

مُسْنَدُ  
أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

١٧٥ - ٢٤١

طبعة مصبولة، مرقمة، معزوة الأطراف، مصححة الأخطاء الواقعة في  
اليمينية، مزيدة ببعض الأحاديث الناقصة منها، عليها أرقام اليمينية أيضاً،  
معنى بها فنياً، مزودة بفهرسين للمسانيد هجائياً وعلى ترتيب الكتاب.

حقوق الطبع والترجمة والنشر محفوظة ©

All Copyrights © Reserved

١٤١٩هـ / ١٩٩٨م

بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع

ص ب ٦٩٧٨٦ الرياض ١١٥٥٧

هاتف ٤٠٤٢٥٥٥ فاكس ٤٠٣٤٢٣٨

International Ideas Home For Publishing & Distribution

P. O. Box 69786 Riyadh 11557 Saudi Arabia

Phone 4042555 Fax 4034238





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة المشروع

لم يكن التفكير آنذاك تفكيراً في الأفق فحسبُ ، بل كَانَ ضَرْباً من الخيال أن نعزّم على تقريب المكتبة التراثية إلى طلابها ، وقد فارقنا الأسي أثناء تفكيرنا هذا ، في أمرين :

ذاك الذي نرى من العَبَث في بعض كتب التراث ، التي كَانَ الأوهامُ فيها يتجاوزُ الآلاف أحياناً ، مع أن الكتب كانت قد صدرت من دور نشرٍ وكتبٍ يُشهد لهم بعامة ما عندهم أنهم من الإِتقان بِمكان .

وذاك التضخّم الذي لا نجدُ في أنفسنا حاجة إليه ، حتى اصبحَ من الصعوبة التفكيرُ في شراء كتاب ، لأنه يحوي عدداً من المجلدات ، ومن ثمَّ فَمَنْ كَانَ يهواها فلا بُدَّ أن يكثرَ منها ، فيضيعُ في مكتبته لكبرها ونمو حجمها السريع ، الذي قد يصلُ قريباً إلى الاكتفاء عن الكتاب ، لأنه لا متسعَ له ولا مكان .

وقد كَانَ الأسي يُحيطُ بنا عندما ننظرُ في كتب الغرب الموسوعية ، الغُرب الذين استطاعوا إنفاذَ أكبر مادةٍ ممكنة في كتبٍ صغيرة الحجم ، نسبةً لما يرى عندنا .

فهل كَانَ السبب في تضخّم الكتاب بهذه الصورة التي نرى : الناشر ، أم المحقق ، وعلى حسابِ مَنْ ؟ ! وَمَنْ الذي يتكلفُ عناءَ هذا كُلِّه . . ؟؟

لذا رأينا أن نُساهمَ في الحدِّ من ذلك التضخّم الملحوظ بطباعة أمهات الكتب الموسوعية التي لا بُدَّ منها لطالب العلم ، وأثرنا فيها أن تخرجَ بأفضل صورةٍ طباعيةٍ ، وأفضل صورةٍ تحقيقية ، على أن لا يُذكرَ في التعليقِ عليها إلا ما

لا بدُّ منه ، وقد نزيدُ في بعضها فوائدَ ، نرى أنه لا بدُّ من ذكرها والإيجاز لها .

وليعلم أن ما نقومُ به ليس نسخاً مكررةً ، بل تحقيقٌ بثوبٍ مقبولٍ . . إذ قد نجدُ في بعض الكتبِ الكثيرَ جداً من الأخطاء ، فلا يعني هذا أننا ستتكلّمُ عليها مبينين لنظهِرَ العناءَ الذي قُمنا به في تصحيحِ الكتاب .

وسنحاولُ جاهدين - بإذنِ الله- أن نجلبَ في كلِّ كتابٍ منها المخطوطاتِ ، فإن لم نستطِعْ وواجهنا الصعوباتِ في المجيء بها ، اخترنا أفضلَ النسخِ المطبوعةِ وقارنّا بينها ، ووجهنا الصوابَ منها ، فإن لم يكن منها إلا نسخةٌ واحدةٌ ، اعتمدنا مع تصحيحها على المصادر المعتمدة فيها . . .

وسيكونُ القارئُ والباحثُ والمطالعُ . . حكّاماً في عملنا هذا ، وسنقبلُ انتقاداتٍ من أيِّ كانٍ إذا كانت في محلّها ووجهتها ، ولكن نُؤثّرُ العزّةَ في أنفسنا ، بل سنصحّحُ في طبعاتنا ، ونحسنُ منها إذا وجدنا ذلك قدرَ ما نستطِعُ ، ولكن نقفَ عند طبعه تصوّراً دون عنايةٍ بما يمكن أن يندَّ منها .

ونرى أن يكونَ البدءُ بسلسلةٍ متكاملةٍ في مادةِ الحديثِ النبويّ ، يتلوها موادٌّ من علومٍ أخرى ليصحَّ المفهومُ عندنا بالمكتبةِ التراثيةِ التي أردنا .

ونحنُ بإذنِ الله عازمونُ أن نواصلَ ، وفي وقتٍ قصيرٍ ، عازمونُ أن نُوفّرَ للقارئِ ما أردناه يوماً لأنفسنا ، وبالله التوفيق .

وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربّ العالمين

الناشر

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

أَمَّا بَعْدُ :

فإني منذ نحو خمسة عشر عاماً أهتمُّ بتحقيق ((المسند)) تحقيقاً علمياً مخرجاً مبيناً حكم أحاديثه ، مفهرساً ، لكن المثبتين عن العزائم كثر ، وتقولوا منذ ذلك الحين أن ((المسند)) يحقَّق ويعتني به ، وأنه وشيك الخروج . . . فانتظرونا ومازلنا ننتظر ، دون أن يكون تنفيذ عمليٍّ لذلك ، إلا ما وجدناه مؤخراً من اعتناء مؤسسة الرسالة ، وعالم الكتب ، بالكتاب علمياً .

فكانت طبعة الرسالة مضبوطة في أكثر كلماتها ، مخرجة الأحاديث ،

محكوماً على أسانيدها ، مقابلة على جملة من الأصول لكنّها لم تكمل إلى الآن ،

بَلْ بَقِيَ مِنْهَا نَحْوُ نِصْفِهَا أَوْ أَكْثَرُ فِي الْعَمَلِ وَالْإِنْجَازِ.


وَيُؤَخِّدُ عَلَيْهَا أَنْ فِيهَا أَوْهَامٌ غَيْرَ قَلِيلَةٍ فِي تَطْبِيقِ الْإِلْزَامَاتِ الَّتِي التَّزْمُوهَا، وَحُكْمًا عَلَى الْأَحَادِيثِ فِي غَيْرِ مَكَانِهِ، وَوَصْفًا غَيْرَ دَقِيقٍ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، وَمَنْهَجًا فِي التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ يَجِبُ النَّظْرُ فِيهِ. وَقَدْ أَبْنَتْ هَذَا فِي مَقْدَمَتِي عَلَى طَبْعَةِ عَالَمِ الْكُتُبِ.

أَمَّا طَبْعَةُ عَالَمِ الْكُتُبِ، فَإِنَّهَا لَا تَقِلُّ أَهْمِيَّةً عَنْ سَابِقَتِهَا، وَتَمْتَازُ بِأَنَّهَا مَكْتَمَلَةٌ، وَمُخْرَجَةٌ، وَمُرْتَبَةٌ، وَمُعْتَنَى بِهَا مِنْ حَيْثُ الْأَسَانِيدُ جَدًّا، وَيُؤَخِّدُ عَلَيْهَا قَلَّةُ ضَبْطِهَا، وَإِهْمَالُ الْأَحَادِيثِ مِنَ الْأَحْكَامِ (وَقَدْ نَبَّهُوا عَلَى هَذَا)، وَأَوْهَامٌ فِي مَتُونِ الْحَدِيثِ. وَأَبَى اللَّهُ أَنْ يُتِمَّ غَيْرَ كِتَابِهِ.

وَأَنَا هُنَا لَا أَدْعِي أَنِّي أَتَيْتُ بِأَفْضَلٍ مِمَّا قَامُوا بِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ طَبْعَةٌ أَرَدْتُ أَنْ أُخْرِجَ فِيهَا بِشَكْلٍ وَمُضْمُونٍ صَحِيحِينَ، دُونَ أَنْ أَتَنَاوَلَ الْأَحَادِيثَ تَخْرِيجًا وَحُكْمًا. فَجَاءَتْ هَذِهِ الطَّبْعَةُ مُمَيِّزَةً بِالْآتِي:

١- صُحِّحَ مِنْهَا النَّصُّ قَدْرَ الْإِمْكَانِ، مَعْتَمِدِينَ الْمِيْمَنِيَّةَ أَصْلًا فِي الْعَمَلِ، مَصْحُوحِينَ مَا فِيهَا مِنْ أَوْهَامٍ أَوْ شَطَطَاتٍ، أَوْ نَقْصَانٍ، أَوْ تَحْرِيفَاتٍ وَنَحْوِهَا؛ مُسْتَعِينِينَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ بِالطَّبْعَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ وَطَبْعَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ، وَكِتَابِ «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» لِابْنِ كَثِيرٍ، وَ«أَطْرَافِ الْمَسْنَدِ» لِابْنِ حَجَرٍ، وَ«غَايَةِ الْمَقْصِدِ فِي زَوَائِدِ الْمَسْنَدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ، وَ«تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ، وَ«الْإِكْمَالِ» لِلْحُسَيْنِيِّ، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ» وَغَيْرِهَا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي سَاعَدَتْ فِي بَيَانِ خَطَأٍ أَوْ تَحْرِيفٍ.

وَرَمَزْتُ لِأَشْيَاءَ اعْتَنَيْتُ بِهَا فِي مَتْنِ الْكِتَابِ كَالْآتِي:



( ) إذا كان تفسيراً أو تفصيلاً معترضاً في الحديث نفسه، ﴿ للآيات القرآنية، (ز) فوق الكلمة إذا كان بعد الكلمة المشار إليها كلامٌ وجد في اليمينية ولا وجه لذكره، [] إذا زدنا كلاماً لم يُذكر في اليمينية، استدراكاً من المصادر الأخرى المذكورة أو غيرها يُضاف، (( إذا استبدلنا عبارة اليمينية بعبارة أخرى أوضح منها بناءً على نسخة أخرى من مصادر المسند.


ونبهنها على الأحاديث الساقطة في اليمينية عقب الحديث الذي جاء فيه الحُكْلُ بين حاصرتين - بخط صغير أسود.

وأوضحنا زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، بأن جعلنا (حدثنا عبد الله)، (وأنا سمعتهُ منه) بحرف أسود أكبر من الحجم المعتاد.

والحَقْنَا به أيضاً ما قال: (وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ)، و (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، أو (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) المصدرة لأقواله، فجعلناه أسود كسابقه. وذلك لتمييز ما زاد عبد الله أو تصرف به. وقد جاء في الأصل قبل الحديث (٢٦٩٣٦) أن الوجادات من زيادات عبد الله. لذا أَلْحَقْنَاهَا بالزيادات وجعلناها بحرف أسود لتمييز.

٢- اعتمدنا في إحالات الأحاديث ضمن المسند الواحد على التابعي عن ذاك الصحابي، فذكرنا في الموضع الأول ذكراً من الأحاديث أرقام الأحاديث التي تأتي عن التابعي المذكور في هذا الحديث الأول. ثُمَّ أَحَلْنَا كَلَامَهَا إِلَيْهِ.

مثال ذلك: حديث أبي هريرة يرويه عنه سعيد بن المسيب، والأعرج، وهمَّام. فنذكرُ أطرافَ الأحاديث (تكرارها) عند الحديث الأول مما فيه (سعيد بن المسيب عن أبي هريرة) ممَّا سيأتي فيه (سعيد عن أبي هريرة)، ولا يدخلُ في المكررات: الأعرجُ، وهمَّامُ، وإن كانَ المتنَ نفسَه، والصحابيَّ نفسَه. وقد



استفيدت هذه الطريقة من "المسند الجامع" بعناية الدكتور بشار عواد وآخرين .

ولا أجمعُ بينَ تابعين فأكثرَ إلاَّ إذا ذُكِرَ في حديثٍ واحدٍ ، أو كانَ ذَكَرُ أحدهما .  
وهما انقلبَ على أحدِ الرواة ، فذكرَ غيرَ المقصودِ .

٣- ضُبِّطَ الحديثُ ضَبْطاً كاملاً ، ليسهُلَ قراءةَ النصِّ دونَ الوقوعِ بالخطأ في بعض ألفاظه . واعُتِنِي بترقيمه ، ورُقِّمَت الأحاديثُ بناءً على نسخة عالمِ الكُتُبِ ، لأنِّي كنتُ فيما سَبَقَ قد عملتُ فهرساً لمشايخ أحمد وابنه ، كما قد شرفتُ بكتابة مقدمة لها ، بإيحاء من الأستاذ نزيه بعلبكي حفظه الله ، فجاءت في أكثر من ثمان مئة صفحة ولم أتمها ، فدفعتها إليه دون فصول كنت أنوي أن أكتبَ فيها ، لأنَّ وقتي آنذاك كانَ قصيراً ، ومثلُ هذا الموضوع يحتاجُ أشهراً بل سنّواتٍ ، فكتبتُ ما قدَّرَ لي أن أكتبَ ، وأرجأتُ الباقي لمناسبةٍ أُخرى إن شاء الله تعالى .

وما هذه النسخة التي أقدمها إلا نواةٌ لتحقيقٍ علميٍّ سأقومُ به فيه بعدُ ، أُقدمُها ابتداءً إلى أن يَحِينَ وقتُ الاعتناء به ، والحكم على أحاديثه بدقَّة . ولعلَّ ذلك يكونُ قريباً .

وقدَّمْتُ مثلاً على ذلك في مسند أبي بكر ، فَخَرَّجْتُ الحديثين الأولين ، وأشرتُ في بقية أحاديثه الإحالات التي ينبغي أن تكونَ ، ومَشَّيْتُ في المسند شوطاً ، لكن لم يتمَّ معي إلى الآن ، وطريقة الإحالات هي : ذكر جميع الأطراف في المسند عند الحديث الأول منها ، وذكر تلميذ الراوي المتفق عليه بين الطرفين ، وذكر نسبة الأطراف المذكورة إلى الطرف الأول ، فإذا كان الطرف الآخر بلفظ الأول رمز له : (ل) ، وإذا كان معناه : (م) ، وإذا كان فيه زيادة على الأول : (ز) ، وإذا كان مطولاً : (ط) ، وإذا كان مختصراً : (خ) ، وإذا كان فيه زيادة في الأثر : (ث) ، وإذا كان محالاً وذكر قطعةً منه : (لق) ، وإذا كان محالاً ولم يُذكر من الحديث شيءٌ : (لم) . كما قد ذُكِرَ تخريج البخاري ومسلم عند كلِّ منها .





وفي هذا من الفوائد ما لا يخفى ، من حصول الطالب على الفائدة في أقصر وقت ممكن ، بدل أن يُقَلَّبَ صفحات المسند ، أو أن يراجع الأرقام لمعرفة مدى الخلاف في الإسناد والمتن .


٤- وسأُنجز قريباً كتاباً يُلْحَقُ بهذا العمل ، وهو فهرسٌ موسوعيٌّ لمادة «المسند» ، إذ فُصِّلَ الحديث الواحد المذكورُ في المسند إلى جُمْلٍ مَقْطَعَةٍ ، ودُكِرَ منه ما احتمل أن يكون طرفاً لهذا الحديث ، ورُتِّبَت على حروف الهجاء ، فجاءت الأطرافُ في ظنِّي نحواً من مئة ألف طرف ، وهو الفهرسُ الوحيدُ الذي فيه هذه الشمولية . كما أن الفهرسُ يصلحُ لطبعات كثيرة إذا دُكِرَت أرقام اليمينية عليها . إذ جعلتُ الفهرس هكذا : طرفُ الحديث أو القطعة المختارة منه ، اسم صاحب المسند الذي دُكِرَت هذه القطعة فيه ، رقم الحديث في هذه الطبعة ، رقم الجزء والصفحة من طبعة اليمينية .

٥- ترجمتُ للإمامين أحمد بن حنبل وابنه ترجمتين موجزتين تليان هذه التقدمة ، والتوسعة في غير هذا المرجع ، إن شاء الله .

٦- أخرجتُ هذا الكتاب في مجلِّدٍ واحدٍ ، معتنياً به فنياً وطباعياً .

وفي آخر المطاف لا يسعني إلا أن أشكرَ الأستاذ الفاضل موسى أحمد يونس حفظه الله تعالى ، على تبيينه لهذا المشروع ، وإبداء الرغبة في طباعته ، فأشكره وأشكر مَنْ عاونني فيه في تصحيح ، أو صَفِّ ، أو فهرسة .

وآخرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## ترجمة الإمام أحمد

١- نسبه: هو الإمام، شيخ الإسلام، أبو عبدالله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الذهلي الشيباني المرزبي ثم البغدادي. أحد الأئمة الأعلام.

٢- ولادته ونشأته: وُلِدَ في سنة (١٦٤) في شهر ربيع الآخر، وقيل في الأول، وحيء به حملاً من مرو، فتوفي أبوه محمد شاباً ابن ثلاثين سنة؛ فوليت رعايته أمه.

٣- صفته: كان شيخاً مخضوباً طويلاً أسمر شديداً السمرة، كما قال ابن زريح العكبري.

وقال المروزي: رأيت أبا عبدالله إذا كان في البيت عامة جلوسه متربعا خاشعاً، فإذا كان برآ لم يتبين منه شدة الخشوع، وكنت أدخلُ والجزء في يده يقرأ.

٤- طلبه للعلم: وطلب الحديث في سنة (١٧٩)، وهو ابن ست عشرة سنة.

ورحل إلى الكوفة سنة (١٨٣) بعد أن عكف على هشيم إلى وفاته، ثم دخل البصرة، ومكة، والمدينة، واليمن، والجزيرة، والشام.

٥- شيوخه: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، المعروف بابن عليّة (ت ١٩٣)، وبهز بن أسد العمي أبو الأسود البصري (ت بعد ٢٠٠)، وحجاج بن محمد المصيصي الأعور (ت ٢٠٦)، والحسن بن موسى

الأشيب أبو علي البغدادي (ت ٢٠٨)، وسفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي نزيل مكة (ت ١٩٨)، وعبد

الرحمن بن مهدي بن حسان أبو سعيد البصري اللؤلؤي (ت ١٩٨)، وعبد الزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم أبو بكر الصنعاني (ت ٢١١)، وعبد الله بن نمير

الهمداني أبو هشام الكوفي (ت ١٩٩)، وعقان بن مسلم بن عبد الله الصقار أبو عثمان البصري نزيل بغداد (ت ٢١٩)، والفضل بن دكين أبو نعيم الملائى الكوفي (ت ٢٤٤)،

ومحمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري المعروف بعنذر (١٩٢) أو بعد، ومحمد بن خازم أبو معاوية

الضير الكوفي (ت ١٩٥)، ومظفر بن مدرك أبو كامل البغدادي (ت ٢٠٧)، وهاشم بن القاسم بن مسلم أبو النضر الليثي البغدادي (٢٠٥)، وهشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي (ت ١٨٣)، ووكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي (ت ١٩٦)، ويحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي أبو سعيد البصري الأحول (ت ١٩٨)، ويعلى بن عبيد بن أبي أمية الإيادي أبو يوسف الطائفي الكوفي (ت ٢٠٩)، وآخرون.

٦- تلامذته: البخاري، ومسلم، وأبو داود،

وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأبو بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم الطائي، وإسحاق بن منصور الكوسج، وبقي ابن مخلد الأندلسي، والحسن بن الصباح البزاز، وابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل، وابنه: صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل، وعباس بن محمد الدورى، وابنه: عبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، وأبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وعلي بن المديني ومات قبله، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ومحمد بن عبيد الله بن المنادي، ومحمد بن يحيى ابن عبدالله الذهلي، ويعقوب بن سفيان الفارسي، ويعقوب ابن شيبة السدوسي، وآخرون.

٧- حفظه: قال عبدالله بن أحمد: قال لي أبو زرعة:

أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقبل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب.

قال الذهبي (في السير ١١/١٨٧): فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبدالله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر، والأثر، وفتوى التابعي، وما فسّر، ونحو ذلك، وإلا فالتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك.

٨- ما قدر من كتبه يوم مات: قال أبو زرعة:

حزرت كتب أحمد يوم مات، فبلغت اثني عشر حملاً

الأحاديث الرديئة في أصحاب رسول ﷺ، وقد حَكَّوْا عنك أنك قلت: أنا لا أنكرُ أن يكونَ صاحبُ الحديثِ يكتبُ هذه الأحاديثِ يعرفُها، ففَضِبْ وأنكره إنكاراً شديداً، وقال: باطلٌ، معاذَ الله، أنا لا أنكرُ هذا؟ لو كانَ هذا في أفناء الناسِ لأنكرته، فكيفَ في أصحابِ محمد ﷺ. وقال: أنا لم أكتب هذه الأحاديثِ، قلت لأبي عبد الله: فمن عرفته يكتب هذه الأحاديثِ الرديئة ويجمعُها، أيُهَجَرُ؟ قال: نعم يستاهل صاحبُ هذه الأحاديثِ الرديئة الرجمَ.

١٦- فتواه بحرقِ الأحاديثِ الرديئة: يرى الإمامُ أحمد رحمه الله أن تُحَرَّقَ أحاديثُ الكذَّابين والضعفاءِ المتروكين، فكثيراً ما نجدُه يضربُ على أحاديثهم ويقول: مرَّقتنا حديثه.

١٧- موقفه من الذي يُجرونُ الدماءَ بينَ المسلمين: قال مَهْنَأ: سألتُ أحمدَ عن عمر بن سعد، فقال: لا ينبغي أن يُحدِّثَ عنه. قلت: مَنْ هو؟ قال: أخو عامر بن سعد وأخو مُصْعَبِ بن سعد. قلت: لِمَ؟ قال: لأنَّه صاحبُ الجيوشِ، وصاحبُ الدماءِ. قلتُ له: بلغني عن يحيى بن سعيد أنه قال: كانَ عمرُ بنُ سعد لا يُعتمدُ عليه.

وقال: سألتُ أحمدَ عن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، قال: هو فَعَلٌ بالمدينة ما فَعَلَ، قلتُ: وما فَعَلَ؟ قال: قتل بالمدينة من أصحابِ النبي ﷺ وفَعَلَ. قلتُ: وما فَعَلَ؟ قال: نَهَبها. قلت: فَيُذَكَّرُ عنه الحديثُ؟ قال: لا يُذَكَّرُ عنه الحديثُ ولا ينبغي لأحدٍ أن يكتبَ عنه حديثاً. (السنة ٨٤١، ٨٤٥).

١٨- موقفه من أصحابِ الأهواء: قال أحمدُ بنُ شهابِ الإسفرائيني: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ وسُئِلَ عَمَّنْ نكتبُ في طريقنا؟ فقال: عليكمُ بهنَّادُ، ويسفيانُ بنُ وكيعٍ، ويمكةُ ابنُ أبي عمر. وإياكم أن تكبوا، يعني عن أحد من أصحابِ الأهواء، قليلاً ولا كثيراً، عليكمُ بأصحابِ الآثارِ والسُننِ.

١٩- نهيُه عن وَضْعِ الكُتُبِ: قال عبدُ الله بنُ أحمد (في مسائله ١٥٨٢): سمعتُ أبي وذكرَ وَضْعَ الكُتُبِ. فقال: أكرهها، هذا أبو حنيفة وَضَعَ كتاباً، فجاء أبو يوسف

وعَدَلًا، ما كانَ على ظَهْرِ كتابِ منها حديثُ فلان، ولا في بطنه حدثنا فلان، كل ذلك كانَ يحفظُه.

٩- علمُه وفقهُه: قال إبراهيمُ الحَرَمِيُّ: رأيتُ أبا عبد الله كانَ الله جمعَ له علمَ الأوَّلين والآخرين.

وقال أبو بكر الخَلَّالُ: كانَ أحمدُ قد كتبَ كُتُبَ الرأي وحفظها، ثم لم يلتفت إليها.

١٠- استفادَةُ مشايخه من علمه: قال ابنُ أبي حاتم: سمعتُ أبي يقول: كانَ أحمدُ بنُ حنبلٍ بارعَ الفهمِ لمعرفة الحديثِ بصحيحه وسقيمه، وتعلَّم الشافعيُ أشياءً من معرفة الحديثِ منه، وكانَ الشافعيُّ يقولُ لأحمد: حديثٌ كذا وكذا قويُّ الإسنادِ محفوظٌ؟ فإذا قالَ أحمد: نعم، جعله أصلاً وبنى عليه.

١١- تحديقُهُ لله تعالى: قال يحيى بن معين: ما رأيتُ من يُحدِّثُ لله إلا ثلاثة: يعلَى بنُ عبيد، والقَعْبِيَّ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ.

١٢- تصدُّرُه للفتوى: قالَ عبدُ الله بنُ أحمد: سمعتُ نوحَ بنَ حبيبِ القومسيُّ يقولُ: رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ في مسجدِ الخَيْفِ سنةَ ثمانٍ وتسعينَ وابنِ عيينَةَ حيًّا، وهو يفتي فتوى واسعة، فسَلَّمْتُ عليه.

١٣- الإمامُ محدثاً فقيهاً: قال ابنُ عقيل: من عجيب ما سمعته عن هؤلاء الأحداثِ الجهَّالِ أنهم يقولون: أحمدُ ليس بفقير، لكنَّه محدثٌ. قال: وهذا غايةُ الجهلِ، لأن له اختياراتَ بناها على الأحاديثِ بناءً لا يعرفه أكثرُهم، ربما زاد على كبارهم.

١٤- قراءتُه الحديثِ من كتبه: قال ابنُ حاتم: حدثنا الحسينُ بنُ الحسنِ الرازي قال: سمعتُ عليَّ بنَ المديني يقول: ليس في أصحابنا أحفظُ من أبي عبد الله أحمد بن حنبلٍ، وبلغني أنه لا يُحدِّثُ إلا من كتاب، ولنا فيه أسوةٌ حسنةٌ.

١٥- تغليظُه على مَنْ كتبَ مثالبَ الصحابة: قال أبو بكر المرؤذي لأبي عبد الله: إن قوماً يكتبون هذه

٢٥- **تعظيمُ مشايخه له:** قال وكيعٌ وحفصُ بن غياث: ما قدم مثلُ ذلك الفتى، يعينان أحمد بن حنبل.

وقال يحيى بن آدم: أحمد بن حنبل إمامنا.

قال محمد بن يحيى بن القطان: رأيتُ أبي مكرماً لأحمد بن حنبل، لقد بذلَ له كُتبه، أو قال: حديثه.

وقال الهيثم بن جميل الحافظ: إن عاشَ أحمدُ سيكون حُجَّةً على أهلِ زمانه.

وقال أحمد: قال الشافعي: يا أبا عبدالله: إذا صحَّ عندكم الحديثُ فأخبرونا حتى نرجعَ إليه، أتم أعلمُ بالأخبارِ الصَّحاحِ متاً.

٢٦- **تعظيمُ أقرانه له:** قال عبد الله بن أحمد: رأيتُ كثيراً من العلماءِ والفُقهَاءِ والمُحدثينَ وبنِي هاشمٍ وقريشَ والأنصارِ، يُقبَلونَ أبي، بعضهم يدهُ وبعضهم رأسه، ويُعظِّمونه تعظيماً لم أرهم يفعلون ذلك بأحدٍ من الفُقهَاءِ غيره. ولم أره يشتهي ذلك.

٢٧- **تعظيم تلامذته له:** قال ابنُ أبي حاتم: سألتُ أبي عن علي بن المدني وأحمد بن حنبلٍ أيهما أحفظ؟ فقال: كانا في الحفظِ متقاربين، وكان أحمدُ أفقهُ، إذا رأيتُ من يُحبُّ أحمدَ فاعلمْ أنه صاحبُ سنَّةٍ.

وقال ابنُ خزيمة: سمعتُ محمد بنَ سحتويه، سمعتُ أبا عمير بن النحاس الرَّملي وذكرَ أحمدَ بن حنبلٍ، فقال: رحمه الله، عن الدنيا ما كان أصبره وبالماضين ما كان أشبهه، وبالصالحين ما كان أحقُّه، عرِضتُ له الدنيا فأبأها، والبِدْعُ فنفاها.

٢٨- **تعظيمُ غير المسلمين له:** قال المروزي: رأيتُ طبيباً نصرانياً خرَّجَ من عند أحمدَ ومعه راهبٌ، فقال: إنَّه سألني أن يجيءَ معي ليرى أبا عبدالله.

٢٩- **هجرانُ مبغضه لفسقه:** قال سفيان بن وكيع: أحمد بن حنبلٍ محنةٌ، ومن عابَ أحمدَ فهو فاسقٌ. (ابن عساکر).

ووضَعَ كتاباً، وجاءَ محمد بن الحسن فوضَعَ كتاباً، فهذا لا انقضاءَ له، كلُّما جاءَ رجلٌ وضَعَ كتاباً، وهذا مالكٌ وضَعَ كتاباً، وجاءَ الشافعي أيضاً، وجاءَ هذا يعني -أبا ثور- وهذه الكتبُ وضَعها بدعةٌ، كلُّما جاءَ رجلٌ وضَعَ كتاباً، ويترك حديثَ رسولِ الله ﷺ وأصحابه، أو كما قال أبي هذا ونحوه.

٢٠- **موقفه من الأسماء والصفات:** قال حنبل بن إسحاق: سألتُ أبا عبدالله عن الأحاديثِ التي تُروى عن النبي ﷺ: (إن الله ينزلُ إلى سماءِ الدنيا)، فقال: نؤمنُ بها ونُصدِّقُ بها ولا نَرُدُّ شيئاً منها، إذا كانت أسانيدُ صحاحاً ولا نَرُدُّ على رسولِ الله ﷺ قوله، ونعلمُ أن ما جاءَ به حقٌّ. (السري).

٢١- **تحرُّجه من الإجابة في بعض المسائل:** قال عبد الله بن أحمد في (مسائله) (١٥٨٣): كنتُ أسمعُ أبي كثيراً يسألُ عن المسائلِ، فيقول: لا أدري، وذلك إذا كانت مسألة فيها اختلافٌ، وكثيرٌ مما كان يقول: سألَ غيري، فإن قيلَ له: مَنْ نسألُ؟ يقول: سألوا العلماءَ، ولا يكاد يُسمِّي رجلاً بعينه.

٢٢- **تحرُّجه في تصحيح بعض الأحاديث أو القول بها:** قال عبد الله في (المسائل ١٢٥٨): سألتُ أبي: هل تحرمُ المصَّةُ والمصتان؟ قال: لا اجترأُ عليه. قلت: إنَّها أحاديثُ صحاح؟ قال: نعم، ولكن أجبنُ عنها.

٢٣- **موقفه من طلب الطرق الضعيفة للحديث:** قال أبو داود في (مسائله: ص ٢٨٢): قال أحمد: حدُّثنا من ثلاثينَ وجهاً أحاديثٌ ضعيفةٌ، وجعلَ يُنكر طلبَ الطرقِ نحو هذا. قال: شيءٌ لا ينتفعون به أو نحو هذا الكلام.

٢٤- **قال عبد الله بن أحمد في «المسائل» (١٥٨٧):** سمعتُ أبي يقول: ما يدعي الرجلُ فيه الإجماعُ، هذا الكذبُ، مَنْ ادَّعى الإجماعَ فهو كاذبٌ، لعلَّ الناسَ قد اختلفوا. هذا دعوى بشرِ الريسي والأصمِّ، ولكن يقول: لا يعلم، الناسُ يختلفون، أولم يبلغنَّ ذلك ولم يتنَّه، فيقول: لا يعلم، الناسُ اختلفوا.

فقال لي: يا أبا بكر، لو قُبلتُ من أحد شيئا، قُبلتُ منك.

٣٥- زهدهُ: وقال المروزيُّ: لم أرَ الفقيرَ في مجلسٍ أعزَّ منه في مجلسِ أحمدَ، كانَ مائلاً إليهم، مقصراً عن أهلِ الدنيا، وكانَ فيه حلمٌ، ولم يكنِ بالعجولِ، وكانَ كثيرَ التواضعِ لتعلوه السكينةُ والوقارُ، وإذا جلسَ في مجلسه بعدَ العصرِ للفتيا لا يتكلمُ حتى يُسألَ، وإذا خَرَجَ إلى مسجده لم يتصدَّرَ.

٣٦- كراهيته الشهرةَ والثناء: قال المروزيُّ: قال أبو عبدالله: أريدُ أن أكونَ في شعبٍ بمكة حتى لا أعرفَ، قد بُليتُ بالشهرةِ، إني أتمنى الموتَ صباحاً ومساءً.

وقال رجلٌ: رأيتُ أثرَ الغمِّ في وجهِ أبي عبدالله وقد أثنى عليه شخصٌ.

٣٧- ورعه: وقال المروزيُّ: سمعتُ أبا عبدالله ذكراً أخلاقَ الورعِين، فقال: أسألُ الله أن لا يمقتنا، أين نحنُ من هؤلاء؟!.

٣٨- تواضعه: قال ابنُ المنادي: عن جدِّه أبي جعفرٍ قال: كانَ أحمدُ من أحبِّ الناسِ وأكرمهم وأحسنهم عشرةً وأدباً، كثيرَ الإطراقِ، لا يُسمعُ منه إلا المذاكرةَ للحديثِ، وذكرَ الصالحينَ في وقارٍ ولفظٍ حسنٍ.

٣٩- حسن خلقه: وقال الميمونيُّ: كانَ أبو عبدالله حَسَنَ الخُلُقِ، دائمَ البشرِ، يحتملُ الأذى من الجارِ.

٤٠- حلمه: قال أبو بكر المروزيُّ: كانَ أبو عبدالله لا يجهلُ، وإن جهلَ عليه حلمٌ واحتملَ، ويقولُ: يكفي الله، ولم يكنِ بالحقودِ ولا العجولِ، كثيرَ التواضعِ، حسنَ الخُلُقِ، دائمَ البشرِ، لينَ الجانبِ، ليس بفظً، وكانَ يُحبُّ في الله ويغضُّ في الله، وإذا كانَ في امرٍ من الدين اشتدَّ له غضبه، وكانَ يحتملُ الأذى من الجيرانِ.

٤١- لا يحب الفراق: قال علوانُ بنُ الحسينِ: سمعتُ عبدالله بنَ أحمدَ، قال: سئلتُ أبي: لم لا تصحبُ الناسَ؟ قال لو حشيتُ الفراقِ.

وقال أبو جعفر محمد بنُ هارون المخرمي المعروف بالفلاس يقولُ: إذا رأيتَ الرجلَ يقعُ في أحمد بن حنبلٍ فاعلمُ أنه مبتدعٌ ضالٌّ.

٣٠- زواجه: قال أحمد: تزوجتُ وأنا ابنُ أربعين سنة، فرزقَ الله خيراً كثيراً.

قيل: كانت والدَةُ عبد اله عوراءَ، وأقامتُ معه سنينَ.

٣١- أولاده: كانَ أسنُ بني أحمد بن حنبلٍ صالحٌ، فولِيَ قضاءَ أصبهانَ، وماتَ بها سنة خمس وستين ومئتين عن نيف وستين سنة.

وأماً الولدُ الثاني فهو الحافظ أبو عبد الرحمن بن عبدالله بن أحمد، راويةُ أبيه، من كبار الأئمة، ماتَ سنة تسعين ومئتين عن سبع وسبعين سنة.

والولدُ الثالثُ سعيد بنُ أحمد، فهذا وكُدُ لأحمد قبلَ موته بخمسين يوماً، فكبرَ وتفقهَ، وماتَ قبلَ أخيه عبد الله.

وأماً حسنَ ومحمدَ وزينبَ، فلم يُعلمُ شيءٌ من أحوالهم، وانقطعَ عقبُ أبي عبدالله فيما نعلمُ.

٣٢- عمله: كانَ أحمدُ رحمه الله قد خَلَّفَ له أبوه طرزاً وداراً يسكنُها، وكان يكره تلك الطرزَ ويتعَفَّفُ بكرائها عن الناسِ.

وكانَ ربما احتاجَ فَسَخَ بأجرة، وأعوذتُه النفقةُ في سفره فأكرى نفسه من الجمالين، وعَمِلَ التَّكَلُّ.

٣٣- مساعدة زوجته له: قال صالح بنُ أحمد: قال لي أبي: كانت والدتُك في الظلامِ تغزلُ غزلاً دقيقاً، فتبيعُ الأستار بدرهمين أقلَّ أو أكثرَ، فكان ذلك قوتنا.

٣٤- إياؤه المالَ من غير عمله: وقال الخلالُ: حدثنا الرماديُّ، سمعتُ عبد الرزاقَ، وذكرَ أحمد بنَ حنبلٍ، فذمَّعتُ عيناه، فقال: بلغني أن نفقتَه نَفَدتُ، فأخذتُ يده، فأقمتُه خلفَ البابِ وما معنا أحدٌ، فقلتُ له: إنَّه لا تجتمعُ عندنا الدنانيرُ، إذا بغنا الغلَّةَ، أشغلناها في شيءٍ، وقد وجدتُ عند النساءِ عشرةَ دنانيرٍ فخذها، وأرجو أن لا تنفَقها حتى يتهيأَ شيءٌ.



٤٩- أدبه في إعطاء الأجر: قال المروزي: رأيت أبا عبدالله قد ألقى لختان درهمين في الطست.

٥٠- قصته في أيام المحنة: قال الذهبي كان الناس أمة واحدة، ودينهم قائماً في خلافة أبي بكر وعمر. فلما استشهد فُقل باب الفتنة ﷺ، وانكسر الباب، قام رؤوس الشر على الشهيد عثمان حتى دُبح صبراً. وتفرقت الكلمة وتمت وقعة الجمل، ثم وقعة صفين. فظهرت الخوارج، وكفرت سادة الصحابة، ثم ظهرت الروافض والنواصب.

وفي آخر زمن الصحابة ظهرت القدرية، ثم ظهرت المعتزلة بالبصرة، والجهمية والمجسمة بخراسان في أثناء عصر التابعين مع ظهور السنة وأهلها إلى بعد المتين، فظهر المأمون الخليفة وكان ذكياً متكلماً، له نظر في المعقول فاستجلب كتب الأوائل، وعرب حكمة اليونان، وقام في ذلك وقعد، وخبّ ووضع، ورفعت الجهمية والمعتزلة رؤوسها، بل والشيعا، فإنه كان كذلك. وآل به الحال إلى أن حمل الأمة على القول بخلق القرآن، وامتنح العلماء، فلم يُمهّل. وهلك لعامة، وخلق بعده شرّاً وبلاء في الدين. فإن الأمة ما زالت على أن القرآن العظيم كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله، لا يعرفون غير ذلك، حتى نبغ لهم القول بأنه كلام الله مخلوق مجعول، وأنه إنما يضاف إلى الله تعالى إضافة تشریف، كبيت الله، وناقاة الله. فأنكر العلماء. ولم تكن الجهمية يظهرون في دولة المهدي والرشيذ والأمين فلما ولي المأمون، كان منهم، وأظهر المقالة.

روى أحمد بن إبراهيم الدروقي، عن محمد بن نوح: أن الرشيذ، قال: بلغني أن بشر بن غياث المريسي، يقول: القرآن مخلوق، قلله علي إن أظفرتي به، لأقتلته. قال الدورقي: وكان متوارياً أيام الرشيذ فلما مات الرشيذ، ظهر ودعا إلى الضلالة.

٤٢- طعامه: قال صالح بن أحمد: ربما رأيت أبي يأخذ الكسر، يفض الغبار عنها ويصبرها في قصعة، ويصب عليها ماء، ثم يأكلها بالملح. وما رأيت اشتري رماناً ولا سفرجلاً ولا شيئاً من الفاكهة إلا أن تكون بطيخةً فيأكلها بخبزٍ وعنباً وتمراً.

٤٣- لباسه: قال حمدان بن علي: لم يكن لباس أحمد بذلك، إلا أنه فطن أبيض. وقال الفضل بن زياد: رأيت على أبي عبدالله في الشتاء قميصين وجبة ملونة بينهما، وربما قميصاً وفرواً ثقيلاً. ورأيت عليه عمامة فوق القلنسوة، وكساءً ثقيلاً، فسمعت أبا عمران الوركاني يقول له يوماً: يا أبا عبد الله، هذا اللباس كله؟ فضحك. ثم قال: أنا رقيق في البرد، وربما لبس القلنسوة بغير عمامة.

٤٤- عبادته: قال عبد الله بن أحمد: كان أبي يصلي في كل يوم وليلة ثلاث مئة ركعة، فلما مرض من تلك الأسواط أضعفته، فكان يصلي كل يومٍ وليلة مئة وخمسين ركعة.

٤٥- حجّه: قال صالح بن أحمد: قال أبي: حججت خمس حجج، منها ثلاث حجج راجلاً أنفتت في إحدى هذه الحجج ثلاثين درهماً.

٤٦- تبركته بأثار النبي ﷺ: قال عبد الله بن أحمد: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ، فيضعها على فيه يقبلها، وأحسب أنني رأيت يضعها على عينه، ويغمسها في الماء ويشربه يستشفى به.

٤٧- أدبه في القيام: رأيت أبا عبدالله إذا أراد القيام قال لجلسائه: إذا شئتم.

٤٨- أدبه في بيته: قال عبد الله بن أحمد: كان أبي إذا أتى البيت من المسجد، ضرب برجله، حتى سمعوا صوت نعله، وربما تنحح ليعلموا به.

٥٣- انقطاعه عن التحديث إلى أن مات: قال أبو عبدالله البوشنجي: حدث أحمد ببغداد جهرة حين مات المعتصم، فرجعت من الكوفة، فأدركته في رجب سنة سبع وعشرين وهو يحدث، ثم قطع الحديث لثلاث بقين من شعبان بلا منع، بل كتب الحسن بن علي بن الجعد قاضي بغداد إلى ابن أبي دؤاد: إن أحمد قد انبسط في الحديث، فبلغ أحمد، فقطع الحديث وإلى أن توفي.

٥٤- مرضه وموته: قال صالح بن أحمد: كان أول ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين ومثني خم أبي ليلة الأربعاء، وبات وهو محوم، يتنفس تنفساً شديداً، وكنت قد عرفت علته، وكنت أمرضه إذا اعتل واجتمعت عليه أوجاع الحصر، وغير ذلك، ولم يزل عقله ثابتاً، فلما كان يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلّت من ربيع الأول لساعتين من النهار توفي.

٥٥- تكفيته: قال صالح بن أحمد: لم يحضر أبي وقت غسله غريب، فأردنا أن نكفّه، فغلبنا عليه بنو هاشم، وجعلوا يبكون عليه، ويأتون بأولادهم فيبكونهم عليه ويقبلونه، ووضعناه على السرير وشددنا بالعمائم.

٥٦- الصلاة عليه: قال صالح: وجه ابن طاهر إلي: من يصلي على أبي عبدالله؟ قلت: أنا، فلما صرنا إلى الصحراء، إذا بابن طاهر واقف، فخطا إلينا خطوات وعزانا، ووضع السرير، فلما انتظرت هنية، تقدمت، وجعلنا نسوي الصفوف، فجاءني ابن طاهر، فقبض هذا على يدي، ومحمد بن نصر على يدي، وقالوا: الأمير، فماتتهم فحناني وصلى هو، ولم يعلم الناس بذلك. فلما كان في القد علموا، فجعلوا يجيئون، ويصلون على القبر، ومكث الناس ما شاء الله، يأتون، فيصلون على القبر.

قلت: ثم إن المأمون نظر في الكلام، وناظر، وبقي متوقفاً في الدعاء إلى بدعته.

قال أبو الفرج بن الجوزي: خالطه قوم من المعتزلة، فحسنوا له القول بخلق القرآن، وكان يتردد ويراقب بقايا الشيوخ، ثم قوي عزمه، وامتنح الناس.

روى الخطيب أن ابن أكرم قال: قال لنا المأمون: لولا مكان يزيد بن هارون، لأظهرت أن القرآن مخلوق فقال بعض جلسائه: يا أمير المؤمنين، ومن يزيد حتى يتقى؟ فقال: ويحك! إنني أخاف إن أظهرته فيرد عليّ يختلف الناس، وتكون فتنة، وأنا أكره الفتنة.

٥١- من مقولات أحمد في الإيمان وخلق القرآن: قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، البر كله من الإيمان، والمعاصي تنقص الإيمان.

وقال إسحاق بن إبراهيم البغوي: سمعت أحمد يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر. وسمع سلمة بن شبيب أحمد يقول ذلك، وهذا متواتر عنه.

وقال إسماعيل بن الحسن السراج: سألت أحمد عمّن يقول: القرآن مخلوق، قال: كافر، وعمّن يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال: جهمي.

٥٢- موقفه من أهل الكلام: وقال المروزي: سمعت أبا عبدالله، يقول: من تعاطى الكلام لا يفلح، من تعاطى الكلام، لم يخل من أن يتجهّم.

وقال حنبل: سمعت أبا عبدالله، يقول: من أحبّ الكلام لم يفلح، لأنه يؤول أمرهم إلى حيرة. عليكم بالسنة والحديث، وإياكم والخوض في الجدال والمراء، أدركننا الناس وما يعرفون هذا الكلام، عاقبة الكلام لا تتول إلى خير.

فقال عند الحديث رقم (٢١٢٠٦): وهذا الحديث لم يُخرجه أبي في «مسنده» من اجل ناصح، لأنه ضعيف في الحديث. وأمله علي في «النوادر».

قلت: وظاهر هذا الكتاب أنه تُذكر فيه الأحاديث الغريبة والفوائد، والأحاديث التي فيها ضعف ولكن في أسانيدها أو متونها فائدة. ولم أر ذكر هذا الكتاب عند مَنْ ترجم للإمام، فيستدرك.

### الثاني: كتب لابنه عبد الله نُسبت إليه خطأ:

٥- «فضائل الصحابة»: وهو مطبوع من رواية أبي بكر القطيعي عن عبد الله بن أحمد، ليس هناك دليل واحد أنه من تصنيف الإمام أحمد، ولا بُدَّ أحد تلامذته على ذلك، وظاهر الكتاب أنه من صنع ابنه عبد الله، روى كثيراً منه عن أبيه لأن أكثر سماعه منه، فظن لكثرة ما فيه من «حدثي أبي» أنه لأبيه.

والمذكور في «المستدرک» ١٥٧/٣: (وأخبرناه أبو بكر القطيعي في «فضائل أهل البيت» تصنيف أبي عبد الله بن حنبل) يؤكد أن الخطأ قديم. و«فضائل أهل البيت» هو جزء من كتاب «فضائل الصحابة»، ونسبته إلى أحمد تغليباً، لِمَا رَأَى كَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنْهُ فِي أُسَانِيدِهِ. وَلَا أَرَى إِلَّا أَنَّهُ مِنْ صَنْعَةِ عَبْدِ اللَّهِ.

وما هذا الكتاب إلا ككتاب «السنن» المعروف لعبد الله بن أحمد، ففيه كثير من مرويات أبيه، لكن أباه لم يُصنّفه، وإنما استخدم عبد الله هذه المرويات في تصنيفه لهذا الكتاب، فروى كمّاً كبيراً عن أبيه، لا على أنها من تصنيف أبيه وتبويه، وإنما لأنه احتاجها في تصنيفه، لذا تجدها في الكتاب في غير انتظام. يلاحظ منها أنها جاءت هكذا من تصنيف عبد الله، والله أعلم.

٥٧- كُتِبَ: تُذَكِّرُ لَهُ كِتَابٌ كَثِيرَةٌ، أَغْلِبُهَا مَفْقُودٌ، وَبَعْضُهَا لَا تَصِحُّ نَسْبَتُهَا إِلَيْهِ، وَالْآخِرُ عَلَيْهِ الْمُعْوَلُ وَيُمْكِنُ تَقْسِيمُهَا كَالْآتِي:

### الأول: كتب ثبتت إليه:

١- «المسند»: وهو الكتاب الضخم الذي بين أيدينا، وفيه قريب من الثلاثين ألفاً من الأحاديث. وقد طبع مراراً.

٢- «الأشربة»: وقد طبع غير مرة. وهو من رواية عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت أحمد بن منيع البغدادي. قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل سنة ثمان وعشرين وميتين من كتابه قال. وقد ذكره الإشبيلي في «فهرسته» ص ٢٦٢.

٣- «الإيمان»: وهو كتاب قريب في أسلوبه إلى «الأشربة»، كلاهما تُذَكِّرُ فِيهِ الْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ سَرْدًا، لَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ لِأَحْمَدَ إِلَّا الرَّوَايَةُ، وَمَا كَانَ يَرَى الْفَائِدَةَ فِي كِتَابِ الرَّأْيِ وَالتَّصْنِيفِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ.

قال ابن حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٠٣/١: سمعتُ أبي يقول: أتيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ في أول ما التقيتُ معه سنة ثلاث عشرة وميتين، فإذا قد أخرج معه إلى الصلاة كتاب الأشربة وكتاب الإيمان، فصلّى ولم يسأله أحدٌ، قرده إلى بيته، وأتيته يوماً آخرَ، فإذا قد أخرج الكتابين، فظننتُ أنه يحتسبُ في إخراج ذلك، لأن كتاب الإيمان أصل الدين، وكتاب الأشربة صرفُ الناس عن الشرِّ، فإن أصل كل شرٍّ من السكر.

٤- «النوادر»: كتاب ذكره عبد الله بن أحمد عند بعض أحاديث «المسند» على أنه كتاب لأبيه.

فقال عند الحديث رقم (١٧٠٨٣): حدثني أبي أملاه علينا في «النوادر»، قال: كتب إلي أبو توبة الربيع بن نافع

لذلك حَجَّمَهُ، ولكانَ يَكُونُ نَحْواً من عَشْرَةِ آلافِ حَدِيثٍ بِالْجَهْدِ، بَلْ أَقَلَّ. ثُمَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ كَانَ لَا يَرَى التَّصْنِيفَ، وَهَذَا كِتَابُ الْمُسْنَدِ لَهُ لَمْ يُصَنَّفْهُ هُوَ، وَلَا رَبَّنَهُ، وَلَا اعْتَنَى بِتَهْذِيبِهِ، بَلْ كَانَ يَرِوِيهِ لَوْلَاهُ نَسْخًا وَأَجْزَاءً، وَيَأْمُرُهُ أَنْ ضَعَّ هَذَا فِي مُسْنَدِ فُلَانٍ، وَهَذَا فِي مُسْنَدِ فُلَانٍ. [هَذَا احْتِمَالٌ وَارِدٌ، وَلَكِنْ يُعَكِّرُ عَلَيْهِ بَعْضُ الطَّرِيقِ الْمَقُولِ فِيهَا الْأَحَادِيثَ فِي الْمُسْنَدِ كَمَا شَرَحْتُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَإِنَّهَا تُشِيرُ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ هُوَ الَّذِي نَقَلَ ذَلِكَ.

وهذا (التفسير) لا وجود له، وأنا أعتقد أنه لم يكن، فبغداد لم تزل دار الخلفاء، وقيّة الإسلام، ودار الحديث، ومحلة السنن، ولم يزل أحمد فيها معظماً في سائر الأعصار، وله تلامذة كبار، وأصحاب أصحاب. وهلمَّ جرّأ إلى... بالأمس، حين استباحها جيش المغول، وجرّت بها من الدماء سيول، وقد اشتهر ببغداد (تفسير ابن جرير) وتزاحم على تحصيله العلماء، وسارت به الركبان، ولم نعرف مثله، ولا ألف قبله أكبر منه، وهو في عشرين مجلدة، وما يحتمل أن يكون عشرين ألف حديث، بل لعله خمسة عشر ألف إسناده، فخذّه، فعده إن شئت.

٧- (الرد على الجهمية): وهو كتاب مطبوع. وهو على خلاف مبدأ الإمام أحمد في التصنيف، بل إن أحمد كما سئل من قبل أمير المؤمنين عن القرآن (فيما ذكر الذهبي في (السير) ١١ / ٢٨١) أجاب بالقرآن والأحاديث والآثار سرداً ولم يذكر من البيان إلا كلمات يسيرة بين الآيات للتوضيح؛ على غير الطريقة التي سلكت في (الرد على الجهمية).

قال الذهبي ١١ / ٢٨٦ عقب الرسالة التي أرسلت إلى أمير المؤمنين: فهذه الرسالة إسناده كالشمس، فانظر إلى هذا النفس النوراني، لا كرسالة الإصطخري، ولا كالرد على الجهمية الموضوع على أبي عبدالله، فإن الرجل كان تقياً ورعاً لا يتفوه بمثل ذلك، ولعله قاله.

٦- (الزهد): وقد طبع قطعة منه، وفيه كثير من مرويات عبدالله بن أحمد، ولا أراها في الزيادات عليه، وإنما جاءت من تصنيفه أيضاً، ولو كان من تصنيف أحمد، لما احتاج عبدالله أن يذكر فيه عن أبيه في مواضع متقطعة منه أحاديث بالقراءة عليه، لا بالسماع. ولا يعترض هذا بما في (المسند)، لأنها في المسند إما أن تكون من الزيادات منه على كتاب أبيه، أو أن أحمد سمعه كتابه الأصل وعلم له على بعض ما يوضع في المسند، فقلقه، أي: قريباً من الزيادات. وهذا في (المسند) قليل. في حين أن الأحاديث المذكورة في الزهد عن مرويات عبدالله عن شيوخه كثيرة، يُبعد أن تكون زيادات، في حين أنها في (المسند) قليلة بالنسبة إليه، فعلمنا أنه أراد (المسند)، ولم يرد التصنيف، لأنه لم يجمع فيه مروياته، بينما نجد في الفضائل، والسنة، والزهد، يتفرغ فيها كثيراً بمروياته، ويتعامل مع مرويات أبيه على أنها من قبيل مشايخه، لذا يروي ويكثر عن كلا الطرفين، أبيه لكثرة روايته عنه ولسماعه منه كثيراً، ومشايخه الآخرين.

الثالث: كتب ذكرت له، وهي مكنوبة عليه:

٧- (التفسير):، قيل: إنه يضم مئة وعشرين ألفاً.

قال الذهبي في (السير) ١٣ / ٥٢٢: ما زلنا نسمع بهذا التفسير الكبير لأحمد على ألسنة الطلبة، وعمدتهم حكاية ابن المنادي هذه، وهو كبير قد سمع من جدّه وعباس الدوري، ومن عبدالله بن أحمد، لكن ما رأينا أحداً أخبرنا عن وجود هذا التفسير، ولا بعضه ولا كراسة منه، ولو كان له جود أو شيء منه لنسخوه، ولا عنتي بذلك طلبه العلم، ولحصلوا ذلك، ولنقل إلينا، ولا شتهر، ولتنافس أعيان البغداديين في تحصيله، ولنقل منه ابن جرير فمن بعده في تفاسيرهم. ولا - والله - يقتضي أن يكون عند الإمام أحمد في التفسير مئة ألف وعشرون ألف حديث، فإن هذا يكون في قدر (مسنده) بل أكثر بالضعف. ثم الإمام أحمد لو جمع شيئاً في ذلك، لكان يكون متقحاً مهذباً عن المشاهير، فيصغر

٨- ((الصلاة)): كتاب مطبوع، ليس من دليل آتة لأحمد .  
وذكر الذهبي في ((السير)) ١١/ ٢٨٧ أنه باطل نسبته إلى الإمام أحمد .

وسأل سلمة بن شبيب أحمد بن حنبل : يا أبا عبد الله ،  
إن أصحاب الحديث يكتبون كتب الشافعي؟ قال : لا أرى  
لهم ذلك .

الرابع: كتب ذكرت له، يبعد أن يؤلف أحمد  
مثلها، لأنه يذم التصنيف على هذه الشاكلة، ولم يذكر  
تلامذته شيئاً منها له :

وأن ابن هانئ قال : سألت أحمد بن حنبل عن كتب  
أبي ثور؟ فقال : كتاب ابتدع فهو بدعة ، ولم يعجبه وضع  
الكتب ، وقال : عليكم بالحدِيث .

٩- ((المقدم والمؤخر في كتاب الله تعالى)): تفرد به ابن  
المنادي . ذكره الخطيب في ((تاريخه)) ٩/ ٣٧٥ .

وإن رجلاً سأل أحمد بن حنبل : أكتب كتب الرأي؟  
قال : لا ، قال : فابن المبارك قد كتبها . قال : ابن المبارك لم  
ينزل من السماء ، إنما أمرنا أن نأخذ العلم من فوق .

١٠- ((جوابات القرآن)): كسابقه .

وأن حنبل بن إسحاق قال : أتيت أبا عبد الله يكره أن  
يكتب شيء من رأيه أو فتواه .

١١- ((التاريخ)): كسابقه . وقد تفرد برواية هذا الكتاب أبو  
محمد الفضل بن محمد بن المسيب بن موسى الشَّعْرَانِي ،  
المتوفى سنة (٢٨٢) . ذكره الحاكم ، ونقله الذهبي في  
((السير)) ١٣/ ٣١٧-٣١٨ .

وذكر أشياء أخرى بأسانيد إلى أحمد .

١٢- ((نفي التشبيه)): ذكره الذهبي ١١/ ٣٣٠ عن ابن  
الجوزي .

كيف يتفق هذه الكتب والنهي عنها ، ولا سيما أن هذه  
الكتب لا تعرف عن أحمد من قبل تلامذته الذين أكثروا  
النقل عنه من مسائل وفتاوى وتاريخ ونحوها .

١٣- ((الاسماء والكنى)): وقد طبع في الكويت .

الخامس: كتب ذكرت له، ولا يدرى صحة ذلك،  
وأخشى أن تكون جمعت له:

قلت : وهذه الكتب لعلها لا تصح ككتاب التفسير الذي  
تفرد به ابن المنادي أيضاً ، وليس من نفس أحمد أن يؤلف  
كلماً فيها ، وقد عرف عنه بالقطع أنه ينهى عن هذه الكتب .

١٤- ((الناسخ والمنسوخ)): ذكره ابن المنادي . الخطيب  
٩/ ٣٧٥ .

١٥- ((المناسك الكبير والصغير)): ذكره ابن المنادي .  
الخطيب ٩/ ٣٧٥ .

قال ابن الجوزي في ((المناقب)) ص ١٩٢ : كان رضي الله  
عنه يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي ،  
ويحب التمسك بالأثر .

١٦- ((حديث شعبة)): ذكره ابن المنادي . الخطيب  
٩/ ٣٧٥ .

ونقل أن عثمان بن سعيد قال : قال لي أحمد بن حنبل :  
لا تنظر في كتب أبي عبيد ، ولا فيما وضع إسحاق ولا سفيان  
ولا الشافعي ، ولا مالك ، وعليك بالأصل .

١٧- ((الفرائض)): ذكره الذهبي ١١/ ٣٢٨ ، وقال : رأيت  
له ورقة من كتاب الفرائض .

١٨- (طاعة الرسول): ذكره ابن النديم في (الفهرست)، ص ٢٨٥.

١٩- (الإمامة): ذكره الذهبي ١١/ ٣٣٠ نقلاً عن ابن الجوزي.

بل في (تاريخ بغداد) ١٠/ ٦٦ دليل أن (المناسك الصغير) إنما هو لعبدالله بن أحمد، ويكفي هذا دليلاً أن ما نقله ابن المنادي غير دقيق. أو أنه كان يعدُّ كتب عبدالله بن أحمد لأبيه لكثرة ما يروي عنه فيها.

السادس: كتبٌ ذكرت له، وإنما هي مقتطعة من كتبٍ أخرى له أو لابنه:

٢٠- (مسند أهل البيت): بتحقيق عبدالله الليثي وهو عينه في (المسند).

٢١- (فضائل أهل البيت): ذكر الحاكم ٣/ ١٥٧، وإنما هو قطعة من (فضائل الصحابة).

٢٢- (جزء انتقاه محمد بن علي بن بحر بن بري): ذكره الحاكم ٣/ ٢٩٨. قلت: وكأنه من المسند.

٢٣- (الفتن): ذكر محقق الفضائل أن منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، صفحاته (٣٤) صفحة.

قلت: فلعله منتخب من (المسند)، يُنظر؟!!

السابع: كتبٌ لم يُصنّفها، وإنما هي مسائل كتبتها عنه ابنه أو تلامذته:

وهذا بابٌ واسعٌ كبيرٌ، يصعبُ الإحاطةُ به، ومنه يُعدُّ «كتاب العلل» رواية عبدالله بن أحمد عن أبيه، و«المسائل» رواية عبدالله عن أبيه، و«المسائل» رواية أبي دواد عن أحمد. . . وكتب أخرى مطبوعة وغير مطبوعة على هذا.

وقد دَوَّنَ عنه كبارُ تلامذته مسائلَ وافرةً في عدة مجلدات كالمروذِي، والأثرِم، وحَرَب، وابن هانِيء، والكَوْسَج، وأبي طالب، وفُوران، وبدر المغازلي، وأبي يحيى الناقِد، ويوسف بن موسى الحَرَبِي، وعبدوس العطار، ومحمد بن موسى مُشَيْش، ويعقوب بن بُختان، ومُهَنَّأ (أو مهني) الشامي، وصالح بن أحمد، وأخيه، [وابن عمُّ أحمد: حنبل بن إسحاق]، وأبي الحارث أحمد بن محمد الصائغ، والفضل بن زياد، وأبي الحسن الميموني، والحسن بن ثواب، وأبي داود السَّجِسْتاني، وهارون الحمال، والقاضي أحمد بن محمد البرقي، وأيوب بن إسحاق بن سافري، وهارون الأستملي، وبشر بن موسى، وأحمد بن القاسم صاحب أبي عُبيد، ويعقوب بن العباس الهاشمي، وحبيش بن سِندي، وأبي الصَّقَر يحيى بن يزداد الوراق، وأبي جعفر محمد بن يحيى الكَحَّال، ومحمد بن حبيب البزَّاز، ومحمد بن موسى النهْرَتيري، ومحمد بن أحمد بن واصل المقرئ، وأحمد بن أصرم المَزْنِي، وعبدوس الحَرَبِي (قديم، عنده عن أحمد نحو عشرة آلاف مسألة لم يُحدِّث بها)، وإبراهيم الحَرَبِي، وأبي جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بَدِينا، وجعفر بن محمد بن الهذيل الكوفي (وكان يُشبهونه في الجلالة بمحمد بن عبدالله بن نُمَيْر)، وأبي شيبَةَ إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبَةَ، ومحمد بن عبدالله مُطِين، وجعفر بن أحمد الواسطي، والحسن بن علي الإسكافي، والحسن بن علي بن بحر بن بري القطان، والحسين بن إسحاق التستري، والحسن بن محمد بن الحارث السَّجِسْتاني (قال الخلال: يُقرب من أبي داود في المعرفة وبصر الحديث والتفقه) وإسماعيل بن عمر السَّجِسْتاني الحافظ، وأحمد بن الفُرات الرزاي الحافظ. . . وخلق سوى هؤلاء، سَمَّاهم الخلال في أصحاب أبي عبدالله نقلوا المسائل الكثيرة والقليلة.

## مصادر ترجمته

هذه ترجمة اخترتها من أمهات الكتب التي ترجمت الإمام أحمد، لم أذكرها عند كل موضع، لأن أغلب ما ذكرت متكرر في جملة منها، وعمدتي في هذه الترجمة على «سير أعلام النبلاء» ١١/١٧٧-٣٨٥، «تاريخ الإسلام» طبعة ٢٤١-٢٥٠/٢٥٠-٦١-١٤٤، «تاريخ دمشق» ٥/٢٥٢-٣٤١، «تاريخ بغداد» ٤/٤١٢-٤٢٥، «الجرح والتعديل» ١/٢٩٢-٣١٢، «حلية الأولياء» ٩/١٦١-٢٣٢، «طبقات الحنابلة» ١/٤-٢٠، «طبقات الشافعية» ٢/٢٧-٦٣، «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، «العلل» لابن أحمد، «تهذيب الكمال» للمزي.

فما خرج عن ذلك نهت على مصدره، وأغلب هذه الترجمة من المصدر الأول، ولم اتقيد بترتيب أي منها.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## ترجمة عبدالله بن أحمد

الحاملي، ودعج بن أحمد السجستاني، وسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، وأبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، وقاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف القرطبي، وأبو علي محمد بن أحمد بن الحسين الصواف، ويحيى بن محمد بن صاعد، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني، وأبو الفضل يعقوب بن إسحاق بن محمود الهروي الفقيه الحافظ، وغيرهم.

٨- **حفظه وعلمه:** نظراً لاعتناء والده به، فقد تفوق مع تفوقه، وزاد على أقرانه، واستفاد من عوالي الأسانيد، ومسائل أبيه وعلمه، ما قل أن يستفيد محدث في سنه، لا سيما أنه وعى هذه الأمور وكتبها وهو لم يتجاوز الثامنة والعشرين من عمره.

قال إبراهيم بن محمد بن بشير: سمعت عباساً الدردي يقول: كنت يوماً عند أبي عبدالله أحمد بن حنبل، فدخل علينا ابنه عبدالله، فقال لي أحمد: يا عباس، إن أبا عبدالرحمن قد وعى علماً كثيراً.

وقال أبو الحسين بن المنادي: مازلنا نرى أكابر شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلم الحديث، والأسماء والكنى والمواظبة على طلب الحديث في العراق وغيرها، ويذكرون عن أسلافهم الإقرار له بذلك، حتى إن بعضهم أسرف في تقيظه إياه بالمعرفة وزيادة السماع للحديث على أبيه.

٩- **منصبه:** استلم عبدالله بن أحمد منصب القضاء بحمص بعد وفاة أبيه، كذا أشار البردعي في «سؤالاته لأبي زُرعة» (٢/ ٤١٤).

١٠- **تقيده بمنهج أبيه:** نلاحظ في كتب عبدالله: العلل، والمسائل وغيرها، تأثر تأثراً واضحاً بمنهج أبيه في الانتقاء للمشايخ، فلم يترك أحد، بل ترك الرواية عن

١- **نسبه:** هو الإمام، الحافظ، محدث بغداد، عبدالله ابن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال.. أبو عبدالرحمن الذهلي الشيباني المروزي.

٢- **أمه:** هي زوجة الإمام أحمد، الثانية، اسمها ربحانة أم عبدالله. قال زهير بن صالح بن أحمد: لما ماتت عائشة أم صالح، تزوج جدتي بعدها امرأة من العرب يقال لها: ربحانة، فولد له عمي عبدالله، لم يولد له منها غيره.

٣- **ولادته:** ولد سنة ثلاث عشرة ومنتين، زاد في الطبقات: في جمادى الآخرة. وكان أبوه قد رجح من رحلته إلى الشام، فولد وهو ببغداد. وعبدالله أصغر من أخيه صالح بن أحمد قاضي الأصبهانين.

٤- **خضابته:** قال عبدالله بن أحمد في «العلل» (١٢٢٥): وخضبت أنا؛ وأنا ابن ثلاث وستين.

٥- **طلبه للعلم:** نشط عبدالله بن أحمد في السماع، فرحل كآبيه، وسمع كثيراً من المشايخ، ومما يذكرو من رحلاته، توجهه إلى الكوفة سنة (٢٣٠)، وقد كان عمره آنذاك نحو سبعة عشر عاماً، فسمع فيها من أبي بكر بن أبي شيبة وغيره.

٦- **شيوخه:** سمع عبدالله من مئات المشايخ وأكثر، لكن قل إذا وجد الحديث عند أبيه يروي عن غيره، ويعدل عنه، ولأني عملت فهرساً للمشايخ الوارد ذكرهم في زيادات المسند في طبعة عالم الكتب فلا أجد حاجة لسردهم.

٧- **تلاميذه:** أحمد بن شعيب النسائي، وأبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، وأبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد عبيدالله بن المنادي، وأحمد بن سلمان النجاد، وإسماعيل بن علي الخطبي، والحسين بن إسماعيل

الكبير أبو موسى المدني، والحافظ العلامة شيخ همدان أبو العلاء العطار، والحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر، والنقاضي أبو الفتح بن المندائي الواسطي، والشيخ عبدالله ابن أبي المجد الحزبي، والمبارك بن المعطوش، والشيخ المبارك حنبل بن عبدالله الرصافي في آخرين.

١٣- تصانيفه: يلاحظ نفس أبي عبدالرحمن بن أحمد في كتب أبيه، وكان له يدا في وضعها وترتيبها، ونجد فيها زيادات له كما في (المسند) وهي بين أمرين: زيادة في المرويات وزيادة في التعقيب على بعض الأحاديث، أو زيادة نقل عن أبيه من اختيار عبدالله نفسه وتصرفه، لا أن أحمد أملى عليه ذلك ليكتبه. بل كان يكره أن يكتب عنه ذلك.

### أما الكتب التي نراه صنفها، فهي:

١- (السنة): وهو كتاب مطبوع، وقد يسميه بعضهم كالذهبي مثلاً: الرد على الجهمية، لأنه صنف في الرد عليهم.

٢- (الزهد): وقد اشتهر أنه لأبيه، ولا أجد دليلاً واحداً على ذلك، ولعل كثرة روايته فيه عن أبيه جعلهم يظنون أنه لأحمد، والصواب أنه لعبدالله، يظهر هذا من خلال التصفح لأحاديثه، نجد أنه ينتقي الأحاديث عن أبيه ومشايخه بلا ترتيب واضح فيه الزيادة كما يقال، على خلاف الزيادة في (المسند)، فإتماً جاء به لأسباب ذكرنا في غير هذه النسخة بعضاً منها. ثم إن الزيادة في الزهد كثيرة جداً تخرجه أن يكون زادها على كتاب أبيه كما في المسند، إذ النسبة في هذه الزيادات كبيرة بالمقارنة مع زيادات المسند. يظهر من الفارق بينهما أن المسند أريد به لأبيه، وأن الزهد من تصنيفه نفسه. لذا تجده أحياناً يأتي بالحديث عن أبيه، ثم عن شيخ له، ثم عن شيخ آخر، ثم عن أبيه، وهكذا، مما يشعر النفس أنه انتقى ذلك وصنّفه من سماعته عن أبيه ومشايخه. وقد طبع من هذا الكتاب قطعة منه.

أقوام نهاه أبوه أن يروي عنهم، لذا ترك الرواية عن علي بن الجعد، لوقفه في مسأله القرآن.

١١- سماعه وروايته كتب أبيه: قال أبو أحمد بن عدي: نبل بأبيه، وله في نفسه محل في العلم، فأحیی علم أبيه من (مسند) الذي قرأه عليه أبوه خصوصاً قبل أن يقرأه على غيره، ومما سأل أباه عن رواة الحديث، فأخبره به ما لم يسأله غيره.

١٢- تفرده برواية المسند: قال الذهبي: له زيادات كثيرة في (مسند) والده واضحة عن عوالي شيوخه، ولم يحرر ترتيب (المسند) ولا سهلته، فهو محتاج إلى عمل وترتيب. رواه عنه جماعة، وسمع أبو نعيم الحافظ كثيراً منه من أبي علي بن الصواف، وعامته من أبي بكر القطيعي. وحدث القطيعي مرّات. وقرأه عليه أبو عبدالله الحاكم وغيره، ولم يكن القطيعي من فرسان الحديث ولا مجوداً، بل أدى ما تحمّله، إن سلّم من أوهام في بعض الأسانيد والمتون.

وآخر من روى (المسند) كاملاً عنه -سوى نزر يسير منه، أسقط من الشيخ- الشيخ الواعظ أبو علي بن المذهب، ولم يكن صاحب حديث، بل احتج إليه في سماع هذا الكتاب، فرواه في الجملة، وعاش بعده عشرة أعوام الشيخ أبو محمد الجوهري، فكان خاتمة أصحاب القطيعي، وتفرّد عنه بعدة اجزاء عالية، ويسماع مسند العشرة من المسند.

ثم حدثت بالكتاب كلة آخر أصحاب ابن المذهب وفاة: الشيخ الرئيس الكاتب أبو القاسم هبة الله بن محمد الشيباني بن الحسين، شيخ جليل مسند، انتهى إليه علو الإسناد، يمثل قبة الإسلام ببغداد، وكان عرياً من معرفة هذا الشأن أيضاً، روى الكتاب عنه خلق كثير، من جملتهم: أبو محمد بن الحشّاب إمام العربية، والحافظ أبو الفضل بن ناصر، والإمام ذو الفنون أبو الفرج بن الجوزي، والحافظ

١٤- وفاته: عاش عبدالله في عُمر أبيه، سبعا وسبعين سنة.

قال إسماعيل الخطيبي: مات يوم الأحد، ودُفن في آخر النهار لتسع ليال بقين من جمادى الآخرة، سنة تسعين، وصلى عليه ابن أخيه زهير بن صالح، ودُفن في مقابر باب التبن، وكان الجمع كثيرا فوق المقدار.

وقيل: إن عبدالله أمرهم أن يدفنه هناك، وقال: بلغني أن هناك قبر نبي، ولأن أكون في جوار نبي أحب إلي من أن أكون في جوار أبي.

#### ١٥- مصادر ترجمته

اقتبست هذه الترجمة من جملة مصادر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/٥١٦-٥٢٦، «تاريخ الإسلام» طبعة ٢٨١-٢٩٠/٩ ص ١٩٧-١٩٩، «تاريخ بغداد» ٩/٣٧٥-٣٧٦، «تهذيب الكمال» ١٤/٢٨٥-٢٩٢، و«تهذيبه»، «منقب أحمد» لابن الجوزي، «طبقات الحنابلة» ١/١٨٠-١٨٨، وما أشير إليه أثناء الترجمة.

وقد يستدل أنه لعبدالله بما ذكر ابن خثير الإشبيلي في (فهرسته) ص ٢٦٩، ذكر كتاب الزهد، ثم ساق إسناده إلى أبي بكر بن أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي وغيره، وهو عشرون جزءا.

قلت: فقد يُستدل بهذا أن كثرة الرواية عن أبيه، جعلهم يظنون لأنه لأحمد، وفي ذكره (أبي وغيره) شبه دليل أنه لعبدالله.

أمّا ما ذكر في ترجمة (الحسين بن الحسن بن حرب المروزي) من (السير) ١٢/١٩١ أنه يروي (الزهد) لأحمد عنه مباشرة، فهذا مما وقع في (السير) سهواً، إنما هو (الزهد) لعبدالله بن المبارك. فوهل المؤلف ظنّاً منه أنه كتّب ابن المبارك، وقد يقع مثل هذا للنسّاخ.

لذا (الزهد) لم يروه غير عبدالله بن أحمد، ولا عنه غير أبي بكر القطيعي.

٣- (فضائل الصحابة): وهو كتاب مطبوع، وهو كسابقه في التوهم أنه لأحمد. وقد زاد فيه القطيعي عدة على عبدالله بن أحمد.

٤- (العلل): وهو كتاب مطبوع، من تصنيف عبدالله وجمعه، جمع فيه مسائل من العلل: من الأحاديث التي سمعها من أبيه، أو تعقباته. ومن أقوال ليحيى بن معين. ومن زيادات له. وهذا كتاب لم يصنعه أحمد ولا أمر به. وكثير منه مثبت في (المسنن) عقب الأحاديث زادها عبدالله عن أبيه مما سمع، ولم يذكرها أحمد في (المسنن).

٥- (المسائل): وهو كتاب مطبوع، من جمع واختيارات عبدالله لأقوال أبيه في المسائل. . كسابقه.

٦- (الجميل): ذكره الذهبي في (السير).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مَدِينَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مَدِينَةُ

(١٦٤-٢٤١)





وجميع رواة الحديث ثقات، ويشبهه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر.

وروي هذا الحديث عن محمد بن قدامة المصنفي عن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن شهاب، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ مرفوعاً. وذلك وهم من راويه، والصحيح عن جرير ما تقدم نكره عن إسماعيل، عن قيس (الطبري/٩٩٧). هـ١.

قلت: وأزيد عليه:

رواية وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي بكر موقوفاً عند الطبري ٩٨٧. ورواية عيسى بن المنسيب البجلي، عن قيس، عن أبي بكر مرفوعاً عند الطبري ٩٨٧. وعيسى هذا ضعيف لا يُحْتَجُّ به. انظر (اللسان) لابن حجر ٤/٤٠٤. ورواية مجاهد بن سعيد، عن قيس، عن أبي بكر مرفوعاً عن البزار (١٩)، والطبري ٩٩٧. في إسناده إسحاق بن إبريس، وهو متروك مثمَّ موضع الحديث، فضلاً عن ضعف مجاهد.

والذي يظهر من خلال هذا العرض أن إسماعيل بن أبي خالد كان يضطرب في الرواية عن قيس في هذا الحديث، فكان مرة يوقفه ومرة يرفقه. وإلى هذا ذهب أبو زُرعة كما في (علل ابن أبي حاتم) ٩٨/٢ والدارقطني، على اختلاف في سبب ذلك. ولم يحكموا برواية على الأخرى لأن الراغبين والواقفين جماعات من الثقات.

ونرى أن إسماعيل تردُّ في حفظة الرواية على الشك فوجب العنود عنه إلى غيره للتحقق من صواب أحد الأمرين فنظرنا في الرويات الأخرى التي رويت عن قيس بهذا الحديث فوجدناها بين أمرين: رفع الحديث من طريق الضعفاء الذين لا يُحْتَمَلُونَ. ووقفه من طريق ثقات يكبل حديثهم. لذا نُعْمِلُ إلى صحة الرواية الموقوفة بون المرفوعة. ونُعَلِّقُ أن الشيخين عدلا عن هذا الحديث لترجيح الموقوف، وما مدُّن هذا الحديث بالذي يُنْكَرُ في كتابيهما لو صنع مرفوعاً بهذا الإسناد!!

٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ وَسَفْيَانٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ الْحَكَمِ الْقُرَازِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صِدْقَتُهُ، وَإِنْ أَبَى بَكْرٌ ﷺ حَدَّثَنِي، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَذْنُبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ فَيُحَسِّنُ الوُضُوءَ. (قال مسعر: ويصلي، وقال سفیان: ثم يصلي ركعتين)، فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَفَّرَ لَهُ. (أخرجه الطيالسي (١) و(٦)، والخمدي (١٤)، وابن أبي شيبة ٣٨٧/٢، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦) و(٣٠٠٦)، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (٤١٤) و(٤١٧)، وفي (التفسير) (٩٨)، وابن ماجه (١٣٩٥)، والسنن (٩٨) و(١٠٩) و(١١٠)، وأبو يعلى (١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥)، والطبري ٩٦/٤، والعقيلي ١٠٦/١، والمروزي (٩) و(١٠)، وابن حبان (٦٣٣)، والطبراني في (الدعاء) (١٨٤١) و(١٨٤٢)، وتصام في (الفوائد) (١٤٠٨)، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) ١٤٢/١، والبيهقي في (شرح النسب) (١٠١٥)، وفي (تفسيره) ٣٥٣/١، وابن أبي حاتم في (تفسيره) ٥٥٣/٢، ويأتي عند المصنف برقم (٤٧) و(٤٨) و(٥٦) جميعهم من

## مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

### ١ مُسْنَدُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَبْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ حَبْلٍ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَسَدٍ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي خَالِدٍ)، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُتَكَبِّرَ قَلِمَ يُكْرَهُ أَوْ شَكَّ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعَابِهِ. (أخرجه الحميدي (٣)، وابن أبي شيبة ١٧٤/١٥-١٧٥، وعبد بن حميد (١)، وأبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١١٨) و(٣٠٥٧)، وابن ماجه (٤٠٠)، والبزار (١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨)، والمروزي في (مسند أبي بكر) (٩٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٨٩)، والطبري في (تفسيره) ٩٨٧، وأبو يعلى (١٢٨) و(١٣١) و(١٣٢)، والطحاوي في (المشكّل) (١١٦٥-١١٧٠)، وابن حبان (٣٠٤) و(٣٠٥)، والبيهقي ٩١/١٠، والبخاري (٤١٥٣)، ويساني برقم (١٦) و(٢٩) و(٣٠) و(٥٣) جميعهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وقد اختلف في رفع ووقف الحديث كما نبه عليه الترمذي عقب روايته للحديث، وكأنه لهذا السبب لم يُخرج البخاري ومسلم هذا الحديث، ولأفضل هذا الحديث يلزمها إخراجها، لا سيما أن البخاري أثبت لقيس السماع من أبي بكر كما في (تاريخه الكبير) وأخرج له من روايته عن أبي بكر في (الصحيح).

وقد بين الدارقطني في (علل) ٢٤٩/١-٢٥٢ فقال: (هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه، فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر، فمن أسنده إلى النبي ﷺ: عبدالله بن نُمَيْرٍ، وأبو أسامة، ويحيى بن سعيد الأموي، وزهير بن معاوية، وهشيم بن بشير، وعبدالله بن عمرو، ويحيى بن عبدالله بن أبي غنينة، ومروان بن معاوية القرظي، ومرثبان بن رجاء، وي يزيد بن هارون، وعبدالرحيم بن سليمان، والوليد بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير بن عبدالحميد، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن مخلوف، ويونس بن أبي إسحاق، وعبد العزيز بن مسلم القسطلي، وهنجان بن بسطام، ومُعْتَى بن هلال، وأبو حمزة السكري، وكيع بن الجراح. فانفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن مجاهد، وعبدالله بن موسى فرووه عن إسماعيل موقوفاً على أبي بكر.

رواه بيان بن بشر (الطبري/٩٨٧)، وطارق بن عبدالرحمن (نكره ابن أبي حاتم/٩٨)، ونز بن عبدالله الهمداني، والحكم بن عتيبة (أبو يعلى/١٢٩)، وعبدالله بن عمير، وعبدالله بن ميسرة (الطبري/٩٩٧)، فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفاً.

براعي غنم. فقلت: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من قريش، فسأه فزنته. فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم. قال: قلت: هل أنت حالب لي؟ قال: نعم. قال: فأمرته فأعقل شاة منها، ثم أمرته فتقضض ضرعها من الغبار، ثم أمرته فتقضض كنبه من الغبار ومعني إداوة على قمها خرقة، فحلب لي كنبه من اللبن، فصيبت يعني الماء على القدح حتى برد أسفله، ثم أتيت رسول الله ﷺ فواقفته، وقد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول الله. فشرب حتى رصبت، ثم قلت: هل أتى الرجل؟ قال: فارتحلنا، والقوم يطبونا، فلم يدر كنا أحد منهم إلا سراقه بن مالك بن جشم على فرس له. فقلت: يا رسول الله هذا الطلب قد لحقنا. فقال: لا تحزن إن الله معنا، حتى إذا دنا منا فكان بيننا، وبينه قلد رومح أو رمحين أو ثلاثة. قال: قلت: يا رسول الله، هذا الطلب قد لحقنا. وبكى. قال: لم تبكي تبكي؟ قال: قلت: أما والله ما على نفسي أبكي، ولكن أبكي عليك. قال: فدعا عليه رسول الله ﷺ فقال: اللهم اكفنا بما شئت. فساخت قوائم فرسه إلى بطنها في أرض صلد، وكتب عنها، وقال: يا محمد، قد علمت أن هذا عمك، فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه فوالله لأعمين على من ورأني من الطلب، وهذه كانتني فخذتها سهما، فأبكت ستم بياي وغمسي في موضع كذا وكذا، فخذتها حاجتك. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا حاجة لي فيها. قال: ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأطلق، فرجع إلى أصحابه ومضى رسول الله ﷺ، وأنا معه حتى قدمنا المدينة. فلقاه الناس، فخرجوا في الطريق، وعلى الأجاجير فاشتد الخدم والصبان في الطريق يقولون: الله أكبر، جاء رسول الله ﷺ، جاء محمد. قال: وتتأخر القوم أيهم ينزل عليه. قال: فقال رسول الله ﷺ: أنزل الليلة على بني النجار، أخوال عبد المطلب لأكرمهم بذلك، فلما أصبح غدا حيث أمر.

قال البراء بن عازب: أول من كان قدم علينا من المهاجرين مصعب ابن عمير أخو بني عبد الدار، ثم قدم علينا ابن أم مكتوم الأعمى أخو بني فهر، ثم قدم علينا عمر بن الخطاب في عشرين ركباً. فقلنا: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فقال: هو على آربي، ثم قدم رسول الله ﷺ، وأبو بكر معه. قال البراء: ولم يقدم رسول الله ﷺ حتى حفظت سوراً من المفصل. قال إسرائيل: وكان البراء من الأنصار من بني حارثة. (انظر: (٥٠) شعبة عن أبي إسحاق. أخرجه البخاري (٢٤٢٩) وإسرائيل، (٣٦٥) زهير بن معاوية، (٣٥٤) إسرائيل، (٣٩٨) شعبة، (٣٩٧) يوسف بن إسحاق (٣٥٢) شعبة ومسلم (٢٠٠٩) شعبة. (٢٠٠٩) في الزهد عن زهير، وإسرائيل، جميعهم عن أبي إسحاق)

٤ - حدثنا وكيع، قال: قال إسرائيل: قال أبو إسحاق: عن زيد بن يبيع، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ بعته براءة لأهل مكة، لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، من كان بينه وبين رسول الله ﷺ مدة فأجله إلى مدته، والله بريء من المشركين ورسوله. قال: فسار بها ثلاثاً، ثم قال لعلي رضي الله تعالى

طريق عن عثمان بن المغيرة الثقفي به مرفوعاً. وشك شعبة في هذا الحديث لقائل عن أسماء أو أبي أسماء أو ابن أسماء. (انظر عل الدارقطني ١٧٧/١، وعل الزبارة ..)

وأخرجه النسائي في (عمل اليوم والليل) (٤١٥)، والبخاري (٩)، عن طريق مسعر والنسائي (٤١٦) عن طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عثمان بن المغيرة الثقفي، به مرفوعاً.

قلت: وقد روي عن طريقهما الربع من أوجه أخرى وهو أصح وصيغة الحديث توحى بالربع وإن لم يصرح بها، لذا لم يعترض الدارقطني في (عله) ١٧٦/١ لهذا الخلاف عن عثمان بن المغيرة، وجعل الرويات كلها على الربع.

وعلى أي فإن الإسناد ضعيف من أجل أسماء بن الحكم الغزالي قال البخاري في (تاريخه) ٥٤٧/٢: (لم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الحديث وحديث آخر، ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يختلف بعضهم بعضاً). واعتمده أيضاً العقيلي في (الضعفاء) ١٠٧/١، فقله: وزاد عن علي بن المديني أنه قال: قد روى عثمان بن المغيرة أحاديث متكررة من حديث أبي عوانة. وقال البخاري (١١) وأسماء مجهول، لم يحدث بغير هذا الحديث، ولم يحدث عنه إلا علي بن ربيعة، والكلام لم يرو عن علي إلا من هذا الوجه.

وتعقب المزي كلام البخاري فقال: هذا لا يقدح في صحة الحديث، لأن وجود المتابعة ليس شرطاً في صحة كل حديث صحيح على أنه له متابعاً، وهذا من المزي فيه نظر، لأنه يتكلم بلفظ المتأخرين، أما أصول المتقدمين فلا يشك أحد أمعن النظر في ما تكلموا به من جرح وتعديل أنهم (اعني أكثر تطبيقاتهم ونظرياتهم) يعلون بعدم المتابعة في المتن إلا الفراد تجاؤزهم بسبب جزئيات أخرى بشخصهم أو بحديثهم. أما عدم المتابعة في المتكررين فلا يعني عندهم إلا النكارة والتركة، وليس هذا الموضوع مجالاً في تفصيل المسألة.

وللحديث طرق أخرى ضعيفة جداً.

فأخرجه الحميدي (٥)، والبخاري (٧) والطبري (٩٦/٤) والطبراني في (الدعاء) (١٨٤٦) عن طريق عبد الله بن سعيد المقربي، عن جده، عن علي بن أبي طالب به. وعبد الله بن سعيد: متروك.

ويروى عن طريق أخرى عند الطبراني (١٨٤٢) و (١٨٤٤) و (١٨٤٥) و (١٨٤٧)، والدارقطني في (عله) ١٧٨/١ - ١٨٠ باسانيد في غاية الضعف والنكارة وقد قال ابن حجر في (التهذيب) ٢٣٥/١: وللمتابعات التي تكرها (المزي) لا تشد هذا الحديث شيئاً لأنها ضعيفة جداً.

٣ - حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد، (يعني المنقزي)، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: اشتري أبو بكر من عازب سرجاً بثلاثة عشر درهماً. قال: فقال أبو بكر لعازب: مر البراء فليحمله إلى منزلي. فقال: لا، حتى تحدثنا كيف صمت حين خرج رسول الله ﷺ، وأنت معه. قال: فقال أبو بكر: خرجنا فادلجنا، فأحسنا يومنا وليلتنا، حتى أظهرنا، وقام قائم الظهر فزمت بيصري، هل أرى ظلاً نأوي إليه؟ فإذا أنا بصخرة، فأهويت إليها فإذا بقية ظلها، فسوته لرسول الله ﷺ، وفرشت له قفزة، وقلت: اضطلع بنا رسول الله ﷺ، فأضطلع، ثم خرجت أنظر: هل أرى أحداً من الطلب. فإذا أنا (٣/١)

١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ الْحَارِثِ، يَقُولُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ مِنْ عَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اسْتَعْبَرْتُ أَبُو بَكْرٍ وَيَكِي، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَمْ تُؤْتُوا شَيْئًا بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ. [راجع: ٥]

١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الْغَارِ، وَقَالَ مَرَّةً وَتَحَنَّنَ فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَيَّ قَدَمَيْهِ لَابْصَرَتَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ يَا ثَابِتُ إِذْ نَظَرْتَ إِلَيَّ تَائِبًا؟

١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ ابْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الدَّجَالَ يُخْرَجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَّاسَانُ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ. [انظر: ٣٣]

١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى صَاحِبِ الدُّيُونِ، عَنْ فَرْقَدٍ، عَنْ مَرَّةَ بْنِ شَرَّاحِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ وَلَا خَبٌّ وَلَا خَائِنٌ وَلَا سَخِيٌّ الْمَلَكَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكُونَ، إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا يَنْتَهُمُ وَيَتَّقُونَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَفِيمَا يَنْتَهُمُ وَيَتَّقُونَ اللَّهَ. [انظر: ٣١، ٣٢]

١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُسَيْبٍ، عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّيْلِ، قَالَ: لَمَّا فَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ قَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْتَ وَرَثَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمْ أَهْلُهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا بَلْ أَهْلُهُ. قَالَتْ: فَأَيْنَ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا أَلْعَمَ نَبِيًّا طَعَمَهُ، ثُمَّ قَبَضَهُ جَمَلَهُ الَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ، فَرَأَيْتَ أَنْ أَرَدَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَتْ: قَائِلَتِ، وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَ. [راجع: ٩]

١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلْقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شُعْبَةَ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَعَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، الْمَبْرَاءِيُّ بْنُ نَوْكَلٍ، عَنْ وَالَانَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ﷺ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى، ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسَ مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الْأَوَّلَى وَالْمَعْرُوبَةَ وَالْمَغْرِبَ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ، حَتَّى صَلَّى الْمَشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي بَكْرٍ: (أَلَا تَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟) صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ. قَالَ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ عَرَضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَأَمْرِ الْآخِرَةِ، فَجُمِعَ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَفُطِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ، حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْمَرْقُوكُ يَكْدُ

عَنْهُ: الْحَقُّ فَرُدُّ عَلَيَّ يَا بَكْرُ، وَيَلْفَهَا أَنْتَ. قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ يَكِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَ فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا حَدَّثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَمَرْتُ أَنْ لَا يَلْفَعَهُ إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي.

٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَوْسَطٍ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ، وَيَكِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ. أَوْ قَالَ: الْعَافِيَةَ، فَلَمْ يُوْتِ أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ الْفَضْلَ مِنَ الْعَافِيَةِ، أَوْ الْمُعَافَاةِ، عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهَمَّا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهَمَّا فِي النَّارِ، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى. [انظر: ١٧، ١٨، ١٩]

٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، ﷺ، يَقُولُ، عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَكَى أَبُو بَكْرٍ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فِي هَذَا الْفَيْظِ عَامَ الْأَوَّلِ: سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، وَالْيَقِينَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأَوَّلَى. [راجع: ٥]

٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: السَّوَالُ مَطْهُرَةٌ لِلنَّفْسِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ. [انظر: ٦٢]

٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ (٤/١) أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دَعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. [انظر: ٢٨]

وقال يونسٌ: كبيراً.

حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشَجِبِيِّ، عَنْ ابْنِ لِهَيْعَةَ قَالَ: كبيراً.

٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ قَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ آتَيَا أَبَا بَكْرٍ، ﷺ، يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَمَّا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ. [انظر: ٥٨، ٥٩، ٦٥]

يُجْمَعُونَ، فَقَالُوا: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، وَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، اشْتَمَعْنَا لِنَا إِلَيْكَ، قَالَ: قَدْ لَقِيتُ مِنْكَ الَّذِي لَقِيتُمْ، انْطَلِقُوا إِلَى أَيْكُمُ بَعْدَ أَيْكُمُ إِلَى نُوحٍ، إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: اشْتَمَعْنَا لِنَا إِلَيْكَ، فَانْتَصَفَاكَ اللَّهُ، وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دَعَاكَ، وَلَمْ يَدَعْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَبْرًا، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، انْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَصَّ خَلِيلًا، فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَقُولُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٥/١) لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ يُرِيئُ الْكَلِمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُحْيِي الْمَوْتَى، فَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاشْتَمَعْنَا لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ، فَيَأْتِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رِبًّا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْثَنُّ لَهُ، وَيَسِّرْهُ بِالْحِجَّةِ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِ جَبْرِيلُ فَيُخْرِسُ سَاجِدًا قَدَرُ جُمُعَةٍ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقُلْ يَسْمَعُ، وَاشْتَمَعْنَا تَشْتَمَعُ، قَالَ: فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَبَادَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَرَّ سَاجِدًا قَدَرُ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يَسْمَعُ، وَاشْتَمَعْنَا تَشْتَمَعُ، قَالَ: فَيَنْهَبُ لِيَقَعَ سَاجِدًا، فَيَأْخُذُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِضَمِيئِهِ فَيَنْفِثُ فِي عِزِّ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، خَلَقْتَنِي سَيِّدًا وَلَدَ آدَمَ، وَلَا تُخَرِّ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا تُخَرِّ، حَتَّى إِذَا لَبِثَ عَلَيَّ الْحَوْضُ أَكْثَرَ مِمَّا بَيْنَ صَعَاءٍ وَأَيْلَةَ، ثُمَّ يَقَالُ: ادْعُوا الصِّدِّيقِينَ فَيَسْتَمْعُونَ، ثُمَّ يَقَالُ: ادْعُوا الْأَنْبِيَاءَ، قَالَ: فَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعَصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالسُّنَّةُ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ يَقَالُ: ادْعُوا الشُّهَدَاءَ فَيَسْتَمْعُونَ لِمَنْ أَرَادُوا، وَقَالَ: فَبَادَا فَعَلَّتِ الشُّهَدَاءُ ذَلِكَ، قَالَ:

يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، ادْخُلُوا جَنَّتِي مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا فِي النَّارِ هَلْ تَلْفُونَ مِنْ أَحَدٍ عَمَلٌ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلًا، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمَلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، غَيْرَ أَيِّ كُنْتُ أَسَامِحَ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اسْمِعُوا لِعَبْدِي كَمَا سَمِعَ إِلَى عِبِيدِي، ثُمَّ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ رَجُلًا فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمَلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، غَيْرَ أَيِّ قَدْ أَمَرْتُ وَلَيْدِي: إِذَا مِتَّ فَاحْرِقُونِي بِالنَّارِ، ثُمَّ اطْحَنُونِي، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ، فَادْهَبُوا بِي إِلَى الْبَحْرِ، فَادْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَا يَنْدِرُ عَلَيَّ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَبَدًا، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرْ إِلَى مَلِكٍ أَكْثَرَ مَلِكًا، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، قَالَ: فَيَقُولُ: لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: وَذَلِكَ الَّذِي صَحَّحْتَ مِنْهُ مِنَ الصَّحِيحِ.

١٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، رَجُلًا مِنْ حَمِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطِ الْبَجَلِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ حِينَ تُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ مَقَامِي هَذَا، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهَمَّا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ وَهَمَّا فِي النَّارِ، وَسَأَلُوا اللَّهَ الْمَعْفَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوْتِرْ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْمَعْفَاةِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَقْاطِعُوا، وَلَا تَنْتَابِرُوا، وَلَا تَبْتَاعِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٥]

١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: تُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَجَاءَهُ فَكَفَّتْ عَنْ وَجْهِهِ فَبَقِيَهُ وَقَالَ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي، مَا أَطَيْبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا، مَاتَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَرَبَّ الْكَلْبَةِ، (فَلذَكَرَ الْحَدِيثَ) قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَارَدَانِ حَتَّى آتَوْهُمُ، فَكَلَّمَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا نَزَلَ فِي الْأَنْصَارِ وَلَا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ شَأْنِهِمْ إِلَّا وَذَكَرَهُ، وَقَالَ: وَاقْتَدَ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا سَلَكَتْ وَادِي الْأَنْصَارِ، وَاقْتَدَ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ: فُرَيْشٌ وَلَاؤُهُ هَذَا الْأَمْرُ، فَبَرَّ النَّاسُ تَبَعَ لِبُرِّهِمْ، وَقَاجَرَهُمْ تَبَعَ لِقَاجِرِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ، نَحْنُ الْوَرِذَاءُ، وَأَنْتُمْ الْأَمْرَاءُ.

١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَ (٦/١) أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَمَلْ عَلَيَّ مَا فَرِحَ مِنْهُ أَوْ عَلَيَّ أَمْرٌ مُؤْتَفٌ؟ قَالَ: بَلْ عَلَيَّ أَمْرٌ قَدْ فَرِحَ مِنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: فَيَقِيمُ الْعَمَلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ مِيسَرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ.

٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ الْفُقْهَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوْفِّي النَّبِيِّ ﷺ حَزَنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوَسُّوسُ، قَالَ عُمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَلَمَّ اشْتَعُرَ أَنَّهُ مَرَّ وَلَا سَلَمَ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا يَعْجَبُكَ أَنِّي مَرَرْتُ عَلَى عُمَانَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّ يَرِدُ عَلَيَّ السَّلَامَ؟ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو

١٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، بِعِنِّي ابْنِ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: قَامَ أَبُو

١٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، بِعِنِّي ابْنِ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: قَامَ أَبُو

بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ، ﷺ، حَتَّى سَلَّمَ عَلَيَّ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَنِي أُخُوكَ عُمَرُ، فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ لَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا قَعَلْتُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ قَعَلْتُ، وَلَكِنَّهَا عَمِيكَ يَا بَنِي أُمِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ [بِي] وَلَا سَلَّمْتَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُمَانٌ وَقَدْ شَفَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ؟ فَقُلْتُ: أَجَلٌ قَالَ: مَا هُوَ؟ فَقَالَ عُمَانُ ﷺ: تَوَفَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: قَعُنْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا بَنِي أُمِّي، أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ. [انظر: ٢٤]

٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ: حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ، إِنَّ لَكَ قَرَابَةَ عَسَيْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمْ بِالْإِمَارَةِ، وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَعْطَى أَحَدًا حِمَى اللَّهِ فَقَدَ أَتَهَكَ فِي حِمَى اللَّهِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ، فَلَعْنَةُ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: تَبَرَّاتَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ الْأَخْطَسِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطَيْتُ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَظُهُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَزِدَّتْ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَرَأَدَتْ مَعِي كُلَّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: فَرَأَيْتَ أَنْ ذَلِكَ آتٍ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى، وَمُصِيبٌ مِنْ حَاقَاتِ الْبُؤَادِيِّ.

٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ زِيَادِ الْجَسَّاصِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ <sup>(١)</sup> (زَيْدِ)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزِيهِ فِي الدُّنْيَا.

٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، غَيْرُ مَثْمُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَزَنُوا عَلَيْهِ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُوَسَّسَ، قَالَ عُمَانُ: فَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ. [راجع: ٢٥]

٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ، بَعْدَ وَقْفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا آتَى اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَتَا صَدَقَةٌ فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ،

عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، ﷺ، فَلَمْ تَزَلْ مَهَا جَرَّتَهُ حَتَّى تُوَفِّتَ، قَالَ: وَعَاشَتْ بَعْدَ وَقْفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ ﷺ، تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيحَتَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْرٍ وَقَدَّكَ، وَصَدَقْتَهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمَلْتُ بِهِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِغَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسِ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَأَمَّا خَيْرٌ وَقَدَّكَ فَاغْتَسَمَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٧/١) كَانَتَا لِحَقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ، وَتَوَاتِيهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَيَّ مِنْ وَلِيِّ، الْأَمْرُ قَالَ: فَهَمَّا عَلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ. [راجع: ٩]

٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَوَعْقَانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا تَمَلَّكَتْ يَهْدَا الْبَيْتِ - وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يَقْضِي:

وَأَبِيضٌ يُسْتَسْقَى الْغَمَامَ بِوَجْهِهِ رِبْعِ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلرَّامِلِ  
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: ذَاكَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَدْرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَنْ يَقْبُرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ فَأَخْرَجُوا فِرَاشَهُ، وَحَضَرُوا لَهُ تَحْتِ فِرَاشِهِ.

٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. [راجع: ٨]

٢٩ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَفْرُقُونَ هَذِهِ الْآيَةَ <sup>(١)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ، حَتَّى آتَى عَلَى آخِرِ الْآيَةِ. أَلَا وَإِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْ شَكَ اللَّهُ أَنْ يَعْمَهُمْ بِعِقَابِهِ، أَلَا وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) [راجع: ١]

٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَفْرُقُونَ هَذِهِ الْآيَةَ <sup>(١)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلِّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ. [راجع: ١]

لَمْ يُعْطُوا فِي الدُّنْيَا خَيْرًا مِنَ الْيَقِينِ وَالْمَعَافَاةِ، فَسَلَوْهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.  
[راجع: ٥]

٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ:  
وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَخْفِرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَلَّمْ وَكَانَ أَبُو  
عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَضْرَحُ كَحَفْرٍ أَهْلَ مَكَّةَ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سُهَيْلٍ  
يَخْفِرُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَلْحَدُ، فَدَعَا الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا:  
اذْهَبْ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَلَا آخِرَ: اذْهَبْ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، اللَّهُمَّ خِرْ  
لِرَسُولِكَ. قَالَ: فَوَجَدَ صَاحِبَ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ فَجَاءَهُ بِهِ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ. [ياشي برقم: ١٣٥٧]

٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ  
ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ  
الصِّدِّيقِ ﷺ، مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَيْالٍ، وَعَلَيَّ، عَلَيْهِ  
السَّلَامُ، يَمْشِي إِلَى جَنَّةِ قَمْرٍ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْتَمِسُ مَعَ غِلْمَانٍ، فَاتَّخَمَلَهُ  
عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

وَأَبَايَ شِبْهَ النَّبِيِّ لَيْسَ شِبْهًا بِإِلَهِي

قَالَ: وَعَلَيَّ يَضْحَكُ.

٤١ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا،  
فَجَاءَهُ مَا عَزَّ مِنْ مَالِكٍ فَاعْتَرَفَ عَنْهُ مَرَّةً فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ عَنْهُ الثَّانِيَةَ  
فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ الثَّلَاثَةَ فَرَدَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ إِنْ اعْتَرَفْتَ الرَّابِعَةَ  
رَجَمَكَ، قَالَ: فَاعْتَرَفْتُ الرَّابِعَةَ فَجَسَّهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ إِلَّا  
خَيْرًا، قَالَ: فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ.

٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ:  
أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ ذِي عَصَوَانَ الْعَنْسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرِ  
اللَّخْمِيِّ، عَنْ رَافِعِ الطَّائِيِّ رَفِيعِ أَبِي بَكْرٍ فِي غَزْوَةِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ  
عَمَّا قِيلَ مِنْ بَيْتِهِمْ فَقَالَ: وَهُوَ يَحَدِّثُهُ عَمَّا تَكَلَّمْتُ بِهِ الْأَنْصَارُ، وَمَا كَلَّمْتُهُمْ  
بِهِ، وَمَا كَلَّمُ بِهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْأَنْصَارَ، وَمَا ذَكَرْتُهُمْ بِهِ مِنْ إِسْمَائِي لِأَبَاهُمْ  
بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَبَايَعُونِي لِلذِّكِّ، وَقَبِلْتَهُا مِنْهُمْ وَتَخَوَّفْتُ أَنْ  
تَكُونَ فِتْنَةً تَكُونُ بَعْدَهَا رِدَّةً.

٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي وَحْشِيُّ  
بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ عَقَدَ لِحَالِدِ  
بْنِ الْوَلِيدِ عَلَى قَتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
نَعَمْ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ حَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ  
اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُتَافِقِينَ.

٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، وَعَمَّانُ  
إِقَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ، عَنْ مَرَّةٍ الطَّبِيبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ  
الصِّدِّيقِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَلَكَةِ. [راجع: ١٣]

٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدِ  
السَّبْحِيِّ، عَنْ مَرَّةٍ الطَّبِيبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:  
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ وَلَا بَخِيلٌ، وَلَا مَتَّانٌ، وَلَا سِئَةُ الْمَلَكَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ  
يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَمْلُوكُ إِذَا أطَاعَ اللَّهَ وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ. [راجع: ١٣]

٣٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي  
السَّيَّاحِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ  
الصِّدِّيقِ ﷺ، أَقَامَ مِنْ مَرَضَةٍ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَاعْتَدَرَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ:  
مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ  
أَرْضِ [بِالْمَشْرِقِ]، يُقَالُ لَهَا: خُرَّاسَانُ يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَانُوا وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ  
الْمَطْرُوقَةُ. [راجع: ١٧]

٣٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُمَيْرٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ، رَجُلًا مِنْ أَهْلِ حَمَصٍ، وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ أَصْحَابَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَطَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ  
الصِّدِّيقِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَقَالَ مَرَّةً: حِينَ اسْتَخْلَفَ، فَقَالَ: إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَامَ الْأَوَّلِ مَقَامِي هَذَا، وَيَكِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: أَسَأَلُ  
اللَّهَ التَّغُورَ وَالْمَعَافَاةَ، فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطُوا بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْعَافَاةِ،  
وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهَمَّا  
فِي النَّارِ، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا  
إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٥]

٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ،  
عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ، ﷺ، بَشَرَاهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ لِقِرَائَتِهِ عَلَى  
قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ. [انظر: ٤٢٥٥]

٣٦ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ  
الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ. قَالَ: غَضًّا، أَوْ رَطْبًا. [ياشي في مسند عمر: ١٧٥]

٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ  
وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، (٨/١) بِنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ  
أَبِي الْحَوْرِيثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ: تَمَنَّيْتُ أَنْ  
أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يَنْجِيَانِي مِمَّا يَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا؟ فَقَالَ  
أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَنْجِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ، أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ  
عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ. [راجع: ٢٠]

٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَبَا  
بَكْرٍ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ

فَأَخَذَتْ قَدْحًا فَحَلَبَتْ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَْتُ. [راجع: ٣]

٥١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَمَلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا امْسَيْتُ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِي، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ. [النظر: ٥٢، ٦٣ وسياقي في مسند أبي هريرة: ٧٩٤٨]

٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَمَلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ٥١]

٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَتَصْعَمُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَبْرُكُكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُتَكَبِّرِينَ تَهَمُّوا قَلَمٌ يَنْكُرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعَاقِبِهِ. [راجع: ١]

٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَوَّارَ الْقَاضِيَّ يَقُولُ: عَنْ أَبِي بَرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: أَغْلَطَ رَجُلٌ لِأبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَرَّةَ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَاتَّهَرَهُ وَقَالَ: مَا هِيَ لِأَخِي بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَقَدَّكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ حُمْسٍ خَيْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ كُلُّ مَوْلٍ مِنْ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغْبِرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ خَالَتِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَمَلَنَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهَا فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١٠/١) أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرْتَنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ قَابَتِي لَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. [راجع: ٩]

٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِهِ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرَهُ [عَنْهُ] اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَقْتُهُ،

٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا معاوية، يعني ابن صالح، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عامر الكلابي، عَنْ أَوْسَطِ بْنِ عمرو، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَسَنَةَ، فَأَلْقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ، فَخَفَّتْ الْعَبْرَةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، سَلُوا اللَّهَ الْمَعَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِثْلَ يَقِينِ بَعْدَ مَعَاةَ، وَلَا أَشَدَّ مِنْ رَبِيَةِ بَعْدَ كَفْرِ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى النَّبْرِ، وَهَمًّا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَهَمًّا فِي النَّارِ. [راجع: ٥]

٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُيسرِ أَبُو سَعْدٍ، الصَّاعِنِيُّ الْمَكْنُوفُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوُفَاةُ، قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِي فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْغَدَ، فَإِنَّ أَحَبَّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي إِلَيَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، حَدَّثَنَا عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، قال: قام أبو بكر ﷺ بعد وفاة رسول الله ﷺ بعام: فقال: قام رسول الله ﷺ بمقامي عام الأول، فقال: سلوا الله العافية، فإنه لم يعط عبد شيئا أفضل من العافية، وعليكم بالصديق والبر فإنهما في الجنة، وإياكم والكذب والفجور فإنهما في النار. [النظر: ٦٦، [راجع: ٥]

٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ (٩/١) عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَسْمَاءَ ابْنِ أَبِي أَسْمَاءَ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى لِلذَّنْبِ الْأَعْظَمِ لَهُ، وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ. [راجع: ٢]

٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَانَ مِنْ آلِ أَبِي عَقِيلِ التَّمِيمِيِّ، لِأَنَّهُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَقَرَأَ إِحْدَى هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً. [راجع: ٢]

٤٩ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَبِي سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَمْرًا قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَنَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا عَامَ الْأَوَّلِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْسَمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الْمَعَاةِ بَعْدَ الْيَقِينِ، إِلَّا إِنَّ الصِّدْقَ وَالْبِرَّ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا إِنَّ الْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ.

٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِرَاعِي عَتَمٍ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ:

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَدْنُبُ ذَنْبًا قِيَّوَصًا يُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قِيَّسْتَعْفَرُ اللَّهُ، إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ تَلَا ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾. [راجع: ١٢]

٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، مَقْتَلٌ أَهْلُ الْيَمَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَنْتَ غَلَامٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنَهَمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ رِسْوَالِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ. [انظر: ١٦]

٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ آتَيَا أَبَا بَكْرٍ لِيَتَمَسَّانَ مِرْأَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَمَّا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَبِيرٍ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً. وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْعَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ. [راجع: ٩]

٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا رَاضٍ بِهِ. [انظر: ١٤]

٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: مِنْ يَرْتَلِكُ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَكَأَنِّي وَأَهْلِي. قَالَتْ: فَمَا لَنَا لَا نَرُثُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ لَا يُوْرَثُ، وَلَكِنِّي أُعْرَفُ مِنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ، وَأَنْفَقَ عَلَيَّ مِنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ. [انظر: ١٩]

٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطْرُوفِ بْنِ الشَّخِيرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي عَمَلِهِ، فَغَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيَّ جِدًّا، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَضْرِبُ عَقْفَهُ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ صَرَفَ عَنِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ. فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أُرْسِلَ إِلَيَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَرزَةَ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: وَتَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ، قُلْتُ: ذَكَرْتَنِي. قَالَ: أَمَا تَذَكُرُ مَا قُلْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى الرَّجُلِ قُلْتُ: أَضْرِبُ عَقْفَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ أَمَا تَذَكُرُ ذَلِكَ؟ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ، وَالآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي قَمَلْتُ، قَالَ: وَنَحَكَ، أَوْ نَبَلْتُ، إِنْ نَبَلْتُ، وَاللَّهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٥٤]

٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّوَالُكَ مَطْهَرَةٌ لِلنِّفَمِ مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ. [راجع: ٧]

٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَصَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمَ النَّيِّبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ (١١/١) شَيْءٍ، وَمَلِيكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ. وَأَمْرُهُ أَنْ يَقُولَهُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ. [راجع: ٥١]

٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ، فَقَالَ: بَلْ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَا أَرْضَى بِهِ. [راجع: ٥٩]

٦٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، قَالَ: كَانَ رِيْمًا سَقَطَ الْخَطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، قَالَ: قِيَّضِرُ بِذِرَاعٍ نَاقَتِهِ فَيُنْحِطُ بِهَا خَلْفَهُ، قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلَا أَمَرْتَنَا تَأْوَلِكِ؟ فَقَالَ: إِنْ (حَيٍّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا.

٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِعَامٍ فَقَالَ: قَامَ فَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ، فَقَالَ: إِنْ ابْنُ آدَمَ لَمْ يَعْطِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، وَعَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ وَالْبِرِّ فَإِنَّهُمَا فِي النَّجَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فَإِنَّهُمَا فِي النَّارِ. [راجع: ١٥]

٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُواهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: نَقَاتَهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَاللَّهِ لَا أَفْرُقُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرِّزَاةِ، وَالْأَمَانِينَ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَهُمَا. قَالَ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْتَا ذَلِكَ رَشْدًا. [انظر: ١١٧، ١١٨، ١٣٥]

٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي﴾ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ، تَكَلُّهُ سُوءَ عَمَلِنَا جُرَيْنَا بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْرَنُ؟ أَلَسْتَ تُصَيِّكُ اللَّأْوَاءَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَهَوَّ مَا تُحْرَنُ بِهِ. [انظر: ٦٩، ٧٠، ٧١]



٦٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، أَظْهَرَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ آيَةِ؟ قَالَ: يَرَحِّمُكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصَيِّبُكَ اللَّوْأَاءُ؟ أَلَسْتَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ ذَلِكَ بِذَلِكَ. [راجع: ٦٨]

٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ آيَةِ؟ مَنْ يَمَعْمَلُ سُوءًا يُعْزِبُ بِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجَازِي بِكُلِّ سُوءٍ نَعْمَلُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرَحِّمُكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصَيِّبُكَ اللَّوْأَاءُ؟ فَهَذَا مَا تَحْزَنُونَ بِهِ. [راجع: ٦٨]

٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: لَمَّا تَزَلَّتْ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَمَعْمَلُ سُوءًا يُعْزِبُ بِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجَازِي بِكُلِّ سُوءٍ نَعْمَلُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرَحِّمُكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصَيِّبُكَ اللَّوْأَاءُ؟ فَهَذَا مَا تَحْزَنُونَ بِهِ. [راجع: ٦٨]

٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ: إِنَّ هَذِهِ قِرَاطُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهٍهَا فَلْيُعْطَهَا، وَمَنْ سَأَلَ فَوَقَّ ذَلِكَ فَلَا يُعْطَهُ، فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَيُفِي كُلِّ خَمْسٍ ذَوْدَ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ فَيُفِيهَا ابْنَةٌ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَكِلَابَيْنِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةٌ مَخَاضٍ فَأَبْنُ لُبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَكِلَابَيْنِ فَيُفِيهَا ابْنَةٌ لُبُونٍ إِلَى خَمْسٍ (١٢/١) وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ فَيُفِيهَا حِقَّةٌ طَرِيقَةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَيُفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، فَيُفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَيُفِيهَا حَقَاتَانِ طَرِيقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَيُفِي كُلَّ أَرْبَعِينَ ابْنَةَ لُبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةً فَإِذَا تَبَيَّنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي قِرَاطِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عَنْهُ جَذَعَةٌ وَعَنْهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا. وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عَنْهُ إِلَّا الْجَذَعَةُ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عَنْهُ، وَعَنْهُ بِنْتُ لُبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا. وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لُبُونٍ وَلَيْسَتْ عَنْهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لُبُونٍ وَلَيْسَتْ عَنْهُ ابْنَةٌ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ، إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا. وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عَنْهُ إِلَّا ابْنُ لُبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي صَدَقَةِ النِّعَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ فِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيُفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ

مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ وَلَا ذَاةٌ عَوَارٌ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدَّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مَتْرُقٍ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمَعٍ خَشِيَةِ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتْرَاجِمَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوْيَةِ. وَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَالَ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً دِرْهَمٍ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. [انظر: ١٤٤٨، ١٤٥٠، ١٤٥١]

[انظر: ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣]

٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ: أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ، قَالَ: تَأَمَّلْتَ حِفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ مِنْ (خَيْسِ) بِنِ حُدَّادَةَ أَوْ حُدَيْقَةَ، شَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ بَيْنَ عَمَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حِفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ شَفْتَ أَنْ كُنْتُكَ حِفْصَةَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ فَلَقِيْتُ لَيْلِي، فَلَقِيَنِي، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ تَرْوِجَ بِيَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ شَفْتَ أَنْ كُنْتُكَ حِفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَقِيْتُ لَيْلِي فَخَطَبَتْ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنكِحَتْهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حِفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا حِينَ عَرَضْتَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهَا، وَلَمْ أَكُنْ لَأْفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَتَكْتَحِبَهَا.

[انظر: ٤٠٠٥، ٥١٢٢، ٥١٤٥]

٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سُلَيْمٍ أَبَا سَلَمَةَ، عَنِ فِرْقَدِ السَّخِيِّ، عَنِ مَرْثَةَ الطَّيِّبِ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَأَتْيَامًا؟ قَالَ: بَلَى، فَآكِرُ مَوْهُمُ كَرَامَةٌ أَوْ لَادَكُمُ، وَاطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، قَالُوا: فَمَا يُنْقَعُ فِي الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَسٌ صَالِحٌ تَرْتَبُهُ نَسَائِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ (١٣/١) اللَّهِ، وَمَمْلُوكٌ يَخْفِكُ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أُخْرُوكُ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أُخْرُوكُ.

٧٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَقْتَلُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرَ عَنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ اتَّانِي، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَجَ أَهْلَ الْيَمَامَةِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْمَوَاطِنِ قِيَدَهُبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ لَا يَوْعَى، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَكَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

فَذَكَرَ قِصَّةَ، فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ وَهِيَ أَوْلُ صَلَاةٍ فِي الْمُسْلِمِينَ نُودِيَ بِهَا: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَعِدَ الْمُنْبَرُ، شَيْئًا صَنَعَ لَهُ كَأَن يُخَطِّبُ عَلَيْهِ، وَهِيَ أَوْلُ خُطْبَةٍ خُطِبَ فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَكَوَدَدْتُ أَنْ هَذَا كَتَابِيهِ غَيْرِي، وَلَنْ أَخَذْتُ مَوْنِي بِسَنَةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ مَا أَطِيقُهَا، إِنْ كَانَ لَمَنْصُومًا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ كَانَ لِكَيْتِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ مِنَ السَّمَاءِ.

؟ فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ فِيهِ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، إِنَّكَ شَابٌ عَاقِلٌ لَا تَنْتَهِكُمْ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاجْتَمَعُوا، قَالَ زَيْدٌ: قَوْلَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جِبِلٍّ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَنْقَلُ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَقُولُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٧]

٨١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَقُولَ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِي مِنَ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدِّثْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ، وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مَسْلَمٍ.

٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ عُمَرَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، خَاصَمَ الْعَبَّاسَ عَلِيًّا فِي أَسْيَاءِ تَرْكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُحْرَكْهُ فَلَا أُحْرَكُهُ. فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: شَيْءٌ لَمْ يُحْرَكْهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَسْتُ أُحْرَكُهُ، قَالَ: لَمَّا اسْتَخْلَفَ عُثْمَانُ ﷺ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَكْتَفَى عُثْمَانُ بِرَأْسِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَشَيْتُ أَنْ يَأْخُذَهُ فَضَرَبْتُ يَدَيَّ بَيْنَ كَفْئِي الْعَبَّاسِ، قُلْتُ يَا أَبَتِ، أَفَسَمِعْتَ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمَتَهُ لِعَلِيٍّ، قَالَ: فَسَلَّمْتَهُ لَهُ.

## ٢ مُسْنَدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَرَّانَةَ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا وَخَيْلًا وَرَقِيقًا نَحْبُ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهْوَرُ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفَعَلَهُ، وَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِمْ عَلِيٌّ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ حَسَنٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ جَزِيَّةً رَابِعَةً يُؤَخِّدُونَ بِهَا مِنْ بَدَلِكِ. [انظر: ٢١٨]

٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ فَرِيشٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَدْ سَمِعْتُ أَوْ سَمِعْتُ كُلَّهُمْ مِنْ فَرِيشٍ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ قَدْ ارْتَفَعَتْ أَسْوَأُهُمَا. فَقَالَ عُمَرُ: مَا يَا عَبَّاسُ، قَدْ عَلِمْتَ مَا تَقُولُ، تَقُولُ ابْنُ أَخِي: وَلِي شَطْرُ الْمَالِ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا تَقُولُ يَا عَلِيٌّ، تَقُولُ ابْنَتُهُ نَحْتِي، وَلَهَا شَطْرُ الْمَالِ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ رَأَيْتَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، قَوْلِيهِ أَبُو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَعَمِلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَلِيْتُهُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَاحْلَفَ بِاللَّهِ لَا جَاهِدَنَّ أَنْ أَعْمَلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَحَلَفَ بِاللَّهِ لِصَادِقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ النَّبِيُّ لَا يُوْرَثُ وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي قُرَاءَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَسَاكِينِ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ النَّبِيُّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَوْمَهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَأَيْتَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، فَإِنْ شِئْنَا أَعْطَيْتُكُمْ مَا لَعَمَلِي فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ، قَالَ: فَخَلَعُوا، ثُمَّ جَاءَا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَدْفَعُهُ إِلَى عَلِيٍّ فَإِنِّي، قَدْ طَبْتُ نَفْسًا بِهِ لَهُ.

٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ الصَّبِيَّ بْنَ مَعْبُدٍ كَانَ نَصْرَانِيًّا تَلْمِيزًا أَعْرَابِيًّا قَاسِمًا، فَسَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَارَادَ أَنْ يُجَاهِدَ، فَقِيلَ لَهُ: حَاجِبَتْ؟ فَقَالَ: لَا، فَقِيلَ: حُجَّ وَاعْتَمَرَ، ثُمَّ جَاهَدَ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَوَارِيطِ أَهْلٌ بِهَمَا جَمِيعًا، فَرَأَى زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ ابْنَ رَبِيعَةَ، فَقَالَ: لَهَوُ أَمَلٌ مِنْ جَمَلِهِ، أَوْ مَا هُوَ يَأْتِيهِ مِنْ نَاقَتِهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ، فَخَبَّرَهُ بِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: هَدَيْتَ لِسَنَتِي نَبِيَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [انظر: ٢٢٧]

قال: الحكم: قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: حَدِّثْكَ الصَّبِيَّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٦٩، ٢٢٧، ٢٥٤، ٢٥٩، ٣٧٩]

٨٤ - حَدَّثَنَا عَنَّا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا عُمَرَ بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَقَفَ وَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُبَيِّضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَقَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٠٠، ٢٧٥، ٢٩٥، ٣٥٨، ٣٨٥]

٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ ﷺ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ ﷺ مَعَهَا تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا: إِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا أُورَثُ. [راجع: ٦٠]

٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: إِسْنِي لِجَالِسٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ﷺ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ (١٤/١) ﷺ، بِشَهْرِ،

٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ كَلْبٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: (فَحَدَّثْتَنِي بِأَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبَكِ مِنْ ذَلِكَ؟ كَانَ عُمَرُ إِذَا دَعَا الْأَشْيَاحَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ دَعَانِي مَعَهُمْ، فَقَالَ: لَا تَتَكَلَّمْ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا، قَالَ: قَدْ عَانَا ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ، فَالتَمَسُوهُمَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَثَرَا، فَنِي أَيُّ الْوَجْهِ تَرَوْنَهَا. [رواه: ٢٩٨]

٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ ابْنَ عُمَرَ الْجَلِيَّ يَحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ مِنَ الْخَطَّابِ، فَقَالُوا لَهُ، إِنَّمَا أَتَيْتَكَ نَسَأَكَ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا، وَعَنْ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَعَنْ الرَّجُلِ مَا يَصْلِحُ لَهُ مِنْ أَمْرَانِهِ إِذَا كَانَتْ حَاضًا، فَقَالَ: أَسْحَرُ أَتَمُّ؟ لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلْتِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْدُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا نُورٌ، فَمَنْ شَاءَ نُورِيَّتَهُ، وَقَالَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ: يَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُبَيِّضُ عَلَى رَأْسِهِ لَوْلَا، وَقَالَ فِي الْحَائِضِ: لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ.

٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَمْسَحُ عَلَى خَفِيهِ بِالْعِرَاقِ حِينَ يَتَوَضَّأُ، فَانْكُرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ (١٥/١) الْخَطَّابِ، قَالَ لِي: سَلْ أَبَاكَ عَمَّا انْكُرْتُ عَلَيْكَ مِنْ مَسْحِ الْخَفِيِّنِ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِذَا حَدَّثَكَ سَعْدٌ بِشَيْءٍ فَلَا تَرُدَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفِيِّينِ. [انظر: ٣٧٧]

٨٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخَفِيِّينِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ سَعْدٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ.

٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الطُّفَيْلِيِّ، عَنْ (مُعَدَّانَ) بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمَعْرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمَبْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ آيَاتِ الْبُكَرِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا لَا أَرَاهَا إِلَّا لِحُضُورِ أَجْلِي، وَرَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا تَقَرَّتْنِي تَقَرَّتَيْنِ، قَالَ: وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ دِيكٌ أَحْمَرٌ، فَفَصَّصْتَهَا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ امْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، مَا فَقَالَتْ:

يَقْتُلُكَ رَجُلٌ مِنَ النَّجْمِ، قَالَ: وَإِنَّ النَّاسَ يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُصْبِحَ دِينُهُ، وَخَلَقْتَهُ الَّذِي بَعَثَ بِهَا نَبِيَّهُ ﷺ، وَإِنَّ يَجْعَلُ بِي أَمْرًا قَائِمًا الشُّورَى فِي هَوْلَاءِ السَّتَةِ الَّذِينَ مَاتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنْ بَايَعْتُمْ مِنْهُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ آتِيسَ سَطِطَمُونٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَنَا قَاتِلُهُمْ يَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، أَوْلَيْتُكُمْ أَغْدَاءَ اللَّهِ الْكُفَّارَ الضَّلَّالَ، وَإِيمَ اللَّهِ مَا أَتْرَكُ فِيمَا عَهْدَ لِي رَبِّي، فَاسْتَخْلَفْتِي شَيْئًا أَهَمَّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلَالَةِ، وَإِيمَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْذُ صَحِبْتَهُ أَشَدَّ مَا

أَعْظَمَ لِي فِي شَأْنِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِأَصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّبِّ، الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ، وَرَأَيْتُ إِنْ أَعَشَ قَسَأْتُ فِيهَا بِقَضَاءِ يَعْطَمُ مِنْ يَقْرَأُ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ، وَرَأَيْتُ أَشْهَدُ اللَّهَ عَلَى أَمْرَاءِ (الْمُضَارِ) إِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُمْ لِيُعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَيَتَّبِعُوا لَهُمْ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا عَمِيَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْتَيْنِ، هَذَا الشُّومُ وَالْبَصَلُ، وَإِيمَ اللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَجِدُ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ قِيَامُهُ بِهِ فَيُؤَخِّدُ يَدَهُ فَيُخْرِجُ بِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يُوْتِيَ بِهِ الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا لَا بُدَّ فَلْيَعْتَمِدْ طَيْخًا، قَالَ: فَخَطَّبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَصِيبَ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ. [انظر: ١٧٩، ١٨٦، ٣٤١]

٩٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَالزَّيْرُ وَالْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ إِلَى أُمُوَالِكَا بَخِيرٍ تَعَاهَدَهُمَا، فَلَمَّا قَدِمَا تَقَرَّرْنَا فِي أُمُوَالِكَا، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكَ تَحْتَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِي، فَقَدَعْتُ يَدَايَ مِنْ مِرْقَتِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اسْتَصْرَخَ عَلَيَّ صَاحِبَايَ، فَأَتَيْانِي، فَسَأَلَانِي عَمَّنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، قَالَ: فَاصْلِحَا مِنْ يَدَيَّ، ثُمَّ قَدِمُوا بِي عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: هَذَا عَمَلُ يَهُودٍ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيئًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلَ يَهُودٍ خَيْرَ عَمَلِي أَنَا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا، وَقَدْ عَدُوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَدَعُوا يَدِي كَمَا بَلَغْتُمْ، مَعَ عَدُوَّتِهِمْ عَلَى الْأَنْصَارِ قَبْلَهُ، لَا تَشْكُ أَهْمُ أَصْحَابِهِمْ، لَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ بِخَيْرٍ فَلْيَلْحَقْ بِهِ، فَإِنِّي مُخْرِجُ يَهُودٍ فَأَخْرِجُهُمْ.

٩١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَتَنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ قَوَّضَاتُ، فَقَالَ: أَيْضًا؟ أَوْ كُمْ تَسْمَعُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَتَسَلَّلْ (٦/١). [انظر: ٣١٩، ٣٢٠]

٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ ﷺ وَتَحَنُّنٌ بِأَذْرِيحَانَ: يَا عَثْبَةَ بْنَ قَرْقَدَةَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّ، وَزِيَّ أَهْلِ الشُّرْكِ، وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ، وَقَالَ: الْإِهْكَادَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعِيهِ. [انظر: ٢٤٢، ٢٤٣، ٣٠١، ٣٥٦، ٣٥٧]

٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ لَيْسَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَنَانَ الدُّؤَلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعِنْدَهُ تَقَرَّرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَارْسَلَ عُمَرَ إِلَى سَطِّ أَتَيْ بِهِ مِنْ قَلْعَةٍ مِنَ الْعِرَاقِ، وَكَانَ فِيهَا خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بِبَعْضِ بَيْتِهِ فَأَذَلَّهُ فِي فِيهِ، فَاتَّزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَطَهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقَرَّ عَيْنَكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ:



١٠٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ بِنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سُرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرْقَدَ الرَّجُلُ إِذَا جَنَّبَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ. [راجع: ٩٤]

١٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَيْعَةَ بْنِ دَرَّاجٍ، أَنَّ عَلِيًّا ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَتَخَطَّ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْهَا. [راجع: ١٠١]

١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ (عُبَيْدِ)، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: خَرَجْتُ تَعْرِضُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ أَسْلُمَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصُمْتُ خَلْفَهُ، فَاسْتَمْتَحَ سُورَةَ الْحَاقَّةِ، فَجَعَلَتْ أَعْجَبَ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ شَاعِرٌ كَمَا قَالَتْ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَقَرَأَ: «إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ» قَالَ: قُلْتُ: كَاهِنٌ، قَالَ: «وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ» تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقْوَابِلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ» إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، قَالَ: فَوَقَّعَ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي، كُلُّ (١٨/١) مَوْقِعٍ.

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، وَعَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ (عُبَيْدِ) وَرَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِمَا، قَالُوا: لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سَرْعَ حُدُثِ أَنْ بِالشَّامِ وَبِأَهْلِ شَدِيدًا، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ شُدَّةَ الْوَبَاءِ فِي الشَّامِ قُلْتُ: إِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَيٌّ اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي اللَّهُ: لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ أَمِينًا، وَأَمِينِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَاتَّكِرُ الْقَوْمُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا بَالُ عَلِيٍّ قُرَيْشِي، يَعْتُونَ بَنِي فِهْرِ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَقَدْ تَوَفَّى أَبُو عُبَيْدَةَ، اسْتَخْلَفْتُ مَعَادِ بْنَ جَبَلٍ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ نَبْدَةً».

١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: وَكَذَلِكَ لَأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ غُلَامٌ، فَسَمَوَهُ الْوَلِيدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَمِيئُهُ بِاسْمَاءِ فَرَاعَتِكُمْ، لِيَكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ، لَهُ شَرٌّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ.

١١٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ تَقَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالَ مَرَضِيُونَ فِيهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ١١٠، ١٢٠، ١٣٠، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨]

١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْكَنْدِيِّ: أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ خَلَائِلَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ مَا أَفْذَمَكَ؟ قَالَ: لِأَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثِ خَلَائِلَ، قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: رِيْمًا كُنْتُ أَنَا وَالْمَرْأَةُ فِي بِنَاءِ صَبِيحٍ، فَتَحَضَّرَ الصَّلَاةَ فَإِن صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ كَانَتْ بِحِذَائِي، وَإِن صَلَّيْتُ خَلْفِي خَرَجَتْ مِنَ الْبِنَاءِ، فَقَالَ عُمَرُ تَسْتَرِي نِيْنَكَ وَيَنْهَى بِرُؤُوبٍ ثُمَّ نَصَلْتِي بِحِذَائِكَ إِنْ شِئْتَ، وَعَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَعَنِ الْقَصَصِ، فَإِنَّهُمْ أَرَادُونِي عَلَى الْقَصَصِ، فَقَالَ: مَا شِئْتَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَنْبَعَهُ، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِكَ، قَالَ: أَخَشَى عَلَيْكَ أَنْ تَقْصُ فَتَرْفَعَ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِكَ، ثُمَّ تَقْصُ فَتَرْفَعُ حَتَّى يَحِيلَ إِلَيْكَ أَنْتَ فَوْقَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثُّرَيَّا، فَبَصَلَكَ اللَّهُ تَحْتَ أَفْئَادِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ.

١١٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَخْلُقُوا بِأَبَائِكُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا خَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا. [انظر: ٢٤١]

١١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَحَدِيثِهِ مِنَ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا يَأْخُذُ مِنَ الْخَيْلِ وَالرِّبْقِ صَدَقَةً.

١١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبَانَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَطَبَ بِالْحِجَابِيَةِ، فَقَالَ: قَامَ فَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي فِيكُمْ، فَقَالَ: اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْرًا، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُوا الْكُذْبَ حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لَيَسْتَدِينُ بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ بِحِجَّةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ ابْتِدَاءً، لَا يَخْلُوقُ أَحَدَكُمْ بِأَمْرَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ تَالَهُمَا، وَمَنْ سَرَّهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتُهُ سَيِّئَةٌ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، (١٩/١) عَنْ حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ وَصَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَا: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِي عَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ.

١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْبٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا وَابِي، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا تَخْلُقُوا بِأَبَائِكُمْ. فَاتَّقَتْ قَادًا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢]

١١٧ - حَدَّثَنَا (عَصَامُ) بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو الْيَمَانِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ  
فَحُتَّتْ لَهُ كَمَايَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ (٢٠/١) مِنْ أَيَّهَا شَاءَ.

١٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ الْأُدَيْيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسْلَمِيِّ، عَنِ  
الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ضَفَّتْ عُمَرُ قَتَاوَلَ امْرَأَتِهِ فَضَرَبَهَا وَقَالَ: يَا  
أَشْعَثُ، أَحْفَظْ عَنِّي كَلَانًا حَفَظْتَهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْأَلِ الرَّجُلَ فِيمَ  
ضَرَبَ امْرَأَتَهُ، وَلَا تَتِمَّ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ، وَتَسِيَتِ الثَّالِثَةَ.

١٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَيْدُ، يَعْنِي الرَّشِيكَ،  
عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ أُمِّ عُمَرَ ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ  
يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ، إِنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَلَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَا يَكْسَاهُ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٢٥١، ٢٦٩]

١٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،  
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:  
لَيْسَ مِنَ الرَّكْبِ فِي جَنَابِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا حَاضِرٌ مِنْ  
الْمُؤْمِنِينَ كَجِبْرِ. قَالَ أَبِي أَحْمَدُ بْنُ حَبِيلٍ وَكَمْ يُجْزِئُ بِهِ حَسَنَ الْأَشْيَبِ  
جَابِرًا. [وسياتي في مسند جابر: ١٤٣٢]

١٢٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ  
الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ السَّبَّائِيَّ  
حَدَّثَهُ، عَنْ قَاصِ الْأَجْنَادِ بِالْمُسْتَنْطِيبِيَّةِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ  
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَغْدُرُ عَلَى مَائِدَةٍ يَدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ، وَمَنْ كَانَ  
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَتْ تَوْمِنُ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَدْخُلُ الْحَمَامَ.

١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَبَانَا لَيْثُ (ح).

ويؤنس، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ  
الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ سُرَّاقَةَ، عَنْ عُمَرَ  
ابْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَظْلَمَ رَأْسَ غَارٍ أَظْلَمَ  
اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَرَ غَارِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى  
يَمُوتَ (قال: يؤنس أو يرجع) وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى  
بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهِ نِيًّا فِي الْجَنَّةِ.

١٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
شَقِيقِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَيْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ قَسْمَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَتَجْرَهُ هَوْلًا أَحَقُّ مِنْهُمْ: أَهْلُ الصُّفَّةِ،  
قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّمَا تَخْبِرُونِي بَيْنَ] [أَنْ تَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ،  
وَيَنْ أَنْ تَبْخَلُونِي، وَكُنْتُ بِأَخْلٍ. [انظر: ٢٢٢]

مَسْنُودُ، أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ،  
وَكَفَّرَ مَنْ كَفَّرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ قَاتَلْتَ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ  
قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحِفْظِهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى  
اللَّهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ (قال: أَبُو الْيَمَانِ لَأَقَاتِلَنَّ) مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ  
الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَتَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعَتِهَا، قَالَ عُمَرُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ  
رَأَيْتَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْفَيْصَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ  
الْحَقُّ. [انظر: ٣٣٩، ٣٤٥]

١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ  
شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا بَعْدَ الْمَصْرِ  
حَتَّى تَغِيَبَ الشَّمْسُ.

١١٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَيِّدَةَ  
ابْنِ تَمِيمٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مِعْثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ  
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ صَاحِبِ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا.

١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُمْرَةَ بْنِ عَبْدِ كَلَّالِ، قَالَ: سَارَ عُمَرُ بْنُ  
الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ بَعْدَ مَسِيرِهِ الْأَوَّلِ، كَانَ إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا شَارَفَهَا بَلَغَهُ وَمَنْ  
مَعَهُ أَنَّ الطَّاعُونَ قَاضٍ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ، ارْجِعْ وَلَا تَقْحَمْ عَلَيْهِ، فَلَوْ  
تَزَلَّتْهَا وَهَرَبَ لَمْ تَزَلْكَ الشُّخُوصُ عَنْهَا، فَانصرفت راجعاً إلى المدينة،  
فعرس من ليته تلك وأنا أقرب القوم منه، فلما لبثت ابثت معه في آثره،  
فسمعت يقول: ردوني عن الشام بعد أن شارفت عليه، لأن الطاعون فيه،  
ألا وما منصرفي عنه مؤخر في آجلي، وما كان قدوميه مجلي عن آجلي،  
ألا ولو قد قدمت المدينة ففرغت من حاجات لا بد لي منها فيها، لقد  
سرت حتى أدخل الشام، ثم أنزل حصص، فإني سمعت رسول الله ﷺ  
يقول: لَيَمُنَّ اللَّهُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ وَلَا عَذَابَ عَلَيْهِمْ،  
مَبْعُوثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزُّبُونِ، وَحَاطَهَا فِي الْبَرِّ الْأَحْمَرِ مِنْهَا.

١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا حَبِيبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَقِيلٍ،  
عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ عُمَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ  
تَبُوكَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: مَنْ قَامَ إِذَا  
اسْتَقَلَّتْ الشَّمْسُ قَتُوصًا فَاحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ  
خَطِيئَتُهُ فَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ عُمَةُ بْنُ عَامِرٍ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
رَزَقَنِي أَنْ أَسْمَعَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ  
نُجَاهِي جَالِسًا: أَتَعْجَبُ مِنْ هَذَا؟ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبَ مِنْ هَذَا  
قُلُوبُ أَنْ تَأْتِي، فَقُلْتُ: وَمَا ذَلِكَ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: مَنْ تَوَصَّأَ فَاحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ رَفَعَ نَظْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ

١٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، (أ) عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْحَدَثِ تَوَضَّأَ، وَمَسَّحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [انظر: ٢١٦، ٢١٧]

١٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ مُسْتَبِدًّا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِنْدَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: اَعْلَمُوا أَنِّي لَمْ أَقُلْ فِي الْكَلَاكَةِ شَيْئًا، وَكَمْ اسْتَخْلَفَ مِنْ بَعْدِي أَحَدًا، وَأَنَّهُ مِنَ الذُّرَى وَقَاتِي مِنْ سَبِي الْعَرَبِ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: أَمَا إِنَّكَ لَوِ اشْرَبْتَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِأَتَمَّتْكَ النَّاسُ، وَقَدْ قَعَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَأَتَمَّتْهُ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ رَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِي حُرًّا سَيِّئًا، وَإِنِّي جَاعِلٌ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى هَوْلَاءِ النَّفَرِ السُّتَّةِ الَّذِينَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: لَوْ أَدْرَكْتَنِي أَحَدُ رَجُلَيْنِ ثُمَّ جَعَلْتَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَيَّ لَوَيْغْتُ بِهِ: سَأَلَهُ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَّاحِ.

١٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عِنْدِي رَجَالَ مَرَضِيُونَ بِهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاعُهُمْ عِنْدِي (٢١/١) عُمَرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٠]

١٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَكْبَأَ عَلَى الرَّكْنِ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْ لَمْ أَرِ (جَبْرِي) ﷺ قَبْلَكَ، وَأَسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ وَلَا قَبْلَتُكَ، وَ(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ).

١٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَبَانَا عَمَارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَيْسَ ذَلِكَ، فَأَلْفَاهُ فَخَتَمَ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: ذَا شَرٌّ مِنْهُ، فَخَتَمَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ فَسَكَتَ عَنْهُ.

١٣٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ (ح). وَحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا فُضِّضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَنْ أَمِيرٌ وَمَنْكُمُ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، اسْتَمْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ آبَا بَكْرٍ، أَنَّ يَوْمَ النَّاسِ؟ فَأَيْكُمْ تَطِيبُ نَفْسَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ آبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ آبَا بَكْرٍ. [انظر: ٣٨٤، ٣٨٥]

١٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ طُغْرٍ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَارْحَسِنْ وَضُوءَكَ. فَارْجَعَ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى. [انظر: ١٥٣]

١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ رَافِعٍ الطَّاطِرِيُّ، بَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ قُرُوحِ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُمَرَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَأَى طَعَامًا مَثُورًا، فَقَالَ: مَا هَذَا الطَّعَامُ؟ فَقَالُوا: طَعَامٌ جَلَبَ إِلَيْنَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَيَعْمَنْ جَلَبَهُ، قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ قَدْ احْتَكَرَ. قَالَ: وَمَنْ احْتَكَرَهُ؟ قَالُوا: قُرُوحُ مَوْلَى عُثْمَانَ، وَقُلَانُ مَوْلَى عُمَرَ، فَارْسَلْنَا إِلَيْهِمَا فَدَعَاهُمَا فَقَالَ: مَا حَكَمَكُمَا عَلَى احْتِكَارِ طَعَامِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَتَبِيعَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْإِفْلَاسِ أَوْ بَجْدَامٍ، فَقَالَ قُرُوحُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعَاهَدُ اللَّهَ، وَأَعَاهَدُكَ أَنْ لَا أَعُودَ فِي طَعَامِ آبَاءِ، وَأَمَّا مَوْلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَتَبِيعَ، قَالَ أَبُو يَحْيَى: فَلَقَدْ رَأَيْتُ مَوْلَى عُمَرَ مُجَدِّمًا.

١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطَهُ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطَهُ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَلِّهِ فَمَتَوَلَّهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُدَّهُ، وَمَا لَا فَلا تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ. [انظر: ١٣٧]

١٣٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ. فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٣٦]

١٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: هَمَشْتُ يَوْمًا قَبْلَتِي، وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا، (قُلْتُ)، وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَّصْتَ بِمَاءٍ، وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَعِمِ؟. [انظر: ٣٧٢]

١٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَافَيْتُهَا وَقَدْ وَقَعَ فِيهَا مَرَضٌ، فَهَمُّ (٢٢/١) يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَحَمَّرْتُ بِهِ جَنَازَةَ قَائِمِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى قَائِمِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّلَاثَةِ قَائِمِي عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتَ، فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: مَا وَجِبْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَنْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: قُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [انظر: ٣١٨، ٣١٩]

١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يُقَادُ وَالِدٌ مِنْ وَدَيْهِ. [انظر: ١٤٨، ٢٤٦]

١٤٧ - م وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرِثُ الْمَالُ مَنْ يَرِثُ الْوَلَاءَ. [انظر: ٣٢٤]

١٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُقَادُ لَوَلَدٍ (٢٣/١) مِنْ وَالِدِهِ. [راجع: ١٤٧]

١٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ شُرْحَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [انظر: ١٥١]

١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَّبَانَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جِدَّ الْإِيمَانَ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ فُقِتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَنْظُرُ النَّاسَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَقَطَتْ قَلَنْسُوَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَلَنْسُوَةٌ عُمَرَ، وَالثَّانِي رَجُلٌ مُؤْمِنٌ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَانَ مَا يَضْرِبُ طَهْرَهُ بِشَوْكِ الطَّلْحِ، جَاءَهُ سَهْمٌ غَرِبَ فُقِتِلَهُ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَالثَّلَاثُ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِيَ الْعَدُوَّ، فَصَدَّقَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ، وَالرَّابِعُ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ إِسْرَافًا كَثِيرًا لَقِيَ الْعَدُوَّ، فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ. [راجع: ١٤٦]

١٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ النَّاقِطِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ عَامَ بُتُوكَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٩]

١٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَيُخْرَجُ أَهْلُ مَكَّةَ (ثُمَّ لَا يَمُرُّونَهَا - أَوْ لَا نَعْمُ) - إِلَّا قَلِيلٌ، ثُمَّ تَمَلَّيْتُ وَوَيْتِي، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلَا يَمُرُّونَ فِيهَا أَبَدًا.

١٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ طُفْرٍ عَلَى طَهْرٍ قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ. فَرَجَعَ قَوْضًا، ثُمَّ صَلَّى. [راجع: ١٣٤]

١٥٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: رَزَعَهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا

١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكَيْرٌ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، وَالْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَاطْفَرْنَا فِيهِمَا. [راجع: ١٤٢]

١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عُوْفٍ الْعَنْزِيُّ، بَصْرِيُّ، قَالَ: أَنَّبَانَا الْعَضْبَانُ بْنُ حَنْظَلَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَنْظَلَةَ بْنَ نَعِيمٍ وَقَدَّ إِلَى عُمَرَ، فَكَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ مِنَ الْوَلَدِ سَأَلَهُ مَنْ هُوَ؟ حَتَّى مَرَّ بِهِ أَبِي فَسَأَلَهُ مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ عَنَزَةَ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَيٌّ مِنْ هَاهُنَا مَبْنِيٌّ عَلَيْهِمْ مَتُورُونَ.

١٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ الصِّيَامِ فِي السَّنَةِ، فَحَدَّثَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَوْتَيْنِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: يَوْمَ بَدْرٍ، وَيَوْمَ الْفَتْحِ، فَاطْفَرْنَا فِيهِمَا. [راجع: ١٤٠]

١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا (نَدِيمٌ) بْنُ غَزْوَانَ، عَبْدِي، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ الْكُرْدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ (النَّهْدِيُّ)، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافَ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مَسَافِرٍ عَلِيمٍ السَّنَانِ. [انظر: ٣١٠]

١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ مُسَلِّمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي أَرْضِ الرُّومِ، فَوَجَدَ فِي مَتَاعِ رَجُلٍ غُلُولٌ، فَسَأَلَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَجَدْتُمْ فِي مَتَاعِهِ غُلُولًا فَأَخْرُوهُ، (قَالَ): وَأَحْسِنِيهِ قَالَ: وَأَضْرِبُوهُ. قَالَ: فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ فِي السُّوقِ، قَالَ: فَوَجَدَ فِيهِ مُصْحَصًا، فَسَأَلَ سَالِمًا، فَقَالَ: بَعُهُ، وَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ.

١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْبُخْلِ، وَالْجَبَنِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَسُوءِ (الْعُمْرِ). [انظر: ٣٨٨]

١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشُّهَدَاءُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جِدَّ الْإِيمَانَ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ أَعْتَابَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرَفَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوَتُهُ أَوْ قَلَنْسُوَةٌ عُمَرَ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جِدَّ الْإِيمَانَ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَانَ مَا يَضْرِبُ جِلْدَهُ بِشَوْكِ الطَّلْحِ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فُقِتِلَهُ، هُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جِدَّ الْإِيمَانَ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ. [انظر: ١٥٠]



تَطْرُونِي كَمَا اطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. [انظر: ١٦٤، ٣٣١]

١٥٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَانَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَوَارِبًا بِمَكَّةَ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا. قَالَ: كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّ ﷺ: «وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ أَي: بِقِرَاءَتِكَ تَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا» عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تَسْمَعُهُمُ الْقُرْآنَ، حَتَّى يَأْخُذُوهُ عَنْكَ «وَاتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا». [سبباني في مسند ابن عباس: ١٨٥٣]

١٥٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَانَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، (وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: خَطَبْنَا) فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَاتَّقَى عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الرَّجْمَ، فَقَالَ: لَا تَخْذَعُنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَكُلُّوْا أَنْ يَقُولَ قَاتِلُونْ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا لَيْسَ مِنْهُ لِكِتَابِهِ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ، شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: وَعَبَدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَقِلَادٌ وَقِلَانٌ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا مِنْ بَعْدِهِ، أَلَا وَهُوَ سَيُكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمٌ يَكْفُرُونَ بِالرَّجْمِ، وَيَالِدَجَالِ، وَبِالشَّقَاعَةِ، وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَقُومُ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا امْتَحَنُوا. [انظر: ١٩٧، ٣٣٢، ٣٩١]

١٥٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَاقِفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (٢٤/١) لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلَى؟ فَتَزَلَّتْ «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلَى» وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ الْبُرِّ وَالْقَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْحَجَابِ، وَاجْتَمَعَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءُهُ فِي الْفَيْزَةِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: «عَسَى رَبُّهُ أَنْ يَطْلُقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُنَّ زَوْجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ». قَالَ: فَتَزَلَّتْ كَذَلِكَ. [انظر: ١٦٠، ٣٥٠]

١٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّبِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْقُرْآنِ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ بِهَا، قَالَ: فَازْدَرْتُ أَنْ أُسَاورَهُ، وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا قَرَعْتُ، قُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: كَذِبٌ، وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَذَتْ يَدَهُ أَقْرُوهُ، فَانطَلَقَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأَ يَا هِشَامُ قَرَأَ كَمَا كَانَ قَرَأَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَقْرَأَ يَا عُمَرُ، فَفَرَّقْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ. [انظر المسور وعبد الرحمن بن عبد: ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٣٥]

١٥٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ مِنَ الدَّقْلِ. [انظر: ٢٥٣]

١٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَاقِفْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي ثَلَاثٍ، أَوْ وَاقِفْتَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْتَ الْمَقَامَ مَصْلَى قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلَى» وَقُلْتُ: لَوْ حَجَّجْتَ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرِّ وَالْقَاجِرُ، فَانزَلَتْ آيَةُ الْحَجَابِ، قَالَ: وَيَلْقَيْنِي عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْءٌ فَاسْتَفْرِيهِنَّ أَقُولُ لَهُنَّ: لَتَكُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ لِيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ بِكُنَّ زَوْجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ، حَتَّى آتَيْتُ عَلَيَّ أُخْدِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ: يَا عُمَرُ أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعْظُرُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَمْظَهُنَّ؟ فَكَفَفْتُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «عَسَى رَبُّهُ أَنْ يَطْلُقَكُنَّ أَنْ يَبَدِّلَهُنَّ زَوْجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَاتَاتٍ» الْآيَةَ. [راجع: ١٥٧]

١٦١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَبِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْعَقِيقِ يَقُولُ: إِنِّي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ: عُمَرَةَ فِي حَجَّةٍ، قَالَ الْوَلِيدُ: يَعْنِي: ذَا الْحَلِيفَةِ.

١٦٢ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَوْسَ بْنَ الْحَدَّثَانَ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ سَمِيَّانُ مَرَّةً: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: اللَّذَّابُ بِالْوَرُوقِ رِيًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ رِيًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِيًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِيًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ. [انظر: ٢٣٨، ٣١٤]

١٦٣ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، قَبْدًا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، أَمَا يَوْمَ الْفِطْرِ فِطْرُكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ، وَأَمَا يَوْمَ الْأَضْحَى فَكُلُوا مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ. [انظر: ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧]

١٦٤ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَطْرُونِي كَمَا اطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ١٥٤]

١٦٥ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: (٢٥/١) أَيَّامٌ أَحَدُنَا وَهُوَ حَسْبٌ؟ قَالَ: يَوْضًا وَيَتَامٌ إِنْ شَاءَ.

وَقَالَ سَعِيدٌ مَرَّةً: لِيَتَوَضَّأَ وَلَيْتُمْ. [راجع: ١٩٤]

١٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى قَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَرَامًا أَوْ بَعْضَ تَنَاجِهَا يَبَاعُ، فَأَرَادَ شِرَاءَهُ. فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ فَقَالَ: اِتْرُكْهَا تَرَوَاكَ أَوْ تَلَفَهَا جَمِيعًا.

وَقَالَ مَرَّةً: فَتَهَا، وَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعْدُ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر: ٢٥٨،

[٢٣٨٤، ٢٣٨١]

١٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رِيعةٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ، يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، (وَقَالَ سَعِيدٌ مَرَّةً: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: تَابَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرةِ، فَإِنْ تَابَعَهُمَا بَيْنَهُمَا يَتَمَيَّنُ الْفَقْرُ وَالذُّنُوبُ كَمَا يَتَمَيَّنُ الْكَبِيرُ الْخَبِيثُ.

١٦٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ يحيى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. [انظر: ٣٠٠]

١٦٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ الصَّبِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ: كُنْتُ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمْتُ، فَأَهْلَمْتُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرةِ، فَسَمِعَنِي زَيْدُ بْنُ صُرْحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رِيعةٍ، وَأَنَا أَهْلُ بَهْمَا، فَقَالَا: لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَحْرِ أَهْلِهِ، فَكَانَمَا حُمِلَ عَلَيَّ بِكَلِمَتِهِمَا جَبَلٌ، فَتَدَمَّتْ عَلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا فَلَاهُمَا، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: هَدَيْتَ لِسَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَدَيْتَ لِسَنَةَ نَبِيِّكَ ﷺ. [راجع: ٨٣]

قال عبدة: قال أبو وائلٍ: كثيرًا ما ذهبت أنا ومسروق إلى الصبي نسأله عنه.

١٧٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ لِعُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ (وَقَالَ مَرَّةً: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ) بَاعَ خَمْرًا، قَالَ: قَاتِلِ اللَّهُ سَمُرَةَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَجَمَلُوهَا قَبْلَ عَوْمَا.

١٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَمْرٍو، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يَوْجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالِصَةً، وَكَانَ يَتَّقَى عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَةٍ (وَقَالَ مَرَّةً: قُوتِ سَنَةٍ) وَمَا بَقِيَ جَمَلُهُ فِي الْكِرَاعِ، وَالسَّلَاحِ عُدَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٣٧]

١٧٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدَ: تَشَدَّدْتُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِهِ أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

قال: إِنَّا لَا نُؤْرَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [انظر: ٣٣٣، ٣٣١،

[٣٤٩، ٤٢٥، ١٣٩١، ١٤٠٦، ١٥٥٠، ١٦٥٨، ١٧٨١، ١٧٨٢]

١٧٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفَرِيشِ.

١٧٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَبَانُ بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قُلْتُ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا). وَقَدْ أَمَّنَ اللَّهُ النَّاسَ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ. [انظر: ٢٤٤، ٢٤٥]

١٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ.

قال أبو معاوية: وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: جِئْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلًا يُدْعَى الْمَصَاحِفَ عَنْ طَهْرِ قَلْبِهِ، فَغَضِبَ وَاتَّمَحَ حَتَّى كَادَ يَمْلَأُ (٢٦/١) مَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ الرَّحْلِ، فَقَالَ: وَمَنْ هُوَ وَيَحِكُ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ، فَمَا زَالَ يَطْفَأُ وَيُسْرِى عَنْهُ الْغَضَبُ، حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: وَيَحِكُ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بِبَقِي مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ هُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، وَسَأَحَدُكَ عَنْ ذَلِكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَأَنَا مَعَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ، فَلَمَّا كَانَا أَنْ نَعْرِفَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يقرأَ الْقُرْآنَ رَبًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيقرأَهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: سَلْ نَعْطُهُ، سَلْ نَعْطُهُ، قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَا لَأَعْدُونَ إِلَيْهِ فَلَا يَشْرَتُهُ، قَالَ: فَتَدُونُ إِلَيْهِ لِأَبِشْرِهِ فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَسَبْتَنِي إِلَيْهِ فَبَشَّرَهُ، وَلَا وَاللَّهِ مَا (سَأَلْتُهُ) إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا وَسَبَّغْتَنِي إِلَيْهِ. [راجع: ٣٦] [انظر: ١٧٨، ٢٢٨، ٢٦٥، ٢٦٧]

١٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِيعةٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ، يَقُولُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لِأَقْبَلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ لَمْ أَقْبَلُكَ. [راجع: ٤٩٩]

١٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرَ النَّاسَ بِالْبَجَايَةِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، فَقَالَ: أَحْسِنُوا إِلَيَّ أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يُحَلِّفُ أَحَدَهُمْ عَلَى الْيَمِينِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ عَلَيْهَا، وَيَشْهَدُ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْفَهَ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّالَ بِحُبُوحَةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلِمْ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، وَلَا

يَخْلُونَ رَجُلًا بِأَمْرَةٍ فَإِن تَاثَمَهُمَا الشَّيْطَانُ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَسْرَهُ حَسَبَتْهُ وَتَسْوَهُ سَبَيْتَهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي الْأَمْرِ مِنْ أُمَّرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا مَعَهُ. [راجع: ١٧٥]

١٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتَهُ عَنِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَمَعَنْ بِأَصْبِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: تَكْلِيفُ آيَةِ الصَّيْفِ - الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ - [راجع: ١٨٩]

١٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَيْتُ يُعَدِّبُ فِي قَبْرِهَ بِالْيَأْتِحَةِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٩٤، ٣٠٤، ٣٦٦]

١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، قَالَ: أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّكَ تُحْرِمُ أَشْيَاءَ كَلَالَةَ، الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِيزَةَ الْأَرْجَوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبٍ، كُلَّهُ فَقَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَوْمِ رَجَبٍ كَيْفَ بَمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ ﷺ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

١٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَنَا سَأَلْتُهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ قَرَأَتَا الْهَلَالَ، وَكُنْتُ حَدِيدَ الْبَصْرِ فَرَأَيْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ قَالَ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فَرَأَشِي، ثُمَّ أَخَذَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُرِينَا مَصَارِعَهُمْ بِالْأَمْسِ يَقُولُ: هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِذَا شَاءَ اللَّهُ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِذَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَجَعَلُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَيْنَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَفُوا تَيْكَ، كَانُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَطُرِحُوا فِي بُرٍّ، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا فُلَانُ، يَا فُلَانُ، هَلْ (٢٧/١) رَجِدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكَلُمُ قَوْمًا قَدْ جَعَلُوا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا.

١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ عُمَرُ جَاءَ بِنُو مَعْمَرِ بْنِ حَبِيبٍ بِخَاصَمُونَهُ فِي وِلَاءِ أَحْبَبِهِمْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَفْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدَةُ فَهُوَ لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ، فَقَضَى لَهَا بِهِ.

١٨٤ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عُمَانَ بْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ، وَحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ،

قَالَ: لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَذَكَرْنَا الْقَدْرَ، وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ، فَقَالَ: إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ، فَقُولُوا: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ مِنْكُمْ بَرِيءٌ، وَأَنْتُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ، ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَنَّهُمْ بَيْنَا هُمْ جُلُوسٌ، أَوْ قُعُودٌ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، جَاءَهُ رَجُلٌ يَمْشِي حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، فَتَنَظَّرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، مَا تَعْرِفُ هَذَا، وَمَا هَذَا بِصَاحِبٍ سَفَرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَجَاءَ فَوَضَعَ رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ، وَبَدَّيْهِ عَلَى قَدْحَيْهِ، فَقَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقْبِيعُ الصَّلَاةِ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِجُّ الْبَيْتَ، قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَابْتِغَاءَ بَدَأِ الْمَوْتِ، وَالْقَدْرَ كُلَّهُ، قَالَ: فَمَا الْإِحْسَانُ؟

قَالَ: أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَمَا تَكُنُ تَرَاهُ، فَإِن لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّأَلِ، قَالَ: فَمَا أَشْرَاطُهَا؟ قَالَ: إِذَا الْعُرَاةُ الْخُفَاءُ الْعَالَةُ رَعَاهُ الشَّاءُ تَطَاوَلُوا فِي الْبَيْتَانِ، وَوَلَدَتِ الْإِمَاءُ (أَرِيَابَهُنَّ)، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: عَلَيَّ الرَّجُلُ، فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَمَكَثَ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَتَدْرِي مِنَ السَّأَلِ عَنْ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ جَاءَكَ بِعِلْمِكُمْ دِينَكُمْ، قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ جَبْتِيَّةٍ أَوْ [مِنْ مَرْبَتَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا نَعْمَلُ، أَمْ شَيْءٌ قَدْ خَلَا أَوْ مَضَى، أَوْ فِي شَيْءٍ يُسْتَأْنَفُ الْآنَ؟ قَالَ: فِي شَيْءٍ قَدْ خَلَا، أَوْ مَضَى، فَقَالَ رَجُلٌ، أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا نَعْمَلُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ، يُسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ يُسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ.

قال يحيى: قال: هو كذا، يعني كما قرأت علي. [انظر: ١٩١، ٣٦٧، ٣٦٨ وعن ابن عمر: ٣٧٤، ٣٧٥، ٥٨٥٦، ٥٨٥٧]

١٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ نَيْبِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَيْبِ الْجَرِّ وَالِدَبَاءِ، وَقَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يُحْرَمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ فَلْيُحْرِمِ النَّيْبَ، قَالَ: وَسَأَلْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْجَرِّ، قَالَ: وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَحَدَّثَ عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْزُوقِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَخِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْجَرِّ، وَالِدَبَاءِ، وَالْمَرْزُوقِ، وَالْبَسْرِ، وَالتَّمْرِ. [انظر: ٣٦٠، ٣٦١]

١٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا سَأَلْتُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ كَمَا نَدَبَاكَ قَدْ تَقَرَّرْتَنِي تَقَرَّرْتَنِي، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا لِحُضُورِ أَجْلِي، وَإِن أَقْوَامًا يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلَفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضِيعْ دِينَهُ، وَلَا خَلْقَهُ وَالَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِن عَجَلْ بِي أَمَّا فَالْخَلَاقَةُ شُورَى بَيْنَ هَوْلَاءِ السَّتَةِ الَّذِينَ تُوْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ قَوْمًا سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا

النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لَا تُزَاحِمُ عَلَى الْحَجَرِ تَقْوُذِي الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمَهُ، وَإِلَّا فَاسْتَقْبَلْهُ قَهْلًا وَكَبْرًا.

١٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ (عُمَرَ)، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَتَعَجَّبْنَا مِنْهُ بِسَأَلِهِ وَبِصِدْقِهِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ أَنَاكُمْ يَعْلَمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ. [راجع: ١٨٤]

١٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ (وَقَالَ مَرَّةً: جَاءَ اللَّيْلُ) مِنْ هَهُنَا، وَدَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، يَغْنِي الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ. [راجع: ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠]

١٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثُّعْلَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ هَلَالَ سُؤَالَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْطَرُوا، ثُمَّ قَامَ إِلَى عَسِ فِيهِ (٢٩/١) مَاءٌ قَوْضًا، وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ، فَقَالَ (لَهُ) الرَّجُلُ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَتَيْتُكَ إِلَّا لِأَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا، أَفَرَأَيْتَ غَيْرَكَ فَعَلَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ خَيْرًا مِنِّي، وَخَيْرَ أَلَمَةٍ، رَأَيْتَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَعَلَّ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ، وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ صَيِّغَةُ الْكُمَيْنِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ، ثُمَّ صَلَّى عُمَرَ الْمَغْرِبَ. [انظر: ٣٠٧]

١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يُحَرِّمِ الضَّبَّ، (وَلَكِنَّهُ) قَدَرَهُ. [انظر: ١٤٧٠]

وقال غيرُ مُحَمَّدٍ: عَنْ سَلِيمَانَ الْيَشْكُرِيِّ.

١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، [عَنْ عُمَرَ]، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْعُمَرَةِ قَادَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَخِي لَا تَسْتَأْذِنُ مِنْ دَعَائِكَ. (وَقَالَ بَعْدُ فِي الْمَدِينَةِ: يَا أَخِي اسْتَرْكُنَا فِي دَعَائِكَ)، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، لِقَوْلِهِ: يَا أَخِي.

١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)، وَحَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ، أَقْدَفُ فِرْعَ مِنْهُ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِثْلَهُ أَوْ أَمْرٍ مِثْلَهُ؟ قَالَ: فِيمَا قَدْ فِرْعُ مِنْهُ، فَقَالَ: عُمَرُ أَلَا تَنْكُلُ؟ فَقَالَ: أَعْمَلُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَكُلُّ مَيْسَرٍ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَيَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ.

الْأَمْرَ أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ قَاوِلْتُمْ أَغْدَاءَ اللَّهِ الْكَفَرَةَ الضَّلَالُ، وَإِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمُّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْهُ صَاحِبَتِهِ مَا أَغْلَظُ لِي فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا رَاجَعْتُهُ (٢٨/١) فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِصَبْعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟ فَإِنْ أَعَشَ أَقْضِي فِيهَا قَضِيَّةً يُقْضِي بِهَا مَنْ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَفْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأُمُصَارِ، فَإِنَّمَا بَعَثْتُمْ لِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَسَنَةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَسْمَعُوا فِيهِمْ فِيهِمْ، وَيَعْلَمُوا عَلَيْهِمْ، وَيَفْرَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمْرِيهِ، فَأَخَذَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَيْعِ، وَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْبَتُهُمَا طَبْحًا. [راجع: ٨٩]

١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ طَلَحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ شَعَنْتَ وَغَبِرْتَ مِنْدُ ثَوْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ لَمَلِكٌ سَاءَ مَا يَا طَلَحَةُ إِمَارَةُ ابْنِ عَمِكَ؟ قَالَ: مَعَادُ اللَّهِ، إِنِّي لَأَجِدُكُمْ أَنْ لَا أَفْعَلَ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا رَجُلٌ عِنْدَ حَضْرَةِ الْمَوْتِ إِلَّا وَجَدَ رُوحَهُ لَهَا رُوحًا حِينَ تَخْرُجُ مِنْ جَسَدِهِ، وَكَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَمَّ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، وَكَمْ يُخْبِرُنِي بِهَا، فَذَلِكَ الَّذِي دَخَلَنِي، قَالَ عُمَرُ: فَأَنَا أَعْلَمُهَا، قَالَ: فَلِلَّهِ الْحَمْدُ، فَمَا هِيَ؟ قَالَ: هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا لِعَمَّةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: طَلَحَةُ صَدَقْتَ. [انظر: ٢٥٢]

١٨٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عُرْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةَ فِي كِتَابِكُمْ كَوَعَلْنَا مَشْرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لِأَتَحَدَّثَنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَآيَ آيَةٍ هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسَّاعَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ. [انظر: ٣٧٢]

١٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبَّاسِ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبْدِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، أَنَّ رَجُلًا رَمَى رَجُلًا بِسَهْمٍ فَتَلَّهُ، وَكَيْسَ لَهُ وَأَرَتْ (لَا خَالَ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالَ وَأَرَتْ مَنْ لَا وَأَرَتْ لَهُ. [انظر: ٣٣٣]

١٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْشُورِ الْمَيْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ فِي إِمَارَةِ الْحَجَّاجِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ

عِيَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَإِنَّ الْخَطَّابَ، أَهْبَبَ فَتَادَ فِي النَّاسِ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ)، قَالَ: فَعَرَجْتُ فَتَادَيْتُ: أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ. [انظر: ٣٢٨]

٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بُرَيْدٍ)، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَحَمَرْتُ بِهِ جَنَازَةً فَأَتَانِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى فَأَتَانِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَتَانِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتَ، وَمَا وَجِبْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ: قُلْنَا: أَوْ ثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: أَوْ ثَلَاثَةٌ، قُلْنَا: أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: أَوْ اثْنَانِ، ثُمَّ لَمْ تَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٣٩]

٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَيْمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا. [انظر: ٧٧٠، ٧٧٣]

٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أُيُوبَ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَيْمَةَ الْجَرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَجَالَسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ وَلَا تَتَّحُواهُمْ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَرَّةً: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ).

٢٠٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيِّ (أَبِي عَمْرٍو)، قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ عُبَيْدٍ، يَحَدِّثُ عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ السُّنَمِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عُمَرَ إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٨]

٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ فَرَادٌ، أَنبَأَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ الْحَتْمِيُّ أَبُو زَيْمِلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: نَظَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتَيْفٌ، وَتَظَرُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيَّ ﷺ الْقَبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَرِزَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهَلِّكْ هَذِهِ الْعَصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَفِيثُ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَاتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاؤَهُ فَرَدَّاهُ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَمَا أَنَّكَ مَا شَدَدْتُكَ رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيَنْجِزُكَ مَا وَعَدَكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِذْ تَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابْ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَئِذٍ، وَالتَّقْوَى، فَهَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ

١٩٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ [ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: أَلَا وَإِنَّ أَنَا سَأَ يَقُولُونَ: مَا بِالرَّجْمِ؟ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْجُلْدُ، وَقَدْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ، وَلَوْ لَا أَن يَقُولَ قَائِلُونَ أَوْ يَتَكَلَّمُ مِتَّ كَلِمَتُونَ: أَنَّ عُمَرَ ﷺ زَادَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ لِأَيُّهَا كَمَا نَزَلَتْ. [راجع: ١٥٦]

١٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ ابْنَ خُمَيْرٍ يَحَدِّثُ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ السُّنَمِ: أَنَّهُ أَتَى أَرْضًا يُقَالُ لَهَا: دَوْمِينَ، مِنْ حِمَصٍ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ مِيَلًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ: أَتُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَذِي الْحُلَيْفَةَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قَالَ: فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ). [انظر: ٢٧٠]

١٩٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَقْبَلُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النَّدَاءَ، فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوْصَأْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالْوَضُوءُ أَيضًا؟ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْفُغْلِ. [انظر: ٢٠٢، ٣١٧]

٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ لَا يَفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى نَبِيِّ، فَحَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَاقْفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٨٤، البخاري]

٢٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِأَخْرَجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا. [راجع: ٢١٥، ٢١٩]

٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَتَنَا هُوَ قَائِمٌ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي شَعَلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّدَاءَ، فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوْصَأْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: (٣٠/١) الْوَضُوءُ أَيضًا؟ وَقَدْ عَلِمْتُمْ (وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَقَدْ عَلِمْتُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْفُغْلِ. [راجع: ١٩٩]

٢٠٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي سَمَّاكُ الْحَتْمِيُّ أَبُو زَيْمِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: فَلَانْ شَهِيدٌ، فَلَانْ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فَلَانْ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ

قال: أوّل الشهر وأخره، قال: إن كنت صائماً فصم الثلاث عشرة، والأربع عشرة، والخمس عشرة.

٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، وَلَكِنَّكَ مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ عَامِرٌ: فَرَأَيْتَهُ فِي الدِّيْوَانِ مَكْتُوباً: مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمَّيَنِي عُمَرُ ﷺ.

٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَيْعِمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْعَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا.

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَئِنْ عَشَيْتُ إِلَى هَذَا الْعَامِ الْمُقْبِلِ لَا يُبْتَحَ لِلنَّاسِ قَرِيبَةَ (٣٢/١) إِلَّا أَقْسَمْتُهَا بَيْنَهُمْ كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ. [النظر: ٢١٨]

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَحَلَفْتُ: لَا وَابِي، فَهَتَفَ بِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَقَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١١٦]

٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: لَئِنْ عَشَيْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لِأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. [راجع: ٢٠١]

٢١٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ. [راجع: ١٢٨]

٢١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، يَعْنِي أَبَا الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يُخَطِّبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ، وَتَحَنَّنَ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الرَّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ، وَرَأَى قَوْمًا يَصَلُّونَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ.

٢١٨ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (٥) زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مَضْرِبٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَتَاهُ أَشْرَافُ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا صَبَرْنَا رَقِيقًا وَنَوَابٍ، فَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا صَدَقَةً تُظَهِّرُنَا بِهَا، وَتَكُونُ لَنَا زَكَاةً، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كَمْ يَنْفَعُهُ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِي، وَلَكِنْ انظُرُوا حَتَّى أَسْأَلَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٨٢]

مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، وَأَسْرَنَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، فَاسْتَشَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرًا، وَعَلِيًّا، وَعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَوْلَاءُ بَنُو الْعَمِّ وَالْمَشِيرَةُ وَالْإِخْوَانُ، فَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ الْعَلِيَّةُ، فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى (٣١/١) اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا أَرَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنِي مِنْ فُلَانٍ، قَرِيبًا لِعَمْرٍ، فَأَضْرَبَ عُنُقَهُ، وَتَمَكَّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ يَضْرِبُ عُنُقَهُ، وَتَمَكَّنَ حَمْرَةَ مِنْ فُلَانٍ، أَخِيهِ يَضْرِبُ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَتْ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هَوْلَاءُ صَتَائِدُهُمْ، وَأَلْمَتُهُمْ وَقَاتِبُهُمْ. فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَمْ يَوْمًا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْفَدَى، قَالَ عُمَرُ: غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَإِذَا هُمَا يَتَبَكَّانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبَكِّيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاةَ بَكَيْتِ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاةَ تَبَاكَيْتِ لُبَاكَيْتُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَسْوَاطُكَ مِنَ الْفِدَاءِ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، لِشَجَرَةِ قَرِيبَةٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَّنَ فِي الْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ مِنَ الْفِدَاءِ، ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عَوْفُوا بِمَا صَعَوْا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَسَرَتْ رِجْلَهُ، وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَلَمَّا أَصَابَكُمْ مِصْبِيهٌ فَذُ اسْتَمِعْتُمْ مِثْلَهَا فَلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بِأَخْذِكُمْ الْفِدَاءَ. [النظر: ٢١١]

٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: تَكَلَّفْتُكَ أَمْلُكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قَالَ: فَرَكِبْتُ رَاحَتِي فَتَقَدَّمْتُ، مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِعَمَادٍ يَتَادِي: يَا عُمَرُ، أَيْنَ عُمَرُ؟ قَالَ: فَجِئْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَزَلْتُ عَلَى الْبَارِحَةِ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾.

٢١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُسَوَّدِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ الْهَوَنَكِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، بَطْنًا، فَعَدَا إِلَيْهِ رَجُلًا، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: وَأَيُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟ لَوْلَا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَرِيدَ أَنْ أَنْصَحَ لِحَدِيثِكُمْ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرَبِ، وَلَكِنْ أُرْسِلُوا إِلَى عَمَّارٍ، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ، قَالَ: أَشَهِدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَمًا، فَقَالَ: كَلُوهَا، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: وَأَيُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟

٢١٩ - حَدَّثَنَا رُوحٌ، وَمُؤَمَّلٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ عُسْتُ لِأَخْرَجِنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَتْرُكَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا. [رواج: ٢١٠]

٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنَا أَبُو سُوَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ بَلَغَ بِهِ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وَرْدِهِ (أَوْ قَالَ مِنْ حَزْبِهِ) مِنْ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى الظُّهْرِ فَكَانَ مَا قَرَأَهُ مِنْ لَيْلِيهِ (نظر: ٣٧٧)

٢٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سَمَاعٌ الْحَدَّثِيُّ أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتَيْفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَبَلَّ النَّبِيُّ ﷺ الْقَبِيلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ، وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكُ هَذِهِ الْعَصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تُعِيدُ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَعِيثُ رَبَّهُ، وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ فَاتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاؤَهُ (قُرَادٌ)، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَذَاكَ مَا شَدَدْتُكَ رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيَجِزُ لَكَ مَا وَعَدْتُكَ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (إِذْ تَسْتَفْتِيهِمْ رَيْبُكُمْ فَاسْتَجَابْ لَهُمْ رَبِّي أَمْثَلُكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ)، لَمَّا كَانَ يَوْمَئِذٍ وَالتَّقْوَى فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، وَأَسْرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، فَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرًا وَعَلِيًّا، وَعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هُوَ لَا يَبُوءُ الْعَمَّ وَالْعَشِيرَةَ وَالْإِخْوَانَ، فَاتَى أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ يَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ فَوْقَ لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيَهُمْ يَكُونُوا لَنَا عَضُدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا أَرَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلَانٍ، قَرِيبٍ لِعُمَرَ، فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنَ عَلَيَّ مِنْ عَقِيلٍ يَضْرِبُ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنَ حِمْرَةٌ مِنْ فُلَانٍ أَحِبُّهُ يَضْرِبُ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هُوَ لَا يَصْنَدِيهِمْ وَائْتِمَتَهُمْ وَقَادَهُمْ، فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَمَا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، لَمَّا كَانَ مِنَ الْبَدْرِ، (٣٣/١) قَالَ عُمَرُ: عَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ وَإِذَا هُمَا يَتَكَيَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يَتَكَيَانِ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بَكَاءَ بَيْتِكَ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بَكَاءَ بَيْتِكَ لَبَّيْكَ كَمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنَ الْفِدَاءِ، وَلَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَدَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، وَلَشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (مَا كَانَ لَنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ فِي الْأَرْضِ) إِلَى قَوْلِهِ (لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ مِنَ الْفِدَاءِ، ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْعَقَاتِمَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ أَحَدٌ مِنَ الْأَعْيَامِ الْمُقْبِلِ، عَوْقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْلَاهُمُ الْفِدَاءَ، فَقَتَلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَقَرَأَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَسَرَتْ رِيعَاتِهِ، وَهَمَّشَتِ الْبَيْضَةَ

عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمَ عَلَى وَجْهِهِ، فَانزَلَ اللَّهُ ﷻ أَرْكَمًا أَصَابَتِكُمْ مُصِيبَةً إِلَى قَوْلِهِ (إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ بِأَخْذِكُمْ الْفِدَاءَ. [رواج: ٢٠٨])

٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَرَزَنَ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَاتِمِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اللَّيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) حَتَّى حَجَّ عُمَرُ، وَحَجَّجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَيْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ، وَعَدَلَتْ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّزْتُ مِنْهُ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ تَوْبَةً، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرَاتِمِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) فَقَالَ عُمَرُ: وَأَعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ (قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَرِهَ، وَاللَّهِ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَكْتُمَهُ عَنْهُ) قَالَ: هِيَ حَصَّةٌ وَعَائِشَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ، قَالَ: كُنَّا مَعْمُرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا يُغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقُوا نِسَاؤُنَا يُعَلِّمُنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، قَالَ: وَكَانَ مِنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ الْعَوَالِي، قَالَ: فَتَقَضَّيْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَانْكُرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكُرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ، قَوْلَ اللَّهِ (إِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لِيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهَجَّرَهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، قَالَ: فَانطَلَقْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَصَّةَ، فَقُلْتُ: أُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَتَهَجَّرَهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَدْ خَابَ مِنْ قَعْلٍ ذَلِكَ مِنْكَنَّ وَخَسِرَ، أَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيغْضِبَ رَسُولَهُ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكْتَ؟ لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا؟ وَسَلَيْتِي مَا بَدَأَ لَكَ، وَلَا يُعْرَفُكَ إِنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْ سَمَّ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْكَ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّا نَتَقَابَلُ النَّزُولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْرَأُ يَوْمًا، وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَيَأْتِينِي بِخَبَرٍ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَآتِيَهُ بِعَلٍّ ذَلِكَ، قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنْ عَسَانُ تُعْمَلُ الْخَيْلَ لِنَتَزَوَّجَهَا، فَتَزَلَّ صَاحِبِي يَوْمًا، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي، ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَّجَتْ إِلَيَّ، فَقَالَ: حَدَّثَ امْرَأَةٌ عَظِيمَةً، قُلْتُ: وَمَاذَا أَجَاءَتْ عَسَانُ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ، طَلَّقَ الرَّسُولُ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَصَّةٌ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَطْنُ هَذَا كَانَتْ، حَتَّى إِذَا صَلَّتِ الصُّبْحَ شَدَدَتْ عَلَيَّ نِيَابِي، ثُمَّ تَزَلَّتْ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَصَّةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: أَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ هَذَا مُتَزَلٌّ فِي هَذِهِ الْمَشْرِئَةِ، فَاتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ، فَقُلْتُ: اسْتَأذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ، فَانطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَيْتِرَ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَتَكَيُّ بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجَدُ، فَاتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ، فَخَرَّجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الْمَيْتِرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجَدُ، فَاتَيْتُ الْغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي، فَقَالَ: ادْخُلْ فَقَدْ آذَنَ لَكَ، فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَكَيِّئٌ (٣٤/١) عَلَى رَمْلٍ حَصِيرٍ (وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ قَالَ: رَمَالَ حَصِيرٍ) قَدْ أَثَّرَ فِي جَنِبِي،

بالحج، فأتى الأشعري فامرته أن يهل بالحج والعمرة جميعاً، ففعل، فبينما هو يلبي إذ مر يزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة، فقال أحدهما لصاحبه: لهذا أضل من بعير أهله، فسمعتها الصبي فكبر ذلك عليه، فلما قدم أتى عمر فذكر ذلك له، فقال له عمر: هديت لسنة نبيك، قال: وسمعت مرة أخرى يقول: وفقت لسنة نبيك. [راجع: ٨٣]

٢٢٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر ليلة كذا في الأمر من أمر المسلمين وآتاه معه. [راجع: ١٧٥]

٢٢٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس، قال: رأيت الأصبلي، يعني عمر، يقبل (٣٥/١) الحجر ويقول: إني لأؤلك، وأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لم أقبلك. [انظر: ٣٦١]

٢٣٠ - حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قلت: يا رسول الله أيرؤد أحدنا وهو جنب، قال: نعم إذا توضأ. [راجع: ١٩٤]

٢٣١ - حدثنا أبو نمير، أخبرنا هشام، عن أبيه، عن عاصم، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أقبل الليل، وأدبر النهار، وغابت الشمس، فقد أظفرت. [راجع: ١٩٢]

٢٣٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب (ح).

وحدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، المعنى، عن أبي الطفيل عامر بن وائلة، أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعسفان، وكان عمر ﷺ استعمله على مكة، فقال له عمر: من استخلفت على أهل الوادي؟ قال: استخلفت عليهم ابن أزي، قال: وما ابن أزي؟ فقال: رجل من موابنا، فقال عمر: استخلفت عليهم مولى؟ فقال: إنه قارئ لكتاب الله، عالم بالفرائض قاض، فقال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً، ويضع به آخرين.

٢٣٣ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا إسماعيل بن سميع، عن مسلم الطين، عن أبي البحراني، قال: قال عمر لأبي عبيدة بن الجراح: أبسط يدك حتى أباعك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أنت أمين هذه الأمة، فقال أبو عبيدة: ما كنت لأقدم بين يدي رجل أمره رسول الله ﷺ أن يؤمنا فأمتا حتى مات.

٢٣٤ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق ابن سلمة، عن سلمان بن ربيعة، عن عمر، قال: قسم رسول الله ﷺ بينهم فسمعه، فقلت: يا رسول الله لتغير هؤلاء أحق منهم، فقال النبي ﷺ: إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش أو يخطلوني، فقلت: يا بخل. [راجع: ١٧٧]

فقلت: أطلقت يا رسول الله نساءك؟ فرجع رأسه إلي وقال: لا، فقلت: الله أكبر، لو رأيتنا يا رسول الله، وكنا معشر قرينش قوما نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم، فلفظ نساؤنا تعلمن من نساؤهم، فتفضت على امرأتي يوماً فإذا هي تراجعتي، فأنكرت أن تراجعتي، فقلت: ما تنكر أن أراجمك؟ فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ ليراجعته، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل، فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر، أقامن إحداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله، فإذا هي قد هلكت، قسم رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، فدخلت على حصاة، فقلت: لا يفرق إن كانت جارتك هي أو سم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك، قسم أخرى، فقلت: استانس يا رسول الله، قال: نعم، فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرؤد البصر إلا ألامية ثلاثة، فقلت: ادع يا رسول الله أن يوسع على أمك، فقد وسع على قارس الروم، وهم لا يعبدون الله، فاستوى جالساً، ثم قال: أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا، فقلت: استغفر لي يا رسول الله، وكان أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن، حتى عاتبه الله عز وجل. [انظر: ٣٣٩]

٢٣٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرني يونس بن سليم، قال: أملى علي يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، سمعت عمر بن الخطاب يقول: كان إذا نزل على رسول الله ﷺ الوحي يسمع عند وجهه دوي كدوي النحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورقم يديه، فقال: اللهم زنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنأ، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرض عنا وأرضنا، ثم قال: لقد أنزلت علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا: قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر آيات.

٢٣٤ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب فصلى قبل أن يخطب بلا أدان ولا إقامة، ثم خطب، فقال: يا أيها الناس، إن رسول الله ﷺ نهي عن صيام هذين اليومين، أما أحدهما يوم فطرکم من صيامکم، وعيدکم، وأما الآخر يوم تأكلون فيه من نسكکم. [راجع: ١١٣]

٢٣٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثنا الزهري، عن سعد بن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن أضر، قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فذكر الحديث. [راجع: ١١٣]

٢٣٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر قبل الحجر، ثم قال: قد علمت أنك حجر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلك.

٢٣٧ - حدثنا هشيم، أخبرني سيار، عن أبي وائل أن رجلاً كان نصرانياً يقال له الصبي ابن معبد أسلم، فأراد الجهاد، فقيل له: ابدا



٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ يَتَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جَسَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ،  
وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٩٤ وسياقي في مسند ابن عمر: ٤٩٢٩]

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٩٤]

٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:  
رَأَى ابْنَ عُمَرَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَمْسَحُ عَلَى خَيْفِهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنْتُمْ  
تَفْعَلُونَ هَذَا؟ فَقَالَ سَعْدٌ: نَعَمْ، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا أَمِيرَ  
المُؤْمِنِينَ أَفَتِ ابْنُ أَخِي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَيْفِ، فَقَالَ عُمَرُ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ  
نَبِيِّنَا ﷺ نَمَسَحُ عَلَى خَيْفَانَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ،  
فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ؟ قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ  
ذَلِكَ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا مَا لَمْ يَخْلَعُهُمَا، وَمَا يُوَقِّتُ لَذَلِكَ وَقْتًا.

فَحَدَّثْتُ بِهِ مَعْمَرًا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ. [راجع: ٨٧]

٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ  
بْنُ أَوْسٍ بِنَ الْحَدَثَانِ، قَالَ: صَرَفْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَقًا بَدَهَبٍ،  
فَقَالَ: أَنْظِرْنِي حَتَّى يَأْتِيَتَا خَارِجَتَا مِنَ الْعَابَةِ، قَالَ: فَسَمِعَهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا تَفَارِقُهُ حَتَّى تَسْتَوِي مِنْهُ صَرْفَهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبَاٌ إِلَّا هَاهُ وَهَاهُ. [راجع: ١١٢]

٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْهِ، قَالَ: لَمَّا ارْتَدَّ أَهْلُ الرَّدَّةِ فِي رِمَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ  
عُمَرُ: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ  
النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَبَادَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا (٣٦/١) اللَّهُ  
عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو  
بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ،  
وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهَا، قَالَ  
عُمَرُ: قَوْلَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ لِلْقِتَالِ،  
فَعَرَفْتُ أَنَّ الْحَقَّ [راجع: ١١٧]

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ  
عُكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ كُنْتُ فِي رَكْبٍ اسِيرٍ فِي غَزَاةٍ مَعَ  
النَّبِيِّ ﷺ، فَحَلَقْتُ، فَقُلْتُ: لَا وَابِي، فَتَهَرَّتْ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، وَقَالَ: لَا  
تَحْلِفُوا بِأَيْدِيكُمْ، فَاتَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٦]

٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أُحْلِفُ بِأَبِي،  
فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَيْدِيكُمْ، قَالَ عُمَرُ: قَوْلَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا  
بَعْدَ ذَاكَرًا وَلَا آثَرًا. [راجع: ١١٢]

٢٤٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي  
عُثْمَانَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْحَرِيرِ فِي إِصْبَعَيْنِ. [رجع:  
٩٢]

٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ:  
كُنَّا مَعَ عُبَيْهِ بْنِ فَرْقَدٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ بِأَشْيَاءَ يَحِدُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ  
فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا مَنْ  
لَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا هَكَذَا. وَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى  
قَالَ: أَبُو عُثْمَانَ فَرَأَيْتُ أَهْمًا أَرْزَأَرُ الطَّيَالِسَةَ حِينَ رَأَيْتَا الطَّيَالِسَةَ.

٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ  
لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِفْصَارُ النَّاسِ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنْ  
خِفْتُمْ أَنْ يُفْتَكِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا» فَقَدْ ذَهَبَ ذَاكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا  
عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا  
عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ. [راجع: ١٧٤]

٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٧٤]

٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ  
ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةُ الرِّبَا، وَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا، فَدَعَا الرِّبَا وَالرِّبِيَّةَ. [انظر: ٣٥٠]

٢٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَيْتُ يُعَذِّبُ فِي  
قَبْرِهِ بِالنَّيِّحَةِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٢٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُعَذِّبُ الْعَيْتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٢٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ،  
أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا كُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، [وَأَنْ يَقُولَ قَاتِلٌ]: لَا نَجِدُ  
حَدِيثَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَجِمَ، وَقَدْ رَجِمْنَا. [انظر:  
٣٠٢]

٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ  
عُمَرُ: وَأَقِفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ (أَوْ وَأَقِفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
لَوْ اتَّخَذْتُ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى؟ فَأَنزَلَ اللَّهُ ﷻ وَأَتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ  
مُصَلًى. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الرَّبُّ وَالْفَجْرُ، فَلَوْ أَمَرْتُ  
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، وَبَلَغَنِي مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضُ نِسَانِهِ، قَالَ: فَاسْتَفْتَيْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَخَلْتُ  
عَلَيْهِنَّ فَجَعَلْتُ اسْتَفْتِيَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً: وَاللَّهِ لَنْ أَتَهَيَّنَّ وَإِلَّا لِيُكَلِّمَنَّ اللَّهُ  
رَسُولَهُ خَيْرًا مِنْكُنَّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى بَعْضِ نِسَانِهِ، قَالَتْ: يَا عُمَرُ أَمَا فِي

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَحْظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَكُونَ (٣٧/١) أَنْتِ تَعْظُمُنْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يَبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ». [راجع: ١٥٧]

٢٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي أَبُو ذِيَّانَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْخَرِيرَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُحَدِّثُ يَقُولُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبَسَ الْخَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ عِنْدِهِ: وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَبَّسَهُمْ فِيهَا خَرِيرًا﴾. [راجع: ١١٣]

٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ (ح).

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ فَرَأَاهُ مُهَمًّا، قَالَ: لَمَلِكٌ سَاءَكَ إِمَارَةُ ابْنِ عَمَّتِكَ، قَالَ: بَعْنِي أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: لَا وَلكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا الرَّجُلُ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا كَانَتْ نُورًا فِي صَحْفَتِهِ، أَوْ وَجَدَ لَهَا رُوحًا عِنْدَ الْمَوْتِ، قَالَ عُمَرُ: أَنَا أَخْبِرُكَ بِهَا، هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَرَادَ بِهَا عَمَّةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَلَّمْنَا كُنْثَفَ عَتِي غَطَاءً، قَالَ: صَدَقْتَ، لَوْ عَلِمَ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْهَا لَأَمَرَهُ بِهَا. [راجع: ١٨٧]

٢٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَكْلَبِ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: طَلَعْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الرُّكْنِ الَّذِي يَلِي الْبَابَ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ أَخَذْتُ يَدَهُ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طَلَعْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَنْفَعُ (عِنَّا) إِنْ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ. [انظر: ٣١٣، وسيأتي في مسند عثمان بن عفان: ٥١٢]

٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنِي الصَّبِيُّ ابْنَ مَعْبُدٍ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، قَالَ: كُنْتُ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمْتُ، فَاجْتَهَدْتُ قَلَمَ آلِ، فَأَهْلَلْتُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، فَمَرَرْتُ بِالْعَدِيبِ عَلَى سَلْمَانَ ابْنَ رَيْمَةَ، وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَبِئِمَّا جَمِيعًا؟ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: دَعْنِي فَلَهُمَا أَصْلُ مِنْ بَعِيرِهِ. قَالَ: فَكَلَّمْنَا بَعِيرِي عَلَى عَتَمِي، فَاتَيْتُ عُمَرَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: إِنَّهُمَا لَمْ يَقُولَا شَيْئًا، هَدَيْتَ لِنِسَةِ نَبِيِّكَ ﷺ. [راجع: ٨٣]

٢٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَزَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُ: فَأَرَفَ بِتَرْكِهِ. [انظر: ٢٧٥]

٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ صَبِيِّ بْنِ مَعْبُدِ التَّغْلَبِيِّ، قَالَ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِنَصْرَانِيَّةٍ فَأَرَدْتُ الْجِهَادَ أَوْ الْحَجَّ، فَاتَيْتُ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي يُقَالُ لَهُ: هَدِيمٌ، فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَنِي بِالْحَجِّ، فَفَرَّقْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٨٣]

٢٥٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ زَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: صَلَاةُ السُّقْرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفَطْرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ سَعِيدَانُ: وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: أَرَاهُ عَنْ عُمَرَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الشُّكِّ، وَقَالَ زَيْدٌ، بَعْنِي ابْنُ هَارُونَ ابْنُ أَبِي لَيْكِي، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ.

٢٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ وَجَدَ قُرْسًا كَانَ حَمَلًا عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَاعٌ فِي السُّوقِ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: فَتَاهُ وَقَالَ: لَا تَعُودَنَّ فِي صَدَقَتِكَ. [راجع: ١١٦]

٢٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ وَبِيَدِهِ عَسِيبٌ نَحْلٌ، وَهُوَ يُجَلِّسُ النَّاسَ، يَقُولُ: اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ مَوْلَى لَابِي بَكْرٍ يُقَالُ لَهُ: شَدِيدٌ، بِصَحِيفَةٍ فَفَرَّهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَوْلَ اللَّهِ مَا أَوْلَيْتُكُمْ، قَالَ قَيْسٌ: قَرَأْتُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنِيرِ.

٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ (٣٨/١) سَلْمَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَيْبِذِ الْجُرِّ وَالِدَبَاءِ.

فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَأَخْبَرَنِي، فِيمَا أَظُنُّ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ تَيْبِذِ الْجُرِّ وَالِدَبَاءِ (شُكَّ سَعِيدَانُ).

قَالَ: فَلَقِيتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَيْبِذِ الْجُرِّ وَالِدَبَاءِ. [راجع: ١٨٥]

٢٦١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَدَمَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي شُعْبَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ بِالْجَابِيَةِ، فَذَكَرَ قَتَحَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَلْمَةَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَنَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِكُتَيْبِ: أَيْنَ تُرَى أَنْ أُصَلِّيَ؟ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتُ عَتِي صَلَّيْتُ خَلْفَ الصُّخْرَةِ، فَكَانَتْ الْمُقَدَّسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: صَاحِبَاتِ الْيَهُودِيَّةِ، لَا وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَقَدَّمُ إِلَى الْقَبِيلَةِ. فَصَلَّى. ثُمَّ جَاءَ قَبَسَطُ رِدَائِهِ فَكَتَسَ الْكِنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ. وَكَتَسَ النَّاسُ.

٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، بَعْنِي ابْنِ مَرْوَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُفْضِلَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ، فَقَالَ: لِأَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حِمْرُ النَّعَمِ.

٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا، سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ نُصِيبِي الْجَنَابَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [رابع: ٩٤]

٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ فِرْعَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: يَعْذِبُ اللَّهُ هَذَا الْمَيْتَ يَبْكُهُ هَذَا الْحَيُّ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كَذَّبْتُ عَلَى عُمَرَ، وَلَا كَذَّبَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١٨٠]

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْقُرَيْعِ، عَنْ قَيْسِ أَوْ ابْنِ قَيْسٍ، رَجُلٍ مِنْ جُعْفِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَسَمِعَ قِرَاءَتَهُ، ثُمَّ رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ، وَسَجَدَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلْ نَطْعَهُ، سَلْ نَطْعَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَتَى لَقِيْرَاهُ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، قَالَ: فَادَلَجْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لِابْتِشْرِهِ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا صَرَّيْتُ الْبَابَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا سَمِعَ صَوْتِي، قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قُلْتُ: جِئْتُ لِابْتِشْرِكَ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَسَبْتُكَ أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: إِنْ يَفْعَلُ فَإِنَّهُ سَبَّاقٌ بِالْخَيْرَاتِ، مَا اسْتَبَقْنَا خَيْرًا قَطُّ إِلَّا اسْتَبَقْنَا إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ. [رابع: ١٧٥]

٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَهْلُ الْيَمَنِ جَمَلَ عُمَرُ بَيْتَ فِرْعَانَ الرَّقَاقِ، فَيَقُولُ: هَلْ يَكُفُّكُمْ أَحَدٌ مِنْ قُرْنٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى قُرْنٍ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: قُرْنٌ، فَوَقَعَ زَمَامٌ عُمَرَ أَوْ زَمَامٌ أُوَيْسَ، فَتَوَلَّاهُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَعَرَفَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أَنَا أُوَيْسُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ بِكَ مِنَ الْبَيَاضِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَادَّهَبَهُ عَنِّي إِلَّا مَوْضِعَ الدَّرْهَمِ مِنْ سَرَّتِي لِأَذْكَرَ بِهِ رَبِّي، قَالَ هَلْ عُمَرُ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ، وَكَهْ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَادَّهَبَهُ عَنِّي إِلَّا مَوْضِعَ (٣٩/١) الدَّرْهَمِ فِي سَرَّتِي. فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، ثُمَّ دَخَلَ فِي غَمَارِ النَّاسِ، فَلَمْ يَنْدُرْ أَيْنَ وَقَعَ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ الْكُوْفَةَ، قَالَ: وَكُنَّا نَجْتَمِعُ فِي حَلْفَةٍ، فَتَذَكَّرُ اللَّهَ، وَكَانَ يَجْلِسُ مَعَنَا، فَكَانَ إِذَا ذَكَرَ هُوَ وَقَعَ حَدِيثِهِ مِنْ قُلُوبِنَا مَوْضِعًا لَا يَقَعُ حَدِيثٌ غَيْرِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا (بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ عَلْقَمَةَ)، عَنِ الْقُرَيْعِ، عَنْ قَيْسٍ، أَوْ ابْنِ قَيْسٍ، رَجُلٍ مِنْ جُعْفِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ. [رابع: ١٧٥]

٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، لَمَّا عَوَّكَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةَ أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ يَعْذَبُ. قَالَ: وَعَوَّلَ صَهْبٍ فَقَالَ عُمَرُ: يَا صَهْبٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ يَعْذَبُ.

٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ الرُّشَيْكِيُّ، عَنْ (مُعَاذَةَ)، عَنْ أُمِّ عَمْرٍو ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَهَا سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا فَلَا يَكْسَاهُ فِي الْآخِرَةِ. [رابع: ١١٣]

٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ فِيهِمْ عُمَرُ (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْمَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [رابع: ١١٠]

٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِ هَذَا: شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ. [رابع: ١١٠]

٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةَ لَوْ أَنْزَلْتُ فَيُنَا لَا تَأْخُذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، وَأَيُّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ، وَأَيُّ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلْتُ. أَنْزَلْتُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَفَ بِعَرَفَةَ (قَالَ سَعْيَانُ: وَأَلْسُكَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَوْ لَا) يَعْنِي: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا». [رابع: ١١٨]

٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: بِمِثْلِ هَذَا: قُلْتُ: يَا لَهْلَاهُ كَاهِلَاهُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ سَقَمْتَ مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: طُفَّ بِالْيَتِيمِ وَبِالضَّعِيفِ وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ حَلَّ، فَطُفَّتْ بِالْيَتِيمِ وَبِالضَّعِيفِ وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشِطْنِي، وَعَسَلَتْ رَأْسِي، فَكُنْتُ أَنْفِي النَّاسِ بِذَلِكَ يَا مَارَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَإِمَارَةَ عُمَرَ، فَأَتَيْتُ لِقَائِهِ فِي الْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ السُّلْكِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كُنَّا أَقْبِيَاءَهُ فَيُنَا فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَامَ عَلَيْكُمْ، قَبِهِ فَاتَمُّوا، فَلَمَّا قَدِمْتُ قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ السُّلْكِ؟ قَالَ: إِنْ تَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: «وَاتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» وَإِنْ تَأْخُذُ بِسِتَةِ نَبِيِّنا ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى تَحْرَمَ الْهِنْدِي.

٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَا تَنْصُرُ، وَلَا تَنْفَعُ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَبْكُ حَيًّا. [نظر: ٣٨٢]

٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَاتًا سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: (قَالَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ: سَمِعْتُ عُمَرَ) إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُبْغِضُونَ مَنْ جَمَعَ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى كَيْبَرٍ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَكَانُوا يَقُولُونَ: أَشْرُقَ كَيْبَرٌ كَيْمَا تُغِيرُ، يَعْنِي) فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَفَعُ (٤٠/١) قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [رِاجِع: ٨٤]

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ يَمِينًا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَا بِهَا، وَعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيْتَاهَا، فَآخَشَى أَنْ يَقُولَ بِنَاتِاسِ عُبَيْدٌ، يَقُولُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَتَرَكَ قُرْبَصَةَ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَقٌّ عَلَى مَنْ رَتَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْرَافُ. [نظن: ٣٩١]

٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ مَا اقْرَأُوهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنَاهَا، فَآخَذَتْ بَعُوقِي، فَدَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانَ عَلَى غَيْرِ مَا اقْرَأْتِنَاهَا، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهَا مِنْهُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسر. [رِاجِع: ١٥٨]

٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَاتًا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ الْمُسَوَّبِيِّ مَحْرَمَةً، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْفَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ، يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهَيْشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بَيْنَ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانَ، فَذَكَرَ مَعَنَاهُ. [رِاجِع: ١٥٨]

٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيَتِ الْعُمَّالَةُ لَمْ يَقْبَلْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا تُرِيدُ لِي ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنَا غَنِيٌّ، لِي أَعْبُدُ وَلِي أَقْرَأَ، أُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عَمَلِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي كُنْتُ أَفْعَلُ مِثْلَ الَّذِي تَفْعَلُ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيَنِي النَّطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطَنِي مِنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: خُذْهُ فَإِنَّا أَنْ تَمَوْلَهُ، وَإِنَّمَا أَنْ تَصَدَّقَ بِهِ، وَمَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ لَهُ وَلَا سَائِلِهِ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ. [رِاجِع: ١١٠]

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: لَقِيَ عُمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، فَذَكَرَ مَعَنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ، وَقَالَ لَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ. [رِاجِع: ١١٠]

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى قُرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْأَعَهُ صَاحِبُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَاتِعُهُ بِرُخْصٍ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا تَبْتَعْهُ وَإِنْ أَعْطَاكَه بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صِدْقَتِهِ فَكَأَنَّكَ لَتَبِعْتَهُ بِقِيَّتِهِ. [رِاجِع: ١١٦]

٢٨٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَجَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ طَطَّرْتُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْآخَرَ يَوْمَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ. [رِاجِع: ١١٣]

٢٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَجُلًا غَيُورًا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّبَعَتْهُ عَائِكَةُ ابْنَتُهُ زَيْدٌ، فَكَانَ يَكْرَهُ خُرُوجَهَا، وَيَكْرَهُ مَنَعَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنْتُكُمْ نِسَاءُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْتَعُوهُنَّ.

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قُرْبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا. [رِاجِع: ١١٣]

٢٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: بَنَيْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: أَلَا لَأَتَّخِلُوا صِدْقَ (٤٠/١) النَّسَاءِ، أَلَا لَأَتَّخِلُوا صِدْقَ النَّسَاءِ، قَالَ: فَإِنِّي لَوُ كَانَتْ مَكْرَمَةٌ فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْفِيَةً، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَسْتَلِي بِصِدْقَةِ امْرَأَتِهِ (وَقَالَ مَرَّةً: وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُطْلِي بِصِدْقَةِ امْرَأَتِهِ) حَتَّى تَكُونَ لَهَا عِدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ، وَحَتَّى يَقُولَ: كَلَفْتُ إِلَيْكَ عَلَقَ الْقَرْيَةِ، قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا عَرَبِيًّا مَوْلِدًا لَمْ أَنْرَ مَا عَلَقَ الْقَرْيَةَ، قَالَ: وَأُخْرَى تَقُولُهَا لِمَنْ قُتِلَ فِي مَغَارِيكُمْ وَمَاتَ: قُتِلَ فَلَانٌ شَهِيدًا، أَوْ مَاتَ فَلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّكَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْفَرَ عَجْرًا دَابَّتَهُ أَوْ دَفَّ رَاحِلَتَهُ دَهْبًا، أَوْ وَرَقًا يَلْتَمَسُ الْجَارَةَ، لَا تَقُولُوا ذَاكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ، أَوْ كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ قُتِلَ أَوْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ. [نظن: ٢٨٧]

٢٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَاتًا الْحُرَيْرِيُّ سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فَرَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّا إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ بَيْنَ ظَهْرِنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَذْ بَيْنَ رُوحِي، وَإِذْ بَيْنَنَا اللَّهُ مِنْ أَحْبَابِكُمْ، أَلَا وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ انْطَلَقَ، وَقَدْ انْقَطَعَ الرَّوحِيُّ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ، مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْنَا، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ لَنَا شَرًّا ظَنَّنَا بِهِ شَرًّا، وَابْتَعْضَنَاهُ عَلَيْنَا، سَرَانِكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ، أَلَا إِنَّهُ قَدْ آتَى عَلَيَّ حِينَ وَأَنَا أَحْسِبُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهَ، وَمَا عِنْدَهُ فَقَدْ

خِيلَ إِلَى بَاخِرَةَ، أَلَا إِنَّ رَجَالَ قَدْ قُرُوهُ يُرِيدُونَ بِه مَا عِنْدَ النَّاسِ، فَأَرِيدُوا  
اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ، وَأَرِيدُوهُ بِأَعْمَالِكُمْ، أَلَا إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ عَسَالِي إِلَيْكُمْ  
لِيَصْرَبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلَا يَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنْ أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيَعْلَمُواكُمْ  
دِينَكُمْ وَسُتُكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِه شَيْءٌ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْقِعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي تَضْسِي  
بِيَدِهِ إِذْنَ لَا مِصْنَةَ مِنْهُ، فَوُتِبَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،  
أَوْرَأَيْتَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رِجْعَةٍ قَادِبٌ بَعْضَ رِجْعَتِهِ، أَنْتَ كَ  
لِمَقْتَصِدِهِ مِنْهُ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي تَضْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ إِذْنَ لَا مِصْنَةَ مِنْهُ أَسَى لَا أَقْصُهُ  
مِنْهُ] وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْصُ مِنْ نَفْسِهِ؟ أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ  
فَتُدْلُوهُمْ، وَلَا تُجْمِرُوهُمْ فَتَتَنَّهُمْ، وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حَقُّوهُمْ فَتَكْفُرُوهُمْ،  
وَلَا تَنْزِلُوهُمْ الْغِيَاضَ فَتَضِعُوهُمْ.

٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
مَلِيكَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَيُّوبَ لِأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرٍو بْنِ  
عُثْمَانَ، وَهُوَ مُوْاجِهَةٌ: أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبِكَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ  
الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٩٠]

٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
مَلِيكَةَ، قَالَ: تَوَفَّيْتُ ابْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ، فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ  
عَبَّاسٍ، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ  
مُوْاجِهَةٌ: أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبِكَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ  
بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي  
مَلِيكَةَ. [مكرر ما قبله]

٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً أُخْرَى، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلَقَمَةَ، عَنْ  
مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: ثَبَّتَ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ،  
يَقُولُ: أَلَا لَا تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَذَكَرَ  
أَيُّوبَ، وَهَشَامَ، وَابْنَ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ عُمَرَ نَحْوًا  
مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدٌ: ثَبَّتَ عَنْ أَبِي  
الْعَجْفَاءِ. [راجع: ٢٨٥]

٢٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ  
عُكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُنْتُ فِي رَكْبٍ أُسِيرُ فِي غَزَاةٍ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَلَفْتُ، فَقُلْتُ: لَا أَبِي، فَهَتَفَ بِي  
رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي: لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [راجع: ١١٦]

٢٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ،  
قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَتَحَنُّنٌ نَتَظَرُ جَارَةَ أُمِّ أَبِيانَ ابْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ  
عَفَّانَ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِلُهُ، قَالَ: فَارَاهُ  
أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا  
صَوْتُ مِنَ الدَّارِ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ  
يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَارْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مُرْسَلَةً، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ  
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ،  
فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ فَأَعْلَمْ مِنْ ذَلِكَ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هُوَ صَهْبٌ، فَوَجِعْتُ إِلَيْهِ  
فَقُلْتُ: إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنْتَ صَهْبٌ، فَقَالَ: مُرَوْهُ  
فَلِيَحِقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ وَرِثْمًا قَالَ  
أَيُّوبُ: مَرَّةً فَلِيَحِقْ بِنَا) فَلَمَّا بَلَّغْنَا الْعِدْيَةَ لَمْ يَبْلُغْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ،  
فَجَاءَ صَهْبٌ فَقَالَ: وَأَخَاهُ، وَأَصْحَابِيهِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَعْلَمْ، أَوْلَمْ  
تَسْمَعْ، [أو قال: أَوْلَمْ تَعْلَمْ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ  
الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَيْضِ بِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟ فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَارْسَلَهَا مُرْسَلَةً، وَأَمَّا  
عُمَرُ فَقَالَ: بَيْضُ بِكَاءِ، فَاتَّيْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ عُمَرَ، فَقَالَتْ: لَا  
وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ (٤٢/١) أَحَدٍ، وَلَكِنْ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ لَيُرِيدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا، وَإِنَّ  
اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكُ وَأَبْحَى، «هُوَ لَا تَزِدُّ وَارْزَرَةَ وَزَرَ أُخْرَى»، قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَ  
ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةُ قَوْلَ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ،  
قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتَحْدِثُونَنِي عَنْ غَيْرِ كَادِبِينَ وَلَا مَكْدُيْسِينَ وَلَكِنْ السَّمْعُ  
يُخْطِئُ. [انظر: ٢٩٠]

٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُبَسَّرٍ أَبُو سَعْدِ الصَّاعَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ،  
قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلِفُ عَلَى أَيْمَانِ ثَلَاثَ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَذَا  
الْمَالِ مِنْ أَحَدٍ، وَمَا أَنَا بِأَحَقُّ بِه مِنْ أَحَدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلَّا  
وَكُهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ إِلَّا عَيْدًا مَمْلُوكًا، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلًا مِنْ كِتَابِ  
اللَّهِ، وَكُنَّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالْرَجُلُ وَيَلَاؤُهُ فِي  
الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَّمَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَعَثَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ،  
وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، وَوَاللَّهِ لَنْ يَبْقِيَ لَهُمْ لَيْتَانِ الرَّاعِي بِجَبَلٍ صَنْعَاءَ حَطَّهُ  
مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَرَعَى مَكَانَهُ.

٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي  
أَبُو الْمُخَارِقِ زُهَيْرُ بْنُ سَالِمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّ، كَانَ وَوَلَاهُ عُمَرُ  
حَمْصَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ عُمَرُ، يَعْنِي لَكَيْبُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِ قَلَا  
تَكْتُمَنِي، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَكْتُمُكَ شَيْئًا أَعْلَمُهُ، قَالَ: مَا أَخَوْفُ شَيْءٍ نَحْوَهُ  
عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ قَالَ: أُمَّةٌ مُضِلِّينَ، قَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، قَدْ أَسْرَدْتُكَ  
إِلَيَّ، وَأَعْلَمْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:  
فَقَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: أُرْسِلُوا إِلَيَّ  
طَبِيبًا يَنْظُرُ إِلَيَّ جُرْحِي هَذَا، قَالَ: فَارْسَلُوا إِلَيَّ طَبِيبًا مِنَ الْعَرَبِ، فَسَقَى  
عُمَرَ نَبِيذًا فَشَبَّهَ النَّبِيذَ بِالِدَّمِّ حِينَ خَرَجَ مِنَ الطَّعْنَةِ الَّتِي تَحْتَ السُّرَّةِ، قَالَ:  
فَدَعَوْتُ طَبِيبًا آخَرَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ، فَسَفَّاهُ لَنَا، فَخَرَجَ اللَّيْلُ مِنْ  
الطَّعْنَةِ صُلْدًا أَيْضًا، فَقَالَ لَهُ الطَّبِيبُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعَاهَدُ، فَقَالَ عُمَرُ:  
صَدَقَنِي أَحْوَبِي مُعَاوِيَةَ، وَكُوُفْتُ غَيْرَ ذَلِكَ كَذَبْتُكَ، قَالَ: فَكَبَى عَلَيْهِ

الْقَوْمُ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا تَبْكُوا عَلَيَّ، مِنْ كَانَ بَاكِيًا فَلْيَخْرُجْ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَبْدُبُ الْمَيْتَ بِكِبَاهِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَجَلُ ذَلِكَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَقْرَأُ نَبِيَّكَ عِنْدَهُ عَلَى مَا لَكَ مِنْ وَكَلِهِ وَلَا غَيْرِهِمْ. [راجع: ١٨٠]

٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُبِضُّونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى يَرَوْا الشَّمْسَ عَلَى كَبِيرٍ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: أَشْرَقَ بُيُوتٌ كَيْفَا نَعِيرٍ، فَأَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤، البخاري]

٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (٤٣/١) عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمَعَا عُمَرَ يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهَشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بِنِ حَرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَدْتُ أَنْ أُسَاوِرَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَنَزَّهْتُ حَتَّى سَلِمْتُ، فَلَمَّا سَلِمْتُ، لَبِثْتُ بَرَدَانَهُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَفْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرُؤُهَا؟ قَالَ: أَفْرَأَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَذَّبْتَ قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَهُوَ أَفْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرُؤُهَا، قَالَ: فَانطَلَقْتُ أَقُوذَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تَقْرَأْ بِهَا، وَأَنْتَ أَفْرَأَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرْسَلَهُ يَا عُمَرُ، أَفْرَأَ يَا هَشَامُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْرَأَ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَفْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْفُرْقَانَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَسِرُّ. [راجع: ١٥٨]

٢٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ حَدِيثِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هَشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بِنِ حَرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَنَزَّهْتُ حَتَّى سَلِمْتُ فَلَمَّا سَلِمْتُ فَذَكَرْتُ مَنَاءَهُ. [راجع: ١٥٨]

٢٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَلْتَمِسًا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَتَرْتَأً. [راجع: ٨٥]

٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ فَقَالَ: إِنْ أَنْزَلَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ اسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو بَكْرٍ.

٣٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلَمَةَ ابْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا الْعَمَلُ بِالنَّيِّ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا تَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا يَصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. [راجع: ١٦٨]

٣٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: أَنْزَلُوا وَارْتَدُّوا، وَأَتَعَلُّوا وَالْفُتُوَا الْخُصَافَ وَالسَّرَاوِيَلَاتِ، وَالْفُتُوَا الرُّكْبَ وَأَنْزَلُوا تَزَوًّا، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعْدِيَةِ، وَأَرْمُوا الْأَغْرَاضَ، وَكِدُّوا التَّمَعُ وَرَيْ الْعَجْمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى عَنْهُ، وَقَالَ: لَا تَلْبَسُوا مِنَ الْحَرِيرِ إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِصْبَعِهِ. [راجع: ٩٢]

٣٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ أَبِي الرَّجْمِ، وَأَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدِيثَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجِمَ وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ. [راجع: ٢٤٩]

٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الصَّوَامُ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ كَانَ مُرَابِطًا بِالسَّاحِلِ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا صَالِحٍ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَابْحَرُ يُخْرِفُ فِيهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَرْضِ، يَسْتَاذِنُ اللَّهَ فِي أَنْ يَنْفَضِحَ عَلَيْهِمْ فَيَكْفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، (٤٤/١) قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي عَنْ طَلَاكِكَ امْرَأَتِكَ، قَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرَّةٌ فَلْيَرِجْنَهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيَطْلُقْهَا فِي طَهْرِهَا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَلْ اعْتَدَدْتُ بِالنَّبِيِّ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: قَمَا لِي لَا اعْتَدُ بِهَا، وَإِنْ كُنْتُ قَدْ عَجَزْتُ وَاسْتَحَمَمْتُ. [سبباني في مسند ابن عمر: ٥٢٦٨]

٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا أَصْبَغُ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الشَّامِيِّ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو أَمَامَةَ ثَوْبًا جَدِيدًا، فَلَمَّا بَلَغَ تَرْفُوتَهُ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَحَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَجَدَّ ثَوْبًا فَلَيْسَ، فَقَالَ: حِينَ يُلْبَغُ تَرْفُوتَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَحَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَحْلَقُ (أَوْ قَالَ: الْفَقَى) فَتَصَدَّقَ بِهِ كَمَا فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَفِي جَوَارِ اللَّهِ، وَفِي كَفِّ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، حَيًّا وَمَيِّتًا.

٣٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَمَّ وَهُوَ جُنُبٌ، كَيْفَ يَصْتَعُ قَبْلَ أَنْ يَتَغَسَّلَ؟ قَالَ: يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَتَمَّ. [راجع: ١٩٤]

٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا وَرَقَاءُ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرَقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمَلِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْبَيْعِ يَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَتَلَفَّاهُ عُمَرُ فَقَالَ: مَنْ أَنْ جُنْتُ؟ فَقَالَ: مِنَ الْمَغْرِبِ، قَالَ: أَهْلَكْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّمَا يَكْفِي الْمُسْلِمِينَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ قَوْضًا، فَسَحَّ عَلَى خَيْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ، قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَعَلَيْهِ جِبَّةٌ صَيْغَةُ الْكُفَّيْنِ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ نَحْوِهَا وَمَسَحَ. [راجع: ١٩٣]

٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، أَنبَأَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ (الْخُرَيْتِ)، عَنْ أَبِي لَيْدٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ طَاحِيَةِ مَهَاجِرًا، يُقَالُ لَهُ بِيْرَحُ بْنُ أَسَدٍ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَيَّامٍ، فَرَأَاهُ عُمَرُ، فَقَلِمَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ عَمَّانَ، (قَالَ: مِنْ أَهْلِ عَمَّانَ؟) قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَآخِذْ يَدَهُ فَادْخُلْهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ الَّتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَّانُ، يَنْصَحُ بِنَاحِيَتِهَا، الْبَحْرُ، بِهَا حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ، لَوْ أَنَّهُمْ رَسُلُوا مَارِعَوْهُ بِسَهْمٍ وَلَا حَجْرٍ.

٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، (قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَقَعَهُ)، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ تَوَاضَعْ لِي هَكَذَا، (وَجَعَلَ يَزِيدُ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَأَدْنَاهَا إِلَى الْأَرْضِ) رَقَعَتْهُ هَكَذَا، وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَرَفَعَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ.

٣١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ذَيْكَمُ بْنُ عُرْوَانَ الْعُبَيْدِي، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ الْكُرْدِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ الْتَهْدِي، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتِ مَبْرِعِ عُمَرَ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ مَنَافِقٍ عَلِيمٍ السَّمَانِ. [راجع: ١٩٣]

٣١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ: وَحَدَّثَنَا مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، أَنَّ عَبْدِ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَى آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةَ، فَقَالَ: خَلَقْتُ (٤٥/١) هَوْلَاءَ لِلْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ

يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةَ، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَوْلَاءَ لِلنَّارِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلْهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلْهُ بِهِ النَّارَ.

٣١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النَّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَأَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: الْوُضُوءُ أَيْضًا؟ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ. [انظر: ١٩٩]

٣١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلى، عَنْ يَعْلى بْنِ أُمِيَّةٍ، قَالَ: طُقْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاسْتَلَمَ الرَّكْعَانَ، قَالَ يَعْلى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي السَّيِّئَةَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ الرَّكْعَانَ الْغَرِيْبَ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ جَرَّتْ يَدُهُ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: لَا تَسْتَلِمُ؟ أَلَمْ تَنْظُرْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: أَفَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرَّكْعَيْنِ الْغَرِيْبَيْنِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: أَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أَسْوَدَةٌ حَسَنَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَأَنْقُذْ عَنكَ. [راجع: ٢٥٣]

٣١٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ، قَالَ: جُنْتُ بِدَنَانِي لِي فَارَدْتُ أَنْ أَصْرِفَهَا، فَلَقِيَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَاصْطَرَفَهَا، وَأَخَذَهَا، فَقَالَ: حَتَّى يَجِيءَ (١) خَازِنِي (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: مِنَ الْعَابَةِ وَقَالَ فِيهَا كُلُّهَا: هَاءُ وَهَاءُ) فَسَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: النَّعْبُ بِالْوَرَقِ رِيًّا لِأَهَاءَ وَهَاتٍ، وَالتَّمْرُ بِالْبُرِّ رِيًّا لِأَهَاءَ وَهَاتٍ، وَالتَّشْعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِيًّا لِأَهَاءَ وَهَاتٍ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِيًّا لِأَهَاءَ وَهَاتٍ. [راجع: ١٦٢]

٣١٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْعَيْتَ يُعَدَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٣٣٤]

٣١٦ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: آتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي أَنَاسٍ مِنْ قَوْمِي، فَجَعَلَ يَفْرَضُ لِلرَّجُلِ مِنْ طَبِيٍّ فِي الْفَيْئِ وَيُعْرَضُ عَنِّي، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ حَيَالٍ وَجِهَهُ فَأَعْرَضَ عَنِّي، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اتَّعَرَفْتَنِي؟ قَالَ: فَصَحَّحَ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ لِقَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُكَ، آمَنْتَ إِذْ كَفَرْتُمْ، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرْتُمْ، وَوَقِفْتَ،

إِذْ عَدِرُوا، وَإِنْ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَجْهَهُ أَصْحَابُهُ  
 صَدَقَةٌ (طَلْحُ) جُنْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَخَذَ يَعْتَدِرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ مَا  
 قَرَضْتُ لِقَوْمٍ أَحْبَبْتُ بِهِمُ الْفَأَقَّةُ، وَهُمْ سَادَةٌ عَشَائِرِهِمْ لِمَا يَتُوبُهُمْ مِنْ  
 الْحَقُوقِ.

٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ  
 بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ يَقُولُ: فِيمَا الرِّمْلَانَ الْآنَ،  
 وَالْكَشْفَ عَنِ الْمَتَاكِبِ، وَقَدْ آمَأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَنَقَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ، وَمَعَ  
 ذَلِكَ لَا نَدْعُ شَيْئًا نَكُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، (الْمَعْنَى): قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ  
 أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ (قَالَ عَفَّانُ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ)، عَنْ أَبِي  
 الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ:  
 فَهُمُ يَمُوتُونَ مَوْتًا دَرِيعًا) فَجِلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَحَمَرْتُ بِهِ جَنَازَةً،  
 فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٍ، فَقَالَ (٤٦/١) عُمَرُ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى  
 فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٍ، فَقَالَ: وَجِبْتَ، ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا شَرًّا،  
 فَقَالَ: وَجِبْتَ، فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: قُلْتَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا وَجِبْتَ؟  
 فَقَالَ: قُلْتَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْمًا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ إِلَّا  
 أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَلْنَا: وَتَلَاكَةً؟ قَالَ: وَتَلَاكَةً، فَلْنَا: وَأَتَانَا؟ قَالَ:  
 وَأَتَانَا، قَالَ: وَكَمْ سَأَلَهُ عَنِ الْوَأَحِدِ. [راجع: ١١٣٩]

٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيَّتَمَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
 يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ  
 الرَّجُلُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ قَوَّصَاتٌ، ثُمَّ  
 أَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَيْضًا؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَأَى  
 أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَحْتَسِبْ. [راجع: ٦١]

٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ،  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
 الْخَطَّابِ ﷺ قَدَّرَهُ [راجع: ٩١]

٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ عُمَرَ  
 بْنِ حَطَّانٍ، فِيمَا يُحْسِبُ حَرْبٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ لُبُّوسِ الْحَرِيرِ،  
 فَقَالَ: سَلْ عَنْهُ عَائِشَةَ، فَسَأَلَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: سَلْ ابْنَ عُمَرَ، فَسَأَلَ ابْنَ  
 عُمَرَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي  
 الدُّنْيَا فَلَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ.

٣٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ  
 دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيرِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ  
 عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: أَنَا أَوْلَا مَنْ أَتَى عُمَرَ حِينَ طُمِنَ، فَقَالَ: احْفَظْ عَنِّي  
 ثَلَاثًا، فَيَأْتِي أَخَافُ أَنْ لَا يُدْرِكُنِي النَّاسُ: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَنْفِضْ فِي الْكَلَاكَةِ  
 قَضَاءً، وَكَمْ اسْتَخْلَفَ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لَهُ عَيْنٌ، فَقَالَ لَهُ

النَّاسُ: اسْتَخْلَفَ. فَقَالَ: أَيُّ ذَلِكَ أَفْعَلُ فَقَدَّ قَمْلَةً مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. إِنْ أَنْزَعَ  
 إِلَى النَّاسِ أَمْرَهُمْ، فَقَدَّ تَرَكَهُ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِنْ اسْتَخْلَفَ  
 فَقَدَّ اسْتَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ لَهُ: أَنْبَشْ بِالْجَنَّةِ، صَاحِبَتْ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَطَلَّتْ صَحْبَتَهُ، وَوَلَّيْتَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَوَّيْتُ وَأَدْبَيْتُ  
 الْأَمَانَةَ. فَقَالَ: أَمَا تَبَشِيرُكَ إِيَّايَ بِالْجَنَّةِ قَوْلَهُ لَوْ أَنَّ لِي (قَالَ عَفَّانُ: فَلَا وَاللَّهِ  
 الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَوْ أَنَّ لِي) الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا لَأَقْدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلٍ مَا آمَأَنِي  
 قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ الْخَيْرِ. وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلَ اللَّهِ لَوْ دِدْتُ أَنْ ذَلِكَ  
 كَفَّافًا، لَا لِي وَلَا عَلَيَّ. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَحْبَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَذَلِكَ.

٣٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 عِيَّاشٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أَمَانَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ  
 إِلَى أَبِي عَيْبَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: أَنْ عَلَّمُوا غُلَمَانَكُمْ الْعَوْمَ، وَمَعَانَتِكُمْ الرَّيْسِي،  
 فَكَانُوا يَحْتَلِفُونَ إِلَى الْأَغْرَاضِ، فَبَجَاءَ سَهْمٌ غَرِبَ إِلَى غُلَامٍ فَقَتَلَهُ، فَلَمْ  
 يُوَجِدْ لَهُ أَصْلًا، وَكَانَ فِي حَجَرٍ خَالَ لَهُ، فَكَتَبَ فِيهِ أَبُو عَيْبَةَ إِلَى عُمَرَ: إِلَى  
 مَنْ أَدْفَعُ عَقْلَهُ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالَ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ. [راجع: ١١٨٩]

٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيَّعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
 شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ  
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ وَرِثَ الْمَالَ مِنْ الْوَالِدِ، أَوْ وَلَدِهِ. [راجع: ١١٤٧م]

٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ  
 عَبَّاسِ بْنِ رِيْمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ ﷺ أَتَى الْحَجْرَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ نِي  
 لَا أَعْلَمُ أَنْكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَتَيْتُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا  
 قَبْلَتْكَ. ثُمَّ دَنَا فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٩١]

٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دُجَيْنُ أَبُو الْغَضَنِ، بَصْرِيُّ، قَالَ:  
 قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، (٤٧/١) فَقُلْتُ:  
 حَدَّثَنِي عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: لَا اسْتَطِيعُ، أَخَافُ أَنْ أُرِيدَ أَوْ أَنْفَقُ، كُنَّا إِذَا قُلْنَا  
 حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَافُ أَنْ أُرِيدَ حَرْفًا أَوْ أَنْفَقُ، إِنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ.

٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
 مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
 مَنْ قَالَ فِي سَوْقٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَكَهُ الْحَمْدُ،  
 يَدُهُ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَلْفَ  
 أَلْفٍ حَسَنَةٍ، وَمَعَ عَنَهُ بِهَا أَلْفُ أَلْفٍ سَيِّئَةٍ، وَتَبَى لَهُ نَيْبًا فِي الْجَنَّةِ

٣٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ،  
 حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْرِ أَقْبَلَ  
 نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: فَلَانٌ شَهِيدٌ، فَلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى  
 مَرُّوا بِرَجُلٍ، فَقَالُوا: فَلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلَّا، إِنْ رَأَيْتَهُ  
 يُجْرِي إِلَى النَّارِ فِي عِبَادَةٍ عَلَّهَا، أَخْرَجَ يَا عُمَرُ قَتَادَةَ فِي النَّاسِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ



الْحِنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ. فَخَرَجْتُ فَصَادَيْتُ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ. [راجع: ١٠٣]

٣٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: لَا، وَأَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْ، إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

٣٣٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ الْخَطَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَسْطُوَانَةِ إِلَى الْمَقْصُورَةِ، وَزَادَ عُمَانَ، وَقَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَبِعِي تَزِيدَ فِي مَسْجِدِنَا، مَا زِدْتُ فِيهِ.

٣٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ مَعَهُ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَرَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ وَلَا تَرَعُبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرُ بِكُمْ، أَوْ: إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرَعُبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظْرِي ابْنَ مَرْيَمَ وَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. (وَرَبِّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: كَمَا أَظْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ). [راجع: ١٥٤، ١٥٦]

٣٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةَ قَالِيَتٍ أَنْ أَوْلَهَا لَكُمْ، زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ، دِينَهُ وَإِنِّي إِنْ لَا اسْتَخْلَفْتُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلَفْ، وَإِنْ اسْتَخْلَفْتُ فَإِنَّ أَبِي بَكْرٌ قَدْ اسْتَخْلَفَ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْذِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ.

٣٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. فَقُلْتُ لَكُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَتَا صَدَقَةً. [راجع: ١٧٢]

٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ بَكَى عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْذِبُ بِبَيْكَاةِ الْحَيِّ. [راجع: ٣١٥]

٣٣٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَفَّرَ مَنْ كَفَّرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: (٤٨/١) يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، إِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ تَمَتَّعُونِي عَتَاكَ كَانُوا يُؤَدُّونَهَا

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيَّ مَعَهَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [راجع: ١٧٧]. [راجع:

١٧]

٣٣٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَتَا صَدَقَةً. [راجع: ١٧٢]

٣٣٧- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: إِنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّصِيرِ كَانَتْ مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَ يُفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكِرَاعِ وَالسَّلَاحِ عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٧١]

٣٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَقْرَبَ الصَّائِمُ. [راجع: ١٩٢]

٣٣٩- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ فَمَا رَأَيْتُ مَوْضِعًا، فَكُنْتُ سَتِينًا، فَلَمَّا كُنْتُ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، وَدَهَبَ لِيَفْضِي حَاجَتَهُ، فُجِّأَ، وَقَدْ قَضَى حَاجَتَهُ، فَذَهَبْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ الْمَرَاتِمُ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. [راجع: ٢٢٢]

٣٤٠- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْعِجْفَاءِ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَا تُثَلُّوا صَدُقَ النَّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى فِي الْآخِرَةِ، لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَنْكَحَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ وَلَا نِسَاءَهُ قَوْلًا أَتَيْتُ عَشْرَةَ أُوقِيَةٍ، وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا فِي مَعَارِكِكُمْ: قُتِلَ فَلَانٌ شَهِيدًا، مَاتَ فَلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْفَرَ عَجْرَ دَابَّتِهِ أَوْ دَفَّ رَاغِلَتَهُ ذَهَابًا وَفَضَّةً، يَبْتِنِي التَّجَارَةَ، فَلَا تَقُولُوا: ذَاكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٨٥]

٣٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، أَمَلَهُ عَلَيَّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنْ مَعْنَدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ قَامَ خَطِيْبًا، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا: كَانَ دِيكًا يَقْرَنِي تَقْرَتَيْنِ، وَلَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا لِحَضُورِ اجْلِي، وَإِنْ نَاسًا يَأْمُرُونِي أَنْ اسْتَخْلَفَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيُضِغْ خَلْقَتَهُ وَدِينَهُ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِنْ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخَلْقَةُ شُورَى فِي هَوْلَاءِ الرَّهْطِ السَّتَةِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَإِنَّهُمْ بَايَعْتُمْ لَهُ فَاسْتَعْمُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رِجَالًا سَيَطْعُونُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَإِنِّي قَاتَلْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ قَعَلُوا فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفْرَةَ الضَّلَالُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدَعُ بَعْدِي شَيْئًا هُوَ

٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَدْرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، أَرَاهُ عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ ابْنَهُ عَمْدًا، فَرَفَعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، لِثَلَاثِينَ حَقَّةً، وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً، وَارْبَعِينَ ثَبِيَّةً، وَقَالَ: لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ وَكُلُّوْا أَتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْتُلُ وَالِدٌ بَوْلَكَ لَقَتَلْتَكُ [رابع: ١٤٧]

٣٤٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ وَبُرَيْدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ لِقَاتِلِ شَيْءٍ لَوْرُثُكَ. قَالَ: وَدَعَا (أَخَاهُ) الْمَقْتُولَ قَاعُطَاهُ الْإِبِلَ.

٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَعُمَرُو بْنُ شُعَيْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: أَخَذَ عُمَرُ ﷺ مِنَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حَقَّةً، وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً، وَارْبَعِينَ ثَبِيَّةً إِلَى بَنَاتِ عَامِيهَا، كُلُّهَا خَلْفَةً، قَالَ: ثُمَّ دَعَا أَخَاهُ الْمَقْتُولَ قَاعُطَاهُ أَيَّاهُ دُونَ أَبِيهِ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ لِقَاتِلِ شَيْءٍ.

٣٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ بِنْتِ خَالِدِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّكَانِ قَالَ: جَاءَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَفْضَلُ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَذَّابِ كَذَا. فَقَالَ النَّاسُ: أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا، أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا، قَالَ: لَا أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا. قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُورِثُ مَا تَرْتَكُنَا صَدَقَةً. [رابع: ١٧٢]

٣٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَوْسَرِ مَا أَنْزَلَ آيَةُ الرَّبِّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نُوفِي وَكَمْ يُسْرَهَا، فَدَعَا الرَّبَّ، وَالرَّبِيَّةَ. [رابع: ٢٢٦]

٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ بِالْمَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدُكَ بِمَعْضُ قَتِيَاكَ، فَأَبَانَكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي السُّكِّ بَعْدَكَ، حَتَّى لَقِيَ بَعْدَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ قَتَلَهُ وَأَصْحَابَهُ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَطَّلُوا بِهِنَّ مَعْرُوسِينَ فِي الْأَرَاكِ، وَيُرْوَحُوا لِلْحَجِّ تَطْفُرُ رُؤُوسَهُمْ.

٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحِجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: حَجَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ حُطْبَةً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ عِنْدَكَ رِعَاعُ النَّاسِ، فَأَخَّرْ ذَلِكَ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ دَنَوْتُ مِنْهُ قَرِيبًا مِنَ الْعَبْرِ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: وَإِنْ نَاسًا يَقُولُونَ: مَا بَالَ الرَّجْمُ، وَأَمَّا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْجَلْدُ، وَقَدْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ، وَكُلُّوْا أَنْ يَقُولُوا: أَثَبْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ فِيهِ لِأَيْتِهَا كَمَا أَنْزَلَتْ. [انظر: ٣٩١]

أَمَّهُ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ، وَقَدْ سَأَلْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، فَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ قَطُّ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا، حَتَّى طَعَنَ بِيَدِهِ، أَوْ يَأْصِبَهُ، فِي صَدْرِي أَوْ جَنْبِي، وَقَالَ: يَا عُمَرُ تَكْفِيمُ الْآيَةِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ. وَأَنِّي إِنْ أَحَشْتُ أَفْضَلُ فِيهَا قَضِيَّةً، لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا أَحَدٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، أَوْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ، فَإِنِّي بَعَثْتَهُمْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيَقْسِمُونَ فِيهِمْ فَيُتْهِمُ، وَيُعَدِّلُونَ عَلَيْهِمْ، وَمَا اشْتَكَلُ عَلَيْهِمْ يَرْفَعُونَهُ (٤٩/١) إِلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ: هَذَا الثُّومُ وَالْبَصَلُ. لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُوَجِّدُ رِيحَهُ مِنْهُ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرِجَ بِهِ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ كَانَ أَكْلَهُمَا لِأَبَدٍ، فَلْيَمْتَنِمَا طَبْخًا. قَالَ: فَخَطَبَ بِهَا عُمَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَصِيبَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. [رابع: ٨٩]

٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: وَآخِرِينَ هُثَيْمٌ، عَنْ الْحِجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: هِيَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِعِنِّي الْمُنْتَمَةَ، وَلَكِنِّي أَخَشَى أَنْ يُعْرَسُوا بِهِنَّ تَحْتَ الْأَرَاكِ ثُمَّ يُرْوَحُوا بِهِنَّ حِجَّاجًا. [انظر: ٣٥١]

٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَبَانَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ جَدِّهِ (الشُّكُّ مِنْ بُرَيْدٍ) عَنْ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْحَدَثِ، وَمَسَحَ عَلَى خَيْبِهِ وَصَلَّى. [رابع: ١٧٨]

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضَ الْأَشْعَرِيَّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْيَوْمُوكَ، وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أَمْرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَبُرَيْدُ بْنُ أَبِي سَعْيَانَ، وَابْنُ حَسَنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعِيَاضٌ - وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا بِالَّذِي حَدَّثَ سَمَّاكَ - قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَ قَاتِلَ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ، إِنَّهُ قَدْ جَاشَ الْيَتَا الْمَوْتُ، وَاسْتَمْدَدْنَاهُ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا: إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُونِي، وَإِنِّي أَدْلِكُكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. فَاسْتَنْصَرُوهُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ نَصَرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقْلٍ مِنْ عَدْلِكُمْ، فَإِذَا اتَّأَمَّ كِتَابِي هَذَا فَتَأْتَلَوْهُمْ وَلَا تُرَاجِعُونِي، قَالَ: فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْتَاهُمْ، وَقَتَلْنَاهُمْ أَرْبَعَ فَرَاسِخَ، قَالَ: وَأَصَبْنَا أَمْوَالًا، فَتَشَاوَرُوا، فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضٌ: أَنْ نُعْطِيَ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ عَشْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ يَرَاهُنِي؟ فَقَالَ شَابٌ: أَنَا، إِنْ لَمْ تَنْظُبْ. قَالَ: فَسَبَقَهُ قَرَأْتِ عَقِيصَتِي أَبِي عُبَيْدَةَ تَقْرَأُ وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَى قَرَسٍ عَرَبِيٍّ.

٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَبَانَا عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلِيٍّ جَبَّةَ حَزْرَ، فَقَالَ لِي سَالِمٌ: مَا نَصَبْتَ بِهَذِهِ الثَّيَابِ؟ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ.

٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ،  
(٥١/١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْأَصْبَغَ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ، يُقَالُ الْحَجْرُ، وَيَقُولُ: أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُكَ. [راجع: ٢٢٩]

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَ: حَجَجْتُ فَأَتَيْتُ  
الْمَدِينَةَ الْعَامَ الَّذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ، قَالَ: فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَانَ  
دِيكًا أَحْمَرَ تَقْرَنِي نَقْرَةً أَوْ تَقْرَتَيْنِ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ أَنَّهُ طَعَنَ،  
فَأَذَنَ لِلنَّاسِ عَلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَهْلُ  
الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَهْلُ الشَّامِ، ثُمَّ أَذَنَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ، فَدَخَلَتْ فِيْمَنْ دَخَلَ، قَالَ:  
فَكَانَ كُلُّمَا دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَتَوْا عَلَيْهِ وَتَكْوَأُوا. قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ:  
وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعِمَامَتِهِ سَوَادَهُ وَالِدَمِّ يَسِيلُ، قَالَ: فَعَلْنَا: أَوْصَانًا قَالَ: وَمَا  
سَأَلَهُ الْوَصِيَّةَ أَحَدٌ غَيْرِنَا، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِن كُنْتُمْ لَنْ تَضَلُّوا مَا  
اتَّبَعْتُمُوهُ. فَعَلْنَا: أَوْصَانًا، فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِالْمُهَاجِرِينَ، فَإِنَّ النَّاسَ  
سَيَكْفُرُونَ وَيَقُولُونَ، وَأَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ شَعْبُ الْإِسْلَامِ الَّذِي لَجَأَ  
إِلَيْهِ، وَأَوْصِيكُمْ بِالْأَعْرَابِ، فَإِنَّهُمْ أَصْلُكُمْ وَمَادَتُكُمْ، وَأَوْصِيكُمْ بِأَهْلِ  
دِمْتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ عَهْدُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ. فَوُصُوا عَنِّي، قَالَ: فَمَا زَادْنَا  
عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ  
فَقَالَ فِي الْأَعْرَابِ: وَأَوْصِيكُمْ بِالْأَعْرَابِ فَإِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَعَدُوُّ عَدُوِّكُمْ.

٣٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ  
يُحَدِّثُ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَ: حَجَجْتُ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ الْعَامَ الَّذِي  
أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ، قَالَ: فَخَطَبَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَانَ دِيكًا أَحْمَرَ تَقْرَنِي  
نَقْرَةً أَوْ تَقْرَتَيْنِ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) قَالَ: فَمَا لَبِثْتُ إِلَّا جُمُعَةً حَتَّى طَعَنَ، فَذَكَرَ  
مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَأَوْصِيكُمْ بِأَهْلِ دِمْتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ. قَالَ شُعْبَةُ:  
ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ فِي الْأَعْرَابِ: وَأَوْصِيكُمْ بِالْأَعْرَابِ فَإِنَّهُمْ  
إِخْوَانُكُمْ، وَعَدُوُّ عَدُوِّكُمْ.

٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعِدَّ الرَّهَابِ، عَنْ (سَعِيدٍ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالَ مَرْضِيُونَ فِيهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي  
عُمَرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. [راجع: ١١٠]

٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ بِالْحَبَابَةِ، فَقَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٍ،  
وَأَشَارَ بِكَفِّهِ.

٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
سَمَانَ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ، يُحَطَّبُ قَالَ:  
ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطْلُ  
اليَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. [راجع: ١٥٩]

٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ  
ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَيْتُ يُعَدُّ فِي  
قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ حَجَّاجٌ: بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ (رُثَيْبًا) أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رَجَالٌ (قَالَ)  
شُعْبَةُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَأَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ  
الْخَطَّابِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى  
تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ. [راجع: ١١٠]

٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ  
النَّهْدِيَّ، قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ، وَنَحْنُ بِأَذْرِجِيحَانَ مَعَ عَتَبَةَ بِنْتِ فَرْقَدٍ، أَوْ  
بِالشَّامِ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، أَصْبَعَيْنِ.  
قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: فَمَا عَثْمَانُ إِلَّا أَنَّهُ الْأَعْلَامُ.

٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ وَأَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ.

٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ:  
صَلَّى عُمَرُ الصُّبْحَ وَهُوَ يَجْمَعُ (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَتَمَ مَعَ عُمَرَ يَجْمَعُ) فَقَالَ: إِنَّ  
المُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يَمُضُّونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرَفُ  
بَشِيرٍ. وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، فَالْقَاضِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤،  
للبخاري]

٣٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلَ عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:  
تَصِيْبِي الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ فَمَا أَصْبَحُ؟ قَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ  
ارْقُدْ. [نظر: ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥٤٢، ٥٤٩، ٥٩٧]

٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ،  
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْجُرِّ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عُمَرَ:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ، وَعَنِ الدَّبَاهِ، وَعَنِ الْمُرْقَتِ. [راجع: ١٨٥]

٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ (ح).

ويزيد بن هارون، حدثنا كهمس، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، سمع ابن عمر، قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: بينما نحن ذات يوم عند نبي الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى (قال يزيد: لا ترى) عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى نبي الله ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، ما الإسلام؟ فقال: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلاً. قال: صدقت. قال: فعجبنا له، يسأله ويصدقه، قال: ثم قال: أخبرني عن الإيمان. قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر كله خيره وشره. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان (ما الإحسان؟ قال: يزيد) أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة. قال: ما المسئول عنها بأعلم بها (٥٢/١) من السائل. قال: فأخبرني عن أماراتها. قال: أن تلبد الأمة زنتها، وأن ترى الحفاة العرأة عاء النساء يطاولون في البناء. قال: ثم انطلق. قال: قلت ملياً (قال يزيد: ثلاثاً) فقال لي رسول الله ﷺ: يا عمر، أتدري من السائل؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم. [راجع: ١٨٤]

٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلَا يَرَى عَلَيْهِ آثَرُ السَّفَرِ، وَقَالَ: قَالَ عُمَرُ: فَلَبِثْتُ ثَلَاثًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُمَرُ. [راجع: ١٨٤]

٣٦٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ (ح).

قال: وَحَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: لِحَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهَا، قَالَ: فَقَالَ لِي: عَلَى يَدِي جَرَى الْحَدِيثُ، تَمَتَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قال عَمَّانُ: وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ) فَلَمَّا رَكِبَ عُمَرُ حَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْقُرْآنُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هُوَ الرَّسُولُ، وَإِنَّمَا كَانَتَا مَتَعَتَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِحْدَاهُمَا مَتَعَةُ الْحَجِّ، وَالْأُخْرَى مَتَعَةُ النَّسَاءِ. [راجع: ١٠٤، وسيلاني في مسند جابر: ١٤٣٣]

٣٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا. [راجع: ٢٠٥]

٣٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: اسْتَمَعْتَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتَهَا إِلَيْهِ أَمَرَنِي بِعَمَالَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا عَمَلْتُ لِلَّهِ وَرَاجِي عَلَى اللَّهِ. قَالَ: خُذْ مَا أُعْطَيْتَ، فَإِنِّي قَدْ عَمَلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَعْنِي، فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ، وَتَصَدَّقْ. [راجع: ١١٠]

٣٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: هَمَّشْتُ يَوْمًا قَبْلَيْتُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: صَعَتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا، قَبِلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَّضْتَ بِمَاءٍ، وَأَنْتَ صَائِمٌ، فَقُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيمِ. [راجع: ١٢٨]

٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، الْأَتْرُونَ أَنَّهُمْ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا؟. [راجع: ٢٠٥]

٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَسَافِرُ فِي الْأَفَاقِ نَلْقَى قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا لَقِيتَهُمْ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ، ثَلَاثًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَذَكَرَ مِنْ هَيْبَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْنُ. فَدَنَا، فَقَالَ: ادْنُ. فَدَنَا، فَقَالَ: ادْنُ. فَدَنَا. حَتَّى كَادَ رُكْبَتَاهُ تَمَسَّانِ رُكْبَتَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا الْإِيمَانُ؟ أَوْ عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ (قال سُبْيَانُ: أَرَأَاهُ قَالَ: خَيْرُهُ وَشَرُّهُ) قَالَ: قَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَغُسْلُ مَنْ الْجَنَابَةِ، كُلُّ ذَلِكَ قَالَ: صَدَقْتَ صَدَقْتَ. قَالَ الْقَوْمُ: مَا رَأَيْنَا رَجُلًا أَشَدَّ (٥٣/١) تَوْقِيرًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا، كَأَنَّهُ يَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، أَوْ: تَعْبُدُهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَا تَرَاهُ فَإنَّهُ يَرَاكَ. كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا رَأَيْنَا رَجُلًا أَشَدَّ تَوْقِيرًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا. يَقُولُ: صَدَقْتَ صَدَقْتَ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ بِهَا مِنَ السَّائِلِ، قَالَ: فَقَالَ:

صَدَقَتْ. قَالَ ذَلِكَ مَرَارًا، مَا رَأَيْتَا رَجُلًا أَشَدَّ تَوْفِيرًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا. ثُمَّ وُلِيَ. قَالَ سَعْيَانُ: قَبِلْتَنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّمَسُّوهُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ. قَالَ: هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَكُمْ يَعْلَمُكُمْ دِينَكُمْ، مَا آتَانِي فِي صُورَةِ الْأَعْرُثَةِ عَنِ هَذِهِ الصُّورَةِ. [راجع: ١٨٤] [انظر: ٣٧٥، وسياقي في مسند ابن عمر: ٥٨٥٦، ٥٨٥٧]

٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ يَعْمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ: إِنَّا نَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ، فَتَلَقَى قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَهُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَحَدِّثُنَا قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُ، فَدَنَا رَثْوَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُ، فَدَنَا رَثْوَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُ، فَدَنَا رَثْوَةً حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَمَسَّ رِجْلَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٣٧٤]

٣٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ الْمَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَارِ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَرَ غَارِيَا حَتَّى يَسْتَلَّ بِجِهَارِهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ بَنَى اللَّهُ لِيَتَّيَّأَ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١١٦]

٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ بَلَغَ بِهِ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وَرْدِهِ (أَوْ قَالَ مِنْ جُزْئِهِ) مِنَ اللَّيْلِ فَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى الظُّهْرِ فَكَانَتْ قَرَأَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ. [راجع: ٢٢٠]

٣٧٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٌ شَافِيَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. قَالَ: فَدَعَا عُمَرَ فَفَرَّقْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٌ شَافِيَا فَتَزَلَّتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ ﴿وَمَا يُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فَكَانَ مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقَامَ الصَّلَاةَ نَادَى أَنْ لَا يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سُكَارَى، فَدَعَا عُمَرَ فَفَرَّقْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٌ شَافِيَا، فَتَزَلَّتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ، فَدَعَا عُمَرَ، فَفَرَّقْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوِّنُونَ﴾ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: اتَّهَيْتَا، اتَّهَيْتَا.

٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَبِيٍّ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّهُ كَانَ تَصْرِيحًا تَقْلِيًا، فَاسْأَلَهُ، فَسَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟

فَقِيلَ لَهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَارَادَ أَنْ يُجَاهِدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَحَبَّبْتِ؟ قَالَ: لَا. فَقِيلَ لَهُ: حَجَّ وَعَمَرَ، ثُمَّ جَاهَدَ. فَاهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا، فَوَافَقَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنَ رَيْبَةَ، فَقَالَا: هُوَ أَصْلُ مَنْ نَاقَهُ، أَوْ مَا هُوَ يَاهْدِي مِنْ جِهَلِهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا. فَقَالَ: هُدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ ﷺ، أَوْ لِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٨٣]

٣٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ لِلْحَجَرِ: إِنَّمَا أَنْتَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ (٥٤/١) مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ قَبَّلَهُ. [انظر: ٢٨١]

٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ، أَتَى الْحَجَرَ فَقَالَ: إِنِّي لَاعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ، قَالَ: ثُمَّ قَبَّلَهُ. [معدر ما قبله]

٣٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَزَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَهُ، وَالتَّرَمَةَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَلِكُ حَقِيًّا، يَعْنِي الْحَجَرَ. [راجع: ٢٧٤]

٣٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهْنَا، وَذَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَهْنَا فَقَدْ أَطْفَرَ الصَّامِمُ. [راجع: ١٩٢]

٣٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمِثْلِ الَّذِي يَعُودُ فِي قَيْتِهِ. [راجع: ١٦٦]

٣٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَمِيزُونَ مَنْ جَمَعَ حَتَّى يَقُولُوا: أَشْرَفُ نَبِيٍّ كَيْفًا نَعْمِيرٌ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، فَكَانَ يَدْفَعُ مَنْ جَمَعَ مَقْدَارَ صَلَاةِ الْمُسْفِرِينَ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤]

٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا رِيَّاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ لِي عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْعَيْتَ لَيُعَذَّبُ بِكَيْفِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٨٨]

٣٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خَفِي فِي السَّفَرِ.

٣٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَوَدَّدُ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجَبْنِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ. [راجع: ١٤٥]

قال وَكِيعٌ: فِتْنَةُ الصَّدْرِ: أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ، وَذَكَرَ وَكِيعٌ الْفِتْنَةَ لَمْ يَنْبَغِ مِنْهَا.



٣٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتِغَى طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٧٣٦، ٥٠٩.]

٣٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شُرَكَاءَ كَالْفِي عَيْدٍ فَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ فَإِنَّهُ يَوْمَ قِيَمَةِ عَدَلٍ، فَيُعْطَى شُرَكَاءَهُمْ حَقَّهُمْ، (٥٧/١) وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَلَا قَدْرَ أَعْتَقَ مَا أَعْتَقَ. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٥١ و ٤٦٣٥، ٥١٥٠، ٥٤٧٤، ٥٨٢١، ٥٩٢٠، ٦٠٣٨، ٦٢٧٩، ٦٤٥٠.]

٣٩٨ - حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لِأَعْنِ أَمْرَاتِهِ، فَقَالَ: فَارْقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَدَكَّرَ الْحَدِيثَ. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٧٧، ٤٩٤٥.]

٣٩٨م - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ. [سقط من الميمينه]

### ٣ مُسْنَدُ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ

٣٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي الْفَارِسِيَّ (ح).

قال أبي أحمد بن حنبل: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ لِعَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَنَاقِبِ، وَاللَّي بَرَاءَةٌ، وَهِيَ مِنَ الْمَشِينِ فَفَرَرْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَكَمْ تَكْتَبُوا (قال ابن جعفر: بَيْنَهُمَا) سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ عَثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مَعَا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، وَكَانَ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ عِنْدَهُ يَقُولُ: ضَعُوا هَذَا فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الْآيَاتُ، يَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ، يَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نُزِلَ بِالْمَدِينَةِ، وَبَرَاءَةٌ مِنْ أَحْرَارِ الْفُرْقَانِ، فَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَا بِقِصَّتِهَا، فَيُقْبَضُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَمْ يَبِينُ لَنَا أَنَّهُا مِنْهَا، وَطَلَّنَتْ أَنَّهُا مِنْهَا، فَمَنْ تَمَّ قَرْنَتْ بَيْنَهُمَا، وَكَمْ أَكْتَبَ بَيْنَهُمَا سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، (قال ابن جعفر: وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ. [انظر: ٤٩٩])

٤٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ حُمْرَانَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: تَوَصَّأَ عَثْمَانُ عَلَى الْبِلَاطِ، ثُمَّ قَالَ: لِأَخْدَانِكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَوَصَّأَ فَاحْسَنَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ دَخَلَ فَصَلَّى غَمْرًا لَهُ مَا يَبْنِيهِ، وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخِرَى حَتَّى يَصَلِّيَهَا.

أَعَجَبْتَنِي فِي تَزْوِيرِي إِلَّا قَالَهَا فِي بَدِيهِتِهِ وَأَفْضَلَ، حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَمَا ذَكَّرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ قَاتَمْتُمْ أَهْلَهُ، وَلَمْ تَعْرِفِ الْعَرَبَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ فَرِيضٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدَّرْتُمْ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا شِئْتُمْ، وَأَخَذَ يَدِي وَيَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ، فَلَمْ أَكْرِهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، وَكَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَدْرِمَ فَتَضْرِبَ عُنُقِي، لَا يَقْرِنُنِي ذَلِكَ إِلَى إِثْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، إِلَّا أَنْ تُغَيِّرَ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ، فَقَالَ قَاتِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جَدَيْلُهَا الْمُحَكَّمُ، وَعَدَيْتُهَا الْمُرْجَبُ، مَا أَمِيرٌ وَمَنْكُمُ أَمِيرًا مَعْتَرَفٌ فَرِيضٍ، (قُلْتُ لِمَالِكٍ: مَا مَعْنَى أَنَا جَدَيْلُهَا الْمُحَكَّمُ وَعَدَيْتُهَا الْمُرْجَبُ) قَالَ: كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَنَا دَاهِيَتُهَا) قَالَ: وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى خَشِيتُ الْإِخْلَافَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا بَكْرُ، بَسُطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعَهُ الْأَنْصَارُ، وَزَوَّاتُوا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَاتِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا، وَقَالَ عُمَرُ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَصْرَتًا أَسْرًا هُوَ أَقْوَى مِنْ مَبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ، وَلَمْ نَكُنْ نَبْعُهُ أَنْ يُحْدِثُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَإِنَّمَا أَنْ تَبَايَعْتُمْ عَلَى مَا لَا تَرْضَوْنَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَخَالِفْتُمْ فَيَكُونَ فِيهِ فَسَادٌ، فَمَنْ بَايَعَ أَمِيرًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَبْعُهُ لَهْ، وَلَا يَبْعُهُ لِلَّذِي بَايَعَهُ، تَعْرِفُ أَنْ يُقْتَلَ.

قال مالك: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ لَقِيَاهُمَا: عُوَيْرِ بْنِ سَاعِدَةَ، (وَمَعْرُوبَ بْنَ عَدِيَّ).

قال ابن شهاب: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ الَّذِي قَالَ: أَنَا جَدَيْلُهَا الْمُحَكَّمُ وَعَدَيْتُهَا الْمُرْجَبُ: الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ. [راجع: ١٥٤، ١٥٦، ١٢٤٩]

٣٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَلْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَقَالَ: فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ. [سنياتي في مسند انس: ١٣١٢٥]

٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَتَابِعَانِ بِالْخَيْرِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خَيْرًا. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٨٤، ٥١٥٨، ٥١٤٨، ٦١٠٦.]

٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٩١، ٤٦٤٠، ٥٤٦٦، ٥٣٠٧، ٥١٠١.]

٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا تَبَايَعُ الطَّعَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْعَتْ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِنَهْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتِغَاءَهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قُلِّ أَنْ نَبْعَهُ. [سنياتي في مسند ابن عمر: ٤٦٣٩، ٤٧١٦، ٥٩٢٤، ٦١٩١، ٦٢٧٥.]

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَمَنْ قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ.

٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ عُبيدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ فُرُوحٍ مَوْلَى الْفَرَسِيِّينَ أَنَّ عُمَانَ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ أَرْضًا، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا مَعَكَ مِنْ قَبْضِ مَالِكَ؟ قَالَ: إِنَّكَ عَجَبْتَنِي، فَمَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يُلَوِّمُنِي، قَالَ: أَوْ ذَلِكَ يَمْتَعُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاخْتَرِ بَيْنَ أَرْضِكَ وَمَالِكَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا، مُشْتَرِيًا، وَبَائِعًا، وَقَاضِيًا، وَمُقْتَضِيًا. [النظر: ٤١٤؛ (عمرو بن دينار عن رجل)، ٤٨٥، ٥٠٨]

٤١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَهُوَ عِنْدَ عُمَانَ، فَقَالَ لَهُ عُمَانُ: مَا بَقِيَ لِلنِّسَاءِ مِنْكَ؟ قَالَ: قَلِمًا ذَكَرْتُ النِّسَاءَ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: اذْنُ يَا عَلْقَمَةَ (قَالَ: وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ) فَقَالَ عُمَانُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَيْتِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلطَّرِيفِ، وَأَحْصَنُ لِلفَرَجِ، وَمَنْ لَا فَإِنَّ الصُّومَ لَهُ وَجَاءَ.

٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، وَحِجَّاجٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ مُرَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبيدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ تَعَلَّمَهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحِجَّاجٌ: قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَلِكَ الَّذِي أَعْمَدْتَنِي هَذَا الْمُعْتَدِ، قَالَ حِجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَسْمَعْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ عُمَانَ، وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَكِنْ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ أَبِي: وَقَالَ بَهْزٌ: عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُرَيْدٍ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [راجع: ٤١٥]

٤١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مُرَيْدٍ، وَقَالَ فِيهِ: مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، أَوْ عَلَّمَهُ. [راجع: ٤١٥]

٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحِجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ سَحْمًا بَائِعًا وَمُبْتَاعًا، وَقَاضِيًا وَمُقْتَضِيًا، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٤١١]

٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ قَتُوصًا وَمَمْنُصًّا وَسَائِقًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ كَلَأًا، وَدَرَاغِيَهُ كَلَأًا كَلَأًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ ضَحَكَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مِمَّ ضَحَكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا بِمَاءٍ قَرِيبًا مِنْ هَذِهِ الْبُقْعَةِ، قَتُوصًا كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ ضَحَكَ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا

٤٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي تَافِعٌ، عَنْ نُبَيْهِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْبَثُ. [النظر: ٤١٢، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٥٣٤، ٥٣٥]

٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ حَرَمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَانُ حَاجًّا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ قِيلَ لِعَلِيٍّ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَلِيُّ لِأَصْحَابِهِ: إِذَا ارْتَحَلْتُمْ فَارْتَحِلُوا فَأَهْلُ عَلِيٍّ وَأَصْحَابُهُ بِعُمْرَةٍ، فَلَمْ يُكَلِّمُهُ عُمَانُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتُّعَ؟ قَالَ: بَلَى. [النظر: ٤٢٤؛ وسياقي في مسند علي برقم: ١١٤٦]

٤٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ كَلَأًا كَلَأًا.

٤٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ (أَبِي) أَنَسٍ، أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ كَلَأًا كَلَأًا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَوَضَّأُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. [النظر (أبو انس أو يسر بن سعيد): ٤٨٧، ٤٨٨]

٤٠٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [النظر: ٤١٢، ٤١٣، ٥٠٠]

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَمَّ الْوَضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَالْصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَقَارَاتٍ لِمَا يَبْتَهِنُ (٥٨/١). [النظر: ٤٧٣، ٥٠٣]

٤٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ حِينَ حَضَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [معين: ٥٠١]

٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ): عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ): مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ. [النظر: ٤٩١]

٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛



شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُوسِعُ لَنَا بِهَذَا الْبَيْتِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْتٌ لَهُ فِي الْجَنَّةِ؟ فَأَبْتَعْتَهُ مِنْ مَالِي فَوَسَّعْتُ بِهِ الْمَسْجِدَ؟ فَأْتَشَدُّ لَهُ رِجَالٌ، قَالَ: وَأَشَدُّ بِاللَّهِ مِنْ شَهِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ جِيئَ الشُّرَّةُ، قَالَ: مَنْ يُبْفِقُ الْيَوْمَ نَفَقَةً مَقْبُولَةً؟ فَجَهَّزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي، قَالَ: فَأْتَشَدُّ لَهُ رِجَالٌ وَأَشَدُّ بِاللَّهِ مِنْ شَهِدِ رُومَةَ بِياعَ مَاوَاهَا ابْنِ السَّبِيلِ، فَأَبْتَعْتَهَا مِنْ مَالِي، فَأَبْتَحَّتْهَا لِابْنِ السَّبِيلِ، قَالَ: فَأْتَشَدُّ لَهُ رِجَالٌ. [انظر: ٥١١، ٥٥٥، باسانيد مخطفة]

٤٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ ابْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنِ حُمْرَانَ بْنِ أَبِيانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ، فَأَفْرَجَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَأَسْتَشَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ الَّتِي إِلَى الْمَرْتَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيَسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ الَّتِي ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيَسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ نَحْوًا مِنْ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٤١٨]

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ثَبِيهِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أُرْسِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى (٦٠/١) أَبِيانَ بْنِ عُمَانَ: أَيَكْفُلُ عَيْتِي وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ أَوْ بَأَيِّ شَيْءٍ يَكْفُلُهُمَا وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ أَنْ يَضْمَعَهُمَا بِالصَّبْرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَحْدِثُ ذَلِكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٦٥، ٤٩٤، ٤٩٧]

٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ أَبِيانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَحْدِثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، بِعَيْنِ الْبَرَاءِ، وَأَسْمُهُ يُوسُفُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْمَلَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَجَّ عُمَانُ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أُخْبِرَ عَلِيٌّ أَنَّ عُمَانَ نَهَى أَصْحَابَهُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ، فَقَالَ: عَلِيُّ لِأَصْحَابِهِ: إِذَا رَاحَ فَرُوحُوا، فَأَهْلَ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّ بِكُلْمَتِهِمْ عُمَانُ، فَقَالَ عَلِيُّ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ التَّمَتُّعِ، أَلَمْ يَتَمَتَّعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَمَا أَرَدِي مَا أَجَابَهُ عُمَانُ ﷺ. [راجع: ٤٠٢]

٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَبِيصًا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ مَوْلَاهُ يَرْقَأُ، فَقَالَ: هَذَا عُمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدُ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: وَلَا أَرَدِي أَنْ ذُكِرَ طَلْحَةُ أَمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ عَلَيْكَ، قَالَ: أَنْذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ مَكَتُ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَذَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ يَسْتَأْذِنَانِ عَلَيْكَ، قَالَ: أَنْذَنُ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَ الْعَبَّاسُ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ بَيْتِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهَذَا حَيْثُ يَخْتَصِمَانِ فِيمَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي

بُوجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِنْ مَسَحَ بِرَأْسِهِ (٥٩/١) كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ. [انظر: ٤٣٠، ٤٧٦، ٥٥٣]

٤١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ رِيحِ، قَالَ: زَوَّجَنِي أَهْلِي أُمَّةً لَهُمْ رُومِيَّةٌ، فَوَقَّعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَّعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبَخَ لَهَا غُلَامًا لِأَهْلِي رُومِيَّةً يُقَالُ لَهُ: يُوحَسُّ، فَزَاتِهَا بِلسانِهِ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَأَنَّه وَزَعَةٌ مِنَ الزَّوَغَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: هُوَ يُوحَسُّ، قَالَ: فَرُفَعْنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ، ﷺ (قال مهدي: أَحْسَبُهُ قَالَ: سَأَلَهُمَا فَاعْتَرَقَا) فَقَالَ: أَرَضِيَانِ أَنْ يَتَّكِمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَأَشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ. (قال مهدي: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: جَلَدَمَا وَجَلَدَهَا وَكَانَا مَمْلُوكَيْنِ). [انظر: ٤١٧، ٤٦٧، ٥٠٢]

٤١٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ، عَنِ رِيحِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَرُفَعْتُهُمَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَأَشِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٤١٦]

٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، بِعَيْنِ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنِ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ حُمْرَانَ، قَالَ: دَعَا عُمَانَ بِمَاءٍ وَهُوَ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَسَكَبَ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ ادْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَضْمَضَ وَأَسْتَشَرَّ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمَرْتَقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٨، ٤٧٢، ٤٧٨، ٤٨٣، ٤٨٦، (عمره بن خالد عن رجل)، ٤٨٩، ٤٩٦، ٥٧٧]

٤١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ التَّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ؛ أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ دَعَا يَأْتَاهُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [معرو ما قبله]

٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، بِعَيْنِ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَشْرَفَ عُمَانُ مِنَ الْقَصْرِ، وَهُوَ مَمْصُورٌ، فَقَالَ: أَشَدُّ بِاللَّهِ مِنْ شَهِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ حِرَاءَ إِذْ اهْتَزَّ الْجِبَلُ فَزَلَّكَ بِقَدَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: اسْكُنْ حِرَاءَ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، وَأَنَا مَعَهُ، فَأْتَشَدُّ لَهُ رِجَالٌ قَالَ: أَشَدُّ بِاللَّهِ مِنْ شَهِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ بَيْتَةِ الرُّضْوَانَ إِذْ بَعَثَنِي إِلَى الْمُشْرِكِينَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: هَذِهِ يَدَيْنِ وَهَذِهِ يَدُ عُمَانَ، فَابْتِاعَ لِي، فَأْتَشَدُّ لَهُ رِجَالٌ، قَالَ: أَشَدُّ بِاللَّهِ مِنْ

النَّبِيِّ، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرْحَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِهِ، فَقَدْ تَأَلَّكَ خُصْمُومُهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَشَدُّكُمْ اللَّهُ الَّذِي يَأْذَنُ بِتَقْوَمِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَتَلْمَعُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُؤْرَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، وَقَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَأخْبِرُكُمْ عَنْ هَذَا الْقِسِيِّ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَصَّ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ بَشِيءٍ لَمْ يُعْطِهِ غَيْرَهُ، فَقَالَ «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمَا فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ». وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ، وَاللَّهُ مَا أَحَازَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْذَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ قَسَمَهَا بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَهَا فَبِكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً، ثُمَّ يُجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا. [رَاجِع: ١٧٢]

٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَلِيمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرَانَ بْنِ مَنَاحٍ، عَنْ أَبِيانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ عُمَانَ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةَ قَتَامِ إِلَيْهَا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةَ قَتَامِ لَهَا. [نَظَر: ٤٥٧، ٤٥٨، ٥٢٩]

٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَعُمَانَ، فِي يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ يُصَلِّيَانِ، ثُمَّ يَبْصُرَانِ، فَيُذَكِّرَانِ النَّاسَ، فَسَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ. [نَظَر: ٤٣٥، ٥١٠]

٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْجَدْعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ يَتَوَضَّأُ، فَاهْرَاقَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ اسْتَنْزَلَ ثَلَاثَ، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ. [رَاجِع: ٤١٨]

٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَانَ، قَالَ: أَلَا أَرَيْكُمْ كَيْفَ كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، فَعَدَا (٦١/١) بِمَاءٍ، فَضَمَّضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْزَلَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذَرَّاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأَذْنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ تَحَرَّيْتُ لَكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [نَظَر: ٥٥٤]

٤٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَوْفُ الْأَعْرَابِيُّ، عَنْ مَعْبُدِ الْجَهَنِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبِيانَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، فَعَدَا بِمَاءٍ قَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وَضُوءِهِ تَبَسَّمَ، فَقَالَ: هَلْ تَلَدَرُونَ مِمَّا صَحَّحْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: تَوَضَّأْتُ اللَّهُ ﷻ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَلَدَرُونَ مِمَّ صَحَّحْتُ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّ الْعَبِيدَ إِذَا

تَوَضَّأَ قَاتَمُ وَضُوءَهُ ثُمَّ دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ قَاتَمَ صَلَاتِهِ، خَرَجَ مِنْ صَلَاتِهِ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِنِ أُمِّهِ مِنَ الذُّنُوبِ. [رَاجِع: ٤١٥]

٤٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ: كَانَ عُمَانَ يُنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَلَى يُعْتَنِي بِهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَانَ قَوْلًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَانَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [نَظَر: ٤٢٣، ٥٧٦]

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَا كَانَ خَوْفُهُمْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي.

٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: كَانَ عُمَانَ يُنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَلَى يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُمَانَ لِعَلِيِّ قَوْلًا، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [رَاجِع: ٤٣١]

٤٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ كَاتِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ عُمَانَ بْنُ عَمَّانَ وَهُوَ يَخُطُبُ عَلَى مَنبَرِهِ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَتَّى سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كَانَ يُعْتَمِنُ أَنْ أَحَدَكُمْ إِلَّا الضَّنَّ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَرَسَ لَيْلَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيُصَامُ نَهَارُهَا. [نَظَر: ٤٢٣]

٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَيْدٍ، عَنْ عُمَانَ ابْنِ عَمَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ. [نَظَر: ٥٠٦]

٤٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا وَعُمَانَ يُصَلِّيَانِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، ثُمَّ يَبْصُرَانِ يُذَكِّرَانِ النَّاسَ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَى مِنْ نُسُكِكُمْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ بَعْدَ ثَلَاثٍ. [رَاجِع: ٤٢٧، ٥١٠، ٥٨٧، ٨٠٦]

٤٣٦ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ دَارَةَ مَوْلَى عُمَانَ، قَالَ: فَسَمِعْتَنِي أَمْتَمَضُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: قُلْتُ لَيْكِ، قَالَ: أَلَا أَخْبَرْتُكَ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَانَ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ دَعَا بِوَضُوءِهِ فَضَمَّضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْزَلَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَّاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٣٧ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمَّانُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَانَ وَهُوَ مَحْضُورٌ فِي الدَّارِ، فَدَخَلَ مَدْخَلًا كَانَ إِذَا دَخَلَهُ يَسْمَعُ

أَمْوُوكَيْفَ شَاءَ، هَلْ بَلَغْتَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [انظر: ٤٧٠، ٤٧١، ٥٥٨]

٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ صَلَّى بَعَثَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَأَنكَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَاهَلْتُ بِمَكَّةَ مَذْذَمْتُ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَاهَلَ فِي بَلَدٍ لِفِصْلِ صَلَاةِ الْمُقِيمِ. [انظر: ٥٥٩]

٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَانَ يُخَطِّبُ عَلَى النَّبْرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ أَتْبَاعَ التَّمَرِ مِنْ بَطْنِ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو قَيْقِيصَاقٍ، فَأَيُّهُمُ بَرِيحٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا عُمَانَ، إِذَا اشْتَرَيْتَ فَكَاكِلَ، وَإِذَا بَعْتَ فَكَلَّ. [انظر: ٤٤٥، ٥٦٠]

٤٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ وَرْدَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [معدوما قبله]

٤٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعِ اسْمُهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ (٦٣/١) وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ. [انظر: ٤٧٤، ٥٢٨]

٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُفَّاءُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لَا عَلِّمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: آتَا أَحَدُكَ مَا هِيَ؟ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَعَزَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي الْأَصْرُ عَلَيْهَا تَبِيُّ اللَّهِ ﷻ عَمَهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي الْمُعَلَّمُ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهْمِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَسْنُ؟ فَقَالَ عُمَانَ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذِكْرَهُ، وَقَالَ عُمَانَ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. [انظر: ٤٥٨]

٤٤٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: (تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِنْ نَسَاءٍ). قَالَ: بِالْعِلْمِ، قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ.

كَلَامَهُ مِنْ عَلَى الْبَلَّاطِ، قَالَ: فَدَخَلَ ذَلِكَ الْمَدْخَلَ وَخَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ أَنْفَاءً، قَالَ: قُلْنَا: بِكَيْفِهِمْ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَيَمُ يَقْتُلُونِي؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرَأَةٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ (٦٢/١) نَفْسًا يَقْتُلُ بِهَا. قَوْلَاهُ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا مِمَّا هَدَانِي اللَّهُ، وَلَا زَيْنَتْ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، قِيمَ يَقْتُلُونِي. [انظر: ٤٣٨، ٤٦٨، ٥٠٩]

٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيْفٍ، قَالَ: إِنِّي لَمَعَ عُمَانَ، فِي الدَّاءِ وَهُوَ مَحْضُورٌ، وَقَالَ: كُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلًا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٤٣٧]

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْوَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: دَعَا عُمَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَصَدَّقُونِي: نَسَدْتُكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ قُرَيْشًا عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَيُؤْتِرُ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى سَائِرِ قُرَيْشٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عُمَانَ: لَوْ أَنَّ يَدِي مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لَأَعْطَيْتُهَا بَنِي أُمِيَّةٍ حَتَّى يَدْخُلُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ فَقَالَ عُمَانَ: أَلَا أَحَدُكُمَا عَنِّي؟ يَعْنِي عَمَّارًا، أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخَذًا يَدِي تَمَشِّي فِي الْبَطْحَاءِ حَتَّى آتَى عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَعَلَيْهِ يَمْلِكُونَ، فَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الدَّهْرُ كَهَذَا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اصْبِرْ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَالَ يَاسِرِ، وَقَدْ قَمَلْتُ.

٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ سَوَى ظِلِّ نَبِيٍّ، وَجِلْفِ خُبْرٍ، وَتَوْبِ يَوْمَارِي عَوْرَتِهِ، وَالْمَاءِ، فَمَا فَضَّلَ عَنْ هَذَا قَلِيْسٌ لِابْنِ آدَمَ فِيهِنَّ حَقٌّ.

٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ كَثِيفٍ، ذَكَرَهُ حَمِيدٌ بِصَلَاحٍ، ذَكَرَ أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ جَلَسَ عَلَى الْبَابِ الثَّانِي مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِكَيْفٍ فَتَعَرَّفَهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَكَلْتُ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَنَعْتُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ يَقُولُ بَعَثَى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي أَحَدُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ، فَلْيَرِاطِ

٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا (مُسْرَةَ) بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي كَيْشَةَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَمْ أَدْرِ أَشَفَعْتُ أَمْ أَوْتَرْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي وَأَنْ يَتَلَعَّبَ بِكُمْ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِكُمْ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَشَفَعْ أَوْ أَوْتَرَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا تَمَامُ صَلَاتِهِ.

٤٥١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَوَّابُ أَبُو عُمَارَةَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ مَسْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا زَيْدِ بْنِ أَبِي كَيْشَةَ الْعَصْرَ، فَانصَرَفَ إِلَيْنَا بَعْدَ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَسَجَدَ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْنَا فَأَعْلَمَنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَانَ، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ.

٤٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَمَّرَةَ بْنَ مُسْلِمٍ، أَبَا سَلَمَةَ، يَذْكَرُ عَنْ عَطْرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ عُمَانَ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُوَ مَخْضُورٌ، فَقَالَ: عَلَامَ تَقْتُلُونِي؟ ! فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ: رَجُلٌ رَزَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ، أَوْ قَتَلَ مَعْدَاً فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ، أَوْ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ، وَقَالَ مَا زَيْتٌ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامَ، وَلَا قَتَلْتُ أَحَدًا فَأَيَّدَ نَفْسِي مِنْهُ، وَلَا ارْتَدَدْتُ مِنْهُ أُسْلِمْتُ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [رِاجِع: ٤٣٧]

٤٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الرَّيَّادِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، فَأَذَنَ لَهُ وَيَدُهُ عَصَاهُ، فَقَالَ عُمَانَ: يَا كَعْبُ، إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ نُوْفِي وَتَرَكَ مَا لَا قَمَاتَرِي فِيهِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصِلُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍّ عَصَاهُ فَضْرَبَ كَعْبًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا أَحَبُّ لِي أَنْ لِي هَذَا الْجَبَلُ ذَهَبًا نَفَقَهُ وَيَقْبَلُ مِنِّي، أَدْرُ خَلْفِي مِنْهُ سِتُّ أَوَاقٍ، أَنْشُدُكَ اللَّهُ يَا عُمَانَ، أَسَمِعْتَهُ؟ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) قَالَ: نَعَمْ.

٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرِ الْقَاصِرِ، عَنْ هَانِيٍّ، مَوْلَى عُمَانَ، قَالَ: كَانَ عُمَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَنِي، حَتَّى يَبْلُغَ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَذْكَرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي، وَيَبْكِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْقَبْرِ أَوْلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ يَبُحُّ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَبُحُّ مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٦٤/١) ﷺ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَنظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرِ أَفْظَعُ مِنْهُ.

٤٥٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، وَمَا إِخَالَهُ يَتِيمٌ عَلَيْنَا، قَالَ: أَصَابَ عُمَانَ رُعَافٌ سَنَةَ الرَّعَافِ، حَتَّى تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ اسْتَخْلَفَ، قَالَ: وَقَالُوا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ:

فَسَكَتَ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ الْأَوَّلُ، وَرَدَّ عَلَيْهِ نَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ عُمَانَ: قَالُوا: الزُّبَيْرِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ كَانَ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَأَجِيبُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٥٦]

٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. [رِاجِع: ٤٥٥]

٤٥٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ مَنَاحٍ، قَالَ: رَأَى أَبَانَ بْنَ عُمَانَ جَزَاةً قَامًا لَهَا، وَقَالَ: رَأَى عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ جَزَاةً قَامًا لَهَا، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَزَاةً قَامًا لَهَا. [رِاجِع: ٤٦١]

٤٥٧م - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، نَحْوَهُ. [رِاجِع: ٤٦٦] [ساقط من الميمينية]

٤٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارَ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَمْنُ؟ فَقَالَ عُمَانَ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ، قَالَ: وَقَالَ عُمَانَ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَطَلْحَةَ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. [رِاجِع: ٤٤٨]

٤٥٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ حَمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَتَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ فَحَسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ تَوَضَّأَ فَحَسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا تَقْتَرُوا. [رِاجِع: ٤١٨]

٤٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ مُوسَى يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، فَدَخَلَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ سُلَيْمَانُ: انظُرْ إِلَى الشَّيْخِ، فَأَقْدَمَهُ مَقْعَدًا صَالِحًا، فَإِنَّ لِقُرَيْشٍ حَقًّا، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا بَلَّغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَ اللَّهُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذَا، مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: قَالَ لِي: أَبِي يَا بَنِي إِنْ وَبَيْتَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَكْرِمِ قُرَيْشًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَ اللَّهُ.

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوُرَاقِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ

٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَانَ فِي الدَّارِ وَهُوَ مَخْضُورٌ، قَالَ: وَكُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلًا إِذَا كَلَّمْتَهُ سَمِعْنَا كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبِلَاطِ، قَالَ: فَدَخَلَ عُمَانُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مَتَمِّعًا لَوَثْمَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ أَنْفًا، قَالَ: فَلَمَّا يَكْفِيكُمْ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَقَالَ: وَيَمَّ يَقْتُلُونِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ دَمُ أُمَّرِي مُسْلِمٍ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، قَوْلًا مَا زَيَّتْ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامَ قَطُّ، وَلَا تَمَنَّيْتُ بَدَلًا بِدِينِي مَذْهَبًا لِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فِيمَ يَقْتُلُونِي؟ [إرجاع: ٤١١]

[٤٣٧]

٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ. (ح).

وَسَرِيحٌ وَحَسِينٌ، قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ (قَالَ حُسَيْنٌ: ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ يَقُولُ: مَا يَمْتَنِي أَنْ أَحَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَكُونَ أَوْعَى أَصْحَابِهِ عَنَّهُ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ لِسَمْعَتِهِ يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلِيًّا مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتِي وَأَمْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَقَالَ حُسَيْنٌ: أَوْعَى صَحَابَتِهِ عَنَّهُ.

٤٧٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ، يَقُولُ عَلِيٌّ الْمُتَبَرِّ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَرَاهِيَةً تَفَرَّقَكُمْ عَنِّي، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَحَدِّثَكُمْوَهُ لِيَحْتَارَ أَمْرٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَأَ لَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ مِنَ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ. [إرجاع: ٤٤٢]

٤٧١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، يُرِيدُ سَفَرًا أَوْ غَيْرَهُ، فَقَالَ (٦٦/١) حِينَ يَخْرُجُ بِسْمِ اللَّهِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ، اعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا رَزِقَ خَيْرَ ذَلِكَ الْمَخْرُجِ وَصَرَفَ عَنَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْمَخْرُجِ.

٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عُمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلًا. [انظر: ٤١٨]

٤٧٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ ابْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ أَبَا بَرْدَةَ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَأَنَا قَائِمٌ مَعَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ

ابْنُ الزُّبَيْرِ حِينَ حُصِرَ: إِنَّ عِنْدِي نَجَابَتًا قَدْ أَعَدْتُهَا لَكَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَحُولَ إِلَى مَكَّةَ فَيَأْتِيكَ مِنْ أَرَاكَ أَنْ يَأْتِيكَ؟ قَالَ: لَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَلْحَدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ فَرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نَصْفِ أَرْزَارِ النَّاسِ. [انظر: ٤٨١، ٤٨٢]

٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، وَيَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ. [إرجاع: ٤١١]

٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ كَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ عُمَانُ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَيًّا (٦٥/١) مَتَبَرِّهِ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَمْتَنِي أَنْ أَحَدِّثَكُمْ بِهِ إِلَّا الضَّنُّ بِكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَرَسَ لَيْلَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلَ مِنَ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا وَيَصَامُ نَهَارُهَا. [إرجاع: ٤٣٣]

٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا الْحَدَّاءَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْعَتَبِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٤٩٨]

٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمَلَتْ عَيْنُهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْحَلَهَا، فَتَهَا أَبَانَ بْنَ عُمَانَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَضُمَّهَا بِالصَّبْرِ، وَزَعَمَ أَنَّ عُمَانَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ. [إرجاع: ٤٢٢]

٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ ابْنَتَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَتَهَا (أَبَانَ)، وَزَعَمَ أَنَّ عُمَانَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكِحُ. [إرجاع: ٤١١]

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، يُحَدِّثُ عَنِ [الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ]، عَنْ رِيَّاحٍ، قَالَ: زَوَّجَنِي أَهْلِي أُمَّةً لَهُمْ رُومِيَّةٌ، وَكَلَّتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدًا، فَفَلَقَهَا عَبْدٌ رُومِيٌّ يُقَالُ لَهُ يُوْحَسُّ، فَجَعَلَ يِرَاطُهَا بِالرُّومِيَّةِ، فَحَمَلَتْ، وَقَدْ كَانَتْ وَكَلَّتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدًا مُتَلِيًّا، فَجَاءَتْ بِغُلَامٍ وَكَانَتْ وَرَعَةً مِنَ الْوَرَعَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ يُوْحَسُّ، فَسَأَلْتُ يُوْحَسَّ فَاَعْتَرَفَ، فَاتَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَسَأَلَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: سَأَفْضِي بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَكْدَ لِلْفَرَاشِ، وَاللِّعَاصِرَ الْحَجْرَ، فَالْحَقَّهُ بِي، قَالَ: فَجَلَدَهُمَا، فَوَكَلْتُ لِي بَعْدَ غُلَامًا أَسْوَدًا. [إرجاع: ٤١٦]

قال: من أتم الوضوء كما أمره الله عز وجل، فاصلوات الخمس كفارة لما يتهن. [راجع: ٤٠٦]

٤٧٤ - حَدَّثَنَا (سُرَيْجٌ)، حَدَّثَنَا ابْنُ الزُّبَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ، أَوْ فِي أَوَّلِ لَيْلَتِهِ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، أَوْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ. [راجع: ٤٤٦]

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا أَبُو سَنَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ، أَنَّ عُمَانَ، قَالَ لِابْنِ عَمْرٍو: أَفْضَلُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: لَا أَفْضَى بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَلَا أَوْمَ رَجُلَيْنِ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ عَادَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَادَ بِمَعَادٍ؟ قَالَ عُمَانُ: بَلَى. قَالَ: فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تَسْتَعْمِلَنِي، فَأَعْفَاءَ، وَقَالَ: لَا تُخْبِرْ بِهِدَا أَحَدًا.

٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَتَدِرِ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ. [راجع: ٤١٥]

٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ، حَدَّثَنَا رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُمَانَ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ هَجِّرُوا فَإِنِّي مَهْجَرٌ فَهَجَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ مَا تَكَلَّمْتُ بِهِ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رِبَاطَ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ مِثْلِهِ، فَلْيُرِيبْ أَمْرُؤَ حَيْثُ شَاءَ، هَلْ بَلَغْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [راجع: ٤٤٢]

٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: كَانَ عُمَانُ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بَوْشُوءَ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ فِي مَقْعَدِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رِكَعَتَيْنِ، غُمِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُرُوا. [راجع: ٤١٨]

٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا أَرْطَاةٌ، يَعْنِي ابْنَ الْمُعْتَدِرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَرُونَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: هَلْ أَنْتَ مِثِّي عَمَّا بَلَغَنِي عَنْكَ؟ فَأَعْتَدَ بَعْضَ الْعُدْرِ، فَقَالَ عُمَانُ: وَيْحَكَ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ وَحَظْتُ، وَلَيْسَ كَمَا سَمِعْتُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَقْتُلُ أَمِيرٌ وَيَتْرَى مِثِّي، وَإِنِّي أَنَا الْمَقْتُولُ، وَلَيْسَ عُمَرُ، إِنَّمَا قَتَلَ عُمَرَ وَاحِدًا، وَإِنَّهُ يَجْتَمِعُ عَلَيَّ.

٤٨٠ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْحِجَابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ

عَفَانَ، قَالَ لَهُ: ابْنُ أَخِي، أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لَا، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ وَالْيَقِينِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَدْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: فَتَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَكَرِسُوهُ، وَأَمَّنْ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ كَمَا (٦٧/١) قُلْتُ: وَنَلْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَابَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَوْلَ اللَّهِ مَا عَصَيْتَهُ وَلَا غَشَشْتَهُ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٥٦١]

٤٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ الْمُعْتَبِرِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَانَ وَهُوَ مَحْضُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَةِ، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَإِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْكَ خِصَالًا لَأَنَا، أَخْتَرُ إِحْدَاهُنَّ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتَقَاتِلَهُنَّ، فَإِنَّ مَلَكَ عَدَدًا وَقُوَّةً وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ، وَهَمَّ عَلَى الْبَاطِلِ، وَإِمَّا أَنْ تَخْرُقَ لَكَ بَابًا سَوَى الْبَابِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَتَعُدُّ عَلَى رِوَاحِكَ، فَتَلْقَوَكُمْ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحْلِقُوا وَأَنْتَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مَعَاوِيَةُ، فَقَالَ عُمَانُ: أَمَا أَنْ أَخْرُجَ فَأَقَاتِلَ، فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكَ الدِّمَاءِ، وَأَمَا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحْلِقُونِي بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُلْحَدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، يَكُونُ عَلَيْهِ نَصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ، فَلَنْ أَكُونَ أَنَا أَيُّهَا، وَأَمَا أَنْ الْحَقَّ بِالشَّامِ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مَعَاوِيَةُ، فَلَنْ أَفَارِقَ دَارَ هِجْرَتِي، وَمَجَاوِرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦١]

٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يُلْحَدُ. [راجع: ٤٦١]

٤٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوَيْسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ، (قَالَ حَجَّاجُ): حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَتَافِعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ مَعَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ، عَنْ عُمَانَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاسْبَغَ الْوَضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا، غُمِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. [راجع: ٤١٨]

٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الْمُسَيْبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: كَانَ عُمَانُ يَتَسَلَّلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً مِنْ مَنْدُ اسْلَمَ، فَوَضَعَتْ وَضُوءَهُ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ لِلصَّلَاةِ فَلَمَّا تَوَضَّأَ، قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَحَدِّثُكُمْ، فَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثْنَا إِنْ كَانَ خَيْرًا فَتَأْخُذْ بِهِ، أَوْ شَرًّا فَتَنْقِضْهُ، قَالَ: فَقَالَ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِهِ، تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذَا الْوَضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ هَذَا الْوَضُوءَ، فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَامَتْ رُكُوعُهَا وَسُجُودُهَا، كَفَّرَتْ عَنْهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى، مَا لَمْ يُصِبْ مَقْتَلَةً، يَعْنِي كَبِيرَةً.

٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ فَرُوحٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَدْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا، قَاضِيًا، وَمُقْتَضِيًا، وَيَانِعًا، وَمُسْتَبْرَأًا. [راجع: ٤١٠]

٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ الْمُؤَدَّةَ أَذَّنَ لَصَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَدَعَا عُمَانَ يَطْهُورُ فَطَهَّرَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَطَهَّرَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، فَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤١٨]

٤٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشَجِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَتَى عُمَانَ الْمَقَاعِدَ، فَدَعَا بِوَضُوءِهِ، فَتَمَضَّضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَؤُلَاءِ أَكْذَابُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقَرْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَهُ. [راجع: ٤١٤]

٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ (٦٨/١) أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ قَوِصًا عِنْدَ الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. [راجع: ٤١٤]

قال أبي: هَذَا الْعَدْنِيُّ كَانَ بِمَكَّةَ، مُسْتَمْلِي ابْنِ عَيْتَةَ.

٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِوَضُوءِهِ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضَّضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَشْرَبَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفَعَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَمَرَ يَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أذُنَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ رِكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأُ، ثُمَّ رَفَعْتُ رِكَعَتَيْنِ كَمَا رَأَيْتُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَرَعُ مِنْ رِكَعَتَيْهِ: مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ رَفَعَ رِكَعَتَيْنِ لَا يَحُدُّ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ صَلَاتِهِ بِالْأَمْسِ. [راجع: ٤١٨]

٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ شَقِيقِ، قَالَ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدُ بْنُ عَقِيْبَةَ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَفَوْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَلَيْغُهُ أَتَى لَمْ أَفْرِ يَوْمَ عَيْتَيْنِ، (قال عاصم: يقول: يَوْمَ أُحُدٍ) وَلَمْ أَتَخَلَّفْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ أَتْرُكْ سَنَةَ عَمْرٍو، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَخَبَّرَ ذَلِكَ عُمَانَ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا

قَوْلُهُ: إِنِّي لَمْ أَفْرِ يَوْمَ عَيْتَيْنِ، فَكَيْفَ يَعْزِمُنِي بِذَنْبٍ وَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانَ إِنَّمَا اسْتَرْزَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بَعْضُ مَا كَسَبُوا، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنِّي كُنْتُ أَمْرُضُ رَقِيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَاتَتْ، وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَهْمِي، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَهْمِهِ فَقَدْ شَهِدَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي لَمْ أَتْرُكْ سَنَةَ عَمْرٍو، فَإِنِّي لَا أُطِيقُهَا وَلَا هُوَ، فَإِنَّهُ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ. [انظر: ٥٥٦]

٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، يَعْنِي عُمَانَ بْنَ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ. [راجع: ٤١٠٨]

٤٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَرَادَ ابْنُ مَعْمَرٍ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَةَ شَيْبَةَ بْنِ جَبْرِ، فَبَعَثَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤَسِّمِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَحَاكَ أَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْهَدَكَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ عَرِيقًا جَانِيًا، إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكِحُ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ عُمَانَ بِعَهْلِهِ بِرِغَمَةٍ. [راجع: ٤٠١]

٤٩٣ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ، أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ، فَغَسَلَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، سَقَطَتْ خَطَايَاهُ، يَعْنِي مِنْ وَجْهِهِ، وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَرَأْسِهِ. [راجع: ٤١٠]

٤٩٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: اشْتَكَى عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَيْتَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، (قال سعيان: وهو أمير) مَا يَصْنَعُ بِهِمَا؟ قَالَ: قَالَ: ضَمَمْتُهُمَا بِالصَّبْرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَانَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٥]

٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرَانَ بْنِ مَتَّاحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةَ مُعَلَّةَ، فَلَمَّا رَأَاهَا قَامَ، وَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، بِعَهْلِهِ (٩٦/١). [راجع: ٤٢٦]

٤٩٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ عُمَانَ، يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمَ وَلَا يَخْطُبُ. [راجع: ٤٠١]

٤٩٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى (ابن عمرو بن سعيد، عن نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، رَجُلٍ مِنَ الْحَجَبَةِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ

عُمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ أَوْلَادَ فِي الْمُحْرَمِ إِذَا اشْتَكَى عَيْتَهُ، أَنْ يُصَمِّدَهَا بِالصَّيْرِ. [راجع: ٤١٢]

٤٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٤١٤]

٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمُ عَلَى أَنْ عَمِدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَالْإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمُشِينِ، فَفَرَرْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتَبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّورِ، فَمَا حَمَلَكُمُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءَ دَعَا بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ لَهُ، فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، (وَإِذَا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ، قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا)، وَإِذَا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةَ، قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةً مِنْ أَوَّلِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَكَانَتْ قَصَّتُهَا شَيْبَهَا بِقَصَّتُهَا، فَطَلْنَا أَنَهَا مِنْهَا، وَفُضَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَبَيِّنْ لَنَا أَنَهَا مِنْهَا، فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّورِ. [راجع: ٣٩٩]

٥٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ سَعِيدَانُ): أَفْضَلُكُمْ، (وَقَالَ شُعْبَةُ): خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [راجع: ٤١٢]

٥٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّرَارِ حِينَ حَصَرَ: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا، فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ٤١٧])

٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنَّنَا مَهْدِيُّ بْنُ سَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رِيحٌ، قَالَ: رَوَّجَنِي مَوْلَايَ جَابِرَةَ رُومِيَّةً، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مَثَلِي، فَسَمَيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مَثَلِي، فَسَمَيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبَخْتُ لِي غُلَامَ رُومِيٍّ، (قَالَ: حَسْبِيَةَ قَالَ: لِأَهْلِي رُومِيٍّ) يُقَالُ لَهُ: يُوْحَسُّ، فَرَأَتْهَا بِلِسَانِي، يَعْنِي بِالرُّومِيَّةِ، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا أَحْمَرَ، كَأَنَّهُ وَرَعَةٌ مِنَ الْوَرَعَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هَذَا مِنْ يُوْحَسِّ، قَالَ: فَأَرْتَعْنَا إِلَى عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، وَأَقْرَأَ جَمِيعًا، فَقَالَ عُمَانَ: إِنَّ شَيْئًا قَصَبْتُمْ بَيْنَكُمْ بَعْضِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَصَى: أَنَّ الْوَلَدَ الْفَرَّاشِ، قَالَ: حَسْبِيَةَ قَالَ: وَجَدَلَهُمَا. [راجع: ٤١٦]

٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبِيانَ يُحَدِّثُ أَبَا بَرْدَةَ فِي الْمَسْجِدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَأَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، فَالْصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ. [راجع: ٤١٦]

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَ بْنَ زَاهِرٍ أَبَا رِوَّاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّرِّ وَالْحَضَرِ، وَكَانَ يُعَدُّ مَرْضَاتًا، وَيَتَّبِعُ جَنَابَاتَنَا، وَيَعْرِفُ (٧٠/١) مَعَنَا، وَيُوَاسِينَا بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَإِنْ نَأَسَا يُعَلِّمُونِي بِعَسَى أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمْ رَأَى قَطُّ.

٥٠٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ أَبُو شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: رَأَيْتُ عُمَانَ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بَطْعَامَ مِمَّا سَمَتْهُ النَّارُ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ عُمَانَ: قَعَدْتُ مَقْعَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْتُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٠٦ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُحَمِّدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ عُمَانَ أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُوهُ عَلَى هَيْبَتِهِ، فَقَالَ عُمَانَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلًا فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ. [راجع: ٤١٤]

٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُحَمِّدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، يَعْنِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلَيْتُوا بَيْتًا فِي النَّارِ.

٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ قُرُوحٍ مَوْلَى الْفَرَّاشِيِّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَدْخَلَ اللَّهُ رِجَالَ الْجَنَّةِ كَانَ سَهْلًا مُشْتَرِيًّا، وَيَتَاعًا وَقَاضِيًّا، وَمَقْتَضِيًّا. [راجع: ٤١٠]

٥٠٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَانَ وَهُوَ مُحْصَرٌ فِي الدَّرَارِ، قَالَ: وَلِمَ تَقْتُلُونَنِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي كَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَيَقْتُلُ بِهَا. [راجع: ٤١٧]

٥١٠ - حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا وَعُمَانَ يُصَلِّيَانِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، ثُمَّ يُضَرِّفَانِ يُذَكِّرَانِ النَّاسَ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقْبَى مِنْ نُسُكِكُمْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ بَعْدَ كَلَاثٍ. [راجع: ٤١٧، ٤٣٥]



٥١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُمَانَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُ مُرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذَنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذَنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: اجْعَمِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ فَقَضَى إِلَيَّ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي لَمْ أَرْكَ قُرْعَتَ لَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، كَمَا قُرْعَتَ لِعُمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عُمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنَتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ، وَقَالَ لَيْثٌ: وَقَالَ جَمَاعَةٌ النَّاسِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِعَائِشَةَ: أَلَا اسْتَحْيِي مَنْ يَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ. [انظر: ٥١٥]

٥١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُ مُرْطَ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عُقَيْلٍ. [راجع: ٥١٤]

٥١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، وَتَأْفَعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ مَعْمَدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاسْتَبَحَّ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَنَسَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. [راجع: ٤١٨]

٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَاحَ عُمَانُ إِلَى مَكَّةَ حَاجًّا، وَدَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَتُهُ، قَبَاتَ مَعَهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ عَدَا عَلَيْهِ رَدْعُ الطَّيِّبِ، وَمَلَحَمَةٌ مُصَفَّرَةٌ مُمْلَمَةٌ، فَأَذَرَكَ النَّاسَ بِمَكَلٍ قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا، فَلَمَّا رَأَى عُمَانَ اتَّهَرَهُ وَأَقْفَى، وَقَالَ: أَتَلْبَسُ الْمُصَفَّرَ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْهَهُ وَلَا يَأْتِكَ، إِنَّمَا نَهَانِي.

٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو خَيْمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ أَبِي فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا: ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، وَقَالَ أَبُو خَيْمَةَ حَدَّثَنِي، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ (٧٢/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ، أَنَّ عَامَرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُمَانَ يَقُولُ: قَالَ عُمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بَيْنَهُمَا أَحَدُكُمْ نَهْرٌ يَجْرِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، مَا كَانَ يَبْقَى مِنْ ذَنْبِهِ؟ قَالُوا: لَا شَيْءَ، قَالَ: إِنَّ الصَّلَوَاتِ تَذْهَبُ الذُّنُوبَ كَمَا يَذْهَبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ

٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَاوَانَ، قَالَ: قَالَ الْأَحْنَفُ: انْطَلَقْنَا حَجَّاجًا، فَمَرَرْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي مَرْزَاةٍ، إِذْ جَاءَنَا تَاتٍ، فَقَالَ: النَّاسُ مِنْ قُرْعٍ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَأَبَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى نَقْرِ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَتَخَلَّلْتُهُمْ حَتَّى قُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَأَبَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَلِمٌ يَكُونُ ذَلِكَ بِأَسْرَعٍ مِنْ أَنْ جَاءَ عُمَانُ بِمِثْقَالِ، فَقَالَ: أَهَاهُنَا عَلِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَهَاهُنَا طَلْحَةُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَهَاهُنَا سَعْدُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ يَتَّبِعَ مَرْبِدَ بَنِي فَلَانَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، فَابْتَعْتَهُ، فَاتَّبَعْتَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ ابْتَعْتُهُ فَقَالَ: اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ يَتَّبِعَ بَنِي رُومَةَ؟ فَابْتَعْتَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ ابْتَعْتَهَا، يَعْنِي بَنِي رُومَةَ، فَقَالَ: اجْعَلْهَا سَقَايَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ يَوْمَ جِيْشِ الْعُسْرَةِ، فَقَالَ: مَنْ يَجْهَزُ هَؤُلَاءِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ؟ فَجْهَزْتُهُمْ، حَتَّى مَا يَفْقَدُونَ خَطْمًا، وَلَا عَقْلًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدِ، اللَّهُمَّ اشْهَدِ، اللَّهُمَّ اشْهَدِ، ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ٤٢٠]

٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قَالَ يَعْلَى: طُفْتُ مَعَ عُمَانَ (٧١/١) فَاسْتَلَمْنَا الرُّكْنَ، قَالَ يَعْلَى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْقُرْنِيِّ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ، جَرَرْتُ يَدَهُ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلَا اسْتَلِمْتُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ أَلَمْ تَطْفُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَرَأَيْتَ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْقُرْنِيِّينِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَفَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَانْفُذْ عَنْكَ. [راجع: ١٧٣]

٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَنبَأَنَا أَبُو عُقَيْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ مَوْلَى عُمَانَ، يَقُولُ جَلَسَ عُمَانُ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ الْمُوَدُّنُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، أَظْهَهُ سَبْكَوْنُ فِيهِ مَدًّا، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَضُوتِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَمَنْ تَوَضَّأَ وَضُوتِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَهُ أَنْ يَبْتَغِيَ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِذَا قَامَ تَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهُنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ، قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ، فَمَا الْبِاقِيَاتُ يَا عُمَانُ؟ قَالَ: هُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٥١٩- قال أبو عبد الرحمن: وجدت في كتاب أبي: حدثنا محمد ابن بشر، حدثني عبد الله بن عبد الله بن الأسود، عن حصين بن عمر، عن مخارق بن عبد الله بن جابر الأحسسي، عن طارق بن شهاب، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: من غشَّ العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنله موتي.

٥٢٠- حدثنا عبد الله، حدثني عباس بن محمد، وأبو يحيى البرزنجي، قال: حدثنا حجاج بن نصير، حدثنا شعبة، عن العوام بن مرجم، من بني قيس بن ثعلبة، عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان، أن رسول الله ﷺ قال: إن الجماء لتقص من القرآن يوم القيامة.

٥٢١- حدثنا عبد الله، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا مبارك ابن فضالة، حدثنا الحسن، قال: شهدت عثمان يأمر في خطبته بقتل الكلاب، وذب الحمائم.

٥٢٢- حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن عبيدة، عن أم موسى، قالت: كان عثمان من أجمل الناس.

٥٢٣- حدثنا عبد الله، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي عن أبيه، قال: كنت أصلي، فمر رجل بين يدي، فمتعته فأبى، فسألت عثمان بن عفان، فقال: لا يعزرك يا ابن أخي.

٥٢٤- حدثنا عبد الله، حدثنا سويد، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، قال: قال عثمان: إن وجدتم في كتاب الله عز وجل أن تصعوا رجلي في القيد فصعوا.

٥٢٥- حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن عبيدة البصري، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، حدثني أبي عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه علي بن حسين، عن عبد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ وقف بمرقة وهو مردف أسامة بن زيد، فقال: هذا الموقوف وكل عرقه موقوف، ثم دفع يسير العنق، وجعل الناس يضربون يميناً وشمالاً، وهو يلتفت ويقول: السكينة أيها الناس السكينة أيها الناس، حتى جاء المزدلفة، وجمع بين الصلاتين، ثم وقف بالمزدلفة، فوقف على فرج، وأردف الفضل بن العباس، وقال: هذا الموقوف، وكل مزدلفة موقوف، ثم دفع وجعل يسير العنق والناس يضربون يميناً وشمالاً، وهو يلتفت ويقول: السكينة أيها الناس السكينة، وذكر الحديث بطوله. [سباني في مسند علي بن أبي طالب: ٥٢٢]

٥٢٦- حدثنا عبد الله، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يونس ابن أبي اليفور العبدي، عن أبيه، عن مسلم أبي سعيد مولى عثمان بن عفان أن عثمان بن عفان أعتق عشرين مملوكاً، ودعا بسرارويل فسلها عليه، ولم يلبسها في جاهليته ولا إسلام، وقال: إني رأيت رسول الله ﷺ

البارحة في المنام، ورأيت أبا بكر وعمر، وأنتهم قالوا لي: اصبر، فإنك تُفطر عندنا القابلة، ثم دعا بمصحف فشره بين يديه، فقتل وهو بين يديه.

٥٢٧- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي وأبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن الحجاج، عن عطاء، عن عثمان قال: رأيت رسول الله ﷺ توضعاً، فقتل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه، وغسل رجله غسلاً. [راجع: ٤١٨]

٥٢٨- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن إسحاق المسيبي، حدثنا أنس بن عياض، عن أبي مودود، عن محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان أن النبي ﷺ قال: من قال: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مرات، لم تضجأه فاجئة بلاء حتى الليل، ومن قالها حين يمسي، لم تضجأه فاجئة بلاء حتى يصبح إن شاء الله. [راجع: ٤٤٦]

٥٢٩- حدثنا عبد الله، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا سعيد ابن سلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن موسى بن عمران (٧٢/١) بن سناح، عن أبان بن عثمان، أنه رأى جنازة مقبلة، فلما رآها قام، فقال: رأيت عثمان يفعل، ذلك وخبرني أنه رأى النبي ﷺ يفعل. [راجع: ٤٢٦]

٥٣٠- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو إبراهيم الترمياني، حدثنا إسماعيل بن عياض، عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف، عن عمرو ابن عثمان بن عفان، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: الصبحة تمنع الرزق. [انظر: ٥٣٣]

٥٣١- حدثنا عبد الله، حدثني سريج بن يونس، حدثنا محبوب بن مخزوم، عن إبراهيم بن عبد الله بن فروخ، عن أبيه، قال: شهدت عثمان بن عفان دُفن في ثيابه بدمائه، ولم يغسل.

٥٣٢- حدثنا عبد الله، حدثني أبو يحيى البرزنجي، محمد بن عبد الرحيم، حدثنا الحسن بن بشر بن سلم الكوفي، حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري، عن هشام بن زياد القرشي، عن أبيه، عن مخجن مولى عثمان، عن عثمان، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أظلل الله عبداً في ظله يوم لا ظل إلا ظله، أنظر مغسراً أو تركاً لغارم.

٥٣٣- حدثنا عبد الله، حدثني يحيى بن عثمان، يعني الحرابي، أبو زكريا، حدثنا إسماعيل ابن عياض، عن رجل قد سماه، عن محمد بن يوسف، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: الصبحة تمنع الرزق. [راجع: ٥٣٠]

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ قُرُوحَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَانَ الْعِيدِ فَكَبَّرْتُ سَبْعًا وَخَمْسًا.

٥٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ، أَبُو جَمِيحٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، وَذَكَرَ عُمَانَ وَشَدَّةَ (٧٤/١) حَيَاتِهِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ لِيَكُونَ فِي الْبَيْتِ وَالْبَابُ عَلَيْهِ مَقْلُوقٌ، فَمَا يَضَعُ عَنْهُ الشُّوْبُ لِيُبَيِّضَ عَلَيْهِ الْمَاءُ، يَتَعَمَّهُ الْحَيَاءُ أَنْ يُعِيْمَ صَلَّيْتُهِ.

٥٤٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الصَّعْمَانِيِّ، حَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ، قَالُوا: وَلِيَّ عُمَانَ ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَكَانَتْ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ.

٥٤٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّلَاعِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: وَقُتِلَ عُمَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لِمَا نَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً إِلَّا الثَّنِي عَشْرَ يَوْمًا.

٥٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنْ عُمَانَ قُتِلَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ الشَّرِيقِ.

٥٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، أَنَّ عُمَانَ قُتِلَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ سَنَةً أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ.

٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كُنَّا بِبَابِ عُمَانَ فِي عَشْرِ الْأَضْحَى. [انظر: ٥٥١]

٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: صَلَّى الزُّبَيْرُ عَلَى عُمَانَ وَدَفَنَهُ، وَكَانَ أَوْصَى إِلَيْهِ.

٥٥٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: قُتِلَ عُمَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَكَانَتْ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ لِلْحَسَنِ.

٥٥١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: كُنَّا بِبَابِ عُمَانَ فِي عَشْرِ الْأَضْحَى. [راجع: ٥٤٨]

٥٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي وَقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مَنْ رَأَى عُمَانَ بْنَ عَفَانَ صَبَّ أَسْنَانَهُ بِدَهَبٍ.

٥٤٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ إِسْلَاءً، قَالَ: ، أَنَا بِنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَبْتَرِ، وَالْمَوْزُدُ يُعِيْمُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ يَسْتَخِيرُ النَّاسَ، يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ.

٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤْدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ عُمَانَ سَجَدَ فِي (ص).

٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مَحْرِزٍ يَبِيعُ الْقَوَارِيرِ، كُوفِي ثَقَفٌ، كَذَا قَالَ سُرَيْجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ

٥٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِكِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ نَيْبِهِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي بَنِي عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُحْرَمُ لَا يَنْكِحُ، وَلَا يَنْكِحُ، وَلَا يَخْطُبُ. [راجع: ٤٠١]

٥٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي نَيْبُهُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنَ عُمَانَ عَلَى ابْنِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَنِي عُمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَالَ: الْآ أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا، إِنْ الْمُحْرَمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكِحُ. أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ عُمَانُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنِي نَيْبُهُ، عَنْ أَبِيهِ بَنِيهِ.

٥٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ هَلَالِ ابْنَةِ وَكَيْعٍ، عَنْ ثَائِلَةَ بِنْتِ الْفَرَاخِصَةِ، أَمْرَأَةَ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَتْ: نَعَسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانُ فَأَغْفَى، فَاسْتَقْبَطَ، فَقَالَ: لِيَقْتَلَنِي الْقَوْمُ، قُلْتُ: كَلَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَلُغْ ذَلِكَ، إِنْ رَعَيْتَكَ اسْتَعْتَبُوكَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِي وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالُوا: فَطُفِرْ عُنْدَنَا اللَّيْلَةَ.

### ومن أخبار عثمان بن عفان

٥٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو الْمُقَدَّمِ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِعُمَانَ بْنِ عَفَانَ مَتَكِّنٌ عَلَى رِدَائِهِ، فَأَتَاهُ سَقَاءً أَنْ يَخْتَصِمَانَ إِلَيْهِ، فَفَضَى بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَطُفِرْتُ إِلَيْهِ، فَبَادَرَ رَجُلٌ حَسَنَ الْوَجْهِ بوجْتهِ نَكَتَاتٍ جُدْرِيٍّ، وَإِذَا شَعْرُهُ قَدْ كَسَا ذِرَاعَيْهِ.

٥٣٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي أُمُّ غُرَابٍ، عَنْ بَنَانَةَ، قَالَتْ: مَا خَصَّبَ عُمَانَ قَطُّ.

٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي وَقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مَنْ رَأَى عُمَانَ بْنَ عَفَانَ صَبَّ أَسْنَانَهُ بِدَهَبٍ.

٥٤٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ إِسْلَاءً، قَالَ: ، أَنَا بِنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَبْتَرِ، وَالْمَوْزُدُ يُعِيْمُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ يَسْتَخِيرُ النَّاسَ، يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ.

٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤْدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ عُمَانَ سَجَدَ فِي (ص).

٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مَحْرِزٍ يَبِيعُ الْقَوَارِيرِ، كُوفِي ثَقَفٌ، كَذَا قَالَ سُرَيْجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ

**٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَيْسٍ، حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا ذَنْبِي؟ قَدْ بَدَأْتُ بِعَلِيٍّ، قُلْتُ: أَيَايَمُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتَهَا عَلَى عُمَانَ ﷺ فَعَبَّلَهَا.

**٥٥٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ،** حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ يَقُولُ عَلَى الْمَتَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَرَاهِيَةً فَتَرَكْتُكُمْ عَنِّي، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْوهُ، لِيَخْتَارَ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَأَ لَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَتَارِ. [رابع: ٤٤٢]

**٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ،** حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بَاهِلِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ، وَذَكَرَهُ. [رابع: ٤٤٣]

**٥٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ،** حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَتَرِ وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ أَتْبَاعَ الشَّرِّ مِنْ بَطْنِ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو قَيْنِقَاعٍ، فَأَيُّمُهُ بَرِيحُ الْأَصْعِ، قَبْلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا عُمَانُ، إِذَا اشْتَرَيْتَ فَكَاكُلْ، وَإِذَا بَعْتَ فَكَلِّ. [رابع: ٤٤٤]

**٥٦١- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ** بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بِنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمِنَ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ هَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ، وَنَلْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ، وَلَا غَشَشْتُهُ، حَتَّى تُوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٤٨٠]

#### ٤ مُسْنَدُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

**٥٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رِيحَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَأَقَاضَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَرْدَفَ أَسَامَةَ، فَجَعَلَ يُنْقِضُ عَلَى بَعِيرِهِ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، ثُمَّ أَتَى جَمْعًا فَصَلَّى بِهِمُ الصَّلَاتَيْنِ: الْمَغْرِبَ، وَالْمُنْشَأَ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ أَتَى فَرْحَ، فَوَقَّفَ عَلَى فَرْحَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ وَجَمْعُ كُلِّهَا مَوْقِفٌ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى مُحَسَّرًا فَوَقَّفَ عَلَيْهِ، فَفَرَّقَ نَاقَتَهُ، فَجَبَّتْ حَتَّى جَازَ الْوَادِيَّ، ثُمَّ حَسَبَهَا (٧٦/١) ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، وَسَارَ حَتَّى أَتَى

كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا طَلْحَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ عُمَانَ بْنُ عَفَّانَ هَذَا، بَيْنِي، رَفِيقِي مَعِي فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: طَلْحَةُ اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

**٥٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، أَنَّهُ شَهِدَ عُمَانَ تَوَضُّعًا يَوْمًا، فَصَمَّضَ وَاسْتَشَقَّ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ. [رابع: ٤١٥]

**٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيِّ، أَنَّنَا خَالِدُ بَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ قَاتِمًا عِنْدَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضُّعًا؟ قُلْنَا: بَلَى، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى مِرْقَبَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذْنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضُّعًا. [رابع: ٤٢٩]

**٥٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلِيُّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ حَقٍّ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ يَوْمَ أُصِيبَ عُمَانُ فَاطَّلَعْتُ عَلَيْهِمْ أَطْلَاعَةً، فَقَالَ: ادْعُوا لِي صَاحِبِيكُمُ اللَّذِينَ الْبَايَعْتُمْ عَلِيًّا، فَدَعَا لَهُ، فَقَالَ: نَشَدْتُكُمْ اللَّهُ (٧٥/١)، اتَّعَلِمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَاقَ الْمَسْجِدَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي هَذِهِ الْبُقْعَةَ مِنْ خَالصِ مَالِهِ، فَيَكُونَ فِيهَا كَالْمُسْلِمِينَ، وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ، فَاشْتَرَيْتَهَا مِنْ خَالصِ مَالِي، فَجَعَلْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْتُمْ تَمْتَعُونِي أَنْ أَصْلِي فِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشَدْتُكُمْ اللَّهُ، اتَّعَلِمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَرٌّ يُسْتَعْلَبُ مِنْهُ إِلَّا رُومَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْ خَالصِ مَالِهِ، فَيَكُونَ دَلْوَةً فِيهَا كُدْلِي الْمُسْلِمِينَ، وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ، فَاشْتَرَيْتَهَا مِنْ خَالصِ مَالِي، فَاتَمَّتْ مَتَاعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَيُّ صَاحِبِ جَيْشِ الْعُسْرَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [رابع: ٤٢٠]

**٥٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو خَيْمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: لَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدُ بْنَ عَقْبَةَ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَمَعْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَلْبَغُهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنِّي كُنْتُ أَمْرَضَ رَيْبَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَتْ، وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمٍ، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمٍ فَقَدْ شَهِدَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ. [رابع: ٤٩٠]

الجمرة فرماها، ثم أتى المنحر، (فقال هذا المنحر، ومنى كلها منحر، قال: واستفته جارية شابة من خنعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير قد أقند، وقد أزدكته فريضة الله في الحج، فهل يجزئ عنه أو أودي عنه؟ قال: نعم، فأدى عن أبيك، قال: وقد لوى عنك الفضل، فقال له العباس: يا رسول الله، لم لوئت عنك ابن عمك؟ قال: رأيت شاباً وشابة فلم آمن الشيطان عليهما، قال: ثم جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، خلقت قبل أن أنحر، قال: أنحر ولا حرج ثم أتاه آخر، فقال: يا رسول الله إني أقضت قبل أن أخلق، قال: أخلق أو قضر ولا حرج، ثم أتى النبي طفاف به، ثم أتى زمزم، فقال: يا بني عبد المطلب سقايكم، ولو لا أن يغلبكم الناس عليها لترغت بها. [راجع: ٥٢٥] [انظر: ١١٣، ١١٧، ١١٨، ١٢٤]

٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَوْلُ الْغُلَامِ يَنْضَعُ عَلَيْهِ، وَيَبُولُ الْجَارِيَةَ يَغْسَلُ. قَالَ قَتَادَةُ: هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا، فَإِذَا طَعَمَا، غَسَلَ بَوْلَهُمَا. [انظر: ٥٧٧، ١١٤٨، ١١٤٩]

٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ ابْنَ حُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ بِمَرَّةٍ وَهُوَ مُرَدِّفٌ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ. ثُمَّ دَفَعَ بِسِرِّ الْعَتَقِ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَهُوَ يَلْتَقِ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ، أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ الْمُزْدَقَةَ، وَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزْدَقَةَ، فَوَقَفَ عَلَى فَرْحِ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمُزْدَقَةَ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ وَجَعَلَ بِسِرِّ الْعَتَقِ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَهُوَ يَلْتَقِ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ، السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ مَسْرًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَحَبَّ، حَتَّى خَرَجَ، ثُمَّ عَادَ لَسِرِّهِ الْأَوَّلِ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ جَاءَ الْمَنْحَرَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مَنْى مَنْحَرٌ، ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ شَابَةٌ مِنْ خَنْعَمٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، وَقَدْ أَقْنَدَ، وَأَرْدَكْتَهُ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَلَا يَسْتَطِيعُ إِدَاءَهَا، فَيُجْزئُ عَنْهُ أَنْ أُؤَدِّيَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، وَجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ ابْنَ الْعَبَّاسِ عَنْهَا، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ، وَأَقْنَضْتُ وَكَيْسْتُ وَكَلِمَ أَحْلُقُ، قَالَ: فَلَا حَرَجَ، فَاحْلُقْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ وَحَلَفْتُ وَكَيْسْتُ وَكَلِمَ أَنْحَرُ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ فَانْحَرِ، ثُمَّ أَقْاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: انزِعُوا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ تَغْلَبُوا عَلَيَّا لَتَرَعْتُ، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُكَ تَصْرِفُ وَجْهَ ابْنِ أَحْيَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ غُلَامًا شَابًا، وَجَارِيَةً شَابَةً، فَخَشِيتُ عَلَيْهِمَا الشَّيْطَانَ. [راجع: ٥٢٢]

٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَوَّدَ مَرِيضًا، قَالَ: أَهْبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً، لَا يُعَادِرُ سَقَمًا.

٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤْمَرًا أَحَدًا دُونَ مَشُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، لَأَمَرْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ. [انظر: ٧٣٩، ٨٤٦، ٨٥٢]

٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ، مَدَنِيٌّ مَوْلَى لَالِ عَمْرِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: بَيْنَمَا نَحْنُ بِعِنَى إِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَلَا يَصُومُهَا أَحَدٌ، وَأَتَّبَعَ النَّاسُ عَلَى جَمَلِهِ يَصْرُخُ بِذَلِكَ. [انظر: ٧٠٨، ٨٢١، ٨٢٤، ٩٢٢]

٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، وَرَفَعَهُ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي حَلْمِهِ، كَلَّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ (٧٧/١) الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٩٤، ٦٩٩، ٧٨٩، ١٠٧٠، ١٠٨٨، ١٠٨٩]

٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ. [انظر: ٦٥٩، ٧٦٤، ٨٨٤، ٩٢٩]

٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْمٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ السَّحْرِ أُدْخِلُ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ قَائِمًا يُصَلِّي سَجَّحَ بِي، فَكَانَ ذَلِكَ إِذْ نَهَى لِي، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي أَذْنِي لِي. [انظر: ٦١٨، ٦٤٧، ٨٤٥، ١٢١٢]

٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ وَقَاطَمَةٌ، وَذَلِكَ مِنَ السَّحْرِ، حَتَّى قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: أَلَا تَصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ مُجِيبًا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَفُوسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَمِيتَنَا، قَالَ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْكَلَامِ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ وُلِّي يَقُولُ: وَصَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَيْحِهِ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا». [انظر: ٥٧٥، ٧٠٥، ٨٠٠، ٩٠١]

٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ (الْحَارِثِ)، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ يَتَسَلَّونَ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ.

٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَاتَّهَيْتُنَا إِلَى قَوْمِ

يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصَمَتَانِ: قَصَمَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَوَالِدُهُ، وَقَصَمَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ.

٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَا رَمِدَتْ مِنْ تَقَلُّ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَيْنِي.

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِرُنِي أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَفِي وَسْطِهِ، وَفِي آخِرِهِ، ثُمَّ بَكَتَ لَهُ الْوَتْرُ فِي آخِرِهِ. [انظر: ١١٥٢، ٨٢٥، ١١٥٢، ١٢١٥، ١٢١٨، ١٢١٦]

٥٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبرَاهِيمَ الرَّجْشَبَانِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّجَّحُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عَنْ أُمِّ قَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تُدْبُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْتَمِعِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ.

٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تُزِجِ الحَمِيرَ عَلَى الخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسِ أَصْحَابَ النُّجُومِ. [انظر: ١١٧٧]

٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَيْرَةَ، قَالَ: أَمَى عَلِيٌّ ﷺ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّجَّةِ، فَأَخَذَ كَأْسًا مِنْ مَاءٍ فَصَمْتَصَ، وَاسْتَشَقَّ، وَنَسَّحَ وَجْهَهُ، وَدَرَّاعِيَهُ، وَرَأْسَهُ ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضُوءٌ مِنْ لَمْ يَحْدِثْ، هَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ. [انظر: ١٠٠٥، ١١٣٣، ١١٧٤، ١٢٣٣، ١٢١٦، ١٢١٧]

٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ السَّبَاحَةِ، أَوْ النَّيِّ لِيَهَيَّا. [انظر: ٨٣٣، ١٠١٩، ١١٧٤، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨]

٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: : ثُمَّ شَهِدْتُ عَلِيًّا بْنِ أَبِي طَالِبٍ، بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدِ، بِدَأِّ الصَّلَاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ، وَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلَا

قَدْ تَبَوَّأَ رِزْيَةً لِلأَسَدِ، قَبَيْتَاهُمْ كَذَلِكَ يَتَدَفَعُونَ إِذْ سَقَطَ رَجُلٌ، فَتَمَلَّقَ بَآخِرَ، ثُمَّ تَمَلَّقَ رَجُلٌ بَآخِرَ، حَتَّى صَارُوا فِيهَا أَرْبَعَةً، فَجَرَحَهُمُ الأَسَدُ، فَانْتَدَبَ لَهُ رَجُلٌ بِحَرِيَّةٍ، فَقَتَلَهُ وَمَاتُوا مِنْ جَرَّاحَتِهِمْ كُلُّهُمْ، فَصَامُوا أَوْلِيَاءَ الأَوَّلِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الأَخْرِ، فَأَخْرَجُوا السَّلَاحَ لِيَقْتُلُوا، فَاتَاهُمْ عَلِيٌّ ﷺ عَلَى تَبَيْتِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ؟ إِنِّي أَفْضِي بَيْنَكُمْ قَضَاءَ إِنْ رَضَيْتُمْ فَهُوَ القَضَاءُ، وَإِلَّا حَجَرَ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا حَقَّ لَهُ، اجْتَمَعُوا مِنْ قِبَاطِ الَّذِينَ حَضَرُوا البَيْتَ رُبْعَ الدِّيَةِ، وَثُلُثَ الدِّيَةِ، وَنِصْفَ الدِّيَةِ، وَالدِّيَةَ كَامِلَةً. فَلِالأَوَّلِ الرُّبْعُ، لِأَنَّهُ هَلَكَ مِنْ قُوَّةِهِ، وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَلِلثَّلَاثِ نِصْفَ الدِّيَةِ، فَأَبُوا أَنْ يُرْضُوا، فَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ مَقَامِ إِبرَاهِيمَ، فَقَصَّوْا عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَقَالَ أَنَا: أَفْضِي بَيْنَكُمْ وَأَحْتِى، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: إِنَّ عَلِيًّا قَضَى فِينَا، فَقَصَّوْا عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَاجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥٤٧، ١٠١٣، ١١٣١]

٥٧٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبَانَا سَمَّاكٌ، عَنْ حَشِيٍّ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: وَ لِلرَّابِعِ الدِّيَةَ كَامِلَةً. [راجع: ٥٧٣]

٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِحَطِيٍّ، وَخَمَّتِ الكِتَابَ بِخَاتَمِي، يَذْكُرُ أَنَّ اللَّيْلَ بَيْنَ سَعْدِ حَدِيثِهِمْ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ، أَنَّ الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَهُ وَقَاطَمَةَ، فَقَالَ: أَلَا تُصَلُّونَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أُنْسِنَا يَدَ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثًا، وَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يُضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: «وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا». [راجع: ٥٧١]

٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْدِيُّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَخِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَدَ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ، فَقَالَ: مَنْ أَحْبَبَنِي، وَأَحَبَّ هَدَيْنِ، وَأَبَاهُمَا، وَأُمَّهُمَا، كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ.

٥٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ السَّبْتِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٧٨/١) بْنِ زُرَيْرٍ النَّعَاقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْكَحِ المَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا.

٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ (مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، (قَالَ حَسَنٌ: يَوْمَ الأَضْحَى) فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةَ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا البَطِّ يَعْنِي الوَزَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَكْرَهَ الخَيْرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ زُرَيْرٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

إِقَامَةً، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَكِّحَ أَحَدٌ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٤٣٥]

٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، يُعْنِي ابْنَ الْبَرِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمْرِاءِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيْرَ نِسَاءَهُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَمْ يُخَيَّرْهُنَّ الطَّلَاقُ. [انظر: ٥٨٩]

٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ، فَذَكَرَ مِنْهُ، وَقَالَ: خَيْرَ نِسَاءَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَمْ يُخَيَّرْهُنَّ الطَّلَاقُ. [مكرر ما قبله]

٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْمُؤَدَّبُ يُعْقُوبُ جَارَتَنَا، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٧٩/١) ﷺ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: مَلَأَ اللَّهُ يَوْمَهُمْ وَجُوهَهُمْ نَارًا كَمَا شَقَعْنَا عَنْ صَلَاةِ حَتَّى آتَى الشَّمْسُ. [انظر: ٩٩١، ١١٣٤، ٩٤٤، ١١٠٠، ١١٥١، ١٢٢١، ١٣٠٨، ١٣١٤، ١٣٢٧]

٥٩٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا وَكَانَ حَسَنٌ أَرْضَاهُمَا فِي أَنْفُسِنَا، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْرٍ. [انظر: ٨١٢، ١٢٠٤]

٥٩٣ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْسِمَ بِدَنَةِ أَقْوَمِ عَلَيْهَا، وَأَنْ أَقْسِمَ جُلُودَهَا وَجَلَالِهَا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَارِزَ مِنْهَا شَيْئًا، وَقَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [انظر: ٨٩٤، ٨٩٧، ١٠١٢، ١٠١٣، ١١٠٠، ١١٠١، ١٢٠٩، ١٣٢٥، ١٣٢٦]

٥٩٤ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ، رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ، سَأَلْنَا عَلِيًّا: بَأَيِّ شَيْءٍ بَعُثْتَ؟ يَعْنِي يَوْمَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فِي الْحَجَّةِ، قَالَ: بَعُثْتُ بِأَرْبَعٍ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يُطَوَّفُ بِالْبَيْتِ عَرَبَانِ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مَدَنِهِ، وَلَا يَحِجُّ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.

٥٩٥ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، فَصَّى مُحَمَّدٌ ﷺ: أَنَّ الدِّينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَتَمُّ تَقَرُّوْنَ الْوَصِيَّةِ قَبْلَ الدِّينِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ. [انظر: ١٠٩١، ١٢٢٢]

٥٩٦ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصَّفَةِ تَلْكَوْا بِطُوبِهِمْ مِنْ الْجُوعِ. [انظر: ٨٣٨]

وَقَالَ مَرَّةً: لَا أُخْدِمُكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصَّفَةِ تَطْوِي.

٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدِ الْقَطَوَانِيِّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي حَرْبُ أَبُو سُبَيْحَانَ الْمُتَقَرِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْمَسْعَى كَاشِفًا عَنْ نَوْبِهِ، قَدْ بَلَغَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ.

٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَانَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْ، فَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ سَجَّ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ أَدْنَى لِي. [انظر: ٨٩٩، ٨٩٠، ٨٧٧]

٥٩٩ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ بَعْدَ الْفُرْقَانِ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي قَلِقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِلَّا فَهَمَّ يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا فِي الْفُرْقَانِ، أَوْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَكَفَّاكُ الْأَسِيرِ، وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمًا بِكَافِرٍ.

٦٠٠ - حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ. (وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ، فَقَالَ: انظُرُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنْ بَهَا طَعْنِيَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ، فَخَذُوهُ مِنْهَا. فَانظُرْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْثُنَا حَتَّى آتَيْنَا الرُّوضَةَ. فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعْنِيَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ. قَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. قُلْنَا: لِنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لِنَقْلِبَنَّ الشِّيَابَ. قَالَ: فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ عَقَاصِهَا، فَأَخَذْنَا الْكِتَابَ، فَآتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِعِضِّ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْطَمًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَكِنْ أَكُنْتُ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ كَانَتْ مَعَكَ (٨٠/١) مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قُرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ بِمَكَّةَ، فَاحْتَبَيْتُ إِذْ قَاتَيْتُ ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخْتَدَّ فِيهِمْ بَدَأَ يَحْمُونَ بِهَا قُرَابَتِي، وَمَا قَمَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمُ، فَقَالَ عَمْرٌ: دَعْنِي أَضْرِبْ عَنْقَ هَذَا الْمُسَافِقِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَيَّ أَهْلَ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ.

٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي حِجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الشَّاعِرُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَالِمِ أَبِي جَهْضَمٍ، أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانِي عَنْ ثَلَاثَةٍ (قَالَ: قَمَا أَذْرِي لَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ): نَهَانِي عَنِ الْقَسِيِّ، وَالْمَيْرَةِ، وَأَنْ أَفْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَأَسْطِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ، بِعَنِي الْيَمَامِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْيَمَامِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَانِ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَيِّبَاهَا بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ.

٦٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أُخْطَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ابْتَهَ فَقُلْتُ: مَا لِي مِنْ شَيْءٍ، فَكَيْفَ؟ ثُمَّ ذَكَرْتُ صَلَاتَهُ وَعَائِدَتَهُ، فَحَطَّهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَيْنَ دَرَعُكَ الْحَطْمِيَّةُ الَّتِي أَعْطَيْتَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: هِيَ عِنْدِي، قَالَ: فَأَعْطِهَا، قَالَ: فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهُ.

٦٠٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْتَعِذُّهُ، فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ تَسْبِحِينَ ثَلَاثًا وَتُكَلِّمِينَ، وَتُكَبِّرِينَ ثَلَاثًا وَتُكَلِّمِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَتُكَلِّمِينَ، أَحَدُهُمَا أَرْبَعًا وَتُكَلِّمِينَ. [انظر: ١١٤١، ١١٤٠، ١١٤٢]

٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ الرَّسِّيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَسْلَمَةُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْجَلِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدَانَ الْقَسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُتَّقِيَ التَّوَّابَ. [انظر: ٨١٠]

٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذْمُومًا، فَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يُغْسَلُ ذَكَرُهُ وَيَتَوَضَّأُ. [انظر: ٦١٨، ٨١١، ١١٤٢]

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمِيَّةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُعْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. [انظر: ٩١٨ وسياقي حديث أبي هريرة في مسنده: ٧٤٠٦]

٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُودَةُ بْنُ مِقْسَمٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ الْعَمَكِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْمٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كَانَ لِي مِنَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدَخْلَانِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي تَتَحَنَّنَ، فَأَتَيْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: أَتَذْرِي مَا أَحَدَتْ الْمَلِكُ اللَّيْلَةَ؟ كُنْتُ أَصَلِّي، فَسَمِعْتُ خُشْفَةً فِي الدَّارِ، فَخَرَجْتُ قَائِدًا جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا زِلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ أَنْتَظِرُكَ، إِنَّ فِي نَبِيِّكَ كَلْبًا، فَلَمْ أَسْتَطِعِ الدُّخُولَ، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا حَبٌّ وَلَا نَمَلٌ. [راجع: ٥٧٠]. [انظر: ١٢٩٠]

٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ النُّعْمَانَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِالْمَقَابِلَةِ، أَوْ بِمَدَابِرَةِ، أَوْ شَرْقَاءَ، أَوْ خَرْقَاءَ، أَوْ جَدْعَاءَ. [انظر: ١٠٦١، ١٢٧٥]

٦١٠ - حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ (٨١/١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْمَصْرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بِيَضَاءٍ مُرْتَفَعَةً. [انظر: ١٠٧٣، ١١٩٤]

٦١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَفْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقَسِيِّ وَالْمَعْصَرِيِّ.

٦١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعُوذُهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَعَانِدَا جُنُفَ أُمَّ سَامَةَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عَانِدَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ كُنْتُ جُنْتُ عَانِدَا فَأَنْتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا عَادَ الرَّجُلُ إِخَاهُ الْمُسْلِمَ، مَتَى فِي خَرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، قَائِدًا جَلَسَ غَمْرَتُهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غَدُوَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ. [انظر: ٧٠٢]

٦١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، فِي سِتَّةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِسُؤَيْدٍ: وَلِمَ سَمَّيْتَ الزَّنَجِيَّ؟ قَالَ: كَانَ شَدِيدَ السَّوَادِ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: هَذَا مَوْقِفٌ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ فَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَهُوَ يَلْتَقِ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ الْمَزْدَلِقَةَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، ثُمَّ وَقَفَ بِالْمَزْدَلِقَةِ، فَأَرْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى قَرْحٍ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمَزْدَلِقَةِ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ فَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَهُوَ يَلْتَقِ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ، قَلَمًا وَقَفَ عَلَى مِحْسَرِ قَرْحٍ رَاحِلَتُهُ فَحَبَّتْ بِهِ، حَتَّى خَرَجَتْ مِنَ الْوَادِي، ثُمَّ سَارَ سِيرَتَهُ، حَتَّى آتَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَنْحَرَ فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مَتَى مَنَحَرٌ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُعْبَرِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٥٧٢]



حَمْرَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [انظر: ٩١٤، ١٠٣٨، ١٠٩٩، ١١٥٨]

٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا، وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مَنْ نَفَسَ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَلِمٌ نَعْمَلُ؟ قَالَ: اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَتَسْتَبِرْهُ لِلْسُرَى، وَأَمَا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى فَتَسْتَبِرْهُ لِلْعُسْرَى. [انظر: ١٠٦٨، ١١١٠، ١١٨١، ١٣٤٩]

٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ: وَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: الْبَيْسَ قَدْ أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالَ: قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَقَالَ: اجْتَمِعُوا حَقِيبًا، ثُمَّ دَعَا بَنَاتِ قَاضِرْمَهَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ تَدْخُلُوهَا. قَالَ: فَهَمَّ الْقَوْمُ أَنْ يَدْخُلُوهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ مِنْهُمْ: إِنَّمَا قُرِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى تَلْقُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمُ أَنْ تَدْخُلُوهَا فَادْخُلُوا، قَالَ: فَرَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ لَهُمْ: لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ. [انظر: ٧٢٤، ١٠١٨، ١٠٦٥، ١٠٩٥]

٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي وَأَقْدَبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، قَالَ: شَهِدْتُ جَنَازَةَ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَمْتُ، فَقَالَ لِي نَافِعُ بْنُ جَبْرِ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَأَخْبِرُكَ فِي هَذَا بَيْتٍ، حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ الزُّرِّيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، بِرَحَّةِ الْكُوفَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِالْقِيَامِ فِي الْجَنَازَةِ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا بِالْجُلُوسِ. [انظر: ٨٣١، ١٠٩٤، ١١٧٧]

٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّائِجِ، عَنْ حُصَيْنِ أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: أَنَّهُ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَلَى عُمَانَ، فَأَخْبَرُوهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيدِ، أَيِ بِيْرِهِ الْخَمَرِ، فَكَلَّمَهُ عَلِيٌّ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: ذُوكَ ابْنُ عَمِّكَ، قَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ. فَقَالَ: يَا حَسَنُ، فَمَ قَاجِلِدَهُ. قَالَ: مَا أَنْتَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ، وَلَ هَذَا غَيْرُكَ، قَالَ: بَلْ صَعَفْتُ وَوَهَنْتُ وَعَجَزْتُ. فَمَ يَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ يَضْرِبُهُ وَيُعِدُّ عَلَيَّ، حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَسْمِكُ، أَوْ قَالَ كَفُّ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَكَمَلَهَا عُمَرُ كَسَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ. [انظر: ١١٨٤، ١١٣٠]

٦٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رِكَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيَّ بَيْتِي، فَدَعَا بِوَضُوءِهِ، فَجِئْتُهُ بِقَعْبٍ يَأْخُذُ الْمُدَّ أَوْ

٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَغِيضُ الْعَرَبَ إِلَّا مُتَافِقٌ.

٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَظَبْنَا عَلِيًّا، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنْ عَدَدْنَا شَيْئًا نَفَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْتَأْنِ الْإِبِلَ وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ، فَقَدْ كَذَّبَ، قَالَ: وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا يَنْ عَيْرَ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ أَرَى مُحَدَّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَدِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَنْفَاهُمْ. [انظر: ١٠٣٧]

٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ سُؤدِدِ ابْنِ عَقَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثَكُمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثًا فَلَا تَنْتَهِرُوا السَّمَاءَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثَكُمُ عَنْ غَيْرِهِ فَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مُحَارِبٌ، وَالْحَرْبُ خُدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ أَحْدَثُوا الْأَسْتَانَ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ النَّبِيِّ، لَا يَجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَإِنَّمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّا قَتَلْتُمُوهُمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٠٩٧، ١٠٨٦]

٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سُئَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْأَحْزَابِ: شَغَلُونَا عَنْ (٨٢/١) صَلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتِنُهُمْ نَارًا، ثُمَّ صَلَاةً بَيْنَ الْمَشَاءَيْنِ: بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [انظر: ٩١١، ١٠٣٦، ١٢٤٦، ١٢٩٩]

٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُشَدَّرِ أَبِي يَمَلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَجُلًا مَدَّاءً، فَاسْتَحَى أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَدْنِيِّ، قَالَ: فَقَالَ لِمُقَدَّادٍ: سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَدْنِيِّ، قَالَ: فَسَأَلَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيهِ الْوَضُوءُ. [راجع: ٦١٦]

٦١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَهُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ. [انظر: ١٧٤٤]

٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ تَتَوَقَّى فِرْيَانَ وَتَدْعُنَا؟ قَالَ: وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، ابْنَةُ

قَرِيْبُهُ، حَتَّى وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ بَالَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ، الْآتَوْضَأُ لَكَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَمَا ذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: فَوَضِعْ لَهُ إِسَاءَةً، فَمَسَّلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ (٨٣/١) وَاسْتَشَقَّ، وَاسْتَشْرَقَ، ثُمَّ أَخَذَ يَدَيْهِ فَصَكَ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَالْقَمَّ لِنَهَامَةٍ مَا أَقْبَلَ مِنْ أذُنَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَافْرَغَهَا عَلَى نَاصِيَتِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْقِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ بَدَأَ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذُنَيْهِ مِنْ ظَهْرِهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ بَكْفَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَصَكَ بِهِمَا عَلَى قَدَمَيْهِ، وَبِهِمَا النَّعْلَ، ثُمَّ قَلَّبَهَا بِهِمَا، ثُمَّ عَلَى الرَّجُلِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ، قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ.

٦٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: ذَكَرَ الْخَوَارِجُ فَقَالَ: فِيهِمْ مُخَدِّجُ الْيَدِ، أَوْ مُوَدَّنُ الْيَدِ، أَوْ مُدَنَّ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَحَدَّثْتُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [انظر: ١٣٣٢، ١٢٢٤، ٩٨٨، ٩٨٣، ٩٨٢، ٩٠٤، ٣٧٥]

٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَا لَمْ يَكُنْ جَبِيًّا. [انظر: ١١٣٩، ٨٤٠، ١٠١١، ١١٣٣]

٦٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا بَعَثْتَنِي أَكُونَ كَالسَّكَّةِ الْمُحْمَاةِ، أَمْ الشَّاهِدِ بَرِيٍّ مَا لَا يَرَى الْغَائِبَ؟ قَالَ: الشَّاهِدِ بَرِيٍّ مَا لَا يَرَى الْغَائِبَ.

٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيْعِيًّا قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ يَلِجَ النَّارَ. [انظر: ١٠٣٠، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٢٩٢]

٦٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ رَبِيْعِيٍّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ يَلِجَ النَّارَ. [راجع: ٦٦٩]

٦٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فَفُتِمَا، وَقَدْ فَتَعْتُمَا. [راجع: ٦٦٣]

٦٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ ابْنِ نُجَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَنْبٌ، وَلَا صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ. [انظر: ٨١٥، ٨٤٧، ١١٧٢]

٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جُرَيْجِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصْحَى بِمَعْصِيَةِ الْقُرْنِ وَالْأَذُنِ. [انظر: ٧٩١، ١٠٤٨، ١٠٦٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١٢٩٣، ١٢٩٤]

٦٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَزْمُوتِ.

قال أبو عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ليس بالكوفة عن عليٍّ حديث أصح من هذا. [انظر: ١١٨٠]

٦٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَهُ، وَكَاتَبَهُ، وَسَاهَدَنِي، وَالْحَالِ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَنَعَ الصَّدَقَةَ، وَالْوَأْسِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. [انظر: ٦٦٠، ٦٧١، ٧٢١، ٧٢١، ٨٤٤، ٩٨٠، ١٢٨٩، ١٣٦٤]

٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ، قَالَ: قُلْتُ: تَبْعْتَنِي إِلَى قَوْمٍ يَكُونُ يَتِيمُهُمْ أَحْدَاثٌ، وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي لِسَانَكَ، وَبَيَّتْ قَلْبِكَ. قَالَ: فَمَا شَكَّكَتُ فِي قَضَاءِ بَيْنِ اثْنَيْنِ بَعْدَ. [انظر: ١١٤٥]

٦٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَرَّبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَقُجِعٌ، وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْحَنِي، وَإِنْ كَانَ أَجَلًا فَأَرْقِنِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْنِي، قَالَ: مَا قُلْتَ؟ قَالَتْ: مَا قَاعَدْتُ عَلَيْهِ، فَصَبَّرْتَنِي بِرَجُلِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتَ؟ قَالَ: قَاعَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَافِهِ (٨٤/١) أَوْ أَشْفِهِ، قَالَ: فَمَا اسْتَكْبَيْتُ ذَلِكَ الْوَجْعَ بَعْدَ. [انظر: ٦٣٨، ٨٤١، ١٠٥٧]

٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًّا، فَصَرَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ، لِأَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ عَافِهِ، اللَّهُمَّ أَشْفِهِ، فَمَا اسْتَكْبَيْتُ ذَلِكَ الْوَجْعَ بَعْدَ. [راجع: ٦٦٧]

٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: آتَيْتُ عَلِيًّا، أَنَا وَرَجُلَانِ فَقَالَ: كُنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعْنَا اللَّحْمِ، وَلَا يَحْجِرُهُ، وَرَبِمَا قَالَ: يَحْجِرُهُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ. [راجع: ٦٦٧]

٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ نِسَائِنَا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِنَا حَدِيْجَةُ. [انظر: ٩٣٨، ١١٠٩، ١٢١٢]

٦٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ زَادَانَ (أَبِي) عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا فِي الرَّجَبِ وَهُوَ يَتَشَدَّدُ

النَّاسَ: مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ حُمْ، وَهُوَ يَقُولُ مَا قَالَ؟ فَجَاءَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاَهُ.

٦٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَّا عَاهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ لَا يَبْغِيَنِي إِلَّا مَنَاقِقَ، وَلَا يُجِبِيَنِي إِلَّا مُؤْمِنًا. [النظر: ١٠٦٢، ٧٣١]

٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَةَ، أَنبَأَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جِئَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي حَمِيلٍ، وَقَرْمَةٍ، وَسَادَةِ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفَ الْإِذْرِخِ. [النظر: ٨١٩، ٨٣٨، ٨٥٣]

٦٤٤ - حَدَّثَنَا أَبِي سَابِطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَكِيمِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: انْفَلَقْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ حَتَّى آتَيْنَا الْكَعْبَةَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسْ، وَصَدِّ عَلَى مَنْكِبِي، فَذَهَبْتُ لِأَنْهَضَ بِهِ، فَرَأَى مِنِّي ضَعْفًا فَتَزَلَّ، وَجَلَسَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: اصْعَدْ عَلَيَّ مَنْكِبِي. قَالَ: فَصَعَدْتُ عَلَى مَنْكِبِي، قَالَ: فَهَضَّ بِي، قَالَ: فَإِنَّهُ يُحِيلُ إِلَيَّ أَنِّي لَوْ شِئْتُ لَنَلْتُ أَفْوَ السَّمَاءِ، حَتَّى صَعَدْتُ عَلَى الْبَيْتِ، وَعَلَيْهِ تَمَثَّلَ صُغْرُ أَوْ نَحَّاسٍ، فَجَعَلْتُ أُرَاؤُهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَيَسِّرَ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ، حَتَّى إِذَا اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْذَبْ بِهِ، فَقَذَفْتُ بِهِ، فَتَكَسَّرَ كَمَا تَتَكَسَّرُ الْقَوَارِيرُ، ثُمَّ نَزَلْتُ، فَانْفَلَقْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَسْتَبِقُ حَتَّى تَوَارَيْنَا بِالْبَيْوتِ، فَخَشِيَ أَنْ يَلْقَانَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. [النظر: ١١٣٠٢]

٦٤٥ - حَدَّثَنَا قُضَيْبُ بْنُ دُرَيْكِ، حَدَّثَنَا يَاسِينَ الْعُجْلِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَقِيقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَهْدِيُّ مَنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ، يُصَلِّحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ.

٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ، عَنْ حُسَيْنِ ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَاضِي الرِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا، يَقُولُ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَفَاطِمَةُ، وَالْعَبَّاسُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَبِرَ سِنِي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَكَثُرَتْ مَوْتِي، فَإِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَأْمُرَ لِي بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ طَعَامٍ فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْعَلْ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي كَمَا أَمَرْتَ لِعَمَلِكَ فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْعَلُ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أَعْطَيْتَنِي أَرْضًا كَانَتْ مَعِيْسَتِي مِنْهَا، ثُمَّ بَغَضْتَهَا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَرُدَّهَا عَلَيَّ فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْتِيَنِي هَذَا الْحَقَّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا فِي كِتَابِهِ مِنْ هَذَا الْخُمْسِ، فَاقْسِمْهُ فِي حَيَاتِكَ، كَيْ لَا يَبْتَازَ عَلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَوَلَّيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ (٨٥/١) ﷺ، فَاقْسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلَّيْتُهُ أَبُو بَكْرٍ، فَاقْسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلَّيْتُهُ عُمَرُ، فَاقْسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، حَتَّى كَانَتْ آخِرُ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ فَإِنَّهُ آتَاهُ مَا لَمْ يَكُنْ.

٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا شُرْحَيْلُ بْنُ مُذْرِكِ الْجَعْفِيُّ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَزَلَةٌ لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَخْلَاقِ، إِنِّي كُنْتُ أَنَبِيَّ كُلِّ سِحْرٍ فَاسْتَلَمْتُ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْتَحِجَّ، وَإِنِّي جُنْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: عَلَيَّ رَسَلْتُكَ يَا أَبَا حَسَنِ حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكَ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَيَّ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغَضَبَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَمَا لَكَ لَا تُكَلِّمُنِي فِيمَا مَضَى حَتَّى كَلِّمْتَنِي اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ فِي الْحِجْرَةِ حَرَكَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا جَبْرِيلُ. قُلْتُ: ادْخُلْ. قَالَ: لَا، أَخْرَجَ إِلَيَّ، فَلَمَّا خَرَجْتُ قَالَ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ شَيْئًا لَا يَدْخُلُهُ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهِ، قُلْتُ مَا أَعْلَمُهُ يَا جَبْرِيلُ، قَالَ: أَذْهَبُ فَانظُرْ، فَتَفْتَحُ الْبَيْتَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ جَرَوْ كَلْبٍ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ الْحَسَنُ، قُلْتُ: مَا وَجَدْتُ إِلَّا جَرَوًْا. قَالَ: إِنَّهَا ثَلَاثٌ لَنْ يَلِجَ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهَا أَبَدًا وَاحِدٌ مِنْهَا: كَلْبٌ، أَوْ جَنَابَةٌ، أَوْ صُورَةٌ رُوحٍ. [راجع: ٥٧٠، ٦٢٢]

٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا شُرْحَيْلُ بْنُ مُذْرِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيٍّ، وَكَانَ صَاحِبَ مَطَهْرَتِهِ، فَلَمَّا حَادَى نَبْوَى وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى صِفِّينَ، فَقَادَى عَلِيٌّ: اصْبِرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، اصْبِرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِسَطِّ الْفُرَاتِ، قُلْتُ: وَمَاذَا؟ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَيْنَاهُ تَمِيضَانُ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغَضَبَكَ أَحَدٌ، مَا شَأْنُ عَيْنَيْكَ تَمِيضَانِ؟ قَالَ: بَلْ قَامَ مِنْ عِنْدِي جَبْرِيلُ قَبْلَ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِسَطِّ الْفُرَاتِ، قَالَ: فَقَالَ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ أَنْ أُسْمِكَ مِنْ تَرْتِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ قَدْ يَدُهُ فَقبِضْ بقبْضَةٍ مِنْ تَرَابِ فَاعْطِهَا، فَلَمَّ أَمْلَكَ عَيْنِي أَنْ فَاصْتَا.

٦٤٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقُرَظِيُّ، أَنبَأَنَا الْأَزْهَرِيُّ رَأْسِدَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ الْخَضْرَاءِ الْقَوَّاسِ، عَنْ أَبِي سَخِيْلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ». وَسَأَلْتُهَا لَكَ يَا عَلِيٌّ: مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ عَقُوبَةٍ، أَوْ بَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا، (فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ)، وَاللَّهِ تَعَالَى أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يُنِيَّ عَلَيْهِمُ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا عَاقَبَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الدُّنْيَا، فَاللَّهُ تَعَالَى أَحْكَمُ مَنْ أَنْ يَعُودَ بَعْدَ عَفْوِهِ.

٦٥٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَإِسْرَائِيلُ، وَأَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا، عَنْ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيعُونَهُ، قَالَ: قُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذُ مِنْهُ مَا أَعْطَا. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَجْرَ أَهْمَلُ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنَ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَقْدَارَهَا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ هَاهُنَا مِنَ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَهْمَلُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنَ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَقْدَارَهَا مِنْ صَلَاةِ الطُّهْرِ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنَ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الطُّهْرِ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ، بِفَضْلِ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ. وَقَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: تِلْكَ سِتُّ

عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُ النَّبِيِّ ﷺ، بِالنَّهَارِ، وَقِيلَ مَنْ يَدَاوِمُ عَلَيْهَا. [انظر: ٦٨٢، ٨٥٠، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٨، ١٢٥٢، ١٢٥٨، ١٢٦١، ١٣٧٥]

حَدَّثَنَا كَعْبٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ لَأَبِي إِسْحَاقَ حِينَ حَدَّثَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، يَسُؤِي حَدِيثَكِ هَذَا مِنْ مَسْجِدِكَ ذَهَابًا.

٦٥١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، وَحُسَيْنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوْلِهِ، وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ (٨٦/١) قَبِيتُ الْوَتْرِ آخِرَ اللَّيْلِ.

٦٥٢ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْوَتْرِ لَيْسَ بِحَتْمٍ مِثْلَ الصَّلَاةِ، وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ سَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٦٦١، ٧٨٦، ٨٤٢، ٨٧٧، ٩٢٧، ٩٦٩، ١١٢٤، ١٢٢٠، ١٢٢٥].

٦٥٣ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ وَأَوْسَطِهِ، فَأَتَيْتُهُ وَتَرَّهُ إِلَى السَّحَرِ. [راجع: ٥٨٠]

٦٥٤ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ ابْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَا يَوْمَ بَدْرٍ وَتَحَنُّنُ تَلَوْدِ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَقْرَبَنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَاسًا. [انظر: ١٠٤٢، ١٣٤٧]

٦٥٥ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ أَحْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ فَتَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّبُيْحَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِذَا قَعَلَ أَحَدُكُمْ قَلْبِيضًا، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ، وَقَالَ مَرَّةً فِي أَذْيَابِهِنَّ. [سنياتي في مسند علي بن طلق: ٢٤٣٥]

٦٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاضِ بْنِ عَمْرِو الْقَارِي، قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَتَحَنَّنَتْهَا جُلُوسٌ مَرَجَعُهُ مِنَ الْعِرَاقِ لِيَالِي قُتْلِ عَلِيٍّ فَقَالَتْ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، هَلْ أَنْتَ صَادِقِي عَمَّا سَأَلْتُكَ عَنْهُ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ هَوْلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيٌّ قَالَ: وَمَا لِي لَا أَسْأَلُكَ؟ قَالَتْ: فَحَدَّثَنِي عَنْ قِصَّتِهِمْ. قَالَ: قِيَانٌ عَلَيْهَا لَمَّا كَاتَبَ مُعَاوِيَةَ، وَحَكَّمَ الْحَكَمَانَ، خَرَجَ عَلَيْهِ لَمَانِيَةُ الْأَفْ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، فَتَزَلُّوا بِأَرْضِ بَيْتِهَا: حُرُورَاءُ، مِنْ جَانِبِ الْكُوفَةِ وَإِنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا: أَنْتَ لَسْتَ مِنْ قَبِيسِ الْبَيْسِكَةِ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَسْمُ سَمَاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ فَحَكَمَتْ فِي دِينِ اللَّهِ، فَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَمَّا أَنْ بَلَغَ عَلِيًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ، وَقَارَعُوهُ عَلَيْهِ، وَقَامَرُ مَوْذُنًا قَادَانٌ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا رَجُلٌ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَنْ امْتَلَأَ الدَّارَ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، دَعَا بِمُصْحَفِ إِمَامِ عَظِيمٍ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَمَلَ بِصُكِّهِ يَدَهُ وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُصْحَفُ، حَدَّثَ النَّاسَ، فَتَادَاهُ النَّاسُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَسْأَلُ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِدَادٌ فِي وَرَقٍ، وَتَحَنُّنُ تَكَلَّمَ بِمَا رُوينا مِنْهُ،

فَمَاذَا تَرِيدُ؟ قَالَ: أَحْصَابُكُمْ هَوْلَاءُ الَّذِينَ خَرَجُوا، بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَلُ وَجَلٌ، يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فِي أَمْرَاءِ وَرَجُلٍ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ فَأَبْيَتْهُمَا حَكْمًا مِنْ أَمْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَمْلِهِنَّ أَنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُؤَقِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴿فَأَمَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ أَعْظَمُ دَمًا وَحَرَمَةً مِنْ أَمْرَاءِ وَرَجُلٍ، وَتَقَمُّوا عَلَيَّ أَنْ كَاتَبْتَ مُعَاوِيَةَ، كَتَبَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ جَاءَنَا سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَتَحَنُّنٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِ حِينَ صَلَّحَ قَوْمَهُ قُرَيْشًا، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سَهِيلٌ: لَا تَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ: كَيْفَ تَكْتُبُ؟ فَقَالَ: اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلِمْتُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أَخَافُكَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا صَلَّحَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشًا، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾. قَبِيتُ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَخَرَجَتْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا تَوَسَّطْنَا عَسْكَرَهُمْ، قَامَ ابْنُ الْكُوَاءِ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ: يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَأَنَا أَعْرِفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا يَعْرِفُهُ بِهِ، هَذَا مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ: ﴿قَوْمٌ حَصْمُونَ﴾. فَردَّوهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَتَمَّ حُطَّائِهِمْ قَسَالُوا: وَاللَّهِ لِنُوَاضِعُهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَ بِحَقِّ نَعْرِفُهُ لَتَبِعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ بِبَاطِلٍ لَتَكْتَبُهُ بِبَاطِلِهِ، فَوَاضِعُوا (٨٧/١) عَبْدَ اللَّهِ الْكِتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ الْأَفْ كُلُّهُمْ تَائِبٌ، فِيهِمْ ابْنُ الْكُوَاءِ، حَتَّى ادْخَلَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ الْكُوفَةَ، قَبِيتُ عَلِيٍّ، إِلَى بَيْتِهِمْ. فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا وَأَمْرِ النَّاسِ مَا قَدَرْتُمْ، فَجِئْتُمْ حَيْثُ شِئْتُمْ، حَتَّى تَجْتَمِعَ أُمَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، يَبِينَا وَيَبِينَكُمْ، أَنْ لَا تَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا، أَوْ تَقْطَعُوا سَيْلًا، أَوْ تَقْلَمُوا دَمَةً، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ تَدَنَا إِلَيْكُمْ الْحَرْبُ عَلَى سِوَاهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ شَدَّادٍ فَقَدْ قَتَلْتَهُمْ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ إِلَيْهِمْ حَتَّى قَطَعُوا السَّيْلَ، وَسَفَكُوا الدَّمَ، وَاسْتَحْلَوْا أَهْلَ الدَّمَةِ، فَقَالَتْ: أَلَيْسَ؟ قَالَ: اللَّهُ الْإِلَهِيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَانَ، قَالَتْ: فَمَا شَيْءٌ يَمْلِكُنِي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِتَحَدُّوتِهِ؟ يَقُولُونَ: ذُو الشُّدِيِّ وَذُو الشُّدِيِّ، قَالَ: قَدَرْتُمْ وَقُمْتُمْ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي الْقَتْلِ، فَدَعَا النَّاسَ فَقَالَ: اتَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فَلَانَ يُصَلِّي، وَرَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فَلَانَ يُصَلِّي، وَلَمْ يَأْتُوا فِيهِ بِبَيْتٍ يَعْرِفُ إِلَّا ذَلِكَ، قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَلِيٍّ حِينَ قَامَ عَلَيْهِ كَمَا يُزَعَمُ أَهْلُ الْعِرَاقِ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَتْ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ أَنَّهُ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَتْ: أَجَلٌ. صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَرْحَمُ اللَّهُ عَلَيَّا إِنَّهُ كَانَ مِنْ كَلَامِهِ لَا يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلَّا قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَيَنْهَبُ أَهْلُ الْعِرَاقِ بِكَذِبُونَ عَلَيْهِ، وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ.

٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَا يَدْعُ بِهَا وَتَمَّا إِلَّا كَمَسْرَةَ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سِوَاهُ، وَلَا صُورَةَ إِلَّا أَطْخَعَهَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ فَهَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَرَجَعَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَنْطَلِقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَانْطَلِقْ،

فَانْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ ادَّعَى بِهَا وَكُنَّا إِلا كَسْرَتُهُ، وَلَا قَبْرًا إِلا سَوِيَّتَهُ وَلَا صُورَةَ إِلا طَلْحَتَهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَادَ لَصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَّرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ قَتَانَا وَلَا مُخْتَلًا، وَلَا تَاجِرًا إِلا تَاجَرَ حَيْرٍ، فَإِنَّ أَوْلَيْكَ هُمُ الْمَسْبُوقُونَ بِالْعَمَلِ. [انظر: ١١٧٧، ٨٨١، ١١٧٠، ١١٧٦، ١١٧٧]

٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: وَيَكُونُهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَبَا مَوْرِعٍ، قَالَ: وَأَهْلُ الْكُوْفَةِ يَكُونُهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَذَكَرَ الْعَلِيَّ، وَلَمْ يَقُلْ عَنْ عَلِيٍّ، وَقَالَ: وَلَا صُورَةَ إِلا طَلْحَتَهَا فَقَالَ: مَا أَتَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى لَمْ ادَّعِ صُورَةَ إِلا طَلْحَتَهَا، وَقَالَ: لَا تَكُنَنَّ قَتَانَا وَلَا مُخْتَلًا. [راجع: ٦٥٧]

٦٥٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ. [راجع: ٥٩٩]

٦٦٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا شَكَّ إِلا أَنَّهُ عَلِيٌّ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَشَاهِدِيَّةَ، وَكَتَابَتِهِ، وَالْوَأَشِمَةَ، وَالْمَسْتَوْشِمَةَ، وَالْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

٦٦١ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَلِيُّ، إِنَّ أَنْتَ وَوَلِيَّتُ الْأَمْرِ بَعْدِي، فَأَخْرِجْ أَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

٦٦٢ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، وَخَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَاءً فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَا الْمَنِيُّ فَبِهِ الْغَسْلُ، وَأَمَا الْمَذْيُ فَبِهِ الْوُضُوءُ. [انظر: ٨٦٩، ٨٦٠، ٨٩١، ٩٧٧]

٦٦٣ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ (٨٨/١) حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْفِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُقَلِّطُ أَصْحَابَهُ، وَهُمْ يُصَلُّونَ. [انظر: ٧٥٢، ٨١٧]

٦٦٤ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَلَّ اللَّهُ تَعَالَى الْهُدَى وَالسَّدَادَ، وَأَذْكَرَ بِالْهُدَى هَذَا يَتَّبِعُكَ الطَّرِيقَ، وَأَذْكَرَ بِالسَّدَادِ تَسْبِيدَكَ السَّهْمَ. [انظر: ١١٢٤]

٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ كَانَ قَبْلِي إِلا قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نَبِيَّاءَ وَرِزَاءَ نَبِيَّاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَرِزَاءَ نَبِيَّاءَ تَقِيًّا نَجِيًّا، سَبْعَةَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَسَبْعَةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. [انظر: ١٢٦٣، ١٢٠٩، ١٣٧٤]

٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعُنِي إِلَى قَوْمٍ هُمْ أَسَنُ مِنِّي لِأَقْصَى بَيْنَهُمْ، قَالَ: اذْهَبْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيَبِيَّتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ. [انظر: ١٣٤٢]

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا آبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ غَرْبِيٍّ، حَدَّثَنِي عَمِي عِلْبَاءُ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَرَّتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَهْوَى يَدَهُ إِلَى وَبْرَةٍ مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، فَقَالَ: مَا آتَا بِأَحَقَّ يَهْدِي الْوَبْرَةَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٦٦٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّيْرِ النَّعَاقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصَلِّي، إِذْ أَنْصَرَفَ، وَنَحْنُ قِيَامٌ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَرَأْسُهُ يَغْفَرُ، فَصَلَّى لَنَا الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي ذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ جَنَابًا حِينَ قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ أَغْتَسِلْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزًّا، أَوْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَلْيَنْصَرِفْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، أَوْ غَسِلَهُ، ثُمَّ يَعُودْ إِلَى صَلَاتِهِ. [انظر: ٨٦٩، ٣٧٧]

٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّيْرِ، عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٦٦٨]

٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحِ الْأَسْمِيِّ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَنْشُدُ النَّاسَ فَقَالَ: أَنْشَدَ اللَّهُ رَجُلًا مُسْلِمًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ مَا قَالَ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيًّا فَشَهِدُوا.

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاحِبَ الرِّبَا، وَأَكَلَهُ، وَشَاهِدِيَّةَ، وَالْمُحَلَّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ. [راجع: ٦٣٥]

٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَيِّدِي (١) عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ (حِينَ) قُتِلَ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ، فَكَانَ النَّاسُ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا بِأَقْوَامٍ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّيمَةِ، ثُمَّ لَا يَرِجَعُونَ فِيهِ أَبَدًا، حَتَّى يَرِجَعَ السَّهْمُ عَلَى فَوْقِهِ، وَإِنْ آيَةٌ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا أَسْوَدَ مُخَدَّجَ الْبَدَنِ، إِحْدَى يَدَيْهِ كَتَدِي الْمَرْأَةِ، لَهَا حَلْمَةٌ كَحَلْمَةِ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، حَوْلَهُ سَبْعُ

قَالُوا: ابْنُ جُرْمُوزٍ يَمْتَدِّنُ، قَالَ: ائْتَدُّوْهُ، لِيَدْخُلَ قَاتِلَ الرَّبِيعِ النَّسَارِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَ الرَّبِيعِ. [انظر: ٨١١، ٨١٩، ٨١٣]

٦٨١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلِيَّ وَعِنْدَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَ الرَّبِيعِ.

قال عبدالله: قال ابي: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ. [راجع: ٦٨١]

٦٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنَاثَانَا شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ الصُّحَى. [انظر: ٦٥٠]

٦٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: ابْتُلِكَ فِيمَا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنِي أَنْ أَسْوِيَ كُلَّ قَبْرِ، وَأَطِيسَ كُلَّ صَمٍ. [انظر: ٨٨٩]

٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَخَمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، هَدَبَ الْأَشْفَارِ، مُشْرَبَ الْعَيْنِ بِحَمْرَةٍ، كَتَّ اللَّحْيَةَ، أَزْهَرَ اللَّوْنَ، إِذَا مَسَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَمْنِي فِي صَعْدِ، وَإِذَا تَلَقَّتْ التَّلَقَّتْ جَمِيعًا، شَنَّ الْكَيْفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ. [انظر: ٦٧٦]

٦٨٥ - حَدَّثَنِي اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ. [راجع: ٦٧٨]

٦٨٦ - حَدَّثَنَا (٩٠/١) اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَحْدَثَ، قَبْلَ أَنْ يَمْسَ مَاءً.

وَرَبَّمَا قَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٨٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ الطَّحَّانِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: خَرَجْتُ فَاتَيْتُ حَاطِطًا، قَالَ: فَقَالَ: دَلُّوْهُ بِعَمْرَةٍ، قَالَ: فَدَلَّيْتُ حَتَّى مَلَأْتُ كَفِّي، ثُمَّ آتَيْتُ الْمَاءَ فَاسْتَعَذَّيْتُ، يَعْنِي شَرَبْتُ، ثُمَّ آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَطَاعَمْتَهُ بَعْضَهُ وَأَكَلْتُ أَنَا بَعْضَهُ. [انظر: ١١٣٥]

٦٨٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي تَدْرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَاقَتِي وَكَيْتُ وَكَيْتُ، قَالَ: أَمَا نَأَقَتُكَ فَأَنْحَرَهَا، وَأَمَا كَيْتُ وَكَيْتُ فَمِنَ الشَّيْطَانِ.

هَلْبَاتٍ، فَاتَمَسَّوهُ فَإِنِّي أَرَاهُ فِيهِمْ، فَاتَمَسَّوهُ، فَوَجَدُوهُ إِلَى شَفِيرِ النَّهْرِ تَحْتَ الْقَتْلَى، فَأَخْرَجُوهُ فَكَبَّرَ عَلِيٌّ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنَّهُ لَمُعْتَدٌّ قَوْمًا لَهُ عَرِيَّةٌ، فَأَخَذَهَا بِيَدِهِ، فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي مُخَدَّجَتِهِ وَيَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَكَبَّرَ النَّاسُ حِينَ رَأَوْهُ وَاسْتَبْشَرُوا، وَدَهَبَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَجِدُونَ. (٨٩/١).

٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَا، وَيَشْهَدُهُ إِذَا تَوَفَّى، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَنْصَحُ لَهُ بِالغَيْبِ. [انظر: ٦٧٤]

٦٧٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. [راجع: ٦٧٣]

٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَلْتَمَسَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي كَمَا تَلْتَمَسُ أَوْ تَبْتَغِيَ الصَّالَةَ فَلَا يُوْجَدُ. [انظر: ٦٧٠]

٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ بَدْرٍ: مَنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَأْسِرُوهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَيْتَهُمْ خَرَجُوا كَرَاهًا.

٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قَالَ: شَرِكُكُمْ، مُطْرَبًا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، يَنْجُمُ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ٨٤٩، ٨٥٠، ١٠٨٧]

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَاسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ، قَالَ اسْوَدُ: يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ﴿الْهَاجِمُ الْكَاشِحُ﴾ وَ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ﴾، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ﴿وَالْعَمْسَرُ﴾، وَ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وَ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْكَبَ﴾، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [انظر: ٦٨٥]

٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَبْدِ الْأَعْلَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ أُمَّةً لَهُمْ زَنْتٌ، فَحَمَلَتْ، فَآتَى عَلِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: دَعَهَا حَتَّى تَلِدَ، أَوْ نَصَحْ، ثُمَّ أَجْلِدْهَا. [انظر: ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٤٢، ١١٣١]

٦٨٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلِيَّ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟

٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

الْقَوَارِيرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَانَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: الْحَرْبُ خُدَعَةٌ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ٦٩٦]

٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ عُبَادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ حُلَّةً سِيْرَاءً، فَارْتَسَلَ بِهَا إِلَيَّ، فَرَحْتُ بِهَا، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغَضَبَ، قَالَ: (٩١/١) فَكَسَمْتُهَا بَيْنَ نَسَائِي. [انظر: ٧٥٥، ١٣١٥]

٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا

سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (قَالَ سَعْيَانَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْرَعَةَ)، قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ.

قال أبو أحمد: قال: أراه عن النبي ﷺ. [راجع: ٥٦٨]

٧٠٠- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى،

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاصِلُ إِبْرَاهِيمَ السَّحْرَ.

٧٠١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ

الْقُرْظِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِي كَرِبَ أَنْ أَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [انظر: ٧٢٦]

٧٠٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي نُورُ بْنُ أَبِي فَاخَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَعَانَدَا جَنَّتَ يَا أَبَا مُوسَى أَمْ زَائِرًا؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا بَلَّ عَائِدًا. فَقَالَ عَلِيٌّ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا عَادَ مُسْلِمٌ مُسْلِمًا إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، مِنْ حِينَ يُصْبِحُ إِلَى أَنْ يُمَسِّي، وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ خَرِيفًا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَلَّمْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا الْخَرِيفُ؟ قَالَ: السَّاقِيَةُ الَّتِي تَسْمَى النَّخْلُ. [راجع: ٦٩٧]

٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ،

أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلِيٌّ عَلَيَّ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ، فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: النُّجْمِدُ بْنُ بَعْجَةَ. فَقَالَ لَهُ: أَحْسَنُ اللَّهُ يَا عَلِيُّ، فَأَبَانَكَ مَيْتٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَلِّ مَقْتُولٌ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذَا تَخْضَبُ هَذِهِ، يَعْنِي لَحْيَتَهُ مِنْ رَأْسِهِ، عَهْدٌ مَعْرُودٌ، وَقَضَاءٌ مَقْضِيٌّ، وَقَدْ خَابَ مِنَ الْقَرَى، وَعَابَتْهُ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَالْبَاسِ هُوَ أَبْعَدُ مِنَ الْكِبْرِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِي الْمُسْلِمُ.

٦٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، يَعْنِي قُرَادًا، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّبَّاحِ

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْوَتْرِ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُوتِرَ هَذِهِ السَّاعَةَ، نُوتِرَ يَا ابْنَ النَّبَّاحِ، أَوْ أَدْنَى أَوْ أَوْقَمَ. [انظر: ٨٦١، ٨٦٢]

٦٩٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّكَ، عَنْ حَنَشٍ،

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا تَقَدَّمَ إِلَيْكَ خَصْمَانِ فَلَا تَسْمَعْ كَلَامَ الْأَوَّلِ، حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخِرِ، فَسَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: فَمَا زِلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ قَاضِيًا. [انظر: ٧٤٥، ١٢١١، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٥]

٦٩١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ عَبْدُ

الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمٍ الْحَتْفِيُّ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ ظِيَّانٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدِ أَبِي تَحِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا أَرَادَ سَفَرًا قَالَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وَيْلَكَ أَحُولُ، وَيْلَكَ أَسِيرُ. [انظر: ١٢٩٦]

٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ، وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: أَنْبَأَنَا رِقَاءُ، عَنْ

عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَامْرَأَتِي أَنْ أُعْطِيَ الْحَجَامَ أَجْرَهُ. [انظر: ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣٦]

٦٩٣- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى الرَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ

نُعْمَانَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكْتُبُ فِيهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ: فَخَشَيْتُ أَنْ تَقْتُولَنِي نَفْسُهُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَحْفَظُ وَأَعْي. قَالَ: أَوْصِي بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

٦٩٤- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كَلَّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٨]

٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ،

حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، يَعْنِي النَّبْرِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي الْاِخْتِلَافُ، أَوْ أَمْرٌ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ السَّلَامَ فَافْعَلْ.

٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَرْكَانِيِّ،

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَتِيهِ، قَالُوا: أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَى الْحَرْبَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ خُدَعَةٌ، قَالَ رَحْمَتِيهِ فِي حَدِيثِهِ: عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [انظر: ٦٩٧، ١٠٣٤]

٧٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: قُلْتُ لِاتَيْنِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْأَلْتَهُ عَمَّا سَمِعْتَ الْعَشِيَّةَ، قَالَ: فَجِئْتُهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي أَنَا جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ أُمَّتَكَ مُخْتَلِفَةٌ بَعْدَكَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَائِلِينَ الْمَخْرُوجَ يَا جَبْرَائِيلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، بِهِ يَقْضَمُ اللَّهُ كُلَّ جَبَّارٍ، مَنِ اعْتَصَمَ بِهِ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ، مَرَّتَيْنِ، قَوْلَ فَصْلٍ، وَلَيْسَ بِالْهَزْلِ، لَا تَخْتَلِفُهُ الْأَلْسُنُ، وَلَا تَنْقُضِي أَعَاجِيبَهُ، فِيهِ تَبَأٌ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَقَصْلٌ مَا بَيْنَكُمْ، وَخَيْرٌ مَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ.

٧٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الرَّزْقِيِّ، عَنِ أُمِّهِ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: لَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ عَلَى بَعْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ، حِينَ وَقَفَ عَلَى شُعْبِ الْأَنْصَارِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَيَّامِ صِيَامٍ إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ [رَاجِع: ٥١٧]

٧٠٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ (قَالَ سَعْدُ: ابْنُ الْهَادِ) سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لِأَحَدٍ، عِزَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَائِلِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرِمَ بَأْسَعْدُ، فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي. [انظر: ١٠١٧، ١١٤٧، ١٢٥٧]

٧١٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا أَقُولُ: نَهَأَكُمْ، عَنِ تَحْتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ لُبْسِ الْقِسِيِّ وَالْمَعْصَرِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَأَتَا رَاحِمَ، وَكَسَانِي حُلَّةً مِنْ سِيرَاءٍ فَحَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِنَبِيِّهَا، قَالَ: فَحَرَجْتُ بِهَا إِلَى قَاطِمَةَ، فَأَعْطَيْتُهَا نَاحِيَتَهَا، فَأَخَذَتْ بِهَا لِتَطْوِيهَا مَعِي، فَشَقَّقْتُهَا بِنَتْنَيْنِ، قَالَ: فَقَالَتْ: تَرَبَّتْ بِذَلِكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَاذَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهَا: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِهَا قَالَسِيًّا وَأَكْسِي نِسَاءَكَ. [انظر: ٩٢٤، ١٠٤٢، ١٠٤٤]

٧١١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الشُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنِ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ: فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرَّقَّةِ: مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةَ شَيْءٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَبَيْهَا خَمْسَةٌ دِرَاهِمًا. [انظر: ٩١٣، ١١٣٣، ١٢٦٧، ١٢٦٩]

٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ عُفِرَ لَكَ، مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا (٩٣/١) شَرِيكُ، عَنِ عَمْرَانَ بْنِ طَيَّانٍ، عَنِ أَبِي نَجِيٍّ، قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ عَلِيًّا الضَّرْبَةَ، قَالَ: عَلِيُّ

٧٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: قُلْتُ لِاتَيْنِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْأَلْتَهُ عَمَّا سَمِعْتَ الْعَشِيَّةَ، قَالَ: فَجِئْتُهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي أَنَا جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ أُمَّتَكَ مُخْتَلِفَةٌ بَعْدَكَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَائِلِينَ الْمَخْرُوجَ يَا جَبْرَائِيلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، بِهِ يَقْضَمُ اللَّهُ كُلَّ جَبَّارٍ، مَنِ اعْتَصَمَ بِهِ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ، مَرَّتَيْنِ، قَوْلَ فَصْلٍ، وَلَيْسَ بِالْهَزْلِ، لَا تَخْتَلِفُهُ الْأَلْسُنُ، وَلَا تَنْقُضِي أَعَاجِيبَهُ، فِيهِ تَبَأٌ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَقَصْلٌ مَا بَيْنَكُمْ، وَخَيْرٌ مَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ.

٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبْدِ بَنِ حَنِيفٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى قَاطِمَةَ، مِنَ اللَّيْلِ فَأَيَّقْتُنَا لِلصَّلَاةِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حَسًّا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيَّقْتَنَا وَقَالَ: قَوْمًا فَصَلُّوا، قَالَ: فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا: إِنَّمَا أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا، بَعَثْنَا، قَالَ: فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ يَدَهُ عَلَى قَعْدِهِ: مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا، مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا». [رَاجِع: ٥٧١]

٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ أَبُو يُونُسَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَمِيدَ بْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَتْ الْخَوَارِجُ بِالْبَهْرَوَانَ، قَامَ عَلِيٌّ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا فِي سِرْحِ النَّاسِ، وَهُمْ أَقْرَبُ الْعَدُوِّ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ تَسِيرُوا إِلَى عَدُوِّكُمْ أَنَا أَخَافُ أَنْ يَخْلُقَكُمْ هَؤُلَاءِ فِي (٩٢/١) أَعْقَابِكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَخْرُجُ خَارِجَةٌ مِنْ أُمَّتِي، لَيْسَ صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بَشْيءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بَشْيءٍ، وَلَا قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بَشْيءٍ، يَتَرَوْنَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَكُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا يَجَاوِرُ حَتَّاجَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، وَأَيُّ ذَلِكَ أَنْ فِيهِمْ رَجُلَانِ لَمْ يَمُتَا وَتَبَيَّنَ لَهَا ذِرَاعٌ، عَلَيْهَا مِثْلُ حَلْمَةِ الشَّدِيِّ، عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ بَيْضٌ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يَصِيبُونَهُمْ مَا لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ لَأَتَكَلَّمُوا عَلَى الْعَمَلِ، فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا لَمَعَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ بِالْجُحْفَةِ، وَمَعَهُ هَظْمٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فِيهِمْ حَبِيبُ بْنُ سَلَمَةَ الْفَهْرِيُّ، إِذْ قَالَ عُمَانُ، وَذَكَرَ لَهُ التَّمَنُّعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ: إِنَّ أُمَّتِي لِلْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ أَنْ لَا يَكُونَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَلَوْ أَخَّرْتُمْ هَذِهِ الْعَمْرَةَ حَتَّى تَزُورُوا هَذَا الْبَيْتَ زَوْرَتَيْنِ كَانَ أَفْضَلَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَسَّعَ فِي الْخَيْرِ،



افعلوا به كما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل برجل أراد قتله، فقال: اقلوه، ثم حرقوه.

٧١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دَجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَقَبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنُ ظَرْفٍ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنُ ظَرْفٍ مِمَّنْ هُوَ حَيُّ الْيَوْمِ، وَاللَّهِ إِنْ رَجَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ. [انظر: ٧١٨، ٧١٩]

٧١٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي حَمِيلٍ، وَقَرِيَةٍ، وَوَسَادَةٍ أَدَمَ حَشْوَهَا إِذْخِرَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَيْفٌ. [راجع: ٦٤٣]

٧١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، وَالْمُجَالِدِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُمَا سَمَعَاهُ يُحَدِّثُ أَنَّ عَلِيًّا حِينَ رَجِمَ الْمَرَأَةَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، ضَرَبَهَا يَوْمَ النَّخِيسِ، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَقَالَ: أَجْلَدْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَرْجَمُهَا بِسُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٨٣٩، ٨٤١، ٩٤٢، ٩٧٨، ١١٨٥، ١١٩٠، ١٢١٠]

٧١٧ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فُلَانٍ بْنِ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَلْوً مُنَكِّيَةً، وَيَضَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ، وَيَضَعُهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ، وَكَبَّرَ. [انظر: ٧٢٩، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٩٦٠]

٧١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْصَنٍ، أَنبَأَنَا وَرِقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُهَالِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دَجَاجَةَ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْتَ الْقَاتِلُ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ عَامٌ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنُوسَةٌ؟ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ عَامٌ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنُوسَةٌ مِمَّنْ هُوَ حَيُّ الْيَوْمِ، وَإِنْ رَجَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ الْمِائَةِ. [راجع: ٧١٤]

٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَوْلَى أَمْرَأَتِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يَرِيضُونَ النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ، وَمَعَهُمُ الرَّيَّاتُ، وَتَعْبُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتَبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ، السَّابِقِ، وَالْمُصَلِّي، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يَخْرُجَ

الإمام، فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ قَانَصَتْ، وَاسْتَمَعَ وَكَلَّمَ بَلُغَ، كَانَ لَهُ كِفْلَانٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، وَكَلَّمَ بَلُغَ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَلَقْنَا وَكَلَّمَ بِنَصْتِ، وَكَلَّمَ يَسْتَمِعُ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانٌ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ، فَلَقْنَا وَكَلَّمَ بِنَصْتِ، وَكَلَّمَ يَسْتَمِعُ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ: صَهْ، فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ [مِنْ] نَبِيِّكُمْ ﷺ.

٧٢٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَلْتَمَسَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِي كَمَا تَلْتَمَسُ الضَّالَّةُ فَلَا يُوجَدُ. [راجع: ٦٧٥]

٧٢١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَاحِبَ الرِّبَا، وَآكِلَهُ، وَشَاهِدِيَهُ، وَالْمُحْلَلِ، وَالْمُحْلَلِ لَهُ. [راجع: ٦٣٥]

٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ:، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: (٩٤/١) نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ خَاتَمِ النَّهْبِ، وَالْقَسَمِيِّ، وَالْمَيْقِرَةِ. [انظر: ٨١٦، ٨١٧، ١٠٤٩، ١١٠٢، ١١١٣، ١١٥٩]

٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُودَى الْمَكَاتِبُ بِقَدْرِمَا آذَى. [انظر: ٨١٨]

٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الْإِبْرَامِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَإِذَا دَنَسَ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا قَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ لِآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا، وَقَالَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ. [راجع: ٦٢٢]

٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ: مَا تَرَوْنَ فِي فَضْلِ فَضْلٍ عِنْدَنَا مِنْ هَذَا الْعَالِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ شَعَلْنَاكَ عَنْ أَمْلِكَ وَصَيْعِكَ وَتِجَارَتِكَ، فَهَرُوكَ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: قَدْ أَشَارُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ لِي: قُلْ: قُلْتُ: لِمَ تَجْعَلُ يَمِينَكَ طَنًا؟ فَقَالَ: لِتَخْرُجَ مِمَّا قُلْتُ، فَقُلْتُ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ لِأَخْرَجَ مِنْهُ، أَتَذْكُرُ حِينَ بَعَثَكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا، فَاتَيْتَ الْعِيسَى بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَتَمَلَّكَ صَدَقَتَهُ، فَكَانَ يَبْتَكِمُنَا شَيْئًا، فَقُلْتُ لِي: انْطَلِقْ مَعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ خَائِرًا، فَرَجَعْنَا، ثُمَّ غَدَوْنَا عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ طَيْبَ النَّفْسِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لِي: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُلِ صُنُوبِيهِ؟ وَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ خُورِهِ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ، وَالَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ طِيبِ نَفْسِهِ فِي

اليَوْمِ الثَّانِي، قَالَ: إِنَّكُمْ آتَيْتُمَنِي فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ وَقَدْ بَقِيَ عِنْدِي مِنَ الصَّلَافَةِ دِينَارَانِ، فَكَانَ الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ خُثُورِي لَهُ، وَآتَيْتُمَنِي الْيَوْمَ وَقَدْ وَجَّهْتُمَا، فَذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ طَيْبِ نَفْسِي، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ لَا شُكْرَ لَكَ الْأَوَّلَى وَالْآخِرَةَ.

٧٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَقِنْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَأَمْرِي، إِنْ تَزَكَّ بِي كَرَبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهُنَّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْكَرِيمُ الْحَلِيمُ، سُبْحَانَهِ وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [راجع: ٧٠١]

٧٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ حَبَابَةِ لَمْ يُصِبْهَا مَاءٌ فَعَمِلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ. قَالَ عَلِيٌّ: فَمَنْ تَمَّ عَادَتِ شَعْرِي. [انظر: ٧٩٤، ١١٢١]

٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَتِّابِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَفَّنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ. [انظر: ٨٠١]

٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَاجَشُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ وَالْمَاجَشُونُ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ اسْتَمْتَحَ ثَمَّ قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنْ صَلَّائِي وَمَسْجِدِي وَمِمَّاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) اللَّهُمَّ (أَنْتَ الْمَلِكُ) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَأَعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُ عَنِّي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَهْدِنِي لِحَسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِينِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئًا لَا يَصْرِفُ (٩٥/١) عَنِّي سَيِّئًا إِلَّا أَنْتَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ أَنْتَ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِي وَعَظَامِي وَعَصَبِي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكَعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مَلَأَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدْتُ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصُورُهُ فَأَحْسَنَ صُورَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ، فَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٣١٧]

٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ الْمُنْدَرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ: عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَكِدْتُ لِي بِعَدَاكَ وَكِدَ اسْمِعِي بِاسْمِكَ، وَأَكْبِي بِكَيْتِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَانَتْ رِخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ.

٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حِيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ؛ أَنَّهُ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [راجع: ٦٤٢]

٧٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجَبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ. [انظر: ٧٣٤، ٨٢٦، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١١٣٢]

٧٣٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: كُنَّا نَسِيرُ مَعَ عُمَانَ، فَإِذَا رَجُلٌ يَلْبَسُ بِهِمَا جَمِيعًا، فَقَالَ عُمَانُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عَلِيٌّ. فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَمْ أَكُنْ لِأَدْعُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِكَ. [انظر: ١١٣٩]

٧٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْبَلٍ، عَنْ حُجَبَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عَنِ الْبَقْرَةِ. فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةِ فَقَالَ: مَكْسُورَةٌ الْفَرْنَ، فَقَالَ: لَا يَضُرُّكَ. قَالَ: الْعَرَجَاءُ، قَالَ: إِذَا بَلَغْتَ الْمَسَنَكَ قَادِحِ، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ. [راجع: ٧٣٢]

٧٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعَهُ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ قَوْمٌ فِيهِمْ رَجُلٌ مُؤَدُّ الْيَدِ، أَوْ مُؤَدُّ الْيَدِ، أَوْ مُؤَدُّ الْيَدِ، وَلَوْ لَا أَنْ تَبْطُرُوا لِأَيَّتِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يُقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ. قَالَ عُبَيْدَةُ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٦٦]

٧٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّلَجِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ أَخَذَتْ، فَأَمْرَتِي النَّبِيَّ ﷺ أَنْ أَيْمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَأَيْتَهَا فَوَجَدْتُهَا لَمْ تَجِفْ مِنْ دَمِهَا، فَأَيْتَهَا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ إِذَا جَفَتْ مِنْ دَمِهَا قَامَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، أَيْمُوا الْعُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. [راجع: ٦٧١]

٧٣٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ ظَاهِرَهُمَا. [انظر: ٩١٧، ٩١٨، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١١٣٤]

٧٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُتَزِّيَ حِمَارًا عَلَى فَرَسٍ. [انظر: ١١٠٨، ٧٦٦]

٧٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اسْتَخَلَفْتُ أَحَدًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَأَسْتَخَلَفْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ. [راجع: ٥٦٦]

٧٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَنَّ فَاطِمَةَ سَكَتَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٩٦/١) أَكْرَبَ الْعَجِينَ فِي يَدَيْهَا، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ سَبِيَّ فَاتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَعَتْ، قَالَ: فَاتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، قَالَ: فَلَهَيْتُ لِأَقْوَمِ، فَقَالَ: مَكَانَكُمْ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: أَلَا أَذَلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ، إِذَا أَخَذْتُمْ مَضْجَعَكُمْ سَبَحْتُمَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَتَلَّائِينَ، وَحَمِدْتُمَا ثَلَاثًا وَتَلَّائِينَ، وَكَبَّرْتُمَا أَرْبَعًا وَتَلَّائِينَ. [راجع: ٦٠٤]

٧٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْجَاجِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: أَيْعُثُّكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَنْ لَا تَدْعَ تَمَشَّالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ. [انظر: ١٠٦٤]

٧٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِخَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ (سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى).

٧٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ، فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعِشْرَةِ دِينَارٍ. وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي عِشْرَةُ دِينَارٍ، فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَتْ لِي دِينَارٌ، فَتَصَدَّقْتُ بِعِشْرِهِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّكُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقَ بِعِشْرِ مَالِهِ. [انظر: ٩٢٥]

٧٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَمَسْعَرٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَتْنُ الْكُفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، صَخْمُ الْكَرَادِيسِ. [انظر: ٧٦٦، ٩٤٤، ٩٤٦، ٩٤٧، ١٠٣٢]

٧٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ حَتَّشٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخَصْمَانُ فَلَا تَكَلِّمْ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ، كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ. [راجع: ٦٩٠]

٧٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، صَخْمُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، شَتْنُ الْكُفَّيْنِ

وَالْقَدَمَيْنِ، مُثْرَبٌ وَجْهُهُ حُمْرَةٌ، طَوِيلُ الْمَسْرِيَةِ، صَخْمُ الْكَرَادِيسِ، إِذَا مَسَى تَكْفَأُ تَكْفَأُوا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ. [راجع: ٧٤٤]

٧٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِخَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَهْدَى لَهُ قَبْصَرَ فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَتْ لَهُ الْمَلُوكُ قَبْلَ مِنْهُمْ. [انظر: ١١٣٥]

٧٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُمَيْنِ، فَقَالَتْ: سَلَ عَلِيًّا، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِهِدَا مِنِّْي، كَمَا يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُ عَلِيًّا فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ وَلِكُلِّ يَوْمٍ، وَلِكُلِّ يَوْمٍ وَبَلَدٍ. [انظر: ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٦، ٨٠٧، ٨٤٩، ٩٦٦، ١١١٩، ١١٢٦، ١٢٤٥، ١٢٧٧]

٧٤٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَعَثَهُ.

٧٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرِ الْعَافِقِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَهَبًا بِيَمِينِهِ، وَحَرِيرًا بِشِمَالِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَهُمَا بِيَدَيْهِ فَقَالَ: هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. [انظر: ٩٣٥]

٧٥١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ نَفْسِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمَعَانِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَنْتَبْتَ عَلَى نَفْسِكَ. [انظر: ٩٥٧، ١٢٩٥]

٧٥٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ بِنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا (٩٧/١) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْهَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ٦١٣]

٧٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَيْعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا أَنِّي بَدَأْتُ لِرَكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: سَبَّحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي، ثُمَّ صَحَّكَ، فَقُلْتُ: مِمَّ صَحَّكَتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ صَحَّكَ، فَقُلْتُ: مِمَّ صَحَّكَتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَعْجَبُ الرَّبُّ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَيَقُولُ عَلِيمٌ عَبْدِي أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي. [انظر: ٩٣٠، ١٠٥٦]

٧٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسَّارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ حَرْثِ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ: عَلِيُّ، أَتَوَدُّ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرِفُ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ عَلِيُّ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْتَعِنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَتْهُ إِلَهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَبِي سَاعَاتِ النَّهَارِ كَمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمِنْ أَبِي سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَمَا حَتَّى يُصْبِحَ، قَالَ لَهُ عَمْرُو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَشِيِّ مَعَ الْجَنَازَةِ، بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟ فَقَالَ عَلِيُّ: إِنَّ فَضْلَ الْمَشِيِّ مِنْ خَلْفِهَا عَلَى بَيْنَ يَدَيْهَا فَفَضَّلْ صَلَاةَ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى الْوَلُوحَةِ، قَالَ عَمْرُو: فَأَبَى رَأَيْتَ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرُؤَ يَمَشِيَانِ أَمَامَ الْجَنَازَةِ. قَالَ عَلِيُّ: إِنَهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُخْرِجَا النَّاسَ. [انظر: ٩٥٥]

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنَّا نِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ سِرَاءٍ، فَخَرَجَتْ فِيهَا، فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. [راجع: ٩٦٨]

٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: كَانَ عُمَانُ يُنْهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ، وَعَلِيٌّ ﷺ يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُمَانُ لِعَلِيٍّ: إِنَّكَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَافِينَ. [راجع: ٤٣١]

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الرَّضِيعِ: يَضْحَكُ بَوْلُ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْبَحَارِيَةِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعَمَا غُسِّلَا جَمِيعاً. [راجع: ٩٦٣]

٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُتَّصِرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، بِمَنْعِي بِالْحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ بَدَنَ الْمَوْتِ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ. [انظر: ١١١٢]

٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ نَاجِيَةَ بِنْتُ كَعْبٍ تُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا طَالِبٍ مَاتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَذْهَبَ فُؤَادُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكاً، فَقَالَ: أَذْهَبَ فُؤَادُهُ، قَالَ: فَلَمَّا وَارَتْهُ رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: اغْتَسِلِي. [انظر: ١٠٩٣]

٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَيْعَ غُلَامَيْنِ أَحْوَيْنِ، فَبِعْتُهُمَا

وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ (٩٨/١) فَقَالَ: أَدْرَكْتُهُمَا فَارْجِعِيهِمَا وَلَا يَبْعُهُمَا إِلَّا جَمِيعاً. [انظر: ١٠٤٥]

٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: لَيْسَ الْوَتْرُ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ، وَلَكِنْ سَنَةٌ سَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٩٥٧]

٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ وَشُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ. [انظر: ١٠٥٨، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١١٤، ١١١٥، ١١٥٣]

٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَتْ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَكَلَّمْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هُوَ؟ قَالَ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيَتْ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ. [انظر: ١٣٦٢]

٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتِي الْمَغْرِبِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ. [راجع: ٥٩٩]

٧٦٥ - أَنبَأَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْمٍ، عَنْ عَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَرْنَا الدُّجَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَاسْتَبَقْتُ مُحَمَّدًا لَوْنَهُ، فَقَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ أَخَوْفَ لِي عَلَيْكُمْ، ذَكَرَ كَلِمَةً.

٧٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: أَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلًا، أَوْ بَعْلَةً، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بَغْلًا، أَوْ بَعْلَةً، قُلْتُ: وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ قَالَ: يُحْمَلُ الْحِمَارُ عَلَى الْفَرَسِ فَيُخْرِجُ بَيْنَهُمَا هَذَا، قُلْتُ: أَفَلَا تَحْمَلُ فَلَانًا عَلَى فَلَانَةٍ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا يُفَعَّلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ. [راجع: ٣٧٨]

٧٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أُبُوبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ سَبَّحَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ لَبَّيْ. [راجع: ٥٩٨]

٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَنْحَرُ بِعَتِيٍّ، فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ وَمِنَى كُلُّهَا مَنْحَرٌ. [راجع: ٥٩٢]

٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمِعْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي أَبِي، مَا سَمِعْتُمُوهُ؟ قَالَ: حَرْبًا، قَالَ: بَلْ هُوَ حَسَنٌ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمِعْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِعْتُمُوهُ؟ قَالَ: حَرْبًا، قَالَ: بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ، فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمِعْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِعْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: بَلْ هُوَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلَدِ هَارُونَ شَبْرًا، وَشَبِيرًا، وَمُثَبَّرًا. [انظر: ٩٥٣]

٧٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ وَهَيْبَةَ ابْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ اتَّبَعْتَنَا ابْنَةُ حَمْرَةَ ثَدْيِي: يَا عَمَّ يَا عَمَّ. قَالَ: فَتَنَّا لَهَا يَدَهَا، فَدَفَعْتَهَا إِلَى قَاطِمَةَ، فَقُلْتُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ اخْتَصَمْنَا فِيهَا أَنَا وَجَعْفَرُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ جَعْفَرُ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَاتُهَا عِنْدِي، يَعْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَقَالَ زَيْدُ: ابْنَةُ أَخِي، وَقُلْتُ أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَاشْبِهُتْ خَلْفِي وَخَلْفِي، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيٌّ فَمَنِي وَأَنَا مِنْكَ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَاخْوَنًا وَمَوْلَانَا، وَالْجَارِيَةُ عِنْدَ خَالَاتِهَا، فَإِنَّ الْخَالََةَ وَالِدَةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٩٩/١) اللَّهُ أَلَا تَزَوِّجُهَا؟ قَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [انظر: ٨٥٧، ٩٣١]

٧٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَفْهَرُ لِأَبِيهِ وَهِيَ مُشْرِكَانُ، فَقُلْتُ: آيَسْتَفْهَرُ الرَّجُلُ لِأَبِيهِ وَهِيَ مُشْرِكَانُ؟ فَقَالَ: أَوْلَمْ يَسْتَفْهَرِ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ؟ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْتُكَ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَفْهَرُوا لِلْمُشْرِكِينَ إِلَى قَوْلِهِ «تَبَرَأَ مِنْهُ». قَالَ: لَمَّا مَاتَ فَلَا أَدْرِي قَالَهُ سَعِيدَانُ، أَوْ قَالَهُ إِسْرَائِيلُ، أَوْ هُوَ فِي الْحَدِيثِ: لَمَّا مَاتَ. [انظر: ١٠٨٥]

٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَمِّي إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ؛ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبُحُ مِنَ اللَّيْلِ، وَعَائِشَةُ مُعْرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ.

٧٧٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ (قَالَ حَجَّاجٌ): سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَبِثَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، رَجُلًا مَنًّا، يَمْلُوكُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَكْتُ جُزْرًا. قَالَ أَبُو نَعِيمٍ رَجُلًا مَنًّا، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً يَذْكُرُهُ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: الْحَسَنُ أَشْبَهَ النَّاسَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّنَدِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهَ النَّاسَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مَا كَانَ اسْتَقْلَلَ مِنْ ذَلِكَ. [انظر: ٨٥٤]

٧٧٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَذْذَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَعُوقِبَ بِهِ، قَالَهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يَبْقَى عُقُوبَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ، وَمَنْ أَذْذَبَ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا فَسَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَقَّا عَنْهُ، قَالَهُ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَقَّا عَنْهُ. [انظر: ١١٣٥]

٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ حَبِيبِ الْعُرَيْبِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، ضَحَكَ عَلَى النَّبِيِّ، لَمْ أَرَهُ ضَحَكَ ضَحْكًا أَكْثَرَ مِنْهُ، حَتَّى بَدَأْتُ تَوَاجِدُهُ، ثُمَّ قَالَ: ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ؛ ظَهَرَ عَلَيًّا أَبُو طَالِبٍ، وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَنُّنُ يُصَلِّي بِطَنٍ نَحْلَةً، فَقَالَ: مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: مَا بِالَّذِي تَصْنَعَانِ بَأْسًا، أَوْ بِالَّذِي تَقُولَانِ بَأْسًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَمْلُونِي اسْتَيْتِي أَبَدًا، وَضَحَكَ تَمَجُّبًا لِقَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا أَعْتَرِفُ أَنْ عَبْدًا لَكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبْدُكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ، سَبْعًا. [انظر: ١١٩٢، ١١٩١]

٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، وَأَكْرَمَ عَلَمِي، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَأَنْصَرَفَ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَبْطُرُ مَاءً، فَصَلَّيْتُ بِنَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ بِكُمْ أَنفَا وَأَنَا جَبُّ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَنِي أَوْ وَجَدَ رِدًّا فِي بَطْنِهِ، فَلْيَصْنَعْ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ. [انظر: ١١٦٨]

٧٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْمُنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ أَبِي يَسْمُرُ عَلِيَّ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ، وَثِيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ سَأَلْتَهُ؟ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ وَأَنَا أَرْمُدُ الْعَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْمُدُ الْعَيْنِ، قَالَ: قَتَلْ فِي عَيْنِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بَرْدًا مِثْلَ يَوْمِئِذٍ، وَقَالَ لِأَعْيُنِ الرَّبَائِةِ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَيْسَ بِمَرَارٍ، فَتَشَرَّفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْطَانِيهَا. [انظر: ١١٧٧]

٧٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: (١٠٠/١) عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ عَمَّارٌ، فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ. [انظر: ١٠٩٩، ١٠٣٣]

٧٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ

عَنِ الْمُسْحِ عَلَى الْحَمِينِ، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيًّا، فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَكَلِيَاهِنٌ، يَعْنِي لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمٌ وَكَلِيَةٌ لِلْمُعْتَمِرِ. [راجع: ٧٤٨]

٧٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشَجِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عُبَيْدَةَ ابْنِ أَبِي لَبَابَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِي عَلِيٌّ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْحَمِينِ. [راجع: ٧٤٨]

٧٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ. قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيِّ: وَاللَّهِ مَا عَدَدْنَا كِتَابَ تَقَرُّهُ عَلَيْكُمْ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ مَعْلُوقَةٌ بِسَيْفِهِ، أَخَذْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا قَرَأْتُ الصَّدَقَةَ، مَعْلُوقَةٌ بِسَيْفٍ لَهُ حَلِيَّتُهُ حَبِيدٌ، أَوْ قَالَ: بِكَرَامَتِهِ حَبِيدٌ. [انظر: ٧٩٨، ٨٧٤، ٩٢٢]

٧٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، (حَدَّثَنَا) سُلَيْمَانٌ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ تَوْكَلِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ: كَانَ أَبِي الْحَارِثُ عَلَى أَمْرِ مِنْ أَمْرِ مَكَّةَ فِي زَمَنِ عُمَانَ، فَاقْبَلَ عُمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَاسْتَقْبَلَتْ عُمَانُ بِالزَّلِّ بِقُبَيْدٍ، فَاصْطَادَ أَهْلُ الْمَاءِ حَجَلًا، فَطَبِخَتْهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَجَعَلَتْهَا عِرَاقًا لِلشَّرِيدِ، فَقَدَّمَتْهَا إِلَى عُمَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَامْسَكُوا، فَقَالَ عُمَانُ: صَيْدَ لَمْ أَصْطَدْهُ وَلَمْ تَأْمُرْ بِصَيْدِهِ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حَلٌّ فَاطْعَمُونَاهُ، فَمَا بَأْسُ؟ فَقَالَ عُمَانُ: مَنْ يَقُولُ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: عَلِيُّ، قَبِعْتُ إِلَى عَلِيٍّ، فَجَاءَهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيٍّ حِينَ جَاءَ وَهُوَ يَحْتُ الْخَبْطَ عَنْ كَفْيِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَانُ: صَيْدٌ لَمْ تَصْطَدْهُ وَلَمْ تَأْمُرْ بِصَيْدِهِ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حَلٌّ فَاطْعَمُونَاهُ، فَمَا بَأْسُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ عَلِيُّ وَقَالَ: أَشْهَدُ اللَّهُ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنِي، بِقَائِمَةِ حِمَارٍ وَحَشٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَوْمٌ حَرَمٌ، فَاطْعَمُوهُ أَهْلُ الْحِلِّ، قَالَ: فَشَهِدْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: أَشْهَدُ اللَّهُ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنِي بِيَضِّ النَّعَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَوْمٌ حَرَمٌ، أَطْعَمُوهُ أَهْلُ الْحِلِّ، قَالَ: فَشَهِدْنَا دُونَهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الْإِنْسِيِّ عَشْرًا، قَالَ: فَتَسَى عُمَانُ، وَرَكَعَ عَنِ الطَّعَامِ، فَدَخَلَ رَحَلَهُ، وَوَأَكَلَ ذَلِكَ الطَّعَامَ أَهْلُ الْمَاءِ. [انظر: ٧٨٤، ٨١٦]

٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَاهُ وَلِيَ طَعَامَ عُمَانَ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْحَجَلِ حَوْلَ الْيَمَانِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا يَكْرَهُ هَذَا، قَبِعْتُ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ مَطْلُحٌ يَبْدُو بِالْخَبْطِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَكُنْزٌ الْخِلَافَ عَلَيْنَا، فَقَالَ عَلِيُّ: أَذْكَرُ اللَّهَ، مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي بَعَجَزُ حِمَارٍ وَحَشٍّ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ: إِنَّا مُحْرَمُونَ، فَاطْعَمُوهُ أَهْلُ الْحِلِّ، فَصَامَ رَجُلًا فَشَهِدُوا، ثُمَّ قَالَ: أَذْكَرُ اللَّهَ رَجُلًا شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي بِخَمْسِ بِيضَاتٍ، بِيضِ نَعَامٍ، فَقَالَ: إِنَّا مُحْرَمُونَ، فَاطْعَمُوهُ أَهْلُ الْحِلِّ، فَصَامَ رَجُلًا فَشَهِدُوا، فَصَامَ عُمَانُ فَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وَتَرَكَوا الطَّعَامَ عَلَى أَهْلِ الْمَاءِ. [راجع: ٧٨٣]

٧٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارِ الْعَاقِفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْلَةً فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَوْنَا أَزْوَاجًا الْحُمْرُ عَلَى خَيْلِنَا فَجَاءَتْهَا بِعِطْلٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ. [انظر: ١٣٥٩]

٧٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: إِنَّ الزُّوْتَرَ لَيْسَ بِحُمْرٍ، وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ وَتَرَى حُبَّ الزُّوْتَرَ (١٠١/١). [راجع: ٩٥٢]

٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْكَلٍ، عَنْ مَوْلَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: اعْتَمَرْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي زَمَانِ عُمَرَ، أَوْ زَمَانِ عُمَانَ، فَتَزَلَّ عَلَيَّ أَخُوهُ أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا قَرَعُ مِنْ عُمَرَةَ، رَجِعَ فَسَكَبَ لَهُ غُسْلٌ فَغَسَلَ، فَلَمَّا قَرَعُ مِنْ غُسْلِهِ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفْرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَسَنِ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرِ نَحْبُ أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ، قَالَ: أَطِنُ الْمُغِيرَةَ بِنَ شَبْهَةِ يَحْدِثُكُمْ أَنَّهُ كَانَ أَخَذَتْ النَّاسَ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: أَجَلٌ، عَنْ ذَلِكَ جِئْنَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: أَخَذَتْ النَّاسَ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بِنَ الْعَبَّاسِ.

٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَيْبَةُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَسْرَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ، وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ، أَوْ دَرَاهِمَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَيْتَانِ، صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ. [انظر: ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٦٥]

٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى التَّمْلِيكِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَّبَ فِي الرُّوْيَا مَتَمِّدًا كَلَّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٧٨]

٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنَ عَمِيرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَذْنَابِي وَوَعَاةَ قَلْبِي، (مِنْ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ النَّاسُ تَبِعَ لِقَرِيْشٍ، صَالِحِهِمْ تَبِعَ لِصَالِحِهِمْ، وَشَرَّارِهِمْ تَبِعَ لِشَرَّارِهِمْ.

٧٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُدُوسٍ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْمُ ابْنُ كَلْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْ عَضْبَاءِ الْأَذْنِ وَالْقُرْنِ، قَالَ: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: النَّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. [راجع: ٩٣٣]

٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْمُقَدِّمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاتَّانَمَ عَلَى الْمَتَامَةِ، فَاسْتَسْقَى الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ،

قال: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى شَاةٍ لَنَا بَيْعِي، فَحَلَبَهَا فَنَرَّتْ، فَجَاءَهُ الْحَسَنُ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُ أَحْبَبَهُمَا إِلَيْكَ؟ قال: لا، وَكَأَنَّهُ اسْتَسْقَى قَبْلَهُ، ثُمَّ قال: إِيَّيْكَ وَهَاتَيْنِ وَهَذَا الرَّاقِدُ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْثِي، حَدَّثَنَا حُدَيْجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: خَرَجْتُ حِينَ بَرَعَ الْقَمَرُ كَأَنَّهُ فَلَاحُ جَنَّةٍ، فَقَالَ: اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

٧٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا نَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قال: قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَصِبْهَا الْمَاءُ فَعَلْ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ، قال عَلِيٌّ: قِمِينَ ثُمَّ عَادَيْتِ رَأْسِي، قِمِينَ ثُمَّ عَادَيْتِ رَأْسِي. [راجع: ٧٣٧]

٧٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، شَرِبَ قَائِماً، فَتَنظَرُ إِلَيْهِ النَّاسُ كَأَنَّهُمْ أَنْكُرُوهُ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ؟ إِنْ أَشْرَبْتُ قَائِماً، فَقَدْ رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرِبُ قَائِماً، وَإِنْ أَشْرَبْتُ قَاعِداً، فَقَدْ رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرِبُ قَاعِداً. [انظر (زادان وميسرة عن عطاء): ٩١٦، ١١٢٥، ١١٢٨، ١١٤٠]

٧٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَخَمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، هَدَبَ الْأَشْفَارِ (قال حسن: الشُّقَارُ) مُتْرَبٍ الْعَيْنَيْنِ بِحُمْرَةٍ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، أَزْهَرَ اللَّوْنَ، شَفَنَ الْكُفْمَيْنِ وَالْقَلَمَيْنِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّما يَمْشِي فِي صَعْدٍ (قال حسن: تَكَمَّأً) وَإِذَا انْقَلَبَ انْقَلَبَ جَمِيعاً. [راجع: ٧٨٤]

٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا (١٠٢/١) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ فُضَيْلٍ ابْنَ عِيَّاشٍ، وَقَالَ لي: هُوَ اسْمِي وَكُنْيَتِي، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، يَعْنِي ابْنَ الْخُمْسِ، حَدَّثَنَا قُرَاتُ بْنُ أَحْتَفَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حَرَّاشٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَامَ حَظِيماً فِي الرَّحْبَةِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَضَمَّنْ مِنْهُ وَتَمَسَّحَ، وَشَرِبَ فَضَّلَ كُوزَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: لَبَقْتَنِي أَنْ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَكْزُرُهُ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَهَذَا وَضَوْءٌ مِنْ لَمْ يَحْدِثْ، وَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلْ هَكَذَا.

٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوُرْكَانِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَخَارِقَ، عَنْ طَارِقَ قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا عَدَدْنَا شَيْئاً مِنَ الْوَحْيِ، أَوْ قالَ: كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَهَذَا الصَّحِيفَةُ الْمَقْرُوءَةُ بِسَبْعِي، وَعَلَيْهِ سَبْعُ حَلِيقَتِهِ حَدِيدٌ، وَفِيهَا قِرَائِصُ الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٨٢]

٧٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنَا نَا عاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ جَبِيشٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يَكُنْ يَأْكُلُ الْبَابَ، فَقَالَ لِيُذْخَلَ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حَوَارِيَّي. [راجع: ٦٨٠]

٨٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: وَهَبَ لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلَامَيْنِ آخَرَيْنِ، فَبَغْتُ أَحَدَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا فَعَلَ الْغُلَامَانِ؟ فَقُلْتُ: بَغْتُ أَحَدَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَدَّهُ.

٨٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ (قال عَفَّانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُنَّ فِي سَبْعَةِ أُنْوَابٍ. [راجع: ٧٢٨]

٨٠٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَبُو فَضَالَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قال: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَائِلَةَ الْعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مِنْ مَرَضٍ أَصَابَهُ، فَكُلُّ مَنْهُ، قال: فَقَالَ لَهُ أَبِي: مَا يَقِيمُكَ فِي مَنْزِلِكَ هَذَا، لَوْ أَصَابَكَ أَجَلُكَ لَمْ يَلِكْ إِلَّا الْأَعْرَابُ جَهَنَّمَ؟ فَتَحَمَّلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَصَابَكَ أَجَلُكَ وَبِكَ أَصْحَابُكَ وَصَلُّوا عَلَيْكَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ أَنِّي لَا أَمُوتُ حَتَّى أَوْمِرَ، ثُمَّ تَضَخَّ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتِي مِنْ دَمِ هَذِهِ، يَعْنِي هَامَتَهُ، فَقُتِلَ وَقُتِلَ أَبُو فَضَالَةَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ.

٨٠٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَفْتِحَ الصَّلَاةَ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَقُولُ: وَجْهَتُ وَجْهِي لِلذِّي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَقِيقاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَتُسْكِي وَحَيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لي ذُنُوبِي جَمِيعاً، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، أَصْرَفَ عَنِّي سَبِيحَتَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَبِيحَتَهَا إِلَّا أَنْتَ، لِيَبْكِكَ وَسَعْدَتِكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَإِذَا رَكَعَ قال: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ اسْلَمْتُ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمَعْيِي وَعَظَامِي وَعَصْبِي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قال: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مَلَأَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِثْلَ مَا شَفَعْتُ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ، وَإِذَا سَجَدَ قال: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ اسْلَمْتُ، سَجَدْتُ وَجْهِي لِلذِّي خَلَقَهُ، وَصَوْرَهُ فَاحْسَنَ صَوْرَهُ، فَسَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ، وَإِذَا قَرَأَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمْ

٨١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا

دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَمَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِسْلَمَةُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي  
عَمْرٍو الْجَلِّي، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعْيَانَ الْقَنْفِيُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ  
عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُتَّقِنَ التَّوَّابَ. [راجع: ٦١٥]

٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّكَانِيُّ،

أَبَانًا أَبُو شَهَابٍ الْحَنَاطِيُّ عَبْدَ رَبِّهِ نَافِعٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي  
يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: لَمَّا أَعْيَانِي  
أَمْرُ الْمَدِينَةِ أَمَرْتُ الْمُسَدَّدَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: فِيهِ  
الْوُضُوءُ. اسْتَحْيَاءً مِنْ أَجْلِ قَاطِمَةَ. [راجع: ٦١٨]

٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَنَّي،

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ  
عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْرِ عَنِ الْمَنَعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ  
الْحُمْرِ. [انظر: ٥٩٧]

٨١٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ،

عَنْ زُرِّ، أَنَّ عَلِيًّا قِيلَ لَهُ: إِنَّ قَاتِلَ الزَّبِيرِ عَلَى الْبَابِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: لَيْدُخْلَنُ  
قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ  
حَوَارِيَّ الزَّبِيرِ بَنُ الْعَوَامِ (١٠٤/١). [راجع: ٦١٨]

٨١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ نَزَلَ قَدِيدًا، فَأَتَانِي  
بِالْحَجَلِ فِي الْجَفَانِ سَائِلَةً بِأَرْجُلَيْهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ يَضَعُ بَعِيرًا لَهُ،  
فَجَاءَهُ وَالْحَبْطُ بِتَحَاتِ مِنْ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ عَلِيٌّ، وَأَمْسَكَ النَّاسُ، فَقَالَ عَلِيٌّ:  
مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَشْجَعٍ؟ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ بِيَضَاتِ نَعَامٍ،  
وَيَتَمِيمٍ وَحَشٍّ، فَقَالَ: أَلَطِعْمُهُنَّ أَهْلَكُنَّ، فَإِنَّا حُرْمٌ؟ قَالُوا: بَلَى قَتَوْرَكَ  
عُمَانَ عَنْ سَرِيرِهِ، وَنَزَلَ، فَقَالَ: حَبِثْ عَلَيَّنَا. [راجع: ٧٨٣]

٨١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيٍّ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا  
صُورَةٌ. [راجع: ٦٢٢]

٨١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَبَانًا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ

هَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ هُوَ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْقَسِيِّ وَالْمَيْبَرَةِ. [راجع: ٧٢٢]

٨١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمِيْنِ الطَّحَّانُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ  
يَرُفَعَ الرَّجُلُ صُورَتَهُ بِالْقُرْآنِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ، وَيَعْدَهَا بِعُلْقُطِ أَصْحَابِهِ فِي  
الصَّلَاةِ. [راجع: ٦١٣]

قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا (١٠٣/١) أَسْرَرْتُ وَمَا  
أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ  
الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: بَلَّغْنَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ، عَنِ النَّضْرِ  
بْنِ شَمِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، قَالَ: لَا يَقْتَرِبُ  
بِالشَّرِّ إِلَيْكَ. [راجع: ٧١٧]

٨٠٤- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ:  
وَجِهْتُ وَجْهِي. فَذَكَرَ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَأَصْرَفَ عَنِّي سَيْهَا. [راجع: ٧١٧]

٨٠٥- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَضْلِ  
الْهَاشِمِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ. [راجع: ٧١٧]

٨٠٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُهْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي  
طَالِبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِأَمْرٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَبْصِغَ فِي بَيْتِهِ  
بَعْدَ ثَلَاثٍ مِنْ لَحْمٍ نُسِكَ شَيْءٌ. [راجع: ٤٣٥]

٨٠٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ  
الْأَصَمُّ، قَالَ: سَمِعْتُ السُّدِّيَّ إِسْمَاعِيلَ يَذْكُرُهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى أَبُو طَالِبٍ أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ  
عَمَّكَ الشَّيْخُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: أَذْهَبَ قَوَارِهِ، ثُمَّ لَا تُحَدِّثُ شَيْئًا حَتَّى  
تَأْتِيَنِي. قَالَ: قَوَارِيئِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، قَالَ: أَذْهَبَ فَأَغْتَسِلُ، ثُمَّ لَا تُحَدِّثُ شَيْئًا  
حَتَّى تَأْتِيَنِي، قَالَ: فَأَغْتَسَلْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، قَالَ: قَدَّعَا لِي بِدَعْوَاتِ مَا يَسْرُرُنِي  
أَنْ لِي بِهَا حُمْرُ النَّعَمِ وَسُودَمَا، قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ إِذَا غَسَلَ الْمَيْتَ  
اغْتَسَلَ. [انظر: ١٠٧٤]

٨٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّكَانِيُّ فِي  
سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ (ح) وَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ لَوْزِينَ فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ  
يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ كَبِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ  
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَسْمُونَ الرَّافِضَةَ، يَرْتَضُونَ  
الإِسْلَامَ.

٨٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ،  
حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ  
ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ أَمِّي النَّبِيَّ ﷺ  
فَأَسْتَأْذِنُ فَإِنِ كَانَ فِي صَلَاةٍ سَبَّحَ، وَإِنِ كَانَ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ أَدْنَى لِي. [راجع:



عَلِيًّا، قَالَ: إِنِّي اشْتَرَيْتُ هَذِهِ الْبَقْرَةَ لِلأَضْحَى، قَالَ:، عَنْ سَبْعَةَ، قَالَ: الْقُرْآنَ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ، قَالَ: الْعَرَجُ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغْتَ الْمَسْكَ، فَأَنْحَرْتُمْ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَشْتَرِفَ الْعَيْنَ وَالْأَذْنَ. [راجع: ٧٣٢]

٨٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: تَنَاجَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَحِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحِبَّانَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبِكَ، يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: قَمَا هُوَ لَا أَبَا لَكَ؟ قَالَ: قَوْلُ سَمِعْتَهُ مِنْ عَلِيٍّ يَقُولُهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ وَأَبَا مُرَيْدٍ، وَكَلَّمْنَا قَارِسَ، قَالَ: انْفَلَقُوا حَتَّى تَلْتَمِسُوا رَوْضَةَ خَاشِ، فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَتَوْنِي بِهَا، فَأَنْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا، حَيْثُ قَالَ: لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَسِيرُ عَلَيَّ بِعِيرِ لَهَا، قَالَ: وَكَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا لَهَا لَيْنَ الْكِتَابِ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَأَتَخْنَا بِهَا بِعِيرَهَا، فَأَبْتَعْنَا فِي رَحْلِهَا، فَلَمَّ نَجِدَ فِيهِ شَيْئًا، فَقَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا؟ فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْتُمَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَلَفْتُ: وَالَّذِي أَحْلَفُ بِهِ لَنْ لَمْ تُخْرِجِي الْكِتَابَ لِأَجْرٍ دَنْكِ، فَأَعْوَتُ إِلَى حَبْرَتِهَا وَهِيَ مُحْتَجِرَةٌ بِكَسَاءٍ فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَأَتَوْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: يَا حَاطِبُ مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا، عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: أَوْلَيْتُمْ مِنْ أَهْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، فَأَعْرَزَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [انظر: ١٠٨٣، ١٠٩٠]

٨٢٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَلَاكُمُ يَا عَلِيُّ لَا تُؤَخَّرُهُنَّ: الصَّلَاةُ إِذَا آتَتْ، وَالْحِجَاةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيْمُ إِذَا وَجَدَتْ كُمُؤَا.

٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ جَارَ خَلْفِ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لَيْسَ الْحُمْرَاءِ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [راجع: ٦١١]

٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

٨١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُودَى الْمَكَاتِبُ بِقَدْرِ مَا أَدَى. [راجع: ٧٣٣]

٨١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا بِخَمِيلَةٍ وَوَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشُونَهَا لَيْفٌ، وَوَحْيِينَ وَسِقَاءً وَجَرِيْن. [راجع: ٦٤٣]

٨٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ يُحْيَى وَصِيفَةَ كَانَا مِنْ سَبِيِّ الْحُمْسِ، فَزَيَّتْ صِيفِيَةَ بِرَجُلٍ مِنَ الْحُمْسِ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَأَدَاعَاهُ الزَّانِي وَيُحْيَى، فَأَخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَرَفَعَهُمَا إِلَيَّ، قَالَ عَلِيٌّ: أَفْضِي فِيهِمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْوَكْدَ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاهِرَ الْحَجْرَ، وَجِلْدَهُمَا خَمْسِينَ، خَمْسِينَ.

٨٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيْلَانَ، حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَيْمِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: كُنَّا بَعَثِي، فَإِذَا صَاحِبٌ يَبْصِیحُ إِلَّا إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصُومُنَّ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلُ وَشَرِبُ قَالَتْ: فَرَفَعْتُ أَطْنَابَ الْفُسْطَاطِ، فَإِذَا الصَّاحِبُ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. [راجع: ٥٦٧]

٨٢٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّانَا، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ حُجَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ الْعَبَّاسَ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحُلَّ فَرَحْصَ لَهُ.

٨٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَرْسَلْنَا الْمُغْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَدْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَصَّأَ وَأَنْضَحَ فَرَجَلَكِ. [انظر: ٨٧٠]

٨٢٤- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَيْمِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: نَبِيْمًا نَحْنُ بَعَثِي إِذَا عَلِيٌّ مِنْ أَبِي طَالِبٍ عَلَى جَمَلٍ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ طَعِمُ وَشَرِبُ فَلَا يَصُومُنَّ أَحَدٌ قَاتِعِ النَّاسِ. [راجع: ٥٦٧]

٨٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ ابْنِ أَبِي غَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوْلَاهُ (١٠٥/١) وَأَوْسَطَهُ، وَآخِرَهُ، وَأَنْتَهَى وَتَرَّهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥٨٠]

٨٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: (١) سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلِ ابْنِ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ

٨٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ أَخْبَرْتُكُمْ بِالثَّالِثِ لَقَعَلْتُ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الزِّيَّاتِ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ شُرَطِ عَلِيٍّ، وَكَانَ تَحْتَ الْمَنِيْرِ، فَحَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ صَعِدَ الْمَنِيْرَ، يَعْنِي عَلِيًّا، فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَآتَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَالثَّانِي عُمَرُ، وَقَالَ: يَجْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبَانَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهُ بِخَمِيلَةٍ وَوَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوَاهَا لَيْفٌ، وَرَحِيْسِينَ وَسِقَاءَ وَجَرِيْسِينَ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِفَاطِمَةَ، ذَاتَ يَوْمٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَتَرْتُ حَتَّى لَقَدْ اسْتَكْبَيْتُ صَدْرِي، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكَ بِسَيِّئٍ، فَأَذْبَحِي فَاسْتَحْدِمِيهِ، فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، فَاتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ أَيُّ بَيْتَةٍ؟ قَالَتْ: جِئْتُ لِأَسْلَمَ عَلَيْكَ، وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ تَسْأَلَ وَرَجَعْتُ، فَقَالَ مَا قُلْتِ؟ قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ، فَأَتَيْتَاهُ جَمِيعًا، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَتَرْتُ حَتَّى اسْتَكْبَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَيِّئٍ وَسَعَةً فَأَخَذْتُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ وَأَذْعُ أَهْلَ الصُّفَةِ تَطْلُبُونَ بَطْنَهُمْ، لَا أَحَدًا مَّا أَتَقُّ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَيْبُهُمْ وَأَتَقُّ عَلَيْهِمْ أَلْمَانَهُمْ، فَرَجَعَا، فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ دَخَلَ فِي قَلْبَيْهِمَا، إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا نَكَشَتْ أَفْدَاهُمَا، وَإِذَا غَطَّتْ أَفْدَاهُمَا نَكَشَتْ رُؤُوسَهُمَا، فَقَارَا، فَقَالَ مَكَانِكُمَا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ قَالَا: بَلَى، فَقَالَ: كَلِمَاتٌ عَلَّمْتَهُنَّ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: تَسْبِحَانِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا (١٠٧/١) وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا، وَإِذَا أَوْسَمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَتَلَايْنِ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَتَلَايْنِ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَتَلَايْنِ، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا تَرَكْتُهُنَّ مِنْدُ عَلَمْتَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكُوْءَاءِ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِيْنِ؟ فَقَالَ قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، نَسَمَ، وَلَا لَيْلَةَ صَفِيْنِ. [راجع: ٥٩٦، ٦٤٣]

٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا، جَلَدَ شَرَاخَةَ يَوْمَ الْخَمِيْسِ، وَرَجَعَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ أَجْلِدُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَرْجُمُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَا وَرَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، أَحْسَبُ، فَبَعَثَهُمَا وَجْهًا، وَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمَا عَلِيجَانِ، فَمَا لَجَا عَنْ دِيْنِكُمَا، ثُمَّ دَخَلَ الْمَخْرُجَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَخَذَ حَفْصَةَ مِنْ مَاءٍ فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ رَأَى

الْحَارِثَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ صَبْدٍ وَهُوَ مُخْرِمٌ، قَلَمَ بِأَكْلِهِ.

٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ وَالنَّمِيَانِ وَالْمُعَصْمَرِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالرَّجُلِ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. [راجع: ٦١١]

٨٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ (ح).

قال (١٠٦/١) عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْعُودٍ: تَمَارَيْنَا فِي سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، قُلْنَا خَمْسٌ وَتَلَاثُونَ آيَةً، سِتٌّ وَتَلَاثُونَ آيَةً، قَالَ: فَانطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْنَا عَلِيًّا يُتَابِعُهُ، قُلْنَا: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي الْقِرَاءَةِ، فَاحْمَرُّ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرُؤُوا كَمَا عَلَّمْتُمْ.

٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: الْقَوَارِيرِيُّ فِي حَدِيثِهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ عُمَرُ. [انظر: ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٧١، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٦، ٩٢٢، ٩٣٣، ٩٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٤٠، ١٠٥٢، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٦٠]

٨٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَّاسِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَيْهَقِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَهْبِ السُّوْمِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَنْ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قُلْتُ: أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: لَا، خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَمَا بَعْدَ أَنْ السَّكِينَةُ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَانَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي الْفُذَيْنِيَّ الْأَشْلِيَّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو جَحِيْفَةَ، الَّذِي كَانَ عَلِيٌّ يُسَمِّيهِ وَهْبَ النَّخْرِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ يَا أَبَا جَحِيْفَةَ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قَالَ: قُلْتُ بَلَى، قَالَ: وَكَمْ أَكُنْ أَرَى أَنْ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْهُ، قَالَ: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ، وَبَعْدَهُمَا آخِرُ ثَلَاثٍ وَلَمْ يُسَمِّهِ. [راجع: ٨٣٣]

٨٤٨ - حَدَّثَنَا الْوَكِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَتَلْتَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ (١٠٨/١) سَخَّرَ قَوْمٌ يَتَكَلَّمُونَ بِالْحَقِّ لَا يُجَاوِزُ حَلْفَهُمْ، يُخْرِجُونَ مِنَ الْحَقِّ كَمَا يُخْرِجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْمَةِ، سَيَمَاهُمْ أَنْ مِنْهُمْ رَجُلًا أَسْوَدٌ مُخَلَّجٌ الْيَدِ فِي يَدِهِ شَعْرَاتٌ سُودٌ، إِنْ كَانَ هُوَ فَقَدْ قَتَلْتُمْ شَرَّ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَقَدْ قَتَلْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ، فَبَكَيْتَا، ثُمَّ قَالَ: اظْلُبُوا، فَظَلَبْنَا فَوَجَدْنَا الْمُخَلَّجَ، فَخَرَرْنَا سَجُودًا، وَخَرَّ عَلِيٌّ مَعًا سَاجِدًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَتَكَلَّمُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ. [انظر: ١٢٥٥]

٨٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ؟» يَقُولُ شُكْرُكُمْ، «أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ» يَقُولُونَ: مُطْرَبًا يَنْوِي كَذَا وَكَذَا، يَنْجُمُ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ١٢٧٧]

٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، رَقَعَهُ، «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ؟»

قال مؤمل: قلت لسفيان: إن إسرائيل رقعته، قال: صبيان. صبيان. [انظر: ١٢٧٧]

٨٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ الثُّعْمَانَ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَكَانَ رَجُلٌ صَدَقَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأَذْنَ، وَأَنْ لَا تُضْحِي بِمَوَازٍ، وَلَا مَقَابِلَ، وَلَا مَدَابِرَ وَلَا شُرَاقَاءَ، وَلَا خَرَاقَاءَ، قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَذْكَرَ عَضْبَاءَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: مَا الْمَقَابِلُ؟ قَالَ: يُقَطِّعُ طَرْفَ الْأَذْنِ. قُلْتُ: مَا الْمَدَابِرُ؟ قَالَ: يُقَطِّعُ مَوْخِرَ الْأَذْنِ، قُلْتُ: مَا الشُّرَاقَاءُ؟ قَالَ: تُشَقُّ الْأَذْنَ، قُلْتُ: مَا الْخَرَاقَاءُ؟ قَالَ: تُخْرِقُ أَذُنَهَا لِلسَّمَةِ. [راجع: ١٢١٩]

٨٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُنْصَوِّرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَمَّرًا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْهُمْ لَأَمَرْتُ عَلَيْهِمْ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ. [راجع: ٥٦٦]

٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى نَبِيِّ هَاشِمٍ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَا، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاطِمَةَ، فِي حَمِيلٍ، وَقَرِيَةَ، وَوَسَادَةَ مِنْ أَدَمَ، حَشْوَهَا لَيْفًا. [راجع: ٦٤٣]

٨٥٤ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَاتَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: الْحَسَنُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا بَيْنَ الصُّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهَ مَا اسْتَقَلَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٧٤]

أَنْكَرْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يُخْرِجُ قَيْمَرًا الْفَرَّانَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّهُ عَنِ الْفَرَّانِ شَيْءٌ، لَيْسَ الْجَنَابَةُ. [راجع: ٦١٧]

٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْخِي، وَإِنْ كَانَ مَتَاخِرًا فَأَرْفَعِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْني، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ فَأَعَادَ عَلِيٌّ مَا قَالَ، قَالَ: فَصَبِّرْهُ بِرَجُلِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَافِهِ، أَوْ اللَّهُمَّ اشْفِهِ (شَلِّكْ شُعْبَةَ) قَالَ: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجِئِي ذَلِكَ بَعْدُ. [راجع: ٦١٧]

٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَيْسَ الْوَأْتَرُ بِحَيْثُمْ كَالصَّلَاةِ، وَلَكِنْ سَنَةٌ فَلَا تَدْعُوهُ.

قال شعبة: ووجدته مكتوباً عندني: وقد أوتر رسول الله ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

٨٤٣ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَاتَا شَرِيكَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَصْحِي عَنْهُ، فَأَنَا أَصْحِي عَنْهُ أَبَدًا. [انظر: ١٢٧٩، ١٢٨١]

٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَاتَا سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَكْلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّةَ، وَشَاهِدِيَةَ، وَكَاتِبَةَ، وَالْوَأْشِمَةَ، وَالْمُتَوَشِّمَةَ لِلْحَسَنِ، وَمَنَاعِ الصَّدَقَةِ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَاتَا سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْيٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كُلُّ غَدَاةٍ، فَإِذَا تَحَنَّنَ دَخَلْتُ، وَإِذَا سَكَتَ لَمْ أَدْخُلْ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: حَدَّثَ الْبَارِحَةَ أُمِّي، سَمِعْتُ حُشْحُشَةَ فِي الدَّارِ، فَإِذَا أَنَا بِجَبْرِيلَ، فَقُلْتُ: مَا مَتَعَكُ مِنْ دُخُولِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَإِذَا جَرُّوْا لِلْحَسَنِ تَحْتَ كُرْسِيِّي لَنَا، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِ ثَلَاثٌ: كَلْبٌ أَوْ صُورَةٌ أَوْ جَنْبٌ. [راجع: ٥٧٠]

٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُنْصَوِّرِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَمَّرًا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَأَمَرْتُ عَلَيْهِمْ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ. [راجع: ٥٦٦]

٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا رِزَامُ بْنُ سَعِيدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَوَابِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ شَرِيكَ، يَعْنِي التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَاءً فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: إِذَا حَدَّثْتَ فَأَغْتَسِلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ حَادِثًا فَلَا تَغْتَسِلِ.

خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ، (فَذَكَرَ تَحَوُّ حَدِيثِ سُؤدِ بْنِ سَعِيدٍ؛ كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، وَهُوَ مُسَجًى فِي نُوْبِهِ. [انظر: ٨٦٧])

٨٦٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يَحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَخْتَمَ فِي ذَهَبٍ أَوْ فِي الْوَسْطَى وَالسَّبَابَةِ، وَقَالَ: جَابِرٌ، يَعْنِي الْجَعْفِيَّ؛ هِيَ الْوَسْطَى لَا شَكَّ فِيهَا. [راجع: ٥٨٦]

٨٦٤- حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصْحَى بَعْضِيَاءَ الْقُرْنِ وَالْأُذُنِ.

٨٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُخَافُتُ بِصَوْتِهِ إِذَا قَرَأَ، وَكَانَ عُمَرُ يُجَهَرُ بِقِرَاءَتِهِ، وَكَانَ عَمَّارٌ إِذَا قَرَأَ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَا بِي بَكْرٍ؛ لِمَ تُخَافُتُ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَسْمَعُ مِنْ أَنَاجِي، وَقَالَ لِعُمَرَ: لِمَ تُجَهَرُ بِقِرَاءَتِكَ؟ قَالَ: أَفْنِعُ الشَّيْطَانَ، وَأَوْقِظُ الْوَسْطَانَ، وَقَالَ لِعَمَّارٍ: وَلِمَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ؟ قَالَ: أَتَسْمَعُنِي أَخْطُبُ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَكَلَّمَهُ طَيْبٌ.

٨٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّكَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْتَرٍ نَجِيعُ الْمَدَنِيِّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَضِعَ عُمَرُ مِنَ الْخُطَابِ بَيْنَ الْمُنْبَرِ وَالْقُبْرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْ الصُّوفِ فَقَالَ: هُوَ هَذَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، مَا مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ تَعَالَى أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ بِصِحْفَتِهِ بَعْدَ صَحْفَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُسْجَى عَلَيْهِ نُوْبُهُ.

٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي (يَعْفُورٍ)، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، وَهُوَ مُسَجًى بِنُوْبِهِ، فَذَقْتَنِي نَجْوَاهُ عَلِيٌّ فَكَشَفَ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا حَفْصَ، فَوَاللَّهِ مَا يَتَّقِي بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى بِصِحْفَتِهِ مِنْكَ.

٨٦٨- حَدَّثَنَا عَيْبَةُ بْنُ (حُمَيْدِ) التَّمِيمِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي رُكَيْنٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَجَعَلْتُ أَتَسْتَلِفُ فِي الشَّيْءِ حَتَّى تَشَقُّقَ ظَهْرِي، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ ذَكَرَهُ، قَالَ: فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَدْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ فَاغْسِلْ. [انظر: ١٠٢٨، ١١٢٨]

٨٦٩- حَدَّثَنَا عَيْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي (١١٠/١) زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَدْيِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْمَدْيِ الْغُسْلُ. [راجع: ٦٦٢]

٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ، قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسْرَأَ إِلَيَّ شَيْئًا كَمَهِّ النَّاسِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ دَبَّحَ لَغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَرَى مُحَدَّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ نُحُومَ الْأَرْضِ، يَعْنِي الْمَتَّارَ. [انظر: ٨٥٨، ٩٥٤، ١٣٠٧]

٨٥٦- حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَبَادَأْتُ أَمْدَيْتُ اغْتَسَلْتُ، فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَضَحِكَ وَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ.

٨٥٧- حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ، قَالَ: فَقَالَ لَزَيْدٍ أَنْتَ مَوْلَايَ، فَحَجَلْ. قَالَ: وَقَالَ لَجَعْفَرٍ أَنْتَ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي، قَالَ: فَحَجَلْ وَرَأَى زَيْدًا، قَالَ: وَقَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْكَ، قَالَ: فَحَجَلْتُ وَرَأَى جَعْفَرًا. [راجع: ٦٧٠]

٨٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الشَّعْثَاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامَرَ بْنَ وَائِلَةَ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَأَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسْرَأَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا وَكَمَهِّ النَّاسِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ نُحُومَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَرَى مُحَدَّثًا. [راجع: ٨٥٥]

٨٥٩- حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي (١٠٩/١) جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْفَرَّاءَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَثِيعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ نُؤْمَرُ بِعَدْلِكَ؟ قَالَ: إِنْ نُؤْمِرُوا بِأَبَا بَكْرٍ، تَجِدُوهُ أَمِينًا، زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ نُؤْمِرُوا بِعُمَرَ، تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَنَّهُمْ، وَإِنْ نُؤْمِرُوا عَلِيًّا، وَلَا أَرَأَيْكُمْ فَسَاعِلِينَ، تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَأْخُذُ بِكُمْ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ.

٨٦٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ عَتْرَةِ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْوَتْرِ، تَبَّتْ وَتَرَهُ هَذِهِ السَّاعَةَ، يَا ابْنَ النَّيَّاحِ أَدْنُ - أَوْ نُوبٌ -. [راجع: ٦٨٩]

٨٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَتْرَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ حِينَ نُوبَ الْمُتَوَبِّ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِوَتْرٍ، فَتَبَّتْ لَهُ هَذِهِ السَّاعَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَمِمَّ يَا ابْنَ النَّوَّاحَةِ.

٨٦٢- حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ الْعَتَرِيَّ، يَحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ:

٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَاهُ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ. [رأج: ٨٢٣]

٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤِينُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: خَطَبْنَا عَلِيًّا، فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ: عَمْرُ. [رأج: ٨٢٣]

٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَائِدَةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ السُّفَطِ، عَنْ أَبِي الْغَرِيفِ، قَالَ: أَنِّي عَلِيٌّ، بَوَّضُوهُ فَمَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِحَبِيبٍ، فَأَمَّا الْجَنِّبُ فَلَا، وَلَا آيَةٌ.

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا رَيْعَةُ بْنُ عُبَيْةِ الْكِنَانِيِّ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: مَسَحَ عَلِيٌّ رَأْسَهُ فِي الْوُضُوءِ حَتَّى أَرَادَ أَنْ يَقْطُرَ، وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ.

٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عَمْرَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، يَعْنِي ابْنَ شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا عَلَّمْنَا كِتَابَ نَفْسِكُمْ إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، صَحِيفَةٌ كَانَتْ فِي قِرَابِ سَيْفٍ كَانَ عَلَيْهِ، حَلِيئَةٌ حَبِيدٌ، أَحَدَتْهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا قُرْآنُ الصَّلَاةِ. [رأج: ٧٨٢]

٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيُّ لُؤِينُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ زَيْدِ السُّوَائِيِّ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنْ مِمَّنِ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ وَضَعُ الْاَكْفُفِ عَلَى الْاَكْفُفِ تَحْتَ السُّرَّةِ.

٨٧٦ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: عَلَّمْنَا عَلِيٌّ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَبَّ الْأَعْلَامُ عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى اتَّفَقَ، ثُمَّ ادَّخَلَ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَمَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ ادَّخَلَ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ فَفَمَّرَ أَسْفَلَهَا بِإِدْيِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِهَا الْأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِكَفَيْهِ رَأْسَهُ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ اعْتَرَفَ هَتِيَّةً مِنْ مَاءٍ بَكَّهُ فَمَشَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ. [انظر: ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤]

٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ وَتَرَجِبُ الْوَتْرَ. [رأج: ٦٥٢]

٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيُّ، أَبَانَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَيْنَ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عَمْرُ، ثُمَّ رَجُلٌ آخَرٌ. [رأج: ٨٢٣]

٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ (ح). وَعَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

وَعَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عَمْرُ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَمِعْتُ لِحَدِيثِكُمْ بِالثَّلَاثِ. [رأج: ٨٢٣]

٨٨٠ - حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ، وَكُلُّ شَيْءٍ لِحَدِيثِكُمْ بِالثَّلَاثِ. [رأج: ٨٢٣]

٨٨١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ (١١١/١) عَامِرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَسُوِيَ الْقُبُورَ. [رأج: ٦٥٧]

٨٨٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ حَنْسِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبَشَّرَنِي إِلَى قَوْمِ آسَنَ مِنِّي، وَأَنَا حَدِيثٌ لَا أَبْصُرُ الْقَضَاءَ؟ قَالَ: قَوْضِعْ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْ لِسَانَهُ، وَاهْدِ قَلْبَهُ، يَا عَلِيُّ إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضُ بَيْنَهُمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْأَخْرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَإِنَّا إِذَا قَعَلْنَا ذَلِكَ تَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ، قَالَ: فَمَا اخْتَلَفَ عَلِيُّ قَضَاءَ بَعْدُ، أَوْ مَا أَشْكَلَ عَلِيٌّ قَضَاءَ بَعْدُ. [رأج: ٦٩٠]

٨٨٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَأَنْزَلَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ، فَآكَلُوا وَشَرِبُوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي وَيَكُونُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ، وَيَكُونُ حَلِيفَتِي فِي أَهْلِي؟ فَقَالَ رَجُلٌ لَمْ يَسْمَعْهُ شَرِيكٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ كُنْتَ بَحْرًا مِمَّنْ يُقَوْمُ بِهِدَا؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ (الْآخَرُ) قَالَ: فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا.

٨٨٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ، وَيَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ. [رأج: ٥٩٩]

**٨٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاهِلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَأَبْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِهَدْيِهِ، قَامِرَةٌ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِحُرْمِهَا، وَجَلُودَهَا وَأَجَلِهَا. [راجع: ٥٩٣]

**٨٨٥- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ،**

قَالَ: ذَكَرَ خَلْفَ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَتَلَّى عُمَرُ، ثُمَّ خَطَبْنَا، أَوْ أَصَابْنَا، فَتَنَّهُ يَعْقُوهُ اللَّهُ عَمَّنْ يَشَاءُ.

**٨٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ،**

حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي شَرِيحٌ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ، قَالَ: ذَكَرَ أَهْلُ الشَّامِ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَقَالُوا: النَّبِيُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: لَا، إِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الْإِبْدَالُ يَكُونُونَ بِالشَّامِ، وَهُمْ أَرَبُوعُونَ رَجُلًا، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَهُ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلًا، يُسْمَى بِهِمُ الْغَيْثُ، وَيَتَصَرَّبُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمُ الْعَذَابُ.

**٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنِي سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَلَدِ، قَالَ: لَا تَطْعُ الْجَائِرَ مِنْهَا شَيْئًا. [راجع: ٥٩٣]

**٨٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ،**

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ يُدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكَبِي مِنْ وَرَائِي، فَاتَلَقْتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا خَلَقْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى بِعَمَلِهِ مِنْكَ وَأَيُّمَ اللَّهُ إِنْ كُنْتَ لِأَطْنُ لِجِعْلَنَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرَ أَنْ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَدَّهَيْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَوَدَّخْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَوَرَّجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَإِنْ كُنْتَ لِأَطْنُ لِجِعْلَنَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

**٨٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ،**

أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَكُنْتُ إِذَا وَجَدْتُهُ يَصَلِّي سَبَّحَ فَخَلَّتْ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ يَصَلِّي أَدْنُ. [راجع: ٥٩٨]

**٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ،**

أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَهُ وَقَاطَمَهُ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: أَلَا تُصَلِّيَانِ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثًا، فَأَنْصَرَفَ حِينَ

٨٨٥- حَدَّثَنَا سُؤدُودٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِالنَّهَارِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٦٥٠]

**٨٨٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الرَّازِيُّ،**

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرِّزِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَافِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْكَبُ حِمَارًا اسْمُهُ عَمِيرٌ.

**٨٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ،**

حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَمْنَصِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَضِيعُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَخْضُوطِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَلَسَّ وَكَأَهُ الْعَيْنُ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ.

**٨٨٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَشْقَرُ،**

حَدَّثَنِي ابْنُ قَابُوسَ بْنِ أَبِي طَيَّانِ الْجَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ مَرْجَبًا جِئْتُ بِرَأْسِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

**٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَبَانَا يُوسُفُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَأَبِيهِ: لَا تَبْعَثَنَّكَ فِيمَا بَعَثَنِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَسْؤِي كُلَّ قَبْرِ، وَأَنْ أَطْمِسَ كُلَّ صَتْمٍ. [راجع: ٦٨٣]

**٨٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: كُنْتُ رَجُلًا مَدْمَاءً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ. [راجع: ٦١٦]

**٨٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيُّ، أَنَبَانَا خَالِدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدْمَاءً فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْعِنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦١٦]

**٨٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ،**

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْكِي، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ جَدِّهِ لَهُ وَكَانَتْ سُرَّةً لِعَلِيِّ، قَالَتْ: قَالَ عَلِيُّ: عَنْهُ كُنْتُ رَجُلًا نَثِيمًا، وَكُنْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَعَلَيَّْ يَبَايُ نَمْتُتُ ثُمَّ (قَالَ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) فَأَنَامُ قَبْلَ الْعِشَاءِ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لِي.

**٨٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،**

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ الْقَسْمَلِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدْمَاءً (١١٢/١)، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَدَنِيِّ الْوُضُوءُ، وَفِي الْعِنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦١٦]

قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتَهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فُحْدَهُ يَقُولُ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا». [راجع: ٥٧١]

٩٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شُهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ هُوَ وَقَاطِمَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٥٧١]

٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ أَبِي: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ، مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُتْفِ».

٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١١٣/١) حَدَّثَنَا ابْنُ قُسَيْبٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَيُؤَدِّعُ الْكَادِبِينَ».

٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْتَامَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، أَنَّ عَلِيًّا، ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودِنُ الْبَيْدِ، أَوْ مُشَدُّونُ الْبَيْدِ، أَوْ مُخَدِّجُ الْبَيْدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَبَاتِكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ لِعَلِّي: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: «إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ». [راجع: ١٢٢]

٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُتَّصِرُونَ بِوَرْدَانَ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا كُلُّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، قَالُوا: أَمَّا كُلُّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالُوا: أَمَّا كُلُّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَّيْتُ. فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٩٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَبَّرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ، فَقَالَتْ: أَنْتَ عَلِيًّا، فَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي، قَالَ: فَأَنْتِ عَلِيًّا، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمَسَافِرِ لَيْلًا. [راجع: ٧٤٨]

٩٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ أَبِي حَضْرَةَ، رَفَعَهُ. [راجع: ٧٤٨]

٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُعْضَلِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ». [انظر: ٨٣٣]

٩٠٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مِبْرَازُ بْنُ سَعِيدِ أَخُو سَعْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قَالَ: فَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَثَابِي؟ قَالَ: فَذَكَرَ عُمَرَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ شِئْتُ لَبَاتِكُمْ بِأَثَالِثِ، قَالَ: وَسَكَتَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُعْنِي نَفْسَهُ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَالْأَصَمُّ». [راجع: ٨٣٣]

٩١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُسَهِّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ كَتَيْبَةَ ثَلَاثًا، وَمُضَمَّنًا وَاسْتَشْقَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «هَذَا وَمَوْءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [راجع: ٨٧٦]

٩١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحٍ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْأَحْزَابِ، شَقَلْنَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قُورَهُمْ وَيَوْمَهُمْ نَارًا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ».

وقال أبو معاوية مرة: يعني بين المغرب والعشاء. [راجع: ٦١٧]

٩١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ ابْنِ عَقْلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: «إِذَا حَدَّثْتُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَا تَأْخُرُ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ غَيْرِهِ فَأَنَا أَنَا رَجُلٌ مُحَارِبٌ، وَالْحَرْبُ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سَمَّاهُ الْأَحْلَامَ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُونَ إِيَابَهُمْ حَتَّاجِرَهُمْ، فَأَتَيْنَا لِقِمْمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ، فَإِن قَتَلْتَهُمْ أَجْرَ لِمَنْ قَتَلْتَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»». [راجع: ٦١٦]

٩١٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْغَيْلِ وَالرَّفِيقِ، وَلَكِنَّ فِيمَا دُونَ (١١٤/١) مَاتَتَيْنِ زَكَاةً». [راجع: ٧١١]

٩١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي إِذَا تَنَوَّقْتُ فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعَيْتُهَا؟ قَالَ: «عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: بِنْتُ حَمْزَةَ، قَالَ: هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ». [راجع: ٦٢٠]

٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ (ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَقْبَضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمَرْذَلَةِ، فَلَمَّ أَرَلْتُ أَسْمَعَهُ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَقْبَضْتُ مَعَ أَبِي مِنَ الْمَرْذَلَةِ فَلَمَّ أَرَلْتُ أَسْمَعَهُ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: أَقْبَضْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَرْذَلَةِ، فَلَمَّ أَرَلْتُ أَسْمَعَهُ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [انظر: ١٣٣٤]

٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَشْرَبُ قَائِمًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَشْرَبُ قَائِمًا؟ فَقَالَ: إِنْ أَشْرَبْتُ قَائِمًا، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَإِنْ أَشْرَبْتُ قَاعِدًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَاعِدًا. [رابع: ٧٩٥]

٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَلَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا. [رابع: ٣٧٧]

٩١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنْ أَبِي السُّوْدَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ طَهْرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ طُهُورَ قَدَمَيْهِ لَطَنَنْتُ أَنْ يَطُورَهُمَا أَحَقُّ بِالغَسْلِ. [رابع: ٣٧٧]

٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُثْمَةَ أَبُو كَبْرَانَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ كَلَاثًا كَلَاثًا. [رابع: ٨٧٦]

٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُودٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ مَسْعُودٍ فَصَعِدَ عَلَى شَجَرَةٍ، أَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَظَنَرَ أَصْحَابَهُ إِلَى سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حِينَ صَعِدَ الشَّجَرَةَ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةِ سَاقِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَضْحَكُونَ؟ لِرَجُلٍ عَبْدِ اللَّهِ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَحَدٍ.

٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُمَيَّانُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْبُدِ الْبَيْتَ عَهْدًا تَأْخُذُ بِهِ فِي إِمَارَةٍ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ رَأَيْنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِنَا، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى عُمَرَ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، حَتَّى ضَرَبَ الدِّينَ بِجِرَانِهِ.

٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بُعَيْةِ الْوَاسِطِيِّ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ: عُمَرُ، ثُمَّ يَجْعَلُ اللَّهُ الْآخِرَ حَيْثُ أَحَبَّ. [رابع: ٨٣٣]

٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَمَّنْ سَمِعَ عَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولَانِ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَوَارِ.

٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّخَنُّمِ بِاللَّبَنِ، وَعَنِ لِبَاسِ الْقَسِي، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنِ لِبَاسِ الْمُعَصِّفِ. [رابع: ٧١٠]

٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا عَشْرَةَ أَوَاقٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةِ دِينَارٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَتْ لِي عَشْرَةُ (١١٥/١) دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ تَصَدَّقَ بِعَشْرٍ مَالِهِ. [رابع: ٣٧٤]

٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بُعَيْةِ الْوَاسِطِيِّ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَإِنَّا قَدْ أَحَدْنَا بَعْدَهُمْ أَحَدًا يُقْضِي اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَا شَاءَ. [رابع: ٨٣٣]

٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَيْسَ الْوَتْرُ بِحِجْمٍ كَهَيْئَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ سَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٦٥٢]

٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَرَمِيُّ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ كَلَاثًا كَلَاثًا. [رابع: ٨٧٦]

٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ. [رابع: ٥٦٩]

٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ، (قَالَ مَرَّةً، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَكْرَمُ ذَلِكَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ عَلِيًّا حِينَ رَكِبَ)، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ»، ثُمَّ حَمِدَ ثَلَاثًا، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، قَالَ: قِيلَ: مَا يَضْحَكُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَمَلَ مِثْلَ مَا قَمَلْتُ، وَقَالَ مِثْلَ مَا قَلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْنَا مَا يَضْحَكُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعَبْدُ، أَوْ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْعَبْدِ إِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا هُوَ. [رابع: ٧٥٢]

٩٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، وَهَبِيرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ ابْنَةَ حَمْرَةَ تَبِعَتْهُمُ تَنَادِي: يَا عَمَّ، يَا عَمَّ، فَتَنَادَاهَا عَلِيٌّ فَآخَذَ بِدِيهَا، وَقَالَ لِقَاعِطَةَ: دُونَكَ ابْنَةَ عَمِّكَ فَحَوَّلِيهَا، فَاحْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ، وَزَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحَنِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاثَتِهَا، وَقَالَ: الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي وَإِنَّا مِنْكَ، وَقَالَ لِحَمْرَةَ: أَشْبَهَتْ خَلْفِي وَخَلْفِي، وَقَالَ



زَيْدٌ: أَنْتَ أَوْثَانٌ وَمَوْلَانَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْاِتِّزُوجُ ابْنَةَ حَمْرَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [راجع: ٧٠]

٩٣٧ - حَدَّثَنَا سَمِيعٌ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٩٣٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَمِيعَانَ، وَشُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤْدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الصَّبِيُّ ابْنَ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، وَالثَّانِي عُمَرُ، وَكُوْشِفَتْ سَمِيَّتُ الثَّالِثِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَتَهَجَّاهَا عَبْدُ خَيْرٍ لِكَيْ لَا تَمْتَرُونَ فِيمَا قَالَ: عَلِيٌّ. [راجع: ٨٣٣]

٩٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الصَّعْبَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو أَلْحَجِّ، عَنْ ابْنِ زُرَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورٍ أُمَّتِي. [راجع: ٧٥٠]

٩٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي الْمُقْبِرِيَّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْحَرَّةِ بِالسَّقِيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (١١٦/١) ﷺ: ائْتُونِي بِوَضْوِئِهِ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ قَامَ فَاسْتَجْلَبَ الْفَبْلَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيْلَكَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبِرَّةِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تَبَارِكَ لَهُمْ فِي مَدِينِهِمْ وَصَاعِهِمْ، مِثْلِي مَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبِرَّةِ بِرَحْمَتِكَ.

٩٣٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَرِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، أَوْ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ عَصُوفٌ، بَعْضُ الْمَوْسِرِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ، قَالَ: وَكَمْ يُؤْمَرُ، بِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَسْأَلُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، وَيَتَهَدَّى الْأَشْرَارُ، وَيَسْتَدَلُّ الْأَخْيَارُ، وَيَبِيعُ الْمُضْطَرُونَ، قَالَ: وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّينَ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرْرِ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تَدْرِكَ.

٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

قال: قال رسول الله ﷺ: خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْمٌ. [راجع: ٦٤٠]

٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ، سَلِيمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوفَلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لَبْسِ الْحَمْرَاءِ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [راجع: ٦١١]

٩٤٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنْ النَّائِبِ حَتَّى يَسْتَقِظَ، وَعَنْ الْمُصَابِ حَتَّى يَكْتَشِفَ عَنْهُ. [انظر: ٨٥٦، ١١٨٣]

٩٤١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ بِرَّازَانَ مُحَضَّرًا، فَجَلَدَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ مِئَةً، ثُمَّ رَجَعَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقِيلَ لَهُ: جَمَعْتَ عَلَيْهِ حَدِيثَيْنِ؟ فَقَالَ: جَلَدْتُهُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَعْتُهُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَعْقَبِيُّ، قَالَ: عَنْ هُثَيْمٍ، أَنبَأَنَا حَصِينٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ بِمَوْلَاةٍ لِسَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ مُحَضَّرَةً قَدْ فَجَرَتْ، قَالَ: فَفَرَّجَهَا مِئَةً، ثُمَّ رَجَعَهَا، ثُمَّ قَالَ: جَلَدْتَهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَعْتَهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٩٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ فَتَمَسَّحَ بِهِ تَمَسَّحًا، وَمَسَّحَ عَلَيَّ طَهْرَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضْؤُهُ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَّحَ عَلَيَّ طَهْرَ قَدَمَيْهِ رَأَيْتُ أَنْ يَطْوَاهُمَا أَحَقُّ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَ وَضْؤِهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يَبْغِي لِأَخِي أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا؟! [انظر: ٩٧٠]

٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ بَنْتِ السُّدِّيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّهُ وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ عَظِيمَ الْهَامَةِ، أَيْضًا، مُشْرَبًا بِحَمْرَةٍ، عَظِيمَ اللَّحْيَةِ، ضَخْمَ الْكَرَادِسِ، شَنَّ الْكَلْبَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، طَوِيلَ الْمَسْرَةِ، كَثِيرَ شَعْرِ الرَّاسِ رَاجِلَهُ، يَتَكَلَّمُ فِي مَشِيئِهِ كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ، لَا طَوِيلَ، وَلَا قَصِيرَ، لَمْ أَرْ مِثْلَهُ، قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ ﷺ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: وَوَصَفَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ ضَخْمَ الْهَامَةِ، حَسَنَ الشَّعْرِ رَجُلَهُ. [راجع: ٣٤٤]

٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَرْمِيُّ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْفَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَصَّاهُ تَلَاكَ تَلَاكَ. [راجع: ٨٧٦]

٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، أَوْ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا قَصِيرَ وَلَا طَوِيلَ (١١٧/١) عَظِيمِ الرَّأْسِ رَجُلُهُ، عَظِيمِ اللَّحْيَةِ، مُضْرَبًا حَمْرَةً، طَوِيلَ الْمَسْرَةِ، عَظِيمِ الْكَرَادِيسِ، شَتْنِ الْكَفْمَيْنِ وَالْقَلَمَيْنِ، إِذَا مَشَى نَكَفَأَ كَأَنَّمَا يَهَيْطُ فِي صَبَبٍ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ. [راجع: ٧٤٤]

٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الشَّيْثَانِ عَلِيُّ بْنُ (الْحَسَنِ) ابْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ، عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَا قَصِيرَ وَلَا طَوِيلَ، (مُتَشَرِّبًا) لَوْنُهُ حَمْرَةٌ، حَسَنَ الشَّعْرِ رَجُلُهُ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسِ، شَتْنِ الْكَفْمَيْنِ، ضَخَمَ الْهَامَةَ، طَوِيلَ الْمَسْرَةِ، إِذَا مَشَى نَكَفَأَ كَأَنَّمَا يَتَحَدَّرُ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرِ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ. [راجع: ٧٤٤]

٩٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ فَمَارِهَا، فَاجْتَوَيْتَاهَا وَأَصَابَتْهَا بِهَا وَعَلَتْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَيَّرُ عَنْ بَدْرِ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا، سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرِ، وَبَدَّرْنَا، فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا، فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ، رَجُلًا مِنْ فَرِيشَ، وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مِعْطٍ، فَمَّا الْفَرِيشِيُّ فَأَنْفَلَتْ، وَأَمَّا مَوْلَى عُقْبَةَ فَاتَّخَذَتْهَا، فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ: كَمْ الْقَوْمُ؟ يَقُولُ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهُ، حَتَّى اتَّهَوَّاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: كَمْ الْقَوْمُ؟ قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْبِرَهُ كَمْ هُمْ، فَأَبَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ: كَمْ يَتَحَرَّوْنَ مِنَ الْجَزْرِ؟ فَقَالَ: عَشْرًا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقَوْمُ الْفُ، كُلُّ جَزْوَرٍ لَمَاتَهُ وَتَبِعَهَا، ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَتْهُ مِنَ اللَّيْلِ طَشٌّ، مِنْ مَطَرٍ، فَانْفَلَقَتْ تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْحَجِيفِ، فَسَطَّلَتْ تَحْتَهَا مِنَ الْمَطَرِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِذَا تَهَلَّكَ هَذِهِ الْفِتَّةُ لَا تُعْبِدُ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ طَلَعَ الْقَجْرُ نَادَى: الصَّلَاةَ عِبَادَ اللَّهِ، فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتِ الشَّجَرِ وَالْحَجِيفِ، فَصَلَّى بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَرَّضَ عَلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ جَمْعَ فَرِيشَ تَحْتَ هَذِهِ الصَّلْعِ الْحَمْرَاءِ مِنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا دَنَا الْقَوْمُ مِنَّا وَصَافَقْتَاهُمْ، إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَعَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ يَسِيرُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَلِيُّ، نَادِي حَمْرَةٌ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَنْ صَاحَبَ الْجَعْلَ الْأَحْمَرَ، وَمَاذَا يَقُولُ لَهُمْ؟ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ يَأْمُرُ بِخَيْرٍ فَمَنْ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْجَعْلِ الْأَحْمَرَ فَجَاءَ حَمْرَةً فَقَالَ: هُوَ

عَبْدُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ يَنْهَى عَنِ الْقِتَالِ، وَيَقُولُ لَهُمْ: يَا قَوْمُ إِنِّي أَرَى قَوْمًا

مُسْتَمِينِينَ لَا تَصَلُونَ إِلَيْهِمْ وَفِيكُمْ خَيْرٌ، يَا قَوْمُ اغْضِبُوا الْيَوْمَ بِرَأْسِي، وَقُولُوا جِبْنَ عَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَقَدْ عَلَّمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجْنَبِكُمْ. قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: أَنْتَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَوْ غَيْرَكَ يَقُولُ هَذَا لِأَعْضَتَهُ، قَدْ مَلَأْتَ رَثْكَ جَوْفَكَ رُعْبًا، فَقَالَ عَيْبَةُ: إِيَّاي تَعْمُرُ يَا مُصَفَّرَ اسْتِهِ؟ سَتَعَلَّمَ الْيَوْمَ أَبَا الْجَبَانِ، قَالَ: فَبَرَزَ عَيْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنَةُ الْوَلِيدِ حَمِيَّةٌ، فَقَالُوا: مَنْ يَبَارِزُ؟ فَخَرَجَ قَيْبَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ سَتَةً، فَقَالَ عَيْبَةُ: لَا تُرِيدُ هَوْلًا، وَلَكِنْ يَبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمَتَا، مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُمْ يَا عَلِيُّ، وَقُمْ يَا حَمْرَةٌ، وَقُمْ يَا عَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَتَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَيْبَةَ، وَجَرِحَ عَيْبَةَ، فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَأَسْرَأْنَا سَبْعِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَصِيرٌ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسِيرًا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي، لَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ، مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا، عَلَى فَرَسٍ أَيْلَقٍ، مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسْرَنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، فَقَدْ آتَيْكَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَلِكٍ كَرِيمٍ، فَقَالَ عَلِيُّ: فَاسْرَأْنَا وَأَسْرَأْنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: الْعَبَّاسِ، وَعَقِيلًا، وَتَوَقَّلْ بَيْنَ الْحَارِثِ.

٩٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ (١١٨/١) ﷺ، فَقُلْتُ: أَخْبِرِي بِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ، فَقَالَتْ: أَتَيْتُ عَلِيًّا، فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يَلْزِمُ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: فَاتَيْتُ عَلِيًّا، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَسْحِ عَلَى خِفافِ إِذَا سَافَرْنَا. [راجع: ٧٤٨]

٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَنَّنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ بَيْعٍ، قَالَ: نَشَدَّ عَلِيُّ النَّاسَ فِي الرَّجْعَةِ: مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ: حُمْ إِلَى الْقَامِ، قَالَ: فَقَامَ مِنْ قَبْلِ سَعِيدِ سَتَةً، وَمَنْ قَبْلَ زَيْدِ سَتَةً، فَشَهَدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَعَلِّي يَوْمَ غَدِيرِ: حُمْ. أَيْسَ اللَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: اللَّهُمَّ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ.

٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، أَنَّنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْبَئِلَ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ، يُعْنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَزَادَ فِيهِ: وَأَنْصَرَمَنْ أَنْصَرَهُ، وَأَخَذَلْ مَنْ خَذَلَهُ. [انتقل: ٩٥٢]

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ هَانِئِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابَتٍ، عَنْ أَبِي الطَّيْلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٩٥١]

٩٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا وَكِدَ الْحَسَنُ جِئَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِعْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: سَمِعْتَهُ حَرْبًا. قَالَ: بَلْ هُوَ حَسَنٌ، فَلَمَّا وَكِدَ

الْحُسَيْنِ، قَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: سَمَّيْتَهُ حُرَيْبًا؟ قَالَ: بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ، فَلَمَّا وَكَلَّتِ الثَّلَاثُ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: حُرَيْبًا، قَالَ: بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ، ثُمَّ قَالَ: سَمَّيْتُمْ بِأَسْمَاءٍ وَكَلِدَ هَارُونَ: شَبِيرٌ وَشَبِيرٌ وَمَشِيرٌ. [رابع: ٦١٩]

٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ، لَمْ يَمَعْ بِهَمَّ بِنَاسٍ كَافَّةً، إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيِّئِي هَذَا، قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٍ فِيهَا: لَعْنُ اللَّهِ مَنْ دَبِحَ لَعْنَةَ اللَّهِ، وَلَعْنُ اللَّهِ مَنْ سَرَقَ مَتَارَ الْأَرْضِ، وَلَعْنُ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعْنُ اللَّهِ مَنْ أَرَى مُحَدَّثًا. [رابع: ٨٥٥]

٩٥٥ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَمَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، (قَالَ عَمَّانٌ: قَالَ: أَبِيبَاتَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ أَنَّهُ عَادَ حَسَنًا، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا عَمْرٍو، اتَّعَوذُ حَسَنًا، وَفِي النَّفْسِ مَا فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّ قَلْبِي تَتَصَرَّفُهُ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْتَنِعُنِي أَنْ أُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُوذُ مُسْلِمًا إِلَّا ابْتَدَعَ اللَّهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَصَلُّونَ عَلَيْهِ أَيَّ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ كَانَتْ حَتَّى يَمْسِيَ، وَأَيَّ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ كَانَتْ حَتَّى يَبْصِحَ. [رابع: ٧٥٤]

٩٥٦ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَحَدَّثَنَا عَمَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: رَفَعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الْمَعْتُوهِ، أَوْ قَالَ الْمَجْنُونِ، حَتَّى يَغِيضَ، وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَشِبَّ. [رابع: ٩٤٠]

٩٥٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (قَالَ بِهِزٌ): قَالَ: أَبِيبَاتَا هَشَامُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ (وَتَرَى): اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، وَلَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَتَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ. [رابع: ٧٥١]

٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمِي النَّبِيُّ ﷺ بَحَلَّةَ حَرِيرٍ، بَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَبَلَسْتُهَا، فَارْتَبَتُ الْكِرَامِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا (١١٩/١) حَمْرًا بَيْنَ النَّسَاءِ.

٩٥٩ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَبِيبَاتَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَأْمُرُ بِالْأَمْرِ قِيَوْتُ، فَيَقَالُ: فَذَقْنَا كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْأَشْتَرُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي تَقُولُ، قَدْ تَشَخَّعَ فِي النَّاسِ أَقْسَى عَهْدِهِ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عَلِيٌّ: مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ، إِلَّا شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْهُ فَهُوَ فِي صَحِيفَةٍ فِي قِرَابِ

سَيِّئِي، قَالَ: فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةَ، قَالَ: فَيَأْذِي فِيهَا: مَنْ أَخَذَتْ حَدَنًا، أَوْ أَرَى مُحَدَّثًا، فَمَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، قَالَ: وَإِذَا فِيهَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَأَنِّي أَحْرَمُ الْمَدِينَةَ، حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا وَحِمَايَا كُلَّهُ لَا يَخْتَلِي خِلَافَهَا، وَلَا يَنْفَرُ صِدْقًا، وَلَا تَلْفُظُ لَفْظَهَا، إِلَّا لَمَنْ أَشَارَ بِهَا، وَلَا تُقَطَّعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ يَلْفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ، وَلَا يَحْمِلُ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ، قَالَ: وَإِذَا فِيهَا: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ، وَبَسَّعُوا بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَيٍّ مِنْ سِوَاهُمْ، أَلَا يُقْبَلُ مِنْ مُؤْمِنٍ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٩٦١]

٩٦٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمَعِي وَعَظْمِي وَعَصْبِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَلْبِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [رابع: ١٧٧]

٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَرْقَمٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلى، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا فِي الرَّجِيَّةِ يُشَدُّ النَّاسَ: أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ لِمَا قَامَ فَشَدُّ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيًّا، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَحَدِهِمْ، فَقَالُوا: تَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِي أُمَّهَاتِهِمْ؟ فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ. [انظر: ٩٦٤]

٩٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ يُخَطِّبُ: وَعَلَيْهِ سَيْفٌ حَلِيثُهُ حَدِيدٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا عَدْنَا كِتَابَ تَقْرُؤُهُ عَلَيْكُمْ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، أُعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا قِرَائِصُ الصَّدَقَةِ، قَالَ: لِصَحِيفَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي سَيِّئِهِ. [رابع: ٧٨٢]

٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَبِيبَاتَا إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عَلِيٍّ، قَالَ: فَجَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْتَ عَمَّا تَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَهَانًا عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَوْتِ، وَالْقَبْرِ، وَتَهَانًا عَنِ الْقَسِيِّ، وَالْمَيْتَةِ الْحَمْرَاءِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ، وَالْحَلْقِ الذَّهَبِ، ثُمَّ قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَّةً مِنْ حَرِيرٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا لِيَرَّ النَّاسُ عَلَيَّ كِسْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي بِزَعْمِيَا، فَأَرْسَلُ يَأْخُذَاهُمَا إِلَيَّ قَاطِمَةً، وَسَقَّ الْأَخْرَى بَيْنَ نِسَائِهِ. [انظر: ١١٧٢، ١١٧٣]

**٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو (الوكيعي)، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نَزَارِ الْعَسِيِّ، حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ عَبْدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَسِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا فِي الرَّجْعَةِ قَالَ: أَنْشَدَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ إِلَّا قَامَ، وَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ قَدَرَاهُ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَقَالُوا: قَدَرْنَا وَسَمِعْنَاهُ حَيْثُ أَخَذَ يَدَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالِ الْآلَةَ، وَعَادَ مَنْ عَادَاهَا، وَأَنْصَرَ مَنْ نَصَرَهُ، وَأَخَذَ مَنْ خَذَلَهُ، فَقَامَ إِلَّا ثَلَاثَةٌ لَمْ يَقُومُوا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَاصَابَتْهُمْ دَعْوَتُهُ. [راجع: ٩٦١]

**٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ أَخُو حَجَّاجِ بْنِ (١/١٢٠) مَنَهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ قَالَ كَمَا يَقُولُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ عَلِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الْوَلِيدَ جَحَدُوا مُحَمَّدًا هُمُ الْكَاذِبُونَ.

**٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ،** عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، قَالَتْ: سَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُعِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ يَرْفَعُهُ، بِعِنِّي شُعْبَةَ. ثُمَّ تَرَكَهُ. [انظر: ٧٤٨]

**٩٦٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،** حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى أُمِّ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَلِمَاتٌ أَنْشَقَّ عَلَيَّ أَمْسِي لَأَمْرَتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَالْآخِرَةُ عِشَاءُ الْآخِرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ هَبَّ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى يَطَّلِعَ النَّجْمُ، فَيَقُولُ قَائِلٌ: أَلَا سَأَلْتُ بِعَطَى، أَلَا دَاعَى بِجَابِ، أَلَا سَقِيمٌ يَسْتَشْفِي بِقِشْفِي، أَلَا مُذْئِبٌ يَسْتَفْغِرُ بِعَفْرِ لَه؟ [انظر: ١٠٦٦]

**٩٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،** حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ٦١٧]

**٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية،** حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سئل عن الوتر، أواجب هو؟ قال: أمّا كالتريضة فلا، ولكنها سنة صنعها رسول الله ﷺ، وأصحابه حتى مضوا على ذلك. [راجع: ٦٢٢]

**٩٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشْجَعِيِّ،** حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّنَ

هؤلاء الذين يزعمون أنهم يكرهون الشرب قائمًا؟ قال: فأخذه فشرب وهو قائم، ثم توضأ وضوءًا خفيفًا، ومسح على نعله، ثم قال: هكذا وضوء رسول الله ﷺ، للطاهر ما لم يحدث. [راجع: ٩٦٣]

**٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ،** حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَشَرِبَ فَضَّلَ وَضُوئَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَلَ. [انظر: ١٠٢٥، ١٠٤٦، ١٠٥٠، ١٢٠٥، ١٢٣٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٤، ١٣٦٠، ١٣٨٠]

**٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ مَنْ حَوَّلَهُ: بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِأَلْسِنَتِكُمْ. [انظر: ٩٧٣، ٩٧٤]

**٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مَتَّصِرُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ أَوْ عَيْسَى (شكَّ مَتَّصِرُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِأَلْسِنَتِكُمْ. [راجع: ٩٧٢]

**٩٧٤ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ،** حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْوَتْرِ؟ فَمَنْ كَانَ مَنَّا فِي رَكْعَةٍ شَمِعَ إِلَيْهَا أُخْرَى حَتَّى اجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أُوتِرَ فِي وَسْطِهِ، ثُمَّ أَتَيْتِ الْوَتْرَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، قَالَ: وَذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ.

**٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ (١/١٢١) الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَعَانِدَا جُنْتَ أَمْ زَانِرَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: بَلْ جُنْتُ عَائِدًا، فَقَالَ عَلِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا بِكَرَاهِيَةِ شَيْعِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، كُلُّهُمْ يَسْتَفْغِرُ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ عَادَهُ مَسَاءً شَيْعُهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَفْغِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٩٧٦]

**٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَعَانِدَا جُنْتَ أَمْ زَانِرَا؟ قَالَ: لَا، بَلْ جُنْتُ عَائِدًا، قَالَ عَلِيُّ: أَمَا إِنَّهُ مَنَّا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَفْغِرُ لَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحًا حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِيًّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَفْغِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٩٧٥]

٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، يَعْنِي أَبَا (زَيْدِ) الْقَسَمِيِّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رُجُلًا مَدَامَةً، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَدْيِ الْوَضُوءُ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ١١٢٢]

٩٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، قَالَ: كَانَ لِشِرَاحَةَ زَوْجِ غَائِبِ النَّاسِمِ، وَإِنَّمَا حَمَلَتْ، فَجَاءَ بِهَا مَوْلَاهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ زَنْتٌ، فَاعْتَرَفْتُ، فَجَلَدَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ مَسَّةً، وَرَجَعَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَحَفَرَهَا إِلَى السَّرَةِ وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ سُنَّةُ سَنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ شَهِدَ عَلَيَّ هَذِهِ أَحَدًا لَكَانَ أَوْلَى مِنْ يَوْمِي، الشَّاهِدُ يَشْهَدُ، ثُمَّ تَبِعَ شَهَادَتَهُ حَجْرَهُ، وَلَكِنَّمَا أَقْرَبْتُ أَنَا أَوْلَى مِنْ رَمَاهَا. فَرَمَاهَا بِحَجَرٍ، ثُمَّ رَمَى النَّاسِ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: فَكُنْتُ وَاللَّهِ فِيمَنْ قَتَلَهَا. [راجع: ٧١٦]

٩٧٩ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ وَسُئِلَ: يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ؟ فَقَالَ: لَا يَأْسُ بِهِ، فَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَمُرُّ بِالرِّجَالِ يَمْشُونَ فَيَأْمُرُهُمْ بِرُكُوبِ هَدْيِهِ، وَهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَا تَتَّبِعُونِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

٩٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّيسَ، وَمَطَعَمَهُ، وَشَاهَدِيَهُ، وَكَاتَبَهُ، وَمَنَعَ الصَّدَقَةَ، وَالْوِاشِمَةَ، وَالْمُوشِومَةَ، وَالْحَالَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، قَالَ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ١٣٥]

٩٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، (عَنْ) عَيْبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى عَنِ مِيَاثِ الْأَرْجُوَانِ، وَبَلَسِ الْقَسِيَّ، وَخَاتَمِ النَّهْبِ.

قال مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَخِي يَحْيَى ابْنِ سَيْرِينَ، فَقَالَ: أَوْلَى كَمْ تَسْمَعُ هَذَا؟ نَعَمْ وَكَفَافِ الدِّيَاغِ.

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَبَانَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْبَةَ، قَالَ: ذَكَرَ عَلِيُّ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودِنُ الْيَدِ، أَوْ مَثَلُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَبَاتِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْهُ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ١١٦٦]

٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَحْيَى الْأَيْحِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، (عَنْ) عَيْبَةَ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيُّ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ، قَالَ: التَّمْسُوهُ، فَوَجَدُوهُ فِي حِفْرَةٍ تَحْتَ الْقَتْلِ، فَاسْتَحْرَجُوهُ، وَأَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لِأَخِيْرِكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ مَنْ يَقْتُلُ هَوْلَاءَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ١١٦٦]

٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ (١٢٢/١) عَشْرًا. [انظر: ١٠٩٧، ١٢٢٣]

٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَظَنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَهْيَأُ، وَالَّذِي هُوَ أَتَقَى. [انظر: ٨٨٦، ٨٨٧، ١٠٣٩، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٩٢]

٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُسْعَرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَظَنُّوا بِهِ الَّذِي آهْيَأُ وَأَهْدَاهُ وَأَتَقَاهُ. [راجع: ٩٨٥]

٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَظَنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ آهْيَأُ وَأَهْدَاهُ.

وَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْنَا حِينَ كُوبَ الْمُثَوِّبُ فَقَالَ: أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْوَثْرِ؟ هَذَا حِينَ وَفَّرَ حَسَنٌ. [راجع: ٩٨٥]

٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْشَامَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْبَةَ، أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودِنُ الْيَدِ، أَوْ مَثَلُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَبَاتِكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ١١٦٦]

٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ عُرْقُطَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ فَأَنَّى بِكَرْسِيِّ وَتَوَّجَّرَ، قَالَ: فَسَلَّ كَفِيهِ ثَلَاثًا، وَوَجَّهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَأَعَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، (وَصَفَّ يَحْيَى: قَبْدًا بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، وَقَالَ: وَلَا أَذْرِي أَرْدِيْدَهُ أَمْ لَا) وَعَسَلَ رَجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضْعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وَضْعُهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال لنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ. [راجع: ٨٧٦]

٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ التَّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ عَيْبَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا نَرَاهَا الْفَجْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ صَلَاةُ الْمَعْصِرِ، يَعْنِي صَلَاةَ الْوَسْطَى. [راجع: ٥٩١]

٩٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ أَبِي حَزَمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ،  
أَلَا لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [راجع: ٩٥٩]

٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَسْعُودٍ،  
عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِهِمْ عَلَى بَعِيرٍ يُوضِعُهُ بَعْنَى فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: إِنَّهَا  
أَيَّامٌ أَكُلُ وَشُرْبٌ، فَسَأَلَتْ عَنْهُ: فَقَالُوا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. [راجع: ٥٩٧]

٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عِبَادٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ، فَقُلْنَا:  
هَلْ عَهْدُ إِلَيْكَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مَا  
فِي كِتَابِي هَذَا، قَالَ: وَكِتَابٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ فَإِذَا فِيهِ: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأَ  
دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، أَلَا لَا يَقْتُلُ  
مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، مَنْ أَحَدَتْ حَدِيثًا، أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا  
فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْبَةَ، عَنْ  
عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ: سَخَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى  
غَرَبَتِ الشَّمْسُ، أَوْ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَقْرُبَ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ، أَوْ  
قُبُورَهُمْ نَارًا. [راجع: ٥٩١]

٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ أَبِي،  
عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى  
كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ لَهُ، بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ، وَيُصَلِّحْ  
بَالِكُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؟ قَالَ: عَلِيُّ (١/١٢٣). [راجع: ٩٧٢]

٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ  
عَيْبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: اشْتَكَيْتُ إِلَيَّ فَاطِمَةُ مَجْلُ بِيَدَيْهَا مِنَ الطَّحْنِ، فَأَتَيْتَا  
النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاطِمَةُ تَشْتَكِي إِلَيْكَ مَجْلُ بِيَدَيْهَا مِنَ  
الطَّحْنِ، وَتَسْأَلُكَ خَادِمًا، فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ  
؟ قَامَرْتَا عِنْدَ مَتَامَا بِلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، وَارْبَعٍ وَثَلَاثِينَ، مِنْ  
تَسْبِيحٍ، وَتَحْمِيدٍ، وَتَكْبِيرٍ.

٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي  
قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ سَنَانِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا يَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
لَيْسَى، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَوْ وَضِعَ قَدْحٌ  
مِنْ مَاءٍ عَلَى طُورِهِ لَمْ يَهْرَأَنَّ.

٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا  
شَرِيكٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: تَوَضَّأَ عَلِيٌّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَمَضَّضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ، وَغَسَلَ  
وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ  
قَالَ: هَذَا وَضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ٨٧٦]

٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ  
هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ عَمَارًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الطَّيِّبُ  
الْمَطِيبُ. [راجع: ٣٧٩]

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَحِجَّاجٌ، أَبَانَا شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ (قَالَ يَحْيَى): قَالَ: حَدَّثَنِي  
مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا  
تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مِنْ يَكْذِبٍ عَلَيَّ لِيَجَّ النَّارَ.

قَالَ حِجَّاجٌ: قُلْتُ لَشُعْبَةَ: هَلْ أَدْرَكَ عَلِيًّا؟ قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي عَنْ  
عَلِيٍّ، وَلَمْ يَقُلْ سَمِعَ. [راجع: ٦١٩]

١٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
رَبِيعِي بْنِ جِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَخُطُبُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ  
مَثَلَهُ. [راجع: ٦١٩]

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ  
وَعَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى أَخْبَرَهُ،  
أَنَّ عَلِيًّا أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بَدْنِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسَمَ بِدُنُوهِ  
كُلِّهَا، لِحُومِهَا، وَجُلُودِهَا، وَجِلَالِهَا، وَلَا يُعْطِي فِي جِرَارَتِهَا مِنْهَا  
شَيْئًا. [راجع: ٥٩٢]

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ فَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ، وَقَالَ: نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا الْأَجْرَ. [راجع: ٥٩٢]

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ حَتِّينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: تَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ عَنِ خَسَائِمِ النَّهْبِ، وَأَنْ أَفْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنِ الْقَسِيِّ،  
وَالْمَعْصَمِ. [راجع: ٦١١]

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ،  
عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا صَلَّى الطُّهْرَ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فِي الرَّجْعَةِ،  
فَقَرَّبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا يَكْرَهُونَ هَذَا، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَالَّذِي رَأَيْتُونِي فَعَلْتُ، ثُمَّ تَمَسَّحَ بِفَضْلِهِ وَقَالَ: هَذَا وَضُوءُ  
مَنْ لَمْ يَحْدَثْ. [راجع: ٥٨٢]

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَمِيانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَقْتَحُ  
الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ. [سنن: ١٠٧٢]

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُثَيْبَةَ أَبُو كَبِيرَانَ الْمُرَادِيُّ،  
سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ عَلِيُّ: أَلَا أَرَيْكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ  
تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. [راجع: ٨٧٦]

١٠١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقْدِي أَحَدًا بِأَبْوَيْهِ إِلَّا سَعِدُ بْنُ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرِمِ سَعْدَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ٧٠٩]

١٠١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيَطِيعُوا، قَالَ: فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَبْلًا، فَمَجَعُوا حَبْلًا، ثُمَّ قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقِدُوا لَهُ نَارًا، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَيَطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَأَذْخُلُوهَا، قَالَ: فَظَنَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالُوا: إِنَّمَا قُرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ النَّارِ. فَكَانُوا كَذَلِكَ إِذْ سَكَنَ غَضَبُهُ، وَطَفَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ. [راجع: ٦٢٢]

١٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ أَوْ فِي هَذِهِ. (قال عبد الرزاق لأصبيه: السبابة والوسطى). [راجع: ٥٨٦]

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْقَاسِمِ ابْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسِ الْخَارَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: سَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَكَلَّمَ عُمَرُ، ثُمَّ حَبَطْنَا، أَوْ أَصَابْنَا، فَتَنَّا فَمَا شَاءَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ.

قال (١٢٥/١) أبو عبد الرحمن: قال أبي: قوله: ثُمَّ حَبَطْنَا فَتَنَّا، أَرَادَ أَنْ يَتَوَاصَحَ بِذَلِكَ. [انظر: ١١٠٧، ١٢٥٩]

١٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، وَشُعْبَةَ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ حُجَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا عَنْ الْبَقْرَةِ؟ فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: الْقُرْآنُ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ، قَالَ: فَالْعُرْجَاءُ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغْتَ الْمُنْسَكَ، قَالَ: وَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ. [راجع: ٣٢٢]

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٣٢٢]

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مَضْرُبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَا كَانَ فِينَا قَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمَقْدَادِ، وَقَدَرْنَا رَأَيْتَنَا وَمَا فِينَا إِلَّا تَائِمٌ، إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي، وَيَسْكِي، حَتَّى أَصْبَحَ. [انظر: ١١٦١]

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُسَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ خَيْرٍ يَوْمًا فِي الْفَجْرِ، فَقَالَ: صَلَّيْنَا يَوْمًا الْفَجْرَ خَلْفَ عَلِيٍّ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَجَاءَ بِعُنْقِي حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى الرَّحْبَةِ، فَجَلَسَ وَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: يَا قَتِيرُ، أَتَيْتُ بِالرُّكُوعِ (١/١٢٤) وَالطَّلَسْتِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: صَبَّ نَصَبٌ عَلَيْهِ، فَسَلَّ كَفَّهُ لَنَا، وَأَدْخَلَ كَفَّهُ الْيَمَنِيَّ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَشَقَّ لَنَا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ فَيَسَلَّ وَجْهَهُ لَنَا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيَمَنِيَّ فَسَلَّ ذِرَاعَهُ الْيَمَنِيَّ لَنَا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَهُ الْيَسْرَى لَنَا، فَقَالَ: هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٨٧١]

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَاءً، وَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، لِمَكَانِ آيَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يُغْسَلُ ذِكْرُهُ وَآيَتُهُ وَيَتَوَضَّأُ. [انظر: ١٠٣٥]

١٠١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَثَلْرِ أَبِي يَمَلَى، عَنْ ابْنِ الْحَقْبِيَّةِ، أَنَّ عَلِيًّا، أَمَرَ الْمَقْدَادَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ، فَقَالَ: يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٦١٦]

١٠١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي الْحَاجَةَ قِيَاكُلُ مَعْنَا اللَّحْمِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَكَمْ يَكُنْ يَحْجِرُهُ، أَوْ يَحْجِبُهُ، إِلَّا الْعَنَابَةَ. [راجع: ١٢٧]

١٠١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صُرَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى كُلِّ آتَرِ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْفَجْرَ وَالْمَعْمُورَ. (وقال عبد الرحمن: فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ). [انظر: ١٢١٧، ١٢٢١، ١٢٢٧]

١٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَبُو خَيْمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدِيمِينَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ ظَاهِرَهُمَا. [راجع: ٣٢٧]

١٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي السَّوْدَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَهْرَهُ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُغْسَلُ ظَهْرَهُ قَدَمَيْهِ لَطَنَنْتُ أَنْ يَطُورَهُمَا أَحَقُّ بِالغَسْلِ. [راجع: ٣٢٧]

١٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، مَرَّةً أُخْرَى قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَمَسَحَ ظَهْرَهُمَا. [راجع: ٣٢٧]

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَقْبَةَ، أَبُو كَيْرَانَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: يَعْنِي: هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَوَضَّأَ لَنَا. [راجع: ٨٧١]

قال: قام علي، فقال: خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر وعمر، وإنما قد أحدثنا بعد أحدنا يقضي الله فيها ما شاء. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣٣ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن هاني بن هاني، عن علي، قال: جاء عمار يستأذن على النبي ﷺ (١٢٦/١) فقال: ائذنا له، مرحباً بالطيب المطيب. [راجع: ٣٧٩]

١٠٣٤ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن (ذي) حدان، حدثني من سمع علياً، يقول: سمى رسول الله ﷺ الحرب خدعة. [راجع: ١٦١]

١٠٣٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، أخبرني أبي، أن علياً قال للمقداد: سل رسول الله ﷺ عن الرجل يدنو من المرأة فيمضي، فإني استحي منه، لأن ابنته عندي. فقال رسول الله ﷺ: يغسل ذكره وأنتيه ويتوضأ. [انظر: ١٠٩٩]

١٠٣٦ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شبيب بن شكل، عن علي، قال: شغلونا يوم الأحزاب عن صلاة العصر، حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول: شغلونا عن صلاة الوسطى، صلاة العصر، ملا الله قبورهم وبيوتهم، وأجوافهم، ناراً. [راجع: ٦١٧]

١٠٣٧ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي، قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله تعالى، وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ: المدينة حرام ما بين عاتق إلى كور، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله، والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف، وقال: ذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى قوماً بغبر إذن موابه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً. [راجع: ٦١٥]

١٠٣٨ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن علي، قال: قلت: يا رسول الله، مالي أراك تنوق في فريش، وتدعنا أن نزرع إلينا؟ قال: وعندك شيء؟ قال: قلت: ابنة حمزة. قال: إنها ابنة أخي من الرضاة. [راجع: ٦٢٠]

١٠٣٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: قال علي: إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظنوا برسول الله ﷺ أهياً وأهداه وأتقاه. [راجع: ٩٨٥]

١٠٢٤ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد، عن علي، قال: ما من رجل أقمت عليه حداً فمات فأجد في نفسي إلا أحمز، فإنه لو مات لوديته، لأن النبي لم يسته. [انظر: ١٠٨٤]

١٠٢٥ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ ثلاثاً. [راجع: ٩٧١]

١٠٢٦ - حدثنا عبد الرحمن، عن زائدة بن قدامة، عن أبي حصين الأسدي (ح).

وإن أبي بكر، حدثنا زائدة، أنبأنا أبو حصين الأسدي عن أبي عبد الرحمن، عن علي، قال: كنت رجلاً مذاه، وكانت تحني ابنة رسول الله ﷺ فأمرت رجلاً فسأله، فقال: توضأ وأغسله. [انظر: ١٠٧١]

١٠٢٧ - حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، أنبأنا شريك، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال: صلينا الغداة قاتيناه فجلستنا إليه فعدنا بوضوء، فإني بركوة فيها ماء وطست، قال: فأفرغ الركوة على يده اليمنى، فغسل يديه ثلاثاً، وتعمض ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، بكف كف، ثم غسل وجهه ثلاثاً، وذرأه ثلاثاً ثلاثاً، ثم وضع يده في الركوة فمسح بها رأسه بكفيه جميعاً مرة واحدة، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هذا وضوء نبيكم ﷺ فاعلموه. [راجع: ٨٧٦]

١٠٢٨ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، عن الركين بن الربيع، عن حصين بن قبيصة، عن علي، قال: كنت رجلاً مذاه، فسألت النبي ﷺ، فقال: إذا رأيت المذني فتوضأ، وأغسل ذكرك، وإذا رأيت فضخ الماء فاعتسل.

فذكرته لسفيان، فقال: قد سمعته من ركين. [راجع: ٨٦٨]

١٠٢٩ - حدثنا معاوية وابن أبي بكر، قالوا: حدثنا زائدة، حدثنا الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري، فذكر مثله، وقال: فضخ الماء (ح). وحدثنا ابن أبي بكر، حدثنا زائدة، وقال: فضخ أيضاً. [راجع: ٨٦٨]

١٠٣٠ - حدثنا عبد الله، حدثني وهب بن ببيعة، أنبأنا خالد، عن عطاء، يعني ابن السائب، عن عبد خير، عن علي، قال: ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ؟ أبو بكر، ثم خيرها بعد أبي بكر عمر، ثم يجعل الله الخير حيث أحب. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣١ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر عبد الواحد البصري، حدثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال: قال علي لما فرغ من أهل البصرة: إن خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر، وبعد أبي بكر عمر، وأحدنا أحدنا يصنع الله فيها ما شاء. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣٢ - حدثنا عبد الله، حدثني وهب بن ببيعة الواسطي، أنبأنا خالد بن عبد الله، عن حصين، عن المسيب بن عبد خير، عن أبيه،



مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي حَيَّةَ ؛ إِلَّا أَنَّ عَبْدَ خَيْرٍ قَالَ : كَانَ إِذَا فَرَعَ مِنْ طَهْوَرِهِ أَخَذَ بِكَفِيهِ مِنْ فَضْلِ طَهْوَرِهِ فَشَرِبَ . [رِاجِعْ : ٨٧٦]

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الْأَعْضَبِ هَلْ يُضْحَى بِهِ ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جَرِيِّ بْنِ كَلَيْبٍ ، رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِالْأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ .  
قَالَ قَتَادَةُ : فَلَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ فَقَالَ : الْمَضْبُ : النِّصْفُ فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . [رِاجِعْ : ٦١٣]

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّحْمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ لَيْسَ الْقَسِيِّ وَالْمَيْتَانِ . [رِاجِعْ : ٣٧٢]

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) (ح) .

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَبَانَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ الْوَادِعِيِّ ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : عَنْ أَبِي حَيَّةَ) قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالَ فِي الرَّجْعَةِ ، وَدَعَا بِمَاءٍ ، قَوَّضًا فَفَسَلَ كَفِيهِ ثَلَاثًا ، وَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ زِرَاعِيَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَنَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا لَدَيْ رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرِيكُمْوه . [رِاجِعْ : ٩٧١]

١٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مُعْتَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، قَالَ : ضَرَبَ عِلْقَمَةَ بْنَ قَيْسٍ هَذَا الْمَيْتَرَ وَقَالَ : خَطَبْنَا عَلِيًّا ، ﷺ ، عَلَى هَذَا الْمَيْتَرِ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَّقَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْكُرَ ، وَقَالَ : إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ أَحَدُنَا بَعْدَهُمَا أَحَدَانَا يُفْضِي اللَّهُ فِيهَا .

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ حَبَّابٍ ، عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ﷺ . [رِاجِعْ : ٨٣٣]

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، حَدَّثَنَا مَجْمَعُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ (ح) .

وَالْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ ، ضَخَمَ الرَّأْسَ وَاللِّحْيَةَ ، شَفَّنَ الْكُفَيْنَ وَالْقَدَمَيْنِ ، ضَخَمَ الْكِرَادِيْسَ ، مُشْرَبًا وَجْهَهُ حُمْرَةً ، طَوِيلَ الْمَسْرَةَ ، إِذَا مَشَى تَكَمًّا تَكَمًّا ، كَأَنَّمَا يَتَلَقُّ مِنْ صَخْرٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ .

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سَعِيدَانَ وَشُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ ؟ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ . [رِاجِعْ : ٨٣٣]

١٠٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُطَلَّبُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : «إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ» قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرُ وَالْهَادِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ .

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مَضْرِبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : لَمَّا حَضَرَ الْبَاسَ يَوْمَ بَدْرٍ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ مَا كَانَ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْهُ . [رِاجِعْ : ٦٥٤]

١٠٤٣ - قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، (وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، بِعَنِي ابْنِ عَسَى ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَتِّينَ ، قَالَ إِسْحَاقُ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَيْسَ الْقَسِيِّ وَالْمَعْصَقِرِ ، وَعَنْ تَحْمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرَّكُوعِ . [رِاجِعْ : ٧١٠]

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو حَيْثَمَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَبَانَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُلَانٍ بْنِ حَتِّينَ ، عَنْ جَدِّهِ حَتِّينَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْسَ الْمَعْصَقِرِ ، وَعَنْ الْقَسِيِّ ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكُوعِ .

قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ .

قَالَ أَبُو حَيْثَمَةَ فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثْتُ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ رَجَعَ عَنْ جَدِّهِ حَتِّينَ . [رِاجِعْ : ٧١٠]

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَيْتَبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/١٢٧) أَنْ أَبِيعَ غُلَامَيْنِ آخُوَيْنِ ، فَبَيْتَهُمَا ، فَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : أَدْرِكُهُمَا فَارْتَجِعْهُمَا ، وَلَا تَبَيْتَهُمَا إِلَّا جَمِيعًا ، وَلَا تَفْرُقْ بَيْنَهُمَا . [انظر : ٧١٠]

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزْزَارِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يَتَوَضَّأُ فَفَسَلَ كَفِيهِ حَتَّى اتَّقَاهُمَا ، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ اسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَدَرَأَعِيَهُ ثَلَاثًا ، وَنَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكُفَيْنِ ، وَأَخَذَ فَضْلَ طَهْوَرِهِ فَشَرِبَ ، وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ طَهْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [رِاجِعْ : ٩٧١]

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزْزَارِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : وَذَكَرَ عَبْدُ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ

و قال أَبُو النَّضْرِ: الْمَسْرُوبَةُ [وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا: الْمَسْرُوبَةُ] وَقَالَ: كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ سَبَبٍ. وَقَالَ أَبُو قَطَنِ: الْمَسْرُوبَةُ. وَقَالَ زَيْدٌ: الْمَسْرُوبَةُ. [رَاجِعْ: ٧٤٤]

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ عَلِيًّا، النَّاسَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَرَى أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلَ مِنْكَ، قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُكَ بِأَفْضَلِ النَّاسِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَفَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ النَّاسِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي (١٢٨/١) بَكْرٍ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: عُمَرُ. [رَاجِعْ: ٨٣٣]

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ الْقَزَارِي، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ عَلِيٌّ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَعَمِلَ بِعَمَلِهِ، وَسَارَ بِسِيرَتِهِ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلَيْهِمَا، وَسَارَ بِسِيرَتَيْهِمَا، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ١٠٥٩]

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ رَيْمَةَ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ عَلِيٍّ ﷺ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. [وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: ثُمَّ حَمَدَ اللَّهُ ثَلَاثًا، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ وَكِيعٍ] سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحَكَ، قُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ رَدَفًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمِلَ كَمَا لَدَى رَأْسِي فَعَمِلْتُ، ثُمَّ ضَحَكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَجِبَ لِعِبْدِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي. [رَاجِعْ: ٧٥٣]

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: اسْتَكْبَيْتُ قَاتِلَانِي النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَارْحَنِي، وَإِنْ كَانَ مَتَأَخَّرًا فَأَشْفِنِي، أَوْ عَافِنِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: قَاعَدْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِهِ أَوْ عَافِهِ، قَالَ: فَمَا اسْتَكْبَيْتُ وَجَعِي ذَلِكَ بَعْدُ. [رَاجِعْ: ١١٣٧]

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِفُ أُمَّهُ فِي الْمَشْرِ. [رَاجِعْ: ٦١٢]

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا

يَقُولُ: قُبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَعَمَرَ كَذَلِكَ. [رَاجِعْ: ١٠٥٥]

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى رَحْمَتَهُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُجَاشِعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: خَيْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكَوْنُ شَيْءٍ أَنْ أَسْمَى الثَّلَاثَ لَسَمِيَّتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي إِسْحَاقَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّكَ تَقُولُ: أَفْضَلُ فِي الشَّرِّ، فَقَالَ: أَحْرُورِي؟! [رَاجِعْ: ٨٣٣]

١٠٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَعَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ، وَلَا تَضْحَى بِشِرْقَاءَ، وَلَا خَرْقَاءَ، وَلَا مَقَابَلَةَ، وَلَا مُدَابِرَةَ. [رَاجِعْ: ٦٠٩]

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُنَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ لَا يُحْسِكُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِيكَ إِلَّا مُتَأَفِّقٌ. [رَاجِعْ: ٦١٢]

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ سَمَاطِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَنْشِ الْكِنَانِيِّ، أَنَّ قَوْمًا بِالْيَمَنِ حَضَرُوا زِيَّةَ لِأَسَدٍ فَوَقَعَ فِيهَا فَتَكَا بَ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَوَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ فَتَمَلَّقَ بِأَخْرَ، ثُمَّ تَمَلَّقَ الْأَخْرَ بِأَخْرَ، حَتَّى كَانُوا فِيهَا أَرْبَعَةَ، فَتَنَاقَرُوا فِي ذَلِكَ حَتَّى أَخَذَ السَّلَاحَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ: اتَّقِلُّونَ مَا تَبَيْنَ فِي أَرْبَعَةٍ؟ وَلَكِنْ سَافَضِي بَيْنَكُمْ بَقَضَاءَ إِنْ رَضِيْتُمُوهُ، لِلأَوَّلِ رُبْعَ الدِّيَةِ، وَلِلثَّانِي ثُلُثَ الدِّيَةِ، وَلِلثَّلَاثِ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةَ، فَلَمْ يَرْضُوا بِقَضَائِهِ، فَاتَّوَأ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: سَافَضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاءِ، قَالَ: فَأَخْبِرَ بِقَضَاءِ عَلِيٍّ ﷺ، فَأَجَارَهُ (١٢٩/١). [انظر: ٥٧٣]

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: إِنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي الْهَيَّاجِ): ابْتِغِ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا تَدْعَ قَبْرًا مَشْرُفًا إِلَّا أَسْوَيْتَهُ، وَلَا تَمَاتَلًا إِلَّا لَمَسْتَهُ. [رَاجِعْ: ٧٤١]

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. [رَاجِعْ: ٦١٢]

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُرَيْجَ بْنَ كَلْبٍ يَحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَصَبِ الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ.

قال: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: مَا الْعَصَبُ؟ فَقَالَ: النَّصْفُ قَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. [رَاجِعْ: ٦١٣]

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّيْتُ أَبُو طَالِبٍ آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ قَدَّمَاتَ (١٣٠/١) قَالَ: أَذْهَبَ قَوَارِهِ، وَلَا تُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي قَوَارِئُهُ ثُمَّ آتَيْتُهُ، فَقَالَ: أَذْهَبَ فَاغْتَسِلْ وَلَا تُحَدِّثُ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي، فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ آتَيْتُهُ، فَدَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي بِهِنَّ حَمْرُ النَّعْمِ وَسَوْدُهَا،

وَقَالَ ابْنُ بُكَارٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ السُّدِّيُّ: وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ، إِذَا غَسَلَ مِيثًا اغْتَسَلَ. [رابع: ٨٠٧]

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ الرَّسِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٧٦ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، أَنبَأَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. قَالَ سَفِيَّانُ: فَمَا أَذْرِي بِمَكَّةَ يَعْنِي أَوْ بَعِيْرَهَا؟

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَمْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (الْحَنَفِيِّ)، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ أَكْبَدْرَ دَوْمَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حِلَّةً أَوْ ثَوْبًا حَرِيرِيًّا، قَالَ: فَاغْتَابَنِي وَقَالَ: شَفَقَهُ خَمْرُ بَيْنِ السُّؤَةِ. [نظر: ١١٧١]

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (سَيْحٍ)، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: لَتُخَضِّبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا، فَمَا يَنْتَظِرُنِي الْأَشَقَى؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَاخْبِرْنَا بِهِ يُبَيِّرُ عِزَّتَهُ، قَالَ: إِذَا تَأَلَّاهُ تَقْتُلُونَنِي غَيْرَ قَاتِلِي، قَالُوا: فَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَتْرُكُكُمْ إِلَى مَا تَرُكُكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا آتَيْتَهُ؟ (وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: إِذَا لَقَيْتَهُ؟) قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ تَرَكْنِي فِيهِمْ، مَا بَدَأَ لَكَ، ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَلَيْتَ فِيهِمْ، فَبِإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ. [نظر: ١١٢٠]

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَهُ عَمَّارٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ، مَرْجَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ. [رابع: ٧٧٩]

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَطَلُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَأُ، وَالَّذِي هُوَ أَهْذَى، وَالَّذِي هُوَ أَتَقَى. [رابع: ٩٨٥]

١٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، مِثْلَهُ. [رابع: ٩٨٥]

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، (حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ جَنَازَةِ فِي بَيْعِ الْفَرَقْدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ يَنْكُتُ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ بَصْرَهُ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنُوفِئَةٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمُكِّثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَصَيِّرْ لِي السَّعَادَةَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقْوَةِ فَصَيِّرْ لِي الشَّقْوَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقْوَةِ فَإِنَّهُ يُسَيِّرُ لِعَمَلِ الشَّقْوَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يُسَيِّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، ثُمَّ قَرَأَ (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى) إِلَى قَوْلِهِ (فَسَيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى). [رابع: ١٦١]

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ جَنَازَةِ فِي بَيْعِ الْفَرَقْدِ فَذَكَرَ مَعَهُ. [رابع: ١٦١]

١٠٦٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سَفِيَّانِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَيَأْتِي بِهِ.

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزْزَارُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا عِنِّيهِ كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدًا يَسِينُ طَرَفِي شَعِيرَةً. [رابع: ٥٦٨]

١٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَخْرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثِ الْبَصْرِيِّ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَسَفِيَّانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لِأَنَّ ابْنَتَهُ كَانَتْ عِنْدِي، فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مِنْهُ الْوَضُوءُ. [رابع: ١١٢٦]

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوَضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ. [رابع: ١١٠٦]

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَّانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. [رابع: ١١١٠]

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يُحْيَى زَحْمَوِيَّةَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَارٍ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ (زَيْدِ) الْأَسَمِّ، (قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: مَوْلَى قُرَيْشٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنِي السُّدِّيُّ، (وَقَالَ زَحْمَوِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ السُّدِّيَّ،

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنِ عَلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ، فَظَنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى وَالَّذِي هُوَ أَتَقَى، وَالَّذِي هُوَ أَمْيَأُ. [راجع: ٩٨٥]

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدَ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَكُنَّا فَارِسَ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ، كَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: خَاجٍ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا.

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنِ، مِثْلَهُ قَالَ: رَوْضَةَ خَاجٍ. [راجع: ٨٢٧]

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ وَسُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: مَا كُنْتُ لِأُحِبُّ عَلَى رَجُلٍ حَدًّا قِيمُوتَ قَاجِدٍ فِي نَفْسِي مِنْهُ إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَلَوْ مَاتَ وَدَيْتَهُ (وَرَادَ سُمَيَّانُ) وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَسْتَه. [راجع: ١٠٢٤]

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنِ عَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَفْتِي لِأَبِيهِ، وَهَمَّا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ: تَسْتَفْتِي (١/١٣١) لِأَبِيكَ وَهَمَّا مُشْرِكَانِ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ اسْتَفْتَرَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَزَكَتُ: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَاللَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَفْتُوا الْمُشْرِكِينَ» إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا أَيَّاهُ». [راجع: ٣٧١]

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ ابْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: ﷺ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَانَ أَحْرَمَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خِدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْتَانَ سَهْمَاءُ. (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اسْمَاءُ الْأَحْلَامِ) يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الرِّبِيَّةِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ. (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا يُجَاوِزُ إِسْمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ)، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّبِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلْتُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [راجع: ٦١٦]

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ» قَالَ: شُكْرُكُمْ «أَنْتُمْ تَكْتَلِبُونَ» قَالَ: تَقُولُونَ: مُطْرِنَا بِنَوْهٍ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٦٧٧]

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: أَرَاهُ رَعَىهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كَلَّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٨]

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِي

الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا مَتَمَمَلًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٥٦٨]

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنِي

سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرِ وَأَبَا مَرْثَدَ، وَكُنَّا فَارِسَ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَلْتَمُوا رَوْضَةَ حَاجٍ (كَذَا قَالَ أَبُو عَوَّانَةَ) فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ يَطُولُهُ. [راجع: ٨٢٧]

١٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّذِينَ قَبِلَ الْوَصِيَّةَ، وَأَتَمَّ تَقْرُؤُونَ: «مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يَوْمِي بِهَا أَوْ دِينِي»، وَإِنْ أَعْيَانُ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَمَلَاتِ. [راجع: ٥٩٥]

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَظَنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَتَقَى. [راجع: ٩٨٥]

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ

ابْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ آتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: انْطَلِقِ فَوَارِهِ، وَلَا تَحْدُثِ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فَوَارِيَّتَهُ، فَأَمْرِي فَأَسْتَلْتُ، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعْوَاتٍ مَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهِنَّ مَا عَرَضَ مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ٧٥٩]

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ

مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلجِنَازَةِ فَقَمْنَا، ثُمَّ جَلَسَ فَجَلَسْنَا. [راجع: ٦١٣]

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ،

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٦٢٢]

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (١٣٢/١)، حَدَّثَنَا سَعْيَانٌ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَجْمَلِ قِتَاةٍ فِي فُرَيْشٍ؟ قَالَ: وَمَنْ هِيَ؟ قُلْتُ: ابْنَةُ حَمْزَةَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ.

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَقَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرِّبَاقِ، وَلَكِنْ هَاتُوا رُبْعَ الْعَشُورِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا. [رابع: ٩٨٤]

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعُثْمَانُ بْنُ (عُمَرَ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ وَكَيْعٌ: قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَتِّينَ. وَقَالَ عُثْمَانُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَتِّينَ، سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ، عَنْ الْمُعَصِّرِ وَالْتَحْمِ بِاللَّهَبِ. [رابع: ٧١٠]

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَرَاكَ تَتَوَقَّعُ فِي فُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا؟ قَالَ: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: ابْنَةُ حَمْزَةَ، قَالَ: هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [رابع: ٦٢٠]

١١٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَحَرَ الْبَدَنَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا. [رابع: ٥٩٣]

١١٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: زَادَ سَعْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَازِرَ مِنْهَا عَلَى جِزَائِهَا شَيْئًا. [رابع: ٥٩٣]

١١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ اللَّعْمَبِ، وَعَنِ الْمَيْثِرَةِ، وَعَنِ الْقَسِيِّ، وَعَنِ الْجَمَةِ. [رابع: ٦٢٢]

١١٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ أَقْبَطَ أَهْلَهُ، وَرَفَعَ الْمِئْزَرَ. قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: مَا رَفَعَ الْمِئْزَرَ؟ قَالَ: اعْتَزَلَ النِّسَاءَ. [رابع: ٦٢٢]

١١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَعْيَانَ، وَشُعْبَةَ وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِفُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنَ رَمَضَانَ. [رابع: ٦٢٢]

١١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الصَّقَّارِ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، وَسَعْيَانَ وَوَكَيْعَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ الْأَوَّلُ شَدَّ الْمِئْزَرَ، وَأَقْبَطَ نِسَاءَهُ، قَالَ ابْنُ وَكَيْعٍ: رَفَعَ الْمِئْزَرَ. [رابع: ٦٢٢]

١١٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ فَصَاعِدًا.

١١٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسِ الْخَارَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَتَلَّكَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطْنَا فَتَتَهُ فَمَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ. [رابع: ١٠٢٠]

١١٠٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانٌ، عَنْ عُثْمَانَ النَّقْعِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُنْزِي حِمَارًا عَلَى قَوْسٍ. [رابع: ٣٣٨]

١١٠٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ. [رابع: ٦٤٠]

١١١٠ - وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ، أَرَاهُ قَالَ: يَبِيعُ الْعَرَقَدَ، قَالَ: فَتَكَتَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ (١٣٣/١) قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُتَكَلَّمُ؟ قَالَ: لَا، اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ، ثُمَّ قَرَأَ قَائِمًا مِّنْ أَعْطَى وَأَقْبَى، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَيَسِّرُهُ لِّلْعَسْرَى﴾. [رابع: ٦٢١]

١١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤدَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اطَّلَبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ عَلَيْكُمْ فَلَا تُغْلَبُوا عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي.

١١١٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ رِيحِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُؤْمِنَ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: بِيَوْمِنِ بِاللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَبِأَنَّ بَيْتَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَبِأَنَّ الْقَدْرَ خَيْرٌ وَشَرٌّ. [انظر: ٧٥٨]

١١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسْبِيِّ، وَعَنْ الْمَيْرَةِ. [رابع: ٧٢٢]

١١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ بَرِيمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوقِفُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَيَرْقِعُ الْمُنْزَرِ. [رابع: ٧٢٢]

١١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْحُ بْنُ يُوْنُسَ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قَتَيْبَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ بَرِيمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوقِفُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ. [رابع: ٧٢٢]

١١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ بَرِيمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ قَدَعَا ابْنَاهُ. يُقَالُ لَهُ: عَثْمَانُ. لَهُ ذُوَابَةٌ.

١١١٧ - حَدَّثَنَا كَبِيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْمُتَهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ أَبِي يَسْمُرُ مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ وَثِيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقِيلَ (لِي): لَوْ سَأَلْتَهُ عَنْ هَذَا؟ فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ، وَأَنَا أَرْمَدُ، يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَمِدٌ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبُرْدَ، فَمَا وَجَدْتَ حَرًّا وَلَا بُرْدًا بَعْدَهُ، قَالَ: وَقَالَ لَا يَعْتَنُّ رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، لَيْسَ بِقَرَّارٍ، قَالَ: فَتَشَرَّفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ: قَبِعَتْ عَلِيًّا. [رابع: ٧٢٨]

١١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّرِيِّ هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، (قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: أَمَا تَفَارُونَ أَنْ يَخْرُجَ نِسَاؤُكُمْ؟) وَقَالَ هُنَادُ فِي حَدِيثِهِ: الْأَسْتَحْيُونَ، أَوْ تَفَارُونَ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءَكُمْ يَخْرُجْنَ فِي الْأَسْوِاقِ يَرِاحِمْنَ الْمَلُوجَ.

١١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مَخْمُورَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِئٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: سَلْ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا فَإِنَّهُ كَانَ يَغْتَرُّو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلِكُلِّ يَوْمٍ وَكَلِيَّةٌ، قِيلَ لِمُحَمَّدٍ: كَانَ يَرِقُّعُهُ؟ فَقَالَ: كَانَ يَرَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَهَابُهُ. [انظر: ٧٤٨]

١١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عُرْوَانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَنْ مُحَمَّدٌ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمَوَكَلَهُ، وَكَاتَبَهُ، وَشَاهَدَهُ، وَالْوَأْشِمَةَ

وَالْمُتَوَشِّمَةَ. (قَالَ ابْنُ عُرْوَانَ: قُلْتُ لِأَبِي مَنْ دَاءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ) وَالْحَالَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانَعَ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ، وَكَمْ يَقُولُ: لَنْ، فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ.

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّاجِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عَمْرَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: كُنَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ وَهَذَا لَفْظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شِعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةِ كَمِ يُصِيبُهَا الْمَاءُ فَعَلَّ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ.

قَالَ عَلِيٌّ: فَمِنْ كَمْ عَادَيْتُ شَعْرِي كَمَا تَرَوْنَ (١/١٣٤). [رابع: ٧٢٧]

١١٢٢ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ شَرِيكٌ: قُلْتُ لَهُ: عَمَّنْ يَا أَبَا عُمَيْرٍ، عَمَّنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخَّمَ الْهَامَةَ، مُشْرَبًا حَمْرَةً، شُنَّ الْكُفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخَّمَ اللَّحْيَةَ، طَوِيلَ الْمَسْرُوبَةِ، ضَخَّمَ الْكَرَادِيْسَ، يَسْنِي فِي سَبَبٍ، يَتَكَفَّفُ فِي الْمَشْيَةِ، لَا تَصِيرُ وَلَا طَوِيلٌ، كَمْ أَرَقَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ. [انظر: ٧٤٤]

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَا لَمْ يَكُنْ جَبِيًّا. [رابع: ٧٢٧]

١١٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي، فَجَاءَ عَلِيٌّ فَنَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا مُوسَى بِأَمْرٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلِ اللَّهَ الْهَدْيَ وَأَنْتَ تَغْنِي بِذَلِكَ هَدْيَةَ الطَّرِيقِ، وَأَسْأَلِ اللَّهَ السَّدَادَ وَأَنْتَ تَغْنِي بِذَلِكَ تَسْدِيدَ السُّبُلِ، وَنَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ؛ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، قَالَ: فَكَانَ قَائِمًا فَمَا أَذْرِي فِي أَيِّهِمَا، قَالَ: وَنَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيْرَةِ وَعَنِ الْقَسْبِيِّ، قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيُّ شَيْءٍ الْمَيْرَةُ؟ قَالَ: شَيْءٌ كَانَ يَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِعَمَلَتِهِنَّ عَلَى رِحَالِهِنَّ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا الْقَسْبِيُّ؟ قَالَ: ثِيَابٌ تَأْتِيَانِ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ مُضَلَّعَةً، فِيهَا أَمْشَالُ الْأُتْرَاجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبِيَّ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. [رابع: ٥٨٦] [رابع: ٧٦٤]

١١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ وَزَادَانَ قَالَا: شَرِبَ عَلِيٌّ ﷺ، قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَشْرَبْتُ قَائِمًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَإِنْ أَشْرَبْتُ جَالِسًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ جَالِسًا. [رابع: ٧٩٥]

١١٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنبَاتَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْبَرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيَلِيَّيْنِ، وَالْمُعْتَمِرِ يَوْمًا وَيَلِيَّةً. [رابع: ٢٤٨]

١١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثَكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَا تَأْتِعْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، وَلَكِنْ الْحَرْبُ خَدَعَةٌ.

١١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ أَنْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ شَرِبَ قَائِمًا، فَتَنَظَرَ النَّاسَ فَأَنكَرُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تَنْظُرُونَ إِنْ أَشْرَبْتُ قَائِمًا، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَإِنْ أَشْرَبْتُ قَاعِدًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَاعِدًا. [رابع: ٢٩٥]

١١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَضْرَمٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [رابع: ٢٩٢]

١١٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ (ح).

قال أبو عبد الرحمن: وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمْرِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [رابع: ٢٩٢]

١١٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمَا فِي النَّارِ، قَالَ: فَلِمَا رَأَى الْكِرَامِيَّةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ: كَوْرَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لَأَبْنَعُضْنَهُمَا (١٣٥/١) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَلَدِي مِنْكَ؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَوْلَادَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَالْأَوْلَادَ فِي النَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ».

١١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَلَى فُرْصَةٍ مِنْ فُرْصِ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: شَغَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ بَطُونَهُمْ وَيُوتُوهُمْ نَارًا. [بعض: ١٣٠٦]

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَقَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ خَيْرٍ، قَالَ: جَلَسَ عَلِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّجْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِعَلَّامِهِ: انْتَبِهْ يَطْهُورُ، فَأَتَاهُ الْعَلَّامُ بِأَيَّامِهِ مِنْ مَاءٍ وَطَسْتِ، (قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: وَتَحَنَّنَ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ)، فَأَخَذَ يَمِينَهُ الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى،

ثُمَّ غَسَلَ كَفَيْهِ، (ثُمَّ أَخَذَ يَدَهُ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَيْهِ) فَمَلَأَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، (قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: كُلُّ ذَلِكَ لَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَسْفِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ وَنَشْرَبَ يَدَهُ الْيُسْرَى، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَسَفَّلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمَرْقِقِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمَرْقِقِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءَ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ كِلَيْهِمَا مَرَّةً، ثُمَّ صَبَّ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَفَرَفَ بِكَفِّهِ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا طُهُورُهُ. [رابع: ٨٧٦]

١١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَخْرَجِ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: اللَّهُمَّ أَمْلَأْ يَوْمَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى آتَيْتِ الشَّمْسُ. [رابع: ٥٩١]

١١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَنبَاتَا أَيُّوبُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: جُعْتُ مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ جُوعًا شَدِيدًا، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الْعَمَلَ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَنَا بِأَمْرَأَةٍ قَدْ جَمَعَتْ مَدْرًا، فَطَنْتُهَا تَرِيدُ بِلَهٍ فَاتَيْتُهَا فَقَاطَعْتُهَا كُلَّ ذَنْوَبٍ عَلَى تَمْرَةٍ، فَمَدَدْتُ سِنَّةَ عَشْرَ ذُنُوبًا، حَتَّى مَجَلَسْتُ يَدَايَ، ثُمَّ آتَيْتِ الْمَاءَ فَاصْتَبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ آتَيْتُهَا فَقُلْتُ بِكَفِّي هَكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا، (وَسَطَ إِسْمَاعِيلُ يَدَيْهِ وَجَمَعَهُمَا) فَعَدَّتْ لِي سِنَّةَ عَشْرَ تَمْرَةٍ، فَآتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَكَلَ مَعِيَ مِنْهَا. [رابع: ٦٨٧]

١١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح).

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ حِينَ فَرَّغَ: كَمْ خَرَجْتُكَ؟ قَالَ: صَاعَانِ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا، وَأَمْرِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعًا. [رابع: ٦٩٢]

١١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ (ح).

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمَلُّبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَرَتْ، فَأَمْرَنِي أَنْ أَيْسَمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَوَجَدْتُهَا لَمْ تَجِفَّ مِنْ دَمِهَا، فَاتَيْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِذَا جَفَّتْ مِنْ دَمِهَا فَأَقِمِ عَلَيْهَا الْحَدَّ، أَيْسَمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. [رابع: ٦٧٩]

أَنْ عَلِيًّا كَانَ يَسِيرُ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَأَطْلَمَ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ عَلَى الزَّهْرَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

١١٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُمْ أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتْ إِلَى أَبِيهَا مَا تَلَقَى مِنْ يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى فَذَكَرَ مَعْتَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ. [رَاجِع: ٦٠٤]

١١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، قُلْتُ: تَبِعْتَنِي وَأَنَا رَجُلٌ حَدِيثُ السِّنِّ، وَلَيْسَ لِي عِلْمٌ بِكَيْفٍ مِنَ الْقَضَاءِ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: أَذْهَبَ فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ سَيَبِيتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ، قَالَ: فَمَا أَعْيَانِي قَضَاءَ بَيْنَ اثْنَيْنِ. [رَاجِع: ٦١٦]

١١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: اجْتَمَعَ عَلِيٌّ وَعُمْتَانُ بَعْضَانِ، فَكَانَ عُمْتَانُ يَنْهَى عَنْ الْمُتَمَتَّةِ أَوْ الْعُمَرَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَى أَمْرِ قَوْلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَنْهَى عَنْهَا؟ فَقَالَ عُمْتَانُ: دَعْنَا مِنْكَ. [رَاجِع: ٤٠٢]

١١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ شَدَّادٍ يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٣٧/١) جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، (قَائِلًا) يَوْمَ أَحَدٍ جَعَلَ يَقُولُ: أَرِمُ فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي. [رَاجِع: ٣٠٩]

١١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بِنْدَارٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَمُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ (وَقَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ) عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُولُ الْغُلَامِ الرُّضِيعِ يَنْصَحُ، وَيَبُولُ الْجَارِيَةَ يُغْسَلُ. قَالَ قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، قِيَادًا طَعْمًا، الطَّعَامَ غُسْلًا جَمِيعًا.

قال عبد الله: ولم يذكر أبو خيثمة في حديثه قول قتادة. [رَاجِع: ٥٦٣]

١١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، (عَنْ أَبِيهِ)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الرُّضِيعِ يَنْصَحُ بُولُ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ بُولُ الْجَارِيَةِ.

قال قتادة: وهذا ما لم يطعمهما الطعام قِيَادًا طَعْمًا غُسْلًا جَمِيعًا. [رَاجِع:

١١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، [قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ]، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِأَمَةٍ لَهُ فَجَرَّتْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رَاجِع: ٦٧٩]

١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ (١٣٦/١) مَرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَعُمْتَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَعُمْتَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَتَّةِ، وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَ بِهِمَا، فَقَالَ: لِيَكَّ بِعُمَرَةَ وَحَجَّ مَعًا، فَقَالَ عُمْتَانُ: تَرَانِي أَنَّهُى النَّاسَ عَنْهُ، وَأَنْتَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: لَمْ أَكُنْ أَدْعُ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. [رَاجِع: ٦١٣]

١١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي سُمَيَّانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عِيْنَةَ، جَمِيعًا، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مَيْسَرَةَ، رَأَيْتُ عَلِيًّا شَرِبَ قَائِمًا، فَقُلْتُ: تَشْرَبُ وَأَنْتَ قَائِمٌ؟! قَالَ: إِنْ أَشْرَبْتُ قَائِمًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَإِنْ أَشْرَبْتُ قَاعِدًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَاعِدًا. [رَاجِع: ٦٧٥]

١١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدَيْهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا، فَأَنْطَلَقْتُ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيتُ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرْتَهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ عَائِشَةَ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى مَكَانِكُمْ، فَعَدَدْتُ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمْ؟ إِذَا أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ، أَنْ تُكَبِّرُوا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ. [رَاجِع: ٦٠٤]

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمَلُّبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ (وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمَّةٍ لَهُ سُوْدَاءٌ رَزَتْ لِأَجْلِهَا الْحَدَّ، قَالَ: فَوَجَدْتُهَا فِي دِمَائِهَا، فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِي: إِذَا تَمَأَلْتَ مِنْ نَفْسِهَا فَاجْلِدْهَا خَمْسِينَ (وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: فَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا جَمَعْتَ مِنْ دِمَائِهَا فَجِدْهَا) ثُمَّ قَالَ: أَقِيمُوا الْحُدُودَ. [رَاجِع: ٦٧٩]

١١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ،



١١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى آتَيْتِ الشَّمْسُ، مَلَآ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا، وَيُوتَهُمْ، أَوْ يَطْوَهُمْ.

شَكَ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ، وَالْبَطُونِ. [رَاجِع: ٥٩١]

١١٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: شَغَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى آتَيْتِ الشَّمْسُ، مَلَآ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ، أَوْ يَطْوَهُمْ نَارًا.

شَكَ فِي الْبُيُوتِ وَالْبَطُونِ، فَأَمَّا الْقُبُورُ فَلَيْسَ فِيهِ شَكَ. [رَاجِع: ٥٩١]

١١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْ تَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوْلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِهِ. [رَاجِع: ٥٨٠]

١١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [رَاجِع: ٦١٢]

١١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ حَلَّةً مِنْ حَرِيرٍ فَكَسَانِيهَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَسْتُ أَرَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي. قَالَ: فَأَمَرَنِي فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي خُمْرًا بَيْنَ قَاطِمَةَ وَعَمَّتِهِ.

١١٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ (حَسَابٍ)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عْتَبَةَ، وَهُوَ الضَّرِيرُ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَصْرَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَّةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَ دِينَارًا وَدِرْهَمًا، فَقَالَ: كَيْتَانِ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ. [رَاجِع: ٧٨٨]

١١٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ. [رَاجِع: ٧٨٨]

١١٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُرَيْجَ بْنَ كَلَيْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَضْبِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ. قَالَ قَتَادَةُ: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا عَضْبُ الْأُذُنِ؟ فَقَالَ: إِذَا كَانَ النِّصْفُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [رَاجِع: ٦١٣]

١١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جُرَيْجِ بْنِ كَلَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ، قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: نَعَمْ، الْعَضْبُ، النِّصْفُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [رَاجِع: ٦١٣]

١١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، أَوْ نَهَانِي، عَنْ الْمَيْبَرَةِ وَالْقَسِيِّ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ (١٣٨/١). [رَاجِع: ٧٢٢]

١١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ عَمَّارًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الطَّيِّبُ الْمُطَيَّبُ، أَتَذْنُ لَهُ. [رَاجِع: ٣٧٩]

١١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرَّبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ، وَمَا مَنَّا إِلَّا نَائِمًا لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ، وَيَدْعُو حَتَّى أَصْبَحَ، وَمَا كَانَ مَنَّا فَارِسَ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمُفْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. [رَاجِع: ١٠٣٣]

١١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سُمَيْعٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ عَمِيرٍ، قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مَا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنِ الْحَتَمِ وَالذَّبَابِ وَالنَّبِيرِ وَالْجَمْعَةِ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ حَلْقَةَ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ وَالْقَسِيِّ وَالْمَيْبَرَةَ الْحُمْرَاءَ، قَالَ: وَاهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلَّةً حَرِيرَ فَكَسَانِيهَا، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَخَذَهَا قَاعَطَاهَا قَاطِمَةَ، أَوْ عَمَّتَهُ. إِسْمَاعِيلُ يَقُولُ ذَلِكَ. [رَاجِع: ٩١٣]

١١٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ إِلَى عَلِيٍّ، ﷺ. [رَاجِع: ٩١٣]

١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ حُصَيْنِ الْمَرْزَبِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمَيْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْوَحْدُ، لَا اسْتَحْبَبْتُمْ مِمَّا لَا يَسْتَحْبِي مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَالْحَدِيثُ أَنْ يَفْسُقُوا أَوْ يَضْرِبُوا.

١١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ نُسَيْرِ أَبُو عَبْدِ الدَّارِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عْتَبَةُ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا (بَرِيدُ) بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَّةِ، وَتَرَكَ دِينَارًا وَدِرْهَمًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكَ دِينَارًا وَدِرْهَمًا، فَقَالَ: كَيْتَانِ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ. [رَاجِع: ٧٨٨]

١١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْحُسَّامِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا مَشَى فِي خُرَافِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَكُلَّ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَفِرُّونَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

١١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَدَّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ (مُسْعُودًا) بْنَ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا (قَالَ حَجَّاجٌ): قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي جَنَازَةِ قَعْمَنًا، وَرَأَيْتَهُ قَعَدَ قَعْمَدَنَا. [رابع: ١١٣]

١١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ: اَللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَسْأَلُكَ الْهُدٰى وَالسَّدَاقَ، وَادْكُرْ بِالْهُدٰى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَادْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيْدِكَ السَّهْمَ، قَالَ: وَتَوَسَّى، أَوْ تَهَانِي، عَنْ الْقَسِيِّ وَالْمَيْتَةِ، وَعَنْ الْخَاتَمِ فِي السَّبَابَةِ، أَوْ الْوَسْطَى. [رابع: ٥٨٦]

١١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: ذَكَرْتُ ابْنَةَ حَمْزَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ.

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سَلِيمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْمُوَجِّعِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ فَقَالَ: مَنْ يَأْتِي الْمَدِيْنَةَ فَلَا يَدْعُ قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ، وَلَا صُورَةَ إِلَّا لَطَّحَهَا، وَلَا وَتْنَا إِلَّا كَسَّرَهَا؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، ثُمَّ هَابَ أَهْلَ الْمَدِيْنَةَ فَجَلَسَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَاذْلِقْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ أَدْعُ بِالْمَدِيْنَةِ قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ وَلَا صُورَةَ إِلَّا لَطَّحْتَهَا، وَلَا وَتْنَا إِلَّا كَسَّرْتَهُ، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ عَادَ فَصَنَعَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ (١٣٩/١) حَقَّرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ، يَا عَلِيُّ لَا تَكُونَنَّ قَتَانًا، أَوْ قَالَ: مُخْتَلًا، وَلَا تَاجِرًا إِلَّا تَاجِرَ الْخَيْرِ، فَإِنِ أَوْلَيْتَ هُمُ الْمُسَوِّفُونَ فِي الْعَمَلِ. [رابع: ١٥٧]

١١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِلَّةً سَبْرَاءً، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنِّي لِمَ أَعْطَيْتَهَا تَلْبَسَهَا، قَالَ: فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتَهَا بَيْنَ نِسَائِي. [رابع: ١١٧]

١١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَجِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا جَنْبٌ وَلَا كَلْبٌ. [رابع: ١١٣]

١١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ الزُّوَالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي الرَّحِيَّةِ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرَ أَتَى بِتَوْرٍ فَأَخَذَ حِصَّةَ مَاءٍ، فَمَسَحَ بِيَدَيْهِ وَذَرَاعَيْهِ وَوَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَّهُ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، وَهَذَا وَضَوْهُ مِنْ لَمْ يُحَدِّثْ. [رابع: ٥٨٣]

١١٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّوَالِ بْنَ سَبْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا: فَذَكَرَ مَعَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَتَى بِكُوْرٍ. [معبر ما قبله]

١١٧٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْوِيَ الْقُبُورَ. [رابع: ١٥٧]

١١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا حَجَّاجٌ ابْنَ أُرْطَاةَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَسْوِيَ كُلَّ قَبْرِ، وَأَنْ يَلْطِخَ كُلَّ صَتَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَ بِيُوتَ قَوْمِي، قَالَ: فَارْسَلْنِي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تَكُونَنَّ قَتَانًا، وَلَا مُخْتَلًا، وَلَا تَاجِرًا، إِلَّا تَاجِرَ خَيْرٍ فَإِنِ أَوْلَيْتَكَ مُسَوِّفُونَ [أَوْ مُسَوِّفُونَ] فِي الْعَمَلِ. [رابع: ١٥٧]

١١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَكُونُونَ أَبَا مُوَجِّعٍ، قَالَ: وَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَكُونُونَ بِأَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ. [رابع: ١٥٧]

١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عُرْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، أَتَى بِكُرْسِيِّ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِكُوْرٍ (قَالَ حَجَّاجٌ: بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ) قَالَ: فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا مَعَ الْأَسْتِشْقِاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، (قَالَ حَجَّاجٌ: ثَلَاثًا ثَلَاثًا) يَدَ وَاحِدَةً، وَوَضَعَ يَدَيْهِ فِي التَّوْرِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، (قَالَ حَجَّاجٌ: فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ مِنْ مَقْدَمِ رَأْسِهِ إِلَى مُوَجِّعِ رَأْسِهِ) قَالَ: وَلَا أَذْرِي أَرَدَهَا إِلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ أَمْ لَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا (قَالَ حَجَّاجٌ: ثَلَاثًا ثَلَاثًا) ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا طُهورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٨٧٦]

١١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا جَعْلَبُ بْنُ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، حَيْثُ (قُتِلَ) أَهْلُ النَّهْرَوَانَ، قَالَ: التَّمَسُّوا إِلَيَّ الْمُخْدَجَ فَطَلِبُوهُ فِي الْفَتْلِ، فَقَالُوا: لَيْسَ نَجِدُهُ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَاتَّمَسُّوا قَوْلَهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَّبْتُ، فَارْجِعُوا فَطَلِبُوهُ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ مَرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَخْلِفُ بِاللَّهِ: مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَّبْتُ، فَاذْلِقُوا، فَوَجَدُوهُ تَحْتَ الْفَتْلِ فِي طِينٍ، فَاسْتَخْرَجُوهُ، فَجِئَ بِهِ، فَقَالَ أَبُو الْوَضِيِّ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ: حَيْثُ عَلَيْهِ كُذِّبْتُ، قَدْ طَبِقَ أَحَدِي يَدَيْهِ، مِثْلَ كُذِّبْتُ الشَّرَاتِ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ مِثْلَ شَعْرَاتِ تَكُونُ عَلَى ذَنْبِ التَّبْرُوعِ. [المتن: ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٦]

١١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (١/١٤٠)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ. [راجع: ٦٣٤]

١١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ فِي حِجَازَةَ، فَأَخَذَ عَوْدًا نَبْتُكَ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلًا تَكْفُلُ. قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ: «فَمَا مِنْ أَعْطَى وَأَتَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، وَمَا مِنْ بَخِلٍ وَاسْتَفْتَى وَكَدَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَيُسِّرُهُ لِلْمُسْرَى».

قال شعبة: وحدثني به منصور بن المعتمر فلم أنكر من حديث سليمان شيئاً. [راجع: ٦٢١]

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُثَنَّبِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ طَاعِمَةٍ، فَأَمَرْتُ الْمُفَدَّادَ ابْنَ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ عَنِ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ. [راجع: ٦١٦]

١١٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَرْجُمَ مَجَنُونَةً، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا لَكَ ذَلِكَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُبُّهُ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةِ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَغْفَلَ فَأَدْرَأَ عَنْهَا عُمَرُ. [راجع: ٩٤٠]

١١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ، عَنْ (حَضْرَيْنَ)، قَالَ: شَهِدْتُ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ فَكَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ فِيهِ، فَقَالَ: دُونَكَ ابْنُ عَمِّكَ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ: ثُمَّ يَا حَسَنَ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟ وَلَ هَذَا غَيْرُكَ، فَقَالَ بَلْ عَجَزْتَ وَوَهْتْ وَضَعْتَ قُمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَجَلِدْهُ، وَعَدَّ عَلِيٌّ، فَلَمَّا كَمَلَ أَرْبَعِينَ قَالَ: حَسْبُكَ، أَوْ أَمْسَكَ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَكَلَّمَهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ. [راجع: ٦٢٤]

١١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ شَرَاخَةَ الْهَمْدَانِيَّةَ آتَتْ عَلِيًّا، فَقَالَتْ إِنِّي زَيْتٌ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ غَيْرِي لَعَلَّكَ رَأَيْتَ فِي مَتَامِكَ، لَعَلَّكَ اسْتَكْرَهْتَ؟ كُلُّ ذَلِكَ تَقُولُ: لَا. فَجَلَدَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَرَجَعَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَعْتُهَا بِسَنَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦١٦]

١١٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْفٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَمْسَكَ أَحَدٌ مِنْ نُسْكَهٍ شَيْئًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٤٣٥]

١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسَعْيَانُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دَجَاجَةَ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ فَقَالَ لَهُ: يَا قَرُوبُ، أَنْتَ الْقَاتِلُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ؟ أَخْطَطَ اسْتَكْرَهْتَ الْحَفْرَةَ!! إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً، وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ، وَإِنَّمَا رَخَاءُ هَذِهِ، وَفَرَجَهَا بَعْدَ الْمِائَةِ. [راجع: ٣١٤]

١١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، حِينَ قَتَلَ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ قَالَ: التَّمَسُّوْا الْمُخْدَجَ فِي الْقَتْلِ، قَالُوا: لِمَ تَجِدُهُ، قَالَ: اطَّلَبُوهُ، قَوْلُهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، حَتَّى اسْتَخْرَجُوهُ مِنْ تَحْتِ الْقَتْلِ قَالَ أَبُو الْوَضِيِّ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ جَسِيئًا إِخْدَى يَدَيْهِ مِثْلَ ذُنْبِي الْمَرْءَةَ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْبُرَيْعِ. [راجع: ١١٧٩]

١١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الشَّاعِرُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ أَبَا الْوَضِيِّ عِبَادًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا مَسِيرَةَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ مِنْ (١/١٤١) حُرُورًا شَدْمًا نَاسٌ كَثِيرٌ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِعَلِيِّ، فَقَالَ: لَا يَهْوِلُكُمْ أَمْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ سِيرَ جَمُودًا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَ إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي أَنَّ قَائِدَ هَوْلَاءَ رَجُلٌ مُخْدَجٌ عَلَى حِلْمَةٍ كَثِيرَةٍ شَعْرَاتٌ كَأَنَّهَا ذَنْبُ الْبُرَيْعِ، فَالتَّمَسُّوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَاتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: إِنَّا لَمْ نَجِدْهُ، فَقَالَ: فَالتَّمَسُّوهُ، قَوْلُ اللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، كَلْنَا، فَقُلْنَا: لِمَ تَجِدُهُ، فَجَاءَ عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ، فَجَمَلَ يَقُولُ: أَفَلْبُودَا، أَفَلْبُودَا، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْكُوفَةِ فَقَالَ: هُوَذَا. قَالَ عَلِيٌّ: اللَّهُ أَكْبَرُ لَا يَأْتِيكُمْ أَحَدٌ يُخْرِكُمُ مِنْ أَيْوَاهُ، فَجَمَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا (مَالِكٌ)، هَذَا (مَالِكٌ). يَقُولُ عَلِيٌّ: ابْنٌ مِنْ هُوَ. [راجع: ١١٧٩]

١١٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَبَانَا سَلْمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَشَرَاخَةَ: لَعَلَّكَ اسْتَكْرَهْتَ لَعَلَّ زَوْجَكَ آتَاكَ، لَعَلَّكَ، لَعَلَّكَ؟ قَالَتْ: لَا. قَالَ: فَلَمَّا وَضَعْتَ مَا فِي بَطْنِهَا جَلَدَهَا، ثُمَّ رَجَعَهَا فَقِيلَ لَهُ: جَلَدْتُهَا، ثُمَّ رَجَعْتُهَا؟ قَالَ: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَعْتُهَا بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣١٦]

١١٩١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةِ الْغُرَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣٧٦]

١١٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت حبة الغرنبي قال: سمعت علياً يقول: أنا أول من صلى مع رسول الله ﷺ. [سقط من

١١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي

عَبْدِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيٍّ، فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْلُبَ بِرَأْسِهِ وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ خَلَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا نَسَكُكُمْ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَلَا تَأْكُلُوهَا بَعْدَ. [رابع: ٤٣٥]

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. [رابع: ٦١٠]

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوَصِّلُ مِنَ السَّحْرِ إِلَى السَّحْرِ.

١١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنِ مَنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَشَكُوا سَعَاءَ عَثْمَانَ قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: اذْهَبْ بِهَذَا الْكِتَابِ إِلَى عَثْمَانَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَكُوا سَعَاتِكَ، وَهَذَا أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّدَقَةِ، فَمَرِّمْهُمَا فَلْيَاخُذُوا بِهِ. قَالَ: فَاتَيْتُ عَثْمَانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَلَوْ كَانَ ذَاكِرًا عَثْمَانَ بِشَيْءٍ لَذَكَرَهُ يَوْمَئِذٍ، يَعْنِي يَوْمَهُ.

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ لِعَلِيِّ ﷺ: أَلَا تُحَدِّثُنَا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّهَارِ وَالتَّوْبَعِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَا تُطِيقُونَهَا، فَقَالُوا لَهُ: أَخْبِرْنَا بِهَا نَأْخُذُ مِنْهَا مَا أَطَقْنَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. [رابع: ٦٥٠]

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ إِمْلَاءً عَلَيَّ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَ: يُصَلِّي إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا كَصَلَاةِ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا كَصَلَاةِ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، وَيَعْدُ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَقَبْلَ النَّصْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ. [رابع: ٦٥٠]

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِمَا مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: وَبَلَّغَهُ أَنَّهُ رَخَّصَ فِي مَتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لِحْوِمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [رابع: ٥٩٢]

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ سَعْيَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ أَبِي حَبِّ بْنِ فَيْسٍ، عَنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ شَرِبَ فَضَّلَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا. [رابع: ٥٩١]

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعْيَانَ، عَنِ شَيْخِ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ سَالِمٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرَّةً، فَكَانَ يَتَّبِعُهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا نَهَى اتَّهَمَى.

١١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيٍّ، فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْلُبَ بِرَأْسِهِ وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ خَلَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا نَسَكُكُمْ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَلَا تَأْكُلُوهَا بَعْدَ. [رابع: ٤٣٥]

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. [رابع: ٦١٠]

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوَصِّلُ مِنَ السَّحْرِ إِلَى السَّحْرِ.

١١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنِ مَنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَشَكُوا سَعَاءَ عَثْمَانَ قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: اذْهَبْ بِهَذَا الْكِتَابِ إِلَى عَثْمَانَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَكُوا سَعَاتِكَ، وَهَذَا أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّدَقَةِ، فَمَرِّمْهُمَا فَلْيَاخُذُوا بِهِ. قَالَ: فَاتَيْتُ عَثْمَانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَلَوْ كَانَ ذَاكِرًا عَثْمَانَ بِشَيْءٍ لَذَكَرَهُ يَوْمَئِذٍ، يَعْنِي يَوْمَهُ.

١١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ أَبَا الْوَضِيِّ عِبَادًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عَامِلِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُخْذَجِ، قَالَ عَلِيٌّ: فَوَاللَّهِ مَا كَذَّبْتُ وَلَا كَذَّبْتِ، ثَلَاثًا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي: ثَلَاثَةَ إِخْوَةٍ مِنَ الْجِنِّ هَذَا أَكْبَرُهُمْ، وَالثَّانِي لَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ، وَالثَّلَاثُ فِيهِ ضَعْفٌ. [رابع: ٦١٨]

١١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى رَحْمَتِيهِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ خَالِدِ بْنِ عُلْفَمَةَ، عَنِ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ، فَجَلَسْنَا إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَدَعَا بِوَضُوءِهِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ مَرَّتَيْنِ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، فَاعلموا. [رابع: ٨٧٦]

١١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ خَالِدِ بْنِ عُلْفَمَةَ، عَنِ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: اتَّيْنَا عَلِيًّا، وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بِكُوفٍ، ثُمَّ تَمَضَّمَصْ، ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمَصْ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَبَدَأَ الْيَمِينِ ثَلَاثًا، وَبَدَأَ الشَّمَالَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ هَذَا. [رابع: ٨٧٦]

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعْيَانَ، عَنِ لَيْثٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ، فَمَرَّ بِهِ جَنَازَةٌ (١٤٢/١) فَتَقَامَ لَهَا نَاسٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَنْ أَتَانَاكُمْ هَذَا؟ فَقَالُوا: أَبُو مُوسَى، قَالَ: إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَّةً، فَكَانَ يَتَّبِعُهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا نَهَى اتَّهَمَى.

١٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ نِسَائِهِمَا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ. [راجع: ٦٤٠]

١٢١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَعَاذٍ، يَعْنِي الصَّغْنَانِيَّ، عَنْ (مَعْمَرٍ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُوسَعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيَقِ اللَّهَ، وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ.

١٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَثَرِيحِبِ الْوَثْرِ قَاوَتْرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوْلِهِ وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥٨٠]

١٢١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشًا، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَسَمَّتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلَيَّ النَّاسُ فَقَرَأَ ﴿يُسِّبُ﴾ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَامَ قَدْرَ السُّورَةِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ، ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ قِرَائَتِهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدْرَ السُّورَةِ، ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ ذَلِكَ أَيْضًا، حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ فَقَعَلَ كَعَمَلِهِ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيُرْغَبُ، حَتَّى انْتَهَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَمَدَهُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَذَلِكَ فَعَلَ.

١٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، لَا يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٠١٢]

١٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ / (١٤٤/١) عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُؤْتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَفِي أَوْسَطِهِ، وَفِي آخِرِهِ، ثُمَّ تَبَتَّ لَهُ الْوَتْرُ فِي آخِرِهِ. [راجع: ٥٨٠]

١٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَسْتَنْظِرُ الصَّلَاةَ

سَعَى نَجَاءً مِنْ أُمَّتِهِ وَأَعْطَى النَّبِيَّ ﷺ، أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيًّا مِنْ أُمَّتِهِ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ. [انظر: ٦١٥]

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ إِذَا شَهِدَ مَشْهُدًا أَوْ اشْرَفَ عَلَى أَكْمَةٍ، أَوْ هَبَطَ وَادِيًا قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي يَشْكُرَ: أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى نَسْأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْتَكَ إِذَا شَهِدْتَ مَشْهُدًا، أَوْ هَبَطْتَ وَادِيًا، أَوْ اشْرَفْتَ عَلَى أَكْمَةٍ قُلْتَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهَلْ عَهْدُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنَّا، وَالْحَقُّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَهْدُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَهْدًا إِلَّا شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَى النَّاسِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ (١٤٣/١) وَقَعُوا عَلَيَّ عُثْمَانَ، فَقَتَلُوهُ فَكَانَ غَيْرِي فِيهِ أَسْوَأَ حَالًا، وَفَعَلًا مِنِّي، ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَحَقُّهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ، فَوَكَيْتُ عَلَيْهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَصَابْنَا أَمْ أَخْطَأْنَا. [انظر: ١٣٧١]

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَمِيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَمِيَّانَ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ؟ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: تِلْكَ سِتُّ عَشْرَةَ رَكَعَةً تَطَوُّعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، وَقُلْ مِنْ يَدَاوِمَ عَلَيْهَا. [راجع: ٦٥٠]

١٢٠٨ م - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ، وَقَالَ أَبِي قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مِثْلَ مَسْجِدِكَ هَذَا ذَهَبًا.

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ أَمْرِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَقُومَ عَلَى بَيْتِهِ، وَأَنْ أَتَّصِقَ بِجَلْدِي دَهًا وَجَلَالِيهَا. [راجع: ٥٩٣]

١٢١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: حَمَلَتْ شَرَاةٌ، وَكَانَ زَوْجُهَا غَائِبًا، فَانْطَلَقَ بِهَا مَوْلَاهُ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ: لَعَلَّ زَوْجَكَ جَاءَكَ، أَوْ لَعَلَّ أَحَدًا اسْتَكْرَهَكَ عَلَيَّ نَفْسِكَ؟ قَالَتْ: لَا وَأَقْرَبُ بِالرَّأْيِ، فَجَلَدَهَا عَلِيٌّ، يَوْمَ الْخَمِيسِ أَنَا شَاهِدُهُ وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَنَا شَاهِدُهُ، فَأَمَرَهَا، فَحَضَرَهَا إِلَى السُّرَّةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ سَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَتْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، فَهَلْكَ مَنْ كَانَ يَقْرُوهَا وَيَأْمُرُ بِالْقُرْآنِ بِالْيَمَامَةِ. [راجع: ٦١٦]

١٢١١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلَانِ، فَلَا تَفْضِلْ لِلأَرْوَلِ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ الأَخْرَ، فَسَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي، قَالَ: فَمَا زِلْتُ بَعْدَ قَاضِيًا. [راجع: ٦٩٠]

صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَصَلَاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [إسنخ].  
[١٢٥١]

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ،  
أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ:  
الْوَتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ سَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْدَةَ، عَنْ  
عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْخُدْنَدِ، مَا لَهُمْ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ  
وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ. [راجع:  
٥٩١]

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْخَارِثِ،  
عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينًا﴾ وَإِنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، قَضَى بِاللَّذِينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَإِنَّ أَحِبَّانِ بَنِي الْأُمِّ بِنَوَارِكُونَ دُونَ بَنِي  
الْمَلَائِكَةِ، يَرِثُ الرَّجُلُ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمُّهُ، دُونَ أَخِيهِ لِأَيِّهِ. [راجع: ٥٩٥]

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (أَبَانَا) مَسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ،  
عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ بِيَانَهُ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ  
قَالَ: إِنَّهُ بَلَعَنِي أَنْ أَقْوَامًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ، وَهُوَ قَائِمٌ، وَقَدْ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ قَتْمَسَحٌ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا  
وَصُوءٌ مِنْ لَمْ يُحَدِّثْ. [راجع: ٥٨٣]

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْدَةَ قَالَ:  
قَالَ عَلِيٌّ لِأَهْلِ النَّهْرَوَانَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُتَدُونٌ الْيَدِ، أَوْ مُوَدَّنٌ الْيَدِ، أَوْ مُخَدِّجُ  
الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تُنْظَرُوا لِأَبَانَاكُمْ مَا قَضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ ﷺ، لَمَنْ قَتَلَهُمْ،  
قَالَ عَيْدَةُ: قَتَلْتُ لِعَلِيٍّ، أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، يَحْلِفُ  
عَلَيْهَا ثَلَاثًا. [راجع: ٦٢٦]

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ  
عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَتَرْجِيْبُ الْوَتْرِ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ  
الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،  
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ  
السَّلُولِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى أَكْرَ كُلِّ صَلَاةٍ  
مَكْتُوبَةٍ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَمْرَ. [راجع: ١٠١٢]

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُعَيْلٍ بْنِ عَزْرَاةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يُصَلِّي صَلَاةً  
يُصَلِّي بَعْدَهَا إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٠١٢]

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَتَرْجِيْبُ الْوَتْرِ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ  
الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا الْعَوَامُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى وَصَحَ  
قَتْمَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ فَاطِمَةَ، فَعَلَّمَنَا مَا نَقُولُ إِذَا أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ  
تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا  
تَرَكْتُمَا بَعْدَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ  
صَفِينٍ. [راجع: ٦١٤]

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ النَّاتِجِ، عَنْ حَضْرَيْنِ بْنِ الْمُنْدَرِ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ  
عُقَيْبَةَ صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ أَرْبَعًا، ثُمَّ التَّقَّتْ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَرِيدُكُمْ؟ أَرَفِعُ  
ذَلِكَ إِلَى عُمَانَ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُجَلَّدَ، فَقَالَ عَلِيُّ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: فَمَ يَا  
حَسَنُ فَاجْلِدْهُ قَالَ: وَبِمَ أَنْتَ وَذَلِكَ؟ فَقَالَ عَلِيُّ: بِلِ عَجَزَتْ وَوَهْنَتْ، فَمَ  
يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ / (١٤٥/١) جَعْفَرُ فَاجْلِدْهُ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ  
فَجَلَّدَهُ، وَعَلِيُّ بَعْدَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ قَالَ لَهُ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: ضَرَبَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرَ أَرْبَعِينَ، وَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَعَمْرٌ صَدْرًا مِنْ  
خِلَافَتِهِ، ثُمَّ أَمَّهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ. [راجع: ٦١٤]

١٢٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا سُبَيْانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى  
الثَّقَلِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ جَارِيَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،  
نُقِسَتْ مِنَ الزَّنَا، فَأَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ، لِأَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَوَجَدْتُهَا فِي الدَّمِ  
لَمْ يَجِفْ عَنْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي إِذَا جَفَّ الدَّمُ عَنْهَا  
فَاجْلِدْهَا الْحَدَّ، ثُمَّ قَالَ: أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. [راجع:  
٦١٧]

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ  
الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخَرَيْبِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ،  
وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ سَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الثَّرَسِيُّ،  
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ،  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْغَيْلِ وَالرَّقِيقِ، فَأَدُوا صَدَقَةَ  
الرَّقَةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا، وَلَيْسَ فِي تَسْعِينَ وَمِئَةَ شَيْءٍ، فَإِذَا  
بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَيُحِبُّهَا خَمْسَةَ دِرْهَمٍ. [راجع: ٦١١]

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا  
أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ عَنْ

صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رُكْعَةً. [انظر: ١٢٤١] صَوَّرَ بِهِ عَمَّا نَظَرَ سَكَتًا كَالْحَمْرِ شَاكِرًا عَظِيمًا.

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَأَحْتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَهْدَى كَسْرَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَى قَيْصَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَتْ الْمَلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ. [راجع: ١٢٧٧]

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ النَّبَاطَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ الْأَوْعِيَةِ، وَأَنْ تَحْسِبَ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قُرُوبِهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيهَا، وَاجْتَبُوا كُلَّ مَا اسْكُرَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تَحْسِبُوهَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَاجْسُرُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ. [انظر: ١٣٣٧]

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ النَّبَاطَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَذَكَرَ مَعَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَأَيُّكُمْ وَكُلُّ مُسْكِرٍ. [معدود ما قبله]

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَجْلِ ابْنَتِهِ، فَامْرَأَتُ الْمَقْدَادِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الرَّجُلِ يَجِدُ الْمَذْيَ، فَقَالَ: ذَلِكَ مَاءُ الْفَحْلِ، وَكُلُّ فَحْلٍ مَاءٌ، فَلْيَسْبِلْ ذِكْرَهُ وَأَنْتَبِهْ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٨٦٨]

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا اشْتَبُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ، عَنْ حَتِّبِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ أَنَّ عَلِيًّا بَعَثَ صَاحِبَ شَرْطِهِ فَقَالَ: أَبْعَثْ لِمَا بَعَثَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا تَدْعُ قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلَا تَمْلَأْ إِلَّا وَضَعْتَهُ. [انظر: ١٢٨٤]

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ قَبِيَةَ الْعُثْرِ، وَمَا سَقِيَ بِالْقُرْبِ وَالِدَالِيَةَ قَبِيَةَ نَصْفِ الْعُثْرِ.

قال أبو عبد الرحمن: فحدثت أبي بحديث عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، فأنكره جدا، وكان أبي لا يحدثنا عن محمد بن سالم ليضعفه عنده، وإنكاره لحديثه.

١٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ (١٤٦/١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رُكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ. [راجع: ١٢٣٤]

قال أحمد شاكر (٣٠٠/٣) وفيه الخطأ في المتن... وهو من الصحاح... على الصواب. (٢٩٧/٢)

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيَّ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَالْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، الْأَخْبَدُ نَحْنُ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، نَطْوَعُهُ؟ فَقَالَ: وَأَيْكُمْ يُطِيعُهُ؟ قَالُوا: نَأْخُذُ مِنْهُ مَا أَطَقْنَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ سِتَّ عَشْرَةَ رُكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ. [راجع: ٦٥٠]

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَفِيَانُ وَشَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَقَّوْتُ لَكُمْ، عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرِّقِيِّ، فَأَدُّوا رُبْعَ الْمُتَوَسِّرِ. [راجع: ٩٨٤]

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَلِيُّ، إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي، لَا تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ، وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَلَا تُصَلِّ، وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ، فَإِنَّهُ كَهْلُ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَفْجُعْ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَلَا تَبْتَسِ بِالْحَصَى، وَلَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ، وَلَا تَفْتَحْ عَلَى الْإِمَامِ، وَلَا تَتَخَتَّمْ بِالذَّعْبِ، وَلَا تَلْبَسِ الْقَسِيَّ، وَلَا تَرْكَبْ عَلَى الْمَيْتَانِ. [راجع: ٦١٩]

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ سَأَلَهَا عَنِ الْخَمِينِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا بِنِ أَبِي طَالِبٍ فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَكَلِيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَكَلِيَةً لِلْمُعْتَمِرِ. [راجع: ٢٤٨]

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ صَلَّيْنَا الْعَصْرَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَتَلُونَا، عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَأَجْزَأَهُمْ نَارًا. [راجع: ٦١٧]

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّ يَدْخُلْ عَلِيٌّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مَتَمَعْتَ أَنْ تَدْخُلَ؟ قَالَ: إِذَا لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا بَوْلٌ. [انظر: ١٢٤٨، ١٢٧٠]

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْهُ نَحْوَهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ أَبِي لَا يَحْدِثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، يَعْنِي كَانَ حَدِيثَهُ لَا يَسُوِّ عِنْدَهُ شَيْئًا. [راجع: ١٢٧٧]

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الْبَيْسَرِيُّ الْفَرَسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْرُزْ فِجْدَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فِجْدِ حَيٍّ، وَلَا مَيْتٍ.

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَحُسَيْنٌ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ بَرِيمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: كَوَاتِبِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتَهُ خَادِمًا، فَقَدَّ أَجْهَدَكَ الطَّحْنَ وَالْعَمَلَ (قَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ قَدْ جَهَدَكَ الطَّحْنَ وَالْعَمَلَ، وَكَذَلِكَ قَالَ: أَبُو أَحْمَدَ) قَالَتْ: فَانْطَلِقْ مَعِي، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهَا فَسَأَلْتَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ؟ إِذَا أُوْتِمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَاهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى السَّنَانِ (١٤٧/١) وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ. فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ، مَا تَرَكْتُمَا بَعْدَمَا سَمِعْتُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلَا لَيْلَةٌ صَفِينٌ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةٌ صَفِينٌ.

١٢٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، وَقَدْ صَلَّى الْعَجْرَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي (الْمَسْجِدِ)، فَقُلْتُ: لَوْ قُمْتُ إِلَى فِرَاشِكَ كَانَ أَوْطَأَ لَكَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الْعَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ فِي مَصَلَاةٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. (إِذَا رَجَعَتْ) [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢١٩].

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الضَّحَى حِينَ كَانَتْ الشَّمْسُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ مَكَانِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ صَلَاةَ الْعَصْرِ. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٥٠].

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ دُكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ طَهْرٍ غَنَى، اسْتَكْبَرَ بِهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ. قَالُوا: مَا طَهْرٌ غَنَى؟ قَالَ: عَشَاءُ لَيْلَةٍ.

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، (حَدَّثَنَا) عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ دُكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَكُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ، وَعَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَنِيِّ، وَعَنْ عَسَبِ الْقَحْلِ، وَعَنْ عِيَابِ الْأَرْجُوَانِ.

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ إِلَى النَّهْرَوَانِ فَقَتَلَ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: اطْلُبُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَبِّحِي يَوْمَ تَبْكُلُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ لَا يُجَاوِزُ حُلُوفَهُمْ، يَعْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَعْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، سِيْمَاهُمْ، أَوْ فِيهِمْ، رَجُلٌ اسْوَدَّ مَخْدَجَ الْيَدِ، فِي يَدِهِ شَعْرَاتُ سُودٍ، إِنْ كَانَ فِيهِمْ فَقَدْ قَتَلْتُمْ شَرَّ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ فَقَدْ قَتَلْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّا وَجَدْنَا الْمُخْدَجَ، قَالَ: فَغَرَرْنَا سَجُودًا، وَخَرَّ عَلِيٌّ سَاجِدًا مَعَنَا. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٤٨].

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَفْيَانَ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ يَوْمَ الْبَصْرَةِ حِينَ طَهَّرَ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذَا الْحَطِيبُ الشَّحْنَجُ، سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَتَلَّتْ عُمَرُ، ثُمَّ خَطَبْنَا فَتَّةَ بَعْدَهُمْ، يَصْنَعُ اللَّهُ فِيهَا مَا شَاءَ.

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَمْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَرُونَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَقْفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ، وَلا بِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، مَعَ أَحَدِكُمْ جَبْرِيْلُ، وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيْلُ، وَإِسْرَائِيْلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ، أَوْ قَالَ: يَشْهَدُ الصَّفَّ.

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَمْعَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٥٠].

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ كَثِيرِ أَبِي هَاشِمٍ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ، عَنْ قَيْسِ الْخَارِفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَتَلَّتْ عُمَرُ، ثُمَّ خَطَبْنَا فَتَّةَ، أَوْ أَصَابْنَا فَتَّةَ، فَكَانَ مَا شَاءَ اللَّهُ. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٥٠].

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوْلِهِ، وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، وَأَتَتْهُ وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [إِذَا رَجَعَتْ] [٥٨٠].

١٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَنِيْمٍ أَبُو مَعْمَرِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ (١٤٨/١) عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ الطَّلُوعِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَبِالنَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٥٠].

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صُنْدَلٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا فِي سَنَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَلَا إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمِ كَمَلَاتِكُمْ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، أَوْتَرُوا فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرَّحَّبَ الْوَتْرَ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُنْدَلٍ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. [إِذَا رَجَعَتْ] [١٢٥٠].



١٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا فطرٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ تَائِعِ النَّوَّاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَلِئِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ رِقَاقٍ نُجَبَاءَ وَزُرَّاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: حَمْرَةً، وَجَعْفَرًا، وَعَلِيًّا، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَالْمِقْدَادُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحَدِيثُهُ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَبِلَالٌ. [رِاجِع: ٦١٥]

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ لِلْمُعْرِفَةِ بَيْنَ شُعْبَةَ رَمَحٌ، فَكُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي عَزَاةٍ خَرَجَ بِهِ مَعَهُ، فَيُرَكِّزُهُ فَيَمْسُرُ النَّاسَ عَلَيْهِ فَيَحْمِلُونَهُ، فَقُلْتُ: لِمَنِ آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، لِأَخْبِرَنَّهُ، فَقَالَ إِنَّكَ إِنْ قَعَلْتَ لَمْ تَرَقَّ صَالَةً.

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيٍّ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: تَوَضَّأَ عَلِيٌّ، ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ شَرِبَ فَضَّلَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا (١٤٩/١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. [رِاجِع: ٩٧١]

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِئِلٍ: فَقَدَوْتُ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُمْ فِي جَنَازَةٍ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِئِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ، وَأُعْطِيَ نَبِيَّكُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نُجَبَاءً مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ. [رِاجِع: ٦١٥]

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ صَدَقَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ، وَأَنْ لَا تَضْحَكِي بَعُورَاءَ، وَلَا مَقَابِلَةَ، وَلَا مُدَابِرَةً، وَلَا شَرْقَاءَ، وَلَا خَرْقَاءَ، قَالَ: زُهَيْرٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَذْكَرُ عَضْبَاءَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: مَا الْمَقَابِلَةُ؟ قَالَ: هِيَ الَّتِي يَقْطَعُ طَرَفَ أُذُنِهَا، قُلْتُ: فَالْمُدَابِرَةُ، قَالَ: الَّتِي يَقْطَعُ مَوْخَرَ الْأُذُنِ، قُلْتُ: مَا الشَّرْقَاءُ؟ قَالَ: الَّتِي يَشُقُّ أُذُنَهَا، قُلْتُ: فَمَا الخَرْقَاءُ؟ قَالَ: الَّتِي تَخْرِقُ أُذُنَهَا السَّمَةَ. [رِاجِع: ٦١٩]

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَحْسِبُوا الْحُومَ الْأَصْحَابِيَّ بَعْدَ ثَلَاثٍ. [رِاجِع: ٤٣٥]

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ الْمُحَكَّمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ الْمَسْجُوعِ عَلَى الْمُحْسِنِينَ، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيًّا فَهَوَّأَ عَنَّا بِهَذَا مِنِّي، هُوَ كَانَ يَسْأَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَلِيًّا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُعْتَمِ: يَوْمَ وَبَيْلَةَ، وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِالْيَهْيَيْنِ. [رِاجِع: ٧٤٨]

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بُكَّارٍ، حَدَّثَنَا حَنَّاسُ بْنُ سَلِيمَانَ، يَعْنِي أَبَا عَمْرٍو الْقَارِيَّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَعَلَّمَ

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا فطرٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ تَائِعِ النَّوَّاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَلِئِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ رِقَاقٍ نُجَبَاءَ وَزُرَّاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: حَمْرَةً، وَجَعْفَرًا، وَعَلِيًّا، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَالْمِقْدَادُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحَدِيثُهُ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَبِلَالٌ. [رِاجِع: ٦١٥]

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى التَّلْعِينِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَمَلْتُ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ هُوَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا. [رِاجِع: ٣٧٧]

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ.

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: إِنَّ الشُّيْعَةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا يَرْجِعُ، قَالَ: كَذَبَ أَوْلَاكَ الْكُذَّابُونَ، لَوْ عَلِمْنَا ذَلِكَ مَا تَزَوَّجْنَا سَاوَهُ، وَلَا سَمَّيْنَا مِيرَاثَهُ.

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي قَدْ عَمَوْتُ لَكُمْ، عَنْ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، وَلَا صَدَقَةَ فِيهِمَا. [رِاجِع: ٧١١]

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا حَنَّاسُ أَبُو عَمْرٍو، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَنْظَرَهُ شَمْعٌ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَدْ وَجِبَتْ لَهُمُ النَّارُ. [انظر: ١٢٧٨]

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَمَوْتُ عَنْ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ فِي الصَّدَقَةِ. [رِاجِع: ٧١١]

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ خَلِيلُ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّارِثِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ وَكَانَ الْكَلْبُ لِلْحَسَنِ فِي الْبَيْتِ. [رِاجِع: ١٢٧٧]

١٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عِبَادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ:

الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ، وَحَظَّهُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَسَمِعَهُ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ وَجِبَتْ لَهُمُ النَّارُ. [راجع: ١٣٦٨]

**١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضْحِيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَإِنَّا أَحَبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيِّ فِي حَدِيثِهِ: ضَحَّى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، وَاحِدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَمَرَنِي فَلَا أَدْعُهُ أَبَدًا. [راجع: ٨٤٣]

**١٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُرْوَانَ بْنِ أَبِي عُرْوَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاضِيًا، فَقَالَ: إِذَا جَاءَكَ الْخَصْمَانِ، فَلَا تَقْضِ عَلَى أَحَدِهِمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ، فَإِنَّهُ بَيْنَ لِكَ الْقَضَاءِ. [راجع: ٦٩٠]

**١٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَزْدِيُّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوُرْكَانِيُّ، وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيهِ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْمُضَرَّمِيُّ، وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبِيئِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا، فَقُلْتُ تَبْعَنِي إِلَى قَوْمٍ، وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ، وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: بَيْتُكَ اللَّهُ وَسَدِّدُكَ، إِذَا جَاءَكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَبِينَ لِكَ الْقَضَاءِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو الصَّبِيئِيِّ، وَيَعْضُهُمْ أَتَمُّ كَلَامًا مِنْ بَعْضِ. [راجع: ٦٩٠]

**١٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤِينِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَاضِيًا إِلَى الْيَمَنِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَثَّبَ قَلْبِكَ، وَهَادٍ فُؤَادَكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٩٠]

**١٢٨٣ - قَالَ لُؤِينِيٍّ:** وَحَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ. [راجع: ٦٩٠]

**١٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا السُّكْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سُورَانَ، عَنْ ابْنِ أَسْوَعٍ، عَنْ حَنْشِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ بَعَثَ عَامِلًا شَرْطَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَتَدْرِي عَلَى مَا أَبْعَثُكَ؟ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَنْحِتَ كُلَّ، بَعْنِي صُورَةَ، وَأَنْ أَسْوِيَّ كُلَّ قَبْرِ. [راجع: ١١٣٦]

**١٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبِي، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ،

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلَانِ فَلَا تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ الْآخَرُ، فَإِنَّكَ سَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي. [راجع: ٦٩٠]

**١٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ حَنْشٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، ﷺ يُصْحِي بِكَبْشَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضْحِيَ عَنْهُ. [راجع: ٨٤٣]

**١٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي سَاطِبِ بْنِ نَصْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ بِرِأْدَةٍ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي لَسْتُ بِاللَّسَنِ، وَلَا بِالْخَطِيبِ، قَالَ: مَا بَدَأَ أَنْ أَذْهَبَ بِهَا أَنَا، أَوْ تَذْهَبَ بِهَا أَنْتَ، قَالَ: فَإِن كَانَ وَلَا يَدُ فَسَأَلْهُمُ أَنَا، قَالَ: فَأَنْطَلِقُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبِيتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ، قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَمِيهِ.

**١٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ بَهْدَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ يَحْدُثُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: سَفَلُونَا، عَنْ صَلَاةِ الوُسطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَيَتُوتُهُمْ، وَيَطْوِيهِمْ نَارًا.

**١٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّيْبَةَ يَحْدُثُ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَنْ رَسُوهُ اللَّهُ ﷺ، أَكَلَ الرَّيَّا، وَمُوكَلَّهُ، وَشَاهَدِيهِ، وَكَاتَبِيهِ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُتَوَشَّمَةَ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَنَعَ الصَّدَقَةَ، وَنَهَى عَنِ النَّوْجِ. [راجع: ٦٣٥]

**١٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَجْمٍ يَحْدُثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ يَتَفَعَّنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا شَاءَ أَنْ يَتَفَعَّنِي بِهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنْبٌ، قَالَ: فَتَطَّرْتُ فَيَا جِرْوَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ تَحْتَ السَّرِيرِ، فَأَخْرَجْتُهُ. [انظر: ٦١٨]

**١٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ يَحْدُثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَضَعَ الْخَاتَمَ فِي الوُسطَى. [انظر: ٥٨٦]

**١٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا، يَخْطُبُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ. [راجع: ٦٢٩]

**١٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَنَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

الشمس، مَلَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتِيهِمْ، أَوْ قُبُورَهُمْ وَيُطَوِّقُهُمْ، نَارًا، قَالَ شُعْبَةُ: مَلَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتِيهِمْ، أَوْ قُبُورَهُمْ وَيُطَوِّقُهُمْ نَارًا، لَا أُذْرِي أَمِي الْحَدِيثِ هُوَ أَم لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ، اشْكُ فِيهِ. [إرجع: ١١٧]

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَارَانَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْتَ تَأْتِيكَ رُسُلُ اللَّهِ ﷺ، صَفَّ لَنَا، فَقَالَ: كَانَ لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طَوْلًا، وَقَوْفُ الرَّبِيعَةِ، إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ غَمْرُهُمْ، أَيْضًا شَدِيدَ الْوَضْحِ، صَحَّحَ الْهَامَةَ، أَعْرَبَ الْجَحْجَحَ، هَدَّبَ الْأَشْفَارَ، شَفَّنَ الْكُفَيْنَ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى يَتَلَعَّ كَأَنَّمَا يَنْجَلِرُ فِي صَبَبٍ، كَانَ الْعَرَقُ فِي وَجْهِهِ الْوَلُولُ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ، وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ، بِأَبِي وَأُمِّي، ﷺ. [انظر: ١٣٠١]

١٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَارَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَنْتَ تَأْتِيكَ رُسُلُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طَوْلًا فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً. [إرجع: ١٣٠٠]

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دَاوُدَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ عَلَى الْكَعْبَةِ أَصْنَامٌ، فَلَبَّيْتُ لِأَحْمَلِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهَا، فَلَمْ أَسْتَطِعْ، فَحَمَلَنِي، فَجَعَلَتْ أَطْفَعُهَا، وَلَوْ شِئْتُ لَتَلْتُ السَّمَاءَ. [إرجع: ١٤٤]

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ قَوْمًا يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْمَةِ، يَمْرُقُونَ الْفِرَانَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، طَوَسَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتْلُوهُ، عَلَامَتُهُمْ رَجُلٌ مُخْدَجٌ الْيَدِ.

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْوَلِيدَ يَضْرِبُنِيهَا (وَقَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: تَشْكُوهُ)، قَالَ: قَوْلِي لَهُ: قَدْ أَجَارَنِي (١٥٢/١) قَالَ عَلِيٌّ: فَلَمْ تَلْبَثِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتَ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا، فَأَخَذَ هَدْبَةً مِنْ ثَوْبِهِ، فَدَعَمَهَا إِلَيْهَا، وَقَالَ: قَوْلِي لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَجَارَنِي، فَلَمْ تَلْبَثِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتَ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْوَلِيدُ، أَمِ يَبِي مَرْثِينَ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقَوَارِيرِيِّ، وَمَعْنَاهَا وَاحِدٌ. [انظر: ١٣٠٥]

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَّ ابْنَةَ نَعِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشْتَكِي الْوَلِيدَ أَنَّهُ يَضْرِبُنِيهَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [إرجع: ١٣٠٤]

جَزِي بِنِ كَلْبٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَضْبَاءِ الْقَرْنِ، وَالْأَذْنِ. [إرجع: ١١٣]

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَزِي بْنِ كَلْبٍ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْحَى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالْأَذْنِ. [إرجع: ١١٣]

١٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّجَاشِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وُتْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَمِعَاقَاتِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسَكَ. [إرجع: ٧٥١]

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْدِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمٍ (١٥١/١) بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ طَلِيحَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَأَى سَفْرًا قَالَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَحْوَالُ، وَبِكَ أَسِيرٌ. [إرجع: ٩١١]

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْينَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا تَزَلْتُ عَشْرًا تَيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، أَبَا بَكْرٍ، فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَيَّ أَهْلَ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِي: أَدْرَكَكَ أَبَا بَكْرٍ، فَحَيْثَمَا لَحِقْتَهُ فَخَذَ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَاقْرَأَهُ عَلَيْهِمْ، فَلَحِقْتَهُ بِالْحِجْضَةِ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، وَرَجَعْتُ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَلُ فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ جَبْرِيلُ جَاءَنِي، فَقَالَ لَنْ يُؤَدِّيَ عَنكَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ.

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبرَاهِيمِ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ، إِنَّ رَسُولَكُمْ كَانَ يَخْصُكُمْ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ عَالِمًا؟ قَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُ بِهِ النَّاسَ، إِلَّا بِشَيْءٍ فِي قِرَابِ سِنِّي هَذَا، فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ أَسْتَانَ الْإِبِلِ، وَفِيهَا: أَنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ مِنْ بَيْنِ نُورٍ إِلَى عَائِشَ، مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَنًا، أَوْ أَوَى مُحَدَّنًا فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَدَمَةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى بَعَثَ إِذْنَهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْمُعْصِرِ، حَتَّى غَرَسَتْ

١٣١٢ - حَدَّثَنَا يَهْزُبُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ حُجَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ عَلِيًّا، سَأَلَ عَنِ الْبَقْرَةِ؟ فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ، وَسَأَلَ عَنِ الْمَكْسُورَةِ الْقَرْنِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ وَسَأَلَ عَنِ الْعَرَجِ، فَقَالَ: مَا بَلَغَتْ الْمُنْسَكُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْتِينَ (١٥٣/١) وَالْأَذْيِينَ. [رَاجِع: ٣٧٢]

١٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التُّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا ابْنَ عَبْدِ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَامِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا حَقُّ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْنَا، قَالَ: وَتَدْرِي مَا شُكْرُهُ، إِذَا قَرَعْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شُكْرُهُ؟ قَالَ: تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ عَنِّي، وَعَنْ فَاطِمَةَ؟ كَانَتْ آيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ أَكْرَمِ أَهْلِهَا عَلَيْهِ، وَكَانَتْ زَوْجَتِي، فَجَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى انْتَرَى الرَّحَى يَدَيْهَا، وَأَسْقَتْ بِالْقَرْمَةِ حَتَّى انْتَرَتْ الْقَرْمَةَ بِنَحْرِهَا، وَقَمَّتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ نِيَابُهَا، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقَنْدَرِ، حَتَّى دَسَّتْ نِيَابُهَا، فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرْبٌ، فَتَقَدَّمَ عَلِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَسِيًّا، أَوْ خَدَمًا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْأَلِيهِ خَادِمًا يَقِيكَ حَرًّا مَا أَنْتَ فِيهِ، فَاِنطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهُ خَدَمًا، أَوْ خَدَمًا، فَرَجَعْتُ وَكَمْ سَأَلُهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَلَا أَدْرُكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ سَبَّحِي ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ، وَاسْخُدِي ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ وَكُتِبِي، أَرِيكَ وَتَلَاثِينَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَتْ: رَضِيتُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، مَرَّتَيْنِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، أَوْ نَحْوَهُ.

١٣١٤ - حَدَّثَنَا يَهْزُبُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنَّا نَرَى أَنَّ صَلَاةَ الْوُسْطَى صَلَاةَ الصُّبْحِ، قَالَ: فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ أَنَّهُمْ يَوْمَ الْأَحْزَابِ انْقَلَبُوا، وَجَسَّوْنَا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اْمَلَا قُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ اْمَلَا بَطُونَهُمْ نَارًا، كَمَا جَسَّوْنَا، عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، قَالَ: فَفَرَقْنَا يَوْمَئِذٍ أَنَّ صَلَاةَ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ. [رَاجِع: ٥٩١]

١٣١٥ - حَدَّثَنَا يَهْزُبُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ إِلَيْهِ حَلَّةَ سَبْرَاءَ، فَلَبِسَهَا، وَخَرَجَ عَلَى الْقَوْمِ، فَعَرَفَ الْفُضَيْبَ فِي وَجْهِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْفَقَهَا بَيْنَ نَسَائِهِ. [رَاجِع: ٦٩٨]

١٣١٦ - حَدَّثَنَا يَهْزُبُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ لِحَوَائِجِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أَتَى بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ فَضَلَهُ فَشَرِبَ قَائِمًا، وَقَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ هَذَا، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ، وَهَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ. [رَاجِع: ٥٨٢]

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى فُرْصَةٍ مِنْ فُرْضِ الْخُنْدُقِ، فَقَالَ: شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَيُوتَهُمْ، وَأَوْبَطُونَهُمْ، وَيُوتَهُمْ نَارًا. [رَاجِع: ١١٣٢]

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ: هَلْ خَصَّكَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَيْءٍ لَمْ يَمُحْ بِهِ النَّاسُ كَافَّةً، إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا، قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا مَكْتُوبٌ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِعَبْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَتَارَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا. [رَاجِع: ٨٥٥]

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اللَّهُمَّ اْمَلَا قُبُورَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَعَلُونَا، عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ. [رَاجِع: ٥٩١]

١٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْبَقْرَةِ، فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْأَعْرَجِ؟ فَقَالَ: إِذَا بَلَغَتْ الْمُنْسَكُ، وَسَأَلَ عَنِ الْقَرْنِ؟ فَقَالَ: لَا ضَرْبَ، وَقَالَ عَلِيُّ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْتَ وَالْأَذْيَةَ. [رَاجِع: ٣٧٢]

١٣١٠ - حَدَّثَنَا يَهْزُبُ وَعَفَّانُ، الْعَمَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا سَمَّاكَ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، أَنَّ عَلِيًّا، كَانَ بِالْيَمَنِ، فَاحْتَرَقُوا زِينَةَ لِلْأَسَدِ، فَجَاءَ حَتَّى وَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ، وَتَمَلَّقَ بَآخَرَ، وَتَمَلَّقَ الْآخَرَ بَآخَرَ، وَتَمَلَّقَ الْآخَرَ بَآخَرَ، حَتَّى صَارُوا أَرْبَعَةً، فَجَرَّهَمُ الْأَسَدُ فِيهَا، فَمَنْعَهُمْ مِنْ مَاتَ فِيهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ أُخْرِجَ قَمَاتٌ، قَالَ: فَتَنَزَعُوا فِي ذَلِكَ حَتَّى أَخَذُوا السَّلَاحَ، قَالَ: فَاتَاهُمْ عَلِيُّ، فَقَالَ: وَيَلِكُمْ، تَقْتُلُونَ مَا تَنِيَّ إِنْسَانٌ فِي شَأْنِ أَرْبَعَةٍ أَتَاسِي؟ تَعَالَوْا أَفْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاءِ، فَإِنْ رَضِيتُمْ بِهِ، وَإِلَّا فَارْتَفِعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَضَى لِلأُولَى رُبْعَ دِينَةٍ، وَلِلثَّانِي ثَلْثَ دِينَةٍ، وَلِلثَّالِثِ نَصْفَ دِينَةٍ، وَلِلرَّابِعِ الدِّينَةَ كَامِلَةً، قَالَ فَرَضِي بَعْضَهُمْ، وَكَرِهَ بَعْضَهُمْ، وَجَعَلَ الدِّينَةَ عَلَى قِبَالِ الَّذِينَ أَرَدَحَمُوا، قَالَ: فَارْتَفِعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ يَهْزُبُ: قَالَ حَمَادٌ: أَحْسَبُ قَالَ: كَانَ مَكْنَسًا فَاحْتَبَى قَالَ: سَأَفْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاءِ، قَالَ: فَأَخْبَرَ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ قَضَى بَكْدًا وَكَدًّا، قَالَ: فَأَمَضَى قَضَاءَهُ. قَالَ: عَفَّانُ سَأَفْضِي بَيْنَكُمْ. [رَاجِع: ٥٧٣])

١٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ وَرَجُلٌ مِنْ جِلْسَاءِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلِيٌّ مَوْلَاةٌ، قَالَ: فَرَادَ النَّاسُ بَعْدُ: وَأَلِ مِنَ الْوَالِدَةِ، وَعَادَ مِنْ عَادَاتِهِ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ صَائِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَضَانَ فَصِمِ الْمَحْرَمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ. [انظر: (١٣٣٥)]

١٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (ح).

وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بَكُورِهَا. [راجع: (١٣٢٠)]

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، أَرَاهُ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: آتَيْتُ عَلِيًّا وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بِطَهْوَرٍ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَهْوَرِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَنَا فَأَنَّى يَطْسُقُ وَإِنَاءً، فَرَفَعَ الْإِنَاءَ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ، فَسَلَسَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَسَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَصَمَّضَ وَاسْتَشْرَبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّضَ وَشَرَّبَ مِنَ الْكُفِّ الَّذِي أَخَذَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ، فَسَحَّ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَرِجْلَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ مِنْ سِرِّهِ أَنْ يَعْلَمَ طَهْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ هَذَا. [راجع: (٨٧٦)]

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ، أَبَانَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَتُومَّ عَلَى بَدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتْهَا، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَارِ مِنْهَا، قَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [راجع: (٥٩٢)]

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [راجع: (٥٩٢)]

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ، أَبَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عِيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: مَلَأَ اللَّهُ بِيَوْمِهِمْ، وَجُودَهُمْ نَارًا كَمَا حَسَبْنَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، أَوْ قَالَ: حَتَّى آتَتِ الشَّمْسُ، إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ. [راجع: (٥٩١)]

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي طَلِيحَانَ الْجَنِيِّ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ، آتَى بِأَمْرَةٍ قَدْ رَزَتْ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَدَهَبُوا بِهَا لِيَرْجُمُوهَا، فَلَقِيَهُمْ عَلِيُّ، ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: رَزَتْ، فَأَمَرَ عُمَرَ بِرَجْمِهَا، فَاتَّزَعَهَا عَلِيُّ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرَدَّهَا، فَرَجَعُوا إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَا رَدَّكُمْ؟ قَالُوا: رَدَّنا عَلِيًّا، قَالَ: مَا فَعَلَ هَذَا عَلِيُّ إِلَّا لِنِسَاءِ قَدْ عَلِمَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيِّ، فَجَاءَ، وَهُوَ شَبِيهُ الْمَغْضُوبِ، فَقَالَ: مَا لَكَ رَدَدْتَ هَذِهِ لِي؟ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ (١٥٥/١) يَقُولُ: رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنْ الْعَبْثِيِّ حَتَّى يَغْفَلَ، قَالَ: بَلَى، قَالَ عَلِيُّ: فَإِنَّ هَذِهِ مِثْلَةٌ لِي فَلَانِ، فَلَمَلَّهَ أَتَاهَا،

١٣١٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا، قَالَ لِشَرَاخَةَ: لَمَلَّكَ اسْتَكْرَهْتَ، لَمَلَّ زَوْجَكَ أَتَاكَ، لَمَلَّكَ؟ قَالَتْ: لَا، فَلَمَّا وَصَعَتْ جِلْدَهَا، ثُمَّ رَجَمَهَا، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ جَلَدْتَهَا، ثُمَّ رَجَمْتَهَا؟ قَالَ: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: (٧١٦)]

١٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ بِنِ حَسَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ.

١٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: أَتَى عَلِيًّا رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَهْلِي الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مَكَاتِبِي فَأَعْنِي، فَقَالَ عَلِيُّ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ صَبَرْتُ دَائِبًا لِذَاهِ اللَّهِ عَنْكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فُلِ اللَّهُمَّ أَكْفِي بِحَالِكَ، عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَرُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقَرِّيُّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ بِنِ حَسَابٍ، وَعِيْدَةُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ (١٥٤/١) عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارِكْ لَأُمِّي فِي بَكُورِهَا. [انظر: (١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣)]

١٣٢١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مُوسَى قَاتَانَا عَلِيًّا، فَقَامَ عَلِيُّ أَبِي مُوسَى، فَأَمَرَهُ بِأَمْرٍ مِنَ أَمْرِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلِ اللَّهُمَّ أَهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَأَذْكَرْ بِالْأَهْدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَأَذْكَرْ بِالسَّادِ تَسْدِيدَ السَّبْعِ، وَتَهَانِي أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، وَأَهْوَى أَبُو بَرْدَةَ إِلَى السَّبَابَةِ أَوْ الْوَسْطَى، (قَالَ عَاصِمٌ: أَنَا الَّذِي اشْتَبَهَ عَلِيًّا بِأَيْتِمَا عَنِّي) وَتَهَانِي عَنِ الْمَيْتَةِ، وَالْقَسِيَّةَ قَالَ أَبُو بَرْدَةَ: قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: مَا الْمَيْتَةُ وَمَا الْقَسِيَّةُ؟ قَالَ: أَمَا الْمَيْتَةُ شَيْءٌ كَانَتْ تَصْعَعُهُ النِّسَاءُ لِيُعْمَلَتَيْنِ يَجْعَلُونَهُ عَلَى رِحَالِهِمْ، وَأَمَا الْقَسِيَّةُ فَيَابِ كَانَتْ تَأْتِيْنَا مِنَ الشَّامِ أَوْ الْيَمَنِ (شَكَ عَاصِمٌ) فِيهَا حَرِيرٌ، فِيهَا أَمْثَالُ الْأَنْجُرِ، قَالَ أَبُو بَرْدَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتِ السَّبِيَّةَ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. [راجع: (٥٨٦)]

١٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ أَخُو حَجَّاجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانَ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيِّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْ هَذَا بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ

وَهُرُبَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أُذْرِي، قَالَ: وَأَنَا لَا أُذْرِي، فَلَمْ يُرْجَمْهَا. [انظر: ١٣١١]

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُهَيْرٍ (ح).

وَحَدَّثَنِي رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَفَعَهُ، أَنَّهُ ﷺ، نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ رَاكِعٌ، وَقَالَ: إِذَا رَكَعْتُمْ فَعَطَّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَادْعُوا، فَعَمِنَ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ. [انظر: ١٣٣٧]

١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي، أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سُهَيْرٍ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ عُبَيْدَةُ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَلَفْتُ لَنَا عُبَيْدَةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَحَلَفَ لَهُ عَلِيُّ، قَالَ: قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَتَبَأْتَكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَنِ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُتَدَوِّنُ الْيَدِ، أَحْسِبُهُ قَالَ: أَوْ مُودِنُ الْيَدِ. [راجع: ١٣٦٦]

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ سُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا النَّعْمَانَ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ، فَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ الْيَوْمِ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدْ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلَى أَرْجُلِهِمْ نَحْشُرُونَ، وَلَا يُحْشَرُ الْوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، وَلَكِنْ عَلَى نَوْقٍ لَمْ تَرَ الْخَلَائِقَ مِثْلَهَا، عَلَيْهَا رَحَائِلٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَيُرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَصْرَبُوا أَبْوَابَ الْجَنَّةِ.

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: وَقَفْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ، فَلَمَّ أَرَلُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: لَيْبِكَ لَيْبِكَ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا إِلَّا مَلَأَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَهْلُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ، وَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَهَلَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا. [راجع: ٩١٥]

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، آفِقُوا عَلَيَّ أَرْفَاتِكُمْ الْحُدُودَ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُحْصَنَ، فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَزَتْ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ

رَمَصَانَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتُ صَانِمًا شَهْرًا بَعْدَ رَمَصَانَ قَسَمَ الْمُحْرَمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وَيَوْمَ تَابَ فِيهِ عَلَيَّ قَوْمٌ، وَتَابَ فِيهِ عَلَيَّ أَخْرِبِينَ. [راجع: ١٣٢٢]

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسُ بْنُ فَرِيشٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا جِيرَانُكَ وَحَلْفَاؤُكَ، وَإِنْ نَأَسْنَا مِنْ عِبِيدِنَا قَدْ اتَّوَلَكَ لَيْسَ بِهِمْ رَغْبَةٌ فِي الدِّينِ، وَلَا رَغْبَةٌ فِي الْفَنَاءِ، إِنَّمَا قَرَّبُوا مِنْ ضِيَاعِنَا وَأَمْوَالِنَا، فَأَرَادْنَهُمْ إِلَيْنَا، فَقَالَ لَأَبِي بَكْرٍ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: صَدَّقُوا، إِنَّهُمْ جِيرَانُكَ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: صَدَّقُوا، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَحَلْفَاؤُكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ سُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ: أَقْرَأَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْنِي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعَطَّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَعَمِنَ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ (١٥٦/١) الْأَسَدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَعُرْفَاءُ يُرَى بَطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا، وَظُهُورُهَا مِنْ بَطُونِهَا، فَقَالَ عَزْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ لَمْ يَنْ؟ قَالَ: لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ، وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُعَرِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (ح).

وَحَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانُ أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَطَبْنَا عَلَيَّ فَقَالَ: وَالَّذِي فَلقَ الْجَنَّةَ، وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لَنُحْضِنَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، قَالَ: قَالَ النَّاسُ: فَاعْلَمْنَا مَنْ هُوَ؟ وَاللَّهِ الْبُشَيْرَةُ أَوْ النَّبِيرَةُ عَثَرَتْ، قَالَ: أَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ أَنْ يُقْتَلَ عَيْرٌ قَاتِلِي، قَالُوا: إِنْ كُنْتُ قَدْ عَلِمْتُ ذَلِكَ اسْتَخْلَفَ إِذَا، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَكَلَكُمْ إِلَى مَا وَكَلَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٠٧٨]

١٣٤١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبَانُ زَائِدَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: حَطَبَ عَلَيَّ، قَالَ: قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، آفِقُوا عَلَيَّ أَرْفَاتِكُمْ الْحُدُودَ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُحْصَنَ، فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَزَتْ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ

رافع، عن علي، قال: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَرَفَةَ فَقَالَ: هَذَا الْمَوْفِقُ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْفِقٌ، ثُمَّ أَرْدَفَ أَسَامَةَ: فَجَعَلَ يُعْنِقُ عَلِيَّ نَاقَتِهِ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ الْإِبِلَ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَا يَلْتَقِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ: السَّكِينَةُ إِلَيْهَا النَّاسُ، وَدَفَعَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَأَتَى جَمْعًا، فَصَلَّى بِهَا الصَّلَاتَيْنِ، بَعَثِي الْمَغْرِبَ وَالْمَشَاءَ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَقَفَ عَلِيٌّ فَرَحَ فَقَالَ: هَذَا فَرَحٌ، وَهُوَ الْمَوْفِقُ، وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْفِقٌ، قَالَ: ثُمَّ سَارَ، فَلَمَّا أَتَى مُحَسَّرًا قَرَعَهَا فَخَبَّتْ، حَتَّى جَارَ الْوَادِي، ثُمَّ حَبَسَهَا وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى الْمُتَحَرِّقَ فَقَالَ: هَذَا الْمُتَحَرِّقُ، وَمَنَى كُلُّهَا مُتَحَرِّقٌ أَنَّهُ امْرَأَةٌ شَابَةٌ مِنْ خَنَمٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ قَدِ افْتَدَى، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، فَهَلْ يُجِزِي أَنْ أَحِجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَدَّى عَنْ أَبِيكَ، قَالَ: وَكَلِمَةُ عَنُقِ الْفَضْلِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ لَوَيْتَ عَنُقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَةً، فَخَفَّتِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمَا، قَالَ: وَاتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَنْضَتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلُقَ، قَالَ: فَاحْلُقْ، أَوْ قَسْرُ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: وَآتَى رِزْمًا، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، سَقَاتِكُمْ، لَوْلَا أَنْ يُغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَيْهَا لَتَرَعْتُمْ. [رابع: ٥٦٢]

أَيْمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَأَتَيْتَهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثٌ مَعَهُدٌ بِفَاسٍ، فَخَشِيتُ أَنْ آتَا جَلْدَتُهَا أَنْ تَمُوتَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ.

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ وَهُمْ أَسَنُ مِنِّي، لَا أَضِي بِتَيْهَمِهِمْ، فَقَالَ: أَهْبَابُ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُثَبِّتَ لِسَانَكَ. [رابع: ٦٦٦]

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الْعُمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا مَا فِيهَا بَيْعٌ، وَلَا شِرَاءٌ، إِلَّا الصُّورُ مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةَ دَخَلَ فِيهَا، وَإِنَّا فِيهَا لَمَجْمَعًا لِلْحُورِ الْعِينِ يَرَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ لِمَا يَرَى الْخَلَائِقُ مِنْهَا، يَقُلْنَ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيدُ، وَنَحْنُ الرَّاغِبَاتُ فَلَا نَسْخَطُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نُؤْسُ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَتْ نَاكِتًا وَكَفَا لَهُ. [انظر: ١٣٤٤]

١٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةَ دَخَلَهَا، قَالَ: وَفِيهَا مَجْمَعُ الْحُورِ الْعِينِ يَرَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ فَذَكَرَ مِنْهُ. [انظر ما قبله]

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَلِيْحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حِيَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوئِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا. [رابع: ٩٧١]

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْبِيِّ، فَتَالَهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ الْمُضَرَّبِ، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا إِذَا احْمَرَّ اللَّبَاسُ، وَلَقِيَ الْقَوْمَ الْقَوْمَ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَكُونُ مَنَّا أَحَدٌ أَذْنَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْهُ. [رابع: ٦٥٤]

١٣٤٨ - حَدَّثَنَا (١٥٧/١) يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْبَرِيدِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: أَخَذَ يَدِي عَلِيٌّ ﷺ، فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي، حَتَّى جَلَسْنَا عَلَى شَطْرِ الْفُرَاتِ، فَقَالَ عَلِيٌّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ إِلَّا قَدْ سَبَقَ لَهَا مِنَ اللَّهِ شِقَاءٌ أَوْ سَعَادَةٌ، فَكَمَا رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ إِذَا تَعْمَلُ؟ قَالَ: اْعْمَلُوا فَكُلُّ مِيسِرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَمَا مَنَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَسَيَسِّرُهُ لِّلْعُسْرَى﴾. [رابع: ٦٦١]

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حِيَةَ الْوَادِعِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالَ فِي الرَّجْبَةِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ قَوَّضًا، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ زُرَاعِيَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. [رابع: ٩٧١]

١٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حِيَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. [رابع: ٩٧١]

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حِيَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، تَوَضَّأَ، فَأَتَى كَفَّيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَزُرَاعِيَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا مَأَا أَرَدْتَ أَنْ أَرِيكُمْ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [رابع: ٩٧١]

أَتَخَذْنَا مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: أَرْتَدُّونَ أَنْ تَنْزُوا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ؟ إِيْمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ. [رِجَال: ٧٨٥]

١٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ هَلَالِ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ تَوْصًا؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَتُونِي يَبْسُتُ وَتَوْرُ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْتَرَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا. [رِجَال: ٧٩١]

١٣٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي ظِيَّانَ: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ؟ عَنْ ثَلَاثَةِ: عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنْ الْمَبْتُلَى حَتَّى يَفْعَلَ. [رِجَال: ١٣٢٨]

١٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحَصَامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْأَكْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطَيْتُ أَرْبَعًا مِمَّنْ يُعْطِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، أَعْطَيْتُ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَسَمَّيْتُ أَحْمَدَ، وَجَعَلْتُ الرَّأبَ لِي طَهْرًا، وَجَعَلْتُ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّةِ. [رِجَال: ٧٩٣]

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتُهُنَّ غُفِرَ لَكُمْ، عَلَى أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكُمْ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

١٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أَكَلَ الرِّبَا وَمَوَكَلَهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبِهِ، وَالْمَحْلُ وَالْمُحْلَلُ لَهُ، وَالْوَأَشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ (١٥٩/١) وَمَانَعَ الصَّدَقَةِ، وَتَهَى عَنِ النَّوْحِ. [رِجَال: ١٣٥٠]

١٣٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: يُوَسِّئُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حُجَيْفَةَ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَذْنَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَعُوقِبَ بِهِ، فَالَلَهُ أَغْدَلُ مِنْ أَنْ يَشِيَّ عُقُوبَتَهُ عَلَى عَيْدِهِ، وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا فَسَرَّ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَقَا عَنْهُ، فَالَلَهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَقَا عَنْهُ. [رِجَال: ٧٧٥]

١٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيْمَةَ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الزُّبَّانِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عَلِيِّ الطَّهْرِيِّ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ لَهُ يَجْلِسُ فِي الرَّحْبَةِ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، حَتَّى حَضَرَتِ الْمَصْرُ، فَأَنَّى يَأْتَا فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا، فَتَمَضَّمْنَ وَاسْتَشَقَّ وَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَذِرَاعَيْهِ،

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ الْقَزَّارِي، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَطَرٍ الْبَصْرِيُّ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ عَلِيًّا، أَنَّ عَلِيًّا اشْتَرَى ثَوْبًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ، فَلَمَّا لَبَسَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ. [نظن: ١٣٥٥]

١٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى (بْنِ) سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيْ، قَالَ: قَتَوْنَا ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَّلَ وَضُوهُ. [رِجَال: ٧٩١]

١٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ التَّمَارِ، عَنْ أَبِي مَطَرٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا اتَى غَلَامًا حَدَّثًا، فَاشْتَرَى مِنْهُ قَمِيصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ، وَكَبَسَهُ إِلَى مَا تَيْنَ الرَّسْتَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، يَقُولُ وَكَبَسَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، قَبِيلٌ: هَذَا شَيْءٌ تَزْوِيهِ عَنْ نَفْسِكَ، أَوْ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هَذَا شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١٥٨/١) يَقُولُهُ عِنْدَ الْكُسُوفِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي. [رِجَال: ١٣٥٣]

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ التَّمَارِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَرِنِي وُضُوهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عِنْدَ الزُّوَالِ، قَدَا قَتِيرًا، فَقَالَ: انْتَبِهْ بِكَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَنَّ ثَلَاثًا، فَادْخَلَ بَعْضُ أَصَابِعِهِ فِي فِيهِ، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً، فَقَالَ: دَاخِلُهُمَا مِنَ الْوَجْهِ وَخَارِجُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، وَلِحْيَتُهُ تَهْفَلُ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ حَسَا حَسَوَةً بَعْدَ الْوَضُوهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وُضُوهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ كَذَا كَانَ وُضُوهُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَجْمَعُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ.

قال أبو نعيم: أبو نعيم لأحد. [رِجَال: ٧٧٩]

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ تَتَوَقَّ فِي فَرَشِكَ وَلَا تَزُوجُ لَيْتَا؟ قَالَ: وَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، ابْنَةُ حَمْرَةَ. قَالَ: تِلْكَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [رِجَال: ٦٢٠]

١٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، بَعْلَةً فَرَكِبَهَا فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: لَرِ



وَأَنَّكَ ذُو قَرْبَتَيْهَا، فَلَا تُبَيِّحُ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأَوْلَى وَلَيْسَتْ لَكَ  
الْآخِرَةُ. [راجع: ١٣٦٩]

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ،  
قَالَ: لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَدَنَهُ نَحْرَ (١/١٦٠) بِيَدِهِ ثَلَاثِينَ، وَأَمْرَنِي  
فَتَحَرْتُ سَائِرَهَا، وَقَالَ: أَفْسِمَ لِحُومَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَجَلَدَهَا وَجَلَالَهَا، وَلَا  
تُعْطِينَ جَارِدًا مِنْهَا شَيْئًا. [راجع: ٥٩٣]

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيًّا، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَطْلِقُونَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْنَا: مَنْ أَطَاعَ مَنْأَ  
ذَلِكَ، قَالَ: إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى  
رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى  
أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَيَبْدَأُ رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا،  
وَيُفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالتَّيْبِينَ وَمَنْ  
تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالتَّسْلِيمِينَ. [راجع: ٦٥٠]

١٣٧٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو  
الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَضْرَةَ الْأَبَارِ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ  
الْحَارِثِ بْنِ حَضْرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ،  
قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: فِيكَ مِثْلُ مَنْ عَيْسَى، أَبْغَضْتَهُ الْيَهُودُ حَتَّى بَهْتُوا  
أُمَّهُ، وَأَحْبَبْتَهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي لَيْسَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَهْلِكُ فِيَّ  
رَجُلَانِ: مُحِبٌّ مَقْرُطٌ يَهْرُطُ بِمَا لَيْسَ فِيَّ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَتَائِي عَلَى أَنْ  
يَهْتِيَ. [انظر: ١٣٧٧]

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ سَفِيَّانُ بْنُ وَكَيْعٍ  
بِالنَّجْرَاحِ بْنِ مَلِيحٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غِيْلَانَ الشَّيْبَانِيُّ،  
عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ حَضْرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ،  
عَنْ رِبْعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
فَقَالَ: إِنَّ فِيكَ مِنْ عَيْسَى مِثْلًا، أَبْغَضْتَهُ يَهُودٌ حَتَّى بَهْتُوا أُمَّهُ، وَأَحْبَبْتَهُ  
النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي لَيْسَ بِهِ، أَلَا وَهُوَ يَهْلِكُ فِيَّ أَتَانًا:  
مُحِبٌّ مَقْرُطٌ يَهْرُطُ بِمَا لَيْسَ فِيَّ وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَتَائِي عَلَى أَنْ يَهْتِيَ، أَلَا  
إِنِّي لَسْتُ بِنَبِيِّ، وَلَا يُوحَى إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ،  
مَا اسْتَطَعْتُ فَمَا أَمَرْتُكُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، فَحَقَّ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي فِيمَا أَحْبَبْتُمْ،  
وَكْرَهْتُمْ. [مكرر ما قبله]

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،  
حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرْزِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:  
كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ  
عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلَّا عَائِشَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، كَيْفَ أَنْتَ وَقَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا؟  
قَالَ: قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُونَ

وَمَسَّحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَّحَ بِرَجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّ إِنَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي  
حَدَّثْتُ أَنْ رَجُلًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ وَهُوَ قَائِمٌ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ. [راجع: ٥٨٣]

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ كَنْبِ الْفَرَطِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَإِنِّي لَأَرِيطُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنَّ صَدَقَتِي الْيَوْمَ لَأَرِيعُونَ  
أَلْفًا. [انظر: ١٣٦٨]

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ كَنْبِ الْفَرَطِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: وَإِنَّ صَدَقَةَ  
مَالِي لَتَبْلُغُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ.

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ  
عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُبَيِّحُ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ الْأَوْلَى لَكَ،  
وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ. [انظر: ١٣٧٣]

١٣٧٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَبَانَا (عِيَالَهُ) اللَّهُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا وَكَّدَ  
الْحَسَنُ سَمَاءَ حَمْزَةَ، فَلَمَّا وَكَّدَ الْحَسَنُ سَمَاءَ بَعَمَةَ جَعْفَرٍ، قَالَ: فَدَعَانِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أُغَيِّرَ اسْمَ هَذَيْنِ، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَعْلَمُ، فَسَمَّاهُمَا حَسَنًا وَحَسِينًا.

١٣٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ،  
عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، أَوْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فِيهِمْ رَهْطٌ كُلُّهُمْ يَأْكُلُ  
الْجَدْعَةَ، وَيَشْرَبُ الْفَرْقَ، قَالَ: فَصَنَعَ لَهُمْ مَدًا مِنْ طَعَامٍ، فَأَكَلُوا حَتَّى  
شَبِعُوا، قَالَ: وَيَقِي الطَّعَامُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يَمَسَّ، ثُمَّ دَعَا بَعْمَرَ، فَشَرِبُوا  
حَتَّى رَوَوْا، وَيَقِي الشَّرَابُ كَأَنَّهُ لَمْ يَمَسَّ، أَوْ لَمْ يَشْرَبْ، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ  
الْمُطَّلِبِ، إِنِّي بَعَثْتُ لَكُمْ خَاصَةً، وَإِلَى النَّاسِ بَعَامَةً، وَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْ هَذِهِ  
الْأَيَةِ مَا رَأَيْتُمْ، فَأَيُّكُمْ يَأْبِغُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَصَاحِبِي؟ قَالَ: فَلَمْ يَقُمْ  
إِلَّاهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، وَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، قَالَ: فَقَالَ: اجْلِسْ، قَالَ:  
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أَقَوْمٌ إِلَيْهِ، يَقُولُونَ لِي: اجْلِسْ، حَتَّى كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ  
صَرَبٌ بِيَدِهِ عَلَى يَدِي.

١٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ  
النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ شَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٨٣]

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ  
عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ، إِنَّ لَكَ كَنْزًا مِنَ الْجَنَّةِ،

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مِرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَةِ،  
فَمِنْهُمْ رَجُلٌ مَخْدَجُ الْيَدِ كَانَ يَدِيهِ تُدْيِي حَبَشِيَّةً. [انظر: ١٣٧٩]

١٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا  
عِنْدَ عَلِيٍّ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ عَلَيْهِ نِيَابُ السُّقْرِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلِيَّ عَلَيْهِ، وَهُوَ  
يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَشَغَلَ عَنْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَغَدَهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتَ وَقَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَعْلَمُ، ثُمَّ عَادَ، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَقَالَ: قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنْ  
قَبْلِ الْمَشْرِقِ، يَتَرَوُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا  
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ، فِيهِمْ رَجُلٌ مَخْدَجُ الْيَدِ كَانَ يَدِيهِ تُدْيِي حَبَشِيَّةً،  
أَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ هَلْ أَخْبَرْتُمْ أَنْ فِيهِمْ قَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. [معدود ما قبله]

١٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ بْنِ  
الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةِ الْوَادِعِيِّ،  
عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، قَالَ: أَبْصَرْنَا عَلِيًّا ﷺ، تَوَضَّأَ فَمَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضْمَضَ  
وَاسْتَنْشَقَ، (قَالَ: وَأَنَا أَشْكُ فِي الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ ثَلَاثًا، ذَكَرَهَا أُمُّ  
لَا)، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ  
وَأُذُنَيْهِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، فَشَرِبَ  
فَضَلَ وَضَوْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٩٧١]

آخرُ مُسْنَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ ﷺ

أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!، فَقَالَ طَلْحَةُ: هِيَ، وَاللَّهِ،

هِيَ. [راجع: ١٣٨٨]

١٣٨٧ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْقُمِّيُّ،

أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ مَرَّ بِهِ وَرَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو يُوسُفَ مِنْ

بَنِي تَيْمٍ عَلَى رِيحَةٍ مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ لَهُ أَبُو يُوسُفَ: إِنَّا لَنَجِدُ

عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا لَا نَجِدُهُ عِنْدَكَ، فَقَالَ: أَمَا إِنْ عِنْدِي حَدِيثًا

كَثِيرًا، وَلَكِنْ رِيحَةٌ مِنَ الْهَيْدِيرِ قَالَ: (وَكَانَ يَلْزِمُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ): إِنَّهُ لَمْ

يَسْمَعْ طَلْحَةَ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا قَطُّ غَيْرَ حَدِيثِ وَاحِدٍ، قَالَ

رِيحَةٌ مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْتُ لَهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: قَالَ لِي طَلْحَةُ: خَرَجْنَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَشْرَقْنَا عَلَى حَرَّةٍ وَأَقَمَ، قَالَ: فَذَنُوبُنَا مِنْهَا، فَإِذَا

قُبُورٌ بِمَحْبِنَةٍ، فَذَنُوبُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُبُورٌ إِخْوَانِنَا هَذِهِ! قَالَ: قُبُورُ

أَصْحَابِنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا قُبُورَ الشُّهَدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ قُبُورُ إِخْوَانِنَا.

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَمَكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي، وَالِدَوَابُ تَمْرُؤَيْنِ أَيْدِينَا،

فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ،

ثُمَّ لَا يَصْرُءُ مَا مَرَّ عَلَيْهِ. وَقَالَ عُمَرُ مَرَّةً: بَيْنَ يَدَيْهِ. [انظر: ١٣٩٢، ١٣٩٤، ١٣٩٨]

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: (١٦٢/١) نَزَلَ رَجُلَانِ مِنْ

أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَذَكَرُوا لَهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ

مَكَتَ الْأَخْرَبُ بَعْدَهُ سِتَّةَ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى فَرَّاشِهِ، فَأَرَى طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ

الَّذِي مَاتَ عَلَى فَرَّاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَخْرَبِ بَحِينَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ طَلْحَةُ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مَكَتَ فِي الْأَرْضِ بَعْدَهُ! قَالَ:

حَوْلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَّى النَّاسُ وَتَمَّانَ مِائَةَ صَلَاةٍ، وَصَامَ

رَمَضَانَ. [انظر: ١٤٠١، ١٤٠٣]

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَمِّهِ،

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمٍ وَكَلِمَةٌ،

قَالَ: هَلْ عَلِمْتُ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، وَسَأَلَهُ عَنِ الصَّوْمِ، فَقَالَ: صِيَامُ

رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلِمْتُ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، وَذَكَرَ الزُّكَاةَ، قَالَ: هَلْ

عَلِمْتُ غَيْرُهَا، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهَا، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَفْلَحَ إِنْ صَدَّقَ.

١٣٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

أَوْسٍ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدَ:

تَشَدُّتْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: الَّذِي يَأْتِيهِ

تَقُومُ) أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّا لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً! قَالُوا:

اللَّهُمَّ تَعَمَّ. [راجع: ١٣٧٢]

## مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ

### ٥- مُسْنَدُ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ

اللَّهِ (١٦١/١)

١٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الْجُبَّارُ بْنُ وَرْدٍ،

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

يَقُولُ: نَعَمَ أَهْلُ الْبَيْتِ، عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ.

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الْجُبَّارُ

ابْنُ الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: لَا أَحَدٌ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ، مِنْ

صَالِحِ قُرَيْشٍ. (قَالَ: وَرَدَّ عَبْدُ الْجُبَّارُ بْنُ وَرْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ

طَلْحَةَ) قَالَ: نَعَمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ.

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ

ابْنُ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، نَحْنُ حُرْمٌ، فَأَهْدَى

لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَافِدٌ، فَمَنَا مِنْ أَكْلٍ وَمَنَا مِنْ تَوَرُّعٍ قَلِمٌ يَأْكُلُ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ

طَلْحَةُ وَفَقَّ مِنْ أَكْلِهِ، وَقَالَ: أَكَلْتُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣٩٧]

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبِي سَاطِبُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَى عُمَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَلِيلًا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا

أَبَا فَلَانَ، لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ أَمْرَةٌ ابْنِ عَمَلِكَ يَا أَبَا فَلَانَ! قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي

سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثًا مَا مَعْنَى أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهِ

حَتَّى مَاتَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا

أَشْرَقَ لَهَا لَوْثُهُ، وَتَفَسَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتُهُ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا

هِيَ، قَالَ: وَمَا هِيَ! قَالَ: تَعْلَمُ كَلِمَةً أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَهُ عِنْدَ

الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! قَالَ طَلْحَةُ: صَدَّقْتَ، هِيَ، وَاللَّهِ، هِيَ. [انظر: ١٣٨٦]

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: رَأَيْتُ طَلْحَةَ

يَدُهُ سَلَاءً، وَفِي يَدَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحُدَ.

١٣٨٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ

مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ

رَأَاهُ كَنِييًّا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَنِييًّا، لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ أَمْرَةٌ ابْنِ عَمَلِكَ،

يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ! قَالَ: لَا، وَأَتَيْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ: كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ

لَوْثُهُ. فَمَا مَعْنَى أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ،

إِنِّي لَأَعْلَمُهَا، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: وَمَا هِيَ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ

حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَدْ كَرِهَ. [رَاجِع: ١٣٩٥]

١٤٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي عُدْرَةَ  
لَخَاكَةَ تَوَلَّوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَلَمُوا. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَكْفِينِهِمْ؟ قَالَ  
طَلْحَةُ: أَنَا، قَالَ: فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ. فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْنًا، فَخَرَجَ فِيهِ  
أَحَدُهُمْ فَاسْتَشْهَدَ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ بَعْنًا، فَخَرَجَ فِيهِمْ آخَرَ فَاسْتَشْهَدَ، قَالَ:  
ثُمَّ مَاتَ الثَّلَاثُ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ طَلْحَةُ: قَرَأْتُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا  
عِنْدِي فِي الْجَنَّةِ. قَرَأْتُ الْعَبْتَ عَلَى فِرَاشِهِ أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ  
آخِرًا بِلِيهِ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ أَرْكَبَهُمْ آخِرَهُمْ. قَالَ: فَدَخَلْتِي مِنْ ذَلِكَ،  
قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا  
أَنْكَرْتُ مِنْ ذَلِكَ! لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يَعْمُرُ فِي الْإِسْلَامِ  
لِنِسْبَتِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ. [رَاجِع: ١٣٨٩]

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدَةَ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ مَجْبَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ  
عُثْمَانَ ﷺ، أَشْرَفَ عَلَى الَّذِينَ حَصَرُوهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ،  
فَقَالَ عُثْمَانُ: أَفِي الْقَوْمِ طَلْحَةُ! قَالَ طَلْحَةُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ  
رَاجِعُونَ، أَسَلَّمْتُ عَلَى قَوْمٍ أَنتَ فِيهِمْ فَلَا يَرُدُّونَ! قَالَ: قَدْ رَدَدْتِ، قَالَ: مَا  
هَكَذَا الرَّدُّ، أَسَلَّمْتُكَ وَلَا تَسْمَعُنِي. يَا طَلْحَةُ، أَنْشَدَكَ اللَّهُ أَسْمَعْتَ النَّبِيَّ ﷺ  
يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ الْمُسْلِمِ إِلَّا وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ: أَنْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، أَوْ  
يَزْنِيَ بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ يُقْتَلَ نَفْسًا يُقْتَلُ بِهَا! قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَكَثَرَ عُثْمَانُ  
فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَنْكَرْتُ اللَّهُ مِنْذُ عَرَفْتُهُ، وَلَا زَيْتٌ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ،  
وَقَدْ تَرَكْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَكْرَهُهَا، وَفِي الْإِسْلَامِ تَعَفُّفًا، وَمَا قَتَلْتُ نَفْسًا يَحِلُّ  
بِهَا قَتْلِي.

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ

الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَلْحَةَ  
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ إِسْلَامُهُمَا جَمِيعًا،  
وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْ صَاحِبِهِ، فَفَرَّ الْجَاهِلِيَّةُ مِنْهُمَا فَاسْتَشْهَدَ، ثُمَّ  
مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ تَوَفَّى. قَالَ طَلْحَةُ: قَرَأْتُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ كَأَنِّي  
عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، إِذَا آتَا بِهَمَا وَقَدْ خَرَجَ خَارِجَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَادِنٌ لِلَّذِي تَوَفَّى  
الْآخَرَ مِنْهُمَا، ثُمَّ خَرَجَ قَادِنٌ لِلَّذِي اسْتَشْهَدَ، ثُمَّ رَجَعَا إِلَيَّ، فَقَالَ لِي:  
ارْجِعْ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْنِ لَكَ بَعْدُ، فَاصْبِرْ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ، فَعَجِبُوا لِذَلِكَ،  
فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعْجِبُونَ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، هَذَا كَانَ أَشَدَّ اجْتِهَادًا، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَخَلَ هَذَا الْجَنَّةَ  
قَبْلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً! قَالُوا: بَلَى، وَادْرَكَ رَمَضَانَ  
فَصَامَهُ! قَالُوا: بَلَى، وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا سَجْدَةً فِي السَّنَةِ! قَالُوا: بَلَى، قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَمَّا يَنْتَهِي أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [رَاجِع: ١٣٨٩]

١٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ الْمُكَدَّرِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، [عَنْ أَبِيهِ]،  
قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَنَحْنُ حَرَمٌ، فَأَهْدِي لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ  
رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ طَلْحَةُ وَقَفَّ مِنْ أَكْلِهِ،  
وَقَالَ أَكَلْتَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رَاجِع: ١٣٨٣]

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّيَ!  
قَالَ: مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. [رَاجِع: ١٣٨٨]

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [رَاجِع: ١٣٨٨]

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَّاكِ،

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى قَوْمٍ فِي  
رُؤُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: يَلْعَنُونَهُ، يَجْمَلُونَ الذَّكَرَ  
فِي الْأُنثَى، قَالَ: مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئًا، فَأَخْبَرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأَخْبَرَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَفْقَهُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا  
تُؤَاخِلُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا أَخْبَرْتُمْ عَنِّي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بِشَيْءٍ فَعُدُّوهُ،  
فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا. [انظر: ١٣٩٩، ١٤٠٠]

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مَجْمَعُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ،

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُل: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ،  
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، وَتَبَارَكَ عَلَى  
مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَعِيدَانَ (الْمَدِينِيُّ)،

حَدَّثَنَا بِلَالُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ، كَانَ إِذَا رَأَى الْهَيْلَالَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ  
وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ.

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ،

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَجْمَلُ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ  
مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ ثُمَّ يَصَلِّي. [رَاجِع: ١٣٨٨]

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، أَنَّهُ سَمِعَ

مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي نَخْلِ  
الْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَقْوَامًا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ يَلْعَنُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ  
هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: يَأْخُلُونَ مِنَ الذَّكَرِ فَيَجْمَلُونَهُ فِي الْأُنثَى، يَلْعَنُونَ بِهِ، فَقَالَ:  
مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئًا، فَلَبَّيْهُمْ، فَتَرَكُوهُ، وَتَرَكُوا عَهْدًا، فَلَمْ تَحْمَلْ ذَلِكَ  
(١٦٣/١) السَّنَةَ شَيْئًا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ ظَنُّ ظَنَّتَهُ،  
إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئًا فَاصْتَمُوا، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَالظَّنُّ يَخْطِئُ وَيُصِيبُ،  
وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. [رَاجِع: ١٣٩٥]

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: جَلَسَ لِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي نَعِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَاحِبَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قَالَ: وَفِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُنْبَأً عَنِّي شَيْئًا عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَهُ لَنَا أَنْ لَا يَتَعَدَى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنكَ شَيْئًا، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مَعَ أَبِي، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ يَأْبُلُ لَنَا نَبِيْعُهُ، وَكَانَ أَبِي صَدِيقًا لَطْلَحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، فَتَزَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَخْرَجَ مَعِي قَبْعَ لِي إِبِلِي هَذِهِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى أَنْ يُبَاعَ حَاضِرٌ (١٦٤/١) لِبَادٍ، وَلَكِنْ سَاخَرَجَ مَعَكَ فَاجْلَسْ وَتَعَرَّضْ إِيْلَيْكَ، فَإِذَا رَضِيتَ مِنْ رَجُلٍ وَقَاهُ وَصَدَقَا مِمَّنْ سَاوَمَكَ أَمْرَتَكَ بَيْعِهِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى السُّوقِ فَوَقَفْنَا طَهْرَتَا، وَجَلَسَ لَطْلَحَةُ قَرِيبًا فَسَاوَمَنَا الرَّجَالُ حَتَّى إِذَا غَطَّانَا رَجُلٌ مَا نَرَضَى قَالَ لَهُ أَبِي: أَبَايَهُ! قَالَ: نَعَمْ، رَضِيتَ لَكُمْ وَقَاهَهُ قَبَايَهُوهُ. قَبَايَعَاهُ، فَلَمَّا قَبَضْنَا مَالَنَا، وَقَرَعْنَا مِنْ حَاجَتِنَا قَالَ أَبِي لَطْلَحَةَ: حَدَّثَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا أَنْ لَا يَتَعَدَى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا قَالَ: فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: عَلَى ذَلِكَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ صَدِيقٌ لَنَا، وَقَدْ أَحَبُّ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا أَنْ لَا يَتَعَدَى عَلَيْهِ فِي صَدَقَتِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا لَهُ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْكَ كِتَابٌ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَكَتَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْكِتَابَ.

أَخْرَجَ حَدِيثَ لَطْلَحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

## ٦- مُسْنَدُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّبَيْرِ، ﷺ، قَالَ: لَمَّا تَزَلْتُكُمْ ثُمَّ إِتَيْتُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ، قَالَ الزُّبَيْرِيُّ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، مَعَ خُصُومَتِنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: نَعَمْ. وَلَمَّا تَزَلْتُكُمْ: «ثُمَّ لِنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنْ النَّعِيمِ». قَالَ: الزُّبَيْرِيُّ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَيُّ نَعِيمٍ نَسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يُعْنِي هُمَا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ. [انظر: ١٤٢٤]

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عَمْرًا يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدَ: تَشَدَّدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: الَّذِي يَأْتِيهِ تَقُومُ) أَعْلَمْتُكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةً! قَالَ: قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٧٢]

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَنَّاسُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يَحْمَلَ الرَّجُلُ حَبْلًا قَبِيحًا يَحْتَبِطُ بِهِ،

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّبَيْرِ، قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر: ١٤٠٩، ١٤٣٣].

١٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا، وَعَمْرٌو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمِ الَّذِي فِيهِ نَسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَطْمَحُ حَسَانًا، فَكَانَ يَرْفَعُنِي وَأَرْقَعُهُ، فَإِذَا رَفَعَنِي عَرَفْتُ أَبِي حِينَ يَمُرُّ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَ يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: مَنْ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَمَاتُ لَهُمْ! فَقُلْتُ لَهُ حِينَ رَجَعَ: يَا أَيْتُ، تَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَا أَعْرِفُكَ حِينَ تَمُرُّ ذَاهِبًا إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَجْمَعُ لِي أَبُوهُ جَمِيعًا يُغْدِنِي بِهِمَا يَقُولُ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ١٤٠٨]

١٤١٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سَلِيمَانُ، يُعْنِي التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، أَنَّ رَجُلًا حَمَلَ عَلَيَّ قَرَسَ يُقَالُ لَهَا: عَمْرَةٌ، أَوْ عَمْرَاءُ، وَقَالَ: فَوَجَدَ قَرَسًا أَوْ مَهْرًا يُبَاعُ، فَسَبَّتُ إِلَى تِلْكَ الْقَرَسِ فَفِيهَا عَنَّا.

١٤١١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نُنْصَرِفُ فَيَتَبَدَّلُ الْإِجَامُ، فَلَا تَجِدُ إِلَّا قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا.

قال زَيْدُ بْنُ الْأَجَامِ: هِيَ الْأَطْلَامُ. [انظر: ١٤٣٦]

١٤١٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَيْشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامِ (ح).

وَأَبُو مَعَاوِيَةَ شَيْئَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَيْشَ بْنِ الْوَلِيدِ ابْنِ هِشَامِ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ (١٦٥/١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ، الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَاقِقَةُ، حَاقِقَةُ الدِّينِ، لَا حَاقِقَةَ الشَّرِّ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَقْلًا أَتَيْتُمْ بِشَيْءٍ، إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ! أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. [انظر: ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢].

١٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: مَا لِي لَا أَسْمَعُكَ تَحَدَّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَسْمَعُ مِنْ مَسْعُودٍ وَقَلَانَا وَقَلَانَا! قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَقَارِفُهُ مَنَّا أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَوَّأَّ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٤٣٨]

١٤١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ، يُعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مَطْرَفٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكُمْ، صَبَّيْتُمْ الْحَلِيفَةَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بَدْمَهُ!! قَالَ

الزبير: إِنَّا قَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعَثْمَانَ، ﴿وَأَتَقُوا فَتْنًا لَا تُضَيِّعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ لَمْ تَكُنْ تُحْسَبُ إِنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَفَعْتَ مَنَّا حَيْثُ وَفَعْتَ. [المنظر: ١٤٣٨]

١٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثَاةٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشْبِهُوا بِالْيَهُودِ.

١٤١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مَخْزُومِيٌّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ، (قَالَ: وَأَتَى عَلَيْهِ خَيْرًا)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَيْلَةٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السُّدْرَةِ، وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرْفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ حَذْوَهَا، فَاسْتَقْبَلَ نَحْبًا بِيَصْرِهِ، يَعْنِي وَادِيًا وَقَفَّ حَتَّى اتَّفَقَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ صِدْرِي وَجِ عِضَاهُ حَرَمٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ نَزُولِهِ الطَّائِفِ وَحِصَارِهِ قَتِيفَ.

١٤١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ] عَنْ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: أَوْجِبَ طَلْحَةَ، حِينَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ. يَعْنِي حِينَ يَزَلُّ لَهُ طَلْحَةُ، فَصَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَهْرِهِ.

١٤١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَبِيبَانُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي الزُّبَيْرُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ تَسْمَى، حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تُشْرِفَ عَلَى الْقَتْلِ، قَالَ: فَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ تَرَاهُمْ، فَقَالَ: الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةُ، قَالَ الزُّبَيْرُ: قَتِيسَتْ أَهْمًا أُمِّي صَفِيَّةً، قَالَ: فَحَرَجْتُ أَسْمَى إِلَيْهَا، فَأَدْرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلِ، قَالَ: فَلَدَمْتُ فِي صَدْرِي وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً، قَالَتْ: إِلَيْكَ لَا أَرْضُ لَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَمَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَوَقَفْتُ، وَأَخْرَجْتُ ثَوْبَيْنِ مَعَهَا، فَقَالَتْ: هَذَانِ ثَوْبَانِ جُئْتُ بِهِمَا لِأَخِي حَمْزَةَ، فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتَلُهُ فَكَتَبْتُهُو بِهِمَا. قَالَ: فَجِئْنَا بِالثَوْبَيْنِ لِنُكْفِيَ فِيهِمَا حَمْزَةَ، فَإِذَا إِلَى جَنْبِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبِيلٍ، فَذُفِعَ بِهِ كَمَا لَعَلَّ بِحَمْزَةَ، قَالَ: فَوَجَدْنَا غَضَّاصَةً وَحَيَاءً أَنْ نُكْفِيَ حَمْزَةَ فِي ثَوْبَيْنِ، وَالْأَنْصَارِيُّ لَا كَفْنَ لَهُ، فَقُلْنَا: لِحَمْزَةَ ثَوْبٌ، وَبِاللَّانصَارِيِّ ثَوْبٌ، فَفَدَّرْتَاهُمَا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الْآخَرِ، فَافْرَعْنَا بِهِمَا، فَكَفْنَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي طَارَ لَهُ.

١٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَذُ شَهِدَ يَنْدُو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شَرَاخِ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بِهَا كِلَاهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: اسْقُ ثُمَّ ارْسِلْ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ أَتَقُولُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: اسْقُ ثُمَّ (١٦٦/١) احْبِسِ الْمَاءَ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَبَلِ فَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ أَرَادَ

فِي سَعَةِ لَهُ وَبِاللَّانصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْظَى الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ. قَالَ عُرْوَةُ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ لَمْ لَا يُجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَهْ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ عَمْرِو الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، فَحَقِيمًا أَصَبَتْ خَيْرًا قَاتِمًا.

١٤٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ عَمْرِو، عَنِ أَبِي سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْإِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبِّ.

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ وَجَدَتْهُ أُمَّ عَطَاءِ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَكَانَا نَنْظُرُ إِلَى الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَامِ، حِينَ آتَانَا عَلَى بَعْلَتِهِ لِيَبْضَأَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَطَاءِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ لَحْمٍ نُسِكِهِمْ فَوْقَ ثَلَاثِ، (قَالَتْ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِمَا أَهْدَى لَنَا) فَقَالَ: أَمَا مَا أَهْدَى لَكُنْ فَشَاتَكُنْ بِهِ.

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زَيْدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَبِيبَانُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جَمِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ مَعَ النِّسَاءِ، فَتَطَرَّتْ قِبَادًا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى قَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ قَالَ: وَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ قِيَابَتِي بِخَيْرِهِمْ! إِنَّا نَطْلُقُكَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ فَقَالَ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ١٤٠٨]

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقْبَةَ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُهَيْعَةَ بْنِ عَقْبَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغْبِرَةَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدِيَّ بْنَ وَهَبِ الْخَوْلَانِي يَقُولُ: لَمَّا اتَّخَذْنَا مَصْرَ بَغِيضٍ عَهْدَ قَامَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، ائْتِنِي، فَقَالَ عَمْرُو: لَا أَقْسَمُهَا. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ لَتَقْسَمُنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ، قَالَ عَمْرُو: وَاللَّهِ لَا أَقْسَمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكُتِبَ إِلَى عَمْرٍ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَمْرٌ: أَنْ أَقْرَاهَا حَتَّى يَغْزُوَ مِنْهَا حَبْلَ الْحَبْلَةِ.

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَبِيبَانُ فُلَيْحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُتَدْرِجِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الزُّبَيْرَ سَهْمًا، وَأُمَّهُ سَهْمًا، وَفَرَسَهُ سَهْمَيْنِ.

اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَيْنَا مَا كَانَ يَتَنَا فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ اِقْتَالَ: نَعَمْ، لِيُكَرِّرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُوَدِّيَ إِلَيْ كُلِّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ. [راجع: ١٤٤٥]

١٤٣٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، قَالَ: عَمْرُو وَسَمِعْتُ عُرْمَةَ. «وَرَأَى صَرَقًا إِلَيْكَ» وَفُرِيَ عَلَى سَعْيَانَ: عَنِ الزُّبَيْرِ «نَفَرَ مِنَ الْجَنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْآنَ» قَالَ: بِنَحْلَةٍ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي العِشَاءَ الْآخِرَةَ: «كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبْدًا» قَالَ سَعْيَانُ: اللَّبْدُ: بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَاللَّبْدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

١٤٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ ابْنِ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، يَقُولُ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْجُمُعَةَ، ثُمَّ يُبَادِرُ فَمَا تَجِدُ مِنَ الظِّلِّ إِلَّا مَوْضِعَ أَفْئَامِنَا، أَوْ قَالَ: فَلَا تَجِدُ مِنَ الظِّلِّ مَوْضِعَ أَفْئَامِنَا. [راجع: ١٤١١]

١٤٣٧ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، أَوْ سَلَمَةَ، قَالَ كَثِيرٌ: وَحَفْظِي سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَوْ عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُنَا فَيَذْكَرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرٌ قَوْمٍ يُصْحَبُهُمُ الْأَمْرُ عُدْوَةً، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِئِلَ لَمْ يَتَسَمَّ ضَاحِكًا، حَتَّى يَرْفَعَ عَنْهُ.

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَتَحَنُّنُ مُتَوَفِّرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَاتَّقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» فَجَعَلْنَا يَقُولُ: مَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ! وَمَا نَشْرُهَا أَنَهَا تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ. [راجع: ١٤١٤]

أُخِرَ حَدِيثُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ (١٦٨/١)

### ٧- مُسْنَدُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ

١٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُوسًا، عَنْ رَجُلٍ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسِتِّ حَصِيَّاتٍ، فَقَالَ: لِيُطْعِمَ قَبِيضَةً مِنْ طَعَامٍ، قَالَ: فَلَقِيْتُ مُجَاهِدًا فَسَأَلْتُهُ، وَذَكَرْتُ لَهُ قَوْلَ طَاوُوسٍ، فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا بَلَّغَهُ قَوْلَ سَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَمَيْتَا النُّجْمَانَ، أَوْ الْجَمْرَةَ، فِي حِجَّتِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْنَا تَنَذَّارًا، فَمِنَّا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بَسْتِ، وَمِنَّا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بَسْبَعِ، وَمِنَّا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بِثَمَانٍ، وَمِنَّا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بَسْبَعِ، فَلَمْ يَرَوْا بِذَلِكَ بَأْسًا. [انظر: ١٦٠٣]

١٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ بِعَوْدِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ حَوْلةَ، فَادَعِ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ

١٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا الْبَارِكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَقَالَ: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا! قَالَ: لَا، وَكَيْفَ تَقْتُلُهُ وَمَعَهُ الْجُنُودُ! قَالَ: الْحَقُّ بِهِ فَأَتَيْتُكَ بِهِ، قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَيْدُ الْقَتْلِ، لَا يَتَيْتُكَ مُؤْمِنٌ. [انظر: ١٤٢٧، ١٤٣٣]

١٤٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مَرْزُوقِ بْنِ قُصَّالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فَقَالَ: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا! قَالَ: وَكَيْفَ تَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَذَكَرَ مَعَهُ. [انظر: ١٤٢٧، ١٤٣٣]

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ ابْنِ (١٦٧/١) شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: مَا فَارَقْتَهُ مِنْذُ اسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٤١٣]

١٤٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ مُعْمِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (قَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ: عَنِ الزُّبَيْرِ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبَّهُ قِيَّاتِي الْجَبَلِ قَبِيحِي، بِعُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ قَبِيحِيهَا، فَيَسْتَعْنِي بِثَمَنِهَا خَيْرَ لِهِ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ. [راجع: ١٤١٧]

١٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِفَةُ، لِأَقُولُ تَحْلُقُ الشَّمْرَ، وَلَكِنْ تَحْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي تَفْسِي يَدَهُ، أَوْ وَالَّذِي تَفْسِي مُحَمَّدَ يَدِهِ، لِأَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَنْبَأَكُمْ بِمَا بَيَّتُ ذَلِكَ لَكُمْ أَنْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤١٧]

١٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤١٧]

١٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ (ن)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤١٧]

١٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلزُّبَيْرِ: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا! قَالَ: كَيْفَ تَقْتُلُهُ! قَالَ: أَتُنْكِرُ بِهِ! قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِيمَانُ قَيْدُ الْقَتْلِ، لَا يَتَيْتُكَ مُؤْمِنٌ. [راجع: ١٤٣٦]

١٤٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرُو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَأَنْهَمُ مَيِّتُونَ»، ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَيُّ رَسُولٍ

اشف سعداً، اللهم اشف سعداً، فقال: يا رسول الله، إن لي مالا كثيراً، وليس لي وارث إلا ابنة، فأوصي بمالي كله قال: لا، قال: فأوصي بثلثه، قال: لا، قال: فأوصي بنصفه، قال: لا، قال: فأوصي بالثلث، قال: الثلث، والثلث كثير، إن تفتك من مالك لك صدقة، وإن تفتك على عيالك لك صدقة، وإن تفتك على أهلك لك صدقة، وإنك أن تدع أهلك يعيش، أو قال بخير خير، من أن تدعهم يتكفون الناس. [انظر: ١٤٧٩، ١٤٨٨، ١٥١١]

١٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَفْصِيُّ عَبْدُ الْكَبِيرُ عَبْدُ الْمَجِيدُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ أَخَاهُ عَمْرًا انْطَلَقَ إِلَى سَعْدٍ فِي عَتَمٍ لَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا رَأَى سَعْدًا قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّأكِبِ، فَلَمَّا آتَاهُ قَالَ: يَا أَبَتِ، أَرْضَيْتَ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِيًّا فِي عَتَمِكَ، وَالنَّاسُ يَتَّزَعُونَ فِي الْمَلِكِ بِالْمَدِينَةِ! فَضَرَبَ سَعْدٌ صَدْرَ عَمْرٍ، وَقَالَ: اسْكُتْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْعَبْدَ النَّصِيَّ الْغَنِيِّ الْحَفِيَّ. [انظر: ١٥٢٩]

١٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، أَنَّ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجَوَةً مِنْ بَيْنِ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ عَلَى الرَّيْقِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يَمْسِيَ، (قَالَ فُلَيْحٌ: وَأَطْلَهُ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يَمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَضِيحَ). فَقَالَ عَمْرٌ: انظُرْ يَا عَامِرُ مَا تَحَدَّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: أَشْهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥٢٨، ١٥٧٢]

١٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِه بِالْعَقِيقِ فَوَجَدَ غُلَامًا يَخِيطُ شَجْرًا، أَوْ يَقَطَعُهُ، فَسَلَبَهُ فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ جَاءَهُ أَهْلُ الْغُلَامِ، فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٤٦٠]

١٤٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَمْلَأَهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَعَادَةَ ابْنِ آدَمَ اسْتَحَارَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَعَادَةَ ابْنِ آدَمَ رَضَاهُ بِمَا قَضَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَقَوَةَ ابْنِ آدَمَ تَرَكَهُ اسْتِحَارَةَ اللَّهِ، وَمَنْ شَقَوَةَ ابْنَ آدَمَ سَخَطَهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

١٤٤٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُسَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَعَادَةَ ابْنِ آدَمَ تَرَكَهُ، وَمَنْ شَقَوَةَ ابْنَ آدَمَ تَرَكَهُ، وَمَنْ سَعَادَةَ ابْنَ آدَمَ رَضَاهُ بِمَا قَضَاهُ اللَّهُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمَنْ شَقَوَةَ ابْنَ آدَمَ رَضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ.

١٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ أَنَّهُ (١٦٩/١) سَمِعَ حُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَتَكُونُ نَفْسُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَيَكُونُ الْمَاشِي فِيهَا خَيْرًا مِنَ السَّاعِي، قَالَ: وَرَأَاهُ قَالَ: وَالْمُضْطَّجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ. [انظر: ١٦٠٩]

١٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاطِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي لَسْعَدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِبَنِي تَاجِجَةَ، أَنَا مِنْهُمْ وَهُمْ مِنِّي. [انظر: ١٤٤٨]

١٤٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَقِصَةً فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ أَخِي سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَدْ ذَكَرُوا بَنِي تَاجِجَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هُمْ حَيٌّ مِنِّي، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَعْدٌ. [راجع: ١٤٤٧]

١٤٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ مَا يُقَلُّ طُفْرًا مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَأَ لِتَرْخَوْتَ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ قَبْدًا سَوَارُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النَّجُومِ. [انظر: ١٤٩٧]

١٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: الْحَدَوَالِي لَحَدَا، وَأَنْصَبُوا عَلَيَّ الْبَلْبَنَ نَصْبًا، كَمَا صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٨٩، ١٦٠٢، ١٦٠١]

١٤٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

وَوَاقَفَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ كَمَا قَالَ الْخُرَازِيُّ. [راجع: ١٤٥٠]

١٤٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْحَقِيقِينَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. [انظر: ١٤٥٩]

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لِحَيٍّ مِنَ النَّاسِ يَمْسِي إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. [انظر: ١٥٣٣]

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا (مُثَنَّبٌ)، أَنَبَاتَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: لَمَّا ادَّعَى زَيْدًا لَقِيَتْ أَبَا بَكْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ! إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعَ آدَمُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ



١٤٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ

الهُمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي وَالِدِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلَأَ عَيْنِي مَنِي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ حَدَّثَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءًا مَرَّتَيْنِ، قَالَ: لَا، وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنِّي مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ أَنفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلَأَ عَيْنِي مَنِي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، قَالَ: فَأَرْسَلَ عُمَرَ إِلَى عُثْمَانَ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَكُونَ رَدَدْتُ عَلَى أَخِيكَ السَّلَامَ! قَالَ عُثْمَانُ: مَا فَعَلْتُ، قَالَ سَعْدٌ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ ذَكَرَ فَقَالَ: بَلَى، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأُتُوبُ إِلَيْهِ، إِنَّكَ مَرَرْتَ

بِي أَنفًا، وَأَنَا أَحَدُتُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا، وَاللَّهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلَّا تَعَشَّى بَصْرِي وَقَلْبِي غَشَاوَةً، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: أَنَا أَتَيْتُكَ بِهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرْنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِي فَشَفَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ لَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْفِيَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الْأَرْضَ، فَالْتَقَتْ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا! أَبُو إِسْحَاقَ! قَالَ:

قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قَمَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ، إِلَّا أَنَّكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِي فَشَفَلَكَ، قَالَ: نَعَمْ، دَعْوَةٌ ذِي الثُّونِ، إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رِيَةً فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ.

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى جَاءَ ثُبَّةُ الْوُدَاعِ، وَعَلِيٌّ يَمِيحِي، يَقُولُ: تُخَلِّفُنِي مَعَ الْخَوَالِفِ! فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النَّبِيُّ! (انظر: ١٤٩٠، ١٥٠٥، ١٥٠٩، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٤٧، ١٦٠٠، ١٦٠٨)

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، بِعَيْنِي ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا تَعْتَجِرُ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخَّرَهَا نِصْفَ يَوْمٍ. وَسَأَلْتُ رَاشِدًا: هَلْ يَلْفَكُ مَاذَا التَّصْفِ يَوْمٍ! قَالَ: خَمْسَ مِئَةِ سَنَةٍ.

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْتَجِرُ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ، فَيَقِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفَ يَوْمٍ! قَالَ: خَمْسَ مِئَةِ سَنَةٍ. (مكرر ما قبله)

١٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ (١٧١/١) قَالَ: سَطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ هَذِهِ الْأَيَةِ ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْتِثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ تَوْفِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهَا كَانَتْ وَكَمْ بَيَاتٍ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.

أَدْعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرَ أَبِيهِ فَالْحِجَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (انظر: ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٥٣)

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قُطِّعَ الْيَدِ فِي كَعْبِ الْمَجْنُونِ.

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَتَادِيَ أَيَّامَ مَنِي: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَلَا صَوْمَ فِيهَا، بِعَيْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. (انظر: ١٥٠٠)

١٤٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: مَا بَيْنَ لَابِتِي الْمَدِينَةِ حَرَامٌ، قَدْ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ اجْعَلِ الْبِرْكََةَ فِيهَا بَرَكَتَيْنِ، وَبَارِكْ لِهَلْمِ فِي صَاعِهِمْ وَمَدْمِهِمْ. (انظر: ١٥٧٣، ١٥٩٣، ١٦٠٦)

١٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَنِّي بَقِصْتُهُ، فَأَكَلْتُ مِنْهَا، فَفَضَلْتُ فَضْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْقَجِّ مِنْ أَهْلِ الْحِجَّةِ يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ، قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرًا يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقُلْتُ: هُوَ عُمَيْرٌ، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا. (انظر: ١٥٩١، ١٥٩٢)

١٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ (١٧٠/١) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدِيثًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ الْوَضْوِءِ عَلَى الْخَمْفَيْنِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. (راجع: ١٤٥٢)

١٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي يَعْلى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخَذَ رَجُلًا يَصِيدُ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ الَّذِي حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَبَهُ نِيَابَهُ، فَجَاءَ مَوْلَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَرَّمَ هَذَا الْحَرَمَ، وَقَالَ: مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَصِيدُ فِيهِ شَيْئًا فَلَهُ سَلَبُهُ فَلَا أَرُدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْتُكُمْ نَمَةً.

وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ نَمَةً أَعْطَيْتُكُمْ.

١٤٦١ - حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّيُ الْمَشَاءَ الْآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُؤْتِرُ بِوِاحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: أَوْ تَوْتِرُ بِوِاحِدَةٍ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ! يَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الَّذِي لَا يَتَامُ حَتَّى يُؤْتِرَ حَرَامًا.

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَانَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَانَا ابْنَ كَهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ مَا يُقْبَلُ طَفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَأَ لَتَزَخَّرَتْ لَهُ خَوَافِقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ، قَبِلَتْ أَسَاوِيرُهُ لَطَمَسَ ضَوْؤُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمَسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ. [راجع: ١٤٦٩]

١٤٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَانَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ يَسَارِهِ يَوْمَ أَحَدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يَقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ، وَلَا بَعْدَ. [انظر: ١٤٧١، ١٥٣٠]

١٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: صَلَاتَانِ لَا يُصَلِّي بَعْدَهُمَا، الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

١٤٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ يُقَالُ لَهُ: مُعَاذٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤٦٩]

١٤٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، (قَالَ سَعْدٌ<sup>(١)</sup>): إِبْرَاهِيمُ بْنُ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ يَسَارِهِ يَوْمَ أَحَدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يَقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ، وَلَا بَعْدَ. [راجع: ١٤٦٨]

١٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup>، بِنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَكْلِمُنَّهُ وَيَسْتَكْرِهُنَّ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ قُمْنَ يَتَبَدَّرْنَ الْحِجَابَ، فَادَّخَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي فَدَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَحْضَحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، قَالَ عُمَرُ: فَانْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَيَّبَنَّ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عُدْوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَيَّبَنِي وَلَا تَهَيَّبَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَعْظَمُ وَأَعْظَمُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَأَلَكَ فَجَاءَ، إِلَّا سَلَكَ فَجَاءَ غَيْرَ فَجِكَ.

قال عبد الله: قال أبي: وقال يعقوب: ما أحصي ما سمعته يقول: حَدَّثَنَا صَالِحٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. [انظر: ١٥٨١، ١٦٢٤]

١٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَسَعْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ بِنِ جَارِيَةٍ، أَنَّ يُونُسَ بْنَ

الْحَكَمِ أَبَا الْحَجَّاجِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٥١٢، ١٥٨٦، ١٥٨٧]

١٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْجَعْفَرِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، قَالَتْ: قَالَ سَعْدٌ: اسْتَكْبَيْتُ شَكْوَى لِي بِمَكَّةَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعُودُنِي. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ مَالًا، وَلَيْسَ لِي إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، أَفَأُوصِي بِثَلَاثِي مَالِي وَأَتْرِكُ لَهَا الثَّلَاثَ! قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَأُوصِي بِالثَّلَاثِ وَأَتْرِكُ لَهَا النِّصْفَ! قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَأُوصِي بِالثَّلَاثِ وَأَتْرِكُ لَهَا الثَّلَاثَ! قَالَ: الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ، ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَمَسَحَ وَجْهِي وَصَدْرِي وَبَطْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَنْتَ لَهُ هِجْرَتُهُ، فَمَا زِلْتُ يَخِيلُ إِلَيَّ بِأَنِّي أَجِدُ بَرْدَ يَدِهِ عَلَى كِبَدِي حَتَّى السَّاعَةِ (١٧٢/١). [راجع: ١٤٤٠]

١٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَيْلِكَ ذَا الْمَعَارِجِ. فَقَالَ: إِنَّهُ كَذُورُ الْمَعَارِجِ، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَقُولُ ذَلِكَ.

١٤٧٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَانَ الْمُخَزَمِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مِلْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَاءٌ مِنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ.

قال وكيع: يعنى يستغني به. [انظر: ١٥١٢، ١٥٤٩]

١٤٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَيْسَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيِّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَخْفَى. [انظر: ١٤٧٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٦٣٣]

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَيْسَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَحْيَى، يَعْنِي الْقَطَّانَ ابْنَ أَبِي كَيْسَةَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَيْسَةَ. [راجع: ١٤٧٧]

١٤٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمَهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ! قَالَ: لَا، قَالَ: قَبَالَشَطْرُ! قَالَ: لَا، قَالَ: قَبَالَثَلُثُ! قَالَ: الثَّلَاثُ، وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ. [راجع: ١٤٤٠]

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: إِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَةٍ، فَإِنَّكَ تُؤَجِّرُ فِيهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرَفَعُهَا إِلَى فِيهِ أَمْرًا تَكُ. [انظر: ١٤٨١، ١٤٨٨، ١٥٢٤، ١٥٤٩، ١٥٩٩]

١٤٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ

١٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَالْمَعْنَى، قَالَ: أَبَانَا سُبْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْغُبَارِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمْدُ رَبِّهِ وَشُكْرٌ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمْدُ رَبِّهِ، وَصَبْرٌ، الْمُؤْمِنُ يُوجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْقِعُهَا إِلَى فِيهِ امْرَأَتِهِ. [انظر: ١٤٩٢، ١٥٣١، ١٥٧٥]. [راجع: ١٤٨٠]

١٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَهُ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْفُرُ، أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ، يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ، وَكَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ. قَالَ: لَا. قَالَ: فَالْتَصِفْ. قَالَ: لَا. قَالَ: فَالْتَكُفْ. قَالَ: الْتَكُفُ، وَالْتَكُفُ كَثِيرٌ، أَنْتَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَمَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَأَنْتَ مَهْمَا أَنْتَقَمْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَأَيَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْقِعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، وَكَلِمَةَ اللَّهُ أَنْ يَرْقِعَكَ، فَيَتَضَعُ بِكَ نَاسٌ، وَيُضْرِبُكَ آخِرُونَ. [راجع: ١٤٨٢]

١٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: الْحَدَوَالِي لِحَدَاءَ، وَأَنْصَبُوا عَلَيَّ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥١]

١٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَبَانَا عَلِيُّ ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ، وَأَنَا أَهَابُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا فَسَلْنِي عَنْهُ، وَلَا تَهَيَّبْنِي، قَالَ: فَقُلْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِعَلِّي حِينَ خَلَفَهُ بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ سَعْدٌ: خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَلَّفُنِي فِي الْخَالِفَةِ فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ أَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَادْبِرْ عَلَيَّ مُسْرِعًا كَمَا تَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ قَدَمَيْهِ يَسْطَعُ. وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: فَرَجَعَ عَلَيَّ مُسْرِعًا. [انظر: ١٥٠٩، ١٥٣٢، ١٥٤٧]

١٤٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرَ الطَّاعُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: رَجَزٌ أَصِيبُ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كَانَ بِهَا وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا. [انظر: ١٥٠٨، ١٥٧٧]

١٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْغُبَارِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمْدُ اللَّهِ وَشُكْرٌ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمْدُ اللَّهِ وَصَبْرٌ، فَالْمُؤْمِنُ يُوجِرُ فِي كُلِّ أَمْرٍ، حَتَّى يُوجِرَ فِي اللَّقْمَةِ يَرْقِعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ. [راجع: ١٤٨٧]

بَلَاءٌ! قَالَ: الْإِنْيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ قَالِ الْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ، يُتَمَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ زَيْدٌ فِي بَلَائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَفَقَةٌ خَفَّفَ عَنْهُ، وَمَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمُتَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [انظر: ١٤٩٤، ١٥٥٥، ١٦٧٠]

١٤٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، وَسُبْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سُبْيَانُ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ. وَقَالَ مَسْعَرٌ: عَنْ بَعْضِ آلِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمَهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ. قَالَ: لَا. قُلْتُ فَالْتَصِفْ. قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالْتَكُفْ. قَالَ: الْتَكُفُ، وَالْتَكُفُ كَثِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ غَنِيًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ فَقِيرًا يَتَكَمَّفُونَ النَّاسَ، وَأَنْتَ مَهْمَا أَنْتَقَمْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّكَ تُوَجِّرُ فِيهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْقِعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ.

قَالَ: وَكَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ، فَذَكَرَ سَعْدُ الْهَجْرَةَ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْقِعُكَ حَتَّى يَتَضَعُ بِكَ قَوْمٌ وَيُضْرِبُكَ آخِرُونَ. [راجع: ١٤٤٠، ١٤٨٠]

١٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبِيَّةَ عَنِ مَوْلَى لِسَعْدٍ أَنْ سَعْدًا سَمِعَ أَبَانَا لَهُ يَدْعُو، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا، وَأَسْتَبْرِئُهَا، وَتَحَوُّا مِنْ هَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَسَلْسَلِهَا وَأَغْلَاقِهَا. فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَتَعَوَّدْتَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كَثِيرٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يُعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ. وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ «ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» وَإِنْ حَسِبْتَ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. [انظر: ١٥٨٤]

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَسْلِمُ عَنْ يَمِينِهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ. [انظر: ١٥٦٤، ١٦١٩]

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا (١٧٣/١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا. قَالَ: فَأَوْصِي بِنَفْسِي! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا. قَالَ: فَأَوْصِي بِنَفْسِي! قَالَ: الْتَكُفُ، وَالْتَكُفُ كَثِيرٌ. [انظر: ١٤٨٢]

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا يَهْيَى، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ مَلَّةً.

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: كَثِيرٌ، يَعْنِي، وَالْتَكُفُ. [راجع: ١٤٨٥]

١٥٠١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ، فِي سَنِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الثُّلُثُ أَتَانِي يُعَوِّدُنِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَوْصَيْتُ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، جَعَلْتُ مَالِي كُلَّهُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، قَالَ: لَا تَفْعَلْ، قُلْتُ إِنَّ وَرَثَتِي أَغْنِيَاءُ، قُلْتُ الثَّلَاثِينَ! قَالَ: لَا، قُلْتُ فَالْشَّطْرُ! قَالَ: لَا، قُلْتُ: الثُّلُثُ! قَالَ: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ. [راجع: ١٤٤٠]

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا آبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا هَامَةَ وَلَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، إِنَّ يَكُ، فَنَفْسِي الْمَرَاةَ وَالْفَرَسَ، وَالذَّارِ. [انظر: ١٥٥٤]

١٥٠٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنِ مَالِكٍ، (ح).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْكَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالضُّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ: عَامَ حَجِّ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَنُّعَ بِالْمُعْرَةَ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ الضُّحَّاكُ: لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: بِفَسْمَا قُلْتُ يَا ابْنَ أَخِي. فَقَالَ الضُّحَّاكُ: فَإِنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعْتَاهَا مَعَهُ.

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ (وَقَالَ مَرَّةً سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ): سَمِعْتَهُ أَذْنًا وَوَعَاةً قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ: أَنَّهُ مَنْ ادَّعَى أَبَا غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ، فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أَذْنًا، وَوَعَاةً قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ١٥٥٣]. [راجع: ١٤٩٧]

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (١٧٥/١)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! [راجع: ١٤٩٠]

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا يَرِيهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا.

قال حججاج: سمعت يونس بن جبیر. [انظر: ١٥٣٥، ١٥٦٩]

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا حَتَّى يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا.

١٤٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَكُونُ حَامِيَةَ الْقَوْمِ، يَكُونُ سَهْمَهُ وَسَهْمُ غَيْرِهِ سِوَاهُ! قَالَ: كَلِمَتُكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ أُمِّ سَعْدٍ، وَهَلْ تُرْزَقُونَ وَتَنْصَرُونَ إِلَّا بِضَمَّائِكُمْ.

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصَنَّبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ (١٧٤/١) ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بِلَاءَةً؟ فَقَالَ: الْإِنِّيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْلُ، فَالْأَمْلُ، فَيَمْتَلِي الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ رَقِيقَ الدِّينِ ابْتَلَى عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ صَلْبَ الدِّينِ ابْتَلَى عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، قَالَ: فَمَا تَزَالُ الْبَلَايَا بِالرَّجُلِ حَتَّى يَمُتَ فِي الْأَرْضِ، وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [راجع: ١٤٨١]

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر: ١٥٧٢]

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى جِهَنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصَنَّبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ! قَالَ: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ! قَالَ: يُسَبِّحُ مِثَّةً نَسِيحَةً، فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَتَمُنَحِي عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ. [انظر: ١٥٣٦، ١٦١٢، ١٦١٣]

١٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوْلُ مِنْ رَمَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، تَسَوَّرَ حَصْنَ الطَّائِفِ فِي نَاسٍ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ ادَّعَى إِلَى أَبِي غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. [راجع: ١٤٥٤]. [انظر: ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٣٧، ٢٠٦٧، ٢٠٧٢]

١٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ، وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحِجَلَةِ، حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، مَا يَخَالُطُ شَيْءًا، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعِزُّونِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَسِرْتُ إِذْنًا وَصَلَّ سَعْيِي. [انظر: ١٥٦٦، ١٦١٨]

١٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفْيَانَ، عَنِ عَاصِمِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. [راجع: ١٤٩٧]

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا سَعْدُ، قُمْ قَادِنَ بَيْتِي: إِنَّهَا يَوْمَ أَكُلُ وَشَرِبُ وَلَا صَوْمَ فِيهَا. [راجع: ١٤٥٦]

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الطَّاعُونَ: إِذَا وَقَعَ بَارِضٌ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُتِمَ بِهَا فَلَا تَقْرَؤْا مِنْهُ.

قال شعبة: وحَدَّثني هشامُ أبو بكرٍ أَنَّهُ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ. [راجع: ١٤٩١]

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: إِنَّكَ إِنْسَانٌ فِيكَ حِدَةٌ، وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: قُلْتُ حَدِيثٌ عَلَيَّ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ قَالَ: رَضِيْتُ، رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى، بَلَى. [راجع: ١٤٩٠]

١٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (ج).

ويهنُ وعفانُ قالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ. (قال: بهزُ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ) قال: قال عمرُ لسعدٍ: شكاكُ النَّاسِ في كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الصَّلَاةِ. قال: أَمَا أَنَا فَأَمَدُ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَأَحْدَفُ مِنَ الْآخِرِينَ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتَ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال عمرُ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ظَنِّي بِكَ. [انظر: ١٥١٨، ١٥٤٨، ١٥٥٧]

١٥١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّيْمِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ الْجَمَلِ، فَلَقِينَا سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بِهَا، فَقَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرَكِ بَابَ عَلِيٍّ ﷺ.

١٥١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ (ج).

وأبو النضر، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِكَةَ الْفَرَشِيِّ، ثُمَّ النَّبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهْكَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ١٤٧٦]

١٥١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ.

١٥١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: أَرَادَ عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أَنْ يَبْتِئِلَ، فَتَهَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ أَجَازَ ذَلِكَ لَهُ لِأَخْتِصَانِي. [انظر: ١٥٢٥، ١٥٨٨]

١٥١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسودِ بْنِ سَمِيَّانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الرَّطْبِ بِالْتَمَرِ! فَقَالَ: أَلَيْسَ يَنْقُصُ الرَّطْبُ إِذَا لَيْسَ! قَالُوا: بَلَى، فَكَرِهَهُ. [انظر: ١٥٤٤، ١٥٥٢]

١٥١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَرَرْنَا عَلَى مَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، فَدَخَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَتَاجَى رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، طَوِيلًا. قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا: سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفِرْقِ قَاعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، قَاعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ فَمَنْعِيهَا. [انظر: ١٥٧٤]

١٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كُنْتُ أَسْمِيهِ، فَسَمَّيْتُ اسْمَهُ، عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَتْ لِي حَاجَةٌ إِلَى أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ مُجَمِّعٍ، قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ ابْنِ سَعْدٍ إِلَى (١٧٦/١) أَبِيهِ حَاجَةٌ، فَقَدِمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلَامًا مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوصلُونَ، لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ، فَلَمَّا فَرَّغَ، قَالَ: يَا بَنِيَّ، قَدْ فَرَّغْتُ مِنْ كَلَامِكَ! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا كُنْتُ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعُدُ، وَلَا كُنْتُ فِيكَ أَزْهَدُ مِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ كَلَامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسَّيْتِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرَةُ مِنَ الْأَرْضِ.

١٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنْبَأَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عَمْرِ، فَقَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمْرٌ، فَقَالَ: إِنِّي أَصْلَيْتُ بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرَكُدُّ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَحْدَفُ فِي الْآخِرِينَ، قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَتَالُ الْمُؤْمِنُ كَفْرًا، وَسِبَابَهُ فُسُوقًا، وَلَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، رَجُلًا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَفَرَ عَنْهُ حَتَّى أَنْزَلَ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ تَحْرِيمًا مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ. [انظر: ١٥٤٥]

١٥٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِ ابْنِ سَعْدٍ، أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ يَهِنُ فَرِيضًا يَهِنُهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا لَمْ يَعْطَ رَجُلًا مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا، وَلَمْ تُعْطَ فَلَانًا شَيْئًا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِمٌ، حَتَّى أَعَادَهَا سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: أَوْ مُسْلِمٌ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لِأَعْطِي رَجُلًا وَأَدْعُ مِنْهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، فَلَا أُعْطِيهِ شَيْئًا مَخَافَةَ أَنْ يَكْبُورَ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِمْ. [انظر: ١٥٧٩]

عَامِرٌ فَقَالَ: أَيُّ بَنِي أَبِي الْفَتْحَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْسًا! لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَغْلِي سَيْفًا إِنْ ضَرَبْتَ بِي مُؤَمَّا تَبَا عَتُهُ، وَإِنْ ضَرَبْتَ بِهِ كَافِرًا قَتَلَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ النَّتْقِيَّ.

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَمُرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أَحَدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا نِيَابٌ بِيضٌ لَمْ أَرَهُمَا قَبْلُ، وَلَا بَعْدُ. [رَاجِع: ١١٧١]

١٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعُزَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمَدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِذَا أَصَابَهُ مُصِيبَةٌ احْتَسَبَ وَصَبِرَ، الْمُسْلِمُ يُؤْجِرُنِي كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الْقَمْعَةِ يَرِقُّهَا إِلَى فِيهِ. [رَاجِع: ١٤٨٧]

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَسْعَدِ بْنِ مَالِكٍ حَدِيثًا عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَعْدٍ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا حَدَّثْتَهُ عَنْكَ حِينَ اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ! قَالَ: فَغَضِبَ، فَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهِ! فَكْرِهْتُ أَنْ أُخْبِرَهُ أَنْ ابْنَهُ حَدَّثَنِيهِ فَيَغْضَبَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ تُخْرَجَ وَجْهًا إِلَّا وَأَنَا مَعَكَ، فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي. [رَاجِع: ١٤٩٠]

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْنِيهِ إِذْ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. [رَاجِع: ١٤٥٣]

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَتَأَسَّأَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ آخِرَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتَوَفَّى الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عَمَرَ الْآخَرَ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَوَفَّى، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَلَ الْأَوَّلَ عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ: أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي! فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَانَ لَا يَأْمَنُ بِهِ، فَقَالَ: مَا يُدْرِكُكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ! ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّمَا مَثَلُ الصُّلُوكَاتِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارِ بِيَابِ رَجُلٍ، عَمَرَ عَذْبَ يَتَقَمُّ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تَرَوْنَ يَبْقَى ذَلِكَ مِنْ ذَرِيَّتِهِ.

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِأَنْ يَمْتَلِكَنَّ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا وَدَمًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِكَنَّ شِفْرًا. [رَاجِع: ١٥٠٦]

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِ الْوَلَوِّغِ، وَسَمَاءَ فُؤَيْسًا.

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، فَمَرَضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ عَلَى الْمَوْتِ، فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي، أَقَاوِصِي بِئَلْفِي مَالِي! قَالَ: لَا، قُلْتُ: بِشَطْرِ مَالِي! قَالَ: لَا، قُلْتُ: قُلْتُ: مَالِي! قَالَ: التُّلْتُ، وَالتُّلْتُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ يَا سَعْدُ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَا خَيْرَ لَكَ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّرُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ يَا سَعْدُ لَنْ تُتَفَقَّ نَفَقَةٌ تَبْتَنِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتُ عَلَيْهَا، حَتَّى الْقَمْعَةَ تَجْعَلَهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَحْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي! قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَتَخَلَّفَ، فَتَعْمَلُ عَمَلًا يَبْتَنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزِدَّتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، وَلَعَلَّكَ تَخْلَفُ حَتَّى يَنْقُضَ اللَّهُ بِكَ أَقْوَامًا وَيَضْرِبَكَ آخِرِينَ، اللَّهُمَّ امْضُ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ ابْنُ حَوْلَةَ رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَاتَ بِمَكَّةَ. [رَاجِع: ١٤٨٠]

١٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عُثْمَانَ التَّبِيلَ، وَلَوْ أَحَلَّهُ لِأَخْتِيصِيًّا. [رَاجِع: ١٥١٤]

١٥٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَصَفَ الدَّجَالَ لَأَمْتِهِ، وَلَا صَفْتَهُ صَفَةً لَمْ يَصِفْهَا أَحَدٌ كَانُ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعُورٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعُورٍ. [انظر: ١٥٧٨]

١٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعُثْمَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (١٧٧/١) بْنُ خَالِدٍ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنِي) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ الطَّاعُونَ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَجَزٌ أَصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ، فَإِذَا كَانَ بَارِضٌ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُنْتُمْ بَارِضٍ، وَهِيَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا. [رَاجِع: ١٤٩١]

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرُ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنْ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجَوَةً مَا يَبِينُ لِأَبْتِي الْمَدِينَةَ حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يَمْسِيَ (قَالَ فُلَيْحٌ: وَأَظْهَرَ قَدْ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يَمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ)، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌ: يَا عَامِرُ أَنْظِرْ مَا تَحَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَامِرٌ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رَاجِع: ١٤٤٢]

١٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَهُ ابْنَةُ

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ

(ح).

وَعَبْدَ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمْرَةَ، وَعَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَقْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ قَارِسَ، فَيَقْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ، فَيَقْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَالَ، فَيَقْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ.

قال: فقال جابر: لا يخرج الدجال حتى (تفتح) الروم.

١٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ قَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ. [انظر: ١٩١٨١]

١٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عِكْرَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيئَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الْمَزَارِعِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا يَكْرَهُونَ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّوَابِي مِنَ الزُّرُوعِ، وَمَا سَعِدَ بِالْمَاءِ مِمَّا حَوْلَ النَّبْتِ، فَخَالُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَصَمُوا فِي بَعْضِ ذَلِكَ، فَتَهَاكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٧٩/١) أَنْ يَكْرَهُوا بِذَلِكَ، وَقَالَ: أَكْرَهُوا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. [انظر: ١٥٨٢]

١٥٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ (قال يعقوب ابن أبي عتيق)، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا تَحَكَّم أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَغْتِيبْ نِخَامَتَهُ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ نُوبَهُ فِتْوَانِي.

١٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيَّاشٍ، قَالَ: سَأَلَ سَعْدٌ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسَّلْتِ فَكَرَهُهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُسْأَلُ عَنِ الرَّطْبِ بِالنَّمْرِ، فَقَالَ: يَنْقُصُ إِذَا بَيْسَ أَلْوَانًا. نَعَمْ. قَالَ: فَلَا إِذَنْ. [راجع: ١٥١٥]

١٥٤٥ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ

يَعْلَقَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، أَكْثَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مِنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرِكُمْ يُحْرِمُ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ. [راجع: ١٥٢٠]

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا سَمِيَّانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ

أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضَتْ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًا شَدِيدًا أَشْفَقْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَوِّدُنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِتِلْكَ مَالِي! (وقال سميان مرة: أتصدق بمالي كله) قال: لا، قال: لا، قُلْتُ: فَالْمَشْرُطُ

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا يَهُوذَى (١٧٨/١) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ

أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَبَيْتُ أَنْ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ يَرِي هَذَا الْحَدِيثَ! قَبِيلٌ: عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: وَكَانَ غَائِبًا فَلَقِيتُ إِبرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ، وَأَتَمَّ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ أَسَامَةَ، قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٢١٤١]

١٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَّا،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قَاتِلِ الْمُسْلِمَ كَقَرِّ، وَسَيِّبَهُ نَسْفًا.

١٥٣٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَصَاصِمِ بْنِ أَبِي

النَّجُودِ، عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَفَّانِي اللَّهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَهَبْ لِي هَذَا السِّيفَ، قَالَ: إِنَّ هَذَا السِّيفَ لَيْسَ لَكَ وَلَا لِي ضَعْفُهُ، قَالَ: فَوَضَعْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، قُلْتُ عَسَى أَنْ يَعْطَى هَذَا السِّيفَ الْيَوْمَ مِنْ لَمْ يَلِ بِلَاتِي، قَالَ: إِذَا رَجُلٌ يَدْعُوَنِي مِنْ وَرَائِي، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ أَتَزَلُّ فِي شَيْءٍ! قَالَ: كُنْتُ سَأَلْتَنِي السِّيفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ وَهَبَ لِي، فَهَوَّلْتُكَ، قَالَ: وَأَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ فَلِ الْأَنْفَالِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ». [انظر: ١٥٦٧، ١٦١٤]

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجِدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ

فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ.

قال أبو عبد الرحمن: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي،

حَدَّثَنَا الْمُجَالِدُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ جَاءَتْهُ جُهَيْنَةُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ تَزَلَّتْ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَأَوْتِنَا حَتَّى نَأْتِيكَ (وَتُؤَمِّنَا)، فَأَوْتِنَا لَهُمْ، فَاسْأَلُوا، قَالَ: قَبَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي رَجَبٍ، وَلَا تَكُونُ مَنَةً، وَأَمَرْنَا أَنْ نُغَيِّرَ عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جُهَيْنَةَ، فَأَعْرَبْنَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا كَثِيرًا، فَجَلَجْنَا إِلَى جُهَيْنَةَ فَمَعَمُونَا، وَقَالُوا: لِمَ تُقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ! قُلْنَا: إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَزَوَّنُوا! فَقَالَ بَعْضُنَا: نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَتُخْرِجُهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: لَا، بَلْ نَقِيمُ مَا هُنَا، وَقُلْتُ أَنَا فِي أَنَاْسٍ مَعِي، لَا، بَلْ نَأْتِي عِيرَ قُرَيْشٍ فَتَقَطِّعُهَا، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذْ ذَاكَ: مَنْ أَحْذَ شَيْئًا فَهَوَّلَهُ، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ، وَأَنْطَلَقَ أَصْحَابُنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ الْخَبْرَ، فَجَاءَ رِغَابًا مُحَمَّرًا الْوَجْهَ، فَقَالَ: أَذْهَبْتُمْ مِنْ عِنْدِي جَمِيعًا، وَجِئْتُمْ مُتَرَفِّقِينَ! إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفُرْقَةَ، لَا يَبْتَنُّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ، أَصْبِرْكُمْ عَلَى الْجُوعِ وَالْمَطَشِ، قَبِعْتُ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشِ الْأَسَدِيِّ، فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ أَمَرَ فِي الْإِسْلَامِ.

قال: لا، قال: قُلْتُ التُّلْتُ قال: التُّلْتُ، والتُّلْتُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَتْرَكَ وَرَكَتَ أَغْيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَهُمْ عَالَةً يَكْفَهُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً إِلَّا أَجَرْتَ فِيهَا، حَتَّى اللَّفْمَةُ تَرْفَعَهَا إِلَى فِي أَمْرَاتِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ عَنْ هَجْرَتِي؟ قال: إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزِدَّتْ بِهِ رَفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَمَّا أَنْ تَخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضْرِبَكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَنْصُ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ يُرِيئِي لَهُ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. [راجع: ١٤٨٠]

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، [عَنِ] الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدُ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ الطَّيْرَةِ، فَاتَّهَرَنِي، وَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَفَكَرَهُتُ أَنْ أَحَدَهُ مِنْ حَدَّثِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عُنْدِي وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا هَامٌ، إِنْ تَكُنَّ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ فِي الْقَرْسِ، وَالْمَرْءُ، وَالِدَارِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَهَيَّطُوا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ. [انظر: ١٦١٥]. [راجع: ١٤٩١، ١٥٠٢]

١٥٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ إِسْرَائِيلَ، أَنَّنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ، عَنْ مَعْصُومِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بِلَاءَةً؟ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ قَالِمْتَلُ، حَتَّى يَبْتَلِيَ الْعَبْدَ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ صَلْبَ الدِّينِ ابْتَلَى عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ، [وَقَالَ مَرَّةً: أَشَدُّ بِلَاءَةً، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَفْعًا ابْتَلَى عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ] [وَقَالَ مَرَّةً: عَلَى حَسَبِ دِينِهِ]، قَالَ: فَمَا تَبَرَّحَ الْبِلَاءَا عَنِ الْعَبْدِ، حَتَّى يَبْعَثِي فِي الْأَرْضِ، يَعْنِي، وَمَا إِنْ عَلَّهِ مِنْ خَطِيئَةٍ.

قال أبي: وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ١٤٨١]

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ قُتِلَ أَحْيَى عُمَيْرٍ، وَقُتِلَتْ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَأَخَذَتْ سَيْفَهُ، وَكَانَ يُسَمَّى ذَا الْكَيْفَةِ، فَاتَّيْتُ بِهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَذْهَبَ فَاطْرَحَهُ فِي الْقَبْضِ، قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَيِي مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ مَنْ قُتِلَ أَحْيَى، وَأَخَذَ سَلْبِي، قَالَ: فَمَا جَاوَزْتَ إِلَّا أَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنْعَالِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبَ فَخَذَ سَيْفَكَ.

١٥٥٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَأَ أَهْلَ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: لَا يُحْسِنُ بَصَلِّي، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَمَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ، أَرَكُدُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأَخْذِفُ فِي الْآخِرِينَ، فَقَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدُ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِدَهْمٍ أَوْ بَسْوَةٍ، آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَدُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ.

١٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ لَبِيئَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَيْرُ الذِّكْرِ الْحَقِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. [راجع: ١٤٧٧]

١٥٤٧ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. قِيلَ لِسُبَيْانَ: غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي! قال: قال: نَعَمْ. [راجع: ١٤٩٠]

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، شَكَأَ أَهْلَ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُحْسِنُ بَصَلِّي، قَالَ: الْآعَارِبُ! وَاللَّهِ مَا أَلْوَيْهِمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ أَرَكُدُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَخْذِفُ فِي الْآخِرِينَ فَسَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نُهَيْكٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَأْمَأٌ لَمْ يَتَّقَنَّ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ١٤٧٦]

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ: نَسَدَتْكُمْ اللَّهُ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ [وَقَالَ مَرَّةً: الَّذِي يَأْذَنُ تَقُومُ] أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٤٧٢]

١٥٥١ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ قُرَاشٍ، عَنْ سَعْدٍ، قِيلَ لِسُبَيْانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قال: نَعَمْ، قال: شَيْطَانُ الرَّدْمَةِ يَحْتَدِرُهُ يَعْنِي رَجُلًا مِنْ بَجِيلَةَ.

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَمِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: سَأَلَ سَعْدُ عَنْ نَبِيٍّ سَلَّتْ بِشَعِيرٍ، أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا، فَقَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ تَمْرِ يَرْطَبُ، فَقَالَ: تَنْقُصُ الرُّطْبَةَ إِذَا يَسَّتْ! قَالُوا: نَعَمْ، قال: فَلَا إِذْنَ. [راجع: ١٥١٥]

١٥٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَذْنَابِي، وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّهُ مِنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. قال: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَحَدَّثَنِي، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ (١٨٠/١) أَذْنَابِي وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ١٤٧٧]



١٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ كَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤٧٧]

١٥٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ! قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسَبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ خَمْسًا. قَالَ: هُوَ لَأَمْ لِرَبِّي، فَمَا لِي! قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي، وَأَرْحَمْنِي، وَأَرْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي. [انظر: ١٦١١]

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَيُّوَهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [راجع: ١٤٩٥]

١٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي الْجُهَنِيِّ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَيْمَنُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جَلَسَاتِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ! قَالَ: يَسْبِحُ مِثَّةَ تَسْبِيحَةِ تَكْسِبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفَ خَطِيئَةٍ.

قال أبي: وقال ابن نميرٍ أيضاً: أَوْ يُحِطُّ، وَيَعْلَى أَيْضاً، أَوْ يُحِطُّ. [راجع: ١٤٩٦]

١٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ (١٨١/١) النَّبِيُّ ﷺ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدَيْهِ. [راجع: ١٤٨٤]

١٥٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، (رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، عَفَّرَ لَهُ ذَنْبَهُ). [انظر ما بعده]

١٥٦٥ م - وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ (الْحَكِيمِ) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. [معه] ما قبله]

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنِّي لِأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا نَفَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا طَعَامَ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْجُبَلِ، وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّى إِنْ أَحَدًا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خَلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يَعْزُرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبِتُ إِذْنًا وَصَلَّ عَلَيَّ. [راجع: ١٤٩٨]

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ فِي أَبِي أَرْبَعِ لَيَاتٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: أَصَبْتُ سَيْفًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقْلِنِي، قَالَ: ضَعُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: تَقْلِنِي، أَجْعَلُ كَمَنْ لَا عِتَاءَ لَهُ! قَالَ: ضَعَهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ، قَزَلْتُ: «يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ»، (قال: وهي في قراءة ابن مسعود كذلك) «قُلِ الْأَنْفَالُ» وَقَالَتْ: أُمِّي أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَمْرُكَ بِصَلَةِ الرَّحْمِ، وَبِرِ الْوَالِدَيْنِ! وَاللَّهُ لَا أَكُلُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَكَانَتْ لَا تَأْكُلُ حَتَّى يَشْجُرُوا فَمَهًا بَعْصًا، قَبِصُوا فِيهِ الشَّرَابَ، (قال: شعبة: وأراه قال: وَالطَّعَامَ) فَأَنْزَلْتُ: «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالْوَدَّاهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ»، وَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: «بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ»، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا مَرِيضٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِمَا لِي كُلُّهُ! قَهَانِي، قُلْتُ: النِّصْفُ! قَالَ: لَا، قُلْتُ: الثُّلُثُ! أَسَكَّتْ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِهِ، وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَامًا فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا وَأَتَشَّوْا مِنَ الْخَمْرِ، وَكَذَا قَبِلَ أَنْ تَحْرِمَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ فَتَفَخَّرُوا، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: الْأَنْصَارُ خَيْرٌ، وَقَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ، فَأَهْوَى لَهُ رَجُلٌ بِلَحْيِي جَزُورَ قَفَرٍ أَنْفَهُ، فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَمْزُورًا، قَزَلْتُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ» - إِلَى قَوْلِهِ: «فَهَلْ أَتَمُّ مَتَّهُونَ». [راجع: ١٥٣٨]

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَبَانَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي التَّمِيمِيَّ، حَدَّثَنِي غَنِيْمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ الْمُتَعَةِ! قَالَ: قَعَلْنَا هَا وَهَذَا كَافِرًا بِالرُّعْثِ، يَعْنِي مَعَاوِيَةَ.

١٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنَّ يَمْتَلَى جَوْفُ الرَّجُلِ قِيحًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلَى شِعْرًا. [راجع: ١٥١٦]

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ سَعْدٍ، قُلْتُ يَدِي هَكَذَا، وَوَصَفَ يَحْيَى التَّطْيِيقَ) فَضْرَبَ يَدِي، وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْفَعُ إِلَى الرُّكْبِ. [انظر: ١٥٧٦]

١٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌ وَلَا سِحْرٌ. [انظر: ١٥٧٢]

١٥٧٢ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ سَعْدٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٥٧١]

١٥٧٢ م - حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ، عَنْ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ. [راجع: ١٥٧١]

١٥٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَأَيْتِي الْمَدِينَةَ أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهُمَا، أَوْ يُقْتَلَ صِدْعُهَا، وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ

١٥٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ (ح).

وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ هَاشِمُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، (وَقَالَ زَيْدُ عَنْ صَالِحِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ فَرِيسَ يَسْأَلْتُهُ، وَيَسْتَكْبِرْنَ رَافِعَاتِ أَصْوَاتِهِنَّ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَ عُمَرَ، انْقَمَعْنَ، وَسَكَنَ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَلَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهْتَبِينَ، وَلَا تَهَيِّنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! أَفَلَنْ: إِنَّكَ أَقْظَمُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْلَطُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُمَرُ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَبِجَا إِلَّا سَلَّكَ فَبِجَا غَيْرَ فَبِجَا. [إرجع: ١٤٧٧]

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْثَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا عَلَى السَّوْاقِي مِنَ الزَّرْعِ، وَبِمَا سَعَدَ بِالْمَاءِ مِنْهَا، فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ ذَلِكَ، وَأَذَنَّا، أَوْ رَخَّصَ، بِأَنْ نُكْرِيهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ. [إرجع: ١٥٤٢]

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ، قَالَ: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَحَلَّفُنِي فِي النَّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! غَيْرَ أَنَّهُ لَا تَبِيَّ (١٨٣/١) بَعْدِي.

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ عَبَّادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلَى لَسَعْدِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ عَبَّادَةَ الْقَيْسِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلَى لَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ، عَنْ ابْنِ لَسَعْدِ أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي، فَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَسْأَلُكَ مِنَ نَيْمِهَا وَبَيْتِهَا، وَمَنْ كَذَا، وَمَنْ كَذَا، وَمَنْ كَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَسَلَّاسِلِهَا وَأَغْلَالِهَا، وَمَنْ كَذَا وَمَنْ كَذَا، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ سَعْدُ، فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ لَهُ سَعْدُ: تَمَوَّدْتَ مِنْ شَرِّ عَظِيمٍ، وَسَأَلْتَ نَعِيمًا عَظِيمًا، أَوْ قَالَ طَوِيلًا، (شُعْبَةُ شَكَ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَمْتَدُّونَ فِي الدُّعَاءِ، وَكِرًا «أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُتَكَبِّرِينَ» (قَالَ شُعْبَةُ)، لِأَذْرِي قَوْلَهُ «أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً» هَذَا مِنْ قَوْلِ سَعْدِ، أَوْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ لَهُ سَعْدُ: قُلِ اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. [إرجع: ١٤٨٣]

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَوْلَاءِ الْحَمْسِ، وَيُخَيِّرُهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ،

كَأَنَّهُ يَعْلَمُونَ، لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغَبًا عَنْهَا إِلَّا أَيْدَلَّ اللَّهُ فِيهَا مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَبِيتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَانِهَا وَجْهَهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٦٠٦]

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُؤَيْمٍ، عَنِ عُمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ ابْنُ سَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٨٢/١) أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِسَجْدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ، فَرَكَحَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي كَلَانًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَمَتَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ فَمَتَعَنِيهَا. [إرجع: ١٥١٦]

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمَدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ أَحْسَبَ، وَصَبَرَ الْمُؤْمِنُ يُؤَجِّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الْقَمْعَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ. [إرجع: ١٤٨٧]

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ وَضَعْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رِجْلَيْ، قَالَ: فَرَأَيْتَ أَبِي سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَتَّهَانِي، وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِتَا عَنْهُ. [إرجع: ١٥٧٠]

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابِتٍ، عَنْ إِبرَاهِيمِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، وَخَزِيمَةَ بْنِ كَابِتٍ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ أَوْ بَقِيَّةٌ مِنْ عَذَابِ عَذِّبَ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَتَمَّ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ. [انظر: ٢٢٢٠]

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَصْرَنَ الدَّجَالِ صَفَةً لَمْ يَصِفْهَا مِنْ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أُعُورٌ، وَاللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعُورٍ. [إرجع: ١٥٢٦]

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَهْطٌ فَسَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ إِلَّا رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ سَعْدُ: فَتَلَّكْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَهُمْ، وَتَرَكْتَ فَلَانًا، قَوْلَالَهُ إِنِّي لَرَأَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِمًا، قَرَدَ عَلَيْهِ سَعْدُ ذَلِكَ كَلَانًا: مُؤْمِنًا وَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِمًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الثَّلَاثَةِ وَاللَّهُ إِنِّي لأَعْطِي الرَّجُلَ الْعَطَاءَ لَغَيْرِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَوْفًا أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ النَّارِ. [إرجع: ١٥٢٢]

١٥٨٠ - قَالَ أَبُو نُؤَيْمٍ: لَقِيتُ سَعِيدَانَ بِمَكَّةَ، فَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَنِي عَنْهُ قَالَ: كَيْفَ شَجَاعٌ، يَعْنِي أَبَا بَدْرٍ.

وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَاكَ الْعُمَرُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [انظر: ١٦٦١]

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَكَمِ، أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٤٧٣]

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ.

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عُمَانَ بْنِ طَعُونِ التَّبْتَلِ، وَكُوَادِنَ لَهُ فِيهِ لِأَخْتِيَّتَا. [راجع: ١٥١٤]

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ قَوْفًا ثَلَاثَ.

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعَزَى، فَقَالَ أَصْحَابِي قَدْ قُلْتَ هُجْرًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعَزَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَنْفُثْ عَنِّي سَارِكًا ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ وَلَا تُعَدِّ. [انظر: ١٦٧٢]

١٥٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَى بِقِصْعَةٍ مِنْ تَرِيدٍ، فَأَكَلَ، فَفَضَّلَ مِنْهُ فَضْلَةً، فَقَالَ: يَدْخُلُ مِنْ هَذَا النَّحْيِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ، قَالَ سَعْدٌ: وَقَدْ كُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عَمِيرَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ بَيْتَهَا لِأَنِّي يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَطَلَعْتُ أَنْ يَكُونَ هُوَ، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ بِنِّ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا. [راجع: ١٤٥٨]

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ابْنَانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَمَرَرْتُ بِعُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ. [راجع: ١٥٩١]

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَظِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مَتْنِهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا سَأَلْتُكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَوَلَّيْتَهُ مَكَّةَ (١٨٤/١) إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشَبَّحَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانَهَا، لَا يَدْخُلُهَا

الطَّاعُونَ، وَلَا الدُّجَّالُ، مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءِ آذَانِهِ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [انظر: ٨٣٥٥]

١٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْرِبُ بِأِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَهُوَ يَقُولُ: الشُّهُرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا ثُمَّ نَقَصَ أَصْبَعَهُ فِي الثَّلَاثَةِ. [انظر: ١٥٩٦، ١٥٩٥]

١٥٩٥ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الشُّهُرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، عَشْرٌ، وَعَشْرٌ، وَتِسْعٌ مَرَّةً. [راجع: ١٥٩٤]

١٥٩٦ - حَدَّثَنَا الطَّلْقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّهُرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، يَعْنِي تِسْعًا وَعَشْرِينَ. [راجع: ١٥٩٤]

١٥٩٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَّاورِدِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسُّنَنِيمِ، كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ بِالسُّنَنِيمِ.

١٥٩٨ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ حَفْصٍ، فَذَكَرَ قِصَّةً، قَالَ سَعْدٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: نَعَمْ الْعَيْتَةُ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ.

١٥٩٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو جَرِيرٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَكُلِّبِيهِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَصَفِّهِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالْتَلِّثْ! وَالتَّلْتُّ كَبِيرٌ، أَحَدُكُمْ يَدْعُ أَهْلَهُ بِخَيْرٍ خَيْرُهُ مِنْ أَنْ يَدْعَهُمْ عَالَةً عَلَى أَيْدِي النَّاسِ. [راجع: ١٤٨٠]

١٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ خَلَّفَ عَلِيًّا، فَقَالَ لَهُ: انْخَلْفْنِي! قَالَ: لَهُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونََ مِنْ مُوسَى! إِلَّا أَنَّهُ لَا يَبِيَّ بَعْدِي.

١٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ سَعْدًا، قَالَ: فِي مَرَضِهِ إِذَا آتَا مَتَّ فَالْحَدُوا لِي لِحْدًا، وَأَصْنَعُوا مِثْلَ مَا صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥٠]

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ سُلَيْمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ قَالَ:

الحدوا لي لحداء، وأنصبوا علي نضبا كما صنع برسول الله ﷺ. [راجع: ١٤٥٠]

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا سُورِبُّ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: طَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَا مِنْ طَافَ سَبْعًا، وَمَنَا مِنْ طَافَ كَمَايَا، وَمَنَا مِنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَرَجَ.

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، أَبَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، (قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ لَسَدٍ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَسْعُدُ كَمَا بَدَأَ، فَطَوَى يَوْمَئِذٍ الْغُرَبَاءَ، إِذَا قَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي تَفَسُّ أَبِي الْقَاسِمِ يَدُهُ لِيَأْرِزَ الْإِيمَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا.

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبَانَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الرَّزَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَظِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، أَبَانَا عُمَانُ (١٨٥/١) بْنِ حُكَيْمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَهُ، لَا يَقْطَعُ عِضَاهُمَا، وَلَا يَقْتُلُ صَيْدَهَا، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رِقَبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَهْلَكَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَكُمْ لَوْ كَانُوا يَتْلَمُونَ، وَلَا يُرِيدُهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ إِلَّا آذَاهُ اللَّهُ ذُوبَ الرِّصَاصِ فِي النَّارِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ. [راجع: ١٥٧٣]

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بِلَاءً؟ قَالَ: الْأَيْبَاءُ، ثُمَّ الْأُمْتَلُ، فَالْأُمْتَلُ، يَيْتَلِي الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا أَشَدَّ بِلَاءً، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَةٌ ابْتَلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبِلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرَكَ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [راجع: ١٤٨١]

١٦٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَسْنَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، وَخَلْفَهُ فِي بَعْضِ مَقَازِيهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَتَخَلَّفُنِي مَعَ النَّسَاءِ وَالصَّبِيانِ؟ قَالَ: يَا عَلِيُّ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبُوَّةَ بَعْدِي. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرٍ: لِأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ، وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَطَوَّأْتَا لَهَا، فَقَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيًّا، فَإِنِّي بِهِ أَرْمَدُ، بَقِصٌ فِي عَيْنِهِ، وَدَقَّعَ الرَّأْيَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْأَيَةَ «نَدَحَ آيَاتُنَا وَأَيَاتُكُمْ» دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيًّا، وَقَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي.

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عِيَّاشِ

ابْنِ عِيَّاشِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ عِنْدَ فَتْنَةِ عُمَانَ بْنِ عُمَانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فَتْنَةٌ الْقَاعَدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: أَوْرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، قَبَسَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتَلَنِي! قَالَ: كُنْ كَأَبْنِ آدَمَ.

١٦١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، التَّيْمِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، حَدَّثَنِي أَبُو سَهْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِلْعَبَّاسِ: هَذَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَجْوَدُ فَرِيضٍ كَمَا وَأَوْصَلَهَا.

١٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي الْجُهَنِيَّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهَا! قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، قَالَ: هَؤُلَاءِ لِرَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، قَمَالِي! قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي.

قال ابن نُمَيْرٍ: قال موسى: أما عافني فآنا آتوهم، وما أدري. [راجع: ١٥٩١]

١٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جِلْسَانِهِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدًا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: يَسْبِغُ مَنَّةً تَسْبِيحَةً، فَيَكْسِبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ. [راجع: ١٤٩٦]

١٦١٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جِلْسَانِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: يَسْبِغُ مَنَّةً تَسْبِيحَةً، فَيَكْسِبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ. [راجع: ١٤٩٦]

١٦١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُنزِلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ: يَوْمَ يَدْرُ، أَصَبْتُ سَيْفًا، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقْلِبْنِي، فَقَالَ: صَنَعْتُ، ثُمَّ (١٨٦/١) قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقْلِبْنِي، فَقَالَ: صَنَعْتُ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقْلِبْنِي، أَجْعَلُ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَنَعْتُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ، فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ، قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ». قَالَ: وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَامًا، فَدَعَانَا فَشَرَبْنَا الْخَمْرَ حَتَّى اتَّشَبْنَا، قَالَ: فَتَخَارَتِ الْأَنْصَارُ وَفَرِشَتْ، فَسَأَلَتْ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، وَقَالَتْ فَرِشٌ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِحْيَ جَزُورٍ، فَضَرَبَ بِهَا أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَّرَهُ، قَالَ: فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا،

قال: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، قال: وَقَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ: أَلَيْسَ اللَّهُ قَدْ أَمَرَهُمْ بِالْبِرِّ؟ قَوْلَ اللَّهِ لَا أَلْعَمُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَمُوتَ، أَوْ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قال: فَكُنَّا نُوَادُّ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعَمُوا شَجَرًا فَأَهَابَ بَعْضًا، ثُمَّ أَوْجَرُواهَا. قال: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا﴾. قال: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى سَعْدٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ يَمُودُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي بِمَا لِي كُلَّهُ! قال: لَا، قال: فَبَيْتِي! فَقَالَ: لَا، قال: فَبَيْتِي! قال: فَسَكَتَ. [راجع: ١٥٣٨]

١٦١٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بَارِضًا فَلَا تَهَيِّطُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ بَارِضًا، وَأَثَمَ بِهَا، فَلَا تَقْرَبُوا مِنْهُ. [راجع: ١٥٥٤]

١٦١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: يَوْمَ أُحُدٍ: أَرِمَةٌ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

١٦١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْحِجَّاجُ بْنُ أَرْطَاطَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، قال: وَكَانَ تَوْضِئًا بِالزَّوَارِيَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْبِرْكَازِ، فَتَوْضِئًا، وَمَسَحَ عَلَى خَدِّيهِ، فَتَمَجَّجْنَا وَقُلْنَا: مَا هَذَا؟ قال: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَمِلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ.

١٦١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ (عَنْ قَيْسٍ) قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوْلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقَدْ كُنَّا نَقْرَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا نَأْتِي طَعَامًا نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْحَبْلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لَيْضَعٌ كَمَا تَضِعُ الشَّاةُ مَالَهُ خَلَطَ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بُنُو أَسَدٍ يَمْرُؤُنِي عَلَى الذَّنِينِ، لَقَدْ خَبِتُ إِذْنٌ وَصَلَّ عَمَلِي. [راجع: ١٤٩٨]

١٦١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ، عَنِ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ. [راجع: ١٤٨٤]

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَرَجُلٌ يَتَرَسُّ، جَعَلَ يَقُولُ: بِالْتَرَسِ هَكَذَا، فَوَضَعَهُ فَوْقَ أَنْفِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا يُسْقَلُهُ بَعْدُ، قال: فَأَهْوَيْتُ إِلَى كَتَانِي، فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا سَهْمًا مُدْمًا، فَوَضَعْتُهُ فِي كَيْدِ الْقَوْسِ، فَلَمَّا قَالَ هَكَذَا يُسْقَلُ التَّرْسُ رَمَيْتُ، فَمَا نَسِيتُ وَنَعَمَ الْفِدْحَ عَلَى كَدِّكَ وَكَدِّكَ مِنَ التَّرْسِ، قال: وَسَقَطَ، فَقَالَ بِرَجُلِهِ، فَصَحَّكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، أَحْسِبُهُ؟ قال: حَتَّى بَدَتِ نَوَاجِدُهُ، قال: قُلْتُ: لِمَ! قال: لِفِعْلِ الرَّجُلِ.

١٦٢١ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، قال: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ

كَانَ يَأْمُرُ بِهَذَا الدَّعَاءِ، وَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَالِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٥٨٥]

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنِيِّ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. (قال أبو سعيد: قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ)، عَنِ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: قَدْ قُلْتَ هَجْرًا. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ حَدِيثًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (١٧٨/١) قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، فَلَأْنَا، وَأَنْشَلُ، عَنْ شِمَالِكَ ثَلَاثًا، وَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعُدُّ. [راجع: ١٥٩٠]

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَيْبَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيِّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. [راجع: ١٤٧٧]

١٦٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ الْعَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، قال: اسْتَأْذَنَ عَمْرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ جِوَارٌ قَدْ عَلَتْ أَصَوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَادْنُ لَهُ، فَبَادَرَنَ، فَدَهَبَنَ، فَدَخَلَ عَمْرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَضْحَكُ، فَقَالَ عَمْرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا أَيُّ أَنْتَ وَأُمِّي. قال: قَدْ عَجِبْتَ لِجِوَارِ كُنْ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعَنَ حَسَكُ بَادَرَنَ فَدَهَبَنَ فَاقْبَلَ عَلَيْهِنَ فَقَالَ: أَيُّ عِدَدَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، وَاللَّهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُنْتُنَّ أَحَقَّ أَنْ تَهَبْنَ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعِهِنَّ عَنْكَ يَا عَمْرُ، قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ لِقَاكَ الشَّيْطَانَ بَفِجْ قَطٍ إِلَّا أَخَذَ فَبَجَا غَيْرَ فَبَجَا آخِرُ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. [راجع: ١٤٧٢]

آخر حديث سعد بن أبي وقاص

## ٨- مُسْنَدُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنَ عَمِيرٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قال: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [انظر: ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥]

١٦٢٦ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ (١)، عَنِ عَمْرٍو ابْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: الْكَمَاءُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، قَالَ: هَذَا حَفْطَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْراً طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [انظر: ١٦٤٢، ١٦٥٢، ١٦٥٣]

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ هِشَامِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَيْراً مِنَ الْأَرْضِ ظَلَمَ طَوْفَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ. [قال ابن نمير: من سبع أرضين].

١٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ صَدَقَةَ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي جَدِّي (رِيَّاحُ بْنُ الْحَارِثِ، (أَبُو الْمُغِيرَةَ) (بْنُ) شُعْبَةَ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ، وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ، عَنِ بَيْتِهِ، وَعَنْ يَسَّارِهِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ يُدْعَى سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، فَحَيَّاهُ الْمُغِيرَةُ، وَأَجَلَسَهُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ عَلَى السَّرِيرِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَاسْتَقْبَلَ الْمُغِيرَةَ، فَسَبَّ وَسَبَّ، فَقَالَ: مَنْ يَسُبُّ هَذَا يَا مُغِيرَةُ! قَالَ: يَسُبُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: يَا مُغِيرَةُ بْنَ شُعْبَةَ، يَا مُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، ثَلَاثًا، أَلَا أَسْمَعُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسُبُّونَ عِنْدَكَ لَا تُكْفِرُ، وَلَا تُتَيْرُ، فَإِنَّا أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا سَمِعْتُ أُذُنَايَ، وَوَعَاةَ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَرَوِي عَنْهُ كَذَا يَسْأَلُنِي عَنْهُ إِذَا لَقَيْتُهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَتَاسِعُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَهُ لَسَمَيْتُهُ. قَالَ: فَضَجَّ أَهْلُ الْمَسْجِدِ بِتَأْشُلُونَهُ، يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ التَّاسِعِ! قَالَ: نَاشِدْتُمُونِي بِاللَّهِ، وَاللَّهُ عَظِيمٌ، أَنَا تَاسِعُ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعَاشِرُ، ثُمَّ أَتَيْتُ ذَلِكَ بَيْتًا قَالَ: وَاللَّهِ لَسَمِعْتُ شَهْدَهُ رَجُلٌ يَغْتَرُّ بِهِ وَجْهًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ، وَلَوْ عَمَرَ عُمَرُ نَوْحَ عَلَيْهِ السَّلَامَ.

١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدَيْهِ كَمَاءٌ، فَقَالَ: تَذَرُونَ مَا هَذَا! هَذَا مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِقَاءُ اللَّعِينِ. [راجع: ١٦٢٥]

١٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِقَاءُ اللَّعِينِ. [راجع: ١٦٢٥]

١٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٦٢٥]

قال شعبة: لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك. ١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْتَسِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَطَبَ، فَقَالَ مِنْ عَلِيٍّ، ﷺ، قَالَ: فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ بِالْعَاشِرِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَفْسَهُ. [راجع: ١٦٣١]

١٦٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ مَتَّصُورٍ، عَنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ (وقال: وكيع مرة: قال منصور، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ مَرَّةً: حُصَيْنٌ، عَنِ ابْنِ طَالِمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اسْكُنْ حِرَاءً، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ (١٨٨/١) أَوْ شَهِيدٌ. قَالَ: وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ﷺ. [انظر: ١٦٣٨، ١٦٤٤، ١٦٥٥]

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ ظَلَمٍ، قَالَ: خَطَبَ الْمُغِيرَةُ بْنَ شُعْبَةَ، فَقَالَ مِنْ عَلِيٍّ، فَخَرَجَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُ مِنْ هَذَا يَسِبُ عَلِيًّا! أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّا كُنَّا عَلَى حِرَاءٍ، أَوْ أَحَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اثْبَتْ حِرَاءً، أَوْ أَحَدًا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، فَسَمِيَ النَّبِيُّ ﷺ، الْعَشْرَةَ، فَسَمِيَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدًا، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَمِيَ نَفْسَهُ، سَعِيدًا. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْتَسِ، قَالَ: خَطَبَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ مِنْ عَلِيٍّ، ﷺ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَ الْعَاشِرِ. [انظر: ١٦٣٧]

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ سَرَقَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْراً طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

١٦٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِقَاءُ اللَّعِينِ. [راجع: ١٦٢٥]

قال معمر: وبلغني عن الزهري، ولم أسمع منه، زاد في هذا الحديث: ومن قتل دون ماله فهو شهيد.

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: أَذْهَبُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ، لَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَرْوَى، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَتُرُونِي أَخَذْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا! أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَلْبُهُ لَعْنَةٌ (١/١٨٩) اللَّهُ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَلَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَهُ فِيهَا. [انظر: ١٦٤٩]

١٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا فَإِنَّهُ يَطْوُفُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ١٦٣٩]

١٦٤٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَرْوَى بِنْتَ أُوتَيْسَ فِي تَقْرِ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَدْ انْتَقَصَ مِنْ أَرْضِي إِلَى أَرْضِهِ مَا لَيْسَ لَهُ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْتُوهُ فَتَكَلِّمُوهُ، قَالَ: فَرَكِبْنَا إِلَيْهِ، وَهُوَ بَارِضُهُ بِالْعَمِيقِ، فَلَمَّا رَأَيْنَا، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي جَاءَ بِكُمْ، وَسَأَحْدُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ مَا لَيْسَ لَهُ طَوْفَهُ إِلَى السَّابِعَةِ مِنَ الْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ١٦٣٨]

١٦٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَيْهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا فَإِنَّهُ يَطْوُفُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ١٦٣٩]

١٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حُصَيْنٌ أَخْبَرَنَا، عَنِ هَالَلِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمِ الْمَزَانِيِّ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ مَعَاوِيَةَ مِنَ الْكُوفَةِ اسْتَعْمَلَ الْمُعَبِّرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، قَالَ: فَأَقَامَ خُطْبَاءَ يَقْعُونَ فِي عَلِيٍّ، قَالَ: وَأَنَا إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ: فَخُصِبَ، فَقَامَ: فَأَخَذَ يَبْدِي قَبِيحَةً، فَقَالَ: الْأَتْرَى إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الظَّالِمِ لِنَفْسِهِ الَّذِي يَأْمُرُ بِلَعْنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَأَشْهَدُ عَلَى النَّسَمَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَكَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ أَلَمْ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا أَبِي أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَطَلْحَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنِ الْعَاشِرِ؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٤٥ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ هَالَلِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قُلْتُ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: هُوَ فِي النَّسَمَةِ، وَكَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَ الْعَاشِرَ سَمِيئَةً، قَالَ:

أَهْتَزُّ حِرَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا أَبِي أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ. قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعَثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ، وَأَنَا، يَعْنِي سَعِيدًا نَفْسَهُ. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٤٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَاسِمِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ، أَوْ أَبُو أُوتَيْسَ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا، فَإِنَّهُ يَطْوُفُهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ.

١٦٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، أَخْبَرَنِي مَسْعُورٌ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ هَالَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَا كَحَطِّعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، أَرَاهُ قَالَ: قَدْ يَذْهَبُ فِيهَا النَّاسُ اسْرِعَ دَعَابٍ. قَالَ: قَبِيلٌ: أَكَلَهُمْ هَالِكٌ أَمْ بَعْضُهُمْ: قَالَ: حَسِبُهُمْ، أَوْ يَحْسِبُهُمُ، الْقَتْلُ.

١٦٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ نَفِيلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ هُوَ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَمَرَّ بِهِمَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، فَدَعَاَهُ إِلَى سَفَرَةٍ لَهُمَا، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ، قَالَ: فَمَا رَمَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ أَكَلْتُ شَيْئًا مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ كَمَا قَدْ (١/١٩٠) رَأَيْتُ وَيَلْعَنُكَ، وَكَوْ أَنْزَكَكَ لِأَمْرِ بَكَ وَأَبْلَعُكَ، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ! قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً.

١٦٤٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا مَرْوَانُ: انْطَلِقُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ: سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَرْوَى بِنْتَ أُوتَيْسَ، فَاتَيْنَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ: أَتُرُونَنِي أَنِّي قَدْ اسْتَقْصَيْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا! أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بَغَيْرِ حَقِّهِ طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَلْبُهُ لَعْنَةٌ اللَّهُ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينِهِ فَلَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَهُ فِيهِ. [راجع: ١٦٤٠]

١٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حَرِثٍ، قَالَ: قَلِمْتُ الْمَدِينَةَ فَتَقَاسَمْتُ أَخِي، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَبَارِكُ فِي كَمَنِ أَرْضٌ وَلَا دَارٌ لَا يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلَا دَارٍ.

١٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَّنَا شُعَيْبٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ لُقْمَانَ كَانَ يَقُولُ: يَا بَنِيَّ، لَا تَعْلَمُ الْعِلْمَ لِيَسَاهِي بِهِ الْعُلَمَاءُ، أَوْ تُمَارِي بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتُرَاثِي بِهِ فِي الْمَجَالِسِ. فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا نَوْفَلُ بْنُ مَسَاحِقَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ، قَالَ: مِنَ أَرْمَى الرِّبَا الْإِسْطَلَّةَ فِي عَرْضِ مُسْلِمٍ بَغَيْرِ

حَقٌّ، وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شَجَعَتْ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ قَطَعَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ١١٦٢٨]

١٦٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١١٦٢٨]

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا الْقُضَيْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ حَرِثٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يَا مَعْزَرَ الْعَرَبِ، احْمَدُوا اللَّهَ الَّذِي رَفَعَ عَنْكُمْ الْعُثُورَ.

### ٩- حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُضْطَّلِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: شَهِدْتُ حَلْفَ الْمُطَيِّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي، وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حِمْرُ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْتَكُهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَسِبِ الْإِسْلَامَ حَلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً، وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ. [انظر: ١١٦٧٦]

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا غُلَامُ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذَا شَكَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: قَبَيْتَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: فِيمَ أَتَيْتُمَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ هَذَا الْغُلَامَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذَا شَكَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ أَوْ أَحَدَةً صَلَّى أَمْ نَتَيْتَ، فَلْيَجْمَعْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ نَتَيْتَ صَلَّى أَمْ ثَلَاثًا، فَلْيَجْمَعْهَا نَتَيْتَ، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَجْمَعْهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْجُدُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ سَجْدَتَيْنِ. [انظر: ١١٦٧٧]

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ بَجَالَةَ يَقُولُ: كُنْتُ كَاتِبًا لِعَزَّةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَمَّ الْأَحْفَنِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَتَانَا كِتَابٌ عَمْرُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ، أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ (وَرِيْمًا قَالَ سُلَيْمَانُ: وَسَاحِرَةٌ) (١٩١/١) وَقَوْفُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمُجُوسِ، وَأَنْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمْزَمَةِ، فَقَتَلْنَا ثَلَاثَةَ سَوَاحِرٍ،

وَجَمَلْنَا نَفْرَقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرَمِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَنَعَ جَزَاءً طَعَامًا كَثِيرًا، وَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخْدِهِ، وَدَعَا الْمُجُوسَ، فَالْقُوا وَقَرَّ بَعْضُ أَوْ بَعْضَيْنِ مِنْ وَرْقٍ، وَآكَلُوا مِنْ غَيْرِ زَمْزَمَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عَمْرُ أَحَدًا (وَرِيْمًا قَالَ سُلَيْمَانُ: قَبْلَ) الْجَزِيَةِ مِنَ الْمُجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مُجُوسٍ هَجْرًا. [انظر: ١١٦٨٥]

قال: سُلَيْمَانُ حَجَّ بِجَالَةَ مَعَ مُصَنَّبِ سَنَةِ سَبْعِينَ.

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عَمْرُ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدَ: نَسْتَدْعِيكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ، وَالْأَرْضُ (وَقَالَ مَرَّةً: الَّذِي يَأْتِيهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ) أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً! قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١١٦٧٢]

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلْتُكَ رَحِمًا، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلْهَا أَصْلَهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا أَقْطَعُهُ، فَأَبَتْهُ أَوْ قَالَ مِنْ بَيْتِهَا أَهْلًا. [انظر: ١١٦٨٧]

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقُضَيْلِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِيكَ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَسَنَّتْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ [إِيْمَانًا] احْتِسَابًا خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [انظر: ١١٦٨٨]

١٦٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ ابْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ قُرْبَجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ.

١٦٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلًا، فَسَجَدَ قَائِلًا السُّجُودَ حَتَّى خَفَتْ، أَوْ خَشِيَتْ، أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ تَوَفَّاهُ أَوْ قَبَضَهُ، قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ لَكَ، مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ.



اللَّيْلِ، وَتَحْنُ مُتَطَلِّفُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَأْسَهُ، حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ عُمَرُ: هِيَ الْأَنْ، اسْكُتِ الْأَنْ، قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَيْنِ، قَالَ: وَخُفَانِ!! فَقَالَ قَدْ لَبِسْتُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ الْإِزْعَتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ، يَقْتَتِلُونَ بِكَ. [انظر: ١٦٦٩]

١٦٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ: لَبِسْتُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [معر ما قبله]

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ: أَفْطَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى آلِ عُمَرَ، فَاشْتَرَى نَعِيْبَهُ مِنْهُمْ، فَأَتَى عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَفْطَعَهُ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ نَعِيْبَ آلِ عُمَرَ. فَقَالَ عُمَانُ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ لَهُ، وَعَلَيْهِ.

١٦٧١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ صُنْمُضٍ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شَرِيْحِ بْنِ عَبْدِ، يَرُدُّهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ السَّعْدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَنْقَطِعِ الْهَجْرَةُ، مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتِلُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْهَجْرَةَ خَصَلْتَانِ: إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجُرَ السِّيَّاتِ، وَالْأُخْرَى أَنْ تَهْجُرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا تَنْقَطِعِ الْهَجْرَةُ مَا تَقَبَلْتَ التَّوْبَةَ، وَلَا تَزَالَ التَّوْبَةُ مَقْبُولَةً، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا طَلَعَتْ طَبِعَ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا فِيهِ، وَكَيْفَى النَّاسُ الْعَمَلُ.

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغْبِرَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمَجُوسِيُّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَيْرُهُ بَيْنَ الْجَزِيرَةِ وَالْقَتْلِ، فَاخْتَارَ الْجَزِيرَةَ.

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ صَالِحِ (١٩٣/١) بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الصَّفِّ نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا آتَا بَيْنَ غِلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثَةَ اسْتَاهُمَا، تَمَيَّتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعِ مَهْمَا، فَفَتَمَّرَنِي أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: يَا عَمُّ، هَلْ تَعْرِفُ آبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجُكَ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: بَلَقْنِي أَنَّهُ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتَهُ لَمْ يُقَارِقُ سَوَادِي سَوَادُهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنْهُ، قَالَ: فَفَتَمَّرَنِي الْآخَرُ، فَقَالَ لِي: مِثْلَهَا، قَالَ: فَتَمَجَّجْتُ لِذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّ أَنْشَبَ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ، يَجُولُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُمَا: الْآرْتِيَانِ هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ، فَأَبْتَدَرَاهُ، فَاسْتَبْهَمَاهُ، فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٦٦٣ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاتَّبَعْتُهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٦٦٣]

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ فَدَخَلَ، فَاسْتَقْبَلَ الْفَيْلَةَ فَخَرَّ سَاجِدًا، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَبِضَ نَفْسَهُ فِيهَا، فَلَتَوْتُ مِنْهُ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا! قُلْتُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: مَا شَأْنُكَ! قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَجَدْتُ سَجْدَةً خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَبِضَ نَفْسَكَ فِيهَا. فَقَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ آتَانِي فَيُبَشِّرُنِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا.

١٦٦٥ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ (١٩٢/١) بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ ابْنِ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، فَأَذْرَكَهُمْ وَقَتَّ الصَّلَاةَ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ فَصَدَّقَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: أَصَبْتُمْ، أَوْ أَحْسَبْتُمْ.

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بَارِضٍ، وَكَلَسَتْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلْهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ وَأَنْتَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا. [انظر: ١٦٧٩، ١٦٨٤]

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ فَاسْتَلَمُوا، وَأَصَابَهُمْ وِبَاءٌ الْمَدِينَةَ: حَمَاهَا، فَأَرَكِسُوا، فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةَ، فَاسْتَبْجَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لَهُمْ: مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ! قَالُوا: أَصَابَنَا وِبَاءٌ الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَيْتَا الْمَدِينَةَ. فَقَالُوا: أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَةٌ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يَنَافِقُوا، هُمْ مُسْلِمُونَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾: الْآيَةَ.

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ، صَوْتَ ابْنِ الْمُعْتَرِفِ، أَوْ ابْنِ الْغَرَفِ الْحَادِي، فِي جَوْفِ

فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. قَالَ: فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ الشَّامِ (١٩٤/١).

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُرِيدُ الشَّامَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ غَائِبًا، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. [راجع: ١٦٦٦]

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ (رِدَادَةَ اللَّيْثِيِّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي اسْمًا، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه. [انظر: ١٦٨١، ١٦٨٢]

١٦٨١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا الرِّدَادِ اللَّيْثِيَّ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه. [راجع: ١٦٨٠]

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَيْعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلْفُهُ أَنْ الْوَيْأَدَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ. [راجع: ١٦٧٨]

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَسْرَعُ لِقِيَةِ امْرَأَةِ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابِهِ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَيْأَدَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مَتَيْبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كَانَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عَمْرًا، ثُمَّ أَنْصَرَفَ. [راجع: ١٦٦٦]

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ، وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهَا.

فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ قَتَلَهُ؟ فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، قَالَ: هَلْ سَمِعْتُمَا سَيِّئِكُمَا؟ قَالَا: لَا، فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّيِّئِينَ، فَقَالَ: كَلَّا كَمَا قَتَلَهُ، وَقَضَى بِسَيْلِهِ لِعُمَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، وَهَمَّا مَعَاذُ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، وَمَعَاذُ ابْنِ عَمْرَةَ.

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَاصُّ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ كُنْتُ لِمَخَالِفًا عَلَيْهِمْ: لَا يَنْقُصُ سَأَلَ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَتَعَفَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَقَمَهُ اللَّهُ بِهَا عَرَا. (وقال أبو سعيد مولى بني هاشم: إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عَرَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا قَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ قَفْرٍ.

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ.

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ يَمِينُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَهَدْتُ، غَلَامًا، مَعَ عَمَوْتِي حَلْفَ الْمُطَيِّبِينَ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْكُهُ. [راجع: ١٦٥٥]

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ شَكَ فِي الْوَاحِدَةِ، وَالثَّانِيَةَ فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكَ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَنِيْنَيْنِ، وَإِنْ شَكَ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ أَسْتَدُهُ لَكَ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِذَا اشْتَبَهَ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ قَلَمٌ يَدْرُ، أَزَادَ أَمْ تَقْصُرُ؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَدْرِي، مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا! فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي. قَالَ: قَتَيْبَةُ نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَذَاكَرْنَا؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشْكُ فِي صَلَاتِهِ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر: ١٦٥٦]

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَزَيْدٌ، الْمَعْنَى، قَالَا: أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَيْعَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ بِسِيرٍ فِي طَرِيقِ الشَّامِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ هَذَا السَّقْمَ عَذِّبَ بِهِ الْأُمَّمَ فَلْيَكْتُمُوا، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضِ

مَا قُلْتُ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَنْقَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَبَسْنِمَاتَهُ، وَمَنْ أَنْقَقَ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازًا، آذَى فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ، مَا لَمْ يَخْرِفْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِلِيَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ. [انظر: ١٧٠٠، ١٧٠١]

١٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: أَخْرَمَا تَكَلَّمُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْرَجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر: ١٦٩٤، ١٦٩٩]

١٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَحَلَّاهُ بِحَلِيَّةٍ، لَا أَحْفَظُهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ كَالْيَوْمِ! فَقَالَ: أَوْ خَيْرًا. [انظر: ١٦٩٣]

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّ ابْنَ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا بَعْدَ نُوحٍ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَالَ قَوْمَهُ، وَإِنِّي أَنْذَرُكُمْوهُ. قَالَ: فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَعَلَّهُ يَدْرُسُهُ بَعْضُ مَنْ رَانِي، أَوْ سَمِعَ كَلَامِي. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ، أَمْثَلُهَا الْيَوْمِ! قَالَ: أَوْ خَيْرًا. [مكرر قبله]

١٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: كَانَ أَخْرَمَا تَكَلَّمُ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَخْرَجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. [راجع: ١٦٩١]

١٦٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْحِجَّاجِ ابْنَ أَرْطَاةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: أَجَارَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا، وَعَلَى الْجَيْشِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: لَا نُجِيرُهُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: نُجِيرُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَحَدُهُمْ.

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْرَانَ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو حَسَبَةَ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ (١٩٦/١)

ابْنِ الْجَرَّاحِ، قَالَ: ذَكَرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! فَقَالَ: بَيْكِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ يَوْمًا مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيُفِيهِ عَلَيْهِمْ حَتَّى ذَكَرَ الشَّامَ، فَقَالَ: إِنَّ نَيْسَابًا فِي أَجْلِكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ فَحَسْبُكَ مِنَ الْخَدَمِ ثَلَاثَةٌ: خَادِمٌ يَخْدُمُكَ وَخَادِمٌ يَسَافِرُ مَعَكَ، وَخَادِمٌ يَخْدُمُ أَهْلَكَ وَيُرِدُّ عَلَيْهِمْ، وَحَسْبُكَ مِنَ الدُّوَابِّ ثَلَاثَةٌ: دَابَّةٌ لِرَحْلِكَ، وَدَابَّةٌ لِنَفْسِكَ، وَدَابَّةٌ لِعِلْمِكَ. ثُمَّ هَذَا أَنَا، أَنْظِرْ لِي نَيْسَابًا قَدَامًا رَقِيفًا، وَأَنْظِرْ لِي مَرِيضًا قَدَامًا دَوَابَّ وَخَيْلًا، فَكَيْفَ الْفَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ بَجَالَةَ التَّمِيمِيَّةِ قَالَ: لَمْ يَزِدْ عُمَرَانُ يَأْخُذُ الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ. [راجع: ١٦٥٧]

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَادِ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ أَبُو الرَّدَادِ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ، مَا عَلِمْتُ أَبُو مُحَمَّدٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحْمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتَهُ. [راجع: ١٦٨٠]

١٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلْتُكَ رَحِمًا، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَخَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلُهَا أَصِلَهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا أَقْطَعُهُ أَوْ قَالَ: مَنْ يَبِيئُهَا ابْتَهَى. [راجع: ١٦٥٩]

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيِّ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ (١٩٥/١) شَيْبَانَ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَلَا تَحْتَدِثُنِي حَدِيثًا عَنْ أَبِيكَ سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقْبَلَ رَمَضَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَمَضَانَ شَهْرٌ اقْتَرَضَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ صِيَامَهُ، وَإِنِّي سَنَنْتُ لِلْمُسْلِمِينَ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ١٦٦٠]

١٦٨٩ - وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ بَدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ عَمْرَ شَانَ الصَّلَاةِ، فَاتَّهَى إِلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَلَا أَحَدُّكُمْ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! (قَالُوا): بَلَى. قَالَ: فَاشْهَدْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ يَشْكُ فِي النُّفُصَانِ، فَلْيَصَلِّ حَتَّى يَشْكُ فِي الرِّيَاةِ. [راجع: ١٦٥٦]

## ١٠- حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خَدَّاشٍ، حَدَّثَنَا وَأَصْلُ مَوْلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ حِيَاضِ بْنِ غُظَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ نَعُوذُهُ مِنْ سُكْرَى أَصَابِهِ، وَأَمْرَانِهِ تُحِقُّهُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَلْنَا: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ، لَقَدِ بَاتَ بِأَجْرٍ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا بَتَ بِأَجْرٍ، وَكَانَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ عَلَى الْحَائِطِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: أَلَا نَسْأَلُكَ عَمَّا قُلْتُ! قَالُوا: مَا عَجَبْنَا

ﷺ، بَدَّ هَذَا! وَقَدْ أَوْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحْبَبْتُمْ إِلَيَّ، وَأَفْرَبْتُمْ مِنِّي مَن لَيْتِي عَلَى مِثْلِ الْحَالِ الَّذِي قَارَنِي عَلَيْهَا.

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ زَابِيَةَ، رَجُلٍ مِّنْ قَوْمِهِ كَانَ خَلْفَ عَلَى أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِدَ طَاعُونََ عَمَوَاسَ قَالَ: لَمَّا اشْتَعَلَ الْوَجَعُ قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيئاً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يُسَالُّ اللَّهُ أَنْ يَقْسَمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ. قَالَ: فَطَعَنَ قِمَاتٌ، رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَسَامَ خَطِيئاً بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذًا يُسَالُّ اللَّهُ أَنْ يَقْسَمَ لَالِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ. قَالَ: فَطَعَنَ ابْنُهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ، قِمَاتٌ: ثُمَّ قَامَ، فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ، فَطَعَنَ فِي رَاحَتِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنْظَرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يَقْبَلُ طَهْرَهُ ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِمَا فِيكَ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا. فَلَمَّا مَاتَ اسْتَخْلَفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَسَامَ فِينَا خَطِيئاً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ إِذَا وَقَعَ فَأَيْمَانًا يَشْتَعَلُ اشْتِمَالَ النَّارِ، فَتَجِبَلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهَدَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرُّ مَنْ حَمَارِي هَذَا! قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمَنَ اللَّهُ لَا تَقْسِمُ عَلَيْهِ. ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ، وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. قَالَ: قَبِلْتُ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ رَأْيِ عَمْرَأَ، فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ.

قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل: أبان بن صالح جد أبي عبد الرحمن مشككاً.

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَيْشَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى الْأَعْرَابِ، فَقَالَ لَهُمَا: تَطَاوَعَا. قَالَ: وَكَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى بَكْرِ، فَانْطَلَقَ عَمْرُو، فَأَعَارَ عَلَى فُضَاعَةَ، لِأَنَّ بَكْرًا أَخْوَالُهُ، فَانْطَلَقَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَمْلَكَ عَلَيْنَا، وَإِنَّ ابْنَ فُلَانَ قَدْ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنَا أَنْ تَطَاوَعَا فَاثَابَا أَطِيعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ عَصَاهُ عَمْرُو.

١٦٩٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ مَوْلَى آلِ سَمُرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ قَالَ: إِنَّ أَحْرَمًا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: أَخْرَجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. [انظر: ١٦٩١]

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا هِشَامُ، عَنْ وَاصِلِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ نَعُوذُ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَبِسْتِمَائَتَهُ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ

عَادَ مَرِيضاً، أَوْ مَازَ أَدَى عَنْ طَرِيقٍ، فَبِهِ حَسَنَةٌ يَبْشُرُ بِأَسْئَلِهَا، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِفْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ. [راجع: ١٦٩٠]

١٧٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، حَدَّثَنَا بِشَّارُ بْنُ أَبِي سَيْفٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٩٠]

## مسند توابع العشرة

## حديث عبد الرحمن بن أبي بكر

١٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِعَنِي التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ، بِضَيْفٍ لَهُ، أَوْ ضَيْفٍ لَهُ، قَالَ: فَامْسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا امْسَى قَالَتْ لَهُ امِي: احْتَسَبْتَ عَنْ ضَيْفِكَ، أَوْ احْتِيفَاكَ مَدَّ اللَّيْلَةَ، قَالَ: أَمَا عَشِيَّتِهِمْ! قَالَتْ: لَا، قَالَتْ: قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، أَوْ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا، أَوْ قَالِي، قَالَ: فَضَبَّ أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ، وَحَلَفَ الضَّيْفُ، أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ كُنَّاتَ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. قَالَ: فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ، وَأَكَلُوا، قَالَ: فَجَعَلُوا لَا يَرَقَمُونَ لُحْمَةَ إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا! قَالَ: فَقَالَتْ: فَرَّةٌ عَيْنٌ، إِنَّهَا الْأَنْ لَأَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَ. فَأَكَلُوا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا. [النظر: ١٧٠٤، ١٧١٢، ١٧١٣]

١٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ! فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوَهُ، فَجَعَنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعَثَ يَسُوفُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّمَا أُمَّ عَطِيَّةٍ! أَوْ قَالَ: أُمَّ هَدِيَّةٍ! قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصَنَعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى، قَالَ: وَإِيمَ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنَّ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبَا لَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ. قَالَ: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبَعْنَا، وَفَضَّلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَجَعَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قَالَ. [النظر: ١٧١١]

١٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، (قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَا سَاقِرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مَرَّةً: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنِ، فَلْيَنْهَبْ بِقَالَ (وَقَالَ عَفَّانٌ: بِثَلَاةٍ) وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَنْهَبْ بِخَمْسٍ، سَادِسَ، أَوْ كَمَا قَالَ: وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاةٍ، وَأَنْفَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاةٍ (قَالَ عَفَّانٌ: بِسَادِسٍ). [راجع: ١٧٠٢]

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، بِعَنِي ابْنِ دِينَارٍ، أَخْبَرَهُ عَمْرٍو بْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَرْدِفَ عَائِشَةَ، إِلَى النَّعِيمِ فَأَعْمِرَهَا.

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّعْمِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَبِّي أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا اسْتَزِدَّتَهُ! قَالَ: قَدْ اسْتَزِدَّتَهُ فَأَعْطَانِي مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفًا. قَالَ عُمَرُ: فَهَلَّا اسْتَزِدَّتَهُ! قَالَ: قَدْ اسْتَزِدَّتَهُ فَأَعْطَانِي هَكَذَا، وَفَرَّجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ يَدَيْهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَطَ بِأَعْيِهِ، وَحَكَ عَبْدُ اللَّهِ. وَقَالَ هِشَامٌ: وَهَذَا مِنَ اللَّهِ لَا يَدْرِي مَا عَدَدُهُ.

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمَصْرِيِّنَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيَدْعُو بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجِئُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَقُولُ: أَيُّ عِبْدِي، فِيمَ أَذْهَبْتَ مَالَ النَّاسِ! يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَمْ أَفْسُدْهُ، إِنَّمَا ذَهَبَ فِي عَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ سَرَقَةٍ أَوْ وَضِيعَةٍ. يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِشَيْءٍ، يَفِضُّهُ فِي مِيزَانِهِ، فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ.

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمَصْرِيِّنَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ (١٩٨/١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَدْعُو اللَّهُ بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ، وَفِيمَ صَنَعْتَ حَقِيقَةَ النَّاسِ! يَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ تَعَلَّمْتُ أَنِّي أَخَذْتَهُ قَلَمٌ أَكَلْتُ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلَسْ وَلَمْ أَضِيعْ، وَلَكِنْ أَتَى عَلَى يَدَيَّ إِسَاءَةٌ حَرَقْتُ، وَإِمَاءٌ سَرَقَتْ، وَإِمَاءٌ وَضِيعَةٌ، يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عِنْدَكَ الْيَوْمَ، يَقْدَعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ يَفِضُّهُ فِي كِفَّةٍ مِيزَانِهِ، فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، يَقْدَعُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ.

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعَنِي ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْحَلُ هَذِهِ النَّاقَةَ ثُمَّ أَرْدِفُ أَحْتَكُ، فَإِذَا هَبَطْتُهَا مِنْ أِكْمَةِ النَّعِيمِ، فَأَهْلَأُ وَأَقْبِلُ، وَذَلِكَ لَيْلَةَ الصَّدْرِ.

١٧١٠ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مَهْرَانَ الدَّبَّاعُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، بِعَنِي الْعَطَّارِ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَرْدِفْ أَحْتَكُ، بِعَنِي عَائِشَةَ، فَأَعْمِرْهَا مِنَ النَّعِيمِ، فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الْأِكْمَةِ فَعْمِرْهَا فَلْتَحْرِمَ، فَإِنَّهَا عَمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ.

١٧١١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ! فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَجَعَنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعَثَ يَسُوفُهَا

### حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حَارِجَةَ

١٧١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا

عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُلَيْمَةَ أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ دَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ حِينَ عَرَسَ عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَيْسَى، كَيْفَ بَلَغَكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ زَيْدٌ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، (بِتَمْسِيٍّ)، فَقُلْتُ: كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: صَلُّوا فَاجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْمَةَ

١٧١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ

ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ، عَنِ أَبِيهِ عُبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَتَى الْحَارِثُ بْنُ حَزْمَةَ بِهَاتَيْنِ الْأَيْتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءَةَ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ، [إِلَّا] أَنِّي أَشْهَدُ لَسَمْعَتِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَعَيْتِهَا، وَحَفَظْتِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَسَمْعَتِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانظُرُوا سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَضَعُوهَا فِيهَا، فَوَضَعَتْهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةَ

### حَدِيثُ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ

١٧١٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، بِعَيْنِي أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَامِرٍ الْحَزْرَازِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: قَدِمْتُ يَمِينَ يَدِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَعَلُوا يَفْرَتُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْرَتُوا.

١٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنِ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْجِبُهُ خِدْمَتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَعْنِقْ سَعْدًا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مَا هُنَّ غَيْرُهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَعْنِقْ سَعْدًا أَتَتَكَ الرَّجَالُ، أَتَتَكَ الرَّجَالُ.

قال أبو داود: يعني النبي

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، أَيُّعَا أُمَّ عَطِيَّةُ أَوْ قَالَ: أُمَّ هَبَةَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ يَبِيعُ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنَعَتْ. وَأَمَرَنِي اللَّهُ ﷻ، بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَى. قَالَ: وَأَيْمُ اللَّهِ، مَا مَنِ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةَ إِلَّا قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَيَّاهُ. قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَالْكَاتِبُ أَجْمَعُونَ، وَشَبَعْنَا، وَفَضَّلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى بَعِيرٍ، أَوْ كَمَا قَالَ: [راجع: ١٧٠٣]

١٧١٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا

أَبُو عُمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصِّفَةِ كَانُوا أَنَاَسًا قُرَاءً، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مَرَّةً: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَنْهَبْ بِأَلْتِ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَنْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِمِئْتَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهَوُوْا وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: وَأَمْرَاتِي، وَخَادِمٌ بَيْنَ يَدَيْنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَمَّيْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبِثْتُ حَتَّى صَلَّيْتُ الْمَشَاءَ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَبِثْتُ حَتَّى تَعَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ﷻ، فَقَالَ لَهُ أَمْرَاتُهُ: مَا حَسْبُكَ عَنْ أَمْسِيَاكَ، أَوْ قَالَتْ: ضَيْفُكَ؟ قَالَ: أَوْمَأَ عَشِيَّتِيهِمْ! قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَتَلَبَّوهُمْ. قَالَ: قَدْ هَبْتِ أَنَا فَاجْتِيَاتِ. قَالَ: وَقَالَ: يَا عَتْرُ أَوْ يَا عَتْرُ، فَجَدَعٌ، وَسَبٌّ، وَقَالَ: كُلُّوْا هُنَا وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَحَلَفَ الضَّيْفُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ قَالَ: دَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ. قَالَ: فَأَيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ لِقْمَةٍ إِلَّا رَيَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. فَظَنَرُ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ، أَوْ أَكْثَرُ، فَقَالَ لِأَمْرَاتِهِ: يَا بَأْسَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَثِقْرَةٌ عَيْنِي لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، بِعَيْنِي، ثُمَّ أَكَلْتُ لِقْمَةً، ثُمَّ حَمَلْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاصْبَحَتْ عِنْدَهُ. قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَعَرَفْنَا أَنِّي عَشْرُ رَجُلٍ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ أَنَاَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ، كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ: [راجع: ١٧٠٢]

١٧١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا (١٩٩/١) مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصِّفَةِ كَانُوا أَنَاَسًا قُرَاءً، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَنْهَبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً، فَلْيَنْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِمِئْتَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهَوُوْا وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: أَمْرَاتِي، وَخَادِمٌ بَيْنَ يَدَيْنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. [راجع: ١٧٠٢]

شَرًّا مَا قَضَيْتَ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَرَبِّمَا قَالَ: تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَمَالَيْتَ. [انظر: ١٧١٧]

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا رِبْعَةُ بْنُ شَيْبَانَ، أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ﷺ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ؟ قَالَ: أَذْخَلَنِي غُرَّةُ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ مِنْهَا تَمْرَةً، فَالْقَيْتُهَا فِي فَمِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَهَا، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ.

١٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَسُئِلَ: مَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ؟ أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْمِي مَعَهُ فَمَرَّ عَلَيَّ جَرِينٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً، فَالْقَيْتُهَا فِي فِي [فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبِعَهُ فِي فِي] فَأَخَذَهَا بِلُغَامِي، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ تَرَكْتَهَا؟ قَالَ: إِنَّا أَلَّ مُحَمَّدًا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ، قَالَ: وَعَقَلْتَ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ. [انظر: ١٧٢٥، ١٧٢٧]

١٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَرَبَةَ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ الشُّتْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: نَبَيْتُ أَنْ جَنَازَةَ مَرْتٍ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ، ﷺ، فَجَاءَ الْحَسَنُ، وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ: أَلَمْ تَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مَرْتٍ بِهِ جَنَازَةٌ، فَجَاءَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، وَقَدْ جَلَسَ، فَلَمْ يَنْكُرِ الْحَسَنُ مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ﷺ. [انظر: ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣١]

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَرِيدَ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَذْكَرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلْتُهَا فِي فِي، قَالَ: فَتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِلُغَامِهَا، فَجَعَلْتُهَا فِي التَّمْرِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ لَهَذَا الصَّبِيِّ؟ قَالَ: وَإِنَّا أَلَّ مُحَمَّدًا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَانِيَّةٌ، وَإِنَّ الْكُذِبَ رِيَّةٌ، قَالَ: وَكَانَ يَعْلَمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَاعْفَانِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَتَبَارَكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ قَضَيْتَ وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَطْنَةُ قَدْ قَالَ هَذِهِ أَيْضًا: تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَمَالَيْتَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ هَذَا مِنْهُ، ثُمَّ [رَأَى شُعْبَةَ] حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَخْرَجَهُ إِلَى الْمُهَنْدِيِّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ، فَلَمْ يَشْكُ فِي، تَبَارَكَتْ وَتَمَالَيْتَ. فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: إِنَّكَ تَشْكُ فِيهِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ. [راجع: ١٧٢٣]

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَرَّتَ بِهِمَا (٢٠٠/١) جَنَازَةٌ، فَجَاءَ أَحَدُهُمَا وَجَلَسَ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ؟ قَالَ: بَلَى، وَقَعَدَ. [راجع: ١٧٢٦]

## مُسْنَدُ آلِ أَبِي طَالِبٍ

### حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (بُرَيْدِ) ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ السَّلُولِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَاتٍ أَوَّلُهُنَّ فِي قِتْوَاتِ الْوَتْرِ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَاعْفَانِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَتَبَارَكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي، وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَمَالَيْتَ. [انظر: ١٧٢١، ١٧٢٣، ١٧٢٧]

١٧١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، حَظَبَتَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالْأَمْسِ كَمْ يَسْبِقُهُ الْأَوْلُونَ يَعْلَمُ، وَلَا يَنْزُرُكَ الْآخَرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْعَثُهُ بِالرَّايَةِ، جَبْرِيلَ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلَ عَنْ شِمَالِهِ، لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَبْتَحَ لَهُ.

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرُو ابْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: حَظَبَتَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ قَتْلِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالْأَمْسِ مَا سَبِقَهُ الْأَوْلُونَ يَعْلَمُ، وَلَا أَدْرُكُهُ الْآخَرُونَ، إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَيَبْعَثُهُ، وَيُعْطِيهِ الرَّايَةَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَبْتَحَ لَهُ، وَمَا تَرَكَ (٢٠٠/١) مِنْ صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ، إِلَّا سَبَّحَ مِائَةَ دَرَاهِمٍ مِنْ عَطَائِهِ، كَانَ يَرْضَاهَا لِخَادِمٍ لِأَهْلِهِ.

١٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَهُ أَنْ يَقُولَ فِي الْوَتْرِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ. [راجع: ١٧١٨]

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَجَاءَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ؟ إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَأْذِيًا بِرَبِيحِ الْيَهُودِيِّ.

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّنَدِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَذْكَرُ أَنِّي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَالْقَيْتُهَا فِي فَمِي، فَالْتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِلُغَامِهَا، فَالْقَاهَا فِي التَّمْرِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا عَلَيْكَ لَوْ أَكَلْتَ هَذِهِ التَّمْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَقَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَانِيَّةٌ، وَإِنَّ الْكُذِبَ رِيَّةٌ، قَالَ: وَكَانَ يَعْلَمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَاعْفَانِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَتَبَارَكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَقِنِي

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانِ الْقَنْيُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ رَأَى جَنَازَةَ فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَقَعَدَ الْآخَرُ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ: أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! وَقَالَ الَّذِي قَعَدَ: بَلَى، وَقَعَدَ. [راجع: ١٧٢٦]

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَسَنَ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَنْبَغِيهِ.

### حَدِيثُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا، فَقَالْنَا: بِالرِّقَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: مَهْ، لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَهَا فَيْك، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا.

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، ﷺ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُنَظَمٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: بِالرِّقَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، قَالُوا: قَمَا تَقُولُ يَا (أَبَا زَيْدٍ)؟ قَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ، إِنَّا كَذَلِكَ كُنَّا نُؤْمَرُ.

### حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

وَهُوَ حَدِيثُ الْهِجْرَةِ

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ (٢٠٢/١) جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ، النَّجَاشِيَّ، أَمَا عَلَيَّ دِينًا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لَا نُؤَدِي، وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، قَلَّمَا بَلَغَ ذَلِكَ قَرِيبًا اتَّخَمَرُوا أَنْ يَبْعُوهُ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَيَنَارِجِلِينَ جِلْدَيْنِ وَأَنْ يَهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يَسْتَرْطِفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبَ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الْأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا، وَكَمْ يَتْرَكُوا مِنْ بَطَارِقِهِ بِطَرِيقًا الْأَأَهْدُوا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ يَبْعُو بِذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْبَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَأَمْرُوهُمَا أَمْرُهُمْ، وَقَالُوا لَهُمَا: ادْفَعُوا إِلَى كُلِّ بَطْرِيقٍ هَدِيَّةً قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدَّمُوا لِلنَّجَاشِيَّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ سَلَوْهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ. قَالَتْ: فَخَرَجَا قَدَّمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَتَحَنَّنَ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَعِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، قَلَّمْ يَبِقُ مِنْ بَطَارِقِهِ بِطَرِيقٍ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّةً قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَا النَّجَاشِيَّ، ثُمَّ قَالَ لِكُلِّ بَطْرِيقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَيَّ بِلَدِّ الْمَلِكِ مَتَا غَلْمَانٌ سَهْمَاءُ، فَأَرْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَكَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاؤُوا بِدِينِ مِتَدَّعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ لِيَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ، فَتَشِيرُوا عَلَيْهِ بَأَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْنَا، وَلَا يُكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِيَمِ عَيْنَا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا لَهُمَا:

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَقِيَانُ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَمَلَى بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهَا، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى قَرَسٍ.

١٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ رَيْبَةَ بِنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ﷺ: مَا تَمَقُّلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: (صَعِدْتُ مَعَهُ عِرْقَةَ الصَّدَقَةِ) فَأَخَذْتُ تَمْرَةَ فَلَكَّهَا فِي فِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلْفَهَا، فَإِنَّا لَا تَجِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ.

١٧٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارِ الْوَأَسْطِيَّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ قَلَّةُ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَنْبَغِي.

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَزْعُمُ عَنْ حُسَيْنِ وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مِنْ بَيْتِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَذَانِي رِيحُهَا.

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَعَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَا: أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ (قَالَ عَبَادُ: ابْنُ زِيَادٍ)، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يُصَافُ بِعَمُوسِيَّةٍ، فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا (قَالَ عَبَادُ: قَدَّمَ عَهْدَهَا) فَيُحَدِّثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا إِلَّا أَجَدَّ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا.

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوَّارِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي جَدِّي، أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَرْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ (عَلِيٍّ) بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْبَيْخِيلُ مَنْ ذَكَرَتْ عِنْدَهُ، ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ.

[قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَلَّمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، ﷺ، كَثِيرًا.]



نَعَمْ. ثُمَّ إِنَّمَا قَرِيبًا هَدَانَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَبِلَهَا مِنْهُمْ، ثُمَّ كَلَّمَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُ، قَدْ صَبَا إِلَيَّ بِدَلِكِ مَنَّا غُلَمَانٌ سَفَهَاءُ، فَارْقُوا دِينَهُمْ قَوْمَهُمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ، وَجَاؤُوا بِدِينٍ مَبْتَدِعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ، وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ، وَأَعْمَامِهِمْ، وَعَشَائِرِهِمْ لِتُرَدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهَمُّ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ. قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ يُفَضُّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ. فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقُوا أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَوْمُهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَاسْلَمْتُمُ إِلَيْهِمَا فَلْيُرَدَّهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ. قَالَ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَ: لَا هَيْمَ لِلَّهِ إِذَا لَا أَسْلَمْتُمُ إِلَيْهِمَا وَلَا أَكَادُ قَوْمًا جَاوِرُونِي، وَنَزَلُوا بِبِلَادِي، وَاخْتَارُونِي عَلَى مَنْ سِوَايَ حَتَّى ادْعُوهُمْ فَاسْأَلْتُمُ مَا يَقُولُ هَذَا فِي أَمْرِهِمْ، فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولَانِ، أَسْلَمْتُمُ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُمُ إِلَى قَوْمِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَتَّعْتُمُ مِنْهُمْ، وَأَحْسَنْتُ جَوَارِحَهُمْ مَا جَاوَرُونِي. قَالَتْ: ثُمَّ أُرْسِلُ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا، وَمَا أَمَرْنَا بِهِ نَبِيُّنا ﷺ، كَأَنَّ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا جَاوَرُوهُ، وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَافِقَتَهُ، فَتَشَرُّوا مَصَاحِقَهُمْ حَوْلَهُ سَأَلْتُهُمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينَ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ، وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي، وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ! قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ وَتَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَتَأْتِي الْفَرَّاحِشَ، وَتَقَطُّعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِحَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مَنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ، وَأَمَاتَهُ وَعَقَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْكَانِ، وَأَمَرْنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَإِدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحَسَنِ الْجَوَارِحِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِمَاءِ، وَتَهَانًا عَنِ الْفَرَّاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ. قَالَ: فَعَدَدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ فَصَدَّقْتَاهُ، وَأَمَّنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمَنَا، فَعَدَبُونَا وَفَتَنُونَا عَنِ دِينِنَا لِيُرِدُونَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْكَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنْ الْحَيَّاتِ، فَلَمَّا فَهَرُونَا وَظَلَمُونَا، وَسَقَعُوا عَلَيْنَا، وَحَاوَلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَى بِلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ، وَرَغِبْنَا فِي جَوَارِحِكَ، وَرَجَّوْنَا أَنْ لَا نُظَلِّمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنْ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ! قَالَتْ: (٢٠٢/١) فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَأَفَارَهُ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ «كِتَابِ عِيسَى» قَالَتْ: فَبَكَى، وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَافِقَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِقَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا نَالَ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيَخْرُجَ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، انْطَلَقَ فَوَاللَّهِ لَا أَسْلَمْتُمُ

إِلَيْكُمْ أَبَدًا، وَلَا أَكَادُ. قَالَتْ: أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ لَا أَتَّبِعُهُمْ غَدًا عِيْبُهُمْ عِنْدَهُمْ، ثُمَّ أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضْرَاءَهُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ: وَكَانَ اتَّقَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ لَهُمُ أَرْحَامًا، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا، قَالَ: وَاللَّهِ لِأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ، قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الْغَدَا فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْتُهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ. قَالَتْ: فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ. قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلَهُ. فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلْتُمُوهُ عَنْهُ! قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا كَأَنَّ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ! فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ فَأَنَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ. قَالَتْ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ يَدُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَخَاذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَا قُلْتُمْ هَذَا الْعُودَ. فَتَشَارَحَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ. فَقَالَ: وَإِنْ نَحَرْتُمُ وَاللَّهِ، أَذْهِبُوا قَاتِمَ سُيُومِ بَارِضِي (وَالسُّيُومُ الْأَمْنُونَ) مَنْ سَبَّكُمْ غَرَمٌ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرَمٌ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرَمٌ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي ذَبْرًا ذَهَبًا وَآتِي أَدْبِتُ رَجُلًا مِنْكُمْ (وَالدَّبْرُ بِلِسَانِ الْحَيْشَةِ الْجَبَلِ) رَدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهِمَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرَّشُوةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَخَاذَ الرَّشُوةِ فِيهِ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسُ فِي فَاطِحَتِهِمْ فِيهِ. قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحِينَ مَرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَ بِهِ، وَأَعْمَتَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلْنَا بِهِ، يَعْنِي مَنْ يَنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا خَرْنَا قَطُّ كَأَنَّ أَسَدًا مِنْ حِرْنِ خَرْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَيَأْتِي رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّ مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يُعْرِفُ مِنْهُ. قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النَّيْلِ. قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقَعَةَ الْقَوْمِ، ثُمَّ يَأْتِيهَا بِالْخَيْرِ! قَالَتْ: فَقَالَ الرَّبِيزِيُّ مِنَ الْقَوْمِ: آتَا. قَالَتْ: وَكَانَ مَنْ أَحَدَتْ الْقَوْمِ سَنًا، قَالَتْ: فَتَفَخَّخُوا لَهُ قَرِيبَةً، فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ سَبَّحَ عَلَيْهَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيْلِ الَّتِي بَهَا مَلَقَى الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللَّهَ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَى عُدُوِّهِ، وَالتَّكْمِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ، وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَيْشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ، حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ. [النظر: ٢٢٨١٥]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ النَّبَاءَ بِالرُّطْبِ.

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ابْنَانَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الرَّبِيزِيِّ: اذْكُرْ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَلَّتْ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمَلْنَا وَتَرَكَ!

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: أَتَذَكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَتْ.

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَوْرِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّيَ بِالصَّبِيَّانِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مَرَّةً مِنْ سَفَرٍ، قَالَ: فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ، قَالَ: فَحَمَلْتَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ جِيءَ بِأَخِي أَبِي طَالِبَةَ، إِذَا حَسَنٍ، وَإِنَّمَا حَسَنٌ، فَأَرَدْتُهُ خَلْفَهُ. قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ (٢٠٤/١) قَهْمٍ، قَالَ: وَأَطْنَبُهُ يُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَأَطْنَبُهُ حِجَازِيًّا، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَقَدْ نَحَرَتْ لِلْقَوْمِ جُرُورٌ، أَوْ بَعِيرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْقَوْمُ يَلْقَوْنَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ، يَقُولُ: أَطِيبُ اللَّحْمِ لِحَمِّ الظُّهْرِ. [انظر: ١٧٥٦، ١٧٥٩]

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا مَهْدِيٌّ بِنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَغْفُوبٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بَهْرٌ وَعَفَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَغْفُوبٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَرَدْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَاسْرَأَ لِي حَدِيثًا لَا أُخْبِرُهُ أَحَدًا أَبَدًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ مَا اسْتَرَبَهُ، فِي حَاجَتِهِ هَدَفٌ، أَوْ حَائِشٌ نَحْلٌ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِطَّانِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ أَتَاهُ فَجَرَجَرٌ، وَدَرَكْتَ عَيْنَاهُ، (قَالَ بَهْرٌ، وَعَفَّانٌ: فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَدَرَكْتَ عَيْنَاهُ، فَسَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سِرَّاتَهُ وَدَفْرَاهُ، فَسَكَنَ. فَقَالَ: مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ! فَجَاءَهُ نَفْسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَيْمَةِ الَّتِي مَلَكَهَا اللَّهُ! إِنَّهُ شَكَأَ إِلَيَّ أَنَّكَ تَجِيعُهُ وَتُدْبُهُ. [انظر: ١٧٥٤]

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَمُّ فِي بَيْمِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَمُّ فِي بَيْمِهِ، وَقَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَمُّ فِي بَيْمِهِ. [انظر: ١٧٥٥]

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسَاعِبٍ، أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، [وَقَالَ حَجَّاجٌ: عْتَبَهُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَكَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ. [انظر: ١٧٥٢، ١٧٥٣، ١٧٦١]

١٧٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَيْدُ بْنَ أُمِّ كِلَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ

جَعْفَرٍ قَالَ أَحَدُهُمَا: ذِي الْجَنَاحَيْنِ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمَدَ اللَّهَ، يُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. يَقُولُ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ.

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَحْرَمَ مَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي إِحْدَى يَدَيْهِ رُطْبَاتٍ، وَفِي الْأُخْرَى قَنَاءً، وَهُوَ يَأْكُلُ مِنْ هَذِهِ وَيَعْصُ مِنْ هَذِهِ، وَقَالَ: إِنَّ أَطِيبَ الشَّاةِ لِحَمِّ الظُّهْرِ.

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ أَبِي يَغْفُوبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ أَوْ اسْتَشْهَدَ فَامِيرُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوْ اسْتَشْهَدَ فَامِيرُكُمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَقُوا الْعَدُوَّ. فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبْرَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَتَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقَرُوا الْعَدُوَّ، وَإِنْ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، أَوْ اسْتَشْهَدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، أَوْ اسْتَشْهَدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتَشْهَدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَامْهَلْ، ثُمَّ امْهَلْ إِنَّ جَعْفَرًا لَنَا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ، ادْعُوا لِي ابْنِي أَخِي. قَالَ: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرَحُ، فَقَالَ: ادْعُوا لِي الْخَلَاقَ، فَجِيءَ بِالْخَلَاقِ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا مُحَمَّدٌ فَشَيْبَةُ عَمَّتِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَا عَبْدُ اللَّهِ فَشَيْبَةُ خَلْقِي وَخَلْقِي، ثُمَّ أَخَذَ يَدَيَّ، فَاسْأَلَهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا أَمِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ بَيْمِهِ. قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: فَجَاءَتْ أُمِّي، فَذَكَرَتْ لَهُ بَيْتَنَا، وَجَعَلَتْ تَفْرَحُ لَهُ، فَقَالَ: الْعَيْلَةُ تَخَافُنَ عَلَيْهِمْ، وَأَنَا وَلِيَهُمْ فِي (٢٠٥/١) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٧٥١ - حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ حِينَ قُتِلَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اصْعَوْا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ، أَوْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ.

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسَاعِبٍ، أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ (عْتَبَةَ) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يَسْلُمُ. [انظر: ١٧٤٧]

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَاعِبٍ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ١٧٤٧]

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ أَبِي يَغْفُوبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْلَتَهُ، وَأَرَدْتَنِي خَلْفَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا تَبَرَّزَ

اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَاكده، قال: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قُتْمٌ إِذَا قَالَ: اسْتَشْهَدَ، قال: قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ، وَرَسُولُهُ بِالْخَيْرِ، قال: أَجَلٌ.

١٧٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قال: قال ابن جريج: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، (٢٠٦/١) أَنَّ مَعْصَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ شَكَأَ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ جُدَّ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يَسْلُمُ. [راجع: ١٧٤٧]

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَتَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلَ بِكَ فِقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَرَزَعَمُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا حَزَبَهُ امْرَأَةٌ قَالَ: هَذَا. قَالَ حَمَادٌ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَلِمٌ يَصِلُ إِلَيْهَا.

كَانَ أَحَبَّ مَا تَبَرَّزُ فِيهِ هَدَفَ يَسْتَرُّ بِهِ، أَوْ حَاتِسُ نَحْلٍ، فَدَخَلَ حَاتِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ نَاضِحٌ لَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَدَرَقَتْ عَيْنَاهُ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَسَحَ دَفْرَاهُ، وَسَرَّاهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ! فَبَآءَ شَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: لَا تَقْبَلِي اللَّهُ فِي هَذِهِ الْبَيْمَةِ الَّتِي مَلَكَتْ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَأكَ إِلَيَّ، وَرَزَعَمُ أَنْتَ تَجِيعُهُ، وَتَذَنُّبُهُ. ثُمَّ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَاتِطِ، فَفَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ وَالْمَاءُ يَقَطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ، فَاسْرَأَنِي شَيْئًا لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا. فَحَرَجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يَحْدِثَنَا فَقَالَ لَا أَشْفِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سِرَّهُ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ. [راجع: ١٧٤٥]

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَّخِمْ فِي يَمِينِهِ، وَرَزَعَمُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَّخِمْ فِي يَمِينِهِ. [راجع: ١٧٤٦]

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحِجَازِ قال: شَهِدْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ بِالْمُرْدَقَةِ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَحْزُ اللَّحْمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَطِيبَ اللَّحْمِ لِحْمِ الظُّهْرِ. [راجع: ١٧٤٤]

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَبْنِي لِي نَبِيٌّ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى.

١٧٥٧م - قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ مِثْلَهُ.

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: فَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَبْشُرَ خَدِيجَةَ بَيْتِ مَنْ قَصَبَ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ.

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي مَسْعَرٌ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فِهْمٍ، قال: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قال: قال أَنَسُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلِحْمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَلْقَوْنَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَطِيبَ اللَّحْمِ لِحْمِ الظُّهْرِ. [راجع: ١٧٤٤]

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قال: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتْمٌ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنِي عَبَّاسَ، وَتَحَنُّ صَبِيانَ تَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ دَابَّةً، فَقَالَ: ارْقَعُوا هَذَا إِلَيَّ، قال: فَحَمَلَنِي أُمَامَةُ، وَقَالَ لِقُتْمٍ: ارْقَعُوا هَذَا إِلَيَّ، فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ عَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ مِنْ قُتْمٍ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُتْمًا، وَتَرَكَهُ، قال: ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي كَلَأْنَا (وَقَالَ كَلَّمَا مَسَحَ):

## مُسْنَدُ آلِ الْعَبَّاسِ

## حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَمَّكَ أَبُو طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ، وَيَتَّقِعُكَ، قَالَ: إِنَّهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ لَا أَنَا كَانَتْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ. [انظر: ١٧٦٨، ١٧٧٤، ١٧٨٩]

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةَ أَرَابٍ وَجْهَهُ وَكَتِفَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. [انظر: ١٧٦٥، ١٧٦٩، ١٧٨٠]

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَخْرَةَ، حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي [عَبْدِ] الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاسِمِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ، أَنَّهُ آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، كَبُرَتْ سَنِيٌّ، وَأَقْرَبْتُ أَجْلِي، فَعَلِمْتَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ، أَنْتَ عَمِّي، وَلَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَلَكِنْ سَلِّ رَيْكَ الْمَعْرُوفَ وَالْمَعَايِفَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَلْهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ آتَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ. [انظر: ١٧٦٧]

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْفُشَيْرِيُّ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَخْرَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَحَضَرَهُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، فَكَبُرَتْ سَنِيٌّ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر: ١٧٦٧]

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْقَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَقَعْتُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَقْضِبُكَ لَكَ! قَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧٦٣]

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ كَهْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ

الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ ابْنُ آدَمَ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةَ أَرَابٍ: وَجْهَهُ وَكَتِفَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. [راجع: ١٧٦٤]

١٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ عَمِّهِ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَطْحَاءِ، فَمَرَّتْ سَحَابَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا! قَالُوا: قُلْنَا: السَّحَابُ، قَالَ: وَالْمَرْزُوقُ، قُلْنَا: وَالْمَرْزُوقُ، قَالَ: وَالْعَتَانُ، قَالَ: فَسَكَنَّا، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ! قَالُوا: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِثَّةٍ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِثَّةٍ سَنَةٍ، وَكُلُّ سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِثَّةٍ سَنَةٍ، وَقَوْفُ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ مِثْنِ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، (ثُمَّ قَوْفُ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ أَوْعَالَ، بَيْنَ (٢٠٧/١) رُكْبَتَيْهِ وَأَطْلَافِهِنَّ، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)، ثُمَّ قَوْفُ ذَلِكَ الْعَرْشِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَوْفُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ شَيْءٌ. [انظر: ١٧٧١]

١٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِزْأَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ الْأَحْفَافِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [معهروا قه بله]

١٧٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، هُوَ ابْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قُرَيْشًا إِذَا لَقِي بَعْضَهُمْ بَعْضًا لَقَوْهُمْ بِبَشَرٍ حَسَنٍ، وَإِذَا لَقَوْنَا لَقُونَا بِوَجْهٍ لَا نَعْرِفُهَا. قَالَ: فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّكُمْ اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ.

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رِيْعَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا لَتَخْرُجُ قُرَيْشًا تَحَدَّثُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٧٧٣، وسيأتي في مسند عبد المطلب بن ربيعة: ١٧٦٥٦، ١٧٦٥٧]

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَقَدْ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَقْضِبُكَ لَكَ! قَالَ: هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧٦٣]

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي كَثِيرٌ بِنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَنِينًا، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَزِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَمٌ فَفَارَقَهُ، وَهُوَ عَلَى بَعْلَةِ شَهْبَاءَ، (وَرِيْعًا قَالَ مَعْمَرٌ: بَيْضَاءَ)، أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوَاهُ بِنِ نَعْمَةَ الْجُدَامِيِّ،

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَهُ سَبْعَةَ أَرْبَابٍ: وَجْهَهُ وَكَفَّهُ وَرُكْبَتَهُ وَقَدَمَاهُ. [راجع: ١٧٨١]

١٧٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ النَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ دَعَا: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: قَبَّيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ جَاءَ حَاجِبُهُ يَرْقَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَدْخَلَهُمْ، فَلَبَّيْتُ قَلْبِيًّا، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيِّ وَعَبَّاسِ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا. فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضَى بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، لَعَلِّي، وَهَذَا يَخْتَصِمَانِ فِي الصَّوْافِ الَّتِي آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ. فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضَى بَيْنَهُمَا وَأَرْحَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ. قَالَ عُمَرُ: اتَّبِعُوا، أَنَا شَدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَوْرَثُ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةً، يُرِيدُ نَفْسَهُ! قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَقَابَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: أَنَشُدُّكُمْ بِاللَّهِ، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ! قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ. أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، كَانَ حَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا النَّبِيِّ بِبَنِيهِ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ. فَقَالَ: «وَمَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمَا فَمَا أَوْجَحْتُمْ؟» إِلَى (قَدِيرٍ). فَكَانَتْ هَذِهِ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْذَنَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَنَاهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُفِيقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سِتِّينَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَعَمَلٌ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَقِضَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمَلٌ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٧٨٢]

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ النَّصْرِيُّ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: قَبَّيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ، أَنَا حَاجِبُهُ يَرْقَأُ فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عُمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعْدِ، وَالزُّبَيْرِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذْنًا لَهُمْ. قَالَ: فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا. قَالَ: ثُمَّ لَبَّيْتُ يَرْقَأُ قَلْبِيًّا، فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيِّ وَعَبَّاسِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضَى بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُمَانَ وَأَصْحَابَهُ: أَفْضَى بَيْنَهُمَا، وَأَرْحَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ. فَقَالَ عُمَرُ اتَّبِعُوا، فَأَنْشُدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَوْرَثُ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةً. يُرِيدُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ! قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَقَابَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: أَنَشُدُّكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ! قَالَا: نَعَمْ. فَقَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ حَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا النَّبِيِّ (٢٠٩/١) بِبَنِيهِ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ. فَقَالَ اللَّهُ «وَمَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمَا فَمَا أَوْجَحْتُمْ؟»

الآيَةَ. فَكَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا وَلَا

فَلَمَّا تَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَالْيَ الْمُسْلِمُونَ مَدِينَةَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَعْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، قَالَ الْعَبَّاسُ: وَأَنَا أَخُذُ بِلِجَامِ بَعْلَتِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا، وَهُوَ لَا يَأْتِي مَا أَسْرَعَ نَحْوَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِغُرْزِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبَّاسُ، نَادِيَا أَصْحَابَ السَّمُرَةِ قَالَ: وَكُنْتُ رَجُلًا صَيِّتًا، فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيُّنَ أَصْحَابِ السَّمُرَةِ! قَالَ: قَوْلَاللهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَيْلِكَ يَا لَيْلِكَ يَا لَيْلِكَ. وَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ فَاقْتَتَلُوا هُمُ وَالْكَفَّارُ، فَتَادَتِ الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَصَّرَتْ الدَّاعُونَ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَتَادُوا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. قَالَ: فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ، كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قَتَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا حِينَ حَمَى الْوَطِيسُ. قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وَجْهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْهَضُوا وَدَبُّوا الْكُفَيْتَ، أَنْهَضُوا وَرَبُّوا الْكُفَيْتَ. قَالَ: فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ قَادَا الْفِتَالِ عَلَى هَيْبَتِهِ فِيمَا أَرَى، قَالَ: قَوْلَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حِلْمَهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مَدِينًا، حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَعْلَتِهِ. [انظر: ١٧٨١]

١٧٧٦ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ قَلِمَ أَحْفَظُهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ، [عَنِ الْعَبَّاسِ]. قَالَ: كَانَ عَبَّاسٌ وَأَبُو سَفْيَانَ مَعَهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَحَفَّظَهُمْ وَقَالَ: الْآنَ حَمَى الْوَطِيسُ وَقَالَ: نَادِ يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَيْعَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَخْرُجُ فَنَتَرَى فُرْشَا تَحْدُثُ، فَإِذَا رَأَوْنَا سَكُونًا. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ (٢٨٠/١) ﷺ، وَدَرَّ عِرْقٌ مِنْ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبُ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ، وَلِقَرَابَتِي. [راجع: ١٧٧٣]

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي الشَّافِعِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. [راجع: ١٧٧٩]

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. [انظر: ١٧٧٩]

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرَةَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ

اسْتَأْذَنَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَخْطَأْتُكُمْ هَا، وَيَهَيَّا فَيْكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَقْمَةً سَتَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ مِنْهُ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، أَنْتَدُّكُمْ اللَّهُ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ أَمْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ أَمْ قَالَا: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَبَّضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ: تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذِبًا، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارَأَشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ. [رابع: ١٧٢]

١٧٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَدْعُو بِهِ، فَقَالَ: سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَدْعُو بِهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرْفَرِ، عَنْ ابْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءُهُ، فَاسْتَرَنَ مِنِّي إِلَّا أَيْمُونَةَ، فَقَالَ: لَا يَنْقُضُ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهْدَ اللَّهِ إِلَّا لِدِّ، إِلَّا أَنْ يَمِينِي كَمْ تُصَبِّ الْعَبَّاسُ ثُمَّ قَالَ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ إِذَا قَامَ فَمَمَّامَكُ بَكَى. قَالَ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَامَ، فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ حَفَّةً، فَجَاءَهُ، فَتَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ أَقْرَأَ.

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرْفَرِ، عَنْ أَرْقَمِ بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي مَرَضِهِ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَبَّرَ، وَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ رَاحَةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ تَأَخَّرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: مَكَانَكَ ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَقْرَأَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، مِنْ السُّورَةِ.

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: أَنْظِرْ هَلْ تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ نَجْمٍ أَمْ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا تَرَى أَمْ قُلْتُ: آرَى الثُّرَيَّا. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيَلِي هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَهَا مِنْ صَلْبِكَ، اثْنَيْنِ فِي فِتْنَةٍ.

١٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ [أبي] الْأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ عَفِيفِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْرًا تَاجِرًا، فَكَلِمَتُ الْحَجِّ، فَاتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ

عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لِاتِّبَاعِ مِنْهُ بَعْضَ السَّجَّارَةِ، وَكَانَ أَمْرًا تَاجِرًا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعِنْدَهُ بِعْنِي إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِيَابِهِ قَرِيبَ مِنْهُ، فَتَنَظَّرَ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَمَّا رَأَاهَا مَالَتْ، بِعْنِي قَامَ يُصَلِّي، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْخِيَابِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَتَقَامَتْ خَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غُلَامٌ حِينَ رَأَاهُ الْحَلْمُ، مِنْ ذَلِكَ الْخِيَابِ، فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: مَنْ هَذَا يَا عَبَّاسُ! قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ أَخِي، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ! قَالَ: هَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى! قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ ابْنِ عَمِّهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي يَصْنَعُ، قَالَ: يُصَلِّي، وَهُوَ يُزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يَبْتِعْهُ عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا امْرَأَتُهُ وَابْنُ عَمِّهِ هَذَا (٢٠١/١) الْفَتَى، وَهُوَ يُزْعَمُ أَنَّهُ سَيُفْتَحُ عَلَيْهِ كَنُوزُ كَسْرَى وَقَيْصَرَ، قَالَ: فَكَانَ عَفِيفًا، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، يَقُولُ، (وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ): لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي الْإِسْلَامَ يَوْمَئِذٍ، فَكُنْتُ كَالنَّارِ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ﷺ.

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ: بَلَّغْتُمْ بَعْضَ مَا يَقُولُ النَّاسُ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ، فَقَالَ: مَنْ أَنَا أَمْ قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ الْقِبْلَةَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قِبْلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ يُونَا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ يُونَا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ يُونَا، وَخَيْرُكُمْ نَسَا.

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَنْقَمَتِ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ! قَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي صُخْرٍ مِنَ النَّارِ، لَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ هُوَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [رابع: ١٧٦٣]

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَخِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَبَسَ عَمْرٌو ثِيَابَهُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ كَانَ دُبْحًا لِلْعَبَّاسِ فَرُخَانَ، فَلَمَّا وَافَى الْمِيزَابَ صَبَّ مَاءٌ بِدَمِ الْفَرُخَيْنِ، فَأَصَابَ عَمْرٌو وَفِيهِ دَمُ الْفَرُخَيْنِ، فَأَمَرَّ عَمْرٌو بِقَلْبِهِ، ثُمَّ رَجَعَ عَمْرٌو فَطَرَحَ ثِيَابَهُ، وَكَبَسَ ثِيَابًا غَيْرَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ قَاتَاهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ عَمْرٌو لِلْعَبَّاسِ: وَأَنَا أَعَزُّمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعِدْتَ عَلَى طَهْرِي، حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَمَلُ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ، ﷺ.

### مُسْنَدُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ

١٧٩١ - حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمَّ يَزَلُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمَاءِ، عَنْ رِيعةِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ مَثَى مَثَى، تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَتَضَرُّعٌ وَتَخَضُّعٌ وَتَمَسُّكُنُ، ثُمَّ تَنْقَعُ يَدَيْكَ، يَقُولُ تَرَفَعَهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا يَطُورُهُمَا وَجْهَكَ تَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا. [سبأني في حديث المطلب: ١٧٦٦]

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عكرمة يقول: قَالَ الْقَضَلُ بْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَقْبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، قَلْبَنَا الشُّعْبُ، نَزَلَ تَوَصُّلاً، ثُمَّ رَكِبْنَا، حَتَّى جِئْنَا الْمَزْدَلِفَةَ.

١٨٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عطاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، (أَوْ) عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي الْقَضَلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دَخَلَهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِدًا بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو. [راجع: ١٧٩٥]

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلى، عَنْ عطاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَضَلُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أَقْبَضَ مِنْ جَمْعٍ. قَالَ: فَأَقْبَضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، قَالَ: وَلَيْتَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْمُعَبَّةِ.

وقال مرة: أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلى، عَنْ عطاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (١)، قَالَ: شَهِدْتُ الْإِقَابَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَهُوَ كَافٍ بِعِيَرِهِ، قَالَ: وَلَيْتَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْمُعَبَّةِ مَرَارًا.

١٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلى، عَنْ عطاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أَقْبَضَ مِنْ عَرَفَةَ، قَالَ: فَرَأَى النَّاسَ يَوْضَعُونَ قَامَرْمَاتِيهِ، فَنَادَى: لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ.

١٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ مِنْ أَهْلِهِ جُنًّا، فَيَتَسَلَّ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْقَجْرَ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: لَا أَتَدْرِي، أَخْبَرَنِي ذَلِكَ الْقَضَلُ بْنُ عَبَّاسٍ، ﷺ. [سبأني في مسند عائشة: ٢٤٥٣]

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَخِيهِ الْقَضَلِ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى، فَبَيْنَا هُوَ يَسِيرُ إِذْ عَرَّضَ لَهُ أَعْرَابِي مَرْدُفًا ابْنَةً لَهُ جَمِيلَةً، وَكَانَ يُسَائِرُهُ، قَالَ: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَتَنْظُرُ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَفَلَبَّ وَجْهِي عَنْ وَجْهِهَا، ثُمَّ أَعَدَّتِ النَّظَرَ، فَفَلَبَّ وَجْهِي عَنْ وَجْهِهَا،

يَلْبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [انظر: ١٧٩٢، ١٧٩٣، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٩، ١٨١٠، ١٨١٤، ١٨٢٥، ١٨٢٧، ١٨٣١، ١٨٣٢]

١٧٩٢ - فُرِيَ عَلَى سُبْيَانَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَضَلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [مكرر ما قبله]

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عطاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَفَ الْقَضَلُ بْنُ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ، قَالَ عطاءُ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْقَضَلُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يَزَلْ يَلْبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [مكرر ما قبله]

١٧٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْيَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ، عَنْ الْقَضَلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَشِيَّةُ عَرَفَةَ جَمْعٌ لِلنَّاسِ حِينَ دَقَعْنَا، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، وَهُوَ كَافٍ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مَنَى حِينَ هَبَطَ مُحْسِرًا. قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحِصَى الْخَذْفِ الَّذِي يَرْمِي بِهِ الْجَمْرَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ، كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ.

وقال رُوَيْحٌ وَالرُّسَائِي: عَشِيَّةُ عَرَفَةَ، وَعَدَاةُ جَمْعٍ، وَقَالَ: حِينَ دَقَعُوا. [انظر: ١٧٩٦، ١٨٢١]

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الْكَبَةِ، فَسَبَّحَ، وَكَبَّرَ، وَدَعَا لَهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَقْفَرَ وَكَلَّمَ بِرُكْعٍ وَكَلَّمَ يَسْجُدًا. [انظر: ١٨١٩، ١٨٣٠]

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْبٌ، وَيُونُسُ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْيَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةُ جَمْعٌ لِلنَّاسِ حِينَ دَقَعُوا: عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، وَهُوَ كَافٍ نَاقَتَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحْسِرًا، وَهُوَ مِنْ مَنَى، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحِصَى الْخَذْفِ الَّذِي يَرْمِي بِهِ الْجَمْرَةَ. وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢١١/١) يَلْبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩٤]

١٧٩٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَدْيَةِ لَنَا، وَكُنَّا كَلْبِيَّةً وَحِمَارَةً تَرَعَى، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، وَهَمَّا يَنْ يَدِيهِ، فَلَمْ تَوْخَرَا وَكَلَّمَ تَزَجْرًا. [انظر: ١٨١٧]

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ الْقَضَلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى، فَلَمْ يَزَلْ يَلْبِي، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَبَارَكٍ، أَنبَأَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ [أَبِي] أَنَسٍ، عَنْ

حَتَّى قَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا، وَأَنَا لَا أَتَّبِعِي، فَلَمْ يَزَلْ يَلْبِسِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [انظر: ١٨٢٣، ١٨٢٨]

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبَانَا قَيْسٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ (٢١٢/١) عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَلْبِسِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوْسُفَ بْنَ مَاهَكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبِسِي فِي الْحَجِّ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، وَجَابِرِ الْجُعْفِيِّ، وَأَبْنِ عَطَاءِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَبِسِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، وَعَامِرِ الْأَحْوَلِ، وَأَبْنِ عَطَاءِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَلْبِسِي يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَشَاشٌ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفْقَةَ بَنِي هَاشِمٍ أَمْرَهُمْ أَنْ يَتَّعِجُوا مِنْ جَمْعِ لَيْلٍ.

١٨١٢ - حَدَّثَنَا (هَمَيْدٌ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَدْرَكْتَهُ الْإِسْلَامَ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَبْتَئِ عَلَى رِجْلَيْهِ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دِينَ قَضَيْتَهُ عَنْهُ أَكَانَ يَجْزِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاحْجُجْ عَنْ أَبِيكَ. [انظر: ١٨١٣، ١٨٣٨، ١٨٣٧]

١٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ بَسَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي، شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر ما قبله]

١٨١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَحْوَلِ وَجَابِرِ الْجُعْفِيِّ وَأَبْنِ عَطَاءِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبِسِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَضْرٌ، عَنْ

جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا يَزَلْ يَلْبِسِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يَجْرَمُ كُلَّ حَصَاةٍ.

١٨١٦ - حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ وَمُحَمَّدُ (ابْنُ) عُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، قَالَ: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَدِيفَهُ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ وَأَقْفُ بَعْرَقَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُبَيِّضَ، وَهُوَ وَأَقْفُ يَدَيْهِ، لِأَجْوَارِ زَانِ أَسَامَةَ، فَلَمَّا أَقَاضَ سَارَ عَلَى هَيْبَتِهِ حَتَّى آتَى جَمْعًا، ثُمَّ أَقَاضَ مِنْ جَمْعٍ، وَالْفَضْلُ رَدِيفُهُ، قَالَ الْفَضْلُ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِسِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [انظر: ١٨٢٠، ١٨٢٦]

١٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ عَبَّاسًا، وَتَحَنُّنٌ فِي بَادِيَةِ لَنَا، فَتَقَامُ بِلُصِّي، قَالَ: أَرَاهُ قَالَ: الْعَصْرُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَلْبَةٌ لَنَا وَحِمَارٌ يَرعى، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا. [انظر: ١٧٩٧]

١٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: آتَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَنَعَمٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكْتَهُ فَرِيضَةَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي الْحَجِّ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْتَئِ عَلَى دَابَّتِهِ. قَالَ: فَحُجِّي عَنْ أَبِيكَ. [انظر: ١٨٢٢]

١٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُخْبِرُ، أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْتَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصِلْ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ فَتَزَلَّ رِجْلُهُ رِجْلَهُ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ (٢١٣/١). [راجع: ١٧٩٥]

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى جَاءَ جَمْعًا، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، مِنْ جَمْعٍ حَتَّى جَاءَ مَنْى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَخْبَرَنِي الْفَضْلُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا يَزَلْ يَلْبِسِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٨١٦]

١٨٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبْنُ بَكْرٍ، (قَالَ): حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَبُو مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةٍ جَمَعَ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: عَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ، وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مَنْى حِينَ هَبَطَ مُحْسِرًا، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَدَّافِ الَّذِي يَرْمِي بِهِ الْجَمْرَةَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ يَدَيْهِ كَمَا يَخْدِفُ الْإِنْسَانَ. [راجع: ١٧٩٤]

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنَ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَعَمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكْتَهُ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَهُوَ شَيْخٌ



كَبِيرٍ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَوَيَّرَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، قَالَ: فَحُجَّيْتُ عَنْهُ. [راجع: ١٨١٨]

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا حُجَيْبُ بْنُ الْمُنْتَهَى، وَابُو أَحْمَدَ، يَعْنِي الزُّبَيْرِيُّ، الْمُنْتَهَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَقَاضَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَأَعْرَابِيَّ يَسَائِرَهُ، وَرَدَّفَهُ ابْنَةُ لَهُ حَسَاءُ، قَالَ الْفَضْلُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِوَجْهِهِ يَصْرِفُنِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ يُبَيِّنُ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨٠٥]

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَاكَةَ، عَنْ مَسْلَمَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَبَرِحَ طَبِي، فَمَالَ فِي شَقَّةٍ فَاحْتَضَتْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَطَيَّرْتَ! قَالَ: إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ.

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيوَةَ، قَالَ: بَنَى يَعْلَى بْنُ عَقَبَةَ فِي رَمَضَانَ، فَاصْبَحَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَفْطَرُ! قَالَ: أَفَلَا أَصُومُ هَذَا الْيَوْمَ، وَأَجْزُهُ مِنْ يَوْمٍ آخَرَ! قَالَ: أَفْطَرُ. فَأَتَى مَرْوَانَ فَحَدَّثَهُ، فَارْسَلَا أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَهَا، فَسَأَلَتْ قَدْ كَانَ صَبِيحًا فِينَا جُنُبًا مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ صَبِيحًا صَانِمًا. فَرَجَعَ إِلَى مَرْوَانَ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: لَوْ بَهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: جَارُ جَارٍ. فَقَالَ: أَعَزَمَ عَلَيْكَ تَلْقَى بِهِ، قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَحَدَّثَهُ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا أَبَانِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِيتُ رَجَاءً فَقُلْتُ: حَدِيثُ يَعْلَى مِنْ حَدِيثِكَ! قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ.

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، فَكَانَ يُبَيِّنُ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

قال رَوْحٌ: فِي الْحَجِّ. قال رَوْحٌ: يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوْسُفَ بْنَ مَاهَكَ كِلَاهُمَا. قَالَ: ابْنُ مَاهَكَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا كَبِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَتْ جَارِيَةٌ خَلْفَ أَيِّهَا، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ

مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَيِّنُ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٨٠٥]

١٨٢٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَزْرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ الْفَضْلَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَأْسَهُ رَجُلَهَا غَادِيَةً، حَتَّى (٢١٤/١) يَلْغَ جَمْعًا. قَالَ: وَحَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، أَنَّ أَسَامَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَأْسَهُ رَجُلَهَا غَادِيَةً، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَامَ فِي الْكَعْبَةِ، فَسَجَّحَ وَكَبَّرَ، وَدَعَا اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَهُ، وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ. [راجع: ١٧٩٥]

١٨٣١ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَ أَسَامَةَ مِنْ عَرَقاتِ إِلَى جَمْعٍ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنِّي، فَاخْبِرَهُ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُبَيِّنُ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٣٢ - (حَدَّثَنَا) كَبِيرُ بْنُ هَشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَاتٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُبَيِّنُ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحِجَّ، فَلْيَتَّجِلْ فَإِنَّهُ قَدْ تَضَلَّ الضَّالَّةَ، وَيَمْرُضُ الْمَرِيضَ، وَتَكُونُ الْحَاجَّةُ. [انظر: ١٨٣٤، ٢٠٧٥، ٣٢٤]

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْعَبْسِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَّجِلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضَ، وَتَضَلَّ الضَّالَّةَ، وَتَعَرَّضَ الْحَاجَّةُ. [راجع: ١٨٣٣]

### حَدِيثُ تَمَّامِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ الزُّرَّادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ تَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَوْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أَبِي، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي فُلْحًا!! اسْتَكَوْا، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَالِكَ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ.

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِفُ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبِيدَ اللَّهِ، وَكَبِيرًا،

مَنْ بَنَى الْعَبَّاسَ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ قَلْبَهُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: قَيْسَتَيْقُونُ إِلَيْهِ، فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ، وَصَدْرِهِ، فَيُقْبِلُهُمْ (وَيُلْتَزِمُهُمْ).

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ

ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: جَاءَتِ الْغَمِيصَاءُ، أَوْ الرُّمِيصَاءُ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا وَتَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا، فَمَا كَانَ إِلَّا بَسِيرًا حَتَّى جَاءَ زَوْجُهَا، فَزَعَمَ أَنَّهَا كاذِبَةٌ، وَلَكِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ لَكَ ذَلِكَ، حَتَّى يَذُوقَ عَسِيَّتِكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ.

### مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

أَنبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُذَهَّبِ الْوَاعِظُ، قَالَ: أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مِنْ كِتَابِهِ.

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ وَمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [انظر: ١٩٠٣، ٢١٨٣، ٢١٨٤، ٢٦٠٨، ٣١٨٩، ٣٤٩٧، ٣٥٢٩]

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَجْلَحُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَفْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَجْعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا!! بَلَّ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّهُ. [انظر: ١٩٦٤، ٢٥٦١، ٣٢٤٧]

١٨٤٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ، رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْحِكْمَةِ. [انظر: ٢٤٢٢، ٣٣٧٩]

١٨٤١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، طَافَ بِالنِّبْتِ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَسْتَلَمَ الْحَجَرَ بِمَحْجَنٍ كَانَ مَعَهُ، قَالَ: وَآتَى السَّقَابَةَ (٢١٥/١) فَقَالَ: اسْقُونِي، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا يَحْوِضُهُ النَّاسُ، وَلَكِنَّا نَأْتِيكَ بِهِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، اسْقُونِي مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ. [انظر: ٢٧٧٣]

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْخَبِيرُ كَالْمُعَابَةِ. [انظر: ٢٤٤٧]

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتَّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَتَمَّ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَتَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ لِأَهْلِي بِصَلَاتِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِذَوَابِئِهَا كَأَنَّهُ لِي، أَوْ بِرَأْسِي حَتَّى جَعَلْتَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ٢٦٠٢، ٣١٦٩، ٣١٧٥، ٣٢٢٤، ٣٣٨٩ (سعد بن جبير عن أبيه عن ابن العباس)]

١٨٤٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَيْرْتُ بَرِيرَةَ رَأَيْتُ زَوْجَهَا يَتَّبِعُهَا فِي سَكَاكَ الْمَدِينَةِ، وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَكَلَّمَ الْعَبَّاسَ لِيُكَلِّمَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ. [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَرِيرَةَ: إِنَّهُ زَوْجُكَ. فَقَالَتْ: تَأْمُرُنِي بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ، قَالَ: فَخَيْرَهَا، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَكَانَ عَبْدًا لَالًا الْمُغِيرَةَ يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ. [انظر: ٢٥٢٢، ٣٤٠٥]

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سئِلَ عَنْ ذُرَّارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٣٠٣٥، ٣١٦٥، ٣٣٧٧]

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ خُمْسٍ وَسِتِّينَ.

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا (هُثَيْمٌ)، أَنبَأَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الطَّعَامُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَسَاعَ حَتَّى يَقْبِضَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ. [انظر: ١٩٢٨، ٢٢٧٥، ٢٤٣٨، ٢٥٨٥، ٣٢٤١، ٣٢٤٦]

١٨٤٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ التَّلْبِيسَ فَلْيَلْبَسِ الْخُمِينَ. [انظر: ١٩١٧، ٢٠١٥، ٢٥٢٦، ٢٥٨٣، ٣١١٥]

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ. [انظر: ١٩٤٣، ٢١٨٦، ٢٥٩٤، ٢٥٩٩، ٢٥٣٦، ٣٢١١]

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ، وَكُثِّبُوهُ فِي تَوْبَتِهِ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَيْبٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا. [انظر: ١٩١٤، ١٩١٥، ٢٣٩٤، ٢٥٩١، ٢٦٠٠، ٣٠٣١، ٣٠٧٦، ٣٠٧٧، ٣٣٣٠]

١٨٥١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا (عَوْفٌ)، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِدَّةَ جَمْعٍ: هَلُمَّ الْقَطْلِي، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَصَعْنَهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: تَعَمَّ، بِأَمْثَالِ هَوْلَاءَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْقُلُوبِ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَلْبُكَ بِالْقُلُوبِ فِي الدِّينِ. [انظر: ٢٣٢٨]

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَافَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعَ. [انظر: ١٩٩٥، ٣٣١٧، ٣٣٣٤، ٣٤١١]

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَتَوَارِكًا بِمَكَّةَ: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَسَبُّوا مَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِنَبِيِّهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ﴾ أَيُّ بَقْرَاءَتِكُمْ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ: ﴿وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكُمْ، فَلَا تَسْمَعُهُمُ الْقُرْآنَ حَتَّى يَأْخُذَهُ عَنْكَ: ﴿وَاتَّبَعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [راجع: ١٥٥]

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: أَيُّ وَادٍ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢١٦/١) وَهُوَ حَابِطٌ مِنَ الثَّنِيَّةِ، وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بِالنَّبِيِّ. حَتَّى أَتَى عَلَى ثَنِيَّةِ هَرَشَى، فَقَالَ: أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟ قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرَشَى. قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةَ، عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، حِطَامٌ نَاقَتُهُ خَلْبَةٌ (قَالَ هُثَيْمٌ: يَعْنِي لَيْفٌ) وَهُوَ لَيْفِي.

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا أَصْحَابَنَا، مِنْهُمْ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَشْعَرَ بَدَنَتَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَّتِ الْمَمَّ عَنْهَا، وَقَلَّمَهَا تَعْلِينَ. [انظر: ٢٢٦٦، ٢٥٢٨، ٣٢١٤٩، ٣٢١٦، ٣٢٤٤، ٣٥٥٥]

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَمَّاتَةَ الْأَسَدِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَجُلًا حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ مَعْرُومٌ، قَرْدَةٌ، وَقَالَ: إِنَّا مَعْرُومُونَ.

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَتَّصُورٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَأَلَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَلْبَسَ، وَتَحَدَّثَ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٣٣١]

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَأَلَ عَمَّنْ قَدِمَ مِنْ نُسْكِهِ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٦٤٨، ٢٨٣٣]

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْضِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمَقْصُرِينَ. (فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْضِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلِلْمَقْصُرِينَ) فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: وَلِلْمَقْصُرِينَ.

١٨٦٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَاضَ مِنْ عَرَقَاتٍ وَرَدَفَهُ أَسْمَاءُ، وَأَقَاضَ مِنْ جَمْعِ وَرَدَفِهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَكَيْ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨١٦]

١٨٦١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتْ الْبَحْرَ، فَتَدَرَّتْ إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْجَاهَا أَنْ

تَصُومَ شَهْرًا، فَأَنْجَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمْ تَصُمْ حَتَّى مَاتَتْ، فَجَاءَتْ قَرَابَةَ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صُومِي. [انظر: ١٩٧٠، ٢٠٠٥، ٢٣٣١، ٣١٣٧، ٣٤٢٠]

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [انظر: ١٩٩٦، ٢٦٣٢، ٢٦٣٧، ٣١١٩، ٣٤٩٤]

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَتَّخِذَ ذُو الرُّوحِ غَرَضًا. [انظر: ٢٤٧٤، ٢٧٠٥، ٣٢١٦]

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ خُصِيفِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَسَمَّتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَرَأَ سُورَةَ طُولَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ قَفْرًا، ثُمَّ رَكَعَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ.

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكُنَّ، فَتَرَكْتُ ﴿أَذْنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلْمًا وَإِنَّ لِلَّهِ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قَتَالٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ.

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفَعُ فِيهَا، وَلَيْسَ يَنْفَعُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَعْقُدَ شَمِيرَتَيْنِ، وَلَيْسَ عَاقِدًا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ صَبًّا فِي أذُنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ. [انظر: ٢٧١٣، ٢٣٢٨]

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ (عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ كُرَيْبِ (٢١٧/١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنَّ قَدْرَ يَتَوَمَّأُ فِي ذَلِكَ وَكَذَلِكَ يَضُرُّ ذَلِكَ الْوَلَدَ الشَّيْطَانَ أَبَدًا. [انظر: ١٩٠٨، ٢١٧٨، ٢٥٥٥، ٢٥٩٧]

١٨٦٨ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ، أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: مَنْ سَلَفَ فِي ثَمَرٍ فَلْيَسَلَفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ. [انظر: ١٩٣٧، ٢٥٤٨، ٣٣٧٠]

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بِمَنَانِي عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ،

﴿سَلَّمَهُمَا﴾ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ صَدَقْتَ.

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَةِ وَالْحَالَةِ، وَبَيْنَ الْعَمَتَيْنِ وَالْحَالَتَيْنِ (٢١٨/١). [انظر: ٢٥٣٠]

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الثُّوبِ الْمُصَنَّعِ مِنْ قَرْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا السُّدَى وَالْعَلَمُ، فَلَا تَرَى بِهِ بَأْسًا. [انظر: عكرمة ومجهولون وسعيد بن جبين: ١٨٨٠، ٢٨٥٩، ٢٩٥٣]

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الرَّقِئِيَّ، قَالَ: قَالَ خُصَيْفٌ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [قَالَ: إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] عَنِ الْمُصَنَّعِ مِنْهُ، وَأَمَا الْعَلَمُ فَلَا.

١٨٨١ - حَدَّثَنَا عَثَمُ بْنُ عَلِيٍّ الْغَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ قِيَامًا.

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، أَنبَأَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ. (قَالَ) عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مِنَ الْأَنْصَارِ) قَالَ: قَوْمِي بَنِي عَظِيمٍ قَاسْتَنَارَ، قَالَ: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ! قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ، أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ. قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ! قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ غَلَطْتَ حِينَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ. [قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: فَإِنَّهُ لَا يُرْمَى بِهَا لَمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبَّنَا، تَبَارَكَ اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخِيرُ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلَوِّنُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يُلَوِّنُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ! فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلَ كُلِّ سَّمَاءَ سَمَاءً، حَتَّى يَبْتَدِيَ الْخَبْرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمُونَ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلِكِنِّهِمْ يَقْدِفُونَ وَيَزِيدُونَ.

قال عبدالله: قال أبي: قال عبد الرزاق: ويخطف الجن ويروون.

١٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ رُمِيَ بِنَجْمٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَضَى رَبَّنَا أَمْرًا سَبَّحَهُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ الَّذِينَ يُلَوِّنُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ

قَامَرُهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ، فَأُتِلِقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ! فَقَالَ: أَنْحَرَهَا ثُمَّ أَصْبَحَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رَفْقَتِكَ.

قال عبدالله: قال أبي: ولم يسمع إسماعيل ابن علي من أبي التياح إلا هذا الحديث. [راجع: ٢١٨٩، ٢٥١٨]

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: لَا أَذْرِي أَسْمَعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، أَمْ بَنِيهِ عَنْهُ! قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَانًا. فَقَالَ: أَنْظِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثْتَ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ بَلْبَن قَشْرَهُ، وَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ فَلَانًا، عَمَدُوا إِلَى أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجِّ فَمَحَمُوا رِيْتَهُ، وَإِنَّمَا رِيَّةُ الْحَجِّ النَّبِيَّةُ. [انظر: ٢٥١٦، ٣٣٦٦، ٣٣٧٦]

١٨٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا حَرَقَ نَاسًا ارْتَدَوْا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لِمَ أَكُنْ لِأَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ. وَكُنْتُ قَاتِلَهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاتْلُوهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَ ابْنِ أُمِّ ابْنِ عَبَّاسٍ. [انظر: ٢٥٥١، ٢٥٥٢]

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السُّوءِ الْعَائِدِ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ.

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، بِأَنَّهُ مَقْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ.

١٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُضَيْلٍ، عَنْ (زَيْدِ)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ: الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ دَبَّحَ لَعْنَةَ اللَّهِ. مَلْعُونٌ مَنْ غَرَّبَ نَحْوَمِ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَّهُ أَعْمَى، عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَتِهِ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ. [انظر: ٢٨١٧، ٢٩١٥، ٢٩١٦، ٢٩١٧]

١٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَيْنَبُ ابْنَتُهُ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَحْدِثْ شَيْئًا. [انظر: ٣٣٦٦، ٣٣٩٠]

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بِالنَّبِيِّتِ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ

رَبِّكُمْ يَقُولُونَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، يَقُولُونَ: كَذَا وَكَذَا. فَيُخْبِرُ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ بِمُضَمُّهُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَلْبِغَ الْخَبْرَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، وَيَأْتِي الشَّيَاطِينَ، فَيَسْتَمِعُونَ الْخَبْرَ، فَيُنَادُونَ بِهِ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَزِيدُونَ فِيهِ، وَيَقْرِفُونَ وَيَنْقُصُونَ.

١٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup>)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهِمَا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طُفِقَ يَلْقَى خَمِيصَةَ عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمَّا اغْتَمَّ رَقَعَتَاهَا عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، انْخَدَعُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، تَقُولُ عَائِشَةُ: يُحْتَرِّهُمُ مِثْلَ الَّذِي صَعَّوْا. [النظر: ٢٤٥١١، ٢٤٤٤١، ٢٤٩٨٥]

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بِنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: تَمَّ الشَّهْرُ ثَمَانًا وَعِشْرِينَ. [النظر: ٢١١٠٣، ٣١٥٨]

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتَ الظُّهْرَ بِالطَّلْحَاءِ خَلْفَ شَيْخٍ أَحَقَّ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يَكْبُرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تِلْكَ صَلَاةُ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. [النظر: ٢٢٥٧، ٢٦٥٦، ٣١٠١٦، ٣١٠١٦، ٣١٤٠، ٣٢٩٤]

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ،

وَابْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمُعْتَمَدِيُّ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي صَلَوَاتٍ وَسَكَتَ، فَتَفَرَّقَ فِيمَا قَرَأَ فِيهِمْ كَيْفَ اللَّهُ، وَتَسَكَّتْ فِيمَا سَكَتَ. فَقِيلَ لَهُ: فَلَمَلَهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ، فَغَضِبَ مِنْهَا، وَقَالَ: إِيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢١٩/١) وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ <sup>(٢)</sup>، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [النظر: ٣٣٩٩، ٣٠٩٢]

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْيَسْرُ سَائِرُ نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا. [النظر: ١٨٩٧، ٢١١٣، ٢٢٦٥، ٢٤٨١، ٣٠٨٧، ٣٣٤٣، ٣٤٢١]

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَزْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَطْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً، مَرَّةً وَيَسْتَنْدُ ذَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [النظر: ٣٥٢١]

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَّارَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ سَالَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً جَمِيعَ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدَّهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ قَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي

شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَعِينُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّحْلِ، فَهَلْ تَرَى أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [النظر: ٢٦٦١، ٣٠٥٠، ٣٣٣٨، ٣٣٧٥]

١٨٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ (عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَنَّتْ أَنَا وَالْفَضْلُ، وَتَحَنَّنَ عَلَيَّ آتَانُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكَتَاهَا تَرْتَعُ. وَدَخَلْنَا فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يَقُلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا. [النظر: ٣٣٦، ٣٦٨٤، ٣٦٨٥، ٣٦٥٤]

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَامَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَلْبِذِ أَفْطَرَ، وَإِنَّمَا يُؤَخِّدُ بِالْآخِرِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قِيلَ لَسَعِيدَانُ: قَوْلُهُ: [إِنَّمَا يُؤَخِّدُ بِالْآخِرِ، مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ] قَالَ: كَذَا فِي الْحَدِيثِ. [النظر: ٢٣٩٢، ٢٣٨٤، ٣٠٨٩، ٣٢٥٨، ٣٤٦٠]

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ: أَفْضِهِ عَنْهَا. [النظر: ٣٠٤٩، ٣٠٦٠، ٣٠٧٠]

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُقْسِمَ. [النظر: ٢١١٣، ٢١١٤]

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدَّ طَهَرَ. [النظر: ٢٤٣٥، ٢٥٢٢، ٢٥٣٠، ٢٥٣٨، ٣١٩٨]

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَرَفَقُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِبَيْتِ حَصَى الْخَدَّافِ.

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَلْبِغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: التَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْيَسْرُ سَائِرُ نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ) عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالرُّوحَاءِ، فَلَقِيَ رَكْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَزَعَتْ امْرَأَةٌ، فَأَخَذَتْ بَعْضَ صَبِيٍّ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مِحْمَتِهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [النظر: ١٨٩٩، ٢١٨٧، ٢٦١٠، ٣١٩٦، ٣٢٠٢]

١٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ) عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، مَعْنَاهُ. [معدوما قبله]

١٩٠٠ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ (قَالَ سَمِيَانُ: لَمْ أَحْظَعْ عَنْهُ غَيْرَهُ)، قَالَ: سَمِعْتُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّيِّئَةِ، وَالنَّاسُ صُغُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مِشْرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرَّكُوعُ فَمَطَّعُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَتَمَنَّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ. [انظر: ١٨٧١]

١٩٠١ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ (٢٢٠/١) أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُعَدِّبُوا بِسَبَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٨٧١]

١٩٠٢ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ فَذَكَرَهُنَّ، وَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ، وَالخَاتَمَ وَالشَّيْءَ. [انظر: ١٩٨٣، ٢٥٩٣]

١٩٠٣ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَصَاصِمَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، شَرِبَ مِنْ دَلْوٍ مِنْ زَمْزَمٍ قَائِمًا. قَالَ سَمِيَانُ: كَذَا أَحْسَبُ. [انظر: ١٨٣٨]

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ (وَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَعِيْنِهِ، وَخَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَنْ شِعْمَالِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ كُنْتَ بِهَا خَالِدًا. قَالَ: مَا أَوْثَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَحَدًا. [انظر: ١٩٧٨، ١٩٧٩، ٢٥٦٩]

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ مَعْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، يَعْنِي اسْتِئْذَانَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا بَشُوَ أَحْيَاهَا، قَالَتْ: أَخَافُ أَنْ يُزَكِّيَنِي. فَلَمَّا أَذْنَتْ لَهُ قَالَ: مَا يَنْبَغُ وَيَنْبَغُ أَنْ تُلْقِيَ الْأَجْبَةَ لِأَنَّ يَمَارِقَ الرُّوحِ الْجَسَدُ، كُنْتُ أَحَبُّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا طَيِّبًا، وَسَقَطَتْ فَلَاذَلِكَ لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ، فَزَلَّتْ فِيكَ آيَاتُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَيْسَ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا يَتْلُو فِيهِ عَزْرُكَ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَقَالَتْ: دَعَيْتُ مِنْ تَزَكِّيَتِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قَوْلَاهُ لَوَدِدْتُ. [انظر: ٢٤٩٦، ٣٢٢٢]

١٩٠٦ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ زَجَلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لَهَا: إِنَّمَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَسْعَدِي، وَإِنَّهُ لَأَسْمَعُ قَبْلَ أَنْ تُؤَلِّدِي. [انظر: ٢٤٩٧]

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُتَّقَسَّ فِي الْإِنْتَاءِ، أَوْ يُتَّقَخَّ فِيهِ. [انظر: ٢٨١٨، ٣٣٦٦]

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ مَتَّصُورِ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ كُرَيْبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يُلْبَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أُمَّهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ،

اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَضَيِّ يَنْهَمَا وَكَلِّمَا صَرَّةَ الشَّيْطَانِ. [راجع: ١٨٧٧]

١٩٠٩ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، قَالَ: دَخَلْتُ آتَا وَشَدَادُ بَتْمَعْقِلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا مَا بَيْنَ هَذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ، وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَكَانَ الْمُخْتَارُ يَقُولُ الْوَحْيَ.

١٩١٠ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، قَالَ: وَقَالَ مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا، يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعَجَلَ بِهِ، إِنْ عَلَيْنَا جَمَعَهُ وَقَرَأَهُ فَإِذَا قَرَأْتَاهُ، فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ». [انظر: ٣١٩١]

١٩١١ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا صَلَّى رَكْعَتِي الْقُبْرَى اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ. [انظر: ١٩١٢، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤، ٢١٦٤، ٢١٩٦، ٢٢٣٥، ٢٥٦٧، ٢٠٦١، ٣١٩٤، ٣٣٧٢، ٣٤٢٧]

فَكَانَ يَقُولُ لِعَمْرُو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: تَتَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَتَامُ قَلْبِي.

١٩١٢ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ كُرَيْبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: قَتْرَصًا وَضَوْأًا خَفِيًّا، فَقَامَ، فَصَعَّ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا صَعَّ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ فَصَلَّى، فَحَوَّلَهُ، فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ الْمَوْدُونُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩١١]

١٩١٣ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهِ حَيًّا عُرَاةَ مَشَاءَ عُرَاةً. [انظر: ١٩٥٠، ٢٠٢٧، ٢٠٩٦، ٢٢٨١، ٢٢٨٢]

١٩١٤ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، (قَالَ: سَمِعَ) عَمْرُو، سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، (سَمِعَ) ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوَقَصَ، فَمَاتَ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ (٢٢١/١) اللَّهُ ﷺ: اغْسَلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَدْفِنُوهُ فِي تُوْبِيهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَهْلًا. وَقَالَ مَرَّةً: يَهْلُ. [راجع: ١٨٥٠]

١٩١٥ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَلَا تُقْرَبُوهُ طَيِّبًا. [مكرر ما قبله]

١٩١٦ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أُرْتَابُكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ». قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ. [انظر: ٣٥٠٠]

١٩١٧ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَقَالَ مَرَّةً سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ) مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خَمِيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. [راجع: ١٨٤٨]

١٩١٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، قَالَ عَمَرُو: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا نَبَأَ جَمِيعًا، وَسَبَّحًا جَمِيعًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَظَنَّهُ آخِرَ الظُّهْرِ، وَعَجَلَ العَصْرَ، وَآخِرَ المَغْرِبِ، وَعَجَلَ العِشَاءَ! قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ. [انظر: ٢٤٦٥، ٢٥٨٢، ٣٤٦٧]

١٩١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، قَالَ عَمَرُو: قَالَ أَبُو الشَّعْثَاءِ: مَنْ هِيَ! قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُونَ: مَيْمُونَةٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ١٠١٤، ٢٤٣٧، ٢٥٨١، ٢٩٨٢، ٣١١٦، ٣٤١٣]

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، لَيْلَةَ المُرْدَلَقَةِ فِي صَعَقَةِ أَهْلِهِ. [انظر: ٢٤٦٠، ٣١٥٩، ٣٢٢٩]

وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ صَعَقَةَ أَهْلِهِ.

١٩٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَ الكَعْبَةِ لِيُرِيَ المَشْرُوكِينَ قُوَّتَهُ.

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، قَالَ عَمْرُو أَوْلًا، فَحَفَظْتَاهُ عَنْ طَاوُوسٍ، وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنِي طَاوُوسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ١٩٢٣، ٣٥٢٤]

١٩٢٣ - وَقَدْ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، وَقَالَ: عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ وَطَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩٢٢]

١٩٢٤ - وَقَالَ سَعِيدَانُ: عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَكَلْنَا أَحَدَكُمُ فَلَا يَمْسُحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا. [انظر: ٢٦٧٢، ٣٣٣٤، ٣٤٩٩]

١٩٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ المُحْصَبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٢٨٩، ٣٤٨٨]

١٩٢٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءِ (ح).

وَأَبْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَهَا حَتَّى دَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَامَ النِّسَاءُ وَالْوَالِدَانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَصَلُّوهُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ. [انظر: ٢١٩٥، ٣٤٦٦]

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْجَدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنَهَى أَنْ يُكْتَفَ شَعْرَةٌ وَتَبَابُسَةٌ. [انظر: ١٩٤٠، ٣٠٠٠، ٢٤٣٦، ٢٥٢٧، ٢٥٨٨، ٢٥٨٩، ٢٥٩٠، ٢٥٩٦، ٢٦٥٨، ٢٧٧٨، ٢٩٨٥]

١٩٢٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُبْضَ فَالطَّعَامُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرَأْيِهِ: وَلَا أَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ. [راجع: ١٨٤٧]

١٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الجُمَحِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي المَدِينَةِ مِثْمِثًا عَيْنَ مَسَافِرٍ سَبْعًا وَكَمَانِيًا.

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَجُلٌ مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَمْ يَبْرُكُ وَإِرَادًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ اعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ مِيرَاثَهُ. [انظر: ٣١٦٩]

١٩٣١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَتِّينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، أَوْ قَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ. [انظر: ٣٤٧٤]

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ (٢٢٢/١) عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاتَى الفَنَاطِطُ ثُمَّ خَرَجَ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ. (وَقَالَ مَرَّةً: فَاتَى بِالطَّعَامِ) قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَوَضَّأُ! قَالَ: لَمْ، أَصَلِّ فَاتَوَضَّأُ!! [انظر: ٢٠١٦، ٢٥٥٨، ٢٥٧٠، ٣٢٤٥، ٣٣٨٢]

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا بِالْكَتَابِ. قَالَ عَمْرُو: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثْتَنِي! قَالَ: لَا، مَا حَدَّثْتِكَ بِهِ.

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَخْتَلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَاةٍ، وَلَا تَسَافِرُ أَمْرَاةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرَأَتِي خَرَجَتْ إِلَى الْحَجِّ، وَإِنِّي اكْتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: انْطَلِقْ فَاحْجِجْ مَعَ أَمْرَأَتِكَ. [انظر: ٣٣٣١، ٣٣٣٢]

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، خَالَ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمَ الخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الخَمِيسِ! أَلَمْ يَكُنْ حَتَّى بَلَ دَعْمَةُ (وَقَالَ مَرَّةً: دَعْمُوهُ) الخَصَى. قُلْنَا: يَا أَبَا العَبَّاسِ، وَمَا يَوْمَ الخَمِيسِ! قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: أَتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوهُ بَعْدَهُ أَبَدًا. فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَبْقِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهْجَرَ! (قَالَ سَعِيدَانُ: يَعْنِي هَذِي) اسْتَفْهَمُوهُ. فَذَهَبُوا يُعِيدُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: دَعُونِي فَأَلْدِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَأَمْرٌ بِثَلَاثٍ. (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: أَوْصَى بِثَلَاثٍ) قَالَ: أَخْرَجُوا المَشْرُوكِينَ مِنَ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ، وَسَكَتَ سَعِيدٌ عَنِ الثَّلَاثَةِ، فَلَا أُدْرِي، أَسَكَتَ عَنْهَا عَمْدًا، وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ سَيْهَاً، وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ تَرَكَّهَا، أَوْ نَسِيهَاً. [انظر: ٣٣٣٦]

١٩٤٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

أَخْرَجْتُ شِدَّةً بَلَقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتُ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾  
قَالَ: كَلْبَرْدِي الزَّيْتِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿أَنَاءَ اللَّيْلِ﴾ قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ. وَقَالَ:  
هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: هُوَ ذَهَابَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْأَرْضِ.

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ  
كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ.

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْحِجْرَةِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ  
أَنْزِلْنِي مُنْزَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا  
نَصِيرًا﴾.

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصْلُحُ قِلْتَانِ فِي أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ  
جَزِيَةٌ. [انظر: ٢٥٧٦، ٢٥٧٧]

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَمِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُعْتَبِرُ

بْنُ التُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:  
يُخْرِجُ النَّاسَ حِفَاةَ عَرَاةٍ عُرْلًا، فَأُولُو مَنْ يَكْسَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ  
قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُمْ﴾. [انظر: ١٩١٣]

١٩٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا قَمْضَمَضًا،  
وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا. [انظر: ٢٠٠٧، ٣٠٥١، ٣١١٣، ٣٥٣٨]

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذَكَرَ لِنَبِيِّ ﷺ ابْنَةُ حَمْرَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا  
ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [انظر: ٢٤٩٠، ٢٦٣٣، ٣٠٤٤، ٣٢٣٧]

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ  
وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْمِثَاءِ بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا مَطَرٍ. قِيلَ لَابْنِ  
عَبَّاسٍ: وَمَا أَرَادَ إِلَيَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ. [انظر: ٢٥٥٧، ٣٦٦٥،  
٣٢٣٧]

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي طَيِّبَانَ، عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، أَرِنِي الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْكَ، فَإِنِّي مِنْ أَطْبِ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: الْأَرِيكَ آيَةَ آقَالَ، بَلَى، قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَى نَحْلَةٍ، فَقَالَ: ادْعُ ذَلِكَ  
الْعَذْفَ، قَالَ: فَدَعَاهُ، فَجَاءَهُ بِعَفْرِ، حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: ارْجِعْ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ. فَقَالَ الْعَامِرِيُّ: يَا أَلَّ بَنِي عَامِرٍ، مَا رَأَيْتُ  
كَأَيُّومٍ رَجُلًا أَسْحَرَ.

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُوسَ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ: كَانَ النَّاسُ يُنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَنْفِرُ  
أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ.

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ،

عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسَلِّفُونَ  
فِي التَّمْرِ السَّتِينَ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: مَنْ سَلَفَ فَلَيْسَلَفَ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ،  
وَوَزِنَ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ. [راجع: ١٨٦٨]

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ مِنْدُ

سَبْعِينَ سَنَةً، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامًا  
يَوْمًا يَتَحَرَّى فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ غَيْرَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. (وَقَالَ سَمِيَانُ مَرَّةً أُخْرَى:  
إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَعْنِي عَاشُورَاءَ) وَهَذَا الشَّهْرُ شَهْرُ رَمَضَانَ. [انظر: ٢٨٥٦،  
٣٢٧٥]

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ

يَقُولُ: أَنَا مِنْ قَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدَلَفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسَجَّدَ عَلَى سَنَحٍ، وَتُهَيَّ أَنْ يَكْفَ شِعْرًا أَوْ  
كُوبًا. [راجع: ١٨٦٧]

١٩٤١ - حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ

عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ تَابَ وَأَمَّنَ وَعَمَلَ صَالِحًا، ثُمَّ اهْتَدَى. قَالَ:  
وَيَحْكُ. وَأَتَى لَهُ الْهُدَى، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: يَجِيءُ الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا  
بِالْقَاتِلِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي! وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى  
نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَمَا نَسَخَهَا بَعْدَ إِذْ أَنْزَلَهَا، قَالَ: وَيَحْكُ! وَأَتَى لَهُ الْهُدَى  
!! [انظر: ٢١٤٢، ٢٦٨٣، ٢٤٥٥]

١٩٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، عَنْ مِقْسَمٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ، فِي قَمِيصِهِ الَّذِي  
مَاتَ فِيهِ، وَحَلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ، الْحَلَّةُ نُوْبَانٌ.

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَنبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ صَائِمٌ  
مُحْرَمٌ. [راجع: ١٨٤٩]

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَكَاتِبِ: يَتَنَقَّ  
مِنْهُ بِقَدْرٍ مَا أَدَى دِيَةَ الْحُرِّ، وَيَقْدَرُ مَارِقَ مِنْهُ (١/٢٢٣) دِيَةَ الْعَبْدِ. [انظر:  
١٩٨٤، ٢٣٥١، ٢٦٦٠، ٢٤٢٣، ٢٤٨٩]

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ مَوْلَى

بَنِي (هَاشِمٍ). قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُوُفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ  
ابْنُ خَمْسِينَ وَسِتِّينَ سَنَةً. [انظر: ٣٣٨٠]



١٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَإِنَّ عَادًا أَهْلَكْتُ بِالْبُيُورِ. [انظر: ٣٥٠]

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾. قَالَ: رَأَى مُحَمَّدٌ رِبِّيَّ، عَزَّ وَجَلَّ، بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ.

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ ابْنِ (حَدِيثٍ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَلَمْ يَدْعُهَا، وَكَمْ يَهْنَأُ، وَكَمْ يُؤْتِرُ وَلَدَهُ عَلَيْهَا، يَعْنِي الذُّوْكَرَ، أَذْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٧٧٠]

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقَامَ تِسْعَ عَشْرَةَ يَوْمًا فِي رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَحَنَّنَ إِذَا سَافَرْنَا فَأَقَامْنَا تِسْعَ عَشْرَةَ صَلَاتًا رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَقَامْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَاتًا أَرْبَعًا. [انظر: ٢٧٥٨، ٢٨٨٥، ٢٨٨٦]

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ (٢٢٤/١) عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ عِبِيدِ الْمُشْرِكِينَ. [انظر: ٢١١١، ٢١٦٦، ٢٢٢٩، ٢٢٦٧، ٢٣١٥]

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاكَلَةِ وَالْمُرَاتَبَةِ. قَالَ: وَكَانَ عِكْرِمَةُ يَكْرَهُ بَيْعَ الْفَصِيلِ.

١٩٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ جِرَشَ بِنَهَاهُمْ أَنْ يَخْلَطُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ. [انظر: ٢٤٩٩، ٢٦٥٠، ٢٧٧٢، ٣١١٠]

١٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى صَاحِبِ قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ. [انظر: ٣١٣٤]

١٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الزَّبِيبُ، قَالَ: قَبِشْتُهُ الْيَوْمَ، وَالْعَدَدُ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ فَيَسْقَى أَوْ يَهْرَاقُ. [انظر: ٢٠٩٨، ٢١٤٣، ٣٣٣٧]

١٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَلْجَلُجُ، عَنْ (زِيَادِ) بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَفِئْتُ. فَقَالَ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ. [راجع: ١٨٣٩]

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّازِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي قَضَاءِ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ.

١٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ

مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي سَرِيَّةٍ، فَوَاقَى ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: فَقَدَّمَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: اتَّخَلَّفَ، فَأَصَلَى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَحْفَقَهُمْ، قَالَ: (فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ فَقَالَ: مَا مَتَعَكَ أَنْ تَقْدُمَ مَعَ أَصْحَابِكَ! قَالَ: فَقَالَ: أُرِدْتُ أَنْ أَصَلِيَ مَعَكَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَحْفَقَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنْفَقْتُ مَا فِي الْأَرْضِ مَا أَدْرَكْتُ عَدْوَتَهُمْ. [انظر: ٢٣١٧]

١٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَتَبَ بَعْدَهُ الْحُرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ، وَعَنْ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ! وَعَنْ الصَّبِيِّ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ! وَعَنْ النِّسَاءِ هَلْ كَانَ يَخْرُجُ بِهِنَّ! أَوْ يَحْضُرْنَ الْقِتَالَ! وَعَنْ الْعَبْدِ هَلْ لَهُ فِي الْمَغْتَمِ نَصِيبٌ! قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الصَّبِيَّانُ فَإِنْ كُنْتَ الْخَضِرُ تَعْرِفُ الْكَافِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ فَأَقْتَلَهُمْ، وَأَمَّا الْخُمْسُ فَكُنَّا نَقُولُ: إِنَّهُ لَنَا، فَرَمَعْنَا قَوْمًا أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مَعَهُ بِالنِّسَاءِ فَيُدَاوِينُ الْعَرَضِيَّ وَيَقْنُنُ عَلَى الْجَرْحِيِّ، وَلَا يَحْضُرْنَ الْقِتَالَ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ فَيَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ إِذَا أَحْكَمَ، وَأَمَّا الْعَبْدُ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْمَغْتَمِ نَصِيبٌ، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ كَانَ يُرَضَّحُ لَهُمْ.

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ. قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلًا خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ. [انظر: ٣١٢٩، ٣٢٢٨]

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ح). قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، لَيْسَ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، يَعْنِي: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهَا.

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِي عَنْهَا! قَالَ: فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَمَا كُنْتَ تَقْضِيهِ! قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ. [راجع: ١٨٦١]

١٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٢٥/١) لَنْ يَبْقِيَتَ إِلَّا قَسَابِلٌ لِأَصْوْمَنِ الْيَوْمِ التَّاسِعِ. [انظر: ٢١٠٦، ٢٢١٣]

١٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيحٍ، عَنْ عطاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّتِهِ وَفِي عَمْرِهِ كُلِّهَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُمَانُ، وَالْحَلْفَاءُ.

١٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْقُفَيْيُّ، عَنْ مَهْرَانَ (أَبِي) صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَيَّ فَلْيَتَعَجَّلْ. [انظر: ١٩٧٤]

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْمُحَارِبِيَّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَيَّ فَلْيَتَعَجَّلْ.

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا سَمِعْتُ الْقُورِيَّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عِنْدَ كُوفِ الشَّمْسِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ. [انظر: ٣٢٣٦]

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا. قَالَ هِشَامٌ: قَالَ يَحْيَى يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَعْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ».

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو جَهْضَمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَيْدًا مَأْمُورًا، بَلَغَ وَاللَّهِ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَمَا اخْتَصَمَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ، لَيْسَ ثَلَاثًا: أَمْرًا أَنْ تُسَبِّحَ الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا تَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا تُزَيَّ حِمَارًا عَلَى قَرَسٍ. قَالَ مُوسَى: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّ الْخَيْلَ كَانَتْ فِي بَنِي هَاشِمٍ قَلِيلَةً، فَاحْبَبَ أَنْ تَكْثُرَ فِيهِمْ. [انظر: ٢٠٦٠، ٢٠٩٢، ٢٢٣٨]

١٩٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ أَبِي حَرَمَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ آتَا، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَتْ: أَلَا تُطْعِمُكُمْ مِنْ هَدِيَّةِ أُمَّهُنَّ لَنَا أُمَّ عَفِيٍّ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَجِيءَ بِضَيْيْنِ مَشُونِيْنِ، فَتَبَزَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: كَأَنَّكَ تَقْدَرُهُ؟ قَالَ: أَجَلٌ. قَالَتْ: أَلَا أُسْفِيكُمْ مِنْ لَبَنِ أُمَّهُنَّ لَنَا! فَقَالَ: بَلَى. قَالَ: فَجِيءَ بِآتَا مِنْ لَبَنِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَكْرَمْتَ بِهَا خَالِدًا، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِسُورِكَ عَلَيَّ أَحَدًا. فَقَالَ: مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعَمَنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَى مَكَانَ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ. [راجع: ١٩٠٤]

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي حَرَمَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ) أُمَّ عَفِيٍّ أَهْدَتْ إِلَيَّ أَخِيهَا مَيْمُونَةَ بِضَيْيْنِ. فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩٠٤]

١٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ وَوَكَيْعٌ، الْعُمَيْيُّ وَاحِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، (قَالَ وَكَيْعٌ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا) يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيَعْلَبَانِ، وَمَا يَعْلَبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ (قَالَ وَكَيْعٌ: مِنْ بَوْلِهِ)، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْنِي بِالنِّيمَةِ، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا بِضَفَيْنِ فَغَرَّرَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا! قَالَ: لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسِ. (قَالَ وَكَيْعٌ: نَبَسًا).

١٩٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِحَانِطٍ مِنْ حِطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَدَّانِ فِي قَبْرِهِمَا. فَذَكَرَهُ وَقَالَ: حَتَّى يَبْسِ أَوْ مَا لَمْ يَبْسِ.

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُرْتَجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرَجُوهُمْ مِنْ (٢٢٦/١) بِيوتِكُمْ، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنَّا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فَلَنَا. [انظر: ٢٠٠٦، ٢١٣٣، ٢٢٦٣، ٢٢٩١، ٣٠٦٠، ٣١٥١، ٣٥٨٨]

١٩٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عطاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَبَيَّرَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ النِّسَاءَ، فَاتَّاهُنَّ، وَمَعَهُ بِلَالٌ تَأْشُرُ كُتُوبَهُ، فَوَعظَوهنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُنْثَى، وَإِلَى حَلْفِهِ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الثُّومَةَ وَالْفَلَادَةَ. [راجع: ١٩٠٢]

١٩٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَكَاتِبِ: يَعْنِي مِنْهُ بِقَدْرٍ مَا آدَى دِيَةَ الْحُرِّ، وَيَقْدِرُ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٤٤]

١٩٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سَمَّاكَ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا رُوَيْتَهُ وَأَقْطُرُوا رُوَيْتَهُ، فَإِنْ خَالَ يَمِينُكُمْ وَبَيْتُهُ سَحَابٌ فَكَلِمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْقَبُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا. [انظر: ١٣٣٥]

١٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عطاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَقَةٍ وَرَدَّهُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، لَا يُجَاوِزُ رَأْسَهُ، فَسَارَ عَلَى هَيْبَتِهِ،

حَتَّى آتَى جَمْعًا، ثُمَّ أَقْبَضَ الْغَدَّ وَرَدَفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَا زَالَ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨١٦]

١٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ خَطَبَ النَّاسُ بَنِيكَ: مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ أَخَذَ بِرَأْسِ قَرَسِهِ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلَ آخِرِ بَادٍ فِي نِعْمَةٍ يَقْرِي صَيْفَهُ وَيُعْطِي حَقَّهُ». [انظر: ٢٨٢٨]

١٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ كَهْأَ نَمِّ صَلَى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٣٥٢، ٣٤٥٣]

١٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لَبَنِ شَاةِ الْجَلَالَةِ، وَعَنِ الْمُجْتَمَعَةِ، وَعَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [انظر: ٢١٦١، ٢٦٧١، ٢٦٩٢، ٣١٤٢، ٣١٤٣]

١٩٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي (الْحَسَنُ) بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ كَابِتٍ: أَنْتَ تَقْتُلِي النَّحَاصَ أَنْ تَصُدْرُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَقْتُلِي بِذَلِكَ، قَالَ: إِمَّا لَا فَاسَأَلُ فَلَأَنَّهُ الْأَنْصَارِيَّةُ هَلْ أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، بِذَلِكَ! فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ، فَقَالَ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ. [انظر: ٣٢٥٦]

١٩٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرَقْتُمْ فَأَنْفِرُوا. [انظر: ٢٣٩٦، ٢٨٩٨، ٣٣٣٥]

١٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سَعِيدَانُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: (أَوْ آتَارَهُ مِنْ عِلْمٍ)! قَالَ: الْخَطُّ.

١٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلْبِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «لَمْ تَنْزِيلٌ» وَ«هَلْ آتَى» وَفِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ: «وَإِذَا جَاءَكَ الْمُتَأَفِّقُونَ». [انظر: ٢٤٥٧، ٢٨٠٠، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٣٠٩٧، ٣٠٩٨، ٣١٦٠، ٣٣٢٥، ٣٣٣٦، ٣٤٠٤]

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا حَيَّرَتِ النَّارَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٤٢٣]

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَرَّأَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٥٢]

١٩٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ تُذَكِّرْ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ كَمْ تُصَلِّي بِالْبَطْحَاءِ! قَالَ: رَكَعَتَيْنِ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨١٢]

١٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَمَلَاهُ عَلِيٌّ سَعِيدَانَ إِلَى شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرُو بْنَ مَرَّةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْخَارِثِ الْمَعْلَمُ، حَدَّثَنِي طَلِيقُ ابْنِ قَيْسِ الْحَتَفِيِّ أَخُو أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو: رَبِّ اعْنِي وَلَا تَعْنِ عَلَيَّ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَأَمْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَأَهْدِنِي وَسِرِّ الْهَدَى (لِي)، وَأَنْصُرْنِي عَلَيَّ مِنْ بَنِي عَلَيٍّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شُكْرًا، لَكَ ذُكْرًا، لَكَ رَهَابًا، لَكَ مَطْوَعًا، لِئَلَيْكَ مُخْتًا، لَكَ أَوْهَابًا مُنِيًّا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَأَغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَيَتَّبِعْ حَيْثِي، وَأَهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَأَسْأَلُكَ سَخِيمَةَ قَلْبِي.

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (شُعْبَةَ)، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا صَامَ شَهْرًا تَامًا مِنْذُ قَدَمِ الْمَدِينَةِ إِلَّا رَمَضَانَ. [انظر: ٢٠٦٦، ٢١٥١، ٢٤٥٠، ٢٦٧٢، ٢٩٤٩، ٣٠١١]

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ، الْخُنْصَرُ وَالْإِبْهَامُ. [انظر: ٢٦٦١، ٢٦٦٢، ٣١٥٠، ٣٢٢٠]

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا أَقْبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ إِلَّا أَقْبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السُّحْرِ، مَا زَادَ، وَلَا نَقَصَ. [انظر: ٢٨٤١]

٢٠٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ دُكُوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمَلْهَا كَيْتَ عَشْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كَيْتَ حَسَنَةً، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَعَمَلْهَا كَيْتَ سَيِّئَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كَيْتَ حَسَنَةً. [انظر: ٢٥١٩، ٢٨٢٨، ٣٤٠٢]

٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الرَّهْزِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ لَحْمًا أَوْ عَرَفًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَمْسُ مَاءً. [انظر: ٣٢٣٣، ٣١٠٨، ٣٢٨٧، ٣٢٩٥]

٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ دَاجِنَةَ لَمِيمُونَ مَاتَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَايَاهَا، أَلَا دَبَّعْتُمُوهَا، فَإِنَّهُ ذَكَأَتْهُ. [انظر: ٢٥٠٤، ٣٤٦١، ٣٥٢١]

٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الْعِيدَ بِغَيْرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَى امَّهَا صَوْمٌ شَهْرٌ، فَمَاتَتْ، أَقَامُوهُ عَنْهَا! قَالَ: لَوْ كَانَ عَلَى امِّكَ دِينَ أَكُنْتُ قَاضِيَتَهُ! قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى. [راجع: ١٨٦١]

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، [حَدَّثَنَا يَحْيَى]، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُتَرَجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُخْتَنِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنَا وَأَخْرَجَ عُمَرَ فَلَنَا.

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا. [راجع: ١٩٥١]

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، بِعَنِي الْأَعْمَشَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ، فَآتَتْهُ قُرَيْشٌ، وَآتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوَدُّهُ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدٌ رَجُلٍ، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَمَقَعَهُ فِيهِ، فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقَعُ فِيهِ آلِهَتَنَا، قَالَ: مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونَكَ! قَالَ: يَا عَمَّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَأَحَدَةٍ تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ وَتُؤَدِّي الْعَجَمُ إِلَيْهِمُ الْجَزِيَّةَ، قَالَ: مَا هِيَ! قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَجَاءُوا فَقَالُوا: اجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا! قَالَ (٢٢٨/١): وَتَزَلَّ (ص)، وَالْقُرْآنُ ذِي الذِّكْرِ، فَفَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾. [انظر: ٣٤١٩]

قال عبدالله: قال أبي: (وَحَدَّثَنَا) أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ أَبِي: قَالَ الْأَشْجَعِيُّ: يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ.

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ، وَإِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَذَكَرْنَا مِنْ شُرُوبِ الشَّرَابِ، فَقَالَ: اجْتَنِبْ مَا اسْكُرَ مِنْ زَيْبٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ! قَالَ: مَا تَقُولُ فِي تَيْبِ الْجَرِّ! قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَيْبِ الْجَرِّ.

٢٠١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْطَسِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَسْوَدَ أَنْحَجٍ، يَنْفُضُهَا حَجْرًا حَجْرًا، بِعَنِي الْكَعْبَةَ.

٢٠١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَلْبٍ، حَدَّثَنِي قَارِظٌ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ تَوَضَّأَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اسْتَشْرُوا) مَرَّتَيْنِ بِالْعَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر: ٢٨٨٩، ٣٢٩٦]

٢٠١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [انظر: ٢٣٤٤، ٢٣٤٥، ٢٤١١، ٢٥٣٧، ٣١٤٧، ٣٣٥٤]

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ. [انظر: ٢٩٨٤، ٣١٧١، ٣٣٣٨]

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ، وَهُوَ حَرَامٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ فَلْيَلْبَسْهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ وَوَجَدَ خَفِينَ فَلْيَلْبَسْهُمَا، قُلْتُ: لَمْ يَقُلْ: لَيَقْطَعُوهَا! قَالَ: لَا. [راجع: ١٨٤٨]

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَبَرَّزَ قَطْعِمٍ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٣٢]

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، فَكَتَبَتْ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَيَا لَمَدِينَةَ عَشْرًا، وَقُبُضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [انظر: ٢٢٤٢، ٣٥١٧]

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ الصَّدَقَةَ كَذَا وَكَذَا وَنَصَفَ صَاعٍ بَرًّا. [انظر: ٣٢٩١]

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. [انظر: ٢٩٨٦، ٣١٣٠]

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ (ح).  
وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ وَقْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَعْنَى الْوَقْدِ! أَوْ قَالَ: الْقَوْمُ! قَالُوا: رَيْبَةٌ، قَالَ: مَرَحًا بِالْوَقْدِ، أَوْ قَالَ: الْقَوْمُ، غَيْرَ خَرَابًا وَلَا نِدَامَى. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آتَيْنَاكَ مِنْ شِقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُنُافِ مَضْرٍ، وَلَكِنَّا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَأَخْبَرْنَا بِأَمْرِ نَذَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَتُخْرِبُهُ مِنْ وَرَاءِنَا، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْرِيهِ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَتَهَاوَمَ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ! قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

إِلَّا اللَّهَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءَ الزَّكَاةِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَعُطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ، وَتَهْتَابُوا عَنِ الدِّبَاةِ وَالْحَتَمِ وَالْقَبْرِ وَالْمَرْقَتِ، قَالَ: وَرَيْمًا قَالَ: وَالْمَعْيِرِ. قَالَ: أَحْفَظُوهُمْ وَأَخْبِرُوا بِهِمْ مَنْ وِرَاءَكُمْ. [انظر: ٣٠٨٦]

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ [٢٢٩/١]. [انظر: ٣٣٤١]

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَرَعَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْعِيرُ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: قَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَكَ، قَالَ: وَلَمْ أَقَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّمَا وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَطْعَمَكَ مَا وَعَدَكَ. [انظر: ٢٨٧٥، ٣٠٠٣]

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ بِفَرَسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَسُوقُ عَتَمَاءَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْنَا إِلَّا لِيَتَعَوَّدَ مِنَّا، فَعَمِدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَتَوْا بِعَتَمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُوا﴾. [انظر: ٢٤٢٢، ٢٩٨٨]

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ (ح).

وَسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَنِّي أَتَيْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ، الْمَعْنَى، عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ: قُرَابَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتَ!! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَطْنُ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمْ قُرَابَةٌ فَتَزَلَّتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا قُرَابَةَ مَا تَبَيَّنَ وَيَتَبَيَّنُكُمْ. [انظر: ٢٥٩٩]

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَتَسَبَّتْ أَسْمَاهَا: مَا تَعْنِي أَنْ تَحْجِي مِنَّا الْعَامَ! قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ لَنَا نَاصِحَانِ فَرَكِبَ أَبُو فَلَانُ وَابْنَهُ، لِرُؤُوسِهِمَا وَأَبْنَاهَا نَاصِحًا، وَتَرَكَ نَاصِحًا تَضَحَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِذَا كَانَ رَمَضَانَ فَاعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً. [انظر: ٢٨٩٠، ٢٨١٠]

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبِلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مَيِّتٌ.

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ عِرَاءَ حَمَاءَ عُرْلًا، فَأَوْلَى مَنْ يُحْسَى [بِهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾. [انظر: ١٩١٣]

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ تَبْيِذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَبْيِذِ الْجَرِّ وَالِدِبَاةِ، وَقَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَحْرِمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَحْرِمِ التَّبْيِذَ. [راجع: ١٨٥]

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ فَطْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدَّرَ مَلَائِكَتَيْ، وَأَنَّهَا سَنَةٌ، قَالَ: صَدَّقُوا وَكَذَّبُوا، قُلْتُ: كَيْفَ صَدَّقُوا، وَكَذَّبُوا! قَالَ: قَدَّرَ مَلَائِكَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (بِالْيَتِّ وَكَيْسِ بَسَنَةَ، قَدَّرَ مَلَائِكَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)، وَأَصْحَابَهُ، وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلٍ قَعِيمَانَ، فَبَلَّغَهُ أَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ بِهِمْ هَزْلًا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمِلُوا لِرَبِّهِمْ أَنْ بِهِمْ قُوَّةٌ. [انظر: ٢٧٠٧، ٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٢٨٤٣، ٣٠٣٤، ٣٥٣٥]

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَوَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ بَعْدَ مَا كَبُرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَاوِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. [انظر: ٢٩٦٣، ٢٩٨٦، ٣١١٨]

٢٠٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَبِيرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْمُتَّعِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا حَسَنٍ مَوْلَى أَبِي نُوَيْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي مَمْلُوكٍ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ، فَلَقَّحَهَا تَطْلِقَتَيْنِ ثُمَّ اعْتَقَهَا، هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَخْطُبَهَا! قَالَ: نَعَمْ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٠٨٨]

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (٢٣٠/١) شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الَّذِي يَأْتِي أُمَّرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ يَصِفُّ دِينَارًا! [انظر: ٢١٧١، ٢١٧٢، ٢٥٥٠، ٢٥٥٠، ٢٨٤٤، ٣١٤٥، ٢٤٧٣]

قال عبد الله: قال أبي: ولم يرقمه عبد الرحمن ولا يهز.

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ.

٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْنُ النَّاسِ عَضْوَانٌ مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّبِيعِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الثَّلَاثُ كُفْرٌ. [انظر: ٢٠٧٦]

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّ رَجُلًا اتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْزَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرًا بِمَكَّةَ، وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ! فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَخَمْسًا وَسِتِينَ وَأَكْثَرَ.

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عَزْرَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا! قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا! قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: قَائِمٌ شَهْرٌ هَذَا! قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: إِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمِهِ يَوْمَكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، ثُمَّ أَعَادَهَا مَرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ مَرَارًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَوْصِيَّةٌ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا قَلِيلٌ الشَّاهِدُ الْغَائِبِ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَمَا رَأَى يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمِ الطَّحَّانِ، الصَّغِيرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يُرْفِعُ الْحَدِيثَ فِيمَا أَرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ الْحَيَاتِ مَخَافَةَ ظَلَمِ قَلْبِهِ مَاءً، مَا سَأَلَهَا مِنْهُ حَارِيتَاهُنَّ. [انظر: ٣٢٥٤]

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ بَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. [انظر: ٢٠٤٥]

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مَخْشَعًا مَضْرَعًا مَتَوَاضِعًا، مُتَبَدِّلًا، مُتَسَلِّيًا فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، لَمْ يَخْطُبْ كَخَطْبِكُمْ هَذِهِ. [انظر: ٢٤٢٣، ٣٣٣١]

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا حِجَّاجٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ خَرَجَ عَلَيَّ بِابْنَةِ حَمْزَةَ، فَأَخْتَصِمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: ابْنَةُ عَمِّي وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا. وَقَالَ جَعْفَرُ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَاتَمَتَا عِنْدِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، وَكَانَ زَيْدٌ مُوَخِيًا لِحَمْزَةَ: أَخِي يَنْهَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَزَيْدٍ: أَنْتَ مَوْلَايَ وَمَوْلَايَا، وَقَالَ لِعَلِيِّ: أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: أَشْبَهْتَ خَلْفِي وَخَلْفَتِي، وَهِيَ إِلَى خَالَتِهَا.

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ الْخُمْرِ

فَقَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدِيقٌ مِنْ ثَقِيفٍ أَوْ مِنْ دَوْسٍ فَلَقِيَهُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ بِرَأْيَةِ حَمْرٍ يُهْدِيهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فَلَانٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا! فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ عَلَى غَلَامِهِ فَقَالَ: أَذْهَبُ فَبِعَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فَلَانٍ، بِمَاذَا أَمَرْتَهُ! قَالَ: أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا. قَالَ: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَمَ بَيْعَهَا. فَأَمَرُ بِهَا فَأَفْرَغَتْ فِي الْبِلْطَحَاءِ. [انظر: ٢١٩٠، ٢١٩٠، ٣٣٣٣]

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ (٢٣١/١) ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْزُضُ الْكُتَابَ عَلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْزُضُ فِيهَا مَا يَعْزُضُ أَصْبَحَ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، لَا يُسْأَلُ، عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعْطَاهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَّضَ عَلَيْهِ عُرْضَتَيْنِ. [انظر: ٢١٦١، ٣٠١٢، ٣٤٢٥، ٣٤٦٩، ٣٤٦٩]

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دُرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَجَبْرِيلَ: سَأَيْتَمَعَنَّ أَنْ تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا! قَالَ: فَتَزَلْتُ ﴿وَمَا تَسْتَوِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [انظر: ٢٠٧٨، ٣٣٦٥]

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ حِجَاةَ مِعْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَرْفٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ مِعْمُونَةُ، إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْمَتَهَا، فَلَا تَزْعُرْ عَوْهَا وَلَا تَزَلْ لَوْهَا. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يُقْسِمُ لِنَعْمَانَ، وَوَأَحَدَةٌ لَمْ يَكُنْ يُقْسِمُ لَهَا.

قال عطاء: التي لم يكن يقسم لها صفيية. [انظر: ٣٢٥٩، ٣٢٦١]

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ مَا يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْعَجْرِ: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. وَالْأُخْرَى: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. [راجع: ٢٠٣٨]

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ، كَيْفَ تَرَى فِيهِ! قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ، حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أَحْكَالِكُمْ الْإِمْدُ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ. [انظر: ٢٢١٩، ٢٤٧٩، ٣٠٣٦، ٣٣٤٢]

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: لَقِينِي ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ! قَالَ: قُلْتُ:

لَا قَالَ: تَزَوَّجْ. ثُمَّ لَفَيْتَنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ تَزَوَّجْتَ! قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً. [انظر: ٣٠٠٧، ٣١٧٩]

٢٠٤٩- حَدَّثَنَا سَبَّاطُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُرْسِلْتَ الْكَلْبُ فَأَكَلْ مِنَ الصَّيْدِ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أُرْسِلَتْ فَتَقْتُلْ، وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ.

قال عبد الله: وكان في كتاب أبي: عن إبراهيم قال: سمعت ابن عباس، فضرب عليه أبي: كذا قال سباط.

٢٠٥٠- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي جَنَابِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ قَرَأْتُمْ وَهُنَّ لَكُمْ تَطْرُوحُ: الْوَتْرُ، وَالشَّخْرُ، وَصَلَاةُ الضُّحَى. [انظر: ٢٠٦٥، ٢٠٨١، ٢٩١٨، ٢٩١٩، ٢٩٢٠]

٢٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَاضَ مِنْ مَزْدَلَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

٢٠٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّمَسُّوهُا فِي الْعَطْرِ الْأَوَّاحِرِ، فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، أَوْ خَامِسَةِ تَبَقَى، أَوْ سَابِعَةِ تَبَقَى. [انظر: ٢٥٢٠، ٣٤٠١، ٣٤٥٩]

٢٠٥٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أُرْطَاةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا حَتَّى يَدْعُوهُمْ. [انظر: ٢١٠٥]

٢٠٥٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُ بَنَاتَهُ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ.

٢٠٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَرَقَمِ بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرًا بِكَرٍّ (٢٣٢/١) أَنْ يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ وَجَدَ خَفَةَ فَخَرَجَ، فَلَمَّا أَحْسَنَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ أَرَادَ أَنْ يَتَخَصَّصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَاسْتَفْتَحَ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَنْتَهَى إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ. [انظر: ٣١٨٩، ٣٣٣٠، ٣٣٥١]

٢٠٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَأْيًا.

٢٠٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ طَاوُسَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا تَعْبُ عَلَى مَنْ صَامَ فِي السَّفَرِ، وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ.

٢٠٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ، أَوْ قَالَ: فَرَسَيْنِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُمْ صَوْمَهُ.

٢٠٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ مُسْلِمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَتْ امْرَأَتُهُ مُسْلِمَةً بَعْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ أَسْلَمَتْ مَعِيَ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٢٩٧٤]

٢٠٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٠٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَسَلَّمَ تَوْهُرًا، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَى سَبَّاطِ. [انظر: ٢٤٧٢]

٢٠٦٢- حَدَّثَنِي وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَشْهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ، وَلَكُلًّا مَكَانِي مِنْهُ، مَا شَهِدْتُهُ لَصَغِيرِي، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى عِنْدَ دَارِ كَبِيرِ بْنِ الصَّلْتِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَ، لَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً. [انظر: ٣٣٢٦، ٣٣٥٨، ٣٤٨٨]

٢٠٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ سَخِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرْدٍ، أَرْضٌ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَيْنِ، صَفَّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفَّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي بِيَمِينِهِ رَكْعَةً، ثُمَّ تَخَصَّصَ هَوْلَاءَ إِلَى مَصَافِ هَوْلَاءَ، وَهَوْلَاءَ إِلَى مَصَافِ هَوْلَاءَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى. [انظر: ٣٣٣٤]

٢٠٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنْ السَّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، قَالَ: وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنْتًا جَالِسًا، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ: وَطَاوُسُ يَسْمَعُ، حَدَّثَنَا طَاوُسُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَالسَّفَرِ، (فَكُنَّا نَصَلِّي) فِي الْحَضَرِّ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، فَصَلَّى فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا. (قال وكيع مرة: وصلها في السفر).

٢٠٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ بِرُكْعَتِي الضُّحَى، وَبِالْوَتْرِ وَلَمْ يَكْتُبْ. [راجع: ٢٠٥٠]

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الطَّبِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، قَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى.

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زُعْمَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ هُرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَيُّ وَادٍ هَذَا؟ قَالَ: وَادِي عُسْفَانَ. قَالَ: لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُوَ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ حُمُرٌ خَطَمُهَا الْيُفُفُ، أَرَزُّهُمْ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيهِمُ الثَّمَارُ، يَلْبُونَ بِحُجُونَ النَّبِيِّ الْعَتِيقِ.

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢٣٣/١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُبَدِّلُهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ، فَيُشْرِيهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ. قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَيَوْمَ السَّبْتِ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَإِنَّ بَقِيَّ مِنْهُ شَيْءٌ سَفَاهَ الْخُدَمِ أَوْ أَمَرَهُ بِفَأَهْرِيقْ. [إرجع: ١٩٦٣]

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمَلِبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ: فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَوَّأَّمْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٤٢٩، ٢٦٧٥، ٢٧٥٥، ٣٠٢٥]

٢٠٧٠ - حَدَّثَنِي وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنْ تَبَدَّلُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْضِعُوهُ بِحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ قَالَ: دَخَلَ قُلُوبِهِمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا. فَالْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمَرَ الرَّسُولَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفِرُّ مِنْ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفُرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: آدَمُ هَذَا هُوَ أَبُو يَحْيَى بْنِ آدَمَ.

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زُكْرًا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْغِي، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا بَعَثَ مَعَادَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَاعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اقْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَاعْلَمَهُمْ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اقْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ فِي أَمْوَالِهِمْ، تُوَخَّذُ مِنْ أَغْنِيَانِهِمْ وَتُرَدُّ فِي قُرْبَانِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِجَابٌ.

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [انظر: ٣١١٣، ٣٠٧٣]

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ يَسْرَى يَبِضُّهُ يُبْطِئُهُ. [انظر: ٢٩٦٦، ٣٣٠٥]

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ النَّمِيسِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَطَبَ النَّاسَ، وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسِمَةٌ.

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَصَفْوَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْعُوا إِلَى الْمَجْدُومِينَ النَّظْرُ. [انظر: ٢٧٢١]

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَدَدْتُ أَنْ النَّاسَ عَضُوا مِنَ الثَّلْثِ إِلَى الرَّبِيعِ فِي الْوَصِيَّةِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الثَّلْثُ كَبِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ. [إرجع: ٢١٣٤]

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدَّرَ رَمْلًا، وَأَنَّهَا سَنَةٌ، قَالَ: صَدَقَ قَوْمِي وَكَذَّبُوا، قَدَّرَ رَمْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَتْ بِسَنَةٍ، وَلَكِنَّهُ قَدَّمَ وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلِ قَيْمِعَانَ، فَحَدَّثُوا، أَنَّ بِهِ رِبَاصًا حَبَابَهُ هَزَلًا، وَجَهْدًا وَشِدَّةً، فَأَمَرَهُمْ فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ لِيَرِيَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَبْصُرْ بِهِمْ جَهْدٌ. [إرجع: ٢١٢٩]

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٣٤/١) لَجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا! فَتَرَكْتَ: ﴿وَمَا نُنزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [إرجع: ٢١٤٣]

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَفْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَهْدَى فِي بَدَنِهِ جِمَلًا، كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ بَرْتُهُ فَضَعَهُ. [انظر: ٢٤٢٨]

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّى بِجَبْتِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَبْضُرُونَهَا بِالنَّمِصِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَعُوا السُّكُونَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكَلُّوا. [انظر: ٢٧٥٥]

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَطَاءِ، قَالَا: الْأَضْحِيَّةُ سَنَةٌ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمُرْتُ بِالْأَضْحِيَّةِ وَالْوَتْرِ وَلَمْ تَكْتَبْ. [إرجع: ٢١٥٠]



٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَغْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمْرَاتِنَا مِنْ جَمْعٍ، (قَالَ سُفْيَانُ: بَلْبَلٍ)، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَادَنَا، وَيَقُولُ: أَيُّنِي، لَا تَزْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَزَادَ سُفْيَانُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا إِخَالَ أَحَدًا يُعْمَلُ بِرُؤْيِي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٠٨٩، ٢٠٨٤، ٢١٢٢]

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بِنُ كَهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فِي اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ قَامًا. [راجع: ١٩١١]

٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَامَ حَتَّى تَفْخَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩١١]

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي الْعُرْنِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا نَدَّرَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَلَكِنَّا نَقْرَأُ.

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، قَرَأْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ قَرَأْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ. [انظر: ٣٣٨٦، ٣٣٨٦]

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: كُنَّا نَخَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، قَالَ عَمْرُو: ذَكَرْتُهُ لَطَاوُوسٍ، فَقَالَ طَاوُوسٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَحَاهُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ لَهَا خِرَاجًا مَعْلُومًا. [انظر: ٢٥٤١، ٢٥٩٨، ٣١٣٥، ٣٢١٣]

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحُمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْخُرَاتُنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرُونَهَا! فَتَرَكْتُ: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا». . . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [انظر: ٢٤٥٢، ٢٦٩١، ٢٦٧٥، ٢٦٧٦، ٢٦٧٧، ٢٦٧٥، ٢٦٩٥، ٢٦٩٦]

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَغْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ جَمْعٍ بَلْبَلٍ عَلَى حُمْرَاتِنَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَادَنَا وَيَقُولُ أَيُّنِي لَا تَزْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٨٢]

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَالطَّيْبُ أَفَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا

أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْمَحُ رَأْسَهُ بِالْمِنْكَ، أَطِيبٌ ذَلِكَ أَمْ لَا؟ [١]. [انظر: ٣٢٧٤، ٣٢٧٤]

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي، الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. [انظر: ٢١٥٥، ٢١٥٦، ٢١٥٧، ٢١٥٨]

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٣٥/١)، أَنْ تُزَيَّ حِمَارًا عَلَى فَرْسٍ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عِيرَ الْمَدِينَةِ، فَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا قَرِيحَ أَوْاقِيٍّ، فَفَسَمَهَا فِي أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ: لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي كَمْتُهُ. [انظر: ١٩٧٢، ١٩٧٣]

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مَهْرٍ الْبَيْعِيِّ وَتَمَنِ الْكَلْبِ وَتَمَنِ الْحُمْرِ. [انظر: ٢٥١٢، ٢٦٦٦، ٣٢٧٣، ٣٣٤٤، ٣٣٤٥]

٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّيُ فِجَاءَةً جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَخَذَتْ بَرَكِيَّتَيْهِ، فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٣١٦٧]

٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ الثُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ، حُفَاةٌ عَرَاةٌ غُرُلَا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعْيِدُهُ وَعَدَدًا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾. فَأَوَّلُ الْخَلَاقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: ثُمَّ يُؤْخَذُ بِقَوْمٍ مِنْكُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَأِنَّهُ سَبَّجَاهُ رِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ) فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، قَالَ: فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَنْدَرِي مَسَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَغْقَابَهُمْ مَذَّ قَارِقَتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا مَدْتُ فِيهِمْ» الْآيَةَ إِلَى «إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ». [راجع: ١٩١٣]

٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحَدْتُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ لِأَنَّ آخِرَ مَنْ السَّمَاءُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَاسَةِ. [انظر: ٣١٦١]

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ائْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَاجْعَلُوهُ سَبْعَ أَرْبَعٍ، وَمَنْ بَنَى فَلْيَدْعُمَهُ حَائِطَ جَارِهِ. [انظر: ٢٧٥٧، ٢٩١٤]

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْمُسَوْدِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مَقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَقَامَ مِنْ عَرَفَةَ فَسَارَ قَوْمٌ، فَقَالَ: (أَتِيدُوا)، لَيْسَ الْبُرِّ بِأَيُّضَاحِ الْخَيْلِ وَلَا الرِّكَابِ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ رَافِعَةَ يَدَهَا تَعْدُو، حَتَّى آتَيْنَا جَمْعًا. [انظر: ٢٢٦٤، ٢٤٧، ٢٥٠٧، ٣٠٥٠، ٣٣٠٩، ٣٥١٣]

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ سَمَّاكٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ. [انظر: ٢١٠٢]

٢١٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سَفْيَانَ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابِهِ، فَاغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ تَوَضَّأَ مِنْ قَضِيئِهَا.

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ <sup>(١)</sup>إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَبَانَا سَفْيَانٌ، عَنِ سَمَّاكٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ بَعْضَ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهِ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ. [انظر: ٢٥١٦، ٢٨٠٦، ٢٨٠٧، ٢٨٠٨، ٣١٢٠]. [راجع: ٢١٠٠، ٢١٠١، ٢١٠٢]

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ الْمُقَنَّرِيُّ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ عَمْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ آتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: قَدْ بَرَّتْ بِعَيْنِكَ وَقَدْ تَمَّ الشَّهْرُ. [راجع: ١٨٨٥]

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ فَطْرِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالٍ: حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي (سَعْدٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُمَا مَا صَحْبَتَهُ دَخَلَ بِهِمَا الْجَنَّةَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ: تُدْرِكُ لَهُ (٢٣٦/١) ابْتِنَانٌ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحْبَتَهُ، إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ. [انظر: ٣٤٢٤]

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا قَطُّ إِلَّا دَعَاهُمْ. [راجع: ١٠٥٣]

٢١٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَنْ عَشْتُ (قَالَ رَوْحٌ: لَنْ سَلَّمْتُ) إِلَى قَابِلٍ لِأَصَوْمِنَ الْيَوْمِ النَّاسِعِ بَعْنِي عَاشُورَاءَ. [راجع: ١٩٧١]

٢١٠٧ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ دَاوُدَ ابْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ! قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ.

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ أَحْتَجِمَةَ فِي رَأْسِهِ، قَالَ يَزِيدُ: مِنْ أَدَى كَانُ بِهِ. [انظر: ٢٢٤٣، ٢٣٥٥، ٢٣٨٢، ٣٥٢٣]

٢١٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِنْ دَرَعَهُ مَرَهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ يَهُودٍ عَلَى ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَخَذَهَا رِزْقًا لِعِيَالِهِ. [انظر: ٣٤٠٩]

٢١١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَكَتَبَتْ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، قَالَ: فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِينَ. [راجع: ٢١٠٧]

٢١١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حِجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مَقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُتَّقَى مِنْ جَاءِهِ مِنَ الْعَبِيدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا اسْلَمُوا، وَقَدْ اعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ رَجُلَيْنِ. [راجع: ١٩٥٩]

٢١١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ (ح).

[وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ]، عَنِ مَتَّصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَعُودُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا يَقُولُ: أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ أَبِي يَعُودُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ. [انظر: ٢٤٣٤]

٢١١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ <sup>(١)</sup>بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَى رَجُلٌ رُؤْيَا، فَجَاءَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ طَلَّةً تَنْطَفِئُ عَسَلًا، وَسَمْنَا، وَكَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهَا، فَبَيْنَ مُسْتَكْرٍ وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ سَبِيًّا مُتَّصِلًا إِلَى السَّمَاءِ، (وَقَالَ: يَزِيدُ مَرَّةً: وَكَانَ سَبِيًّا دَلِيًّا مِنَ السَّمَاءِ)، فَجِئْتُ، فَأَخَذْتُ بِهِ، فَعَلَوْتُ فَعَلَاكَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَخَذَ بِهِ فَعَلَا، فَعَلَا اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَخَذَ بِهِ فَعَلَا فَعَلَا اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَأَخَذَ بِهِ فَفَطَعَ بِهِ، ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا فَعَلَا اللَّهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أُنْذِنَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْرَبْنَا، فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ: أَمَا الطَّلَّةُ قَالِ السَّلَامُ، وَأَمَا السَّلْسَلُ وَالسَّمْنُ، فَحَلَاوَةُ الْقُرْآنِ، فَبَيْنَ مُسْتَكْرٍ وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَأَمَا السَّبَبُ فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ تَعْلُو فَيُعَلِّبُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ رَجُلٌ عَلَى مَنَاجِكَ، فَيَعْلُو وَيُعَلِّبُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ رَجُلٌ يَأْخُذُ بِأَخْذِكَ فَيَعْلُو فَيُعَلِّبُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ رَجُلٌ يَفْطَعُ بِهِ، ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ، فَيَعْلُو فَيُعَلِّبُكَ اللَّهُ، قَالَ: أَصَبْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَصَبْتُ، وَأَخْطَأْتُ، قَالَ: أَفَسَمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخْبِرُنِي، فَقَالَ: لَا تُقْسِمُ. [راجع: ١٩٨٤]

٢١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعَاةَ. [راجع: ١٨٩٤]

٢١١٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَمُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ الْحُلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ (٢٣٧/١) الْقِيَامَةِ. [انظر: ٣١٧٢]

٢١١٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دُرَيْبٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكٌ بَعَثَانَ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَقْتَلَ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ! قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَمْرٌ مُتْرَلٌ فِي شَعْبٍ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً! قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الَّذِي يَسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ. [انظر: ٢٩٦٩، ٢٩٦٩، ٢٩٦١]

٢١١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ كَدَامٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَخِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ، قَالَ: إِنَّ دِبَاغَهُ قَدْ أَذْهَبَ بِحَيْثِهِ، أَوْ رَجَسِهِ، أَوْ نَجَسِهِ. [انظر: ٢٨٨٠]

٢١١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، (أَخْبَرَنَا حِجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ طَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى نَاقَتِهِ، يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَتِهِ، وَيَبِي الصَّمَا وَالْمَرْوَةَ.

وَقَالَ زَيْدٌ مُرَّةً: عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ. [انظر: ٢٢٢٧]

٢١١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَسِينُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ طَاوُوسٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ رَفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ النَّعْطِيَّةَ، فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَكَذَلِكَ. وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِيَ النَّعْطِيَّةَ، فَيَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْتِهِ. [انظر: ٢١٢٠، ٤٨١٠، ٤٩٩٣]

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حَسِينُ الْمُعَلَّمِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

٢١٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ سَعِيدِ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ مِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أَمِيَّةَ، مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَعَنَ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ، فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَانَا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فَلَانَا. [راجع: ١٩٨٢]

٢١٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرِ بْنُ الْأَخْتَسِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ، عَلَى الْمُقِيمِ أَرَبِيًّا، وَعَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ، وَعَلَى الْخَائِفِ رَكْعَةً. [انظر: ١١٧٧، ٢٢٩٣، ٣٣٢٢]

٢١٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنْتُ - أَوْ حَسِبْتُ - أَنْ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ فِيهِ قُرْآنٌ. [انظر: ٢٥٧٣، ٢٧٩٩، ٢٨٩٥، ٣١٢٢، ٣١٥٢]

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْكِعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ، فَقَامَ عِنْدَ كُلِّ سَارِيَةٍ، وَكَمْ يَصِلُ. [انظر: ٢٨٣٤]

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنِ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: هَيَّا لَكَ الْجَنَّةَ عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهَا، نَظَرَ غَضَبَانَ، فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ! قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْسُكَ وَصَاحِبِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ، وَمَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي، فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُمَانَ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ، ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَقِّي بِسَلْفِنَا الصَّالِحِ الْخَيْرِ عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، فَبَكَتِ النِّسَاءُ، فَجَعَلَ عَمْرُ يُضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَدَهُ، وَقَالَ: مَهْلًا (٢٣٨/١) يَا عَمْرُ، ثُمَّ قَالَ: ابْكِينَ، وَلَا يَأْكُرْنَ، وَتَعَبِقِ الشَّيْطَانَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ مِمَّا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ، فَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٣١٠٣]

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ طَاوُوسِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَيْفَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَأَهْلِ الْيَمَنِ بِلَمْلَمْ وَأَهْلَهُ تَجَدُّ قَرْنَا، وَ قَالَ: هُنَّ وَرَقَاتُ لَأَهْلِهِنَّ وَلَعَمْرٍ مَرِّبَهُنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، يُرِيدُ النَّحْجَ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ مِنْ وَرَاءِ الْمَيْقَاتِ فَأَهْلَاكُهُ مِنْ حَيْثُ يَنْشِئُ، وَكَذَلِكَ فَكَذَلِكَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ إِهْلَالُهُمْ مِنْ حَيْثُ يَنْشِئُونَ. [انظر: ٢٢٤٠، ٢٢٧٢]

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، حِينَ آتَاهُ، فَأَقْرَبَهُ بِالرُّبَا: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ لَمَسْتَ أَقَالَ: لَا، قَالَ: فَكَفَّهَا، قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَهُ بِرُفْجَمٍ. [انظر: ٣٣١٠، ٢٤١٣، ٦٦١٧، ٣٠٠٠]

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَيْمَتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي الرُّكُوعَيْنِ، فَجَدَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بُوَيْدًا وَقَالَ: أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْمَعًا. [انظر: ٣٢٢٩]

٢١٣١ م - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ. [قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَقَوْمٌ بِمَقَالَةِ الشَّيْخَةِ، مِنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ]. [انظر: ٢٥١١]

٢١٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنَّ مِائَتًا وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا﴾، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنْصَارِ: أَهَكَذَا نَزَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَلْمُهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكِبْرٍ، وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ، فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مَنَا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنِّي لَوْ وَجَدْتُ لَكَعَا فَتَحَدَّثَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أَمِجَّهَ، وَلَا أُحْرِكُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ، فَوَاللَّهِ لَا آتِي بِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، قَالَ: فَمَا لَبِثُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ هَلَالُ بِنِ أُمِّيَّةَ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبِعَ عَلَيْهِمْ، فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً، فَوَجَدَ عِنْدَ أَمَلِهِ رَجُلًا، فَرَأَى بَعِيثِي، وَسَمِعَ بِأَذُنِيهِ فَلَمْ يَهَيْجَهُ، حَتَّى أَصْبَحَ، فَتَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً، فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا رَجُلًا، فَرَأَيْتُ بَعِيثِي، وَسَمِعْتُ بِأَذُنِي، فَكُفِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا جَاءَ بِهِ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالُوا: قَدْ أَتَيْنَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، الْآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَلَالُ بْنُ أُمِّيَّةَ، وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ هَلَالُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِي مِنْهَا مَخْرَجًا، فَقَالَ هَلَالُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ

أَرَى مَا اشْتَدَّ عَلَيْكَ مِمَّا جِئْتُ بِهِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُرِيدُ أَنْ يَأْتُرَّ بِضَرْبِهِ إِذْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيَ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَرْبُدِ جِلْدِهِ، يَعْنِي، فَاْمَسْكُوا عَنْهُ حَتَّى قَرَعَ مِنَ الْوَحْيِ، فَتَزَلَّتْ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾. الْآيَةَ كُلَّهَا. فَسُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ابْتَرْنَا بِهَلَالٍ، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ فَرْجٍ وَمَخْرَجًا، فَقَالَ هَلَالُ: قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَلِكَ مِنْ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَسَلُوا إِلَيْهَا، فَأَرَسَلُوا إِلَيْهَا. فَجَاءَتْ، فَتَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمَا، وَذَكَرَهُمَا، وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا، فَقَالَ هَلَالُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ صَدَّقْتَ عَلَيَّهَا، فَقَالَتْ: كَذَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

لَا عُنَا بَيْنَهُمَا، فَقبِلَ لِهَلَالٍ: اشْهَدْ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْخَامِسَةِ، قِيلَ: يَا هَلَالُ! اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا، كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا، فَشَهِدَ فِي الْخَامِسَةِ: أَنْ لَعَمْرُؤُا (٢٣٩/١) اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ، فَلَمَّا كَانَتْ الْخَامِسَةَ قِيلَ لَهَا: اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَتَلَكَّاتُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي، فَشَهِدْتُ فِي الْخَامِسَةِ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَتَرَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْهَمًا، وَقَضَى أَنْ لَا يَدْعَى وَكَلَّهَا لَابٍ، وَلَا تَرْمِي هِيَ بِهِ، وَلَا تَرْمِي وَكَلَّهَا، وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَكَلَّهَا، فَلَعَلِيهِ النُّحْدُ، وَقَضَى أَنْ لَا يَنْتَبِهَا عَلَيْهَا، وَلَا قُوَّةَ مِنْ أَجْلِ أَهْمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ، وَلَا مَتَوَقَّفٍ عَنْهَا، وَقَالَ: إِنْ جَاءَتْ بِهَ أَصِيْبُ، أُرْسِيحُ، حَمْسُ السَّاقِينِ فَهُوَ

لهلال، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ جَعْدًا، جَمَالِيًّا، خَدَلَجُ السَّاقِينِ، سَابِغُ الْأَيْتِينَ، فَهُوَ لِلذِّي رَمَيْتُ بِهِ، فَجَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ، جَعْدًا، جَمَالِيًّا، خَدَلَجُ السَّاقِينِ، سَابِغُ الْأَيْتِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَكَلَّهَا شَانٌ. قَالَ عِكْرَمَةُ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، وَكَانَ يَدْعَى لِأُمِّهِ وَمَا يَدْعَى لِأَبِيهِ. [انظر: ٢١٩٩، ٢٤٦٨]

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ، وَهُوَ عَلَى أَعْوَادِ الْمَنْبَرِ: لَيْتَنِي هُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيْتَنِي هُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلَيْتَنِي مِنَ الْغَافِلِينَ. [انظر: ٢٢٩٠، ٣٠٩٩، ٣١٠٠، ٥٥٦٠]

٢١٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قُرَيْشِ بْنِ سَبْحِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِوَلَدِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِهِ لَكَمًّا، وَأَنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ طَعَامِنَا فَيُفْسِدُ عَلَيْنَا طَعَامَنَا، قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدْرَهُ، وَدَعَا لَهُ فَفَعَّ نَعْمَ، فَخَرَجَ مِنْ فِيهِ مِثْلُ الْجِرْوِ الْأَسْوَدِ (فَسَمِعْتُ). [انظر: ٢١٢٨]

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ أَحْتَهُ تَذَرْتِ أَنْ تَشْتِي إِلَى الْبَيْتِ، وَشَكَا إِلَيَّ صَفْعَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ غَفِي عَنْ نَذْرِ أَحْسَنِكَ، فَتَرَكْتُ وَتَلَّهْتُ بِدَعْتِهِ. [انظر: ٢١٢٩، ٢١٢٨، ٢١٣٥]

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنِي عَمِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مَتَكِّيٌّ عِنْدَ رِزْمٍ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ نَعْمَ الْجَلِيسِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ: عَنْ أَبِي بَالَةَ تَسْأَلُ! قُلْتُ: عَنْ صَوْمِهِ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هَلَالُ الْمُحْرَمِ فَاعْبُدْ فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنْ تَاسِعَةِ فَاصْبِحْ مِنْهَا صَائِمًا، قُلْتُ أَكْذَابُ كَانَ يَوْمُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٢١٤، ٢٥٤٠، ٢٢١٧]

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوَسًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: عَلِمُوا وَيَسْرُوا وَلَا تَسْرُوا وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ. وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ. [المنظر: ٢٥٥٦، ٣٤٤٨]

٢١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجْلَهُ، يَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عُوِيَ. [المنظر: ٢١٢٨]

٢١٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الْمُنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ أَبُو مَعَاوِيَةَ: أَرَاهُ رَفَعَهُ) قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، سَبْعَ مَرَّاتٍ - شَفَاهُ اللَّهُ - إِنْ كَانَ قَدْ أَخَّرَ. يَعْنِي فِي أَجَلِهِ. [المنظر: ٣٢٨٨]

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ لَمْ يَشْكُ فِي رَفْعِهِ وَوَأَقْفَهُ، عَلَى الْإِسْنَادِ.

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَقِبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَرَأَتُكَ أَنْ تَرْكَبَ وَلْتَهْدِ بِدَنَتِهِ. [راجع: ٢١٣٤]

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ (٢٤٠/١) فَمَاتَتْ، فَاتَى أُخُوها النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْضُوا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَقَاءِ. [المنظر: ٣٢٢٤]

٢١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ رَوْحٌ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا الْقُرَظِيُّ قَالَ مُحَمَّدٌ، عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْعَمْرَةِ، وَأَهْلَ أَصْحَابِهِ بِالْحَجِّ (قَالَ رَوْحٌ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ) فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَحَلَّ، وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ طَلَحَهُ، وَرَجُلٌ آخَرَ قَاحِلًا.

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْمُجَبَّرِ النَّبِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا قَتَلَ رَجُلًا مُتَمَدِّدًا؟ قَالَ: جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا. قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتَ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى فُضِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا نَزَلَ وَحْيُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ، وَأَمِنَ وَعَمَلَ صَالِحًا لَمْ أَهْتَدِ! قَالَ: وَآتَى لَهُ بِالنُّورِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَكَلَّفَتْهُ أُمُّهُ رَجُلٌ

قَتَلَ رَجُلًا مُتَمَدِّدًا يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخَذًا قَاتِلَهُ يَمِينِهِ، أَوْ يَسَارِهِ، وَأَخَذًا رَأْسَهُ يَمِينِهِ، أَوْ شِمَالَهُ، تَشْخَبُ أَوْ دَاجُهُ مَأْمَا فِي قَبْلِ الْعَرْشِ يَقُولُ: يَا رَبُّ سَلْ عَبْدَكَ فِيمَ قَتَلْتَنِي! [راجع: ١٩٤١]

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى (١) أَبِي عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيَّ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْذُرُ لَهُ فِي السَّعَاءِ، (قَالَ شُعْبَةُ: مِثْلُ لَيْلَةِ الْاِثْنَيْنِ) فَيَشْرِبُهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَالْثَلَاثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ سَفَّاهُ الْخُدَامَ، أَوْ صَبَّهُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ: وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ سَفَّاهُ الْخُدَامَ أَوْ صَبَّهُ. [راجع: ١٩٦٣]

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)، قَالَ: إِنْ جَبْرِيْلُ كَانَ يَدُسُّ فِي فَمِّ فِرْعَوْنَ الطَّيْنَ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [المنظر: ٣١٥٤]

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي السَّلْفِ فِي حَبْلِ الْجَهَنَّمَ رِيًّا. [المنظر: ٣١٤٥]

٢١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ، يَعْنِي ابْنَ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَذَكُرُ حِينَ اسْتَبَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنِي وَقُلَانَا، غُلَامًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَتَرَكَكَ.

٢١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَدْخُلْ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ بَعْضُ شَيْطَانٍ، أَوْ بَعْضُ شَيْطَانٍ، قَالَ: فَلَدَخَلَ رَجُلٌ آزْرُقُ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَلَامَ سَبَيْتِي، أَوْ سَمْتِي، أَوْ نَحْوَهُذَا، قَالَ: وَجَمَلٌ يَحْلِفُ، قَالَ: فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْمُجَادَلَةِ: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذْبِ وَهُمْ يَكْلِمُونَ﴾ وَالْآيَةُ الْآخَرَى. [المنظر: ٢٤٠٧، ٢٤٠٨، ٣٢٧٧]

٢١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ: أَعُوذُ بِجَانِ أَزْهَرٍ، كَانَ رَأْسُهُ أَصْلَةً، أَشْبَهَ النَّاسَ بَعْدَ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ الْهَلَكُ، فَإِنْ رَمَيْتُمْ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [المنظر: ٢٨٥٤]

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثَتْ بِهِ قَتَادَةَ، فَحَدَّثَنِي بِحَوْضٍ مِنْ هَذَا.

٢١٤٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَمِلْتُ بِشَيْءٍ عَلَيَّ الْفِيَامُ فَمُرَّمِي بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوقِفُنِي فِيهَا، لَيْلَةَ الْقَدْرِ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّائِعَةِ.

٢١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا النَّسَبُ مَعَ (٢٤١/١) الْعُلَمَاءِ فَاحْتَبَاتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي، فَحَطَّانِي حَطَاةً، ثُمَّ بَعَثَ بِي إِلَى مَعَاوِيَةَ. [انظر: ٣١٠٤، ٣١٣١، ٣١٦٥]

٢١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ: لَا يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ، وَيَقَطُرُ حَتَّى تَقُولَ: لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا مَتَابِعًا غَيْرَ رَمَضَانَ مِثْلَ قَدَمِ الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٩٩٨]

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ، قَالَ: أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ، بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْصُرْ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمْرَمَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَطُوفَ وَأَنْ يَسْعَى وَيَقْصُرَ أَوْ يَحْلِقَ ثُمَّ يَحِلَّ. [انظر: ٣١٧٨]

٢١٥٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا جَابِرُ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِقَدْرِ فَاحْتَدَّ مِنْهَا عَرَفًا وَكُضًا، فَآكَلَهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٢١٥٤ - قَالَ هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا قَلْبَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا.

٢١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا احْتَجَمَ احْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، قَالَ: قَدَعًا غَلَامًا لَبِنِي يَاصَةَ فَحَجَمَهُ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ مُدًّا وَنِصْفًا، قَالَ: وَكَلَّمَ مَوْلَاهُ، فَحَطُّوا عَنْهُ نِصْفَ مُدٍّ، وَكَانَ عَلَيْهِ مُدَانٍ. [راجع: ٢٠٩١]

٢١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَهِيَ تَمَامٌ، وَالْوُتْرُ فِي السَّفَرِ سَنَةٌ.

٢١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمِمْحَصٍ فَلْيَضْحَكُوا بِئِي اللَّهِ لَهُ نَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

٢١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ الضَّمِّيَّ، قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَهَانِي نَاسَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَنِي بِهَا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَمَتُّ، فَأَتَانِي آتٌ فِي مَنَامِي، فَقَالَ: عَمْرَةَ مُتَقَبِّلَةٌ وَحَجَّ مَبْرُورٌ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، سَنَةٌ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: فِي الْهَدْيِ جُزْرٌ، أَوْ بَقْرَةٌ، أَوْ شَاةٌ، أَوْ شُرْكَاءُ فِي دَمٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا اسْتَدَّ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ إِلَّا وَاحِدًا، وَهُوَ جَمْرَةٌ أَوْ تَقُ مِنْ أَبِي حَمْرَةَ.

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّرْفَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ يَصِلْ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. [انظر: ٢١٦٠، ٢١٧٥، ٣٣٤٩]

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٩٨٩]

٢١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُجَمَّةِ وَالْجَلَالَةِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يُفْتِي النَّاسَ، لَا يُسْنَدُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، شَيْئًا مِنْ قِيَاهُ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَإِنِّي أَصَوْرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: ادْنُ، إِنَّمَا مَرَّتَيْنِ أَوْ كَلَاثًا، فَذَكَرْنَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا يَكْلَفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ وَيَلْسَنَ بِهَا. [انظر: ٣٣٧٢]

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٤٢/١) الْاَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَايِهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٢١٦٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَأَضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَلْبَهُ بِقَلْبِ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلْبِ، اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمَسُّعُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِ يَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوئَهُ، ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكُنْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، ثُمَّ دَخَيْتُ، فَكُنْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ أُذُنِي الْيَمْنَى فَفَتَلَهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّى آتَاهُ الْمُوَدُّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيَّتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. [راجع: ١٩١١]

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ يَنْصَفُ النَّهَارَ، أَشَعَّتْ أَغْبَرٌ، مَعَهُ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ يَلْطَطُهُ أَوْ يَتَبَعُ فِيهَا شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ أَتَّبِعُهُ مِنْذُ الْيَوْمِ، قَالَ عَمَّارٌ: فَحَفِظْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَوَجَدْنَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [انظر: ٢٥٥٨]

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَمْرَانَ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ فُرَيْشُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصَّمَا دُعبًا. وَتُؤْمِنُ بِكَ. قَالَ: وَتَمَعْلُونَ! قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَا، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ، عَنْ وَجَلٍ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ شَيْئًا أَصْبَحَ لَهُمْ الصَّمَا دُعبًا، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذِبَتْهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ تَتَحَتَّ لَهُمْ بَابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ، قَالَ: بَلْ بَابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ. [انظر: ٣٢٢٣]

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَيْكُمُ ﷺ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ آتَا خَيْرٍ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [انظر: ٢٢٩٨، ٣١٧٩، ٣١٨٠، ٣٢٥٢]

٢١٦٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَعْلَمُهُمُ الدُّعَاءَ كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَعْجَا وَالْمَمَاتِ. [انظر: ٢٢٤٣، ٢٢٧٠، ٢٢٨٩]

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّاسِ يَوْمَ فَطَرَ رِكَتَيْنِ بَغَيْرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ أَخَذَ يَدَ بِلَالٍ فَأَنْطَلَقَ إِلَى النِّسَاءِ فَحَطَّطَهُنَّ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالَ لَا بَعْدَمَا قَفَى مِنْ عِنْدِهِنَّ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ قِيَامُهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ. [انظر: ٣١٠٥]

٢١٧٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، قَالَ: الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَذَقْتَ أَوَّلَ فُرَيْشٍ نِكَالًا، فَادْعُ آخِرَهُمْ تَوَالًا.

٢١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيعةٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَلَّمُهُمْ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِبَغِيرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. [انظر: ٢١٣٣، ٢٥٧٤، ٣٠٦٤، ٣٢٧٥، ٣٢٧٧]

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيعةٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ. [انظر: ١٤٢١٠]

٢١٧٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ، ثُمَّ خَطَبَ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ خَطَبَ، وَعُمَرُ ثُمَّ خَطَبَ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ خَطَبَ، بِغَيْرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. [راجع: ٢١٧١]

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ السُّدُوسِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ رِكَتَيْنِ لَا يَقْرَأُ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا.

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رُكِّزَتِ الْعِزَّةُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، بِعِرْقَاتٍ فَصَلَّى إِلَيْهَا، وَالْحِمَارُ يَعْرِ مِنْ وَرَاءِ الْعِزَّةِ.

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَاصِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَهْلَ الطَّائِفِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ عِبْدَانُ فَاعْتَقَهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْتَقُ الْعَبْدَ إِذَا خَرَجُوا إِلَيْهِ. [انظر: ١٧٥٩]

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَاتِدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْسَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ: فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رِكَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رِكَعَةً. [راجع: ٢١٢٤]

٢١٧٨ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنَّ اللَّهَ قَضَى بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَكِنَّا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا. [راجع: ١٨١٧]

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعِيدُ، أَلَاكَ امْرَأَةٌ أَقَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِذَا رَجَعْتَ فَتَزَوَّجْ. قَالَ: قَدِمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا سَعِيدُ اتَّزَوَّجْتَ أَقَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْرَهُمُ نِسَاءً. [راجع: ٢٠٤٨]

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّجَبِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: اعْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ جَنَابَةِ فُلَمَّا خَرَجَ رَأَى لَمْعَةً عَلَى مَنْكَبِهِ الْأَيْسَرِ لَمْ يُصْبِحْهَا الْمَاءَ، فَأَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ قَبْلَهَا، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ.

٢١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ ابْنِ مُسْلِمِ الْخُثَمِيِّ، عَنْ أَبِي كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَكَيْفَ لَا يُطِئُ عَنِي، وَأَنْتُمْ حَوْلِي لَا تَسْتَنُونَ، وَلَا تَقْلَمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تَقْفُصُونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تَشْفُونَ رَوَاجِعَكُمْ.

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي] خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَتَى مَرْضًا لَمْ يَضُرَّ أَجْلَهُ فَقَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أَنْ يَشْفِيَهُ إِلَّا عُرْفِي. [راجع: ٢١٣٧]

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ بِسَيِّدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَرِيبًا مِنْ زَمْرَمٍ فَدَعَا بِمَاءٍ  
وَأَسْتَسْقَى، فَأَتَيْتَهُ بِدَلْوٍ مِنْ زَمْرَمٍ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [رَاجِعْ: ١٨٣٨]

٢١٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، كِلَاهُمَا عَنِ  
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا،  
فَأَتَى بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَأَفْطَرَ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَفْطَرُوا. [انظر: ٣١٧٦، ٣٢٠٩، ٣٢٧٩]

٢١٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ بِالْقَاحَةِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [رَاجِعْ:  
١٨٤٩]

٢١٨٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى امْرَأَةٍ  
وَمَعَهَا صَبِي لَهَا فِي مِحْفَةٍ، فَأَخَذَتْ بَصْبُعِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْهَذَا  
حَجٌّ أَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [رَاجِعْ: ١٨٩٨]

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
تَرَقَّقَ كَثْرًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣١٣٢، ٣١٣٣]

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ،  
عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَسَنَانُ بْنُ سَلَمَةَ،  
وَمَعَنَا بَدَتَانِ، فَازْهَقْنَا عَلَيْنَا فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي سَنَانٌ: هَلْ لَكَ فِي ابْنِ  
عَبَّاسٍ! فَأَتَيْتَاهُ، فَسَأَلَهُ سَنَانٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:  
سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْجَهَنِّيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَمْ  
يُحِجَّ قَالَ: حَجَّ عَنْ أَبِيكَ. [رَاجِعْ: ١٨٩٩]

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنَّا بَارِضٌ لَنَا بَهَا  
الْكُرُومُ، وَإِنَّ أَكْثَرَ غَلَاظِمِهَا الْحُمْرُ، فَقَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ دَوْسٍ عَلَى رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ، بِرَأْيِهِ خَمْرٌ أَهْدَاهَا لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ  
حَرَمَهَا بِعَدْلِكَ! فَأَقْبَلَ صَاحِبَ الرَّأْيِ عَلَى إِنْسَانٍ مَعَهُ قَامَرَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ

٢١٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا  
حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ:  
لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْرَقَعَهُ) قَالَ: كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا فَأَعَجِبَهُ الْمَنْزِلُ الْآخَرَ الظُّهْرَ  
حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا سَارَ، وَلَمْ يَتَّيَّأْ لَهُ الْمَنْزِلُ الْآخَرَ الظُّهْرَ  
حَتَّى يَأْتِيَ الْمَنْزِلَ فَيَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ. قَالَ حَسَنٌ: كَانَ إِذَا سَافَرَ فَنَزَلَ  
مَنْزِلًا.

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ  
مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي  
نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [انظر: ٣١٦٩، ٣١٧٤، ٣٠٤٤]

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ  
شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الْإِبْرَاضِ مِنْ قَبْلِ  
أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقْتُلُونَ حَاقِي النَّاسِ حَتَّى يُعْلِقُوا الْعَصِي وَالْحِجَابَ  
وَالْقِعَابَ، فَإِذَا تَرَفُّوا تَفَعَّقَتِ تِلْكَ، فَتَرَفُّوا بِالنَّاسِ، قَالَ وَلَقَدْ رُمِيَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ ذُرِّي نَاقَتِهِ لَيْسَتْ حَارِكَهَا، وَهُوَ يَقُولُ يَدُهُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،  
عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ.

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَبِي  
عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَامَ حَتَّى سَمِعَ لَهُ غَطِيظًا،  
فَقَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. فَقَالَ عِكْرَمَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، مَحْضُوطًا.

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
أَيُّوبَ، (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ) وَقَيْسُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي  
رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَّرَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى نَامَ  
الْقَوْمُ، ثُمَّ اسْتَقْبَطُوا، (لَمْ تَأْمُرْهُمْ اسْتَقْبَطُوا)، قَالَ قَيْسٌ: فَجَاءَ عَمْرُ بْنُ  
الْحَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ  
يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّؤُوا. [رَاجِعْ: ١٩٦٦]

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَحَسَنُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ

(٢٤٥/١) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ يُصَلِّي  
مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ يَدَيَّ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ  
صَلَّى، ثُمَّ نَامَ حَتَّى تَفَحَّ، ثُمَّ جَاءَهُ بِلَالٌ بِالْأَذَانِ، فَقَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ  
يَتَوَضَّأْ. قَالَ حَسَنٌ (يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ): كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ،  
فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَامَ حَتَّى تَفَحَّ. [رَاجِعْ: ١٩١١]

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَسَّادَةُ، عَنْ أَبِي  
الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو يَنْبَغُ، قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ:  
رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي يَمِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ رَجُلًا أَدَمَ طَوَالًا، جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ



رَجَالَ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى ابْنَ مَرْثَمٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مَرِيحَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْيَاضِ، سَبَطَ الرَّاسَ. [انظر: ٢١٩٨، ٢١٩٩، ٢١٧٩، ٣١٨٠]

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو نَبِيكُمُ، ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: قَدَّرَ مَلَكُهُ. [راجع: ٢١٩٧]

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْبَعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي ابْنِ الْمَلَأَعَةِ أَنْ لَا يُدْعَى لِأَبٍ، وَمَنْ رَمَاهَا، أَوْ رَمَى وَلَدَهَا فَإِنَّهُ يُجَدُّ الْحَدَّ، وَقَضَى أَنْ لَا قُوَّةَ لَهَا [عَلَيْهِ]، وَلَا سَكْتَى مِنْ أَجْلِ أُنْهَمَا يَتَرَكَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ، وَلَا مَوْتَى عَنْهَا. [راجع: ٢١٣١]

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهِيَ مَخْرَبَانٌ. [انظر: ٢٤٩٢، ٢٥٦٥، ٢٥٩٢، ٣١٠٩، ٣١٣٣، ٣٢٣٨، ٣٣١٩، ٣٣٨٤، ٣٤٠٠]

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْعَطَّارِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَصَدَّقُ بَدِينَارٍ، إِنْ لَمْ تَجِدْ دِينَارًا فَصَفِّ دِينَارًا [بِعَيْنِي] الَّذِي يَغْشَى امْرَأَتَهُ حَائِضًا. [انظر: ٣٤٢٨، ٣٧٩٨]

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَّانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا عَزَبَ ابْنَ مَالِكٍ، فَقَالَ: أَحَقُّ مَا بَلَغْتَنِي عَنْكَ! قَالَ: وَمَا بَلَغْتُكَ عَنِّي! قَالَ: بَلَغْتَنِي أَنْكَ فَجَرْتِ بَأَمَةِ آلِ فُلَانٍ! قَالَ: نَعَمْ، فَرَدَّهُ حَتَّى شَهِدَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهِ. [انظر: ٢٨٧٦، ٣٠٢٩]

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَوْرَأَيْتَنِي، وَأَنَا أَخَذُ مِنْ حَالَ الْبَحْرِ، فَأَدُسُهُ فِي فِي فِرْعَوْنَ. [انظر: ٢٨٢١]

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ. [انظر: ٣٠٩٤]

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَمَّادٍ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ قَدْ حَبَّبَ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ، فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [انظر: ٢٣٠١، ٢٦٩٤]

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، (قَالَ عَمَّانُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ،) عَنْ يُونُسَ ابْنَ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: امْرَأَةٌ جَاءَتْ تَبِيعُهُ، فَأَذْخَلَهَا الدُّوْلَجَ، فَأَصَبَتْ مِنْهَا مَا دُونَ الْجِمَاعِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ!

لَمَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ أَجَلٌ، قَالَ: فَاتَّ أَبَا بَكْرٍ، فَاسْأَلَهُ، قَالَ: فَاتَّاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَمَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَرَكَ الْقُرْآنَ: «وَاقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِي خَاصَّةٌ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ أَفَضَّرَبَ عُمَرَ صَدْرَهُ بِيَدِهِ. فَقَالَ: لَا، وَلَا نَعْمَةَ عَيْنٍ، بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ. [انظر: ٢٤٣٠]

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَدِيَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَسَقَيْتَاهُ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ، فَقَالَ: أَحْسَبْتُمْ هَكَذَا فَاصْنَعُوا (٢٤٦/١). [انظر: ٢٦٥٥]

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: مَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَلَّمَ الْأَنْطُسُ الْجَزْرِيَّ ابْنَ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الشَّمَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرِيحَةٍ عَسَلٍ وَشَرْطَةٍ مَحْجَمٍ، وَكِيَّةٍ نَارٍ، وَأَنْتَ أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ.

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ، قَالَ يَعْقُوبُ: اشْتَعَارَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُحِبُّ، وَيُحِبُّهُ مُوَافِقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ يَعْقُوبُ: فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ، قَالَ إِسْحَاقُ: فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، فَسَدَلْ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَّقْ بَعْدُ. [انظر: ٢٣٦٤، ٢٦٠٠، ٢٦٤٤]

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، عَنْ يَسَارِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَا أَتْلُوهُمَا فِي ظُهُورِهِمَا، أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا، فَطُفِقَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ رُكْنَ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَسْتَلِمْ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَيَقُولُ مُعَاوِيَةُ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مِمَّنْجُورٍ، فَطُفِقَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَزِيدُهُ كَلِمًا وَضَعَّ يَدَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الرُّكْنَيْنِ، قَالَ لَهُ ذَلِكَ. [انظر: ٣٠٧٢، ٣٥٣٣]

٢٢١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا، عُمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمْرَةً الْقَضَاءِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ قَابِلٍ، وَعُمْرَةً الثَّالِثَةَ مِنَ الْجَعْرِانَةِ وَالرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ. [انظر: ٢٦٥٧]

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الطَّافِقِينَ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتْ الْأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا أَوْ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ كُلُّ قَبِيلٍ قَتَلَهُ الْعَزِيزَةَ مِنَ الدَّلِيلَةِ قَدَيْتَهُ حَمْسُونَ وَسَفَا، وَكُلُّ قَبِيلٍ قَتَلَهُ الدَّلِيلَةَ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَدَيْتَهُ مِائَةً وَسَقَى، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَذَلَّتِ الطَّافِقَتَانِ كِتَابَهُمَا لِمَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ] يَوْمَئِذٍ لَمْ يَطْهَرْ، وَلَمْ يُوْفِنَهُمَا عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصَّلْحِ، فَتَنَلَّتِ الدَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَبِيلًا، فَارْتَضَتْ الْعَزِيزَةَ إِلَى الدَّلِيلَةِ: أَنْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا مِائَةَ وَسَقَى، فَقَالَتْ الدَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي حَيْسٍ قَطُّ دَيْبُهُمَا وَاحِدٌ، وَتَسْبِيهُمَا وَاحِدٌ، وَيَدْبُهُمَا وَاحِدٌ دَيْبُهُمَا بَعْضُهُمْ نَصْفُ دَيْبِ بَعْضٍ! إِنْ أِنَّمَا أُعْطِيَاكُمْ هَذَا ضَيْمًا مِنْكُمْ لَنَا، وَقَرَأَ مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا تُنْطِيقُكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتْ الْحَرْبُ تَهْجِي بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَتْ الْعَزِيزَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضَيْفًا مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ صَدَقُوا، مَا أُعْطُوا هَذَا إِلَّا ضَيْمًا مَاءً، وَقَهْرًا لَهُمْ، فَدَسُوا إِلَى مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرٍ لَكُمْ رَأْيِهِ، إِنْ أُعْطَاكُمْ مَا تَرِيدُونَ حَكَمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكُمْ حَدَرْتُمْ فَلَمْ تَحْكُمُوهُ، فَدَسُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَاسًا مِنَ الْمَنَافِقِينَ لِيُخْبِرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلَّهُ، وَمَا أَرَادُوا، فَآذَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: فِيهِمَا، وَاللَّهِ تَزَلْتُ وَيَا هُمَا عَنِّي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أذُنِهِ الْأَثَلُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ عَذْبٌ حَتَّى يَفْقَدَ شَعِيرَةً، وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُلِّفٍ أَنْ يَفْتَخَّ فِيهَا، وَلَيْسَ بِبَافِخٍ. [رِجَال: ١٨٦٦]

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ غَلَابٍ، عَنْ (٢٤٧/١) الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِ السَّقَايَةِ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بَرْدًا لَهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ أَخْبِرْنِي عَنْ عَاشِرَاءَ، قَالَ: عَنْ أَبِي بَالَةَ! قَالَ: قُلْتُ: عَنْ صِيَامِهِ، قَالَ: إِذَا أَنْتَ أَهْلَلْتَ الْمُحْرَمَ فَأَعْدَدْتُمْ نَسْعًا، ثُمَّ أَصْبَحَ يَوْمَ النَّاسِعِ صَائِمًا، قُلْتُ: كَذَا كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [رِجَال: ٢١٣٥]

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي هَذَا الْحَجْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُصْرَبُهُمَا، وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. [نظن: ٣٢٩٨، ٣٢٩٧، ٣٢٩٦، ٣٢٩٥]

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ: قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِدَاءَهُمْ أَنْ يُكَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ، قَالَ:

فَجَاءَ يَوْمًا غُلَامٌ يُسَمِّيهِ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا سَأَلْتُكَ، قَالَ: ضَرَبْتَنِي مُعَلِّمِي، قَالَ: النَّحِيبُ، يَطْلُبُ بِدَحْلٍ بَدْرًا!! وَاللَّهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا.

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ أَحَدٍ بِالشَّهَدَاءِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدَ وَالْجُلُودَ، وَقَالَ: اذْفَنُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَيَأْبِيهِمْ.

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ارْتَدَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَآذَنَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةٍ. قَبِمَتْ بِهَا قَوْمُهُ، فَرَجَعَ تَائِبًا، فَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ، ذَلِكَ مِنْهُ، وَخَلَّى عَنْهُ.

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِسْوَا مِنْ تِيَابِكُمْ الْبِيضُ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ تِيَابِكُمْ، وَكَفَتْهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنْ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمْ الْإِمْدُ، يَجْلُو الْبَصِيرَ، وَبَيْتُ الشَّعْرِ. [رِجَال: ٢٠٤٧]

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ بَابَيْتٍ إِذَا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ الْبِمَانِيِّ وَمَشَى، حَتَّى يَأْتِيَ الْحَجَرَ، ثُمَّ يَرْمِلُ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَابٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكَانَتْ سَنَةٌ. [نظن: ٢٣٨٦، ٢٣٨٥، ٢٣٨٤، ٢٣٨٣]

٢٢٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْحَدَّاءُ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَاعًا فِي الْمَسْجِدِ، مُسْتَقْبِلًا الْحَجَرَ، قَالَ: فَظَنَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعَوْهَا، وَأَكَلُوا أَمْنَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكَلَ شَيْءٌ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ كُنْتُمْ. [نظن: ٢٦٧٨، ٢٦٦٣]

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُعَلَّى الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنَ الْعُرَيْنِيَّ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ، قَالَ: بِنِسْمَا عَدَلْتُمْ بِامْرَأَةٍ سَلْمَةَ كَلْبًا وَحِمَارًا، لَقَدْ رَأَيْتَنِي أَقْبَلْتُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ قَرِيبًا مِنْهُ مُسْتَقْبِلُهُ نَزَلْتُ عَنْهُ، وَخَلَّيْتُ عَنْهُ، وَدَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاتِهِ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاتَهُ، وَلَا تَهَانِي عَمَّا صَنَعْتُ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَتْ وَبَيْدَةٌ تَحُلُّ الصُّفُوفَ، حَتَّى عَادَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاتَهُ، وَلَا تَهَانَا عَمَّا صَنَعْتُ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ، فَخَرَجَ جَدِي مِنْ بَعْضِ حُجَرَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ يَجْتَازُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَقَلَّا تَقُولُونَ: الْجَدْيُ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ! [نظن: ٣١٩٣، ٣١٩٠]

جِيئَتْهُمْ، فَإِنَّهُ حَيْثُ الْجَيْفَةِ، حَيْثُ اللَّيْثِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا. [انظر: ٣١٩، ٢٤٤٧، ٣٠١٣]

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجِمَارَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، أَوْ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [انظر: ٢٦٣٥، ٢٠٣٩]

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلَاثَ مِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، وَكَانَ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مَضِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

٢٢٣٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْطُ يَدَهُ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يُعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْمَحُ يُسْمَحُ لَكَ.

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْطُ يَدَهُ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، يُعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكْرَمَ مِنَ الْأَسْتَفْقَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هِمٍّ فَرْجًا، وَمِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَسَهَّدَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَرَدْتُ، عَنْ شَرِّ رَيْفٍ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ وَلَا نَعَمْتُ عَيْنٍ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي عَنْ سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ هُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَرَى قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ هُمْ، فَأَيُّ ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمًا، وَسَأَلَهُ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَقْضَى يَتِيمُهُ! وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ (٢٤٩/١) وَأُونِسَ مِنْهُ رَشْدُ رَيْفٍ إِلَيْهِ مَالُهُ، وَقَدْ انْقَضَى يَتِيمُهُ، وَسَأَلَهُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ [مِنْهُمْ] مَا عَلَّمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغَلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْمَيْتِدِ: هَلْ كَانَ لَهَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا الْبَاسَ! وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِلَّا أَنْ يَحْدِثَا مِنْ عَتَانِ الْمُسْلِمِينَ. [انظر: ٦٦٥٥، ٢٨١٧، ٢٤٣٢، ٣٢٦٤، ٣٢٩٩]

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَحْطُبُ إِلَى جَذَعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمَنْبِرَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ، وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنْ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، قَالَ: وَلَوْ لَمْ احْتَضَنَهُ لَحَنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٤٠٠، ٢٤٠١، ٣٤٢٠، ٣٤٢٢]

٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقِئِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، يُعْنِي أَبَا الْمَلِيحِ، عَنِ حَبِيبٍ، يُعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ قَدَّمَ حَاجًا، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ انْقَضَتْ (٢٤٨/١) حَجَّتُهُ، وَصَارَتْ عُمْرَةً، كَذَلِكَ سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَأَلَهُ رَسُولُهُ ﷺ.

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا سَيْفٌ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ. [انظر: ٢٨٨٨، ٢٦٩٦، ٢٦٧٠]

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقِئِيُّ، أَبُو يَزِيدَ، حَدَّثَنَا فُرَاتٌ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ لِأَنَّهُ حَتَّى أَطَا عَلَى عُنُقِهِ، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ فَعَلَ لِأَخَذْتَهُ الْمَلَائِكَةُ عَيْنًا، وَلَوْ أَنَّ الْيَهُودَ تَمَتُّوا الْمَوْتَ لَمَاتُوا، وَرَأَوْا مَقَاعِدَهُمْ فِي النَّارِ، وَلَوْ خَرَجَ الَّذِينَ يَإْهَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَرَجَعُوا لِأَيِّدُونَ، مَا وَلَا أَهْلًا. [انظر: ٢٢٢٦، ٢٤٨٣]

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَذَكَرَ مَعَنَاهُ. [راجع: ٢٢٢٥]

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ (أَبُو سَهْلٍ) فِي سُؤَالِ سَنَةِ إِحْدَى (وَكَمَانٍ) وَمِائَةٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَيْتِ، وَجَعَلَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْنَتِهِ، ثُمَّ أَتَى السَّقَايَةَ بَعْدَمَا قَرَعَ، وَبَنُو عَمَةٍ يَنْزِعُونَ مِنْهَا، فَقَالَ: نَاوُونِي قَرْعَهُ لَهَ الدَّلْوُ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَهُ نُسْكَاءَ، وَيَقْبَلُونَكُمْ عَلَيْهِ لَتَزَعَتْ مَعَكُمْ. ثُمَّ خَرَجَ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ صَائِمًا مَحْرَمًا، فَغَشِيَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَلَذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ. [سقط من البيهقي]

٢٢٣٨ م - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، (عَنِ الْحَكَمِ)، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَيْدِ [راجع: ١٩٥٩]. [سقط من البيهقي]

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الطَّائِفِ: مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الْعَيْدِ فَهُوَ حَرٌّ فَخَرَجَ عَيْدٌ مِنَ الْعَيْدِ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ الْخُنْدُقِ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَعْطَوْا بِجَبْتِهِ مَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْفَعُوا إِلَيْهِمْ

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر: ٢٤٠١، ٢٤٠٢، ٢٤٣١، ٢٤٣٢]

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَفَيْسَةُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَسَأَلُوهُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَسَأَلُوهُ: فَكَلَّمَهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ، قَالَ: خَمِنًا هَذِهِ شَرٌّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ عَبْدًا مَأْمُورًا، بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَخْصُنَا دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَ، أَمَرْنَا أَنْ نَسْتَعِجِ الوُضُوءَ، وَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَلَا نَنْزِي حِمَارًا عَلَى قَرْسٍ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَحَلَ نَاسًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ بَلِيلٍ، (قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: ضَعَفْتَهُمْ)، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَرْمُوا الْجُمُرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

شُعْبَةُ شَكَّ فِي ضَعْفَتِهِمْ.

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيقَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمَكَمَ، قَالَ: هُنَّ لَهُمْ، وَلَمَنْ آتَى عَلَيْهِمْ مِنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، مِنْ حَيْثُ بَدَأَ حَتَّى يَبْلُغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ. [راجع: ٢١٢٨]

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّؤُوسِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [انظر: ٢٣٩٢، ٢٣٩٣]

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، وَكَانَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، فَمَاتَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِّينَ. [راجع: ٢٠١٧]

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، احْتِجَامًا فِي رَأْسِهِ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. [راجع: ٢١٠٨]

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا بِشِرَابٍ، قَالَ: فَآتَيْتُهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبْتُ قَائِمًا. [راجع: ١٨٣٨]

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ آتَى خَالَتَهُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ إِلَى سَفَايَةِ قَوْصًا ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، قَالَ: وَقُمْتُ قَوْصَاتٍ، ثُمَّ قُمْتُ عَنْ بَيْتِهِ، قَالَ: فَآخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي مِنْ خَلْفِهِ، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ بَيْتِهِ. [انظر: ٣٤٧٩]

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ حَضَرْتُ السَّنَةَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أَذْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، أَمْ لَا، وَلَا أَذْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِيًّا أَوْ عَيْسًا﴾. [انظر: ٢٣٣٢]

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ التَّمْرَ حَتَّى يُطْعَمَ. [انظر: ٣٣٦١])

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (٢٥٠/١) عَنْ أَبِي نَهَيْكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَاعْبَدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فَاعْطُوهُ.

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ. [انظر: ٢١٠٩، ٢١٧٠، ٢١٧٠، ٢٣٣٧]

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُعْمَرِيُّ لِمَنْ أَعْمَرَهَا، وَالرَّقِيبِيُّ لِمَنْ أَرْقَبَهَا، وَالْعَائِدِيُّ فِي هَيْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ. [انظر: ٢٢٥١]

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهَا لِمَنْ أَعْمَرَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ أَرْقَبَ رَقِيبِي فِيهَا لِمَنْ أَرْقَبَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ وَهَبَ هَبَةً، ثُمَّ عَادَ فِيهَا، فَهُوَ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ. [مكرر ما قبله]

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاطِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفَتْ الْقِبْلَةُ بَعْدَ. [انظر: ٢٣٧٠، ٣٣٦٢]

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جُمُرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ دَبَحَ، ثُمَّ حَلَّقَ. [انظر: ٢١٣٨]

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوفَيْعٍ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَامَ بْنَ لَعْلَبَةَ أَخَاهُ بِنِ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ لَمَّا اسْتَلَمَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَقَدَّ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسَ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ الرُّكُوعَ، ثُمَّ صِيَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ حَجَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأَفْعَلُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ وُلِّيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَصْدُقُ ذُو الْعَقِيبَتَيْنِ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٣٨٠، ٢٣٨١]

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ حَضَرْتُ السَّنَةَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أَذْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، أَمْ لَا، وَلَا أَذْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِيًّا أَوْ عَيْسًا﴾. [انظر: ٢٣٣٢]

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ التَّمْرَ حَتَّى يُطْعَمَ. [انظر: ٣٣٦١])

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (٢٥٠/١) عَنْ أَبِي نَهَيْكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَاعْبَدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فَاعْطُوهُ.

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ. [انظر: ٢١٠٩، ٢١٧٠، ٢١٧٠، ٢٣٣٧]

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُعْمَرِيُّ لِمَنْ أَعْمَرَهَا، وَالرَّقِيبِيُّ لِمَنْ أَرْقَبَهَا، وَالْعَائِدِيُّ فِي هَيْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ. [انظر: ٢٢٥١]

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهَا لِمَنْ أَعْمَرَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ أَرْقَبَ رَقِيبِي فِيهَا لِمَنْ أَرْقَبَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ وَهَبَ هَبَةً، ثُمَّ عَادَ فِيهَا، فَهُوَ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ. [مكرر ما قبله]

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاطِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفَتْ الْقِبْلَةُ بَعْدَ. [انظر: ٢٣٧٠، ٣٣٦٢]

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جُمُرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ دَبَحَ، ثُمَّ حَلَّقَ. [انظر: ٢١٣٨]

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوفَيْعٍ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَامَ بْنَ لَعْلَبَةَ أَخَاهُ بِنِ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ لَمَّا اسْتَلَمَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَقَدَّ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسَ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ الرُّكُوعَ، ثُمَّ صِيَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ حَجَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأَفْعَلُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ وُلِّيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَصْدُقُ ذُو الْعَقِيبَتَيْنِ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٣٨٠، ٢٣٨١]

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُسَوِّدِيُّ، عَنِ

النَّحْمَكِيِّ، عَنِ النَّحْمَكِيِّ، عَنِ مِقْسَمِ بْنِ أَبِي عُبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَاقَاتٍ أَوْضَعَ النَّاسُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُنَادِيًا يُنَادِي: أَيُّهَا النَّاسُ لَيْسَ الْبُرِّ بِأَبْيَضَ الْخَيْلِ وَلَا الرَّكَابِ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ مِنْ رَافِعَةٍ يَدُهَا عَادِيَةٌ حَتَّى نَزَلَ جَمْعًا. [راجع: ٢٠٩٩]

٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنِ

شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ كَانَتْ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ، فَدَخَلَ الشَّعْبُ، فَنَزَلَ، فَاهْرَاقَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَرَكِبَ، وَكَمْ يُصَلِّ.

٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا (سَعْدُ) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ بْنِ

شَهَابٍ، أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَعَمٍ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَأَخَذَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَلْتَقِضُ إِلَيْهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً حَسَنَةً، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْفَضْلُ فَحَوَّلَ وَجْهَهُ مِنْ الشَّقِّ الْأَخْرَ. [راجع: ١٨٩٠]

٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ الْأَشْجَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبَةَ، عَنِ

عَطَاءِ، عَنِ أَبِي الضَّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ مَرْيَهُودِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ السَّمَاءَ عَلَى ذَهَبٍ وَأَشَارَ بِالسَّيِّبَةِ، وَالْأَرْضُ عَلَى ذَهَبٍ وَالْمَاءُ عَلَى ذَهَبٍ وَالنَّجِالَ عَلَى ذَهَبٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى ذَهَبٍ! كُلُّ ذَلِكَ يُبَيِّنُ بِأَصَابِعِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. [نظن: ٢١٩٨]

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْجَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبَةَ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ

أَبِي الضَّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ، وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَانِي بِهِ، قَالَ: فَأَتَاهُ بِأَنَاءِ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَصَابِعَهُ فِي فَمِ الْإِنَاءِ وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عَيُونٌ، وَأَمْرٌ بِإِلَاقَةِ النَّاسِ النَّاسِ الْوَضُوءَ الْمُبَارَكِ. [نظن: ٢١٩٠]

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ،

عَنِ ابْنِ خُرَيْبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْمَضَرِّ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَبَدَّتِ النُّجُومُ، وَعَلَّقَ النَّاسُ يَأْدُونَهُ: الصَّلَاةَ [الصَّلَاةَ]، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَغَضِبَ، قَالَ: أَتَعْلَمُنِي بِالسُّنَّةِ! اشْهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الطُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرَبِ، وَالْعِشَاءِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَسَأَلْتُهُ فَوَاقَفَهُ. [نظن: ٣٢٩٣]

٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي

لَيْلَى، عَنِ النَّحْمَكِيِّ، عَنِ مِقْسَمِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَفَعَ خَيْرَ، أَرْضَهَا وَتَحَلَّهَا مَقَاسِمَةً عَلَى النُّصْفِ.

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ مِقْسَمِ

وَمُجَاهِدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خُمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُهُ فُخْرًا: بَعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَرَ، وَلَا أَسْوَدٌ يَدْخُلُ فِي أُمَّتِي إِلَّا كَانَ مِنْهُمْ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا. [نظن: ٢٢٧٢]

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، بِعَنِي الدَّبَّاعُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّنَاجِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَكَانَ [يُكَبِّرُ] إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَا أَمَّ لَكَ، (وَلَيْسَتْ) تِلْكَ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! [راجع: ١٨٨٦]

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَرَّتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَجَاءَتَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَأَخَذْنَا بِرُكْبَتَيْهِ، فَلَمْ يَنْصَرَفْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَرَرْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، وَتَحَنَّنَ عَلَيَّ حِمَارٌ فَجِئْتُ، فَدَخَلْنَا فِي الصَّلَاةِ. [نظن: ٢٢٩٥]

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ

الْحَدَّادِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ غَلْمَةِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَوَأَحَدًا خَلْفَهُ، وَوَأَحَدًا بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِئِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ

عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّي، وَالسُّلْطَانَ وَلِيِّي مِنْ لَا وَلِيَّ لَهُ.

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِئِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢٥١/١) مَثَلُهُ. [سياتي مسند عائشة: ٢١٧٦٥]

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَزَّارِيُّ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَلِيٍّ

الْمَعْلُكِيُّ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مَرْحَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعًا، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِّ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَقْصُرِ الصَّلَاةَ إِلَّا مَرَّةً حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكْعَةً رَكْعَةً. [نظن: ٣٢٦٨]

٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ أَبِي

الْأَسْوَدِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا وَصَلَ وَالْمَوْصِلَةَ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الدِّينِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَعَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ أَوَّلَ مَنْ جَعَدَ آدَمَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَمَّا خَلَقَ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ (ذَارِعٌ) إِلَى يَوْمِ (٢٥٢/١) الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ يَبْرُضُ ذُرِّيَّتَهُ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا يَزْهَرُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ رُبِّكُمْ عُمَرُ؟ قَالَ: سَوْنٌ عَامًا، قَالَ: رَبِّ زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ أُرِيدَهُ مِنْ عُمُرِكَ، وَكَانَ عُمُرُ آدَمَ أَلْفَ عَامٍ، فَرَزَّاهُ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَكَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِذَلِكَ كِتَابًا، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ، فَلَمَّا احْتَضَرَ آدَمَ، وَأَتَتْهُ الْمَلَائِكَةُ لِقَبْضَتِهِ قَالَ: هَذَا بَدْعِي مِنْ عُمُرِي أَرْبَعُونَ عَامًا، فَقِيلَ: إِنَّكَ قَدْ وَهَبْتَهَا لِابْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: مَا قَعَلْتُ، فَأَبْرَزَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَشَهِدَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ. [انظر: ٢٧١٣، ٢٥١٩]

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْجِنِّ، وَلَا رَأَهُمْ، أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِلِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمْ الشُّهُبُ، قَالَ: فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ أَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالَ: فَقَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ! قَالَ: فَانطَلَعُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا يَتَفَقَّحُونَ مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ! قَالَ: فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ تَوَجُّهُوا نَحْوَهَا مَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِنَحْلَةٍ عَامِدًا إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ النَّجْرِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا النَّزْلَانَ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَهَذَا لِكَيْ تَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ قَائِمًا بِهِ) الْآيَةُ. فَانزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ إِلَهُهُ﴾ وَإِنَّمَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ.

٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيقَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قِرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ، مِنْ لَهُمْ، وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَتَى، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ. [رابع: ٢١٧٨]

٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَكَحَّ مَيْمُونَةً، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانُوا يَرُونَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْمُحْرِمِينَ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحْرِمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَّ الدَّبِيرُ، وَعَقَا الْأَكْرَبُ، وَأَسْلَخَ صَفْرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ، (فَقَدِمَ) النَّبِيُّ ﷺ

وَأَصْحَابُهُ لِيَصِيحَ رَابِعَةَ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَمَاطَمَ ذَلِكَ عَنْدهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ! قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ، وَفِي كِتَابِهِ: لِيَصِيحَ.

٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ يَصِيحَ الرَّجُلُ طَعَامًا، حَتَّى يَسْتَوِيَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ ذِكْرَاهُمْ بِذَرَاهِمِ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ. [رابع: ١٨٤٧]

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، فَكُمَّتْ قَتْرَصَاتُ، فَكُمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَذَبْتِي فَجَرَّتِي، فَأَقَامَتِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، قِيَامَهُ فِيهِمْ سَوَاءً. [انظر: ٢٣٥٩]

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: حَتَّى مَتَى تُضِلُّ النَّاسَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! قَالَ: [وَ] مَا ذَلِكَ يَا عُرْوَةُ! قَالَ: تَأْمُرُنَا بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَقَدْ نَهَى [عَنْهَا] أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ: كُنَّا هُمَا أَتَيْعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْلَمَ بِهِ مِنْكَ (٢٥٣/١).

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَقْبَةَ بْنَ عَامَرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتِي نَدَّرَتْ أَنْ تَمْسِيَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِي عَنْ نَدْرِ أُخْتِكَ، لَتَحْجَّ رَاكِبَةً وَلْتَهْدِ بَدَنَةً. [رابع: ٢١٣٤]

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مَكَّةَ قَلَمٌ تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَلْبِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاءًا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تَلْقَطُ لُقَطَتُهَا، إِلَّا لِمُعْرَفٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِدْخِرَ لِصَاحِبَتَا، وَقُبُورِنَا، قَالَ: إِلَّا الْإِدْخِرَ. [انظر: ٢١٦٤]

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ الْمُدْعَى الْبَيْتَةَ، قَلَمٌ بِكُنْ كَهَ بَيْتَةَ، فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبُ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ قَدْ قَعَلْتَ، وَلَكِنْ غَفِرْ لِكَ بِيَاخْلَاصِكَ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [انظر: ٢١٦٣، ٢١٦٥]

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانَ شَيْخٌ مِنَ النَّخَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْضُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُضَاةَ عُرَاةٍ عُرْلَاةٍ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ وَالْأَوَّلُ الْخَلْقُ بِكَيْسِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَإِنَّهُ

به، قال: فَوَيْلَ مَلَكَ هَذِي! قَالَ: لَا، قَالَ: فَاقِمِ كَمَا أَنْتَ، وَلَكِ ثُلُثٌ هَذِي، قَالَ: فَكَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَتَى بَدَأَتْهُ. [انظر: ٢٣٤٨]

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ فِرْقَدِ السَّيْغِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنِ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ عَدَاتِنَا، وَعَشَاتِنَا، فَيُسَدُّ عَلَيْنَا، فَصَحَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَدَعَا، فَتَمَّ نَعْمَةً، قَالَ: عَمَّانُ: فَسَأَلْتُ اعْرَابِيًّا، فَقَالَ: بَعْضُهُ عَلَى الرَّبِضِ، وَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرِّ الْأَسْوَدِ، وَشَفِي. [راجع: ٢١٣٣]

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّشَلَّ مِنْ فِدْرِ عَظْمًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٢٤٠٦]

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ الْمُطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مَيْنَاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَبِئْسَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لِيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيَكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [راجع: ٢١٣٢]

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَشَّيْنَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا الْمُتَرَجِّلَاتُ مِنَ النِّسَاءِ! قَالَ: الْمُتَشَبِّهَاتُ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّ عَلَى النَّجَاشِيِّ، ٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُرِئَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ فِي الْحَضَرِ أَيْمًا، وَفِي السَّرِّ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً. [راجع: ٢١٢٤]

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ وَلَدَ أَدَمٌ إِلَّا قَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ لَيْسَ بِزَكَرِيَّا، وَمَا يَبْنِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر: ٢٦٥٤، ٢٦٨١، ٢٧٣٦، ٢٩٤٥]

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّتُ أَنَا وَعِزَّةُ ابْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى حَمَارٍ وَتَرَكْتُهُمَا يَأْكُلُ مِنْ يَفْلٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَشْتَدَانِ، حَتَّى أَخَذَتَا يَرْكَبَتِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ. [راجع: ٢٢٥٨]

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَنًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِبَدِيِّ

سِجَّاءَ بِأَنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُوْخِذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَلَا تُؤَلِّقَنَّ: أَصْحَابِي، فَلْيَمْلَأَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْنَا بِمَدَنِكَ، فَلَا تُؤَلِّقَنَّ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: «وَرَكِبْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَلَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ لِي» فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَفَسَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ، قَالَ: إِنَّ هَوْلًا لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِينَ عَلَى آعْقَابِهِمْ مَتَى قَارَعْتَهُمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَمَلَهُ عَلَى سُفْيَانَ فَأَمَلَهُ عَلِيُّ سُفْيَانَ مَكَانَهُ. [انظر: ٢٣٢٧]

[راجع: ١٩١٣]

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ بْنِ التَّمَّانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩١٣]

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمَفْصَلُ هُوَ الْمُحْكَمُ، تُوَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سَنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ. [انظر: ٣١٥٠، ٣١٥١، ٣١٥٢]

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

قَالَ (بِعَنِي حَجَّاجًا): وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَوْبَيْنِ أَيْضِينَ، وَفِي بُرْدٍ أَحْمَرَ. [انظر: ٢٨١٣]

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ جَاءَ بِإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَهَاجَرَ فَوَضَعَهُمَا بِمَكَّةَ فِي مَوْضِعٍ زَمَزَمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ جَاءَتْ مِنَ الْمَرْوَةِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ، وَقَدْ تَبَعَتِ الْعَيْنُ، فَجَعَلَتْ تَفْخَصُ الْعَيْنَ يَدَيْهَا هَكَذَا، حَتَّى اجْتَمَعَ الْمَاءُ مِنْ شَقِّهِ، ثُمَّ تَأَخَّذَهُ بِقَدْحِهَا، فَجَعَلَهُ فِي سَقَاتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُهَا اللَّهُ، لَوْ تَرَكْتَهَا كَانَتْ عَيْنًا سَائِحَةً تَجْرِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٣٢٥٠، ٣٣٩٠]

٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ، إِمَّا ذِرَاعًا مَشْوِيًّا، وَإِمَّا كِفْأً، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمْسُ مَاءً. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِجَّاجًا، فَأَمَرَهُمْ فَجَعَلُوا عَمْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ اسْتَبَقْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَبَدَّتُ لَمَعَلْتُ كَمَا فَعَلُوا، وَلَكِنْ دَخَلْتُ الْعَمْرَةَ فِي الْحِجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ انْشَبَ أَصَابِعُهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي، وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٥٤/١) اللَّهُ ﷻ: بِمِ أَمَلْتُ! قَالَ: أَمَلْتُ بِمَا أَمَلْتُ

الْحَلِيفَةَ، ثُمَّ دَعَا بِيَدَيْهِ، أَوْ أَيْ يَدَيْهِ، فَأَشْرَفَ صُحْبَةَ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتْ الدَّمَّ عَنْهَا. وَقَدْ نَمَّا بِعَمَلَيْنِ، ثُمَّ أَتَى بِرَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا قَعَدَ عَلَيْهَا وَاسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْتَاءِ أَهْلَ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٢٢٩٧ - [حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِذِهِ الدَّعَوَاتِ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح). وَبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ قَالَ: عَمَّانُ: عَبْدِي، أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَتَسْبِيهِ إِلَيَّ أَبِيهِ. [راجع: ٢١٦٧]

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَالَتَهُ (٢٥٥/١) أُمُّ حُمَيْدٍ، أَهْدَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَصْبًا وَأَقْطًا، قَالَ: فَأَكَلَ مِنْ السَّمْنِ، وَمِنَ الْأَقْطِ، وَتَرَكَ الْأَصْبَ تَقَلُّرًا، فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَوْنًا حَرَامًا لَمْ يُوَكَّلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ مَنْ قَالَ: لَوْ كَانَ حَرَامًا! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، ﷺ. [انظر: ٣٣٥٤]

[٢٩٦٦، ٣١٣٦، ٣٠٤١، ٣٩٦٧]

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَبَانِي طَاوُوسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفُ شِعْرًا، وَلَا نُوْبًا، ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى أَمْرُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَلَا يَكْفُ شِعْرًا، وَلَا نُوْبًا. [راجع: ١٩١٧]

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ حَبَّبَ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [راجع: ٢٢٠٥]

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: ، أَخْبَرَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَيْتُ، وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: قُمْتُ، وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَمَلَّقْتُ بَعْضَ أَهْلَابِ قَسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي، قَالَ: فَظَنَنْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ.

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَبِيتُ اللَّيْلِيَّ الْمَتَابَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءَهُ، قَالَ: وَكَانَ عَامَةً خَيْرِهِمْ خَيْرَ الشَّعِيرِ. [انظر: ٣٥٤٥]

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو دَاوُدَ الْوَأَسْطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَنَا، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ، قَالَ: فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَاسِبٍ فَقَالَ: (أَفِي) كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لَوْ قُلْتُمَا لَوَجِبَتْ، وَكَوُوجِبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، أَوْ لَمْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، [الحج مرة]، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ. [انظر: ٣٦٤٧، ٣٣٠٣، ٣٥١٠، ٣٥٢٠]

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ سَبْعًا، وَطَافَ سَبْعِيًّا، وَإِنَّمَا سَعَى أَحَبُّ أَنْ يَرِي النَّاسَ قُوَّتَهُ. [انظر: ٢٨٣٠، ٢٨٣٦]

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِبَنِي يَوْمِ التَّرْوِيَةِ الظُّهْرَ. [انظر: ٢٧٠١]

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِخَاهُ مَرَقَةً أَنْ يَضَعَهُ عَلَى جِدَارِهِ. [انظر: ٢٨٦٧]

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ يَمِينِ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَصَلَّى بِهِمْ، بِبُشَيْرٍ بِكَفَيْهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرُكِعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ فَيَقُومُ فَيُشِيرُ يَدَيْهِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلَاةَ لَمْ أَرِ أَحَدًا يُصَلِّيَهَا، (فَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ)، فَقَالَ: إِنَّ أَحْبَبَّتْ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّقِدْ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. [انظر: ٢٦٦٧]

٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ، فَسَأَلُوا سَلْوَهُ: عَنِ الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فَسَرَّكَتْ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ، عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قَالُوا: أَوْتِينَا عَلْمًا كَثِيرًا، أَوْتِينَا التُّورَةَ وَمَنْ أَوْتِي التُّورَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا، قَالَ: فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ مَقْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَسْلَمِيِّ: لَعَلَّكَ قَبَلْتَ، أَوْ لَمَسْتَ، أَوْ ظَنَنْتُ. [راجع: ٢١٦٩]

٢٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي



٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ يَتَّقِي بِفَضْلِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَيَبْرِدُهَا. [انظر: ٢٣٢٥، ٢٣٢٦، ٢٣٢٧، ٢٣٢٨]

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ، فَاتَّهَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: لِمَ تَتَّهَرُنِي يَا مُحَمَّدُ؟ قَوْلَهُ لَقَدْ عَلِمْتُ مَا بَهَا رَجُلٌ أَكْرَمُ نَادِيًا مِنِّي، قَالَ: فَقَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ»، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ لَوَدَعَا نَادِيَهُ لَأَخَذْتُهُ زَيَانَةَ الْعَدَابِ. [انظر: ٢٣٢٥]

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُخَارِبِيُّ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَفْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ (٢٥٧/١) كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَخْطُبُ.

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ. قَالُوا: وَآتَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسَلَمَ.

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرِي بَنِي اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعَ مِنْ جَانِبِهَا وَجْسًا، قَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا بِلَالُ الْمُؤَدَّنِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: حِينَ جَاءَ إِلَى النَّاسِ: قَدْ أَفْلَحَ بِلَالٌ، رَأَيْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَلَقِيَهُ مُوسَى ﷺ، فَحَرَّبَ بِهِ، وَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، قَالَ: وَهُوَ رَجُلٌ أَدَمُ طَوِيلٌ، سَبَطَ سَعْرُهُ مَعَ أُذُنَيْهِ، أَوْ قَوْحُهُمَا، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَمَضَى فَلَقِيَهُ عِيسَى فَحَرَّبَ بِهِ، وَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، قَالَ: فَمَضَى، فَلَقِيَهُ شَيْخٌ جَلِيلٌ مَهَيْبٌ فَحَرَّبَ بِهِ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ، وَكَلَّمَهُمْ بِسَلْمٍ عَلَيْهِ، قَالَ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ إِزْرَاعِيمُ، أَوْ وَظَرُ فِي النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجِيفَ، فَقَالَ: مَنْ هُوَ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هُوَ لَاءُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَرَأَى رَجُلًا أَحْمَرَ أَرْزَقَ جَعْدًا شَعْنًا إِذَا رَأَيْتَهُ، قَالَ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ الْأَنْصَسِيَّ قَامَ بِصَلَاةٍ، ثُمَّ التَّمَّتْ قَادَاةُ الشُّيُوبِ أَجْمَعُونَ يَصَلُّونَ مَعَهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ جِيءَ بِقَدْحَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنِ اليمِينِ، وَالْآخَرُ عَنِ الشَّمَالِ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الْآخَرِ عَسَلٌ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَشَرِبَ مِنْهُ، فَقَالَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ الْقَدْحُ: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ.

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ، عَنْ ابْنِ

أَعْرُوبِ بَكَ مِنَ الصُّبَّةِ، فِي السَّفَرِ، وَالْكَاتِبَةُ فِي الْمُتَقَلِّبِ، اللَّهُمَّ اطْوِلْ الْأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَإِذَا أَرَادَ الرَّجُوعُ قَالَ: أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ، وَإِذَا دَخَلَ [إِلَى] أُمَّةٍ قَالَ: تَوْبًا تَوْبًا لِرَبَّنَا أَوْيَا، لَا يُعَادِرُ عَلَيْنَا حَوِيًّا. [انظر: ٢٣٢٣]

٢٣٢٦ - وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْمَةِ.

٢٣٢٧ - وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْتَقْبِلُوا، وَلَا تُحْتَلِّبُوا وَلَا يَتَّبِعُ بِعَضْكَ لِبَعْضٍ.

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَدَقَ أُمِّيَّةً فِي شَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ وَكَوْرٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلْآخَرَى وَلَيْتَ مَرُصِدٌ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ، صَدَقَ، وَقَالَ:

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ أَحْرٍ لَيْلَةٍ  
حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ  
تَأْتِي فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي سَلْبِهَا  
إِلَّا الْمُعَذِّبَةَ وَالْأَنْجِلِدُ  
فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ، صَدَقَ.

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ مِنْ تَامَ سَاجِدًا وَضُوءًا، حَتَّى يَضْطَجِعَ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ.

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَفْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ امْرَأَةً، أَوْ سَابَهَا، فَتَارَعَتْهُ قَائِمَ سَيْفِهِ، فَتَقَلَّبَهَا، فَصَرَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَ بِأَمْرِهِا، فَتَبَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ.

٢٣٣١ - وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ إِلَى مَوْتَةَ فَاسْتَعْمَلَ زَيْنًا، فَإِنْ قُتِلَ زَيْنٌ فَجَمْعُهُ، فَإِنْ قُتِلَ جَمْعُهُ قَابِلٌ رَوَّاحَةٌ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَّاحَةَ، فَجَمَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَرَّه، فَقَالَ: مَا خَلَقْتُكَ إِذَا: أَجْمَعَ مَعَكَ، قَالَ: لَعْنَةُ، أَوْ رَوَّاحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٩٦٦]

٢٣٣٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنَّا مَنْ وَطِنَ حَبْلِي.

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَفْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُصِيبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، (فَطَلَّبُوا) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُجَنِّهَهُ، فَقَالَ: لَا وَلَا كَرَمَاتٍ لَكُمْ. قَالُوا: فَإِنَّا نَجْمَلُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ جُنْدًا. قَالَ: وَذَلِكَ أَحَبُّ وَأَحَبُّ. [راجع: ٢٣٣٠]

عَبَّاسٍ، قَالَ: قُتِمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنْ شِمَالِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٩١١]

**٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَمِيعِ الزِّيَاتِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٣٣٥٩، ٣٣٥١]**

**٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ، وَيُؤْتَى بِأَقْوَامٍ فَيُؤَخَّذُ بِهِمْ ذَاتَ السَّمَاءِ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، فَيَقَالُ: مَا زَالُوا بِعَدْلِكَ يَرْتَدُّونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. [راجع: ٢٢٨١]**

**٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَفَاءَلُ، وَلَا يَطْفِرُ، وَيُجِبُهُ الْإِسْمَ الْحَسَنَ. [انظر: ٢٧٦٧، ٢٩٢٧]**

**٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَفِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ.**

**٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ كُلُّهُنَّ قَاسِمَةٌ يَفْتَلَهُنَّ الْمُحْرَمُ، وَيُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْمَعْرَبُ، وَالْحَيْجَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالزَّرَابُ.**

**٢٢٣١ - حَدَّثَنَا . [حديث ملفوف من سابقه ولاحقه]**

**٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُهُ غَيْرَ ثَلَاثَ: لَا أَدْرِي كَانَ يُفْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ (٢٥٨/١) أَمْ لَا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ يُفْرَأُ: «وَقَدْ بَلَّغْتُ مِنَ الْكَبِيرِ عِتَابًا» أَوْ لَعْنًا، قَالَ: حَصِينٌ وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ.**

**قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتَهَا كُلَّهَا أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ.**

**٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ يُجْعَلَ لَهُمُ الصَّمَا دُهْبًا، وَأَنْ يُبْحِيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ، فَيَزْرَعُوا، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأِنِي بِهِمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا، فَإِنْ كَفَرُوا أَهْلَكُوا كَمَا أَهْلَكْتَ مَنْ قَبْلَهُمْ. قَالَ: لَا، بَلِ اسْتَأْنِي بِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: «وَمَا مَتَّعْنَا أَنْ يُرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلَادُ، وَأَتَيْنَاهُمُ التَّائِقَةَ مَبْصُورَةً».**

**٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جَوْبِرَةَ بَرَّةَ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَسَمَّاهَا جَوْبِرَةَ، كَرَاهَةً أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ، قَالَ: وَخَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَجَاءَهَا، فَقَالَتْ: مَا زِلْتِ بِعَدْلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاتِي، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ قُلْتِ بِعَدْلِكَ كَلِمَاتٍ لَوْ وُزِنَ لَرَجَحْنَ بِمَا قُلْتِ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِذَادَ كَلِمَاتِهِ. [انظر: ٢٩٠٢، ٣٠٠٧، ٣٣٠٨]**

**٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَطِظُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غَيَابَةٌ، فَاقْمِلُوا الْعِدَّةَ، وَالشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، يَعْنِي أَنَّهُ نَاقِصٌ. [راجع: ٣٣٠٨]**

**٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا، فَقَالَ: لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دِينَ أَكْتَتْ قَاضِيَهُ عَنْهَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ دَانَ اللَّهُ أَحَقَّ أَنْ يَقْضَى. [راجع: ١٨١٦]**

قال سليمان: فقال الحكم وسلمت بن كهيل، وتحن جميعاً جلوس، حين حدث مسلم بهذا الحديث، قال: سمعتنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس.

**٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا يحيى بن إسحاق، أَخْبَرَنِي وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَحْتَجِمَ وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ، وَأَسْتَعَطَّ. [راجع: ٢٤٢٩]**

**٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا يحيى بن إسحاق، أَخْبَرَنَا وَهَيْبٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَبَّلَ عَنِ الدَّبْحِ وَالرَّمْيِ وَالْحَلْقِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٤٢١]**

**٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُضَّافُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) أَتَى بِكَفِّ مَشْوِيَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا تَفْأً، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٢٠٠٢]**

**٢٢٤٠ - حَدَّثَنِي مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَلْبَسْتِ الصَّخَّةَ وَالْفَرَاغَ نِعْمَتَانِ مِنَ نِعَمِ اللَّهِ، مَبْعُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. [انظر: ٣٢٠٧]**

**٢٢٤١ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، أَنَّهُ حَدَّثَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَبْأٍ أَوْ ذِرَاعٍ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٠٠٢]**

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَعْلَمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [انظر: ٧٨٥٧]

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: [وَأَعُوذُ بِكَ] مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ [راجع: ٢١٦٨]

٢٣٤٤ - قَالَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ (٢٥٩/١) الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْعَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، بَعْضِي مِثْلُ دُعَاءِ الْكَرْبِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ ابْنِ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ زِيَادِ الْمُزْبِينِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ، وَسَعْيَانِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ يَقُولُ: لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ غَرَاءَ، وَيَوْمَهَا أَزْهَرُ.

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَجُلًا أَدَمَ طَوَالًا جَعَدَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ، فِي الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطًا. [راجع: ٢١٩٧]

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: اجْعَلُوا هَذِهِ عُمْرَةً، فَإِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَبَدَّتْ لَأَمْرِكُمْ بَهَا، وَلِيَحِلُّ مِنْ نَيْسٍ مَعَهُ هَذِي، وَكَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَذِي. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَخَلَّتْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [راجع: ٢١٢٧]

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ مِنَ اللَّيْلِ فَرَقَدَ، فَلَمَّ يَسْتَيْقِظُ بِالْإِلْتِمَاسِ. قَالَ: فَامَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِبِلَالٍ فَأَذَّنَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَسْرُبُي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَا، يَعْنِي الرُّخْصَةَ.

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَدِينَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى آتَى عُسْفَانَ، قَالَ: فَدَعَا بِأَيَّاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، حَتَّى نَظَرَ النَّاسَ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَفْطَرَ، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [انظر: ٢٣٥١، ٢٣٥٢، ٢٣٥٣، ٢٣٥٤]

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ أَوْ مَعَهُ. [انظر: ٣١٦٢]

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا قَابُوسُ، عَنْ أَبِي طَلْحَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ مُسْرِعًا، قَالَ: حَتَّى أَفْرَعَنَا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَيْنَا قَالَ: جِئْتُ مُسْرِعًا أُخْبِرُكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَانْتَسِبْهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، وَلَكِنَّ التَّمَسُّوَمَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ، حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَهُوَ حَرَامٌ، حَرَمَهُ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَا أَحَلَّ لِأَحَدٍ فِيهِ الْقَتْلَ غَيْرِي، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي فِيهِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَمَا أَحَلَّ لِي فِيهِ إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، فَهُوَ حَرَامٌ حَرَمَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَا يُضَدُّ شَوْكُهُ، وَلَا يُحْتَلَى خِلَاةً، وَلَا يُفْرَسُ صَيْدُهُ، وَلَا تُلْقَطُ لِقَطْعَتُهُ إِلَّا لِمَعْرُوفٍ. قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، قَدْ عَلِمَ الَّذِي لَا يَدَّ لَهُمْ مِنْهُ: إِلَّا الْإِذْخَرِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ لَا يَدَّ لَهُمْ مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيَقُورُ وَالْبَيْتُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَّا الْإِذْخَرِ. [انظر: ٢٢٨٨]

٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَقْدٌ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخِطَّاطُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَدَى لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَمْنٌ، وَأَقَطُ، وَصَبٌّ، فَأَكَلَ السَّمْنَ، وَالْأَقَطُ ثُمَّ قَالَ: لَظَبُّ إِنْ هَذَا الشَّيْءُ مَا أَكَلْتُهُ قَطُّ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَأْكُلَهُ فَلْيَأْكُلْهُ. قَالَ: فَأَكَلَ عَلَى خِرَابِهِ. [راجع: ٢٢٩٩]

٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (٢٦٠/١) احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَعْرُومٌ، فِي رَأْسِهِ، مِنْ صُدَاعٍ كَانَ بِهِ، أَوْ شَيْءٍ كَانَ بِهِ، بِمَاءٍ يُقَالُ: لَحِي جَمَلٍ. [راجع: ٢١٠٨]

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُودَى الْمُكَاتِبُ بِقَدْرٍ مَا أَدَى دِيَةَ الْحُرِّ، وَيُقَدَّرُ مَارِقٌ دِيَةَ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٤٤]

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ الْقَوْمُ، لِعَسَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ إِلَّا أَهْلُهُ، عَمَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ

المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وشمس بن العباس، وأسامة بن زيد بن حارثة، وصالح مولاة، فلما اجتمعوا لقتلهم نادى، من وراء الباب أوس بن خولي الأنصاري، ثم أحد بني عوف بن الخزرج، وكان بديراً، علي بن أبي طالب، فقال له: يا علي، تشدك الله، وحظنا من رسول الله ﷺ، قال: فقال له علي: ادخل، فدخل لحضر غسل رسول الله ﷺ، ولم يزل من غسله شيئاً، قال: فاستند إلى صدره، وعليه قميصه، وكان العباس والتفضل وشمس يلبونهم، مع علي بن أبي طالب. وكان أسامة بن زيد، وصالح مولاة يصبان الماء، وجعل علي يسئله، ولم يزل من رسول الله ﷺ شيئاً مما يراه من الميت، وهو يقول: بأبي وأمي، ما أطيبك حياً وميتاً حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله ﷺ، وكان يغسل بالماء والسنبل، جفوه، ثم صنع به ما يصنع بالميت، ثم أدرج في ثلاثة أبواب، ثوبين أبيضين، وبرد حبرة، ثم دعا العباس رجلين فقال: ليذهب أحدكما، إلى أبي عبيدة بن الجراح، وكان أبو عبيدة يضرخ لأهل مكة، وليذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الأنصاري، وكان أبو طلحة يلحد لأهل المدينة، قال: ثم قال العباس لهما حين سرحهما: اللهم خذ لرسولك، قال: فذهبا، فلم يجد صاحب أبي عبيدة أباه عبيدة، ووجد صاحب أبي طلحة أباه طلحة، فجاء به، فلمح لرسول الله ﷺ. [راجع: ٣٩]

٢٣٥٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا خصف بن عبد الرحمن الجزري، عن سعيد بن جبير، قال: قلت لعبد الله بن عباس: يا أبا العباس، عجباً لا خلاف أصحاب رسول الله ﷺ، في إهلاك رسول الله ﷺ، حين أوجب، فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ، حجة واحدة، فمن هلك اختلفوا، خرج رسول الله ﷺ، حاجاً، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه، فاهل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظوا عنه، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا، فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل، فقالوا: إنما اهل رسول الله ﷺ حين استقلت به ناقته، ثم مضى رسول الله ﷺ، فلما علا على شرف اليباء أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، فقالوا: إنما اهل رسول الله ﷺ حين علا على شرف اليباء، وأيم الله لقد أوجب في مصلاة، واهل حين استقلت به ناقته، واهل حين علا على شرف اليباء، فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس، أهل في مصلاة، إذا فرغ من ركعتيه.

٢٣٥٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني رجل، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، قال: أهدى رسول الله ﷺ في حجة الوداع مائة بدنة، نحر منها ثلاثين بدنة بيده، ثم أمر علياً ففحراً ما بقي منها، وقال: أقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس، ولا تمطين جزراً منها شيئاً، وخذلنا من كل

بعر حلبة من لحم، ثم اجعلها في قدر واحدة، حتى تأكل من لحمها وتحس من مرقها. فقل.

٢٣٦٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس، قال: قلت لآب العباس، أرايت قولك: ما حج رجل لم يسق الهدى معه، ثم طاف بالبيت إلا حل بعمره، وما طاف بها حاج قد ساق معه الهدى، إلا اجتمعت له عمرة وحجة، والناس لا يقولون هذا، فقال: ويحك إن رسول الله ﷺ خرج ومن معه من أصحابه، لا يذكرن إلا الحج، فأمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه الهدى، أن يطوف بالبيت ويحل بعمره، فجعل الرجل منهم يقول: يا رسول الله، إنما هو الحج. فيقول رسول الله ﷺ: إنه ليس بالحج ولكنها عمرة.

٢٣٦١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن طاروس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: ما أعمر رسول الله ﷺ، عائشة ليلة الحصة إلا قطعاً لأهل الشرك، فإنهم كانوا يقولون: إذا برأ الدين، وعفا الأثر، ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر.

٢٣٦٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قد كان أهدى جمل أبي جهل، الذي كان استلب يوم بدر، في رأسه برة من فضة، عام الحديبية في هديه، وقال في موضع آخر: ليبيظ بذلك المشركين. [انظر: ٢٤١٦]

٢٣٦٣ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يسير بن يسار، مولى بني حارثة، عن عبد الله بن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ، عام الفتح في رمضان، فصام رمضان وصام المسلمون معه، حتى إذا كان بالكديد دعا بماء في قعب وهو على راحته، فشرب والناس ينظرون، يعلمهم أنه قد أفرط، فأفطر المسلمون.

٢٣٦٤ - حدثنا يعقوب، حدثني أبي، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس أنه قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكانوا المشركون يفرقون رؤوسهم، قال: وكان رسول الله ﷺ، يعجبه مؤاقفة أهل الكتاب في بعض ما لم يؤمر به فيه، فسئل رسول الله ﷺ ناصيته، ثم فرق بعد. [راجع: ٢٤١٩]

٢٣٦٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني صالح بن كيسان، عن عبد الله ابن الفضل بن عباس بن ربيعة، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: الأيم أولى بأمرها، والييمة تستأمر في نفسها، وإذنها صماؤها. [راجع: ١٨٨٨]

٢٣٦٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ

رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ إِسْلَامُهَا قَبْلَ إِسْلَامِهِ  
بِسِتِّ سِنِينَ عَلَى النِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُصَدِّقْ شَهَادَةَ وَلَا صَدَاقًا. [راجع: ١١٨٧]

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ  
طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ  
امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَلْعَجَانَ، فَدَخَلَ بِهَا قَبَاتَ عِنْدَهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ،  
قَالَ: مَا وَجَدْتُهَا عَذْرَاءً، قَالَ: فَرَفِعَ شَاتِيئَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا  
الْجَارِيَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا، فَتَأَلَّتْ، بَلَى، قَدْ كُنْتُ عَذْرَاءً، قَالَ:  
فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلَاعِنًا، وَأَعْطَاهَا الْمَهْرَ.

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعِيدٌ، قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ،  
قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِ الْيَهُودِيِّ  
وَالْيَهُودِيَّةِ، عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ، فَلَمَّا وَجَدَ الْيَهُودِيَّ مَسَّ الْحِجَارَةَ قَامَ عَلَى  
صَاحِبَتِهِ، فَحَتَّى عَلَيْهَا بِقِيهَا مَسَّ الْحِجَارَةَ، حَتَّى قَتَلَا جَمِيعًا، فَكَانَ مِمَّا  
صَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ فِي تَحْقِيقِ الزَّانِ مِنْهَا.

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: وَحَدَّثَ  
ابْنُ شِهَابٍ (٢٦٢/١) أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ  
أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بَهَا!  
فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا. [الفتح: ٣٠١٨، ٣٠٥٢]

[٣٠٥٢]

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ  
سَعْدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ  
يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَيَتَّ كِتَابَهُ مَعَ دِيحَةِ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرَى إِلَى  
قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرًا كَثُفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ جُنُودٌ قَارِسٌ مَشَى مِنْ  
حَمَصٍ إِلَى إِيْلِيَاءَ عَلَى الزَّرَاطِيِّ نَبْطُ لَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: ذَذَقْنَا  
جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوْا لِي مِنْ قَوْمِهِ مَنْ  
أَسَأَلَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُمَيَّانَ ابْنُ حَرْبٍ  
أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رَجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارَةً وَذَلِكَ فِي الْعَمَلَةِ الَّتِي كَانَتْ  
بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ. قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ: فَأَتَانِي رَسُولُ قَيْصَرَ،  
فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي، حَتَّى قَدِمْنَا إِيْلِيَاءَ، فَذَاقْنَا عَلَيْهِ قِيَادًا هُوَ جَالِسٌ فِي  
مَجْلِسٍ مَلِكِهِ، عَلَيْهِ النَّجَّاحُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عَظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ:  
سَلُّوْهُمُ إِلَيْهِمْ أَقْرَبَ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ! قَالَ  
أَبُو سُمَيَّانَ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا، قَالَ: مَا قَرَابَتُكَ مِنْهُ! قَالَ: قُلْتُ: هُوَ ابْنُ  
عَمِّي، قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ: وَكَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ  
غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ قَيْصَرٌ: ادْتُوْهُ مِنِّي، ثُمَّ أَمَرَ بِأَصْحَابِي فِجْعَلُوا خَلْفَ  
ظَهْرِي عِنْدَ كَهْنِي، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ: قُلْ لِأَصْحَابِهِ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ

الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكُذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ: قَوْلَهُ لَوْلَا  
الاستِحْيَاءُ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَأْتِيَ أَصْحَابِي عَنِي الْكَذِبَ لَكُذِّبْتُهُ حِينَ سَأَلْتَنِي، وَلَكِنِّي  
اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يُوْثِرَ عَنِي الْكَذِبَ، فَصَدَّقْتُهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ: قُلْ لَهُ:  
كَيْفَ نَسَبَ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ! قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: قَهْلُ  
قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ! قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: قَهْلُ كُنْتُمْ  
تَتَهَمُونَهُ فِي الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ! قَالَ: قَهْلْتُ: لَا، قَالَ: قَهْلُ كَانَتْ  
مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ! قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ  
صَعَمَ أَوْهُمْ! قَالَ: قُلْتُ: بَلْ صَعَمَ أَوْهُمْ، قَالَ: قَهْلُ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ! قَالَ:  
قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: قَهْلُ يَرِيدُ أَحَدٌ سَخَطَ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ!  
قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: قَهْلُ يَنْدُرُ! قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَتَحْنُ الْإِنَّ مِنْهُ فِي  
مُدَّةٍ، وَتَحْنُ نَخَافُ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ: وَلَمْ تَكُنِّي كَلِمَةً أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا  
اتَّقَصُّهُ بِهِ غَيْرَهَا، لِأَخَافُ أَنْ يُوْثِرَ عَنِّي، قَالَ: قَهْلُ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلْتُمْ!  
قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ كَانَتْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ! قَالَ: قُلْتُ: كَانَتْ  
دَوْلًا سَجَالًا نَدَّالَ عَلَيْهِ الْمَرْءُ، وَنَدَّالَ عَلَيْهِ الْآخَرَى، قَالَ: قَهْلُ يَأْمُرُكُمْ!  
قَالَ: قُلْتُ: يَأْمُرَانَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَهْتَانَا عَمَّا كَانَ  
يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرَانَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ، وَالْعَفَافِ وَالْوَقَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ  
الْأَمَانَةِ، قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ: قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ  
فِيكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ بُعِثَ فِي نَسَبِ قَوْمِهِ،  
وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَطُّ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ  
كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتِمُ بِقَوْلِ قَبْلِهِ،  
وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ! فَزَعَمْتَ أَنْ لَا،  
فَقَدْ اعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَدْرُ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ! فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ  
كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكُ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ  
يَتَّبِعُونَهُ أَمْ صَعَمَ أَوْهُمْ! فَزَعَمْتَ أَنْ صَعَمَ أَوْهُمْ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ اتَّبَاعُ الرَّسُلِ،  
وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ! فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ  
(٢٦٣/١) حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرِيدُ أَحَدٌ سَخَطَ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ  
يَدْخُلَ فِيهِ! فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يَخَاطَبُ بِشَاشَةِ الْقَلْبِ لَا  
يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَنْدُرُ! فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ،  
وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلْتُمْ! فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ قَهْلُ، وَأَنْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ  
يَكُونُ دَوْلًا يَدَّالَ عَلَيْكُمْ الْمَرْءُ وَنَدَّالُونَ عَلَيْهِ الْآخَرَى، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ  
بُتِلَى، وَيَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ! فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ  
تَعْبُدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَهْتَانُ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ  
آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقِ وَالصَّلَاةِ، وَالْعَفَافِ وَالْوَقَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ  
الْأَمَانَةِ، وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنْ أَنَّهُ مِنْكُمْ،  
فَإِنْ يَكُنْ مَا قُلْتُ فِيهِ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ، وَاللَّهِ لَوْ  
أَرَجُو أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ لَتَجَسَّمتُ لِقَابِهِ، وَلَوْ كُنْتُ عَنْدَهُ لَتَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ،  
قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ، فَقَرَأَ قِيَادًا فِيهِ:  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ

الرؤم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتاك الله أجرًا مرمين، فإن توليت فليكن إثم الأريسيين، يعني الأكارهة و«يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون» قال أبو سفيان: فلما قضى مقاتله علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لفظهم، فلا أدري ماذا قالوا: وأمر بنا فأخرجنا، قال أبو سفيان: فلما خرجت مع أصحابي وخلصت لهم، قلت لهم: أمر أمر ابن أبي كيشة، هذا ملك بني الأصغر يخافه، قال أبو سفيان، قواله ما زلت كثيراً مستيقناً أن أمره سيظهر، حتى أدخل الله قلبي الإسلام، وأنا كاره. [انظر: ٢٣٧١، ٢٣٧٢]

٢٣٧٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن ابن عباس قال: أقبلت، وقد ناهزت الحلم، أسير على آتان، ورسول الله ﷺ قائم يصلي للناس بعتي، حتى صرت بين يدي بعض الصف الأول، ثم نزلت عنها، فرفعت فصفت، مع الناس وراء رسول الله ﷺ. [راجع: ١٨٩١]

٢٣٧٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش بن علقمة أخو بني عامر بن لؤي، قال: دخلت على ابن عباس بيت ميمونة زوج النبي ﷺ لقد يوم الجمعة، قال: وكانت ميمونة قد أوصت له به، فكان إذا صلى الجمعة بسط له فيه، ثم انصرف إليه فجلس فيه للناس، قال: فسأله رجل، وأنا أسمع، عن الوضوء مما مسّت النار من الطعام، قال: قرع ابن عباس يده إلى عتيبه، وقد كف بصره فقال: بصر عتيباً هاتان، رأيت رسول الله ﷺ، توضع الصلاة الظهر في بعض حجره، ثم دعا بلال إلى الصلاة، فتهض خارجاً، فلما وقف على باب الحجرة لقيته هدية من خبز ولحم بعث بها إليه بعض أصحابه، قال: فرجع رسول الله ﷺ، بمن معه، ووضعت لهم في الحجرة، قال: فأكلوا معه، قال: ثم تهض رسول الله ﷺ، بمن معه إلى الصلاة، وما مس ولا أحد ممن كان معه ماء، قال: ثم صلى بهم.

وكان ابن عباس إنما عقل من أمر رسول الله ﷺ آخره. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٣٧٨ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: طاف رسول الله ﷺ على بعيره، فكلما أتى على الركن أشار إليه وكبر.

٢٣٧٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني الحجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سمعت ابن عباس، يقول: نوفي رسول الله ﷺ وأنا ختن.

٢٣٨٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن الوليد بن نوبع، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس، قال: بعثت بنو سعد بن بكر، ضمام بن ثعلبة وأندأ إلى رسول الله ﷺ فقدم عليه، وأتاح بعيره على باب المسجد، ثم عقده، ثم دخل المسجد، ورسول الله ﷺ، جالس في أصحابه، وكان ضمام رجلاً جليداً، أشعر ذا غديرتين، فأقبل حتى وقف على رسول الله ﷺ، في أصحابه، فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا ابن عبد المطلب، قال: محمد؟ قال: نعم، فقال: ابن عبد المطلب، إني سألتك ومثلظ في المسألة، فلا تجدن في نفسك، قال: لا أجدي في نفسي، فسأل عما بدا لك، قال: أنشدك الله إلهك، وإله من كان قبلك، وإله من هو كان بعدك، الله بعثك ليبارسولاً، فقال: اللهم نعم، قال: فأنشدك الله إلهك، وإله من كان قبلك، وإله من هو كان بعدك، الله أمرك أن تأمرنا أن نعبده وحده، لا نشرك به شيئاً، وأن نخلع هذه الأنداد التي كانت آباءنا

٢٣٧١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ، كتب فذكره. [راجع: ٢٣٧٠]

٢٣٧٢ - حدثنا عبد الرزاق، عن معمر فذكره. [راجع: ٢٣٧٠]

٢٣٧٣ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال عبيد الله: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكرها فقال ابن عباس: ذكر لي [أن رسول الله ﷺ، قال: بينما أنا قائم أريت أنه وضع في يدي سواران من ذهب، ففطعتهما، فكرهتهما وأذن لي ففمختهما قطارا، فاولت: كذا بين يخرجان. قال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة.

٢٣٧٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك، أن ابن عباس أخبره، أن علي بن أبي طالب، خرج من عند رسول الله ﷺ، في وجهه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، قال ابن عباس: فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال: ألا ترى أنت، والله إن رسول الله ﷺ سئوتني في وجهه هذا، إني أعرف وجهه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ، فلنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كلمناه فإوصى بنا، فقال علي: والله لئن سألتها رسول الله ﷺ، فمتمناها لا يعطيناها الناس أبداً، قواله لا أسأله أبداً. [انظر: ٢٩٩٩]

٢٣٧٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، حدثني عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثنا، أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ. فذكر الحديث. قال محمد: وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن ابن عباس حدثه، أن رسول الله ﷺ (٢٦٤/١) قال: أفزاني جبريل، عليه السلام، على حرف قرآجته، فلم أزل أستزيده، ويزيدي حتى انتهى إلى سبعة أحرف. [راجع: ١٥٨، انظر: ٢٣٧١، ٢٣٨٠]

عَبَّاسٌ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي بُرْدٍ لَهُ حَضْرَمِي مَتَوْشَحَهُ، مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، وَهُوَ يَقِفِي الطَّيْنَ إِذَا سَجَدَ بِكِسَاءٍ عَلَيْهِ، يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ.

٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيْ قَبْلِ التَّحَرُّقِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ، وَالْآيَاتِينَ مِنْ خَاتِمَةِ الْبَقْرَةِ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى، وَفِي الرَّكَعَةِ الْآخِرَةِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ وَالْآيَاتِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ حَتَّى يَخْتِمَ الْآيَةَ.

٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَلَّقَ رَكَعَاتُهُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ أَخُو الْمُطَّلِبِ امْرَأَتَهُ لَثَانًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، فَحَزَنَ عَلَيْهَا حَزْنًا شَدِيدًا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ طَلَّقْتَهَا؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا لَثَانًا، قَالَ: فَقَالَ: فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ أَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ فَارْجِعْهَا إِنْ شِئْتَ، قَالَ: فَارْجَعَهَا، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَى، أَنَّمَا الطَّلَاقُ عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ.

٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢٦٦/١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ حَضْرَمِي تَبْرُدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَشْرِيبِهِمْ وَمَا كُلَّهُمْ، وَحَسَنَ مَقْلَبِهِمْ قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا، لِنَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكَلُوا عَنِ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَبْلَغُهُمْ عَنَكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ﴾. [انظر: ٢٣٨٩]

٢٣٨٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهَادَةُ عَلَى بَارِقٍ، نَهْرٍ بِيَابِ الْجَنَّةِ، فِي قَبَّةِ حَضْرَاءَ، يُخْرَجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بَكْرَةً وَعَسِيًّا.

يَعْبُدُونَ مَعَهُ! قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَانْشُدْكَ اللَّهُ إِلَهَكَ، وَإِلَهُ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهُ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بِعَدْلِكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ! قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الْإِسْلَامِ قَرِيبَةَ قَرِيبَةً، الرُّكَاةَ، وَالصَّيَامَ، وَالْحَجَّ، وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلِّهَا، بِنَاشِدِهِ عِنْدَ كُلِّ قَرِيبَةٍ كَمَا بِنَاشِدِهِ فِي أَلْتِي قَبْلَهَا، حَتَّى إِذَا قَرَعَ قَالَ: قَاتِي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَأُؤَدِّي هَذِهِ الْفَرَائِضَ وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِينَ رَأَى: إِنْ يَصْدُقُ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَاتَى إِلَى بَعِيرِهِ فَاطَّلَعَ عَقَالَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ (٢٦٥/١) فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: بِنَسْتِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى، قَالُوا: مَهْ يَا ضِمَامُ، أَتَقُ الْبِرْصَ وَالْجَدَامَ، أَتَقُ الْجَثُونَ، قَالَ: وَيَلِكُمْ إِنْهُمَا وَاللَّهِ لَا يَضُرُّانِ، وَلَا يَنْفَعَانِ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا اسْتَفْتَكُمُ بِهِ مِمَّا كُتِبَ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ، وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، قَالَ: قَوْلَاللَّهِ مَا أَمَسَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا سَلِمًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا سَمِعْنَا بِوَأْفِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامٍ بْنِ نَعْلَبَةَ. [راجع: ٢٣٥٤]

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ تَوْفِيْعِ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ. فَذَكَرَهُ مُخْتَصَرًا. [راجع: ٢٣٥٤]

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ مَوْلَى عَمْرٍو ابْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ الْيَوْمَ خَلَّفَ أَمْتَكُمْ، إِلَّا أَنَّهُمَا كَانَتْ عُنُقًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ، وَهَدِمَ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لَا تُنْسَهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ قِيَامًا أَوْكَلْ مَرَّةً، وَقَامَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوْكَلْ مَرَّةً، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لَا تُنْسَهُمْ، ثُمَّ جَلَسُوا، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالسَّلَامِ.

٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ طَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اغْتَسَلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جَبِيًّا، وَمَسُوا مِنَ الطَّيْبِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا الطَّيْبُ قَلَا أَدْرِي، وَأَمَا النُّسْلُ فَتَعَمَّ. [انظر: ٣٤٧١، ٣٠٥٩]

٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهْبِيلِ الْحَضْرَمِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ تَوْفِيْعِ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي كُوْرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْعِ الرِّقْدِ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ وَقَالَ: أَنْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْنِهِمْ، يَعْنِي الْفَرَّادِينَ وَجِهَهُمْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ.

٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَفَرِهِ وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رَهْمٍ كَثُومُ بْنُ حُصَيْنِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ خَلْفِ الْعُقَارِيِّ، وَخَرَجَ لِعَشْرِ مَضِيِّينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَنْدِيدِ، مَاءَ بَيْنِ عَسْفَانَ، وَأَمْسَجَ، وَأَنْطَرُ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فِي عَشْرَةِ آفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [رابع: ١٨٩٢]

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، وَمُجَاهِدِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ تَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ فِي سَفَرِهِ، وَهُوَ حَرَامٌ. [رابع: ٢٥٨٧، ٣٠٥٣]

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وَصَفَتْ رَأْسَهُ، وَهُوَ حَرَامٌ، فَقَالَ: كَفَّنُوهُ وَلَا تَنْطُوا رَأْسَهُ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِياً، فَإِنَّهُ يَمُوتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَلْبَسِي، أَوْ هُوَ يَهْلُ. [رابع: ١٨٥٠]

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، بِإِسْنَادِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلَا تَنْطُوا وَجْهَهُ. [رابع: ١٨٥٠]

٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لَا هِجْرَةَ، يَقُولُ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ وَإِنْ اسْتَنْتَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا. [رابع: ١٩٩١]

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَفِي، أَوْ عَلَى مَنْكِبِي (شَكَ سَعِيدٌ) ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فَكِّهْ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ. [انظر: ٢٨٨١، ٣٣، ٢٠٣، ٣١٠]

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَانًا، وَشَفِئَتَيْنِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقِّ. [رابع: ٢٢١٥]

٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثَمَّانَ سَنِينَ، أَوْ سَبْعًا يَرَى الضُّوءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ،

وَكَمَانِيًا أَوْ سَبْعًا يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [انظر: ٢٥٣٣، ٢٦٤٠، ٢٦٨٠، ٢٧٨٧]

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ (٢٦٧/١) ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَتَابَتِ الْبَيْتَانِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَنْبِ نَحْلِهِ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنِيرَ تَحَوَّلَ إِلَى الْمَنِيرِ، فَحَنَ الْجَنْدِغَ حَتَّى آتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَمْ احْتَضِنُهُ لَحَنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٢٣٣٦، ٢٣٣٧، ٢٤٠١]

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَمَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، (ح).

وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ مَعْنَاهُ. [رابع: ٢٤٠٠]

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، آتَاهُ فِيمَا يَرَى النَّائِمَ مَلَكَانَ، فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَالْآخَرَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِهِ: أَضْرِبْ مِثْلَ هَذَا، وَمِثْلَ أَمْتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ مِثْلَهُ وَمِثْلَ أَمْتِهِ كَمِثْلِ قَوْمِ سَفَرٍ، اتَّهَمُوا إِلَى رَأْسِ مَقَازَةِ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الزَّادِ مَا يَقْطَعُونَ بِهِ الْمَقَازَةَ، وَلَا مَا يَرْجِعُونَ بِهِ، فَيَسْمَأُ هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ آتَاهُمْ رَجُلٌ فِي حِلَّةِ حَبْرَةٍ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ وَرَدَتْ بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشَبَةً، وَحِيَاضًا رَوَّاءَ، اتَّبَعُونِي أَفْقَالُوا؟ نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلِقْ بِهِمْ فَأَوْرِدْهُمْ رِيَاضًا مُعْشَبَةً، وَحِيَاضًا رَوَّاءَ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا وَسَمِنُوا، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَمْ أَلِكْكُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَجَعَلْتُمْ لِي إِنْ وَرَدَتْ بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشَبَةً، وَحِيَاضًا رَوَّاءَ، أَنْ تَتَّبَعُونِي أَفْقَالُوا؟ بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ رِيَاضًا أَعْشَبَ مِنْ هَذِهِ، وَحِيَاضًا أَمْرِي أَرْوَى مِنْ هَذِهِ، فَاتَّبَعُونِي، قَالَ: فَقَالَتْ طَاهِفَةُ: صَدَقَ، وَاللَّهِ، لَتَتَّبِعَنِي، وَقَالَتْ طَاهِفَةُ: قَدْ رَضِينَا بِهَذَا نَعِيمٍ عَلَيْهِ.

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ الْمَاءُ يَسْتَقْفِعُ فِي جُفُونِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَحْسُوهُ.

٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضُّحَّاكِ بْنِ مَرَّاحٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِذَا لَبَّى يَقُولُ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ إِذَا لَبَّى، فَإِنَّهَا تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٧٥٤]

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، الَّذِي يُحَدِّثُ التَّمْسِيرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، فَرَأَيْتُ بِيَاضَ بَطْنِيهِ، وَهُوَ مَجْحٌ، قَدْ فَرَّجَ يَدَيْهِ. [انظر: ٢٦٦٢، ٢٧٥٣، ٢٧٨٢، ٢٩٠٩، ٢٩١٠، ٢٩١١، ٢٩١٢، ٢٩١٣، ٢٩١٤، ٢٩٤٧]



رَحْمَةً، إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ. (انظر: ٢٤٧٥، ٢٧٠٤)

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُمْتُ أَصْلَى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ يَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ، حَتَّى أَخَذَ بَعْضِي، أَوْ يَدِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِلَاذَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى الْمَعْفَارِيِّ، حَدَّثَنِي حَنَشٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَسَأَلُوكُمْ خَرَبَ لَكُمْ﴾ فِي أَنْسَابِ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ.

٢٤١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا قَزَعَةُ، بِعِنْيِ ابْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أَتَيْتُكُمْ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى أَجْرًا، إِلَّا أَنْ تُوَدُّوا اللَّهَ، وَأَنْ تَقْرَبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ.

٢٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْقَةً مِنْ مَاءٍ تَقْتَضِضُ بِهَا، وَاسْتَنْتَرَّ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْقَةً فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، يَعْنِي أَصَابَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْقَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْقَةً مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ رَسَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غُرْقَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (انظر: ٣٤٥٠)

٢٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَ هَذَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ قُرَيْدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بَابِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي هَذَا بَعْدَ جُؤُنٍ أَخَذَهُ عِنْدَ غَدَاتِنَا، وَعَشَانَا، فَيَحْبِثُ عَلَيْنَا، فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا، فَتَمَّ نَعْمَةً، يَعْنِي سَعَلَ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ. (راجع: ٢١٣٣)

٢٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْاجِبٌ هُوَ، قَالَ: لَا، مِنْ شَاءِ اغْتَسَلَ، وَسَأَلَهُكُمْ عَنْ يَدِهِ الْغُسْلُ، كَمَا أَنَّ النَّاسَ مُحْتَاجِينَ، وَكَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَكَانُوا يَسْفُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ (٢٦٩/١)، ضَيْقًا مَقْرَبَ السَّقْفِ، فَرَأَى النَّاسَ فِي الصُّوفِ قَعْرُفُوا، وَكَانَ مِنْبِرُ النَّبِيِّ ﷺ، قَصِيرًا،

٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ. (انظر: ٢٣٨٩، ٢٤٦٧، ٢٤٩٤، ٣٠١٤)

٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِنْ حُجْرِهِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَادَ يَلْصِقُ عَنْهُمْ الظِّلَّ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِي شَيْطَانٌ، فَإِذَا آتَاكُمْ، فَلَا تَكَلِّمُوهُ، قَالَ: فَبَجَّاهُ رَجُلٌ أَرْزُقٌ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ، قَالَ: عَلَامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ، وَقُلَانٌ، وَقُلَانٌ، نَفَرَدَعَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، قَالَ: فَدَهَبَ الرَّجُلُ فَدَعَاهُمْ، فَحَلَفُوا بِاللَّهِ، وَاعْتَدَلُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُ آيَةٌ. [راجع: ٢١٤٧]

٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسًا فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ، فَكَادَ يَلْصِقُ عَنْهُ الظِّلَّ زَفَكَرَةً. [مكرر ما قبله]

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ حَاجِبُهُمَا وَاحِدَةٌ، فَكَلَّمَهُ أَحَدُهُمَا، فَوَجَدَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِخْلَافًا، فَقَالَ: لَهُ لَا تَسْتَأْذِنَا! فَقَالَ: إِنِّي لَأَفْعَلُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَطْعَمْ طَعَامًا مِثْلَ ثَلَاثِ، قَامَرٍ بِهِ رَجُلًا قَاوَاهُ، وَقَضَى لَهُ حَاجَتَهُ.

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِيهِ (٢٦٨/١) ظِيَانٌ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْنَا لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ مَا عَنَى بِذَلِكَ! قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا يَصَلِّي، قَالَ: فَخَطَرَ خَطْرَةً، فَقَالَ الْمُتَأَفِّقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: أَلَا تَرَوْنَ لَهُ قَلْبَيْنِ، قَالَ: قَلْبٌ مَعَكُمْ، وَقَلْبٌ مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾.

٢٤١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا حَزَبَهُ امْرَأَةٌ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، ثُمَّ يَدْعُو. (راجع: ٢٠١٢)

٢٤١٢ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى بَعْضِ بَنَاتِهِ، وَهِيَ فِي السُّوقِ، فَآخَذَهَا وَوَضَعَهَا فِي حَجْرِهِ، حَتَّى قَبِضَتْ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَبَكَتْ أَمْ يَأْمَنُ، فَقِيلَ لَهَا: أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَتْ: أَلَا أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْكِي! قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْكُ، وَهَذِهِ

الرئيس يبيحاف الإبل والخيل، فما رأيت ناقة، رافعة يدها عادية، حتى بلغت مني. [راجع: ٢٠٩٩]

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنَةً بَدَنَةَ، فِيهَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ لِأَبِي جَهْلٍ، فِي أَنْفِهِ بُرَّةٌ مِنْ نِصْفَةِ. [راجع: ٢٠٧٩]

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَبْوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٠٩٩]

٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مُغَيَّبًا اتَتْ رَجُلًا

تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: انْخَلِي الدُّوْلَجَ حَتَّى أُعْطِيكَ، فَدَخَلَتْ فَبَقِيهَا، وَغَمَزَهَا، فَقَالَتْ: وَيْحَكَ إِنِّي مُغَيَّبٌ، فَزَكَيْتُهَا، وَتَدَمَّ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَاتَى عَمْرٌ، فَآخِرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ فَلَمَلَّهَا مُغَيَّبٌ، قَالَ: فَإِنِّي مُغَيَّبٌ، قَالَ: فَاتَى أَبَا بَكْرٍ، فَآخِرَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

(٢٧٠/١) وَيْحَكَ لَمَلَّهَا مُغَيَّبٌ، قَالَ: فَإِنِّي مُغَيَّبٌ، قَالَ: فَاتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَآخِرَهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَآخِرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَمَلَّهَا مُغَيَّبٌ، قَالَ: فَاتَتْهَا مُغَيَّبٌ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَمِ الصَّلَاةَ طَرَقِي النَّهَارَ وَزَكَاةً مِنَ اللَّيْلِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لِلدَّكَّارِينَ﴾، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِي فِي خَاصَّةِ أَوْ فِي النَّاسِ عَامَّةٍ؟ قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌ: لَا وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ لَكَ، بَلْ هِيَ لِلنَّاسِ عَامَّةٍ، قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: صَدَقَ عَمْرٌ. [راجع: ٢١٠٦]

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي قَوْلِ الْحَجَنِّ: (وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا)، قَالَ: لَمَّا رَأَوْهُ يَصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، وَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ، وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، تَعَجَّبُوا مِنْ طَوَاعِيهِ أَصْحَابِهِ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، قَالُوا: إِنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ، يَدْعُوهُ، كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا.

٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِبًا رَأْسَهُ فِي خُرْقَةٍ، فَتَعَدَّ عَلَى الْمَنِيرِ، فَحَمَدَ اللَّهَ، وَاتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدًا مِنْ عَلِيٍّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي حَفَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سَدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ.

٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا آتَاهُ مَا عَزَّ مِنْ مَالِكَ، قَالَ: لَمَلَّكَ قَبَلْتُ، أَوْ غَمَزْتُ، أَوْ نَطَرْتُ! قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْكَبْهَا! لَا يَكْبِي، قَالَ: تَعَمَّ، قَالَ: فَمَنْذَ ذَلِكَ أَمْرٍ بِرَجْمِهِ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا، وَمِنَ الْبَيَانَ سِحْرًا. [انظر: ٢٤٣٧، ٢٤٣٦، ٢٤٣٥، ٢٤٣٤، ٢٠٩٩]

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَ. فَذَكَرَ سَمَّاكٌ أَنَّ الصَّفْرَ ذَابَةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْإِنْسَانِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْجَرِيَّةِ فِي الْإِمْتَةِ، فَتَجْرِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ! [انظر: ٢٠٩٢]

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عَنْ سَمَّاكٍ)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [انظر: ٢٤٤٢، ٢٤٤١]

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمْرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَأَرْدَفَ أَسْمَاءَ بْنَ زَيْدٍ، وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، فَإِنَّ الرُّبَيْسَ يَبِيحُافُ الْإِبِلَ وَالْخَيْلَ، فَمَا رَأَيْتُمْ نَاقَةً رَافِعَةً يَدَيْهَا عَادِيَةً، حَتَّى يَلْتَمِسَ جَمْعًا، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنَى، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، فَإِنَّ

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَةٍ فَاتَّقَلَّوْهُ، وَاتَّقَلَّوْهُ الْبَيْمَةَ. [انظر: ٢٧٧٧، ٢٧٧٢]

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الرَّمِيِّ، وَالدَّبْحِ وَالْحَلْقِ: لَا حَرَجَ. [راجع: ٢٣٣٨]

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَغْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ، وَعَلِّمَهُ التَّوَالِدَ. [راجع: ١٨٤٠]

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رِيْمَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ الْوَلِيدُ يُسَالُ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْاسْتِسْقَاءِ! فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَبْتَدِلًا مَتَّخِضًا، فَاتَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَمَا يَصَلِّي فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى. [راجع: ٢٠٣٩]

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا، وَمِنَ الْبَيَانَ سِحْرًا. [انظر: ٢٤٣٧، ٢٤٣٦، ٢٤٣٥، ٢٤٣٤، ٢٠٩٩]

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَ. فَذَكَرَ سَمَّاكٌ أَنَّ الصَّفْرَ ذَابَةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْإِنْسَانِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْجَرِيَّةِ فِي الْإِمْتَةِ، فَتَجْرِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ! [انظر: ٢٠٩٢]

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَةٍ فَاتَّقَلَّوْهُ، وَاتَّقَلَّوْهُ الْبَيْمَةَ. [انظر: ٢٧٧٧، ٢٧٧٢]

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الرَّمِيِّ، وَالدَّبْحِ وَالْحَلْقِ: لَا حَرَجَ. [راجع: ٢٣٣٨]

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَغْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ، وَعَلِّمَهُ التَّوَالِدَ. [راجع: ١٨٤٠]

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رِيْمَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ الْوَلِيدُ يُسَالُ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْاسْتِسْقَاءِ! فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَبْتَدِلًا مَتَّخِضًا، فَاتَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَمَا يَصَلِّي فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى. [راجع: ٢٠٣٩]

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَةٍ فَاتَّقَلَّوْهُ، وَاتَّقَلَّوْهُ الْبَيْمَةَ. [انظر: ٢٧٧٧، ٢٧٧٢]

٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الرَّمِيِّ، وَالدَّبْحِ وَالْحَلْقِ: لَا حَرَجَ. [راجع: ٢٣٣٨]

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَغْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ، وَعَلِّمَهُ التَّوَالِدَ. [راجع: ١٨٤٠]

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ  
وَالْأَنْصَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَائِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْإِصْلَاحِ  
بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [النظر: ٦٩٠٤]

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ الْحَكَمِ،

عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَثَلُهُ.

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

الْأَعْمَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَتْبَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:  
تَنَزَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَبْعَةَ ذَا الْقَعَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرَّؤْيَا يَوْمَ  
أُحُدٍ، فَقَالَ: رَأَيْتُ فِي سَفِينِي ذِي الْقَعَارِ فَلَا، قَاوَلْتُهُ: فَلَا يَكُونُ فِيكُمْ،  
وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرَدِّفٌ كَبِشًا، قَاوَلْتُهُ: كَبِشُ الْكَنِيَّةِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعِ  
حَصِينَةٍ، قَاوَلْتُهَا: الْمَدِينَةَ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا تَدْبِيعُ، فَبَقِرَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَبَقِرَ وَاللَّهِ  
خَيْرٌ. فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي

عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
بِاللَّيْلِ قَلْدًا مَا يَسْمَعُهُ مِنْ فِي الْحَجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ.

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْخَيْرُ  
كَالْمَعَايَةِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعَجَلِ قَلَمَ بَلْقِ  
الْأَلْوَابِ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَابَ فَانكَسَرَتْ. [راجع: ١٨٤٢]

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، قَالَ: آتَيْكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي  
انْقَضَ الْبَارِحَةَ! قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي  
لُدغْتُ، قَالَ: وَكَيْفَ قَلَمْتُ! قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ، قَالَ: وَمَا حَمَلَكُ عَلَى  
ذَلِكَ! قُلْتُ: حَدِيثُ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ  
إِلَّا مِنْ عَيْنِ أَوْ حَمَةٍ. فَقَالَ سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَبْرِ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ اتَّهَى إِلَى  
مَا سَمِعَ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَرَضْتُ عَلَيَّ  
الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَيْنِ، وَالنَّبِيُّ  
وَكَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رَفَعَ لِي سَوَادَ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا  
مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُرْ  
إِلَى هَذَا الْجَانِبِ الْأَخْرَ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ  
أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَدَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ،  
فَخَاضَ الْقَوْمَ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ  
حِسَابٍ وَلَا عَدَابٍ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَكِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا قَطُّ،  
وَدَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تَخْشَوْنَ  
فِيهِ! فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ، فَقَالَ: هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا  
يَطْبِرُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عَكَشًا بِنِ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ فَقَالَ:

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ

الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَقُولُ: أَعِيذُكُمْ بِكَلِمَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ  
كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمَةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُعَوِّذُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [راجع: ٢١١٢]

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ،

قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّا  
نَغْزُو، فَنُؤْتِي بِالْإِهَابِ وَالْأَسْفِيَةِ، قَالَ: مَا أَدْرِي، مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ. [راجع: ١٨٩٥]

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،

عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سِنِيهِ،  
وَلَا يَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا. [راجع: ١٩١٧]

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،

عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ  
مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،

عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا  
يَبِيَهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ  
الطَّعَامِ. [راجع: ١٨٤٧]

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:  
كُلُّوا فِي الْقِصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي  
وَسْطِهَا. [النظر: ٣٧٣٠، ٣٧٣١، ٣٧٣٢]

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ

ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَحْسِبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: كَانَ إِذَا  
رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ،  
مِلَّةَ السَّمَاءِ وَمِلَّةَ الْأَرْضِ، وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ. [النظر: ٢٤٨٩،  
٣٠٨٣، ٢٥٠٥]

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ يَعْنِي ابْنَ الْعَوَامِ، عَنِ

الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ مِقْسَمٍ، عَنِ (٢٧١/١) ابْنِ  
عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَطَبَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى  
الْعَبَّاسِ، فَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ.

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ،

عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ  
الْخَنْدَقِ، فَأَرْسَلُوا رَسُولًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَمُونَ الدِّيَةَ بِحِفْثِهِ، قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَخَيْبٌ، خَيْبٌ الدِّيَةِ، خَيْبٌ الْحَيْفَةِ، فَحَلَّى بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَهُ. [راجع: ٢٣٣٠]

٢٤٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٧]

٢٤٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ثَيْبٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: عَجَّلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ عَجَّلَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَنَا مَعَهُمْ، مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَأَمَرْنَا أَنْ [الْأَنْزِيمَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ].

٢٤٦٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، بِنِيعِ الْفَطَارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَعَ قَتْلِهِ، وَضَعَةَ أَهْلَهُ لِكَلِمَةِ الْمُزْدَلِفَةِ، فَصَلَّيْنَا الصُّبْحَ بِنِيعِ، وَرَبَّيْنَا الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٩٢٠]

٢٤٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْنَا فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْنَا الْوُضُوءَ مِمَّا سَمِعْتَهُ النَّارَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ مِمَّا سَمِعْتَهُ النَّارَ، ثُمَّ يَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَلْبَسُ عَبَّاسًا؟ قَالَ: فَأَشَارَ يَدَهُ إِلَى عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: بَصُرْتُ عَيْنَيْهِ. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٤٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَخَلْفُ ابْنِ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَسُوقُ عَنَمًا لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِتَعُوذَ مِنْكُمْ، فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا عَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَسَّرَ لَكُمْ لَعْنَةُ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ. [راجع: ٢٠٣٣]

٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: أَبُو نَعِيمٍ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٢٩٩٩، ٢٩٩٨، ٣٣٢١]

٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَجِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ يَنْزِلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَرَاقَاتٍ وَجَمْعِ الْأَيْلِيهِيقِ الْمَاءِ. [انظر: ٢٠٣٣]

٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا نَابَا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا. [راجع: ١٩١٨]

٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَهْدَى فِي بَدْنِهِ بَعِيرًا، كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ، فِي أَنْفِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [راجع: ٣٣٢٢]

أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ الْأَخْرَقُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَّكَ بِهَا عَكَشَةٌ. [انظر: ٢٤٤٩، ٢٩٥٥]

٢٤٤٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا شُجَاعٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٤٨]

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ، غَيْرَ (٢٧٢/١) رَمَضَانَ، وَإِنْ كَانَ لِيَصُومَ إِذَا صَامَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لَا يَطِيرُ، وَإِنْ كَانَ لِيُطِيرَ إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لَا يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ الْأَوْدِيَةَ وَجَاءَ بِهَدْيِي، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَبْلَ أَنْ يَصِفَ بِعَرَفَةَ، فَأَمَّا أَنْتُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ، فَأَخْرَجُوا طَوَافِكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا.

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَرَّمَتِ الْخَمْرُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ إِنْ مَاتَ لَقِيَ اللَّهَ كَمَا يَدُوكُنْ.

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَمُنَّ الْخَيْلُ فِي شَفْرَاهَا.

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ كَثْمُونَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَخَذَ اللَّهُ الْمَيَاقِطَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ، بِنِعْمَانَ، يَعْنِي عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَاهَا، فَتَرَاهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِيلًا، قَالَ: «الَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ».

٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهُوَ الَّذِي أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ».

٢٤٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. [راجع: ١٩٩٣]

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ عِرْقًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٤٠٦]

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدَفَ هَلَالُ بَنِي أُمَيَّةَ أَمْرَاتُهُ، قِيلَ لَهُ: وَاللَّهِ لَيَجْلِدَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِينَ جَلْدَةً، قَالَ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَضْرِبَنِي ثَمَانِينَ ضَرْبَةً، وَقَدْ عَلِمَ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ، حَتَّى اسْتَيْقَنْتُ، وَسَمِعْتُ حَتَّى اسْتَيْقَنْتُ، لَا، وَاللَّهِ لَا يَضْرِبُنِي أَبَدًا، قَالَ: فَتَرَكْتُ آيَةَ الْمَلَاعَةِ. [راجع: ٢١٣١]

٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَارِيَةَ بَكَرَتْ آتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا، وَهِيَ كَارِهِةٌ فَخَرَّهَا النَّبِيُّ ﷺ.

٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ، (قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ. (قَالَ حُسَيْنٌ: كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ)، لَا يَرِيحُونَ رَاحَةَ الْجَنَّةِ.

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ نَهْرَمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: حَضَرَتْ عَصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَنْ خِلالٍ نَسَأَلُكَ عَنْهَا، لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ، فَكَانَ فِيمَا سَأَلُوهُ: أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلَ عَلَى نَفْسِهِ، قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ التَّورَةُ؟ قَالَ: فَانْتَدَبْتُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّورَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَرَضَ مَرَضًا شَدِيدًا فَطَالَ سَقَمُهُ، فَذَرَّ لِلَّهِ نَذْرًا لَنْ شَفَاهُ اللَّهُ مِنْ سَقَمِهِ، لِيُحْرَمَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، فَكَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، لِحُمَانِ الْإِبِلِ، وَأَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، آبَانُهَا! فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [انظر: ٢٥١٤، ٢٥١٥]

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ. [انظر: ٢٠٦١]

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ سِحْرًا. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَلَى أَنَسٍ قَدْ وَضَعُوا حَمَامَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَتَخَذَ الرَّوْحُ غَرَضًا. [راجع: ١٨٦٣]

٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، بِنَتَائِهِ تَقْضِي

فَأَحْضَنَهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَمَاتَتْ، وَهِيَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَصَاحَتْ أُمَّ أَيْمَنَ، فَقِيلَ: أَتَيْتُكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: أَلَسْتُ أُرَاكَ تَيْكِي بِنَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لَسْتُ أَبْكِي، إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ، عَلَى كُلِّ حَالٍ (٢٧٤/١) إِنَّ نَفْسَهُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤١٢]

٢٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْعَةَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجَرِّ الْأَبْيَضِ، وَالْجَرِّ الْأَخْضَرِ، وَالْجَرِّ الْأَحْمَرِ! فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ، فَقَالُوا: إِنَّا نَصِيبُ مِنَ الثُّغْلِ قَائِي الْأَسْفِيَةِ! فَقَالَ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْمَرْقَاتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتْمِ، وَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْفِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ أَوْ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ، وَكُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٍ.

قَالَ: سَعْيَانُ قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ بَدِيْعَةَ: مَا الْكُوبَةُ! قَالَ: الطَّبْلُ. [انظر: ٢٦٧٥، ٢٦٧٤]

٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَيْنُ حَقٌّ، تُسْتَنْزَلُ الْحَالِقُ. [انظر: ٢٤٧٨]

٢٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ دُوَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ كُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِنْهُ. [راجع: ٢٤٧٧]

٢٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِئْتِمَادُ، عِنْدَ النَّوْمِ، بَيْتِ الشَّعْرِ وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَخَيْرُ نِيَابِكُمْ الْبِيَاضُ، قَالِسُوهَا، وَكَفُّوا فِيهَا مَوْتَاكُم. [راجع: ٢٠٤٧]

٢٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَتَخَذَ شَيْءٌ فِيهِ الرَّوْحُ غَرَضًا. [انظر: ٢٥٢٢، ٢٥٨٦، ٣١٥٥، ٣١٥٦، ٣٢١٥]

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْأَيْمُ أَمْلِكُ بِأَمْرِهَا مِنْ يَدَيْهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمَاتُهَا إِفْرَارُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْجِنُّ يَسْمَعُونَ الْوَحْيَ فَيَسْمَعُونَ الْكَلِمَةَ فَيَزِيدُونَ فِيهَا عَشْرًا، فَيَكُونُ مَا سَمِعُوا حَقًّا، وَمَا زَادُوهُ بَاطِلًا، وَكَانَتْ النُّجُومُ لَا يَرْمِي بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، كَانَ أَحَدُهُمْ لَا يَأْتِي مَقْعَدَهُ، إِلَّا رَمَى بِشَهَابٍ يَحْرِقُ مَا أَصَابَ، فَشَكَرُوا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: مَا هَذَا إِلَّا مِنْ أَمْرٍ قَدْ حَدَّثْتُ، قَبْتُ جَسَدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِالنَّبِيِّ

يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ تَحْلَةَ، فَاتَوَّهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثَ فِي الْأَرْضِ. [انظر: ٢١٧٦]

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ فَتَطَّرَ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ رَجَعَ أَيْضًا فَتَطَّرَ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [انظر: ٣٧٧٦]

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَجَلِيُّ، وَكَانَتْ لَهُ هَيْبَةٌ، رَأَيْتَاهُ عِنْدَ حَسَنِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ يَهُودًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّا نَسَأُكَ عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، فَإِنِ اثْبَاتًا بَيْنَهُنَّ، عَرَفْنَا أَنَّكَ نَبِيُّ وَاتِّمَاتِكَ، فَاتَّخَذَ عَلَيْهِمْ مَا اخْتَدَّ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَبِيِّهِ، إِذْ قَالُوا: اللَّهُ عَلَى مَا تَقُولُ وَكِيلٌ، قَالَ: هَاتُوا، قَالُوا: أَخْبَرْنَا عَنْ عَلَامَةِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا قَالَ: تَنَامُ عَيْنَاهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا كَيْفَ تَوُثَّتِ الْمَرْءَةُ وَكَيْفَ تَذُكَّرُ؟ قَالَ: يَلْقَى الْمَاءَانَ، فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْءَةِ أَذْكَرَتْ، وَإِذَا خَلَا مَاءُ الْمَرْءَةِ مَاءَ الرَّجُلِ أَثَمَّتْ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ! قَالَ: كَانَ يَنْسَكِي عِرْقَ النَّسَاءِ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَلَانِمُهُ إِلَّا الْبَلْبَانَ كَذَا وَكَذَا. (قَالَ أَبِي: قَالَ بَعْضُهُمْ: بَيْنِي الْإِبِلِ) فَحَرَّمَ لِحْمُهَا، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ! قَالَ: مَلَكَ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، يَدُهُ أَوْ فِي يَدِهِ مَخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ، يَزُجُّ بِهِ السَّحَابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ، قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي تَسْمَعُ؟ قَالَ: صَوْتُهُ، قَالُوا: صَدَقْتَ، إِثْمَا بَقِيَتْ وَاحِدَةٌ وَهِيَ النَّبِيُّ تَبَايَعُكَ إِذْ أَخْبَرْنَا بِهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا لَهُ مَلَكَ يَأْتِيهِ بِالخَيْرِ، فَأَخْبَرْنَا مَنْ صَاحَبَكَ! قَالَ: جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالُوا: جَبْرِيلُ ذَلِكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْحَرْبِ وَالْقِتَالِ، وَالْعَذَابِ عَلَيْنَا، لَوْ قُلْتَ مِيكَائِيلَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ، وَالنَّبَاتِ وَالْفَطْرِ لَكَانَ، فَاتَّزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لَجَبْرِيلَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ حِجَّاجِ، سَكَ مَنْصُورٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِنْ السَّمَوَاتِ وَمِنْ الْأَرْضِ، وَمِنْ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. قَالَ: وَقَالَ مَنْصُورٌ: وَحَدَّثَنِي عُونَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِذَا. [راجع: ٢٤٤٠]

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ النَّحْرَ، فَذَبَحْنَا الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَعِيرَ عَنْ عَشْرَةٍ.

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَإِنَّهُ يَحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ. [راجع: ١٩٥٢]

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فِي ابْنَةِ حَمْزَةَ، وَذَكَرَ مِنْ جَمَالِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ.

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى وَالطَّلْقَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي يَلْتَقِ تَبِيْعَيْنَا وَسَمَلَا، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى نَاسًا أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَيَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَرْفٌ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَجَّتَهُ، أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِذَلِكَ الْمَاءِ أَعْرَسَ بِهَا. [راجع: ٢٢٠٠]

قال: الطَّلْقَانِيُّ حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَلَّةً. [انظر: ٢٧٧٢]

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْفَقَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى رَجُلٍ، وَتَخَذَهُ خَارِجَةً، فَقَالَ: غَطِّ فَحْدِكَ، فَإِنِ فَخَذَ الرَّجُلُ مِنْ عَوْرَتِهِ.

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عِكْرَمَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَلْحَظُ فِي صَلَاتِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْوِي عُنُقَهُ.

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِفْرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ قِرَاءَةَ زَيْدٍ إِذَا قَالَ: فَلَمَّا قَرَأَ زَيْدٌ، قَالَ: (٢٧٦/١) لَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَعْزِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا قَمِيَتْ جَاهِلِيَّةٌ. [انظر: ٢٧٧٢، ٢٧٧٣، ٢٧٧٤]

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْجَعْدِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا، قَمَاتَ قَمِيَّتَهُ جَاهِلِيَّةً. [انظر: ٢٧٧٢، ٢٧٧٣، ٢٧٧٤]

كَانَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَكَانَتْ آخِرَ الْقِرَاءَةِ قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٣٠٠١]

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: «الْمِ غَلَبَتْ الرُّومَ» قَالَ: غَلَبَتْ وَعَلَبَتْ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسٌ عَلَى الرُّومِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْكَانَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسٍ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، فَذَكَرُوهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُمْ سَيَلْبُونَ»، قَالَ: فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلًا، فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ ظَهَرْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَجَمَلَ أَجَلًا خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمَّ يَظْهَرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا جَعَلْتَهَا إِلَى دُونَ (قَالَ أَرَأَاهُ قَالَ:): الْعَشْرَ! قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: الْبُضْعُ: مَا دُونَ الْعَشْرِ، ثُمَّ ظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدَهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «الْمِ غَلَبَتْ الرُّومُ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ»، قَالَ: يَفْرَحُونَ بِبَصْرِ اللَّهِ. [انظر: ٣٧٧]

٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتْمِ وَالْمَرْقَتِ وَالْتَعْيِيرِ، وَأَنْ يَخْلَطَ الْبَلْحُ وَالزُّهْرُ. [راجع: ١٩١١]

٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْفَتْحُ فِي ثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ.

٢٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ (٢٧٧/١) بَيْنَ عَيْنَيْهِ (كَافِرٍ)، قَالَ: مَا تَقُولُونَ! قَالَ: يَقُولُونَ (إِنَّهُ) مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: (كَافِرٍ)، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ أَسْمَعُهُ قَالَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ، قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَارْجُلُ آدَمَ جَعْدٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخَلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يَلْبِي.

٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: ذَكَرُوهُ بَيْنَ الدَّجَالِ، قَالَ: مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: (كَافِرٍ)، فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ أَسْمَعُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، (قَالَ زَيْدٌ: بَيْنَ نَفْسِهِ) ﷺ وَأَمَّا مُوسَى فَارْجُلُ آدَمَ جَعْدٌ طَوَالٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخَلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَقَدْ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يَلْبِي.

قَالَ: أَبِي، قَالَ هُنَيْمٌ: الْخَلْبَةُ اللَّيْفُ. [انظر: ٢٥٠٢]

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ابْنُ عَوْنٍ: أَطْنَهُ قَدْرَقَعُهُ، قَالَ: أَمْرٌ مَنَادِيًا، فَتَادِي فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، بَيْنَ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ مَاتَتْ شَاةٌ فِي بَعْضِ يَوْمِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ: أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِمَسْكَبِهَا. [راجع: ٢٠٢٣]

٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، هُوَ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، بَيْنَ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مِيْنَسِ الْعَدَنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلَّةَ السَّمَوَاتِ وَمِلَّةَ الْأَرْضِ وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ. [راجع: ٢٤٤٠]

٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ حَشِّ الصَّعْثَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ الْأَثْنِينَ وَأَسْتَنْبِي يَوْمَ الْأَثْنِينَ، وَتَوَفِّي يَوْمَ الْأَثْنِينَ، وَخَرَجَ مَهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْأَثْنِينَ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْأَثْنِينَ، وَرَفَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَوْمَ الْأَثْنِينَ.

٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُثَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ذُكْوَانُ حَاجِبِ عَائِشَةَ، أَنَّهُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ، فَجَنَّتْ، وَعِنْدَ رَأْسِهَا ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، فَآكَبَ عَلَيْهِ ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، وَهِيَ تَمُوتُ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِي بَيْتِكَ، لِيُسَلِّمَ عَلَيْكَ، وَيُودِّعَكَ، وَقَالَتْ: أَتَذُنُّ لَهٗ، إِنْ شِئْتُ، قَالَ: فَأَدْخَلْتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ، قَالَ: أَبْشِرِي، فَقَالَتْ: أَيْضًا فَقَالَ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَنْ تَلْقَيَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَالْأَحْيَةَ، إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ الرُّوحُ مِنْ، الْجَسَدِ كُنْتُ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَكَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، وَسَطَّطَتْ فَلَاذُنُكَ لَيْلَةَ الْأَنْبَاءِ، فَاصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَصْبِحَ فِي الْمَنْزِلِ، وَأَصْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: أَلَّا تَجْمَعُوا صَعِيدًا طَيِّبًا، فَكَانَ ذَلِكَ فِي سَبِّكَ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بِرَأْسِكَ مِنْ فَوْقِ سَمْعِ سَمَوَاتٍ، جَاءَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَاصْبَحَ لَيْسَ لَهٗ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ يُذَكَّرُ فِيهِ اللَّهُ، إِلَّا يُتْلَى فِيهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسَاءً مَسْنِيًّا. [راجع: ١٩٠٥]

٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ لَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَسْعِدِي، وَإِنَّهُ لَأَسْمُكَ قَبْلَ أَنْ تُوَلِّدِي. [راجع: ١٩٠٦]

٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلَّةَ السَّمَوَاتِ وَمِلَّةَ الْأَرْضِ، وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ. [انظر: ٣٤٩٨]

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُعَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُسَمِّمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، بِعَرَفَاتٍ وَأَقْفَا، وَقَدْ أَرَدَفَ الْفَضْلُ، فَجَاءَ أَخْرَابِي قُورَفٌ قَرِيبًا، وَأَمَةٌ لَهُ خَلْفُهُ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَفَطَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ الرُّبُّ بِإِيْجَافِ الْخَيْلِ، وَلَا الْإِبِلِ، فَمَلِكِكُمْ بِالسَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَقَاضَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً حَتَّى آتَى جَمْعًا، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَ بِجَمْعِ أَرْدَفَ أَسَامَةَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الرُّبَّ لَيْسَ بِإِيْجَافِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، فَمَلِكِكُمْ بِالسَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَقَاضَ، فَمَا رَأَيْتَهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً، حَتَّى آتَى مِنِّي، فَأَتَانَا سَوَادٌ صَغُفَى بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حُمُرَاتٍ لَهُمْ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ أَفْخَادَنَا وَيَقُولُ: يَا بَنِي أَيْبُسُوا، وَلَا تَرْمُوا الْجِمْرَةَ حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ. [إراجع: ٢٠٩٩]

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ النَّحْرَاتِ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ، وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مَصُورًا فَمَا بِالْهَيْبَةِ يَتَّسِعُ.

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ لَهُ بِقُدَيْدٍ، أَوْ بَعْثَانَ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ، أَنْظِرْ مَا اجْتَمَعَ لَكَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: يَقُولُونَ: هُمُ الرُّمُومُ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرَجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُقِيمُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا (٢٧٨/١) إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ.

٢٥١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ قَتِيحَةً رَجُلَانِ، وَرَجُلٌ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعَا، قَالَ: فَرَجَعَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ، وَإِنِّي لَمْ أَزَلْ بَهُمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا، فَإِذَا آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَقْرَأْتُهُ السَّلَامَ، وَأَعْلَمْتُهُ أَنَّ فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا، وَلَوْ كَانَتْ تَصْلَحُ لَهُ لَأَرْسَلْنَا بِهَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ الْخَلْوَةِ. [إتفق: ٣٧١٩]

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، قَالَ: مَا أَدْرَكْنَا أَحَدًا أَقْوَمَ يَقُولُ الشَّيْعَةَ مِنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ.

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَنْ الْكَلْبُ خَبِيثٌ قَالَ: فَإِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ لَمَنْ الْكَلْبُ فَاْمَلِكْ كَلْبَهُ تَرَابًا. [إراجع: ٢٠٩٤]

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَلْجُمَيْمٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، مَا هَذِهِ الثُّنْبَا الَّتِي إِقْدَامُ تَمَشُّعَتِ بِالنَّاسِ: أَنْ مَنْ طَافَ بِأَلْيَتَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سَنَةُ نَيْكِمُ ﷺ، وَإِنْ رَعِمْتُمْ. [إتفق: ٢٥٣٩، ٣١٨٢، ٣١٨٣]

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَضَرَتْ عَصَابَةُ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَنْ خَلَالٍ نَسَأَلَكُ عَنْهُمْ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَكِنْ اجْعَلُوا لِي ذِمَّةَ اللَّهِ، وَمَا أَخَذَ يَغْتُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَلَى بَنِيهِ: لَنْ حَدَّثَكُمْ شَيْئًا فَعَرَفْتُمُوهُ، لَتَسَابِعُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ! قَالُوا: فَذَلِكَ لَكَ. قَالَ: فَسَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا عَنْ أَرْبَعِ خَلَائِلٍ نَسَأَلُكَ عَنْهُمْ: أَخْبَرْنَا أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْزَلَ التَّوْرَةُ! وَأَخْبَرْنَا كَيْفَ مَاءُ الْمَرْأَةِ، وَمَاءُ الرَّجُلِ! كَيْفَ يَكُونُ الذَّكْرُ مِنْهُ! وَأَخْبَرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ فِي النَّوْمِ! وَمَنْ وَلِيَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ! قَالَ: فَمَلِكِكُمْ عَبْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَنْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ لَتَسَابِعُنِي، قَالَ: فَاعْطُوهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، قَالَ: فَانْتَشَدْتُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ﷺ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَغْتُوبُ، عَلَيْهِ السَّلَامَ، مَرَضٌ مَرَضًا شَدِيدًا، وَطَالَ سَقَمُهُ، فَتَدْرَأُ لَهُ تَدْرَأًا، لَكِنْ شَفَاَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ سَقَمِهِ، لِحِرْمَنِ أَحَبِّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبِّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمَانُ الْإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْبَابُهَا! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ، فَانْتَشَدْتُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أَيْضٌ غَلِيظٌ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَأَيُّهُمَا عَلَا كَانَ لَهُ الْوَلَدُ وَالشَّيْءُ يَأْذَنُ اللَّهُ، إِنَّ عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَاءِ الْمَرْأَةِ كَانَ ذَكَرًا يَأْذَنُ اللَّهُ، وَإِنْ عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ عَلَى مَاءِ الرَّجُلِ كَانَ أُنْثَى يَأْذَنُ اللَّهُ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ، فَانْتَشَدْتُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ تَتَامَ عَيْتَاهُ وَلَا يَتَامَ قَلْبُهُ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَشْهَدُ، قَالُوا: وَأَنْتَ الْآنَ فَحَدِّثْنَا مِنْ وَبِكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ! فَعِنْدَهَا نَجَامِعُكَ أَوْ نَفَارُكَ، قَالَ: قَبَانُ وَيَسِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَلَمْ يَبْسُطِ اللَّهُ تَبِيَّاطًا وَلَا وَهْوَةً، قَالُوا: فَعِنْدَهَا نَفَارُكَ، لَوْ كَانَ وَلِيكَ سِوَاهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَتَابَنَّاكَ وَصَدَّقْنَاكَ، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ أَنْ تُصَدِّقُوهُ، قَالُوا: إِنَّهُ عَدُوُّنَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فَعِنْدَ ذَلِكَ: ﴿بَاوُوا بِغَضَبِ عَلِيِّ غَضَبٍ﴾ الْآيَةَ. [إراجع: ٢٤٧١]

٢٥١٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِحَدِيثِهِ. [إراجع: ٢٤٧١]

٢٥١٦ - حَدَّثَنَا عَنَّا، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: آتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يَأْكُلُ رَمَانًا بِعَرَفَةَ،



وَحَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبْنٍ،  
فَشْرِبَ. [راجع: ١٧٨٠]

٢٥١٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، قَالَ: بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبْنٍ  
فَشْرِبَهُ. [انظر: ٣٣٩٨]

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّيَّاحِ،  
عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: حَجَّجْتُ أَنَا وَسَنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمَعَ سَنَانٍ  
بَدَنَةٌ، فَارْحَضَتْ عَلَيْهِ، فَمَيَّ بِشَانِهَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ قَدِمْتُ مَكَّةَ لِاسْتَبْحِنَ عَنْ  
هَذَا، قَالَ لَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قُلْتُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ،  
وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ، وَكَانَ لِي حَاجَتَانِ، وَلصَّاحِي حَاجَةٌ، فَقَالَ: أَلَا أُخْلِيكَ!  
قُلْتُ: لَا، فَقُلْتُ: كَانَتْ مَعِيَ بَدَنَةٌ فَارْحَضَتْ عَلَيْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ قَدِمْتُ  
مَكَّةَ، لِاسْتَبْحِنَ عَنْ هَذَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَدَنِ  
مَعَ فُلَانٍ، وَأَمَرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ، لَمَّا قَفَا، رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا  
أَصْنَعُ بِمَا أَرْحَفَ عَلَيَّ مِنْهَا! قَالَ: انْحَرِمَا وَأَصْنَعْ لَعَلَّهَا فِي دِمَاحِهَا، وَأَضْرِبْهُ  
عَلَى صَفْحَتَيْهَا، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ رِفْقَتِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ:  
أَكُونُ فِي هَذِهِ الْمَغَازِي، فَأَعْتَمُ فَأَعْتَقُ عَنْ أُمِّي، أَتَجِزُّ عَنْهَا أَنْ أَعْتَقُ!  
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرْتُ امْرَأَةً سَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيَّ، أَنْ يُسْأَلَ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، عَنْ أُمِّهَا تَوَقَّيْتُ وَلَمْ تَحْجِجْ لِجِزْيِ عَنْهَا أَنْ تَحُجَّ عَنْهَا، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَلَى أُمِّهَا دِينَ، فَفَضَّتْ عَنْهَا، أَكَانَ يُجِزُّ عَنْ أُمِّهَا  
! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلْتَحْجِجْ عَنْ أُمِّهَا، وَسَأَلَهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: مَاءُ  
الْبَحْرِ طَهُورٌ. [راجع: ١٨١٩]

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو  
عُمَّانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ رَكِمْتُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
رَحِيمٌ، مِنْ هَمٍّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَبِتَ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَبِتَ لَهُ  
عَشْرَةٌ إِلَى سِتِّ مِائَةٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَبِتَ لَهُ  
حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَبِتَ لَهُ وَاحِدَةٌ، أَوْ يَوْمِحُوهُا اللَّهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ  
تَعَالَى إِلَّا هَالِكٌ. [راجع: ٢٠٠١]

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: التَّسْمُوهُا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ  
رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، أَوْ سَابِعَةِ تَبَقَى، أَوْ خَامِسَةِ تَبَقَى. [راجع: ٢٠٥٢]

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَجَدَ فِي:

﴿ص﴾. [انظر: ٣٣٨٧]

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ  
أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: قُلْتُ: لَأَبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَعْرِوُ أَهْلَ  
الْمَغْرِبِ، وَأَكْثَرَ أَسْقِيَتِهِمْ، (وَرِيماً قَالَ حَمَّادٌ: وَعَامَةً أَسْقِيَتِهِمْ) الْمَيْتَةَ،  
فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: دَبَّاعُهَا طَهُورُهَا. [راجع: ١٨٩٥]

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي  
عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، سَمِعَ  
سَبِينَ يَرَى الضُّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَكَمَانِي سَبِينَ يُوْحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ  
بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سَنِينَ. [راجع: ٣٣٩٩]

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
يُحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ مِنْ كَيْفٍ، ثُمَّ  
صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٢٣٠٣]

٢٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، لَمْ يُنْسِبْهُ عَمَّانُ أَكْثَرَ مِنْ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ قَائِيًا يَرَى، فَإِنَّ  
الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِهِ.

وَقَالَ عَمَّانُ مَرَّةً: لَا يَتَخَيَّلُنِي.

٢٥٢٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ،  
قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُخْبِرُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُخَطِّبُ بِعَرَفَاتٍ: مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ قَلْبَيْسَ خَفِينًا، وَمَنْ  
لَمْ يَجِدْ إِزْرَارًا قَلْبَيْسَ سَرَّابِيلًا. [راجع: ١٨٤٨]

٢٥٢٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ طَاوُسًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرْتُ  
أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ، وَلَا أَكْفَأَ شَعْرًا، وَلَا تَوْبِيًا، وَقَالَ: مَرَّةً  
(٢٨٠/١) أُخْرَى: أَمْرِيكُمْ ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ، وَلَا  
يَكْفَأَ شَعْرًا، وَلَا تَوْبِيًا. [راجع: ١٩١٧]

٢٥٢٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي،  
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِبَيْتِ الْحَلِيقَةِ، ثُمَّ أَمَى بِيَدَيْهِ فَاشْرَعَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا  
الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَّتِ الدَّمَّ عَنْهَا، ثُمَّ قَلَبَهَا تَعْلِينَ، ثُمَّ أَمَى بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا قَدَّمَ  
عَلَيْهَا، وَأَسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلَ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٢٥٢٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ  
سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
الْمَائِدِ فِي هَيْتِهِ كَالْمَائِدِ فِي قَيْتِهِ. [انظر: ٢١٢٢، ٢١٤٦، ٣١٧٨، ٣٢٢١، ٣٢٦٩]

٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَجْرُ  
حِمَارٍ، أَوْ قَالَ: رَجُلٌ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرَمٌ فَرَدَّهُ. [انظر: ٢٥٣٥، ٢٦٣٠، ٢٦٣١،  
٣١٣٢، ٣١٦٨، ٣٢١٨، ٣٤١٧]

٢٥٣١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ  
إِذَا حَزَبَهُ امْرَأَةٌ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ  
السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ

الكَرِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [رِاجِع: ٢٠١٢]

٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ كَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَخَلَّوْا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ! قَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. [رِاجِع: ٢٤٨٠]

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ كَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فِطْرِ قَلَمٍ يَصِلُ قِبَلِهَا، وَلَا يَبْعُدُهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ: تَصَدَّقْنِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقِي خُرُصَهَا، وَسِحَابَهَا. [انظر: ٣١٥٣، ٣١٣٣]

٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، بِجَمْعِ الْمُغْرِبِ كَلَانًا بِأَقَامَةِ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو: فَعَلَّ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ ذَلِكَ. [سِيَّاسِي فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَمْرٍو: ٤٤٢٢]

٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى صَعْبُ بْنُ جُثَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ وَهُوَ يَفْطُرُ دَمًا. [رِاجِع: ٢٥٣٠]

٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ صَائِمٌ. [رِاجِع: ١٨٤٩]

٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدِ الْمَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُجَيْمٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [رِاجِع: ٢٠١٢]

٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَعْرِزُ هَذَا الْمُغْرِبَ، وَأَكْثَرُ أَسْفِئْتِهِمْ جُلُودُ الْمَيْتَةِ! قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: دَبَّاعُهَا طُهورُهَا. [رِاجِع: ١٨٩٥]

٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: لَعِبَدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذَا الَّذِي تَقُولُ قَدْ تَفَشَّخَ فِي النَّاسِ. (قَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي كُلَّ مَنْ طَافَ بِالنِّسَاءِ، فَقَدْ حَلَّ). فَقَالَ: سَنَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَعِمْتُمْ. (قَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ). [رِاجِع: ٢٥١٣]

٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُثَيْبَةَ أَخُو عَيْسَى النَّحْوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِءَاءَهُ عِنْدَ بَيْتِ رَمَزَمَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ نَعَمَ الْجَلِيسِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ عَاشُورَاءَ! فَقَالَ: عَنْ أَبِي بَالَةَ تَسْأَلُ! قُلْتُ: عَنْ صِيَامِهِ. قَالَ: إِذَا (٢٨١/١) رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحْرَمِ فَأَعْدُدْ، فَإِذَا أَصْبَحَتْ مِنْ تَأْسِيسِهِ، فَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قُلْتُ: أَهَكَذَا كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [رِاجِع: ٢١٣٥]

٢٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ طَاوُوسًا، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَمْنَعُ الرَّجُلَ إِخَاءَهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا. [رِاجِع: ٢٠٨٧]

٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَيْرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُسَمَّى مَعِيثًا، قَالَ: فَكَتَبَتْ أَرَاهُ يَتَبِعُهَا فِي سَكِّكَ الْمَدِينَةِ، يَبْصُرُ عَيْنَيْهِ عَلَيْهَا، قَالَ: وَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ قَصِيئَاتٍ، إِنَّ مَوَالِيَهَا اشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ وَخَيْرَهَا، فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ. قَالَ: وَتُصَدِّقُ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَإِلَيْنَا هَدِيَّةٌ. [انظر: ١٨٤٤]

٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ لَاحِقِ بْنِ حَمِيدٍ وَعِكْرَمَةَ، قَالَا: قَالَ عَمْرٌو: مَنْ يَعْلَمُ مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ! قَالَا: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ فِي الْعَشْرِ، فِي سَبْعِ بَعْضِينَ، أَوْ سَبْعِ يَفِينِ.

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الصَّفَا، فَقَالَ: يَا صَبَّاحَاهُ. يَا صَبَّاحَاهُ. قَالَ: فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ فُرَيْشٌ فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ! فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصْبِحَكُمْ أَوْ مُسِيحَكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي! فَقَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَلَهَذَا جَمَعْتُمَا! تَبَا لَكَ. قَالَ: فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. [انظر: ٢٨٠٢]

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ عَرْقًا مِنْ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَكَمْ يَبْضُضُ وَكَمْ يَمَسُّ مَاءً. [رِاجِع: ٢٠٠٢]

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مِثْرِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا، إِلَّا لَهُ دُعَاةٌ قَدْ تَجَرَّهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي قَدْ اخْتَبَأْتُ دُعَاوَتِي شِقَاعَةَ لِأُمِّي، وَأَنَا سَيِّدٌ وَكَدَّ أَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوْلَى مَنْ تَشْتَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَلَا فَخْرَ وَبِيَدِي لَوْاءُ الْحَمْدِ، وَلَا فَخْرَ،

أَيُّ رَبِّ، أُمِّي، أُمِّي، (يَقُولُ): أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ كَدَا وَكَذًّا، دُونَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٦٩٢]

٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَسَالَ: أَخْبَرَنَا سَمَّاكَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، آيَةُ، وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَمَعْتُ، وَأَنَا نَاعِسٌ، فَمَعَلَقْتُ بِيَعِضِ أَطْنَابِ مُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي، فَتَنَزَّرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ. [راجع: ٢٣٠٢]

٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَسْلِفُونَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزَنَ مَعْلُومٍ. [راجع: ١٨٦٨]

٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَأَتَى بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا أَمَرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٣٣٨١]

٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السُّدُوسِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِعِكْرَمَةَ: إِنِّي أَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» وَأَنْ نَاسًا يَعْيُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: وَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ! أَقْرَأَهُمَا فَأَنْهَمَا مِنَ الْقِرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يقرأَ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ.

٢٥٥١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي بَقْرٍ مِنْ هَوْلَاءِ الزَّنَادِقَةِ، وَمَعَهُمْ كِتَابٌ، فَأَمَرَ بِنَارٍ فَاجْتَمَعَتْ، ثُمَّ أَحْرَقَهُمْ، وَكَبَّهُمْ، قَالَ عِكْرَمَةَ: قَبَّلَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ آتَا لَمْ أَحْرُقَهُمْ، لَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٧١]

٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا أَخَذَ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ، قَبَّلَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ آتَا لَمْ أَحْرُقَهُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدًا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٨٣/١): مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ قَبَّلَ عَلِيًّا، مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: وَيْحَ ابْنِ أُمِّ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٨٧١]

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمَّانُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فِيمَا يَرَى النَّاسُ، بِنُصْفِ النَّهَارِ، وَهُوَ قَائِمٌ، اشْتَعَتْ أَغْبِرٌ، بِيَدِهِ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ، فَقُلْتُ: يَا بَنِيَّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا دَمُ الْحَسَنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ

أَدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوَائِي، وَلَا فَعَرَ وَيَطُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاسِ، يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى أَدَمِ أَبِي الْبَشَرِ، (فَلْيَسْمَعْ) لَنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، قِيَاوُنَ أَدَمَ ﷺ، يَقُولُونَ: يَا أَدَمُ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنْكَ جَنَّةً، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، اشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لَا يُهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْتُ نُوحًا رَأْسَ النَّبِيِّينَ، قِيَاوُنَ نُوحًا، يَقُولُونَ: يَا نُوحُ اشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي دَعَوْتُ بِدَعْوَةِ أَغْرَقْتَ أَهْلَ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْتُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، قِيَاوُنَ إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ اشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا، فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي كَذَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، وَاللَّهِ إِنْ حَاوَلْتُ بِهِنَّ إِلَّا عَنْ دِينِ اللَّهِ. قَوْلُهُ: «إِنِّي سَقِيمٌ» وَقَوْلُهُ: «بَلْ قَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْظُرُونَ» وَقَوْلُهُ: لَامِرَاتِهِ حِينَ أَتَى عَلَى الْمَلِكِ: أَخْبِي، وَإِنَّهُ لَا يُهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْتُ مُوسَى، الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَكَلَامِهِ، قِيَاوُنَهُ، يَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَكَلَّمَكَ، فَاشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قُلْتُ نَفْسًا بَعِيرَ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ (٢٨٢/١) أَتَوْتُ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمْتُهُ، قِيَاوُنَ عِيسَى يَقُولُونَ: اشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي انْخَذْتُ إِلَيْهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي عِوَاءِ مَحْتَمٍ عَلَيْهِ، أَكَانَ يُقَدَّرُ عَلَى مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَبْضُ الْخَاتِمُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا، قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ، وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيَاوُنِي يَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْمَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْبِضْ يَدَيْنَا، فَأَقُولُ: آتَا لَهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِمَنْ شَاءَ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يَصْطَلِحَ بَيْنَ خَلْفِهِ نَادَى مُسَادَ: ابْنَ أَحْمَدَ وَأُمَّتَهُ! فَتَحْنُ الْأَخْرُونَ الْأَوْلُونَ، نَحْنُ آخِرُ الْأُمَّمِ، وَأَوْلُ مَنْ يُحَاسِبُ، فَتُفْرَجُ لَنَا الْأُمَّمُ عَنْ طَرَفِنَا، فَتَمْضِي غَيْرًا مُجْلِبِينَ مِنْ أَلْسِنِ الطُّهُورِ، فَتَقُولُ الْأُمَّمُ: كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلِّهَا، (فَأَتَى) بَابَ الْجَنَّةِ، فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَأَفْرَجَ الْبَابَ يَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَتِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى كُرْسِيِّهِ، أَوْ سَرِيرِهِ (شَكَتُ) حَمَّادُ فَأَخْرَجَهُ سَاجِدًا، فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدِهِ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَيَسَّيْ حَيْدَهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْقِعْ رَأْسَكَ، وَسَلِّ تَعَطُّهُ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَأَسْمَعُ تَسْمَعُ، فَأَرْقِعْ رَأْسِي فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي، أُمِّي، يَقُولُ: أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ كَدَا وَكَذًّا (لَمْ يَحْفَظْ حَمَّادُ) ثُمَّ أَعُوذُ، فَأَسْجُدُ فَأَقُولُ مَا قُلْتُ، يَقُولُ: ارْقِعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعَطُّهُ، وَأَسْمَعُ تَسْمَعُ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي، أُمِّي، يَقُولُ: أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ كَدَا وَكَذًّا، دُونَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعُوذُ، فَأَسْجُدُ، فَأَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، يَقُولُ لِي: ارْقِعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعَطُّهُ، وَأَسْمَعُ تَسْمَعُ، فَأَقُولُ:

التَّعْطَةُ مِنْذُ الْيَوْمِ، فَأَحْصَيْتَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَوَجَدُوهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. [راجع: ٢١٦٥]

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً بَعْدَ مَا دَفَنْتُ.

٢٥٥٤ م - وَرَوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ مِثْلَهُ. [انظر: ٣١٣٤]

٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا آتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبِ الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَيُؤَدُّ بَيْنَهُمَا وَكَلْدًا، فَلَنْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانَ أَبَدًا. [راجع: ١٨٧٧]

٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ لَيْثِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا، وَلَا تَعْسِرُوا، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ. [راجع: ١١٦٦]

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ سَفَرٍ، وَلَا خَوْفٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، وَكَيْمَ قَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ. [راجع: ١٩٥٣]

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُؤَبَّرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلْبُرَازِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قُرِبَ لَهُ طَعَامٌ، فَقَالُوا: آتَانِيكَ بَوْضُوهُ! فَقَالَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ آتَوْضَا!! أَصْلِي قَاتَوْضَا وَأَوْصَلِي قَاتَوْضَا!! [راجع: ١٩٣٢]

٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَمْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ اللَّيْلِ، فَاتَى الْحَاجَةَ، ثُمَّ جَاءَ فَنَسَلَ وَجْهَهُ، وَبَدَيْتُهُ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَاتَى الْفَرْتَةَ، فَاطَّلَعَ سِنَاقَهَا، فَتَوَضَّأَ وَضُوءَ آيِنِ الْوُضُوءَيْنِ، كَمَا يُكْفَرُ، وَقَدْ أَلْبَغَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، وَتَمَطَّيْتُ كَرَاهَةً أَنْ يَرَانِي كُنْتُ أَبْيَهُ، بِعَيْنِي أَرْقُبُهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَعَمَلْتُ كَمَا فَعَلْتُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَاخَذَ بِمَا بِلِي أَدْمِي حَتَّى آدَارَنِي، فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَنَمَّتْ صَلَاتُهُ إِلَى ثَلَاثِ عَشْرَةَ رُكْعَةً، فِيهَا رُكْعَتَا الْفَجْرِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، قَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالًا، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ، فَصَلَّى، وَكَمْ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ١٩١١]

٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَأَحْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ٣٠٣٠، ٣٠٣١، ٣٤١٢]

٢٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَسُئِفْتُ، فَقَالَ: جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا!! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَهُ. [راجع: ١٨٣٩]

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزْرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ مَفْصِمًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، الْبَيْتَ، فَدَعَا فِي نَوَاحِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ.

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ رَفِيعٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ يَنْزِلِ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ عِرْقَاتٍ وَجَمَعَ إِلَّا لِيَهْرِيْقَ الْمَاءَ. [راجع: ٢٦٢٤]

٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّى حَتَّى رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَيْمُونَةَ (٢٨٤/١) بِسَرَفٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، اسْتَحَمَّتْ مِنْ جَنَابَةِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، يَتَوَضَّأُ مِنْ قَصَلِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ. [راجع: ١٦٠٢]

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَرُبَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ يُصَلِّي، فَقَامَ، قَبَالَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَكَتَبَهُ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَعَمِدَ إِلَى الْفَرْتَةِ فَاطَّلَعَ سِنَاقَهَا، ثُمَّ صَبَّ فِي الْحَقَّةِ، أَوْ الْقَصْعَةِ، وَكَأَبَ يَدَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَجَبَّتْ قَفْصَتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَاخَذَنِي، فَاقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، قَالَ: ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، وَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ فِي سُجُودِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَاجْعَلْنِي نُورًا، قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: اجْعَلْ لِي نُورًا. قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ نَامَ مُضْطَجِعًا. [راجع: ١٩١١]

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لِأَنَّهُ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُهَدِيٍّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

النَّعِمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ شَيْئًا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَكْثُرُ السَّوَاكَ، قَالَ: حَتَّى ظَنَّنَا، أَوْ رَأَيْنَا، أَنَّهُ سَيَزِيلُ عَلَيْهِ. [رَاجِع: ١١٢٥]

٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ،

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَطَبَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فِي الْعِيدِ بِخَيْرِ أَدَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ. قَالَ أَبِي: فَذَسَمَهُ عَبْدُ اللَّهِ. [رَاجِع: ١١٧١]

٢٥٧٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا

الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّمُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّمْرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ. [رَاجِع: ٢١٥٩]

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ

فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَةَ، حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصَلُّحُ قِبْلَتَانِ فِي مِصْرٍ وَاحِدٍ، وَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَزِيَةٌ. [رَاجِع: ١٩٤٩]

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، رَفَعَهُ أَيْضًا، قَالَ: لَا تَصَلُّحُ قِبْلَتَانِ فِي

أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جَزِيَةٌ. [رَاجِع: ١٩٤٩]

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ

رِشْدِينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ. [رَاجِع: ٢٥٧١]

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ

خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَبَّى [فِي] دُبُرِ الصَّلَاةِ.

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُمْ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي، أَمَلَسَ عَلَيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ. [رَاجِع: ٢٣٦٤]

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [رَاجِع: ١٩١٩]

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى سَبْعًا جَمِيعًا وَكَمَانِيًا جَمِيعًا. [رَاجِع: ١٩١٨]

٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ،

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ ابْنَ حُرْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ خَالَيَ الْأَحْمَقِيَّ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْنَا وَلَبْنَا وَأَضْيَا، فَأَمَّا الْأَضْبُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَقَلَّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: قَدَرْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَجَلَ، وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، اللَّبْنَ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَنْ بَيْنِيهِ: أَمَا إِنَّ الشَّرِيَةَ لَكَ، وَلَكِنْ أَتَادُنُ أَنْ أَسْقِيَّ عَمَّكَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتَ: لَا، وَاللَّهِ مَا أَنَا بِمُؤْمِنٍ عَلَى سُورِكَ أَحَدًا، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَعْلَمُ شَرَابًا يُجْزِي عَنِ الطَّعَامِ غَيْرَ اللَّبَنِ، فَمَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، وَمَنْ طَعِمَ طَعَامًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ. [رَاجِع: ١٩٠٤]

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ

بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَأَنَّى يَمْرُقُ، فَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَآكَلَ مِنْهُ. وَزَادَ عَمْرُو عَلَيَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَمْ تَتَوَضَّأْ، قَالَ: مَا أَرَدْتُ الصَّلَاةَ فَاتَوَضَّأْتُ. [رَاجِع: ١٩٣٢]

٢٥٧١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ هَذِهِ

الْأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَةَ يَدِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ فِي الشَّرَابِ. وَكَتَبَ أَبِي فِي آثِرِ هَذَا الْحَدِيثِ: لَا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ. [نظر: ٢٥٧٨]

٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي بَخْطَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَبْدِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ الْعَمْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَضَيَّفَتْ مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتِي، وَهِيَ لَيْلَةٌ إِذَا لَمْ تَصَلِّي، فَأَخَذَتْ كِسَاءَ قَتْنَتِهِ، وَأَلْقَتْ عَلَيْهِ نَمْرَاقًا، ثُمَّ رَمَتْ عَلَيْهِ بِكِسَاءٍ آخَرَ، ثُمَّ دَخَلَتْ فِيهِ، وَتَسَطَّتْ لِي بِسَاطًا إِلَى جَنْبِهَا، وَتَوَسَّلَتْ مَعَهَا عَلَيَّ وَسَادَهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَأَخَذَ خِرْقَةً فَتَوَارَزَ بِهَا، وَأَلْقَى تَوْبَهُ، وَدَخَلَ مَعَهَا لِحَافَهَا، وَبَاتَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْخَيْرِ اللَّيْلِ، قَامَ إِلَى سَفَاءِ مَعْلَقٍ، فَحَرَكَهُ، فَهَمَّ أَنْ أَقُومَ، فَاصْبَ عَلَيْهِ، فَفَكَّرْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ مُسْتَيْظَلًا، قَالَ: تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْمَرَاشَ فَأَخَذَ (٢٨٥/١) تَوْبِيهِ، وَأَلْقَى الْخِرْقَةَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ فِيهِ يُصَلِّي، وَرَمَتْ إِلَى السَّفَاءِ تَوَضَّأَتْ، ثُمَّ جُنْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاولَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ بَيْنِيهِ، فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً، ثُمَّ قَعَدَ، وَقَعَدْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَمَقَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَصْنَعِي بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ نَفْسَ النَّائِمِ، فَيَبِّتَانَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَارَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَأَبْتَعَتْهُ، فَقَامَ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَأَخَذَ بِلَالٌ فِي الْإِقَامَةِ.

يُحَاطَبُ بِعَرَكَاتٍ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ ثَعْلِينَ، فَلْيَلْبَسْ حُخَيْنَ. [رابع: ١٨٤٨]

أَنَّهُ صَلَّى فِي يَوْمٍ عِيدٍ، ثُمَّ خَاطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصُّدْقَةِ، فَيَجْعَلْنَ يَلْفِينَ. [رابع: ١٩٠٢]

٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا. [رابع: ١٩٣٧]

٢٥٩٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ صَائِمًا. [رابع: ١٨٤٩]

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَيْحِ الطَّعَامِ حَتَّى يَسْتَوِيَهُ، أَوْ يَسْتَوْفَى. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحْسِبُ الْبُيُوعَ كُلَّهَا بِمَنْزِلَتِهِ. [رابع: ١٨٤٧]

٢٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الَّذِي يَأْتِي أَمْرَاتِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ، يَتَّصِقُ بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ. [رابع: ٢٠٣٢]

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [رابع: ٢٤٨٠]

٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا. [رابع: ١٩٣٧]

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَابْنِ عَطَاءَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عَطَاءَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٨٦/١) تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [رابع: ٢٣٩٣]

٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَتَّصِرٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ، أَوْ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَمْرَاتِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، ثُمَّ كَانَ يَنْهَمَا وَكَلْدًا، إِلَّا لَمْ يَسْلُطْ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ، أَوْ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ. [رابع: ١٨٦٧]

٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا. [رابع: ١٩٣٧]

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، وَعَطَاءَ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهَاتَمًا عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَاعِمًا، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَيْرَاتًا مِمَّا نَهَانَا عَنْهُ، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِعْهَا، أَوْ لِيَذَرُهَا، أَوْ لِيَمْتَحِنَهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَطَاوُوسٍ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَعْلَمِهِمْ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَنْ يَمْتَحِنَهَا أَحَاهُ خَيْرٌ لَهُ. [رابع: ٢٠٧٨]

٢٥٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ مِقْسَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْرِمًا صَائِمًا. [رابع: ١٨٤٩]

قال شُعْبَةُ: وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ يَجْمَعُ هَوْلَاءَ طَاوُوسًا، وَعَطَاءَ، وَمُجَاهِدًا، وَكَانَ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْهُ مُجَاهِدٌ، قَالَ شُعْبَةُ: كَانَتْهُ صَاحِبُ الْحَدِيثِ.

٢٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا صَرَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُسَلِّطَهُ بِمَاءٍ وَسِنْدَرٍ، وَأَنْ يَكْفَتَهُ فِي تَوْبَتِهِ، وَأَنْ لَا يَحْمَرُّ رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَمُتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلِيًّا، وَقَالَ أَيُّوبُ: مُلْبَدًا. [رابع: ١٨٥٠]

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَطْرُقُ مِنْ بَطُونِ قُرَيْشٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصَلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ (٢٨٧/١). [رابع: ٢٠٢٤]

٢٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَرْفٌ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، حَجَّه أَقْبَلُ حَتَّى كَانَ بِذَلِكَ الْمَاءِ، أَعْرَسَ بِهَا. [رابع: ٢٢٠٠]

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَّعَ مِنْ نَاقَتِهِ، فَأَوْقَصَتْهُ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُسَلِّطَ بِمَاءٍ وَسِنْدَرٍ، وَأَنْ يَكْفَنَ فِي تَوْبَتَيْنِ، وَقَالَ: لَا

٢٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ عَطَاءَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

تَمَسُّوهُ بِطَبِيعِ خَارِجِ رَأْسِهِ قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: خَارِجَ رَأْسِهِ، أَوْ وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يَمُوتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبَأً.

٢٦٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَأَنَا مَحْتُونٌ، وَقَدْ قُرَأَتِ الْمُحْكَمُ مِنَ الْقُرْآنِ.

قَالَ: فَكُنْتُ لِأَبِي بَشِيرٍ: مَا الْمُحْكَمُ! قَالَ: الْمَقْصَلُ. [إرجع: ٢٢٨٣]

٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَصَلِّي، فَعَمَّتْ عَنْ نِسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [إرجع: ١٨٤٣]

٢٦٠٣ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَاوَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسَّرِجَ. [إرجع: ٢٠٣٠]

٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ، بِعِنِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُ: إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ (وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ مَرَّةً: حَتَّى تَطْمَئِنَّ)، وَإِذَا سَجَدْتَ فَامْكِنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى تَجِدَ حِجَمَ الْأَرْضِ.

٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَغْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ شَعُورَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ، فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ. [إرجع: ٢٢٠٩]

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ نَيْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: كَانَ يَشْرَبُ بِالنَّهَارِ مَا صَنِعَ بِاللَّيْلِ، وَيَشْرَبُ بِاللَّيْلِ مَا صَنِعَ بِالنَّهَارِ.

٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ النَّهْرِ، وَالذَّبَابِ، وَالْمَرْزَقِ، وَقَالَ: لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِي ذِي إِكَاهٍ، فَصَنَعُوا جُلُودَ الْإِبِلِ، ثُمَّ جَعَلُوا لَهَا أَحْتَاقًا مِنْ جُلُودِ الْفَتَمِ، قَبْلَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِيمَا أُغْلَاهُ مِنْهُ. [انظر: ٢٣٧٩]

٢٦٠٨ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، حَدَّثَهُ قَالَ: سَقَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. [إرجع: ١٨٧٨]

٢٦٠٩ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَا نَصَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَوْطِنٍ، كَمَا نَصَرَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَاتَّكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَنِي وَبَيْنَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ، كَتَابَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي يَوْمِ أُحُدٍ: «وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ» - يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالْحَسْبُ الْقَتْلُ - «حَتَّى إِذَا قَاتَلْتُمُوهَا إِلَى قَوْلِهِ: «وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» وَإِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرِّمَاءَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَهُمْ فِي مَوْضِعٍ، ثُمَّ قَالَ: أَحْمُوا ظُهُورَنَا، فَإِن رَأَيْتُمُونَا قُتِلَ، فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِن رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنَمْنَا، فَلَا تَشْرِكُونَا، فَلَمَّا غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْحَاوْا عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ، أَكَبَ الرِّمَاءَ جَمِيعًا، فَدَخَلُوا فِي الْعَسْكَرِ (٢٨٨/١) يَهَيِّوْنَ، وَقَدْ تَقَتَّ صُفُوفَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَمُّهُمْ كَذَلِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِمْ أَصَابِعُ يَدَيْهِ، وَالتَّبَسُّوْا، فَلَمَّا أَخْلَى الرِّمَاءُ تِلْكَ الْخَلَّةَ الَّتِي كَانُوا فِيهَا، دَخَلَتِ الْخَيْلُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالتَّبَسُّوْا، وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ أَوْلُ النَّهَارِ حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ لُؤَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ، أَوْ تِسْعَةٌ، وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً تَحْوَى الْجَبَلِ، وَلَمْ يَلْتَمُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ الْفَارَ، إِنَّمَا كَانُوا تَحْتَ الْمِهْرَاسِ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَلَمْ يَشْكُ فِيهِ أَنَّهُ حَيٌّ، فَمَا زِلْنَا كَذَلِكَ مَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ، حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ السَّعْدَيْنِ، نَعْرِفُهُ بِتَكْفِهِ، إِذَا مَشَى، قَالَ: فَفَرَحْنَا [حَتَّى] كَأَنَّهُ لَمْ يَصِبْنَا مَا صَابَنَا، قَالَ: فَوَقَى نَحْوَنَا، وَهُوَ يَقُولُ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَ رَسُولِهِ، قَالَ: وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَمَكَتْ سَاعَةً، فَإِذَا أَبُو سَعْيَانَ يَصِيحُ فِي اسْفَلِ الْجَبَلِ: اَعْلُ هُبْلُ، مَرَّتَيْنِ، بِعِنِي الْهَبَّةِ، أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَيْشَةَ! أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَاقَةَ! أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ! فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجِيبُهُ! قَالَ: بَلَى: فَلَمَّا قَالَ: اَعْلُ هُبْلُ، قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعْيَانَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ قَدْ أَنْعَمْتَ عَيْنَهَا، فَصَادَ عَنَهَا، أَوْ قَمَالَ عَنَهَا، فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَيْشَةَ! أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَاقَةَ! أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ!

فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَنَا ذَا عُمَرُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعْيَانَ: يَوْمَ يَوْمَ بَدْرَ، الْأَيَّامَ دُونَ، وَإِنَّ الْحَرْبَ سَجَالٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَا سَوَاءَ قِتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقِتْلَاكُمْ فِي النَّارِ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرْغَمُونَ ذَلِكَ، لَقَدْ خَبِنَا إِذْ بَدْرًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعْيَانَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَوَفَ تَجِدُونَ فِي قِتْلَاكُمْ مِثْلِي، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَنْ رَأْيِ سَرَاتِنَا، قَالَ: ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ حَبِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَلَمْ تَكْرَهُ.

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعِنِي

الْعُمَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ

ابن عباس، أَنَّ امْرَأَةً أَخْرَجَتْ صَبِيًّا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ أَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [راجع: ١٨٩٨]

٢٦١١ - حَدَّثَنَا نُوْحُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالَا: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَتَى لَيْلًا.

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَ طَوَافَ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. [انظر: ٢٨١٢]

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُدْعَى الْبَيْتَةَ: أَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتَةٌ، فَاسْتَحَلَفَ الْمَطْلُوبَ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ قَدْ حَلَفْتَ، وَلَكِنْ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، بِإِخْلَاصِكَ قَوْلِكَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [راجع: ٢٢٨٠]

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ فِيهِرِينَ الْمَاءِ، فَيَتَمَسَّحُ بِالزَّبْرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ، يَقُولُ: وَمَا يَدْرِيهِ الْكَلْبِيُّ لَا يَلْبَغُهُ. [انظر: ٢٧٦٤، ٢٧٦٥]

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحَدَّه.

٢٦١٦ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجُودًا مَا يَكُونُ، فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَى جَبْرِيْلَ، وَكَانَ جَبْرِيْلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُذَكِّرُهُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ (٢٨٩/١). [راجع: ٢٠٢٤]

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَرَفَ بِالزَّبْرَابِ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ قَبِلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَطَرْتَ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَأْكُلِ الشَّرِيطَةَ، فَإِنَّهَا دَبِيحَةُ الشَّيْطَانِ.

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ نَهَى، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، قَالَ: رَفَعَهُ الْحَكَمُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَنَا

أَكْرَهُ أَنْ أُحَدَّثَ بِرَفْعِهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي غِيْلَانُ، وَالْحَجَّاجُ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَرْفَعُهُ. [راجع: ٢١٩٢]

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ قَتَلَهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ وَسَلِّبْهُ.

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَوَّى بَيْنَ الْأَسْتَانِ وَالْأَصَابِعِ، فِي اللَّيْلِ. [راجع: ١٩٩٩]

٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَّصِقُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي صِدْقِهِ، كَالَّذِي يَبِيءُ، ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْتَهُ. [راجع: ٢٥٢٩]

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَفَّارَةُ الذَّنْبِ التَّدَامَةُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَمْ تَذُبُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يَذُنُّونَ، لَيَغْفِرَنَّ لَهُمْ.

٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ النَّحْوِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَسْتَانُ سُوءٌ، وَالْأَصَابِعُ سُوءَةٌ. [راجع: ١٩٩٩]

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَبْدُ الْجَبَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُؤْبَةَ. وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٧٦]

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ، وَنَهَى الْبَيْسِيَّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ. وَقَالَ: إِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ يَطْلُبُ كَمَتَهُ، فَمَا لَمْ يَكْتُمِهِ قُرَابًا. [راجع: ٢٠٩٤]

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ، أَنَّ مَيْمُونَ الْمَكِّيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى بِهِمْ، يُشِيرُ بِكَفِّهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرُكِعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، يَقُومُ، فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يُصَلِّي صَلَاةً لَمْ أَرْ أَحَدًا يُصَلِّيهَا، فَوَصَّتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَحْبَبْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاتَّقِدْ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. [راجع: ٣٣٠٨]



٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مُهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كَمْ يَكْفِينِي مِنَ الْوُضُوءِ! قَالَ: مَدَّ يَمَانَهُ، قَالَ: كَمْ يَكْفِينِي لِلْفُغْلِ! قَالَ: صَاعٌ. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا يَكْفِينِي. قَالَ: لَا أَمَّ لَكَ، قَدْ كَفَى مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَسِيلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَمَتِّعًا بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ يَقْتُلُونَ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ (٢٩٠/١) مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ، عَنْ مُسَيِّبِهِمْ.

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ الْيَمَنِيَّ، أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ بِشَدِيدٍ، عَجَزَ حِمَارٌ، فَرَدَّهُ، وَهُوَ يَقْتُرُ دَمًا. [راجع: ٢٥٣٠]

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّهُ. [راجع: ٢٥٣٠]

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَنْبَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَكُونُ بِمَكَّةَ، فَكَيْفَ أُصَلِّي! قَالَ: رَكَعَتَيْنِ، سَنَةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٢٦٣٣ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْرَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَيَحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الرَّحِمِ.

قَالَ عَفَّانُ: وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. [راجع: ١٩٥٢]

٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُمْ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢٥٨٠]

٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجِمَارَ حِينَ رَأَتْ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٣٣١]

٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُتَعَلِّمٌ مِنْ نَارِ بَيْتِي مِنْهَا دِمَاعُهُ. [انظر: ٢٦٩٠]

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّلَاةِ بِالْبَطْحَاءِ، إِذَا لَمْ يَبْدُرِكَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ! قَالَ: رَكَعَتَانِ، سَنَةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ الْحَكَمِ

ابْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ، ثُمَّ حَلَقَ. [راجع: ٢٣٥٣]

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَى يَثْرَبَ، قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَى، قَالَ: فَاطَّلَعَ اللَّهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَامْرَأَحَابَهُ أَنْ يَزْمَلُوا وَقَعَدَ الْمُشْرِكُونَ نَاحِيَةَ الْحَجَرِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ، فَرَمَلُوا وَمَشَوْا مَا بَيْنَ الرُّكَّتَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَزْعُمُونَ أَنَّ الْحُمَى وَهَنَتْهُمْ!! هَؤُلَاءِ أَقْوَى مِنْ كَذَا وَكَذَا، ذَكَرُوا قَوْلَهُمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَزْمَلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلَّا إِيْقَاءَ عَلَيْهِمْ.

وَقَدْ سَمِعْتُ حَمَّادًا يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، لَا شَكَّ فِيهِ عَنْهُ. [انظر: ٢٣٨١، ٢٣٩٤، ٢٥٣١]

٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ

عَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ! قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى مُلْكًا فِي قَوْمِهِ، يَخْفَى عَلَيْكَ ذَلِكَ! قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ فَاخْتَلَفَ عَلَيَّ، فَاحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: اتَّخَسِبُ! قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَسْلَمَ أَرْبَعِينَ بَعْثَ لَهَا، وَخَسَنَ عَشْرَةَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْرًا مَهَاجِرًا بِالْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٣٩٩]

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصُحْبٍ رَابِعَةَ مَهْلَيْنِ بِالْحَجِّ، فَامْرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةَ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهُدْيُ. قَالَ: فَلَيْسَتْ الْقُمْصُ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، وَكَبِحَتِ النِّسَاءُ. [انظر: (رجل او ابو العالية): ٣٥٠٩، ٣٣٥٠]

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، أَبُو دَاوُدَ

(الْوَأَسِطِيُّ)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (٢٩١/١) خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ، قَالَ: فَقَامَ الْأَفْرَاقُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ: آفِي كُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: لَوْ قُلْتُمْهَا لَوَجِيتُ، وَلَوْ وَجِيتُ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، (أَوَّلَ لَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ. [راجع: ٢٣٠٤])

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُمَرَ بْنِ خَتِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَتْ أَلَّةُ الْحَجَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَكِنَّ عَيْنَانَ يَبْصُرُ بِهِمَا، وَلِسَانَ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ بِهِ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الْمَدِينَةِ، فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَ؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، قَالَ: فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ، قَالَ: فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [انظر: ٣١١٢، ٣١١٤]

٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَفْظِي عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ حَبْلِ الْجَبَلَةِ. [راجع: ١١٤٥]

٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْهِ. قَالَ قَتَادَةُ: وَلَا أَعْلَمُ الْقِيَّهِ إِلَّا حَرَامًا. [راجع: ٣٥٢٩]

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ، وَتَحَنُّ صَبِيَّانَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ، بَقِيَّةٌ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْهِ، وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَرَبَ فِي ذَلِكَ مَثَلًا حَتَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ بَقِيَّةٌ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْهِ. [انظر: ٣١٠٥]

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فِي حَجَّةِ الْوَدَّاعِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبِحَ: قَالَ: فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَا حَرَجَ، وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُبِحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ مِنَ التَّقْدِيمِ، وَالتَّأخِيرِ، إِلَّا أَوْمَأَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَا حَرَجَ. [راجع: ١٨٥٨]

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو النَّاسَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاحْتَبَسْتُ أَيَّامًا، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: الْحُمَى، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْحُمَى مِنْ قَبْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ.

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْؤُتِ. [راجع: ١١٦١]

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا أَسْمَى مَعَ الصَّبِيَّانِ، قَالَ: فَاتَّقْتُ، فَإِذَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ خَلْفِي مُبْتَلًا، قُلْتُ: مَا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا إِلَيَّ. قَالَ: فَسَمِعْتُ حَتَّى أَخْبَرَنِي وَرَاءَ بَابِ دَارٍ. قَالَ: فَلَمْ أَشْعُرْ حَتَّى تَنَالَنِي. قَالَ: فَأَخَذَ بِقَمَائِي فَحَطَّانِي حَطًّا. قَالَ: أَذْهَبَ فَنَادَنِي مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ كَاتِبَهُ، قَالَ: فَسَمِعْتِ، قُلْتُ: أَجِيبْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ عَلِيٌّ حَاجَةٌ. [راجع: ١٢١٥]

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَلُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ، حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَافْطَرَ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [راجع: ٣٣٥٠]

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ: أَنَّ جَدِيًّا أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَصَلِّي، فَجَعَلَ يَتَّقِيهِ. [انظر: ٣١٧٤]

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ، إِلَّا قَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا. قَالَ: وَمَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَدِيئُهُ أُسَامَةُ، فَسَقَيْتَاهُ مِنْ هَذَا النَّبِيذِ، يَعْنِي نَبِيذَ السَّقَايَةِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْتَعُوا. [راجع: ٢٢٠٧]

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، نِثْنِينَ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقٍ، فَكَبَّرَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، نِثْنِينَ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً. قَالَ: لِكُلِّكَ أُمَّكَ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخِطُّوا الْفَرَانِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهَوِّ لَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ. [انظر: ٢٨٢٢، ٢٩٩٥]

٢٦٥٨ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَذَا قَالَ أَبِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ: الْجِبَّةِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرِّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا تَكْفُ الثِّيَابِ، وَلَا الشَّعْرَ. [راجع: ١٩١٧]

٢٦٥٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: كَذَا قَالَ أَبِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ، وَأَسْتَعَطَّ. [راجع: ٢٢٤٩]

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَكَاتِبُ يُودَى مَا أَعْتَقَ مِنْهُ، بِحِسَابِ الْحَرِّ، وَمَا رَقَّ مِنْهُ بِحِسَابِ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٨٤]

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ حُسَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ يَخْفَرَانِ الْقُبُورَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، يَخْفَرُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَأَبُو طَلْحَةَ، يَخْفَرُ لِلأَنْصَارِ، وَيَلْحَدُهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ خَرِّ لِنَيْتِكَ. فَوَجَدُوا أَبَا طَلْحَةَ، وَلَمْ يَجِدُوا أَبَا عُبَيْدَةَ، فَحَمَرَهُ، وَلَحَدَهُ. [راجع: ٣٩]

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَنْدَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ يَأْتِيهِ إِبْطِيهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ. [راجع: ٢٤٥٥]

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حِجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلُّ عَامٍ لَكَانَ. [انظر: ٢٧٤١، ٢٧٧٠، ٢٩٩٨]

٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَعُمَرُ حَتَّى مَاتَ، وَعُثْمَانُ حَتَّى مَاتَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَجِبَتْ مِنْهُ، وَقَدْ حَدَّثَنِي أَنَّهُ قَصَّرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ. [انظر: ٢٨٦٥، ٢٨٦٦، ٢٨٧٩]

٢٦٦٥ - حَدَّثَنِي يُونُسُ، وَحُجَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، وَطَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ فَكَانَ يَقُولُ: التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ (قَالَ حُجَيْنٌ: سَلَامٌ عَلَيْكَ) أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ٢٨٩٤]

٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَتَوِيَّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مَنْبَرِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ (٢٩٣/١) نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْأَعْوَرِ الْكُذَّابِ. [انظر: ٣٧٧٩]

٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَّاتِ، عَنْ عَلِيَاءَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، قَالَ: تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ (بِنْتُ خُوَلِيدٍ)، وَقاطِئَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مَرْحَمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، ﷺ أَجْمَعِينَ. [انظر: ٢٩٠٣، ٢٩١٠]

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنَسِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غُلَامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْظِظْ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، أَحْظِظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تَجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَلْتَسَّالْ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَأَعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَفْعُولَكَ، لَمْ يَفْعُولَكَ إِلَّا بِشِيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَكَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ، لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشِيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُغِبْتَ الْأَقْلَامُ، وَجِئْتَ الصُّحُفَ. [انظر: ٢٧٦٣، ٢٨٠٤]

٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا [ابْنُ] طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَأَسْتَسَطَّ. [راجع: ٢٢٤٩]

٢٦٧١ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ، وَعَنِ الْمُجْتَمَعِ، وَعَنِ لَبَنِ الْجَلَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ، حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ذَلِكَ: سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ: وَلَا يَرْتَعِ الصَّحْفَةَ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا، فَإِنَّ آخِرَ الطَّعَامِ فِيهِ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٩٢٤، ١٩٢٥]

٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْكُسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٢٦٧٤، ٣٢٧٨]

٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَاةَ الْخُسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا وَاحِدًا. [راجع: ٢٦٧٤]

٢٦٧٥ - [حَدَّثَنَا حَسَنٌ،] إِنَّمَا أَبُو عَوَّانَةَ الْوُضَّاحُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثُّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ كَذَبِ عَلِيِّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٠٦٩]

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اتَّوْبَنِي بِكَفِّ أَكْتُبْ لَكُمْ فِيهِ كِتَابًا، لَا يَخْتَلِفُ مِنْكُمْ رَجُلَانِ بَعْدِي، قَالَ: فَأَقْبَلَ الْقَوْمَ فِي لَطْفِهِمْ، فَقَالَتِ الْمَرَأَةُ: وَيَحْكُمُ! عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَبِيبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي أَيْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَنَاهَا، شِقَاءَ لِلذَّرِيَةِ يَطُوقُهُمْ.

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْبٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْبٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ بَرَكَةَ بْنِ الْغُرَيَّانِ الْمُجَاشِعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَبَاعَوْهَا، وَآكَلُوا أَلْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ، حَرَّمَ كَيْفَهُ. [إرجع: ٢٢٢١]

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَابِعُهُ (١٢٩٤) فَكَانَ كَالْمُعْرُضِ عَنْ أَبِي، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَيُّ بَنِي آلِمِ تَرَى ابْنَ عَمِّكَ كَالْمُعْرُضِ عَنِّي! فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَابِعُهُ، قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: كَذَا وَكَذَا، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يَتَابِعُكَ، فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ ذَلِكَ جَبْرِيلُ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ. [انظر: ٢٨٤٨، ٢٨٤٩]

٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثَمَّ مَن سَيْنَ، أَوْ سَبْعًا يَرَى الضُّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَكَمَا نِيا أَوْ سَبْعًا، يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [إرجع: ٢٣٩٩]

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ دُوَيْدِ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُؤَيْمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ. [إرجع: ٢٤٧٨]

٢٦٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مِثَّةٌ، وَخَيْرُ الْجَبُوشِ أَرْبَعَةٌ الْأَفَافِ، وَلَا يُغْلَبُ أَتْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلْبِهِ. [انظر: ٢٧١٨]

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَدِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا قَتَلَ مُؤْمِنًا؟ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿جَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ، وَأَمَرَ وَعَمِلَ صَالِحًا؟ قَالَ: بَكَتْهُ أُمُّهُ، وَأَنَّ لَهُ التَّوْبَةَ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُعْتَرِفَ بِجُحْدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ قَالَ بِشِمَالِهِ، أَخَذًا صَاحِبَهُ يَدَهُ الْأُخْرَى، تَشْخَبُ أَوْ دَاجُهُ نَعْمًا، فِي قَبْلِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، فَيَقُولُ: رَبِّ سَلْ هَذَا فِيَّ قَتَلْتَنِي! [إرجع: ١٩٤١]

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ، قَالَ: دَعَانَا رَجُلٌ، فَاتَى بِخِوَانٍ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ عَشْرَ ضَبًّا، قَالَ: وَذَلِكَ عِشَاءً، فَآكَلْنَا وَتَمَارَكْنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَوْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَآخُزْ فِي ذَلِكَ جَسَاؤُهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا آكُلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِنِسْمَا فَتَسْمُوا! إِنَّمَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُحَلًّا وَمُحْرَمًا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْقَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَأَمْرَأَةٌ، فَاتَى بِخِوَانٍ عَلَيْهِ خَيْرٌ، وَكَلِمَ صَبَّ، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَسَاوَلُ، قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَكُمْ صَبٌّ، فَكَفَّ يَدَهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَكُمْ لَمْ آكُلُهُ، وَلَكِنْ كَلُّوا، قَالَ: فَآكَلُ الْقَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَالْمَرْأَةُ، قَالَ: وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا آكُلُ مِنْ طَعَامٍ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٢١٩، ٣٠٠٩]

٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرٍ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ! وَعَنْ الْيَتِيمِ، مَتَى يُقْضَى يَتَمُّهُ! وَعَنِ الْمَرْأَةِ، وَالْعَبْدِ يَشْهَدَانِ الْغَنِيمَةَ! وَعَنْ قَتْلِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ أَرَدَهُ عَنْ شَيْءٍ يَقَعُ فِيهِ، مَا أَجَبْتُهُ، وَكَتَبْتُ إِلَيْهِ: إِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تَسْأَلُ عَنِ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ! وَإِنَّا كُنَّا نَرَاهَا لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمًا، وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يُقْضَى يَتَمُّهُ! قَالَ: إِذَا أَحْكَمَ أَوْ أَوْسَمَ مِنْهُ خَيْرٌ، وَعَنِ الْمَرْأَةِ، وَالْعَبْدِ يَشْهَدَانِ الْغَنِيمَةَ! فَلَا شَيْءَ لِهَيْمًا، وَلَكِنَّهُمَا يُحَدَّثَانِ، وَيُعْطِيَانِ، وَعَنْ قَتْلِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَتْلَهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَتْلَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ، حِينَ قَتَلَهُ! [إرجع: ٢٣٣٥]

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ، (٢٩٥/١) وَقَدِ وَهَتْهُمْ حُمَى يَتْرَبُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ لَقَدْ قَدِمَ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدِ وَهَتْهُمْ حُمَى يَتْرَبُ، وَلَقُوا مِنْهَا شَرًّا فَجَلَسَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ النَّاحِيَةِ الَّتِي تَلِي الْحِجْرَ، فَاطَّلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَى مَا قَالُوا، فَامْرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، لِيَرِ الْمُشْرِكُونَ جِلْدَهُمْ، قَالَ: فَرَمَلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ، وَامْرَهُمْ أَنْ يَمِشُوا بَيْنَ الرَّكْبَتَيْنِ، حَيْثُ لَا يَرَاهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَمْسَعْ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَوْلَاءَ الَّذِينَ رَعِمْتُمْ أَنْ الْحُمَى قَدِ وَهَتْهُمْ!! هَوْلَاءَ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [إرجع: ٢٣٣٩]

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسِ بْنِ عَيْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَمْرَأَتِيَا وَهَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، هَبَةً، فَكَاتَبَهُ عَلَيْهَا، قَالَ: رَضِيَتْ! قَالَ: لَا، قَالَ: فَرَادَهُ، قَالَ: رَضِيَتْ! قَالَ: لَا، قَالَ: فَرَادَهُ، قَالَ: رَضِيَتْ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَيْبَ هَبَةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ قَفْقِيٍّ.

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍاءَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ، اعْتَمَرُوا مِنْ جِعْرَانَةَ فَرَمَلُوا بِأَيِّتِ نَلَأَسَا، وَمَشَوْا أَرَمًا. [راجع: ٢٢٢٠]

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٍ إِلاَّ قَدْ أَخْطَأَ، وَأَوْهَمَ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْسِبُ بِنَ زَكْرِيَّا. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَمَّانُ، وَالْمَعْتِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَمَّانَ التُّهَيْدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دَمَاعُهُ. [راجع: ٢٢٦٦]

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا شَادَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاعٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُرِّمَتِ الْحَزْمُ، قَالَ أَنَسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا! فَانزَلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعْمُوا﴾، قَالَ: وَلَمَّا حُوِّكَتِ الْقَبِيلَةُ، قَالَ أَنَسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يَصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ! فَانزَلت: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ، مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٍّ إِلاَّ لَهُ دَعْوَةٌ تَجْرُحُهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي اخْتَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، وَأَنَا سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَحْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَلَا فَحْرَ، وَيَدِي لَوَاءِ الْحَمْدِ، وَلَا فَحْرَ، آدَمَ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوَائِي، قَالَ: وَيَطُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، فَيُشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، قِيَّاتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنْكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، يَقُولُونَ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ مِنْ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْنَا نُوحًا رَأْسَ النَّبِيِّينَ، قِيَّاتُونَ نُوحًا، يَقُولُونَ: يَا نُوحُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، يَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ دَعْوَةَ غَرَقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قِيَّاتُونَ إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ كَذَّبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ حَاوَرَ بَيْنَ الْأَعْرَابِ دِينَ اللَّهِ، قَوْلُهُ «إِنِّي سَعِيمٌ»، وَقَوْلُهُ: «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا»، وَقَوْلُهُ لَأَمْرَأَةٍ: إِنَّهَا أَخِي، وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُوسَى، الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَكَلَامِهِ، (قِيَّاتُونَ مُوسَى يَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ

اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ (٢٩٦/١) وَكَلَّمَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتَوْنَا عِيسَى، رُوحَ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَهُ، قِيَّاتُونَ عِيسَى، يَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رُوحَ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَدْ اتَّخَذْتُ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي وَعَاءٍ، قَدْ خَسَمَ عَلَيْهِ، أَكَانَ يُقَدَّرُ عَلَى مَا فِي الْوِعَاءِ حَتَّى يَقْضَى الْخَاتَمُ! يَقُولُونَ: لَا، يَقُولُ: إِنْ مُحَمَّدًا ﷺ، خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ، وَقَدْ غَفَرَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيَّاتُونِي، يَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، قَائِلُونَ: نَعَمْ أَتَانَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْطَلِعَ بَيْنَ خَلْفَةِ نَادَى مُنَادٍ: آيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ! فَتَحْنُ الْأَخْرُونَ الْأَوَّلُونَ، فَتَحْنُ آخِرَ الْأُمَّمِ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسِبُ، فَتُخْرَجُ لَنَا الْأُمَّمُ عَنْ طَرَفَيْنَا، فَتَمْضِي غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَسْرِ الطُّهُورِ، وَيَقُولُ الْأُمَّمُ: كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كَلَّهَا، قَالَ: ثُمَّ أَتَى بَابَ الْجَنَّةِ، فَأَخَذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَاقْرَعُ الْبَابَ، فَيَقَالُ: مَنْ أَنْتَ! قَائِلُونَ: مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَرَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، أَوْ سِرِّيهِ، فَأَخْرَجُهُ سَاجِدًا، وَأَحْمَدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَلْبِي، وَلَا يَحْمَدُهَا بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيَقَالُ لِي: أَرِيعُ رَأْسَكَ وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلْ نَعْفُهُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، قَالَ: فَارْفَعُ رَأْسِي قَائِلُونَ: أَيُّ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَدًّا، وَكَذَا، فَأَخْرِجْهُمْ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَخْرُسَ سَاجِدًا، وَأَحْمَدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَلْبِي، وَلَا يَحْمَدُهَا بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيَقَالُ لِي: أَرِيعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ نَعْفُهُ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَارْفَعُ رَأْسِي، قَائِلُونَ: أَيُّ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقَالُ: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَدًّا، وَكَذَا، فَأَخْرِجْهُمْ، قَالَ: وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: مِثْلُ هَذَا أَيْضًا. [راجع: ٢٥٤٦]

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْأَوَّلِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالثَّانِيَةِ: بُرَّةٌ، وَالثَّلَاثَةِ: ذَرَّةٌ. [سنياتي في مسند ابن: ١١٣٢٥]

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ قَدْ حَبِيبَ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ، فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [راجع: ٢٢٠٥]

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلَانِ، فَوَقَعَتِ الْبَيْعِينَ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ شَيْءٌ، قَالَ: فَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَذِبٌ،

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلَانِ، فَوَقَعَتِ الْبَيْعِينَ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ شَيْءٌ، قَالَ: فَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَذِبٌ،

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلَانِ، فَوَقَعَتِ الْبَيْعِينَ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ شَيْءٌ، قَالَ: فَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَذِبٌ،

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلَانِ، فَوَقَعَتِ الْبَيْعِينَ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ شَيْءٌ، قَالَ: فَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَذِبٌ،

إِنَّ لَهُ عِنْدَهُ حَقَّهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ حَقَّهُ، وَكَفَّارَةَ يَمِينِهِ مَعْرِفَتَهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ شَهَادَتَهُ. [راجع: ٢٢٨٠]

٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتَ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عَيْسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَبْنَى جَسِيمٌ، قَالُوا لَهُ: فَإِبْرَاهِيمَ! قَالَ: انظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، يَعْنِي نَفْسَهُ.

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَلْيَانَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. (قَالَ زُهَيْرٌ: لَا شَكَّ فِيهِ)، قَالَ: إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالْإِقْصَادَ جَزَاءً مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبِيِّ. [انظر: ٢٦٩٩]

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، وَجَعْفَرُ، يَعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّمْتُ الصَّالِحُ. فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [معهده ما به]

٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ (٢٩٧/١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبَةَ، يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، بِعِنِّي خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [انظر: ٢٦٩٦]

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاةِ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِعِنِّي، وَصَلَّى الْغَدَاةَ يَوْمَ عَرَفَةَ بِهَا. [راجع: ٢٣٠٦]

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَمْدِ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَّارِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَوْمَهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَا أَحَدٌ يُبَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا قِيَمَاتٍ، إِلَّا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٢٤٨٧]

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي الْقُمِّيَّ، عَنْ جَعْفَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ! قَالَ: وَمَا الَّذِي أَهْلَكَكَ! قَالَ: حَوَّلْتُ رُحْلِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿سَأَلُوكُمُ حَرْثَ لَكُمْ فَأَثَرُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ سِئَمٌ﴾ أَفْبَلُ، وَأَدْبَرُ، وَأَتَّقِ الدَّبِيرَ، وَالْحَيْضَةَ.

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ بَنَاتِهِ، وَهِيَ تَجُودُ بِنَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَرُقْ رَأْسُهُ، حَتَّى قُبِضَتْ، قَالَ:

فَرَقَّ رَأْسَهُ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْمُؤْمِنُ بِخَيْرِ تَنْزِيحِ نَفْسِهِ مِنْ بَيْنِ جَنِينِهِ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤١٢]

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَدْ تَصَبَّأُوا حَمَامَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [راجع: ١٨٦٣]

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَقَمَّ أَمَامَهُ. [انظر: ٣٢١٧]

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا، قُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! قَالَ: صَدَقُوا، رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَيْتِ، وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ: دَعَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّفَقِ، فَلَمَّا صَالَحُوهُ عَلَى أَنْ يَلْتَمِسُوا مِنَ الْعَامِ الْمُغْبِلِ، وَيَقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قَعْبِقَعَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ ثَلَاثًا وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ. قُلْتُ: وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّهُ طَافَ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! فَقَالَ: صَدَقُوا قَدْ طَافَ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ، كَانَ النَّاسُ لَا يَدْفَعُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يُصْرَقُونَ عَنْهُ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ لِيَسْمَعُوا كَلَامَهُ، وَلَا تَأْتِيهِمْ أَيْدِيهِمْ.

قُلْتُ: وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَعَى بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! قَالَ: صَدَقُوا، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْجِعِ قَسَائِقَهُ، فَسَبَّهَ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ دَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَمَرَّضَ لَهُ شَيْطَانَ، (قَالَ يُونُسُ: الشَّيْطَانُ)، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، حَتَّى دَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوَسْطَى، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، قَالَ: قَدْ تَلَّهَ لِلْجَبِينِ (قَالَ يُونُسُ: وَكَمْ تَلَّهَ لِلْجَبِينِ) وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصَ آيِضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَوْبٌ تُكْفِنُنِي فِيهِ غَيْرُهُ، فَأَخْلَعَهُ حَتَّى تَكْفِنُنِي فِيهِ، فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا﴾ فَاتَّقَتْ إِبْرَاهِيمَ، فَإِذَا هُوَ بِكَيْشِ آيِضٍ أَزْرَأَ عَيْنَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا (تَبِعَ) هَذَا الصَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ دَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْوَسْطَى، فَمَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، حَتَّى دَهَبَ، ثُمَّ دَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى مَنَى قَالَ: هَذَا مَنَى (٢٩٨/١) (قَالَ يُونُسُ: هَذَا مَنَاحُ النَّاسِ) ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا، فَقَالَ: هَذَا الْمُنْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ دَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ! قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ! (قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ!) قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ كَمْ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي

المتشيرة، ويحفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً، قالت: ما رأيت منك خيراً قط. [انظر: ٣٣٧٤]

٢٧١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: أَذْهَبَ يَا رَافِعُ، لِبَوَائِهِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: لَنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مَنَّا، فَرِحَ بِمَا أُوْتِيَ، وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ [مُعَذِّبًا لِلْعَدْبِينَ أَجْمَعُونَ] فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَهَذَا! إِنَّمَا تَزَلَّتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿وَأَذْخَلَهُ اللَّهُ مِيقَاتِ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ لَنَيْبَتِهِ لِلنَّاسِ هَذِهِ الْآيَةُ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبِ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلْتُهُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمَهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرَهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَلُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرَحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كَيْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلْتُهُ عَنْهُ.

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (٢٩٩/١) زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى مَنْ جَحَدَ آدَمَ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَهُ مَسَحَ طَهْرَهُ، فَخَرَجَ ذُرِّيَّتُهُ، فَمَرَضَهُ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا يَزْهَرُ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، مِنْ هَذَا قَالَ: [هَذَا] ابْنُكَ دَاوُدَ. قَالَ: كَمْ عُمُرُهُ قَالَ: سِتُونَ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَزِيدَهُ أَنْتَ مِنْ عُمُرِكَ. فَزَادَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ عُمُرِهِ، فَكَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ كِتَابًا، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْضُرَ رُوحَهُ، قَالَ: بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أَرْبَعُونَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ جَمَلَتَ لِبَنِيكَ دَاوُدَ، قَالَ: فَجَحَدَ. قَالَ: فَخَرَجَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ الْكِتَابِ، وَأَقَامَ عَلَيْهِ النَّبِيَّةَ، فَأَتَمَّتْهَا لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِائَةَ سَنَةٍ، وَأَتَمَّتْهَا لِإِدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عُمُرُهُ أَلْفَ سَنَةٍ. [راجع: ٢٣٧٠]

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّي الرُّكُوعَيْنِ، فَلَمَّا كَبَّرَ صَارَ إِلَى تِسْعٍ، وَسِتٍّ، وَثَلَاثٍ. [انظر: ٣٠٠٦، ٢٧٤٠]

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ، قِيلَ مَا الْمَلَاعِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَنْ يُعْتَدَّ أَحَدُكُمْ فِي ظِلِّ نِسْتِظَلِّ فِيهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ، أَوْ فِي نَفْعٍ مَاءٍ.

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَسَاةٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْتَجَمَ، وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ

كَتَبَ كَاتِبُ التَّلْبِيَةِ! قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ! قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يُؤَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ، خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالَ رُؤُوسَهَا، وَرَفَعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفِيلِ، فَذَكَرَهُ، لِأَنَّهُ قَالَ: لَا تَتْلُوهُ إِيْدِيهِمْ، وَقَالَ: وَكَمْ تَلَّى إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ اللَّجِينِ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَعْلَمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [راجع: ٢١٦٨]

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَوَاتِ، وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقِافَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْوَدِيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [انظر: ٢٨١٣، ٣٣٦٨، ٣٣٦٨]

٢٧١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَمَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، [وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، قَالَ أَبِي: وَفِيمَا قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ، وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لَمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ قَادُوا إِلَى اللَّهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتَا كَتَبْنَا وَتَوَلَّتْ شَيْئًا مِنْ مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْتَا كَتَمْتُمْ! فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عَقْمُودًا، وَكَلِمَةً لَأَكْتَلِمَنَّ مِنْهَا مَا بَقِيَ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمَّ أَرَا كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: يَكْفُرْنَ، قِيلَ: أَيْ كَفَرْنَ بِاللَّهِ! قَالَ: يَكْفُرْنَ

اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَيَّ حَرْفٌ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَزِيدُهُ، وَيَزِيدُنِي، حَتَّى أَتَيْتُهُ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ. [رِاجِعْ: ٢٣٧٥]

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الْأَصْحَابِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مَثَلٌ، وَخَيْرُ الْجَبُوشِ أَرْبَعَةُ الْأَفَافِ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُغْلَبَ قَوْمٌ عَنْ قَلْبِهِ، يَلْفُونَ أَنْ يَكُونُوا أَتَى عَشْرَ أَلْفًا. [رِاجِعْ: ٢٦٨٢]

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خَيْبَرَ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلَانِ، وَآخِرُ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعَا، ارْجِعَا حَتَّى رَدَّهُمَا، ثُمَّ لَحِقَ الْأَوَّلُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ، وَأَنَا لَمْ أَرَلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا، فَبَادَا أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَفَعَهُ السَّلَامُ، وَآخِرُهُ أَنَا هَاهُنَا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا، وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لَكَيْتَشَا بِهَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ الرَّجُلُ الْمَدِينَةَ، أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَمِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخُلُوةِ. [رِاجِعْ: ٢٥١٠]

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [نَظَرْ: ٢٧٢٥، ٢٧٢٦، ٢٧٢٧، ٢٩٠٧، ٢٥٣١]

٢٧٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ آلِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَدِيمَ النَّظَرِ إِلَى الْمُجَدَّبِينَ. [رِاجِعْ: ٢٧٥٥]

٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنِ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، إِذْ وَضَعَ رَأْسَهُ قَنَاقِمَ، فَصَحَّكَ فِي مَتَامِهِ، فَلَمَّا اسْتَقْبَطَ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: لَقَدْ صَحَّكَتَ فِي مَتَامِكَ، فَمَا أَصْحَحَكَ! قَالَ: أَعْجَبَ مِنْ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ هَوَلِ الْعَدُوِّ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَذَكَرَ لَهُمْ خَيْرًا كَثِيرًا.

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ (٣٠٠/١) اللَّهُ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضَّبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالْكَاتِبَةِ فِي الْمَقْلَبِ، اللَّهُمَّ أَقْضِ لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ. [رِاجِعْ: ٣٣١١]

٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَأَبُو سَعِيدٍ، الْعَمَشِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَلَّتْ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنْ أَحَدًا يَحْوِلَ لِأَلِ مُحَمَّدٍ دَهْبًا أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتَ يَوْمَ أَمُوتَ آخُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ، إِلَّا

دِينَارَيْنِ أُعِدَّهُمَا لِلَّذِينَ إِنْ كَانَ قَمَاتٌ، وَمَا تَرَكَ دِينَارًا، وَلَا دَرَاهِمًا، وَلَا عَدْبًا وَلَا وَلِيدَةً، وَتَرَكَ دَرَعَهُ مَرْهُونَةً عِنْدَ يَهُودِيٍّ، عَلَيَّ ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. [نَظَرْ: ٢٧٤٣]

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [رِاجِعْ: ٢٧٢٠]

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يُوتِرُ بِثَلَاثٍ] فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [رِاجِعْ: ٢٧٢٠]

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلٍ قَوْمٌ لُوطٌ، وَالْبَهِيْمَةَ، وَالْوَاقِعَ عَلَى الْبَهِيْمَةِ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ قَاتَلْتُهُ. [رِاجِعْ: ٢٤٢٠]

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جَبُوشَهُ قَالَ: أَخْرِجُوا بِسْمِ اللَّهِ، تَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَفْسُدُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ.

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ، عَنِ دَاوُدَ ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحَمَى وَالْأَوْجَاعِ، بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ عِرْقِ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ.

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَى بِقَصْعَةٍ مِنْ تَرِيدٍ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ حَوْلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزُلُ فِي وَسْطِهَا. [رِاجِعْ: ٢٤٣٩]

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ عَطَاءِ (ح)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سئَلَ يَوْمَ النَّحْرِ عَنْ رَجُلٍ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ، أَوْ نَحَرَ، أَوْ ذَبَحَ، وَأَشْبَاهَ هَذَا فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ. [رِاجِعْ: ١٨٥٧]

٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ. [رِاجِعْ: ٢٤٢٠]



الْحَجَّ كُلَّ عَامٍ أَقَالَ: بَلَّ حَجَّةً عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ، وَكَوَلْتُ: نَعَمْ، كُلَّ عَامٍ، لَكَانَ كُلَّ عَامٍ. [راجع: ٢٧٦٣]

٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أُعْطِيتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي، وَلَا أُقُولُهُنَّ فَخَرًّا، بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَأَفَّةٍ، الْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُعْطِيتُ الشَّمَاعَةَ، فَأَخْرَجْتُهَا لِأُمَّتِي، فَبِي لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا. [راجع: ٢٢٥٦]

٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَسْرَتُنِي أَنَّ أَحَدًا لَالَ مُحَمَّدًا ذَهَبًا، أَنْفَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمْوَتٌ يَوْمَ أَمْوَتٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارَانِ، إِلَّا أَنْ أُدْهَمَهَا لِلَّذِينَ، قَالَ قَمَاتٌ وَمَا تَرَكَ دِينَارًا، وَلَا دَرَهَمًا، وَلَا عَيْدًا وَلَا وَكَيْدَةً، وَتَرَكَ دَرَعَهُ رَهْنًا عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٢٧٢٤]

٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَرْتَفَى فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ فِرَاشًا أَوْرَمَ مِنْ هَذَا أَقَالَ: قَالُوكَ: مَا لِي وَمَا لِي وَمِثْلَ الدُّنْيَا، إِلَّا كَرَكَابٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَافٍ، فَاسْتَظَلَّ تَحْتِ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ رَاحَ، وَتَرَكَهَا. [راجع: ٢٧٢٤]

٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَدُوًّا، فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْهُمْ، حَتَّى أَخْرَجَ الْمَصْرَ عَنْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ حَبَسْنَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى قَامَلًا يُوتَهُمْ نَارًا، وَأَمَلًا يُقْبَرُهُمْ نَارًا، وَتَحَوَّذَكَ.

٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ هَلَالٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَهْرًا مُتَابِعًا فِي الظُّهْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْمَشَاءِ، وَالصُّبْحِ، فِي دَبْرٍ كُلِّ صَلَاةٍ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، مِنْ (٣٠٢/١) الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ، يَدْعُو عَلَيْهِمْ، عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، عَلَى رِغْلِ، وَذَكْوَانَ، وَعَصِيَّةً، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلَفَهُ، أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَتَلُوهُمْ.

قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: هَذَا كَانَ مِفْتَاحَ الْقُتُوبِ. ٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَيْبُونَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٢٢]

٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَرِيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ

٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ بَنِي مُنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَأْتِي الْبَيْهَمَةَ: أَقْتَلُوا الْقَاعِلِ وَالْمَعْفُولِ بِهِ.

٢٧٣٤ - حَدَّثَنِي حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَعَ فِي أَبِي الْعَبَّاسِ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَاءَ قَوْمَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَتَلَطَمَنِي كَمَا لَطَمَهُ، فَلَبَسُوا السَّلَاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَصَمَدَ الْمُثَنَّى، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ أَقَالُوا: أَنْتَ، قَالَ: فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّْي، وَأَنَا مِنْهُ فَلَا تَسْبُوا مَوْتَانَا، فَتُوذُوا أَحْيَانَنَا، فَجَاءَ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَصِيكَ.

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا (٣٠١/١) شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ جَالِسٌ مَعَهُ مُحَجَّرٌ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وَكَوَانُ قَطْرَةً مِنَ الرُّقُومِ فَطُرْتُ، لَامَرْتُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ عَيْشَهُمْ، فَكَيْفَ مِنْ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا الرُّقُومُ [١١١]. [انظر: ٣١٣٦]

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَقَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَى بِنَ زَكَرِيَّا. [راجع: ٢٧٢٤]

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَهْرًا كَمَا لَقَطُ، غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَامَ، صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لَا يُعْطِرُ، وَيُعْطِرُ حَتَّى إِذَا أَفْطَرَ، يَقُولُ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لَا يُصُومُ. [راجع: ٢٧٢٤]

٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَمَّكَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْصُ شَارِبَةً، وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبْرَاهِيمُ مِنْ قَبْلِهِ يَقْصُ شَارِبَةً.

٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، يَعْنِي الدُّسْتُوَانِيَّ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَفْتَحُوا بَابَكُمْ لِلَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَا يَدْهَدُهُ الْجَعْلُ بِمَنْخَرِهِ، خَيْرٌ مِنْ أَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْمَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُؤْنِ بِثَلَاثَ. [راجع: ٢٧١٤]

٢٧٤١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّكَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَنْتِ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، أَعْرُودُ بَعْرَتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتِ، أَنْ تُصَلِّيَ، أَنْتِ الْحَيِّ الْأَبْدِي لَا تَمُوتُ، وَالْحَيِّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ.

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ صَمَادُ الْأَزْدِيِّ مَكَّةَ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلِمَانَ يَتَّبِعُونَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أُعَالِجُ مِنَ الْجُنُونِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَعْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَالَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَقَالَ: رَدَّ عَلَيَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ:

لَقَدْ سَمِعْتُ الشُّعْرَ، وَالْعِيفَةَ، وَالْكَهَانَةَ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، لَقَدْ بَلَغَنِّي قَامُوسُ الْحَرِّ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَاسْأَلُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِينَ اسْلَمَ: عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ! قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ عَلَيَّ وَعَلَى قَوْمِي، قَالَ: فَفَمَرَّتْ سَرِيَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْمِهِ، فَاصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، [بَادُوهُ، أَوْ غَيْرَهَا، فَقَالُوا: هَذِهِ مِنْ قَوْمِ صَمَادٍ، رَدُّوْهَا، قَالَ: فَرَدُّوْهَا. (النظر: ٣٢٧٥)]

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَارِثِ، بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ، فَوَضَعَتْهَا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَبَلَتْ، فَاخْتَلَجَتْهَا أُمُّ الْفَضْلِ، ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَنِي قَدْحًا مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا، ثُمَّ قَالَ: اسْلُكُوا الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ.

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ قَزْعَةَ، مَوْلَى لَعْبُدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَائِشَةُ خَلْفَتَانِ، تُصَلِّيَ مَعَنَا، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، أَصَلِّيَ مَعَهُ.

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْفَرَرِ.

قَالَ أَيُّوبُ: وَقَسَرَّ يَحْيَى بَيْعَ الْفَرَرِ، قَالَ: إِنْ مِنْ الْفَرَرِ صَرِيحَةُ الْفَائِضِ، وَبَيْعُ الْفَرَرِ الْعَبْدِ الْأَبِيِّ، وَبَيْعُ الْبَعِيرِ الشَّارِدِ، وَبَيْعُ الْفَرَرِ مَا فِي بَطْنِ الْأَنْعَامِ، وَبَيْعُ الْفَرَرِ تَرَابُ الْمَعَادِنِ، وَبَيْعُ الْفَرَرِ مَا فِي ضُرُوعِ الْأَنْعَامِ، إِلَّا بِكَيْلٍ.

٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَاجِدًا مُخَوَّبًا، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ بَطْنَيْهِ. [راجع: ٢٤٥٥]

٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ تَلِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ اللَّهُمَّ لَيْسَ،

لَيْسَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْسَ، إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٢٤٥٤]

٢٧٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنَّى النَّبِيُّ ﷺ، بِحِجَّةٍ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: أَيْنَ صَنَعْتَ هَذِهِ! فَقَالُوا: بِفَارِسَ، وَتَحَدَّنْ نَرَى أَنَّهُ يُجْعَلُ فِيهَا مَيْتَةً، فَقَالَ: اطْمَنُّوا فِيهَا (٣٠٣/١) بِالسُّكَيْنِ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُّوا.

ذَكَرَهُ شَرِيكٌ مَرَّةً أُخْرَى، فَرَادَ فِيهِ: فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهَا بِالْمِصْبِيِّ. [راجع: ٢٠٨٠]

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي مَثْرَبَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَدُخْلُ عُمَرُ!

٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اخْتَلَقْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ، ثُمَّ ابْتَوَا، وَمَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَدْعُمَ عَلَى حَانِطِهِ، فَلْيَدْعُمَهُ. [راجع: ٢٠٩٨]

٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ، مَكَّةَ، أَقَامَ فِيهَا سَبْعَ عَشْرَةَ، يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٩٥٨]

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ وَلَدَتْ مِنْهُ أُمَّتُهُ فَوَيْ مَعْتَقَةٍ، عَنْ دَبْرِ مِنْهُ، أَوْ قَالَ: بَعْدَهُ. (النظر: ٢٩١٢)

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشَّحًا بِهِ، يَبْقَى بِضُؤْلِهِ بَرْدُ الْأَرْضِ، وَحَرَّهَا. [راجع: ٢٣٢٠]

٢٧٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ مِنْ الْبَيَّانِ سِحْرًا، وَإِنْ مِنْ الشُّعْرِ حُكْمًا. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنْ الْمَلَأَ مِنْ فَرِيشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجْرِ، فَتَمَاقَدُوا بِاللَّاتِ، وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى، وَنَائِلَةَ، وَأَسَافَ، لَوْ قَدَّ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا، لَقَدْ قَمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نَفْرُقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَاقْبَلْتُ ابْنَةَ فَاطِمَةَ، ﷺ، تَبَكِّي، حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هُوَ لَأَمِنْ الْمَلَأَ مِنْ فَرِيشٍ، قَدْ تَمَاقَدُوا عَلَيْكَ، لَوْ قَدَّ رَأَوْكَ، لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَتَقَتَّلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيْبَهُ مِنْ دَمِكَ، فَقَالَ: يَا بَيْتَةَ، أَرِينِي وَضُوءًا، فَوَضَّأَتْ ثُمَّ دَخَلَ

عَلَيْهِمُ السَّجْدُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مَا هُوَ ذَا، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ وَسَقَطَتْ  
أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَفَرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمَّ يَرْغَعُوا إِلَيْهِ بَصَرًا، وَلَمْ  
يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ فَأَخَذَ  
قَبْضَةً مِنَ التَّرَابِ، فَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا، فَمَا أَصَابَ رَجُلًا  
مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةً إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ بَدْرًا كَافِرًا. [انظر: ٣٤٨٥]

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ  
بُرَيْدٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ الْحَجَّاجِ حَدَّثَهُ، أَنَّ حَشًّا حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ،  
قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: يَا غُلَامُ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا: أَحْفَظْ  
اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظْ اللَّهَ تَجِدَهُ نَجَاحًا، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا  
اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، فَقَدْ رَفَعْتَ الْأَقْلَامَ، وَجَعَلْتَ الْكُتُبَ، فَلَوْ جَاءَتْ  
الْأُمَّةُ بِتَقْوَمِكَ بَشِيءٌ لَمْ يَكُنْهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَكَ لَمَّا اسْتَطَاعَتْ، وَلَوْ  
أَرَادَتْ أَنْ تَضْرِبَكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْهُ اللَّهُ لَكَ، مَا اسْتَطَاعَتْ. [راجع: ٢٦٦٩]

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا  
ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، (قَالَ يَحْيَى: عَنْ الْأَعْرَجِ، وَلَمْ يَقُلْ  
مُوسَى عَنِ الْأَعْرَجِ) عَنْ حَنْشٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ  
يُخْرِجُ فَيَهْرِيقُ الْمَاءَ فَيَمْسَحُ بِالتَّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ  
قَرِيبٌ. قَالَ: مَا أَذْرِي، لَعَلِّي لَا أَبْلُغُهُ. [راجع: ٢٦٦٤]

٢٧٦٥ - قَالَ يَحْيَى مَرَّةً أُخْرَى: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ  
فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَتَيْمَمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَاءَ مَنَّا قَرِيبٌ. [معدود ما قبله]

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ، عَنْ  
الْأَعْمَشِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى  
خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِعَمَى. [راجع: ٢٧٠٠]

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ (٣٠٤/١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَّعَادِلُ وَلَا  
يُطْفِرُ، وَيُعْجِبُهُ الْإِسْمُ الْحَسَنُ. [انظر: ٣٣٢٨]

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشِيدٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُو  
ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْبَعِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي، وَرَأْسُهُ مَعْقُوفٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ وَرَاءَهُ وَجَعَلَ  
يَحُلُّهُ، وَأَقْرَأَهُ الْأَخْرَجَ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيَّ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي!  
قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا، كَمَثَلِ الَّذِي  
يُصَلِّي، وَهُوَ مَكْتُوفٌ. [انظر: ٢٩٠٤، ٢٩٠٥]

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا  
سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:  
اجْتَنِبُوا أَنْ تَشْرَبُوا فِي الْحَتَمِ، وَالِدَبَاءِ، وَالْمَرْؤَاتِ، وَأَشْرَبُوا فِي  
السَّعَاءِ. [راجع: ٢٦٠٧]

٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ  
حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ

الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَطَهَّرَ الرُّومُ عَلَى قَارِمٍ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَكَانَ  
الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَطَهَّرَ قَارِسٌ عَلَى الرُّومِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، فَذَكَرَ  
ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ  
النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُمْ سَيَهْرَمُونَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا  
وَبَيْنَكَ أَجَلًا، فَإِنْ طَهَّرُوا كَانَ لَكَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ طَهَّرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا،  
فَجَعَلَ بَيْنَهُمْ أَجَلًا خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمْ يَطَهَّرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ  
فَقَالَ: أَلَا جَمَلَةٌ أَرَاهُ قَالَ: دُونَ الْعَشْرِ، (قَالَ: وَقَالَ سَعِيدٌ: الْبُضْعُ مَا دُونَ  
الْعَشْرِ)، قَالَ: فَطَهَّرَتِ الرُّومُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «الْمُ غَلَبَتْ  
الرُّومُ فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَبْعُونَ فِي بُضْعِ سِنِينَ» قَالَ:  
فَغَلَبَتْ الرُّومُ، بَعْدَ، ثُمَّ غَلَبَتْ بَعْدَ، قَالَ: «لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمَنْ بَعْدُ  
وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ بِبَصْرِ اللَّهِ»، قَالَ: يَفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ بِبَصْرِ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٩٥]

٢٧٧١ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنٌ)، حَدَّثَنَا دُوْدُ، عَنْ سَلَمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: التَّقَى مُؤْمِنَانِ عَلَى بَابِ  
الْجَنَّةِ، مُؤْمِنٌ عَقِيٌّ، وَمُؤْمِنٌ قَصِيرٌ، كَانَا فِي الدُّنْيَا، فَأَدْخَلَ الْفَقِيرَ الْجَنَّةَ،  
وَحَبَسَ الْعَقِيَّ، مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُحْبِسَ ثُمَّ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَقِيَهُ الْفَقِيرُ،  
فَيَقُولُ: أَيُّ أَخِي مَاذَا حَبَسَكَ! وَاللَّهِ لَقَدْ اجْتَسَنْتُ حَتَّى خَفْتُ عَلَيْكَ،  
فَيَقُولُ: أَيُّ أَخِي، إِنِّي حَبَسْتُ بَعْدَكَ مَحْسَبًا أَطْعِمَا كَرِهِيَا، وَمَا وَصَلْتُ  
إِلَيْكَ، حَتَّى سَأَلَ مِنِّي الْعَرَقُ، مَا لَوْ وَرَدَهُ الْفَبِ بَعِيرٍ، كُلُّهَا أَكَلَتْ حَمَضُ،  
لَصَدَرَتْ عَنْهُ رَوَاهُ.

٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ  
حَبِيبِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْؤَاتِ، وَأَنْ يُحْلَطَ  
الْبَلْحُ بِالزَّهْوِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْعَلُ نَيْبَهُ فِي جِرَّةِ  
خَضْرَاءَ، كَأَنَّهَا قَارُورَةٌ، غَدُوهُ، وَيَشْرَبُهُ مِنَ اللَّيْلِ! فَقَالَ: أَلَا تَنْتَهُوَا عَمَّا  
نَهَاكُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!! [راجع: ١٩٦١]

٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَطَاءٍ،  
عَنْ بُرَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ  
ﷺ، وَكَانَ قَدْ اسْتَكْبَى، فَطَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، وَمَعَهُ حَجَجْنُ، كَلَّمَامٌ مَرَّ  
عَلَيْهِ اسْتَلَمَهُ بِهِ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ طَوَافِهِ، أَنَاخَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [انظر: ٢٧٧٣]

٢٧٧٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لَا يَبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلَا  
الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ. [راجع: ١٨٤١]

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ!! فَتَرَكْتُ: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُوِّكَتِ الْقَبْلَةُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ (٣٠٥/١) [إِيَّانَكُمْ]. [رابع: ٢٠٨]

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ بِلَيْلَاتٍ بِسَبْعِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. [رابع: ٢٧٧]

٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ الْجِبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرِّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَلَا أَكْصَفَ الشَّيْبِ، وَلَا الشَّعْرِ. [رابع: ١٩٧]

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَتَوِيُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا الْمَبْتَرِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِرَبِّ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ أَرْبَعٍ: يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْأَعْرَابِ الْكُذَّابِ. [رابع: ٢١٧]

٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دُوَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ قُتِلَ دُونَ (مُظَلَّمَةً) فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ بِكَتَابٍ إِلَى كِسْرَى مَعَ رَجُلٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ حَرَّقَهُ، قَالَ: فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيْبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُعْرِقُوا كُلَّ مَمْرُوقٍ. [رابع: ٢١٨]

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَدْبَّرْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ مُخَوِّبًا، فَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِئِهِ. [رابع: ٢١٥]

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا نَزَلَ مِنَ الطَّهْرَانِ (فِي عُمْرَتِهِ، بَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ فَرِيضًا يَقُولُ مَا يَتَّبِعُونَهُ مِنَ الْعَجْفِ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: كَوِ اسْتَحْرَتًا مِنْ طَهْرَانًا، فَكَلَّمْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرَقِهِ، أَصْبَحْنَا عُدَا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ، وَيَنَا جَمَاعَةً، قَالَ: لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَرْوَادِكُمْ فَجَمَعُوا لَهُ، وَسَطُوا الْأَنْطَاعَ، فَكَلَّمُوا حَتَّى تَوَلَّوْا، وَحَنَّا كُلَّ وَاحِدٍ

مِنْهُمْ فِي جِرَاهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَعَدَتْ فَرِيضٌ تَحَوُّ الْحَجَرِ، فَاصْطَبَحَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ عَمِيْرَةً، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَنَبَّاهُ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، فَقَالَتْ فَرِيضٌ: مَا يَرِضُونَ بِالْمَشْيِ، أَنَّهُمْ لَيَنْقَرُونَ نَقْرَ الطَّيْبَاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانَتْ سَنَةً. قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [رابع: ٢٢٠]

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ حَسَنَاءَ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَلْظِمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَخْرِ بَعْضُهُمْ، حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْوَأْخَرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِئِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهَا: «وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَضْمِينَ مِنْكُمْ وَوَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ».

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ هَلَالٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ أَهْدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَاةً مَسْمُومَةً، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتَ! قَالَتْ: أَحْبَبْتُ أَنْ أُورِدَتْ إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا فَإِنَّ اللَّهَ سَطَّلَكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ نَبِيًّا أَرْبِعَ النَّاسَ مِنْكَ! قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَحْتَجِمَ (٣٠٦/١) قَالَ: فَسَافَرَ مَرَّةً، فَلَمَّا أَحْرَمَ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاحْتَجِمَ. [نظر: ٣٥٧]

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَطْفَعَ بِلَالُ بْنُ الْخَارِثِ الْمُزَنِيَّ، مَعَادِنَ الْقَلْبِيَّةِ، جَلَسِيهَا، وَعَوْرَتِهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ، وَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَعْطَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِلَالُ بْنُ الْخَارِثِ الْمُزَنِيَّ، أَعْطَاهُ مَعَادِنَ الْقَلْبِيَّةِ، جَلَسِيهَا، وَعَوْرَتِهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ.

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى بَنِي الدَّبِيلِ بْنِ بَكْرِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلُهُ.

٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ جِعْرَانَةَ، فَرَمَلُوا بِالْيَلْبِثِ ثَلَاثًا، وَمَشَوْا أَرْبَعًا. [رابع: ٢٢٠]

٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْمُطَّلَرِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدَيْنَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ دَيْنَارًا، فَتَصَدَّقْ بِدَيْنَارٍ. [رابع: ٢٢١]

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ أُمَّ

مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ تَيَاسُماً مِنَ الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشُّرْكِ. [النظر: ٣٠٧، ٣٠٧]

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيَبْعَثَنَّ الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يَصْرَبُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَيَشْهَدُ عَلَيَّ مَنْ اسْتَكْتَمَ بِحَقِّي. [راجع: ٢٢١٥]

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَبْعَثُ الرُّكْنَ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ أَمُرْتُ بِالسَّوَاكِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ بِهِ فَرَّانٌ، أَوْ وَحْيٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَائِلٌ هَذَا. [راجع: ٢١٢٥]

٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: ﴿الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ افْرَغَ يَدَيْهِ الِئْتِنَى عَلَى الْيَسْرَى، فَسَلَّهَا سَبْعًا، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي الْإِنَاءِ، فَتَسِي مَرَّةً كَمَا افْرَغَ عَلَى يَدِهِ، فَسَأَلَنِي: كَمَا افْرَغْتَ، أَفَقُلْتُ لَا أَذْرِي؟ فَقَالَ: لَا أَمْ لَكَ! وَلَمْ لَا تَذْرِي، أَمْ تَوْصَا وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ، وَجَسَدِهِ، قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَطَهَّرُ، بِعِنِي يَتَغَسَّلُ.

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْزَلْنَا عُثَيْرِيكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، قَالَ: آتَى النَّبِيَّ ﷺ، الصَّفَا، فَصَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَادَى: يَا صَاحِبَاهُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ إِلَيْهِ، وَبَيْنَ رَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي فِهْرِ، يَا بَنِي لُؤَيٍّ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خِيَلًا بَسَّحَ هَذَا الْجَبَلِ، تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، صَدَقْتُمُونِي! أَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ: أَبُو لَهَبٍ: تَبَا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ! أَمَا دَعَوْتَنَا إِلَّا لِهَذَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾. [راجع: ٢٥٤٤]

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَعِمَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَسَمَ عَتَمًا يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: ادْبَحُوهَا لِعَمْرِيكُمْ، فَإِنَّهَا تُجَزِي عَنْكُمْ، فَاصَابَ سَعْدُ بَنِي أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسًا.

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ الْفَرَاصَةِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي طَرِيقِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَأَنَا صَبِيٌّ) رَفَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ اسْتَدَّهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

الْفَضْلُ بِنْتُ الْحَارِثِ بَعَثَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: قَدَّمْتُ الشَّامَ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَأَسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانَ، وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتَا الْهَلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهَلَالَ، فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُوهُ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ! قُلْتُ: نَعَمْ، وَرَأَى النَّاسُ وَصَامُوا، وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: لَكُنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نَكْمُلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَمِي بِرُؤْيِهِ مُعَاوِيَةُ، وَصِيَامَهُ! فَقَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ،.

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَقِفُهُ فِي الدُّنْيِ.

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَلْتَمِسُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عَقْفَهُ. [راجع: ٢٤٨٥]

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعِنِي ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ جِعْرَانَةَ، فَاضْطَبَعُوا أَرْدِيَّتَهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ.

حَدَّثَنَا يُونُسُ جَمَعُوا أَرْدِيَّتَهُمْ، قَالَ يُونُسُ: وَقَدَّفُوهَا عَلَى عَوَانِقِهِمْ النَّيْسِيُّ. [النظر: ٣٥١٢]

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعِنِي ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: إِنَّ مُحَمَّدًا، وَأَصْحَابَهُ قَدِ وَاثَمْتَهُمْ حَتَّى يَتَرَبَّ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَعَامَهُ الَّذِي اعْتَمَرَهُ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا بِالْيَمِينِ ثَلَاثًا لِيَرَّ الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ، فَلَمَّا رَمَلُوا، قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا وَهَتْتُمْ. [راجع: ٢١٣٩]

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ دَخَبَ بِإِبْرَاهِيمَ إِلَى جِمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَمَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، قَوْمًا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَسَاحَ، ثُمَّ آتَى الْجِمْرَةَ الْوُسْطَى، فَمَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، قَوْمًا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَسَاحَ، ثُمَّ آتَى الْجِمْرَةَ الْقُصْوَى، فَمَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، قَوْمًا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَسَاحَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَدْبَحَ<sup>(١)</sup> إِسْحَاقَ: قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ أَوْفَنِي لَا اضْطَرْبْ، فَيَنْتَضِعَ عَلَيْكَ (٣٠٧/١) مِنْ ذَمِي إِذَا دَبَحْتَنِي، فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشَّمْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَدْبَحَهُ، نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾.

٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا  
نَفْسٌ تَعْلَمُ فِي جَهَنَّمَ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلَا، فَاجْعَلِ الشَّجَرَ، وَمَا لَا نَفْسَ  
لَهُ. [متفق: ٣٣٩٤]

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُمَيْمٍ الرَّعْرَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنْ  
خَمْسٍ خَلَالَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَكْتُبُ  
الْحُرُورِيَّةَ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَكْتُمَ عِلْمِي لَمْ أَكْتُبْ إِلَيْهِ، كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ:  
أَمَا بَعْدُ، فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَغْزُو بِالنِّسَاءِ مَعَهُ! وَهَلْ كَانَ  
يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ! وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ! وَمَتَى يَنْقُضِي بَيْتَ الْيَتِيمِ!  
وَأَخْبِرْنِي عَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ! فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
قَدْ كَانَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ مَعَهُ، فَيُدَاوِيَنَّ الْمَرْضَى، وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ،  
وَلَكِنَّهُ كَانَ يُحْدِثُهُنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ  
الصِّبْيَانَ، وَلَا يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلَّمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ  
الَّذِي قَتَلَهُ، فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ، وَتَدْعُ الْمُؤْمِنَ! وَكَتَبْتُ تَسْأَلُنِي عَنْ بَيْتِ الْيَتِيمِ مَتَى  
يَنْقُضِي! وَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ تَبَّتْ لِحْيَتُهُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْأَخْدَ لِنَفْسِهِ، فَإِذَا  
كَانَ يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ، فَقَدْ ذَهَبَ الْيَتِيمُ، وَأَمَّا الْخُمْسُ  
فَأَنَا كُنَّا نَرَى أَنَّهُ لَنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا. [راجع: ٢٢٣٥]

٢٨١٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا  
قَدِمَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ  
فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ  
حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ  
آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ،  
فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَأَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا  
أَنْتَ (٣٠٩/١). [راجع: ٢٧١٠]

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ (ج).  
وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْمُحْرَمَةِ. [راجع: ٢٤٢٦]

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا،  
وَأَنَّ مِنَ النَّيِّانِ سِحْرًا. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَمِيَّانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
عَائِشَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَخَّرَ الطَّرَافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى  
اللَّيْلِ. [راجع: ٢٧١٢]

وَحَدَّثَنِي هَمَّامُ بْنُ يُعَيْسٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ أَسْتَدَّهُ إِلَى ابْنِ  
عَبَّاسٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُهَيْمَةَ، وَتَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، الْمَصْرِيَّانِ، عَنْ قَيْسِ  
ابْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنَّانِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَا أَحْفَظُ حَدِيثَ  
بَعْضِهِمْ (مَنْ) بَعْضُ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، أَوْ يَا  
غُلَيْمُ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَقْعَمُكَ اللَّهُ بِهِنَّ! أَقْلَعْتُ: بَلَى، فَقَالَ: أَحْفَظُ  
اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظُ اللَّهُ تَجِدُهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفُ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفُكَ فِي  
الشَّدَةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ  
بِمَا هُوَ كَائِنٌ، قُلُوا أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا، أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتِبَهُ  
اللَّهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَفْعَلُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضْرُقُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتِبَهُ اللَّهُ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْكَ، لَمْ يَفْعَلُوا عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا نَكَّرَهُ  
خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ (٣٠٨/١) وَأَنَّ  
مَعَ الْعُسْرِ سُرًا.

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سَمِيَّانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ  
كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتَُنَا وَعَلَامٌ مِنْ بَنِي  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: فَارْحَبْنَا بَيْنَ  
أَيْدِينَا يَرْعَى، قَلَمٌ يَقْطَعُ، قَالَ: وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
تَسْتَبِقَانِ، فَفَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُمَا، قَلَمٌ يَقْطَعُ، وَسَقَطَ جَدْيٌ، قَلَمٌ  
يَقْطَعُ. [راجع: ٢٢٢٧]

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ  
سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ،  
اسْتَحَمَتْ مِنْ جَنَابِهِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، يَسْتَحِمُّ مِنْ نَضْلِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي  
اخْتَلَسْتُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْسَهُ شَيْءٌ. [راجع: ٢١٠٢]

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَمِيَّانَ، عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ لَا يَجْسَهُ  
شَيْءٌ. [راجع: ٢١٠٢]

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ فِي الْمُصَنَّفِ، عَنْ سَمِيَّانَ، عَنْ سِمَاكٍ عَنْ  
عِكْرِمَةَ، ثُمَّ جَعَلَهُ بَعْدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءِ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عُمَرَةُ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حِجَّةً. [راجع: ٢٠٢٥]

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، قَالَ: وَآخِرَتَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ  
عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٢٥]

٢٨١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ  
أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ،  
فَقَالَ: يَا أبا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أَصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ، وَأَصْنَعُ هَذِهِ الصُّورَ،  
فَأَفْتِي فِيهَا! قَالَ: أَذْنُ مَنِي، فَذَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ: أَذْنُ مَنِي، فَذَلْنَا مِنْهُ حَتَّى  
وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: أَنْبَأْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو، بِعَنِي ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ دَبَّحَ لِعَبْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تَحْوِمَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّه الْأَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ. [رابع: ١٨٧٥]

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّفْعِ فِي الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ. [رابع: ١٩٠٧]

٢٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَوْ إِلَّا أَبْغَضَهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.

٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحُ، وَالْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ تَطْلُعُ بِأَمْرِي، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مَكْذِبِي، فَفَعَدُّ مَعْتَرًا حَزِينًا، قَالَ: فَمَرَّ [بِهِ] عَلُوُّ أَبُو جَهْلٍ، فَبَجَّأَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّهُ أُسْرِي بِي (الْبَيْتِ)، قَالَ: إِلَى أَيْنِ؟ قَالَ: إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمْ يَرَأَهُ بِكَذْبِهِ، مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ إِذَا دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ لِحُدُوبِهِمْ مَا حَدَّثْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَيَّا مَعْتَرِي كَعَبِ بْنِ لُؤَيٍّ، قَالَ: فَانْتَضَعْتُ إِلَيْهِ الْمَجَالِسُ، وَجَاوَأُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، قَالَ: حَدَّثْتُ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُسْرِي بِي الْبَيْتِ، قَالُوا: إِلَى أَيْنِ؟ قُلْتُ: إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا!! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَنْ بَيْنَ مَعْصِقٍ، وَمَنْ بَيْنَ وَاصِعٍ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مَعْجَبًا، لِلْكَذْبِ زَعَمُ!! قَالُوا: وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعْتَ لَنَا الْمَسْجِدَ؟ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدِ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ، وَرَأَى الْمَسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَبْتَ أَنْتَ فَمَا زِلْتَ أَنْتَ حَتَّى التَّبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وَضِعَ دُونَ دَارِ عَقَالٍ، أَوْ عَقِيلٍ، فَتَعْتُهُ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ، قَالَ: وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتُكُمْ أَحْفَظُهُ، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَا التَّعْتُ قَوْلَ اللَّهِ لَقَدْ أَصَابَ.

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا قَالَ فِرْعَوْنُ: «أَمَتَتْ أَنَا لَهُ إِلَّا الَّذِي أَمَتَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ» قَالَ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ لَوْ رَأَيْتَنِي، وَقَدْ أَخَذْتُ حَالًا مِنْ حَالِ الْبَحْرِ، فَدَسَيْتُهُ فِي فِيهِ، مَخَافَةَ أَنْ تَأْتِيَ الرَّحْمَةَ. [رابع: ٢٢٠٣]

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الضَّرِيرُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِي بِي فِيهَا، أَتَتْ عَلَيَّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَا شَطَطَ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادُهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنَا هِيَ تَمْشِي ابْنَةُ فِرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ سَقَطَتِ الْمُنْذِرُ مِنْ يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ رَبِّي، وَرَبُّ أَبِيكَ اللَّهُ، قَالَتْ: أَخْبِرُهُ (٣١٠/١) بِذَلِكَ! قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَاهَا، فَقَالَ: يَا فُلَانَةُ، وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرِي! قَالَتْ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَمَّا بَقَرَةٌ مِنْ نَحَّاسٍ فَأَحْمَيْتُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقَى فِيهَا، وَأَوْلَادُهَا فِيهَا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَتْ: أَحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ وَلَدِي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، وَتَقْفِنَا، قَالَ: ذَلِكَ لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَرَ بِأَوْلَادِهَا فَالْتَفُوا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَاحِدًا وَاحِدًا، إِلَى أَنْ أَتَيْتُ ذَلِكَ إِلَى صَبِي لَهَا مَرْضِعٌ، وَكَانَتْهَا تَقَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ، قَالَ: يَا أُمَّهُ، اقْتَحِمِي، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاقْتَحَمَتْ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةَ صَعْتَارٍ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُونُسَ، وَأَبْنُ مَا شَطَطَ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ. [نسخ: ٢٨٢٣، ٢٨٢٤، ٢٨٢٥]

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ، مَرَّتْ بِهِ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [نسخ: ٢٨٢٤، ٢٨٢٥]

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ، مَرَّتْ بِهِ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَذَكَرَ مَعَهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَبُّكَ؟ قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ مِنْ فِي السَّمَاءِ، وَكَمْ يَذَكَرُ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةَ. [رابع: ٢٨٢٣]

٢٨٢٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ] حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءَ الْمُطَارِدِيُّ، بِرُؤْيِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِرُؤْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ أَمْرًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، يَخْرُجُ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا، فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [رابع: ٢٤٨٧]

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، بِرُؤْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [رابع: ٢٤٨٧]

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءَ الْمُطَارِدِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِرُؤْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِرُؤْيِهِ عَنِ رَبِّهِ، عَنْ وَجَلٍّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرًا، إِلَى سِتِّ مِثْقَالٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، أَوْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءَ الْمُطَارِدِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِرُؤْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِرُؤْيِهِ عَنِ رَبِّهِ، عَنْ وَجَلٍّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرًا، إِلَى سِتِّ مِثْقَالٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، أَوْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءَ الْمُطَارِدِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِرُؤْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِرُؤْيِهِ عَنِ رَبِّهِ، عَنْ وَجَلٍّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرًا، إِلَى سِتِّ مِثْقَالٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، أَوْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

يَقُولُ: رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ رُكْعَةً مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. (انظر: ٢٤٠٨)

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شُهَابِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: آتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ عِنْدَ بَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمَا؟ فَأَخْبَرْتَاهُ، فَقَالَ: انْطَلِقَا إِلَى نَاسٍ عَلَى تَمَرٍ وَمَا، إِنَّمَا يَسِيلُ كُلُّ وَادٍ بِقَدَرِهِ، قَالَ: فَلَمَّا كُنَّا خَيْرِكُ، اسْتَأْذَنَّا لَنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَّا لَنَا، فَسَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ تَبَوَّكُ، فَقَالَ: مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ أَخَذَ بَعَانَ قَوْمِهِ، فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادَ فِي غَنَمِهِ، يُفْرِي صِبْغَهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، قَالَ: قُلْتُ أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، قَالَ: قُلْتُ أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، فَكَبَّرْتَ لِلَّهِ، وَحَمَدْتَ اللَّهَ، وَشَكَرْتَ. (راجع: ١٩٨٧)

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: قُولُوا: اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ قَسَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ قَسَةِ الْحَمِيَا وَقَسَةِ الْمَمَاتِ. (راجع: ٢١٦٨)

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، آتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلَيَّ بَدَنَةً، وَأَنَا مُوسِرٌ لَهَا، وَلَا أَجِدُهَا، فَاشْتَرَيْهَا! فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَتَنَاحَ سَبْعَ شَيَاءَ، فَيَدْبَحُوهُنَّ. (انظر: ٢٨٥٣)

٢٨٤١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَيْثُوبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ سِحْرِ، مَا زَادَ زَادَ، وَمَا زَادَ زَادَ. (راجع: ٢٠٠٠)

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ الْمُرَدَّفَةِ، فَأُتِيْلَمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمْلِهَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَادَنَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: (أَيْنِي)، لِأَتَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَحَالَ أَحَدًا يَرْمِي الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. (راجع: ٢٠٨٢)

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَاصِمِ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (كَذَا قَالَ رَوْحٌ: عَاصِمٌ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: أَبُو عَاصِمٍ) قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سَنَةٌ! فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! قَالَ: قَدْ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (٣١٢/١) عَلَى بَعِيرٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ سَنَةً، كَانَ النَّاسُ لَا يَصْرَفُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يَدْقَعُونَ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ، لِيَسْتَمِعُوا، وَلِيَرَوْا مَكَانَهُ، وَلَا تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ. (راجع: ٢٠٢٩)

بِضَاعَفَ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً. (راجع: ٢٠٠١)

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً! قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْغَحُ بِشِقَاةِ أَخِيكَ شَيْئًا، لِتَخْرُجَ رَاكِبَةً، وَلِتَكْفُرَ عَنْ بَعِينِهَا. (انظر: ٢٨٨٧)

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَسَمِعَ (سَبْعًا)، وَإِنَّمَا سَمِعَ أَحَبُّ أَنْ يَرَى النَّاسَ قُوَّتَهُ. (راجع: ٢٣٠٥)

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَانَ يَكْرَهُ الْبَسْرَ وَحَدَهُ، وَيَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ عَدِدَ الْقَيْسُ عَنِ الْمَرْءِ، فَأَرْهَبُ أَنْ تَكُونَ الْبَسْرُ. (انظر: ٢٠٩٥)

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. (راجع: ٢١٤٤)

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (٣١١/١) حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ، أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَدْبَحَ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَأَلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَبَضَ كَفِّيهِ كَأَنَّهُ يَرْمِي بِهَا، وَيَقُولُ: لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ. (راجع: ١٨٥٨)

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْكَعْبَةَ، وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ، فَقَامَ إِلَى كُلِّ سَارِيَةٍ، وَقَدَحًا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. (راجع: ٢١٦٦)

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُخْتِ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أَخِيكَ، لِتَرْكَبَ، وَلْتَهْدِ بَدَنَةً. (راجع: ٢١٣٤)

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَبْعًا وَطَافَ سَبْعًا، وَإِنَّمَا طَافَ لِزُرِيِّ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ، وَقَالَ عَمَّانُ (وَإِنَّمَا أَحَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَرَى النَّاسَ قُوَّتَهُ. (راجع: ٢٣٠٥)

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوَتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،



٢٨٤٤ - حَدَّثَنِي زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ، الَّذِي يَأْتِي أُمَّرَاتِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ، أَوْ يَنْصَفَ دِينَارٍ. [رابع: ٢٠٣٢]

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ.

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ (قَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَمَّارٍ: قَالَ حَمَادٌ: وَأَظَنُّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَمُكِّ فِيهِ حَسَنٌ) قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. (ح).

حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: فَذَكَرَ عَمَّانُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنٌ فِي حَدِيثِهِمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: إِنِّي أَرَى ضَوْءًا، وَأَسْمَعُ صَوْتًا، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جِنَّةٌ، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ بَكَ يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ آتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ يَكُ صَادِقًا، فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى، فَإِنْ بَعِثْ، وَأَنَا حَيٌّ، فَسَاعِزُّهُ، وَأَنْصُرْهُ، وَأَوْمِنْ بِهِ.

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، سَمِعَ سِنِينَ يَرَى الضُّوْءَ وَالنُّورَ، وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَكَمَانِي سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [رابع: ٣٢٩٩]

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَمَّانُ، الْمُعْتَمِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَّجِيهِ (قَالَ عَمَّانُ: وَهُوَ كَالْمُعْرَضِ عَنِ الْعَبَّاسِ)، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى ابْنِ عَمَلِكٍ كَالْمُعْرَضِ عَنِّي! فَقُلْتُ: إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَّجِيهِ، (قَالَ عَمَّانُ: فَقَالَ: أَوْ كَانَ عِنْدَهُ أَحَدٌ) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَرَجِعْ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ! فَإِنَّ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَنَّ عِنْدَكَ رَجُلًا تَتَّجِيهِ، قَالَ: هَلْ رَأَيْتَ يَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنكَ. [رابع: ٣٦٧٩]

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ إِنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يَتَّجِيكَ. [رابع: ٣٦٧٩]

٢٨٥٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [رابع: ٣٦٧٩]

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (فِيمَا يَحْسِبُ حَمَادٌ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ خَدِيجَةَ، وَكَانَ أَبُوهَا يَرْغَبُ أَنْ يُزَوِّجَهُ، فَصَنَعَتْ طَعَامًا، وَشَرَابًا، فَدَعَتْ أَبَاهَا، وَزَمْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَعَمُوا وَشَرَبُوا، حَتَّى كَمَلُوا، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لَأَبِيهَا: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْطُبُنِي، فَزَوِّجْنِي إِيَّاهُ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَخَلَقْتُهُ

وَأَلْبَسْتُهُ حَلَّةً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ بِالْأَبَاءِ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ سُكْرُهُ، نَظَرَ فَإِذَا هُوَ مَخْلُوقٌ، وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ، فَقَالَ: مَا شَأْنِي! أَمَا هَذَا! قَالَتْ: زَوْجَتِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا زَوْجُ بَيْمِ أَبِي طَالِبٍ! لَأَ، لَعَمْرِي! فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَمَا تَسْتَحْيِي! تَرِيدُ أَنْ تُسَمِّهَ نَفْسَكَ عِنْدَ قُرَيْشٍ! تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ كُنْتَ سَكْرَانًا! فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ. [انظر: ٢٨٥٢]

٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِيمَا يَحْسِبُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ خَدِيجَةَ بِنْتَ حُوَيْلِدٍ فَذَكَرَ مَعَهَا. [معرو ما قبله]

٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، آتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بَدَنَةٌ، وَأَنَا مُوسَى بِهَا، وَلَا أَجِدُهَا فَاشْتَرَيْتُهَا، فَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَتَّعَ سَبْعَ شِيَاهٍ قَيْدَبَحُونٍ. [رابع: ٣١٤٠]

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ (٣١٣/١) سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْكَلْبَانَ، قَالَ: هُوَ أَعْوَرُ هَجَانٌ، كَانَ رَأْسُهُ أَصْلَةً، أَشْبَهَ رِجَالَكُمْ بَعْدَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ قُطَيْبٍ، فِيمَا هَلَكَ الْهَلْكَ، فَإِنَّ رِجْلَكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [رابع: ٣١٤٨]

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: فَلْنَا لابْنَ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْفَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ! فَقَالَ: هِيَ السَّنَةُ، قَالَ: قُلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ سَنَةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [انظر: ٢٨٥٧]

٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْرَى يَوْمًا كَانَ يَتَّبِعِي فَضَلَّهُ عَلَى غَيْرِهِ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْ شَهْرَ رَمَضَانَ. [رابع: ١٩٣٨]

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سِنِّاقٍ، أَنَابَانُ ابْنَ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَجُورُ عَلَى صُلُوبِ قَدَمَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا يُزْعَمُ النَّاسُ أَنَّهُ مِنَ الْجَفَاءِ، قَالَ هُوَ سَنَةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [رابع: ٢٨٥٥]

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِكْرَمَةُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّوْبِ الْمُصَنَّمَةِ حَرِيرًا. [انظر: ٢٨٥٩]

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، وَعِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّوْبِ الْمُصَنَّمَةِ. [رابع: ١٨٧٩]

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

قَالَ: أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَرْيِدُهُ، وَيَزِيدُنِي، فَاتَّهَيْتُ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا هَذِهِ الْأَحْرَفُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. [رِاجِع: ٣٢٧٥]

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا، وَإِنَّ مِنَ اللَّيَّانِ سِحْرًا. [رِاجِع: ٢٤٢٤]

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتَمُّوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَاغِضِ، عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَاغِضُ، فَلَاوَلِي ذَكَرَ. [رِاجِع: ٣٢٥٧]

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي بَرْدَيْنِ ابْيَضَيْنِ، وَبُرْدِ أَحْمَرَ. [رِاجِع: ٢٦٨٤]

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَأَنْ يَمْتَحَ أَحَدُكُمْ إِخَاهُ أَرْضَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَلْبًا، وَكَذَلِكَ، لِشَيْءٍ مَمْلُومٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهُوَ الْحَطْلُ، وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْمُحَاكَلَةُ. [رِاجِع: ٢٠٨٧]

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ كَذَلِكَ، وَأَوْلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مَعَاوِيَةُ. [رِاجِع: ٣٦٦٤]

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَتَاهُ بِإِسْنَادِهِ. [رِاجِع: ٣٦٦٤]

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا زَرَرًا وَلَا ضَرَارًا، وَلِكُلِّ رَجُلٍ أَنْ يَجْعَلَ خَشْبَةً فِي حَائِطِ جَارِهِ، وَالطَّرِيقَ الْمَيْتَاءَ سَبْعَةَ أَرْبَعٍ. [رِاجِع: ٣٣٠٧]

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَنْدُو أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَطْعَمْ، قَالَ: فَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أَكُلْ قَبْلَ أَنْ أَغْدُو، مِنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكُلُّ مَنْ طَرَفَ الصَّرِيفَةَ الْأَكْلَةَ، أَوْ اشْرَبَ اللَّيْنَ، أَوْ الْمَاءَ، قُلْتُ: فَعَلَامَ يَزُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعَهُ أَطْنُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانُوا لَا يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَمْتَدَّ الضَّحَى، فَيَقُولُونَ: نَطْعَمُ لَنْلَا نَعْتَجِلَ عَنْ صَلَاتِنَا.

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، (قَالَ

أَبِي: هُوَ (٣١٤/١) أَبُو إِسْرَائِيلَ الْمَلْتَمِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ، يَعْنِي الْفَرِيقَةَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْزِضُ لَهُ.

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِأَصْحَابِهِ حِينَ أَرَادُوا دُخُولَ مَكَّةَ فِي عُمْرَتِهِ، بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ: إِنْ قَوْمَكُمْ غَدَا سَيَرَوُكُمْ، فَلْيَرَوْكُمْ جُلْدًا، فَلَمَّا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ اسْتَلَمُوا الرُّكْنَ، ثُمَّ رَمَلُوا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، مَشَوْا إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، فَعَمَلُوا ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَشَى الْأَرْبَعِ. [رِاجِع: ٣٢٢٠]

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

٢٨٧٢ - وَابُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الرُّكَّازِ الْخُمْسَ.

٢٨٧٣ - وَحَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: وَقَضَى، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الرُّكَّازِ الْخُمْسَ.

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَخَلْفَ ابْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمُشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلَا الْمَرْءُ الْمَرْءَةَ. [رِاجِع: ٣٧٧٤]

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَرَعَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْعِيرُ، لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: فَتَدَاهَى الْعَبَّاسُ وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَتَقَاهُ: لَا يَصْلُحُ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَمْ أَقَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (قَدْ) وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. [رِاجِع: ٢٠٢٢]

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ، بِمَاعِزٍ، فَأَعْتَرَفَ عَنْدهُ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: أَهْبُوا بِهِ، ثُمَّ قَالَ: رُدُّوهُ، فَأَعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى اعْتَرَفَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَهْبُوا بِهِ فَارْجِعُوهُ. [رِاجِع: ٣٢٠٢]

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ، وَاحِدَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْتَجَلُوا فِي امْرَأَتِهِمْ فِيهِ آتَاءَ، فَلَوْ أَمْعَيْتَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمَضَاهُ عَلَيْهِمْ.

٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَرَجِيُّ بْنُ قُضَّالَةَ، عَنْ أَبِي هَرَمٍ، عَنْ صَدَقَةَ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَسْأَلُهُ عَنِ الصِّيَامِ! فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ صِيَامَ أَحِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا.

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَدَامٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَأَوْلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مَعَاوِيَةُ. [رِاجِع: ٣٦٦٤]

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَلَمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَتَوَصَّأَ مِنْ سَفَاءٍ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ مَيِّتَةٌ، فَقَالَ: دَبَّاعُهُ يَذْهَبُ حَبْتَهُ، أَوْ رَجْسَهُ، أَوْ نَجَسَهُ. [رابع: ٢١١٧]

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، أَوْ قَالَ: عَلَى مَنْكِبِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَهِّهْ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّوَالِي. [رابع: ٢٣٩٧]

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَجِّ مِائَةَ بَدَنَةٍ، نَحَرَ يَدَهُ مِنْهَا سِتِينَ، وَأَمَرَ بِقَيْتِهَا فَفُحِرَتْ، وَأَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةً، فَجُمِعَتْ فِي قَدْرِ، فَأَكَلَ مِنْهَا، وَحَسَا مِنْ مَرَقِهَا، وَنَحَرَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ، فِيهَا جَعَلَ أَبِي جَهْلٌ، فَلَمَّا صَدَّتْ عَنِ الْبَيْتِ (٣١٥/١) حَتَّى كَمَا نَحَرَ إِلَى أَوْلَادِهَا.

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، يَعْنِي ابْنَ رَزِيْقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِائَةَ بَدَنَةٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ مَرَّ بِالظَّهْرَانِ أَفْطَرَ.

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ سَبْعَ عَشْرَةَ يَوْمًا يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَفْضَرُ، يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. [رابع: ١٩٥٨]

٢٨٨٦ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْخِرَازِيُّ، مِنَ الثَّقَاتِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: لَتُرَكَّبَ وَلَتَكْفَرُ بِعَيْنَيْهَا. [رابع: ٢٨٢٩]

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى بِالشَّاهِدِ، وَالْيَمِينِ. [رابع: ٢٢٢٤]

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ قَارِظِ ابْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدْتُهُ يَتَوَصَّأُ فَمُضْمَضٌ، ثُمَّ اسْتَشَقَّ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْنَتَيْنِ، [أَوْ اثْنَتَيْنِ بِالغَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا. رابع: ٢٠١١]

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ.

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عُلْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فُرِضَ عَلَيَّ نِيكُمُ ﷺ، خَمْسُونَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا. [نظر: ٢٨٩٢، ٢٨٩٣]

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، بِخَمْسِينَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [معد ما قبله]

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّ ﷺ، الصَّلَاةَ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [معد ما قبله]

٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. [رابع: ٢٦٦٥]

٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ. [رابع: ٢١٢٥]

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ جَزَاءٌ مِنْ سَبْتِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبَوَةِ.

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي كَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْقِنِي، وَارزُقْنِي، وَاهْدِنِي، ثُمَّ سَجَدَ.

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مَقْصَلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ حَرَمَهُ اللَّهُ لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْقَتْلُ لِأَخِي قَبْلِي وَأَحَلَّ (٣١٦/١) لِي سَاعَةً، فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُفْرُ صَيْدُهُ، وَلَا يُفْتَضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يَلْتَقَطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاةً. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخَرَ، فَإِنَّهُ لِيُوتَهُمْ، وَلَقِيَهُمْ. فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْخَرَ، وَلَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادًا، وَبَيْتَهُ، وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ فَأَنْفِرُوا. [رابع: ١٩٩١، ٢٣٥٣]

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ خَيْرٍ (الزِّيَادِيُّ)، أَنَّ مَالِكََ ابْنَ سَعْدِ النَّجْبِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يَا جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمَعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهَا، وَبَاتِعَهَا، وَمَبْتَاعَهَا، وَسَاقِهَا، وَمُسْتَقِهَا.

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عَقَبَةَ الْحَضْرَمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّيِّئِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَيِّئًا مَا هُوَ أَرْجَلُ امْرَأَةٍ أَمْ أَرْضُ؟ فَقَالَ: بَلْ هُوَ رَجُلٌ وَكَدَّ عَشْرَةَ، فَسَكَنَ الْيَمَنُ مِنْهُمْ سِتَّةً وَالشَّامُ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ، فَأَمَّا الْيَمَانِيُّونَ فَمَدْحُجٌ وَكِنْدَةُ وَالْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ وَأَنْصَارٌ، وَحَمِيرٌ عَرَبًا كُلُّهَا، وَأَمَّا الشَّامِيَةُ فَلَحْمٌ، وَجِلْدٌ، وَعَامَلَةٌ، وَعَسَانٌ.

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ، حَتَّى قَامَتَا بَيْنَ يَدَيْهِ، عِنْدَ رَأْسِهِ فَحَاغَهُمَا، وَأَوْمَأَ بِيَدَيْهِ عَنْ بَيْنِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ اسْمُ جُورِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بَرَّةً، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا، فَسَمَاهَا جُورِيَةَ. [إرجاع: ٣٢٣٤]

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَلِيَاءَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خَطُوطٍ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا! قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مَرْحَمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ [إرجاع: ٣٦٦٨].

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَوْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ مَرَّ بِعَدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ، وَهُوَ يُصَلِّي مَضْمُورَ الرَّأْسِ مَعْقُودًا مِنْ وَرَائِهِ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ، فَلَمَّ يَبْرَحُ يَحُلُّ عُقْدَ رَأْسِهِ، فَاقْرَأَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَتَّى قَرَعَ مِنْ حَلِّهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَلَمَّا قَرَعَ ابْنُ الْحَارِثِ مِنَ الصَّلَاةِ، آتَاهُ، فَقَالَ: عَلَامَ صَنَعْتَ بِرَأْسِي مَا صَنَعْتَ بِرَأْسِي أَنَا؟! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي، وَرَأْسُهُ مَعْقُودٌ مِنْ وَرَائِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي مَكْحُوفًا. [إتفق: ٣٣٦٨]

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُودٌ كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي، وَهُوَ مَكْحُوفٌ. [إرجاع: ٣٣٦٨]

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَمَ لَكَلَأًا فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَفَّيْنِ، وَأَعْطَى الْحَبَّامَ أَجْرَتَهُ، وَلَوْ كَانَ زَامًا لَمْ يُعْطِهِ إِيَّاهُ. [إرجاع: ٢٠٩١]

٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلَاثٍ، بِسَبْعِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقَوْلُ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقَوْلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. [إرجاع: ٣٧٢٠]

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ النَّجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: ﴿الْم تَنْزِيلُ السُّجْدَةِ وَهَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾. [إرجاع: ١٩٩٣]

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ (٣١٧/١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سَاجِدًا، قَدْ خَوَى، حَتَّى يَرَى تِيَأَضَ يُطِئُهُ. [إرجاع: ٢٤٠٥]

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا سُودُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَلَبَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ سَاجِدًا مُخَوًيًا، وَرَأَيْتُ تِيَأَضَ يُطِئُهُ. [إرجاع: ٢٤٠٥]

٢٩١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، أَوْ حِدَةً. [إتفق: ٣٠٤٦]

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَكَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا، فَهِيَ مَعْتَقَةٌ عَنْ ذَمِّهِ، أَوْ قَالَ: مِنْ بَعْدِهِ وَرَيْبًا قَالَهُمَا جَمِيعًا. [إتفق: ٢٣٩٩، ٢٣٥٩]

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ عَلِيًّا فَوَضَعَ لَهُ غُسْلًا، ثُمَّ أَعْطَاهُ نُونًا، فَقَالَ: اسْتَرْنِي وَلَنْ يَظْهَرَ لَكَ.

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَرْبَعٍ، وَمَنْ سَأَلَهُ جَارَهُ أَنْ يَدْعُمَ عَلَى حَائِطِهِ، فَلْيَقْعُلْ. [إرجاع: ٢٠٩٨]

٢٩١٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ نَحْوَمِ الْأَرْضِ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ دَبَّحَ لَغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ لَعَنَّ وَالَّذِي، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ كَفَّهَ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْعَةٍ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ عَمَلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ عَمَلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ (كَلَأًا). [إرجاع: ١٨٧٥].

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ نَحْوَمِ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَفَّهَ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَارًا كَثِيرًا فِي الْوُطَيْيَةِ. [رِجَال: ١٨٧٥]

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ نَحْوَمِ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَفَّهَ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، قَالَهَا كَثِيرًا. [رِجَال: ١٨٧٥]

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِرتُ بِرِكَعَتِي الضُّحَى، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا، وَأَمِرتُ بِالْأَضْحَى وَلَمْ تَكْتُبْ. [رِجَال: ٢٠٥٠]

٢٩١٨ هـ - (حَدِيثٌ مُلْفَقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَلا حَقَّهُ)

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُتِبَ عَلَيَّ النَّحْرُ، وَلَمْ يَكْتُبْ عَلَيْكُمْ، وَأَمِرتُ بِرِكَعَتِي الضُّحَى، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا. [رِجَال: ٢٠٥٠]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى ابْنِ عَمِيلِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا سَأَلْتِي عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ فَمَا أَذْرِي أَعْلَمَهَا النَّاسُ، قَلِمٌ يَسْأَلُونَهَا، أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا فَيَسْأَلُوا عَنْهَا !! ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا، فَلَمَّا قَامَ تَلَاوَمْنَا أَنْ لَا نَكُونَ سَأَلْتَاهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: آتَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَدَاً، فَلَمَّا رَاحَ الْغَدَاُ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ذَكَرْتُ أَمْسَ أَنْ أَيَّةَ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلَا تَدْرِي أَعْلَمَهَا النَّاسُ لَكَلِمٌ يَسْأَلُونَهَا أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا ! فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْهَا، وَعَنِ اللَّائِي قَرَأَتْ (٣١٨/١) قَبْلَهَا ! قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِقُرَيْشٍ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ لَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحًا، فَلَكِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ إِلَهَهُمْ لَكَمَا تَقُولُونَ، قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونَ﴾. قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُونَ ! قَالَ: يَصْجُونَ: ﴿وَأَنَّهُ لَمَلَمٌ لِسَاعَةٍ ! قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: يَبِيْمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَنَاءِ بَيْتِهِ، بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَكَشَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَجْلِسُ ! قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

مُسْتَقْبِلُهُ، قَبِيْمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَظَهَرَ سَاعَةٌ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَخَذَ يَضَعُ بَصَرَهُ حَتَّى وَضَعَهُ عَلَى يَمِينِهِ فِي الْأَرْضِ، فَتَحَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ جَلِيسِهِ عَثْمَانَ إِلَى حَيْثُ وَضَعَ بَصَرَهُ، وَأَخَذَ يَنْفِضُ رَأْسَهُ كَأَنَّهُ يَسْتَفْتِيهِ مَا يَقَالُ لَهُ، وَابْنُ مَطْعُونٍ يَنْظُرُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَاسْتَفْتَاهُ مَا يَقَالُ لَهُ شَخَّصَ بِبَصَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى السَّمَاءِ كَمَا شَخَّصَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَاتَّبَعَهُ بَصَرُهُ حَتَّى تَوَارَى فِي السَّمَاءِ، فَاقْبَلَ إِلَى عَثْمَانَ بِجَلِيسَتِهِ الْأُولَى، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ كُنْتَ أَجَالِسُكَ، وَأَيْتَكَ ! مَا رَأَيْتَكَ تَفْعَلُ كَفَعْلِكَ الْغَدَاةُ ! قَالَ: وَمَا رَأَيْتِي قَعْلْتُ ! قَالَ: رَأَيْتَكَ تَشْخِصُ بِبَصَرِكَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعْتَهُ حَيْثُ وَضَعْتَهُ عَلَيَّ يَمِينِكَ، فَتَحَرَّفْتَ إِلَيْهِ وَتَرَكْتَنِي، فَأَخَذْتَ تَنْفِضُ رَأْسَكَ كَأَنكَ تَسْتَفْتِيهِ شَيْئًا يَقَالُ لَكَ: قَالَ: وَظَنَنْتَ لِدَاكَ ! قَالَ عَثْمَانُ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آتَانِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْفَاءً، وَأَنْتَ جَالِسٌ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ ! قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يُظْهِرُ لَكُمْ لِكُلِّ مَشْرُورٍ﴾. قَالَ عَثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَفْرَأَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي، وَأَحْبَبْتَ مُحَمَّدًا.

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ، وَحَرَمِي الْمَدِينَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُهَا بِحَرَمِكَ، أَنْ لَا يُؤْوَى فِيهَا مُحَدَّثٌ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شُرُوكُهَا، وَلَا تُؤْخَذَ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ.

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ وَالِدِهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ الَّذِينَ آمَنُوا، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ شَرَفٌ، وَلَا عَدْلٌ.

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ امْتِصَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ، قَالَ: ﴿لَا يُحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ، وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَحْبَبْتَهُنَّ حَسَنًا إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، وَأَحَلَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قِيَابَتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، وَأَمْرًا مُؤَمَّنَةً، إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ، وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْأَخْرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّائِي آتَيْتَ أَجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَحَرَّمَ سِوَى ذَلِكَ مِنْ امْتِصَافِ النِّسَاءِ.

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَظَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةٌ، وَكَانَتْ مُصَيِّبَةً، كَانَ لَهَا خَمْسَةٌ صَبِيَّةً، أَوْ سِتَّةً مِنْ بَعْلِ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْتَعُكَ مِنِّي ! قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا يَمْتَعُنِي مِنْكَ أَنْ لَا تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَكْرَمُكَ أَنْ يَضَعُوهُ لِأَخِي الصَّبِيَّةِ (٣١٩/١) عِنْدَ رَأْسِكَ بِكُرَّةٍ وَعَشِيَّةً، قَالَ: فَبَلَغَ مَتَعَكَ مِنِّي شَيْئًا.

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُوَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَثَلًا؟ فَذَكَرَهُ. [رابع: ٢١١١]

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي الْمَرْأَةَ، وَالْمَمْلُوكَ مِنَ الْقِتَالِمِ مَا يُصِيبُ الْجَيْشِ.

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْطِي الْعَبْدَ وَالْمَرْأَةَ مِنَ الْقِتَالِمِ.

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: دُونَ مَا يُصِيبُ الْجَيْشِ.

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، أَنَّ الْمَسُورَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَسْأَلُهُ مِنْ وَجَعٍ، وَعَلَيْهِ بَرْدٌ إِسْتَبْرَقَ (١/٣٢٠) فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا هَذَا الثُّوبُ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَذَا إِسْتَبْرَقٌ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ، وَمَا ظُنُّ النَّبِيِّ ﷺ، نَهَى عَنْ هَذَا حِينَ نَهَى، عَنْهُ إِلَّا لِلتَّجْبِيرِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَكُنَّا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذِهِ النَّصَائِرُ فِي الْكَأُونِ؟ قَالَ: أَلَا تَرَى قَدْ أَحْرَقَهَا بِالنَّارِ؟ فَلَمَّا خَرَجَ الْمَسُورَةُ، قَالَ: أَنْزَعُوا هَذَا الثُّوبَ، عَنِّي وَأَقْطَعُوا رُؤُوسَ هَذِهِ التَّمَائِلِ، قَالُوا يَا أَبَا عَبَّاسٍ لَوْ دَخَبْتَ بِهَا إِلَى السُّوقِ كَانَ أَتْفَقَ لَهَا مَعَ الرَّأْسِ! قَالَ: لَا، فَاغْرِبْ رُؤُوسَهَا.

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّ مَوْلَاكَ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ، وَذَرَأَعَيْهِ وَصَدْرَهُ بِالْأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: التَّوَضُّعُ، قَالَ: هَكَذَا رِيضَةُ الْكَلْبِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا سَجَدَ رَمَى تِيَأَضَ [بِطَبْعِهِ]. [رابع: ٢٠٧٣]

٢٩٣٦ - وَحَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [رابع: ٢٠٧٣]

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَبِيحُهُ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مَتَى يَوْمِ النَّحْرِ، لِيَرْمُوا الْجَمْرَةَ مَعَ الْعَجْرِ. [نقش: ٢٩٣٨، ٣٣٠٤]

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَمَثَبِهِ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مَتَى يَوْمِ النَّحْرِ، فَرَمُوا الْجَمْرَةَ مَعَ الْعَجْرِ. [نقش: ٢٩٣٨، ٣٣٠٤]

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَطِئَ أُمَّتَهُ فَوَلَدَتْ لَهُ، فَمِئَةٌ مَمْتَعَةٌ عَنْ ذَنْبٍ. [رابع: ٢٩١٢]

غَيْرُ ذَلِكَ! قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرَحِمُكَ اللَّهُ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَحْبَابَ إِبْرَاهِيمَ صَالِحٍ نِسَاءً قَرِيضٍ، أَحْتَاهُ عَلَى وَكْدٍ فِي صِغَرٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلِ بِلَدَاتٍ يَدٍ.

٢٩٢٦ - وَقَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَجْلِسًا لَهُ قَاتَانُهُ جَبْرِيلُ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَضَاعَ كَتِفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَا الْإِسْلَامُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَإِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ اسْلَمْتُ؟ قَالَ: إِذَا قَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْلَمْتُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدَّثَنِي مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَتُؤْمِنَ بِالسَّمَوَاتِ، وَبِالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ، وَالْمِيزَانِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: فَإِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ آتَمْتُ؟ قَالَ: إِذَا قَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آتَمْتُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَدَّثَنِي مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فِي خَمْسٍ مِنَ الْعَرَبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا هُوَ، إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَعَالِمِ لَهَا دُونَ ذَلِكَ، قَالَ: أَجَلْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَدَّثَنِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ وَكَلَدَتْ رَيْبَهَا، أَوْ رَيْبَهَا، وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الشَّيْءِ تَطَاوَلُوا بِالْبَيْتَانِ، وَرَأَيْتَ الْحَفَاةَ الْجِياعَ الْعَالَةَ كَانُوا رُؤُوسَ النَّاسِ، فَكَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْحَابُ الشَّيْءِ وَالْحَفَاةَ الْجِياعُ الْعَالَةُ؟ قَالَ: الْعَرَبُ.

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَقَامَلُ، وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَيَعْبِجُهُ كُلُّ اسْمٍ حَسَنٍ. [رابع: ٣٣٦٨]

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»! قَالَ: الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِلَى الْمَدِينَةِ. [رابع: ٢٤١٣]

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُوَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَاءَهُ، أَوْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَثَلًا؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَجُلٌ مُمْسِكٌ بَعْتَانِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُقْتَلَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ! قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: امْرُؤٌ مُعْتَزِلٌ فِي شَعْبٍ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَثَلًا؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الَّذِي يُسَالُ بِاللَّهِ، وَلَا يُعْطِي بِهِ. [رابع: ٢١١١]

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي فِي كُوفٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ يَبْقَى بِضَوْلِهِ حَرُّ الْأَرْضِ، وَيَرْتَعَا. [رابع: ٣٣٠]

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاطٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَأْتِيهِ الْجَارِيَةُ بِالْكَفِّ مِنَ الْقَدْرِ، فَيَأْكُلُ مِنْهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَيُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمْسَسْ مَاءً. [رابع: ٢٤٠٦]

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاطٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ.

قَالَ أَبِي: رَأَيْتُ عَلَى حُسَيْنٍ بَرَسًا، كَانَهُ رَاهِبٍ. [رابع: ٢٤٢٦]

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عُمَاطُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرَيْرٍ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحُرَوْرِيَّ، حِينَ خَرَجَ مِنْ قَتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ تَرَاهُ؟ قَالَ: هُوَ لَنَا لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَهُمْ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا مِنْهُ شَيْئًا وَأَتَاهُ دُونَ حَقِّهَا، فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّا أَنْ نَقْبَلَهُ، وَكَانَ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِمْ، أَنْ يُعِينَنَا كَحُمْرِهِمْ، وَأَنْ يُضْفِي عَنْ غَارِمِهِمْ، وَأَنْ يُعْطِيَ قَفِيرَهُمْ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [رابع: ٣٣٥]

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا عُمَاطُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُسَدُّ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَهْرَقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَرُكَّانَ أَهْلِ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأْسَهُ. [رابع: ٢٢٠٩]

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَقَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هُمُ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحِيثُ بِنُزُكْرِيًّا. [رابع: ٢٢٩٤]

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، أَنَّ رَجُلًا نَادَى ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: أَسْنَةُ تَبْتَقُونَ هَذَا النَّبِيَّ، أَمْ هُوَ أَوْهَوْنَ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، وَالْمَسَلُ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبَّاسًا، فَقَالَ: اسْقُونَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ شَرَابٌ قَدْ مُمْتُ وَمُرْتُ أَقْلًا تَسْفِكُ لَبْنَا أَوْ عَسَلًا! قَالَ: اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسُ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ (٢٦١/١) وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِسَفَائِنٍ فِيهَا النَّبِيُّ، فَلَمَّا شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، عَجَلَ قَبْلَ أَنْ يَرَوْهُ، فَرَوَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا قَاصْتُمَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَرَضَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَسِيلَ شِعَابُهَا لَبْنَا وَعَسَلًا. [منظر: ٣١١٤]

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسْمَعُونَ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ.

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عَطَاءَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ دَعَا الْقَضْلَ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَامٍ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَصُمْ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قُرِبَ إِلَيْهِ حِلَابٌ، فَشَرِبَ مِنْهُ هَذَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ النَّاسَ يَسْتَوُونَ بِكُمْ. [منظر: ٣٣٩، ٣٤٧، ٣٤٧]

[٣٤٧]

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَعْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَامَ، صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا، وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لَا يَصُومُ. [رابع: ١٩٩٨]

[١٩٩٨]

٢٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُعْشَى فِي حُفِّ وَاحِدٍ، أَوْ نَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ كَثِيرٌ غَيْرُ هَذَا، فَلَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ، صَرَبَ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، فَطَلَنْتُ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ خَالِدِ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَعُمَرُ بْنُ خَالِدٍ لَا يَسَارِي شَيْئًا.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَعِ، وَعَنِ لَبَنِ الْجَلَالَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [رابع: ١٩٩٨]

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيْلَ آتَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أَعْلِنَ النَّبِيَّ.

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حُصَيْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، وَعَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الشُّوْبِ الْغَرِيرِ الْمُصْمَتِ قَائِمًا الشُّوْبِ الَّذِي سَدَّاهُ حَرِيرٌ لَيْسَ بِحَرِيرٍ مُصْمَتٍ، فَلَا تَرَى بِهِ بَأْسًا، وَإِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يُشْرَبَ فِي إِنَاءِ الْفِصَّةِ. [رابع: ١٨٧٩]

٢٩٥٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، فَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ! فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَطْرُقُونَ، وَلَا يَمْتَأَفُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. [رابع: ٢٤٨٨]

خَاتَمًا، فَلَبَسَهُ، ثُمَّ قَالَ: شَقَلَنِي هَذَا عَنَّاكَ مِنْذُ الْيَوْمِ، إِلَيْهِ نَظْرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ، ثُمَّ رَمَى بِهِ.

٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَبَاعَوْهَا، فَأَكَلُوا أَلْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ شَيْئًا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ كُنْتَهُ. [رابع: ٢٢٢١]

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا زَوْحٌ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُعْضَدُ عَضَاهُمَا، وَلَا يُتْرَكُ صِنْدُهَا، وَلَا تَحُلُّ لَقَطُوتُهَا إِلَّا لِمَنْشَدٍ، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْإِذْخَرَ، قَالَ: إِلَّا الْإِذْخَرَ. [سقط من هذا الحديث وإسناده الذي يليه من الميمينية]. [رابع: ٢٢٢٩]

٢٩٦٤م - حَدَّثَنَا زَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَكَانَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَبْتَ فِي الْخَمْرِ حَدًّا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: شَرِبَ رَجُلٌ فَسَكَرَ فَلَقِيَ بَيْبِلَ فِي فَجٍّ، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا حَادَى بَدَارَ عَبَّاسٍ انْقَلَبَتْ، فَدَخَلَ عَلَى عَبَّاسٍ، فَاتَّزَمَهُ مِنْ ورائِهِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: قَدْ قَلَبَهَا ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْهُمْ فِيهِ بِشَيْءٍ.

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ حَوَّلْتَ الْكَبْلَةَ: مِمَّا لِلدِّينِ مَاتُوا، وَهُمْ يَصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [رابع: ٢٠٨٨]

٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ سَنَانَ الْبِمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَهَبِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ، جَبْرِيلَ أَنْ يَرَاهُ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: ادْعُ رِيكَ، قَالَ: فَدَعَا رَبَّهُ، قَالَ: فَطَلَعَ عَلَيْهِ سَوَادٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَرْتَفِعُ، وَيَنْتَشِرُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، صَعِقَ، فَأَنَاهُ فَتَنَسَّه، وَمَسَحَ الْبِرَاقَ عَنْ شِدْقَيْهِ.

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ عَلِيًّا أَمَى بِنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ يَعْبُدُونَ وَثَنًا، فَأَحْرَقَهُمْ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/٣٢٣): مَنْ يَدُلَّ دِينَهُ قَاتَلُوهُ.

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ. [رابع: ٢٢٢٤]

قال زيد بن الحباب: سألت مالك بن أنس عن اليمين والشاهد، هل يجوز في الطلاق والعتاق! فقال: لا، إنما هذا في الشراء، والبيع، وأشباهه.

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا زَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَّامَةِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ آخِذَةٌ بِجَجْرَةِ الرَّحْمَنِ، يَصِلُ مِنْ وَصْلَتِهَا، وَيَقْطَعُ مِنْ قَطْعِهَا.

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَرْبَعَ عُمَرُ: عُمَرَةَ الْحُدَيْبِيَّةَ، وَعُمَرَةَ الْقَضَاءِ، وَالثَّلَاثَةَ مِنَ الْجَمْرَانَةِ، وَالرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ. [رابع: ٢٢١١]

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا (١/٣٢٢) أَبُو النَّضْرِ، وَحُسَيْنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ أَشْعَثَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ.

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ فِدَارَتَ الْيَمِينِ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، فَتَرَكَ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: مَرَّةٌ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَبْلَهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ، وَكَفَّارَةٌ بِعَيْنِهِ مَعْرِفَتُهُ بِاللَّهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَوْ شَهَادَتُهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. [رابع: ٢٢٨٠]

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَّ أَرْبَعَةَ خَطُوطٍ، ثُمَّ قَالَ: اتَّذَرُونَ لَمْ تَخْطَطْ هَذِهِ الْخَطُوطُ أَقَالُوا: لَا، قَالَ: أَفْضَلُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَّةُ ابْنَةُ مَرْحَمٍ. [رابع: ٢٢٦٨]

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مَجْلِسٍ لَهُمْ، فَقَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَجُلٌ أَحَذَّ بِرَأْسِ قُرْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُقْتَلَ، أَوْ أَخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ! قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: رَجُلٌ مَعْتَزَلٌ فِي شَعْبٍ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَوْ أَخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَنْزِلًا! قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ، وَلَا يُعْطِي بِهِ. [رابع: ٢١١٦]

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ إِيسَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَتُ أُمَّ حُنَيْدٍ حَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْنًا، وَأَنْطًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ، وَمِنَ الْأَنْطِ، وَتَرَكَ الْأَضْبَ، فَتَقَدَّرَ، قَالَ: وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُؤْكَلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٢٢٢٩]

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمُولٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اتَّخَذَ



٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى بِالْبَيْتِ مَعَ الشَّاهِدِ، قَالَ عَمْرُو: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْأَمْوَالِ. [راجع: ٢٢٢٤]

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حِجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلُّ عَامٍ لَكَانَ. [راجع: ٢٦٦٣]

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، وَأَسْوَدُ، الْمُعْتَمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اتَّبَعَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ عَيْرِ أَقْبَلْتُ، فَرِيحٍ أَوْاقِي فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرَامِلِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ قَالَ: لَا اتَّبَاعَ يُبْعَا لَيْسَ عِنْدِي لُئْمَةٌ. [راجع: ٢١٠٣]

٢٩٧٢ - وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ أَيْضًا، فَاسْتَدَّهُ. [مكرر ما قبله]

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَسْلَمْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَوَّجْتُ، فَجَاءَهُ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَعَلِمْتُ إِسْلَامِي، فَتَزَعَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ زَوْجِهَا الْأَخْرَى وَرَدَّهَا عَلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ. [راجع: ٢٠٥٩]

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فَضْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنْ صَاحِبِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَيَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ تَصَلَّى الضَّلَاةَ، وَيَمْرُضُ الْمَرِيضَ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ. [راجع: ١٨٣٣]

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ كَذَبٍ عَلَيَّ مُتَعَمِّلًا قَلْبِيًّا مُقْتَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ كَذَبَ فِي الْقُرْآنِ بَغَيْرِ عِلْمٍ قَلْبِيًّا مُقْتَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٦٢٩، ٢٤٢٩، ٢٦٧٥]

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْخَمِيْنِ، فَاسْأَلُوا هَوْلَاءَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ قَبْلَ تَزْوُلِ الْمَائِدَةِ، أَوْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَاللَّهِ مَا مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَلَآنَ امْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَابِرِ بِالْقَلَاةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ امْسَحَ عَلَيَّهَا.

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ رَزْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعُمْرَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْبِيَّةُ، سَلْ أَمْلَكَ لَيْسَ قَدْ جَاءَ أَبُوكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاحْلُ! [انظر: ٣٣٥١]

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ لِلشَّيَاطِينِ مَعَادِفٌ فِي السَّمَاءِ، فَكَانُوا يَسْتَمْعُونَ الْوَحْيَ، وَكَانَتْ النُّجُومُ لَا تَجْرِي، وَكَانَتْ الشَّيَاطِينُ لَا تُرْمَى، قَالَ: فَإِذَا سَمِعُوا الْوَحْيَ نَزَلُوا إِلَى الْأَرْضِ، فَزَادُوا فِي الْكَلِمَةِ تَسْمَعًا، قَلَّمَا

بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، جَعَلَ الشَّيْطَانُ إِذَا قَعَدَ مُقَدَّمَهُ جَاءَهُ شَهَابٌ فَلَمْ يُحِطْهُ، حَتَّى يُحْرِقَهُ، قَالَ: فَشَكَرُوا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: مَا هَذَا إِلَّا مِنْ حَدَثٍ حَدَثَ، قَالَ: قَبِيتُ جَنُودَهُ، قَالَ: فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَامَ يَصَلِّيَ بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةَ، قَالَ: فَرَجَعُوا إِلَى إِبْلِيسَ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَالَ: هُوَ الَّذِي حَدَّثَ. [راجع: ٢٤٨٢]

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ ابْنِ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ وَالْحَمْرُ، حَلَالًا فَاهْتَدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَاوِيَةً حَمْرًا فَأَقْبَلَ بِهَا يَتَقَادَمًا عَلَى بَعِيرٍ، حَتَّى وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسًا، فَقَالَ: مَا هَذَا مَعَكَ! قَالَ: رَاوِيَةٌ حَمْرٌ أَهْدَيْتَهَا (٣٢٤/١) لَكَ، قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَمَهَا! قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا، فَانْتَقَتِ الرَّجُلُ إِلَى قَائِدِ الْبَعِيرِ، وَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: مَاذَا قُلْتَ لَهُ! قَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا، قَالَ: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرَيْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا، قَالَ: فَأَمَرَ بَعْرِي الْمَزَادَةَ فَفَتَحَتْ، فَخَرَجَتْ فِي التَّرَابِ، فَظَنَرْتُ إِلَيْهَا فِي الْبَطْحَاءِ مَا فِيهَا شَيْءٌ. [راجع: ٢٠٤١]

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَفَّيْنِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُهُ عَبْدُ لَيْثِ بْنِ يَاسَةَ، وَكَانَ يُؤَخِّدُهُ كُلَّ يَوْمٍ مَدًّا وَنِصْفَ، فَشَمِعَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى أَهْلِهِ، فَجَعَلَ مَدًّا. [راجع: ٢٠٩١]

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. [راجع: ٢٥٨٧]

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادًا بِالذَّبُورِ. [راجع: ٢٠١٣]

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمْرٌ [بَيْنَكُمْ]، ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِيهِ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: أَمِرْتُ بِالسُّجُودِ، وَأَنْ لَا أَكْتُفَ شَعْرًا، وَلَا نَوْبًا. [راجع: ١٩٧٧]

٢٩٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَانِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. [راجع: ٢٠٣٠]

٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصَلِّيُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٠١٩]

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاطٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: مَرَّ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، مَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمْ عَلَيْكُمْ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنْكُمْ، فَعَمِدُوا إِلَيْهِ فَنَقَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [رِاجِع: ٢٠١٣]

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاطٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. [رِاجِع: ٢٤٦٣]

٢٩٨٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ الْأَشْفَرِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ يَوْمَ يُجْعَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، السَّمَاءَ عَلَى ذَهَبٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى ذَهَبٍ، وَالْعِصَى عَلَى ذَهَبٍ، وَالْجِبَالُ عَلَى ذَهَبٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى ذَهَبٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الْآيَةَ. [رِاجِع: ٢١٧٧]

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ، وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَنِي بِهِ، فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَصَابِعَهُ عَلَى فَمِ الْإِنَاءِ، وَنَحَّ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَانْحَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عِيُونٌَ، وَأَمْرٌ بِلَالًا، فَقَالَ نَادِي فِي النَّاسِ: الْوَضُوءَ الْمُبَارَكُ. [رِاجِع: ٢٢٦٨]

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الرَّوَاةُ قَالَ: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ (٢٢٥/١) بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ عَلِمَ الْوَجْعَ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ: فَاحْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاحْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالْإِخْتِلَافَ، وَغَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَوْمُوا عَنِّي، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرُّزْيَةَ كُلَّ الرُّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ. [انظر: ٣١١١]

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي، وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سَنَةً عَشْرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ.

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْدِخُلْ عُمَرُ! [رِاجِع: ٢٧٥٦]

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخِصْوَا الْفَرَاغُضُ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلَأَوْلَى رَجُلٌ ذَكَرَ. [رِاجِع: ٢٦٥٧]

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مُضَلُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْمَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا، لِرَأَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَنْفَرَ، حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ، وَأَفْتَحَ مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السُّقْرِ، وَأَنْفَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَنْفَرَ. [رِاجِع: ٢٣٥٠]

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ! قَالَ: عَلَيْهِ نَصْفُ دِينَارٍ.

٢٩٩٧ - قَالَ: وَقَالَ شَرِيكٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. [رِاجِع: ٢١٢٢]

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاطٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْحَجِّ كُلِّ عَامٍ! فَقَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ لَكَانَ. [رِاجِع: ٢١٦٣]

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ، فَقَالُوا: كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا أَبَا حَسَنٍ! فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارئًا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: الْآتِرَى! إِنِّي لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَيَتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وَجْهِهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتِ، فَانطَلَقَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَكَلَّمَهُ، فَإِن كَانَ الْأَمْرُ فَيَنَائِيهِ، وَإِن كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلَّمْتَاهُ، وَأَوْصَى بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ قَالَ: الْأَمْرُ فِي غَيْرِنَا، فَلَمْ يَعْظَمْنَا النَّاسَ أَبَدًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا أَبَدًا. [رِاجِع: ٣١٧٤]

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِمَاعِزٍ حِينَ قَالَ رَتَبْتُ، لَمَلِكُ عَمَزَتْ، أَوْ رَتَبْتُ، أَوْ نَطَرْتُ إِلَيْهَا! قَالَ: كَأَنَّهُ يَخَافُ أَنْ لَا يَدْرِي مَا الرَّتَا. [رِاجِع: ٢١٢٩]

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَتْ السَّنَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا عَرْضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَكَانَتْ قِرَاءَةً عَبْدِ اللَّهِ آخِرَ الْقِرَاءَةِ. [رِاجِع: ٢٤٩٤]

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ عَزَلُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَى، حَتَّى جَعَلَ الطَّعَامُ يَفْسُدُ، وَاللَّحْمُ يَبْتَسِنُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَرَكْتُ: ﴿وَإِنْ تَخَاطَبْتُمْ فَاخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾، قَالَ (٣٦٦/١) فَخَاطَبُوهُمْ.

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاعٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حِينَ فَرَّخَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: قَادَاهُ الْعَبَّاسُ: إِنَّهُ لَا يَصْلِحُ لَكَ، إِنَّ اللَّهَ وَعَدَلَكِ إِحْدَى الطَّافَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. [رابع: ٢٠٢٢]

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ النَّحْرِ، وَعَلَيْنَا سَوَادٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ أَفْخَاطَنَا، وَيَقُولُ: آبِي، أَيَضُوا، وَلَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [رابع: ٢٠٩٩]

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ. [رابع: ٢٧١٤]

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جُوزِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بَرَّةَ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، اسْمَهَا قَسَمَاهَا جُوزِيَّةَ. [رابع: ٣٣٣٤]

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدِمَ صَعْفَةَ أَهْلَهُ مِنَ الْمُرْدَلِقَةِ بِلَيْلٍ، فَجَعَلَ يُوصِيهِمْ أَنْ لَا يَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٣٠٢٣]

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْ فَلَانَ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشْرَ صَبَاً، فَبَيْنَ أَكْلِ، وَتَارَكَ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا أَكُلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ، وَلَا أَمْرُؤُهُ، وَلَا أَنَهَى عَنْهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَشِّرْ مَا تَقُولُونَ: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحَلَّلاً وَمُحْرَماً، قَرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَمَدِيَّةً لِيَأْكُلَ مِنْهُ، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَحْمَ صَبٍّ، فَكَفَّ يَدَهُ، وَقَالَ: هَذَا لَحْمُ كَلْبٍ أَكَلَهُ قَطُّ،

فَكَلُوا، فَأَكَلَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَأَمْرَأَةٌ كَانَتْ مَعَهُمْ، وَ قَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا أَكُلُ مِمَّا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٢٦٨٤]

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتُمْ، وَصَاحِبَ الْقُرْنِ قَدِ اتَّعَمَ الْقُرْآنَ وَحَتَّى جِبْهَتُهُ تُسْتَمِعُ مَتَى يُؤْمَرُ، فَيُنْفَخُ فَقَالَ اصْحَابُ مُحَمَّدٍ: كَيْفَ نَقُولُ! قَالَ: قُولُوا حَسْبَنَا اللَّهُ، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا.

٣٠١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ كَيْفَ تَرَى فِيهِ! قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ بِصَوْمٍ، حَتَّى يَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يَصُومُ. [رابع: ١٩٩٨]

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْزُضُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَلَى جَبْرِيلَ، فَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ لَيْلَتِهِ الَّتِي يَعْزُضُ فِيهَا مَا يَعْزُضُ، وَهُوَ أَحْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ لَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أُعْطِيَ، حَتَّى كَانَ الشَّهْرَ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ عَرَضَ فِيهِ عَرْضَتَيْنِ. [رابع: ٢٠٤٢]

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَمُؤَمِّلٌ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا رَجُلًا مِنْ عِظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلُوهُ، فَسَأَلُوا أَنْ يَشْتَرَوْا جِيفَتَهُ، فَتَهَاغَمَ النَّبِيُّ ﷺ.

قال مؤمل: فتهاغم النبي ﷺ أن يبيعوا جيفته. [رابع: ٢٢٣٠]

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ سَمَاعٍ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ: اجْلِسْ (٣٢٧/١) فَإِنَّ الْفَدْرَ قَدْ نَضَجَتْ، قَاتَلَتْهُ كَيْفَا، فَأَكَلَ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأ. [رابع: ٢٤٠٦]

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ كَالْكَلْبِ يَمِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهِ. [رابع: ١٦٤٧]

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، يَعْنِي ابْنَ قَرْوَحَ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَامًا، فَصَلَّى، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا وَضَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا مَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَانْكَرْتُ ذَلِكَ، فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَاخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أَمْرَ لَكَ!! أَوْلَيْتُكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١٨٨٦]

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ جَعْفَرَةَ السُّلَمِيُّ خِرَّاسَانِيٌّ، عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ

الْحَدِيثِ عَلَيَّ، إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ. قَالَ: [وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَوَّأ مُقَعَّدَةٌ مِنَ النَّارِ]. (وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ الْفَرَّانَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَوَّأ مُقَعَّدَةٌ مِنَ النَّارِ). [راجع: ٢٠٩٩]

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيِّنِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا. [راجع: ٢٢٢٤]

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فَلَأْتِي، يَعْنِي الشَّاةُ، فَقَالَ: فَلَوْلَا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا، فَقَالَتْ: نَأْخُذُ مَسْكَ شَاةٍ قَدِّمَاتٍ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا (٣٢٨/١) قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ﴾ فَإِنَّكُمْ لَا تَطْعَمُونَهُ إِنْ تَدْبَعُونَهُ فَتَتَّعَبُوا بِهِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهَا فَسَلَخْتُ مَسْكَهَا، فَدَبَّعْتَهُ فَأَخَذَتْ مِنْهُ قِرْبَةً، حَتَّى تَحْرَقَتْ عِنْدَهَا.

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَذَكَرَهُ. [سبائتي في مسند سودة بنت زمعة: ٢٧٩٦٣]

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ، أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَى جَارِيَةِ بَنِي فَلَانٍ! قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، قَالَ: فَرَجَعْتُهُ. [راجع: ٢٢٠٢]

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَتِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةَ، وَهِيَ مُحْرَمَةٌ. [راجع: ٢٥٠٠]

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُحْرَمِينَ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَقَصَهُ بَعِيرُهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَتِّمُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُمَسِّوهُ طَيْبًا، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَمُتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبُدًا. [راجع: ١٨٥٠]

٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا طَيْرَةَ وَلَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرِيَاءَ فَتَطْرُقُهَا فِي الْغَتَمِ فَتَجْرُبُ! قَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوْلَى! [راجع: ٢٢٢٥]

٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضْوءًا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ:

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يَقُولُ يَدَهُ هَكَذَا، (فَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ): مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ، إِلَّا إِنْ عَمِلَ الْجَنَّةَ حَزَنٌ بَرِيءَةٌ فَلَا نَالَ إِلَّا إِنْ عَمِلَ النَّارَ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، وَالسَّعِيدُ مِنْ وَفَى الْفِتَنِ، وَمَا مِنْ جَزَعَةٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ جَزَعَةٍ غِظِظَ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيْمَانًا.

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: لِمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الشَّاةُ! فَقَالُوا: لِمَيْمُونَةَ، قَالَ: أَفَلَا اتَّقَعْتُمْ بِهَايَهَا! [راجع: ٣٣٦٩]

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَرْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى اتَّانٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي قِصَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَتَرَكْنَا، وَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَمَا قَالَ لَنَا فِي ذَلِكَ شَيْئًا. [انظر: ٣٣٠٦]

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَاهُ أُجْرَهُ. [راجع: ٢٢٢٤]

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ، عَشَاءً، فَحَجَمَهُ، وَأَعْطَاهُ أُجْرَهُ. [يسقط من هذا الحديث وإسناده الذي يليه من الميمنية، واستدرك من الاطراف وغيره.]

٣٠٢١ م - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ بِجَعْمٍ، فَلَمَّا أَضَاءَ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَقَاضَ.

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَحْرِيِّ قَالَ: أَهْلَكْنَا هَلَالَ رَمَضَانَ، وَنَحْنُ بِذَاتِ عَرَقٍ، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِسَأَلِهِ، قَالَ هَاشِمٌ: سَأَلَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدِ مَدَّرَ رُؤْيَتَهُ (قَالَ هَاشِمٌ، لِرُؤْيَتِهِ) فَإِنْ أَغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَكُلُّمُوا الْعِدَّةَ. [انظر: ٣٢٠٨، ٣٥١٥]

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا وَقَاهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضْوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: مَنْ وَضَعَ ذَا! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ اللَّهُمَّ قَهْ.

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَةَ أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّعْبِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٩٢]

٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى الثَّلَجِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اتَّقُوا

يَا رَسُولَ اللَّهِ وَضَعَ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ قَهْ فِي الدِّينِ، وَعَلِمَةُ التَّوَالِي. [راجع: ٣٣٩٧]

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا، لَيْسَ فِيهِ كَسَلٌ.

٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سئلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ. [راجع: ١٨٤٥]

٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَلِّسُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنْ مِنْ خَيْرِ أَحْوَالِكُمُ الْإِنْفُسُ، إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ». [راجع: ٣٢١٩]

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَفْتُ، وَكَمْ أَنْحَرًا! قَالَ: لَا حَرَجَ [وَأَنْحَرًا]، وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ! قَالَ: قَارِمٌ، وَلَا حَرَجَ.

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ آيِهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَبَّاجُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجِمَارَ بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٣٣١]

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ». [راجع: ١٩٩٣]

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ (٣٢٩/١) حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ حَنِيدَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِنْتُ حَزْنٍ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهَدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ، سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَصْبًا، قَالَ: فَدَعَا بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَتَرَكَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّمَقْدَرٌ، فَلَرُكُنَ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ. [راجع: ٣٢١٩]

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي سَكِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ فُلَانٌ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ الْفَتَى يَلَاحِظُ النِّسَاءَ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، قَالَ: وَجَعَلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ يَدَهُ مِنْ خَلْفِهِ مَرَارًا، قَالَ: وَجَعَلَ الْفَتَى يَلَاحِظُ إِلَيْهِنَّ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْنُ أَخِي إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مِنْ مَلَكَ فِيهِ سَمِعَهُ وَيَصْرَهُ وَنِسَاءَهُ، غَيْرَ لَهُ». [انظر: ٣٣٥٠]

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ وَهُوَ فِي قُبَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ، وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَحْحَحْتَ عَلَيَّ رَيْكُ، وَهُوَ يَبُ فِي الدَّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدِّينَ».

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُرِيدَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، وَيَحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الرَّحِمِ. [راجع: ١٩٥٢]

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو جَهْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَهَاةُ، فَهَدَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَتَهْدِينِي أُمًّا، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَكْرَهُ أَهْلَ الْوَادِي نَادِيًا، فَانزَلَ اللَّهُ: «أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى، أَوْ أَمَرَ بِالْقَوِي. أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالَّذِي نَفْسِي يَدِي لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لِأَخَذَتَهُ الرِّبَايَةَ. [راجع: ٣٣٢١]

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَفَعَهُ، قَالَ: مَا كَانَ مِنْ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا حِدَّةً وَشِدَّةً. [راجع: ٢٩١١]

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْنَجَجِرُ الْأَسْوَدُ مِنَ النَّجْنَةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ التَّلَجِّ حَتَّى سَوَدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشُّرْكِ. [راجع: ٢٧٩٦]

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ مَيْتَةٍ قَدْ أَقَامَهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي يَدِي لِلدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا.

٣٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَقْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تُقْضِيَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْضِ عَنْهَا. [راجع: ١٨٩٣]

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ سَالَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكَتْ أَبِي

شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَاحُجُّ عَنْهُ! فَقَالَ: نَعَمْ حُجِّي عَنْ أَبِيكَ. [رِاجِعْ: ١٩٨٠]

٣٠٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ لَبَنًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضَمَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا. [رِاجِعْ: ١٩٥١]

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: أَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ! قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا. [رِاجِعْ: ١٣٦٦]

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُخْرِمٌ. [رِاجِعْ: ٣٦٢٢]

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ ضِبَاعَةَ أَنْ تَشْتَرِطَ فِي إِحْرَامِهَا.

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ بَعْضِ إِخْوَانِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا قَدَّمَ عَلَيْنَا بِكَذِبٍ بِالْقَدَرِ، فَقَالَ: دَلُونِي عَلَيْهِ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ قَدْ عَمِيَ، قَالُوا: وَمَا تَصَعُّبُهُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ! قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكُنْ اسْتَمْتَعْتَ مِنْهُ لِأَصْحَنَ أَفْعَهُ، حَتَّى أَفْعَطَهُ، وَلَكِنْ وَقَعْتَ رِقَبَتَهُ فِي يَدَيَّ لِأَدَقُّهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كَاتَيْ بِنْسَاءِ بَنِي فَهْرٍ يَطْفُرْنَ بِالْخَزْرَجِ تَصْطَلِقُ الْبَاهِئِينَ شُرَكَاتٍ، هَذَا أَوْلَى شَرْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَتَّبِعِينَ بِهِمْ سَوْءَ رَأْيِهِمْ، حَتَّى يَخْرِجُوا اللَّهَ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَلْدَرٌ خَيْرًا، كَمَا أَخْرَجُوهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَلْدَرًا شَرًّا.

٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْعَمَلَاءُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قُلْتُ: أَدْرَكَ مُحَمَّدُ ابْنَ عَبَّاسٍ! قَالَ: نَعَمْ.

٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جِرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (ثُمَّ) أَصَابَهُ إِخْلَامٌ، فَأَمَرَ بِالْإِغْسَالِ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِقَاءَ الْعَمِيِّ السُّؤَالُ.

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَرَدَ أَنْ يَخْرُجَ فِي رِيَّاحٍ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا كَثُرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثًا، وَسَمِعَ اللَّهَ ثَلَاثًا، وَسَمِعَ اللَّهَ ثَلَاثًا، وَهَلَّلَ اللَّهُ وَاحِدَةً، ثُمَّ اسْتَلْقَى عَلَيْهِ، فَضَحَكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: مَا مِنْ امْرِئٍ يُرَبِّكُ دَابَّتَهُ، فَصَعَتُ كَمَا صَعَتَ إِلَّا أَقْبَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَحِكَ إِلَيْهِ، كَمَا ضَحِكَتُ إِلَيْكَ.

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: سَأَلَ الزُّهْرِيُّ: هَلْ فِي الْجُمُعَةِ غُسْلٌ وَاجِبٌ! فَقَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَتَّسِلْ، وَقَالَ طَابُورُسُ: قُلْتُ: لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اغْتَسَلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْسَلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا، وَأَصْبِيُوا مِنَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَا الْغُسْلُ، فَتَعَمُّ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أَدْرِي. [رِاجِعْ: ٢٣٢٢، وَسِيَّاتِي فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَمْرٍ: ٥٥٣]

٣٠٦٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُوبٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَعَ الْوَأَصْلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [رِاجِعْ: ١٩٨٢]

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ أَبُو يُوْسُفَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ كُرَيْبًا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ يَدَيَّ فَجَرَسَنِي، فَحَمَلَنِي حِذَاءَهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى صَلَاتِهِ حَسَبْتُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِي: مَا شَأْنِي! اجْعَلْكَ حِذَائِي فَتَخْسُنْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَبْنِي لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ حِذَاءَكَ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي أَخْطَاكَ اللَّهُ! قَالَ: فَاعْبُدْنِي، فَدَعَا اللَّهُ لِي أَنْ يَزِيدَنِي عِلْمًا، وَقَهْمًا، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَامَ حَتَّى سَمِعْتُهُ يَفْعُحُ، ثُمَّ أَتَاهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ، فَقَامَ، فَصَلَّى مَا عَادَ وَضُوءًا. [رِاجِعْ: ١٩١١]

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلْعَجٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ أَتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِمَّا أَنْ تَقُومَ مَعَنَا، وَإِمَّا أَنْ (١/٣٣١) تَخْلُتَنَا هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمُئِذٍ صَاحِحٌ قَبْلَ أَنْ يَعْصِيَ، قَالَ: فَاتَّبَعُونَا، فَتَحَدَّثُوا فَلَا تَنْدُرِي مَا قَالُوا، قَالَ: فَجَاءَ يَنْفُسُ نَوْبَهُ، وَيَقُولُ: أَفْ وَتَفْ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَهُ عَشْرٌ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَبْعَثَنَّ رَجُلًا لَا يُخْرِجُهُ اللَّهُ أَبَدًا، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَتْ لَهَا مِنْ اسْتَشْرَفَ، قَالَ: آيْنِ عَلَيَّ! قَالُوا: هُوَ فِي (الرَّحِي) يَطْحَنُ، قَالَ: وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ لِيَطْحَنَ!! قَالَ: فَجَاءَ وَهُوَ أَمْدٌ لَا يَكَادُ يُبْصِرُ، قَالَ: فَتَفَّتْ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ هَزَّتْ الرَّأْيَةَ ثَلَاثًا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِصَفْمَةٍ بِنْتُ حَمِيٍّ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثْتُ فَلَانَا بِسُورَةِ التَّوْبَةِ، فَبَعَثْتُ عَلَيَّ خَلْفَهُ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ، قَالَ: لَا يَذْهَبُ بِهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، قَالَ: وَقَالَ لِبَنِي عَمَّةٍ: أَيُّكُمْ يُوَالِيَنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ! قَالَ: وَعَلَيَّ مَعَهُ جَالِسٌ، قَالُوا، فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: أَنْتَ وَوَالِيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: فَتَرَكْتَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُوَالِيَنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ! قَالُوا، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ وَوَالِيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: وَكَانَ أَوْلَى مَنْ أَسْلَمَ

فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تَلْفِي الْخَاتَمِ (٣٣٢/١) وَالْخُرْصَ، وَالشَّيْءَ، ثُمَّ أَمَرَ بِبِلَالٍ، فَجَمَعَهُ فِي نَوْبٍ حَتَّى أَمَضَاهُ.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ مَرَّةً: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: لِمَ يَكُونُ يُجَاوِزُهُ طَاوُوسًا أَقْسَالَ: بَلَى، هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعَهُ يَذْكُرُهُ بَعْدَ، وَلَا يَذْكُرُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُهَلُّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجَحْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ، وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمَنْ لَهْنٌ، وَلَمَنْ آتَى عَلَيْهِنَّ مَعْنٍ سَوَاهُمْ مَعْنٍ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ مِنْ دُونِ الْمَيْقَاتِ فَأَنَّهُ يُهَلُّ مِنْ بَيْتِهِ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: قَدْ أَحْرَمْتُ مِنْ يَلْمَمٍ حِينَ جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [رَاجِع: ٢١٧٨]

٣٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدُّوَابِّ: النَّمْلَةَ، وَالنَّحْلَةَ، وَالْأَهْدَمَدُ، وَالصَّرْدَ. [انظر: ٣٢٤٢]

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَضِيضٍ مَشُوبِينَ، وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَقْبَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ، يَدَهُ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بَارِضٍ قَوْمِي فَاجِدُنِي آعَافُهُ. فَأَكَلَ خَالِدٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ فَجَعَلَ يَتَّبِعُهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ النَّيِّانِ سِحْرًا وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا. [رَاجِع: ٢٤٤٤]

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ، فَبَكَى، قَالَ: آيَةُ آيَةٍ! قُلْتُ: «إِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ أَنْزَلَتْ غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَمًّا شَدِيدًا وَغَاظَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا، يَعْنِي، وَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا إِنْ كُنَّا نَوَازِحًا بِمَا تَكَلَّمْنَا، وَمِمَّا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ: فَتَسَخَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَهُ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ» إِلَى «لَا يُلْقِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ» فَحُجِرَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأَخَذُوا بِالْأَعْمَالِ.

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ، قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ، وَقَاطَمَةَ، وَحَسَنَ، وَحُسَيْنَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» قَالَ: وَبَشَّرَ عَلِيٌّ نَفْسَهُ، لَيْسَ كُنُوبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُرْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعَلِيٌّ نَائِمًا، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ يَحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَدْ انْطَلَقَ نَحْوَ بَيْتِ مَيْمُونٍ قَائِدَهُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَرْمِي بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يَرْمِي نَبِيَّ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَّصِرُ، فَذَلَفَ رَأْسَهُ فِي الثُّوبِ لَا يُخْرِجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لِلنَّبِيِّ! كَانَ صَاحِبُكَ تَرْمِيهِ فَلَا يَتَّصِرُ وَأَنْتَ تَتَّصِرُ، وَقَدْ اسْتَكْرَمْنَا ذَلِكَ، قَالَ: وَخَرَجَ بِالنَّاسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْرَجَ مَعَكَ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ: لَا، فَبَكَى عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنْتَ كُنْتَ بِنَبِيِّ، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي، قَالَ: وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ وَوَلِيِّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بَدَيْ، وَقَالَ: وَسَدُّ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: قَبِدْخُلِ الْمَسْجِدَ جَنَابًا، وَهُوَ طَرِيفُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ، عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ فَلَمَّ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، هَلَلْ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَطَطَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ! قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، لَمَعْرَ حِينَ قَالَ: ائْتِدْنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقٍ! قَالَ: أَوْ كُنْتُ فَاعِلًا! وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهُ قَدْ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرِ، فَقَالَ: اغْمَلُوا مَا شِئْتُمْ. [انظر: ٣٠٦٣، ٣٠٤٢]

٣٠٦٣ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو مَسَالِكٍ كَثِيرُ ابْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ. [انظر: ٣٠٦٣، ٣٠٤٢]

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَأَبُو بَكْرٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُقْمَانُ، فَكُلُّهُمْ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ، قَالَ: فَتَزَلَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ يَدَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِبِلَالٌ، فَقَالَ: «وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ! إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا» قَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، حَتَّى قَرَعَتْ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: حِينَ قَرَعَتْ مِنْهَا: أَتُنُّ عَلَى ذَلِكَ! فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ وَاحِدَةً لَمْ يُجِبْهَا غَيْرَهَا مِنْهُنَّ: تَنْمُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا يَذْرِي حَسَنٌ مِنْ هِي، قَالَ: فَتَصَدَّقَنَ، قَالَ: فَسَطَّ بِبِلَالٍ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ لَكُنْ فِدَاكُنْ أَبِي وَأُمِّي، فَجَعَلَنَ يَلْقِينِ الْفَتَحَ، وَالْخَوَاتِيمَ فِي نَوْبِ بِلَالٍ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْخَوَاتِيمَ. [رَاجِع: ٢١٧١]

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ النِّسَاءَ قَاتَاهُنَّ، فَوَعظَهُنَّ، وَقَالَ: تَصَدَّقْنَ،

وأهلهم، حتى وصعوا عنه نصف مد، قال ابن عباس: وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه.

٣٠٧٩ - حدثنا عبد الرزاق، عن المنذر بن النعمان الأقطس، قال: سمعت وهباً يحدث عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يخرج من عدن آيين اثنا عشر ألفاً، ينصرون الله ورسوله، هم خير من بني وبينهم.

قال لي معمر: اذهب فاسأله عن هذا الحديث.

٣٠٨٠ - حدثنا عبد الرزاق، وابن بكر، قالوا: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني يعلى، أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: أتانا ابن عباس، أن سعد بن عبادة (قال ابن بكر: أخا بني ساعدة) أتت أمه، وهو غائب عنها، فقال يا رسول الله: إن أمي توفيت، وأنا غائب عنها، فهل ينفعها إن صدقت بشيء عنها؟ قال: نعم، قال: فإني أشهدك أن أحاط بالمخرف صدقة عليها.

قال ابن بكر: المخرف. [نظر: ٣٥٠٨، ٣٥٠٤]

٣٠٨١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث، حدثني حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: أمي جبريل عند البيت، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس فكانت بقدر الشراك، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي المغرب حين أظفر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلى الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أظفر الصائم، ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول، ثم صلى بي الفجر فأسفر، ثم أتتني إني فقال: يا محمد، هذا وقت الأتياء من قبلك، الوقت فيما بين هذين الوقتين. [نظر: ٣٠٨٢، ٣٣٢٢]

٢٠٨٢ - حدثني أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياض بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة، فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه قال في الفجر في اليوم الثاني: لا أدري أي شيء قال:، وقال في العشاء: صلى بي حين ذهب ثلث الليل الأول. [راجع: ٣٠٨٢]

٣٠٨٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثني إبراهيم بن عمر الصتماني، أخبرني وهب بن منبوس العدني، قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، كان إذا رقع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، ثم يقول: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد. [راجع: ٢٤٤٠]

والأسود، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ﷺ: [الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة]. [راجع: ٢٨٩٦]

٣٠٧٢ - [حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، والأسود، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس]. قال: قال رسول ﷺ: أن قريشاً أتوا كاهنة، فقالوا لها: أخبرينا بأقربنا شيئاً بصاحب هذا المقام! فقالت: إن أنتم جرتكم كساء على هذه السهلة، ثم مشيتم عليها أتباتكم فجروا ثم مسى الناس عليها، فابصرت أكر محمد ﷺ، فقالت: هذا أقربكم شيئاً به، فمكثوا بعد ذلك عشرين سنة، أو قريباً من عشرين سنة أو ما شاء الله، ثم بعث ﷺ.

٣٠٧٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، توصى مرة مرة. [راجع: ٢٠٧٢]

٣٠٧٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، والثوري، عن ابن خنيم، عن أبي الطفيل، قال: كنت مع ابن عباس ومعاوية، فكان معاوية لا يمر بركن إلا استلمه، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ، لم يكن يستلم إلا الحجر، واليماني، فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً. [راجع: ٢٢١٠]

٣٠٧٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن ابن خنيم (ح). وأبو نعيم، حدثنا (١/٣٣٣) سفيان، عن عبد الله بن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: تزوج النبي ﷺ، وهو مخرم، واحتجتم وهو مخرم. [راجع: ٢٥٦٠]

٣٠٧٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رجلاً خر عن بعيره، وهو مخرم، فوقصه أو أقصعه، (شك أيوب) فسألوا النبي ﷺ! فقال: اغسلوه بساء وسدر، وكفونوه في ثوبه، ولا تحمروا رأسه، ولا تقربوه طيباً، فإن الله يبعثه يوم القيامة مخرمًا. [راجع: ١٨٥٠]

٣٠٧٧ - حدثنا عبد الرزاق، قال: معمر: وأخبرني عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن رجلاً خر عن بعير ناد، وهو مخرم، فوقص وقصاً، ثم ذكر مثل حديث أيوب.

٣٠٧٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: [سأل سعد بن عبادة، رسول الله ﷺ عن نذر كان على أمه، فأمر بقضائه]. [سقط مع هذا الحديث مع إسناد الذي يليه من المينية، واستفرد من الاطراف وغيره]

٣٠٧٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ، في الأخدعين، وبين الكعفين، حججه عبد ليبي يامنة، وكان أجره مداً ونصفاً، فكلمهم



٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ، غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ [سِيَانِي فِي مَسْنَدِ انْس: ١١٦٩٠]

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ سَحْتًا لَمْ يُعْطِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّمِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٣٤/١) عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْقَهْرِ، وَالْمَرْقَةِ، وَالْحَتْمِ [رِجَال: ٢٠٢٠]

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ لِلرَّوْثِيِّ مَعَ النَّبِيِّ أَمْرٌ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ، فَصَمَتَهَا [فِرَارَهَا] [رِجَال: ١٨٨٨]

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَتَّابٍ، عَنْ مَوْلَى بَنِي تَوَيْلٍ، يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ طَلْحٍ أَمْرَاتِهِ بِطَلْقِئَتَيْنِ، ثُمَّ عَقَّبَهَا، أَتَزَوَّجُهَا! قَالَ: نَعَمْ، فَيَلِ عَمَّنْ! قَالَ: أَتَقِي بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قِيلَ لِمَعْمَرٍ: يَا أَبَا عُرْوَةَ، مَنْ أَبُو حَسَنِ هَذَا! لَقَدْ تَحَمَّلَ صَحْرَةً عَظِيمَةً [رِجَال: ٢٠٣١]

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ، مَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سَنِينَ وَنَصَفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكُدَيْدَ، وَهُوَ مَا بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَلَمْ يَصُمْ [رِجَال: ١٨٩٢]

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَعَمَرَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَصَغَى حَتَّى أَتَى الْبَيْتَ الَّذِي نُوْفِيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ بَرْدَ حِجْرَةٍ كَانَتْ مَسْجُوعًا عَلَيْهِ [به]، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ يَقُولُ: ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَوْتَتَيْنِ، لَقَدْ مِتَّ الْمَوْتَةَ الَّتِي لَا تَمُوتُ بَعْدَهَا [انظر: ٣٤٧٠]

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمَسْجِدَ، وَعَمَرَ يَكَلِّمُ النَّاسَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، فِيمَا أَمَرَ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ أَنْ يَسْكُتَ فِيهِ، قَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [رِجَال: ١٨٨٧]

٣٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَتَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ، وَفِيهِ الْأَلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأَخْرَجَ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَاسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا مَا آتَيْنَا بِهَا قَطُّ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ [انظر: ٣٤٥٥]

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بَلْبِلٍ [رِجَال: ١٢٠٤]

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَرِهَ تَبِيدَ الْبُيُوتِ وَحَدَّهَ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَبْدَ الْقَيْسِ عَنِ الْمَرْءِ، فَأَكْرَهَ أَنْ يَكُونَ الْبُيُوتِ وَحَدَّهَ [رِجَال: ٢٨٣١]

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ﴿تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ﴾، وَ«هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ».

قَالَ عَفَّانُ: بِ«الْمِ تَنْزِيلٍ».

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ أَبِي السَّمِطِ، قَالَ: قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْقَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ «تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ»، وَ«هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ» [رِجَال: ١٩٩٣]

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الْحَقْفِيُّ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ أَبُو زَيْدٍ الْحَقْفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ كَانَ لَهُ قَرْطَانٌ مِنْ أُمَّتِي، دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ: عَائِشَةُ يَا بِي، فَمَنْ (٣٣٥/١) كَانَ لَهُ قَرْطٌ! فَقَالَ: وَمَنْ كَانَ لَهُ قَرْطٌ يَا مَوْفِقَةُ، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ! قَالَ: فَأَنَا قَرْطُ أُمَّتِي، لَمْ يُصَابُوا بِعَثَلِي.

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو سَلَامٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مَنْبَرِهِ: لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيْتَ خَمْنِ اللَّهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيْكِبْنُ مِنَ الْعَافِلِينَ [رِجَال: ٢١٣٢]

٣١٠٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدِ الْعَطَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِعُثْلِهِ [رِجَال: ٢١٣٢]

٣١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قُرُوحٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يُصَلِّي فِي مَنْجَدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ، وَإِذَا خَفَضَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَا أَمْ لَكَ نِلْكُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ ابْنَ حُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وُضُوءًا مِنَ اللَّبْلِ، فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: وَضَعْ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَقِّهِ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّوَالِيلَ. [راجع: ١٣٩٧]

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ. (ح).

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، حَدَّثَنَا [حَمَّادُ] ابْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: هَيْبًا لَكَ يَا ابْنَ مَطْعُونٍ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَتَنَظَّرَ [لَيْهَا] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَظْرَةً غَضَبٍ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْذِرُكَ! إِنْ قَوْلَ اللَّهِ لِي رَسُولُ اللَّهِ وَمَا أُنْزِيَ مَا يُعْلَمُ بِي، (قَالَ عَثْمَانُ: وَلَا يَه)، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَارَسَكَ وَصَاحِبِكَ! إِنْ قَاسْتَهُ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَالَ ذَلِكَ لِعَثْمَانَ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِهِمْ، حَتَّى مَاتَتْ رَقِيَّةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الْحَقِي بِسَلَفَتَا الْخَيْرِ عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، قَالَ: وَبَكَتِ النِّسَاءُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يُضْرِبُهُنَّ بِسُوطِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَعْنَةُ دَعَهْنَ يَبْكِينَ، وَإِيَّاكُنَّ وَتَعْبِقُ الشَّيْطَانَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْمَا يَكُونُ مِنَ الْقَلْبِ، وَالْعَيْنِ فَمِنَ اللَّهِ وَالرَّحْمَةِ، وَمَهْمَا كَانَ مِنَ الْبِدِّ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانَ، وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، وَقَاطَمَهُ إِلَى جَنْبِهِ تَبْكِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَيْنَ قَاطِمَةَ بِوَجْهِهِ، رَحْمَةً لَهَا. [راجع: ١١٢٧]

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشِيرٍ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا اسْتَعَى مَعَ الْغُلَمَانِ، فَانْتَصْتُ، فَأَادَا أَنَا بَنِي اللَّهِ ﷺ، خَلْفِي مُقْبِلًا، فَقُلْتُ: مَا جَاءَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا إِلَيَّ، قَالَ: فَسَمِعْتُ حَتَّى أَخْتَبِي وَرَأَى بَابَ دَارٍ، قَالَ: قَلِمٌ أَشْعَرُ حَتَّى تَنَازَلَنِي، فَأَخَذَ بِقَمَّايَ، فَحَطَّانِي حَطَاةً، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَادِعٌ لِي مَعَاوِيَةَ، قَالَ: وَكَانَ كَاتِبَهُ، فَسَمِعْتُ فَاتَيْتُ مَعَاوِيَةَ، فَقُلْتُ: أَجِيبْ، نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ عَلَى حَاجَةٍ. [راجع: ٢١٥٠]

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الثَّرَاتِ (ح).

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ يَوْمَ فَطَّرَ رُكْمَتَيْنِ بِغَيْرِ أَدَانٍ، ثُمَّ خَطَبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ بِلَالٍ فَأَنْطَلَقَ إِلَى النِّسَاءِ، فَخَطَبَهُنَّ، ثُمَّ

أَمَرَ بِلَالًا بَعْدَ مَا قَفَا مِنْ عُنْهِنَّ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ، فَيَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَتَّصِلْنَ. [راجع: ٢١٦٩]

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزَّيَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لِأَعْنِ يَبْنَ الْعَجَلَانِي، وَأَمْرَاتِهِ، قَالَ: وَكَانَتْ حَبْلِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا قَرَّبْتَهَا مِنْدُ عَفْرَتَا، قَالَ: وَالْعَفْرَةُ: أَنْ يَسْقَى النَّخْلَ بَعْدَ أَنْ يُتْرَكَ مِنَ (١/٣٣٦) السُّغْيِ، بَعْدَ الْإِبَارِ بِشَهْرَيْنِ. قَالَ: وَكَانَ زَوْجُهَا حَمْسُ السَّاقِينِ، وَالذَّرَاعَيْنِ، أَصْهَبَ الشَّعْرَةَ، وَكَانَ الَّذِي رَمَيْتُ بِهِ ابْنَ السَّحْمَاءِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ غُلَامًا اسْمُهُ أَجَلِي جَدُّهُ عَيْلُ الذَّرَاعَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَمَّي الْمَرْأَةُ، الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا بِغَيْرِ بَيْتَةٍ لَرَجَمْتُهَا! قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ قَدْ أَعْلَنْتُ فِي الْإِسْلَامِ.

٣١٠٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزَّيَادِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ فِيهِ: عَيْلُ الذَّرَاعَيْنِ، حَدَلُ السَّاقِينِ، وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ: حَدَلٌ، وَقَالَ: بَعْدَ الْإِبَارِ. [التفصير: ٣١٠٧، ٣١٠٨، ٣١٠٩]

٣١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ عَضْوًا، ثُمَّ صَلَّى، وَكَمْ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٢٠٢٢]

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ بَكْرِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، قَالَ: وَفِي حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ: بَنَى بِهَا بِمَاءَ يُقَالُ لَهُ سِرْفٌ، قَلَمًا قَضَى سُكَّهُ أَعْرَسَ بِهَا بِذَلِكَ الْعَمَاءِ. [راجع: ٢١٢٠]

٣١١٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبَسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخَلَطَا جَمِيعًا، وَعَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخَلَطَا جَمِيعًا، قَالَ: وَكُتِبَ إِلَى أَهْلِ جَرْشٍ أَنْ لَا يُخَلَطُوا الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ. [راجع: ١٩٦١]

٣١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا أَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الرَّجْعُ، وَعِنْدَنَا الْفُرْقَانُ، حَسْبًا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاصْتَمُوا فَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَفِيهِمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، قَلَمًا أَكْرَمُوا اللَّفْظَ وَالْإِخْلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمُوا. قَالَ عَيْدُ اللَّهِ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَالتَّعْطِيفِ. [راجع: ٢١٩١]

٣١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ يَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ نَجَّى اللَّهُ مُوسَى، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، قَالَ: فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْلَى بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصِيَامِهِ فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. [راجع: ٢١٤٤]

٣١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهُ غَسْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ. [راجع: ١٠٧٢]

٣١١٣ - ١ / حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ وَعُغَيْرُهُ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا صِرْوَةَ فِي الْحَجِّ. [راجع: ٢٨٤٥] [سقط من البيهقي]

٣١١٣ - ٢ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا صِرْوَةَ فِي الْحَجِّ. [راجع: ٢٨٤٥] [سقط من البيهقي]

٣١١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَدَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا تَادَى ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: سَنَةٌ تَبْعُونَ بِهَذَا النَّبِيِّ، أَوْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَسَلِ وَاللَّيْنِ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبَّاسًا، فَقَالَ: اسْقُونَا. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا النَّبِيُّ شَرَابٌ قَدْ مَغَتْ وَمَرَّتْ، أَقْلًا نَسْفِكَ لَبِنًا وَعَسَلًا! فَقَالَ: اسْقُونِي مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسَ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، بِعَسَاسٍ فِيهَا النَّبِيُّ، فَلَمَّا شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، عَجِلَ قَبْلَ أَنْ يَرَوِي، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، أَحْجَبَ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَسِيلَ شِعَابُهَا عَلَيْنَا لَبِنًا وَعَسَلًا. [راجع: ٢٩٤٦]

٣١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ (٣٣٧/١) بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءَ أَخْبَرَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا، وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ فَلْيَلْبَسْهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، وَوَجَدَ خَمِيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا. [راجع: ١٨٤٨]

٣١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ حَرَامٌ.

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يُخْبِرَانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتْ صِبْغَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي كَيْفَ أَهْلُ؟ قَالَ: أَهْلِي وَأَشْرَطِي، أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتِي. قَالَ: فَادْرَكْتُ.

٣١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُهَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَانِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسَّرَجَ.

قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: أَرَاهُ يَعْنِي الْيَهُودَ. [راجع: ٢٠٣٠]

٣١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَيْفَ أَصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أَصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ، سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اجْتَنِبِ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَيْمُونَةَ، فَاعْتَسَلَتْ مَيْمُونَةَ فِي جَفْنِهِ، وَفَضَلَتْ فَضْلَةَ قَارَادَةَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَقْتَسِلَ مِنْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ اعْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَتْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجُسُ. [راجع: ٢١٠٢]

٣١٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَرَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَمَتُّعِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرْوَةُ! قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَمَتُّعِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ! أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ.

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ بِهِ عَلَيَّ قُرْآنٌ، أَوْ وَحْيٌ. [راجع: ٢١٢٥]

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَبِنًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَهٗ دَسْمًا. [راجع: ١٩٥١]

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْكَبُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَّافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ السَّهْمِيِّ، إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّرِيَّةِ.

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَتِ الْمُحَكَّمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [وَبَعْضُ النَّبِيِّ ﷺ]، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ حِجَجٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحَكَّمُ؟ قَالَ: الْمُعْصَلُ. [راجع: ٢٢٨٣]

٣١٢٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُتَّصِرٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ جَنَازَةَ مَرَّتْ بِالْحَسَنِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَامَ الْحَسَنُ، وَكَمَّ بِعُنُقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: قَامَ. وَقَعِدَ. [راجع: ١٧٣٦]

٣١٢٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَأْذُنُ لِأَهْلِ بَدْرٍ، وَيَأْذُنُ لِي مَعَهُمْ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ يَأْذُنُ لِهَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَمِنْ آثَانَا مَنْ هُوَ مَوْلَاهُ! فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ: قَاذَنُ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَأَذَنُ لِي مَعَهُمْ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَقَالُوا: أَمَرَنِيهِ ﷺ، إِذَا فُتِحَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ وَيُتُوبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَا أَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَتْ كَذَاكَ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَنِي بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِحَضْرٍ أَجَلِهِ، فَقَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَفُتِحَ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ فَذَلِكَ عَلَامَةُ مَوْتِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، فَقَالَ لَهُمْ: كَيْفَ تَلُمُونِي عَلَى مَا تَرَوْنَ!.

٣١٢٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَبَانَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالنَّبِيِّ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْصُرْ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ، أَنْ يَطُوفَ، وَأَنْ يَسْتَمِيَ، وَأَنْ يَقْصُرَ، أَوْ يَحْلِقَ، ثُمَّ يَحِلَّ. [راجع: ٢١٥٢]

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَبَّلَ أَيَّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ! قَالَ: الْحَلْوَاءُ الْبَارِدُ.

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٢١١٩]

٣١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا الْعَبْدُ مَعَ الْعُلَمَاءِ، فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي، فَطَلَّانِي حِطَّةً، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. [راجع: ٢١٥٠]

٣١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، (قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَى الصَّعْبُ (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ جَنَّةٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شِقَّةَ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ. (قَالَ بَهْزٌ: عَجَزَ حِمَارٌ، أَوْ قَالَ: رَجُلٌ حِمَارٌ). [راجع: ٢٥٣٠]

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ

عَبَّاسٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرُقِ الْمَدِينَةِ، فَأَادَا نَفْسَهُ قَدْ نَحَسُوا دَجَاجَةَ يَوْمَئِذٍ، لَهُمْ كُلُّ خَاطِفَةٍ، قَالَ فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا! قَالَ: اقْرَأُوا، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ يَمِثُلُ بِالْحَيَوَانَ. [انظر: ٥٠١٨]

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى قَبْرِ مَيْتُونَ، فَأَمَّهُمْ، وَصَفَّوْا خَلْفَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٩٢٢، ٢٥٥٤]

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارُوسٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، أَنْ يَمْتَحِنَهَا أَحَاهُ خَيْرٌ لَهُ. [راجع: ٢٠٨٧]

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الْحَجَرِ، وَعِنْدَهُ مَخْجَنٌ يَضْرِبُ بِهِ الْحَجَرَ، وَيُجِلُّهُ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لَوْ أَنَّ قَطْرَةً فَطُرَتْ مِنَ الزَّقُومِ فِي الْأَرْضِ، لَأَمَرْتُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعِيَّتَهُمْ، فَكَيْفَ بَيْنَ هُوَ طَعَامُهُ، وَلَيْسَ لَهُ طَعَامٌ غَيْرُهُ! [راجع: ١٧٣٥]

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: رَكِبَتْ امْرَأَةٌ الْبَحْرَ، فَتَدَّرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ، فَاتَتْ أَخْتَهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا. [راجع: ١٨٦١]

٣١٣٨ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي الْأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُومِ قُدِّرَتْ. [انظر: ١٧٣٥]

٣١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْمَشْرِ، قَالَ: قَبِيلٌ، وَلَا الْجِهَادُ (١/٣٣٩) فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٩٦٨]

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحَقَّقَ صَلَاةَ الطَّهْرِ، فَكَبَّرَ فِيهَا ثَلَاثِينَ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يَكْبُرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ السُّجُودِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَمَ لَكَ! لَيْلِكَ سَنَةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٣١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّمَاكِ. [رَاجِعْ: ٢١٩٢]

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَالْجَلَالَةِ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ: نَهَى عَنِ لَبَنِ الْجَلَالَةِ) وَأَنْ يَشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [رَاجِعْ: ١٩٨٩]

٣١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ لَبَنِ الْجَلَالَةِ، وَعَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَعَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [رَاجِعْ: ١٩٨٩]

٣١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حِمْرَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَحْمَى مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ. [رَاجِعْ: ١٩٥٢]

٣١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا عَشِيَ أَمْرَاتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَلَّقَ بِبَيْتَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ. [رَاجِعْ: ٢٠٣٢]

٣١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْبَةٍ. [رَاجِعْ: ٢٥٢٩]

٣١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح). وَزَيْدِ بْنِ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ (قَالَ زَيْدٌ: رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ). [رَاجِعْ: ٢٠١٢]

٣١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتَمَّتِ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ: ذَا الْحَلِيقَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ: الْجُحْفَةَ، وَلَأَهْلَ نَجْدٍ: قِرْنَ، وَلَأَهْلَ الْيَمَنِ: يَلْكَمَ، قَالَ: هُنَّ لَهُمْ، وَلَمَنْ آتَى عَلَيْهِمْ مَعْنُ سَوَاهِمَ، مَعْنُ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، ثُمَّ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ، حَتَّى يَبْلُغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ. [رَاجِعْ: ٢١١٨]

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الْأَعْرَجَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِذِي الْحَلِيقَةِ، فَأَتَى بِيَدَتِهِ فَأَشْرَعَ صُفْحَةَ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَّتِ الدَّمُ عَنَّا، وَقَلَّدَعَا نَمْلَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِرَأْسِهِ فَرَكِبَهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَ بِالْحَجِّ. [رَاجِعْ: ١٨٥٥]

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاهٍ، يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ. [رَاجِعْ: ١٩٩٩]

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ حَجَّاجٌ: فَقَالَ: لَمَنْ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [رَاجِعْ: ١٩٨٢]

٣١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ [ابْنَ عَبَّاسٍ] عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ بِأَصْبَحَ هَكَذَا، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ؛ قَالَ: ذَلِكَ الْإِخْلَاصُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣٤٠/١) بِالسُّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُتَلَّ عَلَيْهِ فِيهِ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْجُدُ حَتَّى يَرَى بِيَاضَ بَطْنِهِ. [انظُر: ٢٧٢٥، ٢٤٠٠]

٣١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، (قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ، قَالَ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ فِطْرٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا، وَلَا بَعْدَهُمَا، ثُمَّ آتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرَأَةُ تُلْفِي خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا، وَلَمْ يَشْكُ بَهْزٌ، قَالَ: يَوْمَ فِطْرٍ، وَقَالَ: صَحَابَهَا. [رَاجِعْ: ٢٥٣٣]

٣١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ جَبْرِيلُ كَانَ يَدْسُ فِي فِي فِرْعَوْنَ الطِّينَ، مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [رَاجِعْ: ٢١٤٤]

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [رَاجِعْ: ٢٤٨٠]

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ مِثْلَهُ، قَالَ (أَي شُعْبَةُ): قُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهْلِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَيْدِ الْجُرِّ، وَعَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتْمِ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَحْرَمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيَحْرَمِ النَّيْدَ. [رَاجِعْ: ١٨٥]

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهْلِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَّ الشَّهْرُ، تِسْعَ وَعِشْرُونَ. [رَاجِعْ: ١٨٥]

٣١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُشَاشٍ، قَالَ: سَأَلَتْ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ حَدَّثَتْ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ صَيَّانَ بَنِي هَاشِمٍ، وَضَعْتَهُمْ أَنْ يَتَحَلَّوْا مِنْ جَمْعٍ بَلِيْلٍ. [راجع: ١٩٢٠]

٣١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا الْبَطِينِ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: ﴿الْمُتَزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿هَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. [راجع: ١٩٩٣]

٣١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ دُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَحَدِّثُ أَنْفُسَنَا بِالشَّيْءِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ أَحَدُنَا حُمَمَةً، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكَلِّمَهُ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْتُلْ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى الْوَسْوَسَةِ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ. [راجع: ٢٠٩٧]

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي رَمَضَانَ، حِينَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى آتَى عَمَّانَ، ثُمَّ دَعَا بِعَسٍّ مِنْ شَرَابٍ أَوْ إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [راجع: ٢٣٥١، ٢٣٥٠]

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَدَيْتُ خَالَتِي أُمَّ حَفِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْنَا وَأَقَطْنَا وَأَصْبَأْنَا، فَآكَلْنَا مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقَطِ، وَتَرَكَ الْأَصْبَاقَ تَقْدَرًا، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَوْنًا حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٩٩]

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا الْيَهُودُ قَدْ صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: أَنْتُمْ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوهُ. [راجع: ٢١٤٤]

٣١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ اللَّهُ إِذَا خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ١٨٤٥]

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى (أَبِي) عَمْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ اللَّبَاءِ وَالْمَرْقَةِ وَالنَّبِيرِ.

٣١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ عَفَّانٌ: (بِعْنِي فِي حَدِيثِهِ): أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ،

قُلْتُ: مَنْ صُهَيْبٌ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى حِمَارٍ، هُوَ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَنْصَرَفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَآخَذَتَا بِرِكْبَتَيْ النَّبِيِّ ﷺ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، أَوْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يَنْصَرَفْ. [راجع: ٢٠٩٥]

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، (قَالَ بِهِزٌ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جُمَاةٍ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقْدِيدُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، عَجَزَ حِمَارٌ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقَطُرُ دَمًا. [راجع: ٢٥٣٠]

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: آتَامَ الْغُلَامِ! أَوْ كَلِمَةً تَحْوَاهَا، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَكُفِّتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَآخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسًا، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى. [راجع: ١٨٤٣]

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتَّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَقَالَ تَامَ الْغُلَامِ: أَوْ كَلِمَةً تَحْوَاهَا، قَالَ: فَجِئْتُ فَكُفِّتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ [صَلَّى] رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادَ بِالذَّبُورِ. [راجع: ٢٠١٣]

٣١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، (قَالَ رَوْحٌ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَتْ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١١٥]

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ الطَّائِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ، أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُؤزَّنَ، قَالَ: فَكُلْتُ: مَا يُؤزَّنُ! فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يَحْزُرَ.

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، (عَنْ شُعْبَةَ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ جَدِي يُرِيدُ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ، قَالَ حَجَّاجٌ: بِعِيهِ وَيَتَأَخَّرُ (حَتَّى يَرَى) الْجَدِي. [راجع: ٢٦٥٣]

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: أَنَامُ الْغَلِيمُ أَوْ الْغُلَامُ! (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ شَيْئًا تَحْوُهُ هَذَا) قَالَ: ثُمَّ نَامَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ قَوَّضًا! قَالَ: لَا أَحْفَظُ وَضُوءَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى قَعْنَتْ عَنْ بَسَارِهِ، قَالَ: فَجَعَلْتَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [رِاجِعْ: ١٨٤٣]

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا (٣٤٢/١) شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنِ مَقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ يَبْزُو مَكَّةَ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَهُ، قَالَ: ثُمَّ أَطْفَرَ أَصْحَابَهُ حَتَّى أَتَوْا مَكَّةَ. [رِاجِعْ: ٢١٨٥]

٣١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قِيَّتِهِ.

٣١٧٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قِيَّتِهِ. [رِاجِعْ: ٢٥٢٩]

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَيْبِكُمْ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا يَبْنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَتَسْبَهُ إِلَى أَبِيهِ. قَالَ: وَذَكَرَ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ، وَأَنَّهُ رَأَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَدَمَ طَوَالًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْوَةَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عِيسَى مَرْبُوعًا إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، جَعْدًا، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى الدَّجَالَ، وَمَالِكًا خَارِنَ النَّارِ. [رِاجِعْ: ٢١٧٧]

٣١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةَ الرَّيَّاحِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَيْبِكُمْ ﷺ، قَالَ: مَا يَبْنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَتَسْبَهُ إِلَى أَبِيهِ. وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أُسْرِيَ بِهِ، فَقَالَ: مُوسَى أَدَمَ طَوَالًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْوَةَ. وَقَالَ: عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَارِنَ جَهَنَّمَ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ. [رِاجِعْ: ٢١٧٧]

٣١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَانَ الْأَعْرَجَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذِهِ الْقِتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَقَّقَتْ، أَوْ تَشَقَّقَتْ بِالنَّاسِ: أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سَنَةُ نَيْبِكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمَتْ. [رِاجِعْ: ٢٥١٣]

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا حَسَانَ الْأَعْرَجَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ، يُقَالُ لَهُ: فَلَانُ بْنُ بُجَيْلٍ، لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذِهِ الْقِتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَقَّقَتْ النَّاسِ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سَنَةُ نَيْبِكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمَتْ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَنَا أَقُولُ: شَقِيتُ، وَلَا أَذْرِي كَيْفَ هِيَ! [مَعْرُومًا قَبْلَهُ]

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ قَدْ تَشَقَّقَ فِي النَّاسِ. [مَعْرُومًا قَبْلَهُ]

٣١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْنَى، وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ، فَتَرَكْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّلَاةِ، وَقَدْ نَاهَرَتْ الْأَخْتِلَامُ فَلَمْ يَبْعَبْ ذَلِكَ. [رِاجِعْ: ١٨٩١]

٣١٨٥ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ: أَقْبَلْتُ رَأبِيًا عَلَى آتَانَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرَتْ الْأَخْتِلَامُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَعَمَّرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَوَلَّيْتُ، وَأَرْسَلْتُ الْآتَانَ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدًا. [مَعْرُومًا قَبْلَهُ]

٣١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَمِيانٌ، عَنِ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [رِاجِعْ: ١٨٢٨]

٣١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَتْ الْحُرُورِيَّةُ اعْتَزَلُوا، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ صَالِحُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَكْتُبْ يَا عَلِيُّ! هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، مَا قَاتَلْنَاكَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمُحْ يَا عَلِيُّ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُكَ، أَمُحْ يَا عَلِيُّ، وَأَكْتُبْ: هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَخَوْهُ ذَلِكَ يَمْحَاهُ مِنَ النَّبُوَّةِ، أَخْرَجَتْ مِنْ هَذِهِ! قَالُوا نَعَمْ.

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ (٣٤٣/١) حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَغْطُوا بِدَعْوَاهُمْ، أَدْعَى نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، دَعَاءَ نَاسٍ وَأُمُورَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ. [إِنْشَاءً: ٣٢٩٢، ٣٢٩٣، ٣٢٩٤]

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَرْقَمِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَمْ يُوص. [رِاجِعْ: ٢٥٥٥]

٣١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَثِي بِقِصْعَةٍ مِنْ بُرَيْدٍ، فَقَالَ: كُلُّوا مِنْ حَوْلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ

الْبُرْكَاتُ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: مِنْ جَوَانِبِهَا، أَوْ مِنْ حَاقِئِهَا. [راجع: ٢٤٣٩]

٣١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: «لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَّلَ بِهِ» قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحْرَكُ شَفْتَيْ كَمَا كَانَ يُحْرَكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لِي سَعِيدٌ: أَنَا أُحْرَكُ كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ، فَاتَّزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَّلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ» قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقَرَّرُوهُ: «فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ» فَاسْتَمِعْ لَهُ، وَأَنْصِتْ: «ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا يَتَانَهُ» فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ، قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ. [راجع: ١٩١٠]

٣١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَغْلِمَةً بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمْرَاتِنَا لَيْلَةَ الْمَرْدَقَةِ، فَجَعَلَ يَطَّلِعُ أَفْحَادَنَا، وَيَقُولُ: أَيَّتِي لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا إِحْالَ أَحَدًا يَرِيحِي حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٨٢]

٣١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي الْعُرْنِيَّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَدًّا سَطَعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَصَلِّي، فَلَمْ يَطْعَمْ صَلَاتَهُ. [راجع: ٢٢٢٢]

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتَّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَانِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَانِي الْقِرْبَةَ فَاطَّلَقَ شَنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَ ابْنِ الْوُضُوءِينَ، لَمْ يَكْثُرْ، وَقَدْ أْبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَضَمَّتْ قَمَطَاتُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَرْتَقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يَصَلِّي، فَضَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي بِأُذُنِي، فَأَادَرَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَمَّتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ، قَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَمَنْ قَوْفِي نُورًا، وَمَنْ تَحْتِي نُورًا، وَمَنْ أَسَامِي نُورًا، وَمَنْ خَلْفِي نُورًا، وَأَعْظَمَ لِي نُورًا. قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَمِعَ فِي الثَّابُوتِ، قَالَ فَلَقِيْتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ: عَصْبِي، وَكَحْمِي، وَدَمِي، وَشَعْرِي، وَبَشْرِي، قَالَ: وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ. [راجع: ١٩١١]

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَيِّحًا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْهَذَا حَجٌّ أَمْ قَالَ: نَعَمْ، وَلِئِنْ أَجَزَ.

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ. [راجع: ١٨٨٨]

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْرِي بِيَاضٍ يُبْطِئُهُ إِذَا سَجَدَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ شُعْبَةُ يَقْفُدُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ يَوْمًا: مَا قَعَلَ ذَلِكَ الْغُلَامُ الْجَمِيلُ! يَعْنِي شَبَابَةَ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَيُّمَا إِبْهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ (٣٤٤/١). [راجع: ١٨٩٥]

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةَ بِنَ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ! فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَسَأَلْتُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ صَيِّانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا! وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَأَنْتَ قَلَا تَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ. [راجع: ٢٢٣٥]

٣٢٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانُ، عَنْ عِصَامِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا تَزَلَّتْ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّ قَدْ نَعَيْتَ إِلَيْهِ نَفْسَهُ، فَقِيلَ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ السُّورَةُ كُلُّهَا. [انظر: ٢٣٥٢]

٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَأَبُو نَعْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَيِّحًا لَهَا، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْهَذَا حَجٌّ أَمْ قَالَ: نَعَمْ، وَلِئِنْ أَجَزَ. [راجع: ١٨٨٨]

٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدِمَ صَمْعَةَ أَهْلِهِ مِنْ جَمْعٍ، وَقَالَ: لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٣٠٠٨]

٣٢٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ، إِلَّا النِّسَاءَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: وَالطَّيِّبُ! (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُضَمِّحُ رَأْسَهُ بِالْمِنْسَكِ، أَفَطَيْبٌ ذَلِكَ أَمْ لَا. [راجع: ٢٠٩٠]



٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَمِيقِ.

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا آتَى ذَا الْحَلِيقَةِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَأَشْرَعَ هَدْيَهُ فِي شِقِّ السَّمَاءِ الْأَيْمَنِ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ، وَقَلَّدَ تَعْلِينَ. [رابع: ١٨٥٥]

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَتَانِ مَجْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الْقِرَاعُ وَالصَّحَّةُ. [رابع: ٣٢٤٠]

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ قَالَ: تَرَامِنَا هَلَالُ رَمَضَانَ بِذَاتِ عَرَقٍ، فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَدَّهُ إِلَى رُؤْيَيْهِ. [رابع: ٣٠٢٢]

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَدِينَةِ صَائِمًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا آتَى قُنَيْدًا أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ. [رابع: ٢١٨٥]

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ تَمَارَوْا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ عَرَقَةَ، فَارْسَلَتْ أُمُّ الْفَضْلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَلْتَمِسُ فُتْرَبَ.

٣٢١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، قَالَ وَكِيعٌ: بِالْقَاحِ وَهُوَ صَائِمٌ. [رابع: ١٨٤٩]

٣٢١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عَمْرٍ، سَمِعَهُ مِنَ الْحَكَمِ ابْنَ الْأَعْرَجِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْرَمٍ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ عَاشُورَاءَ، أَيْ يَوْمِ أَصُومُهُ! فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحْرَمِ قَاعِدًا، فَاصْبِرْ مِنَ التَّاسِعَةِ صَائِمًا. قَالَ: قُلْتُ: أَكْذَابُ كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ! قَالَ: نَعَمْ (٣٤٥/١). [رابع: ٢١٣٥]

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْرٍ، مَوْلَى لَابِنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَبْقِيَ إِلَيَّ قَابِلٍ، لِأَصُومَنَّ الْيَوْمَ التَّاسِعَ. [رابع: ١٩٧١]

٣٢١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَأْكُلُوا الطَّعَامَ مِنْ قَوْفِهِ، وَكُلُّوا مِنْ جَوَانِبِهِ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ قَوْفِهِ). [رابع: ٢٤٣٩]

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ نَابِتٍ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [رابع: ٢٤٨٠]

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح).  
وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: نَهَى أَنْ يَتَّخِذَ. [رابع: ١٨٦٣]

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَلَهُ وَحَمَلَ آخَاهُ، هَذَا قَدَامَهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ. [رابع: ٣٧٠٦]

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَجْرَ حِمَارٍ يَفْطُرُ دَمًا، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ. [رابع: ٢٥٣٠]

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، سَمِعْتُ مِنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ الضُّبَّ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: آتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُحَلِّهِ، وَلَمْ يُحْرِمِهِ. فَقَالَ: بِنَسِ مَا تَقُولُونَ، إِنَّمَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَلًّا، وَمُحْرِمًا. جَاءَتْ أُمُّ حُمَيْدِ بِنْتُ الْحَارِثِ، تَزُورُ أُخْتَهَا مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَمَعَهَا طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ ضَبٌّ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَمَا اغْتَبَقَ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ فِيهِ لَحْمٌ ضَبٌّ، فَكَفَّ يَدَهُ، فَآكَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا نَهَاهُمْ عَنْهُ، وَقَالَ: لَيْسَ بِأَرْضِيًّا، وَتَحَنَّنَ عَلَيْهِ. [رابع: ٢٦٨٤]

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ صَمَّ بَيْنَ إِبْهَامِهِ، وَخِصْرِهِ. [رابع: ١٩٩٩]

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْبَةٍ. [رابع: ٢٥٢٩]

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَيْمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَيْهَا، وَالْيَكْرُ نُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا. قَالَ: وَصَمَّانَهَا إِفْرَارَهَا. [رابع: ١٨٨٨]

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرَانَ ابْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ فَرِيثُ النَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبِّكَ يُصْبِحُ لَنَا الصَّغْمُ ذَهَبًا، فَإِنْ أَصْبَحَتْ ذَهَبًا ابْتِمَتْنَا، وَعَرَقْنَا أَنْ مَا قُلْتَ، كَمَا قُلْتَ إِسْأَلُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ! فَاتَاهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ شَيْئًا أَصْبَحَتْ لَهُمْ هَذِهِ الصَّغْمُ ذَهَبًا، فَمَنْ كَفَّرَ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، عَذَبْتُهُ عَذَابًا لَا أَعْدِبُهُ أَحَدًا مِنْ

العالمين، وإن شئت فتحنا لهم أبواب التوبة. قال: يا رب، لا، بل افتح لهم أبواب التوبة. [راجع: ١٢١٦]

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أُخْتِي تَلَدَّتْ أَنْ تَحْجَّ، وَقَدْ مَاتَتْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ، أَكُنْتَ تَقْضِيهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَحَقُّ بِالْوَقَاءِ. [راجع: ١٢٤٠]

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، قَبَدُوا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. [راجع: ١٢١٧]

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ عِيدِ (٣٤٦/١) وَلَوْ لَأَمَّا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَاتَى دَارَ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ خُطِبَ، وَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ، قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا، وَلَا إِقَامَةً. [راجع: ٢٠٦٢]

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خُطِبَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُمْتَانُ، فِي الْعِيدِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ. [راجع: ١٢١٧]

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(١)</sup>، [حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الْإِيمَانِ أَيَّامٌ الْعَمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْإِيمَانِ. قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ١١٦٨]

٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي نَقْلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٧٠]

٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ مِنْ قَوْلِهِ (يعبر)، فَوَقُصَّ وَقُصِّصَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَالْبَسُوهُ نَوْبِيَّ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبِثُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِيٍّ. [راجع: ١٨٥٠]

٣٢٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: لَا تُسَافِرْ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أَكْتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي حَاجَةٌ. قَالَ: فَارْجِعْ فَمَعَهَا [راجع: ١١٣٤]

٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ رَوْحٌ: فَاحْجُجْ مَعَهَا. [راجع: ١١٣٤]

٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ، حَتَّى يَلْمَعَهَا، أَوْ يَلْمَعَهَا. [راجع: ١١٢٤]

٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فِي غَيْرِ مَطَرٍ، وَلَا سَفَرٍ، قَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا أَرَادَ بِذَلِكَ! قَالَ: التَّوَسُّعُ عَلَى أُمَّتِهِ.

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ [أَبِي] كَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، قَالَ: وَالْآخِرَى مِنْهَا. [راجع: ١١٧٥]

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَوْ تَزَوَّجْتَ بِنْتَ حَمْرَةَ! قَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. [راجع: ١١٩٢]

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَزْدَكْتَ أَبَاهَا شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبِثَّ عَلَى الرَّجُلِ، أَفَاحَجَّ عَنْهُ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١١٩٠]

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، دَعَا إِخَاهُ عُبَيْدَ اللَّهِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَامٍ، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: إِنَّكُمْ أُمَّةٌ يَتَّقِدُونَ بِكُمْ، فَذَرَايَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَعَا بِحِلَابٍ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَشَرِبَ. وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: أَهْلُ بَيْتِ يَتَّقِدُونَ بِكُمْ.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَرَيْكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ! قَالَ: قُلْتُ بَلَى، قَالَ: هَذِهِ السُّودَانُ، آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ (٣٤٧/١) فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرِي، وَاتَّكُفْتُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ، وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ أَنْ يُعَافِيكَ، قَالَتْ: لَا، بَلْ أَصْبِرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا تَكْشِفَ، أَوْ لَا يَنْكُشِفَ عَنِّي، قَالَ: فَدَعَا لَهَا.

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ يَحْيَى: كَانَ شُعْبَةُ يَرْفَعُهُ: يَقَطُّعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ، وَالْمَرْأَةُ الْحَالِضُ.

يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَكَبِيرِ بْنِ

كَبِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ مَا أَحَدَّثَتِ النَّسَاءُ الْمَنْطِقَ مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مَنْطِقًا لَتُعْمَى أَرْهَأَ عَلَى سَارَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكْتَ زَمْرَمَ، أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تُعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ زَمْرَمَ عَيْنًا مَعِينًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَالَتِي ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَانَ، فَتَزَلُّوهُ وَأُرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ، فَتَزَلُّوهُ مَعَهُمْ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَهَيَّبْتُ مِنَ الصَّمَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دَرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتَ سَعَى الْإِنْسَانَ الْمُجْهُودِ، حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ آتَتْ الْمَرْوَةَ فَعَامَتَ عَلَيْهَا، وَتَطَرَّتْ، هَلْ تَبْرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا (٣٤٨/١) فَعَمَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَذَلِكَ سَعَى النَّاسِ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٢٢٨٥]

٣٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ

الجزري، أَن مَفْسَمًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ قَالَ: تَشَاوَرَتْ فُرَيْشٌ لَيْلَةَ بَمَكَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ قَائِمُهُ بِالْوَتَاكِ، يُرِيدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ أَتَوْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ أَخْرَجُوهُ، فَاطَّلَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَى ذَلِكَ، قَبَاتَ عَلَيَّ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ، تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى لَحِقَ بِالنَّارِ، وَبَاتَ الْمُشْرِكُونَ يَحْرُسُونَ عَلَيَّ، يَحْسِبُونَهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا كَانُوا إِلَى أَبِيهِ، فَلَمَّا رَأَوْا عَلَيًّا، رَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ، فَقَالُوا: أَيْنَ صَاحِبُكَ هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَاقْتَصَرُوا أَرَهُ، فَلَمَّا بَلَغُوا الْجَبَلَ خَلَطَ عَلَيْهِمْ، فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ، فَمَرُوا بِالنَّارِ، فَرَأَوْا عَلَى بَابِهِ نَسْجَ الْعَنْكَبُوتِ، فَقَالُوا: لَوْ دَخَلْ هَاهُنَا، لَمْ يَكُنْ نَسْجَ الْعَنْكَبُوتِ عَلَى بَابِهِ، فَمَكَتْ فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ.

٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي

الغالبية، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، نَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ، أَصَابَ ذَنْبًا، ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ. [راجع: ٢١٧٧]

٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عمرو بن دينار،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: لَا يَخْلُقِي خَلَاةً، وَلَا يَنْفِرُ صِدْعًا، وَلَا يُعْضِدُ عَضَاهَا، وَلَا تَحُلُّ لُقُطَتِهَا، إِلَّا لِعُنْدِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْأَذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَّا الْأَذْخِرَ فَإِنَّهُ خَلَالَ

٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

عكرمة، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَقَعَ الْحَدِيثَ، قَالَ: كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ، وَيَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشِيَةً أَوْ مَخَافَةً تَائِبًا، فَلَيْسَ مِنَّا، قَالَ:

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ

الرُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ، وَالنَّمَلَةِ، وَالصَّرْدِ، وَالْهَدْمِذِ. [راجع: ٣٠١٧]

قَالَ يَحْيَى: وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ.

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، [عَنْ عَطَاءِ]، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ، بَنِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ فَأَطْلَقَ الْفَرَسَ، فَتَوَضَّأَ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَعَمَّتْ رِقَبَتَا، فَعَمَّتْ عَنْ بَسَارِهِ، فَأَخَذَ يَمِينِي، فَأَادَرَنِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ.

٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ (ح).

حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِذِي الْحَلِيقَةِ، ثُمَّ دَعَا بِبَيْتِهِ، فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَاقِيهَا الْيَمِينِ، وَسَلَّتْ الدَّمَّ عَنْهَا، وَقَلَدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِرَأْسِهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلَّ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

الْحُوَيْرِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَبَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَمِي بِطَعَامٍ، فَآكَلَهُ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٣٧]

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَتْ أُمَّ حَنِيدٍ، خَالَتُ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَطْطًا، وَأَصْبًا، فَآكَلَ السَّمْنَ وَالْأَطْطَ، وَتَرَكَ الْأَصْبَ تَقْدُرًا، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا، لَمْ يُؤْكَلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٩٩]

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَلْحَجِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرَاجِعُهُ الْكَلَامَ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، فَقَالَ: جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّهُ. [راجع: ١٨٣٩]

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَاسْمَاعِيلُ، الْعَمَنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ،

حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيْحَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ يَحْيَى: لَا يَدْرِي عَوْفٌ عَبْدُ اللَّهِ، أَوْ الْمُفَضَّلُ! قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقْبَةِ، وَهُوَ وَأَقْفٌ عَلَى رَأْسِهِ، هَاتِ الْقُطْلِي، فَطَلَقْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ مِنْ حَصَى الْخَلْفِ، فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، فَقَالَ بِأَمْسَالِ هَوْلَاءِ، مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ يَدِهِ، فَأَشَارَ يَحْيَى أَنَّهُ رَفَعَهَا، وَقَالَ: يَا كُمْ وَالنُّكُو، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالنُّكُو فِي الدِّينِ. [راجع: ١٨٥١]

٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ

عكرمة، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْكَعْبَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بَيْنَ مَاتٍ مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ ذَلِكَ، الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الْحَيَاتِ مَسِيحُ الْجِنِّ، كَمَا مَسَحَتْ الْفِرْدَوْسَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

٣٢٥٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاتُ مَسْحُ الْجِنِّ.

٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ قَالَ لَهُ زَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ: أَنْتَ تَقْتَضِي أَنْ تُصَلِّتَ الْخَالِصُ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تُفْتِ بِذَلِكَ! فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِسْأَلَا، فَمَسَلُ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ، هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ! فَرَجَعَ إِلَيْهِ زَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ يَضْحَكُ، وَيَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا لَقَدْ صَدَقْتَ. [رِوَايَع: ١٩٩٠]

٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَاضِرٍ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الْجَرِيمِ بَيْدُ فِيهِ! فَقَالَ: تَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ، رَسُولُهُ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ، فَقَالَ الرَّجُلُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَيُّ جَرِي تَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنْ مَلِكٍ.

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَلْبِدَ فَأَنْطَر. [رِوَايَع: ١٨٩٢]

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَرَفٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُزَعِّعُوهَا، وَلَا تُزَلِّزُوهَا، وَأَرَفُّوهَا، فَإِنَّهُ كَانَ يُقْسِمُ لِلنَّعْشِ، وَلَا يُقْسِمُ لِوَالِدَةٍ.

قَالَ عَطَاءٌ، النَّبِيُّ لَا يُقْسِمُ لَهَا: صَفِيَّةُ بِنْتُ حَمِيٍّ بِنْتُ أَخْطَبٍ. [رِوَايَع: ٢٠٤٤]

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٤٩/١) فَقَضَى حَاجَتَهُ لِلْخَلَاءِ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَرَّبَ لَهُ طَعَامًا، فَآكَلَ وَكَمَ بِمَسْ مَاءً. [رِوَايَع: ١٩٣٢]

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، تَوَقَّيْتُ، قَالَ: فَلَقَبْتُ مَعَهُ إِلَى سَرَفٍ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ لَا تُزَعِّعُوهَا بِهَا، وَلَا تُزَلِّزُوهَا، أَرَفُّوهَا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَسْبُحًا، فَكَانَ يُقْسِمُ لِلنَّعْشِ، وَلَا يُقْسِمُ لِلتَّاسِعَةِ، يُرِيدُ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَمِيٍّ.

قَالَ عَطَاءٌ: كَانَتْ آخِرُهَا مَوَاتًا مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ. [رِوَايَع: ٢٠٤٤]

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ لِابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ تَمُوتُ، وَعِنْدَهَا ابْنُ أَخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ بَنِيكَ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمِنْ تَرْكِيئِهِ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّهُ قَارِئُ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَفِيهِ فِي دِينِ اللَّهِ، فَأَذِنَ لَهُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ، وَلْيُودِعْكَ قَالَتْ: فَأَذِنَ لَهُ إِنْ شِئْتَ، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَجَلَسَ، وَقَالَ: أَبَشْرِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَوْلَ اللَّهِ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَنْ يُذَهَبَ عَنْكَ كُلُّ آدَى، وَتَصَبَّ أَوْ قَالَ: وَصَبَّ وَتَلْقَى الْإِحْبَةَ مُحَمَّدًا وَحَزْبَهُ، (أَوْ قَالَ: أَصْحَابَهُ) إِلَّا أَنْ تُفَارِقَ رُوحَكَ جَسَدِكَ، فَقَالَتْ: وَأَيْضًا! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَحِبُّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ بِرَأْسِكَ مِنْ قَوْفِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، فَلَيْسَ فِي الْأَرْضِ مَسْجِدٌ إِلَّا وَهُوَ يَتَلَى فِيهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَأَتَاءَ النَّهَارِ، وَسَقَطَتْ فَلَا تُذْكَرُ بِالْأَبْوَاءِ، فَاحْتَسِبُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي الْمَنْزِلِ، وَالنَّاسَ مَعَهُ فِي ابْتِغَائِهَا، (أَوْ قَالَ: فِي طَلَبِهَا) حَتَّى أَصْبَحَ الْقَوْمُ عَلَى غَيْرِ مَا، فَانْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَتَيْمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ الْآيَةَ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ عَامَةً فِي سَبِيحِ، قَوْلَ اللَّهِ إِنَّكَ لَمُبَارَكَةٌ، فَقَالَتْ: دَعْنِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ هَذَا، قَوْلَ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًا نَسِيًّا. [رِوَايَع: ١٩٠٥]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنِي) أَعْلَمُهُمْ، قَالَ: وَلَكِنْ يُنَمِّحُ أَخَاهُ خَيْرُكَ مِنْ أَنْ يُعْطِيَهُ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا. [رِوَايَع: ٢٠٨٧]

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِّيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، بِسَائِلُهُ عَنْ قَتْلِ الْوَلَدَانِ! فَكَتَبَ إِلَيْهِ: كَتَبْتُ نَسَائِلِي عَنْ قَتْلِ الْوَلَدَانِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُهُمْ إِلَّا أَنْ تَكَلَّمَ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْعُلَامِ! [رِوَايَع: ٢٣٣٥]

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا نَابَا جَمِيعًا، وَسَبَعًا جَمِيعًا، فُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ! قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ. [رِوَايَع: ١٩٥٣]

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آتَيْتُهُ بِعَرَقَةٍ، فَوَجَدْتُهُ يُأْكَلُ رَمَانًا فَقَالَ: أَدْنُ فَكُلْ، لَمَلَكْتُ صَائِمًا! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لَا يَصُومُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَصُمْ هَذَا الْيَوْمَ. [رِوَايَع: ١٨٧٠]

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَهْلَ الطَّائِفِ أَعْتَقَ [مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ] مِنْ رَقَبَتِهِمْ. [رِوَايَع: ١٩٥٩]

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُنَابِقَةَ، أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقُبَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَرْحَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

بَلَغَ: ﴿سَبَّحَاتِكَ فَتَنَا عَذَابُ النَّارِ﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ، قَتَسَوَكَ، وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ [ثُمَّ رَجَعَ إِضْرًا قَطْرًا إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ثُمَّ رَجَعَ قَتَسَوَكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ] ثُمَّ قَامَ، فَخَرَجَ، قَطْرًا إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذَا آيَةَ، ثُمَّ خَرَجَ قَتَسَوَكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٢٤٨٨]

٣٢٢٧٦ م - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ السَّمَاكِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الرِّكَازِ الخُمْسُ. [راجع: ٢٧٨١] [سقط من المينية]

٣٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَيحيى بن بكير قالا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسًا فِي ظِلِّ حَجْرَتِهِ، (قَالَ يَحْيَى): قَدْ كَادَ يَقْلِبُصُ عَنْهُ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: يَجِيئُكُمْ رَجُلٌ يُنْظَرُ إِلَيْكُمْ بَيْنَ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَلَا تُكَلِّمُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ أَرَزَقُ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ: عَلَامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ بِهِمْ. قَالَ فَذَهَبَ: فَجَاءَهُ بِهِمْ، فَجَلَسُوا يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا: وَمَا قَالُوا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا يَخْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٢١٤٧]

٣٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي كُتُوفِ الشَّمْسِ، فَلَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَرْفًا. [راجع: ٣١٧٣]

٣٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنِ مَقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، حَتَّى آتَى قُدَيْدًا، فَأَتَى بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَافْطَرَ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَفْطَرُوا. [راجع: ٢١٨٥]

٣٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَطَبَ وَظَهَرَهُ إِلَى (١/٣٥١) الْمَلْتَرَمِ.

٣٢٢٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِينَ النَّصِيحَةُ، قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ.

٣٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ خَالِدِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُخْرِمٌ. [راجع: ٢١٠٨]

٣٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ خَالِدِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُخْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٢٢٨٤ - عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ خَالِدِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَعْطَاهُ.

حِينَ سَافَرَ رَكَّتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعًا، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا، كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكَّتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَمَنْ يَتَصَّرُ الصَّلَاةَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَّتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكْمَةً رَكْمَةً. [راجع: ٢٢٢٢]

٣٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يُخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، مَثَلُ الْكَلْبِ يَبِيءُ، ثُمَّ (١/٣٥٠) يَأْكُلُ قَيْتَهُ. [راجع: ٢٥٢٩]

٣٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَتْ الْقِبْلَةَ بَعْدُ. [راجع: ٢٢٥٢]

٣٢٢٧١ - حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سَمِيانُ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنْ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنْ، وَتَوَضَّأَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى صَلَّى سِتًّا، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [اللفظ: ٣٥٤١]

٣٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ قَتَادَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، (بِقَيْتِ) النَّاسِ، وَلَا يَذْكُرُ فِي قَيْتِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ عِرَاقِي، وَإِنِّي أَصَوَّرْتُ هَذِهِ النَّصَابِيرَ! فَقَالَ ادْنُ، [ادْنُ] مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ، أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِإِنْفَخٍ. [راجع: ٢١٦٢]

٣٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَمَسُّكِ الْحَمْرِ، وَمَهْرِ الْبَيْتِيِّ، وَتَمَسُّكِ الْكَلْبِ، وَإِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ تَمَسُّكَ الْكَلْبِ، فَأَمْلَأْ كَفَيْهِ تَرَبًا. [راجع: ٢١٠٤]

٣٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْحَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُؤْبَةَ، وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٧٦]

٣٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَلَّمَ رَجُلًا فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: [إِنْ] الْحَمْدُ لِلَّهِ تَحَمَدَهُ وَتَسْتَعِينَهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَلَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٢٧٤٩]

٣٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعُبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ فَخَرَجَ، فَظَنَّرَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حَتَّى

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِالْأَبْطَحِ، فَكَبَّرَ ثَلَاثِينَ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَاتَّيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا أَمَ لَكَ إِنَّكَ صَلَاةُ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه. [راجع: ١٨٨٦]

٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّى يَكْفَى مَشْيُوهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا (٣٥٢/١) تَمَلُّي، ثُمَّ صَلَّى، وَمَا تَوَصَّأ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٠٠٢]

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدْتَهُ يَتَوَضَّأُ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: انْتَرُوا ثَلَاثِينَ بِالْعَتِينِ، أَوْ ثَلَاثًا. [راجع: ٢٠١١]

٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، كَانَ يُعْطِي الْمَرْأَةَ، وَالْمَمْلُوكَ مِنَ الْمُتَمَتِّمِ، دُونَ مَا يُصِيبُ الْجَيْشَ. [تفصير: ٢٩٣١]

٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْمُتَهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْضُرْ أَجْلَهُ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ: رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِي فُلَانًا مِنْ وَجَعِهِ، سَبْعًا، إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ. [راجع: ٢١٣٨]

٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، بِعَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ الْحَرُورِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنِ قَتْلِ الْوَلْدَانِ! وَهَلْ كُنَّ النِّسَاءُ يُحْضَرْنَ الْحَرْبَ، مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم! وَهَلْ كَانَ يُضْرَبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ! قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزٍ: وَأَنَا كَتَبْتُ كِتَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى نَجْدَةَ، كَتَبْتُ إِلَيْهِ: كَتَبْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ قَتْلِ الْوَلْدَانِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْعَالَمَ، صَاحِبُ مُوسَى قَدْ قَتَلَ الْغُلَامَ! قُلُو كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْوَلْدَانَ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ الْعَالَمُ قَتَلْتُمْ! وَلَكِنَّكَ لَا تَعْلَمُونَ، فَاجْتَنِبِيَهُمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِهِمْ، وَكَتَبْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ النِّسَاءِ، هَلْ كُنَّ يُحْضَرْنَ الْحَرْبَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم! وَهَلْ كَانَ يُضْرَبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ! وَقَدْ كُنَّ يُحْضَرْنَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَّا أَنْ يُضْرَبَ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، قَلَمُ يَفْعَلُ، وَقَدْ كَانَ يُرْضَخُ لَهُنَّ. [راجع: ٢٢٣٥]

٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُتَوَسُّو بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الدِّبَاغِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْزَقِ، وَالنَّقِيرِ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا الرُّسُلُ فَخُذُوا وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا».

٣٣٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، بِعَنِي ابْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَشَّ

٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَضَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ! قَالَ: فَصَلَّى مَا بَقِيَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سَنَةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم.

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).  
وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ.

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، بِعَنِي ابْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، دَخَلَ عَلَى صِبَاغَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَأَكَلَتْ عِنْدَهَا كِضًّا مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا. [راجع: ١٠٠٢]

٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أُرْسَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى ابْنَ يَزِيدَ الْأَبْطَحِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عَائِشَةَ. [راجع: ١٩٢٥]

٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ، عَلَى أَبِي الْعَاصِ زَوْجِهَا بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ بَعْدَ سِتْنَيْنِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ صَدَاقًا. [راجع: ١٨٦٦]

٣٢٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي النَّاسِ آخِرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْبَصْرَةَ، أَدُوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ! فَوُومُوا فَعَلِمُوا إِخْوَانَكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَرَضَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنثَى. [راجع: ٢٠١٨]

٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: الْبَيْعُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَكَوْنُ أَنْ النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْوَاهُمْ، لِأَدْعَى نَاسٍ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، وَدِمَاءً. [راجع: ٣١٨٨]

٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ (ح).  
وَمُعَاذُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، بِعَنِي ابْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ! فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ! فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ! فَقَالَ: أَنْتَ تُلْمَعُنَا بِالصَّلَاةِ! قَدْ كُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَوْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ مُعَاذُ: عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [راجع: ٢٢٦٩]

جَوَابِيَّةٌ، مَا زِلْتُ فِي مَكَانِكَ !! قَالَتْ: مَا زِلْتُ فِي مَكَانِي هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، أَعْدُهُنَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هُنَّ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَسَبَّحَانَ اللَّهَ رِضَاءَ نَفْسِهِ، وَسَبَّحَانَ اللَّهَ زِينَةَ عَرْشِهِ وَسَبَّحَانَ اللَّهَ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ. [رِاجِع: ٣٣٠٤]

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ عَرَاقَاتِ أَوْضَعَ النَّاسُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، مُتَادِيًا قَتَادِي: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ الْبِرُّ بِإِبْضَاعِ الْغَيْلِ وَالرِّكَابِ فَمَا رَأَيْتَهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً. [رِاجِع: ٢٠٩٩]

٣٣١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الَّذِي أَسْرَعَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو الْيَسْرِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ كَتَبَ بِنِ عَمْرٍو، أَحَدُ بَنِي سَلَمَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَسْرَتَهُ يَا أَبَا الْيَسْرِ! قَالَ: لَقَدْ أَعَانَنِي عَلَيْهِ رَجُلٌ مَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ وَلَا قَبْلُ، هَيْتُهُ كَذَا، هَيْتُهُ كَذَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَعَانَكَ عَلَيْهِ مَلِكٌ حَرِيمٌ، وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَبَّاسُ، افْدُ نَفْسَكَ، وَإِنَّ أَخِيكَ عَقِيلٌ بِنِ أَبِي طَالِبٍ، وَتَوَقَّلْ بِنِ الْحَارِثِ، وَحَلِيقِكَ عَتِيَّةُ بِنِ جَحْدَمِ، أَحَدُ بَنِي الْحَارِثِ بِنِ فِهْرِ، قَالَ: قَالِي، وَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا اسْتَكْرَهُونِي، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِشَأْنِكَ، إِنْ يَكُ مَا تَدْعِي حَقًّا، قَالَهُ يُجْزِيكَ بِذَلِكَ، وَأَمَّا ظَاهِرُ أَمْرِكَ، فَقَدْ كَانَ عَلِيًّا، فَاذْ نَفْسَكَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَخَذَ مِنْهُ عَشْرِينَ أَوْقِيَّةً ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْسِبِيهَا لِي مِنْ فِدَائِي، قَالَ: لَا، ذَلِكَ شَيْءٌ أَعْطَانَا اللَّهُ مِنْكَ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ، قَالَ: قَائِنُ الْمَالِ الَّذِي وَصَّيْتَهُ بِمَكَّةَ، حَيْثُ خَرَجْتَ، عِنْدَ أَمِ الْفُضْلِ، وَلَيْسَ مِمَّا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ فَقُلْتَ: إِنْ أَصَبْتُ فِي سَفَرِي هَذَا، فَلِلْفُضْلِ كَذَا، وَلَقِمْ كَذَا، وَلَتَعْبِدَ اللَّهُ كَذَا !! قَالَ: قَوْلَ الَّذِي يَتَكَبَّرُ بِالْحَقِّ، مَا عَلِمَ يَهْدِي أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي وَغَيْرَهَا، وَإِنِّي لَاعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٣١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَلَّقَ رَجَالٌ يَوْمَ الْحُنَيْنِيَّةِ، وَقَصَّرَ آخَرُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ! قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالُوا: فَمَا بَالُ الْمُحَلِّقِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَظَاهَرَتْ لَهُمُ الرَّحْمَةُ! قَالَ: لَمْ يَشْكُوا، قَالَ: فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٣١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَعَرَّقَ كَفًّا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [رِاجِع: ٢١٨٨]

٣٣١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا، أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ فِي كُوبٍ مَصْبُوغٍ بِرِغْرَقَانٍ قَدْ غَسَلَ، لَيْسَ فِيهِ تَفَضُّعٌ وَلَا رَدُّعٌ.

عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا، وَكَانَتْ لَيْتَهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْقَشَلَ، فَقَالَ: آتَامُ الْعُلَامِ! وَأَنَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: فَسَمِعْتَهُ قَالًا فِي مَصَلَاةٍ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا.

٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ أَبِي بَشْرٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ صِبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَرَادَتْ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِطِي عِنْدَ إِحْرَامِكَ: مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتِي، فَإِنَّ ذَلِكَ لِي.

٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَنَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ الْأَفْرَجُ بِنَ حَابِسٍ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَّةَ الْحَجِّ أَوْ فِي كُلِّ عَامٍ! قَالَ: لَا، بَلْ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ قَطَّعُ. [رِاجِع: ٣٣٠٤]

٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَرُوحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِهِ، إِلَى مَنَى لَيْلَةَ النَّحْرِ، فَوَمِنَا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ. [رِاجِع: ٢١٢٧]

٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ شُعْبَةَ، قَالَ: رَأَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَجُلًا سَاجِدًا، قَدْ ابْتَسَطَ ذِرَاعِيهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا يُرِيضُ الْكَلْبُ! رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَجَدَ، رَأَيْتَ يَأْيَاضَ إِبْطِئِهِ. [رِاجِع: ٢١٠٣]

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَحَمَادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، الْعَمْتِيُّ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جُنْتُ أَنَا وَالْفُضْلُ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَ الْخَطَّابُ (يَعْنِي حَمَادًا): فِي قَضَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، فَمَرَرْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَحْنُ عَلَيْهِ، حَتَّى جَاوَزْنَا عَامَةَ الصَّفِّ، فَمَا نَهَانَا وَلَا رَدَّنَا. [رِاجِع: ٣٠١٩]

٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ شُعْبَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْمَسُورُ بِنِ مَخْرَمَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (٣٥٣/١) يَمُودُهُ، فِي مَرَضٍ مَرَضُهُ، فَوَآى عَلَيْهِ تَوْبَ اسْتَبْرَقَ، وَسَبَّحَ يَدَيْتِهِ كَأَنَّهُ عَلَيْهِ تَمَائِيلُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا هَذَا الْكُوبُ الَّذِي عَلَيْكَ! قَالَ: وَمَا هُوَ! قَالَ: اسْتَبْرَقَ! قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ، وَمَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ إِلَّا لِلتَّجْوِيزِ وَالتَّكْبِيرِ، وَلَكِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذَا الْكُأُونُ الَّذِي عَلَيْهِ الصُّورُ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا تَرَى كَيْفَ أَحْرَقَهَا بِالنَّارِ !! [رِاجِع: ٢١٢٤]

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي طَلْحَةَ، عَنِ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جَوَابِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بَرَّةَ، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْمَهَا، فَمَسَّاهَا جَوَابِيَّةَ، فَمَرَّ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ فِي مَصَلَاةٍ تُسَبِّحُ اللَّهَ، وَتَدْعُوهُ، فَانطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَقَالَ أَيَا

٣٣١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ) عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . . . مِنْهُ. [انظر: ٣٤١٨]

٣٣١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ (٣٥٤/١) الْحَجَّاجِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْجِبُهُ فِي يَوْمِ الْعِيدِ أَنْ يُخْرِجَ أَهْلَهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا فَصَلَّى بِغَيْرِ آدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ الرَّجَالُ، ثُمَّ آتَى الْفَتَانَ فَحَطَبَهُمْ، ثُمَّ أَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَرَأَةَ تَلْقَى نَوْمَتَهَا، وَخَاتَمَهَا، تُعْطِيهِ بِلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ.

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ تَجْتَمِعُونَ فِيهِ، سَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَوَاحِدَى وَعِشْرِينَ، وَقَالَ: وَمَا مَرَرْتُ بِمَلَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ لِكَلِمَةٍ أَسْرَى بِي، إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَابَةِ يَا مُحَمَّدُ.

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَرَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَتَحَنُّنًا مِنْهُ لَا تَخَافُ شَيْئًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٥٢]

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَكْحَلَةٌ، يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ. [انظر: ٣٣٢٠]

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِسَرَفٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ دَخَلَ بِهَا بَعْدَ مَا رَجَعَ بِسَرَفٍ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ عِبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَكْتَحِلُ بِالْأَثْمَدِ كُلِّ لَيْلَةٍ قَبْلَ أَنْ يَتَأَمَّ، وَكَانَ يَكْتَحِلُ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ. [راجع: ٣٣١٨]

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ سَمَكَةَ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، «كُتِمَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٤٦٣]

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عِبَادِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُكَ، وَوَقْتُ النَّبِيِّينَ قَبْلَكَ، صَلَّى بِهِ الظُّهْرُ، حِينَ كَانَ الْيَوْمُ يُبْقَدُ الشُّرَاكُ، وَصَلَّى بِهِ الْمُتَرَبِّبُ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمَ، وَحَلَّ الطَّعَامَ وَالشُّرَابَ. [راجع: ٣٠٨١]

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابَتٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَدِينَةِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا مَطَرٍ. قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِي لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ. [راجع: ١٩٥٣]

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَاتَمِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَصَامَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ قَوَصًا، قَالَ: فَصُمْتُ قَوَصَاتًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَصُمْتُ خَلْفَهُ، أَوْ عَنِ شِمَالِهِ، فَادَارَنِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلِيعَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْمَنْزِيلِ «السَّجْدَةَ»، وَ «هَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: وَفِي الْجُمُعَةِ بِالْجُمُعَةِ، وَالْمُنَاقِقِينَ. [راجع: ١٩٩٣]

٣٣٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلِيعَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَغْرِبِ: «الْمَنْزِيلَ» «السَّجْدَةَ»، وَ «هَلْ آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ». [راجع: ١٩٩٣]

٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي كِسَاءٍ، يَقْبَعِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَيُرْدِمَا. [راجع: ٣٣٢٠]

٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَدَبَّرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ سَجَدَ، وَكَانَ يُرَى بِيَاضَ إِبْطِئِهِ إِذَا سَجَدَ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ أَصِلْ الرُّكْعَتَيْنِ، فَرَأَنِي وَأَنَا أَصْلِيهِمَا، فَدَنَّا، وَقَالَ: أَتُرِيدُ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرَبْعًا؟ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢١٣٠]

٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَرَقَمِ بْنِ شُرْحَبِيلِ الْأَوْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ جَاءَ، أَخَذَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، مِنْ حَيْثُ كَانَ بَلَّغَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ. [راجع: ١٠٠٥]

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثَّانَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: أُرْسَلْتَنِي أَمِيرًا مِنَ الْأَمْرَاءِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي؟ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُتَوَاضِعًا مُتَبَدِّلًا، مُتَحَشِّعًا، مُتَرَسِّلًا، مُضْطَرِعًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، لَمْ يَخْطُبْ خُطْبَكُمْ هَذِهِ. [راجع: ٢٠٢٩]

٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ بَكْرِ بْنِ الْأَخْطَسِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَضَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَلَاةَ الْحَضَرِّ أَرَبْعًا، وَفِي السُّعْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَالْخَوْفِ رَكْعَةً، عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٢٤]

٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ كَابَتٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عِيدِ



فَطَرٍ، أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا، وَلَا بَعْدَهُمَا. [رابع: ١٥٣٣]

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، يُقَصِّرُ الصَّلَاةَ. [رابع: ١٥٢٢]

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرَجْتُمْ فَأَنْفِرُوا. [رابع: ١٩٩١]

٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يَوْمَ الْخَيْسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَيْسِ!! ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى دُمُوعِهِ عَلَى خَدَيْهِ تَحَدَّرَ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوَالِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَوْنِي بِاللُّوْحِ وَالِدَوَاةِ، أَوْ الْكُفِّ، أَكْتَبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَقَالُوا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَهْجُرُ. [رابع: ١٩٣٥]

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُبَدِّلُهُ فِي سَقَاءٍ. [رابع: ١٩٦٣]

٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالذَّبُورِ. [رابع: ٢٠١٣]

٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَا عَنَ بِالْحَمَلِ.

٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْعَبْسِيُّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْفَضْلِ، أَوْ أَحَدَهُمَا عَنْ الْأَخْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الرَّاحِلَةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ. [رابع: ١٨٣٣]

٣٣٤١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَعَلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَطِيعَةً حَمْرَاءً. [رابع: ٢٠٧١]

٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ ابْنِ خَنِيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِيَابِكُمْ الْيَاسِرُ، فَالْبَسُوهَا أَحْيَاءً وَكَفُّوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْأُمْدُ. [رابع: ٢٠٤٧]

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ<sup>(٦)</sup>، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَيْمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تَسْتَأْمِرُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِفْرَارُهَا. [رابع: ١٨٨٨]

٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ (٣٥٦/١) إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مَهْرِ الْبَيْعِيِّ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ، وَتَمَنُّ الْخَمْرِ. [رابع: ١٥٩٤]

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: تَمَنُّ الْكَلْبِ، وَمَهْرُ الْبَيْعِيِّ، وَتَمَنُّ الْخَمْرِ، حَرَامٌ. [رابع: ١٥٩٤]

٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ قَالَ: لَا تَرَى أَنَّهُمْ يَتَاوَعُونَ بِاللَّحْبِ، وَالطَّعَامَ مُرْجَأٌ. [رابع: ١٨٤٧]

٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَسْمُومٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ عَامَ الْحَدِيثِ، مَرَّ بِرَيْثِشَ، وَمَمَّ جُلُوسٌ فِي دَارِ التَّدْوَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ هَؤُلَاءِ قَدْ تَحَدَّثُوا أَنْتُمْ هَذَا، فَأَرْمُوا إِذَا قَدِمْتُمْ ثَلَاثًا قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا رَمَلُوا ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَنْ يَبْهَمَ هَذَا، مَارِضِي هَؤُلَاءِ بِالْمَضِيِّ حَتَّى سَمَوْا سَعِيًّا.

٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَتَبَ إِلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُدْعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ. [رابع: ٣١٨٨]

٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ شُعْبَةَ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ مُسَافِرًا، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [رابع: ٢١٥٩]

٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَكِينِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يُلَاحِظُ امْرَأَةً عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، هَكَذَا يَدُهُ عَلَى عَيْنِ الْعِلَامِ، قَالَ: إِنْ هَذَا يَوْمٌ مِنْ حَفَظَ فِيهِ بَصْرَةٌ، وَسَلَاةٌ، غُفِرَ لَهُ. [رابع: ٣٠٤٢]

٣٣٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، سَلْ أُمَّكَ، أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ أَبُوكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَحَلَّ! [رابع: ٢١٧٧]

٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ عَرَقًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [رابع: ١٩٨٨]

٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّ عُمَرَ، سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ نُعِيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَفَسَهُ. [رابع: ٣٢١١]

٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٣٣٥٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيًّا، قَالَتْ عَائِشَةُ: نَدْعُوكَ يَا أَبَا بَكْرٍ! قَالَ: ادْعُوهُ، قَالَتْ حُصَّةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَدْعُوكَ عُمَرُ! قَالَ: ادْعُوهُ، قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَدْعُوكَ الْعَبَّاسَ، قَالَ: ادْعُوهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمَّ يَرِ عَلِيًّا، فَسَكَتَ، فَقَالَ عُمَرُ: قُومُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ حَصْرٌ، وَمَتَى مَا لَا يَرَاكَ النَّاسُ يُكَيِّرُونَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ! فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ، مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَحْطَانُ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ سَبَّحُوا أَبَا بَكْرٍ، فَلَهَبَ يَتَأَخَّرُ، قَاوَمَا إِلَيْهِ، أَيَّ مَكَانِكَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى جَلَسَ، قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتِمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتِمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ (٣٥٧/١) مِنْ حَيْثُ بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ، وَمَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتِمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتِمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ. [راجع: ٢٠٥٥]

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا حَبِجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَرْقَمِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ...! فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: مَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، حَتَّى تَقْلُ جِدًا، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَإِنْ رَجَلَيْهِ تَحْطَانُ فِي الْأَرْضِ، فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُوصِ. [راجع: ٢٠٥٥]

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَحْتَوُونَ، وَقَدْ قَرَأْتُ مُحْكَمَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٢٢٣]

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ فِطْرِ، أَوْ أَرْضَحِي، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ٢٠١٢]

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الرَّجُلِ يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ! فَقَالَ: يَقُومُ عَنْ نِسَارِهِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي سَمِيعُ الزِّيَّاتِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ، فَخَذَّ بِهِ. [راجع: ٣٣٦١]

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ مُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مِنْذُ عَصَارِ النَّخْلِ

(قَالَ): وَعَصَارُ النَّخْلِ: أَنَهَا إِذَا كَانَتْ تُؤَبَّرُ تُعْفَرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، لَا تُسْقَى بَعْدَ الْإِبَارِ) فَوَجَدْتُ مَعَ أَمْرَاتِي رَجُلًا، وَكَانَ زَوْجَهَا مُصَفَّرًا، حَمْنًا، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَالَّذِي رُمِيتُ بِهِ خَذَلَ إِلَى السَّوَادِ، جَعَدَ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ يَنْتِمْ لِمَنْ لَاعَنَ يَنْتِمَا، فَجَاءَتْ بَرَجِلٌ يُشَبِّهُ الَّذِي رُمِيتُ بِهِ. [راجع: ٣١٠٦]

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ الْمُشْرِكُ حَتَّى يُطْعَمَ. [راجع: ٢٢٢٧]

٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُتَبِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَنًّا، وَمَنْ أَتَى الصَّيْدَ عَقْلًا، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ التَّنَنَ.

٣٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَمَنْ مَعَهُ سَنَةٌ عَشْرَ شَهْرًا، ثُمَّ حَوَّكْتَ الْقِبْلَةَ بَعْدَ، قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جُعِلَتْ الْقِبْلَةُ نَحْوَ الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، ثُمَّ حَوَّكْتَ الْقِبْلَةَ بَعْدَ. [راجع: ٢٢٥٢])

٣٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي النَّجْمِ، عَنْ هَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قُرْدٍ، صَفًّا خَلْفَهُ، وَصَفًّا مُوَاوِزِي الْعُدُوِّ، وَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ دَخَبَ هَوْلَاءَ إِلَى مَصَافِ هَوْلَاءَ، وَجَاءَ هَوْلَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ، رُكْعَتَيْنِ، وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رُكْعَةٌ. [راجع: ٢٠١٣]

٣٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ (أَبِي) ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لَجَبْرِيلَ: مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْرَمًا تَزُورُنَا، قَالَ: فَتَرَكْتُ: «وَمَا تَنْتَزِرُنَا إِلَّا بِأَمْرٍ رُبِّكَ لَهُ مَا يَنْبَغُ أَيْدِينَا وَمَا خَلَقْنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رُبُّكَ نَسِيًّا» قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٢٠٤٣]

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ مُرْسَلًا، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ (٣٥٨/١) أَسَدُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٩٠٧]

٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ! فَقَالَ: خَلَقَهُمُ اللَّهُ حِينَ خَلَقَهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ١٨٤٥]

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ:

إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَأَذْكُرُوا اللَّهَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: رَأَيْنَاكَ تَتَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْمَعُكَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ (٣٥٩/١) (وَلَمْ يَشْكُ إِسْحَاقُ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ)، فَتَتَاوَلْتُ مِنْهَا عَقْفُودًا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكْتَمْتُ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنظَرًا أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءَ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ! قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتُ إِلَى إِخْدَاهُنَّ اللَّذَّهْرَ، كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ. [إرجاع: ٣٣٧١]

٣٣٧٥ - قَالَ قُرَاتٌ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ نَسْتَجِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يُنْظِرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشُّقِّ الْأَخْرَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْتَثَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَقَاحُجُّ عَنْهُ! قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ. [إرجاع: ١٨٩٠]

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: لَا أَدْرِي أَسَمِعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، (أَوْ بِنْتِهِ) عَنْهُ، قَالَ: آتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَقَةٍ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَانًا، وَقَالَ: أَنْظِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقَةٍ، وَبِعِثْتَ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ بَلْبَنَ، فَشَرِيَهُ. [إرجاع: ١٨٧٠]

٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ مَرَّةً: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحَدُ ابْنَيْ الْعَبَّاسِ، إِمَّا الْفَضْلُ، وَإِمَّا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي (قَالَ يَحْيَى: وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: أَبِي) كَبِيرٌ وَلَمْ يَحُجَّ، فَإِنِ آتَا حَمَلْتُهُ عَلَى بَعِيرٍ لَمْ يَبْتَثْ عَلَيْهِ، وَإِنِ شَدَّدْتَهُ عَلَيْهِ لَمْ أَسْنُ عَلَيْهِ، أَقَاحُجُّ عَنْهُ! قَالَ: أَكُنْتُ قَاضِيًا دُونَكَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْجُجْ عَنْهُ. [إرجاع: ١٨١٢]

٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ سَمِعَهُ مِنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ آتَيْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَغَفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ. [إرجاع: ٣٧١٠]

٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَتْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ، وَلَمْ يَدَعْ أَحَدًا يَرِيئُهُ، فَذَمَّ النَّبِيُّ ﷺ، مِيرَاثُهُ إِلَى مَوْلَى لَهُ أَعْتَقَهُ الْمَيْتَ، هُوَ الَّذِي لَهُ وَلَاؤُهُ، وَالَّذِي أَحْتَقُ. [إرجاع: ١٩٣٠]

٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُهَنْجَلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ، أَوْ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلَفُوا فِي الثَّمَارِ، فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، وَوَقْتُ مَعْلُومٍ. [إرجاع: ١٨٦٨]

٣٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بِنْتُ ابْنِ قُدَامَةَ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ. [إرجاع: ٢٤٢٦]

٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنْتِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثَّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: لَا نَظَرْنَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَرَحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَادَةٌ، قَامَ فِي طَوْلِيهَا، وَتَامَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، أَوْ قَبْلَهُ، أَوْ بَعْدَهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَاتِ الْعَشْرَ الْأَوَّلَى مِنْ آلِ عِمْرَانَ، حَتَّى خَتَمَ، ثُمَّ قَامَ فَاتَى شَيْئًا مَعْلُومًا، فَأَخَذَ قَرُوضًا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَكُنْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ، فَكُنْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بَأُذُنِي، فَجَعَلَ يَسْلِفُهَا، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ. [إرجاع: ١٩١١]

٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَأْوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَدَعًا رَجُلًا فَسَارَهُ، فَقَالَ: مَا أَمْرَتُهُ! فَقَالَ: أَمْرُهُ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَإِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَّمَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَصَبَّتْ. [إرجاع: ٢٠٤١]

٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَمَّيْتُ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ. [رِاجِع: ١٨٤٠]

٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: هَكَذَا، فَأَخَذَ بِرَأْسِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [رِاجِع: ١٨٤٣]

٣٣٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَعَرَضُوا عَلَيْهِ الْوَضُوءَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَمَرْتُ بِالْوَضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. [رِاجِع: ٢٥٩٩]

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ فَقَالَ: أَصْلِي فَأَتَوْضَأُ. [رِاجِع: ١٩٣٢]

٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ، كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَعَدْبٌ، وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَغْفِدَ شَعِيرَتَيْنِ، أَوْ قَالَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَعَدْبٌ، وَلَنْ يَغْفِدَ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَكْرَهُونَهُ، صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْأَثَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي الرِّصَاصَ. [رِاجِع: ١٨٦٦]

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا بِسِرْفٍ، وَمَاتَتْ بِسِرْفٍ. [رِاجِع: ٢٢٠٠]

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْجَدِّ: أَمَا الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَأَخَذْتُهُ، فَإِنَّهُ قَضَاهُ أَبَا، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ.

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الطُّغْرَيْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، قَرَأْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ، قَرَأْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ (٣٦٠/١). [رِاجِع: ٢٥٨١]

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي السُّجُودِ فِي ص: لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْجُدُ فِيهَا. [رِاجِع: ٢٥٧١]

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا، عَنِ السَّجْدَةِ الَّتِي فِي ص! فَقَالَ: نَعَمْ، سَأَلْتُ عَنْهَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْفَرَا هَذِهِ الْآيَةَ: «وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ

٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: أَنْبِئْتُ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَجَاءَهُ الْمَلَكُ بِهَا، حَتَّى أَتَتْهُ إِلَى مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَضَرَبَ بِعَقِبِهِ، فَقَارَتُ عَيْنًا، فَعَجَلْتُ الْأَنْسَانَةَ، فَعَجَلْتُ تَفْدُحَ فِي شَتْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهُا عَجَلْتُ، لَكَانَتْ زَمْزَمَ عَيْنًا مَعِينًا. [رِاجِع: ٢٢٨٥]

٣٣٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الْقُبَّةِ لِلصَّائِمِ! فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصِيبُ مِنَ الرُّؤُوسِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [رِاجِع: ٢٢٤١]

٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... فَذَكَرَهُ. [رِاجِع: ٢٢٤١]

٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ! فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحْرَمِ، فَأَعِدْهُ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنْ تَاسِعَةٍ، فَأَصْبِحْ صَائِمًا، قَالَ يُونُسُ: قَائِمْتُ عَنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: أَكْذَابُ صَامِ مُحَمَّدٍ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [نظف: ٢١٣٥]

٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي رَجُلٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنَعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ الصَّابُونَ! قَالَ: فَأَيُّ لَأُحَدِّثُكَ إِلَّا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَعْدَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ يَنْفُخُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَ: قَرَّبْنَا لَهَا الرَّجُلَ رِيوَةً شَدِيدَةً، فَأَصْفَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ! إِنْ آتَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. [رِاجِع: ٢٨١١]

٣٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نَحِلَّ، فَحَلَلْنَا، فَلَبِستِ الثَّيَابَ، وَسَطَعَتِ الْعَجَامِرُ، وَنَكِحَتِ النِّسَاءَ. [رِاجِع: ٢٢٤١]

٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، قَالَ: قَالَ طَاوُسُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَكَانَتْهُ اسْتَقْبَلُ زَوَايَاهُ.

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا ثَيْبٌ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فِي السَّفَرِ، وَالْحَضَرِ.

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنِ، فَشَرِبَهُ. [إرجاع: ٢٥١٧]

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا أَمْرَانُ يَقْرَأُ فِيهِ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمْرَانُ يَسْكُتُ فِيهِ: «وَمَا كَانَ رَيْكَ نَسِيًّا» وَ«لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ». [إرجاع: ١٨٨٧]

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [إرجاع: ٢٢٠٠]

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّمَسُّوهُمَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةِ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةِ، تَبْقَى أَوْ سَابِعَةِ تَبْقَى (٣٦١/١). [إرجاع: ٢٠٥٢]

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْجَعْفَدُ صَاحِبُ الْحُلِيِّ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِ مِثَّةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أَسْمَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ سِتَّةٌ وَاحِدَةٌ. [إرجاع: ٢٠٠١]

٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ مِنْ كَيْفٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [إرجاع: ٢٥٥٤]

٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، بِالْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. [إرجاع: ١٩٩٣]

٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُسَمَّى مَغِيثًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ يَتَّبِعُنِي فِي سَكِّ الْمَدِينَةِ، يَعْصُرُ عَيْنَيْهِ عَلَيْهَا، قَالَ: فَفَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَرْبَعَ فَضَيَاتٍ: (فَضَى أَنْ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ)، وَخَيْرَهَا وَأَمْرَهَا أَنْ تَعْتَدَ، (قَالَ هَمَّامٌ مَرَّةً: عِدَّةُ الْحُرَّةِ)، قَالَ: وَتَصَدَّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَاهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [إرجاع: ١٨٤٤]

٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا آبَانُ بْنُ يُرَيْدٍ الْمَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَ- عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ أَنْوَأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمُ الْأَشْجُ أَخُو بَنِي عَصْرٍ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَيْبَعَةٍ، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مَضَرٌّ، وَأَنَا لَا نَصَلَ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَتَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا! فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَتَهَاظُمَ: عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ يَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَنْ يُحِبُّوا الْيَتِيمَ، وَأَنْ يَطُفُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَنَاقِمِ، وَتَهَاظُمَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ الشَّرْبِ فِي الْحَتَمِ، وَالِدَبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْقَتِ، فَقَالُوا: فَمِمَّ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَسْقِيَةِ الْأَدَمِ، الَّتِي يَلَاثُ عَلَى أَوْأَاهِهَا (انظر: ٣٤٠٧)

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَذْكُرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ، أَنْوَأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمُ الْأَشْجُ أَخُو بَنِي عَصْرٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [إرجاع: ٣٤٠٦]

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ) عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍوَ عَنِ الْوَتْرِ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ: وَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [إرجاع: ٢٨٣٧]

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالِي تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بِبِلَاتَيْنِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَخَذَهُ طَعَامًا لِأَهْلِهِ. [إرجاع: ٢١٠٩]

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ يُرَيْدِ الْقَارِسِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّوْمِ، زَمَنَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَكَانَ يُرِيدُ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّوْمِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي، فَمَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ، فَقَدْ رَأَى، فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَتَعْتَّ تَنَا هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي رَأَيْتَ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، جَسَمُهُ وَلَحْمُهُ، أَسْمَرٌ إِلَى الْبَيَاضِ، حَسَنُ الْمُضْحَكِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدَمَاتٌ لِحْيَتِهِ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، حَتَّى كَادَتْ تَمْلَأُ نَحْرَهُ. قَالَ عَوْفُ: لَا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا مِنَ النَّعْتِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوِ رَأَيْتَهُ (٣٦٢/١) فِي الْبِقِظَةِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَتَعْتَّ فَوْقَ هَذَا.

٣٤١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَرَتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ. [إرجاع: ١٨٥٢]

٣٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [رَاجِع: ٢٥٦١]

٣٤١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [رَاجِع: ١٩١٩]

٣٤١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ، يَرَى بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ. [رَاجِع: ٢٤٠٥]

٣٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ [إِلَيْهِ] مِنْ رَيْقِ الْمُشْرِكِينَ. [رَاجِع: ١٩١٩]

٣٤١٦ - حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ، عَنْ سَلَمٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا مَسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدْ أَحَقَّتْهُ بَعْصِيَّتِي، وَمَنْ أَدْعَى وَلَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ، فَلَا يَرِثُ، وَلَا يُوْرَثُ.

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَدَامَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِمَارًا وَحَشِي، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ لَقَبَلْتَاهُ مِنْكَ. [رَاجِع: ٢٥٣٠]

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ، مَا لَمْ يَكُنْ بِهِ نَفْضٌ، وَلَا رِزْغٌ. [رَاجِع: ٣٣١٤]

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ، دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْهُمْ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ ابْنِ أَخِيكَ يَشْتُمُ الْهَتَمَاتِ، يَقُولُ وَيَقُولُ، وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ فَأَنَّهُ، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ أَبُو طَالِبٍ، وَكَانَ قُرْبَ أَبِي طَالِبٍ مَوْضِعَ رَجُلٍ، فَخَشِيَ أَنْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عَمِّهِ أَنْ يَكُونَ أَرْقَ لَهُ عَلَيْهِ، فَوَسَّي، فَجَلَسَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، لَمْ يَجِدْ مَجْلِسًا إِلَّا عِنْدَ الْبَابِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ قَوْمَكَ يَشْكُونَكَ، يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَشْتُمُ آلَهُمْ، وَيَقُولُونَ، وَيَقُولُونَ وَيَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ! فَقَالَ: يَا عَمُّ، إِنِّي إِنَّمَا أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمْ بِهَا الْعَجَمُ الْجَزِيَّةَ، قَالُوا: وَمَا هِيَ؟ أُنَعِمُ وَأَبِيكَ عَشْرًا، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَقَامُوا وَهُمْ يَنْفَعُونَ نِيَابَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: ﴿اجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَنَشِيءٌ عَجَابٌ﴾ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لَمَّا يَدْعُرَا عَدَابٌ﴾. [رَاجِع: ٢٠٠٨]

٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَنْتُمْ أُمَّرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَقْضِيهِ عَنْهَا! قَالَ: أَرَأَيْتَكَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ، كُنْتَ [تَقْضِيهِ]! قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى. [رَاجِع: ١٨٨١]

٣٤٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ يَعْنِي، ابْنَ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْضَلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَيُّمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَبِكُرْسِيِّهَا فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتِهَا إِفْرَارُهَا. [رَاجِع: ١٨٨٨]

٣٤٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَمُحَمَّدُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَعْلَمُونَ أَوْلَى! قَالُوا: قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَا، بَلْ هِيَ الْآخِرَةُ، كَانَ يُعْرَضُ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ (٣٦٣/١) فَتَهَنَّدَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِمَ مَا نَسَخَ مِنْهُ، وَمَا بَدَّلَ.

٣٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الصَّوْفَاءِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَكَّابِ يَقْتُلُ، يُودَى لِمَا أَدَى مِنْ مَكَّابَتِهِ دِيَةَ الْحَرِّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْعَبْدِ. [رَاجِع: ١٩٤٤]

٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الصَّوْفَاءِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، فَمَرَّ شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: شَرْحِبِيلُ أَبُو سَعْدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعْدٍ، مَنْ آتَى جَنَّتَ! فَقَالَ: مَنْ عِنْدَ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثَنِي حَدِيثٌ، فَقَالَ: لِأَنَّ يَكُونُ هَذَا الْحَدِيثَ حَقًّا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُزْمُ النَّعْمِ، قَالَ: حَدَّثْتُ بِهِ الْقَوْمَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَدْرَكَ لَهُ ابْتِئَانٌ، فَيُخْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحَبْتَاهُ، أَوْ صَحَبَهُمَا، إِلَّا دَخَلَتْهُ الْجَنَّةُ. [رَاجِع: ٢١٠٤]

٣٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَ جِبْرِيلَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [رَاجِع: ٢٠٢٢]

٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُمَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ ابْنَ حُثَيْمٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْنَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِسَاؤُ مِنْ نِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ، فَأَنَّهُمَا مِنْ خَيْرِ نِيَابِكُمْ، وَكُنْتُمَا فِيهَا مَوْتَاكُم، وَإِنْ خَيْرَ أَحْضَاكِكُمْ الْأَمِيدُ، إِنَّهُ يَبِيْتُ الشَّعْرَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ. [رَاجِع: ٢٠٤٧]

٣٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا تَائِعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَلَوْ أُعْطِيَ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادْعَى النَّاسُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَدِمَاهُمْ. [راجع: ٣١٨٨]

٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ الْمَطَّارِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ. [راجع: ٢٢٠١]

٣٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَمَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، (قَالَ عَمَّانٌ: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا يُوحَى إِلَيْهِ، وَمَاتَ وَهُوَ أَيْنُ ثَلَاثَ وَسِتِّينَ سَنَةً.

٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذَمٍ فَلَمَّا صَنَعَ الْمَنِيرَ، فَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنَ الْجِذَعِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهُ، فَسَكَنَ، وَقَالَ: لَوْلَمْ أَحْتَضِنَهُ، لَحَنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٣٦]

٣٤٣١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ... مِنْهُ. [راجع: ٢٢٣٧]

٣٤٣٢ - حَدَّثَنَا الْخُرَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذَعِ النَّخْلَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٢٣٦، ٢٢٣٧]

٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَظْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ٢١٨٨]

٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ قَالَ: كَانَ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا قَتَلُوا قَتِيلًا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، آدُوا إِلَيْهِمْ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَإِذَا قَتَلَ بَنُو قُرَيْظَةَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ قَتِيلًا، آدُوا إِلَيْهِمْ الدِّيَةَ كَامِلَةً، فَسَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمُ الدِّيَةَ.

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ (٣٦٤/١) حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ وَمُجَاهِدٍ، وَعَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النِّسَاءَ وَالْحَائِضَ، تَغْتَسَلُ وَتُحْرَمُ وَتَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرَ.

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ قُسَيْبٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَسْجُدُ فِي (ص).

٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ قُسَيْبٍ، أَخْبَرَنَا رَشِيدُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّىتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَمَّتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ بَسَّارِهِ، فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ. [راجع: ١٩١١]

٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دُعِينَا إِلَى طَعَامٍ، وَفِينَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، وَمَقْسَمُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا وَضِعَ الطَّعَامُ، قَالَ سَعِيدٌ: كَلِّمُوكُمْ بَلْعَةً مَا قِيلَ فِي الطَّعَامِ! قَالَ مَقْسَمٌ: حَدَّثَ [أَبَا] أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مِنْ لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضِعَ الطَّعَامُ، فَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ وَسْطَهُ، وَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ، أَوْ حَافَتَيْهَا. [راجع: ٢٤٣٩]

٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا، يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرِو، أَنَّهُ شَهِدَ قَضَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ فَجَاءَ حَمَلٌ مِنْ مَالِكِ بْنِ النَّبَيْتَةِ، فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ، فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمَسْطَحٍ، فَقَتَلْتَهَا وَجَنَيْتَهَا، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ، فِي جَنَيْتِهَا بِعَثْرَةِ عَبْدِ، وَأَنْ تَقْتُلَ، وَقُلْتُ لِعَمْرُو: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، كَذَا وَكَذَا!! فَقَالَ: لَقَدْ شَكَّيْتُ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي، فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى.

٣٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَدَامًا أَبَا وَدِيعَةَ، أَنْكَحَ ابْنَتَهُ رَجُلًا، فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَاشْتَكَّتْ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَنْكَحَتْ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَاتَّزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ زَوْجِهَا، وَقَالَ: لَا تَكْرَهُهُنَّ، قَالَ: فَتَكَحَّتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَا لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَتْ ثَيِّبًا [انظر: ٣٤٤١]

٣٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... نَحْوَهُ وَزَادَ، ثُمَّ جَاءَهُ بُعْدٌ، فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ قَدْ مَسَّهَا، فَتَمَتَّعَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ يُمَانُهُ أَنْ يُحْلِلَهَا الرِّقَاعَةَ، فَلَا يَتِمُّ لَهُ نِكَاحُهَا مَرَّةً أُخْرَى ثُمَّ آتَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعَمَّرَ فِي خِلَافَتَيْهَا، فَتَمَّتَا حِلَاهُمَا. [راجع: ٣٤٤٠]

٣٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ أَفْقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، بِيَدِهِ، (ثُمَّ أَمَرَ) أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ. [انظر: ٣٤٤٣]

٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، بِإِنْسَانٍ قَدْ رِطَبَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ آخَرَ، بِسَيْرٍ أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: قُدِّهِ بِيَدِهِ. [انظر: ٣٤٤٢]

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُكْرِ الدَّبَاعَ، وَيَقُولُ: يُسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ. [رِاجِع: ٣٣٦٩]

٣٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ احْتَرَمَ مِنْ كَفِّ، فَأَكَلَ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [رِاجِع: ١٩٨٨]

٣٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جُنْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يُصَلِّي، أَنَا وَالْفَضْلُ، مُرْتَدِّعَانِ عَلَى اتَّانِ، فَقَطَعْنَا الصَّفَّ وَتَرَكْنَا عَنْهَا، ثُمَّ دَخَلْنَا الصَّفَّ، وَالِاتَّانُ تَمْرَيْنِ أَيْدِيهِمْ، لَمْ تَقْطَعْ صَلَاتَهُمْ، وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: كُنْتُ رَدِيفَ الْفَضْلِ عَلَى اتَّانِ، فَجِئْنَا وَبِئْسَ اللَّهُ ﷻ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنِي. [رِاجِع: ١٨٩١]

٣٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ، بَعَثَ الْكَعْبَةَ، لَمْ يَدْخُلْ، وَأَمْرُهَا قَمِيحٌ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ، فَقَالَ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ! وَاللَّهِ مَا اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ. [رِاجِع: ٣٠١٣]

٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: التَّسْوُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، أَوْ خَامِسَةِ تَبَقَى، أَوْ سَابِعَةِ تَبَقَى. [رِاجِع: ٢٠٠٢]

٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبْدُ لَبْنِي يَاصِغَةَ، وَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَجْرَهُ وَكَوْكَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ، قَالَ: وَأَمْرٌ مَوْلَاهِ أَنْ يُحَقِّقُوا عَنْهُ بَعْضَ خَرَاجِهِ. [رِاجِع: ٢٩٨٠]

٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (الْمُخْتَلِينَ) مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [رِاجِع: ١٩٨٢]

٣٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكُنْتُ مَعَهُ عَلَى بَسَارِهِ، فَأَخَذَ يَدِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ (٣٦٦/١) ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ، قَدَرٌ: «يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ». [رِاجِع: ٢٢٧٦]

٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: [خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ].

٣٤٦١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: [خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ،

٣٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَرْمُونٍ، فَقَالَ: رَمِيَانِي إِسْمَاعِيلُ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا

٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، يَقُولُ: يَجِيءُ الْمُقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آخِذًا رَأْسَهُ بِمَا قَالَ بِشِمَالِهِ، وَأَمَّا يَمِينُهُ، فَتُحْبَبُ أَوْلَادُهُ، فِي قَبْلِ عَرَشِ الرَّحْمَنِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا، فِيمَ قَتَلْتَنِي. [رِاجِع: ١٩٤١]

٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٦٥/١) كَانَ إِذَا سَجَدَ، يَرَى بِيَاضَ إِبْطِئِهِ.

٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجَّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [رِاجِع: ٢٤٠٥]

٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِمُوا، وَيَسْرُوا وَلَا تُسْرُوا، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ. [رِاجِع: ٢١٦٦]

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْمَدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي عِنْدَ بَاهِلِي مِنْ عَمَارِ النَّخْلِ، أَوْ أَعْقَارِهِ (قَالَ: وَعَمَارُ النَّخْلِ أَوْ إِغْفَارُهَا: أَنَّهَُا كَانَتْ تُؤْبَرُ، ثُمَّ تَمَرٌ، أَوْ تَمَرٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا تُسْقَى بَعْدَ الْإِبَارِ) قَالَ: فَوَجَدْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي، وَكَانَ زَوْجَهَا مُصْفَرًّا، حَمَشًا، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَالَّذِي رَمَيْتُ بِهِ، رَجُلٌ خَدَّلَ إِلَى السَّوَادِ، جَعَدٌ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ يَبْنَ، اللَّهُمَّ يَبْنَ، ثُمَّ لَاعَنَ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بَوْلِدٌ يُشْبِهُ الَّذِي رَمَيْتُ بِهِ. [رِاجِع: ٣١٠٦]

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَدَعَا بِمَاءٍ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى الْبُسْرَى.

٣٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَمْعَانَ الزَّيَّاتِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قُمْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى شِمَالِهِ، فَأَذَانِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [رِاجِع: ٢٣٦٦]

٣٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ لَمِيْمُونَ مَيْتَةً، فَقَالَ: أَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِبَاهِيهَا! قَالُوا: وَكَيْفَ وَهِيَ مَيْتَةٌ! قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ لِحْمَهَا.



الآن، يقطر رأسه ماءً، واضع يده على شبق رأسه، فقال: لو أن أشق على أمي لامرتهم أن يصلوها كذلك. [راجع: ١٩٦٦]

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَعَا جَمِيعًا. [راجع: ١٩١٨]

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

سُلَيْمَانَ الْأَخْوَنَ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ، فَذَكَرَ تَحْوِذَ سُلَيْمَانَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَعَدَدَكَ الْحَقِّ، وَقَوْلَكَ الْحَقِّ، وَقَاوُذَ الْحَقِّ، وَقَالَ: وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٣٧١٠]

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ

اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ (٣٦٧/١) الْبَشَرِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ جَبْرِيلُ، ﷺ، فَلَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي

سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَشَفَ، عَنِ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مَبْتُ بَرْدِ حِجْرَةٍ كَانَ مَسْجِي عَلَيْهِ، فَتَنظَرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَكَبَ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٣٠٩١]

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: وَيَمَسُّ طَبِيبًا، أَوْ ذَهَبًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ. [راجع: ٣٧٣٣]

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خَدَّاشٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى الْمُقَبَّرَةِ، وَهِيَ عَلَى طَرَفِهَا الْأُولَى، أَشَارَ يَدَهُ وَرَاءَ الضَّمِيرِ، أَوْ قَالَ: وَرَاءَ الضَّمِيرِ، شَكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، فَقَالَ: نَعَمْ الْمُقَبَّرَةُ هَذِهِ، قُلْتُ لِلَّذِي أَخْبَرَنِي: أَحْصَ الشَّعْبَ؟ قَالَ، هَكَذَا قَالَ، فَلَمْ يُخْبِرْنِي أَنَّهُ أَحْصَى شَيْئًا إِلَّا كَذَلِكَ، أَشَارَ يَدَهُ وَرَاءَ الضَّمِيرِ، أَوْ الضَّمِيرِ، وَكُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَحْصَى الشَّعْبَ الْمُقَابِلَ لِلْبَيْتِ.

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ

الكَرِيمِ، وَغَيْرُهُ، عَنِ مَقْسَمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَمَلَ فِي الْخَائِضِ نِصَابَ دِينَارٍ، فَإِنْ أَصَابَهَا، وَقَدْ آذَرَ الدَّمُ عَنَّا، وَلَمْ تَقْتَسِلْ، فَصِصْ دِينَارٌ كُلُّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٠٣٢]

فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، حَتَّى مَرَّ بِغَدِيرِ فِي الطَّرِيقِ، وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الطَّوْبَرَةِ، قَالَ: قَطَعْتُ النَّاسَ، وَجَعَلُوا يَمْدُونَ أَعْنَاقَهُمْ، وَتَتَوَقَّأْنَ أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَدَّ فِيهِ مَاءً، فَأَمْسَكَ عَلَى يَدِهِ حَتَّى رَأَى النَّاسَ، ثُمَّ شَرِبَ، فَشَرِبَ النَّاسُ. [راجع: ١٨٢٧]

٣٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ (قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ) ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدَ يَمْنِي عَطَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَتْ شَاةٌ أَوْ دَاجِنَةٌ لَأَخِي نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بَهَا، أَوْ مَسْكُهَا. [راجع: ٢٠٠٣]

٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوِّحَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ مَقْسَمٍ، أَنَّ مَوْلَى

مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَنَا عِنْدَ عُمَرَ، حِينَ سَأَلَهُ سَعْدُ، وَأَبْنُ عُمَرَ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَضَى عُمَرُ لِسَعْدٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ: يَا سَعْدُ، قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، وَلَكِنْ أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ، أَمْ بَعْدَهَا؟ قَالَ: فَقَالَ رُوِّحَ: أَوْ بَعْدَهَا؟ قَالَ: لَا يُخْبِرُكَ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَمَا أَنْزَلَتْ الْمَائِدَةُ، فَسَكَتَ عُمَرُ.

٣٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ أَبِي الْخَوَّارِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ عَرَقًا، أَتَاهُ الْمُؤَدَّبُ، فَوَضَعَهُ وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسْ مَاءً. [راجع: ١٩٩٤]

٣٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بَيْسَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَرَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: اتَدْرِي مِمَّا تَوَضَّأُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تَوَضَّأُ مِنْ أَنْوَارِ أَفْطَانِكُنَّهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَبَايَ مِمَّا تَوَضَّأْتَ، أَشْهَدُ لِرَأْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَكَلْتُ كَتَفَ لَحْمٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا تَوَضَّأُ، قَالَ: وَسُلَيْمَانُ حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: عَلِمِي، وَالَّذِي يُخْطَرُ عَلَيَّ بِأَلِي، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَنِي، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَسَلَّلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَذَلِكَ أَنِّي سَأَلْتُهُ عَنِ إِخْلَاءِ الْجَنِينِ جَمِيعًا.

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَيُّ حِينَ أَحَبَّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، إِمَامًا أَوْ خَلُوفًا؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَمَّتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ، قَالَ عَطَاءُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَمَا نَظَرُ إِلَيْهِ

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَبْقِيَصَهُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمِزْنَةِ الطَّعَامِ. [رِاجِع: ١٨٤٧]

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَتَلَقَى الرَّكْبَانُ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ.

قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ حَاضِرِ لِبَادٍ، قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِنْسَارًا. [رِاجِع: ٢٢٢٥]

٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ

عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَنْ رَأَيْتَ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، لَطَّانٌ عَلَى عُنُقِهِ أَقْبَحُ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَوْ فَعَلَ لَأَخَذْتَهُ الْمَلَأَكَةُ عَيْنًا. [رِاجِع: ٢٢٢٥]

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

فَلَاةٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: آتَانِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، أَحْسَبُهُ يُعْنِي فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَوَضِعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، حَتَّى وَجَدَتْ بُرْدَهَا بَيْنَ كَتِفَيْ، أَوْ قَالَ: نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، يَخْتَصِمُونَ فِي الْكُفَّارَاتِ، وَاللَّدْرَجَاتِ، قَالَ: وَمَا الْكُفَّارَاتُ وَاللَّدْرَجَاتُ؟ قَالَ: الْمَكْتُ فِي الْمَسَاجِدِ [بَعْدَ الصَّلَوَاتِ]، وَالْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَابْتِلَاغُ الْوَضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيْفَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَهَلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرَكْتُ الْمُشْكِرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بَعْدَ صَلَاتِكَ أَنْ تَبْقِيَصَ إِلَيْكَ، غَيْرَ مَشْوُونَ. قَالَ: وَاللَّدْرَجَاتُ: بَدَلُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامًا.

٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجْرِ، فَتَعَاهَدُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، وَمِنَّمَا التَّالِثَةُ الْأُخْرَى، لَوْ قَدَّرْنَا مُحَمَّدًا، فَمُنَّا إِلَيْهِ فَيَأْتِي رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَلَمْ نَعْرِفْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَبْكِي حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِيهَا، فَقَالَتْ: هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِكَ فِي الْحَجْرِ، قَدْ تَعَاهَدُوا أَنْ لَوْ قَدَّرُوا لَوْ قَدَّرُوا قَوْمًا إِلَيْكَ، فَتَقْتُلُوهُ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَبِيَّهُ مِنْ دَمِكَ، قَالَ: يَا بَنِيَّةُ، أَدْنِي وَضُوءًا قَتُوزًا، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: هُوَ هَذَا، هُوَ هَذَا، فَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَعَقَرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَقْرَعُوا إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ، وَلَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ قُرَابٍ،

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُتَكْرَّمُ أَنْ يَتَقَدَّمَ فِي صِيَامِ رَمَضَانَ، إِذَا لَمْ يُرْهِلْ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا لَمْ تَرَوْا الْهَلَالَ، فَاسْتَكْمَلُوا ثَلَاثِينَ لَيْلَةً. [رِاجِع: ١٩٣١]

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

(ح).

[وَرُوحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

يَزِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، [كَأَنَّ] يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَتَّقِي فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَوْ رَمَضَانَ. قَالَ رُوحٌ: أَوْ شَهْرَ رَمَضَانَ. [رِاجِع: ١٩٣٨]

٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: دَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَامٍ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَصُمْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قُرِبَ إِلَيْهِ حَلَابٌ فِيهِ لَيْثٌ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقُرِبَ مِنْهُ، فَلَا تَصُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ مُسْتَوُونَ بِكُمْ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ، وَرُوحٌ: إِنَّ النَّاسَ يَسْتَوُونَ بِكُمْ.

٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ

عَطَاءَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ دَعَا الْفَضْلَ . . . . . [رِاجِع: ٢٩٤٨]

٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتَ بِالذِّكْرِ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ، إِذَا سَمِعْتَهُ.

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتَّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّيَ مَطْوِعًا مِنَ اللَّيْلِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْقَرْيَةِ قَتُوزًا، فَقَامَ يُصَلِّي، فَصُتَّ لَمَّا رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ، فَتَوَضَّعَتْ مِنَ الْقَرْيَةِ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقَةِ الْأَيْسَرِ، فَأَخَذَ يَدَيْي مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي يَعْدِلُنِي كَذَلِكَ، مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، إِلَى الشَّقِ الْأَيْمَنِ. [رِاجِع: ٢٢٤٥]

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، وَعَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلَا أَحَدَكُمُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّقَرِ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: كَانَ إِذَا رَأَعَتْ الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِهِ، جَمَعَ (٣٦٨/١) بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا لَمْ تَنْزِعْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ سَارَ، حَتَّى إِذَا حَانَ الْمَغْرِبُ نَزَلَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ، وَإِذَا حَانَ الْمَغْرِبُ فِي مَنْزِلِهِ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا لَمْ تَجْعَلْ فِي مَنْزِلِهِ رَكْبًا، حَتَّى إِذَا حَانَ الْعِشَاءُ نَزَلَ، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الرَّجُلِ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ، أَيَطِيبُ! فَقَالَ: أَمَا آتَا، فَقَدْ رَأَيْتَ الْمَسْكَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمِنَ الطَّيْبُ هُوَ أَوْ لَا. [رابع: ٢٠٩٠]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي عَنِ الرَّكُوبِ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِنِ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا سَنَةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا، قُلْتُ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا مَاذَا! قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، فَخَرَجُوا حَتَّى خَرَجَتِ الْعَوَاتِقُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يُضْرَبُ عَنْدهُ أَحَدٌ، فَركبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَطَافَ وَهُوَ رَاكِبٌ، وَلَوْ نَزَلَ لَكَانَ الْمَشْيُ أَحَبَّ إِلَيْهِ. [رابع: ٢٠٢٩]

٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَسْرَتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، لَا نَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، نُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. [رابع: ١٨٥٢]

٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ سَلْمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّلَاةِ بِالطَّيْحَاءِ، إِذَا قَاتَنِي الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ! فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ، تِلْكَ سَنَةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [رابع: ١٨٦٢]

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَخَلْفَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقِيَتْهُ نَيْبِيذًا، فَشَرِبَ ثُمَّ تَوَلَّى فَضَلَّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنْتُمْ، وَأَجْمَلْتُمْ، فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، فَتَحْنُ لَا تُرِيدُ أَنْ نُتَغَيَّرَ ذَلِكَ. [نظر: ٣٥٢٨]

٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْمُونَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اتَّبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَبِيعَهُ، قَالَ مَسْعُورٌ: وَأَطَقَهُ قَالَ: أَوْ عَلَفًا. [رابع: ١٨٤٧]

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٣٧٠/١) مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [رابع: ١٨٣٨]

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْعَدَةِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلَّةَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. [رابع: ٢٤٩٨]

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْعَدَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنْ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْمَعَهَا، أَوْ يَلْمَعَهَا. [رابع: ١٩٢٤]

فَمَصَّبَهُمْ بِهَا، وَقَالَ: شَهِتَ الْوُجُوهُ، قَالَ: فَمَا أَصَابَتْ رَجُلًا مِنْهُمْ حَصَاةً، إِلَّا قَدْ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَأَفْرَأ. [رابع: ٣٦٢٢]

٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُمَانَ الْجَزَيْرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَأْيَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَرَأْيَةَ الْأَنْصَارِ، مَعَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ إِذَا اسْتَحَرَ الْقَتْلَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا يَكُونُ تَحْتَ رَأْيَةِ الْأَنْصَارِ.

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَسُئِلَ: هَلْ شَهِدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا قَرَأْتَنِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ ذَكَرِ كَبِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَوَعِظَ النِّسَاءَ وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَأَهْوَيْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحَلَوَقِهِنَّ فَتَصَدَّقْنَ بِهِ، قَالَ: فَدَعَمْتَهُ إِلَى بِلَالٍ (٣٦٩/١). [رابع: ٢٠٦٢]

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى أَنْ يَنْزِلَ الْأَبْطَحُ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَقَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عَائِشَةَ.

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُوَدِّي الْمَكَاتِبُ بِحِصَّةٍ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ عَبْدٍ. [رابع: ١٩٤٤]

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ مُنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، قَبِيتُ عَنْهَا، فَوَجَدْتُ لَيْلَتَهَا تَلُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النِّسَاءَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، حَشَنُهَا لَيْفٌ، فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى نَاحِيَةِ مِثْلِهَا، فَاسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَظَّرَ فَإِذَا عَلَيْهِ لَيْلٌ، فَسَجَّ وَكَبَّرَ حَتَّى نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَقَدْ ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، أَوْ قَالَ: ثَلَاثًا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى قَرْبَةٍ عَلَى شَجْبٍ فِيهَا مَاءٌ، فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَعِيَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذْنَيْهِ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ، (قَالَ زَيْدٌ: حِسْبَتُهُ قَالَ: ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، ثُمَّ أَتَى مِصْلَاهُ، فَكَفَّمَتْ وَصَنَعَتْ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَكَفَّمْتُ عَنْ بَسَارِهِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ بِصَلَاتِهِ، فَأَمَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ بِصَلَاتِهِ، لَقَيْتُ يَمِينَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَذَارَنِي حَتَّى أَقَامَتِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا رَأَى أَنْ عَلَيْهِ لَيْلٌ رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ دَنَا، قَامَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، أَوْ تَرَ بِالسَّابِغَةِ، حَتَّى إِذَا أَصَابَ الْفَجْرُ، قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ وَضَعَ جَبْهَةَ قَامٍ، حَتَّى سَمِعْتُ فَخِيفَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَانَهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى، وَمَا مَسَّ مَاءٌ قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ: مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ: أَمَا وَاللَّهِ، لَقَدْ قُلْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَهْ! إِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ، إِنَّهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ. [نظر: ٣٥٠٢]

تُوِّبَتْ أُمُّهُ، وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي تُوِّبَتْ، وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَقْتَضِي أَنْ تَصَدَّقَ عَنْهَا! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ خَائِيَةَ الْمَخْرُوفَةَ صَدَقَتْ عَنْهَا. [راجع: ٣٠٨٠]

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَقَدِمَ لَارْبِعَ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَصَلَّى بِنَا الصُّبْحِ بِالطَّحَاهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عَمْرَةً، فَلْيَجْعَلْهَا. [راجع: ٣٦٤١]

٣٥١٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ (٣٧١/١) ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: الْحَجَّ كُلَّ عَامٍ! فَقَالَ: لَا، بَلْ حَجَّةٌ، فَمَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ، لَمْ تَسْمَعُوا وَلَمْ تَطِيعُوا. [راجع: ٣٣٠٤]

٣٥١١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَمُنَّ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، الْحَجْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ عَيْنَانِ يَبْصُرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يُنطِقُ، يَشْهَدُ عَلَيَّ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ. [راجع: ٢٢١٥]

٣٥١٢ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابِيهِ اعْتَمَرُوا مِنْ جَمْرَانَةٍ، فَاضْطَبَعُوا، وَجَعَلُوا أَرْبَعَهُمْ تَحْتَ آبِطِهِمْ، وَوَضَعُوها عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، ثُمَّ رَمَلُوا. [راجع: ١٧٩٣]

٣٥١٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ: يَا بَنِي آدَمَ، يَا بَنِي هَانِمَ، تَعَجَّلُوا قَبْلَ زِحَامِ النَّاسِ، وَلَا يَرْمِسَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْعَقَبَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٩٩]

٣٥١٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا كَامِلٌ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَاتَّبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، قَالَ: فَرَأَيْتُمْ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَحَمَدَ اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَحْمَدَهُ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ سَجْدًا، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ فَكَانَ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْقِنِي، وَارزُقْنِي، وَاهْدِنِي.

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: تَرَأَيْتُمَا هَالِكِ شَهْرٍ رَمَضَانَ بِذَاتِ عَرَقٍ، فَأَرْسَلْنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَسْأَلُهُ، فَقَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِمَ مَدِينَةَ لِرُؤْيِيهِ، فَإِنْ أَغْمِيَ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ. [راجع: ٣٠٢٢]

٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَىكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ» قَالَ: شَيْءٌ أَرَىهُ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الْبَيْطَةِ، رَأَى بَيْنَهُ، حِينَ ذَهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [راجع: ١٩١٦]

٣٥٠١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح). وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ لِأَيِّ آدَمَ وَآدِيَا مَالًا، لَأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلَهُ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَاللَّهُ يُتَوَبُّ عَلَى مَنْ تَابَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنَ هُوَ أَمْ لَا!

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْمُعْتَرَةِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: آتَيْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَوَجَدْتُ لَيْلَتَهَا تَلِكُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ بَرِيدٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ الْأَوَّلُ، أَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَيْبَةً، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ لَهُ الصُّبْحُ، قَامَ فَصَلَّى الْوُتْرَ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ وَتْرِهِ أَمْسَكَ بَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ فِي نَفْسِهِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ لصلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَضَعَ جَبِيهَ، فَقَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ جَخِيْفَةَ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَنَبِهَهُ لصلَاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الصُّبْحَ. [راجع: ٢٤٩٠]

٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: مَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوِّفِي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ سَنَةً. [راجع: ٢٠١٧]

٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّهُ تُوِّبَتْ، أَتَيْتُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا! فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنْ لِي مَخْرُوفًا، وَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا. [راجع: ٣٠٨٠]

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَخَّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَصَلِّرَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ، إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ فِي الْإِقَاضَةِ.

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَمْتَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي نَذْرِ عَلَى أُمَّهُ تُوِّبَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَهُ عَنْهَا. [راجع: ١٨٩٣]

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ طَلْحَةَ الْإِيَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجْ، فَإِنْ خَيْرًا كَانَ أَكْرَمًا نِسَاءً. [راجع: ٢٠٤٨]

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَتَيْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ،

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ، مِنْ صُدَاعٍ وَجَدَهُ. [رابع: ٢١٠٨]

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى رَأْسِهِ. [رابع: ١٩٢٢]

٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى بِنَدَى الْحَلِيقَةِ، ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ جَانِبَ السَّنَامِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ آمَطَ عَنْهُ الدَّمَ، وَقَلَّدَهُ ثَمَلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْيَدْيَاءِ أَحْرَمَ، قَالَ: فَاحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بِالْحَجِّ. [رابع: ١٨٥٥]

٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [نظر: ٥٣٤، ٤٨١٨، ٤٩٦٦، ٦١٥٨]

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ (قَالَ عَفَّانٌ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى زَمْرَمَ، فَتَزَعْنَا لَهُ دَلْوًا، فَشَرِبَ، ثُمَّ مَجَّ فِيهَا، ثُمَّ أَلْفَرَعْنَا فِي زَمْرَمَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَعَلَّبُوا عَلَيَّهَا، لَتَزَعْتُ يَدَيْ.

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا شَانَ آلَ مَعَاوَةَ يَسْقُونَ الْمَاءَ وَالْعَسَلُ، وَالْأَنْفُلَانُ يَسْقُونَ اللَّبَنَ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيَّ، أَمِنْ بَعْضِ بَعْضٍ، أَوْ حَاجَةٌ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بِنَا بَعْضٌ، وَلَا حَاجَةٌ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا، وَرَدِيهِ اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقِيَتْهُ مِنْ هَذَا، يَعْنِي نَبِيَّ السَّقَايَةِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْتَمُوا. [رابع: ٣٤٩٥]

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِمَاءِ زَمْرَمَ فَسَقِيَتْهُ، فَشَرِبَ قَائِمًا. [رابع: ١٨٣٨]

٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي حَرِيظٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا، أَوْ عَلَى خَالَتَيْهَا. [رابع: ١٨٧٨]

٣٥٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّابُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [رابع: ٢٧٢٠]

٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

٣٥١٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتَوَفَّى، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِّينَ.

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِّينَ، ﷺ. [رابع: ٢٠١٧]

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَاضِرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَمْرٍو، عَنِ الْحَرَمِيِّ فِيهِ! فَقَالَ: نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ ابْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ، قَالَ الرَّجُلُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَيُّ جِرْتَنِي عَنْهُ! قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنْ مَلِكٍ.

٣٥١٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا تَزَلَّتْ آيَةُ الدِّينِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ أَدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ أَدَمَ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَخَرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ ذَائِرٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ يَعْزُضُهُمْ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا يَزْهَرُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، أَيُّ بَنِي هَذَا! قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدَ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، كَمْ عُمُرُهُ! قَالَ: سِتُونَ سَنَةً، قَالَ أَيُّ رَبِّ، زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَزِيدَهُ أَنْتَ مِنْ عُمُرِكَ، فَكَانَ عُمُرُ أَدَمَ الْفَتْحَ، عَامَ فَوْبَهُ لَمْ يَمُتْ مِنْ عُمُرِهِ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَكَتَبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ كِتَابًا، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ، فَلَمَّا حَضَرَ أَدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، آتَتْهُ الْمَلَائِكَةُ لِيُضِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ أَحَدٌ! قَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً! فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ وَهَيْتَهَا لِابْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: مَا قَعَلْتُ، وَلَا وَهَيْتُ لَهُ شَيْئًا، وَأَبْرَزَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَأَقَامَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ. [رابع: ٢٢٧٠]

٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَنَانَ الدَّوْلِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ، فَقَالَ الْأَعْرَجُ ابْنُ حَابِسٍ (٣٧٢/١) أَبَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ. [رابع: ٣٣٠٤]

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَاتَتْ شَاةٌ لِعَمِيونَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا! فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّ دَبَّاعَ الْأَدِيمِ طُهورُهُ. [رابع: ٢٠٠٣]

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، أَنَّ رَجُلًا آتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ بَسْتًا، أَوْ سَبَّحًا، قَالَ: مَا أَدْرِي أَرَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجَمْرَةَ بِسَبَّحٍ أَوْ سَبَّحًا!

٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَمَضَّضَ مِنْ لَبَنٍ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا. [راجع: ١٩٥١]

٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ مِنْ أَجْوَدِ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ يَدْرُسُهُ الْفُرْقَانَ، فَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، أَجْوَدَ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي بَشْرِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتَ عَادَ بِالذَّبِيرِ. [راجع: ١٩٥٥]

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ حُصَيْنِ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، فَاتَّخَذَ سَوَاكَةً فَاسْتَاكَ بِهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى قَرَأَ هَذِهِ آيَاتِ، وَأَتَيْتِي عِنْدَ آخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَاطِلًا فِيهِمَا الْقِيَامَ، وَالرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، حَتَّى سَمِعْتَ نَفْحَ النَّوْمِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَاسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ حَتَّى قَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِلَاثَ، فَاتَّاهُ بِلَاثِ الْمُوذُنِ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ أَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَنِّي يَمِينِي نُورًا، وَعَن شِمَالِي نُورًا، وَتَوَقَّيْ نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ لِي نُورًا. [راجع: ٣٢٧١]

٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي بَلَجٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ، عَلِيٌّ، وَقَالَ مَرَّةً: اسْلَمْتُ. [راجع: ٣٠١٢]

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَوَقَّيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً.

٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشْرِ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى، عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنِ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٩٧]

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ (ح).

(وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي هَلَالٌ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ بَيْتَ اللَّيَالِي (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الْمَتَابَعَةُ) طَوِيلًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ عَامَةً خَبِرَهُمْ خَيْرَ الشَّعِيرِ. [راجع: ٣٢٠٣]

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ سَعِيدِ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كَانَ مُعَاوِيَةَ، لَا يَأْتِي عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: الرُّكْنَيْنِ: الْيَمَانِي، وَالْحَجَرِ. [راجع: ٢٢١٠]

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا الثُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ ابْنَ حُثَيْمٍ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمَا يَطُوفَانِ حَوْلَ الْبَيْتِ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهُمَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ: الْيَمَانِي وَالْأَسْوَدَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مَهْجُورٌ. [راجع: ٢٢١٠]

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ اعْتَمَرَ مِنْ جِعْرَانَةَ، فَرَمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَشْوَاطٍ]. [سقط من هذا الحديث وإسناد الذي يليه من الميمنية، واستدرك من الأطراف وغيره]

٣٥٣٤ م - [حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَاصِمِ الْعَنْتَوِيِّ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ] قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدَرَمَلَ (٣٧٣/١) بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سَنَةٌ، قَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا! قُلْتُ: مَا صَدَقُوا، وَكَذَبُوا! قَالَ: صَدَقُوا، قَدَرَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَكَذَبُوا لَيْسَتْ بَسَنَةٌ، إِنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، زَمَنَ الْحَدِيثِ، حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّفثِ، فَلَمَّا صَلَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى أَنْ يُجِئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَيُقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَالْمَشْرُكُونَ مِنْ قَبْلِ قُرَيْشِ عَمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْمَلُوا بِالْبَيْتِ ثَلَاثًا وَلَيْسَتْ بَسَنَةٌ. [راجع: ٢٠٢٩]

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَسُرَّجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ أَبِي عَاصِمِ الْعَنْتَوِيِّ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٠٢٩]

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ قَدَ وَهَتَهُمْ حَمَى يَثْرِبَ، فَلَمَّا قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِعَامِهِ الَّذِي اعْتَمَرَ فِيهِ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: ارْمَلُوا بِالْبَيْتِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ، فَلَمَّا رَمَلُوا، قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا وَهَتَهُمْ. [راجع: ٢١٦٩]

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ ابْنِ السَّائِبِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ التَّلْجِ، حَتَّى سَوَدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشَّرْكِ. [راجع: ٢١٩٦]

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (قَالَ) حَسَنٌ: أَبُو زَيْدٍ) قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعِلَامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَبِعَيْرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ: (قَالَ) حَسَنٌ: نَحْنُ نَصَدِّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ!!! فَارْتَدَّوْا كُفَّارًا، فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْقَابَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزُّقُومِ، هَانُوا تَمَرًا وَزَيْدًا، فَتَزَقَمُوا، وَرَأَى الدَّجَالَ فِي صُورَتِهِ رُؤْيَا عَيْنٍ، لَيْسَ رُؤْيَا مَنَامٍ، وَعَيْسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الدَّجَالِ! فَقَالَ: أَفَمَرُّ هِجَانًا (قَالَ) حَسَنٌ: قَالَ: رَأَيْتَهُ قِيلِمَانِيًّا أَفَمَرَّ هِجَانًا، إِحْدَى عَيْنَيْهِ قَائِمَةٌ، كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، كَأَنَّ شَعْرَ رَأْسِهِ أَغْصَانُ شَجَرَةٍ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى شَابًا أَيْضًا، جَعَدَ الرَّأْسَ، حَدِيدَ الْبَصَرِ، مِطْطَنَ الْخَلْقِ، وَرَأَيْتُ مُوسَى أَسْحَمَ أَدَمَ، كَثِيرَ الشَّعْرِ، (قَالَ) حَسَنٌ: الشَّعْرَةُ شَدِيدُ الْخَلْقِ، وَنَظَرْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَلَا أَنْظُرُ إِلَى إِرْبٍ مِنْ أَرَابِهِ، إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ مِنِّي، كَأَنَّهُ صَاحِبِكُمْ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمْ عَلَيَّ مَالِكُ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ.

٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، أَنَّ عِكْرِمَةَ، سُئِلَ، (قَالَ) حَسَنٌ: قَالَ: سَأَلْتُ عِكْرِمَةَ) عَنِ الصَّائِمِ، أَيَحْتَجُّمْ! فَقَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ لِلضَّعْفِ، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ) حَسَنٌ: ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَّمْ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، مِنْ أَكْلَةِ أَكْلَهَا مِنْ شَاةٍ مَسْمُومَةٍ، سَمَّيْتُهَا امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ. [راجع: ٢٧٨٥]

آخِرُ أَحَادِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

من القوم: فقيم العمل إذن وقد فرغ من هذا كله؟ قال: اعملوا، فكلَّ  
سورةٍ لما خلقَ له.

٣٥٥٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا الْعَوَامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ  
مَوْلَى لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، كَمْ يَلْعَنُوا  
الْحَنْثَ، إِلَّا كَانُوا لَهُ حَصًّا حَصِيًّا مِنَ النَّارِ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَإِنْ كَانَ  
اَثْنَيْنِ. قَالَ: وَإِنْ كَانَا اَثْنَيْنِ. (قَالَ أَبُو بَرْدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ أَقْدَمُ إِلَّا  
اَثْنَيْنِ. قَالَ: وَإِنْ كَانَا اَثْنَيْنِ). قَالَ: فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَبُو الْمُنْدَرِ سَيِّدُ  
الْفُرَّاءِ: لَمْ أَقْدَمُ إِلَّا وَاحِدًا قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا. فَقَالَ: إِنَّمَا  
ذَلِكَ، عِنْدَ الصَّلَاةِ الْأُولَى. [نظر: ٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٧٩، ٤٠٨٠، ٤٠٨١، ٤١٠٠]

٣٥٥٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي  
عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ شَعَلُوا النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ  
عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: قَالَ: قَامَرٌ بِلَالًا  
قَادَّةً، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى  
الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ. [نظر: ٤١٠٣]

٣٥٥٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ مَوْزِي  
بْنِ عَفَّارَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي،  
إِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى. قَالَ: فَتَدَاكَرُوا أَمْرَ السَّاعَةِ، فَرَدُّوا أَمْرَهُمْ إِلَى  
إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهَا، فَرَدُّوا الْأَمْرَ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي  
بِهَا، فَرَدُّوا الْأَمْرَ إِلَى عِيسَى، فَقَالَ: أَمَا وَجِئْتُهَا، فَلَا يَعْلَمُهَا أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ،  
ذَلِكَ وَفِيمَا عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ الدَّجَالَ خَارِجٌ. قَالَ: وَمَعِيَ  
قَضِييَانِ، فَإِذَا رَأَى ذَابَ، كَمَا يُدْبِرُ الرَّصَاصُ، قَالَ: فَفِيهِ لَكُمْ اللَّهُ حَتَّى إِنَّ  
الْحَجَرَ وَالشَّجَرَ لَيَكُولُ: يَا مُسْلِمٌ إِنَّ خَنِي كَافِرًا، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، قَالَ:  
فَفِيهِ لَكُمْ اللَّهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى بِلَادِهِمْ، وَأَوْطَانِهِمْ، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ،  
يَخْرُجُ يَاجُوجُ وَمَاجُوجُ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسَلُونَ، يَقِطُّونَ بِلَادَهُمْ، لَا  
يَأْتُونَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَهْلَكُوهُ، وَلَا يَمُرُّونَ عَلَى مَاءٍ إِلَّا شَرِبُوهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ  
النَّاسُ إِلَيَّ فَيَشْكُونَهُمْ، فَادْعُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَفِيهِ لَكُمْ اللَّهُ وَيَمِيتُهُمْ، حَتَّى  
تَجُورِي الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِ رِيحِهِمْ، قَالَ: فَيُنزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَطَرَ، فَتَجْرِفُ  
أَجْسَادَهُمْ، حَتَّى يَقْدِفَهُمْ فِي الْبَحْرِ. قَالَ أَبِي: كَسَبَ عَلَيَّ هَاهُنَا شَيْءٌ لَمْ  
أَفْهَمْهُ، كَادِيمٌ. وَقَالَ زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ: ثُمَّ تَنْسَفُ الْجِبَالُ، وَتُمَدُّ  
الْأَرْضُ مَدًّا الْأَيْمِ، ثُمَّ رَجِعَ إِلَيَّ حَلِيتُ هُشَيْمٍ. قَالَ: فَفِيمَا عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي  
عَزَّ وَجَلَّ أَنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ السَّاعَةَ كَالْحَامِلِ الْمَتَمِّ، الَّتِي لَا  
يَبْرِي أَهْلَهَا حَتَّى تَضْجُرَهُمْ بَوْلَادِهَا لَيْلًا، أَوْ نَهَارًا.

٣٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَتَّصُورٌ، عَنْ أَبِي  
وَائِلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فَلَانًا نَامَ  
الْبَارِحَةَ عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ الشَّيْطَانُ بَالٍ فِي أذُنِهِ أَوْ فِي  
أَذُنَيْهِ. [نظر: ٤١٠٩]

٣٥٥٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُعْبِرَةٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَمَى الْجُمْرَةَ، جُمْرَةَ الْعَقِيبَةِ، مِنْ  
بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَذَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ  
سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [نظر: ٣٧٤٦، ٣٩٤٢، ٤٠٠٢، ٤٠٦١، ٤٠٨٩، ٤١١٧، ٤١٥٠، ٤٣٠٩، ٤٣٧٠، ٤٣٧١]

٣٥٥٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا حُصَيْنٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَدْرِكِ  
الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ، لَبَّى حِينَ أَقَاضَ مِنْ  
جَمْعٍ، فَقِيلَ: أَعْرَابِي هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: آتَسِي النَّاسَ أَمْ ضَلُّوا؟!  
سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ: لِيَبِّكَ اللَّهُمَّ  
لِيَبِّكَ. [نظر: ٣٩٧١]

٣٥٥٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي  
حَبِيبِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: أَقْرَأْ عَلَيَّ، مِنْ  
الْقُرْآنِ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ مِنْكَ تَعَلَّمْتَهُ، وَأَنْتَ تُقْرَأُ؟ فَقَالَ: إِنِّي آتَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ أَقْرَأْ عَلَيَّ مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
أَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْزَلَ، وَمِنْكَ تَعَلَّمْتَهُ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ  
غَيْرِي.

٣٥٥١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا مُعْبِرَةٌ، عَنْ أَبِي رَزِينِ، عَنْ ابْنِ  
مَسْعُودٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتَ هَذِهِ  
الآيَةَ: ﴿كَفَيْتَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾  
قَالَ: فَقَاضَتْ عَيْنَا ﷺ.

٣٥٥٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا سَيَّارٌ، وَمُعْبِرَةٌ، عَنْ أَبِي وَائِلِ، قَالَ:  
قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَصَلْتَانِ- يَعْنِي إِحْدَاهُمَا سَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَالْأُخْرَى مِنْ نَفْسِي، مِنْ مَاتَ، وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدَاءً، دَخَلَ النَّارَ. وَأَنَا  
أَقُولُ: مِنْ مَاتَ، وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدَاءً، وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ.  
[نظر: ٣٦٢٥، ٣٨١١، ٣٨٦٥، ٤٠٣٨، ٤٠٤٣، ٤٢٣٠، ٤٣٣١، ٤٤٠٦، ٤٤٢٥]

٣٥٥٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ  
بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ النُّطْفَةَ  
تَكُونُ فِي الرَّحْمِ، أَرْبَعِينَ يَوْمًا، عَلَى حَالِهَا، لَا تَتَّخِرُ، فَإِذَا مَضَتْ  
الْأَرْبَعُونَ، صَارَتْ عَلَقَةً، ثُمَّ مَضَعَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عِظَامًا كَذَلِكَ، فَإِذَا آرَادَ  
اللَّهُ أَنْ يُسَوِّيَ خَلْقَهُ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا، يَقُولُ الْمَلَكُ الَّذِي يَلِيهِ: أَيُّ رَبِّ،  
أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ (١/٣٧٥) أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ أَقْصِرٌ أَمْ طَوِيلٌ؟ أُنَاقِصٌ أَمْ  
زَانِدٌ؟ قُوَّةٌ أَوْ جَلَةٌ؟ أَصَحِيحٌ أَمْ سَقِيمٌ؟ قَالَ: فَيَكْتُبُ ذَلِكَ كُلَّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ



٣٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ، فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَالُ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَذَا تَمَالٌ كَسْرِي؟ فَقُلْتُ: لَا وَلَكِنْ تَمَالٌ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ. [انظر: ٤١٥٠]

٣٥٥٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ، فَقَدَّرَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَنْتَهِي لَهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِمَثَلِي. [انظر: ٤١٩٣، ٤٣٠٤، ٤٣٩٩]

٣٥٦٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا تَسَاجَى. اثْنَانِ، دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ. [انظر: ٤٠٣٩، ٤٠٤٠، ٤٠٩٣، ٤١٠٦، ٤١٧٥، ٤١٩١، ٤٣٩٥، ٤٤٠٧، ٤٤٢٤، ٤٤٣٦]

٣٥٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ خُصِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣٧٦/١) صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامُوا مَسْمِينَ، فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَفَّ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالصَّفِّ الَّذِي يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامُوا، فَذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ، مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ، فَقَامُوا مَقَامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامُوا، فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا، ثُمَّ ذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ، مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، وَرَجَعَ أُولَئِكَ إِلَى مَقَامِهِمْ، فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا. [انظر: ٣٨٨٢]

٣٥٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا خُصِيفُ الْجَزْرِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الشَّهْدَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ: التَّحِيَّاتَ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتِ، وَالطَّلِيَّاتِ، السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ، السَّلَامَ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ٣٩٢١]

٣٥٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَسَلُّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَبَرَدْنَا عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَسَلُّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرَدَّدْنَا عَلَيْنَا؟ قَالَ: [انظر: ٣٨٨٤]

٣٥٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضَّلْ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ، عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، بِضَعِّ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً. [راجع: ٣٥٦٧، ٤١٥٨، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٥]

٣٥٦٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهَابَاتِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا، يَا بِنْتِ أُمِّمِي، وَإِنَّ فِي يَدَيَّ لَتَمْرَاتٍ، وَاتَّسَحَّرَ بِهِنَّ، مُسْتَبْرَأً بِمَوْجِرَةِ رَحْلِي مِنَ الْعَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ! [انظر: ٣٧٦٤، ٤٣٧٦]

٣٥٦٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ، حَمْسًا فَقِيلَ: زَيْدٌ فِي الصَّلَاةِ قَبِلَ صَلَاتِكَ حَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [انظر: ٣٧٠٢]

٣٥٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ (١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَمِيعِ، تَفْضُلٌ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، حَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ. [راجع: ٣٥٦٤]

٣٥٦٨- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مَقْرُونٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: اللَّحْمُ تَوْبَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ وَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّحْمُ تَوْبَةٌ. [انظر: ٤٠١٢، ٤٠١٤، ٤٠١٦، ٤١٢٤]

٣٥٦٩- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مَهَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَصَدَّقُوا بِمَا مَعَشَرَ النِّسَاءِ، وَكُلُّ مَنْ حَلِكُنَّ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ فَاقْتَاتِ امْرَأَةً، لَيْسَتْ مِنْ عَالِيَةِ النِّسَاءِ، فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ تَكْفُرِينَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرِينَ الْعَشِيرَ. [انظر: ٤٠١٩، ٤٠٣٧، ٤١٢٢، ٤١٥١، ٤١٥٢]

٣٥٧٠- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ لَهَا بَعْدَ السَّلَامِ. وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ فِي السُّهُورِ، بَعْدَ السَّلَامِ. [انظر: ٤٣٥٨]

٣٥٧١- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى يَلِيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي. [انظر: ٣٥٧٢، ٣٥٧٣، ٤٠٩٨، ٤٣٧٩]

قال: أبي حَدَّثَنَا بِهِ فِي بَيْتِهِ، فِي غَرَّتِهِ، أَرَاهُ سَأَلَهُ بَعْضُ وَلَدِ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، أَوْ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ بْنِ يَحْيَى.

٣٥٧٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْقُضِي الْأَيَّامَ، وَلَا يَذْهَبِ اللَّذْرُ، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ (٣٧٧/١) بَيْتِي اسْمُهُ يُوَاطِئُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٣٥٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفِيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا، أَوْ قَالَ لَا تَنْقُضِي

الدنيا، حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي، ويواطئ اسمه اسمي. [راجع: ٣٥٧١]

٣٥٧٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ، فَتَرَكْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا﴾ فَأَخَذَتْهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطَّبَ بِهَا، فَلَا أُدْرِي بِأَيِّهَا خْتَمَ: ﴿فَيَأْتِي حَدِيثُ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [أر] ﴿وَأَذَا قِيلَ لَهُمْ أَرَكُمَا لَا يَرْكَعُونَ﴾ سَبَقْتَنَا حَيْثُ، فَدَخَلْتُ فِي جُحْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ وَفَيْتُمْ شَرَّهَا، وَوَفَيْتُمْ شَرَّكُمْ. [انظر: ٤٣٣٥]

٣٥٧٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا كُنَّا بَعْدَهُ، قَبْلَ أَنْ نَأْتِيَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ أَتَيْنَاهُ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرِدْ فَأَخَذَنِي مَا قَرَّبَ، وَمَا بَعْدَ، حَتَّى قَضَوُا الصَّلَاةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ، أَنْ لَا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ٤٤٤٥، ٤٤٤٦]

٣٥٧٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ وَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِصْدَاقَهُ، مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾. [انظر: ٣٥٧٧]

٣٥٧٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَمْتَعُ عَبْدُ زَكَاةٍ مَالَهُ، إِلَّا جَعَلَ لَهُ شَجَاعٌ أَفْرَعُ بَيْتِهِ، يُعْرِئُ مِنْهُ، وَهُوَ بَيْتُهُ، يَقُولُونَ: أَنَا كُنْزُكَ. ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ، مِصْدَاقَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: يُطَوَّقُهُ فِي عَقَبِهِ.

٣٥٧٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ آدَمَ، إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ. [انظر: ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٤٣٣٧، ٤٣٣٨]

٣٥٧٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَمْرٍ، عَنْ مَعْبَرَةَ بِنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا الصُّعْبَةَ، قَرَّبُورًا فِي الدُّنْيَا. [انظر: ٤٠٤٨، ٤٣٣٣]

٣٥٨٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلْتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٦٨٩، ٣٦٨٨، ٣٦٩٠، ٤١٢١، ٤١٣٦، ٤١٦١، ٤١٨٢، ٤٣٥٤، ٤٤١٣]

٣٥٨١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ فِي الْمَسْجِدِ، يُخْرِجُ عَلَيْنَا، فَجَاءَنَا يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي

النَّخَعِيُّ، قَالَ: فَقَالَ: أَلَا أَذْهَبُ فَأَنْظُرُ فَإِنْ كَانَ فِي الدَّارِ، لَعَلِّي أَنْ أُخْرِجَهُ إِلَيْكُمْ، فَجَاءَنَا، فَجَاءَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيُذَكِّرُ لِي مَكَانَكُمْ، فَجَاءَ إِلَيْكُمْ، كَرَاهِيَةً أَنْ أَمْلِكُمْ، لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [انظر: ٣٥٨٧، ٤٠٤١، ٤٠٦٠، ٤١٨٨، ٤٢٣٧، ٤٤٠٩، ٤٤٣٩]

٣٥٨٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْكُوْتُودِ، أَصْبَتْ خَاتَمًا يَوْمًا، فَذَكَرَهُ، فَرَأَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي يَدِهِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ. [انظر: ٣٧١٥]

٣٥٨٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ انْتَشَقَ الْقَمَرُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَقِيقَيْنِ، حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْهَدُوا. [انظر: ٤٣٧٠، ٤٣٧١]

٣٥٨٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَوْلَ الْكُتَيْبَةَ سِتْرًا، وَكَلَامُ نُسْبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدْئِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾. ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾.

٣٥٨٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا مَنْ يَفْعَلُهَا، وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدِ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْحِجَازَةِ؟ فَقَالَ: مِتْبُوعَةٌ، وَكَيْسَتْ بِنَابِعَةٍ. [انظر: ٣٧٣٤]

٣٥٨٦- حَدَّثَنَا حُفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَى، قَالَ: فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوهَا، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقْنَا. [انظر: ٤٠٦٩، ٤٣٧٧، ٤٣٧٨]

٣٥٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِي، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُخْرِجُ إِلَيْنَا، يَقُولُ: إِنِّي لِأَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ، وَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُخْرِجَ إِلَيْكُمْ، إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أَمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٣٥٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا رَكِعَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَفْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ فَحَدِيثِهِ، وَلِيَجِنَّا، ثُمَّ طَبِقَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ طَبِقَ كَتِفَيْهِ، فَأَرَاهُمْ. [انظر: ٣٩٢٧، ٣٩٢٨، ٤٠٤٥]

٣٥٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا تَرَكْتُ هَذِهِ الْأَيَّةَ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَمْتُونُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿يَا بَنِي لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾؟ [إنما هو الشِّرْكَ. [انظر: ٤٠٣١، ٤٢٤٠]

الإسلام، أَوْ أَخَذَ بِمَا عَمِلْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ إِذَا أَحْسَنْتَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ تَوَازِجْ بِمَا عَمِلْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِذَا آسَأْتَ فِي الْإِسْلَامِ، أَخَذْتَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ. [انظر: ٤١٠٣، ٤٠٨١، ٣٨٨٦، ٣٦٠٤، ٤١٠٨]

**٣٥٩٧-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: فِي وَاللَّهِ، كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدْتَنِي، فَقَدَّمْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْكَ يَبِئْسَ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْ يُحْلِفُ فَيُنْهَبُ مَالِي، فَاتَّزَلَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [انظر: ٤١١١، ٤٠٤٩، ٣٩٤٦، ٤١١١، ٤٢٩٥، ٢٢١٨١، ٢٢١٨٥، ٢٢١٨٦، ٢٢١٨٧، ٢٢١٨٨، ٢٢١٨٩] [راجع: ٣٥٧٦]

**٣٥٩٨-** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أُرَى عَنَّمَا لَعْبَةً بَيْنَ أَبِي مَعْبُوطٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، هَلْ مِنْ لَبْنٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمِنٌ، قَالَ: فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزَعْ عَلَيْهَا الْقَحْلُ؟ فَاتَّيْتُهُ بِشَاةٍ، فَمَسَحَ صُرْعَهَا، فَتَزَلَّ لَبْنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ لِلصُّرْعِ: ائْتِصِرْ، فَتَلَّصَّ: قَالَ: ثُمَّ آتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْتَنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، قَالَ: فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، يَا بَنِيَّ، عَلِيمٌ مُعَلِّمٌ. [انظر: ٣٥٩٩، ٤١٣٠، ٤٤١٢]

**٣٥٩٩-** حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: فَاتَّاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصُخْرَةٍ مَقْفُورَةٍ، فَاحْتَلَبَ فِيهَا، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ، وَشَرِبْتُ، قَالَ: ثُمَّ آتَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، قُلْتُ: عَلِمْتَنِي مِنْ هَذَا الْقُرْآنِ، قَالَ: إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلِّمٌ، قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً. [راجع: ٣٥٩٨]

**٣٦٠٠-** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، بْنِ حَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ، خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَاتَّبَعَهُ بِرَسُولِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَمَعَهُمْ وَزَادَهُمْ نَبِيًّا، يَقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهَوَّ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنًا، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا، فَهَوَّ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئًا.

**٣٦٠١-** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِعَلَّكُمْ سَتَدْرِكُونَ أَقْرَابًا، يَصَلُّونَ صَلَاةَ لَغَيْرِ وَفَتْهَا، فَأَيُّكُمْ صَلُّوا فِي يَوْمِكُمْ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَمْرُقُونَ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ، وَاجْتَمَعُوا سَبْعَةً.

**٣٦٠٢-** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةً، فَلَا أَدْرِي، زَادَ أَمْ نَقَصَ؟ فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ حَدَّثْتَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا؟ قَالَ: لَا،

**٣٥٩٠-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَبْلَغَكَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَحْمِلُ الْخَلَائِقَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالسَّمَوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالشَّرَى عَلَى أُصْبُعٍ؟ أَفَصَحَّحَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَانزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الْآيَةَ.

**٣٥٩١-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ بِحِمْنٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزَلْتُ؟ فَقَالَ مَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ، فَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ، فَقَالَ أَتُكْذِبُ بِالْحَقِّ، وَتَشْرَبُ الرُّجْسَ؟ أَلَا أَدْعُكَ حَتَّى أَجْلِدَكَ حَدًّا، قَالَ: فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، وَقَالَ وَاللَّهِ، لَهَكَذَا أَقْرَأْنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٠٣٣]

**٣٥٩٢-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِنِي، فَلَقِيَهُ عُمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تُزَوِّجُكَ جَارِيَةَ شَابَةَ، لَعَلَّهَا أَنْ تُذَكَّرَكَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا لَنْ تَقُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ: لَتَارَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ. [انظر: ٤٢٧١]

**٣٥٩٣-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: صَلَّى عُمَانُ بِنِي أَرِيْمًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِنِي رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٤٠٠٣، ٤٠٢٤، ٤٢٧٧]

**٣٥٩٤-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرَ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتَهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتِهِمْ. [انظر: ٣٩١٢، ٤١٣٠، ٤١٧٣، ٤٢١٦]

**٣٥٩٥-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا رَحْفًا، يُقَالُ لَهُ: الْفُلَنْقُ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: قَيْدَهُبٌ يَدْخُلُ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمِتَازِلَ (١/٣٧٩) قَالَ: فَيَرْجِعُ، يَقُولُ يَا رَبِّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمِتَازِلَ، قَالَ: يُقَالُ لَهُ: ائْتَدَكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ قَالَ: يَقُولُ: نَعَمْ، يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّهُ، قَيْمَتِي، يُقَالُ: إِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ، وَعَشْرَةَ أضعاف الدنيا، قَالَ: يَقُولُ: أَسْتَسْخِرُ بِكَ وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَحَّحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. [انظر: ٤٢٩١]

**٣٥٩٦-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ، رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَحْسَنْتَ فِي

٣٦٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ قَسَمًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ لِقَسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ! قَالَ: فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَمَا لِأَخِيرِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَا قُلْتَ، قَالَ: فَلَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَاحْمَرَّ وَجْهَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: رَحِمَةَ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا، فَصَبِرَ. [انظر: ٤٢٠٣، ٤٢٣١، ٤٢٣١]

٣٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُبَايِعُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [انظر: ٤٣٦٨، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٢٢٨، ٤٣٩٥، ٤٤٠٧، ٤٤٢٤]

٣٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَمْنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بَيْنَ صِيَادٍ، فَقَالَ إِنِّي قَدْ جَبَّاتُ لَكَ حَبِيئًا، قَالَ ابْنُ صِيَادٍ: دُخٌّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْسَبْ، فَلَئِنْ تَعَدَّوْا قَدْرَكَ، فَقَالَ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أُضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: لَا، إِنْ يَكُنْ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ. [انظر: ٤٣٧١]

٣٦١١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَكَتَنِي أَنْظُرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْكِي نَبِيًّا صَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. [انظر: ٤١٠٧، ٤١٠٧، ٤٢٠٢، ٤٣٦٦، ٤٣٦٦]

٣٦١٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً، وَهُوَ حَقْلَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ، أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ قَالَ: أَنْ تَزْنِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقُولُونَ لِقَوْلِ النَّاسِ الْحَرَمُ لِلَّهِ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾. [انظر: ٤١٣١]

٣٦١٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُسِرُّ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يَقُولُ فِي هَذِهِ آيَةٍ «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ» إِلَى آخِرِهَا يَغْشَاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَنْفُسِهِمْ، حَتَّى يَصِيْبَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ! قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَإِنَّ مِنْ فَهْمِ الرَّجُلِ، أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا، لِأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِّ كَسْبِي يُوسُفَ، فَاصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدُوا حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، وَجَمَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَنْظُرُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقَى اللَّهُ لِعَصْرٍ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا

وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا، وَكَذَا، قَالَ: فَتَسَّى رَجُلِيهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُو، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ نَسِيَ كَمَا تَنْسُونَ، وَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّلَاةَ، فَإِذَا سَلَّمَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [انظر: ٣٦٠٢، ٣٦٧٥، ٤٠٣٢، ٤١٧٤، ٤٢٣٦، ٤٣٤٨، ٤٤٣١]

٣٦٠٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَمْرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ. [انظر: ٣٦١٧]

٣٦٠٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْوَاحُ دُاعِمَانَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَلَا يُؤَاخِذُ بِهِ، وَمَنْ أَسَاءَ، فَيُؤَاخِذُ (٣٨٠/١) بِعَمَلِهِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ. [راجع: ٣٥٩٦]

٣٦٠٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الرَّكِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالَ: تَحْتَمُّ الذَّهَبُ، وَجِرَّ الْأَزْرَارُ، وَالصُّفْرَةُ، يَعْنِي الْخَلْقُ، وَتَغْيِيرُ الشَّيْبِ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ: تَنْفَعُ، وَعَزَلُ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ، وَالرُّقَى بِالْأَلْمُودَاتِ، وَقَسَادُ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحْرَمِهِ، وَعَقْدُ التَّمَاتِمِ، وَالتَّرَجُّجُ بِالزَّيْتَةِ لَغَيْرِ مَحَلِّهَا، وَالضَّرْبُ بِالْكَسَابِ. [انظر: ٣٧٣٣، ٤١٧٩]

٣٦٠٦- حَدَّثَنَا حَيْثَمِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، (قَالَ سُلَيْمَانُ: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي الصَّحْحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْرَأَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَفْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَثْرُلُ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَفَرَأْتُ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿كَفَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: رَأَيْتَ عَيْنِيهِ تَدْرَقَانِ دُمُوعًا. [انظر: ٤١١٨]

٣٦٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ، يُقَالُ لَهُ: نَهْيَكُ بْنُ سَنَانٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ آيَاتِهِ تَجِدُهَا، أَوْ أَلْفَا: ﴿مَنْ مَاءٌ غَيْرَ آسَنِ﴾ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَوْكَلُ الْقُرْآنِ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَفْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهْدُ الشُّعْرِ؟ إِنْ مِنْ أَحْسَنِ الصَّلَاةِ الرَّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ أَقْوَامًا، لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنَّهُ إِذَا قَرَأَهُ، فَرَسَّخَ فِي الْقَلْبِ نَعَمَ، إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَتِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ، فَدَخَلَ، فَجَاءَهُ عِلْقَمَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: سَلَهُ تَأَنَّ عَنِ النَّظَائِرِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَتِهِ؟ قَالَ: فَدَخَلَ، فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: عَشْرُونَ سُورَةً، مِنْ أَوَّلِ الْمُفْصَلِ، فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٣٦٩٩]

كاشفوا العذاب ﴿ فلما أصابهم المرة الثانية عادوا، فنزلت ﴿ يوم ينظف  
البطشة الكبرى إننا منتقمون ﴾ يوم بدر. [انظر: ٤١٠٤، ٤٢٠٥]

٣٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مُسْتَرًا بِسَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةٌ  
نَمْرٌ، فُرْسِيٌّ، وَخَسْتَاهُ تَقْفِيَانِ، أَوْ تَقْفِيٍّ وَخَسْتَاهُ فُرْشِيَانِ، كَثِيرٌ شَحْمٌ  
يُطَوِّهُنَّ، قَلِيلٌ فَفَهُ قُلُوبُهُنَّ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَسْمَعَهُ إِذْ قَالَ أَحَدُهُنَّ:  
أَتَرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا هَذَا؟ فَقَالَ الْآخَرُ: أَرَأَاكَ إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ،  
وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْهَا لَمْ يَسْمَعَهُ! فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعَهُ كُلُّهُ! قَالَ:  
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرْوْنَ أَنْ  
يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ ذَلِكَكُمْ  
ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَنْزَلْنَاكُمْ فَأَصْحَبْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾. [انظر: ٤٠٤٧، ٤٢١١]

٣٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْبٍ، عَنْ زَيْبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ،  
قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ، فَاتَّهَى إِلَى الْبَابِ، تَتَّحَنُّ وَيَرْقُبُ،  
كَرَاهِيَةً أَنْ يَهْجُمَ مَتًّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ، قَالَتْ: وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ،  
فَتَتَّحَنُّ، قَالَتْ: وَعِنْدِي عَجُوزٌ تَرْقُبُنِي مِنَ الْحُسْرَةِ، فَأَدْخَلْتَهَا تَحْتَ  
السَّرِيرِ، فَدَخَلَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا، قَالَ: مَا هَذَا  
الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ خَيْطُ ارْتَمَى لِي فِيهِ! قَالَتْ فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ  
أَلَ عَبْدِ اللَّهِ لَا غِيَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الرَّقْمِيَّ،  
وَالسَّامِيَّ، وَالتَّوَالَةَ شُرْكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا، وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي  
تُفْذِفُ، فَكُنْتُ أُخْتَلِفُ إِلَى فَلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرْفِقِيهَا، وَكَانَ إِذَا رَفَاهَا سَكَتَتْ؟  
قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسِبُا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَفِقْتَهَا كَفَّ عَنْهَا،  
إِنَّمَا كَانَ يَخْفِكُ أَنْ تَقُولِي، كَمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْبِ الْبَاسَ رَبَّ  
النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يَبْغَادُ سَقَمًا.

٣٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلذَلِكَ  
حَرَّمَ الْفُؤَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحَ مِنْ  
اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٤٠٤٤، ٤١٥٣]

٣٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ،  
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَأَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ تَسْعًا، إِنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، قُلَّ قِتْلًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ  
وَجَلَّ، اتَّخَذَهُ نَبِيًّا، وَجَعَلَهُ شَهِيدًا.

٣٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ،  
عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ  
يُوعَلِكُ، فَمَسَسْتُهُ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُرَوِّعُكَ وَعَمَّا شَدِيدًا؟ قَالَ:  
أَجَلْ إِنِّي أُوَعَلِكُ كَمَا يُوعَلِكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ. قُلْتُ: إِنَّكَ أَجْرَيْنِ قَالَ: نَعَمْ  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَدَى، مِنْ مَرَضٍ قَمَا

سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرُ وَرِقْفَاهُ. [انظر: ٣٦١٩، ٤٢٠٤، ٤٢٠٥]

٣٦١٩- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، . . . . . مِثْلَهُ [مكرر ما قبله]  
٣٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: تَمَاهَدُوا هَذِهِ (٣٨٢/١) الْمَصَاحِفَ. وَرَبِمَا قَالَ: الْقُرْآنَ،  
فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَمَلِهِ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: لَا يَلْقَى أَحَدُكُمْ: إِنِّي نَسِيتُ أَبَيْهَ كَيْتَ وَكَيْتَ: بَلْ هُوَ سُيِّئٌ. [انظر:  
٣٦٢٠]

٣٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ،  
عَنْ سُرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَحِلُّ لَدَمِ امْرَأَةٍ  
مُسْلِمَةٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ: النَّيْبُ  
الرَّزَائِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِذِيهِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ. [انظر: ٤٠٦٥، ٤٢٤٥، ٤٢٤٦]

٣٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا السَّلَامُ عَلَى  
اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى  
فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ  
السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ،  
وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا  
وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ، فِي السَّمَاءِ  
وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ  
بَعْدَ ذَلِكَ الدُّعَاءَ مَا شَاءَ. [انظر: ٣٦٢٢، ٣٦٢٣، ٣٦٢٤، ٣٦٢٥، ٣٦٢٦، ٣٦٢٧، ٣٦٢٨، ٣٦٢٩، ٤١١٤، ٤١١٥، ٤١١٦، ٤١١٧، ٤١١٨، ٤١١٩، ٤١٢٠]

٣٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، عَنْ  
أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَرَّ مِنْهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، غَدَا  
مُسْلِمًا، فَلْيَحْفَظْ عَلَى هَوَالَةِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، حَيْثُ يُتَادَى بِهِنَّ،  
فَأَنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنِ الْهُدَى، وَمَا  
مَنْكُمُ إِلَّا وَهُوَ مُسْجِدٌ فِي بَيْتِهِ، وَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، كَمَا يُصَلِّي هَذَا  
الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَةَ نَبِيِّكُمْ لَصَلَّيْتُمْ، وَلَقَدْ  
رَأَيْتِي، وَمَا تَخَلَّفَ عَنْهَا إِلَّا مَتَاقُ مَعْلُومٍ نَفَاقَةٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادِي  
بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ  
يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَيَخْطُو خُطْوَةً،  
إِلَّا رَفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، أَوْ كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، حَتَّى إِذَا  
كُنَّا لِنُقَارِبَ بَيْنَ الْخَطِيئِ، وَإِنْ فَضَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ  
وَخِذَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [انظر: ٣٦٢٣، ٣٦٢٤، ٣٦٢٥، ٣٦٢٦]

٣٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُسَدِّقُ: إِنَّ  
أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْفَهُ فِي بَطْنِ أُمَةٍ، فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ

ذلك، ثم يكون ضئعة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك، فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أم سعيد، فوالذي لا إله غيره، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيحتم له بعمل أهل النار، فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيحتم له بعمل أهل الجنة، فيدخلها [انظر: ٤٠٩١، ٣٦٢٥]

**٣٦٢٥** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ، كلمة، وقلت أخرى. قال رسول الله ﷺ: من مات لا يشرك بالله شيئاً، دخل الجنة. قال: وقلت أنا: من مات يشرك بالله شيئاً، دخل النار [راجع: ٣٥٥٧]

**٣٦٢٦** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: أيكم مال وأرثه، أحب إليه من ماله؟ قال: قالوا: يا رسول الله، ما لنا أحد إلا ماله، أحب إليه من مال وأرثه. قال: اعلموا أنه ليس منكم أحد، إلا مال وأرثه أحب إليه من ماله، ما لك من مالك إلا ما قدمت، ومال وارثك ما آخرت. قال: وقال رسول الله ﷺ: ما تعدون فيكم الصرعة؟ قال: قلنا: الذي لا يصرعه الرجال، قال: قال: لا، ولكن الصرعة: الذي يملك نفسه عند الغضب. قال: وقال رسول الله ﷺ: ما تعدون فيكم الرقوب؟ قال: قلنا: الذي لا ولد له (٣٨٣/١) قال: لا، ولكن الرقوب: الذي لم يقدم من ولده شيئاً.

**٣٦٢٧** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، حدثنا عبد الله حديثين: أحدهما، عن نفسه، والآخر، عن رسول الله ﷺ، قال: قال عبد الله: إن المؤمن يرى ذنوبه، كأنه في أصل جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه، كذباب وقع على أنفه، فقال له هكذا، فطار. قال: وقال رسول الله ﷺ: لله أفرح بتوبة أحدكم، من رجل خرج بأرض ذبوة مهلكة، معه راحلته، عليها طعامه وشرابه، وزاده، وما يصلحه، فأصلها، فخرج في طلبها، حتى إذا أدركه الموت، فلم يجدها، قال: أرجع إلى مكاني، الذي أصلتها فيه، فأمرت فيه، قال: فأتى مكانه، فقلبتة عينه، فاستيقظ، فإذا راحلته عند رأسه، عليها طعامه وشرابه، وزاده وما يصلحه. [انظر: ٣٦٢٩]

**٣٦٢٨** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن الأسود، عن عبد الله، . . . . . مثله. [انظر مابعده]

**٣٦٢٩** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد (ح).

والأعمش، عن عمارة، عن الأسود، قال: قال عبد الله: إن المؤمن يرى ذنوبه، كأنه في أصل جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه، كذباب وقع على أنفه، فقال به هكذا، فطار. قال: وقال

رسول الله ﷺ: لله أفرح بتوبة أحدكم، من رجل خرج بأرض ذبوة، ثم قال أبو معاوية: قالوا: حدثنا عبد الله حديثين: أحدهما، عن نفسه، والآخر: عن رسول الله ﷺ، مهلكة، معه راحلته، عليها زاده، وطعامه وشرابه، وما يصلحه، فأصلها، فخرج في طلبها، حتى إذا أدركه الموت، قال: أرجع إلى مكاني، الذي أصلتها فيه، فأمرت فيه، قال: فرجع، فقلبتة عينه، فاستيقظ، فإذا راحلته عند رأسه، عليها، زاده، وطعامه وشرابه، وما يصلحه. [راجع: ٣٦٢٧]

**٣٦٣٠** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال: رسول الله ﷺ: لا تقتل نفس ظلمًا، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل. [انظر: ٤٠٩٧، ٤١٣٣]

**٣٦٣١** - حدثنا أبو معاوية، وابن نمير، عن الأعمش (ح). ويحيى، عن الأعمش، حدثني عمارة، حدثني الأسود (المعنى: عن عمارة، عن الأسود) عن عبد الله: لا يجعل أحدكم للشيطان من نفسه جزءًا لا يرى إلا أن حقا عليه، أن لا يصرّف إلا عن يمينه، لقد رأيت رسول الله ﷺ، وإن أكر أنصرافه، لملى يساره. [انظر: ٤٠٨٤، ٤٣٨٣، ٤٤٢٦، ٤٣٨٤]

**٣٦٣٢** - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: لما كان يوم بدر، قال: قال رسول الله ﷺ: ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟ قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، قومك وأهلك، استبقهم، واستأن بهم، لعل الله أن يتوب عليهم، قال: وقال عمر: يا رسول الله، أخرجوك وكذبوك، قرّبهم فاضرب أعناقهم، قال: وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله، انظر واديًا تحير الحطاب، فأدخلهم فيه، ثم أضرم عليهم نارا، قال: فقال العباس: قطعت رحمك، قال: فدخل رسول الله ﷺ، ولم يرد عليهم شيئاً، قال: فقال ناس: ياخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: ياخذ بقول عمر، وقال ناس: ياخذ بقول عبد الله بن رواحة، قال: فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال: إن الله ليكن قلوب رجال فيه، حتى تكون ألين من اللين، وإن الله ليشد قلوب رجال فيه، حتى تكون أشد من الحجارة، وإن ملك يا أبا بكر، كمثل إبراهيم عليه السلام، قال: ﴿ من تعبي فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ وملك يا أبا بكر، كمثل عيسى، قال: ﴿ إن تعدبهم فإنه عبدك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ وإن ملك يا عمر، كمثل نوح، قال: ﴿ رب لا تترك على الأرض من الكافرين دياراً ﴾، وإن ملك يا عمر كمثل موسى، قال: ﴿ رب أشد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ أنتم عائلة فلا يتفلتن منهم أحد إلا بقضاء، أو ضربه عنق، قال عبد الله: فقلت: (٣٨٤/١) يا رسول الله، إلا سهيل ابن بيضاء، فإني قد سمعته يذكر الإسلام، قال: فسكت، قال: فسأرتني في يوم، أخوف أن تقع علي حجارة، من السماء، مني في ذلك اليوم حتى قال: إلا سهيل ابن

يُضَاءُ قَالَ فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَّنَ فِي الْأَرْضِ تَرْيُدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ. لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمُ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [انظر: ٣١٣٤، ٣١٣٥]

٣٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا السَّهْلَ ابْنَ يُضَاءَ، وَقَالَ فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَثْرْتُكَ وَأَصْلُكَ وَقَوْمُكَ، تَجَاوَزَ عَنْهُمْ، يَسْتَفْذَهُمُ اللَّهُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بَوَادِ كَبِيرِ الْحَطَبِ فَاضْرِمْهُ نَارًا، ثُمَّ أَلْقِهِمْ فِيهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعَ اللَّهُ رَحِمَكَ. [معرفة ما قبله]

٣٦٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْدَاءُ اللَّهِ، كَذَّبُوكَ، وَأَذَوْكَ، وَأَخْرَجُوكَ، وَقَاتَلُوكَ، وَأَنْتَ بَوَادِ كَبِيرِ الْحَطَبِ، فَاجْمَعْ لَهُمْ حَطَبًا كَبِيرًا، ثُمَّ اضْرِمْهُ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ سَهْلُ بْنُ يُضَاءَ. [معرفة ما قبله]

٣٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ خَشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَعَلَ الدِّيَةَ فِي الْحَطَبِ أَخْمَاسًا. [انظر: ٤٢٠٣]

٣٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، عَنِ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوْفِ، وَلَا بِالذِّي تَرُدُّهُ التَّسْرَةُ، وَلَا التَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةَ، وَلَا اللَّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينِ، الْمُتَمَتِّعُ، الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُطْفَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ. [انظر: ٤٢٦٠]

٣٦٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لَمِيقَاتَهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ، صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، وَالنِّشَاءُ بِجَمْعٍ، وَصَلَاةُ الْمَغْرِبِ يَوْمَئِذٍ، قَبْلَ مِيقَاتِهَا. [انظر: ٤٠٤٦، ٤١٣٧، ٤١٣٨]

٣٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ، فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصُدَّقُ، حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، صَدَقًا، وَأَيُّكُمْ وَالْكَذِبُ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْجُمُورِ، وَإِنَّ الْجُمُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ، كَذَابًا. [انظر: ٣٧٧٧، ٤١٠٨، ٤١٨٧]

٣٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَا تَأْزَعَنَّ أَقْوَامًا، ثُمَّ لَا عِلَّيْنِ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، قَبِيلُكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدُنَا بِعَدْلِكَ. [انظر: ٣٨١٢، ٣٨١٦، ٣٨٥٠، ٤٠٢٢، ٤١٨٠، ٤٣٣٢، ٤٣٥١]

٣٦٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ، وَتَرْوَنُ الْبُرَّةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مَنًا؟ قَالَ: أَدْوَا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ. [انظر: ٣٦٤١، ٣٦٦٣، ٤٠٦٦، ٤١٣٧]

٣٦٤١- سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرْوَنُ بَعْدِي الْبُرَّةَ، وَأَمُورًا تُتَكْرَهُهَا، قَالَ: قُلْنَا: مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: أَدْوَا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّهُمْ. [معرفة ما قبله]

٣٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لابْنَ النَّوَّاحَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَقَتَلْتُكَ. فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَلَسْتُ بِرَسُولٍ، يَا خَرَشَةَ، فَمُ قَاضِرِبْ عَقْفَهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ، فَضَرَبَ عَقْفَهُ.

٣٦٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ يَسِيرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ بِالْكَوْفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ، لَيْسَ لَهُ هَجِيرٌ إِلَّا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتْ السَّاعَةُ؟ قَالَ: يُقَسِّمُ مِيرَاثًا، وَلَا يُفْرَحُ بِنَيْمَةٍ، قَالَ: عَدُوا يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَ فِي دَرَارِهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيَقْبَلُونَ، فَيَقْبَلُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَاللَّوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ٤١٤٦]

٣٦٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ لَا أَحْبَبُ عَنِ النَّجْوَى، وَلَا عَنِ كَذَا، وَلَا عَنِ كَذَا، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَتَسِي وَأَحَدَةً، وَتَسِيَتِ أَنَا وَأَحَدَةً، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ وَعِنْدَهُ مَالِكٌ مِنْ مِرَاةِ الرَّهَاقِيِّ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قَسَمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أَحَبُّ أَنْ أَحْدَا مِنَ النَّاسِ، فَصَلِّتَنِي بِشِرَاطَيْنِ فَمَا قَوْفَهَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَيْتِيُّ؟ قَالَ: لَا، لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَيْتِيِّ، وَلَكِنَّ الْبَيْتِيَّ مَنْ يَطْرُلُ قَالَ: أَوْ قَالَ: سَفَهُ الْحَقِّ، وَعَقَطَ النَّاسَ. [انظر: ٤١٥٨]

٣٦٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَعَلُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَهْيَاءَ، وَأَهْدَاءَ، وَأَتَقَاءَ.

٣٦٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ سَعْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانَ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ، وَأَدَعَهُ! [انظر: ٣٧٦٦، ٣٧٦٧، ٤١٩٩]

٣٦٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ سُقُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٤١٢٦، ٤١٧٨، ٤٣٤٥، ٤١٧٨]

٣٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنصُورٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجَنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَيَا وَيَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِالْحَقِّ. [انظر: ٤٣٧٧، ٣٨٠٢، ٤٣٩٢]

٣٦٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، لَيْلَةَ عَرَفَةَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، إِذْ سَمِعْنَا حَسَّ الْحَيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْبِلُوا، قَالَ: فَعَمَّا قَالَ: فَدَخَلَتْ سَقَّ جَحْرٍ، فَأَتَانِي بِسَعْفَةٍ، فَأَضْرَمَ فِيهَا نَارًا، وَأَخَذْنَا عُرُودًا، فَفَعَلْنَا عَلَيْهَا بَعْضَ الْجَحْرِ، فَلَمَّ نَجْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهَا، وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاهُمْ شَرَّهَا.

٣٦٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا نَغْرُوزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ أَقْبَاهَا عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٣٧٠٦، ٣٧٨٦، ٤١١٣، ٤٣٠٢]

٣٦٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَةِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَفْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ. [انظر: ٤١٠٩]

٣٦٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي يَعْلى، عَنْ رَيْبِعِ بْنِ خَنِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ حَطَّ حَطًّا مَرْبَعًا، وَحَطَّ حَطًّا وَسَطَ الْحَطِّ الْمَرْبَعِ، وَخَطَّ حَطًّا إِلَى جَنْبِ الْحَطِّ الَّذِي وَسَطَ الْحَطِّ الْمَرْبَعِ، وَحَطَّ خَارِجَ مِنَ الْحَطِّ الْمَرْبَعِ. قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ، الْحَطُّ الْأَوْسَطُ، وَهَذِهِ الْخَطُوطُ الَّتِي إِلَى جَنْبِهِ، الْأَعْرَاضُ نَبَتْهُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، إِنَّ أخطاءَ هَذَا، أَصَابَهُ هَذَا، وَالْحَطُّ الْمَرْبَعِ، الْأَجَلُ الْمُحِيطُ بِهِ، وَالْحَطُّ الْخَارِجُ: الْأَمَلُ.

٣٦٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ (٣٨٦/١) التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُكْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْرِكُنَ النَّبَاتِ﴾. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ هَذِهِ؟ فَقَالَ: لِمَنْ عَمِلَ كَذَا مِنْ أُمَّتِي. [انظر: ٤٠١٤]

٣٦٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدُكُمْ إِذَا بَلَغَ عَن

سُحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ (أَوْ قَالَ: يُبَادِي) لِرَيْحِ قَائِمِكُمْ، وَيَنْبِيَةَ نَائِمِكُمْ، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَضَمَّ يَدَهُ وَرَقَمَهَا، وَلَكِنْ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا، وَفَرَّقَ يَحْيَى بَيْنَ السَّبَابَيْنِ. [انظر: ٣٧١٧، ٤١٤٧]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ، لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ.

٣٦٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَلَا هَلَكَ الْمُتَطَهِّرُونَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ يَحْيَى: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

٣٦٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، كَانَهُ عَلَى الرَّضْفِ، قُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [انظر: ٣٨٩٥، ٤٠٧٤، ٤١٥٥، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠]

٣٦٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ الْحَدِيثِ لَيْلًا، فَتَرْتَا دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: مَنْ يَكَلُونَا؟ فَقَالَ: بِلَالٌ آتَا، قَالَ: إِذَا تَنَامَ، قَالَ: لَا، فَتَمَّ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ فَلَانَ، وَقَلَانَ فِيهِمْ عُمَرُ، فَقَالَ: اهْضُبُوا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: افْعَلُوا مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ، فَلَمَّا قَعَلُوا، قَالَ: هَكَذَا فافْعَلُوا، لِمَنْ تَمَّ مِنْكُمْ، أَوْ نَسِيَ. [انظر: ٣٧١٠]

٣٦٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مَاءٌ مِنْ صَرْبِ الْخُدُودِ، وَشَقِّ الْجُيُوبِ، وَدَعَا بَدَاغُوعَى الْجَاهِلِيَّةِ. [انظر: ٤١١١، ٤٢١٤، ٤٣٦١، ٤٤٣٠]

٣٦٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَوْتِي بِنَيْكُمُ ﷺ، مَمَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ غَيْرِ حَمْسٍ: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ). [انظر: ٤١٦٧]

٣٦٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: آتَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَكْبُرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يَرَى بِيَاضَ خَدَيْهِ، أَوْ خَدَهُ، وَرَأَيْتَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ. [انظر: ٣٧٣٦، ٣٧٣٧، ٤٠٥٥، ٤٢٣٣]

٣٦٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو، بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قُبَّةٍ نَحْوِ مَنْ أَرَبِيِّنَ، فَقَالَ: أَرَضُونَ أَنْ تَكُونُوا رِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَرَضُونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ، لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ،



وَمَا أَتَمُّ فِي الشَّرْكِ، إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدٍ، أَوْ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَحْمَرَ. [انظر: ٤١٦٦، ٤٢٥١]

٣٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَبِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْلِي، فَقَالَ: سَلْ نَعْمَةً يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ، فَأَبْتَدَأَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، ﷺ، سَمَا، قَالَ عُمَرُ: مَا بَادَرَنِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى شَيْءٍ، إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ؟ فَقَالَ: مَنْ دُعَانِي: الْأَدْيَى لَا أَكَادُ أَدْعُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نِعْمًا لَا يَبِيدُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَفْتَدُ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ. [انظر: ٣٦٧٤، ٤١٦٥]

٣٦٦٣- سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٣٨٧/١) إِنْكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَةً، وَأُمُورًا تَكْرَهُونَهَا، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا تَأْتُرْنَا؟ قَالَ: أَدُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ. [راجع: ٣٦٤٠]

٣٦٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَحْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ، رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ، وَرَكَعْنَا مَعَهُ، وَتَحَنَّنَ نَمْشِي، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِيهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ رَاكِعٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، سَأَلَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ، إِذَا كَانَتِ الْحَيَّةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ.

٣٦٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَخُولٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْتَبِهِي بِهِ إِلَى سِنْدَةِ الْمُتَهْتَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، إِلَيْهَا يَنْتَهَى مَا يَجْرُجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ، فَيَقْبِضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهَى مَا يَهْطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا، فَيَقْبِضُ مِنْهَا، قَالَ: ﴿إِذْ يَنْعَشِي السِّنْدَةَ مَا يَنْعَشِي﴾ قَالَ: فَرَأَسَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثًا: أَعْطَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَعْطَى خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَعَمَّرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُفْجَمَاتُ. [انظر: ٤١١١]

٣٦٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنِّي سَمِعْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ سَائِحِينَ، يَلْعُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ. [انظر: ٤٢٠٩، ٤٢٢٠]

٣٦٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ، مِنْ شَرِّكَ تَعْلَهُ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ. [انظر: ٤٢١٥، ٣٦١٣]

٣٦٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ، لِتَمْتَحِنَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع: ٣٦٠٩]

٣٦٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتِ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ.

٣٦٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: تَحَوُّوا مِنْ ذَا، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَا.

٣٦٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ: اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، حَقَّ الْحَيَاءِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْتَحِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنْ اسْتَحَى مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَلْيَحْفَظِ الْبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبَلِيَّ، وَمَنْ آوَدَ الْأَخْرَةَ، تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، حَقَّ الْحَيَاءِ.

٣٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ، وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدُّنْيَا إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدُّنْيَا، فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْلُمُ عَبْدٌ، حَتَّى يَسْلُمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارَهُ بِوَأَقْفِهِ، قَالُوا: وَمَا بِوَأَقْفِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: عَشْمُهُ وَطَلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَيُفْقِدُ مِنْهُ فَيَبْكَرُ لَكَ فِيهِ، وَلَا يَصْدُقُ بِهِ فَيَقْبَلُ مِنْهُ، وَلَا يَتْرَكَ خَلْفًا ظَهَرَ، إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّاسِ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنْ الْعَيْشُ لَا يَمْحُو الْعَيْشَ. (٣٨٨/١).

٣٦٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَوْحَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي، يَهْطُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ تَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَسْطُرُ يَدَهُ، فَيَقُولُ هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سَوْؤُهُ؟ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ. [انظر: ٤٢٨١، ٤٢٨٢]

٣٦٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَا يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدَّمَاءِ. [انظر: ٤٢١٠، ٤٢١١، ٤٢١٢]

٣٦٧٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ وَكَلَهُ مَا يُبْغِيهِ، جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَدُوشًا، أَوْ كُدُوشًا فِي وَجْهِهِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا غِنَاهُ؟ قَالَ: خَمْسُونَ دِرْهَمًا، وَحِسَابُهَا مِنَ الذَّهَبِ. [انظر: ٤٢٠٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَسَالَ

أَبِي: سَوَادِي: سَرِي، قَالَ: أَدْنَى لَهُ، أَنْ تَسْمَعَ سِرَّهُ. [انظر: ٣٨٣٣]

٣٦٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

عَبْدِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: التَّمَسُّ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْتُهُ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَالْقَى الرَّوْتَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رُكْسٌ [انظر: ٤٤٣٥]

٣٦٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَجْلِبُ لَنَا السَّمْرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [انظر: ٣٨٩٤]

٣٦٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ

عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنْهَا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْبِعُهُ بِالتَّوَكُّلِ. [انظر: ٤١٧١، ٤١٩٤]

٣٦٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَرْتِ بَالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُكْبَى عَلَى عَسَبٍ، قَالَ: فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا الرُّوحُ؟ فَقَامَ، فَوَكَّأَ عَلَى النَّسَبِ، قَالَ: فَطَنْتُ أَنْتَ يَوْحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ. [انظر: ٤٢٤٨]

٣٦٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ

أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآلِ إِنِّي أُبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلْتِهِ، وَلَوْ أَنْ خَلَدْتُ خَلِيلًا، لِأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنْ صَاحَبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٥٠]

٣٦٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ جَابِرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُؤْتِي بِالسَّبِيِّ فَيُعْطِي أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا، كَرَاهِيَةً أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُمْ.

٣٦٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ الْهَزْزَلِيِّ بْنِ

شُرْحَيْلٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى، «وَسَلَّمَ لَهُ بِنِ رَيْعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَنْ ابْنَتِهِ، وَابْنَةِ ابْنِ وَأَخْتِ لَابٍ وَأُمِّ، فَقَالَا: لِلْبَيْتِ النِّصْفُ، وَكَالْأَخْتِ النِّصْفُ، وَأَتِ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَأَنَّهُ سَيِّبًا، قَالَ: فَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَأَلَهُ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ ضَلَلْتَ إِذَا وَمَا آتَا مِنَ الْمُعْتَدِينَ!! سَأَفْضِي بِمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْبَيْتِ النِّصْفُ، وَابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ. [انظر: ٤١٩٥، ٤١٩٥، ٤١٩٥، ٤١٩٥]

٣٦٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالتَّقَى، وَالتَّقَى. [انظر: ٣٩٠٤، ٣٩٠٤، ٤١٣٥، ٤١٣٥، ٤١٣٥، ٤١٣٥]

٣٦٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

عَبْدِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ يَكْثُرُ إِذَا قَرَأَهَا وَرَكَعَ، أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ، ثَلَاثًا. [انظر: ٣٧١٩، ٣٧٥٠، ٣٨٩١، ٤١٤٠، ٤١٤٠، ٤١٤٠]

٣٦٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْكَ عَلَيَّ، أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّى أَنْهَاكَ.

٣٦٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَّاكِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ

السَّبَّابِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَشْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ، فَإِنَّهُ غَرٌّ.

٣٦٧٦- وَحَدَّثَنَا بِهِ هُشَيْمٌ، عَنْ زَيْدِ، فَلَمْ يَرَقِعُهُ. [سقط من الميمينية]

٣٦٧٧- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُخْتِ سَعِيدَانَ السُّورِي، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا أَدَمُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعَثًا مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى النَّارِ، يَقُولُ أَدَمُ: يَا رَبِّ، وَمَنْ كَمْ؟ قَالَ: يُقَالُ لَهُ: مِنْ كُلِّ مِائَةِ نَسَمَةٍ وَتِسْعِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَنْ هَذَا النَّاجِي مِّنَّا بَعْدَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ؟ مَا أَنْتُمْ إِلَّا كَالشَّامَةِ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ

٣٦٧٨- حَدَّثَنَا عَيْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي إِسْحَاقَ

الْهَجْرِيِّ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: يَقُولُ أَدَمُ: يَا رَبِّ، كَمْ أَبْعَثُ؟

٣٦٧٩- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [انظر: ٤٢٦٥]

٣٦٨٠- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ بِطَعَامِهِ، فَلْيُبْدِ بِهِ فَيَلْعِمُهُ أَوْ لِيَجْلِسَ مَعَهُ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرِّهِ وَدَخَانِهِ. [انظر: ٤٢٥٧، ٤٢٦٦]

٣٦٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْآلِ أَصْلِي لَكُمْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَصَلَّى، فَلَمْ يَرَقِعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً. [انظر: ٤٢٦٠]

٣٦٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ

بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ الْمُسْلِمُونَ لِأَجْلِ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ ثُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ قِتْلِ كَافِرًا. [انظر: ٣٨٠٥، ٤١٦٤، ٤٣٣٤، ٤٤٠٥]

٣٦٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

عَبْدِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ يَكْثُرُ إِذَا قَرَأَهَا وَرَكَعَ، أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ، ثَلَاثًا. [انظر: ٣٧١٩، ٣٧٥٠، ٣٨٩١، ٤١٤٠، ٤١٤٠، ٤١٤٠]

٣٦٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْكَ عَلَيَّ، أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّى أَنْهَاكَ.

٣٦٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُعَاوِيَةَ اللَّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ سَمِيَةَ، مَا عَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ قَطُّ، إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا [انظر: ٤٢٤٩]

٣٦٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَمَعْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَنُّنُ أَرْبَعُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ مِنْ آخِرِ مَنْ آتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ، وَمَنْصُورُونَ، وَمَقْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَنْزَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٣٨١١، ٣٧٦٦، ٤١٥٢، ٤٢٩٢]

٣٦٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مَوْسَى، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، أَيَّامًا يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرَجُ، قَالَ: فُلْنَا: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ٣٨١٧، ٣٨٤١، ٤١٨٣، ١٩٨٣]

٣٦٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي (بِشْرُوبِ سَلْمَانَ)، عَنْ سَيَّارِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَزَلَ بِهِ حَاجَةٌ، فَاتَزَلَّهَا بِالنَّاسِ، كَانَ قَمِينًا مِنْ أَنْ لَا تَسْهَلَ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، آتَاهُ يَرْزُقُ عَاجِلٌ، أَوْ يَمُوتُ آجِلٌ. [انظر: ٣٨٦٩، ٤٢١٩، ٤٢١٨، ٤٢١٩]

٣٦٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، وَزَيْدٌ بِنُ تَابِتٍ لَهُ ذُوَابَةٌ فِي الْكُتَابِ. [انظر: ٣٨٤٦، ٣٩٢٧، ٤٢١٧]

٣٦٩٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ، بِعَنِي الْعَنْقَرِيُّ- أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلَ (ح).  
وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقِ (١/٣٩٠) عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: شَهَدْتُ مِنَ الْمَغْدَادِ. (قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: ابْنُ الْأَسْوَدِ مَشْهُدًا)- لَأَنْ أَكُونَ آتَا صَاحِبَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدَلَ بِهِ، آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون﴾ ولكن، نقاتل عن بينك، وعن يسارك، بين يديك، ومن خلفك. فرأيت وجه رسول الله ﷺ، يشرق، وسره ذلك. (قَالَ أَسْوَدُ: فرأيت وجه رسول الله ﷺ، يشرق لذلك، وسره ذلك) (قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: فرأيت رسول الله ﷺ، أشرق وجهه، وسره ذلك). [انظر: ٤٠٧٠، ٤١٣٦]

٣٦٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ:

السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ. [انظر: ٣٨٧٩، ٣٨٨٨، ٤٢٤١، ٤٢٨٠]

٣٧٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، بِنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرَةِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّكْرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُوفِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ، ابْنَةُ أَبِي سَمِيَانَ: اللَّهُمَّ أَمْنَعْنِي بَزُوجِي، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَا أَيُّهَا سَمِيَانَ، وَيَا أَيُّهَا مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعْجَلَ شَيْءٌ قَبْلَ حَلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْءٌ عَنْ حَلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ، كَانَ آخِرَ، أَوْ أَفْضَلَ، قَالَ: وَذَكَرَ عِنْدَهُ الْفَرْدَةَ، (قَالَ مَسْعَرٌ: أَرَادَ قَالَ: وَالْحَتَّازِيرُ،) إِنَّهُ مِمَّا سَخَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَمَسِّحْ شَيْئًا، فَيُذْعَ لَهُ نَسْلًا، أَوْ عَاقِبَةً، وَقَدْ كَانَتْ الْفَرْدَةُ، أَوْ الْحَتَّازِيرُ، قَبْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٣٩٢٥، ٤١١٩، ٤١٢٠، ٤٢٥٤، ٤٤٤١]

٣٧٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ قَوْمًا آتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: صَاحِبُ لَنَا يَشْتَكِي، أَنْكُوبِهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالُوا: أَنْكُوبِهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: أَكُوبُهُ وَأَرْضُفُوهُ رَضْفًا. [انظر: ٣٨٥٢، ٤٠٢١، ٤٠٤٤]

٣٧٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، (السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ) حَتَّى يَرَى، أَوْ تَرَى، بَيَاضَ خَدِّهِ. [انظر: ٣٨٨٧، ٤١٧٢]

٣٧٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبْنِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [انظر: ٤١٩٦، ٤١٩٧، ٤٢٢٦]

٣٧٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عُمَانَ الثَّقَفِيِّ، أَوْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، شَكَ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُ عَلَيْهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ، أَلَا وَإِنِّي أَخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ، أَنْ تَهَاقَفُوا فِي النَّارِ، كَهَاقَفَاتِ الْفَرَّاشِ، أَوْ الذَّبَابِ. [انظر: ٣٧٠٥، ٣٧٠٥، ٤١٢٧، ٤٢٨٠]

٣٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِيِّ... فَذَكَرَهُ.

وَكَذَا قَالَ: زَيْدٌ، وَأَبُو كَامِلٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ رُوحٌ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ: الْفَرَّاشِ، أَوْ الذَّبَابِ. [معه ما قبله]

٣٧٠٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا نَعْرِضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَحَنُّنُ شَبَابٍ، وَكَيْسُ لَنَا نِسَاءً، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَحْصِي؟ فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦٥٠]

٣٧٠٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ، عَلَى رَأْسِ خَمْسٍ وَكَلْبَيْنِ، أَوْ سِتٍّ وَكَلْبَيْنِ، أَوْ سَبْعٍ وَكَلْبَيْنِ، فَإِنْ هَلَكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا، يَبْقَى لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً. [انظر: ٤٣١٥]

٣٧٠٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَيْثُ قُتِلَ ابْنُ التَّوَّاحِ: إِنَّ هَذَا وَابْنُ أُمِّ الْوَيْلِ، كَانَا آتِيَا النَّبِيِّ ﷺ (٣٩١/١) رَسُولَيْنِ مُسَلِّمِي الْكِتَابِ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَا: نَشْهَدُ أَنْ مُسَلِّمَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ! فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا، لَصَرَيْتُ أَعْيَاقَكُمْ. قَالَ: فَجَرَّتْ سَنَةٌ أَنْ لَا يَقْتُلَ الرَّسُولُ، فَأَمَّا ابْنُ أُمِّ الْوَيْلِ، فَكَمَاتَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِيهِ، حَتَّى أَمُكِنَ اللَّهُ مِنْهُ الْآنَ. [انظر: ٣٧١١، ٣٨٥٥]

٣٧٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَحْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اضْطَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَصِيرٍ فَأَثَرُ فِي جَنْبِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ، جَمَلَتْ أَمْسُحُ جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْآذَانُ حَتَّى تَبْسُطَ لَكَ عَلَى الْحَصِيرِ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا؟ مَا أَنَا وَالِدُنْيَا؟ وَإِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، كِرَاكِبٌ ظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا. [انظر: ٤٢٠٧]

٣٧١٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْمُحَلَّبِيِّينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: إِنَّكَ تَامٌ. ثُمَّ أَعَادَ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، حَتَّى عَادَ مَرَارًا، قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَنْتَ إِذَا، قَالَ: فَحَرَسْتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ، أَذْرَكُنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَامٌ، فَمَنْتُ، فَمَا أَبْقَطْنَا إِلَّا أَحْرَ الشَّمْسِ فِي ظَهْرِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ، وَرَكَعْتِي الْفَجْرَ ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَتَامُوا عَنْهَا، لَمْ تَتَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لَمَنْ تَامَ أَوْ نَسِيَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِلَ الْقَوْمَ فَرَّغَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوا بِهَا لِي، إِلَّا نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: خَذْ هَاهُنَا، فَأَخَذْتُ حَيْثُ قَالَتْ لِي: فَوَجَدْتُ زِمَامَهَا قَدِ التَّوَى عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ تَلْحَلُّهَا إِلَّا يَدٌ. قَالَ: فَجِئْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مَلُوقًا عَلَى شَجَرَةٍ مَا كَانَتْ تَلْحَلُّهَا إِلَّا يَدٌ. قَالَ: وَتَرَكْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سُورَةَ الْفَتْحِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾.

٣٧١١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَحْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ مَسْعُودٍ بِابْنِ أَخٍ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا ابْنُ أَخِي، وَقَدْ شَرِبَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَوْلَى حَلَدٍ كَانَ فِي

الْإِسْلَامِ، امْرَأَةٌ سَرَقَتْ، فَقَطَعَتْ يَدَهَا، فَتَقَبَّرَ لِذَلِكَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَغْيِيرًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلْيَعْمُرُوا الْيَتَامَى وَلْيَصَلِّحُوا الْأَلْتِمَامَ﴾ أَنْ يُغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ. [انظر: ٣٩٧٧، ٤١٦٨، ٤١٦٩]

٣٧١٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ، وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَائِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِعَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أُنزَلَتْ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيحَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ قُرْآنًا، قَالَ: قَبِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: بَلَى، يَبْنِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا. [انظر: ٤٣١٨]

٣٧١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا فَجَالَ سَوْهُمُ فِي مَجَالِسِهِمْ، (قَالَ زَيْدٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَسْرَافَهُمْ،) وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُتَكِنًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا.

٣٧١٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَحْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ (٣٩٢/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَحْرَمَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى الصِّرَاطِ، يَتَكَبَّرُ مَرَّةً، وَيَمْشِي مَرَّةً، وَتَسْتَعْفِفُ النَّارَ مَرَّةً، فَإِذَا جَاوَزَ الصِّرَاطَ، انْتَفَتَّ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ، مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، قَالَ: فَتُرْقِعُ لَهُ شَجَرَةٌ، يَقِظُّرُ إِلَيْهَا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: أَيُّ عِبْدِي، فَلَعَلِّي إِنْ أَذْنَيْتُكَ مِنْهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُ اللَّهَ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَالرَّبُّ، عَزَّ وَجَلَّ، يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَسْأَلُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ، يَعْنِي عَلَيْهِ، فَيُذْنِي مِنْهَا، ثُمَّ تُرْقِعُ لَهُ شَجَرَةٌ، وَهِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: أَيُّ عِبْدِي، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذِهِ الشَّجَرَةُ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ، وَالرَّبُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ، يَعْنِي مِنْهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ الْجَنَّةِ، أَيُّ عِبْدِي، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي أَنْكَ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ

٣٧٢١- حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، وَأَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حُطْبَتَيْنِ: حُطْبَةَ الْحَاجَةِ، وَحُطْبَةَ الصَّلَاةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (أَوْ إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ تَسْبِيحُهُ . . . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٣٧٢٠،] [معدر ما قبله]

٣٧٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: يَتِمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذَا جَاءَ عَقِيْبَةُ بْنُ أَبِي مَعِيْطٍ، بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَلَدَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّ يَرْقِعُ رَأْسَهُ، فِجَاءَتِ قَاطِمَةٌ، فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتِ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَعَتِيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعَقِيْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيْطٍ، وَأَمِيَةَ بْنَ خَلْفٍ، (أَوْ أَبِي) بْنِ خَلْفٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الشَّامِيُّ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْتُوا فِي بَيْتِ، غَيْرِ أُمَّيَّةٍ (أَوْ أُمَّيَّة) فَتَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ، فَلَمَّ يَلْقَى فِي الرِّبْرِ. [انظر: ٣٧٢٣، ٣٧٢٤، ٣٧٢٢.]

٣٧٢٣- حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَمْرِو بْنُ هِشَامٍ، وَأَمِيَةَ بْنَ خَلْفٍ، وَزَادَ، وَعِمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ. [معدر ما قبله]

٣٧٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الزَّيَالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً، وَسَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَهَا، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْكَرَاهِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلَاكُمَا مُخْسِنٌ، إِنْ مِنْ قِبَلِكُمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ فَأَمَلَكْتُمَا.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي مَسْعُورُ عَنْهُ، وَرَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فَلَا تَخْتَلَفُوا. [انظر: ٣٩٠٧، ٣٩٠٨، ٣٩١٤.]

٣٧٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصْلُحُ سَفْتَانِ فِي سَفَقَةٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَشَاهِدَهُ، وَكَاتِبَهُ. [انظر: ٣٧٢٧، ٣٨٠٩، ٤٣٧٧.]

٣٧٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْسَبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يُعِينُ عَشِيرَتَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، مَثَلُ الْبَعِيرِ رِدِّي فِي بَيْتِ، فَهُوَ يَمْدُ بِلَدَيْهِ. [راجع: ٣٦٩٤.]

٣٧٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، حَتَّى يَكْتَبَ صِدْقًا، وَلَا يَزَالُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ، حَتَّى يَكْتَبَ كَذْبًا. [راجع: ٣٦٣٨.]

أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ، عَزَّ وَجَلَّ: مَا يَصْنَعُنِي مِنْكَ أَيُّ عَبْدِي؟ يُرِيضُكَ أَنْ أُعْطِيكَ مِنَ الْجَنَّةِ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: يَقُولُ أَنَهْرًا بِي أَيُّ رَبِّي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرَّةِ؟ قَالَ: فَصَحَّكَ عَبْدُ اللَّهِ، حَتَّى بَدَّتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي لِمَ صَحَّكَ؟ قَالُوا: لِمَ صَحَّكَ؟ قَالَ: لِصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَسْأَلُونِي لِمَ صَحَّكَ؟ قَالُوا لِمَ صَحَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِصَحَّكَ الرَّبُّ، حِينَ قَالَ: أَنَهْرًا بِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرَّةِ!!! [انظر: ٣٨٩٩.]

٣٧١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَصَّاحِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ أَبِي كَثُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ. [انظر: ٣٨٠٤،] [راجع: ٣٥٨٢.]

٣٧١٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبِسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ بَطُونَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. [انظر: ٣٨٢٩.]

٣٧١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَمَنَّأُ أَحَدُكُمْ إِذَا نَالَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَتَادِي (أَوْ قَالَ: يُؤَدِّنُ) لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيُنْبِي نَائِمُكُمْ، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ: هَكَذَا، وَلَكِنْ حَتَّى يَقُولَ: هَكَذَا، وَصَمَّ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَبُو عَمْرِو أَصَابِعُهُ، وَصَوْبِيهَا، وَقَتَحَ مَا بَيْنَ أَصْبَعِيهِ السَّبَابِيْنِ، يَغْنِي الْقَجْرَ. [راجع: ٣٦٥٤.]

٣٧١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

٣٧١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قَالَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ. [راجع: ٣٦٨٣.]

٣٧٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلِمْنَا حُطْبَةَ الْحَاجَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، تَسْبِيحُهُ وَتَسْتَعْفِرُهُ، وَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يقرأ ثلاث آيات: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ (٣٩٣/١) وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيًّا﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَنِ يَصِيعَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَدْ قُورًا عَظِيمًا﴾، ثُمَّ تَذَكَّرَ حَاجَتَكَ. [انظر: (ابو عبيدة وابو الاخوص): ٣٧٢١، ٤١١٥، ٤١١٦.]

٣٧٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَكِلَ الرِّبَا وَمَوْلَاهُ، وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبِيهِ. [راجع: ٣٧٢٥]

٣٧٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي

رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٣٧٢٢]

٣٧٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ دُوَيْبِ بْنِ أَبِي

فَاحِشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

٣٧٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَزِيلٌ فِي حِلَّةٍ مِنْ زُرْفَرٍ، قَدَّمَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [انظر: ٣٧٤١]

٣٧٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾. [انظر: ٣٧٧٠، ٣٧٧٠]

٣٧٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: قَتِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ. [انظر: ٣٧٩٦، ٣٧٩٦، ٣٨٣٢، ٤٢٢٥]

٣٧٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا، فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَمُرَّ بِأَناسٍ لَا يُصَلُّونَ مِنَّنَا، فَتَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ. [انظر: ٣٨١٦، ٤٠٠٧، ٤٢٩٥، ٤٢٩٧، ٤٢٩٨]

٣٧٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ

مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوَ لَنَا، وَيَسْتَغْفِرَ لَنَا. [انظر: ٣٧٩٦]

٣٧٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مُنذُ أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ، إِذَا قَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ بِهَا، أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، ثَلَاثًا. [راجع: ٣٨٣٢]

٣٧٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي

ابْنَ الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي (٣٩٥/١) الْأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجَشْمِيِّ، قَالَ: بَيَّنَّا ابْنَ مَسْعُودٍ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، قِيَاذَا هُوَ بِحَيْثُ تَمَشَّى عَلَى الْجِدَارِ، فَقَطَعَ خُطْبَهُ ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِيئِهِ، أَوْ بِقَضِيئِهِ،

٣٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ هُتَيْ بْنِ نُزَيْرَةَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَعَفَ النَّاسَ قِتْلَةُ، أَهْلِ الْإِيمَانِ. [انظر: ٣٧٢٨، ٣٧٢٩]

٣٧٢٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا مُعْبِرَةَ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ أَعَفَ النَّاسَ قِتْلَةُ، أَهْلِ الْإِيمَانِ. [انظر: ٣٧٢٨، ٣٧٢٩]

٣٧٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ،

عَنِ النَّبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ بِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا، قَسِبِلُ مَنْ قَدْ هَلَكَ، وَإِنْ يَمُتْ لَهُمْ ذِينَهُمْ، يَمُتْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا، قَالَ: قُلْتُ: أَمَّا مَضَى أَمْ مَابَيْ؟ قَالَ: مَابَيْ. [انظر: ٣٧٣١، ٣٧٥٨]

٣٧٣١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ

حِرَاشٍ، عَنِ النَّبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ... مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣٩٤/١) مَا مَضَى، أَمْ مَابَيْ؟ قَالَ: مَابَيْ. [مكرر ما قبله]

٣٧٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ

(عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَذْنَتُ لَكَ أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ، وَتَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّى أَتَاهَا. [انظر: ٣٨٣٢]

٣٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،

عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الذُّرَّاعُ، الذُّرَّاعُ الشَّاءُ، وَكَانَ قَدْ سَمَّ فِي الذُّرَّاعِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ الْيَهُودَ هُمْ سَمُوهُ. [انظر: ٣٧٧٠، ٣٧٧١]

٣٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَابِرِيُّ أَبُو

الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، أَنَّ أَبَا مَاجِدٍ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَقِيقَةَ، حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ، عَنِ السَّبْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: السَّبْرُ مَا دُونَ الْحَقِّبِ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تَعَجَّلْ إِلَيْهِ (أَوْ قَالَ: لَتَعَجَّلْ إِلَيْهِ)، وَإِنْ يَكُ سَوَى ذَلِكَ، فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، الْجَنَازَةُ مَبْتُوعَةٌ، وَلَا تَتَّبِعْ، لَيْسَ مِنْهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا. [انظر: ٣٨٧٨، ٤١١٠، ٣٨٥٨]

٣٧٣٥- حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ. [انظر: ٤١٤٤]

٣٧٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَيَقِيَامُ وَقُعُودًا، وَيَسْمَعُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى أَرَى

يَبَاضُ خَدَّهُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦١٠]

٣٧٥٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَجَلُ ثَلَاثَةٌ، فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يَرِيبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلْفَهُ وَرَوْتَهُ وَيَوْتَهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَالَّذِي يَقَارُؤُا بِرَأْسِ عَيْنِهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَالْفَرَسُ يَرْتَبِطُهَا الْإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَيَبِي تَسْتَرُ مِنْ قَضَرٍ.

٣٧٥٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرَّكِيُّ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَجَلُ ثَلَاثَةٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٧٥٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنِ رُبَيْعِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلِي الْإِسْلَامِ سَتْرٌوَلُ بَحْسٌ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٌّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٌ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُ، فَكَسْبِيلٌ مِنْ أَهْلِكَ، وَإِنْ يَمُتْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَمُتْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَا مَضَى أَمْ يَبْقَى؟ قَالَ: بَلْ يَبْقَى. [راجع: ٣٧٣٠]

٣٧٥٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْرَائِيلَ بْنَ يُونُسَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ (٣٩٦/١) أَبِي هِشَامٍ، مَوْلَى الْهَمْدَانِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ زَائِدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَصْحَابِهِ: لَا يَلْتَمِسُنِي أَحَدٌ عَنِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ، وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ، قَالَ: وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَالًا، فَقَسَمَهُ. قَالَ: فَحَمَرْتُ بَرَجَيْنِ، وَأَحْلَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِقِسْمَتِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَلَا الدَّرَارَ الْآخِرَةَ، فَكَيْتَتْ، حَتَّى سَمِعْتُ مَا قَالَا، ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: لَا يَلْتَمِسُنِي أَحَدٌ عَنِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِفُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَهَمَّا يَقُولَانِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَاحْزَمْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: دَعْنَا نَبِيَّكَ، فَقَدْ أَوْدَى مُوسَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَبَرَ.

٣٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ زُرِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَدْيَانِ، أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ، قَالَ: وَانزَلَ هُوَلَاءُ الْآيَاتِ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَمَا تَعْمَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَكْفُرَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾.

٣٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنِ أَبِي وَاثِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ ابْنُ النَّوَّاحِ، وَابْنُ ثَمَالٍ رَسُولًا مُسَلِّمَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَلِّمَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَاتَلْتُكَ مَكْمَلًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ: فَصَمَّتِ السَّنَةُ أَنْ الرَّسُلَ لَا يُقْتَلُ. [راجع: ٣٧٠٨]

قَالَ: يُؤَسُّ بِضَيْبِهِ) حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّهَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا، فَذَحَلَ دَمُهُ. [انظر: ٣٩٦٦]

٣٧٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي الْأَعْيَنِ الْعَدْبِيِّ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُسَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفَرْدَةِ وَالْخَنْزِيرِ، أَهِيَ مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْعَنُ قَوْمًا قَطُّ، فَسَخَّهَمُ فَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حِينَ يَهْلِكُهُمْ، وَلَكِنْ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ مَسَخَّهُمْ، فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ. [انظر: ٣٧٦٨، ٣٩٩٧]

٣٧٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَاثِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ، وَكَهْ سِتُّ مِثَّةٍ جَنَاحٌ، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدَسٌ الْأَوْفَى، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ مِنَ التَّهَاطُؤِ وَالِدَّرِّ وَالْيَأْقُوتِ، مَا لِلَّهِ بِهِ عِلْمٌ. [انظر: ٣٨٢٢]

٣٧٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ رُبَيْعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا، بَعِي مُحَمَّدًا ﷺ. [انظر ما بعده]

٣٧٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ رُبَيْعِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٧٥١، ٣٧٥٢، ٣٨٩٢]

٣٧٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ رُبَيْعِ الْأَسَدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [مكرر ما قبله]

٣٧٥٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ رُبَيْعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ. [مكرر ما قبله]

٣٧٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنِ سَعْيَانَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ رُبَيْعٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر ما قبله]

٣٧٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الرَّبَا وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ. [انظر: ٤٠٢٦]

٣٧٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَقَدْ بَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ قَهْلٌ مِنْ مَدْكِرٍ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ﴿مَدْكِرٍ﴾ أَوْ ﴿مَدْكِرٍ﴾ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ﴿مَدْكِرٍ﴾. [انظر: ٣٨٥٣، ٣٩١٨]

٣٧٦٢- حَدَّثَنَا مُتَارِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَرَى الْآيَاتِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنْتُمْ تَرَوْنَهَا تَخْوِيفًا. [انظر: ٤٣٩٣]

٣٧٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو، حَدَّثَنَا الْمُسَوْدِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مَنَزَلًا فَأَنْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَجَاءَهُ وَقَدْ أَوْقَدَ رَجُلٌ عَلَى قَرْبَةٍ نَمْلًا، إِمَّا فِي الْأَرْضِ، وَإِمَّا فِي شَجَرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: اطْفِئْهَا، اطْفِئْهَا. [انظر: ٤٠١٨]

٣٧٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الصَّهَابَاتِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا وَاللَّهِ أَذْكُرُهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَنِي أُمَّتِي، وَإِنْ فِي يَدَيَّ لَتَمَرَاتٍ أَتَسَحَّرُ بِهِنَّ، مُسْتَرًّا بِمُؤَخَّرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ. [راجع: ٣٥٦٥]

٣٧٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا بُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، قَالَ: قَاتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، اسْتَمْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ بِالنَّاسِ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسَهُ أَنْ يُقَدِّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُقَدِّمَ أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ١٣٣]

٣٧٦٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ. [راجع: ٣٦٤٦]

٣٧٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الظُّلَمِ أَظْلَمُ؟ قَالَ: ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، يَنْقُصُهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَيْسَتْ حِصَاةً مِنَ الْأَرْضِ أَخَذَهَا، إِلَّا طَوَّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى قَعْرِ الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلَّا الَّذِي خَلَقَهَا. [انظر: ٣٧٧٢]

٣٧٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ (٣٩٧/١) الْجَشْمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقِرْدَةِ وَالْخِتَازِيِّ، أَمِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْمَنْ قَوْمًا قَطُّ، فَكَسَحَهُمْ وَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حَتَّى يَهْلِكَهُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، غَضِبَ عَلَى الْيَهُودِ فَكَسَحَهُمْ وَجَعَلَهُمْ، مِنْهُمْ. [راجع: ٣٧١٧]

٣٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا وَيَسْتَفْتِيَ ثَلَاثًا. [راجع: ٣٧٤٤]

٣٧٦٩ م- [حديث معلق من سابقه ولاحقه]

٣٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾ [راجع: ٣٧٤١]

٣٧٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ بْنِ رِقَاعَةَ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الشُّهَدَاءَ، فَقَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي، أَصْحَابُ الْفُرْشِ، وَرُبُّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّمِينِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِبَيْتِهِ.

٣٧٧٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الظُّلَمِ أَظْلَمُ؟ قَالَ: ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، يَنْقُصُهَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ، مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَيْسَ حِصَاةً مِنَ الْأَرْضِ يَأْخُذُهَا أَحَدٌ، إِلَّا طَوَّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْرِ الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلَّا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي خَلَقَهَا. [راجع: ٣٦٧٢]

٣٧٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا الرَّكْبِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَكْرَهُ عَشْرَ خَلَائِلَ: الصَّمْرَةَ، وَتَشْيِيرَ الشَّيْبِ، وَتَحْنُجُّمَ الذَّهَبِ، وَجَرَّ الْأَزَارِ، وَالتَّبْرِجَ بِالزَّيْنَةِ بِغَيْرِ مَحَلِّهَا، وَضَرْبَ الْكِمَابِ، وَعَزَلَ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ، وَقَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرَّمِهِ، وَعَقْدَ التَّمَامِ، وَالرَّمْيَ إِلَّا بِالْمَعْوَدَاتِ. [راجع: ٣٦٠٥]

٣٧٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمِعَهُ، فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ، وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُغَيْبَةَ بْنَ أَبِي مَعْيطٍ، فَأَتَسَمَّ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخَى عَلَيَّ بَدْرٍ، وَقَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا. [راجع: ٣٧٧٢]

٣٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرٍو بْنَ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: مَا صُنِعَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانًا وَعِشْرِينَ، أَكْرَمُ مَا صُنِعَتْ مَعَهُ ثَلَاثِينَ. [انظر: ٤٣٠٠، ٤٢٠٨، ٣٨٧١، ٣٨٤٠]

٣٧٧٦- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ عِيَّاضِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ



الْعَرَقُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّهُ سَمٌّ فِي ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَكَثُرَ نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ الَّذِينَ سَمُّوا. [راجع: ٣٧٣٢]

٣٧٧٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانَ سَحْرًا، قَالَ: وَكُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَمٌّ فِي ذِرَاعِ شَاةٍ سَمَّتهُ الْيَهُودُ. [مقدمه ما قبله]

٣٧٧٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَمَعَهُ قُرْبَيْهٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمِنْ الْجِنِّ، قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَأَنَا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَحَابَتَنِي عَلَيْهِ، فَاسْلَمَ وَلَا يَأْمُرُنِي (٣٩٨/١) إِلَّا بِخَيْرٍ. [راجع: ٣٦٤٨]

٣٧٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيبَانِيُّ، قَالَ: آتَيْتُ زُرَّابِينَ حَيْشَ، وَعَلِيَّ دَرِيانَ، فَالْقَيْتُ عَلَيَّ مَحَبَّةً مِنْهُ، وَعِنْدَهُ شَبَابٌ، فَقَالُوا لِي: سَلْهُ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَهْ سَتَّ مَتَّ جَنَاحَ. [النظر: ٣٩١٥]

٣٧٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَلْ سَأَلْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَمْ تَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ، مِنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ قَبْلَكَ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ اثْنَا عَشَرَ، كَعْدَةَ نَقِيَّاهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ. [النظر: ٣٨٥٩]

٣٧٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنَّاسِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قَالَ: مَعِيَ نَبِيذٌ فِي إِدَاوَةٍ، فَقَالَ: اصْبَبْ عَلَيَّ، فَنَوَّضًا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، شَرَابٌ، وَطَهُورٌ.

٣٧٨٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَبِي النَّظْرِ، وَأَبُو النَّظْرِ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَفْقَتَيْنِ فِي صَفْقَةٍ وَاحِدَةٍ. قَالَ اسْوَدُ: قَالَ شَرِيكٌ: قَالَ سَمَّاكُ: الرَّجُلُ يَبِيعُ الْبَيْعَ، يَقُولُ: هُوَ بَيْسَاءُ بِكَذَا، وَكَذَا، وَهُوَ بِنْفِدٍ، بِكَذَا، وَكَذَا.

٣٧٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، قِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: النَّزْعُ مِنَ الْقَبَائِلِ.

٣٧٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وائلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَخُدُونِي وَأَحْرِقُونِي، حَتَّى تَدْعُونِي حَمَمَةً، ثُمَّ اطْحُونِي، ثُمَّ أَرْدُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ رَاحٍ، قَالَ: فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ فِي قُبْضَةِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَفَقَّرَ اللَّهُ لَهُ.

٣٧٨٥- قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، . . . . . بِبَيْتِهِ. [النظر: ٣٧٢٧]

٣٧٨٦- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْبَلْبَاسِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ ابْنَةُ مَلِكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّتًا كَانَتْ تُكْرَمُ الزَّوْجَ، وَتُعْطَفُ عَلَى الْوَلَدِ. قَالَ: وَذَكَرَ الصَّيْفَ، غَيْرَ أَنَّهُمَا كَانَتْ وَأَدَّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: أُمَّكُمَا فِي النَّارِ. فَأَذْبَرَا، وَالشَّرِيْرَى فِي وَجُوهِهِمَا، فَأَمَرِيْهُمَا، فَرَدَّاهَا، فَجَرَّحَا وَالسَّرُورِيْرَى فِي وَجُوهِهِمَا، رَجِيَا أَنْ يَكُونَ قَدْ حَدَّثَ شَيْءٌ، فَقَالَ: أُمِّي مَعَ أُمَّكُمَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمَتَافِقِينَ:

وَمَا يُعْنِي هَذَا عَنْ أُمَّه شَيْئًا، وَتَحْنُ نَطَأَ عَقْبِيهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَلَمْ أَرِ رَجُلًا قَطُّ أَكْثَرَ سُؤْلًا مِنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ وَعَدَكَ رَبُّكَ فِيهَا، أَوْ فِيهِمَا؟ قَالَ: فَظَنُّنَا أَنَّهُ مِنْ شَيْءٍ قَدْ سَمِعَهُ، فَقَالَ: مَا سَأَلْتَهُ رَبِّي، وَمَا أَلْطَمَعَنِي فِيهِ، وَإِنِّي لَأَقُومُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَمَا ذَلِكَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودُ؟ قَالَ: ذَلِكَ إِذَا جِيءَ بِكُمْ عَرَاةَ حَيَاةٍ غُرْلًا، فَيَكُونُ أَوْلَى مَنْ يَكْسِي إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُ: اكْسُوا خَلِيْلِي، فَيُؤْتَى بِرَبِطَتَيْنِ يَتَضَاوَيْنِ، فَيَلْبِسُهُمَا، ثُمَّ يَفْعَدُ يَسْتَقْبِلُ الْعَرْشَ، ثُمَّ أُوْتَى بِكِسْوَتِي، فَالْبَسَهَا، فَأَقُومُ عَنْ بَيْنِيهِمَا مَقَامًا لَا يَقُومُهُ أَحَدٌ (٣٩٩/١) غَيْرِي، يُغْطِيَنِي بِهِ الْأَوْلَادُ، وَالْآخَرُونَ قَالَ: وَيَفْتَحُ نَهْرٌ مِنَ الْكُوْثُرِ إِلَى النَّوْحِضِ، فَقَالَ الْمَتَافِقُونَ: فَإِنَّهُ مَا جَرَى مَاءٌ قَطُّ إِلَّا عَلَى حَالٍ، أَوْ رَضْرَاضٍ. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ؟ قَالَ: حَالُهُ الْمُسْكُ، وَرَضْرَاضُهُ التَّوْمُ. قَالَ الْمَتَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ: فَلَمَّا جَرَى مَاءٌ قَطُّ عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ نَبْتٌ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَهُ نَبْتٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَصَيَانُ الدَّهَبِ. قَالَ الْمَتَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ، فَإِنَّهُ فَلَمَّا تَبَتَّ قَضِيبُ إِلَّا أَوْرَقٌ، وَإِلَّا كَانَ لَهُ كُمُرٌ. قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ كُمُرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، الْوَرَانُ الْجَوْهَرُ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، إِنْ مِنْ شَرِبَ مِنْهُ مَشْرَبًا لَمْ يَطْعَمَا بَعْدَهُ، وَإِنْ حَرِمَهُ لَمْ يَرُوبَ بَعْدَهُ.

٣٧٨٧- حَدَّثَنَا عَامِرُ، وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنِي أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ عَمْرٍو، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَالَ: الْبِكَايِي يَحْدِثُهُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ عَمْرٍو: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَبْعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا، حَتَّى آتَيْتُ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَحَطَّ لِي خَطَّةٌ، فَقَالَ لِي: كُنْ يَنْ ظَهْرِي هَذِهِ لَا تَخْرُجْ مِنْهَا، فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ هَلَكْتَ.

٣٧٩٠- وَسَمِعْتُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، مِثْلَهُ.

٣٧٩١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمْرَةَ، ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَا يَمْسُ مَاءً. [انظر: ٣٧٩٢، ٣٧٩٣]

٣٧٩٢- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَمَا يَمْسُ قَطْرَةَ مَاءٍ. [معهرفاه]

٣٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَكَمْ يَمْسُ مَاءً. [معهرفاه]

٣٧٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَزَلَّ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمَيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، قَمَرَ بِالْمَدِينَةِ، نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: انْتَظِرْ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَقَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتَ لَطْفًا، فَيَمَّا سَعْدٌ يَطُوفُ، إِذْ آتَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا هَذَا يَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا؟ قَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا، وَقَدْ أَوْثَقْتُمْ مُحَمَّدًا؟ فَتَلَّحِيحًا، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيَدُ أَهْلَ الْوَادِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنْ مَتَّعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، لِأَطْفَعَنَّ إِلَيْكَ مَخْرَجَكَ إِلَى الشَّامِ. فَجَعَلَ أُمَيَّةٌ يَقُولُ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، وَجَعَلَ يَمْسُكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا نَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّهُ قَاتَلَكُ. قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَلَّمَا خَرَجُوا، رَجِعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ: لِي الْبِشْرِيُّ؟ فَأَخْبَرَهَا بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيحُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: أَمَا تَذَكُرُ مَا قَالَ: أَخْوَاكَ الْبِشْرِيُّ؟ فَارَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ مَعَنَا يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

٣٧٩٥- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مِنْ مَعَادٍ مُعْتَمِرًا، فَزَلَّ عَلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمَيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، وَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، لِأَنَّهُ قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أُمِّ صَفْوَانَ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ أَحْمِي الْبِشْرِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّهُ قَاتَلَنِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَلَّمَا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ... وَسَاقَهُ.

٣٧٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَزَلَّ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمَيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، قَمَرَ بِالْمَدِينَةِ، نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: انْتَظِرْ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَقَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتَ لَطْفًا، فَيَمَّا سَعْدٌ يَطُوفُ، إِذْ آتَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا هَذَا يَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا؟ قَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا، وَقَدْ أَوْثَقْتُمْ مُحَمَّدًا؟ فَتَلَّحِيحًا، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيَدُ أَهْلَ الْوَادِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنْ مَتَّعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، لِأَطْفَعَنَّ إِلَيْكَ مَخْرَجَكَ إِلَى الشَّامِ. فَجَعَلَ أُمَيَّةٌ يَقُولُ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، وَجَعَلَ يَمْسُكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا نَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّهُ قَاتَلَكُ. قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَلَّمَا خَرَجُوا، رَجِعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ: لِي الْبِشْرِيُّ؟ فَأَخْبَرَهَا بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيحُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: أَمَا تَذَكُرُ مَا قَالَ: أَخْوَاكَ الْبِشْرِيُّ؟ فَارَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ مَعَنَا يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

٣٧٩٧- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مِنْ مَعَادٍ مُعْتَمِرًا، فَزَلَّ عَلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمَيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، وَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، لِأَنَّهُ قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أُمِّ صَفْوَانَ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ أَحْمِي الْبِشْرِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّهُ قَاتَلَنِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَلَّمَا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ... وَسَاقَهُ.

قَالَ: فَكُنْتُ فِيهَا، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَدَقَةً، أَوْ ابْتَدَأَ شَيْئًا، أَوْ كَمَا قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ هَيْبًا كَأَنَّهُمُ الرُّطْبُ، قَالَ عَفَّانُ (أَوْ كَمَا قَالَ عَفَّانُ): إِنَّ شَاءَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ نِيَابٌ، وَلَا أَرَى سَوَاءَهُمْ، طَوَالَ قَلِيلَ لِحْمَهُمْ، قَالَ: فَاتُوا، فَجَعَلُوا يَرْكَبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَجَعَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَجَعَلُوا يَأْتُونِي فَيُحِيلُونَ حَوْلِي، وَيَعْتَرِضُونَ لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَارْعَيْتَ مِنْهُمْ رُجْبًا شَدِيدًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ (أَوْ كَمَا قَالَ). قَالَ: قَلَّمَا انْشَقَّ عَمُودُ الصَّبْحِ جَعَلُوا يَنْهَبُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ نَقِيلاً وَجَمًا، أَوْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَجَمًا مَاءً رَكْبُوهُ. قَالَ: إِنِّي لِأَجِدُنِي نَقِيلاً، أَوْ كَمَا قَالَ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأْسَهُ فِي حِجْرِي. أَوْ كَمَا قَالَ: ثُمَّ إِنَّ هَيْبًا آتَا، عَلَيْهِمْ نِيَابٌ بِيضٌ طَوَالَ. أَوْ كَمَا قَالَ، وَقَدْ أَهَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَارْعَيْتَ مِنْهُمْ أَشَدَّ مَاءً أَرْعَيْتَ الْمَرْءَ الْأُولَى. (قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا النَّبِيُّ خَيْرًا، أَوْ كَمَا قَالُوا. إِنَّ عَيْنَيْهِ نَائِمَتَانِ، أَوْ قَالَ: عَيْنُهُ أَوْ كَمَا قَالُوا، وَقَلْبُهُ يَقْفُظَانُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَارِمٌ، وَعَفَّانُ: قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ هَلُمَّ فَلْيَضْرِبْ لَهُ مِثْلًا، أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اضْرِبُوا لَهُ مِثْلًا وَتُؤَرِّكُ نَحْنُ، أَوْ تَضْرِبْ نَحْنُ وَتُؤَرِّكُونَ أَنْتُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مِثْلُهُ كَمِثْلِ سَيِّدِ ابْنَتِي بَيْتَانًا حَصِيًّا، ثُمَّ أُرْسِلْ إِلَى النَّاسِ بِطَعَامٍ، أَوْ كَمَا قَالَ. فَمَنْ لَمْ يَأْتِ طَعَامَهُ، أَوْ قَالَ لَمْ يَبْعَهُ، عَذَبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ

الْآخَرُونَ: أَمَا السَّيِّدُ: فَهُوَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَمَا الْبَيْتَانُ فَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَالطَّعَامُ: الْجَنَّةُ، وَهُوَ الدَّاعِي، فَمَنْ أَبَيْتَهُ كَانَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ: أَوْ كَمَا قَالُوا، وَمَنْ لَمْ يَبْعَهُ عَذَبَ. أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَيْقِظَ، فَقَالَ مَا رَأَيْتَ يَا ابْنَ أُمِّ عَدُوٍّ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ نَبِيُّ ﷺ: مَا خَفِيَ عَلَيَّ مِمَّا قَالُوا شَيْئًا، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: هُمْ تَفَرُّقٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ.

٣٧٨٨- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمِ الْقَسَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْلَ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْلَ حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ قَوْمِي غَسِيلًا، وَرَأْسِي دُهْنًا، وَشِرَاكُ تَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ، حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ، أَقَمَنَّ الْكَبِيرُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، ذَلِكَ الْجَمَالُ، إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ، مِنْ سَفَةِ الْحَقِّ، وَأَزْدَرَى النَّاسِ.

٣٧٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَلِي أَمْرَكُمْ (٤٠٠/١) مِنْ بَعْدِي رَجَالٌ يَطْفُسُونَ السُّنَّةَ، وَيُحْدِثُونَ بَدْعَةً، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِئِهَا، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِي إِذَا أَمَرْتُمْ؟ قَالَ: لَيْسَ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ طَاعَةٍ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [انظر: ٣٧٨٨]

٣٧٩٠- وَسَمِعْتُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، مِثْلَهُ.

٣٧٩١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمْرَةَ، ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَا يَمْسُ مَاءً. [انظر: ٣٧٩٢، ٣٧٩٣]

٣٧٩٢- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَمَا يَمْسُ قَطْرَةَ مَاءٍ. [معهرفاه]

٣٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَكَمْ يَمْسُ مَاءً. [معهرفاه]

٣٧٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَزَلَّ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمَيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، قَمَرَ بِالْمَدِينَةِ، نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: انْتَظِرْ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَقَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتَ لَطْفًا، فَيَمَّا سَعْدٌ يَطُوفُ، إِذْ آتَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا هَذَا يَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا؟ قَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكِعْبَةِ أَمَنَا، وَقَدْ أَوْثَقْتُمْ مُحَمَّدًا؟ فَتَلَّحِيحًا، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لَسَعْدٍ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيَدُ أَهْلَ الْوَادِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنْ مَتَّعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، لِأَطْفَعَنَّ إِلَيْكَ مَخْرَجَكَ إِلَى الشَّامِ. فَجَعَلَ أُمَيَّةٌ يَقُولُ: لَا تَرْتَعِنَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، وَجَعَلَ يَمْسُكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا نَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّهُ قَاتَلَكُ. قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَلَّمَا خَرَجُوا، رَجِعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ: لِي الْبِشْرِيُّ؟ فَأَخْبَرَهَا بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيحُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: أَمَا تَذَكُرُ مَا قَالَ: أَخْوَاكَ الْبِشْرِيُّ؟ فَارَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ مَعَنَا يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

٣٧٩٦- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَامَ، وَضَعَ يَمِينَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ. [راجع: ٣٧٩٢]

٣٧٩٧- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَدْعُو، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو، فَقَالَ: سَلْ نَعْطَهُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِنِّي لَأَبْرَأُكَ، وَتَعِيمًا لَا يَنْفَعُ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، فِي أَعْلَى غُرْفِ الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْمُخَلَّدِ. [راجع: ٣٦١٢]

٣٧٩٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدَرَنِي فِي الْيَقَظَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ عَلَيَّ صَوْرَتِي.

٣٧٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. . . مثله. [راجع: ٣٥٥٩]

٣٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ وِلَاةٌ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وِلِيَّيَ مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلِي رَبِّي إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنْ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ (٤٠١/١)

٣٨٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، بْنُ عَمْرٍو، وَمُؤْمَلٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي قُبَّةِ حِمْرَاءَ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مِنْ أُمَّةٍ فِي نَحْوِ مَنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَتْرُوحٌ عَلَيْكُمْ، مَنْصُورُونَ، وَمُضَيَّبُونَ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَصِلْ رَحْمَةَ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدًّا، فَلْيَتَّقُوا مَعْنَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَبِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، كَمَثَلِ بَعِيرٍ رَدِي فِي بَيْتٍ، فَهُوَ يَنْزِعُ مِنْهَا بِدَنْبِهِ. [راجع: ٣٦٩٤]

٣٨٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرْنُهُ مِنَ الْجَنِّ، وَقَرْنُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَإِيَّايَ، لَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَاسْلَمُوا، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ. [راجع: ٣٦٤٨]

٣٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿حَمِّ﴾ الثَّلَاثِينَ، يَعْنِي الْأَحْقَافَ، فَقَرَأَ حَرْفًا، وَقَرَأَ رَجُلٌ آخَرَ حَرْفًا، لَمْ يَقْرَأْ صَاحِبُهُ، وَقَرَأَتْ آخَرًا، فَلَمْ يَقْرَأْهَا صَاحِبِي، فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَبَرْتَاهُ، فَقَالَ: لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّمَا هَلِكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ. ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا أَفْرَاقَكُمْ رَجُلًا، فَخَدُّوا بِغَرَامَتِهِ.

٣٨٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَعَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الْكُنُودِ، قَالَ: أَصَبْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي بَعْضِ الْمَغَارِي، فَلَيْسَتْهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخَذَهُ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فَمَضَعَهُ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخْتَمَ بِخَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: بِحَلَقَةِ الذَّهَبِ. [راجع: ٣٧١٥]

٣٨٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ سَجْدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْمِ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى، فَرَفَعَهُ لِيَّ جِهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قَتَلَ كَافِرًا. [راجع: ٣٦٨٢]

٣٨٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَكْرَهْنَا الْحَدِيثَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ غَدَوْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ اللَّيْلَةَ بِأُمَّهَاتِهِمْ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمُرُّ، وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعَصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْقُرْآنُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى، مَعَهُ كَبْكِبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِي، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ لِي: هَذَا أَحْوَكُ مُوسَى، مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ. قَالَ: قُلْتُ، فَأَيْنَ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: انظُرْ عَنْ يَمِينِكَ، فَتَنظُرُ، فَإِذَا الطَّرَابُ قَدْ سَدَّ بُوْجُوهَ الرِّجَالِ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُرْ عَنْ بَسَارِكَ. فَتَنظُرُ، فَإِذَا الْأَفْقُ قَدْ سَدَّ بُوْجُوهَ الرِّجَالِ، فَقِيلَ لِي: أَرْضَيْتَ؟ فَقُلْتُ: رَضَيْتُ يَا رَبِّ، رَضَيْتُ يَا رَبِّ. قَالَ: فَقِيلَ لِي: إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فإِذَا لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفِ، فَافْعَلُوا، فَإِنَّ قَصْرَتُمْ، فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الطَّرَابِ، فَإِنَّ قَصْرَتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْأَفْقِ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ كَمَ نَاسًا يَتَهَاوَسُونَ. فَتَقَامُ عَكَاشَةُ بَيْنَ مُحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنَ السَّبْعِينَ، فَدَعَا لَهُ، فَتَقَامَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: قَدْ سَبَقَتْ بِهَا عَكَاشَةُ قَالَ: ثُمَّ تَحَدَّثْنَا، فَقُلْنَا: مَنْ تَزُونَ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ أَلْفًا؟ قَوْمٌ وَكَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا حَتَّى مَاتُوا؟ فَبَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُوبُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. [انظر: ٣٦٨٧، ٣٦٨٨، ٣٦٨٩، ٣٦٩٠]

٣٨٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: (٤٠٢/١) كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَأَتَانِي بِنُورٍ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيهِ يَدَهُ، وَقَرَّحَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: قَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَجَرَّمُ بَيْنَ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، [ويقول]: حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ، وَالْبِرْكَهَ مِنَ اللَّهِ.

قال الْأَعْمَشُ: فَخَبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كَانَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ.

٣٨٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ

أعلم إذا أحسنت، وإذا أسأت؟ فقال النبي ﷺ: إذا سمعت جيرا أنك يقولون: قد أحسنت، فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت.

٣٨٠٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَمَنْ أَلَاكَ الرَّبَّاءُ، وَمَوْلَاهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبِيهِ، وَقَالَ مَا ظَهَرَ فِي قَوْمِ الرَّبَّاءِ، وَالزَّنَاءِ، إِلَّا أَحْلَوْا بِأَنفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٧٥]

٣٨١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي قُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةَ لَمَتِي الْبَحْنَ، فَقَالَ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ فَقُلْتُ: لَا فَقَالَ: مَا هَذَا فِي الْإِدَاوَةِ؟ قُلْتُ: نَبِيذٌ. قَالَ: أَرِنِيهَا، تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ. فَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا. [انظر: ٤٢٨١]

٣٨١١- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ، وَقَالَ: وَأُخْرَى أَوْفَلَهَا، لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ، مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدَاءً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا يَنْهَى مَا احْتَبَّ الْمَقْتَلُ. [راجع: ٣٥٥٢]

٣٨١٢- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَوْمُكُمْ عَلَى الْحَوْصِ، وَإِنِّي سَائِنُكُمْ رَجَالًا، فَأَعْلَبْ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بِعَدْلِكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٣٨١٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ فِي السَّقَرِ، وَيُفْطِرُ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، لَا يَدْعُهُمَا، يَقُولُ: لَا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، بَعْنِي الْقَرِيبَةَ. [انظر: ٣٢١٧]

٣٨١٤- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمًا يُحَدِّثُ عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَبْغِزْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٣٢١٧، ٤٢٣٨]

٣٨١٥- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٣٨١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالِ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ) يَوْمَهُمْ.

قال زهير: حدثنا [أبو] إسحاق، أنه سمع من أبي الأحوص. [راجع: ٣٧٤٢]

٣٨١٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مَوْسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ آيَاتٌ، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْتُرُ فِيهَا الْهَجْرُ. قَالَ: وَالْهَجْرُ الْقَتْلُ.

٣٨١٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا كُمْ وَمَحَرَّاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ، حَتَّى يَهْلِكَهُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ضَرَبَ لَهْنٌ مَثَلًا؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ قَلَاةَ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، يَجِيءُ بِالْعُودِ (٤٠٣/١) وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَاجْتَبُوا نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَدَّفُوا فِيهَا.

٣٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَرَى الْأُمَّمَ بِالْمَوْسِمِ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ أُمَّتَهُ، قَالَ: فَأَرَيْتِ أُمَّتِي، فَأَعَجِبْتِي كَثْرَتَهُمْ، قَدَمَلُوا السُّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَقِيلَ لِي: إِنْ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَطَيِّرُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَالَ عَكَاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ، قَدَاعًا لِي، ثُمَّ قَامَ، يَعْنِي آخِرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ. قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ. [انظر: ٣٩١٤، ٤٣٣٩]

٣٨٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَزَلْ مِنْ أُمَّتِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّهُمْ غَرٌّ مَحْجُولُونَ بَلَقٌ مِنْ آثَارِ النُّوْضِ. [انظر: ٤٣١٧، ٤٣٣٩]

٣٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي، يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَسْطُرُ يَدَهُ يَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلُهُ؟ وَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَسْطُرَ. [راجع: ٣٦٧٣]

٣٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلْبَلِيُّ، عَنْ كَرِيمِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَدِّهِ سَلْمَى بِنْتِ جَابِرٍ، أَنَّ زَوْجَهَا اسْتَشْهَدَ، فَأَتَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ اسْتَشْهَدَ زَوْجِي، وَقَدْ خَطَبَنِي الرِّجَالُ، فَأَتَيْتُ أَنْ تَزَوِّجَ حَتَّى أَلْتَأَمَّ، فَزَوَّجَنِي إِنْ اجْتَمَعْتُ أَنَا وَهُوَ، أَنْ أَكُونَ مِنْ أَرْوَاحِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا رَأَيْتَ كَيْفَ فَعَلْتَ هَذَا، مُدَّاعِدُنَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ أَسْرَعَ أُمَّتِي بِي لِحَوْقًا فِي الْجَنَّةِ، امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ.

٣٨٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَوْسَجَةَ بِنِ الرَّمَّاحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَمْدَلِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خَلْقِي.

٣٨٢٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: آتَيْتُ أَبَا جَهْلٍ، وَقَدْ جَرِحَ، وَقَطَعَتْ رِجْلُهُ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ بِسَيْفِي، فَلَا يَعْمَلُ فِيهِ شَيْئًا. (قِيلَ لِشَرِيكٍ: فِي الْحَدِيثِ: وَكَانَ يَدِبُ بِنَفْسِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: فَلَمَّ أَرَلُ، حَتَّى أَخَذْتُ سَيْفَهُ، فَضَرَبْتُهُ بِهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: قَدْ قَتَلْتُ أَبَا جَهْلٍ، (وَرَبِّمَا قَالَ شَرِيكٌ: قَدْ قَتَلْتُ أَبَا جَهْلٍ). قَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ نَعَمْ. (قَالَ: اللَّهُ؟- مَرَّتَيْنِ- قُلْتُ، نَعَمْ. قَالَ: فَادْهَبْ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. قَالَ: فَلَدَّبَ، فَأَتَاهُ، وَقَدْ غَيَّرَتِ الشَّمْسُ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَرَهُ، وَابْصَحَابِهِ، فَسُجِبُوا حَتَّى أَلْقُوا فِي الْقَلْبِ، قَالَ: وَأَتَيْعَ أَهْلَ الْقَلْبِ لَعْنَةً. وَقَالَ: كَانَ هَذَا فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. [انظر: ٣٨٢٥، ٣٨٢٦، ٤٠٠٨، ٤٢٤٦، ٤٢٤٧])

٣٨٢٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا زُمْعِرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هَذَا فِرْعَوْنُ أُمَّتِي. [معدوما فيه]

٣٨٢٦- حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ عُمَامٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، إِذَا قَالَ: شَقِيقٌ، وَأَمَّا قَالَ: زُرٌّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُو لِهَذَا الْحَيِّ مِنَ النَّحْعِ. أَوْ قَالَ: يَثْنِي عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَيُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ

٣٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَمَا يَسُ قَطْرَةٌ مِنْ مَاءٍ. [انظر: ٣٧٩١]

٣٨٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَتَوَدَّدُ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْثِهِ، قَالَ: وَهَمْزُهُ: الْمَوْتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشَّعْرُ، وَنَفْثُهُ: الْكِبْرِيَاءُ. [انظر: ٣٨٣٠]

٣٨٢٩- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَسِبَ الْمُشْرِكُونَ (٤٠٤/١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلَاةِ الْمَصْرُ، حَتَّى اصْفَرَّتْ، أَوْ احْمَرَّتْ، الشَّمْسُ، فَقَالَ: سَنَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ، أَوْ حَسَا اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ تَارًا. [انظر: ٤٣٦٥] [راجع: ٣٧١٦]

٣٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْثِهِ. فَهَمْزُهُ: الْمَوْتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشَّعْرُ، وَنَفْثُهُ: الْكِبْرِيَاءُ. [راجع: ٣٨٢٨]

٣٨٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي

آخِرِ الزَّمَانِ، سَهَاءُ الْأَحْلَامِ، أَحْدَاتٌ. أَوْ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْتَانُ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسُّتْمِ لَا يَدْعُونَ تَرَاتِقَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّيْبَةِ، فَمَنْ أَدْرَكَكُمْ، فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ، لِمَنْ قَتَلَهُمْ.

٣٨٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَارٌ، وَأُمُّ سُمَيْةٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَالْمُقْدَادُ، قَامًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بَعْمَهُ أَي طَالِبِ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَالْتَبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ، وَصَهْرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ إِنْسَانٌ، إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا، إِلَّا بِبِلَالٍ، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَاعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، وَأَخَذُوا يَطْفُوهُنَ بِرُءُوسِ شَعَابِ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ، أَحَدٌ.

٣٨٣٣- حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عمرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذْ تَكَّ عَلَيَّ، أَنْ تَرَقَعَ الْحِجَابُ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّى أَتَاهَا.

٣٨٣٤- حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عمرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: قَالَ سَلِيمَانُ: سَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْ تَكَّ عَلَيَّ، أَنْ تَكْتَفِ السِّتْرَ.

٣٨٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْزِلًا، فَانطَلَقَ إِنْسَانٌ إِلَى غَيْصَةٍ، فَأَخْرَجَ مِنْهَا بَيْضَ حُمْرَةٍ، فَجَاءَتْ الْحُمْرَةُ تَرَفُّهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرُؤُوسُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا أَصَبْتُ لَهَا بَيْضًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْزُدَّهُ.

٣٨٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْزِلًا... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: رَدَّهُ رَحْمَةً لَهَا. [معدوما فيه]

٣٨٣٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مِعْزِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ أَسْفِي فَرَسًا لِي فِي السَّحْرِ، فَصَرَزْتُ بِسُنْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَسِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ، فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَبَعَثَ الشَّرْطَةَ، فَجَاءُوا بِهِمْ، فَاسْتَأْبَهُمْ قَتَابُوا، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ، وَضَرَبَ عُنُقَ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ التَّوَّاحَةِ، فَقَالُوا: أَخَذْتُ قَوْمًا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ، فَقَتَلْتُ بَعْضَهُمْ، وَتَرَكْتُ بَعْضَهُمْ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ عَلَيْهِ هَذَا، وَأَبْنُ أَنَسِ بْنِ حَجَرَ، فَقَالَ: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَشْهَدَانِ مَسِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، كَوْنْتُ قَاتِلًا وَقَدْ، فَتَلَقْتُمَا، قَالَ: فَلَدَدْتُ قَتْلَهُ.

٣٨٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدْيَةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ.

٣٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ (٤٠٥/١) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بَطْمَانٍ، وَلَا بِلْعَانٍ، وَلَا فَاحِشٍ الْبَيْدِيِّ. وَقَالَ ابْنُ سَابِقٍ مَرَّةً: بِالطَّمَانِ، وَلَا بِاللَّعَانِ.

٣٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَا صُنِّتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، نَسَعَةً وَعِشْرِينَ، أَكْثَرَ مِمَّا صُنِّتَ مَعَهُ ثَلَاثِينَ. [راجع: ٣٧٧٥]

٣٨٤١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، وَهَمَّا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُظْهِرُ فِيهَا الْهَرَجُ، وَالْهَرَجُ: الْقَتْلُ. [راجع: ٣٦٩٥]

٣٨٤٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَتَى أَمِيرٌ، وَمَتَى أَمِيرٌ، فَاتَاهُمْ عَمْرٌو، فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ النَّاسِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَابْتِكُمُ طَيْبُ نَفْسِهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٣٦٥٥]

٣٨٤٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَسَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبْدُ اسْوَدَّ فَمَاتَ، فَأَوْدَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ انظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْتَانِ. [النظر: ٣٩٤٣، ٣٩٤٢، ٣٩٤٤]

٣٨٤٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ مَنَ شَرَّارَ النَّاسِ، مَن تَدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذِ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. [النظر: ٤١٤٣]

٣٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ مَهْدَانَ، مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَاءُ لَنَا، قَالَ: لَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، جَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِيَّيْ لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ فِيكُمْ مِنْ أَفْضَلِ مَا أَصْبَحَ فِي أَجْتَادِ الْمُسْلِمِينَ، مِنَ الدِّينِ وَالْفَقْهِ وَالْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى حُرُوفٍ، وَاللَّهُ إِنْ كَانَ الرَّجُلَانِ، لِيَخْتَصِمَانِ أَمْتًا مَا اخْتَصَمَا فِي شَيْءٍ قَطُّ، فَإِذَا قَالَ الْقَارِئُ: هَذَا قُرْآنِي، قَالَ: أَحْسَنْتَ، وَإِذَا قَالَ الْآخَرُ، قَالَ: كَلَّا كَمَا مُحْسِنٌ، فَأَقْرَأْنَا: إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى

الْجَنَّةِ، وَالْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَاعْتَبِرُوا ذَلِكَ يَقُولُ أَحَدُكُمْ لَصَاحِبِهِ: كَذَبَ وَقَجَرَ، وَيَقُولُهُ إِذَا صَدَقَهُ: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ، لَا يَخْتَلَفُ وَلَا يُشْتَشَنُ، وَلَا يَنْفَعُ لِكَثْرَةِ الرَّدِّ، فَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَا يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، وَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نَتِجَةِ الْحُرُوفِ، الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَا يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَجْحَدُ بِآيَةٍ مِنْهُ، يَجْحَدُ بِهَ كُلِّهِ، فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ لَصَاحِبِهِ: اعْجَلْ، وَحَيَّ هَلَا، وَاللَّهُ لَوْ عَلَّمَ رَجُلًا أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، مَنِّي لَطَلَبْتُهُ، حَتَّى أَزِيدَ عِلْمَهُ إِلَى عِلْمِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَمِشُونَ الصَّلَاةَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفَتَهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَارِضُ بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِنِّي عَرَضْتُ فِي النَّعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ، فَأَتَانِي أَنِّي مُحْسِنٌ، وَقَدْ قُرِئَتْ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبْعِينَ سُورَةً.

٣٨٤٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولٍ، سَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنْ زِيدَ بِنِ تَابَتْ لَهُ ذُرِّيَّةٌ فِي الْكُتَابِ. [راجع: ٣٦٩٧]

٣٨٤٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ تَمَعْدًا، فَلَيْتَبُؤًا مَقْعَدَهُ مِنْ (جَهَنَّمَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: ) مِنَ النَّارِ. [راجع: ٣٨١٤]

٣٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَنَ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ، أَنْ يُسَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ.

٣٨٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَحُسَيْنُ الْمَعْنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى يَبْدُو بِيَاضِ خَدَيْهِ الْأَيْمَنِ، وَعَنْ يَسَارِهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ. [النظر: ٣٦٩٩]

٣٨٥٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وَأَنْتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا قَرِطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَا تَأْزَعَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي، وَلَا غَلْبَيْنَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ لِيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَلْتُوا بِمَذَكِ. [راجع: ٣٦٣٩]

٣٨٥١- حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ مَسِيَلَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، لَوْلَا أَنِّي لَا أَقْتُلُ الرَّسُلَ «أَوْ لَوْ قَتَلْتُ أَحَدًا مِنْ الرَّسُلِ» لَقَتَلْتُكَ.

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: يَمَسُّ نَحْسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي بَعْضِ (٤٠٧/١) أَسْفَارِهِ سَمْعَتًا مَائِدًا يَتَادِي: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَابْتَدَرْتَاهُ، فَإِذَا هُوَ صَاحِبٌ مَاشِيَةٌ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ، فَتَادَى بِهَا.

٣٨٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَابٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعَيْبَ بْنَ سَلْمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَلَهُ سِتٌّ مِمَّةٌ جَنَاحٍ.

قال: سألت عاصمًا عن الأجنحة؟ قال: أتاني أن يخبرني، قال: فأخبرني بعض أصحابه: أن الأجنحة ما بين المشرق والمغرب. [رابع: ٣٧٤٨]

٣٨٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَابٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا فِي جِبْرِيلَ فِي خَضِرٍ مُعَلَّقٌ بِهِ الدَّرُّ.

٣٨٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْكَهْمَلَةَ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَطَهَّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَرِ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، إِلَّا مَرَّتَيْنِ، أَمَّا مَرَّةٌ، فَإِنَّهُ سَأَلَهُ أَنْ يَرِيهِ نَفْسَهُ فِي صُورَتِهِ، فَأَرَاهُ صُورَتَهُ فَسَدَّ الْأَفْقَ، وَأَمَّا الْأُخْرَى، فَإِنَّهُ صَعَدَ مَعَهُ حِينَ صَعَدَ بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ: قَلَّمَا أَحْسَنَ جِبْرِيلَ رَبِّي، عَادَ فِي صُورَتِهِ، وَسَجَدَ، فَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزَلَ أَخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَما جَنَّ السَّمَاوِي إِذْ يُنْفِثُ السُّدْرَةَ مَا يَنْفِثُ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَفَى لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قَالَ: خَلَقَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣٨٦٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ، قَالَ: وَأُخْرَى أَقْرَبُهَا، لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ، وَمَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ لَهُ نَدَاءً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ، وَإِنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ كَثُرَتْ لِمَا يَنْهَى مَا اجْتَنَبَ الْمُقْتَلُ. [رابع: ٣٥٥٢]

٣٨٦٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنِّي قَرِطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي سَأْتَأُحُ رَجُلًا فَأَغْلِبُ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أَصْحَابِي، يَقُولُونَ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدِّكَ. [رابع: ٣٣٦٩]

٣٨٦٧- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ إِبرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ فِي السَّعْرِ وَيَطْرُقُ، وَيَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ لَا يَدْعُهُمَا، يَقُولُ: لَا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ. [رابع: ٣٨١٢]

٣٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، بِرَجُلٍ قَدُنِعَتْ لَهُ الْكَيْفُ، فَقَالَ: أَكُوهُ، أَوْ أَرْضَعُوهُ. [رابع: ٣٧٠١]

٣٨٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ اسْوَدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿ قَهْلٌ مِنْ مُدَكَّرٍ ﴾. [رابع: ٣٧٥٥]

٣٨٥٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرُوءٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ سَعِيدَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ سَمَّكَ، عَنِ إِبرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مِنْ امْرَأَةٍ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَانزِلْ اللَّهُ: ﴿ أَمِّ الصَّلَاةِ طَرَفِي النَّهَارِ وَرَكْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنْ احْتَسَاتِ يَدُهُنِ السَّيِّئَاتِ ﴾.

٣٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَفَتْنَاكَ. [رابع: ٣٨٢٤]

٣٨٥٦- حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ.

وقال مرة (يعني أمية) صدق عبده، وأعز دينه. [رابع: ٣٨٢٤]

٣٨٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنِ أَبِي الْيَمْمُورِ، عَنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ أَبِي عَرْبٍ، قَالَ: عَدَوْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ غَدَاةٍ فِي رَمَضَانَ، فَوَجَدْتُهُ قُوفٌ بِيْتِهِ جَالِسًا، فَسَمِعْتَا صَوْتَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: صَدَّقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَقُلْنَا: سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: صَدَّقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاةً إِذْ صَافِيَةٌ، لَيْسَ لَهَا شِعَاعٌ، فَتَنْظَرُتُ إِلَيْهَا فَوَجَدْتَهَا كَمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [نظر: ٣٨٥٨، ٤٣٧٤]

٣٨٥٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَمْمُورٍ، عَنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ أَبِي عَرْبٍ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: عَدَوْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

٣٨٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ يَقْرَأُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، هَلْ حَدِّثَكُمْ نَبِيِّكُمْ، كَمْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ خَلِيفَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، كَعْدَةُ نَبِيَّاهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. [رابع: ٣٧٨١]

٣٨٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ زُرِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ عُرَّةٍ كُلِّ هَالِكٍ، وَوَلَمَّا كَانَ يَطْرُقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٣٨٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (ح).

٣٨٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عاصمٌ، عَنْ أَبِي وائلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامًا صَلَاتَهُ، وَمُثَلَّ مِنَ الْمُثَلَّلِينَ.

٣٨٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، كَانَ يَنْزِلُ فِي مَسْجِدِ الْمُطَمَّرَةِ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصَابَتْهُ قَائِلَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، لَمْ تُسَدِّ قَائِلَتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغَنِيِّ، إِمَّا أَجَلَ عَاجِلٍ، أَوْ غَنَى عَاجِلٍ. [رابع: ٣٦٩٦]

٣٨٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: قَدْ آيَمْتُ الصَّلَاةَ، فَقَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ، وَرَكَعْنَا ثُمَّ شَبَّانَا، وَصَنَعْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ، جَلَسْنَا فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُلِ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ، أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ، وَفُشْرَ التَّجَارَةِ، حَتَّى (٤٠٨/١) تُعِينِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطَعَ الْأَرْحَامَ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَكَيْفَانَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، وَطُهِورَ الْقَلَمِ. [انظر: ٣٩٨٢]

٣٨٧١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارِ الْخَزَّاعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: مَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِسْعًا وَعِشْرِينَ، أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلَاثِينَ. [رابع: ٣٧٥٥]

٣٨٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ عَامَةً مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى يَسَارِهِ إِلَى الْحِجْرَاتِ. [رابع: ٣٦٣١]

٣٨٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَأَنْ أَحْلَفَ تِسْعًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُتِلَ قِتْلًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلَفَ وَاحِدَةً، أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ جَمَلَةٌ نَبِيًّا، وَأَتَّخَذَهُ شَهِيدًا. [رابع: ٣٦١٧]

قال الأعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْيَهُودَ سَمَوْهُ، وَأَبَا بَكْرٍ.

٣٨٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يرمي الْجَمْرَةَ مِنَ الْمَسْبِيلِ، فَقُلْتُ: أَمِنْ هَاهُنَا تَرْمِيهَا؟ فَقَالَ: مِنْ هَاهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا عَزِيزُهُ، رَمَاهَا الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [رابع: ٣٥٤٨]

٣٨٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنِّي لَمَسْتَرُّ بِاسْتِرَارِ الْكُفَّةِ، إِذْ جَاءَتْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَتَقَمَّى وَخَشَتَا قُرَشِيَّانَ، كَثِيرَ شَحْمٍ يَطُونُهُمْ، قَلِيلَ فَهَهُ فُلُوبُهُمْ، فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيثٍ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تَرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا قُلْنَا؟ قَالَ الْأَخْرُ: أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا خَفَضْنَا، قَالَ الْأَخْرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا مِنْهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلُّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يُشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴾، حَتَّى ﴿ الْخَاسِرِينَ ﴾. [انظر: ٤٢٢٠، ٤٢٣٧]

٣٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ دُرٍّ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ جَرُولِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَكْنَى: أَبَا عَمِيرٍ، أَنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ زَارَهُ فِي أَهْلِهِ، فَلَمَّ يَجِدُهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمْ، فَاسْتَسْقَى، قَالَ: فَكَبَّتِ الْجَارِيَةُ تَجِيئُهُ بِشَرَابٍ مِنَ الْجِرَّانِ، فَأَبْطَأَتْ فَلَمَعَتْهَا، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ، فَجَاءَهُ أَبُو عَمِيرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَيْسَ مِثْلُكَ يُبَارِعُ عَلَيْهِ، هَلَّا سَلَّمْتُ عَلَى أَهْلِ أَخِيكَ، وَجَلَسْتُ وَأَصْبَتُ مِنَ الشَّرَابِ؟ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، فَارْسَلْتُ الْخَادِمَ فَأَبْطَأَتْ، إِمَّا لَمْ يَكُنْ عَنْدهُمْ، وَإِمَّا رَغِبُوا فِيمَا عَنْدهُمْ، فَأَبْطَأَتْ الْخَادِمُ، فَلَمَعَتْهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ اللَّعْنَةُ إِذَا مَا [إِذَا وَجَّهَتْ] إِلَى مَنْ وَجَّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ أَصَابَتْ عَلَيْهِ سَيْبًا، أَوْ وَجَدَتْ فِيهِ مَسْلَكًا، وَإِلَّا قَالَتْ: يَا رَبِّ، وَجَّهَتْ إِلَى فُلَانٍ، فَلَمَّ أَجِدَ عَلَيْهِ سَيْبًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا، فَيُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ الْخَادِمُ مَعْدُورَةً فَتَرْجِعَ اللَّعْنَةَ، فَأَكُونُ سَبِيهَا. [انظر: ٤٠٣٦]

٣٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَ قَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ، أَوْ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَقَوَاتِحَهُ، وَإِنَّا كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي صَلَاتِنَا، حَتَّى عَلَّمَنَا، فَقَالَ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ٣٩٢٠، ٣٩٢١، ٤٠١٧، ٤١١٧، ٤٢٢٧، ٤٢٣٧]

٣٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ]، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا أَحَدًا خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبْنَئِي فُحَّافَةَ خَلِيلًا. [رابع: ٣٥٨٠]

٣٨٧٩- حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْلُمُ عَنْ عَيْنَيْهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [رابع: ٣٦١٩]

٣٨٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:



يُرَى تِيَاضَ خَدَّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى يُرَى تِيَاضَ خَدَّهِ أَيْضًا. [راجع: ٣٧٠٢]

٣٨٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ [أبي] عَنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي الضُّحَى. [راجع: ٣١٩٩]

٣٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كَيْفَ بَلَغَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يَصْبِعُونَ السُّنَّةَ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِقَاتِهَا؟ قَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تَسْأَلُنِي ابْنَ أُمَّ عَبْدِ، كَيْفَ تَفْعَلُ؟ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٨٩]

٣٨٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَمْ يَسْأَلُهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ (٤١٠/١) أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا، قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدْتَهُ لَزَادَنِي. [انظر: ٤١٨٦، ٤٢٢٢، ٤٣١٣]

٣٨٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ. [راجع: ٣١٨٣]

٣٨٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ رَيْحِي الْأَسَدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: [إِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٥٠]

٣٨٩٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي خِلافةِ عُثْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قَالَ: فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْأَنْ، كَانَ قَدْ أَصَابَ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَلِمَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَتْ أَسْرَعَ، أَوْ إِيَّاهُ عُثْمَانَ، قَالَ: فَأَوْضَعَ النَّاسُ، وَكَمْ يَزِدُّ ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَى الْعَتَقِ، حَتَّى آتَيْنَا جَمِيعًا، فَصَلَّى بِنَا ابْنَ مَسْعُودٍ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ دَعَا بِعَشَائِهِ، ثُمَّ تَعَشَى، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى الْمَشَاءَ الْأَخْرَةَ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى إِذَا طَلَعَ أَوَّلُ الْفَجْرِ، قَامَ فَصَلَّى الْغَدَاةَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا كُنْتُ تُصَلِّي الصَّلَاةَ هَذِهِ السَّاعَةَ (قَالَ: وَكَانَ يُسْفِرُ بِالصَّلَاةِ) قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَهَذَا الْمَكَانِ، يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ. [انظر: ٣٦٩٦، ٤٢٩٣، ٤٣٩٩]

إِنِّي أُرَى إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلْتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَخَذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَإِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْمُرِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكَلُ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدَاهُ، إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَاشِعَةُ وَالْمُسْتَوْشِعَةُ لِلْحُسْنِ، وَلَا وِي الصَّدَقَةَ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلَقَمَةُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكَلُ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ سَوَاءٌ. [انظر: ٤٠٩٠، ٤٤٢٨]

٣٨٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَفَّ صَفًّا خَلَفَهُ، وَصَفَّ مُوَارِي الْعَدُوِّ، قَالَ: وَهُمْ فِي صَلَاةِ كُلِّهُمْ، قَالَ: وَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي بِيَدِهِ رُكْعَةً، وَصَفَّ مُوَارِي الْعَدُوِّ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ هَوْلَاءُ، وَجَاءَ هَوْلَاءُ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامَ هَوْلَاءُ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمْ الرُّكْعَةَ الثَّانِيَةَ، فَفَضُّوا مَكَانَهُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ هَوْلَاءُ إِلَى مَصَافِ هَوْلَاءِ، وَجَاءَ أَوْلَئِكَ فَفَضُّوا رُكْعَةً. [راجع: ٣٥٦١]

٣٨٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ حَمْسًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُوِّ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ، لِمَنْ ظَنَّ نِيْمَكُمْ أَنَّهُ زَادَ، أَوْ نَقَصَ. [انظر: ٣٩٨٣، ٤٠٧٢، ٤٤٤٨]

٣٨٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نَسْلُمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: إِنْ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا. [انظر: ٣٥١٣]

٣٨٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُصَيْفٍ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الرِّضَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي، فَلَمَّا فَرَغَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا كُنْتُ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ رَدَدْتَنِي عَلَيَّ؟ قَالَ: فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ. [انظر: ٣٩٤٤]

٣٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَيُّوَأْخِذُ أَحَدَنَا بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُؤْخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ. [راجع: ٣٥٦٦]

٣٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى

٣٨٩٤- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَدَّبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّمْرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [راجع: ٣٨٦١]

قَالَ خَالِدٌ: مَعْنَى جَدَّبَ إِلَيْنَا، يَقُولُ عَابَهُ، دُمَهُ.

٣٨٩٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، وَيَهْزُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَنِي إِزَاهِيمَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانُوا فِي الرُّكَّتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ كَانَهُ عَلَى الرَّضْفِ، قُلْتُ حَتَّى يَقُومُوا؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومُوا؟ [راجع: ٣٨٥٦]

٣٨٩٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصْلُحُ مِنْهُ جِدٌّ وَلَا هَزَلٌ (وَقَالَ عَمَّانُ مَرَّةً: جِدٌّ وَلَا يَعْبُدُ الرَّجُلُ صَيِّبًا، ثُمَّ لَا يَنْجِرُ لَهُ، قَالَ: وَإِنْ مُحَمَّدًا قَالَ لَنَا: لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْنَعُ، حَتَّى يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْتَسِبُ، حَتَّى يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذِبًا). [انظر: ٤٠٢٢، ٤٠٩٥، ٤١١٠]

٣٨٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، لِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لِيكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ.

٣٨٩٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَمَّانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: يَتِمُّ النَّبِيُّ ﷺ، فِي حَرْثٍ مَتَوَكِّئًا عَلَى عَيْسَبِ، فَقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ نَلَا هَذِهِ الْآيَةَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَسَأَلُواكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

٣٨٩٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فَهُوَ يَمْسِي مَرَّةً وَيَكْبُورُ مَرَّةً وَيَسْمَعُ النَّارَ مَرَّةً، فَإِذَا جَاوَزَهَا تَقَفَتْ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي أَنْجَانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَرُفِعَ لَهُ شَجَرَةٌ، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا سَطْلَ بظِلِّهَا، فَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فَلَمَّعِي إِذَا أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، قَالَ: وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْبُدُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ (٤١١/١) أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، هَذِهِ فَلَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، وَاسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَأْتِكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا: فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يَعْبُدُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ،

فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِينَ، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، (يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى أَيُّ رَبِّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا،) يَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَأْتِكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْبُدُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا، سَمِعَ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِيهَا، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا يَصْرِفُنِي مِنْكَ؟ أَيُّ رَبِّ، أَنْ أَعْطَيْتُكَ الدُّنْيَا؟ وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَتَسْتَهْزِئُ بِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَضَحَكَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّا أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ ضَحِكَ رَبِّي؟ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ يَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَسَاءُ قَدِيرٌ. [راجع: ٣٧١٤]

٣٩٠٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٣٩٥٩، ٤٢٠١، ٤٢٠٢]

٣٩٠١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ كُلُّ ثَلَاثَةٍ عَلَى بَعِيرٍ، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، زَيْلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكَانَتْ عَقِبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَا: نَحْنُ نَمْسِي عَنْكَ، فَقَالَ: مَا أَتَمَّا بِأَقْوَى مِنِّي، وَلَا أَنَا بِأَقْوَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمْ. [انظر: ٣٩٦٥، ٤٠١٠، ٤٠٢٩، ٤٠٤٩]

٣٩٠٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَسَمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ هَذِهِ الْقَسَمَةَ مَا يَرَادُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ!! قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ، قَالَ: فَغَضِبَ، حَتَّى رَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ فَصَبِرَ. [راجع: ٣٦٠٨]

٣٩٠٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: زَيْدٌ، وَمَتَّصِرٌ، وَسُلَيْمَانُ، أَخْبَرُونِي، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتْلُهُ كُفْرٌ.

قَالَ زَيْدٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ مَرَّتَيْنِ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٣٦٤٧]

٣٩٠٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعْمَى، وَالْهُدَى، وَالْعَمَافَ، وَالنِّعَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٣٩٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْفٌ عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَافَةِ الْبَقْرِ: إِذَا بَلَغَ الْبَقْرُ ثَلَاثِينَ، فَيَا تَبِعَ مِنَ الْبَقْرِ، جَدَعَ أَوْ جَدَعَهُ، حَتَّى يَبْلُغَ أَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَيَبَاهَا بَقْرَةً مَسْنَةً، فَإِذَا كَثُرَتْ الْبَقَرُ، فَيَبِي كُلَّ أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقْرِ، بَقْرَةً مَسْنَةً.

٣٩٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَضْعًا وَسَعِينَ سُورَةَ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ غُلَامٌ لَهُ ذَوَاتَانِ، يَلْعَبُ مَعَ الْعُلَمَانِ.

٣٩٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ يَدَهُ، حَتَّى نَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤١٢/١) قَالَ: كَلَاكُمَا مُحْضَنٌ لَا تَخْتَلِفُوا، (أَكْبَرُ عِلْمِي وَإِلَّا فَمَسَعَرٌ حَدَّثَنِي بِهَا) فَإِنْ مِنْ قِبَلِكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَلِكُوا. [راجع: ٣٧٢٤]

٣٩٠٨- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سِيرَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ يَدَهُ، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كَلَاكُمَا قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ: وَغَضِبَ، حَتَّى عَرَفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنْ مِنْ قِبَلِكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَلِكُوا.

٣٩٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَوْحُسَ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٩١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: كَيْفَ تَعْرِفُ هَذَا الْحَرْفَ: مَاءٌ غَيْرُ يَأْسَنُ أَمْ أَسْنٌ؟ فَقَالَ: كُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ قُرِئَ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفْصَّلَ أَجْمَعُ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ: أَهَذَا الشُّعْرُ؟ لَا أَبَا لَكَ، قَدْ عَلِمْتُ قُرْآنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ قُرَيْشِيَيْنِ، قُرَيْشِيَيْنِ، مِنْ أَوَّلِ الْمُفْصَّلِ، وَكَانَ أَوَّلَ الْمُفْصَّلِ ابْنُ مَسْعُودٍ: «الرَّحْمَنُ».

٣٩١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ ابْنِ أَدْنَانَ، قَالَ: أَسْلَفْتُ عَلْقَمَةَ الْفَرَسِيَّ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ، قُلْتُ لَهُ: أَفْضَنِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِلَى قَابِلِ، فَاتَيْتُ عَلَيْهِ، فَأَخَذْتَهَا قَالَ: فَاتَيْتُهُ بَعْدُ، قَالَ: بَرَّحْتُ بِي قَدْ مَتَّعْتَنِي، قُلْتُ: نَعَمْ، هُوَ عَمَلُكَ، قَالَ: وَمَا شَأْنِي؟ قُلْتُ: إِنَّكَ حَدَّثْتَنِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ السَّلْفَ يَجْرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ. قَالَ: نَعَمْ، فَهُوَ كَذَلِكَ، قَالَ: فَخُذْ الْأَنْ.

٣٩١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بُهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْعَيْتَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرُّجُلَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يَزْنِي.

٣٩١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِقَالٌ حَبَّةٍ مِنْ كَبِيرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِقَالٌ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَكٍ مِنْ إِيكَانَ. [انظر: ٣٩٤٧، ٤٣١٠]

٣٩١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بُهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَوُجِدَ فِي بُرْدَتِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْتَانِ. [راجع: ٣٨٤٣]

٣٩١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بُهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، عَلَيْهِ سِتْمَةٌ جَنَاحٍ، يَتْرَمِنْ رِيْشَهُ التَّهَاقُوتِ، وَالذُّرَّ وَالْيَاقُوتِ. [انظر: ٤٣٩٦] [راجع: ٣٧٨٠]

٣٩١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَبَانَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، الَّتِي أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِن تَكَلَّمْتَ إِلَيَّ نَفْسِي، تَقْرَبَنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتَبَاعِدَنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنِّي لَا أَتَّقِي إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا، تُوقِنِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْعَهْدَ، إِذَا قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّ عِبْدِي قَدْ عَاهَدُوا إِلَيَّ عَهْدًا قَاطِرُهُ إِيَّاهُ، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. قَالَ سَهْلٌ: فَأَخْبَرْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَوْنًا أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: مَا فِي أَهْلِنَا جَارِيَةٍ، وَإِلَّا وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي خِدْرِهَا.

٣٩١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَسْعُودٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حَيْكَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَسْمُرُوا إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ: لِمَصْلُوفٍ أَوْ مُسَافِرٍ (٤١٣/١). [انظر: ٤٤١٩]

٣٩١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَبَانَا، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يَحْدُثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿قَوْلٌ مِنْ مَدْكِرٍ﴾ بِالذَّالِ. [راجع: ٣٧٥٥]

٣٩١٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ الرَّجُلُ مَنَّا فِي صَلَاتِهِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، يَخْصُ، فَقَالَ: لَتَارَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتُ يَوْمٍ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ،



٣٩٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْلُمُ فِي صَلَاتِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدَيْهِ.

٣٩٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: يُجْمَعُ خَلْقٌ أَحَدَكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، يَقُولُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ، وَاكْتُبْهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ غَيْرُ دَرَّاعٍ، ثُمَّ يَذُرُّهُ الشَّقَاءُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ قِيَمُوتٍ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ غَيْرُ دَرَّاعٍ، ثُمَّ تَذُرُّهُ السَّعَادَةُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمُوتُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٦٧٤]

٣٩٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، التَّشَهُدَ كَقِيٍّ بَيْنَ كَفَيْهِ، كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ بَيْنَ طَهْرَانِيَّاتِنَا، فَلَمَّا قُبِضَ قَلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ.

٣٩٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْأَفْطَرِيِّ يُذَكِّرُ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ (٤١٥/١) حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَحَ لِنَبِيِّكُمْ سُنْنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي يَوْمِكُمْ، كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ أَنَّكُمْ تَرَكْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَطْهَرُ، فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَبْعُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحِطُّ عَنْهُ بِهَا سِنَةٌ، وَلَوْ رَأَيْتَنَا، وَمَا تَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُوتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ. [راجع: ٣٦٣٣]

٣٩٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ، فَلْتَا: وَمَا هَمَمْتُ بِهِ؟ إِذَا قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ، وَأَدْعَ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ... مِنْهُ. [راجع: ٣٦٤٦]

٣٩٣٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِعَنِي ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ الْأَوْدِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، كُلُّ هَيْئٍ لَيْسَ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ.

٣٩٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَبَانَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ يَحْيَى التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَاجِدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: السَّيْرُ مَا دُونَ الْعَجَبِ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا يَعْجَلُ، أَوْ تَعْجَلُ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سُوءًا ذَلِكَ، فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، الْجَنَازَةُ مَشْبُوعَةٌ وَلَا تَتَّبِعُ، لَيْسَ مَنَّا مَنْ تَقْدَمَهَا. [راجع: ٣٧٣٤]

٣٩٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثًا، فَظَنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي هُوَ أَهْيَأُ وَأَهْدَاهُ وَأَتَقَاهُ. [راجع: ٣٦٤٥]

٣٩٤١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ رُوْحٌ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَرَمَى الْجِمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمَنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٣٩٤٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، اسْتَنْظَنَ الْوَادِيَّ، وَاعْتَرَضَ الْجِمَارَ اعْتِرَاضًا، وَجَعَلَ الْجِبِلَّ فَوْقَ طَهْرِهِ، ثُمَّ رَمَى، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [معدود ما قبله]

٣٩٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، عَبْدُ اسْوَدَّ، فَمَاتَ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: انظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ، قَالَ: كَيْتَانِ. [راجع: ٣٨٨٢]

٣٩٤٤- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، وَابْنُ فَضِيلٍ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الرُّضْرَاضِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَرَدَّ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَيْكَ، وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرَدَّدْتُ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ، فَلَمَّ تَرَدَّدْتُ عَلَيَّ شَيْئًا؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ. [راجع: ٣٨٨٥]

٣٩٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَبَانَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: أَنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَأَصْلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: أُنْشِئْ تَجَدُّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَمْ سَمِعْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ إِذَا قَالَ: أَجِدُّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:

والله لقد تصممت ما بين دفتي المصحف، فما وجدت فيه الذي تقول! قال: فهل وجدت فيه: ﴿ مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ قالت: نعم، قال: فأني سمعت رسول الله ﷺ، نهى عن التامصة، والواشرة، والواصلة والواشمة إلا من داه، قالت المرأة: فلكم في بعض نسائكم؟ قال لها: أدخلني، فدخلت ثم خرجت، فقالت: ما رأيت بأسا، قال: ما حفظت إذا وصية العبد الصالح ﴿ وَمَا أُرِيدُ (٤١٦/١) أَنْ أَخْلَاكُمْ إِلَى مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ [هود: ٨٨]

٣٩٤٦- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ أَقْطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ. [راجع: ٣٥٩٧]

٣٩٤٧- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ ذَرَّةً مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ ذَرَّةً مِنْ إِيمَانٍ [راجع: ٣٩١٣]

٣٩٤٨- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمُؤْمِنُ لَيْسَ بِاللَّعَانَ، وَلَا الطَّعَانَ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَدِيِّ.

٣٩٤٩- حَدَّثَنَا رُوحٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، (عَفَّانٌ) أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِي، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَجِبَ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ رَجُلَيْنِ، رَجُلٌ تَارَ عَنْ وَطْأَنِهِ وَلِحَافِهِ، مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَيْهِ إِلَى صَلَاتِهِ، يَقُولُ رَبِّي: أَيَا مَلَائِكِي، انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، تَارَ مِنْ فِرَاشِهِ وَطْأَنِهِ، وَمِنْ بَيْنِ حَيْهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، رَغَبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَقَفَةً مِمَّا عِنْدِي، وَرَجُلٌ غَرَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَأَنهَزُوا قَلَمًا عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَارِ، وَمَا لَهُ فِي الرَّجُوعِ، فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَقَ دَمَهُ، رَغَبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَقَفَةً مِمَّا عِنْدِي، يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغَبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَرَهَبَةً مِمَّا عِنْدِي، حَتَّى أَهْرَقَ دَمَهُ.

٣٩٥٠- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَوْحُسَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعَمَلِ وَالغِنَى. [راجع: ٣٩١٢]

٣٩٥١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، وَعَفَّانٌ، الْمُعْتَنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، (عَفَّانٌ) عَنْ أَبِيهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، اتَّعَمَّتْ نَبِيَّهُ ﷺ، لِإِدْخَالِ رَجُلٍ إِلَى الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ الْكَنِيسَةَ، فَإِذَا هُوَ يَهُودِيٌّ، وَإِذَا يَهُودِيٌّ يَفْرَأُ عَلَيْهِمُ التَّوْرَةَ، فَلَمَّا آتَوْا عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَسْكَوْا، وَفِي نَاحِيَتَيْهَا رَجُلٌ

مَرِيضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكُمْ أَسْكَوْكُمْ؟ قَالَ الْعَرِيضُ: إِنَّهُمْ آتَوْا عَلَى صِفَةِ نَبِيِّ، فَأَسْكَوْا، ثُمَّ جَاءَ الْعَرِيضُ يَجُوعُ، حَتَّى أَخَذَ التَّوْرَةَ، فَفَرَّ حَتَّى آتَى عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَتْهُ، فَقَالَ: هَذِهِ صِفَتُكَ وَصِفَةُ أُمَّتِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ، لَوْ أَحَاكُمْ.

٣٩٥٢- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا كُنَّ أَنْ تَقُولُوا: مَاتَ فَلَانٌ شَهِيدًا، أَوْ قُتِلَ فَلَانٌ شَهِيدًا، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ لِيَنْتَمِ، وَيُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ، فَإِنْ كُنْتُمْ شَاهِدِينَ لَا مَحَالَةَ، فَاشْهَدُوا لِلرُّهْطِ الَّذِينَ بَعَثَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ قَتَلُوا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ نَبِيَّنَا ﷺ، عَنَّا أَنَّا قَدْ لَقَيْنَاكَ، فَرَضِينَا عَلَيْكَ، وَرَضَيْتَ عَلَيْنَا.

٣٩٥٣- حَدَّثَنَا رُوحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، (عَفَّانٌ) قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَوْ إِبْرَاهِيمَ، شُعْبَةُ شَكَّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، قَلَّيْتُ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٣٩٥٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بِتِ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجَنِّ، رَقَاءً بِالْحَجْرِيِّينِ.

٣٩٥٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَيَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَلْعَنُ الْمُتَمَمِّصَاتِ وَالْمُتَلَجَّاتِ وَالْمُوسِمَاتِ اللَّاتِي يُغَيِّرُنَ خَلْقَ اللَّهِ. قَالَ يَحْيَى: وَالْمُوسِمَاتِ اللَّاتِي... [انظر: ٣٩٥٦]

٣٩٥٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ... فَذَكَرْتُ لَهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَلْعَنُ الْمُتَمَمِّصَاتِ وَالْمُتَلَجَّاتِ وَالْمُوسِمَاتِ اللَّاتِي يُغَيِّرُنَ خَلْقَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [معد ما قبله]

٣٩٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقَالَ مُسْلِمٌ أَخَاهُ كَفْرًا، وَسَيِّئًا فُسُوقًا. [انظر: ٣٩٠٠]

٣٩٥٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ نَهَيْكَ بْنِ سَنَانَ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ آتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رُكْعَةٍ، فَقَالَ: هَذَا مِثْلُ هَذَا

٣٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ (٤١٨/١) الصَّمَدُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ الْأُمِّمَ عَرَضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ أُمَّتَهُ، فَأَعَجِبْتَهُ كَثْرَتُهُمْ، فَقِيلَ: إِنَّ مَعَ هَذِهِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. [رابع: ٣٨١٩]

٣٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانُوا يَوْمَ بَدْرٍ بَيْنَ كُلِّ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ بَعِيرٌ، وَكَانَ زَمِيلُ النَّبِيِّ ﷺ، عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا كَانَتْ عَقِبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَا لَهُ: ارْكَبْ حَتَّى نَمْسِي عَنكَ، يَقُولُ: مَا آتَمَّا بِأَقْوَى مِنِّي، وَمَا آتَا بِأَعْيَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمْ. [رابع: ٣٩٠١]

٣٩٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ: الْفَنَاطِقُ، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجْرَيْنِ، وَكَمْ أَجِدُ الثَّلَاثَ، فَأَخَذْتُ رُوَيْتَهُ، فَأَتَيْتُ بِهِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ، وَأَلْقَى الرُّوَيْتَ. وَقَالَ: هَذِهِ رَكْسٌ. [نظر: ٤٠٥٦]

٣٩٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، وَذَكَرَ الشَّهْدُ، تَشَهُدُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٦٧م- (ح).

وَمَسْجُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، وَحَمَّادٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . . مثله [رابع: ٣٩٦٦، ٣٩٦٧]

٣٩٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: بَلْ هَذَا كَيْدُ الشَّعْرِ، أَوْ كَيْدُ الدُّغْلِ، لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَفْعَلْ كَمَا قَعَلْتَ، كَانَ يَقْرَأُ النَّظْرَ: الرَّحْمَنُ، وَالنَّجْمُ، فِي رَكْعَةٍ، قَالَ: فَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ عَشْرَ رَكْعَاتٍ، بَعْشَرِينَ سُورَةَ عَلَى تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ، آخِرُهُنَّ «إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» وَاللُّدْخَانَ.

٣٩٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِجَمْعٍ، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ، كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَمًا بِأَدَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالْعَمَاءُ بَيْنَهُمَا، وَصَلَّى الْقَجْرَ حِينَ سَطَعَ الْقَجْرُ، أَوْ قَالَ: حِينَ قَالَ قَاتِلُ: طَلَعَ الْقَجْرُ، وَقَالَ قَاتِلُ: لَمْ يَطْلُعْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، لَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا، حَتَّى يُعْتَمُوا، وَصَلَاةُ الْقَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ. [رابع: ٣٨١٣]

٣٩٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِنِ

الشَّعْرِ، أَوْ تَرَا مِثْلَ تَرِّ الدُّغْلِ؟ إِنَّمَا فَصَّلَ لِنُظَرُوا، لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظْرَ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ، عَشْرِينَ سُورَةَ: الرَّحْمَنُ، وَالنَّجْمُ، عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، كُلِّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، وَذَكَرَ اللَّدْخَانَ، وَحَمَّامٌ يَتَسَاءَلُونَ؟ فِي رَكْعَةٍ.

٣٩٥٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لُورَاءَ، وَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانٍ. [رابع: ٣٩٠٠]

٣٩٦٠- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَسْجُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ نَعْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بِنَسَمًا لِأَحَدِكُمْ (أَوْ بِنَسَمًا لِأَحَدِهِمْ) أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، اسْتَذَكَّرُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُو أَشَدُّ نَقْصًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهَا. [نظر: ٤٠٢٠، ٤٠٨٥، ٤١٧٦، ٤٢٨٨، ٤٤١٦]. [رابع: ٣٦٢٠]

٣٩٦١- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عُسَيْبٍ، أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ سَعْبَةَ، قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، مِنْ مَنَى إِلَى عَرَكَاتٍ، فَكَانَ يَلْمِي، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا أَدَمَ، لَهُ صُفْرَانٌ، عَلَيْهِ مَسْحَةٌ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوْغَاءٌ مِنْ غَوْغَاءِ النَّاسِ، قَالُوا: يَا أَعْرَابِي، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمَ تَلْبِيَةٍ، إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ تَكْبِيرٍ!! قَالَ: فَمَعَدَ ذَلِكَ التَّصَّتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: أَجْهَلُ النَّاسِ أُمَّ نَسُوا! وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، بِالْحَقِّ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، لِأَنَّهَا يَخْلَطُهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ.

٣٩٦٢- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا عَلَى قُرَيْشٍ غَيْرَ يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، وَرَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ جُلُوسٌ، وَسَلَى جَزُورٌ قَرِيبٌ مِنْهُ، فَقَالُوا: مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّلَا، فَيُلْقِيهِ عَلَى ظَهْرِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ عَقِبَةُ بْنُ أَبِي مَعْيطٍ: آتَا، فَأَخَذَهُ فَالْقَاهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَلَمْ يَزَلْ سَاجِدًا، حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَيكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ بَعْتَهُ بِنِ رَيْبَعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِشَيْئَةٍ بِنِ رَيْبَعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ يَا جِبِلَّ مِنْ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِعَقْبَةِ بِنِ أَبِي مَعْيطٍ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ يَا بَنِي خَلْفٍ، أَوْ أُمِيَّةَ بِنِ خَلْفٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ جَمِيعًا، ثُمَّ سَحَبُوا إِلَى الْقَلْبِ، غَيْرَ أَبِي، أَوْ أُمِيَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا صَحْحَمًا فَتَقَطَّعَ. [رابع: ٣٧٢٢]

٣٩٦٣- حَدَّثَنَا أَرْزُهُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي الَّذِي يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: ثُمَّ يَخْلَفُ بَعْدَهُمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحْلَاهُمْ بَيْعَتَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ. [رابع: ٣٥٩٤]

مسعود، قال: أقراني رسول الله ﷺ: ﴿إِنِّي آتَا الرِّزَاقَ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾. [راجع: ٣٧٤١]

٣٩٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جِبْرِيلَ ﷺ فِي حَلَّةٍ مِنْ زُرْفَرٍ، قَدْ مَلَأ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [راجع: ٣٧٤٠]

٣٩٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ، وَيَرْفَعُ وَيُضَعُ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَسُئِلُوا عَنْ آيَمَانِهِمْ وَسَمَائِلِهِمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٣٦٦٠]

٣٩٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ لَوْ تَقَاتَهَا، وَبِرَ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَوْ اسْتَزِدَّتْ لِرَآدِنِي. قَالَ: حُسَيْنٌ: اسْتَزِدَّتْهُ. [اللفظ: ٣٩٩٨، ٤٢٣٢، ٤٢٨٥]

٣٩٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرِيْسَ، أَمْلَأَهُ عَلِيٌّ مِنْ كِتَابِهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ (٤١٩/١) وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ، كَبَّغَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَّقَ أَحِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِدًا، وَأَخَذَ بِرُكْبَتَيْهِ. حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ... هَكَذَا. [راجع: ٣٥٨٨]

٣٩٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةً لَا أُدْرِي رَادَ، أَوْ نَقَصَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٦٠٢]

٣٩٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ لَمَّا لَيْلَةَ جَمْعٍ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا رَأَيْتَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَيْلِي. [راجع: ٣٥٤٩]

٣٩٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ يَحْيَى، بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَاجِدِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَ فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، رَجُلٌ أَنَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ هَذَا سَرَقَ، فَكَأَنَّمَا أَسْفَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَادًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ يَقُولُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ وَمَا يَمْتَعْنِي، وَأَتَمَّ اعْرَوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى صَاحِبِكُمْ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَمُوٌّ يَحِبُّ الْعَمُوَّ، وَلَا يَبْغِي لِرِوَالِي أَمْرٍ، أَنْ يُؤْتِيَ بِحَدِّ إِلَّا أَقَامَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلِعَمُوًّا وَلِيصْتَحُوا لِأَنْ يُحْسِنُوا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قَالَ يَحْيَى: أَمْلَأَهُ عَلِيْنَا سَفِيَانُ إِمْلَاءً. [راجع: ٣٧١١]

٣٩٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي الْمَاجِدِ الْحَتَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَنَا ﷺ، عَنِ السَّبْرِ بِالْحِجَارَةِ، فَقَالَ: السَّبْرُ دُونَ الْحَبِّ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تَمَجَّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، الْحِجَارَةُ مَتْبُوعَةٌ، وَلَيْسَ مِمَّا مِنْ تَقَدَّمَهَا. [راجع: ٣٣٤٢]

٣٩٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُمَا، وَمَا تَقَامُ الصَّلَاةُ حَتَّى تَكْمُلَ بِنَا الصَّفُوفِ، فَمَنْ سَرَهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَدَا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَوْلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَأَنْهَنُ مِنْ سُنَنِ الْهَدْيِ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ، سُنَنَ الْهَدْيِ. [راجع: ٣٦٣٣]

٣٩٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُعَدِي كَرْبِ، قَالَ: أَتَيْتَا عَبْدَ اللَّهِ، فَسَأَلْتَاهُ أَنْ يَفْرَأَ عَلَيْنَا ﴿طَسْمَ﴾ الْمَتِينِ، فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِي، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مِنْ أَخْلَافٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَبَابُ بِنِ الْأَرْتِ قَالَ: فَاتَيْتَا حَبَابَ بِنِ الْأَرْتِ، فَفَرَأَهَا عَلَيْنَا.

٣٩٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّبِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُورَةَ مِنَ الثَّلَاثِينَ، مِنْ آلِ حَمٍّ، قَالَ: يَعْنِي الْأَحْقَافَ، قَالَ: وَكَانَتْ السُّورَةُ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً، سُمِّيَتْ الثَّلَاثِينَ، قَالَ: فَرُحْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَجُلٌ يَقْرَأُهَا عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَانِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَاكَ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لِأَخْرَجَ: أَقْرَأَهَا، فَقَرَأَهَا عَلَيَّ غَيْرَ قِرَائَتِي، وَقَرَأَهُ صَاحِبِي، فَانطَلَقْتُ بِهِمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ هَذَيْنِ يَخَالِفَانِي فِي الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْإِخْلَافَ، قَالَ: قَالَ زُرٌّ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِأَمْرِكُمْ أَنْ يَقْرَأَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا أَقْرَأَ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْإِخْلَافَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَا أُدْرِي أَشَيْئًا أَسْرَهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَالرَّجُلُ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ. [اللفظ: ٣٩٩٢، ٣٩٩٣، ٣٩٩٤]

٣٩٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا(١) بَشِيرُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَسْلِمُ الرَّجُلُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَتَشْهُوُّ النَّجَارَةِ، حَتَّى تُتِمَّنِ الْمَرَأَةُ زَوْجَهَا عَلَى (٤٢٠/١) النَّجَارَةِ، وَتَقَطُّعَ الْأَرْحَامِ. [راجع: ٣٨٧٠]

٣٩٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَمْسًا، الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: لَا، قَالُوا: فَإِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا؟



قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ،  
وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ. [راجع: ٣٨٨٣]

٣٩٨٤- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، قَالَ: قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةَ قَلْبٍ سَبَعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَعًا قَلْبٍ حَسَنَةً، وَمَنْ تَرَكَ حَيَّةَ مَخَافَةَ عَاقِبَتِهَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٣٩٨٥- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ كُرْدُوسٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَرَّ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ حَبَابٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَعَمَّارٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَرْضِيَتْ بِهَوْلَاءَ؟ فَتَزَلَّ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشِرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾.

٣٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ قَيْسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَخْرُومَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي قَهَاتَنَا عَنْهُ، ثُمَّ رُخِّصَ لَنَا بَعْدَ فِئِ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَىٰ أَجْلِ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. [راجع: ٣٦٥٠]

٣٩٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قِتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: تَحَدَّثْنَا لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَكْرَمْنَا الْحَدِيثَ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَىٰ أَهْلِنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَوْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَرَضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ بِأَمَمِهَا، وَاتَّبَاعِهَا مِنْ أُمَّمِهَا، فَيَجْعَلُ النَّبِيُّ يَمْرُوعَهُ الثَّلَاثَةَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْعَصَابَةَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفْرَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِهِ وَالنَّبِيُّ مَا مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَىٰ بْنُ عِمْرَانَ ﷺ، فِي كَنبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبُونِي، قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءَ؟ فَقَالَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَىٰ بْنُ عِمْرَانَ، وَمَنْ مَعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُلْتُ: يَا رَبِّ قَائِلٌ أَمْتِي؟ قَالَ: انظُرْ عَنِ يَمِينِكَ، فَإِذَا الظَّرَابُ، ظَرَابٌ مَكَّةَ، قَدْ سُدَّ بُوْجُوهَ الرِّجَالِ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءَ يَا رَبِّ قَالَ: أُمَّتُكَ، قُلْتُ: رَضِيَتْ رَبِّ قَالَ: أَرْضِيَتْ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: انظُرْ عَنِ يَسَارِكَ قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَقْفُوقُ قَدْ سُدَّ بُوْجُوهَ الرِّجَالِ فَقَالَ: رَضِيَتْ؟ قُلْتُ: رَضِيَتْ، قِيلَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءَ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، فَأَنشَأَ عَكَاشَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَحَدَ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِذْغِ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرُ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْغِ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ. [راجع: ٣٨٠٦]

٣٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ قِتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: (تَحَدَّثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ... فَذَكَرَ مَعَنَا. وَحَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ قِتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: (تَحَدَّثْنَا عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ... فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله])

٣٩٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَالْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تَحَدَّثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى أَكْرَمْنَا الْحَدِيثَ... فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ حَيَّةٍ يَمِينِي.

٣٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَامِنْ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقِينَ، فَجَعَلَتْ الرِّيحُ (٤٢١/١) تَكْفُوهُ، فَضَحَكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ.

٣٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: عَمَّانُ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ زُرِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُورَةَ الْأَحْقَافِ، وَأَقْرَأَنَا رَجُلًا آخَرَ، فَخَالَفَنِي فِي آيَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَقْرَأَكَهَا؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَبَتُّهُ وَهُوَ فِي نَفْسٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَقْرَأَنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ هَذَا يُزَعَمُ أَنَّكَ أَقْرَأْتَهَا يَا كَذَا وَكَذَا؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ: لَيْفَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا سَمِعَ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْإِخْتِلَافِ، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَذْرِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمْرَهُ بِذَلِكَ، أَمْ هُوَ قَالَهُ؟. [راجع: ٣٩٨١]

٣٩٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ زُرِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مَعَنَاهُ وَقَالَ: فَغَضِبَ وَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْإِخْتِلَافِ. [مكرر ما قبله]

٣٩٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَاصِمِ، عَنِ زُرِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَوَجَدُوا فِي بُرْدَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْتَانِ. [راجع: ٣٨٨٣]

٣٩٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَبَ النِّسَاءَ، فَقَالَ لَهُنَّ: مَا مَنَكُنَّ امْرَأَةً يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ أَجْلُهُنَّ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَصَاحِبَةَ الْإِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَصَاحِبَةُ الْإِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ.

٣٩٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي، ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي الْأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجُمَيْشِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ مَرَّ بِحَيَّةٍ تَمَشِي عَلَى الْجِدَارِ، فَفَطَعُ حُطْبَتَهَا، ثُمَّ صَرَبَهَا بِقَيْصِيهِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ. [راجع: ٣٧٤٦]

٣٩٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَرَوْحٌ، قَالَا حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ الْجَشْمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقِرْدَةِ وَالْخَتَايِرِ، أَمَيَّ مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا قَطُّ، (قَالَ رَوْحٌ: فَسَخَّخَهُمْ)، فَيَكُونُ لَهُمْ نَسْلٌ، حَتَّى يُهْلِكَهُمْ، وَلَكِنْ هَذَا خَلَقَ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى الْيَهُودِ سَخَّخَهُمْ فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ. [راجع: ٣٧٤٧]

٣٩٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: صَلَّ الصَّلَاةَ لِمَوَاقِبِهَا، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَوَسِئَتُهُ لِرَأْدِنِي. [النظر: ٣٩٧٣]

٣٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وائلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَأَحْظُظُ الْقُرْآنَ، الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنَ آلِ حَم. [راجع: ٣٩٠٧]

٤٠٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَالْمَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تَحَدَّثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى أَكْرَبْنَا... الْحَدِيثَ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٣٨٠٦]

٤٠٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَحَدُنَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا قَتَلَهُ، قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ تَكَلَّمْتُمْ جَلَدْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ، سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، وَاللَّهِ لَنْ أَصْبَحْتَ صَالِحًا، لِأَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١/٤٢٢) قَالَ: فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَحَدُنَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، قَتَلْتُمْ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ تَكَلَّمْتُمْ جَلَدْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، اللَّهُمَّ اجْحَمْ، قَالَ: فَانزَلَتْ آيَةُ الْعَلَانِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْلَى مَنْ ابْتَلِيَ بِهِ. [النظر: ٤٢٨١]

٤٠٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، رَمَى الْجُمُعَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، كَانَ يَقُومُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٠٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ، رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٤٠٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَارٍ، فَتَزَلَّتْ: «وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا» قَالَ: فَأَبَانَا تَلْقَافًا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَأَبْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقْنَا، فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ: وَمَيِّتْ شَرِكُمْ وَوَيْمُ شَرِهَا. [النظر: ٤٠٠٣، ٤٠٠٤، ٤٠٠٥]

٤٠٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... مِثْلَهُ، قَالَ: وَإِنَّا لَتَلْقَافًا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً. [مكرر ما قبله]

٤٠٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُخْمَرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ يَدَيَّ، وَحَدَّثَنِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ يَدَيْهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَذَ يَدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. (قَالَ زُهَيْرٌ: حَظَّطْتُ عَنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ: ) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ قَالَ: فَإِذَا قَمَلْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ قَوْمٌ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَأَقْعُدْ. [النظر: ٤٣٠٥]

٤٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، يَحْيَى الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالِ يَوْمِهِمْ، يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٠٠٨- حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدَّ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ. [راجع: ٣٨٢٤]

٤٠٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، كُلُّ ثَلَاثَةٍ مَنَا عَلَى بَعِيرٍ، كَانَ عَلَيَّ وَأَبُو لُبَابَةَ زَمِيلَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا كَانَ عَشِيَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَا: ارْكَبَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَتَّى نَمْشِيَ عَنكَ، يَقُولُ: مَا أَتَمَّا بِأَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ مِنِّي، وَمَا آتَا بِأَعْيَى عَنِ الْأَجْرِ مِنكُمْ. [راجع: ٣٩٠١]

٤٠١٠- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ... فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَإِسْنَادَهُ. [مكرر ما قبله]

٤٠١١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مَرْثَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وقال أبو إسحاق، في حديث عبد الله، عن النبي ﷺ: إذا قلتها أصابت كل ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد صالح، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. [راجع: ٣٦٢١، ٣٦٢٢]

٤٠١٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، فمررتنا بقرية نمل، فأحرقنا، فقال النبي ﷺ: لا ينبغي لبشر أن يعذب بعداب الله، عز وجل. [راجع: ٣٦٢٣]

٤٠١٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن (ذ)، عن وائل بن مهانة، عن ابن مسعود، قال: خطبنا النبي ﷺ، فقال: تصدقن يا معشر النساء، فإنكن أكثر أهل جهنم يوم القيامة، فقالت امرأة ليست من عليهن النساء، فقالت: يا رسول الله لم نحن أكثر أهل جهنم؟ قال: لأنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير. [راجع: ٣٥٦٩]

٤٠٢٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، يرقعه إلى النبي ﷺ، قال: تعاهدوا القرآن، فإنه أشد نصيباً من صدور الرجال، من التمس من عقلها، بنسأ لأحدهم أن يقول: تسبت آية كيت، وكيت، بل هو نسي. [راجع: ٣٩٦٠]

٤٠٢١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: جاء نمر إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن صاحباً لنا اشتكى، أنتكويه؟ فسكت ساعة، ثم قال: إن شتم فأكوه، وإن شتم فأرضوه. [راجع: ٣٧٠١]

٤٠٢٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: وأني (٤٢٤/١) سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إن العبد يكذب، حتى يكتب كذاباً، أو يصدق حتى يكتب صديقاً. [راجع: ٣٨٦٦]

٤٠٢٣- حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله: كنا مع رسول الله ﷺ، شباباً ليس لنا شيء، فقال: يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة، فليزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم، فإن الصوم له وجاء. [انظر: ٤٠٣٥، ٤١١٢]

٤٠٢٤- حدثنا يعلى، وابن أبي زائدة، قال: حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: دخل الأضغث بن قيس، على عبد الله، يوم عاشوراء، وهو يتعدى، فقال يا أبا محمد، اذن للعداء. قال: أو ليس اليوم عاشوراء؟ قال: وتذري ما يوم عاشوراء؟ إنما كان رسول الله ﷺ، يصومه قبل أن ينزل رمضان، فلما أنزل رمضان تركه. [انظر: ٤٣٤٩]

٤٠٢٥- حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كنا جلوساً عند عبد الله، ومعا زيد بن حنبل، فدخل علينا حباب، النبي ﷺ: إذا قلتها، أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض.

ﷺ، انتهى به إلى سدره المنتهى، وهي في السماء السادسة، وألها ينتهي ما يصعد به من الأرض، وقال مرة، وما يخرج به من الأرض، فيقبض منها، وألها ينتهي ما يهبط به من فوقها، فيقبض منها، ﴿ إذ ينشئ السدرة ما ينشئ ﴾ قال: قرأش من ذهب، قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاث خلال: الصلوات الخمس، وخواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لا يشرك بالله، عز وجل، من أمته المقححات. [راجع: ٣٦٦٥]

٤٠١٢- حدثنا كثير بن هشام، وحدثنا قرأت، عن عبد الكريم، عن زياد بن الجراح، عن عبد الله (٤٢٣/١) بن مغل، قال: كان أبي عند عبد الله بن مسعود، فسمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الندم توبة. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٣- حدثنا كثير، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فحسنا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فاشتد ذلك علي، ثم قلت نحن مع رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، فأمر رسول الله ﷺ، بلالا فأقام الصلاة، فصلى بنا الظهر، ثم أقام، فصلى بنا العصر، ثم أقام، فصلى بنا المغرب، ثم أقام فصلى بنا العشاء، ثم طاف علينا رسول الله ﷺ، ثم قال: ما على الأرض عصابة يذكرن الله، عز وجل غيركم. [راجع: ٣٥٥٥]

٤٠١٤- حدثنا معمر بن سليمان الرقي، حدثنا خضيف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مغل، قال: كان أبي عند ابن مسعود، فسمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول الندم توبة. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٥- حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، قال: حدثنا عبد الله يوماً، فقال: قال رسول الله ﷺ: قال: فرعد حتى رعدت ثيابه، ثم قال: نحو ذا، أو شبيهاً بذا. [انظر: ٤٣٣٣]

٤٠١٦- حدثنا معمر بن سليمان الرقي، حدثنا خضيف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مغل، قال: كان أبي عند عبد الله بن مسعود، فسمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: الندم توبة. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، وحصين بن عبد الرحمن، [و] أبو هاشم، وحماد، عن أبي وائل، وعن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسود، عن عبد الله، قال: كنا لا نذري ما نقول في الصلاة، تقول: السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، قال: فعلمنا النبي ﷺ، فقال: إن الله هو السلام، فإذا جلستم في ركعتين، فقولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين، [قال أبو وائل في حديثه عن عبد الله، عن النبي ﷺ: إذا قلتها، أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض.

بَشْرًا نَسِيَ كَمَا تَسُونُ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدَكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلْ  
فَسَجِدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣١٠٢]

٤٠٢٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ  
عَلْقَمَةَ، قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ الشَّامَ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ (٤٢٥/١)  
حَمصَ: أَفْرَأَ عَلَيْنَا، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُونُسَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ:  
وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ! فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ: وَيْحَكَ! وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَكَذَا، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، فَبَيْنَا هُوَ يُرَاجِعُهُ، إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ  
الْحَمْرِ، فَقَالَ: أَتَشْرَبُ الرَّجْسَ، وَتُكَذِّبُ بِالْقُرْآنِ؟ وَاللَّهِ لَا تَرَاؤُنِي حَتَّى  
أَجْلِدَكَ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ. [راجع: ٣٥٩١]

٤٠٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمَّا رَأَى عُمَانَ صَلَّى بَعَثَى أَرْبَعَ  
رَكَعَاتٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ،  
وَخَلْفَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعٍ، رَكَعَتَانِ مُقْبِلَتَانِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٤٠٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ،  
عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَعِنْدَهُ عَلْقَمَةُ،  
وَالْأَسْوَدُ، فَحَدَّثَ حَدِيثًا لَأَرَاهُ حَدِيثَهُ إِلَّا مِنْ أَجْلِي، كُنْتُ أَحَدْتُ الْقَوْمَ  
سَاءً، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَبَابٌ لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ  
الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَوَجَّعْ، فَإِنَّهُ أَعْضَى لِلْبَصْرِ، وَأَحْضَنُ  
لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَعْلِهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ. [راجع: ٤٠٢٣]

٤٠٢٦- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دَرٍّ، عَنِ الْعِزَّارِ، مِنْ نَتِجَةِ، أَنَّ  
ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ إِذَا وَجَّهْتَ اللَّعْنَةَ، تَوَجَّهْتَ  
إِلَى مَنْ وَجَّهْتَ إِلَيْهِ، فَإِنْ وَجَّهْتَ فِيهِ مَسْلَكَ، وَأَنْ وَجَّهْتَ سَبِيلًا، أَحَلَّتْ  
بِهِ، وَإِلَّا حَارَتْ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا وَجَّهْتَنِي إِلَى فُلَانٍ،  
وَأَنْتَ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكَ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: ارْجِعِي  
مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. [انظر: ٣٨٧٦]

٤٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ دَرٍّ، عَنِ وَائِلِ بْنِ  
مِهَانَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ،  
وَلَوْ مِنْ حَلِيكُنَّ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَامَتِ امْرَأَةٌ  
لَيْسَتْ مِنْ عَلَيْهِ النِّسَاءِ، فَقَالَتْ: بِمَ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ:  
فَقَالَ إِنَّكُمْ تَكْثُرُنَّ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ. [راجع: ٣٥٩٦]

٤٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ،  
قَالَ: وَقُلْتُ: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٤٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ عَبْدِ  
اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُتِمَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَسَاءَلُونَ، إِثْنَانٌ دُونَ  
صَاحِبَيْهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُعْزِرُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكُلُّهُ هَوْلًا يَفْرَأُ كَمَا تَفْرَأُ؟ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ  
بَعْضَهُمْ قَرَأًا عَلَيْكَ، قَالَ: أَجَلَ فَقَالَ لِي: أَفْرَأُ؟ فَقَالَ ابْنُ حُدَيْرٍ: تَأْمُرُهُ  
يَفْرَأُ، وَلَيْسَ بِأَفْرَأَنَا إِقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ، إِنْ شِئْتَ لَأَخْبِرَنَّكَ، مَا قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، لِقَوْمِكَ وَقَوْمِهِ، قَالَ: فَقَرَأَتْ حَمْسِينَ آيَةً مِنْ مَرِيَمَ، فَقَالَ حَبَّابُ:  
أَحْسَنْتَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَفْرَأُ شَيْئًا إِلَّا هُوَ يَقْرؤُهُ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
لِحَبَّابٍ: أَمَا أَنْ لَهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَا تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ،  
وَالْخَاتَمُ ذَهَبٌ.

٤٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرَّكْبِيِّ، عَنِ أَبِيهِ،  
عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَعْنَا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ، ثُمَّ أَمْسَكَ عَنْهُ، يَعْنِي شَرِيكًا، قَالَ:  
الرَّبِّي، وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ إِلَى فُلٍّ. [راجع: ٣٧٥٤]

٤٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ  
بِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَبْدِ النَّهْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: إِنْ اللَّهُ لَمْ يَحْرَمْ حُرْمَةً، إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطْلَعُهَا مِنْكُمْ مُطْلَعٌ، أَلَا  
وَإِنِّي مُمَسِّكٌ بِحُجْرَتِكُمْ، أَنْ تَهَاقُوا فِي النَّارِ، كَهَاقَةِ الْفَرَاشِ وَالذَّبَابِ.  
قَالَ: يَزِيدُ الْفَرَاشِ وَالذَّبَابِ. [راجع: ٣٧٥٤]

٤٠٢٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُعَيْرَةِ،  
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَبْدِ النَّهْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ، وَقَالَ الْفَرَاشِ وَالذَّبَابِ. [مكرر ما قبله]

٤٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ  
زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ زَمِيلَهُ يَوْمَ بَدْرٍ  
عَلِيٌّ، وَأَبُو لُبَابَةَ، فَإِذَا حَانَتْ عَقِبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَا: ارْكَبْ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، حَتَّى نَمْشِيَ عَنكَ، يَقُولُ: مَا أَتَمَّمَا بِأَقْوَى مَنِي، وَلَا أَنَا بِأَعْيَى عَنِ  
الْأَجْرِ مِنْكُمْ. [راجع: ٣٩٠١]

٤٠٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ قُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَنْتَرَةَ، عَنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدُ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ،  
قَالَ: إِنَّهُ سَبِيلِكُمْ امْرَأَةٌ يَشْتَعَلُونَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَصَلُّوْهَا لِرُؤْفَتِهَا، ثُمَّ قَامَ  
فَقَصَلَى بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٤٠٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ  
عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَلِمَاتُهُمْ يَلْبِسُوا  
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَاتِنَا لَا يُظَلِّمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، هُوَ  
الشَّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لِقَمَانَ لَابِنِهِ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ  
عَظِيمٌ﴾. [راجع: ٣٥٨٩]

٤٠٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ،  
عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا زَادَ وَأَمَّا تَقْصُرُ، قَالَ:  
إِبْرَاهِيمُ: وَإِنَّمَا جَاءَ نَسِيَانٌ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِي، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي  
الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قُلْنَا: صَلَّيْتُ قَبْلَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: إِنَّمَا أَنَا

٤٠٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ، نَنْتَظِرُهُ يَأْتِنَا، قَالَ: فَجَاءَ زَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: أَعْلَمَهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ فَأَعْلَمَهُ، فَلَمْ يَلْتَمِ أَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ لَنَا إِنِّي أَعْلَمُ مَكَانَكُمْ، فَأَذَعَكُمْ عَلَى عَمَدٍ، مَخَافَةَ أَنْ أَمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْجُونَنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٠٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شُعْبَانَ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ مَعْبُورَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْتَعِبُوا فِي الدُّنْيَا. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَيَرَادَانِ مَا بَرَادَانِ!! وَالْمَدِينَةَ مَا بِالْمَدِينَةِ!! [راجع: ٣٥٧٩]

٤٠٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ. فَقَالَ الْأَشْمُتِيُّ: فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ قُلْتُ: لَا فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلُفْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنٌ يَحْلِفُ قِيْدَهُ مَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٣٥٩٧]

٤٠٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ مَسْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرِينَ.

وقال وكيع: أشد الناس. [راجع: ٣٥٥٨]

٤٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتِمُّ مُسْتَلْقِيًا، حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّيُ وَلَا يَتَوَضَّأُ.

٤٠٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَهُ.

٤٠٥٣- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَةِ لَهُ، فَقَالَ: انْتَبِهِ بِشَيْءٍ اسْتَجْتَجِي بِهِ، وَلَا تَقْرَبِي حَائِلًا وَلَا رَجِيئًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِسَاءِ قَرُوصًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَحَتَّى نَمَّ طَبَقَ يَدَيْهِ حِينَ رَكَعَ وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ.

٤٠٥٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتِ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي رَجُلٍ نَسَّأَدُهُ أَنْ تَكُونِي؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلَتْهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلَتْهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: ارْضَوْهُ إِنْ شِئْتُمْ كَأَنَّهُ غَضَبَانٌ. [راجع: ٣٧٠١]

٤٠٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، غَدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ... ٤٠٥٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (٢٧١/٤) الْأَسَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَكْبُرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَيَقَامُ وَقُومًا، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ

٤٠٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَا فَطَرْتُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَالْأَنْزَاعِ أَقْوَامًا، ثُمَّ لَا غَلْبَانَ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَنْدِرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدْلِكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٤٠٤٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَةٌ، وَقُلْتُ أُخْرَى، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٥٥٢]

وَوَافَقَهُ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ خَلِيفِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ.

٤٠٤٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَدٌ (٢٦١/٤)- أَغْرَبَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٦١١]

٤٠٤٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسَدِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ فَخِذَيْهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٣٥٨٨]

٤٠٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى صَلَاةَ قَطٍ إِلَّا لَمِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَصَلَاةَ الْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

وقال ابن نمير: العشاءين، فإنه صلأهما بجمع جميعا. [راجع: ٣٦٣٧]

٤٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ مُسْتَرًّا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَهْوَ قَلُوبُهُمْ، فَرُشِي وَخِثَاءُ نَفْسِيَانِ، أَوْ نَفْسِي وَخِثَاءُ فُرْشِيَانِ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمُهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: آتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ كَلَامَاتِنَا هَذَا؟ فَقَالَ الْآخَرُ: إِرَانَا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ، وَإِذَا لَمْ تَرْفَعْ أَصْوَاتَنَا لَمْ يَسْمَعْهُ. قَالَ: وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، سَمِعَهُ كُلُّهُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى يَدُلُّوا جَانِبَ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، يَفْعَلَانِ ذَلِكَ. [رابع: ٣٦٠]

٤٠٥٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عَيْبَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى الْخَلَاءَ وَقَالَ: إِنِّي بَثَلْتُكُمْ أَحْجَارًا، فَاتَمَسْتُمْ فَوَجَدْتُمْ حَجْرَيْنِ، وَلَمْ أَجِدِ الثَّلَاثَ، فَاتَيْتُهُ بِحَجْرَيْنِ وَرَوَيْتُهُ، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ، وَالْقَى الرَّوَثَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رُكْسٌ. [رابع: ٣٦٦]

٤٠٥٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَنَائِمَ حَتَّى بِالْجَمْرَةِ، قَالَ: فَأَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، بَعَثَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى قَوْمِهِ فَكَلَّبُوهُ وَشَجَّوهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبِيهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُ جَبِيَّتَهُ، يَحْكِي الرَّجُلَ. [رابع: ٣٦١]

٤٠٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَزَيْدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ لَا أَحْبَسُ عَنْ ثَلَاثَ، (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: قَسَمِي عَمْرُو وَاحِدَةً، وَتَسَيْتُ أَنَا أُخْرَى، وَبَقِيَتْ هَذِهِ): عَنْ النَّجْوَى، عَنْ كَذَا، وَعَنْ كَذَا، قَالَ: فَاتَيْتُهُ، وَعِنْدَهُ مَالِكُ بْنُ مَرَارَةَ الرَّهَائِيُّ، قَالَ: فَأَذْرَكْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ قَدْ قَسَمْتُ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أَحَبُّ أَنْ أَحْدَا مِنْ النَّاسِ فَضَلَّنِي بِشْرَاكَيْنِ فَمَا قَوْمَهُمَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ، وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مِنْ سَفَةِ الْحَقِّ، أَوْ بَطْرِ الْحَقِّ، وَعَظَمَ النَّاسُ. [رابع: ٣٦٤]

٤٠٥٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَتَّوْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ تَامَ لَيْلَةً، حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أَدْنِهِ، أَوْ أَدْنِيهِ. [رابع: ٣٥٧]

٤٠٦٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَتَّوْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ، مِمَّا يَذْكُرُ كُلَّ يَوْمٍ حَمِيسٍ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ دِدْنَا أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ، كِرَاهِيَةِ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [رابع: ٣٥٨]

٤٠٦١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: نَاوِلْنِي أَحْجَارًا، قَالَ: قَاوَلْتُهُ سَبْعَةَ أَحْجَارًا، فَقَالَ لِي خُذْ بِزِمَامِ النَّاقَةِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا، فَرَمَى بِهَا مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَدَبًّا مَفْعُورًا، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا كَانَ يَقْرَأُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [رابع: ٣٥٨]

٤٠٦٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْبَارِعَةَ الْمُقْصِلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَتَرَا كَثُرَ الدُّعْلُ، وَهَذَا كَهَذَا الشُّعْرُ؟ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ بِئِنَّهَا، سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ. [رابع: ٣٦٧]

٤٠٦٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَّثَنَا مَتَّوْرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَارٍ فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ فَجَعَلْنَا تَلْقَاهَا مِنْهُ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جَانِبِ الْغَارِ، فَقَالَ: أَقْبَلُوهَا، فَتَبَادَرْتَاهَا، فَسَبَقْتَا، فَقَالَ: إِنَّهَا وَكَيْتُ شَرِّكُمْ، كَمَا وَكَيْتُمْ شَرَّهَا. [رابع: ٤٠٠٤]

٤٠٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، قَالَ: قَسَمْتَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَيَا إِذَا جَلَسْنَا أَحَدُكُمْ (٤٢٨/١) فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّابَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ. [رابع: ٣٦٧]

٤٠٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَحِلُّ لِمَنْ أَمْرِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثَ: النَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ، الْمُعَارِفُ لِلْجَمَاعَةِ. [رابع: ٣٦١]

٤٠٦٦- حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهَا سَكُونُ فَنَنْ، وَأُمُورٌ تُتَكْرَمُهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي لَكُمْ. [رابع: ٣٦٠]

٤٠٦٧- قَالَ: مَوْمِلٌ، وَجَدْتُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، ... مَثَلَةٌ.

٤٠٦٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَمَتَّوْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْغَارِ، فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَتَبَادَرْتَاهَا، فَسَبَقْتَا، فَدَخَلَتْ الْجُحْرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَكَيْتُ شَرِّكُمْ، كَمَا وَكَيْتُمْ شَرَّهَا، قَالَ: وَزَادَ الْأَعْمَشُ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: كُنَّا تَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ وَهِيَ رَطْبَةٌ. [رابع: ٤٠٠٤]

٤٠٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ، وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ

والمُرسَلات عُرُفاً، قَالَ: قَتَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، إِذْ خَرَجْتَ عَلَيْنَا حِيَةً، فَقَالَ: أَقْبَلُوهَا، فَايْتَدِرْتَاهَا لِنَقْتَلَهَا، فَسَبَقْتَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَاهَا اللَّهُ شُرُكُكُمْ، كَمَا وَقَاهُمْ شَرًّا. [راجع: ٣٥٨٦]

٤٠٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَارِقِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: لَقَدْ شَهِدْتُ مِنَ الْعَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ غَيْرُهُ: مَشْهُدًا لِأَنَّا صَاحِبُهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدَّ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا تَقُولُ لَكَ، كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾. وَلَكِنْ نَقَاتِلْ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ وَمِنْ خَلْفِكَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسِرَّهُ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦٩٨]

٤٠٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ السُّدِّيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرَّةً، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ، (قَالَ لِي شُعْبَةُ: وَرَفَعَهُ وَلَا أَرْفَعُهُ لَكَ) يَقُولُ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَنْ يَزِدْ فِي يَالِحَادٍ يَظْلَمْ ﴾ قَالَ: لَوْ أَنَّ رِجَالَ هَمٍّ فِيهِ يَالِحَادٌ، وَهُوَ بَعْدَ الْإِنِّ، لِأَذَاقَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَذَابًا أَلِيمًا. [نظر: ٤٣١٦]

٤٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ حُمْسًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَقَالَ: هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ، لِمَنْ طَلَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ زَادَ أَوْ نَقَصَ. [راجع: ٣٨٨٣]

٤٠٧٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَيْلٍ، أَنَّ الْأَشْمُرِيَّ أَتَى فِي ابْنَةِ، وَابْنَةَ ابْنِ، وَأَخْتَ لَابٍ وَأُمَّ، قَالَ: فَجَعَلَ لِلْإِبْنَةِ النِّصْفَ، وَلِلْأَخْتِ مَا بَقِيَ، وَكَمْ يَجْعَلُ لِلْإِبْنَةِ الْإِبْنَ شَيْئًا، قَالَ: فَأَتَا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتُ إِذَا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، إِنْ أَخَذْتُ بِقَوْلِهِ، وَتَرَكْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفَ، وَلِلْإِبْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسَ، وَمَا بَقِيَ لِلْأَخْتِ. [راجع: ٣٦٩١]

٤٠٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ، بْنُ بَكْرِ بْنِ حُنَيْسٍ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَأَنَّمَا كَانَ جُلُوسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الرَّكْعَتَيْنِ عَلَى الرَّضْفِ. [راجع: ٣٦٥٦]

٤٠٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (٤٢٩/١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، فَسَكَتُ فِي ثَلَاثٍ وَارْبَعٍ، وَكَثُرَ ظَنُّكَ عَلَيَّ أَرْبَعٍ تَشْهَدْتُ، ثُمَّ سَجَدْتُ سَجْدَتَيْنِ، وَأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلَّمَ، ثُمَّ تَشْهَدْتُ أَيْضًا، ثُمَّ سَلَّمْتُ.

٤٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا سَكَتُ فِي صَلَاتِكَ وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمْ تَنْدِرْ لَثَاثًا صَلَّيْتُ، أَمْ أَرَبَعًا، فَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ ظَنُّكَ أَنَّكَ صَلَّيْتُ

لَثَاثًا، فَلَمْ تَرَ كَعْرَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشْهَدْ، ثُمَّ سَلِّمْ. وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ ظَنُّكَ أَنَّكَ صَلَّيْتُ أَرَبَعًا، فَسَلِّمْ ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشْهَدْ، ثُمَّ سَلِّمْ. [نظر ما قبله]

٤٠٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةَ كَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ، كَأَنَّهُ لَهُ حَصْبًا حَصْبًا مِنَ النَّارِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَاتْنَيْنِ، فَقَالَ أَبِي بْنُ كُنْبٍ، أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَاءِ: قَدَّمْتُ وَاحِدًا؟ قَالَ: وَوَاحِدٍ، وَلَكِنْ ذَاكَ فِي أَوَّلِ صِدْمَةٍ. [راجع: ٣٥٥٤]

٤٠٧٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَمْ أَقْدِمُ إِلَّا اثْنَيْنِ.

وَكَذَا حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَيْضًا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَضَى لِي اثْنَانِ. [معدر ما قبله]

٤٠٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، وَزَيْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، خَالَفًا هُثَيْمًا، فَقَالَ: أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [معدر ما قبله]

٤٠٨٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ، مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَاطَّهَرُوا الْأَسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ أَنَسٌ، قَالَ هُثَيْمٌ: قَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رَجُلٍ الْقَبْرِ، وَقَالَ هُثَيْمٌ مَرَّةً: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ، فَشَهِدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَاطَّهَرُوا لَهُ الْأَسْتِغْفَارَ.

٤٠٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جَنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْعَيْتِ، فَسَلَّ مِنْ قِبَلِ رَجُلِ الْقَبْرِ.

٤٠٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ أَحْسَنَ النَّاسِ صَلَاةً فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

٤٠٨٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَسْتَشْرِفُ لِشَيْءٍ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٤٠٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَأَبُو مَعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ (ح).

وَأَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَعْنَى، قَالَ: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لَا يَرَى إِلَّا أَنَّ حَمًا عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكْرَأَ أَنْصَرَفَهُ عَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٣٦٣١]

٤٠٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْبَانَ، وَشُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَمَاءٍ لَأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ. [رابع: ٣٩١٠]

٤٠٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَسَلِيمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْوَأَخَذَ بَمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ تُؤَاخَذْ، وَإِنْ أَسَأْتَ فِي الْإِسْلَامِ، أَخَذْتَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ. [رابع: ٣٥٩٦]

٤٠٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسَلِيمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُسَكِّسُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾.

قَالَ يَحْيَى: وَقَالَ فَضَيْلُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ عِيَّاشٍ تَعَجُّبًا وَتَصَدِيقًا لَهُ. [انظر: ٤٣٨٨ و٤٣٩١]

٤٠٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ (٤٣٠/١) عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وِلَاةٌ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنِّي وَلِيُّ مَنْهُمُ أَبِي وَخَلِيلُ رَيْسِي، عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾. [رابع: ٣٨١٠]

٤٠٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، حَدَّثَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ اسْتَبْرَأَ الْوَرَادِيَّ، فَجَعَلَ الْجُمْرَةَ عَنْ حَاجِبِهِ الْيَمِينِ، وَاسْتَبْرَأَ الْيَمِينِ، ثُمَّ رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ دَبْرَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [رابع: ٣٥٤٨]

٤٠٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، الْمَعْنَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكَلْتُ الرِّبَا وَمَوْلَاكَ وَشَاهِدَاكَ وَكَاتِبَهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَأْسَمَةَ وَالْمُسْتَوْسَمَةَ لِلْحَسَنِ، وَالْأَوْيَ الصَّدَقَةَ، وَالْمَرْتَدَّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٣٨٨١]

٤٠٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: إِنْ أَحَدِكُمْ جَمَعَ خَلْقَهُ فِي بطنِ امْرَأَةٍ، فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ قَالَ: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، قَالَ: وَكَيْعٌ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مَضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ الْمَلَكُ بَارِعٌ كَلِمَاتٍ: عَمَلُهُ، وَاجْتِهَادُهُ وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنْ أَحَدِكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، قَيْسَبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهَا، وَإِنْ أَحَدِكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، قَيْسَبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهَا. [رابع: ٣١٢٤]

٤٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تُقْتَلُ تَفْسٌ طَلَمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَقٌّ مِنْ دَمِهَا ذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ. [رابع: ٣١٣٠]

٤٠٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(١)</sup>، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَجَاحَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ. [رابع: ٣٥١٠]

٤٠٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ النَّجَّيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَانزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُكُفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُنْهِنُ بِهِنَّ السَّيِّئَاتِ﴾. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: لِمَنْ عَمِلَ مِنْ أُمَّتِي. [رابع: ٣٦٥٣]

٤٠٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنْ مُحَمَّدًا ﷺ، حَدَّثَنَا: أَنَّ الرَّجُلَ يَكْذِبُ، حَتَّى يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا، وَأَنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حَتَّى يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا. [رابع: ٣٨٩٦]

٤٠٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ النَّجَّيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً، (وَرُبَّمَا قَالَ: شَاةٌ مُحْفَلَةٌ) فَلْيَرُدَّهَا، وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا، وَبَنَى النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ تَلْقَى الْيَبُوعِ.

٤٠٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرَّةٌ أَوْ مَرَّتَيْنِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَا مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ، إِلَّا حُبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَلَكٌ أَخَذَ بَقَفَاهُ، حَتَّى يَقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ قَالَ الْخَطَا الْفَاءُ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي أَرْبَعِينَ حَرْفِيًّا.

٤٠٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي حَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا، أَوْ لَا تَنْقُضِ الدُّنْيَا، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَنِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي. [رابع: ٣٥٧١]

٤٠٩٩- قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خَلَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ، قَالَ: قَالَ: أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً (٤٣١/١) وَكَلِمَ بِكُنْ سَمَى لَهَا صَدَاقًا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَلَمْ يَقُلْ فِيهَا شَيْئًا، فَرَجَعُوا، ثُمَّ اتَّوَهَّ فَسَأَلُوهُ؟ فَقَالَ: سَأُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي، فَإِنِ اصْبَتْ، فَاللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يُوَفِّقُنِي لِذَلِكَ، وَإِنِ أَخْطَأْتُ فَهُوَ مِنِّي: لَهَا صَدَاقٌ نِسَانِهَا، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ



الدخان من الجوع، فقالوا: ﴿رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: قَبِيلٌ لَهُ: إِنَّا إِن كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابًا، فَدَعَا رَبَّهُ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا، فَأَنْتَمُ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَبِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يُنْطَشُ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى إِنَّا مُتَّقِمُونَ﴾ قَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَوْ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَا كَشَفَ عَنْهُمْ.

[راجع: ٣٧١٣]

٤١٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ﴿هَلْ مِنْ مَدْكِرٍ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿هَلْ مِنْ مَدْكِرٍ﴾. [راجع: ٣٧٥٥]

٤١٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا تَبْتَاعِي اثْنَانِ (٤٣٢/١) دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

٤١٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَهُوَ يَضْحَكُ الدَّمَّ، (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: يَمْسَحُ الدَّمَّ) عَنْ جَبِيتهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. [راجع: ٣٧١١]

٤١٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي كُذِّبْتُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذِبًا، وَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يَعْنِي، الرَّجُلَ، لِيَصِدُقَ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصِدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ. [راجع: ٣٧١٨]

٤١٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَزِيدُ، أَنبَانَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرَ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَفْضِي بِهَا، وَيَعْلَمُهَا. [راجع: ٣٦٥١]

٤١١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مَاجِدِ الْحَقْفِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: مَا دُونَ الْخَيْبِ، الْجَنَازَةُ مَتَّبِعَةٌ وَتَبْتِاعٌ. [راجع: ٣٧٧٤]

٤١١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ، وَلَطَمَ الْخُدُودَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٣٧٥٨]

٤١١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا مَعْشَرَ

رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَضَى بِذَلِكَ، قَالَ: هَلُمَّ مَنْ يَشْهَدُكَ بِذَلِكَ؟ فَشَهِدَ أَبُو الْجَرَّاحِ بِذَلِكَ.

٤١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، الْمُعْتَمِرِيُّ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فِي بَرُوجَ بَنِي وَاشِقْ، فَقَالَ: هَلُمَّ شَاهِدًا لَكَ عَلَى هَذَا، فَشَهِدَ أَبُو سِنَانٍ، وَالْجَرَّاحُ، وَرَجُلَانِ مِنْ أَشْجَعٍ. [معدر ما قبله]

٤١٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَفِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، وَفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدَّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَلْيَقُلْ بِهِ. [راجع: ٣٧١٢]

٤١٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، الْمُعْتَمِرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقُكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ، قَالَ: فَانزَلِ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، تَصَدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَتَمًا﴾. [راجع: ٣٧١٢]

٤١٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ نُعْمِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتُمْ تَأْخُذُونَ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ. [راجع: ٣٥٩٦]

٤١٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ نُعْمِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: يَبْتَاعُ رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَزَلَ دُحَانٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَأَخَذَ بِأَسْمَاعِ الْمُتَأَقِّفِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَأَخَذَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَذَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ مَثُكًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَأَنشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ عَنْ عِلْمٍ هُوَ عِنْدَهُ، فَلْيَقُلْ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ، ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا عَلَّبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيْهِمْ، بِسَبْعِ كَسْبِ يَوْسُفَ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ النَّجْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، كَهَيْئَةِ

الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أعرض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم فإنه له وجاء. [راجع: ٤٠٢٣]

٤١١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَحْصِي؟ فَتَهَانَا، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا فِي أَنْ نَتَّخِذَ الْمَرَاةَ بِالْثَوْبِ إِلَى الْأَجْلِ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾. [راجع: ٣٦٥٠]

٤١١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْهَلَالِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَوَلَدَتْ أَمْرَأَتُهُ، فَاحْتَسِبَ لِبَيْتِهَا، فَعَجَلَ بِمِصْبَةٍ وَمِجْهَةٍ، فَحَقَلَ حَلْقَهُ، فَاتَى أَبَا مُوسَى؟ فَقَالَ: حُرِّمَتْ عَلَيْكَ، قَالَ: فَاتَى ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ، إِلَّا مَا أَبَتِ اللَّحْمُ، وَأَنْشَرُ الْعَظْمَ.

٤١١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةِ الْحَاجَةِ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَفِرُّهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مِنْ يَدِهِ اللَّهُ فَلَا مُصَلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٣٧٢٠]

٤١١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خُطْبَةَ الْحَاجَةِ... فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ. [راجع: ٣٧٢٠]

٤١١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا آتَى عَبْدُ اللَّهِ الْجَمْرَةَ، جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، اسْتَبَطَّنَ الْوَادِي، وَاسْتَبَقَلَ الْكَعْبَةَ، وَجَعَلَ الْجَمْرَةَ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ رَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، رَمَى الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (٤٣٣/١). [راجع: ٣٥٤٨]

٤١١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَرَأَى عَلِيَّ الْفَرَّانَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَفَرَأَ عَلَيْكَ، وَإِنَّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، قَالَ: فَاتَّخَذَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ، فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَتْ: ﴿كَفَيْتَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَيْهِ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. [راجع: ٣٦٠٦]

٤١١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ أَمْتِنِي بِرُوحِي، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَأَيُّ أَبِي سُبَيْانَ،

وَيَأَيُّ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَأَلْتَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لِأَجَالِ مَضْرُوبَةِ وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حَلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حَلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ: أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابِ فِي الْفِرِّ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ، قَالَ: وَذَكَرَ عِنْدَهُ أَنْ الْقِرْدَةَ، (قَالَ مَسْعَرٌ: أَرَأَهُ قَالَ: وَالْخَتَايِرِ،) مِمَّا مَسَّحَ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يُعْجَلْ لِمَسِيحٍ نَسْلًا، وَلَا عَقَبًا، وَقَدْ كَانَتْ الْفِرْدَةُ (أَرَأَهُ قَالَ: وَالْخَتَايِرِ) قَبْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٣٧٠٠]

٤١٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَلَمْ يَشْكَ فِي الْخَتَايِرِ. [معروفاً قبله]

٤١٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلْئِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مِهَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُمْ أَكْرَهُ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ: وَمَا لَنَا أَكْرَهُ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: لَا تُكْنِي تَكْنُونَ اللَّعْنِ، وَتَكْفُرِي الْعَشِيرِ. [راجع: ٣٥٦٩]

٤١٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَقْتُلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ، كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، ذَلِكَ بِأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ. [راجع: ٣٦٢٠]

٤١٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، الْمَعْنِيُّ، وَهَذَا لَفْظُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ أَبَاهُ مَعْقِلُ بْنُ مَقْرَنٍ الْعَزَنِيِّ، قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: أَسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ الْقَتْلَ نَوْءًا؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٣٥٦٨]

٤١٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي الصَّحْحِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: يَبِيعُ الْمُحْصَلَاتِ خِلَابَةً، وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ.

٤١٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ سُقُوفٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ. [راجع: ٣٦٢٤]

٤١٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَةً، وَفَتَنًا وَأُمُورًا تُكْرَهُونَهَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَسَادًا تَأْمُرُ

لَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مَنَا؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ. [راجع: ٣٦٠]

٤١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مَرَّةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا» قَالَ: يَدْخُلُونَهَا، أَوْ يَلْجُونَهَا، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، قُلْتُ لَهُ: إِسْرَائِيلُ حَدَّثَهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعَهُ. [انظر: ٤١٤١]

٤١٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ (١/٤٣٤) عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَنْ اللَّهُ الْوَأَشْمَاتُ وَالْمَتَّوَشَّمَاتُ، وَالْمَتَّصَاتُ وَالْمَتَّعَلَّجَاتُ لِلْحَسَنِ، الْمُتَمَّيزَاتُ خَلَقَ اللَّهُ، قَالَ: قَبَّلَ امْرَأَةً فِي الْبَيْتِ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ بَلْعَنِي أَنْتَ قُلْتُ: كَيْتَ وَكَيْتَ؟ فَقَالَ: مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ! فَقَالَتْ: إِنِّي لَأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ، فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ قَرَأْتِهِ، فَقَدْ وَجَدْتِهِ، أَمَا قَرَأْتَ؟ «مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَطُنُّ أهلكُمْ يَفْعَلُونَ، قَالَ: انْهَيْسِي فَنَاطِرِي، فَتَنْظُرْتُ، فَلَمْ تَرَمْ حَاجَتَهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، قَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ تُجَامِعْتَاهُ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ أُمِّ يَعْقُوبَ سَمِعَهُ مِنْهَا، فَأَخْتَرْتُ حَدِيثَ مَنْصُورٍ. [انظر: ٤٢٢٩، ٤٢٣٢، ٤٢٣٤، ٤٢٣٤]

٤١٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، كَلَانَا أَوْ أَرِينَا، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ بَعِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ، قَالَ: وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَضْرِبُونَنَا وَنَحْنُ صَبِيَّانَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْمَهْدِ. [راجع: ٣٥٩٤]

٤١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَوَأَصْلُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، نِدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَكَذَلِكَ. خَشْيَةُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِكَ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَرَّةً: أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ) قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: أَنْ تَرَانِي بِحَلِيلَةٍ جَارِكَ. [راجع: ٣٦١٢]

٤١٣٢- حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا وَأَصْلُ الْأَخْذِبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟... فَذَكَرَهُ. [انظر ما قبله]

٤١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَأَصْلُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [معدوما قبله]

٤١٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُصَيْنٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟... فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ» إِلَى (مَعَانَا). [راجع: ٣٦١٢]

٤١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالْقَسَى، وَالْعَفْءَةَ، وَالْفَنَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٤١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى صَلَاةَ الْأَلَمِيَّاتِهَا، إِلَّا أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ لَتَيْنِ مِيقَاتِهَا. [راجع: ٣٦١٧]

٤١٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ... مَعَهُ. [معدوما قبله]

٤١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَأَنْ أَلْحَفُ تَسْعًا، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ قَوْلًا، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْحَفُ وَاحِدَةً، أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَهُ نَبِيًّا وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْيَهُودَ سَمَوْهُ، وَأَبَا بَكْرٍ، ﷺ. [راجع: ٣٦١٧]

٤١٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ابْنَانَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «فَسَخِّ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَعْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا» قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: لَمَّا نَزَلَتْ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ (١/٤٣٥). [راجع: ٣٦٨٣]

٤١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ كُلَّهُمْ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ.

٤١٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ، ابْنَانَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَطَبًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَبَ حَطُوطًا عَنْ بَعِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سَبِيلُ قَالَ زَيْدٌ: مَتَرَقَّةً عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ: «إِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَضْرُقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ». [انظر: ٤٢٣٧]

٤١٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ شَرِّكَ النَّاسِ، مَنْ تَدْرِكُهُ السَّاعَةُ، وَهُمْ أَجْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذِ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ [رابع: ٣٨٤٤]

٤١٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَقُومُ السَّاعَةُ أَوْ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شَرِّكَ النَّاسِ. [رابع: ٣٧٧٥]

٤١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَيُوصِي أَحَدُنَا بِالْحَاجَةِ، فَأَبَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدِمَ، وَمَا حَدَّثْتُ فَلَمَّا صَلَّيْتُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّهُ قَدْ أَخَذْتُ أَنْ لَا تَتَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ. [رابع: ٣٧٥٥]

٤١٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَالَكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هَجِيرٌ إِلَّا يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتْ السَّاعَةُ! قَالَ: وَكَانَ مَتَكِّنًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقَسِّمَ مِيرَاثًا، وَلَا يُفْرَحَ بِنَعِيمَةٍ، قَالَ: عَدُوًّا يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَتَحِيَّ يَدَيْهِ نَحْوَ الشَّامِ، قُلْتُ: الرَّوْمُ نَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَيَكُونُ عِنْدَ دَاخِمِ الْقَتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، قَالَ: فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةَ اللَّمُوتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ، حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، قَبِيئَةٌ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْتَنُ الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةَ اللَّمُوتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، قَبِيئَةٌ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْتَنُ الشُّرْطَةُ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةَ اللَّمُوتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُنْسُوا، قَبِيئَةٌ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْتَنُ الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ: لَا يَبْرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، حَتَّى إِذَا الطَّائِفَاتُ لَمَسَتْ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يَحْلَهُمْ، حَتَّى يَحْرَمِيَا، قَالَ: فَيَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَأَنَّهُمْ أُمَّةٌ، وَلَا يَجِدُونَهُ، بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، قَبِيئَةٌ غَنِيمَةٌ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ قَالَ: بَيِّنَاهُمْ كَذَلِكَ، إِذْ سَمِعُوا بِيَّاسَ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَ فِي ذُرِّيَّتِهِمْ، فَيَرْتَضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيَقْبَلُونَ، فَيَعْتُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَأَنَ خِيْلِيهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. [رابع: ٣٦٤٣]

٤١٤٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُنُّ أَحَدُكُمْ إِذَا نَ بَلَ (أَوْ قَالَ نَدَاءً بِلَالٍ) مِنْ سِحْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدُّ (أَوْ قَالَ: يَبَادِي) لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيَبِيئَهُ

نَائِمَكُمْ، ثُمَّ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، أَوْ قَالَ: هَكَذَا، حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. [رابع: ٣٧٥٤]

٤١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَسَمًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ أَمَا لِأَخِيرِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَا قُلْتَ (٤٣٦/١) قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَحْمَرَّ وَجْهَهُ وَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ. [رابع: ٣٧٠٨]

٤١٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ (ح).

وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: هَلْ صَحِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ مِنْكُمْ أَحَدًا؟ فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِمَّا أَحَدٌ، وَلَكِنَّا قَدْ قَفَلْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُلْنَا: اغْتِيلَ؟ اسْتَطِيرَ؟ مَا قَعَلُ؟ قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ، بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ، أَوْ قَالَ: فِي السَّحْرِ إِذَا نَحْنُ بِهِ يَجِيءُ مِنْ قِبَلِ حَرَاءٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرُوا الَّذِي كَانُوا فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَنَا فِي دَاعِي الْجِنِّ، فَاتَّبَعْتُهُمْ، فَفَرَّاتُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَانطَلَقَ بِنَا فَرَاتِي أَتَارَهُمْ، وَأَتَارَ نِيرَانَهُمْ، قَالَ: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: سَأَلُوهُ الزَّيَادُ (قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: قَالَ عَامِرٌ: فَسَأَلُوهُ لَيْلَتَهُ الزَّيَادُ) وَكَانُوا مِنْ جَنِّ الْجَزِيرَةِ، فَقَالَ: كُلُّ عَظْمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، وَأَقْرَبَ مَا كَانَ عَلَيْهِ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ، أَوْ رَوْحَةٍ عَلَفَ لِذَوَابِكُمْ، فَلَا تَسْتَسْجِرُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا زَادُوا إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجِنِّ.

٤١٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، قَالَ: وَجَعَلَ النَّبِيُّ عَنْ يَسَارِهِ، وَمَعَى عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [رابع: ٣٥٤٨]

٤١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُرًّا يَحْدِثُ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مَهَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عَلَيْهِ النِّسَاءُ أَوْ مِنْ أَعْقَلُهُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ؟ أَوْلِمَ؟ أَوْ بِمَ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ بُكْرُونَ اللَّعْنَ، وَتُكْفَرُونَ الْعَشِيرَ. [رابع: ٣٥٦٩]

٤١٥٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مَهَانَةَ، مِنْ تَيْمِ الرِّيَابِ، مِنْ أَسْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: لَيْسَتْ مِنْ عَلَيْهِ النِّسَاءُ، فِيمَ؟ وَبِمَ؟ وَكَيْفَ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [معد]

ما قبله

٤١٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ رَفَعَهُ قَالَ: لَا أَحَدَ أَغْيَرِ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ،

الجميع، على صلاة الرجل وحده، بخمس وعشرين صلاة، كلها مثل صلته. [مكرر ما قبله]

٤١٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، عَلَّمَ قَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ، فَقَالَ: إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَ إِلَيْهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ مُحَمَّدًا ﷺ، قَالَ: أَلَا تَبْكُكُمْ مَا الْمَضْهَى؟ قَالَ: هِيَ النَّيْمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِنْ مُحَمَّدًا ﷺ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ، حَتَّى يَكْتَبَ صِدْقًا، وَيَكْذِبُ، حَتَّى يَكْتَبَ كَذِبًا. [رابع: ٣٨٩٦، ٣٨٩٦]

٤١٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ. [رابع: ٣٥٨٠]

٤١٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالْقِسْطَ، وَالْعَفَافَ، وَالْعَنَى. [رابع: ٣٧٩٧]

٤١٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿ هَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾. [رابع: ٣٧٥٥]

٤١٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَعْنَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، (قَالَ عَعْنَانُ: أَبَانَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَنِ الْأَسْوَدِ، (وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَحَظَّهُ، حَتَّى يَبْلُغَهُ، قَرِيبَ مَبْلَغِ أَحْفَظُهُ مِنْ سَامِعٍ).

٤١٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَصْلِي، فَقَالَ: سَلْ نَعْمَةً يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَأَبْتَدَرْتُ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، فَسَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، وَمَا اسْتَقْبْنَا إِلَيْهِ خَيْرٌ، إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنْ دُعَائِي، الَّذِي لَا أَكَادُ أَنْ أَرَعَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نِعِمًّا لَا يَبِيدُ، وَفُرَّةً عَيْنٍ لَا تَفْتَدُ، وَمِرَاقَةً النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ. [رابع: ٣٦٧٧]

٤١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَيَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، قَالَ:

وَلَدَيْكَ حَرَمُ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَدَيْكَ مَدْحٌ نَفْسُهُ. [رابع: ٣٦١٦]

٤١٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرُ؟ لَقَدْ عَرَفْتُ النُّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِيهَا، قَالَ: فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، سُورَتَيْنِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. [رابع: ٣٦٠٧]

٤١٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ،) عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَانَهُ عَلَى الرَّضْفِ، قُلْتُ لَسَعْدٌ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ، قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَعْدٌ يَحْرُكُ شَفْتَيْهِ بِنِسْيَةٍ، قُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [رابع: ٣٥٩٦]

٤١٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: قال حجاج: كنا عند النبي ﷺ، فقال: قال يزيد: جمعنا رسول الله ﷺ، ونحن أربعون، فكنيت في آخر من أتاه، قال: إنكم منصورون، ومصيون، ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك فليتي الله، وليأثر بالمرغوف، ولينه عن المنكر، ومن كذب علي متعمدا، فليتبى مقعده من النار، قال يزيد: وليصل رحمة (٤٣٧/١). [رابع: ٣٦٩٤]

٤١٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وعبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه عن النبي ﷺ، أنه قال: قال عبد الرزاق: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: (نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَحَظَّهُ، حَتَّى يَبْلُغَهُ، قَرِيبَ مَبْلَغِ أَحْفَظُهُ مِنْ سَامِعٍ).

٤١٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة (قال حجاج: ) قال: سمعت عتبة بن وسَّاج، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: فضل صلاة الرجل في الجميع، على صلته وحده، خمس وعشرون درجة، قال حجاج: ولم يرقعه شعبة لي، وقد رقه لغيري، قال: أنا آهَابُ أَنْ أَرَقَّعَهُ، لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَلَّمَا كَانَ يَرِيعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [رابع: ٣٥٩٤]

٤١٥٩- حَدَّثَنِي بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مَوْرِقٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجَشْمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُفْضِلُ صَلَاةَ

٤١٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَسَلِيمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتَهُمْ إِيْمَانَهُمْ، وَإِيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ. [راجع: ٣٥٩]

٤١٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مَنْصُورٌ، وَقَرَأَهُ عَلَيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةً لَا أَذْرِي زَادَ أَمْ تَقْصُرُ، (إِبْرَاهِيمُ الْقَاتِلُ لَا يَدْرِي عَلْقَمَةَ قَالَ: زَادَ أَوْ تَقْصُرُ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ) ثُمَّ اسْتَقْبَلْنَا فَحَدَّثَنَا بِصَيِّعِهِ، فَتَنَّى رَجُلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْفَيْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَا تَبْتَئِكُمُوهُ، وَلَكِنْ إِنَّمَا بَشَّرَ أَنْسَى كَمَا تَسْتَوْنُ، فَإِنْ نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيْكُم مَّا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ لِلصَّوَابِ، فَلْيَمِّمْ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٥٢]

٤١٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا تَبْتَئِجْ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، أَجَلَ يَحْزَنُهُ، وَلَا تَبْأَشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، أَجَلَ تَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا. [راجع: ٣٥٩، ٣٦٠]

٤١٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحِجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَسْمًا لِأَحَدِكُمْ، أَوْ بَسْمًا لِأَحَدِهِمْ، أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، وَاسْتَذَكَّرُوا (٢٣٩/١) الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعَ فَصِيصًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، مِنَ التَّعَمُّ بِعَقْلِهِ، أَوْ مِنْ عَقْلِهِ. [راجع: ٣٦٠]

٤١٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ السَّلَامَ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ: السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي الْأَرْضِ، وَفِي السَّمَاءِ. [راجع: ٣٦٢]

٤١٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَزَيْدٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فِسْقٌ، وَقِتْلُهُ كُفْرٌ، قَالَ فِي حَدِيثِ زَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ. [راجع: ٣٤٧]

٤١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي رَكِيزٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ حَسَّانٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرًا: الصَّفْرَةَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَجَرَّ الْإِزَارِ، وَخَاتَمَ النَّهْبِ. (أَوْ قَالَ: حَلَقَةَ النَّهْبِ) وَالضَّرْبَ

أَتْرَضُونَ أَنْ تَكُونُوا رِيحَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَتْرَضُونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنْ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا (٤٣٨/١) إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَتَمَّ مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ، إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ الشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ. [راجع: ٣٦١]

٤١٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: أَوْتِي نَبِيَّكُمْ ﷺ، مَتَابِعِ كُلِّ شَيْءٍ، غَيْرِ الْخَمْسِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَكْرَمَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً. [راجع: ٣٥٩]

٤١٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْمَجْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَاجِدٍ، يَعْنِي الْحَضَفِيَّ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَأَذْكُرُ أَوْلَّ رَجُلٍ قَطَعَهُ، أَنِّي بِسَارِقٍ، فَأَمَرَ يَقْطَعَهُ، وَكَأَنَّمَا أَسْفَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ كَرِهْتَ قَطْعَهُ؟ قَالَ: وَمَا يَعْنِي، لَا تَكُونُوا عَوَاتِلَ لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَحْيَاكُمْ، إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يَقِيمَهُ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَفْوٌ يُحِبُّ الْعَفْوَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. [راجع: ٣٧١]

٤١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَمِيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدِ الْحَضَفِيِّ، ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: وَكَأَنَّمَا أَسْفَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: ذُرَّ عَلَيْهِ رَمَادٌ. [مكرر ما قبله]

٤١٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، وَكَانَ إِمَامًا مَسْجِدَ عَلْقَمَةَ بَعْدَ عَلْقَمَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةَ الظُّهْرَ، فَلَا أَذْرِي أَصَلَّى ثَلَاثًا أَمْ خَمْسًا فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنْتَ يَا أَعْرُورُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ حَدَّثَ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ... مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٤٢٨٢]

٣١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَيْسَى الْأَسَدِيِّ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الطَّيْرَةُ مِنَ الشُّرْكِ، وَمَا مِنْهَا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَدْبِهُهُ بِالْتَّوَكُّلِ. [راجع: ٣٧٧]

٤١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ وَجْهِهِ، فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ فِيمَا نَسِيتُ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ. [راجع: ٣٧٢]

بِالْكُتَابِ، وَالتَّبَرُّجِ بِالزَّيْنَةِ فِي غَيْرِ مَجْلِهَا، وَالرُّقْمَى إِلَّا بِالْمَعْوَدَاتِ، وَالتَّمَامِ، وَعَزَلَ الْمَاءَ، وَإِفْسَادَ الصَّبِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهُ. [راجع: ٣٦٥]

٤١٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعْبِرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْصِ، وَلِيُرْفَعَنَّ لِي رِجَالُ مَنْكُمْ، ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي، قَافُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٦]

٤١٨٦- حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَبِئٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّبَرُّجِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، فَقَالَ أَبُو حَزْمَةَ، وَكَانَ جَالِسًا عِنْدَهُ، نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَخْرَمُ الطَّائِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِأَهْلِ بَرِيدَانَ، وَأَهْلِ بِالْمَدِينَةِ وَأَهْلِ كَذَا؟

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي التَّيَّاحِ: مَا التَّبَرُّجُ؟ فَقَالَ: الْكَثْرَةُ. [انظر: ٤١٨٤، ٤١٨٥]

٤١٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَنْدِيلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، (قَالَ: وَأَحْسَبُهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ، أَيَّامٌ يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: الْهَرَجُ بِلِسَانِ الْجَبْرِ الْقَتْلُ.

٤١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ ابْنِ الْأَخْرَمِ، رَجُلٍ مِنْ طَبِئٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّبَرُّجِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [انظر: ٤١٨٦]

٤١٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ مِنْ لَهُ ثَلَاثَةُ أَهْلِينَ، أَهْلٌ بِالْمَدِينَةِ، وَأَهْلٌ بِكَذَا، وَأَهْلٌ بِكَذَا. [انظر: ٤١٨٦]

٤١٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، قَالَ حِجَّاجٌ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِي، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَاءُ لَنَا، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ، اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَفْقِهَا، (قَالَ الْحِجَّاجُ: لَوْفَقِهَا) قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَوِ اسْتِزْدَادُهُ لِرِزَانِي. [راجع: ٣٦٨٠]

٤١٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَزَالُ الرَّجُلُ (٤٤٠/١) يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يُكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا. [راجع: ٣٦٨]

٤١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَخْبِرُ بِجَمَاعَتِكُمْ، فَيَمْتَعُنِي الْخُرُوجُ إِلَيْكُمْ، خَشْيَةً أَنْ أَمْلِكُكُمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَخُوتُنَا فِي الْأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَةِ، خَشْيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَسْعُودٍ، وَحَمَّادٍ، وَالْمُعْبِرَةَ، وَأَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي التَّشْهُدِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٣٦٢٢]

٤١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَسْعُودٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَّبِعِي اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، وَلَا تَبْشُرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْتَعِمَ نِزْوَجَهَا، حَتَّى كَانَتْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. قَالَ: أَرَى مَسْعُودًا قَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَوْبٌ. [راجع: ٣٥٠١، ٣٦٠١]

٤١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً... فَذَكَرْ مَعًا مَعْرَدًا مَا قَبْلَهُ

٤١٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمْسَى قَالَ: أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

٤١٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ، فَقَدَّرَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِنَبِيِّ. [راجع: ٣٥٥٤]

٤١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّيْرَةُ شَرِيكُ الطَّيْرَةِ شَرِيكٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَذْبُهُ بِالنَّوْكَلِ. [راجع: ٣٦٨٧]

٤١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُرَيْلِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى، وَسَلَّمَ بِنِ رَيْبَعَةٍ، فَسَأَلَهُمَا عَنْ ابْنِهِ، وَأَبْنَةِ ابْنِهِ، وَأَخْتِهِ، فَقَالَ: لِلْبَيْتِ النِّصْفُ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ، وَأَتِ

يَرَحِمَنَا اللَّهُ وَمُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ. هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا شَكٌّ؛  
قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبِرَ. [راجع: ٣٦٠٨]

٤٢٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:  
دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُوعَكُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ  
تُوعَكُ وَعَكَا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُوْعَكُ وَعَكَ رَجُلَيْنِ  
مِنْكُمْ، قُلْتُ بَانَ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَجَلَ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ  
يُصِيبُهُ آذَى، شَوْكَةٌ قَمَا قَوْفَهَا، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا  
تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَرَقَهَا. [راجع: ٣٦١٨]

٤٢٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ،  
وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ، لَمَّا رَأَى قُرَيْشًا قَدِ اسْتَفْضَوْا عَلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيْهِمْ، بِسَبْعِ  
كَسْبِ يُونُسَ، قَالَ: فَآخَذَتْهُمْ السُّنَّةُ حَتَّى حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا  
الْجُلُودَ، وَالْعِظَامَ، (وَقَالَ أَحَدُهُمَا: حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ، وَالْمَيْتَةَ) وَجَعَلَ  
يُخْرِجُ مِنَ الرَّجُلِ، كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَاتَاهُ أَبُو سَعْيَانَ، فَقَالَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ، إِنَّ  
قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُكْشِفَ عَنْهُمْ، قَالَ: قَدَعًا، ثُمَّ  
قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ يَبُودُوا فَعُدْ. هَذَا فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿

فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿٣٦١٣﴾ [راجع: ٣٦١٣]

٤٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ، وَكَلَّمَ مَا يُغْنِيهِ، جَاءَتْ مَسَائِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشًا (أَوْ  
كُدُوحًا) فِي وَجْهِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا غَنَاهُ؟ قَالَ: خَمْسُونَ  
رَهْمًا، أَوْ حِسَابًا مِنَ الذَّهَبِ. [راجع: ٣٦١٥]

٤٢٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا،  
إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، كَمَثَلِ رَاكِبٍ، قَالَ: فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فِي يَوْمٍ  
صَائِفٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا. [راجع: ٣٦١٩]

٤٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، مَوْلَى خِرَازَةَ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا صُمْنَا  
رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَمَعًا وَعِشْرِينَ، أَكْثَرِمَا صُمْنَا لِثَلَاثِينَ.  
[راجع: ٣٦٧٥]

٤٢٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(قَالَ وَكِيعٌ): إِنَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً سَبَّاحِينَ، يُلْفُونَ مِنِّي مِنَ أُمَّتِي  
السَّلَامِ. [راجع: ٣٦١٦]

عَبْدُ اللَّهِ فَإِنَّهُ سَيَبَايَعُنَا، فَاتَى عَبْدُ اللَّهِ، فَاخْبَرَهُ، فَقَالَ: قَدْ صَلَّكْتُ إِذَا وَمَا آتَا  
مِنَ الْمُهْتَدِينَ، لَا أَضْمِنُ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَضَاءِ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ (كَذَا قَالَ سَعِيدَانُ) لِلْبَيْتِ النَّصْفُ، وَلِابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ  
فَلِأَخْتِ. [راجع: ٣٦١١]

٤١٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَبْنِي لِأَخِي أَنْ يَكُونَ خَيْرًا  
مِنِ يُونُسَ بْنِ مَتَى. [راجع: ٣٧٠٣]

٤١٩٧- وَحَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: لَا يَقُولَنَّ  
أَحَدُكُمْ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى. [مكرر ما قبله]

٤١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ  
الْقُعْقَاعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَسْعُودٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لَا  
يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، : فَمَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
الْقَبَّةُ مِنَ الْجَرْبِ تَكُونُ بِمَشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بَدْنِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرِبُ  
كُلُّهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَا أَجْرَبُ الْأُولَى؟ لَا عُدْوَى، وَلَا هَامَةَ، وَلَا  
صَفَرَ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا، وَمُصِيبَاتَهَا، وَرَزَقَهَا.

٤١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ، أَوْ قُمْتُ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ  
لَيْلَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قَالَ: فَلَمَّا مَا هَمَمْتُ؟ قَالَ:  
هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ. [راجع: ٣٦١٤]

٤٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
سُلَيْمَانَ (٤٤١/١) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَوْلَى مَا يَحْكُمُ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِي الدُّعَاءِ. [راجع: ٣٦٧٤]

٤٢٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
سُلَيْمَانَ، (قَالَ عَمَّانُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ) عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ) يُقَالُ: هَذِهِ  
غَدْرَةٌ فَلَان. [راجع: ٣٦١٠]

٤٢٠١م- (حديث ملفوف من سابقه ولاحقه)

٤٢٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا. قَالَ: كَانَ قَوْمُهُ يَصْرُفُونَهُ حَتَّى يَصْرَعَهُ، قَالَ: قِيمَسِحْ  
جِبَّتَهُ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اشْفُرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. [راجع: ٣٦١١]

٤٢٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ  
إِنَّ هَذِهِ لِقَسْمَةٍ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: قَاتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ  
لَهُ، فَاحْمَرَّ وَجْهَهُ (قَالَ شُعْبَةُ) وَأَطْفَنَهُ قَالَ: وَغَضِبَ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي كُفَّ  
أَخْبَرَهُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: يَرَحِمَنَا اللَّهُ وَمُوسَى شَكَ شُعْبَةُ فِي:



٤٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفْيَانُ، عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي حَمْزَةَ... فَذَكَرَهُ، قَالَ أَبِي: وَهُوَ الصَّوَابُ، سَيَّارُ أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: وَسَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، لَمْ يَحْدِثْ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابِ بَشِيرٍ. [مكرر ما قبله]

٤٢٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ وَهَبِ بْنِ رِبْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَمُسْتَرْتَابٌ بِأَسْتَارِ الْكَلْبَةِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلَانِ تَقْفِيَانِ، وَخْتَهُمَا قُرَشِيٌّ، أَوْ قُرَشِيَانِ وَخْتَهُمَا تَقْفِيٌّ، كَثِيرَةٌ شُحُومٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَفَهُ فُلُونُهُمْ، فَتَحَدَّثُوا بِحَدِيثٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ أَلَا قَالَ الْآخَرُ: أَرَاهُ يُسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا خَافَتْنَا، قَالَ الْآخَرُ: لَكِنِ كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلُّهُ، فَاتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ ﴾ الْآيَةَ.

٤٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَاصْبِرْ حَتَّىٰ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [راجع: ٣٦١٤]

٤٢٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [عَنْ سَفْيَانَ،] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لَوْ تَقَاتَلَتْهَا. [راجع: ٣٨٩٠]

٤٢٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، [عَنِ الْأَسْوَدِ،] وَعَلَقَمَةَ، أَوْ أَحَدَهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَخَفَضٍ، قَالَ: وَقَعْلَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعَمَرُ ﷺ (٤٤٣/١) [راجع: ٣٦٦٠]

٤٢٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعَمْرُ ﷺ، كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي كُلِّ خَفَضٍ وَرَفْعٍ.

٤٢٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَرَى إِلَى فَرَأَشَهُ، وَضَعَ يَدَيْهِ تَحْتَ خَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قَبِي عَذَابِكَ، يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. [راجع: ٣٧٢٢]

٤٢٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ سَفْيَانُ، قَالَ الْأَعْمَشُ: عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوْسُفَ بْنِ مَتَى. [راجع: ٣٧٠٢]

٤٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٢١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفْيَانَ (٤٤٢/١) عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلَقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَصَلِّي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ. [راجع: ٣٦٨١]

٤٢١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، يَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ قَالَ: وَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٣٥٧٧]

٤٢١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَحَمِيدُ الرَّؤَاسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، [قَالَ حَمِيدٌ: شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَا يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ. [راجع: ٣٦٧٤]

٤٢١٣- حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائل... فَذَكَرَهُ [مكرر ما قبله]

٤٢١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ (ح). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٣٦٥٨]

٤٢١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: الْجَنَّةُ.

وَقَالَ وَكِيعٌ: عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالتَّارِ مِثْلُ ذَلِكَ [راجع: ٣٦٦٧]

٤٢١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ إِيْمَانَهُمْ، وَإِيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ. [راجع: ٣٥٩٤]

٤٢١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ لَهُ ذُوَابَةٌ فِي الْكِتَابِ. [راجع: ٣٦١٧]

٤٢١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَزَلَّتْ بِهِ فَاقَةٌ فَانْزَلَهَا بِالنَّاسِ، كَانَ قَسَمًا مِنْ أَنْ لَا تُسَدَّ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنَاهُ اللَّهُ بِرِزْقِ عَاجِلٍ أَوْ مَوْتِ آجِلٍ... [راجع: ٣٦٦٦]

٤٢٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، تَتَعْتَبُ لِرُجُوعِهَا، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع: ٣٦٠٩]

٤٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَنْ اللَّهُ الْوَأَشَمَاتُ وَالْمَتَوَشَّمَاتُ وَالْمَتَمَشَّمَاتُ وَالْمَتَمَلَّجَاتُ، لِلْحَسَنِ، قَبْلَ ذَلِكَ أَمْرَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَمُوتُوبٍ، فَاتَتْهُ، فَقَالَتْ: قَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ الْوُحْيَيْنِ، مَا وَجَدْتُ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: مَا وَجَدْتُ. ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾؟ فَقَالَتْ: إِنِّي لَأُرَاهُ فِي بَعْضِ أَهْلِكَ؟ قَالَ: أَذْهَبِي فَاظْطَرِّي، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَظَفَرَتْ، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ كَانَ لَهَا مَا جَامَعَتْهَا. [راجع: ٤١٢٩]

٤٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمَةٌ وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ، شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٤٢٣١- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَجْعَلُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، نِدَاءً. [معدود ما قبل]

٤٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالنُّتَى، وَالْعِظَّةَ، وَالنَّغَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٤٢٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا الضَّمِيمَةَ، فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا. [راجع: ٣٥٧٩]

٤٢٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ فِيهَا وَمَنْ مَعَهُ، إِلَّا شَيْخٌ كَبِيرٌ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى، أَوْ تُرَابٍ، قَالَ: فَقَالَ بِهِ هَكَذَا، وَضَعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قَتَلَ كَأَفْرَأ. [راجع: ٣٦٨٢]

٤٢٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ، . [راجع: ٣٥٧٨]

٤٢٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: زِدْ فِي الصَّلَاةِ؟ أَيْ: قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ أَيْ: قَالُوا:

صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: فَكُنِّي رَجُلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ. [راجع: ٣٦٠٢]

٤٢٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ مُسْتَرًّا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَتَفَعَّلُوا، وَخَتَانَهُ فُرْشِيَانِ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فَهَهُ قُلُوبِهِمْ، قَالَ: فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيثٍ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أُنْرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ أَيْ: قَالَ: الْأَخْرَجُ: يَسْمَعُ مَا رَفَعْنَا، وَمَا (٤٤٤/١) خَفَضْنَا لَا يَسْمَعُ!! قَالَ الْأَخْرَجُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا، فَهُوَ يَسْمَعُهُ كُلَّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَزَلْتُ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾. [راجع: ٣٨٧٥]

٤٢٣٨- قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... نَحْوُ ذَلِكَ.

٤٢٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مَرَّةً رَفَعَهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ: رَأَى أَمِيرًا، أَوْ رَجُلًا، سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ: أَنَّى عَلِقَهَا.

٤٢٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا تَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ، كَمَا قَالَ: لَقَمَانُ لَابِنُهُ: ﴿يَا بَنِي لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. [راجع: ٣٦٨٩]

٤٢٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَسَلِّمُ عَنِ يَمِينِهِ، وَعَنِ يَسَارِهِ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَتَّى تَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، مِنْ هَاهُنَا وَتَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ مِنْ هَاهُنَا. [راجع: ٣٦٩٩]

٤٢٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: امْشُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِنَّهُ مِنْ الْهُدْيِ، وَسَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٤٠٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لَوْ قُفِّيَتْ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي. [انظر: ٣٩٩٣]

٤٢٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَنصُورٌ، عَنْ خَيْمَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَمَرَ إِلَّا لِصَلِّ أَوْ سَافِرٍ. [راجع: ٣٩١٧]

ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴿ قَالَ: فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرْضَ أَنْ تَكُونَ كَأَنَّكَ؟ فَقَالَ: بَلَى لِلنَّاسِ كَأَنَّكَ. [انظر: ٤٢٣٥]

٤٢٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهَرَ لِي قَبْلَهُ حَمْرَاءَ، قَالَ: أَلَمْ تَرْضَ أَنْ تَكُونَ أَرْبَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: أَلَمْ تَرْضَ أَنْ تَكُونَ ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأَحَدُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، عَنْ قَلْبِهِ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ، مَا هُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ، إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثُّورِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثُّورِ الْأَبْيَضِ، وَكَانَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. [انظر: ٣٦٦١]

٤٢٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ قُلْتُمَةَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: فَرَعْتُ فِيمَنْ فَرَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّا لَمَّا نَأْتِكَ زَائِرِينَ، وَلَكِنْ جِئْنَاكَ حِينَ رَاعَتْكَ هَذِهِ الْحَبْرُ! فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ، مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ، أَوْ قَالَ: حُرُوفٍ، وَإِنَّ الْكِتَابَ قِيلَهُ كَأَنْ يَنْزِلَ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

٤٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَرْثَدَةَ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ] قَالَ: أَوْتِي نَبِيَّكُمْ ﷺ، كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا مَقَاتِيحَ الْعَيْبِ الْخَمْسِ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾. [انظر: ٣٦٥٩]

٤٢٥٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، بِعَنِي ابْنِ عِيْتَةَ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، بِنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ مَعْبُورَةَ الشَّكْرِيَّ، عَنْ الْمُعْتَرِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ أَمْنِي بِرُوحِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَخِي مَعَاوِيَةَ، وَبِأَبِي أَبِي سَعْيَانَ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَوْتَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَكَارِ مَبْلُوعَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يَتَقَدَّمُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حَلِّهِ، وَلَا يَتَأَخَّرُ مِنْهَا، لَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَنْجِيكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ. وَسُئِلَ عَنِ الْقِرْدَةِ وَالْحَتَّازِيِّ: هُمُ مَأْمُوسٌ، أَوْ شَيْءٌ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لَا بَلْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا يَجْعَلُ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَاقِبَةً. [راجع: ٣٧٠٠]

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مِنْ هَاهُنَا إِلَى الْبَلَاغِ، فَأَقْرَأَهُ.

٤٢٥٥- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي، فَاتَّقَتِ النِّسَاءَ فَسَحَلَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَفْرَأَ الْقُرْآنَ عَصَا كَمَا نَزَلَ فَلْيَفْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ ثَمَّ قَعْدًا، ثُمَّ سَأَلَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: سَلْ نَفْطَةَ سَلِّ نَفْطَةَ. فَقَالَ فِيمَا سَأَلَكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَتَعِيمًا لَا يَنْقُذُ، وَمِرَاقَةً نَبِيَّكَ مُحَمَّدًا ﷺ، فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ. قَالَ: فَاتَى عُمَرُ ﷺ (٤٤٦/١) عَبْدِ اللَّهِ لِيُشْرَهُ،

٤٢٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ تَمُّ أَمْرِي مُسْلِمًا، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا أَحَدًا ثَلَاثَةً نَقَرَ: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ، وَالتَّيْبَ الزَّيْنِي، وَالتَّارِكَ لِدِينِهِ، الْمُقَارِفَ لِلْجَمَاعَةِ. [راجع: ٣٦٦١]

٤٢٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ، وَهُوَ صَرِيحٌ، وَهُوَ يُدَبُّ النَّاسَ عَنْهُ بِسَيْفٍ لَهُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَنَا يَا عَبْدُ اللَّهِ! فَقَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: فَجَعَلَتْ أَتَاوُلُهُ بِسَيْفٍ لِي غَيْرِ طَائِلٍ، فَاصْبَتْ يَدُهُ، فَتَدْرَسِيغُهُ، فَاخْذَتْهُ فَضْرِبَتُهُ بِهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، كَأَنَّمَا أَقْبَلُ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؟ قَالَ: فَرَدَدْنَا ثَلَاثًا، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؟ قَالَ: فَخَرَجَ بِمَشْيِ مَعِي، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَنَا يَا عَبْدُ اللَّهِ، هَذَا كَانَ فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. قَالَ: وَزَادَ فِيهِ أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَتَقَلَّبِي سَيْفَهُ. [راجع: ٣٦٨٢]

٤٢٤٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، بِنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقُلْتُ: قَتَلْتَ أَبَا جَهْلٍ، قَالَ: أَلَمْ أَلِدْ لِي إِلَهًا إِلَّا هُوَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَرَدَدْنَا ثَلَاثًا، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَنْطَلِقْ قَارِيئِهِ، فَانْطَلَقْنَا، فَإِذَا بِهِ، فَقَالَ: هَذَا فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. [معدود ما قبله]

٤٢٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَرِّكَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَرَّ عَلَيَّ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ مَا الرُّوحُ، قَالَ: (٤٤٥/١) قَامٌ، وَهُوَ مَتَوَكِّنٌ، عَلَى عَسِيبٍ، وَأَنَا خَلْفُهُ، فَطَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ فُلِ الرُّوحِ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا: لَا تَسْأَلُوهُ. [راجع: ٣٦٨٨]

٤٢٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَعَاوِيَةَ النَّعْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ سَمِيْعَةٍ مَا عَرِضَ عَلَيْهِ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا. [راجع: ٣٦٩٣]

٤٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَقَيْتُ امْرَأَةً فِي الْبُسْتَانِ، فَضَمَمْتَهَا إِلَيَّ، وَبَاشَرْتَهَا وَقَبَّلْتُهَا، وَقَعَلْتُ بِهَا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ الَّذِي لَمْ أَجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُعْطِينَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ

فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ رَضُوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَدْ سَبَقَهُ . فَقَالَ : إِنْ قَعَلْتَ لَقَدْ كُنْتَ سَبَاقًا بِالْخَيْرِ . [انظر: ٤٣٢٠، ٤٣٤١]

٤٢٥٦- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكُمْ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ أَبُو الْمُنْذِرِ الْكَنْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ افْتِطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِخُلُوفِ فَمِّ الصَّائِمِ طَلِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ.

٤٢٥٧- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَلْيَدِينْهُ فَلْيُعِدَّهُ عَلَيْهِ، أَوْ لْيَلْقِمَهُ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرَّةٍ وَدَخَانَةٍ. [راجع: ٣٣٨٠]

٤٢٥٨- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أُولَى مِنْ سَبَبِ السُّوَابِ وَعَبْدِ الْأَصْنَامِ، أَبُو خِرَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرُ أَمْعَاهُ فِي النَّارِ. [انظر: ٤٢٥٩]

٤٢٥٩- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَعَبْدُ الْأَصْنَامِ. [معه ما قبله]

٤٢٦٠- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمَسْكِينُ لَيْسَ بِالطَّوْفِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، أَوْ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ الْمَسْكِينُ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ، وَلَا يَجِدُ مَا يَنْتَهِهِ وَلَا يَفْطُرُ لَهُ، فَيَصْدَقَ عَلَيْهِ. [راجع: ٣٣٣٦]

٤٢٦١- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكُمْ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: قَبْدُ اللَّهِ الْعَلِيَّ، وَيَدُ الْمُعْطَى الَّتِي لَيْلَهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السَّقْلَى.

٤٢٦٢- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ سُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَحَرَمَةُ مَالِهِ كَحَرَمَةِ دَمِهِ.

٤٢٦٣- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكِعْبَتَانِ الْمَوْسُمَتَانِ، اللَّتَانِ تُزْجِرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ الْعَجْمِ.

٤٢٦٤- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ: أَنْ يَتُوبَ مِنْهُ، ثُمَّ لَا يَعُودَ فِيهِ.

٤٢٦٥- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَقْبَلْ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [راجع: ٣٣٧٩]

٤٢٦٦- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَلْيُعِدَّهُ مَعَهُ، أَوْ لِيَتَاوَلَهُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرَّةٍ وَدَخَانَةٍ. [راجع: ٣٣٨٠]

٤٢٦٧- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِذَا هُوَ يَكُونِي غُلَامًا، قَالَ: قُلْتُ: تَكُونِي؟ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ دَوَاءُ الْمَرْبِ. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَنْزِلْ دَاوُدَ إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءَ جَهْلِهِ مِنْكُمْ مِنْ جَهْلِهِ، أَوْ عَلِمَهُ مِنْكُمْ مِنْ عِلْمِهِ. [راجع: ٣٥٧٨]

٤٢٦٨- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ ثَلَاثَ اللَّيْلِ الْبَاقِي، ثُمَّ يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْطُرُ يَدَهُ ثُمَّ يَقُولُ: أَلَا، عَبْدُ بَيْسَاتِي فَأَعْطِيهِ؛ حَتَّى يَسْطُرَ الْقَجْرَ. [راجع: ٣٣٧٣]

٤٢٦٩- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَكِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَالَ مِنْ اقْتَصَدَ، إِلَى هُنَا قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، وَمِنْ هُنَا حَدَّثَنِي أَبِي.

٤٢٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿اَفْتَرَّتْ السَّاعَةَ وَأَنشَقَّ الْقَمَرَ﴾ قَالَ: قَدْ أَشَقَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوْقَيْنِ، أَوْ فَلَاقَيْنِ (شُعْبَةُ الَّذِي يَشْكُ) فَكَانَ فَلَاقٌ مِنْ وَرَاءِ الْجَبَلِ، وَفَلَاقَةٌ عَلَى الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ [راجع: ٣٥٨٣]

٤٢٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، لَقِيَهِ عُمَانُ بَعْرَكَاتٍ، فَخَلَا بِهِ، فَحَدَّثَهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَانَ قَالَ لابن مسعود: هل لك في فتاة أزوجكها؟ فدعا عبد الله بن مسعود علقمة، فحدث أن النبي ﷺ قال: من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أعض البصر، وأحصن الفرج، ومن لم يستطع فليصم، فإن الصوم وجاءه، أو وجاءه له. [راجع: ٣٥٩٢]

٤٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ الْأَسْوَدَ وَعَلْقَمَةَ كَانَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فِي الدَّارِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى هَوْلَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ بَعِيرٌ أَدَانَ وَلَا إِقَامَةَ وَقَامَ وَسَطَهُمْ. وَقَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَاصْنَعُوا هَكَذَا، فَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ، فَلْيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَصْغِرْ أَحَدُكُمْ بِيَدَيْهِ بَيْنَ فَخْذَيْهِ إِذَا رَكَعَ، فَلْيَحْتَأ. فَكَأَنَّمَا أَنْظَرَ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٢٧٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّانِسِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْقَضِي الْأَيَّامَ، وَلَا يَذْهَبِ الدَّعْرُ حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَؤَاتِيهِ اسْمُهُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٤٢٨٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى يَبْدُو تَيَاضَ خَدِّهِ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يَبْدُو تَيَاضَ خَدِّهِ، يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٣٦٩٩]

٤٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ أَبِي وَقَالَ غَيْرُهُ، عَنْ عَلْقَمَةَ) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ لَنْ وَجَدَ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِهِ تَكْتَلِمُ لِيُجْلِدَنَّ، وَإِنْ قَتَلَهُ لَيَقْتُلَنَّ، وَلَكِنْ سَكَتَ لَيْسَكُنَّ عَلَى غَيْظٍ وَاللَّهِ لَنْ أَصْبَحْتَ لِاتَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَنْ وَجَدَ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا تَكْتَلِمُ لِيُجْلِدَنَّ، وَإِنْ قَتَلَهُ لَيَقْتُلَنَّ، وَإِنْ سَكَتَ لَيْسَكُنَّ عَلَى غَيْظٍ؟ وَجَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْتَحْ اللَّهُمَّ افْتَحْ. قَالَ: فَتَزَلَّتِ الْمُعْلَاغَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ [الآية: انظر: ٤٠٠١]

٤٢٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَذْكُرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا ثُمَّ انْتَهَلَ، فَجَعَلَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَبْشُرُ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالُوا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَأَنْتَقَلَ فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ إِنَّمَا بَشَرْنَا نَسَى كَمَا تَسْتَوْدُونَ [راجع: ٤١٧٠]

٤٢٨٣- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الْهَزْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْوَأَشْمَةُ وَالْمُوتَشْمَةُ، وَالْوَأَصِلَةُ وَالْمُؤَصُولَةُ، وَالْمُحِلُّ وَالْمُحَلَّلُ لَهُ، وَآكِلِ الرِّبَا وَمُؤَكِّلُهُ. [انظر: ٤٢٨٤، ٤٠٣٢]

٤٢٨٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيانُ، أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الْهَزْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْوَأَشْمَةُ وَالْمُوتَشْمَةُ، وَالْوَأَصِلَةُ وَالْمُؤَصُولَةُ، وَالْمُحِلُّ وَالْمُحَلَّلُ لَهُ، وَآكِلِ الرِّبَا وَمُؤَكِّلُهُ وَمَطْعَمُهُ. [مكرر ما قبله]

٤٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَلَّمْتُ قُلْتُ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَوَاتُ لَوْ قُتِبَتْ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٦٧٣]

٤٢٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنِّي بِالْكُوفَةِ فِي دَارِي إِذْ سَمِعْتُ عَلَى بَابِ الدَّارِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ أَلْحَيْ؟ قُلْتُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ فَلَحَجَّ، فَلَمَّا

٤٢٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، وَعَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ سَبْعَةَ بَنَاتِ الْحَارِثِ وَصَعَتْ حَمَلَهَا بَعْدَ وَقَاةٍ زَوْجَهَا بِخَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّائِلِ، فَقَالَ: كَأَنَّكَ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكَ بِالْبَاءَةِ؟ إِمَّا لَكَ ذَلِكَ حَتَّى يَنْقُضِيَ أَبْعَدَ الْأَجَلِينَ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا قَالَ أَبُو السَّائِلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبَ أَبُو السَّائِلِ، إِذَا أَتَاكَ أَحَدٌ تَرْضِيهِ فَأَتَيْتَنِي بِهَا، أَوْ قَالَ: فَأَتَيْتَنِي فَأَخْبَرْتَهَا أَنَّ عِدَّتَهَا قَدْ انْقَضَتْ.

٤٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّ سَبْعَةَ بَنَاتِ الْحَارِثِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَقَالَ فِيهِ: وَإِذَا أَتَاكَ كُفْرًا فَأَتَيْتَنِي أَوْ أَتَيْتَنِي وَلَيْسَ فِيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ. [انظر ما قبله]

٤٢٧٥- وَقَالَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَتَبَةَ. مُرْسَلٌ. [انظر ما قبله]

٤٢٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ وَلَا يَفْرُضُ لَهَا، يَعْنِي ثَمَّ يَمُوتُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خَلَّاسٍ وَأَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: اخْتَلَفُوا إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ شَهْرًا، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: لَا يُدْرِي مَنْ أَنْ تَقُولَ فِيهَا؟ قَالَ: فَأَنِّي أَقْضِي لَهَا مِثْلَ صَدَقَةِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، لَا رُكْسَ وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمَنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمَنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ، فَقَامَ رَهْطٌ مِنْ أَشْجَعٍ فِيهِمُ الْجِرَّاحُ وَأَبُو سَنَانَ. فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى فِي امْرَأَةٍ مَاتَ، يُقَالُ لَهَا بَرُوعٌ بِنْتُ وَاشِقٍ بِمِثْلِ الَّذِي قَضَيْتَ. فَفَرِحَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ فَرَحًا شَدِيدًا حِينَ وَاقَفَ قَوْلُهُ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٨٦٥١]

٤٢٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، وَعَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ أَتَى فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ قَلِمَ يَسْمُ لَهَا صَدَاقًا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ زَوْجُهَا هَالِكًا، أَحْسَبُهُ قَالَ: ابْنُ مَرْثَةَ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: وَكَانَ زَوْجُهَا هَالِكًا بِنِ مَرْثَةَ الْأَشْجَعِيِّ (٤٤٨/١). [مكرر ما قبله]

٤٢٧٨- حَدَّثَنَا يَهُوذَا بْنُ عَمَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، وَأَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّهُ اخْتَلَفَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ قَمَاتَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَقَامَ الْجِرَّاحُ، وَأَبُو سَنَانَ، فَشَهِدَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ فِيهِمْ، فِي بَرُوعٍ فِي رَيْثٍ، فِي بَرُوعٍ بِنْتُ وَاشِقِ الْأَشْجَعِيِّ وَكَانَ اسْمُ زَوْجِهَا: هَالِكًا بِنِ مَرْثَةَ. قَالَ: عَمَّانُ قَضَى بِهِ فِيهِمْ، فِي أَشْجَعٍ بِنِ رَيْثٍ، فِي بَرُوعٍ بِنْتُ وَاشِقِ الْأَشْجَعِيِّ، وَكَانَ زَوْجُهَا هَالِكًا بِنِ مَرْثَةَ [مكرر ما قبله]

٤٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَعَانَ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْمٍ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الْمُتْرَدِي يَنْزِعُ بِلْتَبِهِ. [راجع: ٣٦٩٤]

٤٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ، قَالَ: أَقْبَضْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُرْدَلِقَةَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَجَعَلَ يَبِيهُهُمَا الْعِشَاءَ. ثُمَّ نَامَ، فَلَمَّا قَالِ قَائِلٌ: طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أُخْرَتَا عَنْ وَتَعَهُمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، أَمَّا الْمَغْرِبُ. فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَأْتُونَ هَاهُنَا حَتَّى يُعْتَمُوا، وَأَمَّا الْفَجْرُ فَهَذَا الْحَيْنُ ثُمَّ وَقَفَ، فَلَمَّا اسْتَفْرَفَ. قَالَ: إِنَّ أَصَابَ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، دَفَعَ الْأَنْ. قَالَ: فَمَا فَرَعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ كَلَامِهِ، حَتَّى دَفَعَ عُثْمَانَ. [راجع: ٣٦٩٣]

٤٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ مَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ وَقَفَ الْجَنُّ فَلَمَّا انْصَرَفَ تَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ.

٤٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْظُرَ، فَأَحْرَقَ عَلَى قَوْمِ بِيوتِهِمْ، لَا يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٢٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي فَرَّازَةَ الْعَبْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ مَوْلَى عُمَرُو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْجَنِّ، تَخَلَّفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، وَقَالَ: تَشْهَدُ الْفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ، وَلَكِنْ مَعِيَ إِدَاوَةٌ فِيهَا نَيْدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَمَرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، فَتَوَضَّأَ. [انظر: ٤٢٨١]

٤٢٩٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (٤٥٠/١) مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ قِتَابِي، فَيَحْرَمُوا حَطْبًا، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ، فَأَحْرَقَ عَلَى قَوْمِ بِيوتِهِمْ، لَا يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٢٩٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَيْدَةَ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ قُتُوبًا بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ جَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فِيمَا فَعَلْتَ، أَمْ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِي أَمْرٌ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَمْ ابْتَدَعُ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظِرَكَ بِصَلَاتِنَا وَأَنْتَ فِي حَاجَتِكَ.

٤٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، فَأَمَرَ ابْنَ

دَخَلَ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، آيَةٌ سَاعَةَ زِيَارَةِ هَذِهِ؟ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ. قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ، فَذَكَرْتُ مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَدْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّاسِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ، وَالْمُضْطَجِعِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْعَاشِي، وَالْعَاشِي خَيْرٌ مِنَ الرَّكَّابِ، وَالرَّكَّابِ خَيْرٌ مِنَ الْمُجْرِي، فَتَلَاهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَلِكَ، قَالَ: ذَلِكَ أَيَّامُ الْهَرَجِ. قُلْتُ: وَمَتَى أَيَّامُ الْهَرَجِ؟ قَالَ: حِينَ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيْسَهُ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي (٤٤٩/١) إِنْ أُرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: اكْتَفِ تَنَفُّسَكَ وَبَدَكَ، وَادْخُلْ دَارَكَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ دَارِي؟ قَالَ: فَادْخُلْ بَيْتَكَ. قَالَ: قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي؟ قَالَ: فَادْخُلْ مَسْجِدَكَ وَاصْنَعْ هَكَذَا، وَبَعْضُ يَمِينِهِ عَلَى الْكُوعِ، وَقُلْ: رَبِّي اللَّهُ، حَتَّى تَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ٤٢٨٧]

٤٢٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِيصَةَ الْأَسَدِيِّ...

٤٢٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا جُرَيْجٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، أَنَّ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ لِلرَّجُلِ، أَوْ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، (أَوْ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ)، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ. [راجع: ٣٦٩٠]

٤٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رُفْرُقًا أَخْضَرَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدِ سَدَّ الْأَفُقَ. ذَكَرَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

٤٢٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَخَذْتُ امْرَأَةً فِي الْبَيْتَانِ فَفَعَلْتُ بِهَا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ الَّذِي لَمْ أَجَامِعْهَا، فَبَلَّغْتُهَا وَكْرَمْتُهَا وَكَمْ أَفْعَلْتُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَأَفْعَلْتُ بِهَا مَا شِئْتُ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَغَضِبَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَوْ سَتَرَ عَلَى نَفْسِهِ! قَالَ: فَاتَّبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِرِّهِ. فَقَالَ: رُدُّهُ عَلَيَّ، فَرُدُّهُ عَلَيَّ، فَفَرَّأَ عَلَيْهِ: ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْقًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ﴾ إِلَى ﴿الذَّاكِرِينَ﴾ فَقَالَ مَعَادُ بْنُ جَبَلٍ: أَلَمْ وَحْدَهُ أَمْ لِلنَّاسِ كَأَفَّةٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ فَقَالَ: بَلِ لِلنَّاسِ كَأَفَّةٍ. [راجع: ٤٢٥٠]

٤٢٩١- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (مَعْدُ مَا قَبْلَهُ)

مَسْعُودٌ أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَجَاءَهُ بِحَجَرَيْنِ وَبِرَوْحَةٍ، فَالْقَى الرُّوحَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رُكْسٌ أَتَيْتِي بِحَجْرٍ.

٤٣٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا صُنِّتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، سِتْعًا وَعَشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُنِّتَ مَعَهُ ثَلَاثِينَ. [راجع: ٣٧٦]

٤٣٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي قُرَازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حَرْثٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّكَ طَهُورٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا هَذَا فِي الْإِدَاوَةِ؟ قُلْتُ: نَيْدٌ، قَالَ: أَرِنِيهَا، ثَمْرَةً طَيِّبَةً وَمَاءً طَهُورًا، فَوَضَّأَ مِنْهَا وَصَلَّى. [انظر: ٤٢٨١]

٤٣٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْضِي؟ فَهَاتَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية. [راجع: ٣٦٥٠]

٤٣٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ خُشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي دِيَةِ الْخَطْلِ عَشْرِينَ بَنَتِ مَخَاضٍ، وَعَشْرِينَ ابْنَ مَخَاضٍ، وَعَشْرِينَ ابْنَةَ كُبُورٍ، وَعَشْرِينَ حَقَّةً، وَعَشْرِينَ جَدَعَةً. [راجع: ٣٦٣٥]

٤٣٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، قَاتِلًا لَدَى رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَّخِلُ بِي. [راجع: ٣٥٥٩]

٤٣٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِخْمَرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ يَدَيَّ، قَالَ: أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ يَدَيَّ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ، فَمَلَأَنِي الشَّهْدَةَ فِي الصَّلَاةِ، التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتِ وَالطَّيِّبَاتِ، السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ، السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٤٠٠٦]

٤٣٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى وَهَمَّا يَتَحَدَّثَانِ، فَذَكَرَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَبْلَ السَّاعَةِ أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُنزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُكْرَهُ فِيهَا الْهَرْجُ، قَالَ: قَالَ: الْهَرْجُ: الْقَتْلُ. [راجع: ٣٦٩٥]

٤٣٠٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَرَبْنَا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ امْتَسَسْنَا الْأَرْضَ قَمِينًا وَرَعَتْ رِكَابُنَا؟ قَالَ: فَفَعَلْ، قَالَ: فَقَالَ لِيحْرَسْنَا بَعْضُكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: أَنَا أَحْرُسُكُمْ، قَالَ: فَأَذْرِكُنِي النَّوْمَ فَمِنْتُمْ، لَمْ اسْتَقِظْ إِلَّا وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ، وَكَمْ يَسْتَقِظُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا بِحَلَامِنَا، قَالَ: فَأَمَرَ بِأَلَا قَادُونَ ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٣٠٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَبِي الْوَاصِلِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعْنُ الْمَحَلِّ (٤٥١/١) وَالْمَحَلَّلِ لَهُ.

٤٣٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانُوا يَقْرَءُونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ.

٤٣١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حُجَّاجٌ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ حَبِيٍّ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ. [راجع: ٤٩١٣]

٤٣١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسودِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَا وَعَمِّي بِالْهَاجِرَةِ، قَالَ: فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَحَمَّنَا خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَخَذَنِي يَدًا وَأَخَذَ عَمِّي يَدًا، ثُمَّ قَدَمَنَا حَتَّى جَعَلَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى نَاحِيَةٍ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً. [انظر: ٤٢٧٨، ٤٢٧٧]

٤٣١٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ فِي مَمْلَكَتِهِ، فَتَفَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ، وَأَنَّ مَا هُوَ فِيهِ قَدْ شَفَلَهُ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ، فَتَسَرَّبَ فَانْسَابَ دَاتٌ لَيْلَةً مِنْ قَصْرِهِ، فَاصْبَحَ فِي مَمْلَكَتِهِ غَيْرَهُ، وَأَتَى سَاحِلَ الْبَحْرِ، وَكَانَ بِهِ يَضْرِبُ اللَّيْلَ بِالْأَجْرِ، فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ بِالْفَضْلِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، حَتَّى رَمَى أَمْرَهُ إِلَى مَمْلَكَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَضَلَّهُ، فَارْتَلَسَ مَلِكُهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، وَقَالَ مَا لَهُ وَمَا لِي؟ قَالَ: فَوَكِبَ الْمَلِكُ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ وَرَأَى هَارِيًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْمَلِكُ رُكْعًا فِي آثَرِهِ، فَلَمْ يَذْرُكُهُ، قَالَ: قَاتَاهُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بَأْسٌ، فَأَقَامَ حَتَّى أَدْرَكَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، صَاحِبُ مَلِكٍ كَذَا وَكَذَا، فَتَفَكَّرْتُ فِي أَمْرِي، فَعَلِمْتُ أَنَّ مَا أَنَا فِيهِ مُنْقَطِعٌ، فَإِنَّهُ قَدْ شَعَلَنِي عَنْ عِبَادَةِ رَبِّي، فَتَرَكْتُهُ وَجِئْتُ هَاهُنَا عَبْدٌ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ بِأَحْوَجَ إِلَيَّ مَا صَنَعْتَ مِنِّي، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ، فَسَبَّحَهَا، ثُمَّ تَبِعَهُ، فَكَانَا جَمِيعًا يَعْبُدَانِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَدَعَا اللَّهُ أَنْ يُعِيْتَهُمَا جَمِيعًا، قَالَ: فَمَاتَا. قَالَ: لَوْ كُنْتُ بِرِمِيْلَةٍ مَضْرُ، لَأَرَيْتُكُمْ فَيُورُهُمَا بِالنَّعْتِ الَّذِي نَعَمْتُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٣١٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لِمِيقَاتِهَا، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَسَادًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِرِ الْوَالِدَيْنِ،

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَسَكَتُ، وَكَوَا سَتْرَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِزَادَنِي. [راجع: ٣٨٩]

٤٣١٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمِينَ مَضَى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا، لَمْ يَلْتَمُوا حَتَّى كَانُوا لَهُمَا حَصْبًا حَصِيْبًا مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَضَى لِي اثْنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَاثْنَانِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي أَبُو الْمُتَنَرِّ سَيِّدُ الْقُرَاءَةِ: مَضَى لِي وَاحِدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَوَاحِدٌ، وَذَلِكَ فِي الصُّدْمَةِ الْأُولَى [راجع: ٣٥٤]

٤٣١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ بْنُ حَوْشِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتَدُونَ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى رَأْسِ خَسَنِ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ عَامًا. [راجع: ٣٧٧]

٤٣١٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ السُّدِيِّ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، (قَالَ: أَبِي شُعْبَةَ رَفَعَهُ، وَأَنَا لَا أَرْفَعُهُ لَكَ) فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يَرْدْ فِيهِ يَالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدْفَةً مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادِ، وَهُوَ بَعْدَ آتِينَ، لِأَذَاةِ اللَّهِ عَذَابًا أَلِيمًا. [راجع: ٤٠٧]

٤٣١٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٤٥٢/١)، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَهُ مِنْ أَثْنِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هُمُ غَرُّ مُحَجَّلُونَ، بَلَقَ مِنْ أَثَرِ الْوَضُوءِ. [راجع: ٣٨٢٠]

٤٣١٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَيْنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَأَبْنُ عَبْدِكَ، وَأَبْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي يَدُكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدَلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيحَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حَزَنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَوْلَ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: أَجَلُ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ. [راجع: ٣٧١٢]

٤٣١٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا فَرْقُدُ السَّبْحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَسْرُوقًا يَحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ أَنْ تَحْسِبُوا نُحُومَ الْأَصْحَابِ قُوقَ ثَلَاثَ فَاخْسِبُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ قَانِدُوا فِيهَا، وَاجْتَبِئُوا كُلَّ مُسْكِرٍ.

٤٣٢٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، يَلْعُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ. [راجع: ٣٦٦]

٤٣٢١- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ الْبَطِينُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَا أَخْطَانِي، أَوْ قَلَمَا أَخْطَانِي ابْنُ مَسْعُودٍ خَيْسًا، (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَشِيَّةَ خَيْسِ،) إِلَّا آتَيْتُهُ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ لَشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلَمًا كَانَ دَأْبُ عَشِيَّةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: فَتَكْسُ، قَالَ: فَتَنْظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ، مَحْلُولُ أَرْزَارٍ قَمِيصِهِ، قَدْ اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ، وَاتَّصَحَّتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ: أَوْ دُونَ ذَلِكَ، أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، أَوْ شَيْبًا بِذَلِكَ.

٤٣٢٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ الْأَحْقَافِ، وَأَقْرَأَهَا آخَرَ، فَخَالَفَنِي فِي آيَةٍ مِنْهَا، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَذَا وَكَذَا، فَآتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَقْرَأْنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ الْآخَرَ: أَلَمْ تَقْرَأْنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ: بَقِرْنَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا كَمَا سَمِعَ، فَإِنَّمَا هَلَكٌ، أَوْ أَهْلَكٌ مَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ بِالْإِخْلَافِ، فَمَا أَذْرِي، أَمْرَهُ بِذَلِكَ، أَوْ شَيْءًا قَالَهُ مِنْ قَبْلِهِ. [راجع: ٣٦٨]

٤٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعُقَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَوْرِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ. [راجع: ٣٥٤]

قَالَ عُقَّانٌ: بَلَّغَنِي أَنَّ أَبَا الْعَوَامِ وَاقَفَهُ.

٤٣٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: ... مِثْلُهُ. [راجع: ٣٥٤]

٤٣٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَقِيتُ امْرَأَةً فِي حُشٍّ بِالْمَدِينَةِ، فَاصْبَتَ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ، فَتَزَلَّتْ: (وَأَقَمَ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرَفَعًا). [راجع: ٤٢٥٠]

٤٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (٤٥٣/١) مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ،



أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ دَاهٍ إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً. (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مِنْ عَلِمَهُ، وَجِبَلَهُ مِنْ جِبَلَهُ. [رابع: ٣٥٧٨])

٤٣٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: كَتَبْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفْحِ جَبَلٍ، وَهُوَ قَائِمٌ بَصُلِّي، وَهُمْ نِيَامُ، قَالَ: إِذِ مَرَّتْ بِهِ حَيَّةٌ، فَاسْتَيْقَظْنَا، وَهُوَ يَقُولُ: مَتَعْنَا مِنْكُمْ أَلَدِي مَتَعْنَا مِنْهَا، وَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا، فَالْعَاصِمَاتُ عَصْفًا﴾ فَأَخَذَتْهَا وَهِيَ رَطْبَةٌ فِيهِ، أَوْ قُوهُ رَطْبٌ بِهَا. [رابع: ٣٥٧٤]

٤٣٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتُمْ رُبِعَ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ لَكُمْ رُبْعُهَا وَلَسَانُ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ أَرْبَاعُهَا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَثَلَاثُهَا؟ قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ! قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرُونَ وَمِئَةَ صَفٍّ، أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا.

٤٣٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُعْرَفُ مَنْ لَمْ تَرِ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بَلَقٌ مِنْ آثَرِ الطُّهُورِ. [رابع: ٣٨٢٠]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: آتَا، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَإِنْ فِي يَدِي لَتَمَرَاتٍ اسْتَحْرَبَهُنَّ، مُسْتَرًّا مِنَ النَّجْرِيمِ بَخْرَةَ رَحْلِي، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمِيمُ. [رابع: ٣٥٦٥]

٤٣٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، (قَالَ عَفَّانُ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ) عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدِيَهُ وَكَاتِبِيَهُ. [رابع: ٣٧٢٥]

٤٣٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتُمْ رُبِعَ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ لَكُمْ رُبْعُهَا وَلَسَانُ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ أَرْبَاعُهَا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَثَلَاثُهَا؟ قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ! قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرُونَ وَمِئَةَ صَفٍّ، أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا.

٤٣٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُعْرَفُ مَنْ لَمْ تَرِ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بَلَقٌ مِنْ آثَرِ الطُّهُورِ. [رابع: ٣٨٢٠]

٤٣٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ ابْنِ حَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبْعِينَ سُورَةً، وَلَا يَبْزَعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. [رابع: ٣٥٩٨]

٤٣٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: تَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَلِمَةً فِيهَا مَوْجِدَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تُعْرَفِي نَفْسِي أَنْ أَخْبَرْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي افْتَدَيْتُ مِنْهَا بِكُلِّ أَهْلِ وَهَالٍ، فَقَالَ: قَدْ آذَاكَ مُوسَى، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبِّرْ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنْ نَبِيًّا كَذَبَهُ قَوْمُهُ، وَشَجَّوهُ حِينَ جَاءَهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، فَقَالَ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. [رابع: ٣٦٠٨، ٣٦١١]

٤٣٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَسَانِزِعُ رِجَالًا، فَأَعْلَبُ عَلَيْهِمْ، فَلَا قَوْلَ لِرَبِّ أَصْحَابِي، أَصْحَابِي، فَلْيَقَالْ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِعَدْلِكَ. [رابع: ٣٦٣٩]

٤٣٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَمَى حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَكْبُو وَيَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا، أَوْ قَرِيبًا مِنْ هَذَا. [رابع: ٤٠١٥]

٤٣٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا

٤٣٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، (قَالَ حَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، (قَالَ حَسَنُ بْنُ مُوسَى: إِنْ ابْنُ مُسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ، مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا، ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنْهَا، فَيَكُونُونَ فِي آدَتِي الْجَنَّةِ، فَيَسْتَلْسَلُونَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ: الْحَيْرَانُ، يُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيُّونَ، لَوْ صَافَ أَحَدُهُمْ أَهْلَ الدُّنْيَا، لَمَرَّ شَهْمُهُ، وَأَطْعَمَهُمْ، وَسَقَاهُمْ، وَلَمَحَمَهُمْ، وَلَا أَظْهَرَ إِلَّا قَالَ: وَكَرَّوَجُهُمْ قَالَ حَسَنُ: لَا يَنْقُصُهُ ذَلِكَ شَيْئًا.)

٤٣٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَبْرَأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ. [رابع: ٣٨١٤]

٤٣٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ فَرَأَيْتُ عَلَيَّ أُمَّتِي، قَالَ: فَرَأَيْتَهُمْ، فَأَعْجَبْتَنِي كَثْرَتُهُمْ، وَهَيَائُهُمْ، قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، قَالَ حَسَنُ: فَقَالَ: أَرَضَيْتَ يَا مُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَؤُلَاءِ، قَالَ عَفَّانُ، وَحَسَنُ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْفُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُمُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَتَمَّامٌ عَكَاشَةٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ،

فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ آخِرًا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ،  
فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عِشَاءُ. [راجع: ٣٨١٩]

٤٣٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ  
ابْنِ حَبِيشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَهُوَ بَيْنَ  
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَإِذَا ابْنُ مَسْعُودٍ يُصَلِّي، وَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ النَّسَاءَ، فَأَتَتْهُ إِلَى  
رَأْسِ الْعَمَةِ، فَجَعَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَدْعُو، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: اسْأَلْ نَعْمَةَ، اسْأَلْ نَعْمَةَ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًا كَمَا  
أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، لِيُشِيرَهُ،  
وَقَالَ لَهُ: مَا سَأَلْتَ اللَّهَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ،  
وَتَعِيْمًا لَا يَنْقُذُ، وَمِرَاقَةً مُحَمَّدٌ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ ﷺ،  
فَقِيلَ لَهُ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَكَ، قَالَ: يَرِيحُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، مَا سَبَقْتَهُ إِلَى خَيْرٍ  
قَطُّ، إِلَّا سَبَقْتَنِي إِلَيْهِ. [راجع: ٤٢٥٥]

٤٣٤٦- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ،  
عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَنْهُمَا... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٤٢٥٥]

٤٣٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيْبَةَ السَّلْمَانِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ سِحْرًا، وَشِرَارِ النَّاسِ الَّذِينَ تُدْرِكُهُمْ  
السَّاعَةُ أَحْيَاءَ، وَالَّذِينَ يَخْذُلُونَ قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ.

٤٣٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَارِظٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ  
الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَنِ اللَّهُ  
الْمُتَوَشَّهَاتِ وَالْمُتَمَصَّصَاتِ وَالْمُتَلَجَّجَاتِ، وَالْمُعْتَرَّاتِ خَلْقَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا  
أَلَمَنْ مِنْ لَمَنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ: إِنِّي لَأُظَنُّهُ فِي  
أَهْلِكَ أَقْبَالَ لَهَا: أَذْهَبِي فَأَنْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَظَنَرَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فِيهِمْ  
شَيْئًا، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ! قَالَ: بَلَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
[راجع: ٤١٢٩]

٤٣٤٩- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا وَشِيَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ  
حَارِظٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع: ٤١٢٩]

٤٣٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ، وَمَنْصُورٍ،  
وَسَلِيمَانَ، أَخْبَرُونِي أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَبَا وَاثِلَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ، قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ سُفُوقٌ، وَقَتَالَهُ (٤٥٥/١) كُفْرٌ قَالَ زَيْدٌ: قُلْتُ  
لِأَبِي وَاثِلَ، مَرَّتَيْنِ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.  
[راجع: ٣٦٤٧]

٤٣٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
وَهُوَ يُوَعِّعُكَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: إِنَّكَ تُوَعِّعُكَ وَعَكَّا شَدِيدًا،

قَالَ: إِنِّي أُوَعِّعُكَ كَمَا يُوَعِّعُكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: ذَاكَ بَانَ لَكَ  
أَجْرَيْنِ، قَالَ: أَجَلٌ، مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ  
حَطَّائِيَاهُ، كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا. [راجع: ٣٦١٨]

٤٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ  
بْنَ مَسْعُودٍ بِالْهَاجِرَةِ، فَلَمَّا مَالَتْ الشَّمْسُ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَتَمَّنَّا خَلْفَهُ، فَآخَذَ  
بِيَدِي وَيَدَ صَاحِبِي، فَجَعَلْنَا عَنْ تَاجِيئِهِ، وَقَامَ بَيْنَنَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي  
سَتَكُونُ أُمَّتِي تُخْرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيئِهَا، فَلَا تَنْتَظِرُوهُمْ بِهَا، وَاجْعَلُوا  
الصَّلَاةَ مَعَهُمْ سَبْحَةً. [راجع: ٣٦١١]

٤٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ  
أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَأَيُّكُمْ مَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَنْظُرْ آخِرَى ذَلِكَ الصَّوَابِ،  
فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٦٠٢]

٤٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ  
يَعْتَدِي، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، اذْنِ إِلَى الْعَدَاءِ، فَقَالَ: أَوْلَيْتُ الْيَوْمَ يَوْمَ  
عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
قَبْلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَ. [راجع: ٤٠٢٤]

٤٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ  
سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُهَا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، ثَنِينَ فِي رَكْعَةٍ. [راجع: ٣٦٠٧]

٤٣٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ أَبِي وَاثِلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا  
فَوْطِكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلِيُخْتَلَجْنَ رَجَالٌ دُونِي، قَسَاؤُونَ: يَا رَبِّ،  
أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِمَدَنِكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٤٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
عَنْ أَبِي عِيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ  
وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَكْتُرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ  
اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ. [راجع: ٣٦٣٨]

٤٣٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ،  
عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ الْجَنِّ حَطَّ حَوْلَهُ،  
فَكَانَ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، مِثْلَ سُودِ النَّخْلِ، وَقَالَ لِي: لَا تَبْرِحْ مَكَانَكَ،  
فَأَقْرَأَهُمْ كِتَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمَّا رَأَى الرُّطْبَ قَالَ: كَاتِبُهُمْ هَؤُلَاءِ، وَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَمَعَكَ نَبِيذٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَوَضَّأَ  
بِهِ.

٤٣٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، (قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي أَبْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ)، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. [رابع: ٣٥٨]

٤٣٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَوْلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، حَيْثُ يَبْدَأُ بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَرْحَمُ سِنَّ الْهَدْيِ لَنَبِيِّهِ، وَلَهْنَهُنَّ مِنْ سِنَّ الْهَدْيِ، وَإِنِّي لَا أَحْسِبُ مِنْكُمْ أَحَدًا إِلَّا لَهُ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ، فَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بَيْوتِكُمْ، وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَكُوتِرْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَعَلَّكُمْ. [رابع: ٣٦٣]

٤٣٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي عِيْنَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا تَرَكْتُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (٤٥٦/١) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ. [رابع: ٣٦٣]

٤٣٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ، وَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا﴾ قَالَ: فَتَنَحَّنُ تَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رِبْطَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ: أَقْتُلُوهَا، قَالَ: فَأَيَّدَرْنَاهَا نَفَقَتُهَا فَسَبَقْتَنَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاهُمْ شَرَّهَا. [رابع: ٣٥٨]

٤٣٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلَقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَهَى فِي الصَّلَاةِ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُورِ بَعْدَ الْكَلَامِ. [رابع: ٣٥٧]

٤٣٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَمَى عَبْدِ اللَّهِ جِمْرَةَ الْمُعْتَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ قَوْفِهَا، فَقَالَ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامٌ، الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ. [رابع: ٣٥٨]

٤٣٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ، وَتَحَنَّنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى، حَتَّى ذَهَبَتْ فِرْقَةٌ مِنْهُ خَلْفَ الْجَبَلِ، قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اشْهَدُوا. [رابع: ٣٥٨]

٤٣٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطِمَ الْخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. [رابع: ٣٥٨]

٣٦٦٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ أَبِي نَهْشَلٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ: فَضَّلَ النَّاسُ عَمْرُومَ بْنِ الْخَطَّابِ

بَارِعَ، بِذِكْرِ الْأَمْرِيِّ يَوْمَ بَدْرٍ، أَمَرَ يَقْتُلُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، وَبَدْرُهُ الْحِجَابُ، أَمَرَ سَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَحْتَجِبَ، فَقَالَتْ لَهُ زَيْنَبُ: وَأَنْتَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ فِي بَيْتِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتَهُمْ مَنْ تَعْبُدُونَ قَالُوا مَا نَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّا لَكَاذِبُونَ﴾، وَبَدْعَةُ النَّبِيِّ ﷺ: لَهُ: اللَّهُمَّ أَيْدِ الْإِسْلَامَ بِعَمْرٍ، وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْرٍ، كَانَ أَوَّلَ النَّاسِ يَأْتِعُهُ.

٤٣٦٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنِ عَامِرِ بْنِ السُّطِّ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَكُونُ أَمْرَاءُ بَعْدِي، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ.

٤٣٦٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهَلَالِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً، قَدْ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، خَلَقَهَا، فَأَخَذَتْهُ فُجِئَتْ بِهِ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، الْكِرَاهِيَةَ، قَالَ: كَلَّا كُنَّا مُحْسِنِينَ، لَا تَحْتَفِلُوا، أَكْبَرُ عَلَيَّ، قَالَ مَسْرَعٌ: قَدْ ذَكَرَ فِيهِ: لَا تَحْتَفِلُوا إِنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَاهْلِكْتُمْ. [رابع: ٣٦٢]

٤٣٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَسِبَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوْ احْمَرَّتْ، فَقَالَ: شَقَلُونَا، عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَانَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ حَسَا اللَّهُ أَجْوَانَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. [رابع: ٣٦٢]

٤٣٦٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَنَاتِمَ حَتِينَ بِالْجَعْرَانَةِ، إِزْدَحَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ إِلَيَّ قَوْمَهُ قَصْرِيَّةً وَشَجْوَةً، قَالَ: فَجَعَلَ يَسْبَحُ الدَّمَ، عَنِ جِهَتِهِ وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. قَالَ عَبْدِ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَسْبَحُ (٤٥٧/١) الدَّمَ عَنِ جِهَتِهِ، يَحْكِي الرَّجُلُ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. [رابع: ٣٦١]

٤٣٦٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تَوَفَّى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَوَجَدُوا فِي شِمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَيْتَانِ.

٤٣٦٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَوْمَ الْفِيَاةِ يَحْمِلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالرِّثْيَ عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ، يَهْرَهُنَّ، يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ، تَصَدِّقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ:

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ إِلَى آخِرِ  
الآيَةِ. [راجع: ٤٠٨٧]

٤٣٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ... فَذَكَرَهُ  
بِاسْتَدَانِهِ، وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَصَحَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَأَ تَاجِدُهُ،  
تَصَدِّقًا لِقَوْلِهِ.

٤٣٧٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَّانَ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجَمْرَةَ (مِنْ بَطْنِ الْوَادِي،  
قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ لَا يُرْمُونَ مِنْ هَاهُنَا؟). قَالَ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ  
الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٣٧١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ  
الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: يَتِيمَا نَحْنُ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَمَشَّى، إِذْ مَرَّ بِصَيَّانٍ يَلْعَبُونَ، فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ:  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرَيْتَ بِذَلِكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي  
رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: قَالَ: عَمْرُؤُ ﷺ: دَعَنِي فَلَا ضَرْبَ عَقْبَةٍ، قَالَ: فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ يَكُ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَهُ. [راجع: ٣٦١٠]

٤٣٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَيْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ،  
عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبْعِينَ  
سُورَةً لَا يَبَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. [انظر: ٣٥٩٨]

٤٣٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي  
مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:  
لِيَلْبِيَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنَّهْيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا  
تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبِكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَوَشَاتِ الْأَسْوَاقِ.

٤٣٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَانُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الَّذِي كَانَ يَكُونُ  
فِي بَنِي دَالَانَ زَيْدُ الْوَلِاسِطِيِّ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عَقْرِبَ  
الْأَسَدِيِّ، قَالَ: آتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى أَنْجَارِ لَهُ، يَعْنِي  
سَطْحًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَصَدَقْتُ  
إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا لَكَ، قُلْتُ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، صَدَّقَ  
اللَّهُ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيَّنَّا أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي النِّصْفِ مِنَ  
السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، وَإِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ صَبِيحَتَهَا لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، قَالَ:  
فَصَدَقْتُ، فَظَنَنْتُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، صَدَّقَ اللَّهُ  
وَرَسُولَهُ. [راجع: ٣٨٥٧]

٤٣٧٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَلَى بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ  
رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، آتَاهُ  
لَيْلَةَ الْجَنِّ وَمَعَهُ عَظْمٌ حَاتِلٌ وَبِعْرَةٌ وَفَحْمَةٌ، فَقَالَ: لَا تَسْتَجِيبَنَّ بِشَيْءٍ مِنْ  
هَذَا إِذَا خَرَجْتَ إِلَى الْخَلَائِفِ.

٤٣٧٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُسَيْدٍ، عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ  
شَهِدْتُ مِنَ الْعُقَدِ مَشْهَدًا، لِأَنَّ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى  
الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلًا قَارِسًا، قَالَ: فَقَالَ:  
أَبَشِرْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَا يَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﷺ: ﴿  
اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ (٤٥٨/١) وَكَانَ وَالَّذِي  
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَتَكُونَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَ عَنْ يَمِينِكَ وَ عَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ خَلْفِكَ  
حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٣٦١٧]

٤٣٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ  
قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسَدِ بْنِ زَيْدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تَرَكْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا﴾  
لَيْلَةَ الْحَيْهَةِ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: وَمَا لَيْلَةُ الْحَيْهَةِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: يَتِيمَا  
نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَجَرَاءِ لَيْلًا، خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَمَرْنَا  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِهَا، فَطَلَبْنَاهَا، فَأَعْرَجْنَا، فَقَالَ: دَعُوهَا عَنْكُمْ، فَقَدْ  
وَقَّاهَا اللَّهُ شُرَكَكُمْ، كَمَا وَقَّاهُمْ شُرَاهَا. [راجع: ٣٥٨٦]

٤٣٧٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسَدِ بْنِ زَيْدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:  
وَقَفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَيْنَ يَدَيِ الْجَمْرَةِ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهَا،  
قَالَ: هَذَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَوْقِفُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَوْمَ  
رَمَاهَا، قَالَ: ثُمَّ رَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ  
حَصَاةٍ رَمَى بِهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٣٧٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ  
الْحَارِثِ أَطْنَةَ يَعْنِي ابْنَ فَضِيلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ  
حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ، يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّمَا تَخْتَلِفُ مِنْ  
بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ. [انظر: ٤٤٠٢]

٤٣٨٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:  
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا  
نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ فِيهِمْ  
إِلَّا قُرَشِيٌّ، لَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ صَفْحَةً وَجْوهَ رَجُلٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وَجْوهِهِمْ  
يَوْمَئِذٍ فَذَكَرُوا النِّسَاءَ، فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ، حَتَّى أَحْبَبْتِ أَنْ  
يَسْكُنَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَشَهِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَإِنَّكُمْ  
أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ، مَا لَمْ تَعْتَصُوا اللَّهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ إِلَيْكُمْ، مَنْ يَلْحَاقُكُمْ  
كَمَا يَلْحِقُ هَذَا الْقَضِيبُ، لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ لَحَا قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَيْضٌ  
يَصُدُّ.

٤٣٨١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبُو عُمَيْسٍ عَتْبَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي قَزَّازَةَ،

انصراف رسول الله ﷺ، من صلاته، على شفه الأيسر إلى حجرته. [راجع: ٣٦١]

٤٣٨٤- حدثنا حجاج، حدثنا ليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق أن عبد الرحمن بن الأسود، حدثه أن الأسود، كان عامة ما ينصرف من الصلاة، على يساره إلى الحجرات. [مكرر ما قبله]

٤٣٨٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا محمد بن كعب القرظي، عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع يوم الجمعة في مسجد الكوفة، وعمار بن ياسر أمير على الكوفة لعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود على بيت المال، إذ نظر عبد الله بن مسعود إلى الظل، قرأه قدر الشراك، فقال: إن يصب صاحبكم سنة نبيكم ﷺ، يخرج الآن، قال: فوالله ما فرغ عبد الله بن مسعود من كلامه، حتى خرج عمار بن ياسر يقول، الصلاة.

٤٣٨٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، قال: دخلت أبا وعمي علقمة على عبد الله بن مسعود بالهاجرة، قال: فأقام الظهر ليصلي، فمما خلفه فأخذ بيدي ويد عمي، ثم جعل أحدثنا، عن يمينه والأخر عن يساره، ثم قام بيننا، فصفقتا خلفه صفا واحدا، قال: ثم قال: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع إذا كانوا ثلاثه، قال: فصلى بنا، فلما ركع طبق والصق ذراعيه بخصليه، وأدخل كفيه بين ركبتيه، قال: فلما سلم، أقبل علينا، فقال: إنها ستكون أئمة يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فإذا قلوا ذلك، فلا تنظروهم بها، وأجملوا الصلاة معهم سبحة. [راجع: ٤٣١١]

٤٣٨٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا الحارث بن فضيل الأنصاري، ثم الخلمي، عن سفيان بن أبي العوجاه السلمي، عن أبي شريح الخزامي، قال: كنت الشمس في عهد عثمان بن عفان، وبالمدية عبد الله بن مسعود، قال: فخرج عثمان، فصلى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في كل ركعة، قال: ثم انصرف عثمان، فدخل داره، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرته عائشة، وجلسا إليه، فقال: إن رسول الله ﷺ، كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر، فإذا رأيتوه قدا أصحابهما، فافرعوا إلى الصلاة، فإنها إن كانت التي تحذرون، كانت وأتم على غير عقله، وإن لم تكن كنتم قدا أصبتم خيرا، وأحسبوه. (١/٤٦٠)

٤٣٨٨- حدثنا سعد بن إبراهيم، أخبرنا أبي، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه، أن النبي ﷺ، كان في الركعتين، كأنه على الرضف، قال سعد: قلت لأبي: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم. [راجع: ٣٥٦]

٤٣٨٩- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه: أن النبي ﷺ، كان في الركعتين، كأنه على الرضف.

عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي، عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ، بمكة، وهو في قصر من أصحابه، إذ قال: ليغم معي رجل منكم، ولا يقوم معي رجل في قلبه من الغش مثقال ذرة، قال: ففقت معه، وأخذت إداوة، ولا أحسبها إلا ماء، فخرجت مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بأعلى مكة، رأيت أسودة مجتمعة، قال: فخط لي رسول الله ﷺ، خطا ثم قال: فم هاهنا حتى أتيتك، قال: ففقت، وصلى رسول الله ﷺ، إليهم فرائضهم يتورون إليه، قال: فسرهمهم رسول الله ﷺ، ليلا طويلا، حتى جاءني مع الفجر، فقال لي: ما زلت قائما يا ابن مسعود؟ قال: فقلت له: يا رسول الله، أولم تقل لي: فم حتى أتيتك؟ قال: ثم قال لي: هل معك من وضوء، قال: فقلت: نعم ففتحت الإداوة، فإذا هو نبيذ، قال: فقلت له: يا رسول الله، والله لقد أخذت الإداوة، ولا أحسبها إلا ماء، فإذا هو نبيذ، قال: فقال: رسول الله ﷺ، نمرة طيبة وماء طهور، قال: ثم توضأ منها فلما قام يصلي أذكره شخصان منهم، قاله: يا رسول الله، إننا نحب أن نؤمنا في صلاتنا، قال: فصههما رسول الله ﷺ، خلفه ثم صلى بنا، فلما انصرف، قلت له: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: هؤلاء جن نصيبين، جاءوا يختصمون إلي في أمور كانت بينهم، وقد سألوني الزاد، فزودتهم، قال: فقلت له: وهل عندك يا رسول الله من شيء تزودهم إياه؟ قال: فقال: قد (١/٤٥٩) زودتهم الرجعة، وما وجدوا من روث وجدوه شعيرا، وما وجدوه من عظم وجدوه كاسيا، قال: وعند ذلك نهى رسول الله ﷺ، عن أن يستطاب بالروث والعظم. [راجع: ٣٨١٠، ٤٢٩٦، ٤٣٠١]

٤٣٨٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني عن تشهد رسول الله ﷺ، في وسط الصلاة وفي آخرها عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: علمني رسول الله ﷺ، التَّهْدِيَّ في وسط الصلاة، وفي آخرها، فكانت تحفظ عن عبد الله، حين أخبرنا أن رسول الله ﷺ، علمه إياه، قال: فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على ورثة اليسرى: التَّهْدِيَّ لله والصلوات والطيَّبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال: ثم إن كان في وسط الصلاة نهض، حين يفرغ من تَشْهُدِهِ، وإن كان في آخرها، دعا بعد تَشْهُدِهِ ما شاء الله أن يدعو، ثم يسلم. [انظر: ٣٢٦١]

٤٣٨٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عن أنصاف رسول الله ﷺ، عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، سمعت رجلا يسأل عبد الله بن مسعود، عن أنصاف رسول الله ﷺ، من صلاته: عن يمينه كان ينصرف، أو عن يساره؟ قال: فقال عبد الله بن مسعود: كان رسول الله ﷺ، ينصرف حيث أراد، كان أكثر

وَمَا قَالَ: الْأَوْلِيِّينَ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ.  
[معر ما قبله]

٤٣٩٠- وحديثه نوح بن يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكَّتَيْنِ، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّصْفِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [معر ما قبله]

٤٣٩١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَخْرَجَ أَهْلَ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، وَأَخْرَجَ أَهْلَ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَيًّا، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى، (يَقُولُ): اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ يَقُولُ: يَا رَبِّ، فَذُوجِدْتُهَا مَلَأَى، يَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى) لَثَلًا، يَقُولُ: اذْهَبْ فَإِنَّكَ مِثْلُ الدُّنْيَا، وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، قَالَ: يَقُولُ: يَا رَبِّ، اتَّصَلْتُكَ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: فَكَانَ يُقَالُ: هَذَا أَهْلُ الْجَنَّةِ مُتْرَكَةٌ. [راجع: ٣٥٩٥]

٤٣٩٢- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قُرْبَنَةً مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَأَنَا، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسَلِمَ، فَلَيْسَ بِأَمْرِي إِلَّا بِالْخَيْرِ. [راجع: ٣٦٤٨]

٤٣٩٣- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَسَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بَخَسْفَ، قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعْدُونَهَا تَخَوُّفًا، إِنَّا بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْلُبُوا مِنِّي مَعَهُ، يَعْنِي مَاءً، فَعَلْنَا قَاتِي بِمَاءٍ، فَصَبَّهُ فِي إِيَّاهُ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الطُّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبِرَكَةِ مِنَ اللَّهِ، فَصَلَّاتُ بَطْنِي مِنْهُ، وَأَسْتَسْقَى النَّاسُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَذُكُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُوَكَّلُ. [راجع: ٣٧١٢، ٣٨٠٧]

٤٣٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَالَى الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كَثْرًا، وَسَبَابُهُ قُسُوفٌ. [راجع: ٣٥٥٧]

٤٣٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَعْتَهُ لِرُؤُوسِهَا أَوْ تَصَفِّهَا لِرُؤُوسِهَا أَوْ لِلرُّجْلِ، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ، وَإِذَا كَانَ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَسَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْرُسُهُ،

وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لَيَقْطَعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ، أَوْ قَالَ: مَالَ امْرَأَتِي مُسْلِمٌ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، قَالَ: فَسَمِعَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ ابْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ: فِي قَوْلِكَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي رَجُلٍ اخْتَصَمْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَيْتِ. [راجع: ٣٥٦٠، ٣٥٦١، ٣٥٩٧]

٤٣٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ آخِرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ جَبْرِيْلَ ﷺ، وَكَهْ سَمِعْتُهُ جَنَاحَ، يَتَشَرُّ مِنْ رِيشَةِ التَّهَاقُوتِ: السُّدْرُ وَالْيَاقُوتُ. [راجع: ٣٦١٥]

٤٣٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسِ (٤٦١/١) وَكَمْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ حَدِيثٍ عَلِقَمَةُ فَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، أَتَى أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فِي مَنْزِلِهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: تَقَدَّمَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّكَ أَقْدَمُ سَنًا وَأَعْلَمُ، قَالَ: لَا بَلَّ تَقَدَّمَ أَنْتَ، فَأَمَّا أَتَيْتَكَ فِي مَنْزِلِكَ وَمَسْجِدِكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ، قَالَ: تَقَدَّمَ أَبُو مُوسَى، فَحَلَعَ تَعْلَبَهُ فَلَمَّا سَلِمَ، قَالَ: مَا أَرَدْتُ إِلَى حَلَمِهِمَا أَبَا الْوَلَدِ الْمُقَدَّسِ أَنْتَ؟ أَلْقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي فِي الْخَفِيِّنَ وَالنَّعْلَيْنِ.

٤٣٩٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَقُومَ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرُ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنِ الْجُمُعَةِ يَوْمَهُمْ. [راجع: ٣٧١٣]

٤٣٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَأَمْرِي عَلِقَمَةُ أَنْ الزَّيْمَةَ، فَلَزِمْتُهُ، فَكُنْتُ مَعَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ: أَقَمْ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ هَذِهِ لَسَاعَةٌ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ، إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُنَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتَيْهِمَا، صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسَ الْمُرْدَلَفَةَ، وَصَلَاةُ الْقَدَاةِ حِينَ يَبْسُجُ الْفَجْرُ، قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَسَلَ ذَلِكَ. [راجع: ٣٨٢٣]

٤٤٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثًا أَخَا زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَتَحْنُ نَحُونُ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَجَعْفَرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَفَةَ، وَعُمَثَانُ بْنُ مَطْلُوعٍ، وَأَبُو مُوسَى، فَأَتَوْا النَّجَاشِيَّ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَعَمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ بَهْدِيَةَ، فَلَمَّا دَخَلَا عَلَى النَّجَاشِيِّ سَجَدَا لَهُ، ثُمَّ ابْتَدَرَاهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي عَمَتَا نَزَلُوا أَرْضَكَ، وَرَغِبُوا عَنَّا وَنَحْنُ عَنْهُمْ، فَابْنِ هُمًّا؟ قَالَ: هُمْ فِي أَرْضِكَ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمْ، فَبِعَتْ

وجهه، وقال: يكفيني هذا، قال عبد الله: لقد رأيته بعد ذلك قيل كافرًا. [٣٨١٧]

٤٤٠٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: كلمة، وأنا أقول أخرى، من مات وهو يجعل لله نداً أدخله الله النار، وقال عبد الله: وأنا أقول من مات وهو لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة. [راجع: ٣٥٥٧]

٤٤٠٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا وائل يحدث، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان، دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه، ولا تبأشرا المرأة المرأة، ثم نعتها لزوجها، حتى كأنه ينظر إليها. [راجع: ٣٥١٠]

٤٤٠٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا وائل يحدث، عن عبد الله، قال: قلنا يا رسول الله، أرأيت ما عملنا في الشرك نؤاخذ به؟ قال: من أحسن منكم في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الشرك، ومن أساء منكم في الإسلام أخذ بما عمل في الشرك والإسلام. [راجع: ٣٥٩٦]

٤٤٠٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله، أنه قال: إني لأخبر بجماعتكم، فيمضي الخروج إليكم خشية أن أملكم، كان رسول الله ﷺ يتحولنا في الأيام بالموعدة، خشية السامة علينا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٤١٠- حدثنا عفان، حدثنا مهدي، حدثنا أصل، عن أبي وائل، قال: غدونا على عبد الله بن مسعود ذات يوم بعد صلاة الغداة، فسألنا بالباب، فأذن لنا، فقال: رجل من القوم، قرأت المصطل البارحة كله. فقال: هذا كهذا الشعر! إنا قد سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القرآين التي كان يقرأ بهن رسول الله ﷺ، ثماني عشرة سورة من المصطل، وسورتين من آل حم. [راجع: ٣٧٠٧]

٤٤١١- حدثنا عفان، حدثنا مهدي، حدثنا أصل الأحدث، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، أي الأئمة أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك قلت: يا رسول الله، ثم ماذا؟ قال: ثم أن تزاني حليلة جارك. [نظر: ٤١٣١]

٤٤١٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهذلة، عن زر بن حبیش، عن ابن مسعود، أنه قال: كنت غلاماً يافعاً أرعى غنماً لعقة بن أبي معيط، فجاء النبي ﷺ، وأبو بكر، وقد قرأ من المشركين، فقالا: يا غلام، هل عندك من لبن نسقين؟ قلت: إني مؤتمن، وكنت سائيكما، فقال النبي ﷺ: هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل؟ قلت: نعم، فأتيتهما بها، فاعتقلا النبي ﷺ، ومسح الصرع، ودعا، فحفل الصرع، ثم أتاه أبو بكر، بصخرة متفجرة، فاحتلب فيها، فشرب، وشرب أبو بكر، ثم شربت، ثم قال للصرع: اقلص فقلص،

إلهم، فقال جعفر: أتا خطيبكم اليوم، فأتبعوه، فسلموكم بسجدة، فقالوا له: ما لك لا تسجد للملك؟ قال: إنا لا نسجد إلا لله، عز وجل، قال: وما ذلك؟ قال: إن الله، عز وجل، بعث إلينا رسوله ﷺ، وأمرنا أن لا نسجد لأحد إلا لله، عز وجل، وأمرنا بالصلاة والزكاة، قال عمرو بن العاص: فأنتم يخالفونك في عيسى ابن مريم: قال: ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمه، قالوا: تقول كما قال الله، عز وجل، هو كلمة الله وروحه، ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسهما بشر، ولم يفرصها ولد، قال: قرع عوداً من الأرض، ثم قال: يا معشر الجحشة، والفيسين، والرهبان، والله ما يزيدون على الذي تقول فيه ما يسوى هذا، مرجحاً بكم، وبمن جثتم من عنده، أشهد أنه رسول الله، فإنه الذي نجد في الإنجيل، وأنه الرسول الذي بشر به عيسى ابن مريم، أنزلوا حيث شئتم، والله لولا ما آتا فيه من الملك لأتيت حتى أكون أنا أحمل تعليه، وأوصته، وأمر بهدية الآخرين فردت إليهما، ثم تعجل عبد الله بن مسعود حتى أدرك بدرًا، وزعم أن النبي ﷺ، استغفر له حين بلغه موته.

٤٤١١- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق قال: رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد، وهو يعلم القرآن في المسجد، فقال: كيف نقرأ هذا الحرف؟ «فهل من مذكر» أذاك، أم ذاك؟ فقال: لا، بل ذاك، ثم قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقرأها: «مذكر» دالاً. [راجع: ٣٧٥٥]

٤٤١٢- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر، يعني المخرمي، قال: حدثنا الحارث بن فضيل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، عن أبي رافع قال: أخبرني ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: إنه لم يكن نبي قط إلا وله من أصحابه حوارى وأصحاب (٤٦٢/١) يتبعون أثره ويقفون بهديه، ثم يأتي من بعد ذلك خورأف أمراء، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون. [راجع: ٤٣٧٩]

٤٤١٣- حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن هزبل، عن عبد الله، قال: لعن رسول الله ﷺ، الواصلة، والموصولة، والمحلل، والمحلل له، والواشمة، والموشومة، وأكل الربوا ومطعمه. [راجع: ٤٣٨٣]

٤٤١٤- حدثنا علي بن بن بصر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي زرير، عن ابن مسعود، قال: كنت مع رسول الله ﷺ، في الغار فزلت عليه، والمرسلات عرفاً، فقرأها قريباً مما قرأني، غير أني لست أدري بأي الأيتين ختم.

٤٤١٥- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق ابنا، عن الأسود، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قرأ سورة النجم فسجد، وما بقي أحد من القوم إلا سجد، إلا رجلاً رفع كفاً من حصى، فوضعه على

فَاتِيَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: عَلِمْتِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ؟ قَالَ: إِنَّكَ غُلَامٌ مَعْلَمٌ.  
قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً، لَا يَزَاعِي فِيهَا أَحَدٌ. [راجع: ٣٥٩٨]

**٤٤١٣-** حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ،  
عَنْ (٤٦٣/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا،  
وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا. [راجع: ٣٥٨٠]

**٤٤١٤-** حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ  
الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ، يُجَهِّزُونَ  
عَلَى جِرْحَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَوْ خَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ رَجَوْتُ أَنْ أَبْرَأَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مَنَّا  
يُرِيدُ الدُّنْيَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْكُم مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْكُم مَّنْ  
يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْلِغَكُمْ ﴿﴾ لَمَّا خَالَفَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَعَصَوْا مَا أَمَرُوا بِهِ، أَفْرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَسْعَةٍ مِنْ سَبْعَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ،  
وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ عَاشِرُهُمْ، فَلَمَّا رَهَقَهُ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا  
رَدَّهُمْ عَنَّا قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا رَهَقَهُ  
أَيْضًا، قَالَ: يَرَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا قَلِمٌ يَزِلُّ يَقُولُ ذَا، حَتَّى قُتِلَ السَّعِيُّ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَصَاحِبِهِ: مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا، فَبَاءَ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ: اأَعْلَى  
هَيْلٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلُّ. فَقَالَ: وَاللَّهِ أَكْبَرُ  
وَأَجَلُّ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: لَنَا عَزَى، وَلَا عَزَى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَالْكَافِرُونَ لَمْوَى لَهُمْ. ثُمَّ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمٍ  
بَدَرٌ، يَوْمَ تَنَا، وَيَوْمَ عَلَيْنَا، وَيَوْمَ نَسَاءَ، وَيَوْمَ نَسْرَ، حَنْظَلَةَ بِحَنْظَلَةَ، وَفُلَانٌ  
بِفُلَانٍ، وَفُلَانٌ بِفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سُوءَاءَ، أَمَا قَاتَلْنَا فَاحْيَاءَ  
يُرِزْقُونَ، وَتَنَلَّاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذِّبُونَ. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: قَدْ كَانَتْ فِي الْقَوْمِ  
مَثَلَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ لِمَنْ، غَيْرَ مَالِيًّا، مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ، وَلَا أَحْبَبْتُ، وَلَا  
كَرِهْتُ، وَلَا سَاءَتْ بِي وَلَا سَرَّتْ بِي، قَالَ: فَتَنظَرُوا، فَإِذَا حِمْرَةٌ قَدْ بَقِرَ بَطْنُهَا،  
وَأَخَذَتْ هُنْدٌ كَيْدَهُ فَلَاكُهَا، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
أَكَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حِمْرَةِ النَّارِ.

فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمْرَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَجِيءَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَوَضَعَ إِلَى جَنْبِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَرُفِعَ الْأَنْصَارِيُّ، وَتُرِكَ حِمْرَةٌ، ثُمَّ جِيءَ  
بِآخَرَ فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حِمْرَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ وَتُرِكَ حِمْرَةٌ، حَتَّى  
صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاةً.

**٤٤١٥-** حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: آتَدْرُونَ أَيُّ  
الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْمُنِيحَةُ أَنْ يَنْسَحَ أَحَدُكُمْ  
أَخَاهُ الدَّرْهَمَ، أَوْ طَهَرَ الدَّيَّابَةَ، أَوْ لَبِنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبِنَ الْبَقَرَةِ.

**٤٤١٦-** حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ  
وَ، حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِنَسَمًا لِأَحَدِهِمْ، أَوْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسَيْتُ آيَةَ كَيْتٍ

وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، وَاسْتَدْرَكُوا الْفُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ  
الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُمَّلِهَا قَالَ: أَوْ قَالَ: مِنْ عَقْلِهِ. [راجع: ٣٦١١]

**٤٤١٧-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ  
بِهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ يَحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ  
فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مِمَّا قَدَّمَ، وَمَا  
حَدَّثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ. (قَالَ شُعْبَةُ:  
وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: مِمَّا شَاءَ)، وَإِنْ مِمَّا أَحَدْتُ نَبِيِّهِ، أَنْ لَا تَتَكَلَّمُوا فِي  
الصَّلَاةِ. [راجع: ٣٥٧٥]

**٤٤١٨-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْفَطْهَرُ  
حَمْسًا، قَالُوا: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٨٣٢]

**٤٤١٩-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ  
مَنْصُورًا يَحَدِّثُ، عَنْ خَيْمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَسْمَرُ الْأَرْجُلَيْنِ، أَوْ لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: لِمُصَلِّ  
وَلِمَسَافِرٍ. [راجع: ٣٦١٧]

**٤٤٢٠-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ  
هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنْ  
(٤٦٤/١) امْرَأَةٍ تَرَكَتْ ابْنَتَهَا، وَابْنَةَ ابْنِهَا، وَأَخْتَهَا؟ فَقَالَ: النِّصْفُ  
لِلابْنَةِ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ، وَقَالَ: أَنْتِ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيَابِعِي، قَالَ  
قَاتَلُوا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبِرُوهُ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتُ إِذَا وَمَا آتَا  
مِنَ الْمُهْتَدِينَ، لَا فُضِّينَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ شُعْبَةُ: وَجَدْتُ هَذَا  
الْحَرْفَ مَكْتُوبًا: لَا فُضِّينَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَابْنَةَ  
الابْنِ السُّدُسُ، تَكْمَلَةُ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ. قَاتَلُوا أَبَا مُوسَى،  
فَأَخْبِرُوهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ أَبُو مُوسَى: لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ  
هَذَا الْخَبْرَ بَيْنَ أَطْهَرِكُمْ. [راجع: ٣٦١١]

**٤٤٢١-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ  
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي عَقْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ  
مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا  
دَعَاسًا مِنَ الْأَرْضِ (بِعَنِي الدَّعَاسُ: الرَّمْلُ). قَالَ: مَنْ يَكْلُونَا؟ فَقَالَ  
بِلَالٌ: آتَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَنْ تَمَّ. قَالَ: فَتَسَامَوْا حَتَّى طَلَعَتْ  
الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ نَاسٌ، مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَفِيهِمْ عَمْرٌ، قَالَ:  
فَقُلْنَا: اهْبِضُوا، (بِعَنِي: تَكَلَّمُوا). قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: افْعَلُوا  
كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ قَالَ: فَمَقَلْنَا، قَالَ: وَقَالَ: كَذَلِكَ قَافِعُوا، لِمَنْ نَامَ أَوْ  
نَسِيَ قَالَ: وَصَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَلَبْتُهَا، فَوَجَدْتُ حَبْلَهَا قَدْ تَمَلَّقَ  
بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَكَبَ مَسْرُورًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا  
نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اسْتَشَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ، فَتَحَنَّنَ مَتَبَدِّدًا خَلْفَنَا،  
قَالَ: فَجَعَلَ يُعْطِي رَأْسَهُ بِيَدِهِ، وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ



عَلَيْهِ، فَأَتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾. [راجع: ٣٧١٠]

٤٤٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نَقُولُ فِي النَّجْيَةِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٣٧١٢]

٤٤٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْزَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ، وَأَنْ تَزْنِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ، وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَجْلُ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، أَوْ يَأْكُلَ طَعَامَكَ. [انظر: ٤١٣١]

٤٤٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَّجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ. وَلَا يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ تَنْتَعِمُ لِرُؤُوسِهِمَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا. [راجع: ٣٥٦٠]

٤٤٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَةً، وَأَنَا أَقُولُ أُخْرَى: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدَاءً أَذْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ مَاتَ، وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدَاءً أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٤٤٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ جُزْءًا، يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ الْإِنصْرَافَ عَنْ بَيْعِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكْرَهَ إِنْصْرَافِهِ عَنْ بَيْارِهِ. [راجع: ٣٣٣١]

٤٤٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ، أَوْ إِبْرَاهِيمَ، (شُعْبَةُ شَكَ) يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنَ أَرْبَعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٤٤٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْمُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ (٤٦٥/١) قَالَ: أَكَلْتُ الرِّبَا، وَمَوْلَكُهُ، وَشَاهِدَاهُ، وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا، وَالْوَأَشْمَةُ وَالْمُتَوَشَّمَةُ (وَالْمُتَوَشَّمَةُ) لِلْحَسَنِ، وَالْأَبِي الصَّدَقَةِ، وَالْمَرْمُذُ أَخْرَافِيًا بَعْدَ الْهِجْرَةِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٣٨٨١]

٤٤٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ

بِالنَّفْسِ، وَالْيَسْبُ الزَّانِسِي، وَالتَّارِكُ دِينَهُ الْمُقَارِقُ، أَوْ الْقَارِقُ الْجَمَاعَةَ. [راجع: ٣٧١١]

٤٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ سُلَيْمَانُ: وَآخِسَهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [٣٧٥٨]

٤٤٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ حَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ حَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، وَحَمَّادًا يُحَدِّثَانِ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ لَا يَذِي: أَتْلَاكَ صَلَّى، أَمْ حَمْسًا. [راجع: ٣٧٠٢]

٤٤٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى بِياضِ خَدِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِتَسْلِيمَتِهِ الْيَسْرَى.

٤٤٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُفْضِلُ صَلَاةَ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ حَمْسَةً وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ. [راجع: ٣٥٦٤]

٤٤٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَوَشَّمَاتِ، وَالْمُتَشَّصَاتِ، وَالْمُتَلَجَّجَاتِ. (قَالَ شُعْبَةُ: وَآخِسَهُ قَالَ: الْمُعْمِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ). إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ. [راجع: ٤١٢٩]

٤٤٣٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَرَزَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ لِي: التَّمَسْ لِي ثَلَاثَةً أَحْجَارٍ. قَالَ: فَوَجَدْتُ لَهُ حَجْرَيْنِ، وَرُوْتَةً، قَالَ: فَاتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ، وَالْقَى الرُّوْتَةَ، وَقَالَ: هَذِهِ رُكْسٌ. [راجع: ٣٨٨٥]

٤٤٣٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَتَّجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

٤٤٣٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَطًّا يَبْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا قَالَ: ثُمَّ حَطَّ عَنْ بَيْعِهِ، وَشَمَالَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ السَّبِيلُ، وَلَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ ﴾. [راجع: ٤١٢٢]

٤٤٣٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو كُبَيْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرَّ

يهودي برسول الله ﷺ، وهو وحده أصحابه، فقالت قريش: يا يهودي، إن هذا يزعم أنه نبي أقبال: لأسأله عن شيء لا يعلمه إلا نبي، قال: فجاء حتى جلس ثم قال: يا محمد سم يخلق؟ قال: يا يهودي، من كل يخلق: من نطفة الرجل، ومن نطفة المرأة، فأما نطفة الرجل فنطفة غليظة، منها العظم والنصب، وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة منها اللحم والدم، فقام اليهودي، فقال: هكذا كان يقول من قبلك.

٤٤٣٩- حدثنا عبيدة يعني ابن حميد، عن منصور، عن أبي وائل قال: كان عبد الله يذكر كل خميس، أو اثنين، الأيام قال: فقلنا، أو قيل: يا أبا عبد الرحمن، إننا لنحب حديثك، ونشتهي، ووددنا أنك تذكرنا كل يوم، فقال عبد الله: إنه لا يمنني من ذلك إلا أني أكره أن أملككم، وإني لأتوكلكم بالموعظة (٤٦٦/١) كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٤٤٠- حدثنا نصر بن باب، عن الحججاج، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من سأل مسألة، وهو عنها غني، جاءت يوم القيامة كدوحا في وجهه، ولا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما، أو عوضها من الذهب.

٤٤٤١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن علقمة بن مرقد، عن المغيرة بن عبد الله الشكري، عن المعرور بن سويد، عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللهم متعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي ﷺ: إنك سألت الله لأجال مضرورية، وأرزاق مقسومة، وأكار مبلوغة، لا يجعل منها شيء قبل حله، ولا يؤخر منها شيء بعد حله، وكو سألت الله أن يعافيك من عذاب في النار، وعذاب في القبر، كان خيرا لك. قال: فقال رجل: يا رسول الله، القرية والخنازير، هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ: إن الله، عز وجل، لم يمسخ قوما، أو يهلك قوما فجعل لهم نسلا، ولا عاقبة، وإن القرية والخنازير قد كانت قبل ذلك. [راجع: ٣٧٠٠]

٤٤٤٢- قرأت على أبي من هانئا، فأقر به، وقال: حدثني محمد بن إدريس الشافعي، أخبرنا سعيد بن سالم، يعني القداح، أخبرنا ابن جريج، أن إسماعيل بن أمية أخبره، عن عبد الملك بن عمير أنه قال: حضرت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وآتاه رجلا نبيي سلع، فقال هذا: أخذت بكذا وكذا، وقال هذا: بنت بكذا وكذا، فقال أبو عبيدة: أتى عبد الله بن مسعود في مثل هذا، فقال: حضرت رسول الله ﷺ أتى في مثل هذا، فأمر بالبيع أن يستحلف، ثم يخير المتبايع، إن شاء أخذ، وإن شاء ترك. [انظر: ٤٤٤٣]

٤٤٤٣- قرأت على أبي، قال: أخبرت عن هشام بن يوسف، في البيعتين في حديث ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيد، وقال أبي قال: حججاج الأعرور: عبد الملك بن عبيدة. [معد ما قبله]

٤٤٤٣م- قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، وليس فيه: عن أبيه. [انظر: ٤٤٤٥]

٤٤٤٤- قرأت على أبي: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان قال: حدثني عون بن عبد الله، عن ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا اختلف البيعان، فالقول ما قال البائع، والمتبايع بالخيار.

٤٤٤٥- قرأت على أبي: حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا اختلف البيعان، وليس بينهما بيعة، فالقول ما يقول صاحب السلعة، أو يترادان. [انظر: ٤٤٤٦، ٤٤٤٧]. [راجع: ٤٤٤٣]

٤٤٤٦- قرأت على أبي: حدثنا ابن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن معن، عن القاسم، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: إذا اختلف البيعان، والسلعة كما هي، فالقول ما قال البائع، أو يترادان. [معد ما قبله]

٤٤٤٧- قرأت على أبي: حدثنا عمر بن سعد أبو داود، حدثنا سفيان، عن معن، عن القاسم قال: اختلف عبد الله، والأشعث، فقال ذا بعشرة، وقال ذا: بعشرين، قال: اجعل بيني وبينك رجلا، قال: أنت بيني وبين نفسك، قال: أفضي بما قضى به رسول الله ﷺ. إذا اختلف البيعان، ولم تكن بيعة، فالقول قول البائع، أو يترادان البيع. [راجع: ٤٤٤٥]

آخر مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهم.

### مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب

٤٤٤٨- حدثنا هشيم بن بشير، عن عبد الله (ح).

وأبو معاوية أخبرنا عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ جعل يوم خير للقرس سهمين، وللرجل سهما. وقال أبو معاوية: أسهم للرجل ولقرسه، ثلاثة أسهم: سهما له، وسهمين لقرسه. [انظر: ٤٩٩٩، ٥٢٦٢، ٥٤١٢، ٥٥١٨، ٦٢٩٤]

٤٤٤٩- حدثنا هشيم أخبرنا يونس، عن زياد بن جبير، قال: رأيت رجلا جاء ابن عمر، فسأله، فقال: إنه نذر أن يصوم كل يوم أربعة، فأتى ذلك على يوم أضحي، أو فطر؟ فقال ابن عمر: أمر الله بوقاء النذر، وتهانا رسول الله ﷺ، عن صوم يوم النحر. [انظر: ٥٢٥٠، ٦١٣٥]

٤٤٥٠- حدثنا هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كنتم ثلاثة، فلا يتناج أثان دون واحد. [انظر: ٤٨٧١]

٤٤٥١- حدثنا هشيم، ابنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: من اعتق نصيبا له في مملوك، كلف أن يتم عتقه بقيمة عدل. [راجع: ٣٩٧]

٤٤٥٢- حدثنا هشيم، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، قال: كنا مع ابن عمر، حيث أقاض من

٤٤٥٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جَبْرِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِنْتِي، فَمَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُحْرَجُ بَدَنَةً، وَهِيَ بَارِكَةٌ، فَقَالَ: ابْتِئْهَا قِيَامًا مَقْبُودَةً، سَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ٥٥٨٠، ٦٢٣٦]

٤٤٦٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَيْثُ أَقَامَ مِنْ عَرَاقَاتٍ، ثُمَّ أَتَى جَمْعًا، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَلَمَّا قَرَعَ، قَالَ: فَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلُ مَا قَعَلْتُ، قَالَ هُثَيْمٌ مَرَّةً: فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ [راجع: ٢٥٣٤]

٤٤٦١- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ؟ قَالَ: يَقْتُلُ الْمَغْرِبَ، وَالْفَوْسِقَةَ، وَالْحِدَاةَ، وَالغُرَابَ، وَالْكَلْبَ الْمُقَوَّرَ. [راجع: ٤٩٣٧، ٥١٦١، ٥١٦٢، ٥٣٤٤، ٥٤٧١، ٦٢٣٦]

٤٤٦٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بِنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَفْعَلَ، فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحِطُّ بِالْخَطِيئَاتِ، قَالَ: وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ اسْتِوَعَا يُحْصِيهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَعْدَلِ رَقِيبَةٍ، قَالَ: وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا وَلَا وَضَعَهَا، إِلَّا كَبَّتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ. [انظر: ٥٦٢١، ٥٧٠١]

٤٤٦٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَلَا أَدْعُ اسْتِلاَمَهُ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ. [انظر: ٤٨٨٨، ٤٩٨٦، ٥٢٠١، ٥٣٢٩، ٥٨٧٥]

٤٤٦٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا غَيْرٌ وَاحِدٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، وَمَعَهُ الْقُضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلَالٌ، فَامْرُؤٌ بِلَالًا، فَاجَابَ عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَ مِنْهُمْ بِلَالًا، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هَاهُنَا، بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ. [انظر: ٤٨٩١، ٥١٧٦، ٥١٧٧، ٦٢٣١، ٦٢٣٩٧، ٦٤٤١٩]

٤٤٦٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقِرْعِ، وَالْمَرْقَاتِ أَنْ يَنْتَبَذَ فِيهِمَا. [انظر: ٥٧٤٤، ٥١٥٦، ٥١٥٧، ٥٤٧٧، ٥٧٨٩]

٤٤٦٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلْيَغْتَسِلْ. [انظر: ٥٠٠٥، ٥٠٠٨، ٥٠٨٣، ٥١٦٩، ٥٣١١، ٥٤٥٦، ٥٤٨٢، ٥٤٨٨، ٥٧٧٧، ٥٨٢٨، ٥٩٦١، ٦٢٣٧، ٦٢٣٨]

عَرَاقَاتٍ إِلَى جَمْعٍ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَمَضَى، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ، كَمَا قَعَلْتُ. [راجع: ٢٥٣٤]

٤٤٥٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ يَحْدُثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيْرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيْرَاطَانٌ، الْفِيْرَاطُ أَكْظَمُ مِنْ أَحَدٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، حَتَّى انْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣/٢) يَقُولُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيْرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا، فَلَهُ قِيْرَاطَانٌ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَسْتَعْلِنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَرَسَ الْوُدِيَّ، وَلَا صَفَقَ بِالْأَسْوَاقِ، إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَةً يَلْمَنِيهَا، وَأَكْلَةً يَطْعَمِيهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كُنْتَ الزَّمَانَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْلَمْتَا بِحَدِيثِهِ.

٤٤٥٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرَمُ الْعَلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ، وَيَلْبَسْهُمَا اسْتَلَمَ مِنَ الْكُفْمَيْنِ. [انظر: ٤٤٥٦، ٤٤٨٢، ٤٧٤٠، ٤٨٣٥، ٤٨٨٨، ٥٠٠٣، ٥١٦٦، ٥٣٢٣، ٥٤٧٢]

٤٤٥٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، مِنْ أَيْنَ يُحْرَمُ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْقَةِ، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَمِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَعُ، وَمِنْ أَهْلِ تَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَاسَ النَّاسُ ذَاتَ عِرْقٍ بِقُرْنٍ. [انظر: ٥٠٧٠، ٥٠٨٧، ٥١٧٢، ٥٣٢٣]

٤٤٥٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرَمُ الْعَلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ، وَيَلْبَسْهُمَا اسْتَلَمَ مِنَ الْكُفْمَيْنِ. [راجع: ٥٤٥٤]

٤٤٥٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ تَلِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِيَكِ اللَّهُمَّ لِيَكِ، لِيَكِ لَا شَرِيكَ لَكَ، لِيَكِ إِنْ الْحَمْدُ وَالنُّعْمَةُ لَكَ وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ. وَزَادَ فِيهَا ابْنُ عُمَرَ: لِيَكِ لِيَكِ وَسَعْدِيكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لِيَكِ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ، وَالْعَمَلُ. [انظر: ٥٠٧٤، ٥٥٠٨]

٤٤٥٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، إِبْنَانَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى عَرَاقَاتٍ، مِنْهَا الْمَكْبَرُ، وَمِنَّا الْمُتَلَبِّي. [انظر: ٤٧٣٣، ٤٨٥٠]

٤٤٦٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَمَلَ عَلَيَّ السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنِّي. [النظر: ٤٦٤٩، ٥١٤٩، ٦١٧٧، ٦٢٨١]

٤٤٦٨- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْرُضُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُصَلِّي إِلَيْهَا (٤/٢). [النظر: ٤٧٩٣، ٥٨٤١، ٦١٧٨، ٦٢٩١]

٤٤٦٩- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ بَرْدًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيتُ أَحَدٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ، قَالَ: فَمَا بَيْتٌ مِنْ لَيْلَةٍ بَعْدَ الْإِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي مَوْضُوعَةٌ. [النظر: ٤٩٢٠، ٦١١٠]

٤٤٧٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى دَابْتِهِ الطَّلُوعِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَفْعَلُهُ. [النظر: ٤٦٢٠، ٤٩٥٦، ٤٩٤٧، ٥٨٢٢، ٦٠٧١، ٦٢٨٧]

٤٤٧١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُحَلَبَ مَوَاشِي النَّاسِ إِلَّا بِأَذْنِهِمْ. [النظر: ٤٥٠٥]

٤٤٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ: الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، إِذَا غَابَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. [النظر: ٤٥٣١، ٥١٢٠، ٥١٢٣، ٥٣٠٥، ٥٤٧٨، ٥٥١٦، ٥٧٩١، ٥٨٣٢، ٦١٧٥]

٤٤٧٣- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، يَعْنِي الْفُطَيْسَانِيَّ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَرْعِ، وَالْقَرْعُ: أَنْ يَحْلُقَ الصَّبِيُّ، فَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعْرِهِ. [النظر: ٤٩٧٣، ٤٩٧٤، ٥١٧٥، ٥٧٧٠، ٦٢١٢، ٦٤٥٩]

٤٤٧٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنْ أَرْفَعُ إِلَيْكَ حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِنَّ أَيْدِيَ الْعُلَمَاءِ خَيْرٌ مِنْ أَيْدِي السُّمَلَى، وَأَيْدَاءُ بَنِي تَعُولٍ وَكُنْتُ أَسْأَلُكَ شَيْئًا، وَلَا أَرُدُّ رِقَابَ رَبِّهِ اللَّهُ مِنْكَ. [النظر: ٦١٠٢]

٤٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْمَصْرُورُونَ يُعَلِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [النظر: ٤٧٠٧، ٥١٦٨، ٦١٧٧، ٦١٨٤، ٦٢٦٢]

٤٤٧٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ طَوَّعًا، فَإِذَا أَرَادَ، أَنْ يُوتِرَ نَزَلَ، فَأَوْتَرَ عَلَى الْأَرْضِ.

٤٤٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَدَفَ أَمْرًا؟ فَقَالَ: فَزَعَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ

أَخْوَيَ بَنِي الْعَجَلَانَ، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدَكُمَا كَادِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَيُّمَا، فَزَدَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَيُّمَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٣٧٨]

٤٤٧٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: نَادَى ابْنُ عُمَرَ بِالصَّلَاةِ بَضْجَانًا، ثُمَّ نَادَى: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمَنَادِي، فَيُنَادِي بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يُنَادِي: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، وَفِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، فِي السَّيْرِ. [النظر: ٤٥٨٠، ٥١٥١، ٥٣٠٢، ٥٨٠٠]

٤٤٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ - أَوْ قَالَ: اقْتَسَى - كَلْبًا لَيْسَ بِبَصَّارٍ، وَلَا كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ فَيُرَاطِنُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ وَكَلْبَ حَرْتٍ؟ فَقَالَ: أَيْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ حَرْتًا. [النظر: ٥١٧١، ٥١٧٥، ٥٩٢٥، ٦٢٤٢]

٤٤٨٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لِأَمِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَتَصَدَّ عَنِ النَّبِيِّتِ، فَلَوْ أَقْسَمْتُ؟ فَقَالَ: قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كَهْرًا فَرِيضَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ النَّبِيِّتِ، فَإِنْ حَلَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ عُمَرَةَ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا أَرَى أَمْرَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ مَعَ عُمَرَةَ حَجًّا، ثُمَّ قَدِمَ قَطَافَ لَهْمًا طَوَّافًا وَاحِدًا. [النظر: ٤٩٦٤، ٤٩٦٥، ٤٥٩٥، ٥١٦٥، ٥٢٢٢، ٥٢٩٨]

٤٤٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ يَتَوَضَّؤُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَمِيعًا مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ. [النظر: ٥٧٩٩، ٥٩٢٨]

٤٤٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَيْسَ الْمُحْرَمُ؟ أَوْ قَالَ: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرَمُ؟ فَقَالَ: لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْخُفَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ تَعْلِينَ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ، فَلْيَلْبَسْهُمَا اسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا الْبُرْسِ، وَلَا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ وَرَسٌ، وَلَا زَعْفَرَانٌ. [راجع: ٤٤٥٤]

٤٤٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَاشُورَاءَ: صَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانَ تَرَكَ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ، إِلَّا أَنْ يَأْتِي عَلَى صَوْمِهِ. [النظر: ٥٢٠٣، ٦٢٩٢]

٤٤٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْعَانُ بِالْخَبَارِ حَتَّى يَمْرُقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خَبَارٍ، قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَ نَافِعٌ: أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ احْتَرَى. [راجع: ٣٩٣]

٤٤٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ (٥/٢) يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، يَعْنِي مَسْجِدَ قَبَاءَ. [انظر: ٥١٩٩، ٥٢١٩، ٥٣٣٠، ٦١٢٢]

٤٤٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدَقَةَ رَمَضَانَ، عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، صَاعَ تَمْرٍ أَوْ صَاعَ شَعِيرٍ، قَالَ: فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ بَعْدَ نَصْفِ صَاعِ بُرٍّ، قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي التَّمْرَ، إِلَّا عَامًا وَاحِدًا أَعْوَرَ التَّمْرَ، فَاقْطَعِي الشَّعِيرَ. [انظر: ٥١٧٤، ٥٣٠٣، ٥٣٣٩، ٥٧٨١، ٥٩٤٢، ٦٢١٤]

٤٤٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الْخَيْلِ فَأَرْسَلَ مَا ضَمَّرَ مِنْهَا مِنَ الْحَقِيَاءِ- أَوْ الْحِقْمَاءِ- إِلَى ثِيَابِ الْوَدَاعِ، وَأَرْسَلَ مَا لَمْ يَضْمُرْ مِنْهَا مِنْ ثِيَابِ الْوَدَاعِ، إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ فَارِسًا يَوْمَئِذٍ، فَسَبَقْتُ النَّاسَ، طَفَفَ بِي الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ. [انظر: ٥٠٩٤، ٥١٨١]

٤٤٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ عَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ. قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا مَضَى مِنْ سَبْعَانَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، يَبْعَثُ مَنْ يَنْظُرُ، فَإِنْ رَوَى فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَرِ، وَكَمْ يَحُلُّ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ، وَلَا قَتْرَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتْرَ أَصْبَحَ صَائِمًا. [انظر: ٤٦١١، ٥٢٩٤]

٤٤٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَجْرُؤُوه مِنَ الْخِيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ نَافِعٌ: فَانْبَسَتْ أَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: فَكَيْفَ بِنَاءُ؟ قَالَ: شَبِيرًا قَالَتْ: إِذَنْ تَبُوءُ أَفْدَامًا؟ قَالَ: ذَرَاغًا لَا تَزْدَنْ عَلَيْهِ. [انظر: ٥١٧٣، ٥١٧٦]

٤٤٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ. وَالْمُرَابَنَةُ: أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ يَتَمَرٌ بِكَيْلٍ مُسَمًى، إِنْ زَادَ قَلِيَ، وَإِنْ نَقَصَ قَلَمَلِي.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ كَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْمُرَابَا بِحِرْصَهَا. [انظر: ٤٥٢٨، ٤٦٤٧، ٥٣٢٠، ٦٠٥٨، وسياقي في مسند زيد بن ثابت، ٢١٩١٦]

٤٤٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ. [راجع: ٣٩٤]

٤٤٩٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَسِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ. [انظر: ٥٠٨٥، ٥١٠٣، ٥١٥٩، ٥٢٤١، ٥٧٣٣، ٦١٠٨]

٤٤٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهَوْا، وَعَنِ السُّبُلِ حَتَّى يَبْيَضَ، وَيَأْمَنَ الْعَامَةُ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمَشْتَرِيَ.

٤٤٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ يَدِي قِطْعَةٌ اسْتَبْرَقَ، وَلَا أُشِيرُ بِهَا إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ أَحَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ: إِنْ عَبْدَ اللَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ.

٤٤٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ، إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ. [انظر: ٥١٧٦]

٤٤٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَتَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ غَزْوٍ، أَوْ عُمْرَةٍ، فَعَلَا فَدَقْدَقًا مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ شَرَفًا، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَدُّ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَأْتِيُونَ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [انظر: ٤٦٣٦، ٤٧١٧، ٤٩٦٠، ٥٢٩٥]

٤٤٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَدَأَنِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْنِي الضَّبَّ، فَكَلِمٌ يَأْكُلُهُ، وَكَلِمٌ يُحَرِّمُهُ. [انظر: ٤٦١٩، ٤٨٨٢، ٥٠٠٤، ٥٠٢٦، ٥٠٦٨، ٥٢٥٥، ٥٩١٢]

٤٤٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الْيَهُودَ اتَّوَأ النَّبِيَّ ﷺ، بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنْهُمْ قَدْ زَنَيَا، فَقَالَ: مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ؟ فَقَالُوا: نُسَخِمُ وَجُوهَهُمَا وَيُخْرِسَانِ، فَقَالَ: كَذَّبْتُمْ، إِنْ فِيهَا الرَّجْمُ، فَاتُوا بِالْتُّرَاةِ فَاتَلَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَجَاءُوا بِالْتُّرَاةِ، وَجَاءُوا بِقَارِيٍّ لَهُمْ أَعْوَرٌ، يُقَالُ: لَهُ ابْنٌ صُورِيًا، فَقَرَأَ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا، وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَقَبِلَ لَهُ: ارْقِعْ يَدَكَ، فَرَقَعَ يَدَهُ، فَإِذَا هِيَ تَلُوحٌ، فَقَالَ: أَوْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ فِيهَا الرَّجْمُ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَتَكَلَّمُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَا، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُجَانِي عَلَيْهَا، بَيْعَهَا الْحِجَارَةَ بِفَنَسِهِ. [انظر: ٤٥٢٩، ٤٦٦٦، ٥٢٧٦، ٥٣٠٠، ٥٥٥٩، ٦١٠٤]

٤٤٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَزُورُونَ الرَّؤْيَا، فَيَقْصُوهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَى، أَوْ قَالَ-: أَسْمَعُ رُؤْيَاكُمْ قَدْ (٦/٢) تَوَاطَطَتْ عَلَى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَتَحَرِّبًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ. [انظر: ٤٦٧١]

٤٥٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقًا، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا، ثُمَّ يَمْلِكُهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَمْلِكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ يَطْلِقُهَا

قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، قَالَ: وَتَلَكِ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَلَّ، عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَيَقُولُ: أَمَا أَنَا فَطَلَّقْتُهَا وَاحِدَةً، أَوْ اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، وَأَمَا أَنْتَ فَطَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ بِمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَأْتَتْ مِنْكَ. [انظر: ٥١٦٤]

٤٥٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْبَيْنَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا.

٤٥٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ، قَمَرْتَهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعَ. [انظر: ٥١٦٢، ٥٣٠٦، ٥٤٨٧، ٥٤٩١، ٥٧٨٨]

٤٥٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ فِي مَجْنُوعٍ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ. [انظر: ٥١٥٧، ٥٣١٠، ٥٥١٧، ٥٤٢٣، ٥٢٩٣، ٣١٧]

٤٥٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْأَرْضَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا عَلَى الْأَرْبَاعِ، وَشَيْءٌ مِنَ التِّبْنِ، لَا أُذْرِي كَمْ هُوَ وَإِنْ ابْنُ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَعَهْدِ عُمَرَ، وَعَهْدِ عُثْمَانَ، وَصَدْرَ إِمَارَةِ معاويةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِهَا، بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعًا حَدَّثَ فِي ذَلِكَ بِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (قَاتَاهُ، وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، عَنِ كِرَاءِ الْمَرْاعِ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ، فَكَانَ لَا يُكْرِيهَا، فَكَانَ إِذَا سَلَّ؟ يَقُولُ: رَزَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَرْاعِ. [انظر: ٥٣١٩، وسياطيني في مسند رافع بن خديج: ١٥٩١١]

٤٥٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَلَا لَا تُحْتَلِبَنَّ مَاشِيَةَ امْرِئٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ تَوْتِيَ مَشْرَبَتَهُ، فَيُكْسِرَ بَابَهَا ثُمَّ يَسْتَلَّ مَا فِيهَا؟ فَإِنَّمَا فِي ضُرُوعِ مَوَاشِيهِمْ طَعَامُ أَحَدِهِمْ، أَلَا قَلِيلًا تُحْتَلِبَنَّ مَاشِيَةَ امْرِئٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَوْ قَالَ: بِأَمْرِهِ. [انظر: ٥١٩٦، [راجع: ٤٤٧١]

٤٥٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يُطَلِّعُ الْقَجْرُ، وَيَتَادَى الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ، (قَالَ أَيُّوبُ: أَرَأَاهُ قَالَ: حَفِيمَتَيْنِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ. [انظر: ٦٦٠، ٤٧٥٧، ٤٩٢١، ٥٢٩٦، ٥٤٨٨، ٥٤٨٠، ٥١٠٣، ٦٠٦٦]

٤٥٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسَافِرُوا بِالْقِرَانِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَأَلَّهُ الْعَدُوُّ. [انظر: ٥٢٥٢، ٥٤٧٦، ٥١٧٠، ٥٢٩٣، ٥٤٦٥]

٤٥٠٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ أَلَا قَعَمَلْتُ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ أَلَا قَعَمَلْتُ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ؟ أَلَا قَأَعَمَلْتُ الَّذِينَ عَمَلْتُمْ، فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: وَأَنْحَنَّا كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقَلَّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَإِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءِ. [انظر: ٦٠٦٦]

٤٥٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى نَخَامَةً فِي قَلْبِهِ الْمَسْجِدِ، فَصَامَ فَحَكَّهَا، أَوْ قَالَ: فَحَتَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَبِلَ وَجْهَ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَتَّخِضَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي صَلَاتِهِ. [انظر: ٤٦٨٤، ٤٨٤١، ٤٨٧٧، ٤٩٠٨، ٥١٢٥، ٥١٣٥، ٥٤٠٨، ٥٧٤٥، ٦٦٦٥، ٦٣٠٦]

٤٥١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَيُّوبُ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ قَاسْتَنِي فُهَوِّ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيَّ بِمِثْلِهِ مَقْضَى، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرَ حَنْتِ، أَوْ قَالَ- غَيْرَ حَرْجٍ. [انظر: ٤٥٨١، ٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٣٦٢، ٥٣٦٣، ٦١٠٣، ٦١٠٤، ٦١٤٤، ٦٠٨٧]

٤٥١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا، قَالَ: أَحْسَبُهُ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٦٥٣]

٤٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: اطُوفْ بِالْبَيْتِ، وَقَدْ أَحْرَمْتَ بِالْحَجِّ؟ قَالَ: وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ نَهَى عَنِ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٧/٢) فِي الْحَجِّ، أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. [انظر: ٥١٩٤]

٤٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْإِفْرَاقِ، إِلَّا أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَكَ. [انظر: ٥٠٣٧، ٥٠٦٣، ٥٢٤٦، ٥٤٣٥، ٥٥٣٣، ٥٨٠٢، ٦١٤٩]

٤٥١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَلْقَى أَصَابِعَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبُرْكَةُ.

٤٥٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُسْتَرِيَّ، وَنَهَى أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَأْتِيَ الْعَدُوَّ. [راجع: ٤٥٠٧]

٤٥٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الشُّغَارِ. [انظر: ٤٦٩٢، ٥١٨٩]

٤٥٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ امْرَأَتَهُ، وَاتَّقَى مِنْ وَكَيْهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمَا، فَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالرَّامَةِ. [٤٦٠٤، ٤٩٣٣، ٥٢٠٢، ٥٣١٧، ٥٤٠٠، ٦١٠٩]

٤٥٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمَرْابَةِ، وَالْمَرْابَةِ: اشْتَرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَالكَرْمَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا. [راجع: ٤٤١٠]

٤٥٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٤٤٩٨]

٤٥٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْتَرَ عَلَى الْبَعِيرِ. [انظر: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩، ٥١٣٦]

٤٥٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ تَلْقِيِ السَّلْعِ حَتَّى يَهْبَطَ بِهَا الْأَسْوَأُ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ، وَقَالَ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. [انظر: ٤٧٠٨، ٤٧٣٨، ٥٣٠٤، ٥٦٥٢، ٥٨٦٣، ٥٨٧٠، ٦٢٨٢، ٦٤٥١]

٤٥٣١م- وَكَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمُغْرِبِ وَالنَّشَاءِ. [انظر: ٤٤٧٢]

٤٥٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ (٨/٢)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [انظر: ٥١٣٦، ٥٥٢٠، ٥٥٨٢، ٦٠٤٤، ٦٢٥١]

٤٥٣٣- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٦٢٥٥، ٦٣٥٢]

٤٥٣٤- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيَسْتَدِ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣٥٢٦]

٤٥٣٥- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاعٍ فَوَضَّعَ أُصْبُعَهُ فِي أُذُنِهِ، وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ، أَتَسْمَعُ؟ قَافِلُ: نَعَمْ، فَبَعْضِي، حَتَّى قُلْتُ: لَا، فَوَضَّعَ يَدَيْهِ، وَأَعَادَ يَقُولُ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ.

٤٥١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي يَدَيْكُمْ حِينَ تَأْتُمُونَ. [انظر: ٤٥٤٦، ٥٠٢٨]

٤٥١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا النَّاسُ كَيْبَلُ مَائَةٍ لَا يُوْجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ. [انظر: ٥٠٢٩، ٥١٦٩، ٦١٠٣، ٦١٤٤]

٤٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جَزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ، حَتَّى يُوْوِوهَ إِلَى رِحَالِهِمْ. [انظر: ٤٩٨٨، ٥١٤٨، ٦٣٧٩، ٦٤٧٢]

٤٥١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [انظر: ٦١٥٥، ٦٢٢١، ٦٢٢٤]

٤٥١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْتَرَ عَلَى الْبَعِيرِ. [انظر: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩، ٥١٣٦]

٤٥٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مَوْجِهٌ إِلَى خَيْرٍ. [انظر: ٥٠٩٩، ٥٢٠٦، ٥٢٠٧، ٥٤٥١، ٥٥٥٧، ٦١٢٠]

٤٥٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى قُرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَوَجَدَهَا تَبَاعٌ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ شِرَائِهَا؟ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: لَا تَعْدُ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر: ٤٩٠٣]

٤٥٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ أَنْ تَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَا يَمْتَعَهَا، قَالَ: وَكَانَتْ امْرَأَةٌ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، تُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهَا إِنَّكَ تَتَلَمَّنِينَ مَا أَحْبَبْتُ! فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى تَنْهَانِي! قَالَ: فَطَمَنَ عُمَرُ، وَإِنِّهَا لَمِنَ الْمَسْجِدِ. [انظر: ٤٥٥٦، ٥٢١١، ٦٢٥٢، ٦٣٠٣، ٦٣٠٤، ٦٣٨٧، ٦٤٤٤]

٤٥٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَمِعَ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَإِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَحْلِفِ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصْنَعْتُ، قَالَ عُمَرُ: فَمَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدَ، ذَاكَرًا وَلَا آثَرًا. [انظر: ٥٥٤٨، ٥٠٨٩]

٤٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ سَعِيدُ بْنُ خُزَيْمٍ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، إِذَا أَتَى الرَّجُلَ، وَهُوَ يَرِيدُ السَّقْرَ، قَالَ لَهُ: اذْنُ، حَتَّى أُوْدِعَكَ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُودِعُنَا، يَقُولُ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ.

٤٥٤٤- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ، قَالَ: الشُّومُ فِي ثَلَاثٍ: الْقَرْسِ، وَالْمَرْأَةُ وَالِدَارِ، قَالَ: سَعِيدٌ إِنَّمَا نَحْفَظُهُ عَنْ سَالِمٍ، بِعِنِّي الشُّومُ. [انظر: ٦٤٠٥]

٤٥٤٥- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الَّذِي تَفَوُّهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَكَانَتْ مَاتَتْ وَأَهْلُهُ وَمَالُهُ. [انظر: ٦١٧٠، ٦١٣٢، ٦١٣٤]

٤٥٤٦- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ رَوَايَةً،

وَقَالَ مَرَّةً: يَلْعَقُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، لِأَنَّهُ تَرَكَوا النَّارَ فِي يَوْمِكُمْ حِينَ تَأْمُرُونَ. [راجع: ٤٥١٥]

٤٥٤٧- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: رَأَى

رَجُلًا أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَبْعَ وَعَشْرِينَ، أَوْ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَطَّأَتْ، فَاتَمَسَّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي فِي الْوَتْرِ مِنْهَا. [انظر: ٤٩٢٥، ٤٩٣٨]

٤٥٤٨- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَالِمًا، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَمِعَ عُمَرَ، وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي، وَأَبِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَنْهَاهُمْ أَنْ يَحْلِفُوا بِآبَائِهِمْ. قَالَ عُمَرُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا حَلَفَتْ بِهَا ذَكَرًا، وَلَا أُنثَى. [راجع: ٤٥٣٣]

٤٥٤٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ، قَالَ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [انظر: ٥٠٧٣، ٥٠٧٣، ٦٤٤٣]

٤٥٥٠- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ،

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ الثَّرَنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَرَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي الْحَقِّ آتَاهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. [انظر: ٤٩٢٤، ٥٦١٨، ٦٤٣٣]

٤٥٥١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّ بِلَادًا يُؤَدَّنُ لِبَيْلٍ، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدَّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ. [انظر: ٦٠٠١]

٤٥٥٢- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَكَلَهُ مَالَ، فَمَالَهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمَبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ تَخْلًا مُؤَبَّرًا، فَاتَمَّرَةُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمَبْتَاعُ. [انظر: ٥٥٤٠، ٦٣٨٠]

٤٥٥٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَسْتَلِ. [انظر: ٤٩٢٠، ٦١٦٦، ٤٥٠٩]

٤٥٥٤- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ

النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ. فَقَالَ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ. [انظر: ٥١٨٣، ٦١٤١]

رَاحَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاحٍ، فَصَعَّ مِثْلَ هَذَا. [انظر: ٤٩٦٥]

٤٥٣٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ

حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا فَلَاةَ حَدَّثَهُ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ بِحَضْرَمَوْتَ، فَتَسُوقُ النَّاسَ، فَلَمَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [انظر: ٥١٤٦، ٥١٦٦، ٥٣٧٦، ٥٣٧٨، ٦١٠٢]

٤٥٣٧- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عُمَرَ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ، فَلْيَشْرِبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرِبُ بِشِمَالِهِ. [انظر: ٥٨٤٧، ٥٨٤٧، ٦١٣٤]

٤٥٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ وَقَالَ سَعِيدٌ مَرَّةً: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْبُرْثَسَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ، وَلَا الزُّعْفَرَانَ، وَلَا الْخُضَيْنَ إِلَّا لَمَنْ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُضَيْنَ، وَلْيَقِطْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر: ٤٨٩٩، ٥٣٢٤]

٤٥٣٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْحِجَازَةِ. [انظر: ٤٩٣٩، ٤٩٤٠، ٦١٢٥، ٦١٥٣، ٦١٢٤]

٤٥٤٠- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا افْتَتِحَ الصَّلَاةُ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يُحَازِي مَتَكَبِيَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، (وَقَالَ سَعِيدٌ مَرَّةً: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَقُولُ: وَيَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ) وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ السَّجْدَتَيْنِ. [انظر: ٤٦٧٤، ٥٠٤٤، ٥٠٨١، ٥٢٧٩، ٦١٧٥، ٦٣٤٥، ٦٣٤٦]

٤٥٤١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، (قَالَ سَعِيدٌ: كَذَا حَفِظْنَا: الثَّمَرُ بِالثَّمَرِ) وَأَخْبَرَهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي الْعَرَبِيَّاءِ. [انظر: ٤٨٦٩، ٦٣٧٦، وسياقي في مسند زيد بن ثابت: ٢١٩١٦]

٤٥٤٢- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. [انظر: ٦٣٥٤]

٤٥٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحْرَمَ مِنَ الدُّوَابِّ، قَالَ: خَمْسَ لَاجِحَاتٍ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ: الْمَغْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْفُرَابُ، وَالْحِدَادَةُ، وَالْكَلْبُ الْمُقْوَرُّ.



٤٥٥٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَّتْ، وَقَالَ مَرَّةً: مَهَلْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ. قَالَ: وَذَكَرَ لِي، وَكَمْ أَسْمَعُهُ: وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَكَمَ. [النظر: ٥٠٧، ٥٠٨، ٥١٧٢، ٥٣٣٣، ٥٥٤٢]

٤٥٥٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ أَمْرًا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا يَمَعْمَهَا. [راجع: ٤٥٢٢]

٤٥٥٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتَ، وَذَا الطَّفِيفِينَ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَفْطِنَانِ الْحَبْلَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا، فَرَأَاهُ أَبُو لُبَابَةَ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَطْلُرُ حَيَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. [النظر: ٦٠٢٥]

٤٥٥٨- قَرِئَ عَلَيَّ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَأْكُلُ مِنْ لَحْمٍ أَضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثٍ. [النظر: ٤٩٠، ٥٥٢٧، ٦١٨٨]

٤٥٥٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ: كَيْفَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: لِيُصَلَّ أَحَدَكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، فَلْيُؤْتِرْ بِوَأَحِدَةٍ. [النظر: ٦١٦٩، ٦١٧٠، ٦٣٥٥]

٤٥٦٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَيْبَةَ. [٥٤٩٦، ٥٨٥٠]

٤٥٦١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَوْلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عُدُّوْا، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [النظر: ٥٢٢٥، ٥٤٠٤، ٥٤٤١، ٥٦٤٥، ٥٩٣١، ٦٢١١]

٤٥٦٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: عَنِ الضُّبِّ، فَقَالَ: لَا أَكَلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ. [النظر: ٥٥٧٣، ٥٥٨٠، ٥٥٢٥، ٥٤٢٠، ٥٤٤٠، ٥٥٣٠]

٤٥٦٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الْيَهُودِيُّ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ. وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الْيَهُودِيُّ، فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَسْمَعُهُ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. [النظر: ٤٦٩٨، ٤٦٩٩، ٥٢٢١، ٥٩٣٨]

٤٥٦٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَسَاجَعُ اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ. وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يَتَسَاجَعَ الرَّجُلَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً. [النظر: ٥٢٥٨، ٥٢٨١، ٥٤٢٥، ٥٥٠١]

٤٥٦٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُبَاعِعُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ثُمَّ يَقُولُ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. وَقَالَ مَرَّةً: فَيُلْفَنُ أَحَدَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [النظر: ٥٥٢٨، ٥٥٣١، ٥٥٧١، ٦٢٤٣]

٤٥٦٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا: أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ. [النظر: ٥١٣٠، ٦١٩٣]

٤٥٦٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ ابْنِهِ (١٠/٢) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَأَقْد: يَا بَنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ خِيَلَاءً. [النظر: ٤٨٨٤]

٤٥٦٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ بَنِي عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ، مَسْجِدَ قَبَاءَ، يُصَلِّي فِيهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَدَخَلَ مَعَهُ صُهَيْبٌ، فَسَأَلَتْ صُهَيْبًا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يُسِرُّ يَدَهُ. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: سَلَّ زَيْنًا: أَسَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهَبْتِ أُمَّتَا أَنْ أَسْأَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَامَةَ، سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتَهُ فَكَلِمَتُهُ.

٤٥٦٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قُتِلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ فَأَوْقَى عَلَى فُؤَادِهِ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَيُّوْبُ بْنُ شَاءَةَ اللَّهُ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٤٥٧٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنِ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: هَذِهِ الْبَيِّنَاتُ الَّتِي يَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ مَا أَحْرَمَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ. [النظر: ٤٨٢٠، ٥٣٣٧، ٥٥٧٤، ٥٩٠٧، ٦٤٢٨]

٤٤٧١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنِ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَّتِ الصُّبْحُ، فَأَوْتِرْ بِوَأَحِدَةٍ. [النظر: ٥٤٥٥]

٤٤٧٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَغْلِبَنَّكَ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، إِلَّا وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَإِنَّهُمْ يَعْتَمُونَ بِالْأَيْلِ، أَوْ عَنِ الْإِبِلِ. [النظر: ٤٦٨٨، ٥١٠٠، ٦٣٤٤]

٤٤٧٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهَشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الضُّبِّ؟ فَقَالَ: لَا أَكَلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ. [راجع: ٤٥٦٢]

٤٥٧٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمَنْبِرِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَسْرَعْتُ فَقَدْ خَلْتُ

٤٥٨٤- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، سَمِعَ صَدَقَةَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَهْلُ أَهْلُ نُجْدٍ مِنْ قُرْنٍ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْمُحَقَّةِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَمَلِكُمْ وَلَمْ يَسْمَعُوا ابْنَ عُمَرَ، وَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ: يَهْلُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحِلْفَةِ قَالُوا لَهُ: فَإِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ٥٤٩٢، ٦١٢٧]

٤٥٨٥- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ يَحْطَانُ الذُّنُوبَ. [انظر: ٤٤٦٢]

٤٥٨٦- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُو ابْنَ عُمَرَ: كُنَّا نَخَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعٌ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، فَرَكْنَا. [راجع: ٤٥٠٤]

٤٥٨٧- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُو سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمَلَأَعَيْنِ: حَسَابِكُمْ عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي؟ قَالَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنَّ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ.

٤٥٨٨- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، (قِيلَ لِسَعِيدَانَ: ابْنُ عُمَرَ؟) قَالَ: لَا، ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ، وَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ، قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَكَانَ الْمُسْلِمِينَ كَرَهُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: اغْدُوا، فَقَدُوا عَلَى الْقِتَالِ، فَاصْبَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَسَرَّ الْمُسْلِمُونَ، فَصَحَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٥٨٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ الثَّنِينَ، فَاعْتَقَ أَحَدَهُمَا نَصِيهَةً، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ، لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطٌ ثُمَّ يَعْتَقُ. [انظر: ٤٤٩٠]

٤٥٩٠- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الشَّيْبَانِيِّ: بَعَثَ مَا فِي رُءُوسِ نَخْلِي بِمَاءَةٍ وَسُقٍ، إِنْ زَادَ قَلْبُهُمْ، وَإِنْ نَقَصَ قَلْبُهُمْ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَخَّصَ فِي الْغَرَائِ.

٤٥٩١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (يَتَهَمَا سَالِمٌ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ.

٤٥٩٢- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَحْبَبَ الْفَجْرَ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

٤٥٩٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عُمَرَ، وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَهُوَ يَقُولُ وَأَبِي وَأَبِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَتَهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَلَا فَلْيَصْمُتْ. [انظر: ٤٦٦٧، ٦١٢٨]

الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ، فَلَمْ أَسْمَعْ حَتَّى نَزَلَ، فَسَأَلْتُ النَّاسَ: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: نَهَى عَنِ الذَّبَاهِ وَالْمَرْزُوقِ، أَنْ يَتَّبِعَ فِيهِ. [راجع: ٤٤٦٥]

٤٥٧٥- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِي قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ الْحَصَى، فَقَالَ: لَا تَقْلِبِ الْحَصَى فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، كَانَ يُحَرِّكُهُ هَكَذَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي مَسْحَةَ. [انظر: ٥٠٤٣، ٥٤٢١]

٤٥٧٦- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع: ٤٥٠٧]

٤٥٧٧- سَمِعْتُ سَعِيدَانَ قَالَ: إِنَّهُ نَزَرَ، يَعْنِي أَنْ يَتَكَبَّفَ، فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ. قِيلَ لِسَعِيدَانَ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَزَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٤٧٠٥، ٤٩٢٢، ٥٥٣٩]

٤٥٧٨- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَبْنِيَ لِنَفْسِهِ، وَلَهُ مَا يُوصِي فِيهِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ.

٤٥٧٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى نُجْدٍ، فَلَبَّغَتْ سَهَامَهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَتَقَاتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا، بَعِيرًا. [انظر: ٥١٨٠، ٥٢٨٥، ٥٥١٩، ٥٩١٩، ٦٣٨٦، ٦٤٥٤]

٤٥٨٠- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِضَجَّانَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ نَادَى: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُ مَتَابِعًا فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، أَوْ الْبَسَارَةِ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٤٤٧٨]

٤٥٨١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدِ اسْتَشَى (١١/٢). [راجع: ٤٥١٠]

٤٥٨٢- قَرَأَ عَلَيَّ سَعِيدَانُ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ بَيْعِ جَبَلِ الْجَبَلَةِ.

٤٥٨٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَيْمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ قَتَحَ مَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عِبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ، أَلَا إِنَّ قَبِيلَ الْعَمْدِ الْخَطْبِ، بِالسُّوِّطِ أَوْ الْعَصَا، فِيهِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَقَالَ مَرَّةً: الْمُلْطَلَّةُ، فِيهَا أَرْبَعُونَ خَلْفَةً فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا، إِنَّ كُلَّ مِائَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَدَمَ وَدَعَوَى، وَقَالَ مَرَّةً: وَدَمَ وَمَالَ، تَحْتَ قَلَمِي هَاتَيْنِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَفَايَةِ الْحَاجِّ، وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ فَإِنِّي أَضْمِيهِمَا لِأَهْلِيهِمَا عَلَى مَا كَانَتْ. [انظر: ٤٤٦٦]

٤٥٩٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْخَيْلَ، فَأَرْسَلَ مَا ضَمَّرَ مِنْهَا مِنَ الْحِقْيَاءِ، وَأَرْسَلَ مَا لَمْ يَضْمُرْ مِنْهَا مِنْ نَيْبَةِ الْوَدَاعِ، إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. [رابع: ٤٤٨٧]

٤٦٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ كَانُوا يَتَدَوَّنُونَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ. [انظر: ٤٩٦٣، ٥٦٦٣]

٤٦٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَا عَن يَمِينِ رَجُلٍ وَأَمْرَاتِهِ، وَقَسْرَقَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٥٥٢٧]

٤٦٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ... مِثْلَهُ. [رابع: ٤٥٢٧]

٤٦٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ، يَكُونُ بَارِضَ الْقَلَادَةِ، وَمَا يُنَوِّهُ مِنَ الدُّوَابِّ وَالسَّبَاحِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلْتَيْنِ، لَمْ يَحْمَلِ الْعَجَبُ. [انظر: ٤٧٥٣، ٤٨٠٣، ٤٩٦٦، ٥٨٥٥]

٤٦٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَقِيتُ يَوْمًا فَوْقَ بَيْتِ حَضْرَةَ قُرَائِشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْفَيْلَةِ. [انظر: ٤٦١٧، ٤٩٩١]

٤٦٠٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ، تَقْبِلُ فِيهِ، وَتَحْنُ شِبَابَ. [انظر: ٥٨٣٩]

٤٦٠٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَصَابَ عُمَرَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْمَرَ فِيهَا، فَقَالَ: أَصَبْتَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبِسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ (١٣/٢) بِهَا قَالَ: (تَصَدَّقْ بِهَا عُمَرُ، أَنْ لَا تَبَاعَ وَلَا تَوْهَبَ وَلَا تُورَثَ، قَالَ: فَتَصَدَّقْ بِهَا عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْفُرْقِيِّ، وَالرَّهْبَانِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَبْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ تَأْكُلُ فِيهِ. [انظر: ٥١٧٩، ٥٩٤٧، ٦٠٧٨، ٦٤٦٠]

٤٦٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّقْمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَحَهُ عَشْرَ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [انظر: ٤٦٣١، ٥٠٢٧، ٥٥٥٨]

٤٦١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: رِمْنَا أُمَّتَنَا ابْنَ عُمَرَ، بِالسُّورَتَيْنِ، وَالثَّلَاثِ، فِي الْقَرِيضَةِ.

٤٦١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّهُرُ سَعٌ وَعَشْرُونَ، هَكَذَا وَهَكَذَا،

٤٥٩٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يَرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ بَعْكَهَ أَمْرًا، فَقَالَ: أَهْلُ بِالْعُمْرَةِ، فَإِنْ حَبِسْتُ (١٢/٢) صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ، فَلَمَّا سَارَ قَلِيلًا، وَهُوَ بِالْيَثَاءِ قَالَ: مَا سَبِيلُ الْعُمْرَةِ إِلَّا سَبِيلُ الْحَجِّ، أَوْ جِبْ حَجًّا، وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا، فَإِنْ سَبِيلُ الْحَجِّ سَبِيلُ الْعُمْرَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ أَتَى قُدَيْدًا، فَاشْتَرَى هَدْيًا، فَسَأَفَهُ مَعَهُ. [انظر: ٤٤٨٠]

٤٥٩٦- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى قُدَيْدًا، وَاشْتَرَى هَدْيًا، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَنَعَ هَكَذَا. [انظر: ٤٤٨٠]

٤٥٩٧- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْتَعِي غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ، بَلَغَ الْمَوْتَ شَاةَ مِنْهَا، فَأَخَذَتْ طُرَّةً، فَذَكَّهَا بِهِ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. [انظر: ٥٤٦٤، ٥٤٦٤، ٥٥١٢]

٤٥٩٨- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ذُوَيْبٍ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، هَبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ: الصَّلَاةُ، حَتَّى ذَهَبَ بَيَاضُ الْأَفْقِ، وَذَهَبَتْ فَحْمَةُ الْمَشَاءِ، نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا ثَلَاثًا وَاتِّسَيْنِ، وَالتَّصَّتْ إِلَيْهَا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ.

٤٥٩٩- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّ أَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا حَدِيثًا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى بِجِمَارَةٍ، فَقَالَ: إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ مِثْلُهَا كَمَثَلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ قَارَدَتْ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا أَنَا اصْفَرَّ الْقَوْمُ، فَسَكَتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ. [٥٥٠٠، ٥٦١٧، ٥٩٥٥]

٤٦٠٠- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: شَهِدَ ابْنُ عُمَرَ الْفَتْحَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، وَمَعَهُ فَرَسٌ حُرُونَ، وَرَمَحٌ تَقْبِلُ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ يَخْتَلِي لِقَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ عَبْدُ اللَّهِ، إِنْ عَبْدُ اللَّهِ.

٤٦٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عُمَرَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُدَيْرٍ (ح). وَوَكَيْعٌ، الْمَعْتَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَارِدٍ (قَالَ وَكَيْعٌ: السُّدُوسِيُّ أَبِي الْبَزْزِيِّ) قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا

وهكذا، فإن غم عليكم، فافروا له. قال: وكان ابن عمر، إذا كان ليكة تسع وعشرين، وكان في السماء سحب أو قتر، أصبح صائماً. [راجع: ٤٤٨٨]

٤٦١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَلَا تُصَلُّوْا حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَلَا تُصَلُّوْا، حَتَّى تَنْبِئَ. [انظر: ٤٦١٤، ٤٦١٥، ٤٧٧٢، ٥٨٣٤، ٥٨٣٥]

٤٦١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَدْبَتِهِ. [انظر: ٤٦١٧، ٤٦٢٢، ٥٣١٨، ٥٣٢٨، ٥٣٣٨، ٥٩١٢، ٦٠٧٥، ٦٠٨٦]

٤٦١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرْكُزُ الْحَرَبَةَ بِصُلِيِّ إِلَيْهَا. [انظر: ٤٦٨١، ٥٧٣٤، ٥٨٤٠، ٦٣٦٩، ٦٣٧٨، ٦٣٨٨]

٤٦١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ. [انظر: ٤٦٩٦، ٦٣٨٩]

٤٦١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْخَيْلُ بِوَأَصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٤٨١٦، ٥١٠٢، ٥٧٦٨، ٥٧٨٣، ٥٩١٨]

٤٦١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَقِيتَ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ، فَوَأَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَاجَتِهِ، مُسْتَدِيرَ الْبَيْتِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ. [راجع: ٤٦١٦]

٤٦١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلَاثًا وَيَمْشِي أَرْبَعًا، وَيَزْعَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ، وَكَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَهُمَا، لِيَكُونَ أَيْسَرَ لِاسْتِزْلَامِهِ. [انظر: ٤٦١٣، ٤٨٤٤، ٤٩٨٣، ٥٣٣٨، ٥٧٧٢، ٥٧٦٠، ٥٩٢٣، ٦٠٨١، ٦١٣٣]

٤٦١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ وَهُوَ عَلَى الْعَنْبَرِ؟ فَقَالَ: لَا أَكَلُهُ، وَلَا أَتَى عَنْهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٤٦١٩م- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ [انظر: ٤٧١٥]

٤٦٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤٤٧٠]

٤٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي تَمَوَّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ مَتَمِّدًا، حَتَّى تَنْفِرُ الشَّمْسُ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [انظر: ٤٨٠٥، ٥٤٥٥، ٥٤٦٧]

٤٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمُنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، وَقَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً حَيَّةً يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ مَنْ مَثَلَ بِالْبَهَائِمِ. [انظر: ٥٠١٨، ٥٢٤٧، ٥٥٨٧، ٥٨٠١، ٦٢٥٩]

٤٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي جَرٍّ، عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَدْنَى أَهْلَ الْجَنَّةِ مِزْلَةً، لَيَنْظُرُنِي مَلِكُ الْمَلِكِ سَنَةً، يَرَى أَفْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ، يَنْظُرُنِي أَرْوَاهُ وَحَدَمَهُ، وَإِنْ أَفْضَلَهُمْ مِزْلَةً، لَيَنْظُرُنِي وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ. [انظر: ٥٣١٧]

٤٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْفَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَضْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، (١٤/٢) قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَبَّتْ ذُنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ فَقَالَ: لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلِكِ وَالِدَانَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَلِكِ خَالَةً؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَبَرِّهَا إِذَا.

٤٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ، دَخَلَ مِنَ الشَّيْبَةِ الْعُلْيَا، وَإِذَا خَرَجَ، خَرَجَ مِنَ الشَّيْبَةِ السُّفْلَى. [انظر: ٤٧٢٥، ٤٨٤٣، ٥٣٢١، ٦٣٨٤]

٤٦٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيًّا، وَأَصْحَابَهُ مُتَوَافِرُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ سَكَتُوا.

٤٦٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ قَالَ رَجُلٌ فِي الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ الْقَائِلُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا أَبَا رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: عَجِبْتُ لَهَا، فَفُحِتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكَهِنَّ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ ذَلِكَ. [انظر: ٥٧٢٢]

٤٦٢٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَذَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، فَإِذَا أَتَى ذِي طُوًى، بَاتَ فِيهِ، حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّيُ الْقَدَاةَ، وَيَتَسَلَّلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضَحَى، قِيَامِي الْبَيْتِ، فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْمُلُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، يَمْشِي مَا بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشِيًّا، ثُمَّ يَأْتِي الْمَقَامَ، فَيُصَلِّيُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى

قَالَ: فَلَقَدْ هَلَكَ عُمَرُ يَوْمَ هَلَكَ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَمَعْرُوفٌ بَوْصِيتهُ، فَقَالَ: كَانَ فِيهَا: فِي الْإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِلَى خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، فَبَيْنَمَا بَنَتْ مَخَاضَ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةً مَخَاضَ، فَأَبْنُ لَبُونٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَبَيْنَمَا ابْنَةٌ لَبُونٍ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَبَيْنَمَا حَقَّةٌ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَبَيْنَمَا جَدَّةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَبَيْنَمَا ابْنَتَا لَبُونٍ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَبَيْنَمَا حَقَّتَانِ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتْ الْإِبِلُ قَصِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ، وَفِي الْقَتَمِ مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ. فَإِذَا زَادَتْ، فَبَيْنَمَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَبَيْنَمَا ثَلَاثٌ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ بَعْدَ فَيْسٍ فِيهَا شَيْءٌ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِمِائَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتْ الْقَتَمُ فَبَيْنَمَا كُلُّ مِئَةٍ شَاةٍ، وَكَذَلِكَ لَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَبَيْنَمَا يَتَرَا جَمَاعًا بِالسُّوْيَةِ، لَا تُؤْخَذُ هَرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ مِنَ الْقَتَمِ. [رابع: ٤٦٣٧]

٤٦٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، عَنِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدَ الْقَيْسِ مَعَ الْأَشْجِ، فَسَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: لَا تَشْرَبُوا فِي حَسَمَتِهِ، وَلَا فِي دَبَاهِ، وَلَا تَقْبِرُ قُلَّتْ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَالْمَرْفُ؟ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ نَسِيَ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُهُ. [انظر: ٤٩٩٥، ٥٤٩٤]

٤٦٣٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ عَسْبِ الْفَحْلِ.

٤٦٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

٤٦٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غِيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ التَّمِيمِيَّ، أَسْلَمَ وَتَوَحَّهَ عَشْرَ سِنِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

حَبْلَةً تَنْتِجُ النَّاقَةَ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلُ النَّبِيَّ تَنْتِجُهُ، فَتِهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٣٩٤]

٤٦٤١- حَدَّثَنَا سَمِيانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ: ذَكَرُوا الرَّجُلَ يَهْلُ بِعُمْرَةَ قَبْلَ، هَلْ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ، يَعْنِي امْرَأَتَهُ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا حَتَّى يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَسَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِأَلَيْتِ سَبْعًا، فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمِعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [انظر: ٥٥٧٣، ٦٣٩٨، ١٤٣٦٨]

٤٦٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى (١٦/٢) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَمِيانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: يَتِمُّ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قِبَاةِ الْغَدَاةِ، إِذْ جَاءَ جَاءَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَأَمْرًا أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْكُتُبَةُ، فَاسْتَقْبَلُوهَا وَاسْتَدَارُوا، فَتَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكُتُبَةِ. [انظر: ٤٧٩٤، ٥٨٧٧، ٥٩٣٤]

٤٦٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ أُنْحِيئِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، لَا يَأْكُلُ مِنْ لَحْمٍ هَدِيَةٍ. [انظر: ٤٩٣٦، ٥٥٢٦]

٤٦٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٤٨٣١، ٥٨٢٠]

٤٦٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٤٨٣٠، ٥٧٣١، ٦١٧٩، ٦٢١٨، ٦٢١٩]

٤٦٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٥١٥٥، ٥١٥٥، ٥٣٥٨، ٥٧٧٨]

٤٦٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمَرْأَةِ،

وَالْمَرْأَةَ: التَّمْرُ بِالْتَمْرِ كَيْلًا، وَالْعَنْبُ بِالزَّيْبِ كَيْلًا، وَالْحِنْطَةُ بِالزَّرْعِ كَيْلًا. [راجع: ٤٤٩٠]

٤٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لَوَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ. [انظر: ٤٨٣٩، ٥٠٨٨، ٥٧٠٩، ٥٩١٥، ٦٢٨١]

٤٦٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٤٤٦٧]

٤٦٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ (أَبِي) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا،

فَإِنَّ لَهُ فِرَاطًا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفِرَاطِ؟ فَقَالَ: مِثْلُ أُحُدٍ. [انظر: ٤٨٧٦، ٦٣٠٥]

٤٦٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَحَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ بَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، أَوْ مِنْ بَعْضِ الْبَيَانِ سِحْرٌ. [انظر: ٥٢٣٢، ٥٢٩١، ٥٦٨٧]

٤٦٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِعِنِي رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَلَاةً مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَمْتُ. [انظر: ٥١٧٨، ٥٢١٤]

٤٦٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا. [انظر: ٦١٤٥، ٤١١١]

٤٦٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَانِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْفُوا الشُّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى. [انظر: ٤١٥٦]

٤٦٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَمُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ. [انظر: ٤٩٣٢، ٦٣٨٧، ٥٠٤٥]

٤٦٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَاتَ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٥٠٨٢، ٦١٦٧]

٤٦٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلَقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمَقْصُرِينَ؟ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلَقِينَ، قَالَ: فِي الرَّابِعَةِ وَالْمَقْصُرِينَ. [انظر: ٤٨٩٧، ٥٥٠٧، ٦٠٥٥، ٦١٣٤، ٦٢١٩، ٦٣٨٤]

٤٦٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي (١٧/٢) نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْقَدَاةِ وَالْمَشْيِ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ. [انظر: ٥١١٩، ٥٢٣٤، ٦٠٩٦، ٦١٥٩]

٤٦٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَيَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَقَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [انظر: ٤٧٣٥، ٤٨٧٤، ٥٠٤٦، ٥٧٨٥، ٦١٢٢، ٦٠٦٢، ٦٠٨٥، ٦١٧١]

٤٦٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ،

قَامَا الْجُمُعَةَ وَالْمَغْرِبَ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ: وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا. [راجع: ٤٥٠٦، وسيأتي في مسند حفصة بنت عمر: ٢٦٩٥٥]

٤٦٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، عَرَضَهُ يَوْمَ أَحَدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، قَلِمَ بَجِزِهِ، ثُمَّ عَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ، عَشْرَةَ فَأَجَازَهُ.

٤٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيَّامَ أَحَدِنَا، وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ. [انظر: ٤٩٢٩، ٤٩٣٠، ٥٧٨٢]

٤٦٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يُخْرَجُ مِنْ كُمْرٍ أَوْ ذُرِّعٍ. [انظر: ٤٩٢٦، ٤٩٢٩، ٧٤٦٩]

٤٦٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَسَارُ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ. [انظر: ٤٨٧٤، ٥٠٤٦، ٦٠٢٤، ٦٠٥٧، ٦١٥٥]

٤٦٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، مَثَلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ، إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا حَسَبًا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا هَبَّتْ. [انظر: ٤٧٥٩، ٤٨٤٥، ٤٩٣٣، ٥٣١٥، ٥٩٣٣]

٤٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ يَهُودِيَيْنِ زَنَبَا، فَأَنَّى بَعِمَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِمَا، قَالَ: قَرَأْتُ الرَّجُلَ يَقِيهَا بِنَفْسِهِ. [راجع: ٤٤٩٨]

٤٦٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَذْرَكَ عُمَرَ، وَهُوَ فِي رَكْبٍ، وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، لِيَحْلِفَ حَافِلٌ بِاللَّهِ، أَوْ لَيْسَ كُنْتُ. [راجع: ٤٥٩٣]

٤٦٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْعَمْرِ، فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ. [انظر: ٦٢٧٨]

٤٦٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، يَقْرَأُ السَّجْدَةَ فَيَسْجُدُ، وَيَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جِهَتِهِ. [انظر: ٦٢٨٥، ٤٤٦١]

٤٦٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي الْجَمْعِ، تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ. [انظر: ٥٣٣٢، ٥٧٧٩، ٥٩٢١، ٦٤٥٥]

٤٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَتَامِ، فِي السَّبْعِ

الْأَوَّلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْكُمْ قَدْ تَتَابَعْتُمْ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ، فَاتَّبَعْتُمْهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ. [راجع: ٤٤٩٩]

٤٦٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ جُرَيْجِ بْنِ أَبِي جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عُمَرَ: أَرُبِعٌ خِلَالُ رَأْيِكَ تَصْنَعُهُمْ، لَمْ أَرِ أَحَدًا يَصْنَعُهُمْ، قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: رَأْيُكَ تَلْبَسُ هَذِهِ الثَّعَالِ السَّبْيَةَ، وَرَأْيُكَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْبَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ لَا تَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا، وَرَأْيُكَ لَا تَهْلُ حَتَّى تَضَعَ رِجْلَكَ فِي الْغُرْزِ، وَرَأْيُكَ تَصْفُرُ لِحَيْتِكَ؟ قَالَ: أَمَا لَيْسِي هَذِهِ الثَّعَالِ السَّبْيَةَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَلْبَسُهَا، يَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَيَسْتَحِبُّهَا، وَأَمَا اسْتَلَامُ هَذَيْنِ الرُّكْبَيْنِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا لَا يَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا، وَأَمَا تَصْفِيرِي لِحَيْتِي، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصْفُرُ لِحَيْتِهِ، وَأَمَا إِهْلَالِي إِذَا اسْتَوْتُ بِي (١٨/٢) رَاحِلَتِي فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ، وَاسْتَوْتُ بِهِ رَاحِلَتَهُ أَهْلًا. [انظر: ٥٣٣٨، ٥٨٩٤، ٥٩٢٥، ٦١٢٥]

٤٦٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْعَبْدُ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتَصَحَّ لِسَيْدِهِ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [انظر: ٤٧٠٦، ٥٧٨٤، ٦١٧٣]

٤٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اتَّصَحَّ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَلَا يَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع: ٤٥٤٠]

٤٦٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ سُرَّاقَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَا يُصَلِّي فِي السَّرِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. [انظر: ٤٩٦٢، ٥٠١٧، ٥١٠٥]

٤٦٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ يَجْمَعُ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، نَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. [انظر: ٤٨٩٤، ٤٨٩٤، ٥٤٩٥، ٦٤٠٠]

٤٦٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ قَصَّةَ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ قَوْمِي بِهِ، وَاتَّخَذَ حَاتِمًا مِنْ وَرِقٍ. [انظر: ٤٧٣٤، ٤٩٠٧، ٤٩٦٦، ٥٢٥٠، ٥٣٦٦، ٥٥٨٣، ٥٦٦٧، ٦١١٨، ٦١١٧، ٦١١٧، ٦١٣١، ٦٤٢١]

٤٦٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [انظر: ٥١٠٤، ٦١١٥، ٦١٣٥، ٦١٠٩]

٤٦٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ، فَأَشَارَ يَدَهُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: الْفِتْنَةُ هَاهُنَا حَيْثُ يَطَّلِعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٥١٥٩]

٤٦٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مَالِكٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، وَكَمْ يَتَّبِعُ مِنْهَا، حُرْمَهَا فِي الْآخِرَةِ، لَمْ يَسْقَهَا. [انظر: ٤٧٢٩، ٤٨٢٣، ٣٨٢٤، ٤٩١٦، ٥٨٤٥، ٦٠٤٦، ٦١٧٤]

٤٦٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّاعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي أَنْ يَبْنِيَ بِمَكَّةَ أَيَّامَ مَتَى مِنْ أَجْلِ السَّقَايَةِ، فَرَفَّضَ لَهُ. [انظر: ٤٧٣١، ٤٨٢٧، ٥٦١٣]

٤٦٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عَبْدِ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عن الشُّغَارِ. قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا الشُّغَارُ؟ قَالَ: يَزْوُجُ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، وَيَزْوُجُ ابْنَتَهُ، وَيَزْوُجُ الرَّجُلُ أُخْتَهُ، وَيَزْوُجُ أُخْتَهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ. [راجع: ٥٥٦٦]

٤٦٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ الْمُتَلَاعِنِ ابْتِغَاءً فِي مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ، فَمَارَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَقُمْتُ مِنْ مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ: الْمُتَلَاعِنَانِ ابْتِغَاءً فِي مَكَانِي؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانَ بنُ فَلَانَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَرَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ؟ فَسَكَتَ فَلَمْ يَجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ آتَاءَهُ، قَالَ: الَّذِي سَأَلَكَ عَنْهُ قَدْ أَبْطَلْتُ بِهِ؟ فَانْزِلْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ التَّوْرَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَأَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ قَبْدًا بِالرَّجُلِ، فَوَعظَهُ، وَذَكَرَهُ، وَآخِرُهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَالَّذِي يَبْكُ بِالْحَقِّ مَا كَذَّبْتَكَ، ثُمَّ نَسِيَ بِالْمَرْأَةِ، فَوَعظَهَا، وَذَكَرَهَا، وَآخِرُهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي يَبْكُ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ، قَالَ: قَبْدًا بِالرَّجُلِ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ نَسِيَ بِالْمَرْأَةِ، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٥٠٠٩]

٤٦٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْنِ أَبِي رُوَادٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى نَخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا، وَخَلَقَ مَكَانَهَا. [راجع: ٥٠٠٩]

٤٦٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْنِ أَبِي رُوَادٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ لَا يَدْعُ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِي فِي كُلِّ طَوَافٍ. [انظر: ٥٠٦٥، ٦٣٩٥]

٤٦٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سَعِيدَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ دِينَارٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَحَدُكُمْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. (١٩/٢) [انظر: ٥٠٣٥، ٥٠٧٧، ٥١٤٤، ٥٩٣٣]

٤٦٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سَعِيدَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي لَيْدٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَغْلِبُكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، إِنَّمَا يَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ لِإِعْتِمَائِهِمْ بِالْأَيْلِ لِجَلْبَابِهَا. [راجع: ٤٥٧٢]

٤٦٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن حُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، قَالَ: آتَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ بِالْبِلَاطِ، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَوْ الْقَوْمِ

٤٦٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن حُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، قَالَ: آتَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ بِالْبِلَاطِ، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَوْ الْقَوْمِ



٤٧٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الَّذِينَ يَصْتَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يَذْبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [راجع: ٤٤٧٥]

٤٧٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ التَّلْقِي. [راجع: ٤٥٣١]

٤٧٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا وَضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأَقِمْتَ الصَّلَاةَ، فَلَا يَقُومُ حَتَّى يَفْرُقَ. [انظر: ٤٧٨٠، ٥٠٨٦، ٦٣٥٩]

٤٧١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا. [انظر: ٤٩٧١، ٥٧٩٤، ٦٣٠٠]

٤٧١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ، عَنِ خَالَةِ الْحَارِثِ، عَنِ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَتْ تُكْرَهُهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَعْتَبُهُمْ، لَكِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ. [انظر: ٤٩٦٩، ٥١٣٣، ٥٢٠٥، ٥٤١٩]

٤٧١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا نُودِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيْمَةٍ فَلْيَأْتِهَا. [انظر: ٤٧٣٠، ٤٩٤٩، ٤٩٥٠، ٥٣٦٧، ٥٧٦٦، ٦١٠٨، ٦٣٣٣]

٤٧١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ، رَأَى حَلَّةَ سِرْيَا، أَوْ حَرِيرٍ، تَبَاعُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لِلرُّوْفِدِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ، قَالَ: فَأَهْدِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْهَا حَلَّةً قَبِمَتْ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحَلَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْكَ تَقُولُ مَا قُلْتَ، وَبِعْتَتْ إِلَيَّ بِهَا؟! قَالَ: إِنَّمَا بَعْتَتْ بِهَا إِلَيْكَ لَتَبِعَهَا، أَوْ تَكْسُوَهَا. [انظر: ٤٩٧٩، ٥٧٩٧، ٦٣٣٩]

٤٧١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَيَّ رَاحِلَةً مُقْبِلًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَيْثُ تَوَجَّهْتُ بِهِ، وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَإِنَّمَا تُولَدُوا بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ﴾. [انظر: ٥٠٠١]

٤٧١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ (٢١/٢) الشَّجَرَةِ، فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ. [راجع: ٤٦١٩]

٤٧١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ جِزَافًا بِأَعْلَى السُّوقِ، فَتَهَاؤُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يَنْقَلُوهُ. [راجع: ٢٦٩٥]

٤٧١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَتَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا، أَوْ الْحَجَّ أَوْ الْعُمْرَةَ، إِذَا وُقِيَ، عَلَى كَيْبَةٍ أَوْ قَدَقِدْ، كَبُرَ لَنَا، وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٤٦٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَأَسَافِرُ الْمَرْأَةَ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَعْرَمٍ. [راجع: ٤٦١٥]

٤٦٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ: يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أذْيِهِ. [راجع: ٤٦١٣]

٤٦٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَمُوا، فَإِنَّمَا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ عَلَيْكَ. [راجع: ٤٥١٣]

٤٦٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ... مِثْلُهُ.

٤٧٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ نَاسًا دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عَامِرٍ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلُوا يَتَشَوَّنَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَعْتَبُهُمْ، لَكِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ. [انظر: ٤٩٦٩، ٥١٣٣، ٥٢٠٥، ٥٤١٩]

٤٧٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ، قَطَعْنَ النَّاسَ فِي إِمَارَتِهِ، قَالَ: إِنَّ تَطَعْتُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ طَعْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، إِنَّ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْمَرْأَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ. [انظر: ٥٨٨٨]

٤٧٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسَلِمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ عَفْرَ اللَّهِ لَهَا، وَعَصِيَةَ عَصَتْ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. [انظر: ٥١٠٨، ٥٢٦١، ٥٨٥٨، ٥٩٦٩، ٦١٩٨، ٦٤٠٩]

٤٧٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [انظر: ٥٤٦٢، ٥٧٣٦]

٤٧٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ أَبِي حَظَلَةَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّمْرِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي السَّمْرِ كَعَتَانٍ، فَلَنَا إِذَا آمَنُونَ، قَالَ: سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ. [٤٨٦١، ٥٢١٣، ٥٢٦٦، ٥٥٦٦، ٦١٩٤]

٤٧٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. (قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مَرَّةً: عَنِ عُمَرَ) أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَسَدَّرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: فَهْ بِنَدْرِكَ. [راجع: ٤٥٧٧]

٤٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٤٦٧٣]

وَحَدَّثَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَكَهْ النُّحْمَدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَهُ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّثَهُ. [راجع: ٤٤٩٦]

٤٧١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْقَائِلُ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَعْمَاءَ. [النظر: ٥٠٢٠، ٥٤٣٨، ٦٣٢١]

٤٧١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْحَمِيُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، قَابِرُهَا بِالْمَاءِ.

٤٧٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [النظر: ٥٧٨٦، ٦٢٩١]

٤٧٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسَ، فَقَالُوا: نَهَيْتَ عَنِ الْوِصَالِ، وَأَنْتَ تَوَاصَلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى. [النظر: ٤٧٥٢، ٥٧٩٥، ٥٩١٧، ٦١٢٥، ٦١٩٩، ٦٤١٣]

٤٧٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ. [النظر: ٥١٠٣، ٥١٣٦، ٥١٦٠، ٥١٨٨، ٥١٣٥، ٥١٣٦، ٥٤١١، ٦٤١٧]

٤٧٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَسَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَجَ. [النظر: ٦٠٧٩، ٦١٨١]

٤٧٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ.

٤٧٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مَكَّةَ، مِنْ النَّبِيَّةِ الْعَلِيَّا الَّتِي بِالطُّحَاءِ، وَخَرَجَ مِنَ النَّبِيَّةِ السُّفْلَى. [راجع: ٤٦٢٥]

٤٧٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، عَنْ مَالِكٍ، يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: إِنْ كُنَّا لَتَعْدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَجْلِسِ، يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ مِائَةَ مَرَّةٍ.

٤٧٢٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَرْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى قَاطِمَةَ، فَوَجَدَ عَلَى بَابِهَا سُرًّا، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بَدَأَ بِهَا، قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ فَرَأَاهَا مُهْتَمَةً، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَتْ: جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ، فَاتَاهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنْتَ

جِئْتَهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا، وَمَا أَنَا وَالرَّحْمُ! قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى قَاطِمَةَ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: قُلْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ فَقَالَ: قُلْ لَهَا تُرْسِلُ بِهِ إِلَيَّ بَنِي فُلَانٍ.

٤٧٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَرْوَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو دُهْقَانَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ضَيْفٌ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: أَتَيْتَا بَطْعَامَ، فَذَهَبَ لِبِلَالٍ، فَأَبْدَلَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ جَيْدٍ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ دُونًَا، فَأَعْجَبَ النَّبِيُّ ﷺ، التَّمْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِنْ أَيْنَ هَذَا التَّمْرُ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَبْدَلَ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَدَّ عَلَيَّ تَمْرَتَا. [النظر: ٦٣٠٨]

٤٧٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٢/٢) قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ. [راجع: ٤٦٩٠]

٤٧٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَكَيْمَةٍ غَيْرِ سِ قَلْبِجٍ. [راجع: ٤٧١٢]

٤٧٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيْلًا، مِنْهُ، مِنْ أَجْلِ سِقَاتِيهِ، فَأَذَّنَ لَهُ. [راجع: ٤٦٩١]

٤٧٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِظَنَرٍ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ أَوْ تَمْرٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ عَامٍ مِائَةَ وَسَقٍ، وَكَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ، وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَسَمَ خَيْبَرَ فَخَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَفْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ يَضُمَّنَّ لَهُنَّ الْوُسُوقَ كُلَّ عَامٍ، فَاحْتَلَفُوا، فَمَنْهَنَّ مِنْ اخْتَارَ أَنْ يَفْطَعَ لَهَا الْأَرْضَ، وَمَنْهَنَّ مِنْ اخْتَارَ الْوُسُوقَ، وَكَانَتْ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ مِنْ اخْتَارَ الْوُسُوقَ. [راجع: ٤٦٧٣]

٤٧٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَنَى إِلَى عَرَقَاتٍ، مِنْهَا الْمَلْبِيُّ، وَمِنَا الْمَكْبَرُ. [راجع: ٤٤٥٨]

٤٧٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، فَغَشَّاهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٧٧]

٤٧٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَنْ مَقْعَدِهِ يَفْعَدُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [راجع: ٤٦٥٩]

٤٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَبَاطٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ مَوْلَى طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَكِنْ قَدْ سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: كَانَ الْكُفْلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبِ عَمَلِهِ قَاتَتُهُ امْرَأَةٌ فَأَعطَاهَا سَتِينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ يُطَاهَا، فَلَمَّا قَدَّ مِنْهَا مَفْعَدَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ أَرْعَدَتْ، وَبَكَتْ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ أَكْرَهْتِكِ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ هَذَا عَمَلٌ لَمْ أَعْمَلْهُ قَطُّ، وَإِنَّمَا حَمَلْتَنِي عَلَيْهِ الْحَاجَةُ، قَالَ: فَتَفْعَلِينَ هَذَا وَلَمْ تَفْعَلِيهِ قَطُّ؟ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: أَذْهَبِي فَالِدَانَا لِيكَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَعْصِي اللَّهَ الْكُفْلُ أَبَدًا، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَأَصْبَحَ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِهِ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِكُلِّفَلٍ.

٤٧٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، بِعَنِي ابْنِ مُحَمَّدٍ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ، مَا سَارَ أَحَدٌ وَحْدَهُ بِلَيْلٍ أَبَدًا. [النظر: ٤٧٧، ٥٢٢، ٥٥٨١، ٥٩٨٨، ٦٠١٤]

٤٧٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ

الْمَعْمِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَأَنْ تُكْتَفَى كُرْبَتُهُ فَلْيُفْرَجْ عَنْ مُمْسِرٍ.

٤٧٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَبِلَ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ. [النظر: ٥٢٢٠، ٥٣٨٤، ٥٥٩١، ٦٨٩٥، ٥٧٥٢، ٦٨٩٥]

٤٧٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ. [النظر: ٤٨٠٢، ٤٩٨٠، ٥٤١٠، ٦٠٣١، ٦٢٤٩، ٦٣٠٢]

٤٧٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْوَصَالِ فِي الصَّيَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ بِطَعْمِي رَيْبِي وَيَسْقِينِي. [راجع: ٤٧٢١]

٤٧٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

الْمُنْذَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْبًا قَلْبَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ، لَمْ يُجَسَّهْ شَيْءٌ، قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي بِالْقَلَّةِ الْجُرَّةُ. [راجع: ٤٦٠٥]

٤٧٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِيءُ الْفِتْنَةُ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ الْمَشْرِقِ. [النظر: ٥١٠٩، ٥٧٥٤، ٥٩٠٥]

٤٧٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ هَذِهِ السَّارِيَةِ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ جَذَعٌ نَخْلَةٌ، يَعْنِي يَخْطُبُ. [النظر: ٥٨٨١]

٤٧٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِغُهُ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ. [راجع: ٤٣٦١]

٤٧٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا حُجَّاجٌ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِ الْفَارَةِ، وَالْغُرَابِ، وَالذَّنْبِ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: الْحَيَّةُ وَالْمَعْرَبُ؟ قَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ. [النظر: ٤٨٥١]

٤٧٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ تَتَلَقَى السَّلْعُ حَتَّى تَدْخُلَ الْأَسْوَأُ. [راجع: ٤٥٣١]

٤٧٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى فِي بَعْضِ مَعَاذِرِهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَتَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ [النظر: ٤٧٤٦، ٥٤٥٨، ٥٦٥٨، ٥٧٥٣، ٥٩٥٩، ٦٠٣٧، ٦٠٥٥]

٤٧٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ،

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى النِّسَاءَ فِي الْإِحْرَامِ عَنِ الْقَفَّازِ، وَالنَّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرُسَ وَالزَّرَقِرَانَ مِنَ الثِّيَابِ. [راجع: ٤٤٥٤]

٤٧٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بِعَنِي ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ،

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَمَسَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْرِهِ. [النظر: ٤٨٧٥، ٦١٨٧]

٤٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يَبْسُ كَهَ بَيْتٍ فِي النَّارِ. [النظر: ٥٧٩٨، ٦٣٠٩]

٤٧٤٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ

يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا أَدَمَ، سَبَطَ الرَّأْسَ، وَأَضْمًا يَدُهُ عَلَى رَجُلَيْنِ، يَسْكُبُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقَطُرُ رَأْسَهُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوْ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَلَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ، وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ، جَعَدَ الرَّأْسَ، أَعْوَرَ عَيْنَ الْيَمْنَى، أَشْبَهَ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنَ قُطَيْبٍ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ. [النظر: ٤٩٧٧، ٦٠٣٣، ٦٣١٢، ٦٤٢٥]

٤٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَمَرِيُّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى (٢٣/٢) تَقْتُلْنَا كُلَّ امْرَأَةٍ جَاءَتْ مِنَ الْبَادِيَةِ. [النظر: ٥٩٧٥، ٦٣١٥، ٦٣٢٥]

٤٧٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، بِعَنِي ابْنِ عَزْوَانَ، عَنْ

نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَفَرَ رَجُلًا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا قَدَّ بَاءً بِالْكَفْرِ. [النظر: ٥٣٦٠، ٥٨٢٤، ٦٢٨٠]

٤٧٤٦- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعَنِي ابْنِ مِبَارَكٍ،

إِبْنَانَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى فِي بَعْضِ مَعَاذِرِهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٤٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَفَاتِيحُ الْعَيْبِ خَمْسٌ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾. [المنظر: ٥١٣٣، ٥١٣٦]

٤٧٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ.

٤٧٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَبِيرِ بْنِ خُرَاصٍ عَلَيْهِمُ، ثُمَّ خَبَّرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا، فَقَالُوا: هَذَا الْحَقُّ، بِهِذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ.

٤٧٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ إِخْضَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِيهَا نَمَاءُ الْخَلْقِ.

٤٧٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا [راجع: ٤٧٤٨]

٤٧٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُمَانَ، فَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ، يَغْنِي الشَّمْسُ. [المنظر: ٥٨٣٧]

٤٧٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحْرَبُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [راجع: ٤١١٢]

٤٧٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُرْحِلْنَ شِبْرًا، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنًا تَنْكَسِفُ أَفْقَامًا؟ فَقَالَ: ذَرَاغًا، وَلَا تَزِدْنَ عَلَيْهِ.

٤٧٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ أَسْمَائِكُمْ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. [المنظر: ٦١٢٢]

٤٧٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا عَدْوَى (٢٥/٢) وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ، فَتَجْرِبُ الْأَيْلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ الْقَدْرُ، فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوْلَى.

٤٧٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلِيمَانَ، الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يُطْلِقُ أَمْرَاتَهُ ثَلَاثًا، وَيَتَوَجَّهَ آخَرَ، فَيُغْلِقُ الْبَابَ، وَيُرْحِلُ السُّتْرَ، ثُمَّ

٤٧٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ. [المنظر: ٥٨١١]

٤٧٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَالْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥١٦]

٤٧٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُئْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مَوْرِقِ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَصَلَّاهَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: صَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا إِخَالَه. [المنظر: ٥٠٥٢]

٤٧٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ الْقُرْآنِ مِثْلُ الْإِبِلِ الْمُعْتَلَةِ، إِنَّ تَمَاهِدَهَا صَاحِبُهَا أَسْكَبَهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا ذَكَبَتْ (٢٤/٢) [راجع: ٤٦٦٥]

٤٧٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ بِمَنْى؟ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ بِمُحَمَّدًا ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَمَتٌ فَاهْتَدَيْتَ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمَنْى رَكَعَتَيْنِ. [المنظر: ٥٢٤٠]

٤٧٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حُصَيْنِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ عَاصِمِ، عَنْ أَبِيهِ، سَمَاءَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَصَلَّيْنَا الْفَرِيضَةَ، فَرَأَى بَعْضُ وَكِدِهِ يَطْلُوعُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُمَانَ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يُصَلُّوا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكَلِمَةٌ تَطَوَّعْتُ لِأَتَمَّتْ. [المنظر: ٥١٨٥]

٤٧٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَلْحَدَ لَهُ لُحْدًا.

٤٧٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرُّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ: بَعْضًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بَعْضَ عَشْرَةِ مَرَّةً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [٤٩٠٩، ٥٦١٥، ٥٦٩٩، ٥٧٤٢]

٤٧٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَيِّانٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِبَعْضِ جَسَدِي، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَأَعِدُّ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى. [المنظر: ٥٠٠٢]

٥٧٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُلَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَارِدِ أَبِي الْبَرَزِيِّ السَّدُوسِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْرِبُ وَتَحَنُّ قِيَامًا، وَتَأْكُلُ وَتَحَنُّ نَسْعَى، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦١١]

يُطْلِقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، هَلْ تَحِلُّ لِلأَوْلَادِ؟ قَالَ: لَا، حَتَّى يَذُوقَ العُسَيْلَةَ. [انظر: ٥٥٧١]

٤٧٧٧- وحَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدُ -بِعْنِي الزُّبَيْرِيُّ- قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ رَبِيعٍ.

٤٧٧٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ مَنَائِمًا بَيْنَا، حَتَّى نُخْرِجَهَا مِنْهَا. [انظر: ٦١٧٦]

٤٧٧٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تُضْرَبَ الصُّورُ، بِعَيْنِي الوجْهِ. [انظر: ٥٩٩١]

٤٧٨٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَعْجَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ طَعَامِهِ لِلصَّلَاةِ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ الإِقَامَةَ وَهُوَ يَتَعَشَّى فَلَا يَعْجَلُ. [راجع: ٤٧٠٩]

٤٧٨١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ قُرْعَةَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أُوَدِّعُكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْتُوْدِعُكَ اللَّهُ دِينِكَ، وَأَمَاتِكَ، وَخَوَاتِمَ عَمَلِكَ. [انظر: ٦١٩٩]

٤٧٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عُمَرَ الجُمُعِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بِعِرْقَةٍ وَادِي نَعْمَةَ، فَلَمَّا قَتَلَ الحِجَابُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ: أَيَّةَ سَاعَةٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرُوحُ فِي هَذَا اليَوْمِ؟ فَقَالَ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ رَحْنَا، فَأُرْسِلُ الحِجَابُ رَجُلًا يَنْظُرُ أَيَّ سَاعَةٍ يَرُوحُ فَلَمَّا أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ أَنْ يَرُوحَ؟ قَالَ: أَرَاغَتِ الشَّمْسُ؟ قَالُوا: لَمْ تَرِغِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَرَاغَتِ الشَّمْسُ؟ قَالُوا: لَمْ تَرِغْ، فَلَمَّا قَالُوا: قَدَّارَاغَتِ، ارْتَحَلْ.

٤٧٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فِرْقَدِ السَّبْجِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْهِنُ عِنْدَ الإِحْرَامِ بِالزَّيْتِ غَيْرِ المَقْتَتِ. [انظر: ٣٨٢٩، ٥٢٤٢، ١٠٩٩، ١٣٣٢]

٤٧٨٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ دَعَا غُلَامًا لَهُ فَاعْتَقَهُ، فَقَالَ: مَا لِي مِنْ أَجْرِهِ مِثْلُ هَذَا، لِشَيْءٍ رَفَعَهُ مِنَ الأَرْضِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ غُلَامًا، فَكَفَّارَتُهُ عَقَّةٌ. [انظر: ٥٠٥١، ٥٢٦٦، ٥٢٦٧]

٤٧٨٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ القَزَّارِيُّ، حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُ هَوْلَاءَ الدَّعَوَاتِ، حِينَ يَصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالأُخْرَى، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَأَمِّنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ قُوْفِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أَعْتَالَ مِنْ تَحَنِّي، قَالَ: بِعَيْنِي الحُصْفِ.

٤٧٨٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النُّجْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّى يَسْكُرَانِ، فَضْرَبَهُ الحَدَّ، فَقَالَ: مَا شَرَّ أُنْثَى؟ قَالَ: الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ، قَالَ: يَكْفِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ. [انظر: ٥٠٦٧، ٥١٢٩، ٥٢٣٣، ٥٢٦٦، ١٣١٦]

٤٧٨٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِي طَعْمَةَ مَوْلَاهُمْ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ العَافِي، أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَتُ الخَمْرِ عَلَى عَشْرَةِ وُجُوهِ: لَعْنَتُ الخَمْرِ بِعَيْنِهَا، وَشَارِبِهَا، وَسَاقِهَا، وَبَائِعِهَا، وَبِتَائِعِهَا، وَوَيْتَاعِهَا، وَعَاصِرِهَا، وَمُعْتَصِرِهَا، وَحَامِلِهَا، وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهَا، وَآكِلَ كَمَثَلِهَا. [انظر: ٥٣٩١]

٤٧٨٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مُوسَى، (قَالَ وَكَيْعٌ: نَرَى أَنَّهُ ابْنُ عَقِيَّةٍ) عَنْ (٢٦/٢) سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، الَّتِي يَحْفَظُ عَلَيْهَا: لَا وَمَقْلَبُ القُلُوبِ. [انظر: ٥٣٤٧، ٥٣٦٨، ٦١٠٩]

٤٧٨٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، بِعْنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَرَّةٌ فَلْيَرَجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطْلِقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا. [انظر: ٤٧٨٩، ٥٢٢٨]

٤٧٩٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصِمٍ (وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: ابْنُ عَصِمَةَ، قَالَ وَكَيْعٌ: هُوَ ابْنُ عَصِمٍ) سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي تَقِيْفٍ مَبِيرًا وَكُذَّابًا. [انظر: ٥٦١٧، ٥٦٤٤، ٥٦٦٥]

٤٧٩١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيِّ الأَزْدِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالتَّهَارُ مِثْنَى مِثْنَى. [انظر: ٥١٢٢]

٤٧٩٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ المَصْرُورُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيَا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر: ١٦٤٤، ١٦٣٦]

٤٧٩٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى إِلَى بَعِيرِهِ. [راجع: ٤٤٦٨]

٤٧٩٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيَّتَا النَّاسُ فِي مَسْجِدِ قِبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ أَتَاهُمُ اتَّ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ، وَوَجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ، قَالَ: فَانْحَرِقُوا. [راجع: ٤٦٤٢]

٤٧٩٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي المَجَالِدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ اتَّقَى مِنْ وَكْدِهِ لِيَضْحَكُ فِي الدُّنْيَا، فَضَحَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الأَشْهَادِ، قِصَاصٍ بِقِصَاصٍ.

٤٧٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا بِالْتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَوْمًا بِالصَّافَاتِ. [انظر: ٤٩٨٩، ٦٤٧١]

٤٧٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَسُولُ اللَّهِ خَيْرُ النَّاسِ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَقَدْ أَوْتِيَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ خَصَالٍ، لِأَنَّهُ تَكُونُ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ: وَرُجُوعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ابْنَتُهُ وَوَلَدَتُ لَهُ، وَسَدُّ الْأَبْوَابِ إِلَّا بَابَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ يَوْمَ خَيْبَرِ.

٤٧٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَنِيَ الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: الْجِهَادُ حَسَنٌ، هَكَذَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٧٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي الْيَقْطَانَ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ عَلَى كِتَابِ الْمَسْكَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ آمَ قَوْمًا وَمَعَهُ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُوَدُّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَعَبْدٌ آدَى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ مَوَالِيهِ.

٤٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الطُّوْلُبِيُّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَنْظُمُ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ، حَتَّىٰ إِنْ بَيْنَ شَجْمَةٍ أَدْنَىٰ أَحَدِهِمْ إِلَىٰ عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِمِئَةِ عَامٍ، وَإِنْ غَلَّظَ جِلْدَهُ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنْ ضَرَسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ.

٤٨٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّقْبِيِّ، وَقَالَ: مَنْ أَرْقَبَ فُهِوَهُ. [انظر: ٤٩٠٦، ٥٤٢٢]

٤٨٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّ الْكُفْرَ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطَّلِعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٤٧٥١]

٤٨٠٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُسَالُ عَنِ الْمَاءِ، يَكُونُ بِالْقَلْعَةِ مِنَ الْأَرْضِ، وَمَا يُتَوَهَّمُ مِنَ الدُّوَابِّ وَالسَّبَاغِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ. [راجع: ٤٦٠٥]

٤٨٠٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا وَصَفَهُ لِأُمَّتِهِ وَلَا صَفَتْهُ لَمْ يَصْفَهَا مِنْ كَانَ قَبْلِي: إِنَّهُ أَعْوَرَ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، عَيْنُهُ الْيَمْنَىٰ كَأَنَّهَا عَيْنُهُ طَائِفَةٌ. [انظر: ٤٨٧٩، ٤٩٤٨، ٦٠٧٠، ٦١٤٤]

٤٨٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ النَّصْرَ مَتَعَمَدًا حَتَّىٰ تَغْرَبَ الشَّمْسُ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٦٢١]

٤٨٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرِ الصَّنَعَانِيُّ الْقَاصِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ الصَّنَعَانِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ وَأَحْسِبْهُ أَنَّهُ قَالَ: سُورَةُ هُودٍ. [انظر: ٤٩٣٤، ٤٩٤١، ٥٧٥٥]

٤٨٠٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، بِعَيْنِ ابْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَأَيَّمْتُ حَفْصَةَ، وَكَانَتْ تَحْتَ حَنِينِ بْنِ حَدَّافَةَ، لَقِيَ عُمَرَ ﷺ، عُمَانُ فَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَانُ: مَا لِي فِي النِّسَاءِ حَاجَةٌ وَسَأَنْظُرُ، فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ، فَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَسَكَتَ، فَوَجَدَ عُمَرَ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ خَطَبَهَا، فَلَقِيَ عُمَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ عَرَضْتُهَا عَلَى عُمَانَ، فَزِدْنِي، وَإِنِّي عَرَضْتُهَا عَلَيْكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، فَلَمَّا عَلَيَّ كُنْتُ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ عُمَرَ عَلَى عُمَانَ، وَقَدْ زِدْنِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَكَرَ مِنْ أَمْرِهَا، وَكَانَ سَرًّا، فَكْرِهْتُ أَنْ أَفْشِيَ السُّرَّ.

٤٨٠٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ تَحَرَّيْهَا فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةً سَبْعَ وَعِشْرِينَ، وَقَالَ: تَحَرَّوْهَا لَيْلَةً سَبْعَ وَعِشْرِينَ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. [انظر: ٥١٠٣، ٥١٣٠، ٥١٣٠، ٥١٣٠، ٦١٧٥]

٤٨٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَلَّةَ بْنِ سُوْحَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَتْمَةِ قِيلَ: وَمَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْحَجْرَةُ يَعْنِي النَّيْبَ. [انظر: ٥٠١٣]

٤٨١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ دُكْوَانَ، بِعَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ طَاوُسِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ، فَيَرْجِعَ فِيهَا، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمِثْلَ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا، كَمِثْلِ الْكَلْبِ، أَكَلَ حَتَّىٰ إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْتِهِ. [راجع: ٢١١٩]

٤٨١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، بِعَيْنِ ابْنِ مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَفَرَسَتْ رَقِئَةُ لِأُمِّ الْبَيْتِ فِيهَا أَجْرَاسٌ، فَحَدَّثَ سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُكْبًا مَعَهُمُ الْجُلُجُلُ، فَكَمْ تَرَى فِي هَؤُلَاءِ مِنْ جُلُجُلٍ.

٤٨١٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، هُوَ النَّجَاشِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَصَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ، فَقُولُوا بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَىٰ مَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٩٩٠، ٥١٣٣، ٥١٣٠، ٥١٣٣]

٤٨١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي  
الْحَكَمِ الْجَلْبَلِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا  
غَيْرَ كَلْبِ زُرْعٍ، أَوْ صُرْعٍ، أَوْ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ فِرَاطٌ. فَقُلْتُ  
لِابْنِ عُمَرَ: إِنْ كَانَ فِي دَارِ وَأَنَا لَهُ كِتَابَةٌ؟ قَالَ: هُوَ عَلَى رَبِّ الدَّارِ الَّذِي  
يَمْلِكُهَا. [انظر: ٥٥٠.]

٤٨١٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ  
عُقَيْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رُوَيْبِئَةَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ  
وَعُمَرَ (٢٨/٢) قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَنَعَ ذُنُوبًا  
أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ نَزَعَ عُمَرَ فَاسْتَحَالَتْ غَرْمًا،  
فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَغْفِرِي قَرِيْبَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ  
بِعَطَنِ. [انظر: ٤٩٧٢، ٥٦٢٩، ٥٨١٧.]

٤٨١٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ  
دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَبِضِّ إِهَامُهُ فِي الثَّلَاثَةِ.

٤٨١٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْطَسِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى  
يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٩١٦.]

٤٨١٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ  
أَعْتَقَ. [انظر: ٤٨٥٥، ٥٩٢٩، ٦٣١٣، ٦٤١٥، ٦٤٥٢.]

٤٨١٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَوَصَّأُ ثَلَاثًا، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَوَصَّأُ مَرَّةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٥٢٦.]

٤٨١٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ النَّبِيَّ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى  
بِهَا. [انظر: ٥٩٢٢، ٦٣٢٢.]

٤٨٢٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ: سَمِعْتُ  
سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكَادِ يَلْعَنُ الْبَيْدَاءَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَهْلُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ. [راجع: ٤٥٧٠.]

٤٨٢١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ  
كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: لَيْسَ اللَّهُمَّ لَيْسَ، لَيْسَ لَاشْرِيكَ  
لَكَ لَيْسَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَاشْرِيكَ لَكَ. [انظر: ٤٨٩٦.]

٤٨٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
حُمَيْدٍ، (قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ)، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ وَأَصْحَابُهُ مَلْبِينٌ، (وَقَالَ  
عَفَّانُ: مَهْلِينَ بِالْحَجِّ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلَّا

٤٨٢٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي  
الدُّنْيَا لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ. [راجع: ٤٦٩٠.]

٤٨٢٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

٤٨٢٥- حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: إِذَا، بِعَنِي، حَسَنَ النَّاسِ بِاللَّيْسَارِ وَاللَّذْهَمِ، وَتَبَاعَبُوا  
بِالْعَيْنِ، وَأَتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ  
بَلَاءً، فَلَمْ يَرْفَعَهُ عَنْهُمْ حَتَّى يَرِجُوا جِوَادِيَهُمْ.

٤٨٢٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُّ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ مُجَاهِدِ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، حَتَّى صَلَّى  
الْمُصَلِّي، وَاسْتَقِظَ الْمُسْتَقِظُ، وَتَامَ النَّائِمُونَ، وَتَهَجَّدَ الْمُتَهَجِّدُونَ، ثُمَّ  
خَرَجَ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي أَمَرْتُهُمْ أَنْ يَصَلُّوا هَذَا الْوَقْتَ أَوْ هَذِهِ  
الصَّلَاةَ، أَوْ تَوَحُّدًا. [انظر: ٤٦٩٠.]

٤٨٢٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، ﷺ، أَنَّ الْمَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ، فِي أَنْ يَبْنِيَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ مِنْ  
أَجْلِ السَّقَايَةِ قَادِنَ لَهُ. [راجع: ٤٦٩١.]

٤٨٢٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ (٢٩/٢) كَانَ يَهْجِعُ هَجْعَةً بِالْبَطْحَاءِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ. [انظر: ٥٧٥٦.]

٤٨٢٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ  
بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَهْدَنَ بَرِيَّةً غَيْرَ مَقْتَتٍ، وَهُوَ  
مُحْرَمٌ. [راجع: ٤٧٨٣.]

٤٨٣٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ، وَكُلُّ  
خَمْرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٤٦٤٥.]

٤٨٣١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٤٦٤٤.]

٤٨٣٢- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي

فُرِيَسَ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ. قَالَ: وَحَرَكْتُ إصْبِعِيهِ يَلْوِيهِمَا هَكَذَا. [انظر: ٥١٧٧، ٦١٢١]

٤٨٣٣- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ حُلَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَطَارٍ أَبِي الْبَيْرِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْمَى، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٠١]

٤٨٣٤- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ مُسْلِمِ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ، (قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ شُبُعَةُ يَقُولُ: الْقُرْمِيُّ) قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الْوَتَرَ، أَسْتَهْهُ؟ قَالَ: مَا سَأَلْتَهُ؟ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: لَا، أَسْتَهْهُ؟ قَالَ: مَهْ أَوْتَعْقِلُ؟ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ.

٤٨٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: مَاذَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: لَا تَلْبَسُوا الْفَقِيسَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبِرَّانِسَ، وَلَا السَّرَايِلَاتَ، وَلَا الْخُفَّافَ، إِلَّا أَنْ لَا تَكُونَ نَعَالًا، فَإِنَّ لَمْ تَكُنْ نَعَالًا فَخُفَّيْنِ دُونَ الْكُفَّيْنِ، وَلَا تُوْبَا مَسَّهُ وِرْسٌ. قَالَ ابْنُ عُرْوَانَ: إِمَّا قَالَ: مَصْبُوعٌ وَإِمَّا قَالَ: مَسَّهُ وِرْسٌ وَرِزْقَرَانٌ قَالَ ابْنُ عُرْوَانَ: وَفِي كِتَابِ نَافِعٍ: مَسَّهُ. [راجع: ٤٤٥٤]

٤٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرْتُ لِابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ كَانَ يَضَعُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُرْخِصُ لِلنِّسَاءِ فِي الْخُفِّينِ. [راجع: ٢٤٥٦]

٤٨٣٧- حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بَعْنِي التَّمِيمِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: أَنْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَقَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [انظر: ٤٩١٣، ٥٠٧٢، ٥١٨٧، ٥٧٦٤، ٥٨٣٣، ٥٩٦٠، ٦٤٤١]

٤٨٣٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَهُوَ أَفْضَلُ.

٤٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رُبِعَ لِكُلِّ عَادِرٍ لَوَاهُ، فَقِيلَ: هَذِهِ عَذْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ. [راجع: ٤٦٤٨]

٤٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا يَحْتَسِبَنَّ أَحَدُكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَهَيُّ عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٤٨٥٥، ٤٩٣١]

٤٨٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، بِعَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى

النَّاسِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَا يَتَّخِمْ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ٤٥٠٩]

٤٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْقُرْبِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ. [انظر: ٤٩٣٥، ٤٩٤٧]

٤٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ (٣٠/٢) مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الشَّيْبَةِ الْعَلِيَا، وَيَخْرُجُ مِنَ الشَّيْبَةِ السُّفْلَى. [راجع: ٤٦٧٥]

٤٨٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّرَافَ الْأَوَّلَ، حَبَّ ثَلَاثَةً، وَمَشَى أَرْبَعَةً. [راجع: ٤٦١٨]

٤٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ، إِنْ تَمَّاهَا صَاحِبُهَا بِمَقْلَعِهَا أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَطْلَقَ عَقْلَهَا ذَهَبَتْ. [راجع: ٤٦٦٥]

٤٨٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي قِبَاهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [انظر: ٥٧١٨، ٥٧٢١، ٥٧٢٣، ٥٧٢٤، ٥٧٢٥، ٥٧٢٦]

٤٨٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتَرْتِيبُ النَّهَارِ، قَسَاوَتُهُمَا صَلَاةُ اللَّيْلِ. [انظر: ٥٥٤٩، ٦٤٣١، ٤٨٧٨، ٤٩٢٢]

٤٨٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ، فَأَوْتَرَ بِوَأَحِدَةٍ. [انظر: ٥٩٣٧، ٦٢٥٨]

٤٨٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زِيَادِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ صَيْحِ الْحَقْفِيِّ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا أُصَلِّي إِلَى الْبَيْتِ، وَشَيْخٌ إِلَى جَانِبِي، فَاطَّلَمَتِ الصَّلَاةَ، فَوَضَعَتْ يَدِي عَلَى خَصْرِي، فَضَرَبَ الشَّيْخُ صَدْرِي بِيَدِهِ ضَرْبَةً لَا يَأَلُو، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا رَأَيْتُهُ مَنِّي؟ فَاسْرَعْتُ الْانْصِرَافَ، فَإِذَا غُلَامٌ خَلْفَهُ قَاعِدٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَحَلَسْتُ حَتَّى انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا رَأَيْتُكَ مَنِّي؟ قَالَ: أَنْتَ هُوَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ذَلِكَ الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَهَيُّ عَنْهُ. [انظر: ٥٨٣٦]

٤٨٥٠- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، (عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَبِيحَةَ عَرَفَةَ، مَنَا الْمُكَبِّرُ، وَمَنَا الْمُهَلُّ أَمَا نَحْنُ فَكَبِّرْ، قَالَ: قُلْتُ: الْعَجَبُ لَكُمْ، كَيْفَ لَمْ تَسْأَلُوهُ، كَيْفَ صَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٤٥٨]



٤٨٥١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ وِيزَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِ الذَّنْبِ، لِلْمُحْرَمِ بَعْنِي، وَالْفَأْرَةَ، وَالغُرَابَ، وَالْحِدَاةَ، فَقِيلَ لَهُ: فَالْحَيْةُ، وَالْمَقْرَبُ؟ قَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ: ذَلِكَ. [رواجع: ٤٧٤٧]

٤٨٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى تَخْلًا قَدْ أَبْرَهَا صَاحِبُهَا، فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الثَّمَرَةَ لِصَاحِبِهَا الَّذِي أَبْرَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُشْتَرِي.

٤٨٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْبِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ: فَقَالَ لِي: مَعَنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، قَالَ: مَنْ أَهْلُ عُمَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَلَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يَنْضَحُ بِجَانِبِهَا (وَقَالَ إِسْحَاقُ: بِجَانِبِهَا) الْبَحْرُ الْحَمْجَةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا.

٤٨٥٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَفَعَ خَيْرَ إِلَى أَهْلِهَا بِالشَّطْرِ، فَلَمَّ تَزَلَّ مَعَهُمْ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَلَّهَا وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ، وَحَيَاةَ عُمَرَ، حَتَّى بَعَثَنِي عُمَرُ لَأَقَاسِمَهُمْ، فَسَحَرُونِي، فَتَكَوَعَتْ يَدِي، فَاتَزَعَهَا عُمَرُ مِنْهُمْ.

٤٨٥٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيْرَةَ، فَالَى أَهْلَهَا أَنْ يَبْعُوهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَلَاوُهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ. (٣١/٢) [رواجع: ٤٨١٧]

٤٨٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: وَجَدَ ابْنُ عُمَرَ الْفَرَّ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ: أَلْقِ عَلَيَّ نَوْبًا، فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ بَرْنَسًا، فَأَخْرَهُ، وَقَالَ: تَلَقَّيْتُ عَلَيَّ نَوْبًا قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَلْبَسَهُ الْمُحْرَمُ؟! [انظر: ٥١٩٨، ٦٦٦٦]

٤٨٥٧- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ: هَلْ كَانَتْ الدُّعْوَةُ قَبْلَ الْفِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ اغْتَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُمْ غَارُونَ، وَأَنَامَهُمْ نَسْفَى عَلَى الْمَاءِ، فَفَتَلَ مَقَالَتَهُمْ، وَسَمَى سَيِّمَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوْزِيْرَةَ ابْنَةَ الْحَارِثِ. وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ. [انظر: ٤٨٧٣، ٥١٢٤]

٤٨٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَارُونَ، إِبْنَانَا شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعَثْمَانَ سِتِّ سِنِينَ بَعْنِي، فَصَلَّوْا صَلَاةَ الْمُسَافِرِ. [انظر: ٥٠٤١]

٤٨٥٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَتَّارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ مَثَلَ الْمُؤْمِنُ، مَثَلَ شَجَرَةٍ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، فَمَا هِيَ؟ قَالَ: فَالْقَاوِ، وَقَالُوا: قَلِمٌ يَصْبِيؤُا، وَأَرَدَتْ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ.

٤٨٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي اللَّيْلَ مَثْنِي مَثْنِي، ثُمَّ يُؤْتِرُ بِرِكَعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الْأَذَانَ، أَوْ الْإِقَامَةَ فِي أَدْنَيْهِ. [انظر: ٥٠٤٩، ٥١٩٠، ٥٦٠٩، ٦١٩٠]

٤٨٦١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ أَبِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَانِ، فَقَالَ: إِنَّا آمِنُونَ لَا نَخَافُ أَحَدًا؟ قَالَ: سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ. [رواجع: ٤٧٠٤]

٤٨٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» لِعِظْمَةِ الرَّحْمَنِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّ الْعَرَقَ لَيَلْجِمُ الرِّجَالَ، إِلَى أَنْصَافِ أَدَانِهِمْ. [رواجع: ٤٦١٣]

٤٨٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [رواجع: ٦١٤٤]

٤٨٦٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْقَلْبِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، يَا فُلَانُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ كَلَامِي، قَالَ يَحْيَى: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهَلَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ، أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «إِنَّكَ لَأَسْمَعُ الْعَوْتَى»، «وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِنْ فِي الْفُؤُورِ».

٤٨٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَبْرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الْآنَ بِكَيْفِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهَلَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الْآنَ، وَأَهْلُهُ يَكُونُونَ عَلَيْهِ.

٤٨٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الشَّهْرُ نُسْعٌ وَعَشْرُونَ، وَصَفَّقَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَفَّقَ النَّائِلَةَ، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهَلَ، إِنَّمَا هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

نساءه شهرًا، فزَلَّ لتسعة وعشرين، فقالوا: يا رسول الله، إنك تزكيت لتسعة وعشرين، فقال: إن الشهر يكون تسعًا وعشرين. [انظر: ٥١٨٢]

٤٨٦٧- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن سالم البراد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: من صلى على جنازة، فله قيراط، فسئل رسول الله ﷺ (٣٢/٢) ما القيراط؟ قال: مثل أحد. [راجع: ٤٦٥٠]

٤٨٦٨- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد يعني ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول على هذا المنبر، وهو ينهى الناس إذا أحرموا عما يكره لهم: لا تلبسوا العمائم، ولا القمص، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخمين، إلا أن يضطر مضطر إليهما، فيقطعهما أسفل من الكتفين، ولا ثوبًا من الورس، ولا الزعفران، قال: وسمعت النبي ﷺ ينهى النساء عن الفقاز، والقاب، وما مس الورس، والزعفران من الثياب. [راجع: ٤٤٥٤]

٤٨٦٩- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن سالم بن عبد الله بن عمر، أنه حدثهم عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: لا يصلح بيع الثمر، حتى يتبين صلاحه. [راجع: ٤٥٤١]

٤٨٧٠- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان، يعني ابن حسين، عن الحكم، عن مجاهد، قال: كنا مع ابن عمر في سفر فمر بمكان، فحاذ عنه، فسئل: لم فعلت؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ، ففعلت هذا، ففعلت.

٤٨٧١- حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، يعني ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان أخبره، أن رجلاً أخبره، عن أبيه يحيى، أنه كان مع عبد الله بن عمر، وأن عبد الله بن عمر، قال له في الفتنة: لا تروا القتل شيئًا، وقال رسول الله ﷺ: للثلاثة: لا يتنجي اثنان دون صاحبهما.

٤٨٧٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: بينما عبيد بن عمير يقص، وعنده عبد الله بن عمر، فقال عبيد بن عمير: قال رسول الله ﷺ: مثل المناق كمشاة من بين ريشين، إذا أتت هؤلاء نطحتهما [وإذا أتت هؤلاء نطحتهما]، فقال ابن عمر: ليس كذلك قال رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ: كمشاة بين غنمين قال: فأحفظ الشيخ وعصب، فلما رأى ذلك عبد الله، قال: أما إنني لو لم أسمعه، لم أورد ذلك عليك.

٤٨٧٣- حدثنا يزيد، أخبرنا ابن عون، قال: كتبت إلى نافع أسأله: ما أقعد ابن عمر عن الغزو، أو، عن القوم إذا غزوا، بما يدعون العدو قبل أن يقاتلوه، وهل يحمل الرجل إذا كان في الكعبة بغير إذن إمامه؟ فكتب إلي: إن ابن عمر قد كان يغرؤ ولده، ويحمل على الظهر، وكان يقول: إن أفضل العمل بعد الصلاة، الجهاد في سبيل الله تعالى، وما أقعد ابن عمر عن الغزو إلا وصايا لعمر، وصياني صغار، وصبيغة كثيرة، وقد أغار رسول الله ﷺ، على بني المصطلق، وهم غارون يسفون على نعمهم، فقتل مقاتلتهم، وسبى سباياهم، وأصاب جويرية بنت الحارث: قال: فحدثني

بهذا الحديث ابن عمر، وكان في ذلك الجيش، وإنما كانوا يدعون في أول الإسلام، وأما الرجل فلا يحمل على الكعبة إلا بإذن إمامه. [راجع: ٤٨٥٧]

٤٨٧٤- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ، أن يتساجى اثنان دون الثالث، إذا لم يكن معهم غيره. [راجع: ٤٦٦٤]

٤٨٧٤م- قال: ونهى النبي ﷺ، أن يخلف الرجل الرجل في مجلسه، وقال: إذا رجع فهو آخٍ به.

٤٨٧٥- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إذا نَسَّ أحدكم في المسجد يوم الجمعة، فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره. [راجع: ٤٧٤١]

٤٨٧٦- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن نافع وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، حدثنا، عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: حَسَنٌ لِمَنْ لَاحَاحَ عَلَى أَحَدٍ فِي قَتْلِهِ: الْغُرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْمَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْمُقَوَّرُ. [انظر: ٤٤٦١]

٤٨٧٧- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: رأى رسول الله ﷺ، في القبلة نخامة، فأخذ عودًا، أو حصاة، فحكها به، ثم قال: إذا قام أحدكم يصلي، فلا يصبق في قبلته، وإنما يتساجى ربه تبارك وتعالى (٣٣/٢) [راجع: ٤٥٠٩]

٤٨٧٨- حدثنا يزيد، حدثنا هشام، عن محمد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل. [انظر: ٤٨٤٧]

٤٨٧٩- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: الدجال أعور العينين، كأنها عنبية طافية. [راجع: ٤٨٠٤]

٤٨٨٠- حدثنا يزيد، أخبرنا أصح بن زيد، حدثنا أبو بشر، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، من احتكر طعامًا أربعين ليلة فقد برئ من الله تعالى، وبرئ الله تعالى منه، وأيام أهل عرصة أصبح فيهم أمرؤ جائع، فقد برئت منهم ذمة الله تعالى.

٤٨٨١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أنه كان يكره الاشراف في الحج، ويقول: أما حسبكم بسنة نبيكم؟؟ إن لم يشترط.

٤٨٨٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر (رح).

وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ: فَقَالَ: لَسْتُ بِأَكَلِهِ، وَلَا مَحْرَمِهِ. [راجع: ٤٤٩٧]

٤٨٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَشْتَرِي الدَّهَبَ بِالْفِضَّةِ؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا، فَلَا يَفَارِقُكَ صَاحِبُكَ، وَيَبِينُكَ وَيَبِينُهُ لَيْسَ. [النظر: ٥٥٥٥، ٥١٢٧، ٥١٢٨، ٥٧٣٣، ٦١٣٦، ٦١٢٧]

٤٨٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، بِعَنِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، قَالَ: أُرْسِلْتَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَدْخُلُ؟ فَعَرَفَ صَوْتِي، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي، إِذَا آتَيْتَ إِلَى قَوْمٍ، قُتِلَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ، قُتِلْتَ: أَدْخُلْ؟ قَالَ: ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَقَدْ أَجْرَ إِزَارَهُ، فَقَالَ: ارْتَفِعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع: ٥٥١٧]

٤٨٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحْرُحْ أَحَدَكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا. [راجع: ٤٨٤٠]

٤٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ، فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ٤٥٣٧]

٤٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِئْذَانَ الرَّكْعَتَيْنِ فِي رَحَاءٍ وَلَا شِدَّةٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْتَلِمُهُمَا.

٤٨٨٨- قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ...  
مُتْلُهُ. [راجع: ٤٤٧٣]

٤٨٨٩- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَلَقَ فِي حَجَّتِهِ. [النظر: ٥٦٢٣]

٤٨٩٠- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...  
مُتْلُهُ [راجع: ٥٦١٤، ٦١١٥]

٤٨٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى آتَاخَ بِفَنَاءِ الْكُعْبَةِ، فَدَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْمِفْتَاحِ، فَجَاءَ بِهِ، فَفَتَحَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَاجْتَفَوْا عَلَيْهِمُ الْبَابَ (مَلِيًّا، ثُمَّ فَتَحُوهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَبَّازَتُ النَّاسِ، فَوَجَدَتْ بِلَالًا وَلَا عَلَى الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُتَمَدِّينِ. قَالَ: وَتَسَّيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، كَمْ صَلَّى. [راجع: ٤١٤٤]

٤٨٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَذِنَ لِبَعْضَةِ النَّاسِ مِنَ الْمُزْدَلِجَةِ بِلَيْلٍ.

٤٨٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدِ الْحَارِثِيِّ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. [راجع: ٤٦٧٦]

٤٨٩٤- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ (٣٤/٢)، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ح) وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. [راجع: ٢٥٣٤]

٤٨٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُبَيِّنُ: لِيَبْكِيَ لَكَ اللَّهُمَّ لِيَبْكِيَ، لِيَبْكِيَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَبْكِيَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. [النظر: ٦١٢٦، ٦١٢٧]

٤٨٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَمَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...  
مُتْلُهُ. [راجع: ٤٨٢١]

٤٨٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٤٨٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقَامَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِعِنْتِي.

٤٨٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا تَأَذَّى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا يَجْتَنِبُ الْمُحْرَمُ مِنَ النَّيِّابِ؟ فَقَالَ: لَا يَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْقَمِيصَ، وَلَا الْبُرُوسَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا وَرْسٌ، وَيُحْرَمُ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ، وَرَدَاءٍ، وَتَعْلِينَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ، فَلْيَلْبَسْ حُفَيْنَ، وَكَيْفَطْعُهُمَا، حَتَّى يَكُونَا اسْتَسْقَلَ مِنَ الْعَبْيَيْنِ. [راجع: ٤٥٣٨]

٤٩٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَصْحَابِ بَعْدَ ثَلَاثٍ. [راجع: ٤٥٥٨]

٤٩٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، أَقِيمَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ. [رابع: ٤٥٨٩]

٤٩٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٌ تَمُرَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ. [رابع: ٤٤٦٩]

٤٩٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ رَأَاهَا تَبَاعٌ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [رابع: ٤٥٢١]

٤٩٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ أَبِيهِ، وَالْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُحْلِفُ: وَأَبِي، فَتَهَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَهُوَ شِرْكٌ. [انظر: ٥٣٧٥، ٥٣٧٦، ٥٣٧٧، ٥٣٧٨، ٥٣٧٩]

٤٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي الثَّقَفِيُّ، أَوْ مَنْ لَا أَنَّهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ حَظَبَ إِلَى نَسَبِ لَهُ أُبَيْتُهُ، قَالَ: ذَكَانَ هَوَى أُمِّ الْمَرْءِ فِي ابْنِ عُمَرَ، وَكَانَ هَوَى أَبِيهَا فِي بَيْتِهِ لَهُ، قَالَ: فَرَوَّجَهَا الْأَبُ بَيْتَهُ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ.

٤٩٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عُمَرَى، وَلَا رُقَيْ، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ رُقَيْ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَعَاتُهُ. [رابع: ٤٨٠١]

٤٩٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَضَعُ قَصَّ خَاتَمِهِ فِي بَطْنِ الْكَفِّ. [رابع: ٤٢٧٧]

٤٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَى فِي الْقِبْلَةِ نُخَامَةً، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّهُ يَسَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَسْتَقْبَلُهُ بِوَجْهِهِ، فَلَا يَتَخَمَّنُ أَحَدُكُمْ فِي الْقِبْلَةِ، وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا بِعُودٍ فَحَكَّهُ، ثُمَّ دَعَا بِخُلُقٍ، فَحَضَبَهُ (٣٥/٢). [رابع: ٤٥٠٩]

٤٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكْثَرَ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَنَا أَشْكُ، يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [رابع: ٤٧١٣]

٤٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ابْنَانَا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أَوْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرِّضَاعِ مِنَ الشُّهُودِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ. [انظر: ٤٩١١، ٤٩١٢، ٤٩١٣، ٤٩١٤]

٤٩١١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثِيمٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِعَيْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٤٩١٢- قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثِيمٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَجُوزُ فِي الرِّضَاعَةِ مِنَ الشُّهُودِ؟ قَالَ: رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ.

٤٩١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَلَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، فَقَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبْدَى فِي الْحَجْرِ، وَاللَّبَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [رابع: ٤٨٣٧]

٤٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ابْنَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى عَنِ الْحَجْرِ، وَالْمَرْزُوقِ، وَاللَّبَاءِ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَجْرِ، وَالْمَرْزُوقِ، وَالْقَمِيرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَبْدَى لَهُ فِيهِ، نَبَذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

٤٩١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ نَبَذِ الْحَجْرِ؟ فَقَالَ: حَرَامٌ، فَقُلْتُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَزْعُمُونَ ذَلِكَ. [انظر: ٥٢٧٤، ٥٢٧٥، ٥٢٨٦]

٤٩١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ مَاتَ، وَهُوَ يَشْرِيهَا، لَمْ يَتَّبِ مِنْهَا، حَرَمَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ. [رابع: ٤٦٩٠]

٤٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بَنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ، لَمْ يَقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ عَادَ اللَّهُ لَهُ، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَنْ يَسْفِيَهُ مِنْ نَهْرِ الْخَبَالِ، قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ.

٤٩١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر: ٥٦٥٤]

٤٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَرَّتَيْنِ، يَتَّبِعُهُمَا جَلْسَةً. [انظر: ٥٦٥٧، ٥٧٢٦]

٤٩٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَقْتَسِلْ. [رابع: ٤٥٥٣]

٤٩٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي  
بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٤٩٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرَ عَنْ نَسْرِ كَانَتْ  
نَدْرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اعْتِكَافُ يَوْمٍ؟ فَأَمَرَهُ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ:  
وَبِعَثَّ مَعِيَ بِجَارِيَةٍ كَانَتْ أَصَابَهَا يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَالَ: فَمَجَلَّتْهَا فِي بَعْضِ بِيُوتِ  
الْأَعْرَابِ حِينَ نَزَلْتُ، فَأَيَّدَا بِنَسِي حُنَيْنٍ قَدْ خَرَجُوا يَسْمُونَ، يَقُولُونَ:  
أَعْتَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَذْهَبَ فَأَرْسَلَهَا، قَالَ:  
فَدَهَبَتْ فَأَرْسَلَهَا. [٣٦/٢] [انظر: ٤١٤٨]

٤٩٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْقُرْآنِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهِ  
صَاحِبُهُ، فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ، فَإِنْ عَقَلَهَا حَفَظَهَا، وَإِنْ  
أَطْلَقَ عَقَلَهَا ذَهَبَتْ، فَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ. [راجع: ٤١٦٥]

٤٩٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ  
اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ  
يُفْقُ مِنْهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ. [راجع: ٤٥٠٠]

٤٩٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: التَّمَسُّوْا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ، فِي  
الشَّيْءِ الْعَوَابِرِ. [راجع: ٤٥٤٧]

٤٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ  
جُدْعَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رِبْعَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَرَّةً  
يَقُولُ: ابْنُ مُحَمَّدٍ، وَمَرَّةً يَقُولُ: ابْنُ رِبْعَةَ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
يَقُولُ، وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَصَرَّ وَعْدَهُ،  
وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ، وَالْأَوَّلُ كُلُّ مَائَةِ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّمَا تَحْتَ  
قَدَمِي الْيَوْمَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِدَاتِهِ الْبَيْتِ، وَسَقَايَةِ الْحَاجِّ، وَالْأَوَّلُ مَا بَيْنَ  
الْعَمْدِ وَالْحَفَا، وَالْقَتْلَ بِالسُّوْطِ وَالْحَجَرِ، فِيهَا مِثْرٌ بَعِيرٍ مِنْهَا أُرْعَوْنَ فِي  
بَطُونِهَا أَوْلَادَهَا. [راجع: ٤٥٨٣]

٤٩٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:  
الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: الْقَرْسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ.

٤٩٢٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
صَدَقَةَ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اعْتَكَفَ وَخَطَبَ  
النَّاسَ، فَقَالَ: أَمَا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَعْجَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَعْلَمْ  
أَحَدَكُمْ مَا يَنْجَاجِي رَبَّهُ، وَلَا يَعْجَاجِي بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي  
الصَّلَاةِ. [انظر: ٤١٢٧، ٥٣٤٩]

٤٩٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ يَتَامُ أَحَدُنَا، وَهُوَ حَيٌّ؟ فَقَالَ:  
نَعَمْ، وَتَوْصَاً وَضَوْءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٤١٦٢]

قَالَ نَافِعٌ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، تَوَصَّأَ  
وَضَوْءَهُ لِلصَّلَاةِ، مَا خَلَا رَجُلِيهِ.

٤٩٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.

٤٩٣١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ  
غُرُوبَ الشَّمْسِ، فَيُصَلِّيَ عِنْدَ ذَلِكَ. [راجع: ٤٨٤٠]

٤٩٣٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ  
اللَّهِ أَنْ يَأْتِينَ، أَوْ قَالَ: يُصَلِّينَ، فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٤١٥٥]

٤٩٣٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ  
حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ، قَالَ: لَا يَمْتَعَنَّ رَجُلٌ أَهْلَهُ أَنْ يَأْتُوا الْمَسَاجِدَ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ: فَإِنَّا نَمْتَعُهُمْ!! قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَحَدُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقُولُ  
هَذَا!! قَالَ: فَمَا كَلِمَةُ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَ [انظر: ٥١٠١، ٥١٠٢، ٥١٠٣، ٧٥٢٥، ٧١٠١، ٧١٠٢، ٧١٠٣]

٤٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرِ الْقَاصِ، أَنَّ  
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ الصَّنَعَانِي أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ، فَلْيَفْرَأْ. إِذَا  
الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَأَحْسَبُ قَالَ:  
وَسُورَةُ هُودٍ [راجع: ٤٨٠٦]

٤٩٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ  
كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ  
بِهِ رَاِحَلَتُهُ فَاتَمَّتْ. [راجع: ٤٨٤٢]

٤٩٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (٣٧/٢)  
[وَحِجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ،] قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ سِوَقِ ثَلَاثَةِ  
أَيَّامٍ. [راجع: ٤١٦٣]

٤٩٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي  
نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُقْتَلُ مِنَ الدُّوَابِّ خَمْسٌ، لَا  
جَنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي ثَلَاثِينَ الْغُرَابِ، وَالْحِدَاةُ، وَالْمَعْرَبُ، وَالْكَلْبُ  
الْعَقُورُ، وَالْقَارَةُ. [راجع: ٤١٦١]

- ٤٩٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ،  
عَنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: «التَّسْوُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّحْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ». [راجع: ٤٥١٧]
- ٤٩٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ،  
قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ  
يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو  
بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُمْتَانُ، يَمْشُونَ أَمَامَهَا. [انظر: ٤٥٣٩]
- ٤٩٤٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جَرِيحٍ: حَدَّثَنِي زِيَادٌ،  
بِعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ...  
مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥٣٩]
- ٤٩٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجِيرٍ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، (وَكَانَ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِنْ  
وَهْبٍ، يَعْنِي ابْنَ مَتْبَعٍ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾»  
[راجع: ٤٨٠٦]
- ٤٩٤٢- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ  
يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ  
فَلْيَغْتَسِلْ». [انظر: ٥]
- ٤٩٤٣- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الثَّمَرِ أَنْ يَبَاعَ، حَتَّى يَبْدُو صَلاَحَهُ. [انظر: ٥١٣٤، ٥٤٤٥،  
٥٤٩٩]
- ٤٩٤٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ  
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ كَلْبَ قَنْصٍ،  
نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ». [انظر: ٥٢٥٤]
- ٤٩٤٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ  
لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لِأَعْنِ امْرَأَتُهُ؟ فَقَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي  
الْمَجْلَانِ، وَقَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمَا كَادِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا نَابِتٌ؟ كَلَّا». [راجع: ٣٣٨]
- ٤٩٤٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامِلٌ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ أَوْ  
تَمْرٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ عَامٍ مِثَّةً وَسَقٍ، ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ،  
وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٤٩٦٣]
- ٤٩٤٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رَجُلَهُ فِي الْفَرْزِ، وَاسْتَوْت  
بِهِ نَافِقَةً قَائِمَةً، أَهْلٌ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ. [راجع: ٤٨٤٢]
- ٤٩٤٨- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ:  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ الْمَسِيحَ  
(قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَذَكَرَ الدَّجَالَ) بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ
- تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَالْأَوَّانُ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ، أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى،  
كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَافِيَةً». [راجع: ٤٨٠٤]
- ٤٩٤٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَايِمَةٍ،  
فَلْيَجِبْ. [راجع: ٤٧١٢]
- ٤٩٥٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... هَذَا الْحَدِيثُ وَهَذَا الْوَصْفُ.
- ٤٩٥١- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا قَبْلَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَأَبْنُ عَوْنٍ، عَنْ  
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِخْدَى صَلَاتِي  
الْعَشِيِّ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
- ٤٩٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، بِنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ (٣٨/٢)  
بِالْوَتْرِ».
- ٤٩٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، الْحَقَّ ابْنُ الْمَلَأَنَةِ بِأَمِّهِ. [راجع: ٤٥٢٧]
- ٤٩٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ».
- ٤٩٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يَضْحِي.
- ٤٩٥٦- حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ  
بِهِ. [راجع: ٤٤٧٠]
- ٤٩٥٧- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ  
بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ قُرْعَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: «تَعَالَ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَاحْذِرْ يَدَيْ، فَقَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ  
وَأَمَاتَكَ، وَخَوَاتِمَ عَمَلِكَ». [انظر: ٦١٩٩]
- ٤٩٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَفَ عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «هَلْ  
وَجِدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ. فَذَكَرَ ذَلِكَ  
لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: وَهَلْ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ لَأَنْ  
لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ، لَهُوَ الْحَقُّ».
- ٤٩٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْمَيْتَ لَيُعَذَّبُ بِكَأَمْرِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ،  
فَقَالَتْ: وَهَلْ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى قَبْرِ فَقَالَ: «إِنَّ

صاحب هذا ليلدب، وأهله يكون عليه، ثم قرأت هذه الآية: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. [النظر: ٢٤٨٠٦، ٢٥٠٠٠، ٢٥١٤٤، ٢٦٣٧٧]

٤٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَتَلَ مِنَ الْجِيوشِ وَالسَّرِيَا، أَوْ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِذَا أَوْقَى عَلَى أَرِيَّةٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونُ تَابُونُ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [راجع: ٤٩٦١]

٤٩٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسَالُ، عَنِ الْمَاءِ، يَكُونُ بِأَرْضِ الْقَلَاءِ، وَمَا يَتَوْبَهُ مِنَ السُّدَابِ وَالسَّبَاعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْبَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ. [راجع: ٤٩٦٥]

٤٩٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ سُرَّاقَةَ يَذْكُرُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا بَعْدَهَا فِي السَّمْرِ. [النظر: ٤٩٦٥]

٤٩٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَسْتَدُونَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ. [راجع: ٤٩٦٢]

٤٩٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا لِإِفْرَائِهِ، لَمْ يَحِلِّ يَتَيْهُمَا، وَاشْتَرَى هَدْيًا مِنَ الطَّرِيقِ، مِنْ قُدَيْدٍ. [راجع: ٤٩٨٠]

٤٩٧٠- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ح). وَمَخْلَدُ بْنُ بَزِيدٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْمَعْتَمِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ؛ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاعٍ، فَوَضَعَ إصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ، وَعَدَلَ رَأْحَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ؟ أَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: قِيمْضِي، حَتَّى قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَأَعَادَ الرَّاحِلَةَ إِلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاعٍ، فَضَعَّ مِثْلَ هَذَا. [راجع: ٤٥٥٥]

٤٩٦٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يُعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَطَبٍ، أَنَّ ابْنَ (٣٩/٢) عِيَاسَ (كَانَ يَتَوَصَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَصَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٥٢٦]

٤٩٦٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَمْرِو التَّمِظِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ يُخْبِرُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِلَا أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةَ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِلَا أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةَ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى بِلَا

أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةَ، ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةَ. [النظر: ٤٩٦٨، ٥٨٧١، ٥٨٧٢]

٤٩٦٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدِ الْجَزْرِيِّ يُخْبِرُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُخْبِرُ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ... مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، أَوْ تَحْوَهُ.

٤٩٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ. [راجع: ٤٩٧٠]

٤٩٧٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْجَرٍ، عَنْ أَبِي الثَّعْمَانِ، قَالَ: آتَانَا ابْنُ عُمَرَ، فِي الْيَوْمِ الْأَوْسَطِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بَطْنًا مِمَّنْ قَامُوا، وَتَنَحَّى ابْنُ كُفَيْلٍ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِذْ قَاطَمْتَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا يَأْتِي أَيَّامَ طَعْمٍ وَذَكَرَ.

٤٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَمَنْ صَلَّى مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ نِزْرًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ بِأَمْرِ بِذَلِكَ. [راجع: ٤٩٧٠]

٤٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أُرَيْتَ فِي النَّوْمِ أَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلْبِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ دُنُوبًا، أَوْ دُنُوبَيْنِ، وَتَزَعُ نِزْرًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمَّ أَرَّ عَقْبَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يُغْفِرُ قَرِيبَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ، وَضَرَبُوا بَعْطَنَ. [راجع: ٤٨١٤]

٤٩٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَرْحِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالْقَرْحُ: التَّرْفِيعُ فِي الرَّاسِ. [راجع: ٤٩٧٣]

٤٩٧٤- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَرْحِ.

٤٩٧٥- حَدَّثَنَا [إِسْحَاقُ بْنُ] سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حُظَيْلَةَ بْنَ أَبِي سُبْيَانَ الْجُمَحِيَّ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ نِيحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا. [النظر: ٥٧٠٤]

٤٩٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ قِصَّ حَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ. [راجع: ٤٩٧٧]

٤٩٧٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حُظَيْلَةَ بْنَ أَبِي سُبْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَلْبَةِ، مِمَّا يَلِي وَجْهَهَا، رَجُلًا أَدَمَ سَبَطَ الرَّاسِ،

وأضماً يده على رجلين يسكب رأسه، أو يقطر رأسه، فقلت: من هذا؟ قالوا: عيسى ابن مريم، أو المسيح ابن مريم، ورأيت وراءه رجلاً أحمر، أعور عين اليمنى، جعد الرأس، أشبه من رأيت به، ابن قطن، فقلت: من هذا؟ قالوا: المسيح الدجال. [راجع: ٤٧٤٣]

٤٩٧٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَظَلَّةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بِحِلَّةٍ اسْتَرْقَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحِلَّةَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وَقَوْمُ النَّاسِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بِحِلَّةٍ ثَلَاثَ، فَبَعَثَ إِلَيَّ عُمَرَ (٤٠/٢) بِحِلَّةٍ، وَإِلَى عَلِيٍّ بِحِلَّةٍ، وَإِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحِلَّةٍ، فَاتَى عُمَرَ بِحِلَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبَيَّنَ أَوْ تُشَقِّقَهَا لِأَهْلِكَ خُمْرًا [قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ] وَأَنَّهُ أُسَامَةُ، وَعَلَيْهِ الْحِلَّةُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبَيَّنَ، مَا أُذْرِي أَقَالَ لِأُسَامَةَ: تُشَقِّقَهَا خُمْرًا أَمْ لَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ فِي حَدِيثِهِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَجَدَ عُمَرَ... فَذَكَرَ مَعَهُ. [انظر: ٥٩٥١، ٥٩٥٢، ٥٩٥٣]

٤٩٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَظَلَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَنَّهُ أُسَامَةُ، وَقَدْ لَبَسَهَا، فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتَ كَسَوْتَنِي، قَالَ: شَقَّقَهَا يَسِّنُ نَسَائِكَ خُمْرًا، أَوْ أَقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ. [راجع: ٤٧١٣]

٤٩٨٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حَظَلَّةَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُبَشِّرُ إِلَيَّ الْمَشْرُقَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُبَشِّرُ إِلَيَّ الْمَشْرُقَ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ الشَّيْطَانُ قَرْتَبِي. [راجع: ٤٧٥١]

٤٩٨١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يُخْبِرُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [انظر: ٥٤٥٣]

٤٩٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَكَانَ يَصَلِّي عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ، وَهَاتَا وَهَاتَا، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُ. [انظر: ٥٠٤٨، ٥٠٤٩، ٥٠٥٠]

٤٩٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَمَلَ ثَلَاثًا، مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَمَشَى أَرْبَعًا. [راجع: ٤٦١٨]

٤٩٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ، فَجَعَلَتْ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَيَّ مِنْ قَتْلِ مَنْ أَرَا جِهَنَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَكِنْ حِمَزَةٌ لَا يُوَاكِبُ لَهَا، قَالَ: ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَبْتَهُ وَهَنَ يَبْكِينَ، قَالَ: فَهِنَّ الْيَوْمَ إِذَا يَبْكِينَ، يَبْدُنَ بِحِمَزَةٍ. [انظر: ٥٥٦٣، ٥٥٦٤]

٤٩٨٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح). وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حِمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَيَّ أَعْمَالَهُمْ. وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي حِمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ. [انظر: ٥٨٩٠]

٤٩٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ التَّمَمِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا أَتَيْتُ عَلَى الرُّكْنِ مِنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُهُ فِي شِدَّةٍ، وَلَا رَحَاءٍ، إِلَّا مَسَحْتَهُ. [راجع: ٤٤٦٣]

٤٩٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَشَى مَتْنِي، فَإِذَا خَشِيتَ الْقَمْرَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [راجع: ٥٢١٧، ٥٢٩٩، ٥٤٧٠، ٥٥٠٣، ٥٥٣٧، ٥٧٥٩]

٤٩٨٨- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُضْرَبُونَ إِذَا ابْتَاغُوا الطَّعَامَ جُرَاقًا، أَنْ يَبْعُوهُ حَتَّى يَبْرُؤُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٥٤١٧]

٤٩٨٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح). وَيَزِيدُ قَالَ: ابْنَانَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِيَأْمُرُنَا بِالْخُفْيِ، وَإِنْ كَانَ لِيَوْمًا بِالصَّافَاتِ. قَالَ يَزِيدُ: فِي الصَّبْحِ. [راجع: ٤٧٩٦]

٤٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي الْخُدَّادَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ (٤١/٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٨١٢]

٤٩٩١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، أَنَّ عَمَّهُ وَأَسْعَ بْنَ جَبَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ طَهَّرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَيَّ ظَهْرَ نَيْسَانَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَاعِدًا عَلَيَّ لَيْتِينَ، مُسْتَعْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ. [راجع: ٤٦٠٦]

٤٩٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ هِشَامُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتَرْتُّبُهَا، قَاوَتَرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ. [انظر: ٤٨٤٧]



٤٩٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُقَدَّمِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا لَكَ لَا تَزْمَلُ؟ قَالَ: قَدْ زَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ. [انظر: ٥٠٠٦]

٤٩٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ دُكْرَانَ، عَنْ عُمَرَوِ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا تَصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٤٦٨٩]

٤٩٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ سَلْمَةَ الشَّيْبَانِيُّ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنْتُ عِنْدَ مَثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدُومَ وَوَدَّ عَبْدِ الْقَيْسِ مَعَ الْأَشْجِ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْأَشْرِيَّةِ؟ فَتَهَاوَمَ عَنِ الْحَتَمِ، وَالِدَبَاءِ وَالنَّقِيرِ. [راجع: ٤٦٢٩]

٤٩٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ، عَنْ بَكْرِ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَنْ آتَا حَدَّثَنَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَهَلَ بَعْمُرَةَ وَحَجَّ؟ فَقَالَ: وَهَلْ آتَى الْإِنْسَاءُ أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْحَجِّ، وَأَهْلَكْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذَا، فَلْيَجْعَلْهَا عَمْرَةً وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا، فَلَمْ يَحِلَّ. [راجع: ٤٨٢٢]

٤٩٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أُرْبَعًا تَلَفَّتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَيْكِ اللَّهُمَّ لَيْكِ، لَيْكِ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْكِ إِنْ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ لَكَ، وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤٨٢١]

٤٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تَبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَاحُهَا؟ قَالَ: إِذَا دَهَبَتْ عَاطَتُهَا، وَخَلَصَ طَيِّبُهَا. [انظر: ٥٥٢١]

٤٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَسَهُمْ لِلرَّجُلِ وَقَرَسَهُ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِقَرَسِهِ. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٠٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ شَجْرَةَ بَرَكَّتْهَا كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ: النَّخْلَةُ. [راجع: ٤٥٩٩]

٥٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ يَصَلِّي حَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقَعْلُ ذَلِكَ، وَيَتَوَلَّى عَلَيْهِ: (وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ) [راجع: ٤٧١٤]

٥٠٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِيُوبِي، أَوْ بَعْضَ جَسَدِي، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْ كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ. [راجع: ٤٧١٤]

٥٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْفَرَسَ وَلَا الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْخُنَيْنَ إِلَّا أَنْ يَضْطُرَّ يَقْطَعُهُ مِنْ عِنْدِ الْكَحْيَيْنِ وَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مِثْلَ الْوَرَسِ وَلَا الزَّعْفَرَانَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَسِيلًا. [راجع: ٤٤٥٤]

٥٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَنْبِيءِ بْنِ مَغُولٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الصَّبِّ فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٥٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَنْبِيءِ بْنِ مَغُولٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٠٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا (٤٢/٢) حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقَدَّمِ بْنِ وَرْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمْ يَزْمَلْ، فَقُلْتُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ، كَمَا قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ رَمَلَ وَتَرَكَ. [راجع: ٤٧٢٣]

٥٠٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ، أَنَابَنَا أَبُو جَبْرٍ، عَنْ شَهْرَبِنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَنْ تَرْكَبُكُمْ الْجِهَادَ، وَأَخَذْتُمْ بِأَذَانِ الْبَقْرِ وَتَبَايَعْتُمْ بِالْبَيْعَةِ، لِيُزِمَنَّكُمْ اللَّهُ مَذَلَّةً فِي رِقَابِكُمْ، لَا تَنْتَفِكُ عَنْكُمْ حَتَّى تُتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، وَتَرْجِعُوا عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ. [انظر: ٥٥٦٢]

٥٠٠٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْنِي السُّيَمِّيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ آتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٠٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمُتَلَاعِنِينَ يُعْرِقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، إِنْ أَوْكُنَ مِنْ سَآلٍ عَنْ ذَلِكَ، فَلَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدًا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْتَع؟ إِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنْ تَكَلَّمَ فَمُنِلَ ذَلِكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَامَ لِحَاجَتِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ أَبْلَيْتَ بِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَاتِ، فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ، فَدَعَا الرَّجُلَ، فَتَلَاهُنَ عَلَيْهِ، وَذَكَرَهُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَآخِرُهُ أَنْ عَذَابَ الدُّنْيَا دَعَا الْمَرْأَةَ، فَوَعَّظَهَا، وَذَكَرَهَا، وَآخِرُهَا بَانَ عَذَابَ الدُّنْيَا أَوْهُونَ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ، فَدَعَا الرَّجُلَ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَاسِئَةَ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ دَعَا بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَاسِئَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٤٦٩٣]

هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَعَقَدَ الْإِنهَامَ فِي الثَّاقِبَةِ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ. [انظر: ٥١٣٢، ٥١٤١، ٦١٢٩]

٥٠١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا فِتْيَةٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاةَ يَرْمُونَهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِطَةٍ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالَ: فَتَقَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ يَمُتُّ بِالْحَيَوَانَ. [انظر: ٣١٣٣، راجع: ٤١٢٢]

٥٠١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَنَّهُمَا سَمَعَا نَافِعًا يُحَدِّثُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، لِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَ، إِنْ الْحَمْدُ وَالنُّعْمَةُ لَكَ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤١٧١]

٥٠٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ: رَأَى ابْنَ عُمَرَ مُسْكِنًا، فَجَعَلَ يَدْبِيهِ، وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَقَالَ لِي: لَا تُدْخِلَنَّ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمَّمَاءَ. [راجع: ٤٧١٨]

٥٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَمْتَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ. فَقَالَ سَالِمٌ، أَوْ بَعْضُ بَنِيهِ: وَاللَّهِ لَا نَدْعُهُنَّ يَتَخَذَنَّهُ دَعْلًا، قَالَ: فَلَطَمَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: أَحَدُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا؟ [راجع: ٤٩٣٣]

٥٠٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشَ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: عَنِ الْأَعْمَشِ) يُحَدِّثُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَرَأَاهُ ابْنُ عُمَرَ (وَأَبْنُ حَجَّاجٍ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ سُلَيْمَانُ: وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ) يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ، أَكْثَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ. قَالَ حَجَّاجٌ: خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ.

٥٠٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ذُكْوَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَإِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً؟ قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ. [راجع: ٤٦٨٥]

٥٠٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، لِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَ، إِنْ الْحَمْدُ وَالنُّعْمَةُ لَكَ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤٤٥٧]

٥٠٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ

٥٠١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ مُسْلِمِ الْخَطَّابِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَتَلَقَى الرَّجُلَانِ، أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خَطْبَةِ أُخِيهِ، حَتَّى يَنْجَحَ أَوْ يَدْعَ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، أَوْ تُضْحِيَ.

٥٠١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُجَيْبِي، وَكَانَ عَمْرٌو يَكْرَهُهَا، فَأَمَرْتُ أَنْ أُطْلَقَهَا، فَأَيْتُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ امْرَأَةً كَرِهْتُهَا لَهُ فَأَمَرْتُهُ أَنْ يُطْلَقَهَا، فَأَيْتُ؟ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، طَلِّقْ امْرَأَتَكَ فَطَلَّقْتُهَا. [راجع: ٤٧١١]

٥٠١٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ عِثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ، وَمَعَنَا ابْنُ عُمَرَ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَا يُسَّحُّ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا. قَالَ: وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ، حَتَّى تَذْهَبَ الْعَامَةُ. قُلْتُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَمَا تَذْهَبُ الْعَامَةُ؟ مَا الْعَامَةُ؟ قَالَ: طُلُوعُ الثُّرَيَّا. [راجع: ٤٩٧٥]

٥٠١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رِزْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ: قَالَ ابْنُ السَّرِيِّ خُرَّاسَانِي لَيْسَ بِدَارِ عَاقِلٍ، إِنْ كَانَ لَا يَدْفَعُ هَذِهِ. [سقط من اليمين]

٥٠١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبِهَرٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَتْمَةِ، قُلْتُ لَهُ: مَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْجِرَّةُ. [راجع: ٤٨٠٩]

٥٠١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دَكَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ مَخِيلَةٍ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٠٥٧]

٥٠١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَالْحَجَّاجُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَارِبِ بْنِ دَكَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتْمِ، وَالْمَرْزَقِ. قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُ عُمَيْرٌ مَرَّةً، قَالَ حَجَّاجٌ: وَقَالَ: أَشْكُ فِي النَّقِيرِ. قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: مَرَّاتٍ. [انظر: ٥٧٢٤]

٥٠١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي النَّبَّاحِ، عَنِ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْوَتْرُ آخِرُ رَكْعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ. [انظر: ٥١٢٦]

٥٠١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أُمَّةٌ لَمْ تَكْتُبْ، وَلَا تَحْسَبْ، الشَّهْرُ

٥٠٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيَّ الْآخِرُ. [رابع: ٤٦٨٧]

٥٠٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ فَرِيشَ يَتَّبِعُنِي فِي الْبَيْعِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ لَا خِلَابَةَ. [انظر: ٥٤٨٥، ٥٥٦١، ٥٥١٥، ٥٨٥٤، ٥٩٧٠]

٥٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَجَّاجٌ، عَنْ جَبَلَةَ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ جَبَلَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ، فَكُنَّا نَأْكُلُ تَيْمَرَ عَلَيْنَا ابْنَ عُمَرَ، وَتَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لَا تَقْتَارُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْإِفْرَانِ، (قَالَ حَجَّاجٌ: نَهَى عَنِ الْفِرَانَ) إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي الْإِسْتِذَانِ إِلَّا مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ. [رابع: ٤٥١٣]

٥٠٣٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جُرَّوْتَا مِنْ نِيَابِهِ مِنْ مَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٥٥٥، ٥٥٣٥، ٥٨١٣، ٦١٥٠]

٥٠٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ، (قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّهُرُ هَكَذَا، وَطَبَقَ بِأَصَابِعِهِ مَرَّتَيْنِ، وَكَسَرَ فِي الثَّلَاثَةِ الْإِبْهَامَ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: يَعْنِي قَوْلَهُ: تِسْعَ وَعِشْرِينَ. [انظر: ٥٥٣٦]

٥٠٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَضَنَةَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقَعُّهُ.

٥٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَضَنَةَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ (٤٥/٢) السُّرْرِ، يَعْنِي رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانُ سِتَّ سِنِينَ مِنْ إِمْرَتِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَانِ. [رابع: ٤٨٥٨]

٥٠٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ سَمِعْتُ عَوْنَةَ الْأَزْدِيَّةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، أَمِيرًا عَلَى فَارَسٍ، فَكُتِبَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ يُسَالُهُ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَكَتَبَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ.

٥٠٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، (قَالَ حَجَّاجٌ: مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ) قَالَ: سَمِعْتُ

أُمَّرَاتِهِ، وَهِيَ حَاضٌّ؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَإِنَّهُ طَلَّقَ أُمَّرَاتِهِ حَاضًّا، فَاطَّلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَهُ طَلَاقُهَا، طَلَّقَهَا فِي قُبُلِ عَدْتِهَا. (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَوْ فِي قُبُلِ طَهْرِهَا) فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَيُحْسِبُ طَلَاقَهُ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّقَ. [انظر: ٥١٢١، ٥٤٣٣، ٥٥٠٤]

٥٠٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (٤٤/٢) أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا أَكُلُهُ، وَلَا أَمُرُ بِهِ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ. [رابع: ٤٤٩٧]

٥٠٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غِيلَانُ بْنُ سَلَمَةَ، وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُدْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [رابع: ٤٦٩٩]

٥٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. [رابع: ٤٥١٥]

٥٠٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَابِلِ الْمَتَةِ، لَا يُوجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ. [رابع: ٤٥١٦]

٥٠٣٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفِيَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ، وَهِيَ: الدُّبَاءُ، وَالْمَرْزَقَةُ، وَقَالَ: اتَّبِعُوا فِي الْأُسْفِيَةِ. [انظر: ٥٤٢٩، ٥٥٧٢]

٥٠٣١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَفِيَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مَلْتَمَسًا، فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ، فَإِنْ عَجَزَ أَوْ ضَعُفَ، فَلَا يُقَلَّبُ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [انظر: ٥٤٤٣، ٥٤٨٥، ٥٦٥١]

٥٠٣٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَفِيَةُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْقَلُ مِثْقَى، فَإِنْ خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكَعَةٍ، قَالَ: قُلْتُ، مَا مِثْقَلُ مِثْقَى؟ قَالَ: رَكَعَتَانِ رَكَعَتَانِ. [انظر: ٥٤٨٣]

٥٠٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُسًا حِينَ يَتَسَحَّ الصَّلَاةُ، يَرْقِعُ يَدَيْهِ، وَحِينَ يَرْكِعُ، وَحِينَ يَرْقِعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ يَحَدِّثُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٠٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ بِمَعْنَاهُ.

ابن عمر، فقال: هل تُصَلِّي الصُّحَّى؟ قال: لا، قال: عمر؟ قال: لا، فقال: أبو بكر؟ فقال: لا، قال: فرَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قال: لا، أخال. [راجع: ٤٧٥٨]

٥٠٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَسَتَّارُونَ مِنْ بَنِيهَا كُمْ عَنْهُ، تَسْمَعُونَ مِنْهُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: تَسْمَعُونَ مِنْ قَوْلِهِ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ قَرِيبًا مِنْهُ. [انظر: ٥٠٦٦، ٥٠٤٧]

٥٠٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَرَعَمَ (٤٦/٢) أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُهُ. [راجع: ٤٥١٠]

**قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُوبٍ، وَهُوَ إِلَى حَدِيثِ: إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ الْأَزْرَقِ:**

٥٠٥٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جِبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٢٨]

٥٠٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُصَيِّبُنِي مِنَ اللَّيْلِ الْجَنَابَةَ؟ قَالَ: اغْسِلْ ذِكْرَكَ ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [راجع: ٣٥١٠]

٥٠٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَحَابِرِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠١٤]

٥٠٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الضَّبِّ؟ قَالَ: لَا أَكَلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ. [راجع: ٤٥٦٢]

٥٠٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيقَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَأَهْلَ نَجْدِ قَرْنَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَبَيَّضَ أَنَّهُ وَقَتَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمِكُمْ. [انظر: ٥١١١، ٥٠٣٢، ٥٠٥٣، ٥٠٥٣، ٥١١٢]

٥٠٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، (قَالَ حَجَّاجٌ: الْأُمَوِيُّ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَرَأَى رَجُلًا يَبْعَثُ فِي صَلَاتِهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا تَعْبَثْ فِي صَلَاتِكَ، وَاصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَوَضَعَ ابْنُ عُمَرَ فُخْدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُمْنَى، وَقَالَ، يَا صَبِيحَةَ. [راجع: ٤٥٧٥]

٥٠٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَيَّانَ، يَعْنِي الْبَارِقِيَّ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ إِمَامًا يُطِيلُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَكْعَتَانِ مِنَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْفَ أَوْ مِثْلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ هَذَا.

٥٠٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يَعْنِي السَّخِّيَّانِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَمْتَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ. [راجع: ٤٦٦٥]

٥٠٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، وَلَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَحَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ. [راجع: ٤٦٦٤، ٤٦٥٩]

٥٠٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَيَّ رَاحِلَتَهُ نَاحِيَةَ مَكَّةَ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: لَوْ كَانَ وَجْهُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: سَلَّمَهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَقَالَ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَعَّمَهُ. [راجع: ٤٩٨٢]

٥٠٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى آلِ عُمَرَ، . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٠٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَتْنِي مَتْنِي، وَيُوَبِّرُ بِرُكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَاقٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَاتَّسَبَّ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِأَدْنَى هَاتَيْنِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٣٧٢، ٦١١٥]

٥٠٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتَقَ. [راجع: ٤٧٨٤]

٥٠٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُورِقًا الْعِجْلِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ هُوَ سَأَلَ

٥٠٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: لَا آكُلُهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٥٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ (٤٧/٢) خَالِدٍ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنِ الْعُمَرَةَ قَبْلَ الْحَجِّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا بَأْسَ عَلَى أَحَدٍ يَتَمَرَّرُ قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ. [انظر: ٦٧٥٠]

٥٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهَلَّ؟ قَالَ: مَهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَمَهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْحِمْفَةِ، وَمَهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، قَالَ لِي نَافِعٌ: وَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: وَرَعَمُوا أَنْ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَمَهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مَنْ يَلْعَمُ وَكَانَ يَقُولُ: لَا أَذْكَرُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٤٥٥]

٥٠٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: لَيْسَ الْكَلْبُ لَكُمْ، لَيْسَ لَكُمْ شَرِيكَ لَكُمْ لَيْسَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكُمْ، وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ.

٥٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَارِسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ وَالذَّبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٤٨٣٧]

٥٠٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا إِلَّا ضَارِبًا، أَوْ كَلَبَ مَاشِيَةً، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [انظر: ٤٤٤٩]

٥٠٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ نَابِتِ الْبَنَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَتَمِي عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ، (فَقُلْتُ: مَنْ زَعَمَ ذَلِكَ؟ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: زَعَمُوا ذَلِكَ) فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ، قَالَ: فَصَرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِّي يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا سَأَلَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ غَضِبَ، ثُمَّ هَمَّ بِصَاحِبِهِ. [راجع: ٤٩١٥]

قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ أَوْ النَّخْلِ، حَتَّى يَيْدُوا صَلَاحَهُ. [راجع: ٤٩٤٣]

٥٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ، حَتَّى يَيْدُوا صَلَاحَهُ.

٥٠٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ حَيْثُ وَجَّهَتْ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْلَمُهُ. [انظر: ٥١٨٩، ٥١٣٤، ٥٤٠٦، ٥٤١٣، ٥٥٢٩]

٥٠٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَجَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزِدُنَا التَّمْرَ، وَيَأْتِسُ يَوْمَئِذٍ حَيْدًا، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَتَهَانَا عَنِ الْإِقْرَانِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، لِأَنَّ يَسْتَاذِنَ الرَّجُلُ أَحَاهُ. [راجع: ٥١٣٣]

٥٠٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [انظر: ٥١٣٥، ٥٤٢٦، ٥٥٠٠، ٥٨٦١]

٥٠٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكٍ، بِعِنْيِ الْحَفِيِّ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْبَيْتِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٥٠٥٣]

٥٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ الْحَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَسَاتَوْنَ مِنْ يَتَاهِكُمْ عَنْهُ. [انظر: ٥٠٥٣]

٥٠٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ نَجْرَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، عَنِ الزُّبَيْبِ وَالتَّمْرِ، وَ عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِرَجُلٍ سَكَرَانَ، فَقَالَ: إِنَّمَا شَرِبْتُ زَيْبًا وَتَمْرًا، قَالَ: فَجَلَدَهُ الْحَدَّ، وَنَهَى عَنْهُمَا أَنْ يُجْمَعَا، قَالَ: وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلٍ لِرَجُلٍ، فَقَالَ: لَمْ تَحْمَلْ نَخْلَهُ ذَلِكَ الْعَامَ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ دَرَاهِمَهُ، فَلَمْ يَعْطِهِ، فَاتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ تَحْمَلْ نَخْلَهُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمِمَّ تَحْبِسُ دَرَاهِمَهُ؟ قَالَ: فَدَقَّقَهَا إِلَيْهِ، قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَيْدُوا صَلَاحَهُ.

**٥٠٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ**

**أَبِي:** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلَيْسَ حَقِينٌ وَيَسْمَهُمَا أَوْ لِيَقْطَعُهَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَمِيَيْنِ. [انظر: ٥١٣٣]

**٥٠٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ**

**أَبِي:** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى؛ عَنِ الْوَرَسِ وَالزُّعْفَرَانِ. قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: أَنَا؛ لِلْمُحَرِّمِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٥١٣٣]

**٥٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ**

**أَبِي:** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: أَنْتَ كَافِرٌ، أَوْ يَا كَافِرٍ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا. [راجع: ٤١٧٧]

**٥٠٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ**

**أَبِي:** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ؛ سَأَلَتْ ابْنَ عُمَرَ عَنِ التَّغْسِلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥١٤٢، ٥١٢٨، ٥١٢٠، ٥١١١]

**٥٠٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ**

**أَبِي:** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ الْمُسَاقِ كَمِثْلِ الشَّاةِ الْمِائَةِ يَسْنَ الْقَتَمَيْنِ، تُعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لَا تَدْرِي أِهْدِيهِ تَتَّبِعُ، أَمْ هَذِهِ؟ [انظر: ٥٧٩١، ٦٢٩٩]

**إلى هنا آخر الأحاديث التي فيها: قَالَ: وجدت في كتاب أبي****٥٠٨٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا**

ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَّجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَّجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَّجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ، وَلَا أَمُرُّ بِهِ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ.

وَقَالَ سُفْيَانٌ مَرَّةً: عُمَرَ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ. [انظر: ٥١١٧]

**٥٠٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،**

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع: ٤٥٤٠]

**٥٠٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِيوبَ (٤٨/٢) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:**

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَتَى الْحَرَمَ، أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَأْتِي دَا طَوْرِي، فَيَبِيْتُ بِهِ، وَيُصَلِّي بِهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَيَتَسَلَّى، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّ ذَلِكَ. [راجع: ٤١٥٦]

**٥٠٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،**

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَتَسَلَّى. [راجع: ٤١٦٦]

**٥٠٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،**

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الدِّيَّ يَفُوتُهُ النِّعَصْرُ، كَأَنَّ مَا وَرَاءَهُ وَمَا لَهُ. [انظر: ٥١٦١، ٥١٦٣، ٥٧٨٠، ٦٣٥٨]

**٥٠٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،**

قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُنَا نُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مِثْلَ مِثْقَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، يُصَلِّي وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى. [راجع: ٤٤٩٢]

**٥٠٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ**

ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ تَلْبِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَيْلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤٨٢١]

**٥٠٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،**

قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ ابْنُ نَهْلٍ؟ قَالَ: يُهَلُّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحِلْفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْحِقْفَةِ، وَأَهْلَ تَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ، قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ تَلْمَكٍ. [راجع: ٤٤٥٥]

**٥٠٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ:**

لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ زِيَادَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ، عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْغَادِرَ يُصَبِّ لَهْ لَوْاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ. وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ، أَنْ لَا يَكُونَ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَنْ يَبِيعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْتَكُ بِبَيْعِهِ، فَلَا يَخْلَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ زِيَادَ، وَلَا يَشْرِقُنْ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَيَكُونَ صَلِيمًا بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [راجع: ٤٦٤٨]

**٥٠٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي**

رَجُلٌ مِنْ بَنِي غَسَّارٍ، فِي مَجْلِسِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي فُلَانٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى بِطَعَامٍ مِنْ خَبْزٍ وَلَحْمٍ، فَقَالَ: نَاولني الذَّرَاعَ، فَنُؤُولُ ذِرَاعًا فَكُلْهَا، قَالَ يَحْيَى: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: نَاولني الذَّرَاعَ فَنُؤُولُ ذِرَاعًا فَكُلْهَا، ثُمَّ قَالَ: نَاولني الذَّرَاعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُمَا ذِرَاعَانِ! فَقَالَ: وَأَيُّكُمَا لَوْ سَكَتَ، مَا زِلْتُ أَتَاوَلُ مِنْهَا ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ. فَقَالَ سَالِمٌ: أَمَّا هَذِهِ فَلَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَهْتَكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَيْتَانِكُمْ. [انظر: ٤٥٢٣]

**٥٠٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ:**

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، وَسُئِلَ عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَشَقَّ عَلَيَّ لَمَّا سَمِعْتُهُ، فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْظَمُهُ! فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْتُ سُئِلَ: عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ؟

قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَدَقَ، حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَمَا الْجَرْ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدْرٍ. [انظر: ٥٨١٩، ٥٩١٦، ٥٩٥٤، ٦٤١٦]

٥٠٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقْتُلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: خَفْسٌ لَا جَنَاحَ عَلَيْهِ مِنْ قَتْلِهِمْ فِي قَتْلِهِمْ، وَالْفَارَةَ، وَالغَرَابَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالْكَلْبَ الْمُغْوَرُ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٠٩٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّاسِ، وَقَدْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْخُطْبَةِ قُلْتُ: مَاذَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: نَهَى عَنِ الْمَرْفُوفِ وَاللَّبَاءِ. [راجع: ٤٤٦٥]

٥٠٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَيْتِي، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيَّ بِعَيْنِهِ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ (٤٩/٢) غَيْرَ حَتِّ، أَوْ قَالَ: غَيْرَ حَرَجٍ. [راجع: ٤٥١٠]

٥٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ... فَذَكَرَهُ.

٥٠٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى، بِعَنِي ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي سَوْقِ ثَوْبًا مِنْ اسْتَبْرَقٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ ابْتِئْتُ هَذَا الثَّوْبَ لِلوَدِّ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ: هَذَا، مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، قَالَ: أَحْسَبُ قَالَ: فِي الْأَخْرَةِ، قَالَ: قَلَّمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْهَا، بَعَثَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، فَكَرِهَهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بَعَثَ بِهِ إِلَيَّ، وَقَدْ قَلَّتْ فِيهِ مَا سَمِعْتُ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ: هَذَا، مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهِ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ، وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهِ لَمَّا؟ قَالَ سَالِمٌ: فَمِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ. [راجع: ٤٩٧٨]

٥٠٩٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ وَحَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَفَرَأَى خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: تُجْرُئُكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ، قُلْتُ: رَكْعَتِي الْفَجْرِ، أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ، عَنْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ! قَالَ: إِنَّكَ لَتَصْخُمُ، أَلَسْتَ تَرَانِي أَبَدْتُ الْحَدِيثِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، قَائِدًا حَشِيي الصُّبْحِ، أَوْ تَرَ بَرَكَةً، ثُمَّ يَضَعُ رَأْسَهُ، فَإِنْ شِئْتُ قُلْتُ: نَامَ وَإِنْ شِئْتُ قُلْتُ: لَمْ يَنَمْ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَيْهِمَا، وَالْأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ، قَائِي طَوِيلٌ يَكُونُ؟ ثُمَّ قُلْتُ: رَجُلٌ أَوْصَى بِعَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَيْتَقَى مِنْهُ فِي الْحَجِّ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ قَعَلْتُمْ، كَانَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: رَجُلٌ تَقَوُّهُ رَكْعَةً مَعَ الْإِمَامِ، فَسَلَّمَ الْإِمَامُ، أَيُّومٍ إِلَى قَصَائِمَا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ؟ قَالَ: كَانَ الْإِمَامُ إِذَا سَلَّمَ قَامَ، قُلْتُ:

الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالَّذِينَ أَكْثَرُ مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: لِكُلِّ عَادِرٍ لَوَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اسْتِنَا، عَلَى قَدْرِ عَدْرَتِهِ

٥٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَحْلُلْ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَلَمْ يَحْلُلُوا. [انظر: ٦٤٤٥]

٥٠٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَعَلَ ذَلِكَ، مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ. [راجع: ٤٦٧٤]

٥٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَّارَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّعٌ إِلَى خَيْرٍ. [راجع: ٤٥٢٠]

٥١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي كَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يُغْلِبُكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، إِنْهُمْ يَعْمُونَ عَلَى الْإِبِلِ، إِنَّهَا صَلَاةُ الْعِشَاءِ. [راجع: ٤٥٧٢]

٥١٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَكَيْثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انذَرُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَقَالَ ابْنُهُ: لَا تَأْذَنَ لَهُنَّ، يَتَخَذَنَّ ذَلِكَ دَعْلًا؟ فَقَالَ: تَسْمَعُنِي أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ أَنْتَ: لَا؟. [راجع: ٤٩٣٣]

٥١٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٩٦٦]

٥١٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، بِعَنِي أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، بِعَنِي ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (٥٠/٢) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ، فَصَلِّ رَكْعَةً تَوَرَّتْ لَكَ مَا قَبَلَهَا. [راجع: ٤٩٩٢]

٥١٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ الثَّوْبِ. [راجع: ٤٩٧٨]

٥١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ، حَتَّى تَذَهَبَ الْعَاغَةُ، قُلْتُ: وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: حَتَّى تَطْلُعَ الشَّرْبَاءُ. [راجع: ٤٦٧٥]

٥١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ، فَلْيَلْبَسْ حَقِينَ، يَطْعُمُهُمَا حَتَّى يَكُونَا اسْفَلَ مِنَ الْكَيْتَيْنِ. [انظر: ٥١٣٣]

٥١٠٧- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْني: خَمْسَ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، وَهُوَ حَرَامٌ أَنْ يَتَلَهَّنَ: الْحَيْةُ، وَالْمَغْرَبُ، وَالْقَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحَذَاةُ. [انظر: ٥١٣٢، ١٧٣٨]

٥١٠٨- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرُ اللَّهِ لَهَا، وَعَصِيَّةُ عَصَتَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٥١٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: هَا، إِنَّ الْفَتَنَ مِنْ هَاهُنَا، إِنَّ الْفَتَنَ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٤٧٥٤]

٥١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، زَارَ لَيْلًا.

٥١١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيقَةِ، وَأَهْلَ نَجْدِ قَرْنًا، وَأَهْلَ الشَّامِ الْجُفَّةَ، وَقَالَ: هَوْلَاءُ الثَّلَاثُ حَفَظْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَلَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَلْعَلِمُ، فَقِيلَ لَهُ: الْعِرَاقُ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ عِرَاقٌ. [راجع: ٥٠٥٩]

٥١١٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْكَدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ الْهَنْثَانِيَّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو النَّدْبِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَيَجْجِبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ.

٥١١٣- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِطَعَامٍ وَقَدْ حَسَنَ صَاحِبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيٌّ، فَقَالَ: بَعْ هَذَا عَلَى حِدَةٍ، وَهَذَا عَلَى حِدَةٍ، فَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٥١١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مَيْبِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعْتَبُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يَبْعُدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذَّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ. [انظر: ٥١١٥، ٥٦١٧]

٥١١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مَيْبِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعْتَبُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يَبْعُدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذَّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ.

٥١١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ.

٥١١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَّجْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَلِمَ يَصُمُّهُ، وَحَجَّجْتَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ قَلِمَ يَصُمُّهُ، وَحَجَّجْتَ مَعَ عُمَرَ قَلِمَ يَصُمُّهُ، وَحَجَّجْتَ مَعَ عُثْمَانَ قَلِمَ يَصُمُّهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ، وَلَا أَمُرُّ بِهِ، وَلَا أَنْهِي عَنْهُ. [راجع: ٥٠٨٠]

٥١١٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا حَاقَّ أَمْرِي بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ وَكَلِمَةً مَا يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَّ فِيهِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [انظر: ٥١٧٢، ٥٥١، ٥٥١٣، ٥١٣٠]

٥١١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَحْسَبُهُ قَدْ (٥١/٢) رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غُدُوَةً وَعَشِيَّةً، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تَبْتَغِيَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦٥٨]

٥١٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اسْتَصْرَخَ عَلَى صَغِيئِهِ، فَسَارَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، سَارَ حَتَّى أَمْسَى، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ فَسَارَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَسَارَ حَتَّى أَظْلَمَ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ، أَوْ رَجُلٌ: الصَّلَاةُ وَقَدْ أَمْسَيْتَ، فَقَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَسِيرُوا فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٤٤٧٢]

٥١٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَاتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، فَتَسْتَبِيلُ عَدَّتُهَا. [راجع: ٥٠٢٥]

٥١٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَتَى مَتَى، وَكَانَ شُعْبَةُ يُفَرِّقُهُ. [راجع: ٤٧٩١]

٥١٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَضَ ابْنُ عَامِرٍ، فَجَعَلُوا يَشُونَ عَلَيْهِ، وَابْنُ عُمَرَ سَاكِتٌ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَعْتَهُمْ لَكَ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ بَخِيرٍ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ. [راجع: ٤٧٠٠]

٥١٢٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقِتَالِ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنْ مَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، قَدْ أَغَارَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ، وَأَعْلَاهُمْ تُسَمَّى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ، وَسَبَى ذُرِّيَّتَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُورِيَّةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ. حَدَّثَنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ. [راجع: ٤٨٥٧]



٥١٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَقَاتِبُ الْغَيْبِ خُمْسٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ؛ لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ نَزُولَ الْغَيْثِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ السَّاعَةَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَا تَنْذِرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَنْذِرِي نَفْسَ بَائِي أَرْضٍ تَمُوتُ. [راجع: ٤٧٦].

٥١٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تَبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [راجع: ٤٩٣].

٥١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: هُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ) يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْفُوا اللَّحْيَ، وَحَمُّوا الشُّوَارِبَ. [انظر: ٥١٣٨، ٥١٣٩].

٥١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [راجع: ٥٣٢].

٥١٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ (ح).

وإِسْحَاقُ، يَعْنِي الْأَزْرَقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أَمِيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ الشُّهُورَ هَكَذَا وَهَكَذَا حَتَّى ذَكَرْنَا سِتْمَا وَعِشْرِينَ، قَالَ إِسْحَاقُ: وَطَبَّقَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَحَسِبَ [بِهَامِهِ فِي الثَّلَاثَةِ]. [راجع: ٥١٧].

٥١٣٨- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْمَى اللَّحْيَ، وَأَنْ تُجَزَّ الشُّوَارِبَ. [راجع: ٥١٣٥].

٥١٣٩- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَائِلٍ: حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلْقَمَةَ.

٥١٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ، أَمِ أَمْرٌ قَدْ فَرَعَ مِنْهُ، أَوْ مَبْتَدَأٌ أَوْ مَبْتَدَعٌ؟ قَالَ: فِيمَا قَدْ فَرَعَ مِنْهُ، فَأَعْمَلُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ كَلَامَ مَيْسَرٍ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ. [انظر: ٥١٨١].

٥١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، فَقُلْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ فَقُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ [فَقَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقَامَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ [فَدَخَبَ لِيَتَوَّأَ فَنَشِيَ بِيَدَيْهِ، قَالَتْ:

٥١٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَشْرِبُ مِنَ الْمُحْتَمِزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَرِيرِ: إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ.

٥١٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبَا مَجَلَزٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥١١].

٥١٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ وَسَلْمَانَ (ح). قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي لَا يَدْبَعُ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [انظر: ٥١٣٢، ٥١٣٩، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٧٨].

٥١٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، (وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥٧٨].

٥١٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْئَيْنِ، عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ؟ وَعَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ؟ فَقَالَ: أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ نَشْوَانٌ، قَدْ شَرِبَ زَيْبًا وَتَمْرًا، قَالَ: فَجَلَدَهُ الْخَدَّ، وَتَهَى أَنْ يُخَلِّطَا، قَالَ: وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلٍ رَجُلٌ، فَلَمْ يَحْمِلْ نَخْلَهُ، قَالَ: فَاتَاهُ يَطْلُبُهُ، قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُعْطِيَهُ، قَالَ: فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَحْمَلْتَ نَخْلَكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فِيمَ تَأْكُلُ مَالَهُ؟ قَالَ: قَامَرَهُ قَرَدٌ عَلَيْهِ، وَتَهَى، عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع: ٤٧٨].

٥١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: (٥٢/٢) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ يَبْعَيْنِ فَلَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَرَكَمَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ. [راجع: ٥١٦].

٥١٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْوَرَسِ وَالزُّعْفَرَانِ قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: يَعْنِي الْمُعْرِمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٥٣٣].

٥١٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: خُمْسٌ لَيْسَ عَلَى حَرَامِ جَنَاحٍ فِي قَلْبِهِنَّ: الْكَلْبُ الْمُعْرُوقُ، وَالغُرَابُ، وَالْحُدْيَا، وَالْقَارَةُ، وَالْحَيَّةُ. [راجع: ٥١٧].

٥١٤٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضْرِبُونَ إِذَا تَبَايَعُوا طَعَامًا جُرْأًا أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُوَوِّهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٤١٥٧]

٥١٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٤٤٦٧]

٥١٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَقَدْ عَتَقَ كُلَّهُ، فَإِنْ كَانَ لِلذَّيِّ أَعْتَقَ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَعَلَيْهِ عَقْبُهُ كُلُّهُ. [راجع: ٣٩٧]

٥١٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ إِذْ بَضَجْنَا لَيْلَةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَالَ فِي إِثْرِ ذَلِكَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَدَّتَنَا يَقُولُ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلِ الْبَارِدَةِ، أَوْ الْمُعْطِرَةِ فِي السَّهْرِ. [راجع: ٤٤٧٨]

٥١٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى نُحَامَةً فِي قُبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَا يَتَّخِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبَلَ وَجْهَ أَحَدِكُمْ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٤١٥٩]

٥١٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٦٦٦]

٥١٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: تَلَقَّضْتُ التَّلْبِيَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤٨٢١]

٥١٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى الْجَهَنْمِيِّ، سَمِعْتُ نَافِعًا، سَمِعْتُ (٥٤/٢) ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٦٦٦]

٥١٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقِرْعِ وَالْمَرْقَتِ. [راجع: ٤٤٦٥]

٥١٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٥١٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ يَبْعِينَ فَأَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَقَرَّ قَا، أَوْ يَكُونَ خِيَارًا. [راجع: ٣٩٣]

وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا، قَالَ: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَجَدَ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجْلَيْ أَحَدِهِمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ دَهَبَ لِتَبَاخُرٍ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا تَبَاخُرَ، وَأَمْرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ قَائِمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي قَاعًا، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ (٥٣/٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: هَاتِ، فَحَدَّثْتُهُ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

[سياني في مسند عائشة: ٦٦٦٦٦]

٥١٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَيْتَسَلَّ. [راجع: ٥٠٧٨]

٥١٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْسِي بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: تَمْسِي، فَقَالَ: إِنْ أَمْسَحْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسِي، وَإِنْ أَسْعَفْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْعَى. [انظر: ٥٢٥٧، ٥٢٦٥، ٦٠١٣]

٥١٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ تُحْتَبِي امْرَأَةٌ أَحْبَبَهَا، وَكَانَ أَبِي يَكْرَهُهَا، فَأَمَرَنِي أَنْ أَطْلُقَهَا، فَأَبَيْتُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، طَلَّقِي امْرَأَتَكَ، فَطَلَّقْتُهَا. [راجع: ٤٧١١]

٥١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمَلَ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ. [انظر: ٥١٩٧]

٥١٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَمِينٍ ابْنَ مِبْرَازٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتِ، أَوْ مِنْ حَضْرَمَوْتِ تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالُوا: فِيمَ تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [راجع: ٤٥٣٦]

٥١٤٧- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدٍ، وَعَنْ بَكْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةَ وَحَجٍّ، قَالَ: وَهَلْ أَنَسُ خَرَجَ قَلْبِي بِالْحَجِّ وَكَيْتَابًا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ أَمْرٌ مِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهُدْيُ أَنْ يُجْعَلَهَا عُمْرَةً، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَنْسِ، فَقَالَ: مَا تَعْدُونَا إِلَّا صِيَانًا. [راجع: ٤٨٢٢]

إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ تَعْلِينَ، وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: «إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ تَعْلَانٌ فَلْيَطْمِئِنَّا سَأْفَلُ مِنَ الْكُتَيْبِ، وَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرَسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ». [رابع: ٤٤٨٢]

٥١٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ (٥٥/٢) رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى بَيْتِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [رابع: ٤٤٩٥]

٥١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يَعْذِبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيَا مَا خَلَقْتُمْ». [رابع: ٤٤٧٥]

٥١٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَتَّسِلْ». [رابع: ٤٤٦٦]

٥١٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُسَاقَرُ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [رابع: ٤٥٠٧]

٥١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةً، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ». [رابع: ٤٤٧٩]

٥١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ آيِنٍ تَامُرْنَا نَهْلٌ؟ قَالَ: يُهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْعُلُقَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَعٍ. [رابع: ٤٤٥٥]

٥١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَافِرٍ أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ ذَكَرَتْ النَّسَاءَ. فَقَالَ: تُرْخِي شِبْرًا، قَالَتْ: «إِذْنُ تَكْشِفُ»، قَالَ: فَذَرَاغًا لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ. [رابع: ٤٤٨٩]

٥١٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدَقَةَ الْفَطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ». [رابع: ٤٤٨٦]

٥١٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَنْزِ. قُلْتُ: وَمَا الْقَنْزُ؟ قَالَ: «أَنْ يَحْلُقَ رَأْسَ الصَّبِيِّ وَيَتْرَكَ بَعْضَهُ». [رابع: ٤٤٧٣]

٥١٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْبَيْتَ هُوَ وَيَلَانُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَاجْتَاؤُوا الْبَابَ وَمَكَّنُوا سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا فَجِحَ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ

٥١٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، قَالَ: «يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَتَى مَتَى فَإِذَا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ صَلَّى رُكْعَةً تَوَتَّرَ لَهُ صَلَاتُهُ». [رابع: ٤٤٩٢]

٥١٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ لَا جَنَاحَ عَلَيْهَا مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ وَهُوَ حَرَامٌ: الْعَفْرَبُ، وَالْفَسَارَةُ، وَالْفَرَابُ، وَالْحِدَادَةُ، وَالْكَالْبُ الْعَفُورُ». [رابع: ٤٤٦١]

٥١٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَانَ مَاتَرًا وَأَهْلًا وَمَالًا». [رابع: ٥٠٨٤]

٥١٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا نَحْلٍ يَبْعَثُ أَصُولُهَا قَمَرًا لِلذَّبِّ لِبَرِّهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمَتَاعُ». [رابع: ٤٥٠٢]

٥١٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيعُ جَمَعَ بَيْنَ الْمُعْرَبِ وَالْمَشَاءِ بَعْدَمَا يَغِيبُ الشَّمْسُ، وَيَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيعُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا». [رابع: ٤٤٧٢]

٥١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَاتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَفْتَاهُ، فَقَالَ: «مُرْ عَبْدَ اللَّهِ فَلْيُرْجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ، ثُمَّ تَحِيضْ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُرْجِعْهَا قَبْلَ أَنْ يَجَامِعَهَا، أَوْ يُسَكِّحَهَا فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمْرٌ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النَّسَاءُ». [نظر: ٥١٩٩، ٥١٧٢]

٥١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَأَلَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَلِمًا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ تَزَلُّ الْحِجَاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَا: «لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحِجَّ الْعَامَ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ، وَأَنْ يَحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ». قَالَ: «إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقُلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ خَالَتُ كُفَّارَ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً، فَإِنْ خَلَى سَبِيلِي قَضَيْتُ عُمْرَتِي، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقُلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَكَلِمًا بَعْمَرَةَ، ثُمَّ تَلَا ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَهْرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: «مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ»، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى ابْتِاعَ بِمُدَيْدٍ هَدْيًا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ النَّحْرِ. [رابع: ٤٤٨٠]

٥١٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا تَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا احْرَمْنَا؟ قَالَ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبُرَائِسَ وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْحُفَيْنِ،

دَخَلَ، فَسَأَلْتُ بِإِلَاحٍ؛ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. [راجع: ٤٤٦٤]

٥١٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ ﷺ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاعْتَاها عُمَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلًا، فَأَخْبَرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَهَا بِيَعْنِهَا، قَالَ: فَسَأَلَ، عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، يَتَاعَهَا؟ قَالَ: لَا تَبْتَعُهَا وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر: ٥٧٩٦]

٥١٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَمَى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ، وَعُمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَمْتُ. [راجع: ٤٦٥٢]

٥١٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ يَحْيَى: قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ لَمْ أَصِبْ شَيْئًا قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَ أَمَلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، قَالَ: فَتَصَدَّقْتُ بِهَا، لَا يُبَاعُ أَمَلُهَا وَلَا تَوْهَبُ وَلَا تُورَثُ، قَالَ: فَتَصَدَّقْتُ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالصَّيْفِ وَالرَّقَابِ، وَفِي السَّبِيلِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ، لَا جِحَاحَ عَلَيَّ مِنْ وَلِيهَا أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مَمْعُولٍ فِيهِ. [راجع: ٤٦٠٨]

٥١٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ بَلَّغَتْ سُهْمَانًا النَّبِيَّ عَشْرَ بَعِيرًا وَتَقَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٥١٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَوَّى (٥٦/٢) بَيْنَ الْخَيْلِ الْمُضْمَرَّةِ مِنَ الْحَقِيَاءِ إِلَى نَيْبَةِ الْوُدَاعِ وَمَا لَمْ يَضْمُرْ مِنْهَا مِنْ نَيْبَةِ الْوُدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. [راجع: ٤٤٨٧]

٥١٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِعَانِشَةٍ، فَقَالَتْ: يَرْحِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهَلْ هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَتَزَلُ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. [راجع: ٤٨٦٦]

٥١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَعْظُرُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَهُ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ. [راجع: ٥٥٥٤]

٥١٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَسُدَّوْا صِلَاحَهُ. [راجع: ٤٥٢٥]

٥١٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى طَيْفَسَةِ لَهُ، فَرَأَى نَاسًا يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ:

يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأْتَمَمْتُهَا، صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى قَبِضَ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى قَبِضَ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ عَلَيْنَا، وَعُمَرَ وَعُمَانَ كَذَلِكَ. [راجع: ٤٧٦١]

٥١٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِأَقَامَةٍ، وَكَمْ يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى آثَرٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [انظر: ٦٤٧٣]

٥١٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، سَأَلَ عَنْ نَيْبَةِ الْجَرِّ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْبَةِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [راجع: ٤٨٧٢]

٥١٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ، أَوْ تَوْبَهُ شَكَّ يَحْيَى مِنَ الْخِيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٤٣٩]

٥١٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع: ٥٠٦٢]

٥١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نُصِيْبِي الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ. [راجع: ٣٥٩٩]

٥١٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عُمَرَ: أَخْبَرَنِي مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْأُرْعَاةِ، وَفَسَّرَهُ لَنَا بَلْعَنًا، فَإِنَّا لَنَأْتِيهِ سَوَى لَعْنَتِكُمْ، قَالَ: نَهَى عَنِ الْحَتْمِ وَهُوَ الْجَرُّ، وَنَهَى عَنِ الْمَرْقَةِ وَهُوَ الْمُقَيَّرُ، وَنَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَهُوَ الْقَرْعُ، وَنَهَى عَنِ النَّقْرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ، تَنْقَرُ نَقْرًا وَتَنْسَجُ نَسْجًا، قَالَ: فَصِيحٌ تَأْمُرُنَا أَنْ نَشْرَبَ فِيهِ، قَالَ: الْأَسْفِيَّةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَمْرَانِ تَنْبِذُ فِي الْأَسْفِيَّةِ.

٥١٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَحْدُثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُنْصَبُ لِلْفَادِرِ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ. [انظر: ٥٨٠٤، ٥٩٨٤، ٦٠٥٣، ٦٤٤٧]

٥١٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، أَوْ وَرْسٌ. [انظر: ٥٣٦٦]

٥١٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي وَبَرَةٌ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيْصَلِحُ أَنْ أُطَوِّفَ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُحْرِمٌ، قَالَ: مَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: إِنْ فَلَانًا يَنْهَانَا، عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ مِنَ الْمَوْقِفِ، وَرَأَيْتُهُ كَانَهُ مَاتَ بِهَ الدَّبَاءِ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَمَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَسَنَّهُ اللَّهُ

تَعَالَى (٥٧/٢) وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ مِنْ سُنَّةِ ابْنِ فَلَانٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا. [راجع: ٤٥١٢]

٥١٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَلَغَ الْيُودُنَ بِلَيْلٍ، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدُّوا ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ. [انظر: ٥٦٨١]

٥١٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَهَى أَنْ تُحْتَلَبَ الْمَوَاشِي مِنْ غَيْرِ إِذْ أُمْلِهَآ. [راجع: ٤٥٠٥]

٥١٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: مَا أَحَقُّ امْرِئًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، بَيْتَ لَيْتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [راجع: ٥١١٨]

٥١٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَصَابَ ابْنَ عُمَرَ الْبَرْدُ وَهُوَ مُخْرَمٌ، فَالْقَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ بَرْنَسًا، فَقَالَ: أَبْهَدُهُ عَنِّي أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْبَرْنَسِ لِلْمُخْرَمِ. [راجع: ٤٨٥٦]

٥١٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٤٨٥]

٥٢٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ مَعْفُودٌ بِأَوْصِيَآهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦١٦]

٥٢٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا أَتْرُكُ اسْتِلَامَهُمَا فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ بَعْدَ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا الرُّكْنِ الْيَمَانِي وَالْحَجْرَ. [راجع: ٤٤٦٣]

٥٢٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَرَفَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٤٥٢٧]

٥٢٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: هُوَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [راجع: ٤٤٨٣]

٥٢٠٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْطَسِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاعِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةَ بَغْيٍ طَهُورٍ. [راجع: ٤٧٠٠]

٥٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْرٍ نَحْوِ الْمَشْرِقِ. [راجع: ٤٥٢٠]

٥٢٠٧- وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الْحَبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَقُلْ نَحْوَ الْمَشْرِقِ.

٥٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَمَا لَكَ بِرَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ عَلَيَّ بَعِيرِهِ. [راجع: ٤٥١٩]

٥٢٠٩- وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٢١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَتَسَلَّ. [راجع: ٥٠٧٨]

٥٢١١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ الْجُمَحِيُّ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأَذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذِنُوا لَهُنَّ. [راجع: ٤٥٢٢]

٥٢١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَنْصَلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَلَمْ يَصَلِّ قَبْلُهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَهُ.

٥٢١٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: رَكَعَتَانِ، سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤٧٠٤]

٥٢١٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَرِّيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ (٥٨/٢) صَدَرُوا مِنْ إِمَارَتِهِ صَلُّوا بِعِنْيِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٤٦٥٢]

٥٢١٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، بَضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بَضْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٤٧١٣]

٥٢١٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الْوَتْرِ، أَوْاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُسْلِمُونَ.

٥٢١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَأَنَا بَيْنَ السَّائِلِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرُكْعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عِنْدَ قُرْنِ الْحَوْلِ وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرُكْعَةٍ. [راجع: ٤٤٨٧]

٥٢١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْتِي قِبَاءَهُ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَسْجِدُ قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٤٦: ٤]

٥٢١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [راجع: ٤٤٨٥: ٤]

٥٢٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آتَا فِتَّةَ الْمُسْلِمِينَ. [انظر: ٤٧٥٠: ٤]

٥٢٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ٤٥٦٣: ٤]

٥٢٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ، فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ: لَا وَابِي، فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى، وَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينُ عُمَرَ، فَهَنَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْهَا، وَقَالَ: إِنَّهَا شِرْكٌ. [انظر: ٤٩٠٤: ٤]

٥٢٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَكْرَانَ، فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَا شَرَابُكَ؟ فَقَالَ: زَيْبٌ وَتَمْرٌ، فَقَالَ: لَا تَخْلِطُهُمَا يَكْفِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ. [راجع: ٤٧٨٦: ٤]

٥٢٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَرْزَقِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالنَّقِيرِ. [راجع: ٥٠١٥: ٤]

٥٢٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَذِهِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ أَصْحَابِ النَّحْرِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٥٥٦١: ٤]

٥٢٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَقَاتِيحُ الْغَيْبِ حَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُرْسِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾. [راجع: ٤٧٦١: ٤]

٥٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فَضِيلِ (ح).

وزيد قال: أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ﴿اللَّهِ خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ

جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ قَالَ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا قَرَأْتُ عَلَى فَاخَذَ عَلِيٌّ، كَمَا أَخَذْتُ عَلَيْكَ.

٥٢٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ فِي الْحَيْضِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَرَّةٌ فَلْيُرْجِعْهَا، ثُمَّ لِيَطْلُقْهَا وَهِيَ (٥٩/٢) طَاهِرَةٌ، أَوْ حَامِلَةٌ. [راجع: ٤٧٨٩: ٤]

٥٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُبَيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ، فِي الْعُمُرَةِ، فَأَذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَخِي أَشْرَكْنَا فِي صَالِحِ دَعَائِكَ وَلَا تَسْتَأْذِنَا. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عُمَرُ، مَا أَحْبَبَ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

٥٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ مَكَّةَ نَهَارًا.

٥٢٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدْخُلُ مِنَ النَّبِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ السُّفْلَى. [راجع: ٤٦٦٥: ٤]

٥٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبَيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَتَكَلَّمَا، أَوْ تَكَلَّمَا أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَلْيَانِ سِحْرًا، أَوْ إِنْ أَلْيَانِ سِحْرًا. [راجع: ٤٦٥١: ٤]

٥٢٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوَاتِكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٨١٦: ٤]

٥٢٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَغْرَضُ عَلِيُّ ابْنُ آدَمَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ عُذُودًا وَعَشِيَّةً فِي قَبْرِهِ. [راجع: ٤٦٥٨: ٤]

٥٢٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتِئَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيغُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤: ٤]

٥٢٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ تَبَايَعَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، تَخَلَّأَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ النُّعْمَةُ، فَلَمْ تَطْلُعْ فَيَبَايَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَأْكُلُ مَا لَهُ، وَنَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ. [راجع: ٤٧٨١: ٤]

٥٢٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا اشْتَرَيْتَ اللَّحْمَ بِالْفِضَّةِ، أَوْ أَحْلَمْتَهُ بِالْأَخْرِ، فَلَا يُسَارِفُكَ وَيَسْتَكُ وَيَسُهُ لَيْسَ. [راجع: ٤٨٨٢: ٤]

٥٢٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا. قَالَ يَزِيدُ: قَبَّضَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [نظرو: ٥٤٠٧، ٥٤٠١، ٥٨٧٧، ٥٩٧١]

٥٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَادٍ وَسَعْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يَجْعَلُ قَصَّ خَاتَمِهِ مِثْلَ بِلْيِ بَطْنِ كَهْهٍ. [رابع: ٤١٧٧]

٥٢٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الضَّمَّيْنِيُّ، عَنِ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ وَنَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَلْبَسُ السِّيْتَةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ. [نظرو: ٥٩٥٠]

٥٢٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ أَبَدًا. [رابع: ٤٧٤٨]

٥٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اتَّقَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَارَ، أَوْ كَلَبَ مَاشِيَةً تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ. [رابع: ٤٥٤٩]

٥٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ (ح).

[وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ اتَّقَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَيِّدٌ، أَوْ مَاشِيَةٌ تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ. [رابع: ٤٩٤٤]

٥٢٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ [عَنِ ابْنِ عُمَرَ] (ح).

وَالضَّمَّيْنِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ. [رابع: ٤٤٩٧، ٤٥٦٢]

٥٢٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْفَةٍ، قَالَ: فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْفَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ: لَا وَابِي، فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى، فَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينُ عُمَرَ، فَتَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْهَا، وَقَالَ: إِنَّهَا شِرْكٌ. [نظرو: ٤٩٠٤]

٥٢٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جَمْهَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِذَا أَسْمَى فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْمَى، وَإِنْ أَمْسَى فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَى، وَآتَا شَيْخٌ كَثِيرٌ. [رابع: ٥١٤٣]

٥٢٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانَ (ح).

٥٢٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الضَّمَّيْنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، وَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَهُ. [رابع: ٤٦١٨]

٥٢٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الضَّمَّيْنِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ الرُّكَّتَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا: الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ. [رابع: ٤٦٦٣]

٥٢٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ بِعَمِّي، قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَمِنْتُ بِهِ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِبَنِي رَكَعَتَيْنِ. [رابع: ٤٧١٠]

٥٢٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَسَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ صَلَّاهُمَا بِأَقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، بِنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [رابع: ٤٤١٠]

٥٢٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فِرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِالزَّيْتِ غَيْرِ الْمُفْتَتِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ. [رابع: ٤٧٨٣]

٥٢٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مِنْهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ. [رابع: ٤٤٥٤]

٥٢٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مِنْهُ وَرَسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [نظرو: ٥٣٣٦]

٥٢٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا فَوَاقِقَ يَوْمًا عِدَا أَعْرَابِيٍّ، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَتَهَا نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ. [رابع: ٤٤٤٩]

٥٢٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ) قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَفْرُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ الضَّمَّيْنَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ. [رابع: ٤٥١٣]

٥٢٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا بِالْبَيْلِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُعْتَلَّ بِالْبَيْهَمَةِ. [رابع: ٤٦٧٢]

٥٢٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [نظرو: ٥٣٥١، ٥٣٥٢، ٣٨١٦، ٦٢٠٣، ٦٢٠٤، ٦٤٤٢]

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَجَمَّعُ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٥٦٤]

٥٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع: ٤٦٧٧]

٥٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلًا، فَأَحَدُهُمَا كَافِرٌ. [راجع: ٤٧٤٥]

٥٢٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَّرَ غَفْرَ اللَّهِ لَهَا، وَعَصِيئَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٥٢٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ (٦١/٢) عِبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَبُحْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا يَبُحُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٢٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ الْعُمَيْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٥٢٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَفَعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ بَدْعَةً، مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلى هَذَا، يَعْنِي إِلَى الصَّدْرِ.

٥٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْسِي فِي الْبُؤَادِيِّ بَيْنَ الصَّخَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَا يَسْمَى، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ أَسْعَى، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْمَى، وَإِنْ أَمْسَى، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسِي، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [راجع: ٥١٤٣]

٥٢٦٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اعْتَقَ عَبْدًا لَهُ، فَقَالَ: مَالِي مِنْ أَجْرِهِ، وَتَنَاوَلُ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ مَا يَزِينُ هَذِهِ، أَوْ مِثْلُ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ غُلَامَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ، فَكَفَّارَتُهُ عَقْمُهُ. [راجع: ٤٧٨٧]

٥٢٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ فِرَاسٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَدَعَا غُلَامًا لَهُ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَالِي فِيهِ مِنْ أَجْرٍ مَا يَسُوؤِي هَذَا، أَوْ يَزِينُ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ عَبْدًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ ظَلَمَهُ، أَوْ لَطَمَهُ (شَكَ عِبْدُ الرَّحْمَنِ) فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتَقَهُ.

٥٢٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبِهِزُّو قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ (قَالَ بِهِزُّ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ) سَمِعْتُ ابْنَ

عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيَطْلُقْهَا. قَالَ بِهِزُّ: اتَّحَسَّبُ. [انظر: ٥٤٨٩، ٦١١٩] [راجع: ٣٠٤]

٥٢٦٩- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ إِيْمَانَ يُسَالُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قَبْلِ عِدَّتِهِنَّ﴾. [انظر: ٥٥٢٤، ٦٢٤٦]

٥٢٧٠- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُمْسِكَهَا حَتَّى تَحِيضَ غَيْرَ هَذِهِ الْحَيْضَةِ، ثُمَّ تَطَهَّرَ فَإِنْ بَدَأَ لَمْ أَنْ يَطْلُقْهَا فَلْيَطْلُقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَأَ لَمْ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [انظر: ٥٥٢٥، ٦١٤١]

٥٢٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَخْذَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: إِذَا بَيْعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٢٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا، وَسُئِلَ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ: لَا يَجُوزُ. طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَرَاجِعَهَا. [انظر: ٥٢٧٠]

٥٢٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوَسًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَامَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا تَبِيعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَيْلُو صِلَاحَهُ. [انظر: ٥٥٢٣]

٥٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَا شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرْدُهَا وَهِيَ مِثْلُ التَّمْرِ، أَوْ قَالَ: الْمُسْلِمُ. قَالَ: فَوَقَّعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِيِّ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَوَقَّعَ فِي تَفْسِي أَهْلُ النَّخْلَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ٦٠٢٢، ٦١٤٨]

٥٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّثْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَزِيدُ مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَيْخِلِ. [انظر: ٥٥٩٢]

٥٢٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ (٦٢/٢) عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً بِالْبِلَاطِ. [راجع: ٤٤٩٨]

٥٢٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ رَبِيعِ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا رَجُلًا، فَأَغْلَقَ الْبَابَ وَأَرْخَى السُّتْرَ وَتَزَوَّجَ الْخِمَارَ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ



يَدْخُلُ بِهَا. تَحِلُّ لِرُؤُوسِهَا الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: لَا، حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتَهَا. [انظر: ٤٥٧١]

٥٢٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ؛ عَنْ رَجُلٍ قَارَأَ آيَاتِهَا بِثَلَاثٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٢٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَعُ يَدَيْهِ إِذَا اسْتَفْحَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ، وَإِذَا رَكَعَ رَأَسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع: ٤٥٤٠]

٥٢٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّبِّ؟ فَقَالَ: لَسْتُ بِأَكْلِهِ وَلَا مَعْرَمِهِ. [راجع: ٤٥٦٢]

٥٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرَ، فَدَعَا رَجُلًا آخَرَ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَرْحِيَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّبِحِيَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٥٦٤]

٥٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ بَلَقْنَا أَوْ بَلَقْنَا فِيمَا اسْتَطَعْنَا. [راجع: ٤٥٦٥]

٥٢٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْحِ الْأَوَّالِ. [انظر: ٤٥٨٨]

٥٢٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَقِي كَثِيرًا مِنَ الْكَلَامِ وَالْإِنْسَاطِ إِلَى نَسَاتِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَنْزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمْنَا.

٥٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ بِلَالًا يُسَادِي بِلَيْلٍ، فَكَلِّوْا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَأْدِيَ ابْنَ إِمِّ مَكْتُومٍ. [انظر: ٥٣١٦، ٥٣٢٤، ٥٤٢٤، ٥٤٩٨، ٥٨٥٢]

٥٢٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَنْفَسَالِ لِلْفَرَسِ سَمْعَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَمْعًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٢٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. [انظر: ٦٣٩٩]

٥٢٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فَبَلَ تَجْدٍ، فَتَمِيمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، قَبِلْتُمْ

سِهَامُهُمْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٥٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الشُّغَارِ.

قَالَ مَالِكُ: وَالشُّغَارُ أَنْ يَقُولَ: أَنْكَحْنِي ابْتِكَ وَأَنْكِحْكَ ابْتِي. [راجع: ٤٥٦٦]

٥٢٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُوَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ؛ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ وَالْمِشَاءَ بِأَقَامَةٍ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥٣٤]

٥٢٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ تِيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَعْضَ التِّيَانِ سِحْرٌ، أَوْ: إِنَّ مِنَ التِّيَانِ سِحْرًا. [راجع: ٤٦٥١]

٥٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ (٦٣/٢) حَتَّى يَيْسِدُوا صِلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمَشْتَرِيَّ. [راجع: ٤٥٢٥]

٥٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضٍ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع: ٤٥٠٧]

٥٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تَنْظُرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَافْدِرُوا لَهُ. [راجع: ٤٤٨٨]

٥٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَتَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ عَزَّو كَبَّرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ ثَانِيُونَ سَاجِدُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَتَصَرَّعَ عَبْدُهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابُ وَحْدَهُ. [راجع: ٤٤٩٦]

٥٢٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَيَعْدُهَا رَكَعَتَيْنِ، وَيَعْدُ الْمَغْرِبَ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَيَعْدُ الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، وَيَعْدُ الْجُمُعَةَ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٢٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَاتَةِ. وَالْمُرَابَاتَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالْتَمَرِ كَيْلًا، وَالْكُرْمِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا. [راجع: ٤٤٩٠]

٥٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ خَرَجَ فِي نَتْنِهِ ابْنُ الزَّيْبِرِ. وَقَالَ: إِنَّ نَصْدَ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعًا كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ. [رابع: ٤٤٨٠]

٥٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُسَكِّهَا حَتَّى تَطْهَرُ ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ امْسَكَهَا، فَبَلَكَ الْعِدَّةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَطْلُقَ لَهَا النِّسَاءُ. [رابع: ٥١٦٤]

٥٣٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [رابع: ٤٤٩٨]

٥٣٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَتَّخِرُنَّ أَحَدُكُمْ فِضْلِي قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا. [رابع: ٤٤٨٠]

قُلْتُ لِمَالِكٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: نَعَمْ.

٥٣٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ رِيحٌ وَبَرْدٌ فِي سَفَرِ أَمْرِ الْمُؤَدَّنِ قَادَنَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ. [رابع: ٤٤٧٨]

٥٣٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِدْقَةَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَنْ كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَحَرٍّ وَعَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [رابع: ٤٤٨٦]

٥٣٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَلْقِيِ السَّلْعِ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا الْأَسْوَأُ، وَنَهَى عَنِ النَّجَسِ، وَقَالَ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. [رابع: ٤٥٣٦]

٥٣٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [رابع: ٤٤٧٢]

٥٣٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ فَمَرَّتْهَا الْبَائِعُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [رابع: ٤٥٠٢]

٥٣٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ. [رابع: ٣٩٤]

٥٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ، قَالَ: لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَامَ، وَلَا الْبِرَانِسَ، وَلَا السَّرَاوِيلاتِ، وَلَا الْخِصَافَ إِلَّا مَنْ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَيَقْطَعُهُمَا اسْتَقْلًا مِنَ الْكَعْبِيِّينَ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ مَا مَسَّهُ وُرسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [رابع: ٤٤٨٢]

٥٣٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ (٦٤/٢) ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [رابع: ٣٩٦]

٥٣١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ كَعْمَةً ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ. [رابع: ٤٥٠٣]

٥٣١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَتَسَلَّ. [رابع: ٤٤٦٦]

٥٣١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ وَأَتَقَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِأُمِّهِ. [رابع: ٤٥٢٧]

٥٣١٣- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنِي حَمَادُ الْخِطَّابُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَكَانَ مَا وَرَأَاهُ وَمَالَهُ. [رابع: ٥٠٨٤]

٥٣١٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ تَصَيَّهَ جَنَابَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَ. [رابع: ٣٥٩]

٥٣١٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعْتَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا امْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا دَعَبَتْ. [رابع: ٤٦٦٥]

٥٣١٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ بَلَغَ يَتَادِي بَلِيلٍ، فَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْحُومٍ. [رابع: ٤٢٨٥]

٥٣١٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَدْنَى أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةَ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى جَنَانِهِ وَتَعْبِمُهُ وَخَدَمَهُ وَسُرَّهُ مِنْ سَبْعَةِ أَلْفِ سَنَةٍ، وَإِنْ أَكْرَهَهُمْ عَلَى اللَّهِ مِنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَجْوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾. [رابع: ٤٦٣٣]

٥٣١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، مَا، رَفَعَ الْحَدِيثَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، قَالَ: يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ أَدَانِهِمْ. [رابع: ٤٦١٣]

٥٣١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِى أَرْضَهُ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَبَعْضَ عَمَلٍ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: وَكُوْشِتْ. قُلْتُ: عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

تَكْلِينَ فَلَيْسَ لَهَا سَقْلٌ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا الْبُرْسِ، وَلَا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ  
وَرَسَ أَوْ زَعَرَآنَ. [رابع: ٤٨٢٧]

٥٣٢٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثَوْبَرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُدُوا مِنْ هَذَا وَدَعُوا هَذَا، يَنْبَغِي شَارِبَهُ  
الْأَعْلَى يَأْخُذُ مِنْهُ بِعُنُقِ الْعُنُقَةِ.

٥٣٢٧- حَدَّثَنَا سِبْطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ  
يُنَاقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، فَمَرَّ  
فَتَى مُسْبِلًا إِزَارَهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟  
فَقَالَ: مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَقَالَ: نَحْبُ أَنْ يُنْظَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟  
قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَفَعُ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، وَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ  
إِلَى أَدْبَتِهِ، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخِيَلَةَ كَمَا يُنْظَرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ. [رابع: ٥٠٠٠]

٥٣٢٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبَرٍ، عَنْ  
مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَخْتَبِينَ مِنَ الرِّجَالِ،  
وَالْمَرْجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [انظر: ٥٦٢٩]

٥٣٢٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَالَ أَبِي: وَكَانَ فِي النُّسَخَةِ  
الَّتِي قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَافِعٌ، فَتَبَيَّرَهُ، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ كَانَ  
يَأْتِي قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [رابع: ٤٨٤٦]

٥٣٣٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [رابع: ٤٤٨٥]

٥٣٣١- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ، عَنْ عَلِيِّ  
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ  
بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَصَّحَ كَفَّهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ  
أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى  
فَخْذِهِ الْيُسْرَى. [رابع: ٤٥٧٥]

٥٣٣٢- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَرْدِ  
بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [رابع: ٤٦٧٠]

٥٣٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ  
مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي  
الْقُرْآنِ وَصَلَاةَ الْخَضِرِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ (٦٦/٢) السَّفَرِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا تَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا تَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتَا مُحَمَّدًا ﷺ  
يَفْعَلُ. [انظر: ٥٦٨٣]

حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ بَلَغَهُ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَلِيدٍ حَدِيثٌ،  
فَدَعَبَ وَأَتَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كِرَاءِ  
الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَ أَنْ يَكْرِهَهَا، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ، يَقُولُ: زَعَمَ ابْنُ  
خَلِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى، عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. [رابع: ٥٠٠٤، وسياهي  
في مسند رافع بن خديج: ١٥٩١١]

٥٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمَرْأَبَةِ، قَالَ: فَكَانَ نَافِعٌ  
يُغْسِرُهَا الثَّمَرَةَ تُشْتَرَى بِخَرْصَهَا تَمْرًا يَكْبَلُ مَسْمَى إِنْ زَادَتْ لِي، وَإِنْ  
تَقَصَّتْ فَكَلِي. [رابع: ٤٤٩٠]

٥٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛  
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَآمَرَهُ أَنْ  
يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يَمْهَلُهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةَ أُخْرَى، ثُمَّ يَمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ  
يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسُهَا، فَتَلِكُ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وَكَانَ  
ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، يَقُولُ: إِذَا أَنْتَ  
طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً، أَوْ اثْنَتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، آمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يَمْهَلُهَا  
حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةَ أُخْرَى، ثُمَّ يَمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يَطْلُقُهَا إِنْ لَمْ يَرِدْ  
إِمْسَاكَهَا، وَإِنَّمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ  
طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَاتَتْ مِنْكَ وَبِتَتْ مِنْهَا. [انظر: ٥١٦٤]

٥٣٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ (٦٥/٢)  
ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُ الْحَمِيمَ وَالْمُعْتَمِرَةَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ دَخَلَ  
عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَمُرُ أَنْ يَكُونَ الْعَامُ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالًا، فَلَمَّا قَامَتْ، فَقَالَ:  
قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَحِلُّ بَيْنِي  
وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ  
لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ قَالَ: أَتُنْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمَرَةَ،  
ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَى سَبِيلَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا،  
أَتُنْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ مَعَ عُمَرَتِي حَجًّا، ثُمَّ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا.  
[رابع: ٤٤٨٠]

٥٣٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.  
قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْتِرُنَا أَنْ نَهْلُ؟ قَالَ: يَهْلُ أَهْلُ  
الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْمَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجَحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ،  
قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَمْلَمَ. [رابع: ٤٤٥٥]

٥٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا تَنْقُلُ مِنَ الدُّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا؟  
قَالَ: حُمْسٌ لَا جَنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ فِي قَلْبِهِ: الْحِدَاةُ وَالْعُرَابُ وَالْقَارَةُ  
وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ. [رابع: ٤٤٦١]

٥٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: لَا  
تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْخَفَيْنِ، إِلَّا أَحَدَكُمْ يَجِدُ

٥٣٣٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع: ٥٠٦٧]

٥٣٣٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بَصَافًا فِي جِدَارِ الْقَبْلَةِ، فَحَكَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُرُ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى. قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: بَصَافًا. [راجع: ٤٥٠٩]

٥٣٣٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِرَعْرَعَانَ، أَوْ وَرْسٍ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقِطْهُمَا اسْفَلَّ مِنَ الْكَيْسَيْنِ. [انظر: ٥٠٧٦، ٥٠٧٦، ٥١٣١، ٥١٣١، ٥٢٤٤، ٥٢٤٧، ٥١٣١، ٥٢٤٤، ٥٢٤٧، ٥٢٤٦، ٥٢٤٦، ٥٢٤٦]

٥٣٣٧- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَبْدَأُكُمْ هَذِهِ النَّبِيُّ تَكْذُوبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مَا أَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [راجع: ٤٥٧٠]

قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ مَالِكٍ.

٥٣٣٨- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرْ مِنْ أَصْحَابِكَ مِنْ يَصْنَعُهَا؟ قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ التَّمَالُكَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبِغُ بِالصَّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَاقَ، وَلَمْ تَهْلُلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَأَبَى لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا التَّمَالُكَ السَّبْتِيَّةَ، فَأَبَى رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ التَّمَالُكَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَبِتَوْضَأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصَّفْرَةُ، فَأَبَى رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُصْبِغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَاقُ، فَأَبَى لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَبْتَعُ بِهِ نَاقَتَهُ. [راجع: ٤٦٧٢]

٥٣٣٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حَرْ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أَتَمٍّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٤٤٨٦]

٥٣٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَتِمُّمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ خُسْفٍ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٥٣٤١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي

رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَتَى مَتَى، سُئِلَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَصَلِّ رَكْعَةً تُورِثُ لَكَ مَا قَبْلَهَا. [راجع: ٢٥٣٤]

٥٣٤٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ بُشَيْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحَجْرِ، قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يَصِيْبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. وَتَقَعُ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ.

٥٣٤٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ (وَقَالَ

مَرَّةً: حَيَوَةٌ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ؛ تَصَدَّقْنَ (٦٧/٢) وَأَكْرَبْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ لِكثْرَةِ اللَّعْنِ وَكُفْرِ الْعَشِيرِ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينِ أَغْلَبَ لَدَيْ لَبِّ مَنْكُرٍ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ؟ قَالَ: أَمَّا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ، فَشَهَادَةُ أَمْرَاتَيْنِ تُعَدُّنَّ شَهَادَةَ رَجُلٍ، فَهَذَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمَكُّتُ اللَّيَالِي لَا تُصَلِّي وَتُقَطِّرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا نَقِصَانُ الذِّينِ. [انظر: ٥٧٠٥]

٥٣٤٤- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ

نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَّقِفَةُ وَالْيَدُ السُّفْلَى السَّائِلَةُ. [انظر: ٥٧٧٨]

٥٣٤٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ

نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ. [انظر: ٦٢٧٩، ٦٢٧٩، ٦٢٧٩]

٥٣٤٦- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ

سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا.

٥٣٤٧- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَكْثَرُ

مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلِفُ بِهِذِهِ الْيَمِينِ، يَقُولُ: لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ. [راجع: ٤٧٨٨]

٥٣٤٨- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَى بِالْخَيْلِ وَرَأَاهُنَّ. [انظر: ٥١٥٦، ٦٤٦٦]

٥٣٤٩- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَسْرَةَ، يَعْنِي السُّكْرِيُّ، عَنْ ابْنِ

أَبِي لَيْكِي، عَنْ صَدَقَةِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

من المعروف ست: يُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُسَوِّدُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ، وَيَشْهَدُهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتَّبِعُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَنْهَى عَنِ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ قَوْفَ ثَلَاثَ.

٥٣٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَنْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٦٦٦]

٥٣٥٩- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَيْلِدِ، حَدَّثَنَا الْهَيْذَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ابْنِ عَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَعَهُ. فَقَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَثَلَ الْمُنَافِقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّيْضَيْنِ مِنَ النَّعْمِ إِنْ أَتَتْ هَوْلَاءَ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَتَتْ هَوْلَاءَ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذَّبْتَ فَاتَى الْقَوْمَ عَلَى أَبِي خَيْرًا، أَوْ مَعْرُوفًا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا أَظُنُّ صَاحِبِكُمْ إِلَّا كَمَا تَقُولُونَ، وَلَكِنِّي شَاهِدُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: كَالشَّاةِ بَيْنَ الْقَتْمَيْنِ. فَقَالَ: هُوَ سِوَاهُ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

٥٣٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَرِيْدٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَابِي الْمَكِّيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَلِمًا قَضَى الصَّلَاةَ صَرَبَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ، فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ تَحِيَةَ الصَّلَاةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا، قَتَلَا عَلَيَّ هَوْلَاءَ الْكَلِمَاتِ بِعِنِي قَوْلَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي الشَّهَادَةِ.

٥٣٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعِنِي ابْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: قَمَلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا قَمَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ قَمَلْتَ، وَلَكِنْ قَدْ عَمَّرَ لَكَ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ حَمَّادٌ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ بِعِنِي ثَابِتًا. [انظر: ٥٣٨٦، ٥٣٨٦، ٦١٠٢]

٥٣٦٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَلْيَمُضْ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرِكْ. [راجع: ٤٥١٠]

٥٣٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.

٥٣٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَشْرُبُ عَائِدَ الْهَلَكِيِّ، كَلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِمَّا يَلَيْسَ الْحَرِيرُ مِنْ لَأِ خَلَاقَ لَهُ. [انظر: ٦١١٠]

٥٣٦٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعْيَوْهُ، وَمَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ فَأَعْيَوْهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَاجْبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا نَكَفُوهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ.

[انظر: ٥٧٣٣، ٥٧٣٣، ٦١٠٦]

فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ، فَاتَّخَذَ لَهُ فِيهِ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُصَلِّيَ يَتَاجَى رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِعَمَا يَتَاجَى رَبَّهُ، وَلَا يَجْهَرُ بِعُضْكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ. [راجع: ٤٩٢٨]

٥٣٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ بَيْنَ حِجَّتِهِ وَعُمُرَتِهِ أَجْزَأَهُ لَهَا طَوَافٌ وَاحِدٌ.

٥٣٥١- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعِنِي ابْنِ مِبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ حَيْلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ أَحَدٌ شَقِيَ ثَوْبِي يَسْرُخِي لِأَنْ أَتَمَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ حَيْلَاءَ. [راجع: ٥٢٤٨]

قَالَ مُوسَى: قُلْتُ لِسَالِمٍ: أَكْذَرَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ جَرِّ إِزَارِهِ. قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلَّا ثَوْبَهُ.

٥٣٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، فَذَكَرَ مَثَلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٥٣٥٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ الدَّجَالُ فِي هَذِهِ السَّبْحَةِ بِمَرْقَاتَةٍ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، حَتَّى إِذَا الرَّجُلُ لَرَجَعَ إِلَى حَيْمِهِ، وَإِلَى أُمِّهِ وَأَبْنَتِهِ وَأَخْتِهِ وَعَمَّتِهِ، فَيُوقِفُهَا رِبَاطًا مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَسْلُطُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شَبِيحَتَهُ، حَتَّى إِذَا الْيَهُودِيُّ لَيَحْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، أَوْ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ، أَوْ الشَّجَرَةُ لِلْمُسْلِمِ: هَذَا يَهُودِيٌّ تَحِيٌّ، فَاقْتُلْهُ.

٥٣٥٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ اسْتَغْفَرَ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ، أَوْ إِنَّكَ تَوَابٌ غَفُورٌ.

٥٣٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلَةَ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، قَالَ: وَقَالَ عَطَاءُ: عَنْ مُعَارَبِ بْنِ دَنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكُوكُرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ حَاقَاتُهُ مِنْ كَدِّبٍ، وَالْمَاءُ يَجْرِي عَلَى اللَّوْلُو، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ نِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ. [انظر: ٥٩١٣، ٦٤٧٦]

٥٣٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلَةَ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقَسْرِ فِي الرَّأْسِ (٦٨/٢). [انظر: ٥٥٤٨، ٥٩٨٩، ٦٤٢٠، ٦٤٢٢]

٥٣٥٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلَمُهُ وَلَا يَخْدُلُهُ، وَيَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَكَانَ يَقُولُ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ

٥٣٦٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ قِصَّةً فِي بَاطِنِ يَدِهِ، قَالَ: فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتَمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ. [رواجع: ٤١٧٧]

٥٣٦٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَجْبِرُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [انظر: ٤٧١٢]

٥٣٦٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي يَخْلَفُ بِهَا: لَا وَمَقْلَبُ الْقُلُوبِ. [رواجع: ٤٧٨٨]

٥٣٦٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (٦٩/٢) ﷺ، أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُعَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِ حِمْيَرَ، وَكَذَلِكَ قِيلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيَ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفْرَةَ فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَا أَكُلُ مَا لَا تَجُوعُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. حَدَّثَ هَذَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥٣٦١، ٦١١٠]

٥٣٧٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (قَالَ هَمَّامٌ فِي كِتَابِي) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رواجع: ٤٨١٢]

٥٣٧١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ وَمَرَّةً أَنْ يَسْتَفْرِغَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَقْضُورٌ لَهُ. [انظر: ٦١١٢]

٥٣٧٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهَبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْمَاعِقُ، وَالذَّبِيوْثُ الَّذِي يَفِرُّ فِي أَهْلِ الْحَيْثِ.

٥٣٧٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ يَنْبَغِي بْنِ الْهَادِ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَقِيَ نَاسًا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الْأَمِيرِ مَرْوَانَ، قَالَ: وَكُلُّ حَقٍّ رَأَيْتُمُوهُ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأَعْتَمْتُمْ عَلَيْهِ، وَكُلُّ مُنْكَرٍ رَأَيْتُمُوهُ أَتَخَرَّجْتُمُوهُ وَرَدَدْتُمُوهُ عَلَيْهِ؟ قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، بَلْ يَقُولُ مَا يَنْكُرُ، فَقُولُ: قَدْ أَصَبْتَ، أَسْلَحَكَ اللَّهُ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ قُلْنَا: قَاتَلَهُ اللَّهُ، مَا أَظْلَمَهُ وَأَفْجَرَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُدُّ هَذَا نِقَاطًا لِمَنْ كَانَ هَكَذَا.

٥٣٧٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَارِيَةً مِنْ سَبْيِ هَوَارِزَ، فَوَهَبَهَا لِي، فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى أَخْوَالِي مِنْ بَنِي جَمْعٍ لِيُصَلِّحُوا لِي مِنْهَا حَتَّى أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ أَتَيْتَهُمْ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَصِيبَهَا إِذَا رَجَعْتُ إِلَيْهَا؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ حِينَ فَرَعْتُ، فَإِذَا النَّاسُ يَسْتَلْتُونَ، فَقُلْتُ: مَا سَأَلْتُمْ؟ قَالُوا: رَدَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آيَاتَنَا وَنِسَانَنَا، قَالَ: قُلْتُ: تِلْكَ صَاحِبَتُكُمْ فِي بَنِي جَمْعٍ، فَادْخُلُوا فَاخْلُدُوا، فَخَلُّوْهَا، فَخَلُّوْهَا فَادْخُلُوا.

٥٣٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ أَنَا وَمُحَمَّدُ الْكَنْدِيُّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ثُمَّ قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبِي، وَقَدْ اصْفَرَّ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ، فَقَالَ: قُمْ إِلَيَّ. قُلْتُ: أَلَمْ أَكُنْ جَالِسًا مَعَكَ السَّاعَةَ. فَقَالَ سَعِيدٌ: قُمْ إِلَيَّ صَاحِبِكَ، قَالَ: قُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ؟ قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَعْلَيْ جَنَاحِ أَنْ أَحْلِفَ بِالْكَفْبَةِ؟ قَالَ: وَلِمَ تَحْلِفُ بِالْكَفْبَةِ؟ إِذَا حَلَفْتَ بِالْكَفْبَةِ، فَاحْلِفْ بِرَبِّ الْكَفْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ: حَمَلًا وَأَبِي، فَحَلَفَ بِهَا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحْلِفُ بِأَبِيكَ، وَلَا بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [رواجع: ٤٩٠٤]

٥٣٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تُحْشِرُ النَّاسَ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَاذَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالنَّشَامِ. [رواجع: ٤٥٣٦]

٥٣٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ تُوَيْمَانَ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ (٧٠/٢) حِيَلًا.

٥٣٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ حَرْبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ حَجْرَةِ عَائِشَةَ يَقُولُ: يَنْصَبُ لِكُلِّ عَائِدٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا عُدَّةَ أَكْبَرُ مِنْ عُدَّةِ إِمَامٍ عَامَةٍ. [انظر: ٦٠٩٣]

٥٣٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُدَّعِيَّ الْبَيْتَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتَةٌ، فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ قَدْ قُلْتَ، وَلَكِنْ غُرِّكَ بِإِخْلَاصِكَ قَوْلَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [انظر: ٢٢٨٠]

٥٣٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ ﷺ أَنَّكَ قَدْ قَعَلْتَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَعَّرَ لَكَ. [راجع: ٥٣٦١]

٥٣٨١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَنَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نُرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا، أَوْ حَدِيثًا حَسَنًا، فَبَدَرْنَا رَجُلًا مَنَّا يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْقِتَالِ، فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: كَلِّتُكَ أَمْرًا، وَهَلْ تَذَرِي مَا الْفِتْنَةُ، إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، كَانَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، فَكَانَ الدُّخُولُ فِيهِمْ، أَوْ فِي دِيْنِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كِتَابُكُمْ عَلَى الْمَلِكِ. [انظر: ٥١٩٠]

٥٣٨٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: تَأْوِيلِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَحَدْتُكَ، فَقَالَ: أَوْحَيْتُكَ فِي يَدِكَ. [وسياتي في مسند عائشة: ٢٥٣١٨]

٥٣٨٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سئِلْتُكُمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ اعْتَمَرَ ثَلَاثَةَ سِوَى الْعُمْرَةِ الَّتِي قَرَّبَهَا بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ. [انظر: ١١٢٦، ١١٢٧، ١٢٤٠، ١٢٤٢، ١٢٩٥]

٥٣٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَاصَ النَّاسُ حَيْضَةَ، وَكُنْتُ فِيْمَنْ حَاصِصَ، فَقُلْنَا: كَيْفَ نَصْنَعُ وَقَدْ قَرَّرْنَا مِنَ الرَّحْفِ، وَيُونَا بِالْفَضْبِ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ قِتَابًا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ عَرَضْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ تَوْبَةٌ وَإِلَّا دَخَلْنَا، فَأَتَيْنَاهُ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَحْنُ الْقَرَارُونَ. قَالَ: لَا، بَلِ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ، أَنَا فَتُكْمُ وَأَنَا فِتْنَةُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ حَتَّى قَبِلْنَا يَدَهُ. [راجع: ٤٧٥٠]

٥٣٨٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غُرَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا عَشْرَةَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَتَّى آتَيْنَا مَكَّةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَلَيْسَ بِاللِّدْيَارِ، وَلَا بِالذَّرْهِمِ وَلَكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ حَاصِمٌ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَةُ اللَّهِ رَدَعَةُ الْخَيْبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ.

٥٣٨٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَزَجَّ يَدًا مِنْ طَاعَةِ، فَلَا حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُتَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ، فَقَدْ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. [انظر: ٥٥٦٦، ٥٧١٨، ٦٠٤٨، ٦١٦٦]

٥٣٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كِيَابِلُ مَائَةٍ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [انظر: ٦٠٤٩، ٦١٣٧]

٥٣٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ آيَةَ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ: يَقُومُونَ حَتَّى يَبْلُغَ الرَّشْحَ أَذَانَهُمْ. [راجع: ٤٦١٣]

٥٣٨٩- حَدَّثَنَا سَكْرُ بْنُ نَافِعِ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي (٧١/٢) الْأَخْمَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أَغْرَبُ شَابَا أَيْتٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ الْكِلَابُ تَقْبِلُ وَتَذْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرِشُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

٥٣٩٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: لَا أَعْرِفُ إِيشَ اسْمُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَرِيدِ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَكُنْتُ، عَنْ يَمِينِهِ، وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَأَخَّرْتُ لَهُ، فَكَانَ عَنْ يَمِينِهِ، وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرَ، فَتَحَيْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَسَارِهِ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرِيدَ، فَإِذَا بَارِزَاقٌ عَلَى الْمَرِيدِ، فِيهَا خَمْرٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَمَا عَرَفْتُ الْمَدِينَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِالرِّزْقِ فَشَقَّتْ، ثُمَّ قَالَ: لَعْنَتُ الْخَمْرِ وَشَارِبِيهَا وَسَاقِيهَا وَبَائِعِيهَا وَمُتَبَاعِيهَا وَحَامِلِيهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَعَاصِرِيهَا وَمُعْتَصِرِيهَا وَأَكَلَ لَمَنِيهَا.

٥٣٩١- حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ مَوْلَاهُمْ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَافِقِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَتُ الْخَمْرِ عَلَى عَشْرَةِ وُجُوهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٤٧٨٧]

٥٣٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ.

٥٣٩٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، سَأَلَتْ جَابِرًا عَنْ إِسْكَالِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمْسَكَهُ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ.

٥٣٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي الْمُصَلَّى فِي الْفَطْرِ، وَإِلَى جَنْبِهِ ابْنُ لَهُ، فَقَالَ لِابْنِهِ: هَلْ تَذَرِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

٥٣٩٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَطْلُ النَّبِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا حَلَّتْ عَلَى مَلِيٍّ قَاتِبَتُهُ، وَلَا يَبْتَغِينَ فِي وَاحِدَةٍ.

٥٣٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْتَغِينَ النَّارَ فِي يَوْمِكُمْ فَإِنَّهَا عُدُو.

٥٣٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْمُعَانِمَ تَجْرَأُ خَمْسَةَ أَجْرَاهُ، ثُمَّ يَسْهُمُ عَلَيْهَا، فَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبُولَهُ يَتَخَيَّرُ.

٥٣٩٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ بَيْعِ الْمُزَابِدَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ إِلَّا الْغَنَائِمَ وَالْمَوَارِيثَ.

٥٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَأَنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَشَى مَشَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ قَبَادِرِ الصُّبْحِ بَرَكَةٍ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ. [رابع: ٤٩٨٧]

٥٤٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَعْنَ يَبْنِي رَجُلٍ وَأَمْرَاتِهِ وَالْحَقَّ الْوَلَدَ بَأْمَهُ، وَكَانَ اتَّقَى مِنْ وَلَدِهَا. [رابع: ٥٥٧٢]

٥٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ. [رابع: ٤٩١٨]

٥٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ (٧٢/٢) بِنِ الْأَنْدَرَاوَرْدِيِّ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمُعَارِبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ عُمَرَ وَاسِعٍ بْنِ حَبَّانٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ رَأْسَهُ، وَكُلَّمَا رَفَعَهُ، وَذَكَرَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ عَنِّي يَبِينُهُ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ عَنِّي سَارِيهِ. [انظر: ١٦٣٧]

٥٤٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِلَالٍ، يَعْنِي سَلِيمَانَ، [عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [رابع: ٤٦٤٦]

٥٤٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَوْلَاءِ

الْقَوْمِ الْمُعَدِّينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يَصِيْبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [رابع: ٥٥٦١]

٥٤٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ: لَا خَلَابَةَ، فَكَانَ يَقُولُ إِذَا بَايَعَ: لَا خِيَابَةَ، وَكَانَ فِي لِسَانِهِ رِقَّةٌ. [رابع: ٥٥٣٦]

٥٤٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [رابع: ٥٥٦٢]

٥٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبِيذَهُ، وَقَالَ: لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا، قَالَ: قَتَبَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [رابع: ٥٥٤٩]

٥٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ، فَحَثَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبِلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَتَّخِذَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ. [رابع: ٤٥٠٩]

٥٤٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ادَّهَنَ بِرَبِيتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ. [رابع: ٤٧٨٢]

٥٤١٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَاسْتَقْبَلَ مُطْلِعَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا أَلَّا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [رابع: ٤٧٥١]

٥٤١١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ وَلَا عُثْمَانُ. [انظر: ٥٩٤٨]

٥٤١١م- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ، وَلَا عُمَرُ، وَلَا عُثْمَانُ [يَوْمَ عَرَفَةَ]. [سقط هذا الحديث من اليمين (لا إله إلا الله)]

٥٤١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَسَمَ فِي النُّقْلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [رابع: ٤٤٤٨]

٥٤١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ فِي السَّفَرِ أَيْتَمًا تَوَجَّهَتْ بِهِ، قَالَ: وَذَكَرَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [رابع: ٥٥٦٢]



٥٤١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ آيَةَ ذَاتِ يَوْمٍ عَلَى الْمُتَبِّرِ ﴿وَمَا قَلَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَلَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبِضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ يَمِينَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: هَكَذَا يَبْدَهُ وَيَحْرُكُهَا، يَقْبَلُ بِهَا وَيُدْبِرُ بِهَا، يُجَمِّدُ الرَّبَّ نَفْسَهُ؛ أَنَا الْجِبَارُ، أَنَا الْمُكَبَّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْعَزِيزُ، أَنَا الْكَرِيمُ، فَجَعَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْمُنْبِرِ حَتَّى قَلْنَا: لَيْخِرُونَ بِهِ. [انظر: ٥١٠٨]

٥٤١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْأَوْعِيَةِ، قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تِلْكَ الْأَوْعِيَةِ.

٥٤١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي (٧٣/٢) الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَرُّ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخْبِرْ بِذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عُمْرَةَ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي رَجَبٍ قَطُّ. [سبباني في مسند عائشة: ٢٧٥٧٢، ٢٧٥٧٣]

٥٤١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا آتَسُ بْنُ سَبْرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [انظر: ٤٥٠٦]

٥٤١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اخْتَرْ. [راجع: ٣٩٣]

٥٤١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ يُوَدُّهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ لَا تَدْعُو لِي، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ، وَقَدْ كُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ. [راجع: ٤٧٠٠]

٥٤٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عَثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ وَلَا أُمْرُكَ وَلَا أَنْهَاكَ، إِنْ شِئْتَ فَصُمْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَصُمْهُ. [انظر: ٥٠٨٠]

٥٤٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيُّ، أَنَّ رَجُلًا صَلَّى إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ يَبْتُحُّ بِالْحَصَى، فَقَالَ: لَا تَبْتُحُّ بِالْحَصَى، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْتَحَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ، قَالَ: هَكَذَا، وَإِنَّا وَهَيْبٌ،

وَصَفَّهُ عَفَّانُ، وَصَحَّ يَدَهُ الشَّرِي، وَبَسَطَ أَصَابِعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْ الشَّرِي، وَوَضَعَ يَدَهُ الِئْتَى عَلَى رُكْبَتَيْ الِئْتَى، وَكَانَهُ عَقْدًا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ. [راجع: ٤٥٧٥]

٥٤٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عُمَرَى وَلَا رُقَيْ، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا، أَوْ أَرْقَاهُ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ. قَالَ ابْنُ بَكْرٍ فِي حَبِيبِهِ: قَالَ عَطَاءٌ: وَالرُقَيْ هِيَ لِلْأَخْرِ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقُ: مَتَّى وَمَنْكَ. [راجع: ٤٨٠١]

٥٤٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَيْدِ الْجَرِّ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ. [راجع: ٤٩١٥]

٥٤٢٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَلَغَ بُنَادِي لَيْلٍ<sup>(١)</sup>، فَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُبَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْحُومٍ. [راجع: ٥٢٨٥]

٥٤٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٤٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اتَّبَعَ طَعَامًا، فَلَا يَبْنِيهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٤٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرَمُ ثَوْبًا صَحَّ بُوْرَسٍ، أَوْ زَعْفَرَانَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَتِفَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٥٤٢٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِيقِ وَيَقُولُ: هَا إِنَّ الْفَتْنَ هَاهُنَا إِنَّ الْفَتْنَ هَاهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٤٧٥٤]

٥٤٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ (٧٤/٢) حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْجَرِّ وَالِدَبَاءِ وَالْمَرْفَتِ، وَأَمْرَانَ يَتَّبِدُ فِي الْأَسْفِقَةِ. [راجع: ٥٠٣٠]

٥٤٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: تَحْرُوهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ. [راجع: ٤٨٠٨]

٥٤٣١- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدِ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ، وَيَقْطَعْهُمَا مِنْ عِنْدِ الْكَتِفَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٥٤٣٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عَشْرُ رَكَعَاتٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. [رابع: ٥١٧٧]

٥٤٣٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرْجِعَهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ لِيَطْفِئَهَا إِنْ شَاءَ. [رابع: ٥١٧٥]

٥٤٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرْجِعَهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ لِيَطْفِئَهَا، قَالَ: قُلْتُ: احْتَسِبُ بِهَا؟ قَالَ: قَمَةً. [رابع: ٥١٦٨]

٥٤٣٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَبَلَةَ، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَيْتِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَرْفُقُنَا النَّعْمَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمْرُبُنَا، يَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَحَاهُ. [رابع: ٥١١٣]

٥٤٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ عَمَّانُ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ، قَالَ: كُنْتُ إِحْدَا يَدِ ابْنِ عُمَرَ، إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ فِي التَّجْوِيزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَذْنِبِي الْمُؤْمِنَ، قِيضَ عَلَيْهِ كَفِّهِ، وَسَيَّرَهُ مِنَ النَّاسِ، وَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، وَيَقُولُ لَهُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتَهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ يَطْفِئُ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، يَقُولُ الْأَشْهَادُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَتَبُوا عَلَيَّ رَبِّهِمْ، إِلَّا لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. [نظر: ٥٨٢٥]

٥٤٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَمَّامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا. [نظر: ٥٨١٨]

٥٤٣٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ، فَجَعَلَ يُلْقِي إِلَيْهِ الطَّعَامَ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَقَالَ نَافِعٌ: لَا تَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ. [رابع: ٤٧١٨]

٥٤٣٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ تَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٥١٨٨]

٥٤٤٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: لَسْتُ أَكَلُهُ وَلَا مَحْرَمُهُ. [رابع: ٥١٦٢]

٥٤٤١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ بِالْحَجْرِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الْمُعَدِّينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّمْ أَنْ يَصِيْبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [رابع: ٥١٦١]

٥٤٤٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ (٧٥/٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْجَنَابَةَ تُصِيبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ. [رابع: ٣٥٩]

٥٤٤٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مَلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ ضَعُفَ، فَلَا يَغْلِبْ عَلَى السَّبْعِ الْبَاقِي. [رابع: ٥١٣١]

٥٤٤٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَعَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ الْأَوَّلَ حَوْلَ الْبَيْتِ. [رابع: ٤٩٨٣]

٥٤٤٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى، عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [رابع: ٤٩٩٣]

٥٤٤٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [نظر: ٦١٥٤]

٥٤٤٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [رابع: ٤٤٧٠]

٥٤٤٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ. [رابع: ٤٥٠٦]

٥٤٤٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَخَلَ الْكَبَّةَ، فَجَمَعَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، ابْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ السَّارَتَيْنِ، بِحَيْثُ الْبَابِ، فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَرَجَّعَ الْبَابَ رَجًّا شَدِيدًا، فَفُتِحَ لَهُ، فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ مِثْلَ الَّذِي تَعْلَمُ وَلَكِنَّكَ حَسَدْتَنِي.

ابن عمر، وأما جالس بيتهما؛ ما سمعت من النبي ﷺ فيمن جر إزاره من الخيلاء شيئا؛ فقال: سمعته يقول: لا ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة.

٥٤٦١- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، يُعْنِي السُّكْرِيُّ،

عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يُعْنِي الصَّائِفِ، [عَنْ نَافِعٍ]، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْضِلُ بَيْنَ الْوَتْرِ وَالشَّعْرِ بِتَسْلِيمَةٍ وَيُسَمِّعُهَا.

٥٤٦٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، يُعْنِي ابْنَ بِلَالٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَتْ فَرِيضٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [رِاجِع: ٤٧٠٣]

٥٤٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يُعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ

نَافِعِ أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَرْغِي عَلَى آلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَتَمًا بَسْلَعًا، فَخَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا الْمَوْتَ، فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [رِاجِع: ٤٥٩٧]

٥٤٦٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

نَافِعِ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْغِي عَتَمًا لَهُ بَسْلَعًا، فَمَرَّضَ لَشَاةٍ مِنْهَا، فَخَافَتْ عَلَيْهَا، فَأَخَذَتْ لِحَافَةً مِنْ حَجَرٍ، فَذَبَحَتْهَا بِهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [رِاجِع: ٤٥٩٧]

٥٤٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَبْهَى أَنْ يُسَافِرَ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَلَوِ. [رِاجِع: ٤٥٠٧]

٥٤٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبْهَى، عَنْ يَبْعِ حَبِيلِ الْحَبَلَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَبْعُونَ ذَلِكَ الْبَيْعِ، فَتَهَاؤُمُ عَنْ ذَلِكَ. [رِاجِع: ٣٠٩٤]

٥٤٦٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ مُتَعَمِّدًا حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [رِاجِع: ٤٦٢١]

٥٤٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَجَّاجٍ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ،

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَعْتَمُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدِ، وَيُوتَرُونَ خَيْرَ لَهْنٍ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: بَلَى، وَاللَّهِ لَتَسْمَعُنَّ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَسْمَعُنِي أَحَدْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلُ مَا تَقُولُونَ. [انظر: ٥٤٧١]

٥٤٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ عَشَاءٍ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: رَأَيْتُمْ قَبِيلَ الْقَجْرِ كَأَنِّي أُعْطِيتُ الْمَقَالِيدَ وَالْمَوَازِينَ، فَأَمَّا الْمَقَالِيدُ فَهَذِهِ الْمَفَاتِيحُ، وَأَمَّا الْمَوَازِينَ، فَهِيَ النَّبِيُّ تَرْتُونَ بِهَا، فَوَضِعْتُ فِي كَفِّهِ، وَوَضِعْتُ أُمَّتِي فِي

٥٤٥٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاعْتَسَلُوا. [رِاجِع: ٤٩٤٢]

٥٤٥١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، أَوْ حِمَارَةٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى خَيْرٍ. [رِاجِع: ٤٥٢٠]

٥٤٥٢- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّقْمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ بْنِ فَرَادٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَبِرْتُ بَيْنَ الشُّعَاةِ، أَوْ يَدْخُلُ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَأَخَّرْتُ الشُّعَاةَ لِأَنَّهَا أَعْمَ وَأَكْفَى، أَزْرَثَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لَا، وَلَكِنَّهَا لِلْمَلَكُوتِيِّينَ الْخَطَاءُونَ.

قَالَ زِيَادٌ: أَمَا إِنَّهَا لِحَنٌ، وَلَكِنْ هَكَذَا حَدَّثَنَا الَّذِي حَدَّثَنَا.

٥٤٥٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [رِاجِع: ٤٩٨١]

٥٤٥٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَنَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَانِ، فَإِذَا خَفَمَ الصُّبْحَ فَأَوْتَرُوا بِوَاحِدَةٍ.

٥٤٥٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ حَتَّى تَقُوتَهُ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

وَقَالَ شَيْبَانُ: يُعْنِي غَلِبَ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ. [رِاجِع: ٤٦٢١]

٥٤٥٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [رِاجِع: ٤٤٦٦]

٥٤٥٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَقَالُ: هَذِهِ عَذْرَةُ فُلَانٍ.

٥٤٥٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ (٧٦/٢) نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي بَعْضِ مَقَابِرِهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَانْكَرَ ذَلِكَ وَتَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [رِاجِع: ٤٧٣٩]

٥٤٥٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [رِاجِع: ٤٤٩٨]

٥٤٦٠- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَّارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، أَنْ يَسْأَلَ

٥٤٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ، وَمَعَهُ حُضْصُ بْنُ عَاصِمٍ بِنِ عُمَرَ، وَمُسَاحِقُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَدَّاشٍ، فَتَابَت لَنَا الشَّمْسُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَكْلُمَهُ، (ثُمَّ قَالَ لَهُ الْآخَرُ: الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَكْلُمَهُ) فَقَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَسَرَرْنَا أَيَّامًا، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

قال يحيى: فحدثني نافع هذا الحديث مرة أخرى، فقال: سرنا إلى قريب من ربع الليل، ثم نزل فصلى. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٤٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: (ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ).

٥٤٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٤٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُثَيْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ، أَمْزِئْتَعِ أَوْ مَبْتَدَأَ، أَمْ أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ؟ قَالَ: أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ كَلَامَ مَيْسِرٍ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ. [راجع: ٥١٤٠]

٥٤٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَتَسَلَّ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٤٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حَرْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَتَى مَتَى، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يَذْرُوكُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا مَتَى مَتَى؟ قَالَ: تَسَلَّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ (٧٨/٢). [راجع: ٥١٣٢]

٥٤٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَرْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّهُرُ تُنْشَعُ وَعَشْرُونَ، وَطَبَقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكَسَّرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ، قَالَ عُقْبَةُ: وَآخِسِبَهُ قَالَ: وَالشُّهُرُ ثَلَاثُونَ. وَطَبَقَ كَفَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٥٤٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَرْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَإِنْ ضَعَفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُعَلِّنْ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [راجع: ٥٠٣١]

كَفَّهُ، فَوُزِنَتْ بِهِمْ، فَرَجَحَتْ، ثُمَّ جِيءَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَوُزِنَ بِهِمْ، فَوُزِنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ، فَوُزِنَ، فَوُزِنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعِثْمَانَ، فَوُزِنَ بِهِمْ، ثُمَّ رَفَعَتْ.

٥٤٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَدْوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَدَاةِ. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٤٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ السَّوَامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى الْمَسَاجِدِ (٧٧/٢) وَيُؤَيِّدْنَ خَيْرَ لَهُنَّ. [راجع: ٥٤٦٨]

٥٤٧٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، وَقَالَ زَيْدُ مَرَّةً: إِنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا تَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْتَ؟ قَالَ: لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبِرَّانِسَ، وَلَا الْخِصْفَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ تَعْلَانُ، فَيَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَيَجْعَلُهَا اسْتَقْلًا مِنَ الْكَتَائِبِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزُّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُوسُ. [راجع: ٤٤٨٢]

٥٤٧٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ. [راجع: ٥٠٢٥]

٥٤٧٤- قَالَ أَبِي، وَأَخْبَرَنَا، يَعْنِي زَيْدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي إِنْسَانٍ أَوْ مَمْلُوكٍ، كَلَّفَ عَتَقَ بَيْتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَعْتِقَهُ بِهِ، فَقَدْ جَارَ مَا عَتَقَ. [راجع: ٣٢٧]

٥٤٧٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَلْبِي بِهِ، يَقُولُ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَيْلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ. وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَذَكَرَ نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ زَيْدُ هَوْلًا فِي الْكَلِمَاتِ مِنْ عِنْدِهِ: لَيْلِكَ وَالرَّعْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ، لَيْلِكَ لَيْلِكَ. [راجع: ٤٨٢١]

٥٤٧٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ أَخْبَرَنَا، يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ لَا جَنَاحَ فِي قَتْلِ مَنْ قَتَلَ مِنْهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْفَارَاةُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْمَعْرَبُ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٤٧٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالنَّاسَ حَوْلَهُ، فَاسْرَعْتُ لِأَسْمَعَ كَلَامَهُ، فَصَرَخَ النَّاسُ قَبْلَ أَنْ أَلْبَسَ، وَقَالَ مَرَّةً: قَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَيْهِمْ، فَسَأَلْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَرْزَةِ وَالِدَبَاءِ.

ولده، ومثل الذي يُعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب، أكل حتى إذا شبع قاه ثم عاد فيه. [راجع: ٢١١٩]

٥٤٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ خَالِقٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْؤَتِ، وَالْقَبْرِ.

قَالَ سَعِيدٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَرْؤَتِ عَنْ غَيْرِ ابْنِ عُمَرَ. [راجع: ٤٦٢٩]

٥٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَالِكِ الْهَمْدَانِيَّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: (٧٩/٢) فَسَأَلَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ مِثْلَ هَذَا، فِي هَذَا الْمَكَانِ. [راجع: ٤٦٧٦]

٥٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبَةٍ. [راجع: ٤٥٦٠]

٥٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: تُصَيِّبُ الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ، فَمَا أَصْعَقُ؟ قَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [راجع: ٣٥٩]

٥٤٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَلَأَ بِلْيَادِي بَلِيلٍ، فَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبْدِيَ بِلَالٌ، أَوْ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [راجع: ٥٢٨٥]

٥٤٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الشَّرَةِ، أَوْ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ، فَيُقِيلُ لَابِنِ عُمَرَ: مَا صَلَاحُهُ؟ قَالَ: تَذَعْبُ عَاهَتِهِ. [راجع: ٤٩٤٣]

٥٥٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ابْتِئَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ آتَا وَرَجُلٌ آخَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اسْتَأْخِرَا. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَسَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٥٦٤]

٥٥٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ نَفْسِي، وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحِيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَحَافِظْهَا، وَإِنْ أَمَاتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ، فَقَالَ كُ

٥٤٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ نَبِيدِ الْجُرِّ، أَهَلَّ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: زَعَمُوا ذَلِكَ. فَقُلْتُ: النَّبِيُّ ﷺ نَهَى؟ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ، فَقُلْتُ، أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ، فَصَرَفَهُ اللَّهُ عَنِّي، وَكَانَ إِذَا قِيلَ لِأَحَدِهِمْ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ غَضِبَ، وَهَمَّ بِخَاصِمِهِ. [راجع: ٤٩١٥]

٥٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يُعْنِي السُّخْيَانِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَثْرَتْ، فَتَمَرَّتْهَا رَبِّهَا الْأَوَّلُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمَبْتَاعُ. [راجع: ٤٥٠٢]

٥٤٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَسْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٤٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَاتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَآخِرَهُ؟ فَقَالَ: مَرَّةً فَبَارِجِهَا، ثُمَّ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلُقْهَا، قُلْتَ لِابْنِ عُمَرَ: أَحْسِبُ تِلْكَ التَّطْلِيقَةَ، قَالَ: قَمَةٌ ١. [راجع: ٥٣٦٨]

٥٤٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَتَى مَتَى، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ أَنَسٌ: قُلْتُ: فَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ: بَهْ، بَهْ، إِنَّكَ لَصَحْحَمٌ! إِنَّمَا أُحَدِّثُ، أَوْ قَالَ: إِنَّمَا أَقْصُرُ لِكَ الْحَدِيثِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوْتِرُ بِرُكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الْأَذَانَ أَوْ الْإِقَامَةَ فِي أَدْبَتِهِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٤٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَثْرَتْ، فَتَمَرَّتْهَا لِلأَوَّلِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَمْلُوكًا وَكَهْ مَالٌ، فَمَأَلُهُ لِرَبِّهِ الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمَبْتَاعُ.

قَالَ شُعْبَةُ، فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ حَدَّثَ بِالنَّخْلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَالْمَمْلُوكِ عَنْ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ رَبِّهِ: لَا أَعْلَمُهُمَا جَمِيعًا إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَشْكَ. [انظر: ٤٥٠٢]

٥٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ صَدَقَةَ بْنَ يَسَّارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ وَوَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدِ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عَرِيقٍ، وَلِأَهْلِ الْبَيْتِ بِالْمَلَمِ. [راجع: ٤٥٨٤]

٥٤٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي

رَجُلٌ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، ﷺ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٥٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْقَلُ مِثْقَى، فَإِذَا حَشَيْتَ الصُّبْحَ فَاسْجُدْ سَجْدَةً، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [إرجاع: ٤٩٨٧]

٥٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: قَاتِي عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: لِيُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَإِنْ شَاءَ فَلْيَطْفِئْهَا، قَالَ: فَطَلَّقْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَتَحْسِبُ بِهَا؟ قَالَ: مَا يَمْنَعُهُ؟ نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ؟ !. [إرجاع: ٥٠٢٥]

٥٥٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَرْيُخٍ أَوْ عَتَمٍ أَوْ صَيْدٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا. [إرجاع: ٤٨١٣]

٥٥٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: شَهِدْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَجْمَعُ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَسَلَّمْ، وَصَلَّى الْعَتَمَةَ رَكَعَتَيْنِ، وَحَدَّثَ سَعِيدٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ صَلَّى فِي هَذَا الْمَكَانِ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [إرجاع: ٤٤٦٠]

٥٥٠٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمَقْصُرِينَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمَقْصُرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمَقْصُرِينَ؟ قَالَ: وَالْمَقْصُرِينَ. [إرجاع: ٤٦٥٧]

٥٥٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ تَلِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ: لِيَاك اللَّهُمَّ لِيَاك، لِيَاك لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَاك، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ. [إرجاع: ٤٤٥٧]

٥٥٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِيَ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ؟ فَقَالَ ابْنُ (٨٠/٢) عُمَرَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَنَسًا، وَهَلْ أَنَسَ، وَهَلْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا حُجَّاجًا؟ قُلْنَا قَدِمْنَا أَمْرًا أَنْ تَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ أَنَسًا بِذَلِكَ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: لَا تَعْدُونَا إِلَّا صَبِيحَانَا؟ !. [إرجاع: ٤٩٩٦]

٥٥١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْجَبَلَةِ. [إرجاع: ٣٩٤]

٥٥١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقَّ امْرَأَتِي مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُؤْصِي فِيهِ بَيْتَ لَيْتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتَهُ عَنْهُ مَكْتُوبَةٌ. [إرجاع: ٥١١٨]

٥٥١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ جَارِيَةَ كَانَتْ تَرْمِي لَالَ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ عَتَمًا لَهُمْ، وَأَنَّهَا خَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنَ الْقَتَمِ أَنَّ تَمُوتَ، فَآخَذَتْ حَجَرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [إرجاع: ٤٥٩٧]

٥٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقَّ امْرَأَتِي مُسْلِمٌ بَيْتَ لَيْتَيْنِ وَكَلَّ شَيْءٌ يُؤْصِي فِيهِ إِلَّا وَوَصِيَّتَهُ مَكْتُوبَةٌ عَنْهُ. [إرجاع: ٥١١٨]

٥٥١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

٥٥١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَافَةَ. [إرجاع: ٥٠٣٦]

٥٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشَاءِ، وَكَانَ فِي بَعْضِ حَدِيثَيْهِمَا: إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ، آخِرَهُمَا جَمِيعًا. [إرجاع: ٤٤٧٢]

٥٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخِينِيَّيْنِ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ فِي مَجَنِّ تَمَتُّهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ. [إرجاع: ٤٥٠٣]

٥٥١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [إرجاع: ٤٤٤٨]

٥٥١٩- قَالَ: وَبَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ نَحْوَ تَهَامَةَ، فَأَصَابَنَا غَيْبَةٌ، فَبَلَّغَ سَهْمَانَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَتَمَلَّكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [إرجاع: ٤٥٧٩]

٥٥٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ، نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَهُ. [إرجاع: ٤٥٣٢]

٥٥٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْتَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى

٥٥٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْرَابِيًّا كَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى فِي هَذَا الصَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ. [رابع: ٤٩٦٢]

٥٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَلْقَانَا: هُوَ يَمَّا اسْتَطَعْتَ. [رابع: ٤٩٦٥]

٥٥٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلَأَهْلَ نَجْدِ قُرْبَا، وَلَأَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالْأَهْلَ الْيَمَنَ يَلْمَكُم. [رابع: ٥٠٥٩]

٥٥٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ، فَكُنَّا نَأْكُلُ، فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَتَحْنُ نَأْكُلُ، يَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَحَاهُ. [رابع: ٤٩١٣]

قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَرَى فِي الْإِسْتِذَانِ إِلَّا أَنْ تُكَلِّمَهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ.

٥٥٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ مَلْتَمَسًا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

٥٥٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٥٠٢٨]

٥٥٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَطَبِقَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ، وَكَسَّرَ فِي الثَّلَاثَةِ الْإِهْتَامَ، يَعْنِي قَوْلَهُ: تِسْعَ وَعِشْرُونَ. [رابع: ٥٠٣٩]

٥٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِيقٍ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْوَتْرِ؟ قَالَ: فَسَمَّيْتُنَا وَذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَشَى مَشَى، وَالْوَتْرُ رُكْعَةٌ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَقُلْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [رابع: ٤٩٨٧]

٥٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ إِقَامَ بَجَمْعٍ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ: وَأَذَنٌ، فَصَلَّى الْمُعْتَرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلَّى الْمَشَاءَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: صَنَعَ بَنُو ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَنَعَ بَنُو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٨٢/٢)، فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا. [رابع: ٣١٣٤]

٥٥٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَتَكْفَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَكْفَفَ. [رابع: ٤٥٧٧]

يَبْدُو صَلَاحُهَا، قَالَ: وَمَا يَبْدُو صَلَاحُهَا؟ قَالَ: تَنْهَبُ عَاهَتَهَا، وَيَخْلُصُ طَبِيحَهَا. [رابع: ٤٩٩٨]

٥٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَأَشِيًّا. [رابع: ٤٩٤٦]

٥٥٣٣- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَامَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا تَبِعُوا الثَّمْرَةَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا. [رابع: ٥٠٣٣]

٥٥٣٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي مَرْثَدَةَ يَقُولُ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَافِضًا؟ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَافِضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِيُرْجِعَهَا عَلَيَّ، وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، وَقَالَ: قَرَدَهَا، إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلُقْ (٨١/٢) أَوْ يُمْسِكْ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ، يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ فِي قَبْلِ عَهْدِنَهُنَّ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَسَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقْرَأُهَا كَذَلِكَ. [رابع: ٥٢٦٩]

٥٥٣٥- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَافِضٌ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ غَيْرَ هَذِهِ الْحَيْضَةِ. ثُمَّ طَهَّرَ. فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَطْلُقَهَا فَلْيَطْلُقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [رابع: ٥٢٧٠]

٥٥٣٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ لَا يَأْكُلُ مِنْ لَحْمٍ هَدِيَةٍ. [رابع: ٤٩٤٣]

٥٥٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ذَلِكَ، عَنْ سَالِمٍ، فِي الْهَدْيِ وَالضَّحَايَا. [رابع: ٤٥٥٨]

٥٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي الْمُحْرَمِ: إِذَا لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، يَقْطَعُهُمَا اسْتَقْلَ مِنَ الْكَمِيْنِ. [رابع: ٥١٣٦]

٥٥٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَأِحَتُهُ، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. [رابع: ٥٠٦٢]

٥٥٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ قَعْرَتُهَا لِلْبَايعِ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَا لَمْ يَمْلِكْهُ لِلْبَايعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعَ. [راجع: ٤٥٥٢]

٥٥٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ حُمْسًا: الْحَدْيَا، وَالْقُرَابَ، وَالْفَارَةَ، وَالْعُقْرَبَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَنْ ذِي الْحَيْفَةِ وَمَهْلُ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَمَهْلُ أَهْلِ تَجْدِ قَرْنٍ، قَالَ النَّاسُ: مَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ مَنْ يَلْكُمُ. [راجع: ٤٤٥٥]

٥٥٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنِّ كُمَّتِهِ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٥٥٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ آتَشٍ، أَخْبَرَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سَلْمَانَ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ، فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، إِلَى جَنْبِ جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَكَمْ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَكَمْ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: فَقَالَ: مَا يَأَلِكُمْ لَا تَتَكَلَّمُونَ وَلَا تَتَذَكَّرُونَ اللَّهَ؟ قُولُوا: اللَّهُ

أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَيَعْبُدُهُ بِوَاحِدَةٍ عَضْرًا، وَيَعْبُدُ مَنْهُ، مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَكَتَ عَقَرَهُ، إِلَّا أَخْبَرَكُمْ بِخَمْسٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَهُوَ مُضَادٌّ لِلَّهِ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَعِيرٍ حَقٌّ فَهُوَ مُسْتَمْتَلٌ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَتْرُكَ، وَمَنْ قَفَا مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً حَسِبَهُ اللَّهُ، فِي رِذْقَةِ الْعِبَالِ، عَصَاةَ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أُخِذَ لِصَاحِبِهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَا دِينَارَ تَمَّ وَلَا دِرْهَمَ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ حَافِظَا عَلَيْهِمَا، فَإِنَّهُمَا مِنَ الْفَضْلِ. [راجع: ٤٥٥٠]

٥٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ آتَشٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رِيْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى عَلَى عَطَّارِدٍ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَهُوَ يُقِيمُ حَلَّةً مِنْ حَرِيرٍ يَبِيعُهَا، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتَ عَطَّارِدًا يَبِيعُ حَلَّتَهُ، فَاشْتَرَيْتُهَا تَلْبِسُهَا إِذَا تَأَلَّكَ وَفُودَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ.

٥٥٤٦- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، شَيْئًا، أَوْ شَهِدَ مَعَهُ مَشْهُدًا، لَمْ يَقْضِرْ دُونَهُ أَوْ يَعْدُوهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ وَعَبِيدُ بْنُ عَمْرِوٍ يَقْضِي عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، إِذْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِوٍ: مِثْلَ الْمَتَافِقِ كَمِثْلِ

الشَّاةِ بَيْنَ الْقَتْمَيْنِ، إِنْ أَقْبَلْتَ إِلَى هَذِهِ الْقَتْمِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلْتَ إِلَى هَذِهِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَضَبَّ عُمَيْرُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ قَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: قَالَ: مِثْلَ الْمَتَافِقِ مِثْلَ الشَّاةِ بَيْنَ الرَّيْضَيْنِ، إِنْ أَقْبَلْتَ إِلَى ذَا الرَّيْضِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلْتَ إِلَى ذَا الرَّيْضِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، هُنَا وَاحِدٌ، قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ.

٥٥٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّالٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَسَيَّئِي مَنْ يَهَاكُمْ عَنْهُ فَتَسْمَعُونَ مِنْهُ، قَالَ: يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنْهُ. [راجع: ٥٠٥٣]

٥٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ. [راجع: ٥٣٥٦]

قال عبد الصمد، وهو الرقعة في الرأس (٨٣/٢).

٥٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَثَرُ صَلَاةِ النَّهَارِ، فَأَوْتَرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ، وَصَلَاةَ اللَّيْلِ مِثْلَ مِثْلِي، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٤٧]

٥٥٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٥٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ضَعُوا لَهُ وَسَادَةً، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُكَ لِأَحَدِكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُقَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ. [راجع: ٥٣٨٦]

٥٥٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ (المباري)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ، قَالَ: قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْنَا: مَا صَلَاةُ الْمَسَافِرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ، قَالَ: وَمَا ذُو الْمَجَازِ؟ قُلْتُ: مَكَانًا تَجْتَمِعُ فِيهِ، وَيَبِيعُ فِيهِ، وَتَمُكُّتُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً؟ قَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، كُنْتُ بِأَذْرَبِجَانَ، لَا أَذْرَبِي، قَالَ: أَرَمَتَهُ أَشْهُرُ أَوْ شَهْرَيْنِ، فَأَرَبْتَهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَأَرَبْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَصَبَ عَيْنِي يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ حَتَّى قَرَعَ مِنَ الْآيَةِ. [انظر: ٦٤٢٤]



وَدَعِيهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لِيَخِضْنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلِيَكْتَبَنَّ مِنَ النَّفَالِينِ.  
[راجع: ٢١٣٢]

٥٥٦١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، قَالَ: قُلْ: لَا خَلَابَةَ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٥٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتَا وَمَا صَاحِبُ الدِّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ بِأَحَقَّ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتَا بِأَخْرَ الْأَنْ وَالدِّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ أَحَبَّ إِلَيَّ أَحَدًا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ.

٥٥٦٣- (١)- وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَنْ أَتَمَّ أَتَمَّكُمْ أَتَابَ الْبَقْرِ، وَتَبَّاعْتُمْ بِالْعَيْتَةِ، وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، (كَلِمَاتُكُمْ اللَّهُ) مَدْلَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ، ثُمَّ لَا تَنْزِعُ مِنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُونَ إِلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ، وَتَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ. [راجع: ٥٠٠٧]

٥٥٦٤- (٢)- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَكُونَنَّ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، إِلَى مَا هَاجَرُوا مِنْكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِينَ إِلَّا شِرَارُ أُمَّلِهَا، وَتَلْفُظُهُمْ أَرْضُهُمْ، وَتَقْدَرُهُمْ رُوحُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرْدَةِ وَالْخَتَايِرِ، تَقِيلُ حَيْثُ يَقِيلُونَ، وَتَبِيْتُ حَيْثُ يَبِيْتُونَ، وَمَا سَقَطَ مِنْهُمْ فَلَهَا. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٥٦٥- (٣)- وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَسْبِيُونَ الْأَعْمَالَ، يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

قَالَ زَيْدٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: يَحْفَرُ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَتَلَوْنَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا خَرَجُوا قَاتَلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا قَاتَلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا قَاتَلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا قَاتَلُوهُمْ، فَطَرَسَ لِمَنْ قَتَلَهُمْ، وَطَرَسَ لِمَنْ قَتَلُوهُ، كَلِمًا طَلَعَ مِنْهُمْ قُرْآنَ قِطْعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ، وَأَنَا أَسْمَعُ.

٥٥٦٦- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أَحَدِ سَمْعِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ يَتَكَبَّرُ عَلَى أَرْوَاجِهِمْ، فَقَالَ: لَكِنْ حَمَزَةٌ لَا يُوَاكِي لَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَجَشْنَ يَتَكَبَّرْنَ عَلَى حَمَزَةٍ، قَالَ: فَابْتَهَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَسَمِعْنَ وَهْنَ يَتَكَبَّرْنَ، فَقَالَ: وَبِحَبْنِ لَمْ يَزَلْ يَتَكَبَّرُ بَعْدَ مَذِّ اللَّيْلِ؟ مَرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلَا يَتَكَبَّرْنَ عَلَى هَالِكِ بَعْدَ الْيَوْمِ. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٥٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَوْ ابْنُ الْفَضْلِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ، حَتَّى عَدَّ الْمَاءَ يَدَهُ مِائَةَ مَرَّةٍ.

٥٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَدْ قَاعَدْتُ

٥٥٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَعْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ مَمَّا يَلِي الْمَقَامَ، رَجُلٌ أَدَمُ سَطِطِ الرَّاسِ، وَأَضْعَا يَدَهُ عَلَى رَجْلَيْنِ، يَسْكَبُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقَطُرُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ، ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ، جَعَدَ الرَّاسِ، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيَمْنَى، أَشْبَهَ مِنْ رَأْيْتِ مِنْهُ ابْنَ قَطَنِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا، فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ. [راجع: ٤٧٤٣]

٥٥٥٤- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أُبَيْتُ وَأَنَا تَائِمٌ بِقَدْحٍ مِنْ لَبْنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبْنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ تَأَوَّلْتُ فَضَلِّي عُمَرُ مِنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا أَوْلَاكَ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [انظر: ٥٨٦٨، ٦١٤٢، ٦٣، ٤٢٦٢]

٥٥٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أُبَيْعُ الْأَيْلَ بِالْبَيْعِ، فَأَبَيْعُ بِالْذَّنَائِرِ وَأَخَذُ الدَّرَاهِمَ. وَأَبَيْعُ بِاللِّدْرَاهِمِ وَأَخَذُ الدَّنَائِرَ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حِجْرَتَهُ فَأَخَذْتُ يَدَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخِرِ فَلَا يَمَارِقُكَ وَيَسْكُ وَيَسْبِيحُ. [راجع: ٤٨٨٣]

٥٥٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَرَأَى أَصْحَابَهُ أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السُّجْدَةِ.  
قَالَ: (وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي مَجَلَزٍ).

٥٥٥٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانَ بْنُ سَعِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى حِمَارٍ. وَوَجْهَهُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، تَطَوُّعًا. [راجع: ٤٥٢٠]

٥٥٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَعْمَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غِيلَانُ بْنُ سُلَيْمَةَ التَّقْفِيُّ وَتَحَتَّ عِشْرَتُنِسَاءً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [راجع: ٤٦٠٩]

٥٥٥٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أُبَيْعُ الْأَيْلَ بِالْبَيْعِ، فَأَبَيْعُ بِالْذَّنَائِرِ وَأَخَذُ مَكَائِهَا الْوَرِقَ، وَأَبَيْعُ بِالْوَرِقِ فَأَخَذُ مَكَائِهَا الدَّنَائِرَ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَوَجَدْتُهُ (٨٤/٢) خَارِجًا مِنْ بَيْتِ حَصَصَةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ بِالْقِيمَةِ. [راجع: ٥٥٥٥]

٥٥٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مَيْتَانَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ الْمَنْبِرِ: لَيْتَنِيهِنَّ أَقْوَامٌ عَنْ

٥٥٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَزْرِ، وَالذَّبْيَاءِ، وَالْمَرْغَمَةِ، وَقَالَ: اتَّبِدُوا فِي الْأَسْفَلِ. [راجع: ٥١٣٠]

٥٥٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ، طَافَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا مِنْ الْبَابِ الَّذِي يُخْرَجُ إِلَيْهِ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: وَالْخَيْرُ فِي أُيُوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: هُوَ سَنَةٌ. [راجع: ٤٦٤١]

٥٥٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَوْسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَكَادُ يَلْعَنُ الْيَذَاءَ، وَيَقُولُ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ. [راجع: ٤٥٧٠]

٥٥٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ يَكَّ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فِيهِ الْمَرَأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالذَّارُ.

٥٥٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَاطْفُوْهَا بِالْمَاءِ، أَوْ بِرَدْوِهَا بِالْمَاءِ.

٥٥٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا زَالَ جَبْرِئِلُ ﷺ، يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُهُ، أَوْ قَالَ: حَشِيْتُ أَنْ يُورَهُ.

٥٥٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ: وَيَحْكُمُ، أَوْ قَالَ: وَيَلْكُمُ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [النظر: ٥١٠٤، ٥٨١٩، ٥٨١٠]

٥٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَوْتِيَتْ مَقَاتِحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخُمْسَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنزِلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي (٨٦/٢) الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بَأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

٥٥٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ مَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ آتَاخَ مَطْبِئَهُ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْحَرَهَا، فَقَالَ: قِيَامًا مَقِيدَةً. سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٤٥٩]

٥٥٨١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَبِيَّةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا عَلِمَ مَا سَرَى رَاكِبٌ بِبَلِيلٍ وَحَدَهُ. [راجع: ٤٧٨٤]

ابْنَ عَمْرٍو قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ، أَوْ سِتَّةَ وَنِصْفَ، فَلَمَّ أَسْمَعَهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا! قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَلَذَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَتَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَنْبٍ. فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا، أَوْ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ (تَوَهُُّ الَّذِي شَكَ فِيهِ) وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [النظر: ٦٢١٣، ٦٤٦٥]

٥٥٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، سَمِعْتُ حَكِيمًا الْحَدَّاءَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو سَأَلَ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّرِّ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [النظر: ٤٧٠٤]

٥٥٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، سَمِعْتُ أَبَا النَّخْبِيِّ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ، فَطَامَ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ فِيهِ، وَقَعِدَ فِي مَكَانٍ آخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا كَانَ (٨٥/٢) عَلَيْكَ لَوْ قَعَدْتُ؟ فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ أَقْعُدُ فِي مَقْعَدِكَ وَلَا مَقْعَدَ غَيْرِكَ، بَعْدَ شَيْءٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَامَ لَهُ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ، فَلَذَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ، فَتَنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعَيْمٍ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مِنَ الْخَطَّابِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ سَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الذَّبْيَابَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذَّبْيَابِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمَا رِيحَاتِي مِنَ الدُّنْيَا. [النظر: ٥٦٧٥، ٥٩٤٠، ٦٤٠٦]

٥٥٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْمُؤَدَّدَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْمُثَنَّى، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الْأَنْبَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ حَجَّاجٌ: يَعْنِي مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، وَكَذَا إِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوْضِئًا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَحْفَظُ غَيْرَ هَذَا. [النظر: ٥٥٧٠، ٥٦٠٢]

٥٥٧٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَدَّدَ الْعُرَبَانِ فِي مَسْجِدِ بَنِي هَلَالٍ، عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْمُثَنَّى مُؤَدَّدِ مَسْجِدِ الْجَمَاعِ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

٥٥٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ ثُمَّ يَطْلُقُهَا، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا رَجُلًا، فَيَطْلُقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَتَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ. [راجع: ٤٧٧٦، ٥٢٧٧، ٥٦٧٨]

٥٥٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ. [راجع: ٥٢٧٥]

٥٥٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ رَجُلًا عِنْدَهُ مِنْ كَثْدَةَ، فَاتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: فَجَاءَ الْكَنْدِيُّ فُرْعَا، فَقَالَ: جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَحْلَفُ بِالْكَعْبَةِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَحْلَفُ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحْلِفُ بِأَبِيكَ (٨٧/٢) فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [راجع: ٤٩١٤]

٥٥٩٤- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةٍ مُوسَى بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ آتَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحُلَيْفَةِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعْرِسُ بِهَا حَتَّى يَصَلِّيَ صَلَاةَ الصُّبْحِ.

٥٥٩٥- قَالَ مُوسَى: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى فِي مَعْرَسِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ فِي بَطْحَاءِ مَبَارَكَةٍ. [انظر: ٥٦٣٢، ٥٨١٥، ٦٢٠٥]

٥٥٩٦- قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عِنْدَ الْمَسْجِدِ الصَّغِيرِ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الرُّوْحَاءِ.

٥٥٩٧- قَالَ: وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةِ الرُّوَيْتَةِ، عَنِ بَعِينِ الطَّرِيقِ، فِي مَكَانٍ يَطْحُ سَهْلٍ، حِينَ يُفْضِي مِنَ الْأَكْمَةِ، دُونَ بَرِيدِ الرُّوَيْتَةِ بِمَيْلَيْنِ، وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ.

٥٥٩٨- وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى مِنْ وَرَاءِ الْعُرْجِ، وَأَلَتْ ذَاهِبٌ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْعُرْجِ، فِي مَسْجِدٍ إِلَى هَضْبَةٍ، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ، عَلَى بَعِينِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ سَلَامَاتِ الطَّرِيقِ، بَيْنَ أَوْلَتِكَ السَّلَامَاتِ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرْجِعُ مِنَ الْعُرْجِ بَعْدَ أَنْ تَعَمِلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّيَ الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ.

٥٥٩٩- وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَ تَحْتَ سَرْحَةٍ، وَقَالَ خَيْرٌ أَبِي قُرَّةٍ: سَرْحَاتٍ، عَنِ بَسَارِ الطَّرِيقِ، فِي مَسِيلِ دُونَ (مَرْشَى)، ذَلِكَ الْمَسِيلِ لَاصِقٌ عَلَى مَرْشَى، وَقَالَ غَيْرُهُ لَاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَا، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غُلُوقِ سَهْمٍ.

٥٦٠٠- وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بَدَى طَوْرِي، يَبِيتُ بِهِ حَتَّى يَصَلِّيَ صَلَاةَ الصُّبْحِ حِينَ قَدِمَ إِلَى مَكَّةَ، وَمُصَلِّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيطَةَ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَ يَمِينِ نَبِيِّكُمْ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، عَلَى أَكْمَةِ حَشْبَةَ غَلِيطَةَ.

٥٥٨٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَارِقٍ أَبُو قُرَّةَ الزَّيْدِيُّ، مِنْ أَهْلِ زَيْدٍ، مِنْ أَهْلِ الْخُصَيْبِ الْيَمِينِ، قَالَ أَبِي: وَكَانَ وَقَاضِيَهُ لَهُمْ، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عُقَيْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ. [راجع: ٤٥٣٢]

٥٥٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْوَأَسْطِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ قَصَبًا خَاتَمَهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [راجع: ٤١٧٧]

٥٥٨٤- حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى غُرْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسٌ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ، إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُدُّوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ. [انظر: ٦١٧٧]

٥٥٨٥- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ بَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بِرِجْلَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ.

٥٥٨٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ مَاتَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ اللَّيْلِ لِكَثْرَةِ الزَّحَامِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَخْرَجْتُمُوهُ إِلَى أَنْ تَصْبِحُوا؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ الشَّمْسُ تَطَلَّعَ بِقَرْنِ شَيْطَانٍ.

٥٥٨٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنزِلِهِ، فَمَرَرْنَا بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ، نَصَبُوا طَيْرًا يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِفَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ قَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غُرْضًا. [راجع: ٤٦٢٢]

٥٥٨٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْتَمِرُ الْخَيْلَ. [راجع: ٤٤٨٧]

٥٥٨٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِعَائِشَةَ: نَأْوِيَنِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: إِنَّهَا خَائِضٌ، قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي كَفِّكَ.

٥٥٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْدُثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلَّا رُكْعَتَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: كَأَنَّا يُوْتِرَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٥٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَفَرَرْنَا فَأَرَدْنَا أَنْ نُرْكَبَ الْبَحْرَ، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ الْقَرَارُونَ، فَقَالَ: لَا، بَلْ أَنْتُمْ، أَوْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ. [راجع: ٤٧٥٠]

٥٦٠١- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي قَبْلَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهَا، وَالْمَسْجِدَ يَطْرُقُ الْأَكَمَةَ، وَمُصَلِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْفَلَ مِنْهُ، عَلَى الْأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ، يَدْعُ مِنَ الْأَكَمَةِ عَشْرَ أَرْوَاحٍ أَنْ تَحْوِمَهَا، ثُمَّ يَصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٥٥٩٦]

٥٦٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُثَنَّى يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةً، غَيْرَ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٥٥٩٩]

٥٦٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٦٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ٥٥٧٨]

٥٦٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ مَجْمَعٍ، عَنْ فَرْعَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِقَمَانَ الْحَكِيمِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا اسْتَوْدَعَ شَيْئًا حَفِظَهُ.

وَقَالَ مَرَّةً: نَهْشَلٌ عَنْ فَرْعَةَ أَوْ عَنْ أَبِي غَالِبٍ. [انظر: ٥٦٠٦]

٥٦٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي نَهْشَلُ بْنُ مَجْمَعٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: وَكَانَ مَرَضِيًّا، عَنْ فَرْعَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ لِقَمَانَ الْحَكِيمِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتَوْدَعَ شَيْئًا حَفِظَهُ.

٥٦٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ فِي تَقْيِيفِ كِتَابَاتِي وَمِيرَا (٨٨/٢). [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٠٨- حَدَّثَنَا بَهْرُوحُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، (قَالَ بَهْرُوحُ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ حَمَادٍ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ آيَةَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بَيْنَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﷻ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: أَنَا الْجَبَّارُ، أَنَا الْمُتَكَبِّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمُتَعَالَى، يُعْجَدُ نَفْسُهُ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرُدُّدَعَا، حَتَّى رَجَفَ بِهِ الْمَنْبَرُ، حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَحْرُبُهُ. [راجع: ٥٤١٤]

٥٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ كَانَ الْأَذَانُ فِي أَذُنَيْهِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٦١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ يَعْزُبِ بْنِ رُوَيْدٍ؛ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ وَهُوَ يَقُصُّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُتَأَفِّقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْعَتَمَيْنِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَلِكُمْ، لَا تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُتَأَفِّقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْعَتَمَيْنِ.

٥٦١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَغَلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اللَّيْلَةَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ. [انظر: ٦٠٩٧]

٥٦١٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَيْرَ الْبِرِّ صَلَاةُ الْمَرْءِ أَهْلًا وَذَائِبُهُ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ. [انظر: ٥٦٥٣]

٥٦١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أذَنَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبْنِي بَيْكَةً لِيَاكِبِي مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذَنَ لَهُ. [راجع: ٤٩٩١]

٥٦١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [راجع: ٤٨٩٠]

٥٦١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى صَبِيًّا قَدْ حَلَقَ بَعْضَ شَعْرِهِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ، فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: اخْلُقُوا كُلَّهُ، أَوْ تَرَكُوا كُلَّهُ.

٥٦١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ الْمَسَالِكُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ. [راجع: ٤٦٣٨]

٥٦١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، عَلَى رَأْسِ مِثْلِ مَنَافِعِهَا لَا يَبْقَى مَعْنَى هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَوْلَهُ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِثْلِ سِتِّهِ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبْقَى الْيَوْمَ مَعْنَى هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، يُرِيدُ أَنْ يَنْحَرَمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ. [انظر: ٦١٢٨]

٥٦١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا،

فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. [راجع: ٤٥٥٠]

٥٦١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِدُونَ النَّاسَ كَأَيْلٍ مِثَّةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٤٥١٦]

٥٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عُمَرَ تَوْبًا أَيْضًا، فَقَالَ: أَجْدِيدُ ثَوْبِكَ أَمْ غَسِلَ؟ فَقَالَ: فَلَا أَزِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعَشْرَ حَمِيدًا، وَمِتَّ شَهِيدًا، أَظْهَرَ قَالَ: وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قَرَّةً عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

٥٦٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَحْطُ الْخَطَايَا حَطًّا. [راجع: ٤٤٦٢]

٥٦٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيِّ، وَلَا يَسْتَلِمُ الْآخَرِينَ. [نظر: ٦٠١٧]

٥٦٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَلَقَ فِي حِجَّتِهِ. [راجع: ٤٨٨٩]

٥٦٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَنْزِلُونَ بِالْبَاطِحِ. [نظر: ٦١٢٣]

٥٦٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمُتُ أَحَدُكُمْ إِخَاهُ فَيَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لِابْنِ عُمَرَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَمَا يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ.

٥٦٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عُمَرُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمَ أَرْبَعِينَ سَنَةً آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، مِنَ الْجُنُونِ، وَالْبَرَصِ، وَالْجُدَامِ، وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، حِسَابُهُ وَإِذَا بَلَغَ السِّتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ إِبَابَهُ يَجِبُهُ عَلَيْهَا، وَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ قَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ حَسَنَاتِهِ وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَإِذَا بَلَغَ التَّسْعِينَ غَفَّرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَشَمَّعَ فِي أَهْلِهِ. [نظر: ١٣١٢]

٥٦٢٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَامِرِيُّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَرَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٦٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ سَمَاعٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَشْتَرِي الذَّنْبَ بِالْفِضَّةِ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّنْبِ؟ قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخَرَ فَلَا يَفَارِقُكَ صَاحِبُكَ وَيَتَبَكَ وَيَتَبَّكَ نَفْسًا. [راجع: ٥٥٥٥]

٥٦٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ رُوَيْبَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَسَأَمَ أَبُو بَكْرٍ فَزَنَعَ دُؤُوبًا أَوْ ذُنُوبِينَ، وَفِي زُرْعِهِ صَفْعٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُكَ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْمًا، فَسَأَرَأَيْتَ عِبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَغْفِرُ فِرْيَهُ، حَتَّى يَضْرِبَ النَّاسَ بِعَطْرِ. [راجع: ٤٨١٤]

٥٦٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَمَرَ أَسَامَةَ بَلَعَهُ أَنَّ النَّاسَ يَتَّبِعُونَ أَسَامَةَ وَيَطْعَمُونَ فِي إِمَارَتِهِ، فَسَأَمَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَعْبُونَ أَسَامَةَ وَتَطْعَمُونَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فِي أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنْ ابْنُهُ هَذَا بَعْدَهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِكُمْ. [نظر: ٥٨٤٨]

٥٦٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ لَمَّا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ نُجَيْلٍ بِسُفْلٍ بَلَدٌ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيُ، فَقَدِمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَمِعَهُ فِيهَا لَحْمًا، فَأَتَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَقَالَ: إِنِّي لَأَكُلُ مِمَّا تَدْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ (٩٠/٢) عَلَيْهِ. [راجع: ٥٣٦٩]

٥٦٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أُتِيَ وَهُوَ فِي الْمَعْرَسِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ يَطْحَأُ مَبَارَكَةً. [راجع: ٥٥٩٥]

٥٦٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عَدَدْتُ شَيْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ شَعْرَةً.

٥٦٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ صَالِحٍ، عَنِ فَرَّاسٍ، عَنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَبَدَّهَا رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ أَرْبَعًا وَيَسَّرَ بَدَّهَا شَيْئًا، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَبَدَّهَا

فِي شَامِنَا وَيَمَنَّا، مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَفِي مَشْرِقِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ هُنَاكَ يَطَّلِعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ، وَلَهَا تِسْعَةُ أَغْشَارِ الشَّرِّ. [النظر: ٥٩٨٧]

٥٦٤٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْحُرَيْنِ الصَّبَاحِ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، الْخَيْسِ (٩١/٢) مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، وَالْآثِنِ الَّذِي يَلِيهِ، وَالْآثِنِ الَّذِي يَلِيهِ.

٥٦٤٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَسَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَبِي عُلْوَانَ الْحَنَفِيِّ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي كَيْفِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا. [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٤٥- حَدَّثَنَا رُبَيْعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الْمُعَدِّينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بِأَكْبَنِ، أَنْ يَصِيْبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٥٦٤٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْخَبْرَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْخَبْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٦٤٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ «كَمْ شَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ» قَالَ: هِيَ الَّتِي لَا تَنْفُضُ وَرَقَهَا، وَطَلَّتْ أُنْهَا النَّحْلَةَ. [راجع: ٤٥٩٩]

٥٦٤٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، مَا اسْكُرَّ كَثِيرٌ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

٥٦٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَعَنَ الْمُخْتَبِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [راجع: ٥٣٣٨]

٥٦٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْوَحْدَةِ، أَنْ يَبِيْتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، أَوْ يُسَافِرَ وَحْدَهُ.

٥٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثْتُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَمَسِّسًا فَلْيَتَمَسَّسْ فِي الْمَشْرِقِ الْأَوَّخِرِ، وَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ غَلِبَ فَلَا يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [راجع: ٥٠٣١]

رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَصَلَّى فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْمَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَيَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ.

٥٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَبَّاسِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ وَيَظْلِمُ، أَفَأَصْرِهُ؟ قَالَ: تَعَفَّ عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [النظر: ٤٨٩٩]

٥٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ، يَعْنِي عَبْدِ الْجَبَّارِ الْأَيْلِيَّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي سَعْيَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلِيمَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَى الْمَرْأَةَ فِي الْمَتَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ وَأَتْرَكَتْ فَلْتَقْتَسِلِ.

٥٦٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّجَاشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، سَأَلَتْهُ عَنِ الذَّلِيلِ؟ فَقَالَ: اجْعَلْتَهُ شَبِيرًا، قَتْلُنْ: إِنَّ شَبِيرًا لَا يَسْتُرُ مِنْ عَوْرَةٍ؟ فَقَالَ: اجْعَلْتَهُ ذِرَاعًا، فَكَانَتْ إِحْدَاهُمْ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَتَخَذَ ذِرْعًا أَرَحَتْ ذِرَاعًا فَجَعَلْتَهُ ذِيلاً. [راجع: ٤٧٨٣]

٥٦٣٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ؛ أَنَّ شَاعِرًا قَالَ: عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ: وَيَلَالُ عَبْدُ اللَّهِ خَيْرَ بِلَالٍ  
فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذِبْتَ، ذَلِكَ بِلَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاتِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَرَّةً عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدْرِ. [النظر: ٥٨١٧، ٦٢٠٨]

٥٦٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُقَيْمَةَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَمُوا النِّسَاءَ حَظُولَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ، فَقَالَ بِلَالٌ: وَاللَّهِ لَتَمْتَمَهُنَّ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ لَتَمْتَمَهُنَّ؟!

٥٦٤١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّارُ عَدُوٌّ فَاحْتَرَوْهَا. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَّبِعُ نيرانَ أَهْلِهِ. فَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبِيْتَ.

٥٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا

٥٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قَرَأَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَلْقِيِ السَّلْعِ حَتَّى يَهَيَّطَ بِهَا الْأَسْوَأُ. [راجع: ٥٦٥١]

٥٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا مَرَّ عَلَيْهِ وَهَمَّ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَلَسْتَ فَلَانٌ بِنَ فُلَانٍ، قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى حِمَارٍ كَانَ يَسْتَرِحُّ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رَاحِلَتَهُ، وَعِمَامَتَهُ كَانَ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَدَعَا إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، فَلَمَّا انْطَلَقَ قَالَ لَهُ بَعْضُنَا: انْطَلَقْتَ إِلَى حِمَارِكَ الَّذِي كُنْتَ تَسْتَرِحُّ عَلَيْهِ، وَعِمَامَتِكَ الَّتِي كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَاعْطَيْتَهُمَا هَذَا الْأَعْرَابِيُّ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا يَرْضَى بِدِرْهَمٍ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ رِبِّ صِلَةِ الْمَرْءِ أَهْلُ وَدَّايِهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ». [راجع: ٥٦١٢]

٥٦٥٤- حَدَّثَنَا قُرَاطُ أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ. [راجع: ٤٩١٨]

٥٦٥٥- حَدَّثَنَا قُرَاطُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَى النَّجِيعَ لِعَلِيهِ. [انظر: ١٤٣٨، ١٤٣٩]

٥٦٥٦- حَدَّثَنَا قُرَاطُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ الْخَيْلِ، وَأَعْطَى السَّابِقَ. [راجع: ٥٣٤٨]

٥٦٥٧- حَدَّثَنَا قُرَاطُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَجْلِسُ بَيْنَ الْمُخْطَبِينَ. [راجع: ٤٩١٩]

٥٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجَدَتْ فِي بَعْضِ مَنَازِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَمْتُولَةً، فَاتَّكَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَتَلَ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ (٩٢/٢). [راجع: ٤٧٣٩]

٥٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَعْبِلُ الْمَشْرِقِ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَامَنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَامَنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [راجع: ٤٧٦٩]

٥٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْمُخْمَرَةِ. [انظر: ٥٧٣٣، ٥٧٣٤]

٥٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَتْفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَارَاهُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ مَثَلَ بِي رُوحٌ ثُمَّ لَمْ يَتَّبِ مَثَلِ اللَّهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٥٥٦٦]

٥٦٦٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٨٣٢، ٦٢٠٦]

٥٦٦٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مُسْعَدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي الْعِيدَيْنِ، الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ. [راجع: ٤٩٠٢]

٥٦٦٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُعْتِرَةَ، وَهُوَ الْأَعَشِيُّ، عَنْ مَهَاجِرِ الشَّامِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةَ فِي الدُّنْيَا لَبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٦٢٤٥]

٥٦٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصَمٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ فِي كَيْفِيفٍ كُتَابًا وَمَيْمِرًا». [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٦٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدِمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَمِعَ نِسَاءً مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَكْفُونَ عَلَى هَلْكَاهُنَّ، فَقَالَ: لَكِنَّ حِمْرَةَ لَا يُوَاكِي لَهَّ، فَجَنَنَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَكْفُونَ عَلَى حِمْرَةَ عِنْدَهُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُنَّ يَكْفُونَ، يَا وَيْحَهُنَّ! أَتِنَّ هَامَنَا تَكْفُونَ حَتَّى الْآنَ؟! مَرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلَا يَكْفِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبِدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الدُّلَّ وَالصَّفَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». [راجع: ٥١١٤]

٥٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جَزَاءً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ قُوتُتْ بِنَا مَعَهَا؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَفَضَّ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا، فَلَمَّا دَوْنَا مِنَ الْمَقَابِرِ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ قَائِضٌ عَلَى يَدِي، فَاسْتَدْرَيْتُ فَاسْتَقْبَلَهَا، فَقَالَ لَهَا شَرًّا، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تُتَّبَعَ جَزَاءُ مَعَهَا رَأْتَهُ.

٥٦٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ عُمَرُ يَأْمُرُنَا بِالْمَقَامِ عَلَيْهِمَا مِنْ حَيْثُ يَرَاهُمَا.

٥٦٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلَا خَمْسٍ أَوْاقٍ، وَلَا خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، صَدَقَةٌ».

٥٦٧١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَقِيلٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ زَيْدِ الثَّمَالِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَحْلَانَ الْمُحَارِبِيُّ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْكَافِرَ لَيَجْرُ لِسَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَأَهُ قَدْرَ قَرَسَ خَيْنٍ، يَتَوَلَّوهُ النَّاسُ».

٥٦٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بَرَكَةَ بْنِ يَمْلَى التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سُوَيْدٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: آتَانَا ابْنُ عُمَرَ، فَجَلَسْنَا بِيَاهِهِ لِيُؤَدِّنَ لَنَا، قَالَ: فَأَطَاعَ عَلَيْنَا الْإِذْنَ، قَالَ: فَفُتِمْتُ إِلَى جِحْرِ فِي الْبَابِ فَجَعَلْتُ أُطَلِّعُ فِيهِ، فَفُتِنَ بِي، فَلَمَّا (٩٣/٢) أَدْنَا لَنَا جَلَسْنَا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أطلعَ أَنفَا فِي دَارِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ اسْتَحَلَلْتُ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَبِطَا عَلَيْنَا الْإِذْنَ فَتَنَرْتُ فَلَمْ أَتَمَعِدْ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: بَنِي الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْجِهَادِ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يَجَاهِدُ لِنَفْسِهِ.

٥٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمَنْبَرِ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِزَابٍ، وَأَذْكَرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ: وَأَبْيَضُ يَسْتَسْقِي الْغَمَامَ بِوَجْهِهِ

نَسَالِ الْبِتَامِسِيِّ عَصِمَةَ لِلرَّامِلِ

وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ.

٥٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ (قَالَ أَبِي: وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ، صَالِحُ الْحَدِيثِ ثَقَّةٌ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْفَارِسَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ هِشَامَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ سُوَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، اللَّهُمَّ الْعَنِ صَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةٍ، قَالَ: فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْأَيَّةَ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ» قَالَ: قَتِيبٌ عَلَيْهِمْ كُلُّهُمْ.

٥٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَا جَالِسٌ، فَسَأَلَهُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ؟ فَقَالَ لَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: هَا، انظُرُوا إِلَى هَذَا! يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ. وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: هُمَا رِيحَاتِي مِنَ الدُّنْيَا.

[رابع: ٥٥٦٧]

٥٦٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ فَلَا حِجَةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مَفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. [رابع: ٥٣٨٦]

٥٦٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي فُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ. [رابع: ٤٨٣٢]

٥٦٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُمَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَادَى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، قَلِعَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى أَهْلِهِ جَوَادًا، فَالْقَى قِيَابًا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَكَبَسَ نِيَابًا كَانَتْ يَأْتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمُصَلِّيِّ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ انْحَدَرَ مِنْ مَنْبَرِهِ، وَقَامَ النَّاسُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا أَحَدَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، الْيَوْمَ؟ قَالُوا: نَهَى عَنِ النَّبِيذِ (قَالَ: أَيُّ النَّبِيذِ؟) قَالَ: نَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَالنَّقِيرِ. قَالَ: فَكُلْتُ لِنَافِعٍ: فَأَلْجَرَةُ؟ قَالَ: وَمَا الْجَرَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْحَتَمَةُ، قَالَ: وَمَا الْحَتَمَةُ؟ قُلْتُ: الْفَأَلَةُ، قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالْمَرْزُتُ؟ قَالَ: وَمَا الْمَرْزُتُ؟ قُلْتُ: الرَّزْقُ يَرْزُقُ، وَالرَّأْفُودُ يَرْزُقُ، قَالَ: لَا، لَمْ يَنْتَهِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَنِ الدُّبَابِ وَالنَّقِيرِ.

٥٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُمَةُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَعَ تَقَرُّبٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَنْ مَنْ طَاعَ اللَّهَ طَاعَكَ، قَالَ: فَإِنَّ مَنْ طَاعَ اللَّهَ أَنْ طَعِبُوا مِنِّي، وَأَنْ مَنْ طَاعَنِي أَنْ طَعِبُوا أَمَتَكُمْ، أَطِعُوا أَمَتَكُمْ، فَإِنْ صَلَّوْا فَعُودُوا، فَصَلُّوا فَعُودُوا.

٥٦٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ (٩٤/٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ بَدَأَ فَلْيَسْتَقِ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَهْرُونَ الْمَسْأَلَةَ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ، تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غَتِّي، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ.

٥٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَزَالَ الْعَرَبُ فِي فَسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا حَرَامًا.

٥٦٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، وَعَلَامٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةٌ يَوْمِيهَا، فَخَسَى إِلَى الدَّجَاجَةِ فَحَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَيَا غُلَامَ. وَقَالَ لِيَحْيَى: انْزِرُوا غُلَامَكُمْ هَذَا مِنْ أَنْ يُصِيرَ هَذَا الطَّيْرَ عَلَى الْقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَنْ تُصِيرَ بَهْمَةً أَوْ غَيْرَهَا قَتْلًا، وَإِنْ أَرَدْتُمْ ذَبْحَهَا فَادْبَحُوهَا.

٥٦٨٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْفَرَّانِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّمْرِ فِي الْفَرَّانِ؟) فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: ابْنُ أَخِي، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا تَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا تَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ) يَقُولُ. [نظر: ٦٣٥٢]



٥٦٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا، يَحْتَوِي فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْتَوُوا فِي وَجُوهِهِمُ التُّرَابَ.

٥٦٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ٤٦٧٧]

٥٦٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَوْدَانِ. [انظر: ٥١٩٥]

٥٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ حَظِييَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا، ثُمَّ قَعَدَا، (وَقَامَ تَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ)، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِمْ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَوَلُّوا بِقَوْلِكُمْ، فَإِنَّمَا تَشْفِقُونَ الْكَلَامَ مِنَ الشَّيْطَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ مِنَ النَّبِيِّانِ سَحَرَا. [راجع: ٤٦٥١])

٥٦٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْجُمُعَةِ انْصَرَفَ إِلَى مَنزِلِهِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٥٦٨٩- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ جُنَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لِهَيْبَتِهِمْ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَ سَبْقَهُ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ قَالَ: أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ.

٥٦٩٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثَنَا تِيَّانٌ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ، يَعْنِي سَعِيدًا، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نُرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا بِحَدِيثٍ يُعْجِبُنَا، فَبَدَأَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا نَقُولُ فِي الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ. فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾؟ قَالَ: وَبِحَالِكَ! أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِيْنِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ بِقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ. [راجع: ٥٣٨١]

٥٦٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَتْ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْقَجْرِ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وَ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾.

[راجع: ٤٧٦٣]

٥٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ (٩٥/٢) حَتَّى نَامَ النَّاسُ، وَتَهَيَّأَ الْمُتَهَيِّدُونَ، وَاسْتَيْقَظَ الْمُسْتَيْقِظُ، فَخَرَجَ، فَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِ اشْفَى عَلَى أُمَّتِي لِأَخْرَجْتُهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ.

[راجع: ٤٨٦٦]

٥٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً سَبْرَاءَ، وَكَسَاهُ أَسَامَةَ قُبَيْطَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مَسَّ الْأَرْضَ قَهْوُ فِي النَّارِ. [انظر: ٥٧١٣، ٥٧١٤، ٥٧٢٧، ٦٤١٩]

٥٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ، حَدَّثَنَا إِيَادُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَعْمٍ، أَوْ نَعِيمِ الْأَعْرَجِيِّ، شَكَ أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُعْتَةِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، مُتَعَةُ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَانِينَ وَلَا مُسَافِحِينَ! إِنَّمَا قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ، وَكَذَابُونَ كَثِيرُونَ أَوْ أَكْثَرُ. [انظر: ٥٦٩٥، ٥٨٠٨]

٥٦٩٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ، أَخْبَرَنَا إِيَادُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَكَمْ يَشْكُ فِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ اعْزِزْ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ، يَا بِي جَهْلٍ، أَوْ يَعْمُرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَانَ أَحْبَهُمَا إِلَى اللَّهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

٥٦٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ وَكَلِمَاتِهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ قَالَ عُمَرُ لِأَنْزَلِ الْقُرْآنَ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ. [راجع: ٤١١٥]

٥٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ عُمَرَ، فَكَانَا لَا يَزِيدَانِ عَلَى رُكْعَتَيْنِ، وَكُنَّا ضَلَالًا فَهَدَانَا اللَّهُ بِهِ، فِيهِ تَقْتَدِي. [انظر: ٥٧٥٧]

٥٦٩٩- حَدَّثَنَا حُجَيْبُ بْنُ الْمُسَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَتْ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْقَجْرِ وَيَعُدُّ الْمُغْرِبِ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وَ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾. [راجع: ٤٧٦٣]

٥٧٠٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقْتَدِي بِالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الرُّخْصَةِ بِالنِّتْعِ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِ، يَقُولُ نَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ تَخَالَفَ أَبَاكَ وَقَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ؟ (فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: وَيَلِكُمْ! أَلَا تَقْتُلُونَ اللَّهَ؟ إِنْ كَانَ عُمَرُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ) فَيَقْتَدِي فِيهِ الْخَبَرُ يَلْتَمِسُ بِهِ تَمَامَ الْعُمْرَةِ، فَلَمْ تَحْرَمُوا ذَلِكَ وَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَمَلُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ (أَفَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ أَمْ سُنَّةَ عُمَرَ؟ إِنْ عَمِرْ كَمْ

يَقُلْ لَكُمْ إِنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ حَرَامٌ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ أْتَمَّ الْعُمْرَةَ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ. [انظر: ٥٧٩٢]

الرَّجُلُ مِنْ أَتَمِّي إِلَى الرَّجُلِ لِيَتَكَلَّمَ فَلْيَقُلْ هَكَذَا، فَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْقَاتِلُ فِي النَّارِ. [انظر: ٥٧٥٤]

٥٧٠١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْكَ تَزَاحِمُ عَلَى هَذَيْنِ الرَّكْبَيْنِ؟ قَالَ: إِنْ أَفْعَلْتُ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحْطَانُ الْخَطَايَا، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا يَحْصِيهِ كُتْبٌ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٍ، وَكُفِّرَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَرَفَعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ، وَكَانَ عَدْلٌ عَنِ رَقِيَّةَ. [راجع: ٤٤٦٧]

٥٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ جَمَعَ بَيْنَهُ حِينَ اتَّزَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَخَلَعُوا يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ بَيْعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْقَادِرُ يُصَبُّ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيَقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ، وَإِنْ مِنْ أَكْثَرِ الْعَدْرِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَنْ يَبَايِعَ الرَّجُلَ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَنْكُثَ بَيْعَهُ، فَلَا يَحْتَمِنُ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدُ، وَلَا يَسْرِقُنْ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَيَكُونَ صِلِمًا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [راجع: ٤٦٤٨]

٥٧٠٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَتَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ يَأْمُرُكُمْ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَكَسْتُ مِنْهُ، وَكَنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضُ.

٥٧١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ قَالَ لِأَبِي قَلَابَةَ: دَخَلْتُ آتَا أَبَوَيْكَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَالْقَى لَهُ وَسَادَةَ مِنْ آدَمِ حَشْوَهَا لَيْفٌ، وَكَمْ أَفْعَدُ عَلَيْهَا، بَقِيَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

٥٧٠٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَادَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشَ، عَنِ لَيْثِ، عَنِ مُجَاهِدِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ (٩٦/٢) سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَاعْظُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَاجِيبُوهُ، وَمَنْ أَهْدَى لَكُمْ فَكَاذِبُهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفُوهُ فَادْعُوهُ. [راجع: ٥٣٦٥]

٥٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ مِنْ أَرَى الْفَرَى أَنْ يَرِي عَيْنِي فِي الْمَتَامِ مَا لَمْ تَرَبَا. [انظر: ٥٩٩٨]

٥٧٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا حُظَيْفَةُ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِأَنَّ يَكُونَ جَوْفَ الْمَرْءِ مَمْلُوءًا فَيَحَا خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَمْلُوءًا شِعْرًا. [راجع: ٤٩٧٥]

٥٧١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ.

٥٧٠٥- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بِأَكْبَرِ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٥٣٤٢]

٥٧١٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حُلَّةً مِنْ حَلَلِ السَّرِيَاءِ، أَهْدَاهَا لَهْ قَبْرُوزُ، فَلَبِسْتُ الْإِزَارَ، فَأَغْرَقَنِي طَوْلًا وَعَرْضًا، فَسَجَّتُهُ وَلَبِسْتُ الرِّدَاءَ، فَتَقَدَّعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَاتِقِي، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعْ الْإِزَارَ، فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الْأَرْضَ مِنَ الْإِزَارِ إِلَى مَا اسْقَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ.

٥٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، كَانَ يَدْخُلُ لِقَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ أَصْحَابُهُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يَخْتُمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ. [راجع: ٤٦٧٧]

قال عبد الله بن محمد: قلم أن إنساناً قط أشد تشعيراً من عبد الله بن عمر. [راجع: ٥٩٩٣]

٥٧٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنِ سَالِمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، مَا حَاشَا قَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا.

٥٧١٤- حَدَّثَنَا مَهْزَابُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو شَبْلٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَسَاهُ حُلَّةً، فَاسْتَبَلَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فِيهِ قَوْلَا شَدِيدَا، وَذَكَرَ النَّارَ (٩٦/٢).

٥٧٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ رَقِيَّةَ، عَنِ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمِيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَإِذَا نَحْنُ بِرَأْسِ مَنْصُوبٍ عَلَى حَصْبَةٍ، قَالَ: فَقَالَ: شَقِي قَاتِلُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ تَقُولُ هَذَا يَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَتَبَّيدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا مَشَى

٥٧١٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكْرَمَةَ، عَنِ أَبِي الْمُعْتَبِرَةِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَذْهَبًا مُوَاجِهَ الْقِبْلَةَ. [راجع: ٥٧١١، ٥٩١١]

٥٧١٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ (سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاثِلِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ،

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ عُونَ: مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُمَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ. [رابع: ٤١٢٧]

٥٧٢٣- حَدَّثَنَا (سُرَيْجٌ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَانِ: فَالْحَوْتُ وَالْجِرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ.

٥٧٢٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٩٨/٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقْبِمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصْمُفُونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَتَابِ، وَسَدُّوا الْخَلَلَ، وَلِيْنَا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَدْرُوا فُرُجَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَنْ قَطَعَ صَفًا قَطَعَهُ اللَّهُ.

٥٧٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتَدُّوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ تَقْلَاتٍ. [رابع: ٤١٣٣]

لَيْثُ الَّذِي ذَكَرَ تَقْلَاتٍ.

٥٧٢٦- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا مَرَّةً. [رابع: ٤١١٩]

٥٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةً، وَكَسَا أَسْمَاءَ حَلَّةً سَيْرَاءً، قَالَ: فَظَنَرْتُ أَنَّي قَدْ أَسْبَلْتُ، فَجَاءَ فَأَخَذَ بَمَنْكَبِي، وَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، كُلُّ شَيْءٍ مَسَّ الْأَرْضَ مِنَ النَّبَاتِ قَسِيَ النَّارِ، قَالَ: قَرَأْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَزَرَّى إِلَى نِصْفِ السَّاقِ. [رابع: ٥٩٩٣]

٥٧٢٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَّةُ، وَالْيَدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ. [رابع: ٥٣٤٤]

٥٧٢٩- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يَمُوتُ عَنَّا وَجَلَّ لَهُ مَالُهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَرْفَعَ لُهُ زَيْبَتَانِ، ثُمَّ يَلْزَمُهُ يَطْوِقُهُ، يَقُولُ: أَنَا كُنْتُكَ، أَنَا كُنْتُكَ. [نظر: ٦٢٩٠، ٦٤٤٨]

٥٧٣٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا قَمَاتَ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ لَمْ يَتَبَّ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَمَنْ اللَّهُ الْخَمْرُ، وَلَمَنْ شَارِبُهَا، وَسَاقِيهَا، وَعَاصِرُهَا، وَمُعْتَصِرُهَا، وَبَاتِعُهَا وَبَتَاعُهَا، وَحَامِلُهَا، وَالْمُحْمَلَةُ إِلَيْهِ، وَآكِلُ تَمَسُّهَا.

٥٧١٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنَّ بِالزُّعْفَرَانِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ وَتَدَّهِنَّ بِالزُّعْفَرَانِ؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبُّ الْأَصْبَغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدَّهِنَّ بِهِ، وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. [نظر: ٦٠٩٦]

٥٧١٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَتَى ابْنَ مُطِيعِ لِيَالِي الْحَرَّةِ، فَقَالَ: ضَعُوا لِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتْ لِأَجْلِ، إِنَّمَا جِئْتُ لِأَخْرُجَكَ كَلِمَتَيْنِ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ حُجَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مَقَارِفًا لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مَوْتِ الْجَاهِلِيَّةِ. [رابع: ٥٣٨٦]

٥٧١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَهْلَكْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مَقْرَدًا.

٥٧٢٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ وَأَسْمَةَ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ: نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمَاءً صَالِحًا، آخِرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَخْطَبَ عَلَيَّ ابْنَةُ صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَنْ يَتَامَى، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْتَرَا عَلَيْهِمْ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ لِيَخْطُبَ، فَانْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، فَقَالَ: لِي يَتَامَى، وَلَمْ أَكُنْ لِأُزْبِرَ لِحَمِي وَأَرْقِعَ لِحَمِي، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْحَتُهَا فَلَانَا، وَكَانَ هَوَى أُمَّهَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، خَطَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنَتِي، فَانْكَحَهَا أَبُوهَا بَيْتِي فِي حَجْرِهِ، وَلَمْ يُؤَامِرْهَا، فَارْسَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: أَنْحَتِ ابْنَتَكَ وَلَمْ تُؤَامِرْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشِيرُوا عَلَيَّ النِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ، وَهِيَ يَكْفُرُ، فَقَالَ صَالِحٌ: فَإِنَّمَا قَعَلْتُ هَذَا لِمَا يَصْدُقُهَا ابْنُ عُمَرَ، فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا.

٥٧٢١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ابْرَأَةَ ابْنَ بَصَلٍ الرَّجُلُ أَهْلٌ وَدَوَائِبُهُ. [رابع: ٥٦٥٣]

٥٧٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَخْبَرَنَا عُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهَا تَصْعَدُ حَتَّى تُحْتَبَ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ.

٥٧٣١- قَالَ: أَبِي وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُبَيٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [رِاجِعِ: ٤٦٤٥]

٥٧٣٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْصِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَنْ اشْتَرَى تَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَفِيهِ دَرَاهِمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ سَادِمٍ عَلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ ادْخَلَ أَصْبَعِي فِي أُذُنِي، ثُمَّ قَالَ: صَمْتُ إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، سَمِعْتَهُ يَقُولُهُ.

٥٧٣٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ شَرِيكٌ: أَرَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ. [رِاجِعِ: ٥٦٦٠]

٥٧٣٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْمَلُ مَعَهُ الْعَتْرَةَ فِي الْعِيدِ فِيهِ أَسْفَارُهُ، فَتَرَكُزُ بِيَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

٥٧٣٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً قَتَلَكَ وَظِيْفَةُ الْوَضُوءِ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَيْنِ قَلَّ كِفْلَانِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا قَدَّكَ وَضُوفِي وَضُوفُو الْأَنْبِيَاءِ قَلْبِي.

٥٧٣٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبِ الْجُمَحِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ خَالِقًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، قَالَ: فَلَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [رِاجِعِ: ٤٧٠٣]

٥٧٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يُسَمِّي بِيَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّمَا (٩٩/٢) وَالْمَرْوَةِ. [رِاجِعِ: ٤٦١٨]

٥٧٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ بَرِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قَبْلِ حَضْرَتِ حَضْرَتِ النَّاسِ، قَالَ: فَلْنَا: فَمَا تَأْمُرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [رِاجِعِ: ٤٥٣٦]

٥٧٣٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَرُونَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَشَاءِ. [رِاجِعِ: ٥١٢٧]

٥٧٤٠- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا حَسَفَ بِهِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ.

٥٧٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ حَنْبِنٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبًا مَدَّهَا مُوَاجِهًا لِلْقِبْلَةِ. [رِاجِعِ: ٢٧١٥]

٥٧٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَضَتِ النَّبِيُّ ﷺ، أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ، أَوْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَالرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [رِاجِعِ: ٤٧٣٣]

٥٧٤٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَكَ بِاللَّهِ فَأَعْبُدْهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا كَفَّافُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَجْلِسُوا أَنْتُمْ قَدْ كَفَّافْتُمُوهُ، وَمَنْ اسْتَجَارَكُمْ فَاجِيرُوهُ. [رِاجِعِ: ٥٣٦٥]

٥٧٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا فَتَى كُلِّ مُسْلِمٍ. [رِاجِعِ: ٥٣٨٤]

٥٧٤٥- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَخَمَّنُ نَجَاهَ الْقِبْلَةِ، فَإِنْ تَجَاهَهُ الرَّحْمَنُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَلْبِهِ الْبَيْتِ. [رِاجِعِ: ٤٥٠٩]

٥٧٤٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ مُسْلِمٍ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ يَمْنَى، عَلَيْهَا دِرْعٌ حَرِيرٌ، فَقَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الْحَرِيرِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ.

٥٧٤٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَلَّى عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ.

٥٧٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِيُّ بْنُ حَدَّانٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْطِي عُمَرَ النَّطَاءَ، فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ: أَعْطَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْهُ فَمَوَّلْهُ، أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ.

قَالَ: سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا.

٥٧٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رَشِيدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ حُوَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١١٠]

٥٧٥٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَمِيْدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِنْ حَدَّثَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ قَصَرَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [انظر: ١٠١٣]

٥٧٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْادٍ (١٠٠/٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ، أَوْ سَهْلٌ بْنُ عَمْرٍو، بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمَيْتَةِ، وَالْقَسِيَّةِ، وَحَلْقَةِ اللَّحْيِ، وَالْمُقَدَّمِ.

قَالَ زَيْدٌ: وَالْمَيْتَةُ: جُلُودُ السَّبَاعِ، وَالْقَسِيَّةُ: ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ، يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ، وَالْمُقَدَّمُ: الْمُشْبَعُ بِالْمُعْضُرِ.

٥٧٥٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَقِينَا الْعَدُوَّ، فَحَاصَ الْمُسْلِمُونَ حَيْصَةً، فَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ، فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَتَعَرَّضْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ خَرَجَ لِلصَّلَاةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ الْفَرَارُونَ قَالَ: لَا بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ، إِنْ فِتْنَةُ لَكُمْ. [راجع: ٤٧٥٠]

٥٧٥٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ زَيْدِ يَعْنِي ابْنَ جَبْرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا بِأَمْرَاءَ مُتَوَلِّةٍ، فَتَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٣٩]

٥٧٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَمِيْعَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمِيْرَةَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَأْسًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا جَاءَهُ مِنْ زَيْدٍ قَتْلُهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ابْنِ آدَمَ، الْقَاتِلِ فِي النَّارِ، وَالْمَقْتُولِ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٥٧٠٨]

٥٧٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرِ الصَّعْمَانِيُّ الْقَاصِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ، فَلْيَسْرًا ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ و ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَسُورَةُ هُودٍ. [راجع: ٤٨٠٦]

٥٧٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَمِيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ بِهَا هَجْمَةً، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

٥٧٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمَّ أَرَاهُمَا يَزِيدَانِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَا ضَلَّالًا فَهَدَانَا اللَّهُ بِهِ، فَهَ نَقَدْتَنِي. [راجع: ٥٦٩٨]

٥٧٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ، يُحَدِّثُ فِي بَيْتِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: حَضَبْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ سِوَى الْفَرِيضَةِ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ. [راجع: ٥١٢٧]

٥٧٥٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ يَأْبِيصِيحِي: مَتَى مَتَى، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٧٧]

٥٧٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ، وَيُخْبِرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَذَكَرُوا نَافِعًا أَنَّهُ كَانَ يَمْنِي مَا يَمْنِي الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: مَا كَانَ يَمْنِي إِلَّا حِينَ يَرِيدُ أَنْ يَسْتَلِمَ. [راجع: ٤٦١٨]

٥٧٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، سَمِعْتُ نَافِعًا، يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ سَأَوْتُ بَيْرَبَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبْوَأُ أَيْبِيْمُونِي إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْوَلَاةُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨٥٥]

٥٧٦٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ. [انظر: ٥٨١٣، ٦١٦٤]

٥٧٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زَيْادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنِي أَبُو مَطَرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَمِيْدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِعَضِيْبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَدَابِكَ (١٠١/٢) وَعَافَا قَبْلَ ذَلِكَ.

٥٧٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالذَّبْيَانِ. [راجع: ٤٨٣٧]

٥٧٦٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لَا تَنْصُرُ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهْنُ.

٥٧٦٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الدُّعْوَةِ فَلْيَجِبْ، أَوْ  
قَالَ: فَلْيَأْتِهَا، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجِبُ صَائِمًا وَمَطْفِرًا. [رابع: ٤٧١٢]

٥٧٦٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْلَبُونَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [رابع: ٤٤٧٥]

٥٧٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا  
الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٦١٦]

٥٧٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [سباني في مسند أبي هريرة: ٨٩٦٦]

٥٧٧٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقُرْعِ.  
قَالَ حَمَّادٌ: تَفْسِيرُهُ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيَتْرَكَ مِنْهُ ذُؤَابَةٌ.  
[رابع: ٤٤٧٣]

٥٧٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى السَّمْعِ  
وَالطَّاعَةِ، يَلْقَانَا هُوًا: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [رابع: ٤٥٦٥]

٥٧٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنَ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ مَصْرِيحِ الْبَيْتِ، قَالَ: فَرَأَى قَوْمًا  
جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ فَقَالُوا: فَرِيشٌ، قَالَ: فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟  
قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ، أَوْ  
أَنْتَ ذَاكَ، أَوْ تَنْدُبُكَ بِحِرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُمَانَ قَرِيبٌ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَ:  
نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرِ قَلِمَ يَشْهَدُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَعْلَمُ  
أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبِّرِ الْمَصْرِيَّ، فَقَالَ ابْنُ  
عُمَرَ: تَعَالَى آيُنَ لَكَ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَا فَرَارُهُ يَوْمَ أَحَدٍ فَاشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ  
عَفَا عَنْهُ وَعَفَّرَ لَهُ. وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ نَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَأَنَّهَا مَرِضَةٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَكَ أَجْرٌ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَسَمِعَهُ،  
وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانَ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِيظَنِّ مَكَّةَ مِنْ عُمَانَ لَبَعَثَهُ،  
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانَ بَدْمًا ذَهَبَ عُمَانَ،  
فَضْرَبَ بِهَا يَدَهُ عَلَى يَدِهِ، وَقَالَ: هَذِهِ لِعُمَانَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبُ  
بِهَذَا الْأَنْ مَعَكَ. [المنظ: ٦١١١]

٥٧٧٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ  
سَمَاقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْتَرِي  
الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ؟ قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخَرِ  
فَلَا يَفَارِقُكَ صَاحِبُكَ وَيَبْتَكَ وَيَبْنِيكَ وَيَبْنِيكَ. [رابع: ٥٥٥٥]

٥٧٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [رابع: ٥١٩٩]

٥٧٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ  
نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ. وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْكَلابِ أَنْ تُقْتَلَ. [رابع: ٤٤٧٩]

٥٧٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَلْدَى يَجْرُ تَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ  
إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٤٨٩]

٥٧٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَسْتَلِ. [رابع: ٤٤٦٦]

٥٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (١٠٢/٢)، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا  
أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [رابع: ٤٦٤٦]

٥٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ بِسَبْعِ  
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [رابع: ٤٦٧٠]

٥٧٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَاتَهُ صَلَاةُ الْمَصْرِيِّ فَكَأَنَّما وَرَّاهُ لَهُ  
وَمَالَهُ. [رابع: ٥٠٨٤]

٥٧٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ  
شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ. [رابع: ٤١٨٦]

٥٧٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِقْدُ أَحَدَنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا  
تَوَضَّأَ. [رابع: ٤٦٦٢]

٥٧٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ أَبَدًا إِلَّا لِسَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٦١٦]

٥٧٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ  
لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مَرَّتَيْنِ. [رابع: ٤٦٧٣]

٥٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُعِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ  
فِيهِ وَلَكِنْ تَفْسَحُوا وَتَوَسَّعُوا. [رابع: ٤٦٥٩]

رَجُلًا، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ابْتِاعَ الْقَرَسَ الَّذِي حَمَلْتَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا تَبْتِعُهُ وَلَا تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ. [راجع: ٥١٧٧]

٥٧٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى حَلَّةَ سَيْرَاءَ تَبَاعَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ فُودَ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْأُخْرَى، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حَلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حَلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِهَا وَقَدْ قُلْتَ يَا مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لَتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا كَسَوْتُهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوهَا، قَالَ: فَكَسَاهَا عُمَرُ أَحَالَهُ مُشْرِكًا، مِنْ أُمَّهِ بِمَكَّةَ. [راجع: ٤٧١٣]

٥٧٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يَبِئْسَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ. [راجع: ٤٧٤٢]

٥٧٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّؤُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ جَمِيعًا. [راجع: ٤٤٨١]

٥٨٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلَا صَلُّوا فِي الرِّجَالِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ أَوْ ذَاتُ رِيحٍ فِي السَّعْرِ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّجَالِ. [راجع: ٤٤٧٨]

٥٨٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْمَنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرَفِ الْمَدِينَةِ، فَرَأَى فَيَاتًا قَدْ تَصَبَّأَ دَجَاجَةً يَرْمُوهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِفَةٍ، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ وَعُذِّبَ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَمَرَّقُوا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يُعْتَلُّ بِالْحَيَوَانِ. [راجع: ٤١٧٢]

٥٨٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: جَبَلَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ الْعِرَاقِ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْتَفِنَا التَّمَرُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا قِيْعُولَ: لَا تُقَارُونَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ. [راجع: ٤٥١٣]

٥٨٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنَ الْمُخِيلَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٣٨]

٥٨٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لُؤَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَيَقَالُ: أَلَا هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ. [راجع: ٥١٩٢]

٥٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. [انظر: ٦٣١٠]

٥٧٨٧- ((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ))، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر: ٦٣١٠]

٥٧٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ اشْتَرَى تَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ قَمَرَتُهَا لِلَّذِي أُبْرَاهَا، إِلَّا أَنْ يَشْرُطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا. [راجع: ٤٥٠٢]

٥٧٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَجِئْتُ وَقَدْ قَرَعُ فَسَأَلْتُ النَّاسَ؟ مَاذَا قَالَ؟ قَالُوا: نَهَى أَنْ يُتَّبَعَ فِي الْمَرْفَتِ وَالْقَرَعِ. [راجع: ٤٤٦٥]

٥٧٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا مِثْلُ الْمُسَافِقِ مِثْلُ الشَّاةِ الْعَاصِرَةِ بَيْنَ الْعَتَمَتَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا تَتَّبِعُ. [راجع: ٥٠٧٩]

٥٧٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشْرِائِ. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٧٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ أَمْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضَ أُخْرَى، فَإِذَا طَهَرَتْ يَطْلُقْهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ يَجَامِعَهَا، أَوْ يَمْسُكَهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطْلَقَ لَهَا النَّسَاءُ. [راجع: ٥١٦٤]

٥٧٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى النَّبْرِ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضِيحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى. [راجع: ٤٤٩٢]

٥٧٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًّا. [راجع: ٤٧١٠]

٥٧٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ النَّاسَ، فَتَهَاوَمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ لَوَاصِلٌ، قَالَ: إِنِّي كَسْتُ مِنْكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي. [راجع: ٤٧٢١]

٥٧٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى قَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٥٨٠٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ السُّدُوسِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَا الْعَمْدَ بِالسُّوْطِ أَوْ الْعَصَا مُعْلَظَةٌ. مِثَّةً مِنَ الْأَيْلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلْفَةً فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا، أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ، فَإِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُهَا لِأَهْلِهَا.

٥٨٠٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ، قَالَ: وَلَقَدْ تَعَشَى ابْنُ عُمَرَ مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ. [راجع: ٤٧٠٩]

٥٨٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَدْخُو إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ طَوِيلَ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، فَإِذَا انصَرَفَ الْإِمَامُ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٠٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبَادَةَ، قَالَ (١٠٤/٢) حَدَّثَنَا إِبَادَةُ، يَعْنِي ابْنَ لَقِيطٍ. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَعِيمٍ الْأَعْرَجِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، وَأَنَا عِنْدَهُ، عَنِ الْمُتَعَةِ، مِثَّةً النِّسَاءِ؟ فَغَضِبَ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، زَنَانِينَ وَلَا مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لِيَكُونَ قَبْلَ الْمَسِيحِ الدَّجَالُ كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ أَوْ أَكْثَرَ.

قال أبي: وقال أبو الوليد، يعني الطيالسي، قبل يوم القيامة. [راجع: ٥٩٩٤]

٥٨٠٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (كَذَا قَالَ عَمَّانُ، وَإِنَّمَا هُوَ وَاقدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ٥٥٧٨]

٥٨١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ: وَيُحَكِّمُ، أَوْ قَالَ: وَيَلْجَأُ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٥٨١١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ حُصَيْنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَالِقَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَسَّارِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَصْلَى بَعْلَمًا طَلَعَ الْفَجْرَ، فَقَالَ: يَا يَسَّارُ، كَمْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي! قَالَ: لَا تَذِرْتِ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَصَلُّ هَذِهِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: أَلَا لِيَلْبُغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبِكُمْ؛ أَنْ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلَّا اسْجُدْتَانِ.

٥٨١٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ الْغَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْخُو عَلَى أَرْبَعَةٍ، فَاتَزَلَّ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قَالَ: وَهَذَا هُمُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ. [انظر: ٥٨١٣، ٥٩٩٧]

٥٨١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٨١٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ الْغَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَ الْعَقِيقَ، فَتَهَى عَنْ طُرُقِ الشَّاءِ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي يَأْتِي فِيهَا قَفْصَاءُ قَتِيَانٍ، فَكَلَاهُمَا رَأَى مَا كَرِهَ.

٥٨١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى وَهُوَ فِي الْمَعْرَسِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ: إِنَّكَ فِي بَطْحَاءِ مَبَارَكَةٍ. [راجع: ٥٥٩٥]

٥٨١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَحَدٌ شَفَعَنِي إِزَارِي لِيَسْتَرْخِي إِلَيَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ تَصْنَعُ الْخِيَلَاءَ. [راجع: ٥٧٤٨]

٥٨١٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زُوَيْرِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَرَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي زُرْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَفْعَلُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَمَا رَأَيْتُ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَغْيِرِي قَرِيْبَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْضَهُمْ. [راجع: ٤٨١٤]

٥٨١٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيْمَتْ فَإِنِّي أَسْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا. [راجع: ٥٤٣٧]

٥٨١٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي يَمَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَبِيْدَ الْجَرِّ، قَالَ: فَلَيْمَتْ ابْنُ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: أَلَا تَتَعَجَّبُ مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَزْعَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَرَّمَ تَبِيْدَ الْجَرِّ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ، قُلْتُ: وَمَا الْجَرُّ؟ قَالَ: مَا يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَرِ. [راجع: ٥٠٩٠]

٥٨٢٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ ابْنَ (١٠٥/٢) عَمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَمٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ أَصْحَابُنَا حَدَّثُونَا، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرْقِعْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ



لِي: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: [رِاجِع: ٤٤٤٤]

٥٨٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، حَدَّثَنَا ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيًّا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ، فَوُومَ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلٍ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مَا أَعْتَقَ. [رِاجِع: ٤٤٢٧]

٥٨٢٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُصَلِّي فِي اللَّيْلِ وَيُؤَنِّزُ رَأْسَهُ عَلَى بَعِيرِهِ، لَا يُبَالِي حَيْثُ وَجَّهَهُ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا سَالِمًا يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [رِاجِع: ٤٤٧٠]

٥٨٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ»، قَالَ: يَنْبِيبُ أَحَدُهُمْ فِي رُشْمِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذُنَيْهِ. [رِاجِع: ٤٤٦٣]

٥٨٢٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: يَا كَافِرُ، فَأَنَّى تَجِبُ عَلَيَّ أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرًا، فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِلَّا رَجَعَ إِلَيْهِ مَا قَالَ. [رِاجِع: ٤٤٧٥]

٥٨٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، إِذْ عَرَضَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: يَدْعُو الْمُؤْمِنَ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَدِجٌ، قِيضُ عَلَيْهِ كَفَمُهُ، أَيْ يَسْتُرُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَعْرِفُ؟ أَيْ يَقُولُ رَبِّ أَعْرِفْ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَعْرِفُ؟ أَيْ يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفْ، يَعْنِي يَقُولُ: أَنَا سَتَرْتُمَا عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، وَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُتَافِقُونَ، فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ: «هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَيَّ رَبَّهُمْ، آلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ».

قال سعيد: وقال قتادة: فلم يخز يومئذ أحد فخصي خزيه على أحد من الخلاق. [رِاجِع: ٥٤٢٦]

٥٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ لَغَيْرِ الْقِبْلَةِ تَطَوُّعًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُهُ. [رِاجِع: ٤٤٨٢]

٥٨٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قِبَاءَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَاسْتَدَارُوا. [رِاجِع: ٤٤٢٢]

٥٨٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَتَّسِلْ. [رِاجِع: ٤٤٦٦]

٥٨٢٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَمْرَاتِنَا فَتَقُولُ الْقَوْلَ، فَإِذَا حَرَجْنَا فَلْتَا غَيْرُهُ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَقَالُ.

٥٨٣٠- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قُتِلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، يَبْدَأُ فَيَكْتُبُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَأْتِيُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [انظر: ٥٨٣١]

٥٨٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥٨٣٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ (١٠٦/٢) عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبٍ، يَعْنِي ابْنَ دَكَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رِاجِع: ٥٦٦٢]

٥٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ بَكَّارٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ طَاوُوسًا عَنِ الشَّرَابِ؟ فَأَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالِدَبَاءِ. [رِاجِع: ٤٤٣٧]

٥٨٣٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُؤُوا الصَّلَاةَ، حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُؤُوا الصَّلَاةَ، حَتَّى تَغِيبَ. [رِاجِع: ٤٨٤٩]

٥٨٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا يَتَحَرَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ.

٥٨٣٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ صَيْحٍ الْحِمْيَرِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَاصِرَتِي، فَضَرَبَ يَدِي، فَلَمَّا صَلَّيْتُ، قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى عَنْهُ. [رِاجِع: ٤٨٤٩]

٥٨٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [رِاجِع: ٤٤٧١]

٥٨٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرْبُ جَمَعَ بَيْنَ الْمُغْرِبِ وَالْمَشَاءِ. [رابع: ٤٤٧٢]

٥٨٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا كَانَ لِي مَيْتٌ وَلَا مَأْوَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. [رابع: ٤٤٧٠]

٥٨٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ تَرَكُّزُهُ الْحَرَّةَ فِي الْمَدِينَةِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [رابع: ٤٦١٤]

٥٨٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ. [رابع: ٤٤٦٨]

٥٨٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَوْلَاءِ أَطْوَلٍ مِنْ ثَلَاثِ سَجَدَاتٍ مِنْ سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٨٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى مَنَكِبَيْهِ. [رابع: ٥٧٦٢]

٥٨٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، يَعْنِي، أُنِي بِقَضِيخٍ، فِي مَسْجِدِ الْقَضِيخِ، فَشَرِبَهُ، فَلِدَلِكِ سُمِّيَ.

٥٨٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ. [رابع: ٤٦٩٠]

٥٨٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَتْ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ صَيِّبًا فِي رَأْسِهِ قَنَازِخَ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تَحْلُقَ الصَّيَّانَ الْقَنَازِخَ.

٥٨٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ أَوْ شَرِبَ فَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [رابع: ٤٥٣٧]

٥٨٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَمَرَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَبَلَّغَهُ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا أَسَامَةَ وَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّاسِ، فَقَالَ: كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ: أَلَا إِنَّكُمْ تَمَيِّسُونَ أَسَامَةَ وَطَعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَدْ قَعَلْتُمْ ذَلِكَ بَابِهِ مِنْ قَبْلِ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنْ أَبَتْ هَذَا مِنْ بَعْدِهِ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ (١٩٧/٢) فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِكُمْ.

قال سالم: ما سمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال: ما

حاشا فاطمة. [رابع: ٥٦٣٠]

٥٨٤٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنِ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي بَيْتِ الْمَدِينَةِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ الرَّأْسَ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِهَيْمَةَ، فَأَوَّلَتْ وَأَبَاهَا نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةَ، وَهِيَ الْجَحْفَةُ. [نسخ: ٥٩٧٦، ٦٢١٦]

٥٨٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَهَى عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبِهِ. [رابع: ٤٥٦٠]

قال: قلت: سمعت من ابن عمر؟ قال: نعم، وسأله عنه ابنه حمزة.

٥٨٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَامَ يَوْمًا فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، ثُمَّ تَبَّدَهُ، فَتَبَّدَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ. [رابع: ٥٢٤٩]

٥٨٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَلَغَ الْبُيُوتَ بِلَيْلٍ، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبْدِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [رابع: ٥٢٨٥]

٥٨٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَقَتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الطَّلَبَةِ، وَلِأَهْلِ نَجْدِ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجَحْفَةَ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ وَقَتَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْكُمُ. [رابع: ٥٠٥٩]

٥٨٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي اشْتَرَيْتُ الْبَيْعَ فَأَخَذْتُ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ ذَاكَ قَمَلٌ: لَا خَلَابَةَ. [رابع: ٥٠٦٣]

٥٨٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: كُنَّا فِي بُسْتَانَ لَنَا أَوْلَعِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ تَرْمِي، فَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى مَقَرِّ الْبُسْتَانَ فِيهِ جِلْدٌ بَعِيرٍ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ، فَقُلْتُ: اتَّوَضَّأُ فِيهِ وَفِيهِ هَذَا الْجِلْدُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَإِنَّهُ لَا يَنْجَسُ. [رابع: ٤٦٠٥]

٥٨٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنْ عُنِدْنَا رَجُلًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الْأَمْرَ بَأَيْدِيهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا عَمَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَعْمَلُوا؟ فَقَالَ: أَخْبَرَهُمُ ابْنِي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنْهُمْ مَتَّى تَرَاهُ، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ ﷺ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِسْلَامُ؟ فَقَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِجُّ الْبَيْتَ، قَالَ: فَإِذَا قَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: تَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَ فَإِنَّهُ يُرَاكَ، قَالَ: فَإِذَا قَعَلْتَ

ذَلِكَ فَأَنَا مُحْسِنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: تَوْمُنٌ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَةٌ، وَكِتَابٌ، وَرَسُولُهُ، وَالْبَيْتُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةُ، وَالنَّارُ، وَالْقَدَرُ كُلُّهُ، قَالَ: فَإِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ. [رابع: ٣٧٤]

٥٨٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فِي صُورَةٍ وَحِيَةٍ.

٥٨٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا. [رابع: ٤٧٠٢]

٥٨٥٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جَوْرِيَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَتِمُّ آتَا عَلِيٌّ عَلَى بَرٍّ أَنْزَعُ مِنْهَا، إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدُّكُو فَنَزَعَ دُونَهَا أَوْ دُونَينَ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرِيًّا، فَلَمَّ أَرَّ غَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ بِمِزِي قَرِيهِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ.

٥٨٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ (١٠٨/٢) الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَشَايَا. [رابع: ٤٨٤٦]

٥٨٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ اتَّبَعَ طَاعًا فَلَا يَبْغُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [رابع: ٥٠٦٤]

٥٨٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَتَهَى عَنِ النَّجْشِ، وَتَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَتَهَى عَنِ الْمَرْابَةِ، وَالْمَرْابَةِ: بَيْعُ الشَّمْرِ بِالشَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الكَرْمِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا.

٥٨٦٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَهَى عَنِ النَّجْشِ مِثْلَهُ. [رابع: ٤٥٣١]

٥٨٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِحَدِّ الشَّقَارِ، وَأَنَّ تَوَارِي عَنِ الْبَهَائِمِ، وَإِذَا بَدِيعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْهِزْ.

٥٨٦٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسُّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْبِئَةٌ لِلنَّمِّ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ.

٥٨٦٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتِيَ رُحْصَهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتِيَ مَعْصِيَتَهُ. [انظر: ٥٨٧٣]

٥٨٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَسْخٌ، آوَا وَذَكَفِي فِي الْمَكْذِبِينَ بِالْقَدْرِ وَالزُّدِّيْقِي. [رابع: ٥٣٣٩]

٥٨٦٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يَبِيتَا آتَا نَاتِمٌ آتَيْتُ بِقَدْحِ لَبْنٍ، فَفَرَسْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَغْلَيْتُ قُضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَيْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [رابع: ٥٥٥٤]

٥٨٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُصَرَّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ (لَيْسَ فِي كِتَابِ ابْنِ مَالِكٍ) أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَاعِيًا غَنَمٍ فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ، وَقَدَرَأَى ابْنَ عُمَرَ مَكَانًا أَمْتَلُ مِنْهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ يَا رَاعِي، حَوْلَهَا، فَبَاتِي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: كُلُّ رَاعٍ مُسْتَوِلٌ عَنْ رِعِيَتِهِ.

٥٨٧٠- حَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَهَى عَنِ النَّجْشِ. [رابع: ٤٥٣١]

٥٨٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ ثَمِيمٍ، أَبُو مُحَضَّنٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةٍ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، قَبْدًا فَصَلَّى بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةَ، ثُمَّ خَلَبَ. [رابع: ٤٩٧٧]

٥٨٧١م- قَالَ وَحَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ، مِثْلَ ذَلِكَ. [سبباني في مسند جابر بن عبد الله: ١٤٢١٠]

٥٨٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَضَّنٍ بِنِ ثَمِيمٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [رابع: ٤٩٧٧]

٥٨٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبَةَ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتِيَ رُحْصَهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتِيَ مَعْصِيَتَهُ.

٥٨٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَتَأْكُلُ وَنَحْنُ نُمْسِي، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اسْتَلَمَ الْحَجْرَ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مَثْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْتَلُهُ. [رابع: ٤٤٦٣]

٥٨٧٦- حَدَّثَنَا (١٠٩/٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ، عَنْ سَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ،

وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قِيَادًا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا. [انظر: ٥٩٩٦]

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَدْبَحُ أُضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلِّيِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ. [انظر: ٦٤٠١]

٥٨٨٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَصْمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ، وَالْفُغْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مَرَارٍ، وَالْفُغْلُ مِنَ الْبَوْلِ سَبْعَ مَرَارٍ، فَلَمَّ يَزُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْأَلُ، حَتَّى جَعَلَتْ الصَّلَاةُ خَمْسًا، وَالْفُغْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَالْفُغْلُ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّةً.

٥٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُتَمَّرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ التَّيْلُمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا يَجُوزُ فِي الرِّضَاعَةِ مِنَ الشُّهُودِ؟ قَالَ: رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ. وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. [راجع: ٤٩١١]

٥٨٨٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبِعُوا الدِّيَارَ بِالْذِّيَارِ، وَلَا الدَّرْهَمَ بِاللِّدْرَاهِمِينَ، وَلَا الصَّاعَ بِالصَّاعِينَ، يَا أَيُّهَا خَافَ عَلَيْكُمْ الرِّمَاءُ (وَالرِّمَاءُ هُوَ الرِّيَاءُ) فَصَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَبِيعُ الْفَرَسَ بِالْأَفْرَاسِ، وَالنَّجِيعَةَ بِالْإِبِلِ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ، إِذَا كَانَ يَدًا يَدِيدَ.

٥٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى بِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ كَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَغَيَّرَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِي، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَكَهُ جَدْمٌ وَأَهْلٌ يَبْتَغُونَ لَهُ أَهْلَهُ، وَكُنْتُ كَاتِبًا رَجَوْتُ أَنْ يَمْنَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ أَهْلِي، فَقَالَ عُمَرُ: ائِذْنُ لِي فِيهِ؟ قَالَ: أَوْ كُنْتُ قَاتِلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ أَذْنَتْ لِي، قَالَ: وَمَا يُنْزِلُكَ لَعَلَّهُ قَدْ أَطْلَعَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِي، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ.

٥٨٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، كَانَ جُلُوعٌ نَحَلَهُ فِي الْمَسْجِدِ، يُسْنِدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ظَهْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، أَوْ حَدَّثَ أَمْرٌ يُرِيدُ أَنْ يَكَلِّمَ النَّاسَ، فَقَالُوا: أَلَا تَجْعَلُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا كَقَدْرِ قِيَامِكَ؟ قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا، فَصَنَعُوا لَهُ مِثْرًا ثَلَاثَ مَرَاقٍ، قَالَ: فَجَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَارَ الْجُلُوعُ كَمَا تَحْوَرُّ الْبَقْرَةُ، جَزَعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّزَمَهُ وَمَسَّحَهُ، حَتَّى سَكَنَ (١١٠/٢). [انظر: ٤٧٥٥]

٥٨٧٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ إِلَى الْعَبِيدِ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.

٥٨٨٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَلَبَسَهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ لَبَسْتُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا قَبْلَهُ، فَتَبَسَدَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٨٨٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَلَّهَ وَتَرَى حَيْبَ الْوَتْرِ.

٥٨٨٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ بَعَثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ تَطَعْتُمْ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَأَيْمَنَ اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ. [راجع: ٤٧٠١]

قال نافع: وكان ابن عمر لا يصنع شيئاً إلا وتراً.

٥٨٨١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ غَيْلَانَ، يَعْنِي الْقَدْرِيَّ، مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقَ.

٥٨٨٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلِجَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَمْرٍو السُّوقِيِّ، وَمَعَهُ سَلْمَةُ ابْنُ الْأَزْدِيُّ إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ بِجَنَازَةٍ يَتْبَعُهَا بُكَاءٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ تَرَكَتُ أَهْلَ هَذَا الْعَمِيَّتِ الْبُكَاءَ لَكَانَ خَيْرًا لِمَتِّهِمْ، فَقَالَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَزْدِيِّ: نَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَقُولُهُ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَاتَ مَيْتٌ مِنْ أَهْلِ مَرْوَانَ، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يُكَيِّنُ عَلَيْهِ، فَقَالَ مَرْوَانَ: قُمْ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَإِنَّهُمْ أَنْ

٥٨٨٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْعَمَةِ، لَا تَكَادُ تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً، أَوْ مَتَى تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً.

قال: وقال رسول الله ﷺ: لا تعلم شيئاً خيراً من مئة مثله إلا الرجل المؤمن.

٥٨٨٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ

الْقَرَارُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَلِ اتَّخَذْتُمُ الْكُفَّارُونَ، وَأَنَا فَتَكُمُ، قَالَ اسْوَدُّ بِنْ عَامِرٍ: وَأَنَا فَتَهُ كُلُّ مُسْلِمٍ. [راجع: ٥٣٨٤]

٥٨٩٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَبْرَأَ الرِّبِّ صَلََةَ الْمَرْءِ أَهْلٌ وَدَأْبِيهِ بَعْدَ إِذْ يُؤَلِّي. [راجع: ٥٦٥٣]

٥٨٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَنَابَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ مَاتَ وَلَا حِجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَقَدْ نَزَعَ يَدَهُ مِنْ بَيْعَةٍ كَانَتْ مِثْلَهُ مِيتَةَ ضَلَالَةٍ.

٥٨٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، فَلَا تُخْضِرُوا اللَّهَ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْضَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ.

٥٨٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ جُلَيْدِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُعْفَى عَنِ الْمَمْلُوكِ؟ قَالَ: فَصَمَّتْ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ، فَصَمَّتْ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ، فَقَالَ: يُعْفَى عَنْهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [راجع: ٥٦٣٥]

٥٩٠٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا بِكَيْلٍ أَوْ وَزَنَ فَلَا يَبِيحُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ.

٥٩٠١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى رَعِيَّتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، وَالْمَرْءُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، وَمَسْئُولَةٌ عَنْهُ.

٥٩٠٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ قَالَ: أُمَّتِي، وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ عُدُوَّةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ؟ قَالَتِ الْيَهُودُ: نَحْنُ، فَقَعَلُوا، فَقَالَ: فَمَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ؟ قَالَتِ النَّصَارَى: نَحْنُ، فَقَعَلُوا، وَأَنْتُمْ الْمُسْلِمُونَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قِيْرَاطِينَ، فَفَضَّيْتُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَى أَجْرًا! فَقَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرَكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْتِيَهُ مِنْ أَشَاءَ. [المنظر: ٥٩٠٣، ٥٩٠٤، ٥٩١١]

يَكِينٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْنُ، فَإِنَّهُ مَاتَ مِيتَ مَنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يُكِينُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِنَهْجِهَا وَوَيْطَرُوهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْنُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْفَوَادُ مُصَابٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَأْتِرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالْقَالَ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [سبائتي في مسند أبي هُرَيْرَةَ: ٧١٧٧]

٥٨٩٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَهُ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ. [راجع: ٤٩٨٥]

٥٨٩١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سَمِيَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْإِزَارِ قَهْرٌ فِي الْقَمِيصِ. [المنظر: ٦١٢٠]

٥٨٩٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، أَيَّ بِالْمَحْصَبِ ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ قَطَافَ بَالَيْتٍ. [راجع: ٥٧٥٦]

٥٨٩٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ نَأْسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْمَجْزُ وَالْكَيْسُ.

٥٨٩٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتَ تَصْعَقُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْعَقُهَا؟ قَالَ: مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتَ تَلْبَسُ الثَّعَالِ السَّبِيَّةَ، وَرَأَيْتَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلُ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تَهْلُلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَا الثَّعَالُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ الثَّعَالِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبِغُ بِهَا، وَأَمَا الْإِهْلَاكُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَبْتِغِ بِهِ رَاحِلَتَهُ. [راجع: ٤٩٧٢]

٥٨٩٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَاسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، (١١١/٢) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ، فَلَمَّا لَقِينَا الْعَدُوَّ أَنْهَرْتَنَا فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي تَمَرٍ لَيْلًا، فَخَافَتِنَا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعْتَلَرْنَا إِلَيْهِ؟ فَخَرَجْنَا، فَلَمَّا لَقِينَاهُ قُلْنَا: نَحْنُ

٥٩١٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَاكِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا. [رابع: ٤٦٨٧]

٥٩١٥- حَدَّثَنَا (يونس)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيوبِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٦٤٨]

٥٩١٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، هُوَ ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَبِيذَ الْجَرِّ، قَالَ ابْنُ جَبْرِ: فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَاخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجَرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمُدْرِ. [رابع: ٥٠٩٠]

٥٩١٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالَ: أَوْلَسْتُ تَوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي. [رابع: ٤٧٢١]

٥٩١٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعْتُ مَالِكًا، يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي تَوَاصِيهِ الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٩١٦]

٥٩١٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ سَرِيَّةَ قَبِيلِ نَجْدٍ، فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَتَمَلَّوْا بَعِيرًا بَعِيرًا. [رابع: ٤٥٧٩]

٥٩٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ فِي عَيْدِ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، فَإِنَّهُ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدَلٍ، فَيُعْطَى شُرْكَاءَهُ حَصَصَهُمْ، وَعَقَّتْ الْعَبْدُ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَقَدْ عَقَّ مَا عَقَّ. [رابع: ٣٢٧]

٥٩٢١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَنْ صَلَاةِ الْقَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [رابع: ٤٦٧٠]

٥٩٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَذَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ. [رابع: ٤٨١٩]

٥٩٢٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْفُرَّانِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ، فَإِنَّ تَعَاهَدَهَا أَسْكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا دَهَبَتْ. [رابع: ٤٦٦٥]

٥٩٢٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَّبَعُ الطَّعَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١١٣/٢) فَيُنْتَبِهُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِنَقْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلِ أَنْ نَبِيعَهُ. [رابع: ٣٩٥٥]

٥٩٠٣- سَمِعْتُ مِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمْ أَكْتِبْهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَمَلْتُ الْيَهُودَ كَذَا، وَالنَّصَارَى كَذَا، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِيوبِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي قِصَّةِ الْيَهُودِ.

٥٩٠٤- وَحَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ أَيْضًا، عَنْ سُفْيَانَ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِيوبِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَيْضًا.

٥٩٠٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَّا يَدُهُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: هَاهُنَا النَّفْثَةُ، هَاهُنَا النَّفْثَةُ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [رابع: ٤٧٥٤]

٥٩٠٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كَمَّ يَجِدُ الْمَحْرَمَ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، يَفْطُمُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [رابع: ٥٣٣٦]

٥٩٠٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا ذَكَرَ عِنْدَهُ الْبَيَاءَ يَسْبُحُهَا، أَوْ كَادَ يَسْبُحُهَا، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [رابع: ٤٥٧٠]

٥٩٠٨- حَدَّثَنَا (١١٢/٢) مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَرَى أَحَدٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ. [رابع: ٤٧٤٨]

٥٩٠٩- وَحَدَّثَنَا بِهِ مُؤَمَّلٌ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَمْ يَقُلْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٥٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَدْ سَمِعَ مُؤَمَّلٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي أَحَادِيثَ، وَسَمِعَ أَيْضًا مِنْ ابْنِ جَرِيحٍ.

٥٩١١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا يَنْ صَلَاةَ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ. [رابع: ٥٩٠٢]

٥٩١٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِيوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [رابع: ٤٦١٣]

٥٩١٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَارِبُ بْنُ دَكَارٍ: مَا سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْكُفْرِ؟ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، فَقَالَ مُحَارِبُ: سَبَّحَانَ اللَّهِ! مَا أَقَلَّ مَا يَسْفُطُ لَابِنِ عَبَّاسٍ قَوْلُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَتْ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُفْرَ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَاقَتْهُ مِنْ ذَهَبٍ، يَجْرِي عَلَى جَسَادِلِ السُّدْرِ وَالْيَاقُوتِ، شَرَابُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ تَبَاطُحًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ التَّلْحِجِ، وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، قَالَ: صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ، هَذَا وَاللَّهِ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ. [رابع: ٥٣٥٥]

٥٩٣٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: يَتِمُّ النَّاسُ بَقِيَّةً فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. إِذْ أَتَاهُمْ آتٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَ عَلَيْهِ قُرْآنَ اللَّيْلِ. وَكَذَلِكَ أَمْرٌ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُفْبَةَ. فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُفْبَةِ. [راجع: ٤١٦٢]

٥٩٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ قُطَيْبِ بْنِ وَهَبٍ، وَأَبِي وَهَبٍ بْنِ قُطَيْبٍ، اللَّيْثِيُّ، شَكَ إِسْحَاقُ، عَنْ يَحْيَى مَوْلَى الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، إِذْ أَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ، فَذَكَرَتْ شِدَّةَ الْحَالِ، وَأَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا: اجْلِسِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُصْبِرُ أَحَدُكُمْ عَلَى لَأْوَانِهَا وَشِدَّتِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [نظر: ٦٠١١، ٦١٧٤]

٥٩٣٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَاً عَنِ الرَّجُلِ يُؤْتِرُ وَهُوَ رَاكِبٌ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ وَهُوَ رَاكِبٌ. [راجع: ٦٥١٩]

٥٩٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَتَى مَتَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً. [راجع: ٤٨٤٨]

٥٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ (١١٤/٢) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَمُوا عَلَيْكُمْ قَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُلُّ: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ٤٥١٣]

٥٩٣٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مَلْزَمٌ مِنْ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ؛ أَنَّهُ خَرَجَ فِي نَهْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حُجَّاجًا، حَتَّى وَرَدُوا مَكَّةَ، فَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَلَمُوا الْحَجْرَ، ثُمَّ طَفَّتَا بِأَيْتِئْتِ سُبُوعًا، ثُمَّ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا رَجُلٌ صَحَّحٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ يَصُوتُ بِنَا عِنْدَ الْحَوْضِ، فَمُتْنَا إِلَيْهِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَاهُ قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: أَهْلُ الْمَشْرِقِ، وَكَمْ أَهْلُ الْبِلَادِ. قَالَ: فَحُجَّاجٌ أَمْ عَمَّارٌ؟ قُلْتُ: بَلْ حُجَّاجٌ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ قَدْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ، قُلْتُ: قَدْ حَجَّجْتُمْ مَرَارًا فَكُنْتُ أَفْضَلُ كَذَا، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا مَكَاتًا حَتَّى يَأْتِيَ ابْنُ عُمَرَ، قُلْتُ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنَّا قَدِمْنَا، فَصَصْنَا عَلَيْهِ فَصَّتْنَا، وَأَخْبَرْتَاهُ مَا قَالَ إِنَّكُمْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ؟ قَالَ: أَذْكَرُكُمْ بِاللَّهِ، أَخْرَجْتُمْ حُجَّاجًا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، كُلُّهُمْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُمْ.

٥٩٤٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ يُسَالُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ هَذَا يُسَالُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ! وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هُمَا رِيحَاتِي مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٥٥٦٨]

٥٩٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَقَالَ: مَنْ اقْتَتَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارِيَةً نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ. [راجع: ٤٤٧٩]

٥٩٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْفَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَمُوتَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦٥٨]

٥٩٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَإِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْكُفْبَةَ وَعُمَّانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ، فَاعْلَقَهَا، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُ بِبِلَالًا: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكَ عَمُودَيْنِ عَنِ يَمِينِهِ، وَعَمُودًا عَنِ يَسَارِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ ثَلَاثَةٌ أُذْرُعٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤْتَمَدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْأُذْرُعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ. [راجع: ٤٤٦٤]

٥٩٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا، قُلْتُ لِمَالِكٍ: الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٤٤٨١]

٥٩٢٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتَقُهَا، قَالَ أَهْلُهَا: نَبِيْعُكَ عَلَى أَنْ وَلَايَهَا لَنَا، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا يَمْتَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَلَاةَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٥٩٣٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقَّ امْرِئٌ لَهُ شَيْءٌ يُؤَيِّسُهُ فِيهِ بَيْتٌ لِيَلْتَمِسَ إِلَيْهِ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [راجع: ٥١٨٨]

٥٩٣١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى مَوْلَاةِ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥١١]

٥٩٣٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٤٨٠٨]

٥٩٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٍ، فَقَدْ بَاةَ بِهَا أَحَدَهُمَا. [راجع: ٤٦٧٧]

٥٩٥٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحِلَّةٍ، فَذَكَرَهُ.

٥٩٥٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَنَانُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ كَلْبِ بْنِ بِنَائِلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَّهُ، فَمَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا الْمُتَّعُ يَوْمَئِذٍ مَظْلُومًا، قَالَ: فَتَنَّرْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ، ﷺ.

٥٩٥٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ تَكَاذَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجَرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَنْرٍ. [رابع: ٥٠٩٠]

٥٩٥٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ، يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ شَجْرَةَ يَنْتَعِقُ بِهَا، مِثْلَ الْمُؤْمِنِ، هِيَ النَّبِيُّ لَا يَنْقُصُ وَرَقُهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَفَرَّقْتُ مِنْ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدَ يَقُولُ: هِيَ النَّخْلَةُ. [رابع: ٤٥٩٩]

٥٩٥٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَرَاهُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَثَلَ بَدِي الرَّوْحِ، ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعْ مِثْلَ اللَّهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ حُسَيْنٌ: مَنْ مَثَلَ بَدِي رَوْحٍ. [رابع: ٥٦٦١]

٥٩٥٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَرَأَ السُّجْدَةَ فِي الْمَكْتُوبَةِ.

٥٩٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَرِ يَدُهُ: حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَةٍ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَمَرَّزَ أَوْ يَحْجُجَ؟ فَقَالَ: لَا تَزَوَّجَهَا وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ.

٥٩٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ مَقْتُولَةً، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ تَقَاتِلُ! ثُمَّ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [رابع: ٤٧٣٦]

٥٩٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَأَبُو أَبِي بَكْرٍ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ وَابْنِ أَبِي عَمْرٍاءَ سَمِعَا طَارِئًا يَقُولُ: جَاءَ وَاللَّهِ- رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: أَنْهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

٥٩٤١- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِكْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ حُسَيْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مَذْهَبًا لِلنَّبِيِّ ﷺ مُوَاجَهَةً الْقَبِيلَةَ. [رابع: ٥٧١٥]

٥٩٤٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ لَمْ يَذَكَرْ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ. [رابع: ٤٤٨٦]

٥٩٤٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَلُ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَيَمْسِي أَرْبَعَةَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [رابع: ٤٦١٨]

٥٩٤٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجُمُرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا وَسَائِرَ ذَلِكَ مَاشِيًا، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [نظر: ٦٢٢٢، ٦٢٤٥]

٥٩٤٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسْتَلِمُهُمَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥٩٤٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا، فَمَا أَحَلَّنَا مِنْ شَيْءٍ حَتَّى أَحَلَّنَا يَوْمَ النَّحْرِ. [نظر: ٦٠٨٢]

٥٩٤٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمَالِي بِشَيْءٍ، قَالَ: أَحْسِنِ أَصْلَهُ، وَسَبِّحْ لِعَمْرَتِهِ. [رابع: ٤٦٠٨]

٥٩٤٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا صُنِعَ عَرَقَةٌ قَطُّ، وَلَا صَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ، وَلَا عُمَرُ. [رابع: ٥٤١١]

٥٩٤٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا، فَضَرَبَ يَدَهُ صَدْرِي، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلَا تَجْلِسَ إِلَيْهِمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا؟. [نظر: ٦٢٢٥]

٥٩٥٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ، وَيَلْبَسُ النُّعَالَ السُّنِّيَّةَ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ، وَيَلْبَسِي إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَأِحَتُهُ وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥٩٥١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحِلَّةٍ مِنْ حَرِيرٍ، أَوْ سَبْرَاءَ، أَوْ نَحْوِ هَذَا، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ تَلْبَسَهَا، إِنَّمَا هِيَ ثِيَابُ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَنْفِعَ بِهَا. [رابع: ٤٩٧٨]



دَهَبٌ قَبْدَتْهُ، وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ الْبَسَّةُ أَبَدًا، فَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، بِعَنِي ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى رَجُلًا سَاقَطًا يَدُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: لَا تَجْلِسْ هَكَذَا، إِنَّمَا هَذِهِ جَلِيسَةُ الَّذِينَ يَمْدُونُ. [راجع: ٤٤٦٦، ٥١٤٢]

٥٩٧٣- حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حُمَيْرَةَ السُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ قَرِيقِ الْأَرُزِّ فَلْيَكُنْ مِثْلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَاحِبُ قَرِيقِ الْأَرُزِّ، قَالَ: خَرَجَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَنَقِمَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا غَارًا، فَجَاءَتْ صَخْرَةٌ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ حَتَّى طَبَقَتْ الْبَابَ عَلَيْهِمْ، فَعَاجَزُوهَا، فَلَمْ يَسْتَطِعُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ وَقَعْتُمْ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَ، لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجِيبَنَا مِنْ هَذَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَانِ شَجِيحَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ أُحْلِبُ حِلَابَهُمَا، فَأَجِيبُهُمَا وَقَدْ نَامَا، فَكُنْتُ أَيْتُ قَانَمَا وَحِلَابَهُمَا عَلَى يَدِي، أَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِأَحَدٍ قَبْلَهُمَا، أَوْ أَنْ أُوَفِّقَهُمَا مِنْ تَوَهُبِهِمَا، وَصَيَّبِي يَبْضَاعُونَ حَوْلِي، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، قَالَ: وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا خَلَّفْتُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا، فَسَمَّيْتُهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ دُونَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَجَمَعْتُهُمَا، وَدَفَعْتُهُمَا إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ، فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تُنْصِصِ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَضَمْتُ عَنَّا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَتْ الصَّخْرَةُ حَتَّى بَدَتْ السَّمَاءُ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجْرًا بِرَقِيقٍ مِنَ الْأَرُزِّ، فَلَمَّا أَمْسَى عَرَضَتْ عَلَيْهِ حَقَّةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَها، وَدَهَبَ وَتَرَكَهَا، فَتَحَرَّجْتُ مِنْهُ، وَتَمَرَّتْ لَهُ، وَاصْلَحَتْهُ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، فَلَقَيْتَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَأَعْطِنِي أُجْرِي، وَلَا تَطْلُمْنِي، فَقُلْتُ أَنْطَلِقُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا فَخَلُّهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَسْخَرْنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَسْخَرُكَ، فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْجَرْتُ مِنْكَ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، فَتَحَرَّجَتْ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ قَرِيقِ الْأَرُزِّ فَلْيَكُنْ مِثْلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَاحِبُ قَرِيقِ الْأَرُزِّ، قَالَ: خَرَجَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَنَقِمَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا غَارًا، فَجَاءَتْ صَخْرَةٌ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ حَتَّى طَبَقَتْ الْبَابَ عَلَيْهِمْ، فَعَاجَزُوهَا، فَلَمْ يَسْتَطِعُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ وَقَعْتُمْ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَ، لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجِيبَنَا مِنْ هَذَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَانِ شَجِيحَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ أُحْلِبُ حِلَابَهُمَا، فَأَجِيبُهُمَا وَقَدْ نَامَا، فَكُنْتُ أَيْتُ قَانَمَا وَحِلَابَهُمَا عَلَى يَدِي، أَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِأَحَدٍ قَبْلَهُمَا، أَوْ أَنْ أُوَفِّقَهُمَا مِنْ تَوَهُبِهِمَا، وَصَيَّبِي يَبْضَاعُونَ حَوْلِي، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، قَالَ: وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا خَلَّفْتُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا، فَسَمَّيْتُهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ دُونَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَجَمَعْتُهُمَا، وَدَفَعْتُهُمَا إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ، فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تُنْصِصِ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَضَمْتُ عَنَّا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَتْ الصَّخْرَةُ حَتَّى بَدَتْ السَّمَاءُ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجْرًا بِرَقِيقٍ مِنَ الْأَرُزِّ، فَلَمَّا أَمْسَى عَرَضَتْ عَلَيْهِ حَقَّةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَها، وَدَهَبَ وَتَرَكَهَا، فَتَحَرَّجْتُ مِنْهُ، وَتَمَرَّتْ لَهُ، وَاصْلَحَتْهُ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، فَلَقَيْتَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَأَعْطِنِي أُجْرِي، وَلَا تَطْلُمْنِي، فَقُلْتُ أَنْطَلِقُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا فَخَلُّهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَسْخَرْنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَسْخَرُكَ، فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْجَرْتُ مِنْكَ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيُّهُمَا فَعَلْتَهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، فَتَحَرَّجَتْ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ رَهَطٌ يَتِمَّشُونَ، أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ، فَأَرَادُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَيَتِمَّاهُمْ فِيهِ حِطَّةٌ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٤٧٤٤]

وَزَادَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: الْبَهَاءُ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُيَسَّرَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَالْبَهَاءُ. [راجع: ٤٨٣٧]

٥٩٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ نَافِعِ بْنِ وَحْيِيِّ بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَتَّسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦، ٥١٤٢]

٥٩٦٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحْرَمُهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٥٩٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَالِمِ وَحَمْرَةَ ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشُّؤْمُ فِي الْقَرَسِ، وَالْمَرْءُ وَالِدَارِ. [انظر: ٦٠٩٥، ٦١٩٦]

٥٩٦٤- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا زُعَمَةُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُلْدَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ.

٥٩٦٥- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رُوَادٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْبَيْعَانِيَّ وَالْأَسْوَدَ كُلَّ طَوَافِهِ، وَلَا يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْأَخْرَبِيِّ اللَّذِينَ يَلِيَانِ الْحَجَرَ. [راجع: ٤٦٨٦]

٥٩٦٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كَهْلٍ يَحْدُثُ، عَنِ مُجَاهِدِ (١١٦/٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالشَّمْسُ عَلَى قَيْمَعَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مِنْ مَضَى إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ.

٥٩٦٧- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَصِيَّبِي الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُوقِدَ. [راجع: ٣٥٩]

٥٩٦٨- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. [راجع: ٥١٩٢]

٥٩٦٩- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَّرَ غَفْرَ اللَّهِ لَهَا، وَعَصِيَةُ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٥٩٧٠- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَخْدَعْتُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٩٧١- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ دَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ دَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنَ

٥٩٧٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ سَالِمٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رُوْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي بِنَاءِ الْمَدِينَةِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَابِرَةَ الرَّاسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى أَقَامَتْ بِمَهْمَعَةٍ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ، فَأَوْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبْنَى الْمَدِينَةَ نَقْلًا إِلَى الْجُحْفَةِ. [رَاجِعْ: ٥٨٤٩]

٥٩٧٧- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي، عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ وَغَيْمَةٍ، وَإِنْ قَبِضْتَهُ أَنْ أَغْرَكَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.

٥٩٧٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَشْرَ صَلَوَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [رَاجِعْ: ٥١٢٧]

٥٩٧٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَهْرَانَ، مَوْلَى لُقَيْرِيضٍ، سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لَا يَتِمُّ إِلَّا وَالسَّوَاكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَقْبَطَ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ. [رَاجِعْ: ٥٧٤٩]

٥٩٨٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا.

٥٩٨١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، فَقُلْتُ: مَا حَدَّثَ؟ فَقَالُوا: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: غَفَرَ غُصْرَ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَائِمَهَا اللَّهُ. [انظر: ٦٠٤٠، ٦٤١١]

٥٩٨٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبَتَّانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي اشْتَرِي هَذِهِ الْحِطَّانَ تَكُونُ فِيهَا الْأَعْتَابُ، فَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيْعَهَا كُلَّهَا عِنْدًا حَتَّى نَعْمِرَهُ، قَالَ: فَمَنْ تَمَنَّيَ الْخَمْرَ تَسَائِلًا؟ سَأَحْذِثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَكَبَّ وَتَكَّتْ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ: الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا بَنِي اللَّهِ، لَقَدْ أَفْرَعْنَا قَوْلَكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ، إِنَّهُمْ لَمَّا حَرَمْتَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَتَوَاطَفَوْهُ تَبِيعُوهُ فَيَاكُلُونَ لَحْمَهُ، وَكَذَلِكَ تَمَنَّيَ الْخَمْرَ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ.

٥٩٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي الْمُعَلَّمُ، عَنْ (ابْنِ) بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي، وَأَوَّأَنِي، وَأَطْعَمَنِي، وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ وَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَطْعَمَنِي فَأَجْرَكَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ

عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَلِكِ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ.

٥٩٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّاسِ عَامَ تَبُوكَ، نَزَلَ بِهِمُ الْحِجْرَ، عِنْدَ بَيْتِ ثَمُودَ، فَاسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الْأَبَارِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا ثَمُودٌ، فَعَجِنُوا مِنْهَا وَتَصَبَّوْا الْقُدُورَ بِاللَّحْمِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْرَأَوْا الْقُدُورَ، وَعَلَّمُوا الْعَجِينَ الْأَيْلَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بِهِمْ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ عَلَى الْبَيْتِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرَبُ مِنْهَا النَّاقَةُ، وَتَهَامُهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ عُدُّوْا، قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَصِيْبَكُمْ مِنْهُ مَا أَصَابَهُمْ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ.

٥٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ (١١٨/٢) عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَجَمَلَ حَدِيثَهُ عَنِ الْمُخْتَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ ثَلَاثَتَيْنِ كَذَّابًا. [انظر: ٥٦٩٤]

٥٩٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: قُلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قُلْتُ، قَالَ: بَلَى قَدْ قُلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِالْإِخْلَاصِ. [رَاجِعْ: ٥٣٦١]

٥٩٨٧- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ أَبِي بَكْرٍ السَّمَّانِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامَتَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينَا، قَالُوا: وَفِي تَجْدِنَا، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامَتَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينَا، قَالُوا: وَفِي تَجْدِنَا، قَالَ: هَذَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، مِنْهَا، أَوْ قَالَ: بِهَا يَطْلَعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ. [رَاجِعْ: ٥٦٤٢]

٥٩٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ يَذْكُرُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنَ الْفَطْرَةِ خَلْقُ الْعَائَةِ، وَقَلْبُ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّرَابِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً: وَقَصُّ الشُّوَارِبِ.

٥٩٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا مَبَارَكُ بْنُ قُضَّالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ. [انظر: ٥٣٥٦]

٥٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ يَدَهُ: حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، قَالَ:، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ. [انظر: ٥٣٥٦]

٥٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الصُّورَةِ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ ضَرْبِ الْوَجْهِ. [رَاجِعْ: ٤٧٧٩]

٥٩٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحْبَبَ حُمْرَ، وَمِنَ التَّمْرِ حُمْرَ، وَمِنَ الشَّعِيرِ حُمْرَ، وَمِنَ الزَّيْبِ حُمْرَ، وَمِنَ الْعَسَلِ حُمْرَ.

٥٩٩٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُوَقَّفَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يَدْبَحُ، ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خَلُّوْا لَأَمْوَاتِ، يَا أَهْلَ النَّارِ، خَلُّوْا لِمَوْتِ، فَازْدَادَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى قَرَحِهِمْ، وَازْدَادَ أَهْلُ النَّارِ حَزَنًا إِلَى حَزْنِهِمْ. [نسخ: ١٠٢٢، ١٠٢٣]

٥٩٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ النَّارَ لَا يَدْخُلُهَا شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ النَّارِ مِنَ الْبَحْلِ.

٥٩٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَنَفِيُّ، يَمَامِي، سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدِ الْمُخَزَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَعَطَّفَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيئِهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ.

٥٩٩٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. [رابع: ٥٨٨٢]

٥٩٩٧- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي إِسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُو عَلَى رِجَالِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فَتَرَكَ ذَلِكَ. [رابع: ٥٨١٢]

٥٩٩٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَبِوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَفْرَى الْفَرَى مِنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَفْرَى (١١٩/٢) الْفَرَى مَنْ أَرَى عَيْنِي فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرَى، وَمَنْ غَيْرُ تَحْوِمِ الْأَرْضِ. [رابع: ٥٧١١]

٥٩٩٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنْ مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، بَقَاءً عَلَى بَغْلَةٍ لِي، فَذُكِرْتُ فِيهِ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مَاشِيًا، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ نَزَلْتُ عَنْ بَغْلَتِي، ثُمَّ قُلْتُ: ارْكَبْ أَيُّ عَمٍّ، قَالَ: أَيُّ ابْنِ أَخِي، لَوْ أَرَدْتُ أَنْ ارْكَبَ الدُّوَابَّ لَوَجَدْتُهَا، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسِي إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ حَتَّى يَأْتِيَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ، فَاتَانَا أَحَبُّ أَنْ أَمْسِيَ إِلَيْهِ كَمَا رَأَيْتُهُ يَمْسِي، قَالَ: قَالِي أَنْ يَرْكَبَ، وَمَضَى عَلَيَّ وَجْهَهُ.

٦٠٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ، وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهَا أَسَدٌ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ، يَعْنِي السَّبَابَةَ.

٦٠٠١- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ قَطَرِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرَ، عَنْ بَحْسَنَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَأْنِهَا وَشِدَّتِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٥٩٣٥]

٦٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارُ قَبْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتِ. تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالُوا: قَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [رابع: ٥٩٣٦]

٦٠٠٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ، وَلَا الْعَمَامَةَ، وَلَا الْبِرَّاسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ مَا اسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الْوَرَسُ وَلَا الزَّعْفَرَانُ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ، وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ. [رابع: ٤٤٥٤]

٦٠٠٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُبِيحُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَدِي الْحَلِيقَةِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبِيحُ بِهَا وَيُصَلِّيُ بِهَا. [نسخ: ٤٨١٩]

٦٠٠٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَلَقَ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ، مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْمَقْصُرِينَ. [رابع: ٤٦٥٧]

٦٠٠٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَبَاعَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا، فَكَانَا جَميعًا، وَيُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَإِنْ خَيْرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَيَبِيعَا عَلَى ذَلِكَ [فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَاعَعَا وَلَمْ يَتَّفِقَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعُ فَفَقْدَ وَجِبَ الْبَيْعُ. [رابع: ٣٩٢٣]

٦٠٠٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اصْطَفَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ قِصْفَهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ، فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْعِنَبِ فَتَزَعَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ

أَبْدَأَ، فَبَدَأَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ. [راجع: ٤١٧٧]

٦٠٠٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْقَلُ مِثْقَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرُوا بِوَاحِدَةٍ، وَأَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتَرَا. [راجع: ٤٤٩٢]

٦٠٠٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع: ٤١٧٨]

٦٠١٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا جِسْرٌ، حَدَّثَنَا سَلِيطٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحْسَنْتُمْ بِالْحَمَى (١٢٠/٣) قَاطَفْتُمُهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ.

٦٠١١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، بِعْنِي شَيْبَانٌ، عَنِ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ، تُحَدِّثُنِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَذَكَرَ عُمَانَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَا تَعْبِيهِ عَنِ بَدْرِ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَمِعَهُ، وَأَمَا تَعْبِيهِ عَنِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا عَزَّ بَطْنُ مَكَّةَ مِنْ عُمَانَ لَبِعْتَهُ، فَبِعْتَ عُمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا دَخَبَ عُمَانَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيَمْنَى: هَذِهِ يَدُ عُمَانَ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأُخْرَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ لِعُمَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبَ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ. [راجع: ٥٧٧٢]

٦٠١٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْبِيرِ وَالْمَرْقَةِ وَالذُّبَابِ. [راجع: ٤١٤٤]

٦٠١٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ كَبِيرِ ابْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْتَ لَكَ غَيْرِي: مَا لِي أَرَأَيْتَ تَمْشِي وَالنَّاسُ يَسْتَعُونَ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَمْسُ فَقَدَرَايْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْشِي، وَإِنِّي أَسْعَى فَقَدَرَايْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْعَى، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [راجع: ٥١٤٣]

٦٠١٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، بِعْنِي ابْنِ مُحَمَّدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُوا لَمْ يَسْرِ رَاكِبٌ لَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا. [راجع: ٤٧٤٨]

٦٠١٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَنِي الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ.

٦٠١٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَدَرَتْ مَعَ ابْنِ عُمَرَ يَوْمَ الصَّدْرِ، فَمَرَّتْ بِأَرْقَةَ يَمَانِيَّةَ، وَرَحَاهُمْ الْأَدْمُ،

وَخَطُمَ إِبِلَهُمُ الزُّخْمُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهَ رُقْفَةً وَرَدَّتْ الْحَجَّ الْعَامَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ إِذْ قَدِمُوا فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الرُقْفَةِ.

٦٠١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ (وَقَالَ هَاشِمٌ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ) حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْبَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ. [راجع: ٥١٧٢]

٦٠١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ تَلَقَى الْحَاجَّ فَتَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَسَّوْا.

٦٠١٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ (ح) وَهَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُمَانَ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَكَّجَ فَلَقِيْتُ بِلَالًا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ، قَالَ هَاشِمٌ: صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ.

٦٠٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيُوسُفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنَبْرِ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَتَسَلَّ.

٦٠٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُهَلُّ مُلْبِدًا، يَقُولُ: لَيْتَ الْلَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ لَكَ، لَا يَزِيدُ عَلَيَّ هَوْلًا الْكَلِمَاتِ. [راجع: ٤٨٩٥]

٦٠٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى (١٢١/٢) الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يَدْبَحُ، ثُمَّ يَتَادَى مَنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، لَا مَوْتَ يَا أَهْلَ النَّارِ، لَا مَوْتَ، فَيَزَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ قَرَحًا إِلَى قَرَحِهِمْ. وَيَزَادُ أَهْلَ النَّارِ حَرًّا إِلَى حَرِّهِمْ. [راجع: ٥٩٩٣]

٦٠٢٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٠٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلَا

يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، وَلَا يَمِينُ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [راجع: ٤٦٦٤، ٤٦٥٩]

٦٠٢٥- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَتَقْلَوُا الْحَيَاتِ، وَأَتَقْلَوُا ذَا الطَّقِيَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَأَنْهَمَهَا بِلْتِمَسَانِ الْبَصَرِ، وَيُسْفِطَانِ الْحَبْلِ. [راجع: ٤٥٥٧]

٦٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ هُوَلَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

٦٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: مَنْ ضَمَرَ فِلْحِيقَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّالِيدِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَلْبَدًا.

٦٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ رَأْسَ مَتِّةٍ سَنَتَهُ مِنْهَا لَا يَبْقَى مَعَهُ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدًا. [راجع: ٥٦١٧]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَهَلِ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ، إِلَى مَا يُحَدِّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مَتِّةٍ سَنَةٍ، فَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَبْقَى مَعَهُ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدًا، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَنْخَرِمُ ذَلِكَ الْقُرْنُ.

٦٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَلَا إِنَّ بَقَاءَكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلَ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَمَلَّوْا بِهَا، حَتَّى إِذَا تَصَفَّ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَأَعْطِيَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَمَلَّوْا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَتْ الْقُرْآنَ، فَمَلَّوْا بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَعْطِيَتْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ: رَبَّنَا هُوَلَاءَ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا، فَقَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالُوا: لَا، فَقَالَ: فَضَلِّي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ. [انظر: ٦١٣٣]

٦٠٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْعَمَةِ، لَا تَكَادُ تُجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٤٥١٦]

٦٠٣١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ، مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ (١١٢/٢). [راجع: ٤٧٥١]

٦٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُقَاتِلُكُمْ يَهُودٌ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمَ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ فَاتَلَهُ. [انظر: ٦١٤٧، ٦١٤٦، ٦١٣٦]

٦٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْنِي آتَا نَائِمٌ رَأَيْتِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمَ سَبَطَ الشَّعْرَ، بَيْنَ رَجْلَيْنِ يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبَتِ النَّفْسُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعَدَ الرَّاسَ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى، كَانَ عَيْنَهُ عَيْنَةَ طَافِيَةَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ. [راجع: ٤٧٤٣]

٦٠٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خَطْبَةِ بَعْضٍ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ، قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: جُزءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع: ٤٦٧٨]

٦٠٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَدْعَهَا الَّذِي خَطَبَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجَدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَاتَّكَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٦٠٣٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا مَمْلُوكٍ كَانَ بَيْنَ شَرِيكَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمَا نَفْسِيهِ، فَإِنَّهُ يُقَامُ فِي مَالِ الَّذِي أَعْتَقَ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَيُخْتَقُ إِنْ بَلَغَ ذَلِكَ مَالَهُ. [راجع: ٣٩٧]

٦٠٤٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ فَلَا حِجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مَقَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ فَقَدْ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٣٨١]

٦٠٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَعَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٥٣٨٧]

٦٠٥٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ بَلَغَ الْبَدَنُ مَا لَيْدِي مَا اللَّيْلُ، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبْدِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ.

٦٠٥١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَلَغَ الْبَدَنُ مَا لَيْدِي، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْدِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يَبْصُرُ، لَا يُؤَدُّ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: أَذْنٌ، قَدْ أَصْبَحَتْ. [راجع: ٥٥٥١]

٦٠٥٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَجَّيْنُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ شَجَرَةٍ لَا تَطْرَحُ وَرَقَهَا، قَالَ: فَوَقَّعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَدَنِ، وَوَقَّعَ فِي قَلْبِي أَنَّهَا النُّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النُّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، مَا مَتَمَّكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ؟ قَالَ: الْوَالِدُ لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٥٣٧٤]

٦٠٥٣- حَدَّثَنَا حَجَّيْنُ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ لِلْمَغَادِرِ لَوْاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: الْآهَنَةُ عَذْرَةٌ فَلَانٌ. [راجع: ٥١٩٢]

٦٠٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا قَطَّعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِيَدَانِ اللَّهِ، وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾. [راجع: ٤٥٣٢]

٦٠٥٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَتَلَ، وَالنِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانَ. [راجع: ٤٧٣٩]

٦٠٥٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٥٠٦]

٦٠٥٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى إِذَا كَانَ كَلَاكَةً نَفْرًا أَنْ يَتَسَاجَى أَتْسَانِ دُونَ الثَّلَاثِ. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٠٣٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ (بْنِ) عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْبِدَ الْعَلِيَّا خَيْرٌ مِنَ الْبِدِ السُّفْلَى. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَلِمَ أَسْأَلُ عَمْرَ قَمَنٍ سِوَاهُ مِنَ النَّاسِ.

٦٠٤٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ غَفْرَ اللَّهِ لَهَا. [راجع: ٥٩٨١]

٦٠٤١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ أُمَّةٌ أَمِيُونَ، لَا تَحْسَبُ وَلَا تَكْتَسِبُ الشُّهُرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَبِضْ إِلَيْهَا فِي الثَّلَاثَةِ. [راجع: ٥٠١٧]

٦٠٤٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ. [راجع: ٤٥٣٩]

٦٠٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قَالَ: [حَدَّثَنَا أَبِي]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَمَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

٦٠٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح). وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَعَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً.

وَقَالَ يَعْقُوبُ: كَابِلِ مَتَى، مَا فِيهَا رَاحِلَةٌ. [راجع: ٤٥١٦]

٦٠٤٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الْجُمَحِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ (١٣٣/٢) عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا فِي يَوْمِكُمْ، لَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا. [راجع: ٤٦٥٣]

٦٠٤٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَسُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٤٦٩٠]

٦٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُجَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ. [راجع: ٤٦١٨]

٦٠٥٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَدُوَّ صِلَاحُهَا، نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُعْتَشِرِيَّ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمُرَابَّةِ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَةَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَتْ تَخْلَأُ بِثَمَرِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بَرِيْبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ، نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. [رابع: ٤٥٢٥، ٤٤٩٠]

٦٠٥٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: الْإِنِّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْمَشِي (١٢٤/٣) إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَبْتِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٤٦٥٨]

٦٠٦٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ. [رابع: ٤٧٢٢]

٦٠٦١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ عَبْدِ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَرَا جَمْعًا وَيُسَمِّكُهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضُ عَنْهُ حِيضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهَرُ مِنْ حِيضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَطْلُقَهَا فَلْيَطْلُقْهَا حِينَ تَطْهَرُ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النَّسَاءُ، وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنِي بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ، وَعَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ. [انظر: ٥١٦٤]

٦٠٦٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَغِيْمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [رابع: ٤٦٥٩]

٦٠٦٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ صَلَاةُ الْمَسَافِرِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنْتُمْ قَتَبْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَخْبَرْتُمْ، وَأَمَا أَنْتُمْ لَا تَتَّبِعُونَ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ لَمْ أَخْبَرْتُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَخَيْرُ السَّنَنِ سَنَةُ نَبِيِّنَا ﷺ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ مَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [رابع: ٥٧٥٠]

٦٠٦٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي بَيْتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدَنَّا. [انظر: ٦٠٩١]

٦٠٦٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي تَمَوَّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [رابع: ٥٠٨٤]

٦٠٦٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِنِّ مَثَلُ أَجَالِكُمْ فِي أَجَالِ الْأَمَمِ قَبْلِكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مُغْتَرِبِ بَانَ الشَّمْسِ. [رابع: ٤٥٠٨]

٦٠٦٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيِّ، فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلُ السِّلَاحَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ سُرَيْجٌ: وَلَا يَحْمِلُ سِلَاحًا، إِلَّا سِيوفًا، وَلَا يَقِيمُ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. فَذَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ ثَلَاثًا أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ.

٦٠٦٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّدَ رَأْسَهُ وَأَهْدَى، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَمَرَ نِسَاءَهُ أَنْ يَحْلُلْنَ، فَلَنْ مَا لَكَ أَنْتَ لَا تَحْلُلُ؟ قَالَ: إِنِّي قُلِدْتُ هَدْيِي، وَكَلْبِدْتُ رَأْسِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنْ حَجَّتِي وَأَحْلِقَ رَأْسِي.

٦٠٦٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَحَمِيدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ فُطَافَ بِالْبَيْتِ. [انظر: ٥٧٥٦]

٦٠٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَعَبِيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ الدَّلْجَالُ أَحْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى، وَعَيْنُهُ الْأُخْرَى كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ. [رابع: ٤٨٠٤]

٦٠٧١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (١٢٥/٢) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ، وَنَافِعٌ ابْنُ عُمَرَ كَانَ يَصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ. [رابع: ٤٤٧٠]

٦٠٧٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا يَقُولُ: وَالْكَعْبَةَ، فَقَالَ: لَا تَخْلُفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ خَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ. [انظر: ٤٩٠٤]

٦٠٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَتَرَكْتُ عَنْدَهُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، فَبَآءَ الْكِنْدِيَّ مَرُوعًا، فَقُلْتُ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنفًا، فَقَالَ: أَحْلِفْ بِالْكَعْبَةِ؟

قَالَ: اَحْلَفَ رَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَحْلِفُ بِأَبِيكَ، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [رابع: ٤٩٠٤]

٦٠٧٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّيْلَةَ النِّصْفَ، قَالَ: وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّهَا النِّصْفُ؟ بَلَ خَمْسَ عَشْرَةَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشَّهْرُ هَكَذَا هَكَذَا وَهَكَذَا، وَضَمَّ أَبُو خَالِدٍ فِي الثَّلَاثَةِ حَسِينًا.

٦٠٧٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ»، قَالَ: يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رُشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَدْنِيهِ. [رابع: ٤٩١٣]

٦٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ مَنَابِتَا بَهَا، حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا. [رابع: ٤٧٧٨]

٦٠٧٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ مِنْ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عُفْرَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ أُمَّتِي الْمَكْدُوبُونَ بِالْقَدْرِ، فَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ».

٦٠٧٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا مِنْ يَهُودِ بَنِي حَارِثَةَ، يُقَالُ لَهَا: بُغْعٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالًا نَفْسِي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَهَا صَدَقَةً، لَا يُبَاعُ، وَلَا تُوَهَّبُ، وَلَا تُورَثُ، يَلِيهَا ذُو الرَّأْيِ مِنْ آلِ عُمَرَ، فَمَا عَفَا مِنْ تَمَرَاتِهَا جُعِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَبْنِ السَّبِيلِ، وَفِي الرِّقَابِ، وَالْمُقْرَاءِ، وَلِذِي الْقُرْبَى، وَالضَّيْفِ، وَلَيْسَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا جَنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُؤْكَلَ صَدِيقًا، غَيْرَ مَتَمُّوْلٍ مِنْهُ مَالًا، قَالَ حَمَّادٌ: فَرَعَمَ عُمَرُ بْنُ دُبَيْرٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُهْدِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ مِنْهُ، قَالَ: فَتَصَدَّقْتُ حَفْصَةَ بِأَرْضِ لَهَا عَلَى ذَلِكَ، وَتَصَدَّقَ ابْنُ عُمَرَ بِأَرْضٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَوَلِيَتْهَا حَفْصَةَ. [رابع: ٤٦٠٨]

٦٠٧٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَانَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَدْرَجَ». [انظر: ٦١٨١]

٦٠٨٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا عَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الشُّعْبِ لِحَاجَتِهِ.

٦٠٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ (وَقَالَ سُرَيْجٌ: ثَلَاثَةُ أَشْوَابٍ) وَمَشَى أَرْبَعَةً، فِي الْحَجِّ وَالْمَعْرَةِ. [رابع: ٤٩١٣]

٦٠٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجُ بْنُ التَّمَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا خَرَجَنَا حَجَّاجًا مَهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَلَمْ

يَحِلَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا عُمَرُ حَتَّى طَافُوا بِالْبَيْتِ (قَالَ: قَالَ سُرَيْجٌ: يَوْمَ النَّحْرِ) وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. [رابع: ٥٩٤٦]

٦٠٨٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشْرِقِ حِينَ آتَاخَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ.

٦٠٨٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٢٦/٢) «إِنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». [رابع: ٤٩٧٥]

٦٠٨٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَّجِرُ اثْنَانِ دُونَ كَاتِلَيْهِمَا». [رابع: ٤٦٦٤]

٦٠٨٥-م- وَلَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [رابع: ٤٦٥٩]

٦٠٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَمَّادٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مَرْفُوعًا، قَوْلُهُ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ»، قَالَ: يَقُومُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [رابع: ٤٩١٣]

٦٠٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ فَعَلَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ». [رابع: ٤٥٠١]

٦٠٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُبَاعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَحِيهِ، وَلَا يُخْطَبُ إِلَّا بِأَذْنِهِ، أَوْ قَالَ: «إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ». [رابع: ٤٧٢٢]

٦٠٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، إِذْ هُنَّ بَدَهْنٌ غَيْرِ مَقْمَتٍ، وَهُوَ مَحْرَمٌ. [رابع: ٤٧٨٣]

٦٠٩٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَجْرِ كَانَ الْأَذَانَ فِي أَدْنِيهِ. [رابع: ٤٦٠٦]

٦٠٩١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَفِي صَاعِنَا، وَمَدَنَاتِنَا، وَبَيْتِنَا، وَشَامَاتِنَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: مِنْ هَاهُنَا يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَاهُنَا الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ. [رابع: ٦٠٦٤]

٦٠٩٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اسْلُمُ سَلَمَتَهَا



اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَعَصِيَّةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، اللَّهُمَّ الْعَن رِعْلًا وَدَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ.

٦٠٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يُعْرِفُ بِغَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَإِنَّ أَكْبَرَ الْغَدْرِ غَدْرُ امْرِئٍ عَامَهُ. [راجع: ٥٣٧٨]

٦٠٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٤٤٩٨]

قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ فِي سَنَةِ (تِسْعٍ) وَسَبْعِينَ، فِي أَوَّلِ سَنَةِ طَلَبْتُ الْحَدِيثَ، مَجْلِسًا، ثُمَّ عَدْتُ إِلَيْهِ الْمَجْلِسَ الْآخَرَ وَقَدْ مَاتَ، وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي مَاتَ فِيهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

٦٠٩٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْرَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّومُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْءِ وَالْفَرْسِ. [راجع: ٥٩٦٣]

٦٠٩٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَصْبِغُ تِيَابَهُ وَيَدَهُنُ بِالزُّعْفَرَانِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْبِغُ هَذَا بِالزُّعْفَرَانِ؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الْأَصْبَاحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدَهُنُ وَيَصْبِغُ بِهِ تِيَابَهُ. [راجع: ٥٧١٧]

٦٠٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَّرَ لَيْلَةَ الْمَشَاءِ حَتَّى رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، وَإِنَّمَا حَبِسْنَا لَوْفِدٍ جَاءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ. [راجع: ٥٦١١]

٦٠٩٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاتَّقَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُمَا، وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْمَرْءِ. [راجع: ٤٧٢٥]

٦٠٩٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٣٧/٢) أَرَانِي فِي الْمَتَامِ عِنْدَ الْكَبِيَّةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنَ الرِّجَالِ، لَهُ لَمَعَةٌ قَدْرُ رَجُلَيْتٍ، وَلَمَعَةٌ تُقَطِّرُ مَاءً، وَأَضَاعُ يَدَهُ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْيَيْتِ، رَجُلُ الشَّمْرِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا أُحَوَّرَ عَيْنَ الْبِعْتَى، كَانَ عَيْتَهُ عَيْتَهُ طَافِيَةً، كَأَشْبَهُهُ مِنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بَابِنِ قَطْنٍ، وَأَضَاعُ يَدَيْهِ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْيَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ.

٦١٠٠- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمًا لَهُ مَالٌ يُوصَى فِيهِ بَيْتٌ ثَلَاثًا إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا بَتَ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتَهَا إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي مَكْتُوبَةٌ. [راجع: ٤٤٩٩]

٦١٠١- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ بِاللَّيْلِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَاللَّهِ لَا تَأْذَنُ لَهُنَّ، يَتَخَذَنَّ ذَلِكَ دَعْوًا لِحَاجَتِهِنَّ، قَالَ: فَاتَّهَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَفَ لِكَ؟ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتَقُولُ: لَا أَفْعَلُ. [راجع: ٤٩٣٣]

٦١٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: قُلْتُ كَذَا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا قُلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ ﷺ: قَدْ قَعَلَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَفَرَ لَكَ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ حَمَادٌ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ، بَيْنَهُمَا رَجُلٌ، يَعْنِي ثَابِتًا. [راجع: ٥٣٦١]

٦١٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ فَقَالَ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنَّ شَاءَ فَلْيَمُضْ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرَكْ. [راجع: ٥٥١٠]

٦١٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [راجع: ٥٥١٠]

٦١٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَشْرُ بْنُ عَائِدِ الْهَدَلِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ. [راجع: ٥٣٤٤]

٦١٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعْيَوْهُ، وَمَنْ سَأَلَكَمُ فَأَعْيَوْهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَأُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفَأُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ. [راجع: ٥٣٦٥]

٦١٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ قَسَمَهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ، فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتَمُ بِهِ، وَلَا يَلْبَسُهُ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦١٠٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اتَّبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [نظر: ٤٧١٧]

٦١٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي يَخْلِفُ بِهَا: لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ. [راجع: ٤٧٨٨]

٦١١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَعْلٍ بِاسْمَلٍ بِلَدِّحَ، وَكَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيَ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَفْرَةَ فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَقَالَ: إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا تَدْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَحَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٣٦٩]

٦١١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ هَمَّامٌ: فِي كِتَابِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا (١٢٨/٢) وَصَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٨١٢]

٦١١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ (الْحَارِثِيُّ)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْلَمَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ، وَمَرَّةً أَنْ يَسْتَفْغِرَ لَكَ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ. [راجع: ٥٣٧١]

٦١١٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الْأَجْلَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ، مُنْسِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالِدَبِوثُ، الَّذِي يُعْرِفُ فِي أَهْلِ الْخَبْتِ. [انظر: ٦١٨٠]

٦١١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جُرْعَةٍ غَضِيطٍ، يَكْظُمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

٦١١٥- حَدَّثَنَا شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ. [راجع: ٤٨٩٠]

٦١١٦- حَدَّثَنَا. [حديث ملغ من سابقه ولاحقه]

٦١١٧- حَدَّثَنَا شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْكُلُنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِهَا وَيَشْرَبُ بِهَا. قَالَ: وَزَادَ نَافِعٌ: وَلَا يَأْخُذُنَّ بِهَا، وَلَا يُعْطِنُ بِهَا. [انظر: ١٦٨٤، ١٦٣٣، ٦١٣٣]

٦١١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْوَأَسِطِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ قِصَّةَ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [راجع: ٤١٦٧]

٦١١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَمْرَاتِهِ الَّتِي طَلَّقَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: طَلَّقْتَهَا وَهِيَ حَائِضٌ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

لِعَمْرٍو، فَذَكَرَهُ عَمْرٌو لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرَّةً فَلْيَرْجِعْهَا إِذَا طَهَّرْتَ طَلَّقَهَا فِي طَهْرِهَا لِلْسِّنَةِ. قَالَ: فَفَعَلْتُ، قَالَ أَنَسٌ: فَسَأَلْتُهُ هَلْ اعْتَدَدْتُ بِالنَّبِيِّ طَلَّقَهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: وَمَا لِي لَا اعْتَدُّ بِهَا، إِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْضَمْتُ. [راجع: ٥٣٧٢]

٦١٢٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ.

٦١٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرْيَتِي مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ أَتَانُ. [راجع: ٤٨٣٢]

٦١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. [راجع: ٤٧٧٤]

٦١٢٣- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦١٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ أَبِي قُرَّةٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

٦١٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَسَالِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَوَاصَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي (١٢٩/٢). [راجع: ٤٧٧١]

٦١٢٦- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا نَحْنُ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَجَالَسْنَاهُ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلَانِ يُصَلُّونَ الصُّحَى، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: بَدْعَةٌ، فَقُلْنَا لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرَبْعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَ: فَاسْتَحْبَبْنَا أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَمِعْنَا اسْتِئْذَانَ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِي مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَبْعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ؟ فَقَالَتْ: يَرَحِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَتَمَرَّ عُمَرَةُ إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهَا، وَمَا اعْتَمَرَ شَيْئًا فِي رَجَبٍ. [راجع: ٥٣٢٣]

٦١٢٧- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى: صَدُوعٌ (وَقِيَ نُسْحَةَ: صَدَقَةٌ) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، قَالَ: فَبُنِيَ لَهُ بَيْتٌ مِنْ سَعْفٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى

فإنه يتاجي ربه تبارك وتعالى، فليعلم بما يتاجيه، ولا يجهر بفضلكم على بعض. [راجع: ٤٤٢٨]

٦١٢٨- حدثنا عبيدة بن حنيد، حدثني عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي فيعرض البحر بينه وبين القبلة. [راجع: ٤٤٦٨]

وقال عبد الله: سألت نافعاً قلت: إذا دعيت الأبل، كيف كان يصنع ابن عمر؟ قال: كان يعرض مؤخرة الرجل بينه وبين القبلة.

٦١٢٩- حدثنا عبيدة بن حنيد، حدثني الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو القرشي، أن عبد الله بن عمر حدثهم، عن النبي ﷺ، أنه قال: إنا أمة أمية، لا نحسب ولا نكتب، وإن الشهر هكذا وهكذا، ثم نقص واحدة في الثالثة. [راجع: ٥٠١٧]

٦١٣٠- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح في صبيحة يوم عرفة، حتى أتى عرفة، فنزل بكرة، وهي منزل الإمام الذي كان ينزل به بكرة، حتى إذا كان عند صلاة الظهر، راح رسول الله ﷺ مهاجراً، فجمع بين الظهر والعصر، ثم خطب الناس، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة.

٦١٣١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يحب إذا استطاع، أن يصلي الظهر يمتى من يوم التروية، وذلك أن رسول الله ﷺ صلى الظهر يمتى.

٦١٣٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ صلى حين أقبل من حجته قافلاً في تلك البطحاء، قال: ثم دخل رسول الله ﷺ المدينة، فاتاخ على باب مسجده، ثم دخله فركع فيه ركعتين، ثم انصرف إلى بيته. قال نافع: فكان عبد الله بن عمر كذلك يصنع.

٦١٣٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ألا إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة النوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أوتينا القرآن، فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتابين: أي ربنا، لم أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً، ونحن كنا أكثر عملاً منهم؟ قال الله تعالى: هل ظلمتكم من أجوركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيته من أشاء. [راجع: ٦٠٢٩]

٦١٣٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: كان رجل من الأنصار لا يزال يعين في البيوع،

وكانت في لسانه لومة، فشكا إلى رسول الله ﷺ ما يلقي من الغبن، فقال له رسول الله ﷺ: إذا أنت بايعت (١٣٠/٢) فقل: لا خلاية، قال: يقول ابن عمر: فوالله لكانني أسمعهم يبيع ويقولون: لا خلاية، يلجج بلسانه.

٦١٣٥- حدثنا يعقوب وسعد، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: وحدثني نافع مولى عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، أو يبيع على يبعه. [راجع: ٤٧٢٢]

٦١٣٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمر بن حسين بن عبد الله مولى آل حاطب، عن نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر قال: فوطني عثمان بن مظعون، وترك أخته له من خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص، قال: وأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون، قال عبد الله: وهما خالائي، قال: فخطبت إلى قدامة بن مظعون أخطب أخته عثمان بن مظعون فزوجها، ودخل المييرة بن شعبة، يعني إلى أمها، فأزغها في المال، فحطت إليه، وحطت الجارية إلى هوى أمها، فأبى، حتى ارتفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ، فقال قدامة بن مظعون: يا رسول الله، ابنة أخي، أوصى بها إلي، فزوجتها ابن عمتها عبد الله بن عمر، فلم أقصر بها في الصلاح ولا في الكفاة، ولكنها امرأة، وإنما حطت إلى هوى أمها، قال: فقال رسول الله ﷺ: هي بيمة، ولا تكح إلا بأذننا، قال: فانتزعت والله مني بعد أن ملكتها، فزوجوها المييرة بن شعبة.

٦١٣٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع، أن عبد الله أخيرة، أن رسول الله ﷺ قال على المنبر: غفار غمر الله لها، وأسلم سالمها الله، وعصية عصمت الله ورسوله.

٦١٣٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع، أن عبد الله بن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قال: يدخل أهل الجنة الجنة، قال: أي: وحدثنا سعد، قال: يدخل الله أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول: يا أهل الجنة، لا موت وتا أهل النار، لا موت، كل خالدٍ فيما هو فيه.

٦١٣٩- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع، أن عبد الله أخيرة، أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ منياً (بالين، وسقفة الجريد، وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً وزاد فيه عمر، وتباه على بناته في عهد رسول الله ﷺ بالين والجريد، وأعاد عمده خشباً، ثم غير عثمان، فزاد فيه زيادة كبيرة، وبني جداره بالحجارة المتقوشة والقصة، وجعل عمده من حجارة متقوشة، وسقفه بالساج.

٦١٤٠- حدثنا يعقوب، حدثني ابن أخي ابن شهاب، عن عمه محمد بن مسلم، أخبرني سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، قال: إن مهل أهل المدينة ذو الحليفة. ومهل أهل الشام مهيمة، وهي الجحفة،

٦١٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِشَاءَ، وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لِيَلْتَكُمُ هَذِهِ، فَإِنْ رَأَسَ مِثَّةَ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مَعَكُمْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ. [انظر: ٥٦١٧]

٦١٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُوَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مَعَ صَاحِبِهِ فَلَا يَفْرُقَنَّ حَتَّى يَسْتَأْمِرَهُ، يَعْني التَّمْرَ. [راجع: ٥١٠٣]

٦١٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٣٨]

٦١٥١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ، حَتَّى أَتَى الْإِمَامَ، فَصَلَّى مَعَهُ الْأَوَّلَى وَالْمَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَهُ وَأَنَا وَأَصْحَابِي لِي، حَتَّى أَقْبَضَ الْإِمَامَ، فَأَقْبَضْنَا مَعَهُ، حَتَّى انْتَهَيْتَنَا إِلَى الْمُصْبِقِ دُونَ الْمَازَمِينَ، فَأَنَاحَ وَأَنَحْنَا، وَتَحَنَّنَ حَتَّى بَدَأَ يُرِيدُ أَنْ يَصَلِّيَ، فَقَالَ غُلَامُهُ الَّذِي يُسَمُّوهُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ، فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ.

٦١٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَبْقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بِمَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَيْنَا قَتْلَى مُسَبِّلُ إِزَارِهِ، فَقَالَ: هَلُمَّ يَا قَتْلَى، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَنْتَ أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ قَارِقُ بْنُ إِزَارَةَ إِذْنًا، فَأَبْنَى سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، يَقُولُ بِأَذُنِي هَاتَيْنِ، وَاهْوَى بِإِصْبَعِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْخِيَلَةَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥١٠٠]

٦١٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَدَّمَ يَشْهَدُ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رِجْتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رِجْتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ، وَدَعَا. [انظر: ٦٣٤٨]

٦١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَكْثَمَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ مِنْ (١٣٢/١) هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [راجع: ٥٤٤٦]

٦١٥٥- حَدَّثَنَا (عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ (ح). وَأَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُقَالُ لَكُمْ يَهُودُ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَإِنِّي قَاتِلُهُ. [راجع: ٦١٣٢]

وَمَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ، قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هُرَؤْلَةَ الْكَلَمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٥٥٥]

٦١٤١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَتَنَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لِيُرْجِعَهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً مُسْتَقْبَلَةَ سَوَى حِيضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا، فَإِنْ بَدَأَ لَهَا أَنْ يَطْلُقَهَا فَلْيَطْلُقْهَا طَاهِرًا مِنْ حِيضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْمَدَّةِ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً، فَحَبَسَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ. [راجع: ٥٧٧٠]

٦١٤٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدْحٍ لَبَنٍ، فَفَرَسْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أُظْرَانِي، فَأَعْلَيْتُ فَصَلَّيْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [راجع: ٥٥٥٤]

٦١٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُحَدِّثُ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتِي أَتَيْتُ بِقَدْحٍ، فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦١٣٤]

٦١٤٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ عَيْنَ الْيَمْنَى، كَمَا أَنَّ عَيْنَهُ طَافِيَةٌ. [راجع: ٤٨٠٤]

٦١٤٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَطْلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ يَبْرُ، ثُمَّ نَادَاهُمْ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَلْبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ أَنَسُ بْنُ صَحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ.

٦١٤٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُهَلُّ وَهُوَ مُبْدٍ، يَقُولُ: لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، لِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: وَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُهَلُّ بِإِهْلَاكِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَزِيدُ فِيهَا: لِيكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَالرُّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ. [راجع: ٤٨٩٥]

٦١٤٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُتِلَ لَكُمْ يَهُودُ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَإِنِّي قَاتِلُهُ. [راجع: ٦١٣٢]

يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرٍ رَاحِلَتِهِ، لَا يَبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَيَوْمِي بِرَأْسِهِ  
إِيَّاهُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٥١٨]

٦١٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي  
لُبَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِيَعْضِ جَسَدِي،  
فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ غَابِرٌ سَبِيلًا.

٦١٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي  
كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّنَا أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ.

٦١٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا  
ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْدُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٥٧٢]

٦١٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ  
مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ  
يَأْخُذُ الطَّائِفَتَيْنِ، رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةَ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ  
انْصَرَفَتْ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهَا  
النَّبِيُّ ﷺ، رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ  
الطَّائِفَتَيْنِ فَرَكِعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ. [انظر: ٦٤٢١]

٦١٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَعَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ  
ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْبَرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرِبْ. [انظر: ٦٤٨٠]

٦١٦١- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدِ  
الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزَّيْرِ بْنِ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ قَادِرُكَ اللَّيْلِ، قَالَ: يَا أَرْضُ، رَبِّي  
وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ، وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خَلَقَ فِيكَ، وَشَرِّ  
مَا دَبَّ عَلَيْكَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَحِيَةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ  
شَرِّ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَكَلَدٍ.

٦١٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَثْمَانَ  
الْأَحْمُسِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُخَارِقُ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حَوْضِي كَمَا بَيْنَ عَدْنَانَ وَعَمَانَ،  
أَبْرَدُ مِنَ التَّلْحِجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْغَسَلِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمَسْكِ، أَكْوَابُهُ مِثْلُ  
نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ بِعَدَاهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ عَلَيْهِ  
وَرُودًا صَعَالِكُ الْمُهَاجِرِينَ، قَالَ قَائِلٌ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:  
الشَّعْبَةُ رَهْوَ سَهُمْ، الشَّحْبَةُ وَجْهَهُمْ، الدُّسَةُ نِيَابَهُمْ، لَا يَفْتَحُ لَهُمُ السُّدُودُ،  
وَلَا يَنْكَحُونَ الْمُتَنَمِّعَاتِ، الَّذِينَ يَعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَلَا يَأْخُلُونَ  
الَّذِي لَهُمْ.

٦١٦٣- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ، كَانَ يَرِقُّ بِيَدَيْهِ حُدُودَ مَنْكِبَيْهِ، حِينَ يَكْبُرُ وَيَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَحِينَ يَرِكُّ،  
وَحِينَ يَسْجُدُ.

٦١٦٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

٦١٦٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ،  
عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
أَنْ آتِيَهُ بِمُدِيَّةٍ، وَهِيَ الشَّقْرَةُ، فَأَتَيْتُهَا، فَأَرْسَلْتُ بِهَا فَأَرْهَقْتُ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا،  
وَقَالَ: اغْدُمْ عَلَيَّ بِهَا، فَعَمَلْتُ، فَخَرَجَ بِصَاحِبِهِ إِلَى اسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، وَبِهَا  
زَقَاقٌ حَمْرٌ قَدْ جَلِبَتْ مِنَ الشَّمَامِ، فَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ مِنِّي، فَشَقَّ مَا كَانَ  
(١٣٣/١) مِنْ تِلْكَ الزَّقَاقِ بِحَضْرَتِهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا، وَأَمَرَ اصْصَابِيهِ الَّذِينَ  
كَانُوا مَعَهُ أَنْ يَمَضُوا مَعِي، وَأَنْ يَبَاؤُنِي، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْاسْوَاقَ كُلَّهَا،  
فَلَا أَجِدُ فِيهَا زَقَاقًا حَمْرًا إِلَّا شَقَقْتُهُ، فَعَمَلْتُ، فَلَمْ أَتْرُكْ فِي اسْوَاقِهَا زَقَاقًا  
شَقَقْتُهُ. [راجع: ٥٧٦٢]

٦١٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ  
بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ آتَى ابْنَ مُطِيعٍ فَقَالَ: اطْرُحُوا لِابْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً، فَقَالَ: مَا جِئْتُ لِجُلُوسٍ عِنْدَكَ وَلَكِنْ جِئْتُ أَخْبِرُكَ مَا  
سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ، أَوْ قَارَنَ  
الْجَمَاعَةَ، مَاتَ مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٥٣٨٦]

٦١٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي  
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ،  
أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا  
يُحْسَدُ مَنْ يُحْسَدُ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، عَلَى خَصَلَتَيْنِ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ  
اللَّهُ تَمَالِي الْقُرْآنِ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا،  
فَهُوَ يَنْفِقُهُ.

٦١٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ  
بْنُ عُثْبَةَ الْحَمِصِيُّ، أَوْ الْيَحْصِيُّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئِ الْعَنَسِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ  
اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعُدْنَا، فَذَكَرَ الْفَتَنَ، فَكَتَرَ [إِنِ]  
ذَكَرَهَا، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَخْلَاسِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا فِتْنَةُ  
الْأَخْلَاسِ؟ قَالَ: هِيَ فِتْنَةُ هَرَبٍ وَحَرْبٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ، دَخَلَهَا أَوْ دَخَلَهَا  
مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي، وَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّمَا وَلِيِّي  
الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسَ عَلَى رَجُلٍ كَرُورِكَ عَلَى ضَلَعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ  
الْحَيْمَاءِ، لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمْتَهُ لَطْمَةً، فَإِنَّا قِيلَ انْقَطَعَتْ  
تَمَادَاتُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى  
فُسْطَاطَيْنِ، فُسْطَاطُ إِيمَانٍ لَا يَفَاقُ فِيهِ، وَفُسْطَاطُ نِفَاقٍ لَا إِيمَانَ فِيهِ، إِذَا كَانَ  
ذَاكَمُ فَاتْتَرُوا الدَّلَاجِلَ مِنَ الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ.

٦١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، يَعْنِي ابْنَ  
زَيْرٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ قَاوِزٌ بِوَأَحَدَةٍ. [راجع: ٤٥٥٩]

٦١٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفَتِ النَّجْرُ قَاوِزٌ بِرُكْعَةٍ تُوتِرُ لَكَ صَلَاتَكَ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُوتِرُ بِوَأَحَدَةٍ.

٦١٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّهَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقُضَى الْكَلَابِ.

٦١٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ.

٦١٧٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي كَبِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ وَأَقْبًا بِعُرْقَاتٍ، فَتَنَظَّرَ إِلَى الشَّمْسِ حِينَ تَدَلَّتْ مِثْلَ التُّرْسِ لِلغُرُوبِ، فَبَكَى وَأَشْتَدَّ بَكَاءُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عَنْدهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ وَفَّقْتَ مَعِيَ مِرَارًا لَمْ تَصْنَعْ هَذَا؟ فَقَالَ: ذَكَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَأَقْبُ بِمَكَانِي هَذَا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ دُنْيَاكُمْ فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ.

٦١٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، عَنْ قُطَيْبِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ يَحْيَى، أَنَّ مَوْلَاةً لَابْنِ عُمَرَ أَمَّتَهُ، فَقَالَتْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى الرَّبِّ؟ فَقَالَ لَهَا: أَفْعُدِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَانِهَا وَسِدِّئِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥١٣٥]

٦١٧٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ (١٣٤/٢) حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَذْوَ مَنكِبَيْهِ كَبُرَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَفْعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنكِبَيْهِ، كَبُرَ وَهَمًا كَذَلِكَ، وَرَكَعَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صَلْبَهُ رَفْعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنكِبَيْهِ، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رُكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرَّكْعَةِ، حَتَّى تَنْقُضِي صَلَاتَهُ. [راجع: ٤٥١٠]

٦١٧٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ قَاوِزٌ بِوَأَحَدَةٍ.

٦١٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥١٥]

٦١٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَبْرِ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْأَرْضِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَيُّ رَبِّ، أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ، وَتَحْنُ نَسِيجَ بِحَمْلِكَ وَتُقَدِّسُ لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ، قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ نَطُوعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، حَتَّى يَهْبِطَ بِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ، فَتَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ، قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ، فَأَهْبِطَا إِلَى الْأَرْضِ، وَامْتَلَكْتَ لَهُمَا الزُّهْرَةَ أَمْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ، فَجَاءَهُمَا، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَكَلِّمَنَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ الْإِشْرَاقِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا، فَدَعَيْتَ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعْتَ بِنَفْسِي تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَا نَقْتُلُهُ أَبَدًا، فَدَعَيْتَ، ثُمَّ رَجَعْتَ بِفَدْحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ، فَشَرَبَا فَسَكَرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتَلَا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَقْبَقَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا شَيْئًا مِمَّا آيَمْتُمَا عَلَيَّ إِذْ قَدْ قَتَلْتُمَا حِينَ سَكَرْتُمَا، فَخَبِرًا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا.

٦١٧٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَمٌ. [راجع: ٤٦٤٥]

٦١٨٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ وَالذَّيْبِيُّ، وَالْمَرْأَةُ الْمُرْتَجِلَةُ، الْمُتَشَبِّهُةُ بِالرُّجَالِ، وَالذَّبْيُوتُ، وَكَلَاةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ بِالذَّيْبِيِّ، وَالْمُتَمَسِّمُ بِالْخَمْرِ، وَالْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ.

٦١٨١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْصًا كَمَا بَيْنَ جَرِيَاءٍ، وَأَذْرَجٍ، فِيهِ أَرْبَابٌ كُنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ بِعَدْوَاهَا أَبَدًا. [راجع: ٤٧٣٣، ٤٧٦٩]

٦١٨٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ بِبِكَاهِ النَّحْيِ.

٦١٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَوْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْحُمَى شَيْءٌ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. [انظر: ٥٥٧٦]

٦١٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ (١٣٥/٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا. [راجع: ٦١١٧]

٦١٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي أَبَا عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَحْدُثُ بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَلَا نَدْرِي أَنَّهُ الْوُدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَاطْلَبَ فِي ذِكْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوْحٌ أُمَّتَهُ، وَالْيَسُوعُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ بَعْدِهِ، إِلَّا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ، فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ أَنْ رُبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٌ، إِلَّا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ، فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ أَنْ رُبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٌ.

٦١٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ أَبُو شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقَاتِلُكُمْ يَهُودٌ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِي وَرَأَيْتِي، فَاقْتُلْهُ. [راجع: ٦٠٣٢]

٦١٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ. [راجع: ٤٧٤١]

٦١٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَأْكُلُوا لَحْمَ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٤٥٥٨]

٦١٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، كِلَاهُمَا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي الْمَجْلِسِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا فَلَمْ أَحْفَظِ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ الْوُزْرِ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَنْ تُجْعَلَ آخِرُ صَلَاةِ اللَّيْلِ الْوُزْرُ.

٦١٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سِيلَ عَنِ الْوُزْرِ قَالَ: أَمَا أَنَا فُلُوكُوا وَتَوَزَّرْتُ قَبْلَ

أَنْ أَنَامَ، ثُمَّ أَرُذْتُ أَنْ أَصَلِّيَ بِاللَّيْلِ شَفَعْتُ بِوَأَحَدَةٍ مَا مَضَى مِنْ وَفْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَتْنِي مَتْنِي، فَإِذَا قَفَّيْتُ صَلَاتِي أَوْتَرْتُ بِوَأَحَدَةٍ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ آخِرُ صَلَاةِ اللَّيْلِ الْوُزْرُ.

٦١٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَبْعَثُ عَلَيْهِمْ إِذَا ابْتَاعُوا مِنَ الرِّكَابِ الْأَطْعَمَةَ مَنْ يَبْعَثُهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوهُمَا حَتَّى يُوَدُّوا إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٣٦٥]

٦١٩٢- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَكَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُوا. [راجع: ٥٠٥٩]

٦١٩٣- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ يَبْعِيٍّ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ. [راجع: ٤٥٦٦]

٦١٩٤- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَمِينِ بْنِ مَغُولٍ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ السَّرَقِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: قَالَيْنِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ﴾ وَتَخَنُّمُونَ؟ قَالَ: سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: كَذَلِكَ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٧٠٤]

٦١٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شَعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَزَاةٍ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ فَاسْأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ اسْكَبْتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَدَّى بِهِ الْمَيْتَ حَتَّى يَدْخُلَ قَبْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَصَلِّيَ مَعَكَ الصُّبْحَ ثُمَّ انْقَضَتْ فَلَا أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفَرُ؟ قَالَ: كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي، وَأَحْيَانًا أَنْ أَصَلِّيَهَا كَمَا (١٣٦/١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّيَهَا.

٦١٩٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشُّومُ فِي الْقُرْسِ، وَالنَّارُ، وَالْمَرَاةُ. [راجع: ٥٩٦٣]

٦١٩٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ زَيْدِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ الْخَامِسَةِ: فَاقْتُلُوهُ.

٦١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمَ سَالِمَةُ اللَّهِ، وَعَفَّارُ عَفَّرَ اللَّهُ لَهَا، وَعَصِيَّةُ عَصَّتَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٤٧٥٢]

٦١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: أُرْسِلَنِي ابْنُ عُمَرَ فِي

حَاجَةٌ، فَقَالَ: تَمَالَ حَتَّى أُوذِعَكَ كَمَا وَدَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: اسْتَوْعِمِ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَاتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [راجع: ٤٩٥٧، ٤٧٨١]

٦٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَلْحَدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وَرِثَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجِحَتْ، قَالَ: فَأَنْظِرْ لَأَتُكُونَهُ.

٦٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَدَّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ.

٦٢٠٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَدَّنِ مَتْنِي أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ.

٦٢٠٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شَقِي إِزَارِي يَسْتَرْخِي، إِلَّا أَنْ أَمْعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَمْنَعُهُ خِيَلَاءَ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦٢٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦٢٠٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى وَهُوَ فِي مَعْرَسَةٍ مِنْ ذِي الْحِلْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مَبَارَكَةٍ، فَقَالَ مُوسَى: وَقَدْ آتَاخُ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَخَاحِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يَبِيعُ بِهِ، يَتَحَرَّى مَعْرَسَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ، وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٥٥٩٥]

٦٢٠٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَتَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّهَا الظُّلْمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٦٢]

٦٢٠٧- حَدَّثَنَا سَرِيحُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُنَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا مِثْلَ الْعَذَابِ مِنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، ثُمَّ يَمْتَنِعُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمْ، كَذَّبَ فِي الْكِتَابِ.

٦٢٠٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قُعُودًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فَلَانًا يَفْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، لِرَجُلٍ مِنَ (١٣٧/٢) أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلِّغْنِي أَنَّهُ أَحَدَثَ حَدِيثًا، فَإِن كَانَ كَذَلِكَ فَلَا تَفْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ، وَهُوَ فِي الزُّنْدِيقِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ. [راجع: ٥٦٣٩]

٦٢٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ بِعَظْلٍ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعٌ أَفْرَعُ، لَهُ زَبَيَّانٌ، قَالَ: يَلْزَمُهُ، أَوْ يَطْوِفُهُ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ: آتَاكَ زَكَاةُ، آتَاكَ زَكَاةُ. [راجع: ٥٦٣٩]

٦٢١٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٤٤٤٦]

٦٢١١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ ﷺ وَهُوَ فِي الْحَجْرِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَوْلَاءَ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَيُصَيِّمُكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٦٢١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ.

وَالْقَرْعُ: أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَ الصَّبِيِّ وَيَتْرَكَ بَعْضَ شَعْرِهِ. [راجع: ٤٤٧٣]

٦٢١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَقَدْ صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَةً وَبَصَفًا قَلِمَ أَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (الْحَدِيثَ) أَحَدًا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَانِي بِضَبٍّ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ، فَتَادَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: إِنَّهُ صَبَّبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، أَوْ: كُلُوا، فَلَا بَأْسَ، قَالَ: كَفَفَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [راجع: ٥٥٦٥]

٦٢١٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَضَ زَكَاةَ الْفَطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٤٤٨٦]

٦٢١٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، فَمَنْ رَأَى خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَلْيَذْكُرْهُ، وَمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُؤْيَاهُ، وَلَا يَذْكُرْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَقْرَهُ. [انظر: ٤٦٧٨]



٦٢١٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، فَاتْرَاةَ الشَّعْرِ، تَقْلَعُهُ، أَخْرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَنْكَتْ مَهْجَةً، فَأَوْلَتْهَا فِي الْمَنَامِ وَبَيَاءَ الْمَدِينَةِ، يَقْلَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَهْجَةٍ. [رابع: ٥٨١٩]

٦٢١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَشْرَبُوا الْكَرْخَ، وَلَكِنْ لِيَشْرَبَ أَحَدُكُمْ فِي كَفِيَةٍ.

٦٢١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ. [رابع: ٤٦٤٥]

٦٢١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِعَيْلِهِ. [مكرر ما قبله]

٦٢٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَبَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ الْأَيْبِيُّ، سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سَمِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ. [رابع: ٥٨١٩]

٦٢٢١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّرِّ صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ، وَيُوتِرُ، رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ لَا يَأْتِي حَيْثُ وَجَّهَ بَعِيرُهُ، وَيَذْكُرُ (١٣٨/٢) ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ مُوسَى: وَرَأَيْتُ سَالِمًا يَفْعَلُ ذَلِكَ. [رابع: ٤٥١٨]

٦٢٢٢- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ الْعُمَرِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمِي جُمْرَةَ الْمُقَبَّةِ عَلَى دَابَّتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَ لَا يَأْتِي سَافِرًا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا مَاشِيًا، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَأْتِيهَا إِلَّا مَاشِيًا، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا. [رابع: ٥٩٤٤]

٦٢٢٣- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ نَزَلُوا الْمُحَصَّبَ. [رابع: ٥٩٢٤]

٦٢٢٤- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [رابع: ٤٥١٨]

٦٢٢٥- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَاجَى رَجُلًا، فَدَخَلَ رَجُلٌ بَيْنَهُمَا، فَضَرَبَ صَدْرَهُ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَاجَى اثْنَانِ فَلَا يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا الثَّالِثُ إِلَّا يَأْذِنُهُمَا. [رابع: ٥٩٤٩]

٦٢٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ جَرِيحٍ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ٤٦٧٧]، [سقط من المصنفة]

٦٢٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَشْرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، قَالَ: قَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَنُّ، فَأَعْطَى أَكْبَرَ الْقَوْمِ، وَقَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَكْبُرَ.

٦٢٢٧- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدْتُ عَنْ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بَعْضِهِ: مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلُ بَعْضِهِ عَامَ الْهُدَيْنِيِّ. [رابع: ٤٤٨٠]

٦٢٢٨- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ مِنْ قَتْلِهِمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، الْمُقَرَّبُ، وَالْقَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْمُقَوَّرُ، وَالغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ. [رابع: ٥١٠٧]

٦٢٢٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ فَذَكَرَ مِنْهُ. [رابع: ٤٦٤٥]

٦٢٣٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَيْضًا. [رابع: ٤٤٦٤]

٦٢٣١- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَبْكَبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، وَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، فَمَكَتْ فِيهَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَلَاكَةَ أَعْمِدَةَ وَرَأَاهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤْمَدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ. [رابع: ٤٤٦٤]

٦٢٣٢- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالطُّحَاءِ الَّتِي بِيَدِي الْحَلِيفَةِ، فَصَلَّى بِهَا. [رابع: ٤٨١٩]

٦٢٣٣- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّلِيلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلْتُكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا، قَالَ: هَلْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لَا مَا أَنْزَلَنِي إِلَّا ذَلِكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشِيِّينَ مِنْ مَنَى، وَتَفَحَّ يَدُهُ نَحْوَ الْمَشْرِيقِ، فَإِنَّ هُنَالِكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ السَّرُّ، بِهِ سَرْحَةٌ سَرَّ نَحْتَهَا سَعُونَ نَبِيًّا.

٦٢٣٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمَقْصِرِينَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: وَالْمَقْصِرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالْمَقْصِرِينَ. [رابع: ٤٦٥٧]

٦٢٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمَرَ، وَهُوَ يَمْنَسِي بِنْتِي (١٣٩/٢) فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَعًا، فَوَاقَفْتُ هَذَا الْيَوْمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهَيْتَا أَنْ تَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَعًا، فَوَاقَفْتُ هَذَا الْيَوْمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ؟ فَقَالَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهَيْتَا أَنْ تَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: فَمَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى اسْتَدْفِيَ فِي الْجَبَلِ. [رابع: ٤٤٤٩]

٦٢٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ اتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ اتَّخَذَ بَدَنَتَهُ لِنَحْرِهِمَا بِنْتِي، فَقَالَ: ابْنَتُهُمَا، قِيَامًا مَقِيدَةً، سَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ. [رابع: ٤٤٥٩]

٦٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَسَّ النَّاسُ كَابِلَ مِئَةٍ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [رابع: ٥٣٨٧]

٦٢٣٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيمٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْتِ بَيْنَ السَّارَتَيْنِ.

٦٢٣٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَيْبُ الْأَيْبِ بِالْبَيْعِ، فَأَقْبَضُ الْوَرِقَ مِنَ الدَّنَائِرِ، وَاللِّدَائِرِ مِنَ الْوَرِقِ. فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ حَضْرَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَوَيْتَاكَ سَأَلْتُكَ، إِنِّي كُنْتُ أَيْبُ الْأَيْبِ بِالْبَيْعِ. فَأَقْبَضُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا، مَا لَمْ تَقْتَرَقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ. [رابع: ٥٥٥٥]

٦٢٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، سَأَلُوا عَنْ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِي الْمَنَعَةِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، سَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ قَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَحَلَّى، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ يَوْمًا، ثُمَّ نَهَلَ بِالْحَجِّ، فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةَ وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعْتَ اللَّهُ لَكَ عُمْرَةَ وَحَجَّةً.

٦٢٤١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَصُورُ عَبْدٌ صُورَةَ الْإِلَهِ لِقِيلٍ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَخِي مَا خَلَقْتَ. [رابع: ٤٧٩٢]

٦٢٤٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرَاءَ، قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، مِنْهُنَّ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. [رابع: ٥٣٨٧]

٦٢٤٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلْقَتْنَا هُوَ: فِيمَا اسْتَعْتَمْنَا. [رابع: ٤٥٦٥]

٦٢٤٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَشْفِقْهُمَا، أَوْ لِيَقْطَعْهُمَا اسْتَلَمَ مِنَ الْكُفْمَيْنِ. [رابع: ٥٣٦٦]

٦٢٤٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ مُهَاجِرِ الشَّامِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ أَلْبَسَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَوْبَ مَدَلَّةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٥٧٦٩]

٦٢٤٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَنَتهنَّ﴾. [رابع: ٥٥٧٤]

٦٢٤٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ قَالَ: تَمَنَّعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاهِلًا بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ (١٤٠/٢) أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَتَمَنَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى سَاقَ الْهَدْيِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطْفِئْ بِالْبَيْتِ وَيَالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَلْيَقْضِ حَجَّهُ، ثُمَّ لِيَهْلُ بِالْحَجِّ، وَلِيَهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، مِنَ السَّمْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَنْصَرَفَ، فَاتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ لَمْ يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَقْضَى قَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، وَقَعَلَ مِثْلَ مَا قَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

٦٢٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَنُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَتَمَنُّعِ النَّاسِ مَعَهُ، بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [سبعاني في مسند عائشة: ٢٥٥٥٥]

٦٢٤٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ

يُخْطَبُ، فَقَالَ: أَلَا وَإِنَّ الْفِتْنَةَ هَامَتَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ. [رابع: ٤٧٥١]

٦٢٥٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ عَنَابَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْفُلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سَوَى قِسْمِ عَامَةِ الْجَيْشِ، وَالْخُمْسِ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ لِلَّهِ تَعَالَى.

٦٢٥١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُورَةُ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ أَوْ نَرَتْكُمْوهَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [رابع: ٤٥٣٢]

٦٢٥٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَمْتَعُوا، يَعْنِي سَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ إِلَيْهَا، قَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَتَمْتَعُنَّ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ حِينَ قَالَ ذَلِكَ قَسِبَهُ. [رابع: ٤٥٣٢]

٦٢٥٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْسِي بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسِي بَيْنَ يَدَيْهَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، ﷺ. [رابع: ٤٥٣٩]

٦٢٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْسِي بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، ﷺ، يَمْسُونَ أَمَامَهَا.

٦٢٥٥- حَدَّثَنَا مِشْرَبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خَلْفَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدَ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [رابع: ٤٥٣٣]

٦٢٥٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ، فَذَكَرَهُ.

٦٢٥٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلَأَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، قَالَ: وَلَأَهْلَ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلَأَهْلَ الْيَمَنِ بِمَلَكِمَ، قِيلَ لَهُ: فَالْعِرَاقُ؟ (١٤١/٢) قَالَ: لَا عِرَاقَ يَوْمَئِذٍ. [رابع: ٤٥٨٤]

٦٢٥٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ سَلَيْمٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يُزْعَمُ أَنَّ الْوَقْرَةَ لَيْسَ بِحَتْمٍ؟

قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنَى مِثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ. [رابع: ٤٨٤٨]

٦٢٥٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنزِلِهِ، فَمَرَرْنَا بِفَيَّانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَوْمُئِذٍ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِطَةً مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ عَرَضًا. [رابع: ٤١٢٢]

٦٢٦٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ تَطْلُوعُ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي حَفْصَةُ: أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ طُلُوعِ النَّجْمِ. [انظر: ٥١٢٧]

٦٢٦١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْرِضُ رَأْسَهُ وَيَصَلِّي إِلَيْهَا. [رابع: ٤٤٦٨]

٦٢٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُصْرُورُونَ يُعَلِّدُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر: ٤٤٧٥]

٦٢٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيٌّ إِذَا رَأَى يَتَّقِعُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ، فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ، فَلَمْ تَزَلْ إِزْرَتَهُ حَتَّى مَاتَ. [انظر: ١٣٤٠]

٦٢٦٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَّحِجُّنَ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. [رابع: ٤٦٨٥]

٦٢٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ نَخَامَةً فِي قَيْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَثَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَلْفَأُ وَجْهَهُ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَتَّخِضَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي صَلَاتِهِ. [رابع: ٤٥٠٩]

٦٢٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ خَرَجَ حَاجًّا، فَأَحْرَمَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي بَرْدٍ شَدِيدٍ، فَالْتَمَيْتُ عَلَيْهِ بُرْسًا، فَالْتَمَيْتُ، فَقَالَ: مَا الَّتِي عَلَيَّ؟ قُلْتُ: بُرْسًا. قَالَ: تَلْقَيْهِ عَلَيَّ وَقَدْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لُبْسِهِ!؟ [رابع: ٤٨٥٦]

٦٢٦٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [رابع: ٤٤٦٦]

٦٢٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَعَلْنَا كَمَا فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَالَتْ

كُفَّرَ قُرَيْشٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّيْلِ، فَحَلَقَ وَرَجَعَ، وَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ  
عُمَرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٤٤٨٠]

٦٢٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ، قَالُوا: وَالْمَقْصُرِينَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمَقْصُرِينَ. [راجع: ٤٤٥٧]

٦٢٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةَ فَلَا يَتَّجِحُوا إِتْسَانًا دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٢٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ  
أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ. ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ  
مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٢٧٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَلِكَةَ،  
وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ (١٤٢/٢) دَخَلَ مَكَّةَ اسْتَلَمَ  
الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ. وَلَمْ يَسْتَلِمْ غَيْرَهُمَا مِنَ الْأَرْكَانِ.

٦٢٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ  
الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٤٦٧٣]

٦٢٧٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ،  
إِلَّا أَنْ يَتُوبَ. [راجع: ٤٦٩٠]

٦٢٧٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرَّكْبَانِ جِزَاءً، فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَيْعَهُ  
حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ. [راجع: ٤٦٩٥]

٦٢٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى  
خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَتَيْعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، (إِلَّا بِإِذْنِهِ). [راجع: ٤٧٢٢]

٦٢٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ  
فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٤٨١٧]

٦٢٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ  
كَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ. [راجع: ٤٦٦٨]

٦٢٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي  
مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عَقْدُ كَلِّهِ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَوْمٌ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدَلٍ، فَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَقَّقَ مِنْهُ مَا عَقَّقَ. [راجع: ٤٦٨٣]

٦٢٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَحَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كُفَّرَ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا  
أَحَدُهُمَا. [راجع: ٤٧٤٥]

٦٢٨١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَفَعَ لِكُلِّ  
عَادِرٍ لَوَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدَرَةُ فَلَانٍ بْنِ فَلَانٍ. [راجع: ٤٦٤٨]

٦٢٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَلْقَى السَّلْعَ، حَتَّى تَدْخُلَ الْأَسْوَابَ. [راجع: ٤٥٣١]

٦٢٨٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ (كَذَا قَالَ أَبِي)  
كَانَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ،  
وَيُشْرَعُونَ فِيهِ جَمِيعًا. [انظر: ٤٤٨١]

٦٢٨٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَحَمَادُ، يَعْنِي أَبَا أَسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ  
مِنْ طَرِيقِ الْمَعْرَسِ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ كَيْبَةِ الْعَلِيَّيَا،  
وَيُخْرِجُ مِنَ كَيْبَةِ السَّمْعَلِيِّ. [راجع: ٤٦٢٥]

٦٢٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (كَانَ يُصَلِّي، يَعْنِي يَقْرَأُ، السُّجْدَةَ) فِي غَيْرِ صَلَاةٍ،  
فَيَسْجُدُ، وَتَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى رَمَى كَمَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا يَسْجُدُ فِيهِ. [راجع: ٤٦٦٩]

٦٢٨٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ يَأْمُرُ بِالْحَرَبِيِّ، فَيُوضَعُ بَيْنَ  
يَدَيْهِ، فَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّرِقِ قَمِيْنٍ ثُمَّ  
اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءَ. [انظر: ٤٦٦٤]

٦٢٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّيُ سَبَّحَتْ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ. [راجع: ٤٤٧٠]

٦٢٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
قَالَ: أَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي رَكْبٍ، وَهُوَ يَحْلِفُ  
بِأَبِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَهْتَكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَلْيَحْلِفْ  
حَالِفٌ بِاللَّهِ أَوْ لَيْسَ كُنْتُمْ. [راجع: ٤٥٩٣]

الشاة العائرة بين العتمين - تعير إلى هده مرة، وإلى هده مرة، لا تدري أيهما تبع. [راجع: ٥٠٧٩]

٦٢٩٩- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، وأصل في رمضان، قرأه الناس، قتهاهم، فقيل له: إنك توأصل؟ فقال: إني لست مملكم، إني أطعم وأسقى. [راجع: ٤٧٧١]

٦٣٠٠- حدثنا ابن نعيم ومحمد بن عبيد، قالا: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: اجعلوا آخر صلواتكم بالليل ونرا. [راجع: ٤٧١٠]

٦٣٠١- حدثنا ابن نعيم، حدثنا حنظلة، سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاووسا، قال: إن رجلا قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إن الإسلام بني على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت.

٦٣٠٢- حدثنا ابن نعيم، حدثنا حنظلة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ، يشير بيده يوم العراق: ها، إن الفتنة هاهنا، ها، إن الفتنة هاهنا، ثلاث مرات، من حيث يطلع قرن الشيطان [راجع: ٤٧٥١].

٦٣٠٣- حدثنا ابن نعيم، حدثنا حنظلة، سمعت سالم يقول: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد فأذنوا لهن. [راجع: ٥٠٢٢]

٦٣٠٤- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا حنظلة، قال:، حدثنا سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد فأذنوا لهن (١٤٤/٢).

٦٣٠٥- حدثنا يعلى، حدثنا إسماعيل، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى على جنازة فله قيراط، قالوا: يا رسول الله، مثل قيراطنا هذا؟ قال: لا، بل مثل أحد، أو أعظم من أحد. [راجع: ٤٦٥٠]

٦٣٠٦- حدثنا يعلى ومحمد بن عبيد، قالا: حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق، قال محمد في حديثه، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ، في يده حصاة، يحك بها ثخامة رآها في القبلة، ويقول إذا صلى أحدكم فلا يتخمن تجاهه، فإن العبد إذا صلى قائما قام يتاجي ربه تعالى، قال محمد: وجاه. [راجع: ٤٥٠٩]

٦٣٠٧- حدثنا يعلى ومحمد، قالا: حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ، عن بيع العرير، وقال: إن أهل الجاهلية كانوا يتبايعون ذلك البيع، يتباع الرجل بالشارف جبل الجبل، فنهى رسول الله ﷺ، (قال محمد بن عبيد في حديثه: جبل الحبل، فنهى رسول الله ﷺ) عن ذلك. [انظر: ٦٤٣٧]

٦٢٨٩- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ (١٤٢/٢) قال: لا تسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذي محرم. [راجع: ٤٦١٥]

٦٢٩٠- قال يحيى بن سعيد: ما أنكرت على عبيد الله بن عمر إلا حديثا واحدا، حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: لا تسافر امرأة سفرا ثلاثا إلا مع ذي محرم. (ح)

وحدثنا عبد الرزاق عن العمري عن نافع عن ابن عمر، ولم يرقعه. [انظر ما قبله]

٦٢٩١- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ، يوم خيبر عن لحوم الحرم الأهلية. [راجع: ٥٧٨٦]

٦٢٩٢- حدثنا ابن نعيم، أخبرنا عبيد الله، عن نافع، قال: أخبرني ابن عمر، أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، وأن رسول الله ﷺ، صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض رمضان، قال رسول الله ﷺ: إن عاشوراء يوم من أيام الله تعالى، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه. [راجع: ٤٤٨٣]

٦٢٩٣- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر أخيره؛ أن رسول الله ﷺ، قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم. [راجع: ٤٥٠٣]

٦٢٩٤- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، نهى عن القزح. [انظر: ٤٤٧٣]

٦٢٩٥- حدثنا ابن نعيم، أخبرنا الأعمش، عن مجاهد، قال: سأل عروة بن الزبير ابن عمر: في أي شهر اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: في رجب، فسمعت عائشة، فسألها ابن الزبير، وأخبرها بقول ابن عمر؟ فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر رسول الله ﷺ عمرة إلا قد شهدها، وما اعتمر عمرة قط إلا في ذي الحجة. [راجع: ٥٣٨٣]

٦٢٩٦- حدثنا ابن نعيم، حدثنا الأعمش، عن مجاهد، قال: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: افتذنوا للنساء في المساجد بالليل، فقال: ابن لعبد الله بن عمر: والله لتمعن، يتخذنه دغلا لحوالجهن!! فقال: فعل الله بك وقعل، أقول قال رسول الله ﷺ، وتقول لا تدعهن. [راجع: ٤٩٣٣]

٦٢٩٧- حدثنا ابن نعيم، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، قسم للفرس سهمين، وللرجل سهما. [راجع: ٤٤٤٨]

٦٢٩٨- حدثنا ابن نعيم ومحمد بن عبيد، قالا: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، قال: إن مثل المنافق مثل

قَامَرْنَا أَنْ لَا نَدْعَ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَا، حَتَّى تَقْتَلَ الْكَلْبَ لِلْمَرْثَةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.

[راجع: ٤٧٤٤]

٦٣١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
الْجَرَّانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّبَعَ رَجُلٌ مِنْ (١٤٥/٢) رَجُلًا تَخَلَّاهُ،  
فَلَمْ يُخْرِجْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا، فَاجْتَمَعَا، فَاصْخَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: بِمِ تَسْتَحِلُّ دِرَاهِمَهُ؟ إِذَا رُدُّدَ إِلَيْهِ دِرَاهِمُهُ، وَلَا تُسَلِّمَنَّ فِي نَخْلٍ حَتَّى  
يَبْدُو صَلَاحَهُ.

فَسَأَلَتْ مَسْرُوقًا: مَا صَلَاحُهُ؟ قَالَ: يَحْمَارُهُ أَوْ يَصْقَارُهُ. [راجع: ٤٧٨٦]

٦٣١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ  
بْنُ أُمِّيَّةَ: أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بَيْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ ثَرَسًا مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ، كَمَثَلِ ثَلَاثَةِ دِرَاهِمٍ.

[راجع: ٤٥٠٣]

٦٣١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَكَيْتِ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْنَبُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى  
الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ: وَاللَّهِ لَا تَأْدُنَّ لَهُنَّ، يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَعْلًا، فَقَالَ: قَوْلُ  
اللَّهِ بِيَكْ، وَقَوْلُ اللَّهِ بِيَكْ، تَسْمَعُنِي أَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُ  
أَنْتَ: لَا؟ قَالَ كَيْتٌ: وَلَكِنْ لِيُخْرِجَنَّ ثَلَاثَاتٍ. [راجع: ٤٩٣٣]

٦٣١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُخْرِجُ بِالْعَتَرَةِ مَعَ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى،  
لِأَنَّ بَرَكَتَهَا فِيصَلِّي إِلَيْهَا. [انظر: ٤٩١٤]

٦٣٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الَّذِي تَقْوَمُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ  
فَكَأَنَّهَا وَتَرِ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥٤٥]

٦٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ،  
وَإِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَعْمَاءٍ. [راجع: ٤٧١٨]

٦٣٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا  
فِرْقَدُ السَّبَخِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَذْهَنَ  
بِرَيْتٍ غَيْرِ مَمْتَتٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٤٧٨٣]

٦٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ  
سَالِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ الْهَلَالَ  
فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَذْهَبُوا لَهُ.

٦٣٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ،  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (قَالَ يَعْقُوبُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ)  
مَنْ قَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّهَا وَتَرِ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥٤٥]

٦٣٠٨- حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، بِعَنِي ابْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي  
بُهَفَانَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَسٌ، فَدَعَا بِاللَّاحِ بِتَمْرٍ  
عِنْدَهُ، فَبَاءَ بِتَمْرٍ أَنْكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالَ: التَّمْرُ  
الَّذِي كَانَ عِنْدَنَا أَبَدْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ: رُدُّو عَلَيْنَا تَمْرَنَا. [راجع: ٤٧٢٨]

٦٣٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ،  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ جَدِّهِ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ  
الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يَبْنِي لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ. [راجع: ٤٧٤٢]

٦٣١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ وَسَالِمِ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. [راجع:  
٥٧٧٧]

٦٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي  
الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبُرَ لَكَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سَبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا  
كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ»، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي  
سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالْتِقَايَ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ،  
وَاطْوِنَا الْبَعِيدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ،  
اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا، وَاخْلُقْنَا فِي أَهْلِنَا، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ:  
أَيُّونَ تَأْتِيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [انظر: ٦٣٧٤]

٦٣١٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ  
شِهَابٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْمَرُ قَطْرًا، وَلَكِنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا تَائِمٌ رَأَيْتِي  
أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ، يَهْدِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطَفُ  
رَأْسُهُ، أَوْ يَهْرَاقُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: فَذَهَبَتْ  
الْقَتُّ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعَدَ الرَّاسِ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى، كَانَ  
عَيْنُهُ عَيْنَ طَائِيَةٍ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتَ بِهِ  
شِبْهًا ابْنَ قَطْرِ. [راجع: ٤٧٤٣]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ، مِنْ بِالْمُعْطَلِ مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

٦٣١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ  
مُوسَى: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ  
الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٦٣١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا صَلَاةُ  
النِّسَاءِ، فَلَا يَغْلِبُكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى أَسْمَاءِ صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ يَنْتُمُونَ عَنِ  
الْأَيْلِ. [راجع: ٤٥٧٢]

٦٣١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِّيَّةَ،  
عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَمِينُنَا فِي أَطْرَافِ الْمَدِينَةِ،

وَكُنْتُ لَيْسَهُ، وَأَجْمَلُ فَصَهُ مِنْ دَاخِلٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا لَيْسَهُ أَبَدًا، قَبِيْذُهُ، قَبِيْذُ النَّاسِ خَوَاتِمُهُمْ. [راجع: ٤١٧٧]

٦٣٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرِبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرِبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ١١١٧]

٦٣٣٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ... فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١١١٧]

٦٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثَانِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥٧٧]

٦٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَدِينَةِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، فَأَخْبِرَ بِأَمْرَاءِ لَهَا كَلْبٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَتَلَ. [راجع: ٤٤٤٤]

٦٣٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ.

٦٣٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجِبْهُ، عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٤٧١٧]

٦٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُتِمَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَجَاسَرُ اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، إِلَّا يَأْذَنُ، فَإِنْ ذَلِكَ يَحْزِنُهُ. [راجع: ٤٧١٤]

٦٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَطَارِدًا يَبِيعُ حَلَّةً مِنْ دِيَّاجٍ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ عَطَارِدًا يَبِيعُ حَلَّةً مِنْ دِيَّاجٍ، فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِثْتُهَا لِلْوُفُودِ وَلِلْعَبِيدِ وَلِلْجَمْعَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ، حَسْبَتْهُ قَالَ: فِي الْأَخْرَجَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلًّا مِنْ سِيرَاءِ حَرِيرٍ، فَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حَلَّةً، وَأَعْطَى أَسَمَةَ بْنَ زَيْدٍ حَلَّةً، وَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِحَلَّةٍ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: شَقَّقْتُهَا بَيْنَ النِّسَاءِ خُمْرًا، وَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِحَلَّةٍ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرْسَلْهَا إِلَيْكَ تَلْبِسُهَا، وَلَكِنْ لَنِيْمَتِهَا، فَأَنَا أَسَمَةَ فَلَبِثْتُهَا فَرَأَيْتُهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَى أَسَمَةَ يُحَدِّدُ إِلَيْهَا الطَّرْفَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتِنِيهَا قَالَ: شَقَّقْتُهَا بَيْنَ (١٤٧/٢) النِّسَاءِ خُمْرًا، أَوْ كَأَدْيٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٧١٣]

٦٣٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْجَهْمِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَهْدَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بُخْتِيَةَ، أَعْطَى بِهَا ثَلَاثَمَةَ دِينَارٍ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْدَيْتُ بُخْتِيَةَ لِي، أَعْطَيْتَ بِهَا ثَلَاثَمَةَ دِينَارٍ، فَأَنْحَرَهَا، أَوْ اشْتَرَيْتَ بِمَنْهَا دِينَارًا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَنْحَرَهَا يَأْمَا.

٦٣٣٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ مَتَكِّيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ فِيهَا تَمَائِيلُ طَيْرٍ وَوَحْشٍ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ بِكُفْرٍ هَذَا؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا يَكْفُرُ مَا نَصَبَ نَصْبًا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَدُوِّ، وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً: كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ. [راجع: ٤٧٩٢]

٦٣٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمَبْرِ يَقُولُ: مَنْ آتَى الْجَمْعَةَ فَلْيَتَّقِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٦٣٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَصَامِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقَعُ يَدَيْهِ كَلْمًا رَكْعٌ، وَكَلْمًا رَقَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَقَعَ يَدَيْهِ.

٦٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسَالُ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ (١٤٦/٢) امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبِيرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَ بِهَا، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، قَالَ رُوحٌ: أَنْ يَرْجِعَ بِهَا.

٦٣٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَقَمَّنَيْتَ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصِهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَرَبِيًّا، فَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَئِنِّي أَخَذَانِي فَدَعَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُثْرِ، وَإِذَا لَهَا فَرْتَانٌ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرَ، فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ، فَصَصْتَهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَتَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

٦٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاتِمًا مِنْ دَعْبٍ، وَوَضَعَ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلِ، قَالَ: قَبِيْذًا هُوَ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ صَمَعْتُ حَاتِمًا،

٦٣٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا، مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: زَيْدٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَاهُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ يَتَّقَعُ، يَعْنِي جَدِيدًا، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ عَبْدُ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ، قَالَ: فَرَفَعْتُهُ، قَالَ: زَيْدٌ، قَالَ: فَرَفَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ نِصْفَ السَّاقِ، قَالَ: ثُمَّ التَّصَّتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَسْتُ مِنْهُمْ. [رابع: ٦١٦٣]

٦٣٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ. [رابع: ٤٥٥٤]

٦٣٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَأَبُوبُ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لِأَكْلِ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ فِرَاطَانٍ. [رابع: ٤٤٧٩، ٤٥٤٩]

٦٣٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَافِعٌ رَأَيْتِي أَنِّي أُتَيْتُ بِدَسِّحٍ، فَتَشَيْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِذَا رَأَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ اطْرَافِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ قَصْبِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [رابع: ٦١٤٣]

٦٣٤٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ. [رابع: ٥٥٥٤]

٦٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يَكْبُرُ حَتَّى يَكُونَ حَذْوُ مَنْكِبَيْهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَهُمَا، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [رابع: ٤٥٤٠]

٦٣٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. [رابع: ٤٥٤٠]

٦٣٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَتَمَدَّدُ عَلَى يَدَيْهِ.

٦٣٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ

يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ أُصْبُعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِهْتَامَ. فَدَعَا بِهَا، وَيَدَهُ الْبُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ، بِأَسْطَافِهَا عَلَيْهَا. [رابع: ٦١٥٣]

٦٣٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا، دَعَا عَلَى نَاسٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُعَذِّبُهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [انظر: ٦١٣٥]

٦٣٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

٦٣٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْخَوْفِ بِأَحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةَ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ (١٤٨/٢) مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أَوْلَاكَ فَقَصَلَى، بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَضَى هَوْلَاءِ رَكْعَةً، وَهَوْلَاءِ رَكْعَةً. [انظر: ٦١٧٨، ٦١٧٧]

٦٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ يَعْنِي، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عَثْمَانَ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ صَلَّاهَا أَرْبَعًا. [رابع: ٤٥٣٣]

٦٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِّ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ الْمَسَافِرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّ ﷺ، وَتَحَنَّنَ أَجْسَى النَّاسِ، فَتَصَنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦٣٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا عَجِلَ فِي السَّيْرِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ. [رابع: ٤٥٤٢]

٦٣٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ اللَّيْلِ، مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفَتِ الصَّبْحُ فَأَوْتِرْ بِوَأَحَدَةٍ. [رابع: ٤٥٥٩]

٦٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَنْ عُمَرَ، قَدْ



٦٣٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ،  
أَوْ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَابِي بِنُ  
كُتِبَ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْلُ ابْنَ صَيَّادٍ، أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ  
صَيَّادٍ شَيْئًا قِيلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا  
زَمْزَمَةٌ قَالَ: قَرَأَتْ أُمُّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ:  
أَيُّ صَافٍ، وَهُوَ اسْمُهُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَقَارَ فَقَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَرَكْتَهُ  
بَيْنَ [انظر: ١٣٦٤]

٦٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي  
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ  
ﷺ، هُوَ وَابِي بِنُ كُتِبَ يَوْمَانَ النَّخْلِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٣٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّاسِ، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى  
بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ  
أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ ﷺ، قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَفُوقُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ  
نَبِيُّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ عَمُورٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعُورٍ.

٦٣٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَقَاتَلْتُمْ الْيَهُودَ، فَتَسَلَطُوا  
عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي، فَأَقَاتَلْتُهُ. [راجع: ١٣٦٢]

٦٣٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ مُوسَى بْنِ  
عُقَيْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَفُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ، فَاجْتَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقْرَبَ فُرَيْظَةَ [وَمِنْ عَلَيْهِمْ،  
حَتَّى حَارَبَتْ فُرَيْظَةَ] بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رَجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ  
وَأَمْرَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ، لِحَضْرَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَتَهُمْ،  
وَاسْلَمُوا وَاجْتَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ، وَهُمْ  
قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ.  
[الزيادة من عبد الرزاق]

٦٣٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ  
عُقَيْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ  
وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ  
أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ  
ﷺ، وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَارَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ، أَنْ يُرْهِمَ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفَرْتُ بِكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَقَرُّوا بِهَا، حَتَّى أَجْلَاهُمْ  
عُمَرَ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ.

اسْتَقْرَنَ نَافِعٌ الْقَائِلَ، قَدْ اسْتَقْرَنَتْ أَنَّهُ أَحَدُهُمَا، وَمَا رَأَاهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، قَالَ: لَا يَشْتَمِلُ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ، لِيَتَوَشَّحَ، مَنْ كَانَ  
لَهُ نُؤْيَانٌ فَلْيَتَوَشَّحْ وَلِيَرْتِدْ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نُؤْيَانٌ فَلْيَتَوَشَّحْ، ثُمَّ لِيَمْلُ.

٦٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، الْمَعْتَمَرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدَمُوا  
الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّوْنَ الصَّلَاةَ، وَلَيْسَ يُبَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا  
فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَافُوسًا مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرَّبْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَتَعَوَّنَ رَجُلًا يُبَادِي  
بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، ثُمَّ قَدَّادَ بِالصَّلَاةِ.

٦٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،  
أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ  
الَّذِي نَفُوهُ صَلَاةُ الْمَنْصَرِّ فَكَأَنَّمَا وَرَّأَهُ وَمَالَهُ، قُلْتُ لِنَافِعٍ: حَتَّى تَغِيْبَ  
الشَّمْسُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٣٥٨]

٦٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: أَنَّ  
ابْنَ عُمَرَ كَانَ أَحْيَانًا يَبْتَعُهُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَيَقْدُمُ لَهُ عَشَاءُهُ وَقَدْ نَوَدِيَ بِصَلَاةِ  
الْمَغْرِبِ، ثُمَّ يَقَامُ وَهُوَ يَسْمَعُ، فَلَا يَتْرُكُ عَشَاءَهُ، وَلَا يَجْعَلُ حَتَّى يَقْضِيَ  
عَشَاءَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ لِيُصَلِّيَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لَا  
تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ إِذَا قَدِمَ إِلَيْكُمْ. [راجع: ١٣٥٩]

٦٣٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
سَالِمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ  
أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي  
مَعَالَةَ، وَهُوَ غَلَامٌ، فَلَمَّ يَسْمَعُ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ  
قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَظَنَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ  
الْأَمِيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَا نَيْكُ؟ قَالَ: ابْنُ صَيَّادٍ يَأْتِينِي  
صَادِقٌ وَكَاذِبٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَلَطَ لَكَ الْأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي  
قَدْ حَبَاتُ لَكَ خَيْبًا، وَحَبَّالَهُ «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ» فَقَالَ ابْنُ  
صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخَانُ!! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَحْسَبُ، فَلَنْ تَعْلَمُوا قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْ هُوَ  
فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ. [انظر: ١٣٦١، ١٣٦٢]

٦٣٦١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:  
أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: انْطَلَقَ (١٤٩/٢)  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَذَكَرَهُ.

٦٣٦٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:  
أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ  
صَيَّادٍ، غَلَامًا قَدْ تَاهَرَ الْحَلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَعَاوِيَةَ،  
فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٦٣٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٥٥٣]

٦٣٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ بِالثَّمَرِ، وَعَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهَا. [راجع: ٤٥٤١]

٦٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).  
وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٦٠٢٠]

٦٣٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُمْرُ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ، بَعْنِي ابْنُ جُرَيْجٍ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ (١٥٠/٢). [راجع: ٤٦٥٩]

٦٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا، (فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ النَّجْمُ فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ) فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ.

٦٣٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا قَبْلَ الصُّبْحِ، كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُهُمْ. [راجع: ٤٧١٠]

٦٣٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَثِيرٍ لَأَكْنَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْقَوَى. وَمَنْ الْعَمَلُ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا،

وَاطْوِ عَنَّا بَعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: أَيُّوبَ تَابِيُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [راجع: ٦٣١١]

٦٣٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي أَحْسَبِةٍ، قَالَ: جَدِيَّةٌ، فَدَعَاهُمُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسَبُوا أَنْ يَقُولُوا: اسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَاتَا، صَبَاتَا، وَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ (١٥١/٢) أَسْرًا وَقِتْلًا، قَالَ: وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مَنَا سِيرًا، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمًا أَمَرَ خَالِدًا أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مَنَا سِيرَهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ سِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي سِيرَهُ، قَالَ: فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ صَبِيحَ خَالِدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ، مَرَّتَيْنِ.

٦٣٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: جَعَّ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، جَاءَهُ خَبْرٌ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَجَعَةً، فَأَرْتَحِلُ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْمَصْرُ، وَتَرَكَ الْأَقْفَالَ، ثُمَّ اسْرَعَ السَّيْرَ، فَسَارَ حَتَّى حَانَتْ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرَ، (فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرَ) فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَجْعَلَ بِهِ السَّيْرَ آخَرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ. [راجع: ٤٤٧٧]

٦٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ مَخْرُومِيَّةٌ تَسْتَمِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجِدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِقَطْعِ يَدَيْهَا.

٦٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: سَأَلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مَنَعَةِ الْحَجِّ؟ فَأَمَرَهَا بِهَا، وَقَالَ: أَحَلَّهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٥٧٠٠]

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ تَامَةٌ تُقْضَى. عَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى.

٦٣٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكُرَيْمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ مَشَيْتَ فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، وَإِنْ سَعَيْتَ فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْمَى.

٦٣٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَعَلَ لِلْقُرْسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [رابع: ٤٤٤٨]

٦٣٩٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رُوَادٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرَّكَّتَيْنِ الَّتِي مَاتَيْنِ كَلِمًا مَرَّ عَلَيْهِمَا، وَلَا يَسْتَلِمُ الْأُخْرَيْنِ. [رابع: ٤٦٨١]

٦٣٩٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَرْبِيٍّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنْ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ (قَالَ حَسَنٌ: عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرْبِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْحَجَرِ) قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُ وَيَقْبَلُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ رُحِمْتُ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) بِالْيَمِينِ! أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُ وَيَقْبَلُهُ.

٦٣٩٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَحِيحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحِيحِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) كَلِمًا وَصَغَ كَلِمًا رَوَعَ، ثُمَّ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، عَلَى بَيْنِهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، عَلَى بَسَارِهِ. [رابع: ٥٤١٢]

٦٣٩٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَيُّ صِيبِ الرَّجُلِ أَمْرَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّمَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ، فَطَافَ بِالْيَمِينِ ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ طَافَ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [رابع: ٤٦٤١]

٦٣٩٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. [رابع: ٥٢٧٨]

٦٤٠٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ يَجْمَعُ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ

٦٣٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمُصْرَفِينَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: وَلِلْمُصْرَفِينَ. [رابع: ٤٦٥٧]

٦٣٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَمَرَ بِرَجْمِهِمَا، فَلَمَّا رَجِمَا رَأَيْتُهُ يَجَانِي يَدَيْهِ عَنْهَا، لِيَقِيَهَا الْحِجَابَةَ.

٦٣٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ح).

قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَبَلَّغَتْ سَهْمَانَا أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا لِكُلِّ رَجُلٍ، ثُمَّ نَفَقْنَا بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [رابع: ٤٥٧٩]

٦٣٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ أَنْ يَصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ. [رابع: ٤٥٤٢، ٤٦٥٥]

٦٣٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُخْرِجُ مَعَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ بَعِزَّةً، فَيُرْكُزُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا. [انظر: ٤٦١٤]

٦٣٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِرُكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَقَالَ مَرَّةً: إِلَى الصَّلَاةِ. [رابع: ٤٣٤٥]

٦٣٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ قِتَادِي: مِنْ ابْنِ نَهْلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَهْلُ مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَيَهْلُ مَهْلُ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيَهْلُ مَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ، قَالَ: وَيَزْعُمُونَ، أَوْ يَقُولُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَهْلُ مَهْلُ أَهْلِ الْبَحْنِ مِنَ الْمَلَمِ. [رابع: ٤٥٥٥]

٦٣٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ عبيد الله بن عمر، وعبد العزيز بن أبي رواد يحدثان، عن نافع، قال: خرج ابن عمر يريد الحج، زمان نزل الحجاج بابن الزبير، فقيل له: إن الناس كانوا ينيهم فقال، وأنا نخاف أن يصدوك، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إِنْ أَصْنَعْتَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَطُورُ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَامَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْيَمِينِ وَبَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَكَمْ يَنْحَرُ، وَكَمْ يَحْلِقُ وَكَمْ يَقَصِّرُ، وَكَمْ يَحْلِقُ مِنْ شَيْءٍ كَانَ أَحْرَمَ مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَتَحَرَ وَحَلَقَ، ثُمَّ رَأَى أَنَّ قَدْ قَصَصَى طَوَاقَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَلِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٤٤٨٠]

لذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [راجع: ٤٦٧٦]

٦٤٠١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَنْحَرُ يَوْمَ الْأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا لَمْ يَنْحَرْ دَبِحَ. [راجع: ٥٨٧٦]

٦٤٠٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مُسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ (ح).

وَصَفْوَانَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، الْمَعْنَى، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنْ أَرْقِعَ لِي حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ أَبَدًا بَعْنُ تَعُولٍ، وَالْيَدُ الْعَلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِنِّي لِأَحْسِبُ الْيَدَ الْعَلِيَا الْمُعْطِيَةَ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةَ، وَإِنِّي غَيْرُ سَائِلِكَ شَيْئًا، وَلَا رَادٌّ رِزْقًا سَأَلَهُ اللَّهُ إِلَيَّ مِنْكَ. [راجع: ٤٤٧٤]

٦٤٠٣- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْكِتَابَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَالًا، فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. [راجع: ٤٥٥٠]

٦٤٠٤- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَمَى الْجُمْرَةَ الْأُولَى الَّتِي تَلِي الْمَسْجِدَ، رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَقُومُ أَمَامَهَا، فَيَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَرْمِي الثَّانِيَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ذَاتَ الْبَسَارِ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي، فَيَقِفُ وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَمْضِي حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا.

٦٤٠٥- حَدَّثَنَا (١٥٣/٢) عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالذَّارِ، وَالذَّابَةِ. [راجع: ٤٥٤٤]

٦٤٠٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَعْمٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْ مُحْرَمٍ قَتَلَ ذُبَابًا؟ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، تَسْأَلُونِي عَنْ مُحْرَمٍ قَتَلَ ذُبَابًا! وَقَدْ قَتَلْتُمْ ابْنَ بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمَا رِيحَاتِي مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٥٥١٨]

٦٤٠٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَائِذُ بْنُ نَصِيبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ.

٦٤٠٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَغْرُغْ. [راجع: ٦١١٠]

٦٤٠٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: غَفَرَ غَفْرَ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٦٤١٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَسْلَمَ، قَالَ: أَلَا أَبْشُرُكَ يَا أَخَا أَسْلَمَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: غَفَرَ غَفْرَ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ. [راجع: ٥٩٨١]

٦٤١١- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا يَأْذَنُهُ، وَرَبِّمَا قَالَ: يَأْذَنُ لَهُ. [راجع: ٤٧٧٢]

٦٤١٢- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَهُ فِي بَعِيْنِهِ، وَجَعَلَ قِصَّةَ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ كَفِّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِمَ الذَّهَبِ، قَالَ: فَصَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُعْتَبِرَ، فَالْقَاءُ، وَتَوَى عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَصَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَاصَلَ النَّاسَ، فَتَهَامَمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تَوَاصَلْ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ٤٧٧١]

٦٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاَسْتَيْتَى، فَإِنْ شَاءَ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنْثٍ. [راجع: ٤٥١٠]

٦٤١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ سَأَوْتْ بَرِيرَةَ، فَرَجَعِ النَّبِيَّ ﷺ، مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَالَتْ: أَيُّوَابُ أَنْ يَبِيْهُوَهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَلَاةُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٦٤١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ تَيْبِذِ الْجِرِّ، قَالَ: فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجِرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدْرٍ. [راجع: ٥٠٩٠]

٦٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا تَلْقُرُوا الْبَيْعَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضٌ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ، أَوْ أَحَدٌ، عَلَى خِطْبَةِ أَحِيهِ، حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبَ الْأَوَّلَ، أَوْ يَأْذَنَهُ فَيَخْطُبُ. [انظر: ٤٧٧٢]

٦٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِالْمِعْرَانَةِ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَمَعَهُ غُلَامٌ مِنْ سَيِّ هَوَازِنَ) فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَاغْتَكِفْ. فَذَهَبَ فَاغْتَكِفَ، قَبِيْمًا هُوَ يُصَلِّي إِذْ سَمِعَ النَّاسَ يَقُولُونَ: اعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيِّ هَوَازِنَ، فَدَعَا الْغُلَامَ فَاغْتَمَّهُ. [راجع: ٤٩٢٢]

٦٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَسَاهُ حُلَّةً، فَلَبِسَهَا فَرَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ اسْتَفْلَ مِنَ الْكَبِيِّنِ. وَذَكَرَ النَّارَ، حَتَّى ذَكَرَ قَوْلًا شَدِيدًا فِي سِبَابِ الْإِزَارِ. [راجع: ٥٦٩٣]

٦٤٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْفَرْعِ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَهِيَ الْفَرْعَةُ، الرَّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٤٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتَرُّ صَلَاةِ النَّهَارِ، فَأَوْتَرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ، وَصَلَاةَ اللَّيْلِ مَتَى مَتَى، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٤٧]

٦٤٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْفَرْعِ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٦٤٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطِيحٍ، فَقَالَ: مَرَحِبًا بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ضَعُوا لَهُ وَسَادَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّمَا جِئْتُ لِأَحَدِكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُقَارَفٌ لِلْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٥٥١]

٦٤٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ (الْمَارِسِيُّ)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: مَا صَلَاةُ الْمُسَافِرِ؟ قَالَ: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ؟ قَالَ: مَا ذُو الْمَجَازِ؟ قُلْتُ: مَكَانٌ تَجْمَعُ فِيهِ، وَيَتَّبِعُ فِيهِ، وَتَمُكُّ عَشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، كُنْتُ بِالرِّيْحَانِ، لَا أَذْرِي قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ، فَرَأَيْتَهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، بَصَرَ عَيْنِي يُصَلِّيهِمَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [راجع: ٥٥٥٢]

٦٤٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا خُزَيْمَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، مِمَّا لِيكِي الْمَقَامِ، رَجُلًا أَدَمَ سَبَطَ الرَّأْسِ، وَأَضَاعَ يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ، يَسْكَبُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقَطُرُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، لَا أَذْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ، جَعَدَ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ عَيْنَ الْيَمْنَى، أَشْبَهَهُ مِنْ رَأْيْتِ بِهِ ابْنَ قَطَنِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ. [راجع: ٤٧٤٣]

٦٤٢٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُوسُفَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَنَبِيتُ وَأَنَا تَائِمٌ بِقَدْحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَفَرَسْتُ مِنْهُ، حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يُخْرَجُ مِنْ أَطْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ قَضِيئِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا أَوْلَتْكَ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [راجع: ٥٥٥٤]

٦٤٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَيْعُ الْأَيْلُ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالْبَدَانِيرِ وَأَخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَأَخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حِجْرَتَهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخِرِ فَلَا يَمَارُكَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ. [راجع: ٥٥٥٥]

٦٤٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: الْيَدَاءُ الَّتِي تَكْدُبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِي الْحَلِيفَةِ. [راجع: ٥٥٧٠]

٦٤٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (١٥٥/٢) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِرِكَازَةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٥٣٤٥]

٦٤٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَبَادَا ابْنُ عُمَرَ مُسْتَنَدًا إِلَى حِجْرَةِ عَائِشَةَ، وَأَتَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: بَدْعَةٌ! فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانًا عَائِشَةَ فِي الْحِجْرَةِ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُزَعِمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ؟ فَقَالَتْ: يَزَعِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَمَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ. وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. [راجع: ٥٣٣٣]

٦٤٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ بِيَأْزِهِ الْعَدُوُّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ

رَكْعَةً، ثُمَّ نَعَبُوا، وَجَاءَ الْأَخْرُونَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّلَاقَيْنِ رَكْعَةً رَكْعَةً. [راجع: ٦١٥٩]

٦٤٣٢- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قَبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٤٨٥]

٦٤٣٣- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلَاثًا، مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. وَيَمْشِي أَرْبَعًا عَلَى هَيْتِهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٦١٨]

٦٤٣٤- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ الْفُقَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ النَّبِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نُكْرِي، فَهَلْ لَنَا مِنْ حَجَّ؟ قَالَ: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالنَّبِيِّ، وَتَأْتُونَ الْمُعْرَفَ، وَتَرْمُونَ الْجِمَارَ، وَتَحْلِفُونَ رُؤُوسَكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتِي، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتُمْ حُجَّاجٌ.

٦٤٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، بِبَنِي الْعَدْنِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّا قَوْمٌ نُكْرِي، فَذَكَرَ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ أَسْبَاطٍ. [انظر ما قبله]

٦٤٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٨٣٨]

٦٤٣٧- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بِبَنِي ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ النَّعْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يَتَّيَمُونَ بِالشَّارِفِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٠٧]

٦٤٣٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَى النَّبِيَّ لِلْحَيْلِ، قَالَ حَمَادٌ: فَقُلْتُ لَهُ: لِحَيْلِهِ؟ قَالَ: لَا، لِحَيْلِ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٥٦٥٥]

٦٤٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلُ مِثْقَلِ ذَرَّةٍ، فَإِذَا حَضَّ الصُّبْحُ قَوَّاحِدَةً، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَثَرُوحِبَ الْوِثْرِ. [انظر: ٤٤٩٢]

٦٤٤٠- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَبَّرَ عَلَى لَوَائِهَا وَرَشِدَتْهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٦٤٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجِرْوِ وَاللَّبْيَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٤٨٣٧]

٦٤٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ (١٥٦/٢) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ نَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٧٤٨]

٦٤٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا إِلَّا ضَارِبًا أَوْ كَلَبَ مَاشِيَةً قَصَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيْرَاطَيْنِ. [راجع: ٤٥٤٩]

٦٤٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ نِسَاءَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذْنُوا لَهُنَّ. [راجع: ٤٥٢٢]

٦٤٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَحْلُلْ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ فَلَمْ يَحْلُوا. [راجع: ٥٠٩٧]

٦٤٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٦١١٠]

٦٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِلْقَائِرِ لَوَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَقَالُ: هَذِهِ عَنَدَهُ فُلَانٌ. [راجع: ٥١٩٢]

٦٤٤٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ رِيَّتَانِ، قِيلَزَمَةٌ، أَوْ يَطْوُوقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: آتَا كَتْرُكَ، آتَا كَتْرُكَ. [راجع: ٥٧٢٩]

٦٤٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَعْرٍ، فَتَزَلَّ صَاحِبُ كَهْ يُوْتِرُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا شَأْنُكَ لَا تَرُكِبُ؟ قَالَ: أُوْتِرُ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟

٦٤٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَنْشُوا السَّلَامَ، وَأَطِعُوا الطَّعَامَ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٤٦٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ. [رابع: ٤٦١٨]

٦٤٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: حَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، النَّصِيعَ لِلخَيْلِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بَعْنِي الْعُمَيْرِيَّ، خَيْلِهِ؟ قَالَ: خَيْلُ الْمُسْلِمِينَ. [رابع: ٥٦٥٥]

٦٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ سَتَيْنِ، مَا سَمِعْتَهُ رَوَى شَيْئًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الصَّبِّ، أَوْ الْأَصْبِ. [رابع: ٥٦٥٥]

٦٤٦٦- حَدَّثَنَا عَقِيْبَةُ أَبُو مَسْعُودٍ الْمَجْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْبِدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَبَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ، وَفَضَّلَ الْفَرْحَ فِي الْغَايَةِ. [رابع: ٥٣٤٨]

٦٤٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فَدْلِكَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ، زَكَاةِ الْفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ. [رابع: ٥٣٥٥]

٦٤٦٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَضْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَكُنْتُ مِنْ آخِذِي النَّاسِ، وَوَقَعَ فِي صَدْرِي أَنَّهَُا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [رابع: ٥٣١٣]

٦٤٦٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَاتَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى الشُّطْرِ، وَكَانَ يُعْطِي نِسَاءَهُ مِنْهَا مَتَةً وَسُقًى، ثَمَانِينَ تَمْرًا، وَعِشْرِينَ شَعِيرًا. [رابع: ٤٦١٣]

قال أبو عبد الرحمن: قرأت على أبي هذه الأحاديث إلى آخرها:

٦٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي الْخَيْطُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ تَخْشَى امْرَأَةً كَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي أَبِي: طَلَّفَهَا، قُلْتُ: لَا، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَآخَرَهُ، فَدَعَانِي، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ، قَالَ: فَطَلَّقْتُهَا. [رابع: ٤٦١١]

٦٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيْطُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا بِالْتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لِيَوْمًا بِالصَّادَاتِ. [رابع: ٤٦٧٦]

٦٤٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيْطُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا

٦٤٥١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَتَهَيَّ عَنْ النَّجْشِ. [رابع: ٤٥٣١]

٦٤٥٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [رابع: ٤٨١٧]

٦٤٥٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَوَمَّ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [رابع: ٣٩٧]

٦٤٥٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ، كُنْتُ فِيهَا، فَفَنَمْنَا إِيْلًا كَثِيرَةً، وَكَانَتْ سِهَامًا أَحَدَ عَشَرَ، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَفُتْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا. [رابع: ٤٥٧١]

٦٤٥٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ، يَعْنِي صَلَاةَ الْجَمِيعِ. [رابع: ٤٦٧٠]

٦٤٥٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْمُوا اللَّهِيَّ، وَهَمُّوا الشُّوَارِبَ. [متن: ٤٦٥٤]

٦٤٥٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمِي الْجِمَارَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَا شَاءَ، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ. [رابع: ٥٣٤٤]

٦٤٥٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيْطُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْعُمَيْرِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَفْطَحَ الزُّبَيْرَ حَضْرًا قَرَسَهُ، بِأَرْضِ يُقَالُ لَهَا: زُبَيْرٌ، فَأَجْرَى الْقَرَسَ حَتَّى قَامَ، ثُمَّ رَمَى بِسَوْطِهِ، فَقَالَ: أَعْطَوْهُ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ.

٦٤٥٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَرِهَ الْقَرْعَ لِلصَّبِيَّانِ. [رابع: ٤٦١٣]

٦٤٦٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ (١٥٧/٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَوَّلُ صِدْقَةٍ كَانَتْ فِي الْإِسْلَامِ صِدْقَةُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْسِبْ أُمَّوَلَهَا، وَسَبِّحْ ثَمَرَتَهَا. [رابع: ٤٦٠٨]

٦٤٦١- حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْلَمُنَا الْقُرْآنَ، فَبِذَا مَرَّ بِسُجُودِ الْقُرْآنِ سَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ. [رابع: ٤٦٦٦]

٦٤٦٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبِيتُ يَدِي طَوِيًّا، فَبِذَا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَتَسَلَّوْا، وَيَدْخُلُوا مِنَ الْعُلْيَا، فَبِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنَ السُّفْلَى، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ. [رابع: ٤٦٥٦]

إِذَا اشْتَرَيْتَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَعَامًا جَزَاءً مِمَّنَا أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نُؤْوِيَهُ إِلَيْنَا رَحَالًا. [راجع: ٤٨٠٨]

٦٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٥١٨٦]

٦٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَسَمِعْتُهُ سَمَاعًا، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ حَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: مَنْ كَانَ مَتَحَرِّهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

قَالَ شُعْبَةُ وَذَكَرَ لِي رَجُلٌ ثَقَّةٌ (١٥٨/٢) عَنْ سُلَيْمَانَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا قَالَ: مَنْ كَانَ مَتَحَرِّهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْبَوَاقِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَلَا أُدْرِي قَالَ ذَا أَوْ ذَا؟ شُعْبَةُ شَكَّ.

قَالَ أَبِي: الرَّجُلُ الثَّقَةُ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ. [راجع: ٥١٨٦]

٦٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْعَاصِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي نَهْرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، نُزِيْدُ الْعُمْرَةَ مِنْهَا، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَكَمْ نَحْجُ قَطُّ، أَتَعْتَمِرُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا يَمْتَنِعُكُمْ مِنْ ذَلِكَ؟ أَقَدِّعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَمَرَهُ كُلُّهَا قَبْلَ حَجَّتِهِ فَاعْتَمَرْنَا. [راجع: ٥١٦٩]

٦٤٧٦- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ عَدَاَ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ أَبِي بِحِطِّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَطَاءٍ، يَمْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْكَرَ﴾: هُوَ الْخَيْرُ الْكَبِيرُ.

وَقَالَ عَطَاءُ: عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَكْرَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكُوْكَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَاقُّهُاءُ مِنْ تَهَبٍ، وَالْمَاءُ يُجْرِي عَلَى اللَّوْلُوِّ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ. [راجع: ٥٣٥٥]

أَخْرَجَ مُسْنَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ.

### عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

٦٤٧٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُغْبِرَةَ الصَّبِيَّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيَّ جَعَلْتُ لَا أَنْحَاسُ لَهَا، مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ، مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَيَّ كَتَمْتُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكَ؟ قَالَتْ: خَيْرَ الرِّجَالِ، أَوْ كَخَيْرِ الْبُعُولَةِ، مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يُفْعَشْ لَنَا كَتَمًا، وَكَمْ يَعْرِفُ لَنَا فِرَاشًا! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ،

فَعَدَمَنِي، وَعَصَنِي بِلِسَانِهِ فَقَالَ: أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ، فَمَعَضَلْتُهَا، وَقَعَلْتُ وَقَعَلْتُ! ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَشَكَانِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: أَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَكِنِّي أَصُومُ وَأَنْظِرُ، وَأَصَلِّي وَأَتَامُ، وَأَسْأَلُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي، قَالَ: أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ (قَالَ أَحَدُهُمَا، إِمَّا حَصِينٌ وَإِمَّا مُغْبِرَةُ)، قَالَ: فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَأَنْظِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصَّيَامِ، وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ ﷺ (قَالَ حَصِينٌ فِي حَدِيثِهِ): ثُمَّ قَالَ ﷺ: فَإِنْ لَكُلِّ عَابِدٍ شَرَّةٌ، وَلِكُلِّ شَرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَإِنَّمَا إِلَى سُنَّتِهِ، وَإِنَّمَا إِلَى بَدَنِهِ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِهِ فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَيْثُ ضَعُفَ وَكَبُرَ، يَصُومُ الْأَيَّامَ كَذَلِكَ، يَصِلُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ، ثُمَّ يَقَطُرُ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَيَّامَ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حَزْبِهِ كَذَلِكَ، يَزِيدُ، أَحْيَانًا، وَيَنْقُصُ أَحْيَانًا، غَيْرَ أَنَّهُ يُوْفِي الْعَدَدَ، إِمَّا فِي سَبْعٍ، وَإِمَّا فِي ثَلَاثٍ، قَالَ: ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: لِأَنْ أَكُونَ قَلْبَتِ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا عُدَلُ، بِهِ (أَوْ عَدَلْتُ) لَكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أَخْلِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ. [انظر: ٦٣٧٤، ٦٣٧٤، ٦٣٧٤]

٦٤٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلَتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَنَهَى عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوفَةِ، وَالغَيْرِ، قَالَ: وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٦٥١١]

٦٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ: عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدِ الْبَحْرِ. [انظر: ٦١٩٩، ٦١٩٩]

٦٤٨٠- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَهْزُولٍ، وَكَانَتْ تَسَاحُجُ وَتَشْتَرِطُ لَهْ أَنْ تُثَقِّقَ عَلَيْهِ! قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ ذَكَرَهُ لَهَا) قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ). [انظر: ٧١٠٠، ٧٠٩٩]



٦٤٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهْمَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَمَتَ نَجَا. [انظر: ٦١٧٤]

٦٤٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ الشُّوَيْبِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، يَعْنِي ابْنَ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَصَابُ بِلَيَالٍ فِي جَسَدِهِ، إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالُوا: كَتَبُوا لِعَبْدِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَلِمَةً مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ، مَا كَانَ فِي وَكَلِمَةٍ. [انظر: ٦١٢٥، ٦١٢٦، ٦١٢٧]

٦٤٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ، وَقَمَاتَا مَعَهُ، فَاطَّالَ الْقِيَامُ، حَتَّى طَلَسْنَا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَأْسِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمْ يَكُنْ يَرِيقُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكُنْ يَرِيقُ رَأْسَهُ، ثُمَّ جَلَسَ، فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكُنْ يَرِيقُ رَأْسَهُ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، وَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي الْأَرْضِ، وَيَكْفِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: رَبِّ، لِمَ تَعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ، لِمَ تَعَذِّبُنَا وَتَحَنَّنْتَ سَتَفْرَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَقَضَى صَلَاتَهُ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَاتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْرَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ أَشَاءُ لَتَعَطَّيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، حَتَّى إِنِّي لَأَطْفِئُهَا خَشْيَةَ أَنْ تَنْشَأَكُمْ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حَمِيرٍ، سَوْدَاءَ طَوَالَةَ، تُعَذِّبُ بِهَرَّةٍ لَهَا، تَرْتِطُهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَكَمْ تَسْفِئُهَا، وَلَا تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ، كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا، وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَحَابِسِي دَعْدَعٍ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمَحْجَنِ مَتَكِّئًا فِي النَّارِ عَلَى مَحْجَنِهِ، كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمَحْجَنِهِ، فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالَ: لَسْتُ أَنَا اسْرِفُكُمْ، إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمَحْجَنِي. [انظر: ٦٥١٧]

[٦٠٨٠، ٦١٨٨، ٦١٧٣]

٦٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَأَ عَلَى رَأْسِهِ بِنْتِي، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الدَّبْحِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبِحَ؟ (قَالَ: ادْبِحْ) وَلَا حَرَجَ، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الدَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ، فَدَبَّحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَقَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ. [انظر: ٦٤٨٩، ٦٤٩٠]

[٦٠٣٢، ٦١٥٧، ٦١٨٧]

٦٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْمُقْسَطِينَ فِي الدُّنْيَا، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ لَوْلُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبِي يَدِي الرَّحْمَنِ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا. [انظر: ٦١٨٧]

٦٤٨٦ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو كَيْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، حَدَّثَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي يَقُولُ: بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَوَسَّأْ مَتَعَدَّهُ مِنْ النَّارِ. [انظر: ٧٠٠٦، ٦١٨٨]

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَيْبَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّحَشُّشَ، وَإِيَّاكُمْ (١٦٠/٢) وَالشَّعْ، فَإِنَّ الشَّعْ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبَحْلِ فَبَحَلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَبِدَنِكَ، قَامَ - ذَلِكَ أَوَّخِرُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَالْهَجْرَةُ هَجْرَتَانِ: هَجْرَةُ الْحَاصِرِ وَالْبَادِي، فَهَجْرَةُ الْبَادِي أَنْ يُجِيبَ إِذَا دُعِيَ، وَيُطِيعَ إِذَا أَمَرَ، وَالْحَاصِرُ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا. [انظر: ٦١٧٢، ٦١٧٣، ٦١٧٤]

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَيْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَنِي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْتَمُونَ حَسَنَةً، أَعْلَاهَا مَنَعَةُ الْعَزَنِ، لَا يَعْمَلُ عَبْدٌ - أَوْ قَالَ رَجُلٌ - بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ نَوَائِبِهَا أَوْ تَضَدِيقِ مَوْعُودِهَا، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٦١٨٣، ٦١٨٤]

٦٤٨٩ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ، وَقَالَ مُرَّةٌ: قَبْلَ أَنْ أَدْبِحَ؟ فَقَالَ: ادْبِحْ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: دَبَّحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ؟ وَلَا حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَبْلُغُهُ قَالَ: جِئْتُ لِأَيِّامِكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوِي يَبْكِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاصْحَحْهُمَا كَمَا أَكْبَيْتَهُمَا. [انظر: ٦١٨٣، ٦١٨٤، ٦١٨٥]

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، سَمِعْتُ عَمْرًا، أَخْبَرَنِي (عَمْرٍو) بْنُ أَوْسٍ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَتِمُّ نَصْفَهُ، وَيَقُومُ ثَلَاثًا، وَيَتِمُّ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [انظر: ٦١٩١]

[٦١٩١]

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ الْمُقْسَطُونَ عِنْدَ اللَّهِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَدْعُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا.

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَكَانَ عَلَى رَحْلِهِ وَقَالَ مَرَّةً: عَلَى نَقْلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كُرْكُرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ: هُوَ فِي النَّارِ، فَتَنظَرُوا، فَإِذَا عَلَيْهِ عِبَاءَةٌ قَدْ غَلَبَهَا (وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ كِسَاءَةٌ قَدْ غَلَبَتْ).

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَابُوسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يُخْبِرُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَانُ، أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَالرَّحِمُ شَجْتَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتَهُ.

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَضِيعَ مَن يَقْرُتُ. [انظر: ٦٨١٩، ٦٨٢٨، ٦٨٤٢]

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بَنِي أَبِي شَابُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَيَشِيرُ (أَبِي إِسْمَاعِيلَ)، [عَنْ مُجَاهِدٍ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصِيَنِي بِالْبَجَارِ، حَتَّى طَلَنْتُ أَهْلَ سُبُورِهِ.

٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ الْأَوْعِيَةِ، قَالُوا: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً؟ فَأَرْخَصَ فِي الْجَبْرِ غَيْرَ الْمَرْؤَاتِ.

٦٤٩٨ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَّتَانِ مِنَ حَافِظَتَيْ عَلَيْهِمَا أَذْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ وَهَمَّا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، قَالُوا: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَحْمَدَ اللَّهَ وَتُكَبِّرَهُ وَتُسَبِّحَهُ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرًا عَشْرًا، وَإِذَا (١٦٢/٢) أَوَيْتَ إِلَى مَضْجَعِكَ تَسْبَحُ اللَّهَ وَتُكَبِّرُهُ وَتَحْمَدُهُ مِثْلَ مَرَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُونَ، وَمِثْلَانِ بِاللِّسَانِ وَالْقَلَمِ وَخَمْسُمِئَةٍ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ الْفَتَيْنِ وَخَمْسُمِئَةَ سَبْعَةٍ؟ قَالُوا: كَيْفَ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: يَجِيءُ أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا فَلَا يَقُولُهَا، وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَتَامِهِ فَيُؤْتِمُّهُ فَلَا يَقُولُهَا، قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقْبَلُهُنَّ يَدَيْهِ. [انظر: ٦٩١٠]

٦٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنِّي لَأَسِيرُ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِنْ صَمِّينَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَا أُمَّتَ، مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَّارٍ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ سَمِيَّةٍ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِعِيَّةُ؟ قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو لِمُعَاوِيَةَ: أَلَا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ

مُعَاوِيَةَ: لَا تَزَالُ تَأْتِينَا بِهَيْئَةٍ، أَنْحَنُ قَلْبَنَا؟! إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ. [انظر: ٦٩١٠، ٦٩١٦، ٦٩١٧]

٦٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ.

٦٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَتَمَرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطْعِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِن جَاءَ آخِرُ بَنِي عَدْنٍ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ. [انظر: ٦٥٠٣، ٦٨١٥، ٦٨٠٧، ٦٧٩٣]

٦٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: مَرَرْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَصْلُحُ خُصْمًا لَنَا، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قُلْنَا: خُصْمَانَا وَهِيَ، فَتَحَنُّ نَصْلُحُهُ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّ الْأَمْرَ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ.

٦٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، إِذْ تَزَلَّ مَنْزِلًا، فَمَنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِيَابَهُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جُشْرِهِ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا.

قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيُحَذِّرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جَعَلْتُ عَاقِبَتَهَا فِي أَوْلَئِهَا، وَإِنْ آخَرَهَا سَمِعْتُهُمْ بِلَاءَ شَدِيدٍ، وَأُمُورٌ تُتَكَرَّرُ فِيهَا، تَجِيءُ فَتَنْ يَرْفُقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ، تَجِيءُ الْفِتْنَةُ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مَهْلِكِي، ثُمَّ تَتَكَشَّفُ، ثُمَّ تَجِيءُ الْفِتْنَةُ، يَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ، ثُمَّ تَتَكَشَّفُ، فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يَزْحَجَ عَنِ النَّارِ، وَأَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَنْزِكُهُ مَوْتَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِيَ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَتَمَرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطْعِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِن جَاءَ آخِرُ بَنِي عَدْنٍ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ، قَالَ: فَأَذْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَقُلْتُ: أَنْشُدُكُم بِاللَّهِ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أذُنِي فَقَالَ: سَمِعْتَهُ أَذْخَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي - يَا مَرْئِي بَاكُلْ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ قَالَ: فَجَمَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ تَكَسَّرَ هَيْئَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اطْعِمِي فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَعْصِي فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٦٥٠١]

٦٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُ فَاخِشًا وَلَا مَتَّحِشًا. وَكَانَ يَقُولُ: مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا. [انظر: ٦٨١٨، ٦٧٩٧]

٦٥٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَبَابَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَتَحْنُ نَطُوفُ بِالْبَيْتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ (١٦٢/٢) قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تَهْرَاقَ مَهْجَةُ دَمِهِ، قَالَ: فَلَقِيتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هِيَ الْأَيَّامُ الْعَشْرُ.

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ، ثُمَّ نَاقَسْتَنِي وَتَاقَسْتَهُ، حَتَّى صَارَ إِلَى سَبْعٍ. [انظر: ٧٠٢٣]

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ اسْمَلَمِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ بَشْرِ بْنِ شَخَّافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الصُّورُ؟ قَالَ: قُرْآنٌ يَفْتَحُ فِيهِ. [انظر: ٣٨٥٥]

٦٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا مَرَجْتَ عَنْهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا. (وَصَبُّكَ يُونُسَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، يَصِفُ ذَلِكَ) قَالَ: قُلْتُ: مَا أَصْنَعُ عِنْدَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تَكْفُرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَتِكَ، وَإِيَّاكَ وَعَوَامَهُمْ.

٦٥٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو بِنُورَةٍ سَمِعَتْ رَجُلًا فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، سَامِعٌ خَلْفَهُ وَصَوْرَهُ وَحَقْرَهُ. قَالَ: فَلَرَكْتُ عَيْنًا عَبْدَ اللَّهِ. [انظر: ٦٩٦٦]

٦٥١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْتَسِ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَتَهَنَيْتُ فَرِيضٌ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ تَكَلَّمَ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَاسْتَكْتُتُ عَنِ الْكُتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا خَرَجَ مِنِّي إِلَّا حَقٌّ. [انظر: ٦٨٠٢]

٦٥١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ هِشَامِ، أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنِي أَبِي: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، مِنْ فِيهِ لِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَبْغِضُ الْعُلَمَاءَ أَنْتَرَا بَعْتَرَعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَبْغِضُ الْعُلَمَاءَ بَقِضُ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جَهْلَالًا، فَسَلُّوا، فَاتَّقُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. [انظر: ٦٧٨٦، ٦٧٨٧، ٦٥١١]

٦٥١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سُبْيَانَ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا، قُلْتُ لَهُ: حَدَّثْتُ أَنَّكَ تَقُولُ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى نِصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ؟ قَالَ: إِنِّي لَيْسَ كَعَمَلِكُمْ. [انظر: ٦٨١٣، ٦٨١٤، ٦٨١٥]

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُصَفَّرَيْنِ قَالَ: هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، لَا تَلْبَسْهَا. [انظر: ٦٥٣٦، ٦٥٣٧، ٦٥٣٨]

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَسَنُ الْمُعَلَّمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِي سَيْرَةَ قَالَ: كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَسْأَلُ عَنِ الْحَوْضِ، حَوْضِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكَانَ يَكْتُبُ بِهِ بَعْدَمَا سَأَلَ أَبَا بَرِيْزَةَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَزَابٍ، وَعَائِذَ بْنَ عَمْرٍو، وَرَجُلًا آخَرَ، وَكَانَ يَكْتُبُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو سَيْرَةَ: أَنَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ فِيهِ شَفَاءٌ هَذَا، إِنَّ أَبَاكَ بَعَثَ مِنِّي بِمَالٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنِي مِمَّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَلِي عَلَيَّ، فَكَتَبْتُ يَدِي فَلَمْ أَرِدْ حَرْفًا، وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْحَشَ، أَوْ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ وَالْمُتَعَشِّشَ.

قَالَ: وَلَا تَقْرُؤِ السَّاعَةَ حَتَّى يَطْهَرَ الْمُفْحَشُ وَالْمُتَعَشِّشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسَوْءُ الْمُجَاوِرَةِ، وَحَتَّى يُوْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنَ الْأَمِينُ.

وَقَالَ: أَلَا إِنَّ مَوْعِدَكُمْ حَوْضِي، عَرْضُهُ وَطَوْلُهُ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَمَا يَبِينُ آيَلَةَ وَمَكَّةَ، وَهُوَ مَسِيرَةُ (١٦٣/٢) شَهْرٍ، فِيهِ مِثْلُ النُّجُومِ أَبَارِيقُ، شَرَابُهُ أَشَدُّ ثِيَابًا مِنَ الْفِضَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: مَا سَمِعْتُ فِي الْحَوْضِ حَدِيثًا أَثْبِتَ مِنْ هَذَا، فَصَدَّقَ بِهِ، وَأَخَذَ الصَّحِيفَةَ فَحَسَبَهَا عِنْدَهُ. [انظر: ٦٨٧٢]

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلِ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر: ٦٨١٤، ٦٨١٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣، ٧٠٨٦]

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمِ بْنِ صَعْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ، فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، فَكَلِمَةُ ذَلِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ [وَأَوْ زَمَانَ وَأَنْ تَمَلَّ]، أَقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَعْنِي أَسْتَعْنَجُ مِنْ قُوْتِي وَشَبَابِي. قَالَ: أَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَعْنِي أَسْتَعْنَجُ مِنْ قُوْتِي وَشَبَابِي. قَالَ: أَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَعْنِي أَسْتَعْنَجُ مِنْ قُوْتِي وَشَبَابِي. قَالِي. [انظر: ٦٨٧٣]

٦٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٦٤٨٣]

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْفَاهُ، وَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: هَذَا شَرُّ هَذَا حَلِيَّةِ أَهْلِ النَّارِ، فَأَلْفَاهُ، فَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. [انظر: ٦١٨٠]

٦٥١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَمِيرِ أَبِي الْيَقْظَانَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا أَقَلَّتِ النَّبْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [انظر: ٦١٣٠، ٧٠٧٨]

٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ذَهَبَ عَمْرٍو بْنُ النَّاصِ بْنِ يَلِيسَ بْنِ أَبِيهِ لِيَلْحَقَنِي، فَقَالَ: وَتَحَنُّ عِنْدَهُ: لَيْدُخَلْنَ عَلَيْكُمْ رَجُلَيْنِ، قَوْلَهُ مَا زِلْتُ وَجِلًّا أَتَشَوُّفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا حَتَّى دَخَلَ فَلَانَ، بَعْنِي الْحَكَمَ.

٦٥٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابَ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ. [انظر: ٦١٧٨]

٦٥٢١م - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ.

٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [انظر: ٦٠٠٥]

٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَرَجُلٌ لَا أَرَاهُ أَحَبُّهُ أَبَدًا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ، عَنْ أَرْبَعَةٍ، عَنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، قَبْدَا بِهِ، وَعَنْ مَعَادٍ، وَعَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حَلَيْفَةَ، قَالَ يَعْلَى: وَتَسَبَّتِ الرَّابِعُ. [انظر: ٦١٧٧]

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ مُمَلَّكَةٌ بِالْعَرْشِ وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. [انظر: ٦١٨٥]

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

حَجَّجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ طُرُقِ مَكَّةَ رَأَيْتُهُ يُتِمِّمُ فَنَنْظُرُ حَتَّى إِذَا اسْتَبَاتَتْ جَلَسَ تَحْتَهَا ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الشَّعْبِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ اتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ (١٦٤/٢) وَالِدَارَ الْآخِرَةَ قَالَ: هَلْ مِنْ أَيْوَمِكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كِلَاهُمَا قَالَ: فَارْجِعْ ابْرَأْ أَبَوَيْكَ، قَالَ: قَوْلِي رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ.

٦٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثُمَّ أَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ يَبْكِي فَقَالَ لَدَا الْقَوْمِ: مَا يَبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ.

٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، وَمَسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْفَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْآبِدِ. [انظر: ٦٣٥٥، ٦١٦٦، ٦١٨٩، ٦١٨٤، ٦١٨٧، ٦١٨٨]

٦٥٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَسْعُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ. [انظر: ٦١٨٣، ٦١٨٩]

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، وَسَعْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، (رَفَعَهُ سَعْيَانُ وَوَقَفَهُ مَسْعَرٌ) قَالَ: مِنَ الْكِبَارِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالَّذِيهِ قَالُوا: وَكَيْفَ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالَّذِيهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ قَيْسَ أَبِيهِ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ قَيْسَ أُمَّهِ. [انظر: ٦١٨٤، ٦١٠٤، ٦٠٢٩]

٦٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رِيحَانَ بْنِ زَيْدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَ تَحِلَّ الصَّدَقَةُ لِقَبْتِي وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. [انظر: ٦١٧٨]

٦٥٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَتَخْرُجُ الدَّابَّةُ عَلَى النَّاسِ ضَحَى، فَأَيُّهَا خَرَجَ قَبْلَ صَاحِبِهِ فَالْآخَرَى مِنْهَا قَرِيبٌ، وَلَا أَحْسَبُهُ إِلَّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا يَقُولُ: هِيَ الَّتِي أَوْلَى. [انظر: ٦١٨١]

٦٥٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُبَيْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ. [انظر: ٦١٧٨، ٦١٧٧، ٦١٨٣، ٦١٨٤]

٦٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ رَيْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ قَبِيلَ الْخَطَّاءِ شَبِهُ الْعَمْدِ قَبِيلَ السُّوْطِ أَوْ الْعَصَا فِيهِ، مِنْهُ مِنْهَا، أَرْمَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادَهَا. [انظر: ٦١٥٢]

٦٥٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، وَمُسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَحِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَغْتَرُّ إِذَا لَاقَى. [انظر: ٦٧٦٦]

٦٥٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَوَّلِ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهُهُ. [انظر: ٦٧٥٦، ٦٧٥٧، ٦٨٤١]

٦٥٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ ثَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مُعَصَّرَةً فَقَالَ: أَلْفَهَا فَأَنبَأَهَا نِيَابَ الْكُفَّارِ. [راجع: ٦٥١٣]

٦٥٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مِثْمُونٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَّنَ وَلَا مَدْمَنَ حُمْرٍ. [انظر: ٦٨٨٢]

٦٥٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ مِسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ حُوَيْلِدٍ (الْمُتَزَيِّجِ)، قَالَ: يَمَّمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مَعَهُمَا أَنَا قَاتِلُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لِيَطَّبَ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِنَصَاحِهِ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَنَفَّلَ الْفَتَى الْبَاغِيَةَ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا بَالُكَ مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اطْعِ آبَاءَكَ مَا دَامَ حَيًّا وَلَا (١٦٥/٢) تَعْصِهِ. فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أَقَاتِلُ. [انظر: ٦٩٢٩]

٦٥٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدَّبِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ أَجْهَادًا شَدِيدًا فَقَالَ: تِلْكَ ضَرَاوَةٌ الْإِسْلَامِ وَشِرْتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى أَفْصَادِ وَسَنَةِ فَلَا مَآهُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى الْمَعَاصِي فَذَلِكَ الْهَالِكُ.

٦٥٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدَّبِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَتَّبِعُونَ فِي الْعِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ ضَرَاوَةٌ الْإِسْلَامِ وَشِرْتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى الْكُتَابِ وَالسَّنَةِ فَلَا مَآهُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ.

٦٥٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا حَيَّانُ الشَّرْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: ارْحَمُوا تَرْحَمُوا، وَأَغْرُوا يَغْرُواكُمْ، وَيَلْ لَأَمْعَاقِ الْقَوْلِ، وَيَلْ لِلْمُضْرِبِينَ الَّذِينَ يَصْرُونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. [انظر: ٦٥٤٢، ٦٥٤١]

٦٥٤٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ - يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ - حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: فَذَكَرَ مَعَنَا.

٦٥٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَشْرِبِينَ عَاصِمِ بْنِ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَا يَعْلَمُ نَافِعٌ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْعِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [انظر: ٦٧٥٨]

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ. فَقَالَ: أَحْيِ وَاللَّهِ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَيَّهَمَا فَجَاهِدَا. [انظر: ٦٧٦٥، ٦٨١١، ٦٨١٢، ٦٨٥٨، ٦٧٦٢]

٦٥٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَعَفَّانُ قَالَ زَيْدٌ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُمْ يَوْمًا وَلِكَ عَشْرَةٌ، قُلْتُ: زِدْنِي قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلِكَ تِسْعَةٌ، قُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ يَوْمَيْنِ. [انظر: ٦٩٥١]

٦٥٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَقْرَأُهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْرَأُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَقْرَأُهُ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْرَأُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَقْرَأُهُ فِي عِشْرِينَ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْرَأُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ. قَالَ: أَقْرَأُهُ فِي سَبْعٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْرَأُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا يَفْقَهُهُ مَنْ يَقْرَأُهُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ. [راجع: ٦٣٥٥]

٦٥٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا فَرَجُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْسَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمَزَرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْفَتِينَ، وَزَادَنِي: صَلَاةَ الْوَتْرِ. قَالَ زَيْدٌ: الْفَتِينَ الْبَرَابِطُ. [انظر: ٦٥٦٤]

٦٥٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَن لِي وَبِشْرَةِ الْبَاقِيَةِ، ثُمَّ جَاءَهُ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَن لِي وَبِشْرَةِ الْبَاقِيَةِ، ثُمَّ جَاءَهُ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَن لِي وَبِشْرَةِ الْبَاقِيَةِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ.

٦٥٤٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مَتَكًّا قَطُّ، وَلَا يَطْعُ عَيْبَةَ رَجُلَانِ، قَالَ (١٦٦/٢) عَفَّانُ: عَقَبِيهِ. [انظر: ٦٥٤٢]

أَرَأَيْتُمْ، حَسَنَ عَيْشِهِمْ، ثُمَّ يَفْتَحُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَى لَهُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَهُ قَيْصَقٌ، ثُمَّ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا صَعَقَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ ﴿أَوْ يُزَلُّ اللَّهُ﴾ فَطَرَا كَأَنَّهُ الطَّلُ، أَوْ الطَّلُ، (نُتْمَانُ الشَّاكِّ) قَتَبَتْ مِنْهُ أَجْسَادَ النَّاسِ، ثُمَّ يَفْتَحُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَيْكُمُ ﴿وَقَوْمُهُمْ أَنَّهُمْ مَسْتَوِلُونَ﴾ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ أَخْرَجُوا بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: يُقَالُ كَمْ؟ يُقَالُ: مَنْ كُلُّ أَلْفٍ تَسَعَمْتَهُ وَتَسَعَمَ وَتَسَمِعَ، قِيَوْمٌ يَعِثُ الْوَلِدَانُ، شَيْبًا، وَيَوْمَئِذٍ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ.

قال محمد بن جعفر: حدثني بهذا الحديث شعبة مرآة، وعرضت عليه.

٦٥٥٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن ميمون بن أستاذ الهزاني<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: من لبس الذئب من أمي، فمات وهو يلبسه، حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمي، فمات وهو يلبسه، حرم الله عليه حرير الجنة (١٦٧/٢). [انظر: ١٩١٧]

٦٥٥٧ - حدثنا عبد الرحمن، عن سميان، عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عبد الله بن عمرو قال: كان النبي ﷺ يتعوذ من علم لا ينفع، ودعاء لا يسمع، وقلب لا يخضع، ونفس لا تشبع.

٦٥٥٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا عبيد الله بن عمر العمري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: ما أسكر كثيره فقليله حرام. [انظر: ١٦٧٤]

٦٥٥٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا إبراهيم بن المهاجر، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو قال: كنت عند رسول الله ﷺ، قال: فذكرت الأعمال، فقال: ما من أيام العمل فيها أفضل من هذه العشر، قالوا: يا رسول الله، الجهاد في سبيل الله؟ قال: فأجبه فقال: ولا الجهاد، إلا أن يخرج رجل بنفسه وماله في سبيل الله ثم تكون مهجة نفسه فيه. [انظر: ١٦٧٩، ١٦٨٠]

٦٥٦٠ - حدثنا أبو النضر يحيى بن آدم، قال: حدثنا زهير، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو قال: كنت عند رسول الله ﷺ فذكرت الأعمال، فذكر مثله.

٦٥٦١ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يزيد بن عطاء، عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، حدثني شيخ قال: دخلت مسجداً بالشام فصليت ركعتين ثم جلست، فجاء شيخ يصلي إلى السارية، فلما انصرف تاب الناس إليه، فسألت: من هذا؟ فقالوا عبد الله بن عمرو، فأتى رسول يزيد بن معاوية، فقال: إن هذا يريد أن يمتحنكم وإن نبيكم ﷺ قال: اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع، وقلب لا يخضع،

٦٥٥٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن صهيب مولى ابن عامر يحدث، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: من ذبح عصفوراً، أو قتله في غير شيء، قال عمرو: أحسبه قال: إلا يحق له؟ سأله الله عنه يوم القيامة. [انظر: ١٦٨١، ١٦٨٢، ١٦٨٣]

٦٥٥١ - حدثنا حسن وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة قال عفان: أخبرنا عمرو بن دينار، عن صهيب الحداء، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: من قتل عصفوراً بغير حق، سأله الله عنه يوم القيامة. قيل: يا رسول الله وما حقه؟ قال: يذبحه ذبيحاً ولا يأخذ بعنقه فيقطع.

٦٥٥٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب، سمعت القاسم بن ربيعة حدث، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: إن قيل الخطأ شبه العمد، وقيل السوط، أو العصا، فيه من ثمة منها أربعون في بطونها أولادها. [راجع: ١٦٨٣]

٦٥٥٣ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة (ح) وعبد الصمد قال: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: الخمر إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاقتلوهم عند الرابعة. [انظر: ٧٠٠٣]

٦٥٥٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، أنه أمر فاطمة وعلياً إذا أخذوا مضاجعهم في التسبيح والتحميد والتكبير، لا يندري عطاء أيها أربع وتلاوتون تمام المئة، قال: فقال علي: فما تركهن بعد؟ قال: فقال له أين الكواء؟ ولا ليكة صقين؟ قال علي: ولا ليكة صقين.

٦٥٥٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الثعمان بن سالم، سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود، سمعت رجلاً قال لعبد الله بن عمرو: إنك تقول إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا؟ قال: لقد هممت أن لا أحدثكم شيئاً، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً، كان تحريق البيت. قال شعبة: هذا أو نحوه، ثم قال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ يخرج الدجال في أمي قليب فيهم أربعين، لا أنزي: أربعين يوماً، أو أربعين سنة، أو أربعين ليلة، أو أربعين شهراً؟ فبعت الله عز وجل عيسى ابن مريم ﷺ، كأنه عروة بن مسعود الثقفي فيظهر فيهلكه، ثم يلبث الناس بعده سنين سبعاً ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى أحد في قلبه مقال ذرة من إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم كان في كبد جبل لدخلت عليه. قال: سمعنا من رسول الله ﷺ - ويصفي شرار الناس في خلقه الطير وأحلام السباع، لا يعرفون معروفها، ولا يتكفرون منكراً. قال: فيقتل لهم الشيطان فيقول: لا تستجيبيون؟ فيأمرهم بالأوثان فيعبدونها، وهم في ذلك دابة

وَمِنْ عَلِيمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يَسْمَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ  
الرَّأْيِ. [انظر: ٦٥٥٧، ٦٨٦٥]

٦٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مَتَكِّئًا قَطُّ،  
وَلَا يَطَّأُ عَقْبِيهِ رَجُلَانِ. [راجع: ٦٥٤٩]

٦٥٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ  
الْمَعْفَرِيُّ، عَنْ شُعَيْبِ الْأَصْحَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ: اتَدْرُونَ مَا هَذَانِ  
الْكِتَابَانِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ  
الْيَمْنَى: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أَجْمَلَ عَلَى آخِرِهِمْ لَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُقْصَرُ  
مِنْهُمْ أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ: لِلَّذِي فِي يَسَارِهِ: هَذَا كِتَابُ أَهْلِ النَّارِ، بِأَسْمَائِهِمْ  
وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أَجْمَلَ عَلَى آخِرِهِمْ لَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُقْصَرُ  
مِنْهُمْ أَبَدًا، فَقَالَ اصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَلَايُ شَيْءٍ إِذْنًا نَعْمَلُ إِنْ كَانَ  
هَذَا أَمْرًا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدَّدُوا وَقَارُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ  
الْجَنَّةِ يُحْتَمَلُ بِهِ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ  
لَيُحْتَمَلُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ، ثُمَّ قَالَ يَدُهُ فَقَبِضَهَا ثُمَّ  
قَالَ: فَرَجَّ رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعِبَادِ، ثُمَّ قَالَ بِالْيَمْنَى قَبْدًا بِهَا فَقَالَ: ﴿ فَرِيقٌ  
فِي الْجَنَّةِ وَتَبَدُّ بِالْيَسْرَى فَقَالَ: ﴿ فَرِيقٌ فِي السَّمِيرِ.

٦٥٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْحَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمَزْرَ، وَالْقَتْنَ، وَالْكُوْبَةَ،  
وَزَادَ لِي صَلَاةَ الْوَتْرِ. [راجع: ٦٥٤٧]

٦٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا شُرْحِبِيلُ بْنُ  
شَرِيكٍ الْمَعْفَرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّوْحِيَّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا أَبَايَ  
مَا أَتَيْتُ، وَمَا أَبَايَ مَا رَكِبْتُ، ذَا أَنَا شَرْتُ تَرْبَاقًا، أَوْ قَالَ: عَلَّقْتُ تَمِيمَةَ،  
أَوْ قُلْتُ شَعْرًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِي. الْمَعْفَرِيُّ يَشْكُ: (مَا أَبَايَ مَا رَكِبْتُ) أَوْ (مَا  
أَبَايَ مَا أَتَيْتُ). [انظر: ٧٠٨١]

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ قَالَا:  
أَخْبَرَنَا شُرْحِبِيلُ (١٦٨/٢) بِنِ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَكَمِيَّ  
يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:  
خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِمَصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ  
لِحَارِهِ.

٦٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا  
شُرْحِبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ، حَدَّثَنِي شُرْحِبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَكَمِيِّ،

مِنْ غَازِيَةِ تَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَصْبِيُونَ غَنِيمَةً، إِلَّا تَمَعَّلُوا لَتُنِّي أَجْرَهُمْ مِنْ  
الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، فَإِنْ لَمْ يَصْبِيُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ.

٦٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ،  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ  
الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ قُرَّاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ  
الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ حَرْفًا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ مَعًا عِنْدَنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ  
لِلسُّلْطَانِ قَالُوا: فَإِنَّا نَضْمِبُ فَلَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَابْنُ لَهَيْمَةَ، قَالَا:  
أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ يَقُولُ:  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَرَأَ اللَّهُ  
الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ.

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ،  
سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ: كُلُّ جَعْفَرِيٍّ جَوَاطِ، مُسْتَكْبِرٍ، جَمَاعٍ،  
مَنَاعٍ. [انظر: ٧٠١٠]

٦٥٨١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَابْنُ النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي  
زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ  
النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: أَنْ تَطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلَامَ عَلَى  
مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ.

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ  
بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ  
الْقَبْرِ.

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ  
الصَّقْبِيِّ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ (١٧٠/٢) حَمَادٌ، أَظَنَّهُ عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَجَاءَ  
رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جَبَّةٌ سَيِّجَانٌ، مَزْرُورَةٌ بِالذَّبْيَاجِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ  
صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنَ فَارِسٍ قَالَ: يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ  
ابْنَ فَارِسٍ وَيَرِيقَ كُلَّ رَاعٍ ابْنَ رَاعٍ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَجَامِعِ جَبَّتِهِ  
وَقَالَ: أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لَا يَعْقِلُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوْحًا ﷺ  
لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكَ بِالثَّقَيْنِ،  
وَأَنْهَاكَ عَنِ الثَّقَيْنِ، أَمْرُكَ بِاللَّهِ إِلَّا لِلَّهِ فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ  
السَّبْعَ، لَوْ وَضَعْتَ فِي كَفِّهِ وَوَضَعْتَ لِإِلَهِ إِلَّا لِلَّهِ فِي كَفِّهِ رَجَحْتَ بِهِنَّ لِإِلَهِ  
إِلَّا لِلَّهِ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مَبْهَمَةً  
فَقَسَمْتَهُنَّ، لِإِلَهِ إِلَّا لِلَّهِ، وَسَبَّحَانَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ وَبِهَا  
يُرْزَقُ الْخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ، قَالَ: قُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ  
أَسْلَمَ، وَرَزِقَ كَفَاتًا، وَفَتَنَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ. [انظر: ٦١٠٩]

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي رِبْعَةُ بْنُ  
سَيْفٍ الْمَعَارِفِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:  
أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّنَا جَنَازَةُ الْكُفَّارِ،  
أَتَقُومُ لَهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَوُومُوا لَهَا فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ  
إِعْظَامًا لِلَّذِي يَبْغِضُ النَّفْسَ.

٦٥٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا رِبْعَةُ بْنُ  
سَيْفٍ الْمَعَارِفِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُمَشِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ بَصُرَ (١٦٩/٢) بِامْرَأَةٍ لَا  
نَظْنَ أَنَّهُ عَرَفَهَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا الطَّرِيقَ وَقَفَ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا قَاطِمَةُ بِنْتُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكَ مِنْ بَيْتِكَ يَا قَاطِمَةُ؟ قَالَتْ: أَتَيْتُ  
أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ فَرَحِمْتَ إِلَيْهِمْ مَيْتَهُمْ وَعَزَيْتَهُمْ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمْ  
الْكُدْبَى؟ قَالَتْ: مَعَادُ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهُمْ مَعَهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتِكَ تَذَكَّرْتُ  
ذَلِكَ مَا تَذَكَّرُ، قَالَ: لَوْ بَلَغْتُهُمْ مَعَهُمْ مَا رَأَيْتَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ.  
[انظر: ٧٠٨٢]

٦٥٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ  
عَبَّاسٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَى  
رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَفْرَنْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ لَهُ: أَفْرَأْتَلَاثًا مِنْ  
ذَاتِ (الر) فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي وَأَشَدَّتْ قَلْبِي وَعَظَلْتُ لِسَانِي، قَالَ: فَأَفْرَأْ  
مِنْ ذَاتِ (ح) فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، فَقَالَ: أَفْرَأْتَلَاثًا مِنْ  
الْمَسْبُجَاتِ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَفْرَنْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ  
سُورَةَ جَامِعَةٍ فَأَفْرَأْهَا «إِذَا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ»، حَتَّى إِذَا فَرَعْنَا مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ:  
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أُرِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
: أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ، أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ، ثُمَّ قَالَ: عَلَيَّ بِهِ فَبَجَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ:  
أَمَرْتُ يَوْمَ الْأَضْحَى، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ  
لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَبِيحَةَ ابْنِي أَفَأَضْحِي بِهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شِعْرِكَ  
وَتَقْلَمُ أَطْفَارَكَ، وَتَقْضُ شَارِيكَ، وَتَخْلُقُ عَاتِنَكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أَضْحِيَّتِكَ  
عِنْدَ اللَّهِ.

٦٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ  
عَلْقَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَيُرْهَانًا  
وَبِتْجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا يُرْهَانٌ وَلَا  
نِجَاءٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ.

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَابْنُ لَهَيْمَةَ قَالَا:  
حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ، يَقُولُ:  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا



٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَامٌ عَلَيْكَ، ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيْوُوكَ بِمَا لَمْ يَحْكِكْ بِهِ اللَّهُ﴾، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [انظر: ٧٠٦١]

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي (١٧١/٢) وَلِ مُحَمَّدٍ، وَلَا تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِكَ إِنَّا أَحَدًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ قَائِلُهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ حَبَبْتَهُنَّ عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [انظر: ٦٨٤٩، ٧٠٩٩]

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَهُوَ النَّبِيلُ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَكُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ.

٦٥٩١م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُفْبَاءَ، وَالنُّبْيَاءَ، وَكُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٍ. [راجع: ٦٤٧٨]

٦٥٩٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: أَرَادَ فُلَانٌ أَنْ يُدْعَى جَادَةً بِنِ أَبِي أُمَيَّةَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ لَمْ يَرْحِ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدَ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا، أَوْ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا. [انظر: ٦٨٣٤]

٦٥٩٢م - قَالَ: وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَرِيشِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: إِنَّا بَارِضٌ لَيْسَ بِهَا دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَإِنَّمَا تَبَاعُجُ بِالْإِبِلِ وَالنَّعَمِ إِلَى أَجْلِ، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: عَلَى الْخَيْرِ سَطَطَ، جَهَزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، حَتَّى تَفِدَتْ، وَيَقِي نَاسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِ لَنَا إِبِلًا بَقْلَانِصَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِذَا جَاءَتْ، حَتَّى نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ، فَاشْتَرَيْتَ الْبَعِيرَ بِالْأَثْنَيْنِ... وَالثَّلَاثَ فَلِأَنْصَحَ حَتَّى فَرَعَتْ، فَادَّى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ. [انظر: ٧٠٢٥]

٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ: مَوْتِ النَّجْأَةِ، وَمِنْ لُدْغِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ السَّحْبِ، وَمِنْ الْحَرَقِ، وَمِنْ الْقَرَقِ، وَمِنْ أَنْ يَخْرُ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخْرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الرَّحْفِ.

اللَّهُ، هَذَا الشُّرْكُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الْكِبْرُ؟ قَالَ: أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَمْلَانِ حَسْتَانِ لَهْمًا شَرَاكَانِ حَسْتَانِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حَلَةٌ يَلْبَسُهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَهْوَأَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْكِبْرُ؟ قَالَ: سَفَهُ الْحَقِّ وَعَمُصُ النَّاسِ. [انظر: ٧١٠١]

٦٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، وَابْنُ مَبْرَكٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُونَنَّ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ تَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ. [انظر: ٦٥٨٥]

٦٥٨٥ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُتَشَّرِّ، عَنْ أَبِيهِ، هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَمْ تَضُرْ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ وَلَمْ تَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ.

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: جَاءَ رَجُلٌ أَوْ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَتَرَكَ عَلَى مَسْرُوقٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرْهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو نَعِيمٍ.

٦٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح)

وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطِمْوُا الطَّعَامَ، تَدْخُلُونَ الْجَنَانَ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٦٨٤٨]

٦٥٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَافَ صَيْفٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مَجْحٌ. فَقَالَتْ الْكَلْبَةُ: وَاللَّهِ لَا أَتَّبِعُ صَيْفَ أَهْلِي، قَالَ: عَمَرُو جِرَؤَهَا فِي بَطْنِهَا قَالَ: قِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: فَارَحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هَذَا مِثْلُ أُمَّةٍ تَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ يَقْفَرُ سَهْوًا وَهَا أَهْلُهَا.

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو، أَنْ بَكَرَ بِنِ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَعْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى اسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ فَرَأَهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَأَهُمْ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مِثْبَئِي، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ. [انظر: ٦٩٩٥، ٦٧٤٤]

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْمَرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي ذَبِحَ صَاحِبَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ لِيَا بَيْتِكَ يُصَلِّيْ ثُمَّ يَذْبَحْ.

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَخْرَجَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَرَطَاسًا، (وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَالْمَلَائِكَةُ يَنْهَدُونَ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْرَفَ عَلَى نَفْسِي إِثْمًا أَوْ أُجْرَهُ عَلَى مُسْلِمٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَتِمَّ.

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٧٢/٢) قَالَ: أَنْكَحُوا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، قَبَائِي أَبَاهِي بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٦٥٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ، فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا.

٦٦٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَبْغُو مَرِيضًا قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ عِبْدَكَ، يَنْكَأ لَكَ عَدُوًّا، وَيَمْسِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ.

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤَدِّينَ يُفْضِلُونَا بِأَذَانِهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ كَمَا يَقُولُونَ: فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ فَتُعْطَى.

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ، قَالَ: ثُمَّ؟ ثُمَّ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي لِي وَاللَّيْنِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْرُكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرٌ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لِأَجَاهِدَنَّ وَلَا تَرْتَكُهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ أَعْلَمُ.

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ثَنَانَ الْقُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَرُدُّ عَلَيْنَا عَقُولَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ، فَقَالَ عُمَرُ: فِيهِ الْحَجَرُ.

٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حِيَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلَا أَجِدُ قَلْبِي يُعْقِلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ قَلْبَكَ حُسِّي الْإِيمَانِ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ.

٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرِيحِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً، فَلِقِلِّ عَبْدٍ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْفُرَ.

٦٦٠٦ - وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمَوْدِعِ فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ - قَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَوْتَيْتُ قَوَاتِحَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَعَلِمْتُكُمْ كَمَ خَزَنَةَ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَتَجَوَّزِي، وَعَوْفِيَّتَ وَعَوْفِيَّتَ أُمَّتِي، فَاسْتَمِعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَحَلُّوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ.

٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (وَمَرَّةً أُخْرَى قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمَوْدِعِ... فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦٩٨١]

٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ الْكَلَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخُمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْكُؤْبَةَ، وَالْفَتْنِ.

٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٧٣/٢) قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آمَنَ وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَعَمَهُ اللَّهُ بِهِ. [راجع: ٦٥٧٢]

٦٦١٠ - حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئِ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَلْبُ ابْنِ آدَمَ عَلَى إِصْبَعَيْنِ مِنَ أَصَابِعِ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْلِبَهُ قَلْبَهُ، فَكَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُصْرَفَ الْقُلُوبِ. [راجع: ٦٥٦٩]

٦٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْإِغْيَاءَ وَالنِّسَاءَ.

٦٦١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْتِنِّي لِي أَنْ أَخْتَصِمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِصَّاءُ أُمَّتِي الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ.

٦٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِلَيْثِ الْفُرْقَانِ كُلِّ لَيْلَةٍ قَالُوا: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَإِنْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تِلْكَ الْفُرْقَانِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُّوبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ.

٦٦١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بَابِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ بِالنَّهَارِ وَيَسِّتُ بِاللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَقِمُ أَنْ ابْنِكَ يَنْظُرَ ذَاكِرًا وَيَسِّتَ سَالِمًا.

٦٦١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ عُرْقَةَ بَرِيٍّ ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّهِ قَائِمًا وَتَأَسَّيًّا نِيَامًا.

٦٦١٦ - حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ تَوْبَةَ بِنْتِ نَعْمٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا [عَتِيرٍ] عَرِيفَ بْنَ سَدِيعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: يَتِيمٌ كَانَ فِي حَجْرِي تَصَدَّقْتُ

عَلَيْهِ بِجَارِيَةٍ ثُمَّ مَاتَ وَأَنَا وَارِثُهُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَأَخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: حَمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى قَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَعَهُ بَيْعُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: فَتَهَاؤُهُ عَنْهُ، وَقَالَ: إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَمْسُهَا.

٦٦١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَظَلَمَاتَنَا، وَهَزَلَاتَنَا، وَجِدَاتَنَا، وَعَمَدَاتَنَا، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا.

٦٦١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ غَلْبَةِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ الْعُدُوِّ، وَسَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ.

٦٦١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكَعَتِي الْقَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِيهِ الْأَيْمَنِ.

٦٦٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنَّوْمِ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنِي، فَاسْغِرْ لِي ذُنْبِي.

٦٦٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صِفَتَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ.

٦٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي، عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي التَّوْرَةِ، فَقَالَ: أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِصِفَتِهِ فِي الْفُرْقَانِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وَحَرِّزًا لِلْأَمِينِ، وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمِيَّتِكَ الْمُتَوَكَّلُ، لَسْتُ بَقَطُّ وَلَا غَلِيظٌ وَلَا سَخَّابٌ بِالْأَسْوَاقِ (قَالَ يُونُسُ: وَلَا صَخَّابٌ فِي الْأَسْوَاقِ) وَلَا يَدْقَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَقَعُو وَيَغْفِرُو، وَلَكِنْ يَقْبِضُهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمَلَأَةُ الْعُرْجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقْضِحُ بِهَا أَعْيُنًا عَمِيًّا، وَأَدَانًا صَمًّا، وَقَلُوبًا غَلْفًا، قَالَ عَطَاءٌ: لَقِيتُ كَمَا قَسَّائَهُ: فَمَا اخْتَلَفَا فِي حَرْفٍ إِلَّا أَنْ كَتَبَا يَقُولُ بَلغته: أَعْيُنًا عَمُومِي، وَأَدَانًا صُمُومِي، وَقَلُوبًا غُلُوفِي، (قَالَ يُونُسُ: غُلْفِي).

٦٦٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَبَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصَدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [راجع: ٦٥١٩]

٦٦٣١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَارِيَةَ، بِعِنْيَةِ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: كَسَمَّتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَدَى بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا سَجَدْتُ سَجُودًا قَطُّ وَلَا رَكَعَتُ رُكُوعًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ. [انظر: ٧٠٤٦]

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الصَّلَاةَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِلءُ السَّمَاءِ، وَسَبِّحْ وَدَعَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَاتَلَهُنَّ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: آتَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتِ الْمَلَائِكَةَ تَلْقَى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. [انظر: ٧٠٦٠]

٦٦٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، سَمِعْتُ شُرَيْحَ بْنَ ابْنِ زَيْدِ الْمُعَاوَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ هَدِيَةَ الصَّدْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَكْرَمَ مَا تَقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا. [انظر: ٦١٣٧]

٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَكْرَمَ مَا تَقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا.

٦٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: لَا تَغْضَبُ.

٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هَلَالِ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْقَى عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ، مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ. [انظر: ٧٠٤٨]

٦٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعِنْيَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ - أَبَانَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحِ الْمُعَاوَرِيِّ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ هَدِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْرَمُ مَا تَقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا. [راجع: ٦١٣٣]

٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَجَنَمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِغُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُ مَغْزَى وَأَكْرَمِ غَنِيمَةٍ وَأَوْشَكِ رَجْعَةٍ؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا

تَوَضَّأَ وَضُوءًا مَكِينًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَظَنَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: سَتَ فَيَكُمُ أَيُّهَا الْأُمَّةُ: مَوْتٌ بَيْنَكُمْ ﷺ. فَكَأَنَّمَا انْتَرَعَ قَلْبِي مِنْ مَكَانِهِ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاحِدَةً، قَالَ: وَيَفِضُ الْمَالُ فَيَكُمُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى عَشْرَةَ أَلْفٍ قِيظُلُ يَتَسَخَطُهَا، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثِنْتَيْنِ، قَالَ: وَفَتَنَةٌ تَدْخُلُ بَيْنَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَوْتٌ كَقُعَاصِ الْقَتْمِ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ، وَهَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ لِيَجْمَعُونَ لَكُمْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ فَكُنْتُمْ حَمْلَ الْمَرَاةِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَوْلَى بِالْقَدْرِ مِنْكُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ قَالَ: وَفَتْحَ مَدِينَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سِتٌّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ مَدِينَةٍ؟ قَالَ: قَسَبَطُنِيَّةٌ.

٦٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلنَّازِي أَجْرُهُ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَاجْرُ النَّازِي.

٦٦٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ ابْنِ شُرَيْحِ الْأَصْبَحِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْلُهُ كَقُرْوَةٍ.

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَنْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيُّ رَبِّ، مَتَعْتَهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَقِقْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَتَعْتَهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَقِقْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَقِقَانِ.

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي، يُنْقَلُ عَنْ عَيْنَيْهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي حَائِبًا وَمُتَمَلِّلًا، وَرَأَيْتَهُ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.

٦٦٢٨ - قَالَ مُحَمَّدٌ، بِعِنْيَةِ غُنْدَرًا: أَنْبَأَنَا بِهِ الْحُسَيْنُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. [انظر: ٦١٦٠، ٦١٦١، ٦١٦٢، ٦١٦٣، ٦١٦٤، ٦١٦٥]

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَمْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ يَبِعَتَيْنِ (١٧٥/٢) فِي يَبِعَةٍ، وَعَنْ يَبِعٍ وَسَلَفٍ، وَعَنْ رِيحٍ مَا لَمْ يَضْمَنْ، وَعَنْ يَبِعٍ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [انظر: ٦١٦١، ٦١٦٢]

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَمْفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُّ مَا وَهَبَ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ قِيَأُ كُلِّ مَنْهُ، وَإِذَا اسْتَرَدَّ الْوَاهِبَ فَلْيُوقِفْ بِمَا اسْتَرَدَّ، ثُمَّ لِيُرِدْ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ. [انظر: ٦١٦٣]

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، عَنْ أَبِي حَرْبِ الدَّبَلِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ:

إلى المسجد لسبحة الضحى، فهو أقرب مغزى وأكثر غنيمة وأوشك رجعة.

٦٦٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ حَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْءٍ أَعِيشُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَمْرَةُ، نَفْسُ تُحَيِّهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ نَفْسُ تُمَيِّتُهَا؟ قَالَ: بَلْ نَفْسُ أَحْيَاهَا، قَالَ: عَلَيْكَ يَنْفَسُ.

٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْبَيْنَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ.

٦٦٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: الصَّدَقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرٌّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: الْكُذْبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجْرٌ، وَإِذَا فَجَرَ كَفْرٌ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ - يَعْنِي النَّارَ.

٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يُطْعَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْفِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، يَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لِأَتَيْنَ: مُشَاحِنٍ، وَقَاتَلَ نَفْسَ.

٦٦٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: أَنْزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سُورَةُ الْمَائِدَةِ، وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ فَزَلَّتْ عَنْهَا.

٦٦٤٤ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ، الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا رِبْعَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدِّلْمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ فِي حَاطَتِهِ كَهَ الْطَائِفِ، يُقَالُ لَهُ: الْوَهْطُ، وَهُوَ مُحَاصِرُ قَيْ مِنْ قُرَيْشٍ، بَزْنٌ بِشْرَبِ الْخَمْرِ، فَقُلْتُ: بَلَقْنِي عَنْكَ حَدِيثٌ، أَنْ مَنْ شَرِبَ شَرْبَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ تَوْبَةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا.

وَأَنَّ الشَّيْءَ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

وَأَنَّهُ مَنْ أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ، خَرَجَ مِنْ حَظِيَّتِهِ مِثْلَ يَوْمٍ وَلَدَنَهُ أُمُّهُ.

فَلَمَّا سَمِعَ الْفَتَى ذَكَرَ الْخَمْرَ اجْتَدَبَ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنِّي لِأَحَدٍ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَكُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ مِنَ الْخَمْرِ شَرْبَةً، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ

أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ، قَالَ: فَلَا أَزْدِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ؟ فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْفِيَهُ مِنْ رِذْوَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٧٥٤]

٦٦٤٤ م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظِلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٦٧٥٤]

٦٦٤٤ م - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا أُعْطَاهُ التَّنِينَ، وَتَحَنُّنَ تَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الثَّلَاثَةُ فَسَأَلَهُ حُكْمًا يُصَادَفُ حُكْمَهُ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ مَلَكًا لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، خَرَجَ مِنْ حَظِيَّتِهِ مِثْلَ يَوْمٍ وَلَدَنَهُ أُمُّهُ، فَتَحَنُّنَ تَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَيْلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَسُئِلَ، أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُمْتَحُ أَوْلًا: الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ، بِصَنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَكْتُبُ، إِذْ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُمْتَحُ أَوْلًا، فَسُئِلَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَدِينَةُ هِرَقْلٍ تُمْتَحُ أَوْلًا، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً.

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَمَيَّ فِتْنَةَ الْقَبْرِ. [انظر: ٧٠٠٠]

٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ، الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَحِلُّ أَنْ يَنْكَحَ الْمَرْأَةُ بَطْلَاقَ أُخْرَى، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ (١٧٧/٢) أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذَرَهُ، وَلَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بَارِضٍ فَلَاةٍ إِلَّا أَمَرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ، وَلَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بَارِضٍ فَلَاةٍ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا.

٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لِيُذْرِكَ دَرَجَةَ الصَّوَامِ الْقَوَامِ بَأَيَاتِ اللَّهِ، بِحَسَنِ خَلْفِهِ، وَكَرَمِ صَرِيَّتِهِ.

٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ حَجِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ، فَذَكَرَهُ. [انظر: ٧٠٥٢]

٦٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْيَانَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَذَاتِ يَوْمٍ وَتَحَنُّنُهُ: طَوْبَى لِلْغُرَبَاءِ، فَقِيلَ: مَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أَنَاسٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُعْلِمُهُمْ.

٦٦٥٠م - قَالَ: وَكُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا آخَرَ، حِينَ طَلَمَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَأْتِي أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كَضَوْءِ الشَّمْسِ، قُلْنَا: مَنْ أَوْلَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: قُرَّاءُ الْمُهَاجِرِينَ، وَالَّذِينَ تَتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهَ، يَمُوتُ أَحْلَهُمْ وَحَاجَتُهُمْ فِي صَدْرِهِ، يُخْشِرُونَ مِنْ أَطْفَارِ الْأَرْضِ.

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ يَحْيَى الْمَعَارِفِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ الْجَنَّةُ. [انظر: ١٧٧٧]

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ابْنِ حَبِيبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا قَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحَسَنُ خَلِيقَةٍ، وَعِفَّةٌ فِي طَعْمَةٍ.

٦٦٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ.

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَاسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَارِفِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَمَّتْ نَجَا. [راجع: ٦٤٨١]

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَهْبَأَ النَّاسِ، فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُؤْمِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاةً، عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَائِلٍ.

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَوَفَّيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَوَفَّيَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ، فَيَسَلُ لَهْ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُتَقَطِعِ آخِرِهِ فِي الْجَنَّةِ.

٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ امْرَأَةً سَرَّكَتْ عَلَى عَبْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهَا بِهَا الدِّينُ سَرَّكَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ سَرَّكَتْنَا، قَالَ قَوْمُهَا: فَتَحَنُّنُ تَقْدِيهَا، يَعْنِي أَهْلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْطَمُوا يَدَعَا. فَقَالُوا: نَحْنُ تَقْدِيهَا بِخَمْسِمِئَةِ دِينَارٍ، قَالَ: افْطَمُوا يَدَعَا. قَالَ: فَتَطَلَعْتَ يَدَعَا الْيَمَنِيَّ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْتِ الْيَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكَ كَيَوْمٍ وَكَذَلِكَ أَمَكِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿مَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ (١٧٨/٢) وَأَصْلَحَ إِلَى آخِرِ آيَةِ.

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَايِدِ النِّعَمِ، وَلَا يُصَلِّي فِي مَرَايِدِ الْإِذْلِ وَالْبَقْرِ.

٦٦٥٩ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسَلَبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْتَفِيَهُ مِنْ طَيْبَةِ الْخَبَالِ، قِيلَ: وَمَا طَيْبَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عُصَاةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ.

٦٦٦٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَلْبَعِهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَاعِدًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٦١١٧]

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَقْصُ عَلَى النَّاسِ، إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ أَمَامٌ، أَوْ مَرَأَةٌ. [انظر: ٦٧١٥]

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَهْبَأَ النَّاسِ، فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُؤْمِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاةً، عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَائِلٍ.

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَوَفَّيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَوَفَّيَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ، فَيَسَلُ لَهْ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُتَقَطِعِ آخِرِهِ فِي الْجَنَّةِ.

٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّةَيْنِ شَتَى. [انظر: ٦٨٤٤]

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا أَسْكُرُ كَبِيرَهُ فَقَلْبُهُ حَرَامٌ. [راجع: ٦٥٥٨]

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَنْتَضُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ شَيْبٍ فِي الْإِسْلَامِ شَيْئَةً، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. [راجع: ٦١٧٢]

٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تَشْتَدَّ فِيهِ الْأَشْعَارُ وَأَنْ تَشْتَدَّ فِيهِ الضَّالَّةُ، وَعَنِ الْحَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ. [انظر: ٦٩٩١]

٦٦٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَحْشُرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ، فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلَمُهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سَجَاتِهَا فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلَمُهُمْ نَارُ الْأَنْبِيَاءِ، يُسْفُونَ مِنْ طِينَةِ الْمُجْتَبَلِ، عَصَاةَ أَهْلِ النَّارِ.

٦٦٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْتَسِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي؟ قَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ، لَوْلَا ذَلِكَ، إِنَّ أَطِيبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكَلُّوهُ هَيْبًا. [انظر: ٦٩٠٢، ٦٩٠١]

٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي حَافِيًا وَتَاعِلًا، وَيَصُومُ فِي السَّرِّ وَيَطْرُقُ، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. [راجع: ٦١٧٢]

٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ نَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْفَاهُ وَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ قَالَ: فَقَالَ هَذَا أَشْرٌ، هَذَا حَلِيَّةُ أَهْلِ النَّارِ. فَأَلْفَاهُ وَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٨]

٦٦٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنُوا السَّلَاحَ، إِلَّا خُرَاعَةَ عَن بَنِي بَكْرٍ فَادَنْ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: كُنُوا السَّلَاحَ، فَكَلِمِي رَجُلًا مِنْ خُرَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ عَبْدِ الْمَرْزُوقَةَ فَتَلَّه، فَكَلِمَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: وَرَأَيْتَهُ وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهَرَ إِلَى الْكُفَّةِ قَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِدَحْوَلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَسَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا ابْنِي،

٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا كَلَاكَةَ أَيَّامٍ.

٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ كَوْتِبَ عَلَى مَفَةٍ أَوْ قِيَةٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَ أَوْ قِيَاتٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ. [انظر: ٦٧٦٦، ٦٧٦٦، ٦٩٤٩]

٦٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، امْرَأَتَانِ فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِيرُ مِنْ نَهَبٍ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَحْبَانِ أَنْ يَسُورَ كَمَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَسَاوِيرَ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتَا: لَا، قَالَ: قَادِيًا حَقَّ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمَا. [انظر: ٦٩٠١، ٦٩٣٩]

٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدْرِ، قَالَ: وَكُنَّا نَقْفًا فِي وَجْهِهِ حَبَّ الرُّمَّانِ مِنَ الْعَضْبِ قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ مَا لَكُمْ تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بَعْضًا؟ بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَلْبُكَ، قَالَ: فَمَا عَطِطَ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ أَشْهَدْهُ، بِمَا عَطِطَ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ، أَتَى لَمْ أَشْهَدْهُ. [انظر: ٦٨٤٦]

٦٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ عِنْدَ الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ اطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجُمُعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ أَتَى جُمُعَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [انظر: ٦٩٧٢]

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا التَّقَتِ الْخَتَانَانِ وَتَوَارَتِ الْحَشَنَةُ، فَقَدْ وَجِبَ الْفُسْلُ.

٦٦٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ (١٧٩/٢)، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ سَلْفٌ وَيَبِيعُ، وَلَا شَرْطَانٌ فِي بَيْعٍ، وَلَا رَيْحٌ مَا لَمْ يَضْمَنْ، وَلَا بَيْعٌ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْتَضُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ شَيْبٍ فِي الْإِسْلَامِ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَرَفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. [انظر: ٦٦٧٥، ٦٩٢٤، ٦٩٣٧، ٦٩٢٢]

٦٦٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَالِهِ، أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٧٠٧]

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَهُ مِنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَبُرَ فِي عِدَّتَيْهِ عَشْرَةٌ كَثِيرَةٌ: سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى هَذَا.

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرُّوا صِيَّاتِكُمْ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ الطَّوَاوِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَوَّارُ أَبُو حَمَزَةَ، وَأَخْطَأَ فِيهِ. [انظر: ٦٧٥٦]

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ (١٨٠/٢) الصَّلَاتَيْنِ، يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ. [انظر: ٦٦٩٤، ٦٦٩٥]

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَرْبِئَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِبِلِ؟ قَالَ: مَعَهَا حَدَاوُمَا وَسَقَاوُمَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرُدُّ الْأَسَاءَ قَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيَاهَا. قَالَ: الصَّلَاةُ مِنَ الْغَنَمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ، تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيَاهَا، قَالَ: الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوَجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟ قَالَ: فِيهَا كُتْمُهَا مَرَّتَيْنِ، وَضَرْبٌ نَكَالٌ، وَمَا أَخَذَ مِنْ عَطْنِهِ فَهِيَ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ كَمَنْ الْمَجْنُونُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْعَامَرُ، وَمَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَحْصَامِهَا؟ قَالَ: مَنْ أَخَذَ بِقَمِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْ خَيْبَةً، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ احْتَمَلَ فَعَلَيْهِ كُتْمُهُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبًا، وَنَكَالًا، وَمَا أَخَذَ مِنْ أَجْرَانِهِ، فَهِيَ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ كَمَنْ الْمَجْنُونُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّفْطَةُ تَجِدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامَرِ؟ قَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَإِنْ وَجِدَ بِأَغْيَاهَا قَادَهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ. قَالَ: مَا يُؤْجَدُ فِي الْغَرَبِ الْعَادِي؟ قَالَ: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [انظر: ٦٧٤٦، ٦٧٤٧، ٦٧٤٨، ٦٧٤٩]

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالَ: هَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ آسَأَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ.

٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عُمَرٍ كُلِّ ذَلِكَ [فِي ذِي الْقَعْدَةِ] يَلْبِي حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ. [انظر: ٦٦٨٦]

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اعْتَمَرَ ثَلَاثَ عُمَرٍ، كُلِّ ذَلِكَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، يَلْبِي حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ.

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ قِيَمَةَ الْمَجْنُونِ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ.

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَهُ مِنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَبُرَ فِي عِدَّتَيْهِ عَشْرَةٌ كَثِيرَةٌ: سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى هَذَا.

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرُّوا صِيَّاتِكُمْ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ الطَّوَاوِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَوَّارُ أَبُو حَمَزَةَ، وَأَخْطَأَ فِيهِ. [انظر: ٦٧٥٦]

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيْطٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي حُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ: لَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بَكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ.

٦٦٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَ تَمْرَةً فِي بَيْتِهِ، تَحْتَ جَنْبِهِ، فَآكَلَهَا. [انظر: ٦٧٢٠، ٦٧٢١، ٦٧٢٢]

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، قَامَ فِي النَّاسِ حَطِييًّا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْمُسْلِمُونَ يَدُوعُونَ مِنْ سَوَاهِمِهِمْ، نَكَفًا دَمَاؤُهُمْ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْبَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، تُرَدُّ سَرَائِبُهُمْ عَلَى قَمْعِهِمْ، لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بَكَافِرٍ، دِيَّةَ الْكَافِرِ نِصْفَ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ، وَلَا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دِيَارِهِمْ. [انظر: ٦٧٢٤، ٦٧٢٥، ٦٧٢٦، ٦٧٢٧، ٦٧٢٨]

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ (١٨١/٢) عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدَّ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهِيَ الْوُتْرُ. [انظر: ٦٦٩٤، ٦٦٩٥]

٦٦٩٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّعْرِ. [انظر: ٦٦٩٢]

٦٦٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَلُّوا، وَأَشْرِبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَأَلْبَسُوا غَيْرَ مَجِيلَةٍ وَلَا سَرَفٍ.

وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ. [انظر: ٦٧٠٨]



٦٦٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمَلِّسُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهَا عِنْدَ النَّوْمِ مِنَ الْفَرَجِ، بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ.  
قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَعْلَمُهَا مِنْ بَلْعٍ مِنْ وَلَدِهِ أَنْ يَقُولَهَا عِنْدَ نَوْمِهِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَغِيرًا لَا يَقْبَلُ أَنْ يَحْفَظَهَا، كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ.

[٦٧١٠، ٦٧١١]

٦٦٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيقَةِ، وَالْأَهْلَ الشَّامِ الْجَحْفَةَ، وَالْأَهْلَ الْيَمَنَ وَأَهْلَ نَهْمَةَ بِلَيْكُم، وَالْأَهْلَ الطَّافِيفَ، وَهِيَ تَجْدٌ، قَرْنَا، وَالْأَهْلَ الْعِرَاقَ ذَاتَ عَرْقٍ. [سبائني في مسند جابر: ١٤٦٦٦]

٦٦٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَرَدَّ شَهَادَةُ الْقَائِعِ الْخَادِمِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ. [انظر: ٦٩١٠، ٦٩١١، ٦١٠٢]

٦٦٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى: أَيُّهَا مُسْتَلْحِقٌ اسْتَلْحِقْ بَعْدَ أَبِيهِ، الَّذِي يَدْعِي لَهُ ادْعَاءَهُ وَرِثَتَهُ، قَضَى: إِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ تَزَوَّجَهَا، أَوْ مِنْ أُمَّةٍ يَمْلِكُهَا، فَقَدْ لَحِقَ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ أَوْ أُمَّةٍ عَاهَرَهَا بِهَا، لَمْ يَلْحَقْ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يَدْعِي لَهُ هُوَ ادْعَاءُهُ وَهُوَ ابْنُ زَيْنَةٍ، لِأَهْلِ أُمَّةٍ، مَنْ كَانُوا: حُرَّةً أَوْ أُمَّةً. [انظر: ٧٠٤٢]

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاطَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ، أَصْلٌ وَيَقْطَعُونِي، وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونَ، وَأَحْسَنُ وَيُسَيِّئُونَ، أَفَأَكْفَأُهُمْ؟ قَالَ: لَا، إِذَا تَنَزَّكَوْنَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصَلِّهِمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ ظَهْرٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ٦٩٤٢]

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ حَضَرَهَا بِدَعَاءٍ وَصَلَاةٍ، فَذَلِكَ رَجُلٌ دَعَا رَبَّهُ، إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِسُكُوتٍ وَأَنْصَاتٍ، فَذَلِكَ هُوَ حَقُّهَا، وَرَجُلٌ يَحْضُرُهَا بِالْعَوْرِ، فَذَلِكَ حَطَّ مِنْهَا. [انظر: ٧٠٠٢]

٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَرَامٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَقَدْ جَلَسْتُ أَنَا وَأَخِي مَجْلِسًا مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهِ حُمْزُ النَّعَمِ، أَقْبَلْتُ أَنَا وَأَخِي، وَإِذَا مَشِيخَةٌ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

جُلُوسٌ عِنْدَ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَمُرَّ بِبَيْتِهِمْ، فَجَلَسْنَا حَجْرَةً، إِذْ ذُكِرُوا آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَمَّارًا فِيهَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُغْضِبًا قَدْ أَحْمَرَّ وَجْهَهُ، يَرِيهِمْ بِالْتَرَابِ وَيَقُولُ: مَهْلَا يَا قَوْمَ بَهْدًا أَهْلَكْتَ الْأَسْمَ مِنْ قَلْبِكُمْ، بِإِخْلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَضَرْبِهِمُ الْكُتُبَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ يَكْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يَصْدُقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جِهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [انظر: ٦٧١٠، ٦٧١١]

٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَرَامٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ الْمَرْءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

قَالَ أَبُو حَرَامٍ: لَعَنَّ اللَّهُ دِينًا أَنَا أَكْبَرُهُ مِنْهُ، يَغْنِي التَّكْذِيبَ بِالْقَدْرِ. [انظر: ٦٩٨٥]

٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو (١٨٢/٢) بِنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ الْعَاصِ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرِمَةَ بَدَنَةً، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِ نَحَرَ حَصَّتَهُ، حَمْسِينَ بَدَنَةً، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَمَا أَبُوكَ، فَلَوْ كَانَ أَقْرَبًا لِلتَّوْحِيدِ، فَصُمْتُ وَتَصَلَّيْتُ عَنْهُ، نَفَعَهُ ذَلِكَ.

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَرْجِعُ فِي هَيْبَةٍ إِلَّا الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ، وَالْعَانِدُ فِي هَيْبَةٍ كَالْعَانِدِ فِي قَيْبِهِ.

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: هَمَّ أَنْبَاءًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: هِيَ اللَّوْطِيَّةُ الصَّغْرَى، يَغْنِي الرَّجُلَ يَأْتِي أُمَّرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا. [انظر: ٦٩٦٧، ٦٩٦٨]

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أُمَّةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ يَطْنِي لَهْ وَعَاءً، وَحَجْرِي لَهْ حَوَاءً، وَكُدَيْبِي لَهْ سَفَاءً، وَرَعَمُ أَبِيهِ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي؟ قَالَ: أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكَحِي. [انظر: ٦٨٩٣]

٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُوا، وَأَشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ وَلَا سَرْفٍ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَى نِعْمَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ. [راجع: ٦٩١٥]

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا أُمَّرَأَةٍ نَكَحْتَ عَلَى صَدَاقٍ، أَوْ حَيَاءٍ، أَوْ عُدَّةٍ، قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ، فَهِيَ لَهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهِيَ لِمَنْ أَعْطَاهُ، وَأَحَقُّ مَا يَكْرَهُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ.

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ زَيْنَبًا أبا رُوْحٍ، وَجَدَتْ غُلَامًا لَهُ مَعَ جَارِيَةٍ لَهُ، فَجَدَعَتْ أَنْفَهُ وَجِبَهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ قَعَلَ هَذَا بِكَ؟ قَالَ: زَيْنَبُ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلْعَبْدِ: اذْهَبْ فَانْتَ حَرٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَوَلَى مَنْ أَنَا؟ قَالَ: مَوَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَأَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: فَلَمَّا بَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، تُجْرِي عَلَيْكَ النَّفَقَةَ وَعَلَى عِيَالِكَ، فَاجْرَاهَا عَلَيْهِ حَتَّى يُفِضَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرُ جَاءَهُ فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: مِصْرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا. [انظر: ٧٠٩٦]

٦٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي كُلِّ أَسْجَعٍ عَشْرَ مَنَ الْإِبِلِ، وَفِي كُلِّ سِنِّ خُمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْأَصَابِعُ سَوَاءٌ، وَالْأَسْتَانَ سَوَاءٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَسَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: وَلَا يَذْكُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال عبد الرزاق: ما رأيت أحدا أوزع في الحديث من محمد بن راشد. [راجع: ٦١٦٣]

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ؛ أَنَّ عَمْرًا بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَدَّ إِلَى بَيْتِ فَوْعَطِ النَّاسِ وَذَكَرَهُمْ، قَالَ: لَا يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ الْغَصْرِ حَتَّى يَلِيْلَ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ، وَلَا تَقْدَمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ٦١٨١]

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْعَمِيْقَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْعَمُوقَ، وَكَأَنَّهُ حَرَّةُ الْإِسْمِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَسَأُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُولَدُ لَهُ؟ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ (١٨٣/٢) أَنْ يَنْسَأَكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مَكَافَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعِ؟ قَالَ: وَالْفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تَرْتُكُهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْرًا، أَوْ شُغْرِيًّا، ابْنُ مَخَاضٍ، أَوْ ابْنُ لُبُونٍ، فَتَحْمَلْ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَلْبِسَهُ بِلِصَقِ لِحْمِهِ بَوْرِهِ، وَتُكْفَى إِيَّاهُ وَتُوَلِّهُ نَاقَتَكَ، وَقَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْعَتِيْرَةِ؟ فَقَالَ: الْعَتِيْرَةُ حَقٌّ.

قال بعض القوم لعمر بن شعيب: ما العتيرة؟ قال: كانوا يذبون في رجب شاة، فيطبخون ويأكلون ويضعون. [انظر: ٦٧٥٩، ٦٧٢٢]

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا مُقَرَّنَانِ، يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ الْفِرْكَانِ؟ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقَرَّنَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، فَطَقَّعَ قَرْنَهُمَا. قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتِغِيَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْبَضُ إِلَّا امِيرٌ، أَوْ أَمُومٌ، أَوْ مَرَاهُ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا كَانَ يَلْعَنُ، أَوْ مَتَكَلَّفَ؟ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ. [راجع: ٦١٦١]

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ عَقَلَ أَهْلُ الْكِنَانِيِّينَ نِصْفَ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. [راجع: ٦١٦٣]

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ مَتَمَمًا دَفَعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ، فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاؤُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ كَلَاثُونَ حَقَّةً، وَكَلَاثُونَ جَدَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً، وَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ، وَمَا صَلَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ. [راجع: ٦١٦٣]

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَقَلَ شِبْهُ الْعَمْدِ مَقْلُظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ وَلَا يَقْتُلُ صَاحِبَهُ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزُو الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ. (قال أبو النضر: ) فَيَكُونُ رَمِيًّا فِي عَمِيًّا، فِي غَيْرِ قِتَّةٍ وَلَا حَمَلٍ سِلَاحٍ. [راجع: ٦١٦٣]

٦٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (عَنْ سَلِيمَانَ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى: مَنْ قَتَلَ خَطَأً فِدْيَتُهُ مِثْلُ الْإِبِلِ. [راجع: ٦١٦٣]

٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقَمِيُّ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ تَأْتِيهِ فَوْجَةٌ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِهِ فَاحْتَدَمًا فَكَلَّمَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَتَصَوَّرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَفَرِحَ لِلذِّكِّ بِغَضِّ أَرْوَاغِهِ، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِي فَكَلَّمْتُهَا فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّلْدَةِ. [راجع: ٦١٦١]

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مُسْعَدَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّالَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ

حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَفَقَةَ خِيَارٍ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُقَارِقَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَعْبِقَهُ.

٦٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بِنِيعِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ عَلَى أَرْضٍ لَهُ؛ أَنْ لَا تَمْتَعَ فَضْلَ مَالِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَتَعَ فَضْلَ الْمَاءِ، لِيَمْتَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلْبِ، مَتَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلَهُ.

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، أَخْبَرَنِي الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانَ.

٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ (١٨٤/٢) عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ قَلِيلًا مَتَا وَلَا رَصَدَ بِطَرِيقٍ [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيُّ اتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي كَلْبًا مُكَلَّبَةً، فَاسْتَفْتِي فِي صَيْدِهَا؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَتْ لَكَ كِلَابٌ مُكَلَّبَةٌ، فَكُلْ مِمَّا اسْتَكْتَّ عَلَيْكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذِكِّي وَغَيْرُ ذِكِّي، قَالَ: ذِكِّي وَغَيْرُ ذِكِّي؟ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَتْ مِنْهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَفِي فِي قَوْسِي؟ قَالَ: كُلِّ مَا اسْتَكْتَّ عَلَيْكَ قَوْسُكَ. قَالَ: ذِكِّي وَغَيْرُ ذِكِّي؟ قَالَ: ذِكِّي وَغَيْرُ ذِكِّي. قَالَ: وَإِنْ تَقَيْبَ عَنِّي؟ قَالَ: وَإِنْ تَقَيْبَ عَنكَ، مَا لَمْ يَصِلْ، بِعِنِي يَتَغَيَّرُ، أَوْ تَجِدَ فِيهِ أَمْرٌ غَيْرَ سَهْمِكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُنْتَا فِي آيَةِ الْمَجُوسِ إِذَا اضْطَرَرْنَا إِلَيْهَا؟ قَالَ: إِذَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهَا فَاسْئَلُوهَا بِالسَّاءِ، وَاطْبَحُوا فِيهَا.

٦٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مَنَةٍ أَوْ قِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ أَوْاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ. وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مَنَةٍ دِينَارٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ، فَهُوَ عَبْدٌ.

كَذَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: (عَبَّاسُ الْجَزْرِيُّ) كَانَ فِي السُّنْحَةِ: (عَبَّاسُ الْجَوْبَرِيُّ) فَاسْلَحَهُ أَبِي كَمَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: (الْجَزْرِيُّ). [راجع: ٦٦٦٦]

٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مِثْلُهُ.

٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعِنِي ابْنِ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ حَيْبِ، وَجَاءَهُ وَوَعْدُ هَوَارِزَ، فَقَالُوا: يَا

مُحَمَّدُ إِنَّا أَصْلُ وَعَسِيرَةٌ، فَمَنْ عَلَيْنَا مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِنَا مِنْ الْبِلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ، فَقَالَ: اخْتَارُوا بَيْنَ نَسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ،

قَالُوا: خَيْرَتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا. فَقَالَ: أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِئَنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الظُّهْرَ فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي نَسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا قَالَ: فَفَعَلُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِئَنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ عَيْتَةُ بْنُ بُدْرٍ: أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِئَنِي فِرَازَةَ فَلَا، وَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا، وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ: أَمَا أَنَا وَبَنُو سَلِيمٍ فَلَا، فَقَالَتِ الْحَيَّانُ: كَذَبْتَ بُلْ هُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيْنَا نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ.

فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنَ الْقِيَّةِ فَلَهُ عَلَيْنَا سِتَّةُ فَرَأَضٍ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُعِيْثُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَتَمَلَّكَ بِهِ النَّاسُ يَقُولُونَ: اأَسْمُ عَلَيْنَا فَيُنْتَا بَيْنَنَا حَتَّى الْجَوْوَةَ إِلَى سَمْرَةَ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ بِعَدَدِ شَجَرِ نَهَامَةَ تَعْمَ لَقَسَمْتَهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا

تُلْفُونِي بِخَيْلٍ وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذُوبًا، ثُمَّ دَنَا مِنْ بَعِيرِهِ فَاحْذَوْا مِزْرَةً مِنْ سَنَامِهِ فَجَعَلَهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى، ثُمَّ رَفَعَهَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْقِيَّةِ، (وَلَا مِنْ هَذِهِ، إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ،

فَرُدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ، فَإِنَّ الْعُلُوكَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَارًا وَتَارًا وَشِتَارًا، فَقَامَ رَجُلٌ مَعَهُ كَبْشَةٌ مِنْ شَعْرٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَذْتُ هَذِهِ أَصْلَحَ بِهَا بَرْدَةٌ بِعِيرِ لِي دَبْرٍ، قَالَ: أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِئَنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِذْ بَلَّغْتَ مَا أَرَى فَلَا أَرُبُّ لِي بِهَا وَتَبَلَّهَا. [انظر: ٦٧٠٧]

٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا

أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ (١٨٥/٢) شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَوَخَّذْ صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ.

٦٧٣١ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ،

عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمَّي حَدِيْقَةَ حَيَاتِهَا، وَإِنَّهَا مَاتَتْ تَلَمَّ تَنَزَّكَ وَارثًا غَيْرِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ صَدَقَتُكَ وَوَجِعَتْ إِلَيْكَ حَدِيْقَتُكَ.

٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

الزَّيَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْزِلْ إِلَّا فِيمَا ابْتَدَيْتَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَمِينُ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ. [انظر: ٦٦٩٠]

٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

الزَّيَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

جده قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا. [انظر: ٦٩٣٥، ٦٩٣٧]

٦٧٣٤ - حدثنا يونس، حدثنا ثابت، عن يزيد، يعني ابن الهادي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من الكسل، والهَرَم، والمَغْرَم، والمَأْتَم، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من عذاب النار. [انظر: ٦٧٤٩]

٦٧٣٥ - حدثنا يونس وأبو سلمة الخزازي قالا: حدثنا ثابت، عن يزيد يعني ابن الهادي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: ألا أخبركم بأحکم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟ فسكت القوم، فأعادها مرتين أولنا، قال القوم: نعم يا رسول الله، قال: أحسنكم خلقاً.

٦٧٣٦ - حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم، حدثنا خليفة بن خياط، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ، قال: من حلف على يمين قرأ غيرها خيراً منها، فتركها كقارتها. [انظر: ٦٩٩٠]

٦٧٣٧ - حدثنا عبد الله بن الحارث المكي، حدثني الأسلمي، يعني عبد الله بن عامر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: عن رسول الله ﷺ، عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة.

٦٧٣٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا أبان، يعني ابن عبد الله، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: كل مسكر حرام.

٦٧٣٩ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن قيس التميمي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: كنا عند النبي ﷺ، فجاء شاب فقال: يا رسول الله، أقبل وأنا صائم؟ قال: لا، فجاء شيخ فقال: أقبل وأنا صائم؟ قال: نعم، قال: فنظر بعضنا إلى بعض، فقال رسول الله ﷺ: قد علمت لم نطر بعضكم إلى بعض، إن الشيخ يملك نفسه. [انظر: ٧٠٥٤]

٦٧٤٠ - حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وداود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، متى مرة في يوم، لم يسفه أحد كان قبله، ولا يتركه أحد بعده، إلا بأفضل من عمله. [انظر: ٧٠٠٥]

٦٧٤١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: سمع النبي ﷺ قوماً يتدارؤون، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه

بعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكلوه إلى عالمي. [راجع: ٦٧٠٢]

٦٧٤٢ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا محمد بن راشد، حدثنا سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ، قال: من حمل علينا السلاح فليس منا، ولا رصد بطريق، ومن قتل على غير ذلك فهو شبه العمد وعقله مغلظ، ولا يقتل صاحبه، وهو (١٨٦/٢) كالشهر الحرام للحرمه والجوار. [راجع: ٦٧١٣]

٦٧٤٣ - حدثنا عبد الصمد وحسين بن محمد قالا: حدثنا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى (قال حسين في حديثه): قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ، قال: من قتل خطأ فديته مئة من الأبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة، وعشرون لبون ذكور. [راجع: ٦٧١٣]

٦٧٤٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن عبد الرحمن بن جبير، أن عبد الله بن عمرو حدثه؛ أن نقرأ من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عيسى، فدخل أبو بكر، وهي تحته يومئذ، قرأهم فكرة، ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، وقال: كم أرا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد برأها من ذلك، ثم قام رسول الله ﷺ، على المنبر فقال: لا يدخل رجل بعد يومي هذا على مؤمنة إلا ومعه رجل أو اثنتان. [راجع: ٦٥٩٥]

٦٧٤٥ - حدثنا إسحاق بن محمد، يعني أبا إبراهيم الملقب، حدثنا مروان، حدثنا الحسن بن عمرو الفهمي، حدثنا مجاهد، عن جادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: من قتل قتيلاً من أهل الذمة، لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً.

٦٧٤٦ - حدثنا الحسين، حدثني ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن، يعني ابن الحارث، أخبرني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أنه سمع رجلاً من مزينة سأل رسول الله ﷺ: ماذا تقول يا رسول الله في صالة الإبل؟ فقال رسول الله ﷺ: مالك ولها؟ معها حداؤها وسقاؤها. قال: فضالة الغنم، قال: لك أو لأخيك أو للذئب. قال: فمن أخذها من مرتعتها؟ قال: عوقب وعرم مثل كمنها، ومن استطلقها من عقال، أو استخرجها من حفش (وهي المظال) فعليه القطع. قال: يا رسول الله، قالتم يضاب في أكماسه؟ فقال رسول الله ﷺ: ليس على أكل سبيل، فمن أخذ خبثه عرم مثل كمنها وعوقب، ومن أخذ شيئاً منها بعد أن أوى إلى مرید، أو كسر عنها باباً، فلقع صا يأخذ لمن المجن فعليه القطع. قال: يا رسول الله، فالكذب جده في الحرب وفي الأرام؟ فقال رسول الله ﷺ: فيه وفي الركاك الخمس. [راجع: ٦٧٨٣]

٦٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّابُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِي تَيْمٌ؟ فَقَالَ: كُلُّ مَنْ مَالٍ يَتَيْمَكَ غَيْرُ مُسْرِفٍ، أَوْ قَالَ: وَلَا تَقْدِي مَالَكَ، بِمَالِهِ. شَكََّ حُسَيْنٌ. [انظر: ٧٠٢٢]

٦٧٤٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ حَزْمَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الرَّأَكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّأَكِيَانُ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاكَةُ رُكْبٌ.

٦٧٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَزْرَاعِيُّ، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأَمِّ، وَالْمَغْرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. [راجع: ٦٧٤٤]

٦٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ الْعَاصِ، اجْتَمَعَا. فَقَالَ نَوْفٌ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ، وَضِعَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوَضِعَتْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي الْكِفَّةِ الْآخَرَى، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ، كُنَّ طَبَقًا مِنْ حديدٍ فَقَالَ رَجُلٌ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَخَرَقَتْهُنَّ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: صَلِّتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْمَغْرِبَ فَمَقَّبَ مِنْ عَقَبٍ وَرَجَعَ مِنْ رَجَعٍ، فَجَاءَ ﷺ، وَقَدْ كَادَ يَحْسِرُ ثِيَابَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: ابْشَرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رُكْبُكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يَأْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: (١٨٧/٢) هَوْلَاءُ عِبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةَ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى.

٦٧٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ؛ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو اجْتَمَعَا، فَقَالَ نَوْفٌ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: وَأَنَا أَحَدُكُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلِّتَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَمَقَّبَ مِنْ عَقَبٍ، وَرَجَعَ مِنْ رَجَعٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يُتُوبَ النَّاسُ لِمَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَ وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفْسُ رَافِعًا إِيَّاهُ هَكَذَا، وَعَقَدَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ السَّيِّئَةِ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يَقُولُ: ابْشَرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا رُكْبُكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يَأْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عِبَادِي، أَدْوَأَ فَرِيضَةَ، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [انظر: ٦٧٤٦٢]

٦٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ نَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: وَإِنْ كَادَ يَحْسِرُ نَوْمَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفْسُ. [انظر: ٦٧٥٠]

٦٧٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ نَأْتِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْخَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ النَّاسَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدَيْهِ.

٦٧٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ مَرْحُومٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً. [انظر: ٦٦١٥]

٦٧٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَسْنُومٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَجِيرَةَ يَسْأَلُ النَّاسِمَ بْنَ الْبَرَّحِيِّ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يُخْبِرُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ خَصْمَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا، فَسَخَطَ الْمُقْضَى عَلَيْهِ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى الْقَاضِي فَاجْتَهَدْ فَاصَابَ فَلَهُ عَشْرَةُ أَجُورٍ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَاخْطَأَ كَانَ لَهُ أَجْرٌ أَوْ أَجْرَانِ.

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّهَوِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَوَّارُ أَبُو حَمَزَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرُوا بِأَنْبَاءِكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسَعِ سَنِينَ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سَنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَوْ أُجِيرَهُ فَلَا يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنْ مَا أَسْأَلَ مِنْ سِرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ عَوْرَتِهِ. [راجع: ٦٦٨٩]

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ الْمَعْلُومِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَعْقَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِدَحْوَلِ الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَشَرَ بْنِ عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ نَافِعٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَشْكُ يُونُسُ) قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْضُ الْبَلِيعَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [راجع: ٦٥٤٣]

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفَرَعِ؟ فَقَالَ: الْفَرَعُ حَقٌّ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ شُعْرَبًا ابْنَ مَخَاضٍ أَوْ ابْنَ لَبُونٍ، فَتَحْمَلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُنْطِئُهُ أَرْمَلَةً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبْكُهُ بِلِصْقِ لَحْمِهِ بَوْرِهِ، وَتَكْفَأُ أَبْنَاءَكَ، وَتُولِي نَاقَتَكَ. [راجع: ٦٧١٣]

٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (١٨٨/٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَكَانَ لَا يَأْتِيهَا، كَانَ يَسْخُلُهُ الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. فَمَا زَالَ بِهِ حَتَّى قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا. وَقَالَ لَهُ: أَفْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: أَفْرَأُهُ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشْرَةَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَفْرَأُهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، حَتَّى قَالَ: أَفْرَأُهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرْطَةً، وَلِكُلِّ شِرْطَةٍ فِتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ شِرْطَتُهُ إِلَى سِتِّي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِي فَقَدْ هَلَكَ. [راجع: ٦١٧٧]

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ؟ فَقَالَ: أَحْيِ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَيْمًا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

٦٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (ح)

قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ حَبِيبَ ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ (١٨٩/٢)؛ الشَّاعِرَ، وَكَانَ صِدْقًا، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنَّكَ تَصُومُ النَّهْرَ، فَإِذَا صُمْتَ النَّهْرَ وَصُمْتَ اللَّيْلَ، هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَتَهَيَّأَتْ لَهُ النَّفْسُ، لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبَدِ، صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمَ النَّهْرِ كُلَّهُ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَبْرَأُ إِذَا لَأَقَى.

وَقَالَ رُوَيْحٌ: (تَهَيَّأَتْ لَهُ النَّفْسُ). [راجع: ٦٥٢٧]

٦٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ، وَمَوْلَى أَبِي حَبِيبَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ.

قَالَ: وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَّحِشًا.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَحْبَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا. [راجع: ٦٥٢٣: ٦٥٠٤]

٦٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، (ح)

وَأَبِي نَعْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سُرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مَنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الْأَرْبَعِ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ التَّفَاقُ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا حَاصِمٌ فَجَرَ. [انظر: ٦٨٨٤]

بِالنَّعَاصِ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَكَ أَلَمْ أَحَدِّثْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، أَوْ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ لِأَقْوَمِ اللَّيْلِ، وَلَا صُومَ النَّهَارِ؟ قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، قَالَ: قُمْ وَتَمْ. وَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ مِثْلُ صِيَامِ النَّهْرِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَهُوَ أَغْدَلُ الصِّيَامِ، وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. [انظر: ٦٧٦١، ٦٦٢٧، ٦٨٧٨، ٦٨٨٦]

٦٧٦٩ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: لِأَصُومَنَّ النَّهْرَ، وَلِأَقْوَمَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ، أَوْ قُلْتُ، لِأَصُومَنَّ النَّهْرَ وَلِأَقْوَمَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ: قُمْ وَتَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ عَشْرًا أَثَابَهَا فَذَكَرَ مَعَهَا.

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِلًا الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ قَائِلًا الرَّكُوعَ، ثُمَّ رَكَعَ قَائِلًا (قَالَ شُعْبَةُ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ) وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَتَمَخَّ وَيَقُولُ: رَبِّ لَمْ تُعَذِّبْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ، رَبِّ لَمْ تُعَذِّبْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدَيَّ لَتَنَاوَلْتُ مِنْ قُطُوفِهَا، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ خَشْيَةً أَنْ يَغْشَاكُمْ حَرُّهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخْبَانِي دَعَضَ سَارِقَ الْحَبِيبِ، فَإِذَا قَطُنَ لَمْ قَالَ: هَذَا عَمَلُ الْمُحْجَنِّ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةَ سَوَادٍ حَمِيرِيَّةٌ تَعْدُبُ فِي هَرَّةٍ رَطَبَتْهَا، فَلَمَّ تَطْعَمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ، وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا انْكَسَفَا أَحَدُهُمَا، أَوْ قَالَ: فَعَلَّ بِأَحَدِهِمَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ. [راجع: ٦٤٨٣]

قَالَ أَبِي: قَالَ ابْنُ فَضِيلٍ: (لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَتَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟)

قَالَ أَبِي: وَوَأَقَّ شُعْبَةُ، زَائِدَةً وَقَالَ: (مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ). حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةَ.

٦٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ رَجُلٌ طَلَّاقٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا عِتَاقٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا تَبِيعٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ. [انظر: ٦٧٨٠، ٦٧٨١، ٦٧٨٢]

٦٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أَتَتْهُ مَكَّةُ قَالَ: لَا تُكْحَمُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَئِهَا. [راجع: ٦٧٨١]

٦٧٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى جَوْرِيَّةَ بِنْتِ الْخَارِثِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فَقَالَ لَهَا: أَصُمْتِ أَمْسِ؟ فَقَالَتْ: لَا، قَالَ: أَرَيْدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ فَقَالَتْ: لَا، قَالَ: قَافِطِرِي إِذَا.

قَالَ سَعِيدٌ: وَوَأَقْبَنِي عَلَيْهِ مَطَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

٦٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أَتَتْهُ مَكَّةُ قَالَ فِي حُطْبَتِهِ: فِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ وَعَشْرٌ، وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ. [راجع: ٦٧٨١]

٦٧٧٣ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكَرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكَرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكَرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَالثَّالِثَةُ وَالرَّابِعَةُ، فَإِنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ لَمْ يُسَبِّ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسَبِّهَ مِنْ عَيْنِ حَبَالٍ، قِيلَ: وَمَا عَيْنُ حَبَالٍ؟ قَالَ: صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ.

٦٧٧٤ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ التَّقْفِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوْضِعُ الرَّحْمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حِجَّةً كَحِجَّةِ الْمُغْزَلِ، تَكَلِّمُ بِلِسَانٍ طَلَّقَ ذُلُقًا، فَتَصِلُ مِنْ وَصَلِهَا، وَتَقْطَعُ مِنْ فَطَمِهَا.

وَقَالَ عَمَّانُ: الْمُغْزَلُ. وَقَالَ: بِالسَّنَةِ لَهَا. [انظر: ٦٩٥٠]

٦٧٧٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَخِي مَطْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: فِي كَمْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ يَحْيَى: قَالَ: فِي سَبْعٍ، لَا يَنْقُضُهُ مَنْ قَرَأَهُ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ وَقَالَ: كَيْفَ أَصَوْمٌ؟ قَالَ: صَمٌّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَيَكْتُبُ لَكَ أَجْرُ ثَمَانَةِ أَيَّامٍ. قَالَ: إِنِّي أَفْوَى مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: صَمٌّ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ يَوْمَيْنِ، وَيَكْتُبُ لَكَ أَجْرَ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ نَحْوَى بَلْغَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٦٩٥٥]

٦٧٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، (١٩٠/٢) عَنْ ابْنِ مُسْلِمٍ، (وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي (عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ) فَضْرَبَ عَلَيَّ (الْحَسَنُ) وَقَالَ: (عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ): وَإِنَّمَا هُوَ (مُحَمَّدٌ) بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الزُّبَيْرِ)، أَخْطَأَ الْأَزْرَقُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لَا يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ، مِنْهُمْ أَنْتَ ظَالِمٌ فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ. [راجع: ٦٩٥٣]

٦٧٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ يَحْيَى (قَالَ حَسَنُ الْأَشْبِيِّ: رَاشِدُ أَبُو يَحْيَى الْمَمَّافِرِيُّ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيَّ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ. [راجع: ٦٩٥١]

٦٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَزَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي. قَالَ زَيْدٌ: لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي. [راجع: ٦٩٥٢]

٦٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي.

٦٧٨٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَامِرُ الْأَخْوَلُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْزِرْ لَابْنَ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا عَتَقَ لَابْنَ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا طَلَّاقَ لَهُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا يَمِينٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ. [راجع: ٦٧٦٩]

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَجُوزُ طَلَّاقٌ، وَلَا بَيْعٌ، وَلَا عَتَقٌ، وَلَا وَقَاءٌ نَذْرٌ، فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

٦٧٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ أَكْثَرَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [راجع: ٦٦٦٩]

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جِحَادَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْقُضُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَيَشْرِبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَصَلِّي حَافِيًا وَتَاعِلًا، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيَطْرُقُ. [راجع: ٦٦٧٧]

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ يَقُولَ لَهُ: أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ. [راجع: ٦٩٥١]

٦٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْمُقْبِسِيِّ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ الْوَأَصِلُ بِالْمَكَاثِفِ، وَلَكِنَّ الْوَأَصِلَ مَنْ إِذَا قَطَعْتَ رَحِمَهُ وَصَلَهَا. [راجع: ٦٥٢٤]

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ بْنِ عَسْرَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَدَيْقَةَ.

قال: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَذَلِكَ الرَّجُلُ لَا أَرَأَى أَحِبُّهُ، مَثَرُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَأُ بِهِ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعَلِمَ أَنْزَاعًا يَتَزَعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعَلِمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جَهَلًا، فَسَلُّوا فَاقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَصَلُّوا وَأَصَلُّوا. [راجع: ٦٥١١]

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ وَمَسْعُودٌ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَبِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَغْرُ إِذَا لَاقَى.

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبْدِ. [راجع: ٦٥٢٧]

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (١٩١/٢) الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي وائل، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، قَبْدًا بِهِ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَسَالِمِ، مَوْلَى أَبِي حَدَيْقَةَ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ (ح)

وَرُوِّحَ، حَدَّثَنَا اشْتَعْتُ، وَرُقَّةُ بْنُ خَالِدٍ، الْمُعْتَمِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ.

قال وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اتَّوَنِي بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الرَّابِعَةِ، فَلَكُمْ عَلَيَّ أَنْ أَقْتَلَهُ.

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ،

[وَيَزِيدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ]، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْةٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَكْبِيِّ، عَنِ أَبِي كَبِيرِ الزَيْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّحْشَ. قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. قَالَ: فَقَامَ هُوَ أَوْ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عَقَرَ جِوَادَهُ وَأَهْرَقَ دَمَهُ.

قال أَبِي: وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ نَادَاهُ هَذَا أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَهَمَّا هَجْرَتَانِ: هَجْرَةٌ لِلْبَادِي وَهَجْرَةٌ لِلْحَاضِرِ، فَأَمَّا هَجْرَةُ الْبَادِي: فَيُطِيعُ إِذَا أَمْرٌ وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هَجْرَةُ الْحَاضِرِ: فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيَّةً وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦٤٨٧]

٦٧٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فِي سَفَرٍ فَتَرَكْنَا مَنَزَلًا، فَمَتَا مِنْ يَضْرِبُ خِيَاءَهُ وَمَتَا مِنْ هُوَ فِي جِشْوِهِ وَمَتَا مِنْ يَتَنَصَّلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ قَالَ: قَاتَنَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يُخِطُّ النَّاسَ وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيَّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَصًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، إِلَّا وَإِنْ عَافَيْتَ هَذِهِ الْأُمَّةَ فِي أَوْلِيَّهَا وَسَيَّسِبُ أَحْرَمًا بِلَاءً وَفَتَنَ يَرِيقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَجِيءُ الْفِتْنَةُ يَقْتُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكِي ثُمَّ تَتَكَشَّفُ، ثُمَّ تَجِيءُ يَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ، (ثُمَّ تَجِيءُ يَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ)، ثُمَّ تَتَكَشَّفُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْحِزَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْيُذْكَرْهُ مِثْلَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَتَى إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَانَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ وَكَمَرَةً قَلْبِهِ فَيُطِيعُهُ إِنْ اسْتَطَاعَ (وَقَالَ مَرْةٌ: مَا اسْتَطَاعَ قَلْمًا سَمِعْتَهَا أَدْخَلَتْ رَأْسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَقُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُنَا فَوَضَعَ جُمَّعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ نَكَسَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَطْعَمَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَعْصَمَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتَهُ أَدْنَى وَعَوَاءَ قَلْبِي. [راجع: ٦٥٠١]

٦٧٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو أَبِي الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرِّعِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَادَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ، فَأَادَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَرَكْنَا مَنَزَلًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٧٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي وائل، عَنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَابِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَحَدَّثَ عِنْدَهُ، فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَرَأَى أَحِبُّهُ مَثَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ



يَقُولُ: حَدَّثُوا الْقُرْآنَ مِنْ أُرَيْمَةَ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدَا بِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَنْبٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ. [راجع: ٦١٥٣]

٦٧٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَبَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ (١٩٢/٢) اللَّهُ ﷺ: لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٦٢٨١]

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَبَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ، وَهُوَ مُسْتَدٌ ظُهُرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ: الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْمَى بِدَمِيهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَيَّ مِنْ سِوَاهُمْ.

٦٧٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رِيحَانَ بْنِ زَيْدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ لِنَفْسِي، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سِوِي.

وقال عبد الرحمن بن قوي. وقال عبد الرحمن بن مهدي: ولم يرفعه [عن سعد ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد.

٦٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: أَقْرَأَ وَارْقَ وَرَدَّلَ كَمَا كُنْتَ تَرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنْ مَاتَ تَلَّكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا.

٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَسِّسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ اشْتَعَرْتُ نَحْرَتَ قَبْلِ أَنْ أُرْمَى؟ قَالَ: أَرِمٌ وَلَا حَرَجَ. قَالَ آخَرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَهُ؟ قَالَ: أَنْحَرْ وَلَا حَرَجَ، فَمَا سَأَلَ يَوْمَئِذٍ، عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا آخَرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحٍ يَهْدُنِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا قَابَأْنَا لَجُلُوسٍ إِذَا اخْتَلَفَ رَجُلَانِ فِي آيَةٍ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكْتَ الْأُمَّمُ قَبْلُكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ.

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ يَعْني عَيْدِ بْنِ الْأَحْنَسِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَهَيَّئْتُ قُرَيْشٍ عَنْ ذَلِكَ وَقَالُوا: تَكْتُبُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّصَبِ وَالرِّضَا فَاْمَسَكْتُ حَتَّى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَكْتُبُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ. [راجع: ٦٥١٠]

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [راجع: ٦١١٢]

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي مَرْيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، (أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ)، قَالَ: النَّفَّاحَانِ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَشْرِقِ وَرِجْلَاهُ بِالْمَغْرِبِ (أَوْ قَالَ: رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَغْرِبِ وَرِجْلَاهُ بِالْمَشْرِقِ) يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ يَنْفُخَانِ فِي الصُّورِ فَيَنْفُخَانِ.

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ شَعَفَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ الصُّورِ. فَقَالَ: قُرْآنٌ يُنْفَخُ فِيهِ. [راجع: ٦١٥٠]

٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعِنْدَهُ الْقَوْمُ، فَتَخَطَّى إِلَيْهِ فَمَتَّعُوهُ فَقَالَ: دَعُوهُ، فَاتَى حَتَّى جَلَسَ عِنْدَهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي بَشِيرٌ، حَفِظْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ، الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَبِيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦١٥٥]

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ النُّعْمَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْزَحَ، عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَدْرِكْهُ مِنْتَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ. [راجع: ٦١٥١]

٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخِ يَكْنَى أَبِي مَوْسَى، عَنْ (١٩٣/٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ سَفْيَانَ: أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ.

٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الوُضُوءَ. [راجع: ٦٥٢٨]

٦٨١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ (زَيْدٍ، أَوْ أَبِي أَيُّوبَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَقَهَّهُ. [انظر: ٦٥٤٦]

٦٨١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْرَعٌ وَسَفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَحْيٍ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَيْمًا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

٦٨١٢ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ الْجِهَادِ؟ فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٨١٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُكْتَبِ، عَنْ أَبِي كَثِيرِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجَرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَهَمَّا هَجْرَتَانِ: هَجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَهَجْرَةُ الْبَادِي، فَأَمَّا هَجْرَةُ الْبَادِي: فَيُطِيعُ إِذَا أَمَرَ، وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هَجْرَةُ الْحَاضِرِ: فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بِلِيَّةً، وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦١٤٧]

٦٨١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمُهَاجِرِ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٦٨١٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ ثَمْرَةً قَلْبِهِ وَصَفَقَهُ يَدَهُ، فَلَبِطَهُ مَا اسْتَطَاع. [راجع: ٦٥٠١]

٦٨١٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ قُتِلَ دُونَهُ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [انظر: ٦٨٢٣، ٦٨٢٩، ٧٠٣١]

٦٨١٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ (ح) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فِطْرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ مَعْلُوقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَيْسَ الْوَأَصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَأَصِلَ مَنْ إِذَا قَطَعَتْهُ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. قَالَ يَزِيدُ: الْوَأَصِلُ. [راجع: ٦٥٢٤]

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ (ح) وَابْنِ نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْشَا وَلَا مَتَّحِشًا، وَكَانَ يَقُولُ: مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا.

قَالَ ابْنُ نُعَيْمٍ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا. [راجع: ٦٥٠٤]

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَفَى لِلرَّعْمِ مِنَ الْإِثْمِ أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَتْ تَحْتَ جَنْبِهِ ثَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ فَآكَلَهَا، فَلَمْ يَنْمِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي ثَمْرَةً فَآكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ. [راجع: ٦١٩١]

٦٨٢١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي مُصْعَبَةَ، فَقَالَ: أَلْفَهَا، فَإِنَهَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ. (١٩٤/٢) [راجع: ٥١٣]

٦٨٢٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْقُرَاءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ، وَمَنْ وُلِدَ لَهُ مُوَدُّ، فَأَحَبُّ أَنْ يُسَكَّ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلَامِ شَتَانًا مَكَافَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاءَةً. [راجع: ٦٧١٣]

٦٨٢٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، عَنْ خَالِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ قُتِلَ دُونَهُ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٨١٦]

٦٨٢٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خِيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَطَبَ وَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْكِعْبَةِ... فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦٨٨١]

٦٨٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي الْأَزْرُقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَلَى بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، أَكْبَرُوا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَفْعَلُ وَهُوَ صَاحِبٌ، مَا دَامَ مَجْبُوسًا فِي وَكَاثِي.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَكْبَرُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. [راجع: ٦٤٨٢]

٦٨٢٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٦٨٢٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بَكَافِرًا، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٦٦٨١]

٦٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: كَفَى بِالرَّعْمِ أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ قَاتَلَ قَاتِلَ قَتْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٨١٦]

٦٨٢٩ م - وَأَحْسِبُ الْأَعْرَجَ حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ. [سبائتي في مسند أبي هريرة: ٨٢٨١]

وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ  
أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَفَعَلُوا، وَبِالْبُخْلِ فَخَلُّوا،  
وَبِالْمُجُورِ فَجَرُّوا، قَالَ: فَسَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ  
أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَبِدَكَ، قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ  
رَجُلٌ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَائِي الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ،  
وَالْهَجْرَةُ هَجْرَتَانِ: هَجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَالْبَادِي، فَأَمَّا الْبَادِي فَيُطِيعُ إِذَا أَمَرَ،  
وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ: فَاعْظُمُهُمَا بَلِيَّةً، وَاعْظُمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦٤٨٨]

[٦٤٨٧:

٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ  
مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَمَا  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ  
وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَدِيقَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. [راجع: ٦٥٣٣]

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،  
حَدَّثَنَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ أَبِي عِيْثَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنَ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ النَّاسَ يَعْصِمُهُ،  
سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَفَرَهُ وَحَقَرَهُ، قَالَ: فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو. [انظر: ٦٩٨٦]

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَمِيدٍ (قَالَ حِجَّاجٌ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الذَّنْبِ أَنْ يَسْبُ  
الرَّجُلَ وَالِدِيَّ، وَقَالُوا: وَكَيْفَ يَسْبُ الرَّجُلَ وَالِدِيَّ؟ قَالَ: يَسْبُ أَبَا الرَّجُلِ،  
يَسْبُ آيَاهُ، وَيَسْبُ أُمَّهُ قَيْسَبَ أُمَّهُ. [راجع: ٦٥٢٩]

٦٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ  
بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ  
فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهُهُ. [راجع: ٦٥٣٥]

٦٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ جَابِرٍ يُحَدِّثُ: إِنَّ مَوْلَى لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَهُ: إِنِّي  
أُرِيدُ أَنْ أَتِمَّ هَذَا الشَّهْرَ هَاهُنَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ لَهُ: تَرَكْتَ لِأَهْلِكَ مَا  
يَقْتُونُهُ هَذَا الشَّهْرَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَاتَرَكْ لَهُمْ مَا  
يَقْتُونُهُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كَفَى بِالْعَمْرِءِ إِفْسَاحًا أَنْ يُضَيِّحَ  
مَنْ يَفُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ،  
فَلَمْ أَزَلْ أُطَلِّبُ إِلَيْهِ حَتَّى قَالَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ، وَصَمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
مِنَ الشَّهْرِ، قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصَمَّ أَحَبَّ الصُّومِ إِلَى

٦٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ  
الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي. [راجع: ٦٥٣٢]

٦٨٣١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ  
أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
قَالَ: أَرَبُوعُونَ حَسَنَةً أَغْلَاظُ مِنْ مِئَةِ النَّعْزِ، لَا يَعْمَلُ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ مِنْهَا، رَجَاءً  
تَوَابِهَا، وَتَصَدِيقَ مَوْعِدِهَا، إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [راجع: ٦٤٨٨]

٦٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَبِي  
حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِيَاءَ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: (قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: بَلَّغْنِي أَنْتَكَ... (ح)

قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ  
بْنَ مِيَاءَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَّغْنِي  
أَنْتَكَ تَصُومَ النَّهَارَ وَتَقُومَ اللَّيْلَ، فَلَا تَتَعَلَّ، فَإِنْ لَجَسَدَكَ عَلَيْكَ حَطَأً،  
وَلَعَيْنَكَ عَلَيْكَ حَطَأً، وَلَزَوْجَكَ عَلَيْكَ حَطَأً، صَمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؛  
فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ بِي قُوَّةً، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، صُمْ  
يَوْمًا وَأَطْرُقْ يَوْمًا، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: يَا لَيْتِي كُنْتُ أَخَذْتُ  
بِالرُّخْمَةِ.

وَقَالَ عَفَّانٌ وَيَهْزُ: إِنِّي أَجِدُ بِي قُوَّةً. [انظر: ٦٨٦٢]

٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: جِئْتُ  
لِأَبَائِكَ وَتَرَكْتُ أَبَوِي يَنْجِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْمَا، فاضْحِكُمَا كَمَا  
أَبْكَيْتُمَا، وَأَبَى أَنْ يُبَاعِعَهُ. [راجع: ٦٤٩٠]

٦٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ  
مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ  
أَبِيهِ، فَلَنْ يَرِحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا.

[١٩٥/٢] [راجع: ٦٥٩٢]

٦٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ،  
سَمِعْتُ سَيْفًا يُحَدِّثُ، عَنْ رُسَيْدِ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَعْبِدِ اللَّهِ  
بْنَ عَمْرٍو: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَعَنِي وَمَا وَجَدْتُ فِي  
وَسَقَلْتُ يَوْمَ الزُّيْمُوكِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ  
سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْحَكَمَ، سَمِعْتُ  
سَيْفًا يُحَدِّثُ، عَنْ رُسَيْدِ الْهَجْرِيِّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَدَعَنِي وَمَا  
وَجَدْتُ فِي وَسَقَلْتُ.

٦٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [راجع: ٦٥٧٧]

**٦٨٤٤** - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَخْوَطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَيْئًا. [راجع: ٦١١٤]

**٦٨٤٥** - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنْ تَقَرَأَ (١٩٦/٢) كَانُوا جُلُوسًا بِيَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ كَأَنَّمَا قَفِيَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَانِ، فَقَالَ: بِهِذَا أَمَرْتُمْ أَوْ بِهِذَا بَعَثْتُمْ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ إِيْمًا صَلَّتِ الْأُمَمُ قِبَلِكُمْ فِي مِثْلِ هَذَا، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِمَّا هَاهُنَا فِي شَيْءٍ، أَنْظَرُوا الَّذِي أَمَرْتُمْ بِهِ، فَأَعْمَلُوا بِهِ وَالَّذِي نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَأَتَهُوا. [راجع: ٦٧٠٢]

**٦٨٤٦** - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، بِعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، وَمَطَرِ الْوَرَّاقِ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَارَعُونَ فِي الْقَدْرِ، هَذَا يَبْرُجُ آيَةً، وَهَذَا يَبْرُجُ آيَةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦١٦٨]

**٦٨٤٧** - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُحِلُّهَا، وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُودَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوُزِنَتْهَا. [انظر: ٧٠٤٣]

**٦٨٤٨** - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اعْبُدُوا الرَّحْمَانَ، وَأَقْسُوا السَّلَامَ، وَأَطِعُوا الطَّعَامَ، وَادْخُلُوا الْجَنَانَ. [راجع: ٦٥٨٧]

**٦٨٤٩** - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِعَمَّامِدٍ وَحَدَّثَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ حَبَّبْتَاهُ عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [راجع: ٦٥٩٠]

**٦٨٥٠** - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُشْرِكِي، وَلَا تُشْرِكِي، وَلَا تَتَزَوَّجِي، وَلَا تَقْتُلِي، وَلَكَذَا، وَلَا تُتَانِي بِيَهَانَ فَعْتَرَبَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ وَرَجْلَيْكَ، وَلَا تُؤْحِي، وَلَا تُبْرِجِي نَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى.

**٦٨٥١** - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْجَبْرِائِلِيِّ، قَالَ: آتَيْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْفَى بَيْنَ يَدَيْ صَاحِبَةٍ فَقَالَ: هَذَا مَا كَتَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَطَّرْتُ فِيهَا فَإِذَا فِيهَا: أَنْ

أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، قُلِ اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ آجِرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ.

**٦٨٥٢** - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ تَيْبَةَ آخِرًا، قَالَ: فَظَنَرُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا عَلَيَّ رِبْطَةٌ مَضْرُجَةٌ بِمِصْفَرٍ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ كَرِهَهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَتَوَرَّعُونَ، فَلَقَمْتُهَا، ثُمَّ الْقَيْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ الرَّبْطَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُ مَا كَرِهْتَ مِنْهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَتَوَرَّعُونَ فَالْقَيْتُهَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلَّا كَسَوْتَهَا بِغَضِّ أَمْلِكِ.

وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ تَيْبَةَ آخِرًا صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى جِدْرِ أَيْتَخَهُ قَيْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بِهِمْ تَمْرَ مَبِينِ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا زَالَ يَدَارِقُهَا وَيَدْنُو مِنَ الْجِدْرِ، حَتَّى تَطَّرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَصِقَ بِالْجِدْرِ، وَعَمَّتْ مِنْ خَلْفِهِ.

**٦٨٥٣** - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، سَمِعْتُ أَبَا كَيْسَةَ السَّلُولِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَبْعُونَ حَسَنَةً أَعْلَاهَا مَنَحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْهَا حَسَنَةٌ يَعْمَلُ بِهَا عَبْدٌ رَجَاءً (١٩٧/٢) نَوَابِهَا وَتَصَدِيقٌ مَوْعُودَهَا، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [راجع: ٦٤٨٨]

**٦٨٥٤** - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنْ ابْنِ الدَّلِيمِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ، هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَرْبَ الْخَمْرِ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَنْشَرِبُ الْخَمْرَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي فَيَقْبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا. [راجع: ٦١٤٤]

**٦٨٥٤م** - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ نُورِهِ مَا شَاءَ، فَأَلْفَأَهُ عَلَيْهِمْ، فَاصَابَ النُّورَ مَنْ شَاءَ، وَأَنْ يُصِيبَهُ، وَأَخْطَأَ مَنْ شَاءَ فَمِنْ أَصَابَهُ النُّورُ يَوْمئِذٍ، فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَ يَوْمئِذٍ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَانَتْ.

**٦٨٥٥** - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَدَّادَةَ الْمَعْفَرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلَبِيِّ حَدَّثَنِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنِي، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنٌ الْمُؤْمِنِ وَسِنَّةٌ، فَإِذَا قَارَقَ الدُّنْيَا قَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّيِّئَةَ.

**٦٨٥٦** - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ بَرِيدٍ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالِ الصَّدُقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا  
وَأُفْطِرْ يَوْمًا؛ قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ أَخَذْتُ بِالرَّخْصَةِ.

[راجع: ٦٨٢٢]

٦٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُمَيَّرَةَ، سَمِعَتْ  
مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صُمْ مِنْ  
الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ:  
صُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ: أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ  
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ. [راجع: ٦٨٤٧]

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،  
قَالَ: أَرْبَعٌ مِنْ كُنْ فِيهِمْ مَتَافِقٌ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الْأَرْبَعِ كَانَتْ فِيهِ  
خِصْلَةٌ مِنَ التَّقَاتِ حَتَّى يَدْعُوهَا، إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا  
عَاهَدَ عَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. [راجع: ٦٧٦٨]

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، بِعِنْيَةِ الْوَأَسْطِيِّ الطَّحَّانِ،  
حَدَّثَنَا أَبُو سَنَانَ ضَرَارُ بْنُ مَرْةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَيْذَلِ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ  
النَّخَعِ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ إِبِلِيَاءَ فَصَلَّيْتُ إِلَى سَارِيَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ  
فَصَلَّى قَرِيبًا مِنِّي، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَأَدَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ،  
فَجَاءَهُ رَسُولُ يُزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: أَنْ أَجِبَ، قَالَ: هَذَا بَنِيَّانِي، أَنْ أَحَدِكُمْ  
كَمَا كَانَ أَبُو بَنِيَّانِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا  
تَشِيخُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ دَعَاءٍ لَا يَسْمَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، أَعُوذُ  
بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ. [انظر: ٦٥٥٧]

٦٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ الْأَبَدَ قَلَا صَامَ. [انظر: ٦٧٦١]

٦٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ نَعَمْ، قَالَ: فَصُمْ وَأُفْطِرْ، وَصَلِّ وَتَمِّمْ، فَإِنَّ لِحْسَكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ  
لِرُؤُوكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ  
كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: فَسَدَّدْتُ فُسَدَّدْتُ عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: فَسَدَّدْتُ فُسَدَّدْتُ  
عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: صُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ  
دَاوُدَ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا كَانَ صِيَامَ دَاوُدَ؟ قَالَ: كَانَ  
يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ يَوْمَ كَسَفَتْ

عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ رِصَاصَةَ مِثْلِ هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى  
مِثْلِ جُمُوحَةٍ، أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَهِيَ مَسِيرَةُ خَمْسِمِئَةٍ  
سِتَّةَ، لَكَلَّتْ الْأَرْضُ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السَّلْسَلَةِ لَسَارَتْ  
أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَرَمَهَا. [انظر: ٦٨٥٧]

٦٨٥٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،  
أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يُزَيْدِ بْنِ أَبِي شُجَاعٍ، عَنْ أَبِي الْمَسْحُوحِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مَلَهُ.

٦٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي  
ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، وَكَانَ رَجُلًا شَاعِرًا، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ؟ فَقَالَ:  
أَحْيِ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ  
اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو.

٦٨٥٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ  
أَبِيهِ، قَالَ: أُنْطِقُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - (قَالَ شُعْبَةُ شَكًّا) قَامَ رَجُلٌ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: فَهَلْ لَكَ وَالِدَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ،  
قَالَ: أُمِّي، قَالَ: أَنْطِقْ قَرِيبًا، قَالَ: فَأَنْطِقْ بِتَخَلُّلِ الرَّكْبِ [انظر: ٦٤٩٠].

٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، بِعِنْيَةِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ،  
حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ، وَكَانَ يَتَّبِعُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَيَسْمَعُ،  
قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ فَلَقَنِي نَوْفًا، فَقَالَ نَوْفٌ: ذَكَرْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِمَلَائِكَتِهِ  
: ادْعُوا لِي عِبَادِي، قَالُوا: يَا رَبِّ، كَيْفَ وَالسَّمَوَاتِ السَّبْعُ دُونَهُمْ  
وَالْأَرْضُ قُوتٌ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ. إِذَا قَالُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) اسْتَجَابُوا،  
قَالَ: يَقُولُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: صَلِّتْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ،  
أَوْ غَيْرَهَا قَالَ: فَجَلَسَ قَوْمٌ أَنَا فِيهِمْ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ الْآخِرَى، قَالَ: فَأَقْبَلَ  
إِلَيْنَا يُسَبِّحُ الْمَشِي، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رُفْعِهِ إِزَارُهُ لِيَكُونَ أَحْسَنَ لَهُ فِي الْمَشِي،  
فَأَتَتْهُنَّ إِلَيْنَا فَقَالَ: أَلَا أَبْشُرُوا هَذَاكَ رَيْكُمُ أَمْرِي بَابِ السَّمَاءِ الْوَسْطَى (أَوْ  
قَالَ: بَابِ السَّمَاءِ) فَفُحَّحَ فَفَاحَرَ بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ قَالَ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَدْوَا  
حَقًّا مِنْ حَقِّي ثُمَّ هُمْ يَنْتَظِرُونَ آدَاءَ حَقِّي أَوْ يَأْتُونَ. [انظر: ٦٧٥٠]

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ  
دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: مَنْ ذَبَحَ عَصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قِيلَ:  
وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: يَدْبِيحُهُ ذَبْحًا، وَلَا يَأْخُذُ بِعَقْمِهِ قَيْطُطُهُ. [راجع: ٦٥٥٠]

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِينَاءَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ  
(١٩٨/٢) اللَّهُ بْنَ عَمْرٍو بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، قَلَا  
تَفْعَلْنَ، فَإِنَّ لِحْسَكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ  
عَلَيْكَ حَقًّا، أَفْطِرْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، قَالَ:

السَّمْسُ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ، فَجَاءَ بِالنَّاسِ قَبِيلٌ: لَا يُرْكِعُ فَرْكِعَ، فَقَبِيلٌ: لَا يُرْكِعُ فَرْكِعَ، قَبِيلٌ: لَا يَسْجُدُ، فَسَجَدَ، قَبِيلٌ: لَا يُرْكِعُ، فَجَاءَ فِي النَّائِبَةِ فَعَمَلٌ مِثْلُ ذَلِكَ، وَتَجَلَّتِ السَّمْسُ. [انظر: ٦٨٦٨]

٦٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي جُنْتُ لِأَبَائِكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبِي يَبْكِيَانِ؟ قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَصْحَحْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [راجع: ٦٨٤٠]

٦٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَفَظَةَ الَّتِي دُونَهُ بِحَفَظَتِهِ قَالَ: أَكْبُوا الْعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَبَلَاءٍ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَتَائِي. [راجع: ٦٨٨٢]

٦٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَنَا نَبِيُّكَ بِزَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، قَدِمْتَ الشَّامَ فَأَخْبِرْتُ بِمَقَامِ يَوْمِهِ تُوفٍ، فَجِئْتُهُ إِذْ (١٩٩/٢) جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَدَّ النَّاسَ، عَلَيْهِ خِمِيصَةٌ، وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَلَمَّا رَأَى تَوْفَ أُمَّسِكَ عَنْ الْحَدِيثِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّهَا سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةِ، يَنْحَازُ النَّاسُ إِلَى مَهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ، لَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ إِلَّا شَرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمْ أَرْضُوهُمْ فَتَلْفِظُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ، تَحْتَرِمُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرَدَةِ وَالْخَتَايِرِ، تَبَيْتَ مَعَهُمْ إِذَا بَاتُوا، وَتَقَبَّلَ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا، وَتَأْكُلُ مِنْ تَحْتَلَفُ.

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) وَرُوِّحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ زَيْعُمٍ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ، وَأَسْلَى اللَّيْلَ، قَالَ: فَمَا أَرْسَلْتُ إِلَيْهِ وَإِمَّا لَقَيْتُهُ فَقَالَ: أَلَمْ أَخْبِرْكَ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَطْفُرُ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلَا تَقْمَلُ، فَإِنَّ لَيْتِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا، وَلِأَهْلِكَ حَظًّا، فَصُمْ وَأَطْفُرْ، وَصَلِّ وَتَمِّمْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ، قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ دَاوُدَ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَطْفُرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى، قَالَ: مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا (عَمْرٌو) (٢٠٠/٢) بَنُ حَوْشَبٍ، رَجُلٌ صَالِحٌ، أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَذَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَمَنْزِلُهُ فِي الْحُلِّ وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: قَبِيَّتَانَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ، ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا، وَهِيَ تَمْشِي مَشِيَةَ الرَّجُلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ الْهَلْبِيَّةُ، فَقُلْتُ:

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، قَالَ: شَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَيْرَةَ رَجُلٌ مِنْ صَحَابَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ: فَإِنَّ أَبَاكَ حِينَ أَنْطَلَقَ وَأَيْدَا إِلَى مَعَاوِيَةَ أَنْطَلَفَتْ مَعَهُ فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي، حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَامَلَامٌ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ قَالَ: فَإِنِّي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَعْرِفْتُ هَذَا الْبَرْدُونَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِالْكَتَابِ، قَالَ: فَكَبَيْتُ الْبَرْدُونَ فَوَكَّضْتُهُ حَتَّى عَرِقَ قَاتِيَتَهُ بِالْكَتَابِ فَإِذَا فِيهِ، حَلَّتْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُغْضِي الْفُحْشَ وَالنَّحْشَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحُونَ الْأَمِيْنَ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالنَّحْشُ، وَطُعِيَةُ الْأَرْحَامِ، وَسُوءُ الْجَوَارِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مِثْلَ الْمُؤْمِنِ لِكَمَلِ الْفِطْعَةِ مِنَ اللَّذْبِ نَفَخَ عَلَيْهَا

٦٨٧٧ م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ (قُرْآنٌ قُطِعَ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قُرْآنٌ قُطِعَ حَتَّى عَدَمَا - زِيَادَةٌ عَلَى عَشْرَةِ مَرَّاتٍ: كُلَّمَا) خَرَجَ مِنْهُمْ قُرْآنٌ قُطِعَ، حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَالُ فِي بَيْتِهِمْ. [انظر: ٦٩٥٢]

هذه أم سعيد، بنت أبي جهل، فقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَن تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ.

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَسَأَلَنِي وَهُوَ يَطْنُ أُنَى لَأُمِّ كَلْثُومِ ابْنَةِ عَقْبَةَ فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا لَكَلْبِيَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتِي فَقَالَ: أَلَمْ أَخْبِرْكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَيْلَةً؟ فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَافْرَأْهُ فِي نِصْفِ كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَرِيدُنَّ، وَبَلَّغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لِأَصُومُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، وَكَانَ لَا يَخْلُفُ إِذَا وَعَدَ، وَلَا يَفْرَأُ إِذَا لَاقَى. [انظر: ٦٧٦١]

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءَ، أَخْبَرَنِي الْجَزَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِصِيَامٍ، قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَكَلَّ أَجْرُ سَبْعَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ قُرْذَنِي، قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ قُرْذَنِي، قَالَ: فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: فَمَا زَالَ يَحْطُلُنِي حَتَّى قَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمُ أَحْيَى دَاوُدَ (أَوْ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ) - شَكَّ الْجَزَيْرِيُّ - صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمَّا ضَعُفَ لِي تَيْتِي كُنْتُ قَبِعْتُ بِمَا أَمَرَنِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٦٧٠٨]

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءَ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَتِي، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَلَمْ أَخْبِرْكَ أَنَّكَ تَكَلِّفُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصِيَامَ النَّهَارِ؟ قَالَ: إِنِّي لِأَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنَّ حَسْبَكَ وَلَا أَقُولُ أَفْعَلُ، أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ الْحَسَنَةَ عَشْرًا أَمَانَهَا، فَكَانَتْكَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ كُلَّهُ، قَالَ: فَغَلَطْتُ فَمَلَّطَ عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لِأَجِدُ قُوَّةَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: إِنَّ مِنْ حَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ جُمُعَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: فَغَلَطْتُ فَمَلَّطَ عَلَيَّ، قُلْتُ: إِنِّي لِأَجِدُ قُوَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ نِصْفَ الدَّهْرِ، ثُمَّ قَالَ: لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَصُومُ ذَلِكَ الصِّيَامَ حَتَّى أَدْرَكَهُ السِّنُّ وَالضَّعْفُ كَمَا يَقُولُ: لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا الْوَيْلِدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَيْلِدِ، سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُهُ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثُ إِذَا كُنَّ فِي الرَّجُلِ، فَهُوَ الْمَسَافِقُ الْخَالِصُ: إِنْ حَدَّثَ كَذِبًا، وَإِنْ وَعَدَ

أَخْلَفَ، وَإِنْ أَوْثَمَ خَانَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ لَمْ يَزَلْ يَتِي فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ الطَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَاهَا.

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ دَارَهُ فَسَأَلَنِي وَهُوَ يَطْنُ أُنَى مِنْ بَنِي أُمِّ كَلْثُومِ ابْنَةِ عَقْبَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا أَنَا لَكَلْبِيَّةُ ابْنَةِ الْأَصْحَمِ وَقَدْ جَشَّكَ لِأَسْأَلُكَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَهْدَ إِلَيْكَ أَوْ قَانَ لَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ (٢٠١/٢) وَكَيْلَةً، وَلَا صُومَنَ الدَّهْرَ، بَلَّغْتُ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِّي فَجَاءَنِي فَدَخَلَ عَلَيَّ يَتِي فَقَالَ: أَلَمْ يَبْلُغَنَّ يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَقُولُ: لِأَصُومَنَّ الدَّهْرَ لِأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَيْلَةً؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قُلْتُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَإِنَّهُ أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ لَا يَخْلُفُ إِذَا وَعَدَ، وَلَا يَفْرَأُ إِذَا لَاقَى، وَأَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لِأَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ: فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ نِصْفِ شَهْرٍ مَرَّةً، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَرِيدُنَّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٧٦٢]

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَبْرِ قَالَ: جَلَسَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَرْوَانَ، بِالْمَدِينَةِ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يَحْدُثُ فِي الْآيَاتِ: أَنَّ أَوْلَاهَا خُرُوجَ الدَّجَالِ، قَالَ: فَانصَرَفَ النَّفَرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثُوهُ بِالَّذِي سَمِعُوهُ مِنْ مَرْوَانَ فِي الْآيَاتِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمْ يَكُنْ مَرْوَانَ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مِثْلِ ذَلِكَ حَدِيثًا لَمْ أَنَسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجَ الدَّابَّةِ ضَحَى، فَأَيُّهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالْآخِرَى عَلَى الرَّهَاءِ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ: وَأَطْنُ أَوْلَاهَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا كَلِمَةٌ غَرِيبَةٌ آتَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ فَسَجَدَتْ وَأَسْتَأْذَنْتُ فِي الرَّجُوعِ فَأَذِنَ لَهَا فِي الرَّجُوعِ، حَتَّى إِذَا بَدَأَ اللَّهُ أَنْ تَطْلُعَ مِنْ مَغْرِبِهَا فَقُلْتُ كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ، آتَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَسَجَدَتْ، فَاسْتَأْذَنْتُ فِي الرَّجُوعِ، فَلَا يَرِدُ عَلَيْهَا شَيْءٌ، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ فِي الرَّجُوعِ فَلَا يَرِدُ عَلَيْهَا شَيْءٌ، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ أَنَّهُ إِذَا دَعَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَنْعَبَ، وَعَرَفَتْ أَنَّهُ إِذَا دَعَبَ فِي الرَّجُوعِ لَمْ تَنْرُكِ الْمَشْرِقَ قَالَتْ: رَبِّ، مَا أَبْعَدَ الْمَشْرِقَ، مَنْ لِي بِالنَّاسِ؟ حَتَّى إِذَا صَارَ الْأَفُقُ كَأَنَّهُ طَوْقٌ، اسْتَأْذَنْتُ فِي الرَّجُوعِ، فَيُقَالُ لَهَا: مِنْ مَكَانِكَ فَاطْلَمِي، فَطَلَمَتْ عَلَى النَّاسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ تَلَا عَبْدُ اللَّهِ، هَذِهِ الْآيَةُ «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا». [راجع: ٦٥٣١]

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)

وَحِجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ نَيْبِ بْنِ شَرِيطٍ (قَالَ غُنْدَرٌ: نَيْبُ بْنُ سَمِطٍ، قَالَ حِجَّاجٌ: نَيْبُ بْنُ شَرِيطٍ)، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَثَانٌ، وَلَا عَاقٌ وَالِدِيهِ، وَلَا مَدْمَعِينَ حَمْرٍ. [إرجاع: ١٥١٧]

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا؟ فَقَالَ: عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا. [إرجاع: ٦٥١٢]

٦٨٨٣ م - قَالَ: وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ كَمَا يُتَمَوُّا الوُضُوءَ، فَقَالَ: اسْبِغُوا، بِعِنِي الوُضُوءِ، وَيَلِّ لِلرَّاقِبِينَ مِنَ النَّارِ، أَوْ الْأَعْقَابِ. [إرجاع: ٦٨٠٩]

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: الْكِبَانُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (أَوْ قَتْلُ النَّفْسِ، شُعْبَةُ الشَّاكِّ) وَالْيَمِينَ الْفُجُوسُ.

٦٨٨٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَرَاءُ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ فَيْسَلَةَ، حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ مَعْلَبَةَ الْمَازِنِيُّ وَالْحَيُّ بَعْدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشِيُّ الْمَازِنِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْشَدْتُهُ:

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ إِنِّي لَقَيْتُ ذُرِيَةً مِنَ الذَّرْبِ (٢٠٢/٢)  
غَدَوْتُ أَبْنِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ فَخَلَقْتَنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبٍ  
أَخْلَقْتَ الْعَهْدَ وَلَطْتَ بِالذَّنْبِ وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ  
قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ.

٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْعِيَاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُتَيْبِيُّ، حَدَّثَنِي الْجَعْفَرِيُّ بْنُ أَمِينٍ بِنِ ذُرْوَةَ بْنِ نَضَلَةَ بْنِ طَرِيفِ بْنِ بَهْضَلِ الْحَرَمَازِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَمِينُ بْنُ ذُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، ذُرْوَةَ بْنِ نَضَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَضَلَةَ بْنِ طَرِيفٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ الْأَعْمَشِيُّ، وَاسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَعْوَرِ، كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: مُعَادَةُ، خَرَجَ فِي رَجَبٍ يَمِيرُ أَهْلَهُ مِنْ هَجَرَ، فَهَرَبَتْ امْرَأَتُهُ بَعْدَهُ نَاشِرًا عَلَيْهِ، فَعَادَتْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مُطَرِّفُ بْنُ بَهْضَلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ بْنِ دَلْفِ بْنِ أَهْضَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرَمَازِيِّ، فَجَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ وَكَمْ يَجِدُهَا فِي بَيْتِهِ وَأَخْبَرَهَا نَشَرَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّهَا عَادَتْ بِمُطَرِّفِ بْنِ بَهْضَلِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا أَبْنَ عَمٍّ، أَعَنْدَكَ امْرَأَتِي مُعَادَةُ؟ فَادَّقَعَهَا

إِلَيَّ قَالَ: لَيْسَتْ عِنْدِي، وَكُوْحَاتٌ عِنْدِي كَمَا أَنْقَعَهَا إِلَيْكَ، قَالَ: وَكَانَ مُطَرِّفٌ أَعَزَمْتَهُ، فَخَرَجَ حَتَّى آتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَعَادَ بِهِ وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا سَيِّدَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ إِنِّيكَ أَشْكُو ذُرِيَةً مِنَ الذَّرْبِ  
كَالذَّبَّةِ الْغَيْشَاءِ فِي ظِلِّ السَّرْبِ خَرَجْتَ أَبْنِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ  
فَخَلَقْتَنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبٍ أَخْلَقْتَ الْعَهْدَ وَلَطْتَ بِالذَّنْبِ  
وَقَدَّقْتَنِي بَيْنَ عَيْصِ مُوتَشِبٍ وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ: وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ، فَشَكَا إِلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَمَا صَنَعْتَ بِهِ، وَأَنَّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مُطَرِّفُ بْنُ بَهْضَلِ، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى مُطَرِّفٍ: انظُرْ امْرَأَةً هَذَا مُعَادَةُ فَادَّقَعَهَا إِلَيْهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا: يَا مُعَادَةُ هَذَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فِيكَ فَأَنَا دَافِعُكَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: خُدُّ لِي عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْعَيْتَانَ وَدَمَةَ نَيْبِهِ، لَا يَعْاقِبُنِي فِيمَا صَنَعْتُ، فَآخَذَ لَهَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَدَقَعَهَا مُطَرِّفٌ إِلَيْهِ فَأَنشَأَ يَقُولُ:

لَعَمْرُكَ مَا حَبِي مُعَادَةُ بِالذِّي يُمَيِّرُهُ الْوَأْسِي وَلَا قَدَمَ الْعَهْدِ  
وَلَا سَوْءَ مَا جَاءَتْ بِهِ إِذْ أَرْزَلَهَا غَوَاةَ الرِّجَالِ إِذْ يَبْأُجُونَهَا بَعْدِي.

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح)

وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْفًا عَلَى رِاحِلَتِهِ بِمَنْى قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ، فَخَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ؟ فَقَالَ: أذْبِحْ وَلَا حَرَجَ. قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الذَّبْحَ قَبْلَ الرَّمِي، فَذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟ قَالَ: قَارِمْ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَهُ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الرَّمِي، فَخَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: أَرِمْ وَلَا حَرَجَ. [إرجاع: ٦٤٨٤]

٦٨٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ (ح)  
وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَثِيْفَةَ (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَّغُوا عَنِّي وَكَلِمَاتِي، وَحَدَّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمُّدًا فَلَيْتِيَوْمًا مَفْعَدُهُ مِنَ النَّارِ. [إرجاع: ٦٤٨٦])

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْيُدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَقَالَ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَمَّا سَمِعْتُ مِنْ (٢٠٢/٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَسْأَلُكَ عَنِ الصُّورَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مِنَ سَلَمِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [انظر: ٦٩٥٣]



٦٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاءَةَ (القاضي) أَبُو سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عَلَاءَةُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ الْقُرَزْدِيِّ بْنِ حَتَّانٍ، قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ لَدُنَّ أَبِي وَوَعَاهُ قَلْبِي لَمْ أَنَسَهُ بَعْدَ خُرُوجَاتِنَا وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ حَيْدَةَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ، فَمَرَرْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، أَعْرَابِيٌّ جَافٌ جَرِيءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ الْهَجْرَةُ إِلَيْكَ حَيْثُمَا كُنْتُ؛ أَمْ إِلَى أَرْضِ مَعْلُومَةٍ، أَوْ لِقَوْمٍ خَاصَةٍ، أَمْ إِذَا مِتُّ أَقْبَلْتُمْ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا أَقْبَلْتَ الصَّلَاةَ، وَأَتَيْتَ الزَّكَاةَ، قَالَتْ مَهَاجِرٌ، وَإِنْ مِتُّ بِالْحَضْرَمَةِ، قَالَ: يَعْنِي أَرْضًا بِالْحِمَاةِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ ثِيَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَتَنْسُجُ سَجَاةً أَمْ تُشَفِّقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَكَانَ الْقَوْمُ تَعَجَّبُوا مِنْ مَسْأَلَةِ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: مَا تَعَجَّبُونَ مِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا قَالَ: فَسَكَتَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ ثِيَابِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: أَنَا، قَالَ: لَا يَبَلُ تُشَفِّقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ. [نظر: ٧٠٩٥]

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، سَمِعْتُ ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَجُلًا مِنْ مَرْيَتَةَ يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: مَعَهَا حَدَاوُهَا وَسَقَاوُهَا تَأْكُلُ الشَّجَرُ وَتَرْتَدُّ الْمَاءَ فَتَدْرُهَا حَتَّى يَأْتِيَ بِأَغْيَبِهَا، قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ الْقَتَمِ؟ فَقَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِذَلِّبٍ، أَجْمَعُهَا إِلَيْكَ حَتَّى يَأْتِيَ بِأَغْيَبِهَا، وَسَأَلَهُ عَنِ الْحَرِيصَةِ الَّتِي تُوَجَدُ فِي مَرَاتِمِهَا؟ قَالَ: فَقَالَ: فِيهَا كَثَمُهَا مَرْتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ، قَالَ: فَمَا أُخَذَ مِنْ أَعْطَانِهِ فَبِهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ كُنَسَنَ الْمَجْنُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اللَّفْطَةُ تَجِدُهَا فِي السَّبِيلِ الْعَامِرِ؟ قَالَ: عَرَفْتُهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُوَجَدُ فِي الْخِرَابِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: فِيهِ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٦١٨٣]

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٍ، وَلَا مَدْمُنٌ خَمْرٍ، وَلَا مَثَانٌ، وَلَا وَكْدٌ زَيْتِيَّةٍ. [راجع: ٦١٢٧٧]

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى أَنَّ الْمَرْأَةَ أَحَقُّ بِوَلَدِهَا، مَا لَمْ تَزُوجْ. [راجع: ٧٧٠٧]

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدَّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ: أَنَّ صَلَاةَ الْقَاعِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ، وَأَنْتَ تُصَلِّي جَالِسًا؟ قَالَ: أَجَلٌ، وَكَلِمَتِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ. [راجع: ٦١٥١٢]

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْعَبْدُ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ ثُمَّ مَرَضَ، قَبِلَ لِلْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: أَكْتَبَ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أَطْلُقَهُ، أَوْ أَكْتَبَتْهُ إِلَيَّ.

٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَنُرَةَ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ يُظَهِّرَهُمْ إِيَّاهُ وَلَكِنْ يَنْهَبُ بِالْعُلَمَاءِ، كُلَّمَا ذَهَبَ عَالِمٌ ذَهَبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ، حَتَّى يَبْقَى مِنْ لَا يَعْلَمُ فَيَتَّخِذُ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جَهْلًا، فَيُسْتَمْتُوا، فَيُفْتَمُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضَلُّوا وَيُضَلُّوا. [راجع: ٦٥١١]

٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُعْطُورُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَا بَرَّ مِنْ لَوْلَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبِي يَدِي الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا. (٢٠٤/٢) [راجع: ٦٤٨٥]

٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَبْعَثُ أَعْلَى الْوَادِي، يُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ قَدَامَ وَقَمْنَا، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا حِمَارٌ مِنْ شُعْبِ أَبِي دُبٍّ، شُعْبِ أَبِي مُوسَى، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ، قَلَمٌ بِكَبْرٍ، وَاجْرَى إِلَيْهِ يَعْقُوبُ بْنُ زَمْعَةَ حَتَّى رَدَّهُ.

٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا ذِي عَمْرِ عَلَى أَخِيهِ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْفَاقِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَتَجُوزُ شَهَادَتُهُ لِغَيْرِهِمْ. [راجع: ٦١٩٨]

وَالْقَائِعِ الَّذِي يُنْفَعُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَيْتِ.

٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا قَطْعَ فِيمَا دُونَ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ.

٦٩٠١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَمْرَاتَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ اتَّسَارَسُوا اللَّهُ ﷻ، وَعَلَيْهِمَا سَوَارِكُنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّحِبَّانِ أَنْ سَوَّرَكُمَا اللَّهُ سَوَارِكَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتَا: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَدْبَا حَقَّ اللَّهُ عَلَيْكُمَا فِي هَذَا. [راجع: ٦١٧٧]

٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يُخَاصِمُ أَبَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَدْ أَحْتَاجُ إِلَى مَالِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ. [راجع: ٦١٧٨]

٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا فِيهِ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. [انظر: ٧٠١٦]

٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَيَتَدَاوُوا عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [تقدم في مسند ابن عباس: ٢٤٤٣]

٦٩٠٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيِّ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ، وَصِيَمَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِهِ، مِنَ التَّيَاحَةِ.

٦٩٠٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ. [راجع: ٦٦٨٢]

٦٩٠٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا، مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَيَأْتِي الْأَيْدِي هُوَ خَيْرٌ، وَلِيَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ.

٦٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَعَّهَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَنْتَابِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَجْبَلُ عَقَبَةَ بَنِي أَبِي مَعْبُطٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَحَقَّقَهُ بِهِ حَقَاقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَأَخَذَ بِمَنْكَبِي وَدَفَعَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «تَقَاتَلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ». [انظر: ٧٠٣٦]

٦٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يُتَابِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ وَعَلَّظَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى أَبْكَيْتَهُمَا. يَعْنِي وَالِدَيْهِ، قَالَ: ارْجِعْ فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [راجع: ٦٤٩٠]

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: خَصَلْتَانِ (أَوْ خَلْتَانِ) لَا يَحَاطُظُ عَلَيْهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، تُسَبِّحُ اللَّهُ عَشْرًا، وَتَحْمَدُ اللَّهُ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُ اللَّهُ عَشْرًا، فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ، فَذَلِكَ مِثْرَةٌ وَخَمْسُونَ بِاللِّسَانِ، وَالْفُؤَادِ وَخَمْسُمِئَةِ فِي الْمِيزَانِ، وَتُسَبِّحُ كَلِمَاتًا وَتَلَاوِينَ، وَتَحْمَدُ كَلِمَاتًا وَتَلَاوِينَ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَتَلَاوِينَ (عَطَاءٌ لَا يَدْرِي أَيُّهُنَّ أَرْبَعٌ وَتَلَاوِينُ) إِذَا أَخَذَ مِضْجَعَهُ، فَذَلِكَ مِثْرَةٌ بِاللِّسَانِ، وَالْفُؤَادِ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ

الْفَيْنِ وَخَمْسُمِئَةِ سِيَّئَةٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ إِذَا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً كَذَا وَكَذَا، فَيَصُومُ وَلَا يَقُولُهَا، فَإِذَا اضْطَجَعَ بَأْيَهُ الشَّيْطَانُ قِيَوْمَهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهُنَّ فِي يَدِهِ. [راجع: ٦٤٩٨]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ [بِإِسْنَادٍ] سَمِعْتُ عَيْدَ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيَّ، سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الْبَصْرَةَ فَقَالَ لَنَا أَيُّوبُ: اتَّوَعْتُ فَأَسْأَلُوهُ عَنْ حَدِيثِ النَّسِيجِ؟ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

٦٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا تَوَضَّأُوا لَمْ يَتِيمُوا الْوَضُوءَ فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٦٩٧٦]

٦٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُهَاجِرَ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [راجع: ٦٤١٥]

٦٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ مَعَاوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ أَرْضًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يُقَالُ لَهَا: الْوَهْطُ فَأَمَرَ مَوَالِيَهُ فَلَبَسُوا أَلْتَهُمْ، وَأَرَادُوا الْقِتَالَ قَالَ: فَاتَيْتُهُ، فَقُلْتُ مَاذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يظلمُ بِمِظْلَمَةٍ فَيُقَاتِلَ فَيُقْتَلَ، إِلَّا قُتِلَ شَهِيدًا.

٦٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ طَلْحَةَ (أَوْ طَلْحَةَ بْنِ هِلَالٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، صُمِّ الدَّهْرَ، فَكَلَاةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، قَانَ: وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا)، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: صُمِّ صِيَامَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا.

٦٩١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُمِّ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، حَتَّى عَدَّ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ أَوْ خَمْسَةَ (شُعَيْبُ يُشَكُّ) قَالَ: صُمِّ أَفْضَلَ الصَّوْمِ، صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [انظر: ٧٠٩٨]

٦٩١٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاشٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي حَصِينِ نَعُودَةَ، وَمَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قَالَ أَبُو حَصِينِ لِعَاصِمِ: تَذَكَّرُ حَدِيثًا حَدَّثْتَهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيَّمَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ حَدَّثَنَا يَوْمًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، قَبِلَ لِكَاتَبِ الَّذِي يَكْتُبُ عَمَلَهُ، أَكْتُبَ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذْ كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أَقْبِضَهُ، أَوْ أُطْلِقَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا بِهِ عَاصِمٌ وَأَبُو حَصِينِ جَمِيعًا. [راجع: ٦٤٨٢]

٦٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ يَقُولُ: كُلُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حَلْفٌ فِي الْإِسْلَامِ. [راجع: ٦٩١٦]

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ سَلْفِ وَيْعٍ، وَعَنِ يَتِيمَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنِ بَيْعٍ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنِ رِيحٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ. [راجع: ٦٩١٨]

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوْاهٍ أَبُو الْخَطَّابِ السُّدُوسِيُّ، (٢٠٦/٢) قَالَ: سَأَلْتُ الْمُتَمِّتِيَّ بْنَ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ: الْوَتْرُ.

فَكَانَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ رَأَى أَنْ يَعَادَ الْوَتْرُ وَلَوْ بَعْدَ شَهْرٍ. [راجع: ٦٩١٣]

٦٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ تَيْمُونٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مَّا يُقَالُ لَهُ أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ عَامًا تَبَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَبَّ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ: يَوْمًا حَتَّى قَالَ: سَاعَةً، حَتَّى قَالَ فُورًا، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مُشْرِكًا أَسْلَمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُمْ كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ.

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح)

وَرُوِّحَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَرِفُقُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرِفُقُ آخِرَهُ، ثُمَّ يَقُومُ ثَلَاثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ. [راجع: ٦٩١٩]

٦٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَبِيسَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ مَا كَانَ، وَتَسَرَّوَا لِلْفَتَالِ، فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَوَعظَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مَنْ قُتِلَ عَلَى مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٦٩٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْرٌ أَوْ قِيَّةٌ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَ أَوْاقٍ، ثُمَّ عَجَزَ، فَهُوَ رَقِيقٌ. [راجع: ٦٩١٦]

٦٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ تَفْرِيفِ الشَّيْبِ. [راجع: ٦٩١٧]

٦٩٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَدْرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، (قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: تَدْرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) قَالَ: مَنْ آمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجْرِ السُّوءِ فَاجْتَنِبْهُ. [انظر: ٧٠١٧]

٦٩٢٦ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِّينَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنِّي لِأَسْأِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ وَمُعَاوِيَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو لِعَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِغَةُ، يَعْنِي عَمَّارًا، فَقَالَ عَمْرُو لِمُعَاوِيَةَ: اسْمَعْ مَا يَقُولُ هَذَا، فَحَدِّثْهُ، فَقَالَ: آتَحْنُ قَتْلَهُ، إِنَّمَا قَتَلَهُ مَنْ جَاءَ بِهِ !! [راجع: ٦٩١٩]

٦٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي الضَّرِيرَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، فَدَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ (ح)

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِي السَّعْرِ وَيَفْطِرُ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرِبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَرَأَيْتُهُ يَصَلِّي حَافِيًا وَمَتَعَلًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٦٩١٧]

٦٩٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانُ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِيُطَبَّ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لَصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَذَلِكَ قَالَ أَبِي: يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِغَةُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: أَلَا تُنْفِي عَنَّا مَجْتَنِبَتِك يَا عَمْرُو؟! قَمَا يَأْتِيكَ (٢٠٧/٢) مَتَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطْمَعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا وَلَا تَمُتْهُ، فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أَقَاتِلُ. [راجع: ٦٩٢٨]

٦٩٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فِي الرِّضَا وَالسُّخْطِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي لِي أَنْ أَقُولَ فِي ذَلِكَ إِلَّا حَقًّا. [انظر: ٧٠٢٠]

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ فِي حَدِيثِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ، فَكُتِبَتْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦٩٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (ح)

وَعَبْدُ الصَّدِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ جَبْرِ بْنَ نَعْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ (قَالَ عَبْدُ الصَّدِّ: ابْنُ الْعَاصِ حَدَّثَهُ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَيْهِ كُوفَيْنِ مَعْصُومَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْنَهَا. [إرجاع: ١٥١٣]

٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا طَلَّاقَ فِيمَا لَا تَمْلِكُونَ، وَلَا عِتَاقَ فِيمَا لَا تَمْلِكُونَ، وَلَا نَذْرَ فِيمَا لَا تَمْلِكُونَ، وَلَا نَذْرَ فِيمَا مَعْصِيَةِ اللَّهِ. [إرجاع: ١٦٧٩]

٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ، قَالَ: كُفُّوا السَّلَاحَ إِلَّا خِرَاعَةَ، عَنْ بَنِي بَكْرٍ، فَادَّنَ لَهُمْ، حَتَّى صَلُّوا الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: كُفُّوا السَّلَاحَ، فَلَقِيَ مِنَ الْقَدْرِ رَجُلٌ مِنْ خِرَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ بِالْمَزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَامَ خَطِيْبًا فَقَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَدَا فِي الْحَرَمِ، وَمَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي فَلَانًا عَاهَرْتُ بِأُمِّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: لَا دَعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ، تَعَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَالْعَاهَرُ الْأَثَلْبُ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْأَثَلْبُ؟ قَالَ: الْحَجَرُ، وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ وَعَشْرٌ، وَفِي الْعَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا تَنْكَحَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَهْدِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَأَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا تَحْدُثُوا حِلْفًا فِي الْإِسْلَامِ. [إرجاع: ١٦٨١]

٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لَعْبَدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّمْسَ حِينَ غَرَبَتْ، فَقَالَ: فِي نَارِ اللَّهِ الْحَامِيَّةِ، لَوْلَا مَا يَزْعَمَانِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لَاهْلَكْتَ مَا عَلَى الْأَرْضِ.

٦٩٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مِثْلُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَيْبَرِنَا، وَيَرْحَمَ صَغِيرِنَا. [إرجاع: ١٦٧٣]

٦٩٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَزِينَةَ وَهُوَ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ (فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ) قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنِ الثَّمَارِ وَمَا كَانَ فِي أَكْمَامِهِ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ بِقَمِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْ حَبْنَةً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ وَجَدَ قَدْ احْتَمَلَ قَمِيهِ لَمَنْهُ مَرْتَبَتَيْنِ وَضُرِبَ نِكَالٌ، فَمَا أَخَذَ مِنْ جِرَانِهِ فَمِنَ الْفَطْعِ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ كَمَنْ الْمَجْنُونِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَجِدُ فِي

السَّبِيلِ الْعَامِرِ مِنَ اللَّقِطَةِ؟ قَالَ: عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَجِدُ فِي الْخَرْبِ الْعَادِي؟ قَالَ: فِيهِ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [إرجاع: ١٦٨٣]

٦٩٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ تَنْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ.

وقال: ما شاب رجل في الإسلام شيبته، إلا رفعه الله بها درجة، ومحبت عنه بها سيئة، وكتب له بها حسنة.  
وقال رسول الله ﷺ: ليس منّا من لم يؤقر كيبيرنا، ويرحم صغيرنا. [إرجاع: ١٦٧٢، ١٦٧٣]

٦٩٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَدَّ ابْتَتَهُ إِلَى أَبِي الْعَاصِ بِعَهْرٍ جَدِيدٍ، وَنَكَحَ جَدِيدًا.

قال أبي: في حديث حجّاج (ردّ زينب ابنته) - قال: هذا حديث ضعيف، أو قال: واه، ولم يسمعه الحجّاج من عمرو بن شعيب، إنما سمعه من محمد بن عبيد الله العرزمي والعرزمي، لا يساوي حديثه شيئاً، والحديث الصحيح الذي روي: أن النبي ﷺ، أقرهما على النكاح الأول.

٦٩٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِمَا أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَتَجَانِبَانِ أَنْ يَسُورَكُمَا اللَّهُ بِأُسُورَةٍ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتَا: لَا، قَالَ: فَأَلْبَا حَقَّ هَذَا. [إرجاع: ١٦٧٧]

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ (ح)

وَمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِئِي، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلَا مَحْدُودٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا ذِي غَيْرٍ عَلَى أَخِيهِ. [إرجاع: ١٦٧٨]

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهِيَ الْوَتْرُ. [إرجاع: ١٦٧٣]

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ أَصْلُ وَيَقْطَعُونَ، وَأَعْمُو وَيظلمونَ وَأَحْسَنُ وَيُسَيِّئُونَ، أَفَأَكْفَانُهُمْ؟ قَالَ: لَا، إِذَنْ تَتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصَلِّمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ طَعِيرٌ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ. [إرجاع: ١٧٠٠]

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّاجِعُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ. [راجع: ٦١٦٢]

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ (ح)

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: يَتِمَّا مَخْرُجًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَتَبَشَّرُ بِشَعْرِهِ، وَيَدْعُو وَيَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعَ عَلَيَّ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: أَغْتَنِي رِقِيَّةً، قَالَ: لَا أَجِدُهَا، قَالَ: صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ، قَالَ: لَا اسْتَطِيعُ، قَالَ: أَطْعِمْ سِتِينَ مَسْكِينًا، قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: فَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَرَقٍ فِيهِ خَمْسَةُ عَشْرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: خُذْ هَذَا فَاطْعِمْهُ عَنْكَ سِتِينَ مَسْكِينًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا أَهْلٌ يَبْتَئِنُّ أَفْقَرُ مِنَّا! قَالَ: كَلِّهِ أَنْتَ وَصِيَالُكَ. [سبائني في مسند أبي هريرة: ٢٧٢٨]

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءَ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِمِثْلِهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَادَ: بَدَنَةٌ، قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: وَأَمْرَهُ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا مَكَانَهُ.

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، أَنَّ تَوْفَاً وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو اجْتَمَعَا فَقَالَ تَوْفَاً: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: وَأَنَا أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، وَرَجَعَ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَشُورَ النَّاسَ بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَهُ وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفْسُ، رَافِعًا إصْبَعَهُ هَكَذَا، وَعَقَدَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ السَّبَابِ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: ابْتِشَرُوا مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَأْخُذُ بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عِبَادِي هَؤُلَاءِ، أَدْوَا قَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [راجع: ٦١٥١]

٦٩٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ وَهُوَ مِنْ خَلِيفَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسَدٍ، قَالَ: هُوَذَةُ: الْهَزَائِيُّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَيْسَ الذَّهَبُ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، لَمْ يَلْبَسْ مِنْ ذَهَبِ الْجَنَّةِ (وَقَالَ هُوَذَةُ: حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ (٢٠٩/٢) الْجَنَّةِ) وَمَنْ لَيْسَ الْحَرِيرُ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ضَرَبَ أَبِي عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ، فَكَلَّمْتُ أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا هُوَ (مَيْمُونُ بْنُ أَسَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو) وَلَيْسَ فِيهِ (عَنِ الصَّدْفِيِّ). وَيُقَالُ: إِنَّ مَيْمُونًا هَذَا هُوَ الصَّدْفِيُّ، لِأَنَّ سَمَاعَ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ مِنَ الْجَزِيرِيِّ أَخْرَجَ عَمْرَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٦١٥٦]

٦٩٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجَزِيرِيُّ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسَدٍ، عَنْ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشْرِبُ الْخَمْرَ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَتَحَلَّى الذَّهَبَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ.

٦٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ كُتِبَ عَلَى مِئَةِ أَوْقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرًا أَوْاقٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ. [راجع: ٦١٦٦]

٦٩٥٠ - حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ التَّقْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَوَضَّعَ الرَّحْمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حِجْنَةٌ كَحِجْنَةِ الْمُنْزِلِ، تَتَكَلَّمُ بِالسَّبْتِ تَلْقُ ذُلِّي، فَتَصِلُ مِنْ وَصْلَتِهَا، وَتَقَطُّعُ مِنْ قَطْعِهَا. [راجع: ٦١٧٤]

٦٩٥١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَلِكَ عَشْرَةٌ أَيَّامٍ، قَالَ: زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ يَوْمِي قُوَّةٌ، قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلِكَ تِسْعَةٌ أَيَّامٍ، قَالَ: زِدْنِي فَإِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِكَ ثَمَانِيَّةٌ أَيَّامٍ. [راجع: ٦١٥٥]

٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَعَبْدُ الصَّمَدُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ قَاتٍ، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى نَوْفٍ، يَعْنِي الْبَكَالِي وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ: حَدَّثْتُ، فَإِنَّا قَدْ نَهَيْتَا عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُحَدِّثُ وَعِنْدِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةِ عَبْدِ الْأَرْضِ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: لِحِبَارِ الْأَرْضِ) إِلَى مَهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ، يَبْقَى فِي الْأَرْضِ شَرَارًا أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمُ الْأَرْضُ، وَتَقْدَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَحْتَرِّمُهُمُ النَّارَ مَعَ الْقِرْدَةِ وَالْحَتَّازِيرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثْتُ، فَإِنَّا قَدْ نَهَيْتَا عَنِ الْحَدِيثِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُحَدِّثُ وَعِنْدِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا قَطَعَ قَرْنًا تَشَأَ قَرْنًا، حَتَّى يَخْرُجَ فِي بَيْتِهِمُ الدَّجَالُ. [راجع: ٦١٧١]

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَبِيعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَقُلْتُ: حَدَّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ، وَلَا تُحَدِّثْنِي عَنِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مِنَ سَلَمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هِجْرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦١٨٩]

٦٩٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا نُورُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَثْمَانَ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْأَشْثَمَةَ الصَّنَعَانِيَّ، عَنْ أَرَسِ بْنِ أَوْسِ التَّقْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَّرَ،

وَدَنَا فَاقْتَرَبَ، وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرٌ قِيَامِ سَنَةٍ وَصِيَامَهَا.

٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ هَلَالِ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر: ١٨٣٥]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ الْحَكَمُ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ.

٦٩٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرَبِنِ حَوْشِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢١٠/٢) بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْقَتِيلُ دُونَ مَا لَهُ شَيْدٌ. [انظر: ٧٠١٤]

٦٩٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ وَأَقِفٌ عِنْدَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَقَالَ: أَرِمْ وَلَا حَرَجَ، وَأَتَاهُ آخَرُ، فَقَالَ: إِنِّي دَبَّحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: أَرِمْ وَلَا حَرَجَ، وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّي أَقْبَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: أَرِمْ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَهُ سَأَلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ. [راجع: ٦٢٤٤]

٦٩٥٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ عَمَلٍ شُرَّةٌ، وَلِكُلِّ شُرَّةٍ قُرَّةٌ، فَمَنْ كَانَتْ قُرَّةُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَقْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ. [راجع: ٦٤٧٧]

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلِجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٦٤٧٩]

٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ صُهَيْبًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ إِلَّا بِحَقِّهِ، سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٦٥٥٥]

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَكَهَّ الْحَمْدُ، يَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تَنْتَشُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً. [راجع: ٦١٧٢]

٦٩٦٣ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، بَعْنِي الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ، قَاضِيًا وَمَتَّضِيًا.

٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْرُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيظَتَهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَقْبِضُ فِيهَا عِجَاجَةً، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يَنْكُرُونَ مَنكُورًا.

٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَرْفَعُهُ، وَقَالَ: حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيظَتَهُ مِنَ النَّاسِ.

٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَقَّتْ الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرَ الْعَصْرَ، وَوَقَّتْ الْعَصْرَ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقَّتْ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغْرُبِ الشَّفَقُ، وَوَقَّتْ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، وَوَقَّتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [انظر: ٦٩٩٣، ٧٠٧٧]

٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي الَّذِي يَأْتِي أُمَّرَأَتَهُ فِي دُبْرَهَا: هِيَ الْوَلُطِيَّةُ الصَّغْرَى. [راجع: ٦٧٠٦]

٦٩٦٨ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ الَّذِي يَأْتِي أُمَّرَأَتَهُ فِي دُبْرَهَا؟ فَقَالَ قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: هِيَ الْوَلُطِيَّةُ الصَّغْرَى.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ وَسَّاجٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: وَهَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا كَافِرٌ؟

٦٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا (٢١١/٢) خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى بَعِيْنٍ، قَرَأَ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا، فَهِيَ كَفَّارَتُهَا. [انظر: ٦٩٩٠]

٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَطَبَهُمْ، وَهُوَ مُسْتَدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَلْبَةِ، فَقَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُوا لَهُمْ يَسْمَى بَدْمِهِمْ

أذناهم، وهم يد على من سواهم، إلا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده. [انظر: ٦١٨١]

٦٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: فَلَا نَأْبِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا دَعَاؤَ فِي الْإِسْلَامِ. [راجع: ٦١٨١]

٦٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَاهُ وَعَلَيْهِ كُوثَانٌ مَعْصُفَرَانِ، فَقَالَ: هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبَسْهَا. [راجع: ٦٥١٣]

٦٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، يَعْني السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسَبَّحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا كَفَّرَتْ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٦٤٧٩]

٦٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنِ النَّحْسَنِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَعَمُوا أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو شَهِدَ بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلُدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلُدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلُدُوهُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّابِعَةِ فَاضْرِبُوا عَنْقَهُ، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يَقُولُ: الثَّوْنِيُّ بِرَجُلٍ قَدْ جَلِدَ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ لَكُمْ عَلَيَّ أَنْ أُضْرِبَ عَنْقَهُ. [انظر: ٦١٧١]

٦٩٧٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرُّثَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنْ؛ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَظَرَ إِلَى أَعْرَابِيٍّ قَائِمًا فِي الشَّمْسِ، وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: تَذَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ لَا أَرَا فِي الشَّمْسِ حَتَّى تَفْرُعَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتِغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا صَلَاةَ الْمَصْرِ، وَنَحْنُ تَوَضُّأً، فَجَعَلْنَا نَسْمَعُ عَلَى أَرْجُلِنَا، قَادِي يَأْخُذُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ؛ وَيُلِّقُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر: ٧١٠٣]

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ، فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: هَذَا أَحَبُّ وَأَحْيَى، فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ وُرُقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ.

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنِي الرُّكْنِ يَوْمَ الْيَوْمِ أَعْظَمُ مِنْ أَبِي قَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ.

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ قِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْتَنِبُوا مِنَ الْأَوْعِيَةِ: الدُّبَاءَ، وَالْمَرْزَقَةَ، وَالْحَتْمَةَ. (قَالَ شَرِيكٌ: وَذَكَرَ أَشْيَاءَ) قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ: لَا طُرُوفَ لَنَا؟ فَقَالَ: اشْرَبُوا مَا حَلَّ، وَلَا تَسْكُرُوا. أَعَدَّتْهُ عَلَى شَرِيكٍ فَقَالَ: اشْرَبُوا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، وَلَا تَسْكُرُوا.

٦٩٨٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ زَيْدِ سَمِينِ كَوْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢١٢/٤) قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْتَفِ الْعَرَبَ قِتْلَاهَا فِي النَّارِ، اللَّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَجَعِ السِّيفِ.

٦٩٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمَوْدِعِ، فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، ثَلَاثًا، وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَوْتَيْتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ، وَجَوَامِعَهُ، وَخَوَاتِمَهُ، وَعَلِمْتُ كُمْ خَزَنَةَ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَتَجَوَّزِي، وَعَوْفِي، وَعَوْفِيَّتِ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُنْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذَهَبَ بِي، فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَحْلُوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ. [راجع: ٦١٠٧]

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّرِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٦٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر ما قبله]

٦٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ. [راجع: ٦٥٣٢]

٦٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. [راجع: ٦٧٠٣]

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَذَكَرُوا الرِّبَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ يَكْتُمُ بِأَبِي زَيْدٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ النَّاسَ يَعْمَلُهُ، سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعٌ خَلْفَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَحَقَرَهُ وَصَغُرَهُ. [انظر: ٧٠٨٥]

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُوْسُفُ، يَعْني ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابِ أَبِي الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ ذَكَرُوا الْفِتْنَةَ، أَوْ ذَكَرَتْ

عنده، فقال: إذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم، وخصت أماناتهم، وكانوا هكذا، وشبك بين أصابعه، قال: ففتمت إليه، فقلت له: كيف أفعل عند ذلك، جعلني الله فداك؟ قال: الزم نيسك. وأملك عليك لسانك، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بامر خاصة نيسك، ودع عنك أمر العامة.

٦٩٨٨ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: لا صام من صام الأبد. [راجع: ٦١٥٧]

٦٩٨٩ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، إن شاء الله، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ نهى عن تشب الشيب، وقال: إنه نور الإسلام. [راجع: ٦١٧٢]

٦٩٩٠ - حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا عبيد الله بن الأخص أبو مالك الأزدي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تلذ ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا في معصية الله عز وجل، ولا قطيعة رحم، فمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، فليذهبها، وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها. [راجع: ٦١٧٢، ٦١٧٦، ٦١٧٩]

٦٩٩١ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك، حدثني أسامة بن زيد، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال: نهى رسول الله ﷺ عن البيع والإشتراف في المسجد. [راجع: ٦١٧٦]

٦٩٩٢ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: وحدثنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: لما فتحت مكة على رسول الله ﷺ (٢١٣/٢) قال: كلوا السلاح، فذكر نحو حديث يحيى بن يزيد، وقال فيه: وأوفوا بحلف الجاهلية، فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا تحلثوا حلفا في الإسلام. [راجع: ٦١٨١]

٦٩٩٣ - حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا شعيب، عن قتادة، سمعت أبا أيوب الأزدي يحدث، عن عبد الله بن عمرو، قال: لم يرقعه مرتين قال: وسألته الثالثة، فقال: قال رسول الله ﷺ: وقت صلاة الظهر ما لم يحضر العصر، (ووقت صلاة العصر) ما لم تفسر الشمس، ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط نور الشفق، ووقت صلاة النشاء إلى نصف الليل، ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس. [راجع: ٦١٦١]

٦٩٩٤ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، حدثنا ابن المبارك، عن ليث بن سعد، حدثني عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحجلي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل يستخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة،

فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مد البصر، ثم يقول له: أتتكر من هذا شيئا؟ أظلمت كتفي الحافظون؟ قال: لا، يا رب، فيقول: ألك عذر أو حسنة؟ فيبته الرجل، فيقول: لا، يا رب، فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنة واحدة، لا ظلم اليوم عليك، فخرج له بطاقة، فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فيقول: أحضروه، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟! فيقال: إنك لا تعلم، قال: فتوضع السجلات في كفة؟ قال: فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، ولا يتغل شيئا، بسم الله الرحمن الرحيم. [نظر: ٧٠٦٦]

٦٩٩٥ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ليث بن سعد، حدثني جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن عبد الرحمن بن جبير، أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه قال: قام رسول الله ﷺ فقال: لا يدخل رجل على منية، إلا ومعه غيره. قال عبد الله بن عمرو: فما دخلت بعد ذلك المقام على منية، إلا ومعي واحد أو اثنين. [راجع: ٦١٥٥]

٦٩٩٦ - حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أخبرنا عبد الله بن شوذب، قال: حدثني عامر بن عبد الواحد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: (كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يقسم غنيمة أمر بلالا ﷺ، فتأدى ثلاثا، فأتى رجل بزمام من شعر إلى النبي ﷺ، بعد أن قسم الغنيمة فقال: يا رسول الله، هذه من غنيمة كنت أصبتها، قال: أما سمعت بلالا ينادي ثلاثا؟ قال: نعم، قال: فما متك أن تأتي به؟ فاعتل له، فقال النبي ﷺ: إني لن أقبله، حتى تكون أنت الذي تؤايني به يوم القيامة.

٦٩٩٧ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت النبي ﷺ عام الفتح وهو بمكة يقول: إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير، فقبل: يا رسول الله، آريت شحوم الميتة، فإنه يذعن بها السفن، ويذعن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا، هي حرام، ثم قال: قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم الشحوم، جمّلوها، ثم باعوها، وأكلوا أماناتها.

٦٩٩٨ - حدثنا عتاب بن زياد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان لا يوافق النساء في البيعة.

٦٩٩٩ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين، إلا بإذنهما.

٧٠٠٠ - حدثنا عفان، حدثنا رجاء أبو يحيى، حدثنا مسافع بن شيبة، سمعت عبد الله بن عمرو يقول: فأنشد بالله ثلاثا، ووضعت إصبعه



فِي أُذُنَيْهِ؛ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ نُورَهُمَا (٢١٤/٢) لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ لِي مَالًا وَوَالِدًا، وَإِنَّ وَالِدِي يُرِيدُ أَنْ يَتَّحِمْ مَالِي؟ قَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنْ أَوْلَادُكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ. [رابع: ٦٦٧٨]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: بَلَغَنِي أَنَّ حَبِيبًا الْمَعْلَمَ يُقَالُ لَهُ: حَبِيبُ بْنِ أَبِي بَقِيَّةٍ.

٧٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةً: فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْفُو فَذَلِكَ حَطُّهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعَاهُ فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَتَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَأْنَسُات وَسُكُوتٍ، وَكَلِمٌ يَتَخَطَّرُ رِقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَكَلِمٌ يُؤْذِ أَحَدًا، فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا﴾. [رابع: ٦٧٠١]

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلُدُوهُ، وَمَنْ شَرِبَ الثَّانِيَةَ فَاجْلُدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الثَّالِثَةَ فَاجْلُدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ. [رابع: ٦٥٥٣]

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَكْبَرَ الْكَبَائِرَ عَفُوقُ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: قِيلَ: وَمَا عَفُوقُ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ: يَسْبُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ قِسْبَ آبَاءِهِ، وَيَسْبُ أُمَّهُ، قِسْبُ أُمَّهُ. [رابع: ٦٥٢٩]

٧٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مَتَّى مَرَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلِكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَمْ يَسْفِدْ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَكَلِمٌ يَدْرُكُهُ أَحَدٌ كَانَ بَعْدَهُ، إِلَّا بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ، يَعْنِي إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ. [رابع: ٦٧٤٠]

٧٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو كَيْشَةَ السَّلُولِيُّ وَتَخَنَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ مَكْحُولٌ وَإِنَّ أَبِي زَكْرِيَّا وَأَبُو حَبْرَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثَنَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَمَعِدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [رابع: ٦٤٨٦]

٧٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الرَّأَكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ. [انظر: ٦٧٤٨]

٧٠٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُافِعُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، وَأَدْخَلَ إصْبِعِي فِي أُذُنَيْهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ الْحَجَرَ وَالْمَقَامَ يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، لَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

كَذَا قَالَ يُونُسُ: رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى.

وَقَالَ عَفَّانُ: رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى. [رابع: ٦٧٠٠]

٧٠٠٨ م - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَحَدَّثَنَاهُ هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ صَيْحٍ أَبُو يَحْيَى الْحَرَشِيُّ، وَالصَّوَابُ: أَبُو يَحْيَى، كَمَا قَالَ عَفَّانُ وَهُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ. [معد ما قبله]

٧٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَهْلَ النَّارِ كُلُّ جَعْفَرِيٍّ جَعْفَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ، جَمَاعٍ مَنَاعٍ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعْفَاءُ الْمَعْلُوبُونَ. [رابع: ٦٥٨٠]

٧٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَرَأَ خَشْيَةً أَنْ يَصُدَّ عَنِ النَّبِيِّ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ تَكُنْ حَاجَةً فَعُمْرَةٌ (٢١٥/٢).

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَبَ النَّاسَ عَامَ الْفَتْحِ، عَلَى دَرَجَةِ الْكُفَّةِ فَكَانَ فِيمَا قَالَ، بَعْدَ أَنْ أَتَى عَلَى اللَّهِ، أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُلُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، يَدُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَتَكَافَأُ دَسَاؤُهُمْ، وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَدِيَّةُ الْكَافِرِ كَتِصْفِ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، إِلَّا وَلَا شَغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا حَسَبٌ وَلَا جَلْبٌ، وَتُؤَخَذُ صَدَقَاتُهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ، وَيُرَدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَفْضَاهُمْ، ثُمَّ نَزَلَ.

وَقَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٦٦٩٢]

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ

خَسَنَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْأَصَابِعُ سُوءًا، كُلُّهُنَّ عَشْرُ عَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ. [راجع: ١٦١٣]

٧٠١٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَسَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَقْتُولُ دُونَ مَالِهِ شَهِيدٌ. [راجع: ١٦٠٦]

٧٠١٥ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ أَبُو عَمْرٍو الْجَزْرِيُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ الْعُقَيْلِيُّ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْمَرْوَةِ: فَحَدَّثَنَا، ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَيَقِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَكْبِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يَكْبِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

٧٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغُدُّوسِ بْنُ بُكَيْرٍ بْنُ خُنَيْسٍ أَبُو الْعَجْهِمِ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا هَيْجُ خِدَاجٍ، ثُمَّ خِدَاجٌ، ثُمَّ خِدَاجٌ. [راجع: ١٦١٣]

٧٠١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَدْرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَبَدَنِهِ، قَالَ: تَدْرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِ؟ قَالُوا: اللَّهُ، يَعْنِي، وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَنْ آمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرَ مِنْ هَجْرِ السُّوءِ فَاجْتَنِبْهُ. [راجع: ١٦١٥]

٧٠١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا دُوَيْدُ الْخُرَّاسَانِيُّ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ قَاعِدٌ مَعَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ لَا نَحْفَظُهَا، أَفَلَا نَكْتُبُهَا؟ قَالَ: بَلَى، فَانْكُتُبُهَا.

٧٠١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُفِّرَ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُكَ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، أَوْ ادَّعَاهُ إِلَى نَسَبٍ لَا يَعْرِفُ.

٧٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَزِيدِ الْوَأَسْطِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ أَفَاكْتُبُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فِي الْقَضْبِ وَالرِّضَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِنِّي لَا أَقُولُ فِيهِمَا إِلَّا حَقًّا. [راجع: ١٦١٣]

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، قَالَ: يَعْنِي، عَبْدَ الْوَهَّابِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي حُسَيْنًا، عَنْ

عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْتَلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُتَمَلِّعًا، وَرَأَيْتُهُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَرَأَيْتُهُ يُشْرِبُ قَاعِدًا وَقَاعِمًا. [راجع: ١٦١٧]

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: قَالَتْ لِي مَالٌ وَلِي بَيْعٌ؟ فَقَالَ: كُلُّ (٢/٢١٦) مِنْ مَالِ بَيْعِكَ، غَيْرِ مُسْرَفٍ وَلَا مُبْتَلَّرٍ، وَلَا مِثَالِ مَالٍ، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَّ مَالَكَ - أَوْ قَالَ: تَقْدِي مَالَكَ - بِمَالِهِ، شَكَ حُسَيْنٌ. [راجع: ١٦١٧]

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فِي كَمْ قَرَأَ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي يَوْمِي وَلَيْلَتِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: ارْقُدْ، وَصَلِّ، وَارْقُدْ، وَارْقُدْ، وَارْقُدْ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَنْتَاقِصُهُ وَيُنَاقِصُنِي إِلَى أَنْ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ (قَالَ أَبِي: وَكَمْ أَهْتَمُّ: وَسَقَطَتْ عَلَيَّ كَلِمَةٌ) قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: صُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَمَا زِلْتُ أَنْتَاقِصُهُ وَيُنَاقِصُنِي حَتَّى قَالَ: صُمْ أَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صِيَامُ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، حَسِبْتُهُ شَكَ عُبَيْدَةَ. [راجع: ١٦٠٦]

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ، وَلَا تُوَخِّذْ صَدَقَاتِهِمْ إِلَّا فِي دُورِهِمْ. [راجع: ١٦١٢]

٧٠٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْحَرَشِيُّ، وَكَانَ ثَقَّةً فِيمَا ذَكَرَ أَهْلُ بِلَادِهِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جَبْرِ مَوْلَى ثَقِيفٍ، وَكَانَ مُسْلِمٌ، رَجُلًا يُؤَخِّدُ عَنْهُ، وَقَدْ أَدْرَكَ وَسَمِعَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَرِيشِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا بَارِضٌ لَسْنَا نَجِدُ بِنَهَا الدِّيَارِ وَالذَّرْهَمِ، وَإِنَّمَا أَمْوَالُنَا الْمَوَاشِي، فَتَحْنُ نَبَاتِعُهَا نَبَاتًا قَبْتِاقَ الْبَقْرَةِ بِالشَّاةِ تَنْظَرُ إِلَى أَجْلِ، وَالْبَعِيرَ بِالْبَقْرَاتِ، وَالْفَرَسَ بِالْبَاعِعِ، كُلُّ ذَلِكَ إِلَى أَجْلِ، فَهَلْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ مِنْ بَأْسٍ؟ فَقَالَ: عَلَى الْبَعِيرِ سَقَطَتْ: أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ ابْتِغَ جَبْشًا عَلَى إِبِلٍ كَانَتْ عِنْدِي، قَالَ: فَحَمَلَتْ النَّاسَ عَلَيْهَا حَتَّى تَفُتَّ الْإِبِلُ، وَيَقِيَتْ بَقِيَّةً مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْإِبِلُ قَدْ تَفُتَّتْ، وَقَدْ بَقِيَتْ بَقِيَّةً مِنَ النَّاسِ لَا ظَهْرَ لَهُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتِغَ عَلَيْنَا بِإِبِلٍ بِقَلْبَانِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِلَى مَحَلِّهَا، حَتَّى تَفُتَّ هَذَا الْبَيْتِ. قَالَ: فَكُنْتُ ابْتِغِ الْبَعِيرَ بِالْقَلْبُوصَيْنِ وَالثَّلَاثَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِلَى مَحَلِّهَا. حَتَّى تَفُتَّتْ ذَلِكَ الْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا حَلَّتْ الصَّدَقَةُ آدَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٦١٣]

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي عَقْلِ الْجَنِينِ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، بِغُرَّةٍ، عَيْدِ أُمِّهِ، فَقَضَى بِذَلِكَ فِي امْرَأَةٍ حَمَلٌ بِنِ مَالِكِ بْنِ النَّبَاطَةِ الْهَدَلِيَّ.]

٧٠٢٦م - وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ. [رِاجِع: ٦١٩٢]

٧٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، يُعْنِي مُحَمَّدًا، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ. [رِاجِع: ٦١٩٢]

٧٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَلَدِ الْمَتَلَانَيْنِ، أَنَّهُ يَرِثُ أُمَّهُ، وَتَرِثُهُ أُمُّهُ، وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ جِلْدَ كَمَانَيْنِ، وَمَنْ دَعَاهُ وَلَدًا زَانًا جِلْدَ كَمَانَيْنِ.

٧٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَارِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبُوَّهُ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلَ الرَّجُلَ، قَيْسَبُ آبَاءِهِ، وَيَسُبُّ الرَّجُلُ أُمَّهُ قَيْسَبُ أُمَّهُ.] [رِاجِع: ٦١٢٩]

٧٠٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يُعْنِي ابْنَ الْمُغَلَّبِ الْمَخْزُومِيَّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بْنِ عَمْرِو (عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبِ السُّهَمِيِّ (٢١٧/٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَيْدٌ.

٧٠٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُغَلَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ النَّبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، مِثْلَ ذَلِكَ.

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى رِاحِلَتِهِ، فَطَفِقَ يَسْأَلُونَهُ، يَقُولُونَ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَأَنَّ اشْتَعَرْتُ الرَّيْمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ، فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّيْكُمْ، وَلَا حَرَجَ، وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَأَنَّ اشْتَعَرْتُ أَنْ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحُرَ؟ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْحُرْ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتَهُ يَوْمَئِذٍ يُسْأَلُ، عَنْ أَمْرٍ مِمَّا يَنْسِي الْإِنْسَانُ أَوْ يُجْهَلُ، مِنْ تَقْدِيمِ الْأُمُورِ بَعْضُهَا قَبْلَ بَعْضٍ، وَأَشْبَاهِهَا، إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْعَلْهُ وَلَا حَرَجَ.

[رِاجِع: ٦١٨٤]

٧٠٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يُدْفَعُ إِلَى أَوْلِيَاءِهِ الْقَتِيلِ، فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاؤُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ: تَلَاثُونَ حَقَّةً، وَتَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً، فَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ، وَمَا صَالِحُوا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ شَدِيدُ الْعَقْلِ.

وَعَقْلٌ شَبِهُ الْعَمْدِ مُتَلَطِّعٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزِعَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَكُونُ دِمَاءٌ فِي غَيْرِ صُغَيْتِهِ وَلَا حَمْلَ سِلَاحٍ.

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُعْنِي: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَا رَصِدَ بِطَرِيقِ.

فَمَنْ قَتَلَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ شَبِهُ الْعَمْدِ، وَعَقْلُهُ مُتَلَطِّعٌ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَالْحَرَمَةِ، وَاللِّجَارِ.

وَمَنْ قَتَلَ خَطَأً فَلَيْتَهُ مَتَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، تَلَاثُونَ ابْنَةً مَحَاضٍ، وَتَلَاثُونَ ابْنَةً لَبُونٍ، وَتَلَاثُونَ حَقَّةً، وَعَشْرُ بَكَارَةٍ بَنِي لَبُونٍ ذُكُورٍ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعِيمُهَا عَلَى أَهْلِ الْفُرَى أَرْبَعَةَ دِينَارٍ، أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ، وَكَانَ يُعِيمُهَا عَلَى اثْمَانَ الْإِبِلِ، فَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَهَا فِي قِيَمَتِهَا، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيَمَتِهَا، عَلَى عَهْدِ الزَّمَانِ مَا كَانَ، فَلَبَّغْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ دِينَارٍ، إِلَى ثَمَانَةِ دِينَارٍ، وَعِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةَ آلَافٍ دَرَاهِمٍ.

وَقَضَى أَنْ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الْبَقْرِ، فِي الْبَقْرِ مِثِّي بِقَرَّةٍ، وَقَضَى أَنْ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الشَّاءِ فَالْقِي شَاءَهُ.

وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ كَامِلًا، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْبَعَتُهُ فَنِصْفُ الْعَقْلِ.

وَقَضَى فِي الْعَيْنِ نِصْفَ الْعَقْلِ، خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ، أَوْ عِدْلَهَا ذَهَبًا أَوْ وَرِقًا، أَوْ مِئَةَ بَقْرَةٍ، أَوْ آلْفَ شَاةٍ.

وَالرَّجُلُ نِصْفُ الْعَقْلِ، وَالْيَدُ نِصْفُ الْعَقْلِ.

وَالْمَأْمُومَةُ ثُلُثُ الْعَقْلِ، ثَلَاثُ وَتَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ، أَوْ قِيَمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ، أَوْ الْوَرِقِ، أَوْ الْبَقْرِ، أَوْ الشَّاءِ، وَالْجَانِثَةُ ثُلُثُ الْعَقْلِ، وَالْمَتَّقَةُ خَمْسُ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْمَوْضِئَةُ خَمْسُ مِنَ الْإِبِلِ.

وَالْأَسْتَانُ خَمْسُ مِنَ الْإِبِلِ. [رِاجِع: ٦١١٣]

٧٠٣٤ - قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ طَمَنَ رَجُلًا بَقْرًا فِي رَجْلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَذَنِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَعْتَجَلْ، حَتَّى يَبْرَأَ جَرْحُكَ، قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ يَسْتَفِيدَ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، قَالَ: فَعَرَجَ الْمُسْتَفِيدُ وَبَرَأَ الْمُسْتَفَادُ مِنْهُ، فَأَتَى الْمُسْتَفِيدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ

الله عرجت وبرأ صاحبي، فقال له رسول الله ﷺ: ألم امرك ألا تستعبد حتى يبرأ جرحك؟ فعميتني، فأبعدك الله وبطل جرحك، ثم أمر رسول الله ﷺ بعد الرجل الذي عرج من كان به جرح، أن لا يستعبد حتى تبرأ جراحته، فإذا برئت جراحته استعاد.

٧٠٣٥ - حدثنا يعقوب، سمعته، يحدث يعنى أباه، عن يزيد بن الهاد، عن (٢١٨/٢) عمرو بن شعيب، عن أبيه، [عن] محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو، أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال في مجلس: ألا أحدنكم بأحلكم إلي وأقرحكم مني مجلساً يوم القيامة؟ ثلاث مررات يقولها؟ قال: قلنا: بلى، يا رسول الله، قال: فقال أحسنكم أخلاقاً. [السنن: ١٧٣٥]

٧٠٣٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحديثي يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه عروة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريننا أصابنا من رسول الله ﷺ، فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم يوماً في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط؟ سمه أخلاقنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وقرق جماعتنا، وسب الهتتا، لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا: قال: قينما هم كذلك إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ، فأقبل يمشي حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفاً بالبيت، فلما أن مر بهم، غمزوه ببعض ما يقول: قال: ففرقت ذلك في وجهه، ثم مضى فلما مر بهم الثانية غمزوه بمثلها، ففرقت ذلك في وجهه، ثم مضى، ثم مر بهم الثالثة، فغمزوه بمثلها، فقال: تسمعون يا معشر فرس، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح، فأخذت القوم كلمته، حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقف، حتى إن أشدهم فيه وصاة قبل ذلك ليرفقه بأحسن ما يجده من القول، حتى إنه يقول: انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشداً، فوالله ما كنت جهولاً، قال: فانصرف رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغد اجتمعوا في الحجر، وأتا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه، حتى إذا بادكم بما تكرهون تركتموه قينما هم في ذلك إذ طلع رسول الله ﷺ، فوثبوا إليه وثبة رجل واحد، فأحاطوا به، يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا، لما كان يبلغهم عنه من عيب آلهم ودينهم قال: يقول رسول الله ﷺ: نعم، أنا الذي أقول ذلك، قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بجمع رذاته قال: وقام أبو بكر الصديق ﷺ، دونه، يقول وهو يبكي: ﴿ اقتتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ ﴾، ثم انصرفوا عنه، فإن ذلك لأشد ما رأيت قريناً بلغت منه قط. [راجع: ٦٩٠٨]

فأمن علينا، من الله عليك، فقال رسول الله ﷺ: ابتأوكم ونسأوكم أحب إليكم أم أموالكم؟ قالوا: يا رسول الله، خيرتنا بين أحساننا وبين أموالنا، بل نرد علينا نسأونا وابتأونا، فهو أحب إلينا، فقال لهم: أما ما كان لي ولبي عبد المطلب، فهو لكم، فإذا صليت للناس الظهر، فقوموا، فقولوا: إنا نستشفع برسول الله إلى المسلمين، وبالمسلمين إلى رسول الله ﷺ، في ابتائنا ونسأنا، فسأعطيكم عند ذلك وأسأل لكم، فلما صلى رسول الله ﷺ بالناس الظهر قاموا، فتكلموا بالذي أمرهم به، فقال رسول الله ﷺ: أما ما كان لي ولبي عبد المطلب، فهو لكم، قال المهاجرون: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصار: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عبيدة بن حصين بن حذيفة بن بدر: أما أنا وبنو قزارة، فلا! قال عباس ابن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، قالت بنو سليم: لا، ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال: يقول عباس: يا بني سليم، وهتموني، فقال رسول الله ﷺ: أما من تسلك منكم بهقه من هذا السبي قله بكل إنسان ست قرأتص من أول شيء نصيبه، فردوا على الناس آباءهم (٢١٩/٢) ونسأهم. [راجع: ١٧٣٩]

٧٠٣٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن مقيم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب الليثي، حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يطوف بالبيت معلقاً نعليه بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ حين يكلمه التيمي يوم حنين؟ قال: نعم، أقبل رجل من بني تميم، يقال له: ذو الخويصرة، فوقف على رسول الله ﷺ وهو يعطي الناس قال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم؟ فقال رسول الله ﷺ: أجل، فكيف رأيت؟ قال: لم أرك عدلت، قال: فنضب رسول الله ﷺ، ثم قال: ويحك، إن لم يكن العدل عندي فمعد من يكون؟ فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ألا تنقله؟ قال: لا، دعوه، فإنه سيكون له شعبة يتعمقون في الدين حتى يخروا منه، كما يخرج السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يوجد شيء، ثم في الفتح فلا يوجد شيء، ثم في الفوق فلا يوجد شيء، سبق القرث والدم.

قال أبو عبد الرحمن: أبو عبيدة، هذا اسمه محمد، ثقة، وأخوه سلمة بن محمد بن عمار، لم يرو عنه إلا على بن زيد، ولا تعلم خبره، ومقسم ليس به بأس.

ولهذا الحديث طرق في هذا المعنى، وطرق آخر في هذا المعنى صحاح. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٧٠٣٩ - حدثنا مؤمل، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن طاووس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عبد الله بن عمرو، أن وفد هوازن أتوا رسول الله ﷺ وهو بالجمرة، وقد أسلموا، فقالوا: يا رسول الله: إنا أصل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لا يحصى عليك،

٧٠٣٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: وحديثي عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عبد الله بن عمرو، أن وفد هوازن أتوا رسول الله ﷺ وهو بالجمرة، وقد أسلموا، فقالوا: يا رسول الله: إنا أصل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لا يحصى عليك،

٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَوِيثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الآيَاتُ حَزْرَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكِ، فَإِنِ قُطِعَ السِّلْكُ تَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا.**

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ حِبَانَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَنِيرِهِ يَقُولُ: **ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَأَغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيَلْ لَأَقَامَعَ الْقَوْلَ، وَيَلْ لِلْمُصْرِينِ، الَّذِينَ يَبْصُرُونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ.** [راجع: ٢٥٤١]

٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ يَعْنِي، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ كُلُّ مُسْتَلْحِقٍ يُسْتَلْحَقُ بَعْدَ أَبِيهِ، الَّذِي يُدْعَى لَهُ، إِدْعَاءُ وَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَضَى: **إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ يَمْلِكُهَا يَوْمَ أَصَابَهَا فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ، وَلَيْسَ لَهُ فِيمَا قَسَمَ قَلْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ، وَمَا أَدْرَكَ مِنْ مِيرَاثٍ لَمْ يُقَسِّمْ لَهُ نَصِيْبُهُ، وَلَا يَلْحَقُ إِذَا كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ أَنْكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَا يَمْلِكُهَا، أَوْ مِنْ حُرَّةٍ عَاهَرَ بِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَلْحَقُ وَلَا يَرِثُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ الَّذِي إِدْعَاءُهُ، وَهُوَ وَلَدُ زَنَى لِأَهْلِ أُمَّةٍ، مَنْ كَانُوا، حُرَّةً أَوْ أُمَّةً.** [راجع: ١٦٩٩]

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دُرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنْ أُرْوَاهُ الْمُؤْمِنِينَ لَتَلْتَقَيْنَ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَمَا رَأَى وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.** [راجع: ١٦٦٦]

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُعْرَبُونَ فِيهِ غَرَبَلَةٌ، يَبْقَى مِنْهُمْ خَائِلَةٌ، قَدْ مَرَجَتْ عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَاسْتَلْفُوا، فَكَانُوا هَكَذَا (وَشَيْكٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْمَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ مَا تَنْكُرُونَ، وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَتِكُمْ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَتِكُمْ.**

٧٠٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحِجْرِ، فَقَالَ: **يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِنَّكَ وَالْإِلْحَادُ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَلْحَقُهَا وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وَرِثَتْ ذُنُوبُهُ بِلُتُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَرِثَتْهَا، قَالَ: فَاَنْظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ هَوْرِيًّا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا.** [راجع: ١٦٨٧]

٧٠٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَفِي تَنَتَةِ الْقَبْرِ.** [راجع: ١٦٤٦]

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لِيُنْزِلَ دَرَجَةَ الصَّوَامِ الْقَوَامِ بَيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِكِرْمِ ضَرِيَّتِهِ، وَحُسْنِ خُلُقِهِ.** [راجع: ١٦٤٩]

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **يُحْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْفَتَيْنِ مِنَ الْجِنَّةِ، وَيَسْبَأُهَا حَلِيَّتُهَا، وَيَجْرُدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلِكَاثِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ أَصْلِحْ أَقْبِدْ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِسِنَانِهِ وَمِعْوَلِهِ.**

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ قِيصَرَ النَّجَّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كُنَّا

عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَوِيثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الآيَاتُ حَزْرَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكِ، فَإِنِ قُطِعَ السِّلْكُ تَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا.**

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ حِبَانَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَنِيرِهِ يَقُولُ: **ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَأَغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيَلْ لَأَقَامَعَ الْقَوْلَ، وَيَلْ لِلْمُصْرِينِ، الَّذِينَ يَبْصُرُونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ.** [راجع: ٢٥٤١]

٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ يَعْنِي، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ كُلُّ مُسْتَلْحِقٍ يُسْتَلْحَقُ بَعْدَ أَبِيهِ، الَّذِي يُدْعَى لَهُ، إِدْعَاءُ وَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَضَى: **إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ يَمْلِكُهَا يَوْمَ أَصَابَهَا فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ، وَلَيْسَ لَهُ فِيمَا قَسَمَ قَلْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ، وَمَا أَدْرَكَ مِنْ مِيرَاثٍ لَمْ يُقَسِّمْ لَهُ نَصِيْبُهُ، وَلَا يَلْحَقُ إِذَا كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ أَنْكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَا يَمْلِكُهَا، أَوْ مِنْ حُرَّةٍ عَاهَرَ بِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَلْحَقُ وَلَا يَرِثُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ الَّذِي إِدْعَاءُهُ، وَهُوَ وَلَدُ زَنَى لِأَهْلِ أُمَّةٍ، مَنْ كَانُوا، حُرَّةً أَوْ أُمَّةً.** [راجع: ١٦٩٩]

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دُرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنْ أُرْوَاهُ الْمُؤْمِنِينَ لَتَلْتَقَيْنَ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَمَا رَأَى وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.** [راجع: ١٦٦٦]

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُعْرَبُونَ فِيهِ غَرَبَلَةٌ، يَبْقَى مِنْهُمْ خَائِلَةٌ، قَدْ مَرَجَتْ عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَاسْتَلْفُوا، فَكَانُوا هَكَذَا (وَشَيْكٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْمَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ مَا تَنْكُرُونَ، وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَتِكُمْ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَتِكُمْ.**

٧٠٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحِجْرِ، فَقَالَ: **يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِنَّكَ وَالْإِلْحَادُ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَلْحَقُهَا وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وَرِثَتْ ذُنُوبُهُ بِلُتُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَرِثَتْهَا، قَالَ: فَاَنْظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ هَوْرِيًّا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا.** [راجع: ١٦٨٧]

٧٠٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَفِي تَنَتَةِ الْقَبْرِ.** [راجع: ١٦٤٦]

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لِيُنْزِلَ دَرَجَةَ الصَّوَامِ الْقَوَامِ بَيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِكِرْمِ ضَرِيَّتِهِ، وَحُسْنِ خُلُقِهِ.** [راجع: ١٦٤٩]

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **يُحْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْفَتَيْنِ مِنَ الْجِنَّةِ، وَيَسْبَأُهَا حَلِيَّتُهَا، وَيَجْرُدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلِكَاثِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ أَصْلِحْ أَقْبِدْ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِسِنَانِهِ وَمِعْوَلِهِ.**

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ قِيصَرَ النَّجَّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كُنَّا

عند النبي ﷺ، فبجاء شاب فقال: يا رسول الله أقبل وأنا صائم؟ فقال: لا، فبجاء شيخ فقال: يا رسول الله أقبل وأنا صائم؟ قال: نعم، فنظر بعضنا إلى بعض، فقال رسول (٢٢١/٢) الله ﷺ: قد علمت نظر بعضكم إلى بعض، إن الشيخ يملك نفسه. [راجع: ٦١٣٦]

٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قِيلَ دُونَ مَا لِه مَظْلُومًا فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦١٥٢٢]

٧٠٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى لَهُ بَيْتًا أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ.

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَتَّعَ فَضْلَ مَائِهِ، أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ، مَتَّعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَضْلَهُ. [راجع: ٦١١٣٢]

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، وَحَبِيبِ الْمَعْلَمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَيْسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَحْسَبُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عَصَمَتَهَا.

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَكَلِّمْهُ وَحَدَّثَنَا أَفَّانُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَدْ حَبَّبْتَهَا، عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [راجع: ٦١٥٩٠]

٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَبِّحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَاتَلَهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: آتَا، قَالَ: فَقَدْ رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تَلْفِي بِهَا بَعْضُهَا بَعْضًا. [راجع: ٦١٦٢٢]

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ الْيَهُودَ آتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: السَّامُ عَلَيْكَ / وَقَالُوا فِي أَنْفُسِهِمْ: ﴿لَوْلَا يَعْبُدُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ؟ فَانزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ حَيَوتُكَ بِمَا لَمْ يَحْكِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ فَقَرَأَ إِلَى قَوْلِهِ (فَيْسُ الْمَصِيرِ). [راجع: ٦١٥٨٩]

٧٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، وَكَانَ شَاعِرًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: أَحْيِ وَالِدَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَبَيْنَمَا فَجَاهَدَ. [راجع: ٦١٥٤٤]

٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَغْرِبَ النَّاسُ غَرْبَةً، وَتَبْقَى حَيَاتَةٌ مِنْ

النَّاسِ، قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا، وَشَكَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَلْزِمُونَ مَا تَشْكُرُونَ، وَتَقْبَلُونَ عَلَى خَاصَتِكُمْ، وَتَدْعُونَ عَامَتِكُمْ.

٧٠٦٣م - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَتَبْقَى حَيَاتَةٌ مِنَ النَّاسِ، وَتَدْعُونَ أَمْرَ عَامَتِكُمْ.

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَاوَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْبَرْحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا بَرِيْرًا، فَلْيَرُدَّهَا.

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَدٍّ وَهُوَ يَوْضًا، فَقَالَ: مَا هَذَا السَّرْفُ يَا سَعْدُ؟ قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ.

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ (عَامِرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوْضِعُ الْمَوَازِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ، فَيُوضَعُ فِي كِفْتِهِ، فَيُوضَعُ مَا أَحْصَى عَلَيْهِ، فَتَمَّابِلُ بِهِ الْمِيزَانَ، قَالَ: فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَإِذَا أُدْبِرَ بِهِ، إِذَا صَاحَ بِصَيْحٍ مِنْ عِنْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: لَا تَمَجَّلُوا (٢٢٢/٢) لَا تَمَجَّلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَهُ، فَيُؤْتَى بِطَاقَةٍ فِيهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيُوضَعُ مَعَ الرَّجُلِ فِي كِفْتِهِ، حَتَّى يَمِيلَ بِهِ الْمِيزَانُ. [راجع: ٦١٩٩٤]

٧٠٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا بَرَى النَّاسُ لَكَانَ فِي إِحْدَى أَصْبَعِي سِتًّا، وَفِي الْأُخْرَى عَسَلًا، قَاتَا الْعَقْرَبُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: تَفَرَّ الْكُتَّابِينَ، التَّوْرَةَ وَالْفُرْقَانَ، فَكَانَ يَفْرُوهُمَا.

٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، فَاجْتَمَعَ وَرَاءَهُ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْرُسُونَهُ، حَتَّى إِذَا صَلَّى وَأَنْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: لَقَدْ أُعْطِيتُ الْبِلَّةَ حُمْسًا، مَا أُعْطِيتُ أَحَدٌ قَبْلِي: أَمَا أَنَا فَارْسَلْتُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَةً، وَكَانَ مِنْ قَبْلِي إِنَّمَا يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ، وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرَّبِّعِ، وَكَوْكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةٌ شَهْرٍ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ رُعْبًا، وَأَحَلَّتْ لِي الْعِتَابَةُ أَكْلَهَا، وَكَانَ مِنْ قَبْلِي يُعْظَمُونَ أَكْلَهَا، كَانُوا يَحْرُسُونَهَا، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسَاجِدَ وَطَهُورًا، أَيَّمَا أَدْرَكْتَنِي الصَّلَاةَ تَمَسَّحْتُ وَصَلَّيْتُ، وَكَانَ مِنْ قَبْلِي يُعْظَمُونَ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كِتَابِهِمْ وَيَبْعَمُونَ، وَالْحَامِسَةُ، هِيَ مَا هِيَ، قِيلَ لِي: سَلْ، فَإِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ فَأَخْرَجَتْ مَسْأَلَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَبَيَّ لَكُمْ وَلِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا بَارِشُدِينُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغَمَّارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ.

٧٠٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَذْوَى، وَلَا طِيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا حَسَدَ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

٧٠٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَحْسَبُ بِالْوُحَى؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، أَسْمَعُ صَلَاحًا، ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَلَمْتُ أَنْ نَفْسِي تَقْبِضُ.

٧٠٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: يَا بَنِي اللَّهِ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كُنُورُ الشَّمْسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنْحَنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكُمُ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُمْ الْفُقَرَاءُ وَالْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ مِنْ أَطْفَالِ الْأَرْضِ.

٧٠٧٣ - وَقَالَ: طَوْبَى لِلرُّغَبَاءِ، طَوْبَى لِلرُّغَبَاءِ، طَوْبَى لِلرُّغَبَاءِ، فَقِيلَ: مِنَ الرُّغَبَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَاسٌ صَالِحُونَ فِي نَاسٍ سَوَاءٍ كَثِيرٍ، مِنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ. [رابع: ٦٦٥٠]

٧٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يُبَلِّغُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَتَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَتَا، فَلَيْسَ نَا.

٧٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَخَطَّرُ فِي حُلَّتِهِ، إِذَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا، أَوْ يَتَجَرَّجَرُ فِيهَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٧٠٧٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي اسْمَاءُ، أَنَّ عَمْرٍو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي، حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِأَهْلِي، وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَيْرَ لِقُرْبِيِّ فَسَقَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي كُلِّ دَاتٍ كَيْدٍ حَرَى (٢٣٣/٢) أَجْرٌ.

٧٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَيْتَوْسًا، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلَيْتَوْسًا.

٧٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَخْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَخْضُرِ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِيبِ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَسْنَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْعَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [رابع: ٦٦٦٦]

٧٠٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ (الدَّبَلِيِّ)، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [رابع: ٦٥١٩]

٧٠٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذُكِرَتِ الْأَعْمَالُ، فَقَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهَا أَنْفَضَ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: فَأَكْبَرُهُ، قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونَ مُهْجَةً نَفْسِهِ فِيهِ. [رابع: ٦٥٥٩]

٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّيَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ قِيَامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ رُكُوعِهِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [نظر: ٦٤٨٣]

٧٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعْفَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّوْحِيحِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَبَايَ مَا آتَيْتُ، أَوْ مَا رَكِبْتُ، إِذَا أَنَا شَرِبْتُ نَرِيْقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشُّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي. [رابع: ٦٥٦٥]

٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَيْعَةُ بْنُ سَيْفِ الْمَعْفَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى قَاطِمَةَ ابْنَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُ؟ قَالَتْ: أَقْبَلْتُ مِنْ وَرَاءِ جَنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ، قَالَ: فَهَلْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى؟ قَالَتْ: لَا، وَكَيْفَ أَبْلَغُهَا؟ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ؟

٧٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قُتِلَ حَطًّا قَدَيْتَهُ مَتَهُ مِنَ الْإِبِلِ، لَثَلَاثُونَ آيَةً مَخَاضٍ، وَكَلَاثُونَ آيَةً لَبُونٍ، وَكَلَاثُونَ جَدَعَةً، وَعَشْرَةَ بَنِي لَبُونٍ ذُكْرَانٍ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُهَا عَلَى أَمَانِ الْإِبِلِ، فَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيَمَتِهَا، وَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَ فِي قِيَمَتِهَا عَلَى نَحْوِ الزَّمَانِ مَا كَانَتْ، فَلَبَّغْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعِينَ دِينَارٍ، إِلَى ثَمَانِينَ دِينَارٍ، أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ، ثَمَانِيَةَ آلَافٍ. [راجع: ٦١١٣]

٧٠٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْعَقْلَ بَيْرَاتٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ، عَلَى قَرَابَتِهِمْ.

٧٠٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ؛ الدِّبْيَةُ كَامِلَةٌ، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْبَعَةُ نِصْفِ الدِّبْيَةِ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفُ الدِّبْيَةِ، وَفِي الرَّجُلِ نِصْفُ الدِّبْيَةِ، وَقَضَى أَنْ يُعْقَلَ، عَنِ الْمَرْأَةِ عَصَبَتُهَا مِنْ كَانُوا، وَلَا يَرْتَوِئُ مِنْهَا إِلَّا مَا فَضَّلَ عَنْ وَرَثَتِهَا، وَإِنْ قُتِلَتْ فَمَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا، وَهَمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهَا، وَقَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. [راجع: ٦١١٣]

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِي، سَمِعْتُ أَبَا الْوَرَاءِ جَابِرَ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا رَاوَهُ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يَدْخُلُ الْحَائِطَ؟ قَالَ: يَأْكُلُ غَيْرَ مَتَّخِذٍ حَيْثُ. [راجع: ٦١١٣]

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوُرَاحِ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حَتَّانُ بْنُ خَارِجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَيَّ جَرِيءٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا عَنِ الْهَجْرَةِ، إِلَيْكَ أَيَّمَا كُنْتَ، أَوْ لِقَوْمٍ خَاصَّةٍ، أَمْ إِلَى أَرْضٍ مَعْلُومَةٍ، أَمْ إِذَا مَتَّ أَنْفَعْتَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ سَبْرًا، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هَا هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْهَجْرَةُ أَنْ تَهْجُرَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَتَقِيمَ (٢/٢٢٥) الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، ثُمَّ أَنْتَ مُهَاجِرٌ وَإِنْ مَتَّ بِالْحَضَرِ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ابْتِدَاءً مِنْ نَفْسِهِ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْنَا عَنْ نِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، خَلْقًا تَخْلُقُ أَمْ تَسْجَأُ تَسْجَعُ؟ فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ مِنْ جَاهِلٍ يُسْأَلُ عَالِمًا؟ ثُمَّ أَكْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: وَاللَّي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتَ الْجَنَّةَ، حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ. [راجع: ٦١٧٤]

٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ] بْنُ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْفِتْيَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ هِلَالٍ الصَّدْفِيَّ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيَّ يَقُولَانِ: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رَجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى السَّرُوحِ، كَأَشْيَابِ الرِّجَالِ، يَتَزَلُّونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، نَسَاؤُهُمْ كَأَسْيَابِ عَارِيَاتٍ، عَلَى رُؤُوسِهِمْ كَأَسْنَمَةِ الْبُخْتِ الْعَجَافِ، الْعَنُوهُنَّ، فَلَمَّا هُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَخَدَمْتُمْ نَسَاؤَكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدُمُكُمْ نِسَاءُ الْأُمَّةِ قَبْلَكُمْ.

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَلَهُ الْجَنَّةُ.

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي يُزَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ النَّاسَ يَجْمَعُونَ لِعَمَلِهِ (٢/٢٢٤) سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ، وَحَقَرَهُ وَصَغُرَهُ. [راجع: ٦١٩٦]

٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّادٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦١٥٥]

٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ مَطْرِفٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الصَّوْمَ، فَقَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلِكُلِّ أَجْرٍ ثَلَاثَةَ أَجْرٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلِكُلِّ أَجْرٍ ثَمَانِيَةَ أَجْرٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلِكُلِّ أَجْرٍ ثَلَاثَةَ سَبْعَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: قَلِمٌ يَزُلُّ حَتَّى قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَأَطْرِبْ يَوْمًا. [نظر: ٦١٧٧]

٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَقْلٌ شِبْهُ الْعَمْدِ مَغْلُظَةٌ، مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلَا يَقْتُلُ صَاحِبَهُ، وَمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَا رَصْدَ بِطَرِيقٍ. [راجع: ٦١١٣]

٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظروا إلى عبادي، أتوني شعثًا غبرًا.



أَبِيهِ، قَالَ: لَيْتِي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكُمَا بِالثَّنَيْنِ، وَأَنَّهُمَا كَمَا عَنِ الثَّنَيْنِ، أَنَّهُمَا كَمَا عَنِ الشُّرْكِ وَالْكِبْرِ، وَأَمْرُكُمَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، وَوُضِعَتْ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى، كَانَتْ أَرْجَحَ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتْمَا حَلْقَةً، قَوَّضَتْ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهَا، لَقَصَمْتَهَا، أَوْ لَقَصَمْتَهَا، وَأَمْرُكُمَا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ.

٧١٠٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحُسَيْنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ، وَالْخَائِنَةُ، وَذِي الْعَمْرِ عَلَى أَحِيهِ، وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَجَارَهَا عَلَى غَيْرِهِمْ. [راجع: ٦١١٨]

٧١٠٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، قَالَ: وَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، صَلَاةَ الْمَصْرِ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ نَجْعَلُنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَتَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٦١٧٦]

آخر مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ

### حديث أبي رمثة

٧١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ يُوَيْدِ بْنِ لَقِيطِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّيْمِيِّ، ﷺ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي، حَتَّى آتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ، فَرَأَيْتُ بِرَأْسِهِ رَدْعَ حَتَاءٍ. [انظر: ٦١٠٩]

٧١٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْوَيْثِمِ أَبُو قَطْنٍ وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُسَوْدِيُّ، عَنْ يُوَيْدِ بْنِ لَقِيطِ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعَلِيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ.

وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَلَاءُ بَوِيْرُوعٍ قَتَلَهُ فُلَانٌ؟ قَالَ: أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى.

وَقَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ قَائِدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، وَيَقُولُ: يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعَلِيَا. [انظر: ٦١٣٤]

٧١٠٦ - حَدَّثَنَا يُوسُفٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، حَدَّثَنَا يُوَيْدِ بْنِ لَقِيطِ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ رِبْعِيَّةٍ يَخْتَصِمُونَ فِي دَمٍ، فَقَالَ: الْيَدُ الْعَلِيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ أَبَا رَمْثَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: ابْنِي، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ، وَذَكَرَ قِصَّةَ الْحَاتِمِ.

٧١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ يُوَيْدِ بْنِ لَقِيطِ السَّدُوسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَمْثَةَ التَّيْمِيِّ، ﷺ، قَالَ: جِئْتُ مَعَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا، بَلْ تَشْفِقُ عَنْهَا ثَمْرُ الْجَنَّةِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ مَثَّلَ بِهِ أَوْ حَرَّقَ بِالنَّارِ فَهُوَ حَرٌّ، وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ رَجُلًا قَدْ خَصِي، يُقَالُ لَهُ: سَنْدَرٌ، فَاعْتَقَهُ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى مِصْرَ فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنْ اصْنَعْ بِهِ خَيْرًا، أَوْ احْفَظْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ. [راجع: ٦١١٠]

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ نَيْبٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، أَيَجَامِعُ أَهْلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، (قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ)، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [راجع: ٦١١٥]

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَهْزُولٍ، كَانَتْ تُسَافِعُ، وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تَتَّقَى عَلَيْهِ، وَآلَهُ اسْتَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ ذَكَرَهُ امْرَأَتَا، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿الرَّأْيَانِيَّةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٌ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ قَالَ: أَنْزَلْتُ ﴿الرَّأْيَانِيَّةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٌ أَوْ مُشْرِكٌ﴾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: عَارِمٌ: سَأَلْتُ مَعْمَرًا عَنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ: كَانَ قَاصًا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ. [راجع: ٦١٤٠]

٧١٠٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، نَحْوَهُ. [معيد ما قبله]

٧١٠١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الصَّقْفَبِيَّ بْنَ زُهَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، عَلَيْهِ جِبَّةٌ مِنْ طِبْلَسَةَ، مَكْفُوفَةٌ بِدِيَابِجٍ، أَوْ مَزْرُورَةٌ بِدِيَابِجٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنَ رَاعٍ، وَيَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنَ فَارِسٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضِبًا، فَآخَذَ بِمَجَامِعِ جَبَّتِهِ، فَاجْتَنَبَهُ، وَقَالَ: لَا أَرَى عَلَيْكَ ثِيَابَ مَنْ لَا يَقْبَلُ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ نَوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا

فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَجِبُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ. [انظر: ٧١٠٩]

٧١٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ رِبِيعَةَ يَخْتَصِمُونَ فِي دَمِ الْعَمْدِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَّا أَبَاكَ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَذْنَاكَ فَأَذْنَاكَ، قَالَ: فَتَنْظَرُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ يَا أَبَا رَمْثَةَ؟ فَقُلْتُ: ابْنِي. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَنْظَرْتُ فَيَاذَا فِي نَفْسِ كَفْتِهِ مِثْلُ بَعْرَةِ الْبَعِيرِ، أَوْ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، فَقُلْتُ: أَلَا أَتَاوَيْكَ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتِ نَطْبِيبٍ؟ فَقَالَ: يُدَاوِيهَا الَّذِي وَضَعَهَا.

٧١٠٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي تَحْوَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَالَ لِي أَبِي: هَلْ تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِي أَبِي: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْفَعَرْتُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَا يَشْبُهُ النَّاسُ، فَإِذَا بِرَسُولِهِ وَفَرَّةٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: ذُو وَفَرَّةٍ) وَبِهَا رَدَعٌ مِنْ حِثَاءٍ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ أَبِي، ثُمَّ جَلَسْنَا، فَتَحَدَّثْنَا سَاعَةً، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي أَبِي: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: حَقًّا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا مِنْ بَيْتِ شَهْبِي بَابِي، وَمَنْ حَلَفَ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ قَالَ: ثُمَّ تَنْظَرُ إِلَى مِثْلِ السَّلْمَةِ بَيْنَ كَفْتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَطْلُبُ الرِّجَالَ، أَلَا أَعْلَجْتَهُمْ لَكَ؟ قَالَ: لَا، طَبِيبُهَا الَّذِي حَلَقَهَا. [انظر: ٧١١٠، ٧١١١، ٧١١٢، ٧١١٣، ٧١١٤، ٧١١٥، ٧١١٦، ٧١١٧، ٧١١٨، ٧١١٩، ٧١٢٠، ٧١٢١، ٧١٢٢، ٧١٢٣، ٧١٢٤] [راجع: ٧١٠٤، ٧١٠٧، ٧١٠٨]

ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ابْنُ نَفْسِكَ؟ قُلْتُ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: حَجَجْتُ فَرَأَيْتُ رَجُلًا جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ لِي أَبِي: تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَيْتُنَا إِلَيْهِ، إِذَا رَجُلٌ ذُو وَفَرَّةٍ، بِهِ رَدَعٌ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ غَيْرُ مَرَّةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ ابْنُ لِي، فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ. [انظر: ٧١٠٩]

٧١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ إِبرَاهِيمَ الشُّتْرِي، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ رَجُلٍ، هُوَ ثَابِتُ بْنُ مِقْدَدٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَلَقِينَاهُ، فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بَنِي، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَشْبُهُ النَّاسَ، فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ وَفَرَّةٌ، بِهَا رَدَعٌ مِنْ حِثَاءٍ، عَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، قَالَ: كَتَانِي أَنْظُرْ إِلَى سَاقِيهِ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ ابْنِي، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَلْفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقْتَ، أَمَا إِنَّكَ لَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ، وَلَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ، قَالَ: وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

٧١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَأَتَيْتَا رَجُلًا مِنَ الْهَاجِرَةِ، جَالِسًا فِي ظِلِّ بَيْتِهِ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، وَسَعْرَةٌ وَفَرَّةٌ، وَبِرَاسَهُ رَدَعٌ مِنْ حِثَاءٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا طَوِيلًا، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ طَبِيبٍ، قَارِنِي الَّذِي بِيَاظِنِ كَفْتِكَ، فَإِن تَكَ سَلْمَةً قَطَعْتُمَا، وَإِن تَكَ غَيْرَ ذَلِكَ أَخْبِرْتِكَ، قَالَ: طَبِيبُهَا الَّذِي حَلَقَهَا، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَقَالَ لِي أَبِي: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْظُرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَلْفِ أَبِي عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا هَذَا، لَا يَجِبُنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجِبُنِي عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي تَحْوَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَالَ لِي أَبِي: هَلْ تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ:

٧١١٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَهْبَجٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ، (٢/٢٢٧) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ، قَارِنِي هَذِهِ السَّلْمَةُ الَّتِي يَطْهَرُكَ، قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَطْعُمُهَا، قَالَ: لَسْتُ بِطَبِيبٍ، وَكَلْتُكَ رَفِيقٌ، طَبِيبُهَا الَّذِي وَضَعَهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: الَّذِي حَلَقَهَا. [معد ما قبله]

٧١١١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ، تِيمَ الرِّيَابِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَعِيَ ابْنِي، قَارِنِيهِ إِيَادُ، فَقُلْتُ لَابْنِي: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُهُ الرُّعْدَةَ، هَيْبَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِي أَبِي: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِ أَطْبَاءٍ، قَارِنِي طَهْرُكَ، فَإِن تَكُنْ سَلْمَةً أَبْطُهَا، وَإِن تَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ أَخْبِرْتِكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِنْسَانٍ أَعْلَمُ بِجُرْحٍ أَوْ خُرَاجٍ مِنِّي، قَالَ: طَبِيبُهَا اللَّهُ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، لَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الْمَشِيبُ وَشَبَّهَهُ أَحْمَرُ، فَقَالَ:

مَنْهُمْ أَيْ قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ. [انظر: ٧٢٨٧، ٧٣٣٦، ١٠٦٨٤]

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ (شُعْبَةَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِقَوْمٍ يَتَوَضَّؤُونَ، فَقَالَ: أَسْبَغُوا الوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ، وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٧٨٠٣، ٧٨٠٤، ٩٢٧٢، ٩٢٧٣، ٩٥٤٩، ١٠٠٢٥، ١٠٠٢٦، ١٠٠٢٧، ١٠٤٦٣]

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، (حَدَّثَنَا أَبُو بَرَسٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرٌ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ (وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَقَانَ الثَّلَاثَةَ أَمْ لَا) ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ بِحَيُونَ السَّمَاءِ، يَتَشَهَّدُونَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَشْهَدُوا. [انظر: ٩٣٠٧، ١٠٦٢٤]

٧١٢٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا حَيْسِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ سَوَاءٍ. [انظر: ٧٣٦١، ٧٣٨٤، ٧٤٩٨، ١٠١٣٥]

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَتْ الدَّابَّةُ مَرْهُومَةً فَعَلَى الْمُرْتَهِنِ عِلْفُهَا، وَلِكِنِّ الدَّرْبِ يَشْرَبُ، وَعَلَى الَّذِي يَشْرَبُهُ نَفَقَتُهُ، وَيَرْكَبُ. [انظر: ١٠١١٤]

٧١٢٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ، أَوْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ رَفِعَ مِنْ بَيْنِهِمْ سَبْعَةٌ أَدْرَعُ.

٧١٢٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّجَيْمِ الْوَأَسْطِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْرُ الْقَيْسِ صَاحِبِ لَوَاءِ الشُّعْرَاءِ إِلَى النَّارِ.

٧١٢٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ (سَيَّانٍ)، عَنْ جَبْرِ بْنِ عَيْلَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْهِنْدِ، فَإِنِ اسْتَشْهَدْتَ كُنْتَ مِنْ خَيْرِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنِ رَجِمْتَ فَاتَا أَبُو هُرَيْرَةَ (الْمَحْرَبِ).

٧١٢٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ بْنُ حَوْشِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي بَعْدَهَا كَثْرَةٌ لِمَا يَنْهَى، قَالَ: وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالشَّهْرُ إِلَى الشَّهْرِ، يَعْنِي رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، كَثْرَةٌ لِمَا يَنْهَى، قَالَ: ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرُ حَدَثٌ: إِلَّا مِنَ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ، وَتَكْتُبُ الصَّفَقَةَ، وَتَرُكُ السَّنَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا تَكْتُبُ الصَّفَقَةَ. قَالَ: أَمَا تَكْتُبُ الصَّفَقَةَ: أَنَّ تَبَاعِ رَجُلًا ثُمَّ مُخَالَفَ إِلَيْهِ، تَقَاتَلَهُ يَسْفِكُ، وَأَمَا تَرُكُ السَّنَةَ: فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَةِ. [انظر (عبد الله بن السائب أو رجل من الانصار): ١٠٥٨٤]

لَا، قَالَ: هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَانْتَشَرَتْ حِينَ قَالَ ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ لَا يُشْبَهُ النَّاسَ، فَإِذَا بَشَرْتُ وَوَقَرَةً، وَبِهَا رَدَعُ حَنَاءٍ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانُ أَخْضَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ أَبِي، ثُمَّ جَلَسْنَا، فَتَحَدَّثْنَا سَاعَةً، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: بِي (٢/٢٢٨) وَرَبُّ الْكَلْبَةِ، قَالَ: حَقًّا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاحِحًا مِنْ تَبَسُّمِ شَبَّهِ يَأْبِي، وَمَنْ حَلَفَ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَنْزِرْ وَازِرَةً وَزِدْ أَخْرَى﴾، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى مِثْلِ السَّلْمَةِ يَسِّنُ كَعْبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَاتِبُ الرِّجَالِ، أَلَا عَاجِلُهَا لَكَ؟ قَالَ: لَا، طَيِّبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو حَيْمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانُ أَخْضَرَانِ. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، (فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: هَذَا - وَاللَّهِ - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ ابْنِي يَرْتَعِدُ، هَيْبَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ طَيِّبٌ، وَإِنِّي أَهْلٌ كَانَ طَيِّبًا، وَإِنِّي أَهْلُ بَيْتِ طَبِّ، وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ مِنْ الْجَسَدِ عَرَقٌ وَلَا عَظْمٌ، فَإِنِّي هَذِهِ الَّتِي عَلَى كَعْبِكَ، فَإِنِ كَانَتْ سَلْمَةٌ قَطَعْتَهَا، ثُمَّ دَاوَيْتَهَا، قَالَ: لَا، طَيِّبُهَا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي مَعَكَ؟ قُلْتُ: ابْنِي، وَرَبُّ الْكَلْبَةِ، فَقَالَ: ابْنُكَ؟ قُلْتُ: ابْنِي أَشْهَدُ بِهِ. قَالَ: ابْنُكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٠٩]

أَخْرَجَ مُسْنَدُ أَبِي رَمْثَةَ

## مسند أبي هريرة

٧١١٩ - أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينُكَ عَلَى مَا يَصُدُّكَ بِهِ صَاحِبُكَ.

٧١٢٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَهَشَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِئْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جِبَارٌ، وَالْمَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُسْفَانُ. [انظر: ٩٣١٦، ١٠٤٠٠، ١٠٤٨٩، ١٠٥٩٥]

٧١٢١ - أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عَيْتَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَاهُ يَقُولُ حَسَنًا أَوْ حَسِيًّا، فَقَالَ لَهُ: لَا تَقْبَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشْرَةٌ، مَا قَبِلْتُ أَحَدًا

٧١٣٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فِجْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [انظر: ١٠٦٠٠]

٧١٣١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِكْرُ نُسْأَمَرٌ، وَالنَّيْبُ نُسْأَرُ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي؟ قَالَ: سَكُونُهَا رِضَاهَا. [انظر: ٣٣٩٨، ٣٧٤٥، ٩٦٠٣، ٩٤٨٧]

٧١٣٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَصُوا الشَّوَارِبَ، وَأَغْفُوا اللَّحَى. [انظر: ٥٣٦، ٨٦٥٧، ٨٠١٤، ١٠٤٧٧]

٧١٣٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَذَا قَالَ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ تَنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَئِهَا. [انظر: ٧٤٥٦، ٩١١٣، ٩٤٦١]

٧١٣٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَّامُ الشَّرِيقِ أَيَّامُ طَعْمٍ وَذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ مَرَّةً: أَيَّامٌ أَكَلٌ وَشُرْبٌ. [انظر: ٩٠٠٨]

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: إِنَّ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي الزُّهْرِيَّ، فَحَدَّثَنِي سُبْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَتِيرَةَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا قَرَعٍ. [انظر: ٧٢٥٥، ٧٣٧٢، ٨٢٩٠، ١٠٣٦١]

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرُوفْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ وَكَذَلِكَ أُمَّهُ. [انظر: ٣٧٧٥، ٨٣٠٠، ٩٣٠٢، ١٠٢٧٩، ١٠٤٤١٤]

٧١٣٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: أَطُوفُ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، تَلْدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْتَنْ، فَمَا وَكِدَتْ إِلَّا وَاحِدَةً مِنْهُنَّ يَنْسُقُ إِنْسَانًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كِدْتُ مِائَةَ غُلَامٍ، كُلُّهُمْ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ١٠٥٨٨]

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، وَأَسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْسَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ (قَالَ هُثَيْمٌ: فَلَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ) بِالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [انظر: ٧١٨٠، ٧٤٥٢، ٧٥٧٢، ٧٦٥٨، ٨٣٩٩، ١٠١١٥، ١٠٣٢٧]

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسَنٌ مِنَ الْفَطْرَةِ: قَصْرُ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِنِّطِ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَالْحَتَانُ. [انظر: ٧٦٦٠، ٧٨٠٠، ٩٣١٠، ١٠٢٢٢]

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَخْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ (أَوْ قَالَ: صَلَاةَ الْعِشَاءِ) فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَجَدْتُ فِيهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَرَأَى أَنْ سَجَدْتُهَا حَتَّى الْقَاءِ. [انظر: ٨٨٠، ٩٩١٧]

٧١٤١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَفْضَلٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِسَاءِ أَحَدِكُمْ، فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ (٢٣٠/٢) يَتَّبِعِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْسِسْهُ كُلَّهُ. [انظر: ٧٣٥٣، ٩٧١٩]

٧١٤٢ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَهَيَّأَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسْلَمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسْلَمْ، فَلَيْسَ الْأَوَّلُ بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرِ. [انظر: ٧٨٣٩، ٩٦٦٢]

٧١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْزِي وَكْدٌ وَالدُّهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْرِبُهُ فَيَعْتَمَهُ. [انظر: ٧٥٦٠، ٨٨٨٠، ٩٧٤٣]

٧١٤٤ - حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيَوْمِكُمْ بِهِ، فَإِذَا كَبُرَ فَكَبِرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ. [انظر: ٩٦٥٠، ٩٦٥٤، ٩٦٥٨]

٧١٤٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَعَلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ. [انظر: ٨٧٦٢، ٨٧٦٣]

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْعِيَابَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَكَرْتُ أَخَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحْيٍ مَا أَقُولُ لَهُ؟ يَعْنِي، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا نَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا نَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ. [انظر: ٨٩٣٣، ٨٩٩٧، ٩٩٠٣]

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ النَّجَاشِيَّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [انظر (ابو سلمة وسعيد بن المسيب): ٧٢٨١، ٧٨٧٢، ٨٥٦٦، ٩٦٤٤، ١٠٢١٢، ١٠١٨٤]

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانَ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرُ مَبَارَكٍ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، فَفُتِحَ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ،

ويُلقَى فِي أَبْوَابِ الْجَحِيمِ، وَتُلْقَى فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مِنْ حَرِّمْ خَيْرَهَا فَقَدْ حَرِّمْ. [انظر: ٨٩٧٩، ٨٩٨٠، ٩٤٩٣]

٧١٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّصَلِّي أَحَدًا فِي كُوفٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَوْ كَلِّمُكُمْ يَجِدُ كُوفَيْنِ؟ [انظر: ١٠٤٣٣، ١٠٤٦٩، ١٠٤٩٤]

٧١٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَلْمَ وَغَفَارَ وَشِيءٍ مِنْ مَزِينَةٍ وَجِهِيَّةٍ، أَوْ شِيءٍ مِنْ جِهِيَّةٍ وَمَزِينَةٍ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَارِيزَ وَتَمِيمٍ. [انظر: ٩٤٣٣، ٩٤٥٦]

٧١٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ: فُلْنَا: يُقَلِّلُهَا يَزِيدُهَا. [انظر: ٧٤٨٠، ٧٧٥٦، ٧٨١١، ١٠٠٧٠، ١٠٣٣٩، ١٠٤٦٤]

٧١٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: إِذَا تَقَارَعُوا، وَإِمَا تَذَاكَرُوا: الرَّجَالُ أَكْثَرُ مِنَ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنْ أَوْلَى زُمْرَةٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَنْوَابِ كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَانِ، يَرَى مِثْلَ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَحْرَبُ. [انظر: ٨٥٣٣، ٩٤٣٣، ٩٤٥٧]

٧١٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

قال أَيُّوبُ: فَأَبَيْتُ أَنْ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ. [انظر: ٣٣٧٧، ٣٣٧٨، ٣٣٧٩، ٨٦١٧، ١٠٣٢٥]

٧١٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلٌ جَارَهُ أَنْ يَجْعَلَ حَسْبَتَهُ (أَوْ قَالَ: حَسْبَةً) فِي جَارِهِ. [انظر: ٨٣١٧]

٧١٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَالْيَدُ الْمَلِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ (٢٣١/٢). [انظر: ٩١١١، ٩١١١]

٧١٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَتَى جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ حَدِيثَةٌ قَدْ أَتَيْتُكَ بِإِنَاءٍ مَعَهَا فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ عَطَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَيْتُكَ فَافْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَشَرَّهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

٧١٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يَخْرُجُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِمَانًا بِي، (وَتَصَدِيقَ رَسُولِي)، فَهَوَّ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِي الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَاتِلًا مَا نَالَ، مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلِمٍ يَكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ، لَوْ نَهَى لَوْ نَدَمَ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكٍ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَشُقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَزْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي لَا أَجِدُ سَعَةً قَبِيحُونِي، وَلَا تَطِيبَ أَنْفُسِهِمْ قَبِيحُونَ بَدَنِي، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلٌ، ثُمَّ أَغْرُو قَاتِلٌ، ثُمَّ أَغْرُو قَاتِلٌ. [انظر: ٨٩٦٦، ٨٩٦٩، ٨٩٧٠، ٨٩٧١]

٧١٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

٧١٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَمَّا وَإِيَّاكَ لَشَبَابُهُ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْحٍ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْبِقَاءَ، وَلَا تَمَهَّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ. [انظر: ٧٠١٠، ٨٣٧٧، ٩١٦٧]

٧١٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَلَسَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَظَنَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يُزِيلُ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مِنْذُ يَوْمٍ خَلَقَ قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أُرْسَلْتِي إِلَيْكَ رِيكُ: أَفَمَلَكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولًا؟ قَالَ جَبْرِيلُ تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: بَلَى، عَبْدًا رَسُولًا.

٧١٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مِنْ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ حِينَ «لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا».

٧١٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالُوا: فَإِنَّكَ تَوَاضَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي آيْتُ بِطِعْمِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي، فَافْكُلُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ.

٧١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَرْمًا فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ أَوْ يَسْتَكْثِرْ.

٧١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ (ح).

وَجَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ إِسْكَاتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، أَخْبَرَنِي مَا هُوَ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثَّوْبِ الْأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ، (قَالَ جَرِيرٌ: كَمَا يَنْقَى الثَّوْبُ) اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالطَّلْحِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ.

قَالَ أَبِي: كُلُّهَا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ إِلَّا هَذَا، عَنْ أَبِي صَالِحٍ. [انظر: ٩٧٨٠،

[١٠٤١٣]

٧١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ (٢/٢٣٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَوَّلَ زُمَرَةٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يُولُونَ، وَلَا يَتَفَوِّطُونَ، وَلَا يَتَفَلَّحُونَ، وَلَا يَمَخَّطُونَ، أَمْشَاطَهُمُ اللَّهَبُ، وَرَشَّحَهُمُ الْمَسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَثْوَى، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَافُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ أَدَمَ، فِي طُولِ سِتِّينَ ذِرَاعًا. [انظر: ٧٢٢٩]

٧١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ،

قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَرَأَيْتُ فِيهَا تَصَاوِيرَ، وَهِيَ تَبْنِي، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَنْ أَظْلَمٍ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً.

ثُمَّ دَعَا بَوْضُوهُ فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَرْفَقَيْنِ، فَلَمَّا غَسَلَ رِجْلَيْهِ جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ إِلَى السَّاقَيْنِ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مَبْلَغُ الْحَلْيَةِ. [انظر: ٩٠٧١]

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمَتَانِ حَقِيقَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، قَبِيلَتَانِ فِي الْمِرْيَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ.

٧١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْفًا رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِهَا (وَقَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ مَرَّةً: يَتَخَيَّلُ بِهَا) (وَأَنَّ رُؤْيَا الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقَةِ الصَّالِحَةِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبِيَّةِ). [انظر:

[٨٤٨٧، ٨٤٨٨]

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ،

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ صَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ مُؤَمَّنٌ، اللَّهُمَّ ارْشُدِ الْأُمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ. [انظر: ٨٩١٦، ٨٩١٥،

[١٠٦٧٦، ١٠١٠٠، ٩٤٢٣، ٩٤٣٧، ٩٤١٨، ٨٩٥٨]

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، بِعَنِي ابْنِ سَعِيدٍ،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٧٢٧٨، ٨٥٥٩، ٨٩٨٩، ٩٢٧٧،

[١٠٥٤٤، ١٠١٢٢١، ١٠١٢١١، ٩٤٥٩]

٧١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَنْظَلَةُ بِالْحَنْظَلَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ، كَيْلًا بِكَيْلٍ، وَوَرْتًا بِوَرْتٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدَ أَرَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفَ الْوَأَنَّهُ.

٧١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ للصَّلَاةِ أَوْلَا وَآخِرًا، وَإِنْ أَوَّلَ وَوَقْتُ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنْ آخِرَ وَقْتُهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ العَمُصِ، وَإِنْ أَوَّلَ وَقْتُ العَمُصِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا، وَإِنْ آخِرَ وَقْتُهَا حِينَ تَصْفُرُ الشَّمْسُ، وَإِنْ أَوَّلَ وَقْتُ المَغْرِبِ حِينَ تَغْرِبُ الشَّمْسُ، وَإِنْ آخِرَ وَقْتُهَا حِينَ يَغِيبُ الأفقُ، وَإِنْ أَوَّلَ وَقْتُ العِشَاءِ الأَخْرَى حِينَ يَغِيبُ الأفقُ، وَإِنْ آخِرَ وَقْتُهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنْ أَوَّلَ وَقْتُ الفَجْرِ حِينَ يَطْلُعَ الفَجْرُ، وَإِنْ آخِرَ وَقْتُهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ.

٧١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ

القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ (أَبِي مُحَمَّدٍ) قَوَاتًا. [انظر: ٨٧٥٧، ١٠٢٤٢]

٧١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا ضَرَارٌ، وَهُوَ أَبُو سَنَانَ،

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنْ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَرَّاهُ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. [انظر: ١١٠٢٢]

٧١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الإِخْصَارِ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ٧٨٨٤، ٧٩١٧، ٨٣٥٦، ٩١٧٠]

٧١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ بِصَلَاةٍ (مِنَ اللَّيْلِ) فَلْيَبْدَأْ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [انظر: ٧٣٣٤، ٩١٧١]

٧١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ،

(٢/٢٣٣) عَنْ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ

عَنْ قَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ قَمَاتٌ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا فَخَذَلُوهَا وَمَا حَوْلَهَا/ ثُمَّ كُلُوا مَا بَقِيَ وَإِنْ كَانَ مَائِمًا فَلَا تَأْكُلُوهُ [انظر: ٧٥٩١، ١٠٣١٠].

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ.

قُتِلَتْ لِيَحْيَى: مَا يَعْنِي بِالْأَسْوَدِيِّينَ؟ قَالَ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ. [انظر: ٧٣٧٣، ٧٤٣٢، ٧٨٠٤، ١٠١٢٠، ١٠١٥٧، ١٠٣٢٢].

٧١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اتَّعَلَّ أَحَدُكُمْ قَلْبِيًا يَمِينَهُ، وَإِذَا خَلَعَ قَلْبِيًا بِشِمَالِهِ، وَقَالَ: أَنْعَلْهُمَا جَمِيمًا، [أَوْ أَحْفِهِمَا جَمِيمًا]. [انظر: ٧٣٩٩، ٧٩٥٣، ١٠١٩٢، ١٠٤٦٢].

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ: صَوْمٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَالنَّسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨].

٧١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً، (أَوْ) نَصْرَانِيَّةً، أَوْ مُجَسَّسَانِيَّةً، كَمَا تَنْتَجِ الْبَيْهَمَةُ بَيْهَمَةً، هَلْ تَحْسُونُ فِيهَا مِنْ جَذَعَاءَ. [انظر: ٧٦٩٨].

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ، إِلَّا نَحَسَّهُ الشَّيْطَانُ، فَيَعْتَهَلُ صَارِخًا مِنْ نَحْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا ابْنُ مَرْيَمَ وَامَةٌ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ ﴿إِنِّي أَعْيَدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. [انظر: ٧٦٩٤].

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ. [انظر: ٧٣٦١].

٧١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَتَنْفَعَنَّ كَنْزُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ٧٣٦٦، ٧٦٩٤].

٧١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَفْضُلُ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَيَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْمُعْجِرِ. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾. [انظر: ٧٥٧٤، ٨١٣٩، ١٠١٢٥].

٧١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَّخِرُ الزَّمَانُ، وَيُلْقَى الشَّعْ، وَتَطَهَّرَ الْفَنَنْ، وَيَكْتَرُ الْهَرْجُ، قَالَ: قَالُوا: أَيُّمَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، الْقَتْلُ.

٧١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ (تَقُولُ): آمِينَ، فَمَنْ وافق تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٧٢٤٣، ٧٢٤٤، ٩٨٠٣، ٩٩١٣].

٧١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانٌ. قَالُوا: وَمَا الْقِيرَاطَانُ؟ قَالَ: مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. [انظر: ٧٣٦٢].

٧١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَازَةَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَكَلَّتْ غَلَامًا أَسْوَدًا، وَكَانَتْ يَعْزُضُ أَنْ يَنْتَهِي مِنْهُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْكَ إِبِلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا الْوَأَهَا؟ قَالَ: حَضْرٌ، قَالَ: فِيهَا دُودٌ أَوْزُقُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فِيهَا (٢/٢٣٤) دُودٌ أَوْزُقُ، قَالَ: وَمِمَّا ذَاكَ؟ قَالَ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عَرْفُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ نَزَعَهُ عَرْفُ. [انظر: ٧١٩٠، ٧٢٦٣، ٧٢٦٤، ٩٢٨٧].

٧١٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي قُرَازَةَ صَاحَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَكَلَّتْ غَلَامًا أَسْوَدًا، فَذَكَرَ مَعْتَاهُ. [انظر: ٧١٩٠، ٧٢٦٣].

٧١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى (بِلَاكَةِ) مَسَاجِدَ، إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى. [انظر: ٧٢٤٨، ٧٣٧٢].

٧١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مِثْلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ الزُّرْعِ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمْلِيهِ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصَيِّبُهُ الْبِلَاءُ، وَمِثْلُ الْمُسَافِقِ (كَمِثْلِ شَجَرِ) الْأَرْزَةِ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ. [انظر: ٧٨٠١].

٧١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، لَا يَنْشَأُهَا إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ (قَالَ: يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاحِ وَالطَّيْرِ) وَأَخْرُ مَنْ يُحْضِرُ رَاعِيًا مِنْ مَرْبَتِهِ، يَنْعَقَانِ (بِقَتْمِهِمَا قَبْدَانَهُمَا) وَخَوْشًا، حَتَّى إِذَا

بَلَعًا ثِيَابَ الْوَدَاعِ، حُسْرًا عَلَى وَجْهِهَا، أَوْ خَرًّا عَلَى وَجْهِهَا. [انظر: ٨١٨٧]

٧١٩٣- قال: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٧١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَنْزِعُ طَعَامَهُ وَيُشْرِيهِ بِجِرْيَةٍ [قال يزيد: من أجلي] الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَكُلُّوْفٍ قَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَطِيبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٩١٧٧، ٩١٧٨، ٩١٧٩]

٧١٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنِ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سِتِّ مِائَةٍ وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا، فَإِنِ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تَكُتِبْ عَلَيْهِ، فَإِنِ عَمَلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً، فَإِنِ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تَكُتِبْ عَلَيْهِ. [انظر: ٩٣١٤، ٩٣١٥]

٧١٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُدِّتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَنْزِعْ مَا قَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَى، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وَضِعَ لَهَا الْبَابُ الْإِبِلُ لَا تَشْرَبُ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا الْبَابُ الشَّاءُ شَرِبَتْهُ؟

قال أبو هريرة: حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ كِتَابًا، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لِي ذَلِكَ مَرَارًا، قُلْتُ: أَتَقْرَأُ التَّوْرَةَ. [انظر: ٨٣١٥، ٨٣١٦، ٨٣١٧]

٧١٩٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ قَطَنِ، وَهُوَ أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [قال أبو قطن: قال: في الكتاب مَرْمُوعٌ]؛ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأُرْعَى، ثُمَّ جَهَّهَا، فَقَدْ وَجِبَ الْفُسْلُ. [انظر: ٨٥٥٧، ٨٥٥٨، ٨٥٥٩، ٨٥٦٠، ٨٥٦١]

٧١٩٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنِّي أَنْظُرُ (أَوْ إِنِّي لَأَنْظُرُ) مَا وَرَائِي، كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [انظر: ٧٣٣٨، ٨٩١٤، ١٠٥٧٢]

٧١٩٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقْعُدُوا بَيْنَ يَدَيَّ رَمَضَانَ يَوْمًا، وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ. [انظر: ٧٣٦٦، ٨٥٥٨، ٩٦٥٢، ٩٦٥٣، ١٠١٨٧، ١٠٤٥٥، ١٠٦٧٢، ١٠٦٧٥]

٧٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشَاءِ (قَالَ: ذَكَرَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَتَسَيَّهَا مُحَمَّدٌ) فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَأَتَى خَشْبَةَ مَعْرُوضَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ يَدُهُ عَلَيْهَا، كَأَنَّهُ غَضِبَانُ، وَخَرَجَتْ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، قَالُوا: فَصَرَّتِ الصَّلَاةُ، قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، (٢/٢٣٥) فَهَابَهُ أَنْ يَكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ، يُسَمَّى: ذَا الْبَيْدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسَيْتَ أَمْ فَصَرَّتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: لَمْ أَسْأَلْ وَلَمْ تُفَصِّرِ الصَّلَاةُ، قَالَ: كَمَا يَقُولُ ذُو الْبَيْدَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَجَاءَ فَصَلَّى الَّذِي تَرَكَا، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ اطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ اطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَبَّرَ.

قال: فَكَانَ مُحَمَّدٌ يُسْأَلُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ يَقُولُ: بَيَّنْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حِصْنِ بْنِ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٧٣٣٨، ٧٣٣٩، ٧٣٤٠، ٧٣٤١]

٧٢٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقَى أَفْعَدَةَ، الْإِيمَانَ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةَ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَقْهَ يَمَانٍ. [انظر: ٧٣١٦، ٧٣١٧، ١٠١٣٨، ١٠١٣٩، ١٠١٤٠]

٧٢٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُجَيِّهُ عَمَلَهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر: ٨٣١٧، ٨٣١٨، ٨٣١٩]

٧٢٠٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتُؤَدَّنَ الْحُصُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقْتَصَّ لِلشَّاةِ الْجَمَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ تَنْطَحُهَا.

وقال ابن جعفر يعني في حديثه: يَقَادُ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ. [انظر: ٧٩٨٣، ٨٣٢١، ٨٣٢٢]

٧٢٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ (ح). وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا، فَكَلَى الْبَادِي، مَا لَمْ يَبْعُدِ الْمَطْلُومَ. [انظر: ١٠٣٣٤، ١٠٧١٤]

٧٢٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلَا عَقَارٌ رَجُلًا



٧٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (سَعِيدٍ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ قَبَّلْنَا، فَاتَّخَفُوا فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالْتَأَسْنَا لَهَا فِيهَا تَبِعَ، غَدَاً لِلْيَهُودِ، وَيَعُدُّ غَدَاً لِلنَّصَارَى.

٧٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ. [انظر (عيسى أو الحسن): ٧٩٤٥، ٨١٤٢، ١٠٩٠٨، ١٠٩١٣، ١٠٩١٤]

٧٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَصَلِّ (لِهَا) أُخْرَى. [انظر: ١٠٣٤٤، ١٠٣٦٤]

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ بَنِي هَذِيلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَالْتَفَتَ جَنَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغَرَّةٍ عَبْدًا أَوْ أَمَةً. [انظر (ابو سلمة أو سعيد بن المسيب): ٦٧٨٩، ٦٩٣٢، ١٠٤٧٢، ١٠٩٢٩، ١٠٩٦٦، ١٠٩٦٧]

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَوِ رَأَيْتَ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتَهَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يَنْ لَابِتْهَا حَرَامٌ. [انظر: ٧٧٤٠، ١٠٣٢٢]

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. [انظر: ١٠٧١٣]

٧٢١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَكْبِرُ كَلِمًا خَفِضَ وَرَفَعَ وَيَقُولُ: إِنِّي أَنْتَبِهْتُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر (ابو بكر و أبو سلمة بن عبد الرحمن): ٧٦٤٥، ٧٦٤٦، ٧٦٤٨، ٧٦٤٩، ١٠٥٢٦، ١٠٥٣٣]

٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ قَلْبَرًا، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ قَلْبَوْتَرًا. [انظر: ٣٧١٦، ٨١٩٩، ١٠٣٢٩]

٧٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوَسُّعُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَسَانُرًا يَوْمًا وَلَيْلَةً، إِلَّا مَعَ (ذِي رَحِمٍ) مِنْ أَهْلِهَا. [انظر (سعيد بن ابني سعيد أو ابوه): ٧٤٠٨، ٨٤٦٢، ٩٤٢٨، ٩٧٣٩، ١٠٤٠٦، ١٠٥٨٣]

٧٢٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (٢٣٦/١) سُلَيْمَانَ، يَعْنِي النَّبِيَّ، عَنْ بَرِيكَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَهَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْدُ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا لَرَى بِيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَقَالَ: سُلَيْمَانُ يَعْنِي فِي الْأَسْتِنَاءِ. [انظر: ٨٨١٦]

عَنْ مَظْلَمَةَ الْأَزَادَةَ اللَّهُ عَزَّ، وَلَا تَوَاضَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَرْقَمَةَ اللَّهُ. وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: رَجُلٌ - أَوْ أَحَدٌ - الْأَرْقَمَةَ اللَّهُ. [انظر: ٨٩٩٦، ٩٤٤١]

٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ (ح). وَأَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الِيعِينَ الْكَادِبَةُ مُنْفَعَةٌ لِلسَّلَامَةِ، مُنْفَعَةٌ لِلْكَسْبِ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: (لِلرِّكْمِ). [انظر: ٩٣٣٨]

٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّثْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَدْفَعُ شَيْئًا، وَكَفَتْهُ يَسْتَخْرِجُ مِنَ الْبَحِيلِ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يُسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ. [انظر: ٧٩٨٥، ٩٣٢٩، ٩٩٦٤]

٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا يَرِيقُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ، وَيَكْفُرُ بِهِ الْخَطَايَا؟ إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَأَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ. [انظر: ٧٧١٥، ٧٧٨٢، ٨٠٠٨، ٩٦٤٢]

٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا. [انظر: ٧٧٨١، ٩٦٤٠]

٧٢١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَمَسَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى قَدَمْتُ، فَانْسَلَسْتُ، فَاتَيْتُ الرَّجُلَ فَانْسَلَسْتُ، ثُمَّ جُنْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتِ؟ قُلْتُ: لَقِيتِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكْرَهْتَ أَنْ أَجْلِسَ (إِلَيْكَ) وَأَنَا جُنُبٌ، فَانْطَلَقْتُ فَانْسَلَسْتُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ. [انظر: ١٠٠٨٧، ١٠٠٩٦]

٧٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، (عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَبْيَضُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خَيْرُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا. [انظر: ٩٧٢٤]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَأَلْتُ أَبِي، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ (وَسَهْلٍ)، عَنْ أَبِيهِ؟ فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا ذَكَرَ الْعَلَاءَ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَقَدَّمَ أَبَا صَالِحٍ عَلَى الْعَلَاءِ.

٧٢١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (٢٣٦/١) سُلَيْمَانَ، يَعْنِي النَّبِيَّ، عَنْ بَرِيكَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَهَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْدُ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا لَرَى بِيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَقَالَ: سُلَيْمَانُ يَعْنِي فِي الْأَسْتِنَاءِ. [انظر: ٨٨١٦]

٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سَمِيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاحِ فَكُلُّهُ حَرَامٌ.

٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السُّفْرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْتَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَتَوَدُّعَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ. [انظر: ٩٧٣٨]

٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ، لَأَسْتَجِيرُوا إِلَيْهِ، (وَلَوْ يَعْلَمُونَ) مَا فِي الْعِشَاءِ وَالصَّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. [انظر: ٧٧٢٤، ٨٠٠٩، ٨٠٠٩، ٨٠١٠]

٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ. [انظر: ١٠٨٧٨]

٧٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢٣٧/٢) قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُوتَ دَجَالُونٌ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ١٠٨٧٧]

٧٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ (إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ) كَذَّابٌ عَلِمِي) قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِيَّيْ لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِيَّيْ آيْتِ يَطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [انظر: ٧٣٢١، ٧٤٨٦، ٧٤٠٦]

٧٢٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَأْتُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ تَسْتَوْنُ، وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا. [انظر: ١٠٨٥٩]

٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَرَوْحٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (قَالَ رَوْحٌ: ابْنُ مَعْمَرٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ (قَالَ رَوْحٌ: (أَبُو) الْحَبَابِ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ (قَالَ رَوْحٌ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) آيِنُ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أَظْلَمُ فِي ظِلِّي، يَوْمٌ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي. [انظر: ٨٤٣٦، ٨٤٣٨، ١٠٧٩٠، ١٠٩٢٣]

٧٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمُرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَتْرَبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدِ. [انظر: ٧٣٦٤، ٨٧٢٢]

٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ الزُّرْقِيِّ، عَنِ الْمُعْتَبِرِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِي مَاءِ الْبَحْرِ: هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَهُ. [انظر: ٨٧٢٠، ٨٧٢١، ٨٧٢٢، ٨٧٢٣]

٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى أَتْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونُ. [انظر: ٨٨٦٢]

٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا، يَصِبْ مِنْهُ.

٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَابِيَّ، أَنْ تَبَاحَ بِحَرَصِيهَا، فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، (أَوْ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ).

٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَانُ بْنُ عَطِيَّةٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فَرَّجَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [انظر: ١٠١٨٣]

٧٢٣٧ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُبَيِّتَ الصَّلَاةَ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِفَامَ مَقَامِهِ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ يَدَهُ: أَنْ مَكَانَكُمْ، فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ، وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ، فَصَلَّى بِهِمْ. [انظر: ٧٥٠٦، ٧٧٩١، ٨٤٤٧، ١٠٧٣٠]

٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا وَالٍ إِلَّا وَكَلَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ وَكَلِي شَرَهُمَا فَقَدْ وَكَلِي، وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ تَغْلِبُ عَلَيْهِ نَهْمُهُمَا. [انظر: ٧٨٧٤]

٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنَ الْقَدِيمِ السَّحْرِ، وَهُوَ بَعْنَى: نَحْنُ نَأْرُلُونَ عَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كَثَانَةَ، حَيْثُ تَقَامَسُوا عَلَى الْكُفْرِ، يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُحَصَّبَ، وَذَلِكَ: أَنْ قُرَيْشًا وَكَثَانَةُ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يَنْكِحُوهُمْ، وَلَا يَأْبُوهُمْ، حَتَّى يَسْلَمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٧٥٧٠، ٨١٢٠، ١٠٩٨٢]

٧٢٤٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ (٢٣٨/٢) أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْمَلُهُمْ طَرًّا. [انظر: ٨٣٤٧]

٧٢٤١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، الْمَعْنَى، قَالَ: لَمَّا قَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَسْبُ، عَنْ مَكَّةَ الْفَيْلِ، وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يُعَصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُفْرَسُ صَيْلُهَا، وَلَا تَحُلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِنَسْتِدِّ، وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَيْلًا، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقْدِيَ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتَلَ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، يَقَالُ لَهُ: أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبُوا لِي، (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، فَقَامَ عَبَّاسٌ، أَوْ قَالَ: قَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِدْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَيَبُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَّا الْإِدْخِرَ).

فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: وَمَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ؟ (مَا يَكْتُبُونَ) لَهُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اكْتُبُوا لَهُ خِطْبَتَهُ الَّتِي سَمِعَهَا.

قال أبو عبد الرحمن: ليس يروى في كتابة الحديث شيء أصح من هذا الحديث، لأن النبي ﷺ أمرهم، قال: (اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، مَا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، حُطْبَتَهُ).

٧٢٤٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَاشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَبَ أَصْحَابُ الدُّغُورِ بِالْأَجُورِ، يَصُولُونَ كَمَا نَصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَهُمْ فُضُولُ أَمْوَالٍ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا، وَلَيْسَ لَنَا مَا تَتَصَدَّقُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَلِمَاتٍ، إِذَا عَمَلْتُمْ بِهِنَّ، أَذْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَلَا يَلْحَقُكُمْ إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِمِثْلِ عَمَلِكُمْ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: تُكَبِّرُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدُهَا - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٧٢٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْتَةَ، قَالَ: حَفِظْتَاهُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَتْلُوهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَمِنَ الْقَارِئُ قَامَتُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَامِينَ تَامِينَ الْمَلَائِكَةَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٨٧]

٧٢٤٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤَدِّيَنَّ ابْنُ آدَمَ، بِسَبِّ الدَّعْرِ، وَأَنَا الدَّعْرُ، يَبْدِي الْأَمْرَ، أَكَلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. [انظر: ٧١٧٢، ٧١٧٣]

٧٢٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ قَابِرُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ. [انظر: ٧١٦٦، ٧١٦٧]

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَهْمَا، فَصَالَتْ: أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذَنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٌ فِي الشَّتَاءِ، وَنَفْسٌ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ.

٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ حَاضِرُ لِبَادٍ، أَوْ يُتَّجَشَّوْا، أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يُبَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا، لِتَكْتُمِيَّ مَا فِي صَحْفَتَيْهَا، أَوْ زَانَتَهَا، وَتُكْتَبِحَ، فَإِنَّمَا رَزَقَهَا عَلَى اللَّهِ. [انظر: ٧١٦٨، ٧١٦٩]

٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.

قال سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ: وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى (ثَلَاثَةِ) مَسَاجِدَ سِوَاهُ. [راجع: ٧١٩١]

٧٢٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قِيلَ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ: إِذَا آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَفْضُوا. [انظر: سعيد بن المسيب وأبو سلمة: ٧٢٥١، ٧٢٥٢، ٧٢٥٣، ٧٢٥٤، ٧٢٥٥، ٧٢٥٦، ٧٢٥٧، ٧٢٥٨، ٧٢٥٩]

٧٢٥٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (٢٣٩/٢) سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْصَلِّي أَحَدًا فِي ثَوْبٍ؟ قَالَ: أَوْ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ: أَتَعْرِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ! يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَيَأْتِيهِ عَلَى الْمَشْحَبِ.

٧٢٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَضَمَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَأْتُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَلَكِنْ امْشُوا إِلَيْهَا، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ قَاتَمُوا. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧١٩١]

٧٢٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَجْمَاءُ جِرْحُهَا جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ

جِبَارٌ، وَالْبُرْجِيَّانُ، وَفِي الرُّكَازِ الخُمْسُ. [انظر: ٧٤٥٠، ٧٦٩٠، ٧٨١٥، ٨١٦٠، ١٠١٥٢، ١٠٤٢١، ١٠٥٢٢]

٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِي الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَالْتَقَتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَأَسْعَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَسْ أَنْ يَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَاسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا بَعْثْتُمْ مَسِيرِينَ، وَلَمْ تَبْعُوا مَعْسِرِينَ، أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ.

٧٢٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا قِرْعَةَ وَلَا عَيْتَةَ. [راجع: ٧١٣٥]

٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقِيلَ لَهُ مَرَّةً: رَقَمْتَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ يَقُولُونَ: الْكَرَمُ، وَإِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ.

٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ، فَالْأَوَّلَ، فَيُأَخِّرُ الْإِسْمَ طَوْبَتِ الصَّحْفِ.

٧٢٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُهَاجِرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهَدِي بَدَنَةً (وَالَّذِي) يَلِيهِ، كَالْمُهَدِي بِقَرَّةٍ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهَدِي كَيْشًا، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ.

٧٢٥٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيعةٍ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ. [انظر (ابو سلمة وسعيد بن المسيب): ٧٤٥٨، ٧٦٥٦، ١٠٠٧٤، ١٠٥٢٨، ١٠٦٦٤]

٧٢٦٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: رَوَايَةٌ خَمْسٌ مِنَ الْمَطْرَةِ: الْخَثَانُ، وَالْإِسْحَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ). [راجع: ٧١٣٩]

٧٢٦١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْمَاءِ الْحَجَرِ. [انظر: ٧٤٤٩]

٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: لَا تَقْرُبُوا السَّاعَةَ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا كَانَ وَجْهُهُمْ الْمَجَانَّ الْمَطْرَقَةَ، نَعَالَهُمُ الشَّمْرُ. [انظر: ٧٦٦٢]

٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَازَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا نِيًّا وَكَلْتًا (عَلَامًا) أَسْوَدًا قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا أَلْوَأَتْهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: هَلْ فِيهَا أَوْقُ؟ قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: أَيُّ آتَاهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عَرَقٌ، قَالَ: وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عَرَقٌ. [راجع: ٧١٨٩]

٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ (٢/٢٤٠) مِنَ الْوَلَدِ قَلِيحِ النَّارِ، إِلَّا تَحَلَّهَ الْقَسَمُ. [انظر: ٧٧٠٧، ١٠١٢٤، ١٠٢١٣]

٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا.

قال سَعِيدَانُ: أَرَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ١٣٢٦]

٧٢٦٥ م - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةٌ: أَسْرَعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنْ كَانَ صَالِحًا قَدِمْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سَوِيًّا ذَلِكَ، فَشَرُّ تَضَعُونَهُ، عَنْ رِقَابِكُمْ.

وقال مرةً أُخْرَى: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةِ، (فَإِنْ يَكُ صَالِحًا، خَيْرٌ تَقَدَّمُوا إِلَيْهِ). [انظر: ٧٧٥٩، ٧٦١٠]

٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قِصْرٌ فَلَا قِصْرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَنْفَقَنَّ كَنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧١٨٤]

٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ أَيْنَ مَرِمٍ حَكَمًا مَقْسَطًا، يَكْسُرُ الصَّلْبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَقْبِضُ الْمَالَ، حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ. [انظر: ٧٦٦٥، ١٠٥٥٧]

٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ ابْنَ أَكِيْمَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، (نَظَرُ) أَنَّهَا الصُّبْحُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: هَلْ قَرَأْتُمْ أَحَدًا؟ قَالَ رَجُلٌ: آتَا، قَالَ: أَقُولُ: مَا لِي أَتَانِعُ الْقُرْآنَ؟

قال مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: فَالْتَقَى النَّاسُ، عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قال سَعِيدَانُ: خَبَيْتُ عَلَيَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ. [انظر: ٧٨٠٦، ٧٨٢٠، ٧٩٩٤، ١٠٢٣٣]

٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ كَانَتْ

صَالِحَةً فَرَبِّتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ شَرُّ تَضَعُوهُ عَنْ رِقَابِكُمْ. [انظر: ٧٣٦١]

قال أبي: وَوَأَقَّ سُقَيَانَ مَعْمَرًا وَابْنَ أَبِي حَفْصَةَ

٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَفْصَةَ.

٧٢٧١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيُهْلِكَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِمَسْجِدِ الرُّوحَاءِ، حَاجِجًا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لَيْثِيهِمَا. [انظر: ١٠٦٧١، ١٠٦٧٢، ١٠٦٩٧]

٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يَتْلُجُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ إِذَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِرُونَ، فَخَالَفُوهُمْ. [انظر: ٩١٩٨، ٨٠٦٩، ٧٥٢٣]

٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا، أَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) عَلَى مَلَأَ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْتَفْلَهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَسْتَفْلَهُمُ الْقِيَامَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَحَضَرَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلَسًا، فَقَالَ: مَنْ يَسْتَفْلُ رِءَاةَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَفْضُضَهُ إِلَيْهِ، قَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟ (فَسَلَّتْ) بُرْدَةَ عَلَيَّ، حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ قَبِضْتُهَا إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ. [انظر: ٧٢٧٤، ٧٣١١]

٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ لَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آتَاكَ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ٧٢٧٣]

٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ، فَذَكَرَهُ.

٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقُرَى عَلَيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْتَرَّ حَشَبَةً فِي جِدَارِهِ، فَلَا يَمْتَعَهُ.

فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ طَاطَرُوا رُؤُوسَهُمْ! فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْفَانِكُمْ (٢٤١/٢). [انظر: ٧٣٨٨، ٩١٣٤، ٩١٣٥، ٩١٣٦]

٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ سُفْيَانُ: سَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ: كَيْفَ الطَّعَامُ أَيُّ (طَعَامِ الْأَغْنِيَاءِ)؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي

الأعرجُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: شَرُّ الطَّعَامِ الْوَلِيمَةُ، يُدْعَى (إِلَيْهِ) الْأَغْنِيَاءُ، وَيَتْرَكُ الْمَسَاكِينَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ٧٦١٣، ٧٦٢٠، ١٠٤١٧]

٧٢٧٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

قال أبي: سَمِعْتُهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ مِنْ سُفْيَانَ، وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ قَامَ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْعَبُ فِي قِيَامٍ، يَعْنِي رَمَضَانَ. [انظر: ٧٧٧٤، ٧٦٨٨، ١٠٨٥٥]

٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةً، إِذَا اسْتَقْبَلَ أَحَدُكُمْ مِنْ تَوْبِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي إِبْرَأَتِهِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا كَلَامًا، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر: ٨٥٧٠، ٨٥٧١، ٨٥٧٢]

٧٢٨١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَاسْتَفْتَرُوا لَهُ. [راجع: ٧١٧٤]

٧٢٨٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَتْلُجُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةٍ فَقَدْ أَدْرَكَ. [انظر: ٧٦٥٢، ٧٧٥٢، ٨٨٧٠]

٧٢٨٣ - [حَدَّثَنَا سُفْيَانُ]، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ.

٧٢٨٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَتْلُجُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [انظر: ٧٦٨٠، ٧٦٩٠، ٧٨٠٩، ١٠٦٦٨، ١٠٦٧٩، ١٠٦٧٧]

٧٢٨٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، إِذْ شَاءَ اللَّهُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ النَّجْبَةِ السُّودَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ.

قال سُفْيَانُ: السَّامُ الْمَوْتُ وَهِيَ الشُّونِيزُ. [انظر: ٧٥٤٨، ٧٦٦٢، ٨٤٩٨، ٩٤٦٧، ٩٥٢٨، ٩٥٣٨، ٩٥٣٩]

٧٢٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْمَرْقَاتِ أَنْ يَتَّبَعَدَ فِيهِ. وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاجْتَنِبُوا الْحَتَامَةَ. [انظر: ٧٣٢٨]

٧٢٨٧ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَفْرَحَ يُقْبَلُ حَسَنًا، فَقَالَ: لِي عَشْرَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَطًّا؛ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَأْرِحْمْ لِأَيُّرَحْمَ [راجع: ٧٢١١]

٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: وَمَا أَهْلَكَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَتَجِدُ رِقَبَةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تَسْتَطِيعُ تَطْعَمُ سِتِينَ مَسْكِينًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: اجْلِسْ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ (وَالْعَرَقُ: الْمَكْتَلُ الضَّخْمُ) قَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا، قَالَ: عَلَى أَفْقَرٍ مَنَّا؟ مَا يَنْ لِي بَيْتِيهَا أَفْقَرُ مَنَّا؟ قَالَ: فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: أَطْعَمَهُ أَهْلَكَ، وَقَالَ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ آيَاتُهُ، وَقَالَ: أَطْعَمَهُ عِيَالَكَ. [انظر: ١٠٩٩٨، ١٠٧٧٢، ١٠٧٨٠، ١٠٩٤٤]

٧٢٨٩ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَرَوِيِّ، فِي بَيْتِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَيَّمَا صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: حَبِيبِي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا فَارِسِي! اقْرَأْ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَأَنَّى سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَقَالَ مَرَّةً: وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، قَالَ: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ»، قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي، أَوْ أَتَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: «سَائِلُكَ، يَوْمَ الدِّينِ»، قَالَ: (٢/٢٤٢) قَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: «يَا ذَاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ اسْتَعِينُ»، قَالَ: فَهَدَيْتَنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، وَقَالَ مَرَّةً: مَا سَأَلَنِي، قَبَسَالَهُ عَبْدِي: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الضَّالِّينَ»، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، لَكَ مَا سَأَلْتُ. وَقَالَ مَرَّةً: وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَنِي. [انظر: ٩١٠٠، ١٠٢٠١]

٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا، فَسَأَلَهُ: كَيْفَ تَبِيعُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ: أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ بِمَلُوكٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنَّا مَنْ عَشَّ.

٧٢٩١ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: الِيسِينَ الْكَادِبَةَ نَمْفَقَةَ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةً لِلْكَسْبِ. [راجع: ٧٢٠٦]

٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرَفَعُهُ؛ إِذَا تَنَابَّ أَحَدُكُمْ بِضَعِّ يَدِهِ عَلَى فِيهِ. [انظر: ١٠٧٠٦، ١٠١٥١]

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَارٍ، عَنِ عِرَاكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي

قَرَسِهِ وَلَا عَبْدِهِ صَدَقَةٌ. [انظر: ٧٤٤٨، ٩٣٠٣، ٩٤٤٤، ١٠٧٥٠، ١٠٠٥٦، ١٠٠٧٧]

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ هُمْ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ (فَأَكْتَبُوهَا)، فَإِنْ عَمَلَهَا فَأَكْتَبُوهَا بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا، فَإِنْ عَمَلَهَا فَأَكْتَبُوهَا بِمِثْلِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا فَأَكْتَبُوهَا حَسَنَةً.

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا يَأْتِي النَّذْرَ عَلَى ابْنِ آدَمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَقْدَرَهُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ اسْتَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْبَخْلِ، يُؤْتِنِي عَلَيْهِ مَا لَا يُؤْتِنِي عَلَى الْبَخْلِ. [انظر: ٨٨٤٧]

٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، اتَّقِنِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. [انظر: ٩٩٨٦، ١٠٥٠٧]

٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةً؛ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَّتَ رَحْمَتِي غَضَبِي. [انظر: ٧٤٩١، ٥٧٢٠، ٨٦٨٥]

٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَصَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَفْهِ، ثُمَّ لِيَسْتَنْتِرْ. وَقَالَ مَرَّةً: لِيَسْتَنْتِرْ. [انظر: ٧٤٤٥، ٧٣٧٢، ٩١٧٠]

٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: الْأَرَجُلُ يَبْسُحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةَ تَفْدُو بِعَسٍّ، وَتَرَوْحُ بِعَسٍّ، إِنْ أَجْرَهَا لِعَطِيمٍ.

٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِمَّنْ يَكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجُرْحُ يُنْعَبُ نَعْمًا، وَاللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّبِيعُ رِبْعٌ مِسْكٌ. وَأَقْرَدَةُ سُبَيْانُ، مَرَّةً، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ.

٧٣٠١ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتَسِمُ وَرَكَّتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَثْوَى عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ. [انظر: ٨٨٧٩، ٩١٧٣]

٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

قال أبي: لم نكن نكته بأبي الزناد، كنا نكته بأبي عبد الرحمن.

٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْقَوْا النَّبِيَّ، وَلَا تَصْرُوهَا الْقَتْمَ وَالْإِبِلَ لِلْبَيْعِ، فَمَنْ اتَّبَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِنْ شَاءَ أَسْكَبَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا بِصَاعٍ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ. [انظر: ١٠٠٠٥]

٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٢٤٣/٢) يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ النَّاسُ تَبِعَ لِقَائِهِ فِي (هَذِهِ الشَّانِ)، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافَرُهُمْ تَبِعَ لِكَافَرِهِمْ.

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَصَلِّي الرَّجُلُ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى مَنَكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَقَالَ مَرَّةً: عَاتِقَهُ. [انظر: ٩٩٨١]

٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عَقَدٍ، بِكُلِّ عَقْدَةٍ يَضْرِبُ: عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا فَارْقُدْ، وَقَالَ مَرَّةً: يَضْرِبُ عَلَيْهِ بِكُلِّ عَقْدَةٍ لَيْلًا طَوِيلًا، قَالَ: وَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِذَا نَوَسًا انْحَلَّتْ عَقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتْ الْعَقْدُ، وَأَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا.

٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ رَجُلٌ مِنْ جِرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَبْقِضُهَا فِي تَوْبِهِ، فَقِيلَ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ يَنْحَلْكَ مَا أُعْطَيْتَكَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَمَنْ يَسْتَفْخِي، عَنْ فَضْلِكَ.

٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الْأُخْرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدُ كُلُّ أُمَّةٍ (وَقَالَ مَرَّةً: يَبْدُ أَنْ، وَجَمَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ فَقَالَ: قَالَ أَحَدُهُمَا: يَبْدُ أَنْ، وَقَالَ الْآخَرُ: بَأَيْدِ كُلِّ أُمَّةٍ) أَوْتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَلْبِنَا، وَأَوْتِيَتْهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَاحْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا مَا لِلَّهِ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، فَلِلْيَهُودِ (عَدَا)، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ عَدِ. [انظر: (الإعرج وطاوس وهمام بن منبه): ٧٢٩٣، ٧٢٩٢، ٨٤٨٤، ٨١٠٠]

٧٣٠٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ آذَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً). [انظر: ٩٨٠١، ١١٣١٠]

٧٣١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [انظر: ١٠٠٠٥]

٧٣١١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ، (وَقَالَ مَرَّةً: لَوْ أَنَّ أَمْرًا اطَّلَعَ) بِخَيْرٍ مِنْكَ، فَحَدَّثَكَ بِحَصَاةٍ، فَفَقَاتَ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. [انظر: ٩٥٢١]

٧٣١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدَكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيُغْرَمَ بِالسَّأَلِ، فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ. [انظر: ٩٩٦٩، ٩٩٨٠، ١٠٣١٥، ١٠٤٩٩، ١٠٨٧٩]

٧٣١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدُّوسِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ دُوسًا قَدْ عَصَتْ وَآبَتْ، قَادَعُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَاسْتَعْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ النَّاسُ: هَلَكُوا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِ دُوسًا وَأْتِ بِهِمْ، اللَّهُمَّ ائْتِ دُوسًا وَأْتِ بِهِمْ. [انظر: ٩٧٨٣]

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، لَيْسَ الْغَنَى، عَنْ كَثْرَةِ الْعَرِضِ، وَلَكِنَّ الْغَنَى غِنَى النَّفْسِ.

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَاللَّهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا يَحْتَضِبُ، يَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، يَأْكُلُ أَوْ يَتَصَدَّقُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، أَغْنَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلُهُ، أَغْنَاهُ أَوْ مَتَعَهُ، ذَلِكَ بَأَنْ يَأْتِيَ الْعَلِيَّ خَيْرٌ مِنَ الْبَيْدِ السُّفْلَى.

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي، وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَا يَنْظُرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ فِي الْخَلْقِ (وَالْمَالِ)، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ (٢/٢٤٤).

٧٣١٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ طَعَامُ الْإِنْسَانِ كَفَافِي الثَّلَاثَةِ، وَالثَّلَاثَةُ كَفَافِي الْارْبَعَةِ.

٧٣١٨م - إِنَّمَا تَمَلَى وَمَثَلَ النَّاسِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ تَارًا، قَلَمًا أَصَابَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَالِدُوبَابٌ تَنْجَحُّ فِيهَا، فَأَنَا أَخَذْتُ بِحَجْرِيكُمْ، وَأَنْتُمْ تَوَاقِعُونَ فِيهَا.

٧٣١٨م - وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتَانَا، فَأَحْسَنَهُ وَأَحْمَلَهُ وَأَجْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْفِقُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بَيْتَانَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِلَّا هَذِهِ الثَّلْمَةُ، فَأَنَا تِلْكَ الثَّلْمَةُ.

وقيل لسعيان: من ذكر هذه؟ قال: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا صَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الرَّجْعَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [انظر: ٩٧٩٨]

٧٣٢٠ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَلْبُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَا يُبْتَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبْتَعَ بِهِ الْكَلَاءُ.

قال: سَعْيَانُ يَكُونُ حَوْلَ بَرْكِ الْكَلَاءِ قَتَمَتُهُمْ فَضْلُ مَالِكَ فَلَا يَمُودُونَ أَنْ (رَوَاهُ). [انظر: ١٠٩٧٢، ١٠٥٠٠]

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٩٩٩٢]

٧٣٢٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَلْبُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَضْحَكُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى، يَذْخُلَانِ الْجَنَّةَ جَمِيعًا، يَقُولُ: كَانَ كَافِرًا قَتَلَ مُسْلِمًا، ثُمَّ إِنَّ الْكَافِرَ اسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، فَأَذْخَلَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ. [انظر: ٩٩٧٧]

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (وَعَمْرُو، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ): إِنَّ تَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَضُرِبَتْ بِالْبَحْرِ مَرَّتَيْنِ، وَكُلَّ ذَلِكَ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنَعَةً لِأَحَدٍ.

٧٣٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمِرَ رَجُلًا فَيُصِمَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أُمِرَ فَيُنَانِي، (وَقَالَ سَعْيَانُ مَرَّةً: ثُمَّ أُمِرَ فَيُنَانِي) فَيُخَالِفُونَ إِلَى قَوْمٍ لَا يَأْتُونَهَا، فَيَحْرَقُونَ عَلَيْهِمْ بَيْتَهُمْ بِحَزْمِ الْحَبَلِ، وَكُلُّ عِلْمٍ أَحَدَكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسِنَتَيْنِ، إِذَا لَشِهَدَ (الصَّلَاةَ).

وقال سَعْيَانُ مَرَّةً: العِشَاءُ.

٧٣٢٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَخْتَعِ اسْمَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ تَسْمَى بِعَلِكِ الْأَمْلَاقِ.

قال أبي: سألت أبا عمرو الشَّيْبَانِيَّ عَنِ اخْتِاعِ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَوْضَعِ اسْمَ عِنْدَ اللَّهِ.

٧٣٢٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَوَاصَلٌ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي آيْتُ يَطْعَمُنِي رَبِّي وَسَقَيْنِي. [راجع: ٧٣٢٨]

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَعَجِبُونَ كَيْفَ يَصْرَفُ عَنِّي شَتْمُ قُرَيْشٍ! كَيْفَ يَلْعَنُونَ مُدَمَمًا، وَيَشْتُمُونَ مُدَمَمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ. [انظر: ٨١١١]

٧٣٢٨ - قُرئَ عَلَى سَعْيَانَ: سَمِعْتُ أبا الزِّنَادِ، يُحَدِّثُ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا قَلَّتْ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِيمَانُ يُخْطَبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَيْتَ.

قال سَعْيَانُ: قال أبو الزِّنَادِ: هي لَقَّةُ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ١٠٣٠٥]

٧٣٢٩ - قُرئَ عَلَى سَعْيَانَ: أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَأَرَى خُشُوعَكُمْ. [انظر: ٨٠١١]

٧٣٣٠ - قُرئَ عَلَى سَعْيَانَ: سَمِعْتُ أبا الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُ سَعْيَانَ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨٤٨٦]

٧٣٣١ - قال (٢/٢٤٥) أبي: وقال سَعْيَانُ، فِي حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَبَعْتُ الدَّرَجَ، (أَوْ مَرَّتَهُ)، نَحْبَ بَنَانِهِ، وَتَمَعْتُ أَرْتَهُ، يَوْسَعُهَا.

قال أبو الزِّنَادِ: يَوْسَعُهَا وَلَا تَسْبَعُ.

قال ابنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ: وَلَا تَتَوَسَّعُ. [انظر: (الأعرج وطواوس): ٧٤٧٧، ٩٠٤٥، ١٠٧٨٠]

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قِيلَ لِسَعْيَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ الْمَطْلُ ظِلْمُ الْعَنِيِّ، وَإِذَا أَتَيْتَ أَحَدَكُمْ عَلَى مِلِّي، فَلْيَتَّبِعْ. [انظر: ٧٤٤٦، ٨٨٣٣، ٩١٧٤، ٩٩٧٩، ١٠٠٠٣]

٧٣٣٣ - قُرئَ عَلَى سَعْيَانَ: سَمِعْتُ أبا الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُ سَعْيَانَ، يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. [انظر: ٧٨٤٥، ١٠٠٠٢، ١٠٧١٢]

٧٣٣٤ - سَمِعْتُ سَعْيَانَ يَقُولُ: إِذَا كَفَى الْخَادِمُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ، فَلْيَجْلِسْهُ، فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً، فَلْيَرَوْغِبْهَا فِيهِ، فَيُتَاوَلَهُ، وَقُرئَ عَلَيْهِ إِسْنَادُهُ: سَمِعْتُ أبا الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَلْبُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ. [انظر: ٧٣٣٨، ١٠٨٨٠]

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةً، قَالَ مَرَّةً: يَلْبُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرِيثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ أَمْرُو شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقِلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [انظر: ٧٤٤٤، ٩٩٩٩]



٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ). [انظر: ٩٩٩٨، ١٠٧١١].

٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسُّوْءِ مَعَ الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٣٣٥].

٧٣٣٨م - وَلَا تَصُومُ امْرَأَةٌ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا غَيْرَ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

وَقُرِّيَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ: سَمِعْتُ أَبَا الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٩٧٣٢، ١٠١٧١].

٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سِرِّيهِ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَخَلَّفُونَ عَنِّي.

٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْقَعُهُ، إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَا، فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ. [سلف من اليمين].

٧٣٤١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: لَعَلَّهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِبْنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَسْلِسْهُ سَبْعَ عَسَلَاتٍ. [انظر: ٩٩٣١].

٧٣٤٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَفْضَلُ الصَّلَاةِ مَا كَانَ، يَعْنِي، عَنْ طَهْرٍ غَنِيٍّ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ. [انظر: ٧٣٧٧].

٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِذَا اتَّعَلَّ أَحَدُكُمْ قَلِيدًا بِالْيَمِينِ، وَإِلَّا ذَلَّ: خَلَعَ: الْيَسْرَى، وَإِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ مِنْ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْسُ فِي تَعَلُّ وَاحِدٍ، لِيُضْفِيَهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُتَعَلَّهُمَا جَمِيعًا.

٧٣٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا يُسَوِّقُ بَدَنَتَهُ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا. قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَتُهُ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَتُهُ، قَالَ: ارْكَبْهَا.

وَكَمْ يَشْكُ فِيهِ مَرَّةً، فَقَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ٩٩٨٨].

٧٣٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، صَلَّى بِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: يَبْنِي رَجُلٌ يُسَوِّقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، قَالَتْ: إِنَّا لَمْ نَخْلُقْ

لِهَذَا، إِنَّمَا خَلَقْنَا لِلْحَرَاةِ، (٢/٢٤٦) فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بَقَرَةٌ تَتَكَلَّمُ! فَقَالَ: فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ <sup>(١)</sup>، وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا تَمَّ، وَبَيْنَا رَجُلٌ فِي عَتَمَةِ، إِذْ عَدَا عَلَيْهَا الذَّنْبُ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْهَا، فَطَلَبَهُ، فَأَذْرَكَهُ، فَاسْتَفْقَدَهَا مِنْهُ، فَقَالَ: يَا هَذَا، اسْتَفْقَدْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ قَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! اذْئَبْ يَتَكَلَّمُ قَالَ: إِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا تَمَّ. [انظر: ٨٩٥٠، ١٠٥٣٦].

٧٣٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، [عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، خَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا وَامْرَأَةً وَأَبْنَا لَهُمَا، فَخَيْرِ الْغُلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غُلَامُ، هَذَا أَبُوكَ، وَهَذِهِ أُمُّكَ، احْتَرِّ.

٧٣٤٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (أَنَا سَأَلْتُهُ)، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاءَ قَلْبِهِ فَيَرَا، وَمَنْ أَتَبَعَهَا حَتَّى يَفْرُقَ مِنْ شَأْنِهَا قَلْبُهُ فَيَرَا، أَصْفَرُهَا، أَوْ أَحْمَرُهَا، مِثْلَ الْخُدِّ.

٧٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ الْمَعْبُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَالْمُعْتَرَاتَانِ، أَوْ الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ، يَكْفُرُ مَا بَيْنَهُمَا. [انظر: ٩٩٤٢، ٩٩٤٩].

٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ مِنْ هَوْلَاءِ السَّلَاةِ: ذَكَرَ الشَّقَاءَ، وَشَمَاتَةَ الْأَعْدَاءِ، وَسَوْءَ الْقَضَاءِ، (وَوَجْهَ الْبِلَاءِ). قَالَ سُفْيَانُ: زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيُّهُنَّ مَيِّ.

٧٣٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مَوْلَى <sup>(١)</sup> أَبِي رُهْمٍ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ اسْتَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ امْرَأَةً مَطْلِيَّةً، فَقَالَ: أَيَنْ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجَبَارِ؟ فَقَالَتْ: الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: وَكَلَّهَ طَلِيئَةً؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَالَ: أَيَّمَا امْرَأَةٍ خَرَجْتَ مِنْ بَيْنِهَا مَطْلِيَّةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا صَلَاةً حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ مِنْهُ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [انظر: ٨٩٤٦، ٨٧٥٨، ٩٧٢٥، ٩٧٢٩].

٧٣٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سَهْبِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: جَاءَ سَنَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقْدِرُ عَلَيْكَ فِي مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ، فَوَاعَدْنَا مِنْكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، قَالَ: مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانٍ، وَأَتَاهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَلِذَلِكَ الْمَوْعِدِ، قَالَ: فَكَانَ مِمَّا قَالَ لَهُنَّ، يَعْنِي: مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدَمُ لَنَا مِنَ الْوَلَدِ تَحْسِبُهُنَّ إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ أَتَانَا؟ قَالَ: أَوْ أَتَانَا. [انظر: ٨٩٠٣].

٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُعِيرَةَ، عَنْ سَهْبِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَكُنَّا، لَعَنَّ اللَّهَ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِسَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شَمَاءً، وَالْآخَرَ دَاءً. [راجع: ٧١٤١]

٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ (وَقُرئَ عَلَيَّ سَعِيدَانُ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ يَقُولُ: قَالَ سَعِيدَانُ: هُوَ هَكَذَا، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا وَصَحَ جَنَبَهُ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنَبِي، فَإِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [انظر: (سعيد بن ابي سعيد او ابوه): ٧٢٨٩، ٧٢٩٥، ٩٤٥٠، ٩٥٨٧، ٩٥٨٨]

٧٣٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - ثُمَّ قَالَ سَعِيدَانُ، الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ (عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ) لَا أَدْرِي عَمَّنْ سُئِلَ سَعِيدَانُ، عَنْ ثَمَامَةَ بِنِ أُمِّ الْيَسْرِ؟ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ أَسْرَهُ، وَأَخَذُوهُ، فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِهِ قَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةَ؟ قَالَ: إِنْ تَقَتَّلَ تَقَتَّلْتُ دَاءً، وَإِنْ تَعَمَّ تَعَمَّ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَرُدَّ مَا لَمْ يَأْتِ، تَعَطَّ مَا لَمْ يَأْتِ، قَالَ: قَبِلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطْلَقَهُ، وَقَدَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِهِ، قَالَ: فَدَهَبُوا بِهِ إِلَى بَنِي الْأَنْصَارِ، فَسَلَكُوهُ فَاسْلَمَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمْسَيْتَ وَإِنَّ وَجْهَكَ كَانَ (٢٣٧/٢) أَبْغَضَ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَدَيْنَكَ أَبْغَضَ الدِّينِ إِلَيَّ، وَبَلَدَكَ أَبْغَضَ الْبُلْدَانِ إِلَيَّ، فَاصْبَحْتَ وَإِنَّ دِينَكَ أَحَبُّ الْأَدْيَانِ إِلَيَّ، وَوَجْهَكَ أَحَبُّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، لَا يَأْتِي قُرَيْشِيَا حَبَّةٌ مِنَ الْيَمَامَةِ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ - وَاللَّهِ - فِي عَيْنِي أَصْفَرٌ مِنَ الْخَنْزِيرِ، وَإِنَّهُ فِي عَيْنِي أَكْثَمُ مِنَ النَّجِيلِ، خَلَى عَنْهُ، فَاتَى الْيَمَامَةَ، حَبَسَ عَنْهُمْ، فَضَجَّوْا وَضَجِرُوا، فَكْتَبُوا، (بِأَمْرِ) الصَّلَاةِ. قَالَ: وَكَتَبَ إِلَيْهِ.

وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: عَنْ سَعِيدَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ ثَمَامَةَ بِنِ أُمِّ الْيَسْرِ قَالَ: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٨٠٢٤، ٨٠٢٥، ٨٠٢٦، ٨٠٢٧]

٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَاةٌ؛ خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ أَوْلَاهَا.

٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدُّوسِيِّ، قَالَ: فَاهْدِي لِي نَاقَةً، يَعْنِي قَوْلَهُ، قَالَ: لَا أَتَهَبُ إِلَّا مِنْ قُرَيْشِي، أَوْ دُوسِيٍّ، أَوْ ثَقَفِي. [انظر: ٧٩٥٠]

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامَةٌ وَكِسْوَةٌ، وَلَا تَكْلِفُونَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ. [انظر: ٧٣٥٩، ٨٤٩١]

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا هَارُونَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُو، أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ، عَنِ الْمَجْلَانَ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامَةٌ وَكِسْوَةٌ، وَلَا يَكْلَفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ.

٧٣٦٠ - قُرئَ عَلَيَّ سَعِيدَانُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجَلَانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَا سَأَلْتَاهُنَّ مِنْ دَخَانٍ حَارَّتَاهُنَّ، يَعْنِي الْحَيَاتِ. [انظر: ٩٥٨٩، ٩٥٩٠، ٩٥٩١]

٧٣٦١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكٌ مَنْ كَانَ قَلْبُكَ بَكْرَةً سَأَلْتَهُمْ وَاخْتَلَفْتَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاتَّبَعُوا، وَمَا أَمَرْتُمْ قَاتَرُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ٩٥٩١، ٩٥٩٢]

٧٣٦٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا آتَاكُمْ مِثْلَ الْوَالِدِ، إِذَا آتَيْتُمُ الْغَائِقَ فَلَا تَسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا. وَنَهَى عَنِ الرُّوثِ، وَالرَّمْعَةِ، وَلَا يَسْتَطِيبُ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ. [انظر: ٧٤٠٣]

٧٣٦٣ - قُرئَ عَلَيَّ سَعِيدَانُ: عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ.... قَالَ: سَعِيدَانُ: لَا تَرُشْ فِي وَجْهِهِ، تَمَسَّحَهُ. [انظر: ٧٤٠٤]

٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَمَرْتُ بِقَرْمَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَنْزُبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ. [راجع: ٧٣٣١]

٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمُعْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» وَ«أَفْرَأَ».

٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى، (عَنْ أَبِي بَكْرٍ)، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧١٢٤]

٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَحَدْتُكُمْ بِأَسْيَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصَارًا؛ لَا يَنْتَرِبُ الرَّجُلُ مِنْ قَمِيصِ السَّعَاءِ. [راجع: ٧١٥٣]

٧٣٦٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَجَدْتُمَا بَعْدَ السَّلَامِ. [راجع: ٧٢٠٠]

٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ: اخْتَصَمَ الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ، أَهْمٌ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَاتَانِ اثْنَانِ، يَرَى مِنْهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرَبُ (٢٤٨/٢). [راجع: ٧١٥٢]

٧٣٧٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، سَمِعَ أَيُّوبَ، (مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ، إِذَا طَهَّرْتُ، أَوْ الْعَصْرَ وَأَكْثَرَ طَلَعَتْهَا الْعَصْرُ، فَسَلَّمَ فِي اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَى جَدْعًا كَانَ يُصَلِّي إِلَيْهِ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ مُغْضِبًا، وَقَالَ سَعِيدَانُ: ثُمَّ أَتَى جَدْعًا فِي الْقِبْلَةِ

٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، وَزَادَ فِيهِ: وَيَقُولُ، عَنْ يَعْنِيهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَعْصُومٍ، شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، سَهْمِيٌّ، سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْلُغَ، فَشَكَرُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَكُلُّ مَا يَصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةِ يَنْكِبُهَا، [وَالشُّوْكَةُ يَشَاكِبُهَا].

٣٣٨١ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ طَاوُسًا، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّ آدمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَوْلَا حَبِيبَتَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، أَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، (وَقَالَ مَرَّةً بِرِسَالَتِهِ)، وَحَطَّ لَكَ يَدُهُ، أَتَلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ: حَجَّ آدمُ مُوسَى، حَجَّ آدمُ مُوسَى، (حَجَّ آدمُ مُوسَى).

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا قَلْتُ: مَنْ أَصْبَحَ جَبِينًا فَلَا يَصُومُ، مُحَمَّدٌ وَرَبُّ الْبَيْتِ قَالَهُ، مَا أَنَا نَهَيْتُ، عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مُحَمَّدٌ نَهَى عَنْهُ وَرَبُّ الْبَيْتِ. [انظر: ٧٨٦]

٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ مَتِيهِ، يَعْنِي وَهْبًا، عَنْ أَخِيهِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، إِلَّا عَبْدُ (٢٤٩/٢) اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ، وَكَانَتْ لَا أَكْتُبُ.

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَيَحْيَى، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مُفْلِسٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ، فَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَعْرَابِيٍّ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ وَالْمُرْسَلَاتِ عَرَفًا (فَقَالَ) ﴿قَبَائِي حَدِيثٌ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [فَلْيَقُلْ] آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَنْ قَرَأَ: وَالتَّيْنِ وَالتَّيْتُونَ. فَلْيَقُلْ: وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿الَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى.

قال إسماعيل: فذهبنا أنظر، هل حفظ؟ وكان أعرابياً، فقال: يا ابن أخي، أظننت أني لم أحفظه! لقد حججت سبعين حجة، ما منها سنة، إلا أعرف البعير الذي حججت عليه!!

كَانَ يُسْنَدُ إِلَيْهِ ظَهْرُهُ، فَاسْتَدَّ إِلَيْهِ ظَهْرُهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ سَرَّعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، [فَهَابَاهُ أَنْ يَكْلَمَهُ، فَقَالَ ذُو الْبَيْنَيْنِ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟] قَالَ: مَا قَصُرَتْ [الصَّلَاةُ] وَمَا نَسِيتُ، قَالَ: فَإِنَّكَ لَمْ تَصِلْ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَظَنَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ كَسَجَدَتِهِ أَوْ اطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ. [راجع: ٧٢٠٠]

٣٣٧١ - قُرِئَ عَلَى سُبَيْانَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي. [انظر: ٣٣٧٢، ٧٥٣٢، ٧٥٤١، ٧٥٤٢، ٧٥٤٣، ٧٥٤٤، ٧٥٤٥، ٧٥٤٦، ٧٥٤٧، ٧٥٤٨، ٧٥٤٩، ٧٥٥٠]

٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٣٣٧١]

٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، قَالَ: حَفِظْتُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَهُ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّ فِي الصَّلَاةِ الْعَقْرَبِ، وَالْحَبِيَّةِ. [راجع: ٧١٧٨]

٣٣٧٤ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قِيلَ لِسُبَيْانَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ لَهُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَنْ آتَاعَ مُحَفَّلَةً أَوْ مُصْرَاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهَا فَلْيَرُدَّهَا، وَإِنْ شَاءَ يُعْسِكُهَا أَوْ أَسْكُهَا. [انظر: ٧٥١٥، ٧٦٨٤، ١٠٥٩٤]

٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ مِصْبُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَتْلُو بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ آمَ هَذَا الْبَيْتَ قَلَّمَ يَرْبُوتَ وَكَلَّمَ يُعْسِقُ، رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ٧١٣٦]

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ سُبَيْانُ أَوَّلَ مَرَّةً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَهُ فَقَالَ: الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، (الْق) فِي النَّارِ. [انظر: ٨٣٨١، ٨٣٤٨، ٩٧٠١، ٩٧٠٢]

٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ

وَكَاذِبُنْ أَبِي الصَّلْتِ يُسَلِّمُ. [انظر: ٨٠٧٢، ٨٠٩٩، ٨٣٣٥، ٩٩٠٧، ١٠٠٧٦]

[١٠٣٣٥]

٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْبَرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَحَاقِيًا وَمَتَمِّعًا.

قال ابن إدريس: لا أدري (هذا في حديث رسول الله ﷺ) أم لا. [انظر:

١٠٤٩١، ٩٦٩٧]

٧٣٩٥ - حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: نحن الأخرورون السابقون يوم القيامة، يبدلناهم) وأوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتينا من بعدهم، وهو اليوم الذي أمروا به، فاختلوا فيه، فجعله الله لنا عيداً، (٢/٢٥٠) قال يومئذ، وغدا لليهود، ويغد غد للنصارى. [انظر:

٧٦٩٢]

٧٣٩٦ - حدثنا ابن إدريس قال: سمعت محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخيارهم خيارهم لنسائهم. [انظر: ١٠١١٠]

٧٣٩٧ - حدثنا عبدة، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: أوتيت جوامع الكلم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً. [انظر: ١٠٥٢٤]

٧٣٩٨ - حدثنا إسماعيل، حدثنا الحجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كبر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: النبي نمتار في نفسه، وأبكر نمتادن، قالوا: يا رسول الله، كيف إذن؟ قال: أن نسكت. [راجع: ١٣١٣]

٧٣٩٩ - حدثنا إسماعيل، حدثني القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في فم المسجد، فأقبل على الناس فقال: ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتبجح أمامه؟ أحب أحدكم أن يتقبل فيتبجح في وجهه؟! إذا تبجح أحدكم فليتبجح، عن يساره أو تحت قدميه، فإن لم يجد، فليتبجح هكذا، في نوبه. [انظر: ٩٣٥٥]

فوصف القاسم: فقتل في نوبه، ثم مسح بعضه ببعض.

٧٤٠٠ - حدثنا إسماعيل، عن ابن جريج، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن، يعقوب أن أبا السائب أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب، فهي خداج. (هي خداج. هي خداج غير تمام، قلت: يا أبا هريرة، إني أكون أحياناً وراء الإمام؟ فتمز ذراعي، وقال: يا فارسي، اقرأها في نفسك. [انظر: ٧٨٢٣، ٧٨٢٥، ٧٨٢٥، ٩١٣٤، ١٠٣٢٤]

٧٤٠١ - حدثنا جريز بن عبد الحميد، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: للشبان، أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تأمل البقاء، وتخاف الفقر، ولا تمهل، حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان. [راجع: ٣١٥٩]

٧٣٨٦ - حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث العنبري، قال مرة: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: إذا صلى أحدكم فليجعل لقلقه وجهه شيئاً، فإن لم يجد شيئاً فليصب عصاً، فإن لم يكن معه عصاً، فليخط خطاً، ولا يضره ما مر بين يديه. [انظر: ٧١٥٤، ٧١٥٤]

٧٣٨٧ - حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة يرفعه، فذكر معناه.

٧٣٨٨ - وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، والثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة، يرفعه، فذكر الحديث.

٧٣٨٩ - حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إذا زنت أمة أحدكم، فتبين زناها، فليجلدها الحد، ولا يرب (قال سفيان: لا يرب عليها: أي لا يعيرها) عليها في الثالثة أو الرابعة: فليغها ولو يضمنير. [انظر: ٨٨٧٣]

٧٣٩٠ - حدثنا سفيان أخبرنا أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميثاء، سمعت أبا هريرة يقول: سجدت مع النبي ﷺ في (إذا السماء انشقت) و(اقرأ باسم ربك). [انظر: ٩٩٤٠]

٧٣٩١ - حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٣٩٢ - حدثنا سفيان، حدثني عبد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال لحسن: اللهم إني أحبه فأحبه، وأحب من يحبه. [انظر: ٨٣٢٢]

٧٣٩٣ - حدثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة (ح).

وأبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: نحن الأخرورون، ونحن السابقون يوم القيامة، يبدلنا كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا، وأوتينا من بعدهم، ثم هذا اليوم الذي كبه الله عز وجل عليهم، فاختلوا فيه، فهدانا الله له، فالتاس لنا فيه تبع، فليهود غداً، وللنصارى بعد غد. [راجع: ٧٣٠٨]

قال أحدهما: يبدلنا، (وقال الآخر): يبدل.

٧٣٩٤ - حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت سهيل بن أبي صالح يذكر عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صليت بعد الجمعة فصلوا أربعاً، فإن عجل بك شيء، فصل ركعتين في المسجد، وركعتين إذا رجعت.

٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُبْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشَّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [انظر: ٩٦٢٤، ٩٨٩٦، ٩٩٣٥، ١٠١٦٣]

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ، أَعْلَمُكُمْ، فَإِذَا اتَى أَحَدَكُمْ الْخَلَاءُ فَلَا تَسْتَقْبِلُوهَا وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَا يَسْتَجِ بِمَعْنِي، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَيَتَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرَّمَّةِ. [راجع: ٧٣٦٢]

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَقْبَضَ أُمَّرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنِ ابْتِ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَقْبَضَتْ زَوْجَهَا، فَصَلَّى، فَإِنِ ابْتِ نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءَ. [انظر: ٩٦٢٥]

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ بَيْعِ الْحَصَى، وَبَيْعِ الْقَرِيرِ. [انظر: ٩٦٦٥، ١٠٤٤٣]

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَيَّ امْتِنِي لَأَمَرْتَهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَا خَرَّتِ الْعِشَاءُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَوْ سَطِرَ اللَّيْلِ. [انظر: ٧٨٤١، ٩٥٨٩، ٩٥٩٠] [راجع: ٦٠٧]

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الزُّرْقِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، فَإِنَّمَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَدَابِّ، وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَتَعَوَّدُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [انظر: ٦٦١٩، ٩٢٨٨، ٩٦٢٧، ١٠٧٢٥]

٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ:، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢٥١/٢) قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تَسَافِرُ يَوْمًا إِلَّا مَعَ (ذِي مَحْرَمٍ). [راجع: ٧٢٢١]

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، [عَنْ يَحْيَى]، حَدَّثَنِي ذُكْوَانُ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، - شَكَ، بِعَنِي يَحْيَى - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ١٠١١٦]

٧٤١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّائِحُ الْمُسْتَنْفِئُ، وَالْمَكَاتِبُ يُرِيدُ الْأَدَاءَ. [انظر: ٩٦٢٩]

٧٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَنَامَ عَيْنِي، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي. [انظر: ٩٦٥٥]

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَجُلٌ: كَمْ يَكْفِي رَأْسِي فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، قَالَ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ.

٧٤١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا، قَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قَالَ: أَنْتَ أَبْصَرُ. [معر: ١٠٠٨٨]

٧٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ، وَلَا تَقُلْ قُبْحَ اللَّهِ وَجْهَكَ، وَوَجْهَهُ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [انظر: ٩٦٠٢]

٧٤١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سئل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّذِي تَسَرَّهَ إِذَا نَظَرَ، وَطَعِبَهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تَخَالَفَهُ فِيمَا يَكْرَهُ، فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا. [انظر: ٩٥٨٥]

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ ثَمِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ عَبْدِي حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنِ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنِ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأِهِمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَيْئًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، (وَإِنِ) آتَانِي بِمِشِي آتَيْتُهُ هَرَوَةً.

وقال ابنُ ثَمِيرٍ، فِي حَدِيثِهِ: أَنَا عِنْدَ طَلْحِ بْنِ عَبْدِ بِي، وَأَنَا مَعَهُ (حِينَ) يَذْكُرُنِي. [انظر: ٨٣٤٠، ١٠٢٢٩، ١٠٦٩٥، ١٠٧١٥، ١٠٧٢٢، ١٠٩٢٢]

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ: ثَلَاثًا: مَضَتْ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ وَيَتِي ثَمَانٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا بَلْ مَضَتْ مِنْهُ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ وَيَتِي سَبْعٌ، أَطْلَبُوهَا الْيَلَّةَ.

قال يعلى: فِي حَدِيثِهِ الشَّهْرُ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ.

٧٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (هُوَ شَكَ، بِعَنِي الْأَعْمَشُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ فَضَّلًا عَنْ كُتَابِ النَّاسِ، فَإِذَا

وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَتَادَا: هَلُمُوا إِلَى بَيْتِكُمْ، فَيَجِئُونَ يَحْفُونَ بِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، يَقُولُ اللَّهُ: أَيُّ شَيْءٍ تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْعَتُونَ؟ يَقُولُونَ: تَرَكْنَا هُمْ يَحْمَدُونَكَ وَيُجَلِّدُونَكَ وَيَذْكُرُونَكَ، يَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ يَقُولُونَ: لَا، يَقُولُ: فَكَيْفَ (لَوْ رَأَوْنِي)؟ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ لَكُنَّاوَا [اللك] أَشَدَّ تَحْمِيدًا وَتَمَجِيدًا وَذِكْرًا، يَقُولُ: قَائِي شَيْءٍ يَطْلُبُونَ؟ يَقُولُونَ: يَطْلُبُونَ الْجَنَّةَ، يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْنَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا، يَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنَا؟ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْنَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حَرَمًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلِبًا، قَالَ: يَقُولُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَتَعَوَّدُونَ؟ يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، يَقُولُ: (٢/٢٥١) وَهَلْ رَأَوْنَا؟ يَقُولُونَ: لَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنَا؟ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْنَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا هَرَبًا، وَأَشَدَّ مِنْهَا خَوْفًا، قَالَ: يَقُولُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُونَ: فَإِنْ فِيهِمْ فَلَانَا الْخَطَاءَ، كَمْ يَرُدُّهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، يَقُولُ: هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْفِي بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [النظر: ٧٤٢٠]

[٨١٦٨، ٨١٦٩، ٨١٦٩]

٧٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ نَحْوَهُ.

٧٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةَ سَيَّارَةً فَضَّلًا، يَتَفَقَّحُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ٧٤١٨]

٧٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرِيَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِيَةً مِنْ كُرْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسِرْ (عَلَى) مُسْرِسِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةَ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، كَمْ يَسْرِعُ بِهِ نَسَبُهُ. [النظر: ٧٤١٧، ٧٤٢٢، ٧٤٢٣، ٨١٦٩، ٨١٧٠، ٨١٧١]

٧٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا الْعَبْدُ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ.

قال: فَحَدَّثْتُهُمَا كَتَبًا، قَالَ كَتَبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ، وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مُرْهَدٍ. [النظر: ٩١٥٧]

٧٤٢٣ - حَدَّثَنَا (أَبُو مُعَاوِيَةَ)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ.

تَقُولُ امْرَأَتُكَ: اطْعَمْنِي، وَإِلَّا (طَلَّقْنِي)، وَيَقُولُ خَادِمُكَ: اطْعَمْنِي، وَإِلَّا فَبِعْنِي، وَيَقُولُ وَلَدُكَ: إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتَنِي؟ قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا شَيْءٌ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ، أَمْ هَذَا مِنْ كَيْسِكَ؟ قَالَ: بَلْ هَذَا مِنْ كَيْسِي. [النظر: ١٠١٧٥، ١٠٢٢٨، ١٠٢٢٩، ١٠٢٣٠]

٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ (عَلَى) صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بَضْعًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَتَهَيَّزُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفِيعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَصَلُّونَ عَلَيْهِمْ مَا نَادَمَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤَذِّهِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ. [النظر: ١٠٧٥٣]

٧٤٢٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ عِزَّةَ أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلَيْنَ قُلُوبًا، وَأَرْقَ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ.

قال أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَغْنِي فِي حَدِيثِهِ رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ. [النظر: ١٠٢٣٧]

٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تَحُلِ الْفَتَنَاتُ لِقَوْمٍ سُوْدَ الرَّهْمِوسِ قَبْلَكُمْ، كَانَتْ تَنْزِلُ (رُؤْيَا) مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا، كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَسْرَعَ النَّاسُ فِي الْفَتَنَاتِ، فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُّوْا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا».

٧٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيْعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (٢/٢٥٣) وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ (وَقَالَ وَكِيْعٌ: الْإِمَامَ)، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، (وَقَالَ وَكِيْعٌ: الْإِمَامَ فَقَدْ عَصَانِي). [النظر: ١٠٠٩١]

٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْكُ زُمْرَةٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَى صُورَةِ الْقَمْرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْتَوْنَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَفَوِّطُونَ، وَلَا يَتَوَلَّوْنَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، أَمْسَاطُهُمُ الذُّعْبُ، وَرَشَحُهُمُ الْمَسْكُ،

أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا يؤلد مؤلود إلا على هذه الملة، فأبواه يهودانه، وينصرانه، فذكر نحوه.

٧٤٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يَبِينَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانَهُ، أَوْ نَصْرَانَهُ، أَوْ يَنْسُرَكَانَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [إرجع: ٧٤٣٦]

٧٤٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَقَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا تَقَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: هَلْ آتَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

٧٤٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَكَّعَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْلُهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا انْقَطَعَ سَنَعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَنْسِي فِي تَعْلَاهُ الْآخِرَى، حَتَّى (٢٥٤/٢) يَنْصَلِحَهَا. [انظر: ٨٧١٣، ١٠١٢٥٠، ١٠٢٢٥٠، ١٠٢٢٦، ١٠١٨٥٠]

٧٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ يَدُهُ، يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسِمٍّ، فَسُمُّهُ يَدُهُ، يَنْحَسَاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ يَرْدَى فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [انظر: ١٠١٩٨، ١٠٣٤٢]

٧٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله.

قال أبو معاوية: عليكم.

٧٤٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ (هُوَ سَكٌّ، يَعْنِي الْأَعْمَشُ) - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَشَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَلْبَةٍ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ. [انظر: ١٠٢٥١]

٧٤٤٤- حَدَّثَنَا رَيْبِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ (قال أبي: وهو أخو إسماعيل بن إبراهيم، يعني ابن عليّ)، قال أبي: وكان يفضل على أخيه) عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد (بن) أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عَنْهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانٌ فَانْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عَنْهُ أَبَوَاهُ الْكَبِيرَ فَلَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ.

قال ريبني: ولا أعلمه إلا قد قال: أو أحتلما.

وَمَجَارِمُهُمُ الْأَلْوَةُ، أَخْلَاهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى طُولِ إِيهِمْ سِتِّينَ ذِرَاعًا. [إرجع: ٧١٦٥]

٧٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعَ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعَ يَدُهُ.

٧٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَأَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَأَوَّصَلُوا، فَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتَاهُمْ وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظِلُّ عِنْدَ رَبِّي، فَيُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [انظر: ٨٨٨٩، ١٠٤٢٧]

٧٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْإِنْيَاءِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر (أبو صالح وأبو رزين): ٧٤٣٢، ٧٤٣٣، ١٠٠٩٣]

٧٤٣٣م- قَالَ: وَقَالَ وَكَيْعٌ: عَنِ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِرِقْعَةٍ ثَلَاثًا. [إرجع: ٧٤٣٢]

٧٤٣٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، [عَنِ الْأَعْمَشِ]، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَتَّى يَغْسِلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. [إرجع: ٧٤٣٢]

٧٤٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِقَائِمَةٍ) رَأْسَ أَحَدِكُمْ حَبْلٌ فِيهِ ثَلَاثُ عُقَدٍ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ذَكَرَ اللَّهُ أَنْحَلَتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ قُتِرَ صَاحِبُ عُقْدَةٍ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَنْحَلَتْ عُقْدَهُ كُلُّهَا، قَالَ: فَيُصْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، أَصْبَحَ كَسَلَانَ، حَيْثُ النَّفْسُ، لَمْ يَصِيبْ خَيْرًا.

٧٤٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزْكِيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءِ الْفَلَاةِ، يَمْتَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ يَأْتِي الْإِيمَانَ لَا يَأْبِيهِ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَقِيَ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَهُ لَمْ يَفِ لَهُ، قَالَ: وَرَجُلٌ يَأْتِي رَجُلًا سَلَمَةً بَعْدَ الْقَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخْذِهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. [انظر: ١٠٣٣١]

٧٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ - (ح).

وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَوْلُودٌ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، (وقال وكيع مرة: على الملة). [انظر: ٧٤٣٨، ٧٤٣٧، ٩٠٠٦، ١٠٢٤٦]

٧٤٣٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ

شيء، فَمَصًّا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصًا فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضْرُهُ مَا مَرَّ بِهِ  
يَدَيْهِ. [راجع: ٧٣٨١]

٧٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ  
إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَلَقِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ  
أَقْبَلُ مِنْكَ حَيْثُ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ، قَالَ: فَقَالَ (بِقَمِيصِهِ)، قَالَ:  
فَقَبِلْ سِرَّتَهُ. [انظر: ٩٠٠٦، ١٠٣٣١، ١٠٤٠٣]

٧٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ نَجِيحِ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ - أَوْ قَالَ: لَا  
تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ - عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَئِهَا.

٧٤٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ يَعْنِي  
الدِّسْتَوَائِيَّ، عَنْ نَجِيحِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْرَبُ  
بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَنْتَقِلُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ  
مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، (قَالَ أَبُو عَامِرٍ فِي  
حَدِيثِهِ: الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ، وَصَلَاةُ الصُّبْحِ) بَدَمًا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ  
حَمَدَهُ، يَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ، وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ، (وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: وَيَلْعَنُ  
الْكُفَّارِينَ). [انظر: ٨٤٦٦، ١٠٠٧٥]

٧٤٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا  
ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو عَلَى أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُو لِأَحَدٍ،  
قَتَلَ بَدَأَ الرَّكُوعَ، قَرِيبًا قَالَ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ  
الْحَمْدُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي  
رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ،  
وَأَجْعَلْهَا سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ، قَالَ: يَجْهَرُ بِذَلِكَ وَيَقُولُ، فِي بَعْضِ  
صَلَاتِهِ، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: اللَّهُمَّ الْغَنِّ فَلَانًا وَقَلَانًا، حِينَ مِنَ الْعَرَبِ، حَتَّى  
أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ  
يُعَذِّبُهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ). [راجع: ٧٢٥٩]

٧٤٥٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ نَجِيحِ بْنِ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي تَوْبٍ  
وَاحِدٍ، فَلْيَخَالَفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [راجع: ٧٥٩٧، ٩٠٠٨، ١٠٧٥٨]

٧٤٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ نَجِيحِ بْنِ أَبِي  
كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا  
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَحَتْ الْكَلْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ.

٧٤٦١ - حَدَّثَنَا الْحَقَّافُ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ.

٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ  
أَسْنِ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ  
شَيْءٌ فِي مَمْلُوكٍ فَاعْتَقَ بَصْفَةً، فَعَلِمَهُ خِلَاصَهُ، إِنَّ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ

٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا رِيعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي  
الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا  
اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٩٨]

٧٤٤٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَطْلُ ظُلْمُ النَّبِيِّ، وَإِذَا اتَّبَعَ  
أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ. [راجع: ٧٣٢٢]

٧٤٤٧ - حَدَّثَنَا رِيعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ  
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُسَوقُ بَدَنَةً، قَالَ:  
ارْكَبْهَا وَيْحَكَ، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ. [انظر: ١٠٣٣٨،  
١٠٣٣٠]

٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا رِيعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي فَرَسِهِ وَلَا عِيْدِهِ. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٤٤٩ - حَدَّثَنَا رِيعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ،  
عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَتَحَنُّنَ عَلَمَانَ، تَجِيءُ  
الْأَعْرَابُ، فَقَوْلُ: يَا أَعْرَابِي، تَحَنُّنُ بَيْعِ لَكَ، قَالَ: دَعَاؤُهُ، فَلْيَبِيعْ سَلَمَتَهُ،  
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شُهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْأَنْثَرُ جِبَارٌ،  
وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٧٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
الْمُبَارَكِ، عَنْ نَجِيحِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو  
هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ فَلَمْ يَنْتَهَ، وَمَنْ صَلَّى رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ  
فَلَمْ يَنْتَهَ. [انظر: ٧٤٥٣، ٧٥٩٩، ٨٥٦٩]

٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ،  
قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثَلَاثُ أَوْصِيَاءِ بَيْنَ خَلِيلِي  
لَا أَدْعُهُنَّ أَبَدًا: الْوَتْرُ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ، وَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالنَّسْلُ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رُكْعَةً  
قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، (وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ  
تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا). [راجع: ٧٤٥١]

٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالشُّوْرِيُّ، عَنِ  
إِسْمَاعِيلَ (٢٥٥/٢) بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْصُلْ إِلَى شَيْءٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ



له مَالٌ، اسْتَسْعَى الْعَبْدُ فِي نَسَمِ رَقَبَتِهِ، غَيْرَ مَشْفُوقٍ. [انظر: ٨٥٤٦، ٨٤٩٨، ١٠٠٥٢، ١٠١١١، ١٠١٨٥]

٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَادِيِّ فِي الصَّلَاةِ.

قال يحيى: والأسودان: الحية والعقرب. [راجع: ٧١٧٨]

٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجُوزُ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ فِي أَنْفُسِهَا (أَوْ وَسُوسَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا) مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ. [انظر: ٨١٩٧، ٨٤٩٤، ١٠١٤٠، ١٠٢٤٣، ١٠٣٦٨]

٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ - (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فَرَأَتْ زَوْجَهَا بَاتَتْ تَلْعَنُهَا الْمَلَائِكَةُ.

قال ابن جعفر: حتى ترجع. [انظر: ٨٥٦٢، ٨٥٦٦، ٨٥٦٧، ١٠٧٤٢، ١٠٩٥٩]

٧٤٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، وَجَمَلُ ابْنِ عُرْوَةَ يُرِينَا بِكَفِّهِ الْمَيْسَ، فَقُلْنَا: يُرِيدُهَا، لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي (٢٥٦/٢) سَأَلَهُ خَيْرٌ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧١٥١]

٧٤٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [انظر: ٣٦٠٢]

٧٤٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمْتَمْتُمْ فَحَفَفُوا، فَإِنَّ فِيكُمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالصَّغِيرَ. [انظر: ٩٠٩٣، ١٠٩٥١]

٧٤٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ حَبِيبِ الْهَلْبَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَوِ رَأَيْتَ الْأَرُوزَ تَجُوسُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، بِعَيْنِي الْمَدِينَةَ، مَا هَجَّتْهَا وَلَا مَسَّتْهَا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحْرِمُ شَجَرَهَا أَنْ يَحْبُطَ أَوْ يُعَصَّدَ.

٧٤٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَسَارَ لِأَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَحَادَ لِأَيِّهِ وَأُمِّهِ.

قال أبي: وكلم يرقعه ابن أبي عدي. [انظر: ١١٠٥٥]

٧٤٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجَلَّاسِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شِمَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَعَ عَلَيْهِ مِرْوَانَ، فَقَالَ: بَعْضُ حَدِيثِكَ،

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَوْ حَدِيثِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ثُمَّ رَجَعَ، فَقُلْنَا: الْأَنْ يَبْعُ بِهِ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى جَائِزٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ رَزَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلَانِيَتَهَا، جِئْنَا شُعْمَاءَ، فَأَغْرَبْنَا. [انظر: ٨٧٣٦، ٩١١٥]

٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، بِعَنِي ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا كَسْرَى بَعْدَ كَسْرَى، وَلَا قِصْرَ بَعْدَ قِصْرٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ٩٣٦٤، ١٠١٦٩]

٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّقِمَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [انظر: ١٠١٢٧]

٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ حَصِينِ بْنِ الْجَلَّاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ غِبْرَانِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ فِي مَخْرَجِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [انظر: (حصين بن الجلاج او القعقاع ابن الجلاج) ٨٤٩٣، ٩١٩١]

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧٧٢٦، ٩٠٠٠، ١٠١١٠، ١٠٠٤٥، ١٠١١٧، ١٠٣٤٤]

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ مَوْلَى اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَبَقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ. [انظر: ٨٩٨١، ٩٤٨٣]

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْبَحْلِ إِلَى وَالْمَتَّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبَانٌ مِنْ حديدٍ، مَنْ لَدُنْ تُدْبِمَا إِلَى تَرَابِيعِهَا، فَأَمَّا الْمَتَّقُ فَلَا يُنْفِقُ مِنْهَا إِلَّا اتَّسَعَتْ حَلَقَةُ مَكَانِهَا، فَهُوَ يُوَسِّسُهَا عَلَيْهِ، وَأَمَّا الْبَحْلُ فَإِنَّهَا لَا تَزْدَادُ عَلَيْهِ إِلَّا اسْتَحْكَامًا. [راجع: ٣٣٣١]

٧٤٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: لَوْ كَانَ أَحَدُ عِنْدِي دَعْبًا لَسَرْتَنِي أَنْ أَنْفَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ لَأَكْفَهُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضَدَهُ فِي دِينِ يَكُونُ عَلَيَّ.

٧٤٧٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَى بَيَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَكْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةِ

من زواياها، فجعل الناس (٢٥٧/٢) يطفون به ويمجبون منه، ويقولون: ما رأينا نبينا أحسن من هذا، إلا موضع هذه اللبنة! فكنت أنا هذه اللبنة.

٧٤٨٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن عياض بن دينار، عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: أول زمرة من أمتي تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أشد نجوم في السماء إضاءة.

٧٤٨٠م - وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي، يسأل الله فيها شيئا، إلا أعطاه إياه.

٧٤٨٠م - قال أبو القاسم عليه السلام: لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج، قالوا: وما الهرج يا نبي الله؟ قال: القتل. [نظر: ١٠٨٠٢]

٧٤٨١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عياض بن دينار، الليثي، وكان ثقة، قال: سمعت أبا هريرة وهو يخطب الناس يوم الجمعة، خليفة مروان بن الحكم على المدينة أيام الحج، يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: أول زمرة، وذكر الحديث. [نظر: ٧٤٨٠]

٧٤٨٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن سعيد بن يسار مولى الحسن بن علي عليهما السلام، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله، فيذهب إلى الجبل فيحطب، ثم يأتي به يحمله على ظهره، فيبيعه بأكل، خير له من أن يسأل الناس، ولأن يأخذ ترابا فيجعله في فيه، خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله عليه.

٧٤٨٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن لله ملائكة يتقافون، ملائكة الليل، وملائكة النهار، فيجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين كانوا فيكم، فيسألهم، وهو أعلم، فيقول: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون.

٧٤٨٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة (ح).

وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصيام جنة، وإذا كان أحدكم يوما صائما فلا يرفث ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شتمه، فليقل: إني صائم، إني صائم. [راجع: ٣٣٦]

٧٤٨٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: والذي نفس محمد بيده، لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. [نظر: ١٠٢٩٦، ١٠٨٩٧]

٧٤٨٥م - وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يقول الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به، إنما يترك طعامه

وشرا به من اجلي، فصيامه (لي) وأنا أجزي به، كل حسنة يمش أمثالها، إلى سبع مائة ضعف، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به.

٧٤٨٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة (ح).

وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إياكم والوصال، قالوا: فأنك تواصل يا رسول الله؟ قال: إني لست في ذلك منكم، إني أظل يطعمني ربي وسقيني، فاكلوا من الأعمال ما لكم به طاقة. [راجع: ٢٣٢٨]

٧٤٨٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الناس معادن، تجدون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا.

٧٤٨٨ - حدثني يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: المسلم يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء.

٧٤٨٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة، لا يقطعها. [نظر: ٩٤٠٧]

٧٤٩٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم عليه السلام: والذي نفس محمد بيده، لو تعلمون ما أعلم، لبيكنم كثيرا، ولصحتكم قليلا (٢٥٨/٢). [نظر: ٩٤٠٠]

٧٤٩١ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لما قضى الله الخلق، كتب في كتابه، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي. [راجع: ٣٢٩٧]

٧٤٩٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: دروني ما تركتكم، فإنما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن الشيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بالشيء فأتوا منه ما استطعتم.

٧٤٩٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة غير واحد، من أحصاها دخل الجنة، إنه وتر يحب الوتر.

٧٤٩٤ - حدثنا عبد الواحد الحداد أبو عبيدة، حدثنا حبيب بن الشهيد، عن عطاء، قال: قال أبو هريرة: كل صلاة يقرأ فيها، فما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله أسمعناكم، وما أخصى علينا أخصينا عليكم. [نظر: ٧٦٨٢]

٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، (عَنْ خَلْفِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ: صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَلَا آتَامَ إِلَّا عَلَى وَتْرِ. [انظر: ٩١١٨])

٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عِيْدَةَ الْحَدَّادُ، كُوفِي ثِقَّةً، (عَنْ ٢٥٩/٢) مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوْلَا لَا أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي لِمَرْتَبَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ يَوْضُوهُ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوهُ سَوَاكٍ، وَلَا خُرْتُ عِشَاءَ الْأَخْرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. [انظر: ٧٨٤٠، ٩١٦٨، ٩١٦٩]

٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَصْلَحَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ لَهُ طَعَامَهُ، فَكَفَّاهُ حَرَهُ وَبَرَدَهُ، فَلْيَجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنَّ أَبِي قَلْبَانِ لَهُ أَكَلَةٌ فِي يَدِهِ. [انظر (ابو سلمة او محمد بن زياد): ٧٧٩٢، ٩١٦٩، ٩٥٥٤]

٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمِيتُ الصَّلَاةَ، فُجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فِي مِصْلَاةٍ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَتَسَلَّ، فَأَنْصَرَفَ ثُمَّ قَالَ: كَمَا أَنْتُمْ، فَصَفَقْنَا وَإِنْ رَأَسَهُ لَيَطْفُفُ، فَصَلَّى بِنَا. [راجع: ٧٢٣٧]

٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فُصِّمُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَطْفِرُوا، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فُصُومًا ثَلَاثِينَ يَوْمًا. [انظر: ٩١٦٥٢، ٩١٠٤٥٥]

٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَغْسِي يَدَيْهِ فِي إِيَّاهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَذِرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٢٨٠]

٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُولُوا حَيَّةَ الدَّعْرِ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّعْرُ، وَلَا تَسْمُوا النَّسَبَ الْكَرِيمَ.

٧٥١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، صَاحِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَدَدْتَ الثَّلَاثَةَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُوبُ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّتِ الْمَلَائِكَةُ الصَّحُفَ، وَدَخَلَتْ تَسْمَعُ الذِّكْرَ. [انظر (ابو عبد الله الاعر و ابو سلمة بن عبد الرحمن): ٧٥٧٢، ٧٧٥٣، ٧٧٥٤، ١٠٥٧٥، ١٠٦٥٤]

٧٥١١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَطْنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَيْضَةً. [انظر: ١٠٦٥٤]

٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٧٧٦٦، ٨٠٠٦، ٩٠٢٢، ٩١٤٥، ١٠٣٨٢]

٧٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ مَيْبَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَرَأَيْتُ حَلْفَةَ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ لِي: أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَسَأَلْتُ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ جَبِي (أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ) يَقُولُ: الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ هُمْ أَرَقُّ لِقَوْلِنَا، وَالْجِنَاءُ فِي الْفُتَادِينَ، أَصْحَابُ الْوَبْرِ، وَأَشَارَ يَدَهُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. [انظر: ٨٨٣٣]

٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَكُنْتُ إِذَا مَنِيْتُ سَبَّحْتُ، فَأَهْرُولُ، فَإِذَا هَرَوْتُ سَبَّحْتُ، فَالْتَقْتُ إِلَى رَجُلٍ إِلَى جَنْبِي، فَقُلْتُ: تَطْوِي لَهُ الْأَرْضَ، وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ. [انظر: ٧١٦٦]

٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، بِعَنِي ابْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنَ عَمْرٍو بِنَ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرًا بِنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنَ الْحَارِثِ ابْنَ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ بَعِيْنَهُ عِنْدَ إِنْسَانٍ قَدْ أَقْلَسَ، أَوْ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَقْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٧١٢٤]

٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ (سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [انظر: ٧٣٥٥، ٧٧٦٦، ٩٤٧٤، ١٠١٤٨، ١٠٢٥٠، ١٠٤١٩، ١٠٥٤٦، ١٠٨٤٦]

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَعْفِرُنِي فَاسْتَغْفِرْ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزُقُنِي فَارْزُقْهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَكْشِفُ الضَّرَّ فَاسْكُفْهُ عَنْهُ، حَتَّى يَفْجُرَ الْقَمَرُ. [انظر: ١٠٧٦٦]

٧٥٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [انظر: ٨٥٨٤، ٩٦٤٤، ١٠١٩٩، ١٠٧١٩، ١٠٧٨١]

٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ، [إِيمَانٌ] بِاللَّهِ لَا شَكَّ فِيهِ، وَعَزْوٌ لَا غُلُوفَ فِيهِ، وَحَجٌّ مُبْرُورٌ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مُبْرُورٌ. يَكْفُرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ. [انظر: ٨٥٦٣]

٧٥١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَسَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحَسَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِمِ).

٧٥١٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَوْدُودٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَلْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَرَّقَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَدِّفْهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْرِقْ فِي تَوْبِهِ. [انظر: ١٠٩٢٠، ١٠٩٨٨، ٨٢٨٠].

٧٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْبَتِي. [راجع: ٣٧٧١].

٧٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ غَالِبِ الْهَجِيمِيِّ، عَنِ مُسْلِمٍ: سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَلَ رَأِحَتَهُ وَهِيَ مَتَاعَةٌ، وَأَنَا أَخَذْتُ بِخَطَامِهَا، أَوْ بِزَمَامِهَا، وَأَضَعَا رِجْلِي عَلَى يَدَيْهَا، فَجَاءَ نَفْرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَتَقَامُوا حَوْلَهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ وَهُوَ عَلَى رَأِحَتِهِ، ثُمَّ تَأَوَّلَ الدَّبِيلِيَّةَ عَنْ يَمِينِهِ، فَشَرِبَ قَائِمًا حَتَّى شَرِبَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قَائِمًا.

٧٥١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ أَتَابِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ: أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَرُفَعُ رَأْسَهُ وَالْإِمَامَ سَاجِدًا أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ. [انظر: ٧٥٢٦، ١٠٩٥٣، ١٠١٠٦، ١٠١٧١، ٩٨٨٠، ٩٤٩١، ٨٦٥٥].

٧٥١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يُؤْمِنُ الَّذِي رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، وَهُوَ مَعَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ؟!

٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَالغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٢٨].

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، أَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يَصَلِّ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أذُنِهِ. [انظر: ٩٥١٢].

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا. [راجع: ٧٤٥١].

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ

٧٥١٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٨٦٢٥، ٨٠٩٢، ١٠٧٣٢].

٧٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا بَعْضُهُ، أَوْ لِيَخْلُقُوا ذُرَّةً. [انظر: ١٠٨٣١، ٩٨٣٣، ٩٠٦٦].

٧٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ قُرَهِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْبَجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَهُ. [انظر: ٩٩١٢، ١٠٦٨٦].

٧٥١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ عَوْفٍ، عَنِ خَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اشْتَرَى لَفْجَةً مَصْرَاءَ، أَوْ شَاءَ مَصْرَاءَ، فَحَلَبَهَا فَهِيَ بَاحِدُ النَّظْرَيْنِ، بِالْخِيَارِ، إِلَى أَنْ يَحْوَرَّهَا، أَوْ يَرُدَّهَا وَإِنَاءً مِنْ طَعَامٍ. [راجع: ٣٧٧٤].

٧٥١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ عَوْفٍ، عَنِ خَلَّاسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيئِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ، حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْهِ فَأَكَلَهُ. [انظر: ١٠٥٤٧، ١٠٣٨٦].

٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ عَوْفٍ، عَنِ خَلَّاسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُولُونَ أَحَدَكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [انظر (خلاص وابن سيرين): ٧٥١٨، ٧٥٢٢، ٨٧٢٥، ١٠٣٩٠، ١٠٨٥٣].

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِثْلَهُ. [راجع: ٧٥١٧].

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةَ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهِيَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتَ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا. [انظر: ٨١٧٦، ١٠١٥١].

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [راجع: ٧١٩٧].

٧٥٢٠م - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْأَنْبِيَاءُ كُلُّهُمْ بَنُو عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ. [انظر: ٩١٧٥، ١٠٩٩٤]. [سلف من الميعنين]

وَأَتَمَّرْتَانِ، وَالْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، قَالُوا: فَمَنْ الْمَسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا، وَلَا يَعْلَمُ النَّاسُ بِحَاجَتِهِ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ.  
قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ هُوَ الْمَحْرُومُ.

٧٥٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَثَلِ هَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ الْمَسْكِينُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنِيٌّ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا حَافًا. [نظف: ١٠٠٦٩، ٩٨٩١، ٩٧٤٥.]

٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَخِي وَهَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ. [نظف: ٨١٦٠.]

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: [إِنَّ] الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالَفُوا عَلَيْهِمْ. [رابع: ٧٢٧٢.]

٧٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادُنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَبَهُوا. [نظف: ١٠٤٧٥، ٩٦٥١.]

٧٥٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَزَيْدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَجُرْتُ أَرْبَعَةَ أَهْوَاءَ مِنَ الْجَنَّةِ: الْفِرَاتُ، وَالنَّيْلُ، وَسِيحَانُ، وَجِيحَانُ.

٧٥٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى. [رابع: ٧١٣٢.]

٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، قِطْلُمُونَ خَافِينَ وَجِلِينَ أَنْ يُخْرَجُوا، [وَقَالَ زَيْدٌ: أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ] فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ رَبَّنَا، هَذَا الْمَوْتُ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، قِطْلُمُونَ فَرِحِينَ مُسْتَبْرِينَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، فَيَأْمُرُ بِهِ فَيُدْبَحُ عَلَى الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ: لِلرَّقِيقِينَ كِلَاهُمَا: خَلُودٌ فِيمَا تَجِدُونَ، لَا مَوْتَ فِيهِ أَبَدًا. [نظف: ١٠٦٦٥، ٨٨٩٣.]

٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (ح).

وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ، رَطَبَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْفِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا، فَتَأْكُلُ مِنْ حَشَائِشِ الْأَرْضِ. [نظف:

٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَزَيْدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ كَهَيْئَتِي، إِنَّ اللَّهَ حَبِيٌّ يَطْعُمُنِي وَيَسْقِيَنِي، وَقَالَ زَيْدٌ: إِنِّي آبَيْتُ يَطْعُمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي. [نظف: ١٠٧٠٥، ٧٣٣٢.]

٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبْقِضُ الْعِلْمَ، وَيُظْهِرُ الْفِتْنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، قَبْلَ مَا يَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ، وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [نظف: ٨٧٥٩، ١٠٧٩٨.]

٧٥٤١ - حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ. [نظف: ١٠٢١٧، ٩٦٧٩.]

٧٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ثُمَّ جَلَسَ فِي مَضَلَّةٍ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَحْدِثْ أَوْ يَقُومَ. [نظف: ١٠٥٠٦، ٩٤٩٤.]

٧٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْلى وَزَيْدٌ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [جَنَازَةٌ] - قَالَ زَيْدٌ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ - فَاتَّوَأَ عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَتَابِقِ الْخَيْرِ، فَقَالَ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ أُخْرَى، فَاتَّوَأَ عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَتَابِقِ الشَّرِّ، فَقَالَ: وَجِبَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [نظف: ١٠٤٨٨، ١٠٤٧٦.]

٧٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْلى، وَزَيْدٌ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ قَدْ رَأَى الْحَقَّ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَشَبَّهُ بِِي. [نظف: ٢٢٢٧٨، ٩٤٨٤.]

٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُخَسِرُ الْفِرَاتُ، عَنِ جِبِلٍّ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتُلُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ تَسَعَةٌ. [نظف: ٩٣٥٦، ٨٥٤٠.]

٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغَنِيُّ عَنِ عَشْرَةِ الْفَرَسِ، وَلَكِنَّ الْغَنِيَّ عَنِ النَّسِ. [نظف: ٩٦٤٥.]

٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْلى وَزَيْدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبِعَ لِقَرْنَيْهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبِعَ لَخِيَارِهِمْ، وَشَرَّارُهُمْ تَبِعَ لِشَرَّارِهِمْ.

٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَيَعْلى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ (٢/٢٦٢). [رابع: ٧٢٨٥.]

٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فَضِيلُ يَعْنِي ابْنَ غَرْوَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ، وَرِثًا بِوَرِثٍ، وَاللَّعْبُ بِاللَّعْبِ وَرِثًا بِوَرِثٍ، مِثْلًا بِمِثْلِ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ رِيًّا. [المنظر: ٩١٣٧]

٧٥٤٩م - وَلَا تَبَاعُ نِعْمَةٌ حَتَّى يَدُوَ صِلَاحُهَا.

٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا رَيْمِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَنْزِعُ عَنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ: النَّيَاحَةُ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ، وَكَذَا، قُلْتُ لِسَعِيدٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ: يَا آلَ فُلَانٍ، يَا آلَ فُلَانٍ. ①

٧٥٥١ - حَدَّثَنَا رَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ. [المنظر: ٨٨٤١، ٨٨٦٩، ١٠٢٩٢]

٧٥٥٢ - حَدَّثَنَا: [حَدِيثٌ مُلْفَقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَوَلَا حَقَّ]

٧٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ صَاحِبٍ كُنْزٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ، إِلَّا جَعَلَ صَفَاحَ بَيْمِ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَتُكْوَى بِهَا جِهَتُهُ وَجَبْهُ وَظَهْرُهُ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعَدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَنْ مِنْ صَاحِبٍ عَتَمَ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْقَرًا مَا كَانَتْ، فَيُطْبَعُ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ، تَنْطَبُحُ بِفَرْوِنِهَا وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا عَفْصَاءٌ وَلَا جِلْحَاءٌ، كُلَّمَا مَضَتْ أَخْرَأَهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعَدُّونَ.

ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَنْ مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْقَرًا مَا كَانَتْ، فَيُطْبَعُ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ، تَطْوُهُ بِأَخْفَانِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ أَخْرَأَهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعَدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْخَيْلِ؟ فَقَالَ: الْخَيْلُ مَمْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِنٌّ وَجَمَالٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ، أَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا بَدَلًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَا غِيَّتْ فِي بَطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ بِبَهْرٍ فَصَرَّتْ مِنْهُ، فَمَا غِيَّتْ فِي بَطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ فَمَا أَكَلَتْ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ اسْتَنْتَ شَرْقًا، فَلَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ، حَتَّى ذَكَرَ أَوْلَاهَا، وَأَبْوَالَهَا وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِنٌّ وَجَمَالٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً، وَلَا يَنْسَى حَقَّ بَطُونِهَا وَظَهْرِهَا، وَعُسْرَهَا وَيُسْرَهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَرْزٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا بَدَلًا وَأَشْرًا، وَرِيَاءً وَبَطْرًا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحَمْرِ؟ فَقَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ

فِيهَا إِلَّا الْآيَةَ الْفَاتَةَ الْخَامَةَ ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. [المنظر: ٧٧٠٦، ٨١٦٥، ٨١٦٦، ٩٤٧٠]

٧٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ

سُهَيْلٍ، (قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُمَطَّرَ النَّاسُ مَطْرًا لَا تُكْفَنُ مِنْهُ بَيُوتُ الْمَدَرِ، وَلَا تُكْفَنُ مِنْهُ إِلَّا بَيُوتُ الشَّعْرِ.

٧٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَّتَّ الْعِرَاقُ قَبْرِهَا وَبَدْرُهَا، وَتَمَّتَّ الشَّامُ مَدِينُهَا وَدِينَارُهَا، وَتَمَّتَّ مِصْرُ إِرْدَنْبُهَا وَدِينَارُهَا، وَعَدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ يُعَيِّنُ بَيْنَ مَعِينٍ، وَذَكَرَ أَبَا كَامِلٍ، فَقَالَ: كُنْتُ أَخْذُنِي ذَا الشَّانِ، وَكَانَ أَبُو كَامِلٍ يُغْدِقُ دِيَارًا مِنَ (الْأَبْيَاءِ).

٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٦٣/٢) لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رَفَقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [المنظر: ٨٠٨٣، ٨٣١٩، ٨٥٠٩، ٩٠٧٨، ٩٧٣٦، ١٠١٦٤، ١٠٩٥٤]

٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدُؤُوهُمْ [بِالسَّلَامِ]، وَأَضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا.

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ فَقَالَ: الْمُنْشَرِكُونَ. [المنظر: ٧٦٠٦، ٨٥٤٢، ٩٧٢٤، ٩٩٢١، ١٠٨١٠]

٧٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [المنظر: ٧٧٧٩، ٨٤٩٠، ٩٠٣٥، ٩٧٥٤، ٩٧٧٣، ١٠٢٦٩، ١٠٨٣٥، ١٠٩٥٥]

٧٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَامَ وَفِي يَدَيْهِ عَمْرٌ وَكَلِمٌ يُغْسَلُهُ، فَاصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. [المنظر: ١٠٩٥٣]

٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْزِي وَكْدَ الْوَالِدِ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، قِيَشْرِيَهُ يَبْتَعُهُ. [راجع: ٧١٤٣]

٧٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [المنظر: ٧٩٣٠، ٨٥٤٨، ٨٥٤٩، ٨٦٣٥، ٩٢٥٠، ٩٩٢٠، ١٠١٦٤، ١٠١٦٥]

٧٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ (٢/٢٦٤) شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَيَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَمْ يَذْكُرُ يَعْقُوبُ أَبِي سَلَمَةَ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٥٧٧ م - حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ (وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَيَأْتُونَ، فَيَأْتِي جُلُوسَ الْإِيمَانِ، طَوْرًا وَالصَّحْفِ، وَجَاوِرًا فَاسْتَمِعُوا الذِّكْرَ. [انظر: ١٠٦٥٤]

٧٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يُؤَدِّيْنَا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا.

قَالَ يَعْقُوبُ: بَعْنِي الثُّومَ. [انظر: ٧٥٩٩]

٧٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (ح).

[وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، (قَالَ إِبْرَاهِيمُ) لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبِي، وَكَمْ يَشْكُرُ يَعْقُوبُ، قَالَ: فَفَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ، خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

٧٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّغْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُبَيَّتْ بِمَقَاتِلِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضِعَتْ فِي يَدِي بَيْدَى. [انظر: ١٠٥٢٤]

٧٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَلَقَنِي مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَلَقَنِي مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْيَهُودِيِّ، فَلَطَمَ عَيْنَ الْيَهُودِيِّ، فَاتَى الْيَهُودِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْغَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَمِيقُ، فَاجِدْ مُوسَى مُسَكِّبًا بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَمَا أَزْدِي: أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ قَلْبًا قَلْبِي؟ أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٩٨٢٠]

٧٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَمُوسُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَانظُرُوا فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَمُوسُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا. [انظر: ٧٦٥٥]

٧٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِثْنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِغْهُ فَإِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْآخَرُ دَوَاءٌ. [انظر: ٨٦٤٢، ٩٠٢٤]

٧٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنْ تَجُرَّ اللَّبْلِيلَ ذِرَاعًا. [انظر: ٩١٣٣]

٧٥٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي (عَمَّارٍ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ، وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [انظر: ٩٢٥٧، ٧٩١١، ١٠٣٠٣]

٧٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ. [انظر: ٨٤٦٠، ٨٦٢٢، ٩١٧٥]

٧٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَرَدْتَ تَلْبِينَ قَلْبِكَ، فَاطْعِمِ الْمَسْكِينَ، وَأَسْبَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ. [انظر: أبو عمران الجوني أو مجهول: ٩٠٠٦]

٧٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، (وَكُلَّامَةُ) أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ. [انظر: ٨١٧٤، ١٠٦٣٣]

٧٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (ح).

وَيَعْقُوبُ، [حَدَّثَنَا أَبِي]، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِذَا مُحْسِنٌ، فَلَعَلَّهُ يَزِيدُ خَيْرًا، وَإِذَا مُسِيءٌ، فَلَعَلَّهُ يَنْتَقِبُ.

٧٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِقَاتِهِ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْكَ، قَالَ: فَلَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ. [انظر: ٨٤٤٨، ٨٣٦٩]

٧٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ زَنَى غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَامَسُوا عَلَى الْكُفْرِ. [راجع: ٧٣٣٩]

٧٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَمُوسُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَانظُرُوا فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَمُوسُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا. [انظر: ٧٦٥٥]

٧٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْتَجُّ أَدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ أَدَمُ الَّذِي أَخْرَجَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ أَدَمُ: وَأَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَبِرِسَالَتِهِ، تَلَوْنِي عَلَى أُمَّرٍ فَرَفَعَنِي قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ أَدَمَ مُوسَى، فَحَجَّ أَدَمَ مُوسَى. [انظر: ٧٥٧٩]

٧٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٥٧٨]

٧٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مُرَوَّرٌ. [انظر: ٧٦٢٩]

٧٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْفَرْنَ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَكَلِّ فَرْسِ شَاةٍ. [انظر: ١٠٥٧٧، ١٠٧٩٠، ١٠٨٣٢]

٧٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ، كُلَّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي (٢/٢٦٥) فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ النَّجْمُ.

فَلذَلِكَ كَانُوا يُفَضُّونَ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ عَلَى صَلَاةِ أَوَّلِهِ. [انظر: ١٠٣١٨، ١٠٣١٩، ١٠٥٥١]

٧٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَتَيْتُ سَعِيدَ ابْنَ مَرْجَانَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاةً فَلَمْ يَمْشِ مَعَهَا فَلَيْقُمْ حَتَّى تَتَّيَّبَ عَنْهُ، وَمَنْ مَشَى مَعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تَوَضَّعَ.

٧٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَذْرَكَهَا.

٧٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، وَتَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: أَوْصَانِي بِالْوَلْوِزِّ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرُكْعَتِي الضُّحَى، قَالَ: وَتَهَانِي عَنِ الْأَنْفَاتِ، وَالْقَمَاءِ كَالْقَمَاءِ الْفَرْدِ، وَتَفْرِ كَتَفْرِ الدَّلِيكِ. [انظر (رجل أو مجاهد وشهر): ٨٠٩١، ١٠٤٥٤، ١٠٤٨٨]

٧٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَاكِ، حَدَّثَنَا النُّوْمَانُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَبِالْوَلْوِزِّ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَلَاةِ الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ. [انظر: ١١٠٥٦]

٧٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِرَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ [اللَّهُ]: مَنْ أَذْهَبَتْ (حَبِيبَتِي) فَصَبْرًا وَاحْتِسَابًا، لَمْ أَرْضَ لَهُ بِتَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ.

٧٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَتَّابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَاسْأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوَسِيلَةُ؟ قَالَ: أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، لَا يَتَّالَهَا إِلَّا الرَّجُلُ وَاحِدًا، وَإِرْجُو أَنْ أَكُونَ آتَا هُوَ. [انظر: ٨٧٥٥]

٧٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّطَّاسَ، وَيُبْغِضُ أَوْ بَعْرَةَ النَّشَاوِبِ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: هَا، هَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَصْحُكُ مِنْ جَوْفِهِ. [انظر: ١١٠٧١٨]

٧٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقْبَطَ أَحَدُكُمْ قَلْبًا يَدْخُلُ بِهِ فِي إِيَّاتِهِ (أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ) حَتَّى يَمْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَيْنَ بَاتَتْ بِهِ. [انظر: ٧٨٠٢]

٧٥٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الْقَارَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا قَالِقُواهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِمًا فَلَا تَقْرُبُوهُ. [راجع: ٧١٧٧]

٧٥٩١م - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي<sup>(١)</sup> عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُرْدَوَيْهِ، أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يَذْكُرُهُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ (وَيَذْكُرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ).

٧٥٩٢ - حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [راجع: ٧٥١٧]

٧٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وقال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي الْإِيَّاتِ، فَأَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٠٦٣١، ١٠٦٢٦، ١٠٧٠٧]

٧٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، قَالَ: مَرَّرْتُ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَذْرِي مِمَّا تَوَضَّأُ مِنْ أَوْارٍ أَقْبَدَ أَكَلَتْهَا، إِنِّي سَمِعْتُ



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّعُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [انظر: ١٠٢٠٧١، ١٠٧٣، ٩٥١٥، ٧٦٦١]

٧٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ كَلَّكُمْ نَوْبَانِ؟!

قال في حديث ابن جريج: حدثني ابن شهاب، عن أبي سلمة، أن أبا هريرة حدثت. [انظر: ٧٨١٧، ٨٥٣٠، ١٠٥١٠]

٧٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ تُضَاعَفُ عَشْرًا، إِلَى سِتِّ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَهَوْلِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ طَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، فَرِحْتَانِ لِلصَّوْمِ، فَرِحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِكُلُّوْفٍ (قَسَمَ) أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ [انظر: ٧٦٧٩، ٧٨٢٧، ٨٦٥٩، ٩١٠١، ٩١٨٠، ٩٤١٩، ٩٤٧٢، ٩٤٤٤، ١٠١٣٦، ١٠١٧٨، ١٠١٧٩، ١٠٢٢٢، ١٠٤٣٣، ١٠٦٤٣، ١٠٧٣١]

٧٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي نَوْبٍ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ. [راجع: ٧٤٥٩]

٧٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نَحَامَةً فِي قَلْبِهِ الْمَسْجِدِ، فَفَتَحَهَا بِمِرْوَةٍ أَوْ بَشِيءٍ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَتَّخِذَنَّ أَمَامَهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ، عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَتَّخِذَنَّ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَلْبِهِ الْيَسْرَى.

٧٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي التُّومَ، فَلَا يُؤَدِّبُنِي فِي مَسْجِدِنَا، (وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدِنَا) وَلَا يُؤَدِّبُنَا بِرِيحِ التُّومِ. [راجع: ٧٥٧٣]

٧٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ أَبِيسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ الْمَوْدُونَ يَقْفُرُهُ لَمَدَى صَوْتِهِ، وَيَصْدَقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ، وَلِلشَّاهِدِ عَلَيْهِ (خَمْسٌ وَعِشْرُونَ) دَرَجَةً.

٧٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضَّلَ صَلَاةَ (الْجَمِيعِ) عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ (خَمْسٌ وَعِشْرُونَ)، وَتَجَمَّعَ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ «وَقَرَأَ الْقَجْرُ إِنْ قَرَأَ الْقَجْرُ كَانَ مَشْهُودًا».

٧٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٢٤٥]

٧٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَلَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدُكُمْ مَا كَانَ فِي مَسْجِدِهِ، تَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

٧٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَصِلْ إِلَى شَيْءٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ فَمَقْصًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصًا فَلْيَخِطْ خَطًا، ثُمَّ لَا يَصْرُهُ مَا مَرَّ مِنْ يَدَيْهِ. [راجع: ٧٣٢٦]

٧٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أطلعَ عَلَى قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ يَبْتَغِي إِنْذِيهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَقْتُولُوا عَيْتَهُ. [انظر: ١٠٣٨٣، ٩٣٤٩]

٧٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْدُدُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاصْطَرُّوهُمْ إِلَى أَصْحَابِهَا. [راجع: ٧٥٥٧]

٧٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْقَالُ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [انظر: ٩٨٤٨، ١٠٨٠٠]

٧٦٠٨ - حَدَّثَنَا (٢/٢٦٧) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْقَالُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ٩٧٥١]

٧٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عُدْوَى، وَلَا صَفْرَ، وَلَا هَامَةَ، قَالَ أَعْرَابِيٌّ: فَمَا بَالُ الْأَيْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَجْرِبُهَا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ (أ) أَعْدَى الْأَوْكِ.

٧٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ كَلْبًا، إِلَّا كَلَبَ صَيْدًا أَوْ زَيْعًا أَوْ مَاشِيَةً، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا. [انظر: ٩٤٨٩، ١٠١١٩]

٧٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْأَعْرَبِيُّ صَاحِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ،

٧٦١٧م - قال معمر: أخبرني ثابت، وقناة، أنهما سمعا أنس ابن مالك يذكر هذا الحديث إلا أنه قال: بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل.

٧٦١٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن محمد بن زياد مولى بني جحج، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: يينا رجل يتختر في حلة، معجب بجمته، قد أسبل إزاره، إذ خسف الله به، فهو يتجلجل (أو قال: يهوي) فيها إلى يوم القيامة. [انظر: ٩٨٨٧، ١٠٠٣٤]

٧٦١٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن (٢/٢٦٨) الزهري، حدثني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر بن الخطاب حاج، فاشتدت عليهم، فقال عمر لمن حوله: من يحدثنا عن الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئا، فلبثتني الريح من ذلك، فاستحسنت راحتي حتى أذركه، فقلت: يا أمير المؤمنين! أخبرت أنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من روح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها. [راجع: ٧٤٠٧]

٧٦٢٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: نصرت بالرب، وأعطيت جوامع الكلم، وينا أنا نائم إذ جيء بمفاتح خزائن الأرض، فوضعت في يدي.

فقال: أبو هريرة لقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تتلونها. [انظر: ١٠٠٢٤]

٧٦٢١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من أتق زوجين من ماله في سبيل الله، دعي من أبواب الجنة، وللجنة أبواب، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان، فقال أبو بكر: والله يا رسول الله، ما على أحد من ضرورة من أيها دعي، فهل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: نعم، وإني أرجو أن تكون منهم. [انظر: ٩٧٩٩]

٧٦٢٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن القاسم ابن محمد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا تصدق من طيب، تقبلها الله منه، وأخذها يمينه، وربها كما يري أحدكم مهرة (أو فضيلة) وإن الرجل ليصدق باللقمة، فتربو في يد الله (أو قال: في كف الله) حتى تكون مثل الجبل، فتصدقوا. [انظر: ٩٣٣٤، ١٠٠٩٠]

٧٦٢٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: أحج آدم وموسى،

حين يلقى ثلث الليل الآخر، إلى السماء الدنيا، يقبول: من يدعوني فاستجب له؟ من يستغفرني فأغفر له؟ من يسألني فأعطيه؟ [راجع: ٧٥٨٢]

٧٦١٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة - (ح).

وعن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة.

وزاد فيه همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إنه وثرب يحب الوتر. [انظر: ٧٧١٨، ٨١٣١، ٩٠٠٩، ١٠٤٨٦، ١٠٦٩٧]

٧٦١٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، (ح).

والأعرج، عن أبي هريرة، قال: شر الطعام طعام الوليمة، يدعى الغني، وترك المسكين، وهي حق، ومن تركها فقد عصي.

وكان معمر ربما قال: ومن لم يجب الدعوة، فقد عصي الله ورسوله. [راجع: ٧٢٧٧]

٧٦١٤ - حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله إذا أحب عبدا قال: لجبريل أني أحب فلانا فأخبه، قال: يقول جبريل لأهل السماء: إن ربكم يحب فلانا فأخبروه، قال: فيخبر أهل السماء، قال: ويوضع له القبول في الأرض، قال: وإذا ابتض فمثل ذلك. [انظر: ٨٤٨١، ٩٣٤١، ١٠٦٣٣]

٧٦١٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤمن جاره، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت. [انظر: ٧١٣٣]

٧٦١٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: اتاكم أهل اليمن، هم أرق قلوبا، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، وألفقه يمان. [راجع: ٧٢٠١]

٧٦١٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: بنو عبد الأشهل (وهم رط سدد بن ممان) قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو النجار، قالوا: ثم من يا رسول الله قال: ثم بنو الحارث بن الخزرج، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو ساعدة، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم في كل دور الأنصار خيرا.

وقال النبي ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ. [انظر: ١٠٥٩٨، ٩١١٨]

٧٦٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ٧١٨٣]

٧٦٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلْفَةِ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشَدَكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَحِبَّ عَنِّي، أَيْدِكَ اللَّهُ بِرُوحِ الْقَلْبِ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ تَعَمَّرْ. [سنياني في مسند حسان بن ثابت: ٢٢٢٢٢]

٧٦٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صِيفَهُ. [راجع: ٦١٥]

٧٦٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أُرْسِلَ مَلَكٌ إِلَى مُوسَى، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَهُ فَقَفَا عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: أُرْسِلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ! قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ، يَضَعُ يَدَهُ، عَلَى مَتْنِ نُورٍ، فَلَهُ بِمَا عَطَّتْ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ أَنَّهُ أَنْ يَدَيْتَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رِيْمَةً بِحَجْرٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَوْ كُنْتُ نَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ.

٧٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَيْهِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لِعِدَّتِي عَدَابًا مَا عُدُّهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِلْأَرْضِ: أَذِي مَا أَخَذْتَ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكُ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشَيْتُكَ يَا رَبِّ (أَوْ مَخَافَتِكَ) فَفَقَّرَ لِي بِذَلِكَ.

٧٦٣٥م- قال الزُّهْرِيُّ، وَحَدَّثَنِي حَمِيدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ، رِيْطَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتَهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ. قال الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ (لِلْإِثْمِ) يَكُلُ رَجُلٌ، وَلَا يَأْسُ رَجُلٌ.

٧٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَ الْمُحْسِنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، مَسًّا، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي

فَقَالَ: مُوسَى لَأَدَمُ يَا أَدَمُ أَنْتَ الَّذِي أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَكَ النَّارَ؟ قَالَ أَدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ، فَهَلْ وَجَدْتَ أَيُّ أَهْيَطُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَحَمَّهْ أَدَمَ.

٧٦٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ. [انظر: ٩٧٩١، ٩٠٨٤]

٧٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٥١٢]

٧٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلشُّوَبِزِ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا السَّامَ، يُرِيدُ الْمَوْتَ. [راجع: ٧٢٨٥]

٧٦٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُتَّحِ الْبُؤَابُ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ، وَقَالَ: غَيْرُ سُهَيْلٍ، وَتُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ، يَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، إِلَّا الْمُتَشَاخِصِينَ، يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: ذَرُوهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا. [انظر: ١٠٠٧٩، ١١٨٩٨، ٤١٨، ٨٣٤٣]

٧٦٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّارِعِ، قَالُوا: فَمَنْ الشَّدِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ.

٧٦٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، (٢/٢٦٩) قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ. [راجع: ٧٥٨٠]

٧٦٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ يُشْرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا، وَلْيَقُمْ فَلْيَصَلِّ.

قال أبو هريرة: يُعْجِبُنِي الْقَبْدُ، وَأَكْرَهُ الْفُلَّ: الْقَبْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ.

عشرة من الولد ما قبلت إنساناً منهم قطاً قال: فَظَنَرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
فقال: إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ. [راجع: ٧٦٣٦]

٧٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ  
الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَظَبَ أُمَّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ،  
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَيْرُ  
نِسَاءٍ رَكِبَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْتَاهُ عَلَى وَكَلٍ فِي صَعْرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ  
فِي ذَاتِ يَدِهِ.

قال أبو هريرة: ولم تترك مريم بنت عمران بعيراً.

٧٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ  
أبيه، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مثله، إِلَّا قَوْلَهُ: (وَلَمْ تَرَكَ مَرْيَمَ  
بَعِيرًا).

٧٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، (٢٧٠/٢) حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ أَحَدِهِمَا، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
قال: قال رسول الله ﷺ: الْقَطْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي الْقَدَّادِينَ مِنْ أَهْلِ الْوَيْلِ،  
وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَتَمِ، وَالْإِيمَانُ يُبَانُ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

٧٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنِ  
سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ، إِنَّ لِي عَلَى  
قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَاتَّمَنُوا قَادُوا،  
وَاسْتَرْحَمُوا فَرَحِمُوا.

٧٦٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ  
سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: تَسَمَوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا  
بِكَيْتِي. [راجع: ٧٦٧١]

٧٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: نِعْمًا لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَوَقَّاهُ اللَّهُ بِحَسَنِ عِبَادَةِ  
رَبِّهِ، وَيَطَاعَةَ سَيِّدِهِ، نِعْمًا لَهُ، وَنِعْمًا لَهُ. [انظر: ٨٢١٦]

٧٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ  
أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ  
أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي،  
وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي. [انظر: ١٠٦٤٥]

٧٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: كان أبو هريرة يُصَلِّي بنا فَيَكْثُرُ حِينَ يَقُومُ،  
وَحِينَ يَرْتَعِمُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْتَعِمُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ  
يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْتَعِمُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا جَلَسَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْتَعِمَ فِي الرُّكُوعَيْنِ  
كَبَّرَ، وَيَكْثُرُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرُّكُوعَيْنِ الْآخَرَتَيْنِ، فَإِذَا سَلَّمَ قال: وَالَّذِي نَفْسِي  
بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَيْهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْنِي صَلَاتِهِ، مَا زَالَتْ هَذِهِ  
صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي  
بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَا نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ  
الرَّزَّاقِ. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شَهَابٍ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ  
الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرِ  
الْمَغضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: (أَمِينَ)، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ:  
أَمِينَ وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ: آمِينَ، فَمَنْ وُافِقَ تَامِيئَهُ تَامِينَ الْمَلَائِكَةَ غَفَرَ لَهُ مَا  
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ  
مِنَ الرُّكُوعِ قال: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، قال الزُّهْرِيُّ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي  
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا أُمِّمْتَ  
الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوها تَسْمُونَ، وَلَكِنْ اثْنُوها وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ،  
فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا. [راجع: ٧٦٤٩]

٧٦٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ ابْنِ  
شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: إِذَا أُمِّمْتَ الصَّلَاةَ، فَذَكَرْ. [راجع: ٧٦٤٩]

٧٦٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ  
الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا  
فَاتَكُمْ فَأَتُوا.

قال معمر: ولم يذكر سجوداً. [راجع: ٧٦٤٩]

٧٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
أَبِي (٢٧١/٢) سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ. [راجع: ٧٦٣١]

٧٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوْ الْمَغْرِبَ، فَسَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ،  
فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ: أَخْفَقْتَ  
الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: صَدَقَ يَا نَبِيَّ  
اللَّهُ، فَأَتَمَّ بِهِمُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ.

أَتَوْصًا مِنْ أُنْوَارِ أَقْطِ أَكْثَلِهَا، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَصَّوْا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ. [راجع: ٧٥٩]

٧٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ قَوْمٌ يَتَعَلَّقُونَ الشَّعْرَ، وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرُوقَةِ. [راجع: ٧٦٦٢]

٧٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ اللَّيَاتُ نِسَاءً دُونَ حَوْلِ ذِي الْخَلْصَةِ، وَكَانَتْ صَمْتًا يَعْبَلُهَا دُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. بِتَأْكِدِهِ.

٧٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٢٧٢/٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْهَبُ كَسْرَى، فَلَا يَكُونُ كَسْرَى بَعْدَهُ، وَيَنْهَبُ قَيْصَرَ، فَلَا يَكُونُ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧١٨]

٧٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا، وَإِمَامًا مُقْسَطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَبِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَبْقَى أَحَدٌ. [راجع: ٧٦٦٧]

٧٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ نَافِعِ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ بِكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ، فَأَمَّكُمْ، أَوْ قَالَ: إِمَامَكُمْ مِنْكُمْ.

٧٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ خَطْلَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيَهْلِكَ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرُّوحَاءِ، بِالْحَجِّ، (أَوْ الْعُمْرَةِ) أَوْ (بِالشَّيْئَةِ). [راجع: ٧٣١]

٧٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَسْبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلنَّسَبِ: الْكَرَمُ، فَإِنَّ الْكَرَمَ هُوَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ. [نظر: ١٠٣٧٢، ٤٨٤١، ١٠٣٧٢]

٧٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤَدِّبُنِي ابْنُ آدَمَ، قَالَ: يَقُولُ يَا خِيَةَ الدَّهْرُ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، (فَإِذَا) شَفَتْ قَبْضَتَهُمَا. [راجع: ٧٢٤٤]

٧٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

٧٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ أَحَدَهُمَا، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةَ. [نظر: ١٠٥٢٩]

٧٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يُؤْمِنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُرِدَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟! [راجع: ٧٥٥٠]

٧٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيحَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَأَجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِيئَ يُوسُفَ. [راجع: ٧٤٥٨]

٧٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَذَنُ اللَّهِ لشيءٍ، مَا أَذَنُ لِنَبِيٍّ أَنْ يَتَعَنَّى بِالْفِرَّانِ. [نظر: ٧٨١٩، ٩٨٠٤]

٧٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ فِي حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ، نَوْمٌ عَلَى وَفْرِ، وَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى.

قال: ثُمَّ أَوْهَمَ الْحَسَنَ بَعْدَ، فَجَعَلَ مَكَانَ (الضُّحَى) (غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ). [راجع: ٧١٢٨]

٧٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ عِيَّاشٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ زَيْدَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِبْنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٧٦٥٩ - قال: وَأَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَيْضًا، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ (هَلَالُ) بْنُ أَسَامَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ بِذَلِكَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَهُ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ نَائِمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَأَرَادَ الْوُضُوءَ، فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَصُبَّ عَلَى يَدِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي ابْنُ بَاتَتْ يَدُهُ.

٧٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّمَا

٧٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ رَجُلًا يَقُولُ: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ، يَقُولُ اللَّهُ: إِنَّهُ هُوَ هَالِكٌ. [انظر: ١٠٧٠٨، ١٠٠٠٦، ٨٤٩٥].

٧٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبْنُ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْتَ، وَالْإِمَامُ يُخَطِّبُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَقِيتُ.

قال ابن بكر في حديثه: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. [انظر: ٧٥٠١، ٧٥٠٠، ١٠٣٠٦، ١٠٣٠٦، ١٠٣٠٦].

٧٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا تَفْرَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا هَدَيْنَ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكًا، يَكْتَابُ الْأَوَّلَ وَالْآخِرَ، فَكَرَّجِلُ قَدَمِ بَدَنَةٍ، وَكَرَّجِلُ قَدَمِ بَقْرَةٍ، وَكَرَّجِلُ قَدَمِ شَاةٍ، وَكَرَّجِلُ قَدَمِ طَائِرٍ، وَكَرَّجِلُ قَدَمِ بَيْضَةٍ، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طَوَّيْتَ الصُّحُفَ.

٧٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (مُسْلِمَةَ) الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ.

٧٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ غَسَلْنَا النُّسْلَ، وَمِنْ حَمَلْنَا (٢٧٣/٢) الْوُضُوءَ.

٧٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَاتَّبَعَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلِي أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَتَّبِعْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ مِثْلُ أَحَدٍ.

قال (ابن) بكر: القيراط مثل أحد. [انظر: ٧١٨٨].

٧٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَلْمَةَ ابْنَ الْأَزْدِ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بِالسُّوقِ، فَمَرَّ بِجَنَازَةٍ يُكْتَبُ عَلَيْهَا، فَتَابَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَاتَّهَرَهُنَّ، فَقَالَ لِهَلْمَةَ ابْنِ الْأَزْدِ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ، فَاشْهَدْ، عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، لَسَمِعْتَهُ يَقُولُ - وَتَوَقَّيْتُ امْرَأَةً مِنْ كِتَابِنِ مَرْوَانَ، وَشَهِدَهَا، وَأَمَرَ مَرْوَانَ بِالنِّسَاءِ اللَّاتِي يَكُونُ يَطْرُدُنَّ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعُونِي يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ يُكْتَبُ عَلَيْهَا، وَأَنَا مَعَهُ، وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاتَّهَرَهُ عُمَرُ اللَّاتِي يَكُونُ مَعَ الْجَنَازَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُونِي يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَإِنَّ الْغَيْنَ دَامِعَةٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٥٨٨٩]. [انظر: ٨٧٢١، ٨٧٢٢، ٩٧٢٩].

٧٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَتَّقِيَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِينَ سَكِينًا. [راجع: ٧٢٨٨].

٧٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الزَّيْتَانِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُوثُ يَوْمَهُ، وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ (مَرْتَيْنِ) وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرَحَانٌ، يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرِحَ بِصِيَامِهِ. [راجع: ٧٥٩٦].

٧٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَلْبَسُ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٢٨٤].

٧٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ: أَنَّهُ يَتِيمًا هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، إِذْ مَرَّ بِهِمَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى زِيدَ فِي الرِّيَازِ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: ابْنُ الزَّيْتَانِ) فَدَعَا نَافِعًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ. [انظر: ١٠٨٥٤].

٧٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُهُمْ، فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْتَاكُمْ، وَمَا أَحْضَى عَلَيْنَا أَحْيَيْنَا عَلَيْكُمْ.

قال ابن بكر: في كل صلاة قرآن. [راجع: ٧٤٩٤].

٧٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يُنْتَعَفَضُ مَاءٌ يُنْتَعَفَضُ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ. [انظر: ٨٠٧٠]

٧٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى شَاةً مَصْرَاءً، فَإِنَّهُ يَحْلِبُهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَخَذَهَا، وَإِلَّا رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ١٣٧٤]

٧٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمْ الشَّاةَ، أَوْ اللَّحْمَةَ، فَلَا يَحْلِبُهَا (٢/٢٧٤). [انظر: ١٠٢٤١]

٧٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَائِجٌ لِبَادٍ، وَلَا يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبِهِ، وَلَا تَسَالُ امْرَأَةٌ طَلَاقَ أُخْتِهَا. [راجع: ٢٧٤٧]

٧٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَأَسْعَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَسَّعَ عَلَى مَكْرُوبٍ كَرِيَةً فِي الدُّنْيَا، وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَرِيَةً فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْمَرْءِ مَا كَانَ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٢٤١١]

٧٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشْبَةً عَلَى جِدَارِهِ.

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لَأَرْمِينَّ بِهَا بَيْنَ أَكْفَادِكُمْ. [راجع: ٢٣٦٦]

٧٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اقْتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَاصَابَتْ بَطْنَهَا، فَتَلَّتْهَا، وَأَلْقَتْ جَنِينًا، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَيْهَا عَلَى الْمَاقِلَةِ، وَفِي جَيْبِهَا غُرَّةٌ عِنْدَ أَوَامِعِهَا، فَقَالَ قَاتِلُ: كَيْفَ يَمْقَلُ مَنْ لَا أَكْلَ، وَلَا شَرْبَ وَلَا نَفْقَ وَلَا اسْتَهْلَ، فَمَسَلُ ذَلِكَ يَطْلُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَمَا زَعَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ. [راجع: ٢٣١٦]

٧٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَجَمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْبُسْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَنِسَى الرِّمَّازِ الْخُمْسُ وَالْجِبَارُ: الْهَلْدُ. [راجع: ٢٣٥٢]

٧٦٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟

وَاللَّهُ الْمُوعَدُ، إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا بَالَ الْمُهَاجِرِينَ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟ وَمَا بَالَ الْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟ وَإِنَّ أَصْحَابِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ تَشْفَلُهُمْ صَفَقَاتُهُمْ فِي الْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ أَصْحَابِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ تَشْفَلُهُمْ أَرْضُوهُمْ وَالْقِيَامُ [عَلَيْهَا]، وَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُتَكَنًّا، وَكُنْتُ أَكْثَرَ مُجَالَسَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْضَرُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ يَسْطُرُ نَوْبَهُ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ؟ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي أَبَدًا، قَبَسَلْتُ نَوْبِي، أَوْ قَالَ: (تَمَرْتِي)، ثُمَّ حَدَّثَنَا ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَأَيْمُ اللَّهِ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَبَدًا، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾، الْآيَةُ كُلُّهَا. [راجع: ١٣٧٣]

٧٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ أَوَّلُ النَّاسِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، يَبْدَأُهُمْ أَوْثُوا الْكِتَابِ مِنْ قُلْنَا، وَأَوْتِيَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا اللَّهُ لَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، غَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى. [راجع: ٣٢١٥]

٧٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مَتِيَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدَأُهُمْ أَوْثُوا الْكِتَابِ مِنْ قُلْنَا، وَأَوْتِيَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمَهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ لَهُ، فَهَمَّ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٣٢٠٨]

٧٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا الشَّيْطَانُ يَسَّسُهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسَّةِ الشَّيْطَانِ (يَاءُ) (٢/٢٧٥) إِلَّا مَرِيَمَ وَأَبْنَاهَا. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرَوْا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أَعِدُّهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. [راجع: ٢٣٨٢]

٧٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، (صَالِح) نِسَاءُ قُرَيْشٍ، آخَتَاهُ عَلَى وَكْدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ لِبُرُوجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

قال أبو هريرة: ولم تترك مريم بعيراً قط. [راجع: ٢٣٧٧]

٧٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُرَازِيَّ يَجْرُ قُبَيْبَةً - يَعْنِي الْأَمْعَاءَ - فِي النَّارِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَبَّ السَّوَابِ.

٧٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ أَبِي عُرْوَةَ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا قَبِلَ مِنْهُ. [المنظ: ٩١١٩، ٩٥٥، ١٠٤٢٤.]

٧٦٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصْرَانِهِ، وَيُمَجْسَانِهِ، كَمَا تَنْتَجِجُ الْبَيْهَمَةُ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءِ؟

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ «فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ». [راجع: ٧١٨١.]

٧٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غَفَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ أَعْلَزَ اللَّهُ إِلَى عَبْدِ أَحْيَاءٍ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ، أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، لَقَدْ أَعْلَزَ اللَّهُ إِلَيْهِ، لَقَدْ أَعْلَزَ اللَّهُ إِلَيْهِ. [المنظ: ٨٢٥٥، ٩٢٤٠، ٧٣٨٣.]

٧٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَجْتَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَكُتَيْبٌ، فَجَعَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ كُتَيْبًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُتَيْبٌ يُحَدِّثُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ الْكُتَيْبِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَمَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَا طُوقَفَ الْيَلَّةَ بِسَاءَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: وَتَسِي أَنْ يَقُولَ (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) فَاطَافَ بِهِنَّ، قَالَ: قَلِمَ تَلِدُ مِنْهُنَّ امْرَأَةً إِلَّا وَاحِدَةً نَصَفَ إِنْسَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قَالَ: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) لَمْ يَحْتَنَ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ.

٧٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ، يَا خَبِيَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْبَلُ لِيكَ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتَ قَبَضْتَهُمَا. [راجع: ٧٢٤٤.]

٧٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَسْرَى رَيْثًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرَ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ، يَقُولُ: مَنْ كَانَ يَبْعُدُ شَيْئًا فَيَتَّبِعُهُ، فَيَتَّبِعُ مِنْ كَانَ يَبْعُدُ الْقَمَرَ الْقَمْرَ، وَمَنْ كَانَ يَبْعُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَبْعُدُ الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ، وَيَتَّبِعِي هَذِهِ الْأُمَّةَ فِيهَا مِتَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي تَعْرِفُونَ، يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ

مِنْكَ، هَذَا مَكَانًا حَتَّى يَأْتِيَا رَبَّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبَّنَا عَرَفْنَاَهُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، يَقُولُونَ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبَّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، قَالَ: وَيَضْرِبُ جَسْرًا عَلَى جَهَنَّمَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَجِيزُ، وَدَعْوَى الرَّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ، وَبِهَا كَلَابِبُ مِثْلِ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٢٧٦/٢)

اللَّهُ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمَتِهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَتَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمَنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمَنْهُمْ الْمُخْرَجُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا فَرَّخَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَهُ، مَعْنَى كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ آثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ أَمَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَتَّبِعُونَ ثَابِتَ الْحَبَةِ فِي حَبِيلِ السَّيْلِ، وَيَتَّبِعِي رَجُلٌ يَقْبَلُ بُوَجْهَهُ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ، قَدْ قَسَمْتَنِي رِيحَهَا، وَأَحْرَقْتَنِي ذِكَاؤَهَا، فَاصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ:

فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ يَقُولُ: لَا، وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ، قَرَّبْتَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَعْدَدْتُكَ! فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتَكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، يَقُولُ: لَا، وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي [اللَّهُ] مِنْ عَهْدِهِ وَمَوَاتِقِهِ أَنْ لَا يَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيُقَرَّبَهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَيَاةِ وَالسَّرُورِ، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكَتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ، أَوْلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عَهْدُوكَ وَمَوَاتِقُكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْفِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَصْحَلَكَ اللَّهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَدْنَى لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا، فَإِذَا أَدْخَلَ، قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يَقَالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَسَانِي، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ قَوْلِهِ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: (هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ)، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ مَعَهُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ: مِثْلُهُ مَعَهُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ. [المنظ: ٩١١٩، ٩١١٤.]

٧٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا أَفْقَرُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ وَقَالَتِ النَّارُ: مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الْغَبَّارُونَ وَالْمُتَجَبَّرُونَ؟ فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتَ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتَ رَحْمَتِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُوهَا، فَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْبِئُ لَهَا مَا يَشَاءُ، وَأَمَّا النَّارُ، فَيُلْقُونَ فِيهَا، وَقَوْلُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَصْفَحَ قَلَمَهُ فِيهَا، فَمَتَالِكَ تَمَتَّنِي، وَيَزِيدُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، وَقَوْلُ: قَطُّ، قَطُّ، قَطُّ.



طَعَامُهُ، ثُمَّ جَاءَ بِهِ قَدْ وَلِيَ حَرَّةً وَدَحَانَهُ، فَلْيَعْبُدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مُشْفُوقًا قَلِيلًا، فَلْيَصِفْ فِي يَدِهِ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ.

٧٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَتَّجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلَمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَخْفَرُهُ، النَّفْوَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَسْبَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْفَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، ثُمَّ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ. [انظر: ٨٠٩، ٨٠٧، ٨٧٠]

٧٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِي، وَلَا تَكْتَوُوا بِكَيْتِي، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ.

٧٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الرِّجَاتِ؟ الْخَطِيءُ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِسْبَاحُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَأَنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ. [راجع: ٧٢٠٨]

٧٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

٧٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ، يُحِبُّ الْوَثْرَ. [انظر: ١٠٣٧٦، ٧٨٣]

٧٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَثْرٌ، يُحِبُّ الْوَثْرَ. [راجع: ٧١١٢]

٧٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٢٥٢]

٧٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧٢٦٥]

٧٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قَالَ: وَآخِرْبَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي (٢/٢٧٨) هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَكَمْ بِشَكَ.

٧٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشَبَّ بِاللَّهِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ، أَدْرَكَهُ لَا مَحَالَةَ، وَزَنَا الْعَيْنَ النَّظْرَ، وَزَنَا اللِّسَانَ النَّطْقَ، وَالنَّفْسَ تَمْنَى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجَ يُبْذِقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَبِّدُهُ.

٧٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جَعَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفَاتِحَ مِنْ نَارٍ، يَكُورِي بِهَا (جَنِبُهُ) وَجِبْهَتَهُ وَظَهْرَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، (حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ، وَإِنْ كَانَتْ إِبِلًا يُبْعَثُ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، حَسْبَتْهُ قَالَ: وَقَفَّضَهُ بِأَفْوَاهِهَا، يَرُدُّ أَوْلَاهَا عَنْ آخِرِهَا، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ، وَإِنْ كَانَتْ غَنَمًا فَكَمَلْ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهَا تَطْحَمُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا. [راجع: ٧٥٥٣]

٧٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْتَفُوا الْحِنْتَ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّ الْقَسَمِ، يَعْنِي الْوُرُودِ. [راجع: ٧٢١٤]

٧٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (٢/٢٧٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رِجْلِهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَتَمَسَّنِي، فَأَذَنٌ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِمَسِّنِينَ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ النَّارِ، مِنْ زَمِيرٍ جَهَنَّمَ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ. [انظر: ١٠٥٤٥]

٧٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، الْفَقْهُ يَمَانٌ، الْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. [انظر: ٧٢٠١]

٧٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مَعْمَرٌ يَقُولُ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: (عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ: عَلَى كُلِّ حَرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَفَيْرٍ أَوْ غَنِيٍّ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٧٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثٍ، لَا أَدْعُهُنَّ أَبَدًا، لَا أَتَامُ إِلَّا عَلَى وَثْرٍ، وَفِي صَلَاةِ الضُّحَى، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

٧٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَةً

٧٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُشَدُّ رِحَالُ الرِّجَالِ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى. [راجع: ٧١٩١]

٧٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهُ يَسِيرُ النَّبِيُّ ﷺ، وَفِي عَقْبِهَا تَعْلٌ. [انظر: ١٠١٩٥]

٧٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ سُمَيٍّ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، لَأَسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ، لَأَسْتَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْقَتْمَةِ وَالصَّحْبِ، لَأَتَوْهَا وَكَلَّوْا حَبْوًا.

فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: أَمَا يَكْفُرُ أَنْ يَقُولَ (الْقَتْمَةُ)؟ قَالَ: هَكَذَا قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي. [راجع: ٧٢٢٥]

٧٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى. [راجع: ٧٢٢٠]

٧٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قَالَ: وَآخِرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنِ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشْكُ. [راجع: ٧١٧٥]

٧٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّلَاةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعَوَّلَ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

قُلْتُ لِأَيُّوبَ: مَا (عَنْ ظَهْرِ غَنَى)؟ قَالَ: عَنْ فَضْلِ غَنَاكَ.

٧٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ اشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافٍ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ «ثَلَاثُ حُدُودِ اللَّهِ» إِلَى قَوْلِهِ «وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ».

٧٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ هِشَامِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِذَا اسْتَلْجَحَ أَحَدُكُمْ بِالْيَمِينِ فِي أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكُفَّارَةِ الَّتِي أَمْرُ بِهَا. [انظر: ٨١٩٣]

٧٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ سُبَيْانَ، عَنِ دَاوُدَ، عَنِ شَيْخِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا عَلِيُّكُمْ زَمَانَ يُخَيَّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْمُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَخْتَرْ الْعَجْزَ عَلَى الْمُجُورِ. [انظر: ٩٧٦٦]

٧٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا مِينَاءُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعَنَ حَمِيرٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: الْعَنَ حَمِيرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ حَمِيرًا، أَفَوَاهُمْ سَلَامًا، وَيَأْتِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ آمِنٍ وَإِيمَانٍ.

٧٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَلْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْتَشِرْ، وَمَنْ اسْتَحَمَرَ فَلْيَتَوَتَّرْ. [راجع: ٧٢٩٨]

٧٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي الرَّمْلِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ خَمْسَةَ أَشْهُرٍ، فَيَكُونُ فِيْنَا النِّسَاءُ وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: عَلَيْكَ بِالتَّرَابِ.

٧٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٧٩/٢) إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَسْتَفِخْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٧١٧٦]

٧٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ دَعَا فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا أَكَلَ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَصِلْ وَلْيَدْعُ لَهُمْ. [انظر: ١٠٣٥٤، ١٠٩٢٣]

٧٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: الْقَارَةُ مَمْسُوخَةٌ، بَأَيَّةِ أَنَّهُ يُقَرَّبُ لَهَا لَبِنُ الْقَلْحَاقِ فَلَا تَذْوُقُهُ، وَيُقَرَّبُ لَهَا لَبِنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ (أَوْ قَالَ: فَتَأْكُلُهُ) فَقَالَ لَهُ كُتَيْبٌ: أَشْيِيءُ (سَمِعْتَهُ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَقْرَبْتُ التَّوْرَةَ عَلَيَّ؟ [راجع: ٧١٩٦]

٧٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا فَرْعَ، وَلَا عَيْتَرَةَ، وَالْفَرْعُ: أَوَّلُ النَّسَاجِ كَانَ يَنْتِجُ لَهُمْ، فَيَذْبَحُونَهُ. [راجع: ٧١٣٥]

٧٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدِّبَاةِ، وَالْمَرْزَتِ، وَالْحَتَمِ، وَالْقَيْرِ. [راجع: ٧٢٨٦]

٧٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ مِنْ

هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، النَّخْلَةَ وَالْعَبِيَّةَ. [نظن: ٩٢٨٣، ٩٢٨٤، ١٠١٤٥، ١٠٤٤٨، ١٠٧٢٠، ١٠٧٢١]

[١٠٧٢١، ١٠٧٢١]

٧٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَاتَيْبِي الْمَدِينَةِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَلَوُ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَاتَيْبِيهَا مَا دَعَرْتَهَا. وَجَعَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حِمَى. [راجع: ٧٢٧٧]

٧٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقُرَاطَ - وَكَانَ مَنَاصِحَابَ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَهْلُهَا بِسُوءٍ، يَغْنِي الْمَدِينَةَ، آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [نظن: ٨٠٧٥، ٨١٧٢]

٧٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَلِمٌ يُوَدُّ حَقَّهُ، جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعَ أَفْرَحٍ، لَهُ رَيْبَتَانِ، يَتَّبِعُهُ حَتَّى يَضَعَ [يَدَهُ] فِيهِ، فَلَا يَزَالُ يَفْقِضُهَا حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ. [نظن: ٨٢٦٦، ٨٢٦٧]

٧٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي عَيْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ حَمَلَةَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ، فَسَأَلَ لَعَابَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَإِذَا تَمْرَةٌ فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَاتَزَعَهَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِأَلِ مُحَمَّدٍ؟ [نظن: ٩٢٥٦، ٩٢٧٦، ٩٢٧٦، ١٠٠٣٨، ١٠١٧١]

٧٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَسْتَأْمِرُ النَّبِيَّ، وَتَسْتَأْذِنُ الْبِكْرَ، قَالُوا: وَمَا إِذْنُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تَسَكَّتْ. [راجع: ٧١٣١]

٧٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، كَذَا قَالَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ - وَذَكَرَ حَدِيثَ الْقُرَازِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَكَذَلِكَ أَمْرَاتِي غُلَامًا أَسْوَدَ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يَمْرُضُ بَأَن يَتَّبِعُهُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَاكِ إِبِلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا لَوَائِهَا؟ قَالَ: حَمْرٌ، قَالَ: أَفِيهَا أَوْزُقٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فِيهَا دَوْدٌ وَرُقٌ، قَالَ: مِمَّ ذَاكَ تَرَى؟ قَالَ: مَا أَذْرِي؟ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزْعًا عَرَقٌ، قَالَ: وَهَذَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزْعًا عَرَقٌ، وَكَمْ يَرُخَّصُ لَهُ فِي الْإِضْطَاءِ مِنْهُ. [راجع: ٧١٨٩]

٧٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ مَرْبِئَةَ وَنَحْنُ عِنْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ (٢٨٠/٢) النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً.

٧٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ قَاجِلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ قَاجِلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ قَاجِلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ قَاتَلْتُوهُ.

٧٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْمَاهِرِ الْحَجَرُ. [راجع: ٧٢٦١]

٧٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامِ بِخَطْبٍ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَقِيتُ. [راجع: ٧١٧٢]

٧٧٥١ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [راجع: ٧١٧٢]

٧٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ. [راجع: ٧٢٨٢]

٧٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي الْأَعْرُؤُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبَ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ جَلَسْتَ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُوبُونَ كُلَّ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّتِ الْمَلَائِكَةُ الصُّحُفَ، وَدَخَلَتْ تَسْمَعُ الذِّكْرَ.

قال: وقال النبي ﷺ: الْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي حَسْبِيَّةً. قال: بَيَّضَةٌ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُؤُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ، فَذَكَرَهُ، وَكَمْ يَشُكُّ فِي الْبَيَّضَةِ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُؤِ، نَحْوَهُ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَتَرِ يَقُولُ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ كَأَنَّهُ يَقْلُلُهَا، لَا يُوَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧١٥١]

٧٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

أَبِي أَنَسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسَلَسَلَتِ الشَّيَاطِينُ. [نظر: ٧٧٦٩، ٧٧٧٠، ٨٦٩٩، ٨٩٠١، ٩١٩٣]

٧٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسَلَسَلَتِ الشَّيَاطِينُ. [راجع: ٧٦٦٧]

٧٧٦٩ - وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ:

ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَكَمْ يَقُولُ (عَنْ أَبِيهِ)، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٦٦٧]

٧٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَنَابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أَنَسٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٧٦٦٧]

٧٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

- وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّفُ الْعَشْرَ الْأَوَّاهِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٧٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: وَأَقَعْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَجِدُ رَقِيبَةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ؟ قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفَلَا تَطْعَمُ سَتَيْنِ مَسْكِينًا؟ قَالَ: لَا أَجِدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْرُونَ (وَالْمَعْرُونَ: الْمَكْتَلُ) فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَتَصَدَّقْ بِهَا، فَقَالَ: عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَيْتِيهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنِّي؟ فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ. [راجع: ٧٦٨٨]

٧٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي

سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُوَأْصَلُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَأْصَلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي آيْتُ يَطْعَمُنِي رَبِّي وَسَقَيْنِي، قَالَ: فَلَمْ يَتَّبِعُوا عَنْ الْوَأْصَالِ، فَوَأْصَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَوْنُوا سَآخِرَ الْهَلَالِ لِرَدِّتِكُمْ، كَأَلْمَكْتَلِ بِهِمْ. [راجع: ٧٥٣٩]

٧٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا

مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ

٧٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ مِنِّي فَلَيتَسَلَّ.

٧٧٥٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ

رَجُلٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ مِنِّي فَلَيتَسَلَّ.

٧٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ، قَالَ: أَسْرَعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِن كَانَتْ صَالِحَةً عَجَلْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِن كَانَتْ طَالِحَةً أَسْرَحْتُمْ مِنْهَا، وَوَضَعْتُمُوهَا عَنْ رِقَابِكُمْ. [راجع: ٧٦٦٥]

٧٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَخَالَفَهُمَا يُونُسُ وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ

٧٧٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ يُونُسَ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ. [راجع: ٧٦٦٩]

٧٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَارَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ أَنْظَرَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَالْقِيرَاطَانِ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. [راجع: ٧١٨٨]

٧٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، (٢٨١/٢) وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِي لِأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٧٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ

سِيرِينَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَسْجُدُ فِيهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا، يَعْنِي «إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ».

٧٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمْ الْهَلَالَ تَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاطْفِرُوا، فَإِن غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا. [راجع: ٧٥٧١]

٧٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَعَجَّلَ شَهْرُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا قِيَامِي ذَلِكَ عَلَى

صِيَامِهِ. [راجع: ٧١٩٩]

٧٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ

حَبِيبٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَاؤُهُ يَهُودَانِهِ، وَنَصْرَانِهِ، مِثْلَ الْأَنْعَامِ تُنْتَجُ صِحَاحًا، فَتَكْوَى أَدَانُهَا. [انظر: ٨٥٤٣]

٧٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ. [انظر: ٧٧٨٤]

٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ - لَمْ يَرُفَعَهُ - مَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ. [راجع: ٧٧٨٣]

٧٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، يَرَوَى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا.

٧٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ قِبَالَ نَبِيِّ الْمَسْجِدِ، فَتَوَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، فَأَهْرَيْقُوا عَلَى بَوَهِ سَجَلِ مَاءٍ، أَوْ ذُؤَبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بَعْثُمُ مَيْسَرِينَ، وَلَمْ تَبْعَثُوا مَعْسَرِينَ. [انظر: ٧٧٨٧]

٧٧٧ - حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢/٢٨٣) [راجع: ٧٧٨٦]

٧٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ يَكْتَبُ لَهَا بِهَا حَسَنَةٌ، وَيَمْحَى عَنْهَا بِهَا سَيِّئَةٌ. [انظر: ٨٢٤٠]

٧٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، وَفَمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمَ مَعَنَا أَحَدًا! فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَأَسْعَا! يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ. [انظر: ١٠٥٤٠]

٧٧٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى مِنْكُمْ الصَّلَاةَ، فَلْيَأْتِهَا بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، فَلْيَصِلْ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ٧٢٤٩]

بِعَزْمَةٍ، يَقُولُ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِنَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧٢٧٨]

٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ، الصَّيَّامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِكُلِّ لَوْفٍ لَمْ يَصَائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ (٢/٢٨٢) الْمَسْكِ.

٧٧٦ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أُسْرِيَ بِهِ: لَقِيتَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَمَّتْهُ، قَالَ: رَجُلٌ، قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: مُضْطَرَبٌ، رَجُلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، قَالَ: وَلَقِيتَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَمَّتْهُ، فَقَالَ: رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّهُ أُخْرِجَ مِنْ دِيَّاسٍ (يَعْنِي حَمَامًا) قَالَ: وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، (وَأَنَّهُ) أَشْبَهُهُ وَكَدَهُ بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ يَأْقَانَ، أَحَدَهُمَا فِيهِ لَبَنٌ، وَفِي الْأُخْرَى حَمْرٌ، (فَقِيلَ لِي): خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هَدَيْتَ الْفِطْرَةَ، (أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ) أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ عَوَتْ أَمْتًا. [انظر: ١٠٦٥٥]

٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنْ شَيْءٍ لَمْ أَدْرِ مَا هُوَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سَأَلَ عَنْهَا اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا اسْتَرْتَفِعَ بِهِمْ الْمَسْأَلَةَ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَهُ؟!.

٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْقَلْبِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٩٠٣٤]

٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ، إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِبْ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَفْغِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ إِلَى الْفَجْرِ. [انظر: ٩٤٢٦]

٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنِّي لَا اسْتَفْغِرُ لِلَّهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. [انظر: ٨٤٧٤، ٩٨٠٦]

٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنِ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى مِنْكُمْ الصَّلَاةَ، فَلْيَأْتِهَا بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، فَلْيَصِلْ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ٧٢٤٩]

أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي أَنْ (أَزَادَهُ) أَمْ تَقْصُرَ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٧١٨٤]

٧٧٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ رِيَّاحٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَتِ النَّاسَ صُوفُهُمْ لِلصَّلَاةِ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِهِ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي، حَتَّى قَامَ فِي مِصَلَاةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَتَسَلَّلْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَكَانَكُمْ فَرَجِعْ إِلَى بَيْتِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَتَحَنَّنَ صُوفُوفًا، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ يُنْطَفِئُ رَأْسَهُ، قَدْ اغْتَسَلَ. [راجع: ٧١٣٧]

٧٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، (قَدْ) وَنِيَ حَرَهُ وَمَشَقَّتَهُ وَذَخَانَهُ وَمَوْتَهُ، فَلْيَجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ أَتَى فَلْيَأْوِلْهُ أَكْلَةً فِي يَدِهِ. [راجع: ٧٥٠٥]

٧٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ الْمُقْبَرِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ، كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ.

٧٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي السَّحُورِ وَالرَّيْدِ.

٧٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرِبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَأَسْتَقَاءُ.

٧٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (بِمَثَلِ) حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٧٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٧٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ بَعْدُ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَصَعْتُ جَنبِي، وَبِاسْمِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَسْكَنْتَ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٧٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اتَّسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَسْرَى، وَلْيَعْلَمْهُمَا جَمِيعًا، وَلْيَعْلَمْهَا جَمِيعًا. [راجع: ٧١٧٩]

٧٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسَنٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الِاسْتِحْدَادُ، وَالْحَسَانُ، وَقَصْرُ الشَّارِبِ، وَتَنْفِ الْإِيطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ. [راجع: ٧١٣٩]

٧٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢/٢٨٤) مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْبِخِ، لَا يَزَالُ الرِّيحُ تَمُتُّهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بِلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ، لَا تَهْتَزُ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ. [راجع: ٧١٩٢]

٧٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقْبَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ (أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ) حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٥٠٠]

٧٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَّةً مَرَّابِقُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنْ مَطْهَرَةٍ، فَقَالَ: أَحْسِنُوا الْوَضُوءَ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٣٢]

٧٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَرَاهُ قَالَ: عَنْ صَمُوعِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْتَلَ الْأَسْوَدِينَ فِي الصَّلَاةِ، الْمُعْرَبِ وَالْحِجَّةِ.

وقال عبدُ الرَّزَّاقِ: هَكَذَا، حَدَّثَنَا مَا لَا أَحْصِي. [راجع: ٧١٧٨]

٧٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالشُّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ آمِنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأَئِمَّةَ، وَأَغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٧٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَكِيمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ جَهْرٍ فِيهَا بِالْفَرَاةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَمَا سَلَّمَ، فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مَعِيَ أَنْفًا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعَ الْقُرْآنَ؟ قَالَتْهُ النَّاسُ عَنِ الْفَرَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنَ الْفَرَاةِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧١٦٨]

٧٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَصَرَفَ، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: خَفَّتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ ذُو الشَّمَالَيْنِ: أَخَفَّتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: صَدَقَ، فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَرَكَهُ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [راجع: ٧٢٠٠]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سئل: أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ قَال: ائْتَلِكُمْ  
ثَوْبَانِ. [راجع: ٧٥٩٥]

٧٨١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ  
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ) قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٧٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ) أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَأْذَنْ  
اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذَنْ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: لِمَنْ يَتَعَنَّى بِالْفِرَّانِ، قَالَ صَاحِبُ لَهُ:  
زَادَ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ). [راجع: ٣٦٥٧]

٧٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي كَيْمَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ صَلَاةً يَجْهَرُ فِيهَا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ  
أَنْفَا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟  
[راجع: ٧٣٦٨]

٧٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ،  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - هُوَ بَخِرُهُمْ - قَالَ: وَفِي كُلِّ صَلَاةٍ قُرْآنٌ، فَمَا أَسْمَعْتَا  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْتَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْتَاهُ مِنْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٧٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُطَاوِرَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيُّ: قَالَ:  
الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَنْ أَلْدِنَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٧٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ  
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ  
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ  
الْقُرْآنِ قَبِي خَدَاجٍ، هِيَ خَدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ، قَالَ أَبُو السَّائِبِ لَأبي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا  
هُرَيْرَةَ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ؟ قَالَ أَبُو السَّائِبِ: فَفَعَمَزَ أَبُو هُرَيْرَةَ ذِرَاعِي  
فَقَالَ: يَا قَارِسِي، أَفَرَأَاهَا فِي نَفْسِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَتَصَفَّاهُ لِي،  
وَتَصَفَّاهُ لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
اقرءوا يقول: قِيْلُ العَبْدُ: «الحمد لله رب العالمين»، قِيْلُ العَبْدُ

حَدَّثَنِي عَبْدِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: «الرحمن الرحيم»، قِيْلُ العَبْدُ: ائسني  
علي عبدي، قِيْلُ العَبْدُ: «مالك يوم الدين»، قِيْلُ العَبْدُ: مَجْدَنِي  
عَبْدِي، وَقَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، يَقُولُ العَبْدُ: «إياك نعبد وإياك  
نستعين»، قَالَ: أَجْلَعَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ: يَقُولُ عَبْدِي:  
«اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم، غير المغضوب  
عليهم ولا الضالين»، يَقُولُ العَبْدُ عَزَّ وَجَلَّ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا  
سَأَلَ. [راجع: ٣٤٠٠]

٧٨٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ  
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا  
تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرِ مِنْ الْبَيْتِ الَّذِي يَقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ  
الْبَقَرَةِ. [نظر: ٨٩٠٢، ٨٩٠٣، ٩٠٣٠]

٧٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ قَلْبَسُ عَلَيْهِ فِي  
صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي: أَرَادَ أَنْ تَقْصُصَ، فَيَأْذِي وَحَدَّ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ  
سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٣٨٤]

٧٨١٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا  
أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٧٨١١ - حَدَّثَنَا... (حَدِيثٌ مُلْفَقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَلا حَقَّهُ)

٧٨١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ  
أَبِي بَرْقَانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَلْفِي  
الْأَجْلَابِ، فَمَنْ تَلَفَى وَاشْتَرَى، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا هَبَطَ السُّوقَ. [نظر:  
١٠٣٢٦، ٨٢٢٥]

٧٨١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [نظر: ٧٨١٨،  
١٠٣٢٧، ١٠٣٢٦، ٨٨٤٩، ٨١٣٣، ٨٧٧٤، ٨٧٧٢]

٧٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (٢٨٥/٢) الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا  
جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ بَرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ ابْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ،  
وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ. [نظر: ١٠٩٧٣]

٧٨١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ،  
عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْبَيْتُ  
جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٧٨١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَابْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ  
مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٢٤٥]

٧٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شَهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ: أَنَّ

بِأَلِيَّةٍ مِنْ طَوْلِهَا وَعَتَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ

قال: وأبى مني غلامٌ لي في الطريق، قال: فلما قدمت على رسول الله ﷺ فبايعته، فبينما أنا عنده، إذ طلع الغلام، فقال لي رسول الله ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غَلَامُكَ، قُلْتُ: هُوَ لِرُوحِ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتَهُ.

٧٨٣٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَارِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. [النظر: ١٠٤٤٤، ٩٤٥٢]

٧٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ امْرَأَةً عَدَّتْ فِي هِرَّةٍ، أَسْتَكْتَهَا حَتَّى مَاتَتْ مِنَ الْجُوعِ، لَمْ تَكُنْ تَطْعِمُهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلْ مِنْ حَشْرَاتِ الْأَرْضِ.

٧٨٣٤م - وَعَفَّرَ لِرَجُلٍ نَحَى غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ. [النظر: ٨٤٧٨، ٨٤٧٩]

٧٨٣٥ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

٧٨٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ مَا عَزَبَ مِنْ مَالِكٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ فِي الرَّابِعَةِ أَمْرٌ بِهِ فَرَجِمَ.

٧٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (٢٨٧/٢) ﷺ مَثَلُهُ. [النظر: ٩٨٤٤]

٧٨٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ. [النظر: ٨٥٥٤، ٨٩٥٧، ٩١٣٨، ٩٨٥٧، ١٠٢٣٤]

٧٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَلَّى أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيَسَلِمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَمْ يَسَلِمْ، فَلْيَسَلِمْ إِذَا قَامَ، فَلْيَسَلِمِ الْأُولَى بِأَوْجِبِ مِنَ الْآخِرَةِ. [راجع: ٧١٤٢]

٧٨٤٠ - حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوْكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. [راجع: ٧٥٠٤]

٧٨٤١ - وَقَالَ: يَعْنِي عَيْدَةَ، حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [راجع: ٧٤٠١]

٧٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ (كَلَاهِمًا) (٢٨٦/٢): مَوَّلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، وَقَالَ: «مَالِكٌ»، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْرُؤُوا، يَقُومُ الْعَبْدُ يَقُولُ.

٧٨٢٥ - وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَّةِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهْرَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٧٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، أَخْبَرَهُ عَنِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ نَهَى عَنْهُ، وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا قُلْتُ: مَنْ أَدْرَكَكَ الصَّبْحُ جَبًا فَلْيُظِرْ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَهُ.

قال عبد الرزاق في حديثه: إن يحيى بن جعدة أخبره عبد الله ابن عمرو القاري، أنه سمع أبا هريرة يقول [راجع: ٧٣٨٢]

٧٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُقْتُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمَرْتُ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩١]

٧٨٢٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا رَفَعَ غُصْنَ شَوْكٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، فَفَعَّرَ لَهُ.

قال عبد الله: وهذا الحديث مرفوع، ولكن سعيدان قصر في رفعه. [النظر: ٨٤٧٩، ٩٣٣٥، ١٠٤٣٦، ١٠٧٣٦، ١٠٩٠٩]

٧٨٢٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: انظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ (شَيْئًا). [النظر: ٧٩٦٦، ٧٩٧٢]

٧٨٣٠ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُبَيْدُ اللَّهِ)، عَنْ أَبِي الزَّيَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّعَارِ.

٧٨٣١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِي مَا تَبَيَّنَ لَأُمَّتِي الْمَدِينَةَ، ثُمَّ جَاءَ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي حَارِثَةَ، مَا أَرَأَيْتُمْ إِنْ لَأَقْدَحَ حَرْجَتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ نَظَرَ، فَقَالَ: بَلْ أَتَيْتُمْ فِيهِ، بَلْ أَتَيْتُمْ فِيهِ. [النظر: ٨٨٧٤]

٧٨٣٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ (١):



قال: الجهاد في سبيل الله ستام العمل، قال: ثم أي يا رسول الله؟ قال: حج مبرور.

٧٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَلَالَ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَطْرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ.

٧٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي (٢٨٨/٢) صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى الْأَرْءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا، أَوْ شَهِيدًا وَشَفِيعًا. [انظر (صالح بن أبي صالح للسمان أو ابوه): ٧٨٥٢، ٧٨٤٧]

٧٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَّابٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، شَكَ فِيهِ: (شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا). [راجع: ٧٨٥٢]

٧٨٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعَلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِذَا بَعِنَ تَعُولُ.

٧٨٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا معاوية بن صالح، قال: سمعت أبا مريم يذكر عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُيَال فِي الْمَاءِ الرَّأدِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [انظر: ١٩٠٥]

٧٨٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالِ الْفَرَسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا قَامَ فَمَتَّ مَعَهُ، فَجَاءَهُ عَرَابِيٌّ فَقَالَ: أَعْطِنِي يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ: لَا، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، فَجَدَّبَهُ [بِحُجْرَتِهِ]، فَخَدَّشَهُ، قَالَ: فَهَمَّوْا بِهِ، قَالَ: دَعُوهُ، قَالَ: ثُمَّ أَعْطَاهُ، قَالَ: وَكَانَتْ بَيْنَهُ أَنْ يَقُولَ: لَا، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

٧٨٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قُوتَيْبَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَقِتَّةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَقِتَّةِ الدَّجَالِ. [راجع: ٢٣٤٢]

٧٨٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ طَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، ﷺ: إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غَلْمَةٍ سَفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ. [انظر: ٧٩٦١، ٨٠٢٠، ٨٣٢٩، ١٠٢٢٧]

٧٨٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُظَيْلَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ، سَمِعَتْ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: مَا أَذْرِي كَمْ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَقُولُ: يُبْقِضُ الْعِلْمَ، وَتَطْفُرُ الْفَتَنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: يَدِيهِ هَكَذَا، وَحَرْفُهَا. [راجع: ٧٥٤٠]

٧٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ اليمامي، عَنْ طَيْبِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْسِنِي الرِّجَالِ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، الْمُشْتَبِهِينَ بِالرِّجَالِ، وَرَأَكِبَ الْفَلَاةَ وَحَدَهُ. [انظر: ٧٨٧٨]

٧٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَاجَّ أَدَمَ مُوسَى، فَقَالَ: يَا أَدَمُ، أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ، وَأَشَقَّيْتَهُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَدَمُ: أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ وَكَلَامِهِ، فَتَلَوْتُنِي عَلَى أَمْرِكِنَّهُ اللَّهُ أَوْ قَدَرَهُ عَلَيَّ، قِيلَ: أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ أَدَمَ مُوسَى. [راجع: ٧١٢٣]

٧٨٤٤ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ، أَوْ ابْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقِيهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ، ثُمَّ إِلَى كَمِيهِ، فَمَا كَانَ اسْتَقْلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ. [انظر: ٧٤٦٠]

٧٨٤٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْثَرُ الْخَطِيئَةِ، لَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحْسَبُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَتَّجِسُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبْتَغِضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٣٣٣]

٧٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ. [انظر: ٩٨١٠]

٧٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: قُومُوا، فَإِنَّ لِلْمَوْتِ قُرْعًا. [انظر: ٨٥٠٨]

٧٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ صِبَاغًا فَأَلِي. [انظر: ٧٨٨٦، ٨٨١٣، ٩٨٤٧]

٧٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ لَضُجْعَةٌ مَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨٠٢٨]

٧٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ، وَأَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

٧٨٦٠ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصِّيَابَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [انظر: ٩٥٦٠]

٧٨٦١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يَمْتَلِكَنَّ جَوْفُ الرَّجُلِ قِيحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِكَنَّ شِعْرًا. [انظر: ٨٣٥٧، ٨٦٤٠، ٩٠٧٥، ١٠٢٠٠، ١٠٢٢٤]

٧٨٦٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ تَهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ٩٠٩٨]

٧٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْبَبَنَا فَقَدْ أَحْبَبَنَا، وَمَنْ أَبْغَضَنَا فَقَدْ أَبْغَضَنَا، يَبْنِي حَسَنًا وَحَسِيئًا. [انظر: ١٠٨٨٤]

٧٨٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ (ابن) نُوَيْسَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، [مرتين]. [انظر: ٨٧٤٧]

٧٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ. [انظر: ٨٤١٣]

٧٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ مَوْلَى الْمُثَنَّلِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ [يُولَدُ] مِنْ بَنِي آدَمَ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ بِأَصْبَعِهِ، إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، وَابْنَهَا عِيسَى، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [انظر: ٧٩٠٢، ٨٣٧٣]

٧٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي (٢/٢٨٩) هُرَيْرَةَ، فَرَأَى أَبُو هُرَيْرَةَ قُرْسًا مِنْ رِقَاعٍ فِي يَدِ جَارِيَةٍ، فَقَالَ: أَلَا تَرَى هَذَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَمْتَلِكُ هَذَا مِنْ لَأِ خَلْقٍ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنَّا أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْغَبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: مَنْ قَامَهُ [إِيمَانًا] وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ النَّاسَ عَلَى الْقِيَامِ. [راجع: ٢٧٧٩]

٧٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَقَدْ سَبَطَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَذَكَرَ الْقَارَةَ، قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ أَدْنَيْتَ مِنْهَا لَبَنَ الْإِبِلِ لَمْ تَقْرَبْهُ، وَإِنْ قَرَبْتَ إِلَيْهَا لَبَنَ الْعَقَمِ شَرِبْتَهُ.

فَقَالَ كَعْبٌ: (أَسَمِعْتُمْ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَرَأَى التَّوْرَةَ؟ ..

٧٨٧٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَأَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: [هل] سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الطَّيْرَةَ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَسْكَنِ، وَالْقَرْسِ، وَالْمَرَاةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِذَا أَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [مَا لَمْ يَكُنْ يَكُنْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] يَقُولُ: أَصْدَقُ الطَّيْرَةَ الْقَائِلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

٧٨٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، سَمِعْتُ أَبَا غَادِيَةَ (الْيَمَامِيَّ)، قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَاءَ رَسُولٌ كَثِيرٌ بِنِصَلَّتْ، فَدَعَاهُمْ، فَمَا قَامَ إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ وَخَمْسَةٌ مَعَهُمْ، أَنَا أَحَدُهُمْ، فَدَعَبُوا فَكَلَمُوا، ثُمَّ جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَخَسَلَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ - يَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ - [إِنَّكُمْ لَمُعَاةٌ لِأَبِي الْقَاسِمِ] ﷺ.

٧٨٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيَّ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٧٨٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُثَيْبِ بْنِ عَيْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ حَضَنَةَ بِنْتِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيِّحَانٌ، وَجِيحَانٌ، وَالنَّيْلُ، وَالْفَرَاتُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٩١٧٢]

٧٨٧٤ - حَدَّثَنَا مَوْلَى ابْنِ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا بَرْدُ بْنُ سَنَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا خَلِيفَةٍ، أَوْ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَهُوَ بِطَانَتَانِ، بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خِيَالًا، وَمَنْ وَفِيَ شَرَّ بَطَانَةِ السُّوءِ فَقَدْ وَفِيَ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَهَوَّعَ النَّبَايَةَ عَلَيْهِ مِنْهَا. [راجع: ٧٣٣٨]

٧٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِبْرَانَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَتْ إِذَا اسْتَشَقَّوْا أَدْخَلَ الْمَاءَ فِي مَنْخَرِهِ.

٧٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلَ مَا لِلصَّائِمِ الصَّابِرِ.

٧٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يَبْتِغِي لِذِي الْوَجْهِينِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا. [انظر: ٨٧٦٧]

٧٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ طَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رِيحَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَحْشِي الرَّجَالَ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّجَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، الْمُشَبَّهَاتِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَبَتِّلِينَ مِنَ الرَّجَالِ، الَّذِي يَقُولُ: لَا يَتَزَوَّجُ، وَالْمُتَبَتِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، اللَّائِي يَقُلْنَ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ الْفَلَاةَ وَحَدَّهَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷻ، حَتَّى اسْتَبَانَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ، وَقَالَ: الْبَائِتُ وَحْدَهُ. [راجع: ٧٨٤٢]

٧٨٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُرَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ وَهْبًا يَقُولُ: أَخْبَرَنِي، يَمْنِي هَمَامًا - كَذَا قَالَ: أَبِي - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ يَنْتَظِرُ (٢٩٠/٢) الَّتِي بَعَثَهَا، وَلَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَسْجِدِهِ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتٍ: وَمَا ذَلِكَ الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِنَّ فَسَا أَوْ ضَرَطَ. [انظر: ٨١٠٦]

٧٨٨٠ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ؛ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَبَّحَ لِي، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ إِذْنَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَسْبَحَ، وَإِنْ إِذْنَ الْمَرْءَةِ أَنْ تَصَفَّقَ.

٧٨٨١ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ.

٧٨٨٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنِي عَوْفٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَلُهُ. [انظر: ١٠١١٨، ٩٥٨٣، ١٠٣٩٤، ١٠٥٩٩]

٧٨٨٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَثَرٌ، يُحِبُّ الْوِثْرَ. [راجع: ٧٧١٧]

٧٨٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى عَنِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٧١٧٥]

قال: فَلَمَّا لِهَشَامٍ؟ مَا الْإِخْتِصَارُ؟ قَالَ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَصْرِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، قَالَ يَزِيدُ: فَلَمَّا لِهَشَامٍ؛ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ بِرَأْسِهِ، أَي تَعَمُّ.

٧٨٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ قَالَ إِذَا أَمَسَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّهُ حَمَةٌ تَلِكُ اللَّيْلَةَ.

قال: فَكَانَ أَهْلُنَا قَدْ تَعَلَّمُوهَا، فَكَانُوا يَقُولُونَهَا، فَلَدَغَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ، فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعًا.

٧٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً سَأَلَ: هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ لَهُ وَقَاءٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِنْ قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا قَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِرِوَيْتِهِ. [راجع: ٧٨٤٨]

٧٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ ابْنِ مَكْرَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَتَّبِعِي عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَجْرَ لَهُ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَعَلَّهُ لَمْ يَفْهَمْ، فَعَادَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَتَّبِعِي عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَجْرَ لَهُ، ثُمَّ عَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَجْرَ لَهُ. [انظر: ٨٧٧٧]

٧٨٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَمْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَيَهِي خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ.

٧٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، يَمْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الصَّبِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا آتَيْتَ أَهْلَ مِصْرَكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوَّلُ شَيْءٍ مِمَّا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ الْمَكْتُوبَةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ (وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: فَإِنْ آتَمَهَا) وَإِلَّا زِيدَ فِيهَا مِنْ نَطْوَعِهِ، ثُمَّ يُفَعَّلُ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ كَذَلِكَ. [انظر: ٩٤٩٠]

٧٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، يَقْتُلُ الْخَنزِيرَ، (وَيَمْنِي) الصَّليبَ، وَيُجْعَلُ لَهُ الصَّلَاةُ، وَيُعْطَى الْمَالَ حَتَّى لَا يُقْبَلَ، وَيَضَعُ الْخِرَاجَ، وَيَنْزِلُ الرُّوحَاءَ، فَيُحِجُّ مِنْهَا أَوْ يَتَمَسَّرُ، أَوْ يَجْمَعُهُمَا، قَالَ: وَتَلَا أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾. فَرَعِمَ حَنْظَلَةُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، عَيْسَى، فَلَا أَدْرِي: هَذَا كُلُّهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟

٧٨٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجِهَةٌ، وَمِزْبَةُ، وَأَسْلَمٌ، وَعَقَارٌ، وَأَشْجَعٌ: مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [انظر: ١٠٠٤١، ١٠٠٣٣، ١٠٢٥٠]

٧٨٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح). وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ - الْمَعْتَى - عَنْ عَصَامِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَتْ إِلَيْكُمْ وَقَدْ بَيَّتَ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَمَسِيحُ الصَّلَاةِ، فَكَانَ (تِلَاحٌ) بَيْنَ رَجُلَيْنِ بَسُدَةً الْمَسْجِدِ، فَاتَّبَعَهُمَا لِأَحْزَنِيَّتِهِمَا، فَاتَّبَعْتُهُمَا، وَسَاشَدُوا لَكُمْ مِنْهُمَا شَدْوًا، أَمَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَاتَّسَمَوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَخْرَ وَثَرًا، وَأَمَا مَسِيحُ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ أَعْوَرَ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَهَنَّةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ دَقٌّ، كَأَنَّهُ قَطَنٌ مِنْ عَبْدِ الْعُرَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَضُرُّنِي شَبْهُهُ؟ قَالَ: لَا، أَنْتَ أَمْرُؤٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ أَمْرُؤٌ كَافِرٌ.

٧٨٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيَّ عَتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ اللَّهُ؟ فَاسْتَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ يَأْبِصُهَا السَّبَّابَةُ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَتَا؟ فَاسْتَارَتْ يَأْبِصُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى السَّمَاءِ أَيُّ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَخْطَفَهَا.

٧٨٩٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ زَيْدٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلْبَسُ النَّاسُ بِهِ النَّارَ، فَقَالَ: الْأَجُوفَانُ، وَالْقَمَمُ وَالْفَرْجُ، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلْبَسُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسَنُ الْخَلْقِ. [انظر: ٩٠٨٥، ٩١٩٤]

٧٨٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْخُبَنَّ النَّاسُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنَّبَاتِخَةِ عَلَى الْعَمِيَّتِ، وَالْأَنْوَاءِ، وَأَجْرَبُ بَعِيرٍ قَاجَرَبُ مِئَةٍ، مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلُ؟ [انظر: ٩٣٥٤، ٩٣٥٥، ٩٨٧٩، ١٠١٢١، ١٠٨٣٣]

٧٨٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا لِحَافِطِ الْعَبِّ الْكِرْمِ، فَإِنَّمَا الْكِرْمُ، الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ. [انظر: ٩٧٧٨، ١٠١٦٦، ١٠٢٢٠]

٧٨٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَبِيعُ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَكَانَ يَسْتَحِلُّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلَهُ، فَإِذَا اسْتَحَلَّهُوهُ فَلَا يَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحِجَابَةَ فَيُخْرِبُوهَا خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهَمَّ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَثْرَهُ. [انظر: ٨٠٩٩، ٨٣٣٣، ٨٦٤٠]

٧٨٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ سَكَرَ قَاجِلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ قَاجِلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ قَاضِرُوا عَتَقَهُ.

قال الزُّهْرِيُّ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ سَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ. [انظر: ١٠٥٥٤، ١٠٧٤٠]

٧٨٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَنَاتِي عَلَى النَّاسِ سَنُونَ خِدَاعَةً، يُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْمِنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوِّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرَّوَيْضَةُ؟ قِيلَ: وَمَا الرَّوَيْضَةُ؟ قَالَ: السَّمِيَّةُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ.

٧٩٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ

اغْفِرْ لِي مَا قَلَّمْتُ وَمَا أَخْرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَأَسْرَأَنِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ (٢/٢٩٢) بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدَمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [انظر: ١٠١٧٨، ١٠٨٣٣]

٧٩٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ، حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: لَا تَضْرِبُوا عَلِيَّ فُسْطَاطًا، وَلَا تَتَّبِعُونِي بِمَجْمَرٍ، وَأَسْرِعُوا بِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: قَلَمُونِي قَلَمُونِي، وَإِذَا وَضِعَ الرَّجُلُ السُّوءُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: يَا وَيْلَهُ، أَيْنَ تَلْهَبُونَ بِي؟ [انظر: ١٠١٤١، ١٠٤٩٨]

٧٩٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ يَأْبِصُهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [راجع: ٧٨٦٦]

٧٩٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَتَّهِنَنَّ رِجَالٌ مَعَنَ حَوْلَ الْمَسْجِدِ لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْأَخْرَةَ فِي الْجَمْعِ، أَوْ لَأَحْرَقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحَرَمِ الْحَطَبِ. [انظر: ٨٨٧٧]

٧٩٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطَيْتُ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهَا أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ، خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكَ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَبْطُرُوا، وَيَزِينُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَسَدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يَلْتَقُوا عَنْهُمْ الْمَوْتَةُ وَالْأَذَى وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَيُصَدِّقُ فِيهِ مَرَّةً الشَّيَاطِينُ، فَلَا يَخْلُصُوا [إِنِّي] إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ لَيْلَةٍ الْقَدْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِذَا يَوْمَى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ.

٧٩٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْنَشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكْرَةً، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ، فَتَسَخَّطَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ: فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فَلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً، وَهِيَ نَاقَتِي، أَعْرَفْتُهَا كَمَا أَعْرَفُ بَعْضَ أَهْلِي، ذَهَبَتْ مِنِّي يَوْمَ زَعَابَاتٍ، فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ، فَظَلَّ سَاطِخًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ نَقْعِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ. [راجع: ٧٣٥٧]

٧٩٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ يُزَوِّرُ أَحَاكِمَهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ فَلَانًا، قَالَ: (الْقَرَابَةَ)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَنِعْمَ لَهُ عِنْدَكَ تَرْبِيهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَمَّ (تَأْتِيهِ)، قَالَ: إِنِّي أَحِبُّهُ ﷺ،

قال: فَأَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّهُ يُحِبُّكَ بِحَبْلِكَ إِيَّاهُ فِيهِ. [انظر: ٩٢٨٠، ٩٢٨١، ٩٢٨٢]

[١٠٦٠٨، ١٠٦٠٩، ١٠٦٠٢]

٧٩٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، عَنْ قُرَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَكْذَبُ النَّاسِ (أَوْ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ) الصَّوْغُوعُونَ وَالصَّبَاغُونَ. [انظر: ٨٢٨٥، ٨٢٨٦]

٧٩٠٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ بْنُ جُبَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَسْأَلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَائِلِهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ. [انظر: ٨٣٧٧، ١٠٣٣٧]

٧٩٠٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَيُفْوَأَمِنْ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَعْيَانَ فَيُفْوَأَمِنْ. [انظر: ١٠٩١١]

٧٩١٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ.

٧٩١١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

٧٩١٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ.

قال أبي: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، هُوَ أَبُو بِنِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا زَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِسَنَةِ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا، ثُمَّ أَمَّاهَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَمَامٌ مَعَ حَدِيثِ.

٧٩١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ لِلْمُسَافِقِينَ عَلَامَاتٍ يَعْرِفُونَ بِهَا: تَمَجُّهُنَّ لَمَتَةً، وَطَعَامُهُنَّ نُهْبَةً، وَغَنِيمَتُهُنَّ غُلُولٌ، وَلَا يَقْرَبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا، مُسْتَكْبِرِينَ، لَا يَأْلَفُونَ، وَلَا يُؤْلَفُونَ، حُشْبٌ بِاللَّيْلِ، صُحْبٌ بِالنَّهَارِ.

وقال زَيْدٌ مَرَّةً: سَحْبٌ بِالنَّهَارِ.

٧٩١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قال أبي: وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - الْمَعْنَى: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَرَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَيُفْعَلُ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ، قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّا نَكْمُ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَسْأَلْهُ، فَيُعْبَدُ مِنَ الْعِبَادَةِ الشَّمْسُ، وَيُعْبَدُ مِنَ الْعِبَادَةِ الْقَمَرُ، وَيُتَّبَعُ مَنْ يَعْبُدُ الطُّوَاعِثَ الطُّوَاعِثَ، وَيَتَّبَعِي هَذِهِ الْأُمَّةَ فِيهَا شَافِعُوهَا، أَوْ مُتَافِقُوهَا، (قال أبو كامل: شَكَرَ إِبْرَاهِيمُ قِيَامَتِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا، قِيَامَتِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، فَكَاوَنُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يَحْضُرُهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعَاؤُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَتَمِي جَهَنَّمَ كَلَّابِثٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَنْهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمَتِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخَطَّفَ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَعَنَّمَهُمُ الْمَوْثِقُ بِعَمَلِهِ (أَوْ قَالَ: الْمَوْثِقُ بِعَمَلِهِ) أَوْ الْمُخْرَدُ، وَمَنْهُمْ الْمُجَازِيُّ (قال أبو كامل في حديثه: شَكَرَ إِبْرَاهِيمُ وَمَنْهُمْ الْمُخْرَدُ أَوْ الْمُجَازِيُّ) ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَّخَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بَرَحِمَتَهُ مِنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحِمَهُ، مِمَّنْ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ، يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَمْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْتَوْنُ كَمَا تَنْتَبِئُ الْحَبَّةُ (وقال أبو كامل: الْحَبَّةُ أَيْضًا) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَتَّبِعِي رَجُلٌ مُقْبِلٌ يُوَجِّهُهُ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبْتَنِي رَيْحَهَا، وَأَحْرَقْتَنِي دُخَانَهَا، قِيدَعُو اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بَلْ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ يَقُولُ: لَا وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَهْدٍ وَمَوَاتِقٍ مَا شَاءَ، فَيُصْرَفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَرَّبْتَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدُوكَ وَمَوَاتِقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ مَا أُعْطَيْتَكَ، وَلَيْكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أُعْطَيْتَكَ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قِيدَعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ لَهُ: فَيُفْعَلُ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ يَقُولُ: لَا وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَهُ، فَيُعْطِي (٢٩٤/٢) رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمَوَاتِقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَيَاةِ وَالسَّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَذْخَلْتَنِي الْجَنَّةَ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدُوكَ وَمَوَاتِقَكَ أَنْ لَا

تسألني غير ما أعطيتك، وبذلك يا ابن آدم، ما أغرتك تقول: أي رب؟ لا أكون أشقى خلقك، فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه، فإذا صحك الله عز وجل منه، قال: ادخل الجنة، فإذا دخلها قال الله عز وجل له: تمنه، فيسأل ربه عز وجل ويتمنى، حتى إن الله عز وجل ليدكره، يقول: من كذا وكذا، حتى إذا انقطعت به الأمان، قال الله عز وجل له: لك ذلك ومثله معه.

قال عطاء بن يزيد، وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة، لا يرد عليه من حديثه شيئاً، حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله عز وجل قال لذلك الرجل: ومثله معه - قال أبو سعيد: وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة. قال أبو هريرة: ما حفظت إلا قوله: (ذلك لك ومثله معه)، قال أبو سعيد: أشهد أنني حفظت من رسول الله ﷺ قوله في ذلك الرجل: لك عشرة أمثاله. قال أبو هريرة: وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا. [راجع: ٧٧٠٣]

فكنت أبا لي حين أقتل مسلماً على أي جنب كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله، وإن يشأ يبارك على أوصال شلوي مخرج

(٢٩٥/٢)

ثم قام إليه أبو سرعة عتبة بن الحارث، فقتله، وكان حبيب هو سن لكل مسلم قتل صبراً الصلاة، واستجاب الله عز وجل لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر رسول الله ﷺ أصحابه يوم أصيبوا خبرهم، وبعث ناس من قرش إلى عاصم بن ثابت، حين حدثوا أنه قتل، ليؤتي بشيء منه يعرف، وكان قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر، بعث الله عز وجل على عاصم مثل الظلمة من الليل، فحتمته من رسلهم، فلم يقدرُوا على أن يقطعوا منه شيئاً. [انظر: ٨٠٨٢]

٧٩١٥ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن

الزهرري (ح).

ويعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن شهاب (قال أبي): وهذا حديث سليمان الهاشمي عن عمر بن أسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة، أن أبا هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عتبا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت ابن أبي الألقح الأنصاري، جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فأنطلقوا، حتى إذا كانوا بالهجرة، بين عسفان ومكة، ذكروا الحي من هذيل، يقال لهم بنو لحيان، ففروا بهم بقراب من مائة رجل رام، فاقصصوا آثارهم، حتى وجدوا ما كلهم التمر في منزل تزكوه، فقالوا: نوى تمر يتراب، فاتبوا آثارهم، فلما أحس بهم عاصم وأصحابه، لجشوا إلى فذقد، فأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا، وأعطونا بأيديكم، ولكن العهد والميثاق أن لا تقتل منكم أحداً، فقال عاصم بن ثابت أمير القوم: أما أنا فوالله لا أنزل في نعمة كافر، اللهم أخبر عاتيك ﷻ، فرموهم بالنبل، فقتلوا عاصمًا في سبعة، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق، منهم حبيب الأنصاري، وزيد بن الدثنة، ورجل آخر، فلما تمكثوا منهم أطلقوا أوتار سيهم فربطوهم بها، فقال الرجل الثالث: هذا أول القدر، والله لا أصحبكم، إن لي بهؤلاء لأسوة، يريد القتل، فجرروه وعالجوه، فأبى أن يصحبهم، فقتلوه، فأنطلقوا بحبيب وزيد بن الدثنة، حتى باعوهما بمكة، بعد وقعة بدر، فابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف حبيباً، وكان حبيب هو قتل الحارث بن عامر ابن نوفل يوم بدر، فلبث حبيب عندهم أسيراً.

٧٩١٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا عبد الله بن عون، عن عبد الرحمن

ابن عبيد أبي محمد، عن أبي هريرة، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في جنازة، فأشفي، فإذا مشيت سبقتي، فأهروا فأسبقه، فالتفت إلي رجل إلى جني فقال: تطوى له الأرض، وخليل إبراهيم. [راجع: ٧٤٧٧]

٧٩١٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن

سيرين، عن أبي هريرة، قال: نهي عن الإخصار في الصلاة.

فقلنا هشام: ذكره عن النبي ﷺ؟ فقال برأسه، أي نعم. [راجع: ٧١٧٥]

٧٩١٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبه بن الحجاج، عن

محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: الرحم شجنة من الرحمن عز وجل، تنجي يوم القيامة تقول: يا رب طمعت، يا رب طلعت، يا رب أسيت، إلي. [انظر: ٨٩١٣، ٨٩٢٢، ٩٨٧٢، ٨٨٧١]

٧٩١٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن قتادة، عن أبي ميمونة،

عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، إنني إذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني، فأنتبني عن كل شيء؟ فقال: كل شيء خلق من ماء، قال: قلت: يا رسول الله، أنبني عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة؟ قال: أفسح السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام. [انظر: ٨٣٧٨، ٨٣٧٩، ١٠٤٠٤]

حتى أجمعوا قتله، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستعد بها للقتل، فأعارتها إياها، فدرج بني لها، قالت: وأنا غافلة، حتى أتاه فوجده يجلسه على فخذه والموسى بيده، قالت: ففرغت فرعة عنقها حبيب، قال: أتخشين أني أقتله؟! ما كنت لأقتل، فقالت: والله ما رأيت

سَحَابَةٍ: اسْتَقَ حَدِيثُهُ فُلَانٌ تَحْتَهُ ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَقْرَعَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَاتَهَتْهُ إِلَى الْحَرَّةِ، فَإِذَا هُوَ فِي آذَانِ شَرَاخٍ، وَإِذَا شَرَجَهُ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاخِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبِعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيثِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَانِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، بِالْإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوَاهُ يَقُولُ: اسْتَقَ حَدِيثَهُ، فُلَانٌ لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذَا قُلْتُ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهَا، فَاتَّصِدُّقُ بِنُكْلِهِ، وَأَكُلُ آتَا وَعِيَالِي ثُلْثَهُ، وَارْتُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ.

٧٩٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، [عَنْ أَبِي صَالِحٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [رَاجِعْ: ٧٤٢١]

٧٩٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَلَّ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [رَاجِعْ: ٧٥٦١]

٧٩٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَقَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، فَمِيتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصْبَتِهِ، وَيُقَاتِلُ لِعَصْبَتِهِ، وَيَنْصُرُ عَصْبَتَهُ، فَقُتِلَ، فَقَتَلَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَهًا وَقَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى لِمُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَمْنِي لِدِي عَهْدِيهَا، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ. [انظر: ٨٠٤٧، ١٠٣٣٨]

٧٩٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مَارُكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: آتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ بَلَّغْتَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ تَضَاعَفَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَوْلَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ، يُعْنِي النَّبِيُّ ﷺ، كَذَا قَالَ (أَبِي) يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لِيَضَاعَفُ الْحَسَنَةَ أَلْفِي أَلْفِ حَسَنَةٍ. [انظر: ١٠٧٧٠]

٧٩٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ قُرْءَا الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْيَابِهِمْ بِخَمْسِ مِائَةِ عَامٍ. [انظر: ٨٥٠٢، ٩٨٢٢]

٧٩٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا. [انظر: ٩٢٤٦، ١٠٢٩٩]

٧٩٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَصْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا (أَوْ قَالَ:

٧٩٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا، مُرْدًا، بِيضًا، جَمَادًا، مَكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ كَلَاتٍ وَكَلَاتِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ سَبْعِ أذْرُعٍ. [انظر: ٨٥٠٥، ٩٣٤٤، ١٣٦٤]

٧٩٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَسَلِ بْنِ سَمِيَّانَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ٨٤٧٧، ٨٥٣٢، ٨٥٦٥]

٧٩٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا تَلَفٌ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا ائْتَفَ.

٧٩٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِأَحَدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْرُ أَحَدُ شِقِيهِ سَاقِطًا (أَوْ مَاتِلًا) شَكَّ زَيْدٌ. [انظر: ٨٥٤٩، ١٠٠٩٢]

٧٩٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا عَصَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَخْطُمُ الْكَافِرَ (قَالَ عَفَّانُ: أَنْفَ الْكَافِرِ) بِالْخَاتَمِ وَتَجْلِسُ وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا، حَتَّى إِذَا أَهْلُ الْخَوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ عَلَى خَوَانِهِمْ، يَقُولُونَ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُونَ هَذَا: يَا كَافِرُ. [انظر: ١٠٣٦٦]

٧٩٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَتَفَضَّضْهُ بِدَاخِلِهِ إِزَارَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَّثَ بَعْدَهُ، وَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ فَلْيَقْلُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَصَمْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْطِطْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [رَاجِعْ: ٣٥٤]

٧٩٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [رَاجِعْ: ٧٤٩٥]

٧٩٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ (٢/٢٩٦) فَقَالَ: أَعْمَلُوا مَا سَأَلْتُمْ، فَقَدَّرْتُ لَكُمْ.

٧٩٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَتِيمًا رَجُلٌ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي

عَمِلْتُ عَمَلًا ذَنْبًا فَأَغْفِرُهُ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عَمِلَ ذَنْبًا فَلِمَ أَنْ لَه رِيًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ، أَوْ أَذْنِبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَأَغْفِرُهُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَه رِيًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ أَوْ أَذْنِبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَأَغْفِرُهُ، فَقَالَ: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَه رِيًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، (ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ، أَوْ أَذْنِبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا، فَأَغْفِرُهُ، قَالَ: عَبْدِي عَلِمَ أَنْ لَه رِيًّا، يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ. [انظر: ٩٢٥، ٩٣٨، ١٠٣٨٤]

٧٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي قَحْطَمٍ، قَالَ: وَجِدْتُ فِي زَمَانِ زِيَادٍ، أَوْ ابْنِ زِيَادٍ (صِرَةً) فِيهَا حَبٌّ أَمْثَلُ (النَّوَى)، عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: هَذَا تَبْتُ فِي زَمَانٍ كَانَ يَعْمَلُ فِيهِ بِالْعَدْلِ.

٧٩٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، وَهُوَ الْأَزْرَقِيُّ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالْثَرِيَّا لَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ مِنْ ابْنَةِ فَارِسٍ. [انظر: ٩٤٣، ٩٤٥، ١٠٠٥٩]

٧٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً، وَاطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا قُرَّاءَةً.

٧٩٣٩ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْثَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَتَوَضَّعَ وَاسْتَغْفَرَ صَفَلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ، حَتَّى يَعْلُو قَلْبُهُ ذَلِكَ الرَّيْنُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿كَلَّا لَئِنْ رَأَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

٧٩٤٠ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقُرْصَةِ.

٧٩٤١ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

٧٩٤٢ - حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ)، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْبٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى يَتَدْرَهُ زَوْجَتَاهُ، كَأَنَّهُمَا ظَنُرَانِ أَطْلُتَا - أَوْ أَضْلُتَا - فَصَيِلَهُمَا بِجِرَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَسِدُّ كُلَّ وَاحِدَةٍ - أَوْ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ - مِنْهُمَا حَلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ٩٥١٦]

٧٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ حَسَنَ الظَّنُّ مِنْ حَسَنِ الْعِبَادَةِ. [انظر: ٨٠٣، ٨١٤، ٩٣٦، ١٠٣٦٩]

٧٩٤٤ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: أَنَا وَمَنْ مَعِيَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي عَلَى الْأَمْرِ، قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قَرُوبُهُمْ. [انظر: ٨٤٦٤]

٧٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرِيدُ بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ حَرِيفًا فِي النَّارِ. [راجع: ٧٢١٤]

٧٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ مِنْ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً، فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ إِبْصَارٍ طَيِّبَةً، فَقَالَ لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ: الْمَسْجِدُ يُرِيدُ بِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَكَمْ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ فَيَقْبَلُ اللَّهُ لَهَا صَلَاةً حَتَّى تَتَّيَّبَلَ مِنْهُ اغْتِسَالُهَا مِنَ الْجَنَابَةِ، فَادْهَبِي فَاغْتَسِلِي. [راجع: ٣٣٥٠]

٧٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ، سَمِعْتُ أَبَا حَارِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْإِنِّيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَ نَبِيٌّ، وَإِنَّ لَأَبِي بَعْدِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ خَلْفًا، فَتَكْثُرُ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فَوَا بَيْعَةَ الْأَوَّلِ قَالُوا: وَاعْطَوْهُمْ حَقَّهُمُ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ.

٧٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ (عَمْرُو) بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَشْهَدُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ، قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا

وَإِذَا (٢٩٨/٢) أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ. [راجع: ٥١، ٥٢، ٦٣]

٧٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قُرَيْهِجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [انظر: ٩٢٤، ٩٣٧، ٩٩١٣]

٧٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قُرَيْهِجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: شَهْرًا)، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ عَلَى حَصِيرٍ،



قَدْ أَثَرَ الْحَصِيرَ يَطُورُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَرَى يَشْرَبُونَ فِي النَّهَبِ وَالْفَضَّةِ، وَأَنْتَ هَكَذَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ عَجَلَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ، هَكَذَا وَهَكَذَا، وَكَسَرَ فِي الثَّلَاثَةِ الْإِبْهَامِ.

٧٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفَتْحَةَ الدَّجَالِ. [انظر: ٩٨٥٥]

٧٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ جُوعٌ، قَالَ: وَنَحْنُ سَبْعَةٌ، فَأَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَمْرَةٌ. [انظر: ٨١١٨، ٩٦٦٢]

٧٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلِجٍ، (قَالَ هَاشِمٌ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ (قَالَ هَاشِمٌ: أَفَلَا أَدْرُكُ) عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثْرَةِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ؟ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقُولُ اسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسَلِمَ. [انظر: ٨٤٠٧، ٨٦٥٥، ٨٧٣٨، ٩٢٢٢]

٧٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ هَاشِمٌ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ) قَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي بَلِجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ (وَقَالَ هَاشِمٌ: مَنْ سَرَّهُ) أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، فَلْيَجِبِ الْمَرْءَ لَا يَجِبُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٧٤٩]

٧٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا دُونَ رَجُلًا مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا تَدَاؤُ الْعَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ. [انظر: ١٠٨٥٩، ١٠٠٣١]

٧٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ عَفْرَتًا مِنَ الْجَنِّ تَقَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لَيَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْسِكْنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعْتُهُ، وَارْتَدَّتْ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةِ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تَصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كَلِمَتُمْ أَجْمَعُونَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سَلِيمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَبْتِنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي قَالَ: قَرَدَهُ حَاسًا.

٧٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ طَالَتْ بِي حَيَاةُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجَلِي بِي مَوْتٌ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ. [انظر: ٧٩٥٨، ٧٩٦٥]

٧٩٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ طَالَتْ بِي حَيَاةُ أَنْ أَدْرِكَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجَلِي بِي مَوْتٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ فَلْيَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ. [راجع: ٧٩٥٧]

٧٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، وَيُوسُفَ بْنَ عَبْدِ يَحْيَى، عَنْ عَمَارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَمَا عَلِيٌّ قَرَفَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَا يُوسُفُ فَلَمْ يَدْعُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قَالَ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدْ وَمَشْهُودٌ﴾ قَالَ: يَعْنِي (الشَّاهِدِ) يَوْمَ عَرَفَةَ وَالْمَوْعُودِ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُوسُفَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَارًا مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، يُحَدِّثُ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدْ وَمَشْهُودٌ﴾، قَالَ: (الشَّاهِدِ) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْمَشْهُودِ) يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالْمَوْعُودِ) (٢/٢٩٩) يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: إِنَّ هَلَكَ أُمَّتِي - أَوْ فَسَادَ أُمَّتِي - [عَلَى] رُؤُوسِ أُمَّرَأَةٍ أَغْلِمَلِمَةً سَهْمَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

٧٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَشْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، كَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غَفِرَ لَهُ، وَهِيَ «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ». [انظر: ٨٢٥٩]

٧٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي نَعْمٍ يُحَدِّثُ، (قَالَ أَبِي: إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ وَلَكِنْ عِنْدَ كَذَا قَالَ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ، وَكَسْبِ الْبَيْتِيِّ، وَكَسْبِ الْفَحْلِ. قَالَ: وَقَسَبِ الْفَحْلِ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (و) هَذِهِ مِنْ كَيْسِي.

٧٩٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (حِينَ) بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِيَرَاءَةً، فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَدَاوُونَ؟ قَالَ: كُنَّا تَنَادِي أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَإِنْ أَجَلَهُ - أَوْ أَمَدَهُ - إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتْ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرُ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَحُجُّ هَذَا الْبَيْتَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، قَالَ: فَكُنْتُ أَنْدِي حَتَّى صَحَلَ صَوْتِي.

٧٩٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ طَالَتْ بِي حَيَاةُ أَنْ أَدْرِكَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجَلِي بِي مَوْتٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ. [راجع: ٧٩٥٧]

هؤلاء أنسابك أتوك يسلمون عليك وتحدثهم عن رسول الله ﷺ، قال: مرّجا بهم وأهلا، صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين، لم أكن أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن، حتى سمعته يقول: والله لأن يأخذ أحدكم حلا فيحطب على ظهره، فيأكل ويتصدق، خير له من أن يأتي رجلا أغناه الله عز وجل من فضله، فيسأله أعطاه أو منعه. [انظر: ١٠١٥٥]

٧٩٧٤م - ثم قال هكذا يده: قريب من بين يدي الساعة تسامون! فتأتون قوما نعالهم الشعر، كان وجوههم المجان المطرقة. [انظر: ١٠١٥٥]

٧٩٧٥ - حدثنا محمد بن يزيد، وهو الواسطي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: يقول: استقرضت عيدي فلم يقرضني، ويشتمني عيدي وهو لا يلري، يقول: وأدراه، وأنا الدهر. [انظر: ١٠٥٨٦]

٧٩٧٦ - حدثنا أنس بن عياض، حدثني أبو حازم، عن أبي سلمة، لا أعلمه إلا عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: نزل القرآن على سبعة أحرف، المرء في القرآن كثر، ثلاث مرات، فما عرفتم منه فاعلموا، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه. [راجع: ١٧٤٩٩]

٧٩٧٧ - حدثنا أنس بن عياض، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: من صام يوماً في سبيل الله رزح الله وجهه عن الثأر بذلك سبعين خريفاً. [انظر: ٨١٧٥]

٧٩٧٨ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عمار، حدثنا الضحاك ابن عثمان، عن بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، أنه قال: ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أحب إليه صلاة برسول الله ﷺ من فلان. قال سليمان: كان يليل الركعتين الأولى من الظهر، ويخفف الآخرين، ويخفف العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفضل، ويقرأ في العشاء بوسط المفضل، ويقرأ في الصباح بطوال المفضل. [انظر: ٨٣٤٨، ١٠١٨٥]

٧٩٧٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعون، وأحسن إليهم ويسيئون إليّ وأحلم عنهم ويجهلون عليّ، قال: لكن كنت كما تقول فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم، ما دمت على ذلك. [انظر: ١٠٢٨٩، ٨٣٣٢]

٧٩٨٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه أتى المقبرة، فسلم على أهل المقبرة، فقال: سلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأنا إن شاء الله بكم لاحقون، ثم قال: وددت أنا قدر رأيتنا إخواننا، قال: فقالوا: يا رسول الله، ألسنا بإخوانك؟ قال: بل أنتم أصحابي، وإخواني الذين لم يأتوا بعد، وأنا طرفهم على الحوض،

٧٩٦٦ - حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: خطب رجل امرأة - يعني من الأنصار - فقال النبي ﷺ: انظر إليها، فإن في عين الأنصار شيئا. [راجع: ٧٨٢٩]

٧٩٦٧ - حدثنا سفيان، حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - إن شاء الله - عن النبي ﷺ: يوشك أن تضربوا، (وقال سفيان مرة: أن يضرب الناس) أكباد الإبل، يطلبون العلم، لا يجدون عالماً أعلم من عالم أهل المدينة.

وقال قوم: هو العمري، قال: فقدموا مالكا.

٧٩٦٨ - حدثنا سفيان، عن ابن أبي صالح، يعني سهيلاً، عن أبيه، عن أبي هريرة، يخبرهم ذلك عن النبي ﷺ: إذا كسى أحدكم خادمه صفة طعامه، وكناه حرة ودخانه، فليجلسه معه قليلاً، فإن أبي فليأخذ لقمه فليروغها، ثم ليوطها بإه.

٧٩٦٩ - قرأت على أبي قرّة الزبيدي موسى بن طارق، عن موسى، يعني ابن عتبة، عن أبي صالح السمان وعطاء بن يسار، أو عن أحدهما، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: أتجبون أن تجهدوا في الدعاء؟ قولوا: اللهم أعنا على شكرك، وذكرك، وحسن عبادتك.

٧٩٧٠ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن زرارة ابن أرقم، عن (سعد بن هشام، عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: يقطع الصلاة المرأة، والكلب، والحصار.

٧٩٧١ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: لو أن أحدكم يعلم أنه إذا شهد الصلاة معي كان له أعظم من شاهة سميت أو شاتين لفضل، فما يصيب من الأجر أفضل.

٧٩٧٢ - حدثنا معاذ، حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، خطب رجل امرأة، يعني من الأنصار، فقال: انظر إليها، يعني أن في عين الأنصار شيئا. [راجع: ٧٨٢٩]

٧٩٧٣ - حدثنا أنس بن عياض، حدثني يزيد بن عبد الله بن الهادي، عن محمد بن (٣٠٠/٢) إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب، فقال رسول الله ﷺ: اضربوه، قال: فمنا الضارب بيده، ومنا الضارب بعله والضارب بقويه، فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزأك الله، قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا هكذا، لا تئيبوا عليه الشيطان، ولكن قولوا: رحمك الله.

٧٩٧٤ - حدثنا سفيان بن عيينة، قال إسحاق بن عمار، عن خالد، عن قيس، قال: نزل علينا أبو هريرة بالكوفة، قال: (وكان بينه وبين مولانا قرابة، قال سفيان: وهو موالي الأحسن فاجتمعت أحسن، قال قيس: فأتينا نسلم عليه، وقال سفيان مرة: فاتاه المحي) فقال له أبي: يا أبا هريرة،

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْ أُمَّتِكَ بَعْدُ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مَحْجَلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ بِهِمْ دُهْمٌ، أَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مَحْجَلِينَ مِنْ آثَرِ الْوَضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا لَيْدَادُنَّ رَجَالَ مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الضَّلَّ، أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمُّ، فَيَقَالُ: [إِنَّهُمْ بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ سَخْفًا سَخْفًا. [نظر: ٨٨٦٥، ٩١٨١]

٧٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٣٠١/٢) قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - يَنَادِي بَعَارًا، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا. [راجع: ٧٢٠٩]

٧٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَرِيقُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ وَيَمْحُو بِهِ الْخَطَايَا، كَثْرَةَ الْخَطِيئَةِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَإِسْبَاحِ الْوَضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ. [راجع: ٧٢٠٨]

٧٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَتُوَدُّنَّ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقَادَ لِلشَّاءِ الْجَلْحَاءُ مِنَ الْقِرْنَاءِ تَنْطَحُهَا. [راجع: ٧٢٠٣]

٧٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَمِيدٍ، قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ حَبِيزٍ: وَدَدْتُ أَنِّي فِي حَيْرٍ مِنْ حَدِيدٍ، مَعِيَ مَا يَصْلِحُنِي، لَا أَكَلِمَ النَّاسَ وَلَا يَكَلِمُونِي.

٧٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: لَا يَزِدُّ مِنَ الْقَدْرِ، وَإِنَّمَا يَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ. [راجع: ٧٢٠٧]

٧٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [نظر: ٩١٧٧، ٩١٨٧]

٧٩٨٧ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [راجع: ٧٩٨٦]

٧٩٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ الصَّادِقِ الْمُسَدِّقِ أَبِي الْقَاسِمِ صَاحِبِ الْحُجْرَةِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ.

قال شعبة: كتب به إليّ وقرأته عليه يعني منصوراً. [نظر: ٩١٧٠، ٩١٤١]

٧٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْكُفْمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَأُهَا شِقَاءٌ لِلنِّسْنِ، وَالْعَجُوزَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَاوَأُهَا شِقَاءٌ مِنَ السَّمِّ. [نظر: ٨٠٣٧، ٨٢٠٩ (عبد الرحمن بن غنم عن ابي هريرة)، ٨٦٣٢، ٨٦٦٦، ٨٩٤٤، ١٠٣٤٠، ١٠٣٤٠]

٧٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادِ الطَّحَّانِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا فَقَالَ لَهُ: هَلْ قَالَ: لَمَعًا؟ قَالَ: أَيْسَرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرُّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مِنْ هُوَشْرَمَنِهِ، الشَّيْطَانِ.

٧٩٩١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادِ مَوْلَى الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - فَذَكَرَهُ.

٧٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَفُوا بِهِمْ.

وقال أبي سفيان مرّضه الذي مات فيه - اضرب على هذا الحديث، فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ، يعني قوله (اسمعوا وأطيعوا وأصبروا).

٧٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، سئل عَنْ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْتَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَى عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٧٩٩٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ. فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْفَاءً؟ قَالَ (٣٠٢/٢) رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: [إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أَتَارَعُ الْقُرْآنَ؟] قَالَ: فَاتَّهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٣١٨]

٧٩٩٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلِكُ وَكَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمُوتَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [نظر: ٨٨٦٠]

٧٩٩٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ

قال: سَبَّحَانَ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ. [انظر: ٨٦١، ١٠٦٩٤]

٧٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ، وَجَبْنُ خَالِعٍ.

٧٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ حَبِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) فَقَالَ: وَجِبْتَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجِبْتَ؟ قَالَ: وَجِبْتَ لَهُ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٠٩٣٢]

٧٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: (سُبْحَانَ اللَّهِ) وَ(الْحَمْدُ لِلَّهِ) وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَ(اللَّهُ أَكْبَرُ). فَمَنْ قَالَ (سُبْحَانَ اللَّهِ) كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرِينَ حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ عَشْرِينَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ (اللَّهُ أَكْبَرُ) قَمَشَلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) قَمَشَلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً. [انظر: ٨٠٧٩، ١١٣٢٤، ١١٣٢٥]

٨٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يَقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ. [انظر: ٩٢٦٠، ٩٩٩٠]

٨٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ: كَلُّوا، وَكَمْ يَأْكُلُ. [انظر: ٨١٣٦، ٨٤٤٦، ٩٢٥٣، ١١٠٣٨١]

٨٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ رَجُلَانِ رَغِيَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. [انظر: محمد بن زياد وعمار بن أبي عمارة: ٩٢٦٦، ٩٩٩٤، ٩٩٩٥]

٨٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ آخِرَ قَوْلٍ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَدَاؤُهُ. [انظر: ٩٨٨٤]

٨٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخُطْبَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَدْمَاءِ. [انظر: ٨٤٩٩]

٨٠٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، أَخُو حَجَّاجِ الْأَنْطَاطِيِّ، وَكَانَ نَفَقَةً، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، مِثْلَهُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِثْلَهُ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٨٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، (٣٠٣/٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٨٠٠٧ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَتَنَسَّلَ وَجْهَهُ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، أَوْ تَحْوَاهَا) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَ بِهَا مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ.

٨٠٠٨ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ - قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِسْبَاطُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ - قَالَ: إِسْحَاقُ: فِي الْمَكَارِهِ - وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَأَنْظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ. [راجع: ٢٧٠٨]

٨٠٠٩ - قَالَ: قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَهْمُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ لَاتَوَهَّمُوا وَلَوْ حَيَّوْا. [راجع: ٧٢٧٥]

٨٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَبُّ يَمِينٍ لَا تَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ بِهَذِهِ الْبُقْعَةِ، قَرَأْتُ فِيهَا النَّحَّاسِينَ بَعْدَ.

٨٠١١ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قَلْبِي هَاهُنَا؟ قَوْلَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشْرُ عَعْمَكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وِرَائِهِ ظَهْرِي. [انظر: ٨٧٥٦، ٨٨٤٤]

٨٠١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُذَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ. [انظر: ١٠٩٠٣]

٨٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قِيلَ: أَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحْرَمَ. [انظر: ٨٣٤٠، ٨٤٨٨]

٨٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا آدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [انظر: ١١١٥٨]

٨٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُؤَلِّلٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

مُحَمَّدٍ، (قَالَ مُؤَلِّلٌ: الْخُرَّاسَانِيُّ)، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يَخَالُطُ (وَقَالَ مُؤَلِّلٌ: مَنْ يَخَالُطُ). [انظر: ٨٣٩٨]

٨٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فَيَا رَسُولَ اللَّهِ - مِنْ لَا دَرَاهِمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، قَالَ: إِنْ الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عَرَضَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ، فَيُعْتَمِدُ فَيُقْضَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ قَبِضَتْ حَسَنَاتُهُ قِيلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ. [انظر: ٨٣٩٥، ٨٣٩٦]

٨٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣٠٤/٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ

الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ فَتَنَاطَعَطَ اللَّيْلُ الْمُطْلَمُ، يَصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا، وَيَصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ. [انظر: ٨٣٣٥، ١١٧٨٢]

٨٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَوْشِبُ بْنُ عَقِيلٍ،

حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ [الْحَارِيزِيُّ]، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي بَيْتِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ [مَرَّةً]: (عَنْ مَهْدِيِّ الْعَبْدِيِّ). [انظر: ٩٧٥٩]

٨٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسِ بْنِ

عَمْرٍو الْهَجْرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلُوا لَبَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ لَحْمُهُ، وَكَلِمَ يَحْتَبِ الطَّعَامُ، وَكَلُوا حَوَاءَ لَمْ تَخُنْ أُنْتِي زَوْجَهَا.

٨٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَمَّالٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جِبِيَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غِلْمَةٍ سَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

٨٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، إِلَّا رَجُلَيْنِ أَرَادَا الشُّهْرَةَ.

٨٠٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ، يَعْنِي الْقُرَظِيُّ، حَدَّثَنَا

يَزِيدُ بْنُ حُضَيْمَةَ، عَنْ يَسْرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخَوْرًا، فَلَا تَشْهَدَنَّ عَشَاءَ الْآخِرَةِ.

٨٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ حَسَنَ الظَّنِّ مِنْ حَسَنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

٨٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ

بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُنَالٍ - أَوْ أُوَالَةَ - أَسْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ، فَمُرُوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ. [راجع: ٧٣٥٥]

٨٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ،

يَعْنِي ابْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ، جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَغْنِكَ يَا أَيُّوبُ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ يَشْتَبِعُ مِنْ رَحْمَتِكَ، أَوْ قَالَ: مَنْ فَضَّلَكَ. [انظر: ٨٥٥٠، ١٠٣٥٨، ١٠٦٦٦]

٨٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَتْ شَجْرَةٌ تُؤَذِي أَهْلَ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَهَا رَجُلٌ فَتَحَامَهَا، عَنِ الطَّرِيقِ، فَأَدْخَلَ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٨٥٠١، ٩٣٦٨]

٨٠٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَعَبْرٌ وَاحِدٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لِأَهْلِهِ: انظُرُوا إِذَا آتَا مَتًا، أَنْ يَحْرِقُوهُ حَتَّى يَدْعُوهُ حَمِيمًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ ادْرُوهُ فِي يَوْمِ رِيحٍ، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ، مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَمَغْرَرْتُ بِهِمَا، وَكَلِمَ يَعْمَلُ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ. [راجع: ٣٧٨٥]

٨٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ صُغْبَةٌ لَا يَحِبُّهَا اللَّهُ. [راجع: ٧٨٤٩]

٨٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو،

[عَنْ أَبِي سَلَمَةَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَا الْعَاصِ مَوْمَانِ، عَمْرٍو وَهَشَامٌ. [انظر: ٨٣٢٠، ٨٣٦٦، ٨٣٦٧]

٨٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، (أَبُو النَّضْرِ، وَأَبُو كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا

زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ الطَّائِي - (قَالَ أَبُو النَّضْرِ: سَعْدُ أَبُو مُجَاهِدٍ) - حَدَّثَنَا أَبُو

٨٠٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ أَكَلَّ، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ: كَلَّمُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ. [راجع: ٨٠٠١]

٨٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَخْشِيَةَ، عَنْ شَهْرِبْنَ حَوْشِبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَزَّعُونَ فِي هَذِهِ الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتَمَعَتْ مِنْ قُرُوقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، فَقَالُوا: نَحْسِبُهَا الْكَمَاءَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَعِينِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

٨٠٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ شَهْرِبْنَ حَوْشِبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا قَفَا وَقَدْ عَبَدَ الْقَيْسُ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ أَمْرٍ حَسِبَ نَفْسُهُ، لِيَتَّبِعَ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَأَ لَهُمْ. [انظر: ٨٣١٨، ٨٣١٤]

٨٠٣٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (سَارٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ. [انظر: ٨٢٩٤، ٨٢٦٨]

٨٠٤٠- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ مَلَكَتْ بَابَ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يَقْرُضُ الْيَوْمَ يَجْزِي عِدًّا (٣٠٦/٢) وَمَلَكَتْ بَابَ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اعْطِ (الْفَرِيقَ) خَلْفًا، وَعَجِّلْ (الْمُسْكَ) تَلْفًا.

٨٠٤١- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ رَجُلًا حَمَلَ مَعَهُ خُمْرًا فِي سَفِينَةٍ يَبِيعُهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ الْخُمْرَ شَابَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ بَاعَهُ، قَالَ: فَآخَذَ الْقِرْدُ الْكَيْسَ فَصَعَدَ بِهِ قُرُقَ الدَّقْلِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَطْرَحُ دِينَارًا فِي الْبَحْرِ وَدِينَارًا فِي السَفِينَةِ حَتَّى قَسَمَهُ. [انظر: ٨٤٠٨، ٩٢٧١]

٨٠٤٢- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ هَمَّامٌ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى، وَرَكَعَةً مِنَ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلَقِيَتْ صَلَاتَهُ.

٨٠٤٣- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ يُعْنِي ابْنَ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، يُعْنِي ابْنَ مَيْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُلُوفُ قِمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٩٢٦٤، ٩٩٤٧]

الْمُدَّةُ مَوْلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِذَا رَأَيْنَاكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا (٣٠٥/٢) وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، وَإِذَا فَارَقْنَاكَ أَعْجَبْنَا الدُّنْيَا وَسَمِعْنَا النِّسَاءَ وَالْأَوْلَادَ، قَالَ: لَوْ تَكُونُونَ، أَوْ قَالَ: لَوْ أَنْتُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِي، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ بِأَكْفِهِمْ، وَكَرَارْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْخِرُوا لِحَاجَةِ اللَّهِ بِقَوْمٍ يُدْبِرُونَ كَيْ يَنْفَعُوا لَهُمْ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَنِ الْجَنَّةِ، مَا بَنَّاوَاهَا؟ قَالَ: لَبَنَةٌ ذَهَبٌ، وَلَبَنَةٌ فَضَّةٌ، وَمَلَاطُهَا الْمَسْكَ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرَابُهَا الرَّعْرَعَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَتَعَمَّ وَلَا يَبُوسُ، وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ، لَا تَبْلَى نِيَابَتُهُ، وَلَا يَبْقَى شَيْءُ مِنْهُ، ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يَطْفُرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُحْمَلُ عَلَى النَّفَامِ، وَيُنْفَخُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَزَّيْ لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. [انظر: ٨٠٣١، ٨٠٣٢، ٩٧٤٢، ٩٧٤١، ٩٧٤٠، ١٠١٨٦]

٨٠٣١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، قُلْتُ لَزُهَيْرٍ: أَهْوَأُ الْمُجَاهِدِ؟ قَالَ: نَعَمْ. (قَالَ): حَدَّثَنِي أَبُو الْمُدَّةِ مَوْلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٨٠٣٠]

٨٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عُمرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَمْتَنِعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تَمَثَّلُ رَجُلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قَرَامٌ سَنَرٌ فِيهِ تَمَثَّلُ، فَمَرَّ بِرَأْسِ التَّمَثَّلِ (الَّذِي فِي بَابِ الْبَيْتِ) يَطْفَعُ، فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمَرَّ بِالسَّنَرِ يَطْفَعُ فَيُجْعَلُ مِنْهُ وَسَادَتَانِ [مُنْتَبِهَيْنِ]!! يُوَلِّانِ، وَأَمَرَ بِالْكَلْبِ فَيُخْرَجُ، فَمَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا الْكَلْبُ جَرَّوْكَانَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ تَحْتَ نَصْدِ لَهْمَا. [انظر: ٨٠٥١، ٨٠٥٠، ١٠١٩٦]

٨٠٣٢- قَالَ: وَمَا زَالَ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَوْ رَأَيْتُ، أَنَّهُ سَيُورَثُهُ. [انظر: ٩٧٤٤]

٨٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ، عَنْ مُجَاهِدِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَأْمِي الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَقَاتٍ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْتًا غَيْرًا.

٨٠٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْحَيْثِ. [انظر: ٩٧٥٥، ١٠١٩٧]

٨٠٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أَلْجِمَ بِلِحَامٍ مِنْ تَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٥١١]

٨٠٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهيكٍ - وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا: عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهيكٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

٨٠٤٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرِيضُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيُضِلَّ: إِنِّي صَائِمٌ. [انظر: ٨٩٤٨، ٩٩٥٠، ١٠٥٥٩]

٨٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهْزَمِ - وَقَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهْزَمِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا - وَقَالَ: عَفَّانُ فَاسْتَقْبَلَنَا - رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِعَصَايَنَا وَنَقْتُلُهُنَّ، وَأَسْفَطُ فِي أَيْدِينَا قُلْتُنَا: مَا نَصَعُ وَتَحْرُ مَحْرُومُونَ؟ فَسَأَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِصَيْدِ الْبَحْرِ. [انظر: ٨٧٥٠، ٨٨٨٨، ٩٩٦٥]

٨٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَخَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، قَمَاتَ فَعَيْتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي سَبْفَهُ، يَضْرِبُ بَرِّهَا وَقَاجِرَهَا، لَا يُحَاشِي مُؤْمِنًا إِلَّا بِمَانِهِ، وَلَا يَبْقَى لَدِي عَهْدٍ بَعْدَهُ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيَةِ عَمِيَّةٍ، يُغْضَبُ لِلْعَمِيَّةِ، أَوْ يُقَاتِلَ لِلْعَمِيَّةِ، أَوْ يُدْعَوُ إِلَى الْعَمِيَّةِ، فَتُقْتَلُ جَاهِلِيَّةٌ. [راجع: ٧٣٣١]

٨٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْسُرُ الْفَرَاتُ، عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يُقَاتِلُ النَّاسَ، يُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تَسْعُونَ (أَوْ قَالَ: تَسْعَةٌ وَتِسْعُونَ) كُلُّهُمْ يَرَى أَنَّهُ يَنْجُو. [راجع: ٨٣٧٠]

٨٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ ذَنْبٌ إِلَى رَاعِيٍ (عَقَمَ) فَأَخَذَ مِنْهَا شَاءَةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اتَّرَعَهَا مِنْهُ، قَالَ: فَصَعِدَ الذَّنْبُ عَلَى تَلٍّ، فَاقْفَى (وَأَسْتَقْفَى)، فَقَالَ: عَمِدَاتُ إِلَى رِزْقِ رَبِّكَ يَبِيهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اتَّرَعَتْهُ مِنِّي، فَقَالَ الرَّجُلُ: تَأَلَّهُ إِنَّهُ لَرَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ذَنْبًا يَتَكَلَّمُ قَالَ الذَّنْبُ: أَعْجَبَ مِنْ هَذَا رَجُلٌ فِي السَّخَلَاتِ بَيْنَ الْحَرْتَيْنِ، يُخْبِرُكُمْ بِمَا مَضَى وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَهُودِيًّا، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَلِمَ وَخَبِرَهُ، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا أَمَارَةٌ مِنْ أَمَارَاتِ بَيْنِ يَدِي السَّاعَةِ، قَدْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ فَلَا يَرْجِعُ حَتَّى تُحْدِثَهُ نَعْلَاهُ وَسُوطُهُ مَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ.

٨٠٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَإِنَّمَا رَأَتْ مَلَكًا (فَسَلُّوا) اللَّهُ مِنْ

(٣٠٧/٢) قَضَلَهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْأَ الْحِمَارِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا، فَتَمَوُّوْا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٨٢٥١، ٨٢٥٢، ٨٧٤٩]

٨٠٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِنَيِّ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَيَوَّضْ أَحَدٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ وَيَسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ، إِلَّا يَبْتَشِشُ اللَّهُ بِهِ كَمَا يَبْتَشِشُ أَهْلُ الْقَائِمِ بَطْلَمَتَهُ. [انظر: ٨٣٣٢، ٨٤٦٨، ٩٨٤١، ٩٨٤٢]

٨٠٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْفَرْنَ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَا فَرْسَنَ شَاةٍ. [راجع: ٧٥٨١]

٨٠٥٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جَدُّهُ، وَتَوَّصَّرَ عِبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، وَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ. [انظر: ٨٤٧١، ٨٤٧٢]

٨٠٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا بَكِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ - فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحْرُقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا. [انظر: ٨٤٤٢، ٩٨٤٣]

٨٠٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوُجْهِينِ، يَأْتِي هَوْلًا بَوَّجَهُ، وَهَوْلًا بَوَّجَهُ. [انظر: ٩٨٦٦]

٨٠٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَالْخُرَاعِيُّ - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالَمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ (مُعْتَبِ) الْهَدَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا رَدُّ إِلَيْكَ رَبِّكَ فِي السَّمَاعَةِ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ طَنَنْتُ أُنْكَ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَهْمُنِي مِنْ انْقِصَابِهِمْ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شِعْأَعَتِي، وَشِعْأَعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا، يُصَدِّقُ قَلْبَهُ لِسَانَهُ وَلِسَانَهُ قَلْبَهُ. [انظر: ١٠٧٢٤]

٨٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمُهَدِّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَابِدًا يُقَالُ لَهُ: جَرِيحٌ، فَأَبْتَنِي صَوْمَعَةَ وَتَعَبَدَ فِيهَا، قَالَ: فَذَكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَوْمًا عِبَادَةَ جَرِيحٍ، فَقَالَتْ بِنْتُ مِنْهُمْ: لَنْ شَتَمَ لَأَصِيبَنَّهُ فَقَالُوا: قَدْ شَتْنَا [إِذَاكَ] قَالَ: فَأَتَتْهُ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَمِصْ إِلَيْهَا، فَأَمَكَّتْ نَفْسَهَا مِنْ رَاعٍ كَانَ يَأْوِي

عَنَّمَهُ إِلَى أَصْلِ صَوْمَعَةَ جُرَيْجٍ، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالُوا: مَنْ؟  
 قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، قَاتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ، فَسَمَّوْهُ وَضَرَبُوهُ، وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ،  
 فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّكَ زَيْتٌ يَهْدِي الْبَنِيَّ، فَوَلَدْتَ غُلَامًا، قَالَ:  
 وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالُوا: هَا هُوَذَا، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى وَدَعَا، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْغُلَامِ  
 فَطَعَنَهُ بِأَصْبَعِهِ، وَقَالَ: بِاللَّهِ يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَنَا ابْنُ الرَّاعِي،  
 فَوَيْتَبُوا إِلَى جُرَيْجٍ فَجَعَلُوا يَقْبَلُونَهُ، وَقَالُوا: تَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ:  
 لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، ابْنُهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كُنْتُ، قَالَ: وَبَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِي  
 حِجْرِهَا ابْنٌ لَهَا تُرَضِعُهُ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ دُو شَارَةَ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ  
 ابْنِي مِثْلَ هَذَا، قَالَ: فَتَرَكَ لَدَيْهَا، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكَبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا  
 تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَى لَدَيْهَا بِعَصَاهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي صَنِيعَ النَّبِيِّ (وَوَضَعَ) إِصْبَعَهُ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ  
 يَمْسُحُهَا، ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ تُضْرَبُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، قَالَ: فَتَرَكَ  
 لَدَيْهَا وَأَقْبَلَ عَلَى (الْأَمَةِ) فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا (١) قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ  
 تَرَجَعْنَا (٢٠٨/٢) الْحَدِيثِ، فَقَالَتْ: حَلَقَى امْرَأَتُ الرَّاكَبِ دُو الشَّارَةَ  
 فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرَّ بِهَذِهِ  
 الْأَمَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا؟  
 قَالَ: يَا امْتَنَاهُ، إِنَّ الرَّاكَبِ دُو الشَّارَةَ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَمَةَ  
 يَقُولُونَ: زَنْتَ، وَكَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتَ وَكَمْ تَسْرِقُ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ.

٨٠٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جُرَيْجٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ  
 مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَصَبِيٌّ كَانَ فِي زَمَانِ جُرَيْجٍ، وَصَبِيٌّ آخَرَ - فَذَكَرَ  
 الْحَدِيثَ - قَالَ: وَأَمَّا جُرَيْجٌ فَكَانَ رَجُلًا عَابِدًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَتْ لَهُ  
 أُمٌّ، وَكَانَ يَوْمًا يَصَلِّي، إِذْ اشْتَقَتْ إِلَيْهِ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: يَا  
 رَبِّ الصَّلَاةَ خَيْرٌ أَمِّي أَيْتَاهَا؟ ثُمَّ صَلَّى؟ وَدَعَتْهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ دَعَتْهُ  
 فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَصَلَّى فَاشْتَدَّ عَلَى أُمِّهِ، وَقَالَتْ: اللَّهُمَّ ارْجِعِي جَارِجًا  
 الْمَوْسِمَاتِ، ثُمَّ صَعِدَ صَوْمَعَةَ لَهُ، وَكَانَتْ زَانِيَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - فَذَكَرَ  
 نَحْوَهُ.

٨٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَلْفَخُ بْنُ سَعِيدٍ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ قِبَاءَ  
 مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
 هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ طَالَ بَلَكَ مِدَّةَ أَوْسُكَ أَنْ تَرَى  
 قَوْمًا يُعَدُّونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ  
 الْبَقْرِ. [انظر: ٨٢٧٦]

٨٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنِي ابْنِ  
 بُرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ: مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْقُرْءَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْكُفَّارَ، وَمَا أَخْشَى  
 عَلَيْكُمُ الْخَطَا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمَدَ. [انظر: ١٠٩٧١]

٨٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرِ  
 الْأَنْصَارِيِّ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَذَكَرَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادَ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالَ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ،  
 كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ قُتِلْتُ؟ قَالَ: قَرَدَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ  
 الْقَوْلَ كَمَا قَالَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ قُتِلْتُ؟ قَالَ: قَرَدَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ  
 أَيْضًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا  
 مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِلَّا الدِّينَ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَتِي بِذَلِكَ. [انظر: ٨٢٥٣]

٨٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُيْبَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى،  
 عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِي الصَّلَاةِ،  
 فَبَجَّهَرُ وَيَخَافُ، فَجَهَرْنَا فِيمَا جَهَرَ فِيهِ، وَخَافْنَا فِيمَا خَافَتْ فِيهِ، فَسَمِعْتُهُ  
 يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ. [راجع: ٧٤٩٤]

٨٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي  
 إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ  
 أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٧٢٠]

٨٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، أَنَّهُ  
 سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى  
 يَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتِ: مَا الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟  
 قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضَرَاطٌ. [انظر: ٨٢٠٦]

٨٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
 مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
 فَعَرَفَ صَوْتَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَالَ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ  
 تَمَائِيلٌ فَاقْطَعُوا رُؤُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ سَائِدًا فَأَرَطُوهُ، فَإِنَّا لَا نَدْخُلُ  
 بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ. [راجع: ٨١٣٢]

٨٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ  
 الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا الْجَنَّةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ، فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِيهِمْ بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
 ﷺ: دَعْنَهُمْ يَا عُمَرُ. [انظر: ١٠٩٨٠]

٨٠٦٧ - حَدَّثَنَا (٢٠٩/٢) عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرِ  
 الْجَزْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
 لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرْيَاءِ، لَذَهَبَ (رِجَالٌ) مِنْ قَارِسٍ - أَوْ آبَاءَهُ قَارِسٍ - حَتَّى  
 يَسْتَأْوُوا.

٨٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ،  
 عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي  
 نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تَذُنُّوا لَدَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَكَلِمَةٌ بِكُمْ يُذُنُّونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ  
 اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُمْ.

٨٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ (ح).



وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا تَصْبِحُ فَعَالِيَهُمْ.

قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: (قَامِرٌ) بِالْأَصْبَاحِ فَاحْلَكُهُمْ أَحَبُّ إِلَيْنَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ، يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ. [رِاجِع: ٧٧٧]

٨٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: لَا يُنْتَعِ فَضْلُ الْمَاءِ لِمَنْعٍ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ. [رِاجِع: ٧٣٨]

٨٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ كُنَيْسِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلَكَ الْمُكْثَرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى يَكْفَهُ عَنِ بَيْتِهِ وَعَنِ بَيْتِ سَارِهِ وَيَسَّرَ يَدِيهِ - وَقِيلَ مَا هُمْ، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْ (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ) ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ؟ وَمَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقَّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ. [انظر: ١٠٧٤٧، ١٠٨٠٨، ١٠٩٣١]

٨٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتِمَّنْ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِذَا مُحْسِنٌ فَيَزِيدُ إِحْسَانًا، وَإِنَّمَا مَسِيءٌ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ. [انظر: ١٠٧٦٩]

٨٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ فُقَالَ فِي حَلْفِهِ: (وَاللَّاتِ) فَلْيَقُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: (تَمَّأَ أَقَامَرُكَ) فَلْيَصِدْقْ بِشَيْءٍ.

٨٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ فُقَالَ: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) لَمْ يَحْنُتْ.

قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَهُوَ اخْتَصَرَهُ، يَعْنِي مَعْمَرًا.

٨٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ الثَّلَاثَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ - يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ. [رِاجِع: ٧٤١]

٨٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ،

فَقَالَ - يَعْنِي - لِرَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا حَضَرْنَا النَّارَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قَاتِلًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي قُتِلَ لَهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ - فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قَاتِلًا شَدِيدًا، وَقَدَّمَاتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى النَّارِ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ! فَيَبْتَغِي هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ، شَدِيدٌ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، وَرَسُولَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَأْسِ قَاتِلِي فِي النَّاسِ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ. [انظر: ٨٠٧٧]

٨٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ (٢/٣١٠) الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يُدْعِي بِالْإِسْلَامِ: إِنَّ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ - فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، لِأَنَّهُ قَالَ: فَاشْتَدَّ عَلَى رِجَالٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، وَقَدْ اتَّحَرَّ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. [رِاجِع: ٨٠٧٦]

٨٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِكُمْ؟ قَالُوا: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ شُهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيَهُمُ، أَلْقَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةً، وَالنَّطْنَ شَهَادَةً، وَالْفَرَقَ شَهَادَةً، وَالنِّسَاءَ شَهَادَةً، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةً. [انظر: ١٠٧٧٢]

٨٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحِمْصِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: (سُبْحَانَ اللَّهِ) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَاللَّهُ أَكْبَرُ) قَالَ: وَمَنْ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ) كَبَّتْ لَهُ بِهَا عَشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) فَمُنُّلٌ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَمُنُّلٌ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كَبَّتْ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً. [رِاجِع: ٧٩٩]

٨٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوفِيَّتَيْنِ عَلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: حَسِبْتَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَهْدِيهَا.

٨٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - عَنْ أَبِي طَارِقٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَأْخُذُ مِنْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ، أَوْ يَعْلَمُهُنَّ مِنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: آتَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَآخُذْ يَدَيَّ فَمَدَّهِنَّ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: آتَى الْمُحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَأَرْضٌ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لِكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسَنُ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْتَمًا، وَأَحَبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الصَّلْحَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الصَّلْحِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ.

٨٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَفْيَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةَ عَيْتَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، فَأَنْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ نَزَلُوا، ذَكَرُوا لِحِيٍّ مِنْ هَذِيلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَأَتَوْهُمُ اثَارَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا مِنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمَرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنْ تَمَرِ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا مِنْ تَمَرِ بَيْتِ رَبِّ قَاتَبُوا اثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا أَحْسَبَهُمْ عَاصِمُ، بِنِ ثَابِتٍ وَأَصْحَابَهُ لَجُؤًا إِلَى فِدْقٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَاحَاطُوا بِهِمْ، وَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَمَا آتَا قَلَا أَنْزَلَ فِي دِمَةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا رَسُولَكَ، قَالَ: (فَقَاتَبُوهُمْ)، فَرَمَوْهُمْ، فَتَقَاتَبُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَجَرٍ، وَبَقِيَ خَبِيبُ بْنُ عَدِيِّ وَزَيْدُ بْنُ الدُّنَّةِ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَاعْطَوْهُمُ الْعَهْدَ وَالْمِثَاقَ إِنْ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّتُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أوثَارَ قَسَبِهِمْ فَبَطَرُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَدُوِّ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَجَرَّوهُ، فَأَبَى أَنْ يَتَّبِعَهُمْ، فَضَرَبُوا عَقَبَهُ، (وَأَنْطَلَقُوا) بِخَبِيبِ بْنِ عَدِيِّ وَزَيْدِ بْنِ الدُّنَّةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِبَكَّةَ، فَاشْتَرَى خَبِيبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ تَوْقِلٍ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا قَتَلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ (أَخِي) بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، (قَالَتْ): فَفَقَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى آتَاهُ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، فَلَمَّا (رَأَيْتَهُ) فَرَعْتُ فَرَعًا عَرَفَهُ، وَالْمُوسَى فِي يَدِهِ، فَقَالَ: اتَّخَشِنَ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خَبِيبٍ، قَدْ رَأَيْتَهُ يَأْكُلُ مِنْ نَظْفِ عَنَبٍ، وَمَا بِبَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمَوْقٌ فِي الْحَلِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقًا رَزَقَهُ اللَّهُ يَأَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: (٣١١/٢) دَعُونِي أَصْلِي رُكْعَتَيْنِ فَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، (ثُمَّ قَالَ): لَوْلَا أَنْ تَرَوُا مَا بِي جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُمْ، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

مَا أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ شَهِيدًا عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ، وَإِنْ يَشَأْ يَبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مَعْرَجٍ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبِعِثَتْ فُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمِ لِيُؤْتِيَا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ قَتْلٌ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَاتِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبِعِثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ٧٩١٥]

٨٠٨٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكَلَّ الزَّيْنُ شَرَّ الثَّلَاثَةِ.

٨٠٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السَّحْيَمِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِمَا، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا فِي خِيَارٍ. [انظر: ٦١٩٣]

٨٠٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّاعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبِهِ، وَلَا تَشْتَرِطُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا. [انظر: ١١٣٥١]

٨٠٨٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، يَعْنِي ابْنَ قُضَّالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ (الْمَدَنِيُّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَوَاتُ سَمْعَتِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تُرْكُهَا مَا عَشْتُ حَيًّا، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَكْبَرُ شُكْرِكَ، وَأَكْثَرُ ذِكْرِكَ، وَأَتَّعِ نَصِيحَتِكَ، وَأَحْفَظْ وَصِيَّتِكَ. [انظر: (ابو سعد المدني) ابو اوسد الحمصي، ١١٨٢٢]

٨٠٨٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ قُضَّالَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ شَيْءٍ سَمِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لِأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِبْنَةُ أَبِيكَ أَدَمَ، وَفِيهَا الصَّغْفَةُ، وَالْبَعْثَةُ، وَفِيهَا الْبَطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتِ مِنْهَا سَاعَةٌ مِنْ دَعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتَجِيبَ لَهُ.

٨٠٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلُمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْضِرُهُ، وَحَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْفَرَ أَحَاهُ الْمُسْلِمِ. [راجع: ٧٧١٣]

٨٠٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَأَسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، الْمُعْتَمَرِيُّ، وَاللَّفْظُ لِنُظَيْبِ بْنِ أَدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَلَاءَ، فَاتَيْتُهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ، فَاسْتَجَسَّجِي، ثُمَّ مَسَحَ (بِيَدِهِ) فِي الْأَرْضِ ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ آتَيْتُهُ بِتَوْرٍ آخَرَ، فَوَضَعَهُ بِهِ. [انظر: ٨١٠٩٠، ٩٨٦١]

٨٠٩٠ - قَالَ أَبِي: [وَأَقَالَ أَسْوَدٌ - يَعْنِي شَادَانَ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ آتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي، تَوْرٍ أَوْ فِي رُكْوَةٍ، وَذَكَرَهُ يَاسَنَادِهِ.

٨٠٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَ، وَتَهَانِي عَنْ ثَلَاثَ: أَمَرَنِي بِرُكْعَتِي الضُّحَى كُلِّ يَوْمٍ، وَالْوَتْرَ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَتَهَانِي عَنْ نَفْرَةِ كَنْفَرَةِ الدَّبِكِ، وَإِقْفَاءِ كَافِعَاءِ الْكَلْبِ، وَالنِّمَاتِ كَالنِّمَاتِ الثَّمَلِبِ. [راجع: ٧٥٨٥]

٨٠٨٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصْحَبِ الْمَلَائِكَةَ رَافِعَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٨١٠١- وَقَالَ أَبُو النَّاسِمِ رضي الله عنه: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَسَى يَوْمًا، فَاحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا وَأَجْمَلَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، مِنْ زَاوِيَةِ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ وَيُنَجِّهُهُمُ الْبَيَّانُ يَقُولُونَ: الْآ وَضَعْتُ هَاهُنَا لَبَنَةً قِيمَتُ بَيْتَانَا. فَقَالَ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: فَكُنْتُ أَنَا اللَّبَنَةُ.

٨١٠٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ الَّتِي (تَقْرَأُ) فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَمَلٌ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُهُ فَتَصَحَّمُ فِيهَا، قَالَ: فَذَلِكَكُمْ وَمَثَلِكُمْ، أَنَا أَخَذْتُ بِحِجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ تَقْتَلِبُونِي فَتَصَحَّمُونَ فِيهَا.

٨١٠٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَاكُمْ وَالظَّنُّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْثَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاقَسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

٨١٠٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لَا يُؤَاقَفُهَا مُسْلِمٌ، وَهُوَ يَسْأَلُ رَبَّهُ شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ.

٨١٠٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْمَلَائِكَةُ يَتِمَّاقُونَ بِكُمْ، مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَقَالَ: يَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَمْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا بِكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصُفُونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يَصُلُّونَ.

٨١٠٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يَحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [انظر: ٨٢٢٩]

٨١٠٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، فَيُؤَاقِفُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٨١٠٨- وَقَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَدَّلةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا، قَالَ: بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا.

٨١٠٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ تَلَمَّسُونَ (٣١٣/٢) مَا أَعْلَمُ، لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَّيْتُمْ كَثِيرًا.

٨١١٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِيبِ الْوَجْهَ.

٨١١١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَارُكُمْ هَذِهِ مَا يُؤَدُّ بَنُو آدَمَ جُزْءًا وَاحِدًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فَصَلَّتْ عَلَيْهَا يَسْبَعُ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا.

٨١١٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ (فِي) كِتَابِهِ فَمَوْعِدُهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنْ رَحِمْتِي غَلَبَتْ غَضَبِي.

٨١١٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَجْهَلُ، وَلَا يَرْفُثُ، فَإِنْ أَمْرًا قَاتَلَهُ أَوْ شَتَمَهُ، فَلْيَقْبَلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ.

٨٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى الْاِنْتِعَمَةَ عَلَى عَبْدِهِ. [انظر: ٩٢٢٣]

٨٠٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: لِأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ حَتَّى تَفْضِيَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ (٣١٢/٢) مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ. [انظر: ٩١٣٦، ٩١٣٧، ٩١٣٨، ٩١٤٤]

٨٠٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّخَمِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكَبَّرُ بِكُنْيَتِي، وَمَنْ أَكْتَسَى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي. [انظر: ٩٨١٣، ٩٨١٤، ٩٨١٥، ٩٨١٦]

٨٠٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ قَالَ: دَخَلُوا رُحْفًا ﴿ وَقُولُوا حِطَّةً ﴾ - قَالَ: بَدَلُوا فَقَالُوا حِطَّةً فِي (شَعِيرَةٍ). [انظر: ٩٢١٣]

٨٠٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: الْكَلِمَةُ اللَّيْتَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ - أَوْ قَالَ إِلَى الْمَسْجِدِ صَدَقَةٌ. [انظر: ٨١٦٨، ٨٨٥٦]

٨٠٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ سَمِيَ الْحَرْبَ حَذَقَةً. [انظر: ٨١٣٨]

٨٠٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - فِي الْخَضِرِ - قَالَ: إِنَّمَا سَمِيَ خَضِرًا، لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى قُرْوَةٍ بِيضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَحْتَهُ نَهْتَزُ خَضِرَاءَ. [انظر: ٨٢١١]

٨٠٩٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يُبَاعِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَلَكِنْ يَسْتَحِلُّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلَهُ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَجِيءُ الْحَيْشَةُ فَيُخْرَبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، هُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَثْرَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: نَحْنُ الْأُخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَدُؤُهُمْ أَوْثُوا الْكُتَابِ مِنْ قُلُبْنَا، وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي قَرِضَ عَلَيْهِمْ فَاحْتَفَلُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ لَهُ، فَمَنْ لَمَّا فِيهِ تَبِعَ الْيَهُودَ عَدَا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدَا. [راجع: ٣٣٠٨]

قال: وَعَرَّشَهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبَدَّه الْأَخْرَى الْقَبْضُ، يَرْقَعُ وَيَخْفَضُ.

٨١٢٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ لَأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ (وَمَالِهِ) مَعَهُمْ.

٨١٢٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلَكَ كَسْرِي، ثُمَّ لَأَ يَكُونُ كَسْرِي بَعْدَهُ، وَفَيْصِرُ لِيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَأَ يَكُونُ فَيْصِرُ بَعْدَهُ، وَلَتَقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٢٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

٨١٢٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا (أَهْلُك) الَّذِينَ مِنْ قَلْبِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاحْتِلَافِهِمْ عَلَى آتِيَانِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَمَرُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ.

٨١٣٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَاحْدِكُمْ جَنِبٌ فَلَا يَصُومُ يَوْمَئِذٍ.

٨١٣١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَسِتُّونَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وَتَرٌ يُحِبُّ الْوَتَرَ. [راجع: ٦١١٢]

٨١٣٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ (مِمَّنْ) فَضَّلَ عَلَيْهِ.

٨١٣٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَهَّرْ إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَكَّعَ الْكَلْبُ فِيهِ، أَنْ يَنْفَسَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٨١٣٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ قِيَانِي أَنْ يَسْتَعْدُوا لِي بِحِزْمٍ مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يَصْلِي لِلنَّاسِ، ثُمَّ نَحْرُقُ يُونَتَا عَلَى مَنْ فِيهَا.

٨١٣٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرَّغْبِ، وَأُوتِيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ.

٨١٣٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعَلَ أَحَدُكُمْ، أَوْ شَرَاكُهُ، فَلَا يَمْسُ فِي إِحْدَاهُمَا بِعَلٍّ وَالْأُخْرَى حَافِيَةً، لِيُخَفِّهَمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَتَعَلَّمَهُمَا جَمِيعًا.

٨١٣٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَيُّنِي ابْنُ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أُكُنْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، وَكَذَلِكَ يُلْقِيهِ النَّذْرُ مَا قَدَّرْتُهُ لَهُ، يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْجَبَلِ، يُؤَيِّنِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ آتَانِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ.

٨١٣٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِي: أَنْفِقْ، أَنْفِقْ عَلَيْكَ.

٨١٣٨ - وَسَمَى الْحَرْبَ خُدَعَةً. [راجع: ٨٠٧٧]

٨١١٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ لَخَلُوفِ قَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ يَنْدُرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ جَرَايَ، فَالصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ.

٨١١٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَارِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا. وَأَمَرَ بِهَا بِالنَّارِ فَأَحْرَقَتْ فِيهَا النَّارَ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ.

٨١١٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَةٍ تَنْزُرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَأَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقَعُدُوا بَعْدِي.

٨١١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ تُسْتَجَابُ لَهُ، وَأُرِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ أُوخَّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٨١١٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ لِقَاءَ اللَّهِ لَمْ يُحِبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٨١١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِينِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يَطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي.

٨١٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ وَيُغِيصَ، حَتَّى يَوْمَ رَبِّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ صَدَقَتَهُ.

٨١٢٠م - وَقَالَ: وَيُغِيصُ الْعِلْمَ، وَيَقْتَرِبُ الزَّمَانَ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، قَالُوا: الْهَرَجُ، أَيُّمَا هَوِيًّا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، الْقَتْلُ.

٨١٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ.

٨١٢٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ دَجَالُونٌ كَذَّابُونَ، قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ.

٨١٢٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ «لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا».

٨١٢٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَكَلَهُ ضُرَاطًا، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، فَإِذَا قَضَى التَّائِدِينَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى الثُّوبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْعَمْرَةِ وَنَفْسِهِ. فَيَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا، [وَأَذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَطَّلُ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى.

٨١٢٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَمِينَ اللَّهُ مَلَأَى، لَا يَغِيصُهَا نَفَقَةٌ، سَحَابَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْهُ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيصْ مَا فِي يَمِينِهِ.

٨١٥٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣١٥/٢): إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدِكُمْ

فَلْيُوتِرْ.

٨١٥١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَفْعَلَ

حَسَنَةً فَاذْكَبَهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَفْعَلْ، فَإِذَا عَمَلَهَا فَاذْكَبَهَا لَهُ بِعَشْرَةِ

أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً فَاذْكَبَهَا مَا لَمْ يَفْعَلْهَا، فَإِذَا عَمَلَهَا فَاذْكَبَهَا

أَكْبَهَا لَهُ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا.

٨١٥٢ - وَيَأْتِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ سَوَّطِ أَحَدِكُمْ مِنَ

الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

٨١٥٣ - وَيَأْتِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ

الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ [لَهُ]: تَمَنِّ وَتَمَنِّ، يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَّيْتَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ،

فَيَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ.

٨١٥٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوْلُوا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ

الْأَنْصَارِ، وَلَوْ يَنْدَفِعُ النَّاسُ فِي شُعْبَةٍ، أَوْ فِي وَادٍ، وَالْأَنْصَارُ فِي شُعْبَةٍ،

لَأَنْدَفَعَتْ فِي شُعْبِهِمْ.

٨١٥٥ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوْلُوا بَنُو إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَخْتَرِ

اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاهُ لَمْ تَخُنْ أُمَّتِي زَوْجَهَا النَّعْرَ.

٨١٥٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى

صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، قَلَمًا خَلَقَهُ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَاكَ

النَّعْرَ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، وَاسْتَمَعَ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا نَحِيحَتِكَ

وَتَحِيحَةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادَهُ: رَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ

آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقْبَضُ الْخَلْقُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ.

٨١٥٧ - وَيَأْتِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى

مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبِّكَ، قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ مَلِكِ

الْمَوْتِ فَقَامَهَا، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي

إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ [إِلَيْهِ] عَيْنَهُ وَقَالَ:

ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي قَتْلُ الْحَيَاةِ تُرِيدُ! فَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى

مَتْنِ نُورٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شِعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ،

قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: قَالَانِ مِنْ قَرِيبٍ، قَالَ: رَبِّ أَدْنِي مِنَ الْأَرْضِ

الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ: لَوْ آتَى عِنْدَهُ لَأَرَيْتَكُمْ

قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَنْبِ الْأَخْمَرِ.

٨١٥٨ - وَيَأْتِيهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ

يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سِوَاةِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ،

قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ كُفَّيْهِ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثُوبِ مُوسَى،

قَالَ: فَجَمَعَ مُوسَى يَأْمُرُهُ، يَقُولُ: تُوْبِي حَجْرٌ، تُوْبِي حَجْرٌ، حَتَّى تَنْظُرِي

بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سِوَاةِ مُوسَى وَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ نَبَاسٍ، فَقَامَ

٨١٣٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ

السَّلَامُ، رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عَيْسَى: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ

إِلَّا هُوَ، قَالَ عَيْسَى: أَمَنْتَ بِاللَّهِ، وَكَذَبْتَ عَيْنِي.

٨١٤٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا أَوْتَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَا

أَمْتَكُمْوهُ، إِنْ آتَا إِلَّا خَارَنَ أَضْعُ حَيْثُ أَمَرْتُ.

٨١٤١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا

تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ كَثِيرًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ

لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا

صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ.

٨١٤٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ

إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ.

٨١٤٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ

مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ؟

فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَخْطَاكَ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَصْطَفَاكَ عَلَى

النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَلُوْنِي عَلَى أَمْرٍ كَأَنَّكَ قَدْ حَسِبْتَ عَلَيَّ أَنْ

أَفْعَلُ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ، قَالَ: فَحَاجَّ آدَمُ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلِّمَ.

٨١٤٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينَا أَيُّوبُ، يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ

جِرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَبْحَثُ فِي كُوفِهِ، فَجَادَهُ رِيَّةٌ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ

أَكُنْ أَغْنَيْكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ رَبِّكَ.

٨١٤٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُفِّتْ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْفِرَاءُ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ فَسَرَّجَ، وَكَانَ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ،

وَكَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ.

٨١٤٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ

وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ.

٨١٤٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ

عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ.

٨١٤٨ - وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَرَاكَ أَتَانِلِ النَّاسَ حَتَّى

يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قِيَادًا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي أَمْوَالَهُمْ

وَأَنْفُسَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٤٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ

النَّارُ: أُوْرِنْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّينَ، وَقَالَتْ الْجَنَّةُ: قَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي

إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَمَاءُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ

(رَحْمَتِي) أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي

أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ (وَاحِدَةٍ) مِنْكُمْ مَلُوهَا، فَمَا النَّارُ فَلَا

تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطُ، قَطُ، قَطُ، أَيُّ حَسْبِي،

فَهَذَا لِكَ تَمْتَلِي، وَيَزُودُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْفِهِ أَحَدًا،

وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْشِي لَهَا خَلْقًا.

٨١٧١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَقَسَّلَ مِنْهُ.

٨١٧٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ هَذَا الطَّوَّافُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ الْقَمِيَّةُ وَاللُّقْمَانُ، وَالشَّمْرَةُ وَالشَّمْرَتَانِ، إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ وَيَسْتَحِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلَا يُعْطَنَ لَهُ فَيُصَدَّقَ عَلَيْهِ.

٨١٧٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْدُنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَتَقَّتْ مِنْ كَسْبِهِ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّ نَصْفَ أَجْرِهِ لَهُ.

٨١٧٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا خَيْرًا.

٨١٧٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الْكَرِيمِ، إِنَّمَا الْكَرِيمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ.

٨١٧٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جِرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ [له] الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي إِنَّمَا اشْتَرَيْتَ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي بَاعَ الْأَرْضَ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: الْكَمَا وَكَذَلِكَ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْأُخْرَى: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكَحِ الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا.

٨١٧٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِرَأْحَلَتِهِ إِذَا صَلَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ وَجَدَهَا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِرَأْحَلَتِهِ عِنْدَهُ إِذَا تَابَ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِرَأْحَلَتِهِ إِذَا وَجَدَهَا.

٨١٧٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشَيْرٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبِرِّعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبِرِّعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبِئْسَ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ.

٨١٧٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَخْرَجِهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَتْرُ.

٨١٨٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدًا عِنْدِي ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَنِي عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، أَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهُ مِنِّي، لَيْسَ شَيْئًا أَرْضَهُ فِي دِينِ عَلَيَّ.

٨١٨١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَكُمُ الصَّائِعُ بَطْعَامِكُمْ، فَذُ اعْنَى عَنْكُمْ عَنَاءَ حَرِّهِ وَدُخَانِهِ، فَادْعُوهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَكُمْ وَإِلَّا فَلَقَمُوهُ فِي يَدِهِ.

٨١٨٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ اسْتَقِ رَيْكَ، أَطْعِمِ رَيْكَ، وَصُنْ رَيْكَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: رَيْ، وَلَيْقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلْيَقُلْ: قَتَاتِي وَغُلَامِي.

الْحَجَرُ بَعْدَ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ ثَلَاثَةَ أَوْ سَبْعَةَ ضَرْبِ مُوسَى بِالْحَجَرِ.

٨١٥٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ.

٨١٦٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الظُّلْمِ مِطْلَ الْغَنِيِّ، وَإِذَا أَتَيْتَ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ. [راجع: ٧٥٣٢]

٨١٦١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْيِظْ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَتْهُ وَأَغْيَظَهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْثَلِكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٦٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتِمَّا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدَيْنِ، وَقَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، حُسِفَتْ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا حَتَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨١٦٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. [انظر: ١٧٤٨]

٨١٦٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً وَيَتَضَرَّعَانِ كَمَا تَتَضَرَّعُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدُونَهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٨١٦٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يَرْكَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ قَالَ: عَجْمُ الذَّنْبِ.

٨١٦٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِيَّا لَسْتُ فِي ذَاكُمْ (٣١٦/٢) مِثْلَكُمْ، إِيَّا آيْتِ يَطْعُمُنِي رَيْي وَيَسْقِينِي، فَالْكَلْفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ.

٨١٦٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقْبَلَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْوُضُوءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٨١٦٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ سَلَامَةٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطَّلَعَ الشَّمْسُ، قَالَ: تَمُدُّ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى ذَاتِهِ تَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْتَعَهُ لَهُ مَتَاعَةً عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَقَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَقَالَ: كُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٨٠٩٦]

٨١٦٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَارَبَ النِّعَمَ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا تَسَلَّطَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَخِيطٌ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا.

٨١٧٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ كُنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَوْ قَرَعًا، قَالَ: وَيَعْرِفُهُ صَاحِبُهُ وَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ: أَنَا كُنْزُكَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يَسِيطَ يَدَهُ فَيَلْقَمَهَا فَاؤ.

٨١٩٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُكْرِهَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْيَمِينِ (وَاسْتَجَابَهَا) فَلَيْسَتْمَا عَلَيْهِمَا.

٨١٩٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لَفْحَةَ مُصْرَاةٍ أَوْ شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، إِمَّا يَرْضَى، وَإِلَّا فَلْيُرِدْهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٨١٩٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّيْخُ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ.

٨١٩٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْشِينَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَذِرِي أَحَدُكُمْ لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعَ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ.

٨١٩٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قَوْمٍ قَعَلُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَيِّدٌ يُشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّةٍ.

٨١٩٨م- وَقَالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٨١٩٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّيْنِ أَدْرَكَهُ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زَيْنُهَا النَّظَرُ يُصَدِّقُهَا الْأَعْرَاضُ، وَاللِّسَانُ زَيْنُهَا التُّطْقُ، وَالْقَلْبُ التَّعْنِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ مَا تَمَّ وَيَكْذِبُ.

٨٢٠٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا قَرْيَةٍ اتَّبَعْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهَمْتُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ.

٨٢٠١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٢٠٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَفِيهِمُ السَّقِيمَ، وَإِذَا قَامَ وَحْدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ.

٨٢٠٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ، فَقَالَ: ارْقُبُوهُ، فَإِنْ عَمَلَهَا فَاتَّكِبُوا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاتَّكِبُوا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَايٍ.

٨٢٠٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي عَبْدِي وَكَلِمَ يَكُنُّ لَهُ ذَلِكَ وَاسْتَمَنِي وَكَلِمَ يَكُنُّ لَهُ ذَلِكَ، تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: قَلَنْ يُعِدَّتَا كَمَا بَدَأْنَا، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ يَقُولُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ (٢/٣١٨).

٨٢٠٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا مِنَ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٨١٨٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى زُمْرَةٍ تَلِيحُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَتَصَمَّوْنَ فِيهَا وَلَا يَتَفَلَّوْنَ، وَلَا يَتَمَخَّطُونَ فِيهَا، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا، أَنْبَتُهُمْ وَأَمْشَاتُهُمْ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَدُ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يَرَى مِخَّ سَاقِيهِمَا مِنْ وِرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحَسَنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، فُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ وَاحِدٍ، يَسْبَحُونَ اللَّهَ بِكُرَّةٍ وَعَشِيًّا.

٨١٨٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِي، إِنَّمَا أَنَا (٢/٣١٧) بَشَرٌ قَائِمٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَرِزْقًا وَفَرِيَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨١٨٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تَحِلَّ النَّتَائِمُ لِمَنْ قَبَلْنَا، ذَلِكَ بَانَ اللَّهُ رَأَى صَفْعَتَا وَعَجْرَتَا فَعَلِيَّهَا لَنَا. [انظر: ٨٢٢١]

٨١٨٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتِ النَّارُ امْرَأَةً مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا - [أَوْ هِرًا] - رَطْنَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَرْمِمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزَلًا.

٨١٨٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسْرِقُ سَارِقٌ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي زَانٌ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - بِعِنِي الْخَمْرِ - وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ، <sup>(١)</sup> وَلَا يَتَهَبُ أَحَدُكُمْ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ، يَرْتَفِعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنُهُمْ فِيهَا، وَهُوَ حِينَ يَتَهَبُهَا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَغْلُ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِيَابًا كَمَا يَأْكُمُ.

٨١٨٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، وَمَاتَ وَكَلِمَ يُؤْمِنُ بِاللَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

٨١٨٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلْقَوْمِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

٨١٩٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ كَلِمَةٍ يَكَلِمُهَا الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَنْفَجِرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمَسْكِ.

قَالَ أَبِي: بِعِنِي الْعَرَفُ الرِّيحُ.

٨١٩١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ الثَّمَرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فَرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْقِعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً، فَأَلْفِيهَا وَلَا أَكْلِهَا.

٨١٩٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَرَالُونَ تَسْتَفْتُونَ حَتَّى يَقُولَ أَحَدُكُمْ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٩٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ: لَأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَلِمَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي قَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٢٢٩]

٨٢٠٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ. [راجع: ٨٠٦٤]

٨٢٠٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَاتُّوهُمَا وَاتَّمَّ تَمَشُّونَ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا.

٨٢٠٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى، كَلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقْتُلُ هَذَا قَبْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْأُخْرَى، فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهِدُ.

٨٢٠٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى تَبِيعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ.

٨٢١٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْثَالِ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ.

قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: يَا أَبَا بَكْرٍ - أَفْضَلُ بَعْضِ هَذَا الْحَدِيثِ - كَأَنَّهُ أَعْجَبُهُ حَسَنُ هَذَا الْحَدِيثِ وَجُودَتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٨٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِرًا لِأَنَّهُ اجْلَسَ عَلَى قُرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ خَضِرَاءَ الْقُرْوَةُ: الْحَشِيشُ الْأَبْيَضُ وَمَا يَشْبَهُهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَظُنُّ هَذَا تَفْسِيرًا مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

٨٢١٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَلَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمُسْبِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٢١٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَنْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾، قَبِدَلُوا فَادْخُلُوا الْبَابَ يَزْحَضُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِمْ، وَقَالُوا: حِبَّةٌ فِي (شَعِيرَةٍ).

٨٢١٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَمْعَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرَ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ.

٨٢١٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولُ ابْنُ آدَمَ يَا حَيَّةَ الدَّهْرِ، إِثْمِي أَنَا الدَّهْرُ أُرْسِلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شَفِئْتُ قَبِضْتُهُمَا.

٨٢١٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ مَا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يَتَوَقَّى بِحُسْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَصَحَابَةِ سَيِّدِهِ نِعْمًا لَهُ.

٨٢١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ (لِلصَّلَاةِ) فَلَا يَبِصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّهُ مَنَاجٍ لِلَّهِ مَا دَامَ فِي صَلَاةٍ، وَلَا عَن يَمِينِهِ فَإِنَّ عَن يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ يَبِصُقُ عَن شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ فَيُدْفَنُ.

٨٢١٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قُلْتُ لِلنَّاسِ أَنْصِتُوا وَهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، فَقَدْ أَلْعَيْتُ عَلَى نَفْسِكَ.

٨٢١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَّعَ فَادْعُونِي فَأَنَا وَإِيَّهُ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلِيرِثَ مَالَهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانَ.

٨٢٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شَفِئْتُ، وَارْحَمْنِي إِنْ شَفِئْتُ، وَارْزُقْنِي، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، إِنَّهُ يُفَعِّلُ مَا شَاءَ، لَا مَكْرَهَ لَهُ.

٨٢٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَبْتِغِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمْ يَبْنِ، وَلَا أَحَدٌ قَدْ بَنَى بَنِيَانًا وَلَمْ يَرْفَعْ سَقْفَهَا، وَلَا أَحَدٌ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا، فَغَزَا فِدْنَا مِنَ الْقَرِيَةِ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْسِبْهَا عَلَيَّ شَيْئًا، فَحِسْتِ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعُوا مَا غَنَمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِنَاكَلِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُطْعَمَ فَقَالَ: فَيَكُمُ غُلُولٌ، فَلْيَابِغِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلًا، فَيَأْبُوهُ فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فَيَكُمُ الْغُلُولُ فَلْيَابِغِي قَبِيلَتِكَ، قَبَايَعَتَهُ قَبَايَعَتُهُ، قَالَ: (فَلَصِقَتْ) يَدَي رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ يَدَيْهِ. : فَقَالَ فَيَكُمُ الْغُلُولُ أَنْتُمْ عَمَلْتُمْ، فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَسَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَكَأَلَتْهُ، فَلَمْ تَحُلْ الْغَنَائِمَ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا. [راجع: ٨١٨٥]

٨٢٢٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أَنِّي أَنْزَعُ عَلَى حَوْضِي أَسْفَى النَّاسِ، فَاتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي (السُّرُوحِي) (٣١٩/٢) فَتَرَعَّ ذُنُوبِي، وَفِي تَرَعِهِ ضَعْفٌ، قَالَ: فَاتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ وَاللَّهُ يُغْفِرُكَ، فَأَخَذَهَا مِنِّي فَلَمْ يَبْرَحْ رَجُلًا حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ يَتَجَرَّرُ.

٨٢٢٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا خُورَ وَكُرْمَانَ - قَوْمًا مِنَ الْأَعَاجِمِ - حُمُرَ الْوُجُوهِ، فَطَسَّ الْأَنْوُفَ، صَغَارَ الْأَعْيُنَ، كَانَ رُجُومُهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ.

٨٢٢٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا أَقْوَامًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ.

٨٢٢٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخِيَلَاءُ وَالْمُفْرِحِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْقَتَمِ.

٨٢٢٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ.

٨٢٢٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، (صَالِحُ) نِسَاءٍ قُرَيْشٍ، أَحْبَاهُ عَلَى وَالدِّ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

٨٢٢٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ.

٨٢٢٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، لَا يَمْتَعُهُ إِلَّا أَنْظَارَهَا. [راجع: ٨١٠٦]



٨٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْرَةَ - بِعِنِي الزِّيَاتِ -

قَالَ: [و] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَسَيْدِي مَعَ ذَلِكَ إِنْ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَمُوتُوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَنَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا، قَالَ: يَتَّادُونَ بِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ. [انظر: ١١٣٥٢]

٨٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو

كَبِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَالَ لَنَا: وَاللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا سَمِعَ مِنِّي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحْبَبَنِي (٢/٣٢٠) قُلْتُ: وَمَا عَلِمْتُكَ بِذَلِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ:

إِنْ أُمِّي كَانَتْ امْرَأَةً مُشْرِكَةً، وَإِنِّي كُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ تَأْتِي عَلَيَّ، فَدَعَوْتَهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهَ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَتْ تَأْتِي عَلَيَّ، فَدَعَوْتَهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهَ، فَادْعَ اللَّهُ أَنْ

يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَخَرَجْتُ أَعْدُو أَبْشُرَهَا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَيْتُ الْبَابَ إِذَا هُوَ مُجَافٌ، وَسَمِعْتُ حُضْحَضَةَ الْمَاءِ وَسَمِعْتُ خُضْفَ رَجُلٍ، بِعِنِي وَقَعَهُمَا، فَقَالَتْ:

يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَمَا أَنْتَ، ثُمَّ فَتَحَتِ الْبَابَ وَقَدْ لَبَسَتْ دَرْعَهَا، وَعَجَلَتْ عَنْ خَمَارِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

ﷺ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْقَرَحِ، كَمَا بَكَيْتُ مِنَ الْحُزَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشُرْ فَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَكَ وَقَدْ هَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحْيِيَهُمَا إِلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَيْدَكَ هَذَا وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْهُمَا إِلَيْهِمَا. فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ مِنِّي وَلَا يَرَانِي أَوْ يَرَى أُمَّي إِلَّا وَهُوَ يُحْيِينِي.

٨٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ (المُقْرِي)، حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ وَأَبْنُ

لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ يَتِيمٌ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ

الْخَوْفِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَتَى؟ قَالَ: عَامَ غَزْوَةِ تَجْدٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَلَاةِ النَّصْرِ، وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَةً الْعَدُوِّ طُورَهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَرُوا جَمِيعًا، الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ رَكَعَتْ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ، وَالْأُخْرَى قِيَامٌ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ فَدَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ، ثُمَّ كَانَ السَّلِيمُ، فَسَلَّمَ

٨٢٤٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ النَّقْعِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ، فِرْجَلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَالْأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً. [انظر: ١٠٢٠٦، ١٠٥٧٢]

٨٢٣٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى،

وَأَبْدَا بِمَنْ تَعُولُ.

٨٢٣١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ،

فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، فَلَيْسَ يَتَنَابَهُ.

٨٢٣٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتِمُّنَا أَنَا نَاتِمٌ أُوْتَيْتُ بِخَزَائِنِ

الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سَوَارِكُانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَأَهْمَانِي، فَأُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفُسَهُمَا فَتَمَّخْتُهُمَا فَذَلَبْنَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبُ صَعْمَاءَ، وَصَاحِبُ الْبَيْمَاءَةَ.

٨٢٣٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ وَاحِدٌ بِمُنْجِيهِ عَمَلُهُ وَلَكِنْ

سَدَّدُوا وَقَارَبُوا، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَقَضَلُ.

٨٢٣٤ - وَقَالَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَلَيْسَتَيْنِ، أَنْ يُحْيِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي

الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَيَّ فَرْجُهُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يُشْتَمَلَ فِي إِزَارِهِ إِذَا مَا صَلَّى، إِلَّا أَنْ يُخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَيَهَيَّسَ عَنِ اللَّعْسِ وَالنَّجْشِ. وَالْبُرْجُبَارُ.

٨٢٣٥ - وَقَالَ: الْجَمْعَاءُ جَرِحُهَا جِبَارٌ، وَالْبُرْجُبَارُ، وَالْمَعْدِنُ

جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ.

٨٢٣٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ

الْمُقْرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنَا أَشْتَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ يَكْبُرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَكَعَ رَأْسَهُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجْدَتَيْنِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. [انظر: ٨١٣٦]

٨٢٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ

عَجَلَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمَسُهُ الشَّيْطَانُ بِأَصْبَعِهِ الْأَمْرِمِ وَأَبْنَاهَا. [راجع: ٧٨٦٦]

٨٢٣٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى مَا

وَرَأَيْتُ كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْ، فَسَوْوَا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [راجع: ٧١٩٨]

٨٢٣٩ - وَيَأْتِسَادُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْتَهُنَّ رِجَالٌ، (مَنْ)

حَوْلَ الْمَسْجِدِ، لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ، أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ حَوْلَ يَوْمِهِمْ بِحَرَمِ النَّحْطِ. [انظر: ٧٧]

٨٢٤٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ

النَّقْعِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ، فِرْجَلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَالْأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً. [انظر: ١٠٢٠٦، ١٠٥٧٢]

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَوا جميعًا، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَانِ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ.

٨٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِئٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْغِفَارِيَّ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ.

٨٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آمَنَ تَعَلَّى عَلَيْهِ سِتْرٌ سَنَةٌ فَقَدْ اعْتَرَى اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْمَمَرِ. [راجع: ٧١٩٩]

٨٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ؛ شُحُّ مَالِهِ، وَجَبْنُ خَالِهِ. [راجع: ٧١٩٧]

٨٢٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ، طِيبُ الرَّاحَةِ.

٨٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ (٣٢١/٢): كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هُرَيْرَةَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَحَمَلَ مِنْ عُلُوقِهَا، (وَحَرَّ) فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤَدَّنَ لَهُ، أَبَ بَقِيرَاطِينَ مِنَ الْأَجْرِ، كُلِّ قِيرَاطِينَ مِثْلَ أُحُدٍ. [نسخ: ١٠٨٨٧]

٨٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، مِنْ كِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي بَكْرُ ابْنِ عَمْرٍو الْمَعَارِفِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي نُعَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ مُسْلِمَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلَتَبِتُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِبَغْيٍ رَشِدٍ فَقَدْ خَانَهُ، وَمَنْ أَقْتَى بِثِيَابِي غَيْرَ ثِيَابِي، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَيَّ مِنْ أَقَاتِهِ.

٨٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ حَمِيدُ بْنُ هَانِئِ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ مُسْلِمَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ أَيْتَهُمْ وَلَا أَبَاؤَكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَيَا أَيُّهَا.

٨٢٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ أَمْوَاتَ الدَّبَكَةِ فَإِنهَا رَأَتْ مَلَكًا، فَاسْأَلُوا اللَّهَ وَارْغَبُوا إِلَيْهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهَاقَ الْحَمِيرِ فَإِنهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا رَأَتْ. [راجع: ٨٠٥٠]

٨٢٥٢ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٨٠٥٠]

٨٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَمَانًا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا.

٨٢٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ حَجِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ] قَالَ: حَقَّ الْمُؤْمِنُ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتٌّ خِصَالٌ: أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهِ، وَيُسَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ، وَإِنْ دَعَاهُ أَنْ يُجِيبَهُ، وَإِذَا مَرِضَ أَنْ يَعُوْدَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يُشْهَدَهُ، وَإِذَا غَابَ أَنْ يُنْصَحَ لَهُ.

٨٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ [بْنُ أَبِي أَيُّوبَ] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ حَجِيرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى سَلْمَانَ الْخَزِرِيَّ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَمْتَحَكَ كَلِمَاتٍ تَسْأَلُهُنَّ الرَّحْمَنُ تَرْغَبُ إِلَيْهِ فِيهِنَّ، وَتَدْعُو بِهِنَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، (قُلْ): اَللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةَ إِيمَانٍ وَإِيمَانًا فِي خَلْقِ حَسَنٍ، وَتَجَاحًا يَتَّبِعُهُ فَلَاحٌ، يَعْنِي وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً، وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا.

قَالَ أَبِي وَهْنٌ مَرْفُوعَةً فِي الْكِتَابِ؛ يَتَّبِعُهُ فَلَاحٌ وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً، وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا.

٨٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يَبْضَحْ، فَلَا يَقْرَبُنَّ مَصْلَانًا.

٨٢٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَزَالُ لَهَذَا الْأَمْرُ، أَوْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا يَضُرُّهُمْ خِلَافٌ مِنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ.

٨٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ (قَالَ أَبُو خَيْرَةَ: لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، مِنْ (ذَكَرُوا أُمَّتِي)، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ، وَمَنْ كَانَتْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، مِنْ إِنَائِكَ أُمَّتِي، فَلَا تَدْخُلُ الْحَمَامَ.

٨٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِيَّاسِ الْجَنْشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، (تِلَاوُونَ) آيَةٌ، شَقَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غَمَّرَ لَهُ، وَهِيَ «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ». [راجع: ٧١٩٦]

٨٢٦٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ (٣٢٢/٢)، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، قَالَ: فَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

تَكَلَّمْتُ، أَمَا الزَّانِيَةُ فَلَمَلَهَا يَعْنِي أَنْ تَسْتَعْفَّ، بِهِ وَأَمَا السَّارِقُ فَلَمَلَهُ أَنْ يَسْتَعْفِيَ  
بِهِ، وَأَمَا الْغَنِيِّ فَلَمَلَهُ أَنْ يَغْتَبِرَ فَيَتَّقِيَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ. [انظر: ٨٥٨٦]

٨٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَاكَلُهُ  
الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ الذُّبِّ فَإِنَّهُ مِنْهُ خَلِقُ، وَمِنْهُ يَرْكَبُ.

٨٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ  
فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَعْفَلٍ وَخَالِدِ ابْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ عَمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: النَّبِيُّ  
مَا تَقَمَّ ابْنُ جَعْفَلٍ إِلَّا أَنَّهُ أَنْ كَانَ قَفِيرًا قَاغَتْهُ اللَّهُ، وَأَمَا خَالِدٌ فَإِنَّا كُنَّا نَتَلَمَّعُونَ  
خَالِدًا فَقَدْ احْتَسَبَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَا الْعَبَّاسُ (قَهْرٌ) عَلَيَّ وَمِثْلَهَا،  
ثُمَّ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنُؤُ أَبِيهِ. [انظر: ٨٢٧٨]

٨٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٣٢٣/٢) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو  
الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.

٨٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ  
مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ خَارِجٍ  
يَخْرُجُ يَعْنِي مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا (بِأَيِّهِ) رَأَيْتَانِ، رَأْيَةَ يَدِ مَلِكٍ، وَرَأْيَةَ يَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنِ  
خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اتَّبَعَهُ الْمَلِكُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الْمَلِكِ  
حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنِ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهُ اتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ  
يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ.

٨٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ،  
عَنِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ.

٨٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ  
الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
لَتُؤَدَّنَ الصَّوْقُ إِلَى أَهْلِهَا، حَتَّى تُقَادَ الشَّاةُ الْجَمَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٧٠٣]

٨٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. [انظر:  
١٠٢٩٣، ٨٠٤٣]

٨٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ  
بَحْسَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ ابْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَقَ الْمُعْرُدُونَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ  
الْمُعْرُدُونَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَهْتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ.

٨٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَبِرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي  
الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.

[وَكَانَ] فِي كِتَابِ أَبِي وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا قَلَا أَنْرِي، حَدَّثَنَا بِهِ أُمُّ لَا.

فَقَالَ لَهُ نَاطِلُ الشَّامِيِّ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
ثَلَاثَةٌ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَةً فَعَرَفَهَا فَقَالَ: وَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟  
قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيَقَالَ هُوَ  
جَرِيٌّ فَقَدْ قِيلَ لَمْ أَمْرِي بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى الْغَنِيِّ فِي النَّارِ،  
وَرَجُلٌ تَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ لِيَعْرِفَهُ نَعْمَةً فَعَرَفَهَا،  
فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَلَّمْتُ مِنْكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ  
الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَلَّمْتَ لِيَقَالَ هُوَ عَالِمٌ فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأْتُ  
الْقُرْآنَ لِيَقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمْرِي بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى الْغَنِيِّ  
فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ  
فَعَرَفَهُ نَعْمَةً فَعَرَفَهَا فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلِ نَجْبٍ أَنْ  
يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَمَلْتَ ذَلِكَ لِيَقَالَ هُوَ  
جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ لَمْ أَمْرِي بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى الْغَنِيِّ فِي النَّارِ.

٨٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنَزَلًا عَدَا، إِنْ شَاءَ  
اللَّهُ، إِذَا قَتَحَ اللَّهُ، الْخَيْفَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ.

٨٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَوَطِ، إِنَّهُ  
أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ.

٨٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا  
ابْتَانُ لِهَمَّا، جَاءَ الذُّبُّ فَأَخَذَ أَحَدَ الْإِبْتَيْنِ، فَتَحَاكَهُ إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ  
لِلْكَبِيرَى، فَخَرَجَتْ، فَدَعَاهُمَا سُلَيْمَانُ فَقَالَ: هَاتُوا السُّكَيْنِ اشْفَيْتُهُمَا بَيْنَهُمَا،  
فَقَالَتِ الصَّغْرَى: يَرْحَمَكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا لَا تَشْفُهُ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ عَلِمْنَا مَا السُّكَيْنِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا  
الْمُدْبِيَةَ. [انظر: ٨٤١١]

٨٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَسَبَ إِبْرَاهِيمُ،  
خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، بَدْمًا آتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً، وَاحْتَسَبَ بِالْقُدُومِ.

٨٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَنْصَلٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَجُلٌ:  
لَا تَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ صَدَقَةً، فَاخْرُجْ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَاصْبَحُوا  
يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ (ثُمَّ قَالَ): لَا تَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ،  
فَاخْرُجْ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَاصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ  
عَلَى سَارِقٍ، ثُمَّ قَالَ لَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَاخْرُجْ الصَّدَقَةَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ  
غَنِيِّ، فَاصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيِّ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى  
سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيِّ، قَالَ: فَأَيُّ قَبِيلٍ لَهُ؟ أَمَا صَدَّقَكَ فَقَدْ

٨٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، عَنْ صَمْعَانَ بْنِ جَوْسٍ (الهُمَّانِي) قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا يَمَامِي لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِأَخِيهِ وَصَاحِبِهِ إِذَا غَضِبَ، قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلَانِ، كَانَ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ، وَكَانَ الْآخَرُ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَكَانَا مَتَاخِضِينَ، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لَا يَزَالُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى ذَنْبٍ يَقُولُ: يَا هَذَا أَفْصَرُ، يَقُولُ: خَلْتِي وَرَبِّي، أُبَيْتُ عَلَيَّ رَقِيبًا قَالَ: إِلَى أَنْ رَأَاهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ اسْتَغْفَمَهُ، فَقَالَ لَهُ: وَيَحْتَكَ أَفْصَرُ قَالَ: خَلْتِي وَرَبِّي، أُبَيْتُ عَلَيَّ رَقِيبًا قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا (قَالَ أَحَدُهُمَا) قَالَ: فَبَيْتَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا فَفَيَضُّ أَرْوَاهُمَا، وَاجْتَمَعَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ أَكُنْتَ بَنِي عَالِمًا، أَكُنْتَ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي (قَادِرًا)، أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ أَوْ بَقِيَّتِ ذَنْبَاهُ وَآخِرَتِهِ. [انظر: ٨٢٧٤]

٨٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ أَهْلِ قِبَاةٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ طَالَتْ بِكُمْ مَدَّةٌ أَوْ شَكَّ أَنْ تَرَوْا قَوْمًا يَغْلُدُونَ فِي سَحَطِ اللَّهِ، وَيُرْوَحُونَ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ.

٨٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَرَضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَأَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع: ٧٩٠٨]

٨٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمَاءِ قَالَ: أَنْبِئْنِي بِأَمْرٍ إِذَا أَخَذْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: أَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ (٢/٣٢٤) الطَّعَامَ وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَصِلِ النَّاسَ بِيَوْمٍ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَأَنْبِئْنِي، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ. [راجع: ٧٩١٩]

٨٢٧٩ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ٧٩١٩]

٨٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي حَزْرَدٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَبَزِقَ، أَوْ تَنَحَّمَ أَوْ تَنَحَّجَّ، فَلْيَحْضِرْ فِيهِ، لِيُعِدَّ قَلْبَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَبِي نَوْهٍ لِيُخْرِجُ بِهِ. [راجع: ٧٩٢٢]

٨٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرِيدَ مَالَهُ، بَغَيْرِ حَقٍّ فَقَتَلَ فَوَيْلٌ لِمَنْ شَهِدَ. [راجع: ٦٧٩٩]

٨٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، بِعَنِي ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلْتُهُ فِي مِثْكَلٍ لَنَا، فَعَلَقْتَاهُ فِي سَفْفِ الْبَيْتِ، فَلَمْ نَزَلْ نَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ آخِرُهُ أَصَابَةَ أَهْلِ الشَّامِ حَيْثُ أَغَارُوا عَلَى الْمَدِينَةِ.

٨٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، بِعَنِي الْمُعَلَّمُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الزَّانِي الْمَجْلُودُ لَا يَنْكِحُ إِلَّا مِثْلَهُ.

٨٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: أَقَمْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ سَنَةً، فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَ حَجْرَةِ عَائِشَةَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا لَنَا ثِيَابُ الْإِبْرَادِ الْمُعَفَّقَةِ، وَإِنَّا لِيَأْتِي عَلَيَّ أَحَدُنَا الْيَوْمَ مَا يَجِدُ طَعَامًا يُقِيمُ بِهِ صَلْبَهُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَأْخُذَ الْحَجَرَ قَيْشُدَهُ عَلَى أَحْمَصِ بَطْنِهِ، ثُمَّ يَشُدُّهُ بِتَوْبِهِ لِيُقِيمَ بِهِ صَلْبَهُ، فَكَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَنَا تَمْرًا فَصَابَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَنَّا سَبْعَ تَمْرَاتٍ فِيهِنَّ حَشْمَةٌ، فَمَا سَرَّنِي أَنْ لِي مَكَانَهَا تَمْرَةٌ جَيِّدَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: تَشُدُّ لِي مِنْ مَضْنِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الشَّامِ، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَلْ رَأَيْتَ حَجَرَ مُوسَى؟ قُلْتُ: وَمَا حَجَرُ مُوسَى؟ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا لِمُوسَى قَوْلًا نَحْتُ ثِيَابَهُ فِي مَذَاكِيرِهِ، قَالَ: فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ وَهُوَ يُعَسِّلُ. قَالَ: فَسَمِعْتُ لِثِيَابِهِ، قَالَ: فَتَبِعَهَا فِي الرُّهْمَا وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَجَرَ أَلْقِ ثِيَابِي، [يَا حَجَرَ أَلْقِ ثِيَابِي]، حَتَّى آتَتْ بِهِ عَلَيَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ، (قَرَأُوهُ سُبْحًا) حَسَنَ الْخَلْقِ، فَلَجَّيْتُهُ ثَلَاثَ لَجَبَاتٍ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْ كُنْتُ نَظَرْتُ لِرَأْيَتِ لَجَبَاتِ مُوسَى فِيهِ.

٨٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا فَرَقْدٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَكْذَبَ النَّاسُ الصَّوْغُورُونَ، وَالصَّبَاغُونَ.

٨٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَبَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طَلَبُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذَّجَالِ، وَالذُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَخَوْبِصَةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ.

قَالَ عَمَّانُ فِي حَبِيئِهِ: وَكَانَ قَتَادَةُ، إِذَا قَالَ: وَأَمْرَ الْعَامَّةِ قَالَ: وَأَمْرَ السَّاعَةِ. [انظر: ٩١٢٧]

٨٢٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ بَحِيٍّ (بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَلَاكٌ أُمَّتِي عَلَى يَدِ غَلَمَةٍ، مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ مِرْوَانَ، وَهُوَ مَعَنَا فِي الْحَلْقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلِيَّ شَيْئًا: فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غَلَمَةٌ، قَالَ: وَأَمَّا وَاللَّهِ لَوْ أَشَاءَ أَقُولُ بِتَوْفَلَانَ، وَبِتَوْفَلَانَ لَمَعَلْتُ، قَالَ: فَفَعَمْتُ أَخْرَجَ أَمَّا مَعَ أَبِي وَجَدِّي إِلَى مِرْوَانَ بَعْدَمَا مَلَكَوْا، فَإِنَّا هُمْ يَبَايَعُونَ الصَّبِيَّانَ مِنْهُمْ، وَمَنْ يَبَايِعُ لَهُ وَهُوَ فِي حَرْقَةٍ، قَالَ لَنَا: هَلْ عَسَىٰ أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءَ أَنْ يَكُونُوا الَّذِينَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ أَنَّ هَذِهِ الْمَلُوكُ يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٨٢٨٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيْهِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٩١٠]

٨٢٨٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ثَعْمَانُ بْنُ [رَأْسِدِ، أَدْنَابِ] شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، [وَيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ]، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [انظر: ٨٥٧٤]

٨٢٩٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكِمَاءَ. وَيَعْضُهُمْ يَقُولُ: جُدْرِي الْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْكِمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَا وَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ. [راجع: ٧٢٩٨]

٨٢٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ أُمَّتِي مَا أَخَذَ الْأُمَمُ وَالْقُرُونُ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشَبْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا فَعَلْتَ فَارِسَ وَالرُّومَ؟ قَالَ: وَهَلِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيكَ. [انظر: ٨٣٢٢، ٨٤١٤، ٨٧٩٢، ٨٧٩١]

٨٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو سَلْمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، بِعَنِي ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ.

٨٢٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَسَمَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ. فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ ارْزُوقْهُ الْأَرْضَ، وَهُوَ عَلَى السَّفَرِ. [انظر: ١٠١٦٨، ٨٧٢٢، ٨٣٦٧]

٨٢٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْفَلَةِ، وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ مِنْ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أَظْلَمَ. [راجع: ٨٠٣٩]

٨٢٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِبُسَلَمَةَ الرَّكَّابِ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [انظر: ١٠٦٣٢]

٨٢٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو الْمُنْذِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ زُقَيْرِ بْنِ صَعْمَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ يَقُولُ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَلَّةَ رُؤْيَا؟ إِنَّهُ لَيْسَ يَقْبَلُ بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ.

٨٢٩٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَسَمَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْأَهْلَالِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ.

٨٢٩٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَحْبَسْ لِبَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ، لِتَالِي سَارٍ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ.

٨٢٩٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. [راجع: ٧٤٢١]

٨٣٠٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَحَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزْرًا فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَتَادَى مَتَادِيهِ، إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنِ النَّهْيِ، فَجَاءَ النَّاسُ بِمَا أَخَذُوا، فَحَسَمَهُ بَيْنَهُمْ.

٨٣٠١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢/٣٢٦) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ، [بِعَنِي] الْمَرْأَةَ، وَلَا الرَّجُلَ الرَّجُلَ.

٨٣٠٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، مُؤَدِّيًا كَانَ يُؤَدِّئُ لَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ.

٨٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَمِنْ إِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ.

٨٣٠٣ - م وَقَالَ: لَا تَنْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ ابْنِ لُكَيْحٍ.

يُدْخِلُهُ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ. قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ مِنْهُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ وَهَبَ بِيَضِّهَا وَيَسْطُهَا. [رابع: ٧٢٠٢]

٨٣١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوَالِ. [انظر: ٩٠٤٧، ٩٠٢١]

٨٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْأَخْرَةَ بِالسَّمَاءِ، يَعْنِي ذَاتَ الْبُرُوجِ، وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ.

٨٣١٥ - حَدَّثَنَا [أَبُو] سَعِيدُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عُبَادِ السَّدُوسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَزَّمِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يَقْرَأَ السَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ.

٨٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، (عَنْ) حَمَّادٍ، عَنْ سَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا، رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ (وَلَا تُشْرِكُوا) بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَتَّصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا لِلْوَلَاةِ الْأَمْرِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. [انظر: ٨٧٠٣، ٨٧٨٥]

٨٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا، وَعَنْ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ، وَأَنْ يَمْسَعَ الرَّجُلُ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً فِي حَائِطِهِ. [رابع: ٧١٥٣، ٧١٥٤]

٨٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [لَمَّا] قَدِمَ وَقَدْ عَدَّ قَيْسٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَرِيءٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ، لِيُشْرَبَ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَأَ لَهُمْ. [رابع: ٨١٣٨]

٨٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ سَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصْحَبِ الْمَلَائِكَةَ رَفِيقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [رابع: ٧٥٥٦]

٨٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْعَاصِ مُؤْمِنًا. [رابع: ٨٠٢٩]

٨٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ سَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَبِ الْوَجْهَ. [انظر: ٨٧٨٨، ٨٤٢٢]

٨٣٢٢ - حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَسْبِعُنَّ سُنَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبِيرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا فِذْرَاعٍ، وَبَاعًا قَبَاعًا، حَتَّى كُوِّ

٨٣٠٤ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمَا تَعَارَى؟ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعَارَى، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ غَيْرِهِ نَهَى، عَنِ الْفَوَاحِشِ.

٨٣٠٥ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو الْمُؤَدِّبِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالَا: ثَنَا كَامِلٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعْبِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ: حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعْبِ بِنِ لِكَعٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: لِلْكَعْبِ ابْنِ لِكَعٍ. وَقَالَ أَسْوَدٌ: (يَعْنِي) اللَّيْمِ بِنِ اللَّيْمِ. [رابع: ٣٨٠٣]

٨٣٠٦ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَكْثِرِينَ هُمُ الْأُرْدُلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا.

قَالَ كَامِلٌ، بِيَدِهِ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ. [انظر: ٨٦٨٣، ٩٤١٧]

٨٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ قُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أَعْلَمُ، شَكَ مُوسَى، قَالَ: ذَرَارِيُّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ بِكَلْفِهِمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٨٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ عَادَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طِبْتَ وَتَبَّوَاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنزِلًا. [انظر: ٨٥١٧، ٨٦١٦]

٨٣٠٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَدَّافَةَ السَّهْمِيَّ قَامَ يُصَلِّيَ فَجَهَرَ بِصَلَاتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا ابْنَ حَدَّافَةَ لَا تُسْمِعْنِي، وَاسْمِعْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٣١٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْفِي، فَصَلَّى بِنَارِ كَعْبَتَيْنِ بِلَا آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ حَطَبْنَا وَدَعَا اللَّهُ وَحَوْلَ وَجْهِهِ نَحْوُ الْقَبْلَةِ رَافِعًا يَدَهُ، ثُمَّ قَلَّبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ، وَالْأَيْسَرُ عَلَى الْأَيْمَنِ.

٨٣١١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ لَوْ طَالَ لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَكُوِّلَتْ فِي السَّجْنِ مَا لَيْتَ يَوْسُفَ لَا جَبَّتِ الدَّاعِي.

٨٣١٢ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَبْرِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ

دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَهْلُ الْكِتَابِ قَالُوا فَمَنْ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٣٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: [حَدَّثَنِي] ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَائِعٍ مَوْلَى الْأَمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ الثُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدُّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، آخِرَ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

٨٣٣٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي بِنَ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَوَهُمْ دَارٌ. قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ تَانِي دَارٌ فَلَانَ وَلَا تَأْتِي دَارَنَا! قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَن فِي دَارِكُمْ كَلْبًا، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سَنُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ السُّنُورَ سَبِيحٌ.

٨٣٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، ثَلَاثًا، قَالَ: فَسَأَلَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّفْيَةَ تَكُونُ بِمَشْفَرِّ الْبَعِيرِ، أَوْ بَعْبِجَةٍ، فَتَشْمَلُ الْإِبِلَ جَرَبًا، قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً. ثُمَّ قَالَ: مَا أَعْدَى الْأَوَّلُ؟ لَا عَدُوٌّ، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا وَمُصِيبَاتَهَا وَرِزْقَهَا.

٨٣٣٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحَسَنِ الصَّحْبَةِ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمَّكَ. [نظر: ٩١٧٠، ٩٢٠٧]

٨٣٣٧ - حَدَّثَنَا رَيْمِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضُرَّسَ الْكَافِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أَحَدٍ، وَعَرَضَ جِلْدُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَقَعْدَهُ مِثْلُ وَرْقَانٍ، وَمَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ مِثْلُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الرَّيْدَةِ.

٨٣٣٨ - حَدَّثَنَا رَيْمِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ <sup>(١)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْأُخْرَى، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَمْ يُسَمِّهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الْأُخْرَى فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُسَمِّئِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَسَمَّاهُ. قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتَهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ.

٨٣٣٩ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ طَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَبَا الْقَاسِمِ الصَّادِقَ الْمُصَدِّقَ يَقُولُ: هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ غِلْمَةٍ أَمْرَاءَ سَفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ١٧٨٥]

٨٣٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾. وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ثُمَّ يَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدْيُهُ بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ.

٨٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمُضُّ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْوَأَحَدِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [نظر: ٨٨١٠، ١٠٨١١]

٨٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَأَبْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُوطَأَنَّ - قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: وَلَا يُوطَأَنَّ - رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَشَبَّهَ اللَّهُ بِهِ حَتَّى يَخْرُجَ، كَمَا تَشَبَّهَ أَهْلُ الْقَنَابِ بِقَانِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٨٠٥١]

٨٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَأِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُبَاعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يُسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحِشَّةَ فَيَحْرِقُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَنْعَتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كَانَ شَيْخَ الثَّرَاعِيَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارَ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُتَعَنِّيَيْنِ، يُقْبَلُ جَمِيعًا، وَيُذَبَّرُ جَمِيعًا بَابِي هُوَ وَأُمِّي لَمْ يَكُنْ قَاشِحًا، وَلَا مَتَفَحِّشًا، وَلَا صَحَابًا فِي الْأَسْوَاقِ.

٨٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ <sup>(١)</sup> أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لِيُحَاسِبَ بِصَلَاتِهِ فَإِنْ تَقَصَّ مِنْهَا، قِيلَ لَهُ: لَمْ تَقْصُصْ مِنْهَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلَاتِي. فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلَا سَرَقْتَ لِنَفْسِكَ مِنْ عَمَلِكَ أَوْ عَمَلِهِ؟ قَالَ: فَيَحْذَرُ اللَّهَ عَلَيْهِ الْحِجَّةَ.

٨٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَى كُلِّ سَلَامِي

(٢/٣٢٩) من ابن آدم صدقة حين يضحى فشق ذلك على المسلمين، فقال رسول الله ﷺ: إن سلامك على عبد الله صدقة، وإماتتك الأذى، عن الطريق صدقة، وإن أمرك بالمعروف صدقة، وتبليك عن المنكر صدقة. وحدثت أشياء من نحو هذا لم أحفظها. [انظر: ٩٧٨٦]

٨٣٣٧ - حدثنا أبو النضر، قال حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجو أن يلبسه في الآخرة، إنما يلبس الحرير من لا خلاق له. قال الحسن: فما بال أقوام يلبسهم هذا عن نبيهم، فيجعلون حريرا في ثيابهم وفي بيوتهم.

٨٣٣٨ - حدثنا أبو النضر، حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي هريرة، ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ قال: العين تزني والقلب يزني، فزنا العين النظر، وزنا القلب التمني، والفرج يصدق ما هتاك أو يكذبه.

٨٣٣٩ - حدثنا أبو النضر، حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: أوساني خليلي أبو القاسم ﷺ بثلاث لا أدعهن: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وأن لا أتام إلا على وتر، والغسل يوم الجمعة. [راجع: ٧١٣٨]

٨٣٤٠ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ قال: الصلاة في جوف الليل. قال: فأبي الصيام أفضل بعد رمضان؟ قال: شهر الله الذي تدعونه المحرم. [راجع: ٨٠١٣]

٨٣٤١ - حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من حمل السلاح علينا فليس منا.

٨٣٤٢ - حدثنا أبو عاصم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عز وجل: إن أحب عبادي إلي أعجلهم فطرا. [راجع: ٧٢٤٠]

٨٣٤٣ - حدثنا أبو عاصم، أخبرنا محمد بن رفاعة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان أكثر ما يصوم الاثنين والخميس. فقيل له: فقال: إن الأعمال تعرض لكل اثنين وخميس، أو كل يوم اثنين وخميس، فيغفر الله لكل مسلم، أو لكل مؤمن، إلا المتهاجرين فيقول: أخرهما. [راجع: ٧١٣٧]

٨٣٤٤ - حدثنا أبو عاصم، حدثنا الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري من أهل المدينة قال: سمعت أبا سلمة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: أشهد لسمعت النبي ﷺ يقول: ما من عبد أو أمة يحلف عند هذا

المعتر على يمين أئمة، ولو على سواك رطب إلا وجبت له النار. [انظر: ١٠٧٢٢]

٨٣٤٥ - حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني عمران بن أبي أسس، عن (عمر) بن الحكم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كرهه منها خلقا رضي منها آخر.

٨٣٤٦ - حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمر بن الحكم الأنصاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يذهب الليل والنهار حتى يملك رجل من الموالى يقال له: جهجاه.

٨٣٤٧ - حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان، حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار أن صفاك التجار خرجت فاستأذن التجار مروان في بيعها، فأذن لهم، فدخل أبو هريرة عليه فقال له: أذنت في بيع الربا وقد نهى رسول الله ﷺ أن يشتري الطعام ثم يباع حتى يستوفى، قال سليمان: فرايت مروان بعث الحرس فجعلوا يتزعون الصفاك من أيدي من لا يتحرج منهم. [انظر: ٨٤٢١، ٨٥٧٣]

٨٣٤٨ - حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة أنه قال: ما رأيت رجلا أشبه (٢/٣٣٠) صلاة برسول الله ﷺ من فلان - لإمام كان بالمدينة - قال سليمان بن يسار: فصليت خلفه فكان يطيل الأولين من الظهر، ويخفف الآخرين، ويخفف العصر، ويقرا في الأولين من المغرب بقصار المفضل، ويقرا في الأولين من العشاء من وسط المفضل، ويقرا في الغداة بطوال المفضل. قال الضحاك وحدثني من سمع أسس بن مالك يقول: ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتى، يعني عمر بن عبد العزيز، قال الضحاك: فصليت خلف عمر ابن عبد العزيز (فكان يصنع مثل ما قال سليمان بن يسار). [راجع: ٧١٧٨]

٨٣٤٩ - حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثني معاوية بن أبي مزراد قال: حدثني عمي سعيد أبو الحباب قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل لما خلق الخلق قامت الرحم، فأخذت يحضو الرحم قالت: هذا مقام العائذ من القطيعة قال: أملا رضي أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك، أفرءوا إن شئتم، ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾.

٨٣٥٠ - أبو بكر الحنفي قال: حدثنا كثير بن زيد، عن عمرو بن تميم، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لمخلوف رسول الله ﷺ ما أتى على المسلمين شهر خير لهم من رمضان، ولا أتى على المنافقين شهر شر من رمضان، وذلك لما بعد المؤمنون فيه من القوة للمبادة، وما بعد فيه المنافقون من غفلات الناس وغوراتهم، هو غمف والمؤمن يعتنه الفاجر. [انظر: ٨٥٧٣، ١٠٧٢٣]



٨٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي الْمُؤَدَّبَ - قَالَ أَبِي: وَأَسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ أَبُو سَعِيدِ الْمُؤَدَّبِ قَالَ أَبِي: وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ يَقُولُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ يَقُولُ: اللَّهُ، يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ الْهَلَاةَ؟ فَإِذَا أَحْسَسَ أَحَدَكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

٨٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الذَّرَاعَ. [انظر: ٩١٢١]

٨٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، (قَالَ أَبِي: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلِ التَّمِيمِيُّ نَعْمَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِعَيْتِكَ مَا يَصُدَّقُ بِهِ صَاحِبُكَ.

٨٣٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عَمْرٍو الشُّكْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ يَحْدُثُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْإِقَامَةِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. [انظر: ١٠٧٠٩، ١٠٨٨٦]

٨٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفَتْ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَنَاءَ فَاطِمَةُ قَتَادَى الْحَسَنَ فَقَالَ: أَيُّ لَكَعُ، أَيُّ لَكَعُ، أَيُّ لَكَعُ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدًا، قَالَ: فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفَتْ مَعَهُ، قَالَ: فَجَاءَ إِلَيَّ فَنَاءَ عَائِشَةَ فَقَعَدَ، قَالَ: فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، (قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ حَبِيشَةَ لِتَجْعَلَ فِي عَقْبِهِ السَّحَابَ، فَلَمَّا جَاءَ التَّرَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالتَّرَمَةَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّه فَاحْبِبْهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٣٩٢]

٨٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ تَمْرَةً مِنْ كَسْبِ طَيْبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا يَمِينَهُ، ثُمَّ يَرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يَرِي أَحَدَكُمْ قُلُوبَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ. [انظر: ٩٤١٣، ٩٥١١، ١٠٩٥٨]

٨٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَثْنَدْتُهُمْ مِثْلَ أَثْنَدَةِ الطَّيْرِ.

٨٣٦٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهُوَ الصَّوَابُ يَعْنِي لَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَثْنَدْتُهُمْ مِثْلَ أَثْنَدَةِ الطَّيْرِ.

٨٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْقَمْرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلْيَسْ بِهْ كَمَا يَأْسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ اضْطَرَّ بَيْنَ أَلْتَيْهِ لِيَفْتَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا لَا يُشْكُ فِيهِ.

٨٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْقَمْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلْيَسْ بِهْ كَمَا يَأْسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ زَقَمَهُ أَوْ الْجَمَّةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَانْتَمِ تَرُونَ ذَلِكَ أَمَا الْمَرْثُوفُ فَتَرَاهُ مَائِلًا كَذَا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ، وَأَمَا الْمَلْجُومُ فَتَمَاتِحُ قَاهُ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٣٥٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ (مُمْ ذَكَرَ)، أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، يَكْفُرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَابِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَيْفَ قُتِلْتُ؟ قَالَ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ يَكْفُرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَابِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَيْفَ قُتِلْتُ؟ قَالَ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ يَكْفُرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَابِي؟ قَالَ: نَعَمْ، إِلَّا الدِّينَ فَإِنَّ جَبْرِيلَ سَارَى بِذَلِكَ. [راجع: ٨٠١١]

٨٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ وَبِرَّأَمِي، لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. [انظر: ٩١٢٣]

٨٣٥٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مَدِينِهِمْ، اللَّهُمَّ إِنْ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ (٢/٣٣١) إِبْرَاهِيمَ سَأَلْتُكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ كَمَا سَأَلْتُكَ إِبْرَاهِيمَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشْتَبِكَةٌ بِالْمَلَأَنَكَةِ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْهَا مَلَكَانُ يَحْرُسَانَهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ، فَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ آذَانَهُ اللَّهُ كَمَا يَنْدُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [راجع: ١١٥٩٣]

٨٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلَّى أَحَدُنَا مَخْتَصِرًا. [راجع: ٧١٧٥]

٨٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، (حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَنْ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨١١]

٨٣٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَ: بَنُومٍ عَلَى وَتَرٍ، وَالنَّسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

٨٣٦٧ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا لِيُودِعَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْصِيكَ (٣٣٢/٢) بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ: اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَهُ الْعَيْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨١٩٣]

٨٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَيْفَ أَتَمُّ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ كَاتِبًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: [إي] وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ، قَالُوا: وَعَمَّ ذَاكَ قَالَ: تَنْتَهَكَ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، فَيَشُدُّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِمَّةِ فَيَسْتَمُونَ مَا بَيْنَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لِيَكُونَ (مَرْتِينَ).

٨٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ شَادَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُدَائِبُ النَّاسَ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ لِقَتَاهُ: إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزَ عَنْكَ، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ. [راجع: ٧٥١٩]

٨٣٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْسِرُ الْفِرَاتُ، أَوْ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْسِرَ الْفِرَاتُ، فَيُقْتَلُ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، يَا بَنِي فَإِنْ أَرَدْتُمْ فَلَا تَكُونُوا مِنْ مَنِّ يَفْتَالُ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٠٤٨]

٨٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مَعَاوِيَةَ الْمُهَرَّبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا مَهْرِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْمُؤَمِّسَةِ وَعَنْ كَسْبِ عَسْبِ الْفَحْلِ. [انظر: ٩٣٦١]

٨٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ: عَلِيًّا، حَكِيمًا، غَفُورًا، رَجِيمًا. [راجع: ٧٩٦٦]

٨٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوَسِّفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَيْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَيْتَ يُوَسِّفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لَجَبْتِهِ إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: ﴿رَجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالَ الشُّوَّةِ اللَّائِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنْ رَمِي بِكَيْدِهِنَّ عَلَيَّ﴾ وَرَحِمَةَ اللَّهِ عَلَى لُوطٍ

إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَيَّ رُكْنٌ شَدِيدٌ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَيَّ رُكْنٌ شَدِيدٌ وَمَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي كُرْبَةٍ مِنْ قَوْمِهِ﴾. [انظر: ٨٥٣٥، ٨٩٧٥، ٩٠٤٨، ٨٣٩٩، ٩١٦٦]

٨٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَالَ الْحَسَنَ وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ.

٨٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَطَعْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ.

٨٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ أَخَذْتُمْ أُمَّ مَلْمَمٍ قَطُ؟ قَالَ: وَمَا أُمَّ مَلْمَمٍ؟ قَالَ: حَرِيكُونَ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، قَالَ: مَا وَجَدْتُمْ هَذَا قَطُ؟ قَالَ: فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصَّدَاقُ قَطُ؟ قَالَ: وَمَا هَذَا الصَّدَاقُ؟ قَالَ: عَرَقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ، قَالَ: مَا وَجَدْتُمْ هَذَا قَطُ؟ [قال:] فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا.

٨٣٧٧ - وَيَأْسِنَادُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتَرَفَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

٨٣٧٨ - وَيَأْسِنَادُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ: رَدُّ النَّجِيَّةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيمُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨١٦١، ٨١٧٣، ٩٠٢٠]

٨٣٧٩ - وَيَأْسِنَادُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ (٣٣٣/٢) جَبْرِيْلَ قَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَجَاءَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعَزَّتْكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُجِّبَتْ بِالْمَكَارِهِ قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُجِّبَتْ بِالْمَكَارِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعَزَّتْكَ قَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: أَذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَإِذَا هِيَ بِرُكْبٍ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ فَقَالَ: وَعَزَّتْكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ قَدْ دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَقَالَ: وَعَزَّتْكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ إِلا دَخَلَهَا. [انظر: ٨١٧٣، ٨١٤٨]

٨٣٨٠ - وَيَأْسِنَادُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي [حَمِي] مِنْ قِضَاعَةَ اسْلَمَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَشْهَدَا أَحَدُهُمَا وَآخَرَ الْآخِرِ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: قَارَيْتُ الْجَنَّةَ، قَارَيْتُ فِيهَا الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا إِذْ دَخَلَ قَبْلَ

٨٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ بَقْلَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَمَنَّيْتُ الْجَرِيْسَةَ حَرَامًا، وَأَكَلَهَا حَرَامًا.

٨٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَاهُ قَالَ: وَأَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْتَيْتُمُ أَقْوَامَ يَرْقَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَتُخَطَفُنَّ أَبْصَارُهُمْ. [انظر: ٨٧٨٨]

٨٣٩٠ - حَدَّثَنَا (٢/٣٣٤) أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَلَا مِنْ رَجُلٍ يَأْخُلُ بِالْمَغْرُوضِ وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ كَلِمَةً أَوْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَيَجْعَلُهُنَّ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ فَيَتَعَلَّمُهُنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَأَبْسَطْ تَوْبِكَ، قَالَ: قَبَسْتُ تَوْبِي، فَحَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: ضَمَّ إِلَيْكَ، فَضَمَّتْ تَوْبِي إِلَى صَدْرِي، فَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا أَكُونَ نَسِيْتُ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ بَعْدَ. [انظر: ١٠٩١٣]

٨٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَرَسَ الْكَافِرُ مِثْلَ الْحُدِّ، وَقَحَدَهُ مِثْلَ الْبَيْضَاءِ، وَمَقَعَهُ مِنْ النَّارِ كَمَا بَيْنَ الْقُدَيْبِ وَمَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ أَتْسَانٍ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِإِدْرَاعِ الْجِبَابِ. [انظر: ١٠٩٤٤]

٨٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رُضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا إِلَّا بِأَلَا يَرْقَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا إِلَّا بِأَلَا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ.

٨٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ كَشَّاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمَقْبَرِيِّ يَحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرَ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ. [انظر: ٨١٧٦]

٨٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا قَلْبَحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ، أَنَّهُ رَأَى إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَرَفَعَ فِي عَضْدِيهِ، ثُمَّ أَجْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمُ الشُّرَّ الْمُحْجَلُونَ مِنَ آثَارِ الْوُضُوءِ، (فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَمْتَلِ).

فَقَالَ نُعَيْمٌ: لَا أَدْرِي قَوْلُهُ: (مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَمْتَلِ) مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ٨١٧٨، ٨١٧٩]

٨٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَذَرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فَيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَدَارِهِمْ لَمْ يَكُنْ لَهُ دِينَارٌ وَلَا مَتَاعٌ، قَالَ: الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يَأْتِي بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عَرَضَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَصَرَبَ هَذَا، فَيُعَذَّبُ

الشَّيْءَ فَمَجِبَتْ لُذْلُكَ، فَاصْبَحَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافٍ رُكْعَةً، أَوْ كَذَا وَكَذَا رُكْعَةً صَلَاةَ السَّنَةِ.

٨٣٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ وَهُمَا حَيٌّ مِنْ قُضَاعَةَ فَذَكَرَهُ.

٨٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ قَالَ تَوَقَّيْتُ بَعْضَ كُنَاتِي مَرْوَانَ، فَشَهِدَهَا النَّاسُ وَشَهِدَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَمَعَهَا نِسَاءٌ يَكِينُ قَامَرُ مَرْوَانَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْنِي، فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةً مَعَهَا بَوَاكٍ فَتَهَرَّجَتْ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْنِي فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةً وَالْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالْمَعْدُ حَدِيثٌ. [راجع: ٦١٧٧]

٨٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تَوَكَّلْتُ ﴿ وَأَنْذَرْتُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جَعَلَ يَدْعُو بَطُونَ قُرَيْشٍ بَطْنَا بَطْنَا، يَا بَنِي فُلَانٍ، اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَاطِمَةَ فَقَالَ: يَا قَاطِمَةَ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ اتَّقِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابَلَهَا بِبِلَالٍ. [انظر: ٨٧١١، ١٠٧٣٦]

٨٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ، عِنْدَ صَلَاةِ الْمَجْرِي: يَا بِلَالُ! أَخْبِرْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ مُتَّفَعَةً فِي الْإِسْلَامِ؟ فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ [الْبَلِيَّةَ] خَشَفْتُ تَعْلِيكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: مَا عَمَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مُتَّفَعَةً مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا تَامًا قَطُّ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ لِرَبِّي مَا كَتَبَ لِي أَنْ أَصَلِّيَ. [انظر: ٩١٧٠]

٨٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ - يَعْنِي التَّوْقَلِي - قَالَ: <sup>(١)</sup> أَبِي ذَكَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْضَى يَدَيْهِ إِلَى ذَكَرِهِ، لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ.

٨٣٨٦ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.

٨٣٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَثْرٌ مِنْ كُوزِ الْجَنَّةِ.

فَقُتِّصَ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ قَبِيتَ حَسَنَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخَذَ مِنْ خَطَابِهِمْ قَطْرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - (قِصَصٌ).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: (قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ). [رابع: ٨٠١٦]

٨٣٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَتَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ.

خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْفِهِ يَرَاهُمُونَ بِهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ رَحْمَةً. [انظر: ٩١٥٣، ١٠٢٨٥]

٨٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ اسِيدِ بْنِ أَبِي اسِيدٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عِيَّاشٍ - مَوْلَى (عَبْدِ) بَنَتِ طَلْحَةَ الْغِفَارِيِّ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوَّقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيَطَوَّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوَّرَ حَبِيبَهُ سَوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيَسَوِّرْهُ سَوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلَّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيَحْلُقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ الْعَبْوَاءُ بِهَا لَعِبًا، الْعَبْوَاءُ بِهَا لَعِبًا. [انظر: ٨٨٩٧]

٨٣٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يَخَالِلُ. [رابع: ٨٠١٥]

٨٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَسَرِيحٌ قَالَا: كُنَّا فُلَيْحٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ (٢/٣٣٥) مُؤْمِنٍ إِلَّا وَتَأَنَّا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَفْرَأُ وَإِنْ شَقَّتْهُمُ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴿ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ هَلَكَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مِنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي قَائِمِي مَوْلَاهُ.

٨٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، فَإِنْ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُخْرِجُ النَّاسَ؟ قَالَ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَسَلُّوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ وَسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَوَقْفَةُ عَرْشِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ، أَوْ تَفَجَّرَ، أَنْهَارُ الْجَنَّةِ - شَكَ أَبُو عَامِرٍ - [انظر عبد الرحمن بن أبي عمرة أو عطية بن يسار: ٨٤٠١،

٨٤٠٢، ٨٤٠٣]

٨٤٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، أَوْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ فُلَيْحٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ) وَقَالَ: (أَفَلَا تَنْبِيئُ

النَّاسِ بِذَلِكَ) قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ، فَلَمْ يَشْكُ - يَعْنِي فُلَيْحًا - قَالَ: عَطَاءُ ابْنِ يَسَّارٍ. [رابع: ٨٤٠٠]

٨٤٠٢ - (حَدَّثَنَا) سَرِيحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: وَوَقَفَهُ عَرْشَ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ. [رابع: ٨٤٠٠]

٨٤٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الشَّيْخُ يَكْبُرُ وَيَضَعُ جِسْمَهُ وَقَلْبَهُ شَابَ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولَ الْعُمُرِ وَالْمَالِ. [انظر: ٨٤٢٧، ٨٤٥٣]

٨٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَسَرِيحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَهَلَ الْجَنَّةَ الْبَيْتْرَاءُونَ فِيهَا (قَالَ سَرِيحٌ: الْجَنَّةُ بَيْتْرَاءُونَ فِيهَا) كَمَا تَرَاهُونَ الْكُوكَبَ الدَّرِي، الْكُوكَبَ الشَّرِّيَّ وَالْكُوكَبَ الْغَرِيْبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الطَّالِعِ فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلَيْتَ الْبَيْتُونَ؟ قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، أَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ (وَقَالَ سَرِيحٌ: أَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ). [انظر: ٨٤٥٢]

٨٤٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يَصِيبُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا غَمٍّ وَلَا أَدْوَى، حَتَّى الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ، عَنْهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ. [انظر: ١١١٨٨]

٨٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَعْدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ بَهَّانٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَصَبَّرَ عَلَى لَأْوَانِهِنَّ وَضَرَّائِهِنَّ وَسَرَائِهِنَّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ ثِنْتَانِ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ وَاحِدَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدَةً.

٨٤٠٧ - حَدَّثَنَا (بِكْرٌ) بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي بَلِجٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ أَذْكَتُكَ عَلَى (كُنْزٍ) كُنْزٍ مِنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ تَحْتَ الْعَرْشِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: أَنْ تَقُولَ: لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ أَبُو بَلِجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَأَسْتَلِمَ.

قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو. قَالَ أَبُو بَلِجٍ: قَالَ عَمْرٍو: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّهَا فِي سُورَةِ الْكَهْفِ ﴿ وَكَلَّوْا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾. [رابع: ٧٩٥٢]

٨٤٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ

قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْتَلِكُ أَنْ تَأْكُلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ الْأَيَّامَ الْفُرَّ. [انظر: ٨٥٤١]

٨٤١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَفَّفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي فُيْضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ. [انظر: ٨٤٢٧، ٩٢٠١]

٨٤١٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَمَرِيُّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِطَعَامٍ بِسَرِّ الظُّهْرَانِ فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ: (ادْنُوا) فَكَلَا، قَالَ: إِنَّا صَائِمَانِ، قَالَ: ارْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ.

٨٤١٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ - عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْرِعْ فِي قِتَالِ الْعَرَبِ قِتَاءَ قُرَيْشٍ، وَيُوشِكُ أَنْ تَمُرَّ الْمَرْأَةُ بِالنَّعْلِ فَتَقُولَ: إِنَّ هَذَا نَعْلُ قُرَيْشٍ.

٨٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهِينِ. [انظر: ٨١٦٠، ٩٤٣٢]

٨٤٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ (٣٣٧/٢) اللَّهُ ﷺ: إِذَا سَرَقَ عَبْدٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ. [انظر: ٨٤٣٢، ٨٥٦٩، ٩١١٨]

٨٤٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، خَرَجَتْ مَعَ سَعْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِكَبْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْأَشْجِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع: ٨٣٤٧]

٨٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [راجع: ٨٣٢١]

٨٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَقَّانُ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ فَأَعْطُوا الْأَبْلَّ حَقَّهَا، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَاسْرِعُوا السَّيْرَ، وَإِذَا أَرَدْتُمْ التَّعْرِيسَ فَتَكَبَّوْا عَنِ الطَّرِيقِ. [انظر: ٨٩٠٥]

قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: آتَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ. [انظر: ٨٩٩٠]

٨٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا يَوْمَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرُغُ مِنَ الْبَيْتِ، إِنْ يَسْمَعُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ. [راجع: ٧٨٠٨]

النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَجُلًا كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ وَكَانَ يَشُوهُ بِالْمَاءِ، وَكَانَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قَرْدٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْكَيْسَ وَفِيهِ الدَّنَائِرُ، قَالَ: فَصَلِّ (الزُّورَ)، يَعْنِي الدَّقْلَ، فَفَتَحَ الْكَيْسَ، فَجَعَلَ يُلْقِي فِي الْبَحْرِ (٣٣٦/٢) دِينَارًا وَفِي السَّفِينَةِ دِينَارًا وَفِي [الْبَحْرِ دِينَارًا وَفِي السَّفِينَةِ دِينَارًا] حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهِ شَيْءٌ. [راجع: ٨٠٤١]

٨٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ وَخَيْرُهَا الْمُؤَخَّرُ. [انظر: ٨٢٢٩، ٨٧٨٤]

٨٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ: وَمَا أَكْرَهْتَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَوْجِزْ، قَالَ: وَكَانَ قِيَامُهُ قَدْرًا مَا يَنْزِلُ الْمُؤَدُّونَ مِنَ الْمَتَارَةِ، وَيَصِلُ إِلَى الصَّفِّ. [انظر: ٨٨٧٥، ٩٦٣٥، ١٠٠٩٩، ١٠٤٤٧]

٨٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ عَنُقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يَبْصُرُ بِهِمَا، (وَأَذُنَانِ يَسْمَعُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ، بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَالْمُصَوِّرِينَ).

٨٤١٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ. [راجع: ٧٦٦٦]

٨٤١٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، قَالُوا: وَمَنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جَارٌ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَالِقَتِهِ، قِيلَ: وَمَا بِوَالِقَتِهِ؟ قَالَ: شَرٌّ. [راجع: ٧٨٦٥]

٨٤١٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي أَخْذَ الْأُمَمِ فَلَيْسَ شَيْراً بِشَيْراً وَتَدْرَأَ بِدِرَاعٍ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمَا قَعَلْتَ قَارِسَ وَالرُّومَ؟ قَالَ: وَمَا النَّاسُ إِلَّا أَوْلُكُ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ (١)، حَدَّثَنِي أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَوْسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ قَدْحِ شَوَاهَا وَمَعَهَا صَبَائِهَا وَأَدْمُهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمٌ يَأْكُلُ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، فَأَمْسَكَ الْأَعْرَابِيُّ،

٨٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، أَبُو جُعَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا أَنَّهُ عَمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَطَارِدًا التَّمِيمِيَّ كَانَ يَقِيمُ حَلَّةَ حَرِيرٍ، فَلَمَّا اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا إِذَا جَاءَكَ وَقُودُ النَّاسِ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ.

٨٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَقْرَبُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَنْتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ. [إرجع: ٧٤٥٧]

٨٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُتَّوْرُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذُّجَالَ، وَالذُّخَانَ، وَالذَّابَّةَ، وَخَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَةِ. [انظر: ٨٣٦]

٨٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُتَّوْرُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَتَّبِعِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا. [انظر: ٨٣٨]

٨٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُتَّوْرُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَعَزَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْفَعُ، وَيُخَفِّضُ وَلِكُنِّي لِأَرْجُو أَنَّ الْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ. [انظر: ٨٣٩]

٨٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ. [انظر: ٨١٣٣، ٨٦٥٥]

٨٤٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا (أَبُو) عَوَانَةَ (ح). وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدًا هَذَا (جَبَلٌ) يُجَبُّا وَنَجِحُهُ. [انظر: ٩٠١٣]

٨٤٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَقَ الْعَبْدُ قَبِيعَةً وَلَوْ بِنَشْتٍ، يَعْنِي بِنَصْفِ أَوْقِيَّةٍ. [انظر: ٨٤٢٠]

٨٤٣٣ - حَدَّثَنَا (حَيْثُ مَلْفُوقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَلَا حَقَّ).

٨٤٣٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْتَنَزَلَ الذُّجَالُ حَوْزَ وَكْرَمَانَ فِي سَبْعِينَ لَفًا، وَوَجْهُهُمْ كَالْمَجَانِ (٣٣٨/٢) الْمَطْرَقَةِ.

[٨٠٥٤]



٨٤٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي لَعْنُ فُرَيْشٍ وَشَتْمَهُمْ؟ يَسْبُونَ مُدْمَمَا وَأَنَا مُحَمَّدٌ.

٨٤٦٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَصْرُأُ أَحَدَهُمَا: مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ أَوْ قَارِبٌ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدِ غِبَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدِ: الْإِيمَانِ، وَالشُّحِّ. [رِاجِعِ: ٧٥١٥]

٨٤٦١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَتْ امْرَأَتَانِ وَمَعَهُمَا صَبِيحَانِ فَمَدَا الدُّنْبَ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَأَخَذَتْهَا يَخْتَصِمَانِ فِي الصَّبِيِّ الْبَاقِي، فَأَخْتَصِمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى لَهُ لِلْكَبْرَى مِنْهُمَا، فَمَرَّتَا عَلَى سَلِيمَانَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: فَكَيْفَ أَمْرُكُمَا؟ فَقَضَتَا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: اتَّوْنِي بِالسُّكَيْنِ اشْتَقُّ الْغَلَامَ بَيْنَكُمَا، فَقَالَتِ الصَّغْرَى: أَتَشْفَقُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: لَا تَفْعَلْ حَطِيئًا مِنْهُ لَهَا، فَقَالَ: هُوَ أَيْتُكَ فَقَضَى بِهَا لَهَا.

٨٤٦٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: نَبِيٌّ لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا، أَلْ بَعْضُ أَصْحَابِي: إِنَّكَ تُدَاعِبُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَبِيٌّ لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا. [انظر: ٨٧٠٨]

٨٤٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُونَ الْأَسْفُلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا.

٨٤٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ (الْعَجَلَانِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: أَنَا وَالَّذِينَ مَعِيَ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ، ثُمَّ كَانَهُ رِقْفٌ مِنْ بَقِي. [رِاجِعِ: ٧٩٤٤]

٨٤٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عَصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ لَا يَصْرُهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [رِاجِعِ: ٨٢٥٧]

٨٤٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ الذُّبَابُ فِي أَحَدٍ جَنَاحِهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ، فَبِإِذَا وَقَعَ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ، فَلْيَنْفِئْهُ، فَإِنَّهُ يَبْقَى بِالَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، ثُمَّ يُخْرِجُهُ.

٨٤٦٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرٌ صُفُوفِ الرِّجَالِ أُولُكُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أُولُهَا.

٨٤٦٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَتَوَصَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ وَيُسَبِّحُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ، إِلَّا يَتَبَشَّشَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلَ النَّائِبِ بِطَلْعَتِهِ. [رِاجِعِ: ٨٠٥١]

٨٤٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَخِيهِ عَبَّادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأُرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعَاءٍ لَا يَسْمَعُ. [انظر: ٨٧٦٥، ٧٨٤، ٧٨٥]

٨٤٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، تُسَافِرُ لَيْلَةً، إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا. [رِاجِعِ: ٧٢٢١]

٨٤٧١ - حَدَّثَنَا (٣٤١/٢) يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جَنَدُهُ، وَتَصَّرَ عِبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ. [رِاجِعِ: ٨٠٥٢]

٨٤٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ يُونُسُ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَمَّنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩١٢٧]

٨٤٧٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ عِبْدِي الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَّتَيْهِ. [انظر: ٨٧١٦]

٨٤٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي شُهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي [كُلِّ] يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً. [رِاجِعِ: ٧٧٨٠]

٨٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حُبًّا لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلَاهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ سَعْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَلَعَ النُّجْمُ ذَا صَبَاحٍ رِقَعَتِ الْعَامَةُ. [انظر: ٩٠٢٧]



٨٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، وَحَمَادٌ، عَنْ عَسَلٍ، عَنْ  
عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السِّدْلِ، يَعْنِي فِي  
الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٩٦١]

٨٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ  
ﷺ لَيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [انظر: ٨١١٤، ١٠١٧٤]

٨٤٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِجَدَلٍ شَوْكٍ فِي  
الطَّرِيقِ فَقَالَ: لِأَمِيظِنَ هَذَا الشَّوْكَ عَنِ الطَّرِيقِ أَنْ لَا يَغْتَرَّ رَجُلًا مُسْلِمًا،  
قَالَ: فَعَفَّرَ لَهُ. [راجع: ٧٨٢٨]

٨٤٨٠- قَالَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا  
أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْتَعَنَّ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ تَهْنِ الْبِرَكَةِ.

٨٤٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَاحْبِبْهُ، قَالَ: فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، قَالَ: ثُمَّ  
يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَاحْبِبُوهُ، قَالَ: فَيَحِبُّونَهُ، قَالَ: ثُمَّ  
يَضَعُ اللَّهُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ فَإِذَا ابْتَضَّ فَمَثَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٧١١٤]

٨٤٨٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ  
وَمَا جُوجُ مِثْلُ هَذَا - وَعَقَدَ وَهَيْبٌ ثَمِينًا. - [انظر: ١٠١٢٥]

٨٤٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ،  
عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ  
لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا  
تَرَكَعُوا حَتَّى يَرَكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ  
الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا  
فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. [انظر: ٩٤٢٨، ٩٦٨٠]

٨٤٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الْأُخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، يَبْدَأُ كُلُّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ (٣٤٢/٢) مِنْ قِبَلِنَا وَأَوْتِيَاهُ مِنْ  
بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَفَرُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَقَدْ  
لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى، فَسَكَتَ فَقَالَ: حَقَّ اللَّهُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ  
يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ. [راجع: ٣٧٠٨]

٨٤٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ  
الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّبُوا، وَلَا تَحَسَّبُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا  
تَدَابَرُوا، وَلَا تَتَأَسَّوْا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٩٦٢]

٨٤٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ  
أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي. [راجع: ٧٣٠]

٨٤٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - حَدَّثَنَا  
عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ؛  
رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع: ٧١٦٨]

٨٤٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ  
عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْتَمِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَغْرُوضَةِ صَلَاةٌ فِي  
جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ، بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ  
الْمُحَرَّمَ. [راجع: ٨٠١٣]

٨٤٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ  
كَلْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ  
رَأَى فِي الْمَتَامِ فَقَدَّرَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ بِي.

قَالَ عَاصِمٌ: قَالَ أَبِي: (فَحَدَّثَنِي) ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي قَدَّرَيْتُهُ، قَالَ:  
رَأَيْتُهُ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ لَقَدَّرَيْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنِّي  
وَاللَّهِ قَدَّرْتُهُ وَنَعْتُهُ فِي مِشْيَتِهِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ كَانَ  
يُنْشِئُهُ. [راجع: ٧١٦٨]

٨٤٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ،  
قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَالِسًا وَعِنْدَهُ غُلَامٌ، فَقَامَ الْغُلَامُ فَقَعَدْتُ فِي مَقْعَدِ  
الْغُلَامِ، فَقَالَ لِي أَبِي: فَمَنْ عَنْ مَقْعَدِهِ إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ أَبْنَانًا، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ فَارْجِعْ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

غَيْرَ أَنْ سَهَيْلًا قَالَ: لَمَّا أَقَامَنِي تَقَاصَرْتُ فِي نَفْسِي. [راجع: ٧٥٥٨]

٨٤٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ،  
عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْحَبِ، عَنْ عَجَلَانَ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يَكْلَفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا  
يُطِيقُ. [راجع: ٧٣٥٨]

٨٤٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي  
صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ السَّنَةَ لَيْسَ بَأَنْ  
لَا يَكُونَ فِيهَا مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرَ السَّمَاءُ وَلَا تُتَيْتَ الْأَرْضُ. [انظر:  
٨١٣٨، ٨١٦٨]

٨٤٩٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمٍ - عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَسُهَيْلٌ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ غِبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَدَخَانَ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْدٍ.

قال حماد: وكان أحدهما: القمقاع بن اللجلاج، وقال الآخر: اللجلاج بن القمقاع. [راجع: ٧٤٧٤]

٨٤٩٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إن كان في شيء مما تداوون به خير، ففي الحجامة. [نظر: ٩٤٦٦]

٨٤٩٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الرجل: قد هلك الناس، فهو أهلكهم. [راجع: ٧٦٧١]

٨٤٩٦ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا يحيى بن سعيد، وهو أبو حيان التميمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كلفني عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال: تعبد الله، لا تشرك به شيئاً (٣٤٣/٢) وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال والذي نفس محمد بيده لا أريد على هذا شيئاً أبداً، ولا أنقص منه، فلما ولى قال النبي ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا.

٨٤٩٧ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا هشام عن صالح بن أبي صالح السمان، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يصبر أحد على آلاء المدينة وجهدها، إلا كنت له شفيماً، أو شهيداً، يوم القيامة. [راجع: ٧٨٥٢]

٨٤٩٨ - حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل شيء. [راجع: ٧٢٨٥]

٨٤٩٩ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: أخبرنا عاصم بن كليب، حدثني أبي، قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: كل خطبة ليس فيها شهادة، كالأيد الجنماء. [راجع: ٨٠٠٤]

٨٥٠٠ - حدثنا عفان، حدثنا إبان، المطار قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: المؤمن يغار، والله يغار، ومن غيرة الله أن يأتي المؤمن شيئاً حرم الله عليه. [نظر: ١٠١٦، ١٠٧٤، ١٠٩٤١، ١٠٩٦٣]

٨٥٠١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: كانت شجرة تؤذي أهل الطريق، فقطعها رجل فتحاها، عن الطريق، فدخل الجنة. [راجع: ٨٠٢٦]

٨٥٠٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو خمس مائة عام. [راجع: ٧٩٣٣]

٨٥٠٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: يا ابن آدم اعمل كأنك ترى وعد نفسك مع الموتى، وإياك ودعوة المظلوم.

٨٥٠٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا علي بن زيد، عن أنس بن خالد، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إن ملائكة يوم الجمعة على أبواب المساجد يكتبون الناس على منازلهم، جاء فلان من ساعة كذا، جاء فلان من ساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا، فاذك الصلاة ولم يذكرك الجمعة، إذا لم يذكرك الخطبة. [نظر: ١٠٣٦٥]

٨٥٠٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: يدخل أهل الجنة الجنة مرداً أيضاً، جماداً محلين آباء ثلاث وتلاثين، على خلق آدم سبعون ذراعاً في سبعة أذرع. [راجع: ٧٦٢٠]

٨٥٠٦ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن قيس، وحبيب عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة أنه قال: في كل صلاة يقرأ فما سمعنا رسول الله ﷺ أسمناكم، وما أخفى علينا أخفينا عليكم. [راجع: ٧٤٩٤]

٨٥٠٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لكل نبي آدم حظ من الزنا، فالعنان تزنيان وزناهما النظر، واليدان تزنيان وزناهما البطش، والرجلان يزنيان وزناهما المشي، والعم يزني وزناه القبل، والقلب يهوى ويمتنى، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. [نظر: ٨١١٩، ١٠٩٣٣]

٨٥٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ مرّت به جنازة يهودي فقام، فقيل له يا: رسول الله إنها جنازة يهودي فقال: إن للموت قرعاً. [راجع: ٧٨٤٧]

٨٥٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس.

٨٥١٠ - حدثنا (٣٤٤/٢) عفان، حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أحد يجنيه عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة. [نظر: ١٠٠١١، ١٠٤٣٠]

٨٥١١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: رأيت فيما يرى النائم كأن في يدي سوارين، فتمصمتما فرعما، فأولت أن أحدهما مسليمة. [راجع: ٨٤٤١]

٨٥١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ <sup>(١)</sup>، (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَاتَ أَحَدُكُمْ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ قَاصِبَةٌ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

٨٥١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا. [راجع: ٦٣٧]

٨٥١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٤٦]

٨٥١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحْرَمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْقَرِيبَةِ، (أَوْ الْمَقْرُوبَةِ)، صَلَاةُ اللَّيْلِ. [راجع: ٨٠١٣]

٨٥١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ، (عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٌ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُّوا فَمَا مَوْتٌ فِيهِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُّوا فَمَا مَوْتٌ فِيهِ. [انظر: ٨٨٩٨]

قَالَ: وَذَكَرَ لِي خَالِدُ بْنُ بَرْدِزِبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يُذَكِّرُهُمْ، عَنْ جَابِرٍ وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الشَّفَاعَاتِ وَمَنْ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ.

٨٥١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْسَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ فِي الْجَنَّةِ مَنَزَلًا. [راجع: ٨٣٠٨]

٨٥١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ. قَالَ: فَلَمَّا أَعْتَقَ أَبُو رَافِعٍ بَنِي، قَبِيلَ لَهُ: مَا يَكْبِيكَ؟ قَالَ: كَانَ لِي أَجْرَانِ فَلَذَّبَ أَحَدَهُمَا.

٨٥١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِذَا عَرَّجَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَجِئْنَاكَ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَإِذَا عَرَّجَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَجِئْنَاكَ وَهُمْ يُصَلُّونَ.

٨٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَيْتَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. [انظر: ١٠٨٤١، ١٠٩٢٤]

٨٥٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ، أَنَّ أَبَا حَصِينٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ ذُكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: لَا أَجِدُهُ، قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدًا فَتَقُومَ لَا تَقْرَأُ، وَتَصُومَ لَا تَطْعُمُ؟ قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ.

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ يَسْتَنْ فِي طَوْلِهِ فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ. [انظر: ٨٤٧٧، ٩٩٢٢]

٨٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ (٣٤٥/٢) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو أُمَيِّ أَبِي حَبِيبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعَثْمَانُ مَحْضُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْتَأْذِنُ عَثْمَانَ فِي الْكَلَامِ قَائِدًا لَهُ، فَقَامَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَّقَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَأَخْلَافًا - أَوْ قَالَ: اخْتِلَافًا وَفِتْنَةً - فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَنْ النَّاسُ؟ فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ، وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى عَثْمَانَ بِذَلِكَ.

٨٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ زَوْجَتَانِ مِنْ حُورِ الْعِينِ، عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ سَبْعُونَ حَلَّةً، يُرَى مَخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ الثَّيَابِ. [راجع: ٧١٥٢]

٨٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً، فَقَالَ: شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً.

٨٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُحْسِنُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَيَّ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحَسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَلَّاسِ عُقْبَةُ بْنُ بَسَّارٍ، حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ شِمَاحٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: مَعَ الَّذِي قُلْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جَسَدًا شَمْعًا قَاطِعٌ لَهَا.

٨٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَبِيبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ مَرَّتَيْنِ، قَالُوا:

٨٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ، لَأَمَنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. [انظر: ٨٣٧٥، ٩٣٧٧]

٨٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ شَرِيحُ بْنُ هَانِيٍّ: بَيْنَمَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلَا ابْتِغَى رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا ابْتِغَى اللَّهُ لِقَاءَهُ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَتَلَّتْ: لَنْ كَانَ مَا ذَكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا لَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ هَلَكٍ فِيمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلَا ابْتِغَى رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا ابْتِغَى اللَّهُ لِقَاءَهُ. قَالَتْ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ قَهْلًا تَدْرِي لِمَ ذَلِكَ؟ إِذَا حَشَرَ الصَّدْرَ، وَطَمَحَ الْبَصَرَ، وَأَفْشَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مِنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ ابْتِغَى لِقَاءَ اللَّهِ ابْتِغَى اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٨٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَغِمَ أَنْفٌ [ثُمَّ] رَغِمَ أَنْفٌ [ثُمَّ] رَغِمَ أَنْفٌ رَجُلٌ آذَرَكَ وَالدِّينَ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا (عِنْدَ الْكَبِيرِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ).

٨٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَا يُولِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ.

٨٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَوْشَكَ أَنْ يَحْشَرَ الْفَرَاتُ، عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتَلُ عَلَيْهِ النَّاسَ حَتَّى يَقْتُلَ مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ تَسْعَةً وَيَبْقَى وَاحِدٌ. [راجع: ٧٥٥٥]

٨٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِ قَدْ شَاوَاهَا وَمَعَهَا صَنَابِهَا وَأَدْمُهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَأْكُلْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، فَأَمْسَكَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ أَيَّامَ الْفَرِّ. [راجع: ٨٤١٥]

٨٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ، فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَمْرُونَ بِأَهْلِ الصَّوَامِعِ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَبْذُرُوهُمْ بِالسَّلَامِ وَأَضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ. [راجع: ٧٥٥٧]

فَبَأَنَّكَ تَوَاصُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكَ مُتَمَلِّكٌ، إِنِّي آيَةٌ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَلَا تَكْلُمُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ طَلَاقَةٌ.

٨٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حِيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ يَكْلَبُ زَرْعًا وَلَا صَيْدًا وَلَا مَاشِيَةً، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. قَالَ سَلِيمٌ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ.

٨٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَكْذَبَ، أَوْ مِنْ أَكْذَابِ النَّاسِ الصَّابِعِينَ وَالصَّوَّاعِينَ. وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: إِنْ مِنْ أَكْذَابٍ. [راجع: ٧٩٠٧]

٨٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ: أَبْصَلِي الرَّجُلَ فِي كُتُوبٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ: أَوْ كَلِّمَهُ يَجِدُ كُتُوبَيْنِ. [راجع: ٧٥٩٥]

٨٥٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ (ر.ح). وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ: فَرِحَةٌ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرِحَةٌ فِي الْآخِرَةِ. [انظر: ١٠١٥٢، ١٠١٣٩]

٨٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا عَسَلُ بْنُ سُبَيَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السُّلْدِ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٩٢١]

٨٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا (حُثَيْبٌ) - يَعْنِي ابْنَ عَرَكَ - عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرٍ، وَقَدْ اسْتَحَلَفَ سِبَاعُ بْنُ عَرْطَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ بِقَرَأَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِ: ﴿كِهِمِصَّ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿وَيْلٌ لِلْمُطْمَئِنِّينَ﴾ قَالَ: فَتَلَّكَ لِنَفْسِي: وَيْلٌ لِفُلَانٍ، إِذَا احْتَالَ احْتَالَ بِالرَّوَاهِي (٣٤٦/٢) وَإِذَا كَانَ كَانَ بِالنَّاقِصِ، قَالَ: قَلِمًا صَلَّى زَوَدْنَا شَيْئًا حَتَّى أَتَيْتَا خَيْبَرَ، وَقَدْ انْتَحَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ: فَكَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ.

٨٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ جَارِ الْمَقَامِ، فَإِنْ جَارِ الْمَسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَالَ زَالَ.

٨٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ لِرَسُولِهِ ﴿فَاسْأَلَهُ مَا بَالَ السُّوءِ اللَّاتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَأَسْرَعْتُ الْإِجَابَةَ وَمَا ابْتَغَيْتُ الْعُنْزَ. [راجع: ٨٣٧٣]

٨٥٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى الْفَطْرَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ اللَّذَانِ يَهُودَانِهِ (٢/٣٤٧) (أَنْ يَبْصُرَانِهِ، كَمَا تَنْجُونَ أَنْفُسَكُمْ، هَلْ تَكُونُ فِيهَا جَدَعَاءُ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟ قَالَ رَجُلٌ: وَآيْنَ هُمْ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ

قَالَ قَيْسٌ: مَا أَرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا كَانَ قَدْرِيًّا. [راجع: ٧٧٨٢]

٨٥٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيَسْمَعُ حَقَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا.

٨٥٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُسَافِرْ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي (مَحْرَمٍ).

٨٥٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكٍ، فَاجَارَ النَّبِيَّ ﷺ عَقَبَهُ، وَعَزَمَهُ بِعَيْتِهِ ثَمَنَهُ. [راجع: ٧٤٦٢]

٨٥٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ بَعِيْتَهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [انظر: ٨٩٨٣، ٨٣٠٩، ٨٣٣٦، ١٠٠٤٩، ١٠١٣٧، ١٠١٤٤]

٨٥٤٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ لِي سَلِيمَانُ بْنُ بَسَّارٍ: مَا يَقُولُ فِي الْعُمَرَى؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ. [انظر: ٩٥٤١، ١٠١٥١، ١٠٣٥٠، ١٤٤٨١]

٨٥٤٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاحِدٌ شَقِيهٌ سَاقِطٌ. [راجع: ٧١٢٣]

٨٥٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمَطَرٌ، أَوْ تَسَاقَطَ عَلَى أَبِيوبَ قِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا أَبِيوبَ أَقْلَمَ أَوْسَعَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: بَلَى (وَلَكِنَّ لَأَغْسِي بِي عَنْ فَضْلِكَ. [راجع: ٨٠٢٥]

٨٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى -بِعَنِي مِنَ الصُّبْحِ- رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى. [انظر: ١٠١٦١]

٨٥٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ -أَوْ قَالَ: أَحَبُّ- إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

٨٥٥٣- قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ مُنَادِيُنَادِي فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ: أَعْطُ مُتَّفَقًا خَلْفًا، وَأَعْطُ أَوْ عَجَلًا لِمُمْسِكٍ تَلْفًا.

٨٥٥٤- قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ وَكَسْبِ الْأُمَةِ. [راجع: ٧٨٢٨]

٨٥٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ مَعْرُوفٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لَا آتِمَ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ.

٨٥٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، الْعَتَكِيِّ وَهُوَ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ (وَقَالَ عَفَّانُ، مَرَّةً قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [انظر: ٩٩٦٣، ١٠٧٤٣]

٨٥٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَآبَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، وَاجْتَدَدَ نَفْسَهُ، فَقَدْ وَجَبَ الْفُسْلُ، أَنْزَلَ أَوْلَمَ يُنْزَلِ. [راجع: ٧١٩٧]

٨٥٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ قَلِيصُمٌ. [راجع: ٧١٩٩]

٨٥٥٩- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيَّانَا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

قال عَفَّانُ (٢/٣٤٨) وَحَدَّثَنَا آبَانُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِنْهُ. [راجع: ٧١٧٠]

٨٥٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ -بِعَنِي الْأَحْوَلِ- عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَصَّاهُ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَوَضَّأَ قَدَمَيْهِ.

٨٥٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [راجع: ٤٧٢، ٥٢٧]

٨٥٦٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَهْجُرْ امْرَأَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا إِلَّا لِمَتْنَهَا مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٤٦٥]

٨٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَعَزْوٌ لَا غُلُوبَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ تُكْفِّرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ. [راجع: ٧٥٠٢]

[٧٥٠٢]

٨٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهِنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [راجع: ٧٥٠١]

٨٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ عَسَلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدَلِ. [راجع: ٧٩٢١]

٨٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتَ النَّجَاشِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَصَّوْأَ خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٨٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أُبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قُوَّةِ جَهَنَّمَ.

٨٥٦٨ - فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧١٤٤]

٨٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً أَوْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ. [راجع: ٧٤٥١]

٨٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيُغْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِتَائِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٢٨٠]

٨٥٧١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا آيْتُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّمَهُ أَلْفَ دِينَارٍ قَالَ: إِنِّي بِشَهَادَةِ أَشْهَدُهُمْ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا قَالَ: إِنِّي بِكَيْفَلٍ قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَيْفَلًا، قَالَ: صَدَقْتَ فَدَقَّقَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُوعٍ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي كَانَ أَجَلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَفَرَّهَا وَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مَعَهَا إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي اسْتَلَفْتُ مِنْ فَلَانِ أَلْفَ دِينَارٍ فَسَالَنِي كَيْفَلًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَيْفَلًا قُرْضِي بِكَ، وَسَالَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى

بِاللَّهِ شَهِيدًا قُرْضِي بِكَ، وَإِنِّي قَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ [بِهَا] إِلَيْهِ بِالَّذِي أَعْطَانِي فَلَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُكَهَا، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَكَلَّتْ فِيهِ، ثُمَّ انْتَصَرَ بِنَظَرٍ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسَلَّمَهُ يُنْظَرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا يَجِيءُ بِعَالِهِ، فَأَيَّدًا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا كَسَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ،

ثُمَّ قَدِمَ (٣٤٩/٢) الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ تَسَلَّفَ مِنْهُ فَاتَاهُ بِالْفِ دِينَارٍ وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلْبِ مَرْكَبٍ لِيَتَكَّ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي آتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بَشِيءًا؟ قَالَ: أَلَمْ أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ هَذَا الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ آذَى عَنكَ الَّذِي بَعَثَ بِهِ فِي الْخَشَبَةِ، فَأَنْصَرَ بِأَلْفِكَ رَاشِدًا.

٨٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرَّبِيُّ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى شَدَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ صَالَةً فَلْيَقُلْ لَهُ: لَا آدَاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تَبْنِ لِهَذَا. [انظر: ٩٤٣٨]

٨٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمُخَزَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنِي الصَّحَّاحُ - يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ - عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنَ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: أَحَلَّلْتَ بَيْعَ الرِّمَاءِ؟ فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا قَعَلْتُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَحَلَّلْتَ بَيْعَ الصُّكُوكِ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَسْتَوْفَى.

قَالَ: فَخَطَبَ النَّاسَ مَرْوَانَ فَنَهَى عَنْ بَيْعِهِ، قَالَ سُلَيْمَانُ: فَظَنَرْتُ إِلَى حَرَسِ مَرْوَانَ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ. [راجع: ٨٣٤٧]

٨٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثُعْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدِ الْجَزْرِيِّ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلْتَ أَحَدَكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ٨٢٨٩]

٨٥٧٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (وَهْبٍ)، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ (أَبَا يُونُسَ) مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَوْلَا حَوَاءَ لَمْ تُخْنِ أَنْتِ زَوْجَهَا الدَّهْرَ. [انظر: ٨٥٨١]

٨٥٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْتَحُ الْأَرْيَافُ قِيَابِي نَاسًا إِلَى مَعَارِفِهِمْ فَيَذْهَبُونَ مَعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ - قَالَهَا مَرَّتَيْنِ.

٨٥٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا

يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَالْكَفْرُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ جَمِيعًا، وَلَا تَجْتَمِعُ الْحَيَاةُ وَالْأَمَانَةُ جَمِيعًا.

٨٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا شَقِيٌّ، قِيلَ وَمَنْ الشَّقِيُّ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَعْمَلُ بِطَاعَةٍ، وَلَا يَتْرُكُ لِلَّهِ مَعْصِيَةً.

٨٥٧٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَسْعَانَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَّارٍ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ هَذَا ذَهَابًا أَنْفَقَ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ، قِيمَةُ ثَلَاثَةِ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْئًا أُرْصَدُهُ لِلدِّينِ.

٨٥٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا سَلَامَانُ ابْنُ عَامِرٍ، عَنِ أَبِي عُمَانَ الْأَصْبَحِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، يُحَدِّثُونَكُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنَّهُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَأَيَّاكُمْ وَيَايَاهُمْ، يَفْتَنُونَكُمْ.

٨٥٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، سَلِيمُ بْنُ جَبْرِ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْلَا حَوَاءٌ لَمْ تُخْنِ أُمَّتِي زَوْجَهَا. [راجع: ٨٥٧٥]

٨٥٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ أَصَابَ مِنَ الرِّثَا لَا مَحَالَةَ، فَالْمَتِينُ زَانَهُ النَّظْرُ، وَالْبَدِيءُ زَانَهُ اللَّمَسُ، وَالنَّفْسُ تَهْوَى وَتُحَدِّثُ، وَبُصْدُقُ ذَلِكَ (٣٥٠/٢) وَيُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ.

٨٥٨٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقْوَمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَبْقَعُ نَفْسًا إِيْمَانَهَا لَمْ تَكُنْ أُمَّتٌ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا. [انظر: ١٠٨٦٦، ١٠٨٦٩، ١٠٨٧١، ١٠٨٧٢]

٨٥٨٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكَلُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا نَطِيقُونَ، فَإِنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.

٨٥٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [النَّبِيُّ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ]: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ يَا بَنِي عَبْدِ مَتَّافٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا مَعْ الزُّبَيْرِ عَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ اشْتَرِي أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلَانِي مَا شِئْتُمَا. [انظر: ٩١٦٦، ٩١٧٢]

٨٥٨٦ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: لَا تَصَدَّقُنَّ الْبَلِيَّةَ بِمَالِي. [قال:] فَخَرَجَ بِهِ فَوَضَعَهُ فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَاصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى فُلَانَةَ الزَّانِيَةِ، ثُمَّ خَرَجَ بِمَالٍ فَقَالَ أَيْضًا، فَوَضَعَهُ فِي يَدِ سَارِقٍ، فَاصْبَحَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى فُلَانِ السَّارِقِ، (ثُمَّ) خَرَجَ بِمَالٍ أَيْضًا فَوَضَعَهُ فِي يَدِ رَجُلٍ غَنِيٍّ، وَقَالَ: لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ لَا يَذَرِي حَيْثُ وَضَعْتَهُ، وَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ [فَقَالَ]: وَضَعْتَ صَدَقَتِي عِنْدَ زَانِيَةٍ، ثُمَّ وَضَعْتَهَا عِنْدَ سَارِقٍ، ثُمَّ وَضَعْتَهَا عِنْدَ غَنِيٍّ فَأَرَى فِي الْمَتَامِ، أَنْ صَدَقْتِكَ قَدْ قُبِلَتْ، أَمَا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَعْفُ عَنْ زَانَاهَا، وَأَمَا السَّارِقُ فَلَعَلَّه أَنْ يَغْنِيَهُ عَنِ السَّرِقَةِ، وَأَمَا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّه يَعْتَبِرُ فِي مَالِهِ. [راجع: ٨٢٦٥]

٨٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالنَّاطِلِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ. [انظر: ١٠٨٢٢، ١٠٨٤٠، ١٠٨٢٢]

٨٥٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، سَلِيمُ بْنُ جَبْرِ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبْهَتِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِذَا لَتَجَهَّدَ أَنْفُسًا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرَبٍ. [انظر: ٨١٣٠]

٨٥٨٩ - وَعَنْهُ ﷺ: أَعْطُوا الْعَامِلَ مِنْ عَمَلِهِ، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّهِ لَا يَخِيبُ.

٨٥٩٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ.

٨٥٩١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَيَفْرَحُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ بِخَلْفَتَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَآيْتَانِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ يُخْرِجُ بِهِمَا إِلَى أَهْلِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ خَلْفَتَيْنِ.

٨٥٩٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [النَّبِيُّ]: قَالَ لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِهِ، فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا.

٨٥٩٣ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ نَفْسٍ كُتِبَ عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ كُلَّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ، فَمَنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْدَلَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَأَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى دَابْتِهِ فَيَحْمِلَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَيَرْقِعَ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِي إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ.

٨٥٩٤ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

٨٥٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: كَذَّبَنِي عَبْدِي وَلَكَمْ يَكُنْ لَهُ لِيكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي وَلَكَمْ يَكُنْ لَهُ شَتْمِي قَامًا تَكْذِيبِي إِيَّايَ يَقُولُ: لَنْ يُعَذِّبَنِي كَالَّذِي (٣٥١/٢) يَذَانِي وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ أَهْوَنَ عَلَيَّ أَنْ أُعَذِّبَهُ مِنْ أَوْلَاهُ، فَقَدْ كَذَّبَنِي إِنْ قَالَهَا، وَأَمَا شَتَمَهُ إِيَّايَ يَقُولُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَكَلْدًا، أَنَا اللَّهُ أَحَدُ الصِّدْقِ كَلْمِ اللَّهِ.

٨٥٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَصَيْحِي بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحْتَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَثِرًا وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيَسْتَجِمِرْ وَثِرًا. [انظر: ٨٢٢٥، ٨٢٢٦]

٨٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحْتَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَثِرًا.

٨٥٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ جَمِيعًا فَلَا يَتَبَاحُ إِنْسَانٌ دُونَ الثَّلَاثِ.

٨٥٩٩ - وَيَأْتِيهِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَتِي سَعُونَ الْفَأَبْغَرَ حَسَابَ. فَقَالَ عِكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَالَ آخَرَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ: قَدْ سَبَقَتْ بِهَا عِكَاشَةُ.

٨٦٠٠ - وَيَأْتِيهِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْقَوْمُ الْأَزْدِيُّ طَيْبَةُ أَفْوَاهُهُمْ، بَرَّةٌ إِيْمَانُهُمْ، نَفِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ.

٨٦٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ أَبِي: لَمْ يَرْتَعَهُ) قَالَ: جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: أَجِبْ رَيْكَ، فَلَقِمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَقَفَّاهَا، فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: إِنَّكَ بَعَثْتَنِي إِلَى عَبْدِكَ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ. قَالَ: وَقَدْ قَفَّأ عَيْنِي. قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ لَهُ: الْحَيَاةُ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَيَّ مِثْنِ ثَوْرٍ فَمَا دَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَمِيشُ (بِهَا) سَنَةً. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتَ. قَالَ: فَلَا نَ يَا رَبِّ مِنْ قَرِيبٍ.

٨٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْتَكَرَ حِكْمَةَ يُرِيدُ أَنْ يُغْلِبَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ خَاطِئٌ.

٨٦٠٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْأَبْعَدُ قَالًا بَعْدَ أَفْضَلِ أَجْرًا عَنِ الْمَسْجِدِ. [انظر: ٩٥٢٧]

٨٦٠٤ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنُ) بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُبَاعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَكِنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا النَّيْتِ إِلَّا أَهْلَهُ فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسَالُ عَنْ هَلَاكَةِ الْقَرْبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْجَنَّةَ فَيُخْرِجُوهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ - يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانَ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ - مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حُرِّمَتْ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْمَيْسِرِ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَتَاعٌ لِلنَّاسِ ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا إِنَّمَا قَالَ: فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴿ وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدُهُمُ الصَّلَاةُ وَهُوَ مُمَيِّقٌ، ثُمَّ أَنْزَلَتْ آيَةً أَغْلَظَ مِنْ ذَلِكَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ فَقَالُوا: اتَّهَيْتَا رَبَّنَا، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْسُ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٣٥٢/٢) أَوْ مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْمَيْسِرِ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ رَجَسًا وَمِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ لَتَرَكُوهَا كَمَا تَرَكْتُمْ.

٨٦٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ صَامَ طَوَّعًا وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ.

٨٦٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْتِرْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى حَيَاتِيهِ.

٨٦٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عِيَّاسِ الْقَتَّانِيُّ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَمِيتَ الصَّلَاةَ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أَمِيتَ.

٨٦٠٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، (وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْبَرِ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ خَالِدِ الدُّؤَلِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّصْرَ بْنَ سَعْيَانَ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ،



يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَلَعَاتِ الْبَيْنِ فَقَامَ بِلَالٌ يُبَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٨٦١٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مُتَّظَرُ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ كَقَارَسِ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَنَفِهِ، تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يَقُومْ وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ.

٨٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (فَقَالَ): إِنَّا نَكُونُ بِهَذَا الرَّمْلِ فَلَا تَجِدُ الْمَاءَ، وَنَكُونُ فِيهَا الْخَائِضُ وَالْجَنَبُ وَالنَّفْسَاءُ، قِيَانِي عَلَيْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَلَا تَجِدُ الْمَاءَ؟ قَالَ: عَلَيْكَ التَّرَابُ، يَعْنِي التَّيْمَمُ. [رابع: ٧٣٣]

٨٦١٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ عَبْدِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلأَمْرَاءِ، وَيْلٌ لِلْمَرْءِ لَا يَمُوتُ، وَيْلٌ لِلأَمْتَاءِ، لَيَمُوتَنَّ أَوْ قَامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ ذَوَابِحَهُمْ كَانَتْ مَعْلُومَةً بِالرَّبِّيَا، يَتَذَبَّدُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمَلُوا عَلَى شَيْءٍ. [انظر: ١٠٧٤٨، ١٠٧٩٩]

٨٦١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: آتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا بِتَمْرَاتٍ فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ لِي فِيهِنَّ بِالرَّبِّكَ، قَالَ: فَصَفَّهُنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: ثُمَّ دَعَا فَقَالَ لِي: اجْعَلِيْنَّ فِي مَزُودٍ (فَادْخُلِيْ بِدَلِكِ وَلَا تَنْشُرِيْن). قَالَ: فَحَمَلْتُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا وَسَقَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَتَأْكُلُ وَتَطْعَمُ، وَكَانَ لَا يُقَارِقُ حَقْوِي، فَلَمَّا قِيلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انْفَطَحَ (مِنْ) حَقْوِي فَسَقَطَ.

٨٦١٤ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عَمْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلِيْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَلِيكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [رابع: ٨٤٧٨]

٨٦١٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ أَبُو (عُمَرَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ مُنْصُورِ ابْنِ (أَدِينِ)، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرَكَ الْكُذْبَ (فِي) الْمُرَاحَةِ، وَيَتْرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ (٢/٣٥٣) صَادِقًا. [انظر: ٨٧٥١]

٨٦١٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ أَبُو عَمْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِذَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ لَهُ أَخُوهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِالْكَمِّ.

٨٦١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - [حَدَّثَنَا أَيُّوبُ] عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ قَمِ السَّقَاءِ. [رابع: ٧١٥٣]

٨٦١٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ قُرُوحِ الْجَرِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ التَّهْدِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاكًا، يُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، وَيُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَاصُومُ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ لِأَنَّكَ إِنْ حَدَّثْتَ لِي حَدِيثًا كَانَ آخِرَ شَهْرِي قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا قَاصِيَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حُسْفَى، وَمَا (كَانَ) فِيهِنَّ شَيْءٌ أَغْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا إِثْنًا شَدَّتْ مَضَاغِي. [رابع: ٧١٥٢]

٨٦١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ (بْنُ) مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَمْرَأَةً سَوَدَاءَ أَوْ رَجُلًا كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ، فَقَالَ: أَلَا كُنْتُمْ أَذْتُمُونِي بِهِ؟ قَالُوا: إِنَّهُ كَانَ. قَالَ، فَقَالَ: دَلُونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَدَلُّوهُ، فَآتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. [انظر: ٩٠٢٥، ٩٦١١]

٨٦٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كَنْانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ. [رابع: ٧٣٣٩]

٨٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّوَّابِ الْخُصَّافُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌو تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا لَهَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا أُوَرِّثُ. [رابع: ٧٩]

٨٦٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ مَوْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ. [رابع: ٧٥٦٥]

٨٦٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَأَلَ عَنِّي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَجَبَّحْتُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [رابع: ٧٥٦١]

٨٦٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ وَعُثْمَانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ قَسِمَسَعِ الْحِكْمَةِ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ آتَى رَاعِيًا فَقَالَ: يَا رَاعِي اجْزُلْ لِي شَاةً مِنْ عَتَمِكَ، قَالَ: أَذْهَبُ فَخَذُّ بِأُذُنِ خَيْرِهَا، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ. [انظر: ٨٢٤٩]

٨٦٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَمَّانُ، الْمَعْتَمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، (وَقَالَ عَمَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [رَأَيْتُمْ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، لَمَّا أَتَيْتُنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ تَنْظَرْتُ فَوْقَ - قَالَ عَمَّانُ: قَوْمِي - فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَيَرْقُ وَصَوَاقِقَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ يَطُوفُهُمْ كَالْبَيُوتِ فِيهَا الْحَيَاتُ تَرَى مِنْ خَارِجٍ يَطُوفُهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا تَرَكْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، تَنْظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا أَنَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحْمُومُونَ عَلَى أَعْيُنِ نَبِيِّ آدَمَ أَنْ لَا يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ. [انظر: ٨٧٤٢]

٨٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ بَيْنِي، هِشَامُ وَعَمْرُو. [راجع: ٨٠٢٩]

٨٦٢٧ - حَدَّثَنَا (٢/٣٥٤) عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ. [راجع: ٨٠٢٩]

٨٦٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْفَلَةِ وَاللَّذَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ. [راجع: ٨٠٣٩]

٨٦٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُغُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمِ، وَشَرُّ صُغُوفِ الرِّجَالِ الْمُؤَخَّرِ، وَخَيْرُ صُغُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرِ، وَشَرُّ صُغُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمِ. [راجع: ٨٤٠٩]

٨٦٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ، فَمَا سَوَى ذَلِكَ فَهِيَ صَدَقَةٌ.

٨٦٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ أُعْطِيَ أَبُو مُوسَى [بِنِ مَزَامِيرِ دَاوُدَ]. [انظر: ٨٨٠٦، ٩٠٠٥]

٨٦٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُحْسِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ أَصْصَافٍ: صِنْفٌ مِثْلُ مِثْلَيْ رِكْبَانٍ، وَصِنْفٌ مِثْلُ رِكْبَانٍ، وَصِنْفٌ عَلَى وَجْهِهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَمْسُونَ عَلَى وَجْهِهِمْ؟ [وَقَالَ عَمَّانُ يَمْسُونَ] قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَشْهَأَهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ قَادِرٌ

عَلَى أَنْ يُشْبِعِيَهُمْ عَلَى وَجْهِهِمْ أَمَا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِرُجُومِهِمْ، كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ. [انظر: ٨٧٤٠]

٨٦٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ أَذْهَبَ قَانِظُرُ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ تَنْظُرَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعَزَّتْكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَمَهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَذْهَبَ قَانِظُرُ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ تَنْظُرَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعَزَّتْكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، فَلَمَّا خَلَقَ النَّارَ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ أَذْهَبَ قَانِظُرُ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ تَنْظُرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعَزَّتْكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ قَدْ دَخَلَهَا، فَحَفَمَهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ أَذْهَبَ قَانِظُرُ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ تَنْظُرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعَزَّتْكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا. [راجع: ٨٣٧٩]

٨٦٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. [انظر: ١٠٧٣٣]

٨٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (ج).

وَحَمِيدٌ وَكَابِتُ الْبَنَانِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ. [انظر: ٩١٢٢]

٨٦٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنَا أَبُو سَنَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سُودَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ - قَالَ حَسَنٌ: فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طَبِطَ وَطَابَ مَمْسَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ.

قَالَ عَمَّانُ: مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا، قَالَ حَسَنٌ: فِي اللَّهِ، وَكَمْ يَقُلُهُ عَمَّانُ. [راجع: ٨٣٠٨]

٨٦٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَبِستُمْ وَإِذَا تَوَسَّأْتُمْ فَاذْبُرُوا بِأَيْمَانِكُمْ. وَقَالَ أَحْمَدُ: بِعِيَانِكُمْ.

٨٦٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ (٢/٣٥٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا كَانَ طَعَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، وَاللَّهُ مَا كُنَّا نَرَى سَمَاءَهُمْ هَذِهِ وَلَا نَدْرِي مَا هِيَ، وَإِنَّمَا كَانَ لِبَاسِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التَّمَارُ يَبْنِي بَرْدَ الْأَعْرَابِ.

٨٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: رَزَمَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ. [رِجَال: ٨٣٠٢]

٨٦٤٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا. [رِجَال: ٧٨٦١]

٨٦٤١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سَكِينٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي شُهْرَبُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنِّي لَشَاهِدٌ لَوْ قَدَّ عَيْدُ قَيْسٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَتَاهَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ: الْحَتْمِ، وَاللَّبَاءِ، وَالْمَرْقُتِ، وَالْقَصِيرِ، قَالَ: فَصَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ لَا طُرُوفَ لَهُمْ. قَالَ: قَرَأْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ يَرِي لِلنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ: (اشْرَبُوا) مَا طَابَ لَكُمْ، فَإِذَا جِئْتُمْ قَدْرُوهُ.

٨٦٤٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِمْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ دَوَاءٌ. [رِجَال: ٧٥٦٢]

٨٦٤٣- قَالَ حَمَادٌ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ. [رِجَال: ٩٠٢٤]

٨٦٤٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلَ لَيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَرَى أَنْ تَبْلُغَ حَيْثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا. [رِجَال: ٧٢١٤]

٨٦٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلَجٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ [لِي] أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَبَدَأَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: تَقُولُ: لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رِجَال: ٧٩٥٣]

قَالَ سُهَيْلٌ: الْأُولَى أَكْثَرُ.

٨٦٤٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا قَلِمَ يُوَدُّ رِكَاتَهُ، مِثْلَ لَمَالِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَرْغَعَ، لَهُ رِيَّتَانِ، يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: آتَاكَ، آتَاكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿لَا يَخْسِنَنَّ الَّذِينَ يَبْتَئُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [رِجَال: ٧٢٤٢]

٨٦٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا قَلِمَ يُوَدُّ رِكَاتَهُ، مِثْلَ لَمَالِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَرْغَعَ، لَهُ رِيَّتَانِ، يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: آتَاكَ، آتَاكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿لَا يَخْسِنَنَّ الَّذِينَ يَبْتَئُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [رِجَال: ٧٢٤٢]

أَحَدِكُمْ قَلْبِيَهُ وَلَوْ يَنْشُرُ. [رِجَال: ٨٤٢٠]

٨٦٤٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ - عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَفَّفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا. [رِجَال: ٨٤١٦]

٨٦٤٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ دِينَارٍ، الْمَدِينِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَصْلُونَ بِكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ. [انظر: ٩١٤٣]

٨٦٤٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَهَيَّبْتُكُمْ عَنْهُ فَاتَّبِعُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ١٠٤٣٤]

٨٦٥٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣٥٦/٢) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَفَّانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَا أَرَاهُمَا بَعْدَ نِسَاءِ كَاسِيَّاتِ عَارِيَّاتِ مَائِلَاتِ مُبِيلَاتٍ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ مِثْلَ اسْتِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَرَيْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَرِجَالَهُنَّ مَعَهُمْ أَسْوَاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. [انظر: ٩١٦٨]

٨٦٥١- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ، أَوْ حَائِطٍ، مَائِلٍ فَاسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْقَوَاتِ.

٨٦٥٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ عَمَّا أَوْهَمَا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرْقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَيَّبَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لَدَيْفًا.

٨٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجُوزُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ، وَالْكَمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَا وَهِيَ شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [رِجَال: ٧٩٨٩]

٨٦٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي اسْوَدٍ، عَنْ أَبِي (الْحَلْبَسِيِّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمَعْرُومُ مِنْ حَرَمِ غَيْمَةِ كَلْبٍ.

٨٦٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ. [رِجَال: ٨٤٢٠]

٨٦٥٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَقَ عَبْدٌ أَحَدَكُمْ قَلْبِيَهُ وَلَوْ يَنْشُرُ. [رِجَال: ٨٤٢٠]

٨٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْفُوا اللَّحَى وَخَلُّوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا شَيْكُمُ، وَلَا تُشَبِّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى». [راجع: ٧١٣٢]

٨٦٦٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: «الْأَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، [وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَقَرَأَ عَلَيْهِ أَبِي أُمُّ الْقُرْآنِ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ، مِثْلَهَا إِنَّهَا السَّعْ الْمَتَانِي، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ الَّذِي أُعْطِيَ». [انظر: ٩٣٣٤]

٨٦٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ [يَقُولُ]، وَهُوَ يُقْصِدُ عَلَى الْمَتَرِ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جِثَانًا﴾ فَقُلْتُ: وَإِنْ زَيْتِي وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جِثَانًا﴾ فَقُلْتُ فِي الثَّانِيَةِ: وَإِنْ زَيْتِي وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، (فَقَالَ) النَّبِيُّ ﷺ الثَّلَاثَةَ ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جِثَانًا﴾، فَقُلْتُ الثَّلَاثَةَ: وَإِنْ زَيْتِي وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٨٦٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينَ. [راجع: ٧١٦٧]

٨٦٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آيَةُ الْمَتَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبٌ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ.

٨٦٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا عُمَرَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَعَوَّلَهُ.

٨٦٧٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، [أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ]، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ يَصِيحُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [راجع: ٧١٤١]

٨٦٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٣٧٨]

٨٦٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَكْتُبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ. [انظر: ٩٠١٢]

٨٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْفُوا اللَّحَى وَخَلُّوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا شَيْكُمُ، وَلَا تُشَبِّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى». [راجع: ٧١٣٢]

٨٦٥٨ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِمَوَالِي عَصِيَّتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ صِيَاعًا أَوْ كَلَا قَانًا وَيَهُ، فَلَا دَاعِيَ لَهُ».

٨٦٥٩ - وَقَالَ سُودُ بْنُ عَامِرٍ هَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُقْثُ وَلَا يَفْسُقُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ فَلْيَمْلَأْ: [راجع: ٧٥٩٦]

٨٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٣٧٨]

٨٦٦١ - حَدَّثَنَا (يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح). وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ لَهَيْعَةَ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، (قَالَ إِسْحَاقُ: الْمَدِينِيُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُتَقَلَّةَ، فَإِنَّهَا إِنْ تَلَقَتْ تَفْرًا، وَإِنْ تَقَعَتْ تَقَلَّ. [انظر: ٩٢٠٠]

٨٦٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَتَمْتَ أَحَدَكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتَرَا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَا. [راجع: ٨٥٩٦]

٨٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا غَزَاَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [يَوْمَ] خَيْبَرَ فَصَاحَبَهُ مِنْ سَهْمَيْهَا دِينَارًا، فَآخَذَهُمَا الْأَعْرَابِيُّ فَجَعَلَهُمَا فِي عِبَائِهِ وَخَطَّ عَلَيْهِمَا وَكَفَّ عَلَيْهِمَا. فَمَاتَ الْأَعْرَابِيُّ، فَوَجَدُوا الدِّيَّانَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَيْتَانِ.

٨٦٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ (٣٥٧/٢) أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَخَمْسًا بَعْدَ الْقِرَاءَةِ.

٨٦٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَهْلُ الْجَنَّةِ رَشَحَهُمُ الْمِسْكُ، وَوَفَّوَهُمُ الْأَلُوَّةَ.

قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ لَهَيْعَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا الْأَلُوَّةُ؟ قَالَ: الْعُودُ الْهِنْدِيُّ الْجَيِّدُ.

٨٦٦٦ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ

٨٦٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ [مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا]. [راجع: ٩٧٧]

٨٦٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارٍ مُؤَدِّبُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمُقْبِرِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خَيْرَ الْكَسْبِ، كَسْبُ يَدِي (٣٥٨/٢) عَامِلٍ إِذَا نَصَحَ. [راجع: ٨٣٢٢]

٨٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ؛ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمِيَّةٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَتَبَ خَصَمَهُ خَصَمْتَهُ: رَجُلٌ أَعْطَى (بِي) ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حَرًّا فَأَكَلَ ثَمَّتَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ آجِرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُؤْفِهِ أَجْرَهُ.

٨٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ، عَنْ السَّبْقِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا سَبْقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِيٍّ. [انظر: ٧٤٧٦]

٨٦٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ نُوْبَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَدَعَ أَحَدًا قَالَ: اسْتَوْدِعَ اللَّهُ رَيْنَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [انظر: ٩٢١٩]

٨٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ - حَدَّثَنِي مَوْلَى لَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَضَيْتِي، فَاتَيْتَهُ بَوْضُوهُ، فَاسْتَنْجَى ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ نَوَّضَهَا وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلًا لَمْ تَغْسِلْهَا، قَالَ: إِنِّي ادْخَلْتُهَا رَهْمًا طَاهِرَتَانِ.

٨٦٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ - يَعْنِي ابْنَ زَائِدَةَ ابْنَ نَشِيطٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: [يَعْنِي] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ تَرَعَّ لِعِبَادَتِي أَمْلًا صَدْرَكَ غَشَى، وَأَسَدًا فَفَرَّكَ، وَإِلَّا تَفَعَّلَ مَلَأَتْ صَدْرَكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَسَدُ فَفَرَّكَ.

٨٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْذَهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْمَكِّعِ ابْنِ لَكْعَمٍ. [راجع: ٨٣٠٣]

٨٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَكْثَرِينَ - يَعْنِي هُمْ الْأَقْلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا. [راجع: ٨٣٠٦]

٨٦٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَلْبُ

الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْعَمَالِ. [انظر: ٨١١٢، ٩٧٧٥، ٩٧١٨]

٨٦٨٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي (كِتَابِهِ) فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنْ رَحِمْتِي غَلَبْتُ غَضَبِي. [راجع: ٢٢٩٧]

٨٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ تُنْذَوُ بِأَجْرٍ وَتُرَوَّحُ بِأَجْرٍ، وَمَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الْأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الْأَسْوَدِ.

٨٦٨٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُعْلَلِ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ.

٨٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا، ثُمَّ تُمْطَرُوا فَلَا تُثَبِّتُ الْأَرْضُ شَيْئًا. [راجع: ٨١٩٢]

٨٦٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً فَضْلًا يَتَفَقَّهُونَ مَجَالِسَ الذُّكْرِ، يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ الذُّكْرِ، فَإِذَا مَرُّوا بِمَجْلِسٍ عَلَا بِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَلْتَقُوا الْعَرْشَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ: مَنْ آوَى جَنَّتَهُمْ؟ يَقُولُونَ: مَنْ عِنْدَ عَيْدِكَ لَيْسَ لَكَ يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ (٣٥٩/٢) وَيَتَعَوَّدُونَ بِكَ مِنَ النَّارِ وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، فَيَقُولُ: يَسْأَلُونِي جَنَّتِي هَلْ رَأَوْهَا؟ فَكَيْفَ لَوَرَأَوْهَا وَيَتَعَوَّدُونَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ فَكَيْفَ لَوَرَأَوْهَا؟ فَأَبَى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا إِنَّ فِيهِمْ عِنْدَكَ الْخَطِيئَةَ فَلَا تَأْتِيهِمْ مَرِيضَةٌ لِحَاجَةٍ لَهُ فَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَوْلَيْكَ الْجِلْسَاءُ لَا يَشْفَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [راجع: ٧٤١٨]

٨٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضْلًا يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذُّكْرِ، فَذَكَرْ نَحْوَهُ.

٨٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرَى عَضَلَةَ سَاقِهِ مِنْ تَحْتِ إِزَارِهِ إِذَا انْتَرَزَ.

٨٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَوَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ [الْجَنَّةَ] مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَاسْتَزَدْتُ فَوَازَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا،

قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ لَمْ يَكُنْ مَهَاجِرِي أُمِّي قَالَ: إِذْ أَنْكَلْتُمْ لَكُمْ مِنْ الْأَعْرَابِ.

٨٦٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - يَنْبَغِي الطَّيَالِسِيُّ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ (سَمِيٍّ) بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتَهُمُ الْمَطْرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَكَمَا أَسْمَعْتَهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ.

٨٦٩٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ. [رابع: ٧٩٤٣]

٨٦٩٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَدُّوا إِيمَانَكُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ نُجَدِّدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٨٦٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَمَ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٦٩٧ - حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ فَرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ كَلَامٍ، أَوْ أَمْرٍ، ذِي بَالٍ، لَا يَبْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ أَتْرُ، أَوْ قَالَ أَطْعَمُ.

٨٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ حَبِيبِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، حَبِيبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَيْبِلِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَتُوبَانٍ: كَيْفَ أَنْتَ يَا تُوبَانُ إِذْ تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الْأَنْفُ، كَتَدَاعَيْكُمْ عَلَى قَضَعَةِ الطَّعَامِ بِصَيُورٍ مِنْهُ؟ قَالَ تُوبَانُ: يَا أُمَّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنَ قَلْبِي بِنَا؟ قَالَ: لَا، [بَل] أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يَلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ، قَالُوا: وَمَا الْوَهْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: حَبْكُمُ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَتِكُمُ الْفِتَانَ.

٨٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ.

٨٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَبَيْتِ الْكِبَائِرَ.

٨٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ حَبِيبِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَيْبِلِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَائِمًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ عَدَائِهِمْ فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ.

٨٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شَيْبِلِ بْنِ عَابِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ [وَأَقْدَمُوا صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ] فَقَالَ: مَا هَذَا مِنَ الصَّوْمِ، قَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي تَجَسَّى اللَّهُ (٢/٣٦٠) مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْفِرْقِ وَغَرَّقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ وَهَذَا يَوْمَ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَهُ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّوْمِ.

٨٧٠٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَضِيَ لَكُمْ لَنَاثًا، وَكَرِهَ لَكُمْ لَنَاثًا، رَضِيَ لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَصُومُوا لِمَنْ وُلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَأَنْ تَتَصَمَّوْا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَالضَّاعَةُ الْمَالِ. [رابع: ٨٣١٦]

٨٧٠٤ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَنْبَغِي ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَكَرِهَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ كُتِبَ لَهُ بِهَا مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِي، عَنْهُ بِهَا مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ عَدَلٌ رَقِيبَةً، وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمِيسَ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمِيسُ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ. [رابع: ٧٩٩٥]

٨٧٠٥ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثَّانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا تَحْتَ نَبِيَّةٍ لَفَتْ طَلْعَ عَلِيَّ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مِنَ النَّبِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنْظِرْ مِنْ هَذَا؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ عَبْدُ اللَّهِ، هَذَا.

٨٧٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ ابْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِثْرِي هَذَا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٨٩١١]

٨٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ (عُمَرَ) وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْبٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَأْتَجِسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْفَرُهُ وَلَا يَخْدُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، -قَالَ إِسْمَاعِيلُ فِي حَدِيثِهِ - مَالُهُ وَعَرْضُهُ، النَّفْسُ هَاهُنَا، [النَّفْسُ هَاهُنَا] - يُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ لَنَاسٍ - حَسَبَ أَمْرِي مِنَ الشَّرَّانِ يَحْفَرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. [رابع: ٧٩١٣]

٨٧٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَدَاعِيْنَا؟ قَالَ: إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا. [رابع: ٨٤٦٢]

يَعْمَلُ خَيْرًا قَطُّ، فَكَانَ يَدَّابِنُ النَّاسِ يَقُولُ لِرَسُولِهِ: خُذْ مَا تَيْسَرُ وَأَتْرُكْ مَا عَسُرَ، وَتَجَاوَزْ لَعْلَ اللَّهِ تَجَاوَزَ عَنَّا، فَلَمَّا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ أَدِينُ النَّاسَ، فَإِذَا بَعَثَهُ يَتَخَاصَى قُلْتُ لَهُ: خُذْ مَا تَيْسَرُ وَأَتْرُكْ مَا عَسُرَ وَتَجَاوَزْ لَعْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ تَجَاوَزْتَ عَنكَ.

٨٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ مَطْرُفِ النَّفَّارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِي عَلَى مَالِي؟ قَالَ: فَانْشُدْ اللَّهَ، إِنْ قَالَ: فَإِنْ أَبَى؟ فَانْشُدْ اللَّهَ. قَالَ: إِنْ قَالَ أَبَى فَأَقْبِلْ فَإِنْ قَبِلْتَ فَمَيِّ الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَبِلْتَ فَمَيِّ النَّارِ. [راجع: ٨٥٠٩]

٨٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلُورِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الْعَوْمَانَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْدِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَّتَيْهِ. [راجع: ٨١٧٣]

٨٧١٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُتْرِكْ، وَإِذَا وَلَعِ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدُكُمْ فَلْيَقْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَا يَمْنَعُ فَضْلَ مَاءٍ يَلْمَعُ بِهِ الْكَلْبُ، وَمَنْ حَقَّ الْإِبِلُ أَنْ تَحْتَلِبَ عَلَى الْمَاءِ يَوْمَ وَرَدِهَا. [انظر: ١٠٢٥٧]

٨٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ.

٨٧١١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بُعَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا فَمَمَّ وَخَصَّ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَنْذِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبٍ بِنِ لُؤَيٍّ، أَنْذِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْذِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ أَنْذِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْذِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، أَنْذِرِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَأَلْتُهَا بِبِلَالِهَا.

٨٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَاءَهَا اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَاقَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٩٣٩٧]

٨٧١٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (٣٦١/٢)، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعَهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَفْعًا - يَعْنِي فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ. [راجع: ٨٣٢٣]

٨٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَعْمَلْ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

٨٧١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [إِلَّا مِنْ أُمَّي] قَالُوا: وَمَنْ يَأْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي قَدَّمَ أُمَّي.

٨٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَرْزُقِ، أَنَّ الْمَعْبُورَةَ بِنْتُ أَبِي بُرْدَةَ وَهِيَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَتْ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّا نَتْرَكُ الْبَحْرَ، وَتَحْمَلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفْتَنَوْصًا مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ الطَّهُورُ مِائَةٌ الْحِلُّ مِائَةٌ. [راجع: ٧٣٢٢]

٨٧١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَمِينًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ فِي مَجْلِسِهِ، يُحَدِّثُ الْقَوْمَ حَدِيثًا، جَاءَ آخِرَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ فِكْرَةَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ، لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِذَا صَبِغَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ - أَوْ مَا - إِصْبَاحُهَا؟ قَالَ: إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرُ غَيْرَ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ.

٨٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَّرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَقَوَّاجِرٌ نَشِئِيٌّ، وَالنَّاسُ بِئُورِ آدَمَ وَأَدَمَ مِنْ تَرَابٍ، لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامَ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ أَوْ لِيَكُونُوا أَهْوُونَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَدِيهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التُّنَّ. [انظر: ٨٧٧٨، ١٠٧٩١]

[وقال سُرَيْجٌ: إِذَا وَدَّ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ.]

٨٧٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمُتَوَكِّلِ، أَوْ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي (٢٦٢/٢) هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسَهُ مُحْسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ

٨٧١٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَجُلًا لَمْ

دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسَ لَيْسَ لَهِنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرُكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ ذَهَبَتْ مُؤْمِنٌ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الزَّخْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْطَعُ بِهَا مَا لَا يَغْيِرُ حَقًّا.

٨٧٢٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مِبْرَانَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ زَيْدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَدِّيقَامُ فِي الْأَرْضِ، خَيْرٌ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يَمْطُرُوا ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا. [انظر: ٩٢١٥]

٨٧٢٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ - هُوَ ابْنُ مَعْرُوفٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِحَ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكِبُ وَالْكَوكِبُ. [انظر: ٨٧٩٧]

٨٧٢٥ - حَدَّثَنَا رَجُلٌ (قَدْ سَمَّاهُ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُولَدُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَقْتَسِلُ مِنْهُ. [راجع: ٧٥١٧]

٨٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُطَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ لَيْثٍ، عَنْ كَتَّابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ الْغُرُ الْمُحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ آثَارِ (الْوَضُوءِ)، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ.

٨٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ إِذْ ذَاكَ وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِيءُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَجِيءُ الصَّلَاةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّلَاةُ، يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، فَتَجِيءُ الصَّدَقَةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّدَقَةُ، يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الصِّيَامُ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصِّيَامُ، يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الْإِسْلَامُ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَنْتَ السَّلَامُ وَأَنَا الْإِسْلَامُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ بِكَ الْيَوْمَ أَخَذْتُ وَبِكَ أَعْطَيْتُ، (قَالَ) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا قُلْنَا نَقْبَلْ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

قال أبو عبد الرحمن: عبادُ بنُ راشدٍ ثقةٌ، ولكنَّ الحسنُ، لم يسمع من أبي هُرَيْرَةَ.

٨٧٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ ابْنُ زَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ مَوْلَى زَيْدٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّ نِعْمَتَ الْفَضْلِ فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تَسَكَّهَ فَهِيَ شَرٌّ لَكَ، وَأَبْدًا بِمَنْ تَمَوْلَى، وَلَا يَلُومُ اللَّهَ عَلَى الْكَفَّافِ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

٨٧٢٩ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: مُرْنِي بِأَمْرٍ وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ حَتَّى أَغْفَلَ قَال: لَا تَغْضَبْ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، لَا تَغْضَبْ. [انظر: ١٠١١٢]

٨٧٣٠ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ قَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أُمَّتَانَهَا.

٨٧٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَرَاةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَاحِيَةٍ وَلَا عَلَى مُرْتَبَةٍ.

٨٧٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ زِيَادِ الْمَدْرُودِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بِنَاءُ الْجَنَّةِ لَيْتَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَيْتَةٌ مِنْ فِضَّةٍ.

٨٧٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدَّعَاءِ.

٨٧٣٤ - حَدَّثَنَا (٢/٣٦٣) عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْصَمُ بْنُ (جَوْس) الْهَمَّانِي، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ وَالْآخَرُ مُشْرَفٌ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَا مَتَّحِينَ، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لَا يَزَالُ يَرَى عَلَى الْآخَرِ دَبًّا يَقُولُ: وَيَحَلِكُ أَفْصِرُ، يَقُولُ: الْمُدْنِبُ حَلَنِي وَرَبِّي فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ. [راجع: ٨٢٧٥]

٨٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ [بِي] عَشْرَةَ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ، آمَنُوا بِِي كُلُّهُمْ. [راجع: ٨٥٣٦]

٨٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الْجَلَّاسِ، عُمَةُ بْنُ سَيَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ شَمَّاحٍ قَالَ: شَهِدْتُ مُرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِئْنَا شِعْمَاءَ فَأَغْفِرَ لَهَا. [راجع: ٧٤٧١]

٨٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَطْفِئُوا السَّرِجَ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَحَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ.

٨٧٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلِجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.



- ٨٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ السَّنَةُ إِلَّا لَا يَكُونُ مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تَمُطِرَ السَّمَاءُ وَلَا تَنْتَبِ الْأَرْضُ. [راجع: ٨٤٩٢]
- ٨٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفًا مَشَاءً، وَصِنْفًا رُكْبَانًا، وَصِنْفًا عَلَى وَجُوهِهِمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَمَشُونَ عَلَى وَجُوهِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمَشَاهُمْ عَلَى أقدامِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُبَشِّهِهِمْ عَلَى وَجُوهِهِمْ، أَمَا (لَهُمْ) يَتَّقُونَ بِكُلِّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ.
- قَالَ عَمَّانٌ: يَتَّقُونَ بِوَجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ. [راجع: ٨١٣٢]
- ٨٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتَّقُ (لِللَّخْلِ) بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى (لِلْجَمَاءِ) مِنَ الرِّقَابِ، وَحَتَّى (لِلذَّرِّ) مِنَ الذَّرَّةِ.
- ٨٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةَ فَتَطَّرْتُ، فَإِذَا أَنَا فَوْقِي بَرَعْدٌ وَصَوَاعِقٌ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ يَطُونُهُمْ كَالثِّيَابِ فِيهَا (كَالْحَيَاتِ) تَرَى مِنْ خَارِجٍ يَطُونُهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا نَزَلْتُ وَأَتَيْتُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا أَنَا بِرُجْحٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: الشَّيَاطِينُ يَحْرُفُونَ عَلَى آعُنِ بَنِي آدَمَ أَنْ لَا يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَرَأَتِ الْعَجَائِبُ. [راجع: ٨١٢٥]
- ٨٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْفِطْرَانُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ، كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ. [انظر: ١٠٩١٨]
- ٨٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَبَاعَ التَّمْرَةُ حَتَّى يَدُوَّ صَلَاحُهَا.
- ٨٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكَمِ قَائِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [ابْنُ] الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٦٤/٢) إِذَا تَبِعَ جَنَازَةَ قَالَ: انْسَبُطُوا بِهَا، وَلَا تَدْبُوا دَيْبَ الْيَهُودِ بِجَنَازَتِهَا.
- ٨٧٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَلِكُ فِي فَرَسٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَيْشَةِ، وَالسَّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ. (وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً يَحْفَظُهُ وَالْأَمَانَةُ فِي الْأُزْدِ).
- ٨٧٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُومَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْقُضَلِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٧٨١٤]
- ٨٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِي ضَرْبَ قَرَابَتِهِ يَتَدَهَّدُ، تَتَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَطْرُقُ أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فَيَهْوِلُ لَهُ، ثُمَّ يَغْدُو بِخَيْرِ النَّاسِ.
- ٨٧٤٩ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ بِمَكَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ نَهَاقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ صَرَخَ الذَّبَّكَ بِاللَّيْلِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا. [راجع: ٨١٠٠]
- ٨٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهْرَبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِعَصِينَا وَسِيطَانَا، فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا وَقَلْنَا: مَا صَنَعْنَا وَتَحَنَّنَ مُحْرَمُونَ؟ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا بَأْسَ، بِصَيْدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٨٠٤٦]
- ٨٧٥١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ أُذَيْنٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكُذْبَ فِي الْمُرَاحِ، وَالْمَرْءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا. [راجع: ٨١٦٥]
- ٨٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أَحْبَبُّ فِيهِ. قَالَ: فَإِذَا طَهَّرْتَ فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِ ثُمَّ صَلِّ فِيهِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَمْ يَخْرُجِ التَّرُّهُ قَالَ: يَكْفِيكَ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكَ التَّرُّهُ. [انظر: ٨١٢٦]
- ٨٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْمُحَنَّةِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ أَبِي عَنْهُ بَعْدَ الْمُحَنَّةِ بِشَيْءٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ - يَعْنِي التَّقْفِي - حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَطْفَرُ الْعَاجِمِ وَالْمَحْضُومِ.
- ٨٧٥٤ - حَدَّثَنَا (حَسَنُ) بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمَيْتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحَ قَالُوا: اخْرُجِي إِلَيْهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ، وَرِيحَانٍ وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ، قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُقَالُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يَجْرُجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ:

٨٧٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي نَعِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُمَانَ جَلِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَقْبَى بَعَثًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ لَيْسَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مِنَ الْقِتَاءِ، وَمَنْ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَاشَارَ عَلَيْهِ بِأَمْرٍ وَهُوَ يَرَى الرَّشْدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ خَانَهُ.

٨٧٦٢ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ أَبُو سَلْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْسَنِيِّ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَعَلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ. [راجع: ٧١٤٥]

٨٧٦٣ - حَدَّثَنَا بَعْدَ ذَلِكَ، يَعْنِي الْخُزَاعِيُّ - قَالَ: أَبَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ وَالْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٧٦٤ - حَدَّثَنَا مَتَّصِرُ بْنُ سَلْمَةَ أَبُو سَلْمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جُزُوا الشُّوَّارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى. [انظر: ٨٧٧١]

٨٧٦٥ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قَلْبِي هَاهُنَا مَا يَحْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ خُشُوعِكُمْ وَرُكُوعِكُمْ. [راجع: ٨٠١١]

٨٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ كَثِيرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُحْبِرُ عَلَيَّ أُمَّتِي أَذْنَاهُمْ.

٨٧٦٧ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِدِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا. [راجع: ٨٧٧٧]

٨٧٦٨ - حَدَّثَنَا (٢٦٦/٢) الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلصَّادِقِ أَنْ يَكُونَ لَعْنَانًا. [راجع: ٨٤٢٨]

٨٧٦٩ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٨٧٢٨]

٨٧٧٠ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ كَثِيرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصَّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

٨٧٧١ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جُزُوا الشُّوَّارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ. [راجع: ٨٧٦٤]

فُلَانٌ، يَقُولُونَ: مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخَلِي حَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ، وَرَبِّحَانِ وَرَبِّ غَيْرِ غَضَبَانٍ، قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالُوا: اخْرِجِي أَبْتَاهَا النَّفْسَ الْخَبِيثَةَ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، اخْرِجِي دَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَعَسَاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يَمْرُجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيَسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فُلَانٌ، فَيُقَالُ: لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، ارْجِعِي دَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لَا يُصَحُّ (٣٦٥/٢) لَكَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تُصَوَّرُ إِلَى الْقَبْرِ، فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السَّوْءُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ [لَهُ] فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. [انظر: ٢٥١٠٣]

٨٧٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ لَيْثِ، عَنِ كَثِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا دَرَجَةٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لَا يَتَّالِهَا إِلَّا رَجُلٌ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ آتَاهُ. [راجع: ٧٥٨٨]

٨٧٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ - يَعْنِي ابْنَ عِيْنَةَ - عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قَلْبِي هَاهُنَا مَا يَحْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ خُشُوعِكُمْ وَرُكُوعِكُمْ. [راجع: ٨٠١١]

٨٧٥٧ - حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ أَبِي الْأُوَيْرِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَصَلُّوا وَعَلَيْهِمْ نَعْلَاهُمْ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ وَرَبُّ هَذِهِ الْحَرَمَةِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ وَأَنْصَرَفَ وَهَمًّا عَلَيْهِ، وَتَمَّى النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي أَيَّامٍ. [انظر: (ابو الاوير، او مجهول او رجل من بني الحارث، او زياد الحارثي): ٨٨٦٦، ٩٤٤٨، ٩٩٠٤، ١٠٨١٧، ١٠٩٥٠]

٨٧٥٨ - حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ لَيْثِ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ، لَمْ يَقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ، عَنْهَا اغْتَسَلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ. [راجع: ٧٣٥٠]

٨٧٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كَرَّمَ الرَّجُلُ دِينَهُ، وَمَرَّوَهُ عَقْلَهُ، وَحَسَبَهُ خَلْقَهُ.

٨٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ يَحْيَى ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ خُرَّاسَانَ رَايَاتُ سُودٍ، لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِأَيْلِيَاءَ.

٨٧٧٢ - حَدَّثَنَا الْخُرَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ الْبَصْرَ فَلَا إِذْنَ.

٨٧٧٣ - حَدَّثَنَا الْخُرَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ عَمْرُوَ بْنَ عَامِرٍ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوْلَىٰ مِنْ سَيِّبِ السَّائِبَةِ، وَبِحَرِّ الْبَحِيرَةِ. [رابع: ٧٦٩٦]

٨٧٧٤ - حَدَّثَنَا الْخُرَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ أَتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [رابع: ٧٨١٣]

٨٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرٍ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَالْمُجْتَمَعَةِ، وَالْحِمَارِ الْإِنْسِيَّ. [نظر: ٩٤١٧]

٨٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الْقَزَارِيَّ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَقَىٰ زَوْجًا أَوْ قَالَ: زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ أَرَاهُ قَالَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَتْهُ خَزَنَتُهُ الْجَنَّةَ، يَا مُسْلِمُ، هَذَا خَيْرٌ لِمِمْ لَيْسَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا رَجُلٌ لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ إِلَّا مَا لِيَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَكَيْ أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ: وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ، وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ.

٨٧٧٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ رِبْعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ قَتَلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوْفِيَّانِ اللَّوْفِيَّتَيْنِ مِنَ الشَّيْطَانِ. [نظر: ٨٨١٥]

٨٧٧٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْدَعَنَّ النَّاسَ فَخَرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَنْفُسٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْخَتَافِسِ. [رابع: ٨٧٢١]

٨٧٧٩ - حَدَّثَنَا حَسِبُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مَكْرَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَتَّبِعُنِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَجْرَ لَهُ فَاعْظُمِ النَّاسُ ذَلِكَ وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّهُ لَمْ يَنْفَقْ، فَأَعَادَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلِّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا أَجْرَ لَهُ. [رابع: ٧٨٧٧]

٨٧٨٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ أَعْجَبَهُ صِحَّتَهُ وَجَدَلَهُ قَالَ:

قَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَتَى أَحْسَنْتَ أُمَّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أُمَّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: النَّحْمَى، قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ النَّحْمَى؟ قَالَ: سَخْنَتُهُ تَكُونُ سَيْنَ الْجِدْلِ وَالْعِظَامِ، قَالَ: مَا بِذَلِكَ لِي عَهْدٌ؟ قَالَ: فَمتى أَحْسَنْتَ بِالصَّدَاقِ؟ قَالَ: وَأَيُّ (٢٦٧/٢) شَيْءٍ الصَّدَاقِ؟ قَالَ: ضَرَبَانِ يَكُونُ فِي الصَّدْعَيْنِ وَالرَّاسِ، قَالَ: مَا لِي بِذَلِكَ عَهْدٌ، قَالَ فَلَمَّا قَفَا أَوْلَى الْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ.

٨٧٨١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْوَةُ الْمَطْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَمُجَوَّرُهُ عَلَى نَفْسِهِ.

٨٧٨٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّثِيَّةِ، لَأَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحَرِّقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ.

٨٧٨٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ عُنْدِي أَحَدًا ذَعْبًا وَيَعْرَبِي ثَلَاثَ وَعُنْدِي مِنْهُ (دِينَارٌ)، إِلَّا شَيْئًا أَعَدَدْتُهُ (لِغَرِيمِي).

٨٧٨٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرٌ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرٌ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَهَا. [رابع: ٨٤٠٩]

٨٧٨٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَىٰ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَتَّصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا مِنْ وِلَاةِ اللَّهِ أَمْرَكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِصَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. [رابع: ٨٣٦٦]

٨٧٨٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِتَغَطِّيَةِ الْوُضُوءِ، وَابْتِكَاءِ السَّعَاءِ، وَارْتِجَاءِ الْإِنَاءِ.

٨٧٨٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ آتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مَكْحُونٌ فِي آرِيكَتِهِ يَقُولُ: أَنْتَلُوا عَلَيَّ بِهِ فَرَأَانَا، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ فَلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ فَآتَانَا أَقْوَمُهُ، وَمَا آتَاكُمْ عَنِّي مِنْ شَرِّ فَآتَانَا لَا أَقُولُ الشَّرَّ. [نظر: ١٠٧٢٤]

٨٧٨٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَرَأَاهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامَ يَرْتَفِقُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لِيَخْطِفَنَّ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ. [رابع: ٨٣٨٩]

٨٧٩٨ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُسِيرَةَ - بَعْنِي الصَّغَانِي -

عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: أَخْبِرْكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ فَكَتَبَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خَيْرِكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شُرَّهُ، وَشَرِّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شُرَّهُ. [انظر: ٨٩٠٧]

٨٧٩٩ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ مُسِيرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي وَمَالِي وَأَنَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلْتُ فَأَقْتَى، أَوْ لَيْسَ قَالِي، أَوْ أَغْضَى فَأَقْتَى، (فَمَا) سَوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكٌ لِلنَّاسِ. [انظر: ٩٢٢٨]

٨٨٠٠ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بَكْبَرٍ، عَنِ

سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى امْرَأَةٍ وَحَمَلَهَا لغيره.

٨٨٠١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُسِيرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمَةٌ يَلْكُرُهُ الشَّيْطَانُ (فِي حَضِينِهِ). إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ وَأَنْبِيَّهَا، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الصَّيِّ حِينَ يَسْقُطُ كَيْفَ يَصْرُخُ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَلْكُرُهُ الشَّيْطَانُ بِحَضِينِهِ.

٨٨٠٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ مُسِيرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ الْكَافِرُ وَقَائِلُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّارِ أَبَدًا. [انظر: ٨٩٠٨، ٩١٥٢، ٩١٣١]

٨٨٠٣ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُسِيرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ

(ح).

وَحَدَّثَنَا قَبِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُجْمَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يُطَّلَعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: لَا تَبِيعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَمْتَلِئُ لَصَاحِبُ الصَّلِيبِ صَلْبِيهِ، وَلَصَاحِبُ الصُّورِ صُورَهُ، وَلَصَاحِبُ النَّارِ نَارَهُ، فَيَتَّبِعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَيَقِي الْمُسْلِمُونَ يُطَّلَعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، (نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ)، اللَّهُ رَبُّنَا وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى تَرَى رَبَّنَا وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُنَبِّئُهُمْ (ثُمَّ) يَتَوَارَى، ثُمَّ يُطَّلَعُ يَقُولُ أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ اللَّهُ رَبُّنَا وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى تَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُنَبِّئُهُمْ، قَالُوا: وَهَلْ تَرَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ

(٣٦٩/٢) الْبَدْرِ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنْ كُنْتُمْ لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ تِلْكَ

السَّاعَةِ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يُطَّلَعُ فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ، (فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ) اتَّبِعُونِي، فَيَقُومُ الْمُسْلِمُونَ وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ مِثْلُ جِيَادِ الْغَيْثِ وَالرُّكَّابِ، وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ: سَلِّمْ سَلِّمْ، وَيَقِي أَهْلُ النَّارِ يُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيهَا فَرَجٌ فَقَالَ: هَلْ امْتَلَأْتُمْ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: امْتَلَأْتُمْ؟ وَقَوْلُ: هَلْ مِنْ مَرِيدٍ؟ حَتَّى إِذَا أَوْعِيَوا فِيهَا، وَضَعَ الرَّحْمَنُ عَزَّ

٨٧٨٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَامَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: بَرِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ عَنِّي، قَالَ: بِمَرْفَقِهِ (هَكَذَا)، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ.

٨٧٩٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي

ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا تَجْمَعُوا يَوْمَكُمْ قُبُورًا، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي.

٨٧٩١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي

ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي (بِمَا أَخَذَ) الْأُمَمَ وَالْقُرُونَ قَبْلَهَا، شَبِيرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا فَكَلْتَ فَارِسَ وَالرُّومَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيَاءُ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٧٩٢ - حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، يَعْنِي

مِثْلَهُ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٧٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ صِدَاقًا إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ أَوْاقٍ، وَطَبَّقَ (٣٦٨/٢) بِيَدَيْهِ، وَذَلِكَ أَرْبَعُ مِائَةٍ.

٨٧٩٤ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ،

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبِ أَنْزِعَ (ذَلُوقًا)، ثُمَّ أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ فَزَنَعَ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ فِيهِمَا ضَعْفُ وَاللَّهِ يَرْحَمُهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَمْرُؤُا لِيَرْحَ بِزَنْجٍ حَتَّى اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، ثُمَّ ضَرَبَتْ بِعِطَنِ فَمَا رَأَيْتُ مِنْ زَنْجٍ عَجْرِي أَحْسَنَ، مِنْ زَنْجٍ عَمْرٍ.

٨٧٩٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ

يَعْنَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّئِهَا وَمَيِّتِهَا، وَشَاهِدَاتِهَا وَغَائِبَاتِهَا، وَصَغِيرَاتِهَا وَكَبِيرَاتِهَا، وَذَكَرْنَا وَاللَّهِ أَنَّهَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْبَبْتَهُ مِنَّا فَاحْبِبِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَقَّيْهِ عَلَى الْإِيمَانِ.

٨٧٩٦ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ

أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آبَسَ أَنْ يَعْبُدَ بَارِئَكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تَخْفَرُونَ.

٨٧٩٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ

يُوسُفَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَا أَتَمَّمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ:

الْكُوكِبُ وَالْكُوكِبُ. [راجع: ٨٧٢٤]

٨٨١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْأَ تَعْجَبُونَ كَيْفَ يُصْرِفُ عَنِّي شَتَمَ قُرَيْشٍ؟ يُشْتَمُونَ مُدْمَمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ.** [راجع: ٣٣٧]

٨٨١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ

الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَسْلَمَنَّ وَعَقَارٌ وَجْهِيَّةٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةٍ أَوْ مُزَيْنَةٍ وَمَنْ كَانَ مِنْ جَيْهِيَّةٍ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيْئٍ وَعَظْمَانٍ.**

٨٨١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ

ثَابِتِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَتَمَعُ لَا يَأْسُ، وَلَا تَكُلِي ثِيَابَهُ، وَلَا يَبْقَى شَبَابُهُ، فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.** [انظر: ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٩٥، ٩٩٨]

٨٨١٤ - حَدَّثَنَا سُريجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ

قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَتِمَّا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ سَحَابَةٌ، فَقَالَ: **اتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟** قَالَ: قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **الْمَثَانُ وَرَوَايَا الْأَرْضِ، يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَيَّ مَنْ لَا يُشْكِرُهُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَا يَدْعُوهُ،**

**اتَدْرُونَ مَا هَذِهِ فَوْقَكُمْ؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **الرَّقِيعُ، مَرْجٌ مَكْفُوفٌ وَسَفَفٌ مَحْفُوظٌ، اتَدْرُونَ كَيْفَ يَنْتَكِمُ وَيَنْهَى؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **مَسِيرَةٌ خَمْسَمِئَةَ عَامٍ،** [ثم] قَالَ: **اتَدْرُونَ مَا ثِيَابِي فَوْقَهَا؟** قُلْنَا:

**اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **سَمَاءٌ أُخْرَى، اتَدْرُونَ كَيْفَ يَنْتَكِمُ وَيَنْهَى؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **مَسِيرَةٌ خَمْسَمِئَةَ عَامٍ، حَتَّى عَدَّ سَنَاعَاتِ، ثُمَّ قَالَ:**

**اتَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **الْعَرْشُ،** قَالَ: **اتَدْرُونَ كَيْفَ يَنْتَكِمُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ:

**مَسِيرَةٌ خَمْسَمِئَةَ عَامٍ، ثُمَّ قَالَ: اتَدْرُونَ مَا هَذَا تَحْتَكُمْ؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **أَرْضُ، اتَدْرُونَ مَا تَحْتِهَا؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **أَرْضٌ أُخْرَى، اتَدْرُونَ كَيْفَ يَنْهَى وَيَنْهَى؟** قُلْنَا: **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،** قَالَ: **مَسِيرَةٌ (سَبْعَمِئَةَ) عَامٍ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ أَرْضِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَأَيْمَنُ اللَّهُ لَوْ دَلَيْتُمْ أَحَدَكُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السَّطْوَى السَّابِعَةِ لَهَبِطَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.**

٨٨١٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنِ رَيْمَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [قَالَ: **وَقَدْ سَمِعْتُمْ مِنْ رَيْمَةَ قَلَمٌ أَنْكُرُ، قَالَ: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ أَوْ أفضَلُ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَكُلٌّ [إِلَى] خَيْرٍ، أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْتَكِمُ وَلَا تَعْجِزُ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ قَتَلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَبَّحَ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوِاقِينَ اللَّوِيضِينَ مِنَ الشَّيْطَانِ.** [راجع: ٨٧٧]

٨٨١٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ

بُرَيْكَةَ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نُبَيْكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَطْعَمُهُمَا لَا يَطْوِيَانِهِ وَلَا يَتْبَاعِيَانِهِ، وَنَتَقَمُ السَّاعَةَ وَقَدْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى فِيهِ وَلَا يَطْعَمُهُمَا، وَنَتَقَمُ السَّاعَةَ وَالرَّجُلُ يَلِيطُ حَوْضَهُ لَا يَسْفِي مِنْهُ.

وَجَلَّ قَدَمَهُ فِيهَا، وَزَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ قَالَتْ: **(قَطُ قَطُ قَطُ، وَإِذَا) صَرَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ فِي النَّارِ أَتَى بِالْمَوْتِ، مَلْبِيًا فَوْقَهُ عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ أَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ قِيظُمُونَ خَائِفِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ قِيظُمُونَ مُشْتَبِسِينَ - يَرْجُونَ الشَّمَاعَةَ - فَيُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَلِأَهْلِ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ - قَدْ عَرَفْنَاهُ هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي وَكَلَّ بِنَا فَيُضْجَعُ فَيُدْبَحُ ذُبْحًا عَلَى السُّورِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُّوْا لِمَوْتِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُّوْا لِمَوْتِ.**

وَقَالَ قَتِيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: وَأَزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ قَالَ: **قَطُ قَالَتْ: قَطُ قَطُ.**

٨٨٠٤ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **كُفَّارَةُ الْمُجَالِسِ أَنْ يُقَالَ: الْعَبْدُ سَبَّحَاتِكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.** [انظر: ١٠٤٢٠]

٨٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنِ يَحْيَى قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَارْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبِوةِ.** [انظر: ٩٦٥٤]

٨٨٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ يَقْرَأُ فَقَالَ: **لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.** [راجع: ٨٦٣١]

٨٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْأَأْتِيَكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟** [قَالَ:] **هُمُ الضُّعَفَاءُ وَالْمَظْلُومُونَ. أَلَا أَأْتِيكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟** كُلُّ شَدِيدٍ جَعَطْرِي. [انظر: ١٠٢٠٦]

٨٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْأَأْتِيَكُمْ بِشِرَارِكُمْ** فقال: **هُمُ الثَّرَثَارُونَ الْمُشْتَقِقُونَ، أَلَا أَأْتِيَكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟** أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا.

٨٨٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلِيبُ بْنُ الصَّادِقِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْثٌ إِلَى السِّنْدِ وَالْهِنْدِ، فَإِنَّا أَنَا أَذْرُكُهُ فَاسْتَشْهَدْتُ فَذَلِكَ، وَإِنَّا - فَذَكَرَ كَلِمَةً - رَجَعْتُ وَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ قَدْ اعْتَقَنِي مِنَ النَّارِ.**

٨٨١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَتَقُمَّ السَّاعَةَ وَتَوْهَمَا بَيْنَهُمَا لَا يَطْوِيَانِهِ وَلَا يَتْبَاعِيَانِهِ، وَنَتَقَمُ السَّاعَةَ وَقَدْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى فِيهِ وَلَا يَطْعَمُهُمَا، وَنَتَقَمُ السَّاعَةَ وَالرَّجُلُ يَلِيطُ حَوْضَهُ لَا يَسْفِي مِنْهُ.**

يَدِيهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى أَرَى يَاضَ إِبْطِئِهِ . قَالَ أَبِي وَهُوَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ : لَا أَظُنُّهُ إِلَّا فِي الْإِسْتِيقَاءِ . [رَاجِعْ : ٧١٧]

٨١٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا ثَعْمَانُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : هَلْ يَعْرِفُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَالَ : قَبِيلٌ : نَعَمْ ، فَقَالَ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، بَيْنَمَا يَخْلِفُ بِهَا لَنْ رَأَيْتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ ، (و) لِأَعْمَرَانَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ قَالَ : فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي رَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ ، قَالَ : فَمَا فَجَاهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ وَيَتَّقِي يَدَيْهِ ، قَالَ : (فَقَالُوا) : لَهُ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : إِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخُذْقًا مِنْ نَارٍ ، (وَهُوَلَا ، وَاجْتَنَحَ) ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ دَنَا مِنِّْي لَخَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا قَالَ : فَانزَلُ لَأَذْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ شِيءٍ بَلَّغَهُ ؟ إِنْ الْإِنْسَانَ لَيَطْفَى . أَنْ رَأَهُ اسْتَنْتَنِي ؟ ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَتَّهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى . أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ . يَعْنِي أَبُو جَهْلٍ ﴿ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى . كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لَسَفَعَا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٌ كَأَذِيَةِ خَاطَمَةِ قَلْبَيْهِ نَادِيَهُ ﴾ قَالَ : يَدْعُو قَوْمَهُ ﴿ سَنَدُّعُ الزَّبَابِيَّةِ ﴾ قَالَ : يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ ﴿ كَلَّا لَا تَطْمَعُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ .

٨١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيُّ الْمُتَحَابِّينَ بَجَلَالِي ؟ الْيَوْمَ أَظْهَلُهُمْ فِي ظُلِّي ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي . [رَاجِعْ : ٧١٣]

٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مَرُوجًا وَأَنْهَارًا ، وَحَتَّى (٢/٢٧١) يَسِيرَ الرَّبَّاعِي بَيْنَ الْعَرَاقِ وَمَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا ضَلَالَ الطَّرِيقِ ، وَحَتَّى يَكْثُرَ الْهَرَجُ ، قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ . [انظُرْ : ٦٣٨]

٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ سَجَّحَ اللَّهُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَسَدَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَتَلَّكَ تَسْعُ وَتَسْعُونَ ، ثُمَّ قَالَ تَسَامُ الْعَمَاءَةُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غَيْرُكُمْ لَخَطَابِيهِ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ . [انظُرْ (عطاء بن يسار أو عطاء بن يزيد) : ١٠٢٧٢]

٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ (١) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُعْشِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدًا قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ .

٨٢٢ - حَدَّثَنَا . [حديث ملفوف من سابقه ولاحقه]

٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ بَدَأَ جَنًّا ، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقْلًا ، وَمَنْ أَتَى أَيُّوبَ السُّلْطَانَ اتَّقِنَ ، وَمَا أَزَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا أَزَادَ مِنَ اللَّهِ بَعْدًا . [انظُرْ : ٦١٨]

٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيَّ - قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ - قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يُبْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضًا وَهُوَ يُسَاجِي رِيَّهُ ، كَانَ (لَا) يَقِفُ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مِائَةَ عَامٍ ، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْطُوهُ .

٨٢٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ الْحُصَيْنِ كَذَا قَالَ : عَنْ أَبِي سِنْدِ الْخَيْرِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُمَرَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَحْتَجَلَ قَلْبُوتِرَ وَمَنْ قَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا قَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ قَلْبُوتِرَ ، وَمَنْ قَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا قَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ أَكَلَ قَمَا تَخَلَّلَ قَلِيلَظ ، وَمَنْ لَأَكَ بِلِسَانِهِ قَلِيلَظ ، مَنْ قَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا قَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِظَ قَلَيْسَتِرَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَيْبًا قَلَيْسَتِيرَهُ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ . مَنْ قَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا قَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ .

٨٢٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَسَمِعْنَا وَجِبَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : هَذَا حَجْرٌ أُرْسِلُ فِي جَهَنَّمَ مِئَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا ، فَالآنَ اتَّهَى إِلَى قَعْرِهَا .

٨٢٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وَهُوَ يُسَمِّرُ الْوَضُوءَ إِلَى إِبْطِهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوَضُوءُ ؟ قَالَ : يَا بَنِي فَرُوحَ أَنْتُمْ هَاهُنَا ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوَضُوءَ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي يَقُولُ : تَبْلُغُ الْحَلِيقَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ إِلَى حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ .

٨٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنْ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوَصِّ ، فَهَلْ يَكْفُرُ عَنْهُ أَنْ تَصَدَّقَ ؟ عَنْهُ فَقَالَ : نَعَمْ .

٨٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي (٢/٢٧٢) هُرَيْرَةَ ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : تَدْرُونَ مِنْ الْمُطَّلَسِ ؟ قَالُوا : الْمُطَّلَسُ فَيْتَا مِنْ لَأَرْهَمَ لَهُ وَلَا مِتَاعَ ، قَالَ : إِنْ الْمُطَّلَسُ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَقَطَ دَمَ هَذَا ، وَصَرَبَ هَذَا ، فَيُقْفَضُ

٨٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَرْتَعُ اللَّهُ وَيَخْفَضُ، إِنِّي لَأَرُجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مِثْلَهُ، (وَقَالَ آخَرُ: سَمِعْتُ ﷺ) قَالَ: ادْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٤٢٩]

٨٨٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا (اللَّعَّائِينَ) قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ يَمِي ظَلْمِهِمْ.

٨٨٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، ﷺ عَشْرًا. [راجع: ٧٥٥١]

٨٨٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِهِ.

٨٨٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَبِّ صَائِهِ حَطَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرَبِّ قَائِمِ حَطَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ.

٨٨٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَمَرْنَا، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. [انظر: ٩٢٨١]

٨٨٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الْأَيْسَلِيَّ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدًا أَوْلَى مِنْكَ، لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ حُرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصَةً مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ.

٨٨٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْزَلَ شَيْخًا يَمْسِي بَيْنَ ابْنَيْهِ مُتَوَكِّفًا عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ؟ قَالَ: ابْنَاهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، فَقَالَ لَهُ: ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَنِيٌّ، غَنِيٌّ، وَعَنْ نَذْرِكَ.

٨٨٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ، وَلَكِنْ النَّذْرُ مُوَأَفِقُ الْقَدَرِ، فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنْ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ. [راجع: ٧٢٩٥]

٨٨٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرُو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: دَعَا اللَّهُ جِبْرِيلَ فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لَهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ

هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ قَبِيتُ حَسَنَاتَهُ قَبِلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخَذَ مِنْ حَطَّايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ. [راجع: ٨٠١٦]

٨٨٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَيْشَانُ تَزْنِيَانِ، وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ يَزْنِيَانِ، وَالرُّجُلَانِ تَزْنِيَانِ، يُحَقِّقُ ذَلِكَ الْقَرْجُ، أَوْ يُكْذِبُهُ. [انظر: ٩٢٣٠]

٨٨٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَعَمُ بِهِ، أَوْ وَكْدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ.

٨٨٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قِيلَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَصْحَكَ فَانصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمَّعْتَهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ. [انظر: ٩٢٣٠]

٨٨٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْإِيمَانُ يَمَانُ، وَالْكَفْرُ قَبْلُ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْقَتَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْقُدَّادِينَ (أَهْلِ وَالْحَيْلِ وَالْوَيْرِ). [انظر: ٩٢٧٥، ٩٨٧٩، ١٠٢٨٨]

٨٨٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَتُؤَدَّى الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى تَقَادَ الشَّاةُ الْجَلْحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ. [راجع: ٣٧٠٣]

٨٨٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا فَتَا كَتَفِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٨٠١٧]

٨٨٣٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، (أَوْ) الدَّجَالِ، (أَوْ) الدُّخَانَ، (أَوْ) الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ. [راجع: ٨٤٢٧]

٨٨٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ آمَنَ النَّاسُ حِينَئِذٍ أَجْمَعُونَ، وَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا.

٨٨٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ. [راجع:

قَالَ: وَعَزَيْتَ، لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَحَجَّيْتُ بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَانظُرْ إِلَيْهَا فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعَزَيْتَ لَقَدْ خَشَيْتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى النَّارِ فَقَالَ: أَهْبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعَزَيْتَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ يَسْمَعُ بِهَا، فَحَجَّيْتُ بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: عُدْ إِلَيْهَا فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعَزَيْتَ لَقَدْ خَشَيْتُ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا. [راجع: ٨٣٧٩]

٨٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو - يَمِينِي ابْنُ أَبِي عُمَرُو - عَنْ [أبي] سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَاتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَقَّفَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ (بِقُلُوبِ) ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْنَ، وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَآتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَآخِرَتُهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَتْ حَلِيًّا لَهَا فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحَلِيِّ؟ فَقَالَتْ: اتَّقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَتِلْكَ هَلْمِي قَتَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْبٌ تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَيُّ الزَّيْبِ هِيَ؟ فَقَالُوا: امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: انْذَرُوا لَهَا، فَذَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالَةً، فَارْجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حَلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهِ إِلَيْكَ، رِجَاءً أَنْ لَا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لِي ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى اسْتَأْذِنَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (٢/٢٧٤) تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَيْتِهِ فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيَّ؟ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَلَا دِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نَقْصَانُ دِينًا وَعُقُولَنَا؟ فَقَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نَقْصَانِ دِينِكُمْ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصَيِّبُكُمْ، تَمَكَّتْ إِحْدَاكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكَّتْ لَا تُصَلِّيَ وَلَا تُصُومَ، فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ دِينِكُمْ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نَقْصَانِ عُقُولِكُمْ فَشَهَادَتُكُمْ إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ

٨٨٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَبْغِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ يَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: آتَا الْمَلِكُ، آتَى مَلُوكَ الْأَرْضِ.

٨٨٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ ابْنِ حَجِيرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ الْحَمِيمُ لَيَسَّبُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ قِيْفُذُ الْجَحَنَّمَةِ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، قَيْسَلَتْ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمُرَّ مِنْ قَدَمَيْهِ.

٨٨٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَبِّرِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ، مَاتَ عَلَى شُبُهَةِ نَفَقٍ.

٨٨٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمُقْبَرِيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ احْتَسَنَ قِرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُبَاتَا بِاللَّهِ وَتَصَدَّقَا لِمَوْعُوذِهِ كَانَ شِبَعًا، وَرِيهَ، وَبَوَّأَهُ، وَرَوَّاهُ، حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٨٥٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ قَالَ: اتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَّمَهُ، قَالَ: فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تُشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ وَامَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ نَقُولَ: عَمِلْتَ عَلَيَّ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهُوَ أَخْبَارُهَا.

٨٨٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَيْسَى التَّقِنِيِّ، عَنْ مَوْلَى الْمُتَمِثِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصَلُّونَ بِهِ مِنْ أَرْحَامِكُمْ، فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ لِأَهْلِهَا، مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ، مَنَسَاءٌ فِي آثَرِهِ.

٨٨٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ مَبَارَكَ، عَنْ مَعْمَرِ، عَنْ هَمَّامِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٨٠٩٦]

٨٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَظْلَكُكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا لِحَلْفِ رَسُولِ اللَّهِ، مَا مِنْ مَوْلَانِ مِائَةِ شَهْرٍ خَيْرَ لَهْمُ مِنْهُ، وَلَا بِالْمَنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهْمُ مِنْهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَيُؤَافِلُهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشِقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ، يُعْذِقُ فِيهِ الْقُوَّةَ لِلْعِبَادَةِ مِنَ النِّفَقَةِ، وَيُعِدُّ الْمَنَافِقَ اتِّبَاعَ عَقْلِهِ النَّاسِ وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ غَنَمٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِغَنَمِهِ النَّجَارُ. [راجع: ٨٣٥٠]

٨٨٥٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُمْ بِسِيطَانَا وَعَصِيصًا فَتَقَطَّلَهُمْ قَسَطُ فِي أَيْدِينَا، فَقُلْنَا: مَا نَصَعْتَ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا بَأْسَ. [راجع: ٨٠٩٦]

٨٨٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّوْتِ الْأَوَّلِ، لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهْمُوا عَلَيْهِ،



بِشَاءِ فَشَرِبَ حَلَالِيهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى، فَلَمَّ يَسْتَمِعُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمَّعَاءَ.**

٨٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: لَمَّا نُنْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرْك.**

٨٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعَيْتِهِ أَنَا وَهُوَ كَيْفَانِ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ وَأَشَارَ مَالِكٌ، بِالسَّيِّئَةِ وَالنُّوسَطَى.**

٨٨٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً يُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ) [عشر]. [إرجاع: ٧٧٥١]

٨٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ أَدْرَكَ (٢٧٦/٢) مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا.** [إرجاع: ٧٧٨٢]

٨٨٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، (عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغُرَبِ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ. [إرجاع: ٧٤٥٥]

٨٨٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، (عَنْ خُبَيْبِ) - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (سَافٍ) - عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي.** [إرجاع: ٧٧٢٢]

٨٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِذَا رَزَقْتَ أُمَّةً أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يُعِيرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعِيرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعِيرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَسِمْهَا وَكُلَّ بِحِجْلِ مَنْ شَعَرَ، أَوْ ضَمِيرٍ مِنْ شَعَرٍ.** [إرجاع: ٧٣٨٩]

٨٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيَّ لِسَانِي مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جَاءَ بَنُو فُلَانٍ فَقَالَ: مَا أَرَأَيْكُمْ إِذَا قُدَّ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ نَظَرَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ** قَالَ أَبِي: **قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: ثُمَّ جَاءَ بَنُو جَارِيَةٍ وَإِنَّمَا هُمْ بَنُو**

حَارِثَةَ. [إرجاع: ٧٨٣١]

٨٨٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَكَانَ نَارِلًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: **فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي صَلَاةً لَيْسَتْ بِالْخَفِيفَةِ وَلَا بِالطَّوِيلَةِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسِ**

وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ لَاتَوَهَّمَا وَلَوْ حَيًّا. [إرجاع: ٧٢٢٥]

٨٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلَكُ وَالْكَرْمُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [فِي يَوْمٍ] مِثْفَى مَرَّةً، كَانَتْ لَهُ عِدَّةٌ عَشْرَةَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثْفَى حَسَنَةً، وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ مِثْفَى سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيتِي، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدًا أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَمْرٌ وَعَمَلٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ** [إرجاع: ٧٩٩٥]

٨٨٦٥م - وَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ: **سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ حَطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ.** [إرجاع: ٧٩٩٦]

٨٨٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَتِمَّا رَجُلٌ يُمِيتِي وَهُوَ بِطَرِيقِ إِذِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، قِيَادًا كَلَبٌ يَلَهُتُ يَأْكُلُ النَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَنِي، فَتَزَلَّ الْبُئْرَ فَمَلَأَ حَمَهُ مَاءً ثُمَّ أَسْمَكَ فِيهِ حَتَّى رَفَعِي بِهِ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَفَقَّرَ لَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَأْمَنُ فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ.** [انظر: ١٠٦٦٢، ١٠٦٦١]**

٨٨٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ، [يَعْنِي]، إِلَى الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا. [انظر: ١٠٤٩٦]

٨٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **عَلَى أَتْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ.** [إرجاع: ٧١٣٣]

٨٨٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا؟ قَوْلَاللهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعَكُمْ وَلَا رُكُوعَكُمْ، إِنِّي لَأَرَأَيْكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي.** [إرجاع: ٨٠١١]

٨٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ: **السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِِنْ شَاءَ اللَّهُ (بِكُمْ) لَأَحْفُونَ.** [إرجاع: ٧٩٨٠]

٨٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَافَهُ صَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاءِ فَشَرِبَ فَشَرِبَ الْكَافِرُ حَلَالِيهَا، ثُمَّ أَخْرَى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أَخْرَى فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاءٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَاسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ابن أبي حازم - قال: فقلت لأبي هريرة: أهلكذا كان رسول الله ﷺ يصلي؟ قال: وما أنكرت من صلاتي؟ قال: قلت خيرا، أحببت أن أسألك؟ قال: (نقل: نعم) وأوجز. [راجع: ٨٤١٠]

٨٨٦٦ - حدثنا [أبو] سعد الصَّاعِي مُحَمَّدُ بْنُ مُيسِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيَوْمِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَال: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ.

٨٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فَيَأْتِيَنِي قَيْجُمُوعَا حَطْبًا، ثُمَّ أَمُرُ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنْ الصَّلَاةِ فَأَحْرِقُ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّ لَهُ بِشَهْوَاهَا عِرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ لَشَهِدَهَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٨٣٢٩، ٨٩٠٣]

٨٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ. [انظر: ٧٥٤١]

٨٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَهُ بَعْدَ تَفَقُّعِ نِسَائِي وَمَوَوتَةِ عَامِلِي - بِعِنِي عَامِلِ أَرْضِهِ - فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ٣٠٠١]

٨٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَجْزِيكَ وَكَذَلِكَ الْوَالِدُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا قَيْتَرِيهِ قَيْتَمَةً. [راجع: ٧٤٤٣]

٨٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ (الأغر)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعْنِي قَالَ اللَّهُ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَزَّ، عَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ جَهَنَّمَ. [راجع: ٣٧٦٦]

٨٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: لَا يَزِينِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدَ. [انظر: ١٠٢٢٠]

٨٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنِ (٣٧٧/٢) ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَطْلُ طَلْمُ النَّفْسِ، وَمَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ. [راجع: ٣٣٢٢]

٨٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِي يُتَقاضِي النَّبِيَّ ﷺ بِعَمِيرًا،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتَمَسُوا لَهُ مِثْلَ سَنِّ بَعِيرِهِ قَالَ: فَاتَمَسُوا لَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا قَوْفَ سَنِّ بَعِيرِهِ، قَالَ: فَأَعطَاهُ قَوْفَ بَعِيرِهِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: أَوْقَيْتَنِي أَوْقَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَيْرَكُمْ خَيْرَكُمْ قَضَاءً. [انظر: ٨٠٩٥، ٨٣٧٩، ٩٥٦٩، ٩٨٨١، ١٠١٣٣، ١٠٦١٧]

٨٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [انظر: ١٠١٨٨]

٨٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ. [راجع: ٨٧٥٧]

٨٨٨٧ - حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا بِالظَّهْرِ، فَإِنَّ حَرَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٨٨٨٨ - حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي (غَضْرَةَ) قَالَ: [قيل] لَمَرَّوَانُ. هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَابِ، قَالَ: أَفْذَنُوا لَهُ، قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَمَنَّى أَنَّهُ خَرَمٌ مِنَ الثَّرِيَاءِ وَأَنَّهُ لَمْ يَقُولْ، أَوْ يَلْ - شَكَ أَبُو بَكْرٍ - مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَلَاكَ العَرَبِ بِيَدِي فَيَتِيهِ مِنْ فُرَيْشٍ قَالَ: قَالَ مَرَّوَانُ: بَشَّ وَاللَّهِ العَيْبَةَ هَوْلَاءَ. [انظر: ١٠٧٤٨]

٨٨٨٩ - حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوَصَالِ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَوَاصِلٌ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَطْلُ عِنْدَ رَبِّي يَطْعَمُنِي وَيَسْفِينُنِي. [راجع: ٧٤٣١]

٨٨٩٠ - حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَأَهُمْ عَزِينَ مَتَرَفِينَ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا أَشَدَّ مِنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَّبِعَ هَوْلَاءَ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي دُورِهِمْ، فَأَحْرِقَهَا عَلَيْهِمْ.

وَرَبَّمَا قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ صَلَاةَ العِشَاءِ. [انظر: ٩٣٧٢، ١٠٨١٥، ١٠٩٤٨]

٨٨٩١ - حَدَّثَنَا أسودُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمُرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا مَنْ أَمَرَ حَقًّا، وَحَسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ.

قِيْلَ: هَذَا أَبُوكُمْ أَدَمُ، قِيْلَ: يَا رَبِّ، لِيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قِيْلَ لَهُ رَبَّنَا: أَخْرَجْ نَصِيْبَ جَهَنَّمَ مِنْ فُرْتِكَ، قِيْلَ: يَا رَبِّ، وَكَمْ؟ قِيْلَ: مِنْ كُلِّ مِائَةِ تَسْعَةٍ وَتِسْعُونَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا أَخَذْنَا مِنْ كُلِّ مِائَةِ تَسْعَةً وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَقِيْ مَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثُّورِ الْأَسْوَدِ.

٨٩٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَهَلَّ رَمَضَانَ غَلَقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَصَعِدَتِ الشَّيَاطِينُ. [رابع: ٧٧٧]

٨٩٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا يَوْمَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ اللَّيْلَ الَّذِي يَفْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ. [رابع: ٧٨٠]

٨٩٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي قَالَ لِنِسْوَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ: لَا يَصُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةَ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبِي لِأَذَلَّتِ الْجَنَّةُ. فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَرِ [أَيُّهَا] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ [أَيُّهَا]. [رابع: ٧٣٥]

٨٩٠٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ.

٨٩٠٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصِيبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَطَلَهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّيِّئَةِ قَبَادِرُوا [بِهَذَا] نَفِيهَا، وَإِذَا عَرَسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طَرِيقُ الدُّوَابِّ وَمَاوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ. [رابع: ٨١٣]

٨٩٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثَ.

٨٩٠٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ، قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أُخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا؟ قَالَ: خَيْرِكُمْ مَنْ يَرْجِي خَيْرَهُ وَيُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَشَرِّكُمْ مَنْ لَا يَرْجِي خَيْرَهُ وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ. [رابع: ٨٧٨]

٨٩٠٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ الْكَافِرُ وَقَائِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا. [رابع: ٨٢٠]

٨٩٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٢٧٩/٢) إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ (لِيَتَكَلَّمَ) بِالْكَلِمَةِ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبَدًا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. [رابع: ٧٢٤]

٨٨٩٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِتَانُ هُمَا كَفْرٌ: التَّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. [انظر: ١٠٤٣٨، ٩٦٨٨]

٨٨٩٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَيْفَا أَمْلَحَ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَطَّلِعُونَ خَافَتَيْنِ مُشَفَقَيْنِ قَالَ: يَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ يَتَادَى أَهْلُ النَّارِ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: فَيُدْبِحُ ثُمَّ يَقَالُ: خَلُدُوا فِي الْجَنَّةِ وَخَلُدُوا فِي النَّارِ. [رابع: ٧٥٧]

٨٨٩٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَثَلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: يَوْمَئِذٍ يَهْرُجُ عَلَى الصَّرَاطِ فَيُدْبِحُ. [انظر: ٩٤٦٣، ١٠٦٦٦]

٨٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاصِبٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِنَفْسِي، وَلَا لِدِي مِرَّةٍ سِوِي. [انظر: ٩٠٤٩]

٨٨٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ (٣٧٨/٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُرُودُ مُؤْتَمَنٌ، وَالْإِسَامُ ضَامِنٌ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْإِيمَةَ، وَارْحَمْنَا لِلْمُرُودِينَ. [رابع: ٧١٦٩]

٨٨٩٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَخْلُقَ حَبِيْبَهُ حَلَقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيَجْعَلْ لَهُ حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَطُوقَ حَبِيْبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيَطُوقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيْبَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبَا بِهَا. [رابع: ٨٣٧]

٨٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، [وَأَدْخَلَ] أَهْلُ النَّارِ النَّارَ تَادَى مِتَادًا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ (خَلُّوْا) لَا مَوْتَ فِيهِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ (خَلُّوْا) لَا مَوْتَ فِيهِ. [رابع: ٨٥١٦]

٨٨٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ (بِنِ) أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ نَاسًا اتَّوَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا نَبْعُدُ فِي الْبَحْرِ وَلَا نَحْمِلُ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا الْإِدَاوَةَ وَالْإِدَاوَتَيْنِ لِأَنَّا لَا نَجِدُ الصَّيْدَ حَتَّى نَبْعُدَ، أَفَتَوَضَّأَ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَإِنَّهُ الْحِلُّ مِثْلُ الطَّهْوَرِ مَاوَهُ. [رابع: ٧٢٣٢]

٨٩٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَوْلَ مَنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٨٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذِهِ النَّارُ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ مِنْ جَهَنَّمَ.

٨٩١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَتَسَلَّلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ مَا تَقُولُونَ؟ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ، قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: ذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَخَوُّ اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا. [انظر: ٨٩١٢]

٨٩١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، لَمْ يَقُلْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ٨٩١١]

٨٩١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَزْبَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُونَ بَابًا، أَرْفَعُهَا وَأَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِطَاعَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ. [انظر: ٩٧٠٨، ٩٧٠٩، ٩٧١٤]

٨٩١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ: أَحْسِنُوا صَلَاتِكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ أَمَامِي. [راجع: ٢١٩٨]

٨٩١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ عَقِيلِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُلْدَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ جِحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

٨٩١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، وَالْقَمْعَاقِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَبَقَ دَرَهُمْ دَرَهُمَيْنِ قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ دَرَهُمَا فَتَصَدَّقَ (بِأَحَدِهِمَا) فَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عَرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ [مِنَةً] أَلْفَ دَرِهِمْ فَتَصَدَّقَ بِهَا.

٨٩١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَمْعَاقِ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عَصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ خِلَافٌ مِنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٨٢٥٧]

٨٩١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَمْعَاقِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ النَّاسَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَسَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ آمَنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

٨٩١٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ نَبِيِّ آدَمَ كَنْبٌ حَطَّ مِنَ الرَّثَا، أَنْزَلْتُ ذَلِكَ لِأَمْحَالَةٍ، فَالْعَيْنُ زَنَاها النَّظْرُ، (وَالْأَذَانُ) زَنَاها الْإِسْمَاعُ، وَالْيَدُ زَنَاها الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاها

الْمَضْيُ، وَاللِّسَانُ زَنَاها الْكَلَامُ، وَأَقْلَبَ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيَكْذِبُهُ الْفَرَجُ. [راجع: ٨٥٠٧]

٨٩٢٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَوْعَ كَأَنَّ زَيْتِينَ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ، وَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ حَتَّى يَلْقَاهُ أَصْبَعَهُ. [راجع: ٢٧٤٢]

٨٩٢١ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [انظر: ٨٩٣٣]

٨٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ وَأَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَتَابَةِ. [انظر: ٩٩٨٣، ١٠١٧٢، ١٠٢٣٣، ١٠٢٣٤]

٨٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدُّبَّارُ بِالذُّبَّارِ، وَالذُّرَّاهُ بِالذُّرَّاهِ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ١٠٢٩٨]

٨٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٨٠/٢) قَالَ: وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَاسِدٍ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَلْفَسُوا السَّلْعَ. [انظر: ١١٠٠٥]

٨٩٢٥ - وَقَالَ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ، وَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ. [راجع: ٨٧٥٢]

٨٩٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَيْسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ حَوَكَةَ بِنْتَ يَسَارِ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أَحْيَضُ فِيهِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ: إِذَا طَهَّرْتَ فَاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ، فَقَالَتْ: فَإِن لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ؟ قَالَ: يَكْفِيكَ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكَ آثَرُهُ.

٨٩٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَنْضِي شَيْطَانِيَةً كَمَا يَنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ.

٨٩٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ الَّذِينَ يَمْعَلُونَهَا يَبْعُدُونَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ.

٨٩٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِيمَانُ يُمَانٌ، وَالْفَقْهُ يُمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يُمَانِيَةٌ، أَتَاكُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَهَمُّ أَرْقُ أَفْعَدُ وَالرَّيْنُ فُلُونًا، وَالْكَفْرُ قَيْلُ الْمَشْرِقِ، وَالْقَمْعُزُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْقَدَادِينِ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْقَنْمِ.

عَلَيْهِ، قُلْتُ: تَأْوِيلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَإِنَّهُ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْأَخِرَةِ.

٨٩٣٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ.

٨٩٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطُكَ وَمَكْرَهِكَ، وَآثَرَةُ عَلَيْكَ

(وَقَالَ قُتَيْبَةُ: الطَّاعَةُ وَلَمْ يَقُلِ السَّمْعَ).

٨٩٤١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ نُمَيْلَةَ الْقَزَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمْرِو فُسِّلَ عَنِّي أَكَلِ الْفَنْدِ قَلِيلًا هَذِهِ الْآيَةُ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: خَبَيْتُ مِنَ الْخَبَائِثِ. فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: إِنْ كَانَ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ كَمَا قَالَهُ.

٨٩٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ، وَيَلِضَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ رُكِبَتْهُ.

٨٩٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَا نِسَانًا قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا عَلَى خَيْرٍ.

٨٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَا الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ.

٨٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقَهُ كَتَبَ: غَلَبْتَ، أَوْ سَبَقْتَ رَحْمَتِي غَضَبِي، فَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ.

٨٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِرَ دَعْوَتِي (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) شَقَاعَةً لِأُمَّتِي. [انظر: ٩١٣٢]

٨٩٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ الشَّمْسُ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تَطْوِي لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْرَبٍ.

٨٩٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حُمِتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُمِتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

٨٩٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حَجْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاعْرَظُوا تَسْتَفْتُوا.

٨٩٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ فِي حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [راجع: ٨٩٢١]

٨٩٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ أَجْرٍ مِنْ صَلَاتِهِمْ أَوْ حَضَرَهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا.

٨٩٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا صَيِّفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَاصْبَحَ الصَّيْفُ مُخْرُومًا، قَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قَرَاهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ.

٨٩٣٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَسْتَنِ، وَعَنِ بَيْعَتَيْنِ، فَأَمَّا الْبَسْتَانُ: (فَأَنَّهُ) يَلْتَحِفُ فِي ثَوْبِهِ وَيُخْرِجُ شَقَّهُ، أَوْ يَحْتَبِي ثَوْبًا وَاحِدًا يُفَضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَأَلْمَامَتَانِ: أَلَى إِلَيَّ، (وَأَلَى إِلَيْكَ، وَالْقَاءُ الْحَجَرُ). [انظر: ٩١٣٧، ٩١٣٥]

٨٩٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جَارَةٌ سَأَلَهُمْ: عَلَيْهِ دِينَ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: تَرَكَ وَقَاءَهُ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى (٢/٣٨١) عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ. [انظر: ٩١٧٤]

٨٩٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مِنَ الْقَارَةِ وَهُوَ حَلِيفٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّيْلَانَ لِإِبَاءِ الْمَسْجِدِ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، قَالَ: فَاسْتَبَلَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لَبْنَةً عَلَى بَطْنِهِ، فَظَنَّتْ أَنَّهَا قَدْ شَفَّتْ

٨٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ أَفْضَى عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِي مِنَ الْفَقْرِ. [انظر: ١٠٩٣٧، ١٠٩٣٦]

٨٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَتَمَدَّقُ بِالْتَّمَرَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ قِصْعَمَهَا فِي حَقِّهَا قَلِيلَهَا اللَّهُ يَمِينَهُ، ثُمَّ مَا يَبْرَحُ (٢٨٢/٢) فَيُرِيهَا كَأَحْسَنِ مَا يَرِي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ. [انظر: ٨٩٤٩، ٩٤٢٣]

٨٩٤٩ - وَحَدَّثَنَا أَيْضًا - يَعْنِي عَفَّانٌ - عَنْ خَالِدٍ أَظْهَهُ الْوَاسِطِيُّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: قَبِّلْهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمِينَهُ. [راجع: ٨٩٤٨]

٨٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَتِمَّا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ النَّقَّتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرَائِثِ. قَالَ: قَامَتْ بِهِ آتَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَرَ قَالَ: وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةَ قَتِيمِهَا الرَّاعِي، فَقَالَ الذَّنْبُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي، قَالَ: قَامَتْ بِهِ آتَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمُرُ

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَهُدٍ فِي الْقَوْمِ. [راجع: ٣٢٤٥]

٨٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اتَّبُوا الصَّلَاةَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، وَأَفْضُوا مَا سَبَقَكُمْ. [راجع: ٧٢٤٩]

٨٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِيَّاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَبْزُرِي آيِنَ بَاتَتْ يَدُهُ. فَقَالَ قَيْسُ الْأَشْجَعِيُّ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ تَكْفِي إِذَا جَاءَ مِهْرَاسُكُمْ؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ يَا قَيْسُ. [راجع: ٨٥٧٠]

٨٩٥٣ - حَدَّثَنَا [خَبِيثٌ مَلْفَقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَلا جَهِ] [راجع: ٨٥٧٠]

٨٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَدَّيَ لِلصَّلَاةِ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ وَلَكِنْ امشُوا مَشْيًا عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَفْضُوا.

٨٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٩٥١٠]

٨٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا جُنْبٌ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدْتُ، فَانْسَلَّتُ قَاتِنَتِ الرَّحْلِ فَاعْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ قُلْتُ: لَقِيتُ وَأَنَا جُنْبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ إِلَيْكَ وَأَنَا جُنْبٌ، فَانطَلَقْتُ فَاعْتَسَلْتُ (فَقَالَ): سَبَّحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ. [راجع: ٧٢١٠]

٨٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ. [راجع: ٧٨٣٨]

٨٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّبُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُمَّةَ، وَارْحَمِ الْمُؤَدَّبِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٨٩٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - يَعْنِي الرَّازِيَّ - عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبُرْجِيَاءُ وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ.

٨٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ لَكَ عَزٌّ وَجَلٌّ مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ فَضَلَّأَ يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذَّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذَكَرُ قَدَمُوا مَعَهُمْ، فَحَضَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلُثُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا أَوْ صَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: قِيَسَالَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ، مَنْ آيَنَ جَنَّتُمْ؟ يَقُولُونَ: جَنَّتَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَى جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيُّ رَبِّ، قَالَ تَكْفِي لَوْ قَدَّرْنَا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: مِمَّ يَسْتَجِيرُونَ؟ قَالُوا: مِنْ تَارِكِي يَا رَبِّ، قَالَ (٣٨٣/٢): وَهَلْ رَأَى تَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالُوا وَيَسْتَغْفِرُونَكَ؟ قَالَ يَقُولُونَ: قَدْ غَفَرْتَ لَهُمْ وَأَعْطَيْتَهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتَهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ يَقُولُونَ: قَدْ غَفَرْتَ لَهُمْ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [راجع: ٧٤١٨]

٨٩٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ): وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ: يَا فُلَانُ، أَسْرَفْتَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا سَرَفْتُ، قَالَ: آمَنْتَ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتَ بِصَرِي.

٨٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ لَكَ يَمْعَلٌ حَتَّى يَذْهَبَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَهْبِطُ يَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ يَسْتَجَابُ لِيَفْعُرُّكَ؟

وَقَالَ عَفَّانُ: وَكَانَ أَبُو عَوَّانَةَ حَدَّثَنَا بِأَحَادِيثٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ثُمَّ بَلَغَنِي بَعْدَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتَهَا مِنْ إِسْرَائِيلَ، وَأَحْسَبُ هَذَا الْحَدِيثَ (مِنْهَا). [انظر: ١١٣١٥]

٨٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْفَرَزِيِّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنِّي قُلْعْتُ، يَا رَبِّ، إِنِّي أَسِيءُ إِلَيْكَ، يَا رَبِّ، إِنِّي ظَلَمْتُ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، قَالَ: فَيَجِيبُهَا: أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَإِنْ أَقْلَعُ مِنْ قُلْعِكَ. [راجع: ٧١٨١]

٨٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ جَالِسًا فِي الشَّمْسِ فَقَلَصَتْ عَنْهُ، فَلْيَتَحَوَّنْ مِنْ مَجْلِسِهِ.

٨٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ صَاحِبٍ كُنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَكْتَبُ لَهُ، فَيُحْمَى عَلَيْهِ صَمَانِحٌ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ يَكْوَى بِهَا جَبِينَهُ وَجَبْهَهُ وَظَهْرَهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمِ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعْدُونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَنْ صَاحِبٌ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَوْقَرٍ مَا كَانَتْ، فَيُطْبَعُ لَهَا كَأَوْقَرٍ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، فَيُطْبَعُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، كَلِمًا مَضَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَا مَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمِ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعْدُونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَنْ صَاحِبٌ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جِيءَ بِهِ وَبَيْتَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَوْقَرٍ مَا كَانَتْ، فَيُطْبَعُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، فَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا وَتَنْطَلِحُهُ بِقُرُونِهَا، كَلِمًا مَضَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَا مَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمِ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعْدُونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: (فَهِي) لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سَتْرٌ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ الَّذِي يَتَّخِذُهَا وَيُجَسِّمُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَا غَشِيَتْ فِي بَطُونِهَا فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ اسْتَنْتَ مِنْهُ شَرَفًا أَوْ شَرَكَيْنِ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ خَطْوَةٍ خَطَايَاهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَضَ لَهُ نَهْرٌ فَسَقَاها مِنْهُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ غَشِيَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ، حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَرْوَاتِهَا وَأَبْوَالِهَا. وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سَتْرٌ: فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا تَعَفُّفًا وَتَجَمُّلاً وَتَكْرُمًا، وَلَا يَنْسَى حَقَّهَا فِي ظَهْرِهَا وَيَطْوِنُهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَيَطْرَأُ وَرِقَاءَ النَّاسِ وَيَبْذُلُهَا عَلَيْهِمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْحَمْرُ؟ قَالَ: مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْأَيَّةُ الْجَامِعَةُ الْقَائِدَةُ ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾

٨٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَ (أَبُو) عَمْرِو (الْعَدْنَانِيُّ) (٣٨٤/٢) قَالَ عَفَّانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. [انظر: ١٠٣٥٥]

٨٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، وَأَسْمُهُ هَرَمٌ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقِ اللَّهَ لَعَلَّكَ تَخْرُجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يَخْرُجُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَيَّ مَسْكَنَةً الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. [راجع: ٧١٥٧]

٨٩٦٩ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَةِ يَوْمِ كَلِمَةٍ وَكَلِمَةٍ (مَدْمَمٌ)، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مَسِكَ.

٨٩٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سِرِّيَّةٍ (تَفْزُؤُ) فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطْيِيبَ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي.

٨٩٧١ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْرُؤُ فَأَقْتُلَ ثُمَّ أَغْرُؤُ فَأَقْتُلَ.

٨٩٧٢ - [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمَرْتُ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، وَتَنْفِي الْحَبِثَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرَ حَيْثُ الْحَدِيدِ. [راجع: ٧٣٣١]

٨٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا النَّبِيَّةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذَكَرْتُ أَحَاكُ بِمَا يَكْرَهُ، قَالَ: أَقْرَبَتْ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي أَحِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ. [راجع: ٧١٤٦]

٨٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا (ثَابِتٌ)، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي لِيَطْعَمَ فَقَالَ (لِلرَّسُولِ): إِنِّي صَائِمٌ، فَلَمَّا وَضِعَ الطَّعَامُ وَكَادُوا يَفْرُغُونَ جَاءَ فَجَعَلَ يَأْكُلُ، فَظَنَرُوا الْقَوْمَ إِلَى رَسُولِهِمْ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ قَدْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ [وَأَن] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ

فَقَدْ صُنَّتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنَا مُطْفِرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ، وَصَائِمٌ فِي تَضْمِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٥٦٧]

٨٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِ لُوطٍ: ﴿لَوْ أَنِّي بِيَدِي بِكُمُ قُوَّةٌ أَوْ أَوْيَ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْوِي إِلَى

٨٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهِيلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَ هَذَا الْكَلَامِ كُلِّهِ.

رُكْنٌ شَدِيدٌ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَا بُعِثَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ إِلَّا فِي تَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [راجع: ٨٣٣]

٨٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ رَضِيتَ قَلْبَهَا رِضَاَهَا، وَإِنْ كَرِهْتَ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا، يَعْنِي الْيَتِيمَةَ. [راجع: ٥١٩]

٨٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِي، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةُ آيَاتٍ مِنْ جِبْرَانِهِ الْأَدْنِيِّينَ بَخِيرٍ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. [انظر: ٢٨٤]

٨٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَبِيرٍ: لَأَدْفَعَنَّ الرَّأْيَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا أَحْبَبْتَ الْإِمَارَةَ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ، فَتَطَاوَلَتْ لَهَا وَأَسْتَشْرَفْتُ رَجَاءً أَنْ يَدْفَعَهَا إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ الْقَدُّ، دَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَاتِلْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ عَلَيْكَ، فَسَارَ قَرِيْبًا ثُمَّ نَادَى يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَامُ أَقَاتِلُ؟ قَالَ: حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَتَّعُوا مَنِيَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ (٢/٢٨٥) عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشْرُ أَصْحَابَهُ: قَدْ جَاءَكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرُ مَبَارَكٍ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، فَتَمَحَّ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَيُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةُ خَيْرٍ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حَرَّمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حَرَّمَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٤٨]

٨٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٩٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا سَبِّ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ حَافِيٍّ. [راجع: ٤٧٦]

٨٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، كَانَ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَتِهِ، فَاتَّهَتْ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ قِتَادَتَهُ فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ، أَيُّ بَنِي إِسْرَافٍ عَلَيَّ أَكَلْتُمْكَ، أَنَا أَسْأَلُكَ أَشْرَفَ عَلَيَّ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، صَلَاتِي وَأُمِّي فَأَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِهِ، ثُمَّ عَادَتْ قِتَادَتَهُ مَرَارًا، فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ، أَيُّ بَنِي إِسْرَافٍ عَلَيَّ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ صَلَاتِي وَأُمِّي، فَأَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُنَحِّهِ حَتَّى تُرِيَهُ الْمَوْتَةَ، وَكَانَتْ رَاعِيَةً تَرَعَى غَنَمًا لِأَهْلِهَا ثُمَّ تَأْوِي إِلَى ظِلِّ صَوْمَتِهِ، فَاصْبَتْ فَاحِشَةً، فَحَمَلَتْ

فَأَخَذَتْ، وَكَانَ مِنْ زَنَى مِنْهُمْ قُتِلَ، قَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، صَاحِبِ الصَّوْمَةِ، فَجَاؤُوا بِاللُّؤُسِ وَالْمُرُورِ. فَقَالُوا: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ مَرَأٍ، ثُمَّ قَالُوا: انزِلْ، قَالِي وَأَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِهِ يُصَلِّي، فَأَخَذُوا فِي هَدْمِ صَوْمَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ، فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعَنْقَهَا جَبَلًا، جَعَلُوا يَطْوِفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ، فَوَضَعَ أَصْبَعَهُ عَلَى بَطْنِهَا فَقَالَ: أَيُّ غَلَامٍ مِنْ أَوْلَادِكَ؟ قَالَ: أَبِي فَلَانَ رَاعِي الضَّانِ، فَقَبَلُوهُ وَقَالُوا: إِنْ شِئْتَ بَنَيْتَا لَكَ (الصَّوْمَةَ) مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، قَالَ: أَعِيدُوهَا كَمَا كَانَتْ. [انظر: ٩١٠]

٨٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَلْسَنَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ عَرِيْمَهُ مَتَاعَهُ عِنْدَ الْمُفْلِسِ بَعِيْنَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٥٤٧]

٨٩٨٤ - حَدَّثَنَا [عَلِيُّ بْنُ] عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَافِعٍ - يَعْنِي الصَّائِغَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَانِ، يَرَى مَخْ سَوْفِهِمَا مِنْ فَوْقِ نِيَابِهِمَا.

٨٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَّوْا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ وَلَا قِصَاصَ.

٨٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رِفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [انظر: ٩٣١]

٨٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَدِينَةِ: تَشْرِكُنَّهَا عَلَيَّ خَيْرٌ مَا كَانَتْ مَدَلَّةً لِلْعَوَافِي، يَعْنِي السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ. [راجع: ٧١٢]

٨٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِيَرْتَقِينَ جِبَانٌ مِنْ جِبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مَبْرِيِي هَذَا. [انظر: ١٠٧٤]

٨٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنِّي أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ حَمَّادُ وَكَاتِبٌ: عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. [راجع: ٧١٧٠]

٨٩٩٠ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ يَدْخُلُهُ عَمَلَةُ الْجَنَّةِ قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ تَقْعُدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [انظر: ١٠٠٦٣]



هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْكَعْبَةَ. [راجع: ٧٤٧٥]

٩٠٠١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ

بْنَ أَوْقَى يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

٩٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي

ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ ابْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَظْفَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ، فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ الدَّهْرُ كُلَّهُ. [انظر: ١٠٠٧٤، ١٠٠٨٢، ١٠٠٨٣، ١٠٠٨٤]

٩٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلى بْنُ

عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عُلَقَمَةَ، (وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: الْأَنْصَارِيُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَالْأَمِيرُ (٣٨٧/٢) مَجْنُونٌ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا أَفَقَّ ذَلِكَ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَكُمْ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا. [انظر: ٨٧٧٤، ١٠٠٣٨]

٩٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ،

عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَتَبِعَهَا فَلَهُ قِرَاطَانٌ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: انظُرْ مَا تُحَدِّثُ [بِهِ] يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَإِنَّكَ تُكْثِرُ الْحَدِيثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآخِذْ يَدَيْهِ فَلَذَبْ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا كَانَ يُشْعَلُنِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّقْفُ فِي الْأَسْوَاقِ، مَا كَانَ يُهْمِنِي مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا أَوْ يُؤَمِّمُنِيهَا بِشِعْرِهَا.

٩٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ)، عَنْ مَوْلَى

لِقْرِيشٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعِثَامِ حَتَّى تُقَسِّمَ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُحْرَزَ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ، وَأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ حَتَّى يَحْتَرِمَ. [انظر: ١٠٠٨٧، ١٠٠٨٨، ١٠٠٨٩، ١٠٠٩٠]

٩٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ: امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمِ الْمَسْكِينِ. [راجع: ٧٥٦٦]

٩٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

٨٩٩١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْفِرَاشِ الْحَجَرُ. [انظر: ١٠٠٢٢، ١٠٠٢٣، ١٠٠٢٤]

٨٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا. [انظر: ٨١٤٤، ٨١٤٥، ٨٨٥٤، ٩٥٥٠، ٩٦٤٤، ١٠٠٢٤، ١٠٠٢٦]

٨٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبَشَرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرُّكَازِ الْخُسْنُ. [انظر: ٩٢٥٥، ٩٣٥٩، ٩٨٥٨، ٩٨٨٣، ١٠٠٣٦، ١٠٢٥٥]

٨٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُهْرَةً فَهِيَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [انظر: ٩٢٥٥، ٩٥٥٥، ١٠٠٦٠، ١٠٢٤٤]

٨٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

الْحَسَنِ وَعَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَغْلُ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَتَهَبُّ حِينَ يَتَهَبُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

وَقَالَ عَطَاءُ: وَلَا يَتَهَبُّ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. قَالَ يَهُزُّ: فَقِيلَ

لَهُ: إِنَّهُ يُشْرَعُ مِنْهُ الْإِيمَانُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ عَفَّانُ، فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

٨٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا

الْمَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا نَقَصَتْ صِدْقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ الرَّجُلَ بَعْضُ أَوْلِيَاءِهِ وَمَا تَوَاصَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَرًّا وَجَلًّا. [راجع: ٧٢٥٠]

٨٩٩٧ - وَبِهَذَا الْإِسَادُ وَاللَّفْظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا

الْغِيبةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذَكَرْتُكَ أَخَالَكَ بِمَا يَكْرَهُ. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي أَخِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبَيْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ. [راجع: ٧١٤٦]

٨٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالُوا: فَصَرَّتِ الصَّلَاةُ. قَالَ: فَتَقَامُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [انظر: ٩٤٥٨، ١٠٠٤٢]

٨٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّبُوا الصَّلَاةَ وَعَلَيْكُمْ مِنَ السَّكِينَةِ، فَصَلُّوا مَا أَنْزَلَكُمْ، وَأَفْضُوا مَا سَبَقَكُمْ. [راجع: ٧٢٤٩]

٩٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي

٩٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (هِيَ) أَيَّامُ طَعْمٍ قَالَ أَبُو عَوَّانَةَ: يَعْنِي أَيَّامَ الشَّرِيقِ. [رابع: ٧١٣٤]

٩٠٠٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الطَّيْرَةُ؟ قَالَ: لَا طَائِرَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَقَالَ: خَيْرُ الْقَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ.

٩٠١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْإِقَامَةَ فَلْيَأْتِ عَلَيْهِ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكَ فَلْيَصِلْ، وَمَا فَاتَهُ فَلْيَمِمْ. [انظر: ١٠٩٠٦]

٩٠١١ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الرَّأْسِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ. [انظر: ٩٠١٩]

٩٠١٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَمَتَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا الَّذِي يَتَمَتَّى، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا الَّذِي يَكْتَبُ لَهُ مِنْ أَمْرِيهِ. [رابع: ٨٧٤٤]

٩٠١٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَحَدًا هَذَا جَبَلٌ يُجْبِنُ وَجُحِبُهُ.

قَالَ أَبِي: فِيهَا كَلَّمَهَا فِي هَذِهِ الْأُرَيْسَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. [رابع: ٨٤٣١]

٩٠١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُلِدُوا مِنَ الشُّوَارِبِ وَأَعْفُوا اللَّحَى. [رابع: ٧١٣٢]

٩٠١٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَ حَتَّى يُقَالُ: هَذَا اللَّهُ حَقْلًا فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟

قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ يَوْمًا إِذْ قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: هَذَا اللَّهُ حَقْلًا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَجَعَلْتُ أُصْعِبِي فِي أذُنِي ثُمَّ صَحْتُ فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

٩٠١٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَقَارٌ، وَمِنْ غَيْرَةِ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [رابع: ٨٥٠٠]

٩٠١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُزِنْ.

٩٠١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ، (وَقَالَ مَرَّةً إِذَا سَرَقَ) فَبِعَمِّهِ وَلَوْ بَشَرًا وَالنَّشْرُ نِصْفُ الْأَوْقِيَّةِ. [رابع: ٨٤٢٠]

٩٠١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٣٨٨/٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

لَعَنَ اللَّهُ الرَّأْسِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ. [رابع: ٩٠١١]

٩٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشَهَادَةُ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيعُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٨٣٧٨]

٩٠٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [إِنْ] أَكْفَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ. [رابع: ٨٣١٣]

٩٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [رابع: ٧٤٩٥]

٩٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بِشْرِ بْنِ الْمُضْضِلِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَأَسْلَمٌ وَعِفَّارٌ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَشْجَعٌ وَمَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ دُونَ اللَّهِ وَلَا رَسُولُهُ مَوْكَلِي. [رابع: ٧٨٩١]

٩٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، (وَقَالَ عَفَّانُ، مَرَّةً): قَالَ: زَعَمَ ذَلِكَ ثُمَامَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذَّنْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَسَّهُ، فَإِنْ فِي أَحَدٍ جَنَاحِهِ دَاءٌ، وَالْآخَرُ دَوَاءٌ، (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً): فَإِنْ أَحَدٌ جَنَاحِهِ. [رابع: ٧٥٦٢]

٩٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ إِنْسَانًا كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ أَسْوَدَ (مَاتَ) أَوْ مَاتَتْ فَتَقَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ الَّذِي كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ؟ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَاتَ، قَالَ: فَهَلَّا أَذْنَتُونِي بِهِ؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَيْلًا قَالَ: فَعَلُونِي عَلَى قَبْرِهَا، قَالَ: فَاتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهَا.

قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَلِكَ، أَوْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظِلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُتَوَرَّعُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ. [رابع: ٨٣١٩]

٩٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَكْثَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَغْلَاهَا لَنَا وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: (قَوْمٌ صَانِعًا، أَوْ اسْتَعْمَلَ لِأَخْرَقَ). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَاحْسِنْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقَتْ بِهَا (عَنْ) نَفْسِكَ. [انظر: ١٠٨٩١]

٩٠٤٠ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا جَمَعْتُ قَوْمٌ قَفَرُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، إِلَّا كَأَنَّمَا تَقَرَّوْا عَنْ جِيَمَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ. [انظر: ١٠٦٩١، ١٠٨٧٧]

٩٠٤١ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ وَإِثْمَانِ خَمِيسٍ، فَيُفْتَرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءً، فَيُقَالُ: أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. [راجع: ٦٧١٧]

٩٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ.

٩٠٤٣ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ: عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَهَنَّمُ الْكَافِرِ. [راجع: ٨١٧٢]

٩٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إِلَّا السَّامُ. [انظر: ١٠٢٨٧]

٩٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْبَحِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ، مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبَانٌ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكَلَّمَا هُمُ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفَى آثَرُهُ، وَكَلَّمَا هُمُ الْبَحِيلُ بِصَدَقَةٍ انْقَضَتْ عَلَيْهِ كُلُّ حَلْقَةٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْني يَقُولُ: فَيَجْهَدُ أَنْ يَوْسَعَهَا فَلَا تَسْعُ. [راجع: ٣٣٦١]

٩٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ الشَّمْسَ بِنِصْفِ النَّهَارِ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَوَالَّذِي تَقْسِي يَدَهُ تَرَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، كَمَا لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا.

٩٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ. [راجع: ٨١٣٢]

٩٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سُلَيْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَاسْأَلْهُ مَا بَالَ النَّسُوءِ اللَّاتِي طَقَطْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوْنُوا كُنْتُمْ أَنْتُمْ لَأَسْرَعَتْ الْإِجَابَةُ وَمَا ابْتَغَيْتِ الْعُدْلَ. [راجع: ٨٣٧٢]

٩٠٤٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ (ح).

٩٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمَلُ بْنُ سُقَيْانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا طَلَعَ النُّجُومُ صَبَاحًا قَطُّ، وَتَقَوَّمَ عَاهَةٌ إِلَّا رَفَعْتُ عَنْهُمْ، أَوْ خَفْتُ. [راجع: ٨٤٧٦]

٩٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا فَأَعَجِبَهُ فَقَالَ: قَدْ أَخَذْنَا فَالِكَ مِنْ فَيْكٍ.

٩٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ - مَوْلَى أُمِّ بَرْثَانَ - حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَتَبَ اللَّهُ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاحْتَفَلُوا فِيهَا] وَهَذَا اللَّهُ لَهَا، فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهَا تَبِعَ، فَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٢١٣]

٩٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا يَوْمَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنَ. [راجع: ٧٨٠٨]

٩٠٣١ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَعَوْتَ وَالنَّيْتَ.

٩٠٣٢ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

٩٠٣٣ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٨٩/٢) قَالَ: لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا اسْتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١١٣٧٢]

٩٠٣٤ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) قَالَ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ فِيهَا كُلُّهَا: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ هَكَذَا قَالَهَا أَبِي. [راجع: ٧٧٧٨]

٩٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، وَوَهَيْبٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ فَمَرَّ رَجُلٌ عَلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِأَنَّ يَجْلِسُ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقُ بِنَابِهِ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ، خَيْرٌ [لَهُ] مِنْ أَنْ يَطَّأَ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [راجع: ٨٠٩٣]

٩٠٣٧ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ فَمَضْمَضَ وَعَسَلَ يَدَهُ وَصَلَّى.

٩٠٣٨ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لُبَّ تَرَوْنٍ أَيْطَ قَتْرَ صَبًا مِنْهُ وَصَلَّى.

٩٠٣٩ - وَبَهَذَا الْإِسْنَادُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٢٣٢]

قَالَ كُنْتُ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ  
مُزْهِدٍ. [راجع: ٧٤٢٢]

٩٠٥٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي  
صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَإِنَّمَا  
مُسْلِمٌ كَعْتَنُ أَوْ أَدْبِيهِ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَقُرْبَى. [انظر: ١٠٣٤١، ١٠٣٤٢، ١٠٣٤٣]

٩٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، أَنَّهُ قَالَ: زَكَاةٌ  
وَرَحْمَةٌ. [راجع: ٩٠٥٨]

٩٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ  
دِرَاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ (ابْنِ) حَجْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: أَلَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَخْتَصِمَنَّ كُلُّ شَيْءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى (الشَّاتَانِ)  
فِيمَا انْتَطَحَا.

٩٠٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، [حَدَّثَنَا أَبُو  
يُوسُفَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: (ح).

وَحَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ] حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيَلُ لِمَرْبٍ مِنْ شَرَفَدِ اقْتَرَبَ، فَتَنَّا كَتَمَطِ اللَّيْلِ  
الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمٌ دِينَهُمْ بِفَرَضٍ مِنْ  
الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمَتَمَسِّكُ يَوْمئِذٍ بِدِينِهِ كَأَقْبَابِضٍ عَلَى الْجَمْرِ، أَوْ قَالَ: عَلَى  
الشُّوكِ.

قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: خَبَطَ الشُّوكَةَ.

٩٠٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا (لِنِ)  
تُخَلِّفِيهِ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَإِنَّمَا عَيْدٌ جَلَدْتُهُ أَوْ شَعْتُهُ أَوْ سَبَيْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ  
صَلَاةً وَقُرْبَةً.

٩٠٦٣ - حَدَّثَنَا (٢/١٩٤). [حديث ملفف من سابقه ولاحقه]

٩٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، [عَنْ أَبِي  
يُوسُفَ (ح).

وَحَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَكْرُورُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ  
قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا.

قَالَ يَحْيَى: وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، قَالَ حَسَنٌ: وَأَشَارَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ،  
وَعَنْ يَسَارِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ.

٩٠٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو  
يُوسُفَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا  
عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِذَا ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ.

٩٠٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ  
يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا

يَحْيَى بْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ،  
عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ  
الصَّدَقَةُ لِقَتْنِي، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ.

٩٠٥٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ أَبِي  
حَصِينٍ، (٢/٣٩٠) عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغَنَى عَنِ النَّفْسِ.

٩٠٥١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو  
إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ  
ﷺ قَالَ: إِنِّي جِئْتُ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَتَمَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي  
الْبَيْتِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ. [راجع: ٨٠٢٢]

٩٠٥٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ  
مُحَمَّدَ بْنَ سَبْرِينَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا  
مَنْكُمُ مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ،  
وَفَضْلٍ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أُنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَمَعَّدَنِي  
اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدِي بَقِضُهَا وَيَسْطُهَا. [راجع:  
٧٢٠٢]

٩٠٥٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا  
جَرِيرُ بْنُ (زَيْدٍ)، عَمِي قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَى بَابِ  
الْمَدِينَةِ، فَمَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ كَأَنَّهُ مُسْتَرْخِي الْإِزَارِ قَالَ: ارْقِعْ إِزَارَكَ،  
فَجَعَلَ يَتَنَدَّرُ فَقَالَ: إِنَّهُ اسْتَرْخَى وَأَنَّهُ مِنْ كَثَانٍ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَتَمَّا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حِلَّةٍ لَهُ مَعْجَبٌ  
بِنَفْسِهِ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٠٥٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا (دَوَادُ) أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ  
لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا هَجَرْتُ إِلَّا وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
يُصَلِّي، قَالَ: فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ: أَشْكَبُ دُرْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، قَالَ: فَمُ فَصَلُّ  
فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً. [انظر: ٩٢٢٩]

٩٠٥٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَدْعُنْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْمَدِينَةَ وَهِيَ  
خَيْرٌ مَا يَكُونُ، مُرْتَبَةٌ مُؤْنَةٌ، قَلِيلٌ: مَنْ يَأْكُلْهَا؟ قَالَ: الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ.

٩٠٥٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ  
أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ صَدَقَةٌ قَوْمِي،  
وَهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَلَى الدَّجَالِ - يَعْنِي بَنِي تَمِيمٍ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا كَانَ  
قَوْمٌ مِنَ الْأَحْيَاءِ أَعْضَى إِلَيَّ مِنْهُمْ، فَأَحْبَبْتُهُمْ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ هَذَا.

٩٠٥٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ إِذَا  
أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ.

٩٠٧٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِهِ، يَأْتِي الْجَنَحُ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ. [انظر: ٩١٦٤، ٩١٧٧، ٩١٧٨، ٩١٨٢، ١٠٦٦١، ١٠٧٥١، ١٠٨٢٢، ١٠٩٤٩]

٩٠٧٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ سَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَهُوَ اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ وَهُوَ فِي سَبِيلِهِ بِالْحِنْفَةِ، وَنَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَهُوَ شِرَاءُ الثَّمَارِ بِالنَّمْرِ. [راجع: ٨٣٦٦]

٩٠٧٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ سَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رَفَقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٩٠٧٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ لَيْثٍ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُبْعَثُ النَّاسُ (وَرَبِمَا قَالَ شَرِيكٌ: يُحْضَرُ النَّاسُ) عَلَى نَبَاتِهِمْ.

٩٠٨٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَ الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلُ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عَرَاةً، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُ الْحَيَاءُ وَالسَّرُّ، وَكَانَ يَسْتَرُّ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَعْنَا فِيهِ بَعُورَةَ، قَالَ: قَبِمَا نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ يَوْمًا، وَضَعُ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، فَانْفَلَقَتْ الصَّخْرَةُ بِثِيَابِهِ، فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ضَرْبًا بَعْضًا وَهُوَ يَقُولُ: كُونِي يَا حَجْرُ، كُونِي يَا حَجْرُ، حَتَّى اتَّهَى بِهِ إِلَى مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَتَوَسَّطَهُمْ، فَقَامَتْ وَأَخَذَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ثِيَابَهُ، فَظَنَرُوا قِيَادًا أَحْسَنَ النَّاسِ خَلْقًا وَأَعَدَلَهُمْ صُورَةَ، فَقَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: قَاتِلِ الْفَالِقِ الْأَفَاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَتْ بَرَاءَتُهُ الَّتِي بَرَأَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا. [انظر: ١٠٩٢٧]

٩٠٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: وَأَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: لَا هِجْرَةَ قَوْلَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ قَوْلَ ثَلَاثٍ قَامَتْ، دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ٩٨٨٢]

٩٠٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا تَرْفُدَنَّ جَنَابًا حَتَّى تَوَضَّأَ.

٩٠٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٣٣٧١]

٩٠٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقِيَ آدَمَ مُوسَى فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْأَلُكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْأَلُكَ مَلَائِكَتَهُ، ثُمَّ صَنَعْتَ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ آدَمُ لِمُوسَى: أَنْتَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ،

هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَ خَلْقِي فَلْيَخْلُقْ دَرَّةً أَوْ حَبَّةً. (وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ). [راجع: ٧٥١٣]

٩٠٦٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا صَحَى أَحَدُكُمْ فَيَأْكُلُ مِنْ أَضْجِيهِ.

٩٠٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَقْلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنٌ، خَيْرُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيْرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا قَهَرُوا فِي الدِّينِ.

٩٠٦٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْنِي الْمَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾، وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَتَزَلَّتْ ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ فَقَالَ: أَنْتُمْ ثَلَاثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ أَنْتُمْ نَصَفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتَسَامَوْتُهُمْ النُّصَفُ الْبَاقِي.

٩٠٧٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْعَاقِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبْنِي بِأَحَقِّ النَّاسِ مِنِّي صَحْبَةً؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَتَبْنَانُ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: أُمْلِكُ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمْلِكُ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ. [راجع: ٨٣٢٦]

٩٠٧١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْعَاقِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا مِثْلَ خَلْقِي دَرَّةً، أَوْ ذَبَابِيَّةً، أَوْ حَبَّةً. [راجع: ٧١٦١]

٩٠٧٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنٍ - يَعْنِي عَبْدِ الْمَلِكِ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَسْعُرِيَّتْ قَالَتْهُ الْعَرَبُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَأَدَّ أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يَسْلِمَ. [راجع: ٣٧٧٧]

٩٠٧٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى رَأْسِ ذَلِكَ أَوْ مَلَكَ ذَلِكَ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، وَرَبِمَا قَالَ شَرِيكٌ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا قَلْتُمْوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. [انظر: ٩٠٧٤، ٩٠٧٧، ١٠١٨٠، ١٠٤٣٥، ١٠٦٥٨]

٩٠٧٤ - وَحَدِيثُهُ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، مَعْنَاهُ. [راجع: ٩٠٧٣]

٩٠٧٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَبِيحًا بِرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

قَالَ: فَهَلْ تَجِدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: [فَحَجَّ آدَمَ مُوسَى]، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [راجع: ٧١٢٤]

٩٠٨٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ دَاوُدَ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ الْإِنْسَانُ النَّارَ الْأَجْوَانَ: الْقَمَمُ وَالْفَرَجُ، وَأَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ الْإِنْسَانُ الْجَنَّةَ: تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَسَنَ الْخُلُقِ. [راجع: ٧٨٩٤]

٩٠٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْرُورُ - يَعْنِي ابْنَ عِبَادٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَجُلٌ وَهُوَ يَطْوِفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لَا، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

٩٠٨٧ - حَدَّثَنَا (يُونُسُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيِّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ فَيْرُوزَ [الدَّانِجِ] - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، الصَّافِعِيُّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثَلَاثَةٌ حَفِظْتُهُنَّ عَنْ خَلِيلِي أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ: الْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتِي الضُّحَى.

٩٠٨٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سَلِيمٍ - مَوْلَى حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ الْمُعْتَبِرَةِ بْنِ بَرْدَةَ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَاءَهُ نَاسٌ صَيَادُونَ فِي الْبَحْرِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَهْلُ أَرْمَاتٍ وَإِنَّا نَتَزَوَّدُ مَاءً يَسِيرًا إِنْ شَرَبْنَا مِنْهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَوَضَّأَ بِهِ، وَإِنْ تَوَضَّأْنَا مِنْهُ [٣٩٣/٢] لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا نَشْرَبُ، افْتَرَضْنَا مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، فَهُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتُهُ. [راجع: ٧١٣٢]

٩٠٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرَةِ بِنْتِ أَبِي بَرْدَةَ. [راجع: ٧١٣٢]

٩٠٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامِ يَحْطَبُ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَعَنْتَ. [راجع: ٧١٣٢])

٩٠٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُجَسِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَيْمَةِ تَنْسُجُ الْبَيْمَةَ هَلْ تَكُونُ فِيهَا جِدَعًا؟

٩٠٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سئلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٥١٢]

٩٠٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمَمْتُ النَّاسَ لَحَقُّمُوا، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالصَّيْفَ وَالصَّغِيرَ.

وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَمْرٍو بْنِ خِدَاشٍ. [راجع: ٧٤٦٨]

٩٠٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ سِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [راجع: ٧٤٦٧]

٩٠٩٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَمِيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَنٌّ مِنَ الْأَيْلِ جَفَاءً يَبْقَاضًا، فَطَلَبُوا لَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سَنًا قَرِيفًا سَنَّهُ، فَقَالَ: آعْطُوهُ. فَقَالَ: أَوْقَيْتِي أَوْقَى اللَّهِ لَكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ خِيَارَكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ نَمَّ [جَهْدًا])، فَقَدْ وَجِبَ التَّسْلُّ. [راجع: ٧١١٧]

٩٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنْتِ أَوْقَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكْلَمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ. [راجع: ٧٤٦٤]

٩٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ تَبَّهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَتَّجِسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٨٦٢]

٩٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَمِيَانُ الشُّوزِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ

وَكَأَدُّ أُمِيَّةَ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ. [راجع: ٧٣٧٧]

٩١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، أَوْ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يَسْأَلُ [النَّاسَ] شَيْئًا، وَلَا يَطْفُنْ بِمَكَانِهِ فَيُعْطَى.

٩١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَمَاحًا وَشَرَابًا وَشَهْوَةً مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يَفْطُرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَمِيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وُلْدٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ. [انظر: ١٧٩٦]

٩١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ النَّسْتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [راجع: ٨٧٤]

٩١١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا آبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَاتِهَا. [راجع: ٣١٣]

٩١١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا آبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُؤْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ جَهَنَّمَ اسْتَأْذَنَتْ رَبِّهَا فَفَسَّهَا فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ، فَسِدَّةُ الْحَرَمِ مِنْ (فَيْح) جَهَنَّمَ، وَسِدَّةُ الْبَرْدِ مِنْ زَهْرِيْرَهَا.

٩١١٥ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ قَابَرُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٩١١٦ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْرُدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ.

٩١١٧ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [إِنَّ] مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى رُعَاةُ الشَّاءِ رُؤُوسَ النَّاسِ، وَأَنْ يُرَى الْحَصَاةُ الْمَرْأَةُ الْجُوعَ يَتَبَارَوْنَ (٢/٣٩٤) فِي الْبَيْتِ وَأَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رِبْهًا أَوْ رَبْهًا.

٩١١٨ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الرَّؤُوسُ ثَلَاثَةٌ: فَيْسُرَى مِنَ اللَّهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ رُؤْيَا تَعْجِبُهُ فَلْيَقْصُصْهَا إِنْ شَاءَ، وَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلَا يَقْصُصْهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقْمْ فَلْيَصِلْ. [راجع: ٣١٣]

٩١١٩ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٣١٧]

٩١٢٠ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِكُنْيَتِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٣٣١]

٩١٢١ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ أَتْبَاعُ لِقْرِيشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، كُفَّارُهُمْ أَتْبَاعُ لِكُفَّارِهِمْ، وَمُسْلِمُوهُمْ أَتْبَاعُ لِمُسْلِمِيهِمْ.

٩١٢٢ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَى كُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ بَنِي آدَمَ صَدَقَةٌ.

٩١٢٣ - حَدَّثَنَا هُوَيْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدَكُمْ حَبْلًا فَيَتَطَلَّقَ إِلَى هَذَا

٩١٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ (٢/٢٩٤) عَزَّ وَجَلَّ، يَسْتَمِعِي ابْنَ آدَمَ وَمَا يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَسْتَمِعَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَتَّبِعُنِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، أَمَا سَنَعْتُمْ لِإِيَّايِ قَوْلَهُ: إِنَّ لِي وَكَذَا، وَأَمَا تَكْذِبُونِي لِإِيَّايِ قَوْلَهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي.

٩١٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ [أبي] عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يِيَالُ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَتَسَلَّ مِنْهُ. [انظر: ٩٨٨]

٩١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الدَّهْرُ.

٩١٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ عِلْمَهُ فَهُوَ عِلْمُهُ.

٩١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ غَرِ كَرِيمٌ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ حَبْ لَيْمٌ.

٩١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ يَتَطَهَّرُ الصَّلَاةَ، وَالْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَحْدِثْ. [انظر: ١٠٥٢٧]

٩١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَتَّاجَشُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. لَا يَبِينَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَلْقَوْا الرُّكْبَانَ بِيَعٍ، وَأَيَّمَا امْرَأٍ ابْتِاعَ شَاةً فَوَجَدَهَا مِصْرًا فَلْيَرُدَّهَا وَلْيَرُدَّهَا مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَلَا يَسْمُ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبَتِهِ، وَلَا تَسَالِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، لَتَكْفِيَنَّ مَا فِي إِيَّانِهَا فَإِنَّ رَبَّهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٩١١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوْشِكُ الْمَسِيحُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْ يَنْزِلَ حَكَمًا قَسَطًا وَإِمَامًا عَدْلًا، فَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَكُونُ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً، قَافِرُوهُ، أَوْ أَقْرَبُوهُ السَّلَامَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَحَدُهُمْ فَيُصَدِّقُنِي لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: أَقْرَبُوهُ مِنِّي السَّلَامَ.

٩١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنَى وَأَبْدًا بِعَنْ تَمَوُّلٍ، وَالْيَدِ الْعَلِيَّا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [راجع: ٧١٥٥]

الجبل فيحطب من الحطب ويبيعه، يستغني به، عن الناس، خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو حرّموه.

٩١٢٤ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ، هُوَ ابْنُ عَمْرٍو الْهَجْرِيُّ فِيمَا (أَحْسَبُ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَمَسُّ امْرَأَةً فَيَمَسُّهَا فَيَمَسُّ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا فَارَسٌ مُكْتَبَرٌ عَلَيْهِ شَارَةٌ حَسَنَةٌ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي هَذَا حَتَّى أَرَاهُ مِثْلَ هَذَا الْفَارَسِ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْفَرَسِ، قَالَ: فَتَرَكَ الصَّبِيَّ الْثَنْدِيُّ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَ هَذَا الْفَارَسِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَى الثَّنْدِيِّ يَرْضَعُ، ثُمَّ مَرَّ بِجِيْمَةٍ حَبَشِيَّةٍ أَوْ زَنْجِيَّةٍ تُجْرُ، فَقَالَتْ: أَعِيدْ ابْنِي بِاللَّهِ أَنْ يَمُوتَ مَيْتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوْ الزَنْجِيَّةِ، فَتَرَكَ الثَّنْدِيُّ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْتِي مَيْتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوْ الزَنْجِيَّةِ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: يَا بَنِي سَأَلْتُ رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَكَ مِثْلَ ذَلِكَ الْفَارَسِ فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَسَأَلْتُ رَبَّكَ الْأَيْمِيَّتَ مَيْتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوْ الزَنْجِيَّةِ فَسَأَلْتُ رَبَّكَ أَنْ يَمِيَّتَكَ مَيْتَهَا؟ قَالَ: فَقَالَ الصَّبِيُّ: إِنَّكَ دَعَوْتُ رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَكَ مِثْلَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الْحَبَشِيَّةَ أَوْ الزَنْجِيَّةَ كَانَ أَهْلُهَا يَسُونَهَا وَيَضْرِبُونَهَا وَيَطْلَمُونَهَا فَقَوْلُ: حَسْبِيَ اللَّهُ حَسْبِيَ اللَّهُ.

٩١٢٥ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا قَتَسِي فَكُلْ وَشَرِبْ، فَلَيْسَ صَوْمُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [المنظر: ٩٤٨٥، ٩٤٨٦، ١٠٣٧٤، ١٠٣٧٨، ١٠٣٧٥]

٩١٢٦ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [المنظر: ٧٦٦٨]

٩١٢٧ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ بِنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْلُكِ، قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: عَيْدِي تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ إِنْبَاءَهُ مَرْضَاتِي، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [رابع: ٧١٩٤]

٩١٢٨ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْظَرَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَارَادَ الطُّهُورَ، فَلْيَضَعَنَّ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَسْلِفَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [المنظر: ١٠٥٩٧]

٩١٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي تَمْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ أَوْ التَّمْرَتَانِ، أَوْ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، إِنَّ الْمَسْكِينِ الْمَتَعَفِّ. اْفْرُوُوا إِنْ شِئْتُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ لِإِحْقَاقِ (٣٩٦/٢).

٩١٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ

بِالرُّغْبِ، وَأُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلَامِ، وَيَتِمَّا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي.

٩١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ (أبي) وَهَبٍ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْبَرِيَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: رَجُلٌ أَخَذَ بَعْتَانِ قَرْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَأَنَّ هَيْمَةَ اسْتَوَى عَلَيْهِ، إِلَّا أَخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟ قَالُوا: بَلَى، [قَالَ]: الرَّجُلُ فِي ثَلَاثٍ مِنْ غَنَمِهِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، إِلَّا أَخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الْبَرِيَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ الَّذِي يَسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ.

٩١٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، وَأَرِيدُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِيَنَّ دَعْوَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، شَفَاعَةً لَأُمَّتِي. [رابع: ٨٩٤٦]

٩١٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [رابع: ٧٨١٣]

٩١٣٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ (سَأَلَهُ) جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَتَمَتَّعُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَا رَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْفَادِكُمْ. [رابع: ٧٢٧٦]

٩١٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ وَأَبُو الزَّيَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَهُ.

٩١٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَقِيتُ. [رابع: ٧٣٧٢]

٩١٣٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ (سُتَجَابَ) لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَجْعَلْ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [المنظر: ١٠٣١٧]

٩١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ الرَّكُوعِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيْعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ قَوَافِقُهُ الْقَاسِمُ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَّ بَعْدَ الرَّكُوعِ.



٩١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَبَّبَ خَادِمًا عَلَى أَهْلِهَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ أَنْفَسَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا فَلَيْسَ هُوَ مِنَّا.

٩١٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ فِي الْمُنَافِقِ، وَإِنْ صَلَّى، وَإِنْ صَامَ، وَرَعِمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ. [انظر: ١٠٩٢٨]

٩١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ كِتَابًا بِيَدِهِ لِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَوَضَعَهُ، تَحْتَ عَرْشِهِ فِيهِ: رَحْمَتِي سَقَتْ غَضَبِي. [انظر: ١٠١١٥]

٩١٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا. وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا.

٩١٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيدًا.

٩١٥١ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّوَابَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَابَهَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ. [راجع: ٧٢٩٢]

٩١٥٢ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا. [راجع: ٨٨٠٢]

٩١٥٣ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَطَعَ مِنْ رَحْمَتِهِ أَحَدٌ. [راجع: ٨٣٩٦]

٩١٥٤ - وَهَذَا: الْإِسْنَادُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا عَدُوِّي وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ وَلَا نَوَةٌ.

٩١٥٥ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَأْتِي الْمَسِيحُ الدَّجَالَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهَمَّتْ الْمَدِينَةُ، حَتَّى يَنْزِلَ دَبْرُ أَحَدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهَذَاكَ يَهْلِكُ (٣٩٨/١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا قَالَ أَبِي فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ. [انظر: ٩٢٧٥، ٩٢٨٧]

٩١٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتَانَا فَأَخْسَنَهُ

٩١٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَضَّلْتُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، خُمْسَةً (وَعِشْرُونَ) جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

٩١٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ: فَتَصْعَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَتُنَبِّئُ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ، قَالَ: وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَ: قِيصَعُدُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَتُنَبِّئُ مَلَائِكَةَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: آتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ. قَالَ سُلَيْمَانُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ قَالَ فِيهِ: فَاغْفِرْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ.

٩١٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٣٩٧/٢) قَالَ: أَحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامَ سَمَانَ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَثَلَاثَ آيَاتٍ يقرأُ بِهِنَّ فِي الصَّلَاةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُنَّ. [انظر: ١٠١٠٧، ١٠٤٥٠]

٩١٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مَنِيرِي عَلَى حَوْضِي، وَإِنَّ مَاءَيْنِ مَنِيرِي وَبَيْنَ بَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٢٢٢]

٩١٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَسُورُ بْنُ رَافِعَةَ بْنِ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ مِثْلَ حَدِيثِ حَبِيبِ، عَنْ حَفْصِ، لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ.

٩١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مِسُورًا مَوْلَى قُرَيْشٍ فِي حَلْفَةِ سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُرُوبَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْقُرَيْشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَرَّ بِتِي بَجْرَ إِزَارَهُ فَوَكَرَهُ (بِجَرِيدٍ) كَانَتْ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَبْلُغْكَ مَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا. [راجع: ٨٩٩٢]

٩١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ الضَّبِّيُّ الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحَدْتُ نَفْسِي بِالْحَدِيثِ، لِأَنَّ أَحْرَمَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ ذَلِكَ صَرِيحَ الْإِيمَانِ. [انظر: ٩٨٧٧، ٩٨٧٨]

وَأَجْمَعُهُ، إِلَّا مَوْضِعَ بَيْتَةٍ مِنْ زَاوِيَةِ مَنْ زَوَّيَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطَوُّونَ بِهِ وَيَعْبُجُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَاءُ وَضَعْتَ هَذِهِ اللَّيْنَةَ. قَالَ: قَاتَا نَتِكَ اللَّيْنَةَ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.

٩١٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَعِيمٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنْ فِي أَحَدٍ جَنَاحَيْهِ شَفَاءٌ، وَفِي الْأَخْرَدَاءِ.

٩١٥٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِيْنَاهِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِسْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٩١٥٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانَ الْمُتَأَدِّي بِتَأْدِي بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ وَكَلَهُ صُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الصَّوْتِ، فَإِذَا فَرَعَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ١٠٨٨]

٩١٦٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجِدُ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِحَدِيثِ هَوْلَاءَ، وَهَوْلَاءَ بِحَدِيثِ هَوْلَاءَ. [راجع: ٨٤١٩]

٩١٦١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَيُؤْمِنُ النَّاسُ أَجْمَعُونَ قِيَوْمَئِذٍ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُكْتَبَ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُوا الْيَهُودَ، وَيَقْتُلُوا الْيَهُودَ، وَيَقْتُلُوا الْحَجَرَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ. [راجع: ٨٥٨٣]

٩١٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ]. قَالَ: مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرَافًا. وَالْمَدِينَةُ حَرَامٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرَافًا. وَدَمَةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْمَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرَافًا. [انظر: ١٠٨١٦، ١٢٨٩]

٩١٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَوَكَّلْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحِفْظِ أَمْرِي خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَصَدِّيقَ كَلِمَاتِ اللَّهِ، حَتَّى يُوَجِّبَ لَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِمَهُ إِلَى بَيْتِهِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ.

٩١٦٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَلِمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكَلِمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ كَهَيْئَةِ يَوْمِ جُرْحٍ، لَوْ نُهُ لَوْ نُهُ دَمٌ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ. [راجع: ٩١٧٦]

٩١٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، قَالَ: فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ يَدَيْهِ، وَتَفَخَّ بِكَ مِنْ رُوحِهِ، أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى أَنْتَ (الَّذِي) اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، تَلَوَّمُنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، قَالَ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى.

٩١٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ بِكُنْيَةِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ (٣٩٩/١) اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ عَمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، يَا قَاطِعَةَ بَنَاتِ مُحَمَّدٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلَّانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ. [راجع: ٨٥٨٥]

٩١٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ أَحْدَاكُمْ ذَاكُمْ يُحَوِّكُ دَهَبًا يَكُونُ عِنْدِي بَعْدَ ثَلَاثِ مِئَةِ شَيْءٍ، إِلَّا شَيْئًا أَرْضِدُهُ لَدَيْنِي، إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ عَنْ بَيْتِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ. [راجع: ٨٣٠٦]

٩١٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. [راجع: ٧٥٠٤]

٩١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ - وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٩١٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا. [راجع: ٧١٧٥]

٩١٧١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَسِّحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٧١٧٦]

٩١٧٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ سَجْدَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ سَجْدَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ. [انظر: ١٠١٣٣]

٩١٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَطَاعِمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَأَهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، وَلَا يَسْأَلْهُ، عَنْهُ.

٩١٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى، أَوْ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ سَأَلَهُمْ: هَلْ تَرَكَ ذِيئًا؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَكَ وَقَاءً؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ صَلَّى عَلَيْهِ وَإِنْ قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ.

٩١٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ أَبَدًا اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا، قَالُوا: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ يَقْتُلُهُ كَافِرٌ ثُمَّ يَسُدُّ بَعْدَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٥٦٥]

٩١٧٦ - وَبِهَذَا الْأَسَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيَّانَا، وَتَضَمَّنَا بِرُسُلِي، أَنْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، تَانِلًا مَا نَأَى مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. [انظر: ٩١٧٨، ٩١٧٩، ٩١٧٠]

٩١٧٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُخْرِجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُخْرِجُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ جُرِحَ، لَوْ تَهَلَّكَ دَمٌ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ. [راجع: ٩١٧٦]

٩١٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ.

٩١٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ يُعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، عَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ.

٩١٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَاصِنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمَ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفُّ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ (٤٠٠/٢) فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنْ فِيهَا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ. [راجع: ٨٨٧]

٩١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكِلُكُمْ عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكِلُكُمْ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَوْ تَهَلَّكَ دَمٌ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ. [راجع: ٩١٧٦]

٩١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ قَالَهُ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَّكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقَدْ كُنْتُ أَسْتَنْ قَبْلَ أَنْ آتِمَ، وَيَعِدُّ مَا اسْتَيْقِظُ، وَقَبْلَ مَا أَكَلُ، وَيَعِدُّ مَا أَكَلُ حِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ.

٩١٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمَّرِ، أَنَّهُ قَالَ: رَقِبْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، وَعَلَيْهِ سَرَاوِيلٌ مِنْ تَحْتِ قَمِيصِهِ، فَتَرَجَّ سَرَاوِيلَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَرَفَعَ فِي عَضْدِيهِ الْوُضُوءَ، وَرَجَلَيْهِ، فَرَفَعَ فِي سَاقَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَتَيْتَ بِأَيُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَرًّا مُحْجَلِينَ مِنْ آسَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غَرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ٨٣٩٤]

٩١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ حَتَّى سَلِمَةَ الْأَنْزَشَقَالِ: حَدَّثَنَا سَلِمَةُ بْنُ الْفُضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ يَسَّارَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ.

٩١٨٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ حَمِيدُ بْنُ زِيَادَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ.

٩١٨٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ (مَأْلَفٌ)، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ.

٩١٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: قُرئَ عَلَيَّ مَالِكٌ: سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ تَفْتَحُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَميسِ، يُفْتَحُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شِحَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظِرْهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا، مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٧٣١٧]

٩١٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُحْرٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَرَضَ لَكُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ.

٩١٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى الثَّوَامَةِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَتَمَدَّنَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَنَسٍ مَا عَمِلُوا مِنْ

عَتَّابٌ حَتَّى تُفْرَغَ قَلْبُهُ قِرَاطَانِ. قِيلَ: وَمَا الْقِرَاطَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ.

خَيْرَ قَطٍ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ بَعْدَ شِقَاعَةٍ مِّنْ يَشْفَعُ.

٩١٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ [ح].

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالَفُوهُمْ. [راجع: ٧٧٧٢]

٩١٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَعُونَ أَلْفًا، نُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ [فَقَالَ: سَبَقَكَ عَكَاشَةُ].

٩١٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيشْرَ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

٩١٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارِكَ، عَنِ يُونُسَ [ح].

٩٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ الْمُبَارَكِ]. قَالَ ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ لَهَيْعَةَ بِنْتِ عَقْبَةَ، عَنِ أَبِي الْوَرْدِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَلِيَأْكُمُ وَالْحَيْلُ الْمَمْلُوءَةُ، فَإِنِّي إِنْ تَلَقْتُ نَفْرًا، وَإِنْ تَنَمَّ نَفْلًا. [راجع: ٨٦٦١]

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْصَةُ بْنُ دُوَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [انظر: ١٠٧٣٣، ١٠٧٣٢، ٨١٣٣]

٩٢٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَفَّفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْعَشْرَ الْأَوَّاسِطَ، فَمَاتَ حِينَ مَاتَ وَهُوَ يَتَكَفَّفُ عَشْرِينَ يَوْمًا. [راجع: ٨١٦٦]

٩١٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي آتَسَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ رَمَضَانَ تَحْتِ أَبْوَابِ الرَّحْمَةِ، وَغَلَقْتَ أَبْوَابَ جَهَنَّمَ، وَسَلَسَلْتَ الشَّيَاطِينَ. [راجع: ٣٦٦٧]

٩٢٠٢ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرَى - عَنِ جَهْمِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ سُوَيْرِ بْنِ مَعْرُومَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عَمْرٍو قَلْبِهِ.

٩١٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [ح].

٩٢٠٣ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ حَبِيبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ مَنِيرِي وَبَيْنِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنِيرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ فُلَّانِ الْخَطَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ سَفَرًا فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، قَالَ: - وَأَرَاهُ قَالَ: - وَالْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ، اللَّهُمَّ أَصْحَبْنَا بِنَصِيحٍ، وَأَقْلَبْنَا بِلَعْنَةٍ، [تَمَوَّدَ] بِكَ مِنْ عَتَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ.

٩٢٠٤ - حَدَّثَنَا نُوحُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنِيرِي (٤٠٢/٢) عَلَى تَرْوَعَةٍ مِنْ تَرْوَعِ الْجَنَّةِ.

٩١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَجْلَحُ، أَنَّ أَبَا بَرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَعِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ مَا دَعَا اللَّهُ فِيهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِشَيْءٍ، إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ.

٩٢٠٥ - حَدَّثَنَا نُوحُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرَى - عَنِ حَبِيبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يُرْجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى تَصِيرَ مَسَاجِدُهُمْ بِسِلَاحٍ.

٩١٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرَ يَوْمٍ طَلَمَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. [انظر: ٨٢٩٩، ١٠٦٥٣]

٩٢٠٦ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ سَعْيَانَ، عَنِ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ زَادَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ: الْوَتْرَ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتِي الضُّحَى.

٩١٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [ح].

٩٢٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أتَى رَجُلٌ رَسُولَ

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَهِدَ الْجَنَاةَ حَتَّى يَصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تَدْفَنَ [وَقَالَ

قال داود: السيد: الجليل.

الله ﷻ فقال: ما تأمرني؟ قال: برأيتك ثم عاد فقال: برأيتك ثم عاد الرابعة فقال: برأيتك. [راجع: ٨٣٢١]

٩٢١٧ - حدثنا عتاب قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا ابن لهيعة

٩٢٠٨ - حدثنا علي بن إسحاق قال أخبرنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب قال حدثني عمي عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ ما من مؤمن يشاك بشوكة في الدنيا يحسبها إلا قصر بها من خطاياها يوم القيامة.

قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، أن عبد الله بن رافع، أخبره، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الرمية. أن ترمى الدابة ثم تؤكل، ولكن تذبح، ثم ليرموا إن شاءوا.

٩٢١٨ - حدثنا عتاب قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس،

٩٢٠٩ - حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، أخبرنا الزبير بن سفيان فذكر حديثاً عن صفوان بن سليم قال: وحدث صفوان بن سليم أيضاً، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه يويي بها من أبعد من الثريا. [انظر: ٧٢١٤]

عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال (٤٠٣/٢): سمعت رسول الله ﷺ يقول: قرصت نملكة نبياً من الأنبياء، فأمر بقريته النمل فأحرقت فأوحى الله عز وجل إليه في أن قرصتك نملكة أهلكت أمة من الأمم تسبح.

٩٢١٩ - حدثنا عتاب قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا ليث بن

٩٢١٠ - حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا معمر، قال: حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، ولا فيما دون خمس أواق صدقة، ولا فيما دون خمس دراهم صدقة. [انظر: ٩٢٢١]

سعد، عن الحسن بن لوثان أراه، عن موسى بن وردان قال: قال أبو هريرة لرجل: أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ أو كسا ودع رسول الله ﷺ: استودعتك الله الذي لا تضيع ودائعه. [راجع: ٨١٧٩]

٩٢٢٠ - حدثنا أحمد بن عبد الملك بن وأد الحارثي قال: حدثني

٩٢١١ - حدثنا علي بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه نهى عن التلقي، وأن يبيع حاضر لباد.

محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن مجاهد والمغيرة بن حكيم، عن أبي هريرة قال: سمعته يقول: ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب بيده ويبيع بقلبه، وكنت أبيع بقلبي ولا أكتب بيدي، وأستاذ رسول الله ﷺ في الكتاب، عنه قاذن له.

٩٢٢١ - حدثنا عتاب قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا معمر

٩٢١٢ - حدثنا معمر بن بشر، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أنه سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وأبدأ بمن تقول.

قال: حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمس دراهم صدقة. [راجع: ٩٢١٠]

٩٢٢٢ - حدثنا أحمد بن عبد الملك قال: حدثنا زهير قال: حدثنا

٩٢١٣ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، قال: سمعت سعيد بن المسيب، يقول: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: للعبد المملوك المصلح أجران، والذي نفس أبي هريرة بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، ويره أمي، لاحتبت أن أموت وأتأ مملوك. [راجع: ٨٣٥٤]

أبو بلج يحيى بن أبي سليم، عن عمرو بن ميمون، أنه حدثه قال: قال لي أبو هريرة: قال لي رسول الله ﷺ: ألا أعلمك كلمة من كثرة الجنة؟ قال: قلت: نعم، فذاك أبي وأمي قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله. [راجع: ٧٩٥٣]

٩٢٢٣ - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن ابن

٩٢١٤ - حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني أبو يونس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: الصيام جنة، وحسن حصين من النار.

موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما أنعم الله على عبد نعمة، إلا وهو يجب أن يرى أثرها عليه. [راجع: ٨١٩٢]

٩٢٢٤ - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا محمد بن سلمة، عن

٩٢١٥ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا عيسى بن يزيد، قال: حدثني جرير بن يزيد، أنه سمع أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: حد يعمل في الأرض، خير لأهل الأرض من أن يمشروا ثلاثين صباحاً. [راجع: ٨٧٣٣]

محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أتيتكم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أخلاقاً. [راجع: ٧٢١١]

٩٢١٦ - حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا داود بن قيس، قال: حدثني أبو نفال المري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: الجذع من الضأن، خير من السيد من المعز.

٩٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَرِيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَلَقَى الْجَلْبُ، فَإِنْ اتَّبَعَ مَبْتَاعُ نَصَاحِبِ السَّلْعَةِ بِالْخِيَارِ إِذَا وَرَدَتْ السُّوقَ [راجع: ٧٨١٢]

٩٢٢٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ اللَّؤْلُؤِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ سُرَيْجُ فِي حَدِيثِهِ: ) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُخْرِجَنَّ رِجَالَ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لِهِمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ [راجع: ٨٠٠٢]

٩٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلْيُطْرِحْ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ لَهَا فِي الْإِثْمِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٩٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا اسْتَجِيبَ لَهُ.

٩٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا دَوَادُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَهْجُرُ قَالَ: فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَنُتُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْكَبُ رَدُّذُ قَالَ: قُلْتُ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: صَلِّ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً [راجع: ٩١٠٤]

٩٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَكُذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ: قَوْلُهُ حِينَ دُعِيَ إِلَى الْهَيْمَمِ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ ﴿فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ (٤٠٤/٢) هَذَا، وَقَوْلُهُ نَسَاءً: ﴿إِنِّهَا أَخْتِي﴾. قَالَ: وَدَخَلَ إِبْرَاهِيمُ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمَلُوكِ أَوْ جِبَارٍ مِنَ الْجِبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمَ الْبَلَدَ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ أَوْ الْجِبَارُ مَنْ هَذِهِ مَعَكَ؟ قَالَ: أَخْتِي، قَالَ: أَرْسَلَ بِهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ وَقَالَ لَهَا: لَا تَكُلِّي قَوْلِي فَإِنِّي قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أَخْتِي إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكَ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَتْ إِلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، قَالَ: فَاقْبَلْتِ، تَوَضَّأَ وَتَصَلَّى وَقَوْلُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْسَنْتُ فُرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلَا تَسْلُطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، قَالَ: فَفُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يَقُلْ: هِيَ قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوَضَّأَ وَتَصَلَّى وَقَوْلُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْسَنْتُ فُرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تَسْلُطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، قَالَ: فَفُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهَا - قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يَقُلْ: هِيَ قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا رَجِعْهُمَا إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطُوهُمَا حَاجِرَ، قَالَ:

٩٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: مَرَضْتُ فَلَمْ يُعْذِنِي ابْنُ آدَمَ، وَطَعَمْتُ فَلَمْ يَسْفِنِي ابْنُ آدَمَ. فَقُلْتُ: أَمْرَضُ يَا رَبُّ؟ قَالَ: يَمْرُضُ الْعَبْدُ مِنْ عِبَادِي مَعْنَى فِي الْأَرْضِ فَلَا يُعَادُ، فَلَوْ عَادَهُ كَانَتْ مَأْوَدُهُ لِي، وَيَطْعَأُ فِي الْأَرْضِ فَلَا يُسْفَى، فَلَوْ سَفَى كَانَتْ مَأْسَأَةٌ لِي.

٩٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يُسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَإِنْ وَرَقُهَا لِيُخِمَّرَ الْجَنَّةَ.

٩٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا وَوَعَى فَنَتَّهَ الْقَبْرَ، وَأَوْمِنَ مِنَ النَّزَعِ الْأَكْبَرِ، وَعُدِّي عَلَيْهِ وَرِيحَ بَرِّزْفِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْمُرَابِطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٢٣٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ صَبْرَةَ وَعَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا إِلَّا الطَّيِّبَ، يَقْبَلُهَا يَمِينَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُرِيئُهَا لِعَبْدِهِ الْمُسْلِمِ (١)، اللَّفْعَةُ كَمَا يُرِيئُ أَحَدَكُمْ مَهْرَةً، أَوْ فَصِيلَةً حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أَحَدٍ [راجع: ٧٨١٢]

٩٢٣٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ - بَعْنِي إِسْمَاعِيلَ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الْجَنَّةِ بَعْضُنْ شَوْكٍ عَلَى طَهْرِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ قَامَا طُهُ عَنهُ [راجع: ٧٨١٢]

٩٢٣٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو عِنْدَ النَّوْمِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّعَةِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ لَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ لَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ لَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ لَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَفْضِرْ عَنَّا الدِّينَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ [راجع: ٨٩٤٧]

٩٢٣٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [راجع: ٩١٠٣]

٩٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا. [راجع: ٧٩٢٤]

٩٢٤٧ - حَدَّثَنَا... [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٩٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ دَاوُدُ بْنُ فَرَاهِيحٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا طَعَامٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [راجع: ٧٩٤٩]

٩٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَيَتَّبِعُ شَرًّا مَا يَسْمَعُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ لَهُ: أَجْزَيْتَنِي شَاةً مِنْ عَتَمِكَ؟ فَقَالَ: أَهَبْ فَعُدَّ بِأَذْنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَاقْتَدَّ بِأَذْنِ كَلْبٍ أَلْتَمَّ. [راجع: ٨١٢٤]

٩٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا التُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيَّةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُدْفَعُ (٢٠٦/٢) عَنْهَا الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٧٢٧٧]

٩٢٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا النَّعْلُ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا النَّعْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧١٠٨]

٩٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُوْرِدُ مَرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ. [انظر: ٩٦١٠]

٩٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَنَاوَلَ يَطْعَامًا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ أَكَلَّ، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ قَالَ: كُلُّوْا، وَكَمْ يَأْكُلُ. [راجع: ٨٠٠١]

٩٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلًا مَبْعُوعَ الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا الْوُسْوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

٩٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: الدَّابَّةُ الْعَجْضَاءُ جِبَارٌ، وَالْبَيْتُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَبَنِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ.

وَمَنْ اتَّبَعَ شَاةً فَوَجَدَهَا مُصْرَاةً فَهِيَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاحَا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٨٩٩٣، ٨٩٩٤]

٩٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنَ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي يَتَمَرُّ مِنْ

٩٢٣٨ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يَمْرُؤُا النَّبِيِّ ﷺ هَلَالٌ ثُمَّ هَلَالٌ لَا يُوقَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهِمْ النَّارُ لِخَيْرٍ وَلَا لِطَبِيخٍ، فَقَالُوا: بَأَى شَيْءٍ كَانُوا يَعْمَلُونَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، وَكَانَ لَهُمْ جِرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا - لَهُمْ مَنَاحٍ يُرْسَلُونَ إِلَيْهِمْ شَيْتَانًا مِنْ لَيْلٍ.

٩٢٣٩ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُلْغِبُ وَغَرَّ الصَّلِيرِ.

٩٢٤٠ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمَرَ سِتِينَ سَنَةً أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، فَقَدْ عُدَّ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ. [راجع: ٦١٩٩]

٩٢٤١ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ عِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ الطُّهَوِيِّ، عَنْ ذُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالِمْنَا وَأَنْفَضْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ، وَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْلُبُوهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ هَذِهِ عَصَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوْتٌ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْحَبُوا لَوْ أَنَّهُمْ اتَّوَا عَلَى مَا فِي أَرْوَادِكُمْ فَاقْدُوْهُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَ فَاعْلَبِينَ فَاشْرَبُوا وَلَا تَحْمَلُوا.

٩٢٤٢ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ سِيْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَدْعُوا رُكْعَتِي الْفَجْرِ، وَإِنْ طَرَدْتُمْ الْخَيْلَ.

٩٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ الْأَعْرَبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ أَكْثَرِ مِنْهُمْ وَطَابَتْ. [راجع: ٨١٣٥]

٩٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبِهِزُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا يَبْنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: آتَا خَيْرٍ مِنْ يُوْسُفَ بْنِ مَتَّى. [انظر: ١٠٩٦٥، ١٠٩٤٤]

٩٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أَذْنِبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَغَفَرْتُ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنِبُ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أَذْنِبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ. فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَغَفَرْتُ لَهُ ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنِبْتُ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أَذْنِبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، فَغَفَرْتُ لِعَبْدِي. [راجع: ٧٩٣٥]

تَمَّ الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ فِيهِ (بِأَمْرِ) فَحَمَلَ الْحَسَنَ، أَوْ الْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ، فَجَعَلَ لِعَابِهِ يَسِيلُ عَلَيْهِ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَبْكُوكُ تَمْرَةً، فَحَرَكَ خَدَّهُ وَقَالَ: [أَلْفَهَا يَا بَنِيَّ]، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ. [راجع: ٧٤٤]

٩٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥١٤]

٩٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَاهُ حَرَهُ وَعَمَلَهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْعِدْهُ مَعَهُ لِأَكْلِ، فَلْيَتَوَلَّهِ أَكْلَةً مِنْ طَعَامِهِ. [نظر: ٩١٨٥]

٩٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَمَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَوَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ تَأَزَّلُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِضُوهُ؛ رَجُلًا مَرْبُوعًا، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْيَاضِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَمَّصَرَانِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يَصْبِهِ بَلَلٌ، قِيدُوقُ الصَّلْبِ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجَنْزِيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، وَتَقَعُ الْأُمَّةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأَسْوَدُ مَعَ الْأَبْلِ، وَالنَّمَارُ مَعَ الْبَقْرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْقَتَمِ، وَيَلْتَبُّ الصَّيَّانُ بِالْحَيَاتِ لَا تَقْرَهُمْ، فَيَمُوتُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ثُمَّ يَبُتُوقِي، وَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ. [نظر: ٩١٣٢، ٩١٣١، ٩١٣٠]

٩٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَجِبَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِجَالٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٢٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ. [راجع: ٨١١٩]

٩٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ يَحْدُثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّحِمَ شُحْتَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنِّي قَطَعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أَسِيءُ إِلَيْكَ، يَا رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ، يَا رَبِّ قَالَ: فَيُجِيبُهَا، أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَإِنْ أَقْطَعُ مَنْ قَطَعْتُكَ. [راجع: ٧٩١٨]

٩٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْتَمِعُونَ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيْتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَءُونَ، وَيَتَعَلَّمُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا أَحَبَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ،

وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَسْلُكُ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ بِهِ الْعِلْمَ، إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ يَطَّيِّرُ بِهِ عَمَلَهُ لَا يَسْرِعُ بِهِ نَسَبُهُ. [راجع: ٧٤٢١]

٩٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ لَوْفٍ قَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٨٠٤٣]

٩٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهَازِمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَتَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلْتَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَمَعْنَا نَضْرِبُهُنَّ بَسَاطَنَا وَعَصَبْنَا نَقْلَهُنَّ، فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا قَتْلَتَا: مَا صَعَتَا وَتَخَنَ مُحْرَمُونَ؟ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا بَأْسَ، صَيْدَ الْبَحْرِ. [راجع: ٨٠٤٦]

٩٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاَثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاَثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ.

٩٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذَّجَالُ، وَالذَّخَانُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَخُوَيْصَةٌ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرُ الْعَامَّةِ. وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: إِذَا قَالَ وَأَمْرُ الْعَامَّةِ قَالَ: أَيُّ أَمْرِ السَّاعَةِ. [راجع: ٨٢٨٦]

٩٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ - قَالَ: إِنَّهُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِتَمَعٍ وَلَا يَأْسَ، لَا تَكَلِّي تِيَابَهُ، وَلَا يَقْتُلُ شَيْئًا، فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ، وَلَا أذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [راجع: ٨١١٣]

٩٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَأَسِيعٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَسَنُ الظَّنِّ مِنْ حَسَنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

٩٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَازِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِي عَبْدٍ الرَّجُلِ، وَلَا فِي قَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٩٢٣]

٩٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ - أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَبِيعُ الْخُمُرَ فِي سَفِينَةٍ، وَمَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قَرْدٌ، فَكَانَ يَشُوبُ الْخُمُرَ بِالْمَاءِ قَالَ: فَأَخَذَ الْقَرْدُ الْكَيْسَ، ثُمَّ صَعَدَ بِهِ فَوْقَ الدُّورِ، وَوَقَعَ الْكَيْسَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَارًا فَيُلْقِيهِ فِي السَّفِينَةِ وَدِينَارًا فِي الْبَحْرِ، حَتَّى جَمَعَهُ نَصْفَيْنِ. [راجع: ٨٠٤١]

٩٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلًا مَبْعُوعَ الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا



فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَائِي - يَعْنِي - رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ. [راجع: ٧٩٠٦]

الْوَضُوءُ، قَائِي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: وَيَلِي لِلْعَبِيبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١١٢٢]

٩٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا صَوْمًا مَتَابِعًا.

٩٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ [عَبْدِ] اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَرَسِيِّ أَوْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْعُو فِي ذِي صَلَاةِ الظُّهْرِ: اللَّهُمَّ خَلِّصْ الْوَلِيدَ مِنَ الْوَلِيدِ، وَسَلِّمْهُ مِنَ هَشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ، وَصَعْفَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ، الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةَ وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا.

٩٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْإِيمَانُ إِيْمَانٌ (٤٠٨/٢) وَالْكَفْرُ قَبْلُ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْقُدَّادِينَ

يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهَمَّتْ الْمَدِينَةُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذُبُرٌ أَحَدٌ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلِ الشَّامِ، [وَ] هُنَالِكَ يَهْلِكُ. وَقَالَ مَرَّةً: صَرَفَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ. [راجع: ٨٨٣، ٩١٥٥]

٩٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ قَلْبِيصُهُ. [راجع: ٧١٩٩]

٩٢٧٧ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٩٢٧٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٩٢٧٨ م - قَالَ عَمَّانُ: وَحَدَّثَنَا أَبَانُ فِي هَذَا الْإِسْتِادِ بِمِثْلِهِ.

٩٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَكِيمُ الْأَثْرَمِ، عَنْ أَبِي تَيْمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي ذُبُرِهَا، أَوْ كَاهَنًا قَصَدَهُ، فَقَدْ بَرَّئَ مَعَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. [انظر: ١٠١٧٠]

٩٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ حَمَّادُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ، ثُمَّ قَالَ حَمَّادُ: أَرَاهُ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَدْرَجَتَهُ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ الْمَلَكُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَزُورُ أَخِي لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتُهَا؟ قَالَ: لَا، لَا إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ

٩٢٨١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمُقَبَّرَةِ فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِهَا قَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَأَحْقُونَ، وَدَدْتُ أَنَا قَدْرًا بَيْنَنَا وَإِخْوَانَنَا، قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى أَنتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدِي، وَأَنَا فِرَاطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، قَالُوا: وَكَيْفَ نَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدَ مَنْ أَمْنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَخِلْ غُرًّا مُحَجَّلَةً بَيْنَ ظَهْرِي خَلَّ دَعْمَ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوَضُوءِ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَأَنَا فِرَاطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لِيُذَادَنَّ رَجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالَّ، أَنَا دِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ أَلَا هَلُمَّ فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، قَالُوا: سَحَقًا سَحَقًا. [راجع: ٧٩٨٠]

٩٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَزْرُقِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ بِالسُّوقِ فَمَرَّ بِجَنَازَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ وَأَتَتْهُمْ، فَقَالَ لَهُ سَلَمَةُ بْنُ الْأَزْرُقِ: لَأَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَاشْهَدْ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لَسَمِعْتَهُ [يَقُولُ]: وَتَوَلَّيْتُ امْرَأَةً مِنْ كِتَابَنِ مَرْوَانَ فَشَهِدَهَا مَرْوَانَ، فَأَمَرَ بِالنِّسَاءِ اللَّاتِي يَبْكِيْنَ فَضْرِبْنَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْنِي يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِجَنَازَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا وَأَنَا مَعَهُ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَأَتَتْهُ عُمَرُ اللَّاتِي يَبْكِيْنَ مَعَ الْجَنَازَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: دَعْنِي يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابِيَةً، وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ لَحَدِيثٌ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٧١٧٧]

٩٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ (الْغُبَرِيُّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: مِنَ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٣٢٩]

٩٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ (صَاحِبُ الزِّيَادِي)، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ (الْبَصْرَةِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ قِيْشُهُدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَهْلٌ آيَاتٍ مِنْ جِرَانِهِ الْأَدْتِيْنَ بِخَيْرٍ، إِلَّا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَيَّ (٤٠٩/٢) مَا عَلِمُوا، وَعَقَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. [راجع: ٨١٧٧]

٩٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ قَالَ قَالَ مَعْمَرُ وَزَادَنِي غَيْرُ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَكْذَبَ النَّاسَ الصَّاعُ.

٩٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْغُبَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٣٢٩]

٩٢٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْرًا بِي وَكَدَّتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا الْوَأْنَهَا؟ قَالَ: رُمْكٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْيَسْرُ رَيْمًا) جَاءَتْ بِالْبَعِيرِ الْأَوْزِيِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَى تَرَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَاهُ نَزَعَهُ عَرِيقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهَذَا نَزَعَهُ عَرِيقٌ. [رابع: ٧١٨٩]

٩٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ثَابِتِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ هَاجَتْ رِيحٌ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: الرِّيحُ قَالَ: قَلِمٌ يَرُدُّوهُ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: قَلْبَغْنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْتَضَتْ رَأْحِي حَتَّى انْدَرَكْتُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَلِّغْنِي أَمَّا سَأَلْتُ، عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنَ رُوحِ اللَّهِ فَلَا تَسْبُوهَا، وَسَلُّوْا خَيْرَهَا، وَاسْتَعْيِدُوا بِهَا مِنْ شَرِّهَا. [رابع: ٧١٠٧]

٩٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ، فَقَامَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُمْ مَرْوَانُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ [فَقَامَ] فَقَامَ عِنْدَ ذَلِكَ مَرْوَانُ. [رابع: ٧٢٠٧]

٩٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى، عَنِ الْفَرِيقِ وَالْعَتِيرَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مَعْمَرٍ. [رابع: ٧١٣٥]

٩٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوَكْدُ لِصَاحِبِ الْفَرَّاشِ وَاللِّعَاقِبِ الْحَجَرِ. [رابع: ٨٩٩١]

٩٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَيَسْتَجَابُ لَهُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُؤَخَّرَ دَعْوَتِي شَقَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [نظر: ٩٥٤٨]

٩٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يَتَوَضَّؤُونَ (مِنَ) الْمَطْهَرَةِ فَيَقُولُ لَهُمْ: اسْبِغُوا الْوَضُوءَ، اسْبِغُوا الْوَضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَيَلِ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [رابع: ٧١٢٢]

٩٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَعْمِلُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَكَانَ إِذَا رَأَى إِنْسَانًا يَجْرُ إِزَارَهُ ضَرْبَ بَرَجِهِ لَمْ يَقُولْ: قَدْ جَاءَ الْأَمِيرُ، قَدْ جَاءَ الْأَمِيرُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا. [رابع: ٨٩٩٢]

٩٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامٍ، فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيَتَوَلَّهِ أَكَلَهُ أَوْ أَكَلْتَيْنِ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ - شُعْبَةُ شَكَ - فَإِنَّهُ لِي عِلَاجٌ وَحَرَّةٌ. [رابع: ٧٥٠٥]

٩٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْحَسَنَ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ كَيْخَ الْفَهْمَا، أَمَا سَعَرْتَ أَنَا أَهْلَ بَيْتٍ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ (٤١٠/٢). [رابع: ٧١٤٤]

٩٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَبَوِ الْقَاسِمِ، لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ

قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا ظَلَمَ أَبِي وَأُمِّي لَقَدْ آوَاهُ وَتَصَرَّوهُ، وَكَلِمَةٌ أُخْرَى. [نظر: ١٠١٦٥، ٨٢٥٢]

٩٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَبَوِ الْقَاسِمِ، لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ

قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا ظَلَمَ أَبِي وَأُمِّي لَقَدْ آوَاهُ وَتَصَرَّوهُ، وَكَلِمَةٌ أُخْرَى. [نظر: ١٠١٦٥، ٨٢٥٢]

٩٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصْرَسُوا الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، فَمَنْ اشْتَرَى مَصْرُورَةً فَهِيَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا لَتَكْتُمَنَّ بِصَحْفَتِهَا، فَإِنْ مَالَهَا مَا كَتَبَ لَهَا وَلَا تَتَجَشَّوْا، وَلَا تَلْقَوْا الْأَجْلَابَ. [نظر: ٩٤٣٧]

٩٣٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ كَلَّمَ يَرُفْتٌ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [رابع: ٧١٣٦]

٩٣٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: [سَمِعْتُ] سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا وَضُوءَ إِلَّا مَنْ حَدَّثَ أَوْ رِيحَ. [نظر: ٩١١٢، ١٠١٩٥]

٩٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سَيَّارٍ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ، كَلَّمَ يَرُفْتٌ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [رابع: ٧١٣٦]

٩٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَّارٍ يُحَدِّثُ، عَنِ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى غُلَامِ الْمُسْلِمِ وَلَا عَلَى فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [رابع: ٧١٢٣]

٩٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ الْمُحَابِرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مُعْتَدِينَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَادَّنَ الْمُؤَدَّدُ قَتَامَ رَجُلٍ (مِنَ) الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه. [انظر: ١٠٩٤٦، ١٠٥٧٩، ١٠٩٧١، ٩٣٧١].

[١٠٩٤٧]

٩٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ فَقَدَرَانِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي. [انظر: ١٠١١٣].

٩٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَتْ لَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِمِئَةٍ وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تَكْتُبْ عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٩٥].

٩٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْفَارَةُ مِمَّا سُخِّحَ، وَأَيُّ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ لَهَا لَبِنُ الْفَلَّاحِ فَلَا تَقْرَهُ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا لَبِنُ الْغَنَمِ أَصَابَتْ مِنْهُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ كَتَبْتُ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَانْتَرَلْتُ عَلَيَّ التَّوْرَةَ ١٢. [راجع: ٧١٩٦].

٩٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْبَيْمَةُ عَقْلُهَا جِبَارٌ، وَالْبَيْزُ [عَقْلُهَا] جِبَارٌ، [وَالْمَدَنُ جِبَارٌ] وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٧١٢٠].

٩٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَدَّدُ يُعْقِرُهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَسْهَدُهُ لِكُلِّ رَطْبٍ وَيَسَابِسُ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يَكْتُبُ لَهُ خُمْسَ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكْفَرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [انظر: ٥٥٧٧، ٩٩٠٨، ٩٩١٧].

٩٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَفْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا) الْإِسْمَاءُ يُؤْتَمُّ بِهِ، فَإِذَا كَبِرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رُكِعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. [راجع: ٧١٤٤].

٩٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَاةِ يقرأُ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤].

٩٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْتَانِ تَزْيَانِ، وَاللِّسَانُ يَزِينُ، وَالْيَدَانِ تَزْيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْيَانِ، وَيُحَقِّقُ ذَلِكَ، أَوْ يَكْتَلِبُهُ الْقَرْجُ. [راجع: ٨٨٣٠].

٩٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ دُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ فَقَدَرَانِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُنِي (قَالَ شُعْبَةُ، أَوْ قَالَ: لَا يَتَشَبَّهُ بِي). [انظر: ١٠٩٦٧، ١٠٥٧٩، ١٠٠٧٧]. [راجع: ٣٧٩٨].

٩٣٠٥ م - وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٠٥٧٩، ١٠٥٧٧].

٩٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ دُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُسْرِكَانِهِ. [راجع: ٧٤٦٦].

٩٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُكُمْ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوقُهُمْ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَذْرِي ذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ يَخْلُفُ مَنْ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يُبْجِوْنَ السَّمَانَةَ، [و] يَسْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. [راجع: ٧١١٣].

٩٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَسْأَلُ مِنَ الْكَلْبَيْنِ فِي النَّارِ - يَعْنِي الْإِزَارَ. [انظر: ٩٩٣٦، ١٠٤٦٦].

٩٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَسَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ رَجُلٌ بِمَالٍ قَوْمٍ فَرَأَى رَجُلًا مَتَاعَهُ بَعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٨٥١٧].

٩٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَسَنٌ مِنَ الْفِطْرَةِ، الْخَنَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَفَّ الْإِيطُ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ. [راجع: ٧١٣٩].

٩٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٤١١/٢) أَنَّهُ قَالَ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ جِرَائِي، الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفِ قَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧١٩٤].

٩٣١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُوْشِكُ مِنْ عَاشٍ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى

٩٣٢١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَأَتَى عَلَى جُمُودَانَ فَقَالَ: هَذَا جُمُودَانُ سِيرُوا سَبَقَ الْمُعْرُودُونَ، قَالُوا: وَمَا الْمُعْرُودُونَ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا

٩٣٢١ هـ - ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحْلِفِينَ، قَالُوا: وَالْمُعْصِرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحْلِفِينَ قَالُوا: وَالْمُعْصِرِينَ قَالَ: وَالْمُعْصِرِينَ.

٩٣٢٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُؤَدُّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ. [راجع: ٧٢٠٣]

٩٣٢٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَحِبِّهِ الْمُسْلِمِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبِهِ. [انظر (العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وأبو صالح: ٩١٠، ٩١١، ١٠٨١)]

٩٣٢٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ قَبْلِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ.

٩٣٢٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانَ الْأَذَانَ، وَلَّى وَكَهَ صُرَاطًا حَتَّى لَا يَسْمَعَ الصَّوْتِ.

٩٣٢٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤١٢/٢) فَضَلَّتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْتٌ. قِيلَ: مَا هِيَ أَيُّ رَسُولٍ الْهِيَ؟ قَالَ: أَغْطِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنَصَرَتْ بِالرَّغَبِ، وَأَحَلَّتْ لِي الْقَنَائِمَ، وَجَعَلَتْ لِي الْأَرْضَ مُسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأَرْسَلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَاتِفَةً، وَخَمَّ يِي النَّيُونِ.

٩٣٢٦ هـ - مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى قَصْرًا، فَأَكْمَلَ بِنَاءَهُ وَأَحْسَنَ بِنْيَانَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَيْتَةٍ، فَنَظَرَ النَّاسُ إِلَى الْقَصْرِ فَقَالُوا: مَا أَحْسَنَ بِنْيَانَ هَذَا الْقَصْرِ لَوْ تَمَّتْ هَذِهِ اللَّيْتَةُ، أَلَا وَكَتَبْنَا اللَّيْتَةَ، أَلَا فَكُنْتُ أَنَا اللَّيْتَةُ.

٩٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْبِرِي عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ شُرْعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ مِنْبِرِي وَحُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.

٩٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَا لِي، وَإِنْ مَا لَهْ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ قَاتِي، أَوْ لَيْسَ قَاتِلِي، أَوْ أَغْطَى قَاتِي، مَا سِوَى ذَلِكَ ذَاهِبٌ وَتَارِكَةٌ لِلنَّاسِ. [راجع: ٨٧٩٩]

٩٣٢٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْدَرُوا، فَإِنَّ النَّدْرَ لَا يَأْتِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَجْلِ. [راجع: ٧٢٠٧]

٩٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَقَّ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ بَسْتُ قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَضْحَكَ فَانصَحْ لَهُ،

وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمَّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعَدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاصْحَبْهُ. [راجع: ٨٨٢٢]

٩٣٣١ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ كُفَّارٌ وَقَاتِلَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّارِ أَبَدًا. [راجع: ٨٨٠٢]

٩٣٣٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةَ أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْلَمَ عَنْهُمْ فَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْسَنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّرُونَ إِلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَأَمَّا تُسْفِهَمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ طَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٧٩٧٩]

٩٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَنُّوا عَلَى الرَّكْبِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلَّمْنَا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نَطِيقُهَا: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكُفَّانِ مِنْ قَلْبِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا أَقْرَبَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا السُّنَنُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي رِثْمِهَا ﴿أَمْسِنِ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكَبِهَ وَرُسُلَهُ لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ يُفْرِقُ وَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا قَالُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعًا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ فَصَارَ لَهُ مَا كَسَبَتْ مِنْ خَيْرٍ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ مِنْ شَرِّ فَسَرَّ الْعَلَاءُ هَذَا، ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

٩٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ (٤١٣/٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي بِنِ كَتَبَ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: يَا أُمَّيْ، فَاتَمَّتْ قَلَمٌ بِيحِبُّ، ثُمَّ صَلَّى أَبِي فَخَفَّفَ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: وَعَلَيْكَ، قَالَ: مَا مَعَكَ أَيُّ أَبِي إِذْ دَعَوْتُكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟ قَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: أَقَلَسْتُ تَجِدُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ «اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ» قَالَ: قَالَ: بَلَى، أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ لَا أَعُوذُ، قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَكَ سُورَةَ لَمْ تَنْزَلْ فِي النَّوْرَةِ، وَلَا فِي الزُّبُورِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا؟ قَالَ: (قُلْتُ: نَعَمْ، أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي

قال: فَيَنْضَهُ جَبْرِيلُ، ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يَنْضَعُ فُلَانًا فَمَا بَعْضُهُ، قال: فَيَنْضَعُ أَهْلَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَعْضَاءُ فِي الْأَرْضِ. [راجع: ٣٧١٤]

٩٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَا أَحْتَدِي التَّمَالُ، وَلَا اتَّقِلُّ، وَلَا رَكِبَ الْمَطَايَا، وَلَا لَيْسَ الْكُورُ، مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤١٤/٢) أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - بَعِي فِي الْجُودِ وَالْكَرَمِ -.

٩٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - بَعِي ابْنِ سِيرِينَ - قال: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَالْجَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَالْجَاهُ إِلَى عُمَرَ، قال: أَحَدُهُمَا نَهَى عَنِ الزَّقَاقِ، وَالْمَرْزَقِ، وَعَنِ الدَّبَاءِ، وَالْحَتْمِ (وَقَالَ الْآخَرُ: نَهَى عَنِ الزَّقَاقِ، وَالْمَرْزَقِ، وَعَنِ الدَّبَاءِ)، وَالْجَزْأِ أَوْ النَّخَّارِ - شَكَ مُحَمَّدٌ -.

٩٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ حَرَكَةً فِي ذِمَّتِهِ، فَاشْكَلْ عَلَيْهِ، أَحَدَثَ أَوْ لَمْ يَحْدِثْ، فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.

٩٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَصَالِحُ الْمُعَلَّمِ، وَحَمِيدٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَثَارَاتٌ لِمَا يَبْتَهِنُ، مَا اجْتَبَتْ الْكِبَاوُ. [انظر: ٨٧٠٠]

٩٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ.

٩٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الْمُخْتَلَعَاتُ وَالْمُتَزَعَّاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ.

٩٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فيما يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قال: الْكَبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْمَغْطَمَةُ إِزَارِي، مَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ. [راجع: ٣٧٣٦]

٩٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُ قال: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ أَبِي فَاطَلَعَ أَبِي فِي دَارِ قَوْمٍ قَرَأَ امْرَأَةٌ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ قَفَلُوا عَيْنِي لَهَدَرْتُ، ثُمَّ قال: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَفَلُوا عَيْنَهُ هَدَرْتُ، وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: (عَيْنِي). [راجع: ٣٧٥٠]

٩٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

لَارْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْبَابِ حَتَّى تَمْلِكَهَا، قال: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي بِحَدِيثِي وَأَنَا (أَتَابًا) مَخَافَةَ أَنْ يَلْتَمِسَ قَبْلَ أَنْ يَنْضِيَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا أَنْ دَوَّتَا مِنَ الْبَابِ، قُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ مَا السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي قال: فَكَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟ قال: فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ أُمُّ الْفَرَّانِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَأَنَّهَا لِلْسَّعِ مِّنَ الْمَتَانِي. [راجع: ٨١٦٧]

٩٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ قَتِي مِّنْ قُرَيْشٍ أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَبْتَخِرُ فِي حِلَّةٍ لَهُ، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا مَسَّنَ كَانَتْ فَبَلِكُمْ كَانَتْ يَبْتَخِرُ فِي حِلَّةٍ لَهُ قَدْ أَعَجَبْتَهُ جَمَّتُهُ وَيُرْدَاهُ، إِذْ خَسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

٩٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَالْعَرِيمُ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ، إِذَا وَجَدَهُ بَعِيَهُ.

٩٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» فَسَجَدَ، قُلْتُ: لِمَ أَرَأَيْتَ سَجَدْتَ فِيهَا؟ قال: لَوْ لَمْ أَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَجَدْتُ فِيهَا مَا سَجَدْتُ. [انظر: ٩٦٠٥، ٩٨٠٢، ٩٨٥٩، ١٠٠٢٠، ١٠٣٩٩، ١٠٨٥٧]

٩٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قال: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنفَقَةٌ لِلْسَّلْمَةِ مَمْنَعَةٌ لِلْكَسْبِ. [راجع: ٣٧٠٦]

٩٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - بَعِي ابْنِ زِيَادٍ - قال: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَكَانَ يَبْدُو حَدِيثَهُ بِأَنْ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمُدًا، فَلَيْتَوَا مَتَعَمُدًا مِنَ النَّارِ.

٩٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ قال: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قال: (سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال الله عز وجل: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ خَيْرَ مِنْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ جَاءَنِي بِمِشْيِ جَنَّتْ مَهْرُولا. [راجع: ٣٧١٦]

٩٣٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ قال: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ ﷺ فقال: يَا جَبْرِيلُ إِنِّي أَحَبُّ فُلَانًا فَاحْبِبْهُ، قال: فَيُحِبُّهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا، قال: فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَابْغِضْهُ،

هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْعَطْمِ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ. [راجع: ٨٩١٣]

٩٣٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْسَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقُوعًا فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ٨٩٨٦]

٩٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ رَكِبَكُمْ عَزٌّ وَجَلٌّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَلِخُلُوفِ قَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ هُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

٩٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَوْ سَلَكْتُ الْأَنْصَارَ وَأَدْيَا أَوْ شَعْبًا لَسَلَكْتُ شَعْبَ الْأَنْصَارِ أَوْ وَايِدِي الْأَنْصَارِ وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا ظَلَمَ بَابِي وَأَمْسَى ﷺ لَأَوْوَهُ وَنَصْرُوهُ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَوَأَسُوهُ. [راجع: ٧٩٩٨]

٩٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَلَّقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنْبَأَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي لَنْ يَدْخُوهَا: (٤١٥/٢) الطَّلَاعُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنَّيَاحَةُ، وَمَطْرَانَا بَنُوهُ كَذَا وَكَذَا، اشْتَرَيْتَ بَعِيرًا أَجْرَبَ أَوْ فَجْرَبَ فَجَعَلْتَهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَعَرَبْتِ مِنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ. [راجع: ٧٨٩٥]

٩٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَاسِمُ بْنُ مَهْرَانَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ - قَالَ: كَانَ يَقُولُ مَرَّةً [أُخْرَى]: فَمَحَّتْهَا - قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قُمْتُ [فَمَحَّتْهَا] ثُمَّ قَالَ: أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ أَنْ يَتَّخِعَ فِي وَجْهِهِ أَوْ يَبْزُقَ فِي وَجْهِهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ بِتَوْبِهِ هَكَذَا. [راجع: ٧٩٩٩]

٩٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ يَخْسُرَ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ هَذِهِ، فَيَقْتُلُ عَلَيْهِ النَّاسُ حَتَّى يَقْتُلَ مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ تِسْعَةً وَيَبْقَى وَاحِدٌ. [راجع: ٧٥٥٤]

٩٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِ الْأَيْمَنِ.

٩٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هِشَابٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلِغْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبُرْكَاتِ.

٩٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَالْبَيْرُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

٩٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ هَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: الرِّكَازُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٩٣٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُهْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا مَهْرِيُّ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْمُؤْمِنَةِ، وَكَسْبِ الْحَجَامِ، وَكَسْبِ عَسِيبِ الْفَحْلِ. [راجع: ٨٣٧١]

٩٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَرَ الْهَدْيِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حُضْفَةٌ، فَلَمْ يَكُنْ [لِي] شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا شَدَّتْ مَضَاغِي. [راجع: ٧٩٥٢]

٩٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مَضَلَّةٍ، يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ قُلْتُ: وَمَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: يَفْضُو أَوْ يَضْرِبُ. [انظر: ١٠٨٤٥]

٩٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [يَدْخُلُ] أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، مُرَدًّا بِيضًا، جَمَادًا، مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سَبْعِينَ ذِرَاعًا، فِي سَبْعَةِ أَدْرُجٍ. [راجع: ٧٩٢٠]

٩٣٦٤م - [حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ] مَسْجِدًا: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، مُرَدًّا بِيضًا، جَمَادًا، مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سَبْعِينَ ذِرَاعًا، فِي سَبْعَةِ أَدْرُجٍ. [راجع: ٧٩٢٠]

٩٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُوا الْهَلَالَ لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ قَمَدُوا ثَلَاثِينَ. [انظر: ٩٥٥١، ٩٥٥٢، ٩٥٥٣، ٩٥٥٤، ٩٥٥٥، ٩٥٥٦، ٩٥٥٧]

٩٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمَّعَاءَ. [انظر: ١٨٧٥]

٩٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبَيْرَةَ الصَّبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تَمَهِّلْ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحَلْفُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ (٤١٦/٢) لِفُلَانٍ. [رابع: ٧١٥٩]

٩٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ تُؤَدِّيهِ أَهْلُ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَهَا رَجُلٌ فَتَحَاها، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [رابع: ٨٠٢٦]

٩٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوَسِّفُ بِيُغْفَبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [رابع: ٨٣٧٣]

٩٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قُرَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [رابع: ٧٢٤٩]

٩٣٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعَثَاءِ الْخَثَّابِيَّ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدٍ، فَخَرَجَ رَجُلٌ وَقَدْ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [رابع: ٩٢٠٤]

٩٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَادَ يَنْهَبُ ثُلُثَ اللَّيْلِ، أَوْ قُرْبَاهُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَفِي النَّاسِ رِقَّةٌ وَهُمْ عَزُونَ، فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَدَأَ النَّاسَ إِلَى عِرْقٍ أَوْ مَرْمَاتَيْنِ لِأَجَابَاهُ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، لَقَدْ مَهَمَّتْ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا، فَيَتَخَلَّفَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدُّورِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأَحْرَقَهَا عَلَيْهِمُ بِالْبَثْرَانِ. [رابع: ٨٨٩٠]

٩٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ، أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ، أَنْ تَجُرَّ ذَيْلَهَا ذِرَاعًا. [رابع: ٧٥١٣]

٩٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، إِنَّمَا الْأَمِيرُ مِجَنٌّ، فَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا، أَوْ قُومًا، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ. [رابع: ٩١٠٣]

٩٣٧٥ - قَالَ: وَيَهْلِكُ قَيْصَرٌ فَلَا يَكُونُ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَيَهْلِكُ كُسْرَى فَلَا يَكُونُ كُسْرَى بَعْدَهُ. [انظر: ١٠٠٣٩]

٩٣٧٦ - وَقَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ خَمْسٍ، مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [انظر: ١٠٠٤٠]

٩٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةَ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ، لَأَمَنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

قَالَ كُتِبَ: إِنَّا عَشَرٌ مَصْدَقُهُمْ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ. [رابع: ٨٥٣٦]

٩٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ وَحَبِيبٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يُقْرَأُ، فَمَا اسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْتَا عَنْكُمْ. [رابع: ٧٤٤٤]

٩٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَتَانِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَمَنَى يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَقْضَاةٍ قَالَتْ لَهُ: قَالَ: فَمَهِّمْ بِهِ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، قَالَ: اشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ، قَالُوا: لَا تَجِدُ إِلَّا سَنًا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةٍ. قَالَ: فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً. [رابع: ٨٨٨٤]

٩٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يِيَّاسُ، لَا تَبْلَى نِيَابَهُ، وَلَا يَفْتَسُ شَبَابُهُ، فِي الْجَنَّةِ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أذنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [رابع: ٨٨١٣]

٩٣٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ - مِنْ قَبِيلَةِ يُقَالُ لَهَا قَارَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَتَنْزَلُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةُ بِلَدِّ (٤١٧/٣) بَابِ مَصْرٍ قَدِيلٌ لَهُ الْإِسْكَانْدَرَانِي -، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ فِي خَيْرِ فُرُوقِ بَنِي آدَمَ فَرَقْنَا فَرَقَاتِنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي كُنْتُ فِيهِ. [رابع: ٨٤٤٤]

٩٣٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ أَحْسَبُهُ إِلَّا الْجَنَّةَ.

٩٣٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِينَ سَنَةً، فَقَدْ أَعْتَرَهُ اللَّهُ إِلَهًا فِي الْعُمْرِ. [رابع: ٧٦٩٩]

٩٣٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُرَ

الْمَالِ وَيَبِضُ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِرِكَاتِهِ مَا لَهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّى تَعْمُدَ أَرْضُ الْعَرَبِ مَرُوجًا وَأَنْهَارًا، وَحَتَّى يَخْتَرُ الْهَرَجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، الْقَتْلُ. [رابع: ٨١٩]

٩٣٨٥ - وَبِهَذَا الْإِسْتِدَادُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٩٣٨٦ - وَقَالَ: مَنْ ابْتِاعَ شَاءَ مُصْرَاةً فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٩٣٨٧ - وَقَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ أَوْ الشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْفَرَقْدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ.

٩٣٨٨ - وَقَالَ: مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حَبَانًا سَ يَكُونُونَ بِعَدِي يَوْمَ أَحَدُهُمْ لَوْرَانِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ. (ص)

٩٣٨٩ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذَنْ مَوَالِيهِ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرَافًا وَلَا عَدْلًا. [رابع: ٦١٦٢]

٩٣٩٠ - وَقَالَ ﷺ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقَالَ مَنْ خَلَقَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّكَ الْحَمْدُ، فَوَافَقَ قَوْلُهُ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، غَفَرُ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٩١٢٥]

٩٣٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٩٣٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَفَحَّ مَا يَبِينُ الْعَرَفَيْنِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ. [رابع: ٨٤٥٨]

٩٣٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي ثَعَالِبِ الْمُرِّيِّ، عَنْ رِيَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَمٌ عَفْرَاءُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوَادَيْنِ.

٩٣٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: دُو السُّوَيْقِيَّتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٣٩٥ - وَقَالَ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْضَهُ.

٩٣٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ تَرَكْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ ﴿وَآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قَالَ: مَنْ هُوَ ذَلِكَ؟

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَقَبِلْنَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ. قَالَ: قَوَّضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ وَقَالَ: لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَتَأَلَّهَ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ.

٩٣٩٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِدَاءَهَا أَدَى اللَّهِ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ - يَعْنِي تَلْفَهًا - أَتْلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٨٧١٨]

٩٣٩٨ - حَدَّثَنَا (٤١٨/٢) قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَسَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ كَثَائِمِ سَنَةَ بِالْقُدُومِ. [رابع: ٨٢٦٤]

٩٣٩٩ - وَقَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. [رابع: ٩١٩١]

٩٤٠٠ - وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ.

٩٤٠١ - وَقَالَ ﷺ: رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالنَّخْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْقِدَادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَتَمِ. [انظر: ١٠٥٧٧]

٩٤٠٢ - وَقَالَ: تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَفْعَ فِيهِ.

٩٤٠٣ - وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رِيحَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِينًا كَسَنِي يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٩٤٠٤ - وَقَالَ: غَفَارٌ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ.

٩٤٠٥ - وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَكِنَّكُمْ قَلِيلًا. [رابع: ٧٤٩٠]

٩٤٠٦ - وَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَصِّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَا مَثَلِكُمْ، إِنِّي آبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَالْكُلُوفُ مَا لَكُمْ بِهِ طَائِقَةٌ. [رابع: ٧٢٢٨]

٩٤٠٧ - وَقَالَ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ بِسِيرِ الرَّأكِبِ فِي ظِلِّهَا مِائَةٌ سَنَةٍ لَا يَفْطَمُهَا. [رابع: ٧٤٨٩]

٩٤٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى - يَعْنِي الْمَخْزُومِيَّ - عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ.

٩٤٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمِيدِ الْخِرَاطِ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِ إِلَّا لِيُخْبِرَ بَعْلَمَهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ. [رابع: ٨٥٨٧]

٩٤١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا قَالَ: يَا مُصْرَفَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ.

٩٤١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَفْتَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا تَفَحَّ عَلَيْهِ بَابُ قَفَرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَهُ فَيَقْبِضُ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَضِبُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، مَعْطَى أَوْ مَمْتَوْعًا. [انظر: ١٠٤٤١]

٩٤١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [رابع: ٨٧٧٥]

٩٤١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ يَسَارَ أَبَا الْحَبَابِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ (يَتَصَدَّقُ) بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَصْعَدُ السَّمَاءَ إِلَّا طَيِّبٌ، إِلَّا وَهُوَ يَضَعُهَا فِي يَدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ فَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ قَلْبَهُ أَوْ فِصْلَهُ، حَتَّى إِذَا التَّمْرَةُ تَكَوَّنُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ. [رابع: ٨٣٦٣]

٩٤١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا، الْمَلَائِكَةُ جَلَسُواوَهُمْ، إِنْ غَابُوا يَتَقَدَّوْنَهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ.

٩٤١٥ - وَقَالَ ﷺ جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَحْ مُسْتَقَادٍ أَوْ كَلِمَةٍ مُحْكَمَةٍ أَوْ رُحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ.

٩٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَلْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَدْبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ نَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَلْبِغُ إِلَى (٤١٩/٢) أَقْوَامٍ النَّاسِ - أَوْ إِلَى (أَذَانِهِمْ) - (شَكَ ثَوْرٌ بِأَيِّمَا قَالَ).

٩٤١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ

عِنْدِي أَحَدًا دَعَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ (ثَالِثًا) وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شِئْءَ أَرْضَهُ فِي قَضَاءِ دَيْنٍ يَكُونُ عَلَيَّ.

٩٤١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَارْشُدْ اللَّهُ الْأئِمَّةَ، وَعَقِّرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ. [رابع: ٧١٦٩]

٩٤١٩ - وَبِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يَقُطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٧٥٩٦]

٩٤٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَيَّانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهَذَا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ.

٩٤٢١ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعِمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نَعِمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نَعِمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَعِمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُصَيْنٍ، نَعِمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نَعِمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نَعِمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ الْجَوْحِ.

٩٤٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي الْقَارِيَّ - عَنْ عَمْرٍو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ دَاوُدُ النَّبِيُّ فِيهِ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ وَكَانَ إِذَا خَرَجَ أَغْلَقَتْ الْأَبْوَابَ، فَلَمَّ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَرْجِعَ، قَالَ: فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَغَلَقَتْ الدَّارَ فَاقْبَلَتْ امْرَأَتَهُ تَطَّلِعُ إِلَى الدَّارِ، فَبَادَا رَجُلٌ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ؟ فَقَالَتْ لِمَنْ فِي الْبَيْتِ؟ مِنْ أَيْنَ دَخَلَ هَذَا الرَّجُلُ الدَّارَ؟ وَالدَّارُ مُغْلَقَةٌ، وَاللَّهُ لَتُفْتَضِّحَنَّ يَدَاوُدَ، فَجَاءَهُ دَاوُدُ، فَبَادَا الرَّجُلُ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي لَا أَهَابُ الْمُلُوكَ وَلَا يَمْتَنِعُ مِنِّي شَيْءٌ، فَقَالَ دَاوُدُ: أَنْتَ وَاللَّهِ مَلِكُ الْمَوْتِ فَمَرَحِبًا بِأَمْرِ اللَّهِ، فَرَمَلَ دَاوُدُ، مَكَانَهُ حَيْثُ قُبِضَتْ رُوحُهُ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ شَأْنِهِ وَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَقَالَ سَلِيمَانُ لِلطَّيْرِ: أَطْلِقِي عَلَى دَاوُدَ، فَاطْلَغَتْ عَلَيْهِ الطَّيْرُ حَتَّى أَطْلَمَتْ عَلَيْهِمَا الْأَرْضَ، فَقَالَ لَهَا سَلِيمَانُ: أَقْبِضِي جَنَاحًا جَنَاحًا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَرِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ فَعَلَتْ الطَّيْرُ: وَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَدَهُ) وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ الْمَصْرُوحِيَّةُ.

٩٤٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ يَمِينَهُ، وَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ قَلْبَهُ أَوْ فِصْلَهُ، حَتَّى تَكُونَ لَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ. [رابع: ٨٩٤٨]

٩٤٢٤ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْفِضُ الْأَنْصَارُ، رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكْتُ الْأَنْصَارُ وَأَدْبَا، أَوْ شَعْبًا، لَسَلَكْتُ وَأَدْبَهُمْ، أَوْ شَيْبَةً، الْأَنْصَارُ شِعَارِي وَالنَّاسُ دُبَارِي.

٩٤٢٥ - وبإسناده: أن رسول الله ﷺ نهى عن لبستين: الصماء وأن يحيي الرجل بئويه ليس على فرجه منه شيء، وعن الملامسة، والمناذبة، والمحاقلة، والمزانية. [راجع: ٨٦٣٦]

٩٤٢٦ - وأن رسول الله ﷺ قال: ينزل الله عز وجل إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول فيقول: أنا الملك، مرتين، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له، من الذي يسألني فأعطيه، من ذا الذي يستغفري فأغفر له، فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر. [راجع: ٧٧٧٩]

٩٤٢٧ - حدثننا علي بن عبد الله، حدثننا حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي قال: سمعت طلق بن معاوية قال: سمعت أبا زرعة، يحدث عن أبي هريرة: أن امرأة أتت النبي ﷺ بصمى لها فقالت: يا رسول الله ادع الله، له فقد دفنت ثلاثة، فقال: لقد احطرت بحطار شديد من النار.

قال حفص: سمعت هذا الحديث من ستين سنة، ولم أبلغ (٤٢٠/٢) عشر سنين، وسمعت حفصاً يذكر هذا الكلام ستة سبع وثمانين ومئة. [انظر: ١٠١٣٦]

٩٤٢٨ - حدثننا عبد الله بن محمد: - (قال عبد الله بن أحمد: وسمعت أنا من عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة) قال: حدثننا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا. [راجع: ٨٤٨٣]

٩٤٢٩ - حدثننا عبد الله بن محمد<sup>(١)</sup>، (قال عبد الله بن أحمد: وسمعت أنا منه) حدثننا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يدعو، فقال: أخذ أخذ. [انظر: ١٠٧٥٠]

٩٤٣٠ - حدثننا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف، عن شهر بن حوشب قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: لو كان العلم بالثريا لتناوله ناس من أهل فارس. [راجع: ٧٩٣٧]

٩٤٣١ - ٩٤٣٢ - ٩٤٣٣ - حدثننا. [مكررات الاحاديث: ٩٤٥٥، ٩٤٥٧، ٩٤٥٩]

٩٤٣٤ - حدثننا عبد الله بن محمد: - (قال عبد الله بن أحمد: وسمعت أنا منه) قال: حدثننا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه.

٩٤٣٥ - حدثننا هارون بن معروف قال: حدثننا ابن وهب قال: حدثنني معروف بن سويد الجذامي، أنه سمع علي بن رباح يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة، والعين حق.

٩٤٣٦ - حدثننا هارون بن معروف. حدثننا ابن وهب، حدثننا مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عراك بن مالك، قال: سمعت أبا هريرة يحدث، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر. [راجع: ٧٧٩٣]

٩٤٣٧ - حدثننا محمد بن فضيل، عن معاوية، عن إبراهيم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تصروا الأبل والتمم فمن ابتاع مصرة فهو باخر الظنن، إن شاء أسكتها، وإن شاء ردها بصاع من تمر، ولا تسأل المرأة طلاق أخها، ولا تناجسوا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا يبع حاضر لباد. [راجع: ٩٢٩٩]

٩٤٣٨ - حدثننا هارون بن معروف قال: أخبرني ابن وهب، أخبرني حيوة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله، مولى شداد ابن الهاد، أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سمع رجلاً يشهد في المسجد ضالة فليقل: لا أراها الله (إليك) فإن المساجد لم تبن لذلك. [راجع: ٨٥٧٢]

٩٣٣٩ - حدثننا هارون، حدثننا ابن وهب قال: سمعت حيوة يقول: حدثنني حميد بن هانئ الخولاني، عن أبي سعيد، مولى غفار قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تتبعوا فضل الماء، ولا تمسعو الكلا، فيهنز المال، ويجمع (٤٢١/٢) العيال.

٩٤٤٠ - حدثننا هارون، قال: حدثنني ابن وهب، عن حيوة، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن كان قله: جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة.

٩٤٤١ - حدثننا هارون، قال: حدثننا ابن وهب قال: أخبرني عمرو ابن الحارث<sup>(٢)</sup>، أن جعفر بن ربيعة حدثه، أن عبد الرحمن الأرعج حدثه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا هام لا هام.

٩٤٤٢ - حدثننا هارون، (قال عبد الله: وسمعت أنا من هارون) قال: حدثننا ابن وهب، عن عمرو، عن عمارة بن غزيرة، عن سمي مولى أبي بكر، أنه سمع أبا صالح ذكر أن يحدث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: فأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء.

٩٤٤٣ - حدثننا هارون، قال: حدثننا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن هرمز، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: إن أحدكم مأكد ينتظر الصلاة في صلاة ما لم يحدث، تدعوه الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه.

٩٤٤٤ - حدثننا هارون، قال: حدثننا ابن وهب. قال: حدثننا عمرو ابن الحارث، أن أبا يونس - مولى أبي هريرة - حدثه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ما أنزل الله عز وجل من السماء بركة، إلا أصبح

كثير من الناس بها كافرين، يُزَلُّ اللهُ عزَّ وجلَّ الغيثَ فيقولون: بِكُوكِبِ كَذَا وكَذَا.

٩٤٤٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرَابُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَمَّا رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ لَهُ فِي السَّلْفِ الْخَالِي لَا يَقْدِرَانِ عَلَى شَيْءٍ، فَجَاءَ الرَّجُلُ مِنْ سَفَرِهِ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ جَانِمًا قَدْ أَصَابَتْهُ مَسْتَعْبَةٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: اعْنَدِكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَبَشِرْ أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ، فَاسْتَحْيَيْتَهَا فَقَالَ: وَنَحَكَ، ابْتَعِي إِنْ كَانَ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هَيْبَةٌ تَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِ الطَّوِيُّ قَالَ: وَنَحَكَ فَوَمِي قَاتِبِي إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ قَاتِبِي بِهِ قَاتِي قَدْ بَلَغْتَ وَجَهَدْتِ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، الْأَنْ يَبْضُحَ التَّنُورُ فَلَا تَمَجَّلِي، فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً وَتَحَيَّتْ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ لَهَا، قَالَتْ هِيَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا: لَوْ قُمْتُ فَتَنَظَرْتُ إِلَى تَنُورِي، فَقَامَتْ فَوَجَدَتْ تَنُورَهَا مَلَانًا جَنُوبَ الْغَنَمِ، وَرَحِيهَا تَطْحَانُ، فَقَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَتَمَضَّتْهَا وَأَخْرَجَتْ مَا فِي تَنُورِهَا مِنْ جَنُوبِ الْغَنَمِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ يَدُهُ، عَنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ: لَوْ أَخَذْتَ مَا فِي رَحِيهَا وَكَمْتِ نَفْسَهَا، لَطَحَّتْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٤٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَجَعْفَرَ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةٍ، وَعَبَادَ بْنَ مَتَّوْرٍ، عَنْ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَزَّعُونَ فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتَمَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَحْسِبُهَا الْكَمَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَمَاةُ مِنَ الْعَمَنِ، وَمَا وَهَا شِفَاءٌ لِلْعَمِينِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ لِلْسُّمِّ. [رَاجِع: ٧١٨٩]

٩٤٤٧ - حَدَّثَنَا قُرَاطَةُ بْنُ (عَمْرِ). قَالَ أَخْبَرَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَهْبِلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَأَرْمَلُ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَأَحْجَاؤُ إِلَى الطَّعَامِ، فَاسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَيْلِ فَأَذِنَ لَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ فَجَاءَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا إِلَهُهُمْ تَحْمِلُهُمْ وَيَتَلَفَّهُمْ عَدُوَّهُمْ يَنْحَرُونَهَا؟ بَلِ ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَغِيرَاتِ الزَّادِ فَادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا بِالْبُرْكََةِ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ قَدَعَا بَغِيرَاتِ الزَّادِ، فَجَاءَهُ النَّاسُ بِمَا بَقِيَ مَعَهُمْ فَجَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بِالْبُرْكََةِ، وَدَعَا بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَلَمَّا هَا وَكُضِلَّ فَضَلَّ كَثِيرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا غَيْرَ شَاكٍ (٤٢٢/٢) دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٩٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لَا تَعْمُرُ اللَّهَ، غَيْرَ أَنِّي [وَرَبَّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ]، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَصُومُونَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي أَيَّامٍ يَصُومُوهَا فِيهَا، قَالَ: فَجَاءَ آخِرُ قُرُقَالٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ

يُصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ: لَا تَعْمُرُ اللَّهَ، غَيْرَ أَنِّي وَرَبَّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَإِنَّ عَلَيْهِ تَعْلِيَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهَمًّا عَلَيْهِ. [رَاجِع: ٨٧٥٧]

٩٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ثُمَّ جَلَسَ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا، لَمْ يَخُذْ، أَوْ يَقُومَ. [رَاجِع: ٧٥٤٢]

٩٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (عَمْرِ) بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ، فَلْيَتَوَضَّعْ إِذَا خَلَعَهُ إِزَارَهُ ثُمَّ لِيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَّثَ عَلَيْهِ بَعْدَهُ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ لِيَقْلُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْقِعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْنِي، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفِظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [رَاجِع: ٣٧٥٤]

٩٤٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَمْتَ خَادِمَ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَمِيزْهَا، فَإِنْ عَادَتْ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَمِيزْهَا، فَإِنْ عَادَتْ الثَّالِثَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَمِيزْهَا، فَإِنْ عَادَتْ الرَّابِعَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلِيَمِيزْهَا بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ أَوْ بَضَمِيرٍ مِنْ شَعْرِ. [انظر: ٩٥٦٨، ٩٥٦٩، ١٠٤١٠]

٩٤٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيْةُ إِلَى جُحْرِهَا. [رَاجِع: ٧٨٣٣]

٩٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا لِرُؤَيْتِهِ وَأَطْرَبُوا لِرُؤَيْتِهِ، فَإِنَّ عَمَّ عَلَيْكُمُ الشُّهُرُ، فَأَحْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ.

٩٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُضَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالْثَّرِبَا لَتَنَاقَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ قَارِسَ. [رَاجِع: ٧١٧٧]

٩٤٥٥ - حَدَّثَنَا (مَكِّي) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ - عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ مَوْلَى آلِ الرَّبِيعِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُعْتِقُ بِالْيَدِ الْيَدَ، وَبِالرَّجْلِ الرَّجْلَ، وَبِالْفَرْجِ الْفَرْجَ.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ سَعِيدٌ: نَعَمْ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِعَلَّامٍ لَهُ أَقْرَبُ عِلْمَانِهِ: ادْعُ لِي (مُطْرَقًا)

فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: أَذْهَبَ قَائِلًا حُرُوجَهُ اللَّهُ تَعَالَى. [راجع: ٨٥٣٦، ٨٥٥٨، ١٠٨١٤، ٩٧٧٢]

٩٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمَ وَعُغْرَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ جَهَنَّمَ وَمِزْنَةٌ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ تَمِيمٍ وَأَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ وَهَوَازِنَ وَعُظْفَانَ. [راجع: ٧١٥٠]

٩٤٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرَى مَخَّ سَوْقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. [راجع: ٧١٥٢، (٤٢٣/٢)]

٩٤٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَصَلِّي صَلَاةَ الظُّهْرِ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تُقْصِرْ وَلَمْ أَنْسَهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَقُّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ.

قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٨٩٩٨]

٩٤٥٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لِيَلَّةِ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٩٤٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي [أَبُو] سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ لَوَاءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [انظر: ١٠١٨٤، ١٠٧٨٨]

٩٤٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُتَكَبَّرُ الْمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا، وَلَا الْمَرْأَةُ وَعَمَّتُهَا. [راجع: ٧١٣٣]

٩٤٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ يَوْمًا فَمَا قَوْفَهُ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو حُرْمَةٍ. [راجع: ٧٢٢١]

٩٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ مَوْلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَيْسًا أَغْثَرُ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ

الْجَنَّةِ، قِيْرْتِيُونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيُقَالُ لِأَهْلِ النَّارِ، قِيْرْتِيُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَرَوْنَ أُنْ قَدْ جَاءَ الْفَرْجُ، فَيُدْبِحُ فَيُقَالُ: خُلِدُوا لَا مَوْتَ. [راجع: ٨٨٩٤]

٩٤٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية ومحمد بن عبيد قالا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَاهُ. [انظر: ١١٠٨٢]

٩٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَيْدِي وَأَمْتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبِّي، يَقُولُ الْمَالِكُ: قَتَايَ وَقَتَايَ، وَيَقُولُ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّهُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٣٣٣، ١٠٦١١، ١٠٦١٢]

٩٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَسَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ فَنِي الْحِجَامَةِ. [راجع: ٨٩٤٤]

٩٤٦٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْحَبَّةُ السُّودَاءُ شِفَاءٌ لِكُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامَ الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

٩٤٦٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح). وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْأَذَانَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَقْضِي مِنْهُ. [انظر: ١٠٦٣٧]

٩٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: تَقَاتَلْتُمْ وَقَدْ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَفْرُقُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرِّزَاةِ، وَلَا أَقَاتِلُنَّ مِنْ قَرَفٍ بَيْنَهَا، قَالَ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَأَرَانَا ذَلِكَ رَشْدًا. [انظر: ١٠٨٥٢، ١٠٨٥٣]

٩٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية قال: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَمِيرِ فِيهَا رِزَاةٌ؟ فَقَالَ: مَا جَاءَنِي فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْأَيَّةُ الْفَاضِلَةُ «مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ». [راجع: ٧٥٥٣]

٩٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية ومحمد بن حازم، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَزِدَّهُ إِلَى مَنَزَلِهِ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ. [راجع: ٩١٧٦]

٩٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ صَامِنٌ، وَالْمُؤَدُّنُ مُؤْتَمِنٌ، اللَّهُمَّ ارْشُدِ الْأُمَّةَ وَأَغْرِ الْمُؤَدِّينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٩٤٧٣ - وَكَذَا حَدَّثَنَا سُودٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ <sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ: أُرْسِدَ الْأُئِمَّةُ وَأَغْفِرُ لِلْمُؤَدَّبِينَ. قَالَ: وَكَذَا قَالَ -بِعَنِي ابْنُ فُضَيْلٍ- أَيْضًا، وَزَادَهُ أَيْضًا حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بِعَنِي، عَنْهُ. [رابع: ١٧٦٩]

٩٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مِرَامٌ فِي الْفِرْكَانِ كُفْرٌ). [رابع: ١٧٦٩]

٩٤٧٥ - حَدَّثَنَا. [حديث ملفوف من سابقه ولاحقه]

٩٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ، عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ، وَكَوَدَدْتُ أَنْ أَقْتُلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ. [انظر: ١٠١٣٠، ١٠٤٤٦]

٩٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا بِعَمَلٍ يَدْعُو الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا تَطِيقُونَهُ، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: قَالُوا: أَخْبَرْنَا فَلَمَّا نَطِيقُهُ؟ قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ بآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَقْتَرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ إِلَى أَهْلِهِ. [رابع: ٨٥٢١]

٩٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَدِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَطَبَتْهَا، فَلَمَّ تَطْعَمَهَا، وَكَمْ تُرْسِلُهَا تَتَأْكُلُ مِنْ حَشْرَاتِ الْأَرْضِ. [رابع: ٧٨٢٤]

٩٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْكُنْ لَكُمْ الْمُهْنَاءُ وَعَلَيَّ الْإِثْمُ، أَشْهَدُ (لَسَعَنَت) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْنِي فِي الْأُخْرَى حَتَّى يَصِلَ حَيْثُهَا.

وَإِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِبْنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَتَوَصَّأُ حَتَّى يَسْلِبَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ. [رابع: ٧٤٤٠]

٩٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَصَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: وَمَنْ سَسَّ النَّصِيَّ فَقَدْ لَعَا.

٩٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَهْدَيْتَ لِي ذِرَاعٌ لَقَبَلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ.

قَالَ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ: لَوْ أَهْدَيْتَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ. [انظر: ١٠٢١٥، ١٠٢٤٨، ١٠٦٥٩]

٩٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَثْقَلَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُتَأَقِّفِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ الْمُؤَدَّبَ فَيُؤَدَّبَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا يَصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمُ الْحَطَبِ إِلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بَيوتَهُمْ بِالنَّارِ. [انظر: ١٠١٠٢، ١٠٢٢١، ١٠٢٢٢، ١٠٢٢٣، ١٠٢٢٤]

٩٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو (٢/٤٢٥) مُعَاوِيَةَ، وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ -مَوْلَى اللَّيْثِيِّ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِيٍّ. [رابع: ١٧٦٧]

٩٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ قَعْدَ رَأَى الْحَقَّ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْشَبَ بِي. [رابع: ٧٥٤٤]

٩٤٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ- عَنْ هِشَامِ ابْنِ حَسَّانَ. (ح).

وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلَيْتَ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [رابع: ٩١٢٥]

٩٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ.

قَالَ هِشَامُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٩٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ <sup>(١)</sup> قَالَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَبَّ نَسْتَامِرِي فِي نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ نَسْتَادُنُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْهَبَا؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ. [رابع: ٧١٣١]

٩٤٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَرَضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: فَالشَّهِيدُ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَتَصَحَّ لِسَانُهُ، وَعَقِيفٌ مَتَمَعْتُ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ: فَأَمِيرٌ مُسَلِّطٌ، وَذُو كُرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُعْطِي حَقَّ مَالِهِ، وَقَسِيرٌ قَحُورٌ. [انظر: ١٠٢٠٨]

٩٤٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِرَاطًا، إِلَّا كَلْبَ حَرْتٍ أَوْ مَاشِيَةٍ. [رابع: ٧١١٠]

٩٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ - عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّمِّيِّ، أَنَّهُ خَافَ زَمَانَ زِيَادَ بْنِ زِيَادٍ فَأَتَى الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَأَتَسَّبَى فَأْتَسَّبَتْ لَهُ فَقَالَ: يَا قَتِي، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى رَحِمَكَ اللَّهُ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ اعْلَمُ: انظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي، أَمَتَهَا أَمْ تَقْصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كُنْتُ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ كَانَ اتَّقَصَّ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ قَالَ: آمَنُوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى ذُلِّكُمْ.

قال يونس: وأحسبه قد ذكر النبي ﷺ.

٩٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَوْمُنَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَحُولَ اللَّهُ صُورَهُ صُورَةَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٢٥]

٩٤٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَيْعَجَزَ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَن يَمِينِهِ أَوْ عَن شِمَالِهِ.

٩٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مَبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ فَتَفَتَّحْ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتَغْلُقْ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتَغْلُقْ فِيهِ الشَّيَاطِينَ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حَرَمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حَرَمَ. [راجع: ٧١٤٨]

٩٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ. [راجع: ٧١٦٦]

٩٤٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤٢٦/٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتَحَايِدَهُ نَحْوُ الْيَمَنِ: الْإِيمَانُ يَمَانُ، الْإِيمَانُ يَمَانُ، رَأْسُ الْكُفْرِ الْمَشْرِقُ، وَالْكَبِيرُ وَالْفَخْرُ فِي الْفَدَّادِينَ أَصْحَابُ الْوَبْرِ.

٩٤٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُنَكَّحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ أُخِيهَا، وَالْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا، وَالْخَالَةُ عَلَى بِنْتِ أُخِيهَا، وَلَا تُنَكَّحَ الْكُبْرَى عَلَى الصَّغْرَى، وَلَا الصَّغْرَى عَلَى الْكُبْرَى.

٩٤٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ (عَمْرِو) بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِئًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتَابِهِ، وَلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ الْآخِرِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ

الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، (قَالَ): يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. وَلَكِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَةُ رِيحًا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ الْحَقَاةَ الْجَفَاةَ رَمُوسَ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْبَهْمِ فِي الْبَيْتَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْعَنُقُوتَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ: هَذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ.

٩٤٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الضَّرْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ تَبِيِّ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ فَخْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْمِيَ الْعَبْدَ غَيْرَ مُشْفُوقٍ عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٦٢]

٩٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَذَكَرَ الْعُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: (لَا الْفَرِينَ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بِعِيرٍ لَهُ رِعَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لَا الْفَرِينَ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَنَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لَا الْفَرِينَ) أَحَدُكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ قَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لَا الْفَرِينَ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لَا الْفَرِينَ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لَا الْفَرِينَ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

٩٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي أَخْبَتُ دَعْوَتِي، شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي، فَبِئْسَ تَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

قال يعلى: الشفاعة.

٩٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدُكُمْ يَقْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ.

٩٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَسَامَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ فَمَاذَا يَقِي (٤٢٧/٢) ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ.

٩٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى جَمَلَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، (وَأِذْهُ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ) [النظر: ١٠٤٢٦]

٩٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الْأَعْرُبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكَبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ (نَازَعَنِي) وَاحِدَةً مِنْهُمَا الْقَيْتَهُ فِي جَهَنَّمَ. [رابع: ٣٧٦]

٩٥٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [رابع: ٦١٩٧]

٩٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ الْحَسَنَ (بْنَ عَلِيٍّ) فَقَالَ لَهُ: أَكْشَفَ عَنْ بَطْنِكَ (١) حَيْثُ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ مِنْهُ، قَالَ: فَكَشَفْتُ، عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ. [رابع: ٧٤٥٥]

٩٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طُهِرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَّغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَنْسَلَخَ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهُنَ بِالرَّابِ. [رابع: ٧٥٩٣]

٩٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي كُتُوبٍ وَاحِدَةٍ، فليُخَالِفْ مَا يَتَّبِعُ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [رابع: ٧٤٥٩]

٩٥٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ (ح).

وزَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةٌ وَسِتُّونَ أَسْمَاءً لِأَبِي وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا كَلَّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [رابع: ٧١١٢]

٩٥١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا هِشَامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ثُوبٌ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَسْمَى إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ، وَلَكِنْ لِيَمِشَ وَعَلَيْهِ السُّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، صَلِّ مَا أَدْرَكَتْ وَأَقْضِ، مَا سَبَقَكَ. [رابع: ٨١٥٤]

٩٥١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّبِعِ الْجِنَانَةَ بِنَارٍ وَلَا صَوْتًا. [النظر: ١٠٨٤٣، ١٠٨٩٣]

٩٥١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا تَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يَصِلْ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ، فَقَالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ.

قَالَ يُوسُفُ: قَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ بَوْلَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى. [رابع: ٧٥٢٨]

٩٥١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْخُذُ مَعَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَلِمَةً أَوْ نِسْتِينَ أَوْ لَوْلَاكَ أَوْ أَرَبْنَا أَوْ حَسْنَا، فَيَجْعَلُهُنَّ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ وَيَعْلَمُهُنَّ؟ كَلْتُ: آتَا، وَسَطَتْ تُوبِي، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ حَتَّى انْقَضَى حَدِيثُهُ، فَصَمَمْتُ تُوبِي إِلَى صَدْرِي (قَائِلًا) أَرْجُو أَنْ أَكُونَ لَمْ أَنْسَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْهُ. [رابع: ٨٣٩٠]

٩٥١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ.

٩٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ أَوْ قَارِصَ - لَا أَدْرِي شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَكَلَ التُّورَانَ أَقْطَ قَوْضًا فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مِمَّا تَوْصَاتُ؟ إِنِّي أَكَلْتُ التُّورَانَ أَقْطَ قَوْضَاتٍ مِنْهُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوْصُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [رابع: ٧٥٩٤]

٩٥١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِهِ حَتَّى تَبْدُرَهُ زَوْجَاتُهُ كَأَنَّهُمَا ظُفْرَانِ أَصْلَانَا (٤٢٨/٢) فَصَلِبَهُمَا فِي بَرَاخٍ مِنَ الْأَرْضِ يَبْدُ أَوْ قَالَ: فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حَلَّةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [رابع: ٧٨٤٢]

٩٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَنَكَّحُ النِّسَاءَ لِارْبَعِ: لِمَالِهَا وَجَمَالِهَا وَحَسَبِهَا وَدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِنَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ.

٩٥١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سِيرَ فَلَمَّعَنَّ رَجُلٌ نَاقَةً فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: آتَا، فَقَالَ: أَخْرَاهَا فَقَدْ أُجِيبَتْ فِيهَا.

٩٥١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ أُنْيَاءَهُمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَأَتَيْتُمْ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَعْتَمْتُمْ. [رابع: ٣٣١١]

٩٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ كَالضَّلْعِ، فَإِن تَحَرَّصَ عَلَى إِقَامَتِهِ تَكْسَرَهُ، وَإِن تَرَكَهُ تَسْتَمْتَعُ بِهِ وَفِيهِ عَوَجٌ.

٩٥٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَأَبَا الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ فِي بَيْتِكَ فَحَدَّثَكَ بِحِصَاةٍ فَقَفَاتَ عَيْتَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. [راجع: ٣١١]

٩٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَكْشُورُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا أَمَامَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَخَلْفَهُ. [راجع: ٨٤١٣]

٩٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْغِضَ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

٩٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَلْسِي وَيَأْكُلُهُ التُّرَابُ، إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خَلْقٌ وَفِيهِ يَرْكَبُ. [راجع: ٨١٦٦]

٩٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ قِيَادِي: أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ، فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَمَا رَأَدَ.

٩٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ <sup>(١)</sup>، [حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ (ح).]

وَحِجَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ سَعِيدُ (المقبري) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّأَوُّبَ، فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقَّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقُلْ آهَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَتَحَ فَاهَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَوْ بِهِ (قَالَ حِجَابٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَمَّا التَّأَوُّبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ).

٩٥٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأُبْعَدُ قَالًا يُعَدُّ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا. [راجع: ٨١٠٣]

٩٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَجَلَانَ - مَوْلَى الْمُثَنَّبِلِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُسَابُ وَأَنْتَ صَانِمٌ، وَإِنْ سَابَكَ إِنْسَانٌ قَتَلْ: إِنِّي صَانِمٌ.

٩٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنِ (زَيْدِ) بْنِ كَيْسَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَمِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ تَأْوِيلِي التُّوبُ قَالَتْ: إِنِّي لَسْتُ أَصْلِي، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِكَ، فَتَأَوَّلَتْ.

٩٥٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (٤٢٩/٢): عَرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رِاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلُ حَضْرَتِنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ، قَالَ: فَعَمَلْنَا، قَالَ: فَدَعَا بِالْمَاءِ قَوْمًا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعَدَاةَ.

٩٥٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْتَدُوا فَإِنِّي سَافِرٌ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ قَالَ: فَحَشَدْنَا مِنْ حَشَدِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ثُمَّ دَخَلَ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: هَذَا خَيْرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي سَافِرٌ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ وَإِنِّي تَعَدُّ لثَلَاثَ الْقُرْآنِ.

٩٥٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَّاسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَالْحَسَنَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ آتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

٩٥٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قِتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَوْ تَشَاجَرْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَدَعُوا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ. [انظر: ١٠١٣٩، ١٠١٣٠]

٩٥٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى رَجُلٍ تَرَكَ دِينَارَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْتَانِ، أَوْ ثَلَاثَةٌ. [انظر: ١٠٤٠٠]

٩٥٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى <sup>(١)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ١٠٥١٧]

٩٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ [أَبِي] حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ رِبْرِ مِنْهَا إِرْبًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٤٥٥]

٩٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عُمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى - مَوْلَى جَعْدَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ قَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشُّؤْدُودُ يُفْقِرُهُ مَدَّ صَوْنِهِ وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَسَابِ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيَكْفَرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع: ٩٣١٧]

٩٥٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:



عَلَيْكُمْ بِهِذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

٩٥٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ هَارُونَ، وَيَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، مِثْلَهُ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ.

٩٥٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ رِيحَ نَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْحَبِيبَةِ، فَلَا يَمُرُّنَ مَسْجِدَنَا. [انظر: ٧٥٧٣]

٩٥٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهيك، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى مِيرَاتٌ لِأَهْلِهَا، أَوْ جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا. [راجع: ٨٥٤٨]

٩٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [انظر: ١٤٢٢١]

٩٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَّاسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، دَجَالِينَ كَثَائِينَ، كُلُّهُمْ يَقُولُ: أَنَا نَبِيٌّ، أَنَا نَبِيٌّ. [انظر: ٨١٢٢]

٩٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوْلَا أَنْ أَسُقَ عَلَيَّ امْتِي، لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ (٢/٤٣٠). [راجع: ٧٥٠٤]

٩٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، وَكَانَ كَاتِبًا لِعَلِيِّ قَالَ: كَانَ مَرْوَانَ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَاسْتَخْلَفَهُ مَرَّةً صَلَّى الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ فَلَمَّا انْصَرَفَ مَشِيَتْ إِلَى جَنْبِهِ فَقُلْتُ: [يَا] أَبَا هُرَيْرَةَ، قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ قَرَأَ بَيْنَهُمَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَرَأَ بَيْنَهُمَا جِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ.

٩٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ [بِإِنَانٍ وَأَحْسَابًا، فَصَلَّى عَلَيْهَا وَأَقَامَ حَتَّى تَدْفَنَ، رَجَعَ بِقِيْرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيْرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تَدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيْرَاطٍ. [انظر: ١١٣٩٦]

٩٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَّاسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ، مِثْلُ الْكَلْبِ إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْبِهِ. [راجع: ٧٥١٦]

٩٥٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [قَالَ غُنْدَرُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَا بِهَا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْخِرَ دَعْوَتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، [قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فِي أُمَّتِهِ]. [راجع: ١٩١٧]

٩٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَمُرُّنَا وَتَحَنُّنًا تَوَضُّأً مِنَ الْمَطَهْرَةِ يَقُولُ لَنَا: اسْبَغُوا الْوُضُوءَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيَسَّلُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّسَارِ. [قَالَ حَجَّاجٌ: الْعَقَبُ]. [راجع: ٧١٢٢]

٩٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانَ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَيَضْرِبُ بِرِجْلِهِ (يَقُولُ): خَلُّوا الطَّرِيقَ خَلُّوا قَدْ جَاءَ الْأَمِيرُ قَدْ جَاءَ الْأَمِيرُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا. [راجع: ٨١٩٢]

٩٥٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنَّ عَمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ. [راجع: ٩١٣٥]

٩٥٥٢ - حَدَّثَنَا [حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ مِنْ سَابِقِهِ وَوَلَّاهُ]

٩٥٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَحْفَهُمَا جَمِيمًا، أَوْ أَنْعَلَهُمَا جَمِيمًا، فَإِذَا اتَّعَلَّتْ قَائِدًا بِالْيَمَنِ، وَإِذَا خَلَعْتَ قَائِدًا بِالْيَسْرَى. [راجع: ٧١٧٩]

٩٥٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ يَطْعَامَهُ فَلْيَجْلِسْ مَعَهُ فَإِنَّ لَمْ يَجْلِسْ مَعَهُ فَلْيَتَوَلَّهُ أَوْ أَكَلَهُ أَوْ أَكَلْتَيْنِ، [أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَكَلَهُ أَوْ أَكَلْتَيْنِ،] فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجًا وَحَرَةً. [راجع: ٧٥٠٥]

٩٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً قَرَدَهَا، رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لَا سَمْرَاءَ. [راجع: ٨١٩٤]

٩٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مِعْوَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ اسْمُ زَيْبِ بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ زَيْبًا. [انظر: ٩١١٦]

٩٥٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُبْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (الْم تَنْزِيلُ) وَ (أَهْلُ أَمِي). [انظر: ١٠١٠٤]

٩٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (٢/٤٣١)

مَرْجَانَةٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً،  
أَعْتَقَ اللَّهُ (مِنْ كُلِّ) إِرْبٍ مِنْهُ إِرْبًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩١٥٥]

٩٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي  
الْحَارِثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَتَبَ اللَّهُ عَلَى  
كُلِّ نَفْسٍ حَظَّهَا مِنَ الزَّيْنِ.

٩٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصِّيَافَةَ ثَلَاثَةٌ، فَمَا زَادَ فَهُوَ  
صِدْقَةٌ. [راجع: ٨٢٦٠]

٩٥٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ  
يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصْدُقُ  
بِصِدْقِهِ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا طَيِّبٌ، إِلَّا كَانَتْهَا يَضَعُهَا  
فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُرِيهَا كَمَا يَرِي الرَّجُلُ فُلُوقَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى إِنَّ  
الشَّمْرَةَ لَتَعْمُودُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ. [راجع: ٨٣٦٢]

٩٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنِ الْمُحَرَّرِ  
ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَ  
حَتَّى يَقُولُوا: كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فَمَا كَانَ قَبْلَهُ.

٩٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا  
ابْنُ أَبِي نَعْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ نَبِيُّ التَّوْبَةِ ﷺ  
قَالَ: مَنْ قَدَّزَ مَمْلُوكَهُ، بَرِنَا مَا قَالَ لَهُ، إِلَّا قَامَ عَلَيْهِ، بِعِنِي الْحَدِّ، يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ. [النظر: ١٠٤٩٣]

٩٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكْرَمَ النَّاسَ؟ قَالَ:  
أَتَقَامُهُمْ، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ، قَالَ: فَيُؤَسَفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ،  
ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ، قَالَ: فَعَنْ  
مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي خِيَارُهُمْ؟ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا  
فَقَّهُوا.

٩٥٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ  
بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ  
الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْفُحْشَ وَالنَّجَسَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ قَبْلَكُمْ فَاسْتَحْلُوا  
مَحَارِمَهُمْ، وَسَمَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ. [النظر: ٩٥٦٧]

٩٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا  
رَزَتْ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ - فَذَكَرَ مَعْنَى الْحَدِيثِ - بِعِنِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ -  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ. [راجع: ٩٤٥١]

٩٥٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ - وَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ. [راجع: ٩٦١٥]

٩٥٦٨ - حَدَّثَنَا. [حديث ملفوف من سابقه ولاحقه]

٩٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُمَيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا  
فَقَالُوا: مَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةِ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ، فَقَالَ: أَوْقَيْتِي أَوْفَى اللَّهِ  
لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي  
سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ)  
أَبِي: قُلْتُ لِيَحْيَى: كَلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ  
إِلَّا يُولَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَمْلُوكًا، لَا يَمُكُّهُ إِلَّا الْعَدْلُ، أَوْ يُؤَيِّقُهُ الْجَوْرُ.

٩٥٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ)  
أَبِي قُلْتُ: لِيَحْيَى: كَلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: شُعْبَتَانِ مِنْ أَمْرِ  
الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَرْتَكِبُهُمَا النَّاسُ أَبَدًا، التَّبَاخَةُ وَالطُّغْنُ فِي النَّسَبِ (٢/٤٣٢).

٩٥٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي  
الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِي، فَرَجُلٌ تَكْتَبُ حَسَنَةً،  
وَأُخْرَى تَمَحُوسِيَّةٌ. [راجع: ٨٢٤٠]

٩٥٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، عَلَيْهِ تَعْلَانُ بِعُنِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ. [النظر: ٩٦٥٨]

٩٥٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

٩٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُثَيْبُ بْنُ عَرَكَ قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فِرْسِهِ وَلَا  
مَمْلُوكِهِ صِدْقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٩٥٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ  
عَرَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.

٩٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي  
سَعِيدٌ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ - قَالَ يَحْيَى: قَالَهَا ثَلَاثًا - لَا تَحْفَرْنَ جَارَةَ لِبَارِتِهَا  
وَلَوْ فَرَسِنَ شَاةً. [راجع: ٧٥٨١]

٩٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ، فَحَفَّفَ الصَّلَاةَ.

٩٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ.

٩٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ، [مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ، مَا مِنْ رَجُلٍ مَشَى طَرِيقًا فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ.

٩٥٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَمْ يَقُلْ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ.

٩٥٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْفُطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ لَيْسَتَيْنِ، أَنْ يَشْتَمَلَ أَحَدُكُمْ الصَّمَاءَ فِي كُوبٍ وَاحِدٍ، أَوْ يَحْتَبِي بِنُوبٍ [وَاحِدٍ] لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [انظر: ١٠٥٤٢، ١٠٥٤٣]

٩٥٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَالْحَسَنُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٧٨٨٢]

٩٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُكْحَمُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَئِهَا. [انظر: ١٠٣٤١، ١٠٣٤٢، ١٠٣٤٣، ١٠٣٤٤]

٩٥٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّتِي تَسْرَهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالَفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَلَا فِي مَالِهَا. [راجع: ٧٤١٥]

٩٥٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا سَأَلْتَاهُمْ مِنْ حَارِثَاهُمْ، مَنْ تَرَكَ شَيْئًا خَشِيَةً فَلَيْسَ مِنْهَا - يَعْنِي الْحَيَاتِ - . [راجع: ٣٦٠]

٩٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَى أَحَدَكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، وَلْيَتَوَسَّدْ بَيْنَهُ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَصَعْتُ جَنِّي، وَيَا أَرْقَمَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَكْفِيهَا قَارِحَتَهَا، وَإِنِ ارْتَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفَظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٣٥٤]

٩٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (٤٣٣/٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٣٥٤]

٩٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ] قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَا خَرَّتْ الْمَشَاءُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ، قَبَادًا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفُ اللَّيْلِ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جَلَّ وَعَزَّ فَقَالَ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرْ لَهُ، هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ، هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَجِيبَهُ. [راجع: ٧٤٠٦]

٩٥٩٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُصَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

وَقَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا وَقَالَ فِيهِ: حَتَّى يَطَّلِعَ الْمُعْجَرُ. [راجع: ٧٤٠٦]

٩٥٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ نَبَعُ لِقُرْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، خِيَارُهُمْ أَتْبَاعُ لِيخَارِهِمْ، وَسِرَارُهُمْ أَتْبَاعُ لِسِرَارِهِمْ.

٩٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ - يَعْنِي إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْإِمَامُ الْكَذَّابُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْمَالُ الْمَزْهُورُ.

٩٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوَدِّعُ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَكْرَمْ صَبْغَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقْبَلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَتْكَ. وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً: أَوْ لَيْسَتْكَ.

٩٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَبِيلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٩٥٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي.

٩٥٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي، وَأَنَا أَقْسِمُ.

٩٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَةِ السُّعْرِ، وَكَأْتَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ، فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، اللَّهُمَّ

تُسَامَرُ وَلَا تُكْحَمُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْهَبَا؟  
قَالَ: أَنْ تُسَكَّتَ. [رابع: ٧١٣١]

٩٦٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَدَّادٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ  
الْمُسَافِرِ، وَالْمَطْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [رابع: ٧٥٠١]

٩٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَدَّادٍ، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ قُلْتُ:  
تَسْجُدُ فِيهَا، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِيهَا. [رابع: ١٣٣٧]

٩٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ. (ح).

ويزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، الميموني، قال: حدثنا  
سعيد بن سميان قال: أتانا أبو هريرة في مسجد بني زريق قال: ثلاث كان  
رسول الله ﷺ يعمل بهن، قد تركهن الناس؛ كان يرفع يديه مديدا إذا دخل  
في الصلاة، ويكبر كلما ركع ورع، والسكوت قبل القراءة، يسأل الله من  
فضله. قال يزيد: يدعو ويسأل الله من فضله. [انظر: ١٠٤٩٧]

٩٦٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عطاء، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَلَّهِ مِنْهُ رَحْمَةٌ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْإِنْسِ  
وَالْجِنِّ وَالْمَوْتَمِرِ، فِيهَا تَبَاعُطُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ، وَبِهَا تَعَطَّفُ الْوَحْشُ  
عَلَى أَوْلَادِهَا، وَأَخْرَسَتْهُ وَتَسْبِغُنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ.

٩٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيْنِ بْنِ كَيْسَانَ - قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعْنَةُ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ لَوْلَا أَنْ تُعْرِيَنِي قُرَيْشٌ، يَقُولُونَ: إِنَّمَا  
حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَنُّ، لِأَقْرَبَتْ بِهَا عَيْنِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لَا  
تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾. [انظر: ٩٦٨٥]

٩٦٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُبَشِّرُ بِأَصْبَعِهِ مَرَارًا، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ  
بِيَدِهِ، مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ [تَبَاعًا] مِنْ خَيْرِ حِطَّةٍ، حَتَّى  
فَارَقَ الدُّنْيَا.

٩٦١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُورَدُ الْمَرْمَرُ عَلَى الْمُصْحَفِ  
وَقَالَ: لَا عُدْوَى وَلَا طِيْرَةٌ وَلَا هَامَةٌ، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟ [رابع: ٩٢٥٢]

٩٦١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عطاء، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ طَهْرٍ غَنِيٍّ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ  
الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعَوَّلَ. وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً: لَا صَدَقَةَ إِلَّا مِنَ  
(٤٣٥/٢) طَهْرٍ غَنِيٍّ. [رابع: ٧١٥٥]

٩٦١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا وَضْرَةَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ أَوْ  
بِجٍ. [رابع: ٩٣٠١]

أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ اطْوِلْنَا الْأَرْضَ،  
وَهُوَ عَلَيْنَا السَّفَرُ.

٩٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَغْلِبُكُمْ أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَلَى اسْمِ  
صَلَاتِكُمْ. [انظر: ٩٦٥٧]

٩٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ  
مَوْلَى التَّوَّامَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ غَسَلَ مِيْتًا  
فَلْيَغْسِلْ. [انظر: ٩٨١٢، ١٠١١٢]

٩٦٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ  
قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ كَانَ  
جُرَيْجٌ، يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَتِهِ، قَالَ: فَاتَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ  
فَكُلْمَنِي، قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِفُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِفُهَا،  
وَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِحِ الْأَيْمَنِ، قَالَ: فَصَادَقْتَهُ بِصَلِّي، فَقَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي  
وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعَتْ ثُمَّ أَتَتْهُ، فَصَادَقْتَهُ بِصَلِّي فَقَالَتْ: يَا  
جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ فَكُلْمَنِي. قَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ  
أَتَتْهُ، فَصَادَقْتَهُ بِصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ فَكُلْمَنِي، قَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي  
وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ، وَإِنَّهُ ابْنِي، وَإِنِّي  
كَلَّمْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يَكُلْمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمَسِّهُ (٤٣٤/٢) حَتَّى تُرْسَهُ  
الْمُؤْمِسَاتِ، وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَمُتَنَّ لِأَنْتَنَ، قَالَ: وَكَانَ رَاعٍ يَأْوِي إِلَى  
دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ تَوَقَّعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ:  
مِمَّنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ صَاحِبِ الدَّيْرِ، فَأَقْبَلُوا بِغُؤُوسِهِمْ، وَمَسَّحِهِمْ،  
وَأَقْبَلُوا إِلَى الدَّيْرِ، فَتَادَوْهُ، فَلَمْ يَكُلْمَهُمْ، فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ، فَتَزَلَّ  
إِنْبِمْ، فَقَالُوا: سَلِّ هَذِهِ الْمَرَاةَ، قَالَ: أَرَاهُ تَيْسَمُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَّحَ رَأْسَ  
الصَّبِيِّ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الضَّأْنِ فَقَالُوا: يَا جُرَيْجُ، تَبِنِي مَا هَدَمْنَا  
مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ،  
فَفَعَلُوا. [رابع: ٨٨٨٢]

٩٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،  
عَنْ (عُمَرَ) بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ تَاجِرًا، وَكَانَ يَبْقُصُ مَرَّةً وَيَزِيدُ أُخْرَى. (فَقَالَ):  
مَا فِي هَذِهِ التَّجَارَةِ، خَيْرٌ (لِالْأَتْسَنِ) تِجَارَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ، فَبَتِي صَوْمَعَةً،  
وَتَرَهَّبَ فِيهَا، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ.

٩٦٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ قَالَ:  
حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ،  
فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، وَلَا يَقُلْ: فَبِحِ اللَّهِ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ  
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى صُورَتِهِ. [رابع: ٧٤١٤]

٩٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُكْحَمُ الْإِيْمُ حَتَّى

٩٦١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ سَيِّئَاتُهُ مَطْلَمَةً فِي مَالٍ، أَوْ عَرْضٍ، فَلْيَاتِهِ فَلْيَسْتَحْلِهَا مِنْهُ، قَبْلَ أَنْ يُؤَخَذَ أَوْ يُؤَخَذَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ دِينَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَأَعْطَاهَا هَذَا، وَإِلَّا أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ هَذَا، (فَأَلْفِي) عَلَيْهِ. [انظر: ١٠٥٨٠، ١٠٥٨٢]

٩٦١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُلُّ الصَّلَاةِ بِقُرْآنٍ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا (أَخْفَيْتُمْ) عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٦٤]

٩٦١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (قَالَ يَحْيَى: وَرَبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ) قَالَ: لَا يَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ إِلَّا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَلَا يَتَقَرَّبُ إِلَيْ ذِرَاعًا إِلَّا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بِأَعَا، أَوْ بَوَاعًا. [انظر: ١٠٦٢٧]

٩٦١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَلْعَنُ نَفْسَهُ، إِنَّمَا يَلْعَنُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَتَّقِمُ فِيهَا، يَتَّقِمُ فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَحْتَقِنُ نَفْسَهُ يَحْتَقِنُهَا فِي النَّارِ.

٩٦١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: -يَعْنِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ- آتَا خَيْرَ الشُّرَكَاءِ، مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [راجع: ٧٩٨٦]

٩٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَالِ، بِحَلَالٍ أَوْ بِحَرَامٍ. [انظر: ٨٨٣٧، ١٠٥٧٠]

٩٦١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، (ح). وَزَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ.

٩٦٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اخْتَنَ إِبرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ كَثْمَانِ، اخْتَنَ بِالْقُدُومِ. [انظر: ٨٦٦٤]

٩٦٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْحَمُ فُدُوعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعِ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَتَهَسُّ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوْلِيْنَ وَالْآخِرِينَ، فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمَعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَلْعَنُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطْفِقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ،

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَنْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ أَدَمٌ قِيَاتُونَ أَدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا أَدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَفَتَحَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ فَاشْفَعْنَا عِنْدَ رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ أَدَمٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَصَيْتُهُ، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، قِيَاتُونَ نُوحًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوْلَى الرَّسْلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، فَاشْفَعْنَا عِنْدَ رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ نُوحٌ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ (دَعَوْتُهُا) عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى إِبرَاهِيمَ، قِيَاتُونَ إِبرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ (٤٣٦/٢): يَا إِبرَاهِيمَ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، فَذَكَرَ كِدَابَتَهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيَاتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرُسَالَاتِهِ وَيَكَلِّمُهُ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمِرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى قِيَاتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، الْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ، قَالَ: هَكَذَا هُوَ، وَكَلِمَتُ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ، فَاشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَكِنْ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَكَلِمَتُهُ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، قِيَاتُونَ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، عَفَّرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ (ذَنْبِكَ) وَمَا تَأَخَّرَ فَاشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَأَقُومُ قَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيَلْهَمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحَسَنِ الشَّاءِ عَلَيْهِ سَيِّئَاتِي لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلِّ نَطْلَةَ اشْفَعْنَا نَشْفَعُ، قَائِلًا: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبُّ، أُمَّتِي يَا رَبُّ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي تَفْسُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَمَّا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ (كَمَا) بَيْنَ مَكَّةَ وَمَحْرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبِصْرَى. [راجع: ٨٣٥٩]

٩٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ وَالنَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا، فَجَعَلَ

لَعَلَّتْ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأَمَهُاتُهُمْ شَتَّى، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَبِيَّ وَبَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَازَلَ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْخُمْرَةِ وَالْبِيضِ، سَبَطَ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقَطُرُ وَإِنْ لَمْ يَبْصُرْ بِبَلْسِ يَسِينِ مَمَّصْرَتَيْنِ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجُرْزَةَ، وَيَعْطُلُ الْمَلَلُ حَتَّى يَهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلُ كُلُّهَا غَيْرَ الْإِسْلَامِ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ الْكَذَّابَ، وَتَقَعُ الْأُمَّةُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْإِبِلُ مَعَ الْأَسَدِ جَمِيعًا، وَالنُّورُ مَعَ الْبَقْرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ النَّعَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّيَّانُ، وَالْفُلَمَّانُ بِالْحَيَاتِ لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَكْتُمُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكَّتْ ثُمَّ يَوْفَى، فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ. [رابع: ٩٦٥٩]

٩٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ: قَالَ الْأَنْبِيَاءُ، فَذَكَرَ مَعْتَاهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يَهْلِكَ فِي زَمَانِهِ مَسِيحُ الضَّلَالَةِ الْأَعْوَرُ الْكَذَّابُ. [رابع: ٩٦٥٩]

٩٦٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ٩٦٥٩]

٩٦٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، [وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ]، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَارْجِعْ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَحْسَنَ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي. قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ أقرأ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَأْسًا، ثُمَّ ارْجِعْ حَتَّى تَتَنَدَّلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.

٩٦٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا كَسْرَى بَعْدَ كَسْرَى، وَلَا قَبْصَرٍ بَعْدَ قَبْصَرٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيُتَفَقَّنَنَّ كَثْرَتُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٩٦٧٢]

٩٦٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَزَيْدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّيَ بِهِمْ بِالْمَدِينَةِ نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسٍ وَكَانَ قَيْسٌ لَا يَطُولُ قَالَ: قُلْتُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَوْجَزُ (وَقَالَ زَيْدٌ: وَأَوْجَزُ) [رابع: ٩٨١١]

٩٦٣٥ م - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: نَعَمْ، وَأَوْجَزُ. ٩٦٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ. [انظر: ١١٠٦٢، ١١٠٦٣، ١١٠٦٤]

النَّبِيِّ ﷺ يُعْجَبُ وَيَسْتَمُّ. فَلَمَّا أَكْثَرَ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ قَوْلِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ، فَلَمَحَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَسْتَمُّنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضُ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلِكٌ يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضُ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أَكُنْ لَأَقْدَمَ مَعَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، ثَلَاثُ كُلُّهُمْ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبْدٍ ظَلَمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيُغْضِي عَنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَعَزَّ اللَّهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صَلَاةَ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كُرَّةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كُرَّةً، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا قَلَةً.

٩٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: مَرَّ أَبِي عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: غَنِيمَةٌ لِي قَالَ: نَعَمْ اسْمِحْ رِعَامَهَا، وَأَلْبِ مَرَاحِمَهَا، وَصَلِّ فِي جَانِبِ مَرَاحِمَهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، (وَأَتَشَّقُّ بِهَا)، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ الْمَطَرِ. قَالَ: يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

٩٦٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكْلَ مِنَ الْخَيْلِ. [رابع: ٧٤٠٢]

٩٦٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ الرَّجُلَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَبْقَطَ أَهْلَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنِ ابْتِ تَضَحَّ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ [فَصَلَّتْ] وَأَبْقَطَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنِ ابْتِ تَضَحَّتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ.

٩٦٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْدِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَبَيْعِ الْفَرَّجِ. [رابع: ٧٤٠٥]

٩٦٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ (٤٣٧/٢) قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الرُّزَيْقِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا تَجِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُّوا إِلَيْهَا مِنْ خَيْرِهَا وَتَمَوَّدُوا مِنْ شَرِّهَا. [رابع: ٧٤٠٧]

٩٦٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [رابع: ٧٢٢١]

٩٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنُهُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّاسِكُ لِيَسْتَعْفِفَ، وَالْمَكْتَابُ يُرِيدُ الْأَدَاءَ. [رابع: ٧٤١٠]

٩٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ

٩٦٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْوُرُقُ بِالْوُرُقِ، مَثَلًا يَمِثِلُ بِلَا يَدٍ، مَنْ زَادَ أَوْ زَادَادَ فَقَدْ أَرَى. [رابع: ٧٥٤٩]

٩٦٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ (٤٣٨/٢) الإِمَاءِ. [رابع: ٧٨٢٨]

٩٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي. [رابع: ٧٢٢٢]

٩٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يُعَارِ وَاللَّهُ أَشَدُّ عِزًّا. [رابع: ٧٢٠٩]

٩٦٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا عَفَا رَجُلٌ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهِ عِزًّا، وَلَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ قَطُّ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا. [رابع: ٢٢٠٥]

٩٦٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَرْتَعِ اللَّهُ عِزَّ رَجُلٍ بِهِ الدَّرَجَاتُ وَيَكْتُرُّ بِهِ الْخَطَايَا؟ كَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَاسْبَاحُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ. [رابع: ٧٢٠٨]

٩٦٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَيُخْرِجُنَّ تَقْلَاتٍ. [نظر: ١٠١٤٩، ١٠٨٤٧]

٩٦٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. [رابع: ٧١٤٧]

٩٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغَنَى غِنَى النَّفْسِ. [رابع: ٧٥٤٦]

٩٦٤٦ - وَيَأْسَدُهُ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَثَلُ الْقَائِنِ الصَّائِمِ فِي بَيْتِهِ، الَّذِي لَا يَقْتَرِحُ حَتَّى يَرْجِعَ بِمَا رَجَعَ مِنْ حَنِيمَةٍ، أَوْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ. [نظر: ١٠١٠١]

٩٦٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَدُنُّ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

قَافِرُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾

٩٦٤٨ - وَقَالَ ﷺ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يُسِيرُ الرَّأْيِبُ فِي ظِلِّهَا مِثَّةَ عَامٍ (لا) يَفْطَعُهَا، قَافِرُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٌّ مَمْدُودٌ﴾.

٩٦٤٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَوْضِعٌ سَوِّطٌ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَقَرًّا ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾.

٩٦٥٠ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ: إِذَا كَثُرَ الْإِمَامُ فَكْتَرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارَكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [رابع: ٧١٤٤]

٩٦٥١ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنٌ فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا. [رابع: ٧٥٣٤]

٩٦٥٢ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يُرَافِقَ أَحَدَكُمْ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ. [رابع: ٧١٩٩]

٩٦٥٣ - صُومُوا الرُّؤْيَةَ، وَأَفْطَرُوا الرُّؤْيَةَ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتَمُّوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ أَفْطَرُوا. [رابع: ٧٥٠٧]

٩٦٥٤ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: أَبْغُلُ مَنْ لَا أَكْلَ وَلَا شَرْبَ وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهْلَ فَمُعْلٌ ذَلِكَ يَطْلُ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَقَوْلُ شَاعِرٍ، فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. [رابع: ٧٢١٦]

٩٦٥٥ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ جُزءً مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزءً مِنَ النَّبُوَّةِ. [رابع: ٨٠٠٥]

٩٦٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَامَ عَيْبِي وَلَا يَتَامُ قَلْبِي. [رابع: ٧٤١١]

٩٦٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الشَّيْءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّذِي تَسْرَهُ إِذَا نَظَرَ، وَتَظْلِعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ.

٩٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَغْلِبَنَّكُمْ أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ. [رابع: ٤٣٩/٢] (٩٥٩٨)

٩٦٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، رَجُلٌ يُجْعَلُ لَهُ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دَمَاعُهُ. [رابع: ٩٥٧٣]

٩٦٥٩ - وَيَأْسَدُهُ قَالَ: أَقَاتَلِ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا.

٩٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَمِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ ثَوْبَهُ، أَوْ يَدَهُ، عَلَى جَبْهَتِهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ مِنْ صَوْتِهِ.

٩٦٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرَبًا. [رابع: ٧١٤٧]

٩٦٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَنَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسْلَمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِنْ قَامَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ فَلْيَسْلَمْ، فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْأُخْرَى. [رابع: ٧١٤٢]

٩٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَبَعَةٌ يَطْلُمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اجْتَمَعَا، عَلَيْهِ وَتَمَرَقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا (حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تَتَّقُ بِعَيْنِهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ؛ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ [أَمْرًا] ذَاتُ مَنَصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ: أَنَا أَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ).

٩٦٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُخْرِجُ حَقَّ الضَّمِيمَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ.

٩٦٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ قَالَ: وَالشُّغَارُ، أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: زَوْجِي ابْتَسَكَ وَأَزْوَجُكَ ابْتَسَى أَوْ زَوْجِي أَحْتَكُ، وَأَزْوَجُكَ أَحْتَى. [رابع: ٧١٣٠]

٩٦٦٥م - قَالَ: وَنَهَى عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَعَنِ الْغَصَاةِ. [رابع: ٧١٠٥]

٩٦٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ، وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ.

٩٦٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غُفِرَ لِرَجُلٍ نَحَى غَضْنَ شَوْكٍ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ. [رابع: ٧١٣٤]

٩٦٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَوْلَى السَّمْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ رَجُلًا يَسْتَفْزِرُونَ عَشَائِرَهُمْ يَقُولُونَ: الْخَيْرُ الْخَيْرُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَصْبِرُ عَلَى أَوْلَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا تَنْتَفِي أَهْلُهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَاغِبًا عَنْهَا، إِلَّا أَبَدَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهُ.

٩٦٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، (ح).

وَوَكَّعَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ أَمْرَاتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ قَابَتْ عَلَيْهِ، قَابَتْ وَهُوَ غَضَبَانٌ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ.

قَالَ وَكَّعَ: عَلَيْهَا سَاخَطٌ. [نقحر: ١٠٣٠]

٩٦٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، حَدَّثَنِي بَارِئُ عَمَلٍ عَمِلَتْهُ فِي الْإِسْلَامِ عِنْدَكَ مُنْفَعَةٌ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مُنْفَعَةٌ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَطْهَرْ طَهْرًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهْوَرِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ (٢/٤٤٠) أَصَلِّي. [رابع: ٨٣٨٦]

٩٦٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، هَذَا عَلَى عَاتِقِهِ، وَهَذَا عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَلْمُ هَذَا مَرَّةً، وَيَلْمُ هَذَا مَرَّةً، حَتَّى اتَّهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُجْهِمُهُمَا، فَقَالَ: مَنْ أَحْبَبَهُمَا فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي.

٩٦٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيِّحَانٌ وَجِيحَانٌ وَالثَّلِيلُ وَالْفُرَاتُ، وَكُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ. [رابع: ٧١٣٧]

٩٦٧٣ - [حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ]، قَالَ أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى - مَوْلَى جَعْدَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فُلَانَةٌ يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ فُلَانَةٌ يُذَكِّرُ مِنْ قَلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَنْوَارِ مِنَ الْأَقْطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي الْجَنَّةِ.

٩٦٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بِنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، مِنْ وَعْكَ كَانَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْشِرْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: نَارِي أَسْلَطْتُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِتَكُونَ حَطْلَةً مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ.

٩٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُ سَبَّاطٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَطْرُوفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوقٌ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: طُوقٌ مِنْ نَارٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: سَوَارَانِ مِنْ نَارٍ، قَالَتْ: قُرْطَانِ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: قُرْطَانِ مِنْ نَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهَا سَوَارٌ مِنْ ذَهَبٍ قَرَمَتْ بِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَحْدَانَا إِذَا لَمْ تَزِينَ لِرُؤُوسِنَا، صَلَفَتْ عِنْدَهُ،



قَالَ: فَسَأَلَ: مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُمُ تَصْنَعُ فُرُطَيْنِ مِنْ نَفْثَةٍ، ثُمَّ تَصْفِرُهُمَا بِالزَّعْفَرَانِ.

٩٦٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ: عَلِيمٌ حَكِيمٌ، غُفُورٌ رَحِيمٌ. [راجع: ١٧٧٦]

٩٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مَعْلُومَةٌ، مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ. [انظر: ١٠١٦٠، ١٠١٦١، ١٠١٦٧]

٩٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَفَّانَ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يَرْهَمُ بَعْدُ: نِسَاءٌ كَانِسَاتٌ عَارِيَاتٌ مَا نَلَّاتِمْ مِمْبَلَاتٍ، وَعَلَى رُؤُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنَمَةِ الْإِبِلِ، لَا يَدْخُلُنَّ الْحَنَّةَ وَلَا يَجِدُنَّ رِيحَهَا، وَرِجَالُهُنَّ مَعَهُمْ أَسْيَاطُ كَأَذْيَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. [راجع: ٨٦٥٠]

٩٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٧٥٤١]

٩٦٨٠ - وَيَأْتِيهِمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا أَنْ لَا تَبَادِرَ الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ فَإِذَا وَافَقَ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ غَفَرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. [راجع: ٨١٨٣]

٩٦٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنَا عُبَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَأَ جَمًّا، وَمَنْ تَبِعَ الصَّيْدَ غَضَلًا، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ اثْنَيْنِ، وَمَا أَرْزَادَ عَبْدٍ مِنَ (٤٤١/٢) السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلَّا أَرْزَادَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدًا.

٩٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: فِي قَوْلِهِ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَسْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ. [انظر: ٨٧٣٣، ١٠٢٠٣، ١٠٨٥١]

٩٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ الْأَسَمَةِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمِ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَكَمِ مِنْ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السُّهَرُ.

٩٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ فَقَالَ: ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ فَجَعَلْ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ

٩٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَةُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَعَيَّرَنِي فَرِيضٌ لَأَفَرَرْتُ عَيْتِكَ بِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾. [راجع: ٩١٨٠]

٩٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَرَأَ أَمَّهُ فَبَكَى، وَيَكِي مِنْ حَوْلِهِ، فَقَالَ (رَسُولُ اللَّهِ): اسْتَأذَنْتَ رَبِّي فَيَا أَنْ اسْتَغْفَرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتَهُ فَيَا أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَآذَنْ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تَذَكَّرُ الْمَوْتِ.

٩٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَا لَعْمٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قَالَ: إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكِ، قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ.

٩٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَشَانُ هُمَا بِالنَّاسِ كُنُفٌ، يَبَاحَةٌ عَلَى الْعَيْتِ، وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ. [راجع: ٨٨٩٢]

٩٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْأَعْمَشُ: لَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ - قَالَ: وَيَلُ لِّلْعَرَبِ مِنْ أَمْرِ قَدْ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ خَفَّ يَدُهُ.

قال عبدالله: قال أبي: (وَوَقَّهَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

٩٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ هَوْلَاءِ الصُّلُوكَاتِ الْخُمْسُ مَثَلُ نَهْرٍ جَارٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خُمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا يَبْقَيْنُ مِنْ ذَرْبِهِ؟

٩٦٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ غِبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [راجع: ٧١٧٤]

٩٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَزَيْدُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَسْرُنَا تَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنْ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَوْجَدْتُمْ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ.

٩٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ التَّوْرِيُّ،

عَنْ مَسْرُورٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْتَفِعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ٧٨٨]

٩٧٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءٍ -بِعْنِي ابْنِ السَّائِبِ -

عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكَبِيرَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظْمَاءُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي شَيْئًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ. [راجع: ٣٧٦]

٩٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ قُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا تَنْطَحَ ذَاتُ قُرْنٍ جَمَاءً.

٩٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَطَهْرًا. [راجع: ٣٧٧]

٩٧٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ ابْنِ

الْمَطُوسِ، عَنِ الْمَطُوسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْفَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رَخْصَةٍ، لَمْ يَجْزِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ. [راجع: ٩٠٢]

٩٧٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ عَتِيبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ النُّصْفُ مِنْ شَبَّانٍ فَاسْكُوا عَنِ الصَّوْمِ، حَتَّى يَكُونَ رَمَضَانُ.

٩٧٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي

زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْهُرُ سُبْعٌ. [راجع: ٨٣٤]

٩٧٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَدَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا قَمَلْتُمْوَهُ تَحَابَيْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٠٧٣]

٩٧٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ (٤٤٣/٢). [راجع: ٨١١٣]

٩٧٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَبِيحًا وَيَخَافُ، فَجَهَرْنَا فِيمَا جَهَرُ، وَخَافْنَا فِيمَا خَافَتْ

وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقَرَامَةٍ. [راجع: ٧٤٤]

٩٧١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ

ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ فِي النُّجْمِ لِأَرْجَلَيْهِ مِنْ قُرَيْشٍ، أَرَادَا بِذَلِكَ الشُّهْرَةَ.

٩٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ التَّوْرِيُّ،

إِسْحَاقُ - عَنْ أَبِي مَالِكِ بْنِ كَعْبَةَ ابْنِ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ كُوثَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا تَعْلَمُونَ الشَّهِيدَ؟ قَالُوا: الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَقْتُلَ، قَالَ: إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ الْقِتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدًا، وَالطَّلْعَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدًا وَالْفَرِيقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدًا، وَالْخَارَ عَنْ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدًا، وَالْمَجْتُوبَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدًا.

قَالَ مُحَمَّدٌ: الْمَجْتُوبُ (٤٤٢/٢) صَاحِبُ الْجَنْبِ.

٩٦٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ النَّارَ الْأَجْوَانَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْأَجْوَانُ؟ قَالَ: الْفُرْجُ وَالْقَمَمُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ تَقْوَى اللَّهِ، وَحَسَنُ الْخُلُقِ. [راجع: ٧٨٤]

٩٦٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُومَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَيَبِي أَدَى.

بِعْنِي الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ. [انظر: ١٠٠٩٦]

٩٦٩٦ - حَدَّثَنَا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَجَّافِ، عَنْ أَبِي

حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَقَاطَمَةَ فَقَالَ: أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، وَسَلِمٌ لِمَنْ سَأَلَكُمْ.

٩٦٩٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ

يَذْكُرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا، فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَرَكَعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ.

قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَلَا أَنْزِي هَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ

لَا. [راجع: ٣٧٤]

٩٦٩٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقَزَّارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الْإِيمَانِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَعَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ يَكْفُرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ

قَالَ مَرْوَانُ: أَشْكَ فِيهِ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، أَوْ عَنِ هِشَامِ. [راجع:

٧٥٠٢]

٩٦٩٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقَزَّارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَيْحُ أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَسْأَلُهُ يَغْضَبُ عَلَيْهِ. [انظر: ٧٨١٨، ٧٨١٧]

كَلَّمَا سَمِعَ بِبَيْعَةِ اسْتَوَى عَلَى مَنَّهُ ثُمَّ طَلَبَ الْمَوْتَ مَطْلَأَهُ، وَرَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَابِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَدْعُ النَّاسَ إِلَى مَنْ خَيْرٍ.

٩٧٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: أَوْصِيكَ بِقَوِيَّ اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُوقْهُ الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨٢٩٣]

٩٧٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (٢/٤٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ سَعْدِ أَبِي مُجَاهِدِ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي مُدَلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ. [راجع: ٨٠٣٠]

٩٧٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نَعِيمٍ وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ فِي الطَّرِيقِ فَاصْطَرِّوهُمْ إِلَى أَصْحَابِهَا، وَلَا تَبْذُؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ.

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: الْمُشْرِكِينَ بِالطَّرِيقِ. [راجع: ٧٥٥٧]

٩٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُوجَدَ رِيحُهَا، لَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٣٣٥٠]

٩٧٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، الْمَعْنَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَلَاكَهَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ كَيْفٌ، فَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ. [راجع: ٧٤٤٤]

٩٧٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ لِعَبْدِهِ: عَيْدِي، وَلَكِنْ لِيَقْبَلْ: قَيَّايَ، وَلَا يَقْبَلُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: رَبِّي وَلَكِنْ لِيَقْبَلْ: سَيِّدِي. [انظر: ١٠٤٤٠]

٩٧٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ. [انظر: ٩٨٦٥، ١٠٥٩٨]

٩٧٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى عَمْرًا امْرَأَةً فَصَاحَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَهَا يَا عَمْرُ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالتَّنَفُّسُ مَصَابِيءٌ، وَالعَهْدُ حَدِيثٌ.

٩٧١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَعْلَى وَمُحَمَّدٌ، (ابْنُ) عُبَيْدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَكَ يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، أَمْرٌ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمْرٌ بِالسُّجُودِ فَمَصَّيْتُ قَلْبِي النَّارَ.

٩٧١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُصَاعَفُ، الْحَسَنَةُ (بِعَشْرِ) أَمْثَالِهَا إِلَى سِتِّ مِائَةٍ ضَعْفٌ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لِأَلِ الصَّوْمِ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَوْهَتَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ، فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَائِهِ، وَكَخُلُوفِ قَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ رِيحِ الْمَسْكِ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩٧١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (وَالأَعْمَشُ يُرْوَعُ): إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَعْشِي فِي التَّلَعُّ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ٧٤٤٠]

٩٧١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ بْنُ فُهَيْمٍ (١)، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافِظٌ عَلَى شُعْمَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ.

٩٧١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلِيلُ بْنُ مَرَّةٍ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَبْرُقْ فَلَيْسَ مِنَّا.

٩٧١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغَنَى عَنِ النَّفْسِ. [انظر: ١٠٩٧١، ١٠٩٧٨]

٩٧١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْعَدَنِيُّ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ غَضَبًا اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٩٦٩٩]

٩٧١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: عَلَى جَمْعِ الْمَالِ، وَطَوْلِ الْحَيَاةِ. [راجع: ٨١٨٤]

٩٧١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي طَعَامِ أَحَدِكُمْ أَوْ شَرَابِهِ فَلْيَغْسِمْهُ إِذَا أَخْرَجَهُ، فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يَدْفَعُ الدَّاءَ. [راجع: ٧١٤١]

٩٧٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ شَيْخِ بَمَكَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارُكَ مِنَ الْأَسَدِ.

٩٧٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ، عَنْ بَعْجَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَاتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَفْضَلُ النَّاسِ فِيهِ (مِثْلُ): رَجُلٌ أَخَذَ بَعْتَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

٩٧٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ [رابع: ٨٠٩٣]

٩٧٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ،

عَنْ أَبِي مُدَلَّةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ دَعَاؤُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَمْتَحُّ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: (وَعَزَّيْ) لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ [رابع: ٨٠٣٠]

٩٧٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ

الطَّائِي، عَنْ أَبِي مُدَلَّةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ الْجَنَّةِ مَا بَنَاهَا؟ قَالَ: «لَبَنَةٌ مِنْ دَهَبٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، مَلَأْتُهَا الْمَسْكُ الْأَقْفَرُ، حَصَبُهَا الْيَاقُوتُ وَاللُّؤْلُؤُ، وَتَرْتِيبُهَا الْوَرَسُ وَالزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَخْلُدُ لَا يَمُوتُ، وَيَتَعَمَّ لَا يَبْئَسُ لَا يَيْلَسُ شَيْبَاهُمْ، وَلَا تُحْرَقُ ثِيَابُهُمْ. [رابع: ٨٠٣٠]

٩٧٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَكُلَّ وَالِدٍ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ. [رابع: ٧١٤٣]

٩٧٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ -

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَازَالَ جِنْرِيْلُ يُوَصِّي بِالنَّجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُهُ. [رابع: ٨٠٣٢]

٩٧٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الطَّوْفَ عَلَيْكُمْ الَّذِي تَرُدُّهُ الْقُمَّةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الْمُعْتَمَفَ. [رابع: ٧٥٣١]

٩٧٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَضَعُ وَسَبْعُونَ بَابًا، قَادِنَاهُ إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَرْقَعُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [رابع: ٨١١٣]

٩٧٤٧ - حَدَّثَنَا (حديث معلق من سابقه ولاحقه)

٩٧٤٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ

الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: آتَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ يَبِي، وَأَتَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [انظر: ١٠٩٧٤]

٩٧٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَبِيرِ

الْحَتَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالنَّمْرِ وَالْبَسْرِ وَالنَّمْرِ، وَقَالَ: «يُبْدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ. [انظر: ١٠٨١٩]

٩٧٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا آيَانُ بْنُ صَمْعَةَ، عَنْ (زَيْبَةَ ابْنَةَ

النُّعْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ إِلَّا وَعَاءَ يُوَكَّلُ رَأْسَهُ.

٩٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ [رابع: ٨٠٩٣]

٩٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا. [رابع: ٦١٦٧]

٩٧٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي

الزُّبَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُمْ الْمَرْءَةَ يَوْمًا وَاحِدًا وَزَوْجَهَا شَاهِدًا إِلَّا يَأْذَنَهُ.

قَالَ وَكِيعٌ: «إِلَّا رَمَضَانَ. [انظر (موسى بن ابي عثمان او ابوه): ٩٩٨٧]

٩٧٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزَّعْفَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا» قَالَ: الشُّفَاعَةُ. [رابع: ٩٦٨٢]

٩٧٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخَاصِمُونَهُ فِي الْقَدْرِ، فَتَنَزَّلَتْ ﴿يَوْمَ يَسْحُبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ دُوفُوا مَسَّ سَقَرًا بِمَا كَلَّ شَيْءٌ خَلَقْتَاهُ بِقَدْرِ﴾. [انظر: ١٠١٦٧]

٩٧٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَشْعُرُ كَلِمَةً قَالَتْهَا الْعَرَبُ: قَوْلُ لَيْدِ بْنِ رَيْبَعَةَ.

«لَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ. [رابع: ٣٧٧]

٩٧٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبِ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ. [رابع: ٧٥٥٦]

٩٧٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ وَقْدٍ - يَعْنِي

الْعُمَيْرِي - عَنْ كِدَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي كِبَاشٍ (٢/٤٤٥) قَالَ جَلَبْتُ عَثْمًا (جَدْعَانًا) إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَيَّ، فَلَقِيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَعَمْ، أَوْ نَعَمْتُ الْأَضْحِيَّةُ الْجَدْعُ مِنَ الضَّئَانِ، [قَالَ] فَاتَتْهُمَا النَّاسُ.»

٩٧٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ

أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّقَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ تَوَمُّهُ وَعَطْمَانَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَقَرِهِ، فَلْيَعَجِلْ إِلَى أَهْلِهِ. [رابع: ٧٢٢٤]

٩٧٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرْ امْرَأَةً مَسِيرَةَ يَوْمٍ تَامَ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [رابع: ٧٢٢٤]

٩٧٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ الضُّبِّيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْتَ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمْتًا مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبْتَ (٤٤٦/٢) فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَاللِّخَانُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ.

٩٧٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ فَوْقًا. [راجع: ٧١٧٣]

٩٧٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ أُيُوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَرِيضًا (كَذَا) قَالَ: كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ.

٩٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ سُهَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٧٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ - يَعْنِي السَّمَّ - [راجع: ٨٠٣٤].

٩٧٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ. (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ ثُوَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا اشْتَكِي (- وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: يَعُونِي) - فَقَالَ: الْأَعْلَمُكَ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: الْأَرْبِيُّ (- بَرَقِيَّةٌ رَقَانِي بَهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا أُمَّي قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْبِيكَ وَاللَّهُ يَنْفِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ، وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ).

٩٧٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبِيبِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلَّا مَرَّةً [وَاحِدَةً]. [انظر: ١٠٢٠٢]

٩٧٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا. [انظر: ٣٣٩٢]

٩٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَوْشِبُ بْنُ عَقِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ التَّبَدِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلْتُهُ، عَنْ صَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ. [راجع: ٨٠١٨]

٩٧٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَارُونَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْتَاكُمْ، وَمَا لَمْ يَسْمَعْتَا لَمْ تَسْمَعْتُمَا. [راجع: ٧٤٩٤]

٩٧٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِشَعْبٍ فِيهِ عَيْنٌ عَدْبِيَّةٌ، قَالَ: فَأَعَجَبْتُهُ طِيْبَةً - يَعْنِي طِيْبَ الشَّعْبِ - فَقَالَ: لَوْ أَقَمْتُ هَاهُنَا وَخَلَوْتُ، ثُمَّ قَالَ: لَا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَقَامٌ أَحَدَكُمْ - يَعْنِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ - خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُمْ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يُغْفَرَ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [انظر: ١٠٧٩٦]

٩٧٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، لَا تَمَادُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، سَدُّوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشَرُوا.

٩٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ صَالِحِ - يَعْنِي مَوْلَى التَّوَامَةِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي مَجْلِسٍ، فَتَقَرَّوْا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ مَجْلِسُهُمْ تَرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٨٤٢، ١٠٢٤٩، ١٠٢٨٢، ١٠٢٨٣، ١٠٤٢٧]

٩٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ قَالَ: إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الزَّمَنَ طَهْرَ الْحَضَرِ. [انظر: ٢٧٢٨٧]

٩٧٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (٤٤٧/٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ الْإِبِلُ الثَّلَاثُونَ، يُحْمَلُ عَلَى نَجِيحِهَا، وَتُعِيرُ أَدَانَهَا، وَتُكْتَمُ عَنْ غِرَّتَيْهَا، (وَيَحْلِبُهَا) يَوْمَ وَرَدِهَا فِي أَعْطَانِهَا.

٩٧٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ شَيْخٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُخَيَّرُ الرَّجُلُ فِيهِ بَيْنَ الْعَجْرِ وَالْفُجُورِ، فَلْيَخْتَرْ الْعَجْرَ عَلَى الْفُجُورِ. [راجع: ٣٣٠]

٩٧٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ شَحِيحٌ أَوْ صَحِيحٌ تَأْمَلُ النَّيْشَ وَتَخْشَى الْفَقْرَ، وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِالْحَقْفِ قُلْتُ: لَيْلَانٍ كَذَا وَلَيْلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانُ. [راجع: ٣١٥٩]

٩٧٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي عِكْرَمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدَكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَبِيئَتَهُ عَلَى جِدَارِهِ. [انظر: ٧١٥٤]

٩٧٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَلْفَجِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ مِنْ صَبْرٍ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَاوَانِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩١٥٠]

٩٧٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا، فَأَرَادَتْ أَنْ تَأْخُذَ وَلَدَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَهْمَا فِيهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلابْنِ اخْتَرِ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَارَتْهُ فَتَمَبَّتْ بِهِ. [انظر: ٣٧٤٦]

٩٧٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٌ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: - وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمَا - مَا قَدَّمَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَرَبَّتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [انظر: ١١٣٠٧]

٩٧٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً كَانَ لَهُ بِعِثْقِ كُلِّ عَضْوِيْنِهِ [عِثْقٌ] عَضْوِيْنِ النَّارِ، حَتَّى ذَكَرَ الْقُرْجِ. قَالَ: قَدَّمَ عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ غُلَامًا لَهُ فَاعْتَقَهُ. [راجع: ٩٤٥٥]

٩٧٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ سَهْبِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٧٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ الطَّعْمَاوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلَا الْمَرْءُ الْمَرْءَةَ، إِلَّا أَلْوَدًا (وَالْوَالِدُ). [انظر: ١٠٩٩٠]

٩٧٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ، جَمَعَ الْعَالِ، وَطَوَّلَ الْحَيَاةَ. [راجع: ٨٧٨٤]

٩٧٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَمَسَّهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٩٩١٧، ١١٩٠٠]

٩٧٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ، قَالَ: إِنَّهُ سَيِّئُهُمَا مَا يَقُولُ.

٩٧٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَلَعَابُهُ يُسِيلُ عَلَيْهِ.

٩٧٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلِكُ مَنْ كَانَ الْمُتَمَنِّي، وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ. [انظر: ٩٧٨٩]

قَبْلَكُمْ (٤٤٨/٢) سَبَّوْهُمُ وَاخْتَلَفَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَمْرٍ فَاجْتَنِبُوهُ. [انظر: ١٠٦١٥]

٩٧٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ لَهُ سَكَنَةٌ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٧١٦٤])

٩٧٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ سَكَنَةٌ فِي الصَّلَاةِ].

٩٧٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ. [راجع: ٨٣٠٢]

٩٧٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٧٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ دُونَكَ قَدْ اسْتَعَصَتْ، قَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنَا دُونَكَ وَأْتِنَا بِهِمْ. [راجع: ٣٧١٣]

٩٧٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصَبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ إِمَّا أَنْ يُعْجِلَهَا لَهُ وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا لَهُ.

٩٧٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدَانَ، عَنِ ابْنِ كَثِيرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا كَبَّرَ انْصَرَفَ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ - أَيَّ كَمَا أَنْتُمْ - ثُمَّ خَرَجَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يُغْفَرُ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنِّي كُنْتُ جَبِيًّا قَسَيْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ.

٩٧٨٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، (ح).

وَرَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَنْتَبِئُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ شَيْخَ الذَّرَاعِينَ، أَهْدَبَ أَشْفَارَ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُتَمَكِّينِ، يُقْبَلُ إِذَا أَقْبَلَ جَمِيعًا، وَيُدْبِرُ إِذَا ادْبَرَ جَمِيعًا، قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: بَابِي وَأُمِّي، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَمَحِّشًا، وَلَا سَخَابًا بِالْأَسْوَاقِ. [راجع: ٨٣٣٤]

٩٧٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي أَمِّ الْقُرْآنِ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمُتَمَنِّي، وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ. [انظر: ٩٧٨٩]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا فُلَانُ، أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، الْأَتْرَى كَيْفَ تُصَلِّي، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنَّهُ يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِمَّا تَصْنَعُونَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ.

٩٧٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءٍ فَرَشْنَ، أَحْتَاهُ عَلَى وَكْدٍ فِي صَفْرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ. [راجع: ٩١٠٢]

٩٧٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَسْكِينَ لَيْسَ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ، وَلَا يَقْبَلْنَ لَهُ فِعْطَى.

٩٧٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَمُحَمَّدٌ عَنِ سَمْعِ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَبِ الْوَجْهَ. [راجع: ٣٢١٩، ٨٢٢١]

٩٧٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، وَلِأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُدْعَوْنَ مِنْهُ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٣٧٢١]

٩٨٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأَخْرَقَتْ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ.

٩٨٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرِ، ابْنِ مَعْقِبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ (سُلَيْمِ) بْنِ عَبْدِ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَمْ يُضَيِّطُ إِسْنَادَهُ، إِنَّمَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَتَوَارِيِّ - وَهُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ) صَاحِبِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (ح).

وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: اللَّهُمَّ [إِنِّي] اتَّخَذْتُ [لِي] عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آدِيَتُهُ، أَوْ شَمَّتُهُ، أَوْ لَعَنَتْهُ، أَوْ جَلَدَتْهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً وَفَرِيَةً تَقْرَبُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٣٧٠٩]

٩٨٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» فَقُلْتُ: سَجَدْتَ فِي سُورَةٍ مَا يُسْجَدُ فِيهَا؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْجَدُ فِيهَا. [راجع: ٩١٣٧]

٩٧٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، وَهَاشِمٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ) قَالَ: لَوْلَا أَمْرَانِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَمْلُوكًا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ عَبْدًا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، إِلَّا وَفَاءَ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ.

قال زيد: إن المملوك لا يستطيع أن يصنع في ماله شيئاً. [انظر: ٩٨٣٩]

٩٧٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، أُمَّ الْقُرْآنِ وَأُمَّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْحُ الْمَتَانِي. [راجع: ٩٧٨٧]

٩٧٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَصْبِرُونَ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (فَتِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَيَسْتِ الْفَاطِمَةُ). [انظر: ١٠١٦٥]

٩٧٩١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اخْتَصَمَ آدَمُ وَمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ، فَخَصِمَ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَشَقَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ، أَلَيْسَ تَجِدُ فِيهَا أَنْ قَدْ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: بَلَى.

قال عمرو بن سعيد، (فقال حميد) بن عبد الرحمن الحميري: فحجَّ آدَمُ مُوسَى. قال محمد: يكفيني أول الحديث فخصم آدَمُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامَ.

٩٧٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - (٤٤٩/٢) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَا قَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَغْنِي عَنْكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا. [راجع: ٨٥٨٥]

٩٧٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِينَ عَلَيَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ، لِأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لِأَنْ يَرَانِي، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

٩٧٩٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْتَعِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، إِنَّمَا هِيَ كَالضَّلْعِ، إِنْ تَعْمَهَا تَكْسِرُهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا تَسْتَمْتَعُ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ. [انظر: ١٠١٥٢، ١٠١٨٩]

٩٧٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَفِي مَوْخِرِ الصُّفُوفِ رَجُلٌ، فَأَسَاءَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ تَنَادَاهُ

٩٨٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّائِلِ﴾ (٢/٤٥٠)، فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ، فَوَاقَى ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ، غَيْرَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [رِاجِع: ٧١٨٧]

٩٨٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَدَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ، كَأَدْنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَعَنَّى بِالْفِرْقَانِ، يَجْهَرُ بِهِ. [رِاجِع: ٦١٥٧]

٩٨٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَسَمِعَ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ. [رِاجِع: ٨١٣١]

٩٨٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ. [رِاجِع: ٧٧٨٠]

٩٨٠٧ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ مِنْ أَحَدَثِ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ أَوْى مُحَدَّثًا، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا. [انظر: ١٠٨١٦]

٩٨٠٨ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: جَاءَ مَا عَزَبَ بَنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ شَقِيهِ الْأَيْمَنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ شَقِيهِ الْأَيْسَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا بِهِ فَارْجِعُوهُ وَقَالَ: فَانْطَلِقُوا بِهِ، فَلَمَّا مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ أَذْبَرُ وَاشْتَدَّ، فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فِي يَدِهِ لَحِيٍّ جَمَلٍ، فَضَرَبَهُ بِهِ، فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَارُهُ حِينَ مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ، قَالَ: فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ. [رِاجِع: ٧٨٢٧]

٩٨٠٩ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُوَخَّرُونَ.

٩٨١٠ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ الْبِلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ. [رِاجِع: ٧٨٤٦]

٩٨١١ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِّيْرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ. [رِاجِع: ٨٧٠٦]

٩٨١٢ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُزَيْنَةٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ جِهَتَيْ خَيْرٍ مِنَ الْحَيِّينِ الْحَلِيفَيْنِ أَسَدٍ وَعَطْفَانَ وَهَوَارِثَ وَتَمِيمٍ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَجْرِ. [انظر: ١١٠٤٣]

٩٨١٣ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيْعًا فَلِإِيٍّ. [رِاجِع: ٧٨٤٨]

٩٨١٤ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِثْرَةٌ، مَنْ يَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُلْقَنُ يُقَالُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، يُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ.

٩٨١٥ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الضُّعْفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمِ بِكَ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ شِئْتُ.

٩٨١٦ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا دَعَبًا يَمُرُّ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ مَرَّةً فَاجِدُ مِنْ يَمِينِهِ مَنِيٍّ، إِلَّا أَنْ أَرُصِدَهُ فِي دِينٍ يَكُونُ عَلَيَّ.

٩٨١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْرَأُ السَّاعَةَ حَتَّى يَخْرُجَ لَأَتُونَكَ دَعَابًا دَجَلًا، كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ. [انظر: ١٠٨٠٠]

٩٨١٨ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَبِعْتُ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِيَاعٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، وَسَبْرًا بِسَبْرٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جَحْرٍ ضَبَّ لَدَخْتُمْ مَعَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ إِذَا. [انظر: ١٠٨٣٩]

٩٨١٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيِّمْنَا أَنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَّ ذُؤَابًا أَوْ ذُؤَابَيْنَ، وَفِيهِمَا ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يُفْضِرُهُ، ثُمَّ جَاءَهُ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَزَعَّ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدَيْهِ غَرِيًّا، وَضَرَبَ النَّاسَ بِعِطَنِ قَلَمٍ أَوْ عِقْرِ يَأْبُرِي قَرِيَهُ.

٩٨٢٠ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ: وَالَّذِي اصْطَلَمَنِي مُوسَى عَلَى الْبَيْتِ قَالَ: قَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: (أَتَقُولُ) هَذَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا؟ قَالَ: قَاتِي الْيَهُودِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٥١/٢): وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَبَادَا هُمْ فَيَامُ يُنْظَرُونَ ﴿ قَالَ: فَكَانُوا أَوْلَى مَنْ يَرِيقُ رَأْسَهُ فَإِذَا مَسَى مُوسَى أَحَدًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَرِيقُ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ كَانَ مِنْ أَسْتَيْيِ اللَّهِ. وَمَنْ قَالَ: أَنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ ابْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَّبَ. [رِاجِع: ٧٥٧٦]

٩٨٢١ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ الْعَبْدُ لِقَاتِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ الْعَبْدُ لِقَاتِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ. قَالَ: فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا مَاتَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَيَقْطَعُ بِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَسَفَتْ (لَهُ).

٩٨٢٢ - وَيَاسَنَادُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ قُرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، خَمْسِمِئَةَ سَنَةٍ. [رِاجِع: ٧٩٣٣]



٩٨٢٣ - وَيَأْتِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْنِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي، فَلِيخْلُقُوا بَعُوضَةً، أَوْ لِيخْلُقُوا ذُرَّةً. [راجع: ٧٥١٣]

٩٨٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [بْنِي ابْنَ حَسَّانَ] عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْعَتَمِ، وَمَعَاظِنَ الْإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْعَتَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ. [نظر: ١٠١٣٧، ١٠١١٩]

٩٨٢٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بِنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَتِمَّا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودٍ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُنْدَرَسِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَنَادَاهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ اسْلَمُوا تَسْلَمُوا فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، [فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ أُرِيدُ. اسْلَمُوا تَسْلَمُوا. فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ] قَالَ: ذَلِكَ أُرِيدُ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ.

٩٨٢٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ خَبِيرٌ، أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً فِيهَا سَمٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْمَعُوا لِي مِنْ كَانَهُمَا مِنَ الْيَهُودِ فَجَمَعُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَتَمْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: أَبُوْنَا فُلَانٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذِبْتُمْ، [إِبِلٌ] أَبُوكُمْ فُلَانٌ. قَالُوا: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ. قَالَ لَهُمْ: هَلْ أَتَمْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا نَسِيرًا ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: هَلْ أَتَمْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سَمًّا؟ (قَالُوا): نَعَمْ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: أَرَدْنَا أَنْ نَكُنَّ كَذَابًا [أَنْ] نَسْتَرِيحَ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرْكَ.

٩٨٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَمَرَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْتِيَهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْرَهُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٤٧٢]

٩٨٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَخِي عَبْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرِيحِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ. [راجع: ٨٤٦٩]

٩٨٢٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَعْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَوْقَ هَذَا الْمَسْجِدِ فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

٩٨٣٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيُونُسُ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَنْ) يَجِيَّ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، (٤٥٢/٢) فَقَالَ رَجُلٌ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ تَعْمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، وَلَكِنْ سَدُّوا.

٩٨٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ بِنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّأَكِبُ فِي ظِلِّهَا مِثَّةَ سَنَةٍ.

٩٨٣٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَيْفَةَ ثَمَامَةَ بِنُ أُمِّ سَيْدٍ أَهْلَ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةَ؟ قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ، خَيْرٌ، إِنْ قَتَلْتُمْ قَتَلْتُمْ دَا دِمَّ، وَإِنْ نَعِمْتُمْ نَعِمْتُمْ عَلَيَّ شَاكِرًا، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْمَالَ فَسَلُّ نَعْطُ مِنْهُ مَا شِئْتُمْ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَدُّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةَ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ نَعِمْتُمْ نَعِمْتُمْ عَلَيَّ شَاكِرًا، وَإِنْ قَتَلْتُمْ قَتَلْتُمْ دَا دِمَّ، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْمَالَ فَسَلُّ نَعْطُ مِنْهُ مَا شِئْتُمْ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِّ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةَ؟ فَقَالَ:

عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ نَعِمْتُمْ نَعِمْتُمْ عَلَيَّ شَاكِرًا، وَإِنْ قَتَلْتُمْ قَتَلْتُمْ دَا دِمَّ، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْمَالَ فَسَلُّ نَعْطُ مِنْهُ مَا شِئْتُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقُوا بِثَمَامَةَ، فَانْطَلَقُوا بِهِ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَيُ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَاصْبَحْ دِينُكَ أَحَبَّ الْأَدْيَانِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَاصْبَحْ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنْ خِيلَكَ أَخَذْتَنِي، وَإِنِّي أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَتِمَّرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَاتٌ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ اسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ جَبَّةٌ حِطَّةٌ، حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٣٥٥]

٩٨٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ سَأَلَ: عَنِ الرَّجُلِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَبَيْنَ خَالَهَ أَيْهَا، وَالْمَرْأَةَ وَخَالَهَ أَيْهَا، أَوْ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّةَ أَيْهَا، أَوْ الْمَرْأَةَ وَعَمَّةَ أَيْهَا، فَقَالَ: قَالَ قَيْصَةُ بِنُ ذُوَيْبٍ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا.

٩٨٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَلَذَكَّرْ نَحْوَهُ**. [راجع: ٨٠٥١].

٩٨٤٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يَصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ. [راجع: ٩٧١٣].

٩٨٤٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ وَقَالَ: **إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ - فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **حِينَ أَرَدْنَا الْحُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يَعْذِبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا**. [راجع: ٨٠٥٤].

٩٨٤٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: **أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَدَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَحَسَّى تَلْقَاءَ وَجْهِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى تَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَبُكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَهَلْ أَحْصَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ**.****

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: **كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْتَاهُ فِي الْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَدْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ، فَادْرَكَتَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْتَاهُ**.

٩٨٤٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يَحْضَنْ، أَنْ يُنْفَى عَامًا مَعَ الْحَدِّ عَلَيْهِ.

٩٨٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا**.

٩٨٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمُتَوَكِّفِ عَلَيْهِ دِينَ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَلِكِ مِنْ قِضَاءٍ؟ فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ **إِنَّهُ تَرَكَ وَقَاءَ صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَامَ فَقَالَ: **أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَوَفَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيَّ فِقْضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا فُهْرَ لَوْرِكَ****. [راجع: ٧٨٤٨].

فَتَرَى خَالَةَ أُمِّهَا، وَعَمَّةَ أُمِّهَا، بِنِكَ الْمَنْزِلَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الرِّضَاعِ، يَكُونُ **(فِي) ذَلِكَ بِنِكَ الْمَنْزِلَةِ**. [راجع: ٩١١٢].

٩٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا أُجِيعَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ، وَأَتَوْهَا تَمْنُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتَمُوا**. [انظر: ١٠٩٠٦].

٩٨٣٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **مَنْ قَالَ: لَصِيبِي نَعَالَ هَاكَ لَمْ يَطْعُهُ، فَهِيَ كَذِبَةٌ**.

٩٨٣٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ، **(قَالَ):** أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: **أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ - قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. قَالَ: وَكَانَ يَكْبُرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودَيْنِ**. [راجع: ٨٣٣].

٩٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي السَّمْرُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَالِ، بِحَالِكٍ، أَوْ بِحَرَامٍ**. [راجع: ٩٦١٨].

٩٨٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: **مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ **(٤٥٣/٢)** لِلَّهِ حَاجَةٌ **(فِي) أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَسَرَّابَهُ****. [انظر: ١٠٥٩٩].

٩٨٣٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: **لَوْلَا أَمْرَانِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا مَمْلُوكًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَمْلُوكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْنَعَ فِي مَالِهِ شَيْئًا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَا خَلَقَ اللَّهُ عَبْدًا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، إِلَّا وَقَّاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ****. [راجع: ٩٧٨٨].

٩٨٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **لَا يُوطِنُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَشَبَّهَ اللَّهُ بِهِ - بِعَنِي حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ - كَمَا تَشَبَّهَ أَهْلُ النَّسَابِ بِعَنَائِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ**. [راجع: ٨٣٣٢].

٩٨٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا طَبْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْقَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [رابع: ٧١٧]

٩٨٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي (٤٥٤/٢) هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [رابع: ٧١٢]

٩٨٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، يَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ حِينَ يَرُفَعُ صَلَاتَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي، بِسَاجِدًا ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرُفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرُفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ. [رابع: ٧٢١٩]

٩٨٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ دَارَةَ - مَوْلَى عُمَانَ - قَالَ: إِنَّا لِبَالِقِيعٍ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ سَمِعْتَاهُ يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَتَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: إِيهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَقِيكَ مُؤْمِنٌ يَلِي بِإِشْرَاحِكَ. [انظر: ١٠٤٧٨]

٩٨٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: صُومُوا الرُّيُوتِ، وَأَطْرُوا الرُّيُوتِ، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ. [رابع: ٩٣٥]

٩٨٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... وَذَكَرَهُ. [رابع: ٩٣٥]

٩٨٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: مَنْ جَرَّ زِيَارَةَ بَطْرًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ. [رابع: ٨٩٩٢]

٩٨٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [رابع: ٧٥٥١]

٩٨٥٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لِيُذَادَنَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنِ الْحَوْضِ، كَمَا تُذَادُ الْقَرْيَةُ مِنَ الْإِبِلِ. [رابع: ٧٥٥٥]

٩٨٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جِحَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ. [رابع: ٧٢٨٨]

٩٨٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: - الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالبُّ جِبَارٌ، وَالمُعَدِنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمْسُ. قَالَ شُعْبَةُ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَقُولُ: الرِّكَازُ غَيْرُهُ. [رابع: ٨٩٩٣]

٩٨٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾. [رابع: ٩٣٣٧]

٩٨٦٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ اشْتَعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْوَحْدَةِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، أَوْ خُمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [رابع: ٨٣٣١]

٩٨٦١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ دَعَا بِمَاءٍ فَاسْتَجَمَى، ثُمَّ مَسَحَ (بِيَدِهِ) عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ. [رابع: ٨٠٩٠]

٩٨٦٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ مِيثًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأَ. [رابع: ٩٥٩٩]

٩٨٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي (٤٥٥/٢) زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكَبَّرُ بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَبَّرَ بِكُنْيَتِي فَلَا يَسْمَى بِاسْمِي. [رابع: ٨٠٩٤]

٩٨٦٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٩٨٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ. [رابع: ٩٧٢٨]

٩٨٦٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ. [رابع: ٨٠٥٥]

٩٨٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بُعِثَ بِجَمَاعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، أَتَيْتُ بِمَمَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضَعَتْ فِي يَدِي.

٩٦٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةَ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ قَبِيحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْتَعَهُ.

٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلَا يَغْسِمُ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ.

٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَّاكِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يُسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ أَوْ مِائَةَ سَنَةٍ، هِيَ شَجْرَةُ الْخُلْدِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: أَوْ مِائَةَ سَنَةٍ، شَجْرَةُ الْخُلْدِ.

قُلْتُ لِشُعْبَةَ: هِيَ شَجْرَةُ الْخُلْدِ، قَالَ: لَيْسَ فِيهَا: (هي). [انظر: ٩٦١]

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّحِمَ شَجْرَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أَسِيءُ إِلَيْكَ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَيُجِيبُهَا رَبُّهَا عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْلَعُ مِنْ قَطْعِكَ. [راجع: ٧١٨]

٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ (ح) يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [إِنَّ الرَّحِمَ]... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... [.]

٩٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرَبِعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعُوهُنَّ، التَّلَاعُنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالتَّيَاحَةُ، وَمَطَرْنَا بِنَوْهٍ كَذَا وَكَذَا، وَالْعُدْوَى، الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْبَعِيرَ الْأَجْرَبَ فَيَجْعَلُهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَتَجْرِبُ، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ. [راجع: ٧٨٥]

٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أُيِّمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ. [راجع: ٨٣١]

٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، الْمَعْنَى، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ، فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْثَلَ كَثِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ اسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْثَلَ قَلِيلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَإِنَّ الْمُسْلِمَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ. [راجع: ١٣٦]

٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ (قَالَ بَهْزٌ فِي (٤٥٦/٢) حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوَرَّثَهُ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًا وَوَيْتَهُ. قَالَ بَهْزٌ: وَمَنْ تَرَكَ كَلًا قَالَيْنَا.

٩٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالشَّيْءِ مَا يُحِبُّ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: ذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ. [راجع: ٩١٤٥]

٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَانِدَةَ قَالَ: مِنْ شَأْنِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٧٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ - وَكَانَ يُبَاغِدُ أَبَا بُرْدَةَ - يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرَبِعٌ فِي أُمَّتِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. [راجع: ٧٨٥]

٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْغَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَجَدَ فِيهَا خَلِيلِي وَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ حَتَّى أَلْقَاهُ. [راجع: ٧١٤٠]

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَغْلَطَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنَّ لِمَا لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، وَقَالَ لَهُمْ: اسْتَشْرُوا لَهُ سَنًا فَأَعْطَوْهُ، فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سَنًا أَفْضَلَ مِنْ سَنِهِ، فَقَالَ: اسْتَشْرُوا لَهُ فَأَعْطَوْهُ وَقَالَ: إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ، أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٤]

٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ شُعْبَةُ) رَفَعَهُ مَرَّةً، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُ

بَدَأَ أَنَّهُ قَالَ: لَا هَجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ أَوْ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَاجَرَ بَعْدَ ثَلَاثٍ، أَوْ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ٩٨٨١]

٩٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعِمَامَةُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْبِشْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

٩٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أُمِّي سَبْعُونَ أَلْفًا بَغَيْرِ حِسَابٍ قَالَ: فَقَالَ عِكَّاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ آخَرَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: سَبِّحْ بِهَا عِكَّاشَةَ. [راجع: ٨٠٠٣]

٩٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ حِجَّاجٌ: أَوْ قَالَ: قَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ) أَمَا يَخْشَى [أَوْ] أَلَا يَخْشَى أَحَدَكُمْ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ، إِذَا رَقَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ. [راجع: ٧٥٢٥]

٩٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُ): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ، وَلَا تَنْظُرُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ، وَقَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَيَّبَ عَلَيْكُمْ فَعَلُوا ثَلَاثِينَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَآخَرُ عَلِمِي أَنَّهُ قَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ، وَلَا تَنْظُرُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ. [راجع: ٩١٣٥]

٩٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ حِجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ) أَنَّهُ قَالَ: يَتِمَّا رَجُلٌ يَمْشِي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، مَرَجَلًا جَمَّتْهُ نَعْمَجِبُهُ نَفْسُهُ إِذْ خَسَفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ حِجَّاجٌ: إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ (٤٥٧/٢). [راجع: ٣٦١٨]

٩٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكُ أَهْلَ الْكِتَابِ بَلِّغْتُمْ - أَوْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - بِكَثْرَةِ اخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ سَوَالِهِمْ، فَانظُرُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَدَعُوهُ أَوْ ذَرُوهُ. [انظر: ١٠٦١٥]

٩٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، يَرُوي عَنْ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفِ قَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ١٠٠٣٦، ١٠٥٦١]

٩٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِبَ اللَّهُ مِنْ أَقْوَامٍ يُجَاءُ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٨٩١ - (وَبِالِإِسْتِثْنَاءِ) أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، أَوْ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، (شُعْبَةُ، شَكَّ فِي اللَّقْمَةِ وَالتَّمْرَةِ) وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ عَنَى يُعْنِيهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا حَقًّا، أَوْ يَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ إِلَّا حَقًّا. [راجع: ٧٥٣١]

٩٨٩٢ - (وَبِالِإِسْتِثْنَاءِ) - قَالَ: دَخَلَتِ النَّارُ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَطَبَتْهَا وَكَمْ تَدَعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ. [انظر: ١٠٠٣٥، ١٠١١٦، ١٠٥٩٢]

٩٨٩٣ - وَبِاسْتِثْنَاءِ أَنْ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ لَا يُؤْفِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٍ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧٥٥٦]

٩٨٩٤ - وَبِاسْتِثْنَاءِ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ دَهَبًا (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا دَهَبًا) ادْعُ يَوْمَ أَمُوتَ دُنْيَارًا، إِلَّا أَنْ أُرْصِدَهُ لَدَيْنِ. [انظر: ١٠٣٣٢]

٩٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْبَتِي. [راجع: ٨٠٩٤]

٩٨٩٦ - قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ، أَوْ الْأَشْكَالِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: شُعْبَةُ يَخْطِئُ فِي هَذَا الْقَوْلِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ سَلَّمَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ. [راجع: ٧٤٠٢]

٩٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْإِيمَانُ بَيَانٌ، وَالْكَفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَإِنَّ السُّكَيْنَةَ فِي أَهْلِ الْعَتَمِ، وَإِنَّ الرِّيَاءَ وَالْفَخْرَ فِي أَهْلِ الْقُدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ وَأَهْلِ الْخَيْلِ، وَيَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهَمَّتْ الْمَدِينَةُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ دَبْرٌ أَحَدٌ تَلَقَّاهُ الْمَلَائِكَةُ فَضَرَبَتْ وَجْهَهُ قَبْلَ النَّوْمِ، هَذَا يَهْلِكُ، هَذَا يَهْلِكُ. [راجع: ٨٣٣، ٩١٥٥]

٩٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا تَطَّلِعُ الشَّمْسُ يَوْمٌ وَلَا تَقْرُبُ بِأَفْضَلٍ أَوْ أَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا تَقْرَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا هَذَانِ الثَّلَاثَانِ مِنَ الْبُحْنِ وَالْإِنْسِ، وَعَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ يَكْتَبَانِ الْأَوَّلَ قَالًا، وَكَرَجِلٌ قَدَمٌ بَدَنَةً، وَكَرَجِلٌ قَدَمٌ بَصْرَةً، وَكَرَجِلٌ قَدَمٌ شَأَةً، وَكَرَجِلٌ قَدَمٌ طَيْرًا، وَكَرَجِلٌ قَدَمٌ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِيمَانُ طَوَيْتِ الصُّحُفَ.

٩٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ ثَلَاثُونَ دَجَالُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعَمُ أَنَّهُ رَسُولُ

الله، وَيَعْضُ الْمَالُ كَيْفَ تَنْظُرُ الْفَتَى، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قَالَ: قِيلَ: وَأَيُّمَا الْهَرْجِ؟ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ - (٤٥٨/٢) -

[٩٣١٧]

٩٩٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ. [رابع: ٧٢٨٩]

٩٩٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَسْتَأْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَحْطُبُ عَلَى حَظِيئِهِ. [انظر: ٩٩١٠]

٩٩٠٢ - وَيَسْتَأْذِنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَعَا أَحَدَكُمْ صَلَاةً

يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ (٤٥٨/٢) لِيُعْظِمَ رَغْبَتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَاطَمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْظَمُ.

٩٩٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَذَرُونَ مَا الْعِيَابَةُ؟ قَالَ: قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَكَرْتُ أَحَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ لَهُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبَيْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَهُ. [رابع: ٧١٤٦]

٩٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا آتَاكُمْ أَنْ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، (وَلَكِنْ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ، وَمَا آتَاكُمْ فِي تَعْلِينِ، (وَلَكِنْ) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِينِ. [رابع: ٨٧٥٧]

٩٩٠٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

عَمْرِ بْنِ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يُسْأَلُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ مَعْتَاهُ. [رابع: ٨٧٥٧]

٩٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ الْبُرَادِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَيْعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا (أَوْ) قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْهَا - شُعْبَةُ شَكَّ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ. [انظر: ١٠١٤٧]

٩٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَمْرِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَصْدَقَ بَيْتَ قَاتِلِهِ الشُّعْرَاءُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بِاطِلُ. [رابع: ٣٧٧٧]

٩٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ

أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَدَّنُ يُعْتَرُ لَهُ مَدُّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ

الصَّلَاةِ يَكْتَسِبُ لَهُ خَمْسَ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيَكْفُرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع:

[٩٣١٧]

٩٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ

حَنْصَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَابِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: تَرَوْنَا وَمَا أَنْصَحْتَ النَّاسَ.

٩٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزَّ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، (قَالَ بِهِزُّ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمَطُوسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ ابْنِ الْمَطُوسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رِخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامَ الدَّهْرِ. [رابع: ٩٩٠٢]

٩٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

خُمَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلَى لُقَيْرِشٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَمَ (ثُمَّ قَالَ بَعْدَ زَيْدِ بْنِ خُمَيْرٍ: وَيَعْلَمُ مَا هِيَ) قَالَهَا زَيْدٌ، آخِرَ مَرَّةٍ) وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يُحْرَمَ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ، وَأَنْ لَا يُصَلِّيَ الرَّجُلُ إِلَّا وَهُوَ مُحْتَرِمٌ. [رابع: ٩٩٠٥]

٩٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ

قُرَاحِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَوْصَانِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ. [رابع: ٧٥١٤]

٩٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ

قُرَاحِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [رابع: ٧٩٤٩]

٩٩١٤ - وَيَسْتَأْذِنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ

قَالَ: - يَعْنِي اللَّهُ - يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ هَوْلِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَكُلُّوْفُ فَمَا صَائِمٌ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ.

٩٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْجَلَّاسِ

قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ شِمَاسٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانَ يَمُرُّ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَمَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ: بَعْضُ حَدِيثِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى، قَالَ (٤٥٩/٢): ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: قَالَ: خَلَقْتَهَا (أَوْ) قَالَ: أَنْتَ خَلَقْتَهَا شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ، وَهَدَيْتَهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبِضْتَ رُوحَهَا، تَعَلَّمَ سِرَّهَا وَعَلَانِيَتَهَا، جِئْنَا شُعْمَاءَ فَأَغْفِرَ لَهَا. [رابع: ٧٤٧١]

٩٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَزَيْتَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تَزَكَّى نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَزَيْتَ. [رابع: ٩٥٥٦]

٩٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مِعْمُونَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» فَقُلْتُ: أَتَسْجُدُ فِيهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ خَلِيلِي يَسْجُدُ فِيهَا، وَلَا أَرَأَاكَ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى الْفَأْهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٧١٤٠]

٩٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسٍ - يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَصَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [انظر: ٩٩١٩]

٩٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي شَمْرِ الضَّبْعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ التَّيْمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَصَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [راجع: ٩٩١٨]

٩٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَنْزَلَ رَكَعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَنْزَلَ الصَّلَاةَ، وَمَنْ أَنْزَلَ رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَنْزَلَ الصَّلَاةَ.

٩٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ: لَا تَبْدُءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقَيْتَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاصْطَرِّوهُمْ إِلَى أَحْسَنِهَا. [راجع: ٧٥٥٧]

٩٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَثَلُ الْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ، وَمَثَلُ الصَّائِمِ لَا يَبْطُرُ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٥٢١]

٩٩٢٣ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّ الْقَارِيُّ فَمَشُوا، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ تَأْمِينُهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٨٧]

٩٩٢٤ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٩٩٢٥ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رِضًا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٩٩٢٠]

[٩٩٢٠]

٩٩٢٦ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَاقَفَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٩٩٢٧ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَقِيَّانَ، (فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ (ق) (٢/٤٦٠) رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ. فَقَالَ: قَدْ نَحَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَاتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَتَّبِعِي مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ [بَعْدَ التَّسْلِيمِ]. [راجع: ١٧٦٦]

٩٩٢٨ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: غُسْلَ الْجَنَابَةِ) ثُمَّ رَاحَ فَكَانَتْ رَأْسَهُ بِدَنَّةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَتْ رَأْسَهُ بِقَرْعَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَانَتْ رَأْسَهُ كَبْشًا [قَالَ إِسْحَاقُ: أَفْرَنَ]، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَانَتْ رَأْسَهُ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَتْ رَأْسَهُ بِيضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَقْبَلَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ.

٩٩٢٩ - حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (سَيِّدًا) عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَبَايَعُوا بِالْحِصَاةِ، وَلَا تَتَّجِسُوا، وَلَا تَبَايَعُوا بِالْمَلَامَةِ، وَمَنْ اشْتَرَى مِنْكُمْ مُحَقَّلَةً فَكَّرْهَا فَلْيَرُدَّهَا، وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ.

٩٩٣٠ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ. [انظر: ١٧٠٧]

٩٩٣١ - قُرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، (ح).

٩٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، بَعْدَمَا كَبِرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَسْأَلُ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ. [راجع: ١٣٠٨]

٩٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعْفَرُ لِلْمُؤَدَّنِ مَدُّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يَكْتُبُ لَهُ خَمْسَ وَعِشْرُونَ، وَيَكْفَرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٣١٧]

٩٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا إِغْرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ.

(سألت) أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا إِغْرَارَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ لَا إِغْرَارَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ أَبِي: وَمَعْنَى إِغْرَارٍ يَقُولُ: لَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَهِيَ يَطْرُقُ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ عَلَى الْيَقِينِ وَالْكَمَالِ.

٩٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَرَأَى امْرَأَةً تَتَضَخَّ طَيِّبًا، لِذَلِكَ إِغْصَارًا، قَالَ: يَا أُمَّةَ الْجِبَارِ مِنَ الْمَسْجِدِ جَنَّتْ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: وَكَلِمَاتُهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَارْجِعِي فَايْتِي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لِامْرَأَةٍ صَلَاةً تَطْلَيْتُ لِلْمَسْجِدِ - أَوْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ - حَتَّى تَتَسَلَّ شَعْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ١٣٥٠]

٩٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِيَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿وَأَفْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾. [راجع: ١٣٦٠]

٩٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مَنصُورٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَاحِبَ هَذِهِ الْحُجْرَةِ يَقُولُ: لَا تَنْتَعِجِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ١٣٦٨]

٩٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَعْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجَّ الْمُبْرُورَ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَالْمُعْتَرَاتُ تَكْفُرَانِ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ. [راجع: ١٣٤٨]

٩٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمِنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأَمَنَةَ، وَأَغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ. [راجع: ١٧١٩]

٩٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمِ

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِهِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَسْلُهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٣٤١]

٩٩٣٢ - ﴿قُرأت عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).﴾

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ (فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَإِسْحَاقُ بْنُ (أَبِي) عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ، وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا، فَإِنِ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ إِذَا مَا كَانَ يُعْمَدُ الصَّلَاةَ. [انظر: ١٠٨٥]

٩٩٣٣ - ﴿قُرأت عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، فَإِذَا قَضِيَ الشَّاءُ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، (فَإِذَا قَضِيَ التَّوْبَةَ أَقْبَلَ) يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا كَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَبْظُلَ الرَّجُلُ إِنْ يَذْرِي كَمْ صَلَّى.﴾

٩٩٣٤ - ﴿قَالَ قُرأت عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).﴾

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُقْرَأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَكُونَ وَرَاءَهُ الْإِمَامُ قَالَ: فَتَمَّزْ ذِرَاعِي وَقَالَ: أَفْرَأَ بِهَا يَا قَارِسِي فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبْدِي نَصْفَيْنِ، فَصَفَّهَا لِي، وَنَصَفْتُهَا لِعِبْدِي، وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْرَأُوا. يَقُولُ الْعَبْدُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَمَلَنِي عِبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي عَلَيَّ عِبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَجِدَنِي عِبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿يَاكَ تَعْبُدُ وَيَاكَ تَسْتَعِينُ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبْدِي وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَهَؤُلَاءِ لِعِبْدِي وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ (٤٦١/٢). [راجع: ٧٤٠٠]

٩٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، (قَالَ حَجَّاجٌ: مِنَ النَّخَعِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَسْمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْفُرُوا بِكِتَابِي. [راجع: ٨٠٩٤]

٩٩٣٥ م - وَكَانَ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

قَالَ - حَجَّاجٌ: يَعْنِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ سَوَادٌ أَوْ بَيَاضٌ. [راجع: ٧٤٠٢]



أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُوثُ وَلَا يَجْهَلُ قَبْلَ أَنْ يَجْهَلَ، عَلَيْهِ فَلَيْقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٩٩٤٦ - حَدَّثَنَا (حَسِينٌ). قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مِثْوَرٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ مَوْلَى الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَتَحَنُّنَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ صَاحِبُ هَذِهِ الْحَجْرَةِ: لَا تَنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَيْعِي. [راجع: ٧٩٨٨]

٩٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [ح.]

وَيَهْزُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَكْلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْفِسْكِ، (قَالَ يَهْزُ) (٢/٤٦٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٠٤٣]

٩٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [ح.]

وَيَهْزُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرُوثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ أَحَدٌ شَتَمَهُ - أَوْ قَالَ أَمْرُؤُ شَتَمَهُ - فَلَيْقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ يَهْزُ: فَإِنْ أَمْرُؤُ شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيْقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ وَكَذَا قَالَ عَفَّانُ: أَوْ قَاتَلَهُ. [راجع: ٨٠٤٥]

٩٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَةُ تُكْفِّرُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جُزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ. [راجع: ٧٣٤٨]

٩٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ. [راجع: ٨٠٤٥]

٩٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الصَّخَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، شَجْرَةُ الْمُخَلَّدِ. [راجع: ٩٨٧٠]

٩٩٥٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ.

٩٩٥٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [انظر: ١٠٩٩٦، ١٠٧٠١، ١٠٥٦٦، ١٠٨٩٩]

٩٩٥٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح.)

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَقْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ١٠٨٥٨]

٩٩٥٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح.)

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَّارٍ، وَعَنْ يَسْرَ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ، وَمَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَقْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الْعَصْرَ).

٩٩٥٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِجْحِ جَهَنَّمَ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّارَ اشْتَكَّتْ إِلَى رِجْلِهَا، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِتَسْتَيْنَ: نَفْسٍ فِي الشَّيْءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ.

٩٩٥٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح.)

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِجْحِ جَهَنَّمَ.

٩٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلَا يَبُوسُ، لَا تَلْبَسِي ثِيَابَهُ، وَلَا يَمْسُقِ شِبَابَهُ، إِنْ فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ يَبْرَأُ. [راجع: ٨٨١٣]

٩٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَادَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَقَالَ لَهُ: أَيُّنَ تَنْهَبُ؟ قَالَ: أُرْوَرُ أَخَاهُ فِي اللَّهِ فِي قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتَبِهَا؟ قَالَ: لَا، وَكُنْتُ أَحِبُّهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ. [راجع: ٧٩٠٦]

٩٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (٢/٤٦٣) هُرَيْرَةَ وَعَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، أَوْ يَخْطُبَ عَلَى خَطْبَتِهِ. [راجع: ٩٢٣٣]

٩٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى شاةً مَصْرَاةً فَلْيَحْلِبْهَا، فَإِنْ لَمْ يَرْضُهَا، فَلْيَرُدَّهَا وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٩٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْتَعُهُ [رابع: ٧٣٦]

٩٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُتَشَّى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَبَهْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا هُمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَسِبِ الرَّجْعَةَ - قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ [رابع: ٨٥٥٦]

٩٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَنْذِرُوا فَإِنَّ التَّنْذِيرَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا مِنَ الْقَدْرِ، وَإِنَّمَا يُسْتَفْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ [رابع: ٧٢٠٧]

٩٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ، عَنِ الْمَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولُونَ أَحَدُكُمْ: عَيْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ عَيْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نَسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيُقَلَّ: غَلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَقَتَايَ وَقَتَايَ [انظر: ١٠٢٦١]

٩٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ.

٩٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ قَعْدَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِكُ بَعْلِي [رابع: ٩٣٠٥]

٩٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيغَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُوَدِّ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلَّ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتَ.

٩٩٦٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولُونَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْرِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ [رابع: ٧٣١٢]

٩٩٧٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَجْمَرَ فُلَيْوْتِرَ [رابع: ٧٢٨٨]

٩٩٧١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيغَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلَّ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتَ [انظر: ٩٩٦٨]

٩٩٧٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَنَعَ فَضْلِ الْمَاءِ لِيُتَعَ بِهِ الْكَلْبُ [رابع: ٧٣٢٠]

٩٩٧٣ - وَيَأْتِنَاهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَنَعَرَ الْأَنْبِيَاءَ لَا نُورَتْ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ مَثْوَى عَامِلِي وَتَفَقَّهَ نَسَائِي صَدَقَةٌ [رابع: ٧٣٠١]

٩٩٧٤ - وَيَأْتِنَاهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَمَنْ أَحْبَلَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَجْتَلِ [رابع: ٧٣٣٢]

٩٩٧٥ - وَيَأْتِنَاهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى، الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةُ أَوْلَادِ عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَبِيٌّ [انظر: ٩٩٧٦، ١٠٩٩٤]

٩٩٧٦ - حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ سَعْدٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَضْرِيُّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي الْأَعْرَجَ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى، الْأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي (٤٦٤/٢) وَبَيْنَ عَيْسَى نَبِيٌّ [رابع: ٩٩٧٥]

٩٩٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَشْهِدُ، قَالَ ثُمَّ يُتُوبُ اللَّهُ عَلَى قَاتِلِهِ فَيُسَلِّمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَسْتَشْهِدَ [رابع: ٧٣٢٢]

٩٩٧٨ - وَيَأْتِنَاهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْمُوا الْعَنْبَ الْكِرْمَ، فَإِنَّمَا الْكِرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ [رابع: ٧٨٦٦]

٩٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَطْلُ ظُلْمُ الْغَنِيِّ، وَمَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ [رابع: ٧٣٣٢]

٩٩٨٠ - وَيَأْتِنَاهُ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولُونَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا مَسْئَرَةَ لَهُ، وَلَكِنْ لِيَعْرِمَ فِي الْمَسْأَلَةِ [رابع: ٧٣١٢]

٩٩٨١ - (وَيَأْتِنَاهُ) - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ [رابع: ٧٣٠٥]

٩٩٨٢ - (وَيَأْتِنَاهُ) - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (لَا يَتَّقِسُمْ) وَرَكَّبِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ تَفَقَّهِ نَسَائِي وَمَثْوَى عَامِلِي فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ [رابع: ٧٣٠١]

٩٩٨٣ - وَيَأْتِنَاهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعَتَيْنِ: النَّبَاذِ وَاللَّمَّاسِ، وَعَنِ لُبْسِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ شَيْءٌ [رابع: ٨٢٢٢]

٩٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَّاعًا فَإِنِّي، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَارِثِ.

٩٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمَّارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ بِطَعَامِهِ فَدَفَّاهُ حَرَّهُ وَعَمَلَهُ، فَلْيُعْدهُ بِأَكْلِ مَعَهُ، أَوْ يَتَوَلَّهُ لُقْمَةً. [إرجاع: ٩٢٥٨]

٩٩٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُسْرٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَنْتَ أَتَقُفُ عَلَيْنِكَ. قَالَ مَعَاوِيَةُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: أَنْتَ أَتَقُفُ عَلَيْنِكَ. [إرجاع: ٧٢٩٦]

٩٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، (عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا حَاضِرًا إِلَّا بِإِذْنِهِ. [إرجاع: ٩٣٣٢]

٩٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَمُؤَمِّلٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً. قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قَالَ: ارْكَبْهَا. [إرجاع: ٣٣٤٤]

٩٩٨٩ - قَالَ: وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ [إرجاع: ٩١٠٤].  
قَالَ مُؤَمِّلٌ: الرَّكَادُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ.

٩٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَقِيَ آدَمُ مُوسَى فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ يَدَيْهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَسْجَدْتَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَعَلْتَ، فَقَالَ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَصْطَفَاكَ بِرِسَالَتِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ، ثُمَّ أَنَا آدَمُ أُمُّ الذِّكْرِ؟ قَالَ: لَا بَلِ الذِّكْرُ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [انظر: ٩٩٩١]

٩٩٩١ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ حَمَادٌ: أَطَهَّهُ جَدُّبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَقِيَ آدَمُ مُوسَى فَذَكَرَ مَعَنَاهُ. [إرجاع: ٩٩٩٠]

٩٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاَلْمَوْلُودُ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [إرجاع: ٣٣٢١]

٩٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ، وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [إرجاع: ٧٥٦٤]

٩٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤٦٥/٢) قَالَ: لِيُخْرِجَنَّ مِنَ الْمَدِينَةِ رِجَالَ رَغَبَةٍ عَنْهَا، وَالْمَدِينَةَ خَيْرًا لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. [إرجاع: ٨٠٠٢]

٩٩٩٥ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ. [إرجاع: ٨٠٠٢]

٩٩٩٦ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ (ح).  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [إرجاع: ٩٩٥٣]

٩٩٩٧ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَقْبَطَ أَحَدَكُمْ مِنْ تَوْبِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي إِبَانِهِ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٩٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الرَّجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بَوْجَهُ، وَهَوْلًا بَوْجَهُ. [إرجاع: ٣٣٣٧]

٩٩٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصِّيَامَ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنْ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي [امْرؤٌ] صَائِمٌ. [إرجاع: ٣٣٣٦]

١٠٠٠٠ - وَبِاسْتَاذِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، يَقُولُ: إِنَّمَا يَذُرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِ قَالِصَوْمٍ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْشُرُ أَمْتَالِهَا إِلَى سَبْعِينَ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ فَمَوْلِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [انظر: ١٠٧٠٤]

١٠٠٠١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الدَّائِمِ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ.

١٠٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي أَكُمُ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّبُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبْغَضُوا، وَلَا تَنَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [إرجاع: ٣٣٣٣]

١٠٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَطَّلَ الْقَنْبِي طَلَّمَهُ، وَإِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّجِعْ. [راجع: ٧٣٢٢]

١٠٠٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اتَّعَلَّ أَحَدُكُمْ قَلْبِيًا بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ قَلْبِيًا بِالشَّمَالِ، وَلَتَكُنِ الْمَتَى أَوْلَهُمَا تَتَعَلَّ، وَأَخْرَهُمَا تَنْزِعٌ. [راجع: ٧٣٢٣]

١٠٠٠٥ - وَيَأْتِسَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَتَّاجِسُوا، وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصِرُوا الْإِبِلَ وَالنَّعَمَ، فَمَنْ اتَّبَعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٧٣٢٤، ٧٣٢٥، ٧٣٢٦، ٧٣٢٧]

١٠٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ. [راجع: ٧٣٧١]

١٠٠٠٧ - وَيَأْتِسَادُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَتُتَّحُّ أَبُوَابُ السَّمَاءِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، يَقُولُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. [راجع: ٧٣٧٢]

١٠٠٠٨ - وَيَأْتِسَادُهُ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أَمِهَلَهُ حَتَّى آتِيَ بَارِعَةً شَهْدَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٠٠٠٩ - قَالَ قُرَاطٌ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ حَبِيبٍ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (٤٦٦/٢) قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٣٧٣]

١٠٠١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا، سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ عَنْ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَيْسَ بِمَنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا آتَا، إِلَّا أَنْ يَقَعَمَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ. [راجع: ٨٥١٠]

١٠٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ عَنْ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٠٠١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُتَمِّىُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَ أَذْرُعٍ. [راجع: ٩١٥٣]

١٠٠١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، وَمَسْعُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْجُمُحِيِّ، قَالَ سُهَيْبَانُ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ مَسْعُورٌ: أَظْهَرُهُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَاتَّوَأَ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَاتَّوَأَ عَلَيْهَا، شَرًّا فَقَالَ: وَجِبَتْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجِبَتْ [وَجِبَتْ]؟ قَالَ: بَعْضُكُمْ شَهْدَاءٌ عَلَى بَعْضٍ. [انظر: ١٠٠٧٨]

١٠٠١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْخَلْقِ كَتَبَ عَلَى عَرْشِهِ: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [راجع: ٩١٤٨]

١٠٠١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ صَالِحٍ - مَوْلَى التَّوَامَةِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٠٠١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ يَجِدُ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامَ سَمَانٍ؟ فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلْفَاتٍ عِظَامَ سَمَانٍ، إِنْ أَقْبَلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ، وَتَوَكَّلُوا مَا فِيهَا لَاتَوْهُمَا وَتَوَكَّلُوا حَبِيبًا. [راجع: ٩١٤٩]

١٠٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بِشَرٍّ دَخُرًا إِلَهُ مَا أَطْلَعُكُمْ عَلَيْهِ. [انظر: ١٠٠١٩، ١٠٠٢٠]

١٠٠١٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا قَدَّ أَطْلَعُكُمْ عَلَيْهِ. [راجع: ١٠٠١٨]

١٠٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي [إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ] فَقُلْتُ: أَلَمْ أَرَكَ سَجَدْتَ فِيهَا؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِيهَا لَمْ أَسْجُدْ. [راجع: ٩١٣٧]

١٠٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

١٠٠٣٣ - وَيَسْتَأْذِنُهُ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: تَارَيْتُ أَدَمَ النَّبِيَّ يُوقِدُونَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ كَأَنَّكَ لَكَائِبَةٌ فَقَالَ: لَقَدْ فَضَلْتُكَ (وَعَلَيْهَا) تِسْعَةٌ وَسِتِينَ جُزْءًا حَرًّا كَحَرِّ الْأَرْضِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٨١١١، ١٠٢٠٤]

١٠٠٣٤ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: يَمَسُّ رَجُلٌ يَمْسِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جَمْعُهُ وَبِرْدَاهُ إِذْ خَسَفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٧١١٨]

١٠٠٣٥ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي - هَرَّ أَوْ هَرَّةٍ - رِيظَتِهَا فَلَمْ تُطْعِمِهَا، وَكَمْ تَسْفِهَا، وَكَمْ تُرْسِلُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. [راجع: ٩٨٩٢]

١٠٠٣٦ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: الدَّابَّةُ الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَالْبِرَّ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٠٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، (قَالَ بِهِزُّ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه يَفْرَأُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَ (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ) فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَفْرَأُ بِهِمَا.

١٠٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، إِنَّمَا الْأُمَمُ جُنَّةٌ، فَإِنِ صَلَّتْ قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، عَفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٩٠٠٣]

١٠٠٣٩ - قَالَ: وَيَهْلِكُ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَيَهْلِكُ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ. [راجع: ٩٢٧٥]

١٠٠٤٠ - قَالَ: وَكَانَ يَتَمَوَّدُ مِنْ خُسْنِ: مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَنَفْسَةِ الْمَحْيَا، وَنَفْسَةِ الْمَمَاتِ، وَنَفْسَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [راجع: ٩٢٧٦]

١٠٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ فِيمَا أَعْلَمَ - شَكَ شُعْبَةُ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ: قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَأَسْلَمٌ وَعِفْرَانٌ وَجُهَيْنَةُ وَمَرْبَةُ وَأَشْجَعٌ وَمَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ (٤٦٨/٢) مَوْتَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ٧٨٩١]

١٠٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، (قَالَ بِهِزُّ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ:

يَسْجُدُ فِي (إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ) قَالَ: قُلْتُ: تَسْجُدُ فِيهَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ خَلِيلِي صلى الله عليه وآله يَسْجُدُ فِيهَا، فَلَا أَرَأَى أَنْ يَسْجُدَ فِيهَا حَتَّى الْقَاءَ. [راجع: ٧١٤٠]

١٠٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: الْوَلَدُ لِرَبِّ الْفِرَاشِ، وَلِلنَّاهِرِ الْحَجَرِ. [راجع: ٨٩٩١]

١٠٠٢٣ - وَيَسْتَأْذِنُهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه (٤٦٧/٢) يَقُولُ: خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا قَبَهُوا. [انظر: ١٠٠٦٨، ١٠٢٢٥، ١٠٢٣٧]

١٠٠٢٤ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٠٢٥ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا يَقُولُ: أَحْسِنُوا الرُّضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٧]

١٠٠٢٦ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلِّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٠٢٧ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٠٢٨ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَتَمَرُّ مِنْ تَمَرِ الصَّدَقَةِ فَأَمَرَنِي بِأَمْرِ، ثُمَّ حَمَلَ الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ عَلَيَّ عَاتِقَهُ، وَإِذَا لَعَابَهُ يَسِيلُ، فَظَنَرُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يُولِكُ تَمْرَةً مِنْ تَمَرِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَقَالَ: أَلْفَهَا، أَمَا شَعَرْتُ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ. [راجع: ٧٧٤٤]

١٠٠٢٩ - وَيَسْتَأْذِنُهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: دُرُوبِي مَا تَرَكْتُمْكُمْ فَإِنَّمَا هَلِكُ الَّذِينَ مِنْ قِبَلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتَوْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْكُمْ عَنْ أَمْرٍ فَاجْتَنِبُوهُ. [انظر: ١٠٦١٥]

١٠٠٣٠ - وَقَالَ - يَعْنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ - : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَكِنْ سَدَّدُوا، وَقَارَبُوا، وَأَبْشَرُوا. [انظر: ١٠١٨٥]

١٠٠٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَدُودُنَّ عَنْ حَوْضِي رَجُلًا كَمَا تَدَادُ الْفَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ. [راجع: ٧٩٥٥]

١٠٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي أَحَدًا دَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ مِنْهُ دِينَارًا، لَيْسَ شَيْئًا أَرْضَهُ لِدِينٍ. [راجع: ٩٨٩٤]

تَقْصَ مِنْ الصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ آخَرَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ  
سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٨١٩٨]

١٠٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ  
يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَسْلَمَ وَعَفَارٌ وَمَرْثَةُ وَمَنْ  
كَانَ مِنْ جُهَيْتَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ: وَمَنْ كَانَ مِنْ مَرْثَةَ) خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي  
عَامِرٍ وَالْحَلِيفِيِّينَ أَسَدٌ وَعَظْمَانٌ. [راجع: ٦٩١٢]

١٠٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ  
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ  
مَتَّى. [راجع: ٩٢٤٤]

١٠٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، وَسَالَ الْأَعْرَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ،  
فَحَدَّثَ الْأَعْرَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةٌ فِي  
مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا  
الْكُتَيْبَةَ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ  
زُرَّارَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْقَى) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ  
حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ  
قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ الْمُرْزَبِي، أَوْ الْمَازِنِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ الْحَبَّةُ السُّودَاءُ دَوَاءٌ، (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: شِفَاءٌ)  
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا السَّامَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ. [انظر: ١٠٠٤٨، ١٠٠٥٠، ١٠٩٦٠]

١٠٠٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ،  
عَنْ هَلَالَ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ  
الْحَبَّةَ السُّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ١٠٠٤٧]

١٠٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ (قَالَ  
حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ) عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَلْسَلَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ مَتَاعَهُ بَيْنَهُ، فَهُوَ  
أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٨٥٤٧]

١٠٠٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنِي قَتَادَةُ

قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَزِيدَ، مِنْ بَنِي مَازِنَ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السُّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ  
السَّامَ.

قَالَ قَتَادَةُ: السَّامُ الْمَوْتُ. [راجع: ١٠٠٤٧]

١٠٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ  
بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْعُمَرِيُّ  
جَائِزَةٌ. [راجع: ٨٥٤٨])

١٠٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ  
فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ يَفْتَعُنُ أَحَدُهُمَا نَصِيْبَهُ قَالَ: يَضْمَنُ. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ  
يُحَدِّثُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ  
خَاتَمِ الذَّهَبِ.

١٠٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ  
قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَخْمَ  
الْكُفَّيْنِ (وَالْقَدَمَيْنِ، لَمْ أَرِ بَعْدَهُ مِثْلَهُ).

١٠٠٥٥ - حَدَّثَنَا... (٤٦٩/٢) [حديث مطلق من سابقه ولاحقه]

١٠٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى غُلَامِ الْمُسْلِمِ، وَلَا عَلَى  
فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

١٠٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي  
حَصِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكَوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَانِي فِي الْمَنَامِ فَقَدَرَانِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَّصِرُ بِي  
(قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ لَا يَتَّشِبُهُ بِي). [راجع: ٩٣٠٥]

١٠٠٥٨ - وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع:  
٨١٣٠٥]

١٠٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ  
مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ؟ (قَالَ  
حَجَّاجٌ: أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ) عَلَى كِتْمَنِ مَنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ: لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

١٠٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالْثُرَيَّا لَتَنَازَكَهُ نَاسٌ مِنْ آيَاتِهِ قَارِسٍ. [رابع: ٧٩٣٧]

١٠٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اشْتَرَى شَاةً فَوَجَدَهَا مَصْرَاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، فَلْيَرُدَّهَا إِنْ شَاءَ، وَبِرَدِّهَا مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [رابع: ٨٩٩٤]

١٠٠٦١ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ نِسَاءِ رُكْبَنِ الْأَيْلِ، أَحَبُّهُنَّ عَلَى الْوَلَدِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ - يَعْنِي نِسَاءَ قُرَيْشٍ -.

١٠٠٦٢ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ قَعُدُوا ثَلَاثِينَ. [رابع: ٩١٣٥]

١٠٠٦٣ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُهُ عَمَلُهُ النَّجَّةَ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ (قَالَ يَهْزُ: وَقَضِلُّ) وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [رابع: ٨٩٩٠]

١٠٠٦٤ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [رابع: ٩١٧٢]

١٠٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ سَلَكْتُ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَمَا ظَلَمَ بَابِي وَأُمِّي، لَقَدْ آوَوْتُ وَنَصَرْتُهُ، أَوْ آوَسْتُهُ وَنَصَرْتُهُ. [رابع: ٩٢٨٩]

١٠٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (الْمَعْنَى، لِأَنَّهَا قَالَ: سَمِعَ أَبَا الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَسْلَمَ سَالِمَةُ اللَّهِ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا.

١٠٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فِي النَّجَّةِ شَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا.

١٠٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحْسَانُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا قَبِهُوا. [رابع: ١٠٠٢٣]

١٠٠٦٩ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، الَّذِي تَرُدُّهُ التَّسْرَةُ وَالتَّمَرْتَانُ، وَالْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غَيْثَ بَعْثِهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا حَافًا. [رابع: ٧٥٣١]

١٠٠٧٠ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [رابع: ٧٧٥٦]

١٠٠٧١ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ تَعَالَى رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ. [رابع: ٧٥٥٥]

١٠٠٧٢ - وَيَأْتِي سَأَدَهُ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ بِاللَّهِ؛ مِنْ فِتْنَةِ الْمَعْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ (٤٧٠/٢). [انظر: ١٠٢٥٤]

١٠٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ قَارِظٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [رابع: ٧٥٩٤]

١٠٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْأَخْرَى قَتَّتْ وَقَالَ: اللَّهُمَّ نَحِّ الْوَلِيدَ مِنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَحِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَحِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيحَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتِكَ عَلَى مُضَرٍّ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [رابع: ٧٢٥٩]

١٠٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لِأَقْرَبِينَ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَنْتَقِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخْرَى، مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْأَخْرَى، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، (وَيَدْعُو) لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْمَنُ الْكَافِرِينَ. [رابع: ٧٥٧٥]

١٠٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَأَدُّ أُمِيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلَّمَ. [رابع: ٧٣٧٧]

١٠٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي عَيْدِهِ وَلَا فِي قَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [رابع: ٧٢٩٢]

١٠٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ

طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَانْحَسَتْ فَذَهَبَتْ فَاعْتَسَلَتْ، ثُمَّ جُئْتُ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتِ؟  
قَالَ: كُنْتُ لَقَيْتِي وَأَنَا جُنْبٌ، فَكُرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ،  
فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجَسُ. [راجع: ٧٢١٠]

١٠٠٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا  
سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ:  
عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرَ. قَالَ:  
تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرَ. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى  
وَلَدِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرَ. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ، قَالَ: عِنْدِي  
دِينَارٌ آخَرَ. قَالَ: أَنْتَ أَبْصَرُ. [راجع: ٧٤١٣]

١٠٠٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَّ الْأَعْمَشُ - قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ  
الْقُرْآنِ يَوْمَ الْيَوْمِ: اقْرَأْهُ، وَإِقْرَأْهُ، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا.

١٠٠٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ. (ح).

وَأِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَادُ، الْمَعْنَى، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقَاتِ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ، فَيُرِيهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا  
يُرِي أَحَدَكُمْ مَهْرَهُ، أَوْ قَلْوَهُ، أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّىٰ إِنَّ اللَّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ.

وَقَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: وَتَصَدَّقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ «وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ  
التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ» وَ «يُنْحِقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِي  
الصَّدَقَاتِ». [راجع: ٧٦٢٢]

١٠٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ  
أَطَاعَ الْإِمَامَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى الْإِمَامَ  
فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٤٢٨]

١٠٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ قَالَا، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
النُّضْرِ بْنِ أَسَى قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَمْرَاتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا  
عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْيَوْمِ وَأَحَدُ شَقِيهِ سَاقِطٌ. [راجع: ٧٦٢٣]

١٠٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
وَأَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (بِرِقْعَةٍ) (كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ) قَالَ: إِذَا اسْتَقْبَطَ  
أَحَدُكُمْ مِنْ مَتَامِهِ، فَلَا يَغْسِمُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّىٰ يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا  
يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٤٢٢]

١٠٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْمَطَهْرَةِ فَقَالَ: اسْبِغُوا الْوُضُوءَ  
فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَاتِيبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

مَا تَفَعَّلُوا خَيْرًا وَأَتَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبْتِ، وَذَكَرَ  
عِنْدَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالُوا شَرًّا وَأَتَوْا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجِبْتِ، قَالَ: أَنْتُمْ  
شُهَدَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [راجع: ١١٠١٤]

١٠٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَبَّانَ، عَنْ  
أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا  
بِكُنْيَتِي.

١٠٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ مِنَ الْكُذْبِ  
الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبْتَغُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا  
تَتَأَسَّسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ، إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٣٧٩، ١٠٥٦٠]

١٠٠٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:  
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاءَ  
كُتُبٍ لَهُ قِيْرَاطٌ، فَإِن تَبِعَهَا حَتَّى يَقْضَى ذَنْبَهَا قَلَهُ قِيْرَاطَانِ اصْفَرَّهُمَا، أَوْ  
أَحَدَهُمَا مِثْلَ أُحُدٍ، فَيَلْبَسُ ذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو قَتَاظَةً، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةُ  
فَقَالَتْ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطِ  
كَبِيرَةٍ. [انظر: ١٠٤٣٣، ١٠٥٤٣]

١٠٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي  
حَبِيبٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُطَوِّسِ، فَلَقَيْتُ ابْنَ الْمُطَوِّسِ فَحَدَّثَنِي عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ  
غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامَ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ.

١٠٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ:  
حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ  
أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا رُخْصَةٍ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامَ الدَّهْرِ  
كُلَّهُ وَإِنْ صَامَهُ.

قَالَ سُهَيْبَانُ: قَالَ حَبِيبٌ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، فَلَقَيْتُ  
أَبَا الْمُطَوِّسِ، فَحَدَّثَنِي. [راجع: ٩٠٠٢]

١٠٠٨٣ م - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: أَبُو الْمُطَوِّسِ.

١٠٠٨٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ  
الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ٩٠٠٢]

١٠٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي  
(٤٧١/٢) هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَتَيْ الْأُرْبَعِ  
وَاجْتَهَدَ، فَقَدْ وَجِبَ الدُّسُلُ.

١٠٠٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (عَمْرٍو) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئِلَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ  
أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

١٠٠٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي طَرِيقٍ مِنْ



هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أتيتُم الصلاة فأتوها بالوقار والسكينة، فما أدركم فصلوا وما فاتكم فأتوا. [راجع: ٧٢٤٩]

١٠١٠٦ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد

ابن زياد، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام، أن يحول رأسه رأس حمار. [راجع: ٧٥٢٥]

١٠١٠٧ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن

مولي لقرش. قال: سمعت أبا هريرة يحدث معاوية. قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل حتى يحترم. [راجع: ٩١٠٥]

١٠١٠٨ - قال: وسمعتُه يحدثه قال: نهى رسول الله صلى الله

عليه وسلم عن بيع المعانم حتى تقسم قال شعبة: قال مرة: ويعلم ما بقي ما هي. [راجع: ٩١٠٥]

١٠١٠٩ - قال: ونهى عن بيع النصارى حتى تحرز من كل

عارض. [راجع: ٩١٠٥]

١٠١١٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو. قال:

حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائكم. [راجع: ٣٩٦٦]

١٠١١١ - حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة،

عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: من اعتق شقصًا له في مملوك، فعليه خلاصه كله في ماله، فإن لم يكن له مال، استسني العبد غير مشقوق عليه. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠١١٢ - حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن أبي ذئب قال: حدثنا

صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من غسل ميتًا فليقتل. [راجع: ٩٥٩٩]

١٠١١٣ - حدثنا يحيى، وابن جعفر قالوا: حدثنا هشام، عن

محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من رأي في المنام فقد رأي، إن الشيطان لا يشبه بي. [راجع: ٩١٣٣]

١٠١١٤ - حدثنا يحيى، عن زكريا قال: حدثني عامر، عن أبي

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الظهري ركب بنفثة إذا كان مرهونًا، وشرب لبن الدر إذا كان مرهونًا، وعلى الذي يشرب ويركب نفثته. [راجع: ٧١٢٥]

١٠١١٥ - حدثنا يحيى، عن عمران أبي بكر قال: حدثنا الحسن،

عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بثلاث: الوتر قبل النوم (٤٧٣/٢) وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة «الم تنزِيل» و«هل أتى على الإنسان». [راجع: ٩٥٥٧]

١٠١١٦ - حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة،

عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن أبي هريرة إن شاء الله، عن النبي ﷺ

١٠٠٩٥ - حدثنا وكيع، عن شعبة، عن سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا وضوء إلا من صوت أوريح. [راجع: ٩٣٠١]

١٠٠٩٦ - حدثنا وكيع، حدثنا داود الأودي، عن أبيه، عن أبي

هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى من غائط، أو بول. [راجع: ٩٦٩٥]

١٠٠٩٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن

أبي الشعثاء. قال: خرج رجل من المسجد بعد ما أذن فيه بالعصر، فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم. [راجع: ٩٣٠٤]

١٠٠٩٨ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو مودود، عن عبد الرحمن بن

أبي حنزة الأسلمي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا بزق أحدكم (٤٧٢/٢) في مسجدي، أو المسجد، فليحفر وليعمق، أو ليبرق في نويه حتى يخرج. [راجع: ٧٥٢٢]

١٠٠٩٩ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي خالد، عن أبيه، قال:

رأيت أبا هريرة صلى صلاة تجوز فيها، فقلت له: هكذا كان صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وأوجز. [راجع: ٨٤١٠]

١٠١٠٠ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن

أبي صالح، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة وأغنر للمؤذنين. [راجع: ٧١٦٩]

١٠١٠١ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تجوزوا في الصلاة، فإن فيهم الضعيف والكبير وذو الحاجة. [نظر: ١٠٣١١، ١٠٣١٢]

١٠١٠٢ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا. [راجع: ٩٤٨٢]

١٠١٠٣ - حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن

الأصم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: لقد هممت أن أمر فتية فيجمعوا حزم الحطب، ثم أمر بالصلاة فقام، ثم أحرق على قوم لا يشهدون الصلاة. [نظر: ١٠٩٧٥]

١٠١٠٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، (ح).

وعبد الرحمن قال: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن هرم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة «الم تنزِيل» و«هل أتى على الإنسان». [راجع: ٩٥٥٧]

١٠١٠٥ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن. قالوا: حدثنا سفيان،

المتعنى، عن سعد بن إبراهيم، عن (عمر) بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي

قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [رابع: ٧٤٠٩]

١٠١١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَانُ الْأَعْرُ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ. [رابع: ٧٤٧٥]

١٠١١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الشَّيْبِخُ لِلرُّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [رابع: ٧٨٨٢]

١٠١١٩ - [حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَسْكَ كَلْبًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلَبَ حَرْثَ أَوْ مَاشِيَةَ. [رابع: ٦٧١٠]

١٠١٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْضَمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَبْلِ الْأَسْوَودِيِّنَ فِي الصَّلَاةِ: الْعِيَةَ، وَالْعَرْبَ. [رابع: ٧١٧٨]

١٠١٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [رابع: ٧١٧٠]

١٠١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَذَكَرَا مَثَلَهُ، إِلَّا أَنَّهُمَا قَالَا: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا. [رابع: ٧١٧٠]

١٠١٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَرَّاحِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا عَلَّمَهُ (شَكَ يَحْيَى) قَالَ: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَدِينَارٌ فِي الْمَسَاكِينِ، وَدِينَارٌ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ فِي أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا: الدِّينَارُ، الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلَى أَهْلِكَ. [انظر: ١٠١١٧]

١٠١٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَلْتَمِعُوا الْجَنَّةَ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّى الْقَسَمِ. [رابع: ٧٢٦٤]

١٠١٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، خَمْسَةَ وَعِشْرُونَ جِزَاءً.

قَالَ يَحْيَى: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [رابع: ٧١٨٥]

١٠١٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي مَوْلَى بَنِي مَخْرُومٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَحَنُّنُ الْأُخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأُولُو زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، صُورَةٌ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ كَأَشَدُّ ضَوْؤُهُ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ هُمْ مَتَارِلٌ بَعْدَ ذَلِكَ. [انظر: ١٠٥٣١، ١٠٥٥٥]

١٠١٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ مَوْلَى بَنِي مَخْرُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ دَاخِلُ الْجَنَّةِ بِعَمَلِهِ، قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَقَضَى. [رابع: ٧٤٧٣]

١٠١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ. [رابع: ٧٢٠٢]

١٠١٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيَجْلِسْ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ فَلْيَتَاوَلْهُ مِنْهُ.

١٠١٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي ذُكْوَانُ أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ، وَلَكِنْ لَا يَجِدُونَ حَمُولَةً وَلَا أَحَدًا مَا أَحْمَلُهُمْ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيَتْ ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيَتْ ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيَتْ. [رابع: ٩٤٧٦]

١٠١٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَجْلَانٌ - مَوْلَى الْمُشْتَمَلِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ الْبَيْتَةِ (٤٧٤/٧) فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَيْتَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَتِلْكَ.

١٠١٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِيْمَامِ يُخْطَبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَكَ. [رابع: ٧١٧٢]

١٠١٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ، وَمَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ. [رابع: ٩١٧٢]

١٠١٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَدَّثَنَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ. [انظر: ١٠٥٣٦]

١٠١٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ يُعِينُهُ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَقْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [رابع: ٧١٢٤]

١٠١٣٦ - قَالَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمٌ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرِيئُثُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ فَلْيَقْبَلْ: إِنِّي أَمَرْتُ صَائِمًا. [رابع: ٧٥٩٦]

١٠١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قَالَ: تَشْهَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

١٠١٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: اتَّكُمُ أَهْلَ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْعَدَةُ، الْإِيمَانِ يَمَانٌ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. [رابع: ٧٢٠١]

١٠١٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُتَشَّى قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَشَاجَرْتُمْ أَوْ اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَعُدُّوا سَبْعَ أَذْرُخٍ. [رابع: ٩٥٣٣]

١٠١٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ. [رابع: ٧٦٦٤]

١٠١٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَحِجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ الْمَعْتَى قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا مِتُّ فَلَا تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا، وَلَا تَتَّبِعُونِي بِنَارٍ، وَأَسْرِعُوا بِي إِلَى رَبِّي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَضِعَ التَّبْدُ أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، عَلَى سَرِيرِهِ، قَالَ: قَدَمُونِي قَدَمُونِي، وَإِذَا وَضِعَ الرَّجُلُ السَّوءُ قَالَ: وَيْلَكُمْ إِنِّي تَذْهَبُونَ بِي. [رابع: ٧٢٠١]

١٠١٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ نَصْلٍ، أَوْ حَافِرٍ. [انظر: ١٠١٤٣]

١٠١٤٣ - وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبُزَيْدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

١٠١٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُتَّكِحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَئِهَا. [رابع: ٩٥٨٤]

١٠١٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الزُّرَّاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، النَّخْلَةِ وَالْعَبْتَةِ. [رابع: ٧٣٣٩]

١٠١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، الْمَعْتَى عَنْ سَعْيَانَ، قَالَ يَحْيَى: قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ تَرَكَهُ. [انظر: ١٠٢٢٧، ١٠٢٢٨]

١٠١٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُزَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ - قَالَ (٤٧٥/٢): حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تَوْضَعَ فِي الْقَبْرِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: مِثْلُ أُحُدٍ. وَيَحْتَبِي بِتُوبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [رابع: ٧٤٩٩]

١٠١٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَرَأَةٌ فِي الْقُرْآنِ كَثُرَ. [رابع: ٧٤٩٩]

١٠١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَيَخْرُجَنَّ مَقَلَاتٍ. [رابع: ٩٦١٣]

١٠١٥٠ - وَيَأْسِنَادُهُ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ، فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلِخَلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [رابع: ٨٥٣١]

١٠١٥١ - وَيَأْسِنَادُهُ هَذَا قَالَ ﷺ: تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنِ سَكَتَتْ فَهِيَ إِذْنُهَا، وَإِنِ آتَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا. [رابع: ٧٥١٩]

١٠١٥٢ - وَيَأْسِنَادُهُ قَالَ ﷺ: جَرَحَ الْعَجْمَاءُ جِبَارًا، وَالْيَغْرُ جِبَارًا، وَالْمَعْدُنُ جِبَارًا، وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ. [رابع: ٧٢٥٣]

١٠١٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ يَبَعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ لَيْسَتَيْنِ، أَنْ يَشْتَمَلَ أَحَدُكُمُ الصَّمَاءَ فِي تُوْبٍ وَاحِدٍ، (أَوْ يَحْتَبِي) بِتُوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [رابع: ٩٥٨٢]

١٠١٥٤ - وَيَأْسِنَادُهُ قَالَ: إِذَا كَثُرَ الْإِسْمَاءُ فَكَثُرُوا، وَإِذَا رَكَعَ قَارَكُمُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [رابع: ٧١٤٤]

١٠١٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: آتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْنَا: حَدَّثَنَا فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ مَا كُنْتُ سَتَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مِنِّي فِيهِنَّ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِنَّ وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ السَّاعَةَ تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَمَاتُهُمُ الشَّعْرُ، وَتَقَاتِلُونَ قَوْمًا صِقَارَ الْأَعْيُنِ، حَمْرُ الْوَجْهِ، كَأَنَّهَا السَّحَابُ الْمُطْرَقَةُ. [رابع: ٨٧٩٧٤]

١٠١٥٥ م وَاللَّهِ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ قَيْحَتِطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ قَبِيْعَةٌ وَيَسْتَفْتِي بِهِ وَيَتَّصِدُّقُ مِنْهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا قَيْسَالَهُ يُؤْتِيهِ أَوْ يَمْتَعُهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْيَدَ الْعَلِيَّاءَ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَانُ بَعَثَ تَعُولُ. [رابع: ٧٢٧٤]

١٠١٥٥ م - وَخَلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٨٥٣١]

١٠١٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْمَاءِ الْحَجَرَ. [راجع: ٨٩٩١]

١٠١٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، (ح).

وَأِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسِ الْهَفَافِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتْلِ الْأَسْوَذِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ: الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ. [راجع: ٧١٧٨]

١٠١٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

١٠١٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دِينَ. [راجع: ٩١٧٧]

١٠١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ (عَنْ أَبِيهِ) مِثْلُهُ.

١٠١٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ (١) صَالِحِ مَوْلَى الثَّوَامَةِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠١٦٢]

١٠١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى الثَّوَامَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ (٤٧٦/٢) أَقَاتِلَ النَّاسَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٠١٦١]

١٠١٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [راجع: ٧٤٠٢]

١٠١٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمَلَائِكَةُ لَا تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ وَلَا كَلْبٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

١٠١٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَيَّ الْإِمَارَةَ، وَسَتَصْبِرُ حَسْرَةً وَتَدَامَةُ (قَالَ حَجَّاجٌ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) نِعْمَتِ الْمَرْضِعَةِ وَيُسْتِ الْقَاتِمَةُ. [راجع: ٩١٧٠]

١٠١٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْمُوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ. [راجع: ٧٨٩٦]

١٠١٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْقَدَرِ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ، إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلْقْتَاهُ بِقَدَرٍ». [راجع: ٩١٣٤]

١٠١٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي اللَّيْثِيَّ - عَنْ الْمُقْبِرِيِّ سَمِعَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي فَقَالَ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ. فَلَمَّا مَضَى قَالَ: اللَّهُمَّ ازُولَهُ الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨١٩٣]

١٠١٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادِ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا كَسْرِي بَعْدَ كَسْرِي، وَلَا قِصْرَ بَعْدَ قِصْرٍ، وَالَّذِي تَمْسِي يَدِيهِ لَتَتَمَنَّيَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧٤٧٢]

١٠١٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَكِيمِ الْأَثَرِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى حَافِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٩١٧٩]

١٠١٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ يَوْمًا وَاحِدًا وَرُزَّجَهَا شَاهِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، إِلَّا رَمَضَانَ. [راجع: ٧٣٣٨]

١٠١٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْمَتَابِذَةِ وَالْمَلَامَسَةِ. [راجع: ٨١٩٢٢]

١٠١٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

١٠١٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي تَلْبِيَّتِهِ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [راجع: ٨٤٧٨]

١٠١٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ طَهْرٍ غَيٍّ، وَأَبَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْبَدِ السُّفْلَى، وَأَبَدًا بِمَنْ تَعُولُ. [راجع: ٧٤٢٣]

١٠١٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ

فَلَا كَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ كَيْفَ، ثَلَاثًا، إِنَّمَا لَا تَحِلُّ لَنَا  
الصَّدَقَةُ. [راجع: ٧٤٤]

١٠١٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ مُزَاهِمِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ  
مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،  
وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ  
(٤٧٧/٢) أَفْضَلُهُا الدِّينَارُ الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ. [راجع: ١٠١٧٣]

١٠١٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ بِضَاعٍ، الْحَسَنَةُ عَشْرَةُ  
أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ  
فَأَنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ:  
فَرِحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلِكُلِّ حَلْفٍ قَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠١٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو  
صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠١٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ  
حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تُحَابُوا، أَوْلَا أَدَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ  
تَحَابْتُمْ؟ أَنْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ٩٠٧٣]

١٠١٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْمَدَنِيُّ - شَيْخٌ مِنْ  
أَهْلِ الْمَدِينَةِ - سَمِعَهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ، وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ،  
يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدْعِ اللَّهَ، غَضِبَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٩٦٩٩]

١٠١٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَرَجُ بْنُ قُسَّالَةَ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ  
الْحَمَصِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: دَعَا حَفْظَتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا  
أَدْعُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَكْبَرُ شُكْرِكَ، وَأَتْبَعُ نَصِيحَتِكَ وَأَكْبُرُ ذِكْرِكَ، وَأَحْفَظُ  
وَصِيكَ. [راجع: ٨٠٨٧]

١٠١٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ  
عَطِيَّةٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ  
عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ نَفْتَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَمِنْ [شَرِّ] نَفْتَةِ  
الْمَجْيَا وَالْمَمَاتِ. [راجع: ٧٣٣٦]

١٠١٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٩٤٦٠]

١٠١٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ،  
لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَّيْتُمْ كَثِيرًا. [راجع: ١٠١٣٠]

١٠١٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ سَعْدِ أَبِي  
مُجَاهِدِ الطَّلَاطِي، عَنْ أَبِي مُلَّةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
الصَّائِمُ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُ. [راجع: ٨٠٣٠]

١٠١٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا  
تَقْدُمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِصِيَامِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ يَصُومُ صَوْمًا  
قَلِيلًا. [راجع: ٧١٩٩]

١٠١٨٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [راجع:  
٨٨٨٥]

١٠١٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ  
عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى  
الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فِي عِبَادَةِ وَلَا خَادِمِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ.

١٠١٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَلَا عِبَادِهِ  
صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

١٠١٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
وَأَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ. قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدَكُمْ فَلَا يَمْشِ  
فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ٧٤٤٠]

١٠١٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمَنِ،  
وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَسْرِ، لِيَنْتَعِلَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعًا  
(٤٧٨/٢). [راجع: ٧١٧٩]

١٠١٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَنْ لُبْسِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى  
السَّمَاءِ. [النظ: ١٠٤٤٥، ١٠٣٦١]

١٠١٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ  
بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا  
بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧١٤٤]

١٠١٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ  
عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا،

قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: أَرَكَيْهَا قَالَ: فَرَأَيْتَهُ رَاكِبَهَا وَفِي عُنُقِهَا تَعْلٌ. [راجع: ١٧٣٣]

١٠١٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: آتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَمَا مَتَعَنِي مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْكَ إِلَّا كَلْبٌ كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَتَمْتَالُ صُورَةَ فِي سِتْرِ كَانَ عَلَى الْبَابِ، قَالَ: فَظَنُّوا قَائِدًا جَرَّ لِلْحَسَنِ - أَوْ الْحُسَيْنِ - كَانَ تَحْتَهُ نَصْدٌ لَهُمْ قَالَ: فَأَمَرَ بِالْكَلبِ فَأُخْرِجَ، وَأَنْ يَطْعَمَ رَأْسَ الصُّورَةِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الشَّجَرَةِ، وَيُجْعَلَ السِّتْرُ مُتَبَيِّنَتَيْنِ. [راجع: ٨٠٣٢]

١٠١٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّوَاءِ الْخَبِيثِ - يَعْنِي السَّمَّ - . [راجع: ٨٠٣٤]

١٠١٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَحَسَّى سُمًّا قَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ٧٤٤١]

١٠١٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ دَعَوَاتٌ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ. [راجع: ٧٥٠١]

١٠٢٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

١٠٢٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُعْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ. [راجع: ٧٢٨١]

١٠٢٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى إِلَّا مَرَّةً. [راجع: ١٧٥٧]

١٠٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزَّعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَقَامُ الْمُحَمَّدِيُّ الشَّقَاعَةُ. [راجع: ١٦٨٢]

١٠٢٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ تَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ

جَهَنَّمَ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّهَا لَكَايِفَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فَصَلَتْ عَلَيْهَا بِسَبْعَةِ وَسْتِينَ جُزْءًا، حَرًّا قَحْرًا. [راجع: ١٠٠٣٣]

١٠٢٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠٢٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حِينَ يُخْرِجُ أَحَدَكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِي، فَرَجُلٌ تَكْتَبُ حَسَنَةً وَرَجُلٌ تَمْحُوسِيَةً. [راجع: ٨٢٤٠]

١٠٢٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (٤٧٩/٢) بْنِ قَارِظٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَوْقَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ: مِمَّ تَوَضَّأُ؟ قَالَ: مِنْ أَنْوَارٍ أَقَطَّ أَكَلْتُهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٧٩٩٤]

١٠٢٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَوْلَّ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ آذَى حَقَّ اللَّهُ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَقَبِيرٌ عَفِيفٌ مَتَّعَفٌ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَوْلَّ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ: سُلْطَانٌ مُتَسَلِّطٌ، وَدُوْرَةٌ، وَمَنْ سَالَ لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ، وَقَبِيرٌ فَخُورٌ. [راجع: ٩٤٨٨]

١٠٢٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ آتَى امْرَأَةً فِي دَيْرِهَا. [راجع: ٦١٧٠]

١٠٢١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ يُطْرَأُ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٢١١ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَبَطَتْ امْرَأَةٌ هَرَاءً، أَوْ هَرَّةً، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَتْرَكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، فَأَذْخَلَتْ النَّارَ. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٢١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زُرْعَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحِ الْمَكْمِيِّ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ أَرَبًا. [راجع: ٧١٧٧]

١٠٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُرْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةَ مِنْ صَلْبِهِ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ إِلَّا تَحْلَةً الْقَسَمِ. [راجع: ٧٢٦٤]

١٠٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُعْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

خَيْرُكُمْ فَرَنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ يَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَحِبُّونَ السَّمَاءَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. [رابع: ٧١٣]

١٠٢١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دُعِيَ إِلَى كُرَاعٍ - أَوْ إِلَى ذِرَاعٍ - لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أَهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ. [رابع: ٩٤٨١]

١٠٢١٦ - قَالَ: وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، إِلَّا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ. [رابع: ١١٤٦]

١٠٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: التَّصْنِيقُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ. [رابع: ٧٥٤١]

١٠٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوَّحُ، الْمُعْتَمَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْفُرَانَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَمَعَلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَمَعَلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا.

١٠٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْحَذْرِيُّ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً.

١٠٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ. [رابع: ٨٨٢]

١٠٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ جُعِلَ لِأَحَدِهِمْ - أَوْ لِأَحَدِكُمْ - مَرْمَاتَانِ حَسَنَاتٍ أَوْ عَرَقٌ مِنْ شَاةٍ سَمِيَةٌ لِأَتَوْعَا أَجْمَعُونَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا - بَيْنِي الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ - لِأَتَوْعَمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ (٤٨٠/٢) رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَقْوَامًا يَتَخَلَّفُونَ عَنِّي - أَوْ عَنِ الصَّلَاةِ - فَأَحْرَقْتُ عَلَيْهِمْ. [رابع: ٩٤٨٢]

١٠٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَّا سَبْعِينَ حَسَنَةً، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ الطَّعَامَ مِنْ أَجْلِي، وَالشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمَ جَنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْسَتَانِ: فَرَسَةٌ حِينَ

يُنْظَرُ وَفَرَسَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلِكُلُّوْفُ فَمِ الصَّائِمِ حِينَ يَخْلُفُ مِنَ الطَّعَامِ، أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. [رابع: ٧٥٩٦]

١٠٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ. [رابع: ٩١٣٩]

١٠٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا. [رابع: ٨٧٨١]

١٠٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ.

١٠٢٢٥ م - وَإِذَا وَكِعَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَنَعِ مَرَّاتٍ. [رابع: ٧٤٤٠]

١٠٢٢٦ - قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ سَلِيمَانُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عَلَيْهِ بُرْدَانٌ، فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: مِثْلَ حَدِيثِهِ؟ فَقَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ مِثْلَهُ فِي الْكَلْبِ بَلَّغَ فِي الْإِيَّاءِ. [رابع: ٧٤٤٠]

١٠٢٢٧ - وَيَأْتِسَادُهُ أَنَّهُ قَالَ ﷺ: جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً، وَاللَّيْنُ قُلُوبًا، وَالْفَقْهَ يَمَانٌ، وَالْإِيمَانَ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةَ يَمَانِيَّةٌ، وَالْخِيَلَاءَ وَالْكِبْرِيَّ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ. [رابع: ٧٤١٦]

١٠٢٢٨ - وَيَأْتِسَادُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنَى، أَنْ تَتَصَدَّقَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَأَبْدًا بِمَنْ تَعْمَلُ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [رابع: ٧٤١٣]

١٠٢٢٩ - وَيَأْتِسَادُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأِ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَأَطِيبٌ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ بِأَعَا، وَإِنْ أَتَانِي بِمِشْيِ آتِيَتُهُ هَرَوَلَةً. [رابع: ٧٤١٦]

١٠٢٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ قَابَتُ عَلَيْهِ، قَبَاتٌ وَهُوَ عَلَيْهَا سَاطِطٌ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ. [رابع: ٩١٦٩]

١٠٢٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا

١٠٢٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْغُبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمْ الشَّاةَ أَوْ اللَّفْحَةَ فَلَا يَصْطَلِهَا. [راجع: ٧٦٨٥]

١٠٢٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوَاتًا. [راجع: ٧١٧٣]

١٠٢٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَمَسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْثَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ هِشَامٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - (وَأَوْقَعَهُ) مَسْرُومٌ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتَ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلِّمْ. [راجع: ٧٤٦٤]

١٠٢٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاءَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٨٩٩٤]

١٠٢٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا قَفَّهُوا. [راجع: ١٠٠٣٣]

١٠٢٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى الْمَلَةِ (وَقَالَ مَرَّةً: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفَطْرَةِ) قَابِوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنْصَرَانِهِ، وَيُشْرِكَانِهِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٤٣٦]

١٠٢٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: أَرَى أَبَا حَازِمٍ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَطْمًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ. [راجع: ١٠١٤٦]

١٠٢٤٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَهْدَيْتَنِي إِلَى نِزَاحٍ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ. [راجع: ٩٤٨١]

١٠٢٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلَسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يَصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا كَانَ نَزْةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٧٦٣]

١٠٢٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنَى (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمِزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَرِيضٌ وَالْأَنْصَارُ، وَأَشْجَعُ وَعِفَّارٌ، وَأَسْلَمٌ وَمَزِينَةٌ وَجَهَنَّةٌ، مَوَالِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا مَوْلَى لَهُمْ غَيْرُهُ.

يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَرْكَبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ، رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ فَضْلَ مَا عَنْدَهُ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَلْمَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ - بِعَيْنِي (كَأَذْيًا) -، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا فَإِنْ أَعْطَاهُ وَقَى لَهُ وَإِنْ لَمْ يَعْطِهِ لَمْ يُوَفِّ لَهُ. [راجع: ٧٢٣٥]

١٠٢٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، (عَنْ أَبِي حَازِمٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَرْكَبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ، شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَاقِلٌ مُسْتَكْبِرٌ.

١٠٢٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْمَسَابِدَةِ وَالْمَلَامَةِ. [راجع: ٨٩٢٢]

١٠٢٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ. [راجع: ٧٨٢٨]

١٠٢٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٨١/٢): أَفْضَرُ كَلِمَةٍ قَالَتْهَا الْعَرَبُ كَلِمَةٌ لَيْدٍ.

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهُ بِاطْلٍ. [راجع: ٣٧٧٧]

١٠٢٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، وَيُرْفَعُ الْعِلْمُ.

فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يُرْفَعُ الْعِلْمُ قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ يَنْزِعُ مِنْ صُدُورِ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ يَنْهَبُ الْعُلَمَاءُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

١٠٢٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَيْرُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا قَفَّهُوا. [راجع: ١٠٠٣٣]

١٠٢٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَحَكَّ. [راجع: ٧٤٤٧]

١٠٢٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لِسَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ يَدْعُو فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ. [راجع: ٧٥٥٦]

١٠٢٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [انظر: ١٠٥٣٣، ١٠٢٨١، ١٠٨٠٩]



قال أبو نعيم: موالى ليس لهم مولى دون الله ورسوله ﷺ  
(٤٨٢/٢). [راجع: ٧٨٩١]

١٠٢٥١ - حدثنا وكيع، قال: حدثني الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: انظروا إلى من أسفل منكم ولا تنظروا إلى من فوقكم، فإنه أجد أن لا تزودوا نعمة الله عليكم. [راجع: ٧٤٤٢]

١٠٢٥٢ - حدثنا وكيع، عن حماد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: خرج رجل مقرته يزور أخاه في قرية أخرى، فأرصد الله له ملكا فجلس على طريقه، فقال له: أين تريد؟ قال: أريد أخا لي أزوره في الله في هذه القرية، قال له: هل لك عليك من نعمة تربها؟ قال: لا، ولكنني أحبته في الله عز وجل، قال: فإني رسول ربك إليك، أنه قد أحبك بما أحبته فيه. [راجع: ٧٩٠٦]

١٠٢٥٣ - حدثنا وكيع، عن حماد، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ويل للأعقاب من النار. [راجع: ٧١٢٢]

١٠٢٥٤ - وبإسناده أن النبي ﷺ كان يتعوذ من فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات. [راجع: ١٠٠٧٢]

١٠٢٥٥ - وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: العجماء جبار، والبشر جبار، والمعدن جبار، وفي الركن الخمس. [راجع: ٨٩٩٣]

١٠٢٥٦ - حدثنا سريج بن النعمان قال: حدثنا فليح، عن هلال ابن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: أياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تكلموا، ولا تجاغضوا، وكونوا عباد الله إخوانا.

١٠٢٥٧ - وبهذا الإسناد قال رسول الله ﷺ: إذا استجمر أحدكم فليوتر، وإذا ولع الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات، ولا يمتنع فضل ماء يمتنع به الكلاب، ومن حق الإبل أن تحلب على الماء يوم وزدها. [راجع: ٨٧١٠]

١٠٢٥٨ - وبهذا الإسناد قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل يقول: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ خير من ملأه الذين يذكرون فيهم، وإن تقرب العبد مني شيئا تقربت منه ذراعا، وإن تقرب مني ذراعا تقربت منها عامًا، وإذا جاءني يمني جنته أهرويل، له المن والفضل.

١٠٢٥٩ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله فقد عصموا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحبها، وحسابهم على الله عز وجل. [انظر: ١٠٥٢٥]

١٠٢٦٠ - حدثنا سريج، قال: حدثنا فليح، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ذروني ما ترككم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة سؤالهم، واختلافهم

على أنبيائهم، ولكن ما نهيتكم عنه فاتتوا، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعت.

١٠٢٦١ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: لن ينجي أحدًا منكم عمله، قالوا: ولآت يارسول الله قال: ولا أنا، إلا أن يتعمدني الله منه بفضل ورحمته، ولكن قاربوا، وسددوا، وآبشروا.

١٠٢٦٢ - وبهذا الإسناد. قال: قال رسول الله ﷺ: والله ما أعطيكم ولا أمتعكم، وإنما أنا قاسم أضعه حيث أمرت.

١٠٢٦٣ - وبهذا الإسناد: قال رسول الله ﷺ: أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة من علات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد.

١٠٢٦٤ - وبهذا الإسناد. قال: قال رسول الله ﷺ: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة سنة، أفروا إن شئتم ﴿وطل ممدود﴾.

١٠٢٦٥ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: لقاب قوس، أو سوط في الجنة، خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب.

١٠٢٦٦ - حدثنا سريج، قال: حدثنا فليح، عن العمار بن فضيل الأنصاري، عن زياد بن سعد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ينزل عيسى ابن مريم إمامًا عادلًا، وحكمًا مقيسطًا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويرجع السلم، ويتخذ السيوف متاجل، وتذهب حمة كل ذات حمة، وتُنزل السماء رزقها، وتُخرج الأرض بركها، حتى يلبس (٤٨٣/٢) الصبي بالشبان فلا يضره، ويراعي الغنم الذئب فلا يضرها، ويراعي الأسد البقر فلا يضرها.

١٠٢٦٧ - حدثنا سريج، قال: حدثنا فليح، عن محمد بن عبد الله بن حصين الأسلمي، عن عبد الله بن صبيحة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: خير الصدقة المنيحة، تغدو باجر وتروح باجر، منيحة الناقة كمناعة الأحرار، ومنيحة الشاة كمناعة الأسود. [راجع: ٨٦٨٦]

١٠٢٦٨ - حدثنا عبد الله، حدثني فليح، عن سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الشيطان إذا سمع النداء وكلى وكه حصاص، فإذا سكّت المؤذون أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه لينسيه صلاته، فإذا شك أحدكم في صلاته فليسلم، ثم ليسجد سجدةً وهوجالس. [راجع: ٧٢٨٤]

١٠٢٦٩ - حدثنا سريج، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع، فهو أحق به. [راجع: ٧٥٥٨]

١٠٢٧٠ - حدثنا سريج، قال: حدثنا فليح، عن (عمر) بن العلاء الثقفي، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: المدينة ومكة محفوتان بالملأكة، على كل نقب منها ملك، لا يدخلها الدجال ولا الطاعون.

١٠٢٧٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي (٤٨٤/٢)

الْحَزْرَجِيُّ - يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ السُّعْدِيَّ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - يَعْنِي مَوْلَى عُثْمَانَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ حَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٌ رَحِمَ.

١٠٢٧٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْحَزْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ خَلِيلِي بِبَلَاتٍ لَا أَدْعُهُنَّ، الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ.

١٠٢٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ

مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْتُدَّ وَلَمْ يَسْقُ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: خَرَجَ مِنْ ذُوهِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، أَوْ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ. [رَاجِع: ٣١٣٦]

١٠٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى

التَّوَّامَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ - أَوْ أَفْضَلُ - مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [رَاجِع: ١٠١١٦]

١٠٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُقْيَانَ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشْتَرَى حَاضِرٌ لِبَادٍ

وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [رَاجِع: ١١٢٤٠]

١٠٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَبَّهُمْ وَيُصَلُّوا فِيهِ عَلَى نَبِيِّهِمْ ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ نَزْءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ شَاءَ أَخَذَهُمْ بِهِ، وَإِنْ شَاءَ مَقَّ عَنْهُمْ. [رَاجِع: ٩٧١٣]

١٠٢٨٣ - حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ تَبَهَانَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ... فَذَكَرَهُ.

١٠٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَزَابَةِ.

وَالْمُحَاقَلَةُ: الْبُرُ بِالْبُرِّ.

١٠٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِالْجَنَّةِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَطَعَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ، خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَا حَمُونَ بِهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ (تِسْعٌ) وَسِتُّونَ رَحْمَةً. [رَاجِع: ٨٣٦٦]

١٠٢٧١ م - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ صَصَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ أَسْخُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ. [رَاجِع: ٨٤٤٣]

١٠٢٧١ م - وَإِذَا صَنَعَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ طَعَامًا فَوَلِيَّ حَرَهُ وَمَشَقَّتَهُ

فَلْيَدْعُهُ فَيَأْكُلُ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَدْعُهُ فَيَأْكُلْ لَهُ مِنْهُ.

١٠٢٧١ م - وَمَنْ بَاعَ مَصْرَاةً فَالْمَشْتَرِي بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِنْ شَاءَ

رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

١٠٢٧٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلِ - يَعْنِي ابْنَ

أَبِي صَالِحٍ - عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَجَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَكَوَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، خَلَّفَ الصَّلَاةَ، عَفَّرَ لَهُ ذَنْبَهُ، وَلَوْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدِ الْبَحْرِ. [رَاجِع: ٨٨٢٠]

١٠٢٧٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ -

عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ تَمَامَةَ بْنَ أَنَانَ النَّحْفِيَّ أَسْلَمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَلَّقَ بِهِ إِلَى حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ فَيَتَسَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ حَسَنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ. [رَاجِع: ٧٣٥٥]

١٠٢٧٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْرُشٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا عَرَفْنَ أَحَدًا مِنْكُمْ آتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي أَرِيكَةِ، يَقُولُ: أَتَلَّوْا بِهِ عَلَيَّ قُرْآنًا، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ فَلْتَهُ أَوْ لَمْ أَتْلُهُ فَاتَا (أَقُولُهُ)، وَمَا آتَاكُمْ مِنْ شَرٍّ فَإِنِّي لَا أَقُولُ الشَّرَّ. [رَاجِع: ٨٧٨٧]

١٠٢٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَزْرَجِيُّ بْنُ عُثْمَانَ

السُّعْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ، مَوْلَى لِعُثْمَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ سَوَّطَ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا، وَلِقَابٌ قَوْسٌ أَحَدَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا، وَلنَصِيفٌ امْرَأَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا النَّصِيفُ؟ قَالَ: الْخِمَارُ.

١٠٢٧٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَزْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى غُلَامًا فَقَالَ لَهُ: يَا غُلَامُ أَذْهَبَ الْعَبُّ، قَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، قَالَ: يَا غُلَامُ أَذْهَبَ الْعَبُّ قَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ: تَتَّقِدُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ الْمَلَائِكَةُ تَجِيءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَتَّقِدُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُوبُونَ السَّابِقَ وَالثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ وَالنَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، طُوِبَتِ الصُّحُفُ.

١٠٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، كَلَّكُمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَتِي، وَقَتَايَ وَقَتَايَ. [راجع: ٩١١٥]

١٠٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ دَاهٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إِلَّا السَّامُ. [راجع: ٩١٤٤]

١٠٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْإِيمَانُ بَيِّنٌ، وَالْكَفْرُ قَبْلُ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعْمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفُقَدَائِينَ، أَهْلُ الْخَيْلِ وَأَهْلُ الْوَبْرِ. [راجع: ٨٨٣٣]

١٠٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصْلَحْتُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَأَنْمَا تُسْفَعُهُمُ الْفَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ظَهْرٌ مَادُمْتَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٧٧٧٩]

١٠٢٩٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِينَ، وَالْجُمُعَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُفْسِدِ الْكِبَائِرَ.

١٠٢٩١ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتَمُ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ أَهْلُ النَّارِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ (٤٨٥/٢) الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يَخْتَمُ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ.

١٠٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَأَحَدَةً ﷺ عَشْرًا. [راجع: ٧٥٥١]

١٠٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرٍ<sup>(٢)</sup>، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. [راجع: ٨٧٧٢]

١٠٢٩٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَتِمَّا رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى طَرِيقٍ، وَجَدَ غَضْنَ شَوْكٍ فَقَالَ: لَأَرْقَمَنَّ هَذَا، لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرَ لِي بِهِ، فَرَقَمَهُ، فَقَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِهِ، وَأَدْخَلَهَا الْجَنَّةَ.

١٠٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرٍ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الْخُرَّاسَانِيَّ (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَحْسَنُوا إِقَامَةَ الصُّمُوفِ فِي الصَّلَاةِ، خَيْرٌ صُفُوفِ الرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرٌ صُفُوفِ النِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا.

١٠٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٤٨٥]

١٠٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ سَمَّاكَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فَسَادَ أَمْتِي عَلَى يَدِي أُعْطِيَتْ سَهْمًا مِنْ فَرِيضٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

١٠٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّيَارُ بِالذِّيَارِ، وَالذَّرْهَمُ بِالذَّرْهَمِ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٨٩٣٣]

١٠٢٩٨ م - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَرَأْتُهُ عَلَى مَالِكٍ - يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ -.

١٠٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَجَارًا.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: رُبَّمَا رَفَعَهُ وَرُبَّمَا لَمْ يَرَفَعَهُ. [راجع: ٧٤٣٤]

١٠٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّوْا.

١٠٣٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنِ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنٌ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّوْا.

١٠٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: النَّاسُ مَعَادِنٌ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّوْا.

١٠٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَبْدُ إِذَا أَطَاعَ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ، قَلَّ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

١٠٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَلْحَبُ بْنُ حُسَيْدٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا كَأَنَّكَ صَلَاةٌ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةُ الْجَمِيعِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْمَدَنِ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٣٠٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِمَا صَحَبَكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَقِيتَ. [راجع: ٧٣٢٨]

١٠٣٠٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧١٧٢]

١٠٣٠٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (٤٨٦/٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ. قَالَ إِسْحَاقُ: يُقَالُهَا.

١٠٣٠٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ، وَحَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَمِيزُ حَدِيثَهُ أَنْ قُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرَ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ أُهْبِطُ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، مَنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَقَقًا مِنَ السَّاعَةِ، إِلَّا الْجَنُّ وَالْإِنْسُ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ يُصَلِّيُ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً. فَقُلْتُ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: صَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَهُ كَعْبٌ وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: صَدَّقَ كَعْبٌ. [انظر: ١٠٥٥٧، ٢٤١٩٤، ٢٤٢٠١]

١٠٣٠٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

١٠٣١٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

١٠٣١١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ مَا شَاءَ.

١٠٣١٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّيُ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي صَلَاةٍ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ.

١٠٣١٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تُحْسِبُهُ، لَا يَمْتَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ.

١٠٣١٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتَقَابَرُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ (وَلَيَّي حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ) وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْمَصْرُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يُعْرَجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ، وَاتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ.

١٠٣١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، (ح).

قَالَ: وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعَزِمَ الْمَسْأَلَةَ (قَالَ جَمِيعًا): لَا مَكْرَهَ لَهُ. [راجع: ٣٧١٢]

١٠٣١٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يُدْعَوُ بِهَا، وَأَرِيدُ أَنْ أُحْتَبَى دَعْوَتِي شَقَاعَةَ لِأُمِّي فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ إِسْحَاقُ: فَارْتَدْتُ (٤٨٧/٢) أَنَّ أُخْتِي دَعَوْتِي شَقَاعَةَ.

١٠٣١٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَمَا يُسْتَجَابُ لِي. [راجع: ٩١٣٧]

١٠٣١٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِبْ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِهِ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ. [راجع: ٧٥٨٢]

١٠٣١٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

زَيْدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُمَيَانَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَرَأَهُمْ «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا. [راجع: ١٣٣٧]

١٠٣٢٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

يَقُولُ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ. [رِاجِع: ٧٤٩٤]

١٠٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَزَيْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْقُوا الْجَلْبَ، فَمَنْ تَلَقَى مِنْهُ شَيْئًا، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا تَسَى السُّوقَ. [رِاجِع: ٧٨١٢]

١٠٣٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ غَلَاقٍ (الْعَيْشِيِّ). قَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَمَاتَ ابْنُ لِي فَوَجَدْتُ عَلَيْهِ قَمِيصًا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ شَيْئًا طُيِّبَ بِأَنْفُسِنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ قَالَ: صَغَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ.

١٠٣٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ، عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، لَقِيَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَكْشَفَ لِي عَنْ بَطْنِكَ حَيْثُ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ مِنْهُ، قَالَ: فَكَشَفْتُ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ. [رِاجِع: ٧٤٥٥]

١٠٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أُمَّتَةٍ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفَقْهَ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. [رِاجِع: ٧٢٠١]

١٠٣٣٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [رِاجِع: ٧٢٠١]

١٠٣٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْتَبَانُ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيِّ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَطْلُومُ. [رِاجِع: ٧٢٠٤]

١٠٣٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا تَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: وَلَا آتَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ.

١٠٣٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنِ السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ. قَالَ: ثَوْبِيُّ ابْنَانِ لِي فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تَحَدَّثْتَاهُ طُيِّبًا بِأَنْفُسِنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ صَغَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ يَلْقَى أَحَدَهُمْ - أَبَاهُ أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ - قِيَاخَذُ بِبَاحِيَةِ نَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ كَمَا أَخَذَ بِصَفْتَةِ نَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَغَارُهُ حَتَّى يَدْخُلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةِ. [نَقَطَ: ١٠١٧٨]

١٠٣٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْرِعُوا بِجَنَاتِكُمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ، فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ. قَالَ إِسْحَاقُ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. [رِاجِع: ٧٤٤٧]

١٠٣٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِيَادٍ، وَلَا تَجَاسُّوا، وَلَا يَأْسُمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْءَ طَلَاقَ أَخِيهَا تَكْتَسِي مَا فِي إِيَّانِهَا وَتَلْتَكِحُ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [رِاجِع: ٧٤٧٧]

١٠٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - قَالَ: بَرِيدُ الْمَدِينَةِ - قَالَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ سَاكِنَةً مَا دَعَرْتُهَا. [رِاجِع: ٧٢١٧]

١٠٣٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَكْبَمَةَ الْجَدْعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ فَجْهَرٍ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ أَمْعًا؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: آتَا، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي آتَاخُ الْقُرْآنَ. [رِاجِع: ٧٢١٨]

١٠٣٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَاتًا وَرَأَى الْأَمَامَ قَالَ: فَتَمَنَّزَ ذِرَاعِي وَقَالَ: يَا فَارِسِي أَقْرَأَ بِهَا فِي نَفْسِكَ. [رِاجِع: ٧٤٠٠]

١٠٣٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّعَاءِ. قَالَ أَيُّوبُ: ابْتِئْتُ أَنْ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ فِي السَّعَاءِ فَخَرَجَتْ حَبَّةٌ. [رِاجِع: ٧١٥٣]

١٠٣٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنِ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ قَالَ: قُلْتُ: - يَعْنِي لِأَبِي هُرَيْرَةَ - هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ شَيْئًا تَحَدَّثْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] لَا عَدُوِّي وَلَا هَامَةٌ، وَخَيْرَ الطَّيْرِ الْقَالَ، وَالْمَيِّنَ حَقًّا.

١٠٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الضَّرْبِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ شَرِيحٍ بْنِ نَهْلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْعُرْمَاءِ. [رِاجِع: ٨٥١٧]

١٠٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ،

عَجَلْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا لَفَتِمُوهُ عَنْ عَوَانِكُمْ. أَوْ قَالَ: عَنْ طُهْرِكُمْ.

١٠٣٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَقَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ فَمَيْتَهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرِّهَا وَقَارَجَهَا لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَنْهَى لَدِي عَهْدَهَا فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ يَدْعُو لِلْعَمِيَّةِ أَوْ يَغْضَبُ لِلْعَمِيَّةِ أَوْ يُقَاتِلُ لِلْعَمِيَّةِ فَنَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ. [انظر: ٧٩٣]

١٠٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ رِيَّاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ قَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَخَالَفَ الطَّاعَةَ... فَذَكَرَ مَعَهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلَا يَنْهَى لَدِي عَهْدَهَا.

١٠٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْكُفَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَا لَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ. [راجع: ٧٩٩]

١٠٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، قَالِمًا مُسْلِمٌ جَلَدْتُهُ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَوْ سَبَيْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا، وَفَرِّقْهُ بَيْنَهُمَا عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٠٨]

١٠٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحِدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ بِيَدِهِ يَجَاءُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا. (٤٨٩/٢) مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ٧٤٤]

١٠٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفِثُ الْإِطْبُ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ. [راجع: ٧٣٩]

١٠٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرُوِّحُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ طَلَعَتْ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى. [راجع: ٧٢١٥]

١٠٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، (ح). وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ، الْمُعْتَمَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَيْمَسْتَ الصَّلَاةَ فَاثْمُوا إِلَيْهَا، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا.

١٠٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْإِنَاءِ يُلْغُ فِيهِ الْكَلْبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يُنْسَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهُنَ بِالنَّزَابِ. [راجع: ٧٩٣]

١٠٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثَ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَتَوَمُّ عَلَى وَتَرٍ، وَرَكْعَتِي الصُّحَى.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ (وَهِيَ) فَجَعَلَ رَكْعَتِي الصُّحَى لِلنُّسُلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

١٠٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرُوِّحُ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي بِسَأَلِ اللَّهِ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [انظر: ٧٤٦٦]

١٠٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ كُنُزًا فَإِنَّهُ يُعْتَلُّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَحُ بِتَبِعِهِ لَهُ زَيْتَانٌ فَمَا زَالَ يَطْلُبُهُ يَقُولُ: وَيَلِكُ مَا أَنْتَ قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كُنْتُ الَّذِي تَرَكَتَ بَعْدَكَ، قَالَ: فَيُلْقِيهِ يَدَهُ فَيَقْضِمُهَا، ثُمَّ يَتْبَعُهُ بِسَائِرِ جَسَدِهِ.

١٠٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَسَى، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا. [راجع: ٨٥٤٨]

١٠٣٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسْتَأْمِرُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تَشْكُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَئِهَا، وَلَا تَسْأَلُ طَلِاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفِيَنَّ صَحْفَتَهَا، وَلِتَشْكُ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٩٥٨٤]

١٠٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ خَلَّاسِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَارَعَا فِي دَابَةِ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتْبَعُ قَامَرَهُمَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَسْتَهْمَا عَلَى الْيَمِينِ أَحِبًّا أَوْ كَرِهًا. [انظر: ١٧٩٧]

١٠٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ، حَدَّثَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فِي صَوْمِهِ نَاسِيًا فَلَيْتُمْ صَوْمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ.

١٠٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَصِلْ - يَعْنِي الدَّعَاءَ -. [راجع: ٧٣٥٥]

١٠٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ جَالِسًا قَالَ: قَمَرَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا أَكْثَرُ عَامِرِي نَادَى مَالًا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: رَدُّوهُ إِلَيَّ، فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: بَشَّتْ أَنْكَ ذُو مَالٍ كَثِيرٍ؟ فَقَالَ

الْعَامِرِيُّ: إِي وَاللَّهِ إِنَّ لِي مِثَّةَ حُمْرًا، وَمِثَّةَ أَدْمًا، حَتَّى عَدَّ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَقْشَانَ الرَّقِيقِ، وَرِبَاطَ الْخَيْلِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِيَّاكَ وَأَخْصَافَ الْإِبِلِ (٤٩٠/٢) وَأَطْلَافَ الْغَنَمِ، يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى جَعَلَ لَوْنُ الْعَامِرِيِّ يَتَغَيَّرُ، أَوْ يَتَلَوَّنُ. فَقَالَ: مَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي تَجَدُّثِهَا وَرَسَلَهَا فَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَسَلَهَا تَجَدُّثُهَا؟ قَالَ: فِي عُسْرِهَا وَسُرْعِهَا، فَإِنَّمَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

كَأَعْدَا مَا كَانَتْ وَأَكْبَرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَسْرَهُ، ثُمَّ يُطْعَمُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، فَتَقْطُوهُ فِيهِ بِأَخْفَافِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أَخْرَافُهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سِتَةٍ، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ قَبْرِي سَبِيلَهُ، وَإِذَا كَانَتْ لَهُ بَقَرٌ لَا

يُعْطِي حَقَّهَا فِي تَجَدُّثِهَا وَرَسَلَهَا، فَإِنَّمَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَعْدَا مَا كَانَتْ وَأَكْبَرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَسْرَهُ، ثُمَّ يُطْعَمُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ فَتَقْطُوهُ فِيهِ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ

بِظِلْفِهَا وَتَنْطَلِحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أَخْرَافُهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سِتَةٍ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى يَرَى سَبِيلَهُ. وَإِذَا كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي تَجَدُّثِهَا وَرَسَلَهَا، فَإِنَّمَا

تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَعْدَا مَا كَانَتْ وَأَكْبَرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَسْرَهُ، ثُمَّ يُطْعَمُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ فَتَقْطُوهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطَلِحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا - يَعْنِي لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ - إِذَا جَاوَزَتْهُ أَخْرَافُهَا أُعِيدَتْ أَوْلَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سِتَةٍ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ قَبْرِي سَبِيلَهُ، فَقَالَ

الْعَامِرِيُّ: وَمَا حَقُّ الْإِبِلِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: أَنْ تُطْعَمَ الْكَرْبِيعَةَ، وَتَمَسَّحَ الْغَرِيرَةَ، وَتُقْفَرَ الظَّهْرَ، وَتُسْقَى اللَّبْنَ، وَتُطْرَقَ الْفُحْلُ. [رِاجِعْ: ٨٩٦٧]

١٠٣٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... فَذَكَرَ مَعَهُ. ١٠٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ ذِكْرِهِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍو.

١٠٣٥٨ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ، جِرَادٌ مِنْ دَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَصِقُهُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَغْشِكْ يَا أَيُّوبُ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَنْ يَشْبَعُ مِنْ رَحْمَتِكَ -

أَوْ قَالَ: مِنْ فَضْلِكَ. [رِاجِعْ: ٨١٢٥] ١٠٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجُوزَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِقَاءٌ مِنَ السَّمِّ، وَالْكَفَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِقَاءٌ لِلْعَيْنِ. [رِاجِعْ: ٧٩٨١]

١٠٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا

ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ قَمَاتٌ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا فَحَدِّثُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهُمَا بِقِيٍّ، وَإِنْ كَانَ مَائِمًا فَلَا تَأْكُلُوهُ. [رِاجِعْ: ٧١٧٧]

١٠٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا

ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا فِرْعَ وَلَا غَبْرَةَ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَالْفِرْعُ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَدْبَحُونَ أَوْلَادَ نِسَائِهِمْ يَكُونُ لَهُمْ، وَالغَبْرَةُ ذَبِيحَةٌ رَجَبٍ. [رِاجِعْ: ٧١٣٥]

١٠٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: مَا بَعْنِي بِالْأَسْوَدِيِّينَ؟ قَالَ: الْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ. [رِاجِعْ:

٧١٧٨]

١٠٣٦٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ عَرَّضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَأَقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ. [رِاجِعْ: ٧١٧٨]

١٠٣٦٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سُئِلَ

قَتَادَةُ، عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ؟ (قَالَ) عَمَّانُ: ثُمَّ طَلَعَتْ قُرْنُ الشَّمْسِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي خَلَّاسٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَوْمَ صَلَاتِهِ. [رِاجِعْ: ٧٢١٥]

١٠٣٦٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا (٤٩١/٢)

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَأْتُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتَبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، جَاءَ فَلَانٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، قَالَ حَمَادٌ: أَظْنَهُ قَالَ: خَمْسَ مَرَّاتٍ جَاءَ فَلَانٌ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ، وَجَاءَ فَلَانٌ فَادْرِكِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَدْرِكِ الْجُمُعَةَ، أَوْ لَمْ يَدْرِكِ الْخُطْبَةَ. [رِاجِعْ: ٨٥٠٤]

١٠٣٦٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مَعَهَا عَصَا مُوسَى وَخَاتَمُ سَلِيمَانَ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْمَعْصَا، وَتَحْتَمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى إِذَا أَهْلُ الْخِرَابِ لِيَجْتَمِعُونَ يَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنٌ، وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرٌ. [رِاجِعْ: ٨٩٢٤]

١٠٣٦٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أُمِّ بُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَاسْتَخْلَفُوا فِيهَا وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ تَبِعَ، يَا يَهُودُ عَدَا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [رِاجِعْ: ٧٢١٣]

١٠٤٦٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ. [راجع: ٧٤٦٤]

١٠٣٦٩ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

١٠٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرِيضَ الْقَتْمِ وَمَعَاطِنَ الْإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرِيضِ الْقَتْمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الْإِبِلِ. [راجع: ٩٨٢٤]

١٠٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

١٠٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [راجع: ٦٦٦٨]

١٠٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، لِيَقُلَّ: قَائِي قَاتِي. [راجع: ٩٤٦٥]

١٠٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [راجع: ٩١٢٥]

١٠٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَيْنِ، وَيَبْعَتَيْنِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى قَرَجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ وَأَنْ يَرْتَدِيَ فِي ثَوْبٍ يَرُوقُ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَأَمَّا الْبَيْتَانِ: فَالْمَسُّ وَالْإِلْتِقَاءُ. [نظر: ١٠٧٦٠]

١٠٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَتَرِيحُ بُوَيْبٍ الْوَتْرِ. [راجع: ٧٧١٧]

١٠٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْبَتِي. [راجع: ٣٣١١]

١٠٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ حَيْثُ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَهَاهُمْ عَنِ الْحَتْمِ وَالنَّقِيرِ، وَالْمَزْمَتِ، وَالْمَرَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ، (وَقَالَ): اتَّبِعْ فِي سِقَانِكَ وَأَوْرُكِهِ وَأَشْرَبِهِ حُلُومًا طَيِّبًا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَذَنْ لِي فِي مِثْلِ هَذِهِ قَالَ: إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ (قَالَ يَزِيدُ): وَفَتَحَ هِشَامٌ يَدَهُ لِقَلِيلًا، فَقَالَ: إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ وَفَتَحَ يَدَهُ شَيْئًا أَرْغَفَ مِنْ ذَلِكَ.

١٠٣٧٩ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٩٢/٢): يَا كَأُكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ١١٠٠٨]

١٠٣٨٠ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا مَا حَدَّثَنَا أَبِي وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْهَرَجُ، قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [نظر: ١٠٨٠٢]

١٠٣٨١ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ صَدَقَةً لَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ هَدِيَّةً أَكَلَ. [راجع: ٨٠٠١]

١٠٣٨٢ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

١٠٣٨٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (قَالَ عَفَّانٌ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يَا ابْنَ آدَمَ، حَمَلْتِكَ عَلَى الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَزَوَّجْتُكَ النِّسَاءَ، وَجَعَلْتُكَ تَرْبِعُ وَتَرَأْسُ، فَأَيْنَ شَكَرْتُ ذَلِكَ؟

١٠٣٨٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَقَالَ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: يَقُولُ: اعْمَلْ مَا شِئْتَ قَدْ غَفَرْتُ لَكَ. [راجع: ٧١٣٥]

١٠٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا... فَذَكَرَ مَتْنَهُ.



قَالَ إِسْحَاقُ: إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَقَالَ: فَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تَوْضَعَ فِي

الْقَبْرِ. [راجع: ٩٥٤٦]

١٠٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

الْحَسَنِ. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا قَتَسِي فَآكَلْ وَشَرِبْ فَلَيْتُمْ صَوْمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ.

١٠٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مُحَمَّدِ

بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٩١٢٥]

١٠٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَالْمَعْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبُرُجِبَارُ، وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ.

١٠٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧١٢٠]

١٠٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا يَتَّبِعُونَ الشُّعْرَ، وَحَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَضَ الْوُجُوهِ، خُسْنُ الْأَنْوَابِ، صَفَارُ الْأَعْيُنِ، كَانُ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ.

١٠٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مُحَمَّدِ

ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ عُمَيْرِ

ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَلَقِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَرْنِي أَقْبَلَ مِنْكَ حَيْثُ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ. قَالَ: فَقَالَ بِقَمِيصِهِ قَالَ: فَقَبِلَ سُرَّتَهُ. [راجع: ٧٤٥٥]

١٠٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا

قَتَادَةُ، عَنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَيْتَكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَبِئْتِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ خَلِقَ مِنْ مَاءٍ. قَالَ: فَأَبِئْتِي بِعَمَلٍ إِنْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: أَنْشِ السَّلَامَ، وَأَطِبِّ الْكَلَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ. [راجع: ٧٩١٦]

١٠٤٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - وَهُوَ الْأَزْرُقُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ،

عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَارِمٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَنِّي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ عِنْدَهُ فَقَبِلَ لَهْ: تَوْفِي فَلَانَ وَتَرَكَ دِبَارَيْنِ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَقَالَ: كَيْتَابٌ. [راجع: ٩٥٢٤]

١٠٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تَسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ دُوَّ مُحْرَمٍ مِنْهَا. [راجع: ٧٢٢١]

١٠٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

خَلَّاسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ كَمِثْلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْهِ فَآكَلَهُ. [راجع: ٧٥١٦]

١٠٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مُحَمَّدِ

ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (قَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ خَلَّاسٍ فِي الْهَيْبَةِ.

١٠٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

خَلَّاسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ شَابٌ يَمْنِي فِي حَلَةٍ يَبْتَخِرُ فِيهَا مَسْبِلًا إِزَارَهُ إِذْ بَلَغَتْهُ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

خَلَّاسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَهُ نَبِيَّهُ (وَقَالَ) رُوِيَ: قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ (وَأَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِعَلِكِ الْأَمْلَاكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

١٠٣٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ رُوِيَ: وَخَلَّاسٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [وَقَالَ] رُوِيَ: لَا يُؤَكَّنُ أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧٥١٧]

١٠٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ

قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ، وَلِلْمَاهِرِ الْحَجَرِ.

١٠٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ

خَلَّاسٍ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ

قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مُحَمَّدِ

بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٨٢٢]

١٠٣٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (٤٩٣/٢) بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

عَوْفٌ، عَنِ خَلَّاسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٨٢٢]

١٠٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ (ح).

وَإِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ يُوْسُفَ الْأَزْرُقَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، الْمَعْنَى،

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ احْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهَا حَتَّى يَصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُغْرِغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ.

١٠٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَعْرُوبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْفَرْنَ جَارَةَ لِبَارَتِهَا وَكُوْفِرْسِنَ شَاةٍ. [رابع: ٧٥٨١]

١٠٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى (التَّضَرِّيِّينَ). قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، قَائِمًا مُؤْمِنٌ آذَيْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْلُحْهَا لَهُ كَثْرَةً، وَثِقْرَةَ تُقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا (٤٩٤/٢) لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذَبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَنْزِلَنَّ لَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ حَكْمًا وَعَدْلًا، (فَلْيَكْسِرُوا الصَّلِيبَ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنزِيرَ، وَلْيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ، وَلْيَتْرَكَنَّ الْفَلَاحَ، فَلَا يُسْمَى عَلَيْهَا، وَتَلْتَهِنَنَّ الشَّجَاهُ وَالْبَهْضَاءُ وَالتَّحَايُدُ، وَيُدْعَوْنَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ).

١٠٤١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَتَيَّنَ زَانَاهَا فَلْيَجْلِدْنَهَا الْحَدَّ وَلَا يُرَبِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَلْيَجْلِدْنَهَا الْحَدَّ وَلَا يُرَبِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَتَيَّنَ زَانَاهَا، فَلْيَجْلِدْنَهَا وَكُلَّوْ بِحِجْلِ مِنْ شَعْرٍ. [رابع: ٩٤٥١]

١٠٤١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، عَزَّ جَنْدُهُ، وَتَصَرَّ عِبْدُهُ، وَعَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ قَالَ.

هَاشِمٌ: أَعَزَّ. [رابع: ٨٠٥٣]

١٠٤١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذَبَابٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اتَّدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ، لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا الْإِيمَانُ بِي وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي، أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ حَتَّى أَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ (بِأَيْتِمَامَا كَانَ، إِمَّا بِقَتْلِ وَإِمَّا بِوَقَاةٍ، أَوْ أَرَادَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَالًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ).

١٠٤١٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هَيْئَةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَالِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا تَقُولُ فِي سَكُوتِكَ تَبَيَّنَ التَّكْبِيرُ وَالْقِرَاءَةُ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ حَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَنْتَنِي مِنْ حَطَايَايَ كَمَا يَنْقِي الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ حَطَايَايَ بِالتَّلَجِّ وَالْمَاءِ وَالتَّرِدِ. [رابع: ٧١٦٤]

١٠٤١٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْتَفُتْ وَكَمْ يَفْسُقُ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [رابع: ٧١٣٦]

١٠٤١٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي خَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ مَذْحُجِيٌّ مِنْ أَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسِينَ سَنَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ الرِّبَا، قَالَ: قَبْلَ لَهْ: النَّاسُ كُلُّهُمْ؟ قَالَ: مَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ مِنْهُمْ نَالَهُ مِنْ غِبَارِهِ.

١٠٤١٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَرِيمُ الْبَيْتِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ حَوَالِيهَا، كُلُّهَا لِأَعْطَانِ الْإِبِلِ وَالنَّعْمِ، وَابْنُ السَّبِيلِ، [وَأَوَّلُ شَارِبٍ، وَلَا يُنْتَعَبُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُشْرَبَ بِهِ الْكَلْبُ].

١٠٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّغَاوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْعُرْسِ، يُطْعَمُهُ الْأَغْنِيَاءُ وَيُعْتَمِدُ الْمَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يَجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [رابع: ٧١٧٧]

١٠٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، [إِلَّا] كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيْفَةٍ حِمَارٍ.

١٠٤١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [رابع: ٧٤٩٩]

١٠٤٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَعْنَةٌ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَثُوبُ إِلَيْكَ، [لَا عَصْرَ لِلَّهِ لَهُ] (٤٩٥/٢) مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ. [رابع: ٨٨٠٤]

١٠٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبَيْتُ جِبَارٌ، وَفِي الرُّكَّانِ الْخُمْسُ. [رابع: ٧٢٥٣]

١٠٤٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اخْتَلَفَتِ النَّاسُ فِي طَرَفِهِمْ، أَنَّهُا سَبْعُ أُنْدُجٍ.

١٠٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: أَوْ كَلِّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. [رابع: ٧١٤٩]

١٠٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٦٩٧]

١٠٤٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَمَهُ الْجَمِيعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

١٠٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى جَدَّةِ بْنِ هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ. [راجع: ٩٠٠٣]

١٠٤٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ صَالِحًا مَوْلَى التَّوَامَةِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَعَدَ الْقَوْمُ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَامُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ فِيهِ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٧٦٣]

١٠٤٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أَطْلَعْتُمْ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قَرَّةٍ أَعْيَنَ﴾. [راجع: ١٠٠١٨]

١٠٤٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطُّغْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ. [راجع: ٨٨٩٢]

١٠٤٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا. [راجع: ١٠٤٣٠]

١٠٤٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَابَ بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَّهَ أَوْ لَعَنَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

قَالَ: وَتَهَى عَنْ تَبِيعِ الْغُرَرِ وَعَنِ الْخِصَاةِ. [رَاجِع: ٧٤٠٥، ٧٨٣٠]

١٠٤٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خَيْبِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَارِيزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. [رَاجِع: ٧٨٣٣]

١٠٤٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ وَلَيْسَتَيْنِ وَيَعْتَمِنُ: نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنِ الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَتُقْضَى بِفَرْجِكَ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَعَنِ الْمَائِدَةِ، وَالْمَلَأَسَةِ. [رَاجِع: ١١١٩٣]

١٠٤٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ اشْتَقَّ عَلَيَّ أَنْتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسُ لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا اتَّخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَلَا يَجِدُونَ مَا يَحْتَمِلُونَ عَلَيْهِ فَيَخْرُجُونَ، فَوَدِدْتُ أَنْ أَقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتَلَ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتَلَ. [رَاجِع: ٩٤٧٦]

١٠٤٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتُ مِنْ صَلَاتِي؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا، إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَجُوزٌ. [رَاجِع: ٨٤١٠]

١٠٤٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخُمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّحْلَةِ وَالْعَنَبَةِ. [رَاجِع: ٧٣٢٩]

١٠٤٤٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُعَقَّرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَسْتَقِلُّ فِيهِ، عَنْ صِيَامِهِ وَصَلَاتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيَجْعَلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ.

١٠٤٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ: أَحِبُّبْ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامِ سَمَانَ؟ ثَلَاثَ آيَاتٍ يَقْرَأُ مِنْ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلْفَاتٍ عِظَامِ سَمَانَ. [رَاجِع: ٩١٤١]

١٠٤٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافِظٌ عَلَى شَفْعَةِ الصَّحَى، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ. [رَاجِع: ٩٧١٤]

١٠٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدُّمَارِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ

النِّسَاءَ خَلْفُنَ مِنْ صَلَعٍ لَا يَسْتَمِنَنَّ عَلَى خَلِيفَةٍ، إِنْ تَمَّهَا تَكْسِرُهَا، وَإِنْ تَرْتَكَهَا تَسْتَمِعُ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ. [رَاجِع: ٩٧١٤]

١٠٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنِي - عَمْرُو بْنُ عَيْنِي ابْنُ الْحَارِثِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، أَنَّ نَعِيمًا الْمَجْمَرِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ صَلَّى وَرَأَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَرَأَ الْقُرْآنَ قَلَمًا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: آمِينَ، ثُمَّ كَبَّرَ لَوْضِعِ الرَّأْسِ ثُمَّ قَالَ حِينَ قَرَعَهُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَشَهِدُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُتَمَّرٌ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَشَهْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ؛ أَنْ لَا آتَامَ إِلَّا عَلَى وَثْرٍ، وَأَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لَا أَدْعُ رَكْعَتِي الصَّحَى. [رَاجِع: ٧٥٨٥]

١٠٤٥٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ أَبِي بَخِطٍ يَدِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ - يَعْنِي رَمَضَانَ - يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ. [رَاجِع: ٧١٩٩]

١٠٤٥٥ م - صُومُوا الرُّوْتِيَةَ، وَأَفْطِرُوا الرُّوْتِيَةَ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ، ثُمَّ أَفْطِرُوا. [رَاجِع: ٧٥٠٧]

١٠٤٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ قُدِّدَتْ قَالَهُ أَعْلَمُ الْفَارَهِ فِي أُمَّ لَآ، الْآ تَرَى أَنَّهُ إِذَا وَضِعَ لَهَا الْبَنَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَطْعَمْهُ. [رَاجِع: ٧١٩٦]

١٠٤٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى ابْنِ آدَمَ ثَلَاثُ عَقَدٍ (بِجَرِيرٍ) إِذَا بَاتَ مِنَ اللَّيْلِ، فَإِنْ هُوَ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْحَلَتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ أَنْحَلَتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ قَامَ فَعَزَّمَ فَصَلَّى أَنْحَلَتْ الْعَقْدُ جَمِيعًا، وَإِنْ هُوَ بَاتَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى يُصْبِحَ، أَصْبَحَ وَعَلَيْهِ الْعَقْدُ جَمِيعًا. [انظر: ١٠٤٦١، ١٠٤٥٨]

١٠٤٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. [رَاجِع: ١٠٤٥٧]

١٠٤٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: بَيَّنَّا أَبُو هُرَيْرَةَ يَحْدُثُ أَصْحَابَهُ، إِذَا أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ لَهُ، فَيَجْعَلُ يَمِيسُ فِيهَا حَتَّى قَامَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ عِنْدَكَ فِي حَلَّتِي هَذِهِ مِنْ قَبِيحٍ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: بَيَّنَّا رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَلْبُكُمْ يَتَّبِعُ بَيْنَ بَرْدَيْنِ فَخَضَّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ الْأَرْضَ فَلَقَعَتْهُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَتَجَلَّجَلُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أَذْهَبَ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ يَدُهُ فَتَبَضُّضُ أَصَابِعِهِ الْيَمْنَى ثَلَاثَ أَصَابِعٍ قُلْنَا: يُزَهَّدُهَا يُزَهَّدُهَا. [رابع: ٧١٥]

١٠٤٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ. [رابع: ٧١٥]

١٠٤٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: أَيْقُلُ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، نَعَمْ فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. [رابع: ٧١٦]

١٠٤٧٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاءً فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَنِي حَتَّى يُقَضَى دَفْنِي فَلَهُ قِرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ اصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَذَكَرْتُ لِابْنِ عُمَرَ قَطَاعَتَهُ فَأَرْسَلَنِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قِرَاطِكَ كَثِيرَةً. [رابع: ١٠٠٨]

١٠٤٧٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحْمُ، شَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، مَنْ يَصِلْهَا أَصْلَهُ، وَمَنْ يَطْعَمُهَا أَطْعَمَهُ قَائِمَةٌ.

١٠٤٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنٌ، فَخَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّهُوا. [رابع: ٧٥٤]

١٠٤٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَتَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأَتَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ، إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ (٤٩٩/٢) اللَّهُ فِي الْأَرْضِ. [رابع: ٧٥٣]

١٠٤٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرُوا هَذَا الشَّيْبَ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا النَّصَارَى. [رابع: ٧١٢]

١٠٤٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ دَارَةَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: إِنَّا لِبَالِغِيعٍ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ سَمِعْتَاهُ يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِشِقَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: فَتَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: إِيهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَقِيكَ يَوْمَ نَبِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ بِكَ. [رابع: ٩٨٥]

١٠٤٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا يَبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ.

١٠٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عُمِدَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُمُدٍ بِحَرِيرٍ، فَإِنْ قَامَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْلَقَتْ وَاحِدَةً، وَإِنْ مَضَى قَتُوصًا أَطْلَقَتْ الثَّانِيَةَ، فَإِنْ مَضَى فَصَلَّى أَطْلَقَتْ الثَّلَاثَةَ، فَإِنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يَقُمْ شَيْئًا مِنَ اللَّيْلِ وَلَمْ يُصَلِّ، أَصْبَحَ وَهُوَ عَلَيْهِ - يَمْنَى الْحَرِيرِ - . [رابع: ١٠٥٧]

١٠٤٦٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَحْفَهُمَا جَمِيعًا أَوْ أَنْعَلُهُمَا جَمِيعًا، فَإِذَا لَبِسْتَ قَابِدًا بِالسُّنَنِ وَإِذَا خَلَعْتَ (٤٩٨/٢) قَابِدًا بِالسُّنَنِ. [رابع: ٧١٦]

١٠٤٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَكَانَ يَمُرُّنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ اسْتَيْفُوا الْوَضُوءَ، فَإِنْ أَبَى الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: وَيَلُ لِّلْعَقَبِ مِنَ النَّارِ. [رابع: ٧١٢]

١٠٤٦٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لِسَاعَةٌ، لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي فِيهَا يَسْأَلُ اللَّهَ، خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُقَلِّبُهَا. [رابع: ٧١٥]

١٠٤٦٥ - قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

١٠٤٦٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَهُوَ فِي النَّارِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ سَعِيدٌ قَدْ كَبَّرَ. [رابع: ٩٣٨]

١٠٤٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ شُعْبَةُ: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ مَوْلَى الْمُعْتَبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرَفَعَهُ) قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي فِي يَوْمِ نَبِيِّ عَشْرَةَ رَكَعَةً طَوَّعًا إِلَّا نَبِيٌّ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

١٠٤٦٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلَيْقُضَ.

١٠٤٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيْصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: أَوْ كَلِّمَ بَعْدَ تَوْبَتَيْنِ. [رابع: ٧١٤]

١٠٤٧٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُهَاجِرُ، يُرِيدُ الْجُمُعَةَ، كَمَقْرَبِ الْقُرْبَانِ، مَقْرَبٌ جَزُورًا، وَمَقْرَبٌ بَقْرَةً، وَمَقْرَبٌ شَاةً، وَمَقْرَبٌ دَجَاجَةً، وَمَقْرَبٌ مَيْضَةً.

١٠٤٨٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَابَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ. قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٠٤٨١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سَعِيدَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَثَلَ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يَنْفَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١٠٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْمُثَنَّى الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْلَى كُلُّ عَظْمٍ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ وَهْشَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الذَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الذَّهْرُ. [رابع: ٧١٦٨]

١٠٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافِظٌ عَلَى شَمْعَةِ الضُّحَى غَفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ. [رابع: ٩٧١٤]

١٠٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ وَهْشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَسْمَعَةٌ وَتَسْمِينٌ أَسْمَاءُ، مَنْ أَحْصَاهَا كُلَّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [رابع: ٧١٦٢]

١٠٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ وَهْشَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي. [رابع: ٧٣٧١]

١٠٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثَ: أَنْ لَا آتَأَمَّ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ، وَصَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى. [رابع: ٧٥٨٥]

١٠٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ الْحَدَّاءِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جَبَّارٌ، وَالْمَعْدُنُ جَبَّارٌ، وَفِي الرِّكَانِ الْخُمْسُ. [رابع: ٧١٢٠]

١٠٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّصَلِّي أَحَدَنَا فِي النَّوْبِ؟ قَالَ: أَوْكَلِكُمْ يَجِدُ تَوْبَتَيْنِ. [رابع: ٧١٤٩]

١٠٤٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَصِلْ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. [رابع: ٣٣٩١]

١٠٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [رابع: ٧٥٦١]

١٠٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي (٢/٥٠٠) هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ التَّوْبَةِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ قَدَفَتْ مَمْلُوكُهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ.

١٠٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَسْبِ الْفَحْلِ.

١٠٤٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: قَمَنَ إِذَا.

١٠٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا. [رابع: ٨٨١٢]

١٠٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَرَكَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ مَمَّا كَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، ثُمَّ سَكَتَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ هَتَيْتًا، يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَكْبِرُ كَلِمًا خَفِضَ وَرَفَعَ. [رابع: ٩٦٠١]

١٠٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُعْتَمِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ الْمَوْتَ قَالَ: لَا تَتَّبِعُونِي بِمَجْعَمٍ، وَأَسْرِعُوا بِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا وَضَعَ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: أَسْرِعُوا بِي، وَإِذَا وَضَعَ الْكَافِرُ عَلَى سَرِيرِهِ، قَالَ: وَيْلَاهُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ يَا. [رابع: ٧٩٠١]

١٠٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِذَا شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِذَا شِئْتَ، لِيَعْرِضَ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ: لَا مَكْرَهَ لَهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي مَيْبُضٍ. [رابع: ٣٣١٢]

- ١٠٥٠٠ - وَلَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ. [راجع: ٣٢٠]
- ١٠٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَ زَوْجُهَا شَاهِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ. [راجع: ٣٣٨]
- ١٠٥٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ وَاسِعٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى أَخِيهِ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٧٤٢١]
- ١٠٥٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَغَيْرِهِ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقْبَلَ أَحَدَكُمْ فَلَا يَضَعَنَّ يَدَهُ فِي الْغَسَلِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.
- ١٠٥٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَفْرَحَ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَاتِهِ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ.
- ١٠٥٠٥ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا جَاءَنِي عَبْدِي شَبْرًا جِئْتُهُ بِإِرْبَاعٍ، وَإِذَا جَاءَنِي بِدِرَاعٍ جِئْتُهُ بِبِرَاعٍ، وَإِذَا جَاءَنِي بِعَشْرِي جِئْتُهُ بِأَهْرُولٍ.
- ١٠٥٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَجَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَمُتْ أَوْ يُحْدِثْ. [راجع: ٧٥٤٢]
- ١٠٥٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً سَخَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَتَقَوُّ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ (٥٠١/٢) يَغِيضْ مَا فِي يَمِينِهِ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، يَدُهُ الْآخَرَى يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ. [راجع: ٩٩٦٨]
- ١٠٥٠٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).
- وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَاوِرَةٍ رِيظَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ فِي رِيظَاتِهَا هَرَاوِلًا.
- ١٠٥٠٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قِصْرٌ فَلَا قِصْرَ بَعْدَهُ.
- ١٠٥٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَوْكُلُّكُمْ لَهُ تَوْبَانِ. [راجع: ٧٥٩٥]
- ١٠٥١١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى (خَمْسٌ) وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٦١٠١]
- ١٠٥١٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكُلُّوْفٌ قَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٨٥٣١]
- ١٠٥١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُرِيدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَبِيحِ جَهَنَّمَ.
- ١٠٥١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.
- ١٠٥١٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ. [انظر: ١٠٨٣٢]
- ١٠٥١٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبَةً، وَسَلَكْتُ الْأَنْصَارَ وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبَةً، لَسَلَكْتُ وَاوْدِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَتِهِمْ.
- ١٠٥١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبَعَ فِي الْمَرْفَتِ، وَالْمَقِيرِ، وَالنَّقِيرِ، وَالذَّبَابِ، وَالْحَتَمِ وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٩٥٣٥]
- ١٠٥١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَمَّا الصَّدَقَةُ، عَنْ ظَهْرِ غَنَى وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ.
- ١٠٥١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَلَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ.
- ١٠٥٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ (تَقَوْلٌ) عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلَيْتَبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٥٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: حُبِّ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ.

١٠٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

١٠٥٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْعَقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَتَاجَسَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

١٠٥٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ (٥٠٢/٢) لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَبَيْنَا أَنَا تَائِمٌ أُوتِيَتْ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فُلْتُ فِي يَدِي. [راجع: ٧٣٩٧]

١٠٥٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَبْطِهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ.

١٠٥٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيَكْبُرُ كَلِمًا رَفَعَ وَوَضَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: أَنَا أَشْهَبُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٢١٩]

١٠٥٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي صَلَاةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يَقُمْ أَوْ يُحَدِّثْ قَوْلًا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [راجع: ٩١٠٨]

١٠٥٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عَائِشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هَشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ اللَّهُ أَكْبَرَ ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا. [راجع: ٧٢٥٩]

١٠٥٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّهُ يَقْرَأُ وَرَأَاهُ الضَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ وَذُو الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِرْ مَا شَاءَ. [راجع: ٧٦٥٤]

١٠٥٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوِدِدْتُ أَنْ أَقَاتِلَ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْتُلَ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ اقْتُلَ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ اقْتُلَ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ اقْتُلَ، وَلَوْ لَأَنَّ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَخَلَّفَتْ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ أَوْ تَنْزِعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَمَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَمَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، أَوْ يَقْعُدُوا بَعْدِي.

١٠٥٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ زِمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْتَوْنَهُمْ عَلَى أَحْسَنِ كَوْكَبِ دُرِّي إِضَاءَةً فِي السَّمَاءِ، فَقَامَ عَكَشَةُ بْنُ مُحَضَّرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عَكَشَةُ.

١٠٥٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءِ رِجَالِ الْإِبِلِ نِسَاءُ فُرَيْشٍ، أَحْسَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

١٠٥٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ الطَّقِيلُ بْنُ عَمْرٍو الدُّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَأَدْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقُلْتُ: هَلَكْتَ دَوْسُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهَا.

١٠٥٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّأَكُمُ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أضعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

١٠٥٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا، وَبَكَّيْتُمْ كَثِيرًا.

١٠٥٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَدَّثُوا، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ. [راجع: ١١٣٤]

١٠٥٣٦ م - قَالَ: وَيَمَارَ رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً فَأَعْيَا فَرَكِبَهَا فَاتَّقَتَتْ إِلَيْهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٣٤٥]

١٠٥٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدُ أَنَّهُمْ أَوْتُوا (٥٠٣/٢) الْكِتَابَ مِنْ قَلْبِنَا وَأَوْتِيَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَأَخْلَفُوا فِيهِ فَعَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعَ، الْيَوْمَ لَنَا وَاللَّهُوْدُ غَدًا وَاللِّنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ.

١٠٥٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ بِكَفْرَةٍ سَوَّاهُمْ وَأَخْلَفِيهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ،



١٠٥٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَرَأَةٌ فِي الْقُرْآنِ كَثُرَ. [راجع: ٧١٩٩]

١٠٥٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصَّيَّامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، [يَتْرُكُ الطَّعَامَ لَشَهْوَتِهِ، مِنْ أَجْلِي، وَيَتْرُكُ الشَّرَابَ لَشَهْوَتِهِ، مِنْ أَجْلِي، هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ].

١٠٥٤٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٥٤٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَكُوِّمِ تَوْبُرُ أَقْطِ.

١٠٥٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَذِيرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضَرَاطُ، (٥٠٤/٢) وَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدَّبُ خَطْبَرَيْنِ أَحَدَكُمُ بَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى يَنْسِيَهُ صَلَاتَهُ، فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٧٢٨٤]

١٠٥٥١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا نِصْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ، أَوْ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُوَنِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَفْرِنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ أَوْ يَنْصَرِفَ الْفَارِيُّ مِنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٧٥٨٢]

١٠٥٥٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يَصَلِّي - وَقَبْضُ أَصَابِعِهِ يَقْلِلُهَا - يَسْأَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ١١٣٠٨]

١٠٥٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَمَا يُخْشَى أَحَدَكُمُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؛ أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٧٥]

١٠٥٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ. [راجع: ٧٨٨٨]

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَّاقَةَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حُدَّاقَةَ بْنَ قَيْسٍ، فَرَجَعَ إِلَى أُمِّهِ فَقَالَتْ: وَيْحَكَ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ فَقَدْ كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَأَهْلَ أَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ كُنْتُ لِأَحِبِّ أَنْ أَعْلَمَ مَنْ أَبِي، [وَأَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ].

١٠٥٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ يَكُنْ عَزَّ وَجَلَّ تَسَعَةً وَسَمِينَ اسْمًا، مَنَةً غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَحْصَاهَا كُلُّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٠٥٤٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَخَلَ أَعْرَابِي الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ، وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لَقَدْ أَحْطَرْتُ وَأَسَعَا، ثُمَّ وَلَّى حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَّ يَبُولُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا بَنِي هَذَا الْبَيْتِ لَذَكَرَ اللَّهَ وَالصَّلَاةَ، وَإِنَّهُ لَا يَبَالُ فِيهِ، ثُمَّ دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَقَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ قَفَهُ: فَصَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ يَا بِي هُوَ وَأُمِّي قَلِمٌ يَسْبُوبٌ وَكَلِمٌ يُؤْتَبُوبُ وَكَلِمٌ يَضْرِبُ. [راجع: ٧٧٨١]

١٠٥٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالَ: قُلْنَا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ قَارِبُوا، وَسَدُّوا. [انظر: ١٠٦٢٢]

١٠٥٤٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَعَنْ لَبْسَتَيْنِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدَكُمُ فِي تَوْبٍ وَلَيْسَ بَيْنَ فَرْجِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، وَعَنْ الصَّمَاءِ اشْتِمَالِ الْيَهُودِ.

وَوَصَفَ لَنَا مُحَمَّدٌ: جَعَلَهَا مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهَا. [راجع: ٩٥٨٢]

١٠٥٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يَبْغِي ذَقْلَهَا فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا، أَحَدُهُمَا أَوْ اصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ. [راجع: ١١٠٨١]

١٠٥٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

١٠٥٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَتْ: أَكُلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِتَسْمِينِ، فَأَشَدَّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّهَا، وَأَشَدَّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ زَهْرِيْرُهَا. [راجع: ٧٣٠٨]

أَوْزَاهِمَ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سَنَةً هَدَىٰ قَائِمٌ عَلَيْهَا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ.

١٠٥٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْخَلَ قَرْسًا بَيْنَ قَرْسَيْنِ وَهُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَنْ أَدْخَلَ قَرْسًا بَيْنَ قَرْسَيْنِ قَدْ أَمِنَ أَنْ يَسْبِقَ، فَهُوَ قَمَارٌ.

١٠٥٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَسَارَ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَحَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمَّه. [راجع: ٧٤٧٠]

١٠٥٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ وَكَلِّتُ بِتَارِكِهِمْ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرَ: أَنْ لَا آتَامَ إِلَّا عَلَىٰ وَثْرٍ، وَأَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لَا أَدْعَ رُكْعَتِي الضُّحَىٰ، فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ.

١٠٥٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ زَيْدٌ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّىٰ يَعُودَ اللَّبَّيْ فِي الصُّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُقَابٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ، فِي مَنْخَرِي امْرِئِي أَبَدًا.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمُعْتَرِي: فِي مَنْخَرِي مُسْلِمٌ أَبَدًا.

١٠٥٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مَوْلَى التُّرَاثَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ. [راجع: ٩٧٢٨]

١٠٥٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَمَّ يَدْعَ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلُ بِهِ وَالْجَهْلُ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. [راجع: ٩٧٢٨]

١٠٥٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يَبَايِي الْمَرْءُ أُبْحَلَالَ أَخَذَ الْمَالَ أَمْ بِحَرَامٍ. [راجع: ٩٧١٨]

١٠٥٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ مَوْلَى الْمُشْمَعِلِ (وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: مَوْلَى حَكِيمٍ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: مَوْلَى حَسَّاسٍ). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسَابُ وَأَنْتَ صَائِمٌ، فَإِنْ شَتَمَكَ أَحَدٌ قَتَلْ: إِنِّي صَائِمٌ وَإِنْ كُنْتُ قَائِمًا فَاقْفُدْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ رِيحِ الْمَسْكِ.

١٠٥٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَنْظُرُ

١٠٥٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الْأَخْرُورُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْلَىٰ زَمْرَةٌ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا لِحَسَابِ عَلَيْهِمْ، [صُورَةٌ] كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ هِيَ بَعْدَ ذَلِكَ مَتَارِلٌ. [راجع: ١٠١٢٦]

١٠٥٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ جَبِيحٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عُذْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَنْفَعُ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ يَنْفَعُ فِيهَا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ قَوْمٍ وَلَا يَجِبُهُمْ أَنْ يَسْتَمَعَ حَدِيثَهُمْ أَذِيبُ فِي أَذُنِهِ الْأَنْكُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَذِبًا دَفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُذْبٌ حَتَّىٰ يَفْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ.

١٠٥٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

١٠٥٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ لَا يَرَانِي، ثُمَّ لَا يَرَانِي، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. [راجع: ٩٧٢٣]

١٠٥٥٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصُّومُ جَنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرْتَفُتُ وَلَا يَجْهَلُ، إِنْ أَمْرُو شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [راجع: ٨٠٤٥]

١٠٥٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، قَالَ: [سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ]. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. [راجع: ١٠٠٨٠]

١٠٥٦١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ، عَنْ رَبِيعِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصُّومُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَكُلُّوْفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ رِيحِ الْمَسْكِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٥٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرْمَةِ، (قَالَ أَبِي: وَهُوَ أَبُو الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْصَافِ السَّاقِينَ فَاسْتَقِلْ مِنْ ذَلِكَ إِلَىٰ مَا فَوْقَ الْكَتِيبَيْنِ، فَمَا كَانَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ.

١٠٥٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، (٢/٥٥٥) قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَنَّ سَنَةً ضَلَالَ قَائِمٌ عَلَيْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَاهِمَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ

١٠٥٨٢ - وَحَدَّثَنَا رُوْحٌ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ، حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ.

إِلَى مَا وَرَائِي كَمَا أَنْظَرُ لِي مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [رابع: ٧١٩٨]

١٠٥٨٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَا تَحْفَرْنَ جَارَةَ لِبَارْتِهَا وَلَوْ فَرَسْنَ شَاةً. [رابع: ٧٥٨١]

١٠٥٧٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْبِدْءَةِ فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بِدْءَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَتِلْكَ. [رابع: ١٠١٣١]

١٠٥٨٣ - م وَلَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَاحِدٍ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ. [رابع: ٧٢٢١]

١٠٥٧٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، (ح).

١٠٥٨٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّلَاةُ إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالشَّهْرُ إِلَى الشَّهْرِ الَّذِي قَبْلَهُ كَفَّارَةٌ، إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ - قَالَ: فَمَرَّقْنَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَدَّثَ - إِلَّا مِنَ الشُّرْكِ بِاللَّهِ، وَتَكْتِ الصَّفَقَةِ، وَتَرَكَ السَّنَةَ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الشُّرْكَ بِاللَّهِ قَدْ عَرَفْتَاهُ، فَمَا تَكْتِ الصَّفَقَةَ وَتَرَكَ السَّنَةَ؟ قَالَ: أَمَا تَكْتِ الصَّفَقَةَ: فَإِنَّ تُطْعِي رَجُلًا يَبْعَثُكَ، ثُمَّ تَقَاتِلُهُ بِسَيْفِكَ، وَأَمَّا تَرَكَ السَّنَةَ: فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَةِ. [رابع: ٧١٢٩]

وَأِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، الْمُعْتَسَى، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الْمَمْلُوكِ يَبْتَعُ طَعَامَكَ وَيُعَانِيهِ قَادِعُهُ، فَإِنْ أَبِي قَاتِلْتَهُ فِي يَدَيْهِ، وَإِذَا ضَرَبْتَهُمْ فَلَا تَضْرِبُوهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ.

١٠٥٨٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارَ، [عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ، وَلَا أذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

١٠٥٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ قَالًا وَالْأَوَّلَ قَتْلًا الْمُهْجِرَ إِلَى الْجُمُعَةِ كَمَلَّ الَّذِي يَهْدِي بَدْنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي كِبْشًا، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ وَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ، طَوَّأَ صُحُفَهُمْ، وَجَلَسُوا يَسْتَمِعُونَ الدُّعَاءَ (٥٠٦/٢). [رابع: ٧٥١٠]

١٠٥٨٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: اسْتَفْرَضْتُ عَبْدِي قَلَمٌ يَقْرَأُ بِي، وَسَبَّيْتُ عَبْدِي وَلَا يَذْرِي، يَقُولُ: وَادَّهَرَا! وَادَّهَرَا! وَأَنَا الدَّهْرُ. [رابع: ٧١٧٥]

١٠٥٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّرَافِ عَلَيْكُمْ أَنْ تُطْعِمُوهُ لُقْمَةً لُقْمَةً، إِنَّمَا الْمُسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ الْخَافَا.

١٠٥٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالنَّخْرُ وَالْخِلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ فِي الْقَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ. [رابع: ٩٤٠١]

١٠٥٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا نَعْبًا، يَمْرُؤِي ثَالِثَةٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أُعِدُّهُ لِقَرِيبِي. [رابع: ٨٧٧٣]

١٠٥٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِنَّ سَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ قَالَ: اطُوفِ اللَّيْلَةَ عَلَى مَتْنِ امْرَأَةٍ، قَتَلَتْ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَمْ يَسْتَنْتَنُ، قَالَ: فَطَافَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى مَتْنِ امْرَأَةٍ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ غَيْرَ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ وَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّهُ كَانَ قَالَ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، لَوَلَدَتْ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٧١٣٧]

١٠٥٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا السَّمْعُودِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَوْمًا مَعُونِي مَاءً، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (قَالَ السَّمْعُودِيُّ): وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَمْتَعُ فَضْلُ مَاءٍ بَعْدَ أَنْ يَسْتَعَى عَنْهُ، وَلَا فَضْلُ مَرْعَى.

١٠٥٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ (٥٠٧/٢) تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

١٠٥٧٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا السَّمْعُودِيُّ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلًا قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَدْ أَدْنَى فِيهِ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [رابع: ٩١٠٤]

١٠٥٨٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مِطْلَعَةٌ مِنْ أَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ مَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أَحَدٌ مِنْهُ بِقَدْرِ مِطْلَعَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَحَدٌ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَجَعَلَتْ عَلَيْهِ. [رابع: ٩٦١٣]

١٠٥٨١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي، قَالَ بَعْدَادُ: قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ.

١٠٥٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ [وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ] بِنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا عَدُوِّي وَلَا طَيْرَةٍ، وَأَحَبُّ الْقَالِ الصَّالِحِ.

١٠٥٩١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بِنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، يَطِيفُ بِبَيْتِهَا قَدْ أَذْلَكَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَتَزَعَتْ [إِلَى] (مَوْقِعِهَا) فَغَمَّرَ لَهَا.

١٠٥٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَطَبَتْهَا، فَلَمَّ تَدَعَاهَا تَصِيبُ مَنْ حَشَّاشِ الْأَرْضِ، وَلَمْ تَقْلَعِهَا، وَلَمْ تَسْفِهَا، حَتَّى مَاتَتْ. [رَاجِع: ٩٨٩٢]

١٠٥٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَانِعًا فَلْيَصِلْ، وَإِنْ كَانَ مُطْفِرًا فَلْيَطْعَمْ. [رَاجِع: ٧٣٧٥]

١٠٥٩٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى [شَاءً] مُصْرَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لَا سَمْرَاءَ. [رَاجِع: ٣٣٧٤]

١٠٥٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبَيْهَمَةُ عَقْلُهُ جِبَارٌ، وَالْمَمْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ. [رَاجِع: ٧١٢٠]

١٠٥٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيُّ رَبِّ، مَا لَهَا يَدْخُلُهَا صُعْقَاءُ النَّاسِ وَسَطَطُهُمْ؟ وَقَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا يَدْخُلُهَا الْجِبَارُونَ وَالْمَكْبُرُونَ؟ قَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمَتِي أُصِيبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُم مَلُومًا، قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، (وَأَنَّهُ) يَنْشِئُ لَهَا مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ، وَأَمَّا النَّارُ فَيَلْقَوْنَ فِيهَا وَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ وَيَلْقَوْنَ فِيهَا وَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ حَتَّى يَضَعَ رَبُّنَا عِزَّ وَجَلَّ فِيهَا قَدَمَهُ فَيُنَالِكَ تَمَتَّلِي وَيَتَزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ. [رَاجِع: ٧٧٠٤]

١٠٥٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَتَامِهِ، فَلَا يُغْسِمُ يَدَهُ فِي طَهْوَرِهِ حَتَّى يَمُرَّ عَلَيْهَا فَيَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [رَاجِع: ٩١٢٨]

١٠٥٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْدُرُوا الْمُسْلِمَ تَكْدُبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. قَالَ: وَقَالَ: الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ قَالُوا رُؤْيَا الصَّالِحَةِ بَشَرِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينًا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يُحَدِّثُ بِهِ الْإِنْسَانُ

نَفْسُهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلَا يُحَدِّثُهُ أَحَدًا وَيَقِمُ فَلْيَصِلْ. قَالَ: وَأَحَبُّ الْقَيْدِ فِي النَّوْمِ وَآكْرَهُ الْعُلُقُ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ. [رَاجِع: ٧١٣٠]

١٠٥٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّنْسِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ. [رَاجِع: ٧٨٨٢]

١٠٦٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، أَوْ مِنْ فَيْحِ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ. [رَاجِع: ٧١٣٠]

١٠٦٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ فِيمَا تَفَاخَرُوا وَإِمْلَاكَ كَأَنَّهُمْ، فَقَالَ: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِنَ النِّسَاءِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زَمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزَّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى أَسْوَأِ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَانِ مِنَ الْحَوْرِ الْعَيْنِ، يَرَى مَخْ سَوْفِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ الْحَلْقِ.

وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ، مَا فِيهَا مِنْ أَعْرَابٍ. [رَاجِع: ٧١٥٢]

١٠٦٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (الْفَارُ) مَاءٌ مَسِيحٌ، وَسَأَلْتِكُمْ (٥٠٨/٢) بَابَةَ ذَلِكَ: إِذَا وَضِعَ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنٌ لِلْقَاحِ لَمْ تُصَبِّ مِنْهُ، وَإِذَا وَضِعَ لَبَنٌ الْقَتْمِ أَصَابَتْ مِنْهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَنْزَلْتَ عَلَيَّ التُّورَةَ. [رَاجِع: ٧١٩٩]

١٠٦٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِبْنَاءِ غَسَلِ سَبْعِ مَرَاتٍ، أَوْ لَهَا بِالرَّابِثِ. [رَاجِع: ٧٥٩٣]

١٠٦٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِيِّ بْنِ آتَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَفْلَسِ بِمَالٍ قَوْمٍ قَرَأَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [رَاجِع: ٨٥٤٧]

١٠٦٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [رَاجِع: ٧٥٦١]

١٠٦٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْبَرَاءُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الضُّعْفَاءُ الْمَطْلُومُونَ. قَالَ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كُلُّ شَدِيدٍ جَعْفَرِي هُمُ الَّذِينَ لَا يَأْمُونُونَ رَهْ وَسَهُمْ. [رَاجِع: ٨٨٠٧]

١٠٦٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ نَفْسُ ابْنِ آدَمَ مُمَلَّئَةً بِذَنْبِهِ حَتَّى يُفْضَى عَنْهُ. [رَاجِع: ٩١٧٧]

قَالَ: مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نِزْلًا، كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ.

١٠٦١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الشُّوَيْبِيُّ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهْمَلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَفْرَضَ مِنْ رَجُلٍ بَعِيرًا، فَجَاءَهُ بِتَقَضَاهُ بَعِيرَهُ، فَقَالَ: اطْلُبُوا لَهُ بَعِيرًا، فَادْقُمُوهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِتًّا فَوَقَّ سَنَهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ نَجِدُ إِلَّا سِتًّا فَوَقَّ سَنَ بَعِيرِهِ؟ فَقَالَ: أَخْطَرُهُ فَإِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨]

١٠٦١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْتِعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ، فِي الْجَنَّةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَّى لِي هَذِهِ؟ يَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَكَذَلِكَ لَكَ. [راجع: ٨٧٤]

١٠٦١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ. [راجع: ٩٨٤]

١٠٦٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُولُوا لِلْعَبِيبِ: الْكَرَمُ، فَإِنَّ الْكَرَمَ لِلْمُسْلِمِ الصَّالِحِ.

١٠٦٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِحُجُوهِ. [راجع: ٧٦٨]

١٠٦٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ١٠٤١]

(ح)

وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يدخل أحدًا منكم عملة الجنة، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل، ووضع يده على رأسه. [راجع: ٧٠٢]

١٠٦٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَاجْبُوهُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحِبُّ فَلَانًا فَاجْبُوهُ لِيَقْبَلِي حَبَهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَيَحِبُّ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَابْغُضُوهُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْغِضُ فَلَانًا فَابْغُضُوهُ، فَيُوضِعُ لَهُ الْبَغْضَ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَيَبْغِضُ. [راجع: ٦١٤]

١٠٦٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى أُمِّ بُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاحْتَفَلُوا فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا،

١٠٦٠٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخَاهُ فِي اللَّهِ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَارْتَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ فُلَانًا، قَالَ: (الْقَرَابَةَ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَنَعْنَمُ لَهُ عِنْدَكَ تَرْبُهَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَلَمَّ تَابَتْهُ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ فَأَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّكَ بِحَبْلِكَ يَا هُ؟ [راجع: ٧٩٦]

١٠٦٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَقْعَهُ، فَذَكَرَ مَتَاهُ.

١٠٦١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ.

١٠٦١١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَيْدِي أَمِّي، وَيَقُولَنَّ: قَتَايَ وَقَتَايَ. [راجع: ٩٤٥]

١٠٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٦١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُخْطَبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يُسَمُّ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تُسَالُّ طَلِيقُ أُخْتِهَا، لِنَكْحَتِي مَا فِي صَفْحَتِهَا وَلِنُكْحِهَا فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ١٥٨٤]

١٠٦١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحَكْمَةَ ثُمَّ لَا يُخْبِرُ، عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ، كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيَهُ عَتَمَ فَقَالَ: أَجْزَرَنِي شَاءَ مِنْ عَتَمِكَ، فَقَالَ: اخْتَرِ، فَاخْتَدَّ بِإِذْنِ كَلْبِ الْقَتَمِ. [راجع: ٨٧٤]

١٠٦١٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمِ الْفَرَسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبْنَا، (وَقَالَ مَرَّةً: خُطِبَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلُّ عَامٍ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُمْ نَعَمْ لَوَجَّيْتُ وَلَكَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكَكُمْ، فَإِنَّمَا هَلِكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَكْرَةً سَوْالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتَاؤُهُ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ، عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ.

١٠٦١٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ (٥٠٩/٢) عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

فالناس لنا فيها تبع، فاليوم لنا، ولليهود غدا، وللنصارى بعد غد. [راجع: ٧١١٣]

١٠٦٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جُهَيْرُ بْنُ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ خَدَّاشِ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْفَةِ الْبُكُوفَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، فَلَيْتَوُا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٦٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى أُمِّ صَمِيَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَتَقَوَّبُ صَمِيَةَ وَهُوَ الصَّوَابُ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَا خَرَّتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْأَخْرَى إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ يَقُولُ قَائِلًا: أَلَا دَاعٍ يُجَابُ؟ أَلَا سَائِلٌ يُعْطَى؟ أَلَا مُتَّيِّبٌ يَسْتَفْهَرُ فَيُفْتَرِّقُهُ؟ [راجع: ٩١٧]

١٠٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ: - يَعْنِي الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ - إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِرًّا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بُرْعًا - أَوْ بَاعًا - وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي بُرْعًا - أَوْ بَاعًا - أَتَيْتُهُ هَرُوكَةً [راجع: ٩١١٥]. (٥١٠/٢)

١٠٦٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: تَوَفَّى ابْنَانِ [إِي] قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تُحَدِّثُنَاهُ تُطِيبُ بِنَفْسِنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ، صَغَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ أَبَوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَةِ نَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ كَمَا أَخَذَ بِنَفْسِهِ نَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَفَارِقُهُ حَتَّى يَدْخُلَهُ وَآبَاءَهُ الْجَنَّةِ. [راجع: ١١٣٦]

١٠٦٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ عَوْفٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غُمِرَ لَامْرَأَةٍ مِوَسَّةٌ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ بَلَغَتْ، قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَتَزَعَتْ حَمْفًا فَأَوْقَفْتُهُ بِخِمَارِهَا، فَتَزَعَتْ مِنْهُ مِنَ الْمَاءِ، فَعُمِّرَ لَهَا بِذَلِكَ.

١٠٦٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْ أَدْلَكُمُ يَلْتَمِسُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ (وَأَبَايَاهُمْ) بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ. وَقَالَ: يُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ قَالَ: يَقُولُونَ حَتَّى يَجِيءَ آبَاؤُنَا - قَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ - فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ.

١٠٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، نَهَى عَنْ صَلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ

حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ اِسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنْ الْاِحْتِيَاءِ فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ تَقْضِي بِفَرْجِكَ إِلَى السَّمَاءِ. [راجع: ١١٩٣]

١٠٦٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح). وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَسْلُمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ عَلَى الْكَثِيرِ. [راجع: ٨٢٩٥]

١٠٦٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَسْلُمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ - وَقَالَ يَبْدُودُ: وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَقَالَ رَوْحٌ يَبْدُودُ: وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَبِيرِ.

١٠٦٣٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْحَيَّةِ السُّودَاءِ، فَإِنَّهَا شِقَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ قَالَ: قَالَ ابْنُ شُهَابٍ: الْمَوْتُ.

١٠٦٣٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُكْتَى بِكَتَيْتِهِ.

١٠٦٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَقَّ الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صِدْقَةٌ. [انظر: ٩١٢٠]

١٠٦٣٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الشَّدَاءَ وَالْإِنْيَاءَ عَلَى يَدَيْهِ فَلَا يَضَعُهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ. [راجع: ٩١٤٨]

١٠٦٣٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَكَانَ الْمُؤَدَّنُ يُؤَدَّنُ إِذَا بَرَّخَ الْفَجْرَ. [انظر: ٩١٤٨]

١٠٦٣٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٥٣١]

١٠٦٤٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ (الْجَحْرُونَ) السَّدُّ كُلُّ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شِعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَاسْتَحْفَرُونَهُ غَدًا، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ كَأَشَدِّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مَدَنَتَهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ (٥١١/٢) عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْعَثَهُمْ إِلَى النَّاسِ حَقْرًا حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شِعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا

١٠٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكُمَاةَ قَالُوا: تَرَاهَا جَدْرِي الْأَرْضِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكُمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ. [رابع: ٧٩٨]

١٠٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَاللِّدْحَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَخَوِصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَةِ.

١٠٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَتَبْعَنَ سَنَنٌ مِنْ كَانَ بَلَّكُمْ شَبِيرًا بِشِيرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرًا صَبَّ لَدَخَلْتُمُوهُ.

١٠٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا وَهُوَ يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَلَسْتَ فِيمَا شَفْتُ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَرْزَعَ، قَالَ: قَبِّرْ قِبَادِرَ الطَّرْفِ تَبَاتُهُ وَاسْتِرَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (٥١٢/٢) دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُسْمَعُ شَيْءٌ، قَالَ: فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَأَيُّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، وَأَمَا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِهِ. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٦٥١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالْأَنْسَ لَنَا فِيهَا تَبِعَ، فَالْيَوْمَ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ عَدَا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ عَدِّ، لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ. [رابع: ٧١٢]

١٠٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى أُمِّ بُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْيَوْمَ لَنَا.

١٠٦٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلِقَ [اللَّهُ] آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. [رابع: ٩١٩٦]

١٠٦٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي

فَسَخَّرُوهُ عَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَسَسْتَنِي، فَيَمُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَحْفَرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، فَيُسْفِقُونَ الْمَيَّاهَ، وَيَتَحَصَّنَ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ وَعَلَيْهَا كَهَيْتَةِ الدَّمِّ، فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَفَقًا فِي أَفْقَانِهِمْ، فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمِنَنَّ (وَتَشْكُرَنَّ) شُكْرًا مِنْ لِحْوَمِهِمْ وَدَمَائِهِمْ. [انظر: ١٠٦٤١]

١٠٦٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا بَلَغَتْ مَدَّتُهُمْ، وَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْتَهُمَ عَلَى النَّاسِ. [رابع: ١٠٦٤٠]

١٠٦٤٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. [انظر: ١٠٨٥٨]

١٠٦٤٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرِفْ، وَلَا يَجْهَلْ، وَلَا يُوذِيَ أَحَدًا، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ أَوْ آذَاهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [رابع: ٧٥٩٦]

١٠٦٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَضْحَكُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى، فَيُدْخِلُهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ، قِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَكُونُ أَحَدُهُمَا كَافِرًا فَيُقْتَلُ الْأُخْرَى، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقْرَأُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ.

١٠٦٤٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا زِيَادٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي. [رابع: ٧١٤٣]

١٠٦٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، الْمَعْنَى، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَمْطَرَ عَلَى أَيُّوبَ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ (وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَرَأْتُ) فَجَعَلَ يَلْتَقِطُهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّوبَ أَلَمْ أَوْسِعْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ يَتَّبِعُ مِنْ رَحْمَتِكَ، أَوْ قَالَ: مَنْ فَضَّلِكَ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَا غَيْبَ بِي عَنْ فَضْلِكَ. [رابع: ٨٠٢٥]

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: على كل باب مسجد يوم الجمعة ملائكة يكتبون مجيء الرجل، فإذا جلس الإمام طويت الصحف، قاله هجر كالمهدي جزورا، والذي يليه كمهدي البقرة، والذي يليه كمهدي الشاة، والذي يليه كمهدي الدجاجة، والذي يليه كمهدي البيضة. [راجع: ٧٥١]

١٠٦٥٥ - حدثنا روح، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ليلة أسري بي أتيت بقدحين، قدح لبن، وقدح خمر، فنظرت إليهما فاخذت اللبن، فقال جبريل: الحمد لله الذي هدانا لهذا لم يكن لو أخذت الخمر غوت أمتك. [راجع: ٧٧١]

١٠٦٥٦ - حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، (أنه حدث)، عن أبي هريرة لم يرقمه قال: قاتل الله اليهود، حرم الله عليهم الشحوم بقاؤه وأكلوا ثمنه.

١٠٦٥٧ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتاجشوا، ولا تدابروا، ولا تافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا يأسم الرجل على سوم أخيه، ولا يبيع حاضر لباد، يدعو الناس يريزق الله بعضهم من بعض، ولا تشتري امرأة طلاق أختها.

١٠٦٥٨ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، قال: إن شئتم ذلكم على ما إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم. [راجع: ٩٠٧]

١٠٦٥٩ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من سلككم بالله فاعطوه، ومن دعاكم فاجيبوه، ولو أهدي إلي كراع فقبلت، ولو دعيت إلى كراع لا جبت. [راجع: ٩٤٨]

١٠٦٦٠ - حدثنا أسود، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: كل أهل النار يرى مقعده من الجنة، فيقول لو أن الله هداني، فيكون عليه حسرة قال: وكل أهل الجنة يرى مقعده من النار، فيقول، لولا: أن الله هداني قال: فيكون له شكر.

١٠٦٦١ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من جرح جرحا في سبيل الله عز وجل، جاء يوم القيامة كهتبه، لو أنه لكون الدم، وريحه ربح المسك. [راجع: ٩٠٧]

١٠٦٦٢ - وحدثنا عن شريك أيضا - يعني أسود -

١٠٦٦٣ - حدثنا أسود، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ (٥١٣/٢): يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم، وهو خمسمائة عام.

١٠٦٦٤ - حدثنا أسود، حدثنا أبو بكر، عن داود، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: أقبل سعد إلى النبي ﷺ، فلما راه قال رسول الله ﷺ: إن في وجه سعد لخبيرا، قال: قتل كسرى قال: يقول رسول الله ﷺ لعن الله كسرى، إن أول الناس هلاكا العرب، ثم أهل فارس.

١٠٦٦٥ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتى باليوم القيامة كئيبا فيقال: يا أهل الجنة تعرفون هذا؟ فيقولون خافين قال: فيقولون نعم، قال: ثم يناد أهل النار: تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، فيذبح، ثم يقال: خلدوا في الجنة، وخذلوا في النار. [راجع: ٧٥٧]

١٠٦٦٦ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله، إلا أنه زاد فيه: يؤتى على الصراط فيذبح. [راجع: ٨٨٤]

١٠٦٦٧ - حدثنا ابن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، قال: دخل رجل على أهله فلما رأى ما بهم من العاجة خرج إلى البنية، فلما رأت امرأته قامت إلى الرحي فوضعتها، وإلى الثور فسجرته، ثم قالت: اللهم ارزقنا، فنظرت فإذا الجفنة قد امتلأت قال: ودعت إلى الثور فوجدته ممتلئا قال: فرجع الزوج قال: أصبتم بعدى شيئا؟ قالت امرأته: نعم من ربتنا، قام إلى الرحي [فرقعها]، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: أما إنه لو لم يرقمها لم تنزل تدور إلى يوم القيامة.

١٠٦٦٨ - شهدت النبي ﷺ وهو يقول: والله لأن يأتي أحدكم صبيرا، ثم يحمله يبيعه فيستغف منه، خير له من أن يأتي رجلا يسأله.

١٠٦٦٩ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا كامل (ح).

وأبو المنذر، حدثنا كامل (ح)، (قال: أسود: قال أخبرنا) المعنى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ العشاء، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا رقع رأسه أخذهما بيده من خلفه، أخذنا رفيقا، ويصمهما على الأضراس، فإذا عاد عادا حتى إذا قضى صلاته، أفدھما على فخذيه قال: ففتمت إليه، فقلت: يا رسول الله أردھما، فبرقت برقة فقال لهما: الحقا بأكمما، قال: فمكت ضوءهما حتى دخلا.

١٠٦٧٠ - حدثنا أبو أحمد، بإسناده، عن أبي صالح، حدثنا أبو هريرة، قال: حتى دخلا على أمهما.



١٠٦٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْلَةُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ يَسُجُّ الرُّوحَاءُ بِالصَّحْحِ، أَوِ الْعُمَرَةِ، أَوْ لَيْسَتَهُمَا جَمِيعًا. [رابع: ٧٢٧١]

١٠٦٧٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقْدُمُوا قَبْلَ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجَلًا كَانَ يَصُومُ صِيَامًا قَبِيلَهُ بِهِ. [رابع: ٧١٩٩]

١٠٦٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يَسْلِي فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ فَلَمَّا وَضَعُوا الطَّعَامَ (وَكَادُوا) أَنْ يَفْرَعُوا جَاءَ فَقَالُوا: هَلَمْ فَكُلْ، فَكُلْ، فَظَنَرَ الْقَوْمَ إِلَى الرَّسُولِ فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، فَقَدْ صُمْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ أَوَّلِ الشَّهْرِ، فَأَنَا مُظْطَرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ، صَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ. [رابع: ٥٥١٧]

١٠٦٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَّادَةَ يَطُوفُ فِي مَنَى أَنْ لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [المنظر: ١٠٩٣٠]

١٠٦٧٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلْتَ أَحَدَكُمْ (٥١٤/٢) أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [رابع: ٩١٢٥]

١٠٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَدُّونَ مُؤْتَمَنُونَ، وَالْإِمَامُ ضَامِنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُمَّةَ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَدِّينَ. [رابع: ٧١٦٩]

١٠٦٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّبَعَ فِي الدِّيَارِ وَالْمَرْوَةِ.

١٠٦٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا السُّنُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ دُعَاةِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَأَسْرَفِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [رابع: ٧١٠٠]

١٠٦٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

١٠٦٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةٌ رَحْمَةٌ، وَإِنَّهُ قَسَمَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ فَوَسَعَتْهُمْ إِلَى آجَالِهِمْ، وَذَخَّرَتْ سَعَةً وَتَسَعِينَ رَحْمَةً لِأَوْلِيَائِهِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَابِضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ الَّتِي قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَى السَّعَةِ وَالتَّسَعِينَ فَيَكْمُلُهَا مِائَةٌ رَحْمَةً لِأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٦٨١ - قَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَخَلَّاسٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٦٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

١٠٦٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

١٠٦٨٤ - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﷺ، مِمَّا فَقَالَ الْأَقْرَبُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ. [رابع: ٧١٢١]

١٠٦٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ نَادَى جَبْرِيْلَ: إِنَّ لِلَّهِ قَدْ أَحَبَّ فَلَانَا قَاجِبُوهُ، فَيُجِبُهُ جَبْرِيْلُ، ثُمَّ يَنَادِي جَبْرِيْلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ لِلَّهِ قَدْ أَحَبَّ فَلَانَا قَاجِبُوهُ، فَيُجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقُبُورَ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ.

١٠٦٨٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ قُرَإَيْحٍ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا زَالَ جَبْرِيْلُ يُوَسِّعُنِي بِالْبَجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ. [رابع: ٧٥١٤]

١٠٦٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَرِيهَةً مِنْ كَرِبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِيهَةً مِنْ كَرِبِ الْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ (عَلَى) أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [رابع: ٧٢٢١]

١٠٦٨٨ - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ ذَيْبٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْجِي أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّقِمَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدَدُوا، وَقَارَبُوا، وَأَغْلَبُوا، وَرَوَّحُوا، وَشَيءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَلْعَلُوا. [المنظر: ١٠٩٥٢]

١٠٦٨٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَخَلَّاسٌ وَمُحَمَّدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى قَبْرَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا، سَتِيرًا، لَا يَكَادُ يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْئًا اسْتِحْيَاءَ مِنْهُ. قَالَ: فَأَذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالُوا: مَا يَسْتَرُ هَذَا النَّسْرُ إِلَّا مِنْ عَيْبِ بَجْلِهِ، إِمَّا بَرَصًا، وَإِمَّا أَدْرَةَ (وَقَالَ رُوْحٌ مَرَّةً: أَدْرَةُ، وَإِمَّا أَقْرَةَ)، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ يَرِيَهُ مِمَّا قَالُوا، وَإِنَّ مُوسَى خَلَا يَوْمًا (وَإِخْدَهُ) فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى تَوْبِهِ لِإِخْدِهِ، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِتَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ وَجَعَلَ يَقُولُ: تَوْبِي حَجْرٌ، تَوْبِي حَجْرٌ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا كَأَحْسَنِ الرِّجَالِ خَلْقًا، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ، وَقَامَ الْحَجَرُ فَأَخَذَ تَوْبَهُ وَطَمَعَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بَعْضًا. قَالَ: فَوَالَهُ إِنَّ فِي الْحَجَرِ لِنَدْبًا مِنْ أَمْرِ ضَرِيهِ لَنَلَاكَ أَوْ أَرِيْعًا، أَوْ خَمْسًا. [رابع: ٩٠٨]

١٠٦٩٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ دُرٍّ، عَنِ مُجَاهِدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بَكْبَدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَتَقَدَّ عَدَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرَفِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَسَأَلَتْهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا سَأَلَتْهُ إِلَّا لِيَسْتَبِيْعِي، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَمَرَّ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلَتْهُ، عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلَتْهُ إِلَّا لِيَسْتَبِيْعِي فَلَمْ يَفْعَلْ، فَمَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَعَرَفَ مَا فِي رَجْهِ، وَمَا فِي نَفْسِي، فَقَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَيْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: الْحَقُّ، وَاسْتَأْذَنْتُ فَادْنُ لِي. فَوَجَدْتُ لَبِنًا فِي قَدْحٍ فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا اللَّبْنُ؟ قَالُوا: أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ - أَوْ أَلْ فُلَانٌ - قَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: لَيْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصَّدَقَةِ فَادْعُهُمْ لِي، قَالَ: وَأَهْلُ الصَّدَقَةِ أَصْنِافُ الْإِسْلَامِ، لَمْ يَأْوُوا إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ، إِذَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةٌ أَصَابَ مِنْهَا، وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِنْهَا (وَإِذَا جَاءَتْهُ الصَّدَقَةُ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصِبْ مِنْهَا) قَالَ: وَأَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أَصِيبَ مِنَ اللَّبْنِ شَرِيَةً تَقْوَى بِهَا بَقِيَّةٌ يَوْمِي وَلَيْتَنِي، فَقُلْتُ: آتَا الرَّسُولَ فِإِذَا جَاءَ الْقَوْمُ كُنْتُ آتَا الَّذِي أُعْطِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَا يَمْنَى لِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ، وَكَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بَدًّا، فَانْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ، فَاقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذَنَ لَهُمْ، فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، خُذْ قَاعِظِي، فَأَخَذْتُ الْقَدْحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِمْ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الْقَدْحَ فَيَشْرِبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدْحَ، فَأُعْطِيهِ الْآخَرَ فَيَشْرِبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدْحَ حَتَّى آتَيْتُ عَلَى آخِرِهِمْ، وَدَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ الْقَدْحَ فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ وَبَقِيَ فِيهِ قَضَعَةٌ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ فَقَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: لَيْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَاقْفُذْ فَاشْرَبْ، قَالَ: فَتَقَدَّتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ

لِي: اشْرَبْ فَاشْرَبْ حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهَا فِي مَسْلَكًا قَالَ: نَاولني القَدْحَ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ فَالْقَدْحَ فَشَرِبَ مِنَ الْقَضَعَةِ.

١٠٦٩١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَتَقَرَّوْا، عَنْ غَيْرِ ذِكْرٍ، إِلَّا تَفَرَّقُوا، عَنْ مِثْلِ حَيْفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٩٠٠]

١٠٦٩٢ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ بِنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَمَلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُ بْنَ عَاصِمِ بْنِ سَمِيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنْ أَوْقَفَ الدُّعَاءُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، يَا رَبِّ فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

١٠٦٩٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرُ وَبْنِ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٦٩٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ فِي يَوْمٍ مِثْلَ مَرَّةٍ، حَطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ. [رابع: ٧٩١]

١٠٦٩٥ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكَرُنِي. [رابع: ٧١٦]

١٠٦٩٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِنَّ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ سِنْعَةً وَتَسْنِينَ اسْمًا مِثْلَ غَيْرِ وَاحِدٍ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٠٦٩٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [رابع: ٣١٢]

١٠٦٩٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَعَثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَطْفَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفُرَ بِعَنْ رَقِيَّةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحْوَجَ مِنِّي، فَصَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْبَابُهُ، قَالَ خُذْهَا. [رابع: ٧٢٨]

١٠٦٩٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَنْصَلَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ يَطْلُمُ وَجْهَهُ وَيَتَبَّعُ شَعْرَهُ وَيَقُولُ: مَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ هَلَكْتُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَهْلَكَ! قَالَ: أَصِبتْ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: اتَّسَطِعْ أَنْ تَتَّقَى رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ: اتَّسَطِعْ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

أَسْتَطِيعُ أَنْ نُطْعِمَ سِتِينَ مُسْكِيًّا؟ قَالَ: لَا، وَذَكَرَ الْحَاجَّةَ، قَالَ: فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِزَبِيلٍ - وَهُوَ الْمَكْتَلُ فِيهِ خَمْسَةُ عَشَرَ صَاعًا أَحْسَبُهُ تَمْرًا - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَطْعَمَهُ هَذَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحَدٌ أُخْرِجَ مِمَّا أَهْلُ بَيْتٍ، قَالَ: فَصَحَّحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ آيَاتُهَا قَالَ: أَطْعِمِ أَهْلَكَ. [رابع: ٧٢٣٨]

١٠٧٠٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَسْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَنْكُحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَاتِهَا، وَلَا تَسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْتُمَنَّ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [رابع: ٩٥٨٤]

١٠٧٠١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَاتِهَا. [رابع: ٩٩٥٣]

١٠٧٠٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّهُ يَنْدَرُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَكُلُّوْفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. [رابع: ٧١٩٤]

١٠٧٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزِّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِكُلُّوْفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرِحَ بِصَوْمِهِ. [رابع: ٧٥٩٩]

١٠٧٠٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِكُلُّوْفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، يَنْدَرُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سِتِّ مِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [رابع: ١٠٠٠٠]

١٠٧٠٥ - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تَوَاصَلُ، قَالَ: لَسْتُ مِثْلِي، إِنِّي آيَةٌ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَلَمَّا أَبَوُا أَنْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَّ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رُبِّي الْهَلَالَ فَقَالَ: لَوْ تَأَخَّرَ لَرَدَدْتُمْ كَالْمَسْكُلِ. [رابع: ٧٥٢٩]

١٠٧٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الشَّوَابُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا كُنَّ تَمَامٌ فَلْيَكْتُمْ مَا اسْتَطَاعَ. [رابع: ٧٢٩٢]

١٠٧٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ. [رابع: ٩٩٣٠]

١٠٧٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ. [رابع: ٧٦٧١]

١٠٧٠٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَيْمَتِ الصَّلَاةَ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. [رابع: ٨٣٦١]

١٠٧١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتِمَّ رَجُلٌ يُمَشِي بِطَرِيقِ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبَرُّ فَمَلَأَ حَفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَفَعَهُ فَنَسَى الْكَلْبُ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَفَعَّرَ لَهُ. (قَالُوا): يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ تَنَاوِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرٍ؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتٍ كَيْدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ. [رابع: ٨٣٦١]

١٠٧١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِيَوْجِهِ، وَهَوْلَاءَ بِيَوْجِهِ. [رابع: ٣٣٧٧]

١٠٧١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا كُفَّيْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَاقَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [رابع: ٧٣٣٣]

١٠٧١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. [رابع: ٧٢١٨]

١٠٧١٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْتَبَانُ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِي، حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومَ. [رابع: ٧٢٠٤]

١٠٧١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي. [رابع: ٧٤١٦]

١٠٧١٦ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُرُونِي مَا تَرَكَكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى آيَاتِهِمْ. [رابع: ٣٣٦١]

١٠٧١٧ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ شَاةَ طَبِخَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْطِنِي الذَّرَاعَ، وَقَاتِلْهَا إِيَّاهُ.

قَالَ: اعْطِنِي الذَّرَاعَ، فَتَوَلَّاهَا يَأْمُ، ثُمَّ قَالَ اعْطِنِي الذَّرَاعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوِ التَّمَسَّتْهَا لَوَجَدْتَهَا.

١٠٧١٨ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العَطَّاسَ، وَيُكَرُّهُ التَّأَوُّبَ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: هَاهُ فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُضْحِكُ مِنْ جَوْفِهِ. [رابع: ٧٥٨٩]

١٠٧١٩ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ (.....).

[كذا في كتاب أبي، يعني مِيصَافًا، سَقَطَ]. [رابع: ٧٥٠١]

١٠٧٢٠ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ (٥١٨/٢) الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْمَيْتَةِ. [رابع: ٧٣٣٩]

١٠٧٢١ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْمَيْتَةِ.

١٠٧٢٢ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قَرْوَحِ الضَّمْرِيِّ المَدَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمْعَتِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْلِفُ عِنْدَ هَذَا المَنْبَرِ، عَبْدٌ وَلَا أُمَّةٌ عَلَى بَيْعِنِ أُمَّةٍ، وَكَلُوْ عَلَى سِوَاكَ رَطْبٍ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ. [رابع: ٨٣٤٤]

١٠٧٢٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي قَيْصَةَ بِنْتُ ذُوَيْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ العَمْرَاءِ وَعَمَّتْهَا، وَبَيْنَ العَمْرَاءِ وَخَالَتْهَا. [رابع: ٩١٩٢]

١٠٧٢٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ معاويةَ بْنِ مُعَيْثٍ، أَوْ مُعْتَبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الشَّفَاعَةِ؟ قَالَ: لَقَدْ طَلَنْتُ لَكَوْنِ أَوَّلِ مَنْ سَأَلَنِي (لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ حُرْصِكَ عَلَى العِلْمِ، شَفَاعَتِي لِمَنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ قَلْبَهُ لِسَانَهُ وَلِسَانَهُ قَلْبَهُ.

١٠٧٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَابِتِ الزُّرْقِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ الرِّيحُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَاسْتَدَّتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرِّيحُ؟ قُلِمَ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، بَلَّغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ، فَاسْتَحْتَشَّتْ رَأْسِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَخْبَرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَلَا تُسَبِّهَهَا، وَسَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَعُودُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [رابع: ٧٤٠٠]

١٠٧٢٦ - حَدَّثَنَا سَكْنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ والنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [رابع: ٧٨١٣]

١٠٧٢٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ والنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

١٠٧٢٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي قَيْصَةُ بِنْتُ ذُوَيْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ العَمْرَاءِ وَعَمَّتْهَا، وَبَيْنَ العَمْرَاءِ وَخَالَتْهَا. [رابع: ٩١٩٢]

١٠٧٢٩ - حَدَّثَنَا عُمَانُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَ يَسْتَنْتِرُ، وَمَنْ اسْتَنْتَجَى فَلْيُتَوَضَّأْ. [رابع: ٧٢٢٠]

١٠٧٣٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الصَّلَاةَ وَعَدَلْتُ الصُّمُوفَ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مَصَلَاةٍ ذَكَرَ أَنَّهُ جَنَّبَ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ، ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَفْطِرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. [رابع: ٧٢٣٧]

١٠٧٣١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَلَّتْ لِصَاحِبِكَ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، يَوْمَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَقِيتَ. [رابع: ٧٦٧٢]

١٠٧٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ، عَنْ أولَادِ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ اللَّهُ أعلمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [رابع: ٧٥١٢]

١٠٧٣٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ المُقْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَقُولُ النَّاسُ: أَكْبَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ [له]: بَايَ سُورَةَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ البَارِحَةَ فِي العَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَذْرِي! فَقُلْتُ: أَلَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى! قُلْتُ: وَلَكِنِّي أَذْرِي، قَرَأَ (سُورَةَ) كَذَا وَكَذَا.

١٠٧٣٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ المُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (٥١٨/٢) هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ، هَذَا اللَّهُ لَهُ، وَأَضَلَّ النَّاسَ عَنْهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، هُوَلْنَا، وَلِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمَ الأحدِ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي بِسَإْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ.

١٠٧٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سِمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

يُجِبُّهُ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ.

١٠٧٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ - حَدَّثَنَا عَمْرَانُ - يَعْنِي الْقَطَّانَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: إِنَّهَا لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ أَوْ تَاسِعَةٌ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلِكُ اللَّيْلَةَ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى.

١٠٧٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَرْبُ وَابْنُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أبا هُرَيْرَةَ آخِرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ (٥٢٠/٢) عَزَّ وَجَلَّ يَقَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَقَارُ، وَغَيْرَهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

١٠٧٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَمِعْتُ كُمَيْلَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَسَلِمَ عَبْدِي وَاسْتَسَلَّمَ. [راجع: ٨٥٧١]

١٠٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ شَرِيكٍ، أَنَّ الصَّحَّاحَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ مَعَهُ إِلَى مَرْوَانَ بَكْسُوَةَ، فَقَالَ مَرْوَانَ: انظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بِالْبَابِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَأَذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ وَلَوْ هَذَا الْأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُّوا مِنَ الثُّرَيَّا، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلَوْا شَيْئًا، قَالَ: زِدْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَجْرِي هَلَاكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى يَدَيْ أَغْلِيلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٠٧٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَجِبِ الْعَبْدَ لَا يُجِبُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٩٥٤]

١٠٧٥٠ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بُعَيْسِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَقْمَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَدْعُو هَكَذَا بِأَصْبَعِي بِشِيرٍ فَقَالَ: أَخَذَ أَحَدٌ. [راجع: ٩٤٢٩]

١٠٧٥١ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَقْمَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَجْرُوحٍ، يَجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجِرْحُ كَهَيْئَةِ يَوْمِ جِرْحِ الْوَلْوَلُونَ دَمًا، وَالرِّيحُ رِيحَ مَسْكِ. [راجع: ٩٠٧٦]

١٠٧٥٢ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْحَيَاتِ: مَا سَأَلْتَاهُنَّ مِنْدُ حَارَتَاهُنَّ فَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا خِفْتَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٧٣٦٠]

تَطَهَّرَ الْفَتَنَ، وَيَكْتَرُ الْكُذْبَ، وَيَتَقَارَبُ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَكْتَرُ الْهَرَجُ، قِيلَ: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْفِتْلُ.

١٠٧٣٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تَزَلَّتْ ﴿ وَأَنْذَرُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾، قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ يَا بَنِي هَاشِمٍ، اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ اتَّقِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلًا يَلِالِهَا. [راجع: ٨٢٣٨]

١٠٧٣٧ - حَدَّثَنَا مُجِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدِ، [عَنْ مُحَمَّدٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسْعَوُا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْتَسُوا بِكَيْتِي. [راجع: ٣٣٦١]

١٠٧٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْخُرَّازِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تَحَدِّثُ: أَنَّ امْرَأَةً عَدَيْتَ فِي هِرَّةٍ لَهَا رِطْلَتَانِ، فَلَمْ تَطْعُمَهَا، وَلَمْ تَسْفَهْهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا قَالَ أَبِي) فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا قَعَلَتْ كَانَتْ كَافِرَةً، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَنْ يُعْلَبَ فِي هِرَّةٍ، فَبِذَا حَدَّثْتَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانظُرْ كَيْفَ تَحَدِّثُ.

١٠٧٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، سَمِعَ دُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٣٠٥]

١٠٧٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: فَاقْتُلُوهُ. [راجع: ٧٨٩٨]

١٠٧٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ فُقْرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَانِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، قَالَ: وَتَلَا ﴿ وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَنَّ سِتْرَهُ مِمَّا تَدْعُونَ ﴾.

١٠٧٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقْرَعُهُ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ): إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً لِمِرَاشِ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ، أَوْ حَتَّى تَرْتَجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٧٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا الْمُشْتَمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [راجع: ٨٥٥٦]

١٠٧٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الطَّحَّانِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

١٠٧٥٣ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ قَالَ: ابْنُ عَجَلَانَ، أَخْبَرَنَا، عَنْ  
الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ  
الْجَمْعِ تَنْضِلُ صَلَاةً لَقَدْ خَمَسَا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [رابع: ٧٢٤]

١٠٧٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَسُعْبَةُ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ (قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ جَهَدَهَا. وَقَالَ هِشَامٌ: ثُمَّ اجْتَهَدَ)  
فَقَدَّ وَجِبَ النَّسْلُ. [رابع: ٧١٧]

١٠٧٥٥ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ  
ابْنَ أَنَسٍ وَذَكَرَ سُمَيَانَ الثَّوْرِيَّ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ فَارَقَنِي عَلَى أَنَّهُ لَا يَشْرَبُ  
النَّبِيذَ.

١٠٧٥٦ - (١) سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى سُمَيَانَ  
أَنِّي سَأَلْتُهُ أَوْ سئِلَ، عَنِ النَّبِيِّ فَقَالَ: كُلُّ تَمْرٍ وَأَشْرَبُ مَاءً يَصِيرُ فِي بَطْنِكَ  
نَبِيذًا.

١٠٧٥٦م - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَضْرِبُ  
فِي الرَّيْحِ.

١٠٧٥٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ - يَعْنِي عَنِ الْحَسَنِ - عَنْ أَبِي  
رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ  
اجْتَهَدَ، فَقَدَّ وَجِبَ النَّسْلُ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جَهَدَهَا. [رابع: ٧١٧]

١٠٧٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
كَبِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى  
أَحَدُكُمْ فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ. [رابع: ٧٥٩]

١٠٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَيْهِ  
فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا قَدَّ  
تَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ كَانَ لَهُ  
أَجْرُهُ كَامِلًا وَمَنْ أَجْرُهُ مِنْ اسْتَنَّ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ اسْتَنَّ  
شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ فَعَلِيهِ وَزَرَهُ كَامِلًا، وَمِنْ أَوْزَارِ (٥٢١/٢) الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ،  
لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا.

١٠٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ يَمِينَتَيْهِ: اللَّمْسِ،  
وَالنَّبَاذِ. [رابع: ١٠٣٧٥]

١٠٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ  
النُّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ تَبِيِّ بْنِ نَهْكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ  
صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى. [رابع:

١٠٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُذَكِّرُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ  
خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَرْفُفُ لَهُ بِهِ الْمَاءَ حَتَّى أَرَوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ  
الْجَنَّةَ. [رابع: ٨٢١]

١٠٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِبَعْضِنَا  
شَوْكًا، فَتَحَّاهُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ. [رابع: ٧٨٨]

١٠٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ:  
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِنَ الْعِشَاءِ الْأُخْرَى قَتَّ وَقَالَ: اللَّهُمَّ  
أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ ابْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي  
رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى  
مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَيْنَ يُوسُفَ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ كَسَيْنَ يُوسُفَ وَقَالَ فِيهَا كُلُّهَا: نَحْنُ نَحْ  
وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ كُلُّهَا، اللَّهُمَّ أَنْجِ. [رابع: ٧٢٥٩]

١٠٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ: لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ  
صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ. [رابع: ٧١٩٩]

١٠٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا  
بَقِيَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا يَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي  
يَدْعُونِي اسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَعْفِرُنِي أَغْفِرَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزُقُنِي  
أَرْزُقُهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَكْشِفُ الضَّرَّ أَكْشِفُهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ.

قَالَ أَبُو عَامِرٍ: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. [رابع: ٧٥٠٠]

١٠٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا لَمْ  
شَكَ فِيهِ، وَعَزْوَةٌ لَيْسَ فِيهَا غُلُولٌ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. [رابع: ٧٥٠٢]

١٠٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، [عَنْ يَحْيَى] (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ) عَنْ  
أَبِي مَرْحَمٍ. سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً وَصَلَّى  
عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَ حَتَّى يَبْغِيضَ قَضَائِهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، قَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: أَحَدُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ.

١٠٧٦٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَأَسْلَحْتَهُمْ، لَتَكُونَ لَهُمْ رَكْعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَانِ.

١٠٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ - يَعْنِي الْعَبْرِيَّ - عَنِ الْقَلْوَسِ أَنَّ شَهَابَ بْنَ مَذْلُجٍ نَزَلَ الْبَادِيَةَ فَسَابَ ابْنَهُ رَجُلًا فَقَالَ: يَا ابْنَ الَّذِي تَعَرَّبْنَا بَعْدَهُ الْهَجْرَةَ، فَآتَى شَهَابُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلَانِ رَجُلٌ عَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَهْطَ مَوْضِعًا يَسُوءُ الْعُدُوَّ، وَرَجُلٌ بِنَاحِيَةِ الْبَادِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْحَسَنَ، وَيُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ، وَيُعِيدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْبَقِينُ، فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ (بِقَوْلِهِ لَكَ؟) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَآتَى بَادِيَتَهُ فَأَقَامَ بِهَا.

١٠٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَارِثِ، عَنِ أَبِي أُمَيْنٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَسَمُرَةَ بْنُ جُنْدُبٍ فَآتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا لَنَا: انْطَلِقُوا إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ، فَاَنْطَلِقْنَا نَحْوَهُ فَاسْتَقْبَلَنَا يَدَاؤُهُ عَلَى كَاهِلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَرْنَا فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةَ.

١٠٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: وَشَرَّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. [رابع: ٩١٦٠]

١٠٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَكَهْ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا تَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا فَضِيَ الْأَذَانَ أَقْبَلَ، فَإِذَا نُوبَ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا فَضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، (أَوْ قَالَ: نَفْسِهِ) يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَأَ يَنْدِرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَنْدِرْ أَحَدُكُمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [رابع: ٧٢٨٤]

١٠٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (٥٢٣/٢) بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلِ الْبَيْخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبْتَانُ مِنْ حديدٍ، قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى كِلَيْهِمَا وَتَرَاقِبِهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ اسْتَطَعَتْ عَنْهُ حَتَّى تَنْفُسَ آتَامَلَهُ، وَتَعَفَّوْا آتَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَيْخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ فَصَلَّتْ كُلُّ حَلْفَةٍ وَآخَذَتْ بِمَكَانِهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ قَاتَنَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِي فِي جَيْتِهِ فَمَرَّ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تُوسِّعُ. [رابع: ٣٣١]

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا - يَعْنِي هِشَامَ - عَنِ عَبْدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ أَبِي حَارِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: [وَيْلٌ لِلْأَمَنَاءِ]، وَيْلٌ لِلزُّرَّاءِ، لَيَتَمَنَّى أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ ذُؤَابَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالرُّبَا، يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَأَنْهُمْ لَمْ يَلُوكُوا عَمَلًا. [رابع: ٩١٧٢]

١٠٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمُغْبِرَةِ - عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي عُمَانَ قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: [بَلَغَنِي]، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ: فَفَضِي أَنِّي انْطَلَقْتُ حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ: بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثُكَ أَنْتَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْحَسَنَةَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لِأَبْلِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (٥٢٢/٢) يُعْطِي النَّفِيَّ أَلْفَ حَسَنَةٍ ثُمَّ تَلَا [وَضَاعِفَهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا] فَقَالَ: إِذَا قَالَ أَجْرًا عَظِيمًا فَمَنْ يَقْدِرُ قَدْرَهُ. [رابع: ٩١٣٢]

١٠٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَتَرَ آخَاهُ الْمُسْلِمَ، سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٩١٢١]

١٠٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ سُهَيْلٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْلُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْتُونُ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [رابع: ٨٠٧٨]

١٠٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، (قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. [رابع: ٨١٣٤])

١٠٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْزَ عَقْنُ عَلِيٍّ مِثْرِي جِبَارٌ مِنْ جِبَارَةِ بَنِي أُمَيَّةَ يَسِيلُ رِعَافُهُ قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَى عَمْرُو بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ رَعَفَ عَلِيٍّ مِثْرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَالَ رِعَافُهُ. [رابع: ٩١٨٨]

١٠٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الْهِنَاطِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَحْتَانِ وَعَسْفَانَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَهُمْ صَلَاةَ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ وَهِيَ الْفَصْرُ، فَاجْتَمَعُوا أَمْرُكُمْ فَمَلِئُوا عَلَيْهِمْ مِثْلَةَ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَسْحَابَهُ شَطْرَيْنِ، فَيُصَلِّي بَعْضُهُمْ، وَتَقُومُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى وَرَاءَهُمْ، وَيَلْبَسُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ تَأْتِي الْأُخْرَى فَيُصَلُّونَ مَعَهُ وَيَأْخُذُ هَوْلًا حِذْرَهُمْ

١٠٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [رابع: ٧٥١]

١٠٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْمَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ فَتَنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ. [رابع: ٨٠٧]

١٠٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ بِأَصْبَعِهِ فِي جَنَبِهِ حِينَ يُولَدُ، إِلَّا عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ قَطْعَنَ فِي الْحِجَابِ.

١٠٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُ فَاصْبِرُوا.

١٠٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَرِيحٌ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هَالَانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الزَّرْبَعِ مِنْ حَيْثُ لَاقَتْهَا الرِّيحُ كَفَتْهَا، فَإِذَا سَكَتَتْ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ يَتَكَلَّمُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرزَةِ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ يَقْضِمُهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ.

١٠٧٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَبِي بَرْزَانَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ افْسَحُوا بِيَسْمَعِ اللَّهُ لَكُمْ. [رابع: ٨٤٤٣]

١٠٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَقْتُلُ بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّ عَلَيْهِ فِيهِ وَرَأًا.

١٠٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَفِيَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى طَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَهُ يَتَوَضَّأُ فَرَفَعَ فِي عَضْدِيهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هِيَ الْعُرَى الْمُحْجَلُونَ مِنْ أُمَّرِ الْوُضُوءِ، مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ عُرَتَهُ فَلْيَفْعَلْ.

لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [رابع: ٤٣٩٤]

١٠٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَرِيحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ - وَهُوَ أَبُو طَوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ [مَنْزِلَةَ]،

رَجُلٌ أَخَذَ بَعْتَانَ فَرَسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةَ بَعْدَهُ، رَجُلٌ مَعْتَزَلٌ فِي غَنَمٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ اللَّهَ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا.

١٠٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَرِيحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ - أَبُو طَوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْهِمُ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي. [رابع: ٧٣٣]

١٠٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْمُعْمِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٥٢٤/٢) قَالَ: لَيَدْعُنَّ رَجُلًا فَعَزَّهُمْ بِأَيَّامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَعْمٌ مِنْ فَعْمٍ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوُونَ عَلَى اللَّهِ مَنْ الْجِجَلَانَ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَّهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَقَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بِنُؤَادِمٍ، وَأَدَمٌ مِنْ تَرَابٍ. [رابع: ٨٧٢١]

١٠٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عِبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ صَالَتَهُ بِالْفَلَاةِ [مِنَ الْأَرْضِ]، وَمَنْ يَقْرُبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ [إِلَيَّ] بِمَشِيئِي أَقْبَلْتُ أَهْرُولَ. [رابع: ٧٤١٦]

١٠٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْلَقَكُمْ شَهْرَكُمْ هَذَا بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ قَطُّ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَمَا مَرَّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ قَطُّ أَشْرُّ لَهُمْ مِنْهُ، بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَتَوَافُلَهُ، وَيَكْتُبُ إِسْرَهُ وَشَقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ مِنَ التَّنَقُّهِ لِلْعِبَادَةِ، وَيُعِدُّ فِيهِ الْمَسَافِقَ ابْتِغَاءَ غَفَلَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ غَنَمٌ لِلْمُؤْمِنِ يَنْتَهَمُ الْفَاجِرَ. [رابع: ٨٣٥٠]

١٠٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْلَقَكُمْ شَهْرَكُمْ... فَذَكَرَهُ.

١٠٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ، عَنْ طَهْرٍ غَنِيٍّ، وَالْبَيْدُ الْعُلْبِيُّ خَيْرٌ مِنَ الْبَيْدِ السُّفْلِيِّ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ.

قَالَ: سئَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: مَا مَنِ تَعُولُ؟ قَالَ: أَمْرَاتُكَ يَقُولُ: أَطْعَمَنِي أَوْ أَنْفَقَ عَلَيَّ (شَكَأ أَبُو عَامِرٍ) أَوْ طَلَّقَنِي - وَخَادَمُكَ يَقُولُ: أَطْعَمَنِي وَاسْتَعْمَلَنِي، وَابْتَنَكَ يَقُولُ: إِلَيَّ مَنْ تَذَرِي. [رابع: ٧٤٢٣]



- ١٠٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَعْبٍ فِيهِ عَيْشَةٌ مَاءٌ عَذْبٌ، فَأَعَجِبَهُ طَبْعُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ فَأَعْتَزَلْتُ النَّاسَ، وَلَا أَفْعَلُ حَتَّى أَسْتَأْمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةٍ سِتِينَ عَامًا خَالِيًا، الْآتِجُورُ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الْجَنَّةَ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [رابع: ٩٧١]
- ١٠٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلَيْنِ ادَّعَا دَابَّةً، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمَا بَيْتَةٌ، فَأَمَرَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْتَهْمَا عَلَى الْيَمِينِ. [رابع: ١٠٣٥٢]
- ١٠٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُفِيضُ الْعَلَمُ، وَتُظْهِرُ الْفَتَنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: يَدُهُ هَكَذَا يَعْنِي الْقَتْلَ. [رابع: ٧٥٤٠]
- ١٠٧٩٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سيرين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ - يَعْنِي (أحد) - يَدْخُلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَلَا يُجِئُهُ مِنَ النَّارِ قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَخَذَنِي اللَّهُ مِنْهُ بَرَحْمَةً وَفَضْلًا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا -. [رابع: ٧٢٠٢]
- ١٠٨٠٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ ابْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ، قِيلَ: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [رابع: ٦١٧٠]
- ١٠٨٠١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ ابْنَ يَزِيدَ الْأَيْلِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ (٥٢٥/٢) بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخَيْرُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيْرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَهُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ.
- ١٠٨٠٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَفِيضُ الْمَسَالُ، وَتُظْهِرُ الْفَتَنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ. قَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.
- ١٠٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجَاوَزُوا فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ خَلْفَكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ. [رابع: ٩١٠١]
- ١٠٨٠٤ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ.
- ١٠٨٠٥ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ.
- ١٠٨٠٦ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.
- ١٠٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَوَجَدَ رَجُلَ عِنْدَهُ مَالُهُ، وَلَمْ يَكُنْ اقْتَضَى مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ.
- ١٠٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَبِيعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ كُمَيْلِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَوْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - هَلْكَ الْمَكْثُرُونَ، إِنَّ الْمَكْثُرِينَ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا [وَهَكَذَا]، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُتُوْرِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَلْمِجًا مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ تَنْدَرِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَتَذَوَّرَهُ وَلَا يَشْرُكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ. [رابع: ٨٠٧١]
- ١٠٨٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ تَبَّهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا نَدَابِرُوًا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [رابع: ١٠٢٤٠]
- ١٠٨١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَادَا لِقَيْمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أُصْيَتَيْهَا. [رابع: ٧٥٥٧]
- ١٠٨١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَسْعَدِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَفَضَّلْ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاةِ الْقَدِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً. [رابع: ٨٣٣١]
- ١٠٨١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يُسَافَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ الْحَنَّانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ رَجُلٍ لَا يُعِيْمُ صَاحِبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ.
- ١٠٨١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُيِّتُ الْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ ثُمَّ يَصْبِحُونَ وَكَأَنَّهُمْ كَافِرُونَ، يَقُولُونَ: مُطْرَبَا بِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، فَقَالَ: وَتَحْنُ قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٠٨١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا عاصمٌ - يعني ابنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا، اسْتَقْتَدَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، كُلَّ عَضْوَمٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ. [راجع: ٩٤٥٥]

١٠٨١٤م - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عاصمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صالحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّرِيدُوا بِالظُّهْرِ، فِي الْحَرِّ، فَإِنْ حَرَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٨٨٨٧] [سقط من اليمين]

١٠٨١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عاصمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ (٥٢٦/٢) أَبِي صالحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا هُمْ عِزُونَ مُتَفَرِّقُونَ، فَغَضِبَ غَضِبًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّاسَ إِلَى عِرْقٍ أَوْ مَرْمَاتَيْنِ لِاتَوَهُ لَذَلِكَ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ [هَذِهِ] الصَّلَاةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا فَلْيُصَلِّ النَّاسَ، ثُمَّ اتَّبَعِ أَهْلَ هَذِهِ الدُّورِ الَّتِي يَتَخَلَّفُ أَهْلُهَا عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأَضْرِبْهَا عَلَيْهِمُ بِالْتِيرَانِ. [راجع: ٨٨٩٠]

١٠٨١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صالحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا، أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا، فَعَلِمَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرْفًا. [راجع: ٩١٦٢]

١٠٨١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قَسَّالٌ: هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْكُعْبَةِ. هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْكُعْبَةِ - ثلاثا - لَقَدْ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ إِلَّا فِي أَيَّامٍ مَعَهُ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ، وَيَتَصَرَّفُ وَهَمًّا عَلَيْهِ. [راجع: ٨٧٥٧]

١٠٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخُمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْغَنِيِّ. [راجع: ٣٧٣٦]

١٠٨١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّبِدُوا الشَّمْرَ وَالزَّبَيْبَ جَمِيعًا، وَلَا تَتَّبِدُوا الْبَسْرَ وَالشَّمْرَ جَمِيعًا، وَاتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ عَلَى حِدَةٍ. [راجع: ٩٧٤٩]

١٠٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يُزَيْدَ، عَنْ لَهَيْعَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ قَيْصَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ

وَجْهَ اللَّهِ وَجَلَّ، بَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَهَنَّمَ كَبَدِ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ قَرِخٌ، حَتَّى مَاتَ هَرَمًا.

١٠٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مُرَدِّدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْخُرَنَّ النَّاسَ: التَّبَاخَةُ، وَالطَّلْعُنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْأَنْوَاءُ يَقُولُ الرَّجُلُ: سَقَيْتَا بَنُوهُ كَذَا وَكَذَا، وَالْإِعْدَاءُ، أَجْرِبَ بَعِيرٌ فَاجْرِبَ مَتَّةً فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ. [راجع: ٧٨٩٥]

١٠٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عاصمٌ، عَنْ أَبِي صالحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنَّةَ رَحْمَةٍ، فَجَعَلَ مِنْهَا رَحْمَةً، فِي الدُّنْيَا تَتْرَاحِمُونَ بِهَا، وَعِنْدَهُ نَسْمَةٌ وَتَسْعُونَ رَحْمَةً، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَمَّ هَذِهِ الرَّحْمَةُ إِلَى النَّسْمَةِ وَالتَّسْعِينَ رَحْمَةً، ثُمَّ عَادَ بِهِنَّ عَلَى خَلْقِهِ. [نظر: ١١٥٥٢]

١٠٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مُرَدِّدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ (....) وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٣٩٠٠]

١٠٨٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مُعَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ، أَوْصَانِي بِرُكْعَتِي الضُّحَى، وَبِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَلَا أَنْتَأَمَّ إِلَّا عَلَى وَتَرٍ.

١٠٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيعةِ الْقُرَشِيِّ، أَنَّ عِرَاكَ ابْنَ مَالِكِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّهُ كَفَرٌ.

١٠٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ (٥٢٧/٢) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا يَتَعَلَّمُ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمُهُ كَانَ كَالْمُسَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِنَعْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالنَّاطِرِ إِلَى مَا نَيْسَ لَهُ. [راجع: ٨٥٨٧]

١٠٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ أَنَّ يُزَيْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلَمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.

١٠٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷻ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا قَالِي وَلَا ضِيَاعَ عَلَيْهِ فَلْيَدْعُ لَهُ وَأَنَا وَوَالِيهِ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَغَصَبَةٍ مِنْ كَانَ.

١٠٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي ابْنُ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: اكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا أَحْسَنُهُمْ حَقْلًا.

١٠٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷻ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ ظَهْرٍ غَنَى، وَالْيَدِ الْعَلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدًا بِمَنْ تَعُولُ، قَبِيلٌ: مَنْ أَعُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمْرُكَ مَنْ تَعُولُ، تَعُولُ: أَطْعِمْنِي وَالْأَقْرَبِي، وَجَارِيَتِكَ تَعُولُ: أَطْعِمْنِي وَأَسْتَعْمِلْنِي، وَوَلَدُكَ يَقُولُ: إِلَيَّ مِنْ تَرْكِي. [رِاجِعْ: ٧٤١٣]

١٠٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا بَعْضُهُمْ وَلِيَخْلُقُوا ذُرِّيَّةً. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَخْلُقُ. [رِاجِعْ: ٧٥١٣]

١٠٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ. [رِاجِعْ: ١٠٥١٥]

١٠٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مَرْوَانَ يَسْتَخْلِفُهُ عَلَى الصَّلَاةِ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَيُكَبِّرُ خَلْفَ الرَّكْعَتَيْنِ وَخَلْفَ السُّجُودِ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي لَا سَهْبَكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷻ. [رِاجِعْ: ٧٢١٩]

١٠٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷻ قَالَ: أَمْرٌ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٠٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [رِاجِعْ: ٧٥٥٨]

١٠٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷻ قَالَ: الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اسْتَلَفَ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اِحْتَلَفَ. [رِاجِعْ: ٧٩٢٢]

١٠٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَتَرَقَّوْا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا تَمَرَّقُوا عَنْ مِثْلِ جَيْتَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رِاجِعْ: ٩٠٤٠]

١٠٨٣٨ - عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: مَنْ أطلع فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَسَتْ عَلَيْهِ، هَدَرَتْ. [رِاجِعْ: ٦٧٥٥]

١٠٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: لَتَبِعَنَّ سَنَنْ مِنْ قَلْبِكُمْ، الشَّيْبُ الشَّيْبُ، وَالذَّرَاعُ بِالذَّرَاعِ، وَالْبَاعُ بِالْبَاعِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جَحْرَ صَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: مَنْ إِذَا (٥٢٨/٢). [رِاجِعْ: ٩٨١٨]

١٠٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷻ قَالَ: بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ ثَلَاثُونَ كِتَابًا. [رِاجِعْ: ٩٨١٧]

١٠٨٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ الْقَرْحُ. [رِاجِعْ: ٨٥٢٠]

١٠٨٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشِيرٍ الرَّاسِبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرِي بِي (وَصَدَقْتُ قَدَمِي) حَيْثُ تُوَضَّعُ أَقْدَامُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَعَرَضَ عَلَيَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبَ النَّاسُ بِهِ سَهْبًا عَرُودَ بَنِ مَسْعُودٍ، وَعَرَضَ عَلَيَّ مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبَ النَّاسُ سَهْبًا بِصَاحِبِهِمْ.

١٠٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي يَابُ بْنُ عُصَيْرٍ الْحَقْفِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: لَا يَتَّبِعُ الْجِنَاةَ صَوْتٌ وَلَا نَارٌ، وَلَا يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا. [رِاجِعْ: ٩٥١١]

١٠٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ وَتَخْلُصَ إِلَيْهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَطَّأَ عَلَى قَبْرِ. [رِاجِعْ: ٨٠٩٣]

١٠٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَقَوْلُ السَّلَاةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَنْصَرِفْ أَوْ يُحَدِّثْ قَبِيلَ لَهُ: مَا يَحْدُثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ. [رِاجِعْ: ٩١٣٣]

١٠٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [رِاجِعْ: ٧٤٩٩]

١٠٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَعُنْ إِمَاءُ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلِيَخْرُجْنَ تَقْلَاتٍ. [رابع: ٩٤٢]

١٠٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بِعَنِي ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَاتَّقُوا عَلَيْهَا خَيْرًا مِنْ مَنَابِ الْخَيْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ، إِنَّكُمْ شَهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَاتَّقُوا عَلَيْهَا شَرًّا مِنْ مَنَابِ الشَّرِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [وَجِبَتْ] إِنَّكُمْ شَهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [رابع: ٧٥٤٢]

١٠٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُيَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَنَّبَرِي عَلَى حَوْضِي، وَإِنْ مَا بَيْنَ مَنَّبَرِي وَبَيْنِي لِرَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَصَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي كَأَنَّكَ صَلَاةٌ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [رابع: ٧٢٢٢]

١٠٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْخٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْسِي فِي نَعْلِ حَتَّى يَصْلِحَهَا. [رابع: ٧٤١٠]

١٠٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿عَسَى أَنْ يَمْسِكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أُنْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ. [رابع: ٩٦٨٢]

١٠٨٥٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا هَذَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَارْتَدَّ مَنْ ارْتَدَّ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ قِتَالَهُمْ، قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَقَاتِلُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ وَهُمْ (٥٢٩/٢) يَسْلُونُ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ قَوْمًا ارْتَدُّوا عَنِ الزَّكَاةِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مَاءً قَرَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَقَاتَلْتُهُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتَ اللَّهُ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقَاتِلِهِمْ عَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَقُّ. [رابع: ٩٤٦٩]

١٠٨٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَخَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتُوكُنْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [نظر: ٧٥١٧]

١٠٨٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي الْخُوَارِ أَنَّهُ يَتَنَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَتَّى زَيْدُ بْنُ زُرَّيَانَ الْجُهَنِيِّ، فَدَعَاهُ نَافِعٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ، أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ صَلَاةً يَصَلِّيَهَا وَحْدَهُ. [رابع: ٧٦٨١]

١٠٨٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِقِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ

غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَ بِهِ بِعَزِيمَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [رابع: ٧٢٧٩]

١٠٨٥٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا الْمَرْأَةَ وَخَالَتِهَا. [رابع: ٩١٥٣]

١٠٨٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي: (إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ). [رابع: ٣٣٧٧]

١٠٨٥٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ يَبَعْتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: عَنِ الْمَلَائِمَةِ، وَالْمُنَابِلَةِ، وَاشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنِ الْإِحْتِيَاءِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ قَرْبِهِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ. [رابع: ٨١٢٢]

١٠٨٥٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرِكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاتَمُّوا، فَإِنْ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ. [رابع: ٩١٢٢، ٧٢٢٩]

١٠٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ - بِعَنِي الْمُعَلَّمِ - عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا هَذَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَارْتَدَّ مَنْ ارْتَدَّ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ قِتَالَهُمْ، قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَقَاتِلُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ وَهُمْ (٥٢٩/٢) يَسْلُونُ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ قَوْمًا ارْتَدُّوا عَنِ الزَّكَاةِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مَاءً قَرَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَقَاتَلْتُهُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتَ اللَّهُ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقَاتِلِهِمْ عَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَقُّ. [رابع: ٩٤٦٩]

١٠٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسْتَأْمِرُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ. [رابع: ٩٦١٠]

١٠٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ وَسُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسْتَمُ عَلَى سِيمَةِ أَخِيهِ. [رابع: ٩١٣٣]

١٠٨٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ.

١٠٨٦٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَمَى النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ خَرَجَ بِأَصْحَابِهِ إِلَى الْمُصَلَّى، فَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ. [إرجاع: ٧١٤٧]

١٠٨٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي وَهَيْبٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢/٥٣٠) فَحُبِّ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجٍ مِثْلَ ذَلِكَ. وَحَلَّقَ تِسْعِينَ وَصَمَّهَا. [إرجاع: ٨٤٨٢]

١٠٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنْ أَحُدَا ذَاكُمْ ذَهَابًا عِنْدِي بِأَنِّي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْئًا أَرُودُهُ فِي دِينِ عَلِيٍّ.

١٠٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ كَثْرُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعًا أَفْرَعُ يَمُرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ يُطَلِّبُهُ حَتَّى يَلْقَاهُ أَصَابِعُهُ.

١٠٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ كَالصُّلْعِ، إِنْ تَقَمَّهَا تَكَسَّرَهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا تَسْتَمْتِعَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ. [إرجاع: ٩٧٩٤]

١٠٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِيَ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ، يَقُولُ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ يَخْتَبِي وَرَائِي تَمَالَ فَأَقْتُلْهُ. [إرجاع: ٩١٦١]

١٠٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَطَاوَلَ النَّاسُ بِالْبَيْتَانِ.

١٠٨٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ امْتَمُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [إرجاع: ٩١٦١]

١٠٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشُّعْرُ. [إرجاع: ٩١٦١]

١٠٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا التُّرْكَ، صَعَالُ الْعَيْونِ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، ذُلْفُ الْأَنْوْفِ، كَانٌ وَجُوهُهُمُ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ.

١٠٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْيَضَ فِيكُمْ الْمَالُ، وَحَتَّى يَهْمَ الرَّجُلُ بِمَالِهِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، إِلَى حِينَ يَتَصَدَّقَ بِهِ، يَقُولُ الَّذِي يَغْرَضُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ.

١٠٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْيَضَ الْعِلْمُ، وَيَقَارِبَ الزَّمَانُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرَجُ. قَالُوا: الْهَرَجُ أَيَّمَا هَوَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.

١٠٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ قَتْلَانِ عَظِيمَتَانِ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ.

١٠٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ٧٢٢٧]

١٠٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ مَا بِهِ حُبٌّ لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [إرجاع: ٣٢٦٦]

١٠٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْرِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ. [إرجاع: ٣٢٦٢]

١٠٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْشَقُ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمُ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. [إرجاع: ٣٢٣٥]

١٠٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْفُصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَبْتَخِرُ فِي بَرْدِيهِ قَدْ أَحْبَبْتَهُ نَفْسُهُ إِذْ حَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَجْلِجُلُ فِي بَطْنِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكْلِمُ عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ جِرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ. [إرجاع: ٩١٧٦]

١٠٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ لَا يَدْعُهُا النَّاسُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ: النَّبَاحَةُ، وَالتَّعَايُرُ فِي الْأَحْسَابِ،

وقولهم: سُبِينَا بِنُوهُ كَذَا، وَالْمُدَوِيُّ، جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مَتَّعٌ بَعِيرٌ، فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوْلَى. [راجع: ٧٨٩٥]

١٠٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ: إِنِّي لَشَهِدْتُ يَوْمَ مَاتَ الْحَسَنُ، فَذَكَرْتُ الْقِصَّةَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحْبَبَهُمَا فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي. [راجع: ٧٨١٣]

١٠٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْتَقَّ نَصِيًّا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، عَتِقَ مِنْ مَالِهِ [إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ]. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَيْمَنَ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ. [راجع: ٨٣٦١]

١٠٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرَيْرَةَ، عَنْ [أبي] تَمِيمِ الْجَيْشَانِيِّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرَيْرَةَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَمَحَلَّ مِنْ عُلُوقِهَا وَحَتَّى فِي قَبْرِهَا وَقَعْدَ حَتَّى يُؤَدَّنَ لَهُ، أَبْ يَغِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قَبْرٍ مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع: ٨٢٤٨]

١٠٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الْمُتَّادِي يَتَادَى بِالصَّلَاةِ، خَرَجَ وَكَهْ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الصَّوْتِ، فَإِذَا فَرَعَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٩١٥٩]

١٠٨٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَثْقَلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُتَنَافِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْأُخْرَى وَصَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لِاتَّوَهُمَا وَلَوْ جُؤَا، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ عَرْقًا مِنْ شَاةٍ سَمِينَةٍ أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لِاتَّبِعَهُمَا أَجْمَعِينَ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَنَقَامُ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَذَ حِزْمًا مِنْ حَطَبٍ، فَاتَى الَّذِينَ تَحَلَّفُوا، عَنْ الصَّلَاةِ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ. [راجع: ٩٤٨٢]

١٠٨٩٠ - وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ مُعِينٍ وَهَذَا أَمُّ.

١٠٨٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، يَعْنِي ابْنَ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ [أَسْأَلْ]: تَمَسُّنَ صَانِعًا، أَوْ تَصَنَعُ لِأَخْرَقٍ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَحْبَسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صِدْقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ. [راجع: ٩١٢٦]

١٠٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ عَبْدِ السُّدُوسِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا [أَبُو] الْمُهَرَّمُ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ. [راجع: ٨٣١٤]

١٠٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا بَابُ بْنُ عُمَيْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي (٥٣٢/٢) هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّبِعِ الْجِنَاةَ بِصَوْتِ [وَلَا نَارٍ]، وَلَا يَمْنُسِي بَيْنَ يَدَيْهَا بِنَارٍ. [راجع: ٩٥١١]

١٠٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الضَّحَّاكِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي مَضَلَّةٍ قَاعِدًا، وَلَا يَجْسَهُ إِلَّا أَنْتَظَارُ الصَّلَاةِ، وَالْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ. [انظر: ١٠٩١٤]

١٠٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَأَيْتُ أَحَدًا أَشَبَّهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ - إِنْسَانًا قَدْ سَمَّاهُ - قَالَ الضَّحَّاكُ: فَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَرَأَيْتُهُ يَكُفُّ الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ [وَيُخَفِّفُ] الْأُخْرَيْنِ، [وَيُخَفِّفُ] الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرَبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالسُّنَنِ وَضَحَّاهَا وَمَا يُشَبِّهُهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِالطُّوْلِ مِنَ الْمُفْصَلِ. [راجع: ٧٧٧٨]

١٠٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِيْنَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٠٩١٥]

١٠٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خُلُوفُ قَمِ الصَّامِ أَحَبُّ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٤٨٥]

١٠٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ - يَعْنِي الْقُرَيْبِيَّ - بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَذَفَ السَّلَامُ سَنَةً.

١٠٨٩٩ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَالَتِهَا. [راجع: ٩٩٥٣]

١٠٩٠٠ - حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ دَاوُدَ - يَعْنِي ابْنَ الْحُسَيْنِ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتِي السُّهُوِّ بَعْدَ السَّلَامِ. [راجع: ٩٧٦٦]

١٠٩٠١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ مَالِكِ، وَابْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا

قُلْتُ لِصَاحِبِهِ وَالْإِمَامِ يُخَطَّبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَقِيتُ. [راجع: ٧٦٧٢]

١٠٩٠٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَزْرَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ بَزَقَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَحْزِرْ قَلْبَهُ، وَالْأَبْزَقُ فِي تَوْبِهِ. [راجع: ٧٥٢٢]

١٠٩٠٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرِ مَوْدُونِ دِمَشْقِي، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُثَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ [الْجُمُعَةِ] فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامٍ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ. [راجع: ٨٠١٢]

١٠٩٠٤ - حَدَّثَنَا حَمَادُ الْخِطَّاطُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَعِيمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سُوْقِ بَنِي قَيْنِقَاءَ مَتَكًا عَلَى يَدَيْ، فَطَافَ فِيهَا ثُمَّ رَجَعَ فَاحْتَبَى فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ: أَيْنَ لَكَعَاجٌ؟ ادْعُوا لِي لَكَعَا، فَجَاءَهُ الْمَسْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَدَّ حَتَّى وَكَبَ فِي حَوْتِهِ فَأَدْخَلَ قَمَةً فِي فَمِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبْتُ فَاحِبَهُ، وَأَحْبَبْتُ مِنْ يَحِبُّهُ - ثَلَاثًا -.

قال أبو هريرة: ما رأيتُ الحسن إلا قاصت عيني، أو دمعت عيني، أو بكت - شك الخياط -.

١٠٩٠٥ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُيَالَّ فِي الْمَاءِ الرَّأكِدِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [راجع: ٧٨٥٥]

١٠٩٠٦ - حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا وَلَا تَسْرِعُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ (٥٣٣/٢) فَمَا أَدْرِكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا.

وقال أبو النضر<sup>(١)</sup>: فَأَتُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ. [راجع: ٧٢٤٩]

١٠٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَهُ مَعَ الرَّسُولِ، فَذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ.

١٠٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ وَمَا يَرَى أَنَهَا تَبْلُغُ حَيْثُ بَلَّغَتْ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ حَرْفًا. [راجع: ٧٢٤٩]

١٠٩٠٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُضْنَ شَوْكًا عَلَى الطَّرِيقِ فَاتَّخَذَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فَفَرَّ لَهُ. [راجع: ٧٨٢٨]

١٠٩١٠ - وَقَالَ: الشَّهَادَةُ خَمْسَةٌ: الْمَطْمُونُ، وَالْمَطْمُونُ، وَالْفَرَقُ، وَصَاحِبُ الْهَيْدَمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٨٢٨٨]

١٠٩١١ - وَقَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ [الْأَوَّلِ]، لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَفَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي التَّمَنَةِ وَالصَّبْحِ لَاتَوَهَّمُوا وَكَلُوا حَبِوًا. [راجع: ٧٢٢٥]

١٠٩١٢ - قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

١٠٩١٣ - حَدَّثَنَا. [راجع: ٧٢١٤]

١٠٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فَدْلَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ [فِي صَلَاةٍ] مَا دَامَ مَصَلَاةً لَا يَجْسَهُ إِلَّا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ، وَالْمَلَائِكَةُ مَعَهُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ. مَا لَمْ يُحَدِّثْ. [راجع: ١٠٨٩٤]

١٠٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِيَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غَدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَوِ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. [راجع: ١٠٨٩٦]

١٠٩١٦ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَأَبُو عَمْرِو الضَّرِيرُ الْمَعْتَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ لَوْطٌ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ قَالَ: قَدْ كَانَ يَاوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَكِنَّهُ عَنَى عَشِيرَتَهُ، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا بَعَثَهُ فِي ذُرْوَةِ قَوْمِهِ.

قال أبو عمرو: فَمَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا بَعْدَهُ، إِلَّا فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [راجع: ٨٢٣٣]

١٠٩١٧ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ وَيُونُسُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَقَالَ يُونُسُ: رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: قَدْ كَانَ مَلِكُ الْمَوْتِ يَأْتِي النَّاسَ عِيَانًا، قَالَ: فَاتَى مُوسَى فَلَطَمَهُ فَمَقَّا عَيْنَهُ، فَاتَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: يَا رَبِّ، عَبْدُكَ مُوسَى فَقَا عَيْنِي، وَلَوْلَا كَرَامَتُهُ عَلَيْكَ لَعَنْتُكَ بِهِ (وَقَالَ يُونُسُ: لَشَقَقْتُ عَلَيْهِ) فَقَالَ لَهُ: أَهْبِ إِلَى عَبْدِي، فَقُلْ لَهُ: فليضع يده على جلد أو مسك تور، فله بكل شعرة وأرت يده سنة، فاتاه فقال له: ما بعد هذا، قال: الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآن، قَالَ: فَشَمَّه شَمَّةً، فَقبض روحه.

قال يونس: فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَيْنَهُ، وَكَانَ يَأْتِي النَّاسَ خَفِيَةً. [انظر: ١٠٩١٨]

١٠٩١٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَذَكَرَهُ. [رابع: ١٠٩١٧]

١٠٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا﴾ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، اللَّيْثِيِّ، عَنِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يَبْعُدُ شَيْئًا فَلْيَبْعُدْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَبْعُدُ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَبْعُدُ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَبْعُدُ الطُّوَاعِثَ الطُّوَاعِثَ، وَيَتَّبِعُ هَذِهِ الْأُمَّةَ فِيهَا مَا فَتَوَّاهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، يَقُولُ: أَنَا رَيْكُمُ يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: قِيَامَتِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ يَقُولُ: أَنَا رَيْكُمُ يَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ، قَالَ: وَيَضْرِبُ بِجِسْرِ عَلَى جَهَنَّمَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يُجِزُّ، وَدَعَا الرَّسُولُ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَبِهَا كَلَابِبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ [هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟] قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمَتِهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمَنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمَنْهُمْ الْمُخْرَدُ، ثُمَّ يَنْجُو حَتَّى إِذَا فَرَّخَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُرَحِّمَهُمْ (مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ أَيْنِ آدَمَ آثَرِ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَبْتَوْنَ بَابَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَتَّقَى رَجُلٌ يُقْبَلُ بُوْجْهِهِ إِلَى النَّارِ؟ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَدْ قَشَيْتِي رِيحَهَا وَأَحْرَقْتِي ذَكَوَاهَا فَاصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَقُولَ: ﴿قَلْعَلِي﴾ إِنْ أَعْطَيْتْكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، يَقُولُ: وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرَفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ قَرْنِي إِلَى بَابِ الْحَبَّةِ؟ يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ، وَبَلَّكَ يَا أَبْنِ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ. فَلَا يَزَالُ يُدْعُو حَتَّى يَقُولَ: قَلْعَلِي إِنْ أَعْطَيْتْكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، يَقُولُ: لَا وَعَزَّتْكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَهْدِهِ وَمَوَاقِيقَ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهُ، فَيَقْرِبُهُ إِلَى بَابِ الْحَبَّةِ، فَإِذَا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْحَبَّةُ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبَّةِ وَالرُّرُورِ يَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخَلْنِي الْحَبَّةَ؟ يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ - أَوْ قَالَ - يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتْكَ عَهْدَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يُدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضْحَكُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَدْنَى لَهُ بِالْأَخْطُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا؟ فَيَقْتَمِي، ثُمَّ يَقَالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا؟ فَيَقْتَمِي، حَتَّى تَقْتَطِعَ بِهِ

الْأَمَانِي يُقَالُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْءًا مِنْ قَوْلِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ. [رابع: ١٧٠٣]

١٠٩٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَقَّ الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [رابع: ١٠١٣٦]

١٠٩٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَرِي هَذَا عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ نَرِخِ الْجَنَّةِ، وَمَا يَنْ حُجْرَتِي وَمَثَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. [رابع: ٩٣٣٧]

١٠٩٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَيْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عِبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْقَالَةِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَرَاهُ ضَالَّتَهُ) وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، فَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولًا. [رابع: ٧٤١٦]

١٠٩٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحَبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ الْمُتَحَابِّينَ بِيَجَلَانِي، الْيَوْمَ أَظْلِمُهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي. [رابع: ٧٣٣٠]

١٠٩٢٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يَصْدُقُ ذَلِكَ أَوْ يُكْذِبُهُ. [رابع: ٨٥٢٠]

١٠٩٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعْتَمًا قَطُّ إِلَّا قَسَمَ لِي، إِلَّا خَيْرٌ فَإِنَّهَا كَانَتْ لِأَهْلِ الْوَالِدِيَّةِ خَاصَّةً. وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو مُوسَى جَاءَا بَيْنَ الْوَالِدِيَّةِ وَخَيْرٍ.

١٠٩٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ طَوْلُ آدَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا فِي سَبْعَةِ أَدْرُعٍ عَرَضًا.

١٠٩٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلُ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عَرَاءً، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ [مُوسَى] ﷺ فِيهِ الْحَيَاءُ وَالْخُشْيُ، فَكَانَ يَسْتَرُ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَمَسُوا فِيهِ بِعَيْرِهِ. قَالَ: فَيَتِمَّا نَبِيُّ اللَّهِ يَغْتَسِلُ يَوْمًا إِذْ وَضَعَ نِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ،



فَانطَلَقَتِ الصَّخْرَةُ فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَرِيحًا بِالْمَصَا، نُوبِي يَا حَجْرُ، نُوبِي يَا حَجْرُ حَتَّى انْتَهَتْ بِهِ إِلَى مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَتَوَسَّطْتَهُمْ فَقَامَتْ، فَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ ثِيَابَهُ فَظَنَرُوا إِلَى أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْفًا وَأَعْدَلَهُمْ صَوْرَةً فَقَالَ الْمَلَأُ: قَاتَلَ اللَّهُ أَقَابِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَتْ بَرَاءَةُ النَّبِيِّ بِرَأَةِ اللَّهِ. [راجع: ٩٨٠]

١٠٩٢٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشَرِّفِ]، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ صَلَاةٍ بَعْدَ الْمَرْوُوضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحْرَمَ. [راجع: ٧٥١٥]

١٠٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اقْتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَتَقَاتَلَتَا وَمَا فِي بَطْنِيهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدًا أَوْ لِيَدَةٍ وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى [عَاقِلَتِهَا]. فَقَالَ حَمَلُ بْنُ تَابِئَةَ الْهَلَكِيُّ: كَيْفَ أَغْرَمَ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ، وَلَا تَطْعَمَ وَلَا اسْتَهْلَ، فَمَثَلُ ذَلِكَ يَطْلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ، مِنْ أَجْلِ سَجْمِهِ الَّذِي سَجَع. [راجع: ٢٢١٦]

١٠٩٣٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَّادَةَ يَطُوفُ فِي مَنَى: أَنْ لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ عَنْ وَجَلَّ. [راجع: ١٠٧٤]

١٠٩٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ الْمُحَرَّرِ النَّخَعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَاطِطٍ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْكَ الْأَكْرَهُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَالِ مَا هُمْ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: إِلَّا أَنْتَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، تَنْدِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَسَنَ أَنْ يَبْعُدُوهُ، [وَأَلَّا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: تَنْدِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ فَإِنْ حَقَّهُمْ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يَبْعُدِيَهُمْ، قُلْتُ: أَفَلَا أُخْبِرُهُمْ؟ قَالَ: دَعُوهُمْ فَلْيَعْمَلُوا. [راجع: ٨٠٧١]

١٠٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ ابْنَ حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٥٣٦/٢) سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى حَتَمَهَا، فَقَالَ: وَجِبَتْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَارْدَتْ أَنْ آتِيَهُ قَابِسُهُ فَانْتَرَتْ الْفَنَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَرَفَتْ أَنْ يَفُوتِيَ الْفَنَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدَتْهُ قَدْ ذَهَبَ. [راجع: ٧٩٩٨]

١٠٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ لَهُ

١٠٩٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ [يَقُولُ]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبَ الْإِبِلَ، نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْبَاهُ عَلَى وَكَلْدِي وَصَغْرَهُ وَأَرَاهُ بَرُوجَ عَلَى فَلَهُ ذَاتُ يَدِهِ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: [وَقَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ الْحَطَّابِ لَمْ تَرْكَبِ الْإِبِلَ].

١٠٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَيُّوبَ - مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْتَعِرُوا الْمُتَبَايِعَانَ عَنْ نَيْمٍ، إِلَّا عَنْ تَرَاصٍ.

١٠٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُذَكِّرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَوْلَدٍ لَهَا مَرِيضٌ يَدْعُوهُ بِالشَّقَاءِ وَالْعَافِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدَّمَاتُ لِي ثَلَاثَةٌ، قَالَ: فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَتْ: فِي الْإِسْلَامِ [قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ، يَبْدَأُ ثَلَاثَةَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُنْتَ بِحَسْبِهِمْ، إِلَّا أَحْطَرَ بِحَظِيرٍ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩١٢٧]

١٠٩٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَى إِلَى فَرَأَسِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ، وَرَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مَنَزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ أَخَذْتَ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ بِكَ لَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بِكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَفِضْ عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ. [راجع: ٨٩٤٧]

١٠٩٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. (ح).

وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ الْحَسَنِ (صَحَّ)، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَاقِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَزَعَهُمْ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ. [راجع: ٩١٤٧]

١٠٩٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَزْبَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَبِئْسَ لِلْغُرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ الْعِلْمَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْفَقْرُ.

١٠٩٤٧ - حَدَّثَنَا (حَيْثُ مَلَّفَقَ مِنْ سَابِقِهِ وَلاحقه)

١٠٩٤٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ، فَدَعَبَ نَلُّهُ، أَوْ قَرَابَتُهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ عَزْرُونَ، وَإِذَا هُمْ قَلِيلٌ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا مَا أَعْلَمُ أَنِّي رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا قَطُّ أَشَدُّ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَعَا النَّاسَ إِلَى عِرْقٍ أَوْ مَرْمَاتَيْنِ اتَّوَّهُ لَذَلِكَ، وَكَمْ يَتَخَلَّفُوا، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَتَّبِعَ هَذِهِ الدُّورَ الَّتِي تَخَلَّفَ أَهْلُهَا عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأَصْرِمَهَا عَلَيْهِمُ بِالنَّبِيرَانِ. [رَاجِع: ٨١٩٠]

١٠٩٤٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَوْ أَنَّ جُرْحَهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ. [رَاجِع: ١٠٧٦]

١٠٩٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَسْكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْحَرَمَةِ، هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْحَرَمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهَمًّا عَلَيْهِ. [رَاجِع: ٨٧٥٧]

١٠٩٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَمَمْتُ النَّاسَ فَحَقَّقُوا، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالصَّغِيرَ. [رَاجِع: ٧٤٦٨]

١٠٩٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَنْجِيَ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَّنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَعْدُوا، وَرُوْحُوا، وَشَيءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلَّغُوا. [رَاجِع: ١٠٦٨٨]

١٠٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَهَاشِمٌ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَهْبِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَامَ وَفِي يَدَيْهِ غَمْرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومُنَ إِلَّا نَفْسَهُ. [رَاجِع: ٧٥٥٩]

١٠٩٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَهْبِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [رَاجِع: ٧٥٥٦]

١٠٩٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَهْبِيلٌ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [رَاجِع: ٧٥٥٨]

١٠٩٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَهْبِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْرَأُ (٥٣٨/٢) السَّاعَةَ حَتَّى

١٠٩٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَقُولُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِيُوشِكَنَّ رَجُلٌ يَتَمَتَّى أَنَّهُ خَرَمٌ مِنْ عِنْدِ الرَّبِّ وَأَنَّهُ لَمْ يَنْلَمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا. قَالَ: وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: إِنَّ هَلَكَ الْعَرَبَ عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ: فَقَالَ مَرْوَانُ: بَشِّرِ الْغِلْمَةَ أَوْ لَيْتَكَ. [رَاجِع: ١٠٧٤٨]

١٠٩٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْغَى، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَبْغَى، وَغَيْرَهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [رَاجِع: ٨٥٠٠]

١٠٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَسَّانُ، عَنْ أَبِيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَبْغَى، فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

١٠٩٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ (٥٣٧/٢) بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُصَلُّونَ بِكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَكَلِمُكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَكَلِمُكُمْ وَعَلَيْهِمْ. [رَاجِع: ٨٦٤٨]

١٠٩٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ضَرَسَ الْكَافِرُ مِثْلَ أَحَدٍ، وَقَدَحَهُ مِثْلَ الْبَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ كَمَا بَيْنَ قُدَيْدٍ إِلَى مَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِإِذْنِ الْجَبَّارِ. [رَاجِع: ٨٣٩١]

١٠٩٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ الضَّرِيرِيُّ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِثْرَةٌ لَنْ لَمْ تَلَسَّجِ دَرَجَاتٍ وَهُوَ عَلَى السَّادَةِ وَفَوْقَهُ السَّابِعَةُ، وَإِنَّ لَهُ لَثَلَاثَةَ خَادِمٍ، وَيُنَادِي عَلَيْهِ وَيُرَاحُ كُلَّ يَوْمٍ بِثَلَاثِ مِائَةِ صَحْفَةٍ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: مَنْ دَخَلَ فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْ لَيْسَ فِي الْأُخْرَى، وَأَنَّهُ لَيَلِدُ أَوْلَاهُ كَمَا يَلِدُ آخِرُهُ، [وَمِنَ الْأَشْرِبَةِ ثَلَاثُ مِئَةِ إِنَاءٍ، فِي كُلِّ إِنَاءٍ لَوْ لَيْسَ فِي الْآخِرِ، وَأَنَّهُ لَيَلِدُ أَوْلَاهُ كَمَا يَلِدُ آخِرُهُ] وَأَنَّهُ لَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَوْ أَدْنَتْ لِي لِأَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَسَقَيْتُهُمْ لَمْ يَنْقُصْ مَعًا عِنْدِي شَيْءٌ، وَإِنَّ لَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَأَكْثِينَ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً سِوَى أَزْوَاجِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْوَاحِدَةَ مِنْهُنَّ لَيَأْخُذُ مَقْعَدَهَا قَلْبَ مِيلٍ مِنَ الْأَرْضِ.

١٠٩٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَشَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَمَا أَدَانَ الْمُؤَدَّنُ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ شَرِيكٍ: ثُمَّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ قُودِي بِالصَّلَاةِ فَلَا تَخْرُجْ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ. [رَاجِع: ٩٣٠٤]

يَقَارِبَ الزَّمَانَ، فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونُ الشَّهْرُ كَالجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الْجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالخِرَاقِ السَّعْفَةِ (الْمُخَوَّصَةُ زَعَمَ سَهْلٌ).

١٠٩٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسَطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ. [راجع: ١٢٧٧]

١٠٩٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَخِي (أَبِي مَرْزُوقٍ)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقِيلُ اللَّهُ إِلَّا إِلَى الطَّيِّبِ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرْتُولُهُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ، حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجِبَلِ، كَمَا يَرِي أَحَدُكُمْ قَلْبَهُ، أَوْ فَصِيلَهُ. [راجع: ٨٣٦٣]

١٠٩٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً لِفِرَاشِ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٩٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَتَيْتَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ زَيْدٍ، رَجُلًا مِنْ بَنِي مَازِنَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: [سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السُّودَاءَ - يَعْنِي الشُّوْبِينَ - شِقَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ السَّامُ].

قَالَ قَتَادَةُ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ. [راجع: ١١٠٤٧]

١٠٩٦١ - حَدَّثَنَا يَهُوذَى هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْتَرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ (قَالَ هَاشِمٌ): قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبَيْتَانِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيحٍ قَالَ: وَكَدَّتْ وَوُودَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَا فِيهِمْ وَأَبُو هُرَيْرَةَ، فِي رَمَضَانَ، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامِ قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ مَا يَدْعُونَا، (قَالَ هَاشِمٌ: يَكْثُرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ) قَالَ: قُلْتُ: أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي؟ قَالَ: فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يَصْنَعُ وَكَلِمَتِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْعِشَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ قَالَ: أَسْقَيْتَنِي؟ (قَالَ هَاشِمٌ: قُلْتُ: نَعَمْ) قَالَ: فَدَعَوْتُهُمْ فَهَمُّ عِنْدِي، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُ نَحْمَ مَكَّةَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: قَبِعْتُ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ، وَبِعْتُ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى، وَبِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى (الْحُسْرِ)، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَيْبَتِهِ؛ قَالَ: وَقَدْ وَبَسَتْ فَرِيشٌ أَوْ يَأْسُهَا، قَالَ: فَقَالُوا: نَقْدَمُ هَوْلًا فَإِنْ كَانَ لَهْمٌ مِنِّي كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أَصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي [سَلْنَا] قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتَطَّرَ قُرَآنِي فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: قُلْتُ:

لَيْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ: اهْتَفِ لِي بِالْأَنْصَارِ، وَلَا يَأْتِنِي إِلَّا أَنْصَارِي، فَهَمَّتْ بِهِمْ فَجَاءُوا فَأَطَافُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ فَرِيشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ، ثُمَّ قَالَ يَدِي إِحْدَاهُمَا عَلَى

الْأُخْرَى: [أَخْصَدُوهُمْ] حَصَدًا حَتَّى تُؤَافِقُنِي بِالصَّفَا. قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنْطَلَقْنَا فَمَا يَشَاءُ أَحَدُنَا أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ مَا شَاءَ، وَمَا أَحَدٌ يُوجِّهُ إِلَيْنَا مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعْيَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْبَحَتْ خَضْرَاءُ فَرِيشٍ، لَا فَرِيشٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَعْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. قَالَ: فَغَلَّقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ قَالَ: فَاتَى فِي طَوَافِهِ عَلَى صَتَمٍ إِلَى جَنْبِ [الْبَيْتِ] يَعْبُدُونَهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ» قَالَ:

ثُمَّ أَتَى الصَّفَا فَعَلَاهُ حَيْثُ يُنْظَرُ إِلَى الْبَيْتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَهُ وَيَدْعُوهُ، قَالَ: وَالْأَنْصَارُ تَحْتَهُ قَالَ: يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيْبِهِ وَرَاقَةٌ بِعَشِيرَتِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَرِيقُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِي، قَالَ هَاشِمٌ: فَلَمَّا قَضَى الْوَحْيَ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَقْبَلْتُمْ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيْبِهِ وَرَاقَةٌ بِعَشِيرَتِهِ؟ قَالُوا: أَقْبَلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَمَا اسْمِي إِذَا كَلَّمَ أُنِي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، فَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ. قَالَ: فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا قَلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ [وَأَيُّدْرَانِكُمْ] (٥٣٩/٢). [راجع: ٧٩٠٩]

١٠٩٦٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَتَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا كُنَّاكُمْ اللَّهُ. [راجع: ٨٤٨٥]

١٠٩٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ شَيْبَانُ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَغَارُونَ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

١٠٩٦٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ مَوْلَى آلِ الْمُعْتَرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو النَّاسِمِ ﷺ صَاحِبُ هَذِهِ الْحُجْرَةِ: لَا تَنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ. [راجع: ٧٩٨٨]

١٠٩٦٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٩٧٤٤]

١٠٩٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هَذِلَيْنَ سَقَطَ مَيِّتًا، بِغُرَّةِ عَبْدِ أُمِّهِ، [ثُمَّ] إِنَّ الْمَرْأَةَ

التي قضى عليها بالفرقة توفيت، فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبيها وزوجها، وأن العقل على عصبتها. [راجع: ٧١١]

١٠٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْفِرَّةِ تُوَفِّيَتْ. [راجع: ٧١١]

١٠٩٦٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: تَطْهَرُ الْفَتَنُ وَيَكْتُمُ الْهَرَجُ. فَلَمَّا: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ [الْقَتْلُ]. وَقَالَ: وَيَقْبِضُ الْعِلْمُ. [راجع: ١٠٣٣]

١٠٩٦٩ - [حَدَّثَنَا كَثِيرٌ]، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ كَثِيرٌ مَرَّةً: حَدِيثٌ رَفَعَهُ) قَالَ: النَّاسُ مُعَادِنُ كِعْمَادِنِ الْفِضَّةِ وَاللَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَهْوُوا، وَالْأُرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، مَا تَعَارَفَتْ مِنْهَا التَّلَفُ، وَمَا تَنَافَرَتْ مِنْهَا اخْتَلَفَ.

١٠٩٧٠ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَهُ؟

قال يزيد: فحدثني (نجيب) بن صبيح السلمى أنه رأى ركباً أتوا أبا هريرة فسألوه عن ذلك؟ فقال: الله أكبر، ما حدثني خليلي بشيء إلا وقد رأيته، (أو) أنا أنظره.

قال جعفر: بلغني أن النبي ﷺ قال: إذا سألكم الناس عن هذا فتقولوا: الله كان قبل كل شيء، والله خلق كل شيء، والله كان بعد كل شيء.

١٠٩٧١ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى، عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ.

وَاللَّهُ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمَدَ. [راجع: ٨٠٦٠، ٩٧١٦]

١٠٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَكْثَرْتَ أَكْثَرْتَ؟ قَالَ: قَلُّو حَدِيثَكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ وَلَمَّا نَاطَرْتُمُونِي. [انظر: ١٠٩٧٧]

١٠٩٧٣ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ. [راجع: ٧٨١٤]

١٠٩٧٤ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَرْقَانَ، حَدَّثَنَا زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [راجع: ٩٧٤٨]

١٠٩٧٥ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَنُضَامُ، ثُمَّ أَخْرَجَ بَفَيْتَانِي مَعَهُمْ حَزْمَ الْحَطَبِ، فَأَحْرَقَ عَلَى قَوْمٍ فِي يَوْمِهِمْ، يَسْمَعُونَ النَّدَاءَ ثُمَّ لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ.

فَسَأَلَ زَيْدٌ: أَيْ الْجُمُعَةَ هَذَا أَمْ فِي غَيْرِهَا؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ جُمُعَةً وَلَا غَيْرَهَا إِلَّا هَكَذَا. [راجع: ١٠١٠٣]

١٠٩٧٦ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَمَلَّيْ وَتَمَلَّكُمُ أَيُّهَا الْأُمَّةُ (٥٤٠/٢) كَتَمَلِ رَجُلٌ اسْتَوْفَدَ نَارًا بَلْبِلٍ، فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الْقَرَارِشُ وَالِدَوَابُّ الَّتِي تَنْفَسُ النَّارَ، فَجَمَلَ يَدَيْهَا وَتَغْلِبُهُ، إِلَّا تَقَحَّمَا فِي النَّارِ، وَأَنَا أَخَذْتُ بِحَجْرِكُمْ، أَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَتَغْلِبُونِي إِلَّا تَقَحَّمَا فِي النَّارِ.

١٠٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَقُولُونَ: أَكْثَرْتَ [أَكْثَرْتَ]، قَلُّو حَدِيثَكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ وَمَا نَاطَرْتُمُونِي. [راجع: ١٠٩٧٢]

١٠٩٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْيُوبِ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. [راجع: ٩٧١٦]

١٠٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُسَمِّئُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُعَوِّدُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَشْهَدُ حِجَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، قَالَ أَبِي: غَرِيبٌ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

١٠٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالْحِجْسَةَ يَلْعَبُونَ فَرَجَرَهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَهُمْ يَا عُمَرُ، فَإِنَّهُمْ بَنُو أَرْفَلَةَ. [راجع: ٨٠٦٦]

١٠٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، وَأَبُو الْمُعْتَبِرَةِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي، إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ [بِي] شَفَاتِي. [انظر: ١٠٩٨١، ١٠٩٨٨]

١٠٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مَدِينَةِ قَالَ: نَحْنُ نَزَارِلُونَ عَدُوَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحَصَّبِ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَامَسُوا عَلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ أَنْ قُرَيْشًا تَقَامَسُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَعَلَى بَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يَنَاجِحُوهُمْ وَلَا يَخَالِطُوهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٣٣٩]

فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ، وَقَالَ لِي: مَعْرُوفًا، قَفُمْتُ فَأَنْطَلِقُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، وَمَعَهُ يُؤَمِّنُ صَفَّانَ مِنْ رِجَالٍ، وَصَفَّ مِنْ نِسَاءٍ أَوْ صَفَّانَ مِنْ نِسَاءٍ وَصَفَّ مِنْ رِجَالٍ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّ نَسَائِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسِّحِ الْقَوْمَ وَيُصَفِّقِ النِّسَاءَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْسَ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: مَجَالَسَكُمْ، هَلْ مِنْكُمْ [الرَّجُلُ الَّذِي] إِذَا آتَى أَهْلَهُ أَغْلَقَ بَابَهُ وَأَرَاخَى سِتْرَهُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُحَدِّثُ قِيْلُ: فَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا، وَقَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا؟ فَسَكَتُوا، فَأَقْبَلَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ مَنْ تُحَدِّثُ؟ فَبَجِثَ قِتَاءَ كِتَابٍ عَلَى إِحْدَى رُكْبَتَيْهَا وَتَطَاوَلَتْ لِيَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ كَلَامَهَا فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لِيُحَدِّثُونَ، وَأَنْهَن لِيُحَدِّثَن فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَا مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ إِنْ مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ وَشَيْطَانُهُ، لَقِيَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ بِالسَّكَّةِ قَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا يَفْضِيَنَّ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَى امْرَأَةٍ، إِلَى الْإِلَى وَكَذَلِكَ أَوْ وَاللَّهِ، وَقَالَ: وَذَكَرَ كَاتِبَةُ قِسْمَتِهَا أَلَا إِنَّ طَيْبَ الرَّجُلِ مَا وَجَدَ رِيحَهُ وَكَمْ يَظْهَرُ لَوْنُهُ، أَلَا إِنَّ طَيْبَ النِّسَاءِ مَا يَظْهَرُ لَوْنُهُ وَكَمْ يُوْجَدُ رِيحُهُ. [راجع: ٩٧٧]

١٠٩٩١ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ شَيْبِ أَبِي رَوْحٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا آتَى أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةَ يَمَانِيَّةٌ، وَاجِدْ نَفْسَ رَجُلٍ مِنْ قَبْلِ الْيَمَنِ (وَقَالَ أَبُو الْمَعْتَبِرَةِ: مَنْ قَبِلَ الْمَغْرِبَ أَلَا إِنَّ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَقَسْوَةَ الْقَلْبِ فِي الْفُلْدَانِ، أَصْحَابُ الشَّعْرِ وَالْوَبْرِ الَّذِينَ يَقْتَالُ الشَّيَاطِينَ عَلَى أَعْنَاجِ الْإِبِلِ).

١٠٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ - بَعَثَ ابْنَ أَبِي الْوَضَّاحِ، أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعِينَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، وَذَكَرَهُ هَذَا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلُ إِذَا تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّيِّبِ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَقَعَّتْ فِي يَدِ اللَّهِ، فَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرِي أَعْدَاءَهُمْ قَلْبَهُ، أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى تَعُودَ فِي يَدِهِ مِثْلَ الْجَبَلِ.

١٠٩٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا.

١٠٩٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آتَاكَ أَوَّلَى النَّاسِ بَعِيسَى ابْنِ مَرْمٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةُ أَبْنَاءِ عِلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَلَيْسَ بَيْنَنَا بِي. [راجع: ٩٧٧]

١٠٩٩٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْئِدَةً، الْفَقَهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ.

١٠٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُوحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ.

١٠٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْبِ الْجَبْرِ، وَالِدَبَابَةِ، وَالْمَرْغَفِ، وَعَنْ الظُّرُوفِ كُلِّهَا.

١٠٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَنَا سَيِّدٌ وَكَدِّ آدَمَ، وَأَوْلَى مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوْلَى شَافِعٍ، وَأَوْلَى مَشْفَعٍ.

١٠٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْقَلْتَةِ، وَاللَّدَّةِ، وَأَنْ تَظْلِمَ، أَوْ تَظْلَمَ.

١٠٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَهْلُنَ ابْنُ مَرْمٍ بِصَاحِبِ الرُّوحَاءِ حَاجًا، أَوْ مُعْتَمِرًا. [راجع: ٧٧٧]

١٠٩٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كَرِيمَةَ ابْنَةِ الْحَسَنَاسِ الْمَزِينِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ، فِي بَيْتِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ. [راجع: ١٠٩٨١]

١٠٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كَرِيمَةَ ابْنَةِ الْحَسَنَاسِ الْمَزِينِيَّةِ أَنَّهَُا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَنَحْنُ فِي بَيْتِ هَذِهِ - يَعْنِي أُمَّ الدَّرْدَاءِ - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتُرُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ. [راجع: ١٠٩٨١]

١٠٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِيزَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَةِ قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: وَكَمْ أَدْرَكُ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى صَيْفٍ مِنْهُ قِيَّتَمَا آتَى عِنْدَهُ، وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ، وَاسْتَلَّ مِنْهُ جَارِيَةٌ كَهَيْئَةِ سَوْدَاءَ، وَمَعَهُ كَيْسٌ فِيهِ حَصَى، وَتَوَى. يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ. (٥٤١/٢) حَتَّى إِذَا أَتَقَدَّ مَا فِي الْكَيْسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا، فَجَمَعَتْهُ فَجَعَلَتْهُ فِي الْكَيْسِ، ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَأَبَيْتَ بَيْنَمَا أَنَا أَوْعَلُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ الْفَتَى الدُّوسِي؟ مَنْ أَحْسَنَ الْفَتَى الدُّوسِي؟ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: هُوَ ذَاكَ يُوْعَلُ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ حَيْثُ تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَاءَهُ

١٠٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. [راجع: ٧٢٠١]

١٠٩٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ سُورٍ قَدِ اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ الْعِلْمَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ. [راجع: ١٠٣٩٦]

هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ

## مُسْنَدُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

١٠٩٩٨ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ حَيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يَضِيفُوهُمْ، فَعَرَضَ لِإِنْسَانٍ مِنْهُمْ فِي عَقْلِهِ، أَوْ لَدَعٌ قَالَ: فَقَالُوا لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَافٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَى صَاحِبَهُمْ فَرَقَّاهُ بِمَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْرًا، فَأَعْطَاهُ قِطْعًا مِنْ عَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَفِيقَهُ إِلَّا بِمَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَصَحَّحْهُ وَقَالَ: وَمَا يُدْرِكُ أَنْتَاهَا رَفِيقُهُ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: خُذُوا وَأَصْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَمَكُمُ. [انظر: ١١٤١٩]

١٠٩٩٩ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، حَدَّثَنَا مُتَّصِرٌ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ - عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، قَالَ: فَحَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [في الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ قِرَاءَةِ سُورَةِ تَنْزِيلِ السُّجْدَةِ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأَخْرَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأَخْرَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنَ الْأُولَيَيْنِ. [انظر: ١١٨٢٤]

١١٠٠٠ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوْلَى مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوْلَى شَافِعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ.

١١٠٠١ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَتَى فَاحِشَةً، فَرَدَّهُ مَرَارًا، قَالَ: ثُمَّ أَسْرَبَهُ فُرْجِمَ. قَالَ: فَاظْلَقْنَا فَرَجَمَاهُ. قَالَ: فَاظْلَقْنَا إِلَى الْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ ثُمَّ وَبَّيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَشِيِّ (قَامَ) فَحَمَدَ (٣/٣) اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ سَقَطَتْ عَلَى أَبِي كَلِمَةٍ. [انظر: ١١٦١٠]

١١٠٠٢ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ بِهِ حَاجَةٌ. فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ: أَنْتَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَاهُ وَهُوَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ اسْتَعْفَ أَعَمَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْتَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلْنَا فَوَجَدْنَا لَهُ أُعْطِينَاهُ. قَالَ: فَلَهَبَ وَلَمْ يَسْأَلْ.

١١٠٠٣ - حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعْمٍ الْجَلِّيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمَ؟ قَالَ: الْحَيَّةُ، وَالْمَعْرَبُ، وَالْفَوْسِقَةُ، وَيَوْمِي الْغُرَابُ وَلَا يَقْتُلُهُ، وَالْكَلْبُ الْمُعْوَرُ، وَالْحِدَاةُ، وَالسَّبْعُ الْعَادِي. [انظر: ١١٧٧٧، ١١٧٩٣]

١١٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا أَبُو نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ، أَنْ يُبِيدَ فِيهِ وَعَنِ التَّمْرِ وَالنَّسْرِ، وَعَنِ التَّمْرِ وَالزَّرِيبِ أَنْ يَخْلُطَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ١١٨٧٢، ١١٨٧٩، ١١٧٠٥، ١١٤٨٤، ١١٠٨١]

١١٠٠٥ - حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنبَأَنِي أَبُو نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ صَاحِبَ التَّمْرِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَمْرَةٍ فَأَنكَرَهَا، قَالَ: أَتَى لَكَ هَذَا فَقَالَ اشْتَرَيْتَنَا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا صَاعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَيْتُمْ. [انظر: ١١٠٧٦، ١١٠٩١، ١١٢٠٣]

١١٠٠٦ - حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُضْمَلِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عَزَبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقِيتُهَا مَوَاتِكُمْ قَوْلًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

١١٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِلَّا أَذَلَّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيُزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِسْبَاحُ الرُّسُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْأُخْرَى، إِنَّ الْعَلَايَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قَسَمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ قَاعِدُوا صُفُوفَكُمْ وَأَمِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْفُرْجَ، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا خَبِرَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ خَبِرَ الصُّفُوفُ صُفُوفَ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمِ وَبَشَرُهَا الْمُؤَخَّرِ، وَخَبِرَ صُفُوفَ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرِ وَبَشَرُهَا الْمُقَدَّمِ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاسْغُضْنَ أَبْصَارَكُمْ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأَرْضِ. [انظر: ١١٧٣٨، ١١٧٩٩]

١١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبَادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ آدَقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشُّعْرِ، كُنَّا نَعْلَمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُوقَاتِ.

١١٠١٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ تَرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: دَرَمَكَةٌ يَتَضَاءُ مِنْهَا خَالِصٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ. [النظر: ١١٧١١، ١١٧١٢، ١١٧١٤]

١١٠١٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٧٧٢]

١١٠١٧- حَدَّثَنَا سُودٌ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا وَقُلَانًا يُحَسِّنَانِ الشَّاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أُعْطِيَهُمَا دِينَارَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكِنَّ وَاللَّهِ فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ، لَقَدْ أُعْطِيَهُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى مِثَّةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَاكَ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرَجُ (مَسَالَتُهُ) مِنْ عِنْدِي يَتَابِعُهَا - يَعْنِي تَكُونُ تَحْتِ إِبْطِهِ يَعْنِي نَارًا - قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تُنْطِئُهَا يَا هُمْ؟ قَالَ: فَمَا اصْنَعُ؟ يَا بَوْنَ إِلَّا ذَاكَ وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبِخْلُ. [النظر: ١١١٤٠]

١١٠١٨- حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْخَارِثِ مَوْلَى ابْنِ سَيَاحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَقَنَّى أَغْنَاهُ اللَّهُ وَمَنْ تَمَقَّفَ أَعْفَهُ اللَّهُ.

١١٠١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ (عُمَرُ): لَا تَتَّبِعُوا اللَّهْبَ بِاللَّهْبِ، وَالْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفِقُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَتَّبِعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهَا بِتَاجِرٍ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرِّيَاءَ (وَالرِّيَاءَ الرِّبَا) قَالَ: فَحَدَّثَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا تَمَّ مَقَاتِلُهُ حَتَّى دَخَلَ بِهِ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَنَا مَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي عَنْكَ حَدِيثًا يَزْعُمُ أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْسَمْتُهُ؟ فَقَالَ: بَصُرْتُ عَيْنِي وَسَمِعْتُ أُذُنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَتَّبِعُوا اللَّهْبَ بِاللَّهْبِ، وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفِقُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَتَّبِعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهَا بِتَاجِرٍ. [النظر: ١١٥٠٠، ١١٥١٤، ١١٧٣٣]

١١٠٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَبْصِيهِ وَسَبٌّ، وَلَا نَصَبٌ، وَلَا حَزَنٌ، وَلَا سَقَمٌ، وَلَا آدَى حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِهِمْ، إِلَّا يَجْعَلُ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ. [النظر: ١١١٥٨، ١١٤٧١، ١١٤٧٢، ١١٧٢٠]

١١٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَهَبٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوطٍ لَمْ تَحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، فَفَسَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَقْوَابِهَا.

١١٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي رِيحٌ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فَلْنَا يَوْمَ الْخُدْنَقِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ مِنْ شَيْءٍ يَقُولُهُ فَقَدْ بَلَّغْتَ الْقُلُوبَ الْخُتَاجَ؟ قَالَ: نَعَمْ اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَأَمِنْ رَوْعَاتِنَا قَالَ: فَصَرَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ بِالرَّيْحِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالرَّيْحِ.

١١٠١٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَسَنِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مَنَّا (قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: نَسِيتُ اسْمَهُ، وَلَكِنْ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ) أَوْ ابْنَ مُعَاوِيَةَ) يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُسَلِّهُ، وَمَنْ يُدْفِنُهُ فِي قَبْرِهِ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، مَنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَأَنْطَلَقَ ابْنُ عَمْرٍو إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. [النظر: ١١١٧٢]

١١٠١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَمَرْنَا نَبِيًّا ﷺ أَنْ تَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرُ. [النظر: ١١٤٣٥، ١١٤٤٤]

١١٠١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَرْدَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحَسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [النظر: ١١٦١٦، ١١٦١٧، ١١٦١٨، ١١٦١٩]

١١٠١٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلِي فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الْإِنْسَانُ ذُفِرَ فَصَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَاقْفَدَهُ قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَقُولُ: (٤/٣) صَدَقْتَ ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى النَّارِ يَقُولُ: هَذَا كَانَ مِنْكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا مِتُّ فَهَذَا مِنْكَ فَيَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَهْضُمَ إِلَيْهِ يَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ، وَيُفْسِحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ يَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، يَقُولُ: لَآ دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ وَلَا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى الْجَنَّةِ يَقُولُ: هَذَا مِنْكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا كَفَرْتَ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْبَلَّكَ بِهِ هَذَا، وَيَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقَعُهُ قَعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرِ الثَّقَلَيْنِ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلَّا هَبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبَيِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِأَقْوَابِهَا».

١١٠١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْوَتْرُ بِلَيْلٍ. [النظر: ١١١١٣، ١١٣٧٢]

١١٠٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حَجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصْرُحًا بِالْحَجِّ صِرَاحًا، حَتَّى إِذَا طَفْنَا بِالْبَيْتِ قَالَ: اجْعَلُوهَا عِمْرَةً لِأَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ. قَالَ: فَجَعَلْنَاهَا عِمْرَةً فَحَلَلْنَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّوْبَةِ صَرَحْنَا بِالْحَجِّ وَأَطَلَقْنَا إِلَى مَنَى. [النظر: ١١٧٣٠، ١١٧٣١]

١١٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: انْتَهَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِكَيْتَ صَلَاةِ الْمَاءِ حَتَّى دَهَبَ نَحْوُ مَنْ شَطْرَ اللَّيْلِ قَالَ: فَبِجَاءِ فَصَلَّى بِنَا ثُمَّ قَالَ: خُذُوا مِمَّا عَدَّكُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مِصَاجِبَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَهَرْتُمُوهَا، وَلَوْ لَا صَنَفَ الضَّمِيفَ، وَسَقَمَ السَّقِيمَ، وَحَاجَةَ ذِي الْحَاجَةِ، لِأَخْرَجْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ.

١١٠٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَعْنَى التَّمِيميِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا لَا يَمُوتُونَ وَلَا يَحْيَوْنَ، وَأَمَّا أَنَا سُرِيدُ اللَّهِ بِهِمُ الرَّحْمَةُ فَمِيعَتُهُمْ فِي النَّارِ، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الشُّعْمَاءُ فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ أَنْصَارَهُ فَيَقْتُلُهُمْ، أَوْ قَالَ: فَيَبْتُونَ عَلَى نَهْرِ الْحَيَاءِ، أَوْ قَالَ: الْحَيَوَانَ، أَوْ قَالَ: الْحَيَاةِ، أَوْ قَالَ: نَهْرَ الْجَنَّةِ، فَيَبْتُونَ بَابَاتِ الْجَنَّةِ فِي حِمْلِ السَّبِيلِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا تَرُونَ الشَّجْرَةَ تَكُونُ خَضْرَاءَ ثُمَّ تَكُونُ صَفْرَاءَ، أَوْ قَالَ تَكُونُ صَفْرَاءَ ثُمَّ تَكُونُ خَضْرَاءَ؟ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ بِالْبَادِيَةِ. [النظر: ١١٧٣٣، ١١٧٣٤، ١١٧٣٥، ١١٧٣٦، ١١٧٣٧، ١١٧٣٨، ١١٧٣٩]

١١٠٣٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَعْنَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِيَّ حَقٌّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ شَهَدَهُ أَوْ سَمِعَهُ. [النظر: ١١٤٣٣، ١١٤٣٤، ١١٥١٨، ١١٥١٩، ١١٥٢٠، ١١٨٩١، ١١٨٩٢، ١١٨٩٣، ١١٨٩٤]

قَالَ: وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْمَعَهُ.

١١٠٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَعْنَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّةٍ يَخْرُجُونَ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِمَاهُمْ الصَّحْلِيُّ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ، يَقْتُلُهُمْ أَدَتِي الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ. قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا: الرَّجُلُ يَرْمِي الرِّمِيَةَ أَوْ قَالَ: الْغُرْضَ فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً.

قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ.

١١٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ التَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ تَبَّ اللَّهُ ﷻ: مَنْ يَنْجُرْ عَلَى هَذَا؟ أَوْ يَصْدُقْ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟ قَالَ: فَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ (٦/٣).

[النظر: ١١٤٣٨، ١١٤٣٩، ١١٤٤٠]

بَيْنَ أَرْبَعَةٍ، بَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ، وَالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَعَيْنَةَ بْنِ حَصْنٍ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاةَ، أَوْ عَامَرَ بْنَ الطَّيْلِ (شَكَ عِمْرَةً) فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَالْأَنْصَارُ وَغَيْرُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَأْتِمُرُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِنِي خَيْرٌ مِنَ السَّمَاءِ، صَبَاحًا وَمَسَاءً، ثُمَّ آتَاهُ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوُجْهَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: أَتَى اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: قَرَعَهُ رَأْسُهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَيَحَكَ السَّنْتُ أَحَقُّ أَهْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَقِيَّ اللَّهُ آتَاهَا؟ ثُمَّ أَذْبَرَ، فَقَالَ خَالِدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عَقَبَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَمَّه يُكُونُ يُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّهُ رَبُّ مَصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ تُقْبَلْ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشَقُّ بَطُونَهُمْ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُقَفٌّ فَقَالَ: هَا إِنَّهُ سَبَّحُجُ (٥/٣) مِنْ نَفْسِي هَذَا قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ.

[النظر: ١١٧٣٨، ١١٧٣٩، ١١٧٤٠، ١١٧٤١]

١١٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا ضَرَّارٌ - يَعْنِي ابْنَ مَرْثَةَ - أَبُو سَنَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنْ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ، إِذَا أَفْطَرَ فَرْحٌ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرْحٌ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ١٧١٤]

١١٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ سَأَلَ، عَنْ الْإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَيْرِ سَقَطَتْ، سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ لَا جَنَاحَ، أَوْ لَا حَرَجَ، عَلَيْهِمَا يَبْتُ وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا.

[النظر: ١١٠٤٢، ١١٠٤٣، ١١٠٤٤، ١١٠٤٥، ١١٠٤٦، ١١٠٤٧]

١١٠٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَجَعَلْنَا نَقْلُ كَيْتَةَ كَيْتَةً وَكَانَ عَمَارٌ يَنْقُلُ كَيْتَيْنِ كَيْتَيْنِ، فَتَرَبَّ رَأْسُهُ قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَصْحَابِي وَكَلِمَ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ جَعَلَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: وَيَحَكَ يَا ابْنَ سَمِيَّةَ تَقْتَلِكِ الْفَتَى الْبَاغِيَةَ. [النظر: ١١١٨٣]

١١٠٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي الْمَالَ وَلَا يَعْدُهُ عَدًا. [النظر: ١١٣٥٩، ١١٤٤٧، ١١٤٤٨، ١١٤٤٩، ١١٤٥٠]

١١٠٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ مَصْبِيَةٌ فَمَا تَأْمُرُنَا أَوْ مَا تَنْهَانَا؟ قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَسَّخَتْ، فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ لَطَعَامٌ عَامَةٌ الرِّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمَتُهُ، وَإِنَّمَا عَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[النظر: ١١٦٦١، ١١٦٦٢، ١١٦٦٣، ١١٦٦٤]



شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، تَعَلَّمَ سَمْعَتَهُ يَقُولُ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جَنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ هُوَ فِي النَّارِ - يَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - [راجع: ١١٠٣٣]

١١٠٤٣ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ، عَنْ بَسْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْفَةٍ مِنْ حَلْقِ الْأَنْصَارِ فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ فَقَالَ: إِنَّ عَمْرَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ فَآتَيْتُهُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. فَقَالَ: لَتَجِيَنَّ بَيْتَهُ عَلَى الَّذِي تَقُولُ وَلَا أَوْجِحَكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَاتَانَا أَبُو مُوسَى مَذْعُورًا، أَوْ قَالَ: فَرَعَا فَقَالَ: اسْتَشْهِدْكُمْ، فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: لَا يَقُومُ مَمْلَكٌ إِلَّا أَصْفَرَ الْقَوْمَ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكُنْتُ أَصْفَرُهُمْ، فَقُمْتُ مَعَهُ وَشَهِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ.

١١٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَوَايَةً، فَذَكَرَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُونِ صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ. [انظر: ١١٤٢٥، ١١٤٢٥، ١١٤٢٥، ١١٥٩٧، ١١٥٩٧، ١١٧٣٠، ١١٧٣٠، ١١٧٣٠، ١١٧٣٠]

١١٠٤٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ وَكَانَ فِي حَجْرَةٍ فَقَالَ لِي: يَا بَنِي إِذَا أَذْنَتْ قَارِعَ صَوْتِكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلَّا شَهِدَ لَهُ جَنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا حَجَرٌ. وَقَالَ مَرَّةً: يَا بَنِي إِذَا كُنْتُ فِي الْبَرَارِيِّ قَارِعَ صَوْتِكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَسْمَعُهُ جَنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا حَجَرٌ وَلَا شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلَّا شَهِدَ لَهُ. [انظر: ١١٣٢٥، ١١٣٢٥]

قَالَ أَبِي: وَسَعْيَانُ مَخْطُؤٌ فِي اسْمِهِ وَالصَّوَابُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ.

١١٠٤٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ عَتَمٌ، يَبِيعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَمُرُّ بِيَدَيْهِ مِنَ الْفَتَنِ. [انظر: ١١٣٧٤، ١١٤١١، ١١٥٣٣]

١١٠٤٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (قَالَ (٧/٣) أَبِي: قُلْتُ سَعْيَانُ سَمِعْتُهُ قَالَ: رَزَعَمٌ) نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَشْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ. [انظر: ١١٦٥٤]

١١٠٤٨ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبْنِ أَبِي كَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ (ح).

وَأَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْوَسْطَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ

١١٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ النَّسَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤْذَنُ. [انظر: ١١٠٣٤، ١١٥٢٤، ١١٧٤٤، ١١٨٨٢]

١١٠٣٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ الْخَرَّازِيُّ، وَمُصَنَّبُ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاهُ.

١١٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاتِبَةِ، وَالْمَحَالَفَةِ، وَالْمَرَاتِبَةِ: اشْتَرَاءُ الثَّمَرَةِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَالْمَحَالَفَةَ: كَرِي الْأَرْضِ. [انظر: ١١٠٧٧، ١١٠٩٨]

١١٠٣٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْتَانِ: الْعُلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ، وَالْبَيْتَانِ: اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالْأَحْيَاءِ فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [انظر: ١١٠٣٨، ١١٠٥٤، ١١٣٢٦]

١١٠٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [انظر: ١١٠٣٨، ١١١١١، ١١٤٤٤، ١١٤٤٤]

١١٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، يَعْنِي مِثْلَ الْحَدِيثِ. [راجع: ١١٠٣٧]

١١٠٣٩ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نَحَامَةً فِي كَلْبَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ: لِيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [انظر: ١١٦٦٥، ١١٦٨٥، ١١٥٧١، ١١٩١٠، ١١٨٥٩، ١١٩٠١]

١١٠٤٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اخْتِنَانِ الْأَسْفَلِيَّةِ. [انظر: ١١٦٦٥، ١١٦٨٥، ١١٩١٠]

١١٠٤١ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَوَايَةً، وَقَالَ مَرَّةً: يَلْبَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: الْعُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ: هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ. [انظر: ١١٥٩٩]

١١٠٤٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِرَارِ

وعشرين مرًا وبنا ونحن نثقل متاعنا فقال: من كان معكم فليكن في معتكف،  
إني رأيت هذه الليلة فنتسيتها، ورأيتني أسجد في ماء وطين، وعريش  
المسجد جريد، فهاجت السماء، فرأيت رسول الله ﷺ وإن على أنه  
وجهته أثر الماء والطين. [انظر: ١١٢٠٤، ١١٢٠١، ١١٢٧٧، ١١٩١٧]

١١٠٥٦ - حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابرا يحدث، عن  
أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله ﷺ: يأتي على الناس زمان يغزوا  
فنام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب رسول الله ﷺ؟ (فيقال: نعم،  
فيفتح لهم، ثم يغزوا فنام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب من  
صاحب رسول الله ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح لهم، ثم يغزوا فنام من الناس  
فيقولون: هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟  
فيقولون: نعم فيفتح لهم.

١١٠٥٧ - حدثنا سفيان، سمع عمرو بن عتاب بن حنين، يحدث،  
عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (وقال سفيان: لا أنزي من  
عتاب) لو أمسك الله القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله، لأصحت  
طائفة به كافرين يقولون: مطرنا بنوه المجدح.

١١٠٥٨ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن  
بلاط، حدثنا شريك بن أبي نمر، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه  
قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء. [انظر: ١١٥٥٤]

١١٠٥٩ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال،  
حدثنا عمارة بن غزوة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: قال  
رسول الله ﷺ: من سأل وله قيمة أو قية فقد الحف. [انظر: ١١٠٧٥]

١١٠٦٠ - حدثنا مؤمل بن إسماعيل (٨٣) قال: حدثنا حماد،  
يعني ابن سلمة، حدثنا الجريدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن  
رسول الله ﷺ قال: إذا أتى أحدكم حائط فأراد أن يأكل فليأد: يا صاحب  
الحائط لئلا، فإن أجابه وإلا فلياكل، وإذا مر أحدكم بابيل فأراد أن يشرب  
من آلتانها فليأد: يا صاحب الإبل أو يا راعي الإبل، فإن أجابه وإلا  
فليشرب. [انظر: ١١١٧٦، ١١٨٣٤]

١١٠٦٠ م - والضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة.

١١٠٦١ - حدثنا إسحاق بن عيسى. قال: حدثني ليث قال:  
حدثني عمران بن أبي (أنس)، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، أنه  
قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم  
فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال رجل: هو مسجد رسول الله ﷺ، فقال  
رسول الله ﷺ: هو مسجدي. [انظر: ١١٨٣٨]

١١٠٦٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، أن محمداً  
حدث، أن ذكواناً أبا صالح حدث، عن أبي سعيد الخدري، وجابر بن  
عبد الله، وأبي هريرة أنهم نهوا عن الصرف ورفعه رجلان منهم إلى نبي  
الله ﷺ.

١١٠٦٣ - حدثنا عبد الوهاب الخفاف، حدثنا سعيد، عن مطر،  
عن محمد بن سيرين، أن ذكواناً أبا صالح (قال: وأتى عليه خيراً) حدث،

١١٠٤٩ - حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد الله  
ابن سعد بن أبي سرح، سمع أبا سعيد قال: قال رسول الله ﷺ وهو على  
المئبر: إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله من ثبات الأرض وزهرة  
الدنيا. فقال رجل: أي رسول الله أو يأتي الخيز بالشمر؟ فسكت حتى رأينا  
أنه ينزل عليه، قال: وعشيه بهر وعرق فقال: أين السائل؟ فقال: ها أنا ذا  
- وكلم أريد إلا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: إن الخيز لا يأتي إلا بالخيز، إن  
الخيز لا يأتي إلا بالخيز، إن الخيز لا يأتي إلا بالخيز، ولكن الدنيا خضرة  
حلوة، وكل ما نبئت الربيع يقتل حبطاً أو يلم، إلا أكلة الخضر، فإنها  
أكلت حتى امتدت حاصرتها واستقبلت الشمس فقلطت وبالت، ثم عادت  
فأكلت، فمن أخذها بحمها يورك له فيه، ومن أخذها بغير حمها، لم يشارك  
له، وكان كالدلي يأكل ولا يتبع. [انظر: ١١٠٥١، ١١٠٧٤، ١١٨٨٧، ١١٨٨٨]

قال سفيان: وكان الأعمش يسألني عن هذا الحديث.

١١٠٥٠ - حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي  
سعيد، عن النبي ﷺ قال: يتوصاً إذا جامع، وإذا أراد أن يرجع.  
[انظر: ١١١٧٨، ١١٢٤٥، ١١٨٨٧، ١١٨٨٨] أو [راجع: ١١٠٤٩]

قال سفيان: أبو سعيد أدرك الحرّة.

١١٠٥١ - قال يزيد بن هارون، عن هشام، عن يحيى، عن  
هلال، عن أبي سعيد: يقتل حبطاً أو خبطاً وإنما هو حبطاً. [راجع: ١١٠٤٩]

١١٠٥٢ - سمعت سفيان قال: وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها  
فينظر كيف تعملون، ألا وإن لكل غادر لواء يوم القيامة عند استه بقدر  
غدره.

١١٠٥٣ - وقرئ على سفيان: سمعت علي بن زيد، عن أبي  
نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. [انظر: ١١١٦٠]

١١٠٥٤ - حدثنا سفيان، عن مطرف، عن عطية، عن أبي سعيد،  
عن النبي ﷺ قال: كيف أنعم وقد التزم صاحب القرن القرن، وحتى  
جبهته، وأصفي سمعه، (ينظر) متى يؤمر. قال المسلمون: يا رسول الله،  
فما تقول؟ قال: قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا.

[انظر: ١١٧٩١، ١١٩٠٦]

١١٠٥٥ - حدثنا سفيان، عن عبد الملك، يعني ابن عسيرة، عن  
قزعة، عن أبي سعيد رواية يبلغ به النبي ﷺ: لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا  
ومعها ذو محرم، ونهى عن صيام الفطر، ويوم النحر، ونهى عن  
صلاتين: صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع  
الشمس. ولا تُشدُّ الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنْ الصَّرْفِ رَفَعَهُ رَجُلَانٌ مِنْهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٠٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرِ، اثْنَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ.

١١٠٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمُحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ: الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْتِنُهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الْوَالِدُ إِذَا اشْتَرَفَ عَلَى طَمَعٍ تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١١٠٦٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَى بِكَبْشٍ أَقْرَنَ وَقَالَ: هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحْ مِنْ أُمَّتِي.

١١٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ - قَالَ: أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى [ابن] أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَانَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ. وَالْمَزَانَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالْتَّمْرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ، وَالْمَحَاقِلَةُ اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِطَّةِ. [راجع: ١١٠٣٥]

١١٠٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرُفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيْمِجُزْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ قَالَ: فَسَوَّاهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مَنْ يَطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقْرَأُ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فِيهِ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ.

١١٠٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَحِبُّهَا فَأَتَمَّا مِنْهَا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَيَلْحَدِثْ بِهَا، فَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَأَتَمَّا مِنْ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ.

١١٠٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَوَاصَلُوا، فَإِذَا كُنْتُمْ تَوَاصَلُ فَيُؤَاصِلُ فَيُؤَاصِلُ حَتَّى السَّحَرِ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلٌ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي آيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٌ يَسْقِينِي. [انظر: ١١٧٤٤]

١١٠٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دُرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِلِيمَ إِلَّا ذُو عِزَّةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ. [انظر: ١١٧٤٤]

١١٠٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يَحْيَى مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يَنْشُدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَدُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَسْكُوا الشَّيْطَانَ، لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ رَجُلٍ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا. [انظر: ١١٧٣٨]

١١٠٧٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (٩/٣) الْحَبَابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنَعَّه شِقَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلُ فِي صَحْضَاحِ مِنْ نَارٍ يَلْبَغُ (كَمِيَّةً) يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ. [انظر: ١١٤٩٠، ١١٥٤٠]

١١٠٧٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْخِطَّابِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ مُصْعَبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْفُطْرَ بِالْمَدِينَةِ فَارْتَلَى لِي أَبِي سَعِيدٌ فَسَأَلَهُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ، فَصَلَّى يَوْمَئِذٍ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

١١٠٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَرَّحَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ، فَأَتَيْتُهُ فَعَدَدْتُ قَالَ: فَاسْتَقْبَلَنِي فَقَالَ: مَنْ اسْتَفْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعَفَّ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَّاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْفِيَةٌ فَقَدْ أَحْفَفَ. قَالَ: قُلْتُ: نَاقِيَةُ الْيَاقُوتَةِ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَوْفِيَةٍ، فَرَجَعْتُ وَكَمْ أَسْأَلُهُ. [راجع: ١١٠٥٩]

١١٠٧٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، نَعْوَهُ.

١١٠٧٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي الْقَارِيَّ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا وَزْنَ بَوْرَظٍ، مِثْلًا بِمِثْلِ سَوَاءٍ بِسَوَاءٍ. [انظر: ١١٤٤٩، ١١٤٥٠، ١١٤٥١]

١١٠٧٨- وَقَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ. [انظر: ١١٥١٠، ١١٥١٧، ١١٥٩٤]

١١٠٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمَلُهُ وَوَضَعُهُ وَسُتُهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي. [انظر: ١١٧٨٦]

١١٠٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ يُسْكِمُهُا فِي يَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى نَخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَنَّتْهَا بِهِ حَتَّى أَتَقَاهَا. [انظر: ١١٢٠٣]

١١٠٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ الْجِرَازِ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ، وَعَنْ التَّمْرِ وَالزَّرِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا، وَعَنْ الْبَسْرِ وَالشَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١١١٠٤]

١١٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَجَاءُ بِالْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَيْشٌ أَمْلَحُ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: قَيْشَرِيُونُ قَيْنَطَرُونُ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: قَيْشَرِيُونُ قَيْنَطَرُونُ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيُدْبَحُ. قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُّوْا لَمْوَتِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُّوْا لَمْوَتِ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَأَنْذَرْنَاهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾. قَالَ: وَأَشَارَ بِيَدِهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِهِ: ﴿فِي غَفْلَةٍ﴾ قَالَ: أَهْلُ الدُّنْيَا فِي غَفْلَةِ الدُّنْيَا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِهِ: [إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَجَاءُ بِالْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَيْشٌ أَمْلَحُ. [راجع: ٩٤٤]]

١١٠٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَاهَا، إِلَّا لَبِنَةً وَاحِدَةً، فَجِئْتُ أَنَا فَأَتَمَمْتُ تِلْكَ اللَّبِنَةَ.

١١٠٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) قَالَ: عَدْلًا. [انظر: ١١٣٠٣]

١١٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِي، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي (١٠٣) سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاحِبَ الصُّورِ فَقَالَ: عَنْ يَمِينِهِ جِبْرِيلُ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِيكَائِيلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

١١٠٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ثَلَاثِينَ رَاكِبًا قَالَ: فَتَزَلْنَا بِيَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: فَسَأَلْتَاهُمْ أَنْ يُضَيِّقُوا قَابِوًا. قَالَ: فُلِدَّعُ سَيْدُهُمْ، قَالَ: فَاتَوْنَا فَقَالُوا: فِيكُمْ أَحَدٌ يَرْمِي مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، وَلَكِنْ لَا أَفْعَلُ حَتَّى تُطْعَمُونَا شَيْئًا، قَالُوا: فَإِنَّا نُعْطِيكُمْ ثَلَاثِينَ شاةً، قَالَ: فَفَرَّاتُ عَلَيْهَا الْحَمْدُ لَهُ ﷻ سَبَّحَ مَرَّتًا، قَالَ: قَبْرًا. قَالَ: فَلَمَّا قُضِيَ الْعَتَمُ، قَالَ: عَرَضَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا،

١١٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُوفٍ وَاحِدٍ، وَأَصْعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [انظر: ١١٥١٣، ١١٥٨٣]

١١٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُوفٍ وَاحِدٍ، وَأَصْعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [انظر: ١١٥١٣، ١١٥٨٣]

١١٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانَ الْمَنْبَرِيَّ فِي يَوْمٍ عِيدٍ وَلَمْ يَكُ يُخْرِجُ بِهِ، وَيَبْدَأُ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَكُنْ يَبْدَأُ بِهَا، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانَ خَالَفْتَ السَّنَةَ، أَخْرَجْتَ الْمَنْبَرِيَّ يَوْمَ عِيدٍ وَلَمْ يَكُ يُخْرِجُ بِهِ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، وَيَبْدَأُ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَكُنْ يَبْدَأُ بِهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فَلَانُ بْنُ فَلَانَ قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا قَبَانَ اسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ يَدَهُ فَيَقْلَعَهُ (وَقَالَ مَرَّةً: فَلْيُغَيِّرْهُ يَدَهُ) فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَدَهُ فَيَلْسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَلْسَانَهُ فَيَقْلَعِيهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ. [انظر: ١١١٦٧، ١١٤٨٠، ١١٥٣٤، ١١٤٨٨، ١١٥٣٤] [سقط من الميمنة]

١١٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ عَدَدِ وَرَقِ الشَّجَرِ.

١١٠٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الذَّهَبِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ؟ قَالَ: سَأَخْبِرُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ. جَاءَهُ صَاحِبٌ تَمَرَهُ بِتَمَرٍ طَيِّبٍ، وَكَانَ تَمَرُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: الْوَلُونُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَى لَكَ هَذَا التَّمَرِ الطَّيِّبِ؟ قَالَ: ذَهَبْتُ بِصَاحِبَيْنِ مِنْ تَمَرْنَا وَأَشْرَيْتُ بِهِ صَاعًا مِنْ هَذَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَيْتَ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمَرُ بِالتَّمَرِ أَرَى أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ؟ [راجع: ١١١٠٥]

١١٠٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُمَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْرِ الْأَوْسَطَ مِنْ

١١٠٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُمَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْرِ الْأَوْسَطَ مِنْ

رَمَضَانَ، وَهُوَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، قَبْلَ أَنْ تَبَانَ لَهُ، فَلَمَّا تَقَضَّيْنِ أَمْرَ بَيْنِنَا  
فَقَضُّنِي، ثُمَّ أَيْبَيْتَ لَهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَأَمَرَ بِالْبَاءِ قَائِدًا، ثُمَّ اعْتَكَفَ  
الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي أَيْبَيْتُ لِي لَيْلَةَ  
الْقَدْرِ، فَخَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ (يَحْضَانِ)، مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ  
فَسْتَيْتَاهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ  
إِنكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مَنَّا؟ قَالَ أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ، فَمَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ  
وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: تَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا التَّاسِعَةُ،  
وَتَدْعُ الَّتِي (١١/٨٣) تَدْعُونَ ثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، وَتَدْعُ  
الَّتِي تَدْعُونَ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ.

١١٠٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ  
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ بْنِ مَعْقِبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
عَبْدِ الْعَوَّارِيِّ أَحَدِ بَنِي لَيْثٍ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ، (قَالَ أَبُو  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ الَّذِي يَرُوي، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
يُوضَعُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ حَسَكٌ كَحَسَكِ السُّدْنَانِ، ثُمَّ  
يَسْتَجِيزُ النَّاسَ، فَتَاجُ مَسْلَمٍ، وَمَجْلُوحٌ بِهِ ثُمَّ تَاجٌ، وَمُحْتَسِبٌ بِهِ مَنَكُوسٌ  
فِيهَا، فَإِذَا فَرَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، يُقَدِّمُ الْمُؤْمِنُونَ رَجَالًا  
كَأَنَّهُمْ مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِمْ، وَيَزْكُونَ بِزَكَاتِهِمْ، وَيُصَوِّمُونَ  
صِيَامَهُمْ، وَيَحْجُونَ حَجَّهُمْ، وَيُغْزَوْنَ غَزْوَهُمْ، يَقُولُونَ: أَيُّ رَبَّنَا، عِبَادُ  
مَنْ عِبَادِكَ كَأَنَّهُمْ مَتَانٌ فِي الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيَزْكُونَ زَكَاتَنَا،  
وَيُصَوِّمُونَ صِيَامَنَا، وَيَحْجُونَ حَجَّتَنَا، وَيُغْزَوْنَ غَزْوَتَنَا، لِأَنَّهُمْ؟ يَقُولُ:  
أَذْهَبُوا إِلَى النَّارِ، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْهُمْ فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيَجِدُونَهُمْ قَدْ  
أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى قَدَمَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ  
أَخَذَتْهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى رِجْلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَزَتْهُ،  
وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى لَدَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى عُنُقِهِ وَلَمْ تَنْفُسِ الْوَجُوهُ،  
فَيَسْتَخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا فَيَطْرَحُونَ فِي مَاءِ الْحَيَاةِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا مَاءُ  
الْحَيَاةِ؟ قَالَ: غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَتْبَعُونَ تَابَاتِ الزَّرْعَةِ (١٢/٣) وَقَالَ مَرَّةً  
فِيهِ: كَمَا تَبَتَّتِ الزَّرْعَةُ فِي غَثَاءِ السَّبِيلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ  
يَتَّبِعُهُمْ لَإِنَّهُ إِلَّا لِلَّهِ مُخْلِصًا، فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، قَالَ: ثُمَّ يَتَّخِذُ اللَّهُ  
بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَتْرِكُ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا  
أَخْرَجَهُ مِنْهَا.

١١٠٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي  
نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا أَهْلُ النَّارِ  
الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ، وَلَكِنْ نَاسٌ - أَوْ كَمَا قَالَ  
- تُصَيِّمُهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ) فَيُصَيِّمُهُمْ إِمَانَةً حَتَّى إِذَا صَارُوا  
فَحَمًا، أَدْنَى فِي السَّمَاءِ، فَجِيءَ بِهِمْ صَيَّارٌ صَيَّارٌ فَنُتِقُوا عَلَى أَنْهَارِ  
الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيَّهِمْ، فَيَتْبَعُونَ تَابَاتِ الْحَيَاةِ تَكُونُ فِي  
حَمِيلِ السَّبِيلِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ حَيِينًا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ  
كَانَ بِالْبَاءِ. [راجع: ١١٠٢٩]

١١٠٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرٍ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَرَأَ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ:  
ذَكَرْتُ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَمَا ذَاكُمْ؟ قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ  
تُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ فَيُصِيبُ  
مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، فَقَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ  
الْقَدْرُ.

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ لَكَانَ هَذَا رَجُلًا.  
١١٠٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَإِنِ  
أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا تَصِفَهُ.  
[النظر: ١١٥٣٦، ١١٥٣٧، ١١٥٣٨، ١١١٣٠]

١١٠٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - شَكَّ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ عَزْوَةٌ  
تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذْنَتُ لَنَا فَتَحَرْنَا  
نَوَاضِحًا فَكَلْنَا وَأَدَهْنَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَعَلُوا فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا قُلَّ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ ثُمَّ ادْعُ  
لَهُمْ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَطْعِ  
قِسْطِهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَيْفِ الدَّرَّةِ،  
وَالْآخَرَ بِكَيْفِ التَّمْرِ، وَالْآخَرَ بِالكَسْرَةِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى الطَّعْمِ مِنْ ذَلِكَ  
شَيْءٌ يَسِيرٌ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ. قَالَ:  
فَاخْتَدُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكَوا (فِي) التَّسْكِرِ وَعَاءَهُ إِلَّا مَلُوءًا، وَآكَلُوا

١١٠٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كَانَتْ تَعْرُوفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا  
الْمُمْطَرُ، فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُطْمَرِ، وَلَا الْمُطْمَرُ عَلَى الصَّائِمِ.  
يُرُونَ أَنَّهُ يَعْنِي مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ نِصَامٍ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيُرُونَ أَنَّهُ مَنْ  
وَجَدَ ضَعْفًا فَأَقْرَبُ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ. [النظر: ١١٠٢٩، ١١٤٣٣، ١١٤٩١، ١١٧٠٧، ١١٧٣٨]

١١١٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمْ تَدْرُ أَنْ فَحِثْ خَيْرًا وَقَعْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ، فَآكَلْنَا مِنْهَا

أَكَلًا شَدِيدًا وَتَأْسًا جِيَاعًا، ثُمَّ رَحَلْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
الرَّيْحَ. فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا، فَلَا يَفْرِنَا فِي  
الْمَسْجِدِ. فَقَالَ النَّاسُ: حَرُمَتْ حَرُمَتْ، بَلَّغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:  
أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا.  
[انظر: ١١١٠٠]

١١١٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا  
تَكْتُبُوا [عَنِّي] شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ، مَنْ كَتَبَ شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ.  
[انظر: ١١١٠٣، ١١١٧٥، ١١٣٣٤، ١١٤٤٤، ١١٥٥٧]

١١١٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السُّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً  
مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يَصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ.

١١١٠٣- حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا هَمَّامُ قَالَ: أَنْبَأَنَا زَيْدُ  
ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا  
تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا فَلَيْمَحُهُ. [راجع: ١١١٠١]

١١١٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يَشْرِبُ وَهُوَ قَائِمٌ. قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا نَكْرَهُ ذَلِكَ.  
[انظر: ١١١٣٤]

١١١٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،  
عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَشْهَدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَعَ عَنْ  
ذَلِكَ، وَرَجَرَأَن تَسْتَبِيلَ الْقِبْلَةَ لِبَوْلٍ. [انظر: ١١١٣٣]

١١١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، يَعْنِي  
ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَسَحَ خَوْخَةَ لَهُ وَعِنْدَهُ أَبُو  
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَخَرَجَتْ عَلَيْهِمْ حَيَّةٌ، فَأَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بِقَتْلِهَا، فَقَالَ  
أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُؤَذَّنَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ.

١١١٠٧- حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا  
زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَصْبِرْ بِصَبْرِهِ لِلَّهِ، وَمَنْ يَسْتَنْ بِعِثَةِ اللَّهِ وَمَنْ  
يَسْتَنْفِ بِعِثَةِ اللَّهِ، وَمَا أَحَدٌ لَكُمْ رِزْقًا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ.  
[انظر: ١١١٥٥، ١١٩١٣]

١١١٠٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا نَكْتُبُ مَا  
نَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا هَذَا تَكْتُبُونَ؟ فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ  
مِنْكَ فَقَالَ: أَكْتُابٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَمْ نَصُصُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَأَخْلَصُوهُ. قَالَ:  
فَجَمَعْنَا مَا كَتَبْنَا فِي صَيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَحْرَقْنَاهُ بِالنَّارِ. قُلْنَا (١٣/٣): أَيُّ  
رَسُولِ اللَّهِ، اتَّخَذْتُمْ عَنكَ؟ قَالَ: نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ

عَلَيَّ سَمِعْتُ قَلْبِي تَمَقَّدُهُ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّخَذْتُمْ عَنْ  
بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، فَإِنَّكُمْ لَا  
تَحَدَّثُوا عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبُ مِنْهُ.

١١١٠٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْفًا بَعْرَةً يَدْعُو هَكَذَا، وَرَفَعَ  
يَدَيْهِ حَيًّا تَلْدُو تَيْهٍ، وَجَعَلَ يَطُونُ كَفِيهِ مِمَّا يَلْسِي الْأَرْضِ. [انظر: ١١١١٩،  
١١٨٢٥، ١١٨٢٨، ١١٩٣٣]

١١١١٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ،  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ  
اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي كُوبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ  
شَيْءٌ. [راجع: ١١١٠٧]

١١١١١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ  
النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ  
الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ فَيُحْسِنُونَ عَلَى قَطْرَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،  
فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَطَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُدِبُوا  
وَقَفُوا أَدْنَى لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي تَفْسِي يَدِي لَأَحْلَهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ  
فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا.

١١١١٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا  
فِرَاسُ بْنُ يَحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ مَا عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ، قَالَ لِأَهْلِهِ  
حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: إِذَا آتَا مَا فَحَرُّوْنِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ادْرُوا نَفْسِي فِي  
الْبَحْرِ وَيَصْنِفِي فِي الْبَرِّ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ وَالْبَحْرَ فَجَمَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ  
عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ مَخَافَتُكَ. قَالَ: فَفَقَّرَ لَهُ بِذَلِكَ. [انظر: ١١١٤٥]

١١١١٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَوْفِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ. قَالَ: سَأَلْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَتْرِ. فَقَالَ: أَوْتَرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ. [راجع: ١١٠١٤]

١١١١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١١١١١]

١١١١٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْتَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ  
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَفْخَرَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ؛ فَقَالَتِ النَّارُ: يَا  
رَبِّ، يَدْخُلُنِي الْجَبَابِرَةُ وَالْمُتَكَبِّرُونَ وَالْمُلُوكُ وَالْأَشْرَافُ؛ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ:  
أَيُّ رَبِّ، يَدْخُلُنِي الصُّغَمَاءُ وَالْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسَعَتِي  
كُلِّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُوءَةٌ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ أَهْلُهَا تَقُولُ: هَلْ  
مِنْ مَزِيدٍ؟ قَالَ: وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا. [انظر: ١١١٢٧، ١١١٢٨]

١١١٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُعْنِي ابْنَ الْأَسْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ كَلَاكَةً مِنْ وَكْدِهِ حُبِّبُوهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١١٣١٦]

١١١٢٣ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْرٍ، مَدْمُنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعٌ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَانٌ. [انظر: ١١٨٠٣]

١١١٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: وَيَحْلِكُ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَانِئَةٌ شَدِيدٌ، فَوَيْلٌ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَسْتَ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتَ تَمْتَحُّ مِنْهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتَ تَحْلِبُهَا يَوْمَ وَرِيدِهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبِحَارِ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا. [راجع: ١١١٢١]

١١١٢٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ أَبَا النَّجِيبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ دَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَمْ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى أَمْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: إِنَّ لَكَ لَسَانًا؟ فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجَبَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أَذِنَ لَهُ، وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَّرَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلَ حِينِ جِئْتُكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْتُ إِذَا بَجَمْرٍ كَثِيرٍ - وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيِّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّنْ عَنَّا شَيْئًا إِلَّا مَا أَغْتَتِ حِجَابَةَ الْعَرَةِ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقَالَ الرَّجُلُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْلُزْنِي فِي أَسْحَابِكَ لَا يَفْتُونُونَ أُنْكَ سَخَطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُ، وَآخِرُ خَيْرِ الْأَدْيِ (١٥/٣) كَانَ مِنْهُ إِذَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ.

١١١٢٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: أَيُّكُمْ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ. [انظر: ١١٤٨١، ١١٤٨٢]

١١١٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَتَّابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (قَالَ أَبِي: لَيْسَ مَرْفُوعًا) قَالَ:

مَنْ مَزِيدٌ؟ حَتَّى يَأْتِيَهَا تَبَارَكَ وَتَمَالَى قَبِضَ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَزْوَى فَتَقُولُ: قَدْ نِي. قَدْ نِي. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيَقْبِي فِيهَا أَهْلَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْبِي فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا يَشَاءُ. [انظر: ١١٧٢٦]

١١١١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ وَعَقَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ فِي رَجْلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَمِنْهُمْ فِي النَّارِ إِلَى كَتِفَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رِجْلَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ إِلَى أَرْبَعَةِ مِائَاتٍ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ. [انظر: ١١٧٦١]

قَالَ عَقَّانُ: مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدْ اغْتَمَرَ.

١١١١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَعْدِ أَبِي الْمَجَاهِدِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَرَاهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا شَرِبَهُ عَلَى طَمَأٍ، سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، (١٤/٣) وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ نَمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ الْجَنَّةِ.

١١١١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَبَانَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ثَلَاثَةٌ مَنْ قَالَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، وَالرَّابِعَةُ لَهَا مِنَ الْفَضْلِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهِيَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١١١١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ يَدْعُو هَكَذَا وَيَجْعَلُ بَاطِنَ كَفِّهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ. [راجع: ١١١١٩]

١١١٢٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، يُعْنِي إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَلْتَانِيَّ - عَنْ عَطِيَّةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْأُخْرَى، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ. [انظر: ١١١٤٨، ١١٢٢٩، ١١٥٨٢]

١١١٢١ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: وَيَحْلِكُ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَانِئَةٌ شَدِيدٌ، فَوَيْلٌ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَمْتَحُّ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَحْلِبُهَا يَوْمَ وَرِيدِهَا؟

لَا يَصْلُحُ السَّلْفُ فِي الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ وَالسُّلْتِ حَتَّى يُمْرَكَ، وَلَا فِي النَّبْتِ وَالزَّيْتُونِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ حَتَّى يَمَجَّجَ، وَلَا ذَهَبًا عَيْنًا بَوْرِقَ دِينًا، وَلَا وَرِقًا دِينًا يَذْهَبَ عَيْنًا.

١١١٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ حَتَّى يَلْبَسَ فِي بَيْتِهِ رَكْمَتَيْنِ، وَلِيَجْعَلَ فِي بَيْتِهِ نَصِييَا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا. [النظر: ١١٥٨٨، ١١٥٨٩، ١١٥٩٠]

١١١٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: رَأَيْتُ بَيَاضَ كَنْعِشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ. [يعتد بعده]

١١١٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى هُوَ ابْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ كَنْعِشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ.

١١١٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَاتَ قَتَادَةُ ابْنَ التَّمَمَانَ يقرأ اللَّيْلَ كَلْبَةً بِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، [إنها] لَتَعْدِلُ نَصْفَ الْقُرْآنِ أَوْ ثُلُثَهُ. [النظر: ١١١٦٨]

١١١٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبَّانَ ابْنَ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي كُوبٍ، فَلْيَجْعَلْ (طَرِيقَهُ) عُلَى عَاتِقَيْهِ. [النظر: ١١١٥٣]

١١١٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَجَرَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَزَجَرَهُ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِيَوْمٍ. [راجع: ١١١١٥]

١١١٣٤ - وَهَذَا يَتْلُو حَدِيثَ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ الرَّجُلِ يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَكْرَهُ ذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ. [راجع: ١١١١٤]

١١١٣٥ - حَدَّثَنَا بَكْرٌ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ مَطَرِ الْحَبْطِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو رُوَيْبَةَ شَدَادُ بْنُ عُمَرَ النَّبَسِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي كَذَا وَكَذَا، فَأَذَا رَجُلٌ مَخْشَعٌ حَسَنَ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ. قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا رَأَى عَلَى تِلْكَ الْحَالِ كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَوَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ عُمَرُ قَرَأَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ النَّبِيِّ رَأَى أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَكْرَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، قَالَ: فَوَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّيَ مَخْشَعًا فَكْرَهُتُ أَنْ أَقْتُلَهُ،

قَالَ: يَا عَلِيُّ اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَذَهَبَ عَلِيُّ قَلَمَ يَرِيهِ، فَوَجَعَ عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يَرِيهِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُونَ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ، فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شُرُوكُ الرِّيَّةِ.

١١١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي نَوْفٍ، [عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَبِيبٍ]، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُتَوَضَّأُ مِنْ بُرِّ بِيضَاعَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (١٦/٣) تَوَضَّأَ مِنْهَا وَهِيَ يَلْقَى فِيهَا مَا يَلْقَى مِنَ النَّتَنِ؟ فَقَالَ إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ.

١١١٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رُؤْيَكُمْ عَزَّوَجَلَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى رَيْثًا؟ قَالَ: فَقَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ نَصْفَ النَّهَارِ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي ذَلِكَ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: لَا تُضَارُونَ يَقُولُ: لَا تُتَارُونَ.

١١١٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الصَّفِّ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا، الْمُقَدَّمُ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ إِذَا سَجَدْتَنَ لِأَرْبَعِينَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ. [راجع: ١١١٠٧]

١١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُضَدَّمِ وَحُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَصَمَةَ الْعِمْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الرَّأْيَةَ فَهَزَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا؟ فَجَاءَ فُلَانٌ فَقَالَ: آتَا، قَالَ: أَمَطُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَمَطُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَهُ مُحَمَّدٌ لَا أُعْطِيهَا رَجُلًا لَا يَفْرُ، هَاكِنَا عَلِيٌّ، فَانْطَلَقَ حَتَّى قَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْرٌ وَكَذَلِكَ جَاءَ بِعَجُوبِهِمَا وَقَدِيدِهِمَا. قَالَ مُصْعَبُ: بِعَجُوبِهِمَا وَقَدِيدِهِمَا.

١١١٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ فُلَانًا يَقُولُ خَيْرًا، ذَكَرْتُكَ لَأَعْطِيته دِينَارَيْنِ، قَالَ: لَكِنَّ فُلَانًا لَا يَقُولُ ذَلِكَ وَلَا يُبْنِي بِهِ، لَقَدْ أُعْطِيته مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ أَوْ قَالَ: إِلَى الْمِائَتَيْنِ، وَإِنْ أَحْبَبْتُمْ لِيَسْأَلَنِي الْمَسْأَلَةَ فَأَعْطِيهَا إِيَّاهُ فَيُخْرِجُ بِهَا مَتَابِعَهَا، وَمَا هِيَ لَهُمْ إِلَّا تَارٌ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَلِمٌ تُعْطِيهِمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ يَأْتُونَ لِأَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْتِي اللَّهُ لِي الْبَحْلُ. [راجع: ١١١٠٧]



جَمِيعًا، فَبِمَ نَجَوْنَا الْيَوْمَ وَهَلَكُوا؟ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زَنَةٌ يَدِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زَنَةٌ فَبِرَاطٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو سَعِيدٍ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَأَطْلَهُ يَعْنِي قَوْلَهُ: وَإِنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ قَالَ: فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ فَيُطْرَحُونَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَوَانَ، فَيَنْتَوْنَ كَمَا تَنْتَبُ (الْحَبَّةُ) فِي حَبِيلِ السَّيْلِ، أَلَا تَرَوْنَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّبْتِ إِلَى الشَّمْسِ يَكُونُ أَخْضَرَ، وَمَا يَكُونُ إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَصْفَرَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ كُنْتَ قَدْ رَعَيْتَ النَّعْمَ؟ قَالَ: أَجَلَ قَدْ رَعَيْتَ النَّعْمَ.

[النظر: ١١٩٢]

١١٤٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا فِرَاسُ بْنُ يُحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ مَا عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ، قَالَ لِأَهْلِهِ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتَ: إِذَا آتَا مَتَّ فَاحْرُقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفِي فِي الْبَحْرِ وَنِصْفِي فِي الْبَرِّ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ وَالْبَحْرَ فَجَمَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَفَعَّرْ لَهُ لَدُنْكَ. [راجع: ١١١٢]

١١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبُ أَجْرَدٍ فِيهِ مِثْلُ السَّرَاجِ يَزْهَرُ، وَقَلْبُ أَعْلَفُ مَرْبُوطٌ عَلَى غِلاَفِهِ، وَقَلْبُ مَنْكُوسٌ، وَقَلْبُ مُضْضَعٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَجْرَدُ فَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ سَرَّاجُهُ فِي نُورِهِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَعْلَفُ فَقَلْبُ الْكَافِرِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنْكُوسُ فَقَلْبُ الْمُنَافِقِ عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمُضْضَعُ فَقَلْبُ فِيهِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ، فَمِثْلُ الْإِيْمَانِ فِيهِ كَمِثْلِ الْبَقْلَةِ بِمِثْلِ الْمَاءِ الطَّيِّبِ، وَمِثْلُ النِّفَاقِ فِيهِ كَمِثْلِ الْفَرْحَةِ بِمِثْلِ الْفَيْحِ وَالِدَمِّ، فَأَيُّ الْمَدْتَيْنِ غَلَبَتْ عَلَى الْأُخْرَى غَلَبَتْ عَلَيْهِ.

١١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ مَطَرِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَجْلَى أَقْنَى، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ قَلْبَهُ ظُلْمًا، يَكُونُ سَبْعَ سِنِينَ.

[النظر: ١١٢٤١، ١١٣٣٣، ١١٦٨٨]

١١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّيْ أَوْشَكَ أَنْ أَدْعَى فَأَجِيبُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعِزَّتِي، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَبْرُدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ، (فَانظُرُوا) بِمَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا (١٨/٣). [راجع: ١١١٢٠]

١١٤١- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١٤٢- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاةِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَسئِلُ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالُوا: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ. [النظر: ١١٣٤٢، ١١٥٥٦، ١١٨٩٠، ١١٨٩٢]

١١٤٣- حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ (عَطِيَّةِ)، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَوَّلَ زَمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُورَةٌ وَوُجُوهُهُمْ عَلَى مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزَّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى نُونٍ أَحْسَنَ مِنْ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حَلَّةً يَرَى مِخَّ سَاقِيهَا مِنْ وِرَاءِ لِحْوَمِهَا وَدَمِهَا وَحَلَلِهَا.

١١٤٤- حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاةِ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَيْثًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَأَبْكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَيْدٍ وَاحِدٍ، قَالَ: فَيَقَالُ: مَنْ كَانَ يَعْْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، قَالَ: فَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، فَيَسْأَلُونَ فِي النَّارِ، وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، فَيَسْأَلُونَ فِي النَّارِ، وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَوْتَانَ الْأَوْتَانَ، وَالَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَصْتِمَ الْأَصْتِمَ، فَيَسْأَلُونَ فِي النَّارِ، قَالَ: وَكُلٌّ مِنْ كَانَ يَعْْبُدُ مِنْ (١٧/٣) دُونَ اللَّهِ حَتَّى يَسْأَلُونَ فِي النَّارِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَيَتَّبِعُ الْمُؤْمِنُونَ وَمَنَافِقُهُمْ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ وَيَقَابِرًا

أَهْلَ الْكِتَابِ وَقَلْبَهُمْ بِيَدِهِ قَالَ: قِيَامَتُهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَالَ: يَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ اللَّهَ وَنَزَّلَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَيُخَفِّفُ عَنْ سَاقٍ فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ إِلَّا وَقَعَ سَاجِدًا، وَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ رِيَاءً وَسَمْعًا إِلَّا وَقَعَ عَلَى قَعَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يَوْضَعُ الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ وَالْأَنْبِيَاءَ بِنَاحِيَّتَيْهِ فَوَلَّهُمْ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَإِنَّهُ لَدَحْضُ مَرْزَلَةٍ، وَإِنَّهُ لَكَلَالِيْبٍ وَخَطَايُفٍ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَا أَدْرِي لَعَلَّهُ قَدْ قَالَ: تَخَطَّفَ النَّاسَ)، وَحَسَكَةٌ تَنْتَبِئُ بِجَدِّ يُقَالُ لَهَا السُّدْنَانُ، قَالَ: وَتَعْتَبُهَا لَهُمْ، قَالَ: فَكُونَ أَنَا وَأُمِّي لِأَوْلَى مَنْ مَرَّ أَوْ أَوْلَى مَنْ يَجِيزُ، قَالَ: قِيمَرُونَ عَلَيْهِ مِثْلُ الْبَرَقِ، وَمِثْلُ الرِّيحِ، وَمِثْلُ أَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَتَاجٌ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُكَلَّمٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ، فَيَأْتِي قَطْمُوهُ (أَوْ قَائِدًا جَاوِزُوهُ) فَمَا أَحَدَكُمْ فِي حَقِّ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ لَهُ بِأَشَدِّ مَنَاشِدَةٍ مِنْهُمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ سَقَطُوا فِي النَّارِ يَقُولُونَ: أَيُّ رَبِّ كُنَّا نَعْبُدُ جَمِيعًا وَتَجَّحَّ جَمِيعًا، وَتَتَمَّرُ

١١١٥٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١١٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ غَابَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَجَهَرَ بِالْتَّكْبِيرِ حِينَ انْتَهَى الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى قِيلَ لَهُ: قَدْ اِخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَى صَلَاتِكَ؟ فَخَرَجَ فَقَامَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ وَاللَّهِ مَا أَبَالِي اِخْتَلَفَتْ صَلَاتُكُمْ أَوْ لَمْ تَخْتَلِفْ، هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي.

١١١٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا غَمٍّ وَلَا أَدَى، حَتَّى الشُّوْكَةُ (١٩/٣) يُشَاكِمُهَا، إِلَّا أَكْفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [عنه] بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع: ١١١٢٠]

١١١٥٩- حَدَّثَنَا مُصَوِّرُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ الْعَطَارِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اتَّمُوا بِِي يَوْمَ بَعْثِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ، فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [المنظر: ١١١٣١، ١١٥١١]

١١١٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا بِنُزَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مَغْبِرَانَ الشَّمْسِ، حَفَظَهَا مَنَا مِنْ حَفَظِهَا، وَسَيَّهَا مَنَا مِنْ سَيَّهَا، فَحَمَدَ اللَّهُ (قَالَ عَفَّانُ): وَقَالَ حَمَّادُ: وَآتَى حَفَظِي أَنَّهُ قَالَ: بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَحَمَدَ اللَّهُ - وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حَلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَانظُرْ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا قَاتَمُوا الدُّنْيَا وَانْتَفُوا النِّسَاءَ، أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خَلَقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، مِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا إِنَّ الْقَضْبَ جَعْرَةٌ تُوَدِّعُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى حَمْرَةَ عَيْنِيهَ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَالْأَرْضُ الْأَرْضُ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرِّضَا، وَشَرُّ الرِّجَالِ مَنْ

كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرِّضَا، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْقِيَمَةِ، وَسَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْقِيَمَةِ، فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلِبِ، وَشَرُّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلِبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلِبِ أَوْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلِبِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَكَأَكْبَرِ الْغَدْرِ غَدْرُ امْرِئٍ عَامَةٍ، أَلَا لَا يَتَعَمَّنُ رَجُلًا مَهَابَةً النَّاسُ أَنْ يَتَكَلَّمَ

١١١٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزَّرَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَزْرًا ثُمَّ عَزَّرَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ ثُمَّ عَزَّرَ الثَّلَاثَ قَابَعَةً ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ، وَيَتَعَاطَى الْأَمَلَ وَالْأَجَلَ يُخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ.

١١١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا لِنَفْسِهِ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثَ: إِمَّا أَنْ تَعْمَلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخُرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْمِ مِثْلَهَا قَالُوا: إِذَا نُكِرَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَكْثَرُ.

١١١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ عِبَادًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَجَبَّنَا لِيُكَاثِبَهُ أَنْ خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [هُوَ] الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَانَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَوْ مَوَدَّةٌ لَا يَبْقَى بَابٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ.

[المنظر: ١١١٥٣]

١١١٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١١٥٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١١١٥١]

١١١٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بِنِجَازَةَ فَعَادَ خَلْفَ، حَتَّى إِذَا أَخَذَ النَّاسُ مَجَالِسَهُمْ ثُمَّ جَاءَ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ تَشَدَّبُوا. عَنْهُ فَقَامَ بَعْضُهُمْ لِيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ: لَا، إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا، ثُمَّ تَنَحَّى وَجَلَسَ فِي مَجْلِسٍ وَاسِعٍ.

[المنظر: ١١١٦١]

١١١٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ (رَسُولَ اللَّهِ) ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: مَا بَالُ رَجَالٍ يَقُولُونَ: إِنَّ رَحِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَنفَعُ قَوْمَهُ، بَلَى وَاللَّهِ، إِنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنِّي أَيُّهَا النَّاسُ قَرِطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِذَا جِئْتُمْ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلَانٌ ابْنُ فُلَانٍ، وَقَالَ (آخَرُ): أَنَا فُلَانٌ بِنْتُ فُلَانٍ، قَالَ لَهُمْ: أَمَا النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُمْ، وَلَكِنَّكُمْ أَحَدُكُمْ بَعْدِي وَارْتَدَّدْتُمْ الْقَهْقَرَى. [المنظر: ١١١٥١، ١١١٦٢]

بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانِ جَانٍ، كَلِمًا كَانَ عِنْدَ مَعْرَبِيَّاتِ الشَّمْسِ قَالَ: أَلَا إِنَّ مِثْلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا، مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ. [راجع: ١١١٥٣]

١١١٦١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ مَضِبَّةً فَمَا نَأْمُرُكَ؟ قَالَ: بَلِّغْنِي أَنْ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِيخَتْ دَوَابَّ، فَمَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ، فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. [راجع: ١١٠٢٦]

١١١٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ عُمَرُ، فَرَجَعَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ، قَالَ: ثَلَاثِينَ عَلَى هَذَا بَيْتُهُ أَوْ لَا فَمَنْ وَلَا فَمَنْ، فَاتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَتَأَسَّسَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكُمْ، فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ فَخَلَّ سَبِيلَهُمْ. [سنياني في مسند أبي موسى: ١١٧٣٩]

١١١٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ، قَالَ: اسْفَهَ عَسَلًا قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتَهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَقًا، قَالَ: اسْفَهَ عَسَلًا، قَالَ فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتَهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَقًا، فَقَالَ: اسْفَهَ عَسَلًا، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتَهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَقًا، فَقَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ: اسْفَهَ عَسَلًا قَالَ: أَطْعَمَهُ قَالَ: فَسَقَاهُ قَبْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الرَّابِعَةِ صَدَّقَ اللَّهُ وَكَذَّبَ بَطْنَ أَخِيكَ. [انظر: ١١٨٩٢، ١١٨٩٣]

١١١٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ وَحَدَّثَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي قَدْ عَرَبَ بَطْنَهُ، فَقَالَ: اسْأَلْ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلًا قَالَ: فَسَقَاهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: فِي (٢٠/٣) الثَّلَاثَةِ: اسْأَلْ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَ وَكَذَّبَ بَطْنَ ابْنِ أَخِيكَ، قَالَ فَسَقَاهُ قَعَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١١١٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدْ أَعْطَى اللَّهُ كُلَّ نَبِيٍّ عَطِيَّةً، فَكُلُّ قَدْ تَعَلَّجَهَا، وَأَبِي أَخْرَجَتْ عَطِيَّتِي شِمَاعَةَ لَأَمْسِي، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَسْمَعُ لِلْفَتَامِ مِنَ النَّاسِ قَدْ خَلَوْنَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْمَعُ لِلْقَيْلَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْمَعُ لِلصَّبَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْمَعُ لِلثَّلَاثَةِ، وَلِالسَّرْجَلِينَ، وَلِالسَّرْجَلِ. [انظر: ١١١٧٢]

١١١٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ بَيْحَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابَهُ عَامَ الْحَدِيثِيِّ غَيْرَ عُمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَعْفَرَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمَقْصُرِينَ مَرَّةً.

١١١٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَطَبَ مَرْوَانَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْحُطْبَةِ، فَقَالَ: تَرَى ذَلِكَ يَا أَبَا فُلَانٍ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيَبْغِزْهُ يَدَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيْسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الإِيمَانِ. [راجع: ١١٠٨٩]

١١١٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ لَا يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِخْرَاجَهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِخْرَاجَهُمْ يَمُوتُونَ فِيهَا إِمَاتَةً حَتَّى يَصِيرُوا قَحْماً، ثُمَّ يَخْرُجُونَ ضَبَانًا، فَيَلْقَوْنَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، أَوْ يُرْسُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَبْتَنُونَ كَمَا تَبَتُّ الْحَبَّةُ فِي حَبِيلِ السَّبِيلِ. [راجع: ١١٠٢٩]

١١١٦٩ - [حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَشِعْبَهَا كَانَ لَهُ قِرَاطَانٌ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يَشْعِبْهَا كَانَ لَهُ قِرَاطٌ، وَالْقِرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ.

١١١٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نَعْلَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: لِمَ خَلَعْتُمْ نَعَالَكُمْ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بَهْمَا خَبْرًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ فَلْيَنْظُرْ فِيهَا) فَإِنْ رَأَى بِهَا خَبْرًا فَلْيَمْسَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهَا. [انظر: ١١٨٩٩]

١١١٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ بَيْحَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَا أَحَدُنْكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعَهُ أَذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، أَنْ عَبْدًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقُدِّمَ عَلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: بَعْدَ قَتْلِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا؟ قَالَ: فَانْتَضَى سَبْقَهُ فَقَتَلَهُ بِهِ فَكَاْمَلُ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقُدِّمَ عَلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: وَمَنْ يُحَوِّلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ أَخْرَجَ مِنَ الْقَرْيَةِ الْحَبِيبَةَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ قَرِيبَةً كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّكَ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَاتَّخَصَّصَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، قَالَ: فَقَالَ إِبْلِيسُ: أَنَا أَوْلَى بِهِ، إِنَّهُ لَمْ يُعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ، قَالَ: فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا (فَقَالَ هَمَامُ: فَحَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَبِعَتْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَلَكًا فَاتَّخَصَّصُوا إِلَيْهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ، قَالَ: فَقَالَ: انظُرُوا أَيُّ الْقَرِيْبَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ فَالْحَمْدُ لَهُ بِأَهْلِيهَا. [انظر: ١١٧١٠]

قَالَ قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا عَرَفَ الْمَوْتَ احْتَضَرَ بِنَفْسِهِ قَرَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ الْقُرْبَةَ الصَّالِحَةَ، وَبَاعَدَ مِنْهُ الْقُرْبَةَ الْخَبِيثَةَ، فَالْحَقْوَهُ بِأَهْلِ الْقُرْبَةِ الصَّالِحَةِ (٢١/٣).

١١١٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى حَتَّى يَقُولَ: لَا يَدْعُهَا، وَيَدْعُهَا حَتَّى يَقُولَ: لَا يَصَلِّيَهَا. [انظر: ١١٣٣٧]

١١١٧٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَيْبَانًا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (قَعْلَتْ لِفَضِيلٍ: رَفَعَهُ؟ قَالَ: أَحْسَبُهُ قَدْ رَفَعَهُ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمَشَائِي، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرَأَ وَلَا بَطْرًا، وَلَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ أَنفَاءَ سَخَطِكَ وَأَبْنَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تُغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَفْتِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَقْرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ.

١١١٧٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَصَعِدَ الْمُنْبِرَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَيْتَانِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزِلُ عَلَيْهِ جِبْرِيْلَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا سَأَلْنَاكَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَكَلِّمُكَ؟ فَسَرَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحْصَاءَ. فَقَالَ: آيِنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا بَنِيَتِ الرَّبِيعُ مِثْلَ أَوْيَلِمُ حِطَاءً، أَلَمْ تَرَ إِلَى أَكَلَةِ الْخَضِرَةِ أَكَلْتَ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ حَاصِرَتَاهَا وَاسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَكَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ الْمَالَ حَلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ هُوَ لَمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينَ، وَالْيَتِيمَ، وَأَبْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ ﷺ وَإِنَّ الَّذِي أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٠٤٩]

١١١٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَيْبَانًا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْعُهُ. [راجع: ١١١١١]

١١١٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَيْبَانًا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا آتَيْتَ عَلَى رَاعِيِ إِبِلٍ قَتَادَ: يَا رَاعِيِ الْإِبِلِ ثَلَاثًا، فَإِنَّ أَجَابَكَ وَالْأَفْحَلْبَ وَأَشْرَبَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُنْسَدَ، وَإِذَا آتَيْتَ عَلَى حَائِطٍ بَسْتَانَ قَتَادَ: يَا صَاحِبِ الْحَائِطِ ثَلَاثًا، فَإِنَّ أَجَابَكَ وَإِلَّا فَكُلْ. [راجع: ١١٠٦٠]

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَصَدَقَتْ. [راجع: ١١١٠٦٠]

١١١٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَيْبَانًا أَبُو مَسْعُودِ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَرَرْنَا بِنَهْرٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَالْقَوْمُ صِيَامٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْرَبُوا، فَلَمْ يَشْرَبْ أَحَدٌ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَرِبَ الْقَوْمُ. [انظر: ١١٤٤٣]

١١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَيْبَانًا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا آتَى الرَّجُلُ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ الْعَوْدَ تَوَضَّأَ. [راجع: ١١٠٥٠]

١١١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ، فَقَالَ لَهُ: لَمَكْنَا أَعْجَلْنَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِذَا أَعْجَلْتَ، أَوْ أَفْحَطْتَ فَلَا غَسْلَ عَلَيْكَ، عَلَيْكَ الْوُضُوءُ. [انظر: ١١١٢٥، ١١١٩٦]

١١١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدًا أَبَا الْخَوَارِجِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَثٌ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَخْرُجُ الْمُهْدِيُّ فِي أُمَّتِي خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا (زَيْدُ الشَّالِكُ) قَالَ: (قُلْنَا): أَيُّ شَيْءٍ (٢٢/٣)؟ قَالَ: سِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: يُرْسَلُ السَّمَاءُ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَلَا تَلْخُرُ الْأَرْضُ مِنْ تَابَاتِهِ شَيْئًا، وَيَكُونُ الْمَالَ كُدُوسًا، قَالَ: يَجِيءُ الرَّجُلَ إِلَيْهِ يَقُولُ: يَا مُهْدِيٍّ أَعْطِنِي، قَالَ: فَيَحْشِي لَهُ فِي نَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَ. [انظر: ١١٣٣٠]

١١١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْخَوَارِجِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ امْهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْخَوَارِجِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَتَمَعُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالثَّوْبِ.

١١١٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَارٍ: تَقْتَلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ. [انظر: ١١٨٨٣]

١١١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ الطَّلَاطِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ﴾. قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا. وَقَالَ: النَّاسُ حَزِيضٌ وَأَصْحَابِي حَزِيضٌ.

وقال: لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية.

١١١٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (٢٣/٣) عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ،

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَمَّنْ لَقِيَ الْوَلَدَ، وَذَكَرَ أَبَا نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَّارٌ مُضَرٌّ، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ إِذَا نَحْنُ اخْتَدْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَتَأْمُرُ بِهِ أَوْ تَدْعُو مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: أَمُرْكُمْ

[انظر: ١١١٩٧]

بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَرْبَعِ، وَأَتَمُّوا الصَّلَاةَ، وَآتَوْا الزَّكَاةَ، وَصَوَّمُوا رِضْآنًا، وَأَعْطَوْا مِنَ الْقَنَائِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْفَيْسِرِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْوَةِ. قَالُوا: وَمَا عَلَيْكَ بِالْفَيْسِرِ؟ قَالَ: جَذَعٌ يَنْقُرُكُمْ فَلَقُونَ فِيهِ مِنَ الْفُطَيْعَاءِ أَوْ الثَّمْرِ وَالْمَاءِ، حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلِيَانَهُ شَرِبْتُمُوهُ، حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسِّيفِ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ مِنْ ذَلِكَ، فَجَعَلَتْ أُجْبُهَا حَيًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرْنَا أَنْ نُشْرِبَ؟ قَالَ:

فِي الْأَسْفِةِ الَّتِي يَلَاكُ عَلَى أَفْوَاهِهَا، قَالُوا: إِنْ أَرْضَنَا أَرْضٌ كَثِيرَةُ الْجُرْدَانِ لَا تَبْقَى فِيهَا أَسْفِةٌ الْأُمِّ قَالَ: وَإِنْ أَكَلْتَهُ الْجُرْدَانُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَقَالَ لِأَشْحَ عَبْدِ الْقَيْسِ: إِنْ فِيكَ خَلْتَيْنِ حُبَّهِمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ.

[انظر: ١١١٧٥]

١١١٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي

زَيْبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. فَقَالَ: قَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ لِأُمِّهِ، فَفَرَّبُوا إِلَيْهِ مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى فَقَالَ: كَانَ هَذَا مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ: أَوْلَقَدْ حَدَّثَ فِيهِ أَمْرٌ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ نَهَى أَنْ تُحْبِسَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَ وَتَدْخِرَ.

١١١٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي

زَيْبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لِابْتِي الْمَدِينَةِ، أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا أَوْ يُحِيطَ.

١١١٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: اخْتَلَفَ رَجُلَانِ أَوْ امْتَرَبَا، رَجُلٌ مِّنْ بَنِي خُزَيْمَةَ، وَرَجُلٌ مِّنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَرْفٍ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّصْوَى، قَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْعَمْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قِبَاءَ، قَاتِبًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هُوَ هَذَا الْمَسْجِدُ لِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: فِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ يَعْنِي مَسْجِدَ قِبَاءَ.

[انظر: ١١١٨٦]

١١١٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، أَنَّ قَتَادَةَ، عَنْ دَاوُدَ

السَّرَّاجِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: كَذَبْتَ وَعَنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَوْ شَاءَ هَذَا لَحَدَّثَاكَ وَلَكِنْ هَذَا يَخَافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عِرَاقِهِ، قَوْمُهُ وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَسَكَتَا فَرَفَعَ مَرْوَانُ عَلَيْهِ الدَّرَّةَ لِيَضْرِبَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ (قَالَ): صَدَقَ.

[انظر: ١١١٩٧]

١١١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلَ فُرَيْطَةَ عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَاتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمُوا إِلَى سَيْدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ هُوَ لَأَنْ تَزَلُوا عَلَى حَكْمِكُمْ، قَالَ: فَتَقْتُلُ مَقَاتِلَهُمْ، وَتَسِي ذُرَائِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ قَضَيْتَ بِحَكْمِ اللَّهِ، وَرَبِّمَا قَالَ: قَضَيْتَ بِحَكْمِ الْمَلِكِ. [انظر: ١١١٨٧، ١١١٨٨، ١١١٨٩، ١١١٧٣]

١١١٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ الدُّنْيَا خَضْرَاءٌ حُلُوءَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النَّسَاءِ. [انظر: ١١٤٤٦، ١١٣٨٤، ١١٦٦٩]

١١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ

ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ فِي حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ إِذْ قَالَ: قَاتِي أَحْكَمَ أَنْ تَقْتُلَ مَقَاتِلَهُمْ، وَتَسِي ذُرِّيَّتَهُمْ، فَقَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحَكْمِ اللَّهِ وَقَالَ مَرَّةً: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحَكْمِ الْمَلِكِ أَوْ الْمَلِكِ - شَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. [راجع: ١١١٨٥]

١١١٨٨ - وَحَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ الْمَلِكُ.

١١١٨٩ - حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ

جَعْفَرٍ: فَتَقْتُلَ مَقَاتِلَهُمْ وَتَسِي ذُرِّيَّتَهُمْ. وَقَالَ: قَضَيْتَ بِحَكْمِ الْمَلِكِ قَالَ: أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ.

١١١٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

سَبْرِينَ، عَنْ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَلَلَ عَنِ النَّزْلِ، أَوْ قَالَ فِي النَّزْلِ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ.

[انظر: ١١١٩١، ١١٦٦٨، ١١٦٦٩، ١١٧٠٨]

١١١٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنَّ أَبَا أَنَسٍ بْنَ سَبْرِينَ، عَنْ

أَخِيهِ مَعْبُدٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١١٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنْ أَبْغَضَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُ عَذَابًا إِمَامٌ جَائِرٌ. [انظر: ١١٥٤٥]

١١١٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عَيْسَى  
الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عُدُّوا الْمَرِيضَ  
وَأَمْسُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ. [انظر: ١١٤٦٠، ١١٤٦١، ١١٤٦٢]

١١١٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعَدَّلْ أَوْ تَعَدَّلْ بِكُلِّ الْقُرْآنِ.  
[انظر: ١١٣٢٦، ١١٤١٧]

١١٢٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بَعْنِي ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، لَمْ تَزَلْ تُخْرَجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعٌ مِنْ  
تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ أَطْفِ، أَوْ زَيْبٍ. [انظر: ١١٧٢١، ١١٩٥٤، ١١٩٥٥، ١١٩٦٠، ١١٩٦١]

١١٢٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْبُ  
ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا تَأْتِي بِهَا؟ قَالَ: كَثُرَاتُ قَالَ أَبِي:  
وَأَنْ قُلْتُ؟ قَالَ: وَأَنْ شَوْكَةً فَمَا قَوْفُهَا قَالَ: قَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا  
يُقَارِقَهُ الْوَعَكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْفَهُهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ  
حَتَّى مَاتَ (٢٤/٣).

١١٢٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا (عَوْفُ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ  
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ.

١١٢٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَّاجِينَ  
أَنْ يُسْكِبَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى  
نُحَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَقَّنَ بِهِ حَتَّى أَتَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ  
مُضْطَبًّا فَقَالَ: أَحِبُّبْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ يُبَيْضُ فِي وَجْهِهِ؟ إِنْ أَحَدَكُمْ  
إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَبْصُقُ  
بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلِيَبْصُقَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْبِشْرَى، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ  
عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ هَكَذَا وَرَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. [راجع: ١١٠٨٠]

١١٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو  
سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: تَذَكَّرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِنَّهَا تَدُورُ

مِنَ السَّنَةِ، فَمَشِينَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَى  
مِنَ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ رَجَعُ وَرَجَعْنَا مَعَهُ،  
وَأَرَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَبَهَا، فَقَالَ: (إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَبْتُهَا، فَأَرَانِي  
أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَرْجِعْ إِلَيَّ مَعْتَكِفًا، ابْتِغَاؤَهَا فِي  
الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فِي الْوَأْتِرِ مِنْهَا، وَهَاجَتْ عَلَيْنَا السَّمَاءُ أَحْرَ تِلْكَ الْعَشِيَّةِ وَكَانَ  
نُصْفُ الْمَسْجِدِ عَرِيشًا مِنْ جَرِيدٍ فَوَكَّفْتُ، فَوَالَّذِي هُوَ أَكْرَمُهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ

الكتاب، لَرَأَيْتُهُ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَإِنْ جَبَّهَتْ  
وَأَرَيْتَهُ أَنَّهُ لَقِيَ الْمَاءَ وَالطِّينَ. [راجع: ١١٠٤٨]

١١٢٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الْخُرَّاطِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ  
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَقُلْتُ لَهُ:  
كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: قَالَ  
أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ بَعْضُ نِسَائِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَضَرَبَ بِهِ  
الْأَرْضَ قَالَ: هُوَ هَذَا مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ.

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: (أَشْهَدُ) لَسَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ.

١١٢٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو  
ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ مِنْ مَرَضٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الِهِمُّ  
بِهِمُ، إِلَّا يَكْفُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع: ١١٠٢٠]

١١٢٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ  
خَالِدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ  
الذَّبَابُ فِي طَعَامِ أَحَدِكُمْ فَاغْلُظْهُ. [انظر: ١١٦٦٦]

١١٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،  
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمِمُ  
أَحَدُهُمْ، وَأَحْفَهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَاهُمْ. [انظر: ١١٣٣٨، ١١٣٣٩، ١١٣٤٠، ١١٣٤١، ١١٣٤٢]

١١٢٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حَتِّينَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ  
ثَمَانِ عَشْرَةَ مَقْصَدًا مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَطَّرَ آخَرُونَ، وَكَمْ يَجِبُ  
هُوْلَاءٌ عَلَى هُوْلَاءٍ، وَلَا هُوْلَاءٌ عَلَى هُوْلَاءٍ. [راجع: ١١٠٩٩]

١١٢١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَكُونُ أُمَّرَاءُ  
تَفْشَاهُمْ غَوَاشٍ، أَوْ حَوَاشٍ، مِنَ النَّاسِ يَظْلُمُونَ وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ دَخَلَ  
عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَكَلْتُمْنِي، وَمَنْ  
لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَصَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَيُنْعِمُهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ.  
[انظر: ١١٨٩٥]

١١٢١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ،  
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ (٢٥/٣) أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ  
ابْنَ صَائِدٍ عَنْ نَرِيَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةُ يَبِضُّهَا سَلَكٌ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ. [راجع: ١١١٠٥]

١١٢١٢ - حَدَّثَنَا. [تعذر الحديث بلا داعٍ عن السابق]

١١٢١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَعُومُوا لَهَا، فَمَنْ اتَّبَعَهَا فَلَا يَبْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ. [انظر: ١١٤٩٦، ١١٤٩٧، ١١٤٩٨، ١١٤٩٩]

١١٢١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُرْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَفْتَرِقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، (تَمْتَرِقُ) بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَفْتَلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [انظر: ١١٢٩٥، ١١٤٣٦، ١١٤٣٧، ١١٤٣٨، ١١٦٣٥، ١١٦٣٦]

١١٢١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عِيَّاضُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَدَعَا قَامِرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَدَعَا قَامِرَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّلَاثَةَ فَامَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَصَدَّقُوا، فَفَعَلُوا، فَأَعَاظَهُ تَوْبَتَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا ثُمَّ قَالَ: تَصَدَّقُوا، فَفَعَلُوا، فَاتَّهَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَرِهَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا، فَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي هَيْبَةٍ بَدَأَ دَعْوَتَهُ فَرَجَوَتْ أَنْ تُعْطُوا لَهُ تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ فَتَكْسُوهُ لَمْ تَفْعَلُوا، قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَتَصَدَّقُوا، فَأَعَاظْتُهُ تَوْبَتَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا، ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَفَعَلُوا، فَالْفَى أَحَدُ تَوْبَتَيْهِ، خُذْ تَوْبَتَكَ وَاتَّهَرَهُ. [انظر: ١١٩٢٧/٤]

١١٢١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حُسِنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَوَاتِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ هَوْبًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْفِتَالِ مَا نَزَلَ، فَلَمَّا كَفَيْتَا الْفِتَالَ وَذَلِكَ قَوْلُهُ «وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا» أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِلَّا قَامَ الظُّهْرَ فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا. [انظر: ١١٢١٧، ١١٤٨٥، ١١٦٦٧]

١١٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَزَادَ فِيهِ قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ صَلَاةُ الْخَوْفِ «فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا».

١١٢١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: يُبْرَضُ النَّاسُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، (و) عَلَيْهِ حَسَكٌ وَكَلَابِبٌ وَخَطَاطِيفٌ تُخَطِّفُ النَّاسَ، قَالَ: قِيمَرُ النَّاسِ مِثْلَ الْبَرَقِ، وَآخِرُونَ مِثْلَ الرِّيحِ، وَآخِرُونَ مِثْلَ الْفَرَسِ (الْمُعْجَرِ) وَآخِرُونَ يَسْعَوْنَ سَعْيًا، وَآخِرُونَ يَمَشُونَ مَشْيًا، وَآخِرُونَ يَجْبُونَ جَبْوًا، وَآخِرُونَ يَزْحَمُونَ زَحْمًا، فَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَلَا يَمُوتُونَ وَلَا يَحْيُونَ، وَأَمَّا نَاسٌ فَيُؤْخَذُونَ بِذُنُوبِهِمْ فَيَحْرَقُونَ فَيَكُونُونَ قَحْمًا، ثُمَّ يَأْتِيَنَّ اللَّهُ فِي الشَّقَاعَةِ (فَيُؤْخَذُونَ) صِبْرَاتٍ صِبْرَاتٍ، فَيُقَدِّفُونَ عَلَى نَهْرٍ فَيَنْتَبِهُونَ كَمَا تَنْتَبِهُ الْحَبَّةُ فِي حَبِيلِ السَّبِيلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ؟ فَقَالَ: وَعَلَى (الصَّبْغَاءِ) ثَلَاثُ شَجَرَاتٍ، فَتَخْرُجُ، أَوْ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ النَّارِ فَيَكُونُ عَلَى شَقْمِهَا يَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنْهَا؟ قَالَ: يَقُولُ: وَعَهْدُكَ

وَدَمْتُكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: قَبِرَى شَجَرَةٌ يَقُولُ: يَا رَبِّ أذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ اسْتَظَلَّ بظِلِّهَا وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا. قَالَ: يَقُولُ: وَعَهْدُكَ وَدَمْتُكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: قَبِرَى شَجَرَةٌ أُخْرَى أَحْسَنَ مِنْهَا يَقُولُ: يَا رَبِّ حَوْلِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَاسْتَظَلَّ بظِلِّهَا وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا. يَقُولُ: وَعَهْدُكَ وَدَمْتُكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: قَبِرَى الثَّلَاثَةَ يَقُولُ: يَا رَبِّ حَوْلِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ اسْتَظَلَّ بظِلِّهَا وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا. قَالَ: وَعَهْدُكَ وَدَمْتُكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا، قَالَ: قَبِرَى سَوَادِ النَّاسِ وَسَمِعَ (٢٦٣/٣) أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُ: رَبِّ اذْخُلْنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَرَجُلٌ أُخْرَى مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اخْتَلَفَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا: فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُعْطَى الدُّنْيَا وَمَلَكَهَا مَعَهَا، وَقَالَ الْآخَرُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُعْطَى الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا. [انظر: ١١٢١٩، ١١٢٢٠]

١١٢١٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَمُرُّ النَّاسُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ فَذَكَرَهُ. قَالَ: بِجَنَّتَيْهِ مَلَائِكَةٌ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ شَجَرَةً تَنْتَبِهُ فِي النَّفْسِ؟ وَقَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَذَكَرَ مَعَهَا.

١١٢٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَمْلَأَهُ عَلِيٌّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّقَاعَةَ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ يُبْرَضُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ وَعَلَيْهِ حَسَكٌ وَكَلَابِبٌ يُخَطِّفُ النَّاسَ، وَبِجَنَّتَيْهِ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٢٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَرٍّ حَيْبٌ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ فَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْفُخِّ فِي الشَّرَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ: ابْنُهُ عَنْكَ لَمْ تَنْفَسْ. قَالَ: أَرَى فِيهِ الْقِدَاءَ؟ قَالَ: قَاهِرٌ فَهَا. [انظر: ١١٢٩٩، ١١٥٦٢، ١١٦٦٧]

١١٢٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّكَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَزْلِ قَالَ: اصْتَمَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ فَإِنَّ قَدْرَ اللَّهِ شَيْئًا كَانَ.

١١٢٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّكَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَرَمَتِ الْخَمْرُ: إِنَّ عِنْدَنَا خَمْرًا لَيْتِمًا لَنَا؟ فَأَمَرَنَا قَاهِرٌ فَهَا.

١١٢٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّكَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَوْنَ مِنْ قُوْقُومِهِمْ كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنَعَمَا. [انظر: ١١١٣١، ١١٢٠٩]

١١٢٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ السَّمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَنْزِلَ رَجُلٍ مِنْ

الأصفار فخرج ورأسه يقطر، قال: لعلنا أعجلناك؟ قال: إذا أُسجِلت أو أُحطت فليس عليك غسل. [راجع: ١١١٧٩]

١١٢٢٦- حدثنا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، قال: حدثني أبي، أن أبا سعيد الخدري، حدثه أن النبي ﷺ لما كان يوم الحديبية قال: لا تُوقدوا ناراً بليل، قال: فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا، فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم.

١١٢٢٧- حدثنا يحيى، حدثني التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: لقيني ابن صائد فقال: عد الناس يقولون أو أحسب الناس يقولون، وأنتم يا أصحاب محمد ليس سمعت رسول الله ﷺ يقول: أو قال: قال رسول الله ﷺ: هو يهودي وأنا مسلم، وأنه أعور وأنا صحيح، ولا يأتي مكة ولا المدينة، وقد حججت وأنا معك الآن بالمدينة، ولا يؤدك ولا يؤدني، ثم قال: مع ذلك إني لأعلم أين ولد، ومتى يخرج، وأين هو. قال: فليس علي. [انظر: ١١٧٣١، ١١٤١٠، ١١٩٤٥]

١١٢٢٨- حدثنا ابن نمير، حدثنا سليمان، عن سمي، عن الثعمان بن أبي عياش الزرقي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله إلا أباعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً. [انظر: ١١٥٨١، ١١٨١٢]

١١٢٢٩- حدثنا ابن نمير، حدثنا عبد الملك - يعني ابن أبي سليمان - عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله عز وجل حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعزمتي أهل بيتي، ألا إنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض (٢٧/٣). [راجع: ١١٢٢٠]

١١٢٣٠- حدثنا ابن نمير، حدثنا موسى يعني الجهني. قال: سمعت زيداً العمي قال: حدثنا أبو الصديق الناجي قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: يكون (في) أمي المهدي، فإن طالع عمره أو قصر عمره عاش سبع سنين، أو ثمان سنين، أو تسع سنين، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً وتخرج الأرض نباتها، وتمطر السماء قطرها.

١١٢٣١- حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، حدثنا عطية بن سعد بياب هذا المسجد قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في الأفق من آفاق السماء، وأبو بكر وعمر منكم وألعماء. [انظر: ١١٤٨٧، ١١٦٠٩، ١١٧٣٤، ١١٩١٤، ١١٩١٤، ١١٩١٤]

١١٢٣٢- حدثنا ابن نمير، أنبأنا عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن نهار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحدكم ليسأل يوم القيامة حتى يكون فيما يسأل عنه أن يقال: ما متك أن تذكر المنكر إذ رأته؟ قال: فمن لقيه الله حجته قال: رب رجوتك وحفت الناس. [انظر: ١١٧٦٥، ١١٧٥٧]

١١٢٣٣- حدثنا ابن نمير، أنبأنا عبد الله، عن صفية، عن أبي سعيد الخدري قال: وجد رجل في منزله حية، فأخذ رمحه فشكها فيه، فلم تمت الحية حتى مات الرجل، فأخبر به رسول الله ﷺ فقال: إن معكم عوامر، فإذا رأيتم منهم شيئاً فخرجوا عليه ثلاثاً، فإن رأيتموه بعد ذلك فاقتلوه. [انظر: ١١٣٨٩، ١١٩٦٢، ١٢١٩٢]

١١٢٣٤- حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا زهير بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن الثعمان بن أبي العياش، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة، ومثل له شجرة ذات ظل، فقال: أي رب قدمني إلى هذه الشجرة فأكون في ظلها. فقال الله: هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيرها؟ قال: لا وعزتك، فقدمه الله إليها، ومثل له شجرة ذات ظل وكمر، فقال: أي رب قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها وأكل من ثمرها. فقال الله له: هل عسيت إن أعطيتك ذلك أن تسألني غيره؟ يقول: لا وعزتك فيقدمه الله إليها فتمثل له شجرة أخرى ذات ظل وكمر وما يقول: أي رب قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها وأكل من ثمرها واشرب من مائها. يقول له: هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيره. يقول: لا وعزتك لا أسألك غيره، فيقدمه الله إليها، فيبرز له باب الجنة يقول: أي رب قدمني إلى باب الجنة فأكون تحت نجاف الجنة وأنظر إلى أهلها. فيقدمه الله إليها، فيرى أهل الجنة وما فيها فيقول: أي رب أدخلني الجنة. قال: فيدخله الله الجنة قال: فإذا دخل الجنة قال: هذا لي؟ قال: يقول الله عز وجل له: تمن فيمتني، ويذكره الله: سل من كذا وكذا، حتى إذا انقطعت به الأمانى قال الله عز وجل: هو لك وعشرة أمثاله. قال: ثم يدخل الجنة (تدخل) عليه زوجاته من الحور العين فيقولان له: الحمد لله الذي أحياك لنا وأحياك لك، فيقول: ما أعطي أحد مثل ما أعطيت.

قال: وأدى أهل النار عذاباً يفعل (بمعلمين من نار) يغلي دماغه من حرارة نعليه.

١١٢٣٥- حدثنا سويد بن عمرو الكلبي، حدثنا آبان، حدثنا قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ليحجن البيت وليتصنن بعد خروج ياجوج ماجوج. [انظر: ١١٢٣٧، ١١٤٧٥، ١١٦٤٠]

١١٢٣٦- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا وهيب، عن عمرو بن يحيى الأنصاري (ح).

وأبو سلمة، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: من جاء إلي جنازة فمشى معها من أهلها حتى يصلح عليها فله قيراط، ومن انتظر حتى تدفن أو يفرغ منها فله قيراطان مثل أحد (٢٨/٣). [انظر: ١١٩٤٢]



١١٢٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي سَبِي أَوْطَاسٍ: لَا يَبْقَى عَلَى حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ، وَغَيْرِ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً. [النظر: ١١٦١٨، ١١٨٤٥]

١١٢٤٧- حَدَّثَنَا هَارُونَ، (وَسَمِعْتُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشَّحِ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُسَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَمِ شَيْئًا، أَقْبَلَ رَجُلٌ فَكَأَبَ عَلَيْهِ، فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُرْجُونٍ كَانَ مَعَهُ فَمَجَّحَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَّالَ قَاسْتِدْ، قَالَ: قَدَّ عَمَوْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١١٢٤٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا دِرَاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَأَنَّهَا مَا كَانَ.

١١٢٤٩- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ عَسَاقِ يَهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا، لِأَنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا. [النظر: ١١٨٠٨]

١١٢٥٠- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا كُلُّ الرُّبَابِ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ، قِيلَ: وَمِثْلُ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ، مِنْهُ تَنْبُوثُنْ (٢٩/٣).

١١٢٥٠م- حَدَّثَنَا. [تكرر هنا بلا داع في حديث: ١١٢٤٢]

١١٢٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

وَعَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَكُونُ أَمْرَأَةٌ تَلِينُ لِهَيْمِ الْجُلُودِ، وَتَطْمَئِنُّ لِهَيْمِ الْقُلُوبِ، وَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَأَةٌ تَشْتَمُتُ مِنْهُمْ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمْ الْجُلُودُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَتَقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ. [النظر: ١١٢٥١]

١١٢٥٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا دِرَاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَقْعَدُ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَكُلُّ ضَرْبٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَقَدْ خُذَهُ مِثْلُ وَرْقَانٍ، وَجَلَدَهُ سِوَى لَحْمِهِ، وَعَظَامِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا.

١١٢٥٣- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ مَفْعَمًا مِنْ حديدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ فَاجْتَمَعَ لَهُ الْقِتْلَانِ مَا أَقْلَوْهُ مِنَ الْأَرْضِ.

١١٢٥٤- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِسِرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعُ جُدُرٍ، كُفَّتْ كُلُّ جِدَارٍ مِثْلَ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١١٢٥٥- وَقَالَ (٥): الشَّيْخُ حَرَامٌ.

قَالَ ابْنُ لَهَيْمَةَ: يَعْنِي بِهِ الَّذِي يَفْتَخِرُ بِالْجِمَاعِ.

١١٢٣٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِيُحَجِّنَ هَذَا الْبَيْتَ وَيُخَمِّرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. [راجع: ١١٢٣٥]

١١٢٣٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَائِلُونَ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، قَقِيلٌ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُمَا بَعْدَكَ، قَالَ: قَائِلُونَ: بَعْدًا بَعْدًا، (أَوْ قَالَ: سَحْقًا سَحْقًا) لِمَنْ يَدُلُّ بَعْدِي. [إسباني في مسند سهل بن سعد: ٣٣١١]

١١٢٣٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [عَنْ] عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ [أَبِي] هِشَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: (تَقَاتِلْكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ).

١١٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَثَانٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُذْمَنٌ خَمْرٌ. [النظر: ١١٤١٨]

١١٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا (نَطْرُ) وَالْمُعَلَّى، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَمَلَّأُ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَجَوْرًا ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي يَعْلَمُ سَبْعًا، أَوْ ثَمَانًا، قَيْلًا الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا. [راجع: ١١١٤٧]

١١٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

وَعَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَأَةٌ تَطْمَئِنُّ لِهَيْمِ الْقُلُوبِ، وَتَلِينُ لِهَيْمِ الْجُلُودِ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَأَةٌ تَشْتَمُتُ مِنْهُمْ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمْ الْجُلُودُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَتَقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ. [النظر: ١١٢٥١]

١١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اسْتَكْبَتَ يَا مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ. [النظر: ١١٥٥٥، ١١٥٧٨، ١١٧٣٣]

١١٢٤٤- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْرُقُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [النظر: ١١٣٧٥]

١١٢٤٥- حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُورَعِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا غَسِيَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ ارْتَدَّ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

١١٢٥٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، لَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهَا لَوَسِعَتْهُمْ.

١١٢٥٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعَزَّتْكَ يَا رَبِّ، لَا أُبْرِحُ أَغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ. قَالَ الرَّبُّ: وَعَزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَفْرَوْنِي. [انظر: ١١٧٥٢]

١١٢٥٨- وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لِيُخْتَصِمَ حَتَّى الشَّاتَانِ فِيمَا (اتطَلَحَا).

١١٢٥٩- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَمِيسِرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١١٢٦٠- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْدَقُ الرُّوْيَا بِالْأَسْحَارِ. [انظر: ١١١٧٣]

١١٢٦١- وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّائِدِ، لَتَضَرَّبُوا عَلَيْهِ بِالسِّيُوفِ.

١١٢٦٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمُعْزِزِ، عَنْ عَطِيَّةِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ قُرَظَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الظُّهْرَانِ أَذْنَتَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ قَامَرْنَا بِالْفِطْرِ، فَانْفَطَرْنَا أَجْمَعُونَ. [انظر: ١١٨٤٧، ١١٨٤٨]

١١٢٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.

١١٢٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ: بِعَزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، لَا أُبْرِحُ أَغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتْ الْأَرْوَاحُ فِيهِمْ. فَقَالَ إِلَهُ اللَّهِ: فَبِعَزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُبْرِحُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَفْرَوْنِي. [انظر: ١١٣٢٧]

١١٢٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَهَارِ الْعَبْدِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَتَّعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُتَكَبِّرَ تَكْبَرًا؟ فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَبْدًا حُجَّتْهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَتَفَتُّ بِكَ وَقَرَفْتُ مِنَ النَّاسِ. [راجع: ١١٣٣٢]

١١٢٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الثُّعْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ قَالَ: تَوَفِّيَ أَخِي وَاتَّيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَخِي تَوَفِّيَ وَتَرَكْتُ عِيَالًا وَلِيَّ عِيَالًا وَكَيْسَ لَنَا مَالٌ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُخْرِجَ بِيَعَالِي وَعِيَالِ أَخِي، حَتَّى نَنْزِلَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَمْصَارِ، فَيَكُونُ أَرْقَى عَلَيْنَا فِي مَعِيشَتِنَا، قَالَ: وَيَحْكُ لَا تَخْرُجْ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ صَبَرَ عَلَى لَوَائِهَا وَشَدِيدَتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا (أَوْ شَهِيدًا) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٣٦٦]

١١٢٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدِ أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ بَايَعْتَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ بَايَعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَ أَهْلُ الشَّامِ فَسَأَلُونِي (٣٠/٣) إِلَى جَيْشِ بْنِ دَلْحَةَ فَبَايَعْتُهُ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: يَا مَعْ كُنْتُ أَخَافُ، يَا مَعْ كُنْتُ أَخَافُ، (وَمَدَّ بِيهَا حَمَادٌ صَوْتَهُ) قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوْلَيْتُمْ تَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَتَامَ نَوْمًا، وَلَا يَصْبِحَ صَبَاحًا، وَلَا يُعْسِي مَسَاءً إِلَّا وَعَلَيْهِ أَمِيرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبَايَعَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ.

١١٢٦٨- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَاسِ بْنِ الْمُجَرَّبِيِّ، [عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ نَوْمًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ فَمِصٌّ أَوْ عِمَامَةٌ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي، سَأَلْتُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرَ مَا صَنَعْتُ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صَنَعْتُ لَهُ. [انظر: ١١٤٨٩]

١١٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِي جَبْرِيْلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْقِيَامَةُ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَجْرَ، حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدُوُّ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَتَمَّى كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالظُّلَّ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ.

١١٢٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الشُّكْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمِ الزُّرَيْجِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسُّوَاكُ، (وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ. [انظر: ١١٣٨١])

١١٢٧١- حَدَّثَنَا ثُوَيْسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ ابْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَّى عَنِ الوُصَالِ قَالَ: قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا لَكَ أَنْ تَفْعَلَ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي.

١١٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رِيحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا نَتَنَابَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَبِعَتْهُ، تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ فَيَعْتَنَّا، فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ وَأَهْلُ النَّوْبِ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ النَّجْوَى؟ أَلَمْ أَنْهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟ قَالَ: قُلْنَا: تَوْبٌ إِلَى اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا فِي ذِكْرِ الْمَسِيحِ فَوَقَّامِنَا،



١١٢٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْوَسْطُ: الْعَدْلُ» جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسْطًا. [انظر: ١١٣٠٣]

١١٢٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِعَلِّي أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

١١٢٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الْحَيَّةَ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. [راجع: ١١١٠٣]

١١٢٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَرَيْتُ كِنْسًا أَضْحَى بِهِ، فَقَدَا الذَّنْبُ فَآخَذَ الْأَلِيَّةَ، قَالَ: فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: صَحَّ بِهِ. [انظر: ١١٦٦٥، ١١٤٤٢]

١١٢٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمَرِقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فِرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ» [راجع: ١١٢١٤]

١١٢٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ الرَّمَاطِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَعَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ. [انظر: ١١٩٥٦، ١١٩٥٧]

١١٢٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى بِرَجُلٍ قَالَ مِسْعَرٌ: أَظَنُّهُ فِي شَرَابٍ فَضَرِبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعَمَلَيْنِ أَرْبَعِينَ. [انظر: ١١٩٥٩]

١١٢٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَسَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَانِمًا. [انظر: ١١٤٣١، ١١٥٩٩، ١١٩٢٢/٥]

١١٢٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجَهَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: «اسْمَعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الشَّرَابِ؟» فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: قِيَانِي لَا أَرَوِي بِنَفْسٍ وَاحِدَةٍ قَالَ: أَبْنَةُ عَنْ فَيْكَ ثُمَّ تَنْفَسُ، قَالَ: فَإِن رَأَيْتَ قِيَانًا؟ قَالَ: فَاهْرُقْهُ. [راجع: ١١٢٢١]

١١٣٠٠- حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ. [انظر: ١١٢٢٦]

١١٣٠١- حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً.

١١٣٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحِيٍّ، عَنْ عَمِّهِ وَأَسْعَمِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَلَاتِهِ دَابَّتِهِ، وَأَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ.

١١٣٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْعَى نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، فَيَدْعَى قَوْمَهُ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ يَقُولُونَ: مَا آتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، أَوْ مَا آتَانَا مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: فَيُقَالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسْطًا» قَالَ: الْوَسْطُ الْعَدْلُ، قَالَ: فَيَدْعُونَ قِيَشَهُدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ» [انظر: ١١٥٧٩] [راجع: ١١٠٨٤، ١١٢٩١]

١١٣٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ قُمْ فَأَبَيْتَ بَعَثَ النَّارَ، يَقُولُ: لِيَكَّ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، يَا رَبِّ (٣٣/٣) وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسَعُ مِائَةٌ وَتَسَعَةَ وَتَسْعِينَ، قَالَ: فَحَبِئْتُ سَبِيبَ الْمُؤَلَّدِ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا» وَتَرَى النَّاسَ سَكَارَى وَمَا هُمْ بِسَكَارَى وَلَكِنْ عَذَابُ اللَّهِ شَدِيدٌ» قَالَ: يَقُولُونَ: قَانِمًا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَعُ مِائَةٌ وَتَسَعَةَ وَتَسْعِينَ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَمَنْكُمُ وَاحِدٌ، قَالَ: فَقَالَ: النَّاسُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلَا تَرَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبَّرَ النَّاسُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ».

١١٣٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍاءَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَلَفَ وَاجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَيُخْرِجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي تَحْفَرُونَ أَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَفْرَوُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَعْرِفُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَعْرِفُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمَّةِ، قَالُوا: فَقُلْ مِنْ عِلَامَةٍ يَعْرِفُونَ بِهَا؟ قَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ ذُو يَدَيْهِ أَوْ ثَلَاثِيهِ، مَحْلَقِي رُؤُوسِهِمْ.

قال أبو سعيد: فحذنتي عشرون، أو بضع وعشرون من أصحاب النبي ﷺ، أن علياً رضي الله تعالى عنه ولي قتلهم. قال: قرأيت أبا سعيد بعدما كبر وبيده ترعش يقول: قتالهم أحل عني من قتال عدتهم من الترك. [انظر: ١١٤٦٤]

١١٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بَحِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَا أَوْلَى مَنْ تَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَافِيٌّ، فَاجِدْ مُوسَى مَمْتَلِقًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوْمِ الْعَرَشِ، فَلَا أَدْرِي أَجْزِي بِصَعْقَةِ الطَّوْرِ أَوْ آفَاقِ قِبْلِي» [انظر: ١١٣٨٥]

١١٣١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَصْرِفُ رَأْحَتَهُ فِي نَوَاحِي الْقَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ مِنْ ظَهْرِ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَيَّ مِنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَيَّ مِنْ لَا زَادَ لَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنْ لَّا حَقٌّ لَّا حِدْمَنَا فِي فَضْلِ.

١١٣١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قُرَظَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا فَأَعَجِبَنِي وَأَيْتَنَنِي (قَالَ عَمَّانٌ: وَأَيْتَنَنِي): نَهَى أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ (قَالَ عَمَّانٌ: أَوْ لَيْتَيْنِ) إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ.

وَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ.  
وَنَهَى عَنِ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ النَّحْرِ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

وَقَالَ: لَا تُتَشَدُّ الرِّجَالُ إِلَّا إِلَى كِلَابَةِ مَسَاجِدِ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَنْصَبِيِّ، وَمَسْجِدِي هَذَا.

قَالَ عَمَّانٌ فِي حَبِيئِهِ: قَالَ: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ أَنِّي قَالَ: سَمِعْتُ قُرَظَةَ مَوْلَى زِيَادٍ. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٣١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَهْمِلُ حَتَّى يَنْهَبَ ثُلُثَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَبْزُلُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَتَّى يَطْلُعَ النَّجْمُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[النظر: ١١٤٠٦، ١١٩١٤] [وتقدم في مسند أبي هريرة: ٨٩٦٢]

١١٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْتِيكَ فِيهِ؟ فَوَاعَدَهُنَّ مِيعَادًا قَامَرَهُنَّ وَوَعَّظَهُنَّ وَقَالَ: مَا مَسْكَنُ امْرَأَةٍ يَمُوتُ لَهَا كِلَابَةٌ مِنَ الْوَلَدِ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَوْ اثْنَانِ فَإِنَّهُ مَاتَ لِي اثْنَانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ اثْنَانِ.

١١٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْوَدَّاعِ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ) يَقُولُ: لَا أُشْرِبُ نَبِيذًا بَعْدَ مَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ نَشَوَانٌ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُشْرِبْ خَمْرًا، إِنَّمَا شَرِبْتُ نَبِيذًا وَتَمْرًا فِي دِبَاةٍ، قَالَ: قَامَرَهُ فَهَزَّ بِالْأَيْدِي وَحَقَّقَ بِالْتِمَالِ، وَنَهَى عَنِ الدِّبَاةِ وَنَهَى عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ - يَعْنِي أَنْ يُخَلَطَا - . [النظر: ١١٣٢٨]

١١٣١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَسُئِلَ عَنِ الثَّلَاثَةِ يَجْتَمِعُونَ فَتَحْضُرُهُمُ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي

١١٣٠٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٌ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمَا) مَا قَدَّ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَعَالَى الْأَحْصَى بِهِمُ الثَّلَاثَةُ، وَتَوَزَّكَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغَشَّتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [النظر: ١١٨٤٣، ١١٨٩٧، ١١٩١٤]. وتقدم في مسند أبي هريرة: ٩٧٧١]

١١٣٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي مُطِيعِ بْنِ رِقَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ: الْعَزْلُ الْمَوْوَدَّةُ الصَّغْرَى.

(قَالَ أَبِي: وَكَانَ فِي كِتَابِنَا: أَبُو رِقَاعَةَ بْنُ مُطِيعٍ. فَفَرَّهْ وَكَيْعٌ وَقَالَ: عَنْ أَبِي مُطِيعِ بْنِ رِقَاعَةَ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَذَبَتْ يَهُودُ، إِنَّ اللَّهَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدًا أَنْ يَصْرِفَهُ. [النظر: ١١٤٩٧، ١١٥٢٢، ١١٩١٢/٩]

١١٣٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَيَّ تَأْوِيلُهُ، كَمَا قَاتَلْتُ عَلَيَّ تَنْزِيلُهُ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ خَاصَّ النَّبْلَ، وَعَلَيَّ يُخَصِّفُ نَعْلَهُ. [راجع: ١١٣٧٨]

١١٣١٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مَعْتِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ غَيْرُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ: عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْمُتَوَارِيِّ، وَهُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَكَانَ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي آتُخَذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَا تُخْلِفْنِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آدَبْتَهُ، أَوْ شَسَمْتَهُ أَوْ قَالَ: لَعْنَتُهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْلِبْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقَرِيبَةً تَقْرُبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٣٠٩، ٩٨٠١]

١١٣١١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْحُرُورِيَّةِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يَتَعَمَّقُونَ (٣٤/٣) فِي الدِّينِ، يَحْفَرُ أَحَدُهُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَحَدُهُمْ سَهْمُهُ فَظَرَّ فِي نَصْلِهِ قَلَمٌ يَرِ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ قَلَمٌ يَرِ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي قَدْحِهِ قَلَمٌ يَرِ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْقَدْحِ قِمَارِي هَلْ يَرِي شَيْئًا أَمْ لَا. [النظر: ١١٥٥٨]

١١٣١٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا فَقَالَ: تَقَدَّمُوا قَاتِمُوا بِي، وَلِيَأْتِمَ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١١٥٩]

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيَوْمُهُمْ أَحْتَمُمُ، وَأَحْتَمُمُ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ. [رابع: ١١٢٠٨]

١١٣١٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَلِدْرَاهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [النظر: ١١٤٤١، ١١٤٤٧، ١١٥٦١، ١١٦٠٩]

١١٣٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَغْنُضُ الْأَنْصَارُ رَجُلًا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. [النظر: ١١٤٢٧، ١١٧١٥، ١١٩٠٧]

١١٣٢١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَعْنَى ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ (٣٥/٣) يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِنَا إِلَى لِحْيَانَ ابْنِ هُدَيْلٍ قَالَ: لَبِثْتُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأُخْرَى بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَنًا وَمَصَاعِنًا وَاجْعَلِ الْبُرْكَهَ بَرَكَتَيْنِ. [النظر: ١١٤٥٢، ١١٨٩٨]

١١٣٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُتْرِ؟ فَقَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ. [رابع: ١١١٠٤]

١٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خَلِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لِكُلِّ عَادِرٍ لَوْ آهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْرِفُ بِهِ عِنْدَ اسْتِنَاءِهِ. [النظر: ١١٤٤٧، ١١٦٣٩]

٩١٣٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ، أَوْ كُتِبَتْ، لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ أَوْ حُطَّتْ عَنْهَا بِهَا ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً. [رابع: ٩٩٩٩]

١١٣٢٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْقَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتُ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَدَّبْتَ بِالصَّلَاةِ فَأَرْتِقَ صَوْتُكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ جَنًّا وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١١٠٤٥]

١١٣٢٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يَرُدُّهَا مِنَ السَّحْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَقْتُلُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ. [رابع: ١١١٩٩]

١١٣٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ قَالَ: آتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَوْلَاءُ عَنْهُ، قُلْتُ: أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ، فَيُتْلَقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ يَقْبِضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّكْعَةِ فَقَالَ: (لَا أُدْرِي أَرْقَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا) فِي مَاتِي دَرَاهِمَ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، وَفِي أَرْبَعِينَ شَاءَةً إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَيَقِيهَا ثَلَاثَ شَيَاءٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَيَقِي كُلَّ مِائَةٍ شَاءَةً، وَفِي الْإِبِلِ فِي خَمْسِ شَاءَةٍ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثَ شَيَاءٍ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعَ شَيَاءٍ، وَفِي خَمْسِ وَعِشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا ابْنَةُ لَيْوُنٍ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا حَقَّةً إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا جَدَعَةً إِلَى خَمْسِ وَسِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا ابْنَةَ لَيْوُنٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَيَقِيهَا حَقَّتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَيَقِي كُلَّ خَمْسِينَ حَقَّةً، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَيْوُنٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّنَةِ؟ قَالَ: سَأَفْتَاكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَتَحَنُّ صِيَامٍ قَالَ: قَرَأْنَا مِثْلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَالْفَطْرُ أَقْرَبُ لَكُمْ، فَكَانَتْ رُخْصَةً، فَمَنْ مَنَ صَامَ وَمَنْ مَنَ أَفْطَرَ، ثُمَّ نَزَلْنَا مِثْلًا آخَرَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مُصْبِحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفَطْرُ أَقْرَبُ لَكُمْ فَافْطَرُوا، فَكَانَتْ عَزِيمَةً فَافْطَرْنَا (٣٦/٣) ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ.

١١٣٢٨- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ. [النظر: ١١٤٥٥]

١١٣٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنِي إِدْرِمَةَ وَالْجَلُوسُ فِي الطَّرِيقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدِّتْ حَدِيثُهَا قَالَتْ: قَامًا إِذَا يَتِمُّ إِلَّا الْمَجْلِسُ، فَأَعْطَا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. [النظر: ١١٤٥٦، ١١٩٠٧]

١١٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَّاضٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ بَضْرِيَانِ الْعَانِطِ كَاشِحَانِ عَوْرَتَهُمَا يَحْدَثَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمُتُّ عَلَى ذَلِكَ.

١١٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا (الْمُسْتَمِرُّ) بْنُ الرِّثَانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطِيبُ الطِّيبِ الْمَسْلُكُ. [راجع: ١١٢٨٩]

١١٣٣٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبَوُّكَ حَطَبِ النَّاسِ، وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهْرُهُ إِلَى نَحْلَةٍ. فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ، إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ قَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا، يَفْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ، وَلَا يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [انظر: ١١٣٩٤، ١١٥٧٠]

١١٣٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى تَقُولَ: لَا يَبْرُكُهَا، وَيَبْرُكُهَا حَتَّى تَقُولَ: لَا يُصَلِّيَهَا. [راجع: ١١١٧٢]

١١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا شَبَّ عَلَى أَحَدِكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَقَالَ: أَحَلَّتْ، فَلْيَقِلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتَ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا بِأَذُنَيْهِ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدَكُمْ قَلَّمَ يَدْرَأُ أَدَامَ نَقِصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ١١٠٩٨]

١١٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِكَنَّ الْأَرْضَ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عَتْرَتِي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلُوكَهَا قِسْفًا وَعَدْلًا، كَمَا مَلَكْتَ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا. [راجع: ١١١٤٧]

١١٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ثِقَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ. [راجع: ١١٢٠٨]

١١٣٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضِ اللَّهِ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ.

١١٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْفَطْرِ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ تِنِينَ الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ يَقُولُ: تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَتَصَدَّقُ مِنَ النَّاسِ النِّسَاءُ بِالْفَرْطِ وَالخَاتَمِ وَالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الْبَيْتِ ذَكَرَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْصَرَفَ. [راجع: ١١٢٨٣]

١١٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدٍ (مَعْمَرُ شَكَّ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَبْعِدُ رِيحَهُ عَنِ الرَّجُلِ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ. [راجع: ١١١٤٢]

١١٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ، فَذَكَرَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْثًا ذَكَرَهُ، وَإِلَّا أَنْصَرَفَ. [مكرر ما قبله]

١١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ النَّفَاثِ. [راجع: ١١٢٨٢]

١١٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ عِيَاضِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصِيبَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَارِ ابْتِغَاءَهَا، فَكَثُرَ دَيْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَلْغُ ذَلِكَ وَقَاءَ دَيْتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُدُّوْهَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ. [انظر: ١١٥٧٢]

١١٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْتَرُوا قَبْلَ أَنْ تَصْبِحُوا. [راجع: ١١١٠٤]

١١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ:

١١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصِّيَابَةُ ثَلَاثٌ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٦٠]

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ فَقَالَ: فِيمَا يَحْدُثَانِ قَالَ: يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَوْمئِذٍ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِهِمْ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، يَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتَ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ، أَتَشْكُونَ فِي الْأُمْرِ؟ يَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَحْيِيهِ، يَقُولُ حِينَ يَحْيِي: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ

١١٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ الْمُتَمَلِّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْمَلَاءُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتُرُّكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، يَبِيعُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلْزَلٍ، قَبِيلًا الْأَرْضِ قِسْفًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَكْتَ جُوزًا وَظُلْمًا، يُرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، يُنْسَمُ الْمَالُ صِحَاحًا. فَقَالَ لَهُ

١١٣٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدِ الْمُعَرِّي، حَدَّثَنَا حَبِوَةُ وَابْنُ لَهَيْعَةَ قَالَا: أَتَيْنَا سَالِمَ بْنَ غَيْلَانَ التَّجِيبِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا دَرَّاجَ أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَاللَّيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْدِلُّ الدَّيْنَ بِالْكَفْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ.

١١٣٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلِّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ تَنْبِيًا تَلْدَعُهُ حَتَّى تَقْرَمَ السَّاعَةُ، فَلَئِنْ تَنْبِيًا مِنْهَا فَتَحَّ فِي الْأَرْضِ مَا أَتَيْتَ خَضْرَاءَ.

١١٣٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ [وَمَثَلُ الْإِيمَانِ] كَمَثَلِ الْقُرْصِ عَلَى آخِيَّتِهِ، يَجُولُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ [انظر: ١١٥٤٦].

١١٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي (زَيْنِبِ)، عَنْ يُزَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، وَلَا نَصَبٌ، وَلَا وَصَبٌ، وَلَا آذَى، إِلَّا كَفَّرَ عَنْهُ.

١١٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَبِوَةُ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسِ التَّجِيبِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَوْ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصْحَبُ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا.

١١٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَبِوَةُ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ دَرَّاجَ أَبَا السَّمْحِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ، عَنْ الْعَبْدِ أَنْتَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ، وَإِذَا سَخَطَ عَلَى الْعَبْدِ أَنْتَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ. [انظر: ١١٣٥٨، ١١٣٥٩].

١١٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ وَجَّارٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعْدُهُ. [راجع: ١١٢٥٥].

١١٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَبِوَةُ، أَخْبَرَنِي بِشِيرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفَ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً أَصَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ (٣٩/٣) قَسُوفٌ يَلْقَوْنَ فِيهَا، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفَ يَفْرَوُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُونَ تَرَاقِيهِمْ. وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ: مُؤْمِنٌ، وَمُسَافِقٌ،

رَجُلٌ: مَا صَاحَا؟ قَالَ: بِالسُّوْيَةِ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: وَيَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدًا ﷺ عَنِّي، وَيَسْمَهُمْ عَدُوًّا، حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِيًا فَيَقْبَلُ يَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلٌ. يَقُولُ: أَنَا. يَقُولُ: أَنْتَ السَّدَانُ، يَعْنِي الْخَارَنَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مَالًا، يَقُولُ لَهُ: احْتِ حَتَّى إِذَا جَمَعَهُ فِي حَجْرِهِ (وَاتَّزَرَهُ) نَدِمَ يَقُولُ: كُنْتُ أَجْتَسِعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ نَفْسًا، أَوْ عَجَزَ عَنِّي مَا وَسَعَهُمْ. قَالَ: فَبَرَدَهُ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ، فَيَقَالُ لَهُ: إِنَّا لَا نَأْخُذُ شَيْئًا أَعْطَيْتَنَا، فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ. أَوْ قَالَ: ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ. [انظر: ١١٥٠٤، ١١٥٠٥].

١١٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَتَيْنَا إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي سَتَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَقْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَمَثَلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَثَلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، أَوْ حُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً. [راجع: ٧٩٩٩].

١١٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٨/٣) ﷺ: إِذَا تَبِعْتُمْ جَنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوْضَعَ. [انظر: ١١٤٦٣، ١١٣٣٢].

١١٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي نَهَيْتُكُمْ، عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَرُزِرْهَا فَإِنَّ فِيهَا عَذْرَاءَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّيِّدِ فَاشْرَبُوا وَلَا أَحِيلُ مُسْكِرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَصْحَابِ فَكَلُوا.

١١٣٥٠ - حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَمَى، أَوْ ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبْ وَجْهَ أَخِيهِ. [انظر: ١١٣٠٨].

١١٣٥١ - حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْتُمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا إِلَّا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ، (وَإِنَّهُ) لَيَعِجُّ مِنْهَا أَبْعَدُ مِنَ السَّمَاءِ.

١١٣٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَيَأْتِي مَعَ ذَلِكَ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْبُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحَبُوا فَلَا تَسْتَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَتَعَمَّوا فَلَا تَبْسُوا أَبَدًا قَالَ: (فَيَأْتِي) يَهْوَلُ الْأَرْبَعِ. [انظر: ١١٣٧٧] ووتقدم في مسند أبي



وَقَاجِرٌ. قَالَ بَشِيرٌ: قُتِلَتْ لِلْوَلِيدِ: مَا هَوْلَاءِ الثَّلَاثَةِ؟ فَقَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالْقَاجِرُ يَأْكُلُ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ.

١١٣٦١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِتْلًا بَيْنَ قَرْنَتَيْنِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فذُرْعَ مَا بَيْنَهُمَا، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَاهُ عَلَى أَقْرَبِهِمَا. [انظر: ١١٣٦٧]

١١٣٦٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَشْكُرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: يَتَوَخَّى.

١١٣٦٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ، عَنْ الرَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بُعِثَ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِلَاتَانِ بِلَاتَةٌ تَأْمَرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبِلَاتَةٌ تَأْمَرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْمُومُ مِنْ عَصَمِ اللَّهِ. [انظر: ١١٣٦٧]

قَالَ لَهُ رَجُلٌ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فِيمَا أَعْلَمُ. [انظر: ١١٤٤٠]

١١٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَّدًا، فَإِنَّ لَهُ نِيَّتًا فِي النَّارِ.

١١٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَائِدِ جَبْرِ بْنِ نُوفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذِكَاةُ الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ. [راجع: ١١٣٨٠]

١١٣٧١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُرْفَعُ لِلغَنَادِرِ لَوَاهُ بِقَدْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذَا لَوَاهُ عُنْدَةَ فُلَانٍ. [انظر: ١١٣٧٣]

١١٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا فَلَيْعَمَهُ.

١١٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ (فِرَاسٍ)، عَنْ عَطِيَّةِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ قَوْيَهُ مِنْ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِّي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١١٣١١]

قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهِذَا ابْنُ عَمْرٍو (٤٠/٣) أَيْضًا.

١١٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ بَرْدَيْنِ مُخْتَلًا حَسَفَ، اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهَوَّ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١١٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تَزْعُمُونَ أَنَّ قَرْنَاتِي لَا تَنْفَعُ قَوْمِي، وَاللَّهُ إِنْ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِي قَوْمٌ يُؤْمَرُ بِهِمْ ذَاتَ الْبَسَارِ يَقُولُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، أَنَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: أَنَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ، فَأَقُولُ: أَمَا النَّسَبُ قَدْ عَرَفْتُ، وَلَكِنَّكُمْ أَحَدُكُمْ بَعْدِي، وَارْتَدَدْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ الْقَهْقَرَى. [انظر: ١١٣٥٥]

[انظر: ١١٣٦٦]

١١٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَخْرُجُ عَنِّي مِنَ النَّارِ يَتَكَلَّمُ بِقَوْلٍ، وَكَلَّتِ السُّيُومُ بِثَلَاثَةِ، بِكُلِّ جَبَّارٍ، وَيَمْنُ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَيَمْنُ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَطْوِي عَلَيْهِمْ فَيَقْدِفُهُمْ فِي عَمْرَاتِ جَهَنَّمَ.

١١٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ (فِرَاسٍ)، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١١٣٧٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَبَانَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْفُرُ يَوْمَ الْفَطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١١٣٤٤]

١١٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطُّهُورِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلْعَ وَلَمْ يَهْجُلْ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ.

١١٣٧٦ - حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُعَرَّةِ الْقَاصِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ فِي بَرْدَيْنِ أَحْضَرَيْنِ يَحْتَالُ فِيهِمَا، أَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، وَإِنَّهُ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٣٧٣]

١١٣٦٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ

١١٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ يَرَانِي يَرَانِي اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يَسْمَعُ عَلَيَّ بِهِ.

١١٣٧٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَحُلْ الصَّدَقَةَ لِعَتَمِي، إِلَّا أَنْ يَكُونَ  
لَهُ جَارٌ قَبِيرٌ يَدْعُوهُ فَيَأْكُلُ مَعَهُ، أَوْ يَكُونَ ابْنَ سَبِيلٍ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.  
[راجع: ١١٣٧٨]

١١٣٧٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ  
اللَّهِ مِنْ قَيْحِ الْمَسْكِ. قَالَ: صَامَ هَذَا مِنْ أَجْلِي، وَتَرَكَ شَهْوَتَهُ عَنِ الطَّعَامِ  
وَالشَّرَابِ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ. [نظر: ١١٠٢٢]

١١٣٨٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ  
عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْفُرَّانِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: أَفْرَأَ وَاصْعَدُ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى  
يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ.

١١٣٨١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَيْراً تَقَرَّبَ اللَّهُ  
إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعاً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعاً، وَمَنْ آتَاهُ بِمِشْيِ آتَاهُ اللَّهُ  
هَرُونَكَ.

١١٣٨٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ مِنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ.

١١٣٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ  
غِيْلَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّمْحِ دِرْجاً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ  
أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: إِذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْعَبْدِ آتَى  
عَلَيْهِ سَبْعَةٌ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا سَخَطَ عَلَيْهِ آتَى عَلَيْهِ سَبْعَةٌ  
أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهَا. [راجع: ١١٣٨٤]

١١٣٨٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ (عُمَرَ)، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّبَّانِ،  
حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي  
إِسْرَائِيلَ امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ، فَصَنَعَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ فَكَانَتِ تَسِيرُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ  
قَصِيرَتَيْنِ، وَأَخَذَتِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَحَشَّتْ تَحْتَهُ قَصَبَ أَطْيَبِ الطَّيِّبِ  
الْمَسْلُكِ، فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ حَرَّكَهُ فَتَفْتَحُ رِيحَهُ. [راجع: ١١١٨٦]

١١٣٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُوَ بْنَ  
يَحْيَى الْمَازِنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ ضُرِبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَهُ: ضَرَبَنِي رَجُلٌ مِنْ  
أَصْحَابِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لِمَ قَمَلْتُمْ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٤١/٣)  
بَقِصْلَ مُوسَى عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُضْطَلُّوا بَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى بَعْضٍ  
فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَكَأَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْقَعُ رَأْسَهُ مِنَ الشَّرَابِ،  
فَأَجِدُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْعَرْشِ، لَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ لَا.

[راجع: ١١٣٨٥، ١١٣٧٦]

١١٣٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ آتَبَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ.  
[راجع: ١١١٢٢]

١١٣٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي هَالِدٍ،  
عَنْ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ  
إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَزَّتْكَ وَجَلَّالَتُكَ لَا أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا  
دَامَتِ الْأَرْوَاحُ فِيهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي وَجَلَّالَتِي لَا أَبْرَحُ أُغْوِي  
لَهُمْ مَا اسْتَعْفَرُونِي. [راجع: ١١٣٦٤]

١١٣٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي هَالِدٍ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ مَوْلَى مُصَنَّبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: يَتِمُّمَا  
نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ بِنَشْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: خَلُّوا الشَّيْطَانَ، أَوْ امْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لِأَنَّ يَمْتَلِكُ جَوْفَ الرَّجُلِ قَبِيحاً  
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِكُ شِعْراً. [راجع: ١١٠٧٢]

١١٣٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ  
صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ قَالَ: آتَيْتُ أَبَا  
سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَبِيحاً أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ إِذْ سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ  
فَتَطَرْتُ فَبَادَا حَيَّةٌ قَمُتَتْ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: حَيَّةٌ هَاهُنَا!  
فَقَالَ: قَتَيْتُهَا مَاذَا؟ قُلْتُ: أُرِيدُ قَتْلَهَا، فَأَشَارَ لِي إِلَى بَيْتٍ فِي دَارِهِ فَلَقَاهُ بَيْنَهُ  
فَقَالَ: إِنْ أَبَى عَمِّي لِي كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اسْتَأْذَنَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدِ بَعْرُسَ، فَآذَنَ لَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ  
يَذْهَبَ بِسَلَاحِهِ مَعَهُ، فَاتَى دَارَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَأَشَارَ  
إِلَيْهَا بِالرَّمْعِ فَقَالَتْ: لَا تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَبَادَا  
حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فَطَعَنَهَا بِالرَّمْعِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فِي الرَّمْعِ تَرْتَكِضُ، قَالَ: لَا  
أَذْرِي أَيُّهَا كَانَ اسْرِعَ مَرْتاً الرَّجُلُ أَوْ الْحَيَّةُ، فَاتَى قَوْمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَقَالُوا: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُرِدَّ صَاحِبَتَا؟ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ:  
إِنْ نَقَرْنَا مِنَ الْجَنِّ اسْلَمُوا، فَبَادَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَحَدَّرُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ  
إِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّالِثَةِ. [راجع: ١١١٣٣]

١١٣٩٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي  
قَالَ: حَدَّثَنِي رِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ.  
[نظر: ١١٣٩١]

١١٣٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رِيحِ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ.

١١٣٩٢- قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ:  
حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضَعْتَ الْجَنَازَةَ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ

كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ. [انظر: ١١٥٧٤، ١١٥٧٥]

قَالَ حَجَّاجٌ: لَصَعِقَ.

١١٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عِبَادٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَصْبَ فَقَلْبُهُ يَبْغُودُ كَأَن فِي يَدِهِ ظَهْرَهُ لِبَطْنِهِ، فَقَالَ: تَأَهُ سَيْطَانٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِنْ يَكُنْ فَهُوَ هَذَا. [انظر: ١١٣٩٦]

١١٣٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ بُرُوكَ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُسْتَدٌ لظَهْرِهِ إِلَى تَحْلِهِ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤٢/٣) عَلَى ظَهْرِ فَرْسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَيْرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَرْعُوهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ١١٣٩٦]

١١٣٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، فَضَرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجِيعَةَ فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجِيعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذَا.

١١٣٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (بَشْرُ) بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصْبٌ. فَقَالَ: أَقْبِلُوهُ لظَهْرِهِ، فَتَلَبَّ لظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَقْبِلُوهُ لِبَطْنِهِ، فَتَلَبَّ لِبَطْنِهِ، فَقَالَ: تَأَهُ سَيْطَانٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنْ يَكُ فَهُوَ هَذَا، فَإِنْ يَكُ فَهُوَ هَذَا. [راجع: ١١٣٩٣]

١١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَهْضَمٌ، بِعِنِّي الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرَبَنْ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ حَتَّى تَضَعَ (وَعَمَّا) فِي ضَرْوَعِهَا إِلَّا بَكَيْلٌ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَيْدِ وَهُوَ أَبْقٌ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَمَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ، وَعَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ، وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ.

١١٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ.

١١٣٩٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١١٤٠٠ - حَدَّثَنَا (سُرَيْجُ) بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ عَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: افْتَحَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْقَتَمِ، وَالْفَعْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْإِبِلِ. [انظر: ١١٩٤٠]

١١٤٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُثَنَّرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْقَرَاءِ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ صَلَّى بِالنَّاسِ تِينَكِ الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَامَ، فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَقَالَ: تَصَدَّقُوا (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) فَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْفِرْقِطِ وَبِالْحَاتِمِ وَبِالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَةٌ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْدًا ذَكَرَهُ لَهُمْ، وَإِلَّا انصَرَفَ. [راجع: ١١٣٨٢]

١١٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ عَنَابِتٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بَرَقَ فِي نُوْبِهِ ثُمَّ ذَكَرَهُ.

١١٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَوْهَمَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرَأْ أَدَامَ تَقْصُرَ؟ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

١١٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّاءَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَكْمَلٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ (بَشِيرِ) الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ ثَلَاثُ نَبَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أُخْرَاتٍ، أَوْ اثْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، فَيَقْمِي اللَّهُ فِيهِنَّ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ١١٩٤١]

١١٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ (عَبْدُ اللَّهِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، بِعِنِّي عَيْدُ اللَّهِ بْنِ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مَوْلَى لَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: يَبْتِمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (٤٢/٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مَحْتَبًا مُشَبَّكًا أَصَابِعَهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْظُرِ الرَّجُلُ إِشَارَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَمَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكُنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [انظر: ١١٣٨٢]

١١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ هَبَطَ يَقُولُ: هَلْ

مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مُسْتَفْرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ؟  
[راجع: ١١٣١٥]

١١٤٠٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعُ، وَيَرْقَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْقَعُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتَ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمَ ذَلِكَ أَمْ لَا. فَقَالَ: اتَّقُوا خِلْدَاجَ الصَّلَاةِ، إِذَا رَكَعَ الْإِسَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا.

١١٤٠٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَعَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَقَالَ عَفَّانُ): أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الذَّنْبَ طَعَعَ ذَنْبَ شَأْنٍ لِي فَأَصْحِي بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ عَفَّانُ: عَنْ ذَنْبٍ شَأْنٍ لَهُ فَطَعَمَهَا الذَّنْبُ، فَقَالَ أَصْحِي بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١١٤٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَائِدٍ عَنْ تَرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: ذُرْمَكَةٌ بِيضَاءٍ مِسْكَ خَالِصٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ. [راجع: ١١١٠٥]

١١٤١٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا قَرْنَكُنَا تَحْتَ شَجَرَةٍ وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ فَزَلَّ فِي نَاحِيَّتِهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ مَا صَبَّ هَذَا عَلَيَّ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا أَلْقَى مِنْ النَّاسِ وَمَا يَقُولُونَ لِي؟ يَقُولُونَ: إِنَِّّي الدَّجَالُ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الدَّجَالُ لَا يُرْكَدُ لَهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، وَلَا مَكَّةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، وَقَالَ: فَذُرْمَلْدِي، وَقَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَكَأَنِّي رَفَعْتُ لَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ أَعْلَمَ النَّاسُ بِمَكَانِهِ لَأَنَّا، قَالَ: قُلْتُ: تَبَا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. [راجع: ١١١٢٧]

١١٤١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: أَتَانَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْشُكُنُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ عَنَّمْ يَتَّبِعْ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِفَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِيَدَيْهِ مِنَ الْعَتَنِ. [راجع: ١١١٤٦]

١١٤١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي جَارٌ يَقُومُ اللَّيْلَ لَا يَقْرَأُ إِلَّا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كَأَنَّهُ يَقُولُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْبِلُ ثَلُثَ الْقُرْآنِ. [راجع: ١١١٩٩]

١١٤١٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، وَالْخُرَازِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، (وَقَالَ الْخُرَازِيُّ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ) أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَهُ: إِنَّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْقَتْمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي عَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ قَادَدْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُؤَدِّنِ، (وَقَالَ الْخُرَازِيُّ: لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ) جُنَّ وَلَا إِنْسَ وَلَا شَيْءَ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ. [راجع: ١١١٤٥]

١١٤١٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ (٤٤/٣) يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بِرُجُلَيْهِ، وَلَيْدِرُهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَبِي قَلْبَانَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع: ١١١٣٩]

١١٤١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ الرَّسْمَ أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، أَوْ إِذَا أَصْبَحَ. [راجع: ١١١٢٨]

١١٤١٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السُّحُورُ أَكْلَةٌ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنَّ يَجْرِعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ.

١١٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَيْرِ سَقَطَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ أَوْ لَا جَنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ. مِنْ جَرِّ إِزَارِهِ بَطَرًا لِيَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع: ١١١٣٣]

١١٤١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَحْسِبُهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) أَنَّهُ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَانٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ. [راجع: ١١١٢٤]

١١٤١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اتَّوَعَلُوا حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمَّ يَقْرُؤُهُمْ، قَبِيحًا هَمَّ كَذَلِكَ إِذْ لَدَغَ سَيْدٌ أَوْلَكًا، فَقَالُوا: هَلْ فِيكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُؤُوا وَلَا تَفْعَلُوا حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جَمَلًا، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنْ شَاءٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بَرَاةً وَيَسْقُلُ، فَبَرَأَ الرَّجُلَ، فَاتَّوَعَلَهُمْ بِالنِّشَاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخِذُهَا حَتَّى نَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَضَحِكَ وَقَالَ: مَا أَدْرَاكُ أَنَّهَا رَقِيَّةٌ؟ خَذُوهَا وَأَضْرِبُوا لِي فِيهَا بِسَبْمِهِ. [راجع: ١٠٩٩٨]

١١٤٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اسْتَعْتَفَ

أَعَفَّ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَنَا شَيْئًا فَوَجَدْنَاهُ أَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ١١٠٠٢]

١١٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمَزَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حَصْنٍ قَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فُضِمَنِي وَإِيَّاهُ الْمَجْلِسُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ أَنَّهُ أَصْبَحَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى بَطْنِهِ حَجْرًا مِنَ الْجُوعِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ أَوْ أُمُّهُ: ابْتَئِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلْهُ فَقَدْ آتَاهُ فَلَانَ فَاسْأَلْهُ فَأَعْطَاهُ، وَآتَاهُ فَلَانَ فَاسْأَلْهُ فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ: قُلْتُ: حَتَّى اتَّمَسْتُ شَيْئًا، قَالَ: فَاتَّمَسْتُ فَاتَيْتُهُ (قَالَ حَجَّاجٌ: قَلِمٌ أَجْدُ شَيْئًا، فَاتَيْتُهُ) وَهُوَ يَخْطُبُ فَادْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ اسْتَعْفَى بَعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَى بَعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلْنَا إِمَّا أَنْ نَبْدُلَ لَهُ وَإِمَّا أَنْ نُوَاسِيَهُ (أَبُو حَمَزَةَ الشَّائِكُ) وَمَنْ يَسْتَعْفُ عَنَّا أَوْ يَسْتَعْفِي أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّنْ يَسْأَلُنَا. قَالَ: فَرَجَعْتُ فَمَا سَأَلْتُهُ شَيْئًا، فَمَا زَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَرْزُقُنَا حَتَّى مَا أَعْلَمُ فِي الْأَنْصَارِ أَهْلٌ يَبْتَئِ أَكْثَرَ أَمْوَالًا مَنَّا.

١١٤٢٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو حَمَزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ حَصْنٍ أَخَا بَنِي قَيْسِ بْنِ لُعَلْبَةَ قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَزَلَّتْ دَارُ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٤٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي (مُسْلِمَةَ) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَبْتَئِعَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ، أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ عَلِمَهُ. [راجع: ١١٠٣٠]

١١٤٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُسْلِمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١١٤٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (٤٥/٣) بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بَحِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسٍ مِنَ الدُّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلَا خُمْسَةَ أَوْسَاقٍ، وَلَا خُمْسَةَ أَوْاقٍ، صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا.

١١٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ دُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَبْتَئِضُ الْأَنْصَارُ رَجُلٌ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. [راجع: ١١٣٢٠]

١١٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَتَصَدَّقْ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. [راجع: ١١٠٣٢]

١١٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ.

قَالَ: وَتَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَدَاةِ، (وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: بَعْدَ الْفَجْرِ) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيَّبَ الشَّمْسُ.

وَتَبَّى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ.

وَتَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسَافِرَ الْمَرْءُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: قَزَعَةُ مَوْلَى زِيَادٍ. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرِقَ الشَّمْسُ وَلَمْ يَتَشَكَّ (ثَلَاثَ لَيَالٍ).

١١٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي عَيْسَى الْحَارِثِيِّ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. [راجع: ١١٢٩٨]

١١٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَصَرَ رِيَّانًا، وَكَانَ تَمْرُنِيَّيَ اللَّهُ ﷺ تَمْرًا بَعْلًا فِيهِ يَسُّ، فَقَالَ: أَتَى لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ أَبْتَعْنَا صَاعًا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَصْلُحُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ ثُمَّ ابْتَغِ حَاجَتَكَ. [انظر: ١١٦٦٣]

١١٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِشَيْءٍ عَشْرَةَ لَيْلَةٍ بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ مَخْرَجَةٌ إِلَى حَنِينٍ، فَصَامَ طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ، وَافْطَرَّ آخَرُونَ، قَلِمَ يَبِغِ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِّ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [راجع: ١١٠٩٩]

١١٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْسَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ، فِي الْجَنِينِ: ذَكَاتُهُ ذَكَاتُ أُمِّهِ.

١١٤٣٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمْرَتُنَا نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ تَقْرَأَ بِقَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَمَا تَبَيَّرَ. [راجع: ١١٠١١])

١١٤٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَكُونُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، يُخْرَجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَلْبَهَا أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ. [راجع: ١١١٤٤]

١١٤٣٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ أَوْ ذِي مَحْرَمٍ. وَلَا (٤٦/٣) صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَصْرِرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَتَهَيَّءِ عَنِ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. [راجع: ١١١٥٥]

١١٤٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي الْيَاسِجِ، عَنْ أَبِي الْوَدَّكَ قَالَ: لَا أَشْرَبُ نَبِيذًا بَعْدَمَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: جِيءَ بِرَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالُوا: إِنَّهُ نَسْوَانٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا شَرِبْتُ زَيْبًا وَتَمْرًا فِي بَيْتَاءِ، قَالَ: فَحُفِّقْ بِالنَّمَالِ وَتَهَيَّءِ بِالْأَيْدِي. وَتَهَيَّءِ عَنِ الدُّبَاءِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يَخْلُطَا. [راجع: ١١٣٣٧]

١١٤٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عُصْمٍ) أَبِي عَلْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ بِاللَّهِ أَنْ يَحِلَّ صِرَارًا نَاقَةً بغيرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِمَقَرِّ قَرَابَتِمُ الْوُطْبِ أَوْ الرَّوْبَةِ أَوْ السَّقَاءِ مِنَ اللَّيْلِ، قَتَادُوا أَصْحَابَ الْإِبِلِ لثَلَاثًا، فَإِنْ سَقَاكُمْ فَاشْرَبُوا وَإِلَّا فَلَا، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْمِلِينَ. قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ فَلَيْسَ بِكُمْ رَجُلَانِ مَعَكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا.

١١٤٤٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: يَتَوَخَّى قِتَالُ لَهْ رَجُلٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فِيمَا أَعْلَمُ. [راجع: ١١١٦٩]

١١٤٤١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ إِبْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنَّ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١١٣٧]

١١٤٤٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَهَاشِمٌ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ (قَالَ هَاشِمٌ): قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنَّ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

١١٤٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَهْرٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صِيَامٌ فِي يَوْمٍ صَافٍ مَشَاءً، وَتَبَى اللَّهُ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ فَقَالَ: اشْرَبُوا أَيُّهَا النَّاسُ. قَالَ: قَابُوا قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مُتْلِكُكُمْ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ، إِنِّي رَاكِبٌ

قَابُوا، قَالَ: فَتَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَ فَشَرِبَ وَشَرِبَ النَّاسُ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ. [راجع: ١١١٧٧]

١١٤٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَحَدَّثُوا عَنِّي بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ. [راجع: ١١١٠١]

١١٤٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَلَّ سَيْطَانٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَرَاهُ أَنْ تَكُونَ الصَّنِيبَ. [راجع: ١١٠٢٦]

١١٤٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الْإِبَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا فَقَالَ: إِنَّ الدُّنْيَا خَصْرَةٌ حُلْوَةٌ فَاتَّقَوْهَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، ثُمَّ ذَكَرَ نِسْوَةً ثَلَاثًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تُعْرَفَانِ وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَصَاغَتْ خَاتَمًا لِحَشَّتِهِ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيِّبِ الْمَسْلُكِ، وَجَعَلَتْ لَهُ عِلْقًا، فَأَادَا مَرَّتَ بِالْمَلَأِ أَوْ بِالْمَجْلِسِ قَالَتْ بِهِ فَفَتَحَتْ فَفَاحَ رِيحُهُ (قَالَ الْمُسْتَمِرُّ بِخَصْرِهِ الْيَسْرِي) فَاشْتَمَهَا دُونَ أَصَابِعِ الثَّلَاثِ شَيْئًا وَقَبِضَ الثَّلَاثَةَ. [راجع: ١١١٨٤]

١١٤٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٍ أَكْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ امِيرٍ عَامَةٍ. [راجع: ١١٣٣٣]

١١٤٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ (٤٧/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ، أَوْ يَشِيرَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ عَلِمَهُ، أَوْ رَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ. [راجع: ١١١٠٣]

١١٤٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، مَثَلًا بِعِشْلِ. [راجع: ١١١٥٧]

١١٤٥٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ، وَلَا تُفْضَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. [راجع: ١١١٥٧]

١١٤٥١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ، مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

١١٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَنَّا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ. [راجع: ١١٣٢١]

١١٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (الرُّهْرِيُّ)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْتَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ.

١١٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيكٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبَاءَ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ، فَمَرَرْنَا فِي بَنِي سَالِمٍ، فَوَقَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَابَ (ابْنِ) عَتَبَانَ فَصَرَخَ، وَأَبْنُ عَتَبَانَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ. قَالَ ابْنُ عَتَبَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا آتَى امْرَأَةً وَلَمْ يُعْنِ عَلَيْهَا، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ. [راجع: ١١٣٣٨، ١١٠٥٨]

١١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُرْسِلَنِي أَهْلِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ طَعَامًا، فَتَأْتِيَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ يَصْبِرْ بِصَبْرِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِزْ بِعِزِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِزْ بِعِزِّهِ اللَّهُ، وَمَا رَزَقَ الْعَبْدَ رِزْقًا أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ. [راجع: ١١١٠٧]

١١٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالَسَاتٍ يُدْتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: قَاعَطُوا الطَّرِيقَ حَقًّا، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَسْفُ الْأَذَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. [راجع: ١١٣٢٩]

١١٤٥٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: مَرُّ عَلَى مَرْوَانَ بِجَنَازَةٍ فَلَمْ يَمُتْ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرُّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ، قَالَ: فَقَامَ مَرْوَانَ. [نظر: ١١٥٢٦]

١١٤٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ: أَصْبَابُ سَبْعِي يَوْمَ حَتِينٍ، فَكُنَّا نَلْتَمِسُ فِدَاءَهُنَّ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْزَلِ. فَقَالَ: اصْتَمُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، فَمَا قَضَى اللَّهُ فَهُوَ كَائِنٌ، فَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ. [نظر: ١١٥٨٧، ١١٥٨٨، ١١٥٨٩، ١١٥٩٠، ١١٩٠٦]

١١٤٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذُكِرَ الْمَسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ. [راجع: ١١٣٨٩]

١١٤٦٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ:، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَخْفَرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى امْرَأَةً فِيهِ مَقَالٌ لَكُمْ لَا يَقُولُهُ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَقُولَ (٤٨/٣) فِيهِ؟ يَقُولُ: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ (يَقُولُ: آه) أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ، يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ: وَإِنِّي كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَنِي.

[راجع: ١١٣٧٥]

١١٤٦١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ (نَاسٌ) مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا حُمْأًا، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَنْتَوْنُ فِيهَا كَمَا يَنْتَوِي النَّاسُ فِي حِمِيلِ السَّبِيلِ.

١١٤٦٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ تَيْحِ الْعَتْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: فَيَنْتَوْنُ كَمَا تَنْتَوِي السُّعْدَانَةُ.

١١٤٦٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَبِحَ جَنَازَةٌ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تَوْضِعَ. [راجع: ١١٣٤٨]

١١٤٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ. [راجع: ١١٣٠٥]

١١٤٦٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مِثْسَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَوِدُوا الْمَرْضَى، وَأَبْغُوا الْجَنَائِزَ تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ. [راجع: ١١١٩٨]

١١٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَرِيِّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الْمَرِيضَ.

١١٤٦٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّبِيعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَوْزَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي الصَّرْفِ قَالَ: قَافَتِيَتْ بِهِ زَمَانًا، قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ فَرَجَعْتُ عَنْهُ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَلَمْ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ رَأْيُ رَأْيَتِهِ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ. [نظر: ١١٤٩٩]

١١٤٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمُرُّ مَارِقَةٌ عِنْدَ فِرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَّبِعُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع: ١١٣١٤]

سمعتُه من أبي سعيدٍ قال: نَمَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَرْأَةِ قَال: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ. [راجع: ١١١٩٠]

١١٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ (أَسْلَمَ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ بِصَلَى فَلَا يَتْرُكُ أَحَدًا يَمُرُّ بِيَدَيْهِ، فَإِنِ ابْنُ أَبِي فَلْيَقَاتِلَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع: ١١٣١٩]

١١٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ قَالَ: تَرَكْتُ مَا هُنَاكَ يَا أَبَا فُلَانٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنكِرًا فَلْيَمُرَّ بِهِ، فَإِن لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَلْسَنِهِ، فَإِن لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَقْبَلِهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ.

١١٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَرَى الْمَهْدِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هَذِلٍ، فَقَالَ: لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأُجْرُ مِئْتُهُمَا. [راجع: ١١١٦٦]

١١٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا سَيِّئًا يَوْمَ حَنْبِنٍ، فَجَعَلْنَا نَعْرَلُ عَنْهُمْ، وَتَحَنَّنَ نُرَيْدُ الْفَدَاءِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: تَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا لَمْ يَمْتَعَهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٤٥٨]

١١٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ وَسَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع: ١١٣٠٧]

١١٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالْتَمَرِ، وَالزَّبِيبِ وَالْتَمَرِ. [راجع: ١١١٠٤]

١١٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ آتَا ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بَهْوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كَفَيْتَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ قَالَ: قَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فَأَقَامَ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهَا وَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ الْمَصْرُ، فَصَلَّاهَا وَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ

١١٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَمَّةٍ قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُوا لَحُومَ الْأَضَاحِيِّ وَأَدْخُرُوا. [النظر: ١١٣١٤، ١٣١٧٩]

١١٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا آذَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع: ١١١٠٢]

١١٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ أَتْبَعَهَا فَلَا يَقْعُدْ حَتَّى تَوْصَحَ. [راجع: ١١١٦٦]

١١٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح)، وَزَيْدٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [النظر: ١١٢٩٧، ١١٣٩٥]

١١٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يُنَاسٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكُمَاةُ مِنَ الْعَمَنِ وَمَا هَا شِقَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِقَاءٌ مِنَ السُّمِّ.

١١٤٧٤ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ، [عَنْ قَتَادَةَ]، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً قَلَبُوا مَعَهُمْ أَحَدَهُمْ وَأَحْفَمَهُ بِالْإِيمَانَةِ أَقْرَبُهُمْ. [راجع: ١١٢٠٨]

١١٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي عَتَبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيُحَجَّجَنَّ الْبَيْتَ بَعْدَ خُرُوجِ بَاجُوحٍ وَمَاجُوحٍ. [راجع: ١١٣٣٥]

١١٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ (زَيْدِ)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (٤٩/٣): يَكُونُ بَعْدِي خَلِيفَةُ يَحْيَى الْمَالِ حَيْثَا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدَاً. [راجع: ١١٢٠٥]

١١٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَزَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ (قَالَ زَيْدٌ: تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَبِعَ الصَّاعِينَ بِالصَّاعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا صَاعِي تَمْرِ بِصَاعٍ، وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، وَلَا دَرَاهِمِينَ بِدِرْهَمٍ.

قَالَ زَيْدٌ: لَا صَاعًا تَمْرِ بِصَاعٍ، وَلَا صَاعًا حِنْطَةٍ بِصَاعٍ. [راجع: ١١١٧٢]

١١٤٧٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سَبْرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ:



ذاك؟ قال: ملك القرية يموت، قال: فانطلقنا معه فرقيته بفاتحة الكتاب فرددتها عليه مراراً فعودي، فبعث إلينا بطعام وبغتم تساق، فقال أصحابي: لم يعهد إلينا النبي ﷺ في هذا بشيء، لا تأخذ منه شيئاً حتى تأتي النبي ﷺ، فسئنا النعم حتى أتينا النبي ﷺ فحدثناه فقال: كل وأطعمنا معك، وما يدريك أنها رقية؟ قال: قلت: ألقى في روعي.

١١٤٩٣- حدثنا محمد بن الحسن بن (أش)، حدثنا جعفر يعني ابن سليمان، عن علي بن علي الشكري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل واستفتح صلاته وكبر قال: سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم يقول: لا إله إلا الله، ثلاثاً، ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه وتفخه، ثم يقول: الله أكبر ثلاثاً، ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه وتفخه وتثنيه. [انظر: ١١٦٨٠]

١١٤٩٤- حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا جعفر، عن المعلی الفردوسي، عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله ﷺ: ألا لا يمتن أحدكم ربه الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهدته، فإنه لا يقرب من أجل ولا يسعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم. [انظر: ١١٦٩٠، ١١٨٩٦]

١١٤٩٥- حدثنا عبد الملك، حدثنا هشام (ح).

وزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نرزق تمر الجمع، (وقال يزيد: تمر من تمر الجمع) على عهد رسول الله ﷺ (٥١/٣)، فتبيع الصاعين بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: لا صاعي تمر بصاع، ولا صاعي حنطة بصاع، ولا درهمين بدرهم. [راجع: ١١٤٧٢]

١١٤٩٦- حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: إذا رأيتُم الحجازة قوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع. [راجع: ١١٦١٣]

١١٤٩٧- حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا هشام، عن يحيى بن أبي كبير، عن محمد بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو رفاعة، أن أبا سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي وليدة وأنا أعزل عنها، وأنا أريد ما يريد الرجل وأكره أن تحبل، وإن اليهود تزعم أن المؤودة الضفري العزل؟ فقال: كذبت يهود إن الله إذا أراد أن يخلق له لم يستطع أحد أن يصرفه. [راجع: ١١٣٠٨]

١١٤٩٨- حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا هشام، عن يحيى، حدثنا عياض أنه سأل أبا سعيد الخدري فقال: إن أجدنا يصلي فلا يدري كم صلى، فقال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فلم يدرككم صلى، فليسجد سجدةً وهو جالس، فإذا جاء أحدكم الشيطان فقال: إنك قد

يصلها في وقتها، ثم أمره فأقام المغرب فصلاً كما كذلك، قال: وذلكم قبل أن ينزل الله في صلاة الخوف «فِرْجَالاً أَوْ رُكْبَاناً». [راجع: ١١٦١٦]

١١٤٨٦- حدثنا روح، حدثنا سليمان بن علي، حدثنا أبو المتوكل الناجي، حدثنا أبو سعيد الخدري، عن النبي ﷺ (قال له رجل من القوم: أما يتك وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد؟ قال: لا والله ما بيني وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد) قال: اللهم بالذهب، والفضة (٥٠/٣) بالفضة، والبر بالبر، والشعر بالشعر، والتمر بالتمر، والملح بالملح، سواء بسواء، من زاد أو أزداد فقد أرى، الأخذ والمعطي فيه سواء. [انظر: ١١٦٥٨، ١١٩٥٠]

١١٤٨٧- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل، يعني ابن أبي خالد، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن أهل عليين ليراهم من هو أسفل منهم، كما يرى الكوكب في أفق السماء، وإن آبا بكر وعمر لئنهم وأنعمنا. [راجع: ١١٦٣١]

١١٤٨٨- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيخان، عن يحيى، حدثني عياض بن هلال الأنصاري قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم نفسي كم صلى أو قال: فلم يدرك زاد أم نقص، فليسجد سجدةً وهو جالس، وإذا جاء أحدكم الشيطان فقال: إنك قد أحدثت فليقل: كذبت، إلا ما سمعه بأذنه، أو وجد ريحه بأنفه. [راجع: ١١٠٩٨]

١١٤٨٩- حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا سعيد الجري، عن أبي نصر، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه عامماً، أو قميصاً، أو رداءً، ثم يقول: اللهم لك الحمد، أنت كسوتني، أسألك خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له. [راجع: ١١٦٣٨]

١١٤٩٠- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن ابن الهيثم، عن عبد الله بن حباب، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ ذكر عنده عمه أبو طالب فقال: لعلك تنعمه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في صحاح من النار يبلغ كعبه يظلي منه دماغه. [راجع: ١١٠٣٣]

١١٤٩١- حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سعيد بن إياس، عن أبي نصر، عن أبي سعيد قال: كنا نسافر مع النبي ﷺ في رمضان، فمنا الصائم ومنا المفطر، فلا ييب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. [راجع: ١١٠٩١]

١١٤٩٢- حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير أبو أحمد، حدثنا عبد الرحمن بن النعمان أبو النعمان الأنصاري بالكوفة، عن سليمان بن (قته)، عن أبي سعيد الخدري قال: بعث رسول الله ﷺ بغاً فكثرت بهم، فأتينا على قرية فاستطعنا أهلها فإبوا أن يطعمونا شيئاً، فجاءنا رجل من أهل القرية فقال: يا معشر العرب فيكم رجل يرفي؟ فقال أبو سعيد: قلت وما

أَخَذْتُ فِي صَلَاتِكَ، فَلَيْسَ: كَذَبْتُ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بَائِهًا، أَوْ سَمِعَ صَوْتًا بَائِهًا. [راجع: ١١٠٠٨]

١١٤٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّيِّعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّاهِرِ غَيْرَ مَرَّةٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا يَدًا. فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ اثْنَيْنِ بَوَّاحِدٍ، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَقْلٌ، قَالَ: ثُمَّ حَجَّجْتُ مَرَّةً أُخْرَى وَالشَّيْخُ حَيٌّ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ. فَقَالَ: وَزَنَا بَوْزَنًا، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّكَ قَدْ أَقْبَيْتَنِي اثْنَيْنِ بَوَّاحِدٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَقْبِي بِهِ مِنْذُ أَقْبَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَنِ رَأْيِي، وَهَذَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكْتُ رَأْيِي إِلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٤٩٧]

١١٥٠٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا ابْنَ (عُونَ)، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّرْفِ فِي الصَّرْفِ قَالَ: فَتَقَدَّمَ أَبُو سَعِيدٍ فَتَزَلَّ هَذِهِ الدَّارُ، فَأَخَذَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّجُلِ حَتَّى أَتَيْتَا أَبَا سَعِيدٍ فَصَاحَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا يَحْدِثُكَ هَذَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعْتُ أُذُنِي، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأَذُنَيْهِ فَمَا نَسِيتُ قَوْلَهُ بِإصْبَعِي، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكُفْبِ بِاللَّهَبِ، وَاللَّوْرُقِ بِاللَّوْرُقِ، إِلَّا سَوَاءَ بِسَوَاءٍ، مَثَلًا بِمَثَلٍ، إِلَّا لَا تَيْبَعُوا غَائِبًا بِتَانِجٍ، وَلَا تُشْفَعُوا أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ. [راجع: ١١٤٩٩]

١١٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤْمَرُوا أَحَدُهُمْ، وَأَحْقَهُمُ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ. [راجع: ١١٢٠٨]

١١٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ (سَيْبِ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلُّوا رِقَاعًا، وَرَفَقَةً مَعَ فُلَانٍ، وَرَفَقَةً مَعَ فُلَانٍ، قَالَ: فَتَزَلَّتْ فِي رَفَقَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَتَزَلَّنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَعْرَابِ وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ حَامِلٌ، فَقَالَ: لَهَا الْأَعْرَابِيُّ: أَيْسُرُكَ أَنْ تَلْسُدِي غُلَامًا، إِنْ أَعْطَيْتِي شَاةً وَلَدْتُ غُلَامًا، فَأَعْطَتْنِي شَاةً وَسَجَّعَ لَهَا أَسَاجِيعَ، قَالَ: فَذَبَحَ الشَّاةَ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ قَالَ رَجُلٌ: أَتَذَرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَآخَرَهُمْ قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مَتْرِبًا مُسْتَبِيلًا مَتْفِيًا.

١١٥٠٣ - ١/ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَعْجَبَنِي فَلَتَوْتُ مِنْهُ، وَكَانَ فِي نَفْسِي حَتَّى أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَنْتَ (سَمِعْتَهُ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا قَالَ: فَأَخَذْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعُهُ؟ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُبْدِ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي (٥٢/٣) هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.

١١٥٠٣ - ٢/ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ زَوْجِهَا أَوْ ذِي مَحَرِّمٍ مِنْهَا.

١١٥٠٣ - ٣/ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صِيَامَ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ١١٠٠٥]

١١٥٠٣ - ٤/ - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَصَلَاةَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٠٠٥]

١١٥٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ الْعُوفِيُّ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرِ الْمَرْزِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّجَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْبَشِرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، يَبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلَّازِلَ، قِيمَلًا الْأَرْضَ قَسَطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَكْتُ جُزْأً وَظُلْمًا، وَيُرْفَضِي عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، وَيَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدَ عَنِّي فَلَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ، قِيَادِي مِتَادٌ: مَنْ لَهُ فِي الْمَالِ حَاجَةٌ؟ قَالَ: يَقِيمُومُ رَجُلٌ يَقُولُ: أَنَا، يَقُولُ لَهُ: أَنْتَ السَّادَنُ، بَعْثِي الْخَازِنَ - فَقُلْ لَهُ: قَالَ: لَكَ الْمَهْدِيُّ: أَعْطِنِي، قَالَ: قِيَانِي السَّادَنُ يَقُولُ لَهُ: قِيَالُ لَهُ: أَحْتِي، قِيَحْتِي فَإِذَا أَحْرَزْتَهُ قَالَ: كُنْتُ أَجْتَمِعُ أُمَّةً مُحَمَّدَ نَفْسًا، أَوْعِزَّ عَنِّي مَا وَسَمِعْتُهُمْ. قَالَ: قِيَمَكْتُ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْثَمَانَ سِنِينَ، أَوْتَمَعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ أَوْ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ. [راجع: ١١٤٤٦]

١١٥٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرِ الْمَرْزِيِّ وَكَانَ بَكَاءً عِنْدَ الذِّكْرِ شُجَاعًا عِنْدَ اللَّقَاءِ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّجَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ مِنْهُ: وَزَادَ فِيهِ: قِيَنْدَمُ قِيَانِي بِهِ السَّادَنُ يَقُولُ لَهُ: لَا تَقْبَلْ شَيْئًا أَعْطَيْتَاهُ.

١١٥٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ مَوْلَى بَنِي عَنَزٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعُوفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ، فَلْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ. وَقَالَ: يَدُهُ فَوْقَ رَأْسِهِ.

١١٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بَعْثِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْدَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبِ فَلَا بَأْسَ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبِ فَمَيِّ النَّارِ. [راجع: ١١٠٠٣]

١١٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ نُجَيْجٍ، عَنْ زَيْدِ الْفَقِيرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: إِنَّ مَنَّا رَجَالَ هُمْ أَقْرَبُونَا لِلْقُرْآنِ وَأَكْرَبَنَا صَلَاةً، وَأَوْصَلَنَا لِلرَّحْمِ، وَأَكْرَبَنَا صَوْمًا، خَرَجُوا عَلَيْنَا بِأَسْبَابِهِمْ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَخْرُجُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّبِيَّةِ.

١١٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [راجع: ١١٠٧٨]

١١٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدُكُمْ هَيْبَةَ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ. [راجع: ١١١٠٣]

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ، وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ.

١١٥١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، (حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيَاضٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ: أَحَدُنَا يُصَلِّي لِأَيِّدِي كَمْ صَلَّى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَبْرِكْ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّ آتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحَدْتَنِي، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إِلَّا مَا وَجَدَ رَيْحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ صَوْتًا بِأَذُنِهِ.

حَدَّثَنَا سُؤدِبُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَذَكَرْ مَعْنَاهُ.

١١٥٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَاضٍ.

١١٥٢١م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ هِلَالٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١١٠٩٨]

١١٥٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رِفَاعَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِي أُمَّةً وَأَنَا أَعْرَلٌ عَنْهَا، وَأَشْيَ أَكْرَهَ أَنْ تَحْمِلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّهَا الْمُؤَفَّوْدَةُ الصَّغْرَى. قَالَ: كَذَبْتَ يَهُودُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ لِمَنْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرُدَّهُ. [راجع: ١١١٣٨]

١١٥٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَزَلِ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرُدُّهُ؟ أَوْفَرُ قَرَارَهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْقَدَرُ. [نظر: ١١١٦٦، ١١١٦٦]

١١٥٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ النَّبَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدُّونَ.

١١٥٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُوا يَوْمَيْنِ وَلَا تَصَلُّوا صَلَاتَيْنِ، وَلَا تَصُومُوا يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى، وَلَا تَصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَلَا تَسَافِرِ الْمَرَأَةَ كَلَانًا إِلَّا

١١٥٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ. [راجع: ١١٠٨٧]

١١٥١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ١١٠٧٨]

مَكَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ: مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ.

١١٥١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَرُوفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلَّا مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلَّا مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالَ: حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجِبَتْ، قَالَ: إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. [راجع: ١١٢٧٩]

١١٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَنْ أَخْرَجَ الْمُتَبَرِّجَ يَوْمَ الْعِيدِ مَرَوَانًا، وَأَوَّلَ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرَوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمُتَبَرِّجَ وَكَمْ يَنْكَرُ يَخْرُجُ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فَلَانُ بْنُ فَلَانَ، قَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مُتَبَرِّجًا فَإِنَّ (٥٣/٣) اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْتِغِيَهُ يَدِيهِ فَإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَسَانِهِ، فَإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَلْبِسْهُ، وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ. [راجع: ١١٠٨٩]

١١٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي مَوْشَحًا. [راجع: ١١٠٨٨]

١١٥١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: بَلَغَ ابْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَأْتُرُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّرْفِ، فَأَخَذَ يَدِي فَذَهَبَتْ أَنَا وَهُوَ وَالرَّجُلُ. فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ تَأْتُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّرْفِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ أَذُنًا، وَوَعَاهُ قَلْبِي، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَبِيَعُوا الدَّعْبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَقْبَلُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيَعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِبَاجِرٍ. [راجع: ١١١٠٩]

١١٥١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَبِينِ النَّاقَةِ وَالْبَقَرَةِ فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ فَكُلُوهُ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاتُ أُمِّهِ. [راجع: ١١٢٨٠]

١١٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [تقدم في مسند أبي هريرة: ٨٨٧]

وَمَعَهَا مَحْرَمٌ. وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [المنظر: ١١٠٥٥]

١١٥٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكَيْعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، (٥٤/٣) حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: كَانَ أَبُو سَعِيدٍ وَمَرْوَانَ جَالِسَيْنِ، فَمَرَّ عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: اجْلِسْ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ، فَقَامَ مَرْوَانُ.

وَقَالَ وَكَيْعٌ: مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ. [راجع: ١١٤٥٧]

١١٥٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِيَّاضَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ يُصَلِّيُ تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ. [راجع: ١١٢٨٣]

١١٥٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَّاضٌ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ (قَالَ يَحْيَى: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى) فَيُصَلِّيُ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ قَائِمًا فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَيَقُولُ: تَصَدَّقُوا، فَكَانَ أَكْرَمَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ. (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: بِالْحَاتِمِ وَالْفَرْطِ وَالشَّيْءِ) فَذَكَرَ مَتَّاهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ بَعْثًا تَكَلَّمَ وَلَا أَنْصَرَفَ. [راجع: ١١٢٨٣]

١١٥٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَفَّانٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالُوا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عَيْسَى السُّوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا. [راجع: ١١٢٩٨]

١١٥٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنِي فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَقَالَ: ثَلَاثًا فَقَالَ: إِنِّي كَبِيرُ الشَّمْرِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْرَمَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

١١٥٣١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا فَقَالَ: تَقَدَّمُوا قَائِمًا بِي، وَلِيَّامَتِ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ. [راجع: ١١١٥٩]

١١٥٣٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوَهَّبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا جَالِسًا وَسَطَ الْمَسْجِدِ مُتَبَكِّيًا بَيْنَ أَصَابِعِهِ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَنْظُرْ، قَالَ: فَاتَّقَتْ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يُسْبِكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [راجع: ١١٤٠٥]

١١٥٣٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحَدْتَنِي، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، مَا لَمْ يَجِدْ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ يَسْمَعُ صَوْتًا بِأُذُنِهِ. [راجع: ١١٠٩٨]

١١٥٣٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ عِيدِ قَبْلِ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: تَرَكْتُ مَا هُنَالِكَ أَبَا فَلَانٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنكِرًا فَلْيَغْيِرْهُ يَدَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلِسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعف الإيمانِ.

[راجع: ١١٠٨٩]

١١٥٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُوَاوِيَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ سَفَرًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا إِلَّا مَعَ آيِبِهَا، أَوْ أُخِيهَا، أَوْ ابْنَتِهَا، أَوْ زَوْجِهَا، أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

١١٥٣٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْتَبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ اتَّفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا أَنْزَلَكُمُ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيغَهُ. [راجع: ١١٠٩٥]

١١٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (٥٥/٣) الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١١٥٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، مِثْلَهُ.

١١٥٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنَ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [راجع: ١١١٣٣]

١١٥٤٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ تَنْفَعَهُ شِقَاعَتِي يَوْمَ الْفِيَاةِ، فَيَجْعَلُ فِي صَحْصَاحٍ مِنَ النَّارِ يُلْعِقُ كَعْبِيهِ بِغَلِي مِنْهُ دِمَاعَهُ. [راجع: ١١٠٧٣]

١١٥٤١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَنْضِلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [المنظر: ١١٥٠٠]

١١٥٤٢- وَهَذَا الْإِسْتَدُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكُونُ بِي.

١١٥٤٣- وبهذا الإسناد، عن عبد الله بن خباب أن أبا سعيد الخدري ذكر لرسول الله ﷺ أنه تصيبه الجنابة فريد أن يتام، فأمره أن يتوضأ ثم يتام.

١١٥٤٤- حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله، يعني ابن مبارك، أنبأنا يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن قريط، أن عطاء بن يسار حدثه، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صام رمضان وعرف حلوده، وتحفظ مما كان ينبغي له أن يتحفظ فيه، كفر ما كان قبله.

١١٥٤٥- حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله، أخبرنا الفضيل بن مزروق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأفرضهم منه مجلساً إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر. [راجع: ١١١٩٢]

١١٥٤٦- حدثنا يعمر بن بشر، أنبأنا عبد الله، أنبأنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عبد الله ابن الوليد، عن أبي سليمان الليثي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل القرس في آخيته، يجول ثم يرجع إلى آخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان، فاطعموا طعامكم الأقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين. [راجع: ١١٣٥٥]

١١٥٤٧- حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، وهذا أم.

١١٥٤٨- حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أنبأنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان قال: يعني ليتبع من كل رجلين رجلاً، وقال للقاعد: أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير، كان له مثل نصف أجر الخارج. [راجع: ١١١٦٦]

١١٥٤٩- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري حدثه، عن النبي ﷺ: أنه أتى بتمر فأعجبه جودته، فقالوا: يا رسول الله! إنا أخذنا صاعاً بصاعين لنطعمه، فكره ذلك ونهى عنه.

١١٥٥٠- حدثنا أحمد بن الحجاج، أنبأنا عبد العزيز بن أبي حازم، حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بحمس وعشرين درجة. [راجع: ١١٥٤١]

١١٥٥١- حدثنا عقان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: لله عز وجل منه رحمة، فقس منها جزءاً واحداً بين الخلق، فيه يتراحم الناس والوحش والطير.

١١٥٥٢- حدثنا عقان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ (٥٦/٣) قال: لله منه رحمة، عنده تسعة وتسعون وجعل عندكم واحدة تراحمون بها بين الجن والإنس وبين الخلق، فإذا كان يوم القيامة ضمها إليهما. [راجع: ١١٨٢٢]

١١٥٥٣- حدثنا عقان، حدثنا حماد، أنبأنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته، قالوا: يا رسول الله وكيف يسرقها؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها.

١١٥٥٤- حدثنا عقان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال: يقول الله تبارك وتعالى: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل [من] إيمان فأخرجوه، قال: فيخرجون قد امتحشوا وعادوا قحماً، فيلقون في نهر يقال له: نهر الحياة، فينبثون فيه كما تبت الحبة في حبل السيل أو قال: في حيلة السيل، فقال رسول الله ﷺ: ألم تروا أنها تبت صفراء ملتوية.

١١٥٥٥- حدثنا عقان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: اشتكت يا محمد؟ فقال: نعم، فقال: بسم الله أزيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل عين ونفس يشفيك، بسم الله أزيك. [راجع: ١١٢٤٢]

١١٥٥٦- حدثنا عقان، حدثنا سليمان بن كثير، حدثنا الزهري، عن عطاء، (وقال عقان مرة: عطاء بن يزيد) عن أبي سعيد قال: قيل: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، قالوا: ثم من؟ قال: مؤمن اعتزل في شغب من الشعاب أو الشعبة كفى الناس شره. [راجع: ١١١٤٢]

١١٥٥٧- حدثنا عقان، حدثنا همام، أنبأنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن، فمن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه. وقال: حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، حدثوا عني ولا تكذبوا. قال: ومن كذب علي (قال همام: أحسبه قال: متعمداً) فليتبوا مقعده من النار. [راجع: ١١١١١]

١١٥٥٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم فساء إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي فقال: اغدل يا رسول الله، فقال: وبلك ومن يغدل إذ لم اغدل، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله أتأذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال النبي ﷺ: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمدون من الدين كما يمدون السهم من الرمية، فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصيبه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر

فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ أَوْ تَدْرِمَا النَّقِيرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، الْجَذَعُ يُنْفَرُ وَسَطَهُنَ وَلَا فِي الدَّبَاءِ، وَلَا فِي الْحَتَمَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِبِ. قَالَ رُوِيَ بِالْمَوْكِبِ (مَرَّتَيْنِ).

١١٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: أَوْرَأَيْكُمْ تَفْعَلُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْضَلْ لِنَفْسِ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا [وَأَيُّ كَانَتْ].

١١٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو النَّدْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَوَاصَلُوا، قَالُوا: فَإِنَّكَ تَوَاصَلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي آيَتُ أُطْعَمُ وَأَسْقَى. [راجع: ١١٣٧١]

١١٥٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ أَتَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: أَرَأَيْتَا غَيْرَتَا، قَبِلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَمَعَهُمْ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ تَكُونُوا أَوْلَادَهُ قَاعَزَكُمُ اللَّهُ؟ قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: أَلَمْ تَكُونُوا ضَلَالًا قَاعَزَكُمُ اللَّهُ، قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: أَلَمْ تَكُونُوا قَفَرًا قَاعَزَكُمُ اللَّهُ، قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: الْاَجْبِيوتِي؟ أَلَا تَقُولُونَ: آتَيْتَنَا طَرِيدًا قَاتِلَتْنَا، وَآتَيْتَنَا خَافِضًا قَاتِلَتْنَا، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَقْرَانِ - بِعَنِي الْبَقْرَ - وَتَبْهَيُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُدْخِلُونَهُ بِيوتِكُمْ؟ لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَايِدَا أَوْ شَعْبَةً وَسَلَكْتُمْ وَايِدَا أَوْ شَعْبَةً (لَسَلَكْتُمْ) وَايِدِكُمْ أَوْ شَعْبَتِكُمْ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُمْ أُمَّرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنِّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي الثَّرَةَ قَاصِرِيْرًا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

١١٥٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ «وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ» قَالَ: تَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُجَسِّسُونَ عَلَى قَطْرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ. [راجع: ١١١١١]

١١٥٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَسُلُ اللَّهِ ﷺ عَامَ (٥٨/٣) تَبَوَّكَ خَطْبُ النَّاسِ وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهَرَهُ إِلَى نَحْلِهِ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا يَفْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ١١٣٣٩]

١١٥٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نَخَامَةً فِي حَاطِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَأَوَّلَ رَسُولُ

فِي نَفْسِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالِدَمَ، مِنْهُمْ رَجُلٌ اسْوَدُ فِي إِحْدَى يَدَيْهِ أَوْ قَالَ: إِحْدَى كَتَمَيْهِ مِثْلُ بُذِي الْمَرَاةِ أَوْ مِثْلُ الصَّبْعَةِ تَنْزِدُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ قَفْرَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَتَزَلَّتْ فِيهِمْ «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ» الآية. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا حِينَ قَتَلَهُ وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٣١١، ١١٦٠٠، ١١٦٤٤]

١١٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِي إِلَّا لَخَمْسَةِ: لِعَامِلِ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَسْكِينٍ تُصَدَّقُ عَلَيْهِ مِنْهَا فَأَهْدِي مِنْهَا لِعَنِي.

١١٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْدَأُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ (فَيَكُونُ فِي خُطْبَتِهِ) (٥٧/٣) الْأَمْرُ بِالْبِعْثِ وَالسَّرِيَّةِ.

١١٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا ارْتَادَ أَنْ يَمُرَّ بِنَيْتِكَ وَيَسْئُرَكَ أَحَدٌ فَارُدَّهُ، فَإِنَّ أَبِي قَادَعَهُ، فَإِنَّ أَبِي قَاتَلَهُ، فَإِنَّهُ هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع: ١١٣١٩]

١١٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُثَنَّى يَقُولُ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَسْأَلُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ التَّمَخُّعِ فِي الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: فَإِنِّي لَا أَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ قَالَ: فَإِنَّ الْقَدْحَ عَنْ فَيْكُ ثُمَّ تَقَسَّرَ، قَالَ: إِنِّي أَرَى الْقَدَى فِيهِ؟ قَالَ: فَأَهْرِفُهُ. [راجع: ١١٣٣١]

١١٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ عَتَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، بِعَرُّ يَدَيْهِ مِنَ الْفَتَنِ. [راجع: ١١٠٤٦]

١١٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، كَلَامَهُمَا يَزِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَحَدُهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي كُنْتُ حَرَمْتُ لِحُومِ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكَلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادْخَرُوا مَا شِئْتُمْ. وَقَالَ الْآخَرُ: كَلُوا وَأَطْعَمُوا وَادْخَرُوا مَا شِئْتُمْ.

١١٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرُوِيَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو قَرْعَةَ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْفَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ، مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا فِي الْأَشْرِيَّةِ؟ فَقَالَ: لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ،

فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَغْتُمْ هَذَا؟ يَقُولُونَ: لَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ قَوْمَكَ؟ يَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَدْعِي مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ. فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَغَ هَذَا قَوْمَهُ؟ يَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُقَالُ وَمَا عَلِمْتُمْ؟ يَقُولُونَ: جَاءَنَا نَبِيًّا فَاخْتَرْنَا أَنْ الرُّسُلَ قَدْ بَلَغُوا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: يَقُولُ: عَدْلًا ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرُّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. [راجع: ١١٣٠٣]

١١٥٨٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَرَبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزُّهْرِ وَالْتَمْرِ، وَالزَّيْبِ وَالْتَمْرِ.

١١٥٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا. [راجع: ١١٣٢٨]

١١٥٨٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْأُخْرَى: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، إِلَّا وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. [راجع: ١١٣١٠]

١١٥٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيْانَ، عَنْ جَابِرِ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا. [راجع: ١١٣٨٨]

١١٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيْانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ. [راجع: ١١٣٨٧]

١١٥٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ. [النظر: ١١٩٠٧، ١١٩٠٢]

وَالْوَسْقُ سِتُونَ مَخْطُومًا.

١١٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِجَارِ الْأَجِيرِ حَتَّى يَبِينَ لَهُ أَجْرُهُ وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَاللِّقَاءِ الْحَجَرِ. [النظر: ١١٣٧٧، ١١٩٩٩]

١١٥٨٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ عَن أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ؛ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَنْعَمْهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٤٥٨]

اللَّهُ ﷻ حَصَاةٌ فَحَتَّى تُمْ قَالَ: إِذَا تَخَفَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَخَمَّرْ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، لِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيَسْرَى. [راجع: ١١٣٠٩]

١١٥٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (سَعْدِ)، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَمَارٍ اتَّبَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْغُ ذَلِكَ وَقَاءَ دَيْتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُدُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَكَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ. [راجع: ١١٣١٧]

١١٥٧٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضَعْتَ الْجَنَازَةَ فَاحْتَمِلْهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَكَلِمَتَهَا الْإِنْسَانُ لَصِقَتْ. [راجع: ١١٣٩٢]

١١٥٧٤ - حَدَّثَنَا الْخُرَازِيُّ - يَعْنِي أَبَا سَلْمَةَ - إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَصِقَتْ.

١١٥٧٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْخُرَازِيُّ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لِيَأْتِيَ الْحَرَّةَ فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَآخِرَهُ أَنَّهُ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ لَا أَمْرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَا وَأَهْلِهَا قِيمَتًا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا. [راجع: ١١٣٦٦]

١١٥٧٦ - حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ صَاحِبَ التَّمْرِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرَةٍ فَأَنْكَرَهَا، فَقَالَ: أَنَّى لَكَ هَذَا؟ قَالَ: اشْتَرَيْتَنَا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا صَاعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَيْتُمْ. [راجع: ١١٣٠٥]

١١٥٧٧ - حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ شُرْحَبِيلِ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو وَأَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثُوا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اللَّهُبُّ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِعِثَلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِبِئَلٍ، عَيْنًا بِعَيْنٍ مِنْ زَادٍ أَوْ زَادًا فَقَدْ أَرَيْتِي. [النظر: ١١٣٠٧]

قَالَ شُرْحَبِيلٌ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ فَأَذْخَلْتِي اللَّهُ النَّارَ.

١١٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْجَاءَهُ جَبْرِيْلُ فَرَفَاهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْبَيْكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَحَاسِدٍ يَنْفِيكَ، أَوْ قَالَ: اللَّهُ شَفِيعُكَ. [راجع: ١١٣٤٣]

١١٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ النَّبِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَيَدْعِي مُحَمَّدٌ قَوْمَهُ

١١٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ

الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى  
عَنِ الْمَرْابِئَةِ، وَالْمَحَاقِلَةِ، وَالْمَرْابِئَةِ: اشْتَرَاءُ الثَّمَرَةِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالْتَمَرِ  
كَيْلًا، وَالْمَحَاقِلَةَ: فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ. [راجع: ١١١٣٥]

١١٥٩٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ - يَعْني الخُزَاعِي - أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ  
سَلِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
غُسْلُ [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ. [راجع: ١١٠٤١]

١١٥٦٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِيكُمْ  
قَوْمٌ تَحْفَرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ  
مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَتَا جَرْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقٌ  
السُّهْمِ مِنَ الرَّيْمَةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الْقَدْحِ فَلَا  
يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرُّشِّ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ.  
[راجع: ١١٥٥٨]

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا بِهِ مَالِكٌ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

١١٥٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ: تَذَكَّرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي نَقْرِ مِنْ فَرَسٍ، فَأَتَيْتُ  
أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَكَانَ صَدِيقًا لِي فَقُلْتُ: أَخْرَجْ بِنَا إِلَى النَّخْلِ، فَخَرَجَ  
وَعَلَيْهِ حِمِيصَةٌ لَهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قَالَ:  
نَعَمْ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَحَطَبْنَا رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَقَالَ: أَرَيْتَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَتَسَبَّهْتُهَا (أَوْ قَالَ: تَسَبَّهْتُهَا)  
فَأَلْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فِي الْوَتْرِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ  
وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ، فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي  
السَّمَاءِ قَرَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرْنَا حَتَّى سَالَ سَفْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ  
جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ  
وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ. [راجع: ١١٠٤٨]

١١٦٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ  
يَحْيِي الْمَالَ حَيًّا لَا يَعْذُو عَدًّا. [راجع: ١١٠٢٥]

١١٦٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ:  
سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: يَدُ بَيْدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا  
يَأْسَ، فَلَقِيتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ  
الصَّرْفِ، فَقَالَ: لَا يَأْسَ، فَقَالَ: أَوْ قَالَ ذَاكَ؟ أَمَا إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ قَلْنِ  
يُنْفِكُمُوهُ، قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ قِيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمَرٍ فَأَنْكَرَهُ،  
فَقَالَ: كَانَ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمَرِ أَرْضِنَا؟ فَقَالَ: كَانَ فِي تَمَرِنَا الْعَامَ بَعْضُ

١١٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لَيْتَهُ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، إِنَّ  
اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا. [راجع: ١١١٣٨]

١١٥٨٩ - حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَضَى  
أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لَيْتَهُ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ  
جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا.

١١٥٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ  
صَلَاتَهُ فَذَكَرْ مَعْنَاهُ.

١١٥٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ  
حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ فِي الصِّيَامِ  
وَهَذِهِ أَخِي تَوَاصِلٌ وَأَنَا أَنهَاهَا. [راجع: ١١١٣٧]

١١٥٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَا: أَخْبَرَنَا  
سَعِيدَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى  
ابْنِ عَمَّارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِي أَقْلٍ  
مِنْ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ حَبٍّ وَلَا تَمَرٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ  
صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ دُرِّدٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ مَثَلَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: تَمَرٌ وَقَالَ:  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ تَمَرٌ وَقَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ  
فَذَكَرَهُ.

١١٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا  
بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فُوحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ١١٠٧٨]

١١٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ  
قَرَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٦٠/٣) يَقُولُ:  
لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى  
تَقْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
- يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَعْنَةَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، صَدَقَةٌ وَلَا خَمْسِ أَوْسَاقٍ، صَدَقَةٌ وَلَا  
خَمْسِ دُرِّدٍ، صَدَقَةٌ.

١١٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ وَشُعْبَةَ وَمَالِكٍ، عَنْ  
عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.



ثم ذكر الأخلاق فقال: يكون الرجل سريع الغضب قريب الفتيه فهذه بهذه، ويكون بطيء الغضب بطيء الفتيه فهذه بهذه، فخيرهم بطيء الغضب سريع الفتيه، وشرهم سريع الغضب بطيء الفتيه.

قال: وإن الغضب جمره في قلب ابن آدم تتوقد، ألم تروا إلى حمره عتيه وانفخ أوداجه، فإذا وجد أحدكم ذلك فليجلس، أو قال: فليصق بالأرض.

قال: ثم ذكر المطايبه فقال: يكون الرجل حسن الطلب سيئ القضاء فهذه بهذه، ويكون حسن القضاء سيئ الطلب فهذه بهذه، فخيرهم الحسن الطلب الحسن القضاء، وشرهم السيئ الطلب السيئ القضاء.

ثم قال: إن الناس خلقوا على طبقات، فيولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً، ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت كافراً ويولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً، ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت مؤمناً.

ثم قال في حديثه: وما شيء أفضل من كلمة عدل تُقال عند سلطان جائر، فلا يمتنع أحدكم اتقاء الناس إن يتكلم بالحق إذا رآه أو شهده.

ثم بكى أبو سعيد فقال: قد والله متعتنا ذلك.

قال: وإنكم تيمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله.

ثم دنت الشمس أن تغرب فقال: وإن ما بقي من الدنيا فيما مضى منها، مثل ما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه. [راجع: ١١٠٥٣]

١١٦٠٩ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: سمعت مجالداً يقول: أشهد على أبي الوردك، أنه شهد على أبي سعيد الخدري أنه سمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: إن أهل الجنة ليرَوْن أهل عليين، كما ترون الكوكب الدرّي في أفق السماء، وإن آبا بكر وعمر لمينهم وأنعمنا. [راجع: ١١٢٢٤]

فقال إسماعيل بن أبي خالد وهو جالس مع مجالد على الطنفسة: وأنا أشهد على عطيّة العوفي، أنه شهد على أبي سعيد الخدري، أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك. [راجع: ١١٢٣١]

١١٦١٠ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا داود بن أبي هند، عن (٦٢/٣) أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لما أمرت رسول الله ﷺ أن نرحم ماعز بن مالك، خرجنا به إلى البقيع، فوالله ما حفرنا له ولا أوقفناه ولكنه قام لنا فرمته بالظلم والخرف، فاشتكى، فخرج يشند حتى انتصب لنا في عرض الحرة، فرمته بجلايد الجنيد حتى سكت. [راجع: ١١٠١١]

١١٦١١ - حدثنا زبدي بن الحباب، حدثني المستمربن الريان الزهراني، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: أطيب الطيب المسك. [راجع: ١١٢٨٩]

الشيء وأخذت هذا وزدت بعض الزيادة، فقال: أضفقت، أريت، لا تقرن هذا، إذا رأيت من تمرك شيء فبمعه، ثم اشتر الذي تريد من الثمر. [راجع: ١١٠٥٠]

١١٦٠٤ - حدثنا إسماعيل، أنبأنا سعيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لم تعد أن فتحت خيرٍ وقتنا أصحاب رسول الله ﷺ في تيك البقلة في الثوم، فاكلنا منها أكلاً شديداً وناس جياع، ثم رخصنا إلى المسجد، فوجد رسول الله ﷺ الربيع فقال: من أكل من هذه البقلة (٦١/٣) الخبيثة شيئاً فلا يقربنا في المسجد، فقال ناس: حرمت حرمت، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: أيها الناس إنه ليس لي تحريم ما أحل الله، ولكنها شجرة أكره ريحها. [راجع: ١١١٠٠]

١١٦٠٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد ابن عمرو بن عطاء، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤمن لا يصيبه نصب، ولا وصب، ولا سقم، ولا حرز، ولا أذى، حتى ألهم بهمه، إلا الله يكفر عنه من سيئاته. [راجع: ١١١٥٨]

١١٦٠٦ - حدثنا إسماعيل، أنبأنا أيوب، عن نافع، أن ابن عمر دخل على أبي سعيد وأنا معه فقال: إن هذا حدثني حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ أفسمته؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بياجز. [راجع: ١١٠٩٩]

١١٦٠٧ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: يا أيكم والجلوس على الطريق (وربما قال معمر: على الصدقات) قالوا: يا رسول الله لا بد لنا من مجالسنا؟ قال: فادوا حقه، قالوا: وما حقه؟ قال: ردوا السلام، وغضوا البصر، وأرشدوا السائل، وأمروا بالمعروف، وأنهوا عن المنكر. [انظر: ١١٢٢٩]

١١٦٠٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن علي بن زبدي بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر ذات يوم بنهار، ثم قام يخطبنا إلى أن غابت الشمس، فلم يدع شيئاً مما يكون إلى يوم القيامة إلا حدثنا، حفظ ذلك من حفظ، ونسي ذلك من نسي، وكان فيما قال: يا أيها الناس إن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله مستخلفكم فيها، فانظروا كيف تعملون، فاستقوا الدنيا، واتقوا النساء.

ألا إن لكل شهر لواء يوم القيامة بقدر غزيرته، ينصب عند استه يجزي به، ولا غادر أعظم من أمير عامه.

قُلْتُ لَسَلِيمَانَ: أَنْ يَبْدَأَ جَمِيعًا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١١٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَامَةٌ طَعَامٌ أَهْلِي - يَعْنِي الصَّبَابَ - فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمْ يُجَاوِزِ إِلَّا قَرِيبًا فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَعَاوَدَهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَى سَيْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَّحُوا دَوَابَّ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّهُ بَعْضُهَا، فَكَلَسْتُ بِأَكْلِهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا. [راجع: ١١٠٦٦]

١١٦٢٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ الْخَطَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْأَحْوَلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: فَلَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَوْ مُعَاوِيَةَ بْنِ فَلَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: الْعَمِيْتُ يَعْرِفُ مَنْ يُسَلِّهُ (٦٣/٣) وَيَحْمِلُهُ وَيُدْلِيهِ قَالَ: فَكُنْتُ مِنْ عِنْدِ أَبِي سَعِيدٍ إِلَى ابْنِ عَمْرٍو فَآخِرَتُهُ، فَمَرَّ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١١٠٠]

١١٦٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُلَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ - يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُبْضِ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثُّوبِ، وَلَا تُفْضِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثُّوبِ.

١١٦٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزِ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَرْمَةَ الْمَازَنِيَّ وَأَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: أَصَبْنَا سَبَابًا فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصَلِّقِ، وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَصَابَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَوْدِيَّةً، وَكَانَ مَاءٌ مِنْ يُرَيْدٍ أَنْ يَتَّخِذَ أَهْلًا، وَمِنَّا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَمْتَعَ وَيَسْبِغَ، فَتَرَا جَمْعًا فِي الْعَزْلِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْرَظُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدَرُ مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١١٦٢٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّجَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجْسُونَ عَلَى قَطْرَةِ بَيْنِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقْصُصُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَقَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هَدَّبُوا وَفُضُوا أَذْنُ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا حُدُودَ أَهْدَى لِمَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ يَمْتَنِلُهُ كَانَ فِي الدُّنْيَا. [راجع: ١١١١١]

١١٦٢٦- حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ بَشِيرِ الْعُرَيْبِيِّ وَكَانَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ شُجَاعًا عِنْدَ اللَّقَاءِ بَكَاهُ عِنْدَ الذُّكْرِ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّجَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْفَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنْ بَعْضُنَا لَيْسَتْ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرِيِّ، وَقَارِيٌّ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا فَحَنَّا نَسْمَعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، إِذْ وَقَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدَفْنَا لِيَعْدَ نَفْسِهِ مَعَهُمْ، فَكَفَّ الْقَارِيُّ فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ قَارِيٌّ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا كِتَابَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدُهُ وَحَلَقٌ بِهَا يُومِنُ إِلَيْهِمْ أَنْ تَحْلَقُوا فَاسْتَدَارَتِ الْحَلْفَةُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ

١١٦١٢- حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ: إِنَّ رَحِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَنْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهِ إِنْ رَحِمِي لَمَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنِّي أَيْهَا النَّاسِ قَرِطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. [راجع: ١١١٥٥]

١١٦١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ مُعِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنْجَابٍ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسَافِرِ امْرَأَةٌ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي رَحِمٍ. [راجع: ١١١٥٥]

١١٦١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ (قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ أَدَمَ) عَنْ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجِيهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مَعَهَا. [راجع: ١١١٥٥]

١١٦١٥- وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْيَى، وَأَخْبَسْنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِي مَوَاضِعَ أُخَرٍ.

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ النَّجَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ.

١١٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١١٠١٧]

١١٦١٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَلَامٍ الْجَبَشِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَفِيَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَفَّارِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَمَرُّ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: كَانَ عِنْدِي تَمَرٌ رَدِيَهُ فَبَعَثَهُ بِهَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْهَ عَيْنِ الرَّيِّ، عَيْنِ الرَّيِّ، فَلَا تَقْرَبْتَهُ، وَلَكِنْ بَعْ تَمَرِكَ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ بِمَا بَدَأَ لَكَ.

١١٦١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَا: أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَقَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي سَبْيِ أَوْطَاسٍ: لَا تُوْطَأُ حَامِلٌ (قَالَ: أَسْوَدٌ حَتَّى تَضَعُ) وَلَا غَيْرُ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً (قَالَ يَحْيَى: أَوْ تَسْتَبْرِي بِحِيضَةٍ). [راجع: ١١١٦٢]

١١٦١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا وَصَالَ يَعْني فِي الصَّوْمِ.

١١٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَمُعَاوِيَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَعَنِ الزُّهْرِ وَالشَّمْرِ.

منهم أحداً غيري، قال: فقال: أبشروا يا معشر الصالحين، تدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم، وذلك خمس مائة عام. [انظر: ١١٩٣٧]

١١٦٢٧- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن مغول، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: إن الرجل من أمي ليشفع للناس فيدخلون الجنة بشفاعته، وإن الرجل ليشفع للقبيلة من الناس فيدخلون الجنة بشفاعته، وإن الرجل ليشفع للرجل وأهل بيته فيدخلون الجنة بشفاعته. [راجع: ١١١٦٥]

١١٦٢٨- حدثنا هشام بن سعيد، أنبأنا فليح (ح).

وسريع قال: ثنا فليح، عن محمد بن عمرو ابن ثابت، عن أبيه قال: مر بي ابن عمر فقلت: من أين أصبحت غادياً أبا عبد الرحمن؟ قال: إلى أبي سعيد الخدري فانطلقت معه، فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني نهيتكم عن لحوم الأصاحي وأدخاره بعد ثلاثة أيام، فكلوا وأدخروا فقد جاء الله بالسعة، ونهيتكم عن أشياء من الأشرية والأنبذة فاشربوا، وكل مسكر حرام، ونهيتكم عن زيارة القبور، فإن زرتموها فلا تقولوا هجراً. [انظر: ١١٦٥٨]

١١٦٢٩- حدثنا هاشم بن القاسم وبهز قال: ثنا سليمان، عن حميد، عن أبي صالح (قال بهز: السمان)، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا صلى أحدكم (قال بهز: إلى شيء) يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في تحريه، فإن أبي فليقاتله، فإنما هو شيطان.

١١٦٣٠- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكران، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم اتفق (٦٤/٣) مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه. [راجع: ١١١٩٥]

١١٦٣١- حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد حدثني شهر قال: سمعت أبا سعيد الخدري وذكرته عنده صلاة في الطور فقال: قال رسول الله ﷺ: لا يتبني للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد يتبني فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا. ولا يتبني لامرأة دخلت الإسلام أن تخرج من بينها مسافرة إلا مع بعل أو مع ذي محرم منها.

ولا يتبني الصلاة في ساعتين من النهار: من بعد صلاة الفجر إلى أن ترحل الشمس، ولا بعد صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس.

ولا يتبني الصوم في يومين من الدهر: يوم الفطر من رمضان، ويوم النحر. [انظر: ١١٧٢٥، ١١٩٠٥]

١١٦٣٢- [حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا إسحاق بن شريقي مولى عبد الله بن عمر، [حدثني أبو بكر بن عبد

الرحمن، عن عبد الله بن عمر قال: حدثني أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ما بين قبري وميتري روضة من رياض الجنة.

١١٦٣٣- قال أبي: إسحاق بن شريقي: حدثنا عنه محمد بن فضيل، حدثنا إسحاق بن عبد الرحمن. وقال عبد الواحد بن زياد: إسحاق بن شريقي.

١١٦٣٤- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: يكون في أمي فرقان يخرج بينهما مارة، يلي قلها أولاً ما بالحق. [راجع: ١١١٢١]

١١٦٣٥- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: فذكر مثله. [مكرر ما قبله إسناداً ومعناً]

١١٦٣٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سليمان الأسود، عن أبي المؤكل، عن أبي سعيد، أن رجلاً جاء وقد صلى النبي ﷺ، فقال: الأرجل تصدق على هذا فيصلي معه. [راجع: ١١١٣٢]

١١٦٣٧- حدثنا عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: يخرج أناس من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فوقه. قيل: ما سيماهم؟ قال: سيماهم التحليل (والتسيب).

١١٦٣٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن قتادة، وسعيد الجزي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: الضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة. [راجع: ١١١٦٥]

١١٦٣٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن خالد بن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لكل غادر لواء يوم القيامة عند آسته. [راجع: ١١١٣٢]

١١٦٤٠- حدثنا عفان قال: حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج. [راجع: ١١١٣٥]

١١٦٤١- حدثنا عفان قال: حدثنا خالد بن عبد الله، حدثنا يزيد ابن أبي زياد، عن عبد الرحمن ابن أبي نعيم، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: الحسن والحسين سيّد شباب أهل الجنة، وقاطمة سيّد نسايتهم، إلا ما كان لمرثمة بنت عمران. [راجع: ١١١١٢]

١١٦٤٢- حدثنا محمد بن مصعب قال: ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن زيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي إبلاً وأني أريد الهجرة فما تأمرني؟ قال: هل تمنع منها قال: نعم، قال: وتؤذي زكاتها؟ قال: نعم، قال:

وتحلبها يوم وردها؟ قال: نعم، فقال: انطلق واعمل وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئا، وإن شأنا الهجرة شديد. [راجع: ١١١٢١]

١١٦٤٣ - حدثنا محمد بن مضعب، حدثنا عمارة، عن أبي نصر، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: تكثروا الصواعق عند اقتراب الساعة (٦٥/٣) حتى يأتي الرجل القوم فيقول: من صنع تلکم العداة؟ فيقولون: صنع فلان وفلان.

١١٦٤٤ - حدثنا محمد بن مضعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، والضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم يقسم مالا، إذ أتاه ذو الخوصرة رجل من بني تميم فقال: يا محمد، عدل، فوالله ما عدلت منذ اليوم، فقال النبي ﷺ: والله لا تجدون بعدي عدلًا عليكم مني (ثلاث مرات) فقال عمر: يا رسول الله اتأذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: لا إن له أصحابا يخفون أحدكم صلواته مع صلواتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر صاحبه إلى فوقه فلا يرى شيئا، أيهم رجل إحدى يده كالضمة أو كذبي المرأة، يخرجون على (فرقة) من الناس، يقتلهم أولى الطائفتين بالله قال أبو سعيد: فاشهد أنني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأني شهدت عليا حين قتلهم، فالتمس في القتلَى فوجد على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ. [راجع: ١١٥٥٨]

١١٦٤٥ - حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا محمد بن الحسن - يعني ابن عطية المعرفي - عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة.

١١٦٤٦ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابن زيد - حدثنا بشر ابن حرب، سمعت أبا سعيد الخدري يحدث قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فذك وخيبر، قال: ففتح الله على رسوله فذك وخيبر، فوقع الناس في بقله لهم هذا الثوم والبصل، قال: فراحوا إلى رسول الله ﷺ فوجد ريحها قتادى به، ثم عاد القوم، فقال: ألا لا تأكلوه، فمن أكل منها شيئا فلا يقرب مجلسنا. قال: ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية، وتصبوا القدور، وتصبت قدري فيمن تصب، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: أنهاكم عنه، أنهاكم عنه - مرتين - فأكفنت القدور، فكفأت قدري فيمن كفأ.

١١٦٤٧ - حدثنا يونس وسريح قالا: حدثنا فليح، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة قال: كان أبو هريرة يحدثنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو في صلاة يسأل الله خيرا إلا آتاه إياه، قال: وقلها أبو هريرة بيده.

قال: فلما توفي أبو هريرة قلت: والله لو جئت أبا سعيد فسألته عن هذه الساعة، أن يكون عنده منها علم، فأتيت فأسأله يسوم عراجين، فقلت: يا أبا سعيد، ما هذه العراجين التي أراك تقوم؟ قال: هذه عراجين جعل الله لنا فيها بركة، كان رسول الله ﷺ يحبها ويخصر بها، فكنا

تقومها وتأتيه بها، فرأى بصاقا في قبلة المسجد وفي يده عرجون من تلك العراجين فتحكه وقال: إذا كان أحدكم في صلاته فلا يصق أمامه، فإن ربه أمامه وليصق عن يساره، أو تحت قدمه، قال: (ثم قال سريح: فإن لم يجد مبيضا) ففي نوبه أو نعله قال: ثم هاجت السماء من تلك الليلة، فلما خرج النبي ﷺ لصلاة العشاء الآخرة، برقت برقة فرأى قتادة بن العمان فقال: ما السرى يا قتادة؟ قال: علمت يا رسول الله أن شاهد الصلاة قليل فاحببت أن أشهدها، قال: فإذا صليت فأنبت حتى أمر بك، فلما انصرف أعطاه العرجون وقال: خذ هذا فسيضيء أمامك عشرا، وخلفك عشرا، فإذا دخلت البيت وترأيت سوادا في زاوية البيت، فاضربه قبل أن يتكلم فإنه شيطان، قال: ففعل، فتمنن أحب هذه العراجين لذلك، قال: قلت: يا أبا سعيد إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجمعة، فهل عندك منها علم؟ فقال: سألت النبي ﷺ عنها، فقال: إني كنت قد أعلمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر. قال: ثم خرجت من عنده فدخلت على عبد الله بن سلام.

١١٦٤٨ - حدثنا يونس، حدثنا فليح. قال: سمعت أبا بكر بن المنكدر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: على كل مُحْتَلَم الغسل يوم (٦٦/٣) الجمعة، ويلبس من صالح ثيابه، وإن كان له طيب مس منه. [انظر: ١١٢٧٠]

١١٦٤٩ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عمرة، هي بنت عبد الرحمن بن سعد ابن زبارة الأنصاري، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرت، أن أبا سعيد الخدري (يعني) أن رسول الله ﷺ قال: لا يصلح للمرأة أن تسافر إلا ومعه زوجها.

١١٦٥٠ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن محمد بن عمرو بن ثابت قال: حدثني أبي أن عبد الله بن عمر مر به فقال له: أين تريد يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أردت أبا سعيد الخدري فانطلقت معه، قال: فقال ابن عمر: يا أبا سعيد، إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن لحوم الأصاحي وعن أشياء من الأشربة، وعن زيارة القبور، وقد بلغني أنك تحدث عن رسول الله ﷺ في ذلك. قال أبو سعيد: سمعت أذناي رسول الله ﷺ وهو يقول: إني نهيتكم عن أكل لحوم الأصاحي بعد ثلاث، فكلوا وأدخروا فقد جاء الله بالسعة. ونهيتكم عن الأشياء من الأشربة، أو الأئدة فاشربوا وكلوا مسكر حرام. ونهيتكم عن زيارة القبور فإن زرتموها فلا تقولوا هجرا. [راجع: ١١٢٧٨]

١١٦٥١ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن سعيد بن عبيد (بن) السباق، عن أبي سعيد الخدري قال: لما قدم رسول الله ﷺ كنا نؤذنه لمن حضر من موتانا، فأتيت قبل أن يموت فيحضره ويستغفر له وينتظر موته، قال: فكان ذلك ربما حبسه المحبس الطويل فشق عليه، قال: فقلنا، أرقق برسول الله ﷺ أن لا يؤذنه بالميت حتى يموت، قال: فكان إذا مات منا الميت أذناه به فجاء في أهله فاستغفر له وصلى عليه، ثم إن بدا له أن يشهده انتظر

١١٦٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُبَيْةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ، وَعَنْ نِكَاحَيْنِ، سَمِعْتُهُ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا.

١١٦٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاكَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ.

١١٦٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ الْحَكَمِ بْنِ نُؤَيَانَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَقَمَةَ بْنَ (مُجْرِبٍ) عَلَى بَعْثِ آتَا فِيهِمْ، حَتَّى أَتَيْتَهَا إِلَى رَأْسِ غَزَاتِنَا أَوْ كُنَّا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ، أَدْنَى لَطَائِفِ مِنَ الْجَيْشِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَدَّاقَةَ بْنُ قَيْسِ السُّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ وَكَانَتْ فِيهِ دَعَابَةٌ - يَعْنِي مَزَاحًا - وَكَانَتْ مَعَهُ رَجْعٌ مَعَهُ، فَتَزَلْنَا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ: وَأَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا لِيَصْنَعُوا عَلَيْهَا صَنِيعًا لَهُمْ أَوْ يَصْطَلُونَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَا آتَا بِأَمْرِكُمْ بِشَيْءٍ (إِلَّا) صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَعَزَمَ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي لِمَا تَوَابْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ، فَتَقَامُ نَاسٌ فَتَحْجِرُوا حَتَّى إِذَا طَرَفَ أَتَاهُمْ وَأَبُونُ قَالَ: أَحْسِبُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا كُنْتُ أَضْحَكُ مِنْكُمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدِمُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَمْرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَطِيعُوهُ.

١١٦٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ غُلَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ آتَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ بِتَمْرٍ رِيَّانٍ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْلًا فِيهِ يَيْسٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ لِكَ هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالَ: هَذَا صَاعٌ اشْتَرَيْتَاهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْمَلْ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ، وَلَكِنْ يِعْ تَمْرَكَ وَاشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئْتَ.

[راجع: ١١٤٣٢]

١١٦٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمُسَوْدِيُّ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَلَدَ عَلِيٌّ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِنِغْلَيْنِ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ عَمْرِ جَلَدَ بَدَلًا كُلِّ نَعْلٍ سَوَطًا.

١١٦٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ وَأَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، (قَالَ زَيْدٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ.

[راجع: ١١٠٤٠]

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَنْوَاهِهَا.

شَهْوَهُ، وَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ أَنْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةَ أُخْرَى قَالَ: فَقُلْنَا: أَرَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلَا نُشْخِصَهُ وَلَا نُعْبِئُهُ، قَالَ: فَقَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الْأَمْرُ.

١١٦٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِابْنِ صَائِدٍ: مَا تَرَى. قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ الْحَيَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ. [النظر: ١١٩٤٨]

١١٦٥٣ - وَحَدَّثَنَا مَوْمِلٌ [قَالَ]: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ [سِبْيَانِي فِي مَسْنَدِ جَابِرِ: ١٥٣٢٢]

١١٦٥٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاتَيْنِ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، وَعَنْ لَيْسْتَيْنِ، عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيَّبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْمَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْعَيْلَيْنِ، وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١١٠٤٧]

قَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ: لَيْسَ عَلَيَّ فَرْجُهُ شَيْءٌ. وَقَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

١١٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لَيْسْتَيْنِ، وَعَنْ يَحْيَيْنِ: اللَّعَّاسِ وَالْبَيَّادِ. [راجع: ١١٠٣٦]

١١٦٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي (الْعَلَاءِيِّ) مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ نَيْبِ الْجِرِّ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ (نَيْبِ) الْجِرِّ. قَالَ: قُلْتُ: فَالْجِرُّ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشْرٌ وَأَشْرٌ.

١١٦٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ مُضْبِئَةٌ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: بَلِّغْنِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَسَّحَتْ دَوَابَّ، فَلَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ؟ قَالَ: فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. [راجع: ١١٠٣٦]

١١٦٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّجَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ وَاللُّدْبُ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالجِرُّ بِالجِرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ، سِوَاءِ بَسْوَاءٍ، مِثْلُ يَمْلُحُ، مِنْ زَادٍ أَوْ اسْتِزَادَ (٦٧/٣) فَقَدْ أَرَبِي، الْأَخْذُ وَالْمَعْطَى سِوَاءٍ. [راجع: ١١٤٨٦]

١١٦٥٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (ح).

وَعَنْ أَبِي الزُّبَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ فِي وَادِ أَوْ شِعْبٍ وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ (أَنْ) شِعْبَهُمْ.

١١٦٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، فَأَتَانَا زَيْدٌ وَكَلْتُهُ، فَأَسْقَطْتُ دُبَابَ فِي الطَّعَامِ، فَجَعَلَ أَبُو سَلَمَةَ يَمَقُّهُ بِأُصْبَعِهِ فِيهِ. فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ، مَا تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَنِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَ جِنَاحِي الدُّبَابِ سَمٌّ وَالْآخَرُ شِفَاءٌ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْتَلَوْهُ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السَّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ. [راجع: ١١٢٠٧]

١١٦٦٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ وَحِجَّاجٌ قَالَا: أَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حُسْنًا يَوْمَ الْخُدْنَقِ حَتَّى ذَهَبَ هَوِيُّ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى كُفِينَا، وَكَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَاءِ قَامِرَةَ فَأَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ (٦٨/٣) وَأَحْسَنَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَفْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ ﴿قَالَ حِجَّاجٌ: فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾. [راجع: ١١٢١٦]

١١٦٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شَمَّامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قُلْتُ لَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّجْلِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرِّجْلِ فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْنَا: الرَّجُلُ تُكُونُ لَهُ الْمَرَأَةُ الْمَرْضُوعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ فَيَعِزُّلُ عَنْهَا، وَالرِّجُلُ تُكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهَا فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ فَيَعِزُّلُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَسْرُ. [راجع: ١١٢١٩]

١١٦٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَسَبَتْ خَاتَمَهَا سِكِّيًا، وَالْمِسْكَ طَيْبٌ الطَّيِّبِ. [راجع: ١١٢٨٦]

١١٦٧٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَالِكَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحْبِرِينَ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ (قَرَأْتِ) أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْءِ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا سَبَابًا مِنْ سَبِي الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْتِ النِّسَاءَ وَأَشْدَدْتُ عَلَيَّاتِي الْعُرْبِيَّةَ وَأَحْبَبْتُ الرِّجْلَ، وَأَرَدْنَا أَنْ نَعُزَّزَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ. [انظر: ١١٢٧١، ١١٢٧٤، ١١٢٧٦]

١١٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِالْبَعِثِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِدُهَيْبِيَّةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَفَسَمَّهَا بَيْنَ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَطْلِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي مَجَاشِعَ، وَبَيْنَ عَيْتَةِ بْنِ بَدْرِ الْقَزَّازِيِّ، وَبَيْنَ عَلَقَمَةَ بْنِ عَلَاةِ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ

أَحَدَ بَنِي كَلَابِ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّاهِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَهْجَانَ قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ فَسَأَلُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعَانَا! قَالَ: إِنَّمَا أَتَأْتُهُمْ، قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ نَاتِنَ الْجَبِينِ كَثَّ اللَّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوُجْهِتَيْنِ مَحْلُوقٌ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَى اللَّهَ؟ قَالَ: فَمَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِذَا غَضِبَتْهُ، أَيَامُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي؟ قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ النَّبِيِّ ﷺ، أَرَأَاهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: مَنْ ضَفَضَنِي هَذَا قَوْمٌ يَفْرُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَتَا جِرْهُمُ، يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا مَرَّ مَرُوقُ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لَكِنِ أَنَا أَدْرِكُهُمْ لِأَقْتُلَهُمْ قَبْلَ عَادِ. [راجع: ١١٢٠١]

١١٦٧٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِجَارِ الْأَجِيرِ حَتَّى يَبِينَ آخِرُهُ، وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَإِقْلَاقِ الْحَجَرِ. [راجع: ١١٥٨٦]

١١٦٧٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ دَرَجًا أَبَا السَّمْعِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَصَدُّ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ. [راجع: ١١٢٦٠]

١١٦٧٤- وَبِهَذَا الْإِسْتِادَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَادَى الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. [انظر: ١١٧٤٨]

١١٦٧٥- وَبِهَذَا الْإِسْتِادَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: سَيُعَلِّمُ أَهْلَ الْجَمْعِ مِنْ أَهْلِ الْكِرَامِ قَبِيلَ وَمِنْ أَهْلِ الْكِرَامِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَجَالِسُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ). [انظر: ١١٧٤٥]

١١٦٧٦- وَبِهَذَا الْإِسْتِادَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْتُونَ. [انظر: ١١٢٩٧]

١١٦٧٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا قَلْبُجٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ وَهُوَ (٦٩/٣) يَسْأَلُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَنَفَّسَ وَهُوَ يَشْرَبُ فِي إِثَانِهِ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي لَا أَرُؤِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ: فَإِذَا تَنَفَّسَتْ فَتَحَّ (الْإِنَاءَ) عَنْ وَجْهِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَرَى الْقِدَاةَ فَاتَّخُفُهَا؟ قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَامْرُقْهَا وَلَا تَتَّخُفْهَا. [راجع: ١١٢٣١]

١١٦٧٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي أَبَا إِبْرَاهِيمَ الْمُعْتَقَ - حَدَّثَنَا مَرْوَانَ - يَعْنِي ابْنَ مَعَاوِيَةَ الْقَزَّازِيَّ - حَدَّثَنَا (عَمْرُ بْنُ حَمْرَةَ الْعُمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ مَوْلَى آلِ أَبِي سَعِيدٍ)، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا.

١١٦٧٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى (قَالَ أَبِي سَمَاءُ سُرَيْجِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْخُرَّاسَانِيِّ)، عَنْ عَتَابِ الْبَكْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَجَالِسُ أَبَا سَعِيدِ

اللَّهِ خَيْرٌ قَطُّ، فَإِذَا مَاتَ فَأَحْرَقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ قَحْمًا فَاسْحَقُوهُ ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ يَبْنِي رِيحًا عَاصِفًا. قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَخَذَ مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَرَبِّي فَعَلُوا، وَرَبِّي لَمَّا مَاتَ أَحْرَقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ قَحْمًا سَحَقُوهُ ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. قَالَ رَبُّهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ لَهُ رَبُّهُ: مَا حَمَلَكَ (٧٠/٣) عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: رَبِّ خَفْتُ عَذَابَكَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَلَقَاكَ غَيْرَهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ قَالَ الْحَسَنُ مَرَّةً: مَا تَلَقَاكَ غَيْرَهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. [انظر: ١١٧٥٨]

قَالَ قَتَادَةَ: رَجُلٌ خَافَ عَذَابَ اللَّهِ فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْ مَخَافَتِهِ.

١١٦٨٨ - (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: كُنَّا حَمَادًا بِنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، وَطَرِّ الْوَرَّاقِ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَلَّأُ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَيُخْرَجُ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي يَمْلِكُ سَبْعًا، أَوْ تِسْعًا قَيْمَلًا الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا. [راجع: ١١٤١٧]

١١٦٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلَا إِنَّ لِكُلِّ عَادِلٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ بَقْدَرٌ عَدْرَتِهِ، أَلَا وَلَا عَدْرٌ أَكْظَمُ مِنْ إِيَامٍ عَامَةٍ. [راجع: ١١٠٥٣]

١١٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آخِرُ مَنْ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ يَقُولُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا رَبِّ، مَا أَعْدَدْتُمْ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتُ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟ يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيُؤْمَرُ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخِرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتُمْ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتُ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟ يَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذَا أَخْرَجْتَنِي أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا أَبَدًا، فُتْرِقَ لَهُ شَجَرَةٌ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَقْرَبَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَآكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَاشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ قِيَامَهُ أَنْ لَا يُسْأَلَ غَيْرَهَا، فَيُذْنِبُ مِنْهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى وَأَعْدَقُ مَاءً، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، أَقْرَبَنِي تَحْتَهَا، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَآكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَاشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تُسْأَلَ غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيُفَرِّقُ تَحْتَهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يُسْأَلَ غَيْرَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى وَأَعْدَقُ مَاءً، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَأَقْرَبَنِي تَحْتَهَا، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَآكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَاشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تُسْأَلَ غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيُفَرِّقُ تَحْتَهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يُسْأَلَ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَا يُتِمَّاكَ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ ادْخُلْنِي الْجَنَّةَ، يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (سَلِّ وَتَمَنَّ، قِيَسَالُ وَيَتَمَنَّ، فَيُلْتَمَّ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، قِيَسَالُ وَيَتَمَنَّ مَقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ لَكَ مَا سَأَلْتَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: وَمَطْلَةٌ مَعَهُ.

الْخُدْرِيُّ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَقَالَ: بِأَمْسِئِهِ السَّبَابَةَ هَكَذَا لِحْمِ نَاشِئِينَ كَتِفَيْهِ ﷺ.

١١٦٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. [راجع: ١١٤٩٣]

١١٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدٍ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُتَكِدِرِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ سَلِيمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْفُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسُّوَّاءِ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ. [راجع: ١١٧٧٠]

١١٦٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْقُضَلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ شُرَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَبَرَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى لَأْوَأِهَا وَشِدْدَتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٣٦١]

١١٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعْتَبِرُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ أَحَدَ الصَّالِحِينَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَمُوتُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَقْرَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّْي السَّلَامُ.

١١٦٨٤ - حَدَّثَنَا هَارُونَ، هُوَ ابْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَهْرُونَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دِرْأَجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ. [راجع: ١١٠٧١]

١١٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَبَاتَا عَبْدُ اللَّهِ (ح). (ر) عَبَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَنِي عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْفِيِّ. [راجع: ١١٠٤٠]

١١٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمُوَالِ، مَوْلَى لَالِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: كَانَتْ جَنَازَةٌ فِي الْحِجْرِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ فَوَسَّعُوا لَهُ، فَأَبَى أَنْ يَتَقَدَّمَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا. [راجع: ١١١٥٤]

١١٦٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلًا مَعْنَى خَلَا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَا لَا وَوَلَدًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْمَوْتَ وَدَعَا بَنِيهِ فَقَالَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَارَ عِنْدَ

قال أبو هريرة: وعشرة أمثاله معه ثم قال: أحدهما لصاحبه. حدث بما سمعت، وأحدث بما سمعت. [انظر: ١١٦٣١]

١١٦٩١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن أفلح الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: حُبُّ الأنصار إيمان، ويغضُّهم نفاق.

١١٦٩٢- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فدخل أعرابي ورسول الله ﷺ على المنبر، فجلس الأعرابي في آخر الناس، فقال له النبي ﷺ: أركعت ركعتين؟ قال: لا، قال: فأمره فأتى الرحبة التي عند المنبر فركع ركعتين. [انظر: ١١٦١٥]

١١٦٩٣- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن هبيرة، عن حنن بن عبد الله، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم فوجد ريح ثوم من رجل، فقال له لِمَا قَرِخَ؟ يُطْلَقُ أَحَدُكُمْ قِيَالًا مِنْ هَذَا الْحَيْثِ، ثُمَّ يَأْتِي قِيُوذِنَا. [يعبر بعده]

١١٦٩٤- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله ابن هبيرة، عن حنن قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ... فذكره.

١١٦٩٥- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ (٧١/٣) أنه قال: «كالمهل» قال: كعكر الزيت، فإذا قرب إليه سقطت قروة وجهه فيه.

١١٦٩٦- حدثنا حسن بن محمد، سمعت عبد الله بن لهيعة قال: حدثنا دراج أبو السمح، أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أن رجلاً قال له: يا رسول الله طوبى لمن رآك وأمن بك، قال: طوبى لمن رآني وأمن بي، ثم طوبى، ثم طوبى، ثم طوبى، لمن آمن بي ولم يرني، قال له رجل: وما طوبى؟ قال: شجرة في الجنة مسيرة مائة عام، نيب أهل الجنة تخرج من أكمامها.

١١٦٩٧- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون. [راجع: ١١٦٧١]

١١٦٩٨- حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو نضرة، أن أبا سعيد الخدري حدثه، أن رسول الله ﷺ سئل عن الوتر؟ فقال: أو تروا قبل الفجر. [راجع: ١١٦١٤]

١١٦٩٩- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نهى عن استجار الأجير حتى يبين له أجره، وعن إلقاء الحجر، والمسس والنجس. [راجع: ١١٥٨٦]

١١٧٠٠- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: خرجنا من المدينة نصرح بالحج صراخاً،

فلما قدمنا مكة أطفأنا قال: فقال رسول الله ﷺ: اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدى، فلما كان عشية التروية أهلنا بالحج. [راجع: ١١٠٢٧]

١١٧٠١- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، أن أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: لا يتعن رجلًا مهابة الناس أن يقوم بحق إذا علمه. [راجع: ١١٤٩٤]

قال: ثم بكى أبو سعيد قال: قد والله شهدناه فما قمتا به.

١١٧٠٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، في تسع يمين، وسبع يمين، وخمس يمين، وثلاث يمين.

١١٧٠٣- حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: أتانا سعد بن إبراهيم، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث، عن أبي سعيد أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ، أرسل إليه رسول الله ﷺ فجاه على حمار، فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم، فقال: إن هؤلاء نزلوا على حكمك، قال: إني أحكم أن يقتل مقاتلتهم ونسب ذراريهم، قال: لقد حكمت بحكم الملك. [راجع: ١١١٨٥]

١١٧٠٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال عبد الملك بن عمير أتاني، قال: سألت (قزعة) مولى زياد قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: أربع سمعتن من رسول الله ﷺ فأعجبني وأتقني قال: لا تسافر امرأة مسيرة يومين أو ثلاثين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم. ولا يصوم يومين: يوم الفطر ويوم النحر. ولا صلاة بعد صلاتين: بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس. ولا تؤذ الرجال إلا على ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، والمسجد هذا. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٧٠٥- حدثنا عفان، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ نهى أن (يبتدأ) البسر والتعمر جميعاً، والزيب والتعمر جميعاً. [راجع: ١١٠٠٤]

١١٧٠٦- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أتانا قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه. [انظر: ١١٨٥٠، ١١٨٥١، ١١٨٥٢، ١١٨٩٦]

١١٧٠٧- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة، أو سبع عشرة من رمضان، فصام صائمون، وأفطر مفطرون، فلم يعب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء (٧٢/٣). [راجع: ١١٠٩٩]

١١٧٠٨- حدثنا بهز، حدثنا شعبة حدثني أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري (قال شعبة): قلت له: سمعته



١١٧١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عُمَانَ النَّبِيِّ،

عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا نِسَاءً مِنْ سَبِي أَوْطَاسٍ وَلَكِنْ أَزْوَاجٌ، فَكُفِّرْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْهِنَّ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» قَالَ: فَاسْتَحَلَلْنَا بِهَا فُرُوجَهُنَّ.

١١٧١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَنْفِضُ) الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١١٣٢٠]

١١٧١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ

أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِدَهْيَةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَفَسَمَهَا بَيْنَ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عَيْتَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَرَّارِيِّ، وَبَيْنَ عَلَقَمَةَ بْنِ عَلَاءَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي كَلَابِ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَيْهَانَ (٧٣/٣) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١١٠٢١]

١١٧١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ - يَعْنِي ابْنَ مَرْزُوقٍ -

عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ غَسْلِ الرَّأْسِ؟ فَقَالَ: يَكْفِيكَ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثَ أَكْفٍ، ثُمَّ جَمَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ؟ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١١٥٣٠]

١١٧١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَانَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي

نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِدَهْيَةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَفَسَمَهَا بَيْنَ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عَيْتَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَرَّارِيِّ، وَبَيْنَ عَلَقَمَةَ بْنِ عَلَاءَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي كَلَابِ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَيْهَانَ، قَالَ: فَتَضَيَّتْ فُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا: يُعْطِي صَدَائِدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعَا قَالَ: إِنَّمَا آتَانَهُمْ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ تَأْتِي النَّجِينَ كَثَّ اللَّحْيَةِ مُشْرِفٌ الْوَجْتَيْنِ مَحْلُوقٌ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ؟ قَالَ: فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ؟ يَأْتِنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْتِنُونِي؟ قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَتَمَّتْهُ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: إِنَّ مَنْ ضَنْفَنِي هَذَا قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقٌ السَّهْمِ مِنَ الرَّيْمَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَرْكَانِ، لَكِنِ أَنَا أَدْرِكُهُمْ لِأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ عَادٍ. [راجع: ١١٠٢١]

١١٧١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَانَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ تَمَّ الصُّورُ، وَحَتَّى جَبَّتْهُ، وَأَصْفَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ. [راجع: ١١٠٥٤]

١١٧٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

أُمِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ

مَنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَزْلِ، قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع: ١١١٠٠]

١١٧٠٩- حَدَّثَنَا يَهْرُزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ حَدَّثْتُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا لِلنِّسَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلِبَ عَلَيْكَ الرَّجَالُ، فَعَدْنَا مَوْعِدًا فَوَعَدْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَنَكُنْ قَدِمْتَ ثَلَاثًا مِنْ وَلَدِهَا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ. قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا قَدِمْتُ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَاثْنَيْنِ. [راجع: ١١٣١٦]

١١٧١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي

الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقَالَ عَلَى رَجُلٍ، فَأَنَاءَ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَقَدْ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَلَيْسَتْ لَهُ تَوْبَةٌ، قَالَ: فَاتَّضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ فَكَمَلَ مِائَةَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ أَخْرَجَ مِنَ الْقَرْيَةِ الْخَيْبَةَ الَّتِي آتَتْ بِهَا إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَعَرَضَ لَهُ، أَجَلُهُ فَاحْتَضَمَ فِيهِ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، قَالَ يُبَلِّسُ: إِنَّهُ لَمْ يُعْضِي سَاعَةً قَطُّ، قَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا (فَرَعَمَ حَمِيدٌ أَنْ يَكْفُرَ حَدِيثُهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: ) قَبِعَتْ اللَّهُ مَلَكَ فَاحْتَضَمَا إِلَيْهِ (رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ)، قَالَ: انظروا إلى أيِّ القريتين كان أقرب فألحقوه بها، قال قَتَادَةُ: فَقَرَّبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وَبَاعَدَ عَنْهُ الْقَرْيَةَ الْخَيْبَةَ، فَالْحَقُّوْهُ بِأَهْلِهَا. [راجع: ١١١٧١]

١١٧١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَّابٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ

قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلُنَّ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ مِنْهُ هُوَ خَالِقٌ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١١٧٠]

١١٧١٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِكْ كَمَّ صَلَاتِي، فَلْيَنْ عَلَى الْيَقِينِ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَنَ أَنَّ قَدِ اتَّهَمَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ وَثْرًا صَارَتْ شَعْفَاءً، وَإِنْ كَانَتْ شَعْفَاءً كَانَ ذَلِكَ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ.

[انظر: ١١٨٠٤، ١١٨١٦، ١١٨٥٢]

١١٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَانَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَرَأَاهُمْ مِنْ حَتَمَتِهِمْ كَمَا تَرَوْنَ النُّجْمَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ وَأَنْتُمْ. [راجع: ١١٣٣١]

الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خُمْسَةَ أَوْسَاقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خُمْسِ دُونَ صَدَقَةٍ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سَعْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُؤَدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، صَاعًا مِنْ زَيْبٍ، صَاعًا مِنْ أَقْطٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةَ جَاءَتْ السَّمْرَاءُ، فَرَأَى أَنْ مَدَا يَبْدُلُ مَدِينٍ. [راجع: ١١٧٠٠]

١١٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سَعْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَخْفَرُنَ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرَ اللَّهِ فِيهِ مَقَالًا فَلَا يَقُولُ فِيهِ: يُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَكُونَ قُلْتَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ يَقُولُ: مَخَافَةَ النَّاسِ يَقُولُ: يَا أَيُّ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ. [راجع: ١١٧٢٥]

١١٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِاللَّعْبِ إِلَّا مَثَلًا بِمَثَلٍ، لَا يَشْفُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مَثَلًا بِمَثَلٍ لَا يَشْفُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا غَايِبًا بِنَاجِزٍ. [راجع: ١١٧٠٩]

١١٧٢٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلى، عَنْ عَطَاءِ (أَبِ) عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ وَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي الطَّلُوعِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِي إِيمَاءً، وَيَجْمَلُ السُّجُودَ اخْتِصَافًا مِنَ الرَّكُوعِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ عَطِيَّةٌ.

١١٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَغْرُبَ. [راجع: ١١٦٣١]

١١٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيعةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعُتُوبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ (٧٤/٣) الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١١٣٠٠]

١١٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: انطَلقتُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ تَبْحَثُ؟ قَالَ: فَخَرَجَ، قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْرِ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَاتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، [فَاعْتَكَفَ الْمَشْرِ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَاتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ] فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَأَنَّهَا فِي الْمَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ فِي بَيْتِ، وَإِنِّي أُنْسِيهَا، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ، قَالَ: وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ؟ قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فَزَعَا (سَمَى) الْفَيْمَ بِاسْمٍ) فَجَاءَتْ سَعَابَةُ وَكَانَ سَفْهُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ فَامْطَرْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ أَمْرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْتَبْتَهُ تَصْدِيقًا لِرُؤْيَاةٍ. [راجع: ١١٠٤٨]

١١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَسْتُ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَنَّا مِنْ صَامٍ، وَمَنَّا مِنْ أَفْطَرٍ، فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمَ عَلَى الْمُمْطِرِ، وَلَمْ يَعْيبِ الْمُمْطِرَ عَلَى الصَّائِمِ. [راجع: ١١٠٩٩]

١١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا الْمُتَوَكِّلَ النَّاجِيَّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيَحْبِسُونَ عَلَى قَطْرَةِ تَيْنٍ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُنْتَصِفُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ مَقَالَمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هَدَّبُوا وَتَفَّوْا أَذْنُ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، قَالَ: قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَحَدِهِمْ أَهْدَى لِمَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلَةٍ كَانَ فِي الدُّنْيَا. [راجع: ١١١١١]

قَالَ: قَتَادَةُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُشِبُّ لَهُمْ إِلَّا أَهْلَ جُمُعَةٍ حِينَ انصَرَفُوا مِنْ جُمُعَتِهِمْ.

١١٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسِ دُونَ صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خُمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خُمْسِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٧٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [إِنْ أَخْرَجْتَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتُ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ رَجَوْتَنِي؟ يَقُولُ: لَا أَيْ رَبِّ فَيُؤَمِّرُهُ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَاذَا أَعْدَدْتُ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ أَوْ رَجَوْتَنِي؟ يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ، قَالَ: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةً، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَقْرَبَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجْرَةِ، فَاسْتَظَلَّ بظِلِّهَا، وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُفَرِّغُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةً هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَعْدَقُ مَاءً، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَقْرَبَنِي تَحْتَهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا؟ فَاسْتَظَلَّ بظِلِّهَا، وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُفَرِّغُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةً عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلَتَيْنِ وَأَعْدَقُ مَاءً، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ أَقْرَبَنِي تَحْتَهَا؟ فَيُذَيِّبُ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

من طوي، فيفقد بصره حتى يرى مخرج ساقها من وراء ذلك، وإن عليها من التيجان إن أدنى لؤلؤة عليها تضيء ما بين المشرق والمغرب.

١١٧٣٩- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: الشتاء ربيع المؤمن.

١١٧٤٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله ﷺ: يوماً كان مقداره خمسين ألف سنة ما أطول هذا اليوم؟ فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، إنه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة يصلحها في الدنيا.

١١٧٤١- وعن رسول الله ﷺ قال: إن المجالس ثلاثة: سالم، وغائم، وشاجب.

١١٧٤٢- وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «وفرش مرفوعة» والذي نفسي بيده، إن ارتفاعها كما بين السماء والأرض، وإن ما بين السماء والأرض لمسيرة خمسين مائة سنة.

١١٧٤٣- وبهذا الإسناد أنه قال: قلت يا رسول الله، أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: الذاكرون الله خيراً، قال: قلت يا رسول الله ومن الغاري في سبيل الله؟ قال: لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى يتكسر ويختضب دماً، لكان الذاكرون الله أفضل منه درجة.

١٧٤٤- وبهذا الإسناد قال: هاجر (٧٦/٣) رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن، فقال له رسول الله ﷺ: هجرت الشرك، ولكنه الجهاد، هل باليمن أبواك؟ قال: نعم، قال: أدنا لك؟ قال: لا، فقال له رسول الله ﷺ أرجع إلى أبوك فاستأذنها، فإن فعلاً وإلا فبرهما.

١١٧٤٥- وبهذا الإسناد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: يقول الرب عز وجل: سيئلم أهل الجمع اليوم من أهل الكرم؟ قيل: ومن أهل الكرم يا رسول الله؟ قال: أهل الذكر في المساجد. [راجع: ١١٧٧٥]

١١٧٤٦- وبهذا الإسناد، أن رسول الله ﷺ قال: إن أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم، واثنتان وسبعون زوجة، ويصعب له قبة من لؤلؤة ويقوت وزرجد كما بين الجابية وصنعا.

١١٧٤٧- وبهذا الإسناد، أن رسول الله ﷺ قال: من تواضع لله درجة، رفعه الله درجة، حتى يجعله في عليين، ومن تكبر على الله درجة وضعه الله درجة حتى يجعله في أسفل السافلين.

١١٧٤٨- وبهذا الإسناد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشبهوا له بالإيمان، فإن الله قال: «إنما يمشر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر». [راجع: ١١٧٧٤]

١١٧٤٩- وبهذا الإسناد، قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم صفة، قالها ثلاثاً. قال: وما حرامة الضيف يا

قلم يتمالك فيقول: أي رب الجنة، أي رب أذلني الجنة، فيقول الله عز وجل: سل وتمته، يسأله ويتمنى بمقدار ثلاثة أيام من أيام الدنيا، ويلقنه الله ما لا علم له به، يسأل ويتمنى، فإذا قرئ قال: لك ما سألت. قال أبو سعيد: ومثله معه (٧٥/٣) وقال أبو هريرة: وعشرة أمثاله معه. قال: أحدهما لصاحبه: حدث بما سمعت، وأحدث بما سمعت. [راجع: ١١٦٩٠]

١١٧٣٢- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نصر، عن أبي سعيد، أو عن جابر ابن عبد الله قال: قدمت مع رسول الله ﷺ تضرع بالحج صراخاً، فلما طفت بالبيت قال: اجعلوها عمرة، فلما كان يوم التروية أحرمت بالحج. [راجع: ١١٠٢٧]

١١٧٣٣- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نصر، عن أبي سعيد، أو عن جابر ابن عبد الله أن رسول الله ﷺ اشتكى فأتاه جبريل فقال: بسم الله أريك، من كل شيء يؤذيك، من كل حاسد وعين، الله يشفيك. [راجع: ١١٧٤٢]

١١٧٣٤- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: كل حرف من القرآن يذكر فيه القوت فهو الطاعة.

١١٧٣٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ويل وأد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره، والصعود جبل من نار يصعد فيه سبعين خريفاً يهوي به كذلك فيه أبداً.

١١٧٣٦- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: استكثروا من البقيات الصالحات، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: الملة قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: الملة<sup>(١)</sup> قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: الملة قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: التكبير، والتهايل، والتسبيح، والتحميد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

١١٧٣٧- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ينصب للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ألف سنة كما لم يعمل في الدنيا، وإن الكافر يرى جهنم ويظن أنها مواضعه من مسيرة أربعين سنة.

١١٧٣٨- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: إن الرجل ليكن في الجنة سبعين سنة قبل أن يتحول، ثم تأتيه امرأته، تقضرب على منكبيه، فينظر وجهه في خدها تصفي من المرأة، وإن أدنى لؤلؤة عليها تضيء ما بين المشرق والمغرب، فسلم عليه قال: قيرد السلام، ويسألها من أنت؟ وتقول: أنا من المرزبد، وإنه ليكون عليها سبعون ثوباً، أتاها مثل الثعمان

رسول الله؟ قال: ثلاثة أيام، فما جلس بعد ذلك فهو عليه صدقة. [النظر: ١١٦٠]

١١٧٥٠ - وبهذا الإسناد، أن رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين فرأى خيراً منها ففكر أنها تركها.

١١٧٥١ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أحب الله العبد أتى عليه من الخير سبعة أضعاف لم يعملها، وإذا أبغض الله العبد أتى عليه من الشر سبعة أضعاف لم يعملها. [راجع: ١١٣٥٨]

١١٧٥٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أثبتنا ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، أنه قال: قال إبليس: أي رب لا أزال أغوي بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم، قال: فقال الرب عز وجل: لا أزال أغفر لهم ما استغفروني. [راجع: ١١٢٥٧]

١١٧٥٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري قال: لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في فريش وقبائل العرب ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم، حتى كثرت فيهم القالة، حتى قال قائلهم: لقي رسول الله ﷺ قومه، فدخل عليه سعد بن عباد فقال: يا رسول الله إن هذا الحي قد وجدوا عليك في أنفسهم لما صنعت في هذا الفيم الذي أصبت، فسمت في قومك وأعطيت عطايا عظايا في قبائل العرب، ولم يكن في هذا الحي من الأنصار شيء، قال: قاتن أنت من ذلك يا سعد قال: يا رسول الله ما أنا إلا امرؤ من قومي وما أنا، قال: فاجمع لي قومك في هذه الحظيرة، قال: فخرج سعد فجمع (الأنصار) في تلك الحظيرة، قال: فجاء رجال من المهاجرين فتركهم فدخلوا، وجاء آخرون فرددتهم، فلما اجتمعوا أتاه سعد فقال: قد اجتمع لك هذا الحي من الأنصار، قال: قاتاهم رسول الله ﷺ فحمد الله وأتى عليه بالذي هو له أهل، ثم قال: يا معشر الأنصار ما قالة بلغتني عنكم وجدة وجدتموها في أنفسكم؟ ألم أتكم صلاة فهداكم الله؟ وعالة فأنعاكم الله؟ وأعداء فألف الله بين قلوبكم؟ قالوا: بل الله ورسوله أم وأفضل، قال: ألا تجيئوني يا معشر الأنصار؟ قالوا: وبماذا نجيبك يا رسول الله؟ والله وكرسوله المن والفضل، قال: أما والله لو شئتم لثقتم فلصدقتهم وصدقتم، أتيتنا مكذبا فصدقتك، ومخذولاً فصدرتك، وطريداً فأوتيتك، وعائلاً فأغفيتك، أو جدتم في أنفسكم يا معشر الأنصار في لماعة من الدنيا تألفت بها قوماً ليسلموا وولتكم إلى إسلامكم، أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن ينهب الناس بالشاة والبعير وترجعون (٧٧/٣) برسول الله ﷺ في رحالكم، فوالذي نفس محمد بيده، لو لاهجرة لكتت أمراً من الأنصار، ولو سلكت الناس شعباً وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار اللهم ارحم الأنصار، وآبئاء الأنصار، وآبئاء آبئاء الأنصار، قال: فبكى القوم حتى

أخذلوا حياهم، وقالوا: رضىنا برسول الله قسماً وحطاً، ثم انصرف رسول الله ﷺ (وتفرقوا).

١١٧٥٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري ثم الطقري، عن محمود بن لبيد الطقري أحد بني عبد الأشهل، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يفتح يا جوج وما جوج (فيخرجون) على الناس كما قال الله عز وجل «من كل حذب ينسلون» فينشون الأرض، وينحاز المسلمون عنهم إلى مدائنهم وحصونهم، ويضمون إليهم مواشيهم، ويشربون مياه الأرض، حتى إن بعضهم ليمر بالنهر فيشربون ما فيه حتى يتركوه ييساً، حتى إن من بعدهم ليمر بذلك النهر فيقول: قد كان هاهنا ماء مرة، حتى إذا لم يبق من الناس إلا أحد في حصن أو مدينة، قال قائلهم: هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم، بقي أهل السماء، قال: ثم يهزأ أحدهم حرته، ثم يرمي بها إلى السماء، فترجع إليه محتضبة دماً للبلاء والفتنة، قبيهاهم على ذلك إذ بعث الله دوداً في أعناقهم كتفت الجراد الذي يخرج في أعناقهم فيصيحون موتى لا يسمع لهم حساً، فيقول المسلمون: ألا رجل ينشري لنا أنفسه فينظر ما فعل هذا العدو؟ قال: فيشرد رجل منهم لذلك محتسباً لنفسه قد (أوطئها) على أنه مقتول، فينزل فيجد لهم موتى بعضهم على بعض، فيبدي: يا معشر المسلمين، ألا أشروا، فإن الله قد كفاكم عدوكم، فيخرجون من مدائنهم وحصونهم، ويسرحون مواشيهم، فما يكون لها رعي إلا لحومهم، تشكر عنه كاحسن ما تشكر عن شيء من الثبات أصابته قط.

١١٧٥٥ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أثبتنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن أبا سعيد الخدري أخبره، أنه سمع النبي ﷺ يقول: سيخرج قوم من النار قد احترقوا وكانوا مثل الحمم، فلا يزال أهل الجنة يرشون عليهم الماء، فيبتون كما تبت النشاء في (حميل) السيل. [النظر: ١١٨٧٨، ١١٥٥٤]

١١٧٥٦ - حدثنا عثمان بن محمد، (وسمعه أنما من عثمان بن محمد بن أبي شنيبة) حدثنا جبر، عن مغيرة، عن إبراهيم، (عن) سهم، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: لا صوم يوم عيد. ولا تسافر امرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم. ولا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد المدينة، والمسجد الأقصى. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٧٥٦ م - قال: ودع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له: أن تريد؟ قال: أريد بيت المقدس، فقال له النبي ﷺ: لصلاة في هذا المسجد أفضل - يعني - من ألف صلاة في غيره، إلا المسجد الحرام.

١١٧٥٧ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن نهار العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: إن الله ليسال العبد يوم القيامة حتى إنه ليسأله

وَقَالَ حَسَنُ الْأَشْيَبِ: وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبْقَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْقَى.

يَقُولُ: أَيُّ عِبْدِي رَأَيْتَ مُتَكَرِّراً قَلَّمَ تُكْرِمُهُ؟ فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَتَقْتَبِكُ وَخَفْتِ النَّاسَ. [راجع: ١١٧٣٣]

١١٧٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْعَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ قَالَ: فِيمَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَتَاهَا أُعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا وَوَلَدًا، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَسْتَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ (قَالَ: فَفَسَّرَهَا قَتَادَةُ:

لَمْ يَدْخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا) وَإِنْ يُقَدِّرُ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعِدُّهُ، فَإِذَا آتَا مَتًا فَاحْرَقُونِي حَتَّى إِذَا صُرْتُ فَحِمًّا فَاسْتَقْرُونِي أَوْ قَالَ: فَاسْكُونُونِي، ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ فَادْرُونِي فِيهَا، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ: فَاحْذَرُوا مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ (٧٨/٣): فَعَمَلُوا ذَلِكَ رِيبِي، فَلَمَّا مَاتَ أَحْرَقُوهُ ثُمَّ سَخَفُوهُ أَوْ سَهَكُوهُ، ثُمَّ ذَرَبُوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ عِبْدِي مَا حَمَلْتُكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا قَمَلْتُ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ مَخَافَتِكَ أَوْ فِرَاقِكَ مِنِّي، قَالَ: فَمَا تَلَاوَاهُ أَنْ رَحِمَهُ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَمَا تَلَاوَاهُ غَيْرَهَا أَنْ رَحِمَهُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَا أَبَا عَمَّانَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ (سَلْمَانَ) غَيْرِ مَرَّةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: ثُمَّ أَدْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ.

١١٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَرْبَعَةٌ رِجَالٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَبِيدِ الْجَرِّ.

١١٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ (قَسِيمِ) مَوْلَى عُمَارَةَ، عَنْ قُرَيْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي. [راجع: ١١٠٥٥]

١١٧٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَسْوَنَ أَهْلُ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ مُتَمَلِّعٌ بِنِعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَلْعَلِي مِنْهُمَا دَمَاعُهُ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى كَعْبَتِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى أَرْبَتِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدْ اغْتَمَرَ. [راجع: ١١١١٦]

١١٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اتَّخَرْتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَقَالَاتِ النَّارُ: أَيُّ رَبِّ يَدْخُلُنِي الْجَبَابِرَةُ وَالْمَلُوكُ وَالْمُطَمَّاءُ وَالْأَشْرَافُ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيُّ رَبِّ يَدْخُلُنِي الْفُقَرَاءُ وَالضُّعْفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَانَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّارِ: أَنْتَ عَذَابِي أَصِيبُ بِكَ مِنْ أَسَاءَةٍ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتَ رَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُومًا، فَأَمَّا النَّارُ فَيَلْقَى فِيهَا أَهْلَهَا، وَتَقُولُ: «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» حَتَّى يَأْتِيَهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتُزْوَى وَتَقُولُ: قَدَنِي قَدَنِي، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبْقَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْقَى، ثُمَّ يَنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْفًا بِمَا يَشَاءُ.

[راجع: ١١١١٥]

١١٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِكَرْمَانَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ ﴿ص﴾ فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَى الدُّوَاءَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ سَاجِدًا، قَالَ: فَحَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا بَعْدَ. [انظر: ١١٨٢١]

١١٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ع)، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ. [راجع: ١١١٠٣]

١١٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قُرَيْظَةَ، يَحْدُثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ مُحَمَّدٌ قَالَ: لَا) قَالَ: اشْتَرَيْتُ أَصْحَبِيَةَ فَجَاءَهُ الذُّبَابُ فَآكَلَ مِنْ ذَنبِهَا أَوْ آكَلَ ذَنبِهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ضَحَّ بِهَا. [راجع: ١١٧٩٤]

١١٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْعَزَلِ؟ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ، أَوْ رَقْرَاقُهُ أَوْ مَقْرَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع: ١١٥٣٣]

١١٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: (حَدَّثَنَا) شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّازِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ نَقِيفٍ يَحْدُثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كَثَانَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ قَالَ: هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ.

١١٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (٧٩/٣) إِنْ أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنَّهَا تُصِيبُ قَوْمًا بِذُنُوبِهِمْ أَوْ خَطَايَاهُمْ، حَتَّى إِذَا صَارُوا قَحِمًا أَذِنَ فِي الشَّقَاعَةِ، فَيُخْرَجُونَ صِائِرَ صِبَايَرٍ فَيَلْقَوْنَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَهْرِقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: فَيَتَيَمَّنُّونَ كَمَا تَتَيَمَّنُّ الْجَنَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ. [راجع: ١١٠٢٩]

١١٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ يَمِيزُ دُونَ خَمْسِينَ مِنَ الدُّوَى صَدَقَةً، وَلَا فِي خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ أَوْ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةً. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مَوْلَى لَأَسِ بْنِ مَالِكٍ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءٍ فِي خَلْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ١١٧٠٦]

١١٧٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَقْبَلْنَا فِي جَيْشٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ هَذَا الْمَشْرِقِ، فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّادٍ، وَكَانَ لَا يُسَيرُهُ أَحَدٌ وَلَا يُرَافِقُهُ وَلَا يُؤَاكِلُهُ وَلَا يُشَارِبُهُ، وَيُسَمُّونَهُ الدَّجَالَ، فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ نَازِلٌ فِي مَنْزِلٍ لِي إِذْ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَيَّادٍ جَالِسًا، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ أَلَا تَرَى إِلَى مَا يَصْنَعُ [عَمِي] النَّاسُ؟ لَا يُسَيرُ مِنِّي أَحَدٌ، وَلَا يُرَافِقُنِي أَحَدٌ، وَلَا يُشَارِبُنِي أَحَدٌ، وَلَا يُؤَاكِلُنِي أَحَدٌ، وَيَدْعُونِي الدَّجَالَ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، وَإِنِّي وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُولِدُ لَهُ وَقَدْ وُلِدْتُ لِي، فَوَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ مَسًّا يَصْنَعُ بِي هَوْلَاءُ النَّاسِ أَنْ أَخُذَ حَبْلًا فَأَخْلُقُوهُ فَأَجْعَلُهُ فِي عُنُقِي فَأَحْتَقِقَ قَاسْتِرِيحَ مِنْ هَوْلَاءِ النَّاسِ، وَاللَّهِ مَا آتَا بِالْدَّجَالَ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكَ بِاسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، وَاسْمِ أُمِّهِ، وَاسْمِ الْقَرِيْبَةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا. [راجع: ١١٧٧٢]

١١٧٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَمْرُقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، قَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، فَيَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع: ١١٧٧٤]

١١٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١١٧٧٤- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُعْتَمَلِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: هَلْ يَغْرُ الْخَوَارِجُ بِالْدَّجَالِ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي خَاتِمُ أَلْفِ نَبِيِّ وَأَكْثَرُ، مَا بَعِثَ نَبِيٌّ بَعْدَ بِي إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي قَدْ بَيَّنَّ لِي مِنْ أَمْرِهِ مَا لَمْ يَبَيِّنْ لِأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنْ رُبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَعَيْنُهُ الْيُمْنَى عَوْرَاءُ جَاحِظَةٌ وَلَا تَحْفَى كَأَنَّهَا نَخَامَةٌ فِي حَائِظٍ مُجْمَصٍّ، وَعَيْنُهُ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَانٍ، وَمَعَهُ صُورَةُ الْجَنَّةِ خَضْرَاءُ يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ، وَصُورَةُ النَّارِ سُودَاءُ [وتدخر].

١١٧٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُعْتَمَلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ صَيَّادٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَمْرٌ! إِنَّهُ يُزْعَمُ أَنَّهُ لَا يَمْرُ بِنَبِيِّ إِلَّا كَلِمَةٌ.

١١٧٧٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُكْتَبِرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِي ضِعْمَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ، قَالَ: فَضَمِّي بَيْنَهُمَا إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ، وَإِكْلَاكُمَا عَلَيَّ مَلُوءًا.

١١٧٧٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٨٠/٣) يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْأَفْسَى، وَالْقَرِيبَ، وَالْحِدَاءَ، وَالْكَلْبَ الْمَعْوَرُ، وَالْفُؤَيْسَةَ، قُلْتُ: مَا الْفُؤَيْسَةُ؟ قَالَ: الْقَارَةُ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُ الْقَارَةِ؟ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ وَقَدْ أَخَذَتِ الْفِتِيلَةَ فَصَعَدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتَحْرُقَ عَلَيْهِ. [راجع: ١١٠٠٣]

١١٧٧٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ وَظُهُورِ مِنَ الْفِتَنِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّقَّاحُ، فَيَكُونُ إِعْطَاءَهُ الْمَالَ خَيْفًا.

١١٧٧٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَلَغَ بَنُو آلِ فُلَانٍ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ دُولًا، وَوَدِينَ اللَّهِ دَخْلًا، وَعِبَادَ اللَّهِ حَوْلًا.

١١٧٨٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْتَمَلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحَنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنُ الْمُعْتَمَلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيَقْطُرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَصَفْوَانَ عِنْدَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ فَإِنَّهَا تَفْرَأُ سُورَتَيْنِ فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ سُورَةٌ وَاحِدَةً لَكَلَّمْتُ النَّاسَ، وَأَمَا قَوْلُهَا يَقْطُرُنِي فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ فَلَا أَصْبِرُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَئِذٍ لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةً إِلَّا يَأْذَنُ زَوْجُهَا، قَالَ: وَأَمَا قَوْلُهَا يَا لِي إِذَا صَلَّيْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفْنَا ذَاكَ لَا نَكْدَا نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: فَإِنَّا اسْتَيْقِظْتُ فَصَلَّ. [انظر: ١١٧٨٣]

١١٧٨١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْتَمَلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحَنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنُ الْمُعْتَمَلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيَقْطُرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَصَفْوَانَ عِنْدَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ فَإِنَّهَا تَفْرَأُ سُورَتَيْنِ فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ سُورَةٌ وَاحِدَةً لَكَلَّمْتُ النَّاسَ، وَأَمَا قَوْلُهَا يَقْطُرُنِي فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ فَلَا أَصْبِرُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَئِذٍ لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةً إِلَّا يَأْذَنُ زَوْجُهَا، قَالَ: وَأَمَا قَوْلُهَا يَا لِي إِذَا صَلَّيْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفْنَا ذَاكَ لَا نَكْدَا نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: فَإِنَّا اسْتَيْقِظْتُ فَصَلَّ. [انظر: ١١٧٨٣]

١١٧٨٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ) وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي قُرَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يَمُخَّ فِي الشَّرَابِ.

١١٧٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، قَالَ: مُجَالِدٌ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ: الرَّجُلُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، [وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا لِلصَّلَاةِ]، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا لِلنِّتَالِ.

١١٧٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِلَّا أَنْ أَحْرَمَ الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ هَذَا، وَإِنْ أَحْرَمَ الشُّهُورَ شَهْرَكُمْ هَذَا، وَإِنْ أَحْرَمَ الْبِلَادَ بِلَدَكُمْ هَذَا، إِلَّا وَإِنْ أَمُورُكُمْ وَمَسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، إِلَّا هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [النظر: ١٠٠٥٤]

١١٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْنٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ؛ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [سنياني في مسند جابر بن عبد الله: ١١٤١٨، ١٠٥٤]

١١٧٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْحَجَّةِ، كَانَ حَمَلُهُ وَوَضَعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَسْتَهَي. [راجع: ١١٧٩٧]

١١٧٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى إِحْدَى خِصَالِ ثَلَاثَةٍ: تَنْكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى مَالِهَا، وَتَنْكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى جَمَالِهَا، وَتَنْكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى دِينِهَا (٨١/٣) فَخَذَّ ذَاتَ الدِّينِ وَالْخَلْقَ تَرِبَتْ يَمِينِكَ.

١١٧٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حَضِرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةٌ يَقْرَأُ فِي مِرْيَدِهِ إِذْ جَالَتْ قَرَسُهُ فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ أَسِيدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَهُ - فَغَمَّتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي، فِيهَا أَمْثَالُ السَّرِجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوْحِيِّ مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَتَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَتِمُّنَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْيَدِي إِذْ جَالَتْ قَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأُ ابْنَ حَضِرٍ قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأُ ابْنَ حَضِرٍ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأُ ابْنَ حَضِرٍ قَالَ: فَانصرفت وكان يحيى قريباً منها فخشيت أن تطأه، قرأت مثل الظلّة فيها أمثال السرج، عرجت في الجوّ حتى ما أراها، فقال رسول الله ﷺ: تلك الملائكة كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصبحت (يراهم) الناس لا تستر منهم.

١١٧٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُوسَى قَالَ: أَيُّ رَبِّ عَبْدِكَ الْمُؤْمِنُ مَقْرَّبٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ [مِنْ] الْجَنَّةِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، قَالَ: يَا مُوسَى هَذَا مَا أَعْدَدْتُ لَهُ، فَقَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ لَوْ كَانَ أَفْطَحَ الْبَيْتَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ يُسْحَبُ عَلَيَّ وَجْهِي مِنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ لَمْ يَرُبُّوسًا قَطُّ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ عَبْدِكَ الْكَافِرُ تَوَسَّعَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ

١١٧٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عَنْدَهُ، وَكَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ نَبَاهِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَخْطُ رِقَابَ النَّاسِ، (ثُمَّ) رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرَكَعَ، ثُمَّ انْصَبَتْ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا.

قال: وكان أبو هريرة يقول: وكلاهما أيام زيادة إن الله جعل الحسنه بعشر أمثالها.

١١٧٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَدِمْتَ الْمَلَائِكَةَ عَلَى ابْتِوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ النَّاسَ مِنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدِمَ جَزُورًا، وَرَجُلٌ قَدِمَ بَقْرَةً، وَرَجُلٌ قَدِمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدِمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَدِمَ عُصْفُورًا، وَرَجُلٌ قَدِمَ بَيْضَةً. قَالَ: فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ، طَوَّيْتُ الصُّحُفَ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ.

١١٧٩٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارَ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا آدَى، حَتَّى الْهَمُّ بِهِمْ، إِلَّا اللَّهُ يَكْفُرُهُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ. [راجع: ١١٧٩٠]

١١٧٩٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كُوَيْبَانَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ بَيْنَهُمْ طَعَامًا مُخْتَلَفًا بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، قَالَ: فَلَبَّيْنَا نَزَائِدًا بَيْنَنَا، فَتَمَتْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ نَبَاتَهُ إِلَّا كَيْلًا بِكَيْلٍ لَا زِيَادَةَ فِيهِ.

١١٧٩٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا (٨٢/٣) ابْنُ أُخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ (عَمِّهِ) مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ.

حَدِيثُ ذِكْرِهِ قَوْمٌ يَحْرُجُونَ عَلَى فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٍ، يَتْلُوهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ.

١١٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسْرُورُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْدٍ صَاحِبُ سُلَيْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ قَائِمًا يُصَلِّي مُتَمَتًّا بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ مَرُوحَ طَرَفَهَا مِنْ خَلْفٍ، مُصْفَرًّا لِحْيَتَهُ، فَذَهَبَتْ أُمْرِيْنَ يَدَيْهِ فَرَدَّنِي ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَهُوَ خَلْفُهُ، فَفَرَّقَا فَاتَّبَعْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِبْلِيسَ قَاهُوْتُ يَدَيَّ فَمَا زِلْتُ أَرْخُفُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُمَاهِ بَيْنَ إصْبَعِي هَاتَيْنِ؛ الْإِبْهَامِ وَالرَّابِعِي لَيْلِيهَا، وَكَوَلَا دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ لِاصْبِحَ مَرْتُوبًا بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ بِتِلَاعِيبِ (٨٣/٣) بِهِ صِيَانُ الْمَدِينَةِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ أَحَدًا فَلْيَفْعَلْ.

١١٨٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَسْرُورُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْدٍ صَاحِبُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَانٌ. [راجع: ١١١١٣]

١١٨٠٣م- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، عَمَارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِي، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَانٌ. [سقط من الميعنية]

١١٨٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَنْدِرْكُمْ صَلَى ثَلَاثًا أَمْ أَرِمًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشُّكَّ وَيَلْبَسْ عَلَى مَا اسْتَقْرَنَ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَى خَمْسًا كَانَتْ شَفْعًا لصلَاتِهِ (قَالَ مُوسَى مَرَّةً: فَإِنْ كَانَ صَلَى خَمْسًا شَفَعْنِ لَهُ صَلَاتَهُ)، وَإِنْ كَانَ صَلَى إِتْمَامَ أَرْبَعٍ، كَاتَبْنَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ. [راجع: ١١١٧٢]

١١٨٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، (حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّوَسِيَّةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ قَوْفَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي النَّوَسِيَّةَ.

١١٨٠٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ الْأَرْضِ مَسْجِدٌ وَطَهُورٌ، إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحِمَامَ. [انظر: ١١٨١١، ١١٨١٢، ١١٨١٣]

١١٨٠٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا. [راجع: ١١٥٨٥]

١١٧٩٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فَطْرُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ بُيُوتِ نِسَائِهِ قَالَ: فَخَمْنَا مَعَهُ، فَانْقَطَعَتْ نَمْلُهُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ يَخْضِفُهَا، فَخَضَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَضَى مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يَنْظُرُهُ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: إِنْ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ، فَاسْتَشْرَفْنَا وَفِينَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو فَقَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ الْعُرُلِ قَالَ: فَجِئْنَا نُبَشِّرُهُ قَالَ: وَكَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ. [راجع: ١١٢٧٨]

١١٧٩٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ - يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ - عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ مَرْوَانَ الْكَلَّاعِي، وَعَقِيلِ بْنِ مُزْرِكِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: أَوْسِي، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَمَّا سَأَلْتُ، عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَلْبِكَ، أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ وَذِكْرُكَ فِي الْأَرْضِ.

١١٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا فَطْرُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ لِابْشَرُهُ قَالَ: قَلِمُ يَرْوَعُ بِهِ رَأْسًا كَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ. [راجع: ١١٢٧٨]

١١٧٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - بَنِ جُمَيْعٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ صِبَادٍ وَهُوَ يَلْبَسُ مَعَ الْعُلَمَانَ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ حَبَّتْ لَكَ حَيَاتًا، قَالَ: دُخٌّ، قَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ.

١١٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١١٠١٢]

١١٨٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاعِ جَبْرِ ابْنُ تَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: أَصَبْنَا سَبَابًا يَوْمَ حَبَشِينَ، فَكُنَّا نَعْرَلُ عَنْهُمْ نَلْتَسِمُ أَنْ نَقَادِيَهُمْ مِنْ أَهْلِهِمْ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ تَفْعَلُونَ هَذَا وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَتَوْهُ فَسَلَوْهُ، فَاتَّبَعْنَا أَوْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ. [راجع: ١١٤٥٨]

١١٨٠٠م- وَبَرَرْنَا بِالْقُدْرِ وَهِيَ تَنْلِي، فَقَالَ لَنَا: مَا هَذَا لَحْمُ؟ فَقُلْنَا لَحْمُ حَمْرٍ، فَقَالَ لَنَا: أَهْلِيَّةٌ أَوْ وَحْشِيَّةٌ؟ فَقُلْنَا لَهُ: بَلْ أَهْلِيَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ لَنَا: فَانْكُتُوهَا، فَنَلَّ: فَكُنَّا نَأْتِيهَا وَإِنَّا لَجِياعٌ نَشْتَهِيهِ.

١١٨٠٠م- قَالَ: وَكُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُكْرِيَ الْأَسْمِيَّةَ.

١١٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ الْعَشْرَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي



١١٨٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا ابْنُ نَهَيْعَةَ، عَنْ دُرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِمِقْعٍ مِنْ حَدِيدٍ لَنَضَّتْ ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ، وَلَوْ أَنَّ دُلُومًا مِنْ هَسَاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لَأَتَتْ أَهْلَ الدُّنْيَا. [راجع: ١١٢٤٩]

١١٨٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا مَرَّةً لَا قَاتِنًا امْرَأَةً فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ، فَبَلَغَ مِنْكُمْ مَنْ رَأَى؟ قَالَ: فَجَاءَ مَعَهَا رَجُلٌ مَأْكُونًا نَظْنُهُ يُحْسِنُ رِقِيَّةً، فَانْطَلَقَ مَعَهَا فَرَقَاهُ قَبْرِي، فَأَعْطَوْهُ لَثَايِنَ شَاءَ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ قَالَ: وَأَسْقُونَا لَبَنًا، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْنَا قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رِقِيَّةً؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا رِقِيَّتُهُ بِمَاتِحَةِ الْكِنَابِ، قَالَ: فَكَلَّمْتُ لَهُمْ: لَا تُحَدِّثُوا فِيهَا شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا كَانَ يُلْبِسُهُ نَهْيَهَا رِقِيَّةً، فَاسْمَعُوا وَأَضْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ.

١١٨١٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يُحْيَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَمَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ سَفْيَانَ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ. [راجع: ١١٨٠٦]

١١٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فِيمَا يُحْسِبُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. [مكرر ما قبله]

١١٨١٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الثَّمَعَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا. [راجع: ١١٢٢٨]

١١٨١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَهُ الْأَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَأِحَتَهُ بَقْلَةً مِنَ الْأَرْضِ، فَطَلَبَهَا فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فَتَسَجَّى لِلْمَوْتِ، فَبَيَّنَّا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ الرَّاحِلَةِ حِينَ بَرَكَتْ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا هُوَ بِرَأِحَتِهِ.

١١٨١٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْهَلْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: عَدَا الدُّبُّ عَلَى شَاةٍ فَآخَذَهَا، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي فَاتَّرَعَهَا مِنْهُ، فَاقْفَى (٨٤/٣) الدُّبُّ عَلَى ذَنبِهِ قَالَ: أَلَا تَنصِي اللَّهُ، تَنزِعَ مِنِّي رِزْقًا سَأَفَهُ اللَّهُ إِلَيَّ؟ فَقَالَ: يَا عَجَبِي، ذَنْبٌ مَقِعٌ عَلَى ذَنبِهِ يَكَلِّمُنِي كَلَامَ الْإِنْسَانِ؟ فَقَالَ الدُّبُّ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ مُحَمَّدٌ ﷺ يَتَرَبَّعُ بِخَيْرِ النَّاسِ بَأْتَاءَهُ مَا قَدِ سَبَقَ، قَالَ: فَاقْبَلِ الرَّاعِي يَسُوقُ عَنْتَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَّاهَا إِلَى زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَائِيهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَرَهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لِلرَّاعِي: أَخْبِرْهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكَلِّمَ السَّبَّاحُ الْإِنْسَانَ، وَيُكَلِّمُ الرَّجُلَ عَدْبِيَّةً سَوَاطِئَهُ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرُهُ فَعْدَهُ بِمَا أَحَدَتْ أَهْلُهُ بَعْدَهُ.

١١٨١٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْتَنِعُ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ. [راجع: ١١٣٠]

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ قِتَادَةَ فَقَالَ: مَا هَذَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَمْتَنِعُ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَحَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ أَنِّي رَكِبْتُ إِلَى مَعَاوِيَةَ فَمَلَأَتْ أذُنِي ثُمَّ رَجَعْتُ، قَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قِتَادَةَ، (وَأَبُو سَلَمَةَ وَالْجَرِيرِيُّ)، وَرَجُلٌ آخَرٌ.

١١٨١٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَدْرَ لِمَ أَضَلَّ صَلَّى أَمْ أُرْبِعًا فَلْيَمْسُ فَلْيُصَلِّ رُكْعَةً (قَالَ زَيْدٌ: حَتَّى يَكُونَ الشُّكُّ فِي الرِّيَاءَةِ) ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتِي السُّهُوِّ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خُصْمًا شَفَعَتْ لَهُ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى أُرْبِعًا فَهَمَّا يَرِغْمَانِ الشَّيْطَانِ. [راجع: ١١٧١٢]

١١٨١٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يُحْيَى (ح).

وَأَبُو بَدْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤْمِمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحْفُمُ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ. [راجع: ١١٢٠٨]

١١٨١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَزُونَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا خَضْرَاءُ حُلُوءَةٌ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَأَتَّقُوا النَّسَاءَ. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءَةً، وَإِنَّ الْكَبِيرَ ذَاكُمْ غَدْرًا أَمِيرَ الْعَامَةِ. فَمَا نَسِيتُ رَفَعَهُ بِهَا صَوْتَهُ.

١١٨١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلَقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابُوا سَبَابًا يَوْمَ أُوطَسَ لَهُمْ أَنْزَاجٌ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَرُوا وَتَأْتَمُّوا مِنْ غَشِيَانِهِمْ، قَالَ: فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي ذَلِكَ «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». [النظر: ١١٨٢٠]

١١٨٢٠- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قِتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلَقَمَةَ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: نِسَاءً.

١١٨٢١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُسَيْدٍ، عَنْ بُكْرِ الْمُرْزِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: رَأَيْتُ رُؤْيَا وَأَنَا أَكْتُبُ سُورَةَ «ص»، قَالَ: فَلَمَّا بَلَغْتَ السَّجْدَةَ رَأَيْتِ الدَّوَاءَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِي انْقَلَبَ

ساجداً. قال: فَفَضَّصَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا. [راجع: ١١٨٢٣]

١١٨٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَتَبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شَبْرًا بِشَبْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحِيمَ جَهَنَّمَ لَتَبِعْتُمُوهُمْ. فَمَنْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ. [انظر: ١١٨١٥، ١١٨١٩]

١١٨٢٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (٨٣/٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ صَفْوَانَ بْنَ مَعْمَلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ صَفْوَانَ يَطْرُقُنِي إِذَا صُمْتُ، وَيَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَلَا يَصَلِّيُ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ: أَمَا قَوْلُهَا يَطْرُقُنِي فَأَيُّ رَجُلٍ شَابَ وَقَدْ نَهَيْتَهَا أَنْ تَصُومَ، قَالَ: قِيَوْمٌ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَصُومَ الْمَرْأَةُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، قَالَ: وَأَمَا قَوْلُهَا إِنِّي اضْرِبُهَا عَلَى الصَّلَاةِ فَإِنِّي نَفَرْتُ الْبُيُوتَيْنِ فَتَعَطَّلَنِي، قَالَ: لَوْ قَرَأَهَا النَّاسُ مَا ضَرَبَكَ، وَأَمَا قَوْلُهَا، لَيْتَ لَا أَصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَأَيُّ تَقْبِلُ الرَّأْسِ وَأَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَمْرُقُونَ بِذَلِكَ يَنْقُلُ الرَّؤُوسَ قَالَ: قِيَادًا قُمْتُ فَصَلِّ. [راجع: ١١٧٨١]

١١٨٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ الْوَلِيدِ (أبي) بِشْرِ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فِي الظُّهْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةٍ، وَكَانَ يَقُومُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةٍ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ. [راجع: ١٠٩٩٩]

١١٨٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرِ ابْنَ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ هَكَذَا.

يَعْنِي بظَاهِرِ كَتْمِيهِ. [راجع: ١١١٠٩]

١١٨٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى.

١١٨٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكُرَاثِ، وَالْبَصْلِ، وَالنُّومِ.

فَقُلْنَا: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

١١٨٢٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرِ ابْنَ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ فَجَعَلَ

يَدْعُو هَكَذَا، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ تَحْتَهُ مَاءً يَلِي وَجْهَهُ، وَرَفَعَهُمَا فَوْقَ ثَدْوَيْهِ، وَأَسْفَلَ مِنْ مَنكِبَيْهِ. [راجع: ١١١٠٩]

١١٨٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ - يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ قَالَ: [إِنَّا] كُنَّا تَتْرُوذُ مِنْ وَشِيحِ الْحَجِّ، حَتَّى يَكَادُ يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ.

١١٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَا أَبُو سَلِيمَانَ النَّاجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لِمَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَسَبَكَ يَا فَلَانَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا اعْتَلَّ بِهِ، قَالَ: فَتَأَمَّ بِصَلَاتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا رَجُلٌ يَتَّصِقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟ قَالَ: فَتَأَمَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. [راجع: ١١٧٣٢]

١١٨٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَا أَبُو الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: غَلَا السَّرْعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لَهُ: لَوْ قُومَتْ لَنَا سَعْرَتَا؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَقْشُومُ، أَوِ الْمَسْعُورُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَقَارِكُمْ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَطْلَمَةٍ فِي مَالٍ وَلَا نَفْسٍ.

١١٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَّعَ. [راجع: ١١٣٤٨]

١١٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا عِيَالًا؟ قَالَ: كُلُّوْا وَأَدْخِرُوا وَأَحْسِنُوا.

١١٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيسَاسِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (قَالَ: أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ) إِذَا آتَيْتَ عَلَى حَائِطِ قِتَادٍ صَاحِبَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَجَابَكَ وَالْأَوَّلَى فَكُلْ مِنْ غَيْرِ أَنْ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ آتَيْتَ عَلَى (٨٦/٣) رَأَى قِتَادَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَجَابَكَ (وَالْأَوَّلَى قَاتِرَةً) مِنْ غَيْرِ أَنْ تَفْسِدَ.

١١٨٣٤ م - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضَّيْقَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ فَصَدَقَتْ. [راجع: ١١١٠٦]

١١٨٣٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْنَةَ، وَهَمَّا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي مَازَانَ بْنِ النَّجَّارِ، وَكَانَا نَفَقَةً، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ وَعَبْدَانَ بْنِ تَمِيمٍ وَهَمَّا مِنْ رَهْطِهِمَا وَكَانَا نَفَقَةً، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ. [انظر: ١١٧٨١]

١١٨٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ فَمِصٌّ، مِنْهَا مَا يَلْبِغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَلْبِغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ.

قَالَ يَعْقُوبُ: مَا أَحْصِي مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ.

١١٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيطُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْتَقَى لَكَ مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةَ بَثْرِي سَاعِدَةً. وَهِيَ يَبْثِرُطِرْحُ فِيهَا مَحَانِضُ النِّسَاءِ، وَلَكِحْمُ الْكَلَابِ، وَعَلَّرَ النَّاسُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُجَسَّهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٣٧]

١١٨٣٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَوْ أَخِيهِ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مَنْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعِي سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَكَرِهْتُهُمَا فَنَخَّيْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا هَذَيْنِ الْكِدَّائِينَ: صَاحِبِ الْيَمَنِ، وَصَاحِبِ الْبِمَامَةِ.

١١٨٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبٍ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبٍ وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَكَيْتُ عَلَيًّا النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا خَلِيئًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَخْيَسُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١١٨٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّوَصَّأْنَا مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةَ وَهِيَ يَبْثِرُطِرْحُ فِيهَا الْمَحِيضُ وَلَحْمُ الْكَلَابِ وَالنَّسْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُجَسَّهُ شَيْءٌ.

[راجع: ١١٣٧]

١١٨٤١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ بْنَ أَبِي حَسَنِ وَعَبَادُ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثَانِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَسْفَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الثَّمَرِ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَسْفِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَسْفِ مِنَ الْإِبِلِ. [راجع: ١١٣٥]

١١٨٤٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَرْظَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ اشْتَرَى كَيْشًا لِيُصْحِي بِهِ، فَأَكَلَ الذَّبَّ مِنْ ذَيْبِهِ، أَوْ ذَيْبُهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَحَّ بِهِ. [راجع: ١١٢٤]

١١٨٤٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ (٨٧/٣)، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَضْرِبَنَّ مَضْرُ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ لِلَّهِ اسْمٌ، (أَوْ) لِيَضْرِبَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَعْبُورُوا ذَنْبَ ثَلَاثَةٍ.

١١٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خُبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَصَالِ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنَ الْوَصَالِ فَلْيُؤْصَلْ مِنَ السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي آيِتٌ، مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي. [راجع: ١١٠٧]

١١٨٤٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ وَقَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ: لَا تُوَطِّأُ الْحَبْلِي حَتَّى تَضَعُ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً. [راجع: ١١٢٤]

١١٨٤٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادِ الْفَرْدَوْسِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا لَا يَمْتَعَنَّ رَجُلًا رَهْبَةً النَّاسِ إِنْ عَلِمَ حَقًّا أَنْ يَقُومَ بِهِ. [راجع: ١١٢٤]

١١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: آذَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ عَامَ الْفَتْحِ فِي لَيْلَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صَوَامًا حَتَّى إِذَا بَلَّغْنَا الْكَنَدِيدَ قَامَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْفَطْرِ، فَاصْبَحَ النَّاسُ مِنْهُمْ الصَّائِمِ، وَمَنْهُمْ الْمُفْطِرُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَدْنَى مَنَزِلٍ تَلَقَّاهُ الْعَدُوُّ، وَأَمَرْنَا بِالْفَطْرِ فَافْطَرْنَا أَجْمَعِينَ.

١١٨٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَرْظَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ عَامَ الْفَتْحِ، فِي لَيْلَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صَوَامًا حَتَّى بَلَّغْنَا الْكَنَدِيدَ، قَامَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْفَطْرِ، فَاصْبَحَ النَّاسُ (شَرَجِينَ) مِنْهُمْ الصَّائِمِ وَالْمُفْطِرِ. [راجع: ١١٢٧]

١١٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ، أَهْلُ الشَّاءِ

والمجد، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا يتفق  
ذا الجدد منك الجدد. [انظر مابعد]

١١٨٥٠ - حدثنا الحكم بن تافع، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن  
عطية بن قيس، عن قرعة ابن يحيى، عن أبي سعيد الخدري قال: كان  
رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده قال: اللهم ربنا لك الحمد  
ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الشاه  
والمجد، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا يتفق  
ذا الجدد منك الجدد.

١١٨٥١ - حدثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا  
أبو حازم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن المتحابين  
لترى عرفهم في الجنة كالكوكب الطالع الشرفي، أو الغريبي، فيقال: من  
هو؟ فيقال: هؤلاء المتحابون في الله عز وجل.

١١٨٥٢ - حدثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا  
زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي  
ﷺ: إذا شك أحدكم في صلاته فليقل الشك وليبن على اليقين وليصل  
سجدتين، فإن كانت خمساً شفع بهما، وإن كان صلى أربعاً كأنها ترغماً  
للسيطان. [راجع: ١١١٧٢]

١١٨٥٣ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن الجريري،  
عن أبي نصر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ألا لا  
يؤمن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا رآه. [راجع: ١١١٠٣]

١١٨٥٤ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن خالد بن  
جعفر قال: سمعت أبا نصر، عن أبي سعيد قال: ذكر المسك (٨٨/٣)  
عند النبي ﷺ فقال: أوليس من أطيب الطيب. [راجع: ١١٢٨٩]

١١٨٥٥ - حدثنا هاشم، عن شعبة، عن قتادة، عن ابن أبي عمير،  
عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من عذراء في خدرها،  
وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه. [راجع: ١١٧٠٦]

١١٨٥٦ - حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله، أنبأنا يونس،  
عن الزهري، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري،  
عن النبي ﷺ قال: ما استخلف من خليفة إلا كانت له بطاتان: بطانة تأمره  
بالخير وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمتصوم من  
عصم الله. [راجع: ١١٣٦٢]

١١٨٥٧ - حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله، حدثنا مالك بن  
أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال:  
قال رسول الله ﷺ: إن لله يقول: لأهل الجنة: يا أهل الجنة، قيقولون:  
ليك ربنا وسعديك، يقول: هل رزقتم؟ قيقولون: وما لنا لا نرزق وقد  
أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك؟ قيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك،

قالوا: يا ربنا قاي شيء أفضل من ذلك؟ قال: أحل عليكم رضواني فلا  
أسخط بعدة أبداً.

١١٨٥٨ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أنبأنا سعيد بن  
زيد (أبو) شجاع، عن أبي السمع، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد  
الخدري، عن النبي ﷺ قال: «وهم فيها كالحون» قال: تشويه النار  
فتخلص شفته المليا حتى تبلغ وسط رأسه، وتسترخي شفته السفلى حتى  
تضرب سرته.

١١٨٥٩ - حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة، أخبرني أبي، قال  
محمد - يعني الزهري: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة وأبا  
سعيد الخدري أخبراه أن رسول الله ﷺ رأى نحاتة في حائط المسجد،  
فتناول رسول الله ﷺ حصاة فحتمها، ثم قال: إذا نتخت أحدكم وهو يصلي  
فلا يتنخم قبل وجهه، ولا عن يمينه، وليصق عن يساره، أو تحت قدمه  
اليسرى. [راجع: ١١١٣٩]

١١٨٦٠ - حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، عن الزهري، قال:  
وحدثني عطاء بن زيد، أنه حدثه أبو سعيد الخدري، أنه قيل: يا رسول  
الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: مؤمن يجاهد في سبيل الله  
بنفسه وماله، فقالوا: ثم من؟ قال: مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله  
ويدع الناس من شره. [راجع: ١١١٤٢]

١١٨٦١ - حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، عن الزهري، أخبرني  
عبد الله بن محرز الجمحي، أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينما هو جالس  
عند النبي ﷺ جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، إننا نصيب سبياً  
فحبب الإيمان فكيف ترى في المنزل؟ فقال: النبي ﷺ: وإنكم لتفعلون  
ذلكم؟ لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم، فإنها ليست نسمة كتب الله أن تخرج  
الإممي خارجة. [راجع: ١١١٧٠]

١١٨٦٢ - حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي،  
حدثنا الزهري، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري قال: سأل رجل رسول  
الله ﷺ أي الناس أفضل؟ فذكر معني حديث شعيب. [راجع: ١١١٤٢]

١١٨٦٣ - حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، حدثني عبد الله بن أبي  
حسين، حدثني شهر، أن أبا سعيد الخدري حدثه، عن النبي ﷺ قال: بينما  
أعرابي في بعض نواحي المدينة في غم له، عدا عليه الذئب فأخذ شاة من  
غنمه، فأدركه الأعرابي فاستقلها منه، وهجهجه فمأذنه الذئب يمشي،  
ثم أغمى مستندراً بذنبه يطأه فقال: أخذت رزقاً رزقيه الله، قال:  
واعجباً من ذئب مفع مستندر بذنبه يحاطبني. فقال: والله إنك لتترك  
أعجب من ذلك؟ قال: وما أعجب من ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: في  
(التخلات) بين الحرثين يحدث الناس، عن تبا ما قد سبق وما يكون بعد  
(٨٩/٣) ذلك قال: فتعم الأعرابي بغمه حتى الجأها إلى بعض  
المدينة، ثم مشى إلى النبي ﷺ حتى ضرب عليه باه، فلما صلى النبي ﷺ  
قال: أين الأعرابي صاحب الغنم؟ فقام الأعرابي، فقال: له النبي ﷺ:

١١٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي

آسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: (عِمْرَانُ بْنُ أَبِي آسٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ قِبَاءٍ، وَقَالَ الْأُخْرَى: هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ مَسْجِدِي هَذَا. [راجع: ١١٠٦]

١١٨٦٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ

ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ)، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ عَامَ الْحَدِيثِ غَيْرِ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ وَابِي قَتَادَةَ، فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلَّقِينَ ثَلَاثَ مَرَارٍ وَلِلْمَقْصُرِينَ مَرَّةً (٩٠/٣). [راجع: ١١١١٦]

١١٨٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي

إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ: إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٨٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع: ١١٠٠٤]

١١٨٧٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ الدِّبَاءِ، وَالْحَتْمِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمَرْقَتِ.

وَأَنْ يَخْلَطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع: ١١٠٠٤]

١١٨٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدِّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالْمَرْقَتِ، وَأَنْ يَخْلَطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع ما قبله]

١١٨٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدِّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمَرْقَتِ، وَقَالَ: اتَّبِدْ فِي سَقَاتِكَ وَأَوْكِهِ.

١١٨٧٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ لَقِيَ الْوَلَدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فِيهِمْ الْأَشَجُّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَيْبَةٍ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مَضْرٌ فَذَكَرْ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى وَكَمْ يَذْكَرُ: أَنْ فِيكَ خَلْتَيْنِ. [راجع: ١١١٩٣]

١١٨٧٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الْمُشَقِيُّ الْقَصِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ

النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّرْبِ فِي الْحَتْمَةِ، وَالدِّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ.

حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا سَمِعَتْ وَمَا رَأَيْتَ، فَحَدَّثَ الْأَعْرَابِيَّ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنْ الذُّبِّ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: صَدَقَ، آيَاتُ تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَهْلِهِ فَتُخْرِجُهُ تَعْلَهُ، أَوْ سَوْطَهُ، أَوْ عَصَاهُ، بِمَا أَحَدَتْ أَهْلُهُ بَعْدَهُ. [انظر: ١١٨٦٦]

١١٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، حَدَّثَنَا الْمُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ،

عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَصْحَابِهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ لَوْ قَدْ اسْتَمَاتَ الْأُمُورُ قَدْ أَثَرُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَرَدُّوا عَلَيْهِ رَدًّا عَنِيفًا قَالَ: بَلِّغْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَهُمْ فَقَالَ: لَهُمْ أَسْيَاءٌ لَا أَحْفَظُهَا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُنْتُمْ لَا تَرْكَبُونَ الْعَيْلَ، قَالَ: فَكَلَّمْنَا قَالَ: لَهُمْ شَيْئًا قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَهُمْ لَا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ شَيْئًا قَالَ: أَفَلَا تَقُولُونَ: قَاتَلَكُ قَوْمُكَ قَصْرَتَاكَ، وَأَخْرَجَكَ قَوْمُكَ قَاتِرَاتَاكَ؟ قَالُوا: نَحْنُ لَا نَقُولُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تَقُولُهُ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ الْأَرْتَضُونَ أَنْ يَنْهَبَ النَّاسُ بِاللَيْثِيَا وَتَدْعُونَ أَنْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَرَضُونَ أَنْ النَّاسَ لَوْ سَلَكَوْا وَأَدِيَا وَسَلَكَتُمْ وَأَدِيَا لَسَلَكَتُمْ وَأَدِيَا الْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُمْ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، كَرَشِي وَأَهْلِ بَيْتِي وَعَيْتِي الَّتِي أَوْي إِلَيْهَا، فَاعْفُوا عَنْ مَسِيئِهِمْ، وَأَقْبَلُوا مِنْ مَحْسِنِهِمْ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ لِمَعَاوِيَةَ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّا سَتَرِي بَعْدَهُ الْبَرَّةَ، قَالَ مَعَاوِيَةَ: فَمَا أَمْرُكُمْ؟ قُلْتُ: أَمْرًا أَنْ نَصِيرَ، قَالَ: فَاصْبِرُوا إِذَا.

١١٨٦٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شَرًّا بِشَرِّهِمْ وَزَعَامًا بِدِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ صَبٍّ لَتَبْتَمَوْهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ: قَعْنُ. [راجع: ١١٨٢٢]

١١٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُحَمِّدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: يَتِمَّا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ يَهْشُ عَلَيْهِمَا فِي بَيْدَاءِ ذِي الْحَلِيقَةِ، إِذْ عَدَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ فَاتَّرَعَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَجَهَّاهُ الرَّجُلُ فَرَمَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى اسْتَفْقَدَ مِنْهُ شَاةً، ثُمَّ إِنَّ الذُّبَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَفْسَى مُسْتَدْفِرًا بِذَنبِهِ مَقَابِلَ الرَّجُلِ... فَذَكَرَهُ نَحْوَ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ. [راجع: ١١٨٢٣]

١١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ إِسْمَاعِيلُ

الْمَلَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَدَ قَتِيلَ بَيْنَ قَرِيْبَيْنِ، أَوْ مَيْتَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُدِرِعَ مَا بَيْنَ الْقَرِيْبَيْنِ، إِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ؟ فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِهِمَا بِشَرِّهِ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظِرُكَ إِلَى شَرِّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ. [راجع: ١١٣٦١]

١١٨٧٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيُخْرَجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ قَدْ احْتَرَفُوا وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، ثُمَّ لَا يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرِشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْتَبِثُونَ تَبَاتِ الْمَاءِ فِي السَّبِيلِ. [انظر: ١١٧٥٥]

١١٨٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيُخْرَجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١١٧٥٥]

١١٨٧٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَخْرُجُ ضِبَابَةٌ مِنَ النَّارِ قَدْ كَانُوا فَحْمًا، قَالَ: يُقَالُ: بُوْهُمُ فِي الْجَنَّةِ وَرِشُوا عَلَيْهِمُ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: فَيَنْتَبِثُونَ كَمَا تَبَّتِ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّبِيلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَمَا تَكُتُ كُنْتُ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ١١٧٥٩]

١١٨٨٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُوذُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ صُورَةٌ (شَكَّ إِسْحَاقُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ).

١١٨٨١ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُ يَبْلُغُ الْمَرْقُومَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِلَى شَحْمَتِهِ وَقَالَ الْأُخْرَى: يُلْجِمُهُ. فَقَطَّعَ ابْنُ عَمْرٍو وَأَشَارَ أَبُو عَاصِمٍ بِأَبْصَعِهِ مِنْ أَسْفَلِ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: مَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا سَوَاءً.

١١٨٨٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، أَنْبَأَنَا مَالِكُ وَيُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدَّنَ (وَقَالَ مَالِكُ: الْمُنَادِي) فَقُولُوا مِثْلَ يَقُولُ (زَادَ مَالِكُ: الْمُؤَدَّنَ). [راجع: ١١٠٣٣]

١١٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ أُنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَهُ وَلَا يَنْبَغُ عَلَيَّ أَنْ أُطْلَقَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَاسْمَعًا مِنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: فَانطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَاطِطٍ لَهُ، فَلَمَّا (٩١/٣) رَأَيْنَا أَحَدَ رِدَائِهِ فَجَاءَنَا فَقَعَدْنَا فَانْشَأْنَا يُحَدِّثُنَا حَتَّى آتَى عَلَيَّ ذِكْرُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةً لَبَنَةً وَعَمَّارٌ بِنَاسِرٍ يَحْمِلُ لَبَنَتَيْنِ لَبَنَتَيْنِ، قَالَ: فَارَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَلَ بِنَفْسِ التُّرَابِ عَنْهُ وَيَقُولُ: يَا عَمَّارُ لَا تَحْمِلْ لَبَنَةً كَمَا يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: فَجَمَلَ بِنَفْسِ التُّرَابِ عَنْهُ وَيَقُولُ: وَيَجْ عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَجَمَلَ عَمَّارٌ يَقُولُ: أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنَ الْفِتَنِ. [راجع: ١١١٨٣]

١١٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَتَبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِيهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ الشَّيْءَ عَرَفْتَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ١١٧٠٦]

١١٨٨٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى صَعَدَ عَلَى الْمَنِيرِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي السَّاعَةُ لِقَانِمٍ عَلَى الْحَوْضِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَبْدًا عَرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَرِزْقُهَا فَخَاتَرَ الْأُخْرَى، فَلَمْ يَبْطُنْ لَهَا أَحَدًا مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا بَنِي أُمَّتِي بَلْ تُنْفِدُكَ بِأَمْرَانَا وَأَنْفَسْنَا وَأَوْلَادِنَا، قَالَ: ثُمَّ هَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمَنِيرِ فَمَا رَأَيْتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى السَّاعَةِ.

١١٨٨٦ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرٍو بَنِي عَوْفٍ وَرَجُلًا مِنْ بَنِي خُدْرَةَ امْتَرَيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْعَوْنِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قِيَامٍ، وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ. [راجع: ١١١٩٦]

١١٨٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الدُّسْتُوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَرِزْقِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَيَاتِي الْخَيْرَ بِالْشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا سَأَلْتُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَكَلِّمُكَ؟ قَالَ: وَارَأَيْتُ أَنَّهُ يُزَلُّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَقَافُ يَسْمَعُ عَنْهُ الرُّحَصَاءُ، وَقَالَ: أَيُّنَ هَذَا السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرَ بِالْشَّرِّ، إِنَّ مَاءَ بَيْتِ الرَّبِيعِ يَقْتُلُ أَوْ يُلِيمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصَرَتَاهَا اسْتَبَقَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَكَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ وَتَعْمُ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لَمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ الْيَتِيمَ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّ الَّذِي يَأْخُذُهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٠٤٩]

١١٨٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (قَامَ) عَلَى الْمَنِيرِ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: إِنَّ مَاءَ أَحْسَى عَلَيْكُمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يَقْتُلُ حَبِطًا أَوْ يُلِيمُ. [راجع: ١١٠٤٩]

١١٨٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (ح). وَرُوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ بَنِي هَذِلِ (قَالَ رُوْحٌ: مِنْ هَذِلِ) قَالَ: لَيَبْعَثُ مِنْ كُلِّ

١١٨٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتَبَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ: ابْنُ عَتَبَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَدْرَاءِ فِي خِدْرِيهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْتَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ١١٧٠٦]

١١٨٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَحْدُثُ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٌ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَفْعَلُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَرَكْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع: ١١٣٠٧]

١١٨٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّ مَرْوَانَ خَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: تَرَكْتُ ذَلِكَ يَا أَبَا فُلَانٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُتَّكِرًا فَلْيُكْرِهْهُ يَدَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَلْسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَقْلِبْهُ وَذَلِكَ اصْتَعَفَ الْإِيمَانَ. [راجع: ١١٠٨٩]

١١٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ ذَلِكَ خَلَعُوا نَعْلَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: مَا بَالُكُمْ الْقَيْمُ نَعَالِكُمْ؟ قَالُوا: يَا أَبَا الْقَيْمِ نَعَالِكُ فَالْقَيْمَانَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ جَبْرِيْلَ اتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا أَوْ قَالَ: أَدَى فَالْقَيْمَتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَدْرًا أَوْ قَالَ: أَدَى فَلْيَسْتَحْضِئْهُمَا. وَيَلْبَسْهُمَا فِيهِمَا. [راجع: ١١١٧٠]

قال أبي: لم يبعني في هذا الحديث بيان ما كان في العمل.

١١٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ (٩٣/٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: (أَوْ تَفْعَلُونَ) ذَلِكَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ نَسَمَةً قَضَى اللَّهُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا هِيَ كَاتِبَةٌ.

١١٩٠١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ. وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَثَّهَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَيَلْبِصُ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [راجع: ١١٣٢٩]

١١٩٠٢- حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَثَّهَا بِهَا،

رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْآخَرُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدْنَانَا وَصَاعِنَا، وَاجْعَلْ مَعَ الْبِرِّكَهَ بَرَكَتَيْنِ. [راجع: ١١٣٢١]

١١٨٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحْفَرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا فَلَا يَقُولُ بِهِ، قِيلَ لِلَّهِ وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ، يَقُولُ: مَا مَعَكَ؟ يَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ، يَقُولُ: أَنَا (٩٢/٣) كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى. [راجع: ١١٨١٥]

١١٨٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ. [راجع: ١١٠٣٠]

قال: فقال أبو سعيد الخدري: فما زال بنا البلاء حتى قصرتنا، وإنما لتبلغ في الشر.

وقال حججاج في حديثه: سمعت أبا نضرة.

١١٨٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَمَانِ عَشَرَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ وَأَفْطَرُ مُفْطِرُونَ، فَلَمْ يَعْجَبْ هَوْلَاءُ عَلَى هَوْلَاءُ وَلَا هَوْلَاءُ عَلَى هَوْلَاءُ. [راجع: ١١٠٩٩]

قال شعبة: حدثني بهذا الحديث أربعة: أحدهم قَتَادَةُ، وَهَذَا حَدِيثٌ قَتَادَةُ.

١١٨٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي (اسْتَطَلَقَ) بَطْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْفَهَ عَسَلًا، فَسَقَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةُ فَقَالَ: اسْفَهَ عَسَلًا، فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَّقَ اللَّهُ وَكَذَّبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ قَبْرِي. [راجع: ١١١٦٣]

١١٨٩٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدُثُ، عَنْ سَلِيمَانَ أَوْ أَبِي سَلِيمَانَ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ أَمْرَاءُ يَنْشَاهُمُ غَوَاشٍ أَوْ حَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَصَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَصْدَقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَلَمْ يَنْهَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ قَاتَانَا مِنْهُ وَهُوَ مِنِّي. [انظر: ١١٣١٠]

ثُمَّ قَالَ: لَا يَتَخَمُّ أَحَدٌ فِي الْقَبْلَةِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَيَلْبَسُ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيَسْرَى. [مكرر ما قبله]

١١٩٠٣- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شِجَاعٍ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ عَلَى الْمَنِيرِ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزَنًّا بوزن.

١١٩٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ - وَالْأَعْمَشُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صُهَيْبَانَ وَكَبِيرُ النَّوَاءِ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لِيرَاهِمُ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النُّجْمَ الطَّالِعَ فِي أَفْقٍ مِنْ أَفَاقِ السَّمَاءِ، أَلَا وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا. [راجع: ١١٣٣١]

١١٩٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ شَهْرِ قَالٍ: لَقِينَا أَبَا سَعِيدٍ وَتَخَنُ نَزِيدَ الطُّورِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُشَدُّ الْعَطِيَّةُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْمَدِينِيِّ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ. [راجع: ١١٣٣١]

١١٩٠٦- حَدَّثَنَا عَمْرٌ بْنُ عَبْدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سُلِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْوَلِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا لَمْ يَمْتَعَهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٤٥٨]

١١٩٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سَعْيَانُ (ح).

وَهَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارُ رَجُلًا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ (وَقَالَ هَاشِمٌ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَالْآخِرِ). [راجع: ١١٣٣٠]

١١٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [راجع: ١١٣٥٠]

١١٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَتْرَكَ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِيْنَا، فَإِنْ آتَى إِلَّا أَنْ تَدْفَعَهُ أَوْ تَحْوَهُ هَذَا. [راجع: ١١٣١٩]

١١٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى): عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ اخْتِنَاتِ الْأَسْفَى. [راجع: ١١٠٤٠]

١١٩١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَنَابَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى يَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ الشَّابِ. [راجع: ١١٣٢٨]

١١٩١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ حَتَّى نَقَدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ انْتَقَى كُلُّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: وَمَا يَكُونُ عِنْدَنَا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْصِفُ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْتِفْ يُعْذِرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءَ خَيْرٍ أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ (٩٤/٣).

[انظر: ١١١١٣]

١١٩١٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ... فَذَكَرَ مِثْلَ مَتْنِهِ.

١١٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا جَمَعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا أَحْتَمَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَشْتَتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَزَلَّتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع: ١١٣٠٧]

١١٩١٤- م وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُعْهَلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ فَتَادِي هَلْ مِنْ مَذْنِبٍ يُتُوبُ، هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ إِلَى الْفَجْرِ. [راجع: ١١٣١٥]

١١٩١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَضَعَ رَجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَطِيقُ أَنْ أَمْسُحَ بِيَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حِمَاكَ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا مَعْمَسَرُ الْأَنْبِيَاءِ بِضَاعَفَ لَنَا الْبَلَاءُ كَمَا بِضَاعَفَ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَسْتَلِي بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتَلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَتَلِي بِالْقَمَلِ حَتَّى يَأْخُذَ الْعِبَادَةَ فَيُخَوِّنَهَا، وَإِنْ كَانُوا أَيْفَرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ.

١١٩١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا عَجَلَ أَحَدُكُمْ أَوْ قَطَعَ فَلَا يَتَسَلَّلْ. [راجع: ١١١٧٩]

١١٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ رَأَى الطَّيْنَ فِي أَنْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرَاتِهِ مِنْ أَمْرِ السُّجُودِ، وَكَانُوا مَطْرُوبًا مِنَ اللَّيْلِ. [راجع: ١١٠٤٨]

١١٩١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قَبَةِ لَهُ، فَكَشَفَ السُّتُورَ وَكَشَفَ وَقَالَ: أَلَا كَلِّكُمْ مَنَاجِرَهُ، فَلَا يُؤَدِّينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْتَمِنَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ، أَوْ قَالَ فِي الصَّلَاةِ.

١١٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَبِعَنَّ سُنَنَ بَنِي



أَتَمَّهَا سَمَاءٌ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ.

١١٩٢٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ، أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ لِمَسِّ الثُّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَالْمُنَابَذَةُ طَرَحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ.

١١٩٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدِ الْجُدَيْعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَابْنِ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَقَالَ: حَتَّى تَرْتَمِعَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٩٢٢]

١١٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَسْتَيْنِ وَعَنِ بَيْعَتَيْنِ، أَمَا الْبَسْتَانُ فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ أَنْ يَشْتَمَلَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَضَعُ طَرَفِي الثُّوبِ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ وَيَرْزُقُ بَشَقَهُ الْأَيْمَنِ، وَالْأُخْرَى أَنْ يَحْتَبِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَيَقْضِي بَرْجَهُ إِلَى السَّمَاءِ. وَأَمَا الْبَيْعَتَانِ فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمَلَامَسَةُ، وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَقُولَ إِذَا تَبَدَّدَ هَذَا الثُّوبُ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ، وَالْمَلَامَسَةُ: أَنْ يَمْسَهُ يَدِهِ وَلَا يَلْبَسَهُ وَلَا يَقْلِبَهُ، إِذَا مَسَّهُ وَجِبَ الْبَيْعُ. [راجع: ١١٩٢٦]

١١٩٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَقَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يُبَادِي مُسَادٌ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَحْتَبُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَأَنْ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَأَنْ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا وَلَا تَهْرَمُوا [أبدًا] وَأَنْ لَكُمْ أَنْ تَتَعَمَّوا وَلَا تَنَاسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَتُرَوَّدُوا أَنْ تَلْكُمُ الْجَنَّةُ أَوْ رَتَمُوا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ». [راجع: ١١٩٢٧]

١١٩٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ قَسَّانَ عَظِيمَتَانِ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَقْتُلُهَا أَوْ لَاهِمًا بِالْحَقِّ.

١١٩٢٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مَصَلَاةٍ يَنْظُرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ فَقُلْتُ: مَا يُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: كَذَا، قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ. [راجع: ١١٩٠٧]

١١٩٣٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الصَّهْبَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ قِيَانِ أَعْضَاءَهُ يُكْفِّرُ

إِسْرَائِيلَ شِرًّا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَحْرًا صَبَّ كَتَبَتُمُوهُمْ فِيهِ (وَقَالَ مَرَّةً: لَتَبَعْتُمُوهُ فِيهِ). [انظر: ١١٨٢٢]

١١٩٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمِنُوا، فَمَا مَجَادَلَةٌ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدِّ مَجَادَلَةٍ لَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يَصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيُحْجُونَ مَعَنَا فَادْخَلْتَهُمُ النَّارَ قَالَ: يَقُولُونَ: ادْخَبُوا قَاسِرُجُوا مِنْ عَرَفَتِهِمْ، قِيَاتُهِمْ قِيَعَرُفُونَهُمْ بِصُورِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ، فَمَنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَتِيهِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ أَمْرَتِنَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرَجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ دَيْنَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ نِصْفِ دَيْنَارٍ، حَتَّى يَقُولَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَمَنْ لَمْ يَصَلِّقْ بِهِذَا فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً بَضَاعُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا» قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا قَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ أَمْرَتِنَا فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَقَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَقَعَ الْأَنْبِيَاءُ، وَشَقَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَيَقِي أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، قَالَ: فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ أَوْ قَالَ: قَبْضَتَيْنِ، نَاسٌ لَمْ يَعْمَلُوا اللَّهُ خَيْرًا قَطُّ، قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَمًا، قَالَ: فَيُؤْتِي بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ فَيَبْتَلُونَ كَمَا تَبَتَّتِ الْجِثَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، فَيَخْرُجُونَ مِنْ (٩٥/٣) أَحْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّوْثِ، فِي أَعْتَابِهِمُ الْخَاتَمِ: عَطَاءُ اللَّهِ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا تَمَنَيْتُمْ أَوْ رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهَوِّ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلَ مِنْ هَذَا، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولُ: رَضَانِي عَلَيْكُمْ فَلَا اسْخَطَ عَلَيْكُمْ أَبَدًا. [راجع: ١١٩٢٤]

١١٩٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ: عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ لِمَسِّ الثُّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهُوَ طَرَحُ الثُّوبِ الرَّجُلِ بِالْبَيْعِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ.

١١٩٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ الْجُدَيْعِيِّ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: حَتَّى تَرْتَمِعَ الشَّمْسُ) وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

١١٩٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُمَرُ) بْنُ أَبِي عَطَاءِ ابْنِ أَبِي الْخُوَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاضٍ وَعَطَاءِ بْنِ بَحْتٍ كِلَاهُمَا يُخْبِرُ (٣) عَمْرُ بْنُ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،

(اللسان)، تقول: أتى الله فينا، فإلك إن استمعت استمعتنا، وإن أعوججت أعوججتنا.

١١٩٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَزُوقُهُ؟ قَافِرَةٌ مَقْرَةٌ، فَإِنَّمَا كَانَ قَدْرٌ. [راجع: ١١٥٢٣]

١١٩٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا (عَمْرُو) بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى. وَعَنْ لُبَيْتَيْنِ: الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَعَنْ صَلَاةٍ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ.

١١٩٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ. - قَالَ حَسَنٌ: وَيُرْفَعُ يَدَيْهِ هَكَذَا يَجْعَلُ ظَاهِرَهُمَا فَوْقَ وَبَاطِنَهُمَا اسْفَلَ وَوَصَفَ حَمَّادٌ، وَرَفَعَ حَمَّادٌ يَدَيْهِ وَكَفَيْهِمَا يَلِي الْأَرْضَ. [راجع: ١١١٠٩]

١١٩٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ ذُبُرِهِ فَيَمْلُئُهَا، فَيَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.

١١٩٣٥- حَدَّثَنَا. (حديث معلق من سابقه ولاحقه)

١١٩٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيفَةً يَحْبِي الْمَالَ خَيْبًا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدَاً. [راجع: ١١٠٢٥]

١١٩٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُزَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيُدْعُونَ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: قَلَمًا رَأَيْتُمَا سَكَنَّا، فَقَالَ: أَلَيْسَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ كَذَا وَكَذَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَاصْنَعُوا كَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ، وَجَلَسَ مَعَنَا ثُمَّ قَالَ: أَبَشَرُوا صَالِكِ الْمُهَاجِرِينَ بِالْفُتُورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةٍ - أَحْسَبُهُ قَالَ: سِتَّةً. - [راجع: ١١٢٢٦]

١١٩٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَابَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسِكْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ. [راجع: ١١٢٨٢]

١١٩٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا بَشْرِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْوَصَالِ فِي الصَّوْمِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَصْحَابُهُ حَتَّى رَخَّصَ لَهُمْ مِنَ السَّحْرِ إِلَى السَّحْرِ. [راجع: ١١٢٧١]

١١٩٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اقْتَحَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ النَّعَمِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَرْعَى غَنَمًا عَلَى أَهْلِهِ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِيَجَادٍ. [راجع: ١١٤٠٠]

١١٩٤٠م- وَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: بَعَثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَرْعَى غَنَمًا عَلَى أَهْلِهِ، وَبُعِثْنَا أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِيَجَادٍ.

١١٩٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ (الغلابي)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ. [راجع: ١١٨٠٦]

١١٩٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ (٩٧/٣): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ جَزَاةً فِي أَهْلِهَا قَتَبَهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أَحَدٍ. [راجع: ١١٣٣٦]

١١٩٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنبَأَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمْرُوقٌ مَارِقَةٌ عِنْدَ فِرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع: ١١٢١٤]

١١٩٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرْنَا نَيْبًا أَن تَقْرَأَ بِقَابِصَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرُ. [راجع: ١١٠١١]

١١٩٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا فَتَوَلَّيْنَا تَحْتَ ظِلِّ شَجْرَةٍ، وَجَاءَ ابْنُ صَالِدٍ فَتَوَلَّى إِلَى جَنْبِي قَالَ: قُلْتُ: مَا صَبَّ اللَّهُ هَذَا عَلَيَّ فَعَجَابَنِي؟ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ أَمَا تَرَى مَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ؟ يَقُولُونَ: أَنْتَ الدَّجَالُ، أَمَا سَعَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُؤَلِّدُهُ وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ، وَقَدْ جِئْتُ الْآنَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا هُوَ كَذَا أَهْبُ إِلَى مَكَّةَ - وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَقَدْ دَخَلْتُ مَكَّةَ وَقَدْ وُلِدْتُ لِي - حَتَّى رَفَعْتُ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ أَعْلَمَ النَّاسُ بِمَكَانِهِ السَّاعَةَ أَنَا، قُلْتُ: تَبَا لِكَ سَائِرِ الْيَوْمِ. [راجع: ١١٢٢٧]

١١٩٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ الْأَعْمَشِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدْبَهُنَّ وَرَحِمَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ. [راجع: ١١٤٠٤]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ: مَاتَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الطَّحَّانَ - وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَبُو الْأَخْوَصِ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

وسمع، إلا أن مالكا مات قبل حماد بن زيد بقليل. قال أبي: وفي تلك السنة طلبت الحديث، كنا على باب هشميم وهو يملي علينا، إما قال: الجائز أو المتأسك فجاء رجل بصري فقال: مات حماد بن زيد رحمة الله عليهم أجمعين.

١١٩٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ الْأَزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَيْرِ سَقَطَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ أَوْ لَا جَنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمِنْ جِرِّ إِزْرَاهُ يَطْرَأُ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع: ١١٠٣٣]

١١٩٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبْنِ صَائِدٍ: مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ الْحَيَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [صَدَقَ]، ذَلِكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ.

١١٩٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُتَبَرِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ مَرْوَانَ فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: فَمَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ، فَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تَوْصَعَ.

١١٩٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّهْبُ بِالنَّعَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْتَمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ، مَثَلًا يَمْثَلُ، يَدَا يَيْدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَى، الْأَخْذَ وَالْمَعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ. [راجع: ١١٤٨٦]

١١٩٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْسَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْغَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَحُلِ الصَّدَقَةَ لِنَفْسِي إِلَّا ثَلَاثَةً: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ. [راجع: ١١٢٨٨]

١١٩٥٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَيْدِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٩٨/٣): لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٥٨٥]

١١٩٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سُهَيْبَانَ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمَرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٤٤]

١١٩٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْقَرَاءِ، عَنْ عِيَاضِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمَرٍ، أَوْ

صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَيْبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَارِيَةُ. [راجع: ١١٢٠٠]

١١٩٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْقَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [معد ما قبله]

١١٩٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرِحَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ. [راجع: ١١٢٩٦]

١١٩٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مِثْوَبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَثَلُهُ.

١١٩٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاعِ جَبْرِ بْنُ تَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَصْبَحْنَا حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَكَانَتِ الْقُدُورُ تُغْلِي بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذِهِ؟ قُلْنَا: حُمْرٌ أَصْبَحْنَا، فَقَالَ: وَحَشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا بَلْ أَهْلِيَّةٌ، قَالَ: اخْتِثُوهَا، قَالَ: فَكَفَّاتَاهَا.

١١٩٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى بِرَجُلٍ فِي حَدِّ، قَالَ: فَضَرَبْنَا بَتَعْلِينَ أَرْبَعِينَ. [راجع: ١١٢٩٧]

قال مسعر: أظنه في شراب.

١١٩٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْسَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْغَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيَّتَاهَا» قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. [راجع: ١١٢٨٦]

١١٩٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي الْأَفْقِ مِنَ أَقْصَاءِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا. [راجع: ١١٢٦١]

١/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا يَأْتِي عَلَيْنَا أَمِيرًا أَوْ هُوَ شَرٌّ مِنَ الْمَاضِي، وَلَا عَامٌ إِلَّا وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْمَاضِي، قَالَ: لَوْلَا شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقُلْتُ مِثْلَ مَا يَقُولُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَمْرِكُمْ أَمِيرًا يَحْضِي الْمَالَ حَضِيًّا وَلَا يَعْدُو عَدًّا، يَأْتِيهِ الرَّجُلُ قِيَّاسَهُ يَقُولُ: خَذْ قِسْطَ الرَّجُلِ نَوْبَهُ فَيَحْضِي فِيهِ، وَيَسْطُرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِلْحَمَةً غَلِيظَةً كَانَتْ عَلَيْهِ يَحْكِي صَنِيعَ الرَّجُلِ ثُمَّ جَمَعَ إِلَيْهِ أَكْفَانَهَا. قَالَ: فَيَأْخُذُهَا ثُمَّ يَطْلُقُ. [انظر: ١١٠٢٥]

٢/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسَانَ، حَدَّثَنَا صَيْفِيُّ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجَنِّ اسْلَمُوا، فَمَنْ رَأَى مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ شَيْئًا،

فَلْيُؤَذِّنْهُ ثَلَاثًا، فَإِنْ بَدَأَهُ فَلْيَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ. [سقط من الميمية. راجع: ١١٣٣]

٣/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنَا عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَا أُخْرِجُ أَبَدًا إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ أَقِطٍ، أَوْ زَيْبٍ. [سقط من الميمية عند الاطرافه راجع: ١١٢٠٠]

٤/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنَا عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنبْرِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الثَّلَاثَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ. [سقط من الميمية. راجع: ١١١٧٢]

٥/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا. [سقط من الميمية. راجع: ١١٢٩٨]

٦/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بِيَدَيْهِ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ. [سقط من الميمية]

٧/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُؤْمِنُ، يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمَّعَاءَ. [سقط من الميمية]

٨/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ مَالٌ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ، بَعْضُهُ يُعْطِيهِمْ، فَبَاحَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ، أَوْ رِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: زِدْنِي... الحديث. [سقط من الميمية]

٩/١١٩٦٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كُوَيْبَانَ، عَنْ أَبِي رِقَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي وَلِيدَةً، وَأَنَا أَعَزُّلُ عَنْهَا، وَإِنِّي أُرِيدُ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّ الْمُؤُودَةَ الصَّغْرَى الْعَزْلُ. فَقَالَ: كَذَبَتْ يَهُودٌ، لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدًا أَنْ يَصْرِفَهُ. [سقط من الميمية استنركه الاحابيث السابقة محققو طبعة عالم الكتب]

آخر مسند أبي سعيد الخدري ﷺ

## مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

١١٩٦٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ تَتَّخِذُ بِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَطَلَّقَ بِهِ فِي حَاجَتِهَا. [انظر: ١٢٢٢١، ١٢٣٧٤]

١١٩٦٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١١٩٦٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِنَتَبِ ابْنَةِ جَحْشِ أَوْكَمَ، قَالَ: فَاطْمَنَّا خَيْرًا وَلَحْمًا.

١١٩٦٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهِرَ الْجَهْلُ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ قِيمُ خَمْسِينَ امْرَأَةً رَجُلًا وَاحِدًا. [انظر: ١٢٣٣٧، ١٢٣٦١، ١٢٣٦٢، ١٢٣٦٣، ١٢٣٦٩، ١٢٣٧٠، ١٢٣٨٩، ١٤١٢٤]

١١٩٦٧- حَدَّثَنَا (٩٩/٣) هُثَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي بَرْدَةِ حَبْرَةَ. قَالَ: أَحْسَبُهُ عَقْدَ بَيْنِ طَرْفَيْهَا.

١١٩٦٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ يُغْسِلُ وَاحِدًا. [انظر: ١١٢٩٨]

١١٩٦٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَبْثِ وَالْخَبَائِثِ. [انظر: ١٢٠٠٦، ١٤٠٤٤]

١١٩٧٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

١١٩٧١- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَنْ أَنَسِ، وَبُؤْسُ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَنْصَرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ أَنْصَرُهُ إِذَا كَانَ ظَالِمًا؟ قَالَ: تَحْجِزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ.

١١٩٧٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَبْدَ الْعَزِيزِ (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [انظر: ١٢٣٧٤، ١٤٠٣٨]

١١٩٧٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ خَاتَمَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ لَفْظِهِ.

١١٩٧٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ، أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا وَكَانَتْ تُبَيِّئًا.

١١٩٧٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ قَالَ: شَهِدْتُ وَكَيْفَتَيْنِ مِنْ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

سَمَتْ وَتَرَكَ الْأَخْرَ، فَقِيلَ: رَجُلَانِ عَطَسَ أَحَدُهُمَا فَسَمَتْهُ وَكَمْ تَسْمَتْ  
الْأَخْرَ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٢١٩٩، ١٢٢٨٩]

١١٩٨٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلْبَسَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ.  
[انظر: ١٣١٦٦، ١٣١٦٧، ١٣١٨١]

١١٩٨٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِذَا سَقَطَتْ لَفْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَاخُذْهَا وَيَسْمَحْ مَا بَيَّهَا مِنَ الْأَذَى، وَلَا  
يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ.

١١٩٨٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي  
رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ، وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ  
وَالكَلْبَمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ.

١١٩٨٨- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَحَقَّقُوا عَنْهُ.  
[انظر: ١٢٩١٤، ١٢٩٦٨، ١٤٠٤٨]

١١٩٨٩- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ مِنْ أُمَّةِ النَّاسِ صَلَاةً وَأَرْجَهِ. [انظر: ١٢٩٠٩، ١٣١٥٧]

١١٩٩٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَخْضَرَ بْنَ عَجَلَانَ، عَنْ  
أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ قَدْحًا وَحَلَسًا فِيمَنْ  
يَزِيدُ. [انظر: ١٢١٥٨]

١١٩٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ الْأَخْضَرِ) قَالَ: (ح).  
وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - بَعْضِ صَاحِبِ شُعْبَةَ - عَنْ  
الْأَخْضَرَ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

١١٩٩٢- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا غَالِبُ الْفَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ  
الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمُكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ تَوْبَهُ فَيَسْجُدُ  
عَلَيْهِ.

١١٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ،  
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَضِعَ الْعَشَاءُ  
وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاذْبُذُّوا بِالْعَشَاءِ. [انظر: ١٣٤٤٥، ١٣٦٣٥]

١١٩٩٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ  
فَلْيَصْرِفْ قَلْبَيْهِ. [انظر: ١٣٤٤٨، ١٣٦٤٧]

١١٩٩٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ  
وَيَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَإِنَّمَا كَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا  
ذَكَرَهَا. [انظر: ١٢٩٤٠، ١٣٢٩٥، ١٣٥٨٠، ١٣٨٨٤، ١٤٠٥٢]

فَمَا أَطَمَمْنَا فِيهَا خَبْرًا وَلَا لَحْمًا، قَالَ: قُلْتُ: فَمَهْمَةٌ؟ قَالَ: الْحَيْسُ يَعْنِي التَّمْرَ  
وَالْأَقِطَ بِالسَّمَنِ.

١١٩٧٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا الْأَزْهَرِيُّ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ (المُشْرِكِ)، وَلَا  
تَنْقُشُوا [فِي] خَوَاتِيمِكُمْ عَرِيًّا.

١١٩٧٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتْ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ (خَشْفَةً) يَنْ يَدَايَ، فَإِذَا هِيَ  
الْغَمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. [انظر: ١٢٠٥٨، ١٢٢٨١]

١١٩٧٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَثُرَتْ رِبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي جَبْهَتِهِ، حَتَّى سَالَ الدَّمُ  
عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: كَيْفَ يَبْلُغُ قَوْمٌ قَعْلُوا هَذَا بَيْنَهُمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى  
رَبِّهِمْ؟ فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ  
يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ». [انظر: ١٣١١٤، ١٣١٦٦، ١٣١٦٩]

١١٩٧٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ، وَجَعَلَ عَقْبَهَا صَدَاقَهَا.  
[انظر: شعيب، وعبد العزيز وثابت، ١٣٥٤٠، ١٤٠٤٣، ١٤١٤٩]

١١٩٨٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
صُهَيْبٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَيِّنُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا يَقُولُ: لِيَكِ عُمْرَةٌ وَحَجًّا، لِيَكِ  
عُمْرَةٌ وَحَجًّا. [انظر: ١٢٩٧٦، ١٤٠٤٦]

١١٩٨١- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ: وَأَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ،  
وَأُظُنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ:  
ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنِّي بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر: ١٢٠٦٣]

١١٩٨٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ  
مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْحِي بِكَبْشَيْنِ أَفْرَتَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، وَكَانَ  
يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَدْبِحُهُمَا بِيَدِهِ، وَأَضْعَا عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ.  
[انظر: ١٣١٧١، ١٣٢٠٧، ١٣٤٩٣، ١٣٦٦٦، ١٣٩٢٤، ١٣٩٦٥، ١٣٩٩٩، ١٣٣٢٤، ١٣٣٦٧]

١١٩٨٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الْمُرَزِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُبَيِّنُ  
بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا، فَحَدَّثْتُ ابْنَ عُمَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحَدُّهُ،  
فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ يَقُولُ ابْنُ (١٠٠/٣) عُمَرَ فَقَالَ: مَا تَدْعُونَنَا إِلَّا  
صَيَانًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِيَكِ عُمْرَةٌ وَحَجًّا. [راجع: في مسند

ابن عمر: ٥١٤٧، ٥١٤٧، ٥٠٠٩]

١١٩٨٤- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ  
مَالِكٍ حَبِيبُهُ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ فَسَمَتْهُمَا أَحَدُهُمَا أَوْ قَالَ:

قَالَ يَزِيدُ: فَكَفَّارُهَا أَنْ.

١١٩٩٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ. [انظر: ١١٩٩٦]

١١٩٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ سِتْعَ سِنِينَ، فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ: هَلَا قُلَّمْتُ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ.

١١٩٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بَعَثَنِي، وَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ أَمْرَاؤُكَ.

١١٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَزِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٢٧٢٩، ١٢٩٩٩]

١٢٠٠٠- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خَدَّاشٍ الْجَحْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا (١٠١/٣) عَمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَعْرَفُ شَيْئًا الْيَوْمَ مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا لَهُ: قَائِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: أَوْلَكُمُ تَصَعُّوْا فِي الصَّلَاةِ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ؟

١٢٠٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعَّرَ الرَّجُلُ. [انظر: ١٢١٧٣]

١٢٠٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَمُرْتَلٍّ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ (مَتَمَنِّيًا) الْمَوْتَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي. [انظر: ١٣١٩٨، ١٤٠٣٩، ١٢٧٨٥]

١٢٠٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزُّ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَكْبِرُ لَهُ.

١٢٠٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ أَكْثَرَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَا دَعَا بِهَا فِيهِ.

١٢٠٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

قَالَ: كَانَ مَعَادُ يَوْمِ قَوْمِهِ، فَدَخَلَ حَرَامًا وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَسْتَقِي نَحْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَأَى مَعَادًا طَوَّلَ تَجَوُّزَ فِي صَلَاتِهِ وَلَحِقَ نَحْلَهُ يَسْفِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مَعَادُ صَلَاتَهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَامًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ... (الحديث). [انظر: ١٢٧٢٧]

١٢٠٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ. [راجع: ١١٩٩٦]

١٢٠٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحِكُ بِكَبْشَيْنِ. [انظر: ١٤٠٤٠]

١٢٠٠٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا قَلْبًا لَبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ. [انظر: ١٤٠٣٧]

١٢٠٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَجِلَّ مَمْدُودٌ مِيزَانِ سَارَتَيْنِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: لَزَيْتَبُ نَصَلِي، فَإِذَا كَسَلْتُ أَوْ قَرَّتْ أَمْسَكْتُ بِهِ، فَقَالَ: حَلُّوهُ، ثُمَّ قَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ قَرَّتْ فَلْيَقْعُدْ.

١٢٠١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُفِيْعَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِي لِرَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى قَامَ الْقَوْمُ. [انظر: ١٢٣٣٩]

١٢٠١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ يَدِي فَأَتَّقَنِي بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدُمْكَ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتَهُ لَمْ صَنَعْتُ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لَمْ كَمْ تَصْنَعُ هَذَا هَكَذَا؟

١٢٠١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا فَقَالَ: إِنَّا قَدْ اصْطَنَعْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَفْسًا، فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيْهِ. [انظر: ١٤١٧٣، ١٢٩٧٢]

١٢٠١٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكَلِّمُهَا. [انظر: ١٤٠٤٢]

١٢٠١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَقْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ (الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [انظر: ١٢١٥٩، ١٣١٥٩، ١٣١٧١]

يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْقُعُودِ، وَلَا بِالْانْصِرَافِ، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مَنْ أَمَامِي وَمَنْ خَلْفِي، وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَرَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. (النظر: ١٣١٤١، ١٣١٧٣، ١٤٠٧١)

١٢٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ. (النظر: ١١٣٧٩)

١٢٠٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَدَعَا (١٠٣/٣) الْجَارِيَةَ بَوْضُوهُ فَقُلْنَا لَهُ: أَيُّ صَلَاةٍ تُصَلِّي؟ قَالَ: الْعَصْرَ، قَالَ قُلْنَا: إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الْأَنْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ فِي قَرْنِي الشَّيْطَانِ أَوْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ صَلَّى، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. (النظر: ١١٣٧٣، ١١٣٧٤)

١٢٠٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ سَلِيمَ فَيَسُطُّ لَهْ نَطْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، فَتَأْخُذُ مِنْ عَرَفِهِ فَتَجْمَلُهُ فِي طَيْبِهَا، وَتَسُطُّ لَهُ الْخُمُرَةَ فَيُصَلِّي عَلَيْهَا.

١٢٠٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمْرٌ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ. (النظر: ١١٣٠٢)

١٢٠٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَهُمْ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْفُرَ أَنْ يَكْفُرَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْفُرُ أَنْ يُوقَدَ لَهُ نَارٌ فَيُذْفَقَ فِيهَا.

١٢٠٢٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِ الشَّيْءِ، يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ

أَوْ مَعْنَاهُ. (النظر: ١٣١٨٠، ١٣١٧٣، ١٣١٧٤، ١٤١٢١)

١٢٠٢٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَعَثْتُ نَبِيًّا إِلَّا أَنْذَرْتُ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ، إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرَ، وَإِنْ رِيكُم لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. (النظر: ١٣١٧٣، ١٣١٨١، ١٣١٨٢، ١٣١٨٣، ١٣١٨٤، ١٣١٨٥)

١٢٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي حَجْرَتِهِ، فَجَاءَ أَنَسٌ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ

١٢٠١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ (١٠٢/٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عَنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاةِ بِنَلَسٍ، فَكَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَاجْتَرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رِزَاقِ خَيْبَرَ وَإِنْ رَكِبْتِي لَتَمَسَّ قَلْبِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَانْحَسَرَ الْأَزَارُ، عَنْ فَخْدِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ قَلْبِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدَرِّينَ. قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: (وَالْخَمِيسِ) قَالَ: فَاصْبَأْهَا عَتُوةً، فَجَمَعَ السَّبِيَّ قَالَ: فَجَاءَ حَاجَةً فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ؟ قَالَ: أَهْبَ فَخُذْ جَارِيَةً، قَالَ: فَاخَذَ صَمِيَّةَ بِنْتُ حَمِيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ صَمِيَّةَ بِنْتُ حَمِيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَاللَّهِ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، فَقَالَ: ﷺ ادْعُوهُمَا، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا، ثُمَّ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا - فَقَالَ لَهُ تَابَتْ: يَا أَبَا حَمْرَةَ مَا أَسَدَقْتُهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا - حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهْرَتْهَا أُمَّ سَلِيمَ، فَاهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا فَقَالَ: مَنْ كَانَ عَنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ؟ وَتَسَطَّ نَطْعًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَقْطِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالثَّمَرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمَنِ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ ذَكَرَ السُّوَيْقَ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، وَكَانَتْ وَكِيمَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (النظر: ١١٣٧٤)

١٢٠١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، أَنَبَانَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَتْ دِرْعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْهُوتَةً، مَا وَجَدَ مَا يَتَكَبَّهَا حَتَّى مَاتَ.

١٢٠١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكُوْتَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَعَدْنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. (النظر: ١١٣٠٩)

١٢٠١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِي: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَتَسَاءَلُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ.

١٢٠١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَغْفَى النَّبِيُّ ﷺ إِغْفَاءَةً، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مَتَسِمًا، إِذَا قَالَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا قَالُوا لَهُ: لِمَ ضَحَكْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ أَنفَا سُورَةَ فَفَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْتَرَ حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَا الْكُوْتَرُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؟ قَالَ: هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، يَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَنَبَتْهُ عَدَدُ الْكُوَاكِبِ، يَخْتَلِجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيَقَالَ لِي: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ. (راجع: ١٢٠١٧)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ قَائِلٌ إِلَيْنَا فَقَالَ:

فَحَفَّ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَعَادَ مَرَارًا، كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ وَتَحَنُّنٌ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمَدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ. [انظر: ١٣٠٩٦]

١٢٠٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ. [انظر: ١٣٠٥٨، ١٣٠٥٩، ١٣٠٦٠]

١٢٠٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْضٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: اخْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ، وَأَخْرِجْ إِلَى الصَّلَاةِ. [انظر: ١٣١١٧، ١٣٠٢٤]

١٢٠٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَيَّنُ أَحَدُكُمْ الْعَوْتَ لَضَرْبِ نَزْلِ بِهِ، وَلَكِنْ لِيُشَلِّ اللَّهُمَّ أُخِيْنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاءُ خَيْرًا لِي، وَتَوَقَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَقَاةُ خَيْرًا لِي.

١٢٠٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ [لَا] يَكْثُرُ الصَّوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ لَا يُفْطِرُ إِلَّا فِي سَفَرٍ، أَوْ مَرَضٍ.

١٢٠٤٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ مُعَيِّمًا اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَإِذَا سَافَرَ اعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ.

قَالَ أَبِي: لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ.

١٢٠٤١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَمَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَصَبِي فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الْقُرُومِ خَشِيَتْ عَلَى وَلَدِهَا أَنْ يُوْطَأَ، فَأَقْبَلَتْ تَسْمَى وَتَقُولُ: ابْنِي ابْنِي وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ تَلْفِي ابْنَهَا فِي النَّارِ، قَالَ: فَخَفَّضَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: وَلَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَلْفِي حَبِيهَ فِي النَّارِ. [انظر: ١٣٠١١]

١٢٠٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ فَقَالَ: قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَطَّ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَاءُ؟ قَالَ: فَرَفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ بَطْنِي، فَاسْتَسْقَى، وَقَدَّرَفَ يَدَيْهِ <sup>(١)</sup> فَاسْتَسْقَى وَقَدَّرَفَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ حَتَّى إِذَا قَرِيبَ الدَّارِ الشَّابُّ لَهُيْمَةٌ الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ النَّبِيُّ ﷺ تَلْفِيهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَأَحْبَسَتِ الرُّكْبَانُ؟ فَتَسَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُرْعَةِ مَلَائِكَةِ ابْنِ آدَمَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، فَكَشَفَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. [انظر: ١٢٩٨٠]

١٢٠٤٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَادِي عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ: يَا أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ، يَا

فَحَفَّ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَعَادَ مَرَارًا، كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ وَتَحَنُّنٌ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمَدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ. [انظر: ١٣٠٩٦]

١٢٠٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ. [انظر: ١٣٠٥٨، ١٣٠٥٩، ١٣٠٦٠]

١٢٠٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِ بَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرِ، فَسَأَلَ عَنْهُ مَتَى دُفِنَ هَذَا؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُفِنَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدْفِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [انظر: ١٣١١١، ١٣١٤٧]

١٢٠٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَاقَتْهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ، فَضَرَبْتُ يَدِي إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَإِذَا مِنْكَ أَذْفَرٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْبَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٣١١٧، ١٣١١٨]

١٢٠٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِقَوْمًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ حَبْسَهُمُ الْعُدْرُ. [انظر: ١٢٩٠٠]

١٢٠٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُمْسَى الْمُصْبِيَاءِ، وَكَانَتْ لَا تَسْبِقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَمُودٍ فَسَبَقَهَا، فَسَبَقَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَبَقَتْ الْمُصْبِيَاءُ فَقَالَ: إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ.

١٢٠٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَحَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاقْبَلْ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي (١٠٤/٣). [انظر: ١٢٣٨٠، ١٢٩١٥، ١٣٤٢٩]

١٢٠٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى تَقُولَ: لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ: لَا يَصُومُ مِنْهُ شَيْئًا. [انظر: ١٢١٥٣، ١٢١٨٣، ١٢٩١٣، ١٣٠٥٧، ١٣٦٨٤، ١٣٨١٧]

١٢٠٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ



غَدَا لَقِيَ الْأَحِبَّةَ مُحَمَّدًا وَحَزِيئَةَ.

[انظر: ١٢٦١٠، ١٢٩٠٣، ١٣٣٦٧، ١٣٨٠٤]

١٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ قَالَ: أَطْلَعَهَا عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى امَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ لَهَا بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، قَالَ: فَضَرَبَتْ الْأُخْرَى بِيَدِ الْخَادِمِ فَكَسَرَتْ الْقِصْعَةَ بِضَمِّينَ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: غَارَتْ أُمَّكُمْ، قَالَ: وَأَخَذَ الْكَسْرَتَيْنِ فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ، ثُمَّ قَالَ: كُلُوا، فَكَلُوا وَحَسِبَ الرَّسُولُ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى قَرَعُوا، فَذَفَعَ إِلَى الرَّسُولِ قِصْعَةَ أُخْرَى، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ مَكَانَهَا. [انظر: ١٣٨٠٨]

١٢٠٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: اشْتَكَى ابْنُ لَازِبِي طَلْحَةَ فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَوَقَّى الْعُلَامَ، فَهَيَّاتُ أُمَّ سَلِيمِ الْمَيْتِ، وَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا يُخْبِرُنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَنَا طَلْحَةُ بِوفاةِ ابْنِهِ، فَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَمَعَ نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَ: مَا قَعَلَ الْعُلَامُ؟ قَالَتْ: خَيْرٌ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِمْ عَشَاءَهُمْ فَتَشَوَّأُوا، وَخَرَجَ الْقَوْمُ وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى مَا تَقَوْمُ إِلَيْهِ الْمَرْأَةُ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ اللَّيْلِ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَلَمْ تَرِ الْإِلَّهَ كَيْفَ اسْتَمَارُوا عَارِيَةَ فَتَمَتُّعُوا بِهَا فَلَمَّا طَلَبْتَ كَأْتَهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا أَنْصَفُوا، قَالَتْ: فَإِنَّ أَبَتَكَ كَانَ عَارِيَةَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِنَّ اللَّهَ بَقِصَهُ، فَاسْتَرْجِعْ وَحَمَدِ اللَّهَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمْ، فَحَمَلْتُ بَعْدَ اللَّهِ فَوَلَدْتُ لَيْلًا، وَكَرِهْتُ أَنْ تُحْكَمَ حَتَّى يُحْكَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَلْتُهُ عُذْوَةً وَمَعِيَ تَمَرَاتُ عَجْوَةٍ (١٠٦/٣) فَوَجَدْتُهُ يَهْتَأُ أَبَاعِرَهُ أَوْ يَسْمَعُهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَدَتْ لَيْلَةَ فَكَرِهْتُ أَنْ تُحْكَمَ حَتَّى يُحْكَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَعَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: تَمَرَاتُ عَجْوَةٍ، فَأَخَذَ بَعْضَهُنَّ فَمَضَتْهُنَّ ثُمَّ جَمَعَ بَرَأةً فَأَرْجَرَهُ إِيَّاهُ فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ: حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعَهُ، قَالَ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ. [انظر: ١٢٩٩٩، ١٣٠٥٢]

١٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ <sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا بَنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ.

١٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ، فَأَتَيْتُهُ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ، وَهُوَ فِي الْحَائِطِ بِسَمِّ الطَّهْرِ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: رُوَيْدُكَ أَرَفُكَ قَالَ: ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بِنَمَا عُرُوسِينَ؟ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي عُرُسِكُمْ، وَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمَّ سَلِيمٍ: كَيْفَ ذَاكَ الْعُلَامُ؟ قَالَتْ: هُوَ أَهْدَأُ مِمَّا كَانَ. [انظر: ١٣٨٩٦]

١٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِزَالٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ وَهِيَ أُمَّ أَنَسِ وَالْبِرَاءِ،

عَبْتَةُ بِنَ رَيْبَةَ، يَا شَيْبَةَ بِنَ رَيْبَةَ، يَا أُمِيَةَ بِنَ خَلْفٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَأَنَّى وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَادِي قَوْمًا قَدْ جِيئُوا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجِيبُوا. [انظر: ١٣٨٠٩، ١٣٩٠٤]

١٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَنْتُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي؟ أَلَمْ أَنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي؟ أَلَمْ أَنْتُمْ أَعْدَاءُ فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟ قَالُوا: بَلَى (١٠٥/٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفَلَا تَقُولُونَ جِئْنَا خَائِفًا قَائِمًا، وَطَرِيدًا قَائِمًا، وَمَخْذُولًا قَصْرَتَكَ، فَقَالُوا: بَلَى لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنْ بِي عَلَيْنَا وَكَرْسُولِهِ ﷺ.

١٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرِ خَرَجَ فَاسْتَشَارَ النَّاسَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَكَتَ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّمَا يُرِيدُكُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَا نَكُونُ مَعًا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَفَاتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ»، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَوْ ضَرَبَتْ أَكْبَادُ الْإِبِلِ حَتَّى تَبْلُغَ بَرَكَةَ الْعِمَادِ لَكُنَّا مَعَكَ. [انظر: ١٢٩٨٥]

١٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَكِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ بَنَى بِرَبِّتِ بِنْتِ جَحْشٍ، فَأَشْبَحَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَكِحْمًا، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ، فَأَتَى حُجْرَ نِسَائِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ فَدَعَوْنَ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ وَأَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْبَيْتِ قَادِرًا رَجُلَانِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا بَصَرَ بِهِمَا وَكَلَى رَاجِعًا، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ وَكَلَى عَنْ بَيْتِهِ قَامَا مُسْرِعِينَ، فَلَا أَدْرِي أَنَا أَخْبِرْتُهُ أَوْ أَخْبِرَ بِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَأَرخَى السُّتْرَيْنِي وَبَيْتَهُ، وَأَنْزَلْتُ آيَةَ الْحِجَابِ. [انظر: ١٣٨٠٥، ١٣١٠٣]

١٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَعِ رَأْسَهُ مِنْ خَلْفِهِ لِيَنْظُرَ إِلَى مَوَاقِعِ نَيْلِهِ، قَالَ: فَتَطَاوَلَ أَبُو طَلْحَةَ بِصَدْرِهِ يَتْبَعُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَحْرِي دُونَ تَحْرِكِ. [انظر: ١٣١٧٠]

١٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟ دَارِ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ.

١٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَدَمُّ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَفُ مِنْكُمْ قُلُوبًا، قَالَ: فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَرْتَجِرُونَ يَقُولُونَ:

١٢٠٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُسَوِّقُ بَدَنَةً قَدْ (١٠٧/٣) جَهَدَهُ الْمَشْيُ فَقَالَ: ارْكَبْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً.

[راجع: ١١٩٨١]

١٢٠٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُسَوِّقُ بِأَهْمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةٌ، فَاشْتَدَّ فِي السِّيَاقَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنْجَشَةُ رِيْدُكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: ١٢١١٤]

١٢٠٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْبَةَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُوْدُنَا فَفَرِسْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا (قَالَ حُمَيْدٌ، وَقَالَ قَتَادَةُ: عَنْ أَنَسٍ: وَأَبْوَالِهَا) فَفَعَلُوا، فَلَمَّا صَحُّوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا أَوْ مُسْلِمًا، وَسَافُوا دُوْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي أَتَاهُمْ فَأُخَذُوا، فَفَقَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَرَكَعَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [انظر: ١٣١٥٩]

١٢٠٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ. [انظر: ١٣١١٣]

١٢٠٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْأَلُونِي، عَنْ شَيْءٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ. قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَنِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُدَافَةَ - فَقَالَتْ أُمُّهُ: مَا أَرَدْتَ إِلَى هَذَا؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَرْحِجَ، قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ فِيهِ (قَالَ حُمَيْدٌ وَاحْتَسَبَ هَذَا عَنْ أَنَسٍ) قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِيْنَا بِاللَّهِ رَبَّنَا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينَنَا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيَّنَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. [انظر: ١٢٨٥١]

١٢٠٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ، وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعَمْرِ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٢٠٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِفَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِثَابِتٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: فَلَوْلَا مَا عَلِمْتُ مِنْ تَغْيِيرِكَ لَدَخَلْتُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَارُ. [انظر: ١٣٨١١، ١٢٨٦٥]

١٢٠٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَهُ اللَّهُ لِقَاءَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا حَضَرَ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللَّهُ

فَوَدِدْتَ لَهُ وَلِدًا وَكَانَ يُحِبُّهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَبِمَا عَرُوسَيْنِ وَهُوَ إِلَيَّ جَنَبًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا. [معدود ما فيه]

١٢٠٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (ح).

وَزَيْدٌ، أَنَّنَا حُمَيْدُ الْمَعْنَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ كُلُّ قَرِيبِ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَبَقِيَ مَنْ كَانَ أَهْلُهُ نَائِي الدَّارِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَصَعَّرَ أَنْ يَسْبُطَ أَكْمَهُ فِيهِ، قَالَ: فَضَمَّ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ بِمِيْتِهِمْ. قَالَ حُمَيْدٌ: وَسُئِلَ أَنَسٌ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانِينَ أَوْ زِيَادَةً.

١٢٠٥٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَسْكُنُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَرِهَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْسِبُونَ أَنَّكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقَامُوا. [انظر: ١٣٨٠٦، ١٢٧٠٩]

١٢٠٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَ(سَهْلٌ) بْنُ يُوْسُفَ، الْمَعْنَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِّمَتِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ رَجُلٌ يُسَمَّى، فَأَتَيْتِي وَقَدْ حَزَنَهُ النَّفْسُ أَوْ أَنْهَرَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ إِلَى الصَّفِّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ؟ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا، أَسْرَعْتُ الْمَشْيَ فَأَتَيْتُهُ إِلَى الصَّفِّ فَقُلْتُ الَّذِي قُلْتُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرَّوْنَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا. ثُمَّ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْسِ عَلَى هَيْبَتِهِ، فَلْيَصِلْ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [انظر: ١٢٩٩١، ١٢٩٢٣، ١٣٥٢٣]

١٢٠٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ بَيْنَ يَدَيَّ خَشْفَةً، فَإِذَا أَنَا بِالْعَمِيصَاءِ بَنَتْ مِلْحَانَ. [راجع: ١١٩٧٧]

١٢٠٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ أَسْتَعْمَلَهُ، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ؟ قَالَ: بِوَقْفِهِ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ. [انظر: ١٢٣٣٨، ١٢٤٤١]

١٢٠٦٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الثُّبُوتِ.

١٢٠٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَهَادِي بَيْنَ آبَتَيْهِ قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: نَدَّرَ أَنْ يَمْشِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ أَنْ يُعَذِّبَ هَذَا نَفْسَهُ، فَأَمَرَهُ فَرَكِبَ.

١٢٠٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَهَادِي بَيْنَ آبَتَيْهِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١٢١٥١]

لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَاحِبٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

١٢٠٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: مَا سَمَسْتُ شَيْئًا قَطُّ خَرًّا وَلَا حَرِيرًا إِلَّا بِنِ مَن كَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا سَمَمْتُ رَائِحَةَ أَطِيبٍ مِّن رِّيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣١٠، ١٣٧٥، ١٣٨٥]

١٢٠٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَعَبَدَ اللَّهُ بِنُ بُكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَادَ رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْفَرَسِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بَنِيَّ، أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُتَأَمِّي بِه فِي الْآخِرَةِ فَمَجِّلُهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تَطِيبُهُ وَلَا تَسْتَطِيبُهُ، فَهَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ، وَقَدْ عَذَابَ النَّارِ، قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَقَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٤١٣]

١٢٠٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَاهْوَى إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ مَعَهُ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. [انظر: ١٢٣٢، ١٢٣٨١]

١٢٠٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَوَافِقَ مِنْهُ شُغْلًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ، فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: فَاثْنَا أَحْلَفُ (لَا أَحْمِلُكَ). [انظر: ١٢٣٦٦، ١٣٥٠]

١٢٠٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَدِّمَةً الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ؟ قَالَ: سَلْ، قَالَ: مَا أَوْلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوْلُ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَنْ أَيْنَ يُشْبِهُ الْوَلَدُ آبَاءَهُ وَأُمَّه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنفَاءً قَالَ: ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. قَالَ: أَمَّا أَوْلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارُخُخٌ مِّنَ الْمَشْرِقِ فَتَحْطُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوْلُ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَيْدِ حَوْتٍ، وَأَمَّا شِبْهُ الْوَلَدِ آبَاءَهُ وَأُمَّه فَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ إِلَيْهِ الْوَلَدُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَ إِلَيْهَا. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بَهْتٌ، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي يَهْتُونَنِي عِنْدَكَ، فَارْسَلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَنِّي، أَيُّ رَجُلٍ ابْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَارْسَلْ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَيُّ [رَجُلٍ] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرِنَا وَأَبْنُ خَيْرِنَا، وَعَالَمِنَا وَأَبْنُ عَالَمِنَا، وَأَفْقَهِنَا وَأَبْنُ أَفْقَهِنَا، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ تَسْلَمُونَ؟ قَالُوا: أَحَادُهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ ابْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: شَرَرْنَا وَأَبْنُ شَرَرْنَا، وَجَاهَلْنَا وَأَبْنُ جَاهَلِنَا، فَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ أَتَخَوَّفُ مِنْهُ. [انظر: ١٣٠٠١، ١٣٩٠٤]

١٢٠٨١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ، فَاتَتْهُ تَبْرًا وَسَمَنًا وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: أَعِيدُوا تَمْرَكُمْ فِي وَعَانِهِ، وَسَمِّنْكُمْ فِي سَفَانِهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا لَأُمِّ سَلِيمٍ وَلَا هُلْهَا بِخَيْرٍ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خَوِصَّةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسُ قَالَ: فَمَا تَرَكْتَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ قَالَ: فَمَا مِنْ الْإِنْفِصَارِ إِنْسَانٍ أَكْثَرُ مِنِّي مَالًا وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ

١٢٠٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ، فَاتَتْهُ تَبْرًا وَسَمَنًا وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: أَعِيدُوا تَمْرَكُمْ فِي وَعَانِهِ، وَسَمِّنْكُمْ فِي سَفَانِهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا لَأُمِّ سَلِيمٍ وَلَا هُلْهَا بِخَيْرٍ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خَوِصَّةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسُ قَالَ: فَمَا تَرَكْتَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ قَالَ: فَمَا مِنْ الْإِنْفِصَارِ إِنْسَانٍ أَكْثَرُ مِنِّي مَالًا وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ

رَسُولُ اللَّهِ، أَنْظَرُ مَا أَقُولُ أُمِّ سَلِيمٍ.

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَالْحَخَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟ وَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لِيَتَّهِنَنَّ، عَنِ ذَلِكَ أَوْ لِيُخَفَّقَنَّ أَبْصَارَهُمْ.

[انظر: ١٢١٢٨، ١٢١١٠، ١٢١٧٩، ١٢٤٥٣، ١٢٧٤٦]

١٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابُ الْحَخَّافُ، عَنِ (سَعِيدٍ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَمْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ كَالْكَلْبِ. [انظر: ١٢١٣٣، ١٢٨٤٣، ١٢٨٧١، ١٢٠٢٢، ١٣١٢٢، ١٢٣٦٥، ١٢٤٥٣، ١٢٤٣٣، ١٢٩٣٥، ١٢٩٣٦، ١٢٩٣٧، ١٤١٤٣]

١٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ الْحَخَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطِيلَهَا، فَاسْمَعْ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَاوَزْ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بَكَائِهِ.

١٢٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَقْتُلُوهُ. [انظر: ١٢٧١١، ١٢٨٣٣، ١٢٦٣٢، ١٣٣٧٨، ١٣٤٤٦، ١٣٤٧٠، ١٣٥٥٢]

١٢٠٩٢ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَفِيمَا قُرَأَتْ عَلَيْهِ - يَعْنِي مَالِكًا - قَالَ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ (١١٠/٣) يَوْمَئِذٍ مُحْرَمًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ - يَعْنِي يَوْمَ عَرَفَةَ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَيْلَ الْمَهْلِ مِمَّا فَلَا يَبْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَكْبُرُ الْمَكْبُرُ مِمَّا فَلَا يَبْكُرُ عَلَيْهِ. [انظر: ١٢٥٧١، ١٣٥٥٥]

١٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِّ فِي ظِلِّهَا مِثْلَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا. [انظر: ١٢٧٤١، ١٢٧٠٦، ١٢٧٠٩، ١٣١٨٧، ١٣٤٩٢]

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ. [انظر: ١٢٩٥٩]

١٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الدَّبَّاءِ وَالْمَرْقَاتِ، وَأَنَّ يَتَّبِعَ فِيهِ. [انظر: ١٢٧١٤]

١٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخْرَجْنَا نَظْرَتَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، كَشَفَ السَّيِّئَةَ وَالنَّاسَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَنَظَّرَتْ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ، فَارَادَ النَّاسُ أَنْ يَتَحَرَّكُوا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ ائْتَبُوا، وَيَلْقَى السَّجْفَ وَتَوَفِّي فِي آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﷺ.

[انظر: ١٢٦٩٥، ١٣٠٥٩، ١٣٠٦٠، ١٣٠٦١، ١٣١٢٤]

١٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّلَبِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَسْلُمَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ، فَقَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[راجع: ١٢٠٨٠]

١٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ فَاتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ (قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: عَلَيْنَا) وَأَخَذَ يَدَيَّ فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ حَائِطٍ أَوْ جِدَارٍ حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَلَبَّغْتُ الرِّسَالَةَ الَّتِي بَعَثَنِي فِيهَا، فَلَمَّا آتَيْتُ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ: مَا جِئْتِكِ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: سُرٌّ، قَالَتْ: احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَ: فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ. [انظر: ١٢٨١٥، ١٣٠٠٣]

١٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلِ: أَسْلِمَ قَالَ: أَجِدُنِي كَارِهَا قَالَ: أَسْلِمَ وَإِنْ كُنْتُ كَارِهَا. [انظر: ١٢٨٩٩]

١٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَارِهَا دَفْنُهَا. [انظر: ١٢٨٠٥، ١٢٩٢١، ١٢٩٢٢، ١٣٦١٤، ١٣٦٢٦، ١٣٦٤٨، ١٣٩٤٥، ١٣٩٩١، ١٣٩٩٢، ١٣٩٩٣، ١٤١٢١]

١٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ (يَبْأَجِي) رِيَهُ، فَلَا يَنْظُرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ، عَنْ يَمِينِهِ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَلَا يَنْظُرُ أَمَامَهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ) وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ. [انظر: ١٢٨٤٥، ١٣٠٢٢، ١٣٢٧٦، ١٣٤٨٥، ١٣٦٠٢، ١٣٨٨٢، ١٣٩٢٦، ١٣٩٩٨، ١٤١٤٥]

١٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ آتَاهُ رَعْلٌ وَذَكْوَانٌ وَعَصِيَّةٌ وَيَتُولُجِيَّانَ، فَرَمَعُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، فَاسْتَمَدَّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ فَأَمَدَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمَئِذٍ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمْ فِي زَمَانِهِمُ الْقُرَاءَ، كَانُوا يَحْطَبُونَ بِالنَّهَارِ وَيَصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى إِذَا اتَّوْا بِبَثْرٍ مَعُونَةً غَدَرُوا بِهِمْ فَقَتَلُوهُمْ، فَتَنَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الْأَحْيَاءِ رَعْلٌ، وَذَكْوَانٌ، وَعَصِيَّةٌ، وَبَنِي لِحْيَانَ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِ قُرْآنًا وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّا قَرَأْنَا بِهِمْ قُرْآنًا (بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا) وَإِنَّا قَدْ لَقِينَا رَيْثًا قَرَضِي عَنَّا وَأَرْصَانًا) ثُمَّ رَمِعَ ذَلِكَ بَعْدُ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ نَسِخَ ذَلِكَ أَوْ رَمِعَ. [انظر: ١٣٧١٨]

١٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

١٢١٠٦- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ قَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرَيْقُوا عَلَيْهِ (١١١/٣) ذُنُوبًا أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ». [انظر: (١٢١٠٦، ١٢١٠٧)]

١٢١٠٧- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْمَصْرَ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: (١٢١٠٧)]

١٢١٠٨- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، (حَدَّثَنَا) أَيُّوبُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَكَانُوا يَفْتَحُونَ بِالْحَمْدِ. [راجع: (١٢١٠٨)]

١٢١٠٩- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقَطِّعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا حَتَّى تَقَطِّعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَنَا، فَقَالَ: «إِنْكُمْ سَتَقْلِقُونَ بَعْدِي أُمَّةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي». [انظر: (١٢١٠٩، ١٢١١٠)]

١٢١١٠- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: صَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَ بَكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، ثُمَّ أَحَالُوا يَسْعُونَ إِلَى الْحَصْنِ، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ لَنَا ثُمَّ قَالَ: «خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا تَرَكْنَا بِسَاحَةَ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْتَدِرِينَ، فَاصْبِرْنَا حَمْرًا خَارِجَةً مِنَ الْقَرْيَةِ فَاطْبَحْنَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ يَنْهَانِيكُمْ عَنِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رَجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». [انظر: (١٢١١٠)]

قَالَ سُمَيَانُ: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، يَقُولُ: وَالنَّجِيشُ.

١٢١١١- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ كَانُوا يُسَمُّونَ الْقُرَاءَةَ قَالَ سُمَيَانُ: نَزَلَ فِيهِمْ «بَلِّغُوا قَوْمَنَا عَنَّا أَوْ قَدْ رَضِينَا وَرَضِيَ عَنَّا» قِيلَ لِسُمَيَانَ: فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: فِي أَهْلِ بَيْتِ مَعُونَةَ. [انظر: (١٢١١١، ١٢١١٢، ١٢١١٣، ١٢١١٤)]

[راجع: (١٢١١١)]

١٢١١٢- قُرئَ عَلَى سُمَيَانَ: سَمِعْتُ عَاصِمًا قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أُصِيبُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ.

١٢١١٣- قُرئَ عَلَى سُمَيَانَ: سَمِعْتُ عَاصِمًا، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا. [انظر: (١٢١١٣، ١٢١١٤، ١٢١١٥، ١٢١١٦، ١٢١١٧، ١٢١١٨، ١٢١١٩)]

قَالَ سُمَيَانُ: كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَخَى.

١٢١١٤- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ لَهُ حَدِيثٌ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسٍ مَعَهُمْ، فَقَالَ: يَا أَنْجَشَةُ رُؤَيْدُكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: (١٢١١٤، ١٢١١٥، ١٢١١٦، ١٢١١٧، ١٢١١٨، ١٢١١٩)]

١٢٠٩٧- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَتَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ [انظر: (١٢٠٩٧، ١٢٠٩٨، ١٢٠٩٩، ١٢١٠٠، ١٢١٠١، ١٢١٠٢)]

١٢٠٩٨- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ شَقَهُ الْأَيْمَنُ، فَلَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى قَاعِدًا وَصَلَّيْنَا فَعُوذًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِنَّمَاءُ لِيَوْمِ بَيْتِ اللَّهِ، فَبَادَا كَبَّرَ كَثِيرًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، (وَقَالَ سُمَيَانُ مَرَّةً: فَبَادَا سَجَدًا فَاسْجُدُوا) وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَرَبَّكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُوذًا أَجْمَعُونَ». [انظر: (١٢٠٩٨، ١٢٠٩٩، ١٢١٠٠)]

١٢٠٩٩- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ شَيْءٍ، (وَقَالَ سُمَيَانُ مَرَّةً: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ شَيْءٍ) وَكَلِمَتِي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر: (١٢٠٩٩)]

وَقَالَ سُمَيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

١٢١٠٠- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأُيِّمَتِ الصَّلَاةُ فَبَدُّوْا بِالْعِشَاءِ. [انظر: (١٢١٠٠)]

١٢١٠١- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ [الْمَدِينَةَ] وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ، وَكُنْتُ أَهْمَاتِي تَحْتِي عَلَى خِدْمَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا فَحَلَبَنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِرٍ، وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَنِي فِي الدَّارِ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنِ بَيْتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنِ بَيْتِهِ، وَعُمَرُ نَاحِيَةَ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ، فَتَاوَلَ الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الْأَيْمَنُ قَالَا يُيْمَنُ. [انظر: (١٢١٠١، ١٢١٠٢، ١٢١٠٣، ١٢١٠٤)]

وَقَالَ سُمَيَانُ مَرَّةً: الزُّهْرِيُّ أَبَتَانَا أَنَسٌ.

١٢١٠٢- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَوْلَمْتُ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ مَرْثَدَةَ.

١٢١٠٣- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيْسَرَةَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ سَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: سَمِعْنَا أَنَسًا يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبَيْتِ الْحَلِيفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: (١٢١٠٣، ١٢١٠٤، ١٢١٠٥)]

١٢١٠٤- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تَبِعَ الْمَيِّتَ ثَلَاثَ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيُرْجَعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

١٢١٠٥- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي كَانَتْ عِنْدَنَا فِي الْبَيْتِ (وَقَالَ سُمَيَانُ مَرَّةً: فِي بَيْتِنَا) خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِهِمْ، وَصَلَّتْ أُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا.

١٢١١٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَلِيَّ بِالْيَدِ: لَيْكَ بِعَمْرَةَ وَحَجَّةَ مَعًا. [انظر: ١٢٩٠، ١٤٠٧، ١٤٠٨]

١٢١١٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، (عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ). قَالَ: لَمَّا رَمَى النَّبِيُّ ﷺ حِمْرَةَ الْعَقْبَةَ، وَتَحَرَّ هَدْيُهُ، حَجَّمَ وَأَعْطَى الْحَبَّامَ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَأَعْطَى الْخَالِقَ) شَقَهُ الْأَيْمَنُ فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، ثُمَّ حَلَقَ الْأَيْسَرَ فَأَعْطَاهُ النَّاسَ. [انظر: ١٣١٩٦، ١٣٢٧٥، ١٣٣٧٠]

١٢١١٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَهْدَى أُكْبَدِرُ دَوْمَةَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِعِنِي حَلَّةٌ - فَأَعْجَبَ النَّاسَ حُسْنَهَا، فَقَالَ: لَمَّا تَدَلَّ سَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ أَوْ أَحْسَنُ مِنْهَا.

١٢١١٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ قَالَ: قَالَ كَابِتٌ لِأَنَسِ: يَا أَنَسُ مُسِنْتُ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرْنِي أُقْبَلَهَا.

١٢١١٩- قُرئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَصَوْتُ (أَبِي) طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ. [انظر: ١٣٧٨١]

١٢١٢٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ قَاسِمَ الرَّحَالِ أَنَسًا يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَرِيًّا لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ يَقْضِي فِيهَا حَاجَةً، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مَذْعُورًا أَوْ فَرَعًا وَقَالَ: كَوَلْنَا أَنْ لَا تَدَافُقُوا، لَسَأَلْتُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُسَمِّعَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَهْلِ الْقُبُورِ مَا أَسْمَعُنِي.

١٢١٢١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطِيفُ بِنِسَائِهِ فِي لَيْلِهِ، يَغْتَسِلُ غُسْلًا وَاحِدًا. [انظر: ١٢٩٥٧]

١٢١٢٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيْسَرَةَ (١١٢/٣) وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُكْدَرِ يَقُولَانِ: سَمِعْنَا أَنَسًا يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَيَدِي الْخَلِيفَةَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٣١٠٣]

١٢١٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخْتَارَ بْنَ قُلْفُلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ الشَّرْبِ فِي الْأَوْجِيَةِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمُرْتَهَةِ وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْمُرْتَهَةُ؟ قَالَ: الْمُعْتَرَةُ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْرِصَاصُ وَالْقَارُورَةُ؟ قَالَ: مَا يَأْسُ بِهِمَا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ نَأَسَ يَكْرَهُونَهُمَا؟ قَالَ: دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنْ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: صَدَقْتَ السُّكْرَ حَرَامٌ، فَالْشَّرْبَةُ وَالشَّرْبَتَانِ عَلَى طَعْمَانَا؟ قَالَ: مَا أَسْكُرُ كَثِيرَةً فَتَلْبِيهِ حَرَامٌ. وَقَالَ: الْخَمْرُ مِنَ الْعَنْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحَنْظَلِ، وَالشَّعِيرِ، وَالذَّرَّةِ، فَمَا خَمَرْتَ مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ الْخَمْرُ. [انظر: ١٢٣٢٠، ١٢٣٢١، ١٢٣٢٢]

١٢١٢٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ. [انظر: ١٣٧٨١، ١٣١٤١، ١٣٧٥٣، ١٤٠٧١]

١٢١٢٥- قُرئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ، فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ. [انظر: ١٣٧٨١]

١٢١٢٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَبَانَا أُبُوبُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِبْرَاهِيمَ مُسْتَرْضِعًا فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَإِنَّهُ لَيُدْخِنُ وَكَانَ ظَنْرُهُ قَبِيًّا، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ، قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّلَاثِ، فَإِنَّ لَهُ ظَنْرَيْنِ يُكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ.

١٢١٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، أَنَبَانَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُكْدَرِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عَمُومِي لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعْمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحَبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: قَاتَاهُ وَفِي الْبَيْتِ فَحَلَّ مِنْ تِلْكَ الْفُحُولِ، فَأَمَرَ بِجَانِبِ مَنْهُ، فَكَنَسَ وَرَشَّ فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ. [انظر: ١٣٣٢٨]

١٢١٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُنْظَفَنَّ أَبْصَارَهُمْ. [راجع: ١٣٠٨٨]

١٢١٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح). وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّأْسُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ آثَانِ وَاحِدٍ. [انظر: ١٣١٨٠، ١٣٢٤٠، ١٣٣٥٠، ١٣٣٦١، ١٣٣٦٢، ١٣٣٦٣، ١٤٠٤٥، ١٤٠٤٦]

وكان يغتسل بخمس مكاحي، يتوضأ بمكوك. [انظر: ١٣٧٥٢]

١٢١٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا، فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُو وَعُثْمَانُ، فَجَرَّفَ بِهِمُ الْجَبَلَ فَقَالَ: اسْكُنْ عَلَيْكَ نَبِيَّ وَصِدِّيقَ وَشَهِيدَانِ.

١٢١٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ يَا مَلِكُ الْقُلُوبِ تَبْتُ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا يَكُ وَبِمَا جُنْتُ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُهَا. [انظر: ١٣٣٣١]

١٢١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُضَيْنٍ يَضْحَكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُمَّ سَلِيمٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ إِلَى أُمَّ سَلِيمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعِينَ بِهِ يَا أُمَّ سَلِيمٍ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعْنَتْهُ بِهِ. [انظر: ١٣٠٩٥]

١٢١٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [انظر: ١٢١٤٧، ١٣٦٤١]

١٢١٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: قَامَرُ بِلَالٍ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ اسْتَقَرَّ مِنَ الْغَدِّ حَتَّى اسْتَقَرَّ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْبَدَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ (أَوْ قَالَ: هَذَيْنِ) وَقْتُ. [انظر: ١٢٢٤٤، ١٢٢٩٦، ١٢٩٩٤]

١٢١٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّجْرِ: مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جَبْرَانِهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، قَالَ: فَرَحَّصَهُ كَهْ فَلَآ أُذْرِي [بَلَّغْتَ رُخْصَتَهُ مِنْ سِوَاهِ أُمَّ لَأ؟ قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ إِلَى كَثِيبَيْنِ قَدَّبِحَهُمَا، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَيْمَةٍ تَوَرَّعَوْهَا.

أَوْ قَالَ: فَتَجَرَّعَوْهَا - هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ. [انظر: ١٢١٩٥]

١٢١٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ

شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٍّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَنَادَاهُ وَقَالَ: الْإِيْمَنُ قَالَا يَمْنُ.

[راجع: ١٢١٠١]

١٢١٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ سُعُودٍ قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ (١١٤/٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَرَمٌ عَلَى النَّارِ، وَحَرُمَتِ النَّارُ عَلَيْهِ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَحُبٌّ لِلَّهِ، وَأَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ فَيُحْرِقَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ.

١٢١٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَانِطِ لَبْنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرِ فَقَالَ: مَتَى مَاتَ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟ قَالُوا: مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ [أ] تَدَانُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢١٠٣، ١٢١٠٤]

١٢١٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عُمَيْدِ الطَّنَاطِي، حَدَّثَنِي بَشِيرُ

ابْنُ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ أَنَسٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِمَّا مِنْ عَهْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا أَنْكَرْتُ مِنْكُمْ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّكُمْ لَا تَقِيمُونَ صِفْوَتَكُمْ.

[راجع: ١٢١٣٣]

١٢١٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو

الْتِيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِرْكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [انظر: ١٢٣١٥، ١٢٣٨١]

١٢١٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ عُمَيْدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ

يَسَارٍ قَالَ: قُلْنَا لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَا أَنْكَرْتَ مِنْ خَالِنَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ (١١٣/٣) قَالَ: أَنْكَرْتُ أَنَّكُمْ لَا تَقِيمُونَ الصَّفْوَةَ. [انظر: ١٢١٤٨]

١٢١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٢١٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سِنْحَاجُ الضَّبِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي سَفَرٍ فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزَلْ، صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ ارْتَحَلَ.

١٢١٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُمَيَانَ، عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ جُبَيْرُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ جَالِسٌ حَزِينًا قَدْ خُضِبَ بِالذَّمَاءِ صَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: مَالِكُ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: فَعَلَّ بِي هَوْلًا وَفَعَلُوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جُبَيْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَتُحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَظَنَّرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ: ادْعُ بِتِلْكَ الشَّجَرَةِ، فَدَعَاهَا فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَرُّهَا فَلْتَرْجِعْ، فَأَمَرَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسْبِي.

١٢١٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ،

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [انظر: ١٢١٩٠]

١٢١٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَالِدٍ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبُ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِوَاحَةَ فَأَصِيبُ، وَإِنَّ عَيْنِيهِ لَتَذُرْقَانِ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدٌ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَسْرُنِي أَنَّهُمْ عِنْدَنَا، أَوْ قَالَ: مَا يَسْرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا. [انظر: ١٢١٩٦]

١٢١٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، أَبَانَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ زَادَوَيْهِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نَهَيْتَا، أَوْ قَالَ: أَمْرَانَا أَنْ لَا تَزِيدَ أَهْلُ الْكِتَابِ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ.

١٢١٤٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً وَصَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ، حَتَّى مَدَّ عَمْرُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. [انظر: ١٣١٠٤، ١٣١٦١، ١٣٥٠٠]

١٢١٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبَانَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلْ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى: هَلْ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ سَيِّرًا.

١٢١٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَيْبَةً. [انظر: ١٢٧٨٢]

١٢١٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَا بَكْرَ وَعَمْرُوعَ وَعِثْمَانَ كَانُوا يَمْتَحِنُونَ الْفِرَاءَةَ بِ(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١١٢٠٤]

١٢١٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمُتِي؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَنَفِيَّ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا لِنَفْسِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. [راجع: ١٢٠٦٢]

١٢١٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُنَا إِلَى بَنِي سَلَمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَيْلِهِ. [انظر: ١٢٩٩٥، ١٣٠٩٠، ١٣١٦٢]

١٢١٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِي لِرَجُلٍ حَتَّى نَعَسَ، أَوْ كَادَ يَنْعَسُ بَعْضُ الْقَوْمِ. [انظر: ١٢٩١٢، ١٣٠٩١، ١٣١٦٥، ١٣٢٤٢]

١٢١٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ (١١٥/٣) أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِأَبِي طَلْحَةَ ابْنِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَمِيرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَاحِكُهُ، قَالَ: فَرَأَاهُ حَزِينًا، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا قَعَلَ النَّفِيرُ؟. [انظر: ١٢٩٨٨، ١٣١٠٨]

١٢١٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَلَا نَأْتِيهِ إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٢١٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ ثَمَرَةِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُرَ قَبْلَ لِاتْسٍ: مَا تَزْهُرُ؟ قَالَ: تَحْمَرُ.

١٢١٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَيْعِ، فَادَّى رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَاتَّقَتْ إِلَيْهِ فَقَالَ: لِمَ أَغْنَيْتَكَ، قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْتِي. [انظر: ١٢٢٤٢، ١٢٢٤٣، ١٢٧٦١، ١٢٩٩٢]

١٢١٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: عَنْ قَتَادَةَ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّمَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ (قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: أَرْتَصِينَ) لَمَّا كَانَ عَمْرُؤَ [وَأَمَّا النَّاسُ مِنَ الرَّيفِ وَالْقُرَى، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَا تَرَوْنَ؟] قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلْنَاهَا كَأَخْبِ الْخُدُودِ، فَجَلَدَ عَمْرُؤَ كَمَا نَبَى. [انظر: ١٢٨٣٦، ١٢٩١٧]

١٢١٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادٍ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُتَيْنٍ: مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ قَالَ: فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَشْرِينَ. [انظر: ١٣٠٠٨، ١٢٦٦١، ١٢٦٦٢]

١٢١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِخَيْرٍ فَقَالَ: أَكَلْتُ الْحُمُرَ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَقْبَيْتَ الْحُمُرَ، قَالَ: قَتَادِي إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِي عَنْ (لَحُومِ) الْحُمُرِ، فَإِنَّهَا رَجِسٌ. [انظر: ١٢٧٠٩، ١٢٢٤١]

١٢١٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) - يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ أَعْرَابِي الْمَسْجِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَتَهَوَّاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، وَأَمَرَ أَنْ يُصَبَّ عَلَيْهِ (أَوْ أُهْرِقَ عَلَيْهِ) الْمَاءُ. [راجع: ١٢١٠٦]

١٢١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (ح). وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَسْلُمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. وَحِجَّاجٌ مِثْلُهُ، قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟. [انظر: ١٣١١٨، ١٣٣٣٠، ١٢٩١٨، ١٢٩١٧، ١٢٩١٦، ١٣٠٢٢، ١٢٧٥١، ١٢٧٢٩، ١٢٩٥٧]

١٢١٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَفَسَّسُ فِي إِيَّاهُ ثَلَاثًا.

١٢١٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَبَقِيَ مِنْهُ التَّنَانِ: الْحَرِصُ وَالْأَمَلُ. [انظر: ١٢٢٢٦، ١٢٧٥١، ١٣٠٢٢، ١٢٧٢٩، ١٢٩٥٧، ١٢٩٥٧]

وكان أنس يتفسس ثلاثًا. [انظر: ١٢٢١٧، ١٢٢٢٧، ١٢٣٢٠، ١٢٩٥٥]

١٢١٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى (١)، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا قَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانظُرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ فَوَجَدَ ابْنَ عَفْرَاءَ قَدْ ضَرَبَاهُ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُهُ. [انظر: ١٢٣٢٩، ١٣٥١١]

١٢١٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَقَمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَاتَاهُ بِحُلْسٍ وَقَحَّحَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذْتُهُمَا بِدَرَاهِمٍ، قَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دَرَاهِمٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دَرَاهِمٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذْتُهُمَا بِدَرَاهِمَيْنِ، قَالَ: هُمَا لَكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحُلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَ: ذِي دَمٍ مُوجِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُقَطِّعٍ، أَوْ قَفَرٍ مُدْفِعٍ. [انظر: ١٢٣٠٣]

١٢١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ



قَرَضًا حَسَنًا. قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، حَاطَنِي الَّذِي كَانَ يَمَكَانُ كَذَا وَكَذَا؟ وَاللَّهِ لَوْ اسْتَعْتَمْتُ أَنْ أَسْرِهَا لَمْ أَغْنِنِيهَا، قَالَ: اجْعَلْهُ فِي فَقْرَاءِ أَهْلِكَ. [النظر: ١٢٨١٢، ١٢٨٠٣]

١٢١٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَانَ أَغْوَرَ الْعَيْنِ الشَّمَالَ، عَلَيْهَا طَقْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. أَوْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: كُفْرٌ. [النظر: ١٣١١٢]

١٢١٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْقَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟ فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [رابع: ١٢٠٨٨]

١٢١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى بِكَبْشَيْنِ أَرْفَئِينَ أَمْلَحَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَدْبِحُهُمَا بِيَدِهِ وَأَضَعَا عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ، وَيُسَمِّي وَيَكْبِرُ. [رابع: ١١٩٨٢]

١٢١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَرَبِّمَا قَالَ: مَنْ وَرَاءَ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [النظر: ١٣٣٤٦، ١٣٣٦٣، ١٢٨٥٢، ١٣٢٩٢، ١٣٢٧٨، ١٣٢٩٢، ١٤٠١٨]

١٢١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْبَاطَ الْكَلْبِ. [رابع: ١٢٠٨٩]

١٢١٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ. [النظر: ١٢٧٨٠، ١٣٠٢١، ١٣٠٣٧، ١٣٣٦٦، ١٣٦٧٦، ١٣٧٨٨]

١٢١٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بَنُهْرٌ حَاقَهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ يَدِي فِي مَجْرَى الْمَاءِ، فَإِذَا مَسْتُكَ أَذْفَرُ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكُوكُرُ الَّذِي أَغْطَاكَ اللَّهُ (١١٦/٣) أَوْ أَغْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١٢٠٣١]

١٢١٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَدَكْوَانَ، وَقَالَ: عُصْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [النظر: ١٣١٥١]

١٢١٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ ذَلِكَ يَقُولُونَ: أَوْ اسْتَفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَأَرَاخَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا؟ فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ يَرْحَمَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ آدَمُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذَكُرُ ذَنْبَهُ الَّذِي أَصَابَ قِسْتِي رِيءَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: وَلَكِنْ أَتَوْنَا نُوحًا

فَأَبَاهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذَكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ وَسُؤَالَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ بِذَلِكَ وَلَكِنْ أَتَوْنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْتُونَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّورَةَ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذَكُرُ لَهُمْ النَّفْسَ الَّتِي قَتَلَ بَغْيِرَ نَفْسٍ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي. (قَالَ الْحَسَنُ هَذَا الْحَرْفُ:

فَأَقُولُ فَأَمْسِي بَيْنَ سَمَاطَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) قَالَ أَنَسُ: حَتَّى اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيُؤَذِّنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَرَقِعْ مُحَمَّدٌ، قُلْ تُسْمِعُ، وَسَلْ نَعْفُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْقِعْ رَأْسِي فَاحْمَدُ بِتَحْمِيدِ يُعْلَمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُلِي حَدًّا، فَادْخُلْهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: أَرَقِعْ مُحَمَّدٌ، قُلْ تُسْمِعُ، وَسَلْ نَعْفُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْقِعْ رَأْسِي فَاحْمَدُ بِتَحْمِيدِ يُعْلَمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُلِي حَدًّا فَادْخُلْهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: أَرَقِعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ تُسْمِعُ، وَسَلْ نَعْفُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْقِعْ رَأْسِي فَاحْمَدُ بِتَحْمِيدِ يُعْلَمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُلِي حَدًّا فَادْخُلْهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَغِي لِي إِلَّا مِنْ حِسَّةِ الْقُرْآنِ. [النظر: ١٣٥٩٧]

فَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً. [النظر: ١٢٨٠٢، ١٣٩٧٠، ١٣٩٧١]

١٢١٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ<sup>(٣)</sup>، مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَوُا مُقَعَّدَةً مِنَ النَّارِ. قَالَه مَرَّتَيْنِ. [النظر: ١٣١٣٢، ١٣٢٣١، ١٤٠٠٦]

وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا.

١٢١٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْقَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ؟ قَالَ: فَاسْتَدَّ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [رابع: ١٢٠٨٨]

١٢١٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَتَسَلَّلَانِ مِنْ إِبَاءٍ وَاحِدٍ. [النظر: ١١٣٢٠]

١٢١٨٠ م- وكان يتنسل يحنس مكاي، وتتوضأ بمكوك.

[راجع: ١٢١٢٩]

١٢١٨١- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل وكل بالرحم ملكا قال: أي رب نطفة، أي رب علقة، أي رب مضغة، فإذا قضى الرب عز وجل خلقها قال: (١١٧/٣) أي رب أشقي أو سعيد؟ ذكر أو أنثى؟ فما الرزق؟ وما الأجل؟ قال: فيكتب كذلك في بطن أمه.

[انظر: ١٧١٨٢، ١٧١٧٧، ١٧٥٢٨]

١٢١٨٢- حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا حماد بن زيد، بمكة، حدثنا عبيد الله بن أبي بكر ابن أنس أبو معاذ، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه.

١٢١٨٣- حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، أن بريرة تصدق عليها بصدقة، فقال رسول الله ﷺ: هولها صدقة، ولنا هدية. [انظر: ١٧٣٤٩، ١٧٣٨٩، ١٣٩٦٣، ١٣٩٦٤، ١٣٩٦٥]

١٢١٨٤- حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني القاسم بن شريح، عن ثعلبة قال: سمعت أنسا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: عجبت للمؤمن، إن الله لم يقض [له] قضاء إلا كان خيرا له. [انظر: ١٧٥٤٩، ١٧٣٧٠]

١٢١٨٥- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني هشام بن زيد قال: سمعت أنس بن مالك يقول: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر اليهائم. [انظر: ١٧٣٧١، ١٢٨٣٢، ١٣١٠٣]

١٢١٨٦- حدثنا ابن نمير، أنبأنا مالك - يعني ابن مغول - عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك قال: لا يأتي عليكم زمان إلا هو شر من الزمان الذي كان قبله، سمعنا ذلك من نبيكم ﷺ مرتين. [انظر: ١٣٣٧١، ١٢٨٤٨، ١٢٨١٩، ١٣٧٨٩]

١٢١٨٧- حدثنا ابن نمير، أنبأنا إسماعيل (ح).

ويعلق بن عبيد قال: حدثنا إسماعيل، عن تميم، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أحد يوم القيامة، غني ولا فقير، إلا ودأنا ما كان أوتي من الدنيا فوتا (قال يعلى: في الدنيا). [انظر: ١٧٧٤٠]

١٢١٨٨- حدثنا أبو أسامة قال: أخبرني شريك، عن عاصم الأحول، عن أنس بن مالك قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا ذا الأذنين. [انظر: ١٣٣١٠، ١٣٧٥٨، ١٣٧٧٤]

١٢١٨٩- حدثنا يحيى قال: حدثنا سليمان التيمي، (حدثنا أنس قال: كانت أم سليم مع نساء النبي ﷺ وهن يسوقن سواق، فأتى عليهن رسول الله ﷺ قال: أي، أويأ، أنجسته سوقك بالقوارير. [راجع:

[١٧١١٤]

١٢١٩٠- حدثنا يحيى، عن التيمي، عن أنس، أن النبي ﷺ كان

يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز، والكسل، والهرم، والبخل، والجبن، وأعوذ بك من عذاب القبر، وقد ذكر فيه المحيا والممات. [راجع: ١٧١٣٧]

١٢١٩١- حدثنا يحيى، عن التيمي، عن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمّت أو شمّت أحدهما، [فقبل له: رجلان عطسا فشمّت أو شمّت أحدهما] فقال: إن هذا حمد الله عز وجل، وإن ذلك لم يحمد الله. [راجع: ١١٩٨٤]

قال يحيى: وربما قال هذا أو نحوه.

١٢١٩٢- حدثنا أبو أسامة، أنبأنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة أو يشرب الشربة فيحمد الله عز وجل عليها. [راجع: ١١٩٩٦]

١٢١٩٣- حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا التيمي، عن قتادة، عن أنس قال: كانت عمّامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت: الصلاة، وما ملكت أيماكم، حتى جعل رسول الله ﷺ يفرغ بها صدره، وما يكاد يفيض بها لسانه.

١٢١٩٤- حدثنا قران بن نعام، عن يونس، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ما استجار عبد من النار، ثلاث مرار، إلا قالت النار: اللهم أجره مني، ولا يسأل الجنة، إلا قالت الجنة: اللهم أدخله إياي. [انظر: ١١٤٦٦، ١٣٧٩١، ١٣٣٠٥، ١٣٣١٣]

١٢١٩٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن محمد، عن أنس قال رسول الله ﷺ: يوم النحر: من كان ذبح قبل الصلاة فليد، فقام رجل فقال: يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم، وذكر هته من جيرانه، كان رسول الله ﷺ صدقه، قال: وعندي جذعة هي أحب إلي من شاتي لحم، قال: فرخص له، قال: فلا أدري أبلغت رخصته من سواه أو لا؟ قال: ثم أنكف رسول الله ﷺ إلى كبشين فذبحهما، فقام الناس إلى غنيمة قورعوها أو قال: قترعوها. [راجع: ١٢١٤٤]

١٢١٩٦- حدثنا إسماعيل، أنبأنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك قال: خطب رسول الله ﷺ (١١٨/٣) وقال: أخذت الرؤية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد عن غير امرأة، ففتح الله عليه وقال: ما يسرهم (أو قال: ما يسري) أنهم عندنا، قال: وإن عبيته لتذرفان. [راجع: ١٢١٣٨]

١٢١٩٧- حدثنا وكيع بن الجراح الرؤاسي، حدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن يوسف، عن أنس قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين، والحمّة، والتملة. [انظر: ١٧١١٨، ١٧١٢٨، ١٣٣٠٧]

١٢١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ مِنْهُ. [انظر: ١٣٠٧، ١٣١١٨، ١٣١٩٨]

١٢١٩٩- حَدَّثَنَا وَبَيْهَقِي قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ) بَهْزُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَعْرٌ يُصِيبُ مَنْكِبَيْهِ (وَقَالَ بَهْزُ: يُضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ). [انظر: ١٣٥٩٩، ١٣٨٧٧]

١٢٢٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَى بِطَيْبٍ لَمْ يَرُدَّهُ. [انظر: ١٣٣٨١، ١٣٧٨٥]

١٢٢٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وإِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الدُّسْتُوَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِ قَالَ: أَفْطَرْتُ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلْتُ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ. [انظر: ١٣١١٧]

١٢٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: ثَامِنُونِي بِهِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُكَ لَمَنَّا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِيهِ هُمْ بِنَاؤُلُونَهُ وَهُوَ يَقُولُ:

أَلَا إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ، حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ. [انظر: ١٣٢٤٠، ١٣٢٦٧، ١٣٢٨١، ١٣٥٩٦]

١٢٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَالدُّسْتُوَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَيْرِيَّةَ، وَبِعَجْبِي النَّسَالُ قَالَ: وَالنَّسَالُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيْبَةُ. [انظر: ١٣٣٤٨، ١٣٥٩٢، ١٣٨٠٩، ١٣٨٥٣، ١٣٦٦٨، ١٣٦٩٠، ١٣٦٩١]

١٢٢٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ غَالِبٍ (هَكَذَا قَالَ وَكَيْعٌ: غَالِبٌ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو غَالِبٍ)، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ أَمَى بِنَجَارَةَ رَجُلٍ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ، ثُمَّ أَمَى بِنَجَارَةَ أَمْرَأَةً، فَقَامَ اسْتَقْلَ مِنْ ذَلِكَ حَذَاءَ السَّرِيرِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لَهُ الْمَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، نَحْوًا مِمَّا رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْبَلْ عَلَيْنَا الْعَمَاءُ بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ: احْفَظُوا.

١٢٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِهِ ذَاتِ يَوْمٍ: مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَارَةً؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مِنْ بَعْضِ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ تَصَدَّقَ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: وَجِبْتَ وَجِبْتَ. [انظر: ١٣١٤٥]

١٢٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَنْعَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الطَّهْرَانِ قَانَ: فَسَمَى عَلَيْهَا الْغُلَمَانُ حَتَّى لَعَبُوا، قَالَ: فَأَدْرَكْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، ثُمَّ بَعَثَ مَعِيَ بَوْرِكَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَ. [انظر: ١٣٧٧٧، ١٤١٥٠]

١٢٢٠٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْبَحُ أَضْحِيَّتَهُ يَدِيهِ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّمَلِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكَمَلَ إِلَيْهِ، وَمَنْ أُجِبَ عَلَيْهِ نَزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَيُسَدِّدُهُ. [انظر: ١٣٣٥٥]

١٢٢٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الدُّسْتُوَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. [انظر: ١٣٣٦٣، ١٣٥١٨، ١٣٩٠٢، ١٤١٥١]

١٢٢١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتُوَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَصَامٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ (١١٩/٣) يَتَمَسَّ فِي الْإِتْيَاءِ لِأَنَّهَا وَقُولُ: هَذَا أَهْتَا وَأَمْرًا وَأَيْرًا. [انظر: ١٣٩٥٤، ١٣٣٢٩، ١٣٦٧٠]

١٢٢١١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ: لِمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ: أَسَمِعْتَ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنَّعْمَانِ بْنِ مِقْرَانَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٣٣٥٦، ١٣٤٤٩]

١٢٢١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ وَفِي الْبَيْتِ قَرِيبَةٌ مَمْلُوءَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا وَهُوَ قَائِمٌ، قَالَ: فَقَطَعْتُ أُمَّ سَلِيمٍ قَمَّ الْقَرِيبَةَ فَهُوَ عِنْدَنَا.

١٢٢١٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيَّامٍ وَرَثُوا حَمْرًا؟ فَقَالَ: أَهْرَفُهَا قَالَ: أَفَلَا تَجْعَلُهَا حَمْرًا؟ قَالَ: لَا. [انظر: ١٣٨٥٥، ١٣٧٨٨، ١٣٦٩٦]

١٢٢١٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تُكُونِي مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُكَ. [انظر: ١٣٣٨٨]

١٢٢١٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ عَلَى الْأَخْدَعِينَ، وَعَلَى الْكَاهِلِ. [انظر: ١٣٠٣٢]

١٢٢١٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنِ أَبِي؟ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ. [انظر: ١٣٨٧٠]

١٢٢١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَمَسَّ فِي الْإِتْيَاءِ لِأَنَّهَا. [انظر: ١٣١٥٧]

١٢٢١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالنَّمَلَةِ، وَالْحُمَةِ. [انظر: ١٢١٩٧]

١٢٢١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (و) بَحِيحِي، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَانُوا يَتِمُّونَ التَّكْبِيرَ، فَيُكَبِّرُونَ إِذَا سَجَدُوا، وَإِذَا رَقَعُوا (قَالَ بَحِيحِي: أَوْ حَفَّضُوا) قَالَ: كَبُرُوا.

١٢٢٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخْتَارَيْنِ فَلَفُفِلَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرْتَقَةِ، وَقَالَ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٢٢٢١- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَنَبَانَا حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ امْرَأَةً لَقِيَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، قَالَ: يَا أُمَّ فُلَانِ اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السُّكَّكَ شِئْتَ اجْلِسِي إِلَيْكَ، قَالَ: فَتَقَدَّعَتْ فَتَقَدَّعَتْ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا. [راجع: ١١٩٦٣]

١٢٢٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ يَمْدُدُ بِهَا صَوْتَهُ مَدًّا. [انظر: ١٢٣٠٨، ١٢٣١٦، ١٢٣٠٣، ١٣٠٨١، ١٤١٢٢]

١٢٢٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ النَّعْبُرُ؟ - طَائِرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ - قَالَ: وَنَضَحَ بِسَائِلَاتِنَا، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفَّأَ خَلْفَهُ. [انظر: ١٣٢٤١]

١٢٢٢٤- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ]، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةً - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّعَاءُ لَا يَرُدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ.

١٢٢٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ مِنَ الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ فَيُكَلِّمُهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَيْهِ مُصَلِّئًا فَيُصَلِّي. [انظر: ١٣٦١١، ١٣٦٠٩]

١٢٢٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ): سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَهْرَمُ ابْنُ أُمِّهِ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْنَانِ: الْحَرِصُ وَالْأَسْلُ [راجع: ١١٢١٦٦] (١٢٠/٣)

١٢٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَتَّابٍ - مَوْلَى ابْنِ هُرَيْرٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ١٢٧٩٣، ١٢٩٥٢، ١٣١٤٧]

١٢٢٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمْرَةَ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يَصَلِّيَ الظُّهْرَ.

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ لَأَنَسَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ. [انظر: ١١٣٣٣، ١١٣٣٤]

١٢٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خُرَيْمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمُنَّانِ، بَدِيحِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ.

١٢٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَنْظِلُّمُ أَحَدًا أَجْرًا. [انظر: ١٢٨٤٧، ١٣٢٨٧، ١٣٢٨٧]

١٢٢٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمَّ سَلَمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ؟ قَالَ: تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَشْرًا، وَتُحَمِّدِينَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرِينَ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي حَاجَتَكَ فَإِنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَدَّمْتُ قَدْ قَدَّمْتُ.

١٢٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الْمَاجَشُونَ - عَنْ صَدَقَةَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدِ افْتَرَقَتْ عَلَيَّ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأَنْتُمْ تَفْتَرِقُونَ عَلَيَّ مِثْلَهَا، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً.

١٢٢٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَأَحَدِكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَكُونَ فِي الْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَّاحِدُ، وَيَكْتُرُ النِّسَاءُ وَيَقِلُّ الرِّجَالُ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٢٢٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى، فَرَأَيْتُهُ قَائِمًا يَصَلِّي فِي قَبْرِهِ.

١٢٢٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تَقْرَأُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: خُطْبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَيَسْتَوْنُ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتَلَوْنَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْلَمُونَ؟ ١. [انظر: ١٢٥٢٢، ١٣٦٦٨، ١٣٦٨٨، ١٣٦٥٤، ١٣٦٥٤]

١٢٢٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أُودِعْتُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يُؤَدِّي أَحَدًا، وَأَخَذْتُ (فِي) اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدًا، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ مِنْ

لَمْ أَغْنِك يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا عَيْتُ فُلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَمَوًا) بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْتِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، فِي حَدِيثِهِ؛ تَسَمَّوْا بِاسْمِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٢٤٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ فَأَمَرَ بِإِلَّا قَائِدًا حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْفَجْرِ، أَخْرَجَ حَتَّى اسْتَفْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُعِيمَ فَصَلَّى، ثُمَّ دَعَا الرَّجُلَ فَقَالَ: مَا بَيْنَ هَذَا وَهَذَا وَقْتُ. [راجع: ١٢١٦٣]

١٢٢٤٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ مِنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ (يَوْمَ حَتَيْنٍ): اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ أَنْ لَا تُعْبِدَ بَعْدَ الْيَوْمِ.

١٢٢٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَأَتَاهَا آتٌ فَأَخَذَهُ فَشَقَّ صَدْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَرَمَى بِهَا، وَقَالَ: هَذِهِ نَصِيبُ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ عَسَلَهُ فِي طُنْفَتِ مَنْ ذَهَبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَامَهُ، فَأَقْبَلَ الصِّبْيَانَ إِلَى ظَهْرِهِ، قَتَلَ مُحَمَّدًا قَتْلَ مُحَمَّدٍ، فَاسْتَقْبَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ انْتَفَعَ لَوْتُهُ قَالَ أَنَسُ: فَلَقَدْ كُنَّا نَرَى آثَرَ الْمَخِيطِ فِي صَدْرِهِ. [انظر: ١٢٥٣٤، ١٤١١٥]

١٢٢٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ امْرَأَةٍ تَرَى فِي مَتَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِنْ رَأَتْ ذَلِكَ مِنْكَ فَانزَكْتِ فَلْتَنْتَسِلْ، قَالَتْ أُمُّ سَلِيمَةَ: أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَيْضًا، وَمَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرٌ رَفِيقٌ، فَأَيُّمَا سَبَقَ أَوْ عَلَا أَشْبَهُهُ الْوَلَدُ. [انظر: ١٢٢٤٧، ١٣٠٨٦، ١٤٠٥٥]

١٢٢٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي وَأَقْدُ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، (قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ وَأَقْدُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَأَعْظَمِهِمْ وَأَطْوَلِهِمْ) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتِ؟ قُلْتُ: أَنَا وَأَقْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: إِنَّكَ بِسَعْدِ أَشْبَهُ، ثُمَّ بَكَى وَكَثَرَ الْبُكَاءُ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى سَعْدٍ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا إِلَى الْكَيْدَرِ دَوْمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَبَّةٍ مِنْ بِيضٍ مَنْسُوجٍ فِيهِ الذَّهَبُ، فَلَبَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَى الْمَيْتَرِ أَوْ جَلَسَ فَلَمْ يَكَلِّمْ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمُسُونَ الْجَبَّةَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّعَجِبُونَ مِنْهَا؟ قَالُوا: مَا رَأَيْنَا نَوْبًا قَطُّ أَحْسَنَ (١٢٢/٣) مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِمَنْ تَدْرِي سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي الْجَبَّةِ أَحْسَنَ مِمَّا تَرَوْنَ.

١٢٢٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سَمِيانَ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أهدى الأَكْبَدِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَرَّةً مِنْ مَنِّ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ مَرَّ عَلَى الْقَوْمِ، فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً، فَأَعْطَى جَابِرًا قِطْعَةً، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ

بَيْنَ يَوْمٍ وَبَيْنَ لَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِعِيَالِي طَعَامٌ يَا كُلُّهُ ذُو كَيْدٍ إِلَّا مَا يُورِيهِ يِطُّ بِبَلَالٍ. [انظر: ١٢٢٣٧، ١٤١٠١]

١٢٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: آتَتْ عَلِيًّا كِلَابُؤُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَبَيْنَ لَيْلَةٍ. [انظر: ١٢٢٣٧، ١٤١٠١]

١٢٢٣٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْجَبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يَحْتَمُّ لَهُ، فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عَمْرِهِ، أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، يَعْمَلُ صَالِحَ لَوْمَاتٍ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا سَيِّئًا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ، لَوْمَاتٍ عَلَيْهِ، دَخَلَ النَّارَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا. [انظر: ١٣٣٠]

١٢٢٣٨م- وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ؟ قَالَ: يُؤَقِّفُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٢٠٥٩]

١٢٢٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُكْتَبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِسْرَاءَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِسْرَاءَ جَدَّ فِينَا - يَعْنِي عَظْمًا - فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ (١٢١/٣) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعَلِّمِي عَلَيْهِ غَمُورًا رَحِيمًا، فَيَكْتُبُ عَلَيَّامًا حَكِيمًا يَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَكْتُبْ كَذَا وَكَذَا، أَكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ، وَيُعَلِّمِي عَلَيْهِ عَلِيمًا حَكِيمًا، يَقُولُ: أَكْتُبْ سَمِيئًا بَصِيرًا، يَقُولُ: أَكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ، فَارْتَدَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ وَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ إِنْ كُنْتُ لَأَكْتُبُ مَا شِئْتَ، فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تَقْبَلْهُ.

١٢٢٤٠- قَالَ أَنَسُ: فَحَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهُ أَتَى الْأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَهُ مَبْتُودًا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالُوا: قَدْ دَفَنَاهُ مَرَارًا لَمْ تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ. [انظر: ١٢٢٤٠]

١٢٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُكْتَبُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِسْرَاءَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِسْرَاءَ يَدْعُو فِينَا عَظِيمًا.

فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ. [انظر: ١٢٢٤٠]

١٢٢٤١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ يُنَادِي: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رَجَسٌ. قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقُدُورَ. [راجع: ١٢١٦٤]

١٢٢٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَيْعِ، فَتَادَى رَجُلٌ رَجُلًا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَمَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ:

١٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عَمْرٍوَ النَّجَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: وَقَّتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأظْفَارِ، وَحَلَقِ الْعَائَةِ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً. [النظر: ١٣١٤٢، ١٣١٧٢]

١٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ نَسَانَ، الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْمَحْزَرِّ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجَبَنِ، وَعَلَبَةِ الدِّينِ، وَعَلَبَةِ الْعَدُوِّ. [النظر: ١٣٥٨٢، ١٣٥٨٥، ١٣٦٤٣، ١٣٥٣٨، ١٣٣٧٢، ١٣٣٩٨]

١٢٢٥١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾. قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هِنِيَا لَكَ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، فَمَا لَنَا؟ فَتَزَلَّتْ ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ كُفْرًا عَظِيمًا﴾. [النظر: ١٢٤٠١، ١٢٤٨١، ١٣٠٦٦، ١٣٢٧٩، ١٣١٧٤، ١٣١٥٣]

١٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ هَبِطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا نَوَّوْا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي السَّلَاحِ مِنْ قَبْلِ جِبَلِ التَّعْمِيمِ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَأَخَذُوا، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾. قَالَ: يَعْنِي جِبَلِ التَّعْمِيمِ مِنْ مَكَّةَ. [النظر: ١٢٢٧٩، ١٢١٣٦]

١٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَلْبًا أَدْرِي أَشْيَاءَ نَزَلَتْ عَلَيْهِ أَمْ شَيْءٌ يَقُولُهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَوَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَبَتَيْتُ لَهُمَا تَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [النظر: ١٢٨٤٤، ١٢٨٣٥]

١٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ (عَلَى) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا قِبَالَانِ. [النظر: ١٣١٣٣، ١٣٦٠٣، ١٣٨٨١]

١٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ - يَعْنِي ابْنَ يُحْيَى - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ الزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُمَّلَ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصًا مِنْ حَرِيرٍ. [النظر: ١٣٢١٣، ١٣٠٢٣، ١٣٢٨١، ١٣٢٨٥، ١٣٦٧٥، ١٣١٧٧]

١٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ. [النظر: ١٢٨٤٤، ١٣٦٩٩، ١٣٦٣٨، ١٣٦٤٢]

١٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عَمْرٍوَ النَّجَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: وَقَّتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأظْفَارِ، وَحَلَقِ الْعَائَةِ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً. [النظر: ١٣١٤٢، ١٣١٧٢]

١٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِرًّا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذَرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذَرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ آتَانِي مَاشِيًا آتَيْتُهُ هَرَوَلَةً. [النظر: ١٢٤٢٣، ١٢٩٠٨، ١٢٩٠٨، ١٣١٧٢، ١٣٢٤٤]

١٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ وَأَبُو بَكْرٍ رِدْيَةً، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْرِفُ فِي الطَّرِيقِ لاختلافه إلى الشام، وَكَانَ يَمُرُّ بِالْقَوْمِ يَقُولُونَ: مَنْ هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ يَقُولُ: هَادٍ يَهْدِينِي، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ اسْلَمُوا مِنَ الْأَنْصَارِ، إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابِهِ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا: ادْخُلْنَا آمِنِينَ مُطَاعِينَ، فَدَخَلْنَا. قَالَ أَنَسُ: فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ أَنْوَرَ وَلَا أَحْسَنَ مِنْ يَوْمِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الْمَدِينَةَ، وَشَهِدْتُ وَقَاتَهُ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ أَظْلَمَ وَلَا أَقْبَحَ مِنْ الْيَوْمِ الَّذِي تُوُفِّيَ (١٢٣/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ. [النظر: ١٣٣٥١، ١٤١٠٩]

١٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ (ح).

عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السِّيفَ فَأَخَذَهُ قَوْمٌ فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذَهُ بِحَقِّهِ؟ فَاحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دَجَانَةَ سِمَاكٌ: آتَا أَخَذَ بِحَقِّهِ، فَأَخَذَهُ فَتَلَقَّ هَامَ الشُّرَكِيِّينَ.

١٢٢٦١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: مَنْ قَتَلَ رَجُلًا فَلَهُ سَلْبُهُ فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ رَجُلًا، فَأَخَذَ اسْلَابَهُمْ. [إرجاع: ١٢١٥٥]

١٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ (ح). وَبِهِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَنبَأَنَا قَتَادَةَ الْمَعْنَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُعْطِي عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَيُسَابُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْطِي حَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ يُعْطِي بِهَا خَيْرًا. [النظر: ١٢٢٨٩، ١٤٠٦٣]

١٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا عَلَى الْأَرْضِ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ، ثُمَّ رَفَعَهَا [فَوَضَعَهَا] خَلْفَ ذَلِكَ قَلِيلًا وَقَالَ: هَذَا أَجَلُهُ، ثُمَّ رَمَى يَدَهُ أَمَامَهُ قَالَ: وَتَمَّ أَمَلُهُ. [النظر: ١٢٤١٤، ١٢٤٧١، ١٣٧٣٢]

١٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَمَلَ ظَاهِرَ كَفَيْهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَيَأْتِيهِمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ.

١٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ وَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ قُبَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دَحِيَّةَ جَارِيَةٍ جَمِيلَةٍ، فَاسْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْوُسٍ، فَجَعَلَهَا عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ حَتَّى تَهَيَأَ وَتَتَدَّ - فِيمَا يَعْلَمُ حَمَادٌ - فَقَالَ النَّاسُ: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ تَسْرَاهَا؟ فَلَمَّا حَمَلَهَا سَتَرَهَا وَأَرَدَ قَهْرَ خَلْفَهُ، فَعَرَفَ النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ النَّاسُ وَأَوْضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ، فَعَرَفَتِ النَّاقَةُ فَحَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَّتْ مَعَهُ، وَأَرْوَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُنَ، فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ وَقَتْلَ بَيْهَا وَقَتْلَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا وَأَرَدَ قَهْرَ خَلْفَهُ. [انظر: ١٣١١٠]

١٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتِ، (حَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: صَارَتْ صَفِيَّةٌ لَدَحِيَّةً فِي قَسَمِهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى إِذَا جَمَلَهَا فِي ظَهْرِهِ، نَزَلَ ثُمَّ صَرَبَ عَلَيْهَا الْقَبِيَّةَ. [انظر: ١٣٠٥٤، ١٣٠٥٥]

١٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَحَرَبٌ وَبُيُوتٌ مِنْ بُيُوتِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَأْمُونِي، فَقَالُوا: لَا تَبْنِي بِهِ لِنَسَا أَلْأَعْدَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ قَطْعِهِ، وَبِالنَّحْرِتِ قَافِئِهِ، وَبِالْقُبُورِ قَبْضَتِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النَّخْلِ، [وَأَيْضًا أَدْرَكَهُ الصَّلَاةُ]. [راجع: ١٢٢٠٢]

١٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَارَسِيًّا كَانَ طَبِيبُ الْمَرْقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَّ جَاءَهُ يُدْعُوهُ، فَقَالَ: وَهَذِهِ لِعَانِشَةَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا ثَمَّ عَادَ يُدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ، قَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، ثَمَّ عَادَ يُدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، ثَمَّ عَادَ يُدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ، فَقَالَ: نَعَمْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَقَامَا يَتَدَاغَمَانِ حَتَّى آتَا مَنَزِلَهُ. [انظر: ١٢١٩٠]

١٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ يَا أَيُّهَا الدَّجَالُ تَيْجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. [انظر: ١٣١٧٦، ١٣١٧٧، ١٣١٧٨، ١٣١٧٩]

١٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَعَثْنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى. [انظر: ١٣٣٥٠]

١٢٢٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتِّكُمْ. [انظر: ١٢٥٨٩، ١٣٣٧٣]

١٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ (وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مَعَادُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمَ قَوْمِهِ، فَدَخَلَ حَرَامًا وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَسْفِي نَخْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَأَى مَعَادًا طَوَّلَ، تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، وَكَبَّرَ بِنَخْلِهِ يَسْفِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مَعَادُ الصَّلَاةَ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَامًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَى طَوَّلْتَ تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ وَكَبَّرَ بِنَخْلِهِ يَسْفِيهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمُنَافِقٌ، أَيْعَجَلُ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ سَفْيِي نَخْلِهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَادُ عِنْدَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْفِي نَخْلًا لِي، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لِأُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا طَوَّلَ تَجَوَّزْتُ فِي صَلَاتِي وَكَبَّرْتُ بِنَخْلِي يَسْفِيهِ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ؟ فَاقْبَلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَعَادٍ فَقَالَ: أَتَقَانُ أَنْتَ؟ أَتَقَانُ الشَّمْسُ وَضَحَاهَا؟ وَنَحْوَهُمَا. [راجع: ١٢٠٠٥]

١٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: وَأَصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ، وَأَوَّصَلَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مَدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مُتْلِكُمْ، إِنِّي أَطَّلُ يَطْعِمُنِي رَبِّي وَسَقِينِي. [انظر: ١٣١٠١]

١٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزَّيْرَانَ الْوَلِيدَ يَحْدُثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَادْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرْكَكَ، وَشُرْمَا خَلْقِكَ، وَشُرْمَا فَيْكَ، وَشُرْمَا دَبِّ عَيْلِكَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرْسَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ شُرْسَاكِنِ الْوَمَا وَكَدِّ، وَمِنْ شُرْسَاكِنِ الْأَسْوَدِ، وَحِيَّةٍ وَعَقْرَبٍ. [راجع: ٦١٦١]

١٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ عَمَرَ مِائَةَ سَنَةٍ غَيْرَ سَنَةٍ.

١٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَخَذَتْ أُمُّ سَلِيمٍ يَدِي مُقَدِّمَةَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَاتَتْ بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنِي وَهُوَ غُلَامٌ كَاتِبٌ، قَالَ: فَخَدَمْتَهُ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ قَطُّ صَعْتَهُ: أَسَاتُ، أَوْ بِشَسَ مَا صَعْتَهُ. [انظر: ١٣٠٩٨، ١٣٣٧١]

١٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ حَارِثَةَ خَرَجَ نَظَارًا، فَاتَاهَا سَهْمٌ فَفَتَلَهُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ مَوْضِعَ حَارِثَةَ مَنِيِّ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَّرْتُ وَإِلَّا رَأَيْتُ مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ حَارِثَةَ لَتَمِي أَفْضَلُهَا. أَوْ قَالَ: فِي أَعْلَى الْفِرْدَوْسِ - شَكَ زَيْدٌ. - [انظر: ١٣٣٨٣، ١٣٣٨٤، ١٣٣٨٥، ١٤٠٠٦]

١٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدٌ، فَخَلَقَ الْجِبَالَ فَالْقَاهَا عَلَيْهَا فَاسْتَقَرَّتْ، فَجَعَلَتْ الْمَلَائِكَةَ مِنْ خَلْقِ الْجِبَالِ فَقَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْحَدِيدُ، قَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: نَعَمْ النَّارُ، قَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: يَا رَبِّ فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ الرِّيحُ؟ قَالَتْ: يَا رَبِّ فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: نَعَمْ ابْنُ آدَمَ، يَتَصَدَّقُ يَمِينَهُ بِخَيْفِهَا مِنْ شِمَالِهِ.

١٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ لَمَّانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَيَّطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جِبَلِ النَّعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ يَرِيدُونَ غِرَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ (١٢٥/٣) فَآخَذَهُمْ سَلْمًا فَاسْتَحْيَاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطِينٍ مِنْ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ. [ر.ج. ١١٢٥٧]

١٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَبْلَ أَنْ يُخَبِّرَ فَيَقُولُ: تَرَأَوْا وَأَعْتَدُوا، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي. [ر.ج. ١١٢٥٤]

١٢٢٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةَ بَيْنَ يَدَيَّ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: الْغَمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. [ر.ج. ١١١٩٧]

١٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: اطَّلَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ خَلَلٍ، فَسَدَّدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَشْقَصًا حَتَّى أَخَذَ رَأْسَهُ.

قال يحيى: قلت: من حدثك يا أبا عبيدة؟ يعني حميداً. قال: أنس. [ر.ج. ١١٢٠٨]

١٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ (ح).

وَرَوْحٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، الْمَعْنَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ النَّارَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى إِذَا كَانُوا حَمَمًا أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيَقَالُ هُمْ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [انظر: ١١٢٩٨، ١١٣٧]

١٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَثُمَّانٌ كَانُوا يَتَمَوَّنُونَ التَّكْبِيرَ، يُكَبِّرُونَ إِذَا سَجَدُوا، وَإِذَا رَفَعُوا. قَالَ يَحْيَى: أَوْ حَفْصُوا. [انظر: ١١٣٧٤، ١١٣٧١، ١١٣٧٢، ١١٣٨٠]

١٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعُبَيْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: قَالَ: هَكَذَا بَعَثَنِي أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الْخَصْرِ. [انظر: ١١٣١١]

قال أنس: أَرَأَيْتَ مُعَاذُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ: مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ضَرْبَةً شَدِيدَةً وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ وَمَا أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ يُحَدِّثُنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَوْلُ أَنْتَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟

١٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ رَجُلًا يَعْلَمُهُمْ، فَبَعَثَ مَعَهُمْ أَبَا عُبَيْدَةَ وَقَالَ: هُوَ أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ. [انظر: ١١٣٠٩، ١١٣٨٠، ١١٣٢٤، ١١٣٩٤]

١٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ فَقَالَ: يَا فُلَانَةَ يَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَقْنُنُ بِي؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ. [انظر: ١١٢٧٠، ١١٢٧١]

١٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ غُدُوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [انظر: ١١٣١٠، ١١٣٥٦]

١٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَطْلُمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يَتَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْطَى بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا. [ر.ج. ١١٢٢٢]

١٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضْرِبُ شَعْرَهُ <sup>(١)</sup> إِلَى مَنْكِبَيْهِ. [ر.ج. ١١٢٩٩]

١٢٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ضَخَمَ الْقَدَمَيْنِ، ضَخَمَ الْكَفَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرِ بَعْدَهُ مِثْلَهُ.

١٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ بَعَثَتْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطْبٌ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ بِقَبْضَتِهِ فَيَبْسُتُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، وَيَقْبِضُ الْقَبْضَةَ فَيَبْسُتُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَكَلَ بِقَبْضَتِهِ أَكْلَ رَجُلٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُسْتَهَبُ بِهِ. [انظر: ١١٢٦٣، ١١٣٨٩]

١٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَرْجِيٌّ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَنَسِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْفِطْرِ لَمْ يُخْرَجْ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ يَأْكُلُهُنَّ إِفْرَادًا. [انظر: ١١٣٤١]

١٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ، فَأَتَانِي بِإِيَّاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِي، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ أَطْفَرُوا. [انظر: ١١٣٦٥، ١١٣٧٣]



١٢٢٩٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَ أَنَسُ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا ابْصَرَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالُوا: هَوْلَاءَ الْجَهَنَّمِيِّونَ. [انظر: ١٣٣٨، ١٢٤٠٢، ١٢٥١٢، ١٣٢٠٤، ١٣٧١٤، ١٣٧٦، ١٣٧٥]

١٢٢٩٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ بِنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (ح).

وَيُوسُفُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وَضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى، عَنْهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قُرْعَ نَعَالِهِمْ، أَنَاءَ مَلِكَانِ يَمْقِدَانِهِ قَيُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمَصْدُ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ قَيُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَيُولُ: أَنْظِرْ إِلَى مَعْتَدِكَ مِنَ النَّارِ فَقَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَعْتَدًا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَاهُمَا جَمِيعًا (قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُسْحَقُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يَمُوتُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ قَيُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَيُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، قَيُولُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ صَرِيحَةً بَيْنَ أذُنَيْهِ، قَيُصِحُّ صَبِيحَةً فَيَسْمَعُهَا مِنْ بِلَيْهِ غَيْرِ الْقَلْبَيْنِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ. [انظر: ١٣٤٨٠])

١٢٢٩٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الرَّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [انظر: ١٢٥٣٦]

١٢٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدُ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيَقْتُلَ مَرَّةً أُخْرَى، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [انظر: ١٢٥٨٥، ١٤٠٧٨]

١٢٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِرَالَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَابًا وَلَا لَمَانًا وَلَا فَحَاشًا، كَانَ يَقُولُ لِأَخِدَانِ عِنْدَ الْمَعَاتِبَةِ: مَا لَهُ تَرَبُّبٌ جَيِّدٌ. [انظر: ١٢٤٩٠، ١٢٦٣٦]

١٢٣٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِرَالَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: نَعَمْ آتَا، قَالَ: فَانْزِلْ، قَالَ: فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا. [انظر: ١٣٤١٦]

١٢٣٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ، لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: مَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَحَضَّهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَتَهَاوَمَ أَنْ

يَسْبِقُوهُ إِذَا كَانَ إِمَامَهُمْ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَأَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ أَنْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَايِي وَمِنْ خَلْفِي. [راجع: ١٢٠٢٠]

وسألت أنسا عن صلاة المريض؟ فقال: يركع ويسجد قاعدا في المكوبة.

١٢٣٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ مَاهَانَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى نَاقَتِهِ تَطَوُّعًا فِي السَّفَرِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ.

١٢٣٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ شُمَيْطٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ الْحَنَفِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ (١٢٧/٣) الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي قَفَرٍ مُدْفِعٍ، أَوْ لِذِي غَرَمٍ مُقْطِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ. [راجع: ١٢١٥٨]

١٢٣٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ الْمُعْتَمِلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قَبِيلٌ: مَنْ أَهْلُ اللَّهِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَتُهُ. [انظر: ١٣١٣٧، ١٣٥٧٦]

١٢٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَوَاحِدٍ مُلْتَحِفًا وَرِدَاؤُهُ مُوضِعٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: تُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَوَاحِدٍ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا. [انظر: ١٣٣٢٢]

١٢٣٠٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَمْرَةَ بِنْتُ زَادَانَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ النُّعْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ أَكْمَةً أَوْ نَشْرًا قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرْفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَمْدٍ. [انظر: ١٣٥٣٨]

١٢٣٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحَمَةِ، وَالنَّمْلَةِ. [راجع: ١٢١٩٧]

١٢٣٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرَّبِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْدًا يَمْسُدُ بِهَا مَدًّا. [راجع: ١٢٢٢٢]

١٢٣٠٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكَلِّمُ فِي الْحَاجَةِ بَعْدَمَا يَنْزِلُ عَنِ الْمِنْبَرِ. [راجع: ١٢٢٢٥]

١٢٣١٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح). وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَيُّهَا الْأَذْيُنِيُّ. [راجع: ١٢١٨٨]

١٢٣١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ (أَبِي نَصْرِ)، أَوْ خَيْمَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَيْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَبِيهَا. [النظر: ١٢٦٦٥، ١٢٦٦٦، ١٣٣٣]

١٢٣١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي بِعَمِي أَيْتِيَهُ هَرَوَلَةً. [النظر: ١٢٢٥٨]

١٢٣١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رُخِصَ، أَوْ رُخِصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لَيْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٢٣١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ [لَكَ] مَا عَلَى [وَجْهِ] الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ مُقْتَدِبًا بِهِ؟ قَالَ: قَبُولٌ، نَعَمْ، قَالَ: قَبُولٌ، فَذَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوُونَ مِنْ ذَلِكَ، قَدْ أَخَذْتُ عَلَيْكَ فِي ظَهْرِ أَدَمٍ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي. [النظر: ١٢٣٣٧]

١٢٣١٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّجَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [راجع: ١٢١٤٩]

١٢٣١٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاةٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ الْمَدَنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسَالُتُ رَبِّكَ الْعَفْوُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الْعَدُوِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسَالُتُ رَبِّكَ الْعَفْوُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمُ الثَّلَاثُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسَالُتُ رَبِّكَ الْعَفْوُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيْتَهُمَا فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أُعْطِيْتَهُمَا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ.

١٢٣١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (١٢٨/٣) إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ. [راجع: ١٢٣٠٤]

١٢٣١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ، عَنْ سَلَامِ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ. [النظر: ١٣٣١٩، ١٣٣٢٠، ١٤٠٨٣]

١٢٣١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِي، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ مِمَّا] حَبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ.

١٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [كَانَ] إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ (أَوْ) كَلَامًا وَكَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ كَلَامًا. [راجع: ١٢١٥٧]

١٢٣٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا تَأْتِي أَنَسًا وَخَبَازَةَ قَائِمًا، قَالَ: فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيْبًا مَرْفُوعًا بَعِيْنِهِ، وَلَا أَكَلَ شَاةً سَمِيحًا قَطُّ. [النظر: ١٢٤٠٠، ١٢٤٠١]

١٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، [حَدَّثَنَا] عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَوَّالِ - عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يُصَلِّي فِي كُتُبٍ وَوَاحِدٍ مَمْلُوحًا بِهِ، وَرَدَّاهُ مُوَضَّوعًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ: تُصَلِّي وَرَدَّاهُ مُوَضَّوعًا؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. [راجع: ١٢٣٠٥]

١٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبُ نَا إِلَى خَرْبَةَ يُقْضِي حَاجَتَهُ، فَتَنَازَلَ لَبَنَةً لِيَسْتَطِيْبَ بِهَا، فَأَنهَارَتْ عَلَيْهِ تَبْرًا فَاحْتَجَّهَا، فَآتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاحْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: زَيْنَهَا، فَوَزَّيْنَهَا فَإِذَا مَا تَا دِرْهَمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا رِكَازٌ وَفِيهِ الْخُمْسُ.

١٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّبِيِّ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظُّهْرَ بِالشَّجْرَةِ سَجْدَتَيْنِ. [النظر: ١٢٥٢٣]

١٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى وَزَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ قَالَا: أَنبَأَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى حِمْرَةٍ فَوَقَّفَ عَلَيْهِ قَرَأَهُ قَدْ مَثَلَ بِهِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ - وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ: تَأْكُلُهُ الْعَافِيَةُ - حَتَّى يُخْضِرَ مِنْ بَطْنِهَا، ثُمَّ قَالَ: دَعَا بَعْرَةَ فَكَلَّمَتْ فِيهَا، قَالَ: وَكَانَتْ إِذَا مَدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ قَدَمَاهُ، وَإِذَا مَدَّتْ عَلَى قَدَمَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، قَالَ: وَكَثُرَ الْقَتْلَى وَقَلَّتِ النِّبَابُ، قَالَ: وَكَانَ يَكْفُرُنَّ أَوْ يَكْفُرُنَّ الرَّجُلَيْنِ - شَكَّ صَفْوَانُ - وَالثَّلَاثَةَ فِي التُّوبِ الْوَاحِدِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْ أَكْثَرِهِمْ قُرْآنًا، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْفَيْلَةِ، قَالَ: فَدَقَّقْتُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ: فَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ يَكْفُرُونَ فِي تُوْبٍ وَوَاحِدٍ.

١٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقَيْتُ إِلَى السُّدْرَةِ، فَإِذَا نَفَعَهَا مِثْلُ الْجَرَارِ، وَإِذَا وَرَفَعَهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا، تَحَوَّلَتْ يَأْفُوتَا أَوْ زُمُرْدًا أَوْ تَحَوَّلَتْ ذَلِكَ.

١٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَمَّه أَنَسٍ، كَسَّرَتْ نَبِيَّةٌ جَارِيَةٌ، فَلَقَبُوا إِلَى الْقَوْمِ الْعَفْوُ قَابِوًا، فَاتَّوَأُوا رَسُولَ

اللَّهِ فَقَالَ: الْقِصَاصُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَكْسِرُ كَيْفَةَ فُلَانَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، قَالَ: فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تَكْسِرُ كَيْفَةَ فُلَانَةٍ، قَالَ: قَرَضَنِي الْقَوْمُ فَعَمَقُوا وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَسَمَ عَلَى اللَّهِ آبِرُهُ. [انظر: ١٢٣٤]

١٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ (١٢٩/٣) عَوْنٍ، [عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ]، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُثَنَّرِ ابْنِ جَارُودٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُوْمِنِي طَعَامًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَحْبَبُ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَى وَفِي الْبَيْتِ فُحْلٌ مِنْ ذَلِكَ الْفُحُولِ، قَالَ: فَأَمَرَ بِبَاحِيَةٍ مِنْهُ فَكَسَّ وَرَشَّ وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا. [راجع: ١٢٣٢٧]

١٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَمْرٍاءَ حَتَّى بَرَكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ! أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ. [راجع: ١٢٣٢٨]

١٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَفَّانُ: مَعَهَا ابْنُ لَهْمٍ) فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٢٣٣١، ١٢٣٢٧]

١٢٣٣١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. [معد ما قبله]

١٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهْلِ أَبِي الْأَسَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ وَهَبِ الْجَزْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَحَدْتُكَ حَدِيثًا مَا أَحَدَهُ كُلُّ أَحَدٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ وَتَحَنَّنَ فِيهِ فَقَالَ: الْأُمَّةُ مِنْ فَرِيضٍ، إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقًّا مِثْلَ ذَلِكَ، مَا إِنْ اسْتَرْحَمُوا فَرِحْتُمْ، وَإِنْ عَاهَدُوا وَقُوا، وَإِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٢٣٣١]

١٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمْرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَحَدْتُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ اللَّهَ يُنْفَعَكَ بِهِ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزَلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ. [راجع: ١٢٣٢٨]

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ.

١٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (ن) حَمْرَةُ الضَّبِّيِّ قَالَ: لَقِيتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِبَيْتِ النَّبِيِّ، وَمَشَى وَيَسِي وَيَسِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ [معد ما قبله]

١٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي قُرَازَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ؟ قَالَ: كُنَّا نَبْتَدِرُهُمَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: وَسَأَلْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ فَقَالَ: كُنَّا نَبْتَدِرُهُمَا وَلَمْ يُقَلِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا رَأَتْ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمَا هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْمَشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّمْقُ، وَالصُّبْحَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَنْقَسِحَ الْبَصَرُ. [انظر: ١٢٣٣٥]

١٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، يَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ، لَا أَنْ تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ لِأَنْ تُشْرِكَ بِي. [راجع: ١٢٣٣٦]

١٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدٍ الْهَمَّانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ قِصْرِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كُنْتُ أُخْرَجُ إِلَى الْكُوفَةِ فَأُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى أَرْجِعَ، وَقَالَ أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ - شُعْبَةُ الشَّائِكُ - صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

١٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْغَزِينِ، عَنْ أَنَسِ (١٣٠/٣) قَالَ: أَيْمَتِ الصَّلَاةَ وَرَجُلٌ يَبْتَاعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَى يَبْتَاعِي حَتَّى تَأْمَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ١٢٣١٠]

١٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَامْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِبَاءٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٢٣١٨]

١٢٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّقَاقِ بُغْضُهُمْ. [انظر: ١٢٣٢٦، ١٢٣٣١]

١٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ. [انظر: ١٢٤٨٥]

١٢٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ قَدْ دَفِنَتْ.

١٢٣٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ

حَمِيدِ بْنِ هَالَكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَبِي بِبِقَلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنُّهَا.

١٢٣٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ ضَخْمٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، فَلَوْ أَتَيْتُ مَنْزِلِي فَصَلَّيْتُ فَأَتَيْتُكَ بِكَ، فَصَنَعَ الرَّجُلُ طَعَامًا ثُمَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ، (١٣١/٣) فَضَحَّحَ طَرَفَ حَصِيرِ لَهُمْ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسٍ: وَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ. [النظر: ١٢٣٥٤، ١٢٩٤١، ١٢٩٤٨، ١٤١٤٧]

١٢٣٥٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [معد ما قبله]

١٢٣٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الْأَيْبُسِ، (قَالَ حِجَّاجٌ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَاضًا مُحَلَّقَةً. [النظر: ١٢٣٥٦، ١٢٩٤٣، ١٣٤٦٨]

١٢٣٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

حَمْرَةَ جَارَتًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَعَادِ بْنِ جَبَلٍ: اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٢٣٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَهَاشِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قَالَ أَبُو التَّيَّاحِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا، وَسَكَنُوا وَلَا تُفْرُوا. [النظر: ١٢٣٥٧]

١٢٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَبَسَطَ أَصْبُعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى. [النظر: ١٣٣٥٩]

١٢٣٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ

(ح).

وَحِجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ

مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النَّعْمِ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِى الْمَسْجِدُ. [النظر: ١٣٠٤٩]

١٢٣٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا قَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَيْئًا قَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا قَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا قَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي بِمِثْمِ آتَيْتُهُ هَرَوَكَةً. [النظر: ١٢٣٤٤]

١٢٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَنْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَفْرَأَ عَلَيْكَ «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا» قَالَ: وَسَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْكِي. [النظر: ١٢٣٤٥، ١٢٩٤٠، ١٣٣١٩، ١٣٤٦٦، ١٣٩٦١، ١٤٠٧٧]

١٢٣٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اتَّمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَرَبَّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ. [رابع: ١٢٣٤٦]

١٢٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ. [رابع: ١٢٣٤٧]

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: كَفَضَلْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَلَا أَنْزِي ذِكْرَهُ عَنْ أَنَسِ أَمْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

١٢٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ قِيلَ: وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ. [رابع: ١٢٣٤٨]

١٢٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى بِالْحِمِّ، فَقِيلَ لَهُ: تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [رابع: ١٢٣٤٩]

١٢٣٥٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَكَلْتُ لَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَوَانٍ، وَلَا فِي سَكْرَةٍ، وَلَا خَبْرَ لَهُ مَرَّقٌ.

قَالَ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ.

١٢٣٥١- حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ

ابْنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَقُولُ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتِينَ سَنَةً، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيَاضًا. [النظر: ١٢٣٥١، ١٢٥٢٩، ١٢٩٥١، ١٣٥٥٣]

١٢٣٥٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيْبِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْحُومٍ مَرَّتَيْنِ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ مَعَ رَايَةَ سَوَادٍ. [انظر: ١١٣٠٣]

١٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، [عَنْ حُمَيْدٍ]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَكُونُونَ لِمَا كَرِهَتْهُ لِلذَّكَ. [انظر: ١١٣٧٧، ١١٣٧٨، ١١٣٧٩]

١٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضُّأً عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قَالَ: قُلْتُ: وَأَنْتُمْ كَيْفَ كُنْتُمْ تَتَضَعُونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِيَوْضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحَدِّثْ. [انظر: ١١٣٩١، ١٢٥٩٢، ١٢٥٩٤، ١١٣٧٧]

١٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي ابْنَ عَدِيٍّ - قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا تَلَقَى مِنَ الْحِجَابِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ١١٣٨٦]

١٢٣٧٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَاتَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوا، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَوْضُوءِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

١٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ وَعُمَانَ كَانُوا يَتَمَوَّنُونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعُوا وَإِذَا وَضَعُوا. [راجع: ١١٢٨٤]

١٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٢٥٨٤، ١٢١٩٣]

١٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ عِنْدَ طُلُوعِ النُّجُومِ قِيَسَمِعُ، فَإِذَا سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَالْأَفْأَارَ، قَالَ: قَسَمَ ذَاتِ يَوْمٍ قَالَ: قَسَمَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١١٣٢٢، ١٢٥٦٦، ١٣٦٧٨، ١٣٦٨٨]

١٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آمَنُوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ، ثُمَّ الَّذِي بَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ نَقْصًا فَلَيْكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ. [انظر: ١١٣٢٨، ١٢٤٧٣]

١٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ أَبَانَ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَنَّهُ لَمْ يَرِ

١٢٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبَائِرَ أَوْ سَأَلَ عَنْ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعَقْفُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَالَ: إِلَّا أَنْبَيْتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ. [قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ طَعْنِي أَنَّهُ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ]. [انظر: ١١٣٩٨]

١٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ قَالَ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَنَا أَنَّهُ كَانَ يَمْسِي مَعَ أَنَسٍ فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [انظر: ١١٣٧٤]

١٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. قَالَ: فَفَلَّطْنَا لَأَسَ، فَالطَّعَامُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ أَوْ أَتْسَنُ. [قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَوْ أَخْبَثَ]. [راجع: ١١٢١٩]

١٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ مَخْمُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَقَّقْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا أَوْ تَأَخَّرْنَا، فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا تَقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٣٦٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ، فَآكَلُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فُومُوا فَلَا صِلَ لَكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَمُنْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَضَحَّه بِمَاءٍ، فَتَمَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمُنْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَأَاهُ، وَالْعَجُوزَ مِنْ وِرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [انظر: ١١٣٥٥، ١٢٧١١]

١٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا. [راجع: ١١٢٢٢]

١٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مُهْدِيٍّ - عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُوتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ كَيْفَ (١٣٧/٣) وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ خَيْرٌ مَنزِلٌ، يَقُولُ: سَلْ وَتَمَّتْ، يَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمْنَى إِلَّا أَنْ تُرَدِّيَ إِلَى الدُّنْيَا، فَآكُلُ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [انظر: ١١٣٩٤، ١٣٥٥٥]

١٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَرْصُوفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرَى التَّمْرَةَ، فَلَوْلَا أَنَّهُ يُخَشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلَهَا. [راجع: ١١٢١٤]

١٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصُّحَى، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ أَوْ يُقَدِّمَ مِنْ سَفَرٍ. [انظر: ١٢٣٧٩]

١٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْيَهُودِ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ قَائِلًا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾. حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اصْتَمُوا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرٍ شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا أَفَلَا (١٣٣/٣) نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَعَبَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلْتُهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. [انظر: ١٣١١١]

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ لَا يَمْلَحُ أَوْ يَنْشِي عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جُودَتِهِ.

١٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَأَكْبَدِ دَوْمَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ، عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسًا كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ قَالَ: وَرَعِمَ أَنَسُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ. [راجع: ١٧٢٠٠]

١٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَبُو عَيْدَةَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. [انظر: ١٣٥٩٨، ١٢٩٩٧]

١٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ لَكَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا.

١٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ عَيْبَتِهِ. [انظر: ١٢٨٧٧، ١٣٣١٠، ١٤٠٣١]

١٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَبْزٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنَخَةٍ. [انظر: ١٣٥٣١، ١٣٤٦٩، ١٣٣٠١]

١٢٣٨٦ - قَالَ: وَكَذَلِكَ رَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، فَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ. [انظر: ١٣٢٦٩، ١٣٣٠١، ١٣٥٣١]

١٢٣٨٧ - قَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ يَقُولُ: مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ حَبٍّ وَلَا صَاعٌ بُرٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ تِسْعَ نِسْوَةٍ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ١٣٢٠١، ١٣٥٣١]

١٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لُبِّسِينَ نَاسًا سَفَعُ مِنَ النَّارِ عَقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمَلُوهَا، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٩٥]

١٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ مَا بَيْنَ تَاحِيَتِي حَوْضِي، مِثْلُ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ، أَوْ مِثْلُ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ (وَقَالَ أَزْهَرُ: مِثْلُ وَقَالَ: عَمَّانَ). [انظر: ١٣٢٤٤، ١٣٣٧٧]

١٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَخْلُقُهُ، وَقَدْ أَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ مَا يَرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ. [انظر: ١٢٤٢٧]

١٢٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ كَيْفَ تَتَضَعُّونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١١٣٧١]

١٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أُسْدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ (قَالَ جَعْفَرُ): لَا أَحْسَبُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَطَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجَ فَحَسَرَ نَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنَّهُ حَلِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّهِ. [انظر: ١٣٨٥٦]

١٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَطَرُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَرَأَاكَ يَا بَشِي. [انظر: ١٣٠٩٧، ١٣٢٠٨، ١٣٤١٢، ١٣٥٢٨]

١٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى رَجُلٍ صَفْرَةَ فَكَّرَهَا، قَالَ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ هَذِهِ الصَّفْرَةَ؟ قَالَ: وَكَانَ لَا يَتَّخَذُ يُوَاجِهَ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بَشِيءٌ بِكَرْهِهِ. [انظر: ١٢٦٥٥، ١٢٦٠١]

١٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مَعَ الْمَرْأَةِ مِنْ (١٣٤/٣) نِسَائِهِ مِنَ الْإِنْيَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٢١٨٠]

١٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آيَةُ التَّفَاقُ بَعْضُ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٣٣٤١]

١٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ مَرَّةً، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ وَمَرَّةً، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَحَبَّ

إِلَيْهِمْ شَخْصًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. كَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَا يَقُومُ لَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَةِ لَدُنْكَ. [راجع: ١١٣٧٠]

١٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكِبَائِرِ أَوْ ذَكَرَهَا؟ قَالَ: الشُّرْكَ، وَالْفُوقُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ. [راجع: ١١٣٨١]

١٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتُ: كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَأَعْتَمَرَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: عُمَرَتَهُ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمَرَتَهُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَعُمَرَتَهُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَيْمَةَ حَتِينٍ، وَعُمَرَتَهُ مَعَ حَجَّتِهِ. [انظر: ١١٣١٠، ١١٣٢٢]

١٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبْرَاهُ قَائِمًا قَالَ: فَقَالَ يَوْمًا: كَلُّوا فَمَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مَرْفُوعًا وَلَا شَأْنًا سَمِيطًا قَطُّ. [قال عفان في حديثه: حتى لحق بربه]. [راجع: ١١٣٢١]

١٢٤٠١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرْجَمَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَصْحَابُهُ يُخَالِطُونَ (الْحَزْنَ) وَالْكَأَبَ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ (مَنَاسِكِهِمْ) وَتَحَرَّوْا الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ «إِنَّا قَتَحْنَا لَكَ فَحَا مَيْبَا» إِلَى قَوْلِهِ «صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا» قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَاتِنَا هَمًّا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا، قَالَ: فَلَمَّا تَلَّاهُمَا قَالَ رَجُلٌ: هَبْنَا مَرِيضًا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَذَيَّبَ اللَّهُ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا «لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ». حَتَّى حَقَمَ الْآيَةَ. [راجع: ١١٣٥١]

١٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي فَصَلِهِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا يَصِيْبُهُمْ سَمْعٌ مِنَ النَّارِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ. [راجع: ١١٣٩٥]

قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يُبَيِّنُ هَذِهِ الرُّوَايَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَكِنْ أَحَقُّ مَنْ صَدَّقَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِحَبِيْبِيَّةٍ وَأَقَامَهُ دِينَهُ.

١٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فَاسْتَجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١١٣٢٤، ١١٣٤١، ١١٣٧٤، ١١٣٩٤]

١٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحْسَبَ؟ قَالَ عَفَّانُ: أَوْ أَحَبُّ؟ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحَبْرَةُ. [انظر: ١١٣٦٠، ١١٣٦٤، ١١٤١٥]

١٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، [حَدَّثَنَا هَمَامٌ]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَدَّ البُسُّ وَالْتَمَرُ جَمِيعًا. [انظر: ١١٣٧٢، ١١٣٧٨]

١٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ أُبَيِّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتِيَاهِيَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [انظر: ١٢٥٠١، ١٢٥٠٥، ١٢٤٢٧، ١٤٠٦٥]

١٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا آبَانُ، [قال يَهُزُّ: بْنُ زَيْدِ الْعَطَّارِ] حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» قَالَ: فَيَدُلِّي فِيهَا رَبُّ السَّالِمِينَ قَدَمَةً قَالَ: فَيُزَوِّي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ بَعْزَتِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يَنْشُرَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ فَيُسْكِنُهُ فِي فُضُولِ الْجَنَّةِ. [انظر: ١٢٤٦٧، ١٢٤٣٥، ١٢٤٩١]

١٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَمَّدَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الإِسْلَامُ (١٣٥/٣) عِلَايَةٌ، وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ. قَالَ: ثُمَّ يَشِيرُ يَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا. [انظر: ١١٣٢١]

١٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرُهُ رَجُلًا لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالْبَسِطِ، كَانَ بَيْنَ أَذْيَبٍ وَعَاقِفِهِ. [انظر: ١١٣١٧]

١٢٤١٠ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هَالِدٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا حَطَبْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ. [انظر: ١١٣٥٠، ١١٣٣١]

١٢٤١١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَتَانَ اشْتَكَى عَيْتَهُ، فَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ مَا أَصَابَهُ، [و] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى صَلِّ فِي بَيْتِي حَتَّى أَخْذَهُ مَصْلِي؟ قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَاسْتَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَيْشَمٍ، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ قَائِلٌ: بَلَى وَمَا هُوَ مِنْ قَلْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ نَطْعَمَهُ النَّارَ أَوْ قَالَ: كَنْ يَدْخُلُ النَّارَ. [انظر: ١١٣٨٩]

١٢٤١٢ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّوَايَةُ الْحَسَنَةُ، فَرَمَّيْنَا قَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ فَإِذَا رَأَى الرَّجُلُ رُؤْيَا سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَحْسَبَ لِرُؤْيَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ بِهَا وَجِبَةً أُرْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ، فَظَنَنْتُ فَإِذَا قَدْ جِيءَ بِفُلَانٍ مِنْ فُلَانٍ، وَفُلَانٍ مِنْ فُلَانٍ حَتَّى عَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، وَقَدْ بَعَثَ

جَلِيْبِيَا، وَقَدْ مَتَّعَاهَا مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، قَالَ: وَالْجَارِيَةُ فِي سِتْرهَا تَسْتَعْمُ، قَالَ: فَاَنْطَلِقَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَرُدُّوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ هُوَ إِنْ كَانَ قَدْ رَضِيَ لَكُمْ فَاَنْكَحُوهُ، فَكَانَتْهَا جَلَّتْ عَنْ أَبِيئِهَا وَقَالَتْ: صَدَقْتُ، فَدَعَبَ أَبُوهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ قَدْ رَضَيْتَهُ فَقَدْ رَضِيَتْهَا، قَالَ: فَأَبَى قَدْ رَضَيْتَهُ فَرُوجَهَا، ثُمَّ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَكَرِبَ جَلِيْبِيْبٌ فَوَجَدُوهُ قَدْ قَبِلَ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ قَتَلَهُمْ.

قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهَا وَإِنَّهَا لَمِنْ أَنْفَقَ بَيْتَ فِي الْمَدِينَةِ.

١٢٤٢١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلِ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أَنْفَقُ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ فَأَتِيهَا طَهْرَةً تَطْهَرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ، وَالْجَارِ، وَالْمَسْكِينِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَلَمْ لِي، قَالَتْ: ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَلَا تَبْدُرْ تَبْدِيرًا، فَقَالَ: حَسْبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَدَيْتَ الزَّكَاةَ إِلَى رَسُولِكَ فَقَدْ بَرَأْتَ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، إِذَا أَدَيْتَهَا إِلَى رَسُولِي فَقَدْ بَرَأْتَ مِنْهَا، فَلَمْ أَجْرُهَا، وَإِنَّهَا عَلَى مَنْ بَدَلَهَا.

١٢٤٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ مُحْصَةٌ فَحَمَّ النَّاسُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ مُقْبِدُونَ يُصَلُّونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ، فَجَسَّئِمُ النَّاسِ الصَّلَاةَ قِيَامًا.

١٢٤٢٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا فَمَرَقٌ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَحَمَلْتُ تَسَلَّتُ الْمَرْقَ فِيهَا، فَاسْتَقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟ قَالَتْ: هَذَا عَرَقٌ نَجَعُهُ فِي طِينًا، وَهُوَ مِنْ أَطِيبِ الطَّيْبِ. [انظر: ١٣٥٦: ١٣٥٦]

١٢٤٢٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحَ يَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: بِكَ أَمْرٌ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ.

١٢٤٢٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا فَعَلَتْ عِيرَ أَبِي سَعْيَانَ، فَجَاءَتْ وَمَا فِي بَيْتِ أَحَدٍ غَيْرِي وَغَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا أَذْرِي مَا اسْتَنْتَى بَعْضُ نِسَائِهِ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: إِنْ لَنَا طَلِبَةٌ، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا، فَجَعَلَ رِجَالُ بَيْسَانَذُونَهُ فِي ظَهْرِهِمْ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، قَالَ: لَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَقَمَ الْمُشْرِكِينَ الْبَدَنُ، وَحَيَاءُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ فَيَابٌ طَلَسٌ تَشْتَبُ أَوْدَاجَهُمْ، قَالَ: فَقِيلَ: انْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهْرِ الْيَدْحِ أَوْ قَالَ: إِلَى نَهْرِ الْيَدْحِ، قَالَ: فَفَعَسُوا فِيهِ فَخَرَجُوا مِنْهُ وَجُوهَهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: ثُمَّ اتَّوْأَ بِكَرَاسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَعَسُوا عَلَيْهَا، وَأَبَى بِصَحْفَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ نَحْوَهَا فِيهَا بُسْرَةٌ، فَكَأَلُوا مِنْهَا قَمَا يَقْبَلُونَهَا لِشِقِّ الْأَكْلُوْا مِنْ فَكَاهَةِ مَا أَرَادُوا وَأَكَلَتْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَمْرُنَا كَذَا وَكَذَا، وَأَصِيبٌ فُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ الْإِنْسِي عَشْرَ الَّذِينَ عَدَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ، فَجَاءَتْ قَالَ: فَصَيَّ عَلَيَّ هَذَا رُوَيْسَاكَ، فَصَصَتْ، قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٢٤١٣: ١٣٣٣]

١٢٤١٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَعْمِيُّ. [مكرر ما قبله]

١٢٤١٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَامِلَهُ فَتَكْتَهَنُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَقَالَ يَدُهُ خَلْفَ ذَلِكَ وَقَالَ: هَذَا أَجَلُهُ، قَالَ: وَأَوْمَأَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: وَكَمْ أَمَلُهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ. [راجع: ١٢٦٦٣]

١٢٤١٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي فِي أَيَّامِ الشَّتَاءِ، وَمَا تَدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْرَأُ مَا بَقِيَ. [انظر: ١٣٦٦١]

١٢٤١٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَجَاوِزُ شَهْرَهُ أَذْيَةً. [انظر: ١٣٦٦٨]

١٢٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يُسِيرُ الرَّكْبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا. [راجع: ١٣٠٩٤]

١٢٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْمِةُ ابْنَةِ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاتِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ.

١٢٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةُ أَنْ حَصَصَ (١٣٦/٣) قَالَتْ (١): إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ: إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ ابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكَ لِنَبِيٍّ، وَإِنَّكَ لَتَحْتِ نَبِيٍّ، فَيَمِمْ تَمْخُرُ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: أَتَقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ.

١٢٤٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جَلِيْبِيْبٍ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِيهَا فَقَالَ: حَتَّى اسْتَأْمَرَ أَمَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، إِذَا: قَالَ: فَاَنْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ: لَا (١) اللَّهُ إِذَا، مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا



المشركون، فقال رسول الله ﷺ: لا يتقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا أؤذنه، ففينا المشركون فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى جنة عرضها (١٣٧/٣) السموات والأرض؟ قال: يقول: عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: نعم، فقال: بئح، فقال رسول الله ﷺ: ما يحملك على قولك بئح؟ قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها، قال: فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، قال: ثم رمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قُتل.

١٢٤٢٦- حدثنا هاشم، حدثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله ﴿وَأَتِمُّوا آيَاتِنَا وَتَلَاؤُوا فِي مَنَاسِكِ اللَّهِ إِذَا لُمْتُمْ حُكْمَ اللَّهِ وَتَلَاؤُوا أَهْلَ بَيْتِهِ يُكْفِّرُوا﴾، وكان ثابت بن قيس بن الشماس ربيع الصوت فقال: أنا الذي كنت أرفع صوتي على رسول الله ﷺ، حبط عملي، أنا من أهل النار، وجلس في أهله حزينا، فتفقد رسول الله ﷺ، فاضطرب بعض القوم إليه فقالوا له: تفقدك رسول الله ﷺ ما لك؟ فقال: أنا الذي أرفع صوتي فوق صوت النبي، وأجهر بالقول، حبط عملي وأنا من أهل النار، فاتوا النبي ﷺ فأخبروه بما قال، فقال: لا بل هو من أهل الجنة قال أنس: وكنا نراه يمضي بين أظهرنا، ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلما كان يوم القيامة كان فينا بعض الأنكشاف، فجاء ثابت بن قيس بن شماس وقد تحطط وليس حقه، فقال: بئسا تعودون أفرانكم، فقاتلهم حتى قُتل. [انظر: ١٤١٠٦، ١٢٥٠٨]

١٢٤٢٧- حدثنا هاشم، حدثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلأ يلحفه، وأطاف به أصحابه، فما يريدون أن تقع شجرة إلا في يد رجل. [راجع: ١٣٦٠]

١٢٤٢٨- حدثنا هاشم، حدثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم أهل المدينة بأنبيهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها، فرمعا جاؤوه في الغداة الباردة فغمس يده فيها.

١٢٤٢٩- حدثنا هاشم وعفان، الممنى، قال: حدثنا سليمان، عن ثابت قال: كنا عند أنس بن مالك فكتب كتابا بين أهله فقال: اشهدوا يا معشر القراء، قال ثابت: فكأنني كرهت ذلك، فقلت: يا أبا حمزة لو سئيتهم باسمائهم؟ قال: وما بأس ذلك أن أقل لكم قراء؟ أفلا أحدتكم عن إخوانكم الذين كنا نسئهم على عهد رسول الله ﷺ القراء؟ فذكر أنهم كانوا سبعين، فكانوا إذا جههم الليل انطلقوا إلى معلم لهم بالمدينة، فيدرسون الليل حتى يصبحوا، فإذا أصبحوا فمن كانت له قوة استغلب من الماء وأصاب من الحطب، ومن كانت عنده سعة اجتمعوا فاشترؤا الشاة وأصلحوها، فيصبح ذلك مملقا بحجر رسول الله ﷺ، فلما أصيب خيب بعتهم رسول الله ﷺ فاتوا على حي من بني سليم، وفيهم خالي حرام،

فقال حرام لأميرهم: دعي فلاخبر هؤلاء أنا لسنا إياهم نريد حتى يخلوا وجهنا (وقال عفان: فيخلون وجهنا) فقال لهم حرام: إنا لسنا إياكم نريد فخلوا وجهنا، فاستقبله رجل بالرمح فأنقذه منه، فلما وجد الرمح في جوفه قال: الله أكبر فزرت ورب الكعبة، قال: فانظروا عليهم فما بقي (منهم أحد) فقال أنس: فما رأيت رسول الله ﷺ وجد على شيء قط وجده عليهم، فلقد رأيت رسول الله ﷺ في صلاة الغداة رقع يديه فدعا عليهم فلما كان بعد ذلك إذا أبو طلحة يقول لي: هل لك في قاتل حرام؟ قال: قلت له: ما له؟ فعمل الله به وفعل، قال: مهلا فإنه قد أسلم (وقال عفان: رقع يديه يدعو عليهم) وقال أبو النضر: رقع يديه. [انظر: ١٣٨٠]

١٢٤٣٠- حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال لأبي بن كعب: أمرني ربي عز وجل أن أقرأ عليك القرآن، قال أبي: أوسماني لك؟ قال: نعم، فبكي أبي. [راجع: ١٣٤٥]

١٢٤٣١- حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن ثابت، عن أنس؛ أن أسيد بن حضير (١٣٨/٣) ورجلا آخر من الأنصار تحدثا عند رسول الله ﷺ ليلة في حاجة لهما، حتى ذهب من الليل ساعة ويلة شديدة الظلمة، ثم خرجا من عند رسول الله ﷺ يتقلبان ويبد كل واحد منهما عصية، فاضابت عصا أحدهما لهما حتى مشيا في ضوئها، حتى إذا افرق بهما الطريق اضاءت للأخر عصاه، فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ إلى أهله. [انظر: ١٣١١، ١٣٩٠]

١٢٤٣٢- حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: يا ابن آدم إن ذكرتني في نفسك ذكرتني في نفسي، وإن ذكرتني في ملائكة ذكرتني في ملائكة أو في ملائكة خبير منهم، وإن دونت مني شيئا دونت منك ذراعا، وإن دونت مني ذراعا دونت منك باعا، وإن أتيتني تمشي أتيتك أهروا. [راجع: ١٣٥٨]

قال قتادة: قاله عز وجل أسرع بالمغفرة.

١٢٤٣٣- حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن ثابت البثاني، عن أنس أو غيره أن رسول الله ﷺ استأذن على سعد بن عبادَةَ فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال سعد: وعليك السلام ورحمة الله، ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا ولم يسمعه، فرجع النبي ﷺ وأتبعه سعد فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما سألنت تسليمة إلا هي بأذي، ولقد رددت عليك ولم أسمعك، أحببت أن استكثر من سلامك ومن البركة، ثم أدخلت البيت ففرت له زيبا، فأكل نبي الله ﷺ فلما فرغ قال: أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأطهر عندكم الصائمون.

١٢٤٣٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة.

١٢٤٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عِيْدٍ الْهَلَبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السُّقْرِ. [النظر: ١٢٥٥٠]

١٢٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، قَالَ الْحِجَّاجُ بْنُ عَلاطٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بَعْكَ مَا لَوْ أَنَّ لِي بِهَا أَهْلًا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ، فَأَتَا فِي حُلٍّ إِنْ آتَا نَلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ، فَأَتَى أُمَّرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِي لِي مَا كَانَ عِنْدَكَ فَأَنِي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ اسْتَبِيحُوا وَأَصَابَتْ أَمْوَالَهُمْ قَالَ: فَفَشَا ذَلِكَ فِي مَكَّةَ، وَأَقْنَعَ الْمُسْلِمُونَ وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا، قَالَ: وَيَلِغُ الْخَيْرُ الْعَبَّاسُ فَعَبَّرَ وَجَعَلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ.

قال معمر: فأخبرني عثمان الجزري، عن مفسم قال: فأخذ ابنه له يقال له: قثم، فاستلقى فوضعه على صدره وهو يقول:

حيي قثم<sup>(١)</sup> شبيه ذي الأنف الأشم<sup>(٢)</sup> بني ذي النعم برغم من رغم.

قال: ثابت، عن أنس: ثم أرسل غلامًا إلى الحجاج بن علاط وبكك ما جئت به؟ وماذا تقول؟ فما وعد الله خير مما جئت به، قال الحجاج بن علاط لغلّامة: أفرأ على أبي الفضل السلام وقل له: فليخل لي في بعض بيوته لأتبه، فإن الخبر على ما يسره، فجاء غلامه فلما بلغ باب الدار قال: أبشري يا أبا الفضل، قال: فوكبت العباس فرحا حتى قبل بين عينيه، فأخبره ما قال الحجاج فاعتقه، ثم جاءه الحجاج فأخبره أن رسول الله ﷺ قد افتتح خيبر، وغنم أموالهم، وجزت سهام الله عز وجل في أموالهم، وأصطفى رسول الله ﷺ صفيّة بنت حيي، فأتى غلامه نفسه، وخبرها أن يعقها وتكون زوجته، أو تلحق بأهلها، فأخارت أن يعقها وتكون زوجته، ولكنني جئت لئلا كان لي هاهنا أردت أن أجمعه فأذهب به، فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت، فأخفت عني ثلاثًا ثم أذكر ما بدا لك، قال:

فجمعت أُمَّرَأَتَهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ (١٣٩/٣) حُلِيٍّ وَمَتَاعٍ فَجَمَعْتُهُ فَلَدَعْتُهُ إِلَيْهِ ثُمَّ اسْتَمَرَّ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ أَيَّامٍ الْعَبَّاسُ أُمَّرَأَةَ الْحِجَّاجِ فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكَ؟ فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَقَالَتْ: لَا يُخْرِكُ اللَّهُ يَا أبا الفضل لقد شق علينا الذي بئناك قال: أجل لا يخزني الله ولكن يكن بحمد الله إلا ما أحببتنا فتح الله خيبر على رسوله ﷺ، وجزت فيها سهام الله، وأصطفى رسول الله ﷺ صفيّة بنت حيي لنفسه، فإن كانت لك حاجة في زوجك فالحمي به، قالت: أظنك والله صادقًا، قال: فإني صادق الأمر على ما أخبرتُك، فذهب حتى أتى مجالس قريش وهم يقولون إذا مر بهم: لا يصيبك إلا خير يا أبا الفضل، قال لهم، لم يصيبني إلا خير بحمد الله قد أخبرني الحجاج بن علاط أن خير قد فتحها الله على رسوله، وجزت فيها سهام الله، وأصطفى صفيّة لنفسه، وقد سألتني أن

أخفي عليه ثلاثًا، وإنما جاء ليأخذ ماله وما كان له من شيء هاهنا، ثم يذهب، قال: فرد الله الكتابة التي كانت بالمسلمين على المشركين، وخرج المسلمون ومن كان دخل بيته مكتئبًا حتى أتوا العباس، فأخبرهم الخبر، فسر المسلمون، ورد الله يعني ما كان من كتابة أو غيظ أو حزن على المشركين.

١٢٤٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [النظر: ١٢٦٠٥، ١٢٦٠٨]

١٢٤٣٨- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَمِيدِ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدَحًا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [النظر: ١٢٦٠٤، ١٢٦٠٧]

١٢٤٣٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتِ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: حَدَّثَنَا يَا أبا حمزة من هذه الأعاجيب شيئًا شهدته، لا تُحدثه عن غيرك قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الظهر يومًا ثم انطلق حتى قعد على المقاعد التي كان يأتيه عليها جبريل، فجاء بلال فتأداه بالعصر، فقام كل من كان له بالمدينة أهل يقضي الحاجة ويصيب من الوضوء، وبقي رجال من المهاجرين ليس لهم أهالي بالمدينة، فأتى رسول الله ﷺ بقدر أرواح فيه ماء، فوضع رسول الله ﷺ كفه في الإناء فما وسع الإناء كف رسول الله ﷺ كلها، فقال بهؤلاء الأربع في الإناء ثم قال: ادنوا فتوضؤوا وبدء في الإناء، فتوضؤوا حتى ما بقي منهم أحد إلا توضأ.

قال: قلت: يا أبا حمزة كم تراهم؟ قال: بين السبعين والثمانين.

[النظر: ١٢٤٤٠، ١٢٥٢٥، ١٢٧٥٧، ١٢٨٢٥، ١٢٦٣٠]

١٢٤٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ ثَابِتِ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعَاجِيبِ لَا تُحَدِّثُهُ عَنْ غَيْرِكَ؟ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٢٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَقَّ عَلَى الْأَنْصَارِ التَّوَاضُّعُ، فَاجْتَمَعُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يُجْرِيَ لَهُمْ نَهْرًا وَسَحَابًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرْحَبًا بِالْأَنْصَارِ، وَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَيْتُكُمْ، وَلَا أَسْأَلُ اللَّهَ لَكُمْ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَانِي، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اعْتَمَوْهَا وَأَطِئُوا الْمَغْفِرَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا بَنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَلَا بَنَاءَ آبَائِهِمُ الْأَنْصَارِ.

١٢٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَلْحَدُ وَآخِرُ بَضْرُحٍ، فَقَالُوا: نَسْخِرُ رَبَّنَا، قَبِعَتْ إِلَيْهِمَا قَائِمَتَا سَبَقِ تَرْكَاةٍ، فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمَا فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ، فَالْحَدُوا لَهُ.

فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ شِمْصًا، فَجَاءَ حَتَّى حَادَى بِالرَّجْلِ وَجَاءَ بِهِ، فَاحْتَسَنَ الرَّجُلُ فَذَهَبَ.

١٢٤٤٣- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَوَانِي أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَمَا نَهَيْتُ عَنْهُ.

١٢٤٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى سَرِيرٍ) مُرْمَلٌ بِشَرِيظٍ (١٤٠/٣) وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عُمَرُ فَانْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْحِرَافَةً، فَلَمْ يَرِ عُمَرُ بَيْنَ جَنْبِهِ وَبَيْنَ الشَّرِيظِ ثَوْبًا وَقَدْ أَثَرَ الشَّرِيظُ بِجَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَى عُمَرُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا بَيْتُكَ يَا عُمَرُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ [مَا أَبْكِي] إِلَّا أَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كَسْرِي وَقَيْصِرِ وَهَمَا يَبْعَثَانِ فِي الدُّنْيَا فِيمَا يَبْعَثَانِ فِيهِ، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمْ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ؟ قَالَ عُمَرُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ كَذَّابٌ.

١٢٤٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رَجُلَانِ مِمَّنْ قَدْ صَحَّيْتِي، فَإِذَا رَأَيْتَهُمَا رِعَا لِي احْتِجَالِي دَوْبِي. [انظر: ١٤٠٣]

١٢٤٤٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْقُلٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوَّلُ شَيْعٍ فِي الْجَنَّةِ.

١٢٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَبَانَا أَبُو عَمْرٍو مِبَارَكُ الْخِيَّاطُ جَدُّ وَكِدَ عِبَادُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَكْدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا أَوْ لَخَرَجَ مِنْهَا وَكِدًا - الشُّكُّ مِنْهُ - وَلِيَخْلُقَنَّ اللَّهُ تَفْسًا هُوَ خَالِفُهَا.

١٢٤٤٨- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَعْدَةَ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أَحَدًا فَقَالَ: [هَذَا] جَبَلٌ يَحِينَا وَنُحِبُّهُ.

١٢٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّهْبَةِ، وَمَنْ أَتَاهَا فَلَيْسَ مِنَّا.

١٢٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَبَدَّ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا، وَأَنْ يَتَبَدَّ التَّمْرُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا.

١٢٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ - عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَالسُّوَّاءُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِي اسْتَقْلَمَنِ ذَلِكَ. [انظر: ١٣٦٤٠، ١٣٧٧٧]

١٢٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ الْبَكْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ حَتَّى أَطْلَعَ فِي حِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ،

١٢٤٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْتَفُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟ قَالَ: فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيَبْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخَطِّفَنَّ أَبْصَارَهُمْ. [راجع: ١٢٠٨]

١٢٤٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، قَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، قَالَ: أَتَلَّتِ السَّلَامَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْنَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ. [انظر: ١٢٤٩٤، ١٢٠٦٦، ١٣٢٧٣، ١٣٤٩٣، ١٣٨٠٢، ١٤١٣٠]

١٢٤٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَتَّعُكَمُ إِذَانُ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ، فَإِنْ فِي بَصَرِهِ شَيْئًا.

١٢٤٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ حُرْمَلَةَ الْأَزْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَمُطَّرَ النَّاسَ مَطَرًا عَامًا، وَلَا تَبْنِتِ الْأَرْضُ شَيْئًا.

١٢٤٥٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنْيَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ هَذَا (١٤١/٣) الرَّجُلَ، قَالَ: هَلْ أَعْلَمْتَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ: قُمْ فَأَعْلَمُهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا هَذَا، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ فِي اللَّهِ، قَالَ: أَحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [انظر: ١٢٥٤٢، ١٢٦١٨، ١٣٥٦٩]

١٢٤٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنْيَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا إِلَى حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ رَجُلًا، فَقَالَ: احْتَفِظِي بِهِ، قَالَ: فَتَقَلَّتْ حَفْصَةَ وَمَضَى الرَّجُلُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: يَا حَفْصَةُ مَا فَعَلَ الرَّجُلُ، قَالَتْ: غَفَلْتُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا هَكَذَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ يَا حَفْصَةُ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِي قِيلٌ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لَهَا: صُمِّي يَدَيْكَ، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيَّمَا إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ مَغْفِرَةً.

١٢٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنْيَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبِّبْ يَا هَذَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٢٤٦٠، ١٢٥٤٠]

١٢٤٦٠- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْعُبَارِكُ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ فَذَكَرْ مَثَلَهُ. [رابع: ١٤٥٩]

١٢٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْعُبَارِكُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ ذَلِكَ، بَعَثْتُ لَهَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَكَرْبَاهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِنْتِي إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ بِأَيْبِكِ مَا لَيْسَ اللَّهُ بِشَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا لِمَوَاقِفِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [نظر: ١٢٤٦٢]

١٢٤٦٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ، حَدَّثَنَا الْعُبَارِكُ، حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ فَذَكَرْ مَثَلَهُ. [نظر: ١٢٤٦٢]

١٢٤٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَكَلَابُ فَوْسٍ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ قَدَّه - يَعْنِي سَوْطَهُ - مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَكَلَابُ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ ثَلَاثَ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَكَلَابُ مَا بَيْنَهُمَا، وَكَلَابُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [نظر: ١٢٤٦٤، ١٢٥٤٦، ١٢٥٤٧، ١٣٨١٥، ١٣٨١٦]

١٢٤٦٤- حَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ مَعْنَاهُ.

١٢٤٦٥- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا تَرَكْتُ «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» وَإِنِّي أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ وَإِنِّي صَدَقْتُ لَكَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْجُو بَرِّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَخَّ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَجَمُّلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَيَسِي عَمِّهِ. [نظر: ١٣٧٣٣]

١٢٤٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهُ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخُلْهُ، وَلَا اسْتَجَارَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا إِلَّا قَالَتْ النَّارُ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ. [رابع: ١٢١٩٤]

١٢٤٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: «هَلْ مِنْ مُزِيدٍ» يَقُولُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: فَيَضَعُ قَدَمَهُ فِيهَا فَيَتَزَوَّى بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَيَقُولُ: بَشْرِيكَ ابْنِ سَخْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْظَرُهَا، فَإِنِ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا

بِعِزَّتِكَ قَطُّ قَطُّ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ، حَتَّى يَنْشِئَ اللَّهُ خَلْقًا آخَرَ، فَيُسْكِنُهُ فِي فَضُولِ الْجَنَّةِ (١٤٢/٣). [رابع: ١٢٤٥٧]

١٢٤٦٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدِ الطَّلَقَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، قَالَ: فَلَقِي عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِجَنَّةِ سُنْدُسٍ، وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ تَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيحَهَا أَوْ تَسْتَفِيمَهَا. [نظر: ١٢٥٢٤، ١٢٥٢٣]

١٢٤٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَحْوَزٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَيْهَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ «أَهْلُ النَّفْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفَرَةِ» قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ: آتَا أَهْلًا أَنْ اتَّقَى فَلَا يُجْعَلُ مَعِيَ إِلَهُ، فَمَنْ اتَّقَى أَنْ يُجْعَلَ مَعِيَ إِلَهًا كَانَ أَهْلًا أَنْ أَغْفِرَ لَهُ. [نظر: ١٣٥٨٢]

١٢٤٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ عَادِلٍ لِسْوَاءِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يُعْرِفُ بِهِ. [نظر: ١٣٦٤٧، ١٣٦٤٨، ١٣٦٤٩]

١٢٤٧١- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا عِنْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَاهُنَا أَجَلُهُ، وَتَمَّ أَمَلُهُ. وَقَدَّمَ عَفَّانُ يَدَهُ. [رابع: ١٢٣٣٣]

١٢٤٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَا يُجَاوِزُ شَعْرَةَ أُذُنَيْهِ. [رابع: ١٢١٤٢]

١٢٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فَلَاةٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَعَسَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتِمَّ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ. [رابع: ١١٩٩٤]

١٢٤٧٤- حَدَّثَنَا رُوْحُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَدِمُوا مَكَّةَ وَقَدَّ لَبُوا بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا طَافُوا بِالْبَيْتِ، وَسَعَوْا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَأَنْ يُحَلُّوا، وَكَانَ الْقَوْمُ هَابُوا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنِّي سَفَّتُ هَذَا لَأَحَلَّلْتُ، فَاحْلُ الْقَوْمُ وَتَمَتُّوا. [نظر: ١٣٧٨٥]

١٢٤٧٥- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَيْدٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ الْحِمْيَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ، يَا سَيِّدِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ سَبَّحَ مَرَارَ بَعْمُرَةٍ وَحَجَّةً، بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةً.

١٢٤٧٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ الطَّوِيلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْخَزِيرِ. [نظر: ١٢٤٨٧]

١٢٤٧٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَلَّفَ امْرَأَتَهُ بِشْرِيكَ ابْنِ سَخْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْظَرُهَا، فَإِنِ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا

شيء، فكان يعجبنا أن يبيح الرجل من أهل البادية العاقل قيساله ونحن نسمع، فجاء رجل من أهل البادية فقال: يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك، قال: صدق، قال: فمن خلق السماء؟ قال: الله، قال: فمن خلق الأرض؟ قال: الله، قال: فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل؟ قال: الله، قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال الله أرسلك؟ قال: نعم، قال: فزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا؟ قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك الله أمرتك بهذا؟ قال: نعم، قال: فزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا؟ قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك الله أمرتك بهذا؟ قال: نعم، قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا؟ قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك الله أمرتك بهذا؟ قال: نعم، قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً؟ قال: صدق، قال: ثم ولي، فقال: والذي بعثك بالحق نبياً لا أريد عليهن شيئاً ولا أنقص منهن شيئاً، فقال النبي ﷺ:

لئن صدق ليدخل الجنة. [انظر: ١٣٠٤٢]

١٢٤٨٥ - حدثني عبد الصمد، حدثنا شعبة (ح).

وأبو داود قال: أتانا شعبة المعنى، حدثنا ثابت قال: سمعت أنساً يقول لامرأة من أهله: أتفرقين فلاة؟ فإن رسول الله ﷺ مر بها وهي تبكي على قبر فقال لها: أتقي الله وأصبري، فقالت له: (إليك) عني قبلك لا تبالي بمصيبي، قال: ولم تكن عرفتني، فقيل لها: إنه رسول الله ﷺ، فآخذ بها مثل الموت، فجاءت إلى أبيه فلم تجد عليه بواباً، فقالت: يا رسول الله إني لم أعرفك، فقال: إن الصبر عند أول صدمة. [انظر: ١٣٣٠٦]

[راجع: ١٣٣٤٢]

١٢٤٨٦ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي (ح).

وعفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا شعيب - يعني ابن الحجاب - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: أكثرت عليكم في السواك. [انظر: ١٣٦٣١]

١٢٤٨٧ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت حميداً الطويل يحدث، عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخزير. [راجع: ١٤٧٦٧]

١٢٤٨٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن يحيى، حدثنا ثابت البثاني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: مثل أمي مثل المطر، لا يدرى أوله خيرٌ أو آخره. [راجع: ١٣٣٥٢]

١٢٤٨٩ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، وحميد، ويونس، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ (١٤٤/٣) قال: مثل أمي فذكره. [معرد ما قبله]

١٢٤٩٠ - حدثنا يونس وسريج قالوا: حدثنا قبيح، عن هلال بن علي قال: قال أنس بن مالك: لم يكن رسول الله ﷺ سبياً ولا فحاشاً ولا لعاناً، وكان يقول لأحدنا عند المعتبة: ما له تربت جيبه. [راجع: ١٣٢٩٩]

أحبل حمش الساقين فهو لشريك ابن سخماء، وإن جاءت به أبيض سبطاً فضيء العيين فهو لهلال بن أمية، فجاءت به جعداً أحبل حمش الساقين.

١٢٤٧٨ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ميمون المرثي، حدثنا ميمون بن سيابة، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه، إلا كان حقاً على الله أن يحضُر دعاهما، ولا يفرق بين أيديهما حتى يفرق لهما.

١٢٤٧٩ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت يونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة.

١٢٤٨٠ - حدثنا محمد بن بكر، أتانا ميمون المرثي، حدثنا ميمون بن سيابة، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: ما من قوم اجتمعوا بذكر رسول الله ﷺ لا يريدون بذلك إلا وجهه، إلا ناداهم مناد من السماء أن قوموا مغفوراً لكم، قد بذلت سيئاتكم حسناً.

١٢٤٨١ - حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ أن ثلاثة نفر فيما سلف من الناس انطلقوا يرتادون لأهلهم، فأخذتهم السماء فدخلوا غاراً، فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه (١٤٣/٣) حصاصة، فقال بعضهم لبعض: قد وقع الحجر وعفا الأثر، ولا يعلم بمكانكم إلا الله، فادعوا الله بأوتق أعمالكم، قال: فقال رجل منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه (١) قد كان لي والدان، فكنت أحلب لهما في إناهما قاتيمها، فإذا وجدتهما راقدين فمت على رؤوسهما كراهية أن أزد سنتهما في رؤوسهما حتى يستقيظا متى استقيظا، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا، فزال ثلث الحجر، وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنني استأجرت أجيراً على عمل يعمله فأتاني يطلب أجره وأنا غصبان فزيرته، فانطلق فترك أجره ذلك، فجمعته وتبرمته حتى كان منه كل المال، فأتاني يطلب أجره، فدفعته إليه ذلك كله ولو شئت لم أعطه إلا أجره الأول، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا، قال: فزال ثلث الحجر، وقال الثالث: اللهم إن كنت تعلم أنه أعجبت امرأة فجعل لها جبلاً، فلما قدر عليها وقرأ لها نفسها وسلم لها جعلها، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا، فزال الحجر وخرجوا معانق يمشون. [انظر: ١٢٤٨٢]

١٢٤٨٢ - قال عبد الله: حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة (قال) عبد الله: عن أنس، عن النبي فذكر نحوه.

١٢٤٨٣ - حدثنا بهز، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس أن ثلاثة نفر انطلقوا فذكر معناه، قال أبي: ولم يرقه.

١٢٤٨٤ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كنا قد نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن

١٢٤٩١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَتَى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عَمَّانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ. [انظر: ١٧٤٨٠، ١٧٥٠٦]

١٢٤٩٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْحُوقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ إِمَامًا أَشْبَهَ (صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا لِعَمْرٍ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ يَوْمئِذٍ، وَكَانَ عَمْرٌ لَا يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ. [انظر: ١٣٣٤٠، ١٣٧٥٦]

١٢٤٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي ابْنَ (زَيْدِ) الْعَطَّارِ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذِيحِ أَصْحَابِهِ يَبْدُوهُ، وَكَانَ يَكْبُرُ عَلَيْهَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٤٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يَتِمَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي أَصْحَابِهِ إِذْ مَرَّ بِهِمْ يَهُودِي فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُدُّوه. قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: سَأَمَ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ، أَيْ مَا قُلْتُ. [راجع: ١٧٤٥٤]

١٢٤٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ (زَيْدِ) - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا ابْتَدَى عَبْدِي بِحَبِيئَتِهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ، يُرِيدُ عَيْنِي.

١٢٤٩٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرٍو، (عَنْ) أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمُعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَعْطَى لِرِوَاءِ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَإِنِّي أَنْتَبِئُ بَابَ الْجَنَّةِ قَائِدًا بِحَقَّقَتَا، يَقُولُونَ: مَنْ هَذَا؟ (فَأَقُولُ): أَنَا مُحَمَّدٌ، فَيَتَحَوَّنَ لِي فَأَدْخُلُ، فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ يَقُولُ: ارْقِعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمَ يُسْمَعُ مِنْكَ، وَقُلْ يُقْبَلُ مِنْكَ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَرْقِعُ رَأْسِي قَائِلًا: أُمَّتِي يَا رَبِّ يَقُولُ: انْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فَأَقْبَلَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ يَقُولُ: ارْقِعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمَ يُسْمَعُ مِنْكَ، وَقُلْ يُقْبَلُ مِنْكَ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَرْقِعُ رَأْسِي قَائِلًا: أُمَّتِي يَا رَبِّ، يَقُولُ: انْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ نِصْفَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، فَأَذْهَبَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَذْهَبْتُهُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ يَقُولُ: ارْقِعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمَ يُسْمَعُ مِنْكَ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَرْقِعُ رَأْسِي قَائِلًا: أُمَّتِي يَا رَبِّ، يَقُولُ: انْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي

قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فَأَذْهَبَ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَذْهَبْتُهُ الْجَنَّةَ، وَقَرَعَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ، يَقُولُ أَهْلُ النَّارِ: مَا أَضَى، عَنْكُمْ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، يَقُولُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي لَا أُعْظِمُهُمْ مِنَ النَّارِ، فَيُرْسَلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ وَقَدْ امْتَحَشُوا، فَيَدْخُلُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَتَوَبَّخُونَ فِيهِ كَمَا تَنَبَّتِ الْحَبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّلِيلِ، وَيُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ: هَؤُلَاءِ عِقَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَذْهَبُ بِهِمْ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ، يَقُولُ الْجَبَّارُ: بَلْ هَؤُلَاءِ عِقَابُ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ (١٤٥/٣). [مكرر ما قبله]

١٢٤٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَمَا تَنَبَّتُ الْحَبَّةُ.

١٢٤٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمْرِيضَةً وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأَلْقَوْا فِي طَوِيٍّ مِنْ أطْوَاءِ بَدْرِ حَبِيبَتٍ مُخْبِتٍ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَضَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، قَالَ: فَلَمَّا ظَهَرَ عَلَى [أَهْلِ] بَدْرِ أَقَامَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ [الْيَوْمَ] الثَّلَاثَ أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَشَدَّتْ بِرَحْلِهَا، ثُمَّ مَسَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ. (قَالَ): فَمَا نَرَاهُ يُنْطَلِقُ إِلَّا لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ، قَالَ: حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الطَّوِيِّ، قَالَ: فَجَعَلَ يُأَدِّبُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، يَا فَلَانَ بْنِ فَلَانَ، أَسْرَكْتُكُمْ أَطْلَعْتُكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عَمْرٌو: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تَكَلَّمُ مِنْ أَجْسَادِ لَا أَرَوَّاحَ فِيهَا، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى سَمِعُوا قَوْلَهُ، تَوْبِيخًا وَتَضْمِينًا وَتَضْمِينًا.

١٢٤٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعْتَبِرُ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبَادٍ - عَنْ عَصَمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَخَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ. [راجع: ١٧١٣١]

١٢٥٠٠- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَاهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعْتَبِرُ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَعَظَّمَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أُمَّةً جَدًّا.

١٢٥٠١- [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَّيَهُ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [انظر: ١٧٤٠٦]

١٢٥٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ - يَعْنِي إِسْحَاقَ - قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَّانِيَّ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ سَأَلْتَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ؟ قَالَ ثَابِتٌ: سَأَلْتُهُ أَسْمَاءَ: هَلْ (سَمِعْتَ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَقَدْ قَبِضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ، وَمَا فَضَحَهُ بِالشَّيْبِ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ

١٢٥١٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَحْلَةً وَأَنَا أَقِيمُ حَائِطِي بِهَا فَأَمْرُهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أَقِيمَ حَائِطِي بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطَاكَ يَا نَحْلَةَ فِي الْجَنَّةِ قَائِي، فَأَتَاهُ أَبُو الدَّخْدَاحِ فَقَالَ: بَغْنِي نَحْلَتَكَ بِحَائِطِي فَعَفَّلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ابْتَعْتُ النَّحْلَةَ بِحَائِطِي، قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ فَقَدْ أَعْطَيْتُكَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مِنْ عَذَقِ رَاحِ لَابِي الدَّخْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ، قَالَهَا مَرَارًا، قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّخْدَاحِ أَخْرِجِي مِنْ الْحَائِطِ قَائِي قَدْ بَغْتَهُ بِنَحْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَتْ: رِيحَ التَّبَعِ أَوْ كَلِمَةَ تَشْبِيهَا.

١٢٥١١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ الْحِجَامَ رَأْسَهُ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَعْرًا أَحَدَ شَقِي رَأْسِهِ بِيَدِهِ، فَأَخَذَ شَعْرَةَ فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ، قَالَ: فَكَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ تَدْوِفُهُ فِي طَبِيحِهَا. [انظر: ١٣٢٥٠، ١٣٢٥١، ١٤١٠٠]

١٢٥١٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ،

عَنْ وَقَاءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ فِيْنَا الْعَرَبِيِّ وَالْعَجَمِيِّ وَالْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ تَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ رِمَانٌ يَتَّقُونَهُ كَمَا يَتَّقُونَ الْقَدْحَ، يَتَّعِجِلُونَ أَجْرَهُمْ وَلَا يَتَّعِجِلُونَهَا. [انظر: ١٣٦٠٠]

١٢٥١٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مَوْهَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يُخَالَفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً مَتَى تَوَافَقَهَا أَصْلِي مَعَكَ، وَمَتَى تَخَالَفَهَا أَصْلِي وَأَنْقَلَبَ إِلَى أَهْلِي.

١٢٥١٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشْجِ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَسِيُّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سَبِيحَةَ الصُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغَبَةٍ وَرَهْبَةٍ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لَنَا مَا نَعْمَانِي ثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ وَوَاحِدَةً، سَأَلْتُ أَنْ لَا يُبَيِّتِي أُمَّتِي بِالسَّنِينِ فَعَفَّلَ، (وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَظْهَرَ عَلَيَّ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَعَفَّلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا قَائِي عَلَيَّ). [انظر: ١٣٦١٧]

١٢٥١٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ غَيْرَ مَرَّةٍ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دَعَامَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (فَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الطَّفْرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ).

١٢٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ رُبُّعُ الْقُرْآنِ وَوَاحِدًا رُزِلَتْ الْأَرْضُ رُبُّعُ الْقُرْآنِ وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ رُبُّعُ الْقُرْآنِ». [انظر: ١٣٣٤٢]

يَوْمَ مَاتَ ثَلَاثُونَ شَعْرَةَ بَيْضَاءَ وَقِيلَ لَهُ: أَفْصِيحَةٌ هُوَ؟ قَالَ: أَمَا أَنْتُمْ تَقْعُدُونَهُ قَصِيحَةً، وَأَمَا نَحْنُ فَكُنَّا نَعُدُّهُ رَيْثًا.

١٢٥٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، بِعَنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ عَلَى حَصِيرٍ قَدِيمٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقَدِيمِ، قَالَ: وَتَضَحَّتْ [بِشْيءٍ] مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [انظر: ١٣٤٠٠]

١٢٥٠٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ أَمَّا أَهْلُ الْجَنَّةِ فَكُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ أَشْمَعْتُ ذِي طَمْرَيْنٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَهُ، وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ جَعْفَرِيٍّ جَعْفَرِيٍّ جَمَاعٌ مَنَاعٌ ذِي تَبَعٍ.

١٢٥٠٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي

حَبِيبٍ وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ الرَّجُلُ حَلَّةً فَرَسِهِ.

١٢٥٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشْجِ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ بِعِنِّي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَاةً أَبُو بَكْرٍ بِعِنِّي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَاةً عُمَرُ بِعِنِّي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَاةً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ بِعِنِّي رَكَعَتَيْنِ، أَرْبَعِ سَنِينَ ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدَ. [راجع: ١٣٤٩١]

١٢٥٠٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَقَرَّعَتْ [عَلَى] إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً وَتَخَلَصَ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَقْرَفُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَتَهْلِكُ إِحْدَى (وَسَبْعُونَ) فِرْقَةً وَتَخَلُصُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ تِلْكَ الْفِرْقَةِ؟ قَالَ: الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ (١٤٦/٣).

١٢٥٠٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ

الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ فَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتٍ اشْتَكَيْتُ؟ فَقَالَ سَعْدُ: إِنَّهُ لِحَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ شَكْوَى، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي مِنْ أَرْقَعِكُمْ صَوْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٣٤٢١]

١٢٥٠٩- [حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ

الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُنَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَارْسَلَهُ مَعَهُمْ، فَقَالَ: هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ. [راجع: ١٣٣٨١]





قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ وَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبِرْتُهُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: أَيُّ رَبِّ خَفَّفَ عَنِ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا فَوَجَّعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا قُلْتِ؟ قُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: فَلَمَّ أَرَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى وَبِحُطِّي عَنِّي خَمْسًا حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرُ تَلْكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تَكُتِبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَتَزَلْتُ حَتَّى اتَّهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَاسْتَبْرَأْتُ فَقَالَ: أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى لَقَدْ اسْتَحَيْتُ. [المتوفى: ١٤٩٦، ١٢٥٨٦]

١٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتُ الْبَيْهَقِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَلْبَسُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، وَشَقَّ عَنِ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، ثُمَّ شَقَّ الْقَلْبَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَقَالَ: هَذِهِ حِطَّةُ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، قَالَ: فَمَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ دَهَبٍ (بِمَاءٍ) زَمْزَمٍ ثُمَّ لَامَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، قَالَ: وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظَفَرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا أَقْدُ قُتِلَ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَمَتِّعٌ بِاللَّوْنِ، قَالَ أَنَسُ: وَكُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمِحْطِ فِي صَدْرِهِ. [راجع: ١٢٢٦٦]

١٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى - يَعْنِي (ابْنَ) الطَّبَّاعِ - حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا فَأَصْلِحِي لَكُمْ، قَالَ أَنَسُ: فَمَعْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثْتُ، فَصَنَعْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَمَتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَأَاهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ١١٣٦٥]

١٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَارْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَامَ يُصَلِّيُ الْمَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ تَذَكَّرْنَا تَجَمُّلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَمِّقِينَ، ثَلَاثُ مَرَّاتٍ، يُجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَامَ، نَقَرَ أَرِيماً لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. [راجع: ١١٢٠٢٢]

١٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَصْرُو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: هَذَا

الْمُسْلِمُ بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ [لِلْمَلَكِ]: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، فَإِنْ شَفَّاهُ عَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبِضَهُ عَمَّرَهُ وَرَحِمَهُ. [المتوفى: ١٢٥٣٥]

١٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةً أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكَنْبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ. [راجع: ١١٣٣٤]

١٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا ثَابِتُ الْبَيْهَقِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ بِالْبَرَاءِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَيْضًا قَوْفُ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ، يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مَتْنِي طَرْفَهُ، فَرَكِبْتُهُ فَسَارَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ الْمُقَدَّسَ، فَوَطَّئْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرِيطُ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَ بِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاسْتَحْرَتُ اللَّبَنَ، قَالَ جَبْرِيلُ: أَصَبَتْ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا بَادِمٌ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا بَابِي الْحَالَةَ يَحْيَى وَعِيسَى، فَرَحَّبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: وَقَدْ أُرْسِلَ

إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِذَا هُوَ قَدْ أَغْطَى شَطْرَ الْحُسَيْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ الْبَابُ فَإِذَا آتَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَرَفَعْنَا مَكَانًا عَلَيْهِ» ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: قَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا بِهَارُونَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا آتَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ وَإِذَا هُوَ مُسْتَدِّ إِلَى النَّبِيِّ الْمَمْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ لَا يَعْوَدُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ دَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَنَّهَا الْفَيْلَةُ، وَإِذَا تُعْرَمُهَا كَأَنَّهَا الْفَالَلُ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْفَهَا مِنْ حُسْنِهَا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي مَا أَوْحَى وَقَرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَتَزَلْتُ حَتَّى اتَّهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا قَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتَكَ؟ قَالَ:

جبل يحنيا ونحبه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين لآبتيها. [راجع: ١٢٢٠٠]

١٢٥٣٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أتى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٥٠/٣) مَنْزِلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَانَهُ زَيْبَ، وَكَأَنَّهُ دَخَلَهُ (لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ حَمَادٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ) فَجَاءَ زَيْدٌ يَشْكُوهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَتَى اللَّهَ، قَالَ: فَتَزَلْتُ ﴿وَأَتَى اللَّهَ وَتَخَفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿زَوْجَانِكَمَا﴾ - يَعْنِي زَيْبَ -.

١٢٥٤٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْبَبْتُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِكِّ يَاهَا أَذْخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٤٥٩]

١٢٥٤١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُهُ مِنَ الصَّحْفَةِ فَلَا أَرَأَى أَحَبَّ أَبَدًا.

١٢٥٤٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُثَيْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَخْبِرْتَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَخْبِرْهُ، قَالَ: فَلَقِيَهُ بَعْدَ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: أَحَبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [راجع: ١٢٤٥٧]

١٢٤٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ، (مَنْ) قُرَيْشٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةِ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ. [راجع: ١٢٣٢٤]

١٢٤٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَظِيمَةَ يَعْنِي الْحَكَمَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فِيهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ حَبُونِهِ، إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَيَسْبِمُ إِلَيْهِمَا وَيَسْمَانُ إِلَيْهِ.

١٢٤٤٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْخَزَّازَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُظْفِقُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ قَدْفُؤُنَ لَيْلًا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبِرَ، فَقَالَ: أَنْظِفُوا إِلَى قَبْرِهِ، فَأَنْظِفُوا إِلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُتَلَقَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبُورُهَا بِصَلَاتِنَا عَلَيْهَا، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَايْنُ قَبْرُهُ، فَأَخْبِرَهُ فَأَنْظِفُوا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ.

١٢٥٤٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ (قَالَ أَبِي: وَأَمَلَاهُ عَلَيْنَا، يَعْنِي أَبِي دَاوُدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ) فَقَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَسَادِيرِ لَوَاءٍ (أَحْسَبُهُ قَالَ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٤٧٠]

١٢٥٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَضْرَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِمَا مَاتَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ فَقَالُوا: بِالطَّاعُونَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [انظر: ١٣٣٢٨، ١٣٣٣٨، ١٣٣٤٠، ١٣٣٧٧]

١٢٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَسَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَصْرِفْ قَلْبَيْهِ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ. [راجع: ١١٩٩٤]

١٢٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، (قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَأَيِّ طَلْحَةَ: أَفَرَيْئُ قَوْمَكَ السَّلَامَ، فَأَنَّهُمْ مَا عَلِمْتَ أَعْمَةَ صَبْرًا.

١٢٥٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْجَلَهُ نِسَاءً وَصَبِيَّانَ وَخَدَمَ جَانَيْنِ مِنْ عُرْسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّكُمْ. [انظر: ١٤٠٨٩]

١٢٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حَلِيقُ الذُّكْرِ.

١٢٥٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ - يَعْنِي أَبَا هَاشِمٍ - صَاحِبَ الْبَغُوتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ بِلَالًا (أَبْطَل) عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَسْبُكَ؟ فَقَالَ: مَرَرْتُ بِقَاطِمَةَ وَهِيَ تَطْلَعُنُ وَالصَّبِيُّ يَبْكِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ شِفْتَ كَفَيْتُكَ (١٥١/٣) الرَّحَا وَكَفَيْتِي الصَّبِيَّ وَإِنْ شِفْتَ كَفَيْتِكَ الصَّبِيَّ وَكَفَيْتِي الرَّحَا، فَقَالَتْ: أَنَا أَرْقُقُ يَا بَنِي مَنْكَ، فَذَاكَ حَسْبِي، قَالَ: فَرَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ.

١٢٥٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرَبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَسٌ أَحَبُّ حَدِيثِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، فِي السَّمْرِ - يَعْنِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ - [راجع: ١٢٤٣٥]

١٢٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَخْصٌ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، فَمَا تَقُومُ لَهُ لِمَا تَعْلَمُ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [راجع: ١٣٣٧٠]

١٢٥٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَشْرَطَ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمَ، وَيَبْتَئِ الْجَهْلَ، وَيُشْرَبَ الْخُمُورَ، وَيَطْهَرَ الزَّنَا.

١٢٥٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَظِيمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحْشِسِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَشْهَدْ مَوْلَاكَ فُلَانًا، قَالَ: كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُ عَلَيْهِ عِبَاءَ غَلَّهَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ١٢٣٨٤]

١٢٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا نَافِعُ أَبُو غَالِبِ الْبَاهِلِيُّ، شَهِدَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادِ الْعَدَوِيُّ: يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ سَأَلَ أَيُّ الرَّجَالِ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذْ بَعُثَ؟ قَالَ: ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ كَانَ مَاذَا؟ قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَحَمَّتْ لَهُ سِتُونَ سَنَةً ثُمَّ قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، قَالَ: سَأَلَ أَيُّ الرَّجَالِ هُوَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: كَانَتْ رِجَالُ الرَّجَالِ وَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ وَالْحَمْدُ لَهُ، قَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ هَلْ غَزَوْتَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْتُ مَعَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ بِكِبْرَةٍ فَحَمَلُوا عَلَيْنَا حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ طَهْوَرِنَا، وَفِي الْمُشْرِكِينَ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا قِيدَمًا وَيُحِطِمُنَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَهَرَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَلَّوْا قِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَى الْفَتْحَ، فَجَعَلَ <sup>(١)</sup> يَجَاءُ بِهِمْ أَسَارَى رَجُلًا رَجُلًا فَيَأْمُرُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَلِيَّ نَزَدًا لَنْ جِيءَ بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مِنْذُ الْيَوْمِ يُحِطِمُنَا لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: فَسَكَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَجِيءَ بِالرَّجُلِ فَلَمَّا رَأَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ثَبِتْ إِلَيَّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَبِتْ إِلَيَّ اللَّهُ، فَاثْمُكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّ يَأْتِيهِ لَوْفِي الْأَخْرَجْتَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِهِ، وَجَعَلَ يَهَابُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَمَّا رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> [أَنَّهُ لَا يَضَعُ شَيْئًا بَاعِعًا]، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَذَرِي، قَالَ: لِمَ أَمْسَكَ عَنْهُ مِنْذُ الْيَوْمِ إِلَّا لَوْفِي تَذَرِكِ؟ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا أَمَضْتِ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَوْمِضَ.

١٢٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: يَتِمَّا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلِ لَنَا لَابِي طَلْحَةَ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ قَالَ: وَيَلَالُ يَمْنِي وَرَأَاهُ بِكَرَمِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْنِي إِلَى جَنِبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِغَيْرِ، فَقَامَ حَتَّى تَمَّ إِلَيْهِ بِلَالٌ، وَقَالَ: وَيَحْكُ يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئًا، قَالَ: صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذِّبُ، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوُجِدَ يَهُودِيًّا.

١٢٥٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ قَرَامٌ لِمَائِنَةَ قَدْ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِيطِي عَنَّا قَرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تُعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي. [النظر: ١٠٦٧].

١٢٥٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَعَ ثَابِتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي اشْتَكَيْتُ فَقَالَ: أَلَا أَرَأَيْكَ بِرُغْبَةِ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُنْجِبِ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا.

١٢٥٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَنَانُ أَبُو رَيْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ (١٥٢/٣): لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ، عَنْ صَلَاةِ الْعِبَادِ وَصَلَاةِ الْغَنَاءِ مَا لَهُمْ فِيهَا، لِأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْرًا.

١٢٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَنَانُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ غُضًا فَتَقَضَّهَ فَلَمْ يَتَقَضَّ، ثُمَّ تَقَضَّهَ فَلَمْ يَتَقَضَّ، ثُمَّ تَقَضَّهَ فَلَمْ يَتَقَضَّ، ثُمَّ تَقَضَّهَ فَلَمْ يَتَقَضَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، تَقَضَّ الْخَطَّابُ كَمَا تَقَضُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا.

١٢٥٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ وَدَّهٍ لَمْ يَلْتَمِسُوا الْحَنْنَ، إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَبُوهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ.

١٢٥٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حَلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ فَيَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِهِ وَيَسْحَبُهَا مِنْ خَلْفِهِ، وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَهُوَ بِنَادِيٍّ، وَأَبُورَاهُ، وَيَسَادُونَ يَا بُرُوهُمْ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَالَهَا مَرَّتَيْنِ) حَتَّى يَفْقُوهُ عَلَى النَّارِ، يَقُولُ: يَا بُورَاهُ، وَيَقُولُونَ: يَا بُورَهُمْ، يَقَالُ لَهُمْ: لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ بُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا بُورًا كَثِيرًا. [النظر: ١٢٥٨٨، ١٣٣٢٨].

قَالَ عَفَّانُ: وَذُرِّيَّتُهُ خَلْفَهُ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا بُورَهُمْ قَالَ عَفَّانُ: حَاجِبِي.

١٢٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَّاهِيَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١٢٤٠٦].

١٢٥٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَاءَ أَنْ لَا تُعَذِّبَ فِي الْأَرْضِ. [النظر: ١٣٣٨٤].

١٢٥٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ لِأَيِّمَالِكٍ. [النظر: ١٣٢٤٤، ١٣٦٩٦].

١٢٥٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ الْحَبَشَةُ يَزْنُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَقْتَصُونَ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَقُولُونَ؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ.

١٢٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَقِي مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُشْفَى اللَّهُ تَعَالَى لَهَا يَغْنِي خَلْقًا حَتَّى يَمْلَأَهَا. [النظر: ١٣٣٨٦، ١٣٣٨٦].

١٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَتْ الْكَوْكُورُ، فَإِذَا هُوَ يَجْرِي كَمَا كُنَّا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، حَاتَتْهُ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ لَيْسَ (مَشْفُوقًا)، فَضَرَبَتْ بِيَدِي إِلَى تَرْبَتِهِ، فَإِذَا مَسْكَةٌ دَرَّةٌ، وَإِذَا حَصَاةُ اللَّوْلُؤِ. [انظر: ١١٣١٦]

١٢٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا خَالَ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: أَوْخَالَ أَنَا أَوْ عَمٌّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا بَلْ خَالَ، فَقَالَ لَهُ: قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، [قَالَ]: هُوَ خَيْرٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٢٥٩١، ١٢٦٢٦]

١٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْوَاتًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يُلْقِحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: لَوْ تَرَكُوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ لَصَلَحَ، فَتَرَكُوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ فَخَرَجَ شَيْصًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: تَرَكُوهُ لِمَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَاتَّمَّ اعْلَمْتُمْ بِهِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ قَالِي. [انظر: ٢٥١٣٢]

١٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

١٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (١٥٣/٣) - يَعْنِي ابْنَ كَبِيرٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تُعْجِبُهُ الْقَاعِغَةُ، وَكَانَ أَعْجَبُ الطَّعَامِ إِلَيْهِ الدَّبَاءُ.

١٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ، يَقْرَأُ سُورَةَ حَفِيْفَةً مِنْ أَجْلِ الْمَرْأَةِ وَبِكَاءِ الصَّبِيِّ. [انظر: ١٢٦١٥]

١٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَابِي فَجَبَدَهُ جَبْدَةً حَتَّى رَأَيْتُ صَمْحًا أَوْ صَمْحَةً عَنُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَعْطَيْتَنِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَاتَّقَتْ إِلَيْهِ فَضْحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءِ. [انظر: ١٢٦٢٢، ١٢٦٧٢]

١٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: [أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ.

١٢٥٧٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ.

١٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ

سَيِّدَنَا، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ، وَلَا تَسْتَهْوَيْتُمْ الشَّيْطَانَ، أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي النَّبِيِّ أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٢٥٦٤، ١٢٦٣١]

١٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَّأَنَا، وَكَمِ مَعْنَى لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَيِّ. [انظر: ١٢٧٢٤، ١٢٦٣٨]

١٢٥٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُوسَى - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى بَعْلَتِهِ شَهْبَاءٌ، فَمَرَّ عَلَى حَاطِطِ لَيْثِي النَّجَّارِ، فَإِذَا هُوَ يَقْبُرُ يَدْبُ صَاحِبِهِ، (فَحَاصِتِ) الْبَعْلَةُ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَأُقُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [انظر: ١٢٧٨٢، ١٢٧٨٦]

١٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِهِ كَتَبَهُ إِلَى السَّمَاءِ. [راجع: ١٢٦٢٤]

١٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِالسِّتِّكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ، وَأَيْدِيكُمْ. [راجع: ١٢٦٧١]

١٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَدَعْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابٌ قَوْسٌ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٦٧٥]

١٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتَ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، فَيَسْرُهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدَ، فَإِنَّ الشَّهِيدَ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [راجع: ١٢٦٢٨]

١٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، ثُمَّ لَا يَقُودُونَ إِلَيْهِ. [راجع: ١٢٥٣٣]

١٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَمَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحَمَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [انظر: ١٢٧٠٦، ١٢٧٠٥]

١٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حِلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ يَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِيهِ، وَهُوَ يَسْحَبُهَا مِنْ خَلْفِهِ وَدُرَيْتُهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا ثُورَاهُ، وَهُمْ يَتَادُونَ: يَا ثُورَاهُمْ، حَتَّى يَقِفَ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ: يَا

ثُبْرَاهُ (١٥٤/٣) قِيَادُونَ: يَا ثُبْرَاهُمْ، قِيَالَ: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾. [راجع: ١٢٥٦٤]

١٢٥٨٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ - يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ إِلَّا بِأَمْنٍ جَارِهِ بِوَأْتَمِهِ.

١٢٥٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ وَحَمِيدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٢٥٩١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا خَالَ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: أَخَالَ أَمْ عَم؟ فَقَالَ: لَا بَلْ خَالَ، قَالَ: فَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ. [راجع: ١٢٥٧١]

١٢٥٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَبَاتًا هَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا عُدُوِي وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْقَالُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٢٥٩٣- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتَاهُ عَنِ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ (وَكَانَ) يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَكُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِطَهْرٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٣٣٧١]

١٢٥٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سَكِينٌ قَالَ: ذَكَرَ ذَلِكَ أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَلِقْ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مَدَّ خَلْقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، [قَالَ]: ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لَاهُونَ مَعًا بَعْدَهُ.

١٢٥٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَلِمًا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِلَّا قَالَ): لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ. [راجع: ١٢٤١٠]

١٢٥٩٦- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْقُلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ طُرُوفِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّا رُذِّقْتُ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: وَقَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: هُوَ الْمُعْتَبَرُ. [راجع: ١٢١١٣]

١٢٥٩٧- حَدَّثَنَا (سُودُ) بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْقُلٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَكُمْ إِمَامٌ فَلَا تَسْفُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ أَسْمِي وَمَنْ خَلْفِي، وَأَيْمَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُمْ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [راجع: ١٢٠٢٠]

١٢٥٩٨- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي رَمَضَانَ فَحَقَفَ بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ قَاتَالَ، ثُمَّ خَرَجَ فَحَقَفَ بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ قَاتَالَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَلَسْتَ اللَّيْلَةَ فَخَرَجْتَ إِلَيْنَا فَحَقَفْتَ، ثُمَّ دَخَلْتَ قَاتَالَ، قَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ [فَقُلْتُ]. [انظر: ١٢٤٤٩، ١٢٤٥٠، ١٣٢٤٥، ١٣٨٥٧، ١٤١٤٨]

١٢٥٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ فِي طَرِيقِ النَّاسِ تُؤَذِي النَّاسَ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَمَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ١٣٤٤٣]

١٢٦٠٠- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَبَاتًا جَعْفَرٌ - يَعْنِي الْأَحْمَرَ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَصُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَقُومُ فِي الْخَلَلِ. [انظر: ١٣٤٤٣]

١٢٦٠١- [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ سَلِيمِ الْعُلَوِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ صَفْرَةٌ فَكْرَهَهَا، فَلَمَّا قَامَ الرَّجُلُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَعْضُ أَصْحَابِي: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَدْعُ هَذِهِ الصَّفْرَةَ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَلِمًا يُوَاجِهَ الرَّجُلَ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ فِي وَجْهِهِ. (١٥٥/٣) [راجع: ١٣٣٩٤]

١٢٦٠٢- حَدَّثَنَا سُودُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ الصِّدْلَانِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ قَامَرَهُ لَبْمَةً فَلَمَّ بِأَخْذِهَا أَوْ وَحَشَنَ بِهَا، قَالَ: وَأَتَاهُ آخَرٌ قَامَرَهُ لَبْمَةً قَالَ: فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِلجَارِيَةِ: أَذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَعْطِيهِ الْأُرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا. [انظر: ١٣٦٦٧]

١٢٦٠٣- حَدَّثَنَا سُودُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ (خَالِدِ بْنِ الْفَرَزِ)، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَّا إِنَّ الْمَرْأَتِ حَرَامٌ. وَالْمَرْأَتِ خَلَطُ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ.

١٢٦٠٤- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَمِيدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسٍ قَدْحًا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ صَبَّةٌ فَضَبَّةٌ. [راجع: ١٢٤٣٨]

١٢٦٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ نَحْوَهُ. [راجع: ١٢٤٣٧]

١٢٦٠٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا (جَسْرٌ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَوْبِي لِمَنْ آمَنَ بِي وَرَأَيْتِي مَرَّةً، وَطَوْبِي لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِّي سَبْعَ مَرَارٍ.

١٢٦٠٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا (جَسْرٌ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدَدْتُ أَنِّي لَقَيْتُ إِخْوَانِي! قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَوْلَيْسَ نَحْنُ إِخْوَانُكَ؟ قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَلَكِنْ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرُونِي.

١٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ أَبُو وَهَبٍ، حَدَّثَنَا سَنَانُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَلِيْ كَذَا وَكَذَا، ذَكَرْتُ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا، فَأَثَرْتُكَ بِهَا، فَقَالَ: قَدْ قَبِلْتُهَا، فَلَمْ تَزَلْ تَمْدَحُهَا حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّهَا لَمْ تَصْنَعْ، وَكَمْ تَشْتَكِ شَيْئًا قَطُّ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْتِنِكَ.

١٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَبَانَا ابْنُ لَهَيْبَةَ، عَنِ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنِ وِفَاءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ خَيْرًا مِنْكُمْ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَتَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ، وَالْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ، وَسَيَأْتِي زَمَانٌ يَقْرَؤُونَ فِيهِ الْقُرْآنَ يَتَّقُونَهُ كَمَا يَتَّقُونَ الْفَدْحَ، يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُمْ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهَا. [راجع: ١٢٥١٢]

١٢٦١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ غَدَاً أَقْوَامٌ هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا لِلْإِسْلَامِ مِنْكُمْ، قَالَ: قَدَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِرُونَ يَقُولُونَ:

غَدَاً تَلْقَى الْأَجْبَةَ مُحَمَّدًا وَحَزَنَهُ

فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا تَصَافَحُوا، فَكَانُوا هُمْ أَرْقُ مَنْ أَخَذَتْ الْمُصَافَحَةَ. [راجع: ١٢٥٤٩]

١٢٦١١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنِ نَبِيطِ بْنِ (عُمَرَ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا يَقُوهُ صَلَاةً، كَتَبْتُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ، وَتَجَاةً مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِيٍّ مِنَ النَّقَاقِ.

١٢٦١٢ - حَدَّثَنَا سُودُ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الدُّعَاءَ لَا يَرُدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فَادْعُوا). [انظر: ١٣٧٠٣، ١٣٦٩٠]

١٢٦١٣ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا إِلَّا قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ الْجَنَّةَ، وَلَا اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ سِتِّجِيرٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ اجْرَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢١٩٤]

١٢٦١٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَهُوَ يَشْتَكِي (١٥٦/٣) عَيْنَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا زَيْدُ، لَوْ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذَا أَصْبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ، قَالَ: (إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ تَلَقَّيْنِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ). [انظر: ١٢٦١٤]

١٢٦١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَيْهَقِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيْفَةِ قَالَ جَعْفَرُ: أَوْ بِالسُّورَةِ الْفَقِيْرَةِ. [راجع: ١٢٥٧٥]

١٢٦١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ الْعَمَكِيِّ الْمُقَرِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يُعْظِمَ اللَّهُ رِزْقَهُ وَأَنْ يُمَدَّ فِي أَجَلِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

١٢٦١٧ - حَدَّثَنَا (يَحْيَى) بْنُ غُبَلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْهَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الصَّحَّاحِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سَبْعَةَ الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغَبَةٍ وَرَهْبَةٍ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَيْنِ وَمَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَبْتَلِيَّ أُمَّتِي بِالسَّيْنِ، وَلَا يُطَهِّرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَعَمِلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْئًا قَبْلِي عَلَيَّ. [راجع: ١٢٥١٤]

١٢٦١٨ - حَدَّثَنَا (حَسَنُ) وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبَيْهَقِيُّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَأَخْبِرْتَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَخْبِرُهُ، فَقَالَ: تَعَلَّمَ أَنِّي أَحْبَبْتُ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: فَأَحْبَبْكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [راجع: ١٢٤٥٧]

وَقَالَ خَلْفٌ فِي حَدِيثِهِ: فَلَقِيَهُ.

١٢٦١٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ (وَمَوْلَى) قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: غَلَا السُّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَوَسَعَتْ؟ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الْفَاضِلُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ الْمُسَعِّرُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَا يَطْلُبَنِي أَحَدٌ يَمْتَلِكُهُ ظَلَمْتَهَا إِيَّاهُ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ). [انظر: ١٤١٠٣]

١٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا فُلَانُ، هَذِهِ امْرَأَتِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، قَالَ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ). [راجع: ١٢٢٨٧]

١٢٦٢١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْبُرْجُمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبَيْهَقِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ إِخْوَاتٍ، اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ، كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ مَكَدًا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْأَيْمَنِ. [راجع: ١٢٥٢٦]

١٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا تَبْنَاهُ

١٢٦٣٢- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِجِيَّةِ سُدُسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَبَيْتُ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبَيْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَيْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَتَتَّصِعَ بِمَنْعِهَا. [راجع: ١٢٤٦٨]

١٢٦٣٣- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: مَنْ لَعَنِي اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَفَلَا أَيْشِرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكْفُلُوا عَلَيْهَا.

أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر: ١٣٥٩٥]

١٢٦٣٤- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ أَنَسًا قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي فَانطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ وَهِيَ أَرْضٌ سَبَخَةٌ، فَلَمَّا أَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي رِيحُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، قَالَ: فَفَضِبْ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: فَفَضِبْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابَهُ، قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْحَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَالشَّعَالِ فَلَقِغْنَا أَنَّهُا نَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلَبَا فَاصطَلَحَا بَيْنَهُمَا﴾. [انظر: ١٣٣٢٥]

١٢٦٣٥- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا السَّمِيطُ السَّدُوسِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَتَحْنَا مَكَّةَ ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حَتِيًّا فَبَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ، ارْتَبَيْتُ أَوْ رَأَيْتُ نَصْفَ الْحَيْلِ ثُمَّ صَفَّتِ الْمُعَاتِلَةُ، ثُمَّ صَفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَفَّتِ الْغَنَمُ، ثُمَّ صَفَّتِ النَّعَمُ، قَالَ: وَتَحَنَّنَ بَشَرٌ كَثِيرٌ قَدْ بَلَّغْنَا سِنَّةَ آفَافٍ، وَعَلَى مُجَنَّبَةٍ خَلِيلًا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ خِيُولَنَا تَلْوُؤُ خَلْفَ طَهُورِنَا، قَالَ: فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خِيُولُنَا وَقَرَّتِ الْأَعْرَابُ وَمَنْ تَعَلَّمَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَتَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا لِمُهَاجِرِينَ يَا لِمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ قَالَ: يَا لِلْأَنْصَارِ يَا لِلْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: هَذَا حَدِيثٌ عَمِيَّةٌ قَالَ: قُلْنَا: لَيْكِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَأَيْمَهُ) اللَّهُ مَا أَتَيْتَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قَالَ: فَفَضِبْنَا ذَلِكَ الْمَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَا هُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: فَتَزَلْنَا فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ، وَيُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ قَالَ: فَتَحَدَّثَ الْأَنْصَارُ بِئِهَا أَمَا مَنْ قَاتَلَهُ فُعْطِيه، وَأَمَا مَنْ لَمْ يُقَاتَلْهُ فَلَا يُعْطِيه! قَالَ (١٥٨/٣): فَرَفِعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ بِسَرَاةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ إِلَّا الْأَنْصَارِيُّ أَوْ الْأَنْصَارُ، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْفَيْةَ حَتَّى مَلَأْنَا الْفَيْةَ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَوْ كَمَا قَالَ: مَا حَدِيثٌ آتَانِي؟ قَالُوا: مَا آتَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا حَدِيثٌ آتَانِي؟ قَالُوا: مَا آتَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْآتَانُ نَزْوَنُ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَدْخُلُوا بِوُجُوهِكُمْ، قَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

الْأَنْصَارِ، وَالْأَنْصَارِ وَالْأَنْصَارِ، وَلِذَلِكَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبِي، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا شَيْعًا وَأَخَذَتِ الْأَنْصَارُ شَيْعًا لَأَخَذَتِ شَيْعَةَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ لَا الْهَيْجَرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ.

١٢٦٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَخَذْتُ بَصَرَ عَبْدِي فَصَبَّرْ وَأَحْتَسِبْ، فَعَوِضْهُ عِنْدِي الْجَنَّةَ.

١٢٦٢٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْعَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوُوا.

١٢٦٢٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعْتَمِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الْكُرَيْدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. [انظر: ١٣٨٢١]

١٢٦٢٦- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ (١٥٧/٣) مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (عَنِ النَّهْبَةِ، وَمَنْ أَتَيْتَهَا فَلَيْسَ مِنَّا). [راجع: ١٢٤٤٩]

١٢٦٢٦م- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَدَّ التَّمْرُ وَالرَّيْبُ جَمِيعًا وَالتَّمْرُ وَالرَّيْبُ جَمِيعًا. [راجع: ١٢٤٥٠]

١٢٦٢٧- حَدَّثَنَا هَيْبُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي حَضْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يَهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْظَمَّتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهَدَاةُ.

١٢٦٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَجَاوِزُ أُذُنَيْهِ. [راجع: ١٢٤١٦]

١٢٦٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٤٦٣]

١٢٦٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الدُّنْيَا لَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحَ الْمِسْكِ، وَكَلَّيَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَتَصَفَّيَتْهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٤٦٣]

١٢٦٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْوَى فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنَّ كُنَّا لَتَعْدَمُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤَيَّقَاتِ.

الله ﷺ: لَوِ أَخَذَ النَّاسُ شَيْعًا وَأَخَذَتِ الْأَنْصَارُ شَيْعًا، لِأَخَذْتُ شَيْعَةَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: (رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ)، قَالَ: فَأَرْضُوا أَوْ كَمَا قَالَ.

١٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هَلَالٍ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَابًا وَلَا فُحْشًا وَلَا لَعْنًا، كَانَ يَقُولُ لِأَخْدَانِهِ عِنْدَ الْعَمَاتِيَةِ: مَا لَهُ تَرَبُّتٌ جَيِّبَةٌ. [راجع: ١٢٢٩٩]

١٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَوْ صَلَّاهَا أَحَدُكُمْ الْيَوْمَ لَعَيَّمَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ شَرِيكٌ وَمُسْلِمٌ بِنُ أَبِي نَعْمٍ: أَفَلَا تَذْكُرُ ذَلِكَ لِمِيرِنَا؟ وَالْأَمِيرُ يَوْمَئِذٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: قَدْ قُلْتُ.

١٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَلْقَةِ وَرَجُلٌ قَاتِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ جَلَسَ وَتَشَهَّدَ ثُمَّ دَعَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْحَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَذَرُونَ بَمَا دَعَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ. [انظر: ١٣٦٠]

قَالَ عَمَّانُ: دَعَا بِاسْمِهِ.

١٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْحَلْقَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ نَسَلَمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَالْقَوْمُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ، وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُوكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحَمَّدَ وَبَنِيَّ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا عَشْرَةَ أَسْوَاقٍ كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَيَّ أَنْ يَكْتُمَهَا، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُوهَا حَتَّى يَرْفَعُوهَا إِلَى ذِي الْعِزَّةِ فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي.

١٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ،

حَدَّثَنِي حَنْصَلُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ وَيَنْهَى عَنِ التَّبِيلِ نَهْيًا شَدِيدًا وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، إِنِّي مَكْرَاهٌ الْآيَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٣٦٠]

١٢٦٧١ - (حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ لَهُمْ جَمَلٌ يَسْتَوْنُ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْجَمَلَ اسْتَضْعَبَ عَلَيْهِمْ فَعْتَمَهُمْ ظَهْرُهُ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ نُسِنِي عَلَيْهِ وَإِنَّهُ اسْتَضْعَبَ عَلَيْنَا

وَمَعَتَا ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطَشَ الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: فَوُمُوا، فَمَامُوا فَدَخَلَ الْخَالِطُ وَالْحَمَلُ فِي نَاحِيَةٍ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ.

فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْبِ الْكَلْبِ، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ صَوْتَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ، فَلَمَّا نَظَرَ الْحَمَلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ حَتَّى خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاصِيئِهِ أَذَلَّ مَا كَانَتْ قَطُّ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَلِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ بَيْعَةٌ لَا تَمُوتُ تَسْجُدُ لَكَ وَتَحْنُ تَمُوتُ فَتَحْنُ أَحَقُّ أَنْ تَسْجُدَ لَكَ؟ فَقَالَ: لَا يَصْلِحُ لَيْسَرُ أَنْ يَسْجُدَ لَيْسَرُ، وَلَوْ صَلَحَ لَيْسَرُ أَنْ يَسْجُدَ لَيْسَرُ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عَظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَقْرُقِ رَأْسِهِ فَرَحَةٌ تَتَجَسَّسُ بِالْفَيْحِ وَالصَّدِيدِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتَهُ فَحَسَنَتْ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ.

١٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنْطَلِقُ بِنَا إِلَى الشَّامِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ وَتَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَفْرَضَ لَنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا وَكُنَّا بِبَيْعِ النَّاقَةِ صَلَّى بِنَا الْعَصْرَ [رَكْعَتَيْنِ]، ثُمَّ سَلَّمَ وَدَخَلَ سُلْطَانَهُ وَقَامَ الْقَوْمُ يُعِينُونَ إِلَى رَكَعَتَيْهِ رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ قَالَ: فَقَالَ: قَبِّحَ اللَّهُ أَرْجُوهُ، قَوْلَالَهُ مَا أَصَابَتِ السَّنَةُ وَلَا قَبِلْتُ الرُّخْصَةَ، فَاشْهَدْتُ لَسَمْعَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَقْوَامًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَمْرُقُونَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ.

١٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَبَانَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: اتَّسَمْنَا لَنَا غُلَامًا مِنْ غُلَامَانِكَ يَحْمِلُنِي، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَأَاهُ، وَكُنْتُ أَهْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا نَزَلْتُ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجَبَنِ، وَالْبُخْلِ، وَصَلَحَ الدِّينِ، وَغَلَبَتِ الرِّجَالُ، فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَمِيٍّ قَدْ حَارَها، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَأَاهُ بَعَاءَةً أَوْ بَكْسَاءَةً ثُمَّ يَرُدُّهَا وَرَأَاهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي قَدْ عَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، فَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ: هَذَا جِبِلٌّ يَحْتَبِئُ وَتُحِبُّهُ. فَلَمَّا اشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ جِلْبَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدِينِهِمْ وَصَاعِهِمْ.

[راجع: ١٢٢٥٠]

١٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْقَوْمِ، صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَوْشَحًا بِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. [انظر: ١٣٢٩٢، ١٣٢٩٧، ١٣٥٩١]

١٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَزَا قَوْمًا لَمْ يَغْزُبْنَا لَيْلًا حَتَّى يَصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٣١٧١، ١٣٥١٥]

[١٣٥١٥، ١٣٥٢٠]



- ١٢٦٤٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ [نَظَرَ] جُذْرَانَ الْمَدِينَةَ أَوْضَحَ رَاحِلَتَهُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حَبَّهَا. [انظر: ١٢٦٥٠]
- ١٢٦٤٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. [انظر: ١٢٦٤٨]
- ١٢٦٤٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. [مكرر ما قبله]
- ١٢٦٤٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِيانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ أَوْ يَقْدِمَ مِنْ سَفَرٍ. [راجع: ١٢٣٣٨]
- ١٢٦٥٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَظَنَرَ إِلَى جُذْرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَحَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حَبَّهَا. [راجع: ١٢٦٤٦]
- ١٢٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَأَسْمَةُ مَظَنَرُ بْنُ مُذْرِكٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: صَامَ صَامٌ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: أَفْطَرَ أَفْطَرَ. [انظر: ١٣٢٠٦، ١٣١٨٥]
- ١٢٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يُلْغُ عَمَلَهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر: ١٣٢٤٩، ١٣٢٤١، ١٣٨٦٤]
- ١٢٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَطَوُّعًا قَالَ: قَامَتِ أُمَّ سَلِيمٍ وَأُمُّ حِرَامٍ خَلْفَنَا (قَالَ ثَابِتٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: (وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّيْنَا عَلَى بَسَاطٍ. [انظر: ١٣٦٢٩]
- ١٢٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ خُرَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو لَيْدٍ لَمَّازَةُ بْنُ زَيْبَارٍ قَالَ: أُرْسِلَتْ الْخَيْلُ زَمَانَ الْحِجَابِ فَقُلْنَا: لَوْ أَتَيْنَا الرَّهَانَ؟ قَالَ: قَاتَيْنَاهُ ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ أَتَيْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَسَأَلْتَاهُ: هَلْ كُنْتُمْ تَرَاهُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: قَاتَيْنَاهُ فَسَأَلْتَاهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى فَرَسٍ لِي يُقَالُ لَهُ: سَبِيحَةٌ، فَسَبَقَ النَّاسَ، فَهَشَّ لِذَلِكَ وَاعْجَبَهُ. [انظر: ١٣٧٢٤]
- ١٢٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمُ الْعُلَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَجُلٍ صَفْرَةَ أَوْ قَالَ: أَرَّ صَفْرَةَ قَالَ: فَلَمَّا قَامَ قَالَ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا فَسَلَّ عَنْهُ هَذِهِ الصَّفْرَةَ؟ قَالَ: وَكَانَ لَا يَكَادُ يُؤَاجُهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. [راجع: ١٣٣٤٤]
- ١٢٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رَجُلًا مَا سَرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ وَلَا أَنْقَمْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ لِأَنَّ وَهْمَ مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَسِبُهُمُ الْعُنُزُ. [انظر: ١٣٢٧٠]
- ١٢٦٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمُ الْعُلَوِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قُدِّمَتْ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم [يوماً] فَصَعَّ فِيهَا قَرْنٌ، قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْنُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَلْتَمِسُ الْقَرْنَ بِأَصْبَعِهِ أَوْ قَالَ: بِأَصَابِعِهِ. [انظر: ١٣١٤٦]
- ١٢٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ، قَالَ: فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَاتَمَهُ، وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [انظر: ١٣١٧٢، ١٣٣٦٢، ١٣٣٨٥]
- ١٢٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم طَافَ عَلَى نِسَائِهِ جَمِيعًا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٣٣٨٣]
- ١٢٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الثَّبَاتِيِّ (قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَبَانَا ثَابِتٌ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ (قَالَ عَمَّانُ: (الْآخِرَةَ) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَقَامَ مَعَهُ يَتَابِعُهُ حَتَّى تَعَسَّ الْقَوْمُ (أَوْ قَالَ: بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوئَهُ. [انظر: ١٣٣٨٨]
- ١٢٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُوسَى أَبِي الْعَلَاءِ (وَقَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلَاءِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَصَلِّي صَلَاةَ الظُّهْرِ أَيَّامَ الشِّتَاءِ، وَمَا تَدْرِي مَا ذَهَبَ مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَوْ مَا بَقِيَ مِنْهُ. [راجع: ١٢٤١٥]
- ١٢٦٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَبْرِينَ قَالَ: سَأَلَ أَنَسُ ابْنَ مَالِكٍ، عَنْ خَضَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ شَابًا إِلَّا سَبِيرًا، وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ بَعْدَهُ خَضَبًا بِالْحِنَاءِ وَالْكَثْمِ.
- ١٢٦٦٣- قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِي حَقَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَا بِي بَكْرٍ: لَوْ أَفْرَزْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لَأَتَيْنَاهُ مَكْرَمَةً لِأَبِي بَكْرٍ، فَاسْلَمَ وَلَجِيئَهُ وَرَأْسَهُ كَالثَّغَامَةِ بِيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: غَيْرُوهُمَا وَجَبُوهُ السَّوَادَ.
- ١٢٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سَفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ يَبْعُوهُ وَهُوَ يَشْكُو

عَيْتِهِ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ (١٦١/٣) لَوْ كَانَتْ عَيْتُكَ لَمَّا بَهَا؟ قَالَ: إِذَا أَصْبِرُ وَأَحْسِبُ، قَالَ: لَوْ كَانَتْ عَيْتُكَ لَمَّا بَهَا لَلَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ [راجع: ١٢٦٦٤]

١٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا بِنِيسَابَورَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ يَقْلَعُ كُنْتُ أَحْتَبِيهَا. [راجع: ١٢٦٦١]

١٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ شَيْخِ لَنَا، عَنْ أَنَسِ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ التَّخْلِ حَتَّى يَزْهَوْا، وَالْحَبَّ حَتَّى يُفْرِكَ، وَعَنْ الثَّمَارِ حَتَّى تَطْعَمَ.

١٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ نَاسًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِذَوْدٍ لِقَاحٍ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَائِهَا. [انظر: ١٢٦٦٧، ١٢٦٧٦]

١٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطِيفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٢٦٥٩]

١٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِهِ خَمْسِينَ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جَعَلْتُ خَمْسًا، ثُمَّ نُودِيَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يَبْدَلُ الْقَوْلَ لَدَيْ وَإِنَّ لَكَ بِهِدَى الْخَمْسِينَ.

١٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ<sup>(١)</sup>، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ تَقَامُ فَيُكَلِّمُ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ فِي حَاجَتِهِ تَكُونُ لَهُ فَيَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ، فَمَا يَزَالُ قَائِمًا يَكَلِّمُهُ، فَرِيْمًا رَأَيْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ لَيْتَسَّ مِنْ طَوْلِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ.

١٢٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ.

١٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَذْهَبُ النَّاهِبَ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مَرْفُوعَةٌ.

قال الزُّهْرِيُّ: وَالْعَوَالِي عَلَى مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَثَلَاثَةَ، أَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَرْبَعَةً. [انظر: ١٢٦٦٨، ١٢٦٧٠، ١٢٦٦٤]

١٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَتُودِي بِالصَّلَاةِ فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ، ثُمَّ صَلُّوا. [راجع: ١٢٦١٠]

١٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَامُوا هَذِهِ الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ خَلْفِي.

١٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرْقٍ، فَتَفَشَّ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَفْشُوا عَلَيَّ.

١٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَهْلَ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا كَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ زَاهِرًا أَبَدَيْتَنَا وَتَحَنَّنَ حَاضِرُوهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَأَحْضَنَتْهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يَبْصُرُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أُرْسِلْنِي مِنْ هَذَا، فَاتَلَقَتْ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا وَاللَّهِ تَجِدْتَنِي كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتُ بِكَاسِدٍ، أَوْ قَالَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ.

١٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَعِبَتِ الْحَبَشَةُ لِقُدُومِهِ بِحَرَابِهِمْ فَرَحًا بِذَلِكَ.

١٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْتِي الَّتِي أُوْتِيَتْ إِلَيْهَا، فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَدْ آدَرُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَيَقِي الَّذِي لَهُمْ.

١٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ<sup>(٢)</sup> (١٦٢/٣) عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

١٢٦٨٠ - قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.

١٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ أَوْ الرَّكْعَةِ يَمُكَّتْ بَيْنَهُمَا حَتَّى تَقُولَ: أَسْبِيحُ ﷻ. [انظر: ١٢٦٧٩، ١٢٦٥٩، ١٢٦٤٠]

١٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً أَحْفَ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامِ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ.

١٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَّ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَذْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ: عَصِيَّةٌ، وَذَكْوَانٌ، وَرِعْلٌ (وَالْحَيَانُ). [انظر: ١٢٦١١]

١٢٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ شِقَهُ الْأَيْمَنَ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا، وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ افْعَلُوا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. [رابع: ١٢٠٨٩]

١٢٦٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - يَعْنِي الرَّازِيَّ - عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتَتُ فِي النَّجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

١٢٦٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا شَعَارَ، وَلَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ.

١٢٦٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنْ يَبِينَ يَدَيْهَا أُمُورًا عَظِيمًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسُ: فَتَأَكَّرَ النَّاسُ الْكِبَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْتَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، قَالَ أَنَسُ: فَتَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّنَ مَدَّخِلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: النَّارُ، قَالَ: فَتَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَّادَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حُدَّادَةَ، قَالَ: ثُمَّ أَكْتَرَّ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، قَالَ: فَبَرَكِعْتُمْ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عَمْرٌ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عَرَضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْصَا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَانِطِ وَأَنَا أَسْأَلُ، فَلَمْ أَرَأْ كَأَلِيمٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [رابع: ١٢٦٧١]

١٢٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ. [انظر: ١٣٦٥، ١٣٦٦]

١٢٦٩٠- حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ) إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ وَهَبِ بْنِ مَانُوسٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْعَلَامِ - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ (١٦٣/٣) عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: فَحَزَرْنَا فِي الرُّكُوعِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وَفِي السُّجُودِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ.

١٢٦٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَقْرَأْنَا سَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَصَابَهُمْ سَفْعٌ مِنَ النَّارِ عَقُوبَةَ يَدْتُوبِ عَمَلُوهَا، يُخْرِجُهُمُ اللَّهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ قَدْ خَلُونَ الْجَنَّةَ.

١٢٦٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا كَانَهُ مَقْرِفٌ فَرَكَصَهُ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: وَجَدْنَاهُ بِحَرًّا. [رابع: ١٢٠٢٢]

١٢٦٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ. [انظر: ١٣٠٥١، ١٣١٩٧، ١٣١٩٨]

١٢٦٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ لِسِي عَبْدِ الْمَلِكِ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُؤْهُمْ لِلْقُرْآنِ.

١٢٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ اشْتَكَى، فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَةَ حِجْرَةَ عَائِشَةَ فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَنَظَرَتْ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرْقَةٌ مُصْحَفٌ، حَتَّى تَكْصُرَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَتِهِ لِيَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ، فَتَسَمَّ حِينَ رَأَاهُمْ صُوفًا، وَأَشَارَ يَدَهُ إِلَيْهِمْ أَنْ أَمُوا صَلَاتَكُمْ، وَأَرْخَى السِّتْرَتَيْتَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَتَوَفَّى مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ. [رابع: ١٢٠٩٦]

١٢٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حَلِي لَهَا، ثُمَّ أَتَاهَا فِي قَلْبٍ وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَأَخَذَ فَاتِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

١٢٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُمَّالٍ وَعَرَبِيَّةً تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَهْلُ ضَرْعٍ وَلَمْ يَكُونُوا أَهْلَ رَيْفٍ وَشَكُوا حَمِيَّ الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُونَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَسْتَبْرِئُوا مِنَ الْبَاهِنَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا فَكَانُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ فَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَفُوا الدُّوْدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَاتَى بِهِمْ، فَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَتَرَكُوا بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ بِفَضْمُونَ حِجَارَتِهَا حَتَّى مَاتُوا.

قَالَ ثَابِتٌ: قَبَّلْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾. [انظر: ١٣٧٦٧، ١٣٨٠٠، ١٣٤٧٧، ١٤١٠٨، ١٤١٠٩، ١٤١١٢]

١٢٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَبِي عُمَانَ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهَدَتْ إِلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ حِيسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، قَالَ أَنَسُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَذْهَبَ قَادِعٌ مِنْ لَيْتٍ، (فَدَسَّوَتْ لَهُ مِنْ لَيْتٍ)، فَجَمَلُوا يَدْلُوْنَ يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، وَرَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ وَدَعَا فِيهِ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَلَمْ آدِخْ أَحَدًا لِقَبْتِهِ إِلَّا دَعَوْتُهُ

فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا، فَتَبَيَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ، فَحَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿لَقَوْلِكُمْ وَفُلُوبِكُمْ﴾. [راجع: ١٢٦١١]

١٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بَكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ (١٦٤/٣) وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِيتُ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنَادِرِينَ. [راجع: ١٢٦١١]

١٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْرٌ فَوَجَدَهُمْ حِينَ خَرَجُوا إِلَى دُرُوعِهِمْ وَمَعَهُمْ مَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ وَمَعَهُ الْحَيْشُ نَكَصُوا فَرَجَعُوا إِلَى حَصْنِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِيتُ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنَادِرِينَ.

١٢٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مُسْرَجًا مُلْجَمًا لِرَيْكِبِهِ فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ قَوْلَاللَّهُ مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ قَطُّ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، قَالَ: فَأَرْقَضَ عِرْقًا.

١٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: رُمِعْتُ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، نَبْغُهَا مِثْلُ قَلَالِ حَجْرٍ، وَوَرْقُهَا مِثْلُ أَذَانِ الْفِيلِ، يَخْرُجُ مِنْ سَاقِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَانِ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَمِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْقَائِلُ وَالْفَرَاتُ.

١٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ [أحد أشبه برسول الله ﷺ] مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (١) صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٣٠٨٥]

١٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ﴾ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ نَهْرًا فِي الْجَنَّةِ حَاتِقًا قَبَابَ اللَّوْلُو، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوفِرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٣٠٢٠، ١٣١٨٨، ١٣٤٥٨، ١٣٤٥٩]

١٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبَيَّانِيُّ، عَنِ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْظَرُ عَلَى رَطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَطَبَاتٍ فَتَمَرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

١٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَظِلِّ مَمْدُودٍ﴾، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يُسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا. [راجع: ١٢٠٩٤]

١٢٧٠٧ - قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلِّ مَمْدُودٍ﴾. [راجع: ١١٠٦٧]

١٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ يُسَائِرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَجُلِي لَتَمَسُّ غَرَزَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَلِي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعًا.

١٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ أَنْ مُتَّادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَانِكُمْ، عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رَجَسٌ. [راجع: ١٢٦١٤]

١٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّهُ مَلِيكَةَ دَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ لَطَعَامِ صَنْتَهُ لَهُ. قَالَ: فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ: فَوُومُوا فَلِأَصْلِي لَكُمْ، قَالَ: فَمُنَّتْ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْتَ فَصَحَّه بَمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّتْ آتَا وَالْيَتِيمَ وَرَأَاهُ، وَالْعَجُوزَ وَرَأَاهَا، فَصَلَّى لِنَارِ كَعْبَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ١٣١٦٥]

١٢٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ حُطَلٍ مُتَمَلِّقٌ بِالْأَسْتَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْتُلُوهُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٢٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُعْرَمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ، مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.

١٢٧١٣ - حَدَّثَنَا (١٦٥/٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانِ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ أَعْمَاكُمْ تَعَرَّضْ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأُمَمَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشِرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تَمْنَهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا.

١٢٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ (ح). وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَرْقَاتِ. [انظر: ١٣٨٩٩]

١٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَبِهِ وَضْرٌ مِنْ خَلْقٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: كَمْ أَصَدَقْتَهَا؟ قَالَ: وَزَنَ نَوَاءً مِنْ دَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ.

قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ قُسِمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ بِعَدِّ مَوْتِهِ مِائَةَ أَلْفٍ دِينَارٍ.

١٢٧١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَأَبَانَ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ.

١٢٧١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه عَتَقَ صَمِيئَةَ وَجَعَلَ عَيْتَهَا صَدَاقَهَا. [انظر: ١٣١٣٠، ١٤١٥٠]

١٢٧١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ رضي الله عنه، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم آيَةَ فَانْشَقَّ الْقَمَرَ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: ﴿افْتَرَيْتَ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرَ وَإِنْ يَرَوْا آيَةَ يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا وَاسْحَرُوا مَسْحَرًا مُسْتَحَرًّا. [انظر: ١٣١٣١، ١٣٣٦، ١٣٩٥٨، ١٣٩٥٩، ١٤٠٠٣]

١٢٧١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَأْنَهُ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ.

١٢٧٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَا عَدَّدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلِحَيْتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً يَبِيضًا.

١٢٧٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ. [راجع: ١٢٠٩٧]

١٢٧٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَمَا عَدَدْتُ لَهَا؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: مَا عَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرٍ أَحْمَدَ عَلَيْهِ نَفْسِي، إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ. [راجع: ١٢٠٩٩]

١٢٧٢٣م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَعِنْدَهُ نَاسٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مَعَهُ: كَانَ عِنْدَهُ، إِنِّي لِأَحِبُّ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: أَعْلَمْتَهُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَنْ فَاعْلَمَهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ فَاعْلَمَهُ. فَقَالَ: أَحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. قَالَ: ثُمَّ رَجِعْ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ، وَلَكَ مَا اكْتَسَبْتَ. [سقط من البيهقي]

١٢٧٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

١٢٧٢٣م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [سقط من البيهقي]

١٢٧٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: نَظَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَصَوَّرَ أَلْقَمَ يَجِدُوا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَاهُنَا مَاءٌ؟ قَالَ: قَرَأْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّؤُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَرَأْتُ الْمَاءَ يَتَوَضَّؤُ بِعَيْنِي بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَالْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ حَتَّى تَوَضَّؤُوا عَنْ آخِرِهِمْ قَالَ ثَابِتٌ: قُلْتُ لِأَنَسِ: كَمْ تَرَاهُمْ كَانُوا؟ قَالَ: نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ.

١٢٧٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ (ح).

أَوْ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنْ أَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَهَكَذَا وَجَمَعَ كَفَّهُ، قَالَ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَهَكَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: حَسِبْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَعْنِي يَا عُمَرُ، مَا عَلَيْكَ أَنْ يَدْخُلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ كُلَّهَا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنْ أَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ شَاءَ أَدْخَلَ خَلْقَهُ الْجَنَّةَ بِكَفِّ وَاحِدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: صَدَقَ عُمَرُ (١٦٦/٣).

١٢٧٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَقَامَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ أَمْوَالَ هُوَارِزَمٍ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْأَيْلِ كُلِّ رَجُلٍ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرَكُنَا وَسَيُوفُنَا نَقُطِرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبْرِ مَنْ أَدَمَ وَلَمْ يَدْعُ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا حَدِيثُ بِلَغْسِي عَنْكُمْ؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَمَا ذُوو رَأْيَانَا قَلِمَ يَقُولُ وَاشْتِئْنَا، وَأَمَّا نَاسٌ حَدِيثُهُ أَسَانُهُمْ فَقَالُوا كُلُّكُمْ وَكَلَّا لَلَّذِي قَالُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنِّي لِأُعْطِي رَجُلًا حُدُوتًا عَهْدَ بَيْتِكُمْ أَتَأْتُهُمْ أَوْ قَالَ: أَسْتَأْفُهُمْ؟ أَفَلَا تَرَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرَجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ قَوْلَ اللَّهِ لَمَّا تَقَلَّبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَقَلَّبُونَ بِهِ، قَالُوا: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي آتْرَةَ شَدِيدَةَ قَاضِرًا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَبِئْسَ فَرْطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. قَالَ أَنَسٌ: قَلِمَ تُصَيِّرُ. [انظر: ١١٣٣٨]

١٢٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَطْفُفَ لِحْيَتِهِ مِنْ وَضُوئِهِ، فَذُتَمَلَّقَ تَمَلُّقَهُ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الْقَدُّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مِثْلُ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ السَّرَّةِ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مِثْلُ مَقَالَتِهِ أَيْضًا، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لِأَحْبَبْتُ أَبِي فَأَفْسَمْتُ أَنْ لَا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُوَظَّنِّي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ فَقُلْتُ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي

الثَلَاثِ، فَلَمْ يَرَهُ يُقَوْمُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَى وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَبَّرَ حَتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلَاثُ لَيْلًا، وَكَذَتْ أَنْ أَحْضَرَ عَمَلَهُ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلَا هَجْرٌ لَكُمْ وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ: يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلَاثَ مَرَارَ فَأَرَدْتَ أَنْ أُوِي إِلَيْكَ لِأَنْظُرَ مَا عَمَلَكَ فَأَتَدْبِرُ بِهِ فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ، قَالَ: فَلَمَّا وَكَيْتَ دُعَانِي، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَشًا وَلَا أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغْتَ بِكَ وَهِيَ الَّتِي لَا تُطْفِئُ.

١٢٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْتَبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَعْنَى الْحَدَّاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ سَبْرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ هَلْ قُتِلَ عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّكُوعِ. [انظر: ١٣٢١٧]

١٢٧٢٩- حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١١٩٩٩]

١٢٧٣٠- حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» أَوْ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»؟ قَالَ: إِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ أَوْ مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ قَبْلَكَ. [انظر: ١٣٠٠٥]

١٢٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَنُقَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

١٢٧٣٢- حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ (نَبِيُّ) اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا (١٦٧/٣) فَلَيْتِيَوْمًا مُتَعَمِّدُهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧١٧٨]

١٢٧٣٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَعْنَى الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَحَدَّثَ النَّاسَ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: أَعَدُّ فَإِنَّكَ قَدْ سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَكْرَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى فَاجْلَسْنَا، قَالَ: ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْحَكَ وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: أَعَدَدْتُ لَهَا حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسْ فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

١٢٧٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الرَّبِيعَ بَنَتَ النَّضْرَ عَمَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَسَرَتْ نَيْبَةَ جَارِيَةٍ، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الْأَرْضَ فَأَبَوْا، وَطَلَبُوا الْعَمُوَ فَأَبَوْا، فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ، فَجَاءَهُ أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسِرُ نَيْبَةَ الرَّبِيعِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ نَيْبَتَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنَسُ كَتَبَ اللَّهُ الْقِصَاصَ، قَالَ: فَمِمَّا الْقَوْمُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَةِ. [راجع: ١٣٢١٧]

١٢٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَتُولِ أَوَّلَ الرَّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرَّكُوعِ؟ فَقَالَ: قَبْلَ الرَّكُوعِ قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ بَعْدَ الرَّكُوعِ؟ فَقَالَ: كَذَبُوا، إِنَّمَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى نَاسٍ قَتَلُوا نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُمْ: الْفِرَاءُ.

١٢٧٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دُعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا بِالْبَحْرَيْنِ قَطِيعَةً قَالَ: قَتَلْنَا: لَا إِلَّا أَنْ تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَةَ قَاصِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، قَالُوا: فَإِنَّا نَصِيرُ. [راجع: ١٧١٠٩]

١٢٧٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْكُوفَةِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الدُّبَابِ وَالْمَرْقَاتِ.

١٢٧٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نُفَيْعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخْشِرُ النَّاسُ عَلَى وَجْهِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَشْهَأَهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُعْشِيَهُمْ عَلَى وَجْهِهِمْ. [انظر: ١٣٢٢٥]

١٢٧٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَصَاحَ بَعْضُ النَّاسِ فَكَفَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَ بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ. [راجع: ١٧١٠٦]

١٢٧٤٠- حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ نُفَيْعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ عَنِي وَلَا قَبِيرٍ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ كَانَ أَوْتِي فِي الدُّنْيَا قَوْمًا. [راجع: ١٧١٧٧]

١٢٧٤١- حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا مَسْعُومٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدَنْتِهِ، أَوْ هَدِيَّتِهِ، فَقَالَ لِصَاحِبِهَا: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا بِدَنْتِهِ، أَوْ هَدِيَّتِهِ، قَالَ: وَإِنَّ. [انظر: ١٧٢٣٣]

١٢٧٤٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (جُلُوسٌ) فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ جَمَلٌ فَأَتَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِنٌ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ، قَالَ: قُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَيْبُسُ الْمُتَكِنُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي يَا مُحَمَّدٌ سَأَلْتُكَ فَمُسَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدُ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: سَلْ مَا بَدَأَ لَكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: تَشَدُّتْكَ بِرَبِّكَ وَرَبُّ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْسُمَهَا عَلَى فُقَرَانَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، قَالَ: وَأَنَا ضِمَامٌ مِنْ تَعْلِيَةِ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

١٢٧٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٦٩/٣) أَنْ يَخْتَبِ إِلَى الرُّومِ قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَفْرُقُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتَرَمًا، قَالَ: فَأَتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَسَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٢٧٦٨، ١٢٧٨٩، ١٣٠٧٧، ١٣٣٦١، ١٣٦٥٠]

١٢٧٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْنَانِ: الْحَرِصُ وَالْأَمَلُ. [راجع: ١٣١٦٦]

١٢٧٥٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخْرِ، أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْأَخْرِ فَأَغْرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

قَالَ شُعْبَةُ: فَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ هَذَا فِي قِصَصِهِ. [انظر: ١٢٧٩٨، ١٣٩٦٢، ١٤٠٠٠]

١٢٧٥٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَوْلَى أَنَسٍ، وَأَتَى عَلَيْهِ شُعْبَةُ خَيْرًا قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمُ هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّمْسُ، وَالصُّبْحَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصَرُ. [راجع: ١٣٣٦٦]

١٢٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَّنَا وَأَوَّأَنَا، فَكَمْ مِنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَيِّ. [راجع: ١٢٥٨٠]

١٢٧٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، وَثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ وَقَدْ خَفَرَهُ النَّفْسُ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُورًا، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ (١٦٨/٣) بِالْكَلِمَاتِ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِإِسَاءٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (جئت) وَقَدْ خَفَرَتِي النَّفْسُ فَقُلْتُ، فَقَالَ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَوَّنُوا إِلَيْهِمْ بِرَقْمَاهَا. [انظر: ١٣٦٨٠]

١٢٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، أَنَبَانَا حَمَادٌ قَالَ: أَنَبَانَا قَتَادَةَ، وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ (القرآن) بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [انظر: ١٣١٦٢، ١٤٠٩٧]

١٢٧٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَأَيَّتِ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ، قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ عَمَلٍ غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَانْتِ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ: فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِنَبِيِّهِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا بِهِ. [انظر: ١٣٠٧٨، ١٣٤٠٤، ١٣٤٢٠، ١٤١١٩]

١٢٧٤٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عِشْرِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوْطِنُنِي عَلَى خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَبِّبِ بِنْتِ جَحْشٍ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا عَرُوسًا، فَدَعَا الْقَوْمَ فَاصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا، وَيَقِي رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَالُوا الْمُكْثَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ مَعَهُ لَكِي يَخْرُجُوا، فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَشِينَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ عِنْتَهُ حِجْرَةٌ عَائِشَةُ، وَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَزَجَّحَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيْتَهُ وَبَيْتَهُمْ بَيْتَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ. [انظر: ١٣٥١٢]

١٢٧٤٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ نَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادٍ آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [انظر: ١٣٥١٠، ١٣٦٢١، ١٣٦٢٢]

١٢٧٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (سَلَمَةَ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِنِّي رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ. [انظر: ١٣٥٠٦]

١٢٧٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتِرَةِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى صَبِيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [رابع: ١٣٣٦٢]

١٢٧٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، قَالَ: شُعْبَةُ أَبَانَاهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْمُ عُثْمًا (قَالَ هِشَامٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا) قَالَ: ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: فِي آذَانِهَا - وَلَمْ يَشْكُ - . [نظر: ١٣٦٩٨، ١٣٧٨٠، ١٣٧٥٩]

١٢٧٥٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِيعِيِّ ابْنِ جِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيضَاءً مُحَلَّةً. [رابع: ١٣٣٥٦]

١٢٧٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمُعْتِرَةِ - عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ شَهِدْتَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْيَابِ لَا تُحَدِّثُنَا بِهِ عَنْ غَيْرِكَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَقَعَدَ عَلَى الْمَقَاعِدِ الَّتِي كَانَ يَأْتِيهَا عَلَيْهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ أَهْلٌ بَعِيدٌ بِالْمَدِينَةِ لِيُقْضَى حَاجَتُهُ، وَيُصِيبَ مِنَ الْوُسْوَءِ، وَيَقِيَ نَاسًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَهْلُونَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِ أُرُوجٍ فِي أَسْفَلِهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّهُ فِي الْقَدَحِ، فَمَا وَسَعَتْ كَفَّهُ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ هَوْلَاءِ الْأُرُوجِ ثُمَّ، قَالَ: اذْبُوا قَوْضُورًا، قَالَ: فَوَضَعُوا حَتَّى مَاقِيَ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا تَوْصًا، فَنَلْنَا: يَا أَبَا حَمزةَ كَمْ تَرَاهُمْ كَانُوا؟ قَالَ: بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ. [رابع: ١٢٤٢٩]

١٢٧٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ - عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ.

١٢٧٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اطْوَلُ النَّاسِ اعْتِقَاقَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْمُؤَدَّبُونَ. [نظر: ١٣٢٥٥]

١٢٧٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَنَائِمَ فِي فَرَيْشٍ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا لَهَوُ الْعَجَبِ، إِنَّ سَيُوقَنَا نَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، وَإِنْ عَنَانِمَا تُرِدْ عَلَيْهِمْ، فَكَلِمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُهُمْ قَالَ: مَا هَذَا الَّذِي بَلَعْتَنِي عَنْكُمْ؟ فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ، فَقَالَ: أَمَا تَرَضُّونَ أَنْ يُرْجَعَ النَّاسُ بِالنَّبِيِّ وَتَرْجَعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَبُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوْدِيَا أَوْ شُعْبَا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاوْدِيَا أَوْ شُعْبَا لَسَلَكَتِ وَاوْدِيَا الْأَنْصَارِ أَوْ شُعْبَا الْأَنْصَارِ. [نظر: ١٣٦٤٣، ١٣٦٤٤]

١٢٧٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا دَخَا رَجُلًا فِي السُّوقِ فَقَالَ: يَا أَبَا

القاسم (١٧٠/٣) فَاتَمَّتْ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا دَعَوْتُ رَجُلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكِتَابِي. [رابع: ١٣١٥٤]

١٢٧٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا، فَجَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخِيرَةِ، فَاغْزِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. [نظر: ١٣٦٩٨، ١٣٦٩٩، ١٣٦٩٨]

١٢٧٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَالْخُفَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي لَأرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [رابع: ١٣١٧٢]

١٢٧٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَسْبَاطُ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخْفَى النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [نظر: ١٢٨٠٣، ١٢٨٢٧، ١٣٤٤٧، ١٣٤٤٨، ١٣٤٤٩، ١٣٤٥٠، ١٣٤٥١، ١٣٤٥٢، ١٣٤٥٣، ١٣٤٥٤، ١٣٤٥٥، ١٣٤٥٦]

١٢٧٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آوَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْجُبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْجُبْهَا، قَالَ: (إِنَّهَا بَدَنَةٌ). قَالَ: ارْجُبْهَا. [نظر: ١٢٨٠٤، ١٣١٧١، ١٣٤٤٨، ١٣٤٤٩، ١٣٦٦٧، ١٣٦٦٨، ١٣٦٦٩، ١٣٦٧٠، ١٣٦٧١، ١٣٦٧٢، ١٣٦٧٣]

١٢٧٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يُدَكِّيهِمَا بِيَدِهِ، وَيَطَّأُ عَلَى صَفْحَاهِمَا، وَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١١٩٨٢]

١٢٧٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُمَّالٍ أَوْ عَرَبِيَّةٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَانِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأْفُوا الذُّودَ، وَكَشَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَبِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَاتَى بِهِمْ فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [رابع: ١١٦٩٧]

١٢٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُكْتُبَ إِلَى نَاسٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعْيَابِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِحَاتَمِ، قَالَ: فَاتَّخَذَ حَاتِمًا مِنْ فَضَّةٍ نَفْسُهُ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: وَنَفْسُهُ) مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانِي أَنْظُرُ إِلَى بَصِيصِهِ، أَوْ بِيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١٣٧٥٠]

١٢٧٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ تَسَجَّرَا فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ



سُحُورَهُمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، فَقُلْنَا لِأَنْسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ قَرَاغِهِمَا وَسُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَانَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ رَجُلٌ حَمْسِينَ آيَةً. [انظر: ١٣٤٩٤]

١٢٧٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُوَالُوا، فَقِيلَ: إِنَّكَ تُوَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِيَّيْ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنْ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [انظر: ١٣١١٩، ١٣١٣٥، ١٣١٧٧، ١٣١٩٦، ١٣١٩٧]

١٢٧٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣١٦٦، ١٣٠٣٧، ١٣١٩٢، ١٣١٩٧، ١٣١٩٨]

١٢٧٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالرُّوْرَاءِ، فَأَتَى بِأَنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ، [أَوْ قَدْرًا مَا تَرَى أَصَابِعَهُ] فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِي الْمَاءِ، فَجَمَلَ الْمَاءُ بَيْنَ مَنِّينِ أَصَابِعِهِ وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّأَ الْقَوْمُ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَنْسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: كُنَّا ثَلَاثِمِئَةً. [انظر: ١٣١٣٧، ١٤١٢٧]

١٢٧٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيٍّ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١٣١٧٧]

١٢٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (١٧١/٣) بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعَتْ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ فَرَزَقٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَوْسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَدُوبٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتَا مِنْ فَرَزَقٍ، وَإِنْ وَجَدْتَاهُ لِيَبْرَأ. قَالَ حَجَّاجٌ: بَعْنِي الْقَرْسَ. [انظر: ١٣٨٨٢، ١٣٩٤٤، ١٣٩٤٦، ١٤١٤٦]

١٢٧٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قُرَيْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: وَكَانَتْ رَكِيَّةُ أَبِي طَلْحَةَ تَكَادُ أَنْ تُصِيبَ رَكِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ بِهِمَا. ١٢٧٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ:

سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ بِنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَبِيبٍ، فَأَبَادَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ. [راجع: ١٣١٨٥]

١٢٧٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَرْنَا فَانْتَجْنَا أَرْتَبًا بِمَرِّ الطَّهْرَانِ،

فَسَعَوْا عَلَيْنَا فَلْتَبْنَا، فَسَمِعْتُ حَتَّى أَدْرَكْتَهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا أَوْ حَفِيدَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَهُ. [راجع: ١٣٢٠٦]

قَالَ حَجَّاجٌ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: فَقُلْتُ: أَكَلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكَلَهُ، قَالَ لِي بَعْدُ: قَبِلَهُ.

١٢٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا، قَالَ: فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا: قَتَلْتِ فُلَانًا؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: نَعَمْ وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [انظر: ١٣١٣٨]

١٢٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آتْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَمَوَدِعُكُمْ الْخَوْضُ.

١٢٧٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَكَلَدَتْ، أَنْظَلَفُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُحْكَمَهُ، قَالَ: فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْدٍ يَسِمُ عَتَمًا (قَالَ شُعْبَةُ: وَأكْبَرُ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا). [راجع: ١٣٧٥٥]

١٢٧٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنَ حَبِيدٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِرَّةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [راجع: ١٣١٤٩]

١٢٧٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَأَبِي ذَرٍّ: أَسْمِعْ وَأَطِعْ وَكُلْ لِحَبِيئِي كَانَ رَأْسُهُ زَيْبَةً. [راجع: ١٣١٥٠]

١٢٧٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى إِنْ كَانَ لَيَقُولُ لِأَخِي لِي: يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ النَّعْرُ؟ قَالَ: وَكَانَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ نَضَحْنَا لَهُ طَرَفَ بَسَاطٍ، ثُمَّ آمَنَّا وَصَفْنَا خَلْفَهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنْ أَبَا التَّيَّاحِ بَعْدَمَا كَبُرَ قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَقُلْ صَفْنَا خَلْفَهُ وَلَا آمَنَّا. [راجع: ١٣١٣٣]

١٢٧٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعِزْرَةٌ فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. [راجع: ١٣١٢٤]

١٢٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَبْتَمَنَى الْمُؤْمِنُ (أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ) الْمَوْتِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلَا، فَلْيَقِلْ: اللَّهُمَّ

أخبرني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفي ما كانت الوفاة خيرا لي. [راجع: ١٢٧٠٢]

١٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ معاوية بن قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أُخْتِ (١٧٢/٣) الْقَوْمِ مِنْهُمْ». [راجع: ١٢٧١١]

١٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ معاوية بن قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ».

قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ». [انظر: ١٢٧٣٣]

١٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ رُمِي، أَوْ رَأَيْتُ تِيَّاضَ يَطْبُحُ».

١٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ فَضَّلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَقَالَ ثَابِتُ الْبَيْتَانِيُّ: فَمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: «أَطْعَمَهُمْ خَبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكُوهُ».

١٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ يُنْعَتُ لَنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَلْنَا، قَدْ نَسِيَ مِنْ طَوْلٍ مَا يَقُومُ». [راجع: ١٢٧٣٧]

١٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: يَتِمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ وَحَادٍ يَخْدُو بِنِسَائِهِ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ قَدْ تَحَيَّ بِهِنَ، قَالَ: «فَقَالَ: يَا أَنْجِشَةُ وَيَحْلِكُ أَرْقُوقُ بِالْقَوَارِيرِ». [انظر: ١٢٧٩٥، ١٢٧٩٧، ١٢٨١٠، ١٢٧٠٠، ١٢٧٠٩]

١٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُصَوِّرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ يَحْدُثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». [انظر: ١٢٧٨٩، ١٢٧٩٩، ١٢٧١٩]

١٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: «سَمِعْتُ عَتَابًا مَوْلَى ابْنِ هُرْمُزٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدِي هَذِهِ - بِغَيْبِ الْيَمَنِ - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ». [راجع: ١٢٧٣٧]

١٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ (ح).

وَهَاشِمٌ قَالَ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَتَابٍ، (وَقَالَ هَاشِمٌ: مَوْلَى بَنِي هُرْمُزٍ) قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «لَوْ لَانَ أَخْفَى أَنْ أَخْطِي»

لِحَدَّثَكُمْ بِأَشْيَاءَ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَكِنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قَالَ هَاشِمٌ: «قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟».

١٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: «سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ أَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ عَنْ وَجَلٍ مِنْهُ». [انظر: ١٢٧٣٧، ١٢٧١١، ١٢٧٥١]

١٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: «سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: «أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: «لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ قَالَ حَجَّاجٌ: «أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالَ: «إِنْ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصَيِّبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجِيرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرَضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنُوبِ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شُعْبًا لَسَلَكَتِ شُعْبُ الْأَنْصَارِ». [انظر: ١٢٧٩٧، ١٢٨٠٧، ١٢٨٨٨، ١٢٨٥٥]

[١٢٩٥٢، ١٢٩٧٥، ١٢٩٨٢]

١٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْتَاهُ، «إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «قَارَدْتُ أَنْ أَتَأَلَّفَهُمْ وَأُجِيرَهُمْ».

١٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:

عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ (١٧٢/٣)»

فَأَكْرَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ. [راجع: ١٢٧٥٢]

١٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «جَاءَ عَرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: «حُبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». [انظر: ١٢٨٥٤]

[١٢٩٦٦]

١٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَا: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَتْهُ الْأَعْوَرُ الْكُذَّابُ، إِلَّا أَنَّهُ أُعْوِرُ وَإِنْ رِيكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَقَر».

قَالَ حَجَّاجٌ: كَافِرٌ. [راجع: ١٢٠٢٧]

١٢٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ (ح).

مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَمَا تَأَخَّرُ» قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَيْبَتَا مَرِيئَاتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا لَنَا؟ فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ «لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمُكَرَّمَاتٍ عَلَيْهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ».

وَقَالَ شُعْبَةُ: كَانَ قِتَادَةُ يُدَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي قِصَصِهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَدَنِيَِّّةِ «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا. لِيُفْرِكَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرُ» ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَيْبَتَا لَكَ... هَذَا الْحَدِيثُ.

قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مُكَلِّفٌ عَنِ أَنَسِ، فَأَتَيْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ (١٧٤/٣) ثُمَّ رَجَعْتُ فَلَقَيْتُ قِتَادَةَ بِوَاسِطِ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: أَوَّلُهُ عَنْ أَنَسِ، وَآخِرُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ.

قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ بِالْكُوفَةِ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِذَلِكَ. [راجع: ١٧٢٥١]

١٢٨١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ) ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِنْ كَانَتْ الْوَالِدَةُ مِنْ وَلَادَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَجِيءَ فَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَلَمَّا حَتَّى تَذَهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. [انظر: ١٣٢٨٩]

١٢٨١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» أَوْ قَالَ «مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرَضُ اللَّهُ فَرَضًا حَسَنًا» قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ بْنُ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَاطَطِي الَّذِي يَمْكُنُ كَذَا وَكَذَا وَلَوْ اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أَسْرَهُ لَمْ أُعْلِنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُهُ فِي فَقْرَاءِ قَرَاتِكَ، أَوْ قَالَ: فِي فَقْرَاءِ أَهْلِكَ. [راجع: ١٣١٦٨]

١٢٨١٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ الْحِطِّيَّ أَبَا هِشَامٍ قَالَ: أَخِي هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ حَدَّثَنِي قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَزْمَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَتَحَنُّنٌ يَعْجِبُنِي أَنْ تَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ عَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: نَحُطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ. [انظر: ١٣٧٠٨]

١٢٨١٤- حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أُسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يَكْرَهُ الْعَيْدَ أَنْ يَرْجِعَ عَنِ الْإِسْلَامِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْلَفَ فِي النَّارِ، وَأَنْ يُحِبَّ الْعَيْدَ الْعَيْدَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٣٤٤٠، ١٤١١٦]

١٢٨١٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ، فَانْطَلَقْتُ بِي أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنِي اسْتَخْلِمَنِي، فَخَلَعْتَ النَّبِيَّ ﷺ

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِنْ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِ الشَّهِيدِ، فَإِنَّهُ يُعْتَمَى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لَمَّا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ. [راجع: ١٣٧٠٦]

١٢٨٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قِتَادَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِيدُ شَعِيرَةً، أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِيدُ، ذُرَّةً أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِيدُ بُرَّةً. [راجع: ١٣١٧٧]

١٢٨٠٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ بْنُ مَارُونَ قَالَا: أَتَانَا شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَحْفَفِ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٣٦٦٤]

١٢٨٠٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ (ح).

وَأَسْوَدٌ - يَعْنِي شَادَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَتَانِي قِتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِرَجُلٍ يُسَوقُ بَدَنَةً: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيَحْكُ فِي الثَّلَاثَةِ. [راجع: ١٣٦٦٥]

١٢٨٠٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قُلْتُ لِقِتَادَةَ: أَسَمِعْتَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْمِصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ. قَالَ: نَعَمْ، وَكَفَّارَتُهُ ذَنْبُهُ. [راجع: ١٣٠٨٥]

١٢٨٠٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُوَالِصُوا، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَالِصُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي أَظَلُّ أَوْ قَالَ: آيَّتُ الْمَطْعَمِ وَأَسْتَقِي. [راجع: ١٣٧٧٠]

١٢٨٠٧- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قِتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَمَعَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ قَالَ: مِنَ الْقَوْمِ. [راجع: ١٣٦٦٦]

١٢٨٠٨- قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ. [راجع: ١٣٦٦٦]

١٢٨٠٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قِتَادَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ. قَالَ: وَيَعْجِبُنِي الْقَالَ، فَقُلْتُ: مَا الْقَالَ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ. [راجع: ١٣٢٠٣]

١٢٨١٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا. لِيُفْرِكَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ

تَسْعَ سَنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا! [انظر: ١٣٧٦، ١٤٠٧٤]

١٢٨٢٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَحَسَنُ الْأَشْبِيهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، (قَالَ حَسَنٌ: عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى بَعْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ بِحَانِطِ لَبْنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ قَوْمٍ يُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَحَاصَتِ الْبَعْلَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَاقِفُوا لَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسَمِّكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١١٢٥٨١]

١٢٨٢٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءَهُ وَيَتَوَلَّاهُ تَعْلِيَهُ، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَبُوهُ قَاعِدٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فَلَانُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَنَظَّرَ إِلَى أَبِيهِ فَسَكَتَ أَبُوهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَتَنَظَّرَ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ أَبُوهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ الْغُلَامُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ بِي مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٣٤٠٨، ١٤٠٢٢]

١٢٨٢٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ مِنْهُ. ١٢٨٢٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَعَفَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ يَتَوَضَّئُونَ، وَيَقِي فِي الْمَسْجِدِ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، فَقَدَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَاءَهُ، فَأَتَى بِمَخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ أَصَابِعَ يَدَيْهِ الِئْمَنِ فِي الْمَخْضَبِ، فَجَعَلَ يَصُبُّ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَتَوَضَّئُونَ، وَيَقُولُ: تَوَضَّؤُوا حَيَّ عَلَى الْوَضُوءِ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا جَمِيعًا وَيَقِي فِيهِ نَحْوُ مِائَةٍ كَانَ فِيهِ. [راجع: ١١٢٤٢٩]

١٢٨٢٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَعَفَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي عِبَادَةٍ يَهْتَأُ بِعَيْرٍ لَهُ، فَقَالَ لِي: أَمَعَكَ تَمْرٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُ تَمْرَاتٍ فَأَلْفَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكِهِنَّ ثُمَّ حَكَهُ، فَفَعَّرَ الصَّبِيَّ فَأَهَ فَاوَجَرَهُ (النَّبِيُّ ﷺ) فَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آبَتِ الْأَنْصَارُ إِلَّا أَحَبَّ التَّمْرَ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [انظر: ١٣٠٥٧، ١٣٢٤٢، ١٤١١١]

١٢٨٢٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ فَحَدَّثْنَا رَعَتْ قُلُوبُنَا، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ (عَافَسْنَا) النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ وَقَعَلْنَا وَقَعَلْنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ لَوُ تَدُومُونَ عَلَيْهَا لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ.

١٢٨٢٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ عَلِيٍّ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الصِّبْيَانَ وَالنِّسَاءَ مُبْلِغِينَ (قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ غَرَسٍ) فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ

وَأَتَانِي ذَاتَ يَوْمٍ وَأَنَا الْعَبَّ مَعَ الْعُلَمَاءِ أَوْ قَالَ: مَعَ الصِّبْيَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَدَعَانِي فَأَرَسَلَنِي فِي حَاجَةٍ، مَا رَجَعْتُ قَالَ: لَا تُخْبِرُ أَحَدًا وَأَحْبَبْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا أَتَيْتَهَا قَالَتْ: يَا بَنِي مَا جَسَكَ؟ قُلْتُ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُ قَالَ: لَا تُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا، قَالَتْ: أَيُّ بَنِي فَأَكْتُمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. [انظر: ١٣٠٥٣، ١٣٤١٣، ١٣٦٨٩]

١٢٨١٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا طَلِيَةَ حَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خِرَاجِهِ.

١٢٨١٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: سَلُونِي، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَنْوَلًا حَلِيفَةً لِلَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: يَا بَنِي، لَقَدْ قُتِمْتَ بِأَمْلِكٍ مَقَامًا عَظِيمًا، قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُبْرِئَ صَدْرِي مِمَّا كَانَ يُقَالُ، وَقَدْ كَانَ يُقَالُ فِيهِ.

١٢٨١٨- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقِرْعُ، فَكَانَ إِذَا جِيءَ بِمِرْقَةٍ فِيهَا قِرْعٌ، جَعَلَتْ الْقِرْعُ مَعًا بِلَيْهِ.

١٢٨١٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ ذَهَبَ بِبَصْرَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جُنْتُ صَلَّيْتُ فِي دَارِي أَوْ قَالَ فِي بَيْتِي لَأَتَّخَذْتُ مَصَلَاكَ مَسْجِدًا، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى فِي دَارِهِ أَوْ قَالَ: فِي بَيْتِهِ، وَاجْتَمَعَ قَوْمٌ عَتَبَانٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَذَكَرُوا مَالِكَ بْنَ الدُّخْمِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ وَأَنَّهُ يَمْرُؤُونَ بِالْبَغْيِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي (١٧٥/٣) بِيَدِهِ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ صَادِقٌ بِهَا، إِلَّا حَرَمْتُ عَلَيْهِ النَّارَ.

١٢٨٢٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ وَقَفَا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يُبْعَثَ مَعَهُمْ رَجُلًا فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا؟ فَقَالَ: ابْعَثْ مَعَكُمْ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَبِعَتْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ أَبِي: وَبِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُ؟ فَخَذَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَهَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. [راجع: ١٢٥٠٩، ١٢٢٨١]

١٢٨٢١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِسَالَةٍ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَتَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَى الرَّجُلُ قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمِي أَسْلَمُوا، قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطِيَّةَ رَجُلٍ مَا يَخَافُ الْفَاقَةَ، أَوْ قَالَ: الْفَقْرَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ يُسَلِّمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُصِيبَ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، أَوْ قَالَ:

النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَفُّ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ، قَالَ: فَأَمَرِيهِ عُمَرُ. [راجع: ١٧٦٣٣]

١٢٨٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

ويزيد بن هارون، أنبأنا شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك قال: ألا أحدبكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدبكم أحد بعدي، (سمعتُه) منه: إن من أشرط الساعة أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر، ويذهب الرجال، ويقبى النساء، حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد. [راجع: ١٧٦٦٦]

١٢٨٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لِأَحَدِكُمْ حَبِيبًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ لِأَنَّهُ قَالَ: يَذْهَبُ الرَّجَالُ وَيَقْبَى النِّسَاءُ. [مكرر ما قبله]

١٢٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

ويزيد قال: أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: لولا أن لا تدافقوا للدعوت الله عز وجل أن يسعكم عذاب القبر. [انظر: ١٧٦٢٥]

١٢٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان أحدكم في صلاة فإنه يناجي ربه عز وجل، فلا يزيغن (قال حجاج: يصفن) بين يديه، ولا عن يمينه ولكن عن شماله وتحت قدمه. [راجع: ١٧٠٨٦]

١٢٨٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك قال: صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم».

قال حجاج: قال شعبة: قال قتادة: سألت أنس بن مالك: بأي شيء كان رسول الله ﷺ يستفتح القراءة؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحد. [انظر: ١٢٨٧٦، ١٣٢٩٩، ١٣٩٥٤، ١٤٠٠١]

١٢٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يحب الدباء (قال حجاج: القزع) قال: فأتني بطعام أو دعي له. قال أنس: فجمعت أتبعه فأضع بين يدي لسا أعلم أنه يحبه. [انظر: ١٤٠١١، ١٣٦٣٨]

١٢٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: اعتدلوا في السجود، ولا يسقط أحدكم ذراعيه أنيساط الكلب. [راجع: ١٧٠٨٩]

مثلاً فقال: (١٧٦/٣) اللهم أنتم من أحب الناس إلي، اللهم أنتم من أحب الناس إلي، اللهم أنتم من أحب الناس إلي، اللهم أنتم من أحب الناس إلي - يعني الأنصار. -

١٢٨٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا أَوْ قَالَ: سَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَ الْأُخْرَى، فَقِيلَ: هُمَا رَجُلَانِ عَطَسَا، فَشَمَّتْ أَوْ قَالَ: فَسَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَتِ الْأُخْرَى، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ (قال سليمان: أراه نحواً من هذا). [راجع: ١٧٦٩٤]

١٢٨٣٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى عَلَيْهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسُوقُ بَيْنَ سَوَاقٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَنْجِشَةَ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [راجع: ١٧٦١٤]

١٢٨٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلَيْتِيَوْمًا مَفْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، حَدَّثَنَا أَبِي هَكَذَا مَرَّتَيْنِ، وَحَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلَيْتِيَوْمًا مَفْعَدُهُ مِنَ النَّارِ.

١٢٨٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو لجاره ما يحب لنفسه - ولم يشك حجاج. [انظر: ١٣٦٦٤، ١٣٦٦٤، ١٣٦٦٤، ١٤٠٠٨، ١٤١٢٨]

١٢٨٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس ابن مالك أن رسول الله ﷺ قال: إن الأنصار كرشبي وعبيتي، وإن الناس سيكثرون ويقلون، فأقبلوا من محسنهم، وأغضوا عن مسيئهم (وقال حجاج: عن مسيئهم). [انظر: ١٣٩١٦]

١٢٨٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَلَا أَذْرِي أَشْيَءَ أَنْزَلَ أَوْ كَانَ يَقُولُهُ! - لَوْ أَنَّ لِبَنِ آدَمَ وَآدَمِينَ مِنْ مَالٍ، لَتَمَتَّى أَوْ لَا تَبْتَنَّى وَأَدْبَاءُ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيُؤْتِبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٧٢٥٣]

١٢٨٣٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - فَلَا أَذْرِي أَشْيَءَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ - فَذَكَرَهُ.

١٢٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

(٦) حدثنني حجاج قال: حدثنني شعبة قال: سمعتُ قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أتني برجل قد شرب الخمر فجلبده بجريدتين نحو الأرميين، قال: وقم له أبو بكر، فلما كان عمر استشار

١٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٧٥٦]

١٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٣٩٥٠]

١٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يَلْعَنُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ إِذَا أَكَلَ وَقَالَ: إِذَا وَقَعَتْ لَفْظَةً أَحَدُكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَىٰ وَلْيَاكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَيْسَتْ أَحَدُكُمْ الصَّحْفَةَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبُرْكَ. [انظر: ١٤١٣٥]

١٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَطْلُمُ أَحَدًا آخِرَهُ. [راجع: ١٣٣٣٠]

١٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي ابْنَ عَدِيٍّ - قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا نَلَقَىٰ مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّىٰ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُمْ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ١٣١٨٦]

١٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْمَصْرُ بِرُيْدِي الطَّلِيغَةَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٣١٠٣]

١٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَبْرَ النَّجْدِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا أَتَوْا الْمَدِينَةَ فَاجْتَرَوْا الْمَدِينَةَ، فَاتَرَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَابِلَ وَرَاعِيَهَا، وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنَ الْبُؤَالِهَا وَالْبَانِهَا، قَالَ: فَتَقَاتَلُوا الرَّاعِي، وَأَطْرَدُوا الْإِبِلَ، قَبِعَتِ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلِبِهِمْ، فَحَمَىٰ بِهِمْ، فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَطَرَحَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّىٰ مَاتُوا. [راجع: ١٣١٩٧]

١٢٨٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: سَأَلَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أَحْضَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَدَّ الْعَنْبَرِيُّ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيْتَهُ لَكُمْ، قَالَ أَنَسُ: فَجَمَعْتُ أَنْظُرُ بَيْنًا وَسَمَالًا، فَأَيُّ كُلِّ إِنْسَانٍ (لَا أَدْرِي) رَأْسُهُ فِي تَوْبِهِ يَنْكَبِي، قَالَ: وَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَتْ إِذَا لَاحَىٰ يَدْعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حَتَّىٰ قَالَ أَبُو عَامِرٍ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ [أَنَا] أَوْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِيْنَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ،

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صَوَّرَتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّىٰ رَأَيْتَهُمَا دُونَ الْحَائِطِ. [انظر: ١٣٧٠١، ١٣٧٠٢]

١٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا (١٧٨/٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آمَنُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢٧٠٣]

١٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَعَبْدُ الْوُهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا عُدُوِي وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ. قَالَ: قِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْقَالَ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: أَوْ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ). [راجع: ١٢٧٠٣]

١٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا (١) عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَوْ أُعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ أَحِبِّتِ.

قَالَ أَنَسُ: فَسَأَرْتِ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مَا فَرِحُوا يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٣٧٩٩]

١٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو الْخَطَّابِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَنَأْتِمُّ أَنْظُرُ أُمَّتِي تَعَبُّرُ عَلَى الصِّرَاطِ، إِذْ جَاءَتِي عَيْسَىٰ فَقَالَ: هَذِهِ الْأَنْبِيَاءُ قَدْ جَاءَتْكَ يَا مُحَمَّدُ (يَسْأَلُونَ) أَوْ قَالَ: يَجْتَمِعُونَ إِلَيْكَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُعْرِقَ جَمْعَ الْأُمَّمِ إِلَىٰ حَيْثُ يَشَاءُ (١)، لَنْمَ مَا هُمْ فِيهِ، وَالْمَخْلُقُ مُلْجَمُونَ فِي الْعَرَقِ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَهُوَ عَلَيْهِ كَالرَّكْمَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَتَفَشَّأُ الْمَوْتُ، قَالَ: قَالَ عَيْسَى: أَنْتَظِرُ حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَيْكَ، قَالَ: فَلَدَّبَ نَبِيٌّ ﷺ حَتَّىٰ قَامَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَقِي مَا لَمْ يَلِقْ مَلِكٌ مُصْطَفَىٰ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَىٰ جِبْرِيلَ: [أَنْ] اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: ارْجِعْ رَأْسَكَ، سَلْ نَعْفُ، وَأَشْفَعْ تَشْفَعُ، قَالَ: فَشَفَعْتُ فِي أُمَّتِي أَنْ أُخْرَجَ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا وَاحِدًا. قَالَ: فَمَا زِلْتُ أترددُ عَلَىٰ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَلَا أَقُومُ [مِنْهُ] مَقَامًا إِلَّا شَفَعْتُ، حَتَّىٰ أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ خَلْقِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَهِدَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا مُخْلِصًا وَمَاتَ عَلَىٰ ذَلِكَ.

١٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: سَأَلَتِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعُ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: قَالَ: أَنَا قَاعِلٌ (١)، قَالَ: فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: أَطْلُبُنِي أَوْلَىٰ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ لَمْ أَلْفِكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: فَأَنَا عِنْدَ الْمِيزَانِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْفِكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: فَأَنَا عِنْدَ الْحَوْضِ، لَا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ مَوَاطِنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٢٨٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قُلْفُلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ: ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٢٨٥٨- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ - يَعْنِي الْمُسَمَّمِيَّ - عَنْ حُمَيْدِ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَا هَلْ الْمَدِينَةَ يَوْمَانِ تَلْعَمُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَمُونَ فِيهِمَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبَدَلَكُمْ يَوْمَيْنِ خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [إرجاع: ١٢٠٢٩]

١٢٨٥٩- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا لَمْ يَنْهَهُ الشُّبَيْبُ قَالَ: قَبِيلُ: يَا أَبَا حِزْمَةَ وَشَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: يُقَالُ: كَلَّمْتُكَ بِكَرْهُهُ، وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَلْمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ. [إرجاع: ١٢٠٧٧]

١٢٨٦٠- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، أَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَلَلٍ، فَسَدَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْقَلِصٍ، فَأَخْرَجَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ. [إرجاع: ١٢٠٧٨]

١٢٨٦١- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ حُمَيْدِ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ).

قَالَ أَبِي: أَسَدَاهُ جَمِيعًا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

١٢٨٦٢- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شُجَّ يَوْمَ أُحُدٍ (١٧٩/٣) وَكَسَرُوا رِجْلَيْهِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ يُلْحَقُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمَ بِالْدَّمِ، وَهُوَ يُدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَنْزَلَتْ «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» أَوْ يَتُوبُ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ». [إرجاع: ١١٩٧٨]

١٢٨٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَطَوُّعًا قَالَ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يُعْطِرُ، وَيُعْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يَصُومُ. [إرجاع: ١٢٠٣٥]

١٢٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْبُهْلِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [نظر: ١٣١٠٧، ١٣١٦٤، ١٣٠٠٦، ١٣٨١٨]

١٢٨٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ دَهَبٍ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا:

لِشَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَلَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ، قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [إرجاع: ١٢٠٦٩]

١٢٨٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَافَقَ مِنْهُ شَعْلًا، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمَلُكُمْ، فَلَمَّا قَفَا دَعَاهُ فَقَالَ: حَلَفْتُ لَا تَحْمِلُنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلَفُ لَأَحْمِلَنَّكُمْ، فَحَمَلَهُمْ. [إرجاع: ١٢٠٧٩]

١٢٨٦٧- حَدَّثَنَا (عَفَّانٌ)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، أَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ: اسْتَحْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَلَفْتُ لَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حَلَفْتَ لَا تَحْمِلُنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلَفُ لَأَحْمِلَنَّكُمْ. [نظر: ١٣٣٥٥]

١٢٨٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ جَنَازَةَ مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ لَهَا خَيْرًا، وَتَبَايَعَتِ الْأَنْسُنَ لَهَا بِالْخَيْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجِبْتُ، ثُمَّ مَرَّتْ جَنَازَةُ أُخْرَى، فَقَالُوا لَهَا شَرًّا، وَتَبَايَعَتِ الْأَنْسُنَ لَهَا بِالشَّرِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجِبْتُ، أَنْتُمْ شَهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ.

١٢٨٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ ابْنُ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ نَشَكَرُوا إِلَيْهِ الْحِجَابَ، فَقَالَ: لَا يَا بَنِي عَالِيكُمْ يَوْمَ أَوْ زَمَانَ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [إرجاع: ١٢١٨١]

١٢٨٧٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُجْزَى فِي الْوَضُوءِ رَطْلَانِ مِنْ مَاءٍ.

١٢٨٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدَلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَسْطُوا أَحَدَكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْبِطًا السَّحْبِ. [إرجاع: ١٢٠٨٩]

١٢٨٧٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ. [إرجاع: ١٢٨٤٤]

١٢٨٧٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [إرجاع: ١٢٧٦٤]

١٢٨٧٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، شَادَانُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (جَبْرِ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِأَنَاءِ بَكْرَيْنِ، وَيَتَمَسَّكُ بِالصَّاعِ.

١٢٨٧٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ.

١٢٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلَّفَ

أبي بكر، وعمر، وعثمان، وكانوا لا يجهرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. [إرجاع: ١٢٨٤١]

١٢٨٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَصَرَّفُ عَنْ يَمِينِهِ. [إرجاع: ١١٢٣٨٤]

١٢٨٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيْتَةِ.

١٢٨٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (١٨٠/٣) يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ لَا يَتَقَصُّونَ التَّكْبِيرَ. [إرجاع: ١١٢٣٨٤]

١٢٨٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّمَا قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، يَدْعُو بَعْدَ الرَّكْعَةِ. [إرجاع: ١١٢٣٨٤]

١٢٨٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ يَتَوَلَّى أَصْحَابَهُ وَهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الْمَسْجِدَ:

أَلَا إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْأُخْرَى

فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. [إرجاع: ١١٢٣٠٢]

١٢٨٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَرْعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يَقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتَا مِنْ قَرْعٍ وَإِنْ وَجَدْنَا لَجْرًا. [إرجاع: ١١٢٣٧٤]

١٢٨٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ. [إرجاع: ١١٢٣٠٩١]

١٢٨٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنِ أَبِي الْمَخَيْسِ الشُّكْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ اسْتَشْهَدَ مَوْلَاكَ فُلَانٌ؟ قَالَ: كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُ عَلَيْهِ عِبَادَةَ غَلَّهَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [إرجاع: ١١٢٣٥٦]

١٢٨٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عُبَادٍ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ أَيَّامِ فِي حَجْرِهِ وَرَثُوهُ خَمْرًا أَنْ يَجْعَلَهَا خَلَا؟ فَفَكَرَهُ ذَلِكَ (وقال وكيع مرة: أقلًا أجمعها). [إرجاع: ١١٢٣١٣]

١٢٨٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزُرُ فِي الْخُمْرِ بِالنَّمَالِ وَالْجَرِيدِ، قَالَ: لَمْ يَضْرِبْ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ عُمَرَ وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقُرَى، اسْتَشَارَ فِي

ذَلِكَ النَّاسِ، وَقَسَا ذَلِكَ فِي النَّاسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ الْحُدُودِ، فَضْرَبَ عُمَرُ نَمَانِينَ. [إرجاع: ١١٢٣١٣]

١٢٨٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطْبَاءُ أُمَّتِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَسْتَوْنُ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَقْلًا يَعْقِلُونَ. [إرجاع: ١١٢٣٣٥]

١٢٨٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ. [إرجاع: ١١٢٣٩٦]

١٢٨٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي غُنْدَرًا قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيْرَةٍ، فَقَالَ: هُوَلَهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ. [إرجاع: ١١٢٣٨٣]

١٢٨٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوَيْتُمْ مَا أَعْلَمَ لَصِحَّتْكُمْ قَلْبًا وَلِكَيْتُمْ كَثِيرًا.

١٢٨٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَشَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَجِئْتُ وَهُوَ يَأْكُلُ تَمْرًا وَهُوَ مُغْفٍ. [اللفظ: ١١٢٣١٢٢]

١٢٨٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ خَيْطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ وَقَدْ جَعَلَهُ بِأَهَالَةِ سَنَخَةٍ وَقَرَعَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَبَعُ الْقَرَعَ مِنَ الصَّحْفَةِ، قَالَ أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ يَعْجِبُنِي الْقَرَعُ مُتَذَرِّبًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْجِبُهُ. [اللفظ: ١١٢٣٧٨، ١٢٣٧٩، ١٢٣٨٠، ١٢٣٨١]

١٢٨٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَبْرِ الْبَيْهَمَةِ. [إرجاع: ١١٢٣١٨٥]

١٢٨٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: رُحِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لَيْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا.

قال شعبة: وقال: رَحِّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١١٢٣٥٥]

١٢٨٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ (ح).

وأبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ الْعَمَسِيَّ، عَنِ (١٨١/٣) أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابًا إِلَى الرُّومِ فَقِيلَ لَهُ: إِنْ لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا لَمْ يَفْرَأْ كِتَابُكَ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ

وَرِقٍّ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى بِياضِهِ فِي كَتْفِهِ.

[إرجاع: ١١٢٣٧٥٠]

١٢٨٩٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ وَجَدَهُ فَأَقْرَبَهُ، وَحَدَّثَنَا بِيضُهُ فِي مَكَانٍ آخَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِلَالٍ



١٢٨٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

لِرَجُلٍ: اسْلَمْ قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهِ، قَالَ: وَإِنْ كُنْتَ كَارِهَا. [راجع: ١٢٨٩٤]

١٢٩٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ اسْتَعِي

أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَابْنَ أَبِي كَعْبٍ وَسَهْلَ بْنَ يَصْيَاءَ وَتَفَرَأَ مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنَا اسْتَعِيهِمْ حَتَّى كَادَ الشَّرَابُ أَنْ يَأْخُذَ فِيهِمْ، فَاتَى آتٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: أَوْمًا شَعْرُومٌ؛ أَنْ الْخَمْرُ قَدْ حَرَمَتْ، فَمَا قَالُوا: حَتَّى نَنْظُرَ وَنَسْأَلَ، فَقَالُوا: يَا أَنَسُ، اكْفِ مَا بَقِيَ فِي إِيَّاكَ قَالَ:

فَوَاللَّهِ مَا عَادُوا فِيهَا، وَمَا هِيَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْبُسْرُ وَهِيَ خَمْرُهُمْ  
(١٨٢/٣) يَوْمَئِذٍ.

١٢٩٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِكَيْلِكَ بَعْزَةٌ وَحَجٌّ. [راجع: ١٢٩١٥]

١٢٩٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا قُلْتُ: فَالْأَكْلُ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ. [راجع: ١٢٩٠٩]

١٢٩٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَزَيْدٍ: أَنَّنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُقَدَّمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ أَرْقَ مِنْكُمْ أَفْئِدَةً، فَقَدِّمِ الْأَشْعَرِيَّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى، فَجَعَلُوا لِمَا دَلُّوا مِنْ الْمَدِينَةِ يَرْجِعُونَ:

عَدَا نَلَقَى الْأَجِيَّةَ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ. [راجع: ١٢٩٤٩]

١٢٩٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ يَبْرُونَ وَهُوَ يَنَادِي - بِعِنِي النَّبِيِّ ﷺ - يَا أَبَا جَهْلٍ بْنَ هَشَامٍ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا عَتَبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَائِمًا وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، قَالُوا: كَيْفَ نَكَلِّمُ قَوْمًا قَدْ جَفُّوا، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِاسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ.

[راجع: ١٢٩٤٣]

١٢٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعْنَا مِنْ

غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا قَطَعْتُمْ وَأَدْبَا وَلَا سِرْتُمْ مَسِيرًا إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِيهِ، قَالُوا: وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَسِبْتُمْ الْعَذْرُ.

[راجع: ١٢٩٣٧]

١٢٩٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ

عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِدَاةَ بَعْدَ مَا اسْتَفْرَأَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّنَ السَّائِلِ، عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ. [راجع: ١٢٩١٣]

١٢٩٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا

أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَى قُرَى الْمَسْجِدِ، فَكَفَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْبَرَى الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلَمَةَ لَا تَحْتَسِبُونَ أَثَارَكُمْ فَأَقَامُوا

الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو

طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ وَالْبَرَاءُ، قَالَ: فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنِيًّا، قَالَ: فَكَانَ

يُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، قَالَ: فَمَرَضَ الصَّبِيُّ مَرَضًا شَدِيدًا، فَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَقُومُ

صَلَاةَ الْعِدَاةِ يَتَوَضَّأُ وَيَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُصَلِّي مَعَهُ، وَيَكُونُ مَعَهُ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ

نِصْفِ النَّهَارِ، وَيَجِيءُ بِقَيْلٍ وَيَأْكُلُ، فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ نَهَى وَدَهَبَ قَلَمٌ يَجِيءُ

إِلَى صَلَاةِ الْعَتَمَةِ. قَالَ: فَرَأَى عَشِيَّةَ وَمَاتَ الصَّبِيُّ، قَالَ: وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ

قَالَ: نَسَحَتْ عَلَيْهِ نُوبًا وَتَرَكَهُ قَالَ: فَقَالَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ (كَيْفَ

بَاتَ بَنِي اللَّيْلَةِ؟ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا كَانَ ابْنُكَ مِنْذُ اسْتَشَىكَ أَنْسَكَ مِنْهُ

اللَّيْلَةَ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَطَابَتْ نَفْسُهُ قَالَ: فَجَاءَ إِلَى فِرَاشِهِ

فَوَضَعَ رَأْسَهُ قَالَتْ: وَوَقَفْتُ أَنَا فَمَسَسْتُ شَيْئًا مِنْ طِيبٍ ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى

دَخَلْتُ مَعَهُ الْفِرَاشَ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَجَدَ رِيحَ الطَّيِّبِ كَانَ مِنْهُ مَا يَكُونُ مِنَ

الرَّجُلِ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ يَبْتَهَى كَمَا كَانَ يَبْتَهَى كُلَّ يَوْمٍ،

قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا اسْتَوْدَعَكَ وَدَبْعَةً فَاسْتَمَعَتْ

بِهَا ثُمَّ طَلَبَهَا فَأَخَذَهَا مِنْكَ تَجَزَعُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ قَدْ

مَاتَ، قَالَ: أَنَسُ فَجَزَعَ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا، وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا كَانَ

مِنْ أَمْرِهَا فِي الطَّعَامِ وَالطَّيِّبِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: [إِيه] قَبَسًا عَرُوسِينَ وَهُوَ إِلَى جَنِّبِكُمَا، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ لِكُمَا فِي لَيْلِكُمَا، قَالَ: فَحَمَلْتُ أُمَّ سَلِيمٍ تِلْكَ

اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَلَدَ غُلَامًا قَالَ: فَحِينَ أَصْبَحْنَا قَالَ لِي: أَبُو طَلْحَةَ أَحْمَلُهُ فِي

خَرْقَةٍ حَتَّى تَأْتِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَحْمِلُ مَعَكَ تَمْرَ عَجْوَةٍ، قَالَ: فَحَمَلْتُهُ

فِي خَرْقَةٍ قَالَ: وَكَمْ يُحْتَكُ وَكَمْ يَدُقُّ طَعَامًا وَلَا شَيْئًا قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ وَلَدْتُ أُمَّ سَلِيمٍ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، مَا وَلَدْتِ؟ قُلْتُ غُلَامًا، قَالَ: الْحَمْدُ

لِلَّهِ، فَقَالَ: هَاتِهِ إِلَيَّ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَحَتَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَعَكَ

تَمْرَ عَجْوَةٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ تَمْرَاتٍ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرَةً

وَأَلْفَاهَا فِي فِيهِ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُوكُهَا حَتَّى اخْتَلَطَتْ بِرِفْقِهِ ثُمَّ دَفَعَ

الصَّبِيَّ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَجَدَ الصَّبِيَّ حَلَاوَةَ التَّمْرِ، جَعَلَ يَمُصُّ بَعْضَ

حَلَاوَةِ التَّمْرِ وَيَرِيقُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا (فَتَسَحَّتْ) أَمْعَاءُ ذَلِكَ الصَّبِيِّ

عَلَى رِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبِ الْأَنْفُسَارِ التَّمْرِ،

فَسَمِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَخَرَجَ مِنْهُ رَجُلٌ كَثِيرٌ قَالَ: وَأَسْتَشْهِدُ

عَبْدَ اللَّهِ بِفَارِسَ. [راجع: ١٢٩٠٣، ١٢٩٠٤]

١٢٨٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ،

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحِجَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ

صَبِيَّةً وَجَعَلَ عَقْفَهَا صَدَاقَهَا أَوْ مَهْرَهَا.

قَالَ يَحْيَى: أَوْ أَسَدَقَهَا عَقْفَهَا.

١٢٨٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا

حَدَّثَنِي قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيقُ بَدَنِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ وَقَالَ

يَحْيَى مَرَّةً: مِنَ الدُّعَاءِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرِيقُ بَدَنَهُ حَتَّى يَرَى

يَبَاضَ يُطْبِئِهِ. [انظر: ١٢٩٠١]

١٢٩١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَحُونَ الْفِرَاءَةَ بِ (الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١٢٠١٤]

١٢٩١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ اسْتَقِيمَ مِنْ قَضِيحِ تَمْرٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالُوا: أَكْفَيْتُنَا يَا أَنَسُ، فَأَكْفَيْتُنَا، قُلْتُ: مَا كَانَ شَرَابِهِمْ؟ قَالَ: الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ.

وقال أبو بكر بن أنس: كانت خمرهم يومئذ وأنس يسمع قلم يكرهه، وقال بعض من كان معنا: قال: أنس كانت خمرهم يومئذ. [انظر: ١٢٠٠٤]

١٢٩٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَهَادِي بَيْنَ أَيْتِهِ، قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْنِي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيْبٍ، هَذَا نَفْسَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. [راجع: ١٢٠٢٢]

١٢٩٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

ووكيع، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الثَّقَلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكُفَّارَتُهُ هُوَ أَنْ يُوَارِيَهُ. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٢٩٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ مِثْلَهُ، وَقَالَ: كُفَّارَتُهَا دَفْنُهَا.

١٢٩٢٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْرُورٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْتَسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَدْيَةٍ، أَوْ بَدَنَةٍ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا هَدْيَةٌ أَوْ بَدَنَةٌ، قَالَ: وَإِنْ. [راجع: ١٢٧٤١]

١٢٩٢٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ قَسَمِي وَكَبَّرَ [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٩٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْحِي بِكَنْسَيْنِ أَفْرَتَيْنِ أُمَّلِحَيْنِ، قَالَ: (١) وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ وَأَضْعًا فَلَدَّمَهُ عَلَى صَاحِحَيْمَا، قَالَ: وَسَمَى وَكَبَّرَ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٩٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَخَ رَأْسَ امْرَأَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ فَقَتَلَهَا، فَرَضَخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ. [راجع: ١١٣٧١]

١٢٩٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَبِيبِ (الْقَيْسِيِّ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَحَنَّنَ نَلَعَبُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا صَيَّانَ.

١٢٩٢٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ - وَكَانَ دَبَّاحًا وَكَانَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

قَالَ أَبِي: أَخْطَأَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ. فَقَالَ يَحْيَى: الْمَسْجِدَ وَصَرَّبَ عَلَيْهِ أَبِي هَامَةً، وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ فِي كِتَابِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. [راجع: ١٢٠٥٦]

١٢٩٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ بِكَاهٍ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ خَفَّفَ مِنْ أَجْلِ أُمِّهِ (فِي الصَّلَاةِ) رَحْمَةً لِلصَّبِيِّ. [انظر: ١٢٩٨٦، ١٣١٣٣]

١٢٩٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا آتَمَ صَلَاةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَوْجَزَ. [راجع: ١١٩٨٩]

١٢٩١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ نَحْوَهُ مِثْلَهُ. [انظر: ١٣١٨٢]

١٢٩١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، آخِرَ الْمَاءِ لَيْلَةً إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ. [انظر: ١٢٩٩٣، ١٣١٠١]

١٢٩١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيَ لِرَجُلٍ حَتَّى نَعَسَ أَوْ كَادَ نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ. [راجع: ١٢١٥٢]

١٢٩١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ وَلَا نَأْمَأُ إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٢٩١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَهُ (بِصَاعِينَ) مِنْ شَعِيرٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّمُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيئَتِهِ، وَقَالَ: أَمَثَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، وَالْقَسَطُ الْبَحْرِيُّ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٢٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّمُوا صُفُوكُمْ وَتَرَأَوْا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٢٩١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ]. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا إِلَّا أَنْ تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، فَدَعَاهُمْ فَأَبَوْا قَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آفْرَةَ، (١٨٣/٣) فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي. [راجع: ١٢١٠٩]

١٢٩١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَكَلَّمَ أَسْمَعَهُ مِنْهُ: إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدَابُونُ حَتَّى يُعْجِبَ بِهِمُ النَّاسُ، وَتُعْجِبُهُمْ نَفْسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَةِ. [انظر: ١٢٠٠٣]

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ نَاسٌ الْجَحِيمَ حَتَّى إِذَا كَانُوا حَمَمًا أُخْرِجُوا فَأَدْخَلُوا الْجَنَّةَ، يَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٣٨]

١٢٩٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا. [انظر: ١٢٢٣٨]

١٢٩٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ.

١٢٩٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي الْأَسَدِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَقَفَ فَأَخَذَ بَعْضَادَةَ الْبَابِ، فَقَالَ: الْأُمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَلِمَةُ عَلَيْهِمْ حَقٌّ، وَلَكُمْ مِثْلُ ذَلِكَ، مَا إِذَا اسْتَرْجَمُوا رَحِمًا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدْلًا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٣٣٧٢]

١٢٩٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَدْعُو بِأَصْبَعَيْنِ فَقَالَ: أَحَدًا يَا سَعْدُ.

١٢٩٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (١٨٤/٣)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمْ الْقِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ (فَيْسِلَةٌ) فَلْيَغْرَسْهَا. [انظر: ١٣٠١٢]

١٢٩٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُ كَابِتًا، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَمَى بِيَاضِ يُبَيْطِهِ. [انظر: ١٣٢١٩، ١٣٢٢٠، ١٣٣٧٢]

١٢٩٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْحَمُ أُمَّتِي [بِأُمَّتِي] أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهَا فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهَا حَيَاةَ عُمَانَ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَوُهَا لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي، وَأَعْلَمُهَا بِالْفَرَاغِ زَيْدُ ابْنِ كَابِتٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. [انظر: ١٧٤٠٤]

١٢٩٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَيُّ الْبِلَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحَبْرَةُ. [راجع: ١٧٤٠٤]

١٢٩٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْقَاسِمِ (بِشَرِيحٍ)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ اللَّهُ لَا يَقْضِي لِلْمُؤْمِنِ قِضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ.

أَبُو بَكْرٍ اسْمُهُ تَعْلَبَةٌ. [راجع: ١٧٢١٨]

١٢٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الرَّبِيَّةِ، قَالَ: ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [راجع: ١٢٨٥٧]

١٢٩٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو ثَعْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الرَّبِيَّةِ، قَالَ: ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ أَبِي.

١٢٩٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُشَيَّبُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ، عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ). [راجع: ١١٩٩٥]

١٢٩٤٠م- قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عِزِّي، وَأَنْتَ نَصِيرِي، وَبِكَ أَقَاتِلُ.

١٢٩٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: إِنْ النَّبِيُّ ﷺ نَضَحَ لَهُ حَصِيرٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رَأَيْتَهُ يُصَلِّي الضَّحَى؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ١١٣٥٤]

١٢٩٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ شَهْرًا بَعْدَ الرَّوْعِ. [انظر: ١٣٣٧٢]

١٢٩٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَبِي الْأَيْضِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءٍ مُحَلَّقَةً، فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِي وَعَشِيرَتِي مِنْ نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ قَائِلًا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى فقوموا فصلوا. [راجع: ١١٣٥٦]

١٢٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُصِيبَ الثَّمَرَةَ يَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنَّهُمَا مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهُمَا. [انظر: ١٣٠٣٦، ١٣٧٢٧]

١٢٩٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ كَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِ أُمِّ حَرَامٍ عَلَى بَسَاطٍ. [انظر: ١٣٢١٩]

١٢٩٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ كَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبْلًا مَدُونًا بَيْنَ سَارَتَيْنِ فَقَالَ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ [نُصَلِّي] فَإِذَا عَجَزَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ: لِنُصَلِّ مَا طَاقَتْ، فَإِذَا عَجَزَتْ فَتَقَعُدْ. [انظر: ١٢٩٤٧، ١٣١٥٢، ١٣٧٢٥، ١٣٧٢٦]

١٢٩٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٢٩٤٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ [رَجُلٌ] مِنَ الْأَنْصَارِ صَخَمٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، وَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَسَطَّوْا لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحُوهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ

رَكْمَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلًّا إِلَّا يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١١٣٥٤]

١٢٩٤٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ قَاطِلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ قَاطِلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ فَجَعَلْتَ تَطِيلُ إِذَا دَخَلْتَ وَتُخَفِّفُ إِذَا خَرَجْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ مَا قَعَلْتُ. [راجع: ١١٣٥٩٨]

١٢٩٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامِ (ح). وَيَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ، قَالَ أَبِي: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاءٌ لِي.

قَالَ يَهُزُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَعَلَ يَبْكِي. [راجع: ١١٣٤٥]

١٢٩٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ رِبْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً. [راجع: ١١٣٥١]

١٢٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَثَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [راجع: ١١٣٢٧]

١٢٩٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ (ح).

وَأَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشَجَّعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، كَانَ قَرَعَ بِالْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ النَّاسُ قَبْلَ الصُّورِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَبَقَهُمْ، فَاسْتَبْرَأَ الْقَرَعَ عَلَى قَرَسِ لَأَبِي طَلْحَةَ، عُرِي مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، فَقَالَ: لَمْ تَرَأَعُوا، وَقَالَ لِلْقَرَسِ: وَجَدْتَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ. [راجع: ١١٣٥٢٢]

١٢٩٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ أَبِي (عَصَامٍ)، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَّقِسُ فِي الْإِنْيَاءِ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: هُوَ أَهْنًا وَأَمْرًا وَأَبْرَأُ. [راجع: ١١٣١١٠]

١٢٩٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَنَسًا كَانَ يَتَّقِسُ فِي الْإِنْيَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [راجع: ١١٣١٥٧]

١٢٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سَفِيَّانٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ.

[راجع: ١١٣١٦٨]

١٢٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ [جَمَعَ] فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ. [راجع: ١١٣١٢١]

١٢٩٥٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِيَّ حَدَّثَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمِ أَهْلَكْتَ؟ فَقَالَ: أَهْلَكْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ.

١٢٩٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُهُ). [راجع: ١١٣٠٩٤]

١٢٩٦٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَمْجِيلَ الصَّلَاةِ، أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا أَصْفَرَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَتَقَرَّرَ أَرِيحًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. [راجع: ١١٣٠٢٢]

١٢٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ.

١٢٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (١٨٦/٣).

١٢٩٦٣- (قَرَأْتُ عَلَى) عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ حُطَّلٍ مُتَعَلِّقٌ بِاسْتَارِ الْكُتَيْبَةِ فَقَالَ: أَقْتُلُوهُ.

قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ مُحْرَمًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [راجع: ١١٣٠٩١]

١٢٩٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: مَا أَصَدَّقَهَا، قَالَ: نَفْسَهَا اعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. [راجع: ١١٣١٥٥]

١٢٩٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرِيحًا، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ بِدِي الْحَلِيفَةِ رَكْمَتَيْنِ. [راجع: ١١٣١٠٧]

قال: فقال له عبد العزيز ابن صهيب: يا أبا محمد أنت سألت أساً ما أمهرها؟ فقال لك أس: أمهرها نفسها؟ فضحك ثابت وقال: نعم. [انظر: ١٣٥٧٩]

١٢٩٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ. [إراجع: ١٧٠١٢]

١٢٩٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّجَالَ عَنِ الْمُرَعَفِ. [إراجع: ١٧٠١١]

١٢٩٧٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعِينٍ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَدْعُ الْأَثَمَارَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذَا كَانَتِ الْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ وَالْمَلِكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي رِدَالِكُمْ.

١٢٩٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي (مَسِيرٍ)، وَكَانَ حَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ أَوْ سَائِقٍ، قَالَ: فَكَانَ نِسَاءَهُ يَتَقَدَّمْنَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَنْجِشَةَ وَيْحَكَ أَرْقُوقِ بِالْقَوَارِيرِ. [إراجع: ١٣٧٩١]

١٢٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلَ يَصِلُنِي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْتُ، قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ أَقَامَ قَالَ: عَشْرًا. [انظر: ١٤٠٤٦، ١٣٠٠٦]

١٢٩٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةَ (وَحَجَّةً). [إراجع: ١١٩٨٠]

١٢٩٧٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرِ آتَا أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفِيَّةُ رَدِيْفَتُهُ، قَالَ: فَفَتَرَتْ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَرَخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَرَعتْ صَفِيَّةُ، قَالَ: فَاتَّحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ (قَالَ: أَشْكُ قَالَ ذَاكَ أَمْ لَا) أَضْرَبْتِ؟ قَالَ: لَا، عَلَيْكَ أَمْرَاةٌ، قَالَ: فَالْفَى أَبُو طَلْحَةَ عَلَى وَجْهِهِ الثُّوبَ فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا، فَسَدَّ ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ثُمَّ أَصْلَحَ لَهَا رَحْلَهَا، فَرَكِبْنَا ثُمَّ أَكْتَفَيْنَاهُ أَحَدًا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ أَوْ كُنَّا بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّونَ عَابِدُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهُنَّ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٣٠٠٠]

١٢٩٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَرْوَاجِهِ وَسَوَاقٍ يَسُوقُ بَيْنَهُمَا لَهَ: أَنْجِشَةَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا أَنْجِشَةَ رُوَيْدَكَ سَوَّكَ بِالْقَوَارِيرِ.

قال أبو قلابَةَ: تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَثِمُوهَا عَلَيْهِ يَعْنِي قَوْلَهُ: سَوَّكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: ١١٣٤١]

١٢٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: أَنَا أَحَدُكُمْ حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِيَّايَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ قَرَأَ مِنْ عِكْلٍ ثَمَانِيَةَ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَأَيَّمُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقَمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَخْرُجُونَ مَعِ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ فَتَصِيَّبُونَ مِنْ آبِوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَنَشَرُوا مِنْ آبِوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَصَحُّوا، فَتَلَّتُوا الرَّاعِيَّ، وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَكَبَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ فَأَنْدَرَكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَفَطَعْتَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرْتَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا. [إراجع: ١٢٦٦٧]

١٢٩٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئًا فَلَا يَفْرِيَنَّ أَوْ لَا يَصِلِيَنَّ مَعَنَا.

١٢٩٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَرُّوا بِجِنَاةٍ (قَائِنِي) عَلَيْهَا خَيْرٌ أَفْصَالُ: النَّبِيِّ ﷺ، وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَمَرُّوا بِجِنَاةٍ فَاشْتَبَى عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَقَالَ عُمَرُ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَرُّوا بِجِنَاةٍ فَاشْتَبَى عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ: وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَمَرُّوا بِجِنَاةٍ فَاشْتَبَى عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتُ: وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، وَجِبَّتْ، فَقَالَ: مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبَّتْ لَهُ النَّارُ، أَتَمَّ شَهَادَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَتَمَّ شَهَادَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَتَمَّ شَهَادَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [انظر: ١٤٠٤١]

١٢٩٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِنَاةٍ فَاشْتَبَى الْقَوْمُ خَيْرًا فَقَالَ: وَجِبَّتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَاةٍ أُخْرَى فَاشْتَبَى عَلَيْهَا، شَرًّا فَقَالَ: وَجِبَّتْ، فَقَالُوا: قُلْتُ لِهَذَا وَجِبَّتْ وَلِهَذَا وَجِبَّتْ، قَالَ: شَهَادَةُ الْقَوْمِ وَالْمُؤْمِنُونَ شَهَادَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [انظر: ١٣٣٣٥، ١٣٧٠٠، ١٣٦٠٧]

١٢٩٧١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بَعْلَسَ ثُمَّ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحَ الْمُتَدَبِّرِينَ، قَالَ: فَخَرَجُوا يَسْعُونَ فِي السُّكَّ وَهُمْ يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، قَالَ: فَظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ فَفَتَلَّ مَفَاتِلَهُمْ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ، وَصَارَتْ صَفِيَّةٌ لِلدَّحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قِتْرُوجِهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عَقْبًا.

وَوَلَدًا، وَيَبْرَأُ لَهُ فِيهِمْ، قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: حَدَّثَنِي ابْنَتِي أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلَيْبِ عَشْرُونَ وَمِائَةً وَتِسْعًا، وَإِنِّي لَمَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا. [راجع: ١١٠٧٦]

١٢٩٨٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ مَخْرَجَهُ إِلَى بَدْرٍ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَ عُمَرَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ: إِنَّا كُنَّا نُرِيدُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ قَائِلٌ: الْأَنْصَارُ تَسْتَشِيرُونَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهُمَا إِلَى بَرَكٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: إِلَى بَرَكِ الْعِمَادِ لِابْتِعَاثِكَ. [راجع: ١٢٠٤٥])

١٢٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - بَعْضِي الْأَنْصَارِي - حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَادَاهُ صَوِيًّا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ، فَظَنَّنَا أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً لِلصَّيْبِيِّ، إِذْ عَلِمَ أَنَّ أُمَّهُ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٩٠٨]

١٢٩٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّهُ سَأَلَ [أَهْلًا] اخْتَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَشْنُءِ الشَّيْبُ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٢٩٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَهَا ابْنٌ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ - يَكْتَبِي أَبُو عَمِيرٍ - وَكَانَ يَمَارَحُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَرَأَهُ حَزِينًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَى أَبَا عَمِيرٍ حَزِينًا؟ فَقَالُوا: مَاتَ تَعْرَهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ. [راجع: ١٢١٦١]

١٢٩٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَدَتْ غُلَامًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ فَبَعَثَتْ بِهِ مَعَ ابْنِهَا أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَنَكُهُ. [راجع: ١٢٠٥١]

١٢٩٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: رَأَى نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَسَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَحَنَكَهُ وَقَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ أَوْ الْمَرْءَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلْيَبْزُقْ إِذَا بَزِقَ عَنْ سِنَانِهِ، أَوْ تَوَخَّتْ قَدَمَهُ، أَوْ مِمَّا هَكَذَا كَانَتْ فِي نَوْبِهِ.

قال: وَكُنَّا نَقُولُ لِحَمِيدٍ: يَقُولُ: سَبَّحَانَ اللَّهِ مَنْ هُوَ بَعْضِي النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَزِيدُنَا عَلَيْهِ. [انظر: ١٣٠٩٧]

١٢٩٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمُثَنَّى فَاتَّهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ اتَّهَرَهُ، فَقَالَ: حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: مَنْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ أَوْ مِنَ الْقَائِلِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ الْقَوْمُ، ن فَقَالَ: مَنْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ أَوْ مِنَ الْقَائِلِ؟ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اتَّهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدْ اتَّهَرْتُ أَوْ حَزَنْتُ النَّفْسُ، قَالَ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ عَشْرَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا (١٨٩/٣) أَهْلُهُمْ يَرْتَعَمُهَا، ثُمَّ

١٢٩٧٩- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حُسَيْنٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَدَعَا يَأْنَاهُ وَفِيهِ ثَلَاثُ صِبَاغٍ حَدِيدٍ، وَحَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَخْرَجَ مِنْ عِلَافِ أَسْوَدَ، وَهُوَ دُونَ الرَّبِيعِ، وَفَوْقَ نِصْفِ الرَّبِيعِ، فَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَجَعَلَ لَنَا فِيهِ مَاءً، فَأَتَيْنَاهُ بِهِ فَشَرَبْنَا، وَصَبَبْنَا عَلَى رُؤُوسِنَا وَوُجُوهِنَا، وَصَلَبْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٢٩٨٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ رَفْعِ الْأَيْدِي فَقَالَ: قَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَطَّ الْمَطَرُ وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، هَلَكَ الْمَالُ، قَالَ: فَاسْتَسْقَى فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضَ أُطْبِغِهِ، وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَقَامَ فَصَلَّى حَتَّى جَعَلَ يَهُمُّ الْقَرِيبَ الدَّارِ الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَطَرِ، قَالَ: فَمَكَّنْتُنَا سَبْعًا، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ النَّبِيُّوتُ، وَاجْتَسَسَ الرُّكْبَانُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ عَنِ الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٢٠٢٢]

١٢٩٨١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَلَقَّاهُ الْأَنْصَارُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِي إِنِّي لأُحِبُّكُمْ، إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ. [انظر: ١٣١٦٨]

١٢٩٨٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عِدَّةِ قَرَةٍ، أَوْ بَارِدَةٍ، فَبَادَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْتَرُونَ الْخَنْدَقَ، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَاجَابُوهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ يَا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا. [راجع: ١٣١٦٢]

١٢٩٨٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَتَائِهِ حَبِينَ عَيْنِي وَالْأَفْرَاحَ وَغَيْرَهُمَا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَيُعْطِي عَتَائِمَنَا مَنْ تَقَطَّرَ سَيْوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ تَقَطَّرَ دِمَائُهُمْ مِنْ سَيْوفِنَا، فَبَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَلْعَبَ النَّاسُ بِالْأَنْصَارِ وَتَلْعَبُونَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِي، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شَعْبًا لَسَلَكَتِ شَعْبَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْتِي، وَكُلُّوْا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ. [انظر: ١٣١١٥]

١٢٩٨٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمَّ سَلِيمٍ فَحَبَّرَتْ إِلَيْهِ سَنًا وَتَمْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سَفَائِكُمْ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِكُمْ، فَإِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي نَاحِيَةِ النَّبِيِّتِ، فَصَلَّبْنَا بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ دَعَا لَأُمَّ سَلِيمٍ وَأَهْلِهَا، ثُمَّ قَالَتْ أُمَّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي حُوبَصَةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: أَنَسُ، قَالَ: فَمَا تَرَكَ يَوْمَئِذٍ مِنْ خَيْرٍ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا

قال: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْسُ عَلَى هَيْبَتِهِ، فَلْيَصِلْ مَا أَنْزَلَ، وَيُضَفِّ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ١٢٠٥٧]

١٢٩٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَاتَّقَتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فَلَانًا، قَالَ: تَسْمَعُونَ بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُونَ بِكِتَابِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْرَجْتُ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْأَخْرَجَةَ إِلَى (قُرَيْبٍ) مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: النَّاسُ قَدْ صَلَّوْا وَتَأَمَّوْا وَكَمْ تَرَاؤُافِي صَلَاةٍ مَا أَنْظَرْتُمْوهَا، قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ الْآنَ إِلَى وَيصِ خَاتَمِهِ. [راجع: ١٢٩١١]

١٢٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعِدَاةِ؟ فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ اسْتَمَرَّ بِهِمْ حَتَّى اسْتَمَرَ، فَقَالَ: آيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعِدَاةِ؟ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ. [راجع: ١٢١٤٣]

١٢٩٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يُطْلَقُ الْمُطْلَقُ مِنَّا إِلَى بَنِي سَلَمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَبَلِهِ. [راجع: ١٢٩٦٠]

١٢٩٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ أَبُو سَلَمَةَ - قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١١٩٩٩]

١٢٩٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَبُو عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ. [راجع: ١٢٣٨٢]

١٢٩٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، بِغُسْلٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١١٩٦٨]

١٢٩٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ بِكَبْشَيْنِ أَفْرَنْبَيْنِ يَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَيَسْمِي وَيَكْبِرُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٠٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يَحْيَى (بْنِ) أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةُ زَيْفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ، قَبَيْتُمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذْ عَثَرَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَصُرِعَ، وَصَرَعَتِ الْمَرْأَةُ، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ نَاقَتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَلْ صَرَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ، فَالتَقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَصَدَ قَصْدَ الْمَرْأَةِ، فَسَدَلَ الثَّوْبَ عَلَيْهَا فَقَامَتْ، فَسَدَلَ لَهَا عَلَى رِجْلِهَامَا فَرَكِبَا، وَرَكِبْنَا نَسِيرُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَطْنِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: أَيُّونَ تَأْتِيُونَ لَرَبَّنَا حَامِدُونَ، قَالَ: قَلَمُ يَزِيلُ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. [راجع: ١٢٩٨٧]

١٣٠٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ، قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: مَا أَوْلَى أَسْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوْلَى طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ وَالْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِمْ جَبْرِيلُ أَنْفًا، قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: فَذَلِكَ عَبْدُ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: أَمَا أَوْلَى أَسْرَاطِ السَّاعَةِ، فَتَارَتْ حَشْرَهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَوْلَى طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ حَوْتٍ، وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ. [راجع: ١٢٠٨٠]

١٣٠٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ أَنَسٌ: أَمْرٌ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤَيِّرَ الْإِقَامَةَ.

فَحَدَّثَتْ بِهِ أَيُّوبُ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ. [راجع: ١٢٠٢٤]

١٣٠٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَكَمْ أَسْمَعُهُ مِنْهُ: إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدَابُونَ، (حَتَّى) يَعْبُجُونَ النَّاسَ وَتُجْبِهُهُمْ أَنفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السُّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ. [راجع: ١٢٩١٧]

١٣٠٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: إِنِّي لَقَانِمٌ عَلَى الْحَيِّ اسْتَقِيمُ مِنْ فُضِيخٍ لَهُمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّهَا حَرَمَتُ الْحَرَمِ، فَقَالُوا: أَكْفَنُهَا (١٩٠/٣) يَا أَنَسُ فَكَأَنَّهَا، فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هِيَ؟ قَالَ: بُسْرُورٌ طَبٌّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ حَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا. [راجع: ١٢٩١٩]

١٣٠٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَبَانَا، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» أَوْ بِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»؟ فَقَالَ: إِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ. [راجع: ١٢٧٣٠]

١٣٠٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَبَانَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى بِنَارِ كَعْبَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ أَقَامَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَقَمْنَا بِمَكَّةَ عَشْرًا. [راجع: ١٢٩٧٦]

١٣٠٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُرْفٍ الْمَدِينَةَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: أَتَأْسَمُكَ مَالِي نَصْفَيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَأَطْلُقُ إِحْدَاهُمَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُمَا فَتَرَوُجُهَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لِكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دَلُونِي عَلَى السُّوقِ فَدَلُونِي، فَانْطَلَقَ كَمَا رَجَعَ إِلَى

وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقْطِ وَسَمَنٌ قَدْ اسْتَفْضَلَهُ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صَفْرَةٍ، فَقَالَ: مَهَيْمٌ، قَالَ: تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ،

قال: ما أصدقها؟ قال: نواة من ذهب (قال حميد: أو ورن نواة من ذهب) فقال: أولم ولو بشاة. [انظر: ١٣١٠٤، ١٣١٤٣]

٣٠٠٨ - حدثنا بهز بن أسد أبو الأسود العمي، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن هوزان جاء يوم حنين بالصبيان والنساء والأبل والنعم، فجعلوهم صوفاً يكترون على رسول الله ﷺ، فلما التقوا وكى المسلمون مدبرين كما قال الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ: يا عبد الله ورسوله، يا معشر الأنصار، أنا عبد الله ورسوله، فهزم الله المشركين (قال عفان: ولم يضربوا سيف، ولم يطعنوا برمح) وقال رسول الله ﷺ يومئذ: من قتل كافراً قلته سلبه، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً، وأخذ أسلابهم، قال: وقال أبو قتادة: يا رسول الله، ضربت رجلاً على جبل العساق وعليه درع فأجهضت عنه، فانظر من أخذها؟ فقام رجل فقال: أنا أخذتها فأرضه منها وأعطينها، قال: وكان رسول الله ﷺ لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت فسكت رسول الله ﷺ فقال عمر: لا والله لا يميتها الله على أسد من أسده ويطيئها، فصحك رسول الله ﷺ وقال: صدق عمر، قال: وكانت أم سليم معها خنجر، فقال أبو طلحة: ما هذا معك؟ قالت: اتخذته إن دنا مني بعض المشركين أن ينجح به يده، فقال أبو طلحة: يا رسول الله ألا أسمع ما تقول أم سليم، قالت: يا رسول الله اقل من بعدنا من الطلقاء أنهرموا بك، قال: إن الله قد كفانا وأحسن يا أم سليم. [راجع: ١٣١١٠، ١٣١١١]

١٣٠٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا سليم بن أخضر، قال: حدثنا ابن (عوزة)، قال: حدثني هشام بن زيد بن أنس، عن أنس، لما كان يوم حنين وجمعت هوزان وعطفان لرسول الله ﷺ جمعاً كثيراً، ورسول الله ﷺ في عشرة آلاف أو أكثر، ومعهم الطلقاء فجاءوا بالنعم والذرية... فذكر الحديث. [انظر: ١٤٠٢١]

١٣٠١٠ - حدثنا بهز، حدثني (مثنى) بن سعيد، عن أبي التياح، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ يزور أم سليم ولها ابن صغير يقال له: أبو عمير وكان النبي ﷺ يقول: يا أبا عمير ما فعل الصغير؟ قال: نمر يلعب به، وإن رسول الله ﷺ كان يزور أم سليم أحياناً يتحدث عندها، فتذكره الصلاة فيصلي على بساط وهو حصير يتضح بالماء. [راجع: ١٣٢٢٣]

١٣٠١١ - حدثنا بهز بن أسد، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس، أن أسيد بن حضير وعبد بن بشر كانا عند رسول الله ﷺ في ليلة ظلماء حديد، قال: فلما خرجنا من عنده أضاعت عصا أحدهما (١٩١/٣) فكانا يمشيان بصونها، فلما تفرقا أضاعت عصا هذا وعصا هذا. [راجع: ١٣٤٣١]

١٣٠١٢ - حدثنا بهز، حدثنا حماد، حدثنا هشام بن زيد، قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إن قامت الساعة ويبد أحدكم قبيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل. [راجع: ١٣١٣٣]

١٣٠١٣ - حدثنا بهز، حدثنا حماد حدثني هشام بن زيد، قال: دخلت مع جدتي دار الإمارة فإذا دجاجة مصبورة ترمى، فكلما أصابها سهم صاحت فقال: نهي رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم. [راجع: ١٣١٨٥]

١٣٠١٤ - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، قال:، أنبأنا أبو عمران الجوني وحميد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: دخلت الجنة فرأيت قصرًا من ذهب، فقلت: لمن هذا؟ قالوا: لفتى من فريش، فطنته لي فإذا هو لعمرو، قال: فقال رسول الله ﷺ: ما متني يا أبا حفص أن أدخله، إلا ما أعرف من غيرك، قال: قال: يا رسول الله من كنت أغار عليه فإني لم أكن أغار عليك.

١٣٠١٥ - حدثنا بهز، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن عمه أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في المسجد وأصحابه معه إذ جاء أعرابي يقال في المسجد فقال أصحابه: مه مه، فقال رسول الله ﷺ: لا تزموه دعوه، ثم دعاه فقال له: إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القدر والبول والخلاء، أو كما قال رسول الله ﷺ، إنما هي لقراءة القرآن وذكر الله والصلاة، فقال رسول الله ﷺ لرجل من القوم: قم فأتنا بدلو من ماء فشنه عليه، فاتاه بدلو من ماء فشنه عليه.

١٣٠١٦ - حدثنا بهز وعفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان قائماً يصلي في بيته، فجاء رجل فاطلع في البيت (وقال عفان: في بيته) فأخذ رسول الله ﷺ سهماً من كنانته فسده نحو عينيه حتى انصرف.

١٣٠١٧ - حدثنا بهز وعفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: يجيء الدجال قيطاً الأرض الأمكة والمدنية، قياتي المدينة فيجد بكل نقب من نقابها صوفاً من الملائكة، قياتي سبخة الجرف فيضرب رواقه فترجف المدينة ثلاث رجعات، فيخرج إليه كل منافق ومنافقة. [انظر: ١٣٥٢٩]

١٣٠١٨ - حدثنا بهز، حدثنا حماد، أنبأنا إسحاق بن عبد الله وثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار.

١٣٠١٩ - حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس، قال: جاء رجل والنبي ﷺ في الصلاة فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قال: أيكم القائل [كلمة] كذا وكذا؟ قال: قارم القوم، قال: فأعادها ثلاث مرات، فقال الرجل: أنا قلتها وما أردت بها إلا الخير، قال: فقال النبي ﷺ: لقد ابتدرها اثنا عشر ملكاً، فما دروا كيف يكتبونها حتى سألوهم عز وجل، قال: اكتبوها كما قال عدي. [انظر: ١٣٨٨١]



وَأَدِينُ مِنْ مَالٍ [إِذَا] لَا يَبْقَى وَادِيًا كَالنَّارِ، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ.

قال عفانٌ: ثُمَّ يُتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٧٥٣]

١٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: ﷺ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

١٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَدَّثَنِي بَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ عَفَّانُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَسْبُ مِنْهُ اثْنَانِ: الْحَرِصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحَرِصُ عَلَى الْعُمْرِ.

[راجع: ١٢١٦٦]

١٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لَأُمِّ مَيْمُونَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَنْ غَرَسَ هَذَا الْغَرْسَ أَمْ كَافِرٌ؟ قَالُوا: مُسْلِمٌ، قَالَ: لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا قِيَاكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ أَوْ طَائِرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صِدْقَةٌ. [راجع: ١٢٥٣٣]

١٣٠٣١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَامِ الْقَطَّانُ (قال أبي: وَهُوَ عُمَرَانُ بْنُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْمَى) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ، يُصَلِّي بِهِمْ وَهُوَ أَعْمَى. [راجع: ١١٣٦٩]

١٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ كَثَلًا، وَاحِدَةً عَلَى كَاهِلِهِ، وَأَثْنَتَيْنِ عَلَى الْأُخْدَعَيْنِ. [راجع: ١٢٢١٥]

١٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: ثَلَّثَ لِأَنَسٍ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ يَمْدُ صَوْتَهُ مَدًّا.

١٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَوْلٍ لَا يَسْمَعُ، وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ. [راجع: ١٢٢٢٢]

١٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ. [انظر: ١٣٧٠٩]

١٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِالْمَعْرَةِ، فَمَا يَنْتَعِمُ مِنْ أَخْذِهَا إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ تَكُونَ صِدْقَةً.

١٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا (هَمَّامٌ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا؟ أَفْلَانٌ؟ أَفْلَانٌ؟ حَتَّى سَمِعَ الْيَهُودِيَّ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا: نَعَمْ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيَّ فَاعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فُرِضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ. [راجع: ١٢٧٧١]

١٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَتِيمًا أَنَا أُسِيرٌ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَنَا بِتَهْرٍ حَاقَتْهُ قِيَابُ الدَّرِّ الْجَوْفِ، قَالَ: فَنُفِثْتُ: مَا هَذَا يَا جَرِيْلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثِرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبْتُ يَدَيَّ فَإِذَا طِينُهُ مَسْكَ أَذْفَرُ.

وقال عفانٌ: الْمُجَوْفُ. [راجع: ١٢٧٠٤، ١٤١٢٥]

١٣٠٢١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَتْ شَهْرًا ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (زَيْدُ) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا تَيْسِطُوا أَحَدَكُمْ ذِرَاعِيهِ كَالْكَلْبِ.

وَلَا يَزِيغُ [أَحَدُكُمْ] بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا (١٩٢/٣) عَنْ مَعِينِهِ، فَإِنَّمَا يَتَاجِرِي رِيَهُ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٩، ١٢٠٨٦]

١٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ؛ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ الزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمْلَ، فَاسْتَأْذَنَا فِي غَزَاةٍ لِهَمَّا فَرَخَصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ.

قال بهزٌ: قال أنسٌ: فَرَأَيْتَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصًا مِنْ حَرِيرٍ. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ بَهْزٌ: أَبَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ [لَهُ]: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَبَلِّغْ وَمَا أَعْدَدْتُ لِلْسَّاعَةِ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا شَيْئًا إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: نَعَمْ وَأَنْتُمْ كَذَلِكَ، قَالَ: فَفَرَحُوا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، قَالَ: فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمُعِيرَةِ بِنِ شُعْبَةَ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ يُوَخَّرَ هَذَا فَلَنْ يَذْرُوكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

وقال عفانٌ: فَفَرَحْنَا بِهَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا.

١٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ أَحْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَلْبَسْ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ، (وَلَكِنْ أَبَا) بَكْرٍ أَحْضَبَ بِالْحَاءِ وَالْكَسَمِ. [انظر: ١٣٦٦٥]

١٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَبَانَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا قَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَدُّوا عَلَيْهِمْ: مَا قَالُوا. [راجع: ١٢٤٥٤]

١٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَزِيدَ، إِحْدَثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَوْ لَانَ ابْنُ آدَمَ

١٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، قَالَ:، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ مِائَةَ أَلْفٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنَا، قَالَ: لَهُ وَهَكَذَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ زِدْنَا، فَقَالَ: وَهَكَذَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ زِدْنَا، فَقَالَ: وَهَكَذَا فَقَالَ عُمَرُ: فَطَلَعَ يَا أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: مَا تَأْتَا وَلَكِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَادِرٌ أَنْ يَدْخُلَ النَّاسَ الْجَنَّةَ كُلَّهُمْ بِحَبْتَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ عُمَرُ. [انظر: ١٧٢٧٥]

١٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: يَقُولُ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [انظر: ١٧٢٢٠]

١٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ:، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَكَيْتُمْ كَثِيرًا. [انظر: ١٣٦٦٦، ١٣٦٢٩، ١٣٨٧٣]

١٣٠٤١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ بِمَثَلِ تَائِبَاتِنَا وَالسَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ؟ وَرَفَعَ أَصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، فَضَلَّ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. [انظر: ١٧٣٥٢]

١٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: أَنَسٌ كُنَّا نَهَيِّبُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: وَكَانَ يُجِيبُنَا أَنْ يُجِيبَهُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلِ يُسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنَا رَسُولُكَ وَزَعَمُ، لَنَا أَنْكَ تَزْعُمُ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَكَ، قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَسَنَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرًا بِهِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةَ فِي أَمْوَالِنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرًا بِهِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سِتْنَاءَ (قَالَ عَفَّانٌ: قَالَ: صَدَقَ) قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرًا بِهِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا الْحَجَّ مِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرًا بِهِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ (قَالَ عَفَّانٌ: ثُمَّ وُلِّي) ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْحَقِّ لَا أَرِيدُ وَلَا أَتَمْتَصُّ مِنْهُنَّ شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٧٤٨٤]

١٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ إِلَى جَنْبِي، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ حَتَّى كُنَّا رَهْطًا، فَلَمَّا أَحْسَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا خَلْفَهُ، تَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَامَ

فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَطَنْتَ بَنَاتِ اللَّيْلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلْتَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يُوَاصِلُ وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلًا يُوَاصِلُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ رَجُلٍ يُوَاصِلُونَ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مَعِيَ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ مَدَلِّي الشَّهْرَ لَوَاصِلَتْ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ.

١٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ:، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي (١٩٤/٣) وَأُمُّ حِرَامَ خَالَتِي، قَالَ: فَقَالَ: قَوْمُوا فَلَأَصْلِي لَكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ (قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ: فَصَلَّى بِنَا صَلَاةً) قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ، قَالَ: ثُمَّ دَعَانَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُودِيكَ ادْمِجْ لِي، ثُمَّ قَالَ: فَدَعَانِي بِكُلِّ خَيْرٍ (قَالَ بَهْزٌ: وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَانِي بِهِ: اللَّهُمَّ أَكْرَمَ مَا لَكَ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ). [انظر: ١٣٣٠٢، ١٣٣٠٤]

١٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلِكُلِّ لَيْلَةٍ غُلَامٌ قَسَمْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَبِيلِ قَيْسِ بْنِ أَبِي سَيْفِ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَيْتِهِ وَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ فَاتَّهَيْتُ إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِرِّهِ وَقَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دَخَانًا، قَالَ: فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفِ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَامْسِكْ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَنَسٌ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكْبِدُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَدَمَّعَ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضِي رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّهِ إِنَّا بِلِكِّ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ.

١٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:، قَالَ: أَنَسُ عَمِّي (قَالَ هَاشِمٌ: أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) سَمِعْتُ بِهِ، لَمْ يَشْهَدْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: فَسَقَّ عَلَيْهِ وَقَالَ فِي أَوَّلِ مَشْهَدِ شَهْدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غُبْتُ عَنْهُ لَنْ أَرَانِي اللَّهُ مُشْهَدًا فِيمَا يَبْدُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَسَرِينِ اللَّهُ مَا أَصْبَحُ، قَالَ: فَهَبْتُ أَنْ يَقُولَ غَيْرِمَا، قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَنَسُ يَا أَبَا عَمْرٍو أَيْنَ وَهَذَا لَرِيحِ الْجَنَّةِ أَجْدَهُ دُونَ أُحُدٍ؟ قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَكَمَانُونَ مِنْ ضَرْبَةِ وَطَعْتِهِ وَرَمِيَةٍ، قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَحَدًا إِلَّا بَيْتَانَهُ، وَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ «رَجُلٌ صَادِقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَتَلْتَهُ وَنَجَّهَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا» قَالَ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا تَرَكْتُ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ.

١٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لِقَاعِدٍ عِنْدَ الْمُعْتَبِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، إِذْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَاكَ الْمَطْرُ، هَلَكَتِ الْعَوَاشِي، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، قَالَ أَنَسُ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، فَأَلْفَ بَيْنَ السَّحَابِ (قَالَ حَجَّاجٌ: فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ) قَوْلَاتًا، (قَالَ حَجَّاجٌ: سَعَيْتَا) حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمَطَرْنَا سَبْعًا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، إِذْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، حَسِبَ السَّمَاءُ، أَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَّالِيَا وَلَا عَلَيْنَا، قَالَ: فَتَقَرَّرَ مَا فَوْقَ رَأْسِنَا مِنْهَا حَتَّى كَانَا فِي كَلْبِلٍ يُمْطَرُ مَا حَوْلَنَا وَلَا نُمْطَرُ. [انظر: ١٣١٩٣]

١٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ بَدَلَ مِنْ مَاءٍ تَوَضَّأَ قَالَ: فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ فَأَتَمُّ؟ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَاةَ بِوَضُوءِ وَاحِدٍ، قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا لَمْ نُحَدِّثْ. [راجع: ١٣١٧١]

١٣٠٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي النَّبِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْبِي الْمَسْجِدَ يُصَلِّي فِي مَرِيضِ الْعَتَمِ. [راجع: ١٣٣١٠]

١٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ (١٩٥/٣) أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ تُصَلِّي بِهِمْ، فَجَعَلَ أَنَسُ عَنْ يَمِينِهِ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ خَلْفَهُمَا.

قال شعبة: كان عبد الله بن المختار أشب مني. [انظر: ١٣٧١٣، ١٣٧٨٠]

١٣٠٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْتَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَمْنِي أَحَدَكُمْ الْمَوْتَ لَضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا يُدْفَعُ فَعَلًا فَلْيَقِلَّ: اللَّهُمَّ أَحْيِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفِّي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. [راجع: ١٢٦٩٣]

١٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ وَمَا كُنْتُ أُسْرِئُ كَمَا يُحِبُّ صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ، مَا قَالَ لِي فِيهَا أَفٌ، وَلَا قَالَ لِي: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا وَالْأَفْعَلْتَ هَذَا. [انظر: ١٣١٠٦، ١٣١٠٧، ١٣١١٠]

١٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهَاشِمُ الْمَعْنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ قَرَعْتُ مِنْ (خَدَمْتِهِ)، قُلْتُ يُبَيِّلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَّجْتُ إِلَى صِيَانَ يَلْمَعُونَ، قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ إِلَى لَيْبِهِمْ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ

عَلَى الصَّبِيَانِ وَهُمْ يَلْمَعُونَ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةِ لَهُ، فَذَهَبْتُ فِيهَا وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَيْءِ حَتَّى آتَيْتُهُ، وَأَحْبَسْتُ عَنْ أُمِّي عَنِ الْإِتْيَانِ الَّذِي كُنْتُ آتِيهَا فِيهِ، فَلَمَّا آتَيْتَهَا قَالَتْ: مَا حَسَنَكَ؟ قُلْتُ: يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةِ لَهُ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: هُوَ سِرُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَاحْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَ ثَابِتٌ: (فَقَالَ لِي أَنَسُ: لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ (أُرَى) كُنْتُ مُحَدَّثًا بِهِ لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. [راجع: ١٢٨١٥])

١٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ، قَالَ: صَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدَحِيَّةٍ فِي مَقْسَمِهِ وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا فِي السَّبِيِّ مِثْلَهَا، قَالَ: قَبَسْتُ إِلَى دَحِيَّةٍ قَائِلَةً: بِهَا مَا أَرَادْتُمْ دَعَمَهَا إِلَى أُمِّي فَقَالَ: أَصْلِحِيهَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ، نَزَلَ ثُمَّ صَرَبَ عَلَيْهَا الْقَيْءَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السُّوقِ وَبِفَضْلِ السَّمَنِ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَسِينًا، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَّاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَقَالَ أَنَسُ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيْمَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، وَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا الْمَدِينَةَ هَشِنْنَا إِلَيْهَا، فَرَفَعْنَا مَطِينًا وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَطِينَتَهُ، قَالَ: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا، قَالَ: فَعْتَرَتْ مَطِينَةَ رَسُولِ اللَّهِ فَصَرَخَ وَصَرَخَتْ قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُنْظَرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَّرَهَا، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: لِمَ تُضْرَبُ، قَالَ: فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَبْرَأُهَا وَيَسْمَعُنَّ بِصَرَخَتِهَا. [راجع: ١٢٣٦٦]

١٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلِيْمَةً مَا فِيهَا خُبْرٌ وَلَا لَحْمٌ، حِينَ صَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ فِي مَقْسَمِهِ فَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا فَذَكَرَ مَعَنَاهُ. [راجع: ١٢٣٦٦]

١٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا هَاشِمُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: لَمَّا أَنْفَضَتْ عِدَّةَ زَيْنَبَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَزَيْدٌ أَذْهَبَ فَأَذْكُرُهَا عَلَيَّ، قَالَ: فَأَنْطَلَقَ حَتَّى آتَاهَا، قَالَ: وَهِيَ تُخَمَّرُ عَجِينَهَا، فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظَمْتُ فِي صَدْرِي حَتَّى مَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا، أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي، وَرَكَضْتُ عَلَى عَقْبِي، فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ ابْشِرِي أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِكْرِكَ، قَالَتْ: مَا آتَا بِصَانَةِ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَجَاءَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا وَنَزَلَ - يَعْنِي الْقُرْآنَ - وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِعَيْرِ إِذْنٍ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ (١٩٦/٣) وَاللَّحْمَ، قَالَ هَاشِمُ: حِينَ عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلِيفَتَا (قَالَ هَاشِمُ فِي حَدِيثِهِ: لَقَدْ رَأَيْتَنَا حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا [عَلَيْهَا] الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ) فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَتْهُ،

فَجَعَلَ يَبْعُ حُجْرَ نِسَانِهِ، <sup>(١)</sup> فَجَعَلَ يَسْلَمُ عَلَيْهِمْ، وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبِرُهُ أَنْ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أُخْبِرُ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبَتْ أَدْخَلَ مَعَهُ، فَالْقَى السَّرَّيْنِي وَسَيْتَهُ وَتَزَلَ الْحِجَابُ، قَالَ: وَوَعظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعُظُوا بِهِ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: «لَا تَدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ» وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثِهِ إِلَّا أَنْ يُؤْذِيَ النَّبِيَّ فَيَسْتَجِيبَ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِيبُ مِنَ الْحَقِّ).

١٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ لَآئِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَنَّهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُمْ، قَالَ: فَجَاءَهُ فَتَرَيْتُ إِلَيْهِ عِشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ، قَالَ: ثُمَّ تَصَنَعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ أَنْ قَوْمًا آغَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ وَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمُ الْهَمُّ أَنْ يَتَمَعُوا؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ، فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرِ لَيْتِكُمْ، قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طَرُوقًا، فَتَدَاوَى مِنَ الْمَدِينَةِ فَضَرَبَهَا الْمُخَاضُ، وَاحْتَسِبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرِجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسَبْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمَّ سَلِيمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فَانْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمُخَاضُ حِينَ قَدَمُوا فَوَلَدْتُ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يُرِضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا أَحْبَبْتُ أَحْتَمَلْتُهُ وَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: لِمَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَكَلَدْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ، قَالَ: فَجُنْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةَ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَاكُفَّهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَدَّفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِ، قَالَ: فَفَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدِ اللَّهِ. [رابع: ١٧٨٢٦]

١٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ مَا وَجَدَ عَلَى أَصْحَابٍ بِفَرَعُونَ، أَصْحَابِ سَرِيَةِ الْمُتَدْرِبِينَ عَمَرُوا، فَكَمْتُ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ أَصَابُوهُمْ فِي فِتْنَةِ صَلَاةِ الْعِدَّةِ، يَدْعُو عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَعَصِيَّةٍ، وَلِحْيَانٍ، وَهُمْ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ. [رابع: ١٧١١١]

١٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحَجْرَةِ، فَرَأَى أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ يَصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَ: فَتَنَطَّرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ وَهُوَ يَسْتَمُّ، قَالَ: وَكِدْنَا أَنْ نُقَسِّنَ فِي صَلَاتِنَا قَرَحًا

لِرُؤْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَكْبُرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ، ثُمَّ أَرَخِيَ السِّرَّ فَقَضِيَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَتَمَّ عَمْرُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنْ رُيَ أَنْزَلَ إِلَيْهِ كَمَا أُرْسِلُ إِلَى مُوسَى فَمَكَتْ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَاللَّهُ إِنِّي لَأُرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقَطَعَ أَيْدِي رِجَالِ مَنْ الْمُتَافِقِينَ وَالسُّتَهْمَ يَزْعُمُونَ أَوْ قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ. [رابع: ١١٢٠٩٦]

١٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَهُ (١٩٧/٣) وَصَحِيحُهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ، فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ١١٢٠٩٦]

١٣٠٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَصَلِّي بِهِمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَهُمْ صُغُوفٌ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحَجْرَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [رابع: ١١٢٠٩٦]

١٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ قَاطِمَةَ بَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَذَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ أُنْعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ جَنَّةَ الْفَرْدَوْسِ مَاوَاهُ.

١٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ يَأْتِيَهُنَّ أَنْ لَا يَبْحُنَّ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ أَسْعَدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَفْسَعُدُنَّ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا شَفَارَ، وَلَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَلْبَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَنْبَ، وَمَنْ أَتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا.

١٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي السَّحَرِ: يَا أَنَسُ إِنِّي أُرِيدُ الصِّيَامَ قَاطِعُنِي شَيْئًا، قَالَ: فَجَعَلْتُهُ بَتَمْرًا وَإِنَاءً فِيهِ مَاءٌ بَعْدَ مَا أَذِنَ بِالْأَمْرِ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ انظُرْ إِنْسَانًا يَأْكُلُ مَعِيَ، قَالَ: فَدَعَوْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي شَرِبْتُ شَرِبَةَ سَوِيقٍ، وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ فَتَسَحَّرْ مَعَهُ وَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ.

١٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ لَا وَاللَّهِ مَا سَنَيْتُ سَبَّةً قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي أَفْ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ فَعَلْتَهُ لَمْ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: الْأَفْعَلْتَهُ. [رابع: ١١٣٠٥٢]

١٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ «لِيُفَرِّكَ لَكَ الْمَا تَقْدَمُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا تَأَخَّرُ» مَرَجَعًا مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَرَأَهَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: هُنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ

بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَتَزَلْتُمْ عَلَيْهِ: ﴿يُدْخِلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ حَتَّىٰ يَلْغَوْا فِيهَا قُرُورًا عَظِيمًا﴾. [راجع: ١٢٢٥١]

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تَرَقِعي شَيْئًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ عَدِ.

١٣٠٧٥- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّدُوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيَحْسِنُ لَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، قَالَ: قِيلَتْ لَهُمْ وَبِقَوْلِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شَاءَ.

١٣٠٧٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عَكْلٍ فَاسْلَمُوا فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبْرَاهِيمَ الصَّدِّقَ، فَيَسْأَلُوهُ مِنْ أَيْوَالِهَا وَالْبَائِئِهَا، فَمَقَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رَعَاتِهَا أَوْ رَعَاهَا وَسَاقَوْهَا، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ نَافَةَ، فَأَتَى بِهِنَّ فَطَعَّ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَكَلَّمَ بِحَسْمِهِمْ حَتَّىٰ مَاتُوا، وَسَمَّلَ أَعْيُنَهُمْ. [راجع: ١٢١٧٧]

١٣٠٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْأَعْرَابِ، فَقِيلَ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِنَفْسٍ، فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٧٥٠]

١٣٠٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا قَدَّمْتُ لَهَا؟ قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع: ١٢٧٥٥]

١٣٠٧٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسْتَقِيمُ إِمَانُ عَبْدٍ حَتَّىٰ يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّىٰ يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ إِلَّا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتِهِ.

١٣٠٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ (بَيْتِ) آدَمَ خَطَاءٌ، (و) خَيْرُ الْخَطَايِنِ التَّوَابُونَ.

وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَابْنَ مَالٍ لَاتَقَىٰ لهُمَا تَالِئًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٠٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ الْأَزْدِيُّ أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ مَدًّا. [راجع: ١٢٢٢٢]

١٣٠٨٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ - وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الطَّلْقَانِيُّ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يَلْبَسْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُ، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَثْمِ حَتَّىٰ يَفْتَأَ شَعْرَهُ. [انظر: ١٢٣٢٢، ١٢٣٢٣]

١٣٠٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، يَخْرُجُ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُونَ تَرَاقِيَهُمْ، سِيمَاهُمْ الْحَلْقُ (وَالنَّسِيدُ)، فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فَأَيِّمُوهُمْ.

(النَّسِيدُ) يَعْنِي اسْتِصْصَالَ الشَّعْرِ الْفَصِيرِ. [راجع: ١٣٣٧١]

١٣٠٦٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَلَا أَصْلِي لَكُمْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَصَلُّوا بِهِمْ صَلَاةً حَسَنَةً لَمْ يَطُولُ فِيهَا.

١٣٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا فَحَلَبَ لَهُ دَاجِنٌ، فَشَابُوا لَتَيْهَا بِمَاءِ الدَّارِ، ثُمَّ نَأَوْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْطِ أَبَا بَكْرٍ عِنْدَكَ، وَخَشِي أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ قَالَ: فَاعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ ثُمَّ قَالَ: الْأَيْمَنُ فَأَلَايَمَنَ. [راجع: ١٢١٠١]

١٣٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ بِجَنَازَةٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتُوا عَلَيْهَا فَقَالُوا: كَانَ مَا عَلِمْنَا حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَأَتُوا عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ: أَتُوا عَلَيْهَا، فَقَالُوا: نِسْ الْمَرْءَةَ كَانَ فِي دِينِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَجِبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٣٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ (ح). وَرَوَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مَرْوَانَ مَوْلَى هِنْدِ ابْنَةِ الْمُهَلَّبِ، قَالَ رُوِيَ: أُرْسِلْتَنِي هِنْدٌ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (وَكَمْ يَقُولُ رُوِيَ: النَّبِيُّ ﷺ) فِي حَاجَةٍ فَسَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْوِصَالِ.

١٣٠٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَفْرِيقِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ حُتَيْنَ: مَنْ نَفَرَهُ بِدَمِ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَلْبُهُ سَلْبُهُ. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ بِسَلْبِ أَحَدٍ وَعَشْرِينَ رَجُلًا.

١٣٠٧٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُتَيْنَ يُضْحِكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرَىٰ لِي أُمَّ سَلِيمٍ مُتَقَدِّدَةً خَنْجَرًا؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعِينَ بِهِ يَا أُمَّ سَلِيمٍ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَمْتُ بِهِ. [انظر: ١٤٠٩٥]

١٣٠٧٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ سُوَيْدٍ أَبُو مَعْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ طَوَائِرَ، فَطَعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا، فَلَبَّىٰ كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَىٰ بِهِ، فَقَالَ لَهَا

١٣٠٨٣- قال: عبد الله وجدت في كتاب (١٩٩/٣)

ابن يخط يده، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا خَلْفُ أَبُو الرَّبِيعِ إِمَامٌ مُسْجِدِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْعِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ.

١٣٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَذَابِرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [رابع: ١٢٠٩٧]

١٣٠٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَشْبِهَهُمْ وَجْهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[رابع: ١٢٧٠٣]

١٣٠٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: تَرَى الْمَرْأَةَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَتَابَعِهَا؟ فَقَالَ: نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ - يَعْنِي الْمَاءَ - فَلْتَقَسِّمْ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوْ كَيْفُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَيْضًا، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَيْقٌ أَصْفَرٌ، فَمَنْ آيَهُمَا سَبَقَ أَوْ عَلَا - قَالَ سَعِيدٌ: نَحْنُ نَشْكُ - بِكُونِ الشُّبَّةِ. [رابع: ١٢٢٤٧]

١٣٠٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنَبَاتَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَبَاتَا حُمَيْدَ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا وَاسْتَقْبَلُوا قَيْلَتَنَا، وَأَكَلُوا دَيْحِيَّتَنَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاهِمُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا لَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٣٣٨١]

١٣٠٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ أَبُو عَيْبَةَ، عَنْ سَلَامِ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: حَبِّبِ إِلَيَّ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَجَمِلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ. [رابع: ١٣٣١٨]

١٣٠٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ أَبُو عَيْبَةَ الْعُدَادُ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ جَابِرٍ يَعْنِي اللَّقِيطِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ إِذَا قَامَ الْمُؤَدَّدُ قَائِدًا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَامَ مِنْ شَاءَ فَصَلَّى [رَكَعَتَيْنِ] حَتَّى تَقَامَ الصَّلَاةُ، وَمَنْ شَاءَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قَعَدَ، وَذَلِكَ بِعَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُتَلَّقُ الرَّجُلُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوْقِعَ سَهْمِهِ. [رابع: ١٢١٦١]

١٣٠٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَتَيْتُ الصَّلَاةَ فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّضَ لَهُ رَجُلٌ فَجَبَسَهُ، حَتَّى كَادَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ يَتَمَسَّ. [رابع: ١٢١٥٢]

١٣٠٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمِ

الْمَعْلُوبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ. [رابع: ١٢٣٩٣]

١٣٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ، عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا، قَالَ: قَبِيلٌ لِأَنَسٍ فَلَا يَأْكُلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ، أَوْ أَشْرُّ. [رابع: ١٢٢٠٩]

١٣٠٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَبَاتَا عَاصِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ، حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَا يَخْتَلِي خَلَاهَا، فَمَنْ قَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٢٥٣٣، ١٢٥٧٤]

١٣٠٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَبَاتَا حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلْبِيَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ. [رابع: ١١٩٨٥]

١٣٠٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَبَاتَا حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ، فَجَاءَ أَنَسُ مِنْ أَمْصَحَابِهِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَارًا كَثِيرًا ذَلِكَ يَصَلِّي وَيَتَصَرَّفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَتَحَنُّنُ نَحْبُ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ، وَعَمَدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ. [رابع: ١٢٠٨٢]

١٣٠٩٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نَخَامَةً (٢٠٠/٣) فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا، فَرَمَى فِي وَجْهِهِ شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي قَائِمًا يَبْجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا وَأَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصِقَ فِيهِ ثُمَّ ذَلِكَ بَعْضُهُ بِيَعْضٍ. [رابع: ١٢٢٩٠]

١٣٠٩٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَبَاتَا حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ أَخَذَتْ يَدَهُ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَنَسُ ابْنِي وَهُوَ غَلَامٌ كَاتِبٌ، قَالَ أَنَسُ: فَمَخَدَّمْتَهُ تَسْعَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: أَسَأْتُ أَوْ نَشِئْتُ. [رابع: ١٢٢٦٦]

١٣٠٩٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَبَاتَا حُمَيْدٍ (ح).

وَالْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الْمُعْتَمَرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِذَا كَانَ لِيُجِئْنَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَجِيءُ فَيَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَهُ أَعْرَابِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَأَتَيْتُ الصَّلَاةَ فَتَهَضَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: آيُنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ: أَنَا فَقَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ الْمُسْلِمِينَ قَرَحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ قَرَحَهُمْ بِذَلِكَ. (وقال الأنصاري: من كثر عمل صلاة ولا صوم). [رابع: ١٢٠٣٦]

وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْفَرَمِ، وَالْجَبَنِ، وَالْخُلِّ، وَتَفْتَةِ الدَّجَالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٨٤]

١٣١٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ ابْنَ لَامٍ سَلِمَ صَغِيرًا كَانَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَمِيرٍ؟ وَكَانَ لَهُ تَغْيِيرٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ (عَلَيْهَا) ضَاكِحًا، فَرَأَاهُ حَزِينًا فَقَالَ: مَا بَالَ أَبِي عَمِيرٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ تَغْيِيرُهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ؟. [راجع: ١٢٦١١]

١٣١٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ أَخْضَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَمْ يَفْشَهُ الشَّيْبُ، قِيلَ: أَوْشَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ، إِنَّمَا كَانَتْ شَعِيرَاتٍ فِي مَقْدَمِ لِحْيَتِهِ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٣١١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَتَصَرُّهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَتَصَرُّهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ.

١٣١١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبَخْلِ لَبْنِي النَّجَارِ فَسَمِعَ [فِيهِ] صَوْتًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَبْرُ رَجُلٍ دَفِنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدْفِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسَمِّعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٠٣٠]

١٣١١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحَ الْعَيْنِ الْبِئْسَى، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. [راجع: ١٢٦٦٩]

١٣١١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ ﷻ. [راجع: ١٢٠٦٦]

١٣١١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شُجَّ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رِجَاعَتُهُ، وَرُمِيَ رَمِيَةً عَلَى كَتِفَيْهِ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ تَقْلَعُ أُمَّةٌ قَمَلًا هَذَا بَيْنَهُمْ؟ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَائِلًا: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ١١٩٨٧]

١٣١١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَنَاطِمِ حَتِينِ الْأَفْرَعِ بَيْنَ حَابِسِ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَعَيْتَةَ بَيْنَ حَصْنِ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يُعْطِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَنَاطِمَنَا نَاسًا تَقَطَّرُ سَيُوفُهُمْ مِنْ دِمَائِنَا، أَوْ تَقَطَّرُ سَيُوفًا مِنْ دِمَائِنِهِمْ، فَلَمَعَهُ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَتَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَفَلَيْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَدْعَبَ النَّاسُ بِالذَّنْبِ وَتَدْعَوْنَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَاللَّيْلِ نَفْسِي يَدِيهِ، لَوْ أَخَذَ النَّاسُ وَأَبِيًّا أَوْ شَبِيحًا أَخَذْتُ

١٣١٠٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ هَلْ اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ خَاتِمًا قَالَ: نَعَمْ أَخْرَجْتُكَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْمَشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَتَامَوْا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ أَنْظَرْتُمْ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِّ خَاتِمِهِ. [راجع: ١٢٩١١]

١٣١٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ قَلْبَهُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مُدَّتْنَا الشَّهْرَ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَمَقُّمَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي آيِبٌ يُعْطِمُنِي رَبِّي وَسَقِيْبِي. [راجع: ١٢٣٣٣]

١٣١٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ قَدَمًا فَمِشْرَبُهُ لَهُ دَرَجَتُهُا مِنْ جُدُوعٍ، وَالْأَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَأَنَاءَهُ أَصْحَابُهُ بِعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا وَهُمْ قِيَامًا، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ الْآخِرَى قَالَ: لَهْمُ اتَّمُوا بِأَيَامِكُمْ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا مَعَهُ فُعُودًا، قَالَ: وَتَزَلَّ فِي تِسْعٍ وَعَشْرِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ.

١٣١٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُرْكَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيْبٌ فَاشْتَبَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَلِحْمًا، ثُمَّ خَرَجَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ قِيَامِي حَجْرَ امْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَيَسْلُمُ عَلَيْهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ، وَيُسَلِّمُنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُمْ، ثُمَّ رَجَعَ وَأَنَا مَعَهُ فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى الْبَابِ إِذَا رَجُلَانِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَجَعَ وَبَيَّا فَرَعَيْنِ فَخَرَجَا، فَلَا أُدْرِي أَنَا آخِرُهُ أَوْ مِنْ آخِرِهِ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٢٠٤٦]

١٣١٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقَارِبَةً، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى كَانَ عُمَرُ قَدِمَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ. [راجع: ١٢١٤٠]

١٣١٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا شَمِعْتُ رِيحًا قَطُّ مَسْكًا وَلَا عَثْرًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِئَتْ قَطُّ خِرًا وَلَا خِرِيرًا لَيْنٍ مِنْ كَفْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٠٧١]

١٣١٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمَا حَسَنَ مَوَاسَاةٍ فِي قَلِيلٍ وَلَا أَحْسَنَ بَدَلًا فِي كَثِيرٍ، لَقَدْ كَفَمْنَا الْمُؤْتَنَةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَةِ، حَتَّى لَقَدْ حَسَبْنَا أَنْ يَدْعُوَنَا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ، قَالَ: لَا مَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِمْ (١٠٢/٣) وَدَعَوْتُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ. [انظر: ١١٣٥٣]

١٣١٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَبِي (ح).

وادي الأنصار أو شعبيهم، الأنصار كُرشي وعبيي، ولو لا الهجرة لكنت  
أمراً من الأنصار. [راجع: ١٢٩٨٣]

١٣١١٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَمَّهُ حَبَابَ عَنْ  
قَتَالٍ بَدْرٍ قَالَ: غِبْتُ مِنْ أَوْلٍ قَتَالَ قَاتِلَهُ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ، لَكِنِ اللَّهُ  
أَشْهَدَنِي قَتَالَ الْمُشْرِكِينَ لِيرِيَنَّ اللَّهُ مَا صَنَعْتُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ انْكَشَفَ  
المُسلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي اعْتَرْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَوْلَاءُ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ  
- وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَوْلَاءُ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَلَاقِيَهُ سَعْدُ  
قَتَالَ: (لَأَجِدَنَّكَ) دُونَ أَحُدٍ) فَقَالَ زَيْدٌ: يَبْغِدَادُ: (أَجِدَنَّكَ) دُونَ أَحُدٍ) فَقَالَ  
سَعْدٌ: أَنَا مَعَكَ، قَالَ: سَعْدٌ فَلَمَّ اسْتَطَاعَ أَنْ اصْنَعَ مَا صَنَعَ، فَوُجِدَ فِيهِ بَضْعٌ  
وَكَمَاثُونَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبَيْ سَيْفٍ، وَطَعْنَةٌ بَرْمُجٍ، وَرَمِيَّةٌ بِسَهْمٍ قَالَ: فَكُنَّا نَقُولُ  
فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ نَزَلَتْ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾.

١٣١١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى يَعْنِي - ابْنَ أَبِي  
كَبِيرٍ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْطَرَ عِنْدَ أَنَسٍ قَالَ: افْطَرْتُ  
عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلْتُ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ، وَتَنَزَّلَتْ (٢٠٢/٣) عَلَيْكُمْ  
المَلَائِكَةُ. [راجع: ١٢٢٠١]

١٣١١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).  
وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ  
الْكِتَابِ يَسْلَمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.  
[راجع: ١٢١٦٥]

١٣١١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تُوَاصِلُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي  
لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنِّي آيِبٌ اطْعَمْتُ وَأَسْقَى. [راجع: ١١٧٧٠]

١٣١٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: المَدِينَةُ بِأَتْيَهِا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ المَلَائِكَةَ  
يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ، وَلَا الطَّاعُونَ إِذْ شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ١٢٣٦٩]

١٣١٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنِّهَا بَدَنَةٌ،  
قَالَ: ارْكَبْهَا وَيَحْكُ. [راجع: ١٢٣٦٥]

١٣١٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَيَعْتَدِلَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، وَلَا يَفْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ  
كَالْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣١٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ كَثِيرِ بْنِ  
خُنَيْسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ  
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: وَمَا اعْتَدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ؟ قَالَ: حُبٌّ  
اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [انظر: ١٢٧٩٩]

١٣١٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَفِيَانُ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ،  
أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ بَعْدَ مَرَّتَيْنِ: يَا بِلَالُ قَدْ بَلَغَتْ قَمَنُ شَاءِ  
فَلْيَصِلْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدْعِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ بِلَالٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ  
وَأُمِّي مِنْ يَصْلِي بِالنَّاسِ؟ قَالَ: مَرَّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا أَنْ تَقَدَّمَ أَبُو  
بَكْرٍ رَفَعَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السُّتُورُ، قَالَ: فَتَظَرَّنَا إِلَيْهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ بِيضَاءُ  
عَلَيْهِ حَمِيصَةٌ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ بِتَاخُرٍ، وَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الخُرُوجَ إِلَى الصَّلَاةِ،  
فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقُومَ يَصْلِي، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ  
فَمَا رَأَيْنَاهُ بَعْدُ. [راجع: ١٢٠٩٦]

١٣١٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورٍ  
الْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: دُورُ بَنِي النَّجَارِ، إِذَا قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ  
يَلُوتُهُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالُوا: بَلَى، يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ  
يَلُوتُهُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ  
صَوْتَهُ فَقَالَ: فِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ. [راجع: ٣٩٢]

١٣١٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ، قَالَ: لِأَحَدِكُمْ بَحْدٌ لَا يَحْدُثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيُظْهِرَ الجَهْلُ،  
وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيُظْهِرَ الزَّنا، وَيَقْلُ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ  
قِيمَ خَمْسِينَ امْرَأَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣١٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ البَّنَانِيِّ، عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرِهِ، فَكَانَ حَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ أَوْ  
سَائِقٍ، قَالَ: فَكَانَ نِسَاءً يُتَقَدَّمْنَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا نَائِجَتُهُ وَيَحْكُ ارْقُقْ  
بِالقَوَارِيرِ.

قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: وَإِنْ وَجَدْتَاهُ لِحْرًا.  
[راجع: ١٢٧٩١]

١٣١٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ وَرُوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ  
حَسَّانَ، قَالَ رُوْحٌ: عَنْ (عَبِيدِ اللَّهِ) بْنِ دَهْقَانَ (وَقَالَ زَيْدٌ: عَنْ (عَبِيدِ اللَّهِ) ابْنِ  
دَهْقَانَ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ  
أَوْ يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ (قَالَ رُوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ). [انظر: ١٣١٢٩، ١٣٧٠٠]

١٣١٢٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ  
حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَهْقَانَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ  
الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ (٢٠٣/٣).

١٣١٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَمِيٍّ، وَجَعَلَ ذَلِكَ صَدَقَاتِهَا. [راجع: ١٢٧١٧]



١٣١٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِلغَنَاطِ آتَيْتُهُ أَنَا وَعَلَامٌ يَأْدَارَةٌ وَعِزَّةٌ فَاسْتَجَبَنِي. [راجع: ١١٢١٤]

١٣١٤٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَقْتُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصْرِ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَحَلَقِ الْعَائَةِ كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً. [راجع: ١١٢٢٧]

١٣١٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ تَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

فَيُصْبَغُ فِي الْجَنَّةِ صَبْغَةً فَيَقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ (٢٠٤/٣). [انظر: ١٣٦٩٥]

١٣١٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقَبْنَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ لِغَيْرِ الْقَبِيلَةِ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّكَ تُصَلِّي إِلَى غَيْرِ الْقَبِيلَةِ فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَمَلْتُ ذَلِكَ مَا فَعَلْتُ.

١٣١٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ بْنُ يُحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبِ الْخِطَّاطُ قَالَ: شَهِدْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً رَجُلٌ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَلَمَّا (رَفَعْتُ) أَيَّ جَنَازَةَ امْرَأَةٍ مِنْ فُرَيْشٍ أَوْ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا حَمَزَةَ هَذِهِ جَنَازَةُ فَالْتَمِسْ أَهْلَ الْبَيْتِ فَلَانُ فَصَلِّ عَلَيْهَا، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهَا فَقَامَ وَسَطَهَا، وَفِينَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادِ الْعَدَوِيِّ، فَلَمَّا رَأَى اخْتِلَافَ قِيَامِهِ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ قَالَ: يَا أَبَا حَمَزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ حَيْثُ قُمْتَ؟ وَمِنَ الْمَرْأَةِ حَيْثُ قُمْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَالَتْ لَنَا الْعَلَاءُ فَقَالَ: احْفَظُوا. [راجع: ١١٢٢٤]

١٣١٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْقَرْعُ مِنْ أَحَبِّ الطَّعَامِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ كَانَ الْقَرْعُ يَجِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَكَ زَيْدٌ - فَأَتَيْتُ بِقَصْعَةٍ فِيهَا قَرْعٌ، فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ أَصْبَعِي فِي الْمَرْقِ يَبِيعُ بِهِمَا الْقَرْعَ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ ضَمَّهُمَا. [راجع: ١١٢٥٧]

١٣١٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَتَابًا مَوْلَى ابْنِ هُرْمَانَ يَقُولُ: صَحِبْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي سَفِينَةٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدِي هَذِهِ وَأَشَارَ يَدِهِ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [راجع: ١١٢٢٧]

١٣١٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَلَمْ يَقُلْ أَبُو قَطْنٍ: مُتَعَمِّدًا.

١٣١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ - وَهُوَ الْعَزَنِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمْرًا، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بِمَكْتَلٍ وَاحِدٍ، وَأَنَا رَسُولُهُ بِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ مُنْعَمٌ أَكْلًا ذَرِيعًا فَعَرَفْتُ فِي أَكْلِهِ الْجَوْعَ. [راجع: ١١٢٨٩]

١٣١٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لِنَعْلَيْهِ قَبْلَانِ. [راجع: ١١٢٥٤]

١٣١٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، كَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». [راجع: ١١٢٧٤]

١٣١٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ جَلَسَ بَيْنَ السُّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. [انظر: ١٣٦١٢]

١٣١٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي [الْجَيْشِ] أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ نَفْتِهِ.

١٣١٣٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَارِثٍ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرًا رَجُلًا لَيْسَ بِالسَّطِيفِ وَلَا بِالْحَمْدِيِّ بَيْنَ أَذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ. [راجع: ١١٢٥٩]

١٣١٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَارِيَةَ خَرَجَتْ عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ، فَأَخَذَهَا يَهُودِيٌّ فَرَضَّحَ رَأْسَهَا وَأَخَذَهَا مِنْهَا، فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَكَلَّمَ فَلَانٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: لَا فَقَالَ: فَلَانٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: لَا، قَالَ: فَلَانٌ الْيَهُودِيٌّ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: نَعَمْ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَّحَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ. [راجع: ١١٢٧٨]

١٣١٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثَلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ [لَأَنَّ قَتَادَةَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَأَعْتَرَفَ الْيَهُودِيَّ]. [راجع: ١١٢٧١]

١٣١٤٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنبَأَنَا رَيْعِيُّ بْنُ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا اسْتَبَلَّ الْقَبِيلَةَ، فَكَبَّرَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ خَلَّى عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَصَلَّى حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

١٣١٤٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ، قَالَ: أَنَسٌ: قَلَّمَا دَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعْنَا قَالَتْ قَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ اطَّابَّتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ دَقْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي التُّرَابِ وَرَجَعْتُمْ.

١٣١٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ حِرَامٍ، فَأَقَامَتِي عَنْ بَيْعِهِ وَأُمِّ حِرَامٍ خَلَقْنَا. [انظر: ١٣١٦٩]

١٣١٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: أَنبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ بَيْحَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، (قَالَ: عَفَّانٌ وَهَمَّامٌ: أَنبَأَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ أَخِي أَنَسٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، كَانَ يَدْخُلُ غُدُوَّةً أَوْ عَشِيَّةً. [راجع: ١٢٢٨٨]

١٣١٥١- حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَتَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى رِجْلٍ، وَذُكُورَانٍ، وَعَصِيَّةٍ. [راجع: ١٢١٧٦]

١٣١٥٢- حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطُّوَيْلِيُّ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ الطُّوَيْلِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَيْلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: فِي الْمَسْجِدِ) فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: فَلَانَةَ نُصَلِّي قِيَادًا غَلِبَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ: لِنُصَلِّ مَا عَقَلْتُ، قِيَادًا غَلِبَتْ فَتَنَّتُمْ. [راجع: ١٢٩٦٢]

١٣١٥٣- حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطُّوَيْلِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ بَدَلًا مِنْ كَثِيرٍ، وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ، قَدْ كَفَّوْنَا الْمُتُونَةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْطَا، فَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَنْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمًا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِمْ بِهِ وَدَعْوَتُمْ اللَّهُ عَنْ وَجَلْ لَكُمْ. [راجع: ١٣١٠٦]

١٣١٥٤- حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مُهَاجِرًا أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: لِي مَالٌ فَصَفُّهُ لَكَ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانظُرْ أَحَبَّهُمَا إِلَيْكَ حَتَّى أَطْلُقَهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا تَزَوَّجْهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، قَالَ: فَمَا رَجِعَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى رَجَعَ بِشَيْءٍ قَدْ أَصَابَهُ مِنَ السُّوقِ، قَالَ: وَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّامًا ثُمَّ آتَاهُ وَعَلَيْهِ وَضُرَّ صَفْرَةٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٠٥/٣): مَهِيْمٌ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَوَاءَةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ قَالَ: وَرَزَّ نَوَاءَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَمِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ. [راجع: ١٣٠٠٧]

١٣١٥٥- حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَفَرَّغَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣١٥٦- حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُمَثَانُ، كَانُوا يَسْتَعْفِفُونَ قِرَاءَتَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ بِ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١٢٠١٤]

١٣١٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَفِ أَوْ أَمَّ النَّاسِ صَلَاةً وَأَوْجَزِهِ. [راجع: ١١٩٨٩]

١٣١٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ يَخْرُسُونَ الْخَنْدَقَ فِي عِدَاةِ بَارِدَةَ، قَالَ أَنَسٌ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ خَدَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

اللَّهُمَّ إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْأَخْرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ  
قَالَ: فَاجَابُوهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ يَأْبِئُونَ مُحَمَّدًا  
وَلَا تَقْرُ وَلَا تَقْرُ وَلَا تَقْرُ. [راجع: ١٢٧٦٢]

١٣١٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُودَلْنَا فَتَرَيْتُمْ مِنَ الْبَاهِنَا (قَالَ حُمَيْدٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ: وَأَبْوَالَهَا) فَفَعَلُوا، قَلَّمَا صَحُّوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا أَوْ مُسْلِمًا، وَسَأَفُوا دُودَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [راجع: ١٢٠٦٥]

١٣١٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَذَكَرَ مَعَاهُ وَذَكَرَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ قَالَ حُمَيْدٌ فَحَدَّثَ قَتَادَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَأَبْوَالَهَا.

١٣١٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَصَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ، حَتَّى بَسَطَ عُمَرُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ. [راجع: ١٢١٤٠]

١٣١٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَأْتِي بِنِي سَلَمَةَ وَأَحَدُنَا يَرَى مَوَاقِعَ نَبَلِهِ. [راجع: ١٢١٦٠]

١٣١٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِذْ سَمِعَ بَكَاهُ صَبِيٌّ فَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَظَنَّنَا أَنَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ مِنْ أَجْلِ الصَّبِيِّ؛ أَنْ أُمَّهُ كَانَتْ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٩٠٨]

١٣١٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجَبَنِ، وَالْبَخْلِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

[راجع: ١٢٨٤٤]

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ رِزْقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرُّوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ رِزْقٍ وَكَبَسُواهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ١١٦٥٨]

١٣١٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَبِي الْحَلَّالِ التَّمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ وَيَسْنُ بَيْنَهُ مَرَّةً فِيهَا دَبَاءٌ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُهُ يَأْكُلُهُ.

١٣١٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا يَبْنِي سَبِيرًا، وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، أَحْسِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكُثْمِ.

١٣١٧٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَبِي الْحَلَّالِ التَّمَكِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كَذَّاكَ سَبْرَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: ١١٩٦٦]

١٣١٧٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ قَاتِلًا مِنَ النَّاسِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَمَا يَرِيدُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيَعْمُدُ إِلَيْهَا، وَكَتَبَهُ يُجِدُّ الْمَلَائِكَةُ صَافَّةً يَنْقَابُهَا وَأَبْوَابُهَا يَحْرُسُونَهَا مِنَ الدَّجَالِ. [راجع: ١٢٢٦٩]

١٣١٧٧- قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفْرٌ، يُهَاجَهُ يَقْرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ أَمِيٍّ أَوْ كَاتِبٍ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٣١٧٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [راجع: ١١٨٢٢]

١٣١٧٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ فَلَنْ، فَتَزَلَّتْ هَيَا أَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ، إِلَى تَمَامِ الْآيَةِ.

١٣١٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (٢٠٧/٣)؛ أَنَّ أَكْبَرِدَةَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَبَّةً سُنْدُسٍ أَوْ دِيْبَاجٍ - شَكَّ فِيهِ سَعِيدٌ - قَبْلَ أَنْ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَلَبَسَهَا فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَتَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مَعَادٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا. [انظر: ١٣٢٢٠، ١٣٢٢٨، ١٣٢٤٩، ١٣٢٨٠]

١٣١٨١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَاهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَفْرٌ رَأَى كَافِرٍ، يَقْرُوهَا الْمُؤْمِنُ أَمِيٍّ وَكَاتِبٍ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٣١٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَتَيْتُ الصَّلَاةَ وَعَرَّضَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَهُ، فَحَبَسَهُ بَعْدَ مَا أَتَيْتُ الصَّلَاةَ حَتَّى تَعَسَّ بَعْضُ الْقَوْمِ. [راجع: ١١٦٥٢]

١٣١٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الصَّلَاةِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ. [راجع: ١١٩٨٥]

١٣١٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الصَّلَاةَ وَكَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ نَسَائِهِ شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْتَفِي أَلْوَاهِيَنِ التُّرَابِ، وَأَخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٠٣٧]

١٣١٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَعْصُوبُ الرِّاسِ، قَالَ: فَتَلَقَّاهُ الْأَنْصَارُ وَنَسَاءَهُمْ وَأَبْيَاهُمْ، فَإِذَا هُوَ بُوْجُوهُ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لِأُحِبُّكُمْ، وَقَالَ: إِنَّ (٢٠٦/٢) الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ مَا عَلَيْكُمْ، فَاحْسِنُوا إِلَيَّ مُحْسِنِينَ، وَتَجَازَوْا، عَنْ مَسْئِمِهِمْ. [راجع: ١٢٩٨١]

١٣١٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أَحَدٌ كُسِرَتْ رِجْلُهُ رِجْلًا رِجْلًا وَشُجَّ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: كَيْفَ يَمْلَأُ قَوْمٌ خَضَبًا وَجْهَهُ نَبِيَّهُمْ بِالدَّمِ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ». [راجع: ١١٩٧٨]

١٣١٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِعُ رَأْسَهُ مِنْ خَلْفِهِ، يَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبَلِهِ، فَتَقَطُّوهُ أَبُو طَلْحَةَ بِصَدْرِهِ يَقِي بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَحْرِي دُونَ تَحْرِيكَ. [راجع: ١٢٠٤٧]

١٣١٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَاتَتْهُ إِلَيْهَا لَيْلًا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَرِقَ لَيْلًا لَمْ يَبْرَعْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَسْمَكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ أَغَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا رَكِبَ وَرَكِبَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: فَخَرَجَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ إِلَى حُرُوبِهِمْ مَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ وَسَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ وَالْخَمِيسُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَيْرٌ خَيْرٍ، إِنَّا إِذَا تَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ أَنَسُ: وَإِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنْ قُلْتُمِي لَتَمَسَّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٦٤٥]

١٣١٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ

١٣١٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ جَزَّ صَلَاةً وَلَا أَمَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٩١٠]

١٣١٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَحَتَّى يُلْقِفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ (إِ) تَجَاهُ اللَّهِ مِنْهُ، وَلَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [نظر: ١٤٠٠٤]

١٣١٨٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَ بْنَ حَبِيبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِعَيْلِهِ. [نظر: ١٤٠٠٥]

١٣١٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا عَلَا جَبَلَ الْبَيْدَاءِ أَهَلَ. [راجع: ١٢٩٧٤]

١٣١٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ أَشْفَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ١٢٧١٨]

١٣١٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَطْعَمُهَا. [راجع: ١٢٠٩٤]

١٣١٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عَرَضَ لِي نَهْرٌ حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْثِ الْمُجَوَّفِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْكَبُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، قَالَ: فَأَهْوَى الْمَلَكُ يَدَهُ فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ مِسْكَاً أَذْفَرَ. [راجع: ١٢٧٠٤]

١٣١٨٩ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَتَانَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي حَتَّى أَتَيْتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ قَرِيباً مِنْهُ، قَالَ: أَنَا شَيْخٌ أَوْ رَجُلٌ قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتِ لَهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَعْدَدْتِ لَهَا مِنْ كَبِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَأَنْتِ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ. [راجع: ١١٧٧٢]

١٣١٩٠ - حَدَّثَنَا أُسُودُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرِينَ يَوْماً. [نظر: ١٣٤٩٧، ١٣٤٩٩]

١٣١٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ بِهِمَا جَمِيعاً، أَوْلَى بِهِمَا جَمِيعاً.

١٣١٩٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَصَّانُ الْمَعْتَمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ

ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ قَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ وَلَكِنَّ لِي مَالٌ أَتَجَهَّزُ بِهِ؟ فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ وَمَرَضَ، فَقُلْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: ادْفَعْ إِلَيَّ مَا تَجَهَّزْتَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا فَلَانَةُ ادْفَعِي إِلَيْهِ مَا جَهَّزْتَنِي بِهِ، وَلَا تَحْسَبِي عَنْهُ شَيْئاً، فَإِنَّكَ وَاللَّهِ إِنْ حَبَسْتَ عَنْهُ شَيْئاً لَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَكَ فِيهِ.

قَالَ عَصَّانُ: إِنَّ قَتَى مِنْ أَسْلَمَ.

١٣١٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَصَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَتَانَا

ثَابِتٌ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابٌ قُوسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٧٣٥]

١٣١٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَصَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ ثَابِتٍ،

عَنِ أَنَسِ (٢٠٨/٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ: كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ خَيْرٌ مَنْزِلٌ، يَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّ، يَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنَّى إِلَّا أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأَقْتُلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، وَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ شَرٌّ مَنْزِلٌ، يَقُولُ لَهُ: أَتَمْتَدِي مِنْهُ بِطَلَاغِ الْأَرْضِ دَعْباً يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نَعَمٌ، يَقُولُ: كَذَّبْتُ قَدْ سَأَلْتُكَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وَأَيْسَرَ قَلَمَ تَفْعَلُ، فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ. [راجع: ١٢٣٣٧]

١٣١٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقَدْ عَذَّبَ النَّارَ. [نظر: ١٣٢١٨، ١٣٢١٥، ١٣٢٧٨] قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَسَمِعَهُ (مِنْ) النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٣١٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْحِجْرَةَ، ثُمَّ نَحَرَ الْبَدَانَ، وَالْحِجَامَ جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ لِلْحِجَامِ: وَوَصَفَ هِشَامٌ ذَلِكَ: وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى ذُوَابَتِهِ فَحَلَقَ أَحَدَ شَقِيئَةِ الْأَيْمَنِ، وَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ [فَأَخَذُوهُ]، وَحَلَقَ الْآخَرَ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ. [راجع: ١٢١١٦]

١٣١٩٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبَسَّامِيَّ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلَا قَلْبُفَلْ: اللَّهُمَّ أَخِينِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. [راجع: ١٢١٩٣]

١٣١٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ

وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبِيٍّ قَالَا: سَمِعْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ بَعْنَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِنْ ضَرِّ نَزَلُ بِهِ. [راجع: ١٢٠٠٢]

١٣١٩٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُتَّصِرًا قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: مَا أَعَدُّتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعَدُّتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع: ١١٧٩٢]

١٣٢٠٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا أَعْرَفُ شَيْئًا مِمَّا عَاهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: يَا أَبَا حَمَزَةَ وَلَا صَلَاةَ؟ فَقَالَ: أَوْلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ مَا صَنَعَ الْحَجَّاجُ فِي الصَّلَاةِ.

١٣٢٠١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ مَنَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَبْرٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنَخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعَاهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَأَخَذَ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ يَقُولُ: (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: يَقُولُ ذَلِكَ مَرًّا) مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ بِرٍّ وَلَا صَاعٌ حَبٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ نِسْعَ نِسْوَةٍ حَيْثُ د. [راجع: ١١٣٨٥]

١٣٢٠٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي أَحْبَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي. [راجع: ١٢٤٠٣]

١٣٢٠٣- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكَيْسَيْنِ نَأَسُ سَفْعَ مِنَ النَّارِ عَفْوَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ لِيَدْخُلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١١٢٩٥]

١٣٢٠٤- [حَدَّثَنَا رُوْحٌ] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجَبْنِ، وَالْبَخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ. [انظر: ١٣٢٦٦، ١٣٤٥٠]

١٣٢٠٥- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا قَالَتْ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ اسْتَمْتَدَّ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا قَالَتْ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ النَّارِ (٢٠٩/٣).

١٣٢٠٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ أَفْطَرَ. [راجع: ١١٦٥١]

١٣٢٠٧- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا النَّجَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَسْرُوا وَلَا تُعْسَرُوا، (وَسَكَنُوا) وَلَا تُتَقَرَّوْا. [راجع: ١١٣٥٨]

١٣٢٠٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَكِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بَنِي إِبْنَةَ قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ، فَلَا تَدْخُلُ عَلَيَّ إِلَّا بِإِذْنٍ. [راجع: ١١٣٩٣]

١٣٢٠٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ]: لَوْ أَهْدَيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَقَبِلْتُ وَلَوْ دُعِيتُ قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: إِلَيْهِ، وَقَالَ رُوْحٌ: عَلَيْهِ - لَأَجِبْتُ.

١٣٢١٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: قَاوِمًا بِخِصْرِهِ، قَالَ: فَسَاحَ. [راجع: ١١٢٨٥]

١٣٢١١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ١٣٢٧٧، ١٤٠٦١]

١٣٢١٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. [راجع: ١٢٠٩٧]

١٣٢١٣- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُمْ - بِعِنِي الْعَصْرَ - قَالُوا: نَعَمْ، قُلْنَا: أَخْبَرْنَا أَنَّكَ صَلَّيْتَ اللَّهُ، مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّيهَا وَالشَّمْسُ بِيضَاءَ نَفِيَّةٍ.

١٣٢١٤- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْعُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٢١٥- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَبَانَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، لَهُ قِصْفٌ حَبِيبِيٌّ، وَتَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣٣٩١]

١٣٢١٦- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَغْتَسِلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١١٢٨٠]

١٣٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدٍ - بِعِنِي الْحَدَاءَ - عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ هَلْ قَتَلَ عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّكُوعِ. [راجع: ١١٧٣٥]

١٣٢١٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْرَهُ أَنْ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع: ١٣١٩٥]

١٣٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ.

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ. قَالَ: قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قَالَ: قُلْتُ أَسَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. [راجع: ١٢٩٣]

١٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى يَتَوَبَّ حَرِيرٍ، فَيَجْعَلُوا يَسْمُونَهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اتَّعَجِبُونَ مِنْ هَذَا؟ لَمَّا دَلِيلٌ سَعْدٌ أَوْ مُنْدِيلٌ سَعْدٌ بِنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا، أَوْ الْيَمِّ مِنْ هَذَا. [راجع: ١٣١٨]

١٣٢٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُمَيْعٍ وَعَتَّابِ مَوْلَى ابْنِ هُرْمُزٍ (وَرَابِعٍ) أَيْضًا سَمِعُوا أَنَسًا يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

قال عبد الله: قال ابني: كذا (٢١٠/٣) قال لنا: أخطأ فيه، وإنما هو عبد العزيز بن صهيب.

١٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَأَبُو سَعِيدٍ - يُعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا. [راجع: ١٣٨٧]

١٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهُمْ يُحْفَرُونَ الْخُنْدُقَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرِ الْآخِرَةِ فَاصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ. [راجع: ١٢٧٨]

١٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [انظر: ١٣٩٨]

١٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ابْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُحْسِرُ عَقْبَهُ؟ قَالَ: لَا، إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [انظر: ١٣٣٧]

١٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْسِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ تَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، وَأَعْرَابِي يُسَالُّهُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَتَّى أَتَهُ إِلَى بَعْضِ حَجَرِهِ، فَيَجِدُّهُ جَدْبَةً حَتَّى أَنْشَقَ الْبُرْدَ، وَحَتَّى تَنْفَيْتَ حَاشِيَتَهُ فِي عِقِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ تَغْيِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ لَهْ بِشِيءٍ فَأَعْطِيَهُ. [راجع: ١٢٥٧]

١٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ

أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ حَرَامًا خَالَهٖ، أَحَاثُ سَلِيمٍ، فِي سَبْعِينَ رَجُلًا فَقَتَلُوا يَوْمَ بَرْ مَعُونَةَ، وَكَانَ رَيْسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ عَامِرُ بْنُ الطَّقِيلِ، وَكَانَ هُوَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَحْزَنُنِي ثَلَاثَ خِصَالٍ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السُّهْلِ، وَيَكُونُ لِي أَهْلُ الْوَيْرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ، أَوْ أَغْرُوكَ بِنَطْقَانِ أَلْفِ أَشْقَرٍ وَأَلْفِ شَقْرَاءَ، قَالَ: فَطَعْنِي فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَيْعِرِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، أَتَوْنِي بِفَرْسِي فَأَتِي بِهِ فَرَكِبَهُ فَمَاتَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَاَنْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُوَامُ سَلِيمٍ وَرَجُلَانِ مَعَهُ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ وَرَجُلٌ أُعْرَجٌ، فَقَالَ لَهُمْ: كُونُوا قَرِيبًا مِنِّي حَتَّى أَتِيَهُمْ، فَإِنِ امْتُونِي وَإِلَّا كُنْتُمْ قَرِيبًا، فَإِنِ قَتَلُونِي أَعْلَمْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، قَالَ: فَاتَاهُمْ حَرَامٌ فَقَالَ: أَتُونُونِي أَبْلُغْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَيَجْعَلُ يُحَدِّثُهُمْ وَأَوْثَمُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ حَتَّى أَفْقَدَهُ بِالرَّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فُوتَ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَتَلُوهُمْ كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ عَلَيْنَا وَكَانَ مِمَّا يُقْرَأُ فَسَخَّ (أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَيْثًا فَرَضِنَا عَنَّا وَأَرْضَانَا) قَالَ: فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِجْلِ، وَدَكْرَانٍ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعَصِيَةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ١٤١٢]

١٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الْبُسْرُ وَالْتِمْرُ جَمِيعًا. [راجع: ١٢٤٠]

١٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا. [راجع: ١٣٠٤]

١٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [راجع: ١٣٠٩]

١٣٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا قَالَ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ. [راجع: ١٢٤١]

١٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ حَارَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ (يَكُنْ) حَارَةُ أَصَابَ خَيْرًا وَإِلَّا أَكْثَرْتُ الْبُكَاءَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ حَارَةَ، إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ لِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى. [انظر: ١٣٧٧، ١٤٠٦]

١٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ (٢١١/٣) أَنَّ يَهُودِيًّا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى خَبِزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةِ سَنَخَةٍ، فَاجَابَهُ. [انظر: ١٣٨٩]

١٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ

الْحِجَابِ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الدُّجَالُ مُنْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَهْجَاهَا، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ كَفَرًا. [النظر: ١٣٦٤١، ١٣٦٤٢].

[١٣٥٦]

١٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَصَامٍ، عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ كَلَاءً وَيَقُولُ: إِنَّهُ (أَرَوَى)، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرًا.

قال أنس: وَأَنَا أَتَنَفَّسُ كَلَاءً. [راجع: ١٢٢١٠]

١٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ

ابْنَ حُمَيْدٍ الضُّعْمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ [الْمَدِينَةَ] فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مِلٍّ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَ: فَجَاءُوا مَتَلِّدِينَ سَيُوفَهُمْ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رُدْفُهُ وَمَلَأَ بَنِي النَّجَارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَقْبَى بِفَتَاهِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: فَكَأَنِّي يُصَلِّي حَيْثُ أَذْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مِلٍّ مِنْ بَنِي النَّجَارِ فَجَاءُوا فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَارِ، ثَامُنُونِي حَاطِكُكُمْ هَذَا؟ فَقَالُوا: [لَا] وَاللَّهِ لَا تَطْلُبُ كُنْتَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ فِيهِ خَرْبٌ، وَكَانَ فِيهِ نُخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُشِئَتْ، وَبِالْخَرْبِ قَسْوَيْتٌ، وَبِالنُّخْلِ قَطُوعٌ، قَالَ: فَصَفَّوْا النُّخْلَ إِلَى قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا أَعْضَادِيهِ حِجَارَةً، قَالَ: وَجَعَلُوا يُنْقَلُونَ ذَلِكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ يَقُولُ:

اللَّهِمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْأَخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ. [راجع:

[١٢٢٠٢]

١٣٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَبَاتَانَا أَبُو التَّيَّاحِ،

حَدَّثَنَا أَنَسُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَمِيرٍ، قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: قَطِيمًا، فَقَالَ: وَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَّاهُ قَالَ: أَبَا عَمِيرٍ مَا قَعْلُ التَّغْيِرِ؟ - قَالَ: مُغْرٌ كَانَ يَلْبَسُ بِهِ - قَالَ: قَوْمًا تَحْضُرُهُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتَانَا، قِيَامٌ بِالسَّيَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ، فَيَكْسُ ثُمَّ يَنْصَحُ بِالنَّمَاءِ، ثُمَّ يَقُومُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا، وَكَانَ بِسَاطِطِهِمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. [راجع: ١٢٢٢٣]

١٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ،

قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ وُلِدَ، وَهُوَ بَيْنَنَا بَعِيرًا أَنَّهُ وَعَلَيْهِ عِبَادَةٌ فَقَالَ: مَعَكَ تَمْرٌ؟ فَأَوَّلَتْهُ تَمْرَاتٌ، فَأَلْفَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكِهِنَّ، ثُمَّ قَفَرَاهُ، ثُمَّ أَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ، فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ الصَّبِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ، وَسَمَاءُ عَبْدِ اللَّهِ. [راجع: ٢١٨٦٦]

١٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْحِي بِكَيْسَيْهِ أَمْلَحَيْنِ أَوْرَتَيْنِ، يَلْبَسُهُمَا يَدَيْهِ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا، وَيَسْمِي وَيَكْبِرُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ

أَنَسٍ قَالَ: مَرُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَنِّي عَلَيْهَا خَيْرًا. فَقَالَ: وَجِبْتَ، وَمَرُّ بِجَنَازَةٍ فَأَنِّي عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبْتَ. [راجع: ١٢٩٧٠]

١٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ

أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَخْرُجْ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَلَاءً، فَأَتَيْتُ الصَّلَاةَ، فَكَلَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجَابِ قَرْمَعُهُ؟ كَلَّمَا وَضَحَ لَنَا وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَطَرْنَا مَنظَرًا قَطُّ كَانَ أَحْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوَامًا يَدَيْهِ [نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ] إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ، [فَلَمْ] يَنْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ.

١٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرَدَّفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَخِصٌ يُعْرِفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌ لَا يَعْرِفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلَ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي إِلَى السَّبِيلِ، فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَهْدِيهِ الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَانْقَلَبَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا، قَالَ: فَالْتَصَّتْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اصْرَعُهُ، فَصْرَعْتَهُ فَرُسَهُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمُهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرِنِي بِمَا شِئْتَ؟ قَالَ: فَفَ مَكَانَكَ لَا تَشْرُكُنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا، قَالَ: فَكَانَ أَرَى النَّهَارَ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مُسَلِّحَةً لَهُ، قَالَ:

قَتَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا وَقَالُوا: ارْكَبَا أَمِينَينِ مُطْمَئِنِّينِ، قَالَ: فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَحَضُّوا حَوْلَهُمَا بِالسَّلَاحِ، قَالَ: فَمَقِيلٌ بِالْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَشْرَفُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِنُظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ حَتَّى نَزَلَ إِلَى جَانِبِ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، [قَالَ]: فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُمَا إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ فِي نَخْلِ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ مِنْهُ، فَجَعَلَ أَنْ [يَضَعُ] الَّذِي يَخْتَرِفُ فِيهَا فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَارْجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ بِيوتِ أَهْلَنَا أَقْرَبُ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي، قَالَ: فَانظُرْ فَهِيَ لَنَا مَقِيلًا، قَالَ: فَكَلَبَ فِيهَا لَهْمًا مَقِيلًا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ هَبَاتَ لَكُمْ مَقِيلًا قَوْمًا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ قَبِيلًا، لَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنَّكَ جِنْتٌ بِحَقٍّ، وَلَقَدْ عَلِمْتَ الْيَهُودَ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَأَبْنُ سَيِّدِهِمْ وَأَعْلَمُهُمْ وَأَبْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ [فَسَلَّمَهُمْ]، فَذَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَبَلَّغْتُكُمْ أَنْتُمْ وَاللَّهُ لَآ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنَّكُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، اسْلَمُوا، قَالُوا: مَا تَعْلَمُهُ

١٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَالْقَاسِمِ، جَمِيعًا عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: عَلَيْكُمْ.

وقال الآخر: وَعَلَيْكُمْ. [انظر: ١٢٤٥٤]

١٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقُ قُلُوبًا مِنْكُمْ، وَهُمْ أَوْلَى مِنْ جَاءَ بِالْمَصَافِحَةِ. [انظر: ١٣٦٥٩]

١٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آتَوْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، وَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ قَاطَانَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ قَاطَانَ الصَّلَاةِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَارًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آتَيْنَاكَ فَفَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ فَعَلْتُ ذَلِكَ. [راجع: ١٧٥٩٨]

١٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَهَنَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، الْمَعْنَى، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِيْرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْحُلَيْفَةِ، (قَالَ عَفَّانٌ): لَا يُبَلِّغُهَا إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَلِيٍّ. [انظر: ١٤٠٦٤]

١٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْيَمَنِ بَكَتَ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَيَمُوتُ، وَلَكِنَّنِ إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى الْوَحْيِ الَّذِي رُفِعَ عَنَّا. [انظر: ١٣٦٦٦]

١٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا يَدَيْهِ. [انظر: ١٣٥٣٤، ١١٣٨٢]

١٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْيَمَنِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا كِتَابَ رَبِّنَا وَالسُّنَّةَ؟ قَالَ: فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ (٢١٣/٣). [راجع: ١٢٢٨٦]

١٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ قُبِضَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أَحَدِ شَفْئِي رَأْسِهِ، فَلَمَّا حَلَقَهُ الْحُجَّامُ أَخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ [إِلَى] أُمِّ سَلِيمٍ فَجَعَلَتْ تَجْعَلُهُ فِي طَبِيحًا. [راجع: ١١٣٥١]

١٣٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي اللَّيْلَةَ فِي دَارِ رَافِعِ بْنِ عَقِبَةَ (قَالَ حَسَنٌ: فِي دَارِ عَقِبَةَ بْنِ رَافِعٍ) فَأَوْتَيْنَا بَصْرَ مَنْ تَمَرِ ابْنِ طَابِ، فَأَوَّلَتْ أَنْ لَنَا الرَّقْمَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ دِينَنَا قَدْ طَابَ.

[انظر: ١٤٠٨٩]

١٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ الْمُزَنِّيَّ - حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي مِيمُونَةَ. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرٌ فِيهِ الْقِصَاصُ، إِلَّا أَمَرَنِي بِالْعَفْوِ. [انظر: ١٣٦٧٩]

١٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّدَهَا ثَلَاثًا، وَإِذَا أَتَى قَوْمًا نَسَلِمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. [انظر: ١١٣٤١]

١٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بَسْطَامُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكُتُبِ مِنْ أُمَّتِي.

١٣٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ أَبُو هَاشِمٍ، صَاحِبُ الزُّعْفَرَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ قَاطِمَةَ نَاوَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خَبْزِ شَعِيرٍ فَقَالَ: هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَيُّوكُمْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

١٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُخْرَافِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، ثُمَّ قَالَ: آيْنَ السَّائِلُ عَنْ السَّاعَةِ؟ قَالَ: وَكَمْ غَلَامٌ. فَقَالَ: إِنْ يَشِئْ هَذَا فَلَنْ يَبْلُغَ الْهَرَمَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [انظر: ١٤٠٥٧]

١٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ بَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - قَالَ: عَمْرُو بْنُ (زَيْنَبِ الْعَنْبَرِيِّ) إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَنَّ مُعَاذًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرَاءٌ لَا يَسْتَوُونَ بِسَنِّكَ، وَلَا يَأْخُذُونَ بِأَمْرِكَ، فَمَا تَأْمُرُنِي أَمْرَهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يَطِيعِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ الْأَنْصَارَ اشْتَدَّتْ عَلَيْهِمُ السُّوَانِي، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ لِيَدْعُوَهُمْ، أَوْ يَحْضُرَهُمْ نَهْرًا، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: لَا يَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا إِلَّا أَغْلُوهُ، فَأَخْبِرْتُ الْأَنْصَارَ بِذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعُوا مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: ادْعُ اللَّهَ لَنَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَالْأَبْنَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ.

١٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَشَدُّ قُرْحًا بِقُوَّةِ عَيْدِهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ أَنْ يَسْقُطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ بَارِضٌ فَلَاةَ.

١٣٢٦٠ - وَحَدَّثَ بِذَلِكَ شَهْرٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٣٢٦١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَّانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْرَضُ لَهُ الرَّجُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَمَا يَنْزِلُ (عَنْ الْمُتَبِّرِ، فَيُكَلِّمُهُ ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ). [راجع: ١٢٢٢٥، ١١٣٠٩]



فَرَحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةَ. [انظر: ١٣٢٧٨]

١٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ وَكَلِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْصَرَفْنَا مِنَ الظُّهْرِ مَعَ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. فَقَالَ: يَا جَارِيَةَ أَنْظِرِي هَلْ حَاطَتْ؟ قَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا مِنَ الظُّهْرِ الْآنَ مَعَ الْإِمَامِ، قَالَ: فَصَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: رَدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ فَرَدُّوا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: قُلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: عَلَيْكَ، أَيْ عَلَيْكَ مَا قُلْتَ. [راجع: ١٣٢٥٤]

١٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ، مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّ فُلَانٍ اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السُّكَّكِ شَفْتُ أَجْلِسَ إِلَيْكَ، فَفَعَلْتُ، فَجَلَسَ إِلَيْهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا. [راجع: ١١٩١٣]

١٣٢٧٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَلَقَ، بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَازَلَهُ أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: ثُمَّ حَلَقَ شِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْسَرِ، فَفَسَّمَهُ بَيْنَ النَّاسِ. [راجع: ١١١١١]

١٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يُضِلُّ أَمَامَهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّهُ يُجَازِي رَبَّهُ، وَيُضِلُّ عَنْ يَسَارِهِ (٢١٥/٣) أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَنَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَلَمَّا مَازَعَهُ أَصَابِعَهُ، أَوْ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ - شَكَ سَعِيدٌ - فَعَمَلُوا بِتَوْضُؤُونَ، وَالْمَاءُ يَبِيعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَلَمَّا لَأَسَ: كَمْ كُتِمْتُ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ. [راجع: ١٣٢٧٢]

١٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، رَسَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [انظر: ١٣٢٧٣]

١٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَبَانَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّا نَحْنُ لَكَ فَتْحًا مُبِينًا. لِنُفَعِّرَنَّ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) مَرَجَعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَهُمُ مَخَاطِئُهُمُ الْحَزَنُ وَالْكَأَبُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَقَدْ أُنزِلَتْ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا مَا يُفَعِّلُ بِكَ، فَمَا يُفَعِّلُ

١٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غِبَارِ مَوْكِبِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَاطِعًا فِي سِكَتِي بَنِي عَنَمٍ، حِينَ سَارَ إِلَى بَنِي فَرِظَةَ.

١٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سَنَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: لِأَحَدِكُمْ بِحَدِيثِ (لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي)، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهِرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيُظْهِرَ الرِّثَاءُ (٢١٤/٣) وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ فِي الْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْجُدْ أَحَدُكُمْ بِأَسْطَا ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ: أَنَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجَبَنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: وَالْبُخْلِ، وَالْجَبَنِ. [راجع: ١٣٢٠٤]

١٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَى بِكَتِفَيْهِنِ افْرَتَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، دَبَّحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحِهِمَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ يَبِضُّهَا حَيَّةً، ثُمَّ يَلْتَهَبُ النَّاهِبَ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهَا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ١١٩٧٢]

١٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يَصَلُّونَ قُعُودًا مِنْ مَرَضٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَلَاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [انظر: ١٣٥٥١]

١٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ بِالْمَدِينَةِ رِجَالًا مَا سَرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ، وَلَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ، إِلَّا كَانُوا (١) مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حِسْبَهُمُ الْعُنْتُ. [راجع: ١١٣٦٦]

١٣٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ؛ أَنَّ أَنَسًا سَأَلَ عَنِ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ شَعْرًا أَشْبَهَ بِشَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَتَادَةَ.

بنا؟ قالت: «لدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزاً عظيماً».

قال عبد الوهاب في حديثه: وأصحابه مخالطو الحزن والكتابة وقال فيه: فقال قائل: / هنيئاً مريئاً لك يا رسول الله قد بين الله عز وجل ماذا يفعل بك. [راجع: ١٢٢٥١]

١٣٢٨٠ - حدثنا محمد بن بكر، أثباتنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: أتوا الصف الأول، والذي يليه، فإن كان نقص فليكن في الصف الآخر. [راجع: ١٣٣٧]

١٣٢٨١ - حدثنا محمد بن بكر، أثباتنا سعيد، عن قتادة، عن أنس ابن مالك، أنه حدثهم، أن النبي ﷺ أرخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام في قمص من حرير في سفر، من حكة كانت بهما. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٢٨٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد، أخي يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس ابن مالك، أن رسول الله ﷺ قرأها «وكتبنا عليهم فيها: أن النفس بالنفس والعين بالعين».

نصب النفس ورفع العين.

١٣٢٨٣ - حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: انطلق حارثة بن سراقه نظاراً ما انطلق للقتال، فأصابه سهم فقتله، فجاءت أمه إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ابني حارثة، إن يك في الجنة أصبر وأحسب؟ فقال: يا أم حارثة، إنها جنات كثيرة، وإن حارثة في الفردوس الأعلى. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٣٢٨٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد - يعني ابن أبي أيوب - قال: حدثني الضحاك بن شريح، عن أعين البصري، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من ترك مالا فلاله، ومن ترك ديناً فعلى الله عز وجل وعلى رسوله.

١٣٢٨٥ - حدثنا أسباط، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك. قال: رخص رسول الله ﷺ للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير في السفر، من حكة كانت بهما. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٢٨٦ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسعر، عن عمرو بن عامر الأنصاري. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يحتم ولا يظلم أحداً أجره. [راجع: ١٢١٣٠]

١٣٢٨٧ - حدثنا حماد بن خالد، حدثنا مالك، حدثنا زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس، قال: سدد رسول الله ﷺ ناصيته ما شاء الله أن يسد لها ثم فرق بعد.

١٣٢٨٨ - حدثنا عثمان بن عمر، أثباتنا مالك بن أنس، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ دعا على

الذين قتلوا أهل يرم مؤمنة ثلاثين صباحاً، على رجل، ودكوان، ولحيان، وتبي عصبه عصت الله ورسوله، ونزل في ذلك قرآن فقرأه (بلغوا عنا قومنا أنا قد قبلنا ربيتنا قرصني عنا وأرضانا).

١٣٢٨٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، أخبرنا علي بن زيد، عن أنس بن مالك. قال: إن كانت الخادم من أهل المدينة (٢١٦/٣) وهي أمه، تأخذ يد رسول الله ﷺ، فما ينزع يده منها، حتى تذهب به حيث شاءت. [راجع: ١٢٨١١]

١٣٢٩٠ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يرى يياض يبطيه.

قال: فذكرت ذلك لعلي ابن زيد فقال: إنما ذلك في الاستسقاء، قال: قلت: أنت سمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! قلت: أنت سمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! [راجع: ١١٩٣٤]

١٣٢٩١ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: وهو في رجل له:

ليك لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للنصار والمهاجرة

تواضعاً في رحله. [راجع: ١١٧٦٢]

١٣٢٩٢ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي نعام السلمي، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يقرؤون يعني لا يجهرون.

١٣٢٩٣ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن حميد، عن أنس بن مالك. قال: كان آخر صلاة صلأها رسول الله ﷺ عليه برد، متوشحاً به، وهو قاعد. [راجع: ١١٧٤٤]

١٣٢٩٤ - حدثنا أزهر بن القاسم وعبد الوهاب، قالوا: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ، قال: مثل ما بين ناحيتي حوضي مثل ما بين صنعاء والمدينة أو مثل ما بين المدينة وعمان، قال: عبد الوهاب شك هشام. [راجع: ١١٣٨٩]

١٣٢٩٥ - حدثنا أزهر بن القاسم، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يرفد عن الصلاة، أو يغفل عنها؟ قال: ليصلمها إذا ذكرها. [راجع: ١١٩٩٥]

١٣٢٩٦ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا المثنى، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ لم يخنضب قط، إنما كان الياض في مقدم لحيته، وفي العنق، وفي الراس، وفي الصدغين شيئاً لا يكاد يرى، وإن أبا بكر خضب بالحناء. [نظر: ١٣٢٥٥، ١٣٨٤٦]

١٣٢٩٧ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا شعبة، حدثنا جعفر بن معبد ابن أخي حميد بن عبد الله الحميري قال: ذهبت مع حميد إلى أنس بن

١٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرَى - قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ يَحْيَى. قَالَتْ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَاتَ ابْنُ لَاحِي طَلْحَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، كَانَهُمْ عُرِفَ دَيْكٌ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ.

١٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَأُمُّ سَلِيمٍ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأُمُّ سَلِيمٍ مِنْ خَلْفَتَا. [راجع: ١٣٠٤٤]

١٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ حَيْثُ لَمْ يَنْهَبِ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي قِيَابَتِهَا وَالشَّمْسُ مُرْتَمِعَةً. [راجع: ١٢٧٧٢]

١٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الصَّبْرُ عِنْدَ الصِّدْمَةِ (أَرَأَاهُ قَالَ: الْأَوْلَى، شَكُّ أَبُو قَطَنٍ). [راجع: ١٢٤٨٥]

١٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَنَا ثَابِتٌ مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا حَرُمَتِ الْعَمْرُ. قَالَ: إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَسْتَعِيهِمْ، لَأَسْتَعِي أَحَدَ عَشْرَ رَجُلًا، فَامْرُؤِي فَكَمَاتِهَا، وَكَمَاتِ النَّاسِ أَيْتَهُمْ بِمَا فِيهَا، حَتَّى كَادَتِ السُّكُكُ أَنْ تُنْتَمِعَ مِنْ رِيحِهَا. قَالَ أَنَسٌ: وَمَا حَمَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الْبَسْرُ وَالتَّمْرُ مَخْلُوطِينَ. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ عِنْدِي مَالٌ بَيْعٍ، فَاشْتَرَيْتُ بِهِ حَمْرًا، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَيْعَهُ فَأَرُدَّ عَلَى الْبَيْعِ مَالَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَاتِلِ اللَّهَ الْيَهُودَ، حَرُمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّرُوبُ، فَبَاعُوهَا وَآكَلُوهَا أَثْمَانَهَا، وَلَمْ يَأْذَنَ (لَهُ) النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْحَمْرِ.

١٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا ثَابِتٌ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَّبِعُ وَكَانَ فِي عَقْدَتِهِ - يَعْنِي عَقْلَهُ - ضَعْفٌ، فَاتَى أَهْلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَحْجِرْ عَلَى فُلَانٍ فَإِنَّهُ يَتَّبِعُ وَتَمِي عَقْدَتَهُ ضَعْفٌ، فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَتَهَا عَنْ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ؟ فَقَالَ ﷺ: إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ الْبَيْعِ فَقُلْ: (هَآءِ) وَهَآءِ، وَلَا خَلَابَةَ.

١٣٣١٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّؤَاسِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّدِّيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنِ الْإِنْصِرَافِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٢٧٧٧]

١٣٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، أَنَا ثَابِتٌ زَائِدَةٌ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لِكَيْفَتُمْ خَيْرًا وَلِصَحَّتُمْ قَلِيلًا، قَالُوا: مَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَأَيْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَتَهَاؤُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ إِذَا كَانَ يَوْمُهُمْ بِالرُّكُوعِ

مَالِكٍ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَايَعَهُ النَّاسُ، أَوْ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِنَا، أَوْ يَقُولُ لَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [انظر: ١١٠٧٠]

قَالَ أَبِي: لَيْسَ هُوَ حُمَيْدُ الطَّوِيلِ.

١٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ، وَذُكْرَانٍ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعَصِيَّةَ، وَعَصَوُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ١٣٧٦١، ١٣٩٩٦، ١٣٩٩٧، ١٤٠٤٩]

١٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ لِبَعْضِ مَخَارِجِهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَانطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَجِدِ الْقَوْمَ مَاءً يَتَوَضَّؤُونَ بِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا نَجِدُ مَا تَوَضَّؤُ بِهِ، وَرَأَى فِي وَجْهِهِ أَصْحَابَهُ كِرَاهِيَةَ ذَلِكَ، فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِفَدْحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ، فَأَخَذَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّؤًا مِنْهُ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَةَ عَلَى الْفَدْحِ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمُّوا تَوَضَّؤُوا، تَوَضَّؤًا الْقَوْمَ حَتَّى ائْتَلُّوا فِيمَا يُرِيدُونَ، قَالَ: سَلُّ كَمْ بَلَّغُوا؟ قَالَ: سَبْعِينَ أَوْ تَحْوِ ذَلِكَ.

١٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قُلْتُ لَيْلَةً تَأْتِي عَلَيَّ وَإِنَّا أَرَى فِيهَا خَلِيلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَسٌ يَقُولُ ذَلِكَ: وَتَدْمَعُ عَيْنَاهُ.

١٣٣٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَدَادُ أَبُو طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَتِ الْأَنْصَارُ النَّبِيَّ ﷺ بَجَمَاعَتِهِمْ فَقَالُوا: إِلَى مَتَى نَتَزَعُ مِنْ هَذِهِ الْأَبَارِ؟ قَالُوا: قَلْبُوا أَيْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا اللَّهُ لَنَا فَفَجَّرْنَا مِنْ هَذِهِ الْجِبَالِ عَيْونًا، فَجَاءَهُمْ بِجَمَاعَتِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَهُمْ قَالَ: مَرَّجِبًا وَأَهْلًا، لَقَدْ جَاءَ بِكُمْ إِلَيَّآ حَاجَةً، قَالُوا: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، (قَالَ: فَإِنَّكُمْ) لَنْ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا إِلَّا أَوْتَيْتُمُوهُ، وَلَا أَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَانِيهِ، فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَقَالُوا: الدُّنْيَا تُرِيدُونَ؟ فَاطْلُبُوا الْأَخْرَةَ (٢١٧/٣) فَقَالُوا بَجَمَاعَتِهِمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا أَوْ لِنَفَرٍ لَنَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَنْبَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَنْبَاءِ أَهْلِ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادَنَا مَنْ غَيْرُنَا؟ قَالَ: وَأَوْلَادِ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَوْلَانَا؟ قَالَ: وَمَوْلَى الْأَنْصَارِ.

١٣٣٠١ م - قَالَ: وَحَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ (صُهَبَانَ)، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَنَسًا يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ وَكُنَّ مِنَ الْأَنْصَارِ.

١٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي. فَقَالَ: قَوْمُوا أَوْصَلِي بِكُمْ، فِي غَيْرِ حِينٍ صَلَاةٍ. [راجع: ١٣٠٤٤]

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: عَلَى يَمِينِهِ، وَالنِّسْوَةَ خَلْفَهُ.

وَالسُّجُودِ، وَأَنْ يَتَصَرَّفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: إِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي. [راجع: ١٧٠٢]

١٣١٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي (نَدْرَةَ) الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ (٢١٨/٣) أُمِيَّةَ الضَّمْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُعَمَّرٍ يَعْمُرُ فِي الْإِسْلَامِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِلَّا صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلَاءِ: الْجُثُونَ، وَالْجُدَامَ، وَالْبَرَصَ، فَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً لَزِنَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَسَابَ، فَإِذَا بَلَغَ سِتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنْيَابَةَ إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ، فَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً أَحَبَّهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ قَبِلَ اللَّهُ حَسَنَاتِهِ وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ، فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَسُمِّيَ اسِيرَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَشَفَعَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ.

١٣٣١٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهَرَ. [راجع: ١٧١١١]

١٣٣١٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا لَكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٧٢٠٣]

١٣٣١٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ يَنْبِيُّ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تُؤَاوِصُوا، قَالُوا: فَبِأَيِّ تَأْوِصُ؟ قَالَ: فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، فَإِنِّي آيْتُ يَطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٧٣٧٠]

١٣٣١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنْبَأَنَا (سَعِيدٌ)، يَنْبِيُّ ابْنِ (سَعِيدٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ، وَقَدْ جَعَلَ لَهُ طَعَامًا، فَاقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، قَالَ: فَتَطَّرَ إِلَيَّ فَاسْتَجِيتُ فَقُلْتُ: أَحِبُّ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: قُومُوا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ شَيْئًا لَكَ، قَالَ: فَسَمَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: أَدْخُلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةَ، فَقَالَ: كُلُّوا، فَكُلُّوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا، وَقَالَ: أَدْخُلْ عَشْرَةَ، فَكُلُّوا حَتَّى شَبِعُوا، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَكُلَّ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا.

١٣٣١٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ، أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: أَلَا تَقْتُلُهُ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٧٣٢٥]

١٣٣١٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًّا فِي لَحْمٍ، ثُمَّ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهَا جَعَلَتْ فِيهِ

سَمًّا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَجَعَلَتْ أُعْرِفُ ذَلِكَ فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٣١٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي بِنِّ كَبَّابٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ الْقُرْآنَ (أَوْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ) قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ ذُكِرَتْ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَذَرَقْتُ عَيْتَاهُ. [راجع: ١٧٣٤٥]

١٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرُفَعُ أُصْبُعَهُ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّمَا بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ، فَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. [انظر: ١٧٣٥٢]

١٣٣٢١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ دَهْبًا أَكُنْتَ مُقْتَدِبًا بِهِ؟ يَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَالَ: فَيُقَالُ: لَقَدْ سَأَلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِثْلُ الْأَرْضِ دَهْبًا وَلَوْ اتَّقَدَى بِهِ». [انظر: ١٧١٥٣]

١٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا (عَارِمٌ)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَقَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ صُورَتَا فِي هَذَا الْحَافِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ (٢١٩/٣). أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ سُؤَالَ (أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا) فَاسْتَجِيتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ جَعَلَ لَهُ قَالِ عَفَّانٌ: يَجْعَلُ لَهُ مِنْ مَالِهِ الْخَلَّاتِ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ، حَتَّى فَتَحَتْ عَلَيْهِ فَرِيضَةُ وَالنَّضِيرُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ أَتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ الَّذِي كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضُهُ، وَكَانَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أَمْ يَمِنَ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَسَأَلْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، فَجَاءَتْ أُمَّيْزَةُ فَجَعَلَتْ التُّوبَ فِي عُنُقِي وَجَعَلَتْ تَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَا يَغْنِيكَهِنَّ وَقَدْ أَعْطَانِي، أَوْ كَمَا قَالَتْ، فَقَالَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: لَكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، قَالَ: وَتَقُولُ: لَكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: حَتَّى أَعْطَاهَا، فَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: عَشْرُ أَمْثَالِهَا، أَوْ قَالَ: قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ أَنَسًا قَالَ: قِيلَ لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

١٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (شاور) حَيْثُ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سَعْيَانَ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا نَاثِرُ يُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِضَها الْبَحَارَ لَأَخْضَتَها، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَها إِلَى بَرَكِ الْعَمَادِ. إِقَالَ عَمَّانٌ: وَقَالَ سَلِيمٌ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: الْعَمَادُ فَذَكَرَ عَمَّانُ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ إِلَى قَوْلِهِ: فَمَا آمَطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعٍ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٣٢٩]

١٣٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَدَاعَةً، يَكْتُبُ فِيهَا الصَّادِقَ وَيُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبَ، وَيُخَوِّنُ فِيهَا الْأَمِينَ، وَيُؤْتِمِنُ فِيهَا الْخَائِنَ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرَّوِضِيَّةَ، قِيلَ: وَمَا الرَّوِضِيَّةُ؟ قَالَ: الْفَوْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ.

١٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ النَّفْلُ. قَالَ عِبَادٌ: يَعْنِي نَفْلَ الْمَرْقِ.

١٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا عُمَيَّةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَاعَاتٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: مَرَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَرَأَى قَبَةَ مِنْ لَبَنٍ. فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: لِفُلَانٍ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بَنَاءٍ هَذَا عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ (أَوْ فِي بَنَاءِ مَسْجِدٍ - شَكَّ اسْوَدُ) - أَوْ أَوْ، ثُمَّ مَرَّ قَلَمٌ (بِرُؤُوسِهِ)، فَقَالَ: مَا قَلَمْتُ الْقَبَةَ؟ قُلْتُ: بَلَغَ صَاحِبَها مَا قُلْتُ، فَهَلَمَّها، قَالَ: فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَرَادَ الْحِجَابُ أَنْ يَجْعَلَ ابْنَهُ عَلَى قَضَاءِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ وَكَلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ مَلَكَ يَسُدُّهُ. [راجع: ١٢١٠٨]

١٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً؟ قَالَ: فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ١٢٧١٨]

وَرَكِبَ حِمَارًا، وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبَخَةٌ، فَلَمَّا آتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَيْي، فَوَاللَّهِ (لَقَدْ) آذَانِي رِيحَ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَوَاللَّهِ لَرِيحِ حِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ لَعْنَةُ اللَّهِ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابَهُ، قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبُ بِالْجَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، قَالَ: فَلَبَّغْنَا أَهْلَهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾. [راجع: ١٢٦٣٤]

١٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَامِرٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسْرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سَلِيمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

١٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ نَاحِيَّتِي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ - شَكَّ هِشَامٌ. [راجع: ١٣٣٨٩]

١٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ آيَةَ كَبِشَ عَرَبِيٍّ اسْوَدُ، لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ، يُجَزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيُشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ جُزْأً.

١٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَا النَّاسَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا نَاثِرُ تُرِيدُ؟ فَقَالَ الْمُغْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِضَها الْبَحْرَ لَأَخْضَتَها، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَها إِلَى بَرَكِ الْعَمَادِ فَعَلْنَا، فَشَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَانْطَلَقَ حَتَّى نَزَلَ بَدْرًا، وَجَاءَتْ رَوَايَا فَرِيضَ وَفِيهِمْ غُلَامٌ لَبِنِي الْحِجَابِ اسْوَدُ، فَآخَذَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سَعْيَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَا أَبُو سَعْيَانَ فَلَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذِهِ فَرِيضٌ وَأَبُو جَهْلٍ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ قَدْ جَاءَتْ، فَيَضْرِبُونَهُ فَيَأْذَنُ صُرْبُونَهُ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا أَبُو سَعْيَانَ، فَيَأْذَنُ تَرْكُونَهُ فَسَأَلُوهُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ. فَقَالَ: مَا لِي بِأَبِي سَعْيَانَ مِنْ عِلْمٍ، وَلَكِنْ هَذِهِ فَرِيضٌ قَدْ جَاءَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، فَانصَرَفَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقْتُمْ، وَتَدْعُونَهُ إِذَا كَذَبْتُمْ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِهِ فَوَضَعَهَا فَقَالَ: هَذَا مَضْرُوعٌ فَلَانُ عَدُوٌّ، وَهَذَا مَضْرُوعٌ فَلَانُ عَدُوٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَاتَّقُوا فَهَرَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَاللَّهِ مَا آمَطَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعٍ (٢٢٠/٣) كَثَرِي النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جِئْتُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا جَهْلٍ، يَا عَمِيَّةَ، يَا شَيْبَةَ، يَا أُمَيَّةَ، (هَلْ) وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَدْعُوهُمْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقَدْ جِئْتُمْ؟ فَقَالَ: مَا أَتَمُّ بِاسْمِعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ جَوَابًا، فَأَمَرِيَهُمْ فَجَرُوا بِأَرْجُلِهِمْ فَأَلْفُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ. [انظر: ١٣٣٣٠، ١٣٣٣٩، ١٤١١٠]

١٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا مَا <sup>(١)</sup> يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجَبَنِ، وَضَمِّ الدِّينِ، وَعَلَّةِ الرِّجَالِ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبْرُكٍ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَصَّةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٢٥١٧]

١٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ، أَنبَأَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ الْكُوفْرِ؟ فَقَالَ: نَهَى أَعْطَانِي رَبِّي، أَشَدَّ تِيًّا صَاحِبًا (٢٢١/٣) مِنَ اللَّيْلِ، وَأَحْلَى مِنَ الْفَسْلِ، وَفِيهِ طَيْرٌ كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ. فَقَالَ عَمْرٌو: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ تِلْكَ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ، فَقَالَ: أَكَلْتُمَا أَنْعَمَ مِنْهَا يَا عَمْرٌو. [النظر: ١٣٥٠٩، ١٣٥١٤، ١٣٥١٨، ١٣٥١٩]

١٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا قَزَّارَةُ بْنُ عَمْرٍو وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ إِمَامًا أَشَبَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ، لِعَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَكَانَ عَمْرٌو لَا يُطِيلُ الْفِرَاقَةَ. [راجع: ١٢٤٩٧]

١٣٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: سَمِعْتُ ثُمَامَةَ بْنَ أَنَسٍ يَذْكُرُ، أَنَّ أَنَسًا إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا، وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلَاثًا.

١٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَجُلًا مِنْ صَحَابَتِهِ. فَقَالَ: أَيُّ فَلَانٍ؟ هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: لَا وَكَيْسَ عِنْدِي مَا تَزَوَّجُ بِهِ. قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ (فُلٌ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُّهُ الْفُرَّانُ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿فُلٌ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُّهُ الْفُرَّانُ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُّهُ الْفُرَّانُ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُّهُ الْفُرَّانُ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُّهُ الْفُرَّانُ، قَالَ: تَزَوَّجُ، تَزَوَّجُ، تَزَوَّجُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٢٥١٦]

١٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا حُجَيْرُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ <sup>(٢)</sup> أَيُّتُ مَسْلَمٍ، فَيَتَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَكَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَتَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأَتَيْتُ فَعِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ

١٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّمْعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ طِيرَ الْجَنَّةَ كَأَمثالِ الْبُخْتِ، تَرَعَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ هَذِهِ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ، فَقَالَ: أَكَلْتُمَا أَنْعَمَ مِنْهَا (قَالَهَا ثَلَاثًا)، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا يَا أَبَا بَكْرٍ.

١٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَصَابَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَظْلَمَ مِنَ الْمَدِينَةِ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَا فَرَعْنَا مِنْ دَفْنِهِ حَتَّى أَنْخَرْنَا قُلُوبَنَا. [النظر: ١٣٥٠٦، ١٣٥١١]

١٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَأَبِي عَمْرَانَ الْعُجُونِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ، يُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْمُرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ؟ قَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُخْرِجَنِي مِنْهَا أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا، فَيَقُولُ: فَلَا تُعِيدُكَ فِيهَا. [النظر: ١٢٤٨٧]

١٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى اتِّبَاعَ الْمَرْءِ حَتَّى تَزْهَوْ، وَعَنِ الْعَنْبِ حَتَّى يَسُودَ، وَعَنِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ. [النظر: ١٣٢٤٨]

١٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَانَ أَمْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَلَّةً قَدْ أَخَذَهَا بِثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، أَوْ ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ نَاقَةً.

١٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٢٢٢/٣) الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

١٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، قَالَ أَنَسٌ: مَا شَمَعْتُ شَيْئًا، غَيْرَ قَطٍ وَلَا مَسْكَ قَطٍ، وَلَا شَيْئًا قَطٍ، أَطِيبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسَسْتُ شَيْئًا قَطٍ، دِيَابِجًا وَلَا حَرِيرًا، أَلَيْسَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ ثَابِتٌ): فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَلَسْتَ كَأَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَأَنَّكَ تَسْمَعُ إِلَى نَعْمَتِهِ؟ فَقَالَ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَاهُ يَوْمَ

وَجِهَهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَاصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ تَبَدَّثَتْ عَلَى  
وَجِهَهَا، فَتَرَكُوهُ مُتَبَدِّدًا. [النظر: ١١٣٦٨]

١٣٣٥٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
(٢٢٣/٣) مَالِكِ قَالَ: كَانَ ابْنُ لَابِي طَلْحَةَ لَهُ نَفْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا قَعَلْتَ النَّفْرُ؟. [النظر: ١١٤١٧]

١٣٣٥٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: وَصَفَ لَنَا  
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي بِنَا، فَرَفَعَ فَاَسْتَوَى  
قَائِمًا، حَتَّى رَأَى بَعْضًا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ، ثُمَّ سَجَدَ فَاَسْتَوَى قَاعِدًا، حَتَّى رَأَى  
بَعْضًا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ، ثُمَّ اسْتَوَى قَاعِدًا. [راجع: ١١٧٩٠]

١٣٣٦٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ  
كِتَابَكَ لَا يَفْرَأُ حَتَّى يَكُونَ مَخْرُومًا، فَأَتَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَخَشَهُ (أَوْ نَقَشَ)  
مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَاضِهِ فِي يَدِهِ. [راجع: ١١٧٥٠]

١٣٣٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ  
قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى  
الرُّومِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٣٦٢- حَدَّثَنَا (هَشَامٌ) وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ،  
عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمْ يَلِغْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ، وَلَكِنَّ أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ رَأْسَهُ وَكَيْفَتَهُ بِالْحِنَاءِ  
وَالكَلْبَمِ.

قال هاشم: حتى يقنا شعرهم.

١٣٣٦٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ  
الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا  
مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ فَلْيَسُوهُنَّ، فَطَرَحَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ١١٧٥٨]

١٣٣٦٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ،  
حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ  
يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيْثُ قَبِذَهُ النَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، قِيَامِي  
الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ١١٧٧٢]

١٣٣٦٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ  
أَنَسِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ (قَالَ: حَسِبْتَهُ أَنَّهُ قَالَ:  
مُتَعَمِّدًا) فَلْيَتَوَّأْ مُقَعَّدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٣٣٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ. قَالَ: قَالَ  
أَنَسُ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَمْجُبُوا لِعَمَلِ رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا يَحْتَمُّ لَهُ بِهِ، فَقَدْ  
يَعْمَلُ الرَّجُلُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، أَوْ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ، عَمَلًا سَيِّئًا، لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ  
مَاتَ عَلَى شَرٍّ، فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ صَالِحٍ، فَيُحْتَمُّ لَهُ بِهِ، وَقَدْ يَعْمَلُ الْعَبْدُ

الْقِيَامَةَ قَائِلًا: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ! قَالَ: خَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ،  
وَأَنَا غُلَامٌ، لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَبِيهِ صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ، مَا قَالَ لِي فِيهَا:  
أَفْ وَلَا قَالَ لِي: لِمَ قَعَلْتَ هَذَا، وَالْأَقْعَلْتُ هَذَا. [النظر: ١١٤٠٧]

١٣٣٥١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ. قَالَ: إِنِّي لِأَسْمَى فِي الْفُلَمَانَ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ فَأَسْمَى فَلَا أَرَى  
شَيْئًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ فَأَسْمَى فَلَا أَرَى شَيْئًا، قَالَ: حَتَّى جَاءَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ فَكُنَّا فِي بَعْضِ حِرَارِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَعَثَنَا  
(رَجُلًا) مِنْ أَهْلِ (الْبَادِيَةِ) لِيُؤَدِّئَنَا بَيْنَهُمَا الْأَنْصَارَ، فَاسْتَبَلَّهَا زَهَاءُ حُمْسَمَةَ مِنْ  
الْأَنْصَارِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: انْظُرُوا أَمِينَيْنِ مُطَاعَيْنِ، فَأَقْبَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبَهُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَخَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَتَّى إِنَّ الْعَوَاتِقَ  
لَتَعْرِقُ الْبُيُوتَ بِنِزَاءِ بَنِي يَمَلَانَ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ أَيُّهُمْ هُوَ؟ قَمَا رَأَيْنَا مَنْظَرًا مُشْبِهًا  
بِهِ يَوْمَئِذٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ عَلَيْنَا، وَيَوْمَ قُبِضَ، فَلَمْ  
أَرَ يَوْمَيْنِ مُشْبِهِي بِهِمَا. [راجع: ١١٢٥٩]

١٣٣٥٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ وَقَتَادَةَ  
وَحَمْرَةَ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: بَعَثْتُ أَنَا  
وَالسَّاعَةَ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّيَّابَةِ وَالرُّوسَطَى.

وكان قَتَادَةُ يَقُولُ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. [النظر: ١١٣٩٥]

١٣٣٥٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ  
ابْنَ مَالِكٍ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ  
يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١١٦٦٥]

١٣٣٥٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ أَبِي  
إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي  
النُّعْمَانَ بْنِ مِقْرَانَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ.  
[راجع: ١١٦١١]

١٣٣٥٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ  
ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ؛ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: أَيُّكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: ابْنُ  
أُخْتِنَا، قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ١١٧٦٩]

١٣٣٥٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَبْتَأَنِي. قَالَ:  
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحِكُ بِكِبْشَيْنِ الْمَلْحَنِ أَفْرَبِيِّنِ، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ  
يَذْبُحُهُمَا بِيَدِهِ، وَأَضْعَا عَلَى صِفَاحِمَا قَدَمَهُ. [راجع: ١١٢٨٢]

١٣٣٥٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ مَنَارُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْعَمْرَانَ، وَكَانَ  
يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ هَارِيًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ:  
فَرَفَعُوهُ وَقَالُوا: هَذَا كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأَعْجَبُوا بِهِ، فَمَا لَيْتَ أَنْ قَصَمَ  
اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَاصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ تَبَدَّثَتْ عَلَى  
وَجِهَهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَاصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ تَبَدَّثَتْ عَلَى

بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، أَوْ زَمَانًا مِنْ عُمُرِهِ، عَمَلًا صَالِحًا، لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ مَاتَ عَلَى خَيْرٍ، فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ سَيِّئٍ فَيُحْتَمَلُ لَهُ بِهِ.  
قال: وقد رَفَعَهُ حَمِيدٌ مَرَّةً ثُمَّ كَفَّ عَنْهُ.

١٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَبَانَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَيَقْدُمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا لِلإِسْلَامِ مِنْكُمْ، قَالَ: قَدِّمُوا الأَشْعَرِيَّوْنَ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا قَرَّبُوا مِنَ المَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَجَعَلُوا يَقُولُونَ:

عَدَا تَلَقَى الأُحِبَّةَ مُحَمَّدًا وَحَزَبَهُ

قال: وكان هُمُ أَوْلَى مَنْ أَدْحَثَ المَصَافِحَةَ. [راجع: ١٢٠٤٩]

١٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي حُصَيْنَةُ بنتُ سِيرِينَ. قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ. فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٢٥٤٧]

١٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ. قَالَ: قَدِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ فَسَأَلَهُ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ بِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَنْتُمْ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

١٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قِتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ - ﷺ - فَكَانُوا يَسْتَفْخِحُونَ القِرَاءَةَ بِ«الحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ» لَا يَذْكُرُونَ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فِي أَوَّلِ القِرَاءَةِ وَلَا فِي آخِرِهَا.

١٣٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قِتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ (وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ رَجَعَ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي (اختلافًا) وَفِرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ القِيلَ وَيُسَيِّئُونَ الفِعْلَ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُونَ تَرَاقِيهِمْ، يُخَفُّ أَحَدُهُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَعْرِفُونَ مِنَ اللِّدَنِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَا يَرْتَجِزُونَ حَتَّى (يُرْتَدَّ) عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ المَخْلُوقِ وَالمَخْلُوقَةِ، طَوْبَى لِمَنْ قَلَبَهُمْ وَتَقَلَّبُوا، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَلِيُسَوِّمَنَّهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا سَيَمَاهُمْ؟ قَالَ: التَّطْلِيْقُ. [راجع: ١٣٠٦٧]

١٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ المَسْجِدَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الصَّنَعَةِ، فَجَاءَهُ عَرَابِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ، فَجَدَّبَ بِطَرْفِ رِدَائِهِ جَدْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى أَثَرَتِ الصَّنَعَةُ فِي صَفْحِ عُنُقِ

رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَعْطَانَا مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ، قَالَ: فَالْتَصَّتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: مَرُوا لَهُ. [راجع: ١٢٥٧٦]

١٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمَثُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ نُحُومَ النَّاسِ، وَيَقِفُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

١٣٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو المُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، (عَنْ) عَمْرُو (بْنِ) عُثْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الحَرْبُ خُدْعَةٌ.

١٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: الحَرْبُ خُدْعَةٌ.

١٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرَةَ بنتِ غَزِيَّةِ الأنصاريِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حَمِيدَ بْنَ عُبَيْدِ مَوْلَى بَنِي المَعْلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثَابِتَ البَنَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لِي لَمْ أَرِ مِيكَائِيلَ صَاحِبَاقِطٍ؟ قَالَ: مَا صَحَّحَ مِيكَائِيلَ مِنْذُ خَلَقْتُ النَّارَ.

١٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رَيْبَعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُخْرَجُ اللِّدْجَالُ مِنَ يَهُودِيَّةِ أَصْبَهَانَ، مَعَهُ سَبْعُونَ ألفًا مِنَ اليَهُودِ، عَلَيْهِمُ (السِّيَاحُ).

١٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ مَغْفَرٌ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بنتِ رُوَيْمٍ، قَالَ: أَقْبَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ بِدِمَشْقَ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فِيهِ أَحَدٌ. قَالَ: قَالَ أَنَسُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: الإِيمَانُ يَمَانٌ، هَكَذَا إِلَى لَحْمٍ وَجَدَامٍ.

١٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبَانَا عَبْدُ اللهِ. قَالَ: أَخْبَرْتَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلأنصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ التَّرَّةَ شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللهُ وَرَسُولَهُ، فَأَنِّي عَلَى الحَوْضِ، قَالُوا: سَتَصْبِرُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: (إِنْ شَاءَ اللهُ) وَأَخْفَاهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الحَدِيثِ. [راجع: ١١٧٦٦]

١٣٣٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ وَالحَسَنُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ - يَعْنِي ابْنَ العَبَّارِ - قَالَ: أَبَانَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَمْرُنَ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَبِإِذْنِ اللهِ أَقَاتِلُ النَّاسَ، وَأَنَّ



بِغُسْلٍ وَاحِدٍ.

١٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي عَقَالٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

عَسَقَلَانُ أَحَدُ الْعَرُوسَيْنِ ، يَبِيعُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ ، وَيَبِيعُ مِنْهَا خَمْسُونَ أَلْفًا شُهَدَاءُ وَقُودًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَبِهَا صُفُوفُ الشُّهَدَاءِ وَرُؤُوسُهُمْ مَقْطَعَةٌ فِي أَيْدِيهِمْ تَبْحُجُ أَوْدَانَهُمْ دَمًا ، يَقُولُونَ : رَبَّنَا إِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رَسُولِكَ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ يَقُولُونَ : صَدَقَ عبيدي ، اغسلوهم بنهر البَيْضَةِ ، فَيَخْرُجُونَ (مِنْهُ) نَقِيًّا بَيْضًا ، فَيَسْرَحُونَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءُوا .

١٣٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، حَدَّثَنَا بريدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الدَّعْوَةُ لَا تُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ قَادِمًا .

١٣٣٩١ - حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ . قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمٌ [مِنْ] وَرِقٍ قَصَّهُ حَبِشِيٌّ . [رأج: ١٣١١٥]

١٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا هاشمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَتْ مَعَهُ . قَالَ : فَجِيءَ بِمِرَّةٍ فِيهَا دَبَابٌ ، فَجَعَلَ (٢٢٦/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذَلِكَ الدَّبَابَ وَيُعِجِبُهُ ، فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ جَعَلْتَ الْقَبِيحَ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمَ مِنْهُ شَيْئًا .

فَقَالَ أَنَسٌ : فَمَا زِلْتُ أَحِبُّهُ [بَعْدُ] .

قال سُلَيْمَانُ : فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ . فَقَالَ : مَا أَتَيْتَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَطُّ فِي زَمَانِ الدَّبَابِ إِلَّا وَجَدْتَاهُ فِي طَعَامِهِ .

١٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا هاشمُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمِّيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَلِجُ حَائِطُ الْقُدْسِ مَدْمِنُ الْخَمْرِ ، لَا الْعَاقُ لَوْلَدِيهِ ، وَلَا الْمَنَانُ عِطَاهُ .

١٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا هاشمُ <sup>(١)</sup> ، حَدَّثَنَا عيسى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : كَانَتْ زَيْبُ بِنْتُ جِحْشٍ تَفْعُرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْحَضَنِي مِنَ السَّمَاءِ ، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا ، وَكَانَ الْقَوْمُ جُلُوسًا كَمَا هُمْ فِي الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ ، فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ثُمَّ رَجَعَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ كَمَا هُمْ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ ، فَتَزَلَّ آيَةُ الْحِجَابِ .

١٣٣٩٥ - حَدَّثَنَا هاشمُ ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ : مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّهَا قَائِمَةٌ ، فَمَا أَعْدَدْتُ [لَهَا] ؟ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ عَمَلٍ إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ : فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ، وَلَكَ مَا أَحْسَبْتَ .

مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ (٢٢٥/٣) وَاسْتَقْبَلُوا قَبْلَتَنَا ، وَآكَلُوا دَيْحِيتَنَا ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا ، فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، إِلَّا بِحِفْظِهَا ، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ . [رأج: ١٣٠٨٧]

١٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ . قَالَ : إِنَّا عِنْدَ ثَمَنَاتِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ : لَيْسَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٌ مَعًا ، وَذَلِكَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ . [رأج: ١١٩١٩]

١٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُوَيْحٍ الْمَكِّيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَاتِي هَذِهِ فَحَمَلَهَا ، قُرْبٌ حَامِلٌ الْفَقْهُ فِيهِ غَيْرُ قَبِيهِ ، وَرَبٌّ حَامِلٌ الْفَقْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلِبُ عَلَيْهِنَّ صَدْرُ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنَاصِحَةُ أَوْلِي الْأَمْرِ ، وَكُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ .

١٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ مَخْلَدٍ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ . قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ تَسَالَى عَنْهُ ، وَكَانَ شَاكِيًا ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ سَلَّمْنَا قَالَ : أَصَلَّيْتُمْ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : يَا جَارِيَةَ هَلُمَّ لِي وَضوءَهُ ، مَا صَلَّيْتُ وَرَأَى إِمَامٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا .

قال عِصَامُ فِي حَدِيثِهِ : (كَذَا قَالَ أَبِي) قَالَ زَيْدٌ : مَا يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ وَلَا عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ زَيْدٌ : وَكَانَ عُمَرُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَيُخَفِّفُ الْقَعُودَ وَالْقِيَامَ .

١٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا بشرُ بْنُ شُعَيْبٍ بن أَبِي حَمْرَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي الزُّهْرِيُّ - : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّهُ رَأَى فِي أَصْبَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرُّوا خَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا ، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ . [رأج: ١١٦٥٨]

١٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا بشرُ بْنُ شُعَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الْأَبَارِقِ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ .

١٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَنَّ ثَابِتَ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَا تَبَاغِضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُصَدِّ هَذَا وَصِدَّ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ . [رأج: ١٢٠٩٧]

١٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا حيوةُ بْنُ شَرِيحٍ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ

١٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسَبِّحُ ظَهْرَهُ إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، قَالَ: ابْنُوا لِي مَنِيرًا، أَرَادَ أَنْ يَسْمَعَهُمْ، فَيَبْنُوا لَهُ عَتَبَتَيْنِ، فَتَحْوِلُ مِنَ الْخَشْبَةِ إِلَى الْعَتَبِ. قَالَ: فَاخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْخَشْبَةَ تَحَنُّ حِينَ الْوَالِدِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ تَحَنُّ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَتَبِ فَمَشَى إِلَيْهَا فَاحْتَضَّهَا فَسَكَتَتْ.

١٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا عُرِضَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ طَيِّبٌ قَطْرَةً. [النظر: ١٣٦٥٢، ١٣٧٨٢]

١٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْجَبَنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَعَلَبَةِ الرَّجَالِ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَ أُمَّ سَلِيمٍ، وَيَتِمَّ عَلَى فَرَاشِهَا وَكَيْسَتْ فِي بَيْتِهَا، قَالَ: فَأَتَيْتُ يَوْمًا، فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَأْتِمُّ عَلَى فَرَاشِكَ، قَالَتْ: فَجِئْتُ وَذَلِكَ فِي الصَّيْفِ، فَعَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَفْعَ عَرَقَهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدَمَ عَلَى الْفَرَاشِ، فَجَعَلَتْ أَتَشْفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ وَأَعْرُسُهُ فِي قَارُورَةٍ، فَفَرَعُ وَأَنَا أَسْمَعُ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سَلِيمِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُرْجُو بَرَكَةَ لَصِيَابِنَا، قَالَ: أَصَبْتُ. [راجع: ١١٣٤٣]

١٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمَّ سَلِيمٍ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقَدَمِ، وَتَضَحَّ بِبَنِيهِ مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [راجع: ١١٢٥٣]

١٣٤٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ، فَقَامَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، لَا تُزْرِمُوهُ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ.

١٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: لِي لَا أَلُو أَنْ أَصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِنَا، قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَقَدْ نَسِيَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ قَعَدَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَقَدْ نَسِيَ. [راجع: ١٢٢٧٠]

١٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

أَنْزَ صُفْرَةً فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمُ وَلَوْ بِشَاةٍ. [النظر: ١٣٨٩٩]

١٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبَتْ.

قال أنس: فما فرحنا ببشيتي بعد الإسلام، فرحنا بقول النبي ﷺ: إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبَتْ. قَالَ: فَإِنَّا أَحْبَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ لِحَبِّي لِأَهْمِي، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ.

١٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، أَنَّ أَنَسًا سَأَلَ: حَضَبَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَلْغُ حَضَبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يُحْضِبُ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ مَشَطَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ لَمَعَلْتُ، وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالكُتْمِ، وَكَانَ عُمَرُ يُحْضِبُ بِالْحِنَاءِ. [راجع: ١١٣٥٢]

١٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سَنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أَفْ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِيئِي صَبَّعْتُهُ لَمْ صَبَّعْتُ كَذَا؟ وَهَلَّا صَبَّعْتُ كَذَا وَكَذَا.

١٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَا مَسَسْتُ يَدَيَّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا إِلَّا مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ رَائِحَةً كَانَتْ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٣٥٠]

١٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ أَطِيعِ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنِّي مِنَ النَّارِ. [راجع: ١١٧٨٣]

١٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ يَوْمَ حُرْمَتِ الْخَمْرِ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ قَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ:

اخرج فانظر، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَتَنَظَرْتُ فَسَمِعْتُ مُنَادِيًا ينادي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ: فَاخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَأَذْهَبْ فَأَهْرِفْهَا، قَالَ: فَجِئْتُ فَأَهْرِفْتُهَا، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُتِلَ سَهْلُ بْنُ بَيْضَانَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ. قَالَ: وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحُ، الْبَسْرُ وَالنَّمْرُ.

١٣٤١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ (ح).

وأيوب: عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك. قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ أُسُودٌ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَعْلُو، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيَحِكُ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدًا أُسُودًا كَمَا بِالْقَوَارِيرِ، أَرْفُقُ بِالْقَوَارِيرِ.

قال: وفي حديث أبي قلابة: يَعْنِي النِّسَاءَ. [إرجاع: ١٧٩٦٦]

١٣٤١١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلِمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلِمَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَأَوْلِمَ بِشَاةٍ - أَوْ دَبَّحَ شَاةً -.

١٣٤١٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَمُؤَمَّلٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا سَلْمُ الْفُلْكَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، دَهَبَتْ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: وَرَأَاكَ يَا بَنِي. [إرجاع: ١٧٩٦٧]

١٣٤١٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَجْرٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَهْلِي، فَمَسَّرْتُ بَعْلَمَانَ يَلْعَبُونَ، فَأَعَجَبَنِي كَلِمُهُمْ، فَكُنْتُ عَلَى الْغُلْمَانِ، فَانْتَهَى إِلَيَّ (٢٢٨/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ عَلَى الْغُلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى الْغُلْمَانِ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَجَعَلْتُ إِلَى أَهْلِي بَعْدَ السَّاعَةِ الَّتِي كُنْتُ أُرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِيهَا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: مَا حَسَبَكَ الْيَوْمَ يَا بَنِي؟ فَقُلْتُ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَتْ: أَيُّ حَاجَةٍ يَا بَنِي؟ فَقُلْتُ: يَا أُمَامَةَ إِنَّهَا سُرٌّ، فَقَالَتْ: يَا بَنِي احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَ ثَابِتٌ: فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْرَةَ اتَّحَفَظْ تِلْكَ الْحَاجَةَ الْيَوْمَ أَوْ تَذْكُرْهَا. قَالَ: إِي وَاللَّهِ وَإِنِّي لَا أَذْكُرُهَا وَكَوْنْتُ مُحَدِّثًا بِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، لِحَدِيثِكَ بِهَا يَا ثَابِتُ. [إرجاع: ١٧٩٦٨]

١٣٤١٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ الْوَلَدِ، كَانَ عَرْفُهُ الْوَلْوُلُ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ، وَلَا مَسَّتْ (دِيْبَا جَا وَلَا حَرِيرًا) الَّتِي مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمَتْ رَانِحَةٌ مِنْكَ وَلَا عَنَبِيرٌ أَطِيبٌ رَانِحَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (قال حسن: مِنْكَ وَلَا عَنَبِيرَةٌ). [انظر: ١٣٨٨٧]

١٣٤١٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: (قال يونس:) صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةً (وقال سرج:) صَلَّى تَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةً، ثُمَّ رَفَعِيَ الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي.

١٣٤١٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَسَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ (قال سرج:) يَعْنِي ذُنْبًا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَانْزِلْ. قَالَ: فَانْزِلْ فِي قَبْرِهَا. [إرجاع: ١٣٣٠٠]

١٣٤١٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ يُقَدِّرُ مَا يَلْتَقِبُ الذَّاهِبُ إِلَيَّ بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَيَرْجِعُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُقَدِّرُ مَا يَنْعَرُ الرَّجُلُ الْجَزُورَ وَيُبَعْضُهَا لِعُرُوبِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظُّهْرَ بِالشَّجْرَةِ رَكَعَتَيْنِ.

١٣٤١٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ حُمَيْدِ وَشُعَيْبِ بْنِ النَّجَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدُّجَالُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَكِبَكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كِتَابٌ وَعَيْنُ كَاتِبٍ. [إرجاع: ١٣٣٢٨]

١٣٤١٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ فَمَسَى أَنْ لَا يَذُرَكَ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [انظر: ١٣٨٨٦]

١٣٤٢٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ. قَالَ: أَيْسِنِ السُّأَلُ عَنْ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ عَمَلٍ غَيْرَ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ: فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا بِهِ. [إرجاع: ١٧٢٤٥]

١٣٤٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَحِبُّ الْقَوْمَ وَكَمْ يَتَّبِعُ عَمَلُهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَرَّةُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

(قال حسن: أَعْمَالُهُمْ. قال: الْعَرَّةُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ). [إرجاع: ١٧٢٤٢]

قال ثابت: فَكَانَ أَنَسُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: اللَّهُمَّ فَإِنَّا نَحْبُكَ وَنُحِبُّ رَسُولَكَ.

١٣٤٢٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ (٢٢٩/٣) اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرَسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْعِمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. [إرجاع: ١٧٢٥٣]

١٣٤٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَسْحَرُوا، فَإِنِّي فِي السَّحُورِ بِرَكَّةٍ.

١٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ أَدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ وَيَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقًا لَمْ يَتِمَّاكَ. [راجع: ١٢٥١٧]

١٣٤٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ يُخَشِّرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي آمَنَاهُ عَلَى رَجُلَيْهِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

١٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ قَاتِلًا مِنَ النَّاسِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَمَا يُرِيدُ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ (يَعْتَمِدُ) إِلَيْهَا فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَنْقَابُهَا وَأَبْوَابَهَا يَحْرُسُونَهَا مِنَ الدُّجَالِ. [راجع: ١٢٦٦٩]

١٣٤٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كُفْرٌ مَهْجَى يَقُولُ: كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ أُمِّيٍّ وَكَاتِبٍ. [راجع: ١٢٠٣٧]

١٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: (وَأَحَدُنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَهْدَى لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ مَنَادِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا. [راجع: ١٣١٨٠]

١٣٤٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَانٍ - وَهُوَ أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ - عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَبْلَ أَنْ يَكْبُرَ يَقُولُ: تَرَاوَعُوا وَاعْتَدِلُوا، فَأَبَى أَرَاكُمُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَانٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْسِ عَلَى هَيْتِهِ، فَمَا أَدْرَكُهُ صَلَّى، وَمَا سَبَقَهُ أَتَمَّ. [راجع: ١٢٠٥٧]

١٣٤٣١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رُقِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عُمَانُ بْنُ عَمَانَ ﷺ الْقَبْرَ. [انظر: ١٣٨٨٩]

١٣٤٣٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ أَمْسَكَ وَالْأَغَارُ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢٣٧٦]

١٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ مَلَكَ الرَّومُ أَهْدَى لِنَبِيِّ ﷺ مُسْتَقَّةً مِنْ سُنْدُسٍ فَلْيَسِّهَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهَا تَذْبُذِبَانِ

مِنْ طَوْلِهِمَا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ مِنَ السَّمَاءِ؟ فَقَالَ: وَمَا يَعْبُجُكُمْ مِنْهَا؟ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَتَدِيلًا مِنْ مَنَادِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلْيَسِّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُعْطِكُهَا لِتَلْبِسَهَا، قَالَ: فَمَا اصْتَعَبَهَا؟ قَالَ: أُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَخِيكَ النَّجَاشِيِّ. [انظر: ١٣٦٦١]

١٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَّاهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُعَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبْرِزْ وَالدَّبِيهَ، وَيَلْبِصْ رَحِمَهُ. [انظر: ١٣٨٤٧]

١٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ شَيْئًا مِنَ التَّفْسِيرِ قَالَ: قَوْلُهُ «يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ» قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (٢٣٠/٣) أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ: «هَلِ مِنْ مَزِيدٍ» حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ وَعَزِيكَ، وَيَزُوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. [راجع: ١٢٩٠٧]

١٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنَ رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سَبْرِينَ، قَالَ: أَتَيْتَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي يَوْمٍ خَمِيسٍ، فَدَعَا بِإِثْنَيْتَيْهِ فَدَعَاهُمَا إِلَى الْغَدَاءِ، فَتَقَدَّيْ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَمْسَكَ بَعْضُ، ثُمَّ أَتَوْهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَدَعَا بِإِثْنَيْتَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمَا إِلَى الْغَدَاءِ، فَأَكَلَ بَعْضُ الْقَوْمِ، وَأَمْسَكَ بَعْضُ، فَقَالَ لَهُمُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَمَلِكُمْ أَتْنَانِيُونَ لَمَلِكُمْ خَمِيسِيُونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فَلَا يَقْطُرُ حَتَّى تَقُولَ: مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْطُرَ الْعَامَ، ثُمَّ يَقْطُرُ فَلَا يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ: مَا فِي نَفْسِهِ أَنْ يَصُومَ الْعَامَ، وَكَانَ أَحَبُّ الصَّوْمِ إِلَيْهِ فِي شِعْبَانَ.

١٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَبْتَاهِيَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١٢٤٠٦]

١٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ قَوْمًا ذَكَرُوا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْحَوْضَ فَقَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْحَوْضَ فَأَنكَرَهُ وَقَالَ: مَا الْحَوْضُ؟ قِيلَ ذَلِكَ لَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: لَا حَرَمَ وَاللَّهِ لِأَفْعَلَنَ، فَأَنَاهُ فَقَالَ: ذَكَرْتُمُ الْحَوْضَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَلِ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً يَقُولُ: إِنْ مَا بَيْنَ طَرْقِيهِ - كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ (أَوْ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَمَكَّةَ) وَإِنْ أَيْتَهُ أَكْثَرَ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ.

قال حسن: وَإِنْ أَيْتَهُ لِأَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ.

١٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْحَوْضَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لِأَفْعَلَنَ بِهِ وَلاَفْعَلَنَ.

[راجع: ١٧٧٤]

١٣٤٤٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاةِ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَرَجُلٌ يُحِبُّ رَجُلًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَرَجُلٌ أَنْ يَقْتَفِي فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا نَصْرَانِيًّا.

قال حسن: أو نصرانياً. [راجع: ١٧٨٤]

١٣٤٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَرِدِ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ. [راجع: ١٧٠٩]

١٣٤٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ قِيَامًا عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ أُمُّ سَلِيمٍ فِي بَيْتِهَا، فَتَأْتِي فَتَجِدُهُ نَائِمًا، وَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا نَامَ ذَفَّ عَرْقًا، فَتَأْخُذُ عَرْقَهُ بِيَطْلَنَةٍ فِي قَارُورَةٍ فَتَجْعَلُهُ فِي مَسْكِنِهَا.

١٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَالَانَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ شَجْرَةَ كَانَتْ عَلَى طَرِيقِ النَّاسِ كَانَتْ تُؤْذِيهِمْ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُتَّقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٧٥٩]

١٣٤٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلَامٌ - يَعْنِي ابْنَ مَسْكِينٍ - عَنِ أَبِي ظَلَّالِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ عَبْدًا فِي جَهَنَّمَ لَيُنَادِي أَلْفَ سَنَةٍ: يَا حَتَّانَ، يَا مَتَّانَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَجَبْرِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَذْهَبَ فَأَتِي بَعْدِي هَذَا، فَيُتَلَقَّ جَبْرِئِلُ فَيُجِدُ أَهْلَ النَّارِ مَكِينٌ يَكُونُ، فَيَرْجِعُ إِلَى رَبِّهِ فَيُخْبِرُهُ، يَقُولُ أَتْسَبِي بِهِ فَإِنَّهُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَيَجِيءُ بِهِ فَيُوقَفُهُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ لَهُ: يَا عَبْدِي، كَيْفَ وَجَدْتَ مَكَانَكَ وَمَقِيلَكَ؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، شَرٌّ مَكَانٌ وَشَرٌّ مَقِيلٌ، يَقُولُ: رُدُّوا عَبْدِي، يَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ تُرَدَّنِي فِيهَا يَقُولُ: دَعُوا عَبْدِي.

١٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَانَا حَمَّادُ (٣/٢٣١) - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنِ سَمَاحٍ - يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةٍ - عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأَقِيَمْتَ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوا بِالْعَشَاءِ. [راجع: ١١٩٣]

١٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِنْفَرَةُ فَلَمَّا نَزَعَ جَاءَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَمَلِّقٌ بِاسْتِسَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: أَتَلَّوْهُ. [راجع: ١٢٠٩]

١٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَى النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ.

١٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُسَوِّقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيَحُكُّ، أَوْ وَيَكُلُّ. [راجع: ١٧٦٥]

١٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ معاوية بن قُرَّة، عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ١٧٧١]

١٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْجِسَنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٧٢٤]

١٣٤٥١ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْبَصْرِيُّ الْقَصِيرُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ قَوَّيْتُهُ عَنْهُ، أَوْ صَيَّعْتُهُ فَلَأْمَنِي، فَإِنْ لَأْمَنِي أَحَدٌ مِنْ (أَهْلِهِ) إِلَّا قَالَ: دَعُوهُ فَلَوْ فُلِّرُ (أَوْ قَالَ: كَوْفُضِي) أَنْ يَكُونَ كَانِ. (انظر بعد)

١٣٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ كَاتِبٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنِ عُمَرََانَ الْبَصْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي بَرٍّ - يَعْنِي الْقَصَابَ - أَبِي الْعَلَاءِ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ فِي الصَّلَاةِ كَالْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨]

١٣٤٥٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ تَقْرُسُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِصٍ مِنْ نَارٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِئِلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطْبَاءُ مَنْ أَمْتَكُ يَا مَرُورُونَ النَّاسِ بِالْبُرِّ، وَيَسْتَوْنُ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتَلَوْنَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ. [راجع: ١٧٣٥]

١٣٤٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجَشُونِيُّ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ دَاجَانًا، وَسَبْنَا لَتَبْنَا مِنْ مَاءِ الدَّارِ، وَعَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَمِنْ وَرَاءِ الرَّجُلِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ أَوْ هَمَّ بِنَزْعِهِ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ الْأَعْرَابِيَّ، ثُمَّ قَالَ: الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ. [راجع: ١٧١١]

١٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ - يَعْنِي السَّلُولِيَّ - حَدَّثَنَا عَمْرَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ - عَنِ ثَابِتِ، عَنِ أَنَسِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عَرَقًا، فَاتَّخَذَتْ لَهُ نَظْمًا، فَكَانَ يَقْبَلُ عَلَيْهِ، وَخَطَّتْ بَيْنَ رِجْلَيْهِ خَطًّا، فَكَانَتْ تُنْفِثُ الْعَرَقَ فَتَأْخُذُهُ. قَالَ: مَا

هَذَا يَا أَمَّ سَلِيمٍ؟ قَالَتْ: عَرَفْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْمَلُهُ فِي طَيْبِي، فَدَعَا لَهَا بِدُعَاءِ حَسَنِ. [راجع: ١٢١٣٣]

١٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ أُمَّ سَلِيمٍ تَنْظُرُ إِلَى جَارِيَةٍ فَقَالَ: شَمِي عَوَارِضَهَا، وَأَنْظُرِي إِلَى عِرْقِوَيْهَا.

١٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَبُو نَصْرٍ الْعَجْلِيُّ الْخَطَّافُ. قَالَ: أَبَاتَا سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَبَاتَاهُمْ، عِنَّا النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَمِينَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عُرِضَ لِي (٢٣٢/٣) نَهْرٌ حَقَائِقُهُ قِيَابُ اللَّوْلُو الْمُجُوفُ، قَالَ: قُلْتُ يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْزُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبْتُ يَدَيَّ فِيهِ، فَبَادَا طَيْبُهُ الْمِسْكَ الْأَذْقَرُ، وَإِذَا رَضْرَاضُهُ اللَّوْلُو. [راجع: ١٢٧٠٤]

١٣٤٥٩ - قَالَ أَبِي: وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ مِنْ كِتَابِهِ، (قِرَاءَةٌ): قَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ هَذَا الْكُوْزُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، فَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى أَرْضِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ طَيْبِهِ الْمِسْكَ.

١٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَبَاتَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ فَطَرَقَهُ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ، قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ يَأْكُلُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ثَلَاثًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ أَكَلَ حَسْمًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ أَكَلَ وَثْرًا.

١٣٤٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَبَاتَا حُصَيْنَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أتَى أَبُو طَلْحَةَ بِمُدَيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَأَتَرَبَه فَصَنَعَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَنَسُ انْطَلِقْ اثْنَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ وَقَدْ تَلَمَّحُ مَا عِنْدَنَا، قَالَ: فَآتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ. قُلْتُ: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ يَدْعُوكَ لِي طَعَامِهِ، فَاقَامَ وَقَالَ لِلنَّاسِ: قَوْمُوا، فَقَامُوا فَجِئْتُ أُمِّئِي بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَصَحَّتْنَا، قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أُرِدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ، فَلَمَّا انْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْبَابِ قَالَ لَهُمْ: افْعَدُوا، وَدَخَلَ عَاشِرُ عَشْرَةٍ، فَلَمَّا (جَلَسَ) أَنَسِي بِالطَّعَامِ تَنَاولَ فَآكَلَ، وَأَكَلَ مَعَهُ الْقَوْمُ حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: قَوْمُوا، وَلْيَدْخُلْ عَشْرَةُ مَكَانِكُمْ، حَتَّى دَخَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَأَكَلُوا، قَالَ: قُلْتُ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: كَانُوا ثِيْمًا وَثَمَانِينَ، قَالَ: [وَأَفْضَلُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ مَا أَشْبَهُهُمُ.]

١٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَبَاتَا حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: أَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَفَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ قَالَ: فَأَقَامَهُ حَتَّى نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [راجع: ١٢١٥٢]

١٣٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَافَرَ فِي رَمَضَانَ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَدَعَا بِمَاءٍ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ بَعْثَهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً شَرِبَ، وَالنَّاسُ يُنظَرُونَ إِلَيْهِ. [راجع: ١٢٢٩٤]

١٣٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَارَتْ أَرْتَبُ قَتَبَهَا النَّاسُ، فَكُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ سَبَقَ إِلَيْهَا فَأَخَذْتُهَا فَآتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: فَأَمَرَهَا فَنُذِبَتْ ثُمَّ (سَوِيَتْ)، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عَجْرَهَا فَقَالَ: اثْنَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَآتَيْتُ بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَرْسَلَ إِلَيْكَ بِعَجْرِ هَذِهِ الْأَرْتَبِ، قَالَ: فَقبِلَهُ مِنِّي.

١٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْعُدَاةِ يَدْعُو. [انظر: ١٤٠٠]

١٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَتَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَلْبِهِ كُنْتُ أَجْتَبِيهَا. [راجع: ١٣٣١١]

١٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ السُّسْتَرَانِيِّ، وَشُعْبَةَ، جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبِرُّاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَثْرَتُهَا ذَنْبٌ. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ رَيْمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَيْضِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْمَصْرَ وَالشَّمْسُ يَبْضَاءُ مُحَلَّقَةً، ثُمَّ أَرَجَعَ إِلَى قَوْمِي وَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَاجْلَسَهُمْ جُلُوسًا، فَأَقُولُ لَهُمْ: قَوْمُوا فَصَلُّوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى. [راجع: ١٣٣٥١]

١٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ السُّسْتَرَانِيِّ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَهَبَتْ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَبِيرِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنَخَةٍ. [راجع: ١٣٣٨٥]

١٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَى رَأْسِهِ مَغْفَرٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حُطَلِئٍ مُتَمَلِّقٌ (٢٣٣/٣) بِاسْتِئْذَانِ الْكُتَيْبَةِ، فَقَالَ: افْتَلُوهُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٣٤٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ الْإِقْفَاءِ وَالتَّوْرُكِ فِي الصَّلَاةِ.

قال عبد الله: كان أبي قد ترك هذا الحديث.

١٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَمْ يَبْعَثْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا حَذَرَ قَوْمَهُ مِنَ الدُّجَالِ الْكُذَّابِ فَاحْذَرُوهُ، فَإِنَّهُ أَعْوَرٌ، أَلَا وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آمَنُوا الصِّفَّ الْمُعْتَمَدُ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصِّفِّ الْمُؤَخَّرِ. [راجع: ١٢٣٧٧]

تَمَبَّدُ؟ فَإِنَّ اللَّهَ هَذَا قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَمَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ (غَيْرِهِ)، قَالَ: فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى بَيْتِ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا يَشْكُ كَانَ فِي النَّارِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ فَأَلْبَدَكَ بِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، يَقُولُ: دَعَوْنِي حَتَّى (٣٢٤/٣) أَذْهَبَ قَابَسُوا أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهَ آتَاهُ مَلِكٌ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ يَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا الْخَلْقُ، غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ.

١٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١١٧٦٤]

١٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَبَاتَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... مِنْهُ.

١٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيْقَةٌ، وَكَمَارُهَا دَفْنَاهَا. [راجع: ١١٢٨٥]

١٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَتَمَلَّأُ بِأَمَانَةٍ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّهُ يَبْأِجِي رِيَّةً عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ لِيُضَلَّ عَنْ سِيَارِهِ، أَوْ تَحْتِ قَدَمِهِ. [راجع: ١١٢٨٦]

١٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ وَسَابِعَةٍ وَخَامِسَةٍ.

١٣٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، (إِنِّي) لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١١١٧٣]

١٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، (قَالَ) قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَجَنَازَةٌ سَعِدٌ مَوْضُوعَةٌ - : اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الْكَبِيرَ دَوْمَةً أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً حَرِيرَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْهَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ، فَلَبَسَهَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَتَّادِلِ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ. [راجع: ١١٣١٨]

١٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَبَاتَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: عَلَى رَجُلٍ يُسَوِّقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ:

١٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا. وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ يَقُولُ: أَمُوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ، ثُمَّ الَّذِي بِلَيْهِ، فَإِنَّ كَانَ نَفْسٌ فَلَيْكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ.

١٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ كَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. [انظر: ١٣٧٨٤]

١٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ لَأَبِي: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَتْرِكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَجَعَلَ يَكْمِي. [راجع: ١١٣٢٥]

١٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَبَاتَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَهْطًا مِنْ عَهْلِ وَعْرِيَّةِ اتَّوَلَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَأْسَأُ أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلُ رَيْفِ اسْتَوْحَمْنَا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَزَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَابِهَا وَأَبْوَابِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأْفُوا الدَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلِبِهِمْ، فَأَنَّى بِهِمْ، فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، حَتَّى مَاتُوا وَهُمْ كَذَلِكَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ الْأَيَّةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ. [راجع: ١١٦٩٧]

١٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَاعِدٌ. [راجع: ١١٦٤٤]

١٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَيْدٌ <sup>(١)</sup> بِنِ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ إِمَامٍ أَحْفَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا آتَمَ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْمَعُ بَكَاهُ الصَّبِيِّ، فَيَحْقِفُ، مَخَافَةَ أَنْ تَفْتَنَ أُمُّهُ. [انظر: ١٣٥٥٧، ١٣٧٩٤]

١٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهَ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ حَقْفَ نَعَالِهِمْ، فَإِنِّي بِلَيْهِ مَلَكَانِ يَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ -؟ قَالَ: أَمَا الْمُؤْمِنُ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ فِي النَّارِ، قَدْ أَبَدَلَكِ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ، فِيرَاهُمَا جَمِيعًا. [راجع: ١١٢٩٦]

١٣٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ تَخْلَابِيْنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا فَفَرَّقَ فَقَالَ: مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْقُبُورِ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَاسٌ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَنَفْتَةِ الدَّجَالِ، قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلِي فِي قُبُورِهَا، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهَ آتَاهُ مَلِكٌ فَسَأَلَهُ: مَا كُنْتَ

ارْكَبَهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبَهَا وَيَحْكُ (أَوْ وَيَلِكُ، ارْكَبَهَا) - شَكَّ هَشَامٌ - . [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَقُورٌ، هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزِي بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ وَيَقُولُ: قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يَنْشِئَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلًّا لَهَا خَلْقًا فَيَسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٧٤٠٧]

١٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّابِّ فِيهَا فِي ظِلِّهَا مِائَةٌ لَمْ يَقْطَعْهَا. [راجع: ١٧٠٩٤]

١٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: سَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: رَدُّوهُ عَلَيَّ، فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قُلْتُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ. أَيُّ وَعَلَيْكَ مَا قُلْتُ. [راجع: ١٧٤٥٤]

١٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ كَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدَّرْنَا بِقُرْآنِ (٢٣٥/٣) الرَّجُلِ خَمْسِينَ آيَةً. [راجع: ١٧٧١٩]

١٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الْوَصَالِ؟ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا لَا تَوَاصَلُوا، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَوَاصَلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِذْ رَسِي يَطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٧٣٧٠]

١٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سَبْعِينَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، قَالَ: كَانُوا يَكُونُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِذَا أَسْوَأَ النَّاحِيَةَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَتَدَارَسُونَ وَيُصَلُّونَ، يَحْسِبُ أَهْلُهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْسِبُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي وَجْهِ الصُّبْحِ اسْتَعْدَبُوا مِنَ الْمَاءِ وَاحْتَطَبُوا مِنَ الْحَطَبِ، فَجَاءُوا بِهِ، فَاسْتَدَبُوهُ إِلَى حِجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعًا فَأَصَابُوا يَوْمَ بَثْرٍ مَعُونَةً، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِهِمْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ. [المنظ: ١٣٤٩٧، ١٣٤٩٩]

١٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُؤدُبُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَتْ قِبَةَ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَاءُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

كَانَ أَنَسٌ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَرَّحَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَا فِي إِسْمَاعِيلِ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَمُّونَ الْقُرَاءَ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ (عُبَيْدَةَ). [راجع: ١٣٤٩٦]

١٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَصَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ وَسَطٌ، وَسَبَطُ عُمَرُ فِي قِرَاءَةِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ. [راجع: ١٧١٤٠]

١٣٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ الْقَوْمَ خَشِيَتْ أَنْ يُوْطَأَ ابْنُهَا، فَسَعَتْ وَحَمَلَتْهُ، وَقَالَتْ: ابْنِي ابْنِي. قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لَتَلْفِي ابْنُهَا فِي النَّارِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا. وَلَا يَلْفِي اللَّهُ حَبِيْبَةً فِي النَّارِ. [راجع: ١٧٠٤١]

١٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: مَرْيَسِيخٌ كَبِيرٌ يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا: نَذَرِيَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَمْشِي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ لِعَنِّي، فَامَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ قَرْكَبًا. [راجع: ١٧٠٦٢]

١٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: انْتَهَى إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي غُلْمَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ يَدِي فَارْسَلَنِي فِي رِسَالَةٍ، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَارٍ، أَوْ فِي جِدَارٍ، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا آتَيْتُ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ: مَا جَسَسَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِسَالَةٍ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: احْفَظْ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ بَعْدَ أَحَدًا قَطُّ. [راجع: ١٧٠٨٣]

١٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانٍ يَلْعَبُونَ فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانٌ تَلْعَبُونَ فِيهَا، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَدَلَكُمْ بِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧١٢٩]

١٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَسْتَحْمِلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَافَقَ مِنْهُ شِعْلًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ، فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ حَلَفْتُ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلَفُ لِأَحْمِلَنَّكَ. [راجع: ١٧٠٧٩]

١٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَنِ الدَّجَالِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ



١٣٥١٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ

شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابِعَ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَقَاةِ حَتَّى تُؤْفَى، أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُؤْفَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

١٣٥١٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ

شَهَابٍ، أَنَّ أَخَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا الْكُؤُورُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ، أَيْضًا مِنَ اللَّيْلِ، وَأَحْلَى مِنَ الْفَسْلِ، فِيهِ طَيْرٌ أَعْتَقُهَا كَأَعْتَقِ الْجَزْرِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّهَا لَتَاعَمَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكَلُوهَا أَنْعَمَ مِنْهَا. [رِاجِعْ: ١٣٥٠٩]

١٣٥١٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:

حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَشِيَ قَرِيبَةً يَتَانَا لَمْ يُعْرِ حَتَّى يَبْصِحَ، فَإِنْ سَمِعَ تَأَذِيبًا لِلصَّلَاةِ أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ تَأَذِيبًا لِلصَّلَاةِ أَغَارَ. [رِاجِعْ: ١٣٦٤٥]

١٣٥١٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:

حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ (٢٣٧/٣) ثُمَّ الظُّفْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ تَعَجُّلاً لَصَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَ أَبْعَدَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ دَارًا مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَخُو بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَأَبُو عَيْسٍ بْنُ جَبْرِ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، دَارَ أَبِي لُبَابَةَ بَقِيَّةً، أَوْ دَارَ أَبِي عَيْسٍ بْنِ جَبْرِ فِي بَنِي حَارِثَةَ، ثُمَّ إِنْ كَانَا يُصَلِّيَانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَأْتِيَانِ قَوْمَهُمَا وَمَا صَلَّوْهَا لِيُكَبِّرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَهَا.

١٣٥١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ (عِيَّاشِ)، قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنَ الظُّهْرِ أَنَا وَعَمْرٌ حِينَ صَلَّاهَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِالنَّاسِ إِذْ كَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ إِلَى عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ تَعُوذُ فِي شَكْوَى لَهُ، قَالَ: فَمَا قَعَدْنَا، مَا سَأَلْنَا عَنْهُ إِلَّا قِيَامًا، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفْنَا فَدَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ، وَهِيَ إِلَى جَنْبِ دَارِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَعَدْنَا اتَّهَمَ الْجَارِيَةَ فَقَالَتْ: الصَّلَاةُ يَا أَبَا حَزْمَةَ، قَالَ: قُلْنَا: أَيُّ الصَّلَاةِ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: الْعَصْرُ. قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الْأَنْ. قَالَ: فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَرَكْتُمُ الصَّلَاةَ حَتَّى تَسْتَيْمُوْهَا، أَوْ قَالَ: تَسْتَيْمُوْهَا حَتَّى تَرَكْتُمُوْهَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَعَثْتُ آتَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ، وَمَدَّ أَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى.

١٣٥١٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكُؤُورِ؟ فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُهَا أَنْعَمَ مِنْهَا.

[رِاجِعْ: ١٣٥٠٩]

يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْفَرَمِ، وَالنَّجِسِ، وَالْبِخْلِ (٢٣٦/٣) وَفِتْنَةِ الدُّجَالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [رِاجِعْ: ١٢٨٤٤]

١٣٥٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَوْمِهِ تَطَوُّعًا؟ قَالَ: كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى يَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطَرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَلَا نَرَاهُ نَاتِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [رِاجِعْ: ١٢٠٣٥]

١٣٥٠٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرَ

الزُّهْرِيُّ، عَنْ أُوَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَدِيدِ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذَا رَمَضَانُ قَدْ جَاءَ، فَتَفْتَحْ فِيهِ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ، وَتُعَلَّقْ فِيهِ أَبْوَابَ النَّارِ، وَتُسَلِّسَلْ فِيهِ الشَّيَاطِينُ.

١٣٥٠٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَبَانَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُؤُورِ؟ فَقَالَ: هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ، تَرَاهُ الْمَسْكُ، مَاءَهُ أَيْضًا مِنَ اللَّيْلِ، وَأَحْلَى مِنَ الْفَسْلِ، تَرُدُّهُ طَيْرٌ أَعْتَقُهَا مِثْلَ أَعْتَقِ الْجَزْرِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا لَتَاعَمَةٌ! فَقَالَ: أَكَلْتُهَا أَنْعَمَ مِنْهَا. [نَظُنْ: ١٣٥١٤، ١٣٥١٨، ١٣٥١٩]

١٣٥١٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ

شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ لِأَبْنِ آدَمَ وَادَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَلَهُ وَأَيَّدَا نَالَتْهُ، وَلَئِنْ يَمَلَأَ قَاهُ إِلَّا التُّرَابَ، وَاللَّهُ يَتَوَبُّ عَلَى مَنْ تَابَ. [رِاجِعْ: ١٣٧٤٧]

١٣٥١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَ ابْنَ أَبِي عَفْرَاءَ قَدْ ضَرَبَاهُ حَتَّى بَرَكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ، أَنْتَ الشَّيْخُ الضَّالُّ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. [رِاجِعْ: ١٢١٧٧]

١٣٥١٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ

شَهَابٍ: إِنْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِالْحِجَابِ، لَقَدْ كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالَ أَنَسُ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِرَيْتَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ، قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنَى وَمَشِيَتْ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ حِجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ طَلَنَ إِلَيْهِمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ حِجْرَةَ عَائِشَةَ فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ. [رِاجِعْ: ١٢٧٤٦]

١٣٥١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو إِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْلِمٍ، ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكُوفْرِ مِثْلَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ سِوَاهُ.

١٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا... [هو مكر الحديث رقم: ١٣٥١٥]

١٣٥٢١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ النَّجَابِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (ح).

وَعُمَرُو بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ بَعْدَ ثَلَاثِ، وَعَنْ النَّبِيذِ فِي الدُّبَاءِ، وَالْقَبْرِ، وَالْحَتْمِ، وَالْمَزْمُتِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: أَلَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ ثُمَّ بَدَأَ لِي فِيهِنَّ: نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنَّهُا تَرُقُّ الْقَلْبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ وَتَذَكِّرُ الْأَخْرَةَ، فُرُورَهَا وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، ثُمَّ بَدَأَ لِي: أَنَّ النَّاسَ يَتَحَفُونَ ضَعْفَهُمْ، وَيَحْتَبُونَ لِعَابِهِمْ، فَاكْسَرُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ، فَاكْسَرُوا بِمَا شِئْتُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَا سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ. [انظر: ١٣٦٥٠]

١٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فِي مَسْجِدِهِ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا النَّصْرِيِّ الْحَلِيقَةِ رَكَعَتَيْنِ، أَمِنًا لَا يَخَافُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ.

١٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى الْقَائِلَةِ قَتِيلًا.

١٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أُيْمِتَ الصَّلَاةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَ بَيْنَ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْضٍ، قَالَ: فَجَاءَهُ أَبُو (٢٣٨/٣) بَكْرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التَّرَابَ، وَأَخْرِجْ إِلَى الصَّلَاةِ.

[رابع: ١١٠٢٧]

١٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَقَرَّبَ الْمَاءَ، فَأَبْدَهُوا بِالْمَاءِ.

١٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رَأَيْتُ قَبَاءَ أَكْبَدَ حِينَ قَدَّمَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ يَلْمِسُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَعَجَّبُونَ مِنْ هَذَا؟ قَوْلَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ، لَمَّا تَدْبِلُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي النَّجَّةِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا. [انظر:

١١٢١٧]

١٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْدَةَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّدُوسِيَّ - حَدَّثَنِي (أَخْضَرُ) السُّدُوسِيُّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ، لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَمْلَأَ خَطَايَاكُمْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

لَغَفَّرَ لَكُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ (أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ) لَوْ لَمْ تُخْطِئُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُحْطُونَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ.

١٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعُلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَرَأَيْتَ لِي يَا بَنِي. [رابع: ١١٣٩٣]

١٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ الدَّجَالُ حِينَ يَنْزِلُ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَتَرْجُفُ ثَلَاثَ رَجَعَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُتَأَقِفٍ. [رابع: ١٣٠١٧]

١٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَرَى فِيهِ أَبَارِقُ اللَّعْبِ وَالْفَضَّةُ كَمَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ.

١٣٥٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَقَدْ حُصِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى خَبَزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةِ سِنَخَةٍ، قَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ، الْمَرَارَ وَهُوَ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ، مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعَ حَبِّ، وَلَا صَاعَ تَمْرٍ، وَإِنْ لَهُ يَوْمًا تَسَعُ نِسْوَةٌ، وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعَالَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، أَخَذَ مِنْهُ طَعَامًا، فَمَا وَجَدَ لَهَا مَا يَفْتِكُهَا بِهِ. [رابع: ١١٣٨٥]

١٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادَيْنِ مِنْ مَالٍ لَأَبْتَقَى [لَهُمَا] وَادِيًا تَالِئًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [رابع: ١١٢٥٣]

١٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مِنْ لَدُنِّ كَذَا إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا، أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُعْصَدُ شَجْرُهَا.

قال: وقال الحسن: إلا لعلك يعير. [رابع: ١١٣٠٤]

١٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَثَّهَا يَدِهِ. [رابع: ١١٣٢٨]

١٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي رِيعة، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَبْتَلِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلَاءً فِي جَسَدِهِ، إِلَّا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلَكِ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ

الَّذِي كَانَ يَمْلُكُهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبِضَهُ غَفَّرَ لَهُ وَرَحِمَهُ. [راجع: ١٧٥٣١]

١٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَتَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَامْرَأَةٍ، فَدَعَا رَجُلًا عَلَى الطَّعَامِ.

١٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ - حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الْمَوْدُونَ (أَوْ سِلَالًا) كَانَ يَغِيظُ قَيْدَ خَلِّ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَسْتَقْبِلُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَقُومُ مَعَهُ، حَتَّى تَخْفُوقَ عَامَتُهُمْ رُؤُوسُهُمْ.

١٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا زِيَادُ النَّخَعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَلَا نَشْرًا مِنَ الْأَرْضِ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرْفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ. [راجع: ١١٣٠٦]

١٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مَطَرُ الزُّرَّاقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى تِسْعِ نِسْوَةٍ فِي صُحُورِهِ.

١٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحِجَابِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عَمَّتَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١١٩٧٩]

١٣٥٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَعْضِ حُجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَأَخَذَ مِنْهُ صَفِيَّةَ - أَوْ مِثَاقِصَ (شَكَّ عِيْدُ اللَّهِ) ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَخْتَلِعُ فَكَانَتْ أَنْظُرُ إِلَيْهِ لِيَطْلُعَ بِهَا. [انظر: ١٣٥٣٧]

١٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ الْحِجَابَ رَأْسَهُ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَعْرًا أَحَدَ شَقِي رَأْسِهِ يَدَهُ، فَأَخَذَ شَعْرَهُ، وَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ، قَالَ: فَكَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ تَدُوهُ فِي طَيْبِهَا. [راجع: ١٢٥١١]

١٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ، وَأُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلَقَتَا، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ، وَالْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مَرْتَكًا عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قُطْنٌ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ، فَصَلَّى بِهِمْ. [انظر: ١٣٧٣٨، ١٣٧٩٨، ١٤٠٣٣]

١٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ خَيْرٍ مَنَزِلٍ، يَقُولُ لَهُ: سَلْ وَتَمَنَّهُ، يَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنَّى، إِلَّا أَنْ

تُرَدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأَقْتُلَ، لَمَّا رَأَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. قَالَ: ثُمَّ يُؤْتَى بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ شَرِّ مَنَزِلٍ، يَقُولُ: أَمْتَدِنِي مِنْهُ بَطْلَاعِ الْأَرْضِ دَهَبًا؟ يَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، يَقُولُ: كَذَبْتَ، فَذَسَّاتِكَ مَا هُوَ أَقْلُ مِنْ ذَلِكَ لَقِمَ فَعَمَلٌ؟ فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ. [راجع: ١١٣٦٧]

١٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: أَنْطَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَعُمَرُ وَنَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ حَتَّى دَخَلْنَا دَارَنَا، فَحَلَبْتُ لَهُ شَاةً وَشَنُّ عَلَيْهِ مِنْ مَاءٍ بَثْرًا، حَسَبْتُهُ قَالَ: فَشَرِبَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنِ بَسَارِهِ، وَعُمَرُ مُسْتَقْبِلُهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ. وَقَالَ: الْأَيْمُونُ.

قَالَ: فَقَالَ لَنَا أَنَسٌ: قَوِي سَنَةً، قَوِي سَنَةً. [انظر: ١٣٥٤٧]

١٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ أَبُو تَائِبٍ إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَعْمَرٍ بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

١٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْخَشْفَةُ؟ فَقِيلَ: هَذِهِ الرِّمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. [انظر: ١٣٦١٥]

١٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَجُلًا تَقْرُضُ شَمَاهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَنْ هُوَ لَوْلَا؟ قَالَ: هُوَ لَوْلَا خُطْبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِسْرَائِيلِ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَنْتَلُونَ الْكُتَابَ (٢٤٠/٣) أَقْلًا يَمَقُولُونَ. [راجع: ١٧٣٣٥]

١٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ (كَعْمَانَ) - الْمَعْنَى - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَبُو تَائِبِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا صَوَّرَ آدَمَ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسَ يَطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ لَا يَتِمَّالِكُ. [راجع: ١٢٥١٧]

١٣٥٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - يَعْنِي (الْمَخْرَمِيُّ) - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ نَصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [راجع: ١٣٦٦٩]

١٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، أَبُو تَائِبِ مَالِكٍ، عَنْ (ابْنِ) شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلٍ مَتَمَّلِقٌ يَأْسَتَارُ الْكَعْبَةَ فَقَالَ: أَتَقْلُوهُ. [راجع: ١١٣٦٩]

١٣٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، أَبُو تَائِبِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ؛ يَنْتَسِ النَّبِيَّ ﷺ

بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْتَعُهُ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رِيْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالْفَصِيرِ، وَلَا بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، أَزْهَرُ لَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ، وَلَا الْأَمْهَقِ، رَجُلٌ

الشَّعْرُ، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَدُّ الْقَطَطُ، بَعَثَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتُوْفِيَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً. [راجع: ١٣٥٥١]

١٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْكَبُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي تَبِجَ الْبَحْرِ، أَوْ تَبِجَ هَذَا الْبَحْرِ، هُمْ الْمَلُوكُ عَلَى الْأَسْرَةِ أَوْ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ.

١٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ التَّقْفِيُّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْعَوْنَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَهْلُ الْمَهْلُ مَا فَلَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَكْبُرُ الْكَبِيرُ وَلَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٣٥٥٣]

١٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: وَشَهِدْتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ يَوْمَ دَخَلَ عَلَيْنَا الْمَدِينَةَ، فَلَمْ أَرِ يَوْمًا أَضْوَأَ مِنْهُ وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَلَمْ أَرِ يَوْمًا أَقْبَحَ مِنْهُ. [راجع: ١٣٣٤٥]

١٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَعْمٍ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِيَّامٍ قَطُّ أَحْفَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أُمَّةٍ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْمَعُ بِكَاءِ الصَّيِّ وَرَأَاهُ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّةٍ. [راجع: ١٣٤٧٩]

١٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْبَحْلِ، وَالْجَبَنِ، وَالْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَعَلَبَةِ الْعَدُوِّ. [راجع: ١٣٢٥٠]

١٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا، قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُجْبِنُنِي وَيُجْبِنُهُ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ. [راجع: ١٣٦٤٣]

١٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، كَانَ يَدْخُلُ عُذُودًا أَوْ عَشِيَةً. [راجع: ١٣٢٢٨]

١٣٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ

رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتَ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَأَيْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَحَضَّهْمَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَتَهَاوَمَ أَنْ يَسْفِقُوهُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَتَهَاوَمَ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ أَنْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أُمَّتِي وَمِنْ خَلْفِي (٢٤١/٣). [راجع: ١٣٢٠٢]

١٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: بَلَغَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَرِيفِ الْأَنْصَارِيِّ، فَهَمَّ بِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اسْتَوْصُوا بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا (أَوْ قَالَ: مَعْرُوفًا) أَقْبَلُوا مِنْ مُسْتَنْبِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ فَالْتَمَى مُصْعَبُ نَفْسَهُ عَنْ سَرِيرِهِ، وَالزَّرَقَ خَذَهُ بِالسَّاطِ، وَقَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، فَتَرَكَهُ.

١٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَيَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَا رَفَعَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا الْأَشْجَبِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ (ح). وَعَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَلَا يَسْتَجِرُّنَّكُمُ الشَّيْطَانُ. [راجع: ١٣٥٧٩]

١٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ السَّأَمُ عَلَيْكُمْ يَا إِخْوَانَ الْفَرْدَةِ وَالْمُخْتَارِيزِ وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَعَضْبُهُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ مَهْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: أَوْ مَا سَمِعْتَ مَا رَدَدْتِ عَلَيْهِمْ يَا عَائِشَةُ؟ لَمْ يَدْخُلِ الرَّقِيقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَمْ يَنْزِعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ.

١٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: يَتِمَّا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، إِذْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى الْفُطْرَةِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَرَجَ هَذَا مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٣٣٧٦]

١٣٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالْتَّمْرَةِ فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْخُذَهَا قَبْلَ كَلْمِهَا إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. [انظر: ١٣٩٤٤]

١٣٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنْزُجْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصْلِي وَلَا أَنَامْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلَا أَفْطِرْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: مَا بَانَ أَضْرَامُ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَنْظُرُ وَأَصَلِّي وَأَتَامُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سِتِّي فَلَيْسَ مِنِّي. [انظر: ١٣٧٣، ١٤٠٩١]

١٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَبِّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبَرْتَهُ بِذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمُ فَاخِرُهُ تَثَبَّتِ الْمَوَدَّةُ بَيْنَكُمَا، فَقَامَ إِلَيْهِ فَاخِرُهُ فَقَالَ: أَنِّي أَحْبَبْتُ فِي اللَّهِ (أَوْ) قَالَ: أَحْبَبْتُ لَكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحْبَبْتُ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي فِيهِ. [راجع: ١٢٤٥٧]

١٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَبَسَطَ يَدَيْهِ [فَجَعَلَ] ظَاهِرَهُمَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ. [راجع: ١٥٨٢٢]

١٣٣٧١ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْقَى رَجُلًا يَقُولُ: يَا فُلَانُ كَيْفَ أَنْتَ؟ يَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: جَمَلَكُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟ فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَقُولُ: جَمَلَكُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ سَكَتَ عَنِّي؟ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهُ، فَأَقُولُ: جَمَلَكُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ قُلْتَ: إِنْ شَكَرْتُ، فَسَكَتَكَ، فَسَكَتَ عَنْكَ.

١٣٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ - أَبَانَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ (أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ) بِأَيَّةِ الْحِجَابِ، تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ، فَلَمَّحَ شَاةً قَدَعَا أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا (٢٤٢/٣) وَقَدَعُوا يَحْتَدُونَ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ وَيَدْخُلُ وَهُمْ قُعُودٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَمُكُّ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيَرْجِعُ وَهُمْ قُعُودٌ، وَزَيْنَبُ قَاعِدَةٌ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا فَتَزَلَّتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ (الآيَاتُ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْأَلُوهُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بِالْحِجَابِ) مَكَانَهُ فَضَرِبَ.

١٣٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ مَلِكَ الْمَطَرِ اسْتَأْذَنَ رَبِيَّ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَذَنَ لَهُ، فَقَالَ لَأَمْ سَلَمَةَ: أَمْلِكِي عَلَيْنَا الْبَابَ، لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ، قَالَ: وَجَاءَ الْحَسِينُ لِيَدْخُلَ، فَمنَعْتُهُ، فَوَكَّبَ فَدَخَلَ فَجَعَلَ يَقْعُدُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى مَنكَبِهِ وَعَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: فَقَالَ الْمَلِكُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أُنْحِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنْ أَمَكْتُ سَتَقْتُلُهُ، وَإِنْ شِئْتُ أَرْبِكُ الْمَكَانَ الَّذِي يَقْتُلُ فِيهِ، فَضَرَبَ يَدَيْهِ فَجَاءَ بِطَبِيخٍ حَمْرًا، فَأَخَذَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَضَرَبَتْهَا فِي حِمَارِهَا.

قَالَ: قَالَ ثَابِتٌ: بَلَّغْنَا أَيُّهَا كَرِيبَاءُ. [انظر: ١٢٣٨٠]

١٣٥٧٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمِيدٍ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَنًا أَوْ أَوَى مُحَدِنًا، فَلَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا.

قَالَ حَمَّادٌ: وَزَادَ فِيهَا حَمِيدٌ: لَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ. [راجع: ١٣٠٤٩]

١٣٥٧٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ آيَاتٍ مِنْ حَيْرَانِهِ الْأَدْتِينَ، إِلَّا قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ فِيهِ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَعَقَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ.

١٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ لَلَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، وَإِنْ أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ. [راجع: ١٣٠٩٤]

١٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَمِيْسٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَعْضِ حُجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَشْقَصٍ (أَوْ مَشَاقِصٍ) فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يُخَلِّهُ لِيُطَعْتَهُ. [راجع: ١٣٥٤١]

١٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ذَا الْأَدْتِينَ. [راجع: ١٢١٨٨]

١٣٥٧٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ (صُهَيْبٍ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عِنْفَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١٢٩٧١]

١٣٥٨٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَأُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلَفَتَا، عَلَى بَسَاطٍ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٣٥٨١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ النُّضْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: أَذْهَبَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُدْعَى عِنْدَنَا فَافْعَلْ، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَبَلَّغْتُهُ. فَقَالَ: وَمَنْ عِنْدِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: انْهَضُوا، قَالَ: فَجِئْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ وَأَنَا لَمْ أَكُنْ لَمَنْ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: مَا صَنَعْتَ يَا أَنَسُ؟ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَوْرَدْتُكَ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ سَمْنٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَذَكَرَ مِنْهُ عِنْدِي عَمَّةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: قَاتِ بِهَا، قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهَا، فَفَتَحَ رِبَاطَهَا ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَكْثَمُ فِيهَا الْبَرَكَةُ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَيْسَهَا قَلْبَتُهَا فَعَصَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُسَمِّي، قَالَ: فَأَخَذْتُ نَفْعَ

قذر، فأكل منها بضعاً وكماؤن رجلاً ففضل فيها فضل فدفعها إلى أم سليم فقالت: كلني وأطعمي جيرانك.

١٣٥٨٢ - حدثنا سريج، حدثنا ابن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن (٢٤٣/٣) مالك. قال: أقبلت مع رسول الله ﷺ من سفر من بعض أسفاره، فلما بدأنا أخذ، قال رسول الله ﷺ: هذا جبل يحبنا ونحبه، فلما أشرف على المدينة قال: اللهم إني أرحم مما بين لآبئها مثل ما أرحم إبراهيم مكة، اللهم بارك في مدهم وصاعهم. [راجع: ١٢٣٥٠]

١٣٥٨٣ - حدثنا سريج، حدثنا سويل أخوان أبي حزم القطعي. قال: حدثني ثابت البناني، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ «هو أهل التقوى وأهل المغفرة» فقال رسول الله ﷺ: يقول ربكم عز وجل: أنا أهل أن اتقى أن يجعل معي إليها آخر، ومن اتقى أن يجعل معي إليها آخر فهو أهل لأن أغفر له. [راجع: ١٢٤٦٩]

١٣٥٨٤ - حدثنا سريج، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: تسحروا فإن في السحور بركة. [راجع: ١٢٤٧٣]

١٣٥٨٥ - حدثنا سريج، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها. [راجع: ١١٩٩٥]

١٣٥٨٦ - حدثنا سريج، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: لو كان لابن آدم واديان من مال لأتى إليهما تالفاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويؤب الله على من تاب. [راجع: ١٢٣٥٣]

١٣٥٨٧ - وبهذا الأستاذ، قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يفرس غرساً، أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة. [راجع: ١٢٥٣٢]

١٣٥٨٨ - حدثنا سريج، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم... فذكر مثله.

١٣٥٨٩ - حدثنا عثمان، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: ما من مسلم يفرس غرساً، أو يزرع زرعا، فيأكل منه دابة، أو إنسان، إلا كان له به صدقة.

١٣٥٩٠ - حدثنا علي بن عاصم، عن حميد، عن أنس. وذكر رجلاً، عن الحسن (قال): إن الله عز وجل قد أمكنكم منهم، قال: فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، قال: فأعرض عنه النبي ﷺ، قال: ثم عاد رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، إن الله قد أمكنكم منهم، وإنما هم إخوانكم بالأمس، قال: فقام عمر فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه النبي ﷺ، قال: ثم عاد النبي ﷺ فقال للناس مثل ذلك، فقام أبو بكر الصديق فقال: يا رسول الله ﷺ،

(نرى) أن تفرغ عنهم [وإن] تقبل منهم الفداء، قال: فدعب، عن وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، قال: ففما عنهم وقيل منهم الفداء، قال: وأنزل الله عز وجل ﴿لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ إلى آخر الآية.

١٣٥٩١ - حدثنا علي بن عاصم، عن حميد الطويل، عن أنس ابن مالك. قال: صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في نوب متوشحاً به. [راجع: ١٢٦٤٤]

١٣٥٩٢ - حدثنا يزيد بن هارون. قال: أتانا حميد الطويل، عن ثابت البناني. قال: بلغنا، أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر في وجهه الذي مات فيه قاعداً متوشحاً بنوب، قال: أظنه قال: برداً، ثم دعا أسامة فأسند ظهره إلى نحره، ثم قال: يا أسامة، ارفعني إليك.

قال يزيد: وكان في الكتاب الذي ممي (عن أنس) قلم يقل: عن أنس فأنكره وأثبت كتاباً.

١٣٥٩٣ - حدثنا علي بن عاصم، عن حميد، عن أنس (ح). وخالد، عن محمد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: إذا جاء أحدكم وقد أقيمت الصلاة فليمش على هيبته، فليصل ما أدرك، وليفرض ما سبقه. [راجع: ٨٩٥٥]

١٣٥٩٤ - حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا أبو سلمة صاحب الطعام قال: أخبرني جابر بن يزيد، وليس بجابر الجعفي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك. قال: بعثني رسول الله ﷺ (٢٤٤/٣) إلى حليق النصراني ليبحث إليه بالثواب إلى الميصرة، فأتيته فقلت: بعثني إليك رسول الله ﷺ لتبحث إليه بالثواب إلى الميصرة، فقال: وما الميصرة؟ ومتى الميصرة؟ والله ما لمحمد (ثاغيم) ولا راعي، فرجعت فأتيت النبي ﷺ فلما رأيته قال: كذب عدو الله، أتأخيراً من يسأع، لأن يلبس أحدكم ثوباً من رفاع شئ خيره من أن يأخذ بأماته (أو في أماته) ما ليس عنده.

١٣٥٩٥ - قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذا في كتاب أبي بختيذه: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أتانا سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال لمعاد بن جبل: من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة. [راجع: ١٢٦٦٣]

١٣٥٩٦ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي التياح، عن أنس بن مالك. قال: كان موضع مسجد رسول الله ﷺ ليبي النجار، وكان فيه حرت وتخل وقبور المشركين، فقال: يا بني النجار، ثاموني به، فقالوا: لا نتبعي به إنما إلا عند الله، قال: فقطع النخل، وسوى الحرت، ونبش قبور المشركين، قال: وكان نبي الله ﷺ قبل أن يني المسجد يصلي حيث أدركته الصلاة، وفي مرابض القتم، وكان النبي ﷺ يقول وهم ينقلون الصخر لبناء المسجد.

اللهم إن الخير خير الأخرية

فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. [راجع: ١٧٢٠٢]

١٣٥٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ. [راجع: ١٧١٩٩]

١٣٦٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ

أَنْسَا: كَيْفَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرَبَعًا، عُمُرَتُهُ الَّتِي صَدَّ عَنْهَا الْمُشْرِكُونَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمُرَتُهُ أَيْضًا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمُرَتُهُ حِينَ قَسَمَ غَنِيمَةَ حَتِينِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمُرَتُهُ مَعَ حَجَّتِهِ. [راجع: ١٧١٩٩]

١٣٦٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْرٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا، قَالَ: فَاسْتَسْقَى وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قُرْعَةً، قَالَ: فَاظْطَرْنَا فَمَا جَعَلْتَ تَفْعُلُ، فَلَمَّا آتَتِ الْجُمُعَةَ قَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرَهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْفِقَهَا عَلَيْنَا، قَالَ:

فَدَعَا، فَجَعَلَتْ أَنْظُرُ إِلَى السَّحَابِ يَسْفِرُ بَيْنَنَا وَسَمَاءِ، وَلَا يُعْطِرُ مِنْ جَوْفِهَا قَطْرَةً. [انظر: ١١٣٧٧]

١٣٦٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَرَّقَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَيَبْرُقُ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [راجع: ١٧٠٨٦]

١٣٦٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَعْلَهُ لَهَا قِبَالَانِ. [راجع: ١٧٢٥٤]

١٣٦٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ (قَالَ أَبِي: وَقَدْ

رَأَيْتُ خَلْفَ بْنَ خَلِيفَةَ وَقَدْ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ) يَا أَبَا أَحْمَدَ، حَدَّثَكُمُ مُحَارِبُ بْنُ دَنَارٍ؟ قَالَ أَبِي: لَمْ أَفْهَمْ كَلَامَهُ حَتَّى قَدَّ كَبْرَ قَرْنِهِ، حَدَّثَنَا حَنْصُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ، إِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٧١٤٠]

١٣٦٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَنْصُ

عمر، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْحَلْفَةِ وَرَجُلٌ قَائِمٌ يَصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَ، أَنْ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتَذَرُونَ بِمَا دَعَا اللَّهُ؟ قَالَ: قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ. [راجع: ١٧١٣٨]

١٣٦٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ

فُلَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ، فَأَنِي أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،

١٣٥٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُحِبُّسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيَمَتَهُمُ لِلذَّكَاءِ قِيَمَتَهُمْ لَوْ اسْتَنْقَمْنَا عَلَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا، قِيَامَتُونَ أَدَمَ قِيَمَتُونَ، أَنْتَ أَبُوْنَا خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ اسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ قَالَ: يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَةَ الَّتِي أَصَابَ، أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نَهَى عَنْهَا، وَلَكِنْ اتَّبَعْنَا نُوحًا أَوْ نَبِيَّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ قَالَ: قِيَامَتُونَ نُوحًا، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَةَ الَّتِي أَصَابَ سَوْأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ اتَّبَعْنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، قِيَامَتُونَ إِبْرَاهِيمَ. يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَةَ الَّتِي أَصَابَ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ كَذَبْتُهُنَّ، قَوْلُهُ «إِنِّي سَقِيمٌ» وَقَوْلُهُ «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا» وَآتَى عَلَى جِبَارٍ مُتْرَفٍ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي أَيُّ أَحْوَكٍ، فَأَنِّي مُخْبِرُهُ أَنْتَ أَحْسَنُ، وَلَكِنْ اتَّبَعْنَا مُوسَى عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، وَأَعْطَاهُ التَّورَةَ، قَالَ: قِيَامَتُونَ مُوسَى. يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَةَ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ الرَّجُلَ، وَلَكِنْ اتَّبَعْنَا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، قِيَامَتُونَ عِيسَى يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ اتَّبَعْنَا مُحَمَّدًا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: قِيَامَتُونَ فَاسْتَأذَنَ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا، قِيدَعْنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، فَارْفَعْ رَأْسِي فَاحْمَدُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِنَاءً وَتَحْمِيدًا يَعْلَمُنِي، ثُمَّ اشْفَعْ فَيُحَدِّثُنِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ فَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ، - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ اسْتَأذَنَ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الثَّانِيَةَ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا قِيدَعْنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسِي وَاحْمَدُ رَبِّي بِنَاءً وَتَحْمِيدًا يَعْلَمُنِي، ثُمَّ اشْفَعْ فَيُحَدِّثُنِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ فَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ هَمَّامٌ: وَأَيْضًا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ: ثُمَّ اسْتَأذَنَ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الثَّالِثَةَ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَبِّي وَقَعْتَ سَاجِدًا، قِيدَعْنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسِي وَاحْمَدُ رَبِّي بِنَاءً وَتَحْمِيدًا يَعْلَمُنِي، وَسَلْ تُعْطَى، فَارْفَعْ رَأْسِي فَأُخْرِجُهُمْ بِنَاءً وَتَحْمِيدًا يَعْلَمُنِي، ثُمَّ اشْفَعْ فَيُحَدِّثُنِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ فَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ، قَالَ هَمَّامٌ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ، فَلَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَوْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

ثُمَّ تَلَا قَتَادَةُ «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا» قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ

(٢٤٥/٣) الْمَحْمُودِ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ. [راجع: ١٧١٧٧]

١٣٥٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ

الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. [راجع: ١٧٢٣٢]

لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَمَةَ وَالنَّارَ. [راجع: ١٢٠٧٠]

١٣٦٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ قَاتِلُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى قَاتِلُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجِبَتْ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [راجع: ١٢٩٧٠]

١٣٦٠٨- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُكْتَبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَمَلَى عَلَيْهِ سَمِيمًا يَقُولُ: كَتَبْتُ سَمِيمًا بِصِرَاءٍ، قَالَ: دَعُهُ، وَإِذَا أَمَلَى عَلَيْهِ عَلِيمًا حَكِيمًا كَتَبَ عَلِيمًا حَلِيمًا- قَالَ حَمَّادٌ: نَحْوًا- قَالَ: وَكَانَ قَدًا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ، وَكَانَ مِنْ قُرَاهِمَا قَدًا قَرَأَ آثَانَا كَثِيرًا، فَذَهَبَ تَقْصِيرٌ، فَقَالَ: لَقَدْ كُنْتُ أَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ مَا شِئْتُ، يَقُولُ: دَعُهُ، فَصَاتَ فَتَدْفَنُ (٢٤٦/٣) فَتَدْفِنُ الْأَرْضُ (مَرْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مُتَبَوِّذًا فَوْقَ الْأَرْضِ. [راجع: ١١٣٥٧]

١٣٦٠٩- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى أَبَا سَفِيَانَ وَعَيْشَةَ وَالْأَنْفَرَجَ وَسُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو فِي الْأَخْرَيْنِ يَوْمَ حَتَيْنٍ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَبِقْنَا تَقَطُّرُ مَنْ دَسَانَهُمْ، وَهُمْ يَدْبَهُونَ بِالْمَنْعَمِ؟ فَبَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَتَّى فَاصَتْ فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَحَدٌ مِنْ قَبْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتِنَا، قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَفَلَسْتُمْ كَذِبًا وَكُذًا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتُمْ الشُّعَارُ وَالنَّاسُ الدُّكَّارُ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَدْبَهُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْشِي، كَوَسَلِكِ النَّاسِ وَادِيًّا وَسَلَكْتُ الْأَنْصَارُ شُعْبًا لَسَلَكْتُ شُعْبَهُمْ، وَلَوْلَا الْهَيْجَرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ.

وقال حماد: أعطى مئة من الإبل يسمى كل واحد من هؤلاء. [انظر:

[١٢٩٨٣]

١٣٦١٠- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدَسِي تَمَسَّ قَدِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَاتَيْتَاهُمْ حِينَ بَزَعَتْ الشَّمْسُ، وَقَدْ أُخْرِجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِفُؤوسِهِمْ وَمَكَالِهِمْ، وَمُرَّوْهُمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتَ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِنِ، قَالَ: فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَلِّحُهَا وَتُهَيِّئُهَا وَهِيَ صَفِيَّةُ ابْنَةِ حَبِيبٍ، قَالَ: فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَمْتِنُهَا التَّمْرَ وَالْأَفْطَةَ وَالسَّمْنَ، قَالَ: فَحَصَّتِ الْأَرْضُ أَنْفَاصِيحُ قَالَ: وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ فَوَضِعَتْ فِيهَا، ثُمَّ جِيءَ بِالْأَنْطِ وَالسَّمَنِ وَالسَّمَنِ فَنَسِجَ النَّاسُ، قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: مَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمْ أَخَذَهَا أَمْ وَلَدَ؟ فَقَالُوا: إِنْ يَحْبِبُهَا فَمِىْ امْرَأَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَحْبِبْهَا فَمِىْ أُمِّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ

حَجَبَهَا، حَتَّى قَدَعْتُ عَلَى عَجْرِ الْبَعِيرِ، فَمَرُّوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعُ وَدَفَعْنَا، قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَصِيَاءُ، قَالَ: فَتَدَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَدَّرَتْ، قَالَ: فَجَامَ فَسْتَرَهَا، قَالَ: وَقَدْ اشْرَكَتِ النَّسَاءُ قُفْلُنَ، أَبَعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ. قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ، لَقَدْ وَقَعَ. [راجع: ١٢٦٦٥]

١٣٦١٠م- وَشَهِدْتُ وَكَلِمَةَ رُتَيْبِ بِنْتِ جَحْشٍ، فَاشْتَبَعَ النَّاسُ خَبْرًا وَلِحْمًا، وَكَانَ يَبْتَعِي فَأَدْعُو النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ وَبَتَعْتُهُ وَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأَسَّسَ بَيْنَهُمَا الْحَدِيثَ لَمْ يَخْرُجَا، فَجَعَلَ يَمُرُّ بِنِسَائِهِ وَيَسْلَمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ كَيْفَ أَسْبَحْتُمْ؟ يَقُولُونَ: بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ يَقُولُ: بِخَيْرٍ، فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدْ اسْتَأَسَّسَ بَيْنَهُمَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَصَعَ رَجُلُهُ فِي اسْتِكْمَةَ الْبَابِ أَرَخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْحِجَابَ هَذِهِ الْآيَاتِ ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ مِنْ آثَانِهِ﴾ حَتَّى فَرَعَ مِنْهَا.

[راجع: ١٣٠٥٦]

١٣٦١١- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْءَةَ مِنْهُمْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، فَلَمَّ يُؤَاكِلُوهَا وَكَمْ يُجَامِعُوهَا، فَسَأَلَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَانْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا فَاعْتَرَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ، فَأَمَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصْتَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْكِنَاحَ، قَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعُ شَيْئًا مِنْ أَمْرَانَا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ، فَجَاءَ عَبْدًا بِنَ بَشْرٍ وَأَسِيدُ بْنُ حَضِرٍ. فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا أَفَلَا نَنكِحُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا؟ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ وَاسْتَقْبَلْتُهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَبِعَتْ (٢٤٧/٣) فِي آثَارِهِمَا، فَسَقَاهُمَا، فَظَنَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا.

[راجع: ١١٣٣٩]

١٣٦١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بْنُ سَلَمَةَ، أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً، فَلَمَّا كَانَ عَمْرٌ مَدَّى فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَامَ حَتَّى تَقُولَ: قَدْ أَوْفَيْتُمْ، وَكَانَ يَفْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى تَقُولَ: قَدْ أَوْفَيْتُمْ. [راجع: ١٢٦٦٥]

١٢٦١٣- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطَيْتُ الْكُوفِرَ، فَإِذَا هُوَ نَهْرٌ يَجْرِي وَلَمْ يَسْقُ شَيْئًا، فَإِذَا حَاقَتْهُ وَبَابُ الْوُلُؤِ، فَضَرَبْتَ يَدِي إِلَى تَرْتِيهِ فَإِذَا هُوَ مَسْكَةٌ ذِفْرَةٌ، وَإِذَا حَصَاةُ الْوُلُؤِ.

[راجع: ١٢٥٧٠]



١٣٦١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَمَيَّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَخِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفِّيْ إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. [راجع: ١٣٥٢]

١٣٦١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع: ١٣١٩٥]

١٣٦١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: لَقَدْ سَقَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدْحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ: الْعَسَلَ، وَالْمَاءَ، وَاللَّبْنَ.

١٣٦١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَسَالِ، قَالَ: قَبِيلٌ: إِنَّكَ تَوَاصِلٌ؟ قَالَ: إِنِّي أَبِيْتُ بَطْعَمِي رَبِّي وَسَيْفِي. [راجع: ١٣٧٧٠]

١٣٦١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَيُوزُنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ سَكَرَ، فَأَمَرَ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ رَجُلًا فَعَلَّجَهُ كُلُّ رَجُلٍ جِلْدَتَيْنِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ.

١٣٦١٩- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ قُصَّالَةَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا رَأَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. [النظر: ١٣٨٣٥]

١٣٦٢٠- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قُرَّةَ [عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيَسَّأَلَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِرْ رَجُلًا مَرْمُومًا.]

١٣٦٢١- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قُرَّةَ، وَعَقِيلٍ وَيُوزُنٌ؛ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ دَهَبِ التَّمَسُّ مَعَهُ وَأَدْبَا آخَرَ، وَلَكِنْ يَمْلَأُ قَمِيهِ إِلَّا التُّرَابَ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٣٧٤٧]

١٣٦٢٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، فَذَكَرَهُ.

١٣٦٢٣- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ قَالَ: آتَانَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تُقْرَبُوا السَّوَادَ.

١٣٦٢٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ ابْنُ وَهَبٍ: وَحَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ (عَبِيدِ اللَّهِ) بْنَ أَنَسٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ: يَدْعُ الْعَصْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قُرْتَبِي الشَّيْطَانَ (أَوْ عَلَى قُرْتَبِي الشَّيْطَانَ) قَامَ فَتَقَرَّهَا تَقَرَّاتِ الدَّبِكِ، لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا.

١٣٦٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يُطَوَّلُ يَوْمُ الْفِيَاةِ عَلَى النَّاسِ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا بَنَّا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، فَيَسْمَعُ لَنَا إِلَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا، فَيَاثُونَ آدَمَ يَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ (٢٤٨/٣) بِيَدِهِ، وَأَسْكَنْكَ جَنَّةً، فَأَسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا؟

يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا نُوحًا رَأْسَ النَّبِيِّينَ، فَيَاثُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، اسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا؟ يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَاثُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ، اسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِرِسَالَتِهِ وَيَكْلَمُهُ، قَالَ: فَيَاثُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، اسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا، يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ، فَيَاثُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، اسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا، يَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، فَإِنَّهُ قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ وَقَدْ عُضِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، يَقُولُ عِيسَى: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مِتَاعٌ فِي وَعَاءٍ قَدْ حُصِمَ عَلَيْهِ، هَلْ كَانَ يُقَدَّرُ عَلَى مَا فِي الْوَعَاءِ حَتَّى يَمِضَ الْخَاتَمُ؟ يَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَيَاثُونِي يَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اسْمِعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَفْضُ بَيْنَنَا، قَالَ: فَأَقُولُ نَعَمْ، فَأَتَانِي بَابُ الْجَنَّةِ فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ فَاسْتَفْتَحَ فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَخْرَجَنِي فَأَخَذَ رُبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمِحْمَادٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ

بَعْدِي، يَقُولُ: ارْقِعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ مِنْكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاسْمِعْ تُشْفَعُ، (فَأَقُولُ): أَي رَبِّ، أَمْتِي أَمْتِي، فَيُقَالُ: أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ شَعِيرَةٌ مِنْ إِيْمَانٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَهُمْ، ثُمَّ أَخْرَجَ سَاجِدًا، فَأَحْمَدَهُ بِمِحْمَادٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ بَعْدِي، فَيُقَالُ لِي: ارْقِعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاسْمِعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: أَي رَبِّ، أَمْتِي أَمْتِي، فَيُقَالُ: أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ بَرَةٌ مِنْ إِيْمَانٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَهُمْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَخْرَجَ سَاجِدًا فَأَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيُقَالُ: [أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَقَالٌ ذَرَّةٌ مِنْ إِيْمَانٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَهُمْ؟]

١٣٦٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا (حَمَّادٌ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ إِيْمَانَ بَكَتَ حِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ لَهَا: تَبْكِينَ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَمُوتُ، وَلَكِنْ إِنَّمَا ابْكِي عَلَى الْوَحْيِ الَّذِي انْقَطَعَ عَنَّا مِنَ السَّمَاءِ. [راجع: ١٣٢٤٧]

١٣٦٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ شُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيْمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْعَبْدَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُعَادِيَ فِي الْكُفْرِ. [راجع: ١٣٧٥٥]

١٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَسَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي، مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، وَهُوَ قَائِمٌ يَصَلِّي فِي قَبْرِهِ، عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ. [راجع: ١٢١٣٤]

١٣٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى أُمَّ حَرَامٍ فَاتَيْتَاهُ بِبَعْرِ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: رَدُّوا هَذَا فِي وَعَائِهِ، وَهَذَا فِي سِقَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ تَطَوُّعًا، فَأَقَامَ أُمَّ حَرَامٍ، وَأَمَّ سَلِيمٌ خَلْفَنَا، وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ - فِيمَا يَحْسَبُ ثَابِتٌ - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا تَطَوُّعًا عَلَى بَسَاطٍ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، خُوَيْدَمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَمَا تَرَكَ يَوْمَئِذٍ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَلَا الْآخِرَةِ إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ. [راجع: ١٢١٦٣، ١٢١٤٥، ١٢١٤٩، ١٢١٤٣، ١٢١٥٠]

قال أنس: فَأَخْبَرْتَنِي ابْنَتِي أَنِّي قَدِ دَفَنْتُ مِنْ صَلَاحِي بَعْضًا وَتَسَعِينِ، وَمَا أَصْبَحَ فِي الْأَنْصَارِ رَجُلٌ أَكْرَمَنِي مَالًا، ثُمَّ قَالَ أَنَسٌ: يَا ثَابِتُ مَا أَمْلِكُ صَفْرَاءَ، وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا خَاتَمِي.

١٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةَ، فَقَامَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّؤُونَ، وَيَقِي مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ وَالْثَمَانِينَ، وَكَانَتْ مَنَارُهُمْ بَعِيدَةً، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِمِخْضَبٍ فِيهِ مَاءٌ مَا هُوَ بِمِلْءَانِ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ وَجَمَلَ يَصُبُّ عَلَيْهِمْ وَيَقُولُ: تَوَضَّؤُوا (٢٤٩/٣) حَتَّى تَوَضَّؤُوا كُلُّهُمْ، وَيَقِي فِي الْمِخْضَبِ نَحْوَ مَا كَانَ فِيهِ، وَهُمْ نَحْوُ السَّبْعِينَ إِلَى الْمِئَةِ. [راجع: ١٢١٣٩]

١٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: قُولُوا يَقُولُكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِكُمْ الشَّيْطَانُ (أَوْ الشَّيَاطِينُ) - قَالَ: إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ (أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٢٥٧٩]

١٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَتَسَلَّلَانِ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٢١١٩]

١٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَكْرَمْتُ عَلَيْكُمْ فِي السُّوَالِ. [راجع: ١٢٤٨٦]

١٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذُّجَالُ مَمْسُوحٌ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، قَالَ: ثُمَّ تَهَاجَهُ كَفٌّ رَيفَرُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ.

[راجع: ١٢٣٣٨]

١٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَّابٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْمَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَيْدُهُمُ بِالْمَشَاءِ. [راجع: ١١٩٩٣]

١٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ<sup>(١)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَّ شَهْرًا ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup>، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سَبْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَّ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ. [راجع: ١١٩٤٢]

١٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى حَلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ فَيَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِهِ وَيَسْحَبُهَا وَهُوَ يَقُولُ: يَا بُورَهُ، وَدَرِيئَهُ خَلْفَهُ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا بُورَهُمْ، حَتَّى يَنْفِ عَنِ النَّارِ يَقُولُ: يَا بُورَهُ، وَيَقُولُونَ: يَا بُورَهُمْ، فَيُقَالُ: لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ بُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا بُورًا كَثِيرًا. [راجع: ١٢٥٦٤]

١٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَظَنُّهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَصَوْتِ أَبِي طَلْحَةَ: أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فَتْنَةٍ. [انظر: ١٢٣٨١]

١٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: إِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِيمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٤٥١]

١٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَجَاوِزُ شَعْرَةَ شَحْمَةِ أذُنَيْهِ. [راجع: ١٢١٤٢]

١٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آيَةُ النِّقَاقِ بَعْضُ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٢٣٤١]

١٣٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَتَائِمَ فِي قُرَيْشٍ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ؛ إِنْ سَوَّقْنَا تَقَطَّرَ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنْ عَتَلْنَا تَرَدَّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ قَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، وَكَانُوا لَا يَكْتُمُونَ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِنَا، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكْتَ الْأَنْصَارَ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٢٣٧٠]

١٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّجَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارِيُّونَ نَفَحَ مَكَّةَ، وَأَعْطَى فُرَيْشًا: إِنَّ هَذَا الْعَجَبُ... فَذَكَرَ مَعَنَا.

١٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: كُنَّا ثَانِيًا أَنَسًا وَخَبْرَهُ قَانِمٌ. قَالَ: فَقَالَ يَوْمًا: كُلُّوْا قَوْلَ اللَّهِ مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مَرْفُوعًا، وَلَا شَاةَ سَمِيطًا حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١١٣٢١]

١٣٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَصْرِفْ فَلَيْتَمُ. [رابع: ١١٩٩٤]

١٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قُنَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَائِدٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ١١٤٧٠]

١٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعَمْرَةِ حَتَّى تَرَهُوْا، وَعَنْ بَيْعِ الْعَبِيبِ حَتَّى يَسُوْدَ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ. [رابع: ١١٣٤٧]

١٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُعْضَلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: مَا سَمِعْتُهُ يَحْدُثُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيْمِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، وَعَنْ هَذِهِ الْأَبْدَةِ فِي الْأَوْعِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: أَلَا إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَّلِي أَتَاهَا ثَرْقُ الْقُلُوبِ وَتَمْنَعُ الْعَيْنِ، فَرُورُهَا وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، ثُمَّ بَدَّلِي أَنَّ النَّاسَ يَتَّبِعُونَ أَمَهُمْ وَيَتَّخِضُونَ ضَيْفَهُمْ وَيَرْقَمُونَ لِفَانِهِمْ فَكَلُّوا وَأَمْسَكُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ مِنْ شَاءٍ أَوْ كَمَا سَقَاهُ عَلَى لِمٍ. [رابع: ١١٣٥١]

١٣٦٥١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَيْمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ يَسُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: كَشَّارَةٌ وَطَهُورٌ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ حَمِي تَقُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تَزِيْرَةُ الْقُبُورِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ.

١٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرِضَ عَلَيْهِ قِرْدَةٌ قَطُّ. [رابع: ١١٣٩٧]

١٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنِ الشَّرْبِ قَانِمًا قَالَ: قُلْتُ: قَالَا كُلُّ؟ قَالَ: أَشْرُ وَأَحْبَبُ. [رابع: ١١٢٠٩]

١٣٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ فِي رَمَضَانَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. [رابع: ١١٢٩٤]

١٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ: اسْتَحْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْنَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلَفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا أَحْمِلَنَّكُمْ. [رابع: ١١٣٨٧]

١٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، وَشُعَيْبُ ابْنُ الْحَبَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ أَعُورٌ، وَإِنَّ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعُورٍ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفِ رَيْفَرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، قَارِيٍّ وَغَيْرِ قَارِيٍّ. [رابع: ١١٣٢٨]

وقد قال حماد أيضاً: مكتوب بين عيني.

١٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنَبَانَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَأَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْبَسُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [رابع: ١١٢٠٩]

١٣٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٥١/٣) وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [رابع: ١١٣٧٠]

١٣٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَنَبَانَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَهْلَ الْيَمَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ مِنْكُمْ قُلُوبًا.

قال أنس: وهم أول من جاء بالمصافحة. [رابع: ١١٣٤٤]

١٣٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: أَنَبَانَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ: أَيُّ الْبَاسِ كَانَ أَحَبَّ (أَوْ أَحَبَّبَ) إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحَبْرَةُ. [رابع: ١١٤٠٤]

١٣٦٦١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَفْتَةً مِنْ سُنْدُسٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهَا تَدْبِئَتَانِ مِنْ طَوْلِهِمَا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَلْتَمِسُونَهَا وَيَقُولُونَ: أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْهَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنْدِيلٍ مِنْ مَتَابِلِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرٍ، قَالَ: فَلَبِسَهَا جَعْفَرٌ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لَتَلْبِسَهَا. قَالَ: فَمَا اصْتَعَبْتُ بِهَا؟ قَالَ: أَبْعَثْ بِهَا إِلَى أَحْيِكَ النَّجَاشِيِّ. [رابع: ١١٣٢٣]

أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.

١٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه نَهَى أَنْ يُبَدَلَ التَّمْرُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا. [رابع: ١٧٤٠٥]

١٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَبَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: مَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَحَدٍ يَسْرُهُ بَرَجٌ (وقال بهز: أَنْ يَرْجِعَ) إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ عَشْرَةٌ أَمْثَالِهَا إِلَّا الشَّهِيدُ فَإِنَّهُ وَدَّ لَوْ أَنَّهُ رَجِعَ. [رابع: ١٧٢٠٦]

قال بهز: رَجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَاسْتَشْهَدَ لِمَا رَأَى مِنَ الْفَضْلِ.

١٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [رابع: ١١٧٣٢]

١٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَحْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: لَمْ يَلْغُ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا فِي صَدْعِهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ حَضَبَ بِالْحَاءِ وَالْكَتْمِ. [رابع: ١٣٠٢٥]

١٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَبَانَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُكُمْ، لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَكَبَيْتُمْ كَثِيرًا. [رابع: ١٣٠٤٠]

١٣٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه أتى على رجل يسوق بدنة، فقال: اركبها، قال: إنها بدنة، قال: ويملك اركبها. [رابع: ١١٧٦٥]

١٣٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قال بهز في حديثه) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَا عَدُوِي وَلَا طَيْرَةٍ، وَبُعْجِنِي الْقَالُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَالْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ. [رابع: ١١٧٢٠٣]

١٣٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه نحوه. [مكرر ما قبله]

١٣٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَصَامٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَسَبَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرَوِي وَأَمْرًا وَأَبْرَأُ. [رابع: ١١٧١٠]

قال أنس: وَأَنَا اتَسَبَّسْتُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا.

١٣٦٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَصْمُ. قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: يَكْبُرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرِ، ثُمَّ سَكَتَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: وَعُمَّانُ؟ قَالَ: وَعُمَّانُ. [رابع: ١١٧٢٨]

١٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ الْقُتَيْبِيُّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا

١٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (عن حميد، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: جَاهَدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتِيحْتُمْ) (٢٥٢/٣). [رابع: ١١٧٧١]

١٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّا قَتَحْنَا لَكَ قَتْحًا مُبِينًا» إِلَى آخِرِ آيَةِ، مَرْجِعُهُ مِنَ الْعُدِيِّيَّةِ وَأَصْحَابُهُ مَخَالِطُ الْحُزْنِ وَالْكَاتِبَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا جَمِيعًا، قَالَ: فَلَمَّا تَلَاهَا نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَيْبًا مَرِيئًا قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا: «لِيَدْخُلِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» حَتَّى خَتَمَ آيَةَ. [رابع: ١١٧٥١]

١٣٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَرَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الشَّمْلَ، فَرَحَّصَ لَهُمَا فِي قَيْصِ الْحَرِيرِ، فِي غَزَاةٍ لَهُمَا. [رابع: ١١٧٥٥]

١٣٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَتَتْ شَهْرًا ثُمَّ تَرَكَهُ. [رابع: ١١٧٧٤]

١٣٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: أَبَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَادِيًا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُقَالُ لَهُ أَنْجَسَةُ، قَالَ: وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: رُوِيَ ذَلِكَ بِنَا أَنْجَسَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَائِرِ.

قال قَتَادَةُ: يَعْنِي صَعَقَةَ النِّسَاءِ.

١٣٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، أَنَّ حَيَّاطًا بِالْمَدِينَةِ دَعَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَطْعَامَهُ، قَالَ: فَإِذَا خَبِرَ شَعِيرَ يَاهَالَةَ سَخَنَهُ وَإِذَا فِيهَا فَرَقٌ، قَالَ: فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ الْفَرَقُ. [رابع: ١١٧٨٢]

قال أنس: لَمْ يَزَلِ الْفَرَقُ يُعْجِبُنِي مِنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ.

١٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ - يَعْنِي الْمُرْزِيَّ - قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَيْمُونَةَ - يُحَدِّثُ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَرْفَعْ إِلَيْهِ قِصَاصٌ قَطُّ إِلَّا بِالْعَمَلِ. [رابع: ١١٧٥٢]

قال ابن بَكْرٍ: كُنْتُ أَحَدُهُمْ عَنِ أَنَسِ فَقَالُوا لَهُ: عَنْ أَنَسِ لَا شَكَّ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ.

١٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، وَكَتَابَتْ وَحُمَيْدٌ: عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدَّ حَزْرَةَ النَّفْسِ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُكًا فِيهِ، فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْمُسْكَلِمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْمُسْكَلِمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ

لَمْ يَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: جُفْتُ وَقَدْ حَفَرْتَنِي النَّسْفُ فَقُلْتُمَهَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَسَبَّرُونَ بِهَا يَهْمُ بِرَفْعِهَا. [راجع: ١١٧٤٣]

وَرَادَ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ فَلَيمْسِ عَلَى نَحْوِ مَا كَانَ يَمْسِي، فَلْيَصِلْ مَا أَذْرَكَ وَيَقْبِضْ مَا سَبَقَهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَالْإِزْمَامُ السُّكُوتُ.

١٣٦٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ وَهُمْ يَحْفَرُونَ الْخُنْدُقَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَابَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخْرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ وَأَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْبِرُ شَعِيرَ عَلَيْهِ إِهَالَةً سَنَخَةً فَكَلُوا مِنْهَا، وَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْأَخْرَةِ. [نظر: ١٤١١٤]

١٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَهَا بِيَدِهِ. [راجع: ١٣٢٤٨]

١٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ أَجْمَعٍ. [راجع: ١١٦٥٩]

هَكَذَا، وَرَبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ.

١٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَأْ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ. [راجع: ١١٥٦٦]

١٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ أَفْطَرَ. [راجع: ١١٦٥١]

وَقَدْ قَالَ مَرَّةً: أَفْطَرَ، أَفْطَرَ، أَفْطَرَ.

١٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ... مِثْلَ (٢٥٣/٣) هَذَا. [راجع: ١١٢٠٥]

١٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْبِرُ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَجْرِ، فَكَانَ يَسْتَمِعُ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَلَا أَغَارَ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: خَرَجَتْ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١١٣٦٦]

١٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَّنَنَا وَأَرَانَا، وَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي. [راجع: ١١٥٨٠]

١٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا اللَّبَّابُ مَعَ الصَّيَّانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ دَعَانِي فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةِ لَهُ، فَجِئْتُ وَقَدْ انْطَلَقَ عَنْ أُمِّي. فَقَالَتْ: مَا حَسِبْتُكَ أَنْ كُنْتُ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَاجَةٍ، فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِي وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لَا تَحْدِثْ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. [راجع: ١١٨١٥]

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ يَا ثَابِتُ، لَوْ كُنْتُ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ.

١٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا مَعْزَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ تَكُنْ صُلَاةً فَهَذَا كُمْ اللَّهُ بِي؟ وَأَعْدَاءُ قَالَتْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: الْآ تَقُولُونَ آتَيْتَا طَرِيدًا قَاوِيَتَاكَ، وَخَانِفًا قَامَتَاكَ، وَمَخْدُولًا قَصْرَتَاكَ، فَقَالُوا: بَلِّ اللَّهُ الْمَنَّ عَلَيْنَا وَكِرْسُولَهُ.

١٣٦٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ مَدَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصِلًا يَدْعُ الْمُتَمَعِّقُونَ تَعَمِّقَهُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يَطْعُمُنِي رَبِّي وَسَقِينِي. [راجع: ١١٣٣٣]

١٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ سُلِّتَ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ يُلْفَحُ قَوْمٌ شَجُوا بِنَبِيِّهِمْ وَكَسَرُوا رِيَاعِيهِ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [نظر: ١٤١١٨]

١٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ النَّضْرِ تَعَيَّبَ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ: تَعَيَّبْتُ عَنْ أَوَّلِ مُشَاهِدَةٍ شَهِدْتُهَا النَّبِيُّ ﷺ، لَنْ رَأَيْتُ قِتَالَ لَكْرَيْنَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَزَمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، أَقْبَلَ أَنَسٌ فَرَأَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مُنْهَزِمًا. فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، آيُنَ آيُنَ؟ فَمَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، فَحَمَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا اسْتَلَمْتُ مَا اسْتَطَاعَ، فَقَالَتْ أُخْتُ: فَمَا عَرَفْتَ أَخِي إِلَّا بِتَانِهِ، وَلَقَدْ كَانَتْ فِيهِ بَضْعٌ وَكَمَانُونَ ضَرْبَةً، مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةِ بَسِيفٍ، وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ، وَطَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ ﴿رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾. [راجع: ١٣٠٤٦]

١٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّصْبَةَ كَانَتْ لَا تَسْبِقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودِهِ فَسَابَقَهَا فَسَبَقَهَا الْأَعْرَابِيُّ، فَكَانَ ذَلِكَ اسْتِدْبَاحًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ.

١٣٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ كَانُ بِلَاءٍ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَقُولُونَ: اصْبُغُوهُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيَصْبُغُونَهُ فِيهَا صَبْغَةً، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ، أَوْ شَيْئًا تَكْرَهُهُ؟ يَقُولُونَ: لَا وَعَزَّكَ مَا رَأَيْتَ شَيْئًا أَكْرَهُهُ قَطُّ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَنْعَمِ النَّاسِ كَانُ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَقُولُونَ: اصْبُغُوهُ فِيهَا صَبْغَةً يَقُولُونَ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ، فَرَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ يَقُولُونَ: (٢٥٤/٣) لَا وَعَزَّكَ مَا رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ وَلَا فَرَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ. [رابع: ١٣٦٤٣]

١٣٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ وَصَوَّرَهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكَهُ، فَجَعَلَ لَيْلِسٌ يُطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفٌ، عَرَفَ أَنَّهُ خَلِقٌ لَا يَمَالِكُ. [رابع: ١٢٥٦٧]

١٣٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قِيلَ لِأَنَسٍ: هَلْ شَآبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا شَآهَهُ اللَّهُ بِالشَّيْبِ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا سَبْعُ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ.

١٣٦٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَجٍ لِي لِيُحْتَكَّهُ فِي الْعَرِيدِ، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يَسْمُ شَيْهَاءَ، أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي أَكْذَانِهَا. [رابع: ١١٧٥٥]

١٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [رابع: ١١٢٥٦]

قال عبد الله: أظنه عن النبي ﷺ وأنا أحسب أنني قد أسقطته.

١٣٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَهْقَانَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ.

١٣٧٠١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُمْ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَتَّى أَجْهَدُوهُ بِالسَّأَلِ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمَبْرَأَ. فَقَالَ: لَأَسْأَلَنَّ الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَتَيْتُكُمْ بِهِ، فَاشْفَقَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ لَا أَتَقْتُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا.

إِلَّا وَجَدْتُ كُلَّ رَجُلٍ لَأَقَارِئَهُ فِي تَوْبِهِ يَبْكِي، فَاتَّشَرْنَا رَجُلًا كَمَا يَلْأَحَى فَيُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حَدِثًا، قَالَ: ثُمَّ قَامَ عُمَرُ (أَوْ قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرَ) فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رِيًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ أَرَأْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَطُّ صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْخَائِطِ. [رابع: ١٢٨٥١]

١٣٧٠٢ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ... بِمَثَلِهِ.

قال: وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِذَا سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾.

١٣٧٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فَادْعُوا. [رابع: ١١٦١٢]

١٣٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: طَلَبْنَا عِلْمَ الْعُرُودِ الَّذِي فِي مَقَامِ الْإِمَامِ فَلَمْ نُقَدِّرْ عَلَى أَحَدٍ يَذْكُرُنَا فِيهِ شَيْئًا، قَالَ مُصْعَبُ: فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنِ السَّابِ بْنِ خِيَابِ صَاحِبِ الْمُفْصُورَةِ فَقَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي لِمَ صُنِعَ هَذَا؟ وَلِمَ أَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا، أَرَدِي لِمَ صُنِعَ؟ فَقَالَ أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ عَلَيْهِ يَمِينَهُ ثُمَّ يَلْتَمِسُ إِلَيْنَا فَقَالَ: اسْتَوُوا وَادْعُوا صُفُوفَكُمْ.

١٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْدُو بِالرِّجَالِ، وَأَنْجَشَتَهُ يَخْدُو بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَحَدَّثَنَا قَاعِقَتُ الْإِبِلِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنْجَشَتَهُ، رُوَيْدًا سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ. [رابع: ١١٢٧١]

١٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [رابع: ١١٤٧٥]

١٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ (بِرْدَوَيْهِ). قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَامِلٌ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَخْلَفَ، قَالَ: فَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَكَانَ بِهِ وَضْعٌ شَدِيدٌ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يُصَلِّي بِنَا، فَقَالَ أَنَسُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَبَّ صَلَاةَ (٢٥٥/٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْقَتَى، كَانَ يُخَفِّفُ فِي تَمَامِ.

١٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ - يَعْنِي الْجَبْطِيَّ - أَبُو هِشَامٍ، قَالَ: أَخِي (مُرْوَانَ) بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنِي (٥). قَالَ: آتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَتَحَنُّنٌ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ عَادَ مَرِيضًا فَأَمَّا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ عَمَرَتَهُ الرَّحْمَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الصَّحِيحُ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: تَحُطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ. [رابع: ١١٢١٢]

١٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ

بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْتَعُ، وَعَمَلٍ لَا يَرْفَعُ، وَكَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَقَوْلٍ لَا يَسْمَعُ. [راجع: ١٣٧٢٤]

وَبَنِي لِحْيَانٍ، وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَا قَرَأْتَا بِهِمْ قُرْآنًا ﴿بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمًا أَنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا﴾ ثُمَّ نَسِخَ، أَوْ رَفَعَ. [راجع: ١٢٠٨٧]

١٣٧١٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلَامٌ -يَعْنِي ابْنَ سَكِينٍ- عَنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَفْ قَطُّ، وَلَا قَالَ: لِمَ صَنَعْتَ كَذَا. [راجع: ١٣٠٥٢]

١٣٧١٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَنَسِ. قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْنِي حَتَّى أَتَيْتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، أَنَا وَشَيْخٌ، أَوْ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا

١٣٧١١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ عَمْرِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَليمةً مَافِيهَا حُبْرٌ وَلَا لَحْمٌ.

مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ عَمَلٍ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا، وَلَكِنِّي أَحَبُّ إِلَهُ لِرَسُولِهِ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ (٢٥٦/٣). [راجع: ١١٧٩٢]

١٣٧١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ صَاحِبِ الدَّقِيقِ، عَنِ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: وَقْتُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قِصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. [راجع: ١١٧٥٧]

١٣٧٢٠- حَدَّثَنَا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أُيُوبَ، وَهَشَامٍ، عَنِ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ سَيْرِينَ- عَنِ أَنَسِ. قَالَ: لَمَّا حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بَعَثَ يَأْخُذُ شِقَ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ بِيَدِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ تَأَوَّلَنِي فَقَالَ: يَا أَنَسُ انْطَلِقْ بِهَذَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ مَا خَصَّهَا بِهِ مِنْ ذَلِكَ تَنَافَسُوا فِي الشَّقِّ الْآخَرَ، هَذَا يَأْخُذُ الشَّيْءَ، وَهَذَا يَأْخُذُ الشَّيْءَ. [راجع: ١١٧١٦]

١٣٧١٣- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يَدْخُلُ نَاسُ النَّارِ حَتَّى، إِذَا صَارُوا قَوْمًا أَذْخَلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١١٧٢٨]

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَهُ عِيْدَةُ السَّلْمَانِيَّةِ. فَقَالَ: لِأَن يَكُونَ عِنْدِي مِنْهُ شَعْرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ صَفْرَاءٍ وَبَيْضَاءٍ أَصْبَحَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَفِي بَطْنِهَا.

١٣٧١٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَبْصَرَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالُوا: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١١٧٢٥]

١٣٧٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَتَانَا حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ قَطُّ أَسَأْتُ وَلَا بَشَسْتُ مَا صَنَعْتُ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٣٧١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا وَعَمْرُوًّا وَعُمَانًا كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١١٧٠٤]

١٣٧٢٢- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: كَيْفَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: اعْتَمَرَ أَرْبَعًا، وَعُمَرَتُهُ الَّتِي صَدَّ الْمُشْرِكُونَ عَنْهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَتُهُ أَيْضًا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَتُهُ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حَنِينٍ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَتُهُ مَعَ حَجَّتِهِ. [راجع: ١١٧٣٩]

١٣٧١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْحِكُ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَتَيْنِ، وَيَكْبُرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَدْبِحُهُمَا بِيَدِهِ، وَأَضْمًا قَدَمَهُ عَلَى صَفَاحِمَا. [راجع: ١١٧٨٢]

١٣٧٢٣- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، أَتَانَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَاذَا تَرَى؟ تَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَرْضِي بَيْرَحَاءَ، وَإِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِيَخْ بِيَخْ، بَيْرَحَاءَ! خَيْرٌ رَابِعٌ فَسَمَّاهُ بَيْنَهُمْ حَقَائِقَ. [راجع: ١١٧٤٥]

١٣٧١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رَخَّصَ (أَوْ رَخَّصَ) النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي بَيْسِ الْخَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع: ١١٧٥٥]

١٣٧٢٤- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ ابْنُ الْخُرَيْبِ، عَنِ أَبِي لَيْدٍ قَالَ: أُرْسِلْتُ الْخَيْلَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ، وَالْحَكَمُ بْنُ أُيُوبَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَصْرَةِ، قَالَ: فَاتَيْنَا الرَّهَانَ فَلَمَّا جَاءَتِ الْخَيْلُ قُلْنَا: لَوْلَمْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَمَسَأَلَتْهُ: أَكُنْتُمْ تَرَاهُنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَاتَيْنَاهُ

١٣٧١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ إِمْلَاءً، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رِعْلًا وَعَصِيَّةَ وَدُكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ اسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُوا عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْفُرَّاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَبِطُونَ بِالنَّهَارِ وَيَصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا يَبْغُرُ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ فَقَتَلُوهُمْ؛ فَقَتَلَتِ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الْأَحْيَاءِ: عَصِيَّةَ، وَرِعْلَ، وَدُكْوَانَ،

وهو في قصره في الزاوية فسألناه فقلنا: يا أبا حمزة، أكنتم تراهون على عهد رسول الله ﷺ؟ كان رسول الله ﷺ يراهن؟ قال: نعم والله لقد رآه رسول الله ﷺ على فارس له يقال له: سبحة، فسبق الناس، فانتفى ذلك وأعجبه. [راجع: ١٢٦٥٤]

١٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي الْمَسْجِدِ حَيْلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارَتَيْنِ فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَيْلُ؟ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِحَسَنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، تُصَلِّي، فَإِذَا أَعْيَتْ تَمَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُصَلَّ مَا أَطَاقَتْ، فَإِذَا أَعْيَتْ فَتَلْجِسْ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَمَلِهِ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ، كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَلَا خَيْرَ فِي أَسْفَلٍ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٤٥١]

١٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَبِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُسْقِنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قُرْعَةً، فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ ثَابِتَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَهْرُمُ ابْنُ أُمِّمٍ وَيَسِبُ مِنْهُ النَّسَانُ الْحَرِصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحَرِصُ عَلَى الْعُمْرِ. [راجع: ١٢١٦٦]

١٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ التُّرْبَةَ مِنْ عَمْرِهِ بِالْعَمَلِ الَّذِي لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمَلَ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ التُّرْبَةَ مِنْ عَمْرِهِ بِالْعَمَلِ الَّذِي لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ النَّارَ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمَلَ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٢٣٨]

١٣٢٣١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّخَافَ عَلَيْنَا وَقَدْ آتَانَا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، قَالَ: إِنَّ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقَلِّبُهَا. [راجع: ١٢١٣١]

١٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ فَذَكَرَ حَدِيثًا قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَذَا ابْنُ أُمِّمٍ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَتَمَّ أَمَلُهُ. [راجع: ١١٢٦٣]

١٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، وَرَبَّمَا قَالَ: رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ فَإِذَا رَأَى الرُّؤْيَا الرَّجُلَ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ وَجِيهَةً أَرْتَجِبُ لَهَا الْجَنَّةَ فَلَانَ بْنِ فَلَانَ، وَفُلَانَ بْنِ فَلَانَ، حَتَّى عَدَّتْ أُنثَى عَشْرَ رَجُلًا، فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ فَبِابِ طُلَسٍ تَشْتَبِهُ أَوْدَانُهُمْ دَمَا فَقِيلَ: أَذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهْرِ الْيَبْدَخِ (أَوْ الْيَبْدَخِ) فَمَسُوا فِيهِ، فَخَرَجُوا مِنْهُ، وَجُوهُهُمْ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ أَتَوْا بِكَرَاسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَعَدُّوا عَلَيْهَا، وَأَتَوْا بِصَحْفَةٍ فَآكَلُوا مِنْهَا، فَمَا يَلْبَسُونَهَا لِشِقِّهَا إِلَّا آكَلُوا فَآكَيْتُ مَا أَرَادُوا، وَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرًا كَذَا وَكَذَا، وَأَصِيبُ فَلَانَ وَفُلَانَ حَتَّى عَدَّتُ عَشْرَ رَجُلًا الَّذِينَ عَدَّتْ الْمَرْءَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِيٌّ بِالْمَرْءَةِ فَصِي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكَ، فَصَصَتْ فَقَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ. [راجع: ١٢٤١٢]

١٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَصْمَغِيُّ قَالَ: سَأَلَ أَنَسُ عَنِ الْكُفْرِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَا أَسْمَعُ. فَقَالَ: يَكْبُرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: وَعُمَّانُ؟ قَالَ: وَعُمَّانُ. [راجع: ١٢٧٣٤]

١٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ... فَذَكَرَهُ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَأَشَارَ عَبْدُ الْعَزِيزِ فَجَعَلَ طَهْرُهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ.

١٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَوَّزَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي صَلَاةِ النَّجْرِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ جَوَّزْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ بَكَاءَ صَبِيٍّ فَظَنَنْتُ؛ أَنْ أُمَّهُ مَعَنَا تُصَلِّي، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِرَ لَهُ أُمَّهُ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادُ أَيْضًا: فَظَنَنْتُ؛ أَنْ أُمَّهُ تُصَلِّي مَعَنَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِرَ لَهُ أُمَّهُ.

١٢٧٣٧ - قَالَ عَمَّانُ: فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَحُمَيْدٍ، وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

١٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَنْ أَنَسِ فِيمَا يَحْسِبُ حُمَيْدٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ



مَوْكِبِي عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ مَوْشِعٌ بِبُؤْبِ قَطْنٍ، فَذُ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [إرجاع: ١٣٥٤٤]

١٣٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حَيْثَمَةَ إِبْرَاهِيمَ أَبِي سَعْيَانَ قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: (إِنَّا نُرِيدُ) [بإ] رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (٢٥٨/٣) لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحَارَ لَأَخْضَتْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرِكِ الْعِمَادِ لَقَعَلْنَا (قَالَ عَفَّانٌ): قَالَ سَلِيمٌ: عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ: (الْعِمَادُ قَنْدَبٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسِ) فَانطَلَقُوا حَتَّى تَزَلُّوا بِبَدْرًا، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَابِي فُرَيْشٍ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدُ لَبِنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سَعْيَانَ وَأَصْحَابِهِ. يَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سَعْيَانَ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَعَبْتُهُ بِنِ رِبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ، وَأَمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرِبُوهُ، فَإِذَا ضَرِبُوهُ قَالَ: نَعَمْ، أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ، هَذَا أَبُو سَعْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ قَالَ: مَا لِي بِأَبِي سَعْيَانَ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْتُهُ، وَشَيْبَةَ، وَأَمِيَّةُ فِي النَّاسِ، قَالَ: فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرِبُوهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انصَرَفَ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ كُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقْتُمْ وَتَرَكُونَهُ إِذَا كَذَبْتُمْ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مَضْرُوعٌ فَلَنْ عُدَا، يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ هَاهُنَا، وَهَاهُنَا، فَمَا آمَطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعٍ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٣٣٢٩]

١٣٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [إرجاع: ١١١٩٧٢]

١٣٧٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّنِي دَعْوَةً دَعَا بِهَا فَاسْتَجِيبَ لَهُ وَإِنِّي اسْتَجَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُنْتِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ. [إرجاع: ١٢٤٠٣]

١٣٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِالْتَمْرَةِ فَمَا يَنْتَمُهُ مِنْ أَغْذِيهَا إِلَّا مَخَافَةٌ أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ. [إرجاع: ١١٢٤٤]

١٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ سَمِعْتُ [أخبرني] مَوْسَى بْنَ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَةٌ وَأَمْرَةٌ مِنْهُمْ فَجَعَلَ أَنَسًا، عَنْ بَيْنِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَ ذَلِكَ. [إرجاع: ١٣٠٥٠]

١٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ، قَالَ: لَوْلَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَمَيَّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَتَمَيَّنْتِهِ.

١٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ قَالَتْ، قَالَ: لِيَأْسَ بْنُ مَالِكٍ بِمَا

مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ فَقُلْتُ بِالطَّاعُونَ، فَقَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [إرجاع: ١٢٥٤٧]

١٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْقِعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَأَشَدُّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى، قَالَ: لِيَتَبَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُخَطِّقْنَ أَبْصَارَهُمْ. [إرجاع: ١٢٠٨٨]

١٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا ابْنٌ لَهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ كُمْ لَأَحْبَبُ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [إرجاع: ١٢٣٣١، ١٢٣٣٢]

١٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رِبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا ابْتَدَى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، قَالَ: لِلْمَلِكِ أَكْبَبُ لَهُ صَالِحٌ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ فَإِنْ شَاءَ غَسَلَهُ وَطَهَرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَمْرًا لَهُ وَرَحِمَهُ. [إرجاع: ١٢٥٣١]

١٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْبَحُ أَصْحَبَةَ يَدِ نَفْسِهِ وَيُكَبِّرُ عَلَيْهَا. [إرجاع: ١١٩٨٢]

١٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَبِهِزْ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَضْحِكُ بِكَيْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَبَيْنِ يَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا وَيَدْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَيَسْمِي وَيُكَبِّرُ. [إرجاع: ١١٩٨٢]

١٣٧٥١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمُهُ وَكَمْ اسْمُهُ سَكَنَةً وَلَا عُنْبِرَةَ أَطِيبَ رِيحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٢٠٧١]

١٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَصَّأُ بِالْمَكْوَكِ وَكَانَ يَتَسَلَّى بِخَمْسٍ مَكَاكِي. [إرجاع: ١٢١٨٠]

١٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَعَادٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي (مَيْمُونَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ نَجِيءًا أَنَا وَغُلَامٌ مَنَا يَدَاوِرُهُ مِنْ مَاءٍ. [إرجاع: ١٢١٢٤]

١٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِنَا يَوْمًا ثُمَّ رَفِيَ الْمَنْبِرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ قِيَامَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَيُّهَا النَّاسُ مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُتَمَلِّتَيْنِ فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ قَلِمَ أَرَكُنَا يَوْمٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ يَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

١٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:، أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَا أَتَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَبْتِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَلَالُ يَمْشِيَانِ بِالْبَيْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا

بِأَنَّ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: أَلَا تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يَعْذِبُونَ بِعَيْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ.

١٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَا رَأَيْتُ إِيمَانًا أَشَبَّهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيمَانِكُمْ هَذَا، قَالَ: وَكَانَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ. [رابع: ١١٤٩٧]

١٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدْ حَاكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ فَضَّةٌ. [رابع: ١١٤٣٨]

١٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ذَكْوَانَ. [رابع: ١١٤٣٧]

١٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَرِيدِ وَهُوَ يَسْمُ عُثْمًا، قَالَ: شُعْبَةُ حَسْبِي، قَالَ: فِي أَكْثَانِهَا. [رابع: ١١٧٥٥]

١٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَّ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذُكُوانَ وَعَصِيَّةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

١٣٧٦١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَتَّ شَهْرًا يَدْعُو بِلَعْنِ رِغْلًا وَذُكُوانَ وَعَصِيَّةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [رابع: ١١٣٢٨]

١٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَعُ بِرِجْلَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ يُنْطِئُ. [رابع: ١١٣٢٤]

١٣٧٦٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عِبَادَتِهِ فِي السَّرِّ، قَالَ: فَحَمَدُ اللَّهِ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ، قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَسْأَلُونَ عَمَّا أَصْنَعُ أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي وَأَتَمُّ وَأَصْرَمُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ، عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. [رابع: ١١٣٥٨]

١٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَيْتِ قَاطِمَةَ سَنَةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى النَّجْرِ يَقُولُ الصَّلَاةُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا». [نظر: ١١٤٠٨٦]

١٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقَامُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ: فِي الْأَرْضِ اللَّهُ ﷻ. [رابع: ١١٣٨٩]

١٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَاهُ عُثْمَانُ بْنُ جَبَلِينَ قَاتِي

قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ اسْلَمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْجِيًّا إِلَيْهِ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُعْطِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا. [رابع: ١١٧٨١]

١٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَهُ بِتَمْرَةٍ فَوَحَّشَ بِهَا ثُمَّ جَاءَ سَائِلٌ آخَرَ فَأَمَرَهُ بِتَمْرَةٍ، فَقَالَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلجَّارِيَةِ أَهْمِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ فَأَعْطَاهُ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا. [رابع: ١١٦٠٢]

١٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فِي حِجْرِ أَبِي طَلْحَةَ يَتَامَى قَاتِبًا لَهُمْ خَمْرًا فَلَمَّا حَرَمَتِ الْخَمْرَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجْعَلُهُ خَلًّا، قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَهْرَاقَهُ. [رابع: ١١٣١٣]

١٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حُسَيْنٌ عَنْ السَّيِّدِيِّ، قَالَ: اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا السَّيِّدِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَادِ أَبِي هَيْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فِي حِجْرِ أَبِي طَلْحَةَ يَتَامَى قَاتِبًا لَهُمْ خَمْرًا فَلَمَّا حَرَمَتِ الْخَمْرَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَصْنَعُهُ خَلًّا، قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَهْرَاقَهُ. [مكرر ما قبله]

١٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ قَتُوصًا، قَالَ: عَمْرُو قُلْتُ لِأَنَسٍ أَكُنَّ يَتُوصًا عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ فَأَتَيْتُهُمْ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بَوْصُهُ وَاحِدٌ ثُمَّ سَأَلَهُ بَعْدَ، فَقَالَ: مَا لَمْ يُحَدِّثْ. [رابع: ١١٣٧١]

١٣٧٧١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَعَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: رَأَصُوا صُفُوفَكُمْ وَقَارَبُوا بَيْنَهُمَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ قَوْلَ الَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ إِسْنِي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلْلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَدَفُ، قَالَ: عَفَّانُ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ. [نظر: ١١٤٠٦٢]

١٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: عَادَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا كَانَ يَخْدُمُهُ يَهُودِيًّا، فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيُجْعَلُ يَنْظُرُ إِلَى أَبِيهِ، قَالَ:، فَقَالَ لَهُ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ، قَالَ: فَقَالَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَصْحَابِهِ صَلُّوا عَلَيَّ أَحِبُّكُمْ، قَالَ: غَيْرُ اسْوَدَ اشْهَدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ.

١٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ وَجَّابٍ، عَنْ أَبِي (نَصْرٍ)، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كُنَّا نَبْقَلُهُ كُنْتُ أَحَبَّهَا بِعَيْنِي النَّبِيِّ ﷺ. [رابع: ١١٣١١]

١٣٧٧٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه، قَالَ لَهُ: يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ. [راجع: ١٢١١٨]

١٣٧٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى إِبْرِيْسِ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ.

١٣٧٧٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قِتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: إِذَا أَبْرَهُمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ قَالُوا هَوْلَاءَ الْجَهَنَّمِيِّينَ. [راجع: ١٢٢٩٥]

١٣٧٧٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قِتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ الرَّبِيعَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سَرَاةَ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي، عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قَتْلُ يَوْمِ بَلَدِ أَصَابِهِ سَهْمٌ عَرَبٌ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ أَجْهَدُ عَلَيْهِ الْبُكَاءُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ أَبَتْكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى.

قال قِتَادَةُ وَالْفِرْدَوْسُ رِيوَةُ الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا. [راجع: ١٢٣٣٢]

١٣٧٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قِتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَرَدِيَهُمْ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا غَيْرُ أَحْرَةَ الرَّحْلِ إِذْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ، قَالَ: يَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَنْزِيءِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنْ حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، قَالَ: فَهَلْ تَنْزِيءِي مَا حَقَّ عَلَى الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنْ حَفَهُمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعَذِّبُهُمْ.

١٣٧٧٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قِتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا تَأَدَّى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَفَّطَ الْمَطَرُ وَأَمَلَّتْ الْأَرْضُ وَحَفَّطَ النَّاسُ فَاسْتَسْقَى لَنَا رَبُّكَ فَظَنَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إِلَى السَّمَاءِ وَمَا نَرَى كَثِيرَ سَحَابٍ فَاسْتَسْقَى قَتْنَا السَّحَابَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ مَطَرُوا حَتَّى سَالَتْ مَتَاعِبُ الْمَدِينَةِ وَاطْرَدَتْ طَرَفُهَا أَنْهَارًا قَمًا زَالَتْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تَقَلَّعُ ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ خَيْرُهُ وَتَبَّى اللَّهُ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدْخُ اللَّهُ أَنْ يَجْسِبَنَا عَنَّا فَضَحَكَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ، قَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَدَعَا رَبَّهُ فَفَجَّلَ السَّحَابَ يَتَصَدَّقُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا يُمَطِّرُ مَا حَوْلَهَا وَلَا يُمَطِّرُ فِيهَا شَيْئًا. [راجع: ١١٣٠١]

١٣٧٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ، قَالَ: وَرَبَّمَا قَدَدْنَا إِلَيْهِ أَنَا وَهُوَ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ قَبَائِلِنَا أَحَدْتُ مِنِّي سِتًّا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه أُمَّ أَنَسًا وَأَمْرَأَةً فَجَعَلَ أَنَسًا، عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَهَا. [راجع: ١١٣٠٠]

١٣٧٨١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ يُعْنِي ابْنَ عَيْشَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: صَوَّتْ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرَ مَنْ فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ يَجْتُو بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْحَرْبِ ثُمَّ يَشْرُكَ كَنَاتُهُ وَيَقُولُ وَجْهِي لَوَجْهِكَ الْوَقَاءُ وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ. [راجع: ١٢١١٩، ١٢١٢٥، ١٢٣٢٩]

١٣٧٨٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْبُيَّارُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا عَرَضَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طِيبٌ قَطُّ فَرَدَّهُ. [راجع: ١٢٣٢٧]

١٣٧٨٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَرَّجَ النَّاسَ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحَدَهُ فَرَكِبَ النَّاسَ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: لَمْ تُرَاعُوا إِيَّاهُ لِيَجْرُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا سَقَى بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

١٣٧٨٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَتَى عَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَجَعَلَ فِي طَسْتٍ فَجَعَلَ يَنْكُثُ عَلَيْهِ وَ، قَالَ: فِي حُسْنِهِ شَيْئًا، فَقَالَ: أَنَسُ إِنَّهُ كَانَ أَشَبَّهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ.

١٣٧٨٥- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ نُكَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ أَنَّ أَنَسًا كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ. [راجع: ١٢٢٠٠]

١٣٧٨٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَحْتَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ مَرَّةً عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَدَنَةً أَوْ هَدِيَّةً، فَقَالَ: لِلَّذِي مَعَهَا أَوْ لِصَاحِبِهَا أَرَكَيْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ أَوْ هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَإِنْ. [راجع: ١٢٤٧١]

١٣٧٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَحْتَجُّمْ وَلَمْ يَكُنْ يَطْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ. [راجع: ١٢٣٢٠]

١٣٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا بَعْدَ الرَّكُوعِ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنَ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٧]

١٣٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ يُعْنِي ابْنَ مَغْوَلٍ عَنْ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَدِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا زَمَانَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا أَشْرَمِنْ الزَّمَانَ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم. [راجع: ١٢١٨٦]

١٣٧٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَفَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ. [راجع: ١٢٠٢١]

١٣٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: قَالَ: أَنَسُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَطُّ إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ اللَّهُمَّ أَذْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَلَا اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ إِلَّا قَالَتْ النَّارُ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ. [رابع: ١١٧١٤]

١٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا (حَسَنٌ)، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ أَنَّ يَهُودِيًّا أَخَذَ أَوْضَاحًا عَلَى جَارِيَةٍ ثُمَّ عَمَدَ إِلَيْهَا فَرَضَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ فَأَدْرَكَوا الْجَارِيَةَ وَبِهَا رَمَقٌ، (فَأَخَذُواهَا) وَجَعَلُوا يَتَّبِعُونَ بِهَا النَّاسَ أَهْدًا هُوَ أَوْ هَذَا هُوَ فَأَتَوْا بِهَا عَلَى الرَّجُلِ فَأَوْتَمَّتْ إِلَيْهِ بِرَأْسِهَا فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ. [رابع: ١١٧٧١]

١٣٧٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمْ يَلْمَعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ (يَخْضِبُ) رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ حَتَّى يَفْنُو شَعْرُهُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَثْمِ. [رابع: ١١٣٨٢]

١٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَحْفَ وَأَتَمُّ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١١٣٤٩]

١٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ.

١٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فَجَلَسَ يَلْمِي خَيْرًا حَتَّى يَمْسِيَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ كَمَانِيَةٍ مِنْ وَكْدِ إِسْمَاعِيلِ.

١٣٧٩٧ - حَدَّثَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، (عَنِ الْحَسَنِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ مَتَوَشِّحًا فِي ثَوْبٍ قَطْرِي فَصَلَّى بِهِمْ أَوْ، قَالَ: مُشْتَمِلًا فَصَلَّى بِهِمْ. [النظر: ١١٣٧٩٩]

١٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ. [رابع: ١١٣٤٤]

١٣٧٩٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَكَّأُ عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ مَتَوَشِّحًا فِي ثَوْبٍ قَطْرِي فَصَلَّى بِهِمْ أَوْ قَالَ مُشْتَمِلًا فَصَلَّى بِهِمْ. [رابع: ١١٣٧٩٧]

١٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يَلْقَ ثَوْبَهُ حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ فِي الْمَاءِ.

١٣٨٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَعَوْا وَإِذَا وَضَعُوا. [رابع: ١١٧٢٤]

١٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: يَتِمُّمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي أَصْحَابِهِ إِذْ مَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ فَسَلَّمَ فَلَمَّا مَضَى دَعَاهُ، فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ، قَالَ: قُلْتُ سَامٌ عَلَيْكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا عَلَيْكُمْ أَيُّ مَا قُلْتُمْ. [رابع: ١١٢٥٤]

١٣٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ أَوْ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾، قَالَ: قَالَ: أَبُو طَلْحَةَ وَكَانَ لَهُ حَاتِطٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاتِطِي لِلَّهِ وَكَوِ اسْتَطَعْتَ أَنْ أُسْرِهَ لَمْ أُغْلِهْ، فَقَالَ: اجْعَلِي فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِيكَ. [رابع: ١١٧١٨]

١٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُقَدِّمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً مِنْكُمْ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِرُونَ.

عَدَا نَلَقَى الْأَجْبَةَ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ

فَقَدَّمَ الْأَشْعَرِيُونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ.

١٣٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَبِيٍّ بِنْتِ بَنِي جَحْشٍ فَأَشْبَحَ النَّاسُ خَيْرًا وَلَحَمًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حَجْرٍ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بَنَاتِهِ فَيَسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيَدْعُو لَهُنَّ وَيُسَلِّمُنَّ عَلَيْهِ وَيَدْعُوْنَ لَهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ رَأَى رَجُلَيْنِ جَرِيَّيْنِمَا الْحَدِيثُ فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ، (فَلَمَّا) رَأَى الرَّجُلَانِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ وَبِئْسَ مَسْرَعِينَ، قَالَ: فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبِرْتَهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أَخْبِرَ فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرَحَى السُّرَّيْنِيَّ وَبَيْنَهُ وَانزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ. [رابع: ١١٢٤٩]

١٣٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا، عَنْ مَتَابِلِهِمْ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَكَّرَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْرَى الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلَمَةَ لَا تَحْتَسِبُونَ الْكَارِكَمُ. [رابع: ١١٢٥٦]

١٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: (سَارُوا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْرٍ فَاتَّهَبْنَا إِلَيْهَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا الْقَدَاةَ رَكِبَ وَرَكِبَ الْمُسْلِمُونَ وَرَكِبَتْ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنْ قَدِمِي لَتَمَسَّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجَ أَهْلُ خَيْبَرَ بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاجِدِهِمْ إِلَى زُرُوعِهِمْ وَأَرَاضِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ رَجَعُوا هَرَابًا وَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَقِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿نِسَاءُ صَبَاحِ الْمُنْدَلِرِينَ﴾. [رابع: ١١٦٤٥]

١٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَارْتَلَتْ إِحْدَى امْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الْقِصْعَةُ فَأَنْقَلَبَتْ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ قَصَمَ الكَسْرَيْنِ وَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمَّكُمْ غَارَتْ أُمَّكُمْ وَيَقُولُ لِلْقَوْمِ كُلُّوا وَحَسِبَ الرَّسُولَ حَتَّى جَاءَتْ الْأُخْرَى بِقِصْعَتِهَا فَدَقَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ كَسَرَتْ قِصْعَتَهَا وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ لِلنَّبِيِّ كَسَرَتْ. [راجع: ١٢٠٥٠]

١٣٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يُتَادِي مِنَ اللَّيْلِ يَا أَبَا جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ وَيَا عْتَبَةَ بِنِ رِبْعَةَ وَيَا شَيْبَةَ بِنِ رِبْعَةَ وَيَا أُمِّيَةَ بِنِ خَلْفِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُم رَيْكُمُ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تُتَادِي أُنَومًا قَدْ جِئُوا، قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. [راجع: ١٢٠٤٣]

١٣٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ. [راجع: ١١٩٨٥]

١٣٨١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ فَقَالُوا لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ فَطَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ فَقُلْتُ مَنْ قَالُوا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. [راجع: ١٢٠٦٩]

١٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قِيَادًا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي حَافَتُهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ فَضَرَبْتُ يَدَيَّ إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ فَإِذَا هُوَ مَسْكٌ أَذْفَرُ قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا، قَالَ: هَذَا الْكُوْتَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٢٠٣١]

١٣٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَّجَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٣٨١٤ - حَدَّثَنَا مَعَارِيضُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَقِيمَتِ الصَّلَاةَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَّجَهُ، فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٣٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَعْنَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةً... فَذَكَرَ بَعْضُ النَّاسِ ذَكَرَ حَدِيثَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ. [راجع: ١٢٤٦٣]

١٣٨١٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَعْنَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَأَقْبَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ

قَدَمَهُ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ أُمَّرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَصْنَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَسَلَاتِ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَصِيْبَهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٤٦٣]

١٣٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ أَوْ تَانِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، قَالَ: وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى يَقُولَ لَا تَرَاهُ يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا وَيُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى يَقُولَ لَا تَرَاهُ يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٣٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ أَنَسُ، عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَنِ الدَّجَالِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْجَبَنِ وَالْبُخْلِ وَنَفْسِ الدَّجَالِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٨٦٤]

١٣٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ مَعِيَ بِمَكَلٍ فِيهِ رُطْبٌ فَلَمَّ أُجِدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَدَيْهِ إِذْ هُوَ عِنْدَ مَوْلَى لَهُ قَدْ صَنَعَ لَهُ كُرْبَةً أَوْ، قَالَ: كُرْبَةً بِلَحْمٍ وَقَرَعَ فِدَاعِي فَأَقْدَمَنِي مَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يُعْجِبُهُ الْفَرْعُ فَجَعَلَتْ أَدْعُهُ فَبَلَغَهُ فَمَا تَعَدَّى وَرَجَعَ إِلَى يَدَيْهِ وَضَعْتُ الْمَكَلَّ يَسْرًا يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَقْسِمُ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِ. [راجع: ١٢٠٧٥]

١٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا الْأَخْوَصُ بْنُ جُوَابٍ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَبِيعٍ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ فَلَمَّ يَجْهَرُونَ بِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

١٣٨٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ فَكَفَضِلَ الشَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. [راجع: ١٢٦٢٥]

١٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يَتْبَعِي عَلَيْهِ بِصِمَّةٍ بِنْتُ حَمِيٍّ فَدَعَا الْمُؤْمِنِينَ إِلَى وَليْمَتِهِ فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمْرًا بِالْأَنْطَاعِ فَأَلْقَى فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَفْطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَليْمَتُهُ، فَقَالَ: الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى امْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَقَالُوا إِنَّ حَجَبَهَا فِيهِ مِنْ امْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ لَمْ يَحْجَبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَلَمَّا ارْتَحَلُ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

١٣٨٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَارِثَةَ آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ عَرَبٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ مَوْضِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي فَإِن كَانَ فِي الْجَنَّةِ فَلَمَّ أَبْكَ عَلَيْهِ وَإِلَّا فَسَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: لَهَا هَيْلَتٌ أَوْجَنَةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى.

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَعِيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَخْفَى أَحَدَكُمْ مَدْفِي الْوُضُوءِ.

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَطْلُوكُ النَّاسَ اعْتِاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَدَّنُونَ. [راجع: ١٧٥٩]

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ابْنَةِ مَلْحَانَ، قَالَ: فَرَفَعُ رَأْسَهُ فَصَحَّكَ فَقَالَتْ: مَهْ، صَحَّكَتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ أَنَسُ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ غُرَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِثْلَهُمْ كَعَمَلِ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ قَالَتْ ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ مِنِّيهِمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ.

فَتَكَلَّحَتْ عِبَادَةَ بِنِ الصَّمَاتِ، قَالَ: فَرَكِبَتْ فِي الْبَحْرِ مَعَ ابْنِهَا قَرْطَةَ حَتَّى إِذَا هِيَ قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّةً لَهَا بِالسَّاحِلِ فَوَقَّصَتْ بِهَا فَسَقَطَتْ قَمَاتٌ. [انظر: ١٣٢٧]

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مَلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا فَذَكَرَ مَعَهَا. [انظر: ١٣٢٧]

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ الْعَمِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ ثُمَّ، قَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتَحَتْ لَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ.

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْبَى فَيُنشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا شَاءَ. [راجع: ١٧٥٩]

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي زَادَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ مَلِكُ الْمَطَرِ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: لِأَمْ سَلَمَةَ أَحْضَطِي عَلَيَا الْبَابَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ فَجَاءَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَقَّبَ حَتَّى دَخَلَ فَجَعَلَ يَصْعَدُ عَلَى مَنْكِبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أُنْحَبْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِ امْتَكَّ فَتَنَلَّهُ وَإِنِ شَفَتِ أَرْتِكَ الْمَكَانَ الَّذِي يَقْتُلُ فِيهِ قَالَ فَضْرَبَ يَدَهُ فَأَرَاهُ تَرَابًا أَحْمَرَ فَأَخَذَتْ أَمُّ سَلَمَةَ ذَلِكَ التَّرَابَ فَضَرَبَتْهُ فِي عُرْفِهَا، قَالَ: فَكُنَّا نَسْمَعُ يَقْتُلُ بِكَرْبَلَاءَ. [راجع: ١٧٥٧]

١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْلَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَحَدٌ فَجَاءَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثَلَاثَ حَصِيَّاتٍ فَوَضَعَ وَاحِدَةً ثُمَّ

وَضَعَ أُخْرَى بَيْنَ يَدَيْهِ وَرَمَى بِالثَّانِيَةِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ أَدَمَ وَهَذَا جَلَدُهُ وَذَلِكَ أَمَلُهُ الَّتِي رَمَى بِهَا.

١٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ زِيَادِ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُولُ تَعَالَ نُوْمِنُ بَرِيْمًا سَاعَةً، فَقَالَ: ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ فَغَضِبَ الرَّجُلُ فَجَاءَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَتَرَى إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ يَرْغَبُ عَنْ إِيمَانِكَ إِلَى إِيْمَانِ سَاعَةٍ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ يَرْحِمُ اللَّهُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِنَّهُ يُحِبُّ الْمَجَالِسَ الَّتِي تَأْتِي بِهَا الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

١٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: حَدَّثْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا، قَالَ: لَشَيْءٍ صَعَّتَهُ لَمْ صَعَّتَهُ وَمَا سَمَسْتُ شَيْئًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شَمَسْتُ طَبِيْعًا طَيْبًا مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْقُضَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي عِيَّاشِ بْنِ صَامَتِ الزُّرَيْمِيِّ وَهُوَ يَصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ الْأَحْمَدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا مَنْنَا يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ.

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا حَيْسِيُّ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا الْمُضْتَلُّ بْنُ فَصَّالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ أَخْرَجَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. [راجع: ١٣١٩]

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتْرَسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَتْرَسٍ وَاحِدٍ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّيْمِيِّ فَكَانَ إِذَا رَمَى أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ بَلِيهِ.

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُصَيْنَةَ ابْنَةِ سَيْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٧٥٧]

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فَضَةً فَضَهُ مِنْهُ.

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوَهَّبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ

بَعْدَهُ إِلَّا أَجْرِي اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ وَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٣٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَعَتَّابُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي طَمِيحٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَلْفُحُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ. [البخاري: ٢٤٥٣٩]

١٣٨٤١ - قَالَ: سَلَامٌ فَحَدَّثَنَا بِهِ شُعَيْبُ بْنُ الْحَنَابِلِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنِيعِ الْعُمَيْرِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْمَتَيْنِ لَيْسَ فِيهِمَا خَيْرٌ وَلَا لَحْمٌ، قَالَ: قُلْتُ يَا أَبَا حَمَزَةَ أَيُّ شَيْءٍ فِيهِمَا، قَالَ: الْحَيْضُ.

١٣٨٤٣ - حَدَّثَنَا بَعْرُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَقُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدْنَا كَبِيرَةً، وَ قَالَ: لَكِيكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ وَإِنِّي لَعِنْدَ فَخْدٍ نَاقَتِهِ الْبُسْرَى.

١٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا بَعْرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهَابَانِيَّةٌ وَرَهَابَانِيَّةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. (١)

١٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، أَنَبَانَا (عَبْدُ اللَّهِ)، أَنَبَانَا الْمُتَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْضُبْ قَطُّ نَمًا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مَقْدَمِ لِحْيَتِهِ فِي الْعَفْفَقَةِ قَلِيلًا وَفِي الرَّأْسِ نَبْدٌ يَسِيرٌ لَا يَكَادُ يَرَى.

وَقَالَ: الْمُتَّى وَالصَّدَّقِيُّ. [راجع: ١٣٢٩٦]

١٣٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْمُتَّى، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقَطَمِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سَيَّاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّ أَنْ يَمُدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبْرِ وَالِدَيْهِ وَيَكْبَلِ رَحِمَهُ.

قَالَ: وَقَالَ: السَّلْحِينِيُّ يُبَارِكُ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَ، قَالَ: وَالِدَيْهِ أَيْضًا، قَالَ: يُوْسُفُ وَالِدَيْهِ وَ، قَالَ: يُزَادُ لَهُ فِي رِزْقِهِ. [راجع: ١٣٢٣٤]

١٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ، فَقَالَ: خَالِدُ لَعِبْدِ الرَّحْمَنِ تَسْتَبِيلُونَ عَلَيَّ بِأَيَّامٍ سَقَمْتُونَا بِهَا قَبْلَئِنَّا أَنْ ذَلِكَ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: دَعُوا لِي أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أَحَدٍ أَوْ مِثْلَ الْجِبَالِ ذَهَبًا مَا بَلَغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ.

١٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ الصَّقِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْنَا نَصْرُحَ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَ، قَالَ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَجْعَلْتُهَا عُمْرَةً وَلَكِنْ سَفَّتْ الْهُدْيُ وَقَرَّتْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ. [راجع: ١٣٥٣٠]

١٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الصَّبَاءِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ أَبُو غَالِبِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبِيعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاءُ تَطشُّ عَلَيْهِمْ.

١٣٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسِ الْحُدَّانِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادَةَ صَلَوَاتٍ حَسَنًا، قَالَ: هَلْ قَبِلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ، قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادَةَ صَلَوَاتٍ حَسَنًا قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ فِيهِنَّ شَيْئًا وَلَا أَنْقِصُ مِنْهُنَّ شَيْئًا، قَالَ:، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ.

١٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدًا حَدَّثَ، قَالَ: سَأَلَ أَنَسُ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ فَقَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.

١٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَحَمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا حَامِلُونَكَ عَلَى وَكِدِ نَاقَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا اصْتَبَعُ بَوْلَكَ نَاقَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا التُّوقَ.

١٣٨٥٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ حَمِيدِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَرَّ وَكَمْ اسْمَرُّ مَسْكَةٌ وَلَا عَتْرَةَ أَطِيبُ رِيحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٠٧١]

١٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمٌ، فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِشَاءَ الْأَخْرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَادَ يَنْعَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَتَمَّوْا وَإِنِّكُمْ لَمْ تَزَلُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ الصَّلَاةَ، قَالَ: أَنَسُ وَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى وَيَبِصُ خَاتَمَهُ وَرَفَعَ يَدَهُ الْبُسْرَى.

١٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (حَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَنَا مَطَرٌ وَتَخَنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ قَلْبُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا، قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدُ بَرِّهِ. [راجع: ١٣٢٩٦]

١٣٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّتْ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّتْ ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا

جنتك البارحة يا رسول الله فصلت بنا فحفظت ثم دخلت بيتك فاطلت، فقال: إني فعلت ذلك من أجلكم.

قال حماد وكان، حدثنا هذا الحديث ثابت، عن ثمانية فلقبت ثمانية فسألته [راجع: ١٣٥٩٨]

١٣٨٥٨ - حدثنا عفان، أخبرنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن حجاج الأحمول، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ، قال: من نسي صلاة أو نام عنها يعني فليصلها.

قال: فلقبت حجاجاً الأحمول فحدثني به. [راجع: ١١٩٩٥]

١٣٨٥٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن حفيد وحماد، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل على المريض، قال: أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت اشف شفاء لا يُغادر سقماً.

وقد قال: حماد لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يُغادر سقماً.

١٣٨٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا المختار بن قلفل، حدثنا أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ إن الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي، قال: فسق ذلك على الناس، قال: قال ولكن المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات، قال: رؤيا الرجل المسلم وهي جزء من أجزاء النبوة.

١٣٨٦١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال رأيت فيما يرى النائم كائي مردف كيشاً وكان طبة سني انكسرت فاوالتني اقل صاحب الكيبة وأن رجلاً من أهل بيتي يقتل.

١٣٨٦٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من الأنصار، فقال: يا خال فل لا إله إلا الله، قال: خال أم عم، قال: بل خال، قال: وخير لي أن أقولها، قال: نعم. [راجع: ١٢٥٧١]

١٣٨٦٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس أن قرئنا صلحوا النبي ﷺ فيهم سهيل بن عمرو، فقال: النبي ﷺ لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال: سهيل أما بسم الله الرحمن الرحيم فلا تدري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما تعرف باسمك اللهم، فقال: اكتب من محمد رسول الله، قال: لو علمنا أنك رسول الله لأتبعناك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، قال: فقال: النبي ﷺ اكتب من محمد بن عبد الله واشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم تردوه عليكم ومن جاء منا ردتموه علينا، فقال: يا رسول الله اكتب هذا، قال: نعم إنه من ذهب منا إليهم فابنده الله.

١٣٨٦٤ - حدثنا عفان وأبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس أن رجلاً، قال: يا رسول الله الرجل يحب النوم ولا يبلغ عمله، قال: المرأة مع من أحب. [راجع: ١١٦٥٢]

١٣٨٦٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس أن رسول الله ﷺ، قال: دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت ما هذه الخشفة فقيل الرميضاء بنت ملحان. [راجع: ١٣٥٤٨]

١٣٨٦٦ - حدثنا عفان، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله ﷺ [المدينة] أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، قال: ما نقصنا، عن رسول الله ﷺ الأيدي حتى أنكرونا قلوبنا. [راجع: ١١٣٤٥]

١٣٨٦٧ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب (بن) خالد، حدثنا أيوب، عن أبي فلاحة، عن أنس، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين وبات بها حتى أصبح فلما صلى الصبح ركب راحلته فلما أتت به سح وكر حتى استوت به [على] اليلاء ثم جمع بينهما فلما قدما مكة أمرهم رسول الله ﷺ أن يخلوا فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج وتحرر رسول الله ﷺ سبع بدات بيده قياماً وضحى رسول الله ﷺ [بالمدينة] بكيتين أقرتين أملحين.

١٣٨٦٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس، قال: أقيمت الصلاة للعشاء الأخيرة ذات ليلة، فقال: رجل يا رسول الله لي حاجة فقام بتأجيله حتى نكس القوم أو بعض القوم ثم صلى ولم يذكر وضوءاً. [راجع: ١١٦٦٠]

١٣٨٦٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى لا ي، قال: في الأرض لا إله إلا الله. [راجع: ١٢٣٨١]

١٣٨٧٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس أن رجلاً، قال: يا رسول الله أين أبي، قال: في النار، قال: فلما قفا دعاه، فقال: إن أبي وآباك في النار. [راجع: ١١٢١٦]

١٣٨٧١ - حدثنا عفان، حدثنا مرحوم، قال: سمعت ثابتاً يقول كنت مع أنس جالساً وعنده ابنة له، فقال: أنس جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يا نبي الله هل لك في حاجة فقالت ابنته ما كان أقل حيلها فقال هي خير منك رغبت في رسول الله ﷺ فعرضت عليه نفسها.

١٣٨٧٢ - حدثنا عفان، أخبرنا شعبة، قال: أخبرني موسى بن أنس، قال: سمعت أنس أن رسول الله ﷺ، قال: لو تعلمون ما أعلم لصححتم قليلاً وبكيتهم كثيراً. [راجع: ١١٣٧٧]

١٣٨٧٣ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ، قال: لو تعلمون فذكر منته. [راجع: ١١٣٤٠]



١٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِسْتَوُوا اسْتَوُوا فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ. [انظر: ١٤٠٩٩]

١٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا يُصِيبُهُمْ سَمْعٌ، قَالَ: بَهْزٌ: قَبِدْ خُلُوفَ الْجَنَّةِ يُسَمِّيهِمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَهْمِيِّينَ. [رابع: ١٣٢٩٥]

قال: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عُوقِبُوا بِذُنُوبِ أَصَابُوهَا، قَالَ هَمَّامٌ: لَا أَدْرِي فِي الرَّوَايَةِ هُوَ أَمْ كَانَ يَقُولُهُ قَتَادَةُ.

١٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ وَجَدَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا مِنْ قَوْلِكَ هَذَا أَفْلَانٌ أَفْلَانٌ حَتَّى سَمِعُوا الْيَهُودِيَّ قَائِمَاتٍ بِرَأْسِهَا، قَالَ: فَأَخَذَ الْيَهُودِيَّ فَجِيءَ بِهِ فَأَعْتَرَفَ قَائِمَ رَبِّهِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ. [رابع: ١٣٧٧١]

١٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ يُضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْكَبِيهِ، [قال: بَهْزٌ: إِنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَعْرًا يُضْرِبُ بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ]. [رابع: ١٣١٩٩]

١٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَتَمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قِيَامِي أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [رابع: ١٣١٧٢]

١٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَبِّضْ قَبِيضَةَ قَبَيْتُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ وَذَكَرْتُهَا إِذَا مَرَّتْ بِي أَوْ تَلَا نَأْسُ أَكَلْتُ أَوْ أَكَلْتُ رَجُلٌ يَعْرِفُ أَنَّهُ يَشْتَبِهِي. [رابع: ١٣٢٩٢]

١٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُوكًا فِيهِ قَلَمًا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: أَجُوكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَلِمًا وَكَلِمًا، قَالَ: فَأَرَمُ الْقَوْمُ، قَالَ: فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: رَجُلٌ أَنَا قُلْتُهَا وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا حَتَّى سَأَلُوا رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: كَتَبُوهَا كَمَا، قَالَ: عُبَيْدِي. [رابع: ١٣٠١٩]

١٣٨٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: بَهْزٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ تَعْلَمُ لَهَا قِيَالَانِ. [رابع: ١٣٢٥١]

١٣٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِذَا بَرِقَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرِقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا، عَنْ يَمِينِهِ وَبِيْضُوقِ، عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ السَّيْرَى. [رابع: ١٣٠٨٦]

١٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ فُلْتُ لِمَنْ هَذَا يَا جِبْرِيْلُ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ: قَالَ: لَعَمْرُكَ، قَالَ: قِمَّ سِرْتُ سَاعَةً فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ خَيْرٍ مِنَ الْقَصْرِ الْأَوَّلِ، قَالَ: فُلْتُ لِمَنْ هَذَا يَا جِبْرِيْلُ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ: قَالَ: لَعَمْرُكَ إِنَّ فِيهِ لِمَنْ الْحُورُ الْعَيْنُ يَا أَبَا حَضَنٍ وَمَا مَتَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ إِلَّا غَيْرَتُكَ، قَالَ: فَأَغْرَوْرَقَتْ عَيْنَا عَمْرُثُ، قَالَ: أَمَا عَلَيْكَ قَلَمُ أَكُنْ لِغَارٍ.

١٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ [قال: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ]، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا وَلَا تَحْمَارَهَا لَهَا إِلَّا ذَلِكَ.

قال: بَهْزٌ، وَقَالَ: هَمَّامٌ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ وَكَادَ مَعَ هَذَا الْكَلَامِ ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾. [رابع: ١٣١٩٥]

١٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ رَأَى فِي الْعَمَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي وَرَوَّيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءًا مِنْ سِتِّهِ وَأَرَبِعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ.

قال: عَفَّانُ فَسَأَلَتْ حَمَادًا فَحَدَّثَنِي بِهِ وَكَذَبَ فِي حِرَارِهِ.

١٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ: إِنْ يَعِشَ هَذَا فَمَسَى أَنْ لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [رابع: ١٣٤١٩]

١٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَانَ عَرَفَهُ اللَّوْلُو وَكَانَ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ وَمَا سَنَسْتُ دِيْبًا قَطُّ وَلَا حَرِيْرًا وَلَا شَيْئًا قَطُّ الْبَنُّ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةَ قَطُّ مَسْكَةً وَلَا عَنَبَةَ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِهِ. [رابع: ١٣٤١٤]

١٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: عَلَى الْفَطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مِنْ النَّارِ. [رابع: ١٣٣٦٦]

١٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْخُلُ الْقَبْرِ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ اللَّيْلَةَ. [رابع: ١٣٢٥١]

١٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ أَنَسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا ابْعَثْ مَتَارًا رَجُلًا يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ وَالسَّنَةَ قَبِعَتْ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ يَفْرُوُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيثُونَ

بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطون قبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصفة والفقراء فبعثهم النبي ﷺ فصرخوا لهم فقتلهم قبل أن يئلفوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا، قال: قاتى رجل حراماً حال أنس من خلفه فطعمته برمحه حتى أنفذه، فقال: هزئت ورب الكعبة، فقال رسول الله ﷺ: لأصحابه إن إخوانكم الذين قتلوا قالوا لهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا. [راجع: ١٧٤٢٩]

وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فقال له: سعد أي أخي أنا أكثر أهل المدينة مالا فانظر شطرك مالي فخذته وتمتحي امرأتان فانظر أيهما أعجب إليك حتى أطلقها، فقال: عبد الرحمن بآرك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه على السوق فذهب فاشترى وبيع وبيع فجاء بشيء من أقط وسمن ثم لبث ما شاء الله أن يلبث فجاء وعليه ردع وعقران، فقال رسول الله ﷺ: مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امرأة، فقال: ما أصدقها، قال: وزن نواة من ذهب، قال: أولم ولو بشاة.

قال: عبد الرحمن فلقد رأيته ولو رفعت حجرا لرجوت أن أصيب ذهباً أو فضة. [راجع: ١٣٧١٥، ١٣٤٠٣]

١٣٩٠٠ - حدثنا عثمان، حدثنا شعبه، عن قيادة، عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة من الأنصار على وزن نواة من ذهب، قال: فجاز ذلك. [نظر: ١٣٩٤٢، ١٣٩٤٧، ١٤٠٠٧]

١٣٩٠١ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد بن زيد، قال: سمعت ثابثاً يحدث، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشجع الناس وأحسن الناس وأجود الناس، قال: فرخ أهل المدينة ليكة، قال: فانطلق الناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله ﷺ وقد سبقهم وهو يقول لم ترأعوا، قال: وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف فجعل يقول للناس لم ترأعوا، قال: و، قال: إنما وجدناه بحراً أو إنه لبحر يعني الفرس. [راجع: ١٣٧٢٢]

١٣٩٠٢ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، أخبرنا حميد و ثابت، عن أنس أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يهادى بين ابنتين له، فقال: ما هذا فقالوا يا رسول الله ندر أن يحج ماشياً، فقال: إن الله لغني، عن تعديبه نفسه فليركب. [راجع: ١٣١٠٢]

١٣٩٠٣ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، حدثنا ثابت، عن أنس أن الناس قالوا يا رسول الله ملك المال وأحفظنا يا رسول الله فاستسق لنا قيام يوم الجمعة وهو على المنبر فاستسقى وصف حماداً وبسط يديه حيال صدره وبطن كفيه مما يلي الأرض وما في السماء فرعة فما انصرف حتى أهدت الشاب القوي نفسه أن يرجع إلى أهله فمطرننا إلى الجمعة الأخرى فقالوا يا رسول الله تهدم البيتان وأنقطع الركبان ادع الله أن يكشطها عنا فصحك رسول الله ﷺ و، قال: اللهم حوايتنا ولا علينا فانجابت حتى كانت المدينة كأنها في إكليل. [راجع: ١٣٠٤٧]

١٣٩٠٤ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت وحميد، عن أنس بن مالك، قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أخبر عبد الله بن سلام بقدمه وهو في تخله فاتاه، فقال: إني سألتك، عن أشياء لا يعلمها إلا نبي فإن أخبرني بها آمنت بك وإن لم تعلمهن عرفت أنك كنت نبياً، قال: فسأله عن الشبه و، عن أول شيء يأكله أهل الجنة و، عن أول شيء يحشر الناس، قال رسول الله ﷺ: ، أخبرني بهن جبريل أمناً، قال: ذلك عدو اليهود، قال: أما الشبه إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة ذهب بالشبه وإذا

١٣٨٩١ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، قال: سمعت أنساً يقول عن النبي ﷺ يدخل أهل الجنة الجنة فيبقى منها ما شاء الله أن يبقى ثم ينشئ الله عز وجل لها خلقاً مما يشاء. [راجع: ١٣٥٩٩]

١٣٨٩٢ - حدثنا عثمان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أبو النجاش، حدثنا أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً. [راجع: ١١٢٢٣]

١٣٨٩٣ - حدثنا عثمان، حدثنا شعبه، عن ثابت، عن أنس عن النبي ﷺ، قال: لكل غدير لواء يوم القيامة يعرف به. [راجع: ١٧٤٧٠]

١٣٨٩٤ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، عن حميد أن أنساً سئل، عن شعر رسول الله ﷺ، فقال: ما رأيت شعراً أشبه بشعر رسول الله ﷺ من شعر قيادة. ففرح يومئذ قيادة. [راجع: ١٣٧٣١]

١٣٨٩٥ - حدثنا عثمان، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا قيادة، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لم يجتمع له غداة ولا عشاء من خبز ولحم إلا على صنف.

١٣٨٩٦ - حدثنا عثمان، حدثنا أبان، حدثنا قيادة، عن أنس أن يهودياً دعا رسول الله ﷺ إلى خبز شعير وإهالة سبخة فأجابهُ. وقد قال: أبان أيضاً أن حياطاً. [راجع: ١٣٨٩٢، ١٣٧٣٣]

١٣٨٩٧ - حدثنا عثمان، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت، قال: أنس ما أعرف فيكم اليوم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا إله إلا الله، قال: قلت يا أبا حمزة الصلاة، قال: قد صليتم حين تغرب الشمس أفكأنت تلك صلاة رسول الله ﷺ، قال: ، قال: على أي لم أر زماناً خيراً لعمال من زمانكم هذا إلا أن يكون زماناً مع نبي.

١٣٨٩٨ - حدثنا عثمان، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: إني أريد أبي طلحة، قال: وأبو طلحة إلى جنب رسول الله ﷺ، قال: وإنني لأرى قلبي تمس قدم رسول الله ﷺ، قال: فأمهلهم رسول الله ﷺ حتى خرج أهل الزرع إلى ذروعهم وأهل المواشي إلى مواشيمهم، قال: كثير ثم أخار عليهم ثم، قال: إنما إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. [راجع: ١٣٦١١]

١٣٨٩٩ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت وحميد، عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف قدم المدينة فآخى رسول الله ﷺ بيته

وَلَا أَذْرِي أَشْيَءَ أَنْزَلَ أَمْ كَانَ يَقُولُهُ لَوْ أَنَّ لَابْنَ أَدَمَ وَ، قَالَ حَجَّاجٌ: لَوْ كَانَ لَابْنَ أَدَمَ وَأَدْيَانَ مِنْ مَالِ تَمَنَّى وَأَدْيَا نَائِلًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ أَدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. وَلَمْ يَشْكُ حَجَّاجٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٩١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَحَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لِأَخِيهِ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْحَيْنِ أَفْرَئِينَ وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَأْيَهُ يَدْبِئُهَا بِيَدِهِ وَأَضَاعَ قَدَمَهُ بَعْثِي عَلَى صَفْحَتَيْهَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: يَحْيَى، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَنَاءَهُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٥ - حَدَّثَنَا (هاشم)، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَنَسٌ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْحِي بِكَبْشَيْنِ فَذَكَرَ مَنَاءَهُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي وَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقُولُونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَعْفُوا، عَنْ مَسِيئِهِمْ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّى بَرَجَلٌ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ نَحْوُ الْأَرْبَعِينَ وَقَعْلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا كَانَ عُمُرَ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَخَفُّ الْحُدُودِ كَمَا تَوُونَ قَامَرِيهِ عُمُرٌ ﷺ. ٨.

وَقَالَ: حَجَّاجٌ كَمَا تَوُونَ وَأَمْرِيهِ عُمُرٌ. [راجع: ١١٩١٣]

١٣٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْحَجَّاجُ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

سَبَقَ مَاءَ الْفَرَاةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَعَيْتَ بِالشَّبَبِ وَأَمَّا أَوْلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِزَادَةُ كَيْدِ الْحَوْتِ وَأَمَّا أَوْلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ فَتَارُ تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُهُمْ إِلَى الْمَغْرِبِ فَتَأْنِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ابْنَ سَلَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بَهْتٌ وَإِنَّهُمْ إِنْ سَمِعُوا بِإِسْلَامِي يَهْتُونِي فَأَخْبِنِي عِنْدَكَ وَابْعَثْ إِلَيْهِمْ (فَأَسْأَلُهُمْ) عَنِّي فَخَبَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَابْعَثْ إِلَيْهِمْ فَجَاءُوا، فَقَالَ: أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَيَكُمُ قَالُوا هُوَ خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ تَسْلَمُونَ فَقَالُوا آعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: يَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ فَخَرَجَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا أَشْرَبْنَا وَابْنُ أَشْرَبْنَا وَجَاهِلْنَا وَابْنُ جَاهِلْنَا، قَالَ: ابْنَ سَلَامٍ قَدْ أَخْبَرْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بَهْتٌ. [راجع: ١٢٠٨٠]

١٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ فَارِسِيًّا كَانَ جَارًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ مَرْقَتُهُ طَيِّبَةً شَيْءٌ رِيحًا فَجَاءَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَائِمًا إِلَيْهِ هَكَذَا وَصَفَ حَمَّادٌ يَدَهُ أَيُّ تَمَالٍ قَائِمًا إِلَيْهِ وَعَاشَتَهُ مَعِي يَوْمِي إِيمَاءً، فَقَالَ: الرَّجُلُ يَدُهُ هَكَذَا وَوَصَفَ حَمَّادٌ أَيُّ لَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَكَذَا لِي لَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ أَنْ تَمَالَ، فَقَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا يَقُولُ كَذَا وَيَقُولُ كَذَا وَصَفَ حَمَّادٌ أَيُّ لَا وَيَقُولُ: [إِذَا كَذَا أَيُّ لَا، قَالَ: هَكَذَا أَيُّ قَوْمًا فَهَذَا]. [راجع: ١٢٣٣٨]

١٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَعَبَادَ بْنَ بَشِيرٍ كَانَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ ظَلَمَاءَ حُنْدَسٍ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ فَأَضَاعَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا فَجَعَلَا يَمْشِيَانِ فِي ضَوْئِهَا فَلَمَّا تَفَرَّقَا أَضَاعَتْ عَصَا الْأُخْرَى.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا: فَلَمَّا تَفَرَّقَا أَضَاعَتْ عَصَا ذَا وَعَصَا ذَا. [راجع: ١٢٤٣١]

١٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ خَارِثَةَ ابْنَ الرَّبِيعِ جَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ نَطَّارًا وَكَانَ غُلَامًا فَجَاءَهُ سَهْمٌ قَرُبَ قَوْعٍ فِي ثُغْرِهِ نَحْرَهُ فَفَتَلَهُ فَجَاءَتْ أُمُّهُ الرَّبِيعُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَ حَارِثَةَ مَنِّي فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَسَاضِرٌ وَإِلَّا فَسَيْرِي اللَّهُ مَا أَصْبَحُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِيَجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رِيحُكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِرًّا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا آتَانِي يَمْنِي آتَيْتُهُ هَرَوَلَةً. [راجع: ١٢٢٥٨]

١٣٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قال أبي: وحدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثنا قتادة، عن أنس والمعنى واحد أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف ترد عليهم، فقال: قولوا: وعليكم.

وقال: حجاج، قال: شعبة لم أسأل قتادة، عن هذا الحديث هل سمعته من أنس. [راجع: ١٧١٦٥]

١٣٩١٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، قال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدثكم أحد بعدي سمعه منه: إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل ويشرب الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة (قيم) واحد. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٩٢٠ - حدثنا هشيم، قال: أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن أنس ابن مالك يرفع الحديث، قال: لا تقوم الساعة حتى يرفع العلم ويظهر الجهل ويقبل الرجال ويكثر النساء حتى يكون يوم خمسين امرأة رجل واحد. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٩٢١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة.

وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: لأبي بن كعب، قال: حجاج حين أنزلت ﴿لم يكن الدين كفراً﴾ وقالاً جميعاً إن الله عز وجل أمرني أن أفرا عليك ﴿لم يكن الدين كفراً﴾، قال: وقد سمعني، قال: نعم، قال: بكي. [راجع: ١١٣٤٥]

١٣٩٢٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة وحجاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، قال: رخص أورش بن النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في لبس الحرير من حكة كانت بهما. [راجع: ١٧٢٥٥]

١٣٩٢٣ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: رخص للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير يعني لعله كانت بهما.

قال: شعبة أو، قال: رخص لهما رسول الله ﷺ. [راجع: ١٧٢٥٥]

١٣٩٢٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس، قال: قال رخص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير في الحرير. [راجع: ١٧٢٥٥]

١٣٩٢٥ - حدثنا محمد بن جعفر، [حدثنا شعبة]، عن قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسلمكم عذاب القبر. [راجع: ١٧٢٣٩]

١٣٩٢٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة.

وحجاج حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك قال، قال رسول الله ﷺ: إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يتأجج ربه عز وجل فلا يزال، قال: حجاج فلا يصنع بين يديه ولا، عن يمينه ولكن، عن شماله تحت قدمه. [راجع: ١٧٠٨٦]

١٣٩٢٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرني هشام، عن قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾. [راجع: ١١٠٢٤]

١٣٩٢٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة مثله إلا أنه شك في عثمان.

١٣٩٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة.

وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، قال: صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ فلم أسمع أحداً منهم يقول ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾. [راجع: ١٧٢٤١]

١٣٩٣٠ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، قال قتادة: سألت أنس بن مالك بأي شيء كان يستفتح رسول الله ﷺ القراءة، قال: إنك لتسألني، عن شيء ما سألتني عنه أحد.

١٣٩٣١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة.

وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، قال: سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي ﷺ يحب الدباء، قال: فأنني بطعام أو دعي له، قال: أنس فجعلت أتبعه فأضمه بين يديه لما أعلم أنه يحبه. [راجع: ١٧٢٤٧]

١٣٩٣٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال (ح).

حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: آمنوا الركوع والسجود فوالله إنني لأراكم [من] بعدي وربما، قال: من بعد ظهري إذا ركعتم وسجدتم. [راجع: ١٧١٧٢]

١٣٩٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة.

وحجاج حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث، عن أنس بن مالك. [راجع: ١٧٠٨٩]

١٣٩٣٤ - حدثنا وكيع، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال:

قال: رسول الله ﷺ (ح). [راجع: ١٧٠٨٩]

١٣٩٣٥ - حدثنا يحيى عن شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ، قال: اعتدلوا في السجود ولا تيسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب. [راجع: ١٧٠٨٩]

١٣٩٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَسْطُرْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ كَأَنِّي سَطُّ الْكَلْبِ مَكَانًا.

قال يزيد: اعتدلوا في الصلاة. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٣٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٢٥٦]

١٣٩٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ. [راجع: ١٢٢٥٦]

١٣٩٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ، عَنْ قَتَادَةَ مَا رَفَعَهُ طَلَّحْتُ أَنَّهُ يَعْني الْحَبِيثَ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَذَا أَحَدُهُمَا.

١٣٩٤١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَلْتَمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ يَعْني مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٢٥٦]

١٣٩٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نِوَاءٍ مِنْ نَهَبٍ فَجَارَ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٩٠٠]

١٣٩٤٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ وَسُفْيَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ [أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نِوَاءٍ مِنْ نَهَبٍ. [راجع: ١٣٩٠٧]

١٣٩٤٣م- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ تَزَوَّجَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نِوَاءٍ مِنْ نَهَبٍ فَجَارَ ذَلِكَ.

قال: وكان الحكم يأخذ بهذا. [راجع: ١٣٩٠٠]

١٣٩٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَشُوبٌ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُمْ مِنْ فَرَسٍ وَإِنْ وَجَدْتُمْ سَهَابًا لَبَّحْرًا. [راجع: ١٣٧٧٤]

١٣٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَأَسْطِيُّ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْبِرَاقَ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ وَكَفَّارَةٌ فَذَنَّبَهَا. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٤٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَبِهْزُ وَابُو النَّضْرِ قَالُوا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ بَهْزُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ .

وقال أبو النضر: سمعت أنس بن مالك يقول: كان فرع بالمدينة فاستعار رسول الله ﷺ فرسا لأبي طلحة فذكر معني حديث محمد بن جعفر. [راجع: ١٣٧٧٤]

١٣٩٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

وحجاج قال: حدثنني شعبة، قال: سمعت قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ .

قال: حجاج في حديثه يعني أصبعه السبابة والوسطى .

قال: شعبة وسمعت قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ كَقَضَلٍ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَلَا أُذْرِي أَذْكَرَهُ، عَنْ أَنَسِ أُمَّ قَالَهُ قَتَادَةَ. [راجع: ١١٣٥٢]

١٣٩٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شاذانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً أَرَكَيْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أَرَكَيْهَا وَيَحْكُ فِي الثَّلَاثَةِ. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٩٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: أَرَكَيْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: أَرَكَيْهَا وَيَحْكُ. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٩٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

وحجاج قال: حدثنني شعبة، قال: سمعت قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٢٧٨٥]

١٣٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

وحجاج قال: حدثنني شعبة، قال: سمعت قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ أَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

وحجاج قال: حدثنني شعبة، قال: سمعت قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: أَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالُوا لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، قَالَ: حَجَّاجٌ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصَيِّبَةٍ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ

أَجِزَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ أَمَا تَرَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شَيْبًا لَسَلَكَتُ شَيْبًا الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٣٧٩٦]

١٣٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ، قَالَ: فِي هَذِهِ الْأَيَّةِ «إِنَّا قَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مِثْيَابًا»، قَالَ: الْحَدِيثِيُّ. [راجع: ١٣٧٥١]

١٣٩٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ فَكَانُوا لَا يَجْهَرُونَ بِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). [راجع: ١٣٨٤١]

١٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ كِتَابًا قَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَرْوُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا، قَالَ: فَأَتَاخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ نَفْسِي كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [راجع: ١٣٧٥٠]

١٣٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

[راجع: ١٣١٦٦]

١٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَتَقَسَّى مِنْهُ اثْنَانِ الْحِرْصُ وَالْأَمَلُ. [راجع: ١٣١٦٦]

١٣٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرِقَتَيْنِ. [راجع: ١٣٧١٨]

١٣٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٧١٨]

١٣٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح). [راجع: ١٣٣٨٤]

١٣٩٦١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَهَشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ (وَبِعَجْبِي النَّقَالَ)، قَالَ: قِيلَ وَمَا النَّقَالَ، قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ.

وَالْفَلْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. [راجع: ١٣٢٠٣]

١٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْأَخْرَةِ. وَقَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْأَخْرَةِ فَاتَّكِرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ.

[راجع: ١٣٧٥٢]

١٣٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (ح).

[راجع: ١٣١٨٣]

١٣٩٦٤ - قَالَ: أَبِي حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ قَدْ تَصَدَّقَ بِهِ عَلَى بَرِيْرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ١٣١٨٣]

١٣٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسِ أَنَّ بَرِيْرَةَ تَصَدَّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ١٣١٨٣]

١٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ أَغْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ، قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتِ لَهَا، قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع: ١٣٧٩٩]

١٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُمُ الْأَعْوَرُ الْكَافِرُ إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٍ. [راجع: ١٣١٧٧]

١٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيَقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ.

١٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الْأَعْوَرُ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،

قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَحْفَى النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ. [راجع: ١٣٧٦٤]

١٣٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ، قَالَ: حَجَّاجٌ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً. [راجع: ١٣١٧٧]

١٣٩٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ

حَدِيثُ ابْنِ جَعْفَرٍ وَرَزَادٍ فِيهِ أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَرِينُ دُودَةً. [راجع: ١٣١٧٧]

١٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، وَبِهِمْ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا تَوَاصَلُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَوَاصَلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَمَا حَدَّثْتُمْ إِنِّي آيْتٌ (وَقَالَ بَعْزٌ: إِنِّي أَظَلُّ أَوْ آيْتٌ أَطْعَمُ وَأَسْقَى). [راجع: ١٣١٧٠]

١٣٩٧٣ - حَدَّثَنَا بَعْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي عَلَى رَجُلٍ يُسَوِّقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيَحِكُ أَوْ وَيَلِكُ ارْكَبْهَا. [راجع: ١٣١٦٥]

١٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَدَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَإِنِّي قَدْ اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي. [راجع: ١٣٢٠٣]

١٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا بَعْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالُوا لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَقَالَ مَرَّةً: مِنْهُمْ.

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَعَاوِةَ بْنِ قُرَّةٍ. فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ أَنَسِ. [راجع: ١٣١٦٦]

١٣٩٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٣١٦٥]

١٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْطَعُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ١٣٢١١]

١٣٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُنَا أَنْ يَدْعُوَ اللَّهُمَّ إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَدْ عَذَّبَ النَّارَ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ أَنَسٌ يَقُولُ هَذَا. [راجع: ١٣١٦٥]

١٣٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، عَنْ نَبِيِّ الْجَرِّ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا.

قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ.

١٣٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي يَقُوبُ حَرِيرَ فَجَعَلُوا يَمْسُوهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اتَمَجِّبُونَ مِنْ هَذَا لِمَتَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا وَالَّذِينَ مِنْ هَذَا أَوْ، قَالَ: مُنْدِيلٌ. [راجع: ١٣١١٨]

١٣٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ طَنْ عِبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [راجع: ١٣٢٢٢]

١٣٩٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ. [راجع: ١٣١٦٦]

١٣٩٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَأَمَّرُونَ ثُمَّ يَصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّؤُونَ.

١٣٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً (قَالَ يَحْيَى: كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ) أَبِي ابْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ.

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ، قَالَ: أَحَدُ عَمُومَتِي. [راجع: ١٣٢٧٥]

١٣٩٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا. قَالَ: قُلْتُ: فَالْأَكْلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ. [راجع: ١٣٢٠٩]

١٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(١)</sup>، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ.

١٣٩٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نُوحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ (قَالَ أَبُو نُوحٍ: وَسَمِعَهُ مِنْهُ) (ح). [راجع: ١٣١٦٤]

١٣٩٨٨ - (حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَالْحِجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٣١٦٤]

١٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَلَا أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَنْعَبُ الرَّجَالُ وَيَقِي السِّتَاءَ. [راجع: ١٣١٦٦]

١٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْمَدِينَةُ بَأَنِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ١٣٢٦٩]

١٣٩٩١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح). [راجع: ١٣٠٨٥]

١٣٩٩٢- حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ - يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ج)، [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتُوَانِيِّ وَشُعْبَةَ جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْبِرَّاقُ (وَقَالَ يُزَيْدُ وَالضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ فِي حَدِيثَيْهِمَا: النَّخَاعَةُ) فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةً، وَكَفَّارَتَهَا دَفْنُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٩٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (٢٧٨/٣) لَا عُدْوَى وَلَا طِيْرَةَ، قَالَ: وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ. قُلْتُ: وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٣٩٩٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّجَّاحِ، وَقَتَادَةَ وَحَمْرَةَ الصَّبِيِّ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كَفَضَلْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٣٩٩٦- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَّ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلًا، وَذَكَوَانَ، وَعَصِيَةَ، وَعَصَوَةَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. [راجع: ١٢٢٩٨]

١٣٩٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَبَنِي فُلَانٍ، وَعَصِيَةَ، وَعَصَوَةَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.

قَالَ مَرْوَانَ: يَعْنِي قَتَلْتُ لَأَنَسٍ: قَتَّ عَمْرُؤُ قَالَ عُمَرُ: لَا. [راجع: ١٢٢٩٨]

١٣٩٩٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ فَأَنَّهُ يَنْجَاهِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَنْفِلَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَيَلْتَفِلْ، عَنْ بَسَارِهِ، أَوْ تَحْتِ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٩٩٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلْطِطْنَا كَثِيرًا حَتَّى إِنَّهُ، قَالَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلْتَ النَّعِيرُ.

١٤٠٠٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ

أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ (قَتَادَةُ يَقُولُ): هَذِهِ فِي قِصَصِهِ. [راجع: ١٣٧٥٢]

١٤٠٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ ذَبَحَ وَيَسَمَى وَكَبَّرَ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٤٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَمْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ. [راجع: ١٢٨٤١]

١٤٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٧١٨]

١٤٠٠٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَحَتَّى يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَهُ فِي كُفْرٍ بَعْدَ إِذْ تَجَاءَهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٣١٨٣]

١٤٠٠٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَ بْنَ حَبِيبٍ يَحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

١٤٠٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، وَحَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، وَسَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ، سَمِعُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَعْدَنَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٢١٧٨]

١٤٠٠٧- حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى وَرَنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

قَالَ: فَكَانَ الْحُكْمُ بِأَخْذِهِ. [راجع: ١٣٩٠٠]

١٤٠٠٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٤٠٠٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَحَمِيدٍ)، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ يُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا، لِمَا يَرَى (٢٧٩/٣) مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [راجع: ١٢٠٢٦]



أَنْ عُمُومَةً لَهُ شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رُؤْيَةِ الْهَلَالِ، فَامَرَ النَّاسَ أَنْ يُقْطِرُوا، وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى عِيَدِهِمْ مِنَ الْغَدِ.

١٤٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ هَوَازَنَ جَاءَتْ يَوْمَ حَتِينَ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالْإِبِلِ وَالنَّعَمِ، فَجَعَلُوا صَفُوفًا، (يَكْثُرُونَ) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا التَّقَوَّا وَأَمَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عِبَادَ اللَّهِ إِنَّا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ وَكَلِمَ يَضْرِبُوا بِسَيْفٍ وَكَلِمَ يَطْمَعُونَ بِرُمْحٍ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: مَنْ قَتَلَ كَافِرًا قَلَّ سَلْبُهُ، قَالَ: فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلِحَتَهُمْ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ضَرَبْتُ رَجُلًا عَلَى حَبْلٍ الْعَاتِقِ وَعَلَيْهِ دَرْعٌ لَمْ أَجْهَضْهُ عَنْهُ، (وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا: فَأَعْجَلْتُ عَنْهُ) فَانظُرْ مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّا أَخَذْنَا قَارِضَهُ مِنْهَا وَأَعْطَيْنَاهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُسَالُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، أَوْ سَكَتَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِهِ وَيُعْطِيهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ، فَصَحَّحَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: صَدَقَ عُمَرُ. وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ وَمَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا هَذَا مَعَكَ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أُبْجِعَ بِهِ بَطْنَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْ مَنْ بَعَدْنَا مِنْ -الْطَّلَقَاءِ أَنْهَرُمَا بِكَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ يَا أُمَّ سَلِيمِ. [إرجع: ١٤٠٢٠]

١٤٠٢١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ (٢٨٠/٣) بْنُ أَخْضَرَ،

حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَتِينَ، وَجِئَتْ هَوَازَنُ وَعُطْقَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَمْعًا كَثِيرًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ، قَالَ: وَمَعَهُ الطَّلَقَاءُ، قَالَ: فَجَاءُوا بِالنَّعَمِ وَالذَّرْبَةِ، فَجَعَلُوا خَلْفَ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا التَّقَوَّا وَأَمَّى النَّاسُ، قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، قَالَ: فَتَزَلَّ وَقَالَ: إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: وَتَادَى يَوْمَئِذٍ نَدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا كَلِمًا، فَالْتَمَتْ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ الْتَمَتْ عَنْ بَيْسَارِهِ فَقَالَ: أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ نَزَلَ بِالْأَرْضِ وَالتَّقَوَّا فَهَزَمُوا، وَأَصَابُوا مِنَ الْعِتَانِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ الطَّلَقَاءَ وَنَسَمَ فِيهَا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نُدَعِيَ عِنْدَ الْكُرَّةِ وَنَسَمَ الْغَنِيمَةَ لِعَبْرَتِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَمَعَهُمْ وَقَعَدَ فِي قَبَةِ فَقَالَ: أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَكَلُوا وَأَدْبَا وَسَكَتِ الْأَنْصَارُ شَعْبًا لَأَخَذْتُ شَعْبَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذَّبْيِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ تَحْوِزُونَهُ إِلَى يَوْمِكُمْ؟ قَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَضِينَا.

١٤٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [إرجع: ١٢٧٦٤]

١٤٠١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الدَّبْيَاءُ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَضْعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. [إرجع: ١٢٨٤٢]

١٤٠١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ نَيْبِ الْجَزْرِ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا. وَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ.

١٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَلْتَنِي فِي النَّارِ وَتَقُولُ «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ (أَوْ رِجْلَهُ) عَلَيْهَا، وَيَقُولُ: قَطَّ قَطَّ. [إرجع: ١٢٧٠٧]

١٤٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ (الْجَنَيْدِ)، حَدَّثَنَا رَجُلٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَكَانَ يَهْدِي الْحَدِيثَ مُعْجَبًا: عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُوا صَفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [إرجع: ١٢٧٥٦]

١٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [إرجع: ١٢٨٤٤]

١٤٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ وَحَدِيثٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: مَطَّرْنَا بَرْدًا، وَأَبُو طَلْحَةَ صَائِمٌ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ، قِيلَ لَهُ: أَتَأْكُلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَذَا بَرَكَةٌ.

١٤٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحِكُ بِكَثِيرِينَ أَقْرَبِينَ أُمَّلِحِينَ، وَيُسَمِّي وَيُكْبِرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهَا يَدَيْهِ وَأَضْعًا عَلَى صَفْحَاهِمَا قَدَمَهُ. [إرجع: ١١٩٨٢]

١٤٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اعْتَدَلُوا فِي سُجُودِكُمْ، وَلَا يَضْرِبْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَفْرَاسَ الْكَلْبِ، أَمَّا الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي (أَوْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي) إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [إرجع: ١٢٧٧٢، ١٢٠٨٩]

١٤٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛

قال ابن عون: قال هشام بن زيد: فقلت لأنس وأنت تشهد ذلك؟ قال: فأين أغيب عن ذلك. [راجع: ١٣٠٠٩]

١٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَهُ، فَعَدَّ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: اسْلَمْ، فَتَنَظَّرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ، فَاسْلَمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنِّي مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢٨٢٣]

١٤٠٢٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَتَنَظَّرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ، فَاسْلَمْ ثُمَّ مَاتَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنِّي مِنَ النَّارِ.

١٤٠٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى - يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدِي سِرًّا لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا حَتَّى الْقَاءِ.

١٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٢١٧٨]

١٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ فَقَالَ: لَيْتَ بِحَجَّتِهِ وَعُمْرَتِهِ مَعًا. [انظر: ١٤٠٢٩]

١٤٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَقَ صَفِيَّةَ ابْنَةَ حَيْبٍ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا.

١٤٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ الْمُؤَدَّنُ إِذَا أُذِّنَ قَامَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَلَدَّرُونَ السَّوَارِي، حَتَّى يَخْرُجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ - يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ - وَلَمْ يَكُنْ يَبْنِي الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ إِلَّا قَرِيبًا.

١٤٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، [عَنْ سَعْدِ بْنِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ فَأَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ كَمَا أَقُولُ، ثُمَّ لَبَّى قَالَ: لَيْتَ بِحَجَّتِهِ وَعُمْرَتِهِ مَعًا.

قَالَ: وَقَالَ سَالِمٌ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ رَجُلِي لَتَمْسَ رِجْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ لِهَيْلٍ بِهِمَا جَمِيعًا. [راجع: ١٤٠٢٦]

١٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ (٢٨١/٣) إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيَّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قُلْتُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، لَوْ عَاشَ كَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ انصَرَفَ إِذَا صَلَّيْتَ عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي؟ قَالَ: أَمَا أَنَا قَرَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٢٨٧٧]

١٤٠٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا وَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: بَلَّغْنَاكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: بَلَى بَلَى، قَدْ خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ. [راجع: ١٢١١٣]

١٤٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

١٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ الْحَسَنِ، وَعَنْ أَنَسِ (فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ، وَهُوَ مُتَوَشِّعٌ بِبُؤْبِ قَطَنِ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [راجع: ١٢٣٥٤]

١٤٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّبِعُهُ بَامِرًا، قَبِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّا لِقَوْلِهِ، فَوَجَدَهُ فِي رَكْبَةٍ يَتَّبِعُهُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: نَاوِلْنِي يَدَكَ فَأَوَّاكَهُ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مُجِيبٌ لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمُجِيبٌ مَا لَهُ مِنْ ذِكْرٍ.

١٤٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عَصْرٌ (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: فِي أَمْرِ اللَّهِ عَمْرٌ) وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاةَ عُثْمَانَ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَفْرَضَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي بِنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَالْأَوَّلُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ﷺ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٢٩٣٥]

١٤٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيَرِدَنَّ الْحَوْضَ عَلَيَّ رَجُلَانِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمُ رَفَعُوا إِلَيَّ فَأَخْتَلِجُوا دُونِي فَلَا تُؤَلِّسُنَّ: يَا رَبُّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُنَا بَعْدَكَ. [راجع: ١٢٤٤٥]

١٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ١٢٠٠٨]

١٤٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [رابع: ١١٩٧٢]

١٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ابْنِ صُهَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرْزَرٍ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا يَدَّ فَاعْلَأْ لِقَيْلٍ: اللَّهُمَّ أَحْسِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. [رابع: ١٢٠٠٢]

١٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْعَزِيزَ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ.

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أَضْحِي بِهِمَا. [رابع: ١٢٠٠٧]

١٤٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ، فَأَتَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجِبَتْ وَجِبَتْ، وَمَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَتَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبَتْ وَجِبَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلِكَ الْأَوْلَى: وَجِبَتْ، وَقَوْلِكَ الْآخِرُ: وَجِبَتْ، قَالَ: أَمَا الْأَوْلَى فَأَتَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ: وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمَا الْآخِرُ فَأَتَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتُ: وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، وَأَتَمَّ شَهْدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ. [رابع: ١٢٩٦٩]

١٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ابْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجُوزُهَا وَيُكْمَلُهَا بِعِنِي يُحْتَفُّ الصَّلَاةَ. [رابع: ١٢٠١٣]

١٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَغِيَةً، فَقَالَ لَهُ: نَابِتٌ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسُهَا، أَحَبَّتْهَا وَتَزَوَّجَهَا. [رابع: ١١٩٧٩]

١٤٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ابْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْخَلَاةَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ (أَوْ الْخَبَائِثِ).

قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ قَالَهُمَا جَمِيعًا. [رابع: ١١٩٦٩]

١٤٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَسَبَّلُ بِخُمْسَةِ مَكَائِكَ، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَكْمُولِ. [رابع: ١٢١٨٠]

١٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الشَّرِّ؟ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَكُنَّا نَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى نَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَسَأَلْتُهُ كَمْ أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرَةَ أَيَّامٍ.

قُلْتُ فِيمَ أَهْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لِيَبَكَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ. [رابع: ١١٩٧٦]

١٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِيَبَكَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ مَمًّا، أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ١١٩١٥]

١٤٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا مَمًّا فَحَجَّمَهُ فَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ صَاعًا أَوْ صَاعَيْنِ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيَّتِهِ. [رابع: ١١٩٨٨]

١٤٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ [أَحْيَاءٍ] لَعْرَبٍ: رِغْلٌ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعَصِيَّةَ، وَذُكُوَانَ، فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. [رابع: ١١٩٨٨]

١٤٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ حَظَلَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ. [رابع: ١٣٢٦٥]

١٤٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرْتَعُ يَدِيهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِسْقَاءِ، حَتَّى يَرَى يَأْيَاضَ يُبَيْطِهِ. [رابع: ١١٨٨٨]

١٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةَ أَوْ نَامَ عَنْهَا فَإِنَّ كَفَّارَتَهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا. [رابع: ١١٩٩٥]

١٤٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنْ كَانَ الْمُؤَدَّنُ لِيُؤَدَّنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَى أَنَّهَا الْإِقَامَةُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يَقُومُ فَيُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

١٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْرَةَ الضَّمِّيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ، بِعِنِي وَرَاءَ رَجُلٍ (أَوْ أَحَدٍ) مِنَ النَّاسِ أَخَفَّ صَلَاةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ.

١٤٠٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ سَلِيمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: الْمَرْأَةُ تَرَى فِي تَمَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فِي تَمَامِهَا فَلْتَسْتَسَلِّ، فَقَالَتْ: أُمُّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَحْيَتْ: أَوْ يَكُونُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشُّبُهَاءُ؟ مَاءُ الرَّجُلِ الْبَيْضُ غَلِيظٌ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَمَنْ أَيُّهُمَا سَبَقَ، أَوْ عَدَلَ، يَكُونُ الشُّبُهَاءُ. [رابع: ١١٢٤٧]

١٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا عَنَانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا نَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: انْطَلَقَ حَارِثَةُ، ابْنُ عَمَّتِي، يَوْمَ يَدْرَمُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا نَفَرًا، مَا انْطَلَقَ لِلنَّفَالِ، قَالَ: فَاصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمَّهُ، عَمَّتِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٨٣/٣) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنِي حَارِثَةُ، إِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَاحْتَسِبْ، وَإِلَّا فَسَيَرَى اللَّهُ مَا أَصْنَعُ،

قال: يا أم حارثة إنها جنان كثيرة وإن حارثة في الفردوس الأعلى. [راجع: ١١٢٣٧]

١٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا مَبْرَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا قَائِمَةٌ، فَمَا أَعْدَدْتُمْ لَهَا؟ قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ، وَلَكَ مَا أَحْسَبْتِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَأَتَى الرَّجُلَ، فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَإِذَا غُلَامٌ مِنْ دُوسٍ مِنْ رَهْطِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُقَالُ لَهُ: سَدُّ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا الْغُلَامُ إِنْ طَالَ بِهِ عُمُرُ لَمْ يَبْلُغْ بِهِ الْهَرَمَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

قال الحسن: وأخبرني أنس أن الغلام كان يؤمئذ من أقراني. [راجع: ١١٢٥٦]

١٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْقِنَادِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدِي شَبِيرًا تَلَّقْتَهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَلَّقَانِي ذِرَاعًا تَلَّقْتَهُ بَاعًا، وَإِذَا تَلَّقَانِي يَمْنِي تَلَّقْتَهُ أُهْرُولًا. [راجع: ١١٢٥٨]

١٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارُ - أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

وأومأ عَمَّانُ بالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. [راجع: ١١٢٥٩]

١٤٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ حَارِثَةُ أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَتْ أُمُّ حَارِثَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَبِي أَصَابَ الْجَنَّةَ وَالْأَجْهَدْتُ عَلَيْهِ بِالْكِبَاءِ، قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ فِي جَنَّةٍ، وَإِنَّ حَارِثَةَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسُ الْأَعْلَى. [راجع: ١١٢٣٣]

١٤٠٦١ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ وَاللَّفْظِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ١١٢٣١]

١٤٠٦٢ - وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: تَرَاصَمُوا صَوْفُكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهُمَا، وَحَادُوا بَيْنَ الْأَعْتاقِ، قَوْلَ الَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلْلِ الصَّفِّ كَأَنَّهُ الْحَدْفُ. [راجع: ١١٣٧١]

١٤٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَبِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً، يَنْبَغُ عَلَيْهِ الرِّزْقُ فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، قَالَ: وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا انْفَضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا. [راجع: ١١٢٣٢]

١٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ:، أَنبَأَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِيْرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى

أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: ثُمَّ دَعَا قَبِعَتْ بِهَا عَلِيًّا، قَالَ: لَا يَلْبَغُهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي. [راجع: ١١٢٤٦]

١٤٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فُلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١١٤٤٦]

١٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ (الْحَدَّادِيُّ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْبَعَتْ كَرِيْمَتِيْ ثُمَّ صَبِرَ وَاحْتَسَبَ كَانَ نَوَابُهُ الْجَنَّةِ.

١٤٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ قَدْ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِيطِي قِرَامَكَ هَذَا عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ تَصَاوِرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي. [راجع: ١١٢٥٩]

١٤٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَضَنُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مِنْ دَعَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدَعَا لَا يَسْمَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلِ الْارْبَعِ (٣/٢٨٤).

١٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَتَرَوَجَّتْ بَعْدَهُ رَجُلًا، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَتَحِلُّ لِرَجُلِهَا الْأَوَّلِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَتَّى يَكُونَ الْأَخْرَ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسْبَيْهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسْبَيْتِهِ.

١٤٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ: دَهَبْتُ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِينَا هُوًا: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. [راجع: ١١٢٤٧]

١٤٠٧١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ عَطَاءِ بْنِ أَبِي (مَيْمُونَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ نَجِيًّا، أَنَا وَغُلَامٌ مَنَّا يَأْتِيهِ مِنَ مَاءٍ. [راجع: ١١٢٤٤]

١٤٠٧٢ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [أَبِي إِسْرَائِيلَ] (سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: شَيْخٌ فَتَقَّةٌ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الْقَزَّارِي - عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَنِيٍّ، فَأَرَيْتُهُ قَائِمًا فِي يَدِهِ الْعِيسَمُ، بِسْمِ الصَّدَقَةِ.

١٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ:، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسانًا، فَاتَّخَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقِصَاصُ، الْقِصَاصُ، فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْقِصَّصُ مِنْ فَلَائَةِ لَا وَاللَّهِ لَا يَقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ

سُحَّانُ اللَّهِ يَا أُمَّ رُبَيْعَ، كِتَابُ اللَّهِ؟ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا يَقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَأَلْتِ حَتَّى قَبِلُوا مِنْهَا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ.

١٤٠٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْطَاهُ عَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَاتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ

أَسْلَمُوا، قَوْلَهُ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَجِيءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُنْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ، أَوْ أَعَزَّ عَلَيْهِ، مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا. [رَاجِع: ١٧٨٢١]

١٤٠٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، وَحَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حُمْتُ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُمَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [رَاجِع: ١٧٥٨٧]

١٤٠٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، وَحَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِمَقْبَرَةِ لَبْنِي النَّجَّارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ عَلَى بَعْلَةِ شَهِيَّةٍ، فَإِذَا هُوَ بِقَبْرِ بَعْدَبُ، فَحَاصَّتِ الْبَعْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَانِقُوا لَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [رَاجِع: ١٧٥٨١]

١٤٠٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبُهَازٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا أَيًّا قَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: سَمَانِي لَكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ لِي، فَجَعَلَ يَكِي. [رَاجِع: ١٧٣٤٥]

١٤٠٧٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ، تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهَا أَنْ تُرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدَ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنَ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [رَاجِع: ١٧٢٩٨]

١٤٠٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصَلِّي تَحْوِيَّتِ الْمَقْدِسِ، فَتَرَكْتُ «فَدَتْرَى تَقْلَبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْتِيَنَّكَ قَبْلَةَ تَرْضَاهَا قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً، قَتَادَى: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّكَتْ أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّكَتْ<sup>(١)</sup> إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَمَالُوا كَمَا هُمْ تَحْوِ الْقِبْلَةَ.

١٤٠٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ:، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لَأَهْلَ الْجَنَّةِ سَوْقًا (٢٨٥/٣) يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ، فِيهَا كِتَابُ الْمَسْكِ، فَإِذَا خَرَجُوا إِلَيْهَا هَبَّتِ الرِّيحُ (قَالَ حَمَّادٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: شَمَالِي) قَالَتْ: فَتَمَلُّوْا وَجُوهَهُمْ وَيَأْتِيَهُمْ وَيُوتِنُهُمْ مَسْكًا فَيَزِدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، قَالَ: قِيَأْتُونَ أَهْلِيهِمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ أَرَدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، وَيَقُولُونَ لَهِنَّ: وَأَنْتُمْ قَدْ أَرَدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا.

١٤٠٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا تَرَكْتُ (لَنْ تَتَالَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُفْقِعُوا مَعًا تُحِبُونَ) قَالَ أَبُو

طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، وَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بَيْرَحَاءَ لَكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهَا فِي قُرَابَتِكَ، فَجَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ.

١٤٠٨٢- قَالَ: عَفَّانُ وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ بَيْرَحَاءَ، وَقَالَ عَفَّانُ: سَأَلْتُ عَنْهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَرَعَمُوا أَنَّهَا بَيْرَحَاءُ، وَأَنَّ بَيْرَحَاءَ لَيْسَ بِبَنِي. [رَاجِع: ١٧٣١٨]

١٤٠٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبِّبْ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ. [رَاجِع: ١٧٣١٨]

١٤٠٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْجَعْدِ أَبِي عَفَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا بَنِي.

١٤٠٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ ذَنْبًا هِيَ أَذَقْتُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كَمَا نَعَدَهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكُفَّارِ.

١٤٠٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ، سِتَّةَ أَشْهُورٍ، إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ يَقُولُ: «الصلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ» إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. [رَاجِع: ١٧٣٦٤]

١٤٠٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، وَأَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَخْرُجُ أَرْبَعَةٌ مِنَ النَّارِ (قَالَ أَبُو عَمْرَانَ: أَرْبَعَةٌ، قَالَ ثَابِتٌ: رَجُلَانِ) فَيَعْرُضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَوْمُرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، قَالَ: قَبِلْتُمْ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذَا أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا لَأَنْ تَمِيدَنِي فِيهَا، فَيُجِيبُهُ اللَّهُ مِنْهَا عَزَّ وَجَلَّ. [رَاجِع: ١٧٣٦٦]

١٤٠٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يَتِمَّا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلَانُ هَذِهِ فَلاَ تَزُوجَنِي، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لِأَطْنِ بَكَ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَيْمِ أَدَمَ مَجْرَى الدَّمِ. [رَاجِع: ١٧٢٧٧، ١٧٢٧٠]

١٤٠٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَبْلَهَ ذَاتَ يَوْمٍ صَيِّانَ الْأَنْصَارِ وَالْإِنَّمَاءِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكُمْ. [رَاجِع: ١٧٥٥٠]

١٤٠٩٠- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَادٍ جَيِّدُ الْحَدَاءِ، وَكَانَ حَادِي الرَّجَالِ، وَكَانَ أَنْجَحُهُ يَحْدُو بِأَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا حَادَا أَعْتَقَتِ الْإِبِلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيَحِكُ يَا أَنْجَحَةُ رُوَيْدًا، سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [رَاجِع: ١٧٣٩١]



١٤١٠٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قَالَ: قَدْ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ فَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ لَا يُرَى، أَشْتَكِي؟ فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ لَهُ بَعْضٌ، وَإِنَّهُ لَجَارِي، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّي كُنْتُ مِنْ أَشْدَّكُمْ رَفَعَ صَوْتٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: وَقَدْ هَلَكْتُ، أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٢٥٠٨]

١٤١٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَبَانَا قَتَادَةُ، وَوَحْمِيدُ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْبَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا، بَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ: اشْرَبُوا مِنَ الْبَابِهَا وَالْوَالِهَا، فَتَلَّوْا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتَأْفُوا الْإِبِلَ، وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَأَتَانِي بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خَلْفٍ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ. قَالَ أَنَسٌ: قَدْ كُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكْذِبُ الْأَرْضَ بِيَعِهِ حَتَّى مَاتُوا، وَرَبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: يَكْذِبُ الْأَرْضَ بِيَعِهِ حَتَّى مَاتُوا.

١٤١٠٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، وَهَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ... بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَّادٍ. [راجع: ١٢٦٩٧]

١٤١٠٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ يُعْرَفُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُعْرَفُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا هَذَا الْغُلَامُ بَيْنَ يَدَيْكَ؟ قَالَ: هَذَا يَهْدِينِي السَّبِيلَ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلَا الْحَرَّةَ، وَبَعَثَا إِلَى الْأَنْصَارِ فِجَاءً، فَقَالُوا: قَوْمَا آمَنِينَ مُطَاعِينَ، قَالَ: فَصَهَدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَوْضَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيَّانَا فِيهِ، وَصَهَدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ ﷺ. [راجع: ١٢٥٢٩]

١٤١١٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلِي بَدْرَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَتَّى جِئْتُمَا، ثُمَّ أَتَاهُمْ قِيَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا أَيُّةَ بَنِ خَلْفٍ، يَا أَبَا جَهْلٍ بَنِ هَشَامٍ، يَا عَتْبَةَ بِنَ رِبْعَةَ، يَا شَيْبَةَ بِنَ رِبْعَةَ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَأَنَّى قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، قَالَ: فَسَمِعَ عَمْرُ صَوْتَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَشَابِهُهُمْ بَعْدَ ثَلَاثَ أَهْلِ يَسْمَعُونَ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْعَوْتِي) فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَتَمُّ بِأَسْمَعُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. [راجع: ١١٣٢٩]

١٤١١١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ مَاتَ لَهُ ابْنٌ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: لَا تُخْبِرُوا أَبَا طَلْحَةَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَخْبَرُهُ، فَسَجَّتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ وَضَعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامًا فَكَلَّمَ ثُمَّ تَطَيَّبَتْ لَهُ فَاصْبَابَ مِنْهَا فَتَلَّقَتْ بِلِلَامٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، إِنَّ آلَ فُلَانٍ اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فُلَانٍ عَارِيَةً، فَبَعَثُوا إِلَيْهِمْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بَعَارِيَتَنَا

قَابُوا أَنْ يَرُدُّوَهَا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ، إِنَّ الْعَارِيَةَ مُوَدَّاةٌ إِلَى أَهْلِهَا، قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ كَانَ عَارِيَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبَضَهُ، فَاسْتَرْجَعْ، قَالَ: أَنَسٌ فَأَخْبَرَ (٢٨٨/٣) النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَهُمَا فِي لَيْلَتِهِمَا، قَالَ: فَتَلَّقَتْ بِلِلَامٍ فَوَلَدَتْ فَأَرْسَلَتْ بِهِ مَعِيَ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَمَلَتْ ثَمْرًا فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ عِبَادَةٌ وَهُوَ بَيْتًا بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ مَلَكَ ثَمْرٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَخَذَ الثَّمَرَاتِ فَالْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكُهُنَّ ثُمَّ جَمَعَ لِعَابَهُ ثُمَّ قَفَرَ فَأَهَّ فَأَوْجَرَهُ إِيَّاهُ، فَجَعَلَ الصَّبِيِّ يُتَلَكِّطُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ، فَحَنَكُهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ، فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ شَابٌ أَفْضَلَ مِنْهُ. [راجع: ١٢٨٢٦]

١٤١١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ... فَذَكَرَهُ.

١٤١١٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُعَوِّدُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرَسِ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْأَخِرَةِ فَتَجَلَّهْ فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ، هَلَّا قُلْتَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْأَخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع: ١٢٠٧٢]

١٤١١٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ، وَهُمْ يَخْفَرُونَ الْخَنْقُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَابَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرٍ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةَ سِنِحَةٍ فَكَلَّمَا مِنْهَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْأَخِرَةِ. [راجع: ١٣٦٨١]

١٤١١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ: أَبَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَنَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَقْلَةً، فَقَالَ: هَذَا حَطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ نَعْبٍ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، ثُمَّ لَامَهُ وَأَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْتَمُونَ إِلَى أُمِّ بَيْعِنِي ظَهْرَهُ- فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَمَعِّعُ اللَّوْنِ. قَالَ لِي أَنَسٌ: فَكُنْتُ أَرَى أَلْرَّ الْمِخِيطِ فِي صَدْرِهِ. وَرَبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ آتٍ. [راجع: ١٢٤٤٦]

١٤١١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ خَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَالرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ لِأَجْلِ يُوْبِحُهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَالرَّجُلُ أَنْ يُغْدِفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا. [راجع: ١٢٨١٤]

١٤٤١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَكَانَ لِي أَحْ صَغِيرٌ، وَكَانَ لَهُ نَغِيرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ نَغِيرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَرَأَهُ حَزِينًا فَقَالَ: مَا شَأْنُ أَبِي عُمَيْرٍ حَزِينًا؟ فَقَالُوا: مَاتَ نَغِيرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَبِي عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟ أَبِي عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟ [إراجع: ١٣٣٥٨]

١٤١١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَبَتَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ يَوْمَ أَحُدٍ وَهُوَ سَلِسٌ الدَّمَاءُ عَنْ وَجْهِهِ: كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ شَجُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ، وَكَسَرُوا رِابِعَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأَنْتُمْ طَائِفُونَ﴾. [إراجع: ١٣٦٩٢]

١٤١١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَبَتَانَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ السَّاعَةُ؟ قَالَ الرَّجُلُ: يَا أَيُّهَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَعَدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ عَمَلٍ، غَيْرَ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ،

قَالَ: فَمَا فَرحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، مَا فَرحُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَقُولُ: فَتَحَنَّنَ نَجِيبُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ (٢٨٩/٣). [إراجع: ١٣٧٤٥]

١٤٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَبَتَانَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَه حَرَامًا، أَخَاهُ سَلِيمَ، فِي سَبْعِينَ إِلَى بَنِي عَامِرٍ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: اتَّقَدَّمْكُمْ، فَإِنِ اسْتَوْسَى حَتَّى أَبْلَغَهُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، قَالَ: فَتَقَدَّمَ قَائِمُوهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَوْسَوْا إِلَى رَجُلٍ فَطَعَنَهُ فَأَنْزَلَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَنَزَتْ وَرَبُّ الْكَبِيَّةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ مِنْهُمْ كَانَ قَدْ صَدَدَ الْجَبَلِ. [قَالَ هَمَّامٌ: فَأَرَاهُ قَدْ ذَكَرَ مَعَ الْأَعْرَجِ آخَرَ مَعَهُ عَلَى الْجَبَلِ] قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِي عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ. قَالَ أَنَسٌ: كَانُوا يَقْرَءُونَ (أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنَّ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا)، قَالَ: ثُمَّ نَسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا عَلَى رِغْلِ، وَدَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعَصِيَّةَ، وَالَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ (أَوْ عَصَوْا الزَّحْمَانَ). [إراجع: ١٣٧٢٧]

١٤١٢١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: النَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَةٌ دَفْنَاهَا. [إراجع: ١٢٠٨٥]

١٤١٢٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -بِعْنِي ابْنُ حَازِمٍ- قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا. [إراجع: ١٣٠٣٣]

١٤١٢٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالًا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (حَدَّثَنَا) أَنَسٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ وَعُمَانَ، كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْفِرَاءَةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ عَفَّانُ: بَعْنِي فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ. [إراجع: ١٣٠١٤]

١٤٢٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَبَتَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ مِنْ أَمْرٍ أَسَاءَ لَكُمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ هَمَامٌ. وَرَبِّمَا قَالَ: لَا تَقْرُبُوا السَّاعَةَ -قَالَ هَمَّامٌ كَلَاهِمًا قَدْ سَمِعْتُ حَتَّى يَرِقَّ الْعِلْمُ، وَيُظْهِرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرِبَ الْخَمْرُ، وَيُظْهِرَ الزَّانَا، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ. [إراجع: ١١٩٦٦]

١٤١٢٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِذَا أَنَا بِبَهْرٍ حَاقِقَةٍ قِيَابُ الدَّرِّ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْكُرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَصَرَفْتُ يَدَيَّ قَائِدًا طَيْبَةً مِنْكَ أَذْفَرُ. [إراجع: ١٣٧٠٤]

١٤١٢٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَبَتَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَوَاصَلِ؟ قَالَ: إِنْ أُيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [إراجع: ١٣٧٧٠]

١٤١٢٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ الزُّوَالِ، فَاتَّحَا أَصْحَابُهُ إِلَى الْوُضُوءِ قَالَ: فَجِئِي بِبَعْضِ فِيهِ مَاءٍ سَيِّرٍ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ كَفَّهُ فِيهِ، فَمَعَلَ يَبْسَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَصَّاهُ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، قُلْتُ: حَمَّ كُنْتُمْ؟ قَالَ: زَهَّاهُ لِكَلَامَتِهِ. [إراجع: ١٣٧٧٢]

١٤١٢٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [إراجع: ١٣٨٣٢]

١٤١٢٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَبَتَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَحَدٍ يَسِرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ عَشْرَةُ أَمْثَالِهَا إِلَّا الشَّهِيدَ، فَإِنَّهُ يُوَدُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَاسْتَشْهَدَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا رَأَى مِنَ الْفَضْلِ. [إراجع: ١٢٠٢٦]

١٤١٣٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَبَتَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَوَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا قَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَجِئِي بِهِ فَأَعْتَرَفَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَدُّوا عَلَيْهِمْ مَا قَالُوا. [إراجع: ١٣٤٥٤]

١٤١٣١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ دَعَاَهُ خِيَابُ مَنْ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، قَائِدًا (٢٩٠/٣) خَبْرَ شَعِيرٍ وَهَالَةَ سَنَخَةَ، قَالَ: قَائِدًا فِيهَا قَرْعٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقْرَبَهُ قَدَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



قَالَ أَنَسٌ: لَمْ أَزَلْ يُعْجِبُنِي الْقَرَعُ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ.

[رابع: ١٢٨٩٧]

١٤١٣٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قَالَ عَفَّانُ:

فِي حَدِيثِهِ): أَنبَاءُ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، (وَقَالَ بَهْزٌ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) أَنَّ رَهْطًا مِنْ عَرَبِيَّةِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ اجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ فَظَمَّتْ بَطُونَنَا وَاتَهَشَّتْ أَعْضَاءُنَا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِي الْأَبِلِ، فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَابِهَا وَأَبْوَالِهَا، قَالَ: فَلَحِقُوا بِرَاعِي الْأَبِلِ فَشَرَبُوا مِنَ الْبَابِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَلَحَتْ بَطُونُهُمْ وَالْوَاهِنُ، ثُمَّ قَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَسَافَرُوا الْأَبِلَ، قَبِلَعُ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، قَبِعَتْ فِي طَلِبِهِمْ، فَبَجِيَءَ بِهِمْ، فَفَقَعَ أَيَدِيَهُمْ وَأَرَجَلَهُمْ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ. [رابع: ١٢٩١٧]

قَالَ قَتَادَةُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُلُودُ.

١٤١٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ

فُلَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ، فَأَنِّي أَرَأَيْتُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ، لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [رابع: ١٢٩٢٠]

١٤١٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ،

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ لَابِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَنَّهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ (فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ بَهْزٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:): قَالَتْ أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يُطْعَمُ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُو بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَبَاتِ بَيْكِي وَبِتَ مُجْتَنَحًا عَلَيْهِ أَكَالَهُ حَتَّى أَصْبَحَتْ، فَغَدَوْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَادَ مَعَهُ مَيْسَمٌ، فَلَمَّا رَأَى الصَّبِيَّ مَعِي، قَالَ: لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَكَلَّتْ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ مِنْ يَدِهِ وَقَعَدَ. [رابع: ١٢٨٦٦]

١٤١٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ

أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ. وَقَالَ: إِذَا مَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى وَيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَسَلِتَ الصَّحْفَةَ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَنْزِرُونَ فِي أَبِي طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةَ. [رابع: ١٢٨٦٦]

١٤١٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛

أَنَّ كَثِيرَيْنِ رَجَلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، هَبَطَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، مِنْ جَبَلِ التَّعِيمِ، عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْمًا فَعَمَّا عَنْهُمْ، وَتَزَلَّ الْقُرْآنُ: (وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ أَيَدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيَّدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِيَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ). [رابع: ١٢٥٢٢]

١٤١٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا وَقَفَّشَ فِيهِ نَفْسَهُ

قَالَ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا، وَقَفَّشْتُ فِيهِ نَفْسًا، وَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَفْسِهِ.

[رابع: ١٢٠١٧]

١٤١٣٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْقَرَعُ (أَوْ قَالَ: الدَّبَاءَ) قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يَوْمًا يَأْكُلُهُ، فَجَعَلَتْ أَصَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. [رابع: ١٢٨٤٢]

١٤١٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

جَبْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَائِكَ، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكْرُوكٍ. [رابع: ١٢٨١٠]

١٤١٤٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا إِلَّا أَنْزَلَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، إِلَّا أَنَّهُ الْأَعْوَرُ الْكَذَّابُ، إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رِجْلَكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ. [رابع: ١٢٠٢٧]

١٤١٤١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّهُمْ

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلُ الْكِتَابِ إِذَا سَلَمُوا عَلَيْنَا كَيْفَ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: (٢٩١/٣) قَوْلُوا: وَعَلَيْكُمْ. [رابع: ١٢٦٦٥]

١٤١٤٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُوا صُوفَكُمْ، فَإِنَّ نَسْوِيَةَ الصُّوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [رابع: ١٢٨٤٤]

١٤١٤٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطِ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ كَمَا يَسْطِ الْكَلْبُ. [رابع: ١٢٠٨٩]

١٤١٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَتَحَكَ (أَوْ تَبَلَّكَ) ارْكَبْهَا. [رابع: ١٢٦٦٥]

١٤١٤٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُسَاجِدُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَتَّقُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَيَتَّقِلْ عَنِ يَسَارِهِ تَحْتِ قَدَمِهِ. [رابع: ١٢٠٨٦]

١٤١٤٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ فُرْعَةٌ، فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ: مَا رَأَيْتَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْتَاهُ لَبِحْرًا. [رابع: ١٢٧٧٤]

١٤١٤٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ضَخْمًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا وَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَيْهِ وَسَطَّوْا لَهُ حَصِيرًا وَتَضَحَّوْهُ، فَصَلَّى

بني دعوة، وإنني اختبأت دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة. [راجع: ١٧٤٠٣]

أخر مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه

### مسند جابر بن عبد الله الأنصاري

حدَّثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، حدَّثني أبي، قال:

١٤١٥٨ - حدَّثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدَّثنا زهير، عن زيد، يعني ابن أسلم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم على قلقي من أفلاق الحرة وتحنَّ معي فقال: نعمت الأرض المدينة إذا خرج الدجال، على كلِّ نَفَسٍ من أُنْقَابِهَا مَلِكٌ لا يَدُخُلُهَا، فإذا كان كذلك رجعت المدينة بأهلها ثلاث رجعات، لا يبقى منافع ولا منافقة إلا خرج إليه، وأكثر، يعني، من يخرج إليه النساء، وذلك يوم التخليص، وذلك يوم تنفي المدينة الخبيث كما ينفي الكبر حيث الحديد، يكون معي سبعون ألفاً من اليهود، على كلِّ رجلٍ منهم ساجٍ وسيفٌ محلى، فنضرب رقبته، بهذا الضرب الذي عند مجتمع السيول، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما كانت فتنة ولا تكون حتى تقوم الساعة أكبر من فتنة الدجال، (وما من نبي إلا وقد حذر أمته، ولا خير لكم بشيء ما أخبرني أبي أمته قبلي، ثم وضع يده على عينيه، ثم قال: أشهد أن الله عز وجل ليس بأعور).

١٤١٥٩ - حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، حدَّثنا هشام - يعني ابن سعد - عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن مقسم قال: سأل الحسن بن محمد جابر بن عبد الله، رضي الله تعالى عنهما عن الفئس من الجنابة؟ فقال: تبلُّ الشعر وتغسل البشرة قال: فكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل؟ قال: كان يصبُّ على رأسه ثلاثاً، قال: إن رأسي كبير الشعر. قال: كان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من رأسك وأطيب. [انظر: ١٥١٠٣]

١٤١٦٠ - حدَّثنا يحيى بن حماد، أخبرنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه قال: يأتينا نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على أن لا نقر.

١٤١٦١ - حدَّثنا يحيى بن حماد، حدَّثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: غزونا (أو سافرتنا) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن يومئذ بضعة عشر ومثان، فخصرت الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل في القوم من ماء؟ فجاء رجل يسئلي بإداوة فيها شيء من ماء، قال: فصبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قذح، قال: قوضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن الوضوء، ثم انصرف وترك القذح فركب الناس القذح يمسحوا ويمسحوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: على رسلكم، حين سمعهم يقولون ذلك، قال: فوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم كفه في الماء وألقده، ثم قال رسول

عليه ركتين، فقال له رجل من آل الجارود: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلِّي الضحى؟ قال: ما رأيته صلاًماً إلا يومئذ. [راجع: ١٧٣٥٤]

١٤١٤٨ - حدَّثنا بهز، حدَّثنا حماد قال: أتينا ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه أصحابه ذات ليلة، فخرج فصلَّى بهم فحُفَّتْ، ثم دخل بيته فأطال، ثم خرج فصلَّى بهم فحُفَّتْ، ثم دخل بيته فأطال، فلما أصبح قالوا: يا رسول الله صلِّت، فجعلت تطيل إذا دخلت، وتُخَفِّفُ إذا خرجت؟ قال: من أجلكم قلت ما فعلت. [راجع: ١٧٥٩٨]

١٤١٤٩ - حدَّثنا بهز، حدَّثنا حماد - يعني ابن سلمة - قال: أخبرنا شعيب بن الحجاب، وعبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفيية، وجعل عنها صداقها. [راجع: ١١٧٧٩]

١٤١٥٠ - حدَّثنا بهز، حدَّثنا هشام، حدَّثنا قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتق صفيية، وجعل عنها صداقها. [راجع: ١١٧١٧]

١٤١٥١ - حدَّثنا بهز، حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً.

قال قتادة: فسألنا أنسا عن الأكل؟ قال: الأكل أشد. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٤١٥٢ - حدَّثنا بهز، حدَّثنا حماد، حدَّثنا هشام بن زيد، عن جدِّه أنس بن مالك قال: كنت غلاماً حزوراً، فصدت أرثياً، فشويتها فأرسلت معي أبو طلحة بجعزها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيتها بها. [راجع: ١١٢٠٦]

١٤١٥٣ - حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا معاذ بن هشام، حدَّثنا أبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: يُقال للكافر يوم القيامة: أرايت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكننت فتنتي به؟ فيقول: نعم، قال: يُقال له: قد سلطت أيسر من ذلك. [راجع: ١١٣٣١]

١٤١٥٤ - حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا معاذ بن هشام، حدَّثني أبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان أحبَّ الغيِّاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسها الحجر. [راجع: ١١٤٠٤]

١٤١٥٥ - حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا معاذ بن هشام قال: حدَّثني أبي، عن قتادة ثنا أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدور على نسائه، في الساعة الواحدة، من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة. قال: قلت لأنس: هل كان يطيق ذلك؟ قال: كنا نتحدَّث الله أعطي قوة ثلاثين.

١٤١٥٦ - حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا معاذ قال: حدَّثني أبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم (٢٩٢/٣) وجد تمره فقال: لو لأني أخاف أن تكون صدقة لا لكأها.

١٤١٥٧ - حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا معاذ بن هشام قال: حدَّثني أبي، عن قتادة، حدَّثنا أنس بن مالك؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: إن لكل

الله ﷺ: بسم الله، ثم قال: استبقوا الوضوء، قول الذي هو ابتلاني بصري، لقد رأيت العيون، عيون النساء، يومئذ تخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ، [مما رفعها] حتى توضعوا أجمعون. [انظر: ١٤١٦٢]

١٤١٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَهْلَيْنِ بِالْحَجِّ، مَعَ النِّسَاءِ وَالْوُلَدَانِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طَفْنَا بِالنِّسَاءِ وَالصِّغَارِ وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ تَارِخُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ، قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ، قَالَ: فَاتَيْنَا النِّسَاءَ وَكَيْسَانَ النَّيَابِ وَمَسْنَا الطَّيْبِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلْنَا بِالْحَجِّ وَكَمْنَا الطَّوَافَ الْأَوَّلَ بَيْنَ الصُّغَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْأَيْلِ (٢٩٣/٣) وَالْبَقَرِ كُلِّ سَبْعَةٍ مَنَّا فِي بَدَنِهِ، فَجَاءَ سَرَّاقٌ مِنْ مَالِكِ بْنِ جَعْفَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينًا كَأَنَّكَ خَلَقْنَا الْآنَ، أَرَأَيْتَ عَمَرْنَا هَذِهِ، لَعَانًا هَذَا، أَمْ لِلأَبَدِ؟ فَقَالَ: لَا لَيْلَ لِلأَبَدِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينًا كَأَنَّكَ خَلَقْنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَيْمًا جِئْتُ بِهِ الْأَفْلامَ وَجِئْتُ بِهِ الْمَقَادِيرَ أَوْ فِيمَا نَسْتَجِلُّ؟ قَالَ: لَا لَيْلَ فِيمَا جِئْتُ بِهِ الْأَفْلامَ وَجِئْتُ بِهِ الْمَقَادِيرَ، قَالَ: فَفِيمَا الْعَمَلُ؟ قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: فَسَمِعْتُ مَنْ سَمِعَ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ (قَالَ حَسَنٌ: قَالَ زُهَيْرٌ: فَسَأَلْتُ يَاسِينَ: مَا قَالَ؟ قَالَ: ثُمَّ لَمْ أَفْهَمْ كَلِمًا تَكَلَّمَ بِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ، فَسَأَلْتُ رَجُلًا فَقُلْتُ: كَيْفَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ. [انظر: ١٤٦٥٤، ١٥٣٣٠]

١٤١٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا غَوْلَ. [انظر: ١٤٤٠١، ١٥١٦٩]

١٤١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ): إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدَكُمْ فَلَا يَمْسُ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ حَتَّى يَصْلِحَ شَيْئُهُ، وَلَا يَمْسُ فِي خُفِّ وَاحِدَةٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِ بِالنَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ. [انظر: ١٤١٦٧، ١٤٢٣٧، ١٤٢٤٧، ١٤٥٠٦، ١٤٥٥٣، ١٤٥٥٨، ١٤٦٧١، ١٤٨٢٩، ١٤٩١٧، ١٤٩٥٨، ١٤٩٦٠، ١٥١١٤]

١٤١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا جُعِلَ مَبْرٌ، حَتَّى حَنِى النَّاقَةَ إِلَى وَكْدِهَا، فَاتَاهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ.

١٤١٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسُكُ فِي كُتُوبٍ وَاحِدَةٍ. [انظر: ١٤١٨٢، ١٤٢٥٢، ١٤٣٩٦، ١٤٩٠٩، ١٥١٢٠، ١٥٢٥٠، ١٥٣٧٥]

١٤١٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْسِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، أَوْ يَحْتَبِ بِنُوبٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: رَأَيْتُ أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ عِنْدَ أَبِي الزُّبَيْرِ قَائِمًا وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ قَالَ؟ وَيَشِ قَال؟

١٤١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُوفِ الرَّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ وَخَيْرُهَا الْمُؤَخَّرُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ فَاعْضُنَّ أَبْصَارَكُمْ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرَّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الأَرْزِ. [انظر: ١٤٦٥٠، ١٥٢٢٨]

١٤١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبِيَّ يَقُولُ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ بَرَكَ بِهِ بَعِيرٌ قَدْ أَزْحَفَ بِهِ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ فَخَبَّرَهُ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَعِيرِ ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ يَا جَابِرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَا يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: ارْكَبْ، فَارْكَبْ جَابِرُ الْبَعِيرَ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَعِيرَ بِرِجْلِهِ، فَوَكَّبَ الْبَعِيرَ وَبِئْتَهُ لَوْلَا أَنَّ جَابِرًا تَمَلَّقَ بِالْبَعِيرِ لَسَقَطَ مِنْ قَوْفِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَجَابِرٍ يَا جَابِرُ الْآنَ عَلَى أَهْلِكَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى تَجِدُهُمْ قَدْ سَيَّرُوا لَكَ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى ذَكَرَ الْفَرَسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لَامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلصَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ.

١٤١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ يَقُولُ: لَا يَمُوتُونَ أَحَدَكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [انظر: ١٤٤٣٩، ١٥٠٨١]

١٤١٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُعْطَوْهَا أَحَدًا، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ. [انظر: ١٤٣٩٢، ١٤٣٧٩، ١٤٤٦٠، ١٥٠٨١، ١٥٢٣٣، ١٥٢٣٤]

١٤١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٩٤/٣) الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤٢٧٨، ١٥١٠٩، ١٥١١١]

١٤١٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدَكُمْ فَلْيُؤْتِرْ. [انظر: ١٤١٦٣]

١٤١٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ جَابِرِ يُحَدِّثَانِ، عَنْ أَبِيهِمَا قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ، شَقَّ قَيْصَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَالَ: وَأَعَدْتُهُمْ يَلْدُونَ هَذَا الْيَوْمَ قَسَيْتُ. [انظر: ١٥٣٧٢]

١٤١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَحَضَرُوا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ قَدْ نَحَرَ قَلْبَهُ أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ١٤٥٢٥، ١٤٨١٨]

١٤١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَلِّبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشَتْ، فَلِئَنَّا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا.

١٤١٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّنِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَزَوَّجْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: أَبْخَرًا أَمْ نَيْسًا؟ فَقُلْتُ: لَا، بَلْ نَيْسًا؟ لِي أَخَوَاتٌ وَعَمَّاتٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَضْمَّ إِلَيْهِنَّ خِرْقَاهُ مِثْلَهُنَّ، قَالَ: أَفَلَا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا؟

قال: لَكُمْ أَنْمَاطٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَى، فَقَالَ: أَمَا إِنِّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ، فَإِنَّا الْيَوْمَ أَقُولُ لِمَارَاتِي نَحْيَ عَنِّي أَنْمَاطِكُمْ، فَتَقُولُ: نَعَمْ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟ فَأَتْرُكُهَا. [انظر: ١٤٢٧٥]

١٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اعْتَقَ رَجُلٌ عَلِيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، (عَنْ دَبْرٍ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَتَّاعَهُ مَتَى؟ فَقَالَ نَعِيمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَا أَتَّاعُهُ، فَأَبْتَاعُهُ.

فَقَالَ عَمْرُو: قَالَ جَابِرٌ: غُلَامٌ قِطِيٌّ، وَمَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ.

زَادَ فِيهَا أَبُو الزُّبَيْرِ: يُقَالُ لَهُ يُعْتَقُوبُ. [انظر: ١٥٠٢١، ١٤٣٦٢]

١٤١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: (وقال رُوحٌ لِي حَدِيثُهُ قَالَ: وَقَالَ لِي عَطَاءٌ) سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ وَالسُّبْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالْتَّمْرِ نَيْدًا. [انظر: ١٤٢٤٨، ١٤٢٨٩، ١٤٤٦٩، ١٤٤٧٩، ١٥٠٣١]

١٤١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مَثَبَةَ يَحْدُثُ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّشْرَةِ. فَقَالَ: مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

١٤١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشَّحًا بِهِ.

قال أبو الزُّبَيْرِ: وَرَأَيْتُ أَنَا جَابِرًا يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشَّحًا بِهِ. قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: وَرَأَيْتُ جَابِرًا يُصَلِّي، وَكَمْ يَسْمُ آبَا الزُّبَيْرِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ أَبُو حَمِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ تَهَارًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْبَيْعِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا حَمَرْتَهُ وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضَ عَلَيْهِ عُوْدًا.

١٤١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَقِيلَ بْنَ مَعْقِلٍ - هُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقِيلٍ - قَالَ أَبِي: ذَهَبَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقِيلٍ وَكَانَ عَسْرًا لَا يُوصَلُ إِلَيْهِ، فَأَقَمْتُ عَلَى بَابِهِ بِالْبَيْتِ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، حَتَّى وَصَلْتُ إِلَيْهِ، فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثَيْنِ، وَكَانَ عِنْدَهُ أَحَادِيثٌ وَهَبَ عَن جَابِرٍ، قَلَّمَ أَفْرَادًا أَسْمَعَهَا مِنْ عَشْرِهِ، وَكَمْ يَحْدِثُنَا بِهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ لِأَنَّهُ كَانَ حَيًّا، قَلَّمَ أَسْمَعَهَا مِنْ أَحَدٍ آخَرَ.

١٤١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ (٢٩٥/٣) اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى بَيَاضَ بَطْنِيهِ.

١٤١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَوَّأُ عَشْرِينَ يَوْمًا يُقْصِرُ الصَّلَاةَ.

١٤١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بَنِيَتِ الْكَعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يُتْقَلَانُ حِجَارَةً، فَقَالَ عَبَّاسٌ: اجْعَلْ لِإِزَارِكَ عَلَيَّ رَقِيصًا مِنْ الْحِجَارَةِ، فَفَعَلَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: إِزَارِي إِزَارِي، فَشُدَّ عَلَيْهِ إِزَارُهُ. [انظر: ١٤٣٨٤، ١٤٦٣٣، ١٥١٣٤]

١٤١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَقَاتِلِ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّا قَاتِلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِأُحْبَتِهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ. [انظر: ١٤٢٥٨]

١٤١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إِلَى جَذَعٍ نَخَلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ مِثْرَةٌ اسْتَوَى عَلَيْهِ، اضْطَرَّتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ كَحَدِّينِ النَّاقَةِ، حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ، حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا فَاغْتَنَقَهَا (فَسَكَتْ).

وقال رُوحٌ: (فَسَكَتْ). وقال ابنُ بكْرٍ: فاضْطَرَّتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ. وقال رُوحٌ: اضْطَرَّتْ كَحَدِّينِ. [انظر: ١٤٥٧٢]

١٤٢٠٠- قال: وأخبرني أيضاً أنه سمع جابر بن عبد الله يقول:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: وجازة سعد بن معاذ موضوعة بين أيديهم؛ اهتز لها عرش الرحمن. [النظر: ١٤٨٢٧]

١٤٢٠١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد

الحميد بن جبير، أنه أخبره محمد بن عباد بن جعفر، أنه (سأل) جابر بن عبد الله الأنصاري وهو يطوف بالبيت، سمعت النبي ﷺ ينهى عن صيام يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذا البيت. [النظر: ١٤٤٠٥]

١٤٢٠٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو

الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: زجر النبي ﷺ أن تصل المرأة برأسها شيئاً. [النظر: ١٥٢١٩]

١٤٢٠٣- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو

الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رأيت النبي ﷺ يصلي وهو على راحته التواضع في كل جهة، ولكنه يخفض السجود من الركعة، ويؤمن إيماءً. [النظر: ١٤٣٧٧، ١٤٣٩٦، ١٤٤٦٨، ١٤٤٩٦، ١٥١٣٧، ١٥١٣٧، ١٥٢٤٢]

١٤٢٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي

سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: إنما جعل رسول الله ﷺ الشعفة في كل مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق فلا شفعة. [النظر: ١٥٠٦٣، ١٥٣٦٣]

١٤٢٠٥- حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري في قوله عز

وجل: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ كان يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فأبما رجل مات وترك ديناً فإلي، ومن ترك مالا فهو لورثته.

١٤٢٠٦- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ لا يصلي على رجل عليه دين، فأتيت بعيت فسأل: هل عليه دين؟ قالوا: نعم دينار، قال: صلوا على صاحبكم. فقال أبو قتادة: هما علي يا رسول الله، فصلى عليه، فلما فتح الله عز وجل على رسوله ﷺ قال: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً فإلي، ومن ترك مالا فلورثته. [إرجاع: ١٤٢٠٥]

١٤٢٠٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عبد الله بن عثمان

ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: لا تسألوا الآيات، فقد سألها قوم صالح، فكانت ترد من هذا الفج، وتصدر من هذا الفج، فمتروا عن أمر ربهم فغفروها، فكانت تشرّب ما هم يوماً، ويشربون لبنها يوماً، فمقروها فأخذتهم صيحة أهدم الله عز وجل من تحت أيدي السماء منهم إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله عز وجل،

١٤١٩٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال سليمان بن

موسى: أخبرنا جابر، أن النبي ﷺ قال: لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده، ولكن ليقل أفسحوا.

١٤١٩١- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني

سليمان بن موسى قال: أخبرني جابر، أن النبي ﷺ قال: لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة، ولكن ليقل أفسحوا.

١٤١٩٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير،

أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث، عن النبي ﷺ أنه خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه فيض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يغير الرجل باللبل حتى يصل على، إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك. وقال النبي ﷺ: إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته. [النظر: ١٤٥٧٨، ١٤٨٣٥، ١٥٠٥٦، ١٥١٥٣]

١٤١٩٣- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج قال: قال

سليمان بن موسى: سئل جابر عن الكفن، فأخبر أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً فيض فكفن في كفن غير طائل... فذكر مثله.

١٤١٩٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو

الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قام النبي ﷺ لجزاة مرت به حتى توارت. قال: فأخبرني أبو الزبير أيضاً أنه سمع جابراً يقول: قام النبي ﷺ وأصحابه لجزاة يهودي، حتى توارت. [النظر: ١٤٥٧٩، ١٤٧٨٠]

١٤١٩٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو

الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ ينهى أن يقعد على القبر، وأن يقصص أو يبنى عليه. [النظر: ١٤٦١٩، ١٤٧٠٢]

١٤١٩٦- حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج قال: قال

سليمان بن موسى: قال: قال جابر: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يقعد الرجل على القبر، [وإن] أو يبنى عليه.

١٤١٩٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عطاء،

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال النبي ﷺ: قد توفيت اليوم رجل صالح من الحبش هلم فقصوا، قال: فقصنا، فصلى النبي ﷺ عليه ونحن.

[النظر: ١٤١٩٨، ١٤٤٨١، ١٥٠٢٥، ١٥٣٦٦]

١٤١٩٨- حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن عطاء،

عن جابر،... فذكر الحديث وقال: اسم الحشاشي (أصحمة).

١٤١٩٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو

الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: دخل النبي ﷺ (٢٩٦/٣) يوماً فخلاً لبني النجار، فسمع أصوات رجال من بني النجار ماتوا في الجاهلية يعدون في قبورهم، فخرج رسول الله ﷺ فرأى، فأمر أصحابه: أن تمودوا من عذاب القبر.

قيل: من هويا رسول الله؟ قال: هو أبو رغال، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه.

١٤٢٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: خَرَصَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسَقٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَرَبَهُمْ ابْنَ رَوَاحَةَ أَخَذُوا الثَّمَرَ، وَعَلَيْهِمْ عَشْرُونَ أَلْفَ وَسَقٍ. [انظر: ١٥١١٦].

١٤٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَرَاقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ دَوْدٍ.

١٤٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلًا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَلَمَّا قَرَأَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ قَاتِي النِّسَاءِ، فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَيَلَالُ بِأَسْطِ ثَوْبِهِ يُلْقِنُ فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً، قَالَ: تَلَقَّى الْمَرْأَةُ فَتَحَتَهَا وَيُلْقِنُ.

قال ابن بكر: فتحتها. [انظر: ١٤٤٧٣، ١٤٤٧٤، ١٤٤٧٨، ١٤٤٧٩، ١٥١١٧، ١٥١١٨].

١٤٢١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ (٢٩٧/٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُوبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِمَارًا قَدْ وَسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَعَلَ هَذَا.

١٤٢١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدَ اللَّهِ (قال أبو عبد الرحمن: أنا أشك) أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الضَّعِيقِ؟ فَقَالَ حَلَّالٌ، فَقُلْتُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٤٤٧٨، ١٥٠٠٣].

١٤٢١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَمْرٌ بْنُ زَيْدٍ الصُّغَمَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هِيَ عَنْ ثَمَنِ الْهَرِّ.

١٤٢١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيحٍ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ جَابِرٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا وَقَاءَ لِنَثْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٤٢١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَا وَقَاءَ لِنَثْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

١٤٢١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ قَتْلَى أَحَدَ حَمُولًا مِنْ مَكَانِهِمْ، فَتَادَى مَتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ رَدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا. [انظر: ١٥٣٥٥].

١٤٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي: فَاتَيْتُهُ كَاتِي شَرَارَةً. [انظر: ١٥٣٥٥].

١٤٢١٧م- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ: اكْتُبْ عَنِّي وَلَوْ حَدِيثًا وَاحِدًا مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ، فَقُلْتُ: لَا وَلَا حَرْفًا.

١٤٢١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٣)، قَالَ: سَمِعْتُ سَفِيَانَ بْنَ وَكَيْعٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَقَالَ: يُشَبِّهُ رِجَالَ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

١٤٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: وَمَا كَانَ فِي قَرِيْبَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بَرٌّ، فَكُنَّا نَذْهَبُ نُبَكِّرُ عَلَى مَيْلَيْنِ تَتَوَضَّأُ وَتَحْمِلُ مَعَنَا الْمَاءَ.

١٤٢٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ (قال عبد الوهاب: الإسكاف) أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ: أَنَّ سُلَيْكًا جَاءَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ.

قال محمد في حديثه: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا. [انظر: ١٤٤٥٨].

١٤٢٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاتٌ لِأَهْلِهَا. [انظر: ١٤٤٧٣، ١٤٤٧٤، ١٤٤٧٨، ١٤٤٧٩، ١٥١٨٢].

١٤٢٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَنَّ مُحَمَّدًا حَدَّثَ، أَنَّ ذُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ حَدَّثَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ، وَرَفَعَهُ رِجَالٌ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٠٦٢].

١٤٢٢٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٤٧١].

١٤٢٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ [يُحَدِّثُ]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٤٧١].

١٤٢٢٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبِيًّا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكَ وَالْمَعْدَارَى وَالْمَاءِيَا. [انظر: ١٥٣٦١، ١٥٣٦٢].

١٤٢٢٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَرْبُ خُدْعَةٌ. [انظر: ١٤٣٥٩].

١٤٢٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَرَوْحٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْسَسْ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَحْتَبِسْ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ، وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ، وَلَا تَشْتَمِلِ الصَّمَاءَ، وَلَا تَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَى (٢٩٨/٣) إِذَا اسْتَلْقَيْتَ.

[١٤٢٣٨، ١٤٢٣٨، ١٥٣٣٨]

١٤٢٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا قَلْبًا تَدْخُلُ عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُعَيَّبَةَ، وَتَمْسِطَ الشَّعْبَةَ.

قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلْتَ قَلْبَكَ الْكَيْسَ وَالْكَيْسَ. [انظر:]

قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: أَوْضَعَهُ رِجْلُهُ عَلَى الرَّكْبَةِ مُسْتَلْقِيًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَّا الصَّمَاءُ فَهِيَ إِحْدَى اللَّبْسَيْنِ تَجْعَلُ دَاخِلَةَ إِزَارِكَ وَخَارِجَتَهُ عَلَى إِحْدَى عَاتِقِكَ. قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: فَأَيُّهُم يَقُولُونَ: لَا يَحْتَبِسُ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ مُضْطَبًّا؟ قَالَ: كَذَلِكَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: لَا يَحْتَبِسُ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَمْرُو لِي: مُضْطَبًّا. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٢٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَبِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا أَنَا.

قال مُحَمَّدٌ: كَأَنَّهُ كَرِهَ قَوْلَهُ: أَنَا. [انظر: ١٤٤٩٢، ١٤٩٧١]

١٤٢٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكْتَبِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَجَعٌ لَا أَعْقِلُ، قَالَ: قَتُوصًا فَمَ صَبَّ عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: صَبَّوْا عَلَيَّ فَمَقَلْتُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لَا يَرِيئِي إِلَّا كَلَاةً، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ؟ قَالَ: فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْقُرْصِ. [انظر: ١٤٣٤٩، ١٥٠٧٥]

١٤٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكْتَبِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي قَالَ: جَعَلْتُ أَكْشِفُ التُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَنْهَوْنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ عَمَّتِي فَاطِمَةَ بِنْتَ عَمْرٍو تَبْكِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَبْكِينَ؟ أَوْ لَا تَبْكِينَ؟ مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُ (بِأَجْنِحَتَيْهَا) حَتَّى رَفَعَتُوهُ.

قال حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: نَطَّلَهُ. [انظر: ١٣٤٢٦]

١٤٢٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَخُولٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ كَلْبًا. (فَالشُّعْبَةُ: أَهْلُهُ) (مَنْ) الشُّعْبَةُ مِنَ الْجَنَابَةِ) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ: إِنَّ شِعْرِي كَثِيرٌ، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شِعْرًا مِنْكَ (٢٩٩/٣) وَأَطِيبٌ. [انظر: ١٤٤٨٣، ١٥٠٣٨، ١٥١١٨]

١٤٢٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي قَتْلِ أَحَدٍ: لَا تَنْسَلُوهُمْ، فَإِنْ كُلُّ جُرْحٍ، أَوْ كُلُّ دَمٍ، يُفْرَجُ مَسْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ.

١٤٢٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ نَاضِحَانُ لَهُ، وَقَدْ جَنَّتِ الشَّمْسُ، وَمُعَاذٌ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَدَخَلَ مَعَهُ الصَّلَاةَ، فَاسْتَبَحَّ مُعَاذُ الْبَقْرَةَ، أَوِ النَّسَاءَ (مُحَارِبُ) الَّذِي يَشْكُرُ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ ذَلِكَ صَلَّى ثُمَّ حَرَّجَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ أَنْ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ (فَالْحَجَّاجُ: يُتَالِ مِنْهُ) قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَشَانُ أَنْتَ يَا

١٤٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ دُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، وَأَقَى عَلَيْهِ خَيْرًا، (حَدَّثَ)، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ رَقْعَهُ رُجْلَانِ مِنْهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٤٢٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ زَيْدِ الْقَعْبَرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَفٌّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَوْلَاءَ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ أَوْلَاكَ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ هَوْلَاءَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رُكْعَتَيْنِ وَلَهُمْ رُكْعَةٌ.

١٤٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: قَالُوا: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا، كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةً. [راجع: ٣٨٠٧، ١٤٥٧٦، ١٤٨٦٦، ١٤٩٩٥]

١٤٢٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ (فَالْحَجَّاجُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ) قَالَ: [كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمَتْمَعَةِ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا. قَالَ] (فَذَكَرْتُ) ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثِ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٩٧٨]

١٤٢٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، (فَالْحَجَّاجُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَدَكَهُ غُلَامٌ قَارَادٌ أَنْ يَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ الْأَنْصَارَ، تَسْمَوُا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَسِبُوا بِكَيْبَتِي. [انظر: ١٤٢٩٩، ١٤٣٧٦، ١٤٤١٦، ١٥٠٣٦، ١٥٠٣٧، ١٥٠٣٨]

[١٥١٩٧]

١٤٢٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُبَيْانَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ (ح).

وَرَوَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ التُّورِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْطَى أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ حَيَّاتَهَا قَمَاتَتْ، فَجَاءَهُ إِخْوَتُهُ فَقَالُوا: نَحْنُ فِيهِ شَرْحٌ سِوَاهُ قَائِي، فَأَخْصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ مِيرَانًا.

١٤٢٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ (أَوْ اسْتَلْقَى) أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ رِجْلَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى (٣٠٠/٣) الْأُخْرَى. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٢٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الرُّطْبِ وَالْبَسْرِ، وَالْتَمَسِ وَالزَّبِيبِ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٢٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فِي غَزْوَةِ أَمَّارٍ.

١٤٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَعَاطَى السِّيفَ مَسْلُولًا. [انظر: ١٤٩٤٦]

١٤٢٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَكَارٍ، عَنْ جَابِرِ: أَنَّ مَعَاذًا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْمَجْرَجِ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَنْبَغِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - الْمَغْرِبَ) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَأْتَانَا. [راجع: ١٤١٣٩]

١٤٢٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَوْشَعًا بِهِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ النِّحَاسِ؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ، وَلَئِنْ تَمَسَّكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودٌ (الْحَدَّثُ). [انظر: ١٤٥٦٨، ١٥١٩١، ١٥٢٩٧، ١٥٢٩٨]

١٤٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيْانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: صُيْعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قَرَسٍ عَلَى جَذَعٍ نَخْلَةٍ فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودَهُ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ وَنَحْنُ قِيَامٌ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِهِ، فَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا، وَلَا تَقُومُوا وَهُوَ جَالِسٌ كَمَا يَعْمَلُ أَهْلُ قَارِسٍ بَعْظُمَانَهَا.

١٤٢٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ لَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعِ نَخْلَةٍ قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ لَهَا غُلَامٌ تَجَارٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي غُلَامًا تَجَارًا أَقَامَرُهُ أَنْ يَتَّخِذَ لَكَ مِثْرًا تَخْطُبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَاتَّخَذَ لَهُ مِثْرًا، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى الْمَيْتِ، قَالَ: قَانَ الْجَذَعُ الَّذِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ كَمَا يَنْ الصَّبِيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا قَفَدَ مِنَ الدُّكْرِ.

مَعَاذُ أَتَانَتْ يَا مَعَاذُ؟ أَوْ قَاتَنْ قَاتِنْ؟ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: أَقَاتَنْ أَقَاتَنْ أَقَاتَنْ؟) فَلَوْلَا قَرَاتٌ «سُحَّ اسْمُ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا» فَصَلَّى وَرَأَى الْكَبِيرَ وَذُو الْحَاجَةِ وَالضَّعِيفَ. أَحْسِبُ مُحَارِبًا الَّذِي يَشْكُ فِي الضَّعِيفِ. [انظر: ١٤٢٥١]

١٤٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَكَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ دَكَارٍ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

أَوْ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلَ أَهْلَهُ طُرُوقًا. [انظر: ١٤٢٨١]

١٤٢٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمِعْتُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا لِي فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْتِ الْمَدِينَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتِ الْمَسْجِدُ فَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ وَزَّ نَ لِي. قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ أَمْرٌ قُورَنَ لِي، فَارْجِعْ لِي، فَمَا زَالَ عِنْدِي مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ. [انظر: ١٤٢٨٣، ١٤٢٨٤، ١٤٤٨٥، ١٤٩٧٧]

١٤٢٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو النَّضْرِ، يَنْبَغِي هَاشِمًا: فِي سَفَرٍ. قَالَ زَيْدٌ - يَنْبَغِي ابْنَ هَارُونَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ طَلَّلَ عَلَيْهِ، قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ صَاتَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ.

[انظر: ١٤٤٦٣، ١٤٤٧٩، ١٥٣٥٦]

١٤٢٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ تَيْبِ الْعِزْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلْتُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

فَقَالَ جَابِرٌ: قَوْلَ اللَّهِ لَقَدْ طَرَفْتَاهُنَّ بَعْدُ. [انظر: ١٤٣٥٥، ١٤٩٣٣، ١٥٢٧٣]

[١٥٣٥٩]

١٤٢٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لِي قَاعِيًا، فَارْدَتْ أَنْ أُسَيِّمَهُ، قَالَ: فَلَحَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَبَّرَنِي بِرَجْلِهِ وَدَعَا لِي، فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلُهُ، وَقَالَ: يَنْبَغِي بَوَاقِيَةً، فَكْرَهْتُ أَنْ أَبِيعَهُ، قَالَ: يَنْبَغِيهِ، فَبِعْتُهُ مِنْهُ وَأَشْرَطْتُ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْحَمَلِ فَقَالَ: طَلَنْتَ حِينَ مَا كُنْتُ أَنْ أَذْهَبَ بِجَمَلِكَ، حُذِّ جَمَلِكَ وَكَمْتَهُ، هُمَا لَكَ. [انظر: ١٤٢٤٥]

١٤٢٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ... (فَذَكَرَ) مَعَانَهُ وَقَالَ: فَاسْتَبَيْتُ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي.



١٤٢٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَخْبَارِ الْمُدَبِّرِ. [راجع: ١٤٢٦٤]

١٤٢٦٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ. [انظر: ١٤٢٦٧، ١٤٢٦٨، ١٤٢٦٩، ١٤٢٧٠، ١٤٢٧١، ١٤٢٧٢، ١٤٢٧٣، ١٤٢٧٤، ١٤٢٧٥، ١٤٢٧٦، ١٤٢٧٧، ١٤٢٧٨]

١٤٢٦٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِنَاخِذْ أَمْسِي مَتَاسِكَهَا، وَأَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٢٦٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ يُعْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْخَنْدَقَ، أَصَابَهُمْ جَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى رَيْبَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَطْنِهِ حَجْرًا مِنَ الْجَوْعِ. [راجع: ١٤٢٦٥]

١٤٢٧٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلْتُمْ أَحَدَكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ فِي الْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يَلْعَقَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَنْزِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الرِّكَاتِ. [انظر: ١٤٢٦٦، ١٤٢٦٧، ١٤٢٦٨، ١٤٢٦٩، ١٤٢٧٠، ١٤٢٧١، ١٤٢٧٢، ١٤٢٧٣، ١٤٢٧٤، ١٤٢٧٥، ١٤٢٧٦، ١٤٢٧٧، ١٤٢٧٨]

١٤٢٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْآثِنِينَ، وَطَعَامُ الْآثِنِينَ يَكْفِي الْأَرْعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ. [انظر: ١٥١٧٠]

١٤٢٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُبَيْانٍ، عَنْ جَابِرٍ... مِثْلَهُ. [انظر: ١٤٤٤٢]

١٤٢٧٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُبَيْانٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى وَلْيَاكُلْهَا، وَلَا يَدَعُهَا لِلشَّيْطَانِ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٤٢٧٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سُبَيْانٍ، طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ (الإِدَامُ) الْخَلُّ. [انظر: ١٥١٢٤، ١٤٣١١]

١٤٢٧٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُبَيْانٍ، عَنْ ابْنِ الْمُكَلْدَرِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجْتُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَمَاطًا؟ قَالَ: قُلْتُ: أُنَى لَنَا أَمَاطًا؟ قَالَ: أَمَا إِنِّهَا سَتَكُونُ.

وَأَنَا أَقُولُ لِأَمْرَاتِي: نَحِي عَنِّي نَمَطِكَ، فَتَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّهَا سَتَكُونُ. [راجع: ١٤١٧٨]

١٤٢٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَسْتَقِظُ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ يَسْتَقِظُ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَهُ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَهِيَ أَفْضَلُ. [انظر: ١٥٢٢٤]

١٤٢٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيْانٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ خَلَفْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رَجَالًا مَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا وَلَا سَلَكْتُمْ طَرِيقًا إِلَّا شَرَكْتُمْ فِي الْأَجْرِ، حَسِبَهُمُ الْعَرَضُ.

١٤٢٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُبَيْانٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي بِهَا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَتْفِهَا، وَحَسَابَتِهَا عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرُ لَنْتَ عَلَيْهِمْ بِسِطْرٍ﴾. [راجع: ١٤١٨٨]

١٤٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبَيْانٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عَفَرَ جِوَادَهُ، وَأَهْرَقَ دَمَهُ. [انظر: ١٤٢٨٢]

١٤٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ يُعْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُمْ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ، فَلَأَنَّا لَمْ يَدُفُّوا طَعَامًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَاهُنَا كُدَيْبَةٌ مِنَ الْجِبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَشُّوْهَا بِالْمَاءِ، فَرَشُّوْهَا، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَاذَ الْمَعْوَلِ (أَوِ الْمَسْحَاةِ) ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَضَرَبَ لَأَنَّا فَصَارَتْ كَبِيْبًا يَهَالُ، قَالَ جَابِرٌ: فَحَاثَتْ مِنِّي الصَّاعَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَدَّ عَلَى بَطْنِهِ حَجْرًا. [انظر: ١٤٢٦٩، ١٤٢٧٠، ١٤٢٧١، ١٤٢٧٢، ١٤٢٧٣، ١٤٢٧٤، ١٤٢٧٥، ١٤٢٧٦، ١٤٢٧٧، ١٤٢٧٨]

١٤٢٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا (حَسَنٌ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، أَوْ أَهْلِهِ، فَهُوَ عَاهَرٌ. [انظر: ١٥٠٩٦، ١٥١٥٨]

١٤٢٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَكَّارٍ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرُوا جُزُورًا أَوْ بَقْرَةً. وَقَالَ مَرَّةً: نَحَرْتُ جُزُورًا أَوْ بَقْرَةً.

١٤٢٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَمَّنْ سَمِعَ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَكَهْمًا، فَمَالَهُ لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمَتَاعَ.

١٤٢٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخْبَارِ الْمُدَبِّرِ. [انظر: ١٤٣٢٤، ١٤٣٦٦، ١٤٣٦٧، ١٥٠٣٣]

١٤٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَسُبَيْانٌ، عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخْبَارِ الْمُدَبِّرِ. [انظر: ١٥٠٣٥]

١٤٢٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْبَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ. [إرجع: ١٤٢٣٢]

١٤٢٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فطْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ، وَخَمِّرُوا أَيْتَكُمْ، وَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْفِيتَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مَغْلَقًا، وَلَا يَكْشِفُ غِطَاءً، وَلَا يَحُلُّ وَكَاءً، وَإِنَّ الْفَوْسِقَةَ تَضُرُّمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ - يَبْنِي الْقَارَةَ -. [انظر: ١٤٢٣٩، ١٤٢٣٩، ١٥٠٧٩، ١٥٠٧٩، ١٥٠٧٩، ١٥٢١٢]

١٤٢٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: حَجَّجْنَا (٣٠٢/٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَرَّنَا الْبَعِيرُ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [إرجع: ١٤١٧٣]

١٤٢٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تَعْمِرُوهَا، فَمَنْ أَعْمَرَ عَمْرَى فِيهِ سَبِيلُ الْمِعْرَاتِ. [إرجع: ١٤١٧٢]

١٤٢٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ خَالِي يُرْفِي مِنَ الْمُقَرَّبِ، فَلَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرُّفْيِ، آتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّفْيِ، وَإِنِّي أَرْفِي مِنَ الْمُقَرَّبِ، فَقَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْتَعِ أَخَاهُ فَلْيَنْتَعِلْ. [انظر: ١٤١٣٥]

١٤٢٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَارِبِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، أَنْ يَخُونَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاهُمْ. [إرجع: ١٤٢٤٠]

١٤٢٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عَصَرَ جَوَادَهُ، وَأَهْرَبَ دَمَهُ. [إرجع: ١٤٢٥٩]

١٤٢٨٣- قَالَ: وَسُئِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقُتُوبِ. [انظر: ١٤٤٢١]

١٤٢٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اشْتَرَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، فَوَزَّنَ لِي كَمْتَهُ وَأَرْجَحَ لِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَلْ صَلَّيْتَ؟ صَلَّ رَكَعَتَيْنِ. [إرجع: ١٤٢٤١]

١٤٢٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِينَ، فَقَضَيْتَنِي وَرَأَيْتَنِي.

١٤٢٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَمْسُحُونَ أَمَامَهُ إِذَا خَرَجَ، وَيَدْعُونَ ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ. [انظر: ١٤٦١٠]

١٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، (ح).

وإِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرُقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: تَزَوَّجَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، أَتَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِكَرٍّ أَوْ نَيْبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَيْبًا، قَالَ: أَلَا بِكَرٍّ أَوْ نَيْبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْ لِي إِخْوَاتٍ فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْتِي وَيَهِنَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تَنْكُحُ لِدَيْنِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِذَلِكَ.

١٤٢٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَنَحْنُ مُخْرِمُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عَمْرَةً، فَضَاقَتْ بِذَلِكَ صُدُورُنَا وَكَبُرَ عَلَيْنَا، فَلَبَّغَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَحْلُوا، فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِيَ لَقَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَفْعَلُونَ، فَفَعَلْنَا حَتَّى وَطْنَا النِّسَاءَ مَا يَفْعَلُ الْخَلَالُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ، أَوْ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، جَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ وَاكِنِّيَا بِالْحَجِّ. [انظر: ١٤٢٣٨، ١٤٢٣٨، ١٤٢٣٨]

١٤٢٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُخْرِمِينَ بِالْحَجِّ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ وَاكِنِّيَا بِالْحَجِّ. [إرجع: ١٤٢٨٧]

١٤٢٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالنَّيْسْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالشَّمْرِ أَنْ يَبْنَدَا. [إرجع: ١٤١٨٠]

١٤٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مَعَادَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيَصْلِي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

١٤٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَسْتَحِمْ أَحْسَاهُ، وَلَا يُوَاجِرْهَا. [انظر: ١٤٣٢٠، ١٤٣٢٠، ١٥٠٣٠]

١٤٢٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبْتَ لَهُ. [انظر: ١٤٢٩٣، ١٤٢٩٣]

١٤٢٩٣- وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَهُ. [إرجع: ١٤٢٩٢]

١٤٢٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي (٣٠٢/٣) الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: فَلَا بَدَلَنَا، قَالَ: فَلَا إِذَا.

١٤٢٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعِينَنِي فِي دِينٍ كَانَ عَلَيَّ أَبِي، قَالَ: فَقَالَ: آتَيْتَكُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: لَا تَكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ، قَالَ: فَأَتَانَا فَلْتَبَّحْنَا لَهُ دَاجِنًا كَانَتْ لَنَا، فَقَالَ: يَا جَابِرُ كَأَنَّكُمْ عَرَقْتُمْ

حَبِئَ اللَّحْمُ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهَا الْمَرْأَةُ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، أَوْ صَلِّ عَلَيْنَا. قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَتْ لَهَا: أَلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُكَ؟ قَالَتْ: تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلَا يَدْعُو لَنَا. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: الظُّهْرُ كَانَسَمَهَا، وَالْمَغْرِبُ يَضَاءُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبُ كَانَسَمَهَا، وَكُنَّا نَصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ تَأْتِي مَنَازِلَنَا، وَهِيَ عَلَى قَدْرِ مِيلٍ فَتَرَى مَوَاقِعَ النَّبْلِ، وَكَانَ يُجْعَلُ الْعِشَاءُ وَيُؤَخَّرُ، وَالْفَجْرُ كَانَسَمَهَا، وَكَانَ يُعْلَسُ بِهَا. [انظر: ١٥٠٣٤]

١٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ - يَمْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، يُؤْوِيَهُنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفِيَهُنَّ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَيْتَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَتِ الثَّنَتَيْنِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَتِ الثَّنَتَيْنِ، قَالَ: فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالُوا لَهُ: وَاحِدَةً، لَقَالَ: وَاحِدَةً.

١٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا رَجَعْنَا لَعَبْنَا نُدْخُلُ فَقَالَ: أَهْمَلُوا حَتَّى نُدْخُلَ لَيْلًا، أَيْ عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَسِطَ الشَّعْبَةُ، وَتَسْتَجِدَّ الْمُعْتَبَةُ. [راجع: ١٤٢٣٣]

١٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَكَيْدُ رَجُلٍ مَثَلُ غِلَامٍ قَسَمَهُ الْقَاسِمُ فَقُلْنَا: لَا تُكَلِّبْهُ حَتَّى تَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَذَكَرْنَا لَهُ فَقَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُتَيْبِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا بِكُمْ. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٤٣٠٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ. [انظر: ١٥٠٣٩]

١٤٣٠١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي هَبِيرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَاشْتَرَى مِنِّي بَعِيرًا، فَجَعَلَ لِي ظَهْرَهُ حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَتَيْتُهُ بِالْبَعِيرِ، فَدَقَّقْتُهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَنِي بِالشَّمَنِ ثُمَّ انصرفت، فَأَيَّامًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَحَقَنِي قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَدَأَ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا أَتَيْتُهُ دَفَعَ إِلَيَّ الْبَعِيرَ وَقَالَ: هُوَ لَكَ، فَحَمَرْتُ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يُعْجَبُ، قَالَ: فَقَالَ: اشْتَرَى مِنْكَ الْبَعِيرَ وَدَفَعَ إِلَيْكَ الشَّمْنَ وَوَجَّهَ لَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ.

١٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَمَى أَبِي بِنِ كُحَيْبٍ يَوْمَ أُحُدٍ بِسَهْمٍ قَاصِبٍ أَحْمَلَهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَكُوِيَ عَلَى أَحْمَلِهِ. [انظر: ١٤٣٧، ١٤٣٣٧، ١٥٠٥٢]

١٤٣٠٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَارُ أَحَقُّ بِشَفْعَةِ جَارِهِ، يَنْتَظِرُ بِهَا

وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرَفُهَا وَاحِدًا.

١٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا.

١٤٣٠٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدًّا، فَلَيْتَوُا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ بَعَثَا النَّبِيَّ ﷺ مَعَهُ فِي سَفَرٍ، فَقَصَدَ زَادَنَا فَمَرَرْنَا بِحَوْتٍ قَدَّعَهُ الْبَحْرُ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْهُ فَمَنَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، ثُمَّ إِنَّهُ قَالَ (٣٠٤/٣) بَعْدَ ذَلِكَ: تَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ كَلُّوا، قَالَ: فَأَكَلْنَا مِنْهُ أَبَامًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كَانَ بَقِيَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَبْعُثُوا بِهِ إِلَيْنَا. [انظر: ١٤٢٨٩، ١٤٢٩٠، ١٥١١٣]

١٤٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَكَوَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. [راجع: ١٤٣٠٢]

١٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سَرَّاقَةَ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ الْعَمَلُ، أَيْ شَيْءٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ أَوْ فِي شَيْءٍ نَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: بَلْ فِي شَيْءٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، قَالَ: فَعِيمَ الْعَمَلِ إِذَا؟ قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ.

١٤٣٠٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْفُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا أَنَا فَافْرِغْ عَلَيَّ رَاسِي كَلَانًا.

١٤٣١٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ نُؤَيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَحْوِضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا.

١٤٣١١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٣١٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ خَبْزًا وَلَحْمًا، فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا. [انظر: ١٤٣٥٠، ١٥١١١]

١٤٣١٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَعَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمَوْكَلَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبَهُ.

١٤٣١٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْقَعْقَرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْطَيْتُ خُمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: يُعْطَى إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَاتَ يُعْطَى إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيُعْطَى إِلَى النَّاسِ عَامَّةً، وَأَحْلَتْ لِي الْفَتَاتِمُ، وَلَمْ تُحَلِّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنَصَرْتُ بِالرَّغَبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ حَيْثُ أَدْرَكْتَهُ.

١٤٣١٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا تَمْتَعٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَذْبَحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةِ نَشْرِكٍ فِيهَا. [انظر: ١٤٤٧٥]

١٤٣١٦- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ غُسْلٌ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ كُلِّ جُمُعَةٍ.

١٤٣١٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدَّلُ لَهُ فِي سِقَاةٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ سِقَاةٌ تَبَدَّلَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ بَرَامٍ. [انظر: ١٤٣٠٤، ١٤٥٥٣، ١٥١٣٥، ١٥١٨٩] [راجع: ٤٩١٤]

١٤٣١٨- قَالَ: وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالجِرِّ وَالْمَرْفَتِ. [انظر: ١٤٩٠٤، ١٤٩٦٢، ١٥١٨٨، ١٥٢١٠] [راجع: ٤٩١٤، ٦٠١٢]

١٤٣١٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا تَمْتَعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، ﷺ، حَتَّى نَهَانَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، آخِرًا بِعِنِي النِّسَاءِ. [انظر: ١٥١٣٩]

١٤٣٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعَهَا أَوْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَمْتَحِنْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يُؤَاجِرْهَا. [راجع: ١٤٢٩١]

١٤٣٢١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرِيُّ لِمَنْ وَهَبْتَ لَهُ. [راجع: ١٤٢٩٢]

١٤٣٢٢- حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً قَلَّهَ مِنْهَا - بِعْنِي أَجْرًا - وَمَا أَكَلْتَ الْعَوَافِي مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٤٦٩١]

١٤٣٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ - أَخْبَرَنَا (٣٠٥/٣) هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [انظر: ١٤٥٨٧، ١٥١٠٤]

١٤٣٢٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَذْهُورٍ، اعْتَقَ غُلَامًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: يَغُوبُ، عَنْ ذُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ؟ مَنْ يَشْتَرِيهِ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَامِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَدَعَمَهَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا

فَقَمِي عِيَالَهُ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَقَمِي ذَوِي قَرَابَتِهِ (أَوْ قَالَ: عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ) وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَاتِمًا وَمَاهِنًا. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَلَمْ يَصِلْ حَتَّى آتَى سَرْفَ، وَهِيَ تِسْعَةُ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ. [انظر: ١٥١٤٠]

١٤٣٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الصُّلُوكَاتِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوبَاتِ، كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٤٤٦١، ١٤٩١٤]

١٤٣٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَقْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ اقْتِرَاشَ الْكَلْبِ. [انظر: ١٤٤٣٧، ١٥٢٤٥]

١٤٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرْتُمْ فِي الْخُصْبِ فَأَمْكُوا الرِّكَابَ أَسْنَانَهَا، وَلَا تُجَاوِزُوا الْمَنَازِلَ، وَإِذَا سَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَاسْتَجِدُّوا وَعَلَيْكُمْ بِاللَّجْلِ، فَإِنِ الْأَرْضُ تَطَوَّرَ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا تَفَوَّكْتَ لَكُمْ الْفِيْلَانُ فَتَادُوا بِالْأَدَانِ، وَأَيَّاكُمْ وَالصَّلَاةَ عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ وَالنَّزُولَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسَّبَاعِ وَقَضَاءِ الْحَاجَةِ فَإِنَّهَا الْمَلَأَعُنُ. [انظر: ١٥١٥٧]

١٤٣٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ. قَالَ جَعْفَرٌ: قَالَ أَبِي: وَقَضَى بِهِ عَلِيٌّ بِالْعَرِاقِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ أَبِي قَدْ ضَرَبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَلَمْ يوافقْ أَحَدٌ الثَّقَفِيِّ عَلَى جَابِرٍ، فَلَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى قَرَأَهُ عَلَيَّ وَكَتَبَ عَلَيَّ: هُوَ صَحٌّ.

١٤٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ - بِعْنِي الْمُعَلَّمُ - عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلًا وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ هَدْيٌ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ وَطَلْحَةُ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمِينِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ. فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرٌ أَصْحَابُهُ أَنْ يَجْهَلُوا عُمَرَةَ وَيَطُوفُوا بِمِ بَيْتِهَا وَيَجْلِسُوا، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: تَنطَلِقُ إِلَى مَنْى وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُكَ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُكَ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَلْتُ، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَسَكَتَ الْمَسَاكُ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ تَطْفُؤْ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا طَهَّرَتْ طَائِفٌ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّنَطَّلِقُونَ بِحَجِّ وَعُمَرَةَ وَأَنْتَلِقُ بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنَّ سَرَّاقَةَ بِنَ مَالِكِ ابْنِ جَعْفَرٍ لَقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْبَةِ وَهُوَ يَرِيهَا فَقَالَ: أَلَيْسَ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا لِأَبْلِ لِلْأَبْدِ. [انظر: ١٥٠٠٥]

١٤٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَرَوْحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (قَالَ رَوْحٌ: ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثِي كَانَ بِرِيحِهِ، أَوْ ظَهَرَهُ. [انظر: ١٤٩١٨، ١٤٩١٧، ١٥١٣٣]

١٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِقَلِيلٍ أَوْ بِشَهْرٍ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوفَسَةٍ، أَوْ مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ الْيَوْمِ مَنُوفَسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِثَّةٌ سَنَةٍ وَهِيَ يَوْمِيذُ (٣٠٦/٣) حَيْةً. [انظر: ١٥١٢٢]

١٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيَّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، أَوْ قَالَ: إِلَى جَذْعٍ، ثُمَّ اتَّخَذَ مِثْرًا قَالَ: فَحَنَ الْجَذْعُ، قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى سَمِعَهُ أَهْلَ الْمَسْجِدِ، حَتَّى آتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ فَسَكَنَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ لَمْ يَأْتِهِ لَحَنَّ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٤٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (ح).

ويزيدُ قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، الْعَمَنِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا تَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَقْلُوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَّاتِ الرَّجُلَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبِثُ فِي لَيْلِهِ مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ، وَاجْعَلُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا أُجِيفَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَعَطُّوا الْجِرَارَ، وَأَقْفُوا الْأَيْتَةَ.

قال يزيدُ: وَأَوْكُوا الْقَرْبَ.

١٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّنِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَوَعَدَ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَقْلِي، قَالِي، ثُمَّ آتَاهُ قَالِي، فَقَالَ: أَقْلِي قَالِي، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبْرِ نَفِي حَيْثُهَا، وَتَمَّصَ طَبِيعُهَا. [انظر: ١٤٣٥١، ١٤٩٩٩، ١٥٨٨٧]

١٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَثَانًا؟ قَالَ: وَثَانًا.

قال محمودُ: قُلْتُ لَجَابِرٍ: أَرَأَيْكُمْ لَوْ قُلْتُمْ: وَوَأَحَدٌ لِقَالَ: وَوَأَحَدٌ. قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ.

١٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ثَلَاثَ مِثَّةٍ،

وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَنَمَدَ زَادَنَا، فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فَجَعَلَهُ فِي مَزودٍ، فَكَانَ (يُقَوِّتُنَا) حَتَّى كَانَ يُصَيِّمُنَا كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا كَانَتْ تُفْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةً؟ قَالَ: قَدْ وَجَدْنَا قَدَّهَا حِينَ ذَهَبَتْ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّاحِلِ، فَإِذَا حَوْتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ الْعَظِيمِ. قَالَ: فَأَكَلْنَا مِنْ ذَلِكَ الْجَيْشِ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ تَنْصِبُهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَرُحِلَتْ، فَمَرَّتَ تَحْتَهُمَا فَلَمْ يُصَيِّبْهُمَا شَيْءٌ.

١٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى (ح).

ووكيعُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، الْعَمَنِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدْكِرُ﴾ قَالَ يَحْيَى: قُلْتُ لِأَبِي سَلَمَةَ: أَوْ

﴿أَفْرَأَ﴾. فَقَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدْكِرُ﴾ قُلْتُ: أَوْ ﴿أَفْرَأَ﴾. فَقَالَ جَابِرٌ: أَحَدُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: جَاوَزْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي، فَتَوَدَّيْتُ فَظَنَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، ثُمَّ نَوْدَيْتُ فَظَنَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، ثُمَّ نَوْدَيْتُ (قَالَ الْوَلِيدُ فِي حَدِيثِهِ: فَرَقَمْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ، فَأَخَذْتَنِي وَجَفَّةً شَدِيدَةً (وَقَالَ فِي حَدِيثَيْهِمَا:)) فَاتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثْرُونِي، فَدَثْرُونِي وَصَبُوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدْكِرُ﴾. ثُمَّ قَالَنْدَرُ. وَرَبَّكَ تَكْبِيرُ. وَيَا بَيْتَكَ فَطَهْرُكَ. [انظر: ١٤٣٣٩، ١٥١٠٧، ١٥١٠٨، ١٥١٠٩، ١٥٢٨٤]

١٤٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَخْبَرَنَا أَبَانُ الْمُطَّارِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الْمُدْكِرُ)... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي فَتَوَدَّيْتُ، فَذَكَرَ أَيْضًا. قَالَ: فَظَنَرْتُ قَوْمِي فَإِذَا هُوَ قَاعٌ عَلَى عَرْشِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ، فَاتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثْرُونِي... (٣٠٧/٣) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُنْبِئُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سِقَاءِهِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سِقَاءً فَتَوَدَّ مِنْ حِجَارَةٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٤٣٤١ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّاجِ؟ فَقَالَ: اغْلِظْهُ نَاصِحَكَ. [انظر: ١٥١٤٥]

١٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [انظر: ١٤٣٩٢، ١٥٢٠٨، ١٥٢٠٩، ١٥٢٩٠]

١٤٣٤٣ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَبْكُمْ كَمَا تَكُنْ لَهْ أَرْضٌ، أَوْ نَخْلٌ، فَلَا يَبِيعُهَا حَتَّى يَعْضُهَا عَلَى شَرِيكِهِ. [انظر: ١٤٣٧١، ١٤٣٩١، ١٤٣٥٣، ١٤٤٥٦]

١٤٣٤٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُكَ كَأَنَّ عُنُقِي ضَرَبْتُ؟ قَالَ: لِمَ يَحْدُثُ أَحَدُكُمْ بِلَبِّ الشَّيْطَانِ!؟ [انظر: ١٤٣٨٩، ١٥١٧٦]

١٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنِّكَرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا.

١٤٣٤٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا؛ جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أَحُدٍ، فَوَضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّى، فَجَعَلَتْ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَتَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ بَاكِيَةً، (وقال مرة: صَوْتُ صَانِحَةٍ) فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنَةُ عَمْرُو، أَوْ أُخْتُ عَمْرُو، قَالَ: قَلِمٌ تَبْكِيْنَ؟ أَوْ قَالَ: أَتَبْكِيْنَ؟ فَسَأَلْتُ الْمَلَائِكَةَ تَطَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَتْ. [راجع: ١٤٣٧٣]

١٤٣٤٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكَرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وَكُلُّ رَجُلٍ مَنَّا غُلَامٌ، فَاسْمُهُ الْقَاسِمُ، فَقُلْنَا: لَا تَكْتُمُكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا تَنْعَمُكَ عَيْنًا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: اسْمُ ابْنِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

١٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكَرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوْرِيًّا الزُّبَيْرُ.

قال سَعْيَانُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُثَنِّكَرِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٣٤٩ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَضْتُ، فَاتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَمُودِي هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ مَاشِيَيْنِ، وَقَدْ أَغْمَى عَلَيَّ قَلِمٌ أَكَلَهُ، فَتَوَضَّأَ نَصَبَهُ عَلَيَّ، فَأَقْبَضْتُ قَلِمًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ اصْتَعْتُ فِي مَالِي وَكَيْ أَحْوَاتُ؟ قَالَ: تَزَلَّتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ (يَسْتَوْنَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يَتَّبِعُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ) كَانَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَكَانَتْ أَحْوَاتُ إِيَّاهُ أَمْرٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَكَانَتْ لَهُ أُخْتُ. [راجع: ١٤٣٥٠]

١٤٣٥٠ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، سَمِعْتُ ابْنَ الْمُثَنِّكَرِ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: عَنْ جَابِرٍ وَكَانَتْ سَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا (وَوَضَّعْتَهُ) سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَقِيلٍ، وَابْنِ الْمُثَنِّكَرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَكَمْ يَتَوَضَّأُ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ لُبًّا ثُمَّ صَلَّى وَكَمْ يَتَوَضَّأُ، وَأَنَّ عُمَرَ أَكَلَ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَكَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٤٣٥١ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكَرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَاسْتَلَمَ، فَجَابَعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، قَلِمٌ بَلَبَتْ أَنْ [حَمَّ]، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَقَالَ: لَا

أَقْلِنِكَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَقَالَ: لَا أَقْلِنُكَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَقَالَ: لَا، فَفَرَّ. قَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكَلْبِ تَنْفِي جَنَبَهَا، وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا. [راجع: ١٤٣٥٥]

١٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ. قَالَ: سَمِعَ ابْنَ الْمُثَنِّكَرِ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا. قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ بَعْدَ وَفَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا، قَالَ: فَجِئْتُ، قَالَ: (فَقُلْتُ): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا (٣٠٨/٣) وَهَكَذَا (كَلَانًا) قَالَ: فَخُذْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ، قَالَ بَعْضُ مَنْ سَمِعَهُ: فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ فَأَخَذْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَكَلِمَةً ثَالِثَةً فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ: إِمَّا أَنْ تُعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي! قَالَ: أَكَلْتُ تَبْخُلَ عَنِّي؟ وَآيَ دَاءٍ أَذْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟ مَا سَأَلْتَنِي مَرَّةً إِلَّا وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِيكَ.

١٤٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرِ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسَاتَ مِنْ شَوَالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا. [انظر: ١٤٣٥٤، ١٤٤١٧، ١٤٥٣٦]

١٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَابِرِ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

١٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَيْبِجَ، عَنْ جَابِرٍ، نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَطْرُقَ النِّسَاءَ، ثُمَّ طَرَقَاهُنَّ بَعْدَ. [راجع: ١٤٢٤٣]

١٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَيْبِجَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَقْلِي أَحَدٍ أَنْ يَرُدُّوا إِلَى مَصَارِعِهِمْ. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَكُحُّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَبْكَرُ أَمْ نَيْبِي؟ قُلْتُ: نَيْبِي، قَالَ: فَهَلْ أَبْكَرُ تَلْعَاقِهَا وَتَلْعَاقِكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ أَبِي يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ وَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ خِرْقَاءَ مَلْهَمُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمُشُّهُنَّ وَيُعْمِمْ عَلَيْهِنَّ قَالَ: اصْبَتْ. [انظر: ١٥٠٧٤، ١٥١٧٣، ١٥٢٧٣]

١٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرُو، سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ؛ كَانَ مَعَادًا يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمِنَا (وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ) فَآخِرُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً قَالَ مَرَّةً: [الصَّلَاةُ (وَقَالَ مَرَّةً: الْعِشَاءَ) فَصَلَّى مَعَادًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ جَاءَ قَوْمَهُ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى، فَقِيلَ: نَأَقْتُ يَا فَلَانُ قَالَ: مَا نَأَقْتُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: [إِنْ مَعَادًا يُصَلِّي مَعَكَ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاصِحٍ وَنُؤَاعِمُ وَنُعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَإِنَّهُ جَاءَ يُؤْمِنَا فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقْرَةِ، فَقَالَ: يَا مَعَادُ أَتَأْتَانِ أَنْتَ، أَتَأْتَانِ أَنْتَ؟ أَفَرَأَيْتَ كَيْفَ وَكَيْفًا.]

قال أبو الزبير: يد **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى** **﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾** فذكرنا لعمرو فقال: أراه قد ذكره. [انظر: ١٥٠٢٣]

١٤٣٥٩- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُو، جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (وَقَالَ: مَرَّةً عُمَرُو، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْحَرْبُ خِدْعَةٌ**.

١٤٣٦٠- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، سَمِعَ جَابِرًا؛ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **أَصَلَّيْتَ؟** قَالَ: لَا، قَالَ: **صَلِّ رَكَعَتَيْنِ**. [انظر: ١٥٠٢٩، ١٥١١٣]

١٤٣٦١- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرُو: **أَسَمِعْتَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ بِصَالِحِهَا؟** فَقَالَ: **نَعَمْ**.

١٤٣٦٢- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، سَمِعَ جَابِرًا؛ **بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ عِبْدًا مُدْبِرًا، فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ**.

عَبْدًا قَبِيضًا (مَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ فِي إِمْرَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ) دَبَّرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ. [راجع: ١٤١٧٩]

١٤٣٦٣- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **يُخْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ النَّارِ قَوْمًا قَلِيلَهُمُ الْجَنَّةَ**. [انظر: ١٥١٤٢]

١٤٣٦٤- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: **كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَارْبَعِمِئَةَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ**.

١٤٣٦٥- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ قُتِلْتُ قَاتِلِينَ أَنَا؟** قَالَ: **فِي الْجَنَّةِ**، قَالَتْ: **تَمَرَاتٌ كُنَّ فِي يَدِهِ**، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

وقال غير عمرو: وتخلّى من طعام الدنيا.

١٤٣٦٦- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، سَمِعَ عُمَرُو جَابِرًا يَقُولُ: **بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ مَرَّةٍ رَاكِبَ امْرِئًا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ (٣٠٩/٣) الْجَرَّاحِ، فَأَقَمْنَا عَلَى السَّاحِلِ حَتَّى فَنِي زَادَنَا حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْثَ، ثُمَّ إِنَّ الْبَحْرَ لَفَى دَابَّةً يُقَالُ لَهَا: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، وَنَقَصَهُ وَنَظَرَ إِلَى اطْوَالِ بَعِيرٍ فَبَازَ تَحْتَهُ، وَكَانَتْ رِجْلُ يَجُزُّ ثَلَاثَةَ جُزْرٍ، ثُمَّ ثَلَاثَةَ جُزْرٍ، ثُمَّ ثَلَاثَةَ جُزْرٍ، فَتَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ**. [انظر: ١٤٣٨٩]

١٤٣٦٧- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛ **لَمَّا نَزَلَتْ ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، لَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجَالِكُمْ﴾** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، لَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ يَلْسَمُكُمْ شَيْعًا وَيَلْدِقُكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ﴾** قَالَ: **هَذِهِ أَمُونٌ وَأَيْسَرٌ**.

١٤٣٦٨- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، وَذَكَرُوا الرَّجُلَ يَهْلُ بِعُمَرُو: **يَهْلُ، هَلْ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟** فَسَأَلَتْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: **لَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ**، وَسَأَلَتْ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: **قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَافًا بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ**، ثُمَّ قَالَ: **﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾**. [راجع: ٤٤٦١]

١٤٣٦٩- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ جَابِرٍ؛ **كُنَّا نَنْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقُرْآنُ نَزَلَ**. [انظر: ١٥٠٢٠]

١٤٣٧٠- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، كُنَّا تَزْرُدُ لِحُومِ الْهِنْدِيِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ١٤٤٦٥، ١٥١٠٨، ١٥١٠٩]

١٤٣٧١- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقِ مَكِّيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ السُّنَيْنِ، وَوَضَعَ الْجَوَائِحَ.

١٤٣٧٢- حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، وَأَبْنِ الْمُكَدَّرِ، سَمِعَا جَابِرًا (يَزِيدُ) أَحَدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى قَالَ: **قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَسْمَرًا (أَوْ دَارًا) فَسَمِعْتُ فِيهَا صَوْتًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟** قِيلَ: **لِعُمَرَ، فَارْدَتْ أَنْ ادْخُلَهَا فَذَكَرْتُ غَيْرَتِكَ يَا أَبَا حَضَفٍ فَبَكَى عُمَرُ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَأَخْبَرَ بِهَا عُمَرَ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْكَ بِغَارٍ؟**

قال سُبْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُكَدَّرِ وَعُمَرُو، سَمِعَا جَابِرًا.

**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْطُ بِهِ، إِلَى آخِرِ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى.**

١٤٣٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: **دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ: مَا لَكَ تَبْكِينَ؟** قَالَتْ: **أَبْكِي أَنَّ النَّاسَ أَحَلُّوا وَكَمْ أَحَلَّلَ، وَطَافُوا بِالْبَيْتِ وَكَمْ أَطَفَ وَهَذَا الْحَجُّ قَدْ حَضَرَ، قَالَ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاعْتَسَلِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَحُجَّيْ، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَلَمَّا طَهَّرْتُ قَالَ: طُوفِي بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَدْ أَحَلَّلْتَ مِنْ حَجِّكَ وَمِنْ عُمْرَتِكَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ عُمْرَتِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ طُفْتُ حَتَّى حَجَّجْتُ، قَالَ: **فَأَذْهَبْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْرِفْهَا مِنْ التَّعْبِ****. [انظر: ١٥٣١٥]

١٤٣٧٤- **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَأَبِي بَكْرٍ: مَتَى تُوتِرُ؟ قَالَ: **أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ**، قَالَ: **قَائِلًا يَا عُمَرُ؟** قَالَ: **أَخْرَ اللَّيْلِ**، قَالَ: **أَمَا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَخَذْتَ بِاللَّيْلِ، وَأَمَا أَنْتَ يَا عُمَرَ أَخَذْتَ بِالْقَوَةِ****. [انظر: ١٤٥٨٩]

## ١٤٣٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أبي: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى)، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْمُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْجُوا عَلَى الْمُعْتَبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَدْحَمِكُمْ مَجْرَى الدَّمِّ. قُلْنَا: وَمَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَنْي، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْتَلِمَ. [انظر: ١٥٣٥٧]

## ١٤٣٧٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي:

أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، عَنِ أَبِي وَهَبٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ح).

وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَكَهْ مَالَهُ مَاءٌ وَعَلَيْهِ دَيْتُهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمَتَاعَ، [وَمَنْ أَبْرَ نَخْلًا قَبَاعَهُ بَعْدَ تَأْيِيرِهِ، فَلَهُ تَمْرُهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمَتَاعَ] [راجع: ٤٥٠٢]

## قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِلَى هَاهُنَا وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي وَالْبَاقِي سَمَاعٌ.

١٤٣٧٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاطَةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا قَوْمٍ كَانَتْ يَتِيمُهُمْ رِبَاعَةً أَوْ دَارًا، فَارَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبِيعَ نَفْسِي، فَلْيَعْرِضْهُ عَلَيَّ شُرَكَائِهِ، فَإِنْ أَخَذُوهُ فُهِمَ أَحَقُّ بِهِ بِاللَّيْمَنِ. [انظر: ١٤٤٥١]

١٤٣٧٨- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا. [انظر: ١٥٣٣١]

١٤٣٧٩- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ، لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالٌ لَحَيْتُ لَكَ، [ثُمَّ حَيْتُ لَكَ]، ثُمَّ حَيْتُ لَكَ، قَالَ: فَقَبِضْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْجِزَ لِي تِلْكَ الْعِدَّةَ، فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَتَحْنُ لَوْ قَدْ جَاءَنَا شَيْءٌ لَحَيْتُ لَكَ، ثُمَّ حَيْتُ لَكَ، ثُمَّ حَيْتُ لَكَ، قَالَ: فَاتَانَا مَالٌ فَحَتِي لِي حَيَّةٌ ثُمَّ حَيَّةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا صَدَقَةٌ حَتَّى يَحُولَ [عَلَيْهَا] الْحَوْلُ. قَالَ: فَوَزَّيْتَهَا فَكَانَتْ أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةً.

١٤٣٨٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْيَمِينِ، بَغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَلَّتْنَا، ثُمَّ نَزَلَ فَمَشَى إِلَى النَّسَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ، فَامْرَهَنَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتْ الْمَرَأَةُ تُلْقِي نَوْمَتَهَا وَخَاتَمَهَا إِلَى بِلَالٍ. [راجع: ١٤٤١٠]

١٤٣٨١- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ الْبَيْهَاقِيِّ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَارْبَعًا مِئَةً.

## ١٤٣٨١- م قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْقِعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنَ

الصَّلَاةِ.

١٤٣٨٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيئَةً، اثْنَيْنِ بِيُوحَادٍ، وَلَا بَأْسَ بِهِ يَدًا بِيَدٍ. [انظر: ١٥١٢٩ و ١٥١٦٠]

١٤٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قُلْتُ لِأبي: سَمِعْتُ أَبَا خَيْمَةَ يَقُولُ: نَصْرُ بْنُ بَابٍ كَذَابٌ. فَقَالَ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، كَذَابٌ! إِنَّمَا عَابُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، وَإِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، فَلَا يَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُ.

١٤٣٨٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرًا يَحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمْ حِجَارَةَ الْكُتَيْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ، عَمَّةُ: يَا أَبَا أَخِي، لَوْ خَلَّتْ إِزَارُكَ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِيئِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ، قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِيئِهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَمَارَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَرِيَانًا. [راجع: ١٤١٨٧]

١٤٣٨٥- حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ سَلَامٍ، سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي مَرْثَبَانَ، حَدَّثَنَا الْأَجْلِحُ، عَنِ الْبَيْهَاقِيِّ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ سَفَرٍ، حَتَّى إِذَا دَقَعْنَا إِلَى حَاطِطٍ مِنْ حِطَّانِ بَنِي النَّجَّارِ إِذَا فِيهِ جَمَلٌ لَا يَدْخُلُ الْحَاطِطُ أَحَدًا إِلَّا شَدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ حَتَّى آتَى الْحَاطِطُ، فَدَعَا الْبَعِيرَ، فَجَاءَهُ وَأَضَاعَ مَشْفَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ حَتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَاتُوا خَطَامًا فَخَطَمَهُ وَدَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ، قَالَ: ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يَبِينُ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ إِلَّا يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا عَاصِي الْجَنِّ وَالْإِنْسِ.

١٤٣٨٦- حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ أَسَدَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهَدْيِي هَدْيِي مُحَمَّدٌ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، ثُمَّ (٣١١/٣) يَرْقِعُ صَوْتَهُ وَتَحْمَرُ وَجْهَاتُهُ وَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ، كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: أَتَمَّكُمُ السَّاعَةُ، بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالرُّوسَطَى، صَبَحْتُمْ السَّاعَةَ وَسَمَّيْتُمْ، مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَاحَ لَهُ وَمَنْ تَرَكَ ذَنْبًا أَوْ ضَيَاعًا قَالِي وَعَلِي.

وَالضَّيَاعُ يَعْنِي وَلَدَهُ الْمَسَاكِينَ. [انظر: ١٤٤٨٤ و ١٤٢٨٤ و ١٥٠٤٧]

## ١٤٣٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ

فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدِهِ، وَسَمِعْتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعْبَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ الدُّوَلِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ آخِرَ، أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُرُوزَةً قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الْقَاتِلَةَ يَوْمًا فِي وَادٍ كَثِيرٍ



لَهُ. قَالَ: هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَنُطْعِمُونَا؟ قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. [راجع: ١٤٣٠٦]

١٤٣٩١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ أَوْ نَخْلٍ فَلَيْسَ [لَهُ] أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُوَدِّنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَحَدَهُ، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَهُ. [راجع: ١٤٣٤٣])

١٤٣٩٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنُ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرِزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [انظر: ١٤٣٤٢])

١٤٣٩٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ فَلَا تُسُدُّوهَا، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَرٍ عَمَرِي فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقَبِهِ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُرْسَلُوا قَوَائِمِكُمْ وَصِيَانَتِكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ قِحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ قِحْمَةُ الْعِشَاءِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ سَعْدٌ مِنْ مَعَاذٍ فِي أَحْكَلِهِ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بِمَقْصَصٍ، ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. [انظر: ١٤٨٣٢]

١٤٣٩٦ - [حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ]، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوْشَحًا بِهِ.

فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: الْمَكْتُوبَةُ؟ قَالَ: الْمَكْتُوبَةُ وَغَيْرُ الْمَكْتُوبَةِ. [انظر: ١٤١٦٦]

١٤٣٩٧ - [حَدَّثَنَا هَاشِمٌ]، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَطَلِّقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ يَدُهُ هَكَذَا، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ يَدُهُ هَكَذَا، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيَوْمُنُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: مَا قُلْتِ فِي الَّذِي أَرْسَلْتِكِ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعْنَى إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٣٩٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَهِيَ خَادِمَةٌ وَسَيَاتِنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَخْرُءُ أَنْ تَحْمَلَ، قَالَ: اعْرُزْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَاتِبُهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. قَالَ: قَلْبَتِ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَمَلَتْ، قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتِكِ أَنَّ سَيَاتِبُهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. [انظر: ١٥٠٠٧]

١٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: خَرَجَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ قَطْرَتَا، قَالَ: لِيُصَلَّ مِنْ شَاءِ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ. [انظر: ١٤٥٥٧ و ١٥٣٥٤]

الْعِضَاءَ، فَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَتَمَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَظِلُّ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَمَقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّمَا بِهَا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُونَا، فَأَتَيْتَاهُ فَإِذَا عِنْدَهُ أُعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَاً، فَقَالَ: مَنْ يَمْتَعِكُ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: مَنْ يَمْتَعِكُ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَ السَّيْفُ وَجَلَسَ، فَلَمْ يَقَابِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ قَعَلَ ذَلِكَ.

١٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَمِيرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَجِئْنَا جَوْعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ حَوْثًا لَمْ نَرْمَلْهُ، يُقَالُ لَهُ: الْعَتِيرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَآخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عَظْمَاهُ، فَكَانَ الرَّأكِبُ يَمُرُّ تَحْتَهُ. [انظر: ١٤٣٦٦]

١٤٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُخْبِرُ حَوْثًا مِنْ خَبَرِ عَمْرُو هَذَا، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: وَزَوَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَرَابًا مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يَفِيضُ لَنَا قَبِيضَةً قَبِيضَةً ثُمَّ تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ تَمْتَضِعُهَا وَتَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ حَتَّى اللَّيْلِ، ثُمَّ تَفْدِمَا فِي الْجَرَابِ فَكُنَّا نَجْتَنِي الْخَبَطَ بِقِسْيَانَا، فَجِئْنَا جَوْعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ حَوْثًا مَيِّتًا، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: غَزَاؤُ وَجَاعٌ فَكَلَّمُوا فَأَكَلْنَا، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُنْصَبُ الصَّلْعَ مِنْ أَضْلَاعِهِ قِيمَرُ الرَّأكِبِ عَلَى بَعِيرِهِ تَحْتَهُ، وَتَجَلَسَ النَّقْرُ الْخَمْسَةَ فِي مَوْضِعٍ عَيْنِهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ وَأَدَهْنَا حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامَنَا وَحَسَّتْ سَحَنَاتُنَا، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ جَابِرٌ: فَذَكَرْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَاطِعُ مَوَاتِنَاهُ، قَالَ: فَكَانَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ فَأَرْسَلْ بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَأَكَلَ مِنْهُ. [راجع: ١٤٣٠٦]

١٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ تَلْقَى عَيْرَ الْقَرْيَشِ، وَزَوَدْنَا جَرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةَ تَمْرَةً، قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ تَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، قَالَ: وَكُنَّا نَضْرِبُ بَعْصِيْنَا الْخَبَطَ ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَتَأْكُلُهُ، قَالَ: وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرُوعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْتَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ يَدْعَى الْعَتِيرُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ (قَالَ حَسَنُ بْنُ مُوسَى): ثُمَّ قَالَ: لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) وَقَدْ اضْطَرُّرْنَا لَكُمْ فَكَلَّمُوا، وَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَتَحْنُ لَنَا كَمَتُهُ حَتَّى سَمَعْنَا، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا نَتَّعَرَفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهِ بِالْفَالِكِ الدَّهْنِ، وَتَقْتَضِعُ مِنْهُ الْفَلْسُ كَالثَّوْرِ، أَوْ كَقَنْدَرِ الثَّوْرِ، قَالَ: وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْلَعَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضَلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، (قَالَ حَسَنٌ ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ كَانَتْ مَعَنَا) فَمَرَّ مِنْ تَخْنِهَا، وَتَزَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَسَائِقِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣١٢/٣) فَذَكَرْنَا ذَلِكَ

١٤٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْبَحُوا الْأَمْسِيَةَ، إِلَّا أَنْ تَمْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَدْبَحُوا جَدْعَةً مِنَ الصَّانِ. [انظر: ١٤٥٥٦]

١٤٤٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَيْرَةَ، وَلَا عُدْوَى، وَلَا غَوْلَ. [راجع: ١٤١٦٣]

١٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الشَّرْعَةِ حَتَّى تَطْيِبَ. [انظر: ١٤٥٢٠ و ١٥٣٧٧ و ١٥٣٧٨]

١٤٤٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ انْتَهَبَ نَهْمَةَ قَلْبَيْسٍ مَنًا. [انظر: ١٥١٣٦، ١٤٥١٨، ١٥٣٧٦ و ١٥٣٧٧]

١٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا نَحَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَصِيبُ مِنَ الْبَسْرِ وَمِنْ كَذَا، فَقَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِعْهَا، أَوْ لِيَحْرِثْهَا أَحَاهُ، وَإِلَّا فَلْيَدَعْهَا.

١٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ بَنِ جَعْفَرٍ، سَأَلَ جَابِرًا: أَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَرَبَّ هَذَا الْبَيْتِ.

فَقِيلَ لِسُهَيْبَانَ: وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٢٠١]

١٤٤٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَمَى (٣١٣/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ الْأُولَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [انظر: ١٤٤٨٨ و ١٤٧٧٧ و ١٥٣٧٥]

١٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي اللَّيْلِ لِسَاعَةٌ، لَا يُؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. [انظر: ١٤٥٩٨]

١٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عِيرَ مَرَّةٍ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَيَقِي اثْنَا عَشَرَ، فَتَزَلَّتْ «وَأَذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا». [انظر: ١٥٠٤١]

١٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وكثير بن هشام، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: من تسمى باسمي فلا يتكلم بكلامي فلا يتسمى باسمي.

١٤٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَوَازِينِ، وَالْمَخَابِرَةِ، وَالْمَعَاوِمَةِ، وَالنَّبْيَا، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَابَا. [انظر: ١٤٩٨٢]

١٤٤١١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَخْرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: تُوَفِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ حَرَامٍ، يَعْنِي أَبَاهُ، أَوْ اسْتَشْهَدَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعْتَتِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُرْمَانِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دِينِهِ شَيْئًا، فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ فَأَبَوْا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْبَبْ فَصَنَّفَ تَمْرَكَ أَصْنَافًا: الْمَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، وَهَدَقَ زَيْدٌ عَلَى حِدَةٍ، وَأَصْنَافَهُ، ثُمَّ ابْنَتْ إِلَيَّ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ عَلَى أَغْلَاهُ، أَوْ فِي وَسَطِهِ ثُمَّ قَالَ: كُلْ لِلْقَوْمِ، قَالَ: فَكَلْتُ لِلْقَوْمِ حَتَّى أَوْقَيْتُهُمْ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ. [انظر: ١٤٩٩٧]

١٤٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا وَأَبَانَ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي أَنَّهُ رَمَى الْجُمُعَةَ بِبِئْثَلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤١٣ - [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَخْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَمَى بِبِئْثَلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ (ح) - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْبَبَ أَرْضًا مَيْتَةً لَهُ بِهَا أَجْرٌ: وَمَا أَكَلَتْ مِنْهُ الْعَاقِبَةُ فَلَهُ بِهِ أَجْرٌ. [انظر: ١٤٥٥٤ و ١٥١٤٧]

١٤٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أتى النبي ﷺ رجلٌ من الأنصار فقال: إن لي خادماً تتسى (وقال مرةً: تتسوا) على ناضج لي وإنني كنت أعزل عنها وأصيب منها فجاءت بولد، فقال: رسول الله ﷺ: ما قدر الله لنفسك أن يخلقها إلا هي كائنة. [انظر: ١٥٧٤١]

١٤٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكَلِمَتِي، فَإِنِّي جَعَلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بِنِكْمِمْ. [راجع: ١٤٣٧٢]

١٤٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَلِمَتِي.

١٤٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ: أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. [انظر: ١٥٠٥٣]

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حَوَارِيَ.**

١٤٤٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ

أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(قَالَ: ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يُعْبِدَهُ الْمُصَلِّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَهُمْ.**

١٤٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (٣١٤/٣) فَاسْتَسْقَى سَاءً، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَا أَسْقِيكَ نَبِيْدًا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ يُسْمِي، قَالَ: فَجَاءَ بِأَنَاءٍ فِيهِ نَبِيْدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَا حَمْرَةٌ وَكَلُوْا أَنْ تَمْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا؟ قَالَ: ثُمَّ شَرِبَ.****

١٤٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى وَوَكَيْعٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طَوْلُ الْقَنُوتِ. [انظر: ١٤٢٨٢]**

١٤٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: **بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ، يَخْرِجُ أَدَانَ وَلَا إِقَامَةَ، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ الرَّجَالَ وَهُوَ مَتَوَكِّفٌ عَلَى قَوْسٍ، قَالَ: ثُمَّ آتَى النِّسَاءَ فَخَطَبَهُنَّ وَحَثَّهْنَ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَجَمَعْنَ يَطْرَحْنَ الْقُرْطَةَ وَالْحَوَارِيْمَ وَالْحُلَيْيَ إِلَى بِلَالٍ، قَالَ: وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا. [راجع: ١٤٢١٠]**

١٤٤٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا اشْتَمْتُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانَ [فَلْيَسَّا عَنْ الصَّبِيَّانِ] وَرَمَيْنَا عَنْهُنَّ.**

١٤٤٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُبَاعَ التُّخْلُ السَّتِّيْنِ وَالثَّلَاثُ. [انظر: ١٤٦٩٥]**

١٤٤٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَفْهُوسَةٍ يَأْتِيهَا عَلَيْهَا مِئَةٌ سَنَةٍ.**

١٤٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. [انظر: ١٤٥٩٧ و ١٥٠٠٤]**

١٤٤٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَتَبِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الزُّبَيْرُ ابْنُ عَمَّتِي، وَحَوَارِيُّ مِنْ أُمَّتِي.**

١٤٤٣٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ هِشَامٌ: **فَحَدَّثْتُ بِهِ وَهَبُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِحَدِيثِي قَالَ: اشْتَدَّ الْأَمْرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَا رَجُلٌ يَأْتِيَنِي بِخَبْرٍ نَبِيٍّ قُرَيْظَةً؟ فَانْطَلَقَ الزُّبَيْرُ فَجَاءَ بِخَبْرِهِمْ، ثُمَّ اشْتَدَّ الْأَمْرُ أَيْضًا، فَذَكَرَ****

١٤٤٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي

الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: **كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا دَخَلْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِعَرَسٍ، فَأَذِّنْ لِي فِي أَنْ أَتَمَجَّلَ إِلَى أَهْلِي قَالَ: أَتَزَوَّجُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِكْرًا أَمْ نَيْسًا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَيْسًا، قَالَ: فَهَلَا بِكْرًا ثَلَاعِيهَا وَثَلَاعِيهَا؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ عَلَيَّ جَوَارِيَ فَكَيْفَ هُنَّ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ، فَقَالَ: لَا تَأْتِ أَمْلَكَ طُرُوقًا، قَالَ: وَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ فَأَعْتَلْتُ قَالَ: **فَلَحَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي آخِرِ النَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: اعْتَلَّ بِعِيرِي، قَالَ: فَأَخَذَ بَدَنِيهِ ثُمَّ زَجَرَهُ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ إِنَّمَا أَنَا فِي أَوَّلِ النَّاسِ يَهْمُنِي رَأْسُهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا قَمَلُ الْجَمَلِ؟ قُلْتُ: هُوَذَا، قَالَ: فَبَيْنَهُ، قُلْتُ: لَا بَلْ هُوَ لَكَ، قَالَ: بَعْنِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: هُوَ لَكَ، قَالَ: لَا قَدْ أَخَذْتَهُ بِأَوْقِيَةٍ، ارْكَبْهُ فَإِذَا قَدِمْتَ فَأَتَانَا بِهِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ جُنْتُ بِهِ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ زُنْ كَهْ [أَوْقِيَةٍ] وَزِدْهُ قَيْرَاطًا، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا قَيْرَاطٌ زَادْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفَارِقُنِي أَبَدًا حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَجَعَلْتُهُ فِي كَيْسٍ قَلَمٌ يَزِيْلُ عِنْدِي حَتَّى جَاءَ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ فَأَخَذُوهُ فِيمَا أَخَذُوا.******

١٤٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَابِيَهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنزَلَةً أَكْبَرَهُمْ فَتَنَّهُ، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ يَقُولُ: قَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، يَقُولُ مَا صَنَعْتُ شَيْئًا، قَالَ: وَيَجِيءُ أَحَدَهُمْ يَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ (أَوْ قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ) (٣١٥/٣) وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ.**

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ مَرَّةً فَيُدْنِيهِ مِنْهُ.

١٤٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَهَبْتُ رِيحَ شَدِيدَةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ لَمَوْتُ مَنْتَاقٍ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ مَنْتَاقٌ عَظِيمٌ مِنْ عَظَمَاءِ الْمَنْتَاقِيِّينَ.**

١٤٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيْبًا، فَقَطَّعَ كُهُ عَرَفَا، ثُمَّ كَوَّاهُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٣٠٢]**

١٤٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، [عَنْ أَبِي سَعْيَانَ]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ بِالْحَجِّ.**

١٤٤٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَشِيَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَلْبِيَوْمٍ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ [ثُمَّ لِيُرِيدَهُ، وَمَنْ طَمِعَ**

مَنْكُمْ فِي أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ [فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَكَذَلِكَ أَفْضَلُ]. [السنن: ١٥٢٦٦]

١٤٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقِيِّ.

قَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَاتَاهُ خَالِي وَكَانَ يَرْفِي مِنَ الْعَرْبِ قَالَ: فَجَاءَهُ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ كَانَتْ عِنْدَنَا رَيْفَةٌ تَرْفِي بِهَا مِنَ الْعَرْبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَرَى بَأْسًا، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ. [راجع: ١٤٢٨٠]

١٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ الْبَارِحَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي عُنْفِي ضُرَيْتُ، فَسَطَّطَ رَأْسِي فَاقْبَعْتُهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَعَدْتُهُ مَكَانَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فَلَا يَجِدُنَّ بِهِ النَّاسَ.

١٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِدْ وَلَا يَقْرَشْ ذِرَاعَيْهِ أَفْرَاشَ الْكَلْبِ. [راجع: ١٤٣٣٧]

١٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبْنُ أَبِي عَنِيَةَ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَنِيَةَ): دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ بِصَبِيِّ يَسِيلُ مَنَحْرَهُ تَمًا (قَالَ: أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَعِنْدَهَا صَبِيٌّ يَبْعَثُ مَنَحْرَهُ دَمًا) قَالَ: فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: فَقَالُوا: بِهِ الْعُدْرَةُ، قَالَ: فَقَالَ: غَلَامٌ تُعَلِّينَ أَوْلَادَكُمْ؟ إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطًا هِنْدِيًّا فَتَحْكَهُ بِمَاءِ سَبْعِ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تُوجِرَهُ إِيَّاهُ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَنِيَةَ: ثُمَّ تُسَطِّطُ إِيَّاهُ) فَعَمَلُوا قِرَاءً.

١٤٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ ثَلَاثَ: أَلَا لَا يُمَوِّنُ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [راجع: ١٤١٧١]

١٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أَتَى إِلَّا وَعَلَى رَأْسِهِ حَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثَلَاثَ عَقَدٍ حِينَ يَرْقُدُ، فَإِنِ اسْتَقْبَطَ فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ كُلُّهَا.

١٤٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَطَّطَ لِقَمَةً أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْهَا، فَلْيَسِطْ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعُهَا لِلشَّيْطَانِ.

١٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٤٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَعِمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَمَاصَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَبْدِي فِي أَيِّ طَعَامٍ يَبَارِكُ لَهُ فِيهِ (٣١٦/٣).

١٤٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدٍ فَلْيَجْعَلْ لَبِيئَتَهُ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا. [السنن: ١٤٤٤٨ و ١٤٤٤٩]

١٤٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ، فَلَمْ يَمَسَّ أَعْقَابَهُمْ الْمَاءَ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ.

١٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ الْحُمَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ قَالَتْ: أُمُّ مَلْدَمٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قَبَاءَ فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ فَاتَوْهُ فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُو اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهْرًا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْتَمَلْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: قَدَعْنَا.

١٤٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ حَلَلَّتِ الْحَلَائِلُ وَحَرَمَتِ الْحَرَامَ وَصَلَّتِ الْمَكْتُوبَاتُ، (وَقَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَمْ أَرِذْ عَلَى ذَلِكَ) أَدَخَلَ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ.

١٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لَبِيئَتَهُ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا. [راجع: ١٤٤٤٤]

١٤٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤٤٤٤]

١٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّنِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَوْاجِبَةٍ هِيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَكَ. [السنن: ١٤٩٠٦]

١٤٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبِينَ بَدَنَةَ، قَالَ: فَتَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ. [انظر: ١٤٨٦٨]

١٤٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَنَا الصَّائِمُ وَمَنَا الْمُفْطَرُ، فَلَمْ يَكُنْ يَعْيبُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

١٤٤٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهْتَزَّ عَرْشُ اللَّهِ لَمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ.

١٤٤٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْلُ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَقَوَّطُونَ وَلَا يُولُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَبِزْقُونَ، طَعَامُهُمْ جِشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمَسْكِ. [انظر: ١٤٩٨٤]

١٤٤٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي فُحَّاقَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ رَأْسُهُ ثِقَامَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَلْيَبْتِئِرْهُ بِنِسَاءِ وَجَنبِهِ السَّوَادِ.

[انظر: ١٤٥٠٥ و ١٤٦٦٦]

١٤٤٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّعْمَةُ فِي كُلِّ شَرِكٍ، رُبْعَةٌ أَوْ خَاتَمٌ، لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤَدَّ شَرِيكَهُ، فَإِنْ بَاعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤَدَّهُ. [راجع: ١٤٣٢٣]

١٤٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَدَّ الْمُؤَدُّنَ هَرَبَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَكُونَ بِالرَّوْحَاءِ.

وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثُونَ مِيلًا.

١٤٤٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْفُطَيْيَانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣١٧/٣): إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْهِ ثُمَّ لْيَجْلِسْ. [راجع: ١٤٢٢٠]

١٤٤٥٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُوْشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ قَفِيرٌ وَلَا دَرْهَمٌ، فَلْتَا: مَنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَنْ قَبِلَ الْعَجْمَ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوْشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، فَلْتَا: مَنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَنْ قَبِلَ الرُّومَ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَمْسَكَ هَتِيهَةً ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتَوِ الْمَالَ حَتَّى لَا يَمُدَّهُ عَدَا.

قال الجريري: فقلت لأبي نضرة وأبي العملاء: أتريانه عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه؟ فقالا: لا.

١٤٤٦٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَغْفِرُ الْأَنْصَارِ امْسُكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تَعْمُرُواهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٤٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُبْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، كَمِثْلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمَرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٤٣٣٦]

١٤٤٦٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَمَلْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ خَالِصًا وَحَدَهُ، فَتَدْمَنَا مَكَّةَ صَبِيحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَلُّوْا وَاجْعَلُوْهَا عُمْرَةً، فَلَبِقَهُ أَنَا نَقُولُ: لِمَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ أَمْرَاتٍ أَنْ نَحِلَّ (نَفْرُوحُ إِلَى مِنَى) وَمَذَا كَبُرْنَا نَقَطُرُ مِنِيَا، فَخَطَبْنَا فَقَالَ: قَدْ بَلَغَنِي الَّذِي قُلْتُمْ، وَإِنِّي لَأَتَقَامُكُمْ وَأَبْرَمُكُمْ، وَكَلِمَةُ الْهَيْدِي لِحَلَّتْ، وَكَلِمَةُ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَبْرَأْتُ مَا أَهْدَيْتُمْ، حَلُّوْا وَاجْعَلُوْهَا عُمْرَةً، قَالَ: وَقَدِمَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ قَالَ: بِمَ أَهَمَلْتُمْ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَأَهَادَهُ وَأَمَكْتُ حَرَامًا كَمَا آتَتْ. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٤٤٦٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ (شُعْبَةَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زَحَامًا، وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: هَذَا صَائِمٌ، فَقَالَ: لَيْسَ الْبِرَّانُ تَصَوْمُوا فِي السَّفَرِ. [راجع: ١٤٢٤٢]

١٤٤٦٤- حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، إِلَّا الْكَلْبُ الْمَعْلَمُ. [انظر: ١٤٧٠٧ و ١٤٨٣٦ و ١٥٢١٥]

١٤٤٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ الْبُذُنِ إِلَّا ثَلَاثَ مِثْقَاتٍ، فَرَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَلُّوْا وَتَزَوَّدُوا. قَالَ: فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٤٤٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ رُكُوبِ الْهَيْدِي؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبُهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا. [انظر: ١٤٥٢٦، ١٤٥٢٧، ١٤٥٨٦]

١٤٤٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ يُطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا طَوَافَهُ الْأَوَّلُ. [انظر: ١٥٢٢٢]

١٤٤٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةٍ

الوداع على راحته بالبيت، وبالصفاء والمرورة ليراه الناس، وكشرف وكيساروه، فإن الناس غشوه. [انظر: ١٤٦٣٣]

١٤٤٦٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك، أخبرني عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرطب والبسر، والتبر والزبيب. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٤٧٠ - حدثنا يحيى، عن عبد (٣١٨/٣) الملك، أخبرني عطاء، عن جابر قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وكان ذلك اليوم الذي مات فيه إبراهيم عليه السلام، ابن رسول الله ﷺ، فقال الناس: إنما كسفت الشمس لموت إبراهيم، فقام النبي ﷺ فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجعات، كبر ثم قرأ طال القراءة ثم ركع نحواً مما قام، ثم ركع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ثم ركع نحواً مما قام، ثم ركع رأسه فقرأ دون القراءة الثانية ثم ركع نحواً مما قام ثم ركع رأسه فأنحز للسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد، ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها، إلا أن ركوعه نحو من قيامه، ثم تأخر في صلاته وتأخر الصوف معه، ثم تقدم فقام في مقامه وتقدمت الصوف، ففضى الصلاة وقد طلعت الشمس، فقال: يا أيها الناس، إن الشمس والقمر آياتان من آيات الله عز وجل، وإنهما لا ينكسفان لموت بشر، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلوا حتى تنجلي، إنه ليس من شيء فودونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه، ولقد جيء بالنار فذلك حين رأيتموني تأخرت محافة أن يصيبني من لئحتها، حتى قلت: أي رب، وأنا فيهم، ورايت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه، فإن فطن به قال: إنما تملق بمحجني وإن فعل عنه ذهب به، وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تلعنها ولم تتركها تاكل من خشاش الأرض، حتى ماتت جوعاً، وجيء بالجنّة فذلك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي فمددت يدي وأنا أريد أن اتناول من تمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل.

١٤٤٧١ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول، وهو يخبر عن حجة النبي ﷺ قال: فامرنا بعد ما طفتنا أن نحل قال: وإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا، فاهلنا من البطحاء. [انظر: ١٥١٠٥]

١٤٤٧٢ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: رأيت النبي ﷺ يرمي على راحته يوم النحر، يقول لنا: خلوا متأسكم فإني لا أدري لعلي أن لا أحج بعد حجتي هذه. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٤٤٧٣ - حدثنا يحيى، عن عبد الملك، حدثنا عطاء، عن جابر قال: شهدت الصلاة مع النبي ﷺ في يوم عيد، قبداً بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة، فلما قضى الصلاة قام متوكئاً على بلال، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ الناس وذكرهم وحثهم على طاعته، ثم مضى إلى النساء

ومعه بلال، فأمرهن بقوى الله وعظهن وحمد الله وأثنى عليه وحثهن على طاعته، ثم قال: تصدقن فإن أكركن حطب جهنم، فقالت امرأة من سقلة النساء سقما الخدين: يا لم رسول الله؟ قال: لأنكن تكفرن الشكاة، وتكفرن العشير، فجعلن ينزغن حللهن وفلائدهن وقراطهن وخواتمهن يقدفن به في نوب بلال تصدقن به. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٤٧٤ - حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: شهدت مع النبي ﷺ يوم عيد، قبداً بالصلاة قبل الخطبة... فذكر معناه. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٤٧٥ - حدثنا يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء، عن جابر قال: كنا تمتع مع النبي ﷺ، فتذبح البقرة عن (سبعة) نضرت فيها. [راجع: ١٤٣١٥]

١٤٤٧٦ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: نهانا رسول الله ﷺ أن يقتل شيء من الدواب صبراً. [انظر: ١٤٥٠٢ و ١٤٧٠١]

١٤٤٧٧ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الوسم في الوجه، والضرب في الوجه. [انظر: ١٥١١٧]

١٤٤٧٨ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عبيد ابن عمير، أن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمارة أخبره. قال: سألت جابراً فقلت: الضبع أكأها؟ قال: نعم، قال: قلت: أصيد هي؟ قال: نعم، قلت: أسمعيت ذلك من نبي الله ﷺ؟ قال نعم (٣١٩/٣). [راجع: ١٤٢١٢]

١٤٤٧٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ كان في سفر، فرأى رجلاً عليه زحام قد ظلل عليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: صائم، قال: ليس من البر الصائم (أو البر الصائم) في السفر. [راجع: ١٤٢٤٢]

١٤٤٨٠ - حدثنا يحيى، عن هشام (ح).

وعبد الوهاب الخفاف، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر قال: مرت بنا جنازة فقام لها رسول الله ﷺ ومثما معه، فقلت: يا رسول الله إنها جنازة يهودي. قال: إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا. [انظر: ١٤٦٤٥ و ١٤٨٧٢]

١٤٤٨١ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر ابن أنس، عن بشير بن نبيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: العُمري ميراث لأهلها - أو جنازة لأهلها - [انظر في مسند أبي هريرة: ٥٨٤٨]

[انظر في مسند أبي هريرة: ٥٨٤٨]

قال جابر: كما يفعل حرسكم هؤلاء بأمرانهم.

١٤٤٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ مِثْلَهُ. كَذَا قَالَ يَحْيَى. [راجع: ١٤٢٣١]

١٤٤٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ جَعْفَرِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ لِي جَابِرُ: سَأَلَنِي ابْنُ عَمَرَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ غَسَلِ الْجَنَابَةِ؟ قُلْتُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنِّي كَثِيرُ الشُّعْرِ، قُلْتُ: مَا يَا ابْنَ أَخِي، كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبُ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٤٤٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ جَعْفَرِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ، بَعْدَ الشَّهَادَةِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - قَالَ يَحْيَى: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا - وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ أَعْلَى بِهَا صَوْتَهُ وَأَشَدَّ غَضَبِهِ كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ، ثُمَّ يَقُولُ بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ وَأَوْمَأُ (وَصَفَّ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى). [راجع: ١٤٢٣٨]

١٤٤٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَعْدِ، حَدَّثَنِي مُحَارِبٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِينَ قَضَائِي، وَزَادَنِي، وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لِي: صَلِّ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٢٤١]

١٤٤٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدُ اللَّهِ صَالِحٌ: أَصْحَمَةٌ، فَمُومًا فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَفَامًا فَامَّنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ. [راجع: ١٤١٩٧]

١٤٤٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَعْلَقُ بَابِكَ وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مَثَلًا، وَأَطْفَى مَصْبَاحَكَ وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَّرَ إِيَّاهُ كَلِمَةَ الْوَعْدِ تَفْرُضُهُ عَلَيْهِ وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْلُكَ سِقَاءَكَ وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٤١٣٤، ١٤١٣٥]

١٤٤٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي يَوْمَ النَّخْرِ ضَحَى وَحَدَهُ، وَأَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَبَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [راجع: ١٤٤٠٦]

١٤٤٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ، عَنِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَذَكَرَ أَنَّ الْعَدُوَّ كَانُوا يَتَوَهَّوْنَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا صَفِيًّا خَلْفَهُ صَفِيًّا، فَكَبَّرَ وَكَبَّرْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَامَ وَقَامَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْخَلَعَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُتَقَدِّمُ، فَرَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَجَلَسَ، انْخَلَعَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا.

١٤٤٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِحَصَى الْخَدْفِ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٤٤٩١- حَدَّثَنَا (٣٢٠/٣) يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّمْرِ حَتَّى تُشْمَخَ.

قُلْتُ: مَتَى تُشْمَخُ؟ قَالَ: تَحْمَارٌ أَوْ تَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا. [انظر: ١٤٤٤٥]

١٤٤٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا، أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٢٣٤]

١٤٤٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: آتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنِ حِجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ ثَمَنَ سِنِينَ لَمْ يَحْجْ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ: أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَ هَذَا الْعَامَ، قَالَ: فَتَزَلَّ الْمَدِينَةَ بِشَرِّ كَثِيرٍ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَفْعَلَ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَشْرَ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا آتَى الْحَيْفَةَ نَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسَ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ أَصْنَعُ، قَالَ: اغْتَسَلِي، ثُمَّ اسْتَنْدِرِي بِتَوْبٍ، ثُمَّ أَهْلِي، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَافَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلًا بِالتَّوْحِيدِ، لِيَكَّ اللَّهُمَّ لِيكَّ، لِيَكَّ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَّ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَكَيْتَى النَّاسِ، وَالنَّاسُ يُرِيدُونَ ذَا الْمَعَارِجِ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْكَلَامِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ شَيْئًا، فَظَنَرْتُ مَدَّ بَصَرِي، وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَمَنْ خَلْفَهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، قَالَ جَابِرُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ؟ وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ، فَخَرَجْنَا لَا تَنْوِي إِلَّا الْمِحْجَ، حَتَّى آتَيْنَا الْكَبْعَةَ، فَاسْتَلَّمْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، ثُمَّ رَمَلْنَا كِلَاكَةً وَمَشَى أَرْبَعَةً، حَتَّى إِذَا قَرَعَ عَمَدًا إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَصَلَّى خَلْفَهُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

قال أبي: قال أبو عبد الله يني جعفرًا: - قَرَأَ فِيهَا بِالتَّوْحِيدِ، وَقَالَ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ.

ثم استلم الحجر وخرج إلى الصفا، ثم قرأ ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾ ثم قال: تبدأ بما بدأ الله به، فركني على الصفا، حتى إذا نظرت إلى الليت كثير قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله، أنجز وعده، وصدق عبده، وغلب الأحزاب وحده، ثم دعا، ثم رجع إلى هذا الكلام، ثم نزل حتى إذا انصبت قدما في الوادي رمل، حتى إذا صعد مشى، حتى أتى

المروة، فرقي عليها، حتى نظر إلى البيت، فقال: عليها كما قال على الصفا، فلما كان السابع عند المروة قال: يا أيها الناس، اني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي، ولجعلتها عمرة، فمن لم يكن معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة، فحل الناس كلهم، فقال سراقه بن مالك بن جعشم وهو في أسفل المروة: يا رسول الله، الغامتا هذا أم للابد، فشيئك رسول الله ﷺ أصابته، فقال: للابد (ثلاث مرات) ثم قال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، قال: وقدم علي من اليمن، فقدم بهدي، وساق رسول الله ﷺ معه من المدينة هديا فإذا فاطمة رضي الله عنها قد حلت ولبست ثيابها صبيحا واكتملت، فأنكر ذلك علي ﷺ عليها، فقالت: أمرني به رسول الله ﷺ.

قال: قال علي بالكوفة (قال جعفر): قال أبي: هذا الحرف لم يذكره جابر فلدعت محرشا استغني به النبي ﷺ في الذي ذكرت فاطمة، قلت: إن فاطمة لبست ثيابها صبيحا، واكتملت، وقالت: أمرني به أبي، قال: صدقت. صدقت. صدقت، أنا أمرتها به.

قال جابر: وقال لعلي: بم أملت؟ قال: قلت: اللهم اني أهل بما أهل به رسولك، قال: ومعني الهدي، قال: فلا تحل، قال: فكأنت جماعة الهدي الذي أتى به علي رضي الله تعالى عنه من اليمن، والذي أتى به النبي ﷺ منه، ففحر رسول الله ﷺ (٣/٣٢١) يده ثلاثة وستين ثم أعطى عليا فحرم ما غير، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدته بيضعة، فجعلت في قدر، فأكل من لحمها وشربا من مرقها، ثم قال نبي الله ﷺ: قد نحرنت هاهنا، ومثي كلها منحرو، ووقف بعرفة، فقال: وقفت هاهنا، وعرفة كلها موقف، ووقف بالمزدلفة، فقال: قد وقفت هاهنا، والمزدلفة كلها موقف.

١٤٤٩٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن خنيم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: أعادلك الله من إمارة السهفاء، قال: وما إمارة السهفاء، قال: أمراء يكونون بعدي، لا يقبلون بهدي، ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني وكنت منهم، ولا يردوا علي حوزي، ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فأولئك مني وأنا منهم، وسردوا علي حوزي، يا كعب بن عجرة، الصوم جنة، والصدقة تطفي الخطيئة، والصلاة قرآن أو قال: برهان، يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم تبت من سحت، النار أولى به، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان، فمبتاع نفسه فمعتها، وبائع نفسه فموفها. [انظر: ١٥٣٥٨]

١٤٤٩٥ - حدثنا محمد بن بكر، وعبد الرزاق. قال: حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حنفا، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط، وأقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها

وأخفافها، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حنفا، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت، وأقعد لها بقاع قرقر، تنطحه بقرونها، وتطوه بقوائمها، ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حنفا، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت، وأقعد لها بقاع قرقر، تنطحه بقرونها وتطوه بأغلاها، ليس فيها جماء، ولا منكسر قرنها، ولا صاحب كثر، لا يفعل فيه حنفا، إلا جاء كثره يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه، فأغرا فاه، فإذا أتاه قرمنه، فأيديه ربه، خذ كثرتك الذي خباته، فانا عنه أغشى منك فإذا رأى أنه لا بدك منه سلك يده في فيه، فقصمها قصم الفحل.

١٤٤٩٦ - قال أبو الزبير: وسمعت عبيد بن عمير؛ قال رجل: يا رسول الله (قال عبد الرزاق في حديثه: قال رجل: يا رسول الله) ما حق الإبل؟ قال حلبها على الماء، وإعارة دلوها، وإعارة فحلها، ومبيحتها، وحمل عليها في سبيل الله.

قال عبد الرزاق: فيها كلها وقعد لها، وقال عبد الرزاق: فيه، قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول، هذا القول، ثم سألت جابرا الأنصاري عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير.

١٤٤٩٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار. [انظر: ١١٧٠٣]

١٤٤٩٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: طلقت خالتي، فأرادت أن تجد ثملها، فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ، فقال: بلس فجدني نخلك، فإنك عسى أن تصدقي أو تفعلني معروفا.

١٤٤٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، (ح).

وروح، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كتب النبي ﷺ على كل يعن عقوله، (ثم كتب) أنه لا يحل أن يتوكل مولى رجل مسلم بغير إذنه.

قال روح: يتوكل. [انظر: ١٤٧٤٢، ١٤٧٤٣، ١٤٨١٩]

١٤٥٠٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر، أنه سمعه يقول: إنا كنا نبيع سرايتنا، وأمهات أولادنا، والنبي ﷺ فينا حتى لا يرى بذلك بأسا.

١٤٥٠١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: رجم رسول الله ﷺ رجلا من أسلم، ورجلا من اليهود، وأمراة. [انظر: ١٥٣١٨]

١٤٥٠٢ - حدثنا محمد بن بكر، (حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع) جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ (٣/٣٢٢) أن يقتل شي من الدواب صبرا. [راجع: ١٤٤٧٦]



فَقَبَّلُوا إِلَىٰ أَهْلِهِ فَيَسْلُمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَطْهَرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ اتَّصَرُّوا جَمِيعًا، فَقُلْنَا: حَتَّىٰ مَتَىٰ تَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطْرُدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَوَحَّلَ إِلَيْهِ مَنْ سَبَّعُونَ رَجُلًا، فَقُلْنَا: حَتَّىٰ مَتَىٰ قَدِمُوا إِلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْتَاهُ شَعْبَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا (عِنْدَهُ) مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّىٰ تَوَاقَيْتَا، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ

اللَّهِ، [إِعْلَامٌ] تَبَايَعُكَ؟ قَالَ: تَبَايَعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالثَّقَفَةِ فِي الْمُسْرِ وَالسَّرِّ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا تَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي قَتْمُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْتَوُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَرْوَاجَكُمْ وَإِبَائَكُمْ وَكُلْمَ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَقُلْنَا إِلَيْهِ قَبَايَعَتَا، وَأَخَذَ يَدَيْهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رَوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَتَّوَبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مَفَارِقَةَ الْعَرَبِ كَأَنَّهُ وَقْتُ خَارِجِكُمْ، وَأَنْ تَمَضُّكُمْ السَّيْفُ، فَمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَنْصِرُونَ عَلَىٰ ذَلِكَ وَأَجْرَكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ (٣٢٣/٣) تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جَبِينَةً، فَيَتَوَا ذَلِكَ فَهُوَ عِزُّكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، قَالُوا: أَمْطَ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، قَوْلَهُ لَا تَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا وَلَا تَسْلُطْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَقُلْنَا إِلَيْهِ قَبَايَعَتَا، فَأَخَذَ عَلَيْنَا وَشَرَطَ وَيُعْطِينَا عَلَىٰ ذَلِكَ الْجَنَّةِ. [انظر: ١٤٥١١، ١٤٥١٢، ١٤٧٠٨]

١٤٥١١- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: حَتَّىٰ أَنَّ الرَّجُلَ لِيُرْجَلَ صَاحِبَةً مِنْ مُضَرَ (وَاليَمَنَ)، وَقَالَ: مَفَارِقَةَ الْعَرَبِ، وَقَالَ: تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خَيْفَةً، وَقَالَ فِي الْبَيْعَةِ: لَا تَسْتَقْبِلُهَا.

١٤٥١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ لِأَنَّهُ قَالَ: حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لِيُرْجَلَ مِنْ مُضَرَ وَمِنَ الْيَمَنِ، وَقَالَ: مَفَارِقَةَ الْعَرَبِ، وَقَالَ فِي كَلَامِ أَسْعَدَ: تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خَيْفَةً، وَقَالَ فِي الْبَيْعَةِ: لَا تَسْتَقْبِلُهَا.

١٤٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحِمَارٍ قَدْ مَسَمَ فِي وَجْهِهِ يَدْحَسُنُ مَتْرَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَا يَسِمَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ، لَا يَضْرِبَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ.

١٤٥١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَيُّ النَّبِيِّ ﷺ يَضُطُّ، فَأَمَىٰ أَنْ يَأْكُلَهُ وَقَالَ: إِنِّي لَا أَدْرِي لِمَلَّةٍ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مَسَخَتْ. [انظر: ١٥١٣٣]

١٤٥١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَقْوَامُ الشُّعْ فَإِنَّ الشُّعَ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ.

١٤٥٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ عَنِ الضَّبِّ، فَقُلْتُ: أَكَلَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ أَصِيدُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٧١٢]

١٤٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا زَمَنَ خَبِيرِ الْخَيْلِ وَحَمْرَ الْوَحْشِ، وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ. [انظر: ١٤٩٠١، ١٤٩٦٤]

١٤٥٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَفْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَفْتُوسَةٍ الْيَوْمَ يَا أَيُّهَا عَالِمِيهَا مئة سنة. [انظر: ١٤٧٧٤ و ١٥١٩٥]

١٤٥٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَمُتْ فِي نَهْلٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَحْتَبْ فِي زِرَارٍ، وَاحِدٍ وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَاكَ، وَلَا تَشْتَمِلِ الصَّمَاءَ، وَلَا تَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَى إِذَا اسْتَلْقَيْتَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٥٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح). وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَلِّدِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قُرْبٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِزٌّ وَلَحْمٌ: ثُمَّ دَعَا بَوْضُوهُ قَتُوصًا، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ دَخَلَتْ مَعَهُ عَمْرٌ قَوْصَةٌ لَهَ هَاهُنَا جَفَنَةٌ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَمَانَتَا جَفَنَةٌ فِيهَا خِزٌّ وَلَحْمٌ، وَهَاهُنَا جَفَنَةٌ فِيهَا خِزٌّ وَلَحْمٌ، فَأَكَلَ عَمْرٌ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

١٤٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ.

١٤٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَيُّ بَابِي فَحَاقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، كَانَ رَأْسُهُ كَقَامَةِ بَيْضَاءُ، فَقَالَ: غَيْرُوهُ، وَجَبَّوهُ السَّوَادَ. [راجع: ١٤٤٥٥]

١٤٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعِظَاظٍ وَمِجَنَّةٍ، وَفِي الْمَوَاسِمِ يَعْنِي، يَقُولُ: مَنْ يُوَؤِنِي مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّىٰ أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَكَلِمَةَ الْجَنَّةِ؟ حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَخْرُجَ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مُضَرَ (كَلِمًا قَالَ). قَبَايِعَهُ قَوْمُهُ يَقُولُونَ: أَحْذَرُ غِلَامَ قُرَيْشٍ لَا يَنْتَكِلُ، وَيَمْشِي بَيْنَ (رِحَالِهِمْ) وَهُمْ يَنْصِرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّىٰ يَبْعَثَنَا اللَّهُ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوْبِيئَهُ وَصَدَقْتَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِمَّا قِيلَ مِنْهُ وَيُفَرِّقُهُ الْقُرْآنُ،

١٤٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزَّنَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَبُكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَحْضَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ بِالصُّلِيِّ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ قَرَأَ قَائِدُكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرًا، وَلَمْ يَصَلْ عَلَيْهِ.

١٤٥١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ يَمِينِ بْنِ عَمَّارٍ- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْرِ أَصَابِ النَّاسِ مَجَاعَةً، فَأَخَذْنَا الْحُمْرَ الْإِنْسِيَّةَ، فَذَبَحُوهَا وَمَلَأُوا مِنْهَا الْقُدُورَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ جَابِرُ: فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكُنَّا الْقُدُورَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَاتِكُمْ بِرِزْقٍ هُوَ أَحَلُّ لَكُمْ مِنْ ذَا، وَأَطْيَبُ مِنْ ذَا، قَالَ: فَكُنَّا يَوْمَئِذٍ الْقُدُورَ وَهِيَ تَغْلِي، فَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ الْحُمْرَ الْإِنْسِيَّةَ، وَالْحُومَ الْبِغَالَ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَحَرَّمَ الْمُجْتَمَةَ، وَالْخَلْسَةَ، وَالنَّهْبَةَ.

١٤٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اتَّهَبَ نَهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٤٥١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ (١) وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلَيْسَ خَمِينٌ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ زَارًا، فَلَيْسَ سَرَاوِيلًا. [انظر: ١٥٣٢٤]

١٤٥٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: نَهَى (أَوْ نَهَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطْيِبَ. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٤٥٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ: اقْتُلْ غُلَامَانِ: غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِيِّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَدْعُوِي الْجَاهِلِيَّةَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِذَا أَنْ غُلَامَيْنِ كَسَعَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى، فَقَالَ: لَا بَأْسَ لِنَبْصِرِ الرَّجُلِ أَحَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَإِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْتَهَ فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْ.

١٤٥٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَدُّ إِلَى جِدْعٍ نَخَلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صَنَعَ لَهُ الْمَنْبِرَ فَاسْتَوَى عَلَيْهِ اضْطَرَّتِ السَّارِيَةُ كَحَتَيْنِ النَّاقَةِ، حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ، فَتَزَلَّ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَالْتَزَمَهَا فَسَكَتَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوَى: اضْطَرَّتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ وَقَالَ رُوْحٌ: فَاعْتَنَقَهَا فَسَكَتَتْ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَسَكَتَتْ. [راجع: ١٤١٨٩]

١٤٥٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيَتَعَطَّفْ بِهِ.

١٤٥٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَصُقُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَصُقُّ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى. [انظر: ١٤٦٨٠، ١٥٣٣٣]

١٤٥٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رَجُلَانِ تَحْرُورًا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ نَحْرَهُ آخَرَ، وَلَا تَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤٥٢٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَامَ الْفَتْحِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَزِيرِ وَالْأَصْتِمَ فَقِيلَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يَدْنُ بِهَا السُّنُّ وَيَدْنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: لَا هُوَ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهَا الشُّحُومَ، جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا. [انظر: ١٤٥٤٩، ١٤٧١١]

١٤٥٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح). وَحَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسَالُ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا الْجِبْتُ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ طَهْرًا. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٤٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَدَّثَ فِي مَجْلِسٍ بِحَدِيثٍ فَاتَّقَتْ فِيهِ أَمَانَةً. [انظر: ١٤٨٥٢، ١٥١٢٨]

١٤٥٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ يَقُولُ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ، وَفِرَاشٌ لِلصَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ.

١٤٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١) مِنْ حَفْظِهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أُيُوبَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرِ أَبُو زُرْعَةَ الْحَضْرَمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: يدخل قمره المسلمون الجنة قبل الأغنياء أربعين خريفاً.

١٤٥٣١- حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا سعيد، حدثني عمرو بن جابر الحضرمي، قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صام رمضان ستاً من شوال فكأنما صام السنة كلها. [راجع: ١٤٥٣٣]

١٤٥٣٢- حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا سعيد، حدثني عمرو بن جابر قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: قال رسول الله ﷺ: الفار من الطاعون كالفار من الزحف، والصابر (٣٢٥/٣) فيه كالصابر في الزحف. [انظر: ١٤٥٣٣]

١٤٥٣٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن عاصم، عن أبي نضرة، عن جابر قال: ممتان كانتا على عهد النبي ﷺ، فتهانا عنهما عمر ففانتهتا. [انظر: ١٤٥٣٨]

١٤٥٣٤- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي المتوكل، عن جابر، أنه اتباع بعيراً بثلاثة عشر ديناراً، فقال له رسول الله ﷺ: بكم أخذتم؟ قال: بثلاثة عشر ديناراً، فقال له رسول الله ﷺ: بعينه بما أخذته، ولك ظهرة إلى المدينة. [انظر: ١٥١٠٨، ١٤٩٦٥]

١٤٥٣٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا مهدي، حدثنا واصل، عن أبي الزبير، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول: لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه. [انظر: ١٤٩٦٤، ١٥٣٦٧]

١٤٥٣٦- حدثنا عبد الصمد، حدثنا محمد بن كلاب، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، قالوا: يا نبي الله، ما الحج المبرور؟ قال: إطعام الطعام وإفشاء السلام. [انظر: ١٤٩٦٦]

١٤٥٣٧- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثنا عقيل، عن ابن شهاب، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول: أخبرني جابر بن عبد الله، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ثم قتر الوحي عني فترة، فبينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء أقعد على كرسي بين السماء والأرض، فجلست منه فوقاً حتى هويت إلى الأرض، فجلست ألهي فقلت لهم: زملوني. زملوني. زملوني، فزملوني، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها المدثر، قم فأند، وربك تكبر، ويأتبك فطهر، والرجز فاهجر﴾ (قال أبو سلمة: الرجز الأوثان، ثم حمي الوحي بعد وتتابع. [راجع: ١٤٣٣٨]

١٤٥٣٨- حدثنا حجاج، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: جاء عبد لحاطب بن أبي بلتعة أحد بني أسد يشتكى سيده فقال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار، فقال له رسول الله ﷺ: كذبت لا يدخلها، إنه قد شهد بدرًا والحديبية. [انظر: ١٤٨٣٠]

١٤٥٣٩- حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يسأل: هل يبيع النبي ﷺ بذي الحليفة؟ قال: لا، ولكن صلى بها ولم يبيع عند الشجرة إلا الشجرة التي للحديبية.

وأخبرنا أنه سمع جابراً دعا على بئر الحديبية.

١٤٥٤٠- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، [عن جابر، عن عامر، عن جابر بن عبد الله قال: أتى النبي ﷺ فتى شاب من بني سلمة فقال: إني رأيت أرتباً فحدثتها ولم تكن معي حديبة أدكها بها وأني كذبتها بعمرة؟ فقال له النبي ﷺ: كل.

١٤٥٤١- حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يسأل عن ركوب الهدى؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد طهوراً. [راجع: ١٤٩٦٦]

١٤٥٤٢- حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك به دخل النار. [انظر: ١٥٣٨٠]

١٤٥٤٣- حدثنا أبو نوح قواد، حدثنا مالك، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى أن يمشي الرجل في ثعل واحد. [راجع: ١٤٩٦٤]

١٤٥٤٤- حدثنا أبو النضر، أخبرنا شريك، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل، عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: رأيت إن جاهدت بنفسي ومالي، فقتلت صابراً مُحْتَسِباً مُبْتَلِياً غَيْرِ مُدْبِرٍ، أَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟ قال: نعم، فأعاد ذلك مرتين أو ثلاثاً قال: [نعم]، إن لم تمت وعليك دين، ليس عندك وقاؤه. [انظر: ١٤٨٥٦، ١٤٨٥٧، ١٥٠٧٤]

١٤٥٤٥- حدثنا أبو النضر، [حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أميز أهل الجنة وأهل النار، فدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، فأمت الرسل، فشققوا يقولون: انطلقوا (أو اذهبوا) فمن عرفتم فأخرجوه (٣٢٦/٣) فيخرجونهم قد امتحنوا، فيلقونهم في نهر (أو على نهر) يقال له: الحياة، قال: تفسق محاشيهم على حافة النهر ويخرجون بوضاً مثل الثعالب، ثم يشققون فيقولون: اذهبوا (أو انطلقوا) فمن وجدتم في قلبه مثقال قيراط من إيمان فأخرجوه. قال: فيخرجون بشرًا، ثم يشققون فيقولون: اذهبوا (أو انطلقوا) فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردلة من إيمان فأخرجوه، ثم يقول الله عز وجل: أنا الآن أخرج بعلمي وحمتي قال: فيخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافه، فيكتب في رقابهم عقاب الله عز وجل، ثم يدخلون الجنة فيسمون فيها الجهميين. [انظر: ١٥١١٤]

١٤٥٤٦- حدثنا أبو النضر وحسن بن موسى، قالوا: حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير (قال حسن في حديثه: عن أبي الزبير) عن جابر. قال: قالت امرأة بشير أنحل ابني غلامك، وأشهدني رسول الله ﷺ قال: فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألني أن أنحل ابنتها غلامي وقالت:

وأشهدني رسول الله ﷺ، فقال: آله إخوة؟ قال: نعم، فقال: فكلمهم أعطيت مثل ما أعطيت؟ قال: لا، قال: فليس يصلح هذا وإني لأشهد إلا على حق.

١٤٥٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ السَّاعَةِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَوْهٍ فَقَالَ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ نَفْسًا مَتَّفُوسَةً يَأْتِي عَلَيْهَا مَتَّةٌ سَنَةً. [انظر: ١٤٥٠٠]

١٤٥٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ جَابِرَةَ، عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلَابِ الْمَدِينَةِ أَنْ تَقْتَلَ، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ: إِنَّ مَنزِلِي شَاسِعٌ وَلِي كَلْبٌ، فَرَخَّصَ لَهُ يَا مَأْمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِقَتْلِ كَلْبِهِ.

١٤٥٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عَطَاءَ كَتَبَ يَذْكُرُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَامَ الْفَتْحِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ، وَبَيْعَ الْمَيْتَةِ، وَبَيْعَ الْخَمْرِ، وَبَيْعَ الْأَصْنَامِ، وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي شُحُومِ الْمَيْتَةِ؟ فَإِنَّمَا يَدْفَنُ بِهَا السُّغْنُ وَالْجُلُودُ وَيُسْتَصْبَحُ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا، أَخَذُوهُ فَجَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا لُثْمَهُ. [راجع: ١٤٥٢٦]

١٤٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَتَمِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنِ بَيْتِهِ، فَتَهَانِي فَجَمَلَنِي عَنْ بَيْتِهِ، (ثم جاء صاحب لي فصفاقتا خلقه، فصلى بنا رسول الله ﷺ في نوب واحد مخالفا بين طرفيه.

١٤٥٥١- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْتَنِي الْكِبَاثَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ، قَالَ: فَلْنَا، وَكُنْتُ تَرَعَى الْغَتَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدَّرَ عَاهَا.

١٤٥٥٢- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَحَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (ثم حلق) وَحَلَسَ لِلنَّاسِ، فَمَا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قَالَ: لَا حَرَجَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: لَا حَرَجَ.

قال رسول الله ﷺ: عرقه كلها موقف، والمزدلفة كلها موقف، ومنى كلها منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر. [انظر: ١٥٢٠٠]

١٤٥٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يَبْدُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدِ سِقَاءً بَدَّلَهُ

فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لَهُ، وَأَنَا أَسْمَعُ مِنْ بَرَامٍ؟ قَالَ: أَوْ مِنْ بَرَامٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٤٥٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، (قال عبد الله: قال أبي: أبو عَقِيلٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ) (٣٢٧/٣) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَاقِبَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٤٤١٤]

١٤٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَصِيبُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَغَامِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَسْنِيَّةِ وَالْأَوْعِيَةِ، فَتَقَسَّمَهَا وَكَلَّمَهَا مَيْتَةً. [انظر: ١٤٧٥٤، ١٥١١٩، ١٥٢٧٦]

١٤٥٥٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ (قال حسن: عن أبي الزُّبَيْرِ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْبَحُوا إِلَّا مَيْتَةً، لِإِنَّا نَتَسَرَّ عَلَيْكُمْ فَتَدْبَحُوا جَدْعَةً مِنَ الصَّانِ. [راجع: ١٤٤٠٠]

١٤٥٥٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمَطَرْنَا، فَقَالَ: لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ. [راجع: ١٤٣٩٩]

١٤٥٥٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ): مَنْ انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلُهُ (أَوْ إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلٍ أَحَدِكُمْ) فَلَا يَمْسِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شَيْئَهُ، وَلَا يَمْسِي فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِي بِالنُّوبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ اللَّيْثِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، شُدِّدَ عَلَيْهِ قَفْرُحُ اللَّهِ عَنَّهُ.

وقال مرة: فُتِحَتْ. وقال مرة: ثُمَّ قَرِحَ اللَّهُ عَنَّهُ.

وقال مرة: قال رسول الله ﷺ لسعد يوم مات وهو يدفن.

١٤٥٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، وَأَخَذَ يَدِي قَبْضَةً مِنْ حَصِيٍّ فَأَجْعَلَهَا فِي يَدِي الْأُخْرَى حَتَّى تَبْرُدَ ثُمَّ أَسْجُدُ عَلَيْهَا مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: عَنْ سَعِيدٍ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ)، فَضَرَبَ أَبِي عَلَيْهِ لِأَنَّهُ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَأَ ابْنَ بَشْرٍ. [انظر: ١٤٥٦١]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلْنَا نَسْأُوهُ: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ مَا لَيْسَ عَنْدَهُ. قَالَ: وَأَتَزَكَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخِيَارَ، قَبْدًا بَعَائِشَةَ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَكَ امْرَأًا، مَا أَحَبُّ أَنْ تَخْجَلِي فِيهِ حَتَّى سَتَا مَرِي أَبُوَيْكُ، قَالَتْ: مَا هُوَ؟ قَالَ: قَتَلَا عَلَيْهَا هَاتِي النَّبِيَّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمُ الْآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَفِيكَ اسْتَا مَرِي أَبُوَيْ؟ بَلْ أَحْضَارُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تَذْكَرَ لَامْرَأَةً مِنْ نَسَائِكَ مَا اخْتَرْتُ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَبْتِئْتِي مَعْتَمًا وَلَكِنْ بَعْتِي مَعْلَمًا مَسِيرًا لَا نَسَائِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتُ إِلَّا أَخْبَرْتِيهَا. [انظر: ١٤٥٧٠، ١٤٧٤٨]

١٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَوْلَهُ نِسَاءُ وَاجِمٌ وَقَالَ: لَمْ يَبْتِئْتِي مَعْتَمًا، أَوْ مَعْتَمًا. [راجع: ١٤٥٦٩]

١٤٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَذْفًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي وَسَقَّ عَلَيَّ مَكَانَ عَذْفِهِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَغْنِي عَذْفَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَبَغْنِي لِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَبَغْنِي بَعْدَ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا رَأَيْتَ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ إِلَّا الَّذِي يَخْلُ بِالسَّلَامِ.

١٤٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَوَاحِدٍ مُتَحَفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ قَرِيبٌ لَوْ تَوَاتَرَهُ بَلَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْضَلُ هَذَا لِيَرَانِي الْحَقْمَى أَمَا لَكُمْ فَيُفْشُوا عَلَيَّ جَابِرٌ رُخْصَةً رُخْصَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ جَابِرٌ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَبَغْنِي لَيْلَةً وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَوَاحِدٍ، وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَوَاحِدٌ، فَاسْتَمَلْتُ بِهِ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، قَالَ: [يَا جَابِرُ] مَا هَذَا لِاسْتِمَالِ، إِذَا صَلَّيْتَ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ وَوَاحِدٌ قِيَانٌ كَانَ وَاسِعًا فَاتَّحَفْتُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيْقًا فَاتَّزَّرَ بِهِ.

١٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ كُهُ فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي شَيْءٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا، قَالَ: وَالرَّجُلُ يُحَوِّكُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ، فَأَنْطَلِقُ بِهِمَا إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكِبَ مَاءٌ فِي قَدَحٍ ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاخِنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ. [انظر: ١٤٧٥٦، ١٤٧٦٥، ١٤٨٥٥]

١٤٥٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ زِيَادِ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ أَبِي سَمِيَةَ: قَالَ: اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ، فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤَمِّنٌ، وَقَالَ (٣٢٩/٣) بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا ثُمَّ يَبْجِي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ: [يَا اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ. فَقَالَ بَعْضُنَا: يَرِيدُونَهَا جَمِيعًا. وَقَالَ سُلَيْمَانُ مَرَّةً: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا. فَقُلْتُ لَهُ:] إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ

١٤٥٦١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَدَاءُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَأَخَذَ قُبْضَةً مِنْ حَصِيٍّ فِي كَفِّي لِتَبْرِيدٍ حَتَّى اسْجُدَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ.

١٤٥٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يُقَلِّبُ ظَهْرَهُ لِيَطْنُ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: صَانِمٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُطْنِرَ، فَقَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَصُومَ. [انظر: ١٤٥٨٣، ١٤٥٨٤]

١٤٥٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَدِيدَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى.

١٤٥٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اجْتَمَعَ طَعَامًا فَلَا تَبِيعُوهُ حَتَّى تَقْبِضُوهُ. [انظر: ١٥٢٨٦]

١٤٥٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَقِبَةَ، حَدَّثَنِي خَيْرُ بْنُ نَعِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَشْرَ عَشْرَ الْأَضْحَى، وَالْوَتْرَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالشَّمْعَ يَوْمَ الْحَضِّ.

١٤٥٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ مِيْنٌ عَيْنِي الدَّجَالُ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ.

١٤٥٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ (٣٢٨/٣) جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيَتْ بِمَقَالِيدِ الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَلْبَقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُدُسٍ.

١٤٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَإِبْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُرْحَبِيلِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يُسَلِّكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِثَّةِ نَاقَةٍ كُلِّهَا سُودَ الْحَدَقَةِ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٥٢٣]

١٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يَبَاهُ جُلُوسَ قَلَمٍ يُؤَدِّنُ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ قَلَمٍ يُؤَدِّنُ لَهُ، ثُمَّ أَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَدَخَلَا وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَحَوْلَهُ نِسَاءُ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِأَكَلَمَنْ النَّبِيُّ ﷺ لَعَلَّهُ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ زَيْدٍ امْرَأَةً عَمَرَ فَسَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ أَنْفَأَ فَوَجَّاتٍ عُمَّتَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَأَ نَاجِدُهُ، قَالَ: هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْتَنِي النَّفَقَةَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَصَّةَ كَلَاهُمَا يَقُولَانِ: نَسْأَلَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عَنْدَهُ، فَتَهَا مُمَا

بَعْضًا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا فَأَهْوَى بِأَصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَالَ: صَمْتُا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوُرُودُ الدُّخُولُ لَا يَبْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى إِنْ لَنَارًا (أَوْ قَالَ: لِهَنَمٍ) صَنِجِحًا مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يَحْيِي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جثيًا.

١٤٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْرَةً فِي كُوفٍ وَاحِدٍ.

قَالَ جَابِرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ ثَمْرَةٌ. [انظر: ١٤٩١٣]

١٤٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوعًا يَتَوَضَّأُ مِنْهَا، إِذْ جَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا مَاءٌ نَشْرَبُ مِنْهُ وَلَا مَاءٌ تَوَضَّأُ بِهِ، إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ فَجَمَلَ الْمَاءَ يُغْرِدُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَشْثَالِ الْعِيُونِ، فَشَرَبْنَا جَمِيعًا وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِثْلَ أَلْفِ كَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤١٣٠]

١٤٥٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أَحَدًا مَعِيَ أَبِي قَالَ: قَلَّمَا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أَحُدٍ لَمْ تَخْلَفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ.

١٤٥٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَفَّنَ أَحَدَكُمْ أَحَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ إِنْ اسْتَطَاعَ. [راجع: ١٤١٩٢]

١٤٥٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِحِجَابَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى جَاوَزَتْهُ. [راجع: ١٤١٩٤]

١٤٥٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأُفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَمَدُّوا كَلَابِينَ يَوْمًا. [انظر: ١٤٧٢٥]

١٤٥٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَ شَهْرًا، فَكَانَ يَكُونُ فِي الْعَلُوِّ وَيَكُونُ فِي السُّفْلِ، فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي تِسْعِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ مَكَّنْتَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا بِأَصَابِعِ يَدِي مَرَّتَيْنِ، وَتَبِضُّ فِي الثَّلَاثَةِ إِيَّاهُمْ. [انظر: ١٤٥٧٦، ١٤٦٣٩، ١٤٥٨٢]

١٤٥٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَ شَهْرًا... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٥٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَضَعَفَ ضَعْفًا شَدِيدًا، وَكَادَ الْعَطَشُ أَنْ يَقْتُلَهُ، وَجَعَلَتْ نَاقَتُهُ تَدْخُلُ تَحْتَ الْعِصَاءِ، فَأَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: اتَّقُونِي بِهِ فَأَنِّي بِهِ فَقَالَ: أَلَسْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَرُ، فَأُفْطِرُ. [راجع: ١٤٥٧٢]

١٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَاقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طُهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَامَ رَجُلٌ مَنَا وَتَخَنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قَالَ: ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَدْحِ فَرَقَمَهُ عَلَى يَدَيْهِ فَشَرِبَ لِيَرَى النَّاسَ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَائِمٍ (٣٣٠/٣). [راجع: ١٤٥٧٢]

١٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّلَاةِ عَنْ ظَهْرِ غَيْثٍ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعَوَّلَ، وَالْأَيْدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [انظر: ١٤٧٨٥]

١٤٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِلَاتٍ: لَا يَمُوتُونَ أَحَدَكُمْ إِلَّا وَهُوَ يَحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [راجع: ١٤١٧١]

١٤٥٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَبِإِذَا أَرَادَ أَنْ يَصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [راجع: ١٤٢٣٣]

١٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ - يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ - وَهُوَ الْحُدَيْثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَكْدِيرًا بِالشَّقَاعَةِ حَتَّى لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ كُلُّ آيَةٍ ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خُلُودُ أَهْلِ النَّارِ. فَقَالَ: يَا طَلْحُ، أَتَرَكَ أَقْرَأَ لِكِتَابِ اللَّهِ مَنِي؟ وَأَعْلَمَ بَسْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَاتَّصَمْتُ لَهُ فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ بَلْ أَنْتَ أَقْرَأُ لِكِتَابِ اللَّهِ مَنِي، وَأَعْلَمَ بَسْمَةَ مَنِي، قَالَ: قَبَانٌ الَّذِي قَرَأَتْ أَهْلُهَا هُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَلَكِنْ قَوْمٌ أَصَابُوا ذُنُوبًا فَعُدُّبُوا بِهَا ثُمَّ أُخْرِجُوا، صَمْتًا، وَأَهْوَى يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ وَتَحَنَّنَ نَقْرًا مَا نَقْرًا.

١٤٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِي بَكَرٌ: أَيُّ حِينَ تُؤْتَرُ؟ قَالَ: أَوْلَى اللَّيْلِ بَعْدَ اللَّمْتَةِ، قَالَ: قَالَتْ يَا عَمْرُؤُ؟ قَالَ: آخِرَ اللَّيْلِ، فَقَالَ ﷺ: أَمَا أَنْتِ يَا أَبَا بَكْرٍ فَخَاخَذْتَ بِالرُّوْتَقِيِّ، وَأَمَا أَنْتِ يَا عَمْرُؤُ فَخَاخَذْتَ بِالْفُؤْرِ. [راجع: ١٤٧٢٤]

١٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ - الْمَعْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: تَوَفَّى رَجُلٌ فَسَلَّتَاهُ وَحَطَّتَاهُ وَكَفَّنَاهُ ثُمَّ آتَيْنَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ فَحَطَا حَطِيٌّ ثُمَّ قَالَ: أَعَلَيْهِ دِينَ؟ قُلْنَا دِينَارَانِ، فَأَنْصَرَفَ فَتَحَمَلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَقُّ الْغَرِيمِ وَيَرِيئُ مِنْهُمَا الْمَيْتُ، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمًا: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٌ، قَالَ: فَمَادَ إِلَيْهِ مِنْ الْقَدِّ فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ.

وقال معاوية بن عمرو في هذا الحديث: فَسَلَّتَاهُ وَقَالَ: قُلْنَا: نُصَلِّي عَلَيْهِ.

١٤٥٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَالِيَةِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَاتَى زَيْنَبَ وَهِيَ تَمَعَسُ مَنِيَّةً فَقَضَى مِنْهَا حَاجَتَهُ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْرِكُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَاتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِمَّا فِي نَفْسِهِ. [انظر: ١٤٧٢٨، ١٤٥٣٠، ١٤٨٠٣]

١٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَصْرُ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ أَوْ قَالَ: صَارَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمَغْرِبُ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى حِينَ وَجِبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعِشَاءُ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى حِينَ غَابَ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمَجْرُ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى حِينَ بَرِقَ الْقَمَرُ أَوْ قَالَ: حِينَ سَطَعَ الْقَمَرُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْقَدِّ لِلظُّهْرِ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ <sup>(١)</sup> وَقَفَا وَاحِدًا لَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ <sup>(٢)</sup> حِينَ ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَوْ قَالَ: ثَلَاثُ (٣١١/٣) اللَّيْلِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَجْرُ حِينَ اسْتَفْرَجَ جِدًّا فَقَالَ: ثُمَّ فَصَلْهُ فَصَلَّى الْمَجْرُ ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ.

١٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ أَخُو أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُزِجُ نَوَاصِحًا.

قال حسن: قُلْتُ لَجَعْفَرٍ: وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: زَوَالَ الشَّمْسِ. [انظر: ١٤٦٠٢]

١٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيْتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا.

١٤٥٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ) حَدَّثَنِي عَقِيْبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُقْبَلُ. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ فَنُقْبَلُ، وَهُوَ عَلَى مِثْلَيْنِ.

١٤٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ عَقِيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ، فَتَرَى مَوَاقِعَ النَّبْلِ.

١٤٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَيَّ مَا مَاتَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٤٢٦]

١٤٥٩٨ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. [راجع: ١٤٤٠٧]

١٤٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبِعَ لِقَرِيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [انظر: ١٥١١٥]

١٤٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَحْتَجِيَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

١٤٦٠١ - حَدَّثَنَا شَادَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى مَا فَسَّحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ يَقُولُ: دَعُوْنِي أَبْشُرْ أَهْلِي، فَيُحَالُ لَهُ: اسْكُنْ.

١٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ أَبُو النَّضْرِ الرَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَتْ جَابِرًا مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ: كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُزِجُ نَوَاصِحًا.

قال جعفر: وَإِرَاحَةَ النَّوَاصِحِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. [راجع: ١٤٥٩٣]

١٤٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ الْبَلْدَانَ تَحْرَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ مَنَةً بَدَنَهُ، تَحْرَسُ يَدَهُ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ، وَتَحْرَسُ عَلَيَّ مَا عَبَّرَ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِيَضْعَةٍ فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ ثَمَّ شَرِيًّا مِنْ مَرْقَاهَا. [انظر: ١٥٢٤٠]

١٤٦٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَمَّتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَوَفَّيْتَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ ﷺ فَوَفَّيْتَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الرُّوْدِيِّ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ ﷺ فَوَفَّيْتَاهُ. [انظر: ١٥٢٩٩، ١٥١٣١، ١٥٢٩٩]

- ١٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ صُوفِ الرَّجَالِ الْمَقْدُمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا الْمَقْدُمُ. [انظر: ١٤٦٦٩]
- ١٤٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتِ الْقُمَّةُ مِنْ يَدِ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ وَيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَلْدِي فِي أَيِّ (٣٣٢/٣) طَعَامِهِ الْبِرْكَةَ. [راجع: ١٤٦٧٠]
- ١٤٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ قَارَاهِمَ مِثْلِ حَصَى الْخَنْفِ وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَقَالَ: لِنَأْخُذْ أَمْنِي مَنَسَكَهَا فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِعَلِّي لَا أَقْتَاهُمْ بَعْدَ عَائِمِهِمْ هَذَا. [راجع: ١٤٦٧٧]
- ١٤٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَرَسَ عُرْسًا عَلَى الْبَحْرِ يَبِيعُ سَرَابِيَاءَ، فَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةَ أَعْظَمَهُمْ نِسَةً. [انظر: ١٥٠٠١ و ١٥١٨٥]
- ١٤٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَحُضَّتْ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَوْمَئِذٍ إِيَاءُ السُّجُودِ أَحْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ لَكَمَا أَنْصَرَفَ قَالَ: مَا فَعَلْتَ فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي. [راجع: ١٤٦٢٣]
- ١٤٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الْأَسَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مَشِيئًا قَدَامَهُ، وَتَرَكْنَا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ. [راجع: ١٤٦٨٥]
- ١٤٦١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا وَهِيَ مُرْتَبَةٌ، قَالُوا: فَمَنْ يَأْكُلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: السَّاعِ وَالْمَنَافِ.
- قَالَ أَبُو عَوَّانَةَ: فَحَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ.
- ١٤٦١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ، وَعَظْمُ الْقُلُوبِ وَالْحَقَّافِ فِي الْقُدَّادِينَ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ. [انظر: ١٤٦٤٩]
- ١٤٦١٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَسِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ طَبِعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ.
- ١٤٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).
- وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الْكُذَّابِينَ.
- فَإِذَا قَالُواهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٥١٧٠، ١٥١٧١]
- ١٤٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: يَتِمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ مَعَانِمَ حَتَّى إِذَا قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: اءَعْدَلُ، فَقَالَ: لَقَدْ شَقِيتَ إِنْ لَمْ اءَعْدَلُ.
- ١٤٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ طَحْلَاءَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي حَيَّانٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ لَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عَقْبِهِ.
- ١٤٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثَّلَاثَةِ وَيَوْمَ الْأَرْبَعَةِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعَرَفَ الْبَشْرَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ فِي أَمْرِهِمْ غَلِيظًا إِلَّا تَوَحَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَادْعُو فِيهَا فَاعْرِفُوا الْإِجَابَةَ.
- ١٤٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَسُوا الْمَوْتَ فَإِنَّهُ هَوَلُ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنْ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُ الْعَبْدِ وَيَرْزُقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ.
- ١٤٦١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ أَوْ غَيْرُهُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ [تَجْصِيسِ الْقُبُورِ]. [راجع: ١٤١٩٥]
- ١٤٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْبَيْعَ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَارَادَ بَنُو سَلْمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي (٣٣٣/٣) أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلْمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ. [انظر: ١٥٠٥٥، ١٥٠٦٤]
- ١٤٦٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ. [راجع: ١٤١٥٩]
- ١٤٦٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا هَبَطْنَا سَبَّحْنَا.
- ١٤٦٢٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الدَّجَالُ أَعْوَرٌ وَهُوَ أَشَدُّ الْكُذَّابِينَ.



١٤٦٢٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي أَسْتَرْطُ عَلَى رَمِي: أَيَّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَتَمْتَهُ أَوْ سَبَيْتَهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا. [انظر: ١٥١٩٣]

١٤٦٢٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحْدُثُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْدُثُ، عَنْ حِجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الصَّفَا حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ أَلْقَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَمَى، حَتَّى إِذَا صَدَلْنَا الشَّقَّ الْأَخْرَمَى. [انظر: ١٥١٣٨]

١٤٦٢٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسَالُ عَنِ الْمَهَلِ فَقَالَ: سَمِعْتُ ثُمَّ أَنْتَهَى أَرَاهُ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَهَلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَالطَّرِيقِ الْأُخْرَى الْحِجْفَةُ، وَمَهَلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عَرِيقٍ، وَمَهَلُ أَهْلِ تَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمَهَلُ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمِّمْ. [انظر: ١٤٦٧٠] [راجع: ٦٩٦٧]

١٤٦٢٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: مَا شَأْنُ أَجْسَامِ بَنِي أَخِي ضَارِعَةَ أُنْصِبِيَهُمْ حَاجَةً؟ فَالْت: لَا وَلَكِنْ تُسْرِعُ الْيَوْمَ الْعَيْسُ أَقْرِفِيهِمْ؟ قَالَ: وَيَمَاذَا؟ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَرَفِيهِمْ. [انظر: ١٥١٦٦]

١٤٦٢٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَيْجٌ مَبْرُورٌ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَيْجُ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْسَاءُ السَّلَامِ. [راجع: ١٤٥٣٦]

١٤٦٢٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ شَيْءٌ فِي الرِّبْعِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَرْءِ.

١٤٦٣٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِقَتْلِ الْكَلَابِ حَتَّى إِنْ الْمَرْءُ تَقَدَّمَ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبٍ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا. وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْمِ ذِي النَّفْطَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ.

١٤٦٣١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَّا دَخَلْتُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَاطَه حَضَرَ نَاسٌ وَحَضَرَتْ مَعَهُمْ لِيَكُونَ فِيهَا قَسَمٌ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: فَوُومُوا عَنْ أُمَّكُمْ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ حَضَرْنَا فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا فِي طَرَفِ رِدَائِهِ نَحْوِ مَنْ مَدَّ وَيَصِفُ مِنْ تَمَرٍ عَجْوَةٍ. قَالَ: كَلُّوا مِنْ وَلِيْمَةِ أُمَّكُمْ.

١٤٦٣٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ. [انظر: ١٤٧٨١، ١٤٩٠٨، ١٥٢٨٨]

١٤٦٣٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنْ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُنْقَلُ مَعَهُمُ الْحِجَابَةُ لِلْكِبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّةٌ: يَا ابْنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَرَوُجَتْهَا.

١٤٦٣٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ. [راجع: ١٤٥٣٥]

١٤٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَالَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَعَنَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَارَةَ فَاتَيْتُهُ بِهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاطْلَعَ فِيهَا فَقَالَ: حَسْبَتْ لِحْمًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِنَا فَلَيَحْوُوا لَهُ شَاءَ.

١٤٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَيْجٌ مَبْرُورٌ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَيْجُ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْسَاءُ السَّلَامِ. [راجع: ١٤٥٣٦]

١٤٦٣٧- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عَمْرٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشُّهُرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يَغْزِيَ أَوْ يَغْزُوا، فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَسْلَخَ. [انظر: ١٤٧٧٠]

١٤٦٣٨- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ وَيُونُسُ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: أَمِي الْمَغْرَبِ رُقِيَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَمَعَ أَحَاهُ فَلْيَفْعَلْ. [انظر: ١٥١٦٨]

١٤٦٣٩- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ وَيُونُسُ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَرَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعَشْرِينَ، فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الشُّهُرُ وَصَفَّقَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَحَسِبَ إِصْبَعًا وَاحِدًا فِي الْأُخْرَةِ.

١٤٦٤٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ: أَصْبَعًا وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٦٤١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْءَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ.

١٤٦٤٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنْ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُنْقَلُ مَعَهُمُ الْحِجَابَةُ لِلْكِبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّةٌ: يَا ابْنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَرَوُجَتْهَا.

١٤٦٤١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ. [انظر: ١٥٢٢٠]

١٤٦٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَسِي لِحَاجَةَ ثُمَّ أَدْرَكَهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ أَنَا وَأَنَا أَصْلِي، وَهُوَ مَوْجَهٌ حَيْثُ قَبِلَ المَشْرِقُ. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٦٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُجَيْنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ، فَبَادَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شِبْهًا عُرُوءَ بَنِي مَسْنُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شِبْهًا صَاحِبِ حُجْمٍ، يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شِبْهًا دَحِيَّةً.

١٤٦٤٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يَكْبُرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَمْتُ إِلَيْهَا قَرَأْنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فَعُودًا، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنْ كُنْتُمْ أَنْفَاءً فَتَعْمَلُونَ فِعْلَ قَارِسِ الرُّومِ، يَتُومُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ فَعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا انْتُمُوا بِأَمْتِكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قَائِمًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا.

١٤٦٤٥ - حَدَّثَنَا (٣٣٥/٣) يُونُسُ، حَدَّثَنَا ابْنَانُ، يَعْنِي المَطَّارَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ جَنَازَةٌ، فَلَبَّيْنَا لِنَحْمِلَ فَبَادَا جَنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ، أَوْ يَهُودِيَّةٌ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَتْ جَنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ، أَوْ يَهُودِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَوْتُ فَرَعٌ، فَبَادَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَعُومُوا. [راجع: ١٤٤٨٠]

١٤٦٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ المَعْقَبِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ عِيَادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّائِبَةُ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ خَلْفُ بْنُ الوَيْدِ: السَّائِمَةُ) جِبَارٌ، وَالْجِبُّ جِبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمْسُ.

قال: قال الشعبي: الرِّكَازُ الكَنْزُ المَعَادِي. [انظر: ١٤٨٧٠]

١٤٦٤٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الجُرُورَ وَالْبِقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤١٧٣]

١٤٦٤٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ القَسْبِيلِ، حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ أَبُو سَمْعَانَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَصَلِّي فِي نُوبٍ وَاحِدٍ وَحَوْلَهُ نِيَابٌ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: قُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، نُصَلِّي فِي نُوبٍ وَاحِدٍ وَهَذِهِ نِيَابُكَ إِلَى جَنِّكَ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الأَحْمَقُ مِثْلَكَ فَيَرَاتِي أَصْلِي فِي نُوبٍ وَاحِدٍ، أَوْ كَانَ لِكُلِّ أَحْصَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُوبَانٌ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنَا جَابِرٌ يُحَدِّثُنَا فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَا اتَّسَعَ النُّوبُ تَقَطَّطَفَ بِهِ عَلَى مَنْكِبَيْكَ ثُمَّ صَلِّ، وَإِذَا صَاقَ عَنْ ذَاكَ قَشَدٌ ثُمَّ حَقُّوكَ ثُمَّ صَلِّ مِنْ غَيْرِ رَدِّكَ.

١٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المَحَارِثِ المَخْزُومِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غَلِظَ الفُلُوبُ وَالجَنَافُ فِي أَهْلِ المَشْرِقِ، وَالأِيْمَانُ فِي أَهْلِ المِحْجَازِ. [انظر: ١٤٧٧٢]

١٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المَحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُعِزُّمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّورِ فِي البَيْتِ، وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَمْتَعَ ذَلِكَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ بِمَنْ الفَتْحَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الكَعْبَةَ، فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا، وَكَمْ يَدْخُلُ البَيْتَ حَتَّى مَحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. [انظر: ١٥١٧٥، ١٥١٩٢، ١٥٣٣٤]

١٤٦٥١ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ المَحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أَصَبْتَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

١٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنَ قَنَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ المَقْتَعُ فَقَالَ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فِيهِ الشَّمَاءُ.

١٤٦٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النُّهْبَةِ.

١٤٦٥٤ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَمَعَلُ لِأَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ أَمْ لِأَمْرٍ نَافَتْهُ؟ قَالَ: لِأَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، فَقَالَ سَرَّاقَةٌ: فَتَمَعَلُ المَعْمَلُ إِذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَامِلٍ مَيْسِرَ لَعْمَلِهِ. [راجع: ١٤١٦٢]

١٤٦٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلْيَكْفِنْ فِي نُوبٍ حَبِيرَةً.

١٤٦٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلِبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَاوِزَةٍ وَرَطْنُهُ حَتَّى مَاتَ، وَكَمْ تُرْسِلُهُ قَبْلَ كُلِّ مَنِّ خَشَاشِ الأَرْضِ، فَوَجِبَتْ لَهَا النَّارُ بِذَلِكَ. [انظر: ١٤٨٧٢، ١٤٨٧٣]

١٤٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الرِّكَازِ الخُمْسُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

١٤٦٥٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر: ١٥٣١١]

١٤٦٥٩- وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ إِلَى كِسْرَى وَيَقِصِّرَ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ.

١٤٦٦٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدُّوا وَأَبْشُرُوا.

١٤٦٦١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ عَشْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَجَرْتُمْ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةٌ وَيَسَارٌ وَنَافِعٌ. قَالَ جَابِرٌ: لَا أَنْزِي ذِكْرَ رَافِعِ أَمَّ لَأَمْ؟ إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هَاهُنَا بَرَكَةٌ، يُقَالُ: لَأَمْ، وَيُقَالُ: هَاهُنَا يَسَارٌ، يُقَالُ: لَأَمْ، قَالَ: فَفِيضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَزَجِرْ عَنْ ذَلِكَ، فَارَادَ عَمْرٌ أَن يَزَجِرَ عَنْهُ ثُمَّ تَرَكَهُ. [انظر: ١٥٣٣١]

١٤٦٦٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ أَمِيرَ الْبَيْتِ كَانَ غَالِبًا لِلْيَسِيِّ وَقَطِيعَةً بَيْنَ عَامِرِ الَّذِي دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشُّخْلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ وَقَدَّ تَسْوَرٌ مِنْ قَبْلِ الْجِدَارِ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَنْدَرِ وَقَدَّ خَلَّتْ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّمِسْهَا فِي هَذِهِ السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ الَّتِي بَقِيَ مِنَ الشَّهْرِ.

١٤٦٦٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَقَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسَحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٤١٧٤]

١٤٦٦٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلَتْ جَابِرًا عَنِ السُّجُودِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ أَنْ يُعْتَدَلَ فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْجُدَ الرَّجُلُ وَهُوَ بِأَسْطِ ذِرَاعَيْهِ.

١٤٦٦٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ الشَّيْطَانُ إِذَا سَمِعَ نِدَاءَ الصَّلَاةِ فَرَّبَعْدَ مَا بَيْنَ الرُّوحَاءِ وَالْمَدِينَةِ لَهُ ضِرَاطٌ.

١٤٦٦٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلَتْ جَابِرًا أَسْمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي كَثْرَةِ خَطَا الرَّجُلِ إِلَى الْمَسْجِدِ شَيْئًا؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَتَقَلَّ مِنْ دُورِنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِقُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: لَا تَعْرُوا الْمَدِينَةَ فَإِنَّ لَكُمْ فُضَيْلَةً عَلَى مَنْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ.

١٤٦٦٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرٌ مَا رَكِبْتَ إِلَيْهِ الرَّوْحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَسْجِدِي. [انظر: ١٤٨٤٢]

١٤٦٦٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَجْتَبَى بَعِيرَةٌ أَوْ بَعْظَمٌ. [انظر: ١٤٧٥٥، ١٥١٩٠]

١٤٦٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ بِرَمَانِ الْفَتْحِ أَنْ يَأْتِيَ الْبَيْتَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهِ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ حَتَّى مَحَتْ كُلَّ صُورَةٍ فِيهِ. [راجع: ١٤٦٥٠]

١٤٦٧٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلَتْ جَابِرًا عَنِ الْمُهَلِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الطَّرِيقِ الْأُخْرَى مِنَ الْجُحْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عَرِيقٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قُرْنٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنَ الْيَمَنِ. [راجع: ١٤٦٦٢]

١٤٦٧١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ حَرَمِي الْمَدِينَةِ، لَا يَقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةً إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ الرَّجُلُ بِعَيْرِهِ. [انظر: ١٥٣٠٣]

١٤٦٧٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (٣٣٧/٣)، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَبُرُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. [انظر: ١٤٨٢٥]

١٤٦٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى الْأَشْئِبِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ عَلَى بَعِيرِهِ بِحَصَى الْخَذْفِ وَهُوَ يَقُولُ: لِنَاخِلُوا مَتَاسِكِكُمْ: فَإِنِّي لَا أَنْزِي لَعْنَتِي لِأَحَبِّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ. [راجع: ١٤٦٦٧]

١٤٦٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي اللَّيْلُ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَرْضَ عَنْهُ رِضَالًا سَخَطًا بَعْدَهُ، اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ.

١٤٦٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَاهِبًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً سُدَّسَ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا، وَأَحْسَنَ يَوْمَ فَوَدَّ أَنَّهُ قَامَرَهُ عَمْرٌ أَنْ يَلْبَسَ الْجَبَّةَ لِقُدُومِ الْوُقُودِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَصْلِحُ لِبَاسِنَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلِحُ لَنَا فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُلَعًا بِأَعْمَرَ، فَقَالَ: تَكَرَّهْنَا وَآخِغْنَا؟ قَالَ: إِنِّي لَا أَمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ أُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَرْضِ قَارِسَ فَصَيِّبُ بِهَا مَا لَأَمْ، فَأُرْسِلُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَيَّ مِنْ قُرَائِيهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٦٧٧]

١٤٦٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمُهُ، فَاطْمَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَقَى شَعِيرًا، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَهُوَ وَأَمْرَأَتُهُ وَوَصِيفٌ لَهُمْ حَتَّى

كألوه، فقال رسول الله ﷺ: لو لم تكيلوه لا كلتم منه ولقاكم لكم. [انظر: ١٤٨٠٠]

١٤٦٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ ابْنَ بَصْرَةَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ صَلَّى رَاكِبًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ اشْتَرَى نَاقَةً لِيَدْعُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، فَكَلَّمَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَسَكَتَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ، ثُمَّ دَعَا لَهُ.

١٤٦٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفًا فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ١٤٨٠٧، ١٤٧١٠]

١٤٦٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَقُوْمَ بِاللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ ثُمَّ نِيَامَ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ بِقِيَامِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنْ قَرَأَهُ آخِرَ اللَّيْلِ مَحْضُورَةً وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٤٢٥٦]

١٤٦٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا بَصِقَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْصُقْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ. [راجع: ١٤٥٢٤]

١٤٦٨١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: أَكْثَرُوا مِنْ هَذِهِ النَّعَالِ، فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ رَاكِبًا إِذَا اتَّعَلَّ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي عُرْوَةَ غَزَاهَا: اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا اتَّعَلَّ. [انظر: ١٤٩٣٥]

١٤٦٨٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدُّوْا، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُتَجِبُهُ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا يَأْكُلُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا يَأْكُلُ، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَتِهِ. [انظر: ١٤٩٦٢، ١٤٩٦٣] [راجع: ١٠٤٣١]

١٤٦٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ لِقْمَةٌ أَحَدُكُمْ فَلْيَطْمِمْهَا عَلَيْهَا مِنْ أَدَى ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحْ أَحَدُكُمْ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْقَى أَصَابِعَهُ أَوْ يَلْعِقَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبِرْكَةُ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٤٦٨٤- حَدَّثَنَا (٣٣٨/٣) عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ أَحْمَرَتْ وَجْتَاهُ، وَأَشَدَّتْ غَضَبَهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، كَأَنَّهُ مَنْدَرُ جَيْشٍ صَبَحْتُمْ مُسْتَيْمٌ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا

فَلَا إِلَهَ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا قِبَالِي وَعَلَيَّ وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ. [راجع: ١٤٣٨١]

١٤٦٨٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَغَيْرُهُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوْكُمْ وَقَدْ ضَلُّوْا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوْا بِبَاطِلٍ أَوْ تُكْذِبُوْا بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيِّنَ أَظْهَرَكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي. [انظر: ١٥٢٣٣]

١٤٦٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرٍو ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَاجْتَمَعَ قَوْمٌ ذَا وَقَوْمٌ ذَا، وَقَالَ هَؤُلَاءِ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَقَالَ هَؤُلَاءِ: يَا لِلْأَنْصَارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: دَعُوْهَا فَإِنَّهَا مُتَنَّةٌ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا مَا بَالَ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ أَلَا مَا بَالَ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ [انظر: ١٥٢٩٣]

١٤٦٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَاصِمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا الْمَرْأَةَ عَلَى ابْنَةِ أُخِيهَا، وَلَا عَلَى ابْنَةِ أُخْتِهَا. [راجع: ١٤١٦٥]

١٤٦٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَبِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٦٨٩- سَمِعْتُ سَعْيَانَ بْنَ عَمِيَّةٍ يَقُولُ: الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ. [راجع: ١٤٦٨٨]

١٤٦٩٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. [انظر: ١٥٢٤٩]

١٤٦٩١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَاقِبَةُ فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ.

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْمُؤَدِّرِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو الْمُؤَدِّرِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ) مَا الْعَاقِبَةُ؟ قَالَ: مَا عَاتَقَهَا مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٤٦٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو فَاطْمَنَتْهُمْ رَطْبًا وَأَسْفَيْتَهُمْ مَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ. [انظر: ١٥٢٧٦]

١٤٦٩٣- حَدَّثَنَا شاذانُ أَسَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ يَخْلَفَ عَلَيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا يَقُولُ النَّاسُ فِي إِذَا خَلَفْتَنِي؟ قَالَ:

قال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه ليس بعدي نبي أو لا يكون بعدي نبي.

[١٤٤٩٧]

١٤٦٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ قَضَلِ الْمَاءِ. [انظر: ١٤٩٠٣، ١٤٦٩٩]

١٤٦٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سِتِّينَ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر: ١٥٢٣٣]

١٤٦٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ (قَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ) قَالَ: أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَابِي فَحَاقَةَ أَوْ جَاءَ عَامَ الْفَتْحِ وَرَأْسَهُ وَلَحِيَّتُهُ مِثْلُ الثَّقَامِ أَوْ مِثْلُ الثَّقَامَةِ. قَالَ حَسَنٌ: فَأَمَرِيهِ إِلَى نِسَائِهِ قَالَ: غَيَّرُوا هَذَا الشَّيْبَ.

قال حسن: قال زهير: قلت لأبي الزبير: أقال جثية السوداء؟ قال: لا. [راجع: ١٤٤٥٥]

١٤٦٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَطَلِّقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ يَدِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ زُهَيْرٌ بِكَفِّهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ يَدِهِ هَكَذَا. وَأَنَا

(٣٣٩/٣) اسْمَعُهُ يَقْرَأُ يَوْمَئِذٍ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا قَرَعَ قَالَ: مَا قَعَلْتَنِي الَّذِي أَرْسَلْتَكُ لَه؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعَنَّنِي أَنْ أَكَلِمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٦٩٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، [عَنْ جَابِرٍ، هُوَ الْجُعْفِيُّ]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ قَرَأَهُ لَهُ قِرَاءَةً.

١٤٦٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ قَضَلِ الْمَاءِ. [راجع: ١٤٦٩٤]

١٤٧٠٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، [عَنْ جَابِرٍ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاصْتَبَا جَرَادًا فَكَلَّمْنَا.

١٤٧٠١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدُّوَابِّ صَبْرًا. [راجع: ١٤٤٧٦]

١٤٧٠٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يَقْصَصَ أَوْ يَتَى عَلَيْهِ. [راجع: ١٤١٩٥]

١٤٧٠٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّعَارِ. [راجع: ١٤٤٩٧]

١٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ. [انظر: ١٥٢٩١]

١٤٧٠٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ رَعَى الْحَدِيثَ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا حَرَمْتُ عَلَيَّ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَعَلَى اللَّهِ حِسَابُهُمْ أَوْ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٤٦١٤]

١٤٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِعُزْرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيئَةَ الْحَمَامِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدُ عَلَى مَائِدَةٍ يَشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَخْلُونَ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا فَإِنَّ تَالِفَهُمَا الشَّيْطَانُ.

١٤٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ (ح).

وَعَنْ خَبْرِ ابْنِ نَعِيمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَمَسِ الْكَلْبِ، وَتَمَى عَنْ ثَمَنِ السَّنَوْرِ. [راجع: ١٤٤٦٤]

١٤٧٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حَتِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَبِيعُ الْحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ وَبِمَجْتَهَةِ وَبِمَكَاظِ وَمَنَازِلِهِمْ بَعْنَى مَنْ يُوُونِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَلَهُ الْبَيْعَةُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَيُوُونِيهِ، حَتَّى إِذَا الرَّجُلُ رَجَلَ مِنْ مَضَرٍّ أَوْ مِنَ الْبِمَنِ إِلَى الَّذِي رَحِمَهُ فَإِنِّيهِ قَوْمُهُ يَقُولُونَ: اخْذِرْ غُلَامٌ قُرَيْشٍ لَا يَفْتَنُكَ، وَيَمْسِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى يَبْتَنَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَنْ يَثْرِبُ، فَإِنِّيهِ الرَّجُلُ قِيُومٌ بِهِ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيُنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيَسْلَمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَا يَبْقَى دَارٌ مِنْ دُورٍ يَثْرِبُ إِلَّا فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَطْهَرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ بَعَثَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَاتَمَرْنَا وَاجْتَمَعْنَا سَبْعُونَ رَجُلًا مَاتَ قَلْبُنَا: حَتَّى مَاتَ نَذْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرْدِ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَتَحَافٍ؟ فَذَخَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ فَوَاعَدَنَا شُعْبُ الْقَيْقَةِ، فَقَالَ عَمَّ الْعَبَّاسُ: يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي لَا أَدْرِي مَا هُوَ لَكُمْ الْقَوْمُ الَّذِينَ جَاءُواكَ، إِنِّي ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَهْلِ يَثْرِبَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، فَلَمَّا نَظَرَ الْعَبَّاسُ ﷺ بِنْفِي وَجْهَنَا قَالَ: هُوَ لَكُمْ قَوْمٌ لَا أَعْرِفُهُمْ، هُوَ لَكُمْ أَحْدَاثٌ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَامٌ تَبَايَعُكَ؟ قَالَ: تَبَايَعُونِي عَلَى السَّمْعِ (٣٤٠/٣) وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّقْصَةِ فِي الْمُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ تَقُولُوا فِي

اللَّهُ لَا تَأْخُذْكُمْ فِيهِ لَوْمَةٌ لَاتَمِّ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ يَثْرِبَ، قَتَمْتُونِي مِمَّا تَمْتَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمْ الْجَنَّةُ، قَتَمْنَا بُيَاهُمُ فَآخَذَ يَدَهُ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ أَصْفَرُ السَّبْعِينَ فَقَالَ: رُوَيْدَا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلَّا وَتَحَنُّنُكُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مَفَارِقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَمْتَعُكُمْ السُّيُوفُ، فَمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَضْرِبُونَ عَلَى السُّيُوفِ إِذَا مَسَّتْكُمْ وَعَلَى قَتْلِ خِيَارِكُمْ وَعَلَى مَفَارِقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً قَدَّرُوهُ فَهُوَ أَعَزُّ عِنْدَ اللَّهِ، قَالُوا: يَا أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ أَمْطَ عَنَّا بِذَلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا نَلْذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلَا نَسْتَقْبِلُهَا، فَمَتْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا يَأْخُذُ عَلَيْنَا بِشَرْطَةِ الْعَبَاسِ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٤٥١٠]

١٤٧٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَنْتَابِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي، فَلْيَسِّحِ الرَّجَالَ، وَلْيَصْفِقِ النِّسَاءَ. [انظر: ١٤٨٩٠، ١٤٩٢٠]

١٤٧١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٤٦٧٨]

١٤٧١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَهْرَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الخُمُرَ، وَكَسَرَ جِرَارَهُ، وَهَسَى عَنْ بَيْعِهِ، وَبَسَّحَ الْأَصْتِمَاءَ. [راجع: ١٤٥٢٦]

١٤٧١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَأَدِيًّا مِنْ مَالٍ لَتَمَتَّى وَأَدِيًّا، وَلَوْ أَنَّ لَهُ وَأَدِيًّا لَتَمَتَّى تَالِئًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. [انظر: ١٤٧٢٠]

١٤٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ، [كَانَ] سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى، سَهْلًا إِذَا قَضَى، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى.

١٤٧١٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتِمُّ حَتَّى يَقْرَأَ (الْم تَنْزِيلُ) السُّجْدَةَ وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ.

١٤٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - أَخْبَرَهُ أَوْ حَدَّثَهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَهُ مِنْهُ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ: قَطَافٌ سَبْعًا، وَرَمَلٌ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا. [انظر: ١٤٧١٦، ١٥٠٧١، ١٥٢٣٦، ١٥٢٣٩]

١٤٧١٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِالْحَجَرِ قَوْمًا حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا. [راجع: ١٤٧١٥]

١٤٧١٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ.

١٤٧١٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ نَصُومَهُ، وَقَالَ: هُوَ يَوْمٌ كَانَتْ الْيَهُودُ تَصُومُهُ. [انظر: ١٤٨١٧]

١٤٧١٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ أُمَّ مَالِكِ الْبَهْرِيَّةَ كَانَتْ تُهْدِي فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَنَا بِنُوحَا يَسْأَلُونَهَا الْأَدَامَ وَلَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ، فَمَعَدَّتْ إِلَى عَكَّةَا الَّتِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَتْ فِيهَا سَمْنًا، فَمَا زَالَ يَدُومُ لَهَا أَدَمُ بَيْهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْصَرْتِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ تَرَكْتِي مَا (٣٤١/٣) زَالَ ذَلِكَ لَكَ مُؤِمًّا. [انظر: ١٤٧٩٩]

١٤٧٢٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَأَدْتَمَتْنِي آخَرَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَأَدَمٍ مِنْ تَخَلُّ تَمَتَّى مِثْلَهُ، ثُمَّ تَمَتَّى مِثْلَهُ حَتَّى تَمَتَّى أَوْبِيَّةَ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. [راجع: ١٤٧١٢]

١٤٧٢١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْعِيُونَ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَّتِ السَّائِبَةَ نِصْفَ الْعُشْرِ. [انظر: ١٤٧٢٢، ١٤٨٣٢]

١٤٧٢٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَصْرُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُذَكِّرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَّتِ الْأَنْهَارُ وَالْقِيمُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَّتِ السَّائِبَةَ نِصْفَ الْعُشْرِ.

١٤٧٢٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّأَكِدِ. [انظر: ١٤٨٣٦]

١٤٧٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: الصِّيَامُ جَنَّةٌ يَسْتَجِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، وَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [انظر: ١٥٣٧٧]

١٤٧٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ أَهْلَ سَمْعَتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ فَإِنَّ خَفِيَّ عَلَيْكُمْ فَأَمِنُوا ثَلَاثِينَ. [راجع: ١٤٥٨٠]

١٤٧٢٦- وَقَالَ جَابِرٌ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَسَزَلَ تِسْعَ وَعِشْرِينَ وَقَالَ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٧٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا مَتَى كَانَ يَزِيْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَمَا أَوَّلَ يَوْمٍ فَضَّحَى، وَأَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [راجع: ١٤٤٠٦]

١٤٧٣٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَعْجَبَتْ أَعْدَاكُمْ الْمَرْءَةَ فَلْيَعْمِدْ إِلَى أَمْرَانِهِ فَلْيَوَاقِعْهُمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِنْ نَفْسِهِ. [راجع: ١٤٥٩١]

١٤٧٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ شَأْنِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ؟ قَالَ: اشْتَرَطْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَصَدِّقَهُ عَلَيْهَا وَلَا يَجَاهِدَ.

١٤٧٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَصِدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا اسْتَلَمُوا، يَعْنِي ثَقِيفًا.

١٤٧٣١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَعْدَ أَنْ رَجَعْنَا: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ سَبِيرًا وَلَا هَبِطْتُمْ وَاذِيَاءَ وَإِهِمْ مَعَكُمْ، حَسِبْتُمْ الْمَرَضُ.

١٤٧٣٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى دَفَعَتْ الرِّجَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا لَمَوْتِ (مَاتُفٍ)، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدْنَاهُ مَاتُفًا، عَظِيمَ التَّمَاتِقِ قَدْ مَاتَ. [انظر: ١٤٧٩١]

١٤٧٣٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْعَبْتَةِ؟ قَالَ: شَهِدْتُهَا سَبْعُونَ فَوَاقِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخَذْتُ وَأَعْلَيْتُ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٧٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ رَاكِبٌ فِي جَنْبِ وَاوَدِي الْمَدِينَةِ، (فَلْيَقُولْ): لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ. [انظر: ١٤٧٩٥]

١٤٧٣٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْتَ كُنْتُهَا أَهْلُهَا مَرْطَبَةً قَالُوا: فَمَنْ يَأْكُلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ.

١٤٧٣٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَابِتِينَ عَلَى الْمَدِينَةِ زَمَانَ يَطْلُقُ النَّاسُ مِنْهَا إِلَى الْأَفَاقِ يَلْتَمِسُونَ الرَّخَاءَ فَيَجِدُونَ رَخَاءَ، ثُمَّ يَأْتُونَ فَيَحْمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

١٤٧٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ جَزَاءُ مِنْ النُّبُوَّةِ.

١٤٧٣٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ مِيزَةِ الْأَرْجُومَانِ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَرَكُهَا، وَلَا أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَسِيَّ. [انظر: ١٤٧١٨]

١٤٧٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ الْقَارَةِ تَمُوتُ فِي الطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ أَطْعَمُهُ؟ قَالَ: لَا، زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، كُنَّا نَضَعُ السَّمْنَ فِي الْجِرَارِ فَقَالَ: إِذَا مَاتَتِ الْقَارَةُ فِيهِ فَلَا تَطْعَمُوهُ.

١٤٧٤٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ؟ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهِ. قَالَ: لَا أَطْعَمُهُ وَكَلْبَهُ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ خَطَّابٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحْرَمَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَهُوَ طَعَامُ عَامَةِ الرُّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعَمْتُهُ. [راجع: ١١٩٤]

١٤٧٤١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُعِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَخَالِفُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ لِيَقُولَنَّ: تَقَسَّحُوا.

١٤٧٤٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَلَّى مَوْلَى الرَّجُلِ بَغِيرِ إِذْنِهِ؟ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُمْ، ثُمَّ كَتَبَ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يَتَوَلَّى مَوْلَى رَجُلٍ مُسَلِّمٌ بَغِيرِ إِذْنِهِ. [راجع: ١٤٧٩٩]

١٤٧٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

١٤٧٤٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ دِينَارًا فَهُوَ كَيْتٌ.

١٤٧٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا ثُوبٌ بِالصَّلَاةِ فَحُتَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ.

١٤٧٤٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَتَنَظَّرَ إِلَى الشَّامِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِمَقْلُوبِهِمْ، وَتَنَظَّرَ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَ نَحْوَ ذَلِكَ، وَتَنَظَّرَ قَبْلَ كُلِّ أَقْوَى فَفَعَلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ ثَمَرَاتِ الْأَرْضِ، وَارِكْنَا فِي مِدْنَا وَمَصَاعِنَا.

١٤٧٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَيْرٌ كُلُّ عَيْدٍ فِي عَقْفِهِ. [انظر: ١٤٨٢٤، ١٤٩٣٩]

١٤٧٤٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْهُ النَّفَقَةَ فَلَمْ يُوَافِقْ عَنْدهُ شَيْءٌ حَتَّى (أَعْجَزَنَهُ)، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَتْهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَائِدُنَ لَهَا، وَوَجَدَاهُ يَبْتَهِنُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَبَيْتَ زَيْدَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَوَجَّأْتَهَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يَضْحَكَهُ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ. وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَسِبْنِي غَيْرَ ذَلِكَ، فَصَامَا إِلَى ابْتِهَامَا فَأَخَذَا بِأَيْدِيهِمَا فَقَالَا: اتَّسَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عَنْدهُ؟ فَتَهَاَمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَقَالَا: لَا نَعُدُّ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَزَلَ التَّخْيِيرُ. [راجع: ١٤٥٩٩]

١٤٧٤٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَائِفٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ، إِلَّا لثَلَاثَةِ مَجَالِسٍ: (٣/٣٤٣) مَجْلِسُ يَسْفِكُ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسُ يَسْتَحِلُّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسٌ يَسْتَحِلُّ فِيهِ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ.

١٤٧٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - وَعَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرُّقِيُّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ. قَالَ حُسَيْنٌ: فِيَمَا سِوَاهُ. [انظر: ١٥٣٤٤]

١٤٧٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ. قَالَ: قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: صَلِّ بِنَا كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي؟ فَصَلَّى بِنَا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَشَدَّهَ تَحْتَ التَّنُودِيِّينَ. [انظر: ١٤٨٥٩]

١٤٧٥٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ فَبَاءَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِسَلَامٍ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ افْتِرَاقِ النَّاسِ وَمَا أُحَدِّثُونَا، فَجَعَلَ جَابِرٌ يَبْكِي ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَوْ جَاؤُوا وَسَخَّرُوا مِنْهُ أَوْ جَاؤُوا.

١٤٧٥٣- حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ - حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا تَأْسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: شَكَأَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ الْعَطَشَ، قَالَ: قَدَعَا بِعُسِّ قَصَبٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَاءِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَهُ وَقَالَ: اسْقُوا، فَاسْتَقَى النَّاسُ. قَالَ: فَكُنْتُ أَرَى الْعَيُونَ تَتَّبِعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٧٥٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نَصِيبُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فِي مَعَانِمَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَسْقِيَةِ وَالْأَوْعِيَةِ (فَتَنَسَّمَهَا) وَكَلَّهَا مَيْتَةً. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٤٧٥٥- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: تَهَاَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرٍ. [راجع: ١٤٦٦٨]

١٤٧٥٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ يُحَوِّلُ الْمَاءَ، فَقَالَ: عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ اللَّيْلَةَ فِي شَنْ وَإِلَّا كَرَعْنَا، فَقَالَ: عِنْدِي مَاءٌ بَاتَتْ، فَاَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَرِيضٍ فَحَلَبَ لَهُ شَاءَةً، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ مَاءً بَاتَتْ ثُمَّ سَقَاهُ، وَصَنَعَ بِصَاحِبِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٧٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ الْفَسِيلِ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ، أَوْ إِنْ بَكَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ لِقَمِي شَرْطُهُ مَجْهَمٌ، أَوْ شَرِبَةٌ عَسَلٌ، أَوْ لَذْعَةٌ بِنَارٍ، تُوَافِقُ دَاءَهُ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكُوِي.

١٤٧٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَتِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهدْ قَلْبِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٤٧٥٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرَةً قَلْبِيَهُ حَرَامٌ.

١٤٧٦٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قِرَاءَةً، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ بَسَّارٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَأَصَابَتْ امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِلًا، وَجَاءَ زَوْجُهَا وَكَانَ غَائِبًا، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَتَّبِعِي حَتَّى يَهْرُوقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَرَجَّ بِعِزِّ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ (٣/٣٤٤) فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ مَتَزَلًّا فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا لَيْتِنَا هَذِهِ؟ فَاتَّقَدَّبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُونُوا بِعِمِّ الشُّعْبِ، قَالَ: وَكَانُوا يَنْزِلُونَ إِلَى شُعْبٍ مِنَ الْوَادِي، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى قِمِّ الشُّعْبِ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفَيْكَ أَوْلَاهُ أَوْ آخِرُهُ؟ قَالَ: اكْفِنِي أَوْلَاهُ، فَانْطَمَعَ الْمُهَاجِرِيُّ قِيَامًا، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، وَأَتَى الرَّجُلَ فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ عَرَفَ أَنَّهُ رِيضَةُ الْقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَتَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَتَبَّتْ قَائِمًا، ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ،



فَرَزَعَهُ فَوْضَعَهُ وَتَبَّتْ قَائِمًا، ثُمَّ عَادَ لَهُ بِثَالِثٍ، فَوْضَعَهُ فِيهِ فَرَزَعَهُ فَوْضَعَهُ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ أَهَبَ صَاحِبَهُ فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ أَوْتَيْتَ، فَوُكِّبَ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنْ قَدْ نَدَرُوا بِهِ، فَهَرَّبَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيَّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا أَمْبِيَّتِي؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةِ أَفْرُزَهَا فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أَتَفِدَّهَا، فَلَمَّا تَابَعَ عَلَيَّ الرَّمِيَّ رَكَعْتُ فَأَرَيْتُكَ، وَابْنُ اللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أَصْبَحَ تُغْرَأُ أَمْرِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا، أَوْ أَتَفِدَّهَا. [انظر: ١٤٩٦٦]

١٤٧٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمِشِي فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَحْتَجِيَ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَنَاطَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عَلَيَّ مِثْرِي كَانِيًا، إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٤٧٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، الْعَمْتِيُّ، وَهَذَا لَفْظُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا الْاسْتِخَارَةَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْفَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيُثَلِّ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَشِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَاسْتَشِيرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ، يُسْمِعُ بِنَفْسِهِ، خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمَعَاشِي) وَعَاقِبَةُ أَمْرِي، فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةُ أَمْرِي، فَاصْرِفْني عَنْهُ وَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِي بِهِ.

وقال أبو سعيد: وَعَاقِبَةُ أَمْرِي فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةُ أَمْرِي فَاصْرِفْني عَنْهُ وَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِي بِهِ. [انظر: ١٤٧٦٤]

١٤٧٦٤ - حَدَّثَنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ ابْنِ أَبِي مَرْحَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِّدِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع: ١٤٧٦٣]

١٤٧٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُعُودُ مَرِيضًا، (فَأَسْتَسْقَاهُمْ) وَجَدُولَ قَرِيبَ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ مَاءٌ قَدْ بَاتَ فِي شَيْءٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٧٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْمُتَكِّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِّدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، وَأَنْ تُشْرِغَ مِنْ دَلُوكٍ فِي إِيَّانِهِ. [انظر: ١٤٩٣٨]

١٤٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتَّةَ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، فَكَانَتْ صَامَ السَّنَةِ كُلِّهَا. [راجع: ١٤٣٥٣]

١٤٧٦٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا (٣/٣٤٥) الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَوْجِبَاتُ؛ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ مُشْرِكٌ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٣٧٠]

١٤٧٦٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنْ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٧٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، إِلَّا أَنْ يَغْزِي، أَوْ يَغْزُوا، فَإِذَا حَضَرَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ. [راجع: ١٤٦٣٧]

١٤٧٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (قَالَ حَسَنُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ)، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غَفَارُ عَقْرِ اللَّهِ لَهَا: وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ. [انظر: ١٥١٧٩]

١٤٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غَلِظَ الْقُلُوبَ وَالْجَفَاءَ قَبْلَ الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانَ وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ. [راجع: ١١٦٤٩]

١٤٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لِأَخْرَجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَذُرَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا. [انظر: ٢٠١]

١٤٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عَلِمْتُهَا عِنْدَ اللَّهِ، أَفْسِمُ بِاللَّهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ. [راجع: ١٤٥٠٥]

١٤٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابُونَ،

منهم صاحب اليمامة، ومنهم صاحب صنعاء النسبي، ومنهم صاحب حَمِير، ومنهم الدجال وهو أعظمهم فتنة.

قال جابر: وبعض أصحابي يقول: قريب من ثلاثين كذاباً.

١٤٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا قَرِطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِذَا لَمْ تَرَوْنِي فَأَنَا عَلَى الْخَوْضِ قَدْرًا مَا بَيْنَ آيَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَاتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ يَقْرَبُونَ وَأَنْبِيَاءٌ فَلَا يَطْعَمُونَ مِنْهُ شَيْئًا.

١٤٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يَقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيَقُولُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ بِنَا، يَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمِيرٌ، لِيُكْرِمَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ. [المنظر: ١٥١٩٤]

١٤٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنِ الْوُرُودِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَوْمٍ قَوْقُ النَّاسِ، فَيُدْعَى بِالْأَمَمِ وَيَأْتِيهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ الْأَوَّلَ قَالًا، ثُمَّ يَأْتِيَانَا رِبَا عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رِبَا عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى تَنْظُرَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَيَتَجَلَّى لَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يَضْحَكُ، وَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَنَاقِفَ وَمُؤْمِنٍ نُورًا وَتَغْشَاهُ ظِلْمَةٌ، ثُمَّ يَبْعَثُهُ مَعَهُمُ الْمَنَاقِفَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فِيهِ كَلَابِيبٌ وَحَسَكٌ يَأْخُذُونَ مِنْ شِئَاءٍ، ثُمَّ يَطْفَأُ نُورَ الْمَنَاقِفِينَ وَيَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوْلَادُ رُزْمَةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، سَبَّحُونَ الْفَلَاحَ بِحَاسِبِينَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَصْوَاتِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ، حَتَّى تَحُلَّ الشَّقَاعَةُ فَيَشْفَعُونَ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ مِيزَانٌ شَمِيرَةٌ، فَيُجْعَلُ بَيْنَهُمَا الْجَنَّةُ، وَيُجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَهْرَقُونَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى يَبْتِثُونَ ثَبَاتِ الشَّيْءِ فِي السَّلِيلِ، وَيَنْهَبُ حَرْقُهُمْ، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهُ (٣٤٦/٣) عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشِيرَةُ أُمَّتَالِهَا. [المنظر: ١٥١٨١]

١٤٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ثَنَانِي الْقَرْ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْكِي فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قُبْرَهُ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الْأَنْتَهَارِ يَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنْ النَّارِ، مَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلَاهُمَا يَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِي أَبْشُرْ أَهْلِي؟ فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمَنَاقِفُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ لَهُ: لَا تَدْرِي، هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ أَبْدَلْتَ

مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ. قَالَ جَابِرٌ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيْمَانِهِ، وَالْمَنَاقِفُ عَلَى نِفَاقِهِ.

١٤٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنِ الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَنَازَةِ مَرْتٍ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى تَوَارَتْ. [راجع: ١٤١٩٤]

١٤٧٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثَلَاثَ النَّاسِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الشُّطْرَ. [المنظر: ١٥١٨٠]

١٤٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَمْرُضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ، وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَنْهُ حَظِيئَتَهُ.

١٤٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَحِيفَةٍ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، قَالَ: فَخَالَفَ عَلَيْهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى رَقَصَهَا.

١٤٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَقَالَ النَّبِيَّ ﷺ: أَفْضَلَ الْجِهَادِ مَنْ عَمِرَ جِوَادُهُ، وَأَرِيقَ دَمُهُ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: نَعَمْ. [المنظر: ١٥٢٨٠]

١٤٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةٌ عَنْ ظَهْرِ غَيْسٍ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعَوَّلَ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [راجع: ١٤٥٨٥]

١٤٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ بِسَلَمٍ.

١٤٧٨٧ - وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٤٧٨٨ - قَالَ: وَسَأَلْتُ جَابِرًا أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ حِينَ يَدْخُلُ وَحِينَ يَطْعَمُ. قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ هَاهُنَا، وَإِنْ دَخَلَ قَلِمَ يَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ مَطْعَمِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَالْعَشَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [المنظر: ١٥١٧٤]

١٤٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنْ خَادِمِ الرَّجُلِ إِذَا كَفَّاهُ الْمَشَقَّةَ وَالْحَرَّ؟ فَقَالَ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَدْعُوهُ، فَإِنْ كَرِهَ أَحَدًا أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ، فَلْيَطْعِمِهِ أَكْلَةً فِي يَدِهِ.

١٤٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزِينُ الزَّانِي حِينَ يَزِينُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

قال جابر: لم أسمعهُ. وكان قد أحسن إلي من فرأيه من أصحاب محمد ﷺ. [راجع: ١٤٦٧٥]

قال جابر: وأخبرني ابن عمرو أنه قد سمعه.

١٤٧٩١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا لَمَوْتٌ مَسَافِقٌ، فَرَجَعْنَا إِلَى (٣/٣٤٧) الْمَدِينَةِ فَوَجَدْنَا مَتَافِقًا عَظِيمًا فَتَفَاقَ قَدْ مَاتَ. [راجع: ١٤٧٣٢]

١٤٧٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَحِخَتْ حَتِينٌ بَعَثَ سَرَابًا فَاتُوا بِالْأَبْلِ وَالشَّاءِ فَقَسَمَهَا فِي فُرَيْشٍ، قَالَ: فَوَجَدْنَا أَيُّهَا الْأَنْصَارُ عَلَيْهِ، قَبْلَهُ ذَلِكَ فَجَمَعْنَا فَحَطَبْنَا فَقَالَ: الْآتِرِضُونَ أَنْكُمْ أَعْظَمْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَوْلَاهُ لَوْ سَلَكْتُ النَّاسَ وَأَدْبَا وَسَلَكْتُمْ شِعْبًا لَاتَّبَعْتُ شِعْبَكُمْ، قَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٤٧٩٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْمَقْبَةِ؛ قَالَ: شَهِدَهَا سَبْعُونَ فَوَاقَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٧٩٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيُخْرِجُ أَهْلَ مَكَّةَ مِنْهَا ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا، أَوْ لَا تَعْمُرُ إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ تَعْمُرُ وَتَمْتَلِي وَتَبْتِي، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلَا يَعُدُّونَ إِلَيْهَا أَبَدًا. [انظر في مسند عمر: ١٥٢]

١٤٧٩٥- حَدَّثَنَا مُوسَى وَتَيْمِيَّةُ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ رَاكِبٌ فِي جِهَةِ الْمَدِينَةِ (قَالَ تَيْمِيَّةُ: فِي جَانِبِ الْمَدِينَةِ) - (فَلْيَقْرَأْ): لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ مَرَّةٍ حَاضِرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٍ. [راجع: ١٤٧٣٤]

١٤٧٩٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَحْمِلُ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ.

قال تَيْمِيَّةُ: يَعْنِي الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٥٣٠٤]

١٤٧٩٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْدَى إِلَيْهِ رَاهِبٌ مِنَ الشَّامِ جَبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ قَلْبَسَهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا، وَأَخْبَرَ بِوَفْدِ بَانِيهِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَلْبَسَ الْجَبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَصْلُحُ لَنَا لِبَاسُهَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا لِبَاسُهَا فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْنَاهَا عُمَرُ، فَقَالَ: أَتَكْرَهُمَا وَأَخْذَعْنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَا أَمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ تُرْسَلُ بِهَا إِلَى أَرْضِ قَارِسَ، فَتُصِيبُ بِهَا مَالًا، فَأَبَى عُمَرُ، فَأُرْسِلَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

١٤٧٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، (وَقَالَ مُوسَى: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ) أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنْ مِثْرَةِ الْأَرْجُونَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أَرَكِبُهَا، وَلَا أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَسِيَّ. [راجع: ١٤٧٣٨]

١٤٧٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْبَهْرِيِّ أَمَّ مَالِكٍ؛ كَانَتْ تُهْدِي فِي عَكَّةَ لَهَا سَنًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيَسْمَا بُهْوًا يَسْأَلُونَهَا عَنْ إِيَادِمٍ وَكَيْسٍ عِنْدَهَا شَيْءٌ، فَعَمَدَتْ إِلَى نَحْيِهَا أَنَّى كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ السَّمْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَتْ فِيهِ سَنًا، فَمَا زَالَ يُعِيمُ لَهَا إِيَادِمَ بَيْنَهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، قَالَتْ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: أَعْصَرْتِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ تَرَكَتِيهِ مَا زَالَ ذَلِكَ مَعِيًا. [راجع: ١٤٧١٩]

١٤٨٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ إِذَا رَجُلٌ يَسْتَعْمُهُ فَاطْمَعَهُ شَطْرَ رَسَقٍ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ وَوَصِيفَ لَهُمْ حَتَّى كَالُوهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ لَمْ تَكِيلُوهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَقَامَ لَكُمْ. [راجع: ١٤٧٦١]

١٤٨٠١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ بَنَةَ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الْمَجْلِسِ يَسْلُونَ سَفِيًا يَتَعَاطَوْنَهُ بِيَتَمُّ غَيْرِ مَعْمُودٍ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، أَوْ لَمْ أَرْجُكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَّتُمْ السَّيْفَ فَلْيَعْمِدْهُ الرَّجُلُ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ كَذَلِكَ.

١٤٨٠٢- حَدَّثَنَا (٣/٣٤٨) مُوسَى وَحَسَنٌ (وَاللَّفْظُ لَفْظُ حَسَنٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَهْلَ سَمْعَتِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: الرَّجُلُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: أَنْتَظِرْنَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً لَصَلَاةِ الْعَتَمَةِ، فَاحْتَسِبْ عَلَيْنَا حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسُوا، فَحَطَبْنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَقَرَّبُوا وَأَتَمُّ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ الصَّلَاةَ.

١٤٨٠٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَدُكُمْ أُعْجِبْتُهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُورِقِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِنْ نَفْسِهِ. [راجع: ١٤٥٩١]

١٤٨٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يُورِثُ عِشَاءً ثُمَّ يَرُدُّ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَقُومَ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُورِثْكُمْ لِيَرُدُّ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ الْقِيَامَ فَلْيُورِثْ مِنَ الْآخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْآخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٤٧٥٦]

١٤٨١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَهِيَ كُلُّ لَيْلَةٍ.

[١٤٤٦٦: راجع]

١٤٨١٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ تَصُومَهُ (٣٤٩/٣). [راجع: ١٤٧١٨]

١٤٧١٨- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ،

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ النَّحْرِ، فَقَالَ جَابِرٌ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَتَنَحَرُوا وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ تَنَحَّرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحْرًا أَنْ يُعِيدَ نَحْرًا آخَرَ، وَلَا يَتَنَحَّرُوا حَتَّى يَتَنَحَّرَ. [راجع: ١٤١٧٦]

١٤٧١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يُوَالِي مَوَالِي الرَّجُلِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُمْ، ثُمَّ كَتَبَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُوَالِيَ مَوَالِي رَجُلٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. [راجع: ١٤٤٩٩]

١٤٨٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي

الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السَّنْبَلَةِ تَحْرُمُ مَرَّةً وَتَسْتَعِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأُرْزِ لَا يَزَالُ مُسْتَعِيمًا حَتَّى يَجْرَ وَلَا يَشْفُرُ.

قال حسن: الأرزة. [انظر: ١٥٣١٦، ١٥٣٢١]

١٤٨٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا خَسَفَا أَوْ أَحَدُهُمَا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ خُسُوفُ أَيُّمَا خَسَفَ. [راجع: ١٤٦٥٦]

١٤٨٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْقَتِيلِ الَّذِي قُتِلَ قَادِنٌ فِيهِ سُحَيْمٌ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سُحَيْمًا أَنْ يُؤَدَّ فِي النَّاسِ: أَلَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

قال جابر: وَلَا أَعْلَمُهُ قُتِلَ أَحَدًا. [انظر: ١٤٨٢٣]

١٤٨٢٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْقَتِيلِ الَّذِي قُتِلَ قَادِنٌ فِيهِ سُحَيْمٌ؟ قَالَ: كُنَّا بِحَنِينٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سُحَيْمًا أَنْ يُؤَدَّ فِي النَّاسِ: أَلَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [راجع: ١٤٨٢٢]

قال: وَلَا أَعْلَمُهُ قُتِلَ أَحَدًا. قال موسى ابن داود: قتل أحدًا.

١٤٨٢٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا أَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الطَّيْرِ وَالْعُدْوَى شَيْئًا؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُلُّ عَبْدٍ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ. [راجع: ١٤٧٤٧]

١٤٨٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَهِيَ كُلُّ لَيْلَةٍ.

١٤٨٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ أَنْ تَعْمَانَ بْنَ قَوْقَلٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَلَمْ أَرِذْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَفَادْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا.

١٤٨٠٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفًا فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ١٤١٧٨]

١٤٨٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا، هَلْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ زَمَانَ غَزَوْنَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ.

١٤٨٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ

سَأَلَ جَابِرًا عَنِ التَّصْفِيقِ وَالتَّسْبِيحِ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ. [راجع: ١٤٧٠٩]

١٤٨١٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرِ. قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ مَرَارٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْخَوْفِ، وَكَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ فِي السَّنَةِ السَّابِقَةِ.

١٤٨١١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْفُغْلِ؟ قَالَ جَابِرٌ: أَتَتْ تَعِيفُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَكَيْفَ تَأْتُرُنَا بِالْفُغْلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا أَنَا قَاصِبٌ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَمْ يَقُلْ غَيْرَ ذَلِكَ.

١٤٨١٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يَبَاشِرُ الرَّجُلَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

١٤٨١٣- وَيَأْتِي سَأَلَتْ جَابِرًا عَنِ الْمَرْأَةِ تَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ؟

قال: رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

١٤٨١٤- وَيَأْتِي سَأَلَتْ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ الصِّيَامَ

وَالْإِنْبَاءَ عَلَى يَدِهِ لِيَشْرَبَ مِنْهُ فَيَسْمَعُ النَّدَاءَ؟ قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا نَحْدُثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِيَشْرَبَ.

١٤٨١٥- وَيَأْتِي سَأَلَتْ جَابِرًا عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَطَّلِعُ

الشَّمْسُ فِي قَرْنِ شَيْطَانٍ. [انظر: ١٥٣٠٢]

١٤٨٣٣ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ عَزْوَهُمْ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا، وَقَالَ: يَا حَاطِبُ أَفَعَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غَشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ، (وَقَالَ يُونُسُ: غَشًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نِفَاقًا) قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مَطْهُورٌ رَسُولُهُ وَمَتَمُّ لَهُ أَمْرُهُ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَزِيزًا يَنْبَغُ ظُهُورَهُمْ، وَكَانَتْ وَالِدَتِي (مِنْهُمْ)، فَأَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ هَذَا عَنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَا أُضْرِبُ رَأْسَ هَذَا؟ قَالَ: أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ.

١٤٨٣٤ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجَابَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلِيحَةَ أَنْ يَخْجُمَهَا، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَحَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَوْ غَلَامًا لَمْ يَحْتَلِمِ.

١٤٨٣٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا حَضَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ قَبِعَتْ بِالْهَدْيِ، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَحْرَمَ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ.

١٤٨٣٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُيَالَى فِي الْمَاءِ الرَّأَكِدِ. [رابع: ١٤٧٣٣]

١٤٨٣٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَاعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.

١٤٨٣٨ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ قَعْدَ رَأْيِي، إِنَّهُ لَا يَبْنِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي.

١٤٨٣٩ - وَقَالَ: إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَخْبِرُ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ. [رابع: ١٤٣٤٤]

١٤٨٤٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرِهَهَا فَلْيَبْرِقْ عَنْ بَيْسَارِهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ يُونُسُ: (فَلْيَبْصُقْ) وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ.

١٤٨٤١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَّصِقُ بِالْبَلِّ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَجِيءَ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِصُلوها.

١٤٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا فَكَّرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْسِنْ كَقَوْلِهِ.

وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِوَاهُ. [رابع: ١٤٧٧٢، ١٤٧٩٢]

١٤٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَعْنِ السُّنُورِ، وَهُوَ الْقَطُ. [رابع: ١٤٤٦٤]

١٤٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَجَارَةٌ سَعْدِ بْنِ مَعَادٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: اهْتَزَلَتْ لَهَا عَرَشُ الرَّحْمَنِ. [رابع: ١٤٢٠٠]

١٤٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَتَّقَوْنَ وَلَا يَبُولُونَ، إِنَّمَا طَعَامُهُمْ جِشَاءٌ، رَشَحَ كَرَشِحِ الْمَسْكِ، فَلْيَهْمُوا النَّسِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يَلْهَمُونَ النَّسِ. [انظر: ١٥١٨٣]

١٤٨٢٩ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ يُونُسُ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ اِشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالِاحْتِيَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يُرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ. [رابع: ١٤٦٦٤]

١٤٨٣٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبِ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكِي حَاطِبًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْدُخْلَنَ حَاطِبُ النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ. [رابع: ١٤٥٣٨]

١٤٨٣١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ عَبْدٌ بِقَبِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ وَكَمَ (٣٥٠/٣) يَشْعُرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ بِرِيْدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَغْيِيهِ، فَاشْتَرَاهُ بِعَيْدِيْنِ أُسُودِيْنِ، ثُمَّ لَمْ يُبَاعِ أَحَدًا بَعْدَ حَتَّى يَسْأَلَهُ عَبْدٌ هُوَ. [انظر: ١٥٠٦٥، ١٥٠٦٤]

١٤٨٣٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ أَنَّهُ قَالَ: رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مَعَادٍ فَقَطَعُوا أَعْيُنَهُ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ، فَانْتَصَحَتْ يَدُهُ فَحَسَمَهُ، فَانْتَصَحَتْ يَدُهُ فَحَسَمَهُ أُخْرَى، فَانْتَصَحَتْ يَدُهُ فَتَزَقَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تَقْرَعَ عَيْنِي مِنْ نَبِيِّ قُرَيْشَةٍ، فَاسْتَمْسَكَ عَرْفَهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ وَيُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ وَذُرَارِيُّهُمْ، لِيَسْتَعِينَ بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، وَكَانُوا أَرْبَعِيَّةً، فَلَمَّا فَرِعَ مِنْ تَلْتِهِمْ انْتَفَقَ عَرْفُهُ فَمَاتَ. [انظر: ١٥١٧٢، ١٤٩٦٧]

١٤٨٤٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ خَيْرٌ مَا رَكِبْتَ إِلَيْهِ الرَّوَّاحِلِ مُسْجِدِي هَذَا وَالْبَيْتِ الْعَتِيقِ. [راجع: ١٦٦٧]

١٤٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ شُنَيْطِرٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:

(٣٥١/٣) أُرْسِنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتَهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَلَمٌ يَرُدُّ عَلَيَّ، قَالَ: فَوَقِعَ فِي نَفْسِي مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ، قَالَ: قُلْتُ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنْ أَبْطَأْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَلَمٌ يَرُدُّ عَلَيَّ، فَوَقِعَ فِي نَفْسِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ. وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي، فَكَانَ عَلَى رَأْسِهِ مَتْرُجًا لِنَيْرِ الْقَبْلَةِ. [انظر: ١٥٣٣]

١٤٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عَيْبَةَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَارْتَمَعَتْ رِيحٌ جَيِّفَةٌ مَشْنَنَةٌ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمُؤْمِنِينَ.

١٤٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ مَرُّوا بِامْرَأَةٍ فَلَدَّبَتْ لَهُمْ شَاةً وَأَتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَامًا فَأَذْخَلُوا فَكَلُوا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَكَانُوا لَا يَدْعُونَ حَتَّى إِذْ بَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ فَآخَذَ النَّبِيُّ ﷺ لِقَمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْفِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذِهِ شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا لَا نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ سَعْدِ بْنِ مَعَادٍ وَلَا يَحْتَشِمُونَ مِنَّا نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا. [انظر: ١٤٩٨٨]

١٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ رَطْبًا، وَشَرِبُوا مَاءً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ. [انظر: ١٥٣٧]

١٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةٍ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُتَحَرَّةً، فَارْتَلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةَ، وَأَنَّ الْبَقْرَ هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ، قَالَ: فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْتَهُمْ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: شَأْنَكُمْ إِذَا، قَالَ: فَلَيْسَ لِأُمَّتِهِ. قَالَ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ، فَجَاءُوا فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، شَأْنُكَ إِذَا، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَيْسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضُمَّهَا حَتَّى يَقَاتِلَ.

١٤٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَكَثِيرٌ بْنُ هِشَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ،

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ عَلَى رَأْسِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَلَمٌ يَرُدُّ عَلَيَّ، وَرَأَيْتُهُ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ فَتَحَّيْتُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: مَا صَنَعْتَ فِي حَاجَتِكَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَتَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقَالَ: أَلَا تُشْرِعُ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ، قَالَ: ثُمَّ دَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَ قَوْضًا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، خَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَقَمَتِ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ بَيْتِهِ.

١٤٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْخَارِثِ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ. فَقَالَ: صَلِّ مَعِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِي الْإِنْسَانِ مِثْلُهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجِبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى (٣٥٢/٣) الْعِشَاءَ حِينَ غَيَّبَتِ الشَّفَقَ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ قَاسِمًا، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِي الْإِنْسَانِ مِثْلُهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِي الْإِنْسَانِ مِثْلِهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ غَيْبَتِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثَلَاثُ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شَطْرَةٌ.

١٤٨٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَيْبَةَ (وَقَالَ عَلِيُّ: قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ) حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي مُصْحَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ مَعْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلِهَا مَعْمُودُونَ عَلَيْهَا، فَاسْحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَأَدْعُوا لَهَا بِالرِّكَّةِ، وَتَقَلَّدُوهَا وَلَا تَقَلَّدُوهَا بِالْأَوْتَارِ.

وقال علي: ولا تقلدوها الأوتار.

١٤٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ جَابِرِ بْنِ عَيْبِكَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَدَّثَ الْإِنْسَانَ حَدِيثًا وَالْمُحَدَّثُ بَلَّغَتْ حَوْلَهُ فَبُورُ أَمَانَةٍ. [راجع: ١٤٥٧٨]

١٤٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّاعُونَ: الْقَارِئُ مِنْهُ كَالْقَارِئِ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. [راجع: ١٤٥٢٢]

١٤٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسَدٍ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ رَأَى نَاسًا مُجْتَمِعِينَ عَلَى رَجُلٍ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: رَجُلٌ جَهْدَهُ الصِّيَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامَ فِي السَّفَرِ.

١٤٨٥٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرَّقِيِّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمَرَةُ فِي رَمَضَانَ تُبَدِّلُ حَجَّةً. [المنظر: ١٤٩٤٣، ١٤٩٤٣]

١٤٨٥٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِي وَمَالِي حَتَّى أَقْتُلَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا وُلِيَ دَعَاهُ فَقَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَكَ وَقَاءٌ. [راجع: ١٤٥٤٤]

١٤٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

١٤٨٥٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَائِسَةً مِنْ سَعْدٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي أَحَدِ شَهِيدَا، وَإِنْ عَمَّهُمَا أَحَدًا مَالَهُمَا قَلَمٌ يَدْعُ لَهُمَا مَالًا، وَلَا يَكْفِيَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: فَقَالَ: يَفْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَزَكَتُ آيَةَ الْمِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْ عَمَّهُمَا فَقَالَ: أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثَّلَاثِينَ، وَأَمَّهُمَا الثَّمَنَ، وَمَا بَقِيَ فَبُهِرْ لَكَ.

١٤٨٥٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي بَيْتِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: صَلِّ بِنَا كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا فِي مِلْحَمَةٍ، فَشَدَّهَا تَحْتَ الشُّدُوتَيْنِ. وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي. [راجع: ١٤٧٥١]

١٤٨٦٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (ح).

وَحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صُغُوتَا فِي الصَّلَاةِ صَلَاةِ الظُّهْرِ، أَوْ الْعَصْرِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ شَيْئًا، ثُمَّ تَأَخَّرَ فَتَأَخَّرَ النَّاسُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ لَهُ أَبِي بْنُ كُنْبٍ: شَيْئًا سَمِعْتَهُ فِي الصَّلَاةِ لَمْ تَكُنْ (٣٥٣/٣) تَسْمَعُهُ؟ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ بِمَا فِيهَا مِنَ الزُّهْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، فَتَأَوَّلْتُ مِنْهَا طُفْلًا مِنْ عَنَبٍ لَأَتِيَكُم بِهِ فَجِئْتُ بِنَيْبِهِ، وَلَوْ أَتَيْتُكُمْ بِهِ لَأَكَلَ مِنْهُ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَفْضُونَهُ شَيْئًا، ثُمَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَلَمَّا وَجَدْتُ سَمْعَهَا تَأَخَّرْتُ عَنْهَا، وَأَكْثَرْتُ مِنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءَ اللَّائِي إِنْ أَوْثَمَ أَفْسَحْنَ، وَإِنْ يَسَأَلْنَ بَحِلْنَ، وَإِلَّا سَأَلْنَ الْحَضْنَ (قَالَ

حُسَيْنٌ: وَإِنْ أَعْطَيْنَ لَمْ يَشْكُرْنَ) وَرَأَيْتُ فِيهَا لُحْيَ بَنِ عَمْرٍو يَجْرُ نَصْبَهُ فِي النَّارِ، وَأَشْبَهُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبُدِ بْنِ أَكْتَمِ الْكَعْبِيِّ، قَالَ مَعْبُدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُخْشَى عَلَيَّ مِنْ شَبِيهِ وَهُوَ وَالِدٌ؟ فَقَالَ: لَا. أَنْتَ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ.

قَالَ حُسَيْنٌ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ حَمَلَ الْعَرَبَ عَلَى عِبَادَةِ الْأوثَانِ. قَالَ حُسَيْنٌ: تَأَخَّرْتُ عَنْهَا وَلَوْلَا ذَلِكَ لَفَشَيْتُكُمْ. [المنظر: ٢١٥٧٠]

١٤٨٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ، فَقَالَ لَهُ: اجْعَلْ لَنَا طَعَامًا لَعَلِّي أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَادِسَ سَنَةٍ، فَدَعَاهُمْ فَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ هَذَا قَدِ اتَّبَعْنَا أَتَانَدُّ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [المنظر: ١٥٣٤٠]

١٤٨٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَيْحِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَمَنِ الْكَلْبِ وَقَالَ: طُعْمَةُ جَاهِلِيَّةٍ.

١٤٨٦٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزَّيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُذَكِّرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَتْ الْأَنْهَارُ وَالسَّيْلُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سَقَى بِالسَّائِيَةِ نَصْفَ الْعُشُورِ. [راجع: ١٤٧٢١]

١٤٨٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزَّيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: جِئْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْجِعْرَانَةِ وَهُوَ يَقْسِمُ فَضَّةً فِي تَوْبِ بِلَالِ النَّاسِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْدُلْ، فَقَالَ: وَتِلْكَ وَمَنْ يَدْعُلْ إِذَا لَمْ اغْدُلْ، لَقَدْ خِيتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ اغْدُلْ، فَقَالَ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَقْتُلْ هَذَا الْمَنَافِقَ؟ فَقَالَ: مَعَادُ اللَّهِ إِنَّهُ إِذَا تَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابِيهِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَتَا جِرْهُمُ أَوْ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّيْبَةِ. [المنظر: ١٤٨٧٩، ١٤٨٨١]

١٤٨٦٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يَغْرُبَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَإِذَا عَرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ إِذَا شَاكَرًا وَإِمَّا كُفْرًا.

١٤٨٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُؤُ بْنُ مُرَّةٍ وَحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَصَابَتَا عَطَشَ بِالْمَدِينَةِ فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَوْرُوقِيَةٌ مَاءٌ، فَقَالَ بِأَصَابِعِهِ هَكَذَا فِيهَا؛ وَقَالَ: خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَالَ: فَجَمَلُ الْعَمَاءِ يَتَخَلَّلُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهَا عِيُونٌ، فَوَسَعَتَا وَكَفَّنَا.

وقال حُصَيْنُ فِي حَدِيثِهِ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. [راجع: ١٤٧٣٠]

إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ جُنَاءً وَرَشْحًا كَرَشْحِ الْمِسْكِ، وَلَهُمُونَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ  
كَمَا يُلْهُمُونَ النَّسْ. [انظر: ١٤٨٧٨]

١٤٨٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْتَبٍ، عَنْ  
أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ مَا أَقْرَبَ  
يَبْتَ فِيهِ خَلٌّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ مَاعِزِ التَّمِيمِيِّ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسُّ أَنْ يَعْبُدَهُ  
الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

١٤٨٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ  
سَلِيمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ  
الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ يَدَةً، الْبِدَّةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤٩٨٦]

١٤٨٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ  
قَالَ حِينَ يَسْمَعُ التَّدَاةَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ التَّامَّةَ وَالصَّلَاةَ الْقَائِمَةَ، آتَ  
مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْتَهَمَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي ﴿١﴾ وَعَدَّتْهُ، إِلَّا حَلَّتْ  
لَهُ الشَّقَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٤٨٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ  
أَبِي وَحْشِيَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ  
ﷺ أَبَا طَيْبَةَ فَحَجَمَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ كَمْ صَرِيئِكَ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَصْبَعٌ، قَالَ:  
فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا.

١٤٨٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ  
زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أَمْرَاءِ الْفَتْحَةِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ  
وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بِصَرِّ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِجَابِرٍ: لَوْ تَحَبَّحْتَ عَنْهُ، فَخَرَجَ بِمَشِي بَيْنَ  
أَبْنَيْهِ فَنُكِبَ فَقَالَ: تَمَسُّ مِنْ أَخَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ ابْنَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا: يَا  
أَبْتَ وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَاتُ؟ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنَيْهِ. [انظر: ١٥٢٩٥]

١٤٨٧٠- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ  
مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
(٣٥٤/٣): السَّائِبَةُ جِبَارٌ، وَالْحَبُّ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ  
الْحُمْسُ.

قال: وقال الشعبي: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٤٨٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: بَصُرَ  
عَيْنِي وَسَمِعْتُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَمْرَةِ وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ نَفْضَةٌ وَرَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ يَقْضِيهَا لِلنَّاسِ يُعْطِيهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَعْدَلُ، قَالَ: وَبِذَلِكَ وَمَنْ  
يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَعْدَلُ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَقْتُلُ  
هَذَا الْمَنَاقِفَ الْحَيْثُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي  
أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ  
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ. [راجع: ١٤٨٦٤]

١٤٨٧١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ  
مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ  
الْيَوْمَ عَلَى دِينٍ، وَإِنِّي مَكْتُوبٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ، فَلَا تَمْشُوا بِعَدِي الْقَهْقَرَى.

١٤٨٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ  
أَبِي كَبِيرٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعَدٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّتْ بِنَا جِنَاةٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَا مَعَهُ، فَلَمَّا  
ذَهَبْنَا نَحْمَلُهَا إِذَا هِيَ جِنَاةٌ يَهُودِيَّةٌ، فَعَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جِنَاةٌ يَهُودِيَّةٌ  
قَالَ: إِنَّ لِمَوْتٍ فَرَعًا، فَإِذَا رَأَيْتَ الْجِنَاةَ فَتَوَمَّأْ لَهَا. [راجع: ١٤٤٨٠]

١٤٨٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا مَعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَائِمَ هَوَازَانَ  
بَيْنَ النَّاسِ بِالْجَمْرَةِ، قَامَ رَجُلٌ مِنْ (٣٥٥/٣) بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: أَعْدَلُ يَا  
مُحَمَّدُ، فَقَالَ: وَبِذَلِكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَعْدَلُ؟ لَقَدْ خَبْتُ وَخَسَرْتُ إِنْ لَمْ  
أَعْدَلُ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَقُومُ قَاتِلُ هَذَا الْمَنَاقِفِ؟ قَالَ:  
مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ تَسْمَعَ الْأُمَّمَ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ  
هَذَا وَأَصْحَابَهُ لَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا  
يَمْرُقُ الْمِرْمَاةُ مِنَ الرَّمِيَةِ.

١٤٨٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا  
الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ (وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ) عَنْ  
جَابِرٍ. قَالَ: كَانَتْ لِرَجَالٍ فَضُولٌ أَرْضِينَ، فَكَانُوا يُؤَاخِرُونَهَا عَلَى الثَّلْثِ  
وَالرَّبْعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا  
أَخَاهُ، فَإِنِ آتَى فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ. [راجع: ١٤٢٩١]

١٤٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا مَاعِزُ  
التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَرَشُ إِبْلِيسَ  
عَلَى الْبَحْرِ يَبْتَ سَرَّأِيَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَقْتُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنَزَلَةٌ  
أَعْظَمُهُمْ فَتَنَةً لِلنَّاسِ.

قال معان: فقال لي أبو الزُّبَيْرِ: فَمَرَضَتْ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الزُّهْرِيِّ  
فَمَا خَالَفَنِي إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: النَّصِي قُلْتُ: الْفِدْحُ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَجُلٍ  
عَرَبِيٍّ. [راجع: ١٤٨٦٤]

١٤٨٧٥- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ  
مَاعِزِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سئَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَاكُلُ أَهْلُ  
الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَيَسْرُبُونَ، وَلَا يَبُولُونَ فِيهَا وَلَا يَتَوَطَّئُونَ وَلَا يَتَنَحَّمُونَ،

١٤٨٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي  
الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ



اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرَى اللَّيْلَةَ رَجُلًا صَالِحًا أَنْ أَبَا بَكْرٍ نَظِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَظِمَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ وَنَظِمَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ قَالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: أَمَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَا ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَوَاتُرِ بَعْضِهِمْ (بَعْضُهُمْ) تَهْمٌ وَلَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ.

١٤٨٨٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِ أَهْلَهُ طُرُوقًا، كَيْ تَسْتَحِدَّ الْمُعْتَبَةَ، وَتَمَسَّطُ الشَّعْثَةَ. [راجع: ١٤٣٣٣]

١٤٨٨٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَجَّيْنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَارْبَعِينَ مَنَةً قَائِمِينَ وَأَعْمُرُ أَخَذَ يَدَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمْرَةٌ، وَقَالَ: يَا بَعْنَاهُ عَلِيٌّ أَنْ لَا تَقْرَ وَكَمْ يُبَايِعُهُ عَلَى الْمَوْتِ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٨٨٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ رُوْمَانَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَغْطَى امْرَأَةً صَدَاقًا مِثْلَ يَدَيْهِ طَعَامًا كَانَتْ لَهُ حَلَالًا.

١٤٨٨٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ أَوْ ابْنِ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ يَحُولُ الْمَاءَ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنِّ وَالْأَكْرَعَتَا، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى الْعَرِيشِ، فَحَلَبَ لَهُ شَاةً ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ مَاءً بَاتَ فِي شَنِّ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَقَى صَاحِبَهُ. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٨٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَقَاضَ مِنْ عَرَفَةَ جَمَلٌ يَقُولُ يَدِهِ: السُّكِينَةَ عِيَادَ اللَّهِ، السُّكِينَةَ عِيَادَ اللَّهِ. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٤٨٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ صَعْفَيْنِ.

١٤٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَلِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ الْقَعْقَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا دَارَاتٍ وَجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ.

١٤٨٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَطَاؤُ الْإِنَاءِ، وَأَوْكُوا السَّعَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يَغَطَّ وَلَا سَعَاءٍ لَمْ يَوْكُ، إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنَ ذَلِكَ الْوَبَاءِ.

١٤٨٩٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَذِهِ، فَإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا يَبْئَهُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بُيَاحَ الْكَلْبِ أَوْ نَهَاقَ الْحُمْرِ، فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ (٣٥٦/٣).

١٤٨٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ شُرْحَيْلٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٨٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ - يَعْنِي الْأَحْمَرَ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِثْلٍ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٦٠٧]

١٤٨٩٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: لَا أَذْرِي بِكُمْ رَمَى النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ١٥٣٧٨]

١٤٨٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَيْكِ بِالْحَجِّ، فَأَمَرْنَا فَجَعَلْنَا عَمْرَةَ. [انظر: ١٤٩٩٣]

١٤٨٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: تَمَتَّعْنَا مَتَعَتَيْنِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ: الْحَجَّ وَالنِّسَاءَ، فَهَاتَانِ عَمْرُهُمَا، فَاتَّهَيْتَا. [انظر: ١٤٩٧٨]

١٤٨٩٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنْ أَوْلَى خَيْرٌ قَدِمَ عَلَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ لَهَا تَابِعٌ. قَالَ: فَاتَّاهَا فِي صُورَةِ طَيْرٍ، فَوَقَعَ عَلَى جَنْبِ لَهَا قَدْ قَالَتُ: أَلَا أَنْتَ لِفَتْخِرِكَ وَتُخْرِتَا؟ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ خَرَجَ رَجُلٌ بِمَكَّةَ حَرَمَ عَلَيْنَا الزَّنَا، وَمَنْعَ مِمَّا لِقَرَارٍ.

١٤٨٩٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ مَوْسَى بْنِ عَقِبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، وَلَا تَبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ. [انظر: ١٥٣٩٩، ١٥٣٥١]

١٤٨٩٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي مَوْلَايَ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ حَنْطَلٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَ الْأَضْحَى، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى بِكَبْشٍ قَدْبَحَهُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يَضْحَ مِنْ أُمَّتِي. [انظر: ١٤٩٥٤، ١٥٣٩٦]

١٤٨٩٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَطَلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهَتَّانَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ كَبِتْ هَيْئَتُهُ ثُمَّ قَالَ: يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَطَلَعَ عُمَرُ، قَالَ: فَهَتَّانَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَمَلْتَهُ عَلِيًّا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ: فَطَلَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٤٦٠٤]

١٤٩٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلْتَ الْعَاظِمَةَ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

قَالَ: ابْنُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ.

١٤٩٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبَعَالَ وَالْحَمِيرَ، فَهَتَّانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَعَالِ وَالْحَمِيرِ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ الْخَيْلِ. [راجع: ١٤٥٠٤]

١٤٩٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَرْابِئَةِ، وَالْمَحَاقِلَةِ، وَالْمُخَابِرَةِ، وَالنَّتِيَا، وَالْمَعَاوِمَةِ. [انظر: ١٤٩٨٣]

١٤٩٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فِيمَا أَحْسَبُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَبِيعِ الْمَاءِ. [راجع: ١٤٦٩٤]

١٤٩٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اللَّبَاءِ، وَالْمَرْزُتِ، وَالْقَنْبَرِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٤٩٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ (٣٥٧/٣) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ.

قَالَ عَفَّانُ: قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [راجع: ١٤٦٦٦]

١٤٩٠٦ - (حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَلَيْمَانَ الرَّقِئِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الثُّمَرَةُ أَوْاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: لَا. [راجع: ١٤٤٥٠]

١٤٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سُئِلَ جَابِرٌ عَمَّا يُدْعَى لِلْمَيْتِ؟ فَقَالَ: مَا أَبَاحَ لَنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ.

١٤٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ أَبُو سَعْيَانَ - يَعْنِي الْمَعْمَرِيَّ - عَنْ سَعْيَانَ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٤٩٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [راجع: ١٤٦٦٦]

١٤٩١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شَرِبَ لَهُ. [انظر: ١٥٠٦٠]

١٤٩١١ - حَدَّثَنَا مُسْكِينُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَصَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: آتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرًا فِي مَتَوْلِنَا، فَرَأَى رَجُلًا شَعَثًا فَقَالَ: أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَسْكُنُ بِهِ رَأْسَهُ، وَرَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسَخَةٌ فَقَالَ: أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ.

١٤٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْمَرْزُتِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٤٩١٣ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَفَّنَ النَّبِيَّ ﷺ حِمْرَةً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَالَ جَابِرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ نَمْرَةٌ. [راجع: ١٤٥٧٥]

١٤٩١٤ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَثَلَ هَذِهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا يَشْفِي ذَلِكَ مِنَ الدَّنَسِ. [راجع: ١٤٣٦٦]

١٤٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَيْمَانَ الشُّكْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ، فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَبْرِضَهُ عَلَيْهِ.

١٤٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ - أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَأَادَا فِيهِ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، قَالَ: أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَأَبْتَعُوا بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يَبْعُمُونَهُ إِقَامَةَ الْقَدْحِ بِتَجَمُّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ. [انظر: ١٥٢٦٦]

١٤٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَرْتَدُّوا الصَّمَاءَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَمْشِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا يَحْتَبِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٦٦٤]

١٤٩٢٥- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَيْبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَدْتُ جَمَلِي لَيْلَةَ فَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَشُدُّ لَعَانَتَهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: فَقَدْتُ جَمَلِي، أَوْ دَهَبَ جَمَلِي فِي لَيْلَةِ ظُلْمَاءَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَذَا جَمَلُكَ أَذْهَبَ فَخَذَهُ، قَالَ: فَذَهَبْتُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِي قَلَمُ أَجْدُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَذَا جَمَلُكَ أَذْهَبَ فَخَذَهُ، قَالَ: فَذَهَبْتُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِي قَلَمُ أَجْدُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ، لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: عَلَى رَسْلِكَ، حَتَّى إِذَا قَرَعَ أَخَذَ يَدَيَّ فَأَنْطَلَقَ بِي حَتَّى آتَيْنَا الْجَمَلَ فَدَقَعَهُ إِلَيَّ، قَالَ: هَذَا جَمَلُكَ، قَالَ: وَقَدْ سَارَ النَّاسُ قَالَ: قَبِيْمًا أَنَا أُسِيرُ عَلَى جَمَلِي فِي عَقْبِي، قَالَ: وَكَانَ جَمَلًا فِيهِ قَطَافٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا لَهْفَتِ أُمِّي أَنْ يَكُونَ لِي الْإِجْمَلُ قَطُوفٌ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي يَسِيرُ، قَالَ: فَسَمِعَ مَا قُلْتُ، قَالَ: فَخَلَّقَ بِي فَقَالَ: مَا قُلْتَ يَا جَابِرُ قَوْلًا؟ قَالَ: فَتَسَبَّحْتُ مَا قُلْتُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا قُلْتُ شَيْئًا، قَالَ: فَذَكَرْتُ مَا قُلْتُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: يَا لَهْفَاءُ أَنْ يَكُونَ لِي الْإِجْمَلُ قَطُوفٌ، قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَجْرَ الْجَمَلِ بَسُوطًا، أَوْ بَسُوطِي، قَالَ: فَأَنْطَلَقَ أَوْضَعٌ أَوْ أَسْرَعُ جَمَلٌ رَكِبْتُهُ قَطُوفٌ وَهُوَ يَنْزِعُنِي خَطَاهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ يَا نَبِيَّ جَمَلُكَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَوْقِي، قَالَ: قَالَ لِي: يَخُ بَخِ كَمْ فِي أَوْقِيَةٍ مِنْ نَاضِحٍ وَنَاضِحٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا بِالْمَدِينَةِ نَاضِحٌ أَحَبُّ إِلَيْنَا مَكَانَهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَخَذْتَهُ بَوْقِي، قَالَ: فَتَزَلَّتْ عَنِ الرَّحْلِ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ: مَا سَأَلْتُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: جَمَلُكَ، قَالَ: قَالَ لِي: ارْكَبْ جَمَلُكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هُوَ بِجَمَلِي وَلَكِنَّهُ جَمَلُكَ، قَالَ: كُنَّا نُرَاجِعُهُ مَرَّتَيْنِ فِي الْأُمْرِ إِذَا أَمَرْنَا بِهِ، فَأَبَا أَمَرْنَا الثَّلَاثَةَ (٣٥٩/٣) لَمْ نُرَاجِعْهُ، قَالَ: فَرَكِبْتُ الْجَمَلَ حَتَّى آتَيْتُ عَمَّتِي بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَقُلْتُ لَهَا: أَلَمْ تَرِي أَنِّي بَعْتُ نَاضِحًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَوْقِيَةٍ؟ قَالَ: فَسَارَتْهَا أُضْجِعَهَا ذَلِكَ، قَالَ: وَكَانَ نَاضِحًا قَارَهَا، قَالَ: ثُمَّ أَخَذْتُ شَيْئًا مِنْ حِطِّ أَوْجَرْتُهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِخَطَاهُ فَفَدَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَامًا رَجُلًا يَكَلِّمُهُ، قَالَ: قُلْتُ: دُونَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَمَلُكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِخَطَاهُ ثُمَّ نَادَى بِلَالًا فَقَالَ: زِنْ لِجَابِرِ أَوْقِيَةً وَأَوْفِ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ بِلَالٍ قَوْزًا لِسِي أَوْقِيَةٍ وَأَوْقَانِي الْوَزْنَ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُحَدِّثُ ذَلِكَ الرَّجُلَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَدْ وَزَّنَ لِي أَوْقِيَةً وَأَوْقَانِي، قَالَ: قَبِيْمًا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتِي وَلَا أَشْعُرُ، قَالَ: فَتَادَى آيْنَ جَابِرُ؟ قَالُوا: ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: أَذْرَكَ ابْنَتِي بِهِ، قَالَ: فَاتَانِي رَسُولُهُ يُسْنِي، قَالَ: يَا جَابِرُ، يَدْعُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَاتَيْتُهُ، فَقَالَ: خُذْ جَمَلُكَ، قُلْتُ: مَا هُوَ جَمَلِي وَإِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خُذْ جَمَلُكَ، قُلْتُ: مَا هُوَ جَمَلِي إِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خُذْ جَمَلُكَ، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ: لَعْمَرِي مَا تَفْعَلُكَ لِلنُّزُلِكَ عَنْهُ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى عَمَّتِي بِالنَّاضِحِ مَمْسِي وَبِالْوَقِيَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا تَرَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي أَوْقِيَةً وَرَدَّ عَلَيَّ جَمَلِي.

١٤٩١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ أَلَمٍ كَانَ يَظْهَرُهُ أَوْ بَوْرِكِهِ - شَكَّ هِشَامٌ - [رَاجِع: ١٤٣٣١]

١٤٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَطْعَمَ. [انظر: ١٥١٦١]

١٤٩٢٠- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السُّبْحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرَّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ (٣٥٨/٣). [رَاجِع: ١٤٧٠٩]

١٤٩٢١- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَيْبِ الْعَتَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَفَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا) فِي الْقَوْمِ مِنْ طَهْرِهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِمَضَلَّةٍ فِي إِدَاوَةٍ، قَالَ: فَصَبَّهُ فِي قَدَحٍ، قَالَ: فَتَوَسَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَتَوْا بِبَيْعَةِ الطَّهْورِ فَقَالُوا: تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا، قَالَ: فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلَى رَسْلِكُمْ، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اسْبُغُوا الْوُضُوءَ - الطَّهْرُ - قَالَ: فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي أَذْهَبَ بَصْرِي (قَالَ: وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصْرَهُ) لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرِقْ يَدُهُ حَتَّى تَوَضَّأُوا أَجْمَعُونَ.

قال الأسود: حسبتة قال: كنا مائتين أو زيادة. [رَاجِع: ١٤١٦١]

١٤٩٢٢- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ نَيْبِ الْعَتَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ أَلَيْكَ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَيْتَا نَكَحْتَ أَمْ بَكَرَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتَهَا وَهِيَ نَيْبٌ، قَالَ: فَقَالَ لِي: فَهَلَّا تَزَوَّجْتَهَا جَوْبِيَّةً؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قُلْ أَبِي مَلَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَتَرَكَ جَوَارِي، فَكَرِهَتْ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهَا جَارِيَةً كَمَا حْدَاهُنَّ فَتَزَوَّجْتُ نَيْبًا فَتَفْصَعُ قَمَلَةَ إِحْدَاهُنَّ، وَتَخِيطُ دِرْعَ إِحْدَاهُنَّ إِذَا تَخَرَّقَتْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّكَ نَعَمْ مَا رَأَيْتُ.

١٤٩٢٣- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَيْبِ الْعَتَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَحَدَنَا إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ.

قال: فَطَرَقَاهُنَّ بَعْدُ. [رَاجِع: ١٤٢٤٣]

١٤٩٢٤- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَيْبِ الْعَتَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَرَادَ الْغَزَا فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ إِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ، فَلْيَضْمُ أَحَدَكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةَ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرٍ جَمَلِهِ إِلَّا عَقِبَةٌ كَعَقِبَةِ أَحَدِهِمْ قَالَ: فَضَمَّتْ اثْنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ إِلَيَّ وَمَا لِي إِلَّا عَقِبَةٌ كَعَقِبَةِ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمَلِي.

١٤٩٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ بَسَّارَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، فِيمَا يَذْكُرُ مِنْ اجْتِهَادِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِبَادَةِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ مِنْ تَجِدُ قَاصِبًا أَمْرًا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) إِلَى تَجِدُ فَشَيْبًا دَارًا مِنْ دُورِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَاصْبَيْنَا امْرَأَةً رَجُلٌ مِنْهُمْ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا، وَجَاءَ صَاحِبُهَا وَكَانَ غَائِبًا فَذَكَرَ لَهُ مِصَابِهَا، فَحَلَفَ لَا يَرِجِعُ حَتَّى يَهْرِقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَمًا، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ نَزَلَ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ وَقَالَ: مَنْ رَجُلَانِ يَكْلُمَانِ فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ مِنْ عَدُوِّنَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمَا جَاهِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: نَحْنُ نَكْلُوكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَا إِلَى قَوْمِ الشُّعْبِ دُونَ الْمُتَكْرِ، ثُمَّ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: اتَّكْفِنِي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ أَمْ تَكْفِنِي آخِرَهُ وَأَكْفِيكَ أَوَّلَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: بَلِ اكْفِنِي أَوَّلَهُ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ، فَتَامَ الْمُهَاجِرِيُّ وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، قَالَ: فَانْفَتَحَ سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَبِينَا هُوَ فِيهَا يَقْرَأُ (إِذْ جَاءَ زَوْجُ الْمَرْءِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ قَامَا عَرَفَ أَنَّهُ رَيْبَةُ الْقَوْمِ، فَيَنْتَرِعُ لَهُ بِسَهْمِ قِيضَةٍ فِيهِ، قَالَ: فَيَنْزِعُ قِيضَتَهُ وَهُوَ قَائِمٌ يَقْرَأُ فِي السُّورَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا وَلَمْ يَتَحَرَّكَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَقْطَعَهَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْءِ بِسَهْمِ آخِرِ قَوْضَتِهِ فِيهِ فَانْتَرَعَهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَحَرَّكَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَقْطَعَهَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْءِ الْثَالِثَةَ بِسَهْمِ قَوْضَتِهِ فِيهِ فَانْتَرَعَهُ قَوْضَتَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: أَفْعَدُ فَقَدْ أُوتِيْتُ، قَالَ: فَجَلَسَ الْمُهَاجِرِيُّ، فَلَمَّا رَافَعَهَا صَاحِبُ الْمَرْءِ هَرَبَ وَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نَذَرَ بِهِ، قَالَ: وَإِذَا الْأَنْصَارِيُّ يَمُوجُ دَمًا مِنْ رِيَابَتِ صَاحِبِ الْمَرْءِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ الْمُهَاجِرِيُّ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، الْآكُتُ أَذْنَتِي أَوَّلَ مَا مَرَّكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَدْ انْفَتَحَتْهَا أَصْلِي بِهَا فَكْرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا، وَإِيمَ اللَّهِ لَوْلَا أَنْ أُصْبِحَ تُغْرَأُ أَمْرِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا. [راجع: ١٤٩٦٠]

الأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أذِنَ لِأَصْحَابِ الْعَرَبِيَّاتِ أَنْ يَبِيْعُوها بِخَرْصِهَا يَقُولُ: الْوَسْقُ وَالْوَسْقَيْنِ وَالثَّلَاثَةُ وَالْأَرْبَعَةُ.

١٤٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ مَوْلَى عُمَرُو بْنِ عُمَانَ، عَنْ وَأَقْدُ بْنُ عُمَرُو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْءَةَ فَقَدَّرَ أَنْ يَرَى مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهَا، فَلْيَفْعَلْ.

١٤٩٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا فُورَةَ الْعِشَاءِ، كَأَنَّهَا لَمَّا يَخَافُ مِنَ الْإِحْضَارِ.

١٤٩٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، وَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ مِنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعْقِبُهُ، فَأَنَهَا لِلَّذِي يَوْمَرُهَا قَدْ بَتَّهَا مِنْ صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْمَرَهَا مَا وَقَعَ مِنْ مَوَارِيثِ اللَّهِ وَحَقِّهِ. [راجع: ١٤٩٢٢]

١٤٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَسْتَلْتَبِرَ الْقَبْلَةَ أَوْ نَسْتَلْبِهَا بِرُجُوعِنَا إِذَا هَرَقْنَا الْمَاءَ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ يُوَلِّ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ.

١٤٩٣٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرْقِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرُو بْنِ الْجَمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ تُوُفِّيَ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ، سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحْنَا طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ كَبْرًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ سَبَّحْتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ؟ قَالَ: لَقَدْ تَضَاقَقَ عَلَيَّ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. [انظر: ١٥٠٩٤]

١٤٩٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَأَوْ يَزَالُ رَاكِبًا مَا اسْتَعَلَّ. [راجع: ١٤٩٨١]

١٤٩٣٦ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ، حَدَّثَنَا يَكْرُبُ بْنُ مَضْرٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْقَارُ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْقَارِ مِنَ الرَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ. [راجع: ١٤٨٥٣]

١٤٩٣٧ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ، حَدَّثَنَا الْمُفْضِلُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ، وَالْمَرْابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَبَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطْمَعَمَ، إِلَّا الْعَرَبِيَّاسِ. [انظر: ١٥٢٨٥، ١٥١٤٩]

١٤٩٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ عَمِّهِ وَأَسِيعِ بْنِ حَبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ مِنْ كُلِّ جَادٍ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ. [انظر بعده]

١٤٩٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ عَمِّهِ وَأَسِيعِ بْنِ حَبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣٦٠/٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ جَادٍ بِعَشْرَةِ أَوْسُقٍ مِنَ تَمْرٍ يَقْبُو يَعْطَى فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ. [راجع: ١٤٩٢٧]

١٤٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ عَمِّهِ وَأَسِيعِ بْنِ حَبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

وَحَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُعَاطَى السَّيْفُ  
مَسْلُولاً. [راجع: ١٤٢٥١]

١٤٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ وَبِهِمْ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ  
عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَانِزَةٌ. [راجع:  
١٤٢٢١]

١٤٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِيْنَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ  
كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَالْجِنَادِبُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ  
يَذْهَبُ عَنْهَا، قَالَ: وَأَنَا أَخِذْ بِحِجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفْلَتُونَ مِنْ  
يَدِي. [انظر: ١٥٢٣٨]

١٤٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِيْنَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ  
رَجُلٍ ابْتَسَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا  
وَيَعْجَبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَا مَوْضِعَ  
اللَّبَنَةِ، جُنْتُ فَحَمَتِ الْأَنْبِيَاءَ.

١٤٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِيْنَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أَصْحَمَةً  
النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيَّ أَرْبَعًا. [انظر: ١٤٩٧٢]

١٤٩٥١ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ  
دِيْنَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ  
لُحُومِ الْحُمْرِ، وَأَذَنٍ فِي لُحُومِ النَّخِيلِ. [انظر: ١٥٢٠٢]

١٤٩٥٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْرُ الْقَاسِمِ  
أَبُو زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ  
أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ عَمَّا.

١٤٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غُبَيْرَانَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى  
ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْحَصَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْمَدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ  
لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ بَقِيَ مَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَقِيَ  
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَجِ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَمَّا سَلَمَةُ فَقَدْ ارْتَدَّ عَنْ  
هَجْرَتِهِ، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ  
لَأَسْلَمَ: أَبْدُوا يَا أَسْلَمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا (٣٦٢/٣) نَخَافُ أَنْ  
تَرْتَدَّ بَعْدَ هِجْرَتِنَا، فَقَالَ: (أَنْتُمْ مَهْجُرُونَ) حَيْثُ كُنْتُمْ.

١٤٩٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْصَلِيِّ، فَلَمَّا قَضَى  
حُطَّتَهُ أَتَى بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ يَدِيهِ، وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنِّي  
وَعَمَّنْ لَمْ يُضْعَ مِنْ أُمَّتِي. [راجع: ١٤٨٩٨]

١٤٩٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُتَكَلِّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُنْكَدَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ  
مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَأَنْ تُصْرِعَ  
مِنْ ذَلُوكِ فِي إِيَّاهُ أَخِيكَ. [راجع: ١٤٢٦٦]

١٤٩٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَلِقُ كُلِّ إِنْسَانٍ فِي عُنُقِهِ.  
قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: يَعْنِي الطَّرِيَةَ. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٤٩٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحَدٌ يَدْعُو بِدَعَاةِ الْإِنْسَانِ  
اللَّهُ مَا سَأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِسْمِهِ، أَوْ بِقَطِيعَةِ رَحِمِهِ.

١٤٩٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ  
(٣٦١/٣) عَمَّارَةَ بِنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ  
رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ  
يَشْرَبُونَهُ يَصْعَقُ بَارِضُهُمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ: الْمَرْزُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ  
هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَإِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ، فَقَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ.

١٤٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَيْبَعَةَ السُّلَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحْيَا  
أَبَاكَ؟ فَقَالَ لَهُ: تَمَنَّنَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: أَرَدْتُ إِلَيَّ الذَّنْبِيَّ فَأَقْتُلْ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ:  
إِنِّي قَضَيْتُ الْحُكْمَ أَنْتُمْ إِلَيْهَا لَا يَرْجِعُونَ.

١٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ  
يَعْنَى ابْنُ عَمْرِو الرَّقْمِيِّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ  
عَمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حِجَّةً. [راجع: ١٤٨٥٥]

١٤٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْهَيُودِ: إِنِّي سَأَلْتُهُمْ عَنْ  
تُرْبَةِ الْجَنَّةِ وَهِيَ دَرَمَكَةٌ بِيضَاءَ، فَسَأَلْتُهُمْ فَقَالُوا: هِيَ خَبْرَةٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَبْرَةُ مِنَ الدَّرَمِكِ.

١٤٩٤٥ - حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا بِهِمْ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِيْنَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَبِيعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى  
تُشْفَقَ.

قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدٍ: مَا تُشْفَقُ؟ قَالَ: تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ  
مِنْهَا. [راجع: ١٤٤٩١]

١٤٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.



لَا يَدْعَانَا كُلًّا مَيْتًا إِلَّا أَمَرْنَا أَنْ تَوْصَا مِنْهُ، بَعْنِي مَا سَمْتَهُ النَّارُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: إِذَا أَكَلْتَهُ فَهُوَ طَيِّبٌ لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهِ وَضُوءٌ، فَإِذَا خَرَجَ فَهُوَ خَبِيثٌ عَلَيْكَ فِيهِ الْوَضُوءُ، قَالَ: فَهَلْ بِالْبَلَدِ أَحَدٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَقْدَمُ رَجُلٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ عِلْمًا، قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ؟ قَالَ يَهْزُ: فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ فَجِيءَ بِهِ، قَالَ: قَبِعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّهُمْ أَكَلُوا مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ خَبْزًا وَلَحْمًا فَصَلَّى وَلَمْ يَوْصَا.

١٤٩٨٢ م - قال: قال لعطاء: ما تقول بعني في العمري؟ قال: حَدَّثَنِي جَابِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعُمَرِيُّ جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ مَيْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَرْزَبَةِ، وَالْمُمَاوَمَةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: وَيَبِيعُ السِّنِينَ، وَعَنْ يَبِيعَ الثَّنِيَاءِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَابِ.

١٤٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُوَيْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، لَا يُولُونَ وَلَا يَتَفَوِّطُونَ وَلَا يَتَّقُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ، طَعَامُهُمْ جِشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَّشِ الْمِسْكِ. [راجع: ١٤٤٥٤]

١٤٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَهْلِكِينَ بِالْحَجِّ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَسَمِعْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْلُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى الْبِطْحَاءِ قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: عَهْدِي بِأَهْلِي الْيَوْمَ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اسْتَبَقْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبِرْتُ مِنْهُ لَأَحَلَّكَ، وَلَمْ يَحِلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ سَأَقَ الْهَدْيِ، فَأَحْرَمْنَا حِينَ تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى. [راجع: ١٤٤٢٣]

١٤٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً، الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ١٤٨٦٨]

١٤٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَدَمَ، قَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، قَالَ: فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: نِسْمُ الْأَدَمِ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَضَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الطَّعَامِ حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ يَأْكُلُ. [راجع: ١٤٨٤٥]

١٤٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا دَبِحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ عُدُودًا

١٤٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَيْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أَصْحَمَةً النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيَّ أَرْبَعًا. [راجع: ١٤٩٥٠]

١٤٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَطَرٌ، عَنْ رَجُلٍ أَحْسَبُهُ الْحَسَنَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا أُعْطِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ.

١٤٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا دَعَا مِنَ الْمَصْرِ، أَوْ رَمِيَةً مِنَ الْمَصْرِ، فَهِيَ لَهُ.

١٤٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيُخْرِجُ أَهْلَهُ.

١٤٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ١٤٣١٥]

١٤٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا آتَى الْمَدِينَةَ أَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٢٤١]

١٤٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَعَتَيْنِ: الْحَجَّ وَالنِّسَاءَ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا: مَتَعَةُ الْحَجِّ وَمَتَعَةُ النِّسَاءِ. فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ نَهَانَا عَتَمًا فَهَاتَيْنَا. [راجع: ١٤٢٣١، ١٤٥٣٣، ١٤٨٩٥]

١٤٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَطَاءً وَأَنَا شَاهِدٌ قَالَ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبْدَأَ الْبَسْرُ وَالْتِمْرُ جَمِيعًا، وَالزُّبَيْرُ وَالْتِمْرُ جَمِيعًا؟ قَالَ عَطَاءُ: نَعَمْ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٩٨٠ - وَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، وَأَنَا شَاهِدٌ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِعْهَا أَوْ لِيَزِعْهَا أَحَاهُ، وَلَا يُكْرِهَهَا. قَالَ عَطَاءُ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٨٧٣]

١٤٩٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعْتَمَلِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ تَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أَصِلَ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ؟ قَالَ: صَلِّ هَاهُنَا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: صَلِّ هَاهُنَا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: شَأْنُكَ إِذَا.

١٤٩٨٢ - حَدَّثَنَا (٣٦٤/٣) عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ هِشَامٍ: إِنَّ هَذَا يَعْنِي الزُّهْرِيُّ،

جَدْعًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَدَنِكَ، وَتَهَى أَنْ يَذْبَحُوا حَتَّى يَصُلُّوا.

١٤٩٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ. قَالَ: كُنَّا إِذَا تَبَيَّنَا عَلَى شَجَرَةٍ طَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيِّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَطَهُ، ثُمَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اتَّخَفَانِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَنْ يَمْتَعُكَ مَنِي؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمْتَعُنِي مِنْكَ؟ قَالَ: فَتَهْدُهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، فَنَوْدَى بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ وَتَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِقَوْمِ رَكَعَاتٍ.

١٤٩٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ (٣/٣٦٥)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ حِصْفَةَ يَنْخُلُ، قَرَأُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَرَّةً، فَبَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ. قَالَ: مَنْ يَمْتَعُكَ مَنِي؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَمْتَعُكَ مَنِي؟ قَالَ: كُنْ خَيْرًا اخِذْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا، وَكَيْفِي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَتَمَلَّكَ وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ الظُّهْرُ أَوْ الْعَصْرُ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بَازَاءَ عَدُوِّهِمْ، وَطَائِفَةٌ صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّتِي كَانُوا مَعَهُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا لَكَانُوا مَكَانَ أَوْلَادِكَ الَّذِينَ كَانُوا بَازَاءَ عَدُوِّهِمْ، وَجَاءَ أَوْلَادِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَ لِلِقَوْمِ رَكَعَتَانِ رَكَعَاتَانِ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ. [انظر: ١٥٢٥٨]

١٤٩٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَتَيْتُهُ فَمَرَّ بِالسُّوقِ فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَتَ مَيِّتٌ فَتَنَاطَلَهُ وَقَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ: بِكُمْ تُحْيُونَ أَنْ هَذَا لَكُمْ؟ قَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشِيءٍ؟ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: بِكُمْ تُحْيُونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْنًا فِيهِ أَنَّهُ أَسْكَتَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ لِلدُّنْيَا أَمُوتْ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ.

١٤٩٩٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَخَنُّ نَقُولُ: لِيَكْ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا فَعَمَلْنَا عَمْرَةَ. [راجع: ١٤٨٩٤]

١٤٩٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِالْحُمْسِ؟ قَالَ: كَانَ يَحْمِلُ الرَّجُلُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ الرَّجُلُ، ثُمَّ الرَّجُلُ.

١٤٩٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَا سَالِمًا. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: أَصَابَنَا عَطَشٌ فَجَهَشْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ مَاءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُشْرِبُ مِنْ خِلَالِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُا عِيُونٌ، وَقَالَ عَمْرُو وَحُصَيْنٌ كِلَاهُمَا قَالَ: خَذُوا بِسَمِّ اللَّهِ حَتَّى وَسَعْنَا وَكَفَّانَا.

وقال لجابر: كم كنتم؟ قال: كنا ألفاً وخمسمئة، ولو كنا مائة ألف لكتفانا. [راجع: ١٤٢٣٠]

١٤٩٩٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ كَهَيْلٍ - عَنْ عَطَاءِ وَابِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَتَرَكَ مُدْبِرًا وَوَدِيئًا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْعُوهُ فِي دِينِهِ، فَبَاعُوهُ بِمَائِمَةٍ.

١٤٩٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِيَّ وَعَلِيهِ دَيْنٌ، فَاتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبِي تُوْفِيَّ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلَهُ، فَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سُدُسَ مَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَانْطَلِقْ مَعِي لِكَيْلَا تَفْخَسَ عَلَيَّ الْغُرْمَاءُ، فَمَتَيْتُ حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ ثُمَّ دَعَا وَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: ابْنَ غُرْمَاؤُهُ؟ فَأَوَاهُمْ الَّذِي لَهُمْ، وَيَقِي مِثْلَ الَّذِي أَطَاهُمْ. [راجع: ١٤٤١١]

١٤٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْكَرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟ يَوْمَ الْأَحْزَابِ. قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ. [راجع: ١٤٢٤٨، ١٤٦٧٨، ١٤٧٦٩]

١٤٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْكَرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا. قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا بِنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، فَبَابِعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ جَاءَ مِنَ الْغَدِّ مَحْمُومًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي؟ قَالِي، ثُمَّ جَاءَ مِنَ الْغَدِّ مَحْمُومًا فَقَالَ: أَقْلَنِي؟ قَالِي، فَلَمَّا وُلِّي قَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي حَيْثُهَا وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا. [راجع: ١٤٣٣٥]

١٥٠٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (٣/٣٦٦)، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ لُغْمَةٌ فَلْيَمْسَ مَا أَصَابَهَا مِنَ الْأَدَى وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْمَعَهَا أَوْ يَلْمَعَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَبْدِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبُرْكَةَ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٥٠٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَعْتُ سَرَابِيَاءَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فَتَةً. [راجع: ١٤٦٠٨]



وَالْبِقْرَةَ بَيْنَ سَبْعَةٍ، وَكَانَ طَوَّافُهُمْ بِالْبَيْتِ وَسَعِيمُهُمْ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ لِحُجَّتِهِمْ وَعَزَمْتَهُمْ طَوَّافًا وَاحِدًا وَسَعِيًّا وَاحِدًا. [انظر: ١٥١٥٢]

١٥٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا قَطْنٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَحْسِبُ إِلَّا أَنْتَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ نُودِيَ فِينَا: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقِمْ عَلَى إِحْرَامِهِ، قَالَ: فَاحْلَلْنَا النَّاسَ بِعُمْرَةٍ، إِلَّا مَنْ كَانَ سَاقِ الْهَدْيِ، قَالَ: وَيَتَى النَّبِيِّ ﷺ (٣٦٧/٣) وَمَعَهُ مَتْنٌ بِدَنَتِهِ، وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لِي: يَا شَيْءُ أَهْلَكْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلٌ بِهِ نَبِيِّكَ ﷺ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ نَيْمًا عَلَى الثَّلَاثِينَ مِنَ الْبُيُوتِ، قَالَ: ثُمَّ قَبَّلْتُهُ عَلَى إِحْرَامِهِمَا حَتَّى يَلْغَى الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

١٥٠٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: النَّاسُ مُعَادِنٌ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَبَّهُوا. [انظر: ١٥١٧٨]

١٥٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ، وَأَرَاهُمْ مِثْلَ حَصَا الْخَذْفِ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَقَالَ: فَتَأْخُذْ أُمَّتِي مَتَاسِكُهَا، فَإِنِّي لَا أَذْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا. [راجع: ١٤٦٦٧]

١٥٠١٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْمُصْصِحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَهْمًا حَرَامًا عَلَى النَّارِ.

١٥٠١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَنْفُوقُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَتَى ابْنَ أُمِّ مَكْرُمٍ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْزِلِي شَاسِعٌ وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ، قَالَ: فَإِن سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ وَكُلْ حَيًّا أَوْ زَحْفًا.

١٥٠١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ نَصْفُ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ، أَمَا إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا.

١٥٠١٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَسْتَحْرِ بِشَيْءٍ. [انظر: ١٥١١٧]

١٥٠١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْشَى أَحَدُنَا فِي اللَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٥٠٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَيْلِسَ قَدَائِسٌ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ. [انظر: ١٥١٨٤، ١٥٠٠٣]

١٥٠٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ... مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٠٠٢]

١٥٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْعَثُ كُلَّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٥٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الزُّبَيْرِيُّ - حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا لَا نُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ وَلَا تُنَوِي غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَّغْنَا سَرْفَ حَاصَتِ عَائِشَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكَ تَبْكِينَ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَنِي الْأَذَى، قَالَ: إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ يُصِيبُكَ مَا يُصِيبُهُنَّ، قَالَ: وَقَدِمْنَا مَكَّةَ فِي أَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَيَّامًا أَوْ لَيْلِيًّا، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا فَاحْلَلْنَا الْإِحْلَالَ كُلَّهُ، قَالَ: فَتَذَاكِرْنَا بَيْنَنَا فَطَفْنَا: خَرَجْنَا حُجَّاجًا لَا نُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ وَلَا تُنَوِي غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَاتٍ إِلَّا أَرْبَعَةٌ أَيَّامٌ أَوْ لَيْلٍ خَرَجْنَا إِلَى عَرَفَاتٍ وَمَذَاكِرْنَا تَقَطَّرَ الْمَنِيُّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ: قَبَّلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ حَطِييًّا فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ، وَكَوَأَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَّتْ الْهَدْيُ، وَكَوَلَا الْهَدْيُ لِاحْتَلَّتْ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، فَقَامَ سَرَّاقَةً بَيْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْنَا خَبْرَ قَوْمٍ كَانَتْما وَلِدُوا الْيَوْمَ أَلْعَامَنَا هَذَا أَمْ لِلْأَيْدِ؟ قَالَ: لَا بَلْ لِلْأَيْدِ، قَالَ: فَاتَيْنَا عَرَفَاتَ وَأَنْصَرَفْنَا مِنْهَا، ثُمَّ إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي قَدِ اعْتَمَرُوا، قَالَ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ مَا لَهُمْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي، فَوَقَفَ بِأَعْلَى وَادِي مَكَّةَ، وَأَمَرَ أَخَاهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَارْدَقَهَا، حَتَّى بَلَغَتْ التَّعِيمَ ثُمَّ أَقْبَلَتْ. [راجع: ١٤٣٣٠]

١٥٠٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ - يَعْنِي ابْنَ صَبِيحٍ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَ أَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ كُلُّنَا، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَصَلَّيْنَا الرُّكْعَتَيْنِ وَسَعَيْتَا بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنَا فَصَرَفْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَحْلُوا، فَلَمَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ حُلُّ مَاذَا؟ قَالَ: حُلُّ مَا يَحِلُّ لِلْحَالِلِ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ، قَالَ: فَكُنِيتِ النِّسَاءُ وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، (قَالَ خَلْفٌ: وَبَلَّغَهُ أَنْ يَعْصِمَهُمْ يَقُولُ: يَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَهُ يَقَطَّرُ مَنِيًّا) قَالَ: فَخَطَبْتُهُمْ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي كَوَأَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَّتْ الْهَدْيُ، وَكَوَلَا أَسْنَى الْهَدْيُ لِاحْتَلَّتْ، أَلَا فَخَلُّوا مَتَاسِكُكُمْ، قَالَ: (فَأَقَامَ) الْقَوْمُ بِحِلْمِهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَأَرَادُوا التَّوَجُّهَ إِلَى مَنِيٍّ أَهْلُوا بِالْحَجِّ، قَالَ: فَكَانَ الْهَدْيُ عَلَى مَنْ وَجَدَ، وَالصِّيَامَ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ، وَأَشْرَكَ بَيْنَهُمْ فِي هَدْيِهِمُ الْجَزْرِيِّينَ سَبْعَةً،

١٥١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ أَوْ قَالَ فِي جَوْفِهِ فَمَاتَ، فَأُذِرَجَ فِي نِيَابِهِ كَمَا هُوَ وَتَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: آفَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانُوا وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَيَتِيمَهُ، بَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَنْتُمْ أَبْيَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَبْتُمْ عَلَى اللَّهِ، وَكَيْسَ يَحْمَلُنِي بَعْضِي إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ أَحْيَفَ عَلَيْكُمْ، قَدْ خَرَصْتُ عَشْرِينَ أَلْفَ وَسَقَ مِنْ نَعْمٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَيْتُمْ فَلِي، يَهْدَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ قَدْ أَخَذْنَا فَاخْرَجُوا عَنَّا. [راجع: ١٤٢٠٨]

١٥١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي حَقْفَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَإِدْبَارِ مِنَ الْعَلَمِ، قَلْبُهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسْبِحُهَا فِي الْأَرْضِ، الْيَوْمَ مِنْهَا كَالسَّنَةِ، وَالْيَوْمَ مِنْهَا كَالشَّهْرِ، وَالْيَوْمَ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَأَلَ أَبَاهُ كَأَيِّكُمْ هَذِهِ، وَكَهَ حَمَارٌ يَرْكَبُهُ، عَرَضَ مَا بَيْنَ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، يَقُولُ لِلنَّاسِ: آتَا رُكْبَكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرٌ وَإِنْ رُكِبْتُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ فَ رُكِبَتْ مَهْجَاةٌ يَقْرَأُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كِتَابًا وَعَبْرٌ كِتَابٌ، يَرُدُّ كُلُّ مَاءٍ وَمَنْهَلٍ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ حَرَمَهُمَا اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا، وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خَبْرٍ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ إِلَّا مَنْ تَبِعَهُ، وَمَعَهُ نَهْرَانِ آتَا أَعْلَمَ بِهِمَا مَنَهُ، نَهْرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهْرٌ يَقُولُ: النَّارُ، فَمَنْ أَدْخَلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجَنَّةَ فَهُوَ النَّارُ، وَمَنْ أَدْخَلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ (٣٦٨/٣) النَّارَ فَهُوَ الْجَنَّةُ، قَالَ: وَبَعَثَ اللَّهُ مَعَهُ شَيْطَانَيْنِ لِكَلْمِ النَّاسِ، وَمَعَهُ فَتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، يَأْمُرُ السَّمَاءَ فَيَطْرُقُ فِيمَا يَرَى النَّاسَ، وَيَقْتُلُ نَفْسًا ثُمَّ يَبْحِثُهَا فِيمَا يَرَى النَّاسَ (لا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ النَّاسِ)، وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَيَقْرَأُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جِبَلِ الدُّخَانِ بِالشَّامِ، فَيَأْتِيهِمْ فَيُحَاصِرُهُمْ فَيَشْتَدُّ حِصَارُهُمْ وَيُجَاهِدُهُمْ جَهْدًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَأْتِي مِنَ السَّحَرِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا يَبْعَثُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكُذَّابِ الْحَقِيقَةِ؟ يَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جَنِّيٌّ، فَيَنْظِفُونَ فَإِذَا هُمْ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، فَنَقَامُ الصَّلَاةَ، فَيَقَالُ لَهُ: تَقَدَّمْ يَا رُوحَ اللَّهِ، يَقُولُ: لَيْتَقَدَّمُ إِمَامَكُمْ فَلْيُصَلِّ بِكُمْ، فَإِذَا صَلَّى صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَحِينَ يَرَى الْكُذَّابَ يَنْمَاتُ كَمَا يَنْمَاتُ الْمَلُوحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمُوتُ إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُبَادِي: يَا رُوحَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ، فَلَا يَتْرُكُ مَنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ.

١٥١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أُمَّرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ وَكَلَّتْ غُلَامًا مَسْجُوحَةً عَيْنُهُ طَالَمَا تَأْتَتْهُ، فَاشْفَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ الدَّجَالُ، فَوَجَدَهُ تَحْتَ فَطِيئَةٍ بِهِمْ، فَأَذَنَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو

١٥١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْأَصْحَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٥٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَيْنِي الْعَزَلُ.

قال: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: لَا. [راجع: ١٤٣٦٩]

١٥٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَقَى مَمْلُوكًا لَهُ عَنْ دُبُرِ مَنْهُ (٣٦٩/٣) فَدَعَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَبَاعَهُ. [راجع: ١٤٣٧٩]

١٥٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رُكْعَتَيْنِ.

القاسمِ قَدْ جَاءَ فَاخْرَجَ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنَ الْفَطِيئَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ، لَوْ تَرَكَتَهُ لَيِّنٌ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى حَقًّا وَآرَى بَاطِلًا وَآرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: فَلَيْسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَهُ، ثُمَّ آتَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فَوَجَدَهُ فِي نَحْلِ لَهُ بِهِمْهُمْ فَأَذَنَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكَتَهُ لَيِّنٌ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْمَعُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا فَيَعْلَمُ هُوَ هُوَ أَمْ لَا، قَالَ: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى حَقًّا وَآرَى بَاطِلًا، وَآرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَتَرَكَهُ، ثُمَّ جَاءَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَنَا مَعَهُ، قَالَ: قَبَّازُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِينَا وَرَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا، فَسَبَقَتْهُ أُمُّهُ إِلَيْهِ. فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكَتَهُ لَيِّنٌ، قَالَ: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى حَقًّا وَآرَى بَاطِلًا، وَآرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ صَائِدٍ إِنَّا قَدْ خَيَّأْنَا لَكَ خَيْبًا قَمًا هُوَ؟ قَالَ: اللَّيْلُ الدُّخُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْشَا اخْشَا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَدْنِي فَاثْقَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَكَلَّمْتِ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَمَنَّيًا أَنَّهُ الدَّجَالُ.

١٥١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْأَصْحَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٥٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَيْنِي الْعَزَلُ.

قال: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: لَا. [راجع: ١٤٣٦٩]

١٥٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَقَى مَمْلُوكًا لَهُ عَنْ دُبُرِ مَنْهُ (٣٦٩/٣) فَدَعَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَبَاعَهُ. [راجع: ١٤٣٧٩]

١٥٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رُكْعَتَيْنِ.

١٥٠٣١- قال: وَتَهَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَلِيطِ الْبَسْرِ وَالْتَمَرِ،  
وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٥٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (سَعْدِ) بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ  
الْمَدِينَةَ فَسَأَلَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ  
بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيَةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ أحيانًا  
يُؤَخِّرُهَا وَأحيانًا يُجَلِّئُ، وَكَانَ إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ  
ابْتَلَثُوا آخِرًا، وَالصَّبْحَ قَالَ: كَانُوا أَوْ قَالَ: كَانَ يُصَلِّيهَا بِعَلَسٍ.

١٥٠٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سفيانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ. قَالَ: اعْتَقَ أَبُو مَذْكَورٍ غُلَامًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: يَغُوبُ الْقَيْطِيُّ عَنْ دُبُرٍ،  
فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَلِهَ مَا لَ غَيْرُهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: مَنْ يَشْتَرِهِ مِنِّي،  
فَأَشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بِنِ النَّحَامِ حَتَّى عَمَّرَ بِنِ الْخَطَّابِ بِمَنَامَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
أَنْفَعَهَا عَلَيَّ نَفْسِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضَّلَ فَعَلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضَّلَ فَعَلَى  
أَقْرَبِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضَّلَ فَهَاتِمًا وَهَاتِمًا وَهَاتِمًا. [راجع: ١٤٣٢٤]

١٥٠٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سفيانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلٍ (٣٧٠/٣)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ  
النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى مَنَازِلِنَا وَهِيَ مِيلٌ، وَأَنَا أَبْصِرُ مَوَاقِعَ  
النَّبْلِ. [راجع: ١٤٣٩٦]

١٥٠٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ  
كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا  
مِنَ أَصْحَابِهِ اعْتَقَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ الْعَبْدَ بِمَنَامَتِهِ، وَدَفَعَهُ إِلَى مَوْلِيهِ. [راجع: ١٤٣٦٥]

١٥٠٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَكَدَّرَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: وَاللَّهِ لَا نُكْتَبُكَ بِهِ أَبَدًا، فَبَلَغَ ذَلِكَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَى عَلَى الْأَنْصَارِ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا  
بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٥٠٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي سفيانٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
بِقَدْحٍ فِيهِ لَبَنٌ يَحْمَلُهُ مَكْشُوفًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا كُنْتَ خَمْرَتَهُ وَلَوْ يَبْعُدُ  
تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ.

١٥٠٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَنْ مُحَمَّدِ  
عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ  
إِذَا اغْتَسَلَ أَفْرَجَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ: إِنَّ  
شِعْرِي كَثِيرٌ. فَقَالَ جَابِرٌ: إِنَّ شِعْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ شِعْرِكَ  
وَاطْيَبَ. [راجع: ١٤٣٣٧]

١٥٠٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَ مَعَادُ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ  
يَرْجِعُ قِيَوْمَ قَوْمِهِ، قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ مَرَّةً الْعِشَاءَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَعَمَدَ  
رَجُلٌ فَأَنْصَرَفَ، فَكَانَ مَعَادُ يُتَالِ مَتَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: فَتَانِ فَتَانِ  
أَوْ قَالَ: فَتَانِ فَتَانِ فَتَانِ، وَأَمْرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنَ أَوْسَطِ الْمُفْصَلِ. قَالَ عَمْرٍو:  
لَا أَحْفَظُهَا. [راجع: ١٤٣٥٨]

١٥٠٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا  
جَارِيَةٌ تَلْعَابُهَا وَتَلْعَابُكَ؟ [راجع: ١٤٣٥٧]

١٥٠٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ  
النَّبِإِيِّ قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ أَحَى لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ بِلَادِكُمْ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ،

قال جَابِرٌ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ قَالَ: وَكَانَ اسْمُهُ  
أَصْحَمَةً. [راجع: ١٤٣٩٧]

١٥٠٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ  
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: وَكَدَّرَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ،  
فَقَالَ: سَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي بَعْثْتُ قَاسِمًا أَفْسِمُ  
بِكُنْيَتِكُمْ. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٥٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَدَّرَهُ  
غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، فَاتَى  
بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا  
بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٥٠٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي كَرِبٍ أَوْ شُعْبَةَ بْنَ أَبِي (كَرِبٍ). قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيَلُّ  
لِلْعَرَابِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٥٣٦٥]

١٥٠٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ  
دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَكُنْتَ رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: لَا،  
فَقَالَ: ارْكُوعْ. [راجع: ١٤٣٦٠]

١٥٠٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، حَدَّثَنَا (مَطَرٌ)،  
عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ  
فَلْيَزِعْهَا، فَإِنِ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَزِعْهَا أَخَاهُ، وَإِلَّا فَلْيَدَعْهَا، وَلَا  
يُكَاوِرْهَا. [راجع: ١٤٨٣٢]

١٥٠٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْدٍ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُجْزَى مِنَ الْوَضُوءِ الْمُدُّ مِنَ الْمَاءِ، وَمَنْ الْجَنَابَةَ الصَّاعُ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي؟ فَقَالَ جَابِرٌ: قَدْ كَفَى مِنْهُ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شِعْرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٤٣٠٠]

١٥٠٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَنْ أَلَّهَ الْيَهُودَ حَرُمَتْ عَلَيْهِمْ شُحُومُهَا، فَأَكَلُوا أَمَانَهَا.

١٥٠٤١- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يَمِينًا نَحْنُ نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَبِلْتَ عَيْرَ تَحْمَلُ طَعَامًا، قَالَ: فَالْتَقُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا يَبْقَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَزَكُ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾. [إرجاع: ١٤٤٠٨]

١٥٠٤٢- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُمَيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ أَوْ الشُّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ.

١٥٠٤٣- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ فِي مَجْلِسٍ يَسْلُونَ سَيْفًا يَتَعاطونه بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَعْمُودٍ، فَقَالَ: أَلَمْ أَزَجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ السَّيْفَ فَلْيُعْمِدْهُ، ثُمَّ لْيُعْطِهِ أَحَاهُ.

١٥٠٤٤- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا (أَبُو) إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٥٠٤٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ الطَّفِيلَ بْنَ عَمْرٍو الدُّوسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حِصِينَةَ وَتَمَّة؟ فَقَالَ: حِصْنٌ كَانَ لِلدُّوسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَتَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلَّذِي دَخَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ هَاجَرَ إِلَيْهِ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ، فَمَرَضَ فَجَرَجَ، فَأَخَذَ مَشَاقِقَ لَحْمٍ فَفَطَعَ بِهَا بَرَأجِمَهُ، فَشَجَّحَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَأَرَاهُ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَاتِهِ، فَأَرَاهُ فِي هَيْئَةِ حَسَنَةٍ، وَرَأَاهُ مَغْطِيًا يَدَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعْتَ بِكَ رَيْكُ؟ قَالَ: غَفَّرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَمَا لِي أَرَاكَ مَغْطِيًا يَدَكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ وَلِيَّتِيهِ فَاعْفِرْ.

١٥٠٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا رِشَاحُ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ مِثْلَ حِصْيِ الْخَذْفِ. [إرجاع: ١٤٦٠٧]

١٥٠٤٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُحْتَضِبُ. فَيُحَمِّدُ اللَّهَ وَيُنْشِئُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَيَقُولُ: مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ أَحْمَرَتْ وَجَنَّتْهَا وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ، صَبَحَكُمْ مَسَاكُمُ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلرَّيَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا أَوْ دِينًا فَعَلِيَّ وَإِلِيَّ، وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ. [إرجاع: ١٤٢٨٨]

١٥٠٤٨- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَافِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: دَخَلْتُمَنِي جَابِرٌ تَفَرَّقَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ خُبْرًا وَخَلَا، فَقَالَ: كُلُّوْا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، إِنَّهُ هَلَكَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ التَّفَرُّقُ مِنْ إِخْوَانِهِ فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يَقْلَعَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلَكَ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قَلَمَ إِلَيْهِمْ.

١٥٠٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي آتَى ابْنَهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتَهُ لَمْ تَزَلْ تُعَيِّرُ بِهِدًا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَهُ قَدْ أَدْخَلَ فِي حُفْرَتِهِ فَقَالَ: أَفَلَا قَبِلَ أَنْ تَدْخُلُوهُ، فَأَخْرَجَ مِنْ حُفْرَتِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ مِنْ قُرْبِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَأَلَسَهُ قَمِيصَهُ.

١٥٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُدْلَةَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَذْكَوْرٍ، وَكَانَ لَهُ عَبْدٌ قِطِيٌّ فَأَعْتَقَهُ عَنْ دَبْرٍ مِنْهُ، وَكَانَ ذَا حَاجَةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ ذَا حَاجَةٍ فَلْيَبْذُفْهُ، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتَفِيعَ بِهِ قِبَاعَهُ مِنْ نَعِيمٍ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَامِ الْعُدَوِيِّ بَيْتَانَتَهُ دَرَاهِمًا.

١٥٠٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُعَارِبِ بْنِ دَكَارٍ. قَالَ: دَخَلَ إِلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ خُبْرًا وَخَلَا، فَقَالَ: كُلُّوْا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ.

١٥٠٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُمَيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرَضَ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ مَرَضًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ طَبِيًّا فَكَوَّاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ. [إرجاع: ١٤٣٠٢]

١٥٠٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ فَقَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ

وَأَمْرًا لَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [رابع: ١٤٤١٨]

١٥٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [رابع: ١١٧٨٤]

١٥٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَبِيعُوا دِيَارَهُمْ يَتَّقِلُونَ قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دِيَارَكُمْ (فَإِنَّهُمْ) تَكْتَبُ الْأَرْكَامُ. [رابع: ١٤٤٢٠]

١٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي (٣٧٢/٣) ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَلِيَ آخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَتَمَهُ. [رابع: ١٤١٩٢]

١٥٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي شَيْلٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ عَمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشَّرْحِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاخُهُ.

١٥٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ - يَعْنِي الْعَدَنِيَّ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُمَيَّانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ. [انظر: ١٥٠٥٩]

١٥٠٥٩ - وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. [رابع: ١٥٠٥٨]

١٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ مِنْهُ. [رابع: ١٤٤٩٠]

١٥٠٦١ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيِّ بِعَمَّةٍ، وَكثيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَطْعَمَ. [رابع: ١٤٤٩٩]

١٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَكثيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: اسْتَكْبَيْتُ وَعِنْدِي سَبْعُ أُخَوَاتٍ لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَمَضَّحَ فِي وَجْهِهِ، فَاقْتَضَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي لِأَخَوَاتِي بِالثَّلْثَيْنِ؟ قَالَ: أَحْسَنُ. قُلْتُ: بِالشَّطْرِ، قَالَ: أَحْسَنُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ إِنِّي لَا أَرَاكَ مِثًا مِنْ وَجْعِكَ هَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ قَبْسَيْنِ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ، فَجَمَلٌ لَهِنَّ الثَّلْثَيْنِ، فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي «سِتْمَتُونَكَ قُلَّ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ».

١٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشُّعْبَةِ مَا لَمْ يُقَسِّمَ أَوْ يُوقِفْ حُدُودَهَا. [رابع: ١٤٤٢٠٤]

١٥٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ عَبْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبَائِعُهُ، فَجَاءَهُ مَوْلَاهُ فَعَرَفَهُ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَاعْتَقَهُ، ثُمَّ لَمْ يَبِيعْ أَحَدًا بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى يَسْأَلَهُ حُرًّا أَوْ عَبْدًا. [رابع: ١٤٤٣١]

١٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدًا بِعَبْدَيْنِ.

١٥٠٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْمُتَكَدِّرِ - عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّمِيصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: وَسَمِعْتُ حُخْفًا أَمَامِي قُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا بِلَالٌ، قَالَ: وَرَأَيْتُ قَصْرًا أبيضَ بِنِيفَانِهِ جَارِيَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالَ: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ عَمْرٌ: يَا بِنْتِ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ. [انظر: ١٥٠٦٧، ١٥٠٦٧]

١٥٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قَالَ: فَسَمِعْتُ حُخْفًا أَمَامِي يَعْنِي صَوْتًا.

١٥٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ - يَعْنِي بَشِيرَ بْنَ عَقْبَةَ الدَّرَازِمِيَّ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ التَّاجِيَّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَاحْسَبُهُ قَالَ: غَارِيًّا، قَلَمًا أَتَيْتَا قَافِلَيْنِ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَجَّلَ فَلْيَتَمَجَّلْ وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ أَرْمَكَ لَيْسَ فِي الْجَنْدِ مِثْلُهُ، فَاذْهَبْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا النَّاسُ خَلْفِي، قَبَيْتَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ جَمَلِي فَجَعَلَ لَا يَتَحَرَّكُ، فَإِذَا صَوْتُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا شَأْنُ جَمَلِكَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَدْرِي مَا عَرَضَ لَهُ؟ قَالَ: اسْتَمْسَكَ وَأَعْطَنِي السَّوْطَ، فَاعْطَيْتُهُ السَّوْطَ فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً فَذَهَبَ بِي الْبَعِيرُ كُلُّ مَذْهَبٍ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: يَا جَابِرُ اتَّبِعْنِي جَمَلَكَ؟ قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ فِي طَوَائِفِ مَنْ أَصْحَابِهِ الْمَسْجِدَ فَجَعَلْتُ (٣٧٣/٣) بَعِيرِي. فَقُلْتُ: هَذَا جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يَطِيفُ بِهِ وَيَقُولُ: نَعَمْ الْجَمَلُ جَمَلِي، قَالَ: يَا فُلَانُ انْطَلِقْ فَاثْنِي بِأَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: أَعْطَاهَا جَابِرًا فَخَبَّضْتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْتَوْقَيْتِ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَكَ الثَّمَنُ (وَلَكَ) الْجَمَلُ، وَلَكَ الْجَمَلُ وَلَكَ الثَّمَنُ. [رابع: ١٤٥٣٤]

١٥٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ. قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَوَفَّيْتُ وَالِدِي وَتَرَكَ عَلَيْهِ عَشْرِينَ وَسَعْفًا تَمْرًا دِينًا، وَلَنَا تَمْرَانِ شَتَّى وَالْعَجُوزَةُ لَا يَبِي بِمَا عَلَيْنَا مِنَ الدِّينِ، فَآتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَبَعَثَ إِلَى غَرِيمِي قَائِبِي لِأَنْ يَأْخُذَ الْعَجُوزَةَ كُلَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقْ فَاعْطِهِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى غَرِيمِشِ لَنَا أَنَا وَصَاحِبَةٌ لِي

فَصَرَمًا تَمَرًا، وَلَمَّا عَزَّ تَطْعَمُهَا مِنَ الْحَشْفِ قَدْ سَمِعْتُ، إِذَا أَقْبَلَ رَجُلَانِ  
إِلَيْنَا إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ قُلْتُ: مَرَجَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَجَا يَا عُمَرُ،  
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ انْطَلِقْ بِنَا حَتَّى تَطْرُقَ فِي تَخْلُكَ هَذَا،  
فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَطَلَقْنَا بِهَا وَأَمَرْتُ بِالْعَزْرِ فَلَدَبْتُحْتُ، ثُمَّ جِئْنَا بِوَسَادَةِ قَتُوسَدَ  
النَّبِيِّ ﷺ بِوَسَادَةِ مَنْ شَعَرَ، حَشْوُهَا لَيْفٌ، فَأَمَّا عُمَرُ فَمَا وَجَدَتْ لَهُ مِنْ  
وَسَادَةٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِمَائِدَةٍ لَنَا عَلَيْهَا رُطْبٌ وَتَمْرٌ وَلَحْمٌ، فَقَدِمْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
وَعُمَرُ فَكَلَّمَا، وَكُنْتُ أَنَا رَجُلًا مِنْ نَشْوِي الْحَيَاءِ، فَلَمَّا ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ  
يَهْضُمُ قَالَتْ صَاحِبَتِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَوَاتُ مَنْكَ، قَالَ: نَعَمْ فَبَارَكَ اللَّهُ  
لَكُمْ، قَالَ: نَعَمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ بَعَثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى غُرْمَانِي فَبَجَاؤُوا  
بِأَحْمَرَةٍ وَجَوَالِيْقٍ وَقَدْ وَطَّئْتُ نَفْسِي أَنْ أَشْتَرِيَ لَهُمْ مِنَ الْعَجْوَةِ أَوْ فِيهِمْ  
الْعَجْوَةُ الَّتِي عَلَى أَبِي، فَأَوْقَيْتُهُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ عَشْرِينَ وَسَقًا مِنَ  
الْعَجْوَةِ، وَفَضَّلَ فَضْلَ حَسَنِ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَبَشِرُهُ بِمَا سَأَلَكَ  
عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ، فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ،  
فَقَالَ لِعُمَرَ: إِنَّ جَابِرًا قَدْ أَوْقَى غَرِيمِي، فَجَعَلَ عُمَرُ يَحْمَدُ اللَّهَ.

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ  
فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمَحِّهَا أَخَاهُ.

١٥٧١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [رابع: ١٤٧١٥]

١٥٧٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ الْخِطَّاطُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَاصِمِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَيْمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُحْرَمًا مَلِيًّا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ،  
غَرِبَتْ بِذُنُوبِهِ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

١٥٧٣ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حِينَ قَدِمُوا، لَمْ يَزِيدُوا عَلَى  
طَوَافٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٥٢٤٨]

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ  
جَاهَدْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِي وَمَالِي حَتَّى أَقْتُلَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ  
مُدِيرٍ، أَدَخَلَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِلَّا أَنْ تَدْعَ دِينًا لَيْسَ عِنْدَكَ وَقَاهُ لَهُ. [رابع: ١٤٥٤٤]

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودِي لَيْسَ بِرَأْسِ بَغْلًا وَلَا  
بِرَدُونًا. [رابع: ١٤٢٣٥]

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
حَارِمٍ، عَنْ ابْنِ مِقْسَمٍ، (قَالَ أَبِي: يَعْنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الْبَحْرِ: هُوَ الطَّهُّورُ مَاوَهُ، الْحِلُّ مَيْتُهُ.

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي النَّبِيَّ  
- عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنْتُ أَسِيرٌ عَلَى نَاضِحٍ لِي فِي أُخْرِيَاتِ  
الرِّكَابِ، فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَرْبَةً أَوْ قَالَ: قَتَحَهُ نَحْشَةً، قَالَ: فَكَانَ  
بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ فِي أَوَّلِ (٣٧٤/٣) الرِّكَابِ إِلَّا مَا كَفَفْتُهُ، قَالَ: فَاتَانِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اتَّبِعْنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يُغْفِرُ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: هُوَ  
لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَرَأَيْتِي، قَالَ: اتَّبِعْنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يُغْفِرُ لَكَ،  
قَالَ: قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ سُلَيْمَانُ فَلَا أَذْرِي كَمْ مِنْ مَرَّةٍ قَالَ:  
اتَّبِعْنِي بِكَذَا وَكَذَا) ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ،  
قَالَ: أَبِكْرًا أَمْ قَيْسًا؟ قَالَ: قُلْتُ: قَيْسًا، قَالَ: الْآ تَزَوَّجْتَهَا بِكْرًا تَلَا عَيْكَ  
وَتَلَا عَيْهَا، وَتَضَاحَكُكَ وَتَضَاحَكُهَا.

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ، فَكَلَبْنَا  
الْحَاجَةَ فَآكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْتَهَةِ  
فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسَانُ. [انظر: ١٥٢٣٦، ١٥٢٣٧]

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْفِئُوا السَّرِجَ،  
وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهِ  
يَعُودُ. [انظر: ١٥٢٣٩]

١٥٨٠ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ  
الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٢٨٠]

١٥٨١ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أُمُورَكُمْ وَلَا تَعْمُرُوا، (فَإِنَّهُ) مَنْ أَعْمَرَ  
شَيْئًا حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ. [رابع: ١٤١٧٢]

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ،  
قَالَ: حَسَمَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ،  
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ، ثُمَّ رَكَعَ  
فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ (١) فَأَطَالَ،  
ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَقَدَّمُ، ثُمَّ جَعَلَ  
يَتَأَخَّرُ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ  
كُلُّ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ، فَعَرَضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ حَتَّى لَو تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ  
(أَوْ قَالَ: تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَصَرَّتْ بِيَدِي عَنِّي - شَكَ هِشَامٌ) وَعَرَضْتُ عَلَيَّ  
النَّارَ فَجَعَلْتُ أَنَا خَرُوبَةً أَنْ تَفْتَسَاكُمْ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ  
طَوِيلَةَ تَعْدَبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا رِيظَتُهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَكَمْ تَسْفِيهَا وَكَمْ تَدْعَاهَا تَأْكُلُ مِنْ  
خَشَاشِ الْأَرْضِ، وَرَأَيْتُ أَبَا ثَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قِصْبَةَ فِي النَّارِ،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَعَ يَوْمَ الْعِيدِ كَشْبِينَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا: إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا سُلْمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ.

١٥٠٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ- يَعْنِي أَبَاهُ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ، وَعَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي مُتَّحِفًا وَرَدَّأَوْهُ عَلَى جِدْرِ مَسْجِدِهِ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ لَنَا: إِنِّي إِنَّمَا صَلَّيْتُ لِتَرْبَاتِي، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مَكَذَا.

١٥٠٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرَمَةَ (عَنْ) حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ جِهْتَيْهِ وَنَحْنُ مَعَ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرِئٍ مِنَ النَّاسِ حَلَفَ عِنْدَ مَثْرِي هَذَا عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا حَقَّ مُسْلِمٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّارَ، وَإِنْ عَلَى سِوَاكَ أَخْضَرَ.

١٥٠٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ (عُمَرَ) بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابَ أُحُدٍ: أَمَّا وَاللَّهِ، لَوِ دِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِ نَحْصِ الْجَبَلِ- يَعْنِي: سَفْحِ الْجَبَلِ-.

١٥٠٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مَرْتَحِلًا عَلَى جَمَلٍ لِي ضَعِيفٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَمَلْتُ الرِّقَاقَ تَمْضِي وَجَمَلْتُ اتَّخَلَّفْتُ، حَتَّى أَذْرَكَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْطَأَ بِي جَمَلِي هَذَا، قَالَ: فَانْخُذْ، وَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَعْطِنِي هَذِهِ الْمَصَا (٣٧٦/٣) مِنْ بَدَاؤِ (أَوْ) أَفْطَحْ لِي عَصَاً مِنْ شَجَرَةٍ؟ قَالَ: فَفَعَلْتُ، قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَحَسَّهُ بِهَا نَحْسَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ فَوَكَيْتُ فَخَرَجَ

وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ يُوَاقِقُ نَاقَتَهُ مُوَاقِفَةً، قَالَ: وَتَحَدَّثَ مَعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: آتَيْعِنِي جَمَلَكَ هَذَا يَا جَابِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلْ أَمَهَ لَكَ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ بَعِينِي، قَالَ: قُلْتُ: قَسَمْتَنِي بِهِ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتَهُ بِدِرْهَمٍ، قَالَ: قُلْتُ: لَا إِنْ يَعْشِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالِدِرْهَمَيْنِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: قَلَمَ يَزَلْ يَرِيقُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَلْغُ الْأَوْقِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: قَدَّرَضِيْتُ، قَالَ: قَدَّرَضِيْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قُلْتُ: هُوَ لَكَ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: يَا جَابِرُ هَلْ تَزَوَّجْتَ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَيُّمَا بَخْرًا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ نَيْبًا، قَالَ: أَقَلَّ جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَمَرَكُ

وَأَنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُرِيكُمُوهَا، فَإِذَا حَسَفْتَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ [راجع: ١٤٦٥٦]

١٥٠٨٣- حَدَّثَنَا حُمَيْرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلٍ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ، قَالَ: فَبِهِمُ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: (فَقَالُوا): دَعُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آيَاتِهِمْ، قَالَ: فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَصَفَّهُمْ صَفَيْنَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَكَبَرُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، فَلَمَّا رَفَعَ الَّذِينَ سَجَدُوا رَمَوْسَهُمْ سَجَدَ الْآخَرُونَ، فَلَمَّا قَامُوا فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ تَأَخَّرَ الَّذِينَ يَلُونُ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، فَقَامَ أَهْلُ الصَّفِّ الثَّانِي وَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَرَكَعُوا جَمِيعًا، فَلَمَّا رَفَعُوا رَمَوْسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ، سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، فَلَمَّا رَفَعُوا رَمَوْسَهُمْ سَجَدَ الْآخَرُونَ.

١٥٠٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَحْيَى بَنِي سَلْمَةَ وَمَعِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَبُو الْأَسْبَاطِ مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَّبِعُ (٣٧٥/٣) الْعِلْمَ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ؟ فَقَالَ: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ فَلَمَّ أَجِدُهُ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ لِي: هُوَ (بِالْأَسْوَفِ) عِنْدَ بَنَاتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ أَحْيَى بِلِحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ يُسَمُّ بَنِيهِنَّ مِيرَاتِهِنَّ مِنْ أَبِيهِنَّ، قَالَ: وَكُنَّ أَوَّلَ نِسْوَةٍ وَرَدْنَ مِنْ أَبِيهِنَّ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ (الْأَسْوَفِ) وَهُوَ مَالٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صُورٍ مِنْ نَحْلِ قَدْرُشَ لَهُ فُوهٌ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بَعْدَهُ مِنْ خَبْزٍ وَلَحْمٍ قَدْ صُنِعَ لَهُ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلَ الْقَوْمُ مَعَهُ، قَالَ: ثُمَّ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلظُّهْرِ، وَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ مَعَهُ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ الظُّهْرَ، قَالَ: ثُمَّ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَا بَقِيَ مِنْ قِسْمَتِهِ لَهُنَّ حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَفَرَّغَ مِنْ أَمْرِهِ مِنْهُنَّ، قَالَ: فَرَدَّوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَلَّ غَدَانَهُ مِنَ الْخَبْزِ وَاللَّحْمِ، فَأَكَلَ وَأَكَلَ الْقَوْمُ مَعَهُ، ثُمَّ نَهَضَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرِ، وَمِمَّا مَسَّ مَاءٌ وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ.

١٥٠٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي (بَشِيرُ) بْنُ أَبِي بَشِيرٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَسْأَلُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَحْيَانِي سَلْمَةَ، عَنْ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ جَابِرُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ يَدِيهِ ثُمَّ يَغِيضُ الْمَاءَ عَلَى بَلَدِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: إِنْ شَعَرَ رَأْسِي كَثِيرًا وَأَخْشَى أَنْ لَا تُنْسَلَهُ ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ يَدِي؟ فَقَالَ لَهُ جَابِرُ: رَأْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ مِنْ رَأْسِكَ.

١٥٠٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ،

النَّاسُ، قَوْلَهُ مَا رَجَعَتْ رَاجِعَةُ النَّاسِ مِنْ هَزِيمَتِهِمْ حَتَّى وَجَدُوا  
(٣٧٧/٣) الْأَسْرَى مُكْتَمِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي  
سَعِيدُ بْنُ مِيْنَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: عَلِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي  
الْخَنْدَقِ، قَالَ: فَكَانَتْ عِنْدِي شُوبُهُ عِزٌّ جَدَّعَ سَمِيْنَةً، قَالَ: فَلَقْتُ: وَاللَّهِ  
لَوْ صَنَعْتَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَمَرْتُ أَمْرَاتِي فَطَحَّتْ لَنَا شَيْئًا مِنْ  
شَعِيرٍ، وَصَنَعَتْ لَنَا مِنْهُ خُبْرًا، وَدَبَّحَتْ تِلْكَ الشَّاةُ فَشَوَّيْتَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا وَارَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَرَافَ عَنِ الْخَنْدَقِ. قَالَ:  
وَكَيْفَ نَعْمَلُ فِيهِ نَهَارًا قَائِدًا أَمْسَيْنَا رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ شُوبُهُ كَمَا كُنْتَ عِنْدَنَا وَصَنَعْنَا مَعَهَا شَيْئًا مِنْ خُبْرِ هَذَا  
الشَّعِيرِ، فَحَاجِبٌ أَنْ تَنْصَرِفَ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، وَإِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ يَنْصَرِفَ مَعِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدُّهُ، قَالَ: فَلَمَّا قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَمَرَ صَارِحًا،  
فَصَرَخَ أَنْ أَنْصَرِفُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا لَكَ  
وَإِنَّمَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَاقْبَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلِ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: فَجَلَسَ  
وَأَخْرَجَهَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَبَرَكَ وَسَمَّى، ثُمَّ أَكَلَ وَتَوَارَدَهَا النَّاسُ، كَلَّمَا فَرِحَ  
قَوْمٌ قَامُوا، وَجَاءَ نَاسٌ حَتَّى صَدَرَ أَهْلُ الْخَنْدَقِ عَنْهَا.

١٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي  
مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَفِنَ سَعْدٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبَّحَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ كَبْرَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: لَقَدْ تَضَاقَى عَلَيَّ هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَبَرَّهُ حَتَّى فَرَّجَهُ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. [راجع: ١٤٩٣٤]

١٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. قَالَ:  
بَلَغَنِي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ  
فَاتَّخِرُوا الْمَرَقَ أَوْ الْمَاءَ، فَإِنَّهُ أَوْسَعُ، أَوْ أَلْبَغَ لِلْجِيرَانِ.

١٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: أَيُّمَا عَيْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهَرٌ. [راجع: ١١٤٦١]

١٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ  
عَطَاءَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا وَسَبَلَ عَنِ الْعَزْلِ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَصْعَعُهُ عَلَى  
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥١٣٨]

١٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ  
شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:  
حَسِبَ الْوَحْيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِ الْغَلَاءَ، فَجَعَلَ  
يَخْلُو فِي حِرَاءٍ، فَيَسْمُوهُ مَقْبِلٌ مِنْ حِرَاءٍ، إِذَا بَاحَسَ مِنْ قَوْفِي، فَرَفَعْتُ  
رَأْسِي قَائِدًا الَّذِي آتَانِي بِحِرَاءٍ فَوْقَ رَأْسِي عَلَى كُرْسِيِّ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُ  
جِئْتُ عَلَى الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَقْبَضْتُ أَتَيْتُ أَهْلِي مُسْرِعًا، فَقُلْتُ: دَرُونِي

بِتَاتُ لَهُ سُبْعًا، فَكَفَحَتْ أَمْرًا جَامِعَةً تَجْمَعُ رُؤُوسَهُنَّ وَتَقْوَمُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ:  
أَصَبْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَمَا إِنَّمَا لَوْ قَدْ جِئْنَا صِرَارًا أَمْرًا بِجَزُورٍ فَنَحَرْتُ  
وَأَقَمْنَا عَلَيْهَا يَوْمًا ذَلِكَ، وَسَمِعْتُ بِنَا قَفَضَتْ تَمَارِقَهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ تَمَارِقَ؟ قَالَ: إِنَّمَا سَتَكُونُ، فَإِذَا أَنْتَ قَدِمْتَ فَأَعْمَلْ  
عَمَلًا كَيْسًا، قَالَ: فَلَمَّا جِئْنَا صِرَارًا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَزُورٍ فَنَحَرْتُ  
فَأَقَمْنَا عَلَيْهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَلَمَّا أَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَدَخَلْنَا، قَالَ:  
فَأَخْبِرْتُ الْمَرْأَةَ الْحَدِيثَ وَمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَدُونَكَ،  
فَسَمِعْنَا وَطَاعَةً، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخَذْتُ بِرَأْسِ الْجَمَلِ فَأَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى  
أَتَيْتُهُ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَرِيبًا مِنْهُ، قَالَ:  
وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى الْجَمَلَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا  
جَمَلٌ جَاءَ بِهِ جَابِرٌ، قَالَ: فَأَيْنَ جَابِرٌ؟ فَدُعِيْتُ لَهُ. قَالَ: (قَالَ): أَيُّهَا ابْنُ  
أَخِي خُذْ بِرَأْسِ جَمَلِكَ فَهَوِّ لَكَ، قَالَ قَدْعًا بِأَلَا قَالَ: أَذْهَبَ بِجَابِرٍ فَأَعْطَهُ  
أَوْقِيَّةً، فَدَهَبَتْ مَعَهُ فَأَعْطَانِي أَوْقِيَّةً وَزَادَنِي شَيْئًا سِيرًا، قَالَ: قَوْلًا مَازَالَ  
يَبْعِي عِنْدَنَا وَتَرَى مَكَانَهُ مِنْ بَيْتِنَا، حَتَّى أَصِيبَ أَمْسٍ فِيمَا أَصِيبَ النَّاسُ  
بِغَيْرِ يَوْمِ الْحِرَّةِ.

١٥٠٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ: لَمَّا اسْتَبَلْنَا وَادِي حَيْنٍ قَالَ: أَنْحَدَرْنَا فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ تَهَامَةَ أَجُوفَ  
حَطُوطٍ، إِنَّمَا تَنْحَدِرُ فِيهِ أَنْحَادَرًا، قَالَ: وَفِي عِمَايَةِ الصَّبْحِ وَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ  
كَمُنُوا لَنَا فِي شِعَابِهِ وَفِي أَجْنَابِهِ وَمَضَابِقِهِ، قَدْ أَجْمَعُوا وَتَهَيَّأُوا وَأَعْدُوا،  
قَالَ: قَوْلًا مَا رَأَعْنَا وَنَحْنُ مَنْطَلُونَ إِلَّا الْكُتَّابُ قَدْ شَدَّتْ عَلَيْنَا شِدَّةَ رَجُلٍ  
وَاحِدٍ، وَانْهَزَمَ النَّاسُ رَاجِعِينَ، فَاسْتَمَرُوا لَا يَلْوِي أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ،  
وَأَنْحَزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ الْيَمِينِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمَّ إِلَيَّ، أَنَا  
رَسُولُ اللَّهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَلَا شَيْءَ أَحْتَكِلُ الْأَبْلُ بَعْضُهَا  
بَعْضًا، فَانْطَلَقَ النَّاسُ إِلَّا أَنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَطًّا مِنَ الْأَمْهَاجِرِينَ  
وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ غَيْرَ كَثِيرٍ، وَفِيمَنْ بَيْتَ مَعَهُ ﷺ أَبُو بَكْرٌ وَعَمْرٌ، وَمَنْ  
أَهْلُ بَيْتِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبْنَةُ الْفَضْلِ بْنِ  
عَبَّاسٍ وَأَبُو سَيَّانٍ بْنُ الْحَارِثِ وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَأَيْمَنُ بْنُ عَيْبِدٍ وَهُوَ ابْنُ  
أُمِّ أَيْمَنٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: وَرَجُلٌ مِنْ هَوَازَنَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ فِي  
يَدِهِ رَابِعَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ فِي رَأْسِ رُمْحٍ طَوِيلٍ لَهُ أَمَامُ النَّاسِ، وَهُوَ زَنْ خَلْفَهُ، قَائِدًا  
أَذْرَكَ طَعْنَ بِرُمْحِهِ وَإِذَا قَاتَهُ النَّاسُ رَفَعَهُ لَمَنْ وَرَاءَهُ فَاتَّبَعُوهُ.

١٥٠٩٢ - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: بَيْنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ  
هُوَازَنَ صَاحِبَ الرَّأْيَةِ عَلَى جَمَلِهِ ذَلِكَ يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ، إِذَا (أَهْوَى) لَهُ عَلِيٌّ  
ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدَانَهُ، قَالَ: قَاتِيهِ عَلِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ  
فَضْرَبَ عَرْقُوفِي الْجَمَلَ فَوَقَعَ عَلَى عَجْزِهِ، وَوَكَّبَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى الرَّجُلِ  
فَضْرَبَهُ ضَرْبَةً أَطَنَّ قَلْمَهُ يَنْصَفُ سَاقَهُ، (فَانعَجَجَ) عَنْ رَحْلِهِ، وَاجْتَلَدَ



١٥١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَلَّدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِبَيْتِ الْحَلِيقَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِبَيْتِ الْحَلِيقَةِ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوْتُ بِهِ أَهْلًا.

١٥١٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ يَوْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ يَقُولُ: تَأْخُذُوا مَتَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي [أَنْ] لَا أَحُجَّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ. [رابع: ١٤٢٧]

١٥١٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنَ الْبَيْدَانِ إِلَّا ثَلَاثَ مَتَى، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّوا وَتَزَوَّدُوا.

وقال حججاج: فأكلنا وتزودنا. [رابع: ١٤٢٧]

١٥١٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ، فَتَحَرْنَا سَبْعِينَ بَدَنَةً يَوْمَئِذٍ. [رابع: ١٤١٣]

١٥١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَرَوْحٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: تَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ.

١٥١١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْدُثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَامَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَحَلَّكَ أَنْ نَهْدِي وَيَجْتَمِعُ الْقَرْمَانُ فِي الْبَدَنَةِ، وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلُوا مِنْ حَجَّتِهِمْ. [رابع: ١٤١٣]

١٥١١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ، وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ. [رابع: ١٤١٧٨]

١٥١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: زَوَّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَرَابًا مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يَبْضُ لَنَا قَبْضَةً قَبْضَةً، ثُمَّ تَمْرَةٌ تَمْرَةً، فَتَمَّصَهَا وَتَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ حَتَّى الْبَلِّ، فَالْتَمَى الْبَحْرَ حُرْتًا مَيْتًا. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: غُرَاةٌ وَجِياعٌ فَكَلُّوا، فَكَلْنَا، فَذَكَرْتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ شَيْءٌ فَاطْعَمُونَا، فَكَانَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ (٣٧٩/٣) فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَأَكَلَ مِنْهُ. [رابع: ١٤٣٠٦]

١٥١١٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا (الْحَسَنُ بْنُ وَاقِدٍ)، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ

ذُرْوَنِي، فَتَأْتِي جَبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا الْمُدْتَرُّ. ثُمَّ قَائِلٌ. وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ. وَيَبَايِكَ فَطَهِّرْ. وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ». [رابع: ١٤٣٣٨]

١٥٠٩٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْدُثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَلَّمْتَنِي فُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّ اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفَّقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ. [انظر: ١٥١٠١]

١٥١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْدُثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: قَبِيئًا أَنَا أَمْسِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ رَعِيًّا. فَجِئْتُ قُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَذُرْوَنِي، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «يَا أَيُّهَا الْمُدْتَرُّ. ثُمَّ قَائِلٌ. وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ» إِلَى قَوْلِهِ «وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ» قَبْلَ أَنْ تَفْرَضَ الصَّلَاةَ. وَهِيَ الْأَوْتَانُ. [رابع: ١٤٣٣٨]

١٥١٠١- قَالَ الزُّهْرِيُّ (٣٧٨/٣): وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ حِينَ كَلَّمْتَنِي قَوْمِي، فَرَفَعْتُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ حَتَّى جَعَلْتُ أَنْعَتْ لَهُمْ آيَاتِهِ. [رابع: ١٥٠٩٩]

١٥١٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يُعْنِي - ابْنُ خَالِدٍ - حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَأْذَنُ لِي فِي الْخِصَاءِ؟ فَقَالَ: صُمْ وَسَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ. [انظر: ١٥١٧١]

١٥١٠٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَسَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَسْلِ الْحَبَابَةِ؟ فَقَالَ: تَبِيلُ الشَّعْرِ، وَتَغْسِلُ الْبَشْرَ، قَالَ: رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعْرِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَرُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعْرِ، قَالَ: كَانَ رَأْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ. [رابع: ١٤١٥٩]

١٥١٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ فِي السَّفَرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ، نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [رابع: ١٤٣٣٣]

١٥١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وَهُوَ يُخْبِرُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَامَرْنَا بَدَنًا طَيِّبًا أَنْ نَحِلَّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْطَلِقُوا إِلَيَّ مَتَى، فَأَهْلُوا. فَأَهَلْنَا مِنَ الْبَيْطِ حَاءِ. [رابع: ١٤٤٧١]

أقواماً يخرجون من النار بعد ما محشوا فيها، فينطلق بهم إلى نهر في الجنة يقال له: نهر الحياة، فيقتلون فيه، فيخرجون منه أمثال الثعابين. [راجع: ١٤٥٤٥]

١٥١١٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: النَّاسُ (تَبِعَ لِقُرَيْشٍ) فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [راجع: ١٤٥٩٩]

١٥١١٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، [عَنْ جَابِرٍ]؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

١٥١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَسْحَرْ بِشَيْءٍ.

وقال موسى: ولو بشيء. [راجع: ١٥٠١٣]

١٥١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ جَعْفَرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابِهِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَّاتٍ. فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٥١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ بُرَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نَفْرُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَصِيبُ مِنْ آيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْفِيَتِهِمْ فَتَسْتَمِعُ (بِهِ) فَلَا يُعَابُ عَلَيْنَا. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٥١٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي فِي تَوْبٍ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥١٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ ثُمَّ يَخْطُبُ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٥١٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ - بِعَنِي التَّمِيمِيُّ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَفْغُوسَةٍ بَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةٌ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٤٣٣٧]

١٥١٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ، عَنْ جَابِرٍ... بِعَلَّهِ فَفَسَّرَ جَابِرٌ: نُقْصَانٌ مِنَ الْعُمُرِ.

١٥١٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ - بِعَنِي ابْنُ أَبِي زَيْنَبٍ - قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ أَبَا سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنْتُ فِي ظِلِّ دَارِي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَبَيْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلْتُ أُمْسِي خَلْفَهُ، فَقَالَ: اذْنُ، فَدَتُّوْت مِنْهُ، فَأَخَذَ يَدَيَّ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى آتَى بَعْضُ حَجَرٍ نَسَاهُ أُمُّ سَلَمَةَ، أَوْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ وَعَلَيْهَا الْحِجَابُ، فَقَالَ: أَعْنَدَكُمْ عَدَاؤُكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَأَنَّى ثَلَاثَةَ أَفْرَصَةٍ قُوِّضَتْ عَلَى نَفْسِي، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ أَدْمٍ؟ قَالُوا: لَا، إِلَّا

شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: هَاتُوهُ فَأَتُوهُ بِهِ، فَأَخَذَ قُرْصًا قُوِّضَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقُرْصًا بَيْنَ يَدَيْ، وَكَسَرَ الثَّلَاثَ بَاتْنَيْنِ قُوِّضَ نِصْفًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفًا بَيْنَ يَدَيْ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥١٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَدِّلُ لَهُ فِي سِقَاةٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سِقَاةً يُبَدِّلُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ بَرَامٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٥١٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْقَتِ، وَالْحَتَمِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٥١٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ - بِعَنِي الثَّوْرِيُّ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَوَجْهُهُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهُوَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ، فَكَلَّمْتَهُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَصْلِي. [راجع: ١٤٢٠٢]

١٥١٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِكَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣٨٠/٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ حَدِيثًا قَالَتْ قَتْلُهَا فِيهِ أَمَانَةٌ.

قال أبو عامر: في مجلسه بحديث. [راجع: ١٤٥٢٨]

١٥١٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فِي الْخِيَوَانِ اثْنَانِ يَبْوَاحِدٍ: لَا يَأْسُ بِهِ يَدًا يَدٌ وَلَا يَصْلُحُ نَسَاءً. [راجع: ١٤٣٨٢]

١٥١٣٠ - [حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ شُرْحُبِيلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَلْبَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (زَمَنَ) الْحَدِيثِيَّةَ حَتَّى نَزَلْنَا السَّقَايَةَ، فَقَالَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَنْ سَقَيْتَا فِي أَسْفِيَتِنَا؟ قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ فِي فِتَّةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى آتَيْتَا الْمَاءَ الَّذِي بِالْأَكَابِيَةِ، وَبَيْنَهُمَا قُرْبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِيلاً، فَسَقَيْتَا فِي أَسْفِيَتِنَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ عَتَمَةٍ إِذَا رَجُلٌ يَتَارَعُ بَعِيرَهُ إِلَى الْحَوْضِ، فَقَالَ: أَوْرَدُ فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَوْرَدَ، ثُمَّ أَخَذَتْ بَرَامًا نَاقَهُ فَأَتَيْتُهَا، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَتَمَةَ وَجَابِرٌ فِيمَا ذَكَرَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَجْدَةً.

١٥١٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يُطَلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يُرِيدُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يُطَلَعُ عَلَيْكُمْ أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ شَابٌّ يُرِيدُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يُطَلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيًّا اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيًّا، قَالَ: فَجَاءَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٤٦٠٤]

١٥١٤١ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَدْرٍ مَا أَدْخَلَ فِي حَبْرَتِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَالْبَيْسَةُ قَيْصُهُ، وَتَفَّتْ عَلَيْهِ مِنْ رِيحِهِ».

١٥١٤٢ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ الشَّارِ قِيدَ خَلْوَانِ الْجَنَّةِ. [إرجاع: ١٤٣٣٢]

١٥١٤٣ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَارٍ، أَنَّ امِيرًا كَانَ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: طَارِقٌ، قَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ (عَنْ) قَوْلِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥١٤٤ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: لَمَّا تَبَاعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا يَأْتِيَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَقْرَأَ. [انظر: ١٥٣٣٣]

١٥١٤٥ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ: اعْلِفْهُ نَاصِحَكَ. [إرجاع: ١٤٣٢١]

١٥١٤٦ - حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خَبْرًا وَلَحْمًا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٥١٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَمَةَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْبَبَ أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَاقِبَةُ مِنْهُ [فَهُوَ] لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». [إرجاع: ١٤١١٤]

١٥١٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ كَيْلًا. [انظر: ١٥١٥٠]

١٥١٤٩ - وَبِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ الثَّمَارُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَأَنْ تُبَاعَ سَتِينٌ أَوْ كَلْبَانًا. [إرجاع: ١٤١٣٧]

١٥١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ مَكِيلًا. [إرجاع: ١٥١٤٨]

١٥١٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي يَوْمٍ عِيدٍ بِدَأْ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِبَيْتِ أَذَانٍ وَلَا قَائِمَةٍ. [إرجاع: ١٤٢٦١]

١٥١٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ الْعُمَيْيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا. [إرجاع: ١٥٠١٦]

١٥١٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَقْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَحْيَى مَاتَ فَكَيْفَ أَكْفَنَهُ؟» قَالَ: أَحْسِنُ كَفْنَهُ. [إرجاع: ١٤١٦٢]

١٥١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «أَنِّي يَضِبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبِي أَنْ يَأْكُلَهُ، وَقَالَ: لَا أَذْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى الَّتِي مَسَّحَتْ». [إرجاع: ١٤٥١٤]

١٥١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَكَمْتَ رُكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْمُحْ». [إرجاع: ١٤٣٦٠]

١٥١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنِ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بَنِيَتِ الْكَعْبَةُ كَانَ الْعَبَّاسُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُتَقَلَّانِ حِجَارَةً، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ (قَالَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَلَى رُكْبَتَيْكَ مِنَ الْحِجَارَةِ) فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَامَ قَالَ: إِزَارِي إِزَارِي فَقَامَ فَشَدَّهُ عَلَيْهِ.

[إرجاع: ١٤١٨٧]

١٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: رَزَعَمَ لِي عَطَاءٌ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ قَالَ: يَرِيدُ الثَّوْمَ، فَلَا يَبْتَشَأُ فِي مَسْجِدِنَا». [انظر: ١٥٣٣٧]

١٥١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُتَّهَبِ قَطْعٌ، وَمَنْ أَتَّهَبَ نَهْمَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنْهَا، وَقَالَ: لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ. [إرجاع: ١٤١٠٣]

١٥١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَأْسِهِ يَصَلِّي النَّوَافِلَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السُّجُودَيْنِ مِنَ الرُّكْعَةِ، وَيَوْمُنَ إِيمَاءً». [إرجاع: ١٤٢٠٣]

١٥١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَذَكَرُوا الْعَزْلَ. فَقَالَ: كُنَّا نَصْنَعُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٥٠٩٧]

١٥١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: حِينَ قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُتَمَرًّا فِجْتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمَ عَنْ أَشْيَاءَ، ثُمَّ ذَكَرُوا لَهُ الْمَتْعَةَ فَقَالَ: نَعَمْ اسْتَمْتَمْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ حِلَاقَةِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [إرجاع: ١٤٣١٩]

١٥١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٨١/٣) غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرَفٍ فَلَمْ يَصِلْ الْمَغْرِبَ حَتَّى أَتَى مَكَةَ. [إرجاع: ١٤٣٢٥]

١٥١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسِ الشُّكْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَاطَ حَاطِطًا عَلَى أَرْضِ قَهِي لَه.

١٥١٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ (عَمْرِ) بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا ابْنَ أَخِي أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَ الرَّجُلَ - يَعْنِي مَا عَزَا - إِنَّا لَمَّا رَجَمْتَاهُ وَجَدَ مَسَّ الْحَجَارَةِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ رَدُونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ قَوْمِي هُمْ قَتَلُونِي وَعَرُوفِي مِنْ نَفْسِي وَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ قَاتِلِكَ، (قَالَ): قَلِمٌ نَنْزِعُ عَنْ الرَّجُلِ حَتَّى فَرَعْنَا مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَجَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا لَهُ قَوْلَهُ، فَقَالَ: أَلَا تَرَكُمُ الرَّجُلُ وَجِثْمُونِي بِهِ، إِنَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبِعَ فِي أَمْرِهِ.

١٥١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ - يَعْنِي الْمَرْزَبُ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوْسُفَ الْحَجَّاجُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْبِ الصَّقَلِ - عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى فَاتَّزَعَهَا وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

١٥١٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (٣٨٢/٣) بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ فِي الْخُصْبِ فَأَمْكُوا الرُّكْبَ اسْتَهْأَ، وَلَا تَمْدُوا الْمَتَارِلَ، وَإِذَا كُنْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَاسْتَجْوُوا، وَعَلَيْكُمْ بِاللَّجَّةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ، فَإِذَا تَوَعَلَّتْ بِكُمْ الْغِيْلَانُ قَبَادِرُوا بِالْأَدَانِ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ، وَلَا تَنْزَلُوا عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسَّاعِ، وَلَا تَقْفُوا عَلَيْهَا الْحَوَاجِ فَإِنَّهَا الْمَلَأَعَنُ. [رابع: ١٤٣٢٨]

١٥١٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ (أَوْ قَالَ): نَكَحَ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهِ فَهُوَ عَاهَرٌ. [رابع: ١٤٣٦١]

١٥١٥٩ - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافَ عَلَى أُمَّتِي عَمَلٌ قَوْمٍ لَوْ طِ.

١٥١٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ن فِي الْحَيَوَانِ اثْنَانِ بَوَاحِدٍ: لَا بَأْسَ بِهِ يَدُودٌ وَلَا خَيْرَ فِيهِ نَسَاءٌ. [رابع: ١٤٣٨٢]

١٥١٦١ - (حَدَّثَنَا يَهُدَى)، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ مَرْأَعَةٌ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا، فَلْيَبْرِضْهَا عَلَى صَاحِبِهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا بِالْثَمَنِ. [رابع: ١٤٤٥٦]

١٥١٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ الْقَمْقَمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ تَأْتِي بَنِي سَلَمَةَ وَنَحْنُ نُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ.

١٥١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَكثيرُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ وَثْنِهِ كَانَ بَوْرِكُهُ أَوْ ظَهْرُهُ. [رابع: ١٤٣٣١]

١٥١٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: حَسَمَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى بِاصْحَابِهِ قَاطِلَ الْفَيَّامِ حَتَّى جَمَلُوا يَحْرُونَ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلًا، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلًا، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلًا، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. [رابع: ١٤٣٥٦]

١٥١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ - يَعْنِي الْأَوْحَلُ - عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا. [رابع: ١٤٣٧٧]

١٥١٦٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرَخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رِقَبَةِ الْحَمَةِ لِبَنِي عَمْرِو. [رابع: ١٤٣٧٧]

١٥١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ عِيدٍ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. [رابع: ١٤٣١٠]

١٥١٦٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَدَعْتُ رَجُلًا مَنَا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْهِ؟ قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعُهُ. [رابع: ١٤٣٧٨]

١٥١٦٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا عَدُوَّ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا غَوْلَ.

وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ، أَنَّ جَابِرًا أَمْسَرَ لَهُمْ قَوْلَهُ: لَا صَفَرَ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: الصَّفَرُ الْبَطْنُ، قِيلَ لَجَابِرٍ: (كَيْفَ؟ قَالَ): كَمَا قَالَ: دَوَابُّ الْبَطْنِ. قَالَ: وَلَمْ يَمْسَرَ الْغَوْلُ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ مِنْ قَبْلِهِ: هَذَا الْغَوْلُ [الَّتِي تَقُولُ] الشَّيْطَانَةَ الَّتِي يَقُولُونَ. [رابع: ١٤١٦٣]

١٥١٧٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ. [رابع: ١٤٣٧١]

١٥١٧١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَسَنُ الْمَعْلَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا شَابًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ فِي (٣٨٣/٣) الْخِصَاءِ، فَقَالَ: صُمِّمْ وَسَلِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ. [إرجاع: ١٥١٠٢]

١٥١٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ قَرَدَدَتْهَا عَلَيْهِمْ، إِنَّا نَجَابٌ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا.

١٥١٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ [يَوْمًا] قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أَهْدَى لَهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ يَنْزِعَهُ، وَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقِيلَ: قَدْ أَوْشَكَتَ مَا نَزَعَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُ جَبْرِيلُ ﷺ، فَجَاءَهُ عُمَرُ بْنُ يَحْيَى. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَغْلَيْتَنِي؟ فَمَا لِي؟ فَقَالَ: لَمْ أَغْطِكْهُ لَتَلْبَسَهُ، إِنَّمَا أَغْطَيْتُكَ تَبِعَهُ، فَجَاءَهُ بِأَلْقِي دَرَاهِمَ.

١٥١٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: مَا مِنْ مَيِّتٍ وَلَا عَشَاءٍ هَاهُنَا، وَإِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَيِّتَ، [فَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَيِّتَ] وَالْعَشَاءَ. [إرجاع: ١٤٧٨٨]

١٥١٧٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا، وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مَحَيْتَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهِ. [إرجاع: ١٤٦٥٠]

١٥١٧٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَهُوَ يَتَجَدَّدُ وَأَنَا أَتْبَعُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يَقْضُهَا عَلَى أَحَدٍ، وَلا يَسْتَعِذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. [إرجاع: ١٤٣٤٤]

١٥١٧٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

١٥١٧٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَهَرُوا. [إرجاع: ١٥٠٠٨]

١٥١٧٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: غَفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ. [إرجاع: ١٤٧٧١]

١٥١٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ تَبِعِي مَنْ أَمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَكَبِّرْنَا، قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبِّرْنَا، قَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا الشُّطْرَ. [إرجاع: ١٤٧٨١]

١٥١٨١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ مِنْ عِبَادَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسَالُ عَنِ الْوُرُودِ، قَالَ: نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَذَا وَكَذَا، انْظُرْ أَيُّ ذَلِكَ قَوْفُ النَّاسِ، قَالَ: فَتَدْعَى الْأُمَمُ بِأَوْتَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَمِيدُ الْأَرْكَانَ فَالْوَالِدُ، ثُمَّ بَاتِنَا رَبَّنَا بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: مَنْ تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: أَنَا رُبُّكُمْ، يَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ فَيَتَجَلَّى لَهُمْ، يَضْحَكُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَبِّلْتُكُمْ بِهِمْ وَيَتِيمُوهُمْ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مَنَافِقَ أَوْ مَوْمِنٌ نُورًا، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ عَلَى جَسَرٍ جَهَنَّمَ كَلَابِبَ وَحَسَكٍ تَأْخُذُ مِنْ شَاءِ اللَّهِ، ثُمَّ يَطْفَأُ نُورَ الْمَنَافِقِ ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوْلَى زَمْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِرُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ كَأَمْثَلِ نَجْمِ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ، ثُمَّ تَحُلُّ الشَّفَاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ (٣٨٤/٣) مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِينُ شَعِيرَةً، فَيُجْعَلُونَ بِقِنَاءِ ١) الْجَنَّةِ، وَيَجْعَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرِشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَبْتَوْنَ ثَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّبِيلِ، ثُمَّ يُسَالُ حَتَّى يُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهَا مَعَهَا.

١٥١٨٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَخَبَاتٌ دَعَوْتِي شَفَاعَةٌ [لِأُمَّتِي] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

١٥١٨٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَمَسُّحَطُونَ وَلَا يَتَوَطَّأُونَ وَلَا يُولُونَ، وَيَكُونُ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جَسَاءً، وَيَلْهَمُونَ السَّبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا يَلْهَمُونَ النَّفْسَ. [إرجاع: ١٤٨٨٨]

١٥١٨٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، [حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: [سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ]: قَدْ نَبَسَ الشَّيْطَانُ أَنْ يُعْبِدَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَلَكِنْ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَهُمْ. [إرجاع: ١٥٠٠٢]

١٥١٨٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، [حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سِرَافَةً فَيَقْتَنُونَ النَّاسَ، فَاعْظَمَهُمْ عِنْدَهُ اعْظَمَهُمْ فَتَنَةٌ. [إرجاع: ١٤٦٠٨]

١٥١٨٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَرَقْمَهُ، أَنَا قَرَطُكُمُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُونِي فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ، وَالْحَوْضُ قَدْرًا مِثْلُ بَيْنِ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَاتِي رِجَالٌ وَسَاءَ فَلَا يَدُونُونَ مِنْهُ شَيْئًا.  
مَوْفُوفٌ وَلَمْ يَرَقْمَهُ.

١٥١٨٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ. قَالَ: فَيُؤَخِّدُنَا دُونِي قَافِلُونَ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي: قَالَ: فَيَقَالُ: وَمَا يَذُرُّكَ مَا عَمِلُوا بِمَذَكِّكَ؟ مَا بِرَحْوَا بِمَذَكِّكَ يَرِجْمُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، قَالَ جَابِرٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَوْضُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَزَوَائِهِ سَوَاءٌ - يَعْنِي عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ - وَكَيْزَانُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمَسْكِ، وَأَشَدُّ رِيحًا مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا.  
١٥١٨٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ، وَالْمَرْزَقَةِ، وَالذَّبَابِ، وَالْقَتِيرِ. [رِاجِع: ١٤٣١٨]

١٥١٨٩- وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ لَهُ شَيْئًا يَبْدُدُ لَهُ فِيهِ، نَبْدُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. [رِاجِع: ١٤٣١٧]  
١٥١٩٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرٍ. [رِاجِع: ١٤٦٦٨]

١٥١٩١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ شُرْحَيْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنْ يُسْكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصْبَاءِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثَّةٌ نَاقَةٌ كُلُّهَا سُودٌ الْحَدَقَةِ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [رِاجِع: ١٤٢٥٣]  
١٥١٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَزِعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّورِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ. [رِاجِع: ١٤٦٥٠]

١٥١٩٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبِيَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ ذَلِكَ زَكَاةً وَأَجْرًا. [رِاجِع: ١٤٦٤٤]

١٥١٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يَقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيُنزَلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ يَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَمَّالْ صَلِّ بِنَا؟ يَقُولُ: لَا إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرًا تَكْرِيمَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ (٣/٣٨٥). [رِاجِع: ١٤٦٧٧]

١٥١٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرِ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَقْسَمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَتَّفُوسَةٍ الْيَوْمَ يَا نَبِيَّ عَلَيْهَا مِثَّةٌ سَنَةٍ. [رِاجِع: ١٤٥٥٥]

١٥١٩٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَسَحَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا مَا بَالَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ دَعَاؤُا الْكِسْمَةِ فَإِنَّهَا مِثَّةٌ. [انظر: ١٥٢٩٣]

١٥١٩٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَ سَمِعْتُ أَبِي مَرَّةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ الْبَكَّائِيُّ السَّامِرِيُّ) حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَكِدْتُ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ قَسَمَهُ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا: لَأَنْدَعُكَ تَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا بِاسْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاتَى الرَّجُلُ بَابَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ وَكِدْتُ لِي غُلَامٌ وَإِنِّي سَمِيْتُهُ بِاسْمِكَ فَاتَى قَوْمِي أَنْ يَدْعُونِي، قَالَ: بَلَى، تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَسُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي قَاسِمٌ أَقْسِمُ بِيَكُمُ. [رِاجِع: ١٤٣٣٢]

١٥١٩٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَتَيَّابٌ لَهُ عَلَى السَّرِيرِ أَوْ الْمَشْجَبِ، فَقَامَ مُتَوَشِّحًا يَتَوَبُّهُ ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ قَالَ: لَهُمْ حِينَ أَنْصَرَفَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى هَكَذَا.

١٥١٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ قَوْمًا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا مَرَضٌ، فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْرُجُوا حَتَّى يَأْذَنَ لَهُمْ، فَخَرَجُوا بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي الْحَبْثِ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ.

١٥٢٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَشَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى؟ قَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟ قَالَ: ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ. [رِاجِع: ١٤٥٥٢]

١٥٢٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مَرْحَبُ الْيَهُودِيِّ مِنْ حَضْرَتِهِمْ قَدْ جَمَعَ سِلَاحَهُ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتَ خَيْرَ أُمَّي مَرْحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجْرَبُ  
أَطْعَمُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا اضْرِبْ إِذَا اللَّيْثُ أَتَيْتَ تَلْهَبُ  
كَانَ حِمَايَ لِحِمَى لَا يُغْرَبُ

١٥٢٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ  
بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [راجع: ١٤٣٤٢]

١٥٢٠٩ - حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، ...، مِثْلَهُ  
بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ١٤٣٤٢]

١٥٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ  
وَأَبْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالذَّبَابِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٥٢١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ. قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَحْطَلِهِ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ  
بِمَشْقَصٍ. قَالَ: ثُمَّ وَرِمَتْ، قَالَ: فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. [راجع: ١٤٨٣٢]

١٥٢١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ  
جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْلَقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوَكُوا الْأَسْقِيَةَ،  
وَعَمِّرُوا الْإِنْسَانَ، وَأَطْعَمُوا السَّرْجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلْقًا، وَلَا يَحُلُّ  
وِكَاءَ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنَّ الْفُوسِقَةَ تُضْرَمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٥٢١٣ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،  
بِعْنِي الْقَزَائِيَّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سَيَّانٍ، عَنْ جَابِرٍ.

قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ، وَلَا مُؤْمِنٍ وَلَا  
مُؤْمِنَةٍ، يَمْرُضُ مَرَضًا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ مِنْ حَطَائِبَاءَ. [انظر: ١٥٣٧١]

١٥٢١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ،  
أَنَّ مَوْلَى لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ يَجْتَنُونَ أَرَاكًا، فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ جَنِيَّ أَرَاكٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ  
مَوْصِيًا أَكَلْتُهُ.

١٥٢١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ:  
سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَرَ  
عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٤١٤٤]

١٥٢١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ،  
أَخْبَرَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَمَاتَتْ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَبًّا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ قَاطِمَةً لَقَطَعْتُ  
يَدَيَا، فَقَطَعَهَا. [انظر: ١٥٣١٨]

١٥٢١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ:  
سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ  
عَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرْجِعَهَا، فَإِنَّهَا امْرَأَةٌ.

١٥٢١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ:  
سَأَلْتُ (٣٨٧/٣) جَابِرًا: هَلْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَجِمَ

وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ مَبَارِزُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَهَذَا؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ  
بُنُ مُسْلِمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ الْمُتَوَثِّرُ الشَّائِرُ قَتَلُوا أَخِي  
بِالْأَمْسِ، قَالَ: فَكُمُ إِلَيْهِ، اللَّهُمَّ اعْنُهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا دَنَا أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ  
دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ عَمْرِيَّةٌ مِنْ شَجَرِ الْعُثْرِ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَلُودُ بِهَا مِنْ  
صَاحِبِهِ كُلَّمَا لَادَ بِهَا مِنْهُ أَقْطَعَ بِسَيْفِهِ مَا دُونَهُ حَتَّى يَرَزَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا  
لِصَاحِبِهِ، وَصَارَتْ بَيْنَهُمَا كَالرَّجُلِ الْقَائِمِ مَا فِيهَا فَنَنْ، ثُمَّ حَمَلَ مَرْحَبٌ  
عَلَى مُحَمَّدٍ فَضَرَبَهُ (فَأَتَاهَا) بِالرَّقَةِ، فَوَقَعَ سَيْفُهُ فِيهَا، فَغَضَّتْ بِهِ فَامْسَكَتَهُ  
وَضَرَبَهُ مُحَمَّدٌ بِنُ مُسْلِمَةَ حَتَّى قَتَلَهُ.

١٥٢٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مَوْسَى وَسُرَيْجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ  
زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ (قَالَ سُرَيْجٌ: الْأَهْلِيَّةُ) يَوْمَ خَيْبَرَ وَأَدْنَى  
فِي لُحُومِ النَّخِيلِ (٣٨٦/٣). [راجع: ١٤٩٥١]

١٥٢٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بِنُ مَعَاوِيَةَ أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا  
أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ  
وَلَا تَقْسَمُوا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا  
وَلِعَقِبِهِ. [راجع: ١٤٣٤٣]

١٥٢٠٤ - [حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَرْسُلُوا فَوَاشِكُمْ وَسَيَاتِكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ  
حَتَّى تَنْهَبَ فِحْمَةَ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ (تَنْهَبُ) إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى  
تَنْهَبَ فِحْمَةَ الْعِشَاءِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٥٢٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي نَوْبٍ وَوَاحِدٍ مَوْشِحًا بِهِ.

قال بعضُ القَوْمِ لَأبي الزُّبَيْرِ وَأَنَا أَسْمَعُ: الْمَكْتُوبَةُ؟ قَالَ: الْمَكْتُوبَةُ  
وَعِزُّ الْمَكْتُوبَةِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥٢٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مَوْسَى وَمَوْسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا  
زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ  
الْأَصَاحِي وَتَزَوَدْنَا، حَتَّى بَلَّغْنَا بِهَا الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٤٣٧٠]

١٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ؛  
أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَهِيَ خَادِمَتَا وَسَائِسَتَا، أَطُوفُ  
عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ، فَقَالَ: اعْزِلْ عَنْهَا إِذَا شِئْتَ، فَإِنَّ سَيَّاتِيهَا مَا قَدَّرَ  
لَهَا، قَالَ: فَلَيْتَ الرَّجُلُ لَمْ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَمَلَتْ، قَالَ: قَدْ  
أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَّاتِيهَا مَا قَدَّرَ لَهَا. [راجع: ١٤٣٩٨]

رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَأَمْرًا، وَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: نَحْنُ نَحْكُمُ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ. [راجع: ١٤٥٠١]

١٥٢١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا. [راجع: ١٤٢٠٢]

١٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ١٤٦٤١]

١٥٢٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السَّنْبَلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً وَتَخْرُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْضِ لَا تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخْرُ وَلَا تَشْعُرُ. [راجع: ١٤٤٢٠]

١٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا: كَمْ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَقَالَ: مَرَّةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٤٦٧]

١٥٢٢٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابِ أَصَابِهِ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ [عَلَى] النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: أَمْتَهُوْكَوْنُ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُمْكُم بِهَا بِيضَاءً نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فَكُلِّبُوا بِهِ، أَوْ يَبَاطِلُ فَتُضَدَّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِمَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي. [راجع: ١٤٦٨٥]

١٥٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [راجع: ١٤٩٦٦]

١٥٢٢٥ - حَدَّثَنَا الْخُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّوْا لَحْمَ الصَّيْدِ وَأَتَمُّ حَرَمٍ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يَصِدْ لَكُمْ. [انظر: ١٤٩٥٥]

١٥٢٢٦ - حَدَّثَنَا الْخُرَازِيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى زَمَانَ خَيْبَرَ عَنِ الْبَصَلِ وَالْكُرَاتِ، فَأَكَلَهُمَا قَوْمٌ ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أَنَّهُ عَنِ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْمُتَسْتَنِينِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَجْهَدْنَا الْجُوعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَا يَحْضُرُ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْأَلُنَّ مَنْ يَأْتِي مِنْهُ بِنُؤَادِمٍ. [راجع: ١٥٠٧٨]

١٥٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

أَبِي الْمَوَالِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي مُتَّحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِذَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَقُلْنَا لَهُ: تُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِذَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: لِيَدْخُلَ عَلَيَّ مِثْلُكَ فَيَرَانِي أُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا.

١٥٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمِ وَشِرْهَاهَا الْمُؤَخَّرِ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرِ وَشِرْهَاهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاغْضُضْ أَبْصَارَكُمْ لَا تَرْتَبِنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ. [راجع: ١٤١٦٩]

١٥٢٢٩ - [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَثَبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَبَّحَتْ لَنَا شَاةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ، فَقَالَ: لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، ثُمَّ إِنِّيَا بَطْعَامًا فَآكَلْنَا، فَضَمْنَا إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدًا مِنَّا، ثُمَّ إِنِّيَا بِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ، ثُمَّ قَمْنَا إِلَى الْعَصْرِ، وَمَا مَسَّ أَحَدًا مِنَّا مَاءٌ. [راجع: ٣٨٨/٣، ١٤٦٠٤]

١٥٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُقَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَطَلَمْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْلُوا وَأَجْمَلُوا عُمَرَةَ إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيِ، قَالَ: فَسَلَطَتِ الْمَجَامِرُ وَوَقَعَتِ النِّسَاءُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهْلَكْنَا بِالْحَجِّ، قَالَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُمَرَتَا هَذِهِ أَلَمَاتَا أَمْ لِلْأَيْدِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ لِلْأَيْدِ. [راجع: ١٤١٦٢]

١٥٢٣١ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُقَيْانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ عَشِيتَ مِنْ شَاءِ اللَّهِ نَهَيْتَ أَنْ يُسَمَّى بِرَكَّةٍ وَيَسَارَ. [راجع: ١٤٦٦١]

١٥٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَمِينٍ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَابِنِ صَانِدٍ: مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ أَوْ قَالَ عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ حَيَاتٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٥٢٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - بَعْنِي ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَنْظَلِيزٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا رَجَعْتُ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا لِنَعِيرِ الْقَبِيلَةِ. [راجع: ١٤٨٤٣]



١٥٢٣٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شُنَيْرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَمَرُوا الْأَيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْفَةَ، وَأَجِفُوا الْبَابَ، وَأَطْفُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنَّ الْمَوْسِقَةَ رَمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتِ الْبَيْتَ، وَآخَفَتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ فَإِنَّ لِلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَفَافَةً. [رابع: ١٤٤٨٧]

١٥٢٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَصْحَابِ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: كُلُّوا وَتَزَوَّدُوا وَأَدْخِرُوا.

١٥٢٣٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ. [رابع: ١٤١٧٥]

١٥٢٣٧- قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصُّمَّا وَهُوَ يَقُولُ: تَبَدُّأَ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ عَنْ وَجَلٍ بِهِ.

١٥٢٣٨- قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصُّمَّا يَكْبُرُ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّةٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَدْعُو، وَيَصْنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٥٢٣٩- قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الصُّمَّا مَشَى حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَمَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [رابع: ١٤١٦٥]

١٥٢٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ بِيَدِهِ، وَبَعْضَهُ نَحَرَهُ غَيْرَهُ. [رابع: ١٤٦٠٣]

١٥٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَأَنَا أَعْرَلْتُ عَنْهَا، فَقَالَ لَهُ: مَا يَقْدُرُ بِكَ؟ قُلِمَ بِلَيْتٍ أَنْ حَمَلَتْ، فَجَاءَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَمْ تَرَأَهَا حَمَلَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا قَضَى اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَاتِبَةٌ. [رابع: ١٤٤١٥]

١٥٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَنِي (٣٨٩/٣) النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيَوْمَئِذٍ إِيْمَاءٌ عَلَى رِاحَلَتِهِ، السُّجُودُ أَحْفَضُ مِنَ الرَّكُوعِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: مَا قَعَلْتَ فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا؟ إِنْ كُنْتُ أَصْلِي. [رابع: ١٤٢٠٣]

١٥٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أُمُورَكُمْ وَلَا تَطْعُوهَا أَحَدًا، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ. [رابع: ١٤٣٩٣]

١٥٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ، وَالرُّطْبِ وَالْبَسْرِ، يَعْنِي أَنْ يَبْتَدَأَ.

١٥٢٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ، وَلَا يَقْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ. [رابع: ١٤٣٧٧]

١٥٢٤٦- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [رابع: ١٤٤٣٤]

١٥٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ السُّلَيْكِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ فَلْيَصِلْ رُكْعَتَيْ خَفِيفَتَيْنِ.

١٥٢٤٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَعْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصُّمَّا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ كَلِمَ تَقَرَّبَ الصُّمَّا وَالْمَرْوَةَ. [رابع: ١٥٠٠٣]

١٥٢٤٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَنْ كِرَاهِ الْأَرْضِ].

فَذَكَرَ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ ابْنَ جَابِرٍ يُطَلِّبُ أَرْضًا مُخَابَرَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: انظروا إِلَيَّ هَذَا إِنَّ آيَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاهِ الْأَرْضِ وَهُوَ يُطَلِّبُ أَرْضًا يُخَابِرُ بِهَا. [رابع: ١٤٦٩٠]

١٥٢٥٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِيْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ أَوْ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ.

١٥٢٥١- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٤٨٩٧]

١٥٢٥٢- قال: فَقُلْنَا لِجَابِرٍ: أَكُنْتُمْ تَعْمُدُونَ الذُّنُوبَ شِرْكَاءَ؟ قال: مَعَادَ اللَّهِ.

١٥٢٥٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّبَايْدِ، عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ثِقَةٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لِلْمَحْرَمِ مَا لَمْ يَصِدْهُ أَوْ يَصِدَّهُ لَهُ. [راجع: ١٥٢٢٥]

١٥٢٥٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ إِدَامٍ؟ فَقَالُوا: لَا لِأَشْيَيْهِ مِنْ خَلٍّ، فَقَالَ: هَلُمُّوْا، فَجَعَلَ يَصِطُّ بِهٖ، وَيَقُولُ: نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥٢٥٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مَا بَيْنَ مِثْرِي إِلَى حِجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ مِثْرِي عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ.

١٥٢٥٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغَامِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَسْفِيَّةِ وَالْأَوْعِيَّةِ فَيَقْسِمُهَا وَكُلُّهَا مَيْتَةٌ. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٥٢٥٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرِّمِيسَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خُشْفَةَ أُمَامِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا (٣/٣٩٠) بِلَالٌ، قَالَ: وَرَأَيْتُ قَصْرًا أَيْضًا يَفْنَائِهِ جَارِيَةٌ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالَتْ: هَذَا لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَاَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ عَيْزَتَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ أَعَارُ. [راجع: ١٥٠٦٦]

١٥٢٥٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبًا (١) خَصْفَةً، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: عَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسِّيفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْتَعِكُ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَقَطَ السِّيفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَمْتَعِكُ مِنِّي؟ قَالَ: كُنْ كَحَيِّرٍ أَخَذَ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَمْسَأِدُكَ عَلَى أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يُبْأَلُونَكَ، فَخَلَسَى سَيْلَهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ حَيِّرِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بَارِزَاءُ الْعُدُوِّ، وَطَائِفَةٌ صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّتِي مَعَهُ رَكَعَتَيْنِ

وَأَنْصَرَفُوا، فَكَانُوا بِمَكَانٍ أَوْلَتْكَ الَّتِي بَارِزَاءُ عَدُوِّهِمْ، وَأَنْصَرَفَ الَّذِينَ بَارِزَاءُ عَدُوِّهِمْ فَصَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٩٩١]

١٥٢٥٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ - يَعْنِي ابْنَ الشُّعْمَانَ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْإِدَامَ، قَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا الْخَلُّ، قَالَ: فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ، نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥٢٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُخَبَّرَةِ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْرُضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ يَقُولُ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنْ فَرِيشًا قَدْ تَعَمَّرْتُ أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ، قَالَ: فَهَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَّةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَحْفَرَهُ قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَيْهِمْ فَأَخْبِرُهُمْ ثُمَّ أَتِيكَ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَأَنْطَلِقُ وَجَاءَ وَوَدَّ الْأَنْصَارُ فِي رَجَبٍ.

١٥٢٦١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِيَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ مَا تَزَوَّجْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: مَا لَكَ وَاللِّمَدَارِيَّ وَلِمَا بَهَا؟ [راجع: ١٤٢٢٥]

١٥٢٦٢- قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو بْنِ دِيَارٍ. فَقَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْهَلًا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ. [راجع: ١٤٢٥٧]

١٥٢٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ بْنُ عَامِرٍ - يَعْنِي شَادَانَ - الْمَعْنَى. [راجع: ١٤٢٥٧]

١٥٢٦٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّجَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ دُورَنَا وَتَتَحَوَّلَ قَرِيبًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا فُلَانُ لَرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ دِيَارِكُمْ فَإِنَّهَا كَتَبَ أَتَارِكُمْ. [راجع: ١٤٦٢٠]

١٥٢٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجُلٍ رَجُلٍ مِثْلَ الدَّرْهِمِ لَمْ يَنْسَلِهِ، فَقَالَ: وَيَلِّ لِلنَّعْبِ مِنْ النَّارِ. [راجع: ١٥٠٢٨]

١٥٢٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا دَبَّرَ عَبْدًا لَهُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، قَبَّاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي دَيْنٍ مَوْلَاهُ. [راجع: ١٥٠٣٥]

١٥٢٦٧- حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاصِ - وَهُوَ أَبُو الْمُخَبَّرَةِ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

الله ﷺ يدعو بالبركة، حتى أوقياته جميع حقه من أصغر الحديقتين (فيما يحسب عمارة) ثم أتياهم برطب وماء فأكلوا وشربوا، ثم قال: هذا من النعيم الذي تسألون عنه. [راجع: ١٤٩٦٧، ١٤٩٤٦]

١٥٢٧٧- حدثنا روح، حدثنا الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله. قال: أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة، وأمرهم أن يرموا بمثل حصي الخذف، وأوضع في وادي محسر. [راجع: ١٤٢٧٧]

١٥٢٧٨- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: ولا أدري بكم رمى الجعرة. [راجع: ١٤٨٩٣]

١٥٢٧٩- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن أجليح، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة: أهديتم الجارية إلى بيتها؟ قالت: نعم، قال: فهل بعتم معها من يعينهم يقول:

اتيناكم آتيناكم فحيونا نحياكم

فإن الأنصار قوم فيهم غزل.

١٥٢٨٠- حدثنا الضرب بن إسحاق عن أبي المغيرة، حدثنا ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قال: يا رسول الله وأي الجهاد أفضل؟ قال: من عمر جواده وأريق دمه، قال: يا رسول الله أي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما كره الله عز وجل، قال: يا رسول الله فأبي المسلم أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، قال: يا رسول الله فما الموجهتان؟ قال: من مات لا يشرك بالله (٣٩٢/٣) شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار. [راجع: ١٤٥٤٢]

١٥٢٨١- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يستطع أن يزرعها وعجز عنها فليتحبها أخاه المسلم ولا يؤجرها. [راجع: ١٤٨٣٣]

١٥٢٨٢- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: العمري جائزة لأهلها، أو ميراث لأهلها. [راجع: ١٤٢٢١]

١٥٢٨٣- حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيان، حدثنا سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله. قال: قال رسول الله ﷺ: مئلي ومئلكم كمثل رجل أوقد ناراً، فجعل الفرائض والحجاب يقعن فيها وهو يدهن عنهما، وأنا أخذ بحجر ثم عن النار، وأثم تفلتت من يدي. [راجع: ١٤٩٤٨]

١٥٢٨٤- حدثنا عفان، حدثنا إبان العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير. قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن أي القرآن نزل أول؟ قال: ﴿يا أيها المدثر﴾ (قلت): فأني أنبت أن أول سورة نزلت ﴿اقرأ باسم ربك الذي

لا يؤمن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن، فإن قوماً قد آرداهم سوء ظنهم بالله عز وجل، فقال الله عز وجل: ﴿ولذلك طئكم الذي ظننتم بربكم﴾ (٣٩١/٣) آرداكم فاصحتم من الخامسين. [راجع: ١٤٥٣٥]

١٥٢٦٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: يعذب ناس من أهل التوحيد في النار حتى يكونوا حمماً فيها، ثم تدرهم الرحمة، فيخرجون فيلقون على سباب الجنة، فيرش عليهم أهل الجنة الماء، فينبون كما ينبت الغشاء في حمالة السيل، ثم يذخلون الجنة.

١٥٢٦٩- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم أيما مؤمن سبته أو لعنته أو جلدته، فأجعلها له زكاة وأجرًا. [انظر: ١٥٣٦٩]

١٥٢٧٠- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله ما الموجهتان؟ قال: من مات لا يشرك بالله عز وجل شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله دخل النار. [انظر: ١٥٢٧٢]

١٥٢٧١- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: من غرس غرساً أو زرع زرعاً فأكل منه إنسان أو طير أو سح أو دابة، فهو له صدقة.

١٥٢٧٢- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الموجهتان؟... فذكر الحديث. [راجع: ١٥٢٧٠]

١٥٢٧٣- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن تيبج (التمزي)، عن جابر بن عبد الله. قال: قال رسول الله ﷺ: لا يطرق أحدكم أهله ليلاً. [راجع: ١٤٢٤٣]

١٥٢٧٤- حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيان، حدثنا سعيد بن ميناء، عن جابر. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة، والمحاقلة، والمخابرة. [راجع: ١٤٩٨٣]

١٥٢٧٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله. قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥٢٧٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عمارة بن أبي عمارة، عن جابر بن عبد الله. قال: قتل أبي يوم أحد وترك حديقتين وليهودي عليه تمر، وتمر اليهودي يستوعب ما في الحديقتين، فقال له رسول الله ﷺ: صلى الله عليه وسلم: هل لك أن تأخذ العام بمضاً وتؤخر بعضاً إلى قابل؟ فأبى، فقال رسول الله ﷺ: إذا حصر الجند قاذني، قال: قاذته، فجاءه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر فجعلنا نجد ويكال له من أسفل النخل، ورسول

فِي غَزْوَةٍ، قَالَ: بَيَّرُونَهَا غَزْوَةَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَكَسَحَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا (٣/٣٩٣) مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَأَنْصَارٍ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالَ دَعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقِيلَ: رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَحَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَوْهَا فَأَنَهَا مُنْتَهَى. قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَةَ أَقْلَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَقَالَ: فَكَلَّمَهَا وَاللَّهِ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَى، فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَنِي أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عُمَرُ دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. [راجع: ١٤٦٨٥، ١٥١٩٦]

١٥٢٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلِقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبِرْكَةِ. [راجع: ١٤٦٧٠]

١٥٢٩٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنَّتَيْ. [راجع: ١٤٨٧٨]

١٥٢٩٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كُرَيْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَنِلٌ لِلْعَرِاقِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٥٠٢٨]

١٥٢٩٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِأَنَّ يَكْفَ أَحَدُكُمْ يَدُهُ عَنِ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِثَّةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودٌ الْحَدَقَةُ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٦٥٣]

١٥٢٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنَّ يَمْسِكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤٦٥٣]

١٥٢٩٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَسِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ غَيْرُهُ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَانَهُ مِنْهُ نَعِيمٌ مِنَ النَّحَامِ.

١٥٣٠٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ - يَعْنِي الْأَحْزَابَ - فَوَضَعَ رِءَاهُ وَقَامَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَدْعُو عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ وَصَلَّى.

١٥٣٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيَبِيِّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ حَيْبِيِّ بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْعَمْرِيِّ أَنَهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ. [راجع: ١٤٦٩٢]

حَلَقَ، قَالَ جَابِرٌ: لَا أَحَدُكُمْ إِلَّا حَمَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاوَزْتُ فِي حِرَاءِ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، تَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِي، فَوَدَيْتُ فَظَنَرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، فَوَدَيْتُ أَيْضًا، فَظَنَرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، فَظَنَرْتُ قَوْفِي، فَإِذَا أَنَا بِه قَاعِدٌ عَلَى عَرْشِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَحُجِّتُ مِنْهُ، فَاتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثُرُونِي وَصُوبُوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، قَالَ: فَتَزَلْتُ عَلَيَّ هِيَ أَيُّهَا الْمُدْتَرُّ، ثُمَّ قَانَرِ. وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ. [راجع: ١٤٦٣٨]

١٥٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدِ الصَّغَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسَيَّرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، [عَنْ عَطَاءَ]، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْزَبَةِ، وَالْمُخَايَرَةِ، وَأَنْ يُبَاعَ الشَّمْرُ حَتَّى يُطْعَمَ إِلَّا بِدَنَانِيرٍ أَوْ دَرَاهِمٍ، إِلَّا الْعَرَبِيَّ. [راجع: ١٤٩٣٧]

١٥٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدِ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع: ١٤٥٦٤]

١٥٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ الْمُتَكَسِّرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدُوِّ مَحْمُومًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي؟ فَأَبَى، فَجَاءَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَتَوَالِيَةً، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي؟ فَبَايَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْمَدِينَةَ كَأَكْبَرِ تَنَفِي خَبْتِهَا، وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا. [راجع: ١٤٦٣٥]

١٥٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَعْمَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٥٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَزَلَك.

١٥٢٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدِ بْنِ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعَنَّ حَاصِرٌ لِيَادِ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [راجع: ١٤٦٤٢]

١٥٢٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَشْعَثِ - يَعْنِي ابْنَ سَوَّارٍ - عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا بَعْدَ عَامِنَا هَذَا مُشْرِكٌ، إِلَّا أَهْلُ الْمَهْدِ وَخَدَمُهُمْ. [راجع: ١٤٧٠٤]

١٥٢٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ: اشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنِّي بَعِيرًا عَلَى أَنْ يُفْقِرَنِي ظَهْرَهُ سَفْرَهُ أَوْ سَفْرِي ذَلِكَ، ثُمَّ أَعْطَانِي الْبَعِيرَ وَالْمَنْ. [راجع: ١٤٢٤٤]

١٥٢٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، يَعْنِي ابْنَ عَيْنَةَ - عَنْ عَمْرِو. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٣١١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [رابع: ١٤٦٥٨]

١٥٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي

دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١٤٦١٤]

١٥٣١٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى الْمُحَدَّثُ الْمُحَدَّثَ (وَلَيْسَتْ فِيهِ أَمَانَةٌ) فَهِيَ أَمَانَةٌ. [انظر: ١٥٥٧٨]

١٥٣١٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ

جَعْفَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ

الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى

زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهَا وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ رَجَعَ

إِلَى الصَّفَا، فَقَالَ: ابْدُؤُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ.

١٥٣١٥- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ

سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، فَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مَهَلَّةً بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِسَرَفِ

عَرَكَتِ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طَفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يُحِلَّ مَنْ مَأْمُورٌ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: فَلَقْنَا: حَلَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْحَلُّ

كُلُّهُ، فَوَاقَفْنَا النِّسَاءَ وَطَبَقْنَا بِالطَّيْبِ وَكَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ، ثُمَّ

أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّوْبَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي،

قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي حَضَنْتُ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَحِلِّ،

وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْأَنْ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَعْتَسَلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ، فَعَمَلْتُ وَوَقَّعْتُ

الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا، حَتَّى إِذَا طَهَّرْتَ طَائِفَ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ قَالَ:

قَدْ حَلَلْتُ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي

نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَّجْتُ، قَالَ: فَادْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ

ابْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَعْمُرْهَا مِنَ التَّعِيمِ، وَذَلِكَ لِكَلِمَةِ الْحَصْبَةِ. [رابع: ١٤٦٣٧]

١٥٣١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي

الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السَّبْتِ

(٣٩٥/٣) مَرَّةً تَسْتَقِيمُ وَمَرَّةً تَمِيلُ وَتَعْتَدِلُ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأُرْزَةِ

مُسْتَقِيمَةٌ لَا يَشْعُرُ بِهَا حَتَّى تَخْرُجَ. [رابع: ١٤٨٢٠]

١٥٣١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِلَّانَ، حَدَّثَنَا الْمُصَلِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ بَاعَ ثَمَرِ أَرْضٍ لَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ، فَسَمِعَ

بِذَلِكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فُخِّرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي نَاسٍ فَقَالَ فِي

الْمَسْجِدِ: مَتَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَبِيعَ الثَّمَرَةَ حَتَّى تَطِيبَ.

١٥٣٠٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، سَأَلْتُ

جَابِرًا عَنِ الطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ؟ قَالَ: كُنَّا نَطُوفُ فَنَسْمُحُ الرُّكْنَ الْفَاتِحَةَ

وَالْخَاتِمَةَ، وَلَمْ نَكُنْ نَطُوفُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ

الْمَصْرُ حَتَّى تَشْرُبَ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَطْلُعُ الشَّمْسُ

عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ. [رابع: ١٤٨١٥]

١٥٣٠٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ:

وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الْمَدِينَةِ كَالْكَبِيرِ، وَحَرَمٌ

إِبْرَاهِيمَ مَكَّةُ وَأَنَا أَحْرَمُ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ كَمَكَّةَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَمَيْهَا وَحِمَايَا

كُلَّهَا، لَا يَطْعَمُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ يَطْلِفَ رَجُلٌ مِنْهَا، وَلَا يَفْرُقُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ

الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَحْرُسُونَهَا عَلَى أَنْفَائِهَا وَأَبْوَابِهَا. [رابع:

١٤٦٧١]

١٥٣٠٤- قَالَ: وَأَيْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَلَا يَحِلُّ

لِأَحَدٍ يَحْمِلُ فِيهَا سِلَاحًا لِقِتَالٍ. [رابع: ١٤٦٩٦]

١٥٣٠٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ،

حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّقِيقَةِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِي أَحَدٌ

الْأَنْصَارُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مِنَ الْعَرَبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعُ أَخَاهُ بَشِيءًا فَلْيَفْعَلْ. [رابع: ١٤٦٣٨]

١٥٣٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرٍ؛ أَنَّ عَمْرُوَ (٣٩٤/٣) بَنَ حَرَمَ دُعْمَى لَامْرَأَةٍ بِالْمَدِينَةِ لَدَعْنَهَا حَيْثُ

لَيَرُقُهَا قَائِمًا، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُ، فَقَالَ عَمْرُو: يَا رَسُولَ

اللَّهِ إِنَّكَ تَزُجُّ عَنِّي الرَّقِيقَ، فَقَالَ: اقْرَأْهَا عَلَيَّ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: لَا بَأْسَ، إِنَّمَا هِيَ مَوَائِنٌ قَارِقٌ بِهَا.

١٥٣٠٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ،

حَدَّثَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ

عَمَلُهُ، وَلَا يُنَجِّيهِ عَمَلُهُ مِنَ النَّارِ، قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا

أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٥٣٠٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَلْيَطْمَأْ

أَرَابَهُ مِنْهَا، ثُمَّ لِيَطْعَمَهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ

بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْمَسَ يَدَهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يَبَارِكُ لَهُ، فَإِنَّ

الشَّيْطَانَ يُرِيدُ ابْنَ آدَمَ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عِنْدَ طَعَامِهِ. [رابع: ١٤٦٣٠]

١٥٣٠٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اجْتَنِبُوا الْكِبَابِينَ، وَسَدُّوْا وَأَبْشِرُوا. [رابع:

١٤٦٣٠]

١٥٣١٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ

جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَبِيٌّ عَنِ الْغُرَصِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ هَلَكَ

الثَّمَرُ؟ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ مَا لِحِ أَخِيهِ بِالْإِطْلِ.

وكأه، ولا يكشف إناه، وإن الفؤيسمة نضرم على أهل البيت، ولا ترسلوا قواشكم وصياتكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء، فإن الشياطين تبث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء. [راجع: ١٥١٢٠، ١٥٢٠٤، ١٥٢٠٩، ١٤٩٩٠، ١٤٣٩٤، ١٤٢٧٧]

١٥٣٣٠ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا (عمر بن سلمة بن أبي يزيد)، حدثني أبي. قال: قال لي جابر: قلت: يا رسول الله، إن أبي ترك دنيا يهود. فقال: سأتيك يوم السبت إن شاء الله وذلك في زمن الترمع استجداد النخل، فلما كان صبيحة يوم السبت جأني رسول الله ﷺ، فلما دخل علي في ماء لي دنا إلى الربيع قوصاً ثم قام إلى المسجد فصلى ركعتين، ثم دنوت به إلى خيمة لي بسطت له بجادا من شعر وطرحت خديبة من قتب من شعر حشوها من ليف فأثكا عليها، فلم البث إلا قليلاً حتى طلع أبو بكر وكأنه نظر إلى ما عمل نبي الله ﷺ، قوصاً وصلى (٣٩٦/٣) ركعتين، فلم البث إلا قليلاً حتى جاء عمر قوصاً وصلى ركعتين، كأنه نظر إلى صاحبه، فدخل فجلس أبو بكر عند رأسه وعمر عند رجله.

١٥٣٣١ - حدثنا علي بن إسحاق، وحدثنا عبد الله (ح).

وعتاب، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عمر بن سلمة بن أبي يزيد المديني، حدثني أبي، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: استشهد أبي بأحد فارسلسني أخواني إليه بناضج لهن، فقلن: اذهب فاحمل أباك على هذا الجمال فاذنه في مقبرة بني سلمة، قال: فجيته وأعوان لي، فبلغ ذلك نبي الله ﷺ وهو جالس بأحد فدعاني فقال: والذي نفسي بيده لا يدفن إلا مع إخوانه، فدفن مع أصحابه بأحد.

١٥٣٣٢ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: كان العباسُ أحدًا بيد رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يومئذنا، فلما قرعنا قال رسول الله ﷺ: أخذت وأعطيت، قال: فسألت جابراً يومئذ كيف بايعتم رسول الله ﷺ على الموت؟ قال: لا، ولكن بايعناه على أن لا نمر، قلت له: أقرأيت يوم الشجرة؟ قال: كنت أخذنا بيد عمر بن الخطاب حتى بايعناه، قلت: كم كنتم؟ قال: كنا أربع عشر مئة، قاييناه كئلاً إلا الحد بن قيس اختبأ تحت بطن بعير، ونحرتنا يومئذ سبعين من البدن، لكل سبعة جزور. [راجع: ١٥١٤٤، ١٤٨٣٦، ١٤٧٩٣، ١٤٧٧٣]

١٥٣٣٣ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله السلمى، أن النبي ﷺ قال: إذا كان أحدكم يصلي فلا يصن أمامه، ولا عن يمينه، وليصن عن يساره، أو تحت قدميه. [راجع: ١٤٥٢٤]

١٥٣٣٤ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن موسى بن عقبة، عن جابر. قال: كان في الكعبة صور قامر النبي ﷺ عمر

١٥٣١٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: أتى النبي ﷺ بامرأة قد سركت، فمادت بريب رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها، ففعلها.

قال ابن أبي الزناد: وكان ريب النبي ﷺ سلمة بن أبي سلمة، وعمر ابن أبي سلمة، فمادت بأحدهما. [راجع: ١٥٢١٦]

١٥٣١٩ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يباشر الرجل الرجل في ثوب واحد، والمرأة المرأة في ثوب واحد. [راجع: ١٤٨١٧]

١٥٣٢٠ - وقال: إذا أعجبت أحدكم المرأة فليقع على أهله، فإن ذلك يرؤ من نفسه. [راجع: ١٤٥٩١]

١٥٣٢١ - وقال جابر: نهانا رسول الله ﷺ عن الطروق إذا جئنا من السفر. [راجع: ١٤٣٧٨]

١٥٣٢٢ - حدثنا أبو جعفر محمد بن جعفر المدائني، أخبرنا ورقاء، عن منصور، عن سالم ابن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله. قال: وثبت رجل رسول الله ﷺ فدخلنا عليه، فخرج إلينا، أو وجدناه في حجرته جالسا بين يدي غرقة، فصلى جالسا وقمنا خلفه فصلينا، فلما قضى الصلاة قال: إذا صليت جالسا فصلوا جلوسا، وإذا صليت قائما فصلوا قياما، ولا تقوما كما تقوم فارس لجابريتها، أو لمكوكها.

١٥٣٢٣ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: نهى رسول الله ﷺ عن يسع الأرض البيضاء الستين والثلاثة. [راجع: ١٤٦٩٥]

١٥٣٢٤ - حدثنا موسى ويحيى بن آدم. قال: حدثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: من لم يجد ثعلبين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل. [راجع: ١٤٥١٩]

١٥٣٢٥ - حدثنا موسى، حدثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: من انتهت نهيته فليس مأا. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٥٣٢٦ - حدثنا يحيى بن آدم وأبو النضر أيضا. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٥٣٢٧ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الشعر حتى يعلب. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٥٣٢٨ - حدثنا أبو النضر. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٥٣٢٩ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: أغلفوا الأنواب، وأوكثوا الأسقية، وخمروا الأنية، وأطفئوا السرج، فإن الشيطان لا يفتح غلقا، ولا يحل

ابن الخطاب أن يمشوا، قبل عمرتوا ومأها به، فدخلها رسول الله وما فيها منها شيء [راجع: ١١٦٥٠].

١٥٣٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَيَّانٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ.

١٥٣٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَذْكُرُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنْ] لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَدَعَا بِهَا، وَإِنِّي اسْتَجَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأَمْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٥٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الصِّيَامُ جَنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ [راجع: ١٤٧٢٤].

١٥٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَلَّ أَحَدُكُمْ النَّبِيَّةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا [راجع: ١٤٧٣٣].

١٥٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، [حَدَّثَنِي أَبِي] قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَمَدَتْ إِلَيَّ عِزِّي لِأَدْبَحِيهَا، فَتَفَتَّ فَسَمِعَ نَعْوَتَهَا، فَقَالَ: يَا جَابِرُ لَا تَقْطَعْ دِرًّا وَلَا نَسْلًا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ عَوْدَةٌ عَلَّقْتُهَا بِالْحَلْحِ (وَالرُّطْبِ) حَتَّى سَمِنَتْ.

١٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَيَّانٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ لِأَبِي شَيْبَةَ غُلَامٌ لِحَامٌ، فَلَمَّا رَأَى مَا بَرَسَ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْجَهْدِ أَمَرَ غُلَامَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ آتِنَا خَمْسَةَ خَمْسَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ فَلَمَّا اتَّهَى إِلَيَّ يَا بَابَ قَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ أَنْ آتِيكَ خَمْسَةَ خَمْسَةَ، وَإِنْ هَذَا قَدْ اتَّبَعْنَا فَإِنْ أَذْنَتْ لَهُ دَخَلَ وَإِلَّا رَجَعَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَذْنْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَخَلَ.

١٥٣٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (٣/٣٩٧)، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [سلياني في مسند أبي مسعود: ١٧٢١٣].

١٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا الْخَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ خُصَيْفِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقَرَّتِ النَّظْفَةُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا يَقُولُ: يَا رَبِّ مَا رَزَقَهُ؟ يُقَالُ لَهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ مَا أَجَلُهُ؟ يُقَالُ لَهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ ذَكَرْ أَوْ أَنْتَى؟ فَيُعَلِّمُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُعَلِّمُ.

١٥٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حِجَّةً [راجع: ١٤٨٥٥].

١٥٣٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنَ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ [راجع: ١٤٧٥٠].

١٥٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرَرْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ [شُعْبَانَ] مِنَ الْقَائِطِ، فَدَعَوْتَاهُ إِلَى عَجْوَةٍ بَيْنَ أَيْدِينَا عَلَى تَرْسٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا وَكَمْ بِكُنْ تَوْصًا قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا.

١٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، (عَنْ) حَمِيدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ نَفْسًا أَفْرَانَ وَفِيْنَا الْعَجْمِيَّ وَالْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: فَاسْتَمَعَ. فَقَالَ: أَفْرَأُوا فِكُلُوا حَسَنًا وَسَيِّئَاتِي قَوْمٌ يَقِيمُونَهُ كَمَا يَقَامُ الْقِدْحُ يَتَعَمَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ [انظر: ١٥٣٥٠]، [راجع: ١٤٩١٦].

١٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ - يَعْنِي ابْنَ صَيْحٍ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ أَكْلِ الْكُرَاتِ وَالْبَصْلِ [راجع: ١٥٠٧٨].

١٥٣٤٨ - قَالَ الرَّبِيعُ: فَسَأَلْتُ عَطَاءَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ [انظر: ١٥٣٧٣].

١٥٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ [راجع: ١٤٧١٥].

١٥٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ الدَّنَائِرِ وَلَكِ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١٥٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَفَظَ خَطًّا مَكْنً أَمَامَهُ، فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَفَظَ عَنْ بَيْنِيهِ، وَحَفَظَ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ: هَذِهِ سَبِيلُ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ (الْأَوْسَطِ) ثُمَّ نَلَا هَذِهِ الْأَيَّةَ: «وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرُقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِ دَلِكُمْ وَصَاحِبًا بِهِ لِعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ».

١٥٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ) حَدَّثَنَا حَضْرَمِيٌّ، عَنْ

مُجَالِد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَدْخُلَ عَلَيَّ  
الْمُعْتَبَاتِ. [إرجع: ١٤٣٧٥]

١٥٣٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ شَرِيكًا فِي رِيْعَةٍ أَوْ  
نَحْلٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُوَدِّنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ وَإِنْ كَرِهَ  
تَرَكَ. [إرجع: ١٤٣١٣]

١٥٣٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمَطَرْنَا، فَقَالَ:  
مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيَصِلْ فِي رَحْلِهِ. [إرجع: ١٤٣٩٩]

١٥٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ،  
عَنْ يُبَيْحِ الْعَمَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ  
الْمَدِينَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ لِيُفَاتِلَهُمْ، وَقَالَ [إلى] أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: يَا جَابِرُ لَا عَلَيْكَ  
أَنْ تَكُونَ فِي نَظَارِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى تَعْلَمَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُنَا، فَيَأْتِي  
(٣٩٨/٣) وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنِّي أَتْرُكُ بَنَاتٍ لِي بَعْدِي لَأَحْبَبْتُ أَنْ تُقْتَلَ بَيْنَ  
يَدَيَّ، قَالَ: قَبَيْتُنَا أَنَا فِي النَّظَارِينَ إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادِلْتُهُمَا  
عَلَى نَاضِحٍ فَدَخَلْتُ بِهِمَا الْمَدِينَةَ لَتُدْفَعَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا، إِذْ لَحِقَ رَجُلٌ يَنَادِي  
أَلَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالْقَتْلِ قَتَدَفَوْهَا فِي مِصَارِعِهَا حَيْثُ  
قُتِلَتْ، فَرَجَعْنَا بِهِمَا قَدَفَاهُمَا حَيْثُ قُتِلَا، قَبَيْتُنَا أَنَا فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي  
سَفْيَانَ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ آتَاكَ أَبَاكَ عَمَلٌ  
مُعَاوِيَةَ، فَبَدَأَ فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي دَفَعْتَهُ لَمْ  
يَتَّخِرْ إِلَّا مَا لَمْ يَدْعُ الْقَتْلَ أَوْ الْقِتْلَ فَوَارَيْتُهُ، قَالَ: وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ دِينًا مِنْ  
التَّمْرِ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَاتِهِ، فِي النَّضَاضِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ،

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَتَرَكَ عَلَيَّ دِينًا مِنَ التَّمْرِ، (و)  
قَدْ اشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَاتِهِ فِي النَّضَاضِي، فَأَحَبُّ أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ  
يُنْظَرَنِي طَائِفَةٌ مِنْ تَمَرِهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ الْمُعْبِلِ، فَقَالَ: نَعَمْ أَيْتِيكَ إِنْ شَاءَ  
اللَّهُ قَرِيبًا مِنْ وَسْطِ النَّهَارِ، وَجَاءَ مَعَهُ (حَوَارِيو) ثُمَّ اسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ، فَقُلْتُ  
لَا مَرَاتِي: إِنْ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَنِي الْيَوْمَ وَسْطِ النَّهَارِ فَلَا أُرِيكَ وَلَا تُؤْذِي رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي بِشَيْءٍ وَلَا تَكَلِّمِي، فَدَخَلَ فَقَرَّ شَتَّى لَهُ فَرَأَشَا وَسَادَةَ قَوْضَعِ  
رَأْسِهِ قَتَامَ، قَالَ: وَقُلْتُ لِمَ لَوِي لِي: ادْبَحْ هَذِهِ الْعِتَاقَ وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِيَةٌ  
فَالْوَحَى وَالْعَجَلُ أَفْرَعُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَكَ، فَلَمْ

تَزَلْ فِيهَا حَتَّى فَرَعْتُنَا مِنْهَا وَهُوَ نَائِمٌ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَيْقِظَ  
يَدْعُو بِالطَّهْوَرِ، وَإِنِّي أَخَافُ إِذَا فَرَعُ أَنْ يَقُومَ فَلَا يَفْرَعُنْ مِنْ وَضُوئِهِ حَتَّى  
تَضَعَ الْعِتَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: يَا جَابِرُ انْتَبِهْ بِطَهْوَرِ، فَلَمْ يَفْرَعُ مِنْ  
طَهْوَرِهِ حَتَّى وَضَعَتْ الْعِتَاقَ عِنْدَهُ، فَظَنَرْتُ إِلَى فَقَالَ: كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حَبْنًا  
لِلْحَمِّ، ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا حَوَارِيَهُ الَّذِينَ مَعَهُ فَدَخَلُوا، فَصَرَبَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ كُلُّوْا، فَكَلَّفُوا حَتَّى شَبِعُوا وَقَضَلُ لَحْمٍ  
مِنْهَا كَثِيرٌ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ مَجْلَسَ بَنِي سَلَمَةَ لَيَنْظُرُونَّ إِلَيْهِ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ  
مِنْ أَعْيُنِهِمْ، مَا يَقْرَبُهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَخَافَةً أَنْ يُؤْذُوهُ، فَلَمَّا (فَرَعُوا) قَامَ وَقَامَ

أَصْحَابَهُ فَمَخَّرُوا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: خَلَّوْا ظَهْرِي لِلْمَلَائِكَةِ، وَأَتَبِعْتُهُمْ  
حَتَّى بَلَغُوا أَسْكَفَةَ الْبَابِ، قَالَ: وَأَخْرَجَتْ أَمْرَاتِي صَدْرَهَا وَكَانَتْ مُسْتَرْتَةً

بَسْتَيْفٍ فِي الْبَيْتِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْكَ، فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي فَلَنَا  
لِعَرِيْمِي الَّذِي اشْتَدَّ عَلَيَّ فِي الطَّلَبِ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْسَرُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ يُعْنِي إِلَى الْمَيْسِرَةِ طَائِفَةٌ مِنْ ذِيكِ الَّذِي عَلَى أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ  
الْمُعْبِلِ، قَالَ: مَا أَنَا بِمَاعِلٍ وَأَعْتَلٌّ وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مَا لِي تَمَامِي، فَقَالَ: أَيْنَ  
جَابِرٌ؟ فَقَالَ: آتَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كَلِمَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوَّفَ  
يُؤَيِّقُهُ، فَظَنَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الشَّمْسُ قَدْ ذَلَّكَتْ، قَالَ: الصَّلَاةُ يَا أَبَا بَكْرٍ،  
فَأَنْذَرْتُمُو إِلَى الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ: قُرْبٌ أَوْعَيْتِكَ فَكَلِمَةٌ لَهُ مِنَ الْعَجُوزَةِ قَوْفَاهُ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ وَقَضَلُ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَجُنْتُ اسْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فِي مَسْجِدِهِ كَأَنِّي شَرَارَةٌ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى فَقُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ أَنِّي كَلِمَةٌ لِعَرِيْمِي تَمَرُهُ قَوْفَاهُ اللَّهُ وَقَضَلُ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا  
وَكَذَا، فَقَالَ: أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؟ فَجَاءَ يَهْرُولُ فَقَالَ: سَلِّ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ عَنْ غَرِيمِهِ وَتَمَرِهِ؟ فَقَالَ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوَّفَ  
يُؤَيِّقُهُ إِذْ أَخْبَرْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوَّفَ يُوَيِّقُهُ، فَفَكَّرْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ وَكَانَ لَا يَرِجِعُ بَعْدَ الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ،  
فَقَالَ: يَا جَابِرُ مَا قَصَلَ غَرِيمُكَ وَتَمَرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
وَقَضَلُ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَرَجَعُ إِلَى أَمْرَاتِهِ فَقَالَ: أَلَمْ أَكُنْ نَهَيْتُكَ أَنْ  
تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَكُنْتُ تَطْنُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُورِدُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ بَيْتِي ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا أَسْأَلُهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟

(٣٩٩/٣) [إرجع: ١٤٢١٦، ١٤٢١٧، ١٤٢١٨، ١٤٢١٩]

١٥٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ يَصُومَ فِي  
السَّفَرِ [إرجع: ١٤٢٤٢]

١٥٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ قَضَلُ  
أَرْضٍ أَوْ مَاءٍ فَلْيَزْرِعْهَا، أَوْ لِيَزْرِعْهَا أَحَاهُ، وَلَا تَبِيعُوهَا فَسَأَلْتُ سَعِيدًا: مَا لَا  
تَبِيعُوهَا، الْكِرَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٥٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ  
ابْنَ حُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا كَتَبُ بْنُ عَجْرَةَ أَعِيدُكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ،  
قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمْرَاءُ سَيَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، مَنْ دَخَلَ  
عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِحَدِيثِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلْيَسُوا مِنِّي وَكَلِّسْتُمْ مِنْهُمْ،  
وَلَمْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَصُدِّقْهُمْ بِحَدِيثِهِمْ  
وَلَمْ يَنْهَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأَوْلَيْتُكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ وَأَوْلَيْتُكَ يَرِدُونَ عَلَيَّ  
الْحَوْضَ، يَا كَتَبُ بْنُ عَجْرَةَ الصَّلَاةُ قَرِيبًا، وَالصُّومُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ نَفْسِي



عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: صلوا على آخ لكم مات بغير أرضكم، قالوا: من يا رسول الله؟ قال: الشجاشي (أصححه)، قال: قلت: فصمتم عليه؟ قال: نعم، كنت في الصف الثالث [راجع: ١١١٩٧].

١٥٣٦٧- حدثنا بهز، حدثنا مثنى بن سعيد، حدثنا طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله: أن نبي الله ﷺ أخذ بيده إلى منزله، فلما انتهى قال: ما من عشاء أو عشاء؟ - شك طلحة - قال: فأخرجوا قلنا من خبز، قال: (إنه) من آدم؟ قالوا: لا إلا شيء من خل، قال: (أرؤيهم)، فإن الخل نعم الأدم هو.

قال جابر: ما زلت أحب الخل مد سمعته من رسول الله ﷺ. وقال طلحة: ما زلت أحب الخل مد سمعته من جابر [راجع: ١١٢٧٤].

١٥٣٦٨- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم إنا بشر فأبشرا رجلا من المسلمين سيئه أو جلدته أو لعنته، فاجعلها له زكاة وأجر [راجع: ١٠٥٠٨].

١٥٣٦٩- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر... ملة غير أنه قال: زكاة ورحمة [راجع: ١٥٣٦٩].

١٥٣٧٠- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثا.

١٥٣٧١- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ما من مسلم ولا مسلمة، ولا مؤمن ولا مؤمنة يصيبه مرض، إلا حط الله عنه من خطاياها [راجع: ١٥٣٧١].

١٥٣٧٢- حدثنا علي بن بحر، حدثنا حاتم بن إسماعيل قراءة علينا من كتابه، عن عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر، عن جابر بن عبد الله. قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالسا فقد قميصه من حبه حتى أخرجه من رجليه، فظفر القوم إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أمرت بيدي التي بعث بها أن تقلد اليوم وتشمع اليوم على ماء كذا وكذا، فليست قميصا وتيسيت فلم أكن أخرج قميصي من رأسي، وكان قد بعث بيده<sup>(١)</sup> وأقام بالمدينة [نظر: ١١١٧٥].

١٥٣٧٣- حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا أبو صفوان وسماه في غير هذا الحديث عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، حدثني عطاء، أن جابر بن عبد الله زعم أن رسول الله ﷺ قال: من أكل ثوما أو بصلا فليترنأ أو قال: فليترنأ مسجدا، وليعقد في بيته [راجع: ١٥٣٧٣، ١٥٣٧٤].

آخر مسند جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه

الخطبة كما يطفي الماء النار، يا كعب بن عجرة لا يدخل الجنة من نبت لحمه من سحت، النار أولي به، يا كعب بن عجرة الناس غاديان: فقاد باع نفسه ومويع رقبته، وغاد مباح نفسه ومويع رقبته [راجع: ١١٤٩٤].

١٥٣٥٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني الأسود بن قيس، عن نبيح العتري، عن جابر بن عبد الله. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دخل أحدكم ليلا فلا يطرق أهله طروقا [راجع: ١١٤٤٣].

١٥٣٦٠- حدثنا عفان، حدثنا المبارك، حدثني نصر بن راشد، سنة مائة، عن حذفة، عن جابر بن عبد الله الأنصاري. قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نجصص القبور أو يبنى عليها.

١٥٣٦١- حدثنا عفان، حدثنا المبارك، حدثني نصر بن راشد، عن حذفة، عن جابر بن عبد الله الأنصاري. قال: توفي رجل على عهد رسول الله ﷺ من بني عذرة فبئر ليلا، فنهى رسول الله ﷺ أن يقبر الرجل ليلا حتى يصل على، إلا أن يضطروا إلى ذلك.

١٥٣٦٢- حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: رأيت كآتي آتيت بكثرة تمر فجمتها في قمعي فوجدت فيها نواة أذنتي فلظفها، ثم أخذت أخرى فجمتها في قمعي فوجدت فيها نواة فلظفها، ثم أخذت أخرى فجمتها فوجدت فيها نواة فلظفها فقال أبو بكر: دعني فلا غيرها، قال: قال: اعبرها، قال: هو جيشك الذي بعثت يسلم ويغتم فلقون رجلا فينشدهم ذمتك قيدعونه، ثم يلقون رجلا فينشدهم ذمتك قيدعونه، ثم يلقون رجلا فينشدهم ذمتك قيدعونه، قال: كذلك قال الملك.

١٥٣٦٣- حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر. قال: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة [راجع: ١١٢٤٤].

١٥٣٦٤- حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قال: أتانا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب الزهري، عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، أخبره: أن رسول الله ﷺ قضى ليما رجل أعمر عمري له ولعقبه، فقال: قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد، فإنما هي (قال ابن بكر: لمن أعطاها) وقال عبد الرزاق: لمن أعطاها وإنما لا ترجع إلى صاحبها من أجل أنه أعطاها عطاء وقعت فيه الموارث [راجع: ١١٢٩٢].

١٥٣٦٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - أخبرنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة يوم (٤٠٠/٣) النحر ضحى ورمى في سائر أيام التشريق بعدما زالت الشمس [راجع: ١١٤٠٦].

١٥٣٦٦- [حدثنا بهز، حدثنا يزيد بن إبراهيم، أخبرنا قتادة، عن

١٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُرْوَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ مَرْقَعٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ بُرْدَهُ، فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ تَجَاوَزْتَ عَنِّي، قَالَ: فَلَوْلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ يَا أَبَا وَهَبٍ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٨١٩١]

١٥٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ؛ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ هَاجَرَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْخُلُ مَنْزِلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا سَرَقَ خِمِيصَةَ لِي، لِرَجُلٍ مَعَهُ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ قَدْ وَهَبْتُهَا لَهُ، قَالَ: فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ هَاجَرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ جِهَادٍ وَبَيَّةَ، فَبِإِذَا اسْتَفْتَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا. [انظر: ٢٨١٩٢]

١٥٣٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ - يَعْنِي التَّهْدِيَّ - عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الطَّاعُونَ شُهَادَةٌ، وَالْفَرُوقُ وَالنَّفْسَاءُ شُهَادَةٌ، وَابْتُعِنَ بِهِنَّ أَبُو عَثْمَانَ مِرَارًا، وَقَدَّرَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً. [انظر: ١٥٣٨١، ١٥٣٨٢]

١٥٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْفَرُوقُ، وَالنَّفْسَاءُ شُهَادَةٌ.

قال سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا بِهِنَّ أَبِي عَثْمَانَ مِرَارًا، وَرَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٥٣٧٥]

١٥٣٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ صَفْوَانَ بْنُ أُمَيَّةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَخُذُ اللَّحْمَ عَنِ الْمُظْمِمْ يَدِي، فَقَالَ: يَا صَفْوَانُ قُلْتُ: لَيْتَكَ، قَالَ: قَرَّبَ اللَّحْمَ مِنْ فَيْكِ، فَإِنَّهُنَّ وَأَمْرًا. [انظر: ٢٨١٩٥]

١٥٣٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ قَرِيمٍ - عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ أُخْتِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى خِمِيصَةٍ لِي، فَسُرِقَتْ فَأَخَذْنَا السَّارِقَ، فَرَفَعْتَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنفِي خِمِيصَةَ ثَمَنٍ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا أَمَا أَهْبَأُهَا لَهُ أَوْ أُيْهِمُهَا لَهُ؟ قَالَ: فَهَلَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [انظر: ١٥٤٨، ٢٨١٩٦]

### مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ (٤٠٢/٣)

١٥٣٨٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا (أَبُو بَشِيرٍ)، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَنِي الرَّجُلِ

## مُسْنَدُ الْمَكِّيِّينِ

### أول مسند المكيين والمدنيين

### مُسْنَدُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ

١٥٣٧٤ - حَدَّثَنَا سَيِّدَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: رَوَّجَنِي أَبِي فِي إِسَارَةِ عُثْمَانَ قَدْ دَعَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ صَفْوَانَ بْنُ أُمَيَّةَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْمًا، فَإِنَّهُنَّ وَأَمْرًا، أَوْ أَشْهَى وَأَمْرًا.

قال سَيِّدَانُ: الشُّكُّ مِنِّي، أَوْ مِنْهُ. [انظر: ٢٨١٨٦]

١٥٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ، يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ [أَبِي] عَثْمَانَ، يَعْنِي التَّهْدِيَّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْبَطْنُ، وَالْفَرُوقُ، وَالنَّفْسَاءُ شُهَادَةٌ.

حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو عَثْمَانَ مِرَارًا، وَقَدَّرَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً. [انظر: ١٥٣٨١، ١٥٣٨٢]

١٥٣٧٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ (٣٠١/٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أُمَيَّةَ ابْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ (حَيْثِينَ) أَذْرَاعًا فَقَالَ: أَغْصَبَا يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ، قَالَ: فَضَاعَ بَعْضُهَا فَمَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْمَنَهَا لَهُ، فَقَالَ: أَنَا الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ أَرْغَبُ. [انظر: ٢٨١٨٨]

١٥٣٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُصَيْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَنَى خَلْفَ قَيْلٍ لَهُ: هَلْكَ مَنْ لَمْ يَهَاجِرْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَصِلُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَيْتُ رَأْسِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ زَعَمُوا أَنَّهُ هَلْكَ مَنْ لَمْ يَهَاجِرْ؟ قَالَ: كَلَّا أَبَا وَهَبٍ فَارْجِعْ إِلَى أَبِيطَحٍ مَكَّةَ، قَالَ: فَبَيْتِمَا أَنَا رَاقِدٌ إِذْ جَاءَ السَّارِقُ فَأَخَذَ ثَوْبِي مِنْ تَحْتِ رَأْسِي فَأَذْرَكْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا سَرَقَ ثَوْبِي، فَأَمَرَ بِهِ ﷺ أَنْ يُطْعَمَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ هَذَا أَزْدْتُ، هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، قَالَ: فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [انظر: ٢٥٩٥، ٢٨١٨٩]

١٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوبِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَيْثِينَ وَإِنَّهُ لَا يَبْغُضُ النَّاسَ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. [انظر: ٢٨١٩٠]

وَالْتَحَثُ التَّعْبُدُ. [معر ما قبله]

يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَبِيعُهُ، ثُمَّ أَبِيعُهُ مِنَ السُّوقِ، قَالَ: لَا تَبِيعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [انظر: ١٥٣٨٦، ١٥٣٨٧، ١٥٣٨٩، ١٥٣٩٨]

١٥٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ لَا أُخْرِجَ إِلَّا قَاتِمًا.

١٥٣٨٦ - م قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، وَلَيْسَ عِنْدِي أَقَابِعُهُ؟ قَالَ: لَا تَبِيعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ يُونُسَ ابْنَ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَبِيعَ شَيْئًا<sup>(١)</sup> لَيْسَ عِنْدِي.

قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: سَلِمَةُ لَيْسَتْ عِنْدِي. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ حَكِيمِ ابْنَ حَزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا فَإِنَّ صَدَقًا وَيَسَارًا رِقَابًا بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقٌ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا. [انظر: ١٥٣٩٦]

[١٥٣٩٨، ١٥٣٩٩، ١٥٤٠٠، ١٥٤٠١، ١٥٤٠٢]

١٥٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ ابْنَ حَزَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُطَلَّبُ مِنِّي الْمَتَاعُ وَلَيْسَ عِنْدِي، أَقَابِعُهُ لَهُ؟ قَالَ: لَا تَبِيعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي الدُّسْتَوَائِيَّ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ يُونُسَ بْنَ مَاهَكَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَصَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ حَزَامٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ يَبُوعًا فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ عَلَيَّ، قَالَ: فَإِذَا اشْتَرَيْتَ يَبُوعًا فَلَا تَبِيعُهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ. [انظر: ١٥٤٠٤]

١٥٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ خَرَّ الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَالْيَدِ الْعَلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ. [انظر: ١٥٦٦٢]

١٥٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عِتَاقَةٍ وَصَلَّةٍ رَحِمَ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ. [انظر: ١٥٦٦٢، ١٥٣٩٣]

١٥٣٩٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ.

١٥٣٩٤ - وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِيدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ - حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ - عَنْ سُهَيْبِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حَزَامٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْكَاشِحِ.

١٥٣٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَالِ قَالِحَتٌ، فَقَالَ: يَا حَكِيمُ، (مَا أَنْزَلُكَ مَسَالِكَكَ، يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعَ ذَلِكَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ، وَيَدُ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى، وَيَدُ الْمُعْطَى فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى، وَأَسْأَلُ الْأَيْدِي يَدَ الْمُعْطَى).

١٥٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا فَإِنَّ صَدَقًا وَيَسَارًا بَوْرِكَ لُهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبَارَكٍ - أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ عَرَكَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ. قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَحَبَّ رَجُلٍ فِي النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ (٤٠٣/٣) شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ الْمَوْسِمَ وَهُوَ كَافِرٌ، فَوَجَدَ حَلَّةَ لَدِي يَزْنَ تَبَاعَ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَارًا لِيُهْدِيَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً، فَأَبَى - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ إِنْ شَفَتْ أَخَذْنَاهَا بِالْثَمَنِ، فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبَى عَلَيَّ الْهَدِيَّةَ.

١٥٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا.

قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: الْخِيَارُ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ، فَإِنْ صَدَقَا وَيَسَارًا فَسَمِيَ أَنْ يَرْتَحَا رِيحًا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَيَسَارًا بَوْرِكَ لُهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٤٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعَلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، مَنْ يَسْتَنْتِزِ يَغْنِيهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَنْتِزِ يَغْنِيهِ اللَّهُ. [انظر: ١٥٦٦٣]

فُتِحَتْ، فَأَغْلَقَتْ لَهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَوْلَ حَتَّى غَضِبَ عِيَاضٌ، ثُمَّ مَكَتَ لِيَالِي، فَأَتَاهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ فَأَعْتَرَهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ هِشَامٌ لِعِيَاضٍ: أَلَمْ تَسْمَعْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَسَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدَّ لَكُمْ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا لِلنَّاسِ (٤٠٤/٣) فَقَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ: يَا هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ، قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ، وَرَأَيْتَا مَا رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يَدُّ لَهُ عِلَاقِيَّةٌ، وَلَكِنْ يَأْخُذُ يَدَهُ فَيُخَلِّوْهُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ. وَأَنْتَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ إِذْ تَجَرَّئْتَ عَلَى سُلْطَانِ اللَّهِ، فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ فَتَكُونَ قَبِيلَ سُلْطَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١٥٤٠٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنَمٍ رَأَى تَبَطًا يُشْمَسُونَ فِي الْجَزِيَةِ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [رابع: ١٥٤٠٥]

١٥٤١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حَزَامٍ وَجَدَ عِيَاضَ بْنَ غَنَمٍ وَهُوَ عَلَى حِمصٍ يُشْمَسُ نَاسًا مِنَ التَّبَطِّ فِي آدَاءِ الْجَزِيَةِ، فَقَالَ لَهُ هِشَامٌ: مَا هَذَا يَا عِيَاضُ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [رابع: ١٥٤٠٥]

١٥٤١١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنَمٍ وَهَشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حَزَامٍ مَرَّ بِعَامِلٍ حِمصٍ وَهُوَ يُشْمَسُ أَتْبَاطًا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْعَامِلِ: مَا هَذَا يَا فَالَانَ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [انظر: ١٥٤٠٥]

### حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ

١٥٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رِبْعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْفَتْحِ. [انظر: ١٥٤١٣، ١٥٤١٧، ١٥٤١٨، ١٥٤٢٤]

١٥٤١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: تَذَكَّرْتُكَ عِنْدَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُتَّعَةَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ فَقَالَ رِبْعُ بْنُ سَبْرَةَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ يَنْهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتَّعَةِ. [رابع: ١٥٤١٢]

١٥٤١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بِنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ سِتْعَ سِنِينَ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْرًا ضُرِبَ عَلَيْهَا.

١٥٤٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْيَمَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَبْتَرَقَا [أَوْ حَتَّى يَبْتَرَقَا] فَإِنَّ صَدَقًا وَبَيْنَا بَوْرِكَ لِهَمَّا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَلَبَا وَكَتَمَا مُحَضَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا.

وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: مُحَقَّقٌ. [رابع: ١٥٣٨]

١٥٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) ..... مِثْلُهُ قَالَ: مَا لَمْ يَبْتَرَقَا. [رابع: ١٥٣٨]

١٥٤٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ مَوْهَبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ يَأْتِي أَوَلَمْ يَلْغُضِي أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ أَنْتَ تَتَّبِعُ الطَّعَامَ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَا تَتَّبِعْ طَعَامًا حَتَّى تَشْتَرِيهِ وَتَسْتَوْفِيَهُ.

١٥٤٠٤ - قَالَ عَطَاءٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَصَمَةَ الْجَشْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [رابع: ١٥٣٩]

### حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ

١٥٤٠٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ حَزَامٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الدَّمَةِ، قَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ بِالشَّمَامِ، فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءُ؟ قَالُوا: بَقِيَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْحَرَجِ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ.

قَالَ: وَآمِيرِ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فَلَسْطِينَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ. [انظر: ١٥٤٠٦، ١٥٤٠٧، ١٥٤٠٩، ١٥٤١٠، ١٥٤١١، ١٥٤٢٠]

١٥٤٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّمَامِ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَتْبَاطِ وَقَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ..... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [رابع: ١٥٤٠٥]

١٥٤٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ رَأَى نَاسًا مِنْ أَهْلِ الدَّمَةِ قِيَامًا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءُ؟ قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الْجَزِيَةِ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، وَكَانَ عَلَى طَائِفَةِ الشَّمَامِ، فَقَالَ هِشَامُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَيْهِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ عُمَيْرٌ: خَلُّوا عَنْهُمْ. [رابع: ١٥٤٠٥]

١٥٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعَرِّفَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ وَغَيْرُهُ. قَالَ: جَلَدَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ صَاحِبَ دَارِ حِجِينَ

١٥٤١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ لِمَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ. [انظر: ١٥٤١٧]

١٥٤١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي (عَبْدُ الْمَلِكِ) بْنُ الرَّيِّعِ ابْنَ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ]. قَالَ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَأَنْ نَصَلِّيَ فِي مِرَاحِ الْعَتَمِ. [انظر: ١٥٤١٧، ١٥٤٢٢]

١٥٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّ بْنِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ يُقَالُ لَهُ: السَّبْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِالْمَتْعَةِ قَالَ: فَخَطَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ امْرَأَةً، قَالَ: فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثِ أَيَّامٍ فَهُوَ يُحَرِّمُهَا أَشَدَّ التَّحْرِيمِ، وَيَقُولُ فِيهَا أَشَدَّ الْقَوْلِ، وَيَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤٢٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَرَخَّصَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي مِرَاحِ الْعَتَمِ. [راجع: ١٥٤١٦]

١٥٤٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَتْعَةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي سَنًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِينَا قَتَاةَ بِنْتِ بَنِي عَامِرٍ كَانَتْ بِكَرَّةٍ عِيْطَاءَ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: مَا تَبْدُلَانِ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مَنَا رِدَائِي، قَالَ: وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي وَكَتَبْتُ أَشْبَ مِنْهُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ تَكْفِينِي، قَالَ: فَأَقَمْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تَمْتَعُ بِهِنَّ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهَا، قَالَ: فَفَارَقْتَهَا. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤٢٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نِكَاحِ الْمَتْعَةِ. [راجع: ١٥٤١٢]

١٥٤٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَيْنَا عُمْرَتَنَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَمْعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ، قَالَ: وَالِاسْتِمَاعُ عِنْدَنَا يَوْمَ التَّرْوِيجِ، قَالَ: فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَى النِّسَاءِ قَائِلِينَ إِلَّا أَنْ يَضْرِبَ بَيْنَنَا وَيَنْهِنَ أَجْلًا، قَالَ: فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَفْعَلُوا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّي، وَوَعْمَةٌ بَرْدَةٌ وَعَمِّي بَرْدَةٌ، وَوَرَدَتْهُ (٤٠٦/٣) أَجْوَدَ مِنْ بَرْدَتِي وَأَنَا أَشْبَ مِنْهُ فَاقْتَبْنَا امْرَأَةً فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَأَعَجَبَهَا شَيْبَائِي وَأَعْجَبَهَا بَرْدَةُ ابْنِ عَمِّي، فَقَالَتْ: بَرْدٌ كَبْرٌ، قَالَ: فَتَرَوْنَهَا فَكَانَ الْأَجْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا عَشْرًا، قَالَ: قَبِيتُ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَصْبَحْتُ غَادِيًا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَادَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْبَابِ وَالْمَحَجَرِ يُخَطِّبُ النَّاسَ يَقُولُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ كُنْتُ أَذْنْتُ لَكُمْ فِي الْاسْتِمَاعِ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ إِلَّا وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهَا، وَلَا تَأْخُلُوا مَعًا أَتَيْمُوهُنَّ شَيْئًا. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ لِمَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ. [انظر: ١٥٤١٧]

١٥٤١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي (عَبْدُ الْمَلِكِ) بْنُ الرَّيِّعِ ابْنَ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ]. قَالَ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَأَنْ نَصَلِّيَ فِي مِرَاحِ الْعَتَمِ. [انظر: ١٥٤١٧، ١٥٤٢٢]

١٥٤١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّيِّعِ ابْنَ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتْرَةُ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ السَّهْمُ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ بِسَهْمٍ. [راجع: ١٥٤١٥]

١٥٤١٧م- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَرَخَّصَ أَنْ نَصَلِّيَ فِي مِرَاحِ الْعَتَمِ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَتْعَةِ. [راجع: ١٥٤١٦، ١٥٤١٧]

١٥٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّمَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ. [راجع: ١٥٤١٢]

١٥٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعُسْفَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي (٤٠٥/٣) الْحِجِّ، فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ أَوْ مَالِكُ ابْنِ سُرَاقَةَ - شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ -: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ كَأَمَّا وَلِدُوا الْيَوْمَ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ لَعَامًا هَذَا أَمْ لِلأَبْدِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ لِلأَبْدِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِمَتْعَةِ النِّسَاءِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْهُنَّ قَدْ آتَيْنَ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى، قَالَ: قَافِلُوا، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ لِي عَلِيٌّ بَرْدٌ وَعَلَيْهِ بَرْدٌ، فَلَدَخَلْنَا عَلَى امْرَأَةٍ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى بَرْدِ صَاحِبِي فَتَرَاهُ أَجْوَدَ مِنْ بَرْدِي، وَتَنْظُرُ إِلَى قِرَاتِي أَشْبَ مِنْهُ، فَقَالَتْ: بَرْدٌ مَكَانَ بَرْدٍ، وَأَخْتَارْتَنِي فَتَرَوْنَهَا عَشْرًا بَرْدِي، قَبِيتُ مَعَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يُخَطِّبُ يَقُولُ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزْوُجُ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ فَلْيُعْطَهَا مَا سَمِيَ لَهَا وَلَا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاهَا شَيْئًا وَيُقَارِفْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٥٤٢٠، ١٥٤٢١، ١٥٤٢٢، ١٥٤٢٣، ١٥٤٢٥]

١٥٤٢٠- حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَصَاةُ بْنُ عُرَيْقَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (عَامَ) الْفَتْحِ، فَأَقَمْنَا خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: قَالَ: فَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَتْعَةِ، قَالَ: وَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّي لِي فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، أَوْ قَالَ فِي أَعْلَى مَكَّةَ، فَلَقِينَا قَتَاةَ بِنْتِ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ كَانَتْهَا الْبِكْرَةَ الْمُتَطَلِّقَةَ، قَالَ: وَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ وَعَلَيَّ بَرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ،

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى الْخَزَاعِي

١٥٤٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

١٥٤٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ

كُهَيْلٍ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ آيِنَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**. [النظر: ١٥٤٢٨]

١٥٤٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ

ذُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَهَّبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: (٤٠٧/٣) **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَصَرَّفَ مِنَ الْوُتْرِ قَالَ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَرْقِعُ صَوْتَهُ فِي الثَّلَاثَةِ**. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ ذُرِّ

الهِمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**، ثَلَاثًا يَمُدُّ بِالْآخِرَةِ صَوْتَهُ. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: **أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ آيِنَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**. [النظر: ١٥٤٤١]

١٥٤٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْلٍ،

عَنْ ذُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ آيِنَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**. [راجع: ١٥٤٢٤]

١٥٤٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَلْمَةَ بِنِ

كُهَيْلٍ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي النَّجْرِ قَرَأَ آيَةَ قُلْ مَا صَلَّى قَالَ: **أَمِي الْقَوْمِ أَيُّ بِنِ كُنْ؟ قَالَ: أَيُّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسَخْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا أَوْ نَسِيْتَهَا؟ قَالَ: نَسِيْتُهَا.**

١٥٤٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**. [راجع: ١٥٤٢٧]

١٥٤٢٦- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(عَمْرَانَ، رَجُلٌ) كَانَ بَوَاسِطَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَتِمُّ التَّكْبِيرَ يَعْنِي إِذَا حَفَّضَ وَإِذَا رَفَعَ. [النظر: ١٥٤٤٣]

١٥٤٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ

(قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**. [النظر: ١٥٤٣٠، ١٥٤٤٠]

١٥٤٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ

كُهَيْلٍ، وَزَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، وَرَقَعَ بِهَا صَوْتَهُ**. [النظر: ١٥٤٢٩، ١٥٤٣١، ١٥٤٣٢، ١٥٤٣٣، ١٥٤٣٦]

١٥٤٢٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا.**

١٥٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، قَالَ:

سَمِعْتُ زُرَّارَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا**. [راجع: ١٥٤٢٧]

١٥٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا.

قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ وَسَلْمَةُ بِنِ كُهَيْلٍ سَمِعَا ذُرًّا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: زَيْدٌ وَسَلْمَةُ أَخْبَرَانِي

أَنَّهُمَا سَمِعَا ذُرًّا، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِرَبِّهِ **سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى**، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ يَقُولُ: **سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**، ثَلَاثًا، يَرْقِعُ صَوْتَهُ بِالْآخِرَةِ.







الْحَجْرَ، قُلْتُ: يُعْنِي الْقَائِلُ ابْنُ عَبَّاسٍ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ هَاهُنَا، أَوْ يُصَلِّيُ هَاهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُومُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَيُصَلِّيُ.

١٥٤٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤١١/٣) صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ فَوَضَعَ تَعْلِيَهُ عَنْ يَسَارِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

١٥٤٦٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُخْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفْتَحَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فِي الْمَجْرَ قَرَأَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ مُوسَى وَهَارُونَ أَصَابَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَهُ. [انظر: ١٥٤٦٩]

١٥٤٦٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سَعْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِمَكَّةَ. قَالَ: فَافْتَحَ سُورَةَ [الْمُؤْمِنِينَ] فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى ذِكْرِ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذَكَرَ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ يَشْكُ فَاسْتَفْتَوْا عَلَيْهِ) أَخَذَتْ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَرَكَعَهُ.

قَالَ: وَأَبْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ. [انظر: ١٥٤٧٠، ١٥٤٧٢، ١٥٤٧٠]

١٥٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سَعْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَوْحُ ابْنُ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرَ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذَكَرَ عِيسَى (قَالَ) رَوْحُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ يَشْكُ وَاسْتَفْتَوْا عَلَيْهِ) أَخَذَتْ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَحَدَفَ فَرَكَعَهُ.

قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٤٦٨]

١٥٤٧١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزُّوَالِ أَرَبَاءَ وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ، فَحَاجِبٌ أَنْ أَقْدَمَ فِيهَا عَمَلًا صَالِحًا.

١٥٤٧٢- حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ حَدَّثَنِي حَدِيثًا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سَعْيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَصَلَّى فِي قَبْلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ تَعْلِيَهُ فَوَضَعَهَا عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرَ عِيسَى أَوْ مُوسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَهُ. [راجع: ١٥٤٦٨]

١٥٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

١٥٤٦٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَهْلَ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ فَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يَبْرِكِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ١٨٠٠٨]

١٥٤٦١- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَيْبٍ، حَدَّثَنَا بَعْلَى ابْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مُتَّصِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَنْفِ لَمْ يَعْني نَضَحَ فَرَجَهُ. [راجع: ١٥٤٥٩]

## « حَدِيثُ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ »

١٥٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ).

قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: وَجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارَتَيْنِ.

١٥٤٦٢م- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَجَاهَكَ، بَيْنَ السَّارَتَيْنِ.

١٥٤٦٣- حَدَّثَنَا (هَشِيمٌ)، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَوْشَنَ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَبَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، نَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ (قَالَ هَشِيمٌ مَرَّةً أُخْرَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ) أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَعْلُو وَتُدْعَى، وَكُلُّ دَمٍ أَوْ دَعْوَى مَوْضِعَةٌ تَحْتُ قَدَمِي هَاتَيْنِ إِلَّا سِدَانَةَ الْبَيْتِ وَسَقَايَةَ الْحَاجِّ، أَلَا وَإِنْ قَتِيلَ خَطَا الْعَمْدِ (قَالَ هَشِيمٌ مَرَّةً: بِالسُّوْطِ وَالْعَصَا وَالْحَجْرِ) دِيَةً مَطْلُطَّةً مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ. مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا. وَقَالَ مَرَّةً: أَرْبَعُونَ مِنْ نَيْبَةٍ إِلَى بَارِلِ عَامِهَا، كُلُّهُنَّ خَلْفَةٌ.

١٥٤٦٤- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَإِنْ قَتِيلَ خَطَا الْعَمْدِ بِالسُّوْطِ وَالْعَصَا وَالْحَجْرِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا، فَمَنْ أَزْدَادٌ بَعِيرًا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

١٥٤٦٥- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَرِيبٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ: كَلَأْتُونَ حَقَّةً، وَكَلَأْتُونَ جَدْعَةً، وَكَلَأْتُونَ بَنَاتِ لُبُونِ، وَأَرْبَعُونَ نَيْبَةً خَلْفَةً إِلَى بَارِلِ عَامِهِ.

## « حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ »

١٥٤٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَسْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ كَانَ يَقُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَيُعِيْمُهُ عِنْدَ الشُّعْبَةِ الثَّالِثَةِ مِمَّا يَلِي الْبَابَ، مِمَّا يَلِي

العاصي. قَالَ: أَوْ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحَلَّ وَآلِدٌ وَكَذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ آدَبٍ حَسَنٍ. [انظر: ١١٣٣٠، ١١٣٣١]

١٥٤٧٩- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا بِهِ خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَّازُ وَالْقَوَارِيرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَامِرُ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ بِإِسْنَادِهِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١١٣٣٠، ١١٣٣١]

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَرِصَاءَ

١٥٤٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَرِصَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: لَا يُغْزَى هَذَا يَوْمًا بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٠٤٨١، ١١٢٧٩، ١١٢٨٠]

١٥٤٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بَرِصَاءَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: لَا يُغْزَى بَعْدَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

### حَدِيثُ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ

١٥٤٨٢- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامِ أَبُو الْحَسَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ مُطِيعُ بْنُ الْأَسْوَدِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: لَا يَبِغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَيْشِي بَعْدَ يَوْمِهِ هَذَا صَبْرًا. [انظر: ١١٨٠١]

١٥٤٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لَا يُقْتَلَ قُرَيْشِي صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَّا يَسُومَ الْقِيَامَةَ. [انظر: ١٠٤٨٤، ١٠٤٨٥، ١٠٤٨٦، ١٠٤٨٧، ١٠٤٨٨، ١٠٤٨٩]

١٥٤٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ. عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَخِي بَنِي عَدِيٍّ ابْنِ كَنْبٍ، عَنْ أَبِيهِ مُطِيعٍ وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِ قَسَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِ هَوْلَاءَ الرَّهْطِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: لَا تُغْزَى مَكَّةَ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا، وَلَا يُقْتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بَعْدَ الْعَامِ صَبْرًا أَبَدًا.

١٥٤٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: لَا يُقْتَلَ قُرَيْشِي صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ.

وَكَمْ يَذُرُّكَ الْإِسْلَامُ أَحَدًا مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرِ مُطِيعٍ، وَكَانَ اسْمُهُ عَاصِيًا قَسَمَاهُ مُطِيعًا يَعْني النَّبِيَّ ﷺ.

(وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ مَوْلَى السَّائِبِ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنَيْ بَنِي جُمَحٍ وَالرُّكْنَ الْأَسْوَدِ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». [انظر: ١٥٤٧٤])

١٥٤٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ وَرُوِّحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنَيْ بَنِي جُمَحٍ وَالرُّكْنَ الْأَسْوَدِ: «رَبَّنَا آتِنَا».

١٥٤٧٥- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سَعْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذَكَرَ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ شَكِّ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتْ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةً فَحَذَفَ فَرَكَعَهُ.

قَالَ: وَأَبْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٤٦٨]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيِّ

١٥٤٧٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيِّ الْخَثَمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ (٤١٢/٣) قَالَ: إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، قِيلَ قَائِلُ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طَوْلُ الْقُرْآنِ، قِيلَ: قَائِلُ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جَهْدُ الْمُعَلِّ، قِيلَ: قَائِلُ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قِيلَ: قَائِلُ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ، قِيلَ: قَائِلُ الْقِتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أَمْرَقَ دَمَهُ، وَعَمَرَ جَوَادَهُ.

### حَدِيثُ جَدِّ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ

١٥٤٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كَانَ لَهُمْ عُلَامٌ يُقَالُ لَهُ: طَهْمَانٌ أَوْ ذُكْوَانٌ فَأَعْتَقَ جَدَّهُ نَصْفَهُ، فَبَجَّاهُ الْعَبْدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَعْتَقُ فِي عِتْقِكَ وَتُرَقُّ فِي رِقِّكَ، قَالَ: وَكَانَ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ حَتَّى مَاتَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَكَانَ مَعْمَرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَوْشِبٍ - رَجُلًا صَالِحًا.

١٥٤٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ بِنِ رُسْتَمِ الْعَمَزِيِّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ

## حَدِيثُ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ

في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك؟ (قال أبو معاوية: بهذا) قال: قل: آمنت بالله ثم استقم.

١٥٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَمْرِ فِي الْإِسْلَامِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ؟ قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْتُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَايَ شَيْءٍ أَنْتَقِي؟ قَالَ: فَاشَارْ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِهِ. [انظر: ١٩٦٥١]

١٥٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَسِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهَابٍ (ح).

ويزيد بن هارون قال: أخبرنا إبراهيم قال: حدثني ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز العامري، عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت: يا رسول الله حدثني بأمر اعتصم به؟ قال: قل: ربي الله ثم استقم، قال: قلت: يا رسول الله ما أكبر ما تخاف علي؟ قال: فأخذ رسول الله ﷺ بلسان نفسه ثم قال: هذا.

قال يزيد في حديثه: بطرف لسان نفسه. [انظر: ١٥٤٩٧]

١٥٤٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرِ اعْتَصَمَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ: رَبِّي اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْتُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا.

## حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ

١٥٤٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِمَّنْ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا، فَتَهَانَا أَنْ نَقْتُلَ الْعُسَمَاءَ وَالرُّصَمَاءَ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٤٩٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنَّا بِي (٤١٤/٣) عِيَّاضُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظَّلِّ، وَقَالَ: مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٠- حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٥٤٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَارِقٍ أَبُو قُرَّةَ الرَّيْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمُصَيَّبِ وَإِلَى جَانِبَيْهَا رَمَعَ وَهِيَ قُرَيْةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (قَالَ أَبِي: وَكَانَ أَبُو قُرَّةَ قَاصِبًا لَهُمْ بِالْيَمَنِ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ أَبُو عَمْرَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ (٤١٣/٣) رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: قُدَامَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ. [انظر: ١٥٤٨٧، ١٥٤٨٨، ١٥٤٨٩، ١٥٤٩٠، ١٥٤٩١، ١٥٤٩٢، ١٥٤٩٣]

١٥٤٨٧- قَالَ أَبُو قُرَّةَ: وَزَادَنِي سُلَيْمَانُ الثَّوْرِيُّ فِي حَدِيثِ إِيْمَنَ هَذَا: عَلَى نَاقَةِ صَهْبَاءَ بِلَا زَجْرٍ وَلَا طَرْدٍ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٨٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ بَنِي كَلَّابٍ يُقَالُ لَهُ: قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ يرمي الجمرة على ناقته له صهباء، لا يضرب ولا طرد، ولا إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلَّابِيُّ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجِمْرَةَ جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَهْبَاءَ، لَا ضَرْبَ وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩٠- حَدَّثَنَا قُرَّانٌ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: يرمي الجمار على ناقه له. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَمُحْرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ أَبُو الْفَضْلِ. قَالَا: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا إِيْمَنُ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِخْنَتِهِ.

١٥٤٩٢- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ إِيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يرمي الجمار على ناقه لا يضرب ولا طرد، ولا إِلَيْكَ إِلَيْكَ.

وَزَادَ عَبَادُ فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةِ صَهْبَاءَ يرمي الجمرة. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ إِيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ يرمي الجمرة على ناقته له صهباء، لا يضرب ولا طرد، ولا إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

## حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ

١٥٤٩٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِ لِي

## حَدِيثُ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

١٥٥٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرُوِّحَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَلُوبِ بْنِ عَن رَجُلٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الطَّوَابُ صَلَاةٌ، فَإِذَا طُفِئَ قَافِلُوا الْكَلَامَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرْقَمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُ: يُوسُفُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ فَرِيشَ نَتْلِي مَالَ آيَتَامَ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ دَهَبَ مِنِّي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَوَقَعَتْ لِي فِي يَدِي أَلْفُ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْفَرِيشِيِّ: إِنَّهُ قَدْ دَهَبَ لِي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ وَقَدْ أَصِيبَتْ لَهُ أَلْفُ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَقَالَ الْفَرِيشِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اسْتَمَكَ، وَلَا تَخُنْ مِنْ خَانَكَ.

## حَدِيثُ كَلْدَةَ بْنِ الْحَبْلِ

١٥٥٠٣ - حَدَّثَنَا رُوِّحُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَالضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: عَرَّضَ عَلَيَّ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَعْيَانَ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَبِي صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ (قَالَ الضَّحَّاكُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ) أَنَّ كَلْدَةَ بْنَ الْحَبْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ فِي الْفَتْحِ بِلِيَا وَجَدَّيَّةَ وَصَفَايِسَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَكَمْ أَسْلَمَ وَكَمْ أَسْتَاذَنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ.

قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي هَذَا الْخَبْرَ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ، وَكَمْ يَقُولُ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلْدَةَ، قَالَ الضَّحَّاكُ وَابْنُ الْحَارِثِ: وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ وَقَالَ الضَّحَّاكُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: بِلِيَا وَجَدَّيَّةَ. [المنظر: ٣٣٤٣]

## حَدِيثُ مُصَدَّقِي النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ

أَبِي سَعْيَانَ، سَمِعُهُ مِنْهُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ كَثْمَةَ قَالَ: اسْتَعْمَلَ ابْنُ عَلْقَمَةَ أَبِي عَلَى عِرَاقَةَ قَوْمَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَصْدُقَهُمْ قَالَ: قَبِيتُنِي أَبِي فِي طَائِفَةِ لَاتِيَهُ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَيْتُ مَيْخَا كَبِيرًا يُقَالُ لَهُ سَعْرٌ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي وَآيَ نَحْوِ تَأْخُذُونَ؟ قُلْتُ: نَخْتَارُ حَتَّى إِنَّا لَنَشْتَرُ ضُرُوعَ الْقَتَمِ، قَالَ: ابْنَ أَخِي قَائِي أَحَدْتُكَ أَنِّي كُنْتُ فِي شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَبِ فِي غَنَمٍ لِي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَنِي

رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ فَقَالَا: نَحْرُ رَسُولِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قُلْتُ: مَا عَلَيَّ فِيهَا؟ قَالَا شَاءَ، فَأَعْمَدُ إِلَى شَاءَ قَدْ عَلِمْتُ مَكَانَهَا مَمْتَلَكَةً مَحْضًا وَشَحْمًا فَأَخْرَجْتَهَا إِلَيْهِمَا فَقَالَا: هَذِهِ الشُّعْبُ، وَالشُّعْبُ هِيَ الْحَامِلُ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَاغِمًا. قُلْتُ: قَائِي شَيْءٌ؟ قَالَا: عَتَاقًا جَدَّةً أَوْ كَيْفِيَّةً، قَالَ: فَأَعْمَدُ إِلَى عَتَاقٍ مَمْتَلَا، قَالَ: وَالْمَعْتَاظُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ وَلَكِنَّا وَقَدْ حَانَ وَلَا دَهَانَ، فَأَخْرَجْتَهَا إِلَيْهِمَا فَقَالَا: نَارِلَتَاهَا، فَدَقَمْتَهَا إِلَيْهِمَا فَجَعَلَاهَا مَمْتَلًا عَلَى بَعِيرِهِمَا ثُمَّ انْطَلَقَا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَذَا قَالَ وَكِيعٌ: مُسْلِمُ بْنُ كَثْمَةَ صُحُفٌ. وَقَالَ رُوِّحُ: ابْنُ شُعْبَةَ وَهُوَ الصَّوَابُ. وَقَالَ أَبِي: وَقَالَ بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (٤١٥/٣): لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هُوَ ذَا وَكَدَهُ هَاهُنَا بَعْنِي مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ.

١٥٥٠٥ - حَدَّثَنَا رُوِّحُ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَعْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّ عَلْقَمَةَ اسْتَعْمَلَ آيَاهُ عَلَى عِرَاقَةَ قَوْمَهُ، قَالَ مُسْلِمٌ: قَبِيتُنِي أَبِي بِصَدَقَةٍ فِي طَائِفَةٍ مِنْ قَوْمِي، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَيْتُ مَيْخَا يُقَالُ لَهُ سَعْرٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَبِ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، فَقَالَ: أَيُّ ابْنِ أَخِي وَآيَ نَحْوِ تَأْخُذُونَ؟ قُلْتُ: نَأْخُذُ أَفْضَلَ مَا نَجِدُ، فَقَالَ الشُّيْخُ: إِنِّي لَمِنَ شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَبِ فِي غَنَمٍ لِي إِذَا جَاءَنِي رَجُلَانِ مُرْتَدِفَانِ بَعِيرًا فَقَالَا: إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثْنَا إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَا: شَاءَ، فَدَقَمْتُ إِلَى شَاءَ قَدْ عَلِمْتُ مَكَانَهَا مَمْتَلَكَةً (مَخَاضًا) أَوْ مَحَاضًا وَشَحْمًا فَأَخْرَجْتَهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالَا هَذِهِ شَاغِمٌ وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَاغِمًا. وَالشُّعْبُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا وَلَكِنَّمَا قَالَ: قُلْتُ: قَائِي شَيْءٌ تَأْخُذُونَ؟ قَالَا: عَتَاقًا أَوْ جَدَّةً أَوْ كَيْفِيَّةً، قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمَا عَتَاقًا. قَالَ: فَقَالَا: ادْقَمْنَا إِلَيْتَا فَتَقَارَ لَاهَا وَجَعَلَاهَا مَمْتَلًا عَلَى بَعِيرِهِمَا.

## حَدِيثُ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ

١٥٥٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: وَقَالَ نَافِعُ بْنُ جَبْرِ ابْنِ مُطْعَمٍ: عَنْ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي يَوْمِ التَّشْرِيقِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فِي أَيَّامِ الْحَجِّ) فَقَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبٍ. [المنظر: ١٥٥٠٧، ١٥٥٠٨، ١٥٥٠٩، ١٥٥١٠، ١٥٥١١، ١٥٥١٢]

١٥٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ ابْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ بَشْرَ بْنَ سَحِيمٍ قَامِرَةً أَنْ يَتَادَى: إِنَّ إِلَهَهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنٌ، وَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبٍ بَعْنِي أَيَّامُ التَّشْرِيقِ.

١٥٥٠٨ - حَدَّثَنَا يَهْزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ ابْنِ مُطْعَمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ بِشْرُ بْنُ سُحَيْمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ.

فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا وَقَعَ وَكَسْتُمْ بِهَا قَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. [انظر: ١٥٥١٥، ١٧٣٨، ١٧٨١٧، ٢٣٥٥٢]

١٥٥١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ- يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عِكْرَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بَارِضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا قَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ وَكَسْتُمْ بِهَا قَلَا ضِ تَقْرُبُوهَا.

## حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ

١٥٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ الْأَسْوَدَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْقُتْحِ قَالَ: جَلَسَ عِنْدَ قَرْنِ مَسْقَلَةَ يَبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ أَنَّهُ يَابِعُهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ١٧٦٧٥]

## حَدِيثُ أَبِي كَلَيْبٍ

١٥٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرْتِ، عَنْ (عَثِيمِ) بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ اسْلَمْتُ، فَقَالَ: أَلْقِ عَنكَ شَعْرَ الْكُفْرِ يَقُولُ: أَحْلِقُ. [انظر: ٢٣٨٦]

١٥٥١١- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَخْرَمَعَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَخْرَعَ: أَلْقِ عَنكَ شَعْرَ الْكُفْرِ وَأَخْتِنِ.

## حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْرَمٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَتِ الصَّلَاةُ أَوْ حِينَ حَانَتِ الصَّلَاةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا: أَنْ صَلُّوا (٤١٦/٣) فِي رِحَالِكُمْ لِمَطَرٍ كَانَ. [انظر: ١٩٢٥٠]

## حَدِيثُ عَرِيفٍ مِنْ عُرْقَاءِ قُرَيْشٍ

١٥٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (قَالَ) عَمَّانُ: ابْنُ زَيْدِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ) حَدَّثَنَا هَالِدُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَرِيفٌ مِنْ عُرْقَاءِ قُرَيْشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ قَلْقٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَشَرَّوَالاً وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٧٨٢٤]

## حَدِيثُ جَدِّ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ

١٥٥١٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

## حَدِيثُ أَبِي طَرِيفٍ

١٥٥١٦- حَدَّثَنَا أَبُو زَهْرَبْنِ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شُمَيْلَةَ، عَنْ أَبِي طَرِيفٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ، (فَكَانَ) يُصَلِّي بِنَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا رَمَى لَرَأَى مَوْجِعَ نَبَلِهِ.

## مِنْ حَدِيثِ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ

١٥٥١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَنِيدِ الْجَبَلِيِّ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهِمْ. قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهَا أَوَّلَ النَّهَارِ.

وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا وَكَانَ لَا يَبْعَثُ عِلْمَانَهُ إِلَّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَيْمَنَ يَضَعُ مَالَهُ. [انظر: ١٥٥٢٢، ١٥٦٤٢، ١٥٦٤٣، ١٩٦٥٠، ١٩٦٥٠، ١٩٧٠٨، ١٩٧٠٩، ١٩٧١٠]

## حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

١٥٥١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، وَسَرِيحٌ، الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا تَائِعُ بْنُ عَمْرٍ، عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ (قَالَ) أَبِي: كَلَامُنَا، قَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ التَّقْفِيِّ) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بِالْبَيَّاءَةِ أَوْ بِالْبَيَّاءَةِ - شَكَّ تَائِعٌ - مِنَ الطَّائِفِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَوْشِكُونَ أَنْ تَمُرُّوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ قَالَ: خِيَارِكُمْ مِنْ شَرَارِكُمْ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ بِالْبَيْتَاءِ السَّيِّئِ وَالنِّسَاءِ الْحَسَنِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ بِبَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [انظر: ٢٨١٩٧، ٢٤٢٨٠]

## حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ

١٥٥١٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ

١٥٥٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرٍ الْمَكِّيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ كَيْسَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ. قُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: مَا سَأَلْتَنِي؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَطَايِحِ حَتَّى أَتَى الْبَيْتَ وَهُوَ مُتَمَرِّزٌ بِإِزَارٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَرَأَى عِنْدَ الْبَيْتِ عَيْدًا يُصَلُّونَ فَحَلَّ الْإِزَارَ وَتَوَشَّحَ بِهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا أَذْرِي الظُّهْرَ أَوْ العَصْرَ. [انظر بعده]

١٥٥٢٥ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدِ العِيَّاطِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَلْحَجِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ كَيْسَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي كَيْسَانَ مَا أَدْرَكْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ العَلِيِّ بِبَيْتِي مُطِيعٌ مُلْبِئًا فِي كُوبِ الظُّهْرِ أَوْ العَصْرِ فَصَلَّاهَا رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٥٥٢٤]

### حَدِيثُ الأَرَقَمِ بْنِ أَبِي الأَرَقَمِ

١٥٥٢٦ - حَدَّثَنَا عِيَّادُ بْنُ عِيَّادِ المُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ الأَرَقَمِ بْنِ أَبِي الأَرَقَمِ المَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الإِمَامِ، كَالجَارِ قُصَبَ فِي النَّارِ.

### حَدِيثُ ابْنِ عَابِسٍ

١٥٥٢٧ - حَدَّثَنَا (هَاشِمُ) بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَمِينِي شَيْبَانٍ - عَنْ يحيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ؛ أَنَّ ابْنَ عَابِسِ الجَهَنمِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ عَابِسِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعُودُ بِهِ (المَتَّوِّدُونَ؟) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ القَلْبِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. [انظر: ١٧٤٢٩، ١٧٤٣٠، ١٧٤٣٢، ١٧٤٣٦، ١٧٤٥٥، ١٧٤٧٤، ١٧٤٧٥، ١٧٤٨٣، ١٧٤٨٨، ١٧٥٠٠، ١٧٥٠٥، ١٧٥١٣، ١٧٥٢٤، ١٧٥٢٧، ١٧٥٥٤، ١٧٥٩١، ١٧٥٩٤، ٢٢٥٩٠]

### حَدِيثُ أَبِي عَمْرَةَ الأنصاريِّ

١٥٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَمِينِي ابْنِ مِبْرَاكٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي المُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَلِيبِ المَخْزُومِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الأنصاريِّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤١٨/٣) فِي غَزَاةٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي تَحْرِيعِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ وَقَالُوا: يَبْلُغُنَا اللَّهُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عَمْرُو بْنُ الحَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي تَحْرِيعِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بَنَا إِذَا نَحْنُ لِقَيْنَا القَوْمَ عَدَا جِيَاعًا (أَوْ جَالًا)؟ وَلكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُوْنَا بِبِقَابِنَا أَوْ بِأَيْدِينَا، فَتَجْمَعُنَا ثُمَّ تَدْعُوْنَا اللَّهُ فِيهَا بِالرِّكَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

الْقَدِيمِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ الحَطَّابِ عَنِ المَرَاةِ تَطُوفُ بِالبَيْتِ ثُمَّ تَحِيضُ؟ قَالَ: لَيْكُنْ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوْفُ بِالبَيْتِ فَقَالَ الحَارِثُ: كَذَلِكَ أَقَاتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَرَيْتَ عَنْ يَدَيْكَ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكُنِّي مَا أَخَالَفُ.

١٥٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَجَّاجِ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ المُعْبِرَةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اليَلمَنَانِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، [عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ (٤١٧/٣) البَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَيْكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ.

قَبِلَ حَدِيثَهُ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: خَرَرْتُ مِنْ يَدِكَ، سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ تُخْبِرْنَا بِهِ. [انظر: ١٥٥٢١]

١٥٥٢١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِبَادُ (عَنِ) الحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ المُعْبِرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اليَلمَنَانِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ الحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَيْكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ الطَّوْفُ بِالبَيْتِ.

فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الحَطَّابِ: خَرَرْتُ مِنْ يَدَيْكَ، سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَمْ تُحَدِّثْنِي. [راجع: ١٥٥٢٠]

### حَدِيثُ صَخْرِ الْغَامِديِّ

١٥٥٢٢ - حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِديِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ.

قَالَ: فَكَانَ صَخْرُ رَجُلًا تَسَاجِرًا، وَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قَالَ: فَأَتَرَنِي وَكَثُرَ مَا لَه. [راجع: ١٥٥١٧]

### حَدِيثُ إِياسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

١٥٥٢٣ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا المُنْهَالِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ إِياسَ بْنَ عَمْرِو بْنِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَبِيَعُوا فَضْلَ المَاءِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَبِيَعِ المَاءِ.

قَالَ: وَالنَّاسُ يَبِيَعُونَ مَاءَ الفُرَاتِ فَتَهَامُهُمْ. [انظر: ١٧٣٨٨]

### حَدِيثُ كَيْسَانَ

١٥٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: دَنَيْتُ إِلَى قَدْرِ وَهِيَ تَغْلِي، فَأَذْخَلْتُ يَدِي فِيهَا فَاحْتَرَقَتْ، وَأَوَّلَ أَنْ قَوَّرتْ يَدِي، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ شَيْئًا وَتَفَّتْ، فَلَمَّا كَانَ فِي امْرَأَةِ عَثْمَانَ قُلْتُ لَأُمِّي: مَنْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٥٣١]

### حَدِيثُ (١) أَبِي (يَزِيدَ)

١٥٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ أَبِي (يَزِيدَ)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَعَا النَّاسُ بِصِيبٍ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَصْحَحَ (٤١٩/٣) أَحَدُكُمْ آخَاهُ فَلْيُصِصْهُ.

### حَدِيثُ كَرْدَمِ بْنِ سُفْيَانَ

١٥٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ حَضَنَ مِنْ وَكْدِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَكْلَى بْنِ كَثْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ، عَنْ أَبِيهَا كَرْدَمِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثِ نَرَفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَكْنُ أَوْ لُصْبٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَأَوْفَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا جَعَلَتْ لَهُ، انْحَرَفَ عَلَى بَوَاةٍ وَأَوْفَ بِنَدْرِكَ. [انظر: ١١٧٧٤، ١٧٥٨٣]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ

١٥٥٣٦ - حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قِضَاءٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُكْتَسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا مِنْ بَاسٍ.

### حَدِيثُ أَبِي سَلَيْطِ الْبَدْرِيِّ

١٥٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ ضَمْرَةَ الْقَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَيْطِ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلَيْطِ قَالَ: آتَانَا نَهْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ وَالْفُدُورِ تَمُورُهَا، فَكُنَّا نَأْكُلُهَا عَلَى وَجْهِهَا. [انظر بعده]

١٥٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (وَسَمِعْتُهُ) أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ضَمْرَةَ الْقَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَيْطِ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلَيْطِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ: آتَانَا نَهْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ وَتَحْنِ بَيْتِي، فَكُنَّا نَأْكُلُهَا وَإِنَّا لَجِياعٌ. [راجع: ١٥٥٣٧]

سَيَّلْنَا بِدَعْوَتِكَ أَوْ قَالَ: سَيَّارَكَ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَا يَا زُورِدَهُمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِئُونَ بِالْحَبَّةِ مِنَ الطَّعَامِ وَكَوَقُ ذَلِكَ وَكَانَ أَعْلَاهُمْ مَنْ جَاءَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتَسُوا فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلْؤُوهُ وَيَقِي مَلْؤُهُ، فَصَحَّحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَهْمَا إِلَّا حَجَبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

### حَدِيثُ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ

١٥٥٣٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالْمَرْجِ فَإِذَا هُوَ بِحِمَارٍ عَمِيرٍ، فَلَمَّ يَلَيْتُ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ رَيْبَتِي فَشَأْنُكُمْ بِهَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَيُقَسِّمُهُ بَيْنَ الرِّقَاقِ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى آتَى عَقَبَةَ آثَابَةَ، فَإِذَا هُوَ بِظُلَيْبٍ فِيهِ سَهْمٌ وَهُوَ حَاقِقٌ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: قِفْ هَاهُنَا حَتَّى يَمُرَ الرِّقَاقُ لَا يَرِيهِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ.

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبِ الْجُمَحِيِّ

١٥٥٣٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَلْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبِ الْجُمَحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَصَلَ بَيْنَ الْحَلَائِلِ وَالْحَرَامِ السُّدْفُ وَالصَّوْتُ فِي النُّكَاحِ. [انظر: ١٨٤٦٨، ١٨٤٦٩]

١٥٥٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَمَّاكِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ: انصَبْتُ عَلَى يَدِي مِنْ قَدْرِ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَكَانٍ قَالَ، فَقَالَ كَلَامًا فِيهِ: أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ. [انظر: ١٥٥٣٣، ١٨٤٦٥]

[١٨٤٦٧، ١٨٤٦٨]

١٥٥٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَثْمَانَ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ قَالَتْ: أَقْبَلْتُ بِلَكٍ مِنْ أَرْضِ الْجَيْشَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ لَيْتَيْنِ طَلَبْتُ لَكَ طَبِيخًا فَفَنِي الْحَطْبُ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ فَتَنَاوَلْتُ الْفَدْرَ فَانْكَلَمَتُ عَلَى ذِرَاعِكَ، فَاتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ قَتَلَ فِي فِكَ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ، وَدَعَا لَكَ، وَجَمَلَ يَضُلُّ عَلَى يَدَيْكَ وَيَقُولُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءُ لَا يُغَادِرُ سَعْمًا. فَقَالَتْ: فَمَا قُتِلَ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأَتْ يَدُكَ.

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَنْبَشٍ

## حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ

١٥٥٣٩ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ أَبُو سَلَمَةَ الْمَسْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَنْبَشِ التَّمِيمِيِّ وَكَانَ كَثِيرًا: أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحَدَّرَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ يَدُهُ شُعْلَةٌ نَارٌ، يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَيَّطَ إِلَيْهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ: قَالَا مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمَنْ شَرُّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمَنْ شَرُّ مَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَمَنْ شَرُّ قَتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمَنْ شَرُّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ، قَالَ: فَطَفَنَتْ نَارُهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر [بعده]

١٥٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بِنْتِ خَالِدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ. قَالَ الْمُطَّلِبُ: وَلَمْ أَسْجُدْ مَعَهُمْ - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ - فَقَالَ الْمُطَّلِبُ: فَلَا أَدْعُ السُّجُودَ فِيهَا أَبَدًا. [انظر ما بعده، ١٨٠٥١، ٢٧٧٨]

١٥٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بِنْتِ خَالِدٍ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السُّهَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ وَسَجَدَ مِنْ عِنْدِهِ فَرَفَعَتْ رَأْسِي وَابْتَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ. وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ الْمُطَّلِبُ، وَكَانَ بَعْدَ لَا يَسْمَعُ أَحَدًا قَرَأَهَا إِلَّا سَجَدَ. [انظر: ١٨٠٥٢، ٢٧٧٨]

١٥٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَنْبَشٍ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ قَالَ: جَاءَتْ الشَّيَاطِينُ لَيْسَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْدِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَرُوعِبَ، قَالَ جَعْفَرُ: - أَحْسَبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَّخِرُ - قَالَ: وَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ، قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمَنْ شَرُّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمَنْ شَرُّ مَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَمَنْ شَرُّ مَا دَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمَنْ شَرُّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمَنْ شَرُّ قَتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمَنْ شَرُّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ، فَطَفَنَتْ نَارَ الشَّيَاطِينِ وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [راجع: ١٥٥٣٩]

## حَدِيثُ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ

١٥٥٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْتَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَمِّعَ ابْنَ جَارِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: يَقْتُلُهُ ابْنُ مَرْيَمَ بِيَابِ لُدٍّ. [انظر: ١٥٥٤٧، ١٥٥٤٨، ١٥٥٤٩، ١٧٩٧، ١٨١٥٢]

١٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ ابْنَ جَارِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ، أَوْ إِلَى جَانِبِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَحَدَ الْفَرَّاءِ الَّذِينَ كَرَّمُوا الْقُرْآنَ قَالَ: شَهِدْنَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَتَفَرَّغُونَ الْإِبَاعَةَ، فَقَالَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ

## حَدِيثُ ابْنِ عَبَّسٍ (٤٢٠/٣)

١٥٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرِ الدَّارِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ أَذْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَنَحْنُ فِي غَزْوَةِ رُودَسٍ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ عَبَّسٍ قَالَ: كُنْتُ أَسُوقُ لَأَلٍ لَنَا بَقْرَةٌ، قَالَ: فَسَمِعْتُ مِنْ جَوْفِهَا: آلَ ذَرِيحٍ، قَوْلُ قَصِيحٍ، رَجُلٍ يَصِيحُ: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ. [انظر: ١٦٨١٥]

## حَدِيثُ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ

١٥٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَجِي رِيحُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَقْبِضُ فِيهَا أَرْوَاحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ.



تَسْتَرِفِيهَا، وَتَقِي نَفْسِي، هَلْ تَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ شَيْءٍ؟  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٥٥١]

١٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [وَلِيحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ]، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عِيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُرَّامَةَ، عَنِ أَبِيهِ. [راجع: ١٥٥٥١]  
قَالَ أَبِي: وَهُوَ الصَّوَابُ، كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ.

### حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ

١٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَبِيرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا. [قَالَ قَيْسٌ: الْإِتَادُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَرُهُ يَكْثُرُ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا] فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ سُنْبُلِيكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا لِكَثْرَةِ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ، قَالَ: فَانصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ سَعْدٌ بِسُئْلِ فَوْضِعٍ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ تَأَوَّلَهُ أَوْ قَالَ: تَأَوَّلُوهُ مَلْحَمَةً مَصْبُوعَةً بِزَعْفَرَانَ وَوَرَسٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَيَّ أَلِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، قَالَ: ثُمَّ أَصَابَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا أَرَادَ الانصِرَافَ قَرَّبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ حِمَارًا قَدِ وُطِّئَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ أَصْحَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ قَيْسٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْكَبْ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ، قَالَ: فَانصَرَفْتُ.

١٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ (٤٢٢/٣) قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَصُومَ عَامُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ مِصْرَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ مِصْرَانَ كَمْ يَأْمُرُنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَتَحَنَّنَ فَعَمَلَهُ. [النظر: ٢٤٣٤٤، ٢٤٣٤١]

١٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْلٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ سَلْمَةَ اتَى قَيْسَ ابْنَ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ فِي الْفِتْنَةِ الْأُولَى وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ فَأَخَّرَ عَنِ السَّرِجِ وَقَالَ: ارْكَبْ قَائِي وَقَالَ لَهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا.

فَقَالَ لَهُ حَبِيبٌ: إِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ.

١٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ عَامِرِ، (عَنْ) قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ، إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْطَسُ لَهُ يَوْمَ الْفَطْرِ. قَالَ جَابِرٌ: هُوَ اللَّبَبُ.

لِبَعْضٍ: مَا لِلنَّاسِ؟ قَالُوا: أَوْحِيَ إِلَي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُوْجِفُ حَتَّى وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ عِنْدَ كُرَاعِ الْغَيْمِ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ [وَبِنَا تَحْتًا لَكَ فَتَحَا مِينًا] فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، وَفَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: أَيُّ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَفَتَحَ فَفَسَمْتُ خَيْرٌ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمْ فِيهَا أَحَدًا إِلَّا مِنْ شَهْدِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَفَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ الْفَأَ وَخَمْسَ مِائَةٍ فِيهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ فَارِسٍ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَأَعْطَى الرَّجُلَ سَهْمًا (٤٣١/٣).

### حَدِيثُ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ

١٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرْحُبِيلٌ، عَنِ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ أَحَدِ بَنِي سَلْمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: مَنْ يَسْفِنَا إِلَى الْأَيَّامِ؟ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ: هُوَ حَيْثُ نَفَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَيْمَدَرٌ حَوْضُهَا وَيَفِرُّ فِيهِ فِيْمَلَاهُ حَتَّى نَأْتِيَهُ، قَالَ: قَالَ جَبَّارٌ: قَمْتُتُ قُلْتُتُ، آتَا، قَالَ: أَذْهَبُ، فَذَعِبْتُ قَالَتْ الْأَيَّامُ فَكَلِمَدَرْتُ حَوْضُهَا وَقَرِطْتُ فِيهِ وَمَلَأْتُهُ، ثُمَّ عَلَيَّتَنِي عَيْنَايَ قَمْتُتُ، فَمَا تَقَبَّهْتُ إِلَّا بِرَجُلٍ تَنَازَعَهُ رَاحِلَتُهُ إِلَى الْمَاءِ وَيَكْفُهَا عَنْهُ، فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ [أَوْرَدُ حَوْضَكَ]، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُتُ، نَعَمْ، قَالَ: فَأَوْرَدَ رَاحِلَتُهُ ثُمَّ انصَرَفَ فَاتَّخَذَ ثُمَّ قَالَ: اتَّبِعْنِي بِالْإِدَاوَةِ، فَبِعْتُهُ بِهَا قَوْضًا [فَأَحْسَنَ] وَضَوْءَهُ، وَتَوَضَّأَتْ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ بِصَلِّي، قَمْتُتُ عَنْ بِيَارِهِ فَأَخَذَ يَدَيَّ فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْنَا فَلَمْ يَلْبَثْ يَسِيرًا أَنْ جَاءَ النَّاسُ.

### حَدِيثُ ابْنِ أَبِي خُرَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ

١٥٥٥١ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عِيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُرَّامَةَ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (وَقَالَ سَعْيَانُ مَرَّةً: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) أَرَأَيْتَ دَوَاءَ تَدَاوَى بِهِ وَرَفِي نَسْتَرَفِي بِهَا وَتَقِي نَفْسِي؟ أَرَدْتُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئًا؟ قَالَ: إِنَّهَا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [النظر: ١٥٥٥٤، ١٥٥٥٣، ١٥٥٥٢]

١٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُرَّامَةَ أَحَدِ بَنِي الْحَارِثِ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءَ تَدَاوَى بِهِ، وَرَفِي نَسْتَرَفِي بِهَا، وَتَقِي نَفْسِي، هَلْ تَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ١٥٥٥١]

١٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ ابْنَ أَبِي خُرَّامَةَ أَحَدِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ (مَدْيَمِ) حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءَ تَدَاوَى بِهِ، وَرَفِي

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَسْلُونُ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْفَائِطِ فَسَلْنَا كَمَا عَسَلُوا.

### حَدِيثُ فَهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفِ الْغِفَارِيِّ

١٥٥٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي الْحَكَمُ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفِ الْغِفَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ سَائِلٌ إِنْ عَدَا عَلِيٌّ عَادَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَإِنْ أَبَى، فَأَمَرَهُ بِقِتَالِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ بِنَا؟ قَالَ: إِنْ قَتَلْتَ قَاتَنَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ. [انظر بعده]

١٥٥٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَهَيْدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ عَدَا عَلِيٌّ عَادَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَكَرَهُ، وَأَمَرَهُ بِتَذْكِيرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتَلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَ فَإِنَّكَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ. [راجع: ١٥٥٦٧]

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ يَثْرِبِيِّ

١٥٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ -بِعَنِي ابْنِ حَسَنِ الْخَارِثِيِّ- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَارِثَةَ الضَّمْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَثْرِبِيِّ الضَّمْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى، فَكَانَ يَمَّا خَطَبَ بِهِ أَنْ قَالَ: وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ عَتَمَ ابْنَ عَمِيٍّ فَأَخَذْتَ مِنْهَا شَاةً فَاحْتَرَزْتُهَا؟ هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: إِنْ لَقِيتَهَا نَمَجَةٌ تَحْمِلُ شَفْرَةَ وَازْنَادًا فَلَا تَمْسَسَهَا. [انظر: ٢١٣٨٧، ٢١٣٨٨]

### حَدِيثُ ((ابن)) أَبِي حَدَرَدِ الْأَسْلَمِيِّ

١٥٥٧٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَدَرَدِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَهُودِيًّا عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمَ فَاسْتَعَدَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنْ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمَ وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: أَعْطَهُ حَقَّهُ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدَرُ عَلَيْهَا، قَالَ: أَعْطَهُ حَقَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَقْدَرُ عَلَيْهَا، فَدَخَلَ بَيْتَهُ أَنْكَرَ تَبَعْتَنَا إِلَى خَبِيرٍ فَأَرْجُو أَنْ تُغْنِنَا شَيْئًا فَأَرْجِعْ فَأَنْصَحَهُ، قَالَ: أَعْطَهُ حَقَّهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يَرْجِعْ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدَرَدِ إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَأْسِهِ عَصَابَةٌ وَهُوَ مَسْتَرْ (ببردة)، فَتَرَى الْعَمَاءَ عَنْ رَأْسِهِ فَأَنْزَدَ بِهَا، وَتَرَى الْبُرْدَةَ فَقَالَ: اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ؟ فَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ الدَّرَاهِمِ، فَمَرَّتْ حَجْرٌ فَقَالَتْ: مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَخَبَّرَهَا، فَقَالَتْ: مَا دُونَكَ هَذَا يَبْرُدُ عَلَيْهَا طَرَحْتَهُ عَلَيْهِ.

١٥٥٥٩- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُنْصَوِرَ بْنَ زَادَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ صَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُخَدِّمُهُ، فَاتَى عَلِيَّ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

١٥٥٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ يَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ، وَالْكُفْرَةَ، وَالْفَقْرَ، وَإِيَّاكُمْ وَالغَيْبَةَ فَإِنَّهَا ثَلَاثُ حَمْرِ الْعَالَمِ.

١٥٥٦١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ حَمِيرٍ يُحَدِّثُ أَنَا نَعِيمَ الْجَيْشَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ عَلَى مَصْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ كَذِبَةً مُتَعَمِّدًا، فَلَيْتُوا مُضْجَعًا مِنَ النَّارِ، أَوْ بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ.

١٥٥٦٢- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ آتَى عَطْشَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَكُلْ مُسْكِرِ حَمْرٍ، وَإِيَّاكُمْ وَالغَيْبَةَ.

١٥٥٦٣- قَالَ هَذَا الشَّيْخُ: ثُمَّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ (عَمْرٍو) بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ مِثْلَهُ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ إِلَّا فِي بَيْتٍ أَوْ مَضْجَعٍ.

### حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ حَدِيقَةَ

١٥٥٦٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ -بِعَنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ- قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِيٌّ وَاسِعُ بْنُ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حَدِيقَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ وَإِنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ، أَيْ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [انظر بعده]

١٥٥٦٥- حَدَّثَنَا عَسَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَأَسْطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حَدِيقَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَقَامَ إِلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ١٥٥٦٤]

### حَدِيثُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ

١٥٥٦٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرْحِبِيلُ، عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا هُمْ فِي مَسْجِدِ قِبَاءَ فَقَالَ: إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الشَّاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطْهُرُونَ بِهِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ



بَرَى الْحَجَرَ أَحَدًا، فَإِذَا هُوَ وَسَطٌ حَجَارَتَنَا مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَتَرَاءَى مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ، فَقَالَ بَطْنُ مَنْ قُرَيْشٍ: نَحْنُ نَضَعُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَحْنُ نَضَعُهُ، فَقَالُوا: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا، قَالُوا: أَوْلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الصَّخْرِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: آتَاكُمْ الْأَمِينُ فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي كُوبٍ ثُمَّ دَعَا بِطَوْنِهِمْ فَأَخَذُوا بِوَأْحِيهِ مَعَهُ فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ.

أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَوْمَ [انظر (سياتي في مسند بريده: ٢٣٤٥٦)].

١٥٥٨٢ - قَالَ الثَّانِي: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَنْصِفُ يَوْمَ. [انظر (سياتي في مسند بريده: ٢٣٤٥٦)].

١٥٥٨٣ - قَالَ الثَّلَاثُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ. [انظر (سياتي في مسند بريده: ٢٣٤٥٦)].

١٥٥٨٤ - قَالَ الرَّابِعُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا كَمْ يَغْرِغِرُ بِتَفْسِهِ. [انظر (سياتي في مسند بريده: ٢٣٤٥٦)].

## حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَبَابٍ

١٥٥٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ حَدَّثَهُ قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ يَشْتُمُ تَوْبَةَ، فَقُلْتُ لَهُ مِمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ رِيحٍ، أَوْ سَمَاعٍ.

## حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٥٥٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

يَعْنِي ابْنَ مَهْجَرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَمَانَ وَزُهَيْرٌ، فَجَعَلُوا يَشْتُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَعْلَمُونَنِي بِهِ قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَعِمَ الصَّاحِبُ كُنْتُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا سَائِبُ، انظُرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الْإِسْلَامِ، أَقْرَ الضَّيْفِ، وَأَكْرَمَ التَّيْمِ، وَأَحْسِنَ إِلَى جَارِكَ.

١٥٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ مَهْجَرٍ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ.

١٥٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ<sup>(١)</sup>، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ مَهْجَرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كُنْتُ شَرِيكِي، فَكُنْتُ خَيْرَ شَرِيكِي، كُنْتُ لَا تُدَارِي وَلَا تُعَارِي.

١٥٥٨٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ:

كَانَ السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ الْعَابِدِيُّ شَرِيكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَقَالَ: يَا بِي وَأُمِّي لَا تُدَارِي وَلَا تُعَارِي [انظر: (١٥٥٩٠)].

## حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ

١٥٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِدْمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ شَيْبِ ابْنِ عُرْقَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ يَوْمِكُمْ؟ فَذَكَرَ حُطَّتَهُ يَوْمَ النَّحْرِ [انظر: (١٦١٦١)].

## حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزْنِيِّ

١٥٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُشْتَمَلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ سَلِيمٍ الْمُزْنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزْنِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا وَصِيفٌ يَقُولُ: الْعَجْوَةُ وَالشَّجْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ [انظر: (٢٠٦١٠، ٢٠٦١١، ٢٠٩٢٦)].

## حَدِيثُ مُعَيْقِبِ

١٥٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ. قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْمَسْحُ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ لَا بَدَأَ قَاعِلًا قَوَاعِدَةً [انظر: (٢٤١٠٠، ٢٤٠٠٩، ٢٤٠٠٨، ١٥٥٩٦)].

١٥٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ، حَدَّثَنَا

هَلَالٌ، يَعْنِي ابْنَ خَبَابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَاةٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَيْنِي الْكُتَيْبَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: وَلِي حَجَرٌ أَنَا نَحْتُهُ يَدِي أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَاجِيءُ بِاللَّيْلِ الْخَائِرِ الَّذِي أَنْفَسَهُ عَلَيَّ نَفْسِي فَأَصْبَهُ عَلَيْهِ فَيَجِيءُ الْكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ ثُمَّ يَشْفُرُ فَيُورِلُ، فَبَيْنَا حَتَّى بَلَغْنَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ وَمَا

١٥٦٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَأَمَرَنِي فَوَحَلْتُ إِلَى الظِّلِّ. [إرجاع: ١٥٦٠٠]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ

١٥٦٠٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُزَاهِمُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلًا مِنَ الْجِعْرَانَةِ حِينَ أَمْسَى مُعْتَمِرًا، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا فَقَضَى عُمُرَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَاصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتَ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فِي بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ بِسَرْفٍ. قَالَ مُحَرَّشٌ: فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمُرَتُهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ [إرجاع: ١٥٥٩٧].

### حَدِيثُ أَبِي الْيَسْرِ الْأَنْصَارِيِّ كَفَبَ بِنِ عَمْرٍو

١٥٦٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَظْلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظِلِّهِ فَلْيَنْظُرِ الْمُعْسِرُ أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ. ١٥٦٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ (ح).

وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَيْعِي. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْيَسْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ظِلِّهِ. قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ.

١٥٦٠٧- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ وَسُرَيْجٌ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النُّصْفَ، وَالنُّكْثَ، وَالرَّجْعَ، وَالْحَمْسَ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعُشْرَ. قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: حَتَّى يَبْلُغَ الْعُشْرَ.

١٥٦٠٨- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هَنْدٍ - عَنْ صَنِيْعِي مَوْلَى أَلْحَجِّ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ السَّبْعِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّهْمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرْدِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّقْمِ، وَالْفَرْقِ، وَالنَّحْرَقِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَيَّنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدَيْعًا [انظر: ١٥٦٠٩].

١٥٥٩٥- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُمَيْةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْبِ بْنِ قَالٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ [انظر: ٢٤٠١٠].

١٥٥٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْبِ بْنِ قَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَسُورِي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ: إِنْ كُنْتَ قَاعِلًا فَوَاحِدَةً [إرجاع: ١٥٥٩٤].

### حَدِيثُ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ الْخَزَاعِيِّ

١٥٥٩٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَمِيَّةَ، عَنْ مَوْلَى لَهُمْ مُزَاهِمُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ خَزَاعَةَ يُقَالُ لَهُ: مُحَرَّشٌ، أَوْ مُحَرَّشٌ، لَمْ يُبَيِّنْ سُفْيَانُ اسْمَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا، فَاعْتَمَرَهُمْ رَجْعَ فَاصْبَحَ كَبَائِتَ بِهَا، فَتَنَظَّرَتْ إِلَيْهِ ظَهْرُهُ كَأَنَّهُ سَبِيحَةٌ فِضَّةٌ [انظر: ١٥٥٩٩، ١٥٦٠٤، ١٦٧٥٧، ١٥٦٠٤، ١٦٧١٣].

١٥٥٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُزَاهِمُ ابْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ مُعْتَمِرًا، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَاصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتَ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَخَذَ فِي بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمُرَتُهُ [انظر: ١٥٥٩٨، ١٥٥٩٩، ١٥٦٠٤، ١٦٧٥٧، ١٦٧١٣].

١٥٥٩٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُزَاهِمُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَذَكَرَهُ.

### حَدِيثُ أَبِي حَازِمٍ

١٥٦٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَأَمَ فِي الشَّمْسِ، فَأَمَرَهُ فَوَحَلْتُ إِلَى الظِّلِّ [انظر: ١٥٦٠٢، ١٥٦٠٣، ١٨٤٩٤].

١٥٦٠١- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي الشَّمْسِ فَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ أَوْ يُجْعَلَ فِي الظِّلِّ [إرجاع: ١٥٦٠٠].

١٥٦٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَتَمَعَّدَ فِي الشَّمْسِ قَالَ: فَأَوَامًا إِلَيْهِ أَوْ قَالَ: (٤٢٧/٣) فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ [إرجاع: ١٥٦٠٠].

الْقُرْآنَ وَلَا تَقْلُوا فِيهِ وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ [انظر: ١٥٧٥٨، ١٥٧٥٩].

١٥٦١٥ - وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ التَّجَارَةَ هُمُ الْفُجَّارُ. قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَوْلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ

اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يُعَدُّونَ كَيْدِيُونَ، وَيَخْلِفُونَ وَيَأْمُونُونَ [انظر: ١٥٧٥٧].

١٥٦١٦ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمُ أَهْلُ النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: النَّسَاءُ. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَيْسَ أُمَّهَاتُنَا وَأَخَوَاتُنَا وَأَزْوَاجُنَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا أُبْتَلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ [انظر: ١٥٧٥٣].

١٥٦١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَخْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ أَفْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ كَمَا يُوطِنُ الْبَيْعِيرَ [انظر: ١٥٦١٨، ١٥٦١٩، ١٥٧٥٥].

١٥٦١٨ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَهُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى فِي الصَّلَاةِ، عَنْ ثَلَاثٍ: نَقْرَ الْغُرَابِ، وَأَفْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ الْوَاحِدَ كَابِطَانِ الْبَيْعِيرِ [راجع: ١٥٦١٧].

١٥٦١٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَخْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ثَلَاثَةٍ... فَذَكَرَهُ [راجع: ١٥٦١٧].

١٥٦٢٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَقْلُوا فِيهِ [راجع: ١٥٦١٤].

## حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ

١٥٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي (الْمَوْدُبِيِّ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَالْمَجَالِدِيُّ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ كَلِمَتَيْنِ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ (٤٢٩/٣) كَلِمَةً، وَمِنَ النَّجَاشِيِّ أُخْرَى، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: انظُرُوا قَرِيضًا فَعَلُّوهُمَا مِنْ قَوْلِهِمْ وَدَرُّوهُمَا فَعَلُّهُمَ. وَكَتَبْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ جَالِسًا لِقَبَاةِ ابْنِهِ مِنَ الْكُتَابِ، فَقَرَأَ آيَةَ مِنَ الْإِنْجِيلِ فَعَرَّفْتُهَا أَوْ فَمِهْمَتَهَا فَضَحِكْتُ، فَقَالَ: مِمَّ تَضْحَكُ؟ أَمِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَوْلَهُ إِنَّ

١٥٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ (١) أَبِي هِنْدٍ، عَنْ صَيْفِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو قِيَمُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ، وَالْتَرَدِي، الْهَمِّ، وَالْقَرَقِ، وَالْحَرِيقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَيَّنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَنْ أَقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَنْ أَمُوتَ لَدَيْفًا.

١٥٦١٠ - قَرِيْبٌ عَلَيَّ يَغْفُوبُ فِي مَعَارِيِ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي بَرِيْدَةُ بْنُ سَعْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ كَتَبَ ابْنَ عَمْرٍو. قَالَ: قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ لَمْ يَلْعَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَخِيْرَ عَشِيْبَةٍ إِذْ أَقْبَلْتُ غَسَمَ لِرَجُلٍ مِنْ يَهُودِ تَرِيْدَ حَصْنَتِهِمْ وَنَحْنُ مُحَاصِرُهُمْ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَطْعِمُنَا مِنْ هَذِهِ الْقَتْمِ؟

قَالَ أَبُو الْيَسْرِ: قُتِلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قَافِلٌ، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ مِثْلَ الْكَلْبِ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْلِيَا قَالَ: اللَّهُمَّ اأْمْتَعِنَا بِهِ، قَالَ: فَادْرَكْتُ الْقَتْمَ وَقَدْ دَخَلْتُ أَوْلَاهُا الْحَصْنَ، فَادْخَلْتُ شَاتَيْنِ مِنْ أُخْرَاهَا فَاحْضَنْتُهُمَا تَحْتِ يَدَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ بِهِمَا أَشْتَدُّ كَأَنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ شَيْءٌ حَتَّى الْقَيْتُهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَبَحُوهُمَا فَأَكَلُوهُمَا لَكَانَ (٤٢٨/٣) أَبُو الْيَسْرِ مِنْ أُخْرَاهُ صَحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَاكًا، فَكَانَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَكْفِي ثُمَّ يَقُولُ: اأْمْتَعُوا بِي، لَعَمْرِي كُنْتُ أُخْرِهُمَ.

## حَدِيثُ أَبِي قَاطِمَةَ

١٥٦١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي قَاطِمَةَ الْأَزْدِيِّ أَوْ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا قَاطِمَةَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَاتَّخِذِ السُّجُودَ.

١٥٦١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ الْأَعْرَجِ الصَّدْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَاطِمَةَ وَهُوَ مَعَنَا بِيَدِي الصَّوَارِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا قَاطِمَةَ أَكْثَرَ مَنْ السُّجُودَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَجْدَةً، إِلَّا (الرَّكْع) اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ [انظر بعده].

١٥٦١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ كُهَيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي قَاطِمَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا قَاطِمَةَ أَكْثَرَ مَنْ السُّجُودَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَجْدَةً، إِلَّا (الرَّكْعَةَ) اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا دَرَجَةٌ. [راجع: ١٥٦١٢].

## زِيَادَةُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ

١٥٦١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ - يَعْنِي الدُّسْتَوَائِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْحَبْرِيَّيْنِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اقْرَأُوا

مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تَكُونُ فِي الْأَرْضِ إِذَا كَانَ أُمَّرَأُوهَا الصَّبِيَّانَ [انظر: ١٨٤٧٤].

## حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ

١٥٦٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، يَعْنِي الطُّقْطَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ قَبْلَ أَنْ يَبَارِكَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ، قَبِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مُطْرِنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا.

## حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ

١٥٦٢٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ؛ أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ الْعَرَاوَةَ وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ؟ فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: الزَّمْنُهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ، فِي مَقَاعِدِ شَتَى كَحِطْلِ هَذَا الْقَوْلِ.

## حَدِيثُ أَبِي عَزَّةَ

١٥٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ إِسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ قُبْضَ رُوْحِ عَبْدِ بَارِضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا (أَوْ قَالَ: بِهَا) حَاجَةً.

## حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ

١٥٦٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَيْسِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمْرَةُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، وَكَانَ أَبُوهُ بَدْرِيًّا، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ زِيَادٍ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَبِيعُ النَّاسَ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَابِعْ هَذَا؟ قَالَ: وَمَنْ هَذَا؟ قَالَ: ابْنُ عَمِّي حَوْطُ بْنُ يَزِيدٍ أَوْ يَزِيدُ بْنُ حَوْطٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَبِيعُكَ، إِنَّ النَّاسَ يَبَاهِرُونَ إِلَيْكُمْ وَلَا تُهَاجِرُونَ إِلَيْهِمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ، لَا يُحِبُّ رَجُلٌ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يُحِبُّهُ، وَلَا يَنْغِضُ رَجُلٌ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يَبِيعُهُ [انظر: ١٨١٠٢].

١٥٦٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى شَيْخِ لَهُمْ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَنْتَبِعَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَقَلْبِي، وَمَنِّي [انظر بعده]

١٥٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو(أَحْمَدُ)، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ أَبِيهِ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ١٥٦٢٦]

## حَدِيثُ طَخْفَةَ بْنِ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ

١٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَيْعِشِ بْنِ طَخْفَةَ ابْنِ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْقَلِبُ بِالرَّجُلِ، وَالرَّجُلُ بِالرَّجُلِينَ، حَتَّى بَقِيَتْ خَاسِمٌ خَمْسَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقُوا، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ اطْعِمِينَا، فَجَاءَتْ بِحَشِيشَةٍ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِحَيْسَةٍ (٣/٤٣٠) مِثْلَ الْفَطَاءِ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا، فَجَاءَتْ بِمُسٍّ فَشَرَبْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِقَدَحٍ صَغِيرٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرَبْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتُمْ بِئْسَ وَإِنْ شِئْتُمْ انْطَلِقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: لَا بَلَّ تَنْطَلِقُ إِلَى الْمَسْجِدِ، قَالَ: قَبِينَا آتَا مِنَ السَّحَرِ مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يَحْرُكُنِي بِرَجْلِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةٌ يَنْغِضُهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَتَنْظُرُ قَبَادًا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [انظر: ١٥٦٢٧، ١٦، ١٧، ٢٤، ٢٥].

١٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي بَيْعِشُ بْنُ قَيْسِ ابْنِ طَخْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا فَلَانُ انْطَلِقْ بِهَذَا مَعَكَ ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ [راجع: ١٥٦٢٨]

١٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ نُوَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ (ابْنِ) طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ أَنَّهُ صَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَمْرِ. قَالَ: قَبِينَا عِنْدَهُ فَوَجَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ يَطَّلِعُ قَرَاهُ مُتَبَطِّحًا عَلَى وَجْهِهِ، فَرَكَضَهُ بِرَجْلِهِ فَأَبْقَطَهُ، فَقَالَ: هَذِهِ ضِجَّةُ أَهْلِ النَّارِ [راجع: ١٥٦٢٨]

## زِيَادَةُ فِي حَدِيثِ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيِّ

١٥٦٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ [انظر: ١٥٦٢٧، ١٥٨٤١، ١٥٨٤٣، ١٥٨٤٤].

## حَدِيثُ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو شَتِيرٍ

١٥٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ يَامُرٍ يُقْتَلُ الْحَيَّاتَ كُلَّهَا لَا يَدَعُ مِنْهُنَّ شَيْئًا، حَتَّى حُدِّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ<sup>(١)</sup>؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبَيْوتِ.

١٥٦٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ الْبَدْرِيِّ ابْنِ عَبْدِ الْمُتَنَّبِرِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَهُ، وَأَعْظَمُ عَبْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى، وَفِيهِ خَمْسُ خَلَالٍ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَاهْبِطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِيَّاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلِكٍ مَقْرَبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيحٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا هُنَّ يَسْفِضْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

### حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ

١٥٦٣٤ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ [قَالَ] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي مَتْسُورٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ<sup>(٢)</sup> صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ اللَّهُ تَعَالَى وَيُبْغِضَ اللَّهُ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَبْغَضَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يَذْكُرُونَ بِذِكْرِي وَأَذْكُرُ بِذِكْرِهِمْ.

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ

١٥٦٣٥ - حَدَّثَنَا عِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبِينُ الْحَجَرَ وَالْبَابَ وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْبَيْتِ [نظر: ١٥٦٣٧، ١٥٦٣٨].

١٥٦٣٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يُقَالُ لَهُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ، وَكَانَ لَهُ بُلَاءٌ فِي الْإِسْلَامِ حَسَنٌ، وَكَانَ صَدِيقًا لِلْعَبَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَأَبَى وَقَالَ: إِنَّهَا لَا هَجْرَةَ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ فِي السَّقَايَةِ (٤٣١/٣) فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَضَلِ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَابِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ فَأَبَى، قَالَ: فَسَأَمَ الْعَبَّاسَ مَعَهُ وَمَا عَلَيْهِ رِداءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ فَلَانٍ، وَأَنَا كَأَبِيهِ لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ فَأَبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا لَا هَجْرَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لِتَبَايَعْتَهُ. قَالَ: قَبِضْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. قَالَ: فَقَالَ: هَاتِ ابْرَأْتَ قَسَمَ عَمِّي وَلَا هَجْرَةَ.

١٥٦٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْتَمِزًا الْبَابَ، مَا يَبِينُ الْحَجَرَ وَالْبَابَ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ مُلْتَمِزِينَ الْبَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [راجع: ١٥٦٣٥].

١٥٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ. قُلْتُ: لِأَلْسِنَ ثِيَابِي، وَكَانَ دَارِي عَلَى الطَّرِيقِ فَلَانظُرَنَّ مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَاطَلْتُ فَوَاقَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَأَصْحَابُهُ قَدْ اسْتَلَمُوا الْبَيْتَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الْحَطِيمِ، وَقَدْ وَضَعُوا خُودَهُمْ عَلَى الْبَيْتِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطُهُمْ، فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

### حَدِيثُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

١٥٦٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ زَيْدِ<sup>(٣)</sup> أَبِي الْقَمُوصِ، عَنْ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ؛ أَنَّهُمْ سَعَمُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الْمُتَّخِيئينَ، الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، الْوَفْدِ الْمُتَّخِلِينَ، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِبَادُ اللَّهِ الْمُتَّخِيئونَ؟ قَالَ: عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ، قَالُوا: وَمَا الْغُرُّ الْمُحْجَلُونَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَبِيضُ مِنْهُمْ مَوَاضِعُ الطُّهُورِ، قَالُوا: وَمَا الْوَفْدُ الْمُتَّخِلُونَ؟ قَالَ: وَقَدْ يَقْدُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ بَيْبِهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [نظر: ١٧٩٨١].

### حَدِيثُ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ

١٥٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أتَى مَاعِزُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَالِكِ رَجُلٌ مَأْرُوسٌ لِلَّهِ ﷺ فَاسْتَوْدَى عَلَى نَفْسِهِ بِالرِّثَا، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِ، فَخَرَجْنَا إِلَى حِزَّةِ بَنِي نَبَارٍ فَرَجَمْتَاهُ، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةَ جَنَعَ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْهُ وَرَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا لَهُ جَزَعَهُ، فَقَالَ: هَلَا تَرَكْتُمُوهُ.

١٥٦٤١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ وَهُوَ عَمُّ سَلْمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَكْوَعِ وَكَانَ اسْمُ الْأَكْوَعِ سَنَانًا: أَنْزَلَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ قَاخِدَلْنَا مِنْ هَيْبَاتِكَ، قَالَ: فَتَزَلَّ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَنَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
إِنَّا إِذَا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَأَنْ أَرَادُوا فِتْنَةَ آيَاتِنَا



فَأَنْزَلْنٰ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَبَيَّتَ الْأَقْدَامَ إِنَّا لَأَقِينَا

### تَمَامُ حَدِيثِ صَخْرِ الْغَامِدي

١٥٦٤٢- حَدَّثَنَا هُثَيْبٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا بَعْثُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ حَدِيدٍ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِدي. قَالَ: (٤٣٧/٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.

قال: وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار  
قال: وكان صخر رجلاً تاجراً وكان يبعث تجارته من أول النهار  
فأثرى وكثر ماله [راجع: ١٥٥١٧].

١٥٦٤٣- حَدَّثَنَا عُسَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: يَعْلى بْنُ عَطَاءَ أَبَانِي. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَدِيدٍ رَجُلًا مِنْ بَجِيلَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ صَخْرًا الْغَامِدي رَجُلًا مِنْ الْأَزْدِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.  
قال: وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية بعثهم من أول النهار. وكان صخر رجلاً تاجراً وكان له غلمان، فكان يبعث غلمانه من أول النهار. قال: فكثرت ماله حتى كان لا يدرى أين يضعه [راجع: ١٥٥١٧].

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

١٥٦٤٤- حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَمْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عِبَادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَشْتَدَّ فَرحُهمُ بِنَا، فَلَمَّا تَهَيَّأْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا فَقَدَمْنَا، فَرحِبَ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَوَدَعَانَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَنْ سَيْدُكُمْ وَزَعِيمُكُمْ؟ فَأَشْرَفْنَا بِأَجْمَعِنَا إِلَى الْمُنْبَرِ بْنِ عَائِدَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَهَذَا الْأَشْجُ؟ وَكَانَ أَوْلَى يَوْمَ وَضَعَ عَلَيْهِ هَذَا الْأَسْمَ بِضَرِيَّةٍ لَوْجِهِهِ بِحَافِرِ حِمَارٍ، فَلَمَّا نَعِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَخَلَّفَ بَعْدَ الْقَوْمِ، فَقَتَلَ رَوَّاحِلَهُمْ وَصَمَّ تَعَانِهِمْ، ثُمَّ أَخْرَجَ حَيْتَهُ، فَالْقَى عَنْهُ نِيَابَ السَّمْرِ وَلَيْسَ مِنْ صَالِحِ نِيَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ وَأَنكَبَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ

الْأَشْجُ أَوْسَعَ الْقَوْمُ لَهُ وَقَالُوا: هَاهُنَا يَا أَشْجُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسْتَوَى قَاعِدًا وَقَبَضَ رِجْلَهُ: هَاهُنَا يَا أَشْجُ، فَقَعَدَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرحِبَ بِهِ وَالظَّفَةُ وَسَأَلَهُ عَنْ بِلَادِهِ وَسَمَّى لَهُ قَرِيبةً قَرِيبةً الصَّفَا وَالْمَشْفَرُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَرَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهُمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَعْلَمُ بِأَسْمَاءِ قُرَائِنَا مَنَا، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلَادِكُمْ وَوَسَّحْتُ لِي فِيهَا، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَكْرَمُوا إِخْوَانَكُمْ فَأَنْهَمُ أَشْيَاءَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، أَشْبِهْ شَيْئًا بِكُمْ أَشْعَارًا وَأَبْشَارًا، أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مَكْرَهِينَ وَلَا مَوْتُورِينَ إِذْ آتَى قَوْمٌ أَنْ يُسْلَمُوا حَتَّى قُتِلُوا، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحُوا، قَالَ: كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرَامَةَ إِخْوَانِكُمْ لَكُمْ وَصِيَابَتِهِمْ يَاكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ إِخْوَانِ، الْأَنْوَا فَرَأَيْنَا، وَأَطَابُوا مَطْعَمَتَنَا، وَيَتَوَّأُوا وَاصْبَحُوا يَعْلَمُونَ نَا كِتَابَ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى رُسْنَةُ نَبِيِّنَا ﷺ، فَأَعْجَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَفَرِحَ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا فَمَرَضَنَا عَلَيْهِ مَا

تَعَلَّمْنَا وَعَلَّمْنَا، فَمَنْ مَنَ عَلِمَ النَّحِيَّاتِ وَالْمِ الْكِتَابِ وَالسُّورَةَ وَالسُّورَتَيْنِ وَالسَّنَنَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شَيْءٌ؟ فَفَرِحَ الْقَوْمُ بِذَلِكَ وَابْتَدَرُوا رِحَالَهُمْ، فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ تَمْرٍ فَوَضَعُوهَا عَلَى نَظْعِ يَدَيْهِ، فَأَوْمَأَ بِجَرِيدَةٍ فِي يَدِهِ كَأَنَّهُ يَخْتَصِرُ بِهَا فَوْقَ الذَّرَاعِ وَدُونَ الذَّرَاعَيْنِ، فَقَالَ: أَتَسْمُونَ هَذَا التَّمْضُوضَ؟ فَلَمَّا نَعِمَ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى فَقَالَ: أَتَسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ؟ فَلَمَّا نَعِمَ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى فَقَالَ: أَتَسْمُونَ هَذَا الْبَرْنِيَّ؟ فَلَمَّا نَعِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ خَيْرٌ تَمْرُكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ، قَالَ: فَرحَجْنَا مِنْ وَادِعَاتِنَا تِلْكَ فَأَكْحَرْنَا الْعَرَبُ مِنْهُ وَعَظَمَتْ رَغَبَتُنَا فِيهِ، حَتَّى صَارَ مَعْظَمُ نَحْلُنَا وَتَمْرُنَا الْبَرْنِيَّ، فَقَالَ الْأَشْجُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَرْضَنَا أَرْضٌ ثَقِيلَةٌ وَخَمَةٌ، وَإِنَّا إِذَا لَمْ نَشْرَبْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ هَبِجَتْ الْوَأْتَانَا وَعَظَمَتْ بَطُونُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَابِ، وَالْحَتْمِ، وَالنَّخِيرِ، وَالنَّخِيرِ، وَالنَّخِيرِ فِي سَقَاءِ بِلَادَتِ عَلَى فِيهِ، فَقَالَ لَهُ الْأَشْجُ: يَا أَيُّهُمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَخِصْ لَنَا فِي مِثْلِ هَذِهِ؟ وَأَوْمَأَ بِكَيْفِهِ، فَقَالَ: يَا أَشْجُ إِنِّي إِنْ رَخِصْتُ لَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَقَالَ بِكَيْفِهِ هَكَذَا، (شَرِبْتَهُ) فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَفَرِحَ يَدَيْهِ وَيَسْطَهًا يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا، حَتَّى إِذَا تَمَلَّ أَحَدُكُمْ (٤٣٧/٣) مِنْ شَرَابِهِ قَامَ إِلَى ابْنِ عَمَةٍ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسِّيفِ، وَكَانَ فِي الْوَفْدِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَضَلٍ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ قَدْ هَزَرَ سَاقَهُ فِي شَرَابِ لَهُمْ فِي بَيْتٍ تَمَلَّهُ مِنَ الشَّعْرِ فِي امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَجَامَ بَعْضُ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسِّيفِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: لَمَّا سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمَلْتُ أَسْدُلُ نَوْبِي فَأَغْطِي الصُّرْبَةَ بِسَاقِي، وَقَدْ أَبْدَاهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [انظر: ١٧٩٨٥].

### مِنْ مُسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدي

١٥٦٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَدَاةٌ أَوْ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٥٦٤٩، ١٥٦٥٠، ١٥٦٥١، ١٥٦٥٢، (عن أبي حازم عن أبيه عن سهل) ١٥٦٥٣، ١٥٦٥٤، ١٥٦٥٥، ١٥٦٥٦، ١٥٦٥٧، ١٣١٣٢، ١٣٢٢٣، ١٣٢٤٥، ١٣٢٤٦، ١٣٢٥١، ١٣٢٦٠.]

١٥٦٤٦- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُضْمَلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ. قَالَ: رَأَيْتُ الرَّجَالَ تَقِيلُ وَتَتَعَدَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ [انظر: ١٣٣٣٥].

١٥٦٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ. قَالَ: رَأَيْتُ الرَّجَالَ عَاقِدِي أَرْهَمِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ أَشْيَاءَ الصَّيَّانِ مِنْ صَبِغِ الْأَزْرِ خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْقِعْنَ رُءُوسِكُنَّ حَتَّى يَرْقِعَ الرَّجَالَ [انظر: ١٣١٩٨].

١٥٦٤٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ (الْحُسَيْنِ) أَمْلَاهُ عَلِيٌّ مِنْ كِتَابِهِ الْأَصْلِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدي

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَكَمَوْضِعٍ سَوَاطِئَ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٤٩- حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عُبَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَوْضِعٌ سَوَاطِئَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ خَالِدِ الْبَلْخِيِّ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْدُوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ ابْنَ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَدُوَّةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوَاطِئَ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي سُؤْدَبُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَوْضِعٌ سَوَاطِئَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَكَلْعَدُوَّةٌ يَلْعُدُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَدُوَّةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: عَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوَاطِئَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ وَهُوَ أَبُو غَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٦- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدِ أَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُطَافُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوَاطِئَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ] (٣/٣٤٣) حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَمْلَأَهُ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَدُوَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] قَالَ: مَوْضِعٌ سَوَاطِئَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٥]

## حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ

١٥٦٥٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَأْتِنِي الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أُبِيعُهُ مِنْهُ، ثُمَّ أُبِيعُهُ مِنَ السُّوقِ؟ فَقَالَ: لَا تَبِيعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ [إرجاع: ١٥٣٨٥].

١٥٦٥٩- حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ عُرْوَةَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ: سَمِعْنَا حَكِيمَ ابْنَ حَزَامٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْمَالُ خَصْرَةٌ حَلُوءَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بَوْرُكٌ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسُ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

١٥٦٦٠- قُرئَ عَلَيَّ سُهَيْبَانُ: سَمِعْتُ هُشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حَزَامٍ، قَالَ: أَعْتَقْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرْبَعِينَ مُحَرَّرًا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا سَبَقَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ [إرجاع: ١٥٣٩٢].

١٥٦٦١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَمَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنَّ صَدَقًا وَبَيْنَا رِزْقًا بَرَكَةً بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَيْمَا مَحِقَ بَرَكَةُ بَيْنَهُمَا [إرجاع: ١٥٣٨٨].

١٥٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ، أَوْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا أُنْقِطَ غَنَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ [إرجاع: ١٥٣٩١].

١٥٦٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا هُشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَلَيْسَتْ أَحَدِكُمْ بِمَنْ يَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَمَنْ يَسْتَفِنِ بَعْنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَفِنِ بِعِنِّهِ اللَّهُ، فَقُلْتُ وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَنْ ي.

قال حَكِيمٌ: قُلْتُ لَا تَكُونُ يَدِي تَحْتَ يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ أَبَدًا [إرجاع: ١٥٤٠٠].

١٥٦٧٠- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَحَامِدِ وَمَدَحِ وَإِيَّاكَ، قَالَ: هَاتِ مَا حَدَّثْتُ بِهِ رَبِّيكَ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ فَجَاءَ رَجُلٌ آذَنًا فَاسْتَأْذَنَ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيْنَ يَنِينٍ، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجْتُ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ. قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَأْذَنَ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيْنَ يَنِينٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَذَا الَّذِي اسْتَمْتَصْتَنِي لَهُ؟ قَالَ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [هَذَا] رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ [انظر: ١٥٦٧٥، ١٥٦٧٦، ١٦٤٠٩].

١٥٦٧١- حَدَّثَنَا زَوْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَتَشْدُكَ بِمَحَامِدِ حَدِيثُهَا بِهَا رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ قَالَ: أَمَا إِنْ رَبِّيكَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْحَمْدَ.

١٥٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مُسْكِينٍ،

وَالْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِأَسِيرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ وَلَا أَتُوبُ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ.

١٥٦٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ فَانْقَضَى بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذَّرِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذَّرِيَّةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: أَوْهَلْ خِيَارِكُمْ إِلَّا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، وَالَّذِي تَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانُهَا [انظر: ١٥٦٧٤، ١٦٤٠٨، ١٦٤١٧].

١٥٦٧٣ م- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ

ابْنِ سَرِيعٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْتُلُوا الذَّرِيَّةَ فِي الْحَرْبِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَيْسَ هُمْ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: أَوْلَيْسَ خِيَارِكُمْ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ؟! [سقط من البيهقي]

١٥٦٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَزَّزْتُ مَعَهُ فَاصْبَتْ ظَهْرِي، فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الْوِلْدَانَ، وَقَالَ مَرَّةً: الذَّرِيَّةُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَهُمُ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذَّرِيَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمْ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: أَلَا إِنْ خِيَارِكُمْ آبَاءُ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةَ آلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةَ. قَالَ: كُلُّ نَسَمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ، عَنْهَا لِسَانُهَا، فَأَبَوَاهَا يَهُودَانِهَا وَيَنْصَرَانِهَا.

١٥٦٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ

عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيعٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى

١٥٦٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعْبِيُّ، عَنِ

(الْقَاسِمِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الْمُرْزِيِّ)، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ. قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا يَسْتَقَادُ فِيهَا.

١٥٦٦٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، عَنِ زُقَيْرِ بْنِ وَيَمَةَ، عَنِ

حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ. قَالَ: الْمَسَاجِدُ لَا يَنْشُدُ فِيهَا الْأَشْعَارُ، وَلَا تَقَامُ فِيهَا الْحُدُودُ، وَلَا يَسْتَقَادُ فِيهَا.

قَالَ أَبِي: لَمْ يَرْتَفِعْ يَعْنِي حَجَّاجًا.

## حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ أَبِيهِ

١٥٦٦٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي الْأَشْيَبَ، وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا

زُهَيْرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُثَيْبٍ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ أَبِيهِ، (قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُثَيْبٍ أَبُو مَهَلٍ الْجَعْفِيُّ). قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنِ أَبِيهِ: قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْبِئَةَ، قَبَايِعَاءُ وَإِنْ قَبِيصَةَ لَمُطَلَّقٍ. قَالَ: قَبَايِعَاءُ ثُمَّ أَنْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبٍ قَبِيصَةَ فَمَسَمْتِ الْعَاتَمَةَ. ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا أَبَاهُ. قَالَ حَسَنٌ: يَعْنِي إِيَّاسَ، فِي شِتَاءِ قَطٍ وَلَا حَرٍّ، إِلَّا مُطَلَّقِي إِزَارِيهَا لَا يُزَارِيهِ أَبَدًا [انظر: ١٦٣٥١، ١٦٣٥٢].

١٥٦٦٧- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ

ابْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ أَنْ أَدْخُلَ يَدِي فِي جُرْبَانِهِ وَإِنَّهُ لَيَدْعُو لِي، فَمَا مَنَعَهُ أَنْ دَعَا لِي. قَالَ: فَوَجَدْتُ عَلَى نَفْسِ (٤٣٥/٣) كَهْنَهُ مِثْلَ السَّلْمَةِ.

هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ فَهُوَ مِنْ تِمَّةَ حَدِيثِ قُرَّةَ لِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ آخَرٌ [انظر:

٢٠٦٤٠].

## حَدِيثُ أَبِي إِيَّاسٍ

هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، مِنْ تِمَّةَ حَدِيثِ قُرَّةَ لِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ آخَرٌ

١٥٦٦٨- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِيَّاسٍ،

عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا لَهُ وَوَسَّحَ رَأْسَهُ [انظر: ١٥٦٧٨، ١٦٣٥٦، ٢٠٦٤١].

١٥٦٦٩- حَدَّثَنَا (عَمَّانٌ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ

أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ: صَوْمُ الدَّعْرِ وَإِفْطَارُهُ [انظر: ١٥٦٧٩، ١٦٣٥٧، ٢٠٦٤٢].

## حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ

## حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ

١٥٦٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ. قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ شَيْبَةُ مَقَارِبُونَ، فَأَقْبَمْنَا (عِنْدَهُ) عَشْرِينَ لَيْلَةً. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيمًا، فَظَنُّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، فَسَأَلْنَا عَنْ تَرْكِنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا، قَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقْبِمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ، وَمَرُّهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيُؤَمِّمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ [النظر: ٢٠٨٠٠، ٢٠٨٠١، ٢٠٨٠٢، ٢٠٨٠٣، ٢٠٨٠٤، ٢٠٨٠٥].

١٥٦٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. قَالَ: جَاءَ أَبُو سَلِيمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ إِلَى مَسْجِدِنَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُصَلِّي وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي. قَالَ: فَتَقَدَّمَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ ثُمَّ قَامَ [النظر: ٢٠٨١٣].

١٥٦٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ؛ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ، حَتَّى يُحَازِيَهَا بِهَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ [النظر: ١٥٦٨٩، ٢٠٨٠٥، ٢٠٨٠٦، ٢٠٨٠٧، ٢٠٨٠٨، ٢٠٨٠٩].

١٥٦٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ وَلِصَاحِبٍ لَهُ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَانًا وَأَقِيمًا وَقَالَ مَرَّةً: فَأَقِيمًا) ثُمَّ لِيُؤَمِّمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ.

قَالَ خَالِدٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: قَاتِنِ الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: إِنَّهُمَا كَانَا مَقَارِبَيْنِ [راجع: ١٥٦٨٣].

١٥٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ - يَعْنِي الْحَدَّادَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ بَدَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ. قَالَ: زَارَنَا فِي مَسْجِدِنَا، قَالَ: فَأَقْبِمَتِ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: أُمَّتًا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، فَقَالَ: لَا، يَصَلِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا زَارَ رَجُلٌ قَوْمًا فَلْيَأْتِ بِهُمْ، يَوْمَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ [النظر: ١٥٦٨٧، ٢٠٨٠٦، ٢٠٨٠٧، ٢٠٨٠٨، ٢٠٨٠٩، ٢٠٨١٠، ٢٠٨١١].

١٥٦٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ (٤٣٧/٣) الْعَطَّارُ، عَنْ بَدَيْلٍ بْنِ مَسْرَةَ الْمُعَلِّيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلَى مَنْ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ. قَالَ: كَانَ يَأْتِينَا فِي مُصَلَّاتِنَا، فَقِيلَ لَهُ: تَقَدَّمَ فَصَلِّ، فَقَالَ: لِيُصَلِّ بَعْضُكُمْ حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَمْ أَصَلِّ بِكُمْ، فَلَمَّا صَلَّى الْقَوْمُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلْيُصَلِّ بِهِمْ، لِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ [راجع: ١٥٦٨٧].

١٥٦٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ

بِمِحَامِدٍ وَمَسَدٍ وَإِيَّاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْمَسَدَ، هَاتِ مَا امْتَدَحْتَ بِهِ رَبَّكَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ أَكْبَرُكُمْ مُصَلِحٌ عُمَرَ أَيْسَرُ، قَالَ: فَاسْتَنْصَيْتُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَوَصَفَ لَنَا أَبُو سَلَمَةَ كَيْفَ اسْتَنْصَيْتُهُ. قَالَ: كَمَا صَنَعَ بِالْهَرَمِ) فَدَخَلَ الرَّجُلُ فَتَكَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ أَخَذْتُ أَنْشُدُهُ أَيْضًا، ثُمَّ رَجَعْتُ بَعْدَ فَاسْتَنْصَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَوَصَفَهُ أَيْضًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ ذَا الَّذِي اسْتَنْصَيْتَ لَهُ؟ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ، هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [راجع: ١٥٦٧٠].

١٥٦٧٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ (٤٣٦/٣). قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ [راجع: ١٥٦٧٠].

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ

١٥٦٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لِأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا، فَقَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكُمُ اللَّهُ [النظر: ٢٠٦٣٤].

١٥٦٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِي [راجع: ١٥٦٦٨].

١٥٦٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ [راجع: ١٥٦٦٩].

١٥٦٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ مَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتُحِبُّهُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ كَمَا أَحِبُّهُ، فَقَدَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَابِيهِ: أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟ قَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ يَخَاصِمْنَا أَمْ لَيْكُنَّا؟ قَالَ: بَلْ لَيْكُنْكُمْ. [النظر: ٢٠٦٣٦، ٢٠٦٣٧].

١٥٦٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَا يَزَالُ أَنْاسُ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يِيَالُونَ مَنْ خَدَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [النظر: ١٥٦٨٢، ٢٠٦٣١، ٢٠٦٣٢، ٢٠٦٣٣].

١٥٦٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ ابْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَكِنْ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَبْصُرُهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [راجع: ١٥٦٨١].

إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إِذْنًا اسْتَكْرِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْثَرُ حَتَّى يُحَادِثِي بِهِمَا فِرْعَوْنَ أَذْنِيهِ [راجع: ١٥٦٨٥].

١٥٦٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ قَرَأَ آيَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُتِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنٌ أَوْلَيْكَ رَقِيقًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١٥٦٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانٌ، (ح).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَرَسَ مِنْ وِرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَطْرَعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ، لَمْ يَرِ النَّارَ بِعَيْتِيهِ إِلَّا تَحْلَةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ ﴿وَرَأَى مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدًا﴾.

١٥٦٩٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنْ الذَّكَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَضَعُفُ فَوْقَ النَّقْعَةِ بِسَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ.

قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: بِسَبْعِ مِائَةِ أَلْفِ ضِعْفٍ [انظر: ١٥٧٣٢].

١٥٦٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: فَقَالَ: أَيُّ الْجِهَادِ أَكْبَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَكَرًا، قَالَ: فَأَيُّ الصَّائِمِينَ أَكْبَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَكَرًا، ثُمَّ ذَكَرْنَا الصَّلَاةَ وَالرِّكَاءَةَ وَالْحَجَّ وَالصَّدَقَةَ، كُلُّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَكَرًا. فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبَا حَفْصٍ ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلٌ.

١٥٧٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ، فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ قَلَمٌ يُسَلِّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اسْرَعْ مَا تَسِي.

١٥٧٠١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَنَى بُيْتَانًا (فِي) غَيْرِ ظِلِّمْ وَلَا اعْتِدَاءٍ، أَوْ عَرَسَ عَرَسًا فِي غَيْرِ ظِلِّمْ وَلَا اعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ، مَا اتَّعَمَّ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١٥٧٠٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ تَعَالَى، وَمَنْعَ

## حَدِيثُ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفَلِ الْغِفَارِيِّ

١٥٦٩٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبِ الْمَصْرِيَّ - (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ اسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفَلِ الْغِفَارِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى مُحَمَّدًا الْقُرَشِيَّ قَامَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ هُبَيْبٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَطِئَهُ خِيَلَاءَ وَطِئَهُ فِي النَّارِ [انظر: ١٥٦٩١، ١٥٦٩٢، ١٨٢٥٠، ١٨٢٤٧، ١٨٢٤٧].

١٥٦٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي اسْلَمُ أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ هُبَيْبِ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَطِئَ عَلَى إِزَارِهِ خِيَلَاءَ، وَطِئَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ [راجع: ١٥٦٩٠].

١٥٦٩٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ اسْلَمَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ هُبَيْبَ بْنَ مُغْفَلٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُ رِداءَهُ خَلْفَهُ وَيَطْوُهُ، فَقَالَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَطِئَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، وَطِئَهُ فِي النَّارِ [راجع: ١٥٦٩٠].

## حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

١٥٦٩٣- حَدَّثَنَا عُمَانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، حَدَّثَنَا كُرَيْبُ بْنُ الْخَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ قِتَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّلْعِ وَالطَّاعُونَ [انظر: ١٥٦٩٨].

## حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ

١٥٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وَحَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْبَانَ (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا زَيْبَانُ بْنُ قَائِدٍ) عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَخَطَّى الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ.

١٥٦٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ (ح).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ بْنُ قَائِدِ الْحَبْرَانِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، مَعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتَمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ

لِلَّهِ تَعَالَى، وَحَاحِبٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَبْغَضٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ [انظر: ١٥٧٣٣].

١٥٧٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ الْقَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مِنْ قَطْعِكَ، وَتُعْطِيَ مِنْ مَتْعِكَ، وَتَصْمَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ.

١٥٧٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَلَّمَ غِظْطَهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْتَصِرَ، دَعَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي حُورِ الْعَيْنِ أَيَّهِنَّ شَاءَ، وَمَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صَالِحَ الثِّيَابِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، دَعَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حُلْلِ الْإِيمَانِ أَيَّهِنَّ شَاءَ [انظر: ١٥٧٢٢].

١٥٧٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُنَادِيَ يُؤَبِّئُ بِالصَّلَاةِ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ.

١٥٧٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الصَّاحِكَ فِي الصَّلَاةِ، وَالْمَلْتَمَتِ، وَالْمَفْتَقَ أَصَابِعِهِ، بِمِزْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

١٥٧٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالغَزْوِ، وَأَنَّ رَجُلًا تَخَلَّفَ وَقَالَ لِأَهْلِهِ: اتَّخَلَّفْتُ حَتَّى أَصِلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ ثُمَّ أَسْلَمَ عَلَيْهِ وَأَدْعُهُ فَيَدْعُونِي بِدَعْوَةٍ تَكُونُ شَافِعَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ الرَّجُلَ مُسَلِّمًا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّدْرِي بِكُمْ سَبَقَكَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ سَبَقُونِي بِدَعْوَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَبَقْتُكَ بِأَيْدِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقَيْنِ وَالْمَغْرِبَيْنِ فِي الْفَضِيلَةِ.

١٥٧٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ (٤٣٩/٣) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَعَدَ فِي مُمْصَلَةٍ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حَتَّى يَسْبَحَ الصُّخَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، غَفَرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدِ الْبَحْرِ.

١٥٧٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ بْنُ قَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ لِمَ سَمَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَهُ الَّذِي وَفَى؟ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ كُلَّمَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى: «فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ» حَتَّى يَخْتِمَ الْآيَةَ.

١٥٧١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا نَفَرَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَوَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ» إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

١٥٧١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ

الْكَهْفِ وَآخِرَهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مِنْ قَدَمِهِ إِلَى رَأْسِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا كُلَّهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ.

١٥٧١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: الْجَنَاءُ كُلُّ الْجَنَاءِ، وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يَبْأَدِي بِالصَّلَاةِ، يَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ وَلَا يُجِيبُهُ.

١٥٧١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُ الْأُمَّةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهَا ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يَبْغِضِ الْعِلْمَ مِنْهُمْ، وَيَكْثُرَ فِيهِمْ وَكَلْدُ الْحَنْثِ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ الصَّفَارُونَ. قَالَ: وَمَا الصَّفَارُونَ، أَوِ الصَّفَالُؤُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَشَرٌ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَحْتِجِبُهُمُ بَيْنَهُمُ النَّعْلَانِ.

١٥٧١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابِّ لَهُمْ وَرَوَّاحِلٌ، فَقَالَ لَهُمْ: ارْكَبُوهَا سَالِمَةً، وَدَعُوَهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيًّا لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ، قُرْبَ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَأَكْفَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ [انظر: ١٥٧٢٤، ١٥٧٢٥، ١٥٧٢٦، ١٥٧٢٧، ١٥٧٢٨، ١٥٧٢٩، ١٥٧٣٠].

١٥٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَرْحُومِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحَيَوةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِيمَانِ يَخْطُبُ.

١٥٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، دَعَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي حُلْلِ الْإِيمَانِ أَيَّهَا شَاءَ [راجع: ١٥٧٠٤].

١٥٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِي مِنْ غَيْرِ حَوْلِ مَنِّي وَلَا قُوَّةَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

١٥٧١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِلْيَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَيْدَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْطَلِقْ زَوْجِي غَارِيًا وَكُنْتُ أَتَدْبِي بِصَلَاتِهِ إِذَا صَلَّى، وَبِفِعْلِهِ كُلِّهِ، فَأَخْبَرَنِي بِعَمَلِ يُلْغِنِي عَمَلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ، فَقَالَ لَهَا: اتَّسَطِّعِينَ أَنْ تَقُومِي وَلَا تَقْعُدِي، وَتَصُومِي وَلَا تَغْطِرِي، وَتَذْكُرِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا تَقْشُرِي، حَتَّى يَرْجِعَ، قَالَتْ: مَا أَطِيقُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ طُوفْتِهِ مَا بَلَغْتَ الْعُشْرَ مِنْ عَمَلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ.

سَبِيلَ اللَّهِ (فَأَكْفَمَهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدَوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا).

١٥٧٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ السَّلَامَ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ. [راجع: ١٥٧٢٠]

١٥٧٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ تَبَتَّ كَهْ غَرَسَ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَحْكَمَهُ وَعَمَلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ (وَالدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي يَوْمِ يَوْمِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيهِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهِ).

١٥٧٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابِّ لَهُمْ وَرَوَّاحِلٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَكِبُوهَا سَالِمَةً، وَدَعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ، قَرُبُ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِيهَا فِي أَكْثَرِ ذِكْرٍ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْهُ. [راجع: ١٥٧١٤]

١٥٧٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُفْضَلُ الذُّكْرُ عَلَى النُّقْثَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِسَبْعِمِئَةِ أَلْفِ ضِعْفٍ. [راجع: ١٥٦٩٨]

١٥٧٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِيهِ بْنِ (٤٤١/٣) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَثَمِيِّ، عَنْ قُرَّةِ بْنِ مَجَاهِدٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَزَلْنَا عَلَى حَصْنِ سَنَانَ بَارِضِ الرُّومِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَصَبَّقَ النَّاسُ الْمَتَازِلَ وَقَطَعُوا الطَّرِيقَ، فَقَالَ مَعَاذُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً كَذَا وَكَذَا، فَصَبَّقَ النَّاسُ الطَّرِيقَ، قَبِضَتِ النَّبِيُّ ﷺ مُتَابِدًا قَنَادَى: مَنْ صَبَّقَ مَنَزَلًا أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا فَلَا جِهَادَ لَهُ.

١٥٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَبِعَمْرٍو بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ أَحْمَدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. وَقَالَ بَعَمْرٍو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَانَ؛ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَارِفِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مَنَاقِبِ بَعِيهِ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا يَحْمِي لِحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ (رَمَى) مُؤْمِنًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ بِهِ شَيْئَهُ، حَسَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يُخْرِجَ مِمَّا قَالَ.

١٥٧٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ صَانِعًا وَعَمَادًا مَرِيضًا وَشَهِدَ جَنَازَةً غُمِرَ لَهُ مِنْ بَأْسٍ إِلَّا أَنْ يُحَدَّثَ مِنْ بَعْدِ.

١٥٧٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ أُشِيعَ مُجَاهِدًا فِي

١٥٧١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُيَيْنَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: آيَةُ الْعَزِيمَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا (٤٤٠/٣) الْآيَةَ كُلَّهَا.

١٥٧٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُيَيْنَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [انظر: ١٥٧٢٩]

١٥٧٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَيْبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادًا لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يُنْظِرُ لَهُمْ، قِيلَ لَهُ: مَنْ أَوْلَتْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَتَّيْرٌ مِنَ اللَّهِ وَرَاغِبٌ عَنْهُمْ، وَمَتَّيْرٌ مِنْ وَلَدِهِ، وَرَجُلٌ أُنْعِمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ فَكَفَرُوا نِعْمَتَهُمْ وَتَبَرَّأُوا مِنْهُمْ.

١٥٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَتَمَ غَيْظًا (وَهُوَ) قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُفِضَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخْرِجَهُ مِنْ أُمَّيِّ الْحُورِ شَاءَ. [راجع: ١٥٧٠٤]

١٥٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بِحُضْرِهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَبُو يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ تَعَالَى، وَتَمَّعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ. [راجع: ١٥٧٠٢]

١٥٧٢٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ مَعَاذٍ بْنِ أَنَسِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرَكِبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً، وَابْتَدِعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ. [راجع: ١٥٧١٤]

١٥٧٢٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْبَانُ بْنُ قَائِدٍ، عَنْ ابْنِ مَعَاذٍ بْنِ أَنَسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٧١٤]

١٥٧٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَيْسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ مَعَاذٍ بْنِ أَنَسِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَكِبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً، وَابْتَدِعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ.

١٥٧٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ صَانِعًا وَعَمَادًا مَرِيضًا وَشَهِدَ جَنَازَةً غُمِرَ لَهُ مِنْ بَأْسٍ إِلَّا أَنْ يُحَدَّثَ مِنْ بَعْدِ.

١٥٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ أُشِيعَ مُجَاهِدًا فِي

١٥٧٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ زُ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ، عَنْ أَبِي الشَّامَخِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمٍّ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى مُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَلِيَ أَمْرًا مِنَ أَمْرِ النَّاسِ ثُمَّ أَعْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمُسْكِينِ وَالْمَظْلُومِ، أَوْ ذِي الْحَاجَةِ، أَعْلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ وَقَفَرَهُ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَيْهَا [انظر: ١٦٠٣٧].

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَرِيقُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ يَلْتَمِعَ بَصْرَهُ. [انظر: ٢٢٣٨]

### حَدِيثُ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ

١٥٧٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، وَيَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الْقَاضِي؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا عَبَادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَمَا سَيَّارٌ فَقَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (وَأَمَّا يَحْيَى فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ). قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَمُنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَالْأَكْرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تَنَازِعَ الْأُمْرَ أُمَّهْلَهُ، وَتَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كَانَ، وَلَا تَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَئِيمَةً.

١٥٧٣٩ - قَالَ: وَقَالَ شُعْبَةُ: سَيَّارٌ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ وَحَيْثَمَا كَانَ، وَذَكَرَهُ يَحْيَى. قَالَ شُعْبَةُ: إِنْ كُنْتُ ذَكَرْتُ فِيهِ شَيْئًا فَهُوَ (عَنْ سَيَّارٍ) أَوْ (عَنْ يَحْيَى). [إرجاع: ١٥٧٣٨]

### حَدِيثُ التَّنُوخِيِّ

١٥٧٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ. قَالَ: لَقِيتُ التَّنُوخِيَّ رَسُولَ هِرَقْلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِحَمَصٍ وَكَانَ جَارًا لِي شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ بَلَغَ الْقَدَمَ أَوْ قُرْبَ، فَقُلْتُ: الْأَخْشَرِيُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ؟ فَقَالَ: بَلَى، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ، قَبِعَتْ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ إِلَى هِرَقْلَ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَهُ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَبِيسِي الرُّومَ وَبَطَارِقَهَا ثُمَّ أَعْلَقَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ (٤٤٢/٣) بَابًا، فَقَالَ: قَدْ نَزَلَ هَذَا الرَّجُلُ حَيْثُ رَأَيْتُمْ، وَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيَّ يَدْعُونِي إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: يَدْعُونِي إِلَى أَنْ أَتْبِعَهُ عَلَى دِينِهِ، أَوْ عَلَى أَنْ نَعْطِيَهُ مَا لَنَا عَلَى أَرْضِنَا

وَالْأَرْضِ أَرْضِنَا، أَوْ نَلْقَى إِلَيْهِ الْحَرْبَ، وَاللَّهُ لَقَدْ عَرَفْتُمْ فِيمَا تَقْرَؤُونَ مِنَ الْكِتَابِ لِيَاخُلِدُنَّ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ، فَهَلُمُّ تَبِعَهُ عَلَى دِينِهِ أَوْ نَعْطِيهِ مَا لَنَا عَلَى أَرْضِنَا، فَتَخَرَّقُوا نَخْرَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ حَتَّى خَرَجُوا مِنْ بَرَانِسِهِمْ وَقَالُوا: تَدْعُونَنَا إِلَى أَنْ نَدْعَ النَّصْرَانِيَّةَ أَوْ نَكُونُ عِبِيدًا لِأَعْرَابِيِّ جَاءَ مِنَ الْحِجَازِ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُمْ إِنْ خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ أَفْسَدُوا عَلَيْهِ الرُّومَ رِقَاهُمْ وَكَمْ يَكْذِبُ، وَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لَكُمْ لِأَعْلَمَ صَلَاتِكُمْ عَلَى أَمْرِكُمْ، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا مِنْ عَرَبٍ تُجِيبُ، كَانَ عَلَى نَصَارَى الْعَرَبِ، فَقَالَ: ادْعُ لِي رَجُلًا حَافِظًا لِلْحَدِيثِ عَرَبِيَّ اللِّسَانِ أَبْتَهَى إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِجَوَابِ كِتَابِهِ، فَبَجَّأَ بِي فَدَقَّ إِلَيَّ هِرَقْلُ كِتَابًا، فَقَالَ: اذْهَبْ بِكِتَابِي إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَمَا صَيَّغْتَ مِنْ حَدِيثِهِ فَاحْفَظْ لِي مِنْهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ: انظر هل يذكر صحيفته التي كتبت إلي بشيء؟ وانظر إذا قرأ كتابي فهل يذكر الليل؟ وانظر في ظهره هل به شيء يريه؟ فانظرت بكتابه، حتى جئت تبوك، فإذا هو جالس بين ظهراني أصحابه مُحْتَبًا عَلَى الْمَاءِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَاحِبُكُمْ؟ قِيلَ هَا هُوَذَا، فَاقْبَلْتُ أَمْسِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَتَوَلَّاهُ كِتَابِي، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَعَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ أَنَا أَحَدُ تَنُوخٍ، قَالَ: هَلْ لَكَ فِي الْإِسْلَامِ الْحَنِيفِيَّةَ مِثْلَ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ؟ قُلْتُ: إِنِّي رَسُولُ قَوْمٍ وَعَلَى دِينِ قَوْمٍ لَا أَرْجِعُ عَنْهُ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، فَضَحِكَ وَقَالَ: «إِنَّكَ لَا تَهْتَدِي مِنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» يَا أَخَا تَنُوخِ إِنِّي كَتَبْتُ بِكِتَابِ إِلَى كِسْرَى فَمَزَقَهُ وَاللَّهُ مُزِقُهُ وَمَمْرُقٌ مُلْكُهُ، وَكَتَبْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ بِصَحِيفَةٍ فَخَرَقَهَا وَاللَّهُ مُخْرِقُهُ وَمُخْرِقٌ مُلْكُهُ، وَكَتَبْتُ إِلَى صَاحِبِكِ بِصَحِيفَةٍ فَأَسْكَهَا فَلَنْ يَبْرَأَنَّ النَّاسُ يَجِدُونَ مِنْهُ بَأْسًا مَا دَامَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ، قُلْتُ: هَذِهِ إِحْدَى الثَّلَاثَةِ الَّتِي أَوْصَانِي بِهَا صَاحِبِي، وَأَخَذْتُ سَهْمًا مِنْ جَعْبَتِي فَكَتَبْتُهَا فِي جِلْدِ سِنْفِي، ثُمَّ إِنَّهُ نَوَّلَ الصَّحِيفَةَ رَجُلًا عَنْ يَسَارِهِ. قُلْتُ: مَنْ صَاحِبُ كِتَابِكُمُ الَّذِي يُقْرَأُ لَكُمْ، قَالُوا: مُعَاوِيَةُ، فَإِذَا فِي كِتَابِ صَاحِبِي تَدْعُونِي إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ، فَأَتَيْنَ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْنَ اللَّيْلُ إِذَا جَاءَ النَّهَارُ؟ قَالَ: فَأَخَذْتُ سَهْمًا مِنْ جَعْبَتِي فَكَتَبْتُ فِي جِلْدِ سِنْفِي، فَلَمَّا أَنْ فَرَعْتُ مِنْ قِرَاءَةِ كِتَابِي. قَالَ: إِنْ لَكَ حَقٌّ وَإِنَّكَ رَسُولٌ، فَلَوْ وَجَدْتِ عِنْدَنَا جَائِزَةً جَوْرَتَاكِ بَهَا، إِنَّا سَفَرٌ مُرْمِلُونَ، قَالَ: فَتَدَاهُ رَجُلٌ مِنْ طَائِفَةِ النَّاسِ. قَالَ: آتَا أَجُورَهُ، فَفَتَحَ رَحْلَهُ فَإِذَا هُوَ يَأْتِي بِحِلَّةٍ صَفُورِيَّةٍ فَوَضَعَهَا فِي حِجْرِي، قُلْتُ: مَنْ صَاحِبُ الْجَائِزَةِ؟ قِيلَ لِي: عَثْمَانُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ يُنْزِلُ هَذَا الرَّجُلَ؟ فَقَالَ قَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا خَرَجْتُ مِنْ طَائِفَةِ الْمَجْلِسِ نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَمَّالَ يَا أَخَا تَنُوخِ، فَاقْبَلْتُ أَمُويَ إِلَيْهِ حَتَّى كُنْتُ قَائِمًا فِي مَجْلِسِي الَّذِي كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَلَّ حَوْتَهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَقَالَ: هَاهُنَا، امْضِ لِمَا أَمَرْتُكَ، فَجَلَسْتُ فِي ظَهْرِهِ، فَإِذَا أَنَا بِخَاتَمِي فِي مَوْضِعِ غُضُونِ الْكَيْفِ مِثْلَ الْحَجْمَةِ الضَّخْمَةِ [انظر: ١٦١٣١، ١٦١٣٤].

حَدِيثُ قَتْمِ بْنِ تَمَّامٍ أَوْ (تَمَّامِ بْنِ قَتْمِ) عَنْ أَبِيهِ



حَاجًّا، قَالَ: فَزَلَّ مَنُورًا وَخَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَارَةِ أَوْ الْقَدْحِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ حَتَّى أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوُضُوءَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ فَصَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَدِهِ فَمَسَحَ بِهَا، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ فَكَفَّهَا فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ قَبَضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ، فَضْرَبَ بِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى قَدَمِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَاجِعًا.

[١٥٧٥٥].

### حَدِيثُ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٧٤٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْعُ بَيْعِ لِحْمَسٍ مَا أَقْلَمُنَ فِي الْعِزَّانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يُتَوَسَّى بِحَسْبِهِ وَالِدُهُ، وَقَالَ: بَيْعُ بَيْعِ لِحْمَسٍ، مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُسْتَقِيمًا بِهِمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَيْعُ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ [انظر: ١٨٢٤٤].

### حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ

١٥٧٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ كُنَّا نَتَطَيَّرُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ شَيْءٌ تَجِدُهُ فِي نَفْسِكَ فَلَا يَصُدُّكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: فَلَأْتِ الْكُهَّانَ [انظر: ٢٤١٦٦، ٢٤١٦٧، ٢٤١٦٨، ٢٤١٦٩].

### حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ

١٥٧٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَيْقِقِ، قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَالِهِ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ يَعُودُهُ، قَالَ: بَكَسَى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا يَكْفِيكَ يَا خَالَ أَوْجَعًا يُشْتَرِكُ أَمْ حُرْصًا عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: فَقَالَ: فَكَلَّا لَا، وَلَكِنْ (٤٤٤/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيْنَا فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ إِنَّهَا (عَلَيْكَ) شُدْرُكَ أَمْزَالًا لَا يُؤْتَاهَا أَقْرَامٌ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مَنْ جَمَعَ الْمَالَ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِنِّي أَرَانِي قَدْ جَمَعْتُ [انظر بعده].

١٥٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، (عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ مَبْكِي... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ [انظر: ٢٣٢٧]. [راجع: ١٥٧٤٩]

١٥٧٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هُشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الصَّقِيلِ، عَنْ قَتْمِ بْنِ تَمَّامٍ أَوْ تَمَّامِ بْنِ قَتْمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا بَالِكُمْ تَأْتُونِي قُلُحًا لَا تَسْوَكُونَ؟ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ.

### حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ

١٥٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هُشَامٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ، (ح).

وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

### حَدِيثُ بَشْرِ أَوْ (بِسْرِ عَنِ) النَّبِيِّ ﷺ

١٥٧٤٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ بَشْرِ أَوْ بَسْرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ حَبْسِ سَيْلٍ، تَسِيرُ سَيْرَ بَطِيئَةِ الْإِبِلِ، تَسِيرُ النَّهَارَ وَتَقِيمُ اللَّيْلَ، تَغْدُو وَتَرُوحُ يُقَالُ: غَدَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَاعْدُوا، قَالَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ قَاقِلُوا، رَاحَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَرُوحُوا، مَنْ أَذْرَكَهَ أَكَلَتْهُ.

### حَدِيثُ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ

١٥٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمَّةُ بْنُ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرِ، فَلَمَّا بَدَأَهُ أَحَدٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، جَبَلٌ يُجِبُّا وَنُجْبُهُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ

١٥٧٤٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطَمِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ حُزَيْمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ قُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَارَةِ أَوْ الْقَدْحِ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، وَكَانَ إِذَا أَتَى حَاجَتَهُ أَبْعَدَ. [انظر: ١٥٧٤٦، ١٨١٣٤، ١٨٢٤٢].

١٥٧٤٦ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ عُمَيْرُ بْنُ بَرِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ قُضَيْلٍ وَعُمَارَةُ بْنُ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ

## حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

١٥٧٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَتَبَ مَعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ أَنْ عَلَّمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ فَلَا تَقْلُرُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ.

١٥٧٥٢ - ثُمَّ قَالَ: إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَخْلِفُونَ وَيَأْمُونَ.

١٥٧٥٣ - ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمُ أَهْلُ النَّارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ الْفُسَّاقُ، قَالَ: النَّسَاءُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا مَهَانَتَنَا وَبِتَانَتِنَا وَأَخْوَانَتِنَا، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ.

١٥٧٥٤ - ثُمَّ قَالَ: يُسَلِّمُ الرَّكْبُ عَلَى الرَّاجِلِ، وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ، وَالْأَقْلُ عَلَى الْأَكْبَرِ، فَمَنْ آجَبَ السَّلَامَ كَانَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ.

١٥٧٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَخْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَلَاثَ: عَنْ نَقْرَةِ الْفُرَابِ، وَعَنْ اقْتِرَاضِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطَّنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ (قَالَ عُثْمَانُ: فِي الْمَسْجِدِ) كَمَا يُوطَّنُ الْبَعِيرَ. [رابع: ١٥٦١٧]

١٥٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخَبْرَانِيِّ<sup>(١)</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَقْلُرُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ.

١٥٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخَبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ. قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَمْ يُحَلِّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيَكْذِبُونَ وَيَخْلِفُونَ وَيَأْمُونَ. [رابع: ١٥٦١٥]

١٥٧٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخَبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: إِذَا آتَيْتَ فُسْطَاطِي فَقُمْ فَأَخْبِرْ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَقْلُرُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ. [رابع: ١٥٦١٤]

١٥٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ أَبُو خَلْفٍ وَكَانَ يُعَدُّ مِنَ الْبَدَايَا... وَذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ نَحْوَهُ. [رابع: ١٥٦١٤]

١٥٧٦٠ - حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ آيَةَ أَخْبِرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السُّبْحَةِ بِاللَّيْلِ فِي السَّقْرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.

[انظر: ١٥٧٧٢، ١٥٧٧٤، ١٥٧٨٣.]

١٥٧٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ النَّبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرِ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْقَبْرِ؟ قَالُوا: قَبْرُ فَلَائِكَةٍ، قَالَ: أَقْلًا أَذْخَمْتُمُونِي؟ قَالُوا: كُنْتَ نَائِمًا فَكْرَهْنَا أَنْ نُؤْفِكَ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا (٤٤٥/٣) فَادْعُونِي لِحَبَاتِكُمْ، فَصَفَّ عَلَيْهَا فَصَلَّى.

١٥٧٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ جَنَازَةَ قَوْمٍ حَتَّى تُجَاوِزَ لَهَا، أَوْ قَالَ: فَفِ حَتَّى تُجَاوِزَ لَهَا.

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ إِذَا رَأَى جَنَازَةَ قَوْمٍ حَتَّى تُجَاوِزَهُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ مَعَ جَنَازَةِ وَلَّى ظَهْرَهُ الْمَقَابِرَ [انظر: ١٥٦٦٣، ١٥٦٦٥، ١٥٧٧٠، ١٥٧٧١، ١٥٧٧٣، ١٥٧٧٥].

١٥٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجَنَازَةَ وَكَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُجَاوِزَهُ أَوْ تُوَضَّعَ [رابع ما قبله].

١٥٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي فِرَازَةَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى ثَمَلَيْنِ، فَاجْتَارَ النَّبِيُّ ﷺ نِكَاحَهُ [انظر: ١٥٧٦٧، ١٥٧٧٩].

١٥٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، (وَأَبْنُ) بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتُرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجَنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تَخْلُفَهُ، إِذَا كَانَ غَيْرَ مَتَّبِعِهَا [رابع: ١٥٧٦٢].

١٥٧٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَا أَعُدُّ وَمَا لَا أَحْصِي بَسَاتِكَ وَهُوَ صَائِمٌ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا لَا أَحْصِي بَسَاتِكَ وَهُوَ صَائِمٌ [انظر: ١٥٧٦٦].

١٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ يَحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى

تَعْلِينَ. قَالَ: قَاتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَرْضَيْتِ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِتَعْلِينِ، قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ أَجَارَ ذَلِكَ. قَالَ: كَأَنَّهُ أَجَارَهُ - قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ، فَقَالَ: أَرْضَيْتِ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِتَعْلِينِ؟ فَقَالَتْ: رَأَيْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ [رَاجِع: ١٥٧٦٤].

١٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحِجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَبِّطُ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ مَا صَلَّى عَلَيَّ فَلْيَقُلْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْرِ [انظر: ١٥٧٧٠، ١٥٧٧١].

١٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّرَأَةٌ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَوْ قُتِلَتْ، وَيُؤَخَّرُونَهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوْهَا مَعَهُمْ، فَإِنْ صَلُّوْهَا لَوْ قُتِلَتْ، وَصَلِّتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْرَوْهَا عَنْ وَقْتِهَا فَصَلِّتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ، مَنْ قَارَعَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ نَكَثَ الْعَهْدَ وَمَاتَ نَاكِثًا لِلْعَهْدِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَّةَ لَهُ.

قُلْتُ لَهُ: مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا الْخَبْرَ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُخْبِرُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ١٥٧٨١].

١٥٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجِنَاةَ فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوَضَّعَ [رَاجِع: ١٥٧٦٢].

١٥٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ [رَاجِع: ١٥٧٦٢].

١٥٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَأِحَتِهِ النَّوَائِلِ فِي كُلِّ جِهَةٍ [رَاجِع: ١٥٧٦٠].

١٥٧٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ جِنَاةً فَإِنْ لَمْ تَكْ مَا شِئًا مَعَهَا فَقُمْ لَهَا حَتَّى تُخَلِّقَ أَوْ تُوَضَّعَ.

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رِيْمًا تَقْدِمُ الْجِنَاةَ فَتَقْعُدُ حَتَّى إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَشْرَفَتْ قَامَ حَتَّى تُوَضَّعَ، وَرِيْمًا سَتَرَتْهُ [رَاجِع: ١٥٧٦٢].

١٥٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ (٤٤٦/٣) الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَأِحَتِهِ حَتَّى تُوَجَّهَتْ بِهِ [رَاجِع: ١٥٧٦٠].

١٥٧٧٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَاةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّقَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ [رَاجِع: ١٥٧٦٢].

١٥٧٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ مَا لَا أُعَدُّ وَلَا أَحْصِي وَهُوَ صَائِمٌ [رَاجِع: ١٥٧٦٦].

١٥٧٧٧ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا صَلَّى عَلَيَّ أَحَدٌ صَلَاةً، إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيَقُلْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْرِ [رَاجِع: ١٥٧٦٨].

١٥٧٧٨ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً... فَذَكَرَهُ [رَاجِع: ١٥٧٦٨].

١٥٧٧٩ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَظَةَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً تَعْلِينَ، فَاجَارَهُ النَّبِيُّ ﷺ [رَاجِع: ١٥٧٦٤].

١٥٧٨٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا. قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُتُّ فِي السَّرِيَّةِ يَا بَنِي مَا تَنَازَاذَ إِلَّا السَّلْفُ مِنَ التَّمْرِ، فَيُقْسِمُهُ قِيْضَةً قِيْضَةً حَتَّى يَصِيرَ إِلَى تَمْرَةٍ تَمْرَةٍ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ وَمَا عَسَى أَنْ تُغْنِيَ التَّمْرَةَ عَنْكُمْ؟ قَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ يَا بَنِي قَبْعَدُ أَنْ قَدَّأَهَا فَاتَّخَلَّتْ لِيهَا.

١٥٧٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ أُمَّرَأَةٌ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَوْ قُتِلَتْ، وَيُؤَخَّرُونَهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوْهَا مَعَهُمْ، فَإِنْ صَلُّوْهَا لَوْ قُتِلَتْ، وَصَلِّتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْرَوْهَا، عَنْ وَقْتِهَا وَصَلِّتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ، مَنْ قَارَعَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ نَكَثَ الْعَهْدَ مَاتَ نَاكِثًا لِلْعَهْدِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَّةَ لَهُ.

قُلْتُ: مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا الْخَبْرَ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [رَاجِع: ١٥٧٦٠].

١٥٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ تَابِعَهُمَا تَنَفَّيَ الْقَفْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرَ حَيْثُ الْحَدِيدِ [انظر: ١٥٧٨٧].

١٥٧٨٣ - حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ

١٥٧٩١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جُرَيْجَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: رَأَى عَامِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ.

١٥٧٩٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْبُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ سُرَيْجٌ: ابْنِ رِبِيعَةَ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَقَارَةَ لَمَّا يَنْهَمَانِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ

١٥٧٩٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رِبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِنَا وَأَنَا صَبِيٌّ. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَخْرَجُ لِللَّعِبِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، تَمَانَ أُعْطُكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَرَدْتُ أَنْ تُعْطِيَهُ، قَالَتْ: أُعْطِيَهُ تَمْرًا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّكَ لَوَ كُنتَ تَفْعَلِي كَيْتَ عَلَيْكَ كَذِبَةٌ.

### حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ

١٥٧٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، أَنَّ رَجُلًا لَطَمَ جَارِيَةَ لِأَلِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِحَ سَبْعَةٍ مَعَ إِخْوَتِي وَمَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدٌ، فَلَطَمَهُ أَحَدُنَا، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ.

١٥٧٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَازِنٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَيِّدُ فِي جَرٍّ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ فِتْنَانِي عَنْهُ، فَأَخَذَتِ الْجِرَّةُ فَكَسَرَتْهَا (انظر: ٢٤١٤).

١٥٧٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مَعَاوِيَةَ ابْنِ سُؤَيْدٍ، قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَتَأْتُمُ جُنْتُ وَأَبِي فِي الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ يَدِي، فَقَالَ: (امْشَلْ) مِنْهُ فَعَمًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ قَالَ: كُنَّا وَكَلَدَ مَقْرِنٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةً، لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ (٤٤٨/٣)، فَقَالَ: أَعَفَوْهَا، فَقَالُوا: لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: فَلَيْسَتْخَمِيمُهَا فَإِذَا اسْتَفْتَوْا فَلْيُخَلُّوا سَبِيلَهَا (انظر: ٢٤١٤).

### حَدِيثُ أَبِي حَدْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ

١٥٧٩٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَدْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَيَوْمُنْ بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَنِّعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ [راجع: ١٥٧٦٠].

١٥٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (وَحُسَيْنٌ)، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ - يَعْنِي ابْنَ رِبِيعَةَ - عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَكَلِمَتٌ عَلَيْهِ طَاعَةٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً، فَإِنْ خَلَعَهَا مِنْ بَعْدِ عَهْدِهَا فِي عَنَقِهِ لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَوَلِمَتٌ لَهُ حِجَّةٌ.

١٥٧٨٥- أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ فَإِنَّ تَالِيَهُمَا الشَّيْطَانُ إِلَّا مَحْرَمٌ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْآثِمِينَ أَبَدٌ.

١٥٧٨٦- مَنْ سَاءَتْ سَيِّئَتُهُ وَسَرَتْ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

قَالَ حُسَيْنٌ: بَعْدَ عَقْدِهِ إِيَّاهَا فِي عَنَقِهِ.

١٥٧٨٧- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ أُسُودٌ: وَرَبِّمَا ذَكَرَ شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ (٤٤٧/٣) أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ): تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنْ تَابَعَهُ يَنْهَمَانِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ وَتَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْخَدِيدُ [راجع: ١٥٧٨٢].

١٥٧٨٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رِبِيعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ ﷺ بِه (وَقَالَ مَرَّةً: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنْ تَابَعَهُ يَنْهَمَانِ يَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ وَالْفَقْرَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْحَيْثُ.

قَالَ سُفْيَانُ: لَيْسَ فِيهِ (أَبُوهُ) وَ(يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً) [تقدم في مسند عن: ١٦٧].

١٥٧٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ رِبِيعَةَ أَحَدُ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَاةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّتَكُمْ [راجع: ١٥٧٢٢].

١٥٧٩٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أُمِّهِ بْنِ هَنْدٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: انْطَلَقَ عَامِرُ ابْنِ رِبِيعَةَ وَسَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ يَرِيدَانِ الْغُسْلَ. قَالَ: فَانْطَلَقَا يَلْتَمِسَانِ الْحَمْرَ. قَالَ: فَوَضَعَ عَامِرُ جَبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ صُوفٍ، فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ فَاصْبَتْهُ بَعِيْنِي، فَزَلَّ الْمَاءُ يَتَسَلُّ. قَالَ: فَسَمِعْتُ لَهُ فِي الْمَاءِ قَرْقَمَةً، فَأَتَيْتُهُ فَتَادَيْتُهُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَّرْتُهُ. قَالَ: فَجَاءَ يَمْنِي فَخَاضَ الْمَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ. قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرَهُ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ حَرْمًا وَبَرْدًا وَوَصَّيْهَا. قَالَ: فَقَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ أَوْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مِنْ مَالِهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَبْرِكْهُ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ.

١٥٨٠٣- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ هَذَا. [راجع: ١٥٨٠١]

١٥٨٠٤- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْعُودِ بْنِ نَبَارٍ، قَالَ: إِذَا جَاءَ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ إِلَى مَجْلِسِنَا فَحَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَادْعُوا دَعْوَةَ الثَّلَاثِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا وَتَدْعُوا فَادْعُوا الرَّبِيعَ [انظر: ١٦١٩١، ١٦١٩٢].

### حَدِيثُ عِصَامِ الْمُرْزِيِّ

١٥٨٠٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: ذَكَرَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ نُوَيْلٍ بِنِ سُمَّاقٍ، (قَالَ سُفْيَانٌ: وَجَدَهُ بِدَنْيَ) عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَرْزِيَّةَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ عِصَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَعَثَ السَّرِيَّةَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ سَمِعْتُمْ مَنَادِيًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا.

قَالَ ابْنُ عِصَامٍ: عَنْ أَبِيهِ، بِحَقِّ (٤٤٩/٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ.

### حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

١٥٨٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ تَمِيمَا الدَّارِيِّ اسْتَاذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَقْصَ عَلَى النَّاسِ قَائِمًا قَائِدًا لَهُ عُمَرُ.

١٥٨٠٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الزُّهْرِيُّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ تَمْرِ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُؤَدِّدٌ وَاحِدٌ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا، مُؤَدِّدٌ وَيَقِيمٌ، قَالَ: كَانَ بِلَادَ يُوَدِّدُ إِذَا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَقِيمُ إِذَا نَزَلَ، وَلَا يَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ حَتَّى كَانَ عُمَّانٌ [انظر: ١٥٨١٤، ١٥٨١٩].

١٥٨٠٨- حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مُنْزَوِّفٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُسُودَ الْقُرَشِيُّ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ حَضِيْقَةَ حَدَّثَهُ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا صَلَّوْا الْمُنْفَرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجُومِ.

١٥٨٠٩- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَا ابْنُ سِتِّعِ سِنِينَ.

يَسْتَفْتِيهِ فِي مَهْرَامَةَ، فَقَالَ: كَمْ أَهْرُوتَهَا؟ قَالَ: مَا تَبِي دَرِهَمٍ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ تَغْرُقُونَ مِنْ بَطْحَانَ مَا رَدْتُمْ.

١٥٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَذْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٥٧٩٧]

### حَدِيثُ مَهْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ

١٥٧٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: آتَيْتُ أُمَّ كَلْبُومَ ابْنَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَرَدَّتْهَا وَقَالَتْ: حَدَّثَنِي مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مَهْرَانٌ؟ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَلَّ مُحَمَّدٌ لَا تَحِلَّ لَنَا الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ [انظر: ١٦٥١٣].

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ

١٥٨٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ؛ أَنَّهُ لَدِعُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ حِينَ أَسْمَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرْكَ.

قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَ أَبِي إِذَا لَدِعُ أَحَدًا مَنَّا يَقُولُ: قَالَهَا؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: كَأَنَّهُ يَرَى أَنَهَا لَا تَضُرُّهُ [انظر: ٢٤٥٠٠، ٢٣٤٧].

### حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ

١٥٨٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ. أَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، (وَأَمَّا يَحْيَى، فَذَكَرَ عَنْ سَهْلِ) قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ وَصَفَ خَلْفَهُ، وَصَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي بِالَّذِي خَلْفَهُ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُومُ قَائِمًا حَتَّى يَصِلُوا رُكْعَةَ أُخْرَى، ثُمَّ يَتَقَدَّمُونَ إِلَى مَكَانِ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَوَّلُكَ يَقُومُونَ مَقَامَ هَوْلَاءَ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى يَقْضُوا رُكْعَةَ أُخْرَى، ثُمَّ يَسْلَمُ عَلَيْهِمْ [انظر: ١٥٨٠٢، ١٥٨٠٣].

١٥٨٠٢- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَصَلِّي بِالَّذِي خَلْفَهُ رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّى يَقْضُوا رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُوا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ أَصْحَابُهُمْ إِلَى مَكَانِ هَوْلَاءَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٨٠١]

١٥٨١٠ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي بِالشَّارِبِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي إِمْرَةٍ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ إِمْرَةٍ عَمْرٍ، فَتَقَسَّمُوا إِلَيْهِ فَتَضَرَّبَهُ بِأَيْدِينَا وَتَعَانَنَا وَآرَدِينَا، حَتَّى كَانَ صَلَافًا مِنْ إِمْرَةٍ عَمَرَ فَجَلَدَ فِيهَا أَرَمَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا فِيهَا وَقَسَمُوا جَلَدًا كَمَا نَبِيْنِ.

١٥٨١١ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةُ أَمْرُفَيْنِ هَذِهِ؟ قَالَتْ: لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: هَذِهِ قَبِيَّةُ بَنِي فُلَانٍ، تُحِبُّنِ أَنْ تُفْتِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا طَبْعًا فَفَتَّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَخْرَجِهَا.

١٥٨١٢ - حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ الصَّيَّانِ إِلَى ثِيَابِ الدَّوَّاعِ فَتَلَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُرُوزَةِ تَبُوكَ.

وَقَالَ سُبَيَّانُ مَرَّةً: أَذْكَرُ مَقْدِمِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ.

١٥٨١٣ - [حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَاهَرَ بَيْنَ دَرْعَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ. وَحَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمْ يَسْتَشِرْ فِيهِ.

١٥٨١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو شَهَابٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ تَمْرِ، قَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَوْذَنٌ وَاحِدٌ، يُؤَدِّنُ إِذَا قَمَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَيُقِيمُ إِذَا نَزَلَ، وَأَبُو بَكْرٍ كَذَلِكَ، وَعَمَرَ كَذَلِكَ ﷺ [راجع: ١٥٨١٧].

١٥٨١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ شَرِيحًا الْحَضْرَمِيَّ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ [انظر: ١٥٨١٧].

١٥٨١٦ - حَدَّثَنَا [مَعْدٍ مَا قَبْلَهُ].

١٥٨١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٥٨١٥].

١٥٨١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، ابْنُ أُخْتِ تَمْرِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٤٥٠/٣) قَالَ: لَا عُدْوَى، وَلَا صَفْرَ، وَلَا هَامَةَ.

١٥٨١٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ ﷺ أَذَانَيْنِ، حَتَّى كَانَ زَمَنَ عُمَانَ، فَكَثُرَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ بِالزُّوْدَاءِ [راجع: ١٥٨٠٧].

١٥٨٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ يَقُولُ حِينَ يَزِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

## حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى

١٥٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي قَمْرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَانِي فَلَمَّ أَمَهُ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا تَمَسَّكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَصْلِي، قَالَ: أَلَمْ يُقَلِّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾. ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أَعْلَمُكَ) أَعْظَمَ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْرِجَ فَذَكَرْتُهُ، فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ [انظر: ١٨٠٠٥].

## حَدِيثُ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ

١٥٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، يَعْنِي الصَّوْفَانَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (ج).

١٥٨٢٣ - وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَسَرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حِجَّةٌ أُخْرَى. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ.

## حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الزُّرْقِيِّ

١٥٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي الْفَيْضِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الزُّرْقِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تُرَضِعُ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مَا يُعْدَرُ فِي الرَّحِمِ فَيَكُونُ.

## حَدِيثُ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ

١٥٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ (ح).

وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِيهِ، (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُلْهَبُ عَنِي مَدْمَةُ الرِّضَاعِ؟ قَالَ: غُرَّةُ عَبْدِ أَوْ أَمَةٍ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ (ح).

وَأِسْحَاقَ، عَنْ سُمَيَانَ، قَالَ سُمَيَانُ: عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَجْمَعُوا أَسْمِيَّ وَكُتَيْبِي [انظر: ٢٣٤٧].

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ

١٥٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي

أَبْنَ أَبِي بَكْرٍ - وَسَالِمَ، أَبِي النَّضْرِ، عَنْ (٤٥١/٣) سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُتَادِيَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكُلُ وَشَرِبُ.

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ

١٥٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَعْرٍ لِيَلَّا فَتَعَجَّلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَإِذَا فِي بَيْتِهِ مَصْبَاحٌ، وَإِذَا مَعَ امْرَأَتِهِ شَيْءٌ، فَاتَّخَذَ السَّيْفَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: إِلَيْكَ إِلَيْكَ عَنِّي، فَلَأَنَّهُ تَمَشَّطَنِي، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاخْبَرَهُ، فَتَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا.

١٥٨٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْنَمُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا

يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَنَانَ بْنَ أَبِي سَنَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَائِمًا فِي قِصَصِهِ: إِنَّ أَحَالَ لَكُمْ كَانَ لَا يَقُولُ الرَّكْعَتَ يَعْنِي ابْنَ رَوَاحَةَ، قَالَ:

وَفِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ اللَّيْلِ سَاطِعٌ يَبِيتُ يُجَافِي جَنِبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْكَافِرِينَ الْمَصَاجِعُ أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مَوْجِنَاتٌ أَنْ مَا نَالَ وَاقِعٌ

## حَدِيثُ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ

١٥٨٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ

ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ، قَالَ: يَتِمُّ نَحْنُ فِي سَعْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رَدِيْقُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا سُهَيْلُ ابْنَ الْبَيْضَاءِ وَرَفَعَ صَوْتَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُهُ سُهَيْلٌ، فَسَمِعَ النَّاسَ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا أَنَّهُ يُرِيدُهُمْ، فَحَسِبْنَا مَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَحِقَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ، حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، وَأَوْجِبَ لَهُ الْجَنَّةَ [انظر: ١٥٨٣١، ١٥٩٣٣، ١٥٩٣٤].

١٥٨٣١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَيُّوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ

الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، قَالَ: يَتِمُّ نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَعْرٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ [راجع: ١٥٨٣٠].

## حَدِيثُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٥٨٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ عَقِيلُ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: بِالرِّقَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: مَهْ لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَاكَ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا [راجع: ١٧٣٨].

١٥٨٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ

الْحَسَنِ: أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُنَيْمٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: بِالرِّقَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ يَا أَبَا زَيْدٍ؟ قَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ، إِنَّا كَذَلِكَ كُنَّا نُؤْمَرُ [راجع: ١٧٣٩].

## حَدِيثُ قَرُوءَةَ بْنِ مُسَيْكٍ

١٥٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ قَرُوءَةَ بْنَ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيَّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضًا عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا: أَرْضُ آيِنٍ، هِيَ أَرْضُ (رِفْسَا) وَمِيرْتَا، وَأُثْمَا وَبَيْتَةَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ بِهَا وَبَاءً شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَهَا عَنْكَ فَإِنَّ [مِنْ] الْعَرَفِ الْكَلْفَ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

١٥٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّهُ جَاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيَّ رَقِيَّةً مُؤْمِنَةً، فَإِنْ كُنْتُ تَرَى هَذِهِ مُؤْمِنَةً اعْتَمَتَهَا، فَقَالَ

لَهَا (٤٥٢/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَتُؤْمِنِينَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَحْضَبَا.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَهْرٍ

١٥٨٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْصُ بْنُ أَنَسٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَيْسَى بْنَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ سَلَمَةَ الضَّمْرِيُّ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَهْرٍ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُرِيدُ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي بَعْضِ وَادِي الرُّوحَاءِ، وَجَدَ النَّاسَ حَمَارًا وَحَشَى عَقِيرًا، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَفَرُّوهُ حَتَّى يَأْتِيَ صَاحِبَهُ، فَأَتَى الْبَهْرِيَّ وَكَانَ صَاحِبَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَاتِكُمْ بِهَذَا الْحَمَارِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَجَسَمَهُ فِي الرِّفَاقِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْأَثَابَةِ إِذَا نَحْنُ بَطْنِي حَاقِفٍ فِي ظِلِّ بَيْتِهِ سَهْمٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلَانِ أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ حَتَّى يُجِيزَ النَّاسَ عَنْهُ.

## حَدِيثُ الضَّحَّاكِ بْنِ سَفِيَانَ

١٥٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: مَا أَرَى الدُّبِيَّةَ إِلَّا لِلْعَصْبَةِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ عَنْهُ، قَهْلٌ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ سَفِيَانَ الْكَلَابِيُّ، وَكَانَ اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَعْرَابِ: كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَوْرَثَ امْرَأَةَ أَشِيمِ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا، فَأَخَذَ بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ [انظر: ١٥٨٣٨].

١٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا سَفِيَانَ قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: الدُّبِيَّةُ لِلْمَاقِلَةِ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةَ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا، حَتَّى أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سَفِيَانَ الْكَلَابِيُّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أَوْرَثَ امْرَأَةَ أَشِيمِ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا، فَرَجَعَ عُمَرُ عَنْ قَوْلِهِ.

١٥٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ سَفِيَانَ الْكَلَابِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا ضَحَّاكُ مَا طَعَامُكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اللَّحْمُ وَاللَّبَنُ. قَالَ: ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى مَاذَا؟ قَالَ: إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتُ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا.

## حَدِيثُ أَبِي لُبَابَةَ

١٥٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَقْتُلُوا الْحَيَّاتَ وَأَقْتُلُوا ذَا الطَّفِيِّتَيْنِ وَالْأَبْرَ، فَإِنَّهَا يُسْقِطَانِ الْحَبْلَ وَطِيسَانَ الْبَصْرِ. قَالَ ابْنُ

عُمَرَ: قَرَأَنِي أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَنَا أَطَارِدُ حِيَّةً لَأَقْتُلَهَا قَهْنَانِي، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ، عَنْ قَتْلِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

قال الزُّهْرِيُّ: وَهِيَ الْعَوَامِرُ [راجع: ٤٥٥٧].

١٥٨٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: أَقْتُلُوا الْحَيَّاتَ، وَأَقْتُلُوا ذَا الطَّفِيِّتَيْنِ، وَالْأَبْرَ، فَإِنَّهَا يُسْقِطَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ. قَالَ: فَكُنْتُ لَا أَرَى حِيَّةً إِلَّا قَتَلْتُهَا قَالَ لِي أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ: أَلَا تَفْتَحُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ خَوْخَةً؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَضَمْتُ أَنَا وَهُوَ فَتَحْتَاهَا، فَخَرَجَتْ حِيَّةٌ، فَعَدَوْتُ عَلَيْهَا لِأَقْتُلَهَا، فَقَالَ لِي: مَهَلًا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ. قَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ [راجع: ١٥٦٣١].

١٥٨٤٢ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ؛ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ السَّائِبِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: (٤٥٣/٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي وَأَسَاكِنَهُ، وَإِنِّي أَنْخَلِعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجِزِيْ عَنكَ التَّلْثُ [انظر: ١٦١٧٨].

١٥٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَنِ عَبْدِ رَبِّ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ كُلِّهَا، فَاسْتَأْذَنَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ خَوْخَةٍ لَهُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَأَهُمْ يَقْتُلُونَ حِيَّةً، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو لُبَابَةَ: أَمَا بَلَّغْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَوْلَادِ الْبُيُوتِ وَالذُّوْرِ، وَأَمَرَ بِقَتْلِ ذِي الطَّفِيِّتَيْنِ وَالْأَبْرَ [راجع: ١٥٦٣١].

١٥٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ فَتَحَ بَابًا فَخَرَجَتْ مِنْهُ حِيَّةٌ فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ.

## حَدِيثُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ

١٥٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ الضَّحَّاكُ بْنَ قَيْسٍ كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ حِينَ مَاتَ زَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَا بَعْدَ قِيَانِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فَتَنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، فَتَنًا كَقَطْعِ الدُّخَانِ يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامَ خَلْقَهُمْ وَدِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا.

وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَدْ مَاتَ وَأَنْتُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشْقَاؤُنَا، فَلَا تَسْبُؤُنَا حَتَّى نَخْتَارَ لِأَنْفُسِنَا [انظر: ٢٧٢٩٠].



## حَدِيثُ أَبِي صِرْمَةَ

## حَدِيثُ عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرٍ

١٥٨٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمَّهُ أَبَا صِرْمَةَ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غَنَائِي وَعَيْسِي مَوْلَايَ. [انظر: ١٥٨٤٨]

١٥٨٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ لَوْلُؤَةَ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ضَارَّ أَضْرَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ.

١٥٨٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ لَوْلُؤَةَ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غَنَائِي وَعَيْسِي مَوْلَايَ. [راجع: ١٥٨٤٦]

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ

١٥٨٤٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ. قَالَ: ذَكَرَ طَيْبٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَوَاءً وَذَكَرَ الصَّفْدَعُ يُجْعَلُ فِيهِ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الصَّفْدَعِ. [انظر: ١٦١٦٦]

## حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٥٨٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ الْفَرَسِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا الْأَخَاطُ. [انظر: ١٥٨٥٢، ١٥٨٥٣، ١٥٨٥٤]

١٥٨٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا الْأَخَاطُ. [راجع: ١٥٨٥٠]

١٥٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَجُلٍ مِّنْ قُرَيْشٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا الْأَخَاطُ. [راجع: ٤٥٤/٣، ١٥٨٥٠]

١٥٨٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا الْأَخَاطُ.

وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ يَحْتَكِرُ الزَّيْتَ. [راجع: ١٥٨٥٠]

١٥٨٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيَادِ بْنِ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرٍ؛ أَنَّهُ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَدْعُوَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ أَضْحِيَّتَهُ. [انظر: ١٦٢١٠]

## حَدِيثُ جَدِّ حَبِيبٍ

١٥٨٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُسْتَلَمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ غَزْوًا أَنَا وَرَجُلٌ مِّنْ قَوْمِي وَلَمْ نَسْلَمْ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْخِيحُ أَنْ يَشْهَدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا لَا نَشْهَدُهُ مَعَهُمْ. قَالَ: أَوْ أَسْلَمْتُمَا؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنَّا لَا نَسْعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: فَاسْلَمْنَا وَشَهِدْنَا مَعَهُ، فَقَتَلْتُ رَجُلًا وَضُرْبِي ضَرْبَةً، وَتَزَوَّجْتُ بِابْنَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَكَانَتْ تَقُولُ: لَا عَدَمْتُ رَجُلًا وَشَحَكْتُ هَذَا الْوِشَاحَ، فَأَقُولُ لَا عَدَمْتُ رَجُلًا عَجَلُ أَبَاكَ [إلى] النَّارِ.

## بقية حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ

١٥٨٥٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. (ح).

وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا فَلَمَّعَ أَصَابِعَهُ.

١٥٨٥٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ؛ أَنَّ جَارِيَةَ لَكَعْبٍ كَانَتْ تَزْعِي عَثْمَانَ لَهُ بَسْلَمَ، فَعَدَا الدُّنْبُ عَلَى شَاةٍ مِّنْ شَأْنِهَا، فَأَذْرَكَهَا الرَّاعِيَةَ، فَذَكَهَا بِمَرْوَةَ، فَسَأَلَ كَعْبُ ابْنَ مَالِكِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. [انظر: ١٥٨١٠]

١٥٨٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَيْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ مُلَازِمٌ رَجُلًا فِي أُوقِيَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِلرَّجُلِ هَكَذَا، أَيِ ضَعَّ عَنْهُ الشُّطْرُ، قَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ: أَدِلِّيهِ مَا بَقِيَ مِّنْ حَقِّهِ. [انظر: ١٥٨٨٤، ١٥٨٨٥، ٣٧٧١٠]

١٥٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَدْنَانَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِّنَ الطَّعَامِ. [راجع: ١٥٨٥٦]

١٥٨٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ سَوْدَاءُ ذَكَتْ شَاةً لَهُمْ بِمَرْوَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. [انظر: ٣٧٧١٠]

أبيه. قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَيْنِي مِنْ تَبُوكَ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَعَلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٨٦٤]

١٥٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ، وَعَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الصُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ.

وَقَالَ (ابْنُ) بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ. [راجع: ١٥٨٦٤]

١٥٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ مِشْرَلٍ لَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ شَاكٍ: أَفْرَأَ عَلَى ابْنِي السَّلَامَ - تَمَنِي مِشْرَلًا - فَقَالَ: يَغْفِرُ لَكَ اللَّهُ يَا أُمَّ مِشْرَلٍ، أَوْلَمَ تَسْمَعِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ تَمْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَتْ: صَدَقْتَ فَاسْتَفْرَأَ اللَّهُ. [انظر: ١٥٨٧٠، ١٥٨٧٢، ١٥٨٨٠، ٢٧٧٠٨]]

١٥٨٦٩ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ طَائِرٌ يَمْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ. [انظر: ١٥٨٨٥]

١٥٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - عَنْ مَالِكِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحُدُّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَمْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ]. [راجع: ١٥٨٦٨]

١٥٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. [راجع: ١٥٨٦٥]

١٥٨٧٢ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَسَبَّحَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَجَلَسَ فِي مَصَلَاةٍ، فَيَأْتِيهِ النَّاسُ فَيَسْلَمُونَ عَلَيْهِ. [انظر: ١٥٨٦٥، ١٥٨٦٦، ١٥٨٧٢]

١٥٨٧٣ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: [قَالَ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ.

١٥٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ؛ أَنَّ

١٥٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، [قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هُوَ شَاكٌ - يَعْنِي سُمَيَّانَ] عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [مِثْلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْبِ، تَقْبِعُهَا الرِّيحُ مُتَعَدِّلًا مَرَّةً وَتَصْرَعُهَا أُخْرَى حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمِثْلُ الْكَافِرِ مِثْلُ الْأُرْزَةِ الْمُجْدَبَةِ عَلَى أَصْلِهَا لَا يَقْلُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافَهَا يَحْتَلِعُهَا، أَوْ أَنْجِعَافُهَا، مَرَّةً وَاحِدَةً، شَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

١٥٨٦٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: [إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْجِنِي إِلَّا بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ لَا أَكْذِبَ أَبَدًا، وَإِنِّي أَنْخَلَعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً لِلَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي مِنْ خَيْبِرٍ (٤٥٥/٣)]. [انظر: ١٥٨٨٢]

١٥٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيُونٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ [بِالْقَلْبِ]. قَالَ: قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: مَا كُنْتُ فِي غَزَاةِ أَيْسَرَ لِلظُّهْرِ وَالنَّفَقَةِ مِنِّي فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ. قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: أَتَجَهَّزُ عَبْدًا ثُمَّ أَحَقُّهُ، فَأَخَذْتُ فِي جَهَازِي فَأَمْسَيْتُ وَكَلِمَةُ الْفَرُخِ، قُلْتُ: أَخَذْتُ فِي جَهَازِي عَبْدًا وَالنَّاسَ قَرِيبَ بَعْدُ، ثُمَّ أَحَقُّهُمُ فَأَمْسَيْتُ وَكَلِمَةُ الْفَرُخِ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ أَخَذْتُ فِي جَهَازِي فَأَمْسَيْتُ فَلَمِ الْفَرُخِ، قُلْتُ: أَيُّهَا، سَارَ النَّاسُ كَلَالًا فَأَقَمْتُ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ النَّاسَ يَتَعَدَّرُونَ إِلَيْهِ، فَجِئْتُ حَتَّى قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قُلْتُ: مَا كُنْتُ فِي غَزَاةِ أَيْسَرَ لِلظُّهْرِ وَالنَّفَقَةِ مِنِّي فِي هَذِهِ الْغَزَاةِ، فَأَعْرَضَ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ لَا يَكَلِّمُونَا، وَأَمَرْتُ نَسَاؤَنَا أَنْ يَتَحَوَّلَ كُنَّا عِنَّا. قَالَ: فَتَسَوَّرْتُ حَائِطًا ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا أَنَا بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قُلْتُ: أَيُّ جَابِرٍ تُشَدُّنَاكَ (اللَّهُ) هَلْ عَلِمْتَنِي عَشَيْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَوْمًا قَطُّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي فَجَعَلَ لَا يَكَلِّمُنِي. قَالَ: قِيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلًا عَلَى النَّبِيِّ يَقُولُ: كَعْبًا كَعْبًا حَتَّى دَنَا مِنِّي، فَقَالَ: بَشِّرُوا كَعْبًا.

١٥٨٦٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ (وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ) أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَسَبَّحَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَجَلَسَ فِي مَصَلَاةٍ، فَيَأْتِيهِ النَّاسُ فَيَسْلَمُونَ عَلَيْهِ. [انظر: ١٥٨٦٥، ١٥٨٦٦، ١٥٨٧٢]

١٥٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ صُحَى، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ قَعَلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٨٦٤]

١٥٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ

من مالي صدقة إلى الله ورسوله، فقال له رسول الله ﷺ: أفنسك عليك بعض مالك فإنه خير لك.

١٥٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي الزُّهْرِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛

وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِّي. قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ (غَزَاهَا) غَيْرَهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ غَيْرَ (٤٥٧/٣) أَتَى كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَكَمْ يُعَاتَبُ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَيْرَ فُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ

الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا شَهِدٌ بَدْرٌ وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَأَشْفَرُ، وَكَانَ مِنْ خَيْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزَاةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزَاةُ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْشٍ شَدِيدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَعْرًا

بَعِيدًا وَمَقَارًا وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُ لِيَتَأَبَّهُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، فَأَخْبِرُهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ الدُّيُونَ - قَالَ كَعْبٌ: قَتَلَ رَجُلٌ يُرِيدُ يَتَغَيَّبُ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سِيحْفِي لَمَّا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحَنِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزَاةَ حِينَ طَابَتِ النَّمَارُ وَالظُّلُ، وَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ، فَتَجَهَّزَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ، وَطَلَفْتُ أَغْدُو لَكِي أَنْتَجِهَ مَعَهُ قَارِجٌ وَكَمْ أَفْضُ شَيْئًا قَائِلٌ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى شَمَّرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَايِبًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَكَمْ أَفْضُ مِنْ جَهَارِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: الْجَهَّازُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ الْحَقْمُ، فَقَدَرْتُ بَعْدَ مَا فَصَلُوا لِاتَّجَهَّزَ فَرَجَعْتُ وَكَمْ أَفْضُ شَيْئًا مِنْ جَهَارِي، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَكَمْ أَفْضُ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَقَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَذَرَهُمْ وَكَلِمَاتِي قُلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَلَفْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ فِيهِمْ بَعْزَتِي أَنْ لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَعْمُومًا عَلَيْهِ فِي النَّقَاقِ أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدْرَهُ اللَّهُ وَلَمْ يَدْرِكْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ قَالَ: وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكُ مَا قَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ حَبَسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عَطْفِيهِ فَقَالَ: لَهُ مَعَاذُ بَنِ جَبَلٍ بَشِمَا قُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْتَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ قَلَمًا بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَائِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي قَلَفْتُ أَتَفَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمَاذَا أَخْرَجَ مِنْ سَخِطِهِ عَدَاؤُ اسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي قَلَمًا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحٍ، عَنْ عِي الْبَاطِلِ وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بَنِي عَابِدًا فَاجْمَعْتُ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْشٍ شَدِيدٍ اسْتَقْبَلَ سَعْرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَةً عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَبَّهُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، فَأَخْبِرُهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ. [انظر: ١٥٨٢٢، ١٥٨٢٣]

١٥٨٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَائِلُونَ أَنَا وَأُمِّي عَلَى تَلٍّ، وَيَكْسُونِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِلَّةَ خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤَدِّنُ لِي قَائِلُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمُحْمَدُ.

١٥٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، أَنَّ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا دُبَّانَ جَانِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَمٍّ أَسَدَ لَهَا، مِنْ حَرِصِ الْعَرَةِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ. [انظر: ١٥٨٧٧]

١٥٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشُّعْرِ مَا أَنْزَلَ آتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي الشُّعْرِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، وَكَيْفَ تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَجَاهِدُ سِنْفِيهِ وَلِسَانِهِ.

١٥٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ بَعُوثٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبِي بَنِي كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةٌ. [انظر: ٢١٤٣١، ٢١٤٣٢، ٢١٤٣٣، ٢١٤٣٤، ٢١٤٣٥، ٢١٤٣٦، ٢١٤٣٧، ٢١٤٣٨، ٢١٤٣٩، ٢١٤٤٠، ٢١٤٤١]

١٥٨٧٩ - وَكَانَ بَشِيرٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ يَحَدِّثُ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّهَا تَضْحَكُ مِنْهُمْ بِالْبَلْبَلِ، فِيمَا تَقُولُونَ لَهُمْ مِنَ الشُّعْرِ.

١٥٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: ابْنَانَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ يَبِ عَلَيْهِمْ كَانُ يَحَدِّثُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَمْلِكُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ. [راجع: ١٥٨٢٨]

١٥٨٨١ - حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَابَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْخَلِعُ

صَدَقَهُ وَصَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ قَلَمًا فَقَالَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُتَخَلِّفُونَ فَطَفَفُوا يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بَضْعَةً وَكَمَانِينَ رَجُلًا قَبِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتِهِمْ وَيَسْتَفْتِرُ لَهُمْ وَيَكِلُ سِرَاتِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى جِئْتُ قَلَمًا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: لِي تَعَالَى فَجِئْتُ أَمْسِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: لِي مَا خَلَقَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ اسْتَمَرَّ طَهْرُكَ قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدُ لَقَدْ أُعْطِيَ جَدَلًا وَلَكِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَكُنْ حَدِيثُكَ الْيَوْمَ حَدِيثُكَ الْيَوْمَ بِصِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِرَّةَ عَيْنِي عَفْوًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَاللَّهُ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ أَرْفَعُ وَلَا أَلْسِرُ مَنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ، عَنْكَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَ قَوْمٌ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيكَ قَضَاةً وَيَادِرْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكَ كُنْتُ أَذْبِثُ ذُبَابًا قَبْلَ هَذَا وَقَدْ عَجَزْتُ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرْتُ بِهِ الْمُتَخَلِّفُونَ لَقَدْ كَانَ كَأَقْبِكَ مِنْ ذُنُوبِكَ اسْتَفْتَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكَ قَالَ: قَوْلَالهِ مَا زَالُوا يُؤْتُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ لَقِي لَقِي هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ قَالَ: وَنَعِمَ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَ: ١! مَا قُلْتُ قَبِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ مَنْ هُمَا قَالَ: وَامْرَأَةٌ بَيْنَ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيِّ وَهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةِ الْوَاقِفِيِّ قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بِنَدَائِي فِيهِمَا أَسْوَدَةٌ قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي قَالَ: وَتَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ، عَنْ كَلَامِنَا إِلَيْهَا الثَّلَاثَةَ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ، عَنْهُ فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ قَالَ: وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي مِنْ نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا فِي الْأَرْضِ الَّتِي كُنْتُ أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَدَمْنَا فِي يَوْمِنَا يَكِينًا وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشْبَ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَكْلَمُنِي أَحَدٌ وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَاسْتَلَمَ عَلَيْهِ قَائِلٌ فِي نَفْسِي حَرَكَةَ شَفَقَتِهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا ثُمَّ أَصَلَى قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارَفَهُ النَّظْرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ فَإِذَا انْتَهَتْ نَحْوُهُ أُعْرِضَ حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِينَ مَنَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ حَائِطَ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَوْلَالهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا قَتَادَةَ انشُدْكَ اللَّهُ هَلْ تَعَلَّمَ أَنِّي أَحَبُّ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ قَالَ: فَسَكَتَ قَالَ: فَعُدْتُ فَنَشِدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَشِدْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَنَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْسِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا بَطِيٌّ مِنْ أَتْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مَعْنٍ قَدِمَ بِطَعَامٍ بِيَعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَ فَدَعَا إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانٍ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَإِذَا فِيهِ أَمَا بَعْدُ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانَ وَلَا مَضْمِيَّةً فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ قَالَ: فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتَهَا وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ قَالَ: فَبَيْنَمَا بَهَا التَّنَوُّرُ فَسَجَرْتُهُ بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ إِذَا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ يَا بَنِي قَسَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ قَالَ: فَقُلْتُ أَطْلَعُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ قَالَ: بَلْ اعْتَزَلْهَا فَلَا تَقْرُبْهَا قَالَ: وَأُرْسِلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي الْحَيَّةِ بِأَهْلِكَ فَكُونِي، عَنْ دَعْمٍ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ: فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَ لَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَلَالًا شَيْخٌ صَانِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ قَالَ: لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ قَالَ: تَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ وَاللَّهُ مَا يَزَالُ يُبْكِي مِنْ لُدُنْ أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةِ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنْتُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَدْرِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، قَالَ: فَلَبِثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِيَّتٍ مِنْ بِيوتِنَا، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنَّا، قَدْ صَافَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَصَافَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَجِيتُ، سَمِعْتُ صَارِحًا أَوْقَى عَلَى جَبَلٍ سَلِمَ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ ابْشِرْ، قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَهَلَبَ النَّاسُ [بِشُرُونَا، وَدَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي (بِشُرُونَ)، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَوَسَّأَ وَسَمِعَ سَاعَ مِنْ أَسْلَمَ وَأَوْقَى الْجَبَلِ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ (٤٥٩/٣) يُشِيرُنِي نَزَعْتُ لَهُ نَوْمِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَهُ، فَاسْتَعْرَضْتُ نَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَانْطَلَقْتُ أَوْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَلْقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْتَوْنِي بِالنَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لِيَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ النَّاسُ فَتَقَامُ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْشَأُهَا طَلْحَةَ، قَالَ كَعْبُ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهَهُ مِنْ السُّرُورِ: ابْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَكَانَتْ أُمَّكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَبَارَ وَجْهَهُ [حَتَّى] كَانَتْهُ طَعْمَةٌ فَمَرَّ حَتَّى يَعْرِفَ ذَلِكَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي امْسَكْتُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا اللَّهُ تَعَالَى تَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحْدَثَ إِلَّا صَدَقًا مَا بَقِيْتُ، قَالَ: قَوْلَالهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ مِنَ الصَّدَقِ فِي الْحَدِيثِ مُذْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاللَّهُ مَا تَعَدَّدْتُ كَذِبَةً مُذْ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي [اللَّهُ] فِيمَا بَقِيَ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ قَرِيبٍ

الأصوات، فمرَّ بهما رسولُ الله ﷺ، فقال: يا كعبُ، فأشارَ بيده كأنَّهُ يقولُ: النُّصْفُ، فأخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ وَتَرَكَ النُّصْفَ. [راجع: ١٥٨٥٨]

١٥٨٨٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ. [راجع: ١٥٨٦٩]

١٥٨٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسُ بْنُ الْحَدَّثَانَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ قِتَادِيًّا أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ.

١٥٨٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا ذُبَّانَ جَانِمَانِ أُرْسِلَا فِي غَيْمٍ بِأَفْسَدِ لَهَيَا، مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ. [راجع: ١٥٨٧٦]

١٥٨٨٨- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جَبْرِ مَوْلَى بَنِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ فَأَمْسَى فَتَمَّ حَرْمٌ عَلَيْهِ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالنِّسَاءَ حَتَّى يَطِيرَ مِنَ الْعَدَا فَرَجَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ سَهَرَ عِنْدَهُ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ فَأَرَادَهَا قَالَتْ: إِنِّي قَدْ نَمْتُ، قَالَ: مَا نَمْتُ ثُمَّ وَقَعَ بِهَا وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَدَا عَمْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

١٥٨٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّأَوْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهْجَبُوا بِالشَّعْرِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ كَأَنَّهَا يَنْصَحُوهُمْ بِالْبَلِّ.

١٥٨٩٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثُوْبَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَفْصٍ حَدِّثْنَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاصًّا فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَقْعَفَ فِيهَا. وَقَدْ اسْتَقْعَفْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ.

١٥٨٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ أَخُو بَنِي

مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ. وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿ قَالَ كَعْبُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَّابًا، فَأَهْلَكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ حِينَ كَذَّبُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوهُ حِينَ كَذَّبُوهُ شَرًّا مَا يُقَالُ لِأَحَدٍ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَنْعَسُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا هُمْ بِجَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ. قَالَ: وَكُنَّا خَلْفَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلَادِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا قَبَائِعَهُمْ وَاسْتَقْرَرَهُمْ، فَأَرْجَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ وَلَيْسَ تَخْلِيغُهُمْ إِلَّا نَا وَرَجَاؤُهُ أَمْرًا الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خَلَفْنَا بِتَخْلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فِقْبَلُ مِنْهُ. [راجع: ١٥٨٧٤]

١٥٨٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ. قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يَعْتابَ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، لِأَنَّهُ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ الْعِيرَ أَلْتِي كَانَتْ لِقَرِيشٍ، كَانَ فِيهَا أَبُو سَعْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَتَمَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَى فَجِئْتُ أُمَشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ: مَا خَلَقَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ طَهْرَكَ، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ (٤٦٠/٣) أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدَهُ، وَلَقَدْ أَغْلَيْتُ جَدًّا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: إِنِّي لَأَرْجُو عَفْوَ اللَّهِ وَقَالَ: فَقُلْتُ لَأَمْرًا: الْحَقِي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. وَقَالَ: سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْقَى عَلَيَّ أَعْلَى جَبَلٍ سَلَّمَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ ابْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَجَرَّ، وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِالتَّوْبَةِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ فِيهِ: وَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ. [راجع: ١٥٨٧٤]

١٥٨٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَبِي حَنْدَرَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ

سَلَمَةَ، أَنَّ أَخَاهُ عَيْدَةَ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ حَدِيثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ كَعْبٌ مِمَّنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبِإِيعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا قَالَ: فَخَرَجْنَا فِي حُجَّاجٍ قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ صَلَّيْنَا وَقَهَقْنَا وَمَعَنَا الْبِرَاءُ ابْنُ (٤٦١/٣) مَعْرُورٌ كَثِيرًا وَسَيْدَانَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا لَسَفَرِنَا وَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ الْبِرَاءُ لَنَا: يَا هَوْلَاءُ إِنِّي قَدِ رَأَيْتُ وَاللَّهِ رَأْيَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي تَوَاقُفُونِي عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ قَالَ: قُلْنَا لَهُ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدِ رَأَيْتُ أَنَّ لَا أَدْعُ هَذِهِ النَّبِيَّةَ مِنِّي بظهور - يعني الكعبة - وَأَنْ أَصَلِّيَ إِلَيْهَا،

قَالَ: قُلْنَا: وَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَا أَنْ نَبِيَّنَا يُصَلِّيَ إِلَّا إِلَى الشَّامِ، وَمَا نُزِيدُ أَنْ نُخَالِفَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَلِّيَ إِلَيْهَا، قَالَ: قُلْنَا لَهُ: لَكُنَّا لَا نَفْعَلُ، كُنَّا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَّيْنَا إِلَى الشَّامِ وَصَلَّيْنَا إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى قَدَمْنَا مَكَّةَ، قَالَ أَخِي: وَقَدْ كُنَّا عِنَّا عَلَيْهِ مَا صَنَعَ وَابِي إِلَّا الْإِمَامَةَ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَدَمْنَا مَكَّةَ، قَالَ يَا أَبْنُ أَخِي انْظُرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَمَّا صَنَعْتَ فِي سَفَرِي هَذَا؟ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ خِلَافِكُمْ أَيَّامِي فِيهِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا نَسْأَلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنَّا لَا نَعْرِفُهُ لَمْ نَرَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَقِينَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ نَسَأَلَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانِهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفَانِ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ الْعَبَّاسَ كَانَ لَا يُزَالُ يُقَدِّمُ عَلَيْنَا تَاجِرًا، قَالَ: فَإِذَا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَهُوَ الرَّجُلُ الْجَالِسُ مَعَ الْعَبَّاسِ، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا الْعَبَّاسُ جَالِسٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ جَالِسٌ، فَسَلَّمْنَا ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: هَلْ تَعْرِفُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَا أَبَا الْمُفَضَّلِ، قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ سَيِّدُ قَوْمِهِ، وَهَذَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَنْتَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الشَّاعِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَقَدِ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، قَرَأَيْتُ أَنَّ لَا أَجْعَلُ هَذِهِ النَّبِيَّةَ مِنِّي بظهور فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفْتَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَمَآذَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى قَبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَجَرَعَ الْبِرَاءُ إِلَى قَبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ، قَالَ: وَاهْلُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى مَاتَ وَلَيْسَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا، نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ، قَالَ: وَخَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ قَوَاعِدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَقَبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ الشَّرِيقِ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الْحَجِّ وَكَانَتِ الْبَلَّةُ الَّتِي وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حِرَامٍ أَبُو جَابِرٍ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَكُنَّا نَكْتُمُ مِنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمْرًا فَكَلَّمْتَاهُ وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرِ إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرُغِبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطْبًا لِلنَّارِ عَدُوًّا، ثُمَّ دَعَوْتَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبَرْتَهُ بِمِعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْلَمَ وَشَهِدَ الْعَقَبَةَ وَكَانَ نَقِيًّا، قَالَ: فَمِنَّمَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَعَ قَوْمِنَا فِي رِحَالِنَا، حَتَّى إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ خَرَجْنَا مِنْ رِحَالِنَا لِمِعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسَلُّلُ مُسْتَخْفِينَ تَسَلُّلُ الْقَطَا حَتَّى اجْتَمَعْنَا فِي الشَّعْبِ عِنْدَ الْعَقَبَةِ وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلًا وَمِ، عَنْ أَمْرَاتَانِ مِنْ نِسَائِهِمْ نَسَبِيَّةٌ بِنْتُ كَعْبٍ أُمُّ عِمْرَةَ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرٍو ابْنِ عَدِيٍّ بْنِ كَابِتٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي سَلَمَةَ وَهِيَ أُمُّ مَيْبَعٍ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا

بِالشَّعْبِ تَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَتْهَا وَمَعَهُ يَوْمئِذٍ عَمَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ يَوْمئِذٍ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ إِلَّا أَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ وَيَتَوَقَّأَ لَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوَّلَ مَن تَكَلَّمَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ قَالَ: وَكَانَتِ الْغَرْبُ مِمَّا يُسَمُّونَ هَذَا النَّحْيَ مِنَ الْأَنْصَارِ الْخَزْرَجِ أَوْسَهَا وَخَزْرَجَهَا إِنْ مُحَمَّدًا مَا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ وَقَدْ مَنَ، عَنْ أُمَّهُ مِنْ قَوْمِنَا مِمَّنْ هُوَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِنَا فِيهِ وَهُوَ فِي عِزِّ مَنْ قَوْمِهِ وَمَتَّعَهُ فِي بَلَدِهِ قَالَ: قُلْنَا قَدْ سَمِعْنَا، عَنْ أُمَّ قُلْتُ فَتَكَلَّمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخَذَّ لِنَفْسِكَ وَلِرَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلِيلًا وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ وَرَغَبَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ: أَيُّبَاعِكُمْ عَلَى أَنْ تَمْتَعُونِي مِمَّا تَمْتَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاكُمْ قَالَ: فَأَخَذَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَتَمَنَّيَنَّ، عَنْ لِكَ مِمَّا تَمَنَّيْتُ (٤٦٢/٣) مِنْهُ أُرْزُنَا قَبَائِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنَحَّنُ أَهْلُ الْحُرُوبِ وَأَهْلُ الْحَلَقَةِ وَرَبَّاهَا كَثِيرًا، عَنْ كَثَابِ قَالَ: فَاعْتَرَضَ الْقَوْلَ وَالْبِرَاءُ يَكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرَّجَالِ حِيَالًا وَإِنَّا قَاطِعُوهَا يَ، عَنْ عِي الْعَهْدُ فَهَلْ عَسَيْتُ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدَّ، عَنْ أِقَالَ: فَتَقَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: بَلِ الدَّمُ الدَّمُ (وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ) أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي أَحْرَابٌ مِنْ حَارِثَتُمْ وَأَسْأَلُكُمْ مَنْ سَأَلْتُمْ وَقَدْ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيًّا يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ فَأَخْرَجُوا مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيًّا مِنْهُمْ تِسْعَةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْسِ وَأَمَّا مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ فَحَدَّثَنِي فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ عَلَيَّ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ ثُمَّ تَتَابَعَتِ الْقَوْمُ فَلَمَّا بَايَ، عَنْ أَرْسُولِ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ الشَّيْطَانُ مِنْ رَأْسِ الْعَقَبَةِ بِأَعْدِ صَوْتِ سَمْعَتِهِ قَطُ يَا أَهْلَ الْجَبَابِ وَالْجَبَابِ وَالْجَبَابُ الْمَنَازِلُ هَلْ لَكُمْ فِي مَدْمَمِ وَالصَّبَاةِ مَعَهُ قَدْ اجْتَمَعُوا عَلَى حَرْبِكُمْ قَالَ: عَلِيٌّ يَ، عَنْ عِي ابْنِ إِسْحَاقَ مَا يَقُولُهُ عَدُوُّ اللَّهِ مُحَمَّدٌ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا أَرَبُ الْعَقَبَةِ هَذَا ابْنُ أَرَبٍ اسْمِعْ أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ لَأَفْرَعَنَّ لَكَ ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْقِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ قَالَ: فَقَالَ: لَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ تَضَلَةَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنْ شِئْتُ لَتَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مَتَى عَدَا بِأَسْبَابِنَا قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَوْمَرُ بِذَلِكَ قَالَ: فَجَرَجَ، عَنْ أِقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا عَدَّتْ عَلَيْنَا جَلَّةٌ قُرَيْشٍ حَتَّى جَاءُونَا فِي مَتَازِلِنَا فَقَالَ: وَإِيَّا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ إِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنَا أَنْكُمْ قَدْ جِئْتُمْ إِلَى صَاحِبِنَا هَذَا تَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا وَتَبَايَعُونَهُ عَلَيَّ حَرْبِنَا وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنْ عَرَبٍ أَحَدٍ أَنْ يَنْشَبَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا (وَبَيْنَهُمْ) مِنْكُمْ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُ مَنْ هُنَاكَ مِنَ الْمُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ وَمَا عَلَمَتَاهُ، وَقَدْ صَدَّقُوا لَمْ يَعْلَمُوا مَا كَانَ مَتَى، قَالَ: فَبَعْضُنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضِ قَالٍ: وَقَامَ الْقَوْمُ وَفِيهِمُ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ مِنَ الْمُعِيرَةِ الْمَخْزُومِي وَعَلَيْهِ تَعْلَانُ جَدِيدَانِ، قَالَ: قُلْتُ كَلِمَةً كَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْرَكَ الْقَوْمَ بِهَا فِيمَا قَالُوا: وَمَا تَسْتَطِيعُ يَا أَبَا جَابِرٍ وَأَنْتَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا أَنْ تَحْذَرَ تَمْلِكَنَّ مِثْلَ تَعْلِيٍّ هَذَا الْفَتَى مِنْ قُرَيْشٍ؟ فَسَمِعَهَا الْحَارِثُ (فَعَلَّهْمَا) ثُمَّ رَمَى بِهِمَا إِلَيَّ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَتَلَهَّنِيهُمَا قَالَ: يَقُولُ أَبُو جَابِرِ

أَحْفَلْتُ وَاللَّهِ فَتَى فَارُدُّ عَلَيْهِ تَمْلِيَهُ قَالَ: فَتَلْتُ وَاللَّهِ لَا أَرُدُّعُمَا، قَالَ: وَاللَّهِ صَلِّحْ وَاللَّهِ لَنْ صَدَقَ الْقَالَ لِأَسَلْتَنِي هَذَا حَدِيثَ كُتُبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْعَقَبَةِ وَمَا حَضَرَ مِنْهَا.

هَذَا حَدِيثُ كُتُبِ بْنِ مَالِكٍ (عَنِ الْعَقَبَةِ وَمَا حَضَرَ مِنْهَا)

### حَدِيثُ سُؤِيدِ بْنِ التَّعْمَانِ

١٥٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ بَسَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤِيدَ بْنَ التَّعْمَانِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ طَعَامٌ، قَالَ: فَاتَوَّأ بِسُوقٍ فَلَاكُوا مِنْهُ وَشَرِبُوا مِنْهُ، ثُمَّ اتَوَّأ بَعَاءَ فَمَضْمَضُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى. [انظر: ١٥٨٩٣، ١٦٠٨٦]

١٥٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنِ سُؤِيدِ بْنِ التَّعْمَانِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ وَصَلَّى الْمَصْرَدَ دَعَا بِالطَّعْمَةِ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسُوقٍ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ وَمَا مَسَّ مَاءً. [راجع: ١٥٨٩٢، ١٦٠٨٦]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي فِي كُتُوبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. (٤٦٣/٣) [انظر: ١٦٣٢١، ٣٣٤٩٠]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ الْمُرْزِي، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ يَا فُلَانُ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْتَعِ الْإِسْلَامَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: 'إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا، ثُمَّ كُنْيَا، ثُمَّ رِيعًا، ثُمَّ سَدِسِيًّا، ثُمَّ بَازِلًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَمَا بَعْدَ الْبُزُولِ إِلَّا النُّفْسَانُ'. [انظر: ٢٠٨٠٢]

### حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

١٥٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، سَمِعْتُ أَيْمَنَ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُعَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ، فَتَرَكَتَاهُ. [انظر: ١٥٩١٨، ١٧٤١٢، [راجع: ٢٠٨٧]

١٥٨٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: 'لَا تَقْطَعْ فِي نَمْرٍ وَلَا كَثْرٍ'. [انظر: ١٥٩٠٧، ١٧٣٩٢، ١٧٤١٣]

١٥٨٩٨ - حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ نَاسِيفٍ الْكَلْبِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: مَرَرْتُ بِمَسْجِدٍ بِالْمَدِينَةِ فَأَقْبَمْتُ الصَّلَاةَ فَإِذَا شَيْخٌ فَلَا مَوْلِدَ لَهُ وَقَالَ: 'أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: 'مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

١٥٨٩٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَافِعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعَدُوِّ عَدَاً وَكَيْسَ مَعْنَا مَدَى؟ قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَأُحَدِّثُكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَيْثَةِ، قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهْبًا قَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَسَعَا لَهُ فَلَمْ يَسْتَطِعُوا، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: 'إِنَّ لِهَذِهِ الْأَيْلِ، أَوْ قَالَ: لِهَذِهِ النَّعْمِ أَوْبَادٌ كَمَا وَأَبْدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا'. [انظر: ١٥٩٠٦، ١٧٣٩٣، ١٧٣٩٥، ١٧٤١٥]

١٥٩٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَارَةَ حَدَّثَنِي، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّغْدَاءَ قَالَ: 'عَلَّقْ كُلُّ رَجُلٍ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ (ثُمَّ أَرْسَلْتَاهُمْ) فِي الشَّجَرِ، قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَرَحَلْنَا عَلَى أَبَاعِرْنَا قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَرَأَى أَكْسِيَةَ لَنَا فِيهَا خِيوطٌ مِنْ عَهْنِ أَحْمَرَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: 'أَلَا أَرَى هَذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ؟ قَالَ: فَعَمْنَا سِرَاعًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَفْرَبَعْضُ بَيْنَنَا، فَأَخَذْنَا الْأَكْسِيَةَ فَزَعْنَاهَا مِنْهَا.

١٥٩٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ:، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ أَخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ لَأَنْفَعُ لَنَا، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا فَإِنَّ عَجْرَ عَنْهَا فَلْيَزْرَعْهَا أَحَدًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: هَذَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْدِيِّ حَدَّثَ عَنْهُ سُمَيَّانُ الثُّورِيُّ وَحَكَّامٌ. [انظر: ١٥٩٠٨، ١٥٩٠٩، ١٥٩١٠]

١٥٩٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِيعةِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرَيْمِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْمَزَارِعَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَأْدِيَانَاتِ وَمَا سَقَى الرَّبِيعَ وَشَيْئًا مِنَ التَّبَنِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِرَاءَ الْمَزَارِعِ بِهَذَا، وَنَهَى عَنْهَا.

قال رافع: لا بأس بكرائها بالدراهم والدنانير. [انظر: ١٧٤١٦، ١٧٣٩٠]

١٥٩٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ (٤٦٤/٣) عُبَايَةَ بْنِ رِافِعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْحَمَى قَوْمٌ مِنْ قَوْمِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ. [انظر: ١٧٣٩٨]

١٥٩٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِطْلِ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْحِطْلُ؟ قَالَ: الثَّلْثُ وَالرَّبِيعُ.

فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ كَرِهَ الثَّلْثَ وَالرَّبِيعَ، وَكَمْ يَرِيسًا بِالْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ يَأْخُذُهَا بِالدَّرَاهِمِ. [انظر: ١٥٩٢٣]

١٥٩٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا آبانٌ. قَالَ:، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَسَبَ الْحِجَامُ حَيْثُ، وَمَهْرُ الْبَيْعِيِّ حَيْثُ، وَكَمَنُ الْكَلْبِ حَيْثُ. [انظر: ١٥٩٢١، ١٧٣٩١، ١٧٤٠٢]

١٥٩٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ:، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِافِعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ عَدَاً وَكَيْسَ مَعَا مَدَى. قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحَدُكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَيْشَةِ. وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهْأً قَدَّ بَعِيرٍ مِنْهَا فَسَعَوْا فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهُ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ بِهِمْ فَجَسَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِهَذِهِ الْأَيْلِ، أَوْ النِّعَمِ أَوْ أَيْدِ كَأَوْ أَيْدِ الرَّحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ شَيْءٌ مِنْهَا فَاصْتَعُوا بِهِ هَكَذَا. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ فِي قِسْمِ الْغَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِيَعِيرٍ.

قال شُعْبَةُ: (وَأَكْبَرُ) عَلِمِي أَنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْ سَعِيدٍ، هَذَا الْحَرْفَ، وَجَعَلَ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِيَعِيرٍ وَقَدْ حَدَّثَنِي سَعِيدَانُ عَنْهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ سَعِيدَانَ هَذَا الْحَرْفَ. [راجع: ١٥٨٩٩]

١٥٩٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ قَالَ: سَرَقَ غُلَامٌ لِعُمَانَ الْأَنْصَارِيِّ تَخْلًا صَغِيرًا، فَرَفَعَهُ إِلَى مَرْوَانَ فَأَرَادَ أَنْ يَطْعُمَهُ، فَقَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَطْعَمُ فِي الشَّرِّ وَلَا فِي الْكُفْرِ.

قال [شُعْبَةُ]: قُلْتُ لِيَحْيَى: مَا الْكُفْرُ؟ قَالَ: الْجُبَارُ. [راجع: ١٥٨٩٧]

١٥٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ،

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ ابْنِ أَخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا إِذَا اسْتَعْتَى عَنْ أَرْضِهِ أَغْطَاهَا بِالثَّلْثِ وَالرَّبِيعِ وَالنَّصْفِ، وَيَشْتَرِطُ ثَلَاثَ جَدَاوِلٍ وَالْفَصَّارَةَ وَمَا سَقَى الرَّبِيعَ، وَكَانَ الْعَيْشُ إِذْ ذَلِكَ شَدِيدًا، وَكَانَ يَعْمَلُ فِيهَا بِالْحَدِيدِ وَمَا شَاءَ اللَّهُ، وَيَصِيبُ مِنْهَا مَنَفَعَةً، فَاتَانَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتُمْ لَكُمْ. إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىكُمْ عَنِ الْحِطْلِ وَيَقُولُ: مَنْ اسْتَعْتَى عَنْ أَرْضِهِ فَلَيْمَنْحَهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَدِعَ. وَيَنْهَىكُمْ عَنِ الْمُرَابِئَةِ. وَالْمُرَابِئَةُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ التَّخْلِ قِيَابَةِ الرَّجُلِ يَقُولُ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِكَذَا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ١٥٩٠١]

١٥٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ. قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا إِذَا اسْتَعْتَى عَنْ أَرْضِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يَشْتَرِطُ ثَلَاثَ جَدَاوِلٍ، [وَالْفَصَّارَةَ] مَا سَقَطَ مِنَ السُّبُلِ.

١٥٩١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ. قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا إِذَا اسْتَعْتَى عَنْ أَرْضِهِ أَوْ افْتَقَرَ إِلَيْهَا بِالنَّصْفِ وَالثَّلْثِ وَالرَّبِيعِ، وَيَشْتَرِطُ ثَلَاثَ جَدَاوِلٍ وَالْفَصَّارَةَ وَمَا سَقَى الرَّبِيعَ، وَكُنَّا نَعْمَلُ فِيهَا عَمَلًا شَدِيدًا، وَنُصِيبُ مِنْهَا مَنَفَعَةً، فَاتَانَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ، نَهَىكُمْ عَنِ الْحِطْلِ وَقَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلَيْمَنْحَهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَدِعَهَا، وَتَهَانَ عَنِ الْمُرَابِئَةِ.

وَالْمُرَابِئَةُ: الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ التَّخْلِ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ قِيَابَتُهَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ١٥٩٠١]

١٥٩١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا (٤٦٥/٣) عَيْدُ اللَّهِ (قَالَ: يَحْيَى، عَنْ عَيْدِ اللَّهِ) أَخْبَرَنِي نَافِعٌ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرِى الْمَزَارِعَ، فَلَبَّغَهُ أَنْ (رَافِعًا) يَأْتُرُ فِيهِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ إِلَى الْبِلَاطِ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. فَتَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ كِرَاءَهَا. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ وَذَعَبَتْ مَعَهُ.

وَكَذَا قَالَ أَبِي. [انظر: ابوبو عبد الله عن نافع: ١٧٣٨٨، ١٥٩١٢] [راجع: ٤٥٤]

١٥٩١٢- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ أَيْضًا قَالَ: فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ وَذَعَبَتْ مَعَهُ. [راجع: ٤٥٤]

١٥٩١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (أَوْ ابْنَ) عَجَلَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ،



عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ): أَصْحَابُوا بِالصَّحْبِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ، أَوْ لِأَجْرِهِمَا. [انظر: ١٧٣٨١، ١٧٤١١]

١٥٩١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ، أَوْ مَلَكًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: مَا تَعْمَدُونَ مِنْ شَهْدٍ بَدْرًا فَيَكْفِيكُمْ؟ قَالُوا: خِيَارُنَا، قَالَ: كَذَلِكَ هُمْ عِنْدَنَا خِيَارُنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

١٥٩١٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ زَرَعَ أَرْضًا بَعِيرٍ إِذْ أَهْلَهَا فَلَهُ نَفَقَةٌ.

قال: أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: وَكَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ. [انظر: ١٧٤٠١]

١٥٩١٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دُرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يُرْفَقُ بِنَا، وَطَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْفَقُ بِنَا، نَهَانَا أَنْ نَزْرِعَ أَرْضًا إِلَّا أَرْضًا يَمْلِكُ أَحَدُنَا رِقَبَتِهَا، أَوْ مَنْحَةً رَجُلٍ. [انظر: ١٥٩٠١]

١٥٩١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ يَمَلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِنَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: كُنَّا نَحَاقِلُ بِالْأَرْضِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَكَرَّهَا بِاللُّثْغِ وَالرَّبِيعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، فَبَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومِي فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ أَنْفَعُ لَنَا، نَهَانَا أَنْ نَحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَفَكَرَّهَا عَلَى اللُّثْغِ وَالرَّبِيعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرِعَهَا أَوْ يَزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاهَةً وَمَا سَوَى ذَلِكَ. [انظر: ١٧٣٨٠]

١٥٩١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: مَا كُنَّا نَرَى بِالْبَحْرِ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ عَامَ أَوَّلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ. [راجع: ١٥٨٩٦]

١٥٩١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ، مَاذَا تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ عَمِّي وَكَانَ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا يَحْدِثَانِ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. [انظر: ١٧٤١٩]

١٥٩٢٠ - حَدَّثَنَا يَمَلَى بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لَوْجُهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ كَالْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ.

١٥٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ

خَدِيجٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَسَبُ الْحَجَّامِ خَيْبٌ، وَمَهْرُ الْبَيْمِيِّ خَيْبٌ، وَكَمَنْ الْكَلْبُ خَيْبٌ. [راجع: ١٥٩٠٥]

١٥٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْظِرِ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ.

١٥٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ (٤٦٦/٣) بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْحَقْلِ.

قال الحكم: وَالْحَقْلُ الثُّلُثُ وَالرَّبِيعُ. [راجع: ١٥٩٠٤]

## حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ

١٥٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ ابْنِ بِنَارٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، أَنَّهُ دَبِحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ. قَالَ: إِنِّي لَا أَجِدُ إِلَّا جَذْعَةً، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ. [انظر: ١٦٦٠٤]

١٥٩٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ الْجَهْمِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ ابْنِ نِيَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ لِلْكُفِّهِ ابْنِ لُكْعِ. [انظر: ١٥٩٣١]

١٥٩٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِنَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْلُدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى. [انظر: ١٥٩٢٨، ١٥٩٢٩، ١٦٦٠٠]

١٥٩٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عَمْرِو - وَكَمْ يَشُكُّ - عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ. قَالَ: (انْطَلَقْنَا) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى (تَقِيْعِ) الْمُصَلَّى، فَأَذْخَلَ يَدَهُ فِي طَعَامٍ فَمَ أَخْرَجَهَا، فَإِذَا هُوَ مَغْنُوشٌ أَوْ مُخْتَلِفٌ، فَقَالَ: لَيْسَ مِنْهُ مِنْ عَشْنَا. [انظر: ١٦٦٠٣]

١٥٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ كَلْبَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ لَعْنَةُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ: حَدَّثْتُ، فَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْلُدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٢٦]

١٥٩٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخُرَّاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِنَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَجْلُدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَانَ لَيْثٌ حَدِيثُهُ يُبَدِّدُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَلَمًا كُنَّا بِمِصْرَ، قَالَ (أَخْبَرَنَا) بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ.

من بيته قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَّفَ عَلَى مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَ سَلَمَةُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَحَدُ مَنْ فِيهِ سِتْرٌ، عَلِيٌّ بَرِيءٌ مُضْطَجِعًا فِيهَا بِفَنَاءِ أَهْلِي، فَذَكَرَ الْبَعْثَ وَالْقِيَامَةَ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَقَالَ ذَلِكَ لِقَوْمِ أَهْلِ شَرْكَ أَصْحَابِ أَوْكَانَ، لَا يَرَوْنَ أَنْ بَعَثْنَا كَمَا نَبَعَثَ الْمَوْتِ، فَقَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ يَا فُلَانُ تَرَى هَذَا كَمَا نَرَى هَذَا كَمَا نَرَى؟ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ لَوْ أَنَّ لَهُ بِحَظِّهِ جَنَّةٌ وَنَارٌ يَجْزُونَ فِيهَا بِأَعْمَالِهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ لَوْ أَنَّ لَهُ بِحَظِّهِ مِنْ تِلْكَ النَّارِ أَكْثَرَ تَوْرِي فِي الدُّنْيَا يُحْمَوُهُ ثُمَّ يَدْخُلُونَهُ إِيَّاهُ يُطْبِقُونَ بِهِ عَلَيْهِ وَأَنْ يَنْجُوَ مِنْ تِلْكَ النَّارِ غَدًا قَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيٌّ يَبْعَثُ مِنْ نَحْوِ هَذِهِ الْبِلَادِ وَأَشَارَ يَدَهُ نَحْوَ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ، قَالُوا: وَمَتَى تَرَاهُ؟ قَالَ: قَنْظَرُ إِلَيَّ وَأَنَا مِنْ أَحَدَتِهِمْ سَتًا فَقَالَ: إِنْ سِتَّفَدَ هَذَا الْعُلَامَ عُمَرُ يَدْرِكُهُ، قَالَ سَلَمَةُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا ذَهَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ وَهُوَ حَيٌّ يَبِينُ أَطْهَرُنَا، قَامَتَا بِهِ وَكَفَّرَ بِهِ بَغْيًا وَحَسَدًا، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ يَا فُلَانُ، أَلَسْتَ بِالَّذِي قُلْتَ لَنَا فَمَا قُلْتَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَيْسَ بِهِ.

### حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ، أَخُو عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ

١٥٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ مَهْجَرٍ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَاعَ عَقَارًا كَانَ قَمِنًا أَنْ لَا يَبَارَكَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ أَوْ غَيْرِهِ.

### حَدِيثُ حَوْشِبِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ كُرَيْبٍ، أَنَّ غُلَامًا مِنْهُمْ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ (أَبُوهُ) أَشَدَّ الْوَجْدِ، فَقَالَ حَوْشِبُ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا (أَخْبِرُكَ) بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ ابْنِكَ: إِنْ رَجَلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَذَبَ أَوْ ذَبَّ وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أَرَى فُلَانًا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَهُ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا فُلَانُ أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الْآنَ كَانَتْ شَطَّ الصَّيَّانِ نَشَاطًا أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَجْرًا الْفُلَمَانَ جَرَاءَةً؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ كَهَذَا كَأَفْضَلِ الْكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ تَوَابًا مَا أَخَذَ مِنْكَ.

### حَدِيثُ جُنْدُبِ بْنِ مَكِيثٍ

١٥٩٣٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: قَالَ أَبِي: كَمَا حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدُبِ الْجَنَيْمِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ مَكِيثِ الْجَنَيْمِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَالِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

١٥٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ وَائِلٍ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِهِ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ؟ فَقَالَ: يَبِيعُ مَبْرُورًا، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ.

١٥٩٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَسَنٍ يَتِيمَا ابْنِ رَمَانَةَ مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ قَدْ نَصَبْنَا لَهُ إِيْدِيْنَا فَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَيْهَا دَاخِلُ الْمَسْجِدِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِهَا ابْنُ يَبَّارِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِي قَاتِلَهُ فَقَالَ: رَأَيْتَ ابْنَ رَمَانَةَ يَتَكَلَّمُ يَتَوَكَّأُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَنْ تَنْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ، عِنْدَ لَعْنِ ابْنِ لَعْنٍ. [راجع: ١٥٩٢٥]

### حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي قُضَالَةَ

١٥٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِيثَانَ، عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي قُضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِيَوْمِ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٌ: مَنْ كَانَ اشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ تَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكَ. [انظر: ١٨٠٤٧]

### حَدِيثُ سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ

١٥٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدِ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ أَنَّهُ قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٦٧/٣) ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا رَدِيئُهُ: يَا سُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ رَأَعَا بِهَا صَوْتَهُ مَرَارًا، حَتَّى سَمِعَ مِنْ خَلْفَانَا وَأَمَاتَنَا، فَاجْتَمَعُوا وَعَلِمُوا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ، إِنَّهُ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ جَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا الْجَنَّةُ، وَأَعْتَقَهُ بِهَا مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٥٨٣٠]

١٥٩٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَيُّوَةٌ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعَنَا. [راجع: ١٥٨٣٠]

### حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْفِشٍ

١٥٩٣٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ أَخِي [بَنِي] عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْفِشٍ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌ مِنْ يَهُودٍ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَوْمًا

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. (راجع: ١٠٤٠٥)

### حَدِيثُ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ

١٠٩٤١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ أَخِي لَهُ يُبَاعِبُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا بَلَّ يُبَاعِبُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ. (انظر: ١٠٩٤٣)

١٠٩٤٢- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمِيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: انْطَلَقْتُ بِأَخِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَاعِبُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، قَالَ: قُلْتُ: فَمَاذَا؟ قَالَ: عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ. (٤٦٩/٣) (انظر: ١٠٩٤٤، ١٠٩٤٥)

١٠٩٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ الْبَهْرِيِّ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ أَخِيهِ لِيُبَاعِبَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا بَلَّ يُبَاعِبُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، قَالَ: وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ.

١٠٩٤٤- حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ رُزَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مُجَالِدُ بْنُ مَسْعُودٍ يُبَاعِبُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَاعِبُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ.

١٠٩٤٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَقْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ مُجَاشِعِ قَالَ: قَدِمْتُ بِأَخِي مَعْبُدٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَشِكَ بِأَخِي لِتَابِعِهِ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا، قُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَابِعُهُ؟ قَالَ: عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ.

قَالَ: فَلَقِيتُ مَعْبُدًا بَعْدُ وَكَانَ هُوَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَّقَ مُجَاشِعٌ.

### حَدِيثُ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزْنِيِّ

١٠٩٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عُلْقَمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُلْقَمَةَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزْنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَطَّلُنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ

(٤٦٨/٣) الْكَلْبِيُّ كَلَّبَ لَيْثَ إِلَى بَنِي مَلُوحٍ بِالْكَعِيدِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُغِيرَ عَلَيْهِمْ فَخَرَجَ فَكُنْتُ فِي سَرِيئِهِ فَمَضَيْتَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِقَدِيدٍ لَقِينَا بِهِ الْحَارِثَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ ابْنُ الْبُرْصَاءِ اللَّيْثِيِّ - فَأَخَذَنَاهُ فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ لَأَسْلِمَ، فَقَالَ غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ كُنْتُ إِنَّمَا جِئْتُ مُسْلِمًا لَكِنْ يَضُرُّكَ رِطَابُ يَوْمٍ وَكَلْبَةٌ، وَإِنْ كُنْتُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ اسْتَوْفَقْنَا مِنْكَ، قَالَ: فَأَوْفَقَهُ رِطَابًا، ثُمَّ خَلَّفَ عَلَيْهِ رَجُلًا أَسْوَدَ كَانَ مَعْنًا، فَقَالَ: امْكُثْ مَعَهُ حَتَّى نَمُرَ عَلَيْكَ، فَإِنْ نَارَكَ عَكَ فَاجْتَرِ رَأْسَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَضَيْتَا حَتَّى آتَيْنَا بَطْنَ الْكَعِيدِ، فَتَزَلْنَا عُشْبِيئِيَّةَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَبَعَثَنِي أَصْحَابِي فِي رِيئِهِ، فَعَمِدْتُ إِلَى تَلٍّ يَطْلُعُنِي عَلَى الْحَاضِرِ، فَانْطَلَعْتُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ الْمَغْرِبُ. فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَظَنُّ قَرَأَنِي مُتَبَطِّحًا عَلَى التَّلِّ، فَقَالَ لِأَمْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى عَلَى هَذَا التَّلِّ سَوَادًا مَا رَأَيْتُهُ أَوْلَى النَّهَارِ، فَانظُرِي لَأَتَكُونِ الْكَلَابُ اجْتَرَتْ بَعْضُ أَوْعِيَتِكَ، قَالَ: فَظَنَنْتُ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا أَفْقَدُ شَيْئًا، قَالَ فَتَوَالَوْنِي قَوْسِي وَسَهْمِيْنِ مِنْ كِنَانَتِي، قَالَ: فَتَوَالَوْتُهُ قَوْمَانِي بِسَهْمٍ قَوْضَعَةٍ فِي جَنَبِي قَالَ: فَتَزَعْتُهُ قَوْضَعَتَهُ وَكَلِمَ اتَّحَرَكْتُ، ثُمَّ رَمَانِي بِأَخْرَ قَوْضَعَةٍ فِي رَأْسِ مَنَكِبِي فَتَزَعْتُهُ قَوْضَعَتَهُ وَكَلِمَ اتَّحَرَكْتُ فَقَالَ لِأَمْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَالَطَهُ سَهْمَانِي، وَكَلِمَ كَانَ دَابَّةً لَتَحَرَكْتُ فَإِذَا أَسْبَحْتُ فَابْتَنَيْتُ سَهْمِي فَاخْتَبَيْتُهُمَا لِأَتَمُضُّهُمَا عَلَيَّ الْكَلَابُ، قَالَ: وَأَمَهَلْتَاهُمْ حَتَّى رَاحَتْ رَانَحْتَهُمْ حَتَّى إِذَا احْتَلَبُوا وَعَطَنُوا أَوْ سَكَنُوا وَذَهَبَتْ عَتَمَةٌ مِنَ اللَّيْلِ شَتْنَا عَلَيْهِمُ الْغَارَةَ، فَفَلَتْنَا مِنْ قَلْبِنَا مِنْهُمْ، وَاسْتَفْتْنَا التَّمَمَ، فَتَوَجَّهْنَا قَافِلِينَ، وَخَرَجَ صَرِيحُ الْقَوْمِ إِلَى قَوْمِهِمْ مَعُونًا، وَخَرَجْنَا سِرَاعًا حَتَّى نَمُرَ بِالْحَارِثِ ابْنِ الْبُرْصَاءِ وَصَاحِبِهِ، فَانْطَلَقْنَا بِهِ مَعْنًا، وَأَتَانَا صَرِيحُ النَّاسِ قَبَامَنَا مَا لَا قِبَلَ لَنَا بِهِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ إِلَّا بَطْنُ الْوَادِي أَقْبَلَ سَيْلٌ حَالٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ شَاءَ، مَا رَأَيْنَا قَبْلَ ذَلِكَ مَطْرًا وَلَا حَالًا، فَجَاءَ بِمَا لَا يُبَدَّرُ أَحَدًا أَنْ يَقُومَ عَلَيْهِ، فَلَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ وَقُوفًا يَنْظُرُونَ إِلَيْنَا مَا يُبَدَّرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَتَحْسَنَ نُحُوزُهَا سِرَاعًا حَتَّى اسْتَدْنَاهَا فِي الْمَشَلِّ، ثُمَّ حَدَرْنَاهَا، عَنَّا، فَاعْجَزْنَا الْقَوْمَ بِمَا فِي أَيْدِينَا.

### حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ

١٠٩٣٩- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ الْمَدْيَنِيُّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ بَدِيلٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ مَالِ الْمَرْءِ لَهُ مَهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سَكَّةٌ مَأْمُورَةٌ. وَقَالَ رُوْحُ، فِي بَيْتِهِ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

### حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ

١٠٩٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: مَرَّ بِقَوْمٍ يُعَذِّبُونَ فِي الْجَزِيرَةِ بِفِلَسْطِينَ، قَالَ:

اللَّهُ سَوَاءُ قَالَ: سَوَاءِي سَوَاءِي قُلْتَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آتَا سَمِعْتَهُ [راجع: ١٥٩٥١]

### حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ قُرْطٍ

١٥٩٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: قَالَ عِبَادَةُ بْنُ قُرْطٍ: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ أُمُورًا هِيَ أَذَقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ كَمَا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَوْبِقَاتِ.

قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ فَقَالَ صَدَقَ وَآرَى جِرَّ الْإِزَارِ مِنْهَا. [انظر: ٢١١٠٣٠]

### حَدِيثُ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ السَّلْمِيِّ

١٥٩٥٤- حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ الْمُضَدَّامِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي الْجُدَيْرِيِّ، أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدٍ حَدَّثَنَا قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَآبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَانْحَضَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَكَانَ أَبِي يَزِيدُ خَرَجَ يَدْتَابِرُ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاخْتَذَهَا قَاتِلِيهَا بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يَأْكُلُ أَرْدَتْ بِهَا، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكِ يَا مَعْنَ مَا اخْتَذْتَ. [انظر: ١٥٩٥٧، ١٨٤٦٤]

١٥٩٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ دُرَّاجٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَعْنَ بْنَ يَزِيدٍ أَوْ أَبَا مَعْنَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْتَمِعُوا فِي مَسَاجِدِكُمْ فَإِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَلْيُؤَدُّونِي، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا أَوَّلَ النَّاسِ قَاتِلِيهَا فَجَاءَ يَمْنِي مَعْنًا حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهَا، فَتَكَلَّمَ مَكَلِّمًا مَنَا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونَهُ (مُفْصَلًا)، وَلَيْسَ وِرَاءَهُ مُتَقَدِّمٌ، وَتَوَخَّوْا مِنْ هَذَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ، فَتَلَاوَمْنَا وَلَا مَ بَعْضِنَا بَعْضًا، فَقُلْنَا: حَصَصَ اللَّهُ بِهِ أَنْ آتَانَا أَوَّلَ النَّاسِ وَأَنْ قَمَلُ وَقَمَلُ، قَالَ: قَاتِلِيهَا فَوَجَدْتَاهُ فِي مَسْجِدِي بَنِي فُلَانٍ فَكَلَّمْتَاهُ فَأَقْبَلَ يَمْنِي مَعْنًا حَتَّى جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي كَانَ فِيهِ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنَّ مِنَ اللَّيْسَانِ سِحْرًا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَأَمَرَنَا وَكَلَّمَنَا وَعَلَّمَنَا.

١٥٩٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ قَالَ: أَمْسَتْ جِرَّةٌ حَمْرَاءَ فِيهَا دَنَابِيرُ فِي إِمَارَةِ مَعَاوِيَةَ فِي أَرْضِ الرُّومِ، قَالَ: وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ يُقَالُ لَهُ مَعْنُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: قَاتَيْتُ بِهَا يَفْسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَعطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى رَجُلًا مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُلْ إِلَّا بَعْدَ الْخُمْسِ، إِذَا لَا عَطِيَّتِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ فَعَرَضَ عَلَيَّ مِنْ نَصِيْبِهِ، قَاتَيْتُ عَلَيْهِ قُلْتُ: مَا أَنَا بِأَحَقُّ بِهِ مِنْكَ.

الرَّجُلُ لَتَكَلِّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَطَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَطْنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغْتَ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ: فَكَانَ عِلْمُهُ يَقُولُ: كَمْ مِنْ كَلَامٍ قَدْ مَنَعَنِي حَدِيثُ بِلَالِ بْنِ الْخَارِثِ

١٥٩٤٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَخَّ الْحَجَّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: بَلَى لَنَا خَاصَّةً. [انظر: ١٥٩٤٨]

١٥٩٤٨- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطِ يَدِهِ: حَدَّثَنِي قُرَيْشُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ <sup>(١)</sup> الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ الْخَارِثَ بْنَ بِلَالِ بْنِ الْخَارِثِ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَتَمَّةَ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: لَا بَلَى لَنَا خَاصَّةً.

### حَدِيثُ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنِي خَالِدٍ

١٥٩٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَامِ أَبِي شُرْحَبِيلٍ، عَنْ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنِي خَالِدٍ قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّحُ شَيْئًا فَأَعَانَهُ فَقَالَ: لَا تَيَاسَا مِنَ الرِّزْقِ مَا تَهَزَّزْتَ رَعُوسُكُمْ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلَدَهُ أُمُّ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرَةٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٥٩٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَلَامِ أَبِي شُرْحَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنِي خَالِدٍ يَقُولَانِ: آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا أَوْ يَبْنِي بِنَاءً فَأَعَانَهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا لَنَا وَقَالَ: لَا تَيَاسَا مِنَ الْخَيْرِ مَا تَهَزَّزْتَ رَعُوسُكُمْ، إِنَّ الْإِنْسَانَ تَلَدَهُ أُمُّ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرَةٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدَعَاءِ

١٥٩٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَهْطِ أَنَا وَرَابِعُهُمْ بِبَابِلَاءَ، فَقَالَ أَحَلُّمُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشِقَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قُلْنَا: سَوَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: سَوَاءِي.

قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: (٤٧٠/٣) ابْنُ أَبِي الْجَدَعَاءِ. [انظر: ٢٣٤٩٣، ١٥٩٥٧]

١٥٩٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي الْجَدَعَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشِقَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: وَإِذَا رَسُولُ

١٥٩٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي الْجُوَيْرِيَّةِ. (ح).

حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجُوَيْرِيَّةِ، عَنْ مَعْنُ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَأَلْفَجَنِي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي. [راجع: ١٥٩٥٤]

١٥٩٥٧م- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي الْجُوَيْرِيَّةِ، عَنْ مَعْنُ بْنِ زَيْدِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَأَلْفَجَنِي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَلْكَحَنِي. [انظر: ١٨٤٦٤] [سقط من الميمنية]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ

١٥٩٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ [بني] قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ، أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: تَقَرَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُلْتُ لَهُ: الْآتَى (٤٧١/٣) مَا يَبُوجُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسَرَّيْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، إِنَّكُمْ حَطَيْتُمْ مِنَ الْأُمَّمِ وَأَنَا حَطَلْتُكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ. [انظر: ١٨٥٢٥]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ

١٥٩٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ. قَالَ: سَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَرَامُ، فَقَالَ: يَا حَلَالُ.

## حَدِيثُ نُمَيْرِ الْخَزَاعِيِّ

١٥٩٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ الْجَلْبَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ نُمَيْرِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلَاةِ، قَدْ وَضَعَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى، عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى رَافِعًا بِأَصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةِ قَدْ حَاثَهَا شَيْئًا وَهُوَ يَدْعُو. [انظر بعده]

١٥٩٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلَاةِ يُبِيرُ بِأَصْبَعِهِ. [راجع: ١٥٩٦٠]

## حَدِيثُ جَعْدَةَ

١٥٩٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْرَائِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَى رَجُلًا سَمِينًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمِي إِلَى يَطْنِهِ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ. [انظر: ١٥٩٦٤، ١٩١٩٣]

١٥٩٦٣- قَالَ: وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ فَقَالُوا: هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَمْ تَنْزِعْ لَمْ تَنْزِعْ وَكَلِمَاتُ ذَلِكَ لَمْ يَسْلُطَكَ اللَّهُ عَلَيَّ.

١٥٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْدَةَ وَهُوَ مَوْلَى أَبِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلٌ بَصُصَ عَلَيْهِ رُؤْيَا وَذَكَرَ سَمْتَهُ وَعَظَمَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا كَانَ خَيْرًا لَكَ. [راجع: ١٥٩٦٢]

## ثالث مسند المكين والمدنيين

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ

١٥٩٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ صَادَرَتْ بَيْنَهُمَا حَدِيدَةٌ يَدْبِحُهُمَا بِهَا، فَذَبَحَهُمَا بِمِرْوَةٍ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا. [انظر: ١٥٩٦٦م]

١٥٩٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ اصْطَادَ أَرْتَبِينَ، فَلَمْ يَجِدْ حَدِيدَةَ يَدْبِحُهُمَا بِهَا، فَذَبَحَهُمَا بِمِرْوَةٍ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا. [سقط من الميمنية]

١٥٩٦٦م- حَدَّثَنَا زَيْدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْتَبَيْنِ مَعْلَقَتَهُمَا... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٩٦٦]

## حَدِيثُ أَبِي رَوْحِ الْكَلَاعِيِّ

١٥٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي رَوْحِ الْكَلَاعِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً قَفَرًا فِيهَا سُورَةُ الرُّومِ فَلَبَسَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا، قَالَ: إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الوُضُوءَ. [انظر: ١٥٩٦٨، ١٥٩٦٩، ٢٣٤٢٤، ٢٣٥١٣]

١٥٩٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْبَةَ أَبَا رَوْحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ قَفَرًا فِيهَا الرُّومُ، فَأَوْهَمَ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٥٩٦٧]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ

١٥٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَيْدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو (٤٧٢/٣). قَالَ: سَمِعْتُ شَيْبَا أَبَا رُوْحٍ مِنْ ذِي الْكَلَاءِ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ، فَفَرَّ بِالرُّومِ فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انْتَصَرَ قَالَ: إِنَّهُ يَلِيسَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ أَنْ أَقْرَأَا مِنْكُمْ يَصَلُّونَ مَعَنَا لَا يَحْسُونُ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فليَحْسِنِ الْوُضُوءَ. [راجع: ١٥٩٦٧]

## حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمِ الْأَشْجَعِيِّ (أَبُو أَبِي مَالِكٍ)

١٥٩٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ تَعَالَى وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. حَدَّثَنَا بِهِ يَزِيدُ بِوَأَسِطٍ وَبِعَدَادٍ قَالَ (سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ). [انظر: ١٥٩٧٣، ٢٧٥٥]

١٥٩٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بِعَدَادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بِحَسَبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ.

١٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ يَقُولُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي، وَبِقِضِّ أَصَابِعِهِ الْأَرْبَعِ إِلَّا الْإِهَامَ، فَإِنَّ هَوْلَاءَ يَجْمَعْنَ لَكَ دَنِيَّكَ وَأَخْرَجَتْكَ. [انظر: ١٥٩٧٦، ٢٧٥٣]

١٥٩٧٣ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٧٠]

١٥٩٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ لَأَبِي: يَا أَيْتَ، إِنَّكَ قَدْ صَلَيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ هَاهُنَا بِالْكُوفَةِ قَرِيبًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَكَلْنَاوُ يَقْتُونَ؟ قَالَ: أَيُّ بَنِي مُحَدَّثٍ. [انظر: ٢٧٥١، ٢٧٥٢]

١٥٩٧٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَىَنِي فِي الْمَتَامِ فَقَدْ رَأَىَنِي. [انظر: ٢٧٥٠]

١٥٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، طَارِقُ بْنُ أَشِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَأَرْحَمْنِي وَأَرْزُقْنِي. (وَيَقُولُ): هَوْلَاءَ يَجْمَعْنَ لَكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. [انظر: ١٥٩٧٣]

١٥٩٧٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمِيْسٍ أَبُو بَشِيرٍ الْبَصْرِيُّ الرَّاسِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كَانَ خِصَابًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَرَسَ وَالزُّعْفَرَانَ.

١٥٩٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ، يَعْنِي الْمُسْلِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ مَنْسَجِدَ الْكُوفَةِ أَوْلَى مَا بَنِي مَنْسَجِدَهَا وَهُوَ فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ يَوْمَئِذٍ، وَجُدْرُهُ مِنْ سَهْلَةٍ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: بَلَّغْنِي حَجَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ فَاسْتَبَعْتُ رَاحِلَةَ مِنْ إِبِلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جَلَسْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرَفَةَ، أَوْ وَقَفْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرَفَةَ، قَالَ: فَإِذَا رَكِبَ عَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ بِالصَّمَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ آمَنَهُ: خَلَّ لِي عَنْ طَرِيقِ الرِّكَابِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيَحَةَ قَارِبَ مَالِهِ، فَذُتُّ مِنْهُ حَتَّى اخْتَلَفْتُ رَأْسَ النَّاقَتَيْنِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: بِيَخْ بِيَخْ، لَنْ كُنْتُ فَصَّرْتُ فِي الْخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ، افْتَقَهُ إِذَا: تَعَبَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيْمِ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزُّكَاةَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلَّ طَرِيقِ الرِّكَابِ. [انظر: ١٥٩٨٠، ١٥٩٨٠، ٢٣٥٥١]

١٥٩٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُوْسُفَ. قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ الْمُغْبِرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ... نَحْوَهُ. [راجع: ١٥٩٧٨]

١٥٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُغْبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اتَّهَمْتُ إِلَى رَجُلٍ يُحَدِّثُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ (٤٧٣/٣) فَقَالَ: وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتِي غَادِيًا إِلَى عَرَفَاتٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَبِّرْنِي بِعَمَلٍ يَقْرِنُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ: تَقِيْمِ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزُّكَاةَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، خَلَّ عَنْ وَجْهِهِ الرِّكَابِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَرَفَتِي هَذِهِ حَسِبْتُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مُحَضَّرَةٌ، فَقَالَ: هَذَا يَوْمُ النَّحْرِ، وَهَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. [انظر: ٢٣٨٩٣]

## حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ نُضَلَةَ أَبِي الْأَخْوَصِ

١٥٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُسَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ أَطْمَارًا فَقَالَ: هَلْ لَكَ مَالٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟ قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدَاتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ الشَّاءِ وَالْإِبِلِ، قَالَ: فَلْيَرِنِعْ اللَّهُ وَكَرَامَتُهُ عَلَيْكَ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

١٥٩٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَوْحُسَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَشِفُ الْهَيْبَةِ فَقَالَ: هَلْ لَكَ مَالٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ أَبِي الْمَالِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ، مِنَ الْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالْخَيْلِ وَالنَّعْتَمِ، فَقَالَ: إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرْ عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَنْتَجِ إِبِلَ قَوْمِكَ صَاحِحًا أَذَانَهَا قَتَعْتُمْ إِلَى مُوسَى قَتَطَعُوا أَذَانَهَا قَتُولُوا: هَذِهِ بَحْرٌ، وَتَشَقُّهَا أَوْ تَشَقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرْمٌ، وَتَحْرُمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ مَا آتَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ [حَلٌّ]، وَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ، وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ، وَرَبِّمَا قَالَ: سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا نَزَلَتْ بِهِ قَلَمٌ يَكْرُمُنِي وَكَمْ يَكْرُمُنِي ثُمَّ نَزَلَ بِي أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ أَمْ أَقْرَبُهُ؟ قَالَ: (إِقْرِبِ). [متفق: ١٥٩٨٤، ١٥٩٨٦، ١٧٣٦١، ١٧٣٦٢، ١٧٣٦٣]. [تقدم قبله]

١٥٩٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ الْإِبِلِ وَمِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، قَالَ: فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا فَلْيُرْ عَلَيْكَ.

١٥٩٨٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّرْعَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسَ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضَلَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: قَبْدُ اللَّهِ الْعَلِيَا، وَيَدُ الْمُعْطَى الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّئَلَى، فَاعْطِ الْفَضْلَ وَلَا تَمْتَحِرْ عَنْ تَضَلُّكَ. [متفق: ١٧٣٦٤]

١٥٩٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ ابْنَانَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَوْحُسَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا قَشِيفُ الْهَيْبَةِ فَقَالَ: هَلْ لَكَ مَالٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا مَالُكَ؟ فَقَالَ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالنَّعْتَمِ، قَالَ: فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالًا فَلْيُرْ عَلَيْكَ، فَقَالَ: هَلْ تَنْتَجِ إِبِلَ قَوْمِكَ صَاحِحًا أَذَانَهَا قَتَعْتُمْ إِلَى الْمُوسَى قَتَطَعُوا أَوْ تَقَطَعُوا وَتَقُولُ: هَذِهِ بَحْرٌ، وَتَشَقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرْمٌ، فَتَحْرُمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ حَلٌّ، وَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ، وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ، وَرَبِّمَا قَالَهَا وَرَبِّمَا لَمْ يَقُلْهَا وَرَبِّمَا قَالَ: سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاكَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ نَزَلَتْ بِهِ قَلَمٌ يَكْرُمُنِي وَكَمْ يَكْرُمُنِي ثُمَّ نَزَلَ بِي أَقْرَبُهُ أَوْ أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ؟ قَالَ: بَلِ أَقْرَبُهُ. [راجع: ١٥٩٨٣]

١٥٩٨٧- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْحُسَ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ (٤٧٤/٣) وَهُوَ أَشْفَتُ سَعَى الْهَيْبَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا لَكَ مَالٌ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ تَرَى عَلَيْهِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٨٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ أَبِي (عَمْرٍ). قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عَطَاءِ - يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ خَالِهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشَرُ قَوْمِي؟ قَالَ: إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ. [متفق: ١٩١١١]

١٥٩٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ حَرْبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ، عَنْ خَالِهِ. قَالَ: آتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ أَشْيَاءَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: أَغْشَرُهَا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ.

١٥٩٩٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ هِلَالِ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِي أُمِيَّةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ، إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٩٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ دَنْدَنْتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَوْلَكَ دَنْدَنْدٌ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٩٤- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ كُرْدُوسًا. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: لِأَنَّ أَفْعُدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتَبِ أَرْبَعِ رِقَابٍ. [متفق: ١٥٩٩٥، ١٧٣٤٩٦]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

اجلس إذا، فقال: إني أتيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو بالمدينة في زمان كذا وكذا، وقد كان شيخان للحي قد انطلقا ابنا لهما فلقح به. فقالا: إنك قادم المدينة وإن ابنا لنا قد لقح بهذا الرجل فانه فاطله منه. فإن أبي إلا الافئدة فاقته، فأتيت المدينة فدخلت على نبي الله ﷺ فقلت: يا نبي الله إن شيخين للحي أمراني أن أطلب ابنا لهما عندك، فقال: تعرفه؟ فقال: أعرف نسبه، فدعا الغلام فجاء فقال: هو ذا فأت به أبويه، فقلت: الفداء يا نبي الله، قال: إنه لا يصلح لنا آل محمد أن نأكل ثمن أحد من ولد إسماعيل، ثم ضرب على كفي ثم قال: لا أخشى على فرئيس إلا أنفسها، قلت: وما لهم يا نبي الله؟ قال: إن ابنا لك العمر رأيتهم هاهنا حتى ترى الناس يتهمنا كالقتم بين حوضين، مرة إلى هذا، ومرة إلى هذا فأتنا أرى ناسا يتأذنون على ابن عباس رأيتهم العام يتأذنون على معاوية. فذكرت ما قال النبي ﷺ. [المتفق: ١٦٧٤٢، ١٦٧٠١]

### حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ

١٥٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْنٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهُمْ الْحَسَنُ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانِ الْأَشْجَعِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَحْتَجِمُ فِي ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلْتُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. [المتفق: ١٦٠٤٠]

### حَدِيثُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمَغِيرَةِ

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ (٤٧٥/٣)

١٥٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: خَالِدُ الْحَدَّاءُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ يَأْتِينَا الرَّجُلَانِ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسْتَفْرَقَهُمْ فِجِدَلْتُونَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا. [راجع: ٢٠٥٩٩]

### حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ بِالْفِطْرِ عَامَ الْقِتْحِ وَقَالَ: تَقَوُّوا لِعَدُوِّكُمْ، وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْعُزْرِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ صَامُوا حِينَ صُمْتَ، فَلَمَّا كَانَ بِالْكَدِيدِ دَعَا بِقِدْحٍ فَشَرِبَ، فَافْطَرَ النَّاسُ. [المتفق: ١٦٧١٩، ٢٣٥٧٧، ٢٣٦١١، ٢٣٦١١، ٢٣٥٧٨]

### حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ

١٥٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ أَوْسِ الْعَيْسِيِّ - عَنْ بِلَالِ الْعَيْسِيِّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنِ الصَّبِيِّ، أَنَّهُ أَتَى الْبَصْرَةَ وَبِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَمِيرًا، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي ظِلِّ الْقَصْرِ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَا يُزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ شَيْئًا، فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ أَكْرَهْتَ مِنْ قَوْلِكَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَنْ شِئْتُ لِأَخْبَرْتُكَ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، فَقَالَ:

١٦٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبَارَكٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ أَبُو شُجَاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيحٍ، عَنْ (نَاشِرٍ) بْنِ سَمِيِّ الْبَزْزِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ فِي يَوْمِ الْجَابِيَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَنِي خَازِنًا لِهَذَا الْمَالِ (وَقَاسِمًا لَهُ)، ثُمَّ قَالَ: بَلِ اللَّهُ يَقْسِمُهُ، وَأَنَا بَادِيٌّ بِأَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْرَفَهُمْ، فَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ أَلْفٍ إِلَّا جَوْزِيَةً وَصَفِيَّةَ وَمَيْمُونَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا، فَمَدَلَّ بَيْنَهُنَّ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إني بَادِيٌّ بِأَصْحَابِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَإِنَّا أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا وَعُدْرَانًا، ثُمَّ أَشْرَفَهُمْ، فَفَرَضَ لِأَصْحَابِ بَدْرِ مِنْهُمْ خَمْسَةَ أَلْفٍ، وَلَمَنْ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ أَلْفٍ، وَلَمَنْ شَهِدَ أَحَدًا ثَلَاثَةَ أَلْفٍ، قَالَ: وَمَنْ أَسْرَعَ فِي الْهَجْرَةِ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ، وَمَنْ الْبَطَأُ فِي الْهَجْرَةِ الْبَطَأُ بِهِ الْعَطَاءُ، فَلَا يُلُومَنَّ رَجُلًا إِلَّا مَتَاعَ رَاحِلَتِهِ، وَإِنِّي أَعْتَدُ لِيُكْفَمَ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَخْبِسَ هَذَا الْمَالَ عَلَى صَعْتَةِ الْمُهَاجِرِينَ (٤٧٦/٣) فَأَعْطَاهُ دَا الْبَاسِ وَدَا الشَّرَفِ وَدَا (اللسان)، فَتَزَعَّتْ وَأَمَرْتُ أَبَا عبيدةَ بْنَ الْجراحِ. فقال أبو عمرو ابن حفص بن المغيرة: والله ما أعذرت يا عمر بن الخطاب، لقد نزعنا عاملاً استعمله رسول الله ﷺ، وعمدنا سيفا سله رسول الله ﷺ، ووضعنا لواء نصبه رسول الله ﷺ، ولقد قطعت الرحم، وحسدت ابن العم، فقال عمر بن الخطاب: إنك قريب القرابة، حديث السن، غضب من ابن عمك.

### حَدِيثُ مَعْبِدِ بْنِ هُوْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ





مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ آمَنَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتَ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَكُو كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَا تَخْلُتُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنْ وَدَّ إِخَاءَهُ إِيمَانًا، وَلَكِنْ وَدَّ إِخَاءَهُ إِيمَانًا تَمَرِينَ، وَإِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [نظف: ١٨٠:١٠٦]

### حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ

١٦٠١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ. قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّتَنَا مَلِكَةٌ كَانَتْ تَصِلُ الرَّحِمَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، هَلَكَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّا كَانَتْ وَأَدَّتْ أَخْنَأَتْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: الْوَالِدَةُ وَالْمُوَوَّدَةُ فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَالِدَةُ الْإِسْلَامَ قِيمَعُوا اللَّهَ عِنَهَا.

### حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ

١٦٠٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنيفٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ ارْتَجَعَهَا.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٠٢١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْطَبِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ (شريح). قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، فَمِإِي أَمْسِ إِلَيْكَ، وَأَمْسِ إِلَيَّ أَمْرُونَ إِلَيْكَ.

### حَدِيثُ جَرَهْدِ الْأَسْلَمِيِّ

١٦٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فِجْهِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفِجْهَ عَوْرَةٌ. [نظف: ١٦٠:٢٢، ١٦٠:٢٣، ١٦٠:٢٤، ١٦٠:٢٥، ١٦٠:٢٦، ١٦٠:٢٧، ١٦٠:٢٨، ١٦٠:٢٩، ١٦٠:٣٠]

١٦٠٢٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرَهْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جَرَهْدًا فِي الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ قَدْ انْكَسَفَ فِجْهُهُ، فَقَالَ: الْفِجْهُ عَوْرَةٌ. [راجع: ١٦٠:٢٢]

١٦٠٢٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَرَهْدٍ، عَنْ جَرَهْدٍ. قَالَ: الْفِجْهُ عَوْرَةٌ. [راجع: ١٦٠:٢٢]

١٦٠١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرْزِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْخُرَازِيِّ، قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِلْإِسْلَامِ مِنْ مَمْتَهِي؟ قَالَ: نَعَمْ أَيْمًا أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثُمَّ تَقَعُ فِتْنٌ كَأَنَّهَا الظُّلْمُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: كَلَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَعُودُنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ صُبَى يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

١٦٠١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ قَيْسٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرْزِ الْخُرَازِيِّ. قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ مَمْتَهِي؟ قَالَ: نَعَمْ فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا مِنْ الْعَجَمِ أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتْنٌ كَأَنَّهَا الظُّلْمُ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدُ صُبَى يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مَوْمِنٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَتَّقِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ.

١٦٠١٥- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبِ الْقُرْقَسَانِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْمُغِيرَةِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كُرْزُ بْنُ حَيْشِ الْخُرَازِيِّ.

### حَدِيثُ عَامِرِ الْمُزْنِيِّ

١٦٠١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَامِرِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِنِسْيِ عَلَى بَقْلَةٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ. قَالَ: وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ يَدِي بِيَدِهِ يَبْعُرُ عَنْهُ. قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ يَدِي بَيْنَ قَدَمَيْهِ وَشَرَاكَهِ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مِنْ بَرِّهَا. [يتكرر بعد]

١٦٠١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَنِي قُرَازَةَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَامِرِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى بَقْلَةٍ شَهَابَةٍ وَعَلَيْهِ يَبْعُرُ عَنْهُ. [راجع: ١٦٠:١٦]

### حَدِيثُ أَبِي الْمُعَلَّى (٣٧٨/٣)

١٦٠١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هَشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا خَيْرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعِيشَ فِيهَا، يَأْكُلُ مِنَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَيَبِينُ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ. قَالَ: فَكَيْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَتَعَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرَهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلْ قَدْ بَدِيعٌ بِأَمْرَانَا وَأَبْيَانَا، أَوْ يَا بَنَاتَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

## حَدِيثُ أَبِي عَبَسٍ

١٦٠٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ ابْنِ جَرَّهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ: مَرْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا كَاشِفُ فَخْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: غَطَّهَا فَإِنَّمَا مِنَ الْعَوْرَةِ. [راجع: ١٦٠٢٢]

١٦٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَّهَدِ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ جَرَّهَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَخِدُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ عَوْرَةٌ. (٤٧٩/٣) [راجع: ١٦٠٢٢]

١٦٠٢٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ جَرَّهَدِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصَّفَةِ. قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فَخْدِي مَتَكَشِّفَةً، فَقَالَ: حَمَرٌ عَلَيْكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ. [راجع: ١٦٠٢٢]

١٦٠٢٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَّهَدٍ، عَنْ جَرَّهَدِ جَدِّهِ، وَتَقَرَّرَ مِنْ أَسْلَمَ سِوَاهُ ذَوِي رِضَاءٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى جَرَّهَدٍ وَفَخْدُ جَرَّهَدٍ مَكْشُوفَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَرَّهَدُ غَطِّ فَخْدَكَ، فَإِنَّ يَا جَرَّهَدُ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ. [راجع: ١٦٠٢٢]

١٦٠٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَّهَدٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرَّهَدٍ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ بِرَدَّةٍ وَقَدْ انْكَشَفْتُ فَخْدِي. قَالَ: غَطِّ فَإِنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ. [راجع: ١٦٠٢٢]

## حَدِيثُ الْجَلَّاحِ

١٦٠٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاءَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْجَلَّاحِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي السُّوقِ إِذْ مَرَّتْ امْرَأَةٌ تَحْمَلُ صَبِيًّا، فَتَارَ النَّاسُ وَثُرَتْ مَعَهُمْ، فَاتَّهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَهَا: مَنْ أَبُو هَذَا؟ فَسَكَتَتْ، فَقَالَ: مَنْ أَبُو هَذَا؟ فَسَكَتَتْ، فَقَالَ: شَابٌ يَحْتَلِيهَا؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا حَلِيَّةُ السَّنِّ، حَلِيَّةٌ عِنْدَ بَعْزِيهِ، وَإِنَّهَا لَنْ تُخْبِرَكَ وَأَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْتَمْتُ إِلَى مَنْ عِنْدَهُ كَأَنَّهُ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَا إِلَّا خَيْرًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْصَنْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ، فَذَهَبْنَا فَحَقَرْنَا لَهُ حَتَّى امْكُنَّا، وَرَمَيْنَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى هَذَا، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَجَالِسِنَا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ آتَانَا بَشِيخٌ يَسْأَلُ عَنِ النَّبِيِّ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَأَخَذَنَا بِتَلَابِيهِ فَبَجَسْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا جَسَاءٌ يَسْأَلُ عَنِ النَّبِيِّ، فَقَالَ: مَهْ لَهُوَ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ رِيحًا مِنَ الْمَسْكِ. قَالَ: فَذَهَبْنَا فَأَعَانَهُ عَلَى غَسْلِهِ وَحَنُوطِهِ وَتَكْفِينِهِ وَحَقَرْنَا لَهُ، وَلَا أَدْرِي أَذْكَرُ الصَّلَاةَ أَمْ لَا.

١٦٠٣١- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يُزَيْدَ بْنَ أَبِي مَرْمٍ. قَالَ: لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَأَنَا رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَى الْجُمُعَةِ مَاشِيًا وَهُوَ رَاكِبٌ. قَالَ: أَبْشُرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَبَسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اغْتَبَرْتُ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَمَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ.

## حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ

١٦٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَّاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالِ الْعَدَوِيِّ سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ أَبِيهِ

١٦٠٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ قَدِيمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، كَانَ فِي عَهْدِ عُمَانَ رَجُلٌ يُخْبِرُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْ لِي كِتَابًا أَنْ لَا أُوَاقِدَ بِحَرِيرَةٍ غَيْرِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ ذَلِكَ لَكَ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ.

## حَدِيثُ مُجَمَّعِ بْنِ يَزِيدَ

١٦٠٣٤- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جَرِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ يَحْيَى أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ سَلَمَةَ ابْنَ رَيْعَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَخَوَيْنِ مِنْ بَنِي الْمُغِيرَةِ لَقِيَا مُجَمَّعَ بْنَ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: (٤٨٠/٣) إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ لَا يَمْتَعَ جَارُ جَارَةٍ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ.

قَالَ الْحَالِفُ: أَيُّ أَخِي قَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ مَقْضِي لَكَ، وَقَدْ حَلَفْتُ فَاجْعَلْ أَسْطُوَانًا دُونَ جِدَارِي، فَفَعَلَ الْأَخْرَفَقَرَزِيُّ فِي الْأَسْطُوَانِ خَشْبَةً.

قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ: قَالَ عَمْرُو: وَأَنَا نَظَرْتُ إِلَى ذَلِكَ. [يبعد بعده]

١٦٠٣٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ سَلَمَةَ بْنَ رَيْعَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَخَوَيْنِ مِنْ بَنِي الْمُغِيرَةِ اعْتَقَا أَحَدَهُمَا أَنْ لَا يَغْرِزَ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ، فَلَقِيَا مُجَمَّعَ بْنَ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ وَرَجُلًا كَثِيرًا، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَمْتَعَ جَارُ جَارَةٍ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ. فَقَالَ الْحَالِفُ: أَيُّ أَخِي قَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ مَقْضِي لَكَ عَلَيَّ وَقَدْ حَلَفْتُ فَاجْعَلْ أَسْطُوَانًا دُونَ جِدَارِي، فَفَعَلَ الْأَخْرَفَقَرَزِيُّ فِي الْأَسْطُوَانِ خَشْبَةً.

قَالَ لِي عَمْرُو: فَأَنَا نَظَرْتُ إِلَى ذَلِكَ. [راجع: ١٦٠٣٤]

١٦٠٣٦- حَدَّثَنَا هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ ابْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ ابْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مَجْمَعِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حَيْشٍ، عَنْ أَبِي الشَّامَخِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَتَى مُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَلِيَ أَمْرَ النَّاسِ ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمُسْكِينِ، أَوْ الْمَظْلُومِ، أَوْ ذِي الْحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَوْرَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ وَقَفَرَهُ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ لِبَيْتِهَا. [راجع: ١٥٧٣٦]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٠٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: نَادَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ صَفَيْنَ: أَيْفِكُمْ أَوْسَى الْقُرْنِيِّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعِينَ أَوْسَى الْقُرْنِيِّ.

## حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ

١٦٠٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ، فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا صَدَقًا وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا. قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَى لَهَا مِثْلَ صَدَاقِ نِسَائِهَا وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي بَرُوعِ ابْنَةِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ مَا قَضَى. [انظر: ١٨٦٥٦، ١٨٦٥٧، ١٨٦٥٨]

١٦٠٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: شَهِدْتُ عِنْدِي تَقَرُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، عَلَى مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَحْتَجُّ لِمَنَ عَشْرَةَ. فَقَالَ: أَفْطَرُ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ. [راجع: ١٥٩٩٦]

١٦٠٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ (مَنْظُورِ) بْنِ سَيَّارِ بْنِ مَنْظُورِ الْقَزَّارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُهَيْسَةَ، عَنْ أَبِيهَا. قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِمِيصِهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ؟ قَالَ: الْمَاءُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ؟ قَالَ: الْمَاءُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ؟ قَالَ: أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرَ لَكَ. [انظر: ١٦٠٤٢، ١٦٠٤٣]

١٦٠٤٢- حَدَّثَنَا (٤٨١/٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ. قَالَ: سَمِعْتُ سَيَّارَ بْنَ مَنْظُورِ الْقَزَّارِيَّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بُهَيْسَةَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِمِيصِهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٦٠٤١]

١٦٠٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ مَنْظُورِ الْقَزَّارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُهَيْسَةَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبِي النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ يَدْتُو مِنْهُ وَيَلْتَرِّمُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ؟ قَالَ: الْمَاءُ. ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ؟ قَالَ: الْمَلْحُ. ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْعُهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرَ لَكَ. قَالَ: فَاتَّهَمَى قَوْلُهُ إِلَى الْمَاءِ وَالْمَلْحِ. [راجع: ١٦٠٤١]

قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا وَإِنْ قَلَّ.

## حَدِيثُ ابْنِ الرَّسِيمِ، عَنْ أَبِيهِ

١٦٠٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ غَسَّانِ التِّيمِيِّ، عَنْ ابْنِ الرَّسِيمِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: وَدَلَّنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَهَانَا عَنْ الطَّرُوفِ. قَالَ: ثُمَّ قَدَمْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ وَحَمَةٌ. قَالَ: فَقَالَ: اشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ، مَنْ شَاءَ أَوْكَا سِقَاءَهُ عَلَى لَيْثِمٍ. [انظر: بعده]

١٦٠٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التِّيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ غَسَّانِ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبِي فِي الرَّوْدِ الَّذِينَ وَدَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ، فَتَهَانَهُمْ عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ. قَالَ: فَانْحَمْنَا ثُمَّ أَتَيْنَاهُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَهْتَبُنَا عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ فَانْحَمْنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّجِدُوا فِيمَا بَدَأَ لَكُمْ وَلَا تَشْرَبُوا مَسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَا سِقَاءَهُ عَلَى لَيْثِمٍ. [راجع: ما قبله]

## حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو

١٦٠٤٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُنَيْمٍ

## حَدِيثُ بُهَيْسَةَ عَنْ أَبِيهَا

قال أبو وائل: قَبَلْتَنِي أَنْ مَا أُرْسِلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الرِّيحِ كَقَدْرٍ مَا يَجْرِي فِيهِ  
الْحَاتِمُ. [يعتكر بعده]

الهِلَالِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَيْبَةَ ابْنَةَ عِيَاشٍ. قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي عُمَيْدَةَ  
ابْنَ عَمْرٍو الْكَلَابِيِّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَاسْتَبَحَّ الرُّوضَةَ.

قَالَ: وَكَانَتْ رَيْبَةَ إِذَا تَوَضَّأَتْ اسْتَبَحَّتِ الرُّوضَةَ. [انظر:

[١٧٤٤٢، ١٧٤٤٣، ١٧٤٤٤]

### حَدِيثُ جَدِّ طَلْحَةَ الْأَيَامِيِّ

١٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ رَأْسَهُ حَتَّى بَلَغَ الْقَدَالَ وَمَا بَلَيْهِ مِنْ مُقَدِّمِ الْعَتَقِ بَمَرَّةٍ.

قَالَ: الْقَدَالُ: السَّائِلَةُ الْعَتَقِ.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ حَسَّانِ الْبَكْرِيِّ

١٦٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي

النَّجُودِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَسَّانِ الْبَكْرِيِّ. قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ، وَبِلَالٌ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ مَقْلُدُ السَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، وَإِذَا رَأَيْتَ سُودًا، وَسَأَلْتَ مَا هَذِهِ الرَّأْيَاتُ؟ فَقَالُوا: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ  
قَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ.

١٦٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنَدَّرِ، عَنْ عَاصِمِ

ابْنِ يَهْدَلَةَ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَسَّانِ. قَالَ: مَرَرْتُ بِعَجُوزٍ  
بِالرَّبِيعَةِ مُنْقَطِعٍ بِهَا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. قَالَ: فَقَالَتْ: أَيْنَ تَرِيدُونَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ:  
تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَأَحْمَلُونِي مَعَكُمْ، فَإِنِّي لِي إِلَيْهِ حَاجَةٌ. قَالَ:  
فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ غَاصُّ بِالنَّاسِ، وَإِذَا رَأَيْتَ سُودًا تَخْفِقُ، فَقُلْتُ:  
مَا شَأْنُ النَّاسِ الْيَوْمَ؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرُو بْنَ  
الْعَاصِ وَجْهًا. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ الدَّهْنَاءَ

حِجَابًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ فَافْعَلْ، فَإِنَّهَا كَانَتْ (٤٨٢/٣) لَنَا مَرَّةً. قَالَ:  
فَاسْتَوْفَزْتُ الْعَجُوزَ وَأَخَذْتُهَا الْحَيَّةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَضْطَرُّ

مُضْرَكًا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَمَلْتُ هَذِهِ وَلَا أَشْعُرُ أَنَّهَا كَانَتْ لِي خَصْمًا،  
قَالَ: قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا

قَالَ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ. يَقُولُ سَلَامٌ: هَذَا أَحْمَقُ، يَقُولُ  
لِرَسُولِ ﷺ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ،

يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثُ. قَالَ: إِنَّ عَادَا أُرْسَلُوا وَأَدْبَعَهُمْ قِيلًا، فَنَزَلَ عَلَى مَعَاوِيَةَ  
ابْنَ بَكْرٍ شَهْرًا يُسَمِّيهِ الْخَمْرُ وَتُقْبَلُهُ الْجَرَادَاتَانِ، فَاذْطَلِقْ حَتَّى آتَى عَلَى جِبَالِ

مُهْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَتِ لَأَسِيرَ أَقَادِيهِ، وَلَا لَمَرِيضٍ قَادَاوِيهِ، فَاسْقِ  
عَيْدَلَكُ مَا كُنْتُ سَاقِيَهُ، وَأَسْقِ مَعَاوِيَةَ بْنَ بَكْرٍ شَهْرًا، يُشْكِرُ لَكَ الْخَمْرَ الَّتِي

شَرِبَهَا عَنْدَهُ. قَالَ: فَعَمَرَتْ سِحَابَاتُ سُودٍ قُودِي أَنْ خُدَّهَا رَمَادًا رَمِيدًا لَا  
تَدْرُ مِنْ عَادٍ أَحَدًا.

١٦٠٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمُنَدَّرِ سَلَامٌ بْنُ

سَلِيمَانَ النَّحْوِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ

الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ الْبَكْرِيِّ. قَالَ: خَرَجْتُ أَشْكُو الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَمَرْتُ بِالرَّبِيعَةِ فَإِذَا عَجُوزٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٍ بِهَا، فَقَالَتْ

لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ لِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَةٌ فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغِي إِلَيْهِ؟  
قَالَ: فَحَمَلْتُهَا فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا الْمَسْجِدُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، وَإِذَا رَأَيْتَ سُودًا

تَخْفِقُ، وَبِلَالٌ مَقْلُدُ السَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ  
النَّاسِ؟ قَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَجْهًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ. قَالَ:

قَدَخَلْ مَنْزِلَهُ أَوْ قَالَ: رَحَلَهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ،  
فَقَالَ: هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ شَيْءٌ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

وَكَانَتْ لَنَا الدِّبْرَةُ عَلَيْهِمْ، وَمَرَرْتُ بِعَجُوزٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٍ بِهَا فَسَأَلْتَنِي  
أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَيْكَ وَمَا هِيَ بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَهَا فَدَخَلَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ حَاجِرًا فَاجْعَلِ الدَّهْنَاءَ، فَحَمَيْتِ  
الْعَجُوزَ وَاسْتَوْفَزْتُ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبَالِي أَيْنَ تَضْطَرُّ مُضْرَكًا؟ قَالَ:

قُلْتُ: إِنَّمَا مَتَلِي مَا قَالَ الْأَوَّلُ؛ مَغْرَاهُ حَمَلْتُ حَتْفَهَا، حَمَلْتُ هَذِهِ وَلَا  
أَشْعُرُ أَنَّهَا كَانَتْ لِي خَصْمًا أَعُوذُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ. قَالَ:

هِيَ وَمَا وَافِدِ عَادٍ؟ (وهو أعلم بالحدِيث منه ولكن يستطعمه) قُلْتُ: إِنَّ  
عَادًا قَطَعُوا قَبَائِمًا وَأَفَادُوا لَهُمْ يَقَالُ لَهُ: قِيلٌ، فَمَرَّ بِمَعَاوِيَةَ بْنَ بَكْرٍ فَأَقَامَ عَنْدَهُ

شَهْرًا يُسَمِّيهِ الْخَمْرُ وَتُقْبَلُهُ جَارِيَتَانِ يُقَالُ لَهُمَا: الْجَرَادَاتَانِ، فَلَمَّا مَضَى الشَّهْرُ  
خَرَجَ جِبَالِ نَهَامَةَ، فَقَادَى: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمْتَ أَنِّي لَمْ أَجِزْ إِلَى مَرِيضٍ قَادَاوِيهِ

وَلَا إِلَى أَسِيرٍ قَادَاوِيهِ اللَّهُمَّ اسْقِ عَادًا مَا كُنْتُ تَسْقِيهِ، فَعَمَرْتُ بِهِ سِحَابَاتِ  
سُودٍ، قُودِي مِنْهَا أَحْتَرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ سِحَابَةٌ مِنْهَا سُودًا، قُودِي مِنْهَا خُدَّهَا

رَمَادًا رَمِيدًا لَا تَبْقَى مِنْ عَادٍ أَحَدًا، قَالَ: فَمَا بَلَّغْتَنِي أَنَّهُ بَعَثَ عَلَيْهِمْ مِنَ الرِّيحِ  
إِلَّا قَدْرًا مَا يَجْرِي فِي خَاتَمِي هَذَا حَتَّى هَلَكُوا.

قال أبو وائل: وَصَدَّقَ. قَالَ: فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ إِذَا بَعَثُوا وَأَفَادُوا  
لَهُمْ قَالُوا: لَا تَكُنْ كَوَافِدِ عَادٍ. [راجع ما قبله]

### حَدِيثُ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ

١٦٠٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ

الْجُرَيْري، عَنِ أَبِي السَّلِيلِ، عَنِ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ (قال إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً:  
عَنِ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ) قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ فُطْنٍ مَشْتَرٍ الْحَاشِيَةِ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ  
السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ

السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ سَلَامٌ  
عَلَيْكُمْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا هَكَذَا. قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْإِزَارِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ أَتَرُّزُّ؟

فَأَقْبَعَ طَهْرَهُ بِعَظْمِ سَافِهِ وَقَالَ: هَاهُنَا أَتَرُّزُّ، فَإِنْ آبَيْتَ فَهَاهُنَا اسْقِلْ مِنْ ذَلِكَ،

١٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ حَجَّ، فَكَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ يُؤَدُّنَ وَيُؤِمُّونَ، فَأَقَامَ يَوْمًا الصَّلَاةَ وَقَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُلْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ وَأَيَّمَتِ الصَّلَاةَ، فَلْيَلْهَبْ إِلَى الْخَلَاءِ. [انظر: ١٦٠٥١]

### حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ شَأْسِ الْأَسْلَمِيِّ

١٦٠٥٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَالِحٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ (سَنَانٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَبَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَأْسِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْبَيْتِ، فَجَعَلَانِي فِي سَفَرِي ذَلِكَ حَتَّى وَجَدْتَنِي فِي نَفْسِي عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شِكَايَتِي فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَى أَبَدْنِي عَيْنَيْهِ يَقُولُ: حَدِّدْ لِي النَّظَرَ حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ. قَالَ: يَا عَمْرُو وَاللَّهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي. قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُوَدِّعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بَلَى مِنْ آذَى عَلَيَّ فَقَدْ آذَانِي.

### حَدِيثُ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ (٤٨٤/٣)

١٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْجِسُ بْنُ رَجَاءَ الْبَيْشُكْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَوَادَةَ بْنَ الرَّبِيعِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَّرَنِي بِدَوْدَ، ثُمَّ قَالَ لِي: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ فَمُرَّهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غَدَاةَ رِيَاعِهِمْ، وَمُرَّهُمْ فَلْيَقْلِمُوا أَظْفَارَهُمْ وَلَا يَعْطَبُوا بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا.

### حَدِيثُ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ

وَكَانَ هِنْدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ

١٦٠٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ ابْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِي مِنْ أَسْلَمَ، فَقَالَ: مَرُّ قَوْمِكَ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ فَلْيَصِمْ آخِرَهُ.

١٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدِ (بْنِ) حَارِثَةَ، وَكَانَ هِنْدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ قَوْمَهُ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ وَهُوَ أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ، فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ، فَقَالَ: مَرُّ قَوْمِكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتَهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: فَلْيَصِمُوا آخِرَ يَوْمِهِمْ.

فَإِنْ أَتَيْتَ فَهَاتَا قَوْقُ الْكَمِينِ، فَإِنْ أَتَيْتَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ (٤٨٣/٣) عَنِ الْمَعْرُوفِ، قَالَ: لَا تَحْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صَلَةَ الْحَيْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شَيْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تُنَزَّعَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِيَّاهِ الْمُتَسَتِّمِي، وَلَوْ أَنْ تُحْمِيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤَدِّبُهُمْ، وَلَوْ أَنْ تُلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ مُطْلَقٌ، وَلَوْ أَنْ تُلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنْ تُؤَسِّسَ الْوُحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فَيْكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَمُوهُ فَلَا تَسْبَهُ فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوَزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ ذَلِكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ.

### حَدِيثُ صُحَّارِ الْعَبْدِيِّ

١٦٠٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَّارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْرُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يُخْمَفَ بِقَبَائِلِهَا، يُقَالُ: مَنْ بَقِيَ مِنْ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالَ: فَعَرَفْتُ حِينَ قَالَ قَبَائِلِ أَنَّهَا الْعَرَبُ، لِأَنَّ الْعَجَمَ تَنْسَبُ إِلَى قُرَاهِمَا. [انظر: ٢٠٦٠٥]

١٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلِبَاسِيُّ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ بَسَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صُحَّارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي حِرَّةٍ أَتَيْتُ فِيهَا، فَرَخَّصَ لِي فِيهَا، أَوْ آذَنَ لِي فِيهَا. [انظر: ٢٠٦٠٤]

### حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهِ

١٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ - يَعْنِي (التَّقْفِي) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَقِيلٍ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ (الْمُسَيْبِ)، أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدَّمَ لَابِنِ آدَمَ بِأَطْرَفِهِ، فَعَدَّ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلَمْتَ وَتَدْرُدُنِيكَ وَدِينِ آبَائِكَ وَأَبَاءِ أَيْكَ؟ قَالَ: قَعَصَا فَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ قَدَّمَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: أَتَهَاجِرُ وَتَدْرُرُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ؟ وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطَّوْلِ، قَالَ: قَعَصَا فَهَاجَرَ، قَالَ: ثُمَّ قَدَّمَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ: هُوَ جِهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ، فَضَّالٌّ فَتَضَلَّ، فَتُكْحَمُ الْمَرْأَةُ وَيَقْسَمُ الْمَالُ، قَالَ: قَعَصَا فَجَاهَدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ قَتَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَمَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قَتَلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَعَتْهُ دَابَّتُهُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ

## حَدِيثُ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ

١٦٠٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، بِعَنِي ابْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْلَبْ عَلَيَّ لَمَلِي أَعْفَلُهُ؟ قَالَ: لَا تَفْضُبْ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا تَفْضُبْ.

قال يحيى: قال هشام: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) وَهَمْ يَقُولُونَ: لِمَ يُدْرِكُ النَّبِيُّ ﷺ. [نظر: ٢٠١٦٧، ٢٠١٦٩، ٢٠١٦٩]

## حَدِيثُ ذِي الْجَوْشَنِ

١٦٠٦١- حَدَّثَنَا (عَصَامُ) بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَنْ فَرَعَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ بَابِنِ قَرَسٍ لِي، فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكَ بِابْنِ الْفَرَحَاءِ تَسْخِذُهُ. قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَقِضَكَ بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ دَرُوعٍ بَدَرْتُ فَقُلْتُ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَقِضَكَ الْيَوْمَ بَعْرَةً. قَالَ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ذَا الْجَوْشَنِ، الْأَسْلَمُ فَتَكُونُ مِنْ أَوْلَى هَذَا الْأَمْرِ. قُلْتُ: لَا. قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ قَدْ وَلَعُوا بِكَ. قَالَ: فَكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهِمْ يَبْدُو؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَلَغَنِي. قَالَ: قُلْتُ: إِنْ تَغْلَبَ عَلَيَّ مَكَّةُ وَتَغْلَبَتْهَا، قَالَ: لَمَلِكُ إِنْ عَشِيتُ أَنْ تَرَى ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ خُذْ حَبِيَّةَ الرَّجُلِ فَرُودَهُ مِنَ الْعَجْوَةِ، فَلَمَّا أَنْ أَدْبَرْتُ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لِبَاهِلِي بِالْقَوْرِبِ أَقْبَلَ رَاكِبًا، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ؟ قَالَ: مِنْ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: مَا قَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: قَدْ غَلَبَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: هَلْبَيْتِ أُمِّي، فَوَاللَّهِ لَوْ أَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسَأَلَهُ الْحَبِيرَةَ لَأَطْعَمَهَا. [نظر: ١١٦٠٦٢، ١١٦٥٠، ١١٧٥٢]

١٦٠٦٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَحْوَهُ.

١٦٠٦٢م- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ أَبِي شَمْرِ الضَّبَّائِيِّ تَحْوَهُ هَذَا الْحَدِيثُ. قَالَ سَعْيَانُ: فَكَانَ ابْنُ ذِي الْجَوْشَنِ جَارًا لِأَبِي إِسْحَاقَ، لَا أَرَاهُ إِلَّا سَمِعَهُ مِنْهُ.

## حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدٍ

١٦٠٦٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهُ طَبَخَ (٤٨٥/٣) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْرًا فِيهِ لَحْمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَأُولِنِي ذِرَاعَهَا، قَتَاوَلْتُهُ، فَقَالَ: نَأُولِنِي حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ.

ذِرَاعَهَا، قَتَاوَلْتُهُ، قَالَ: نَأُولِنِي ذِرَاعَهَا، قَتَاوَلْتُهُ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟ قَالَ: وَالَّذِي تَمْسِي يَدِي لَوْ سَكْتُ لِأَعْطَيْتُكَ ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ.

## حَدِيثُ الْهَرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ

١٦٠٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّخْرِ بِعَمِّي. [نظر: ١١٦٠٦٥، ٢٠٣٣٤، ٢٠٣٣٥]

١٦٠٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، وَهُوَ الْعُجْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ أَبِي يَوْمَ الْأَضْحَى وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ نَاقَتِهِ بِعَمِّي. [راجع: ١٦٠٦٤]

١٦٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَقْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ الْهَرْمَاسِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيَّ بِعِيرٍ تَحْوِ الشَّامِ.

١٦٠٦٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ وَكَانَ أَسْلَهُ أَسْبَهَانِيًّا، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ هَرْمَاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ أَبِي فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ بِعِيرٍ وَهُوَ يَقُولُ: لَيْتَكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا.

## حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو

١٦٠٦٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زُرَّارَةَ السَّهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ جَدِّي الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَقُلْتُ: يَا بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ: وَهُوَ عَلَيَّ نَاقَتِهِ الْعَصْبَاءِ، قَالَ: فَاسْتَدْرَكَتُ لَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرَبِ أَرْجُو أَنْ يَخْصِي دُونَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي؟ قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقَرَائِعُ وَالْمَتَانِ؟ قَالَ: مَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرَ، فِي الْقَتْمِ أَضْحِيَّةٌ، ثُمَّ قَالَ: إِلَّا إِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا.

وقال عَمَّانُ مرَّةً: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ زُرَّارَةَ السَّهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ جَدِّهِ الْحَارِثِ.

## حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ

١٦٠٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْفَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً فَكُنْتُ أَكْثَرَ الْأَغْثَالِ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَجْزُئُكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ، فَقُلْتُ: حَيْفَ بَمَا يَصِيبُ نُؤْمِي؟ فَقَالَ: يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَمْسَحَ بِهَا مِنْ نُؤْمِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ.

قُلْتُ: هَلْ ذَكَرَ لَهُمْ عِلْمًا؟ قَالَ: هَذَا مَا سَمِعْتُ لَا أُرِيدُكَ عَلَيْهِ.

١٦٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ

- يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي الرَّبَابُ. وَقَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَتْ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنِيْفٍ يَقُولُ: مَرَرْنَا بِسَيْلٍ فَدَخَلْتُ فَأَغْتَسَلْتُ مِنْهُ فَعَرَجْتُ مُحْمُومًا، فَمَنِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَرُوا أَبَا تَابِتٍ بِتَعَمُّدٍ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي، وَالرُّمَى صَالِحَةٌ؟ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَ إِلَّا فِي نَفْسٍ، أَوْ حِمَّةٍ، أَوْ لَدَعَةٍ.

قَالَ عَفَّانٌ: النَّظْرَةُ وَاللَّدَعَةُ وَالْحِمَّةُ.

١٦٧٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي

النَّضْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَهُ. قَالَ: فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حَنِيْفٍ. قَالَ: فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا فَتَرَعَ نَمَطًا تَحْتَهُ. فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ: لِمَ تَتَرَعُهُ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ فِيهِ تَصَاوِيرٌ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتُ. قَالَ سَهْلُ: أَوْلَمْ يَقُلْ: إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي نَوْبٍ؟ قَالَ: بَلَى؟ وَلَكِنَّهُ أَطِيبَ لِنَفْسِي.

١٦٧٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا

الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشَعْبِ الْخَزَّازِ مِنَ الْجَحْفَةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ وَكَانَ رَجُلًا أَيْضَ حَسَنِ الْجَسْمِ وَالْجِلْدِ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَحُوْبِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَمَا يُؤْمَرُ وَلَا جِلْدَ مَخِيَّاتٍ، فَلَطَّبَ بِسَهْلٍ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ وَاللَّهِ مَا يَرِيعُ رَأْسَهُ وَمَا يُعِيقُ. قَالَ: هَلْ تَتَهَمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَظَرْنَا إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَنَظَّرَ عَلَيْهِ وَقَالَ: عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجَبُكَ بَرَكْتَ؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ: اغْتَسِلْ لَهُ فَمَسَّلَ وَجْهَهُ وَبَدَنَهُ وَمَرَّقَبَهُ وَرَكِبَتَيْهِ (٤٨٧/٣) وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ بِصَبِّ رَجُلٍ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ، يَكْفِيهِ الْقَدَحَ وَرَأْسَهُ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، فَجَرَّاحَ سَهْلًا مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

١٦٧٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ بْنُ يَمْعُوبَ

الْأَنْصَارِيِّ بِقِيَّاهُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْكُرْمَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ ابْنَ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ يَقُولُ: قَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ - يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ - فَيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ كَعْدِلَ عَمْرَةَ. [انظرن:

[١٦٧٧، ١٦٧٨]

١٦٧٨- حَدَّثَنَا قِيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَمْعُوبَ

الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١١٧٧]

١٦٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٦٧٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي

وَائِلٍ. قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ: اتَّهَمُوا رَأْسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُمْ يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَكَوْا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرُدَّ أَمْرَهُ لِرَدِّدَانِهِ، وَاللَّهِ مَا وَصَحْنَا سُوْقًا عَنْ عَوَاتِقِنَا مِنْذُ أَسْلَمْنَا لِأَمْرِ يُظَلِّمُنَا، إِلَّا أَسْهَلُ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ إِلَّا هَذَا الْأَمْرَ مَا سَدَدْنَا خَصْمًا إِلَّا انْفَتَحَ لَنَا خَصْمٌ آخَرَ.

١٦٧١- حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَّاهُ، عَنْ

حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ فِي مَسْجِدِ أَهْلِهِ أَسْأَلُهُ عَنْ هَذِهِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بِالْبَهْرُونَ فِيمَا اسْتَجَابُوا لَهُ، وَفِيمَا قَارَوْهُ، وَفِيمَا اسْتَحَلَّ قَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: كُنَّا بَعْضِينَ فَلَمَّا اسْتَحْرَ الْقَتْلَ بِأَهْلِ الشَّامِ اعْتَصَمُوا بِئِلٍ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمَعَاوِيَةَ: أُرْسِلْ إِلَيَّ عَلِيٌّ بِمُضَضِّفٍ وَأَدْعُهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَنْ يَأْتِيَ عَلِيَّكَ، فَجَاءَهُ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَبْنَؤُكُمْ كِتَابُ اللَّهِ (الم) تَرَى الَّذِينَ أَوْثَرُوا نَفْسِيَا مِنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بِهِمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فِرْقٍ مِنْهُمْ وَهُمْ مَعْرُضُونَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: نَعَمْ، أَنَا أَوْلَى بِذَلِكَ يَبْنَؤُكُمْ وَيَبْنَؤُكُمْ كِتَابُ (٤٨٦/٣) اللَّهِ. قَالَ جَبَّاهُ الْخَوَارِجُ وَنَحْنُ نَدْعُوهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَرَاءَ وَسَيُؤْفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا نَنْتَظِرُ بِهِؤْلَاءَ الْقَوْمِ الَّذِينَ عَلَى النَّلِّ، الْأَنْتَسِي إِلَيْهِمْ سَيُؤْفَنَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ يَبْنَؤُكُمْ وَيَبْنَؤُكُمْ؟ فَتَكَلَّمَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي الصَّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ - وَكَوْا تَرَى قَاتِلًا لَقَاتِلَنَا، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ، أَلَيْسَ قَاتِلَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَاتِلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَصِمَّ نَعْمِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا وَتَرَجَّعَ وَكَلَّمَ يَحْكُمُ اللَّهُ يَبْنَؤُكُمْ وَيَبْنَؤُكُمْ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَكُنْ يَصِيغِي أَبَدًا. قَالَ: فَرَجَّعَ وَهُوَ مَغِيظٌ، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَاتِلَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَاتِلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَصِمَّ نَعْمِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا وَتَرَجَّعَ وَكَلَّمَ يَحْكُمُ اللَّهُ يَبْنَؤُكُمْ وَيَبْنَؤُكُمْ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكُنْ يَصِيغُهُ أَبَدًا. قَالَ: فَتَرَكْتُ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ: فَارْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمْرٍو قَافِرًا مَا يَأْتِيهِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفَتْحَ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٦٧٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَوْمُ. قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَبْنَؤُكُمْ قَوْمٌ قَبِلَ الْمُشْرِكُ مَحَلَّةً رُوْسَهُمْ).

وَسُئِلَ عَنِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: حَرَامٌ أَمَّا حَرَامٌ أَمَّا.

١٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حِرَازُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

الْعَامِرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي الْحُرُورِيَّةِ. قَالَ: أَحَدُكُمْ مَا سَمِعْتَ لَا أُرِيدُكَ عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ يَدَهُ نَحْوَ الْعِرَاقِ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِرُ حَتَا جِرْهَمَ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السُّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ.



١٦٠٨٠ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ؛ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ) أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ مَوْلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، قَالَ: أَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَنِي بِفَرَأٍ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِتِلَاثٍ: لَا تَخْلُقُوا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِذَا تَخَلَيْتُمْ فَلَا تَسْتَبِيلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدِيرُوهَا، وَلَا تَسْتَجِرُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِعِوَرَةٍ.

١٦٠٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدَّلَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ قَلَمٌ يَنْصُرُهُ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ مَكَاتِبًا فِي رِقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ [ينكر بعده]

١٦٠٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ؛ أَنَّ سَهْلًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عَسْرَتِهِ، أَوْ مَكَاتِبًا فِي رِقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ. [راجع: ١١٠٨٢]

## حَدِيثُ رَجُلٍ يُسَمَّى طَلْحَةَ

وليس هو بطلحة بن عبيدالله

١٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،

حَدَّثَنَا (١) دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ أَبِي حَرْبٍ؛ أَنَّ طَلْحَةَ حَدَّثَهُ؛ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ لِي بِهَا مَعْرِفَةٌ، فَتَزَلْتُ فِي الصُّمَّةِ مَعَ رَجُلٍ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كُلُّ يَوْمٍ مَدٌّ مِنْ تَمْرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ يَوْمًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَصْحَابُ الصُّمَّةِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَحْرَقَ بَطُونًا التَّمْرَ، وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخُفَّ، فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ خَيْرًا، أَوْ لَحْمًا لَأَطْمَعْتُكُمْوَهُ، أَمَا إِنَّكُمْ تَوْشِكُونَ أَنْ تُذْرِكُوا، وَمَنْ أَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ أَنْ يَرِيحَ عَلَيْكُمْ بِالْجِقَانِ، وَتَلْبَسُونَ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَبَيْبَةِ. قَالَ: فَمَكَتْنَا أَنَا وَصَاحِبِي ثَمَانِيَةَ عَشْرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْبُرَيْرُ، حَتَّى جِئْنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ قَوَاسِوْنَا، وَكَانَ خَيْرًا مَا أَصَابَنَا هَذَا التَّمْرُ.

## حَدِيثُ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودٍ

١٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ طَارِقِ الْأَشْجَعِيِّ - وَهُوَ أَبُو مَالِكٍ - عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ (٤٨٨/٣) نَعِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيِّمَةِ الْكُتَّابِ، قَالَ لِلرُّسُلَيْنِ: قَمَا تَقُولَانِ أَيْتَمًا؟ قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَوْ لَأَنَّ الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ.

## حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانَ

١٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْبَرُ بْنُ بَسَّارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بِالصُّهَيْبَاءِ عَامَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا صَلَّى الْعَصْرَ دَعَا بِالْأَطْعَمَةِ، فَلَمَّ نُزِلَتْ إِلَّا بِسُؤَيْدٍ، قَالَ: فَلَمَّا - يَعْنِي أَكَلْنَا مِنْهُ - فَلَمَّا كَانَتْ الْمَغْرِبُ تَمَضُّضٌ وَتَمَضُّضًا مَعَهُ. [راجع: ١٥٨٨٢]

## حَدِيثُ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ

١٦٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ

عَقَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ؛ أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَلَمٌ يَجِبُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنْ دَمِي شَيْنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (كَمَا حَدَّثَ أَبُو سَلْمَةَ): ذَلِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [نظر: ٣٧٧٤، ٣٧٧٥]

## حَدِيثُ رِيَّاحِ بْنِ الرَّبِيعِ

١٦٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا

الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُرْقَعُ بْنُ صَيْفِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ رِيَّاحِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكُتَّابِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، وَعَلَى مَقْدَمَتِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَصَرَّ رِيَّاحٌ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ، مِمَّا أَصَابَتِ الْمَقْدَمَةَ، فَوَقَفُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ خَلْفِهَا، حَتَّى لَحِقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَأَنْفَرُوا عَنْهَا، فَوَقَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ لِنَسَائِلٍ، فَقَالَ لِأَخِيهِمُ: الْحَقُّ خَالِدًا قَتَلَ لَهْ: لَا تَقْتُلُونِ ثَرِيحَةً وَلَا عَسِيْفًا. [نظر: ١٩٢٥٣، ١٩٢٥٤، ١٩٢٥١، ١٧٧٥٦، ١٧٧٥٥، ١٦٠٩١، ١٦٠٩٠، ١٦٠٨٩]

١٦٠٨٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْمُبَارَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمُرْقَعُ بْنُ صَيْفِيٍّ، أَنَّ رِيَّاحَ؛ أَنَّ

رَبَّاحًا جَدَّهُ ابْنُ الرَّبِيعِ الْخَبِرِيُّ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٠٨٨]

١٦٠٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُرْقَعِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ رَبِيعِ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٠٨٨]

١٦٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرْتُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُرْقَعُ بْنُ صَيْفِيِّ التَّمِيمِيِّ؛ شَهِدَ عَلَيَّ جَدَّهُ رَبِيعُ بْنُ رُبَيْعِ الْمُظَنَّلِيِّ الْكَاتِبِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي الزُّنَادِ. [راجع: ١٦٠٨٨]

## حَدِيثُ أَبِي مُؤَيْبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٦٠٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي مُؤَيْبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَصَلَّى عَلَيَّمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ. قَالَ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ أَسْرَجَ لِي دَابَّتِي. قَالَ: فَرَكَبْتُ وَصَيَّتُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَتَزَلَّ عَنْ دَابَّتِي، وَأَمْسَكَتِ الدَّابَّةُ، وَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، أَوْ قَالَ: قَامَ عَلَيْهِمْ؛ فَقَالَ: لِيَهْنِكُمْ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِمَّا فِيهِ النَّاسُ؛ أَتَى الْفَتَنَ فَحَطَّعَ اللَّيْلَ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا الْأُخْرَى أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، فَلِيَهْنِكُمْ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ أَنِّي أُعْطِيتُ أَوْ قَالَ: خَيْرَتِ مَقَاتِيحَ مَا يَفْتَحُ عَلَيَّ أُمَّتِي مِنْ (٤٨٩/٣) بَدَنِي وَالْجَنَّةِ أَوْ لِقَاءِ رَبِّي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْبِرْنِي. قَالَ: لِأَنَّ تَرْدًا عَلَيَّ عَقِبَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ؛ فَأَخْرَجْتَ لِقَاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا لَيْتَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا سَبِيحًا أَوْ تَمَانِيًا حَتَّى يُفِيضَ ﷺ.

وقال أبو النَّضْرِ مرةً: تَرُدُّ عَلَيَّ عَقِيْبَهَا. [انظر ما بعده]

١٦٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعَبْلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ بْنُ جَبْرِ مَوْلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي النَّعْصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مُؤَيْبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ إِنِّي قَدْ أَمَرْتُ أَنْ اسْتَعْفَرَ لَأَهْلِ الْبَيْتِ، فَانطَلِقْ مَعِي، فَانطَلقتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ. قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَقَابِرِ، لِيَهْنُ لَكُمْ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَمَلَّسْتُمْ مَا نَجَّأَكُمُ اللَّهُ مِنْهُ، أَقْبَلْتُ الْفَتَنَ فَحَطَّعَ اللَّيْلَ الْمُظْلَمَ يَبِيعُ أَوْلَئِهَا أُخْرَاهَا، الْأُخْرَى شَرُّ مِنَ الْأُولَى. قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ؛ فَقَالَ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ إِنِّي قَدْ أَوْتَيْتُ مَقَاتِيحَ خَزَائِنِ الدُّنْيَا وَالْآخِلَةِ فِيهَا ثُمَّ الْجَنَّةَ، وَخَيْرَتِ بَيْنَ ذَلِكَ وَسَبَّحْتُ لِقَاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ لَقَدْ أَخْرَجْتَ لِقَاءَ رَبِّي وَالْجَنَّةَ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ الْجَنَّةَ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ لَقَدْ أَخْرَجْتَ لِقَاءَ رَبِّي وَالْجَنَّةَ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ

لَأَهْلِ الْبَيْتِ، ثُمَّ انصَرَفَ، فَبَدِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ الْيَدِيِّ قَبْضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ حِينَ أَصْبَحَ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ رَاشِدِ بْنِ حَبِيشٍ

١٦٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ حَبِيشٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ يَبْعُدُهُ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَعْلَمُونَ مَنْ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟ قَامَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عِبَادَةُ: سَأَلْتُونِي فَاسْتَدْرَبُوا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْفَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ يَجْرُهَا وَلَكِنَّا بَسْرُهُ إِلَى الْجَنَّةِ.

قال: وَزَادَ فِيهَا أَبُو الْعَوَّامِ سَادِنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْحَرُوقَ وَالسَّيْلَ. [انظر ما بعده]

١٦٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ يَبْعُدُهُ فِي مَرَضِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ أَبِي حَبَّةِ الْبَدْرِيِّ

١٦٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي حَبَّةِ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ قَالَ الْجَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ أُمَّتِي بِنُكَيْبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَايَ إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ، فَبَكَى وَقَالَ: ذُكِرْتُ كَمَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٦٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَبَّةَ الْبَدْرِيَّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ لَدُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ إِلَى آخِرِهَا، قَالَ الْجَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَهَا أَيُّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ، قَالَ أَبِي: وَقَدْ ذُكِرْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بَكَى أَبِي.

## حَدِيثُ أَبِي عَمِيرٍ

١٦٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا (مُتْرَفٌ) - بَيْنِي ابْنِ وَاصِلٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَّةُ ابْنَةُ طَلْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الْحَيِّ سَنَةَ تِسْعِينَ، عَنْ أَبِي عَمِيرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ يَطْبِقُ عَلَيْهِ

١٦١٠٥ - حَدَّثَنَا (هَاشِمٌ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَضَالَةَ الْقَرَجِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْفَعِ يُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَبَزِقَ تَحْتِ رِجْلِهِ الْبَيْسِرُ ثُمَّ عَرَكَهَا بِرِجْلِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَزِقُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.

١٦١٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَاكَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَاحِبَنَا قَدْ أَوْجَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْمَنْ رَقَبَةٌ مِثْلَهُ، يَبْكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. (انظر: ١٦١٠٨)

١٦١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحُمْصِيُّ،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْحُمْصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رُوَيْبَةَ التَّغْلِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ تَحْوِزُ ثَلَاثَ مَوَارِيثَ: عَيْفَهَا وَتَقِيظَهَا وَوَلَدَهَا الَّذِي تُلَاعِنُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٦١١٠]

١٦١٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَمْرَةُ بْنُ رِيْعَةَ،

عَنْ (٤٩١/٣) إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنِ الْغَرِيفِ الدَّبْلِيِّ، قَالَ: آتَيْنَا وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْفَعِ الْكَلْبِيَّ، فَقُلْنَا: حَدَّثَنَا بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: آتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَاحِبٍ لَنَا قَدْ أَوْجَبَ، فَقَالَ: أَخْفُوا عَنْهُ يُعْتِقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. (انظر: ١٦١١٠)

١٦١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الرَّازِيَّ،

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَيَاحٍ، قَالَ: اشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنْ دَارِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، فَلَمَّا خَرَجْتُ بِهَا أَرَدْنَا وَائِلَةَ وَهُوَ يَجْرُدَاهَا، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اشْتَرَيْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: هَلْ يَنْ لَكَ مَا فِيهَا؟ قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ قَالَ: إِنَّهَا لَسَمِيَةٌ ظَاهِرَةُ الصُّعَّةِ. قَالَ: فَقَالَ: أَرَدْتُ بِهَا سَفْرًا أَمْ أَرَدْتُ بِهَا لِحْمًا؟ قُلْتُ: بَلْ أَرَدْتُ عَلَيْهَا الْحَجَّ. قَالَ: فَإِنْ بَخَفَهَا نَفْسًا. قَالَ: فَقَالَ صَاحِبُهَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ (مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا تُسَدُّ عَلَيَّ)، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئًا إِلَّا يَبِينُ مَا فِيهِ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ يَبْلَعُ ذَلِكَ إِلَّا يَبِينُ.

١٦١١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ

أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَاتَّاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقَمْتُ فِي حَدِّ اللَّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقَمْتُ فِي حَدِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَدَعَا فَقَالَ: أَلَمْ تَحْسِنِ الطُّهُورَ أَوْ الْوُضُوءَ؟ ثُمَّ شَهِدْتُ الصَّلَاةَ مَعًا أَنْفَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَذْهَبَ فِيهِ كَهَاتَرْتِكَ.

(٤٩٠/٣) تَمَرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذَا أَصَدَقَهُ أَمْ هَدِيَّةٌ؟ قَالَ:

صَدَقَةٌ. قَالَ: قَدَّمْتُهُ إِلَى الْقَوْمِ وَحَسَنَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ يَتَعَفَّرُونَ بِيَدَيْهِ، فَأَخَذَ الصَّبِيَّ تَمَرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْبَعَهُ فِي فِي الصَّبِيِّ فَتَنَعَ التَّمَرَةَ فَقَذَفَتْ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ.

فَقُلْتُ لِمَعْرُوفٍ: أَبُو عَمْرِو جَدُّكَ؟ قَالَ: جَدِّي. (انظر ما بعده)

١٦٠٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ، عَنْ

حَفْصَةَ بِنْتِ طَلْحٍ، عَنْ أَبِي عَمِيرَةَ أَسِيدِ بْنِ مَالِكِ جَدِّ مَعْرُوفٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ مِنَ الشَّامِيِّينَ

١٦١٠٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَرْبِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ رُوَيْبَةَ التَّغْلِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ الْكَلْبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ تَحْوِزُ ثَلَاثَ مَوَارِيثَ: عَيْفَهَا وَتَقِيظَهَا وَوَلَدَهَا الَّذِي لَا عِتَّةَ عَلَيْهِ. (انظر: ١٦١٠٧، ١٦١٠٦)

١٦١٠١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ

الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْخُسَيْنِيُّ، عَنْ يَشْرِبْنَ حَيَّانَ، قَالَ: جَاءَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْفَعِ وَتَحَنُّنُ بِنْتِي مَسْجِدَنَا، قَالَ: فَوَقَّفَ عَلَيْنَا فَكَلَّمَنَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ هَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ.

١٦١٠٢ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ - أَنَّ رِيْعَةَ بْنَ زَيْدِ الدَّمَشْقِيِّ أَخْبَرَهُ، عَنْ وَائِلَةَ - يَعْنِي ابْنَ الْأَسْفَعِ - قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّعَّةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِفَرَسٍ فَكَسَرَهُ فِي الْقَصْعَةِ وَصَنَعَ فِيهَا مَاءً سَخْنًا ثُمَّ صَنَعَ فِيهَا وَوَكَا، ثُمَّ سَخَفَهَا، ثُمَّ لَبَّيْهَا ثُمَّ صَعَّهَا، ثُمَّ قَالَ: أَذْهَبُ فَاتِنِي بِعَشْرَةِ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ، فَجِئْتُ بِهِمْ فَقَالَ: كُلُّوْا وَكُلُّوْا مِنْ أَسْفَلِهَا وَلَا تَأْكُلُوْا مِنْ أَعْلَاهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا، فَكُلُّوْا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا.

١٦١٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ

أَبِي مَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْرٌ بِالسُّوْكِ حَتَّى خَشِيْتُ أَنْ يَكْتَبَ عَلَيَّ.

١٦١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ

صَالِحٍ، عَنْ رِيْعَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْفَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَعْظَمَ الْفَرَى ثَلَاثَةٌ: أَنْ يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرِ، وَأَنْ يَفْتَرِيَ عَلَى وَالِدَيْهِ فَيُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعْتَنِي وَلَمْ يَسْمَعْ مِنِّي. (انظر: ١٦١١١)

## ١٦١١٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بَدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى المَجَازِ وَيَدْعُو النَّاسَ، وَخَلَفَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ يَقُولُ: لَا يَصَدِّقُكُمْ هَذَا عَنْ دِينِ الهَيْكَمِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَمُّ أَبُو لَهَبٍ. [انظر: ١٦١٢٠]

## ١٦١١٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الإِسْلَامِ بِذِي المَجَازِ، وَخَلَفَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ يَقُولُ: لَا يَتَلَيَكُمُ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ وَدِينِ آبَائِكُمْ. قُلْتُ لِأَبِي وَأَنَا غُلَامٌ: مَنْ هَذَا الأَحْوَلُ الَّذِي يَمْنِي خَلْفَهُ؟ قَالَ: هَذَا عَمُّ أَبُو لَهَبٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَطْنُ يَسْنَ (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو) وَيَسْنَ (رِبِيعَةَ): (مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ).

## ١٦١١٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]

حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ الصَّبِيُّ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زُهَيْرِ المَسْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّيَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ وَكَانَ جَاهِلِيًّا فَاسَلَمْتُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصَرَ عَيْنِي بِسَوْقِ ذِي المَجَازِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ تَمْلُحُوا، وَيَدْخُلُ فِي فَجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَمَصِّصُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ تَمْلُحُوا، إِلاَّ أَنْ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الوَجْهِ ذَا عَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَائِبٌ كَاذِبٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَكْذِبُ؟ قَالُوا: عَمُّ أَبُو لَهَبٍ، قُلْتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمئِذٍ صَغِيرًا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمئِذٍ لَأَعْقِلُ. [انظر: ١٦١٢٢، ١٦١٢٣، ١٩٢١٤]

## ١٦١٢٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الحُسَامِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ: أَنَّهُ سَمِعَ رِبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ الدَّلِيِّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ مِمَّنِي فِي مَنَازِلِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى المَدِينَةِ. يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. قَالَ: وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ يَقُولُ: هَذَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْعُوا دِينَ آبَائِكُمْ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقِيلَ: هَذَا أَبُو لَهَبٍ. [راجع: ١٦١١٧]

## ١٦١٢١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]

حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رِبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ الدَّلِيِّ، قَالَ: إِنِّي لَمَعَ أَبِي رَجُلٌ شَابٌّ انظُرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ القَبَائِلَ، وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ وَضِيءٌ ذُو جَمَّةٍ، يَقِفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى القَبِيلَةِ، يَقُولُ: يَا بَنِي فُلَانٍ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، أَمْرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تُصَدِّقُونِي [وَتَمْتَعُونِي] حَتَّى أَمُتَ، عَنِ اللَّهِ مَا بَعَثَنِي بِهِ، فَإِذَا فَرَعَ رَسُولُ

## ١٦١١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالحِ،

قَالَ: حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ زَيْدِ المَشْمُغِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الأَسْمَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أعْظَمَ الفَرِيَةِ ثَلَاثٌ: أَنْ يَقْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَمَ لَمْ يَزِ، وَأَنْ يَقْتَرِيَ عَلَى والدِيهِ يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَنْ يَقُولَ قَدْ سَمِعْتُ وَمَ لَمْ يَسْمَعْ. [راجع: ١٦١١٤]

## ١٦١١٢- حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ

- يَعْنِي ابْنَ أَبِي السَّائِبِ - قَالَ: حَدَّثَنِي (حِيَانُ) أَبُو النُّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بْنَ الأَسْمَعِ عَلَى أَبِي الأَسْوَدِ الجُرْمِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسْتُ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الأَسْوَدِ يَمِينِي وَوَائِلَةَ فَسَمَّحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجَّهَ لِيَعْتَهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَهْ وَائِلَةُ؟ وَاحِدَةٌ أَسَأَلْتُكَ عَنْهَا؟ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنَنْتُكَ بَرِيكٌ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ، وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ إِلَى حَسَنِ، قَالَ وَائِلَةُ: أَبْشِرْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عِبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ. [انظر: ١٦١١٤، ١٦١١٣]

## ١٦١١٣- حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

العَزِيزِ وَهشَامُ بْنُ الفَازِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا مِنْ حِيَانِ أَبِي النُّضْرِ يُحَدِّثُ بِهِ، وَلَا يَأْتِيَانِ عَلَى حِفْظِ الوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ. [راجع: ١٦١١٢]

## ١٦١١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الأَسْمَعِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِلاَّ إِنْ فُلَانٌ بِنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَجَلَّ جِوَارِكُ، فَهَ فَتَنَةُ القَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ، أَنْتَ أَهْلُ الوَفَاءِ وَالحَقِّ، الهَلْمُ فَاغْزِرْ لَهُ وَارْحَمَهُ فَإِنَّكَ أَنْتَ الغُفُورُ الرَّحِيمُ.

## ١٦١١٥- حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الوَهَّابِ المَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النُّضْرِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الأَسْمَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: المُسْلِمُ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَعَرَضُهُ وَمَالُهُ، المُسْلِمُ أَحْوَلُ المُسْلِمِ لَا يَطْلُمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَالتَّقْوَى هَاهُنَا وَأَمَّا يَدِيهِ إِلَى القَلْبِ، قَالَ: وَحَسِبَ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْفَرَ أَخَاهُ المُسْلِمِ.

## حَدِيثُ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ (٤٩٢/٣)

## ١٦١١٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]

الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ القَارِظِيِّ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا لَهَبٍ بِمَكَاظٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى فَلَا يُؤْمِنُكُمْ عَنْ آلِهِ آبَائِكُمْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْفِرُ مِنْهُ وَهُوَ عَلَى آسَرِهِ وَتَحَنُّنٌ تَبِعَهُ وَتَحَنُّنٌ عَلِمَانٌ، كَأَنِّي انظُرُ إِلَيْهِ أَحْوَلُ ذَا عَدِيرَتَيْنِ أَيْضَ النَّاسِ وَأَجْمَلُهُمْ.

اللَّهِ مِنْ مَقَالَتِهِ، قَالَ: الْأَخْرُ مِنْ خَلْفِهِ: يَا بَنِي فَلَانَ إِنَّ هَذَا يُرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تَسْلُخُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَحُلَمَاءَكُمْ مِنَ الْحَيِّ بَنِي مَالِكِ بْنِ أَيْشِ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَاةِ، فَلَا تَسْمَعُوا لَهُ وَلَا تَتَّبِعُوهُ، فَقُلْتُ لِأَيِّ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عَمَّهُ أَبُو لَهَبٍ. [انظر: ١٦١٢١]

١٦١٢٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دُكْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي الزُّنَادِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ رَيْبَعَةُ بْنُ عَبْدِ الدَّيْلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُرُّ فِي فَجَاجِ ذِي الْمَجَازِ إِلَّا أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَهُ، وَقَالُوا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: وَرَجُلٌ أَحْوَلُ وَضِيءُ الْوَجْهِ ذُو غَدِيرَتَيْنِ يَتَّبِعُهُ فِي فَجَاجِ ذِي الْمَجَازِ وَيَقُولُ: إِنَّهُ صَائِبٌ كَأَدَبٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا (٤٩٣/٣) عَمَّهُ أَبُو لَهَبٍ. [راجع: ١٦١١٩]

١٦١٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّيْلِيِّ (ح).

وَعَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ عَبْدِ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَذْكُرُهُ يَطُوفُ عَلَى الْمَتَارِجِ بِعَنَى وَأَنَا مَعَ أَبِي غِلَافٍ شَابًّا، وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ أَحْوَلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ، قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي خَلَقَهُ: إِنَّ هَذَا يَدْعُوكُمْ إِلَى أَنْ تَمَارُقُوا دِينِ آبَائِكُمْ، وَأَنْ تَسْلُخُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَحُلَمَاءَكُمْ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ أَيْشِ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَاةِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَيِّ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عَمَّهُ أَبُو لَهَبٍ عَبْدُ الْعُزَّىٰ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. [راجع: ١٦١٢١]

### بَاقِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ

(وَبَاقِي حَدِيثِهِ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ)

١٦١٢٤- حَدَّثَنَا (زَيْدُ) بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حُمَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حُمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ يُطَارِدُ امْرَأَةً بِبَصْرَةَ، فَقُلْتُ: تَنْظُرُ إِلَيْهَا وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةٌ لِامْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا. [انظر: ١٨١٢٩، ١٨١٢٠]

١٦١٢٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبِيعَةِ فَإِذَا فُسْطَاطٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِمُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: رَحِمَكَ اللَّهُ إِنَّكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بِمَكَانٍ، فَلَوْ خَرَجْتَ إِلَى النَّاسِ فَأَمَرْتَ وَتَهَيْتَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَانَةٌ وَاجْتِلَافٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاتِ بِسَيْفِكَ أَحَدًا قَاضِرِبٍ بِهِ عُرْضُهُ، وَأَكْسِرْ

بَيْتَكَ، وَأَفْطَحْ وَتَرَكَ، وَاجْلِسْ فِي بَيْتِكَ، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: قَاضِرِبٌ بِهِ حَتَّى تَقْطَعَهُ، ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدُ خَاطِفَةٍ أَوْ يَمَانِيكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ كَانَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ، ثُمَّ اسْتَنْزَلَ سَيْفًا كَانَ مُمْلَقًا بِعَمُودِ الْفُسْطَاطِ فَاقْتَرَطَهُ فَإِذَا سَيْفٌ مِنْ خَشَبٍ، فَقَالَ: قَدْ قَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاتَّخَذْتُ هَذَا أَرْهَبَ بِهِ النَّاسِ. [انظر: ١٦١٢٦، ١٦١٢٧]

١٦١٢٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: مَرَرْنَا بِالرَّبِيعَةِ فَإِذَا فُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ... فَذَكَرَهُ. قَالَ: إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَانَةٌ قَاضِرِبٌ بِسَيْفِكَ عُرْضَ أَحَدٍ. [راجع: ١٦١٢٥]

١٦١٢٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَرَرْنَا بِالرَّبِيعَةِ فَإِذَا فُسْطَاطٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦١٢٥]

### حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ زَيْدٍ (أَوْ زَيْدِ بْنِ كَعْبٍ)

١٦١٢٨- حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْعُمَرِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبَلِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ شَيْخًا مِنَ الْأَنْصَارِ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ يُقَالُ لَهُ: كَعْبُ بْنُ زَيْدٍ، أَوْ زَيْدُ ابْنِ كَعْبٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي غَفَارٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا (فَوَضَعَ) كَوْبَهُ وَقَعَدَ عَلَى الْفِرَاشِ، أَبْصَرَ بِكُشْحَهَا تِيَاضًا، فَانْحَاذَ عَنِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ قَالَ: خُذِي عَلَيْكَ تِيَابَكَ وَلَمْ يَأْخُذْ مِمَّا آتَاهَا شَيْئًا.

### حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ

١٦١٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، وَهُوَ (٤٩٤/٣) حَامِلٌ الْحَسَنِ، أَوْ الْحُسَيْنَ، فَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، فَقَالَ لِي: فَرَقَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَجَعْتُ فِي سُجُودِي، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ، سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ هَذِهِ سَجْدَةً قَدْ أَطْلَقَهَا؟ فَقُلْنَا نَعَمْ قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ يُوحَى إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنْ إِنِّي ارْتَحَلْتَنِي، فَكَرِهْتَ أَنْ أَعْجَلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ. [انظر: ٢٨١٩٩]

### حَدِيثُ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ

١٦١٣٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ عَلَى سِرِّيَةٍ فَعَرَجَتْ فِيهَا فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتُمْ فَلَانًا قَاخِرْفُوهُ بِالنَّارِ كَلْمًا وَلَيْتَ نَادَانِي فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتُمُوهُ قَاتِلُوهُ فَإِنَّهُ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ.

١٦١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

زِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - أَنَّ أَبَا الزُّنَادِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِوِ الْأَسْلَمِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ عُدْرَةَ، فَقَالَ: إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى فُلَانٍ قَاخِرْفُوهُ بِالنَّارِ، فَانظُرُوا حَتَّى إِذَا تَوَارَوْا مِنْهُ نَادَاهُمْ، أَنْ أُرْسِلَ فِي أَرْهَمِ فَرُدُّوهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَنْتُمْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ قَاتِلُوهُ وَلَا تُحْرِفُوهُ بِالنَّارِ، فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ. [انظر ما بعده]

١٦١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

زِيَادٌ، أَنَّ أَبَا الزُّنَادِ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيُّ؛ أَنَّ حَمَزَةَ بْنَ عَمْرِوِ الْأَسْلَمِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ سِرِّيَةً إِلَى رَجُلٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع ما قبله]

١٦١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِوِ الْأَسْلَمِيِّ، [ح].  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِوِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِوِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ، فِي السَّعْرِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ صُمْتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ.

١٦١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا عَلَى جَمَلٍ [أَدَمٌ] يَبْتَغِ رِحَالَ النَّاسِ بِعَتَى، وَتَبَى اللَّهُ ﷻ شَاهِدًا، وَالرَّجُلُ يَقُولُ: لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ. قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْنَا أَنَّ ذَلِكَ الْمَتَادِي كَانَ بِلَالًا.

١٦١٣٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [ح].

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمَزَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهُا فَسَمُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ لَا تَقْصُرُوا، عَنْ حَاجَاتِكُمْ.

## حَدِيثُ عَلِيمٍ، عَنْ عَبَسَ

١٦١٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

عَنْ عُمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ عَلِيمٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ زَيْدٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبَسَا الْغَفَّارِيُّ - وَالنَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الطَّاعُونِ، فَقَالَ عَبَسٌ: يَا طَاعُونَ خُذْنِي ثَلَاثًا يَقُولُهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيمٌ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، لَا يَرُدُّ فَيَسْتَعْتَبُ، فَقَالَ: إِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَأْدُرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: أَمْرَةُ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ، وَبَيْعُ الْحَكْمِ، وَاسْتِخْفَافُ الْبَلَدِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَتَشْنِئَةُ يَتَخَلُونَ الْقُرْآنَ مَرَامِيرَ يَفْتَدُونَهُ بِعَنِينِهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقْلٌ (٤٩٥/٣) مِنْهُمْ فَهِيَ.

## حَدِيثُ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٦١٣٧ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ

عَمْرِو بْنِ بَحِيٍّ الْمَكْرَزِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - مَتَّوِّجَهَا إِلَى خَيْبَرٍ عَلَى حِمَارٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ يَوْمِيُ أَيَّامَهُ.

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ

١٦١٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسَرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: قُلْ لِي: جَابِرُ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ نَوْبَةَ فَاعْتَقَنِي وَاعْتَقَنِي، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي، عَنْكَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُحْشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (أَوْ قَالَ: الْعِيَادَ) عُرَاءَ غُرْلًا بِهِمَا. قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بِهِمَا؟ قَالَ: لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يَأْتِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ قُرْبٍ: أَمَّا الْمَلِكُ أَمَّا الدِّيَّانُ، وَلَا يَبْتَغِي لِأَحَدٍ مِنَ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْضَى، مِنْهُ وَلَا يَبْتَغِي لِأَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْضَى مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةُ. قَالَ: قُلْنَا: وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاءَ غُرْلًا بِهِمَا؟ قَالَ: بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ.

١٦١٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ هِشَامِ

ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُتَيْبَةَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ الْجَهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْقَمُوسِ، وَمَا خَلَفَ خَالَفَ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبِيرًا فَادْخُلْ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٦١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَّاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ

- يَعْنِي الْمَخْرَمِيُّ - عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُنَيْسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُمْ: وَسَأَلُوهُ عَنْ لَيْلَةٍ يَتَرَوْنَهَا فِي رَمَضَانَ، قَالَ: لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

١٦١٤٤ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو صَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ ابْنُ عُمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنَسَيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أُسَجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْصَرَفَ، وَإِنَّ آتَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ.

١٦١٤٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَسْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَدْ سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ. قَالَ: جَلَسَ مَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِهِ، فِي مَجْلِسِ جُهَيْنَةَ. قَالَ: فِي رَمَضَانَ. قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا يَحْيَى، سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ هَذَا الشَّهْرِ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى نَلْتَمَسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الْمُبَارَكَةَ؟ قَالَ: التَّمَسُّوهَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَقَالَ: وَذَلِكَ مَسَاءَ لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَهِيَ إِذَا يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلُ لَيْلَتَيْهَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّهَا لَيْسَتْ بِأَوَّلِ لَيْلَتَيْهَا، وَلَكِنَّهَا أَوَّلُ (٤٩٦/٣) السَّبْعِ، إِنَّ الشَّهْرَ لَا يَتِمُّ.

## حَدِيثُ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ

١٦١٤٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، (قَالَ أَبِي: وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا؟ فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

١٦١٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، ثُمَّ قَالَ: وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ. [انظر: ١٦١٤٧، ١٦١٤٨، ١٦١٤٩]

١٦١٤٧ - حَدَّثَنَا خَبْرَتَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ. ثُمَّ قَالَ: وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ. فَقَالَ سَعْدُ ابْنِ عُبَادَةَ: جَعَلْنَا رَابِعَ أَرْبَعَةٍ، أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي، فَقَالَ: ابْنُ أَخِيهِ أَتُرِيدُ أَنْ تُرَدَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٩٧/٣)؟ حَسِبْتُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ.

١٦١٤٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ. [انظر الحديث السابق]

١٦١٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ، يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع للحديث السابق]

١٦١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ رَجُلٌ كَانَ يَكُونُ بِالسَّاحِلِ، عَنْ أَبِي

١٦١٤١ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو صَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ ابْنُ عُمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنَسَيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أُسَجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْصَرَفَ، وَإِنَّ آتَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ.

١٦١٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَسْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَدْ سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ. قَالَ: جَلَسَ مَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِهِ، فِي مَجْلِسِ جُهَيْنَةَ. قَالَ: فِي رَمَضَانَ. قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا يَحْيَى، سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ هَذَا الشَّهْرِ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى نَلْتَمَسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الْمُبَارَكَةَ؟ قَالَ: التَّمَسُّوهَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَقَالَ: وَذَلِكَ مَسَاءَ لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَهِيَ إِذَا يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلُ لَيْلَتَيْهَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّهَا لَيْسَتْ بِأَوَّلِ لَيْلَتَيْهَا، وَلَكِنَّهَا أَوَّلُ (٤٩٦/٣) السَّبْعِ، إِنَّ الشَّهْرَ لَا يَتِمُّ.

١٦١٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَسْرَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ بَلَّغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدَانَ بْنِ نَبِيحٍ يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِغَزْوَتِي وَهُوَ بَعْرَةٌ، فَاتَهُ فَاقْتَلَهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَمْتَ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ. قَالَ: إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ الْأَشْعَرِيَّةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَتَوَشِّحًا بِسَيْفِي حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ بَعْرَةٌ، مَعَ ظَمْعٍ يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنَزَلًا، وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ، فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْتَلْنِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي نَحْوَهُ أَوْسَى بِرَأْسِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ. قَالَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سَمِعَ بِكَ وَجَعَمَكَ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَجَاءَكَ لِهَذَا. قَالَ: أَجَلٌ، أَنَا فِي ذَلِكَ. قَالَ: فَمَنْبِتٌ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا امْتَكَنَتِي حَمَلَتْ عَلَيْهِ السَّيْفَ حَتَّى قَتَلْتَهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ ظَمَانَهُ مَكْبَاتٍ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرَانِي، فَقَالَ: أَفْلَحَ الْوَجْهُ. قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: ثُمَّ قَامَ مَعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ فِي بَيْتِهِ فَأَعْطَانِي عَصَا، فَقَالَ: امْسُكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَنَسٍ. قَالَ: فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ امْسُكَهَا، فَأَلَوْا: أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ الْمَتَخَصَّرُونَ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَفَرَّقَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمْرِبَهَا (فَضَمَّتْ مَعَهُ فِي كَفَنِهِ، ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا).

أَسِيدٌ أَوْ<sup>(١)</sup> أَسِيدٌ بِنُ ثَابِتٍ - شَكَ سَفْيَانَ - أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَلُّوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِالزَّيْتِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةٍ. [انظر الحديث الاتي]

١٦١٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَطَاءِ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلُّوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةٍ. [راجع الحديث السابق]

١٦١٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ كَانَ يَقُولُ: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ ابْنِ عَبْدِ الْمَرْزَبَانِ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَرُدُّوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى الْقَيْتَهُ فِي النَّفْلِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْتَنِعُ شَيْئًا يُسَأَلُهُ. قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمُخَزُومِيِّ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [انظر الحديث الاتي]

١٦١٥٣ - قَالَ: قُرَيْشٌ عَلَى يَعْقُوبَ فِي مَنَازِي أَبِيهِ أَوْ سَمَاعَ. قَالَ: ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: أَصَبْتُ سَيْفَ بَنِي عَبْدِ الْمُخَزُومِيِّنَ الْمُخَزَبِيِّنَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يُرَدُّوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ النَّفْلِ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى الْقَيْتَهُ فِي النَّفْلِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْتَنِعُ شَيْئًا يُسَأَلُهُ، فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع الحديث السابق]

١٦١٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ، وَأَبَا أُسَيْدٍ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ. [انظر: ٢٤٠٠٦]

١٦١٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ، وَ<sup>(١)</sup> أَبِي أُسَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعَرَّفُوهُ قُلُوبِكُمْ، وَتَلِّينَ لَهُ أَسْمَاعَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبًا، فَآتَا أَوْلَادَكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنَكَّرُوا قُلُوبَكُمْ، وَتَنَفَّرَ أَسْمَاعَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدًا، فَآتَا أَبْعَدَكُمْ مِنْهُ. [انظر: ٢٤٠٠٥]

١٦١٥٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَسِيلِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ (٤٩٨/٣) صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَدْرِيًّا وَكَانَ مَوْلَاهُمْ. قَالَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهَا أَبْرَهُمًا بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، خِصَالُ أَرْبَعَةٍ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا، وَصَلَّةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا، فَهَوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بَرِّهَا بَعْدَ مَوْتِهَا.

١٦١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَسِيلِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا لَقِينَا نَحْنَ وَالْقَوْمَ يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَئِذٍ لَنَا: إِذَا أَكْبَرْتُمْ - بِعِنِّي عَشْرُكُمْ - فَارْمُوهُمْ بِاللَّيْلِ. وَأَرَامَ قَالَ: وَاسْتَقْبَلْنَا بِلَيْكُم.

١٦١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَسِيلِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُ كَهْ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْتَا إِلَى حَائِطَيْنِ مِنْهُمَا فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسُوا، وَدَخَلَ هُوَ وَقَدْ أَوْتِيَ بِالْجَوْثِيَةِ فِي بَيْتِ (أُمَيْمَةَ) بِنْتِ النَّعْمَانَ بْنِ شَرَّاحِيلَ وَمَعَهَا دَابِيَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَبِي لِي تَفْسِكَ، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلَائِكَةُ تَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ. قَالَتْ: إِنِّي أُشَوِّدُ بِاللَّهِ مِنْكَ. قَالَ: لَقَدْ عَذَّبْتُ بَعْدًا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ أَكْهِنَا رَازِقِيَيْنِ وَالْحَفِيحَا بِأَهْلِيهَا. [انظر: ٣٧٢٧]

قَالَ: وَقَالَ غَيْرُ أَبِي أَحْمَدَ: امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي الْجَوْنِ يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ. ١٦١٥٩ - حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَسَّ عُرْسَهُ، فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرْسُ. قَالَ: تَدْرُونَ (مَا سَقَيْتُمْ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَتَقَعَّتْ تَمَرَاتٍ مِنْ (اللَّيْلِ) فِي تَوْرٍ.

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ

١٦١٦٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ مَوْسَى بْنَ جَبْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْحَبَابِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُمْ تَذَكَّرُوا هُوَ وَعَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ عَمْرُو: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ غُلُوبَ الصَّدَقَةِ: إِنَّهُ مَنْ غَلَّ (مِنْهَا) بَعِيرًا أَوْ شَاةً أَنِي بِهِ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ: بَلَى.

## حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ

١٦١٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ عُرْقِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ شَهِدَ حِجَّةَ الْوُدَّاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ (٤٩٩/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْنِي جَانٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ. [راجع: ١٥٥٩٢]

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ



١٦١٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ كَابِتٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيَاءِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى حَالَةِ النَّاسِ.

### حَدِيثُ مَعْبِدِ بْنِ هُوْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ

١٦١٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ كَابِتٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مَعْبِدِ بْنِ هُوْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ (٥٠٠/٣) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْإِنْدِ الْمَرْوَجِ عِنْدَ النَّوْمِ.

### حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ عَقْرِبَةَ

١٦١٧٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْهُ وَهُوَ حَيٌّ) قَالَ: حَدَّثَنَا حُجْرُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَسْبَانِيُّ مِنْ أَهْلِ الرَّمْلَةِ؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عَوْفٍ) الْكِنَانِيِّ وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّمْلَةِ، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ قَالَ لِبَشِيرِ بْنِ عَقْرِبَةَ الْجَهَنِيِّ يَوْمَ قُتِلَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: يَا أَبَا الْيَمَانِ، إِنِّي قَدْ احْتَجَجْتُ الْيَوْمَ إِلَى كَلَامِكَ، فَكَلِّمْ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَامَ يَخْطُبُ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِيَاءً وَسَمِعَهُ، أَوْفَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْفِقَ رِيَاءٍ وَسَمِعَهُ.

### حَدِيثُ عُبيدِ بْنِ خَالِدِ السَّلْمِيِّ

١٦١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَيْعَةَ السَّلْمِيِّ، عَنْ عُبيدِ بْنِ خَالِدِ السَّلْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ قُتِلَ أَحَدُهُمَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ مَاتَ الْأُخْرَى فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ احْفَظْ بَصَاحِبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَائِنِ صَلَاتِهِ بَعْدَ صَلَاتِهِ؟ وَإِنِ صِيَامَهُ أَوْ عَمَلَهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ مَا يَنْتَهَمَا بَعْدَ مَا يَنْتَسِمَاهُ وَالْأَرْضِ. [انظر: ١٨٠٨٤، ١٨٠٨٥، ١٨٠٨٦]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبِعَ عَلَيْهِمْ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَمَا بَعْدَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَإِنَّكُمْ قَدْ أَصْبَحْتُمْ تَزِيدُونَ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَزِيدُ عَلَى هَيْبَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْبَتِي الَّتِي أَوْنَسْتُ إِلَيْهَا، فَاتَّكِرُوا كَرِيمَهُمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مَسِيئَتِهِمْ. [انظر: ٢٢٢٢٧]

١٦١٦٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ (بْنُ) مَيْسَرَةَ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي سَمِعَ خُرَيْمَ بْنَ قَاتِكِ الْأَسَدِيِّ يَقُولُ: أَهْلُ الشَّامِ سَوَاطِئُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يَتَّبِعُهُمْ مِنْ يَشَاءُ كَيْفَ يَشَاءُ، وَحَرَامٌ عَلَى مَنْتَفِقِيهِمْ أَنْ يَطْهَرُوا عَلَى مُؤْمِنِيهِمْ، وَلَنْ يَمُوتُوا إِلَّا هَمًّا أَوْ غَيْظًا أَوْ حُزْنًا.

١٦١٦٣ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا طَيِّافُ الْإِسْكَندَرِي، عَنْ ابْنِ شَرَّاحِيلِ بْنِ بَكِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ شَرَّاحِيلَ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عُمَرَ: إِنْ لِي أَرْحَامًا بِمَصْرٍ يَتَخَلَّدُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْنَابِ؟ قَالَ: وَقَعَلَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَكُونُوا بِمَنْزِلَةِ الْيَهُودِ، حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَآكَلُوا ثَمَنَهَا. قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَخَذَ عَقْفُودًا فَعَصَرَهُ فَشَرِبَهُ. قَالَ: لَا بَأْسَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ قَالَ: مَا حَلَّ شَرِبَهُ حَلَّ يَبِعُهُ.

١٦١٦٤ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولِ رَفَعَهُ. قَالَ: أَيْمًا شَجَرَةً أَطَلَّتْ عَلَى قَوْمٍ، فَصَاحَهُ بِالْخِيَارِ مِنْ قَطْعِ مَا أَطَلَّ أَوْ أَكَلِ ثَمَرِهَا.

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ

١٦١٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُتَكَدِّرِيُّ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُتَكَدِّرِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ.

١٦١٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

ويزيد. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (خَالِدِ)، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ. قَالَ: ذَكَرَ طَيْبُ الدَّوَاءِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ الضَّمْدَاعُ تَكُونُ فِي الدَّوَاءِ، فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَلْبِهَا. [راجع: ١٥٨٤٩]

١٦١٦٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ وَهَارُونُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَسَجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ.

وَقَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ: (عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ)

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونِ.

### حَدِيثُ عَلِيَاءِ

## حَدِيثُ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦١٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: حَتَّى كَانَتْ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاجَتِي، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: حَاجَتِي؛ أَنْ تَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: وَمَنْ ذَلِكَ عَلَيَّ هَذَا؟ قَالَ: رُبِّي. قَالَ: إِمَّا لَا قَاعِي بِخَيْرَةِ السُّجُودِ (٥٠١/٣).

## حَدِيثُ وَحْشِيِّ الْحَبَشِيِّ

١٦١٧٤- حَدَّثَنَا حُجَيْبُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (سَلَمَةَ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَلِيمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو الضَّمْرِيُّ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حَمَصَ، قَالَ لِي عَيْدُ اللَّهِ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حَمَصَ. قَالَ: فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَلِكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَتْ. قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ. قَالَ: وَعَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعَمَاتِهِ مَا يَرَى وَحْشِيَّ إِلَّا عَيْبَهُ وَرَجَلِيهِ، فَقَالَ عَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِي أَمْرُؤُنِي؟ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ قَتْلِ ابْنَةِ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ فَاسْتَرْضَمَهُ فَحَمَلَتْ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ قَاتِلَتِهَا أَيَّاهُ، فَلَكَّنَاتِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ. قَالَ: فَكَشَفَ عَيْدُ اللَّهِ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنْتُ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جَبْرِ بْنُ مُطْعَمٍ: إِنَّ قَتْلَ حَمْزَةَ بَعَمِي قَانَتْ حَرْ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّاسُ يَوْمَ عَيْنِينَ (قَالَ: وَعَيْنِينَ جَبَلٌ تَحْتَ أَحَدِ وَبَيْتِهِ وَأَد) خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ قَالَ: خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: مَنْ مَبَارِزٌ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ بْنُ أُمِّ أَنْمَارٍ، يَا ابْنَ مَطْلَعَةِ الْبَطُورِ، اتَّحَادَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ فَكَانَ كَأَمْسِ النَّدَاهِ، وَأَكْمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ حَتَّى إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَلَمَّا أَنْ دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ

بِحَرْبَتِي فَأَصْعَمَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ رِجْلَيْهِ. قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْمَهْدَبُ. قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَأَقَامْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى قَنَأَ فِيهَا الْإِسْلَامَ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا قَالُوا: وَيَقِيلُ لَهُ: إِنَّهُ لَا يَبِيعُ لِلرُّسُلِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: أَنْتِ وَحْشِي؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتِ قَتَلْتِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرَمَا بِلِقَائِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْ قَالَ: مَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُثِيبَ عَنِّي وَجْهَكَ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجَ مُسْلِمَةَ الْكِدَابِ. قَالَ: قُلْتُ: لِأَخْرَجَنِي إِلَى مُسْلِمَةَ لَعَلِّي أَتْلُهُ فَأَكْفِيَنِي بِهِ حَمْزَةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ فَكَانَ مِنْ

أَمْرِهِمْ مَا كَانَ. قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْزُقُ ثَائِرٌ رَأْسُهُ. قَالَ: فَأَرْمِيهِ بِحَرْبَتِي فَأَصْعَمَهَا بَيْنَ ثَلَمَتَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ. قَالَ: وَدَبَّ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: فَضَرَبَهُ بِالسِّيفِ عَلَى هَامَتِهِ.

١٦١٧٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ ابْنُ يَسَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَيَّ ظَهْرِي نَيْتٍ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ.

١٦١٧٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَيْهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا نَشْبِعُ؟ قَالَ: فَلَمَلَكُمُ نَأْكُلُونَ مُفْتَرِقِينَ؟ اجْتَمِعُوا عَلَيَّ طَعَامَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ يَارِثُكُمْ فِيهِ.

## حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ (٥٠١/٣)

١٦١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، [عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ]، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَسَنُ الْخَلْقِ نِعْمَاءُ، وَسَوْءُ الْخَلْقِ شَوْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ.

## حَدِيثُ أَبِي لُبَابَةَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ

١٦١٧٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ؛ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ السَّائِبِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ عَبْدَ الْمُنْذِرِ لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَعْبُرَ دَارَ قَوْمِي وَأَسْأَلُكَ، وَأَنْ أَنْخَلِمَ مِنْ مَالِي صَدَقَةَ لَكَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجْزِي عَنْكَ الثَّلَثُ. [راجع: ١٥٨٤٢]

## حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ بَعْقُوبَ عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قَبَاءِ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦١٧٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلْفَافُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ بْنُ بَعْقُوبَ، عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قَبَاءِ أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبَاءِ فَجَلَسَ فِي (قَبَاءِ الْأَجْمِ)، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَسْمِي فَضَرَبَ وَأَنَا عَنْ بَيْنِهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ، فَتَأَوَّلَنِي فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ الصَّلَاةَ وَعَلَيْهِ تَعْلَاهُ كَمْ يَنْزِعُهُمَا. [انظر: ١٩١٦٠]

## حَدِيثُ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ

١٦١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ وَكُلْنَ مِنْ حَلِكُنَّ. قَالَتْ: لَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ خَفِيفَ دَاةِ الْبَيْدِ، فَقَالَتْ لَهُ: أَيْسَعِي أَنْ أَصْعَ صَدَقَتِي فِيكَ وَفِي بَنِي أَخِي أَوْ بَنِي أَيْخِ بِنَاتِي؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَلِي عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَدَا عَلَى بَابِهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ تَسْأَلُ عَمَّا أَسْأَلُ عَنْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا: أَنْطَلِقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلُهُ عَنْ ذَلِكَ وَلَا تُخْبِرْ مَنْ نَحْنُ، فَانطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هُمَا؟ فَقَالَ: زَيْنَبُ، فَقَالَ: أَيُّ الزَّوْيَاتِ؟ فَقَالَ: زَيْنَبُ، امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ وَزَيْنَبُ الْأَنْصَارِيَّةُ، فَقَالَ: نَعَمْ لَهُمَا أَجْرَانِ أَجْرُ: الْفَرَايَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ. [انظر: (١٦١٨١، ١٦١٨٢)]

## حَدِيثُ أُمِّ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ

١٦١٨٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يُصِيبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، فَرَمَى بِسِجِّعٍ وَكَلِمَ يَفِيفٌ، وَخَلَفَهُ رَجُلٌ يَسْتَرُهُ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْفَضْلُ ابْنُ الْعَبَّاسِ. [انظر: (١٦١٨٦، ١٦١٨٧، ١٦١٨٨، ١٦١٨٩، ١٦١٩٠، ١٦١٩١، ١٦١٩٢)]

١٦١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ وَكَانَتْ بَابِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: وَهُوَ يَوْمِي الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: (١٦١٨٥)]

١٦١٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَهَا سَمِعَتْهُ يَقُولُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ وَارْمُوا الْجَمْرَةَ أَوْ الْجَمْرَاتِ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ الْمَكِينِ. [راجع: (١٦١٨٥)]

آخر مسند المكين

١٦١٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: (١٦١٨٠)]

١٦١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، عَنْ زَيْنَبَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ... فَذَكَرَهُ (٥٠٢/٣). [راجع: (١٦١٨٠)]

١٦١٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ (ح). وَسَلِيمَانَ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعًا وَكَانَتْ تَبِيعُ وَتَصَدَّقُ، فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ يَوْمًا: لَقَدْ شَغَلْتِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: مَا أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُنَّ فِي ذَلِكَ أَجْرَانِ تَفْعَلِي، فَسَأَلَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكِ أَجْرٍ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ. [انظر ما بعده]

## حَدِيثُ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ

١٦١٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّ وَلَدِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعَ الْبَيْدِ. قَالَ: لَكَانَتْ تَنْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنْعَتِهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُنَّ فِي ذَلِكَ أَجْرَانِ تَفْعَلِي، فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ دَاةُ صَنْعَةٍ أبيعُ مِنْهَا وَلَيْسَ لِي وَلَا لَوْلَدِي وَلَا لَزَوْجِي نَفَقَةٌ غَيْرَهَا، وَقَدْ شَغَلُونِي عَنِ الصَّدَقَةِ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِيمَا أَنْفَقْتُ؟ قَالَ:

١٦١٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّ وَلَدِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعَ الْبَيْدِ. قَالَ: لَكَانَتْ تَنْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنْعَتِهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُنَّ فِي ذَلِكَ أَجْرَانِ تَفْعَلِي، فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ دَاةُ صَنْعَةٍ أبيعُ مِنْهَا وَلَيْسَ لِي وَلَا لَوْلَدِي وَلَا لَزَوْجِي نَفَقَةٌ غَيْرَهَا، وَقَدْ شَغَلُونِي عَنِ الصَّدَقَةِ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِيمَا أَنْفَقْتُ؟ قَالَ:

١٦١٩٣- حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ج).

وَالْحَجَّاجُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، عَنْ عَمِّهِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، قَالَ: كَانَتْ حَبِيبَةُ ابْنَةُ سَهْلِ تَحْتُ ثَابِتَ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ الْأَنْصَارِيِّ فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرَاهُ فَلَوْلَا مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكَبَّرْتُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّذِي أَصَدَقَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ، فَوَدَّتْ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِيهِ الْإِسْلَامُ.

١٦١٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَّارَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ - يَعْنِي - فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَتَارُونَ مِنْهَا تَمْرًا، قَالَ: فَعُدِّيَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ، فَكَسَّرَتْ عَقْفُهُ، ثُمَّ طَرَحَ فِي مَنْهَرٍ مِنْ مَنَاهِرِ عِيُونِ خَيْبَرَ، وَفَقَدَهُ أَصْحَابُهُ فَالْتَمَسُوهُ حَتَّى وَجَدُوهُ، فَقَبِيضُوهُ، قَالَ: ثُمَّ قَدَمُوا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ، وَأَبْنَاهُ عَمَّهُ حُوَيْصَةَ وَمُحِيسَةَ، وَهَمَّا كَانَا أَسَنَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ذَا قَدِمَ مِنَ الْقَوْمِ)، وَصَاحِبَ الدَّمِ، فَتَقَدَّمَ لِدُنْكَ، فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ابْنِي عَمِّهِ حُوَيْصَةَ وَمُحِيسَةَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَبِيرُ الْكَبِيرُ، فَاسْتَأْخَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةَ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِيسَةَ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُدي عَلَى صَاحِبِنَا، فَقُتِلَ وَلَيْسَ بِخَيْرٍ عَدُوًّا لِالْيَهُودِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَسَمُونَ قَاتِلَكُمْ، ثُمَّ تَخَلَّفُوا عَلَيْهِ خَسِينِينَ بَيْنَنَا، ثُمَّ تَسَلَّمُوا، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَخْلَفُ عَلَى مَا لَمْ نَشْهَدْ، قَالَ: فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ خَسِينِينَ بَيْنَنَا وَيَتَرَدُونَ مِنْ دَمِ صَاحِبِكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَقْبَلُ إِيمَانَ يَهُودٍ، مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْكُفْرِ أَكْثَرُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَحْلِفُوا عَلَيَّ إِثْمًا، قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ، قَالَ: يَقُولُ سَهْلٌ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَنْسَى بَكْرَةَ مِنْهَا حَمْرًا رَكْبَتِي وَأَنَا أَحْوَرُهَا؟ [راجع: ١٦١٨٩]

١٦١٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ <sup>(٢)</sup> أَبِي لَيْلَى [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَنْمَةَ، أَخْبَرَهُ وَرَجُلًا مِنْ كِبْرَاءِ قَوْمِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحُوَيْصَةَ وَمُحِيسَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ: اتَّخَلَّفُوا وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَتَخَلَّفَ يَهُودٌ، قَالُوا: (لَيْسُوا) بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

١٦١٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ - يَعْنِي أَبَا مَسْلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا، قَالَ:

## أول مسند المدنيين

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ

١٦١٨٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ نَافِعِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ يُبَلِّغُهُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سِتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا مَا لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ.

١٦١٨٩- أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ بُشَيْرَ بْنَ يَسَّارَ، مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ (قَالَ سَعِيدَانُ: هَذَا حَدِيثُ ابْنِ حَارِثَةَ) يُخْبِرُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ: وَوَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ مِنَ الْأَنْصَارِ قِتِيلًا فِي قَلْبٍ مِنْ قَلْبِ خَيْبَرَ، فَجَاءَ عَمَّاهُ وَأَخُوهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَهْلِ، وَعَمَّاهُ حُوَيْصَةَ وَمُحِيسَةَ، فَتَغَبَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الْكَبِيرُ، الْكَبِيرُ، فَتَكَلَّمَ أَحَدُ عَمِّيهِ، إِمَّا حُوَيْصَةَ وَإِمَّا مُحِيسَةَ - قَالَ سَعِيدَانُ: نَسِيتُ أَيُّهُمَا الْكَبِيرُ مِنْهُمَا - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا وَجَدْنَا عَبْدَ اللَّهِ قِتِيلًا فِي قَلْبٍ مِنْ قَلْبِ خَيْبَرَ، ثُمَّ ذَكَرَ يَهُودَ وَسَرَّهُمْ وَعَدْلَاتِهِمْ، قَالَ: لَيَقْسِمَنَّكُمْ خَمْسُونَ أَنْ يَهُودَ قَتَلْتَهُ، قَالُوا: كَيْفَ نَقْسِمُ عَلَى مَا لَمْ نَرَوْا؟ قَالَ: فَخَيَّرْتُكُمْ يَهُودَ بِخَمْسِينَ، يَحْلِفُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَضَى بِإِيمَانِهِمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ؟ قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَرَكْبَتِي بِكْرَةَ مِنْهُ. [انظر: ١٦١٩٤]

فِيلِ لِسَعِيدَانَ فِي الْحَدِيثِ: وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟ قَالَ: هُوَ ذَا؟

١٦١٩٠- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ؟ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَبِيعِ التَّمْرِ بِالْتَمَرِ، وَرَحْصِ فِي الْعَرَابِ أَنْ تُشْتَرَى بِخَرْصِهَا، يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رَطْبًا.

قَالَ سَعِيدَانُ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَمَا عَلِمَ أَهْلُ مَكَّةَ بِالْعَرَابِ؟ قُلْتُ: أَخْبَرْتُهُمْ عَطَاءً، سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ.

١٦١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بِنِ مَسْعُودِ بْنِ نُبَيْرَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، قَالَ: آتَانَا وَتَحَنُّ فِي مَسْجِدِنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَرَصْتُمْ فَخَلُّوا (٣/٤) وَدَعُوا، وَدَعُوا الثَّلَثَ، فَإِنْ لَمْ تَدْعُوا أَوْ تَجِدُوا - شُعْبَةُ الشَّاكُّ - الثَّلَثَ فَالرَّبِيعَ. [راجع: ١٥٨٠٤]

١٦١٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ نُبَيْرَ، قَالَ: آتَانَا سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ فِي مَسْجِدِنَا فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَرَصْتُمْ فَخَلُّوا وَدَعُوا، دَعُوا الثَّلَثَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا أَوْ تَدْعُوا فَالرَّبِيعَ. [راجع: ١٥٨٠٤]

لابن الزبير: أفتنا في نبيد الجبر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنه. [انظر: ١١٣٠]

١٦١٩٧- حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس، قال: أخبرنا حجاج، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه. قال: رأيت رسول الله ﷺ افتتح الصلاة، فرقع يديه حتى جاوز بهما أذنيه.

١٦١٩٨- فرئى على سفيان وأنا شاهد: سمعت ابن عجلان وزيناد بن سعد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ [يدعوا] هكنا وعقد ابن الزبير.

١٦١٩٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان. قال: حدثني عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بالسبابة، ولم يجاوز بصره إشارته.

١٦٢٠٠- حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، عن عبيدة، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ: أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذباً ففقر الله له.

قال شعبة: من قبل التوحيد.

١٦٢٠١- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف، عن ابن الزبير: أن النبي ﷺ قال لرجل: أنت أكبر ولد أبيك، فحج عنه (٤/٤). [انظر: ١١٣٤]

١٦٢٠٢- حدثنا يعقوب بن إبراهيم. قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني أبي إسحاق بن يسار قال: إننا لمكة إذ خرج علينا عبد الله بن الزبير، فتهى عن التمتع بالمعرة إلى الحج، وأكر أن يكون الناس صنعوا ذلك مع رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك عبد الله بن عباس، فقال:

وما علم ابن الزبير بهذا؟! فليرجع إلى أمه أسماء بنت أبي بكر فليسا لها، فإن لم يكن الزبير قد رجع إليها حلالاً وحلت، فبلغ ذلك أسماء، فقالت:

يغفر الله لابن عباس، والله لقد أفحش، قد والله صدق ابن عباس، لقد حلوا وأحلكتا، وأصابوا النساء.

١٦٢٠٣- حدثنا خلف بن الوليد. قال: حدثنا عبد الله بن المبارك. قال: حدثني مصعب بن ثابت: أن عبد الله بن الزبير كانت بيته وبين أخيه عمرو بن الزبير خصومة، فدخل عبد الله بن الزبير على سعيد بن العاص وعمرو بن الزبير معه على السرير، فقال سعيد لعبد الله بن الزبير: ها هنا، فقال: لا، قضاء رسول الله ﷺ، أو سنة رسول الله ﷺ، أن

الخصمين يقعدان بين يدي الحكم.

١٦٢٠٤- حدثنا عبد الله بن نمير. قال: حدثنا هشام - يعني ابن عروة - (عن) [أبي] الزبير، قال: كان عبد الله بن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا

الله، ولا تمجد إلا إياه، وله النعمة، وله الفضل، وله الشاء الحسن، لا إله إلا الله، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، قال: وكان رسول الله ﷺ يهلل بهن دبر كل صلاة. [انظر: ١١٣١]

١٦٢٠٥- حدثنا موسى بن داود، حدثنا نافع، يعني ابن عمر، عن أبي مليكة فقال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع النبي ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، يعني قوله تعالى: «لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﷺ». [انظر: ١١٣٢]

١٦٢٠٦- حدثنا معمر بن سليمان الرقي. قال: حدثنا الحجاج، عن فرات بن عبد الله - وهو فرات القزاز - عن سعيد بن جبيرة. قال: كنت جالساً عند عبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان ابن الزبير جعله على القضاء، إذ جاءه كتاب ابن الزبير، سلام عليك، أما بعد، فإني كتبت تسألني عن الجد، وإن رسول الله ﷺ قال: لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً دون ربي عز وجل لأتخذت ابن أبي حنيفة، ولكنه أخي في الدين وصاحبي في الفار، جعل الجد أباً، وأحق ما أخذناه قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

١٦٢٠٧- حدثنا يعقوب بن إبراهيم. قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق. قال: حدثني وهب بن كيسان - مولى (أبي) الزبير - قال: سمعت عبد الله بن الزبير في يوم العيد يقول حين صلى قبل الخطبة ثم قام يحطب الناس: أيها الناس، كلاسنة رسول الله ﷺ.

١٦٢٠٨- حدثنا أبو سلمة الخزامي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموراني. قال: أخبرني نافع بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير. قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى المشاء ركع أربع ركعات وأوتر بسجدة، ثم نام، حتى يصلي بعد صلاته بالليل.

١٦٢٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام. قال: أخبرني أبي، عن عبد الله بن الزبير، أن النبي ﷺ قال: لا يحرم من (الرضاع) المصاة والمصتان. [انظر: ١١٣٣]

١٦٢١٠- حدثنا عارم. قال: حدثنا عبد الله بن المبارك. قال: حدثنا مصعب بن ثابت. قال: حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه. قال: قدمت (قبيلة) ابنة عبد العزى بن عبد أسعد من بني مالك بن حسل على ابنتها أسماء ابنة أبي بكر بهدياً، صبياً واقط وسمن، وهي مشرقة، فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها، فسألت عائشة النبي ﷺ، فأنزل الله عز وجل: «لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين» إلى آخر الآية، فأمرها أن تقبل هديتها، وأن تدخلها بيتها.

١٦٢١١- قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، قال: إن الذي قال له رسول الله ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً سوى الله عز وجل حتى ألقاه لأتخذت أبا بكر، جعل الجد أباً. [انظر: ١١٣١٩]

١٦٢١٢- قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، قال: كان عبد الله بن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا

الله، ولا تمجد إلا إياه، وله النعمة، وله الفضل، وله الشاء الحسن، لا إله إلا الله، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، قال: وكان رسول الله ﷺ يهلل بهن دبر كل صلاة. [انظر: ١١٣١]

١٦٢١٣- حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، عن عبيدة، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ: أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذباً ففقر الله له.

١٦٢١٤- حدثنا يعقوب بن إبراهيم. قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق. قال: حدثني وهب بن كيسان - مولى (أبي) الزبير - قال: سمعت عبد الله بن الزبير في يوم العيد يقول حين صلى قبل الخطبة ثم قام يحطب الناس: أيها الناس، كلاسنة رسول الله ﷺ.

١٦٢١٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ وَأَبْنُ عَمَّتِي.

[١٦٢٠٤]

١٦٢١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مُرْسَلٌ. [راجع:]

[١٦٢١٢]

١٦٢١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ،

مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ. [راجع: ١٦٢١٢]

١٦٢١٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ

سَعْدٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (٥/٤). قَالَ: خَاصَمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ الزُّبَيْرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلزُّبَيْرِ: سَرَحِ الْمَاءَ، فَأَبَى فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْقُ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، تَقْتُلُونَ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَحْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الْجُدُرِ، قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ «فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا لَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَيَسْأَلُوا تَسْلِيمًا».

١٦٢١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - قَالَ:

حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِثَّةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا.

١٦٢١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَمَّانٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ

عَمَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ، (وَقَالَ يُونُسُ: عَنْ ثَابِتٍ)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ - قَالَ عَمَّانٌ - يَخْطُبُنَا (وَقَالَ يُونُسُ: وَهُوَ يَخْطُبُ) يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

١٦٢١٨ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. قَالَ:

حَدَّثَنَا ثُوَيْرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صُومُوهُ. [انظر: ١٦٢٣١]

١٦٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي

مَلِيكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مَتَّحِدًا خَلِيلًا سِوَى اللَّهِ حَتَّى الْقَاهِ لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا. [راجع:]

[١٦٢١١]

١٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ

الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُحَرِّمِ الْمَصَّةَ وَالْمَصْتَانَ. [راجع: ١٦٢٠٩]

١٦٢٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، حَدَّثَنَا

أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، (يَخْطُبُ) عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ فِي دُبْرِ الْمَلَأَةِ أَوْ الصَّلَاةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ

١٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (إِنَّمَا) قَاطِمَةٌ، بِضَعَةِ مَنِي يُوَدِّدُنِي مَا آذَاهَا وَيَنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا.

١٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

كُهَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ إِقْفَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجِرِّ وَالِدَبَاءِ. [راجع: ١٨٥، ١٩٠]

١٦٢٢٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ

الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَرْكَهَ الْإِسْلَامَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ رُكُوبَ الرَّحْلِ، وَالْحَجَّ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: أَنْتَ أَكْثَرُ وَلَدَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَيْدِكَ ذَنْبٌ فَقَضَيْتَهُ، عَنْهُ أَكَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْجُجْ عَنْهُ. [راجع: ١٦٢٠١]

١٦٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ

أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا.

١٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ،

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَمْعَةَ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَكَانَ (يَطْلُبُهَا)، وَكَانُوا يَهْمُونَهَا، فَوَكَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَوْدَةَ: أَمَا الْعِيرَاتُ فَلَهُ، وَأَمَا أَنْتِ فَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ.

١٦٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ

أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ مُسْتَدْتِدٌ إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ: وَرَبِّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ، لَقَدْ كُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَانًا وَمَا وَكِدَ مِنْ صَلْبِهِ.

١٦٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الِيمَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ

ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَتَذْكَرُ يَوْمَ اسْتَقْبَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَحَمَلْتَنِي وَتَرَكَتْ، وَكَانَ ﷺ يَسْتَقْبِلُ بِالْيَمِينِ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ.

١٦٢٢٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَنْشُورٍ (قَالَ عَيْدُ

اللَّهُ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَعْلَنُوا النِّكَاحَ (٦/٤).

١٦٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ الرَّبِيعَ فِي السُّوقِ، وَكُنَّا نُسَمِّي السَّمَّاسَةَ، فَسَمَّانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَحْسَنِ مِمَّا سَمَّيْنَا بِهِ أَنْفُسَنَا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْإِيمَانُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٦٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: كُنَّا نُسَمِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّمَّاسَةَ، فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمَّانَا بِاسْمِ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٦٢٣٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبراهيمُ -مَوْلَى صَخْرٍ- عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ بَيْعٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَعَايِشُنَا، قَالَ: فَقَالَ: لَا خِلَابَ إِذَا، وَكُنَّا نُسَمِّي السَّمَّاسَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١١٧٣٣]

### حَدِيثُ أَبِي سَرِيحَةَ الْغِفَارِيِّ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ

١٦٢٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَتَحَنَّنَ تَذَكُّرَ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ عَشْرَ آيَاتٍ: الدُّخَانُ، وَالذَّلْجَالُ، وَالِدَابَّةُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَسْجُوجُ وَمَسْجُوجُ، وَثَلَاثُ حُسُوفٍ. حَسَفَ بِالْمَشْرِقِ، وَحَسَفَ بِالْمَغْرِبِ، وَحَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَبْلِ (...). تَطْرُقُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ. [انظر: ١١٧٢٧، ١١٧٢٤]

#### قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَقَطَ كَلِمَةٌ.

١٦٢٤١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عمرو، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ ابْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٧/٤) ﷺ: يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بِنَدْمًا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: أَوْ حَسَنٌ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً) يَقُولُ: يَا رَبِّ مَاذَا أَشْتَقِي أَمْ سَعِيدٌ؟ أَمْ أَذْكَرُ أَمْ أَثْقَى؟ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا قَيْتَبَانِ، يَا كَيْسَبَ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَمُصِيبَتُهُ وَبِرِّقَتُهُ، ثُمَّ تَطْوِي الصَّحِيفَةَ، فَلَا يَزِيدُ عَلَيَّ مَا فِيهَا وَلَا يَنْقُصُ.

١٦٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَتَحَنَّنَ تَحْتَهَا تَحَدَّثْتُ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قَالُوا: السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ عَشْرَ آيَاتٍ،

١٦٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (أَبِي) سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ (عَبْدَ الْعَزِيزِ) بْنَ أَسِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ نَيْبِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْبِ الْجَرِّ. [راجع: ١١٧١٦]

١٦٢٣١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ عَلَى الْمَنَبْرِ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ فَصُومُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصُومِهِ. [راجع: ١١٧١٨]

١٦٢٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجَمْعِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: كَادَ الْخَيْرِيَانُ أَنْ يَهْلِكَ، أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ بَنِي تَعِيمَ إِشَارًا أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْهَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرَ بِغَيْرِهِ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ خَلْفِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خَلْفَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمٌ﴾، قَالَ: ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ وَكَمْ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يَسْمَعَهُ حَتَّى يَسْتَهْمَهُ. [راجع: ١١٧٢٠]

### رابع مسند المكيين والمدنيين

#### حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ

١٦٢٣٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَعَاصِمِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: كُنَّا نُسَمِّي السَّمَّاسَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَانَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، فَسَمَّانَا بِاسْمِ أَحْسَنِ مِنْ سَمَانَا، إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلْفُ وَالْكَذِبُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ. [انظر: ١١٧٣٤، ١١٧٣٣، ١١٧٣٢، ١١٧٣١، ١١٧٣٠]

١٦٢٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ الْأَوْسَاقَ بِالْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نُسَمِّي السَّمَّاسَةَ، قَالَ: فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمِ هُوَ أَحْسَنُ مِمَّا كُنَّا نُسَمِّي بِهِ أَنْفُسَنَا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا السُّوقَ يَخَالِطُهَا اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهَا بِصَدَقَةٍ. [راجع: ١١٧٣٣]

١٦٢٣٦ - حَدَّثَنَا نَهْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائل يُحَدِّثُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ. قَالَ: خَرَجَ (إِلَى) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ الرَّبِيعَ، نُسَمِّي السَّمَّاسَةَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ بَيْنَكُمْ هَذَا يَخَالِطُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِصَدَقَةٍ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ صَدَقَةٍ. [راجع: ١١٧٣٣]

خَسَفَ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسَفَ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ،  
وَالدُّخَانُ، وَالذَّجَالُ، وَالذَّابَّةُ، وَطَلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوجُ  
وَمَاجُوجُ، وَتَارَ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَرْجُلُ النَّاسِ - فَقَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُ،  
وَاحْسِبْهُ قَالَ: - نَزَلَ مَعَهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا، وَتَقَبَّلَ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا. [راجع: ١٦٢٤٠]

١٦٢٤٣- قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ رَجُلٌ، عَنْ أَبِي  
الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، لَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُ هَذَيْنِ  
الرَّجُلَيْنِ: نَزَلَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْأَخْرَجِيُّ: رِيحٌ تَلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

١٦٢٤٤- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَيْفَانُ، عَنْ  
فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغَفَّارِيِّ. قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عُرْقَةَ، وَتَحَنَّنَ تَذَاكُرَ السَّاعَةِ، فَقَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ  
حَتَّى تَرَوْنَ عَشْرَ آيَاتٍ، طَلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذُّخَانُ، وَالذَّابَّةُ،  
وَوُجُوحُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَخُرُوجُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَالذَّجَالُ، وَتِلْكَ  
خُسُوفٌ: خَسَفَ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفَ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ،  
وَتَارَ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ، أَوْ تَحْتَشُرُ النَّاسَ، تَبَيَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا  
وَتَقَبَّلَ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا. [راجع: ١٦٢٤٠]

١٦٢٤٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. (ح).  
وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ  
ابْنِ أَسِيدِ الْغَفَّارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرَ يَمُوتِ النَّجَاشِيِّ. قَالَ: فَقَالَ:  
صَلُّوا عَلَيَّ أَيْحَ لَكُمْ بَغْيٌ يَلَادِكُمْ. [انظر: ١٦٢٤٦، ١٦٢٤٧]

١٦٢٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا  
الْمُنْثِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ يَوْمًا، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ، مَاتَ بَغْيٌ يَلَادِكُمْ،  
قَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَصْحَابُ النَّجَاشِيِّ).

وَقَالَ أَزْهَرُ: صَحَّفَهُ، وَ، قَالَ أَزْهَرُ: أَبِي الطُّفَيْلِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ حُدَيْفَةَ  
ابْنِ أَسِيدِ الْغَفَّارِيِّ.

١٦٢٤٧- حَدَّثَنَا [ابو] سَعِيدُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُنْثِيُّ  
ابْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ أَيْحَ لَكُمْ مَاتَ بَغْيٌ  
أَرْضَكُمْ، قَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: صُحْبَةُ النَّجَاشِيِّ، فَقَامُوا  
فَصَلُّوا عَلَيْهِ.

## حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ

١٦٢٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ بِنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ  
الْحَارِثِ، (قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَقْبَةَ، وَلَكِنِّي لِحَدِيثِ عَبْدِ أَحْضَفَ) قَالَ:  
تَزَوَّجَتْ، فَجَاءَتْهَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكَمَا، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ

ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَلَأَنَّهُ ابْنَةُ فُلَانٍ، فَجَاءَتْهَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ،  
فَقَالَتْ: إِنِّي أَرْضَعْتُكُمَا، وَهِيَ كَاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَاتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ  
وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي كَاذِبَةٌ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا  
أَرْضَعْتُكُمَا، دَعَمَهَا عَنْكَ. [انظر: ١٦٢٤٣]

١٦٢٤٩- حَدَّثَنَا سَيْفَانُ بْنُ عُمَيْرَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ أُمَيَّةَ،  
عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: تَزَوَّجَتْ ابْنَةُ أَبِي (إِهَابِ)،  
فَجَاءَتْ امْرَأَةً سَوْدَاءُ - يَعْنِي فَذَكَرَتْ أَنَّهَا أَرْضَعْتُكُمَا - فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ،  
فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَعْرَضَ  
عَنِّي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ سَوْدَاءُ، قَالَ: فَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ. [انظر: ١٦٢٥٣، ١٦٢٥٤، ١٦٢٥٤]

١٦٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ،  
عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ بِالنُّعْمَانِ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنِي الْبَيْتِ، فَضَرَبُوهُ  
بِالْأَيْدِي وَالْجُرَيْدِ وَالْعَمَالِ، قَالَ: فَكُنْتُ مِمَّنْ ضَرَبَهُ. [انظر: ١٦٢٥٥، ١٦٢٥٥]

١٦٢٥١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
حُسَيْنٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ:  
صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا، فَدَخَلَ عَلَيَّ بَعْضُ  
نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي (٨/٤) وَجُوهَ الْقَوْمِ مِنْ تَعَاجُجِهِمْ، وَنَاسٍ  
عَلَيْهِ، قَالَ: ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرَأُ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يُمَسِيَ، أَوْ يَبْتَ  
عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ. [انظر: ١٦٢٥٢، ١٦٢٥٢، ١٦٢٥٢]

١٦٢٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ،  
عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٦٢٥١]

١٦٢٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
مَلِيكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ؛ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً  
ابْنَةَ أَبِي (إِهَابِ)، فَجَاءَتْ امْرَأَةً سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَذَكَرْتُ  
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَتَحَيْتُ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: فَكَيْفَ  
وَقَدْ زَعَمْتَ أَنْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَتَهَا عَنْهَا. [راجع: ١٦٢٤٩]

١٦٢٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، أَنَّ عَقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَامِرٍ أَخْبَرَهُ،  
أَوْ سَمِعَهُ، إِنَّ لَمْ يَكُنْ خَصَّهُ بِهِ، أَنَّهُ نَكَحَ ابْنَةَ أَبِي (إِهَابِ). فَقَالَتْ امْرَأَةٌ  
سَوْدَاءُ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَجَلَّتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَعْرَضَ  
عَنِّي، فَجَلَّتْ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: فَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا،  
فَتَهَا عَنْهَا.

١٦٢٥٥- قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا  
وَهْبِيُّ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى بِالنُّعْمَانِ، أَوْ ابْنِ



أرمت؟ يعني وقد بليت - قال: إن الله عز وجل - حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء صلوات الله عليهم.

١٦٢٦٣ - حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال: حدثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن النعمان بن سالم، أن عمرو بن أوس أخبره، أن أباه أوساً أخبره. قال: إنا لقعود عند رسول الله ﷺ في الصفة، وهو يقص علينا ويدكرنا، إذ جاء رجل، فساره، فقال: اذهبوا فافتلوه، قال: فلما ولى الرجل دعاه رسول الله ﷺ قال: آيئشهد أن لا إله إلا الله؟ قال الرجل: نعم، يا رسول الله، فقال: اذهبوا فخلوا سبيله، فإنا أمرت أن (٩/٤) أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا ذلك حرمت علي دماؤهم وأموالهم إلا بحقها. [انظر بعده]

١٦٢٦٤ - حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة، قال: حدثني النعمان بن سالم، أن عمرو بن أوس أخبره، عن أبيه أوس، قال: إنا لقعود عند رسول الله ﷺ، يحدثنا ويوصينا، إذ أتاه رجل... فذكر مثله. [راجع ما قبله]

١٦٢٦٥ - حدثنا بهز بن أسد، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا يعلی ابن عطاء، عن أوس ابن أبي أوس، قال: رأيت أبي يوماً توحاً فمسح الثعلين، فقلت له: أتمسح عليهما؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل. [انظر: ١٦٢٦٨، ١٦٢٧٢]

١٦٢٦٦ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي، عن جده أوس ابن حذيفة، قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ أسلموا من ثقيف، من بني مالك، أنزلنا في قبه له، فكان يختلف إلينا بين يونه وبين المسجد، فإذا صلى العشاء الأخرى انصرف إلينا، ولا تبرح حتى يحدثنا ويشتكي فرئنا ويشتكي أهل مكة، ثم يقول: لا سواء، كنا بمكة مستذلين ومستضعفين، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب علينا وكنا فمكت عنا ليلة لم يأتنا، حتى طال ذلك علينا بعد العشاء، قال: قلنا: ما أمثلك عنا يا رسول الله؟ قال: طرا علي حزب من القران، فأردت أن لا أخرج حتى أفضيه، قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: تحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وأحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفضل من قاف حتى يحتم. [انظر: ١٦٢٧٠]

١٦٢٦٧ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن ابن أبي أوس، عن جده، أن رسول الله ﷺ صلى في ثعلبه. [راجع: ١٦٢٥٩]

١٦٢٦٨ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن يعلی بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، عن أبيه، أن النبي ﷺ توحاً ومسح على ثعلبه. [راجع: ١٦٢٦٥]

النعمان وهو سكران، قال: فاشتد على رسول الله ﷺ، وأمر من في البيت أن يضربوه، فضربوه، (قال عثمان في حديثه: فسق على رسول الله ﷺ شققة شديدة) قال عقبه: فكتت فيمن ضربه. [راجع: ١٦٢٥٠]

## حديث أوس بن أوس الثقفي، وهو أوس بن حذيفة

١٦٢٥٦ - حدثنا هشيم، عن يعلی بن عطاء، عن أبيه، عن أوس ابن أوس الثقفي، قال: رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم قوضاً.

١٦٢٥٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن النعمان بن سالم، عن ابن أبي أوس، عن جده؛ أنه كان يؤتى بثلثيه وهو يصلي قبلهما، ويقول: إني رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثعلبه.

١٦٢٥٨ - حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا يعلی، عن أبيه، عن أوس بن أبي أوس، قال: رأيت رسول الله ﷺ توحاً ومسح على ثعلبه، ثم قام إلى الصلاة.

١٦٢٥٩ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن ابن أبي أوس، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ صلى في ثعلبه واستوكف ثلاثاً.

١٦٢٦٠ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان، قال: سمعت أوساً يقول: أتيت رسول الله ﷺ في وفد ثقيف، فكننا في قبه، فقام من كان فيها غيري وغير رسول الله ﷺ، فجاء رجل فساره، فقال: اذهب فاقفله، ثم قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، ولكنه يقولها تموداً، فقال: رده، ثم قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمت علي دماؤهم وأموالهم إلا بحقها.

فقلت لشعبة: أليس في الحديث ثم قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأتى رسول الله ﷺ قال: شعبة أظنها معها، وما أدري.

١٦٢٦١ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عمر بن محمد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد، عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ، قال: إذا كان يوم الجمعة فمسح أهدكم رأسه واغتسل، ثم غدا أو ابتكر، ثم دنا فاستمع وأنصت، كان له بكل خطوة خطاها كصيام سنة وقيام سنة.

١٦٢٦٢ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النخعة، وفيه الصعقة، فأذكروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي، فقالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد

١٦٦٦٩ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ جَدَّهُ أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ؛ كَانَ يُصَلِّي وَيُؤْمِنُ إِلَى تَعْلِيهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَاخُذُهُمَا فَيَتَّخِذُهُمَا وَيُصَلِّي فِيهِمَا، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِيهِ. [رابع: ١٦٦٦٧]

١٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا، أَيْ غَسَلَ كَفَيْهِ. [رابع: ١٦٦٥٩]

١٦٦٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا - يَعْنِي غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا - . [رابع: ١٦٦٥٩]

فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: أَدْخَلَهُمَا فِي [الِإِتْمَاءِ] أَوْ غَسَلَهُمَا خَارِجَ الْإِتْمَاءِ. قَالَ: لَا أَدْرِي.

١٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصِّعْثَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ، وَغَسَلَ، وَغَدَا، وَابْتَكَّرَ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ، وَكَلَّمَ بِلُغَةٍ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [انظر: ١٦٧٣٣، ١٦٦٣٥، ١٦٦٣٦، ١٦٦٣٧، ١٦٦٣٨، ١٦٧٠٨، ١٦٧٠٩]

١٦٦٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصِّعْثَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ أَوْسٍ التَّقْفِيِّ. قَالَ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَسَلَ وَغَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ، وَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، فَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصِّعْثَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ (١٠/٤) التَّقْفِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَّرَ. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا (عَبْدُ اللَّهِ) بْنُ الْمُبَارَكِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ التَّقْفِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الْجُمُعَةَ فَقَالَ: مَنْ غَسَلَ أَوْغَسَلَ، ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَّرَ، وَخَرَجَ يَمْشِي وَلَمْ يَرْكَبْ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَانصَتَ لَهُ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٦ - قَالَ: وَزَعَمَ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، أَنَّهُ قَالَ: لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. قَالَ يَحْيَى: وَلَمْ أَسْمَعْ يَقُولُ: مَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصِّعْثَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصِّعْثَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ التَّقْفِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ، ثُمَّ ابْتَكَّرَ وَغَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، ثُمَّ جَلَسَ قَرِيبًا مِنَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاةَا عَمَلُ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّعْمَانِ ابْنِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ. قَالَ: كَانَ جَدِّي أَوْسُ أَحِبَّانًا يُصَلِّي، فَيُشِيرُ إِلَيَّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَأَعْطِيهِ تَعْلِيَهُ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِيهِ. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصِّعْثَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ التَّقْفِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ أَوْغَسَلَ، ثُمَّ غَدَا فَابْتَكَّرَ، وَجَلَسَ مِنَ الْإِمَامِ قَرِيبًا، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [رابع: ١٦٦٧٢]

١٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ فَلَانًا أَوْسُ جَدَّهُ. قَالَ: كَانَ جَدِّي يَقُولُ لِي وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَوْمَ لِي: يَا نَافِعُ، فَانصتْ لِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَسَلَ وَأَغَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَّرَ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [رابع: ١٦٦٧٨]

١٦٦٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ [ابْنَ] عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا. قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ اسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا قَالَ: غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا.

١٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكْنٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَلَى مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ الْغَرْبِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى تَعْلِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: مَا أَرَيْدُكَ عَلَى مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. [رابع: ١٦٦٦٥]

## حَدِيثُ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ لَقِيَطِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْمُتَّقِفِ

١٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عُدُسَ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَا لَمْ يُعْبَرْ، فَإِذَا عُبِرَتْ وَقَعَتْ، قَالَ: وَالرَّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَنَةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: لَا يَقْبُضُهَا إِلَّا عَلَى وَأَدَاؤِي رَأَى. [انظر: ١٦٦٨٤، ١٦٦٨٦، ١٦٦٨٧، ١٦٦٨٨]

١٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الرَّؤْيَا مَلْفَقَةٌ يَرِجُلُ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا صَاحِبَهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ،

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ إِلَى الْقَمَرِ مُخْلِياً بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَاللَّهِ أَعْظَمُ. [راجع: ١٦٢٧٧]

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟ قَالَ: أَمَّا مَرْرَتُ بُوَادِي أهلكَ مَحَلًّا. قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَمَّا مَرْرَتُ بِهِ يَهْتَزُّ خَضِرًا. قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: ثُمَّ مَرْرَتُ بِهِ مَحَلًّا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى، وَذَلِكَ آيَتُهُ فِي خَلْقِهِ. [انظر: ١٦٢٩٤، ١٦٢٩٧]

١٦٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عَدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ عَمِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ فَقَالَ: أَمَّا مَرْرَتُ بِالْوَادِي مُمَحَلًّا ثُمَّ تَمْرُ بِهِ خَضِرًا؟ (قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّتَيْنِ) كَذَلِكَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى. [انظر: ١٦٢٩٧]

١٦٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ قَالَ: أَمَّا مَرْرَتُ بِأَرْضٍ مِنْ أَرْضِكَ مُجَدِّبَةً، ثُمَّ مَرْرَتُ بِهَا مُخْصَبَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَذَلِكَ النُّشُورُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ تُحَرِّقَ بِالنَّارِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ، وَأَنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذِي نَسَبٍ لَا تُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا كُنْتَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِكَ كَمَا دَخَلَ حُبُّ الْمَاءِ لِلظَّمآنِ فِي الْيَوْمِ الْفَاقِظِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي (١٢/٤) بِأَنْ أَعْلَمَ أَنِّي مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: مَا مِنْ أُمَّتِي، أَوْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبْدٌ يَعْمَلُ حَسَنَةً فَيَعْلَمُ أَنَّهَا حَسَنَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَارِيهَ بِهَا خَيْرًا، وَلَا يَعْمَلُ سَيِّئَةً فَيَعْلَمُ أَنَّهَا سَيِّئَةٌ، (وَيَسْتَغْفِرُ) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ إِلَّا هُوَ، إِلَّا وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١٦٢٩٦ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعَ بْنَ (عَدُسٍ) يُحَدِّثُ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ، قَالَ: أَظْفَهُ قَالَ: لَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا أَحْيَا أَوْ لَيْسًا. [راجع: ١٦٢٨٣]

١٦٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عَدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ فَقَالَ: أَمَّا مَرْرَتُ بُوَادٍ مُمَحَلٍّ، ثُمَّ مَرْرَتُ بِهِ (خَضِرًا)، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ تَمْرُ بِهِ خَضِرًا) قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: كَذَلِكَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى. [راجع: ١٦٢٩٤]

١٦٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَبِهِزُّ الْمَعْنَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، (قَالَ بِهِزٌ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ) قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعَ بْنَ عَدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

وَلَا تُحَدِّثُوا بِهَا إِلَّا عَالِمًا أَوْ نَاصِحًا أَوْ لَيْسًا، وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ. [راجع: ١٦٢٨٣]

١٦٢٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْمُعْتَمَةَ وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِرْ (١١/٤). [انظر: ١٦٣٠٠، ١٦٣٠٤]

١٦٢٨٦ - حَدَّثَنَا. [مكرر سابقه]

١٦٢٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا يَوْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟ قَالَ: يَا أَبَا رَزِينِ، أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَبْرَى الْقَمَرَ مُخْلِياً بِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَاللَّهِ أَعْظَمُ. [انظر: ١٦٢٩٧، ١٦٢٩٩]

١٦٢٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَحَّكَ رَيْثًا مِنْ قُبُوطِ عَبْدِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَصْحَكَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَصْحَكَ خَيْرًا. [انظر: ١٦٣٠٢]

١٦٢٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ كَانَ رَيْثًا عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَمَاءٍ، مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ. [انظر: ١٦٣٠١]

١٦٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ عَمِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أُمَّتِي؟ قَالَ: أُمَّكَ فِي النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: قَائِلِينَ مِنْ مَضَى مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ مَعَ أُمَّيْ.

قَالَ أَبِي: الصَّوَابُ حُدُسٌ.

١٦٢٩١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ ابْنُ سَالِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي رَزِينِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْمُعْتَمَةَ، وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِرْ. [راجع: ١٦٢٨٥]

١٦٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ لَقِيَطٍ، عَنْ عَمِّهِ رَقَمَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ (أَشْكَ أَنَّهُ زَادَ): رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يُخْبِرْ بِهَا، فَإِذَا أَخْبَرَ بِهَا وَقَعَتْ.

١٦٢٩٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا يَوْمَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟

وَهُوَ لَقِيطُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُتَّقِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رَزِينٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَدْبِيعُ فِي رَجَبٍ دَبَائِحَ فَتَأْكُلُ مِنْهَا، وَنَطْعُمُ مِنْهَا (١٣/٤) مِنْ جَاهِنًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. [راجع: ١١٦٣٠٣]

قَالَ وَكَيْبٌ: لَا أَدْعُهَا أَبَدًا.

١٦٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَمَهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، وَهِيَ - يَعْنِي عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ - مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ. [راجع: ١١٦٢٨٣]

١٦٣٠٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ [الزُّبَيْرِيُّ]: كَتَبْتَ إِلَيْكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ عَرَضْتَهُ (وَسَمِعْتَهُ) عَلَيَّ مَا كَتَبْتَ بِهِ إِلَيْكَ، فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ، عَنِّي. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغْنَةِ الْحَزَامِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيَّاشِ السَّمْعِيُّ الْأَنْصَارِيُّ الْقَبَائِيُّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ ذَلَمِ بْنِ الْأَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاجِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْمُتَّقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ ذَلَمٌ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، الْأَسَدُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ، أَنَّ لَقِيطًا خَرَجَ وَانْدَأ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، يُقَالُ لَهُ: تَهَيْكُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُتَّقِ، قَالَ لَقِيطٌ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبِي حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَسْلَاحِ رَجَبٍ، فَأَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَّيْتَاهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ، فَقَامَ فِي النَّاسِ خَطِيئًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنِّي قَدْ خَبَّاتِ لَكُمْ صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَلَا لَأَسْمَعَنَّكُمْ، أَلَا أَقُولُ مِنْ أَمْرِ يَبْتَهُ قَوْمِي، قَالُوا: أَعَلِمْنَا مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَمْ نَلْمَعْهُ أَنْ يَلْبِغُهُ حَدِيثَ نَفْسِهِ، أَوْ حَدِيثَ صَاحِبِهِ، أَوْ يَلْبِغُهُ الضَّلَالَ، أَلَا إِنِّي مُسْئِلٌ هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا أَسْمَعُوا نَعِيشُوا، أَلَا اجْلِسُوا، أَلَا اجْلِسُوا، قَالَ: فَجَلَسَ النَّاسُ، وَقُمْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، حَتَّى إِذَا فَرَغَ لَنَا فُرُودُهُ وَبَصَرُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ؟ فَضَحَكَ لَعَمْرُؤُ اللَّهِ وَهَزَأَ رَأْسَهُ، وَعَلِمَ أَنِّي أَتَيْتُهُ لِسْقَطِهِ، فَقَالَ: صَنَنْ رَيْكُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَمَاتِيحِ حَسَنِ مِنَ الْغَيْبِ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، وَأَشَارَ يَدَيْهِ، قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: عِلْمُ الْمَنِيَّةِ، قَدْ عَلِمَ [مَتَى] مَنِيَّةَ أَحَدِكُمْ وَلَا تَعْلَمُونَهُ، وَعَلِمَ الْمَنِيَّ حِينَ يَكُونُ فِي الرَّحِمِ قَدْ عَلِمَهُ وَلَا تَعْلَمُونَهُ، وَعَلِمَ مَا فِي عَدَدِ، وَمَا أَنْتَ طَاعِمٌ غَدَا وَلَا تَعْلَمُهُ، وَعَلِمَ الْيَوْمَ الْغَيْثَ يُشْرَفُ عَلَيْكُمْ أَزَلِينَ أَدْلِينَ مُشْفِقِينَ، فَيُظَلُّ بِضَحْكَ، قَدْ عَلِمَ أَنَّ غَيْرَكُمْ إِلَيَّ (قَرِيبٌ)، قَالَ لَقِيطٌ: كُنْ نَعْدَمٌ مِنْ رَبِّ بِضَحْكَ خَيْرًا، وَعَلِمَ يَوْمَ السَّاعَةِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنَا مِمَّا تَعْلَمُ النَّاسُ وَمَا تَعْلَمُ، فَإِنَّا مِنْ قَبْلِ (لَا يَصْدُقُ) تَصَدُّقِنَا أَحَدًا مِنْ مَذْهَبِ النَّبِيِّ ﷺ، تَرَبُّو عَلَيْنَا، وَنَطْعُمُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشَارَ إِلَيْنَا نَحْنُ مِنْهَا، قَالَ: تَلْبُوثُونَ مَا لَيْسَ بِكُمْ، ثُمَّ يَتَوَقَّيْكُمْ ﷺ، ثُمَّ يَلْبُوثُونَ مَا لَيْسَ بِكُمْ، ثُمَّ تَبِعَتْ الصَّائِحَةُ لَعَمْرُؤِ اللَّهِ، مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، وَالْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ رَيْكُ عَزَّ وَجَلَّ، فَاصْبِرْ رَيْكُ عَزَّ وَجَلَّ يُطِيفُ فِي الْأَرْضِ، وَخَلَّتْ عَلَيْهِ الْبِلَادُ، فَأَرْسَلَ رَيْكُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاءَ بِهَضْبٍ مِنْ عِنْدِ الْعَرْشِ، فَلَعَمْرُؤِ اللَّهِ

رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ، وَاحْسِبُهُ قَالَ: لَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا حَيًّا أَوْ لَيْسًا. [راجع: ١١٦٢٨٣]

١٦٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ (قَالَ بَهْزٌ: الْعُقَيْلِيُّ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (قَالَ بَهْزٌ: أَكَلْنَا يَرَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟) قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَيْفَ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ إِلَى الْقَمَرِ مُخْلِيبًا بِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ أَعْظَمُ. [راجع: ١١٦٢٨٧]

١٦٣٠٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو رَزِينٍ (قَالَ عَمَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي رَزِينٍ) أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يُطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْمُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: حُجَّ، عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِرْ. [راجع: ١١٦٢٨٥]

١٦٣٠١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ كَانَ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ قَالَ: فِي عَمَاءٍ، مَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ، وَتَحْتَهُ هَوَاءٌ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ. [راجع: ١١٦٢٨٩]

١٦٣٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ (قَالَ حَسَنٌ: الْعُقَيْلِيُّ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: ضَحِكُ رَبَّنَا مِنْ قُتُوبِ عِبْدِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ، قَالَ أَبُو رَزِينٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَضْحَكُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ الْمَظْمُومَ؟ لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ بِضَحْكَ خَيْرًا، قَالَ: حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ: نَعَمْ لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ بِضَحْكَ خَيْرًا. [راجع: ١١٦٢٨٨]

١٦٣٠٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ وَهُوَ لَقِيطُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رَزِينٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَدْبِيعُ فِي رَجَبٍ دَبَائِحَ فَتَأْكُلُ مِنْهَا، وَنَطْعُمُ مِنْهَا مِنْ جَاهِنًا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. [انظر: ١١٦٣٠٠]

قَالَ: فَقَالَ وَكَيْبٌ: فَلَا أَدْعُهَا أَبَدًا.

١٦٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، أَنَّ رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِرْ. [راجع: ١١٦٢٨٥]

١٦٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْبِ بْنِ حُدْسِ أَبِي (مُصْعَبِ) الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ

وَسَطَ أَصَابِعَهُ وَظَنَّ أَنِّي مُشْتَرَطٌ شَيْئًا لَا يُعْطِينِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: نَحَلُّ مِنْهَا حَيْثُ شِئْنَا، وَلَا يَجِيئُ امْرُؤًا إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، قَبَسَطَ يَدَهُ وَقَالَ: ذَلِكَ لَكَ، نَحَلُّ حَيْثُ شِئْتُ وَلَا يَجِيئُ عَلَيْكَ إِلَّا تَشَلُّكَ، قَالَ: فَانصَرَفْنَا عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: هَا إِنْ دِينَ. هَا إِنْ دِينَ لَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ مِنَ اتَّقَى النَّاسَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، فَقَالَ لَهُ كُتِبَ بِنُ الْخُدْرِيَّةِ، أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْنِ كِلَابٍ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَنُو الْمُتَّقَى أَهْلُ ذَلِكَ، قَالَ: فَانصَرَفْنَا، وَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِأَحَدٍ مِمَّنْ مَضَى مِنْ خَيْرٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ؟ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ عَرَضِ قُرَيْشٍ: وَاللَّهِ إِنْ أَبَاكَ الْمُتَّقَى لَقِيَ النَّارَ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَهُ وَقَعَ حَرَّيْنِ جِلْدِي وَوَجَّهِي وَلَحْمِي مَعًا قَالَ لِأَبِي عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: وَأَبُوكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ثُمَّ إِذَا الْآخِرَى أَجْمَلُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاهْلِكْ؟ قَالَ: وَاهْلِكْ، لَعَمْرُؤِ اللَّهِ مَا آتَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْرِ عَامِرِي أَوْ قُرَيْشِي مِنْ مُشْرِكٍ قَطُّ! أُرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ مُحَمَّدًا، فَأَبَشْرُكَ بِمَا يَسُوءُكَ تُجْرُ عَلَى وَجْهِكَ وَيَطْلُقُ فِي النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قَلَّ بِهِمْ ذَلِكَ وَقَدْ كَانُوا عَلَى عَمَلٍ لَا يُحْسِنُونَ إِلَّا لِأَيَّاهُ؟ وَكَانُوا يُحْسِنُونَ أَنَّهُمْ مُصَلِّحُونَ؟ قَالَ: ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ فِي آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَّمٍ - يَعْنِي نَبِيًّا - فَمَنْ عَصَى نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ، وَمَنْ أَطَاعَ نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الْمُهْتَدِينَ (راجع: ١٦٣٠٣)

### حَدِيثُ عَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ

١٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّاجِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لُكْنَانَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَاهُ الْعَبَّاسَ بْنَ مَرْدَاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَشِيَّةً عُرَّةَ لَأَمْتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، فَكَثَرَ الدُّعَاءُ، فَاجَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ قَدْ قُلْتُ وَعَقَرْتُ لِأَمْتِكَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ قَادِرٌ أَنْ تَغْفِرَ لِلظَّالِمِ وَتُثِيبَ الْمَظْلُومَ خَيْرًا مِنْ مَظْلَمَتِهِ، فَلَمْ يَكُنْ فِي تِلْكَ الْعَشِيَّةِ إِلَّا ذَا، فَلَمَّا (١٥/٤) كَانَ مِنَ الْعَدَا دَعَا عِدَّةَ الْمَزْدَلَقَةِ، فَعَادَ يَدْعُو لِأَمْتِهِ، فَلَمْ يَلِثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، صَحَّحْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَصْحَلُكَ فِيهَا، فَمَا أَصْحَلَكَ أَصْحَلَكَ اللَّهُ سَنَكَ؟ قَالَ: تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ (يَلِيسُ، حِينَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ اسْتَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي وَعَقَرَهُ لِلظَّالِمِ، أَمْوَى يَدْعُو بِالْبُيُوتِ وَالْوَيْلِ وَيَحْتَوِ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، قَبَسَطَتْ مِمَّا يَصْنَعُ جَزَعًا.

### حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ

١٦٣٠٩ - حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُضَرَّسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَجْمَعُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ مِنْ جِبَلِي طَيِّبًا، أَتَعْبَتُ نَفْسِي (وَأَنْصَبْتُ) رَاحِلَتِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ (حَبَلٍ) إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ

مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِيهَا مِنْ مَضْرَعٍ قَبِيلٍ وَلَا مَدْفَعٍ مَيِّتٍ إِلَّا شَقَّتِ الْقَبْرَ عَنْهُ، حَتَّى تَجْعَلَهُ مِنْ عُنْدِ رَأْسِهِ، فَيَسْتَوِي جَالِسًا، فَيَقُولُ رَبِّكَ: مَهَيِّمٌ لِمَا كَانَ فِيهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَمْسَ الْيَوْمَ، وَلَعْنَةُ بِالْحَيَاةِ، يَحْسَبُهُ حَدِيثًا بِأَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَجْمَعُنَا بَعْدَ مَا تَمَرَّقْنَا بِالرِّيحِ وَاللَّبِيِّ وَالسَّبَاعِ؟ قَالَ: أَتَيْتُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آيَةِ اللَّهِ، الْأَرْضُ أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ مَدْرَةٌ بَالِيَّةٌ، فَقُلْتُ: لَا تَحْيَا أَبَدًا ثُمَّ أُرْسَلْ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا السَّمَاءُ، فَلَمْ تَلْبَثْ عَلَيْكَ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ شَرِيَّةٌ وَاحِدَةٌ - وَلَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ لَهْوٌ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَجْمَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ، عَلَى أَنْ يَجْمَعَ تَبَاتِ الْأَرْضِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْأَصْوَاءِ، أَوْ مِنْ مَضَارِعِهِمْ، فَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَتَنْظُرُ إِلَيْكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَحْنُ مِنْ مِلَّةِ الْأَرْضِ وَهِيَ شَخْصٌ وَاحِدٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ وَتَنْظُرُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: أَتَيْتُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَعِيرَةٌ، تَرَوْنَهُمَا وَيَرِيَانُكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً، لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا، وَلَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ لَهْوٌ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَرِيَاكُمْ وَتَرَوْتَهُ مِنْ أَنْ تَرُوهُمَا وَيَرِيَانُكُمْ، لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا، قُلْتُ: (١٢/٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَفْعَلُ بِنَارِنَا عَزَّ وَجَلَّ إِذَا لَقِينَاهُ؟ قَالَ: تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ، بَادِيَةٌ لَهُ صَفْحَاتُكُمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ، فَيَأْخُذُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَدَهُ عُرَّةً مِنَ الْمَاءِ، فَيَضْحَكُ فَيَلِكُكُمْ بِهَا، فَلَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ مَا تَخْطِي وَجْهَ أَحَدِكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ، فَمَا الْمُسْلِمُ قَدَعَ وَجْهَهُ مِثْلَ الرِّبْطَةِ الْبَيْضَاءِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَخْطُمُهُ مِثْلَ الْحَمِيمِ الْأَسْوَدِ، الْأَثْمُ يَنْصَرَفُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، وَيَشْتَرِقُ عَلَى الْكِرْهِ الصَّالِحُونَ، فَيَسْلُكُونَ جَسْرًا مِنَ النَّارِ، قَبِيطًا أَحَدِكُمْ الْجَمْرَ، فَيَقُولُ حَسْبُ يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَنْتَ، أَلَا قَطَطْلَمُونَ عَلَى حَوْضِ الرَّسُولِ عَلَى أَظْمًا وَاللَّهِ نَاهِلَةٌ عَلَيْهَا قَطُّ (١٠) رَأْيَيْتَاهَا، فَلَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ مَا يَبْسُطُ وَاحِدٌ مِنْكُمْ يَدَهُ (وَقَعَ) عَلَيْهَا قَدَحٌ يَطْهَرُهُ مِنَ الطُّرُوفِ وَالْبُؤْلِ وَالْأَذَى، وَتُحْسِنُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَلَا تَرَوْنَ مِنْهُمَا وَاحِدًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قِيمًا نَبْصِرُ؟ قَالَ: بِمِثْلِ بَصْرِكَ سَاعَاتِكَ هَذِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فِي يَوْمٍ أَشْرَفَتْهُ الْأَرْضُ، وَاجْهَتْ بِهِ الْجِبَالُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قِيمًا تُجْزِي مِنْ سَيِّئَاتِنَا وَحَسَنَاتِنَا؟ قَالَ: الْحَسَنَةُ بَعْشَرُ أَمْثَالِهَا، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا، إِلَّا أَنْ يَعْفُو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِمَّا الْجَنَّةُ إِمَّا النَّارُ؟ قَالَ: لَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ، إِنَّ لِلنَّارِ لَكِسْبَةَ أَبْوَابٍ، مَا مِنْهُمْ بَابَانِ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكَّابُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا، وَإِنَّ لِلْجَنَّةِ لَكِسْبَةَ أَبْوَابٍ، مَا مِنْهَا بَابَانِ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكَّابُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَى مَا تَطَّلِعُ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: عَلَى أَنْهَارٍ مِنْ عَسَلٍ مَصْفَى، وَأَنْهَارٍ مِنْ كُنَّاسٍ، مَا بِهَا مِنْ صُدَاعٍ وَلَا نَدَامَةٍ، وَأَنْهَارٍ مِنْ لَبْنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ، وَمَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ، وَيَفَاكِيهِ لَعَمْرُؤِ إِلَيْكَ مَا تَلْمَعُونَ، وَخَيْرٌ مِنْ مِثْلِهِ مَعَهُ، وَأَزْوَاجٌ مَطْهَرَةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ فِيهَا أَزْوَاجٌ أَوْ مِنْهُمْ مُصْلِحَاتٌ؟ قَالَ: الصَّالِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ تَلْدُونَهُنَّ مِثْلَ لَدَاتِكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَلْدُنَّكُمْ غَيْرَ أَنْ لَا تَوَالِدَ، قَالَ لَقِيْتُ: قُلْتُ: أَقْضَى مَا نَحْنُ بِالْعَوْنِ وَمُتَهَوِّنَ إِلَيْهِ؟ قَلِمٌ يُجِيبُهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَا أَبَايَعُكَ؟ قَالَ: قَبَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَقَالَ: عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ، وَزِيَارَةِ الْمُشْرِكِ، وَأَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ إِلَهًا غَيْرُهُ، قُلْتُ: وَإِنْ لَنَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ؟ فَقَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ،

١٦٣١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، بِعَنِي ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ شَرِيكٍ، بِعَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ<sup>(١)</sup>، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ وَعَمِّهِ قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُوا لَحُومَ الْأَصْحَابِ وَأَدْخِرُوا. [راجع: ١١٤٦٩]

١٦٣١٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ (أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ) بْنِ يَسَّارَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ، مَوْلَى بَنِي عَبْدِ بْنِ النَّجَّارِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَأْكُلَ لَحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلَاثَ (١٦/٤) قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ قَعِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَذَلِكَ بَعْدَ الْأَضْحَى بِأَيَّامٍ، قَالَ: فَاتَّيْتُ صَاحِبَتِي بِسَاقٍ قَدْ جَعَلْتُ فِيهَا قَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهَا: أَيْ لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟ فَقَالَتْ: مِنْ صَحَابِيَانَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: أَوْلَمْ يَنْهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثَ؟ قَالَ: فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ أَصْدَقْهَا حَتَّى بَعَثْتُ إِلَى أَخِي قَتَادَةَ ابْنَ النُّعْمَانَ، -وَكَانَ بَدْرِيًا- أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَعِمْتُ إِلَيْهِ أَنْ كُنْتُ طَعَامَكَ، فَقَدْ صَدَقْتَ، قَدْ أَرْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ.

حَجٌّ، فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ -بِعَنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ- بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى تُفِيضَ مِنْهُ، وَقَدْ أَقَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَاقَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَقْتَهُ. [انظر: ١٦٣١٠، ١٨٤٨٩، ١٨٤٩٠، ١٨٤٩٢، ١٨٤٩٣]

١٦٣١٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُمْرَسٍ بْنُ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ؛ أَنَّهُ حَجَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَذْرُكِ النَّاسَ إِلَّا لَيْلًا وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى عَرَاقَاتٍ، فَأَقَاضَ مِنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ فَاتَى جَمْعًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْعَيْتَ نَفْسِي (وَأَنْصَيْتَ) رَأْسِي، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلَاةَ الْفِدَاةِ بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى تُفِيضَ، وَقَدْ أَقَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَاقَاتٍ، لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَقْتَهُ. [راجع ما قبله]

### حَدِيثُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ

١٦٣١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ (ح).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ فُلَانَ (ح).

وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (وَكَمْ يُبَلِّغُ أَبُو الزُّبَيْرِ هَذِهِ الْقِصَّةَ كُلَّهَا)؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ أَتَى أَهْلَهُ فَوَجَدَ قَصْعَةً تُرِيدُ مِنَ قَدِيدِ الْأَضْحَى، فَاتَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَاتَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ، فَآخَرَهُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي حَجٍّ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَمْرُكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا الْأَصْحَابِيَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِتَسْعَمَكُمْ، وَإِنِّي أَهْلُهُ لَكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ مَا شِئْتُمْ.

قَالَ: وَلَا تَبْيُوعُوا لَحُومَ الْهِنْدِيِّ وَالْأَصْحَابِيَّ، فَكُلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَاسْتَمِعُوا بِجَلُودِهَا وَإِنْ أَطْعِمْتُمْ مِنْ لَحُومِهَا شَيْئًا فَكَلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ.

١٦٣١٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَتَى أَهْلَهُ فَوَجَدَ قَصْعَةً مِنَ قَدِيدِ الْأَضْحَى، فَاتَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَاتَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ فَآخَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَمْرُكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا الْأَصْحَابِيَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِتَسْعَمَكُمْ، وَإِنِّي أَهْلُهُ لَكُمْ فَكُلُوا مِنْهُ مَا شِئْتُمْ، وَلَا تَبْيُوعُوا لَحُومَ الْهِنْدِيِّ وَالْأَصْحَابِيَّ، فَكُلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَاسْتَمِعُوا بِجَلُودِهَا، وَلَا تَبْيُوعُوا، وَإِنْ أَطْعِمْتُمْ مِنْ لَحْمِهَا فَكُلُّوا إِنْ شِئْتُمْ.

وَقَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ إِنْ كَلُّوا وَأَدْخِرُوا وَأَدْخِرُوا.

١٦٣١٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ نَحْوِ حَدِيثِ زَيْدٍ هَذَا، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، لَمْ يُبَلِّغْ كُلَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

### حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ الْجُهَنِيِّ

١٦٣١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ، عَنِ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَعْبِيدِ، -أَوْ قَالَ بَقْدِيدِ- فَجَعَلَ رِجَالٌ مَنَا يَسْتَأْذِنُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ فَيَأْذِنُ لَهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَاتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بِأَلِ رِجَالٍ، يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْصُبَ إِلَيْهِمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرَ؟! فَلَمْ نَرَعْ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهٌ، فَحَمَدَ اللَّهَ، وَقَالَ: حَيْتُ أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ، لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدَقًا مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ يَسْتَدُّ، إِلَّا سَلَكَ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوءُوا أَتَمُّ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَّتِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ١٦٣١٧، ١٦٣١٨، ١٦٣١٩، ١٦٣١٦]

١٦٣١٦م- وَقَالَ: إِذَا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ، أَوْ قَالَ: ثُلُثُ اللَّيْلِ، يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: لَا أَسْأَلُ عَنْ عِبَادِي أَحَدًا غَيْرِي، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَفْرِئُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، مَنْ الَّذِي يَدْعُونِي أَسْتَجِيبُ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي أُعْطِيهِ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ.

١٦٣١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ، عَنِ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَدَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَجَعَلَ

١٦٣٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي فِي ثَوْبٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ [راجع: (١٥٨٩٤)، النظر: (٣٣٤٩٠)].

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ

١٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ النِّسَاءَ، فَوَعظَ فِيهِنَّ، وَقَالَ: عَلَامٌ يَضْرِبُ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتَهُ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ النَّهَارِ، أَوْ آخِرِ اللَّيْلِ. [النظر: (١٦٣٢٣، ١٦٣٢٤، ١٦٣٢٥)].

١٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا ابْتَعَتْ أَشْقَاهَا﴾ ابْتَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ عَزِيزٌ مَتِيعٌ فِي (رَهْطِهِ)، مِثْلُ (أَبِي زَمْعَةَ). ثُمَّ وَعظَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الضَّرْطَةِ، فَقَالَ: إِلامٌ يَضْحَكُ أَحَدَكُمْ مِمَّا يَقُولُ!؟

قال: ثُمَّ قال: إِلامًا يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يَضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ [راجع: (١٦٣٢٢)].

١٦٣٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: خَاطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: ﴿إِذَا ابْتَعَتْ أَشْقَاهَا﴾، ابْتَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ عَزِيزٌ مَتِيعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ.

ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعظَهُمْ فِيهِنَّ، فَقَالَ: عَلَامٌ يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ!؟ وَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ. [راجع: (١٦٣٢٣)].

ثُمَّ وَعظَهُمْ فِي صَحِيحِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، فَقَالَ: عَلَامٌ يَضْحَكُ أَحَدَكُمْ (مِمَّا) يَقُولُ!؟

١٦٣٢٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، وَعَظَّهُمْ فِي النِّسَاءِ، وَقَالَ: عَلَامٌ يَضْرِبُ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتَهُ ضَرْبَ الْعَبْدِ!؟ ثُمَّ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: (١٦٣٢٢)].

### حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ

١٦٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّبَابِ الضَّبِّيَّةِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَفْطَرُ أَحَدَكُمْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى تَمَرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ. [النظر: (١٦٣٢٧، ١٦٣٢٨، ١٦٣٢٩، ١٦٣٣٠، ١٦٣٣١، ١٦٣٣٢، ١٦٣٣٣، ١٦٣٣٤، ١٦٣٣٥، ١٨٠٣٠)].

[١٨٠٣٢، ١٨٠٣٣، ١٨٠٣٤، ١٨٠٣٥، ١٨٠٣٦]

النَّاسُ يُسْتَأْذِنُونَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَمِيهِ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَدَ اللَّهَ وَقَالَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ، وَكَانَ إِذَا خَلَفَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ثُمَّ يُسَدُّ، إِلَّا سَلَكَ فِي الْجَنَّةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: (١٦٣١٦)].

١٦٣١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالسَّكْبِيدِ، أَوْ قَالَ: بِعِرْقَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: (١٦٣١٦)].

١٦٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي الدُّسْتَوَائِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالسَّكْبِيدِ، أَوْ قَالَ: بِقُدَيْدٍ، جَعَلَ رَجُلًا يَسْتَأْذِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، فَيُؤْذِنُ لَهُمْ، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَتَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا، [وَقَالَ مَا بَالَكُمْ بَيُكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي يَلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتِغَاءَ إِلَيْكُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ. قَالَ: فَلَمَّ أَرَّ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْإِبْرَاقِيَّ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَمِيهِ. قَالَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَقَالَ خَيْرًا] وَقَالَ: أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ، لَا يَمُوتُ عَبْدٌ، شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ يُسَدُّ، إِلَّا سَلَكَ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَالَ: وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بَغَيْرِ حِسَابٍ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُورُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَذُرَارِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: (١٦٣١٦)].

١٦٣١٩ م - وَقَالَ، إِذَا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ، أَوْ ثُلُثُ اللَّيْلِ، يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: لَا أَسْأَلُ عَنْ عِبَادِي، أَحَدًا غَيْرِي مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي أَغْفِرُ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُوَنِي فَاسْتَجِيبُ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ. [راجع: (١٦٣١٦)].

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ الرَّجُلِ الَّذِي مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْجِي جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَرَزَمَ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ تَجَنَّبَ أَنْ يَدْنُوَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخَوُّفًا أَنْ يَسْمَعَ هَدْيِيهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مَتَعَكَ أَنْ تَسْلَمَ إِذْ مَرَرْتَ بِي الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: رَبَّائِكَ تَبْجِي رَجُلًا فَخَشِيتُ أَنْ تَكْرَهَ أَنْ أَدْنُوَ مِنْكَمَا، قَالَ: وَهَلْ تَقْرِي مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَلَوْ سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلَامَ.

وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ غَيْرِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ.

١٦٣٢٧ - قال هشام: وحدثني عاصم الأحول، أن حفصة رقتة إلى النبي ﷺ. [راجع: ١٦٣٢٦]

١٦٣٢٨ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن عمها سلمان بن عامر الضبي، عن النبي ﷺ. قال: فليظفر على تمر، فإن لم يجد فليظفر على ماء فإنه طهور سلمان بن عامر. [راجع: ١٦٣٢٦]

١٦٣٢٩ - ومع الغلام عقيته، فأبطلوا عنه الأذى، وأريقوا عنه دماً [النظر: ١٦٣٢٣، ١٦٣٢٤، ١٦٣٢٧، ١٦٣٢٨، ١٦٣٢٩، ١٦٣٣٠، ١٦٣٣١، ١٦٣٣٢، ١٦٣٣٣، ١٦٣٣٤، ١٦٣٣٥، ١٦٣٣٦، ١٦٣٣٧، ١٦٣٣٨، ١٦٣٣٩، ١٦٣٤٠، ١٦٣٤١، ١٦٣٤٢، ١٦٣٤٣، ١٦٣٤٤، ١٦٣٤٥، ١٦٣٤٦، ١٦٣٤٧، ١٦٣٤٨، ١٦٣٤٩].

١٦٣٣٠ - والصدقة على ذي القرابة نئان، صدقة وصلة. [نظر: ١٦٣٢٦، ١٦٣٢٧، ١٦٣٢٨، ١٦٣٢٩، ١٦٣٣٠، ١٦٣٣١، ١٦٣٣٢، ١٦٣٣٣، ١٦٣٣٤، ١٦٣٣٥، ١٦٣٣٦، ١٦٣٣٧، ١٦٣٣٨، ١٦٣٣٩، ١٦٣٤٠، ١٦٣٤١، ١٦٣٤٢، ١٦٣٤٣، ١٦٣٤٤، ١٦٣٤٥، ١٦٣٤٦، ١٦٣٤٧، ١٦٣٤٨، ١٦٣٤٩].

١٦٣٣١ - حدثنا وكيع. قال: حدثنا ابن عون، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب بنت صليح، عن سلمان بن عامر الضبي، قال: قال رسول الله ﷺ: الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي القرابة اثنتان صلة وصدقة. [راجع: ١٦٣٣٠].

١٦٣٣٢ - حدثنا وكيع. قال: حدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن حفصة، عن الرباب أم الرايح ابنة صليح، عن سلمان بن عامر الضبي، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أظفر أحدكم فليظفر على تمر، فإن لم يجد فليظفر على ماء فإنه طهور. [راجع: ١٦٣٢٦].

١٦٣٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر وابن نمير. قالوا: حدثنا هشام. (ح).

وزيد، قال: أخبرنا هشام (١٨/٤)، عن حفصة ابنة سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن النبي ﷺ (قال ابن نمير: أنه سمع رسول الله ﷺ، وقال يزيد بن هارون: سمعت رسول الله ﷺ) يقول: مع الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٣٤ - حدثنا هشيم. قال: أخبرنا يونس، عن ابن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي. قال: قال رسول الله ﷺ: مع الغلام عقيته، فأريقوا عنه دماً وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٣٥ - حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أظفر أحدكم فليظفر على تمر، فإن لم يجد فليظفر على ماء فإنه طهور. [راجع: ١٦٣٢٦].

١٦٣٣٦ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا هشام، عن حفصة ابنة سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أظفر أحدكم فليظفر على تمر، فإن لم يجد فليظفر بماء فإنه طهور. [راجع: ١٦٣٢٦].

١٦٣٣٧ - وقال: مع الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٣٨ - وقال: الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم اثنتان، صلة وصدقة. [راجع: ١٦٣٣٠].

١٦٣٣٩ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام، عن حفصة، عن سلمان بن عامر. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الصدقة على المسكين صدقة، والصدقة على ذي الرحم اثنتان، صدقة وصلة. [راجع: ١٦٣٣٠].

١٦٣٤٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام. قال: حدثني حفصة، عن سلمان بن عامر. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مع الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٤١ - قال: وسعته يقول: صدقتك على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم نئان، صدقة وصلة. [راجع: ١٦٣٣٠].

١٦٣٤٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن حفصة بنت سيرين، عن أم الرايح ابنة صليح، عن سلمان بن عامر، أن النبي ﷺ قال: الصدقة على المسكين صدقة، وإنها على ذي الرحم اثنتان، إنها صدقة وصلة. [راجع: ١٦٣٣٠].

١٦٣٤٣ - حدثنا عثمان، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، قال: أخبرنا أيوب وحبيب ويونس وقتادة، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن رسول الله ﷺ قال: في الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٤٤ - حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أظفر أحدكم فليظفر على تمر، فإن لم يجد تمر، فليظفر على ماء، فإنه له طهور. [مكرر الحديث: ١٦٣٣٥].

١٦٣٤٥ - حدثنا يونس. قال: حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر (لم يذكر أيوب النبي ﷺ). [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٤٦ - وهشام، عن محمد، عن سلمان، رفته إلى النبي ﷺ أنه قال: عن الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].

١٦٣٤٧ - حدثنا يونس. قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب وقتادة، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن رسول الله ﷺ قال: في الغلام عقيته، فأهرقوا عنه دماً، وأبطلوا عنه الأذى. [راجع: ١٦٣٢٩].



أبي إياس. قال: سَمِعْتُ أَبِي، وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَفْتَرَ لَهُ [رِجَال: ١٥٦١٨].

١٦٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ: صَوْمَ النَّهْرِ وَإِفْطَارَهُ [رِجَال: ١٥٦١٩].

١٦٣٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ غَلَامٌ صَغِيرٌ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَفْتَرَ لَهُ.

قال شعبة: فُلْنَا: لَهُ صُحْبَةٌ؟ قال: لا، وَلَكِنَّهُ كَانَ عَلَى عَهْدِهِ قَدْ حَلَبَ وَصَرَ. [رِجَال: ١١٣٥٣]

### حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ

١٦٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَصَابَ النَّاسَ قَرْحٌ وَجَهْدٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْرُؤُوا وَأَوْسِعُوا، وَأَذْفُوا الْأَثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ تَقَدَّمَ؟ قَالَ: أَكْثَرَهُمْ جَمْعًا، أَوْ أَخْلَفَهُ لِلْفُرَّانِ [انظر: ١١٣٦٢ و ١١٣٦٣ و ١١٣٦٤ و ١١٣٦٥ و ١١٣٦٦ و ١١٣٦٧ و ١١٣٦٨ و ١١٣٦٩ و ١١٣٧٠ و ١١٣٧١ و ١١٣٧٢].

١٦٣٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِيهِ قَلَابَةَ. قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَشْتَرُونَ النَّعْبَ بِالْوَرِقِ نَسِيئَةً إِلَى الْغَطَاءِ، فَاتَى عَلَيْهِمْ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ فَتَهَاؤُهُمْ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَاؤَا أَنْ يَسِيحَ النَّعْبَ بِالْوَرِقِ نَسِيئَةً وَأَتَابَنَا (أَوْ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا) أَنْ ذَلِكَ هُوَ الرَّبَا [انظر: ١١٣٧٤].

١٦٣٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بَعْضِ أَشْيَاقِهِمْ. قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ لَجِيرَانِهِ: إِنَّكُمْ تَنْحَطُونَ إِلَى رِجَالِ مَا كَانُوا بِأَخْضَرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَوْعَى لِحَدِيثِهِ مِنِّي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ [انظر: ١١٣٧٣].

١٦٣٦٢ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: إِنَّكُمْ تَنْحَطُونَ إِلَى أَقْوَامٍ مَا هُمْ بِأَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَّا، قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْرُؤُوا وَأَوْسِعُوا وَأَذْفُوا الْأَثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَقَدَّمَ [رِجَال: ١١٣٥٩].

١٦٣٦٣ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَعْظَمُ مِنَ الدَّجَالِ.

١٦٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: شَكَرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَرْحَ يَوْمَ أُحُدٍ

١٦٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ وَسَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَعَ الْغَلَامِ عَقِيْقَتُهُ، فَأَرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى.

قال: وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَكُنْ إِمَامَةَ الْأَذَى حَلَقَ الرَّأْسِ فَلَا أَدْرِي مَا هُوَ. [رِجَال: ١١٣٦٩]

١٦٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَعَ الْغَلَامِ عَقِيْقَتُهُ، فَاهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [رِجَال: ١١٣٦٩]

١٦٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ حَضَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيَطْرُقْ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيَطْرُقْ عَلَى الْمَاءِ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ [رِجَال: ١١٣٦٦].

### حَدِيثُ قُرَّةِ الزَّنِي

١٦٣٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْرِ الْجُعْفِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مَزِينَةَ، فَبَايَعْنَا وَإِنْ قَمِيصُهُ لَمُطْلَقٌ، فَبَايَعْتُهُ فَادْخَلَتْ يَدِي مِنْ جِيبِ الْقَمِيصِ فَمَسَسْتُ الْحَاتَمَ [رِجَال: ١٥٦١٦].

قال عروة: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا آبَاءَ شِئَاءٍ وَلَا حَرًّا إِلَّا مُطْلَقِي أَرْزَامَهَا لَا يَزِرَانِ أَبَدًا.

١٦٣٥٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِنْتِهَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ. قَالَ: قَالَ أَبِي: لَقَدْ عَمَرْتَنَا مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَذَرِي مَا الْأَسْوَدَانِ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

١٦٣٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ كَانَ حَلَبَ وَصَرَ. [انظر: ١١٣٥٤، ١١٣٥٨]

١٦٣٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: كَانَ أَبِي حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا أَدْرِي أَسَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ حَدَّثَتْ عَنْهُ. [رِجَال: ١١٣٥٣]

١٦٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مِسْرَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْخَيْثِيَّتَيْنِ، وَقَالَ: مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، وَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَأَ لَيْلِيهَامَا فَايْمَيْتُوهُمَا طَبْحًا.

قال: يَنْبِي الْبَصَلِ وَالثُّومِ.

١٦٣٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ

وقالوا: كَيْفَ تَأْمُرُ بِثَلَاثًا؟ قال: اخْرُؤُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَاذْفَنُوا فِي الْقَبْرِ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. قال هشام: فَقَدِمْتُ أَبِي بَيْنَ يَدَيِ اِثْنَيْنِ [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٦٥ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الرُّشَكِ (قال شعبة): قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ. قال: سَمِعْتُ مَعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ. قالت: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، (وَإِنْ تَصَارَمَا) فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالِيهَا تَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا، وَأَوْلَهُمَا فَيُنَايَا سَبَقَهُ بِالْقِيَمَةِ كَفَّارَتُهُ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يردَّ عَلَيْهِ وَردَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ، رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَردَّ عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ، فَإِنْ مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا لَمْ يَجْتَمِعَا فِي الْجَنَّةِ أَبَدًا [انظر: ١٦٣٦٦].

١٦٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الرُّشَكِ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّمَا تَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا، وَأَوْلَهُمَا فَيُنَايَا يَكُونُ سَبَقَهُ بِالْقِيَمَةِ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَإِنْ سَلَّمَ فَلَمْ يَقْبَلْ وَردَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَردَّ عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ، وَإِنْ مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا أَبَدًا [راجع ما قبله].

١٦٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ. قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ. قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ. قال: قال هشام بن عامر: جَاءَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابْنَا قَرْحَ وَجْهِكَ فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا؟ قال: اخْرُؤُوا وَأَوْسِعُوا وَأَجْمَلُوا الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ، قالوا: فَأَيُّهُمْ قُدِّمُ؟ قال: أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا، قال: فَقَدِمْتُ أَبِي بَيْنَ يَدَيِ رَجُلٍ أَوْ اِثْنَيْنِ [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ رَأَسَ الدَّجَالَ مِنْ وَرَائِهِ حَيْكٌ حَيْكٌ، قَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي الْاِثْنَيْنِ، وَمَنْ قَالَ: كَذَبْتَ، رَبِّي اللَّهُ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، فَلَا يَضُرُّهُ أَوْ قَالَ: فَلَا تَنْتَهَ عَلَيْهِ.

١٦٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. قال: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ. قال: قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْرُؤُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَاذْفَنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، قال: فَكَانَ أَبِي ثَلَاثَ لَيَالٍ وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَقَدِمْتُ [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قال: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الدُّعَمَاءِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قال: شَكَرُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا بِهِمْ مِنَ الْقَرْحِ، فَقَالَ: اخْرُؤُوا وَأَحْسِنُوا وَأَوْسِعُوا، وَاذْفَنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، قَمَاتِ أَبِي قَدِمْتُ بَيْنَ يَدَيِ رَجُلَيْنِ [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٧١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قال: حَدَّثَنَا أَبِي. قال: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ يَحْدُثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قال: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ يَحْدُثُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، وَرَأَدَ فِيهِ: عَنْ (سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، وَرَأَدَ فِيهِ وَأَعْمَقُوا. [راجع: ١٦٣٥٩].

١٦٣٧٣ - قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ. قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَتَنَةُ أَكْبَرُ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ [راجع: ١٦٣٦٣].

١٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. قال: قَدِمَ هِشَامُ بْنُ عَامِرِ الْبَصْرَةَ فَوَجَدَهُمْ يَتَّبِعُونَ الذُّعْبَ فِي أُطْفِيئَتِهِمْ، فَقَامَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الذُّعْبِ بِالْوَرِقِ نَهْيًا وَآخَرْتَا أَوْ قَالَ: (إِنَّ ذَلِكَ هُوَ الرِّبَا) [راجع: ١٦٣٦٠].

١٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدُّعَمَاءِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. قال: (إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونَ إِلَيَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَا كَانُوا أَحْصَى وَلَا أَحْفَظَ لِحَدِيثِي مِنِّي وَأَنْتِي سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا بَيْنَ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ) [انظر: ١٦٣٦٣].

## حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ

١٦٣٧٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنَةَ، أَنَّ عَمْرُوَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَتَبِ السَّلْمِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ نَاعِقَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عُثْمَانُ: وَيَسِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يَهْلِكُنِي، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ. قال: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَادَّعَبَ اللَّهُ مَا كَانَ يِي قَلَمِ أَرْزَلِ أَمْرِي بِهِ أَمَلِي وَغَيْرِهِمْ [انظر: ١٦٣٧٣].

١٦٣٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (قال رَوْحٌ): قال: أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَأَمْرَاءَ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتُهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وقال: الْآخَرُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْتَهْدِكْ لَأُرْشِدْ أَمْرِي وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي [انظر: ١٨٠٦٥].

١٦٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامًا قَوْمِي فَقَالَ: أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَأَقْتَدِ بِأَصْنَعْتِهِمْ، وَأَتَّخِذْ مُؤَدَّبًا لَا يَأْخُذُ عَلَى آذَانِهِ أَجْرًا [انظر: ١٦٣٧٩، ١٦٣٨٠، ١٨٠٦٦، ١٨٠٧١، ١٨٠٧٢].

١٦٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مَطْرُفٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي قَالَ: أَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَأَقْدَبْ بِأَضْمَتِهِمْ، وَأَخْذُ مُؤَدَّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى آدَانِهِ أَجْرًا. [راجع: ١٦٣٧٨].

١٦٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مَطْرُفٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ: أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَأَقْدَبْ بِأَضْمَتِهِمْ، وَأَخْذُ مُؤَدَّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى آدَانِهِ أَجْرًا. [راجع: ١٦٣٧٨].

١٦٣٨١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مَطْرُفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، فَقَالَ: لَيْتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصِّيَامُ جَنَّةٌ كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ [انظر: ١٦٣٨٧، ١٨٠٦٢، ١٨٠٦٣، ١٨٠٧٢].

١٦٣٨٢ - وَكَانَ آخِرَ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الطَّائِفِ، قَالَ: يَا عَثْمَانُ، تَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ فِي الْقَوْمِ الْكَبِيرِ وَذَا الْحَاجَةِ.

١٦٣٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنَةَ، أَنَّ عَمْرُوَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: اتَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يَهْلِكُنِي، فَقَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْسَحْهُ يَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: اَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ أَمُرُّ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ [راجع: ١٦٣٧٦].

١٦٣٨٤ - حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الثَّمَمَانَ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاحًا مِنْ تَقِيفٍ قَالُوا: أَبَانَا عَثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْ قَوْمَكَ، وَإِذَا أَمَمْتَ قَوْمَكَ فَأَخَفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَإِنَّهُ يَهْتَمُّ فِيهَا الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالْمَرِيضَ وَذُو الْحَاجَةِ.

١٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَثْمَانُ، أَمْ قَوْمَكَ، وَمَنْ أَمْ الْقَوْمَ فَلْيُخَفِّفْ (٢٢/٤) فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ فَصَلِّ كَيْفَ شِئْتَ [انظر: ١٨٠٥٩].

١٦٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عَثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: آخِرَ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخَفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ.

١٦٣٨٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ مَطْرُفًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَفْصَفَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ التَّقِيَّ دَعَا لَهُ بِلَبَنِ لَيْسَفِيَّةٍ، فَقَالَ

مَطْرُفٌ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصِّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ، كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ [راجع: ١٦٣٨١].

١٦٣٨٨ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صِيَامُ حَسَنِ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ [انظر: ١٨٠٦٣، ١٨٠٧٠، ١٨٠٧٢].

١٦٣٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُتَادَى مَتَادُ كُلِّ لَيْلَةٍ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرُ لَهُ، حَتَّى يَبْتَمُجِرَ الْعَجْرُ [انظر: ١٨٠٧٣].

١٦٣٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: مَرَّ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: مَا يَجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ - يَعْنِي زِيَادًا - فَقَالَ لَهُ عَثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَالَ عَثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ لِدَاوُدَ نَبِيٌّ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ، يَقُولُ: يَا آدَا دَاوُدُ قَوْمُوا فَصَلُّوا فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدَّعَاءَ إِلَّا لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَّارٍ. فَرَكِبَ كِلَابُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَتَهُ، فَاتَى زِيَادًا فَاسْتَمَعَهَا، فَاعْتَمَدَ [انظر: ١٦٣٩١، ١٨٠٧٣].

١٦٣٩١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: مَرَّ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ١٦٣٩٠].

## حَدِيثُ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ

١٦٣٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَوْ بَدْرٍ، أَنَا أَشْكُ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُعِيْمُ فِيهَا صَليَّهُ بَيْنَ رُكُوعَيْهَا وَسُجُودَيْهَا.

١٦٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتَبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ لَا يُعِيْمُ صَليَّهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ [انظر: ١٦٤٠٦، ١٦٤٢٧، ١٦٤٢٨].

١٦٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التُّرْبِ الْوَاحِدِ، فَاطَّلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِزَارَهُ فَطَارَقَ بِهِ رِدَاءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ [انظر: ١٦٣٩٦، ٢٤٣٥، ٢٤٣٦، ٢٤٣٧].

١٦٣٩٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّوَصًا أَحَدُنَا إِذَا مَسَّ ذِكْرُهُ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ بَعْضَةُ مِنْكَ، أَوْ جَسَدِكَ [انظر: ١٦٤٠١، ١٦٤٠٢، ١٦٤٠٣].

١٦٣٩٦- حَدَّثَنَا يُوسُفُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ خَيْمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، أَنَّ أَبَاهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا، فَلَمَّا أَيْمَتِ الصَّلَاةَ طَارِقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ تَوْبِيئِهِ فَصَلَّى فِيهِمَا رَاجِعًا [١٦٣٩٤].

١٦٣٩٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، (٢٣/٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَمْرَاتِهِ حَاجَةً فَلْيَأْتِهَا وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُورٍ [انظر: ٢٤٣٣٤، ٢٤٣٣٧].

١٦٣٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكُونُ وَثْرَانٌ فِي لَيْلَةٍ [انظر: ٢٤٣٣٣].

١٦٣٩٨م- قَالَ: وَسئِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ: وَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ.

١٦٣٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمْ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا، فَإِنِ أَغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَتَمُّوا الْعِدَّةَ [انظر: ١٦٤٠٣].

١٦٤٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْفَجْرُ الْمُسْتَطِيلُ فِي الْأَفُقِ وَلَكِنَّهُ الْمُعْتَرِضُ الْأَحْمَرُ [انظر: ٢٤٤٤١].

١٦٤٠١- قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَسَّنَتْ ذِكْرِي، أَوْ الرَّجُلُ يَمَسُّ ذِكْرَهُ فِي الصَّلَاةِ، عَلَيْهِ الْوُضُوءُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ رَاجِعٌ [١٦٣٩٥].

١٦٤٠٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: وَقَدْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا وَدَعْنَا أَمْرِي فَأَتَيْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَهَا مِنْهَا، ثُمَّ سَجَّ فِيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَوْكَاهَا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبِي بِهَا وَانْضَحِي سَجْدَ قَوْمِكَ، وَأَمْرُهُمْ يَقْرَءُونَ بِرُؤْسِهِمْ أَنْ رَفَعَهَا اللَّهُ، قُلْتُ: إِنَّ الْأَرْضَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ بَعِيدَةٌ، وَإِنَّهَا تَيْسُّ، قَالَ: فَيَاذًا يَسْتَفْتِدُّهَا [انظر: ٢٤٤٢٣].

١٦٤٠٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَوَاقِبَتٍ لِلنَّاسِ، صُومُوا الرُّؤْيِيَّةَ وَافْطِرُوا الرُّؤْيِيَّةَ، فَإِنِ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتَمُّوا الْعِدَّةَ رَاجِعًا [١٦٣٩٩].

١٦٤٠٤- حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّوَصًا أَحَدُنَا إِذَا مَسَّ ذِكْرُهُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا مِنْكَ، أَوْ بَعْضَةُ مِنْكَ رَاجِعًا [١٦٣٩٥].

١٦٤٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو السَّحْمِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي سِرَاجُ بْنُ عُقَيْبَةَ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ طَلْقٍ حَدَّثَهُمَا، أَنَّ أَبَاهُ طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ أَتَانَا فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ عِنْدَنَا حَتَّى أَمْسَى، فَصَلَّى بِنَا الْفِيَّامَ فِي رَمَضَانَ، وَأَوْتَرَنَا، ثُمَّ انْحَلَّ إِلَى مَسْجِدِ رَمِيَّانَ، فَصَلَّى بِهِمْ حَتَّى بَقِيَ الْوَتْرُ، فَقَدَّمَ رَجُلًا فَأَوْتَرَ بِهِمْ وَقَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا وَثْرَانَ فِي لَيْلَةٍ [انظر: ٢٤٣٣٣، ٢٤٣٣٨].

## حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ

١٦٤٠٦- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَسَرِيحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ شَيْبَانَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ وَاقْدَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ إِلَى رَجُلٍ لَا يُعِيْمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُعِيْمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ رَاجِعًا [١٦٣٩٣].

١٦٤٠٦م- قَالَ: وَرَأَى رَجُلًا يَصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ، فَوَقَفَ حَتَّى انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَغْبِلْ صَلَاتَكَ، (فَإِنَّهُ لَا) صَلَاةَ لِرَجُلٍ قَرَدَ خَلْفَ الصَّفِّ [انظر: ٢٤٢٩٣].

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَرَدًا خَلْفَ الصَّفِّ [فَقَالَ لَهُ: اسْتَغْبِلْ صَلَاتَكَ، فَلَا صَلَاةَ لِقَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ].

١٦٤٠٧- قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: قَالَ: لَدَعْنَتِي عَقْرَبٌ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَرَقَانِي وَمَسَحَهَا [انظر: ٢٤٤٤٦].

## حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ

١٦٤٠٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيحَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، (قَالَ رَوْحٌ) فَأَتَوْا حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانِهَا رَاجِعًا [١٥١٧٣].

١٦٤٠٩- قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ. قَالَ:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ مَدَحْتُ اللَّهَ بِمَدْحِهِ وَمَدَحْتُكَ بِأَخْرِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَاتِ وَأَبْدَأْ بِمَدْحَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [راجع: ١٥٦٧].

١٦٤١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَصَمٌ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقٌ، وَرَجُلٌ هَرَمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي قَفْرَةٍ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ يَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُ يَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصَّيِّانُ يُحَدِّثُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرَمُ يَقُولُ: رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَغْفَلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْقَفْرَةِ يَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَانِقَهُمْ لِيُطْعِمَهُ، فَيُرْسَلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا كَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا.

١٦٤١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... مِثْلُ هَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا.

١٦٤١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، (حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ سَرِيعٍ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَعْدِ، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ- بَيْنِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ- قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ غَزَوَاتٍ، قَالَ: فَتَنَازَلُ قَوْمَ الذَّرِيَّةِ بَعْدَمَا قَتَلُوا الْمُقَاتِلَةَ، فَيَلْبَسُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا مَا بَانَ أَقْوَامٌ قَتَلُوا الْمُقَاتِلَةَ حَتَّى تَنَازَلُوا الذَّرِيَّةَ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَيْسَ أَتِنَاهُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَتِنَاهُ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّهَا لَيْسَتْ تَسْمَةً تُؤَلَّدُ إِلَّا وَوَلِدَتْ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَمَا تَنَزَّلَ عَلَيْهَا حَتَّى يَبَيِّنَ عَنْهَا لِسَانُهَا، فَأَبْوَاهَا يَهُودَانِهَا أَوْ بَصْرَانِهَا [راجع: ١٥٦٧].

قال: وأخفاها الحسن

## حَدِيثُ مُطَرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ

١٦٤١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرَفٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرَفًا عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَوْمِ الدَّهْرِ قَالَ: مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ، أَوْ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ [انظر: ١٦٤٢٢، ١٦٤٢٩، ١٦٤٣٧، ١٦٤٦٤، ١٦٤٦٧].

وقال: يهز في حديثه لا صام ولا أفطر.

١٦٤١٤- حَدَّثَنَا وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ (وَقَالَ وَكَيْعَ مَرَّةً: أَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ) «إِنهَائِكُمُ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمْ الْمُتَقَابِرَ» قَالَ: يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي؟ وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا

تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟ أَوْ لَيْسَتْ قَابَلَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَقْبَيْتَ [انظر: ١٦٤١٥، ١٦٤٣١، ١٦٤٣٣، ١٦٤٣٦، ١٦٤٣٧].

١٦٤١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُطَرَفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنهَائِكُمُ التَّكَاثُرُ» يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي؟ وَمَا لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْبَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ قَابَلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ. [راجع: ١٦٤١٤]

١٦٤١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيْشٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّيِّدُ اللَّهُ، قَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُهُ (٢٥/٤) فِيهَا قَوْلًا، وَأَعْظَمُهَا فِيهَا طَوْلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ وَلَا يَسْتَجِرْهُ الشَّيْطَانُ. [انظر: ١٦٤٢٠، ١٦٤٢٥].

١٦٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يُصَوْمُ الدَّهْرَ، قَالَ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ [راجع: ١٦٤١٣].

١٦٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ [انظر: ١٦٤٢٨، ١٦٤٢٧، ١٦٤٢٩].

١٦٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ثُمَّ يَتَّخِمْ تَحْتَ قَدَمِهِ، ثُمَّ ذَكَكَهَا بِنَعْلِهِ، وَهِيَ فِي رِجْلِهِ [راجع: ١٦٤١٨].

١٦٤٢٠- حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا غِلَّانُ، عَنْ مُطَرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ وَقَدَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: أَنْتَ وَالِدَانَا، وَأَنْتَ سَيِّدَانَا، وَأَنْتَ أَطْوَلُ عَلَيْنَا (قَالَ يُوْسُفُ: وَأَنْتَ أَطْوَلُ عَلَيْنَا طَوْلًا)، وَأَنْتَ أَفْضَلُنَا عَلَيْنَا فَضْلًا، وَأَنْتَ الْجَفَنَةُ الْغَرَاءُ، فَقَالَ: فَوَلُّوْا قَوْلَكُمْ وَلَا يَسْتَجِرْكُمْ الشَّيْطَانُ، قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ: وَلَا يَسْتَهْوِيكُمْ [راجع: ١٦٤١٦].

١٦٤٢١- حَدَّثَنَا زَيْدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ مُطَرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفِي صَدْرِهِ أَرِيضٌ كَأَرِيضِ الْمَرْجُلِ مِنَ الْبُكَاءِ [انظر: ١٦٤٣٦، ١٦٤٣٧].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمْ يَقُلْ مِنَ الْبُكَاءِ إِلَّا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ.

١٦٤٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسَخَّعَ، فَذَكَكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى [راجع: ١٦٤١٨].

١٦٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، يَعْنِي الطَّوِيلَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَوَامُ الْإِبِلِ نَصِيهَا؟ قَالَ: صَالَةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ.

١٦٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ [راجع: ١٦٤١٣].

١٦٤٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ) عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا) عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: السَّيِّدُ اللَّهُ؛ فَقَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُهَا فِيهَا قَوْلًا وَأَعْظَمُهَا فِيهَا طَوْلًا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقُلْ أَحَدَكُمْ بِقَوْلِهِ وَلَا يَسْتَجِرَّهُ الشَّيْطَانُ، أَوْ الشَّيْطَانُ [راجع: ١٦٤١٦].

١٦٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَوَصَدْرُهُ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ [راجع: ١٦٤٢١].

١٦٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ قَالَ: لِمَ يَصُومُ وَلِمَ يَفْطَرُ [راجع: ١٦٤١٣].

١٦٤٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ، قَالَ: فَتَنَعَ قَعْلَهُ تَحْتَ نَعْلِهِ الْيُسْرَى، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُهُ حَكَمَهَا بِنَعْلَيْهِ [راجع: ١٦٤١٨].

١٦٤٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ الدَّهْرَ؟ فَقَالَ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ [راجع: ١٦٤١٣].

١٦٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٦/٤) كَانَ يُصَلِّي وَيَرَى تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

١٦٤٣١ - (حَدَّثَنَا) عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَيَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْبَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ قَابِلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ قَامُضَيْتَ [راجع: ١٦٤١٤].

١٦٤٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ [راجع: ١٦٤١٣].

١٦٤٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: دُعِيتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿الْهَاقِمُ التَّكَاثُرُ﴾... فَذَكَرَ مَثَلَهُ سَوَاءً، وَلَيْسَ فِيهِ قَوْلٌ قَتَادَةَ - يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ هَمَّامٍ - [راجع: ١٦٤١٤].

١٦٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعِيدِ أَبِي طَلْحَةَ الرَّاسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿الْهَاقِمُ التَّكَاثُرُ﴾ حَتَّى حَتَمَهَا [انظر: ١٦٤١٤].

١٦٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَوَصَدْرُهُ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ [راجع: ١٦٤٢١].

١٦٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿الْهَاقِمُ التَّكَاثُرُ﴾ حَتَّى زُرْتُمُ الْمُقَابِرَ، قَالَ: فَقَالَ: يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْبَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ قَابِلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ قَامُضَيْتَ [راجع: ١٦٤١٤].

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كُلُّ صَدَقَةٍ لَمْ تُقْبَضْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

١٦٤٣٧ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَهُ يَقُولُ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَفَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ [راجع: ١٦٤١٤].

## حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

١٦٤٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ.

١٦٤٣٩ - وَوَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ [انظر: ١٦٤٤٣].

قَالَ وَكَيْعٌ: فِي ثَوْبٍ قَدْ أَلْفَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ.

١٦٤٤٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السُّعْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَرْبِئَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِطَعَامٍ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، (قَالَ هِشَامُ: يَا بَنِي) سَمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلَّ يَمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ، قَالَ: فَمَا زَالَتْ أَكَلْتِي [بعده: ١٦٤٤١].

١٦٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ ، - رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ (١) مَزَيْنَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا بَنِي إِذَا أَكَلْتُمْ فَمَسَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ يَمِينِكُمْ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكُمْ ، قَالَ : فَمَا زَالَتْ أَكَلْتِي بَعْدَ . [راجع الحديث السابق]

١٦٤٥١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ] ، حَدَّثَنَا ثُوَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ أَبِي وَجْزَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَهُ . [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةِ الْمَخْزُومِيِّ

١٦٤٥٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةِ الْمَخْزُومِيِّ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ .

١٦٤٥٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي كُؤُوبٍ ، مَلْتَحِفًا بِهِ ، مُخَالَفًا لِمَنْ طَرَفِيهِ .

## حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ

١٦٤٥٤- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ : «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْسَبُ مُصِيبَتِي فَأَجْرِنِي فِيهَا ، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا .

قَلَّمَا فَبِضْ أَبُو سَلَمَةَ خَلْفَتِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَهْلِي خَيْرًا مِنْهُ [انظر بعده]

١٦٤٥٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ . قَالَ : حَدَّثَنَا آيْتُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَمْرِو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنِ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : آتَانِي أَبُو سَلَمَةَ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا فَسَرَرْتُ بِهِ . قَالَ : لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةٌ ، فَتَرْجِعُ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا فَعَلْ ذَلِكَ بِهِ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ ، قَلَّمَا تَوَفَّى أَبُو سَلَمَةَ اسْتَرْجَعْتُ ، وَقُلْتُ : اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي قُلْتُ : مَنْ آتَى لِي خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ؟ قَلَّمَا انْقَضَتْ عِدَّتِي اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٨/٤) وَأَنَا أَدْبَعُ إِهَابًا لِي ، فَسَلَّتُ يَدِي مِنَ الْقَرْطِ ، وَأَذْنْتُ لَهُ ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَسَادَةَ أَدَمَ حَشْوَهَا لَيْفَ ، فَعَدَّ عَلَيْهَا ، فَخَطَبَنِي إِلَى نَفْسِي ، قَلَّمَا فَرِغَ مِنْ مَقَالَتِهِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بِي أَنْ لَا تَكُونُ بِكَ الرَّغْبَةُ

١٦٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ ، - رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ (١) مَزَيْنَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا بَنِي إِذَا أَكَلْتُمْ فَمَسَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ يَمِينِكُمْ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكُمْ ، قَالَ : فَمَا زَالَتْ أَكَلْتِي بَعْدَ . [راجع الحديث السابق]

١٦٤٤٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْنَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ وَهْبِ ابْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ يَا غُلَامُ ، سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ يَمِينِكَ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكُمْ ، فَلَمْ تَزَلْ تَلِكْ طُعْمَتِي بَعْدَ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ .

١٦٤٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ [راجع ١٦٤٢٨] .

١٦٤٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ (٢٧/٤) يَمِينِكَ وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكُمْ .

١٦٤٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (١) إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، جَمَلَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . [انظر بعده]

١٦٤٤٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (بْنِ) قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ أَبِي : إِذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : (وَذَكَرَ) ، لَمْ يَسْمَعَهُ ، يَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ . [راجع ما قبله]

١٦٤٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ، [عَنْ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدِ الْمُعْتَمِدِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : قُرْبٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ ، فَقَالَ : لِأَصْحَابِهِ اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلِيَاكُلْ كُلُّ امْرِئٍ مِمَّا يَلِيهِ .

١٦٤٤٨- قَرَأَتْ عَلَيَّ أَبِي : حَدَّثَكُمْ أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو وَجْزَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : يَا بَنِي ، إِدْنُهُ ، وَسَمَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ [انظر: ١٦٤٥٠، ١٦٤٥١] .

١٦٤٤٩- قَرَأَتْ عَلَيَّ أَبِي : مُوسَى بْنُ دَاوُدَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ . عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السَّعْدِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامَ يَأْكُلُهُ ، فَقَالَ : إِذْنُ فَمَسَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكُلُّ يَمِينِكَ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ .

١٦٤٥٠- قَرَأَتْ عَلَيَّ أَبِي : مُتَّصِرُونَ بِنِ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي (أَوْ أَخْبَرَنِي) أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ ، أَنَّهُ

١٦٤٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ رَجُلٍ آخَرَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مَعًا غَيْرَتِ النَّارِ. [تقدم في مسند أبي هريرة: ٩٩٠٩ وانظر: ١٦٤٦٣]

١٦٤٦٢- وقال: أبو بكر: -يعني ابن حَفْصٍ- قال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [يعني: انظر: ١٦٤٦٣]

١٦٤٦٣- قال: وَحَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [يعني: راجع: ١٦٤٦١]

١٦٤٦٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنِ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: صَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحِيْمَهُمْ، وَغَدَوْا إِلَى حُرُوفِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ الْجَيْشُ تَكْصَمُوا مُدْبِرِينَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ [راجع: ١٦٤٥٩].

١٦٤٦٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ» قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: صَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ (٢٩/٤) خَيْرَ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع: ١٦٤٥٩]

١٦٤٦٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ عَجْرَةَ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا طَيْبَ النَّفْسِ، يَرَى فِي وَجْهِهِ الْبُشْرَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيْبَ النَّفْسِ، يَرَى فِي وَجْهِكَ الْبُشْرَ، قَالَ: أَجَلَ أَنَابِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً كَسَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مَثَلَهَا.

١٦٤٦٧- حَدَّثَنَا سُمَيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَمِيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ، يَبْلُغُهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صَوْرَةٌ وَلَا كَلْبٌ. [انظر: ١٦٤٦٧].

١٦٤٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا (بْنِ أَبِي زَائِدَةَ). قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَنَابِي أَبُو طَلْحَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ. [راجع: ١٦٤٥٧].

١٦٤٦٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَلَبَ قَوْمًا أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ بَعْضَهُمْ ثَلَاثًا. [انظر: ١٦٤٧٣، ١٦٤٧٤، ١٦٤٧٤].

١٦٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَاتَلَ قَوْمًا فَهَزَمَهُمْ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثًا، وَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَمَرَ بِصَانِدَيْدِ قُرَيْشٍ فَالْقَوْا

فِي، وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ فِي غَيْرَةِ شَدِيدَةٍ، فَآخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ بِهِ، وَأَنَا امْرَأَةٌ دَخَلْتُ فِي السَّنِّ، وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ، فَقَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَفْوَةِ، فَسَوْفَ يَذْهَبُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكَ وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ السَّنِّ فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ الَّذِي أَصَابَكَ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعِيَالِ فَأَنَا مَعَ عِيَالِكَ عِيَالِي، قَالَتْ: فَقَدْ سَلَّمْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَوُجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَقَدْ أَبَدَلَنِي اللَّهُ بِأَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْهُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ

١٦٤٥٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ -يعني ابن سعد- قال: حَدَّثَنِي بَكْرٌ -يعني ابن عبد الله بن الأشج- عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، صاحب رسول الله ﷺ، أنه قال: إنا رسول الله ﷺ قال: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة.

قال: بسر: ثم اشتكى فعدته، فإذا على بابي ستر فيه صورة، فقلت لعبيد الله الخولاني، ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا ويذكر الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه يقول: قال: إلا رقم في ثوب.

قال هاشم: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رقم في ثوب، وكذا قال يونس.

١٦٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ (ح).

وابن أبي زائدة. قال: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ. [قال يحيى في حديثه: أَنَابِي أَبُو طَلْحَةَ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ [انظر: ١٦٤٦٨].

١٦٤٥٨- وقال عبد الرزاق: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمِيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صَوْرَةٌ تَمَائِيلَ. [انظر: ١٦٤٦٧].

١٦٤٥٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ لَمَّا صَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحِيْمَهُمْ وَغَدَوْا إِلَى حُرُوفِهِمْ وَأَرْضَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ الْجَيْشُ رَكَضُوا مُدْبِرِينَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ [انظر: ١٦٤٦٤، ١٦٤٦٥، ١٦٤٧٢].

١٦٤٦٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: قِيلَ لِمَطَرِ الْوَرَّاقِ، وَأَنَا عنده: عَمَّنْ كَانَ يَأْخُذُ الْحَسَنَ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مَعًا غَيْرَتِ النَّارِ؟ قَالَ: أَخَذَهُ عَنْ أَنَسٍ، وَأَخَذَهُ أَنَسٌ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَخَذَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا [انظر: ١٦٤٧٧].

١٦٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: وَرَأَاهُ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْصَحَتْ النَّارُ [راجع: ١٦٤٦٢].

١٦٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَمِينِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سَلِيمَانَ - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَالسُّرُورِيُّ فِي وَجْهِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَرِي السُّرُورَ فِي وَجْهِكَ. فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي مَلَكٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا يُرِيدُكَ أَنْ رِيكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا؟ قَالَ: بَلَى [راجع: ١٦٤٧٥].

١٦٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سَلِيمَانُ - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - زَمَنَ الْحِجَابِ فَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبَشْرِيُّ فِي وَجْهِهِ... فَذَكَرَهُ [راجع: ١٦٤٧٥].

١٦٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبْرَكٍ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي بَيْنَ كَتِفِ وَأَبُو طَلْحَةَ جُلُوسًا، فَآكَلْنَا لَحْمًا وَخَبْزًا، ثُمَّ دَعَوْتُ بَوْصُوهُ، فَقَالَا: لِمَ تَتَوَضَّأُ؟ قُلْتُ: لِهَذَا الطَّعَامِ الَّذِي آكَلْنَا، فَقَالَ: اتَّوَضَّأَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟ لِمَ يَتَوَضَّأُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ [انظر: ٢١٤٩٩].

١٦٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ ثَابِتٍ، كَمَا يَسْكُنُ بَنِي سَلِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ عَمْرٍو، فَغَيَّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَلَمٌ يَغَيِّرُ عَلَيَّ، قَالَ: (فَاجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ)، قَالَ: قَرَأَ الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ أَحْسَنْتَ، قَالَ: فَكَيْفَ عَمْرٍو وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَمْرٍو! الْقُرْآنُ كُلُّهُ صَوَابٌ، مَا لِمَ يُجْعَلُ عَذَابٌ مَغْفِرَةٌ أَوْ مَغْفِرَةٌ عَذَابًا.

وقال عبد الصمد مرة أخرى: أبو ثابت من كتابه.

١٦٤٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا جُلُوسًا بِالْأَنْبِيَةِ، فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ، اجْتَبُوا مَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا جَلَسْنَا لِعَبْرٍ مَا بَأْسٌ، تَتَذَكَّرُ وَتَتَحَدَّثُ، قَالَ: فَأَعطُوا

فِي قَلْبٍ مِنْ قَلْبٍ بَدْرَ خَيْبَتٍ مَثْنٍ، قَالَ: ثُمَّ رَاحَ إِلَيْهِمْ وَوَحَا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا جَهْلٍ بِنَ هِشَامٍ، وَيَا عَبْتَةَ بِنَ رَيْبَعَةَ، وَيَا شَيْبَةَ بِنَ رَيْبَعَةَ، وَيَا وَكَيْدَ ابْنَ عَبْتَةَ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا قَائِلِي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ كَلَّمْتُمْ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ [راجع: ١٦٤٦٩].

قَالَ: فَتَادَةُ بَعْثَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَسْمَعُوا كَلِمَاتِهِ تَوْبِيخًا وَصَغَارًا وَتَقَمُّتًا، قَالَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: لِمَا فَرَّغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثًا. ١٦٤٧١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ (ح).

وَحُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ. قَالَ: غَشِيَتَا النَّعَاسُ وَتَحَنُّنٌ فِي مَصَافِقَا يَوْمَ بَدْرِ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: [كُنْتُ] فِيمَنْ غَشِيَهُ النَّعَاسُ يَوْمَئِذٍ، فَجَعَلَ سِنِّي يَسْفُطُ مِنْ يَدِي وَأَخَذَهُ وَسَفُطَ وَأَخَذَهُ.

١٦٤٧٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: لَمَّا صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحِيَهُمْ وَعَدَدُوا إِلَى حُرُوبِهِمْ وَأَرْضِيَهُمْ. فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ الْجَيْشَ نَكَصُوا مَدِينَةَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينِ [راجع: ١٦٤٥٩].

١٦٤٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: ذَكَرْنَا أَنَسُ ابْنَ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرِ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صِتَائِدِ قُرَيْشٍ، فَقُدُّوا فِي طُورِيٍّ مِنْ أَطْرَافِ بَدْرِ خَيْبَتٍ مُخْبِتٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَيَّ قَوْمٌ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ يَبْدَأُ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَضَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَضَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: مَا نَرَاهُ إِلَّا يُنْطَلِقُ لِيُقْضَى حَاجَتُهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يَتَأَدَّبُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَيْسَرَكُمُ أَنْتُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَالَ عَمْرٌو: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَكَلَّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: أَحْبَبَهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصَغِيرًا، وَتَقَمُّتًا وَحَسْرَةً وَتَدَامَةً. [راجع: ١٦٤٦٩].

١٦٤٧٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ شَيْبَانَ، وَلَمْ يُسَيِّدْهُ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: وَتَقَمُّتًا. [راجع: ١٦٤٦٩].

١٦٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سَلِيمَانُ (٣٠/٤) - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - زَمَنَ الْحِجَابِ فَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبَشْرِيُّ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرِي الْبَشْرَ فِي وَجْهِكَ، قَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي مَلَكٌ، يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرِيدُكَ أَنْ لَا

الْمَجَالِسَ حَقَّهَا، قُلْنَا: وَمَا حَقَّهَا؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصْرِ وَرُدُّ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ.

١٦٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَجَّاجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، قَالَ: وَحَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ بَشِيرٍ مَوْلَى ابْنِي مَعَالَةَ - يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا طَلْحَةَ بْنَ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْدُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا عِنْدَ مَوْطِنٍ يَنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتَهُ، وَيَنْتَقِصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَفْسَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يَنْتَقِصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، وَيَنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ، إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَفْسَهُ.

١٦٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ (٣١/٤).

## حَدِيثُ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ

١٦٤٨٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَنْعَةَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلَّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْنَعْ (انظر: ٣٧٠١).

١٦٤٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَكَيْلُهُ، وَلَا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَحَدٍ حَتَّى يُؤْتِمَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: يُقِيمُ عِنْدَهُ وَيَسِّرُ لَهُ شَيْءًا يَفْرِيهِ (انظر: ١٦٤٨٨، ٣٧٠٣، ٣٧٠٧).

١٦٤٨٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْكَنْعَمِيِّ، (وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَارُ لَا يَأْمَنُ (جَارًا) بَوَاقِيَهُ قَالُوا وَمَا بَوَاقِيَهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ (انظر: ٣٧٠٤).

١٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ - يَعْنِي الْمُقْبَرِيُّ - عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَمُتُ الْجُبُوتَ إِلَى مَكَّةَ: أَتَدْنِي إِلَيْهَا أَمْ أَمِيرٌ أَحَدُنَا قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَاةَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتَهُ أَذْنَابِي، وَوَعَاةَ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتَهُ عَيْنَايَ حِينَ

تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ حَمَدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَمُهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَجِلُّ لَأَمْرَيْنِ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدُ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقَتَلُوا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذْنُ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، إِنَّمَا أَذْنُ لِي فِيهَا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حَرَمُهَا الْيَوْمَ كَحَرَمِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيَلْبِغَ الشَّاهِدُ الْقَاتِبَ (انظر: ١٦٤٩١).

١٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَذْنَابِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَنْعَةَ جَائِزَتِهِ، قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَوْمٌ وَكَيْلُهُ، وَالصِّيَافَةُ ثَلَاثٌ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَقَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلَّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْنَعْ. وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: وَلَا يُثَوِي عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ. (راجع: ١٦٤٨٥).

١٦٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَتَيْنَا مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فَضِيلٍ <sup>(١)</sup> عَنْ سَعِيدَانَ بْنِ أَبِي الْعُجَيْبِ (قَالَ يَزِيدُ: السَّلْمِيُّ) عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَقَالَ يَزِيدُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ): مَنْ أَصِيبَ بَدَمٌ أَوْ خَيْلٌ (الْخَيْلُ الْجِرَاحُ) فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثَ، إِمَّا أَنْ يَنْتَقِصَ، أَوْ يَأْخُذَ الْعُقْلَ، أَوْ يَفْعُو، فَإِنْ أَرَادَ رَابِعَةً فَخُدُّوا عَلَى يَدَيْهِ، فَإِنْ قَسَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ عَادَ بَعْدَ، فَقَتَلَ قَلْبَهُ النَّارَ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا.

١٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يَحْدُثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ زَيْدِ أَحَدِ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ ثُمَّ الْكَنْعَمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: أَذْنُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فِي قِتَالِ بَنِي بَكْرِ حَتَّى أَصَبْنَا مِنْهُمْ ثَارَاتًا، وَهُوَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَفْعِ السِّيفِ، فَلَقِي رَهْطًا مِنْهَا الْعَدُوَّ رَجُلًا مِنْ هَذِلِي فِي الْحَرَمِ يَوْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (لِيُسَلِّمَ)، وَكَانَ قَدْ وَتَرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانُوا يَطْلُبُونَهُ، فَقَتَلُوهُ، وَيَأْتِرُونَ أَنْ يَخْلُصَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣٢/٤) (يَأْمَنُ)، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا أَشَدَّ مِنْهُ، فَسَمِعْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ عَلِيٌّ ﷺ نَسْتَشْفَعُ لَهُمْ، وَخَشِينَا أَنْ نَكُونَ قَدْ مَلَكَتْنَا، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ، فَأَثَى عَلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَرَمٌ مَكَّةَ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ أَمْسِ، وَهِيَ الْيَوْمُ حَرَامٌ كَمَا حَرَمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَإِنْ أَعْتَى النَّاسَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ قَتَلَ فِيهَا، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَ بِسُحْلِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا دِينَ لِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلْتُمْ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

## حَدِيثُ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ

١٦٤٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَعْبَرِيُّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ إِلَى مَكَّةَ بَعَثَهُ يَزِيدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَاهُ أَبُو شُرَيْحٍ كَلَّمَهُ، وَآخِرُهُ بِمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى نَادِي قَوْمِهِ، فَجَلَسَ فِيهِ، فَحَدَّثَتْهُ مَعَهُ، فَجَلَسَتْ مَعَهُ، فَحَدَّثَتْ قَوْمَهُ كَمَا حَدَّثَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ مَا

سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَّا قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا هَذَا، إِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ الْقُدْمُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ عَدَتْ خَزَاعَةٌ عَلَى رَجُلٍ مِنْ هَذِلٍ فَتَقَاتَلُوا، وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ مِنْ حَرَامِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يَوْمُنَا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفَكَ فِيهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرًا، لَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ يَكُونُ بَعْدِي، وَلَمْ تَحُلْ لِي إِلَّا هَذِهِ السَّاعَةَ غَضَبًا عَلَى أَهْلِهَا، أَلَمْ تَقَدْ رَجَعْتَ كَرِهَتَهَا بِالْأَنْسِ، أَلَا قَلِيلٌ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبِ، فَمَنْ قَالَ لَكُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَاتَلَ بِهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَلَّهَا لِرَسُولِهِ وَلَمْ يُحِلَّهَا لَكُمْ، يَا مَعْشَرَ خَزَاعَةَ، وَارْتَمُوا الْبَيْدِمْ كَعَنْ الْقَتْلِ فَقَدْ كُتِرَ أَنْ يَقْبَعَ، لَنْ تَقْتُلَهُ قِتْلًا لِأَدِينِهِ، فَمَنْ قُتِلَ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا فَاهْلُهُ بِخَيْرِ الظَّنِّ إِنْ شَاءُوا قَدِمَ قَاتِلُهُ، وَإِنْ شَاءُوا فَعَلَهُ، ثُمَّ وَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلْتُهُ خَزَاعَةَ.

فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ لَأَبِي شُرَيْحٍ: انصَرَفَ إِلَيْهَا الشَّيْخُ، فَتَحَنُّنُ أَعْلَمُ بِحَرَمَتِهَا مِنْكَ، إِنَّهَا لَا تَمْنَعُ سَافِكُ دَمٍ، وَلَا خَالِجُ طَاعَةِ، وَلَا مَانِعُ جَزِيَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ شَاهِدًا وَكُنْتُ غَائِبًا وَقَدْ بَلَّغْتُ، وَقَدْ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَلِّغَ شَاهِدًا غَائِبًا، وَقَدْ بَلَّغْتُكَ، قَائِلَتِ وَسَائِكَ رَاجِعِ [١٦٤٨٧، انظر: ١٣٧٠، ١٣٧٠٢].

١٦٤٩٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ

يَدِهِ<sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأكْبَرُ عِلْمِي أَنَّ أَبِي حَدَّثَنَا عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ طَلَبَ بَدَمَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، أَوْ بَصَرَ عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ يَبْصُرْ.

## حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ

١٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا قِيَاضُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقْمِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ، عَنْ

ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْكَلَابِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ جَعَلَ أَهْلَ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصِيَانِهِمْ فَيَمْسَحُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ، فَجِيءَ بِي إِلَيْهِ، وَإِنِّي مُطِيبٌ بِالْخَلْقِ، (قُلْتُ) يَمْسَحُ عَلَى رَأْسِي، وَلَمْ يَمْسَحْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ أُمِّي خَلَقْتَنِي بِالْخَلْقِ، فَلَمْ يَمْسَحْ بِي مِنْ أَجْلِ الْخَلْقِ.

١٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عَاصِمِ

ابْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ (٣٣/٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَشَفَّتْ قِبَالِيغٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَالِمًا [انظر: ١٦٤٩٥، ١٦٤٩٦، ١٦٤٩٧، ١٦٤٩٨، ١٦٤٩٩].

١٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ

إِسْمَاعِيلِ بْنِ كَبِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلِ الْأَصَابِعَ [راجع: ١٦٤٩٤].

١٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ

كَبِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَقَّبَنِي لَنَا شَاءَ، وَقَالَ: لَا تَحْسِنَنَّ (وَكَمْ يَقُلُّ: لَا يَحْسِنَنَّ) إِنَّا إِنَّمَا دَبَّحْنَاكَ لَكَ، وَلَكِنْ لَنَا غَنَمٌ، فَإِذَا بَلَغْتَ مِائَةَ دَبَّحْنَا شَاءَ [راجع: ١٦٤٩٤].

١٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ كَبِيرِ

أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاقْبَلْ فِي الْإِسْتِشْقِ مَا لَمْ تَكُ صَالِمًا [راجع: ١٦٤٩٤].

١٦٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَبِيرِ أَبُو هَاشِمِ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ جَدِّهِ وَأَفَدَ (بَنِي) الْمَسْتَقِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي حَتَّى اتَّهَيْتَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَجِدْهُ، فَاطْمَعْنَا عَائِشَةَ تَمْرًا وَعَصَدَتْ لَنَا عَصِيدَةً، إِذْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَلَعَّ، فَقَالَ: هَلْ اطْمَعْتُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ (دَفَع) رَاعِي الْقَتْمِ فِي الْمَرَاجِ عَلَى يَدِهِ سَخْلَةً، قَالَ: هَلْ وَكِدْتُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْبَحْ لَنَا شَاءَ، ثُمَّ أَقْبِلْ عَلَيْنَا، قَالَ: لَا تَحْسِنَنَّ (وَكَمْ يَقُلُّ: لَا يَحْسِنَنَّ) إِنَّا دَبَّحْنَا النَّشَاءَ مِنْ أَجْلِكُمْ لَنَا غَنَمٌ مِائَةً لَا تُزِيدُ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْنَا، فَإِذَا وَكِدَ الرَّاعِي بِهَيْمَةَ امْرَأَتِهِ بِدَبْحِ شَاءَ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ،

فَاسْبِغْ وَخَلَّلِ الْأَصَابِعَ، وَإِذَا اسْتَشَرْتَ قَائِلِيغٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَالِمًا.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي امْرَأَةً، ذَكَرَ مِنْ طُولِ لِسَانِهَا (وَبِلْدَانِهَا)،

فَقَالَ: طَلَّقْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا ذَاتُ صُحْبَةٍ وَوَلَدٍ، قَالَ: فَامْسِكْهَا وَأَمْرُهَا، فَإِنَّ يَدَ عَلَيْهَا خَيْرٌ فَسَمِعْتَهُمْ، وَلَا تُضْرِبِ طَلْعِيَّتِكَ ضَرْبَكَ امْتَنَكَ [راجع: ١٦٤٩٤].

## حَدِيثُ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ

١٦٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ

ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا

١٦٥٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

أَسْلَمَ، عَنْ بَسْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ بَسْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَقْبَمْتُ الصَّلَاةَ، فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لِي: أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَمَا مَتَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ قَالَ: قُلْتُ: صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي، قَالَ: فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَلَوْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ فِي أَهْلِكَ [انظر: ١٦٥٠٨، ١٦٥٠٩، ١٦٥١٨].

١٦٥٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ بَسْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي، فَأَقْبَمْتُ الصَّلَاةَ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [راجع: ١٦٥٠٧].

١٦٥٠٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبَلِيِّ، يُقَالُ لَهُ: بَسْرَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلَسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مَتَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي، فَقَالَ لَهُ: إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ. [راجع: ١٦٥٠٧].

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

١٦٥١٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَاعِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، (فَسَمِعَهُ) يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَجْرُوقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَهُوَ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ.

١٦٥١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْيَانَ يَحْدُثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثُ حَقِّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، الْفُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالسَّوَالُكُ، وَيَمَسُّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ وَجَدَ [انظر: ١٦٥١٢، ٣٣٤٦٤].

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٥١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَتَسَلَّلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَسَوَّكُ، وَيَمَسُّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ. [راجع: ١٦٥١١]. [سبائتي

في مسند بريده: ٣٣٤٦٤]

يَمْلِكُ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ حَلَفَ بِمَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ [انظر: ١٦٥٠١، ١٦٥٠٢، ١٦٥٠٣، ١٦٥٠٤، ١٦٥٠٥، ١٦٥٠٦، ١٦٥٠٦].

١٦٥٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَقَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَدْبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ [راجع: ١٦٤٩٩].

١٦٥٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ- وَكَانَ مَمْنُ بَابِعٍ تَحْتِ الشَّجَرَةِ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ بَمَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَدْبَهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ تَذَرُفِيمَا لَا يَمْلِكُ. [راجع: ١٦٤٩٩].

١٦٥٠٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ عَنِ الْمَزَارَعَةِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ.

١٦٥٠٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ تَذَرُفِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَدْبَهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣٤/٤) [راجع: ١٦٤٩٩].

١٦٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ (ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ أَوْ ذَبَحَ ذَبْحَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. [راجع: ١٦٤٩٩].

١٦٥٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَدْبَهُ بِهِ، وَمَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ- أَوْ قَالَ: مُؤْمِنٍ- بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ وَمَنْ لَعَنَهُ فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى مَلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا حَلَفَ [راجع: ١٦٤٩٩].

١٦٥٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَدْبَهُ اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. [راجع: ١٦٤٩٩].

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الدَّبَلِيِّ

## حَدِيثُ مَيْمُونٍ ، (أَوْ مَهْرَانَ) - مَوْلَى النَّبِيِّ -

١٦٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ كَلْثُومَ ابْنَةُ عَلِيٍّ (٣٥/٤) قَالَ: أَتَيْتَهَا بِصَدَقَةٍ كَانَتْ أَمْرَبَهَا، قَالَتْ: أَخَذَرْتُ (شَبَابَهُ) فَإِنَّ مَيْمُونًا، أَوْ مَهْرَانَ - مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَخْبَرَنِي؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا مَيْمُونُ، أَوْ يَا مَهْرَانُ، إِنَّا أَهْلُ نَيْبٍ نُهِنَا عَنْ الصَّدَقَةِ، وَإِنَّ مَوَالِيَنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، وَلَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ رَاجِعًا. [١٥٧٩٩].

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ

١٦٥١٤ - حَدَّثَنَا (يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ)، عَنْ هِشَامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ، وَكَانَ يَوْمَهُمْ، وَيُؤَدُّونَ وَيُعِيمُ، فَأَقَامَ يَوْمًا بِمَدِينَةَ فَتَلَّ بِكُمُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ [أَنْ] يَنْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ، وَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ، فَلْيَنْهَبْ إِلَى الْخَلَاءِ رَاجِعًا. [١٦٠٠٠].

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ

١٦٥١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ، فَمَرَّ بِرَاكِبٍ، فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بَنِي، كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَوْلَاءَ الْقَوْمِ فَاسْأَلْهُمْ، فَدَنَا وَتَوَتُّ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَفْرَتِي إِنْطَلَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ. [انظر: ١٦٥١٦، ١٦٥١٧].

١٦٥١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي أَرْقَمَ بِالْقَاعِ، قَالَ: فَمَرَّ بِرَاكِبٍ، فَأَتَانَا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَيُّ بَنِي، كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَوْلَاءَ الْقَوْمِ وَأَسْأَلْهُمْ، قَالَ: فَخَرَجَ، وَخَرَجْتُ فِي آتَرِهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَفْرَتِي إِنْطَلَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ. [راجع: ١٦٥١٥].

١٦٥١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَيْسٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ، قَالَ: فَمَرَّ بِرَاكِبٍ، فَأَتَانَا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بَنِي، كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَوْلَاءَ الرَّكِبِ فَاسْأَلْهُمْ، قَالَ: دَنَا مِنْهُمْ، وَتَوَتُّ مِنْهُ، وَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ، فَإِذَا فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَفْرَتِي إِنْطَلَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ. [راجع: ١٦٥١٥].

## حَدِيثُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ

١٦٥١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْعَطَّارُ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ - وَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُ مِنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ - قَالَ: سَمَّيَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ، وَوَسَّحَ عَلَيَّ رَأْسِي [انظر: ١٦٥٢١، ٢٤٣٣٧، ٢٤٣٣٨].

١٦٥١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَنْعَرٌ، عَنْ نَضْرَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ، يَقُولُ: سَمَّيَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ [انظر: ٢٤٣٣٩].

١٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُكَدَّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ: اعْتَمِرَا فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ لَكُمَا كَحَجَّةٍ.

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَلَمْ يَقُلْ: حَدَّثَنِي، يَعْنِي ابْنَ الْمُكَدَّرِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ كَحَجَّةٍ.

١٦٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ يَقُولُ: أَجْلَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، وَوَسَّحَ عَلَيَّ رَأْسِي، وَسَمَّيَنِي يُوسُفَ رَاجِعًا. [١٦٥١٨].

١٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْكِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (الْبَجَارَ).

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ

١٦٥٢٣ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ (٣٦/٤) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: أَرْقَاءُكُمْ، أَرْقَاءُكُمْ، أَرْقَاءُكُمْ، لَا تَزِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ، فَيَمُوتَ عِبَادُ اللَّهِ وَلَا تُعَدُّ بِهِمْ.

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ

١٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا (إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسَلَفَ مِنْهُ حِينَ غَزَا حَتِّينَا ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ (قَضَاهُمْ) إِسَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِثْمًا جَزَاءَ السَّلْفِ الْوَقَاءِ وَالْحَمْدُ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ

١٦٥٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ

عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ  
وَلَهُ أُوقِيَّةٌ، أَوْ عَدْلَانًا، فَقَدْ سَأَلَ إِحْسَافًا [نظر: ٢٤٠٤٨].

### حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٥٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ سُبْحَانَ  
اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ

١٦٥٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، (وَقَالَ غُنْدَرُ:

عَبْدُ رَبِّ بْنِ سَعِيدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ  
عِنْدَ أَحْبَارِ الزَّيْتِ يَدْعُو بِكَيْفِهِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: وَرَفَعَ شُعْبَةُ كَيْفَهُ وَيَسْطُهَا.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ

١٦٥٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ أَحَدِ  
بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - ثُمَّ قَالَ بِأَصَابِهِ هَوْلًا  
الثَّلَاثِ، الْوَسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَالْإِبْهَامَ، فَجَمَعَهُنَّ - وَقَالَ: وَابْنِ الْمُجَاهِدُونَ؟  
فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ لَدَغَتْهُ دَابَّةٌ فَمَاتَ،  
فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ مَاتَ حَتْفَ أَفْهِ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ.

وَاللَّهُ إِنَّهَا لِكَلِمَةٌ، مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ، قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ: فَمَاتَ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ مَاتَ قَعْصًا فَقَدْ  
اسْتَوْجِبَ الْعَابَ.

### حَدِيثُ رَجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

١٦٥٢٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي يَسْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ

نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ  
تُصْرَفُ، فَتَرَامِي حَتَّى نَأْتِيَ دِيَارَنَا، فَمَا يَخْفَى عَلَيْنَا مَوَاقِعَ سِهَامِنَا [نظر  
بعدا].

### حَدِيثُ رَجَالٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ،

عَنْ يَسْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجَالٍ مِنْ (٣٧/٤) أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَدْرَكَهُمْ  
يَذْكُرُونَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ، وَصَارَتْ خَيْبَرُ لِرَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ، صَنَفَ عَنْ عَمَلَيْهَا، فَدَعَا بِهَا إِلَى الْيَهُودِ يَقُولُونَ  
عَلَيْهَا، وَيَتَمَقِّونَ عَلَيْهَا عَلَى أَنَّ لَهُمْ نِصْفَ مَا خَرَجَ مِنْهَا، فَفَسَمَهَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ عَلَى سَنَةِ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا، جَمَعَ كُلَّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ فَجَعَلَ نِصْفَ  
ذَلِكَ كُلَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ النِّصْفِ سِهَامُ الْمُسْلِمِينَ وَسَهْمُ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ مَعَهَا، وَجَعَلَ النِّصْفَ الْأَخْرَجَ لِمَنْ يَنْزِلُ بِهِ مِنَ الْوُقُودِ، وَالْأُمُورِ،  
وَتَوَاتَبَ النَّاسُ.

### حَدِيثُ ثَلَاثِينَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٥٣٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَفِظْنَا عَنْ ثَلَاثِينَ مِنْ  
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِفْصَاكَ فِي مَمْلُوكٍ ضَمِنَ  
بِقِيَّتِهِ.

### حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ صَخْرٍ الزُّرْقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ

١٦٥٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبِ الْمَلَكِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوزَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ  
يَسَارٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ صَخْرٍ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: تَطَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي، ثُمَّ رَفَعْتُ  
بِهَا قَبْلَ أَنْ أُكْفَرَ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَأَقَاتَنِي بِالْكَفَّارَةِ. [نظر: ١٦٥٣٤، ١٦٥٣٥]

[٢٤١٠٠، ١٦٥٣٥]

١٦٥٣٤- حَدَّثَنَا. [حديث ملحق من سابقه ولاجه]

١٦٥٣٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ صَخْرٍ  
الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَمْرًا قَدْ أُوْتِيتُ مِنْ جَمَاعِ الشَّاءِ مَا لَمْ يُوْتِ غَيْرِي،  
فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانَ، تَطَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ، فَوَقَّأْتُ مَنْ أَنْ  
أَصِيبُ فِي لَيْلَتِي شَيْئًا، فَأَتَيْتُ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَدْرِكَنِي النَّهَارُ، وَأَنَا لَا أَقْدِرُ  
عَلَى أَنْ أُنْرِغَ، فَيَتَا هِيَ تَحْدُمُنِي إِذْ تَكْشَفُ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوُكِبْتُ عَلَيْهَا،

خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ آتِيَاءِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ  
[راجع: ١١٥٣٦م]

١٦٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ  
جِثَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا حَيْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ [راجع:

١١٥٣٦م]

١٦٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ. قَالَ:  
قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا نَصِيبُ فِي الْبَيَّاتِ مِنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: هُمْ  
مِنْهُمْ [راجع: ١١٥٣٨م].

١٦٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ. قَالَ: مَرَّ بِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَخَشًا، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى  
الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَنَارُ رَدَّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ [راجع: ١١٥٣٦م].

١٦٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبَّاسٍ، عَنِ صَعْبِ بْنِ جِثَامَةَ. أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ بِي وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بُوْدَانَ،  
فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَخَشًا فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَرَاهِيَةَ فِي  
وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَنَارُ رَدَّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ [راجع: ١١٥٣٦م].

قُلْتُ لِابْنِ شَهَابٍ: الْحِمَارُ غَيْرِي؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

١٦٥٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ  
ابْنِ جِثَامَةَ؛ أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَشًا وَهُوَ  
مُحْرَمٌ... فَذَكَرَهُ [راجع: ١١٥٣٦م].

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ

وَكَاثَتْ لَهُ صُحَّةٌ

١٦٥٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ،  
عَنْ عَمِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: فِي الْمَسْجِدِ)  
وَأَضْمًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْآخَرَى [انظر: (١١٥٥٨ و ١٦٥٦١ و ١١٥٦٣)].

١٦٥٤٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهْدِيٍّ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ  
عَمْرِو بْنِ بَحْمَى الْمَازِنِيِّ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ جَدَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ  
عَاصِمٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرْفِيَنِي كَيْفَ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَصَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ. فَدَعَا بِوَضُوءِهِ فَافْرَغَ

قَلَمًا أَصْبَحْتُ، غَدَرْتُ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتَهُمْ خَبْرِي، وَقُلْتُ لَهُمْ: انْفَلِقُوا  
مَعِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبِرُهُ بِأَمْرِي، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعُ لِي، تَتَخَوَّفُ أَنْ  
يَبْرُلَ مِنَّا فِرْقَانٌ، أَوْ يَقُولَ مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَالَةَ يَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهَا، وَلَكِنْ  
أَذْهَبَ أَنْتَ فَاصْبَعْ مَا بَدَأَ لَكَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ  
خَبْرِي، فَقَالَ لِي: أَنْتَ بِذَلِكَ؟ قُلْتُ: آتَا بِذَلِكَ. فَقَالَ: أَنْتَ بِذَلِكَ؟ قُلْتُ:  
آتَا بِذَلِكَ. قَالَ: أَنْتَ بِذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، هَا أَنَا ذَا فَامْضُ فِي حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ فَإِنِّي صَابِرٌ لَهُ. قَالَ: اعْتِنِ رِقَبَةً، قَالَ: فَضَرَبْتُ مَسْحَةَ رِقَبَتِي بِيَدِي  
وَقُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ غَيْرَهَا، قَالَ: فَصَمَّ  
شَهْرَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي إِلَّا فِي  
الصِّيَامِ؟ قَالَ: فَتَصَدَّقْ، قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ بَنَيْتُمَا لِي  
هَذِهِ وَخَشَاءَ مَا لَنَا عِشَاءَ. قَالَ: أَذْهَبَ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقُلْتُ  
لَهُ كَلَيْدُفَعْمَا إِلَيْكَ، فَاطْعَمَ عَنكَ مِنْهَا وَسَفَأَ مِنْ تَمْرَ سَتَيْنِ مَسْكِيًا، ثُمَّ اسْتَعْتَنَ  
بِسَائِرِهِ عَلَيَّ وَعَلَى عِيَالِكَ، قَالَ: فَفَرَجَمْتُ إِلَى قَوْمِي، فَقُلْتُ: وَجَدْتُ  
عِنْدَكُمْ الصِّيْقَ وَسَوْءَ الرَّأْيِ، وَوَجَدْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّعَةَ وَالْبِرْكَةَ،  
فَدَأْمَرْتُ لِي بِصَدَقَتِكُمْ، فَادْفَعُوهَا لِي، قَالَ: فَادْفَعُوهَا لِي [راجع قبله].

## حَدِيثُ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ

١٦٥٣٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ ابْنِ جِثَامَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا  
بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانَ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارٍ وَخَشًا وَهُوَ (٣٨/٤)  
مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَنَارُ رَدَّ عَلَيْكَ  
وَلَكِنَّا حُرْمٌ [انظر: ١١٥٣٧، ١٦٥٤٢، ١٦٥٤٣، ١٦٥٤٣، ١٦٧٧١، ١٦٧٨٢، ١٦٧٨٣،  
١٦٧٨٤، ١٦٨٠٠، ١٦٧٩٦، ١٦٧٩٥، ١٦٧٩٤، ١٦٧٩٦، ١٦٧٩٦، ١٦٧٩٦، ١٦٧٩٦، ١٦٨٠٠، ١٦٨٠٤،  
١٦٨٠٧].

١٦٥٣٦م- وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا حَيْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ [انظر:

١١٥٣٩م].

١٦٥٣٦م- وَسئِلُ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَبْتَغُونَ فَيْصَابَ مِنْ  
نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ؟ فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ [انظر: ١١٥٣٨م].  
ثُمَّ يَقُولُ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ نَهَى عَنْ ذَلِكَ بَعْدُ.

١٦٥٣٧- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهْدِيٍّ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ  
ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ  
جِثَامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بُوْدَانَ، حِمَارًا  
وَخَشِيًا، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّ  
عَلَيْكَ إِلَّا أَثَا حُرْمٍ [راجع: ١١٥٣٦م].

١٦٥٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ،  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ: لَوْ أَنَّ

١٦٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ يَوْمًا، فَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ قُضْلِ يَدَيْهِ [انظر: ١٦٥٨٣، ١٦٥٨١، ١٦٥٧٣].

١٦٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّلِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعَ عِبَادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَجَعَلَ يَقُولُ هَكَذَا، يَدْلُكُ.

١٦٥٥٦ - حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتِ [انظر: ١٦٥٦٤].

١٦٥٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، سَأَلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْعًا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، (قَالَ عُمَانُ: مَسَحَ مَالِكٌ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا) وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ [راجع: ١٦٥٥٥].

١٦٥٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى ظَهْرِهِ، وَأَضْعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى [راجع: ١٦٥٤٤].

١٦٥٥٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، قَالَ: أَخْبَرْنَا عَمْرٍو بْنَ يَحْيَى بْنِ عِمْرَةَ عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ (ح).

وَحَلَفَ ابْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، -وَكَاثَتْ لَهُ صُحْبَةٌ- فَقِيلَ لَهُ: تَوَضَّأْنَا وَوُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَدْعًا بِمَاءٍ فَأُكْمًا مِنْهُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ وَأَسْتَرْجَحَهَا فَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ، ففَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، وَأَسْتَرْجَحَهَا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ وَأَسْتَرْجَحَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْقَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَرْجَحَهَا فَمَسَحَ (٤٠/٤) بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَدْبَرَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَوُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [راجع: ١٦٥٥٥].

١٦٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهُمْ فِي مَلْأَى وَصَاعِيهَا (بمثل) مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ.

١٦٥٦١ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى [راجع: ١٦٥٤٤].

عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَبَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ نَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ [انظر: ١٦٥٥٧، ١٦٥٥٧، ١٦٥٥٩، ١٦٥٦٦، ١٦٥٧٠، ١٦٥٨١].

١٦٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ (٣٩/٤) فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِدَائِهِ [انظر: ١٦٥٤٩].

١٦٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ (عِبَادِ) ابْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يَسِينُ يَسِينِي وَمَنْ يَسِينِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ [انظر: ١٦٥٧٠، ١٦٥٧٢، ١٦٥٧٥].

١٦٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِدَائِهِ [راجع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٤٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازَنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى، وَحَوْلَ رِدَائِهِ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ [انظر: ١٦٥٥٠، ١٦٥٥١، ١٦٥٥٣، ١٦٥١٢، ١٦٥٦٥، ١٦٥٦٩، ١٦٥٧٦، ١٦٥٧٩، ١٦٥٨٠، ١٦٥٨٢، ١٦٥٨٧، ١٦٥٤٦].

١٦٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَوَايَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَائِهِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ [راجع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا، وَحَوْلَ رِدَائِهِ، وَدَعَا، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ [راجع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَبَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ نَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ [راجع: ١٦٥٤٥].

١٦٥٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي، فَوَلَّى ظَهْرَهُ النَّاسَ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِدَائِهِ، وَجَعَلَ يَدْعُو، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ [راجع: ١٦٥٤٦].



١٦٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّكَ رِدَاءَهُ [رِاجِع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٦٣- حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَقْبِلًا، وَأَضْعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى [رِاجِع: ١٦٥٤٤].

١٦٥٦٤- حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: لَا يَفْتَلُ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا.

١٦٥٦٥- حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، سَمِعَ عَبْدَ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، (يَسْتَسْقِي)، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ [رِاجِع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٦٦- حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمَّارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ.

١٦٥٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، مِنْدُ أَرَبِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَسَأَلْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ، وَكَانَ يَحْيَى أَكْبَرَ مِنْهُ، قَالَ سَفِيَّانُ: سَمِعْتُ مِنْهُ (وَلَاكُنَّ) أَحَادِيثَ -فَقَسَلُ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ.

١٦٥٦٨- (قَرَأَتْ عَلَيَّ) (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ) [أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ] [الْمَقْرِيُّ]. قَالَ (١): حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -بِعَنِي ابْنِ أَبِي أَيُّوبَ- قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَى رِجْلَيْهِ.

١٦٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ بَنِ تَمِيمٍ، أَنَّ عَمَّهُ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- (أَخْبَرَهُ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي لَهُمْ، فَقَامَ قَدْعًا قَاتِمًا، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، وَحَوَّكَ رِدَاءَهُ، فَاسْتَسْقَى [رِاجِع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٧٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -بِعَنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجْشُونِ- عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ -صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

١٦٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا فَلْبَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٤١/٤) بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذِهِ الْبَيُوتِ -بِعَنِي بَيْتَهُ- إِلَى مِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَالْمِثْرُ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ [رِاجِع: ١٦٥٤٧].

١٦٥٧٢- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بِنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَمِّهِ، الْمَازِنِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْجُحْفَةِ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ اسْتَسْقَى، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ حَتَّى أَتَقَاهُمَا [رِاجِع: ١٦٥٤٤].

١٦٥٧٣- حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ ابْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، وَحَوَّكَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، يَدْعُو [اللَّهُ]، وَحَوَّكَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ [رِاجِع: ١٦٥٤٩].

١٦٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ: قَلَّبَ الرِّدَاءَ حَتَّى تَحَوَّكَ السَّنَةُ يَصِيرُ الْفَلَاءُ رُخْصًا.

١٦٥٧٥- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مَضَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا بَيْنَ مِثْرِي وَبَيْنَ بَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ [رِاجِع: ١٦٥٤٧].

١٦٥٧٦- حَدَّثَنَا سَرِيحُ بْنُ التَّمَعْمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَّاورِدِيُّ، عَنْ عَمَّارَةَ بِنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ بَنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلُهَا أَعْلَاهَا فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ، فَقَلَّبَهَا عَلَيْهِ الْأَيْمَنُ عَلَى الْأَيْسَرِ وَالْأَيْسَرُ عَلَى الْأَيْمَنِ [رِاجِع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٧٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ يَوْمَ الْحَرَّةِ: هَلُمَّ إِلَى ابْنِ حَنْظَلَةَ يَبِيعُ النَّاسُ، قَالَ: عَلَامَ يَبِيعُهُمْ؟ قَالُوا: عَلَى الْعَمَوِّ، قَالَ: لَا أَبِيعُ عَلَيْهِ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٦٥٧٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسَرِيحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

١٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ - وَكَانَ أَحَدَ رَهْطِهِ - وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا - قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَسْقَى لَنَا، أَطَالَ الدُّعَاءَ وَأَكْثَرَ الْمَسْأَلَةَ. قَالَ: ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْفَيْلَةِ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِيَطْنُ وَتَحَوَّلَ النَّاسُ مَعَهُ [إرجع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٨٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ (سَمِعَ) عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، وَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْفَيْلَةَ [إرجع: ١٦٥٤٦].

قال إسحاق في حديثه: ويبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم استقبل الفيلة - فبدأ.

١٦٥٨١ - حَدَّثَنَا سُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ حِبَانَ بْنَ وَاسِعٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ يَذْكُرُ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ اسْتَسْقَى، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ اليمْنَى ثَلَاثًا، وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا، وَسَمَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى انْقَاهُمَا [إرجع: ١٦٥٧٣].

١٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ قَتَوَجَهُ الْفَيْلَةَ يَدْعُو وَحَوْلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ [إرجع: ١٦٥٤٦].

١٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ أَخْبَرَنَا (٤٢/٤) عَبْدُ اللَّهِ (ح).  
وعتاب. قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَانَ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِالْجُحْفَةِ - هَذَا كَرْمَعِي حَدِيثٌ حَسَنٌ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ -: فَسَمَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ مِنْ غَيْرِ فَضْلٍ يَدِهِ [إرجع: ١٦٥٧٣].

١٦٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ. قَالَ: لَمَّا آتَاهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ يَوْمَ حَيْبِ مَا آتَاهُ، قَالَ: قَسَمَ فِي النَّاسِ، فِي الْمُؤَلَّمَةِ قُلُوبَهُمْ، وَلَمْ يَقْسَمِ وَلَمْ يَعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يَصِبْهِمْ مَا أَصَابَ

النَّاسِ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا، فَهَدَاكُمْ اللَّهُ يَا، وَكُنْتُمْ مَفْرُوقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ يَا، وَعَالَهَ فَأَعْتَاكُمْ اللَّهُ يَا، قَالَ: كَلِمًا قَالَ: شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ آمَنَ، قَالَ: مَا يَمَعُكُمْ أَنْ تُجَيِّبُونِي؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ آمَنَ، قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ لَقَتُنْتُمْ: جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رَحَالِكُمْ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُمْ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَسَعْبَهُمْ، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ ذِكَارٌ، وَإِنِّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَ آثَرِهِ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

١٦٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحِرَّةِ آتَاهُ أَمَةٌ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ، (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ) يُبَاعُ النَّاسُ، قَالَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُبَاعُهُمْ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لِأَيِّبَاعٍ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْوَأَسْطِي الطُّحَّانَ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَاصِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَسْقَى مِنْ كَفِّهِ وَأَحْدَر [إرجع: ١٦٥٤٥].

١٦٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا السُّدْرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَعَلَيْهِ خِمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ، فَأَخَذَ بِأَسْفَلِهَا لِيَجْعَلَهَا أَعْلَاهَا فَتَلَقَّتْ عَلَيْهِ، فَقَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ [إرجع: ١٦٥٤٦].

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ

١٦٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ - هُوَ الْمَطَّارُ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ (عِنْدَ الْمَنْحَرِ) وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ يَقْسِمُ أَصْحَابِي فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي كُوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ قَسَمَهُ مِنْهُ عَلَى رِجَالِ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحَيَاءِ وَالْكَتْمِ - يَعْنِي شَعْرَهُ [انظر: ١٦٥٨٩].

١٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ، هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاحِبًا فَلَمْ يُصِبْهُ وَلَا صَاحِبَهُ شَيْءٌ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ فِي كُوْبِهِ فَأَعْطَاهُ وَقَسَمَهُ مِنْهُ عَلَى رِجَالِ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. فَإِنَّ شَعْرَهُ عِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحَيَاءِ وَالْكَتْمِ [إرجع ما قبله].



رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، قَالَ: أَمَا نَحْنُ فَتَرَى وَجْهَهُ وَحَدِيثَهُ إِلَى الْمَنَافِقِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ وَاغَى عَبْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ عَلَيَّ النَّارَ. [راجع: ١٦٥٩٣]

فَقَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: لَنْ رَجَعْتُ وَعَتَبَانُ حَيٌّ لَا سَأَلْتَهُ، فَحَدَّثْتُمْ، وَهُوَ أَعْمَى، وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَحَدَّثْتَنِي كَمَا حَدَّثْتَنِي أَوَّلَ مَرَّةٍ. وَكَانَ عَتَبَانُ بَدْرِيًّا.

١٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ بِبَصْرِي... فَذَكَرَ مَعْتَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ وَرَبِّمَا قَالَ: الدُّخَشِينِ وَقَالَ: حَرَّمَ عَلَيَّ النَّارَ، وَلَمْ يَقُلْ: كَانَ بَدْرِيًّا. [راجع: ١٦٥٩٣]

١٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَسَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَدِمَ أَبِي مِنَ الشَّامِ وَأَفَادَ، وَأَنَا مَعَهُ، فَلَقِينَا مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنَا أَبِي حَدِيثًا عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ أَبِي: أَيُّ بَنِي أَحْضَطَ هَذَا الْحَدِيثُ فَإِنَّهُ مِنْ كَثُورِ الْحَدِيثِ، فَلَمَّا قَفَلْنَا انْصَرَفْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَإِذَا هُوَ حَيٌّ وَإِذَا شَيْخٌ أَعْمَى، قَالَ: فَسَأَلْتَاهُ عَنِ الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ذَهَبَ بِبَصْرِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ بِبَصْرِي، وَلَا اسْتَطِيعَ الصَّلَاةَ خَلْفَكَ فَلَوْ بَوَّأْتَ فِي دَارِي مَسْجِدًا فَصَلَّيْتُ فِيهِ فَاتَّخَذَهُ مُصَلًى؟ قَالَ: نَعَمْ فَإِنِّي غَادَ عَلَيْكَ عَدَاً قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْتُ مِنَ الْقَدِّ التَّقْتُ إِلَيْهِ فَقَامَ حَتَّى آتَاهُ فَقَالَ: يَا عَتَبَانُ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُبَوِّئَ لَكَ؟ فَوَصَفَ لَهُ مَكَانًا، فَبَوَّأَهُ وَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ حَسِبَ أَوْ جَلَسَ، وَبَلَغَ مِنْ حَوْلَاتِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا حَتَّى مَلَّتْ عَلَيْنَا الدَّارُ، فَذَكَرُوا الْمَنَافِقِينَ وَمَا يَلْقَوْنَ مِنَ آذَانِهِمْ وَشَرُّهُمْ حَتَّى صَبَرُوا أَمْرَهُمْ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ، وَقَالُوا مِنْ حَالِهِ، وَمِنْ حَالِهِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتٌ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ قَالُوا: إِنَّهُ لَيَقُولُهُ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، لَنْ قَالَهَا صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ، لَا تَأْكُلُهُ النَّارُ أَبَدًا. [قال: فَمَا فَرِحُوا بِبَنِيهِ قَطُّ كَفَرِهِمْ بِمَا (قال). [راجع: ١٦٥٩٣]

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ

وَأَسْمُهُ هَانِئُ بْنُ نِيَارٍ خَالَ الْبِرَاءِ

١٦٥٩٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَحُجَيْنٌ. قَالَا حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنْ خَالَهِ أَبِي بَرْدَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا عَجَلْنَا شَاةَ لَحْمٍ لَنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْبَلِ الصَّلَاةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: تِلْكَ

شَاةَ لَحْمٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عُنْدَنَا عَتَاقًا جَدَعَةً، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُسْنَةٍ؟ قَالَ: تُجْزِي عَنْهُ، وَلَا تُجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَهُ.

١٦٦٠٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا يَجْلُدُوا فَوْقَ عَشْرٍ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٦٦]

١٦٦٠١ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو، أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ، إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ سُلَيْمَانَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَجْلُدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٥٩٦٦].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: كَذَّابٌ قَالَتْ فِيهِ، قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَتَّهَبُ إِلَيْهِ، يَعْنِي الْحَدِيثَ، يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ.

١٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْدَةَ بْنِ نِيَارِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَجْلُدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٦٦].

١٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عيسى)، عَنْ جَمِيعٍ - أَوْ أَبِي جَمِيعٍ - عَنْ خَالَهِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى طَعَامًا، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فِرَاقِي غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَشَّنَا. [راجع: ١٥٩٦٧].

١٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ يَسَّارَ - مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ - عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ابْنِ نِيَارٍ. قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَالَفْتُ امْرَأَتِي حَيْثُ عَدَوْتُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَى أَصْحَابِي فَلَذَبَحْتَهَا وَصَنَعْتُ مِنْهَا طَعَامًا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْصَرَفْتُ إِلَيْهَا، جَاءَتْنِي بِطَعَامٍ قَدْ فَرَعُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَيْ هَذَا؟ قَالَتْ: أَصْحَابِيكَ ذَبَحَهَا وَصَنَعَتْ لَكَ مِنْهَا طَعَامًا لَتَعْدَى إِذَا جِئْتَ قَالَ: قُلْتُ لَهَا: وَاللَّهِ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونُوا هَذَا لَا يَتَّبِعِي قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: لَيْسَتْ بِبَشِيَّةٍ، مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ تَفْرُغَ مِنْ نُسُكِكَ فَلَيْسَ بِبَشِيَّةٍ، فَضَحَّ، قَالَ: فَالْتَمَسْتُ مُسْنَةً فَلَمْ أَجِدْهَا، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ التَمَسْتُ مُسْنَةً قَمَا وَجَدْتُهَا؟ قَالَ: فَالْتَمَسْتُ جَدَعًا مِنَ الضَّانِّ فَضَحَّ بِهِ.

قَالَ: فَرَحَّضَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَدَعِ مِنَ الضَّانِّ فَضَحَّى بِهِ (حِينَ) لَمْ يَجِدِ الْمُسْنَةَ. [راجع: ١٥٩٦٤].

وقال أبو النضر في حديثه: ابن راعي العير من أشجع.

١٦٦١٤ - حَدَّثَنَا بِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا [انظر: ١٦٦٥٦].

١٦٦١٥ - حَدَّثَنَا بِهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّجُلُ مَرْكُومٌ [انظر: ١٦٦٤٤].

١٦٦١٦ - حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، [وَأَمْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، قَالَ: غَزَوْنَا فِرَازَةَ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَاءِ أَمَرْنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَسْنَا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْنَا الصُّبْحَ أَمَرْنَا أَبُو بَكْرٍ فَشَبَّتْنَا الْغَارَةَ، فَقَتَلْنَا عَلَى الْمَاءِ مَنْ قَتَلْنَا، قَالَ سَلْمَةُ: ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى عَنُقِ مَنْ النَّاسِ فِيهِ الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ نَحْوَ الْجَبَلِ. وَأَنَا أَعْدُوٌّ فِي آثَارِهِمْ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْفُوتَنِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِهِمْ قَوْعَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ. قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمْ أَسْؤَفَهُمْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَتَّى آتَيْتُهُ عَلَى الْمَاءِ وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ فِرَازَةَ عَلَّيْهَا قُشْعٌ مِنْ أَدَمٍ، وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ. قَالَ: فَتَمَلَّنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتِهَا، قَالَ: فَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، ثُمَّ بَتَّ قَلَمٌ أَكْشَفَ لَهَا ثَوْبًا. قَالَ: فَتَمَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ لِي: يَا سَلْمَةُ هَبْ لِي الْمَرَاةَ؟ قَالَ: فَكُنْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَنِي حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِّ لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ: يَا سَلْمَةُ هَبْ لِي الْمَرَاةَ، لِلَّهِ أَبُو لَوْكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَعْجَبْتَنِي مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا وَهِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَفِي أَيِّدِهِمْ أَسَارَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَدَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرَاةَ [انظر: ١٦٦١٩ و ١٦٦٢٥].

١٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُعَرِّيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ابْنِ نَبَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَجْلُدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ، فِيمَا دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [راجع: ١٥٩٦٦].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ لَنَا، لَمْ يَقُلْ: (عَنْ أَبِي).

## حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى

١٦٦٠٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَارَزْتُ رَجُلًا فَقَتَلْتَهُ، فَتَمَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سَلْمَةَ] [انظر: ١٦٦٠٨].

١٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: كُلْ يَمِينِكَ (٤٦/٤) فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: فَمَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ [انظر: ١٦٦١٣، ١٦٦٤٥].

١٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَتَلْتُ رَجُلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: ابْنُ الْأَوْحَى، فَقَالَ: لَهُ سَلْبُهُ [راجع: ١٦٦١٦].

١٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُلَامٌ يُسَمَّى رِيحًا.

١٦٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنَّا نُضَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَرَجِعُ فَلَا نَجِدُ لِلْحَيْطَانِ قَيْثًا يُسْتَبَلُّ فِيهِ [انظر: ١٦٦١١، ١٦٦١٢].

١٦٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَيْنَمَا هَوَازِنٌ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَكَانَ أَمْرُهُ عَلَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ [راجع: ١٦٦١٠].

١٦٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ شِعَارَنَا لَيْلَةً بَيْنَمَا فِي هَوَازِنٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَمْرُهُ عَلَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَمِتْ أَمِتْ، وَقَتَلْتُ يَدِي لَيْلَتِي سَبْعَةَ أَهْلِ آيَاتٍ [راجع: ١٦٦١٠].

١٦٦١٣ - حَدَّثَنَا بِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْيَمَامِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْحَى، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَجُلٍ، يَقُلُّ لَهُ: بَسْرًا بُرَاعِي الْعَيْرِ، أَبْصَرَهُ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: كُلْ يَمِينِكَ، فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: فَمَا وَصَلْتُ يَمِينَهُ إِلَى فَمِهِ بَعْدَ [راجع: ١٦٦٠٧].

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَا

وَلَا تَصَدَّقَا وَلَا صَلَّىتَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقْتَ.

فَأَنْزَلْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

وَوَيْتَ الْأَفْئِدَامِ إِنْ لَأَقْبَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

لَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ هَذَا؟ قُلْتُ: أَخِي قَالَهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي نَاسًا لِيَهَابُونَ أَنْ يَصَلُّوا عَلَيَّ، وَيَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا.

قال ابن شهاب: ثم سألت ابن سلمة بن الأكوع، فحدثني عن أبيه، مثل الذي حدثني عنه عبد الرحمن، غير أن ابن سلمة قال: قال مع ذلك رسول الله ﷺ: يهابون الصلاة عليه كتبوا، مات جاهدًا مجاهدًا فله أجره مرتين. وقال رسول الله ﷺ: يا صبيبه.

١٦٦١٨ - حدثنا عبد الرزاق. قال: أخبرنا ابن جريج. قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن حسن بن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع، رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: كنا في غزاة فجاتنا رسول رسول الله ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ يقول: استمعوا. [نظر: ١٦٦١٩]

١٦٦١٩ - حدثنا قرآن بن تمام، عن عكرمة اليمامي، عن إياس بن سلمة، عن أبيه. قال: خرجت مع أبي بكر في غزاة هوازن فقلعتي جارية، فاستوهبها رسول الله ﷺ، فبعث بها إلى مكة، ففدى بها أناسا من المسلمين [راجع: ١٦٦١٦].

١٦٦٢٠ - حدثنا الضحاك بن مخلد. قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد - عن سلمة بن الأكوع. قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. [نظر: ١٦٦٢٩].

١٦٦٢١ - حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد - يعني ابن أبي عبيد - عن سلمة بن الأكوع؛ أن النبي ﷺ أمر رجلاً من أسلم أن يؤدب في الناس يوم عاشوراء؛ من كان صامعاً فليتم صومه، ومن كان آكل فليأكل شيئاً وليتم صومه. [نظر: ١٦٦٢٦ و ١٦٦٢٤].

١٦٦٢٢ - حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد، بن أبي عبيد، عن سلمة؛ أنه استأذن رسول الله ﷺ في البدو فاذن له. [نظر: ١٦٦٦٠].

١٦٦٢٣ - حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد، يعني ابن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع. قال: بايعت رسول الله ﷺ مع الناس (يوم) الحديبية، ثم قدمت متحياً، فلما تفرق الناس عن رسول الله ﷺ قال: يا ابن الأكوع ألا تبايع؟ قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: أيضاً، قلت: علام بايعت؟ قال: على الموت. [نظر: ١٦٦٢٤ و ١٦٦١٤].

١٦٦٢٤ - حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد - يعني ابن أبي عبيد - عن سلمة. قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ فأتني بجانزة، فقال: هل ترك من دين؟ قالوا: لا، قال: هل ترك من شيء؟ قالوا: لا، قال: فصلى عليه، ثم أتني بأخرى فقال: هل ترك من دين؟ قالوا: لا، قال: هل ترك من شيء؟ قالوا: نعم، ثلاث دنائير، قال: فقال يا صبيبه، ثلاث كيات قال: ثم أتني بالثالثة، فقال: هل ترك من دين؟ قالوا: لا، قال: هل ترك من دين؟

شيء؟ قالوا: لا، قال: صلوا على صاحبكم، فقال رجل من الأنصار: علي دينه يا رسول الله، قال: فصلى عليه. [نظر: ١٦٦٢٧].

١٦٦٢٥ - حدثنا حماد، عن يزيد، عن سلمة. قال: كان عامر رجلاً شاعراً أتزل يحلو قال: ويقول: (٤٨/٤)

اللهم لولا أنت ما اعتدنا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فاغفر فدي ما آتينا  
والفين سكتة علينا  
وبالصبح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: من هذا الحادي؟ قالوا ابن الأكوع، قال: يرحمه الله قال: فقال رجل: وجبت يا رسول الله، لولا امتنتابه، قال: فأصيب، ذهب يضرب رجلاً من اليهود فأصاب ذباب السيف عين ركبته فقال الناس: حبط عمله قتل نفسه، قال: فبجئت إلى رسول الله ﷺ، بعد أن قدم المدينة، وهو في المسجد فقلت: يا رسول الله يزعمون أن عامراً حبط عمله؟ قال: ومن يقول؟ قال: قلت: رجال من الأنصار منهم فلان وفلان، قال: كذب من قال: ه إن له لأجرين، يا صبيبه، وإنه لجاهد مجاهد وقل عربي ما مشى بها يزيدك عليه. [نظر: ١٦٦٢٠].

١٦٦٢٦ - حدثنا صفوان بن عيسى. قال: أخبرنا يزيد - يعني ابن أبي عبيد - عن سلمة، أن النبي ﷺ أمر متأديه يوم عاشوراء؛ أن من كان اصطحب فليتمسك، ومن لم يكن اصطحب فليتم صومه. [راجع: ١٦٦٢١].

١٦٦٢٧ - حدثنا صفوان، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة. قال: لما قدمنا حبيب، رأى رسول الله ﷺ نيراناً توقد، فقال: علام توقد هذه النيران؟ قالوا على لحوم الحمر الأهلية. قال: كسروا القدور، وأهريقوا ما فيها، قال: فقام رجل من القوم، فقال: يا رسول الله، أنهريق ما فيها وتغسلها؟ قال: أو ذلك. [نظر: ١٦٦٢٠].

١٦٦٢٨ - حدثني مكِّي بن إبراهيم. قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، أنه أخبره قال: خرجت من المدينة ذاهباً نحو القابة، حتى إذا كنت بيني القابة، فليني غلام لعبد الرحمن بن عوف قال: قلت: وتحك ما لك؟ قال: أخذت لقاح رسول الله ﷺ، قال: قلت: من أخذها؟ قال عطفان وفزارة قال: فصرخت ثلاث صرخات سمعت من بين لايتيها، يا صباحاه، يا صباحاه، ثم أذفقت حتى القاهم وقد أخذوها، قال: فجمعت أرميهم وأقول.

أنا ابن الأكوع وأيام يوم أفرع

قال: فاستفدتها منهم قبل أن يشربوا، فاقبلت بها أسوقها، فلقيني رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن القوم عطاش، وإني أعجلتهم قبل أن يشربوا، فاذهب في أرحم؟ فقال: يا ابن الأكوع، ملكك فاسحج، إن القوم يقرؤون في قومهم. [نظر: ١٦٦٣٠].

١٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَتَى صُرَيْبَةَ فِي سَاقِ سَلْمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَلْمٍ مَا هَذِهِ الصُّرَيْبَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ صُرَيْبَةُ (أَصْبَتْهَا) يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: يَوْمَ أَصْبَتْهَا قَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلْمَةُ، فَأَتَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَفَّتْ فِيهِ ثَلَاثُ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

١٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ... فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ مَكِّيٍّ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضَيْعِ، وَرَأَى فِيهِ: وَأَرَادَ قَتْلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأِحَتِهِ [راجع: ١٦٦٢٨].

١٦٦٣١ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ: كُنْتُ أَتَى مَعَ سَلْمَةَ الْمَسْجِدَ، فَيُصَلِّي (عِنْدَ) الْأَسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ يَا أَبَا سَلْمٍ، أَرَأَيْتَ تَحْرَى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسْطُوَانَةِ؟ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَحْرَى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

١٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَعَقَارُ عَقْرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَمَّا وَاللَّهِ مَا أَنَا قَلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَ.

١٦٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُدَيْبِيَّةَ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لِأَزْوَاجِهَا، فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَيْلِهَا، فِيمَا دَعَا وَمَا يَسْقُ، فَبَجَّاسْتُمْ، فَسَقَيْتُمْ وَأَسْقَيْتُمْ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ (٤٩/٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بَابِيَّةً فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ، فَبَابَيْتَهُ أَوْلَى النَّاسِ، وَبَابِيَعٌ وَبَابِيَعٌ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ: يَا سَلْمَةُ يَا بِنِي، قَالَ: قَدْ بَابَيْتُكَ فِي أَوْلَى النَّاسِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَأَيْضًا قَبَايِعٌ وَرَأَيْتُ أَغْرَلًا قَاعَطَانِي حَيْفَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَابِيَعٌ وَبَابِيَعٌ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: الْآبِيَابِيَعِيُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَابَيْتُ أَوْلَى النَّاسِ وَأَوْسَطَهُمْ وَأَخْرَجْتُهُمْ، قَالَ: وَأَيْضًا، قَبَايِعٌ قَبَايِعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ دَرَقَتُكَ، أَوْ حَيْفَتُكَ، الَّتِي أَهْطَيْتُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَبْتَنِي عَمِّي عَامِرٌ أَغْرَلًا قَاعَطِيَّةً إِيَّاهَا، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّكَ كَأَلْدِيِّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي حَبِيْبٌ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَضَحِكُكَ لِي إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَأْسُ لَنَا الصَّلْحُ، حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، قَالَ: وَكُنْتُ تَبِيْعًا لَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْسُ قَرَسَةَ وَأَسْقِيهِ وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَلَمَّا أَصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَأَخْطَلْتُ بَعْضُنَا بَعْضًا، أَتَيْتُ الشَّجَرَةَ، فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا، وَأَضْطَجَعْتُ فِي ظِلِّهَا، فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَجَعَلُوا وَهُمْ مُشْرِكُونَ يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَحَوَّلْتُ عَنْهُمْ إِلَى شَجَرَةٍ أُخْرَى، وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ وَأَضْطَجَعُوا قِيَمًا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٌ مِنْ اسْقَلِ الْوَادِي: (يَا لِلْمُهَاجِرِينَ) قُلْ ابْنُ رَبِّمِ مَا خَرَطْتَ سِنِّي فَشَدَدْتُ عَلَى الْأَرْبَعَةِ، فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ فَجَعَلْتُهُ ضَيْفًا ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي أَكْرَمَ

مُحَمَّدًا لَا يَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلاَّ صَرَبْتُ الَّذِي - يَعْنِي فِي عَيْنَاهُ - فَجِئْتُ أَسْؤُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَاءَ عَمِّي عَامِرُ بَابِنٍ مَكْرَزٌ يَقُودُهُ قَرَسَةُ يَقُودُ سَبْعِينَ، حَتَّى وَقَفْنَاهُمْ فَظَنَرُوا إِلَيْهِمْ فَقَالَ: دَعُوهُمْ بِكُونَ لَهُمْ بَدُوُ الْفُجُورِ وَعَمَّا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلْتُ وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا يُقَالُ لَهُ: لَحْيٌ جَمَلٌ، فَاسْتَقْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ رَقِيَ الْجَبَلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، كَانَ طَلِيْعَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَرَبَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بظَهْرِهِ مَعَ غَلَامِهِ رِيَّاحٌ، وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ بِقُرْسٍ طَلْحَةَ أُنْدِيهِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدَةَ الْقُرَازِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَسَفَقَ أَجْمَعُ، وَقَتَلَ رَاعِيَهُ.

١٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ) بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْزِلًا، فَجَاءَ عَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَتَصَبَّحُونَ، فَدَعَوْهُ إِلَى طَعَامِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغَ الرَّجُلُ رَكِبَ عَلَى رَأِحَتِهِ، وَذَهَبَ مُسْرِعًا لِيُنْزِلَ أَصْحَابَهُ، قَالَ سَلْمَةُ فَادْرَكْتُهُ، فَأَتَيْتُ رَأِحَتَهُ وَصَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَتَعَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْبَهُ [النظر: ١٦٦٥١].

١٦٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَكُونُ أَحْيَانًا فِي الصَّيْدِ فَأُصَلِّيَ فِي قَمِيصِي؟ فَقَالَ: زُرَّهُ، وَكُلْهُمُ تَجِدُ الْأَشُوكَةَ [النظر: ١٦٦٣٦، ١٦٦٣٧].

١٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعِشَاءُ قَابِدُوا بِالْعِشَاءِ [النظر: ١٦٦٥٥].

١٦٦٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَافُ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّيْدِ فَأُصَلِّيَ وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلاَّ قَمِيصٌ وَاحِدٌ؟ قَالَ: فُرْزُهُ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ إِلاَّ شُوكَةَ [راجع: ١٦٦٣٥].

١٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ، قَالَ: قِيَمْنَا نَحْرًا تَضَخَّى وَعَاتَمَتْ مِشَاةُ فِينَا صَفْعَةً إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ، فَاتَرَعَّ طَلْقًا عَنْ حَقْبِهِ فَيَقْدُ بِهِ جَمَلَهُ وَرَجُلٌ شَابٌ، ثُمَّ جَاءَ يَتَغَدَّى مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَأَى صَفْعَتَهُمْ وَرَقَّةً (٤/٥٠) ظَهَرَهُمْ خَرَجَ إِلَى جَمَلِهِ فَاطْلَقَهُ ثُمَّ أَنَاخَهُ فَقَعَدَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ يَرْكُضُ، وَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءَ هِيَ أَشْلُ ظَهْرِ الْقَوْمِ، فَأَتَيْتُهُمْ قَالَ: وَخَرَجْتُ أَعْدُوُ فَادْرَكْتُهُ وَرَأْسُ النَّاقَةِ عِنْدَ وَرِكَ الْجَمَلِ وَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكَ النَّاقَةِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكَ الْجَمَلِ ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ فَاتَبَعْتُهُ فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ إِلَى الْأَرْضِ اخْتَرَطَتْ سِنِّي فَأَضْرَبَ بِهِ رَأْسَهُ، فَتَدَرَّ فَجِئْتُ بِرَأِحَتِهِ وَمَا عَلَيْهَا أَقْوَدُهُ فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ

الله ﷻ مَقْبِلًا قَالَ: مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟ قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ [انظر: ١٦٦٥١].

١٦٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولُ أَحَدٌ عَلَيَّ بِاطْلًا، أَوْ مَا لَمْ أَقُلْ، إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ [راجع: ١٦٦٢٠].

١٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيُّ عَامِرٍ - لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هَيْبَتِكَ، قَالَ: فَتَزَلْ يَحْدُو بِهِمْ وَيَذْكُرْ:

تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَا.

وَذَكَرَ شِعْرًا غَيْرَ هَذَا وَلَكِنْ لَمْ أَحْفَظْ. قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: يَرْحِمُهُ اللَّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا مَتَّعْتَنَا بِهِ؟ فَلَمَّا (صَافَ) الْقَوْمُ فَاتَلَوْهُمُ فَأَصِيبَ عَامِرُ مِنَ الْأَكْوَعِ بِقَامٍ سَيْفٍ نَفَسَهُ فَمَاتَ، فَلَمَّا أَمْسُوا أَوْقَلُوا نَارًا كَثِيرَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذِهِ النَّارُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوْقَدُ؟ قَالُوا: عَلَى حِمْرِ إِنْسِيَّةٍ. قَالَ: أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا وَكَسِّرُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: الْأَنْهَرِيقُ مَا فِيهَا وَتَفْسِلُهَا؟ قَالَ: أَوْ ذَلِكَ [راجع: ١٦٦٢٥ و ١٦٦٢٧].

١٦٦٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: أَذْنُ فِي قَوْمِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ: مَنْ أَكَلَ فَلَيْصَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْصَمَ [راجع: ١٦٦٢١].

١٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُ بَجَانِزَةَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: هَلْ تَرَكَ عَلَيْهِ دِينًا؟ قَالُوا: لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بَجَانِزَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: هَلْ تَرَكَ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: هَلْ تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: ثَلَاثَ دَنَابِيرٍ، قَالَ: ثَلَاثَ كِيَّاتٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ: هَلْ تَرَكَ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ، قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يُقَالُ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ دِينِي، فَصَلَّى عَلَيْهِ [راجع: ١٦٦٢٤].

١٦٦٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ وَهُمْ يَتَّصِلُونَ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: ارْمُوا يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَأْسِي، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ - لِأَحَدِ الْقَرِيقَيْنِ - فَاسْتَكْوَأَ أَيْدِيَهُمْ فَقَالَ: ارْمُوا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فُلَانٍ؟ قَالَ: ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ.

### خامس مسند المكين والمدنيين

فِي الْمَضَافِ مِنَ الْأَصْلِ

١٦٦٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ - أَوِ الثَّلَاثَةَ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ مَرْكُومٌ [راجع: ١٦٦١٥].

١٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ. فَقَالَ: كُلْ بِيَمِينِكَ. قَالَ: لَا اسْتَطِيعُ، قَالَ: لَا اسْتَطِيعْتَ. قَالَ: فَمَا وَصَلْتَ إِلَيَّ فِيهِ بَعْدَ [راجع: ١٦٦٠٧].

١٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ عَيْنٌ لِلْمُشْرِكِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥١/٤) قَالَ: فَلَمَّا طَعِمَ أَسْئَلَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الرَّجُلِ ائْتَلُوا، قَالَ: فَابْتَدَرَ الْقَوْمُ. قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَسْبِقُ الْقُرْسَ شَدًّا قَالَ: فَسَبَقَهُمْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِرِمَامِ نَاقَتِهِ - أَوْ بِحِطَامِهَا - قَالَ: ثُمَّ قَتَلَهُ، قَالَ: فَتَلَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْبُهُ [انظر: ١٦٦٥١].

١٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ سَاعَةَ تَغْرُبِ الشَّمْسِ إِذَا غَابَ حَاجِبُهَا [انظر: ١٦٦٦٥].

١٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: بَايَعْتَاهُ عَلَى الْمَوْتِ [راجع: ١٦٦١٣].

١٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَوِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاتَدَى: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ فَاسْتَمِعُوا.

يَعْنِي مَتْعَةَ النِّسَاءِ [راجع: ١٦٦١٨].

١٦٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرِ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ (ح) خُصَيْفَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنْتُ أُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ قَطُّ.

١٦٦٥١ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ وَعُظْفَانَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ، فَاتَّزَعَ شَيْئًا مِنْ حَقَبِ الْبَعِيرِ فَقَبِدَ بِهِ الْبَعِيرَ، ثُمَّ جَاءَ بِعِشْمِي حَتَّى قَعَدَ مَعَنَا بَتَدْنَى. قَالَ: فَظَفَّرَ فِي الْقَوْمِ قَابِدًا ظَهَرَهُمْ فِيهِ قَلْبَةً، وَآخَرَهُمْ مَشَاةً فَلَمَّا نَظَرَ



إِلَى الْقَوْمِ خَرَجَ يَمْدُو. قَالَ: فَأَتَى بَعْرَةَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَخَرَجَ يَرْكُضُهُ، وَهُوَ طَلِيحٌ لِلْكَفَّارِ، فَأَتَبَعَهُ رَجُلٌ مِّنْ مَّنْ أَسْلَمَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ وَرَقَاءُ قَالَ إِيَّاسُ: قَالَ أَبِي: فَأَتَبَعَهُ أُعْدُو عَلَى رَجُلِي. قَالَ: وَرَأْسُ النَّاقَةِ عِنْدَ وَرِكَ الْجَمَلِ قَالَ: وَلَحْفَتُهُ كُنْتُ عِنْدَ وَرِكَ النَّاقَةِ وَتَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكَ الْجَمَلِ ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِخْ، فَلَمَّا وَضَعَ الْجَمَلُ رُكْبَتَهُ إِلَى الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سِنْفِي فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ، فَتَدَرَّتْ جَنَّتُ بِرَاحِلَتِهِ أَقْوَدَهَا، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، قَالَ: مَنْ قَتَلَ هَذَا الرَّجُلَ؟ قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ [راجع: ١٦٦٣٤ و١٦٦٣٥ و١٦٦٣٦].

١٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ إِلَى فُرْزَارَةَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنَ الْمَاءِ عَرَسَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ حَتَّى إِذَا صَلَيْنَا الصُّبْحَ امْرَأَتَا فِشْنَا الْفَارَةَ فَوَرَدْنَا الْمَاءَ فَقَتَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ مَنْ قَتَلَ. وَنَحْنُ مَعَهُ، قَالَ سَلَمَةُ: فَزَابَتْ عَنَّا مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَّارِيُّ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ فَأَدْرَكْتُهُمْ، فَزَيْتُ بِهِمْ بَيْنَهُمْ وَيَسْنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ قَامُوا، فَأَيُّ امْرَأَةٍ مِنْ فُرْزَارَةَ عَلَيْهَا نَفْسٌ مِنْ أَدَمٍ مَعَهَا ابْنَةٌ مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَجِئْتُ أَسْأَلُهُنَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَتَلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتِهَاءً فَلَمْ أَكْشِفْ لَهَا ثَوْبًا حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، ثُمَّ بَاتَتْ عِنْدِي فَلَمْ أَكْشِفْ لَهَا ثَوْبًا، حَتَّى لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ هَبْ لِي الْمَرْأَةَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، قَالَ: فَسَكَتَ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ وَلَمْ أَكْشِفْ لَهَا ثَوْبًا فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ هَبْ لِي الْمَرْأَةَ؟ لَهَّ أَبُوكَ قَالَ: قُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قَبِمَتْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَدَى بِهَا أَسْرَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ [راجع: ١٦٦١٦].

١٦٦٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: بَارَزَ عَمِّي يَوْمَ خَيْبَرَ مَرْحَبُ الْيَهُودِيِّ فَقَالَ مَرْحَبُ (٥٢/٤)

قَدْ عَلِمْتُ خَيْرَ أَيِّ مَرْحَبٍ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مَرْحَبٍ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ  
قَالَ عَمِّي عَامِرُ:  
قَدْ عَلِمْتُ خَيْرَ أَيِّ عَامِرٍ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مَعَامِرٍ  
فَأَخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي رُؤْسِ عَامِرٍ وَذَهَبَ يَسْفَلُ لَهُ، فَرَجَعَ السَّيْفُ عَلَى سَاقِهِ قَطَعَ أَكْحَلَهُ، فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: فَلَقِيْتُ نَاسًا مِنْ هَجَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: بَطْلُ عَمَلِ عَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ، قَالَ سَلَمَةُ: فَجِئْتُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَهْبِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَطْلُ عَمَلِ عَامِرٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ.

إِنَّهُ حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ جَعَلَ يَرْجُزُ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَسُوقُ الرِّكَابَ وَهُوَ يَقُولُ:

تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَيْتَنَا.  
إِنَّ الدِّينَ قَدْ بَعَا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فَتْنَةَ آيَاتِنَا  
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعَيْنَا نَقَبْتُ الْأَفْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
وَأَتْرَاكَنَ سَكِينَةَ عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عَامِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ قَالَ: وَمَا اسْتَفْعَرَ لِإِنْسَانٍ قَطُّ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْفَدَ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَمَّرُ مِنَ الْخَطَابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ مَتَعْتَنَا بِعَامِرٍ، فَقَدِمَ فَاسْتَشْفَدَ، قَالَ سَلَمَةُ: ثُمَّ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: لِأَعْظَمِينَ الرَّأْيَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدَ أَرْمَدَ، فَصَبَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِهِ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ فَخَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسِنْفِهِ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْرَ أَيِّ مَرْحَبٍ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مَرْحَبٍ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ  
قَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ:  
أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ كَلَيْتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمُنْظَرَةَ  
أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلُ السَّنَدَرَةِ  
فَقَلَّقَ رَأْسَ مَرْحَبٍ بِالسَّيْفِ، وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ.

١٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ زَمَانَ الْحَدِيثِيِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا أَنَا وَرِيَّاحُ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَطْفُرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجَتْ بَقْرَسُ لَطْلَحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَبْدِيَهُ مَعَ الْأَيْلِ، فَلَمَّا كَانَ بِقَلَسِ غَارِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْنَةَ عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَتْلَ رَاعِيهَا، وَخَرَجَ يَطْرُدُهَا هُوَ وَأَنَاسٌ مَعَهُ فِي خَيْلٍ، فَقُلْتُ: يَا رِيَّاحُ أَقْمُدْ عَلَى هَذَا الْفَرَسِ فَالْحَقَّهُ بِطْلَحَةَ، وَأَخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ أُغْبِرَ عَلَى سَرَحِهِ، قَالَ: وَقَمْتُ عَلَى تَلٍّ فَجَعَلْتُ وَجْهِي مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ نَادَيْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْقَوْمَ مَعِيَ سِنْفِي وَتَلْبِي فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَغْفِرُ بِهِمْ، وَكَذَلِكَ حِينَ يَكْثُرُ الشَّجَرُ فَإِذَا رَجَعُ إِلَى فَارِسٍ جَلَسْتُ لَهُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَمَيْتُ فَلَا يَقْبَلُ عَلَيَّ فَارِسٌ إِلَّا لَعَفَرْتُ بِهِ فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَنَا أَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ.

فَالْحَقَّ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ فَارَمَهُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَقَعُّ سَهْمِي فِي الرَّحْلِ، حَتَّى انْتَضَمَتْ كَهْفَهُ فَقُلْتُ: خَلَّهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ، فَإِذَا كُنْتُ فِي الشَّجَرِ أَحْرَقْتُهُمْ بِالتَّلِّبِ فَإِذَا تَصَايَقَتِ الشَّيَا عُلُوْتُ الْجَبَلِ، فَرَدَيْتُهُمْ بِالْحِجَارَةِ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ شَأْنِي وَسَأَلْتُهُمْ أَتَبِعْتُمْ فَأَرْتَجِزُ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ

شَيْئًا مِنْ ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَّتْهُ (٥٣/٤) وَرَأَى ظَهْرِي، فَاسْتَقَدْتُهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى الْقَوَا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ رَمَحًا وَأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَرْدَةً يَسْتَحْفُونَ مِنْهَا، وَلَا يَلْقَوْنَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلَتْ عَلَيْهِ حِجَابَةٌ وَجَعَتْ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا امْتَدَّ الضُّحَى آتَاهُمْ عَيْنَةٌ مِنْ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ مَدَدًا لَهُمْ، وَهُمْ فِي ثِيَبِ صَيْقَةٍ، ثُمَّ عَلِمَتِ الْجَبَلُ قَانَا قَوْفَهُمْ، فَقَالَ عَيْنَةٌ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا النَّيْحِ، مَا فَارَقْنَا بَسَحَرَ حَتَّى الْآنَ وَآخَذَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا وَجَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، قَالَ عَيْنَةٌ: لَوْلَا أَنْ هَذَا يَرَى أَنْ وَرَاءَهُ طَلِبًا، لَقَدْ تَرَكْتُمْ، لِيَقُمَ إِلَيْهِ نَقَرٌ مِنْكُمْ، فِقَامَ إِلَيْهِ إِتْرًا مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَصَدَعُوا فِي الْجَبَلِ فَلَمَّا اسْمَعْتَهُمُ الصَّوْتِ قُلْتُ: أَعْرِفُونِي؟ قَالُوا: وَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا ابْنُ الْأَوْعِ وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَهُ مُحَمَّدٌ لَا يَطْلُبُنِي مِنْكُمْ رَجُلٌ قَيْلِرْكِي وَلَا أَطْلُبُهُ فَيَمُوتُنِي، قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: (إِنَّ أَطْنُ، قَالَ: فَمَا بَرِحْتَ مُقَدِّدِي ذَلِكَ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قَوَارِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ وَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسْدِيُّ، وَعَلَى أَرْمِهِ أَبُو قَتَادَةَ قَارَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى أَرْمِي قَتَادَةَ الْمُقَدَّادُ الْكَنْدِيُّ، قَوْلِي الْمُشْرِكُونَ مُدْبِرِينَ، وَأَنْزَلُ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَعْرِضُ لِلْأَخْرَمِ قَاخِدُ بِنَانِ قَرَسِهِ قُلْتُ: يَا أَخْرَمُ اذْذَنْ الْقَوْمَ - بَعْضِي احْتَرَمْتُمْ - فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَقَطَعُوا قَاتِدًا حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: يَا سَلْمَةَ إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنَانَ قَرَسِهِ قِيلِحِقَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْنَةَ وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَاحْتَلَقًا طَمَعَتَيْنِ فَغَمَّرَ الْأَخْرَمُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، فَتَحَوَّلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى قَرَسِ الْأَخْرَمِ، قِيلِحِقَ أَبُو قَتَادَةَ بَعِيدَ الرَّحْمَنِ، فَاحْتَلَقًا طَمَعَتَيْنِ فَغَمَّرَ أَبِي قَتَادَةَ وَقَتَلَهُ أَبُو قَتَادَةَ وَتَحَوَّلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى قَرَسِ الْأَخْرَمِ ثُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ أَحَدُو فِي أَرْمِ الْقَوْمِ، حَتَّى مَا أَرَى مِنْ غِبَارِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، وَيَعْرِضُونَ قِبَلَ غَيْبِيَةِ الشَّمْسِ إِلَى شَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ: دُو قَرْدٍ، فَأَرَادُوا أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهُ فَأَبْصَرُونِي أَحَدُو وَرَأَاهُمْ فَطَعَفُوا عَنْهُ وَاشْتَدُّوا فِي النَّبِيِّ، كَيْفَ ذِي بَرٍّ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَالْحَقَ رَجُلًا قَارْمِيهِ، قُلْتُ: خَلَعْنَا وَأَنَا ابْنُ الْأَوْعِ وَالْيَوْمِ يَوْمَ الرُّضْعِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا تُكَلُّ أَمْ أَوْعِ بَكْرَةٌ، قُلْتُ: نَعَمْ أَيُّ عَدُوِّ نَفْسِهِ، وَكَانَ الَّذِي رَمَيْتُهُ بِكْرَةٌ فَاتَّبَعْتُهُ سَهْمًا آخَرَ فَمَلَقَ بِهِ سَهْمَانِ، وَيَطْفُونَ قَرَسَيْنِ فَجِئْتُ بِهِمَا أَسْوَفُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي جَلِيَتْهُمْ عَنْهُ - دُو قَرْدٍ - فَإِذَا بَنِي اللَّهِ ﷺ فِي خَسْمَتِهِ وَإِذَا بِاللَّاحِ قَدْ تَحَرَّ جَزُورًا مِمَّا خَلَّفَتْ فَهُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَيْدِهَا وَسَتَامِهَا، فَاتَّبَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلَّنِي فَاتَّخَبَ مِنْ أَسْحَابِكَ مَنَةً، فَآخَذَ عَلَى الْكُفَّارِ عَشْوَةَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مَخِيرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ، قَالَ: أَكُنْتُ فَاعْلَا ذَلِكَ يَا سَلْمَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتَ نَوَاجِدَهُ فِي ضَوْوِ النَّارِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمْ يُقَرُّونَ الْآنَ بِأَرْضِ عَطْفَانَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ فَقَالَ: مَرُّوا عَلَى فَلَانَ النُّطْفَانِي فَتَحَرَّ لَهُمْ جَزُورًا، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذُوا بِكُشْطُونَ جَلَدَعَا رَأَوْا غُرَّةً فَتَرَكُوهَا وَخَرَجُوا هَرَابًا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرٌ فَرَسَانَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرٌ رَجَالِنَا سَلْمَةَ فَاعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمٌ

الرَّاجِلِ وَالْقَارِسِ جَمِيعًا، ثُمَّ أَرْدَقْتِي وَرَأَاهُ عَلَى الْعَصْبَاءِ وَرَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا قَرِيبًا مِنْ صُحْوَةٍ، وَقِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَا يُسَبِّحُ، جَعَلَ يَبْأَدِي، هَلْ مِنْ مُسَابِقِ، أَلَا رَجُلٌ يُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَارًا، وَأَنَا وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُرْدِفِي، قُلْتُ لَهُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي خَلَّنِي فَلَأَسَابِقُ الرَّجُلُ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ، قُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَيْكَ فَطَفَّرَ عَنِ رَاخِلَتِهِ وَكَتَيْتُ رَجْلِي فَطَفَّرَتْ عَنِ النَّاقَةِ، ثُمَّ إِنِّي رَطَبْتُ عَلَيْهَا شَرَفًا أَوْ (٥٤/٤) شَرِيفِينَ - بَعْضِي اسْتَبَقْتِ نَفْسِي - ثُمَّ إِنِّي عَدَوْتُ حَتَّى الْحَقَّةِ، فَاصْلُكُ بَيْنَ كَفَيْهِ يَدَيَّ، قُلْتُ: سَبَيْتُكَ وَاللَّهِ، أَوْ كَلِمَةً تَحْوَهَا، قَالَ: فَضَحِكَ وَقَالَ: إِنْ أَطْنُ حَتَّى قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ.

١٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتَبَةَ أَبُو يَحْيَى قَاضِي الْيَمَامَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعَمَاءُ قَابَلُوا بِالْعَمَاءِ رَاجِعِ [١٦٦٦٦]

١٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا [راجع: ١٦٦٦٦].

١٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلْمَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى مَوْضِعَ الْمُصْحَفِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ] يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ، وَكَانَ بَيْنَ الْمِثْبَرِ وَالْقَيْلَةِ مَمْرًا شَاةً.

١٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلْمَةَ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ الْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حَيْبِ، وَيَوْمَ الْقَرْدِ، وَيَوْمَ خَيْبِ، قَالَ زَيْدُ: وَتَسَبَّتْ بِقَيْتِهِنَّ.

١٦٦٥٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَيْدٍ - عَنِ سَلْمَةَ، قَالَ: جَاءَنِي عَمِّي عَامَرٌ، فَقَالَ: أَعْطِنِي سِلَاحَكَ، قَالَ: فَأَعْطَيْتُهُ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْنِي سِلَاحَكَ، قَالَ: أَبْنِ سِلَاحَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَعْطَيْتُهُ عَمِّي عَامَرًا، قَالَ: مَا أَجَدَّ شَهَبَكَ إِلَّا الَّذِي قَالَ: هَبْ لِي أَخَا أَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، قَالَ: فَأَعْطَانِي قَوْسَهُ وَمِجَانَهُ وَثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ مِنْ كَنَانَتِهِ.

١٦٦٦٠ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلْمَةَ؛ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْبَدْوِ، فَأَذِنَ لَهُ [راجع: ١٦٦٦٧].

١٦٦٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخُرَاعِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْكَبُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَوْعِ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْكَبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ وَمَا لِلْحَيْطَانِ فِيهِ يَسْتَنْظِلُ بِهِ [راجع: ١٦٦٦١].

١٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى وَيُونُسُ - وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ يُونُسُ: ابْنُ أَبِي رَيْمٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ - وَكَانَ إِذَا تَزَلَّ يَنْزِلُ عَلَيَّ أَبِي - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّيْدِ وَتَيْسٌ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ أَقَاصِلِي فِيهِ؟ قَالَ: زُرَّهُ وَلَوْ لَمْ تَجِدْ إِلَّا شُرَكَةً [راجع: ١٦٦٦٣].

١٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَسَامِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْخِحُ دَعَاءَ إِلَّا اسْتَفْتَحَهُ بِسَبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى الْعَلِيِّ الْوَهَّابِ.

١٦٦٦٣ م - وَقَالَ سَلَمَةُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَنْ بَايَعَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَمَعَهُ قَوْمٌ، فَقَالَ: بَايِعْ يَا سَلَمَةُ فَقُلْتُ: قَدْ قَلَّمْتُ؟ قَالَ: وَيَأْضَا، وَقَبَائِعَةُ الثَّانِيَةَ.

١٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ أَلَا تَبَايَعُ؟ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَيَأْضَا قَالَ: وَقَبَائِعَةُ الثَّانِيَةَ، قَالَ زَيْدُ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا سُؤْلَمٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ [راجع: ١٦٦٦٣].

١٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ [راجع: ١٦٦٦٧].

١٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (قَالَ أَبِي: وَقَالَ غَيْرُ يُونُسَ: بِنِ زَيْدِ) أَنَّهُ تَزَلَّ الرِّبْدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ يُرِيدُونَ الْحَجَّ. قِيلَ لَهُمْ: هَاهُنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبَعْتُمَا فَلَسَلْتُمَا عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَلْتُمَا؟ فَقَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ وَأَخْرَجَ لَنَا كَهْمَةً كَمَا صَنَعْتُمَا، قَالَ: فَصَمْنَا إِلَيْهِ فَقَلَبْنَا (٥٥/٤) كَفَيْهِ جَمِيعًا.

١٦٦٦٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَتْعَةِ النِّسَاءِ عَامَ أُطْرَاسٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ نَهَى عَنْهَا.

١٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خِلْدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ - يَعْنِي ابْنَ قُضَّالَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَلَمَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَهُ بَرِيدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ فَقَالَ: ارْتَدَدْتُ عَنْ هِجْرَتِكَ يَا سَلَمَةُ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ إِنِّي فِي إِذْنٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ابْدُوا يَا أَسْلَمُ لِنَسَمُوا الرِّيحَ وَاسْكُنُوا الشُّعَابَ فَقَالُوا: إِنَّا نَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَضْرَبَنَا ذَلِكَ فِي هِجْرَتِنَا، قَالَ: أَنْتُمْ مَهْجُرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ.

١٦٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خِلْدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ قُضَّالَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنْتُمْ أَهْلُ بَدُونِنَا وَنَحْنُ أَهْلُ حَضْرِكُمْ.

## حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُعْمِرٍ

١٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلْبِيِّ، عَنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُعْمِرٍ، أَنَّهَا رَمَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالْأَبْطَحِ، نَجَاهُ الْبَيْتِ، قَبْلَ الْهَجْرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، خَطِيئِي وَجِبَلِي [انظر: ١٦٦٦٨].

## حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

١٦٦٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قُرُوحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ نُوحٍ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: (أُذْرِكْتُ عَجُوزًا لَمَّا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: آتَيْتَنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَنْحُنَّ. قَالَتِ الْعَجُوزُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نَاسًا كَانُوا قَدْ أَسْعَدُونِي عَلَى مِصْبِي أَصَابْتِي وَإِنَّمَا أَصَابْتَهُمْ مِصْبِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْعِدَهُمْ؟ ثُمَّ إِنَّمَا آتَيْتَهُ قَبَائِعَتَهُ، وَقَالَتْ: هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ».

## حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ أَبِي سَهْلَةَ

١٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، (عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ) بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: آتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مُرْ اصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ [انظر: ١٦٦٦٣، ١٦٦٦٨، ١٦٦٦٨].

وقال سَعْيَانُ مَرَّةً: آتَانِي جَبْرِيلُ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ اصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ.

١٦٦٧٣ - (حَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ اللَّيْثِيُّ أَبُو صَمْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ حُصَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَمْعَةَ، عَنْ عَطَّافِ ابْنِ يَسَّارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظُلْمًا أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا [انظر: ١٦٦٧٨، ١٦٦٧٨، ١٦٦٧٨].

١٦٦٧٤ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَمَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ زَرَعَ زَرْعًا فَكَلَّ مِنْهُ الطَّيْرُ، أَوْ الْعَائِقَةُ، كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ.

١٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَسِينِ بْنِ سَلَمَةَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٥٦/٤) صِرْفًا وَلَا عَدْلًا [رَاجِع: ١٦٦٧٣].

حَطَّبُ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ؛ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كُنْ عَجَّاجًا كَعَجَّاجِ.

وَالْعَجَّاجُ التَّلْبِيَّةُ، وَالْعَجَّاجُ تَحْرُؤُ الْبَدَنِ.

١٦٦٨٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي - أَوْ مِنْ مَعِي - أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ. - أَوْ بِالْإِهْلَالِ - يَرِيدُ أَحَدَهُمَا [رَاجِع: ١٦٦٧٢].

١٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ خَلَّادُ بْنُ السَّائِبِ [ابْنَ خَلَّادِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْمُرَ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ وَالْإِهْلَالِ [رَاجِع: ١٦٦٧٢].

وَقَالَ: وَقَالَ رَوْحٌ: بِالتَّلْبِيَةِ أَوْ (الْإِهْلَالِ) قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَيُّمَا وَهَلْ، أَنَا أَوْ عَبْدُ اللَّهِ أَوْ خَلَّادٌ فِي الْإِهْلَالِ أَوْ التَّلْبِيَةِ؟

١٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَرُّ أَصْحَابِكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ [رَاجِع: ١٦٦٧٢].

## حَدِيثُ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ

١٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي آسِ، عَنْ حَظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ ابْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، وَتَحَنُّنٌ مَعَهُ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكُوانَ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، أَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَّارُ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا، ثُمَّ وَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَرَأَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي أَنَا لَسْتُ [أَنَا] فَلْتُهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَهُ.

١٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَّافٍ، عَنْ أَبِيهِ خُفَّافِ ابْنِ إِيمَاءَ ابْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: غَفَّارُ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ

١٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ. قَالَ:

حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ (١) الْهَادِ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةُ تُصِيبَهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةً.

١٦٦٧٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّمِيمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الْجُدَامِيِّ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ خَيْوَانَ، عَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ أَنَّ رَجُلًا أَمَّ قَوْمًا فَبَصَقَ فِيهِ الْقَبْلَةَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَرَعَ: لَا يُصَلِّ لَكُمْ، فَإِذَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ فَعَمَمُوهُ، وَأَخْبِرُوهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: أَذْيْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٦٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا [رَاجِع: ١٦٦٧٣].

١٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ

حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَمَلَ بَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَى وَجْهِهِ.

١٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ

وَاسِعٍ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَالَ جَمَلَ بَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَيْهِ، وَإِذَا اسْتَعَادَ جَمَلَ ظَاهِرِهِمَا إِلَيْهِ.

١٦٦٨١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ خَلَّادَ أَخَا بَنِي الْحَارِثِ ابْنَ الْخَزْرَجِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَالِمًا أَخَافَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صِرْفٌ [رَاجِع: ١٦٦٧٣].

١٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلًا وَكَذَوَانَ ثُمَّ كَبْرًا وَوَكِعًا سَاجِدًا.

قال خُفَّافٌ: فَمُجِّمَتِ لَعْنَةُ الْكَفَرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ.

١٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي - عَنْ افْتِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَذَهُ الْيَسْرَى فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا، وَقَعُودِهِ عَلَى وَرِكَ الْيَسْرَى وَوَضْعِهِ يَدَهُ الْيَسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَسْرَى، وَتَضْبِيعِهِ قَدَمَهُ الْيَمْنَى، وَوَضْعِهِ يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى، وَتَضْبِيعِهِ السَّبَابَةَ يُوْحِدُ بِهَا رِيَهُ عَزَّ وَجَلَّ - عُمَرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَخُو بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ ثَقَفًا، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَقْسَمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ بَنِي غَفَّارٍ، فَلَمَّا جَلَسْتُ فِي صَلَاتِي افْتَرَشْتُ فَخْذِي الْيَسْرَى، وَتَضْبِيعُ السَّبَابَةَ قَالَ: فَرَأَيْتُ خُفَّافَ بْنَ إِيمَاءَ بْنِ رَحْصَةَ الْغَفَّارِيِّ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا اصْنَعُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي قَالَ لِي: أَيُّ بَنِي لَمْ تَضْبِيعُ إِصْبِعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: وَمَا تُكْرَهُ؟ رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَصْبَيْتُ إِذْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى يَصْنَعُ ذَلِكَ فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ بِإِصْبَعِهِ (يَسْحَرُ بِهَا) وَكَذَبُوا إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ يُوْحِدُ بِهَا رِيَهُ عَزَّ وَجَلَّ.

### حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ

١٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ وَخْشَةً؟ قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ فَإِنَّهُ (لَا يَضُرُّكَ) وَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يَقْرَبَكَ. [انظر: ١٦٦٣٠]

### حَدِيثُ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ

١٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ<sup>(١)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَنَامُ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَصَلِّي، يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الْهُيُيُ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيَحْمَدُهُ الْهُيُيُ. [انظر: ١٦٦٩١، ١٦٦٩٢]

١٦٦٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَيْتُ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْطِيهِ وَضُوءَهُ، فَاسْمَعُهُ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ، وَأَسْمَعُهُ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [راجع: ١٦٦٩٠]

١٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٥٨/٤) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَيْتُ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْطِيهِ وَضُوءَهُ، فَاسْمَعُهُ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ، وَالْهُيُيُ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [راجع: ١٦٦٩٠]

١٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ - يَعْنِي ابْنَ قُصَّالَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ رِبِيعَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَخْلُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا رِبِيعَةُ أَلَا تَتَزَوَّجُ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُرِيدُ أَنْ تَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَاعْرَضَ عَنِّي فَخَدَمَتَهُ مَا خَدَمْتَهُ ثُمَّ قَالَ لِي الثَّانِيَةَ: يَا رِبِيعَةُ أَلَا تَتَزَوَّجُ؟ قُلْتُ: مَا أُرِيدُ أَنْ تَتَزَوَّجَ مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ وَمَا أَحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ فَاعْرَضَ عَنِّي ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى تَضْبِيعِ الْمَرْأَةِ وَاللَّهِ لَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُصَلِّحُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَعْلَمُ مِنِّي، وَاللَّهِ لَئِنْ قَالَ: تَزَوَّجْ لِأَقُولَنَّ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: فَقَالَ: يَا رِبِيعَةُ أَلَا تَتَزَوَّجُ؟ قُلْتُ: بَلَى، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى آلِ فُلَانٍ - حَيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ فِيهِمْ تَرَاحٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقُلْ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تَتَزَوَّجُونِي فَلَهَيْتُ، قُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تَتَزَوَّجُونِي فَلَأْتَنَّهُ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَا يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِحَاجَتِهِ، فَزَوَّجُونِي وَالطُّفُونِي، وَمَا سَأَلُونِي الْيَتِيَةَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَزِينًا، فَقَالَ لِي: مَا لَكَ يَا رِبِيعَةُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آتَيْتُ قَوْمًا كَرَامًا فَزَوَّجُونِي وَأَكْرَمُونِي وَالطُّفُونِي، وَمَا سَأَلُونِي يَتِيَةً وَلَيْسَ عِنْدِي صَدَاقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ اجْمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاءٍ مِنْ ذَعْبٍ، قَالَ: فَجَمَعُوا لِي وَزْنَ نَوَاءٍ مِنْ ذَعْبٍ، فَأَخَذْتُ مَا جَمَعُوا لِي فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَذْهَبَ بِهَذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ: هَذَا صَدَاقُهَا، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا، فَرَضَوْهُ وَقَبَلُوهُ وَقَالُوا: كَبِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَزِينًا، فَقَالَ: يَا رِبِيعَةُ مَا لَكَ حَزِينٌ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَكْرَمَ مِنْهُمْ رَضُوا بِمَا أَتَيْتُهُمْ وَأَحْسَنُوا وَقَالُوا: كَبِيرٌ طَيِّبٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَوْلَمُ قَالَ: يَا بُرَيْدَةُ اجْمَعُوا لَهُ شَاءَةً، قَالَ: فَجَمَعُوا لِي كِبْشًا عَظِيمًا سَمِينًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبَ إِلَى عَائِشَةَ فَقُلْ لَهَا فَلَتَبْعَتْ بِالْمَكْتَلِ الَّذِي فِيهِ الطَّعَامُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَقُلْتُ لَهَا مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَذَا الْمَكْتَلُ فِيهِ تِسْعُ أَصْعٍ شَعِيرٍ، لَا وَاللَّهِ إِنْ أَصْحَحَ لَنَا طَعَامًا غَيْرُهُ، خَذُهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: أَذْهَبَ بِهَذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ: لِيُصْبِحَ هَذَا عِنْدَكُمْ خَبْرًا، فَلَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَذَهَبْتُ بِالْكَبْشِ، وَمَعِيَ أَنَا مِنَ الْأَسْلَمِ، فَقَالَ: لِيُصْبِحَ هَذَا عِنْدَكُمْ خَبْرًا وَهَذَا طَيِّبًا، فَقَالُوا: أَمَا الْخَبْرُ فَتَسْتَفْخِجُونَهُ، وَأَمَا الْكَبْشُ فَتَأْكُلُونَهُ، فَأَخَذْنَا الْكَبْشَ أَنَا وَأَنَّا مِنْ أَسْلَمٍ فَلَدَبْتَهُمْ وَسَلَخْتَهُمْ وَطَبَخْتَهُ، فَاصْبَحَ عِنْدَنَا خَبْرٌ وَلَحْمٌ، فَأَوْلَمْتُ وَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أخطاني بعد ذلك أرضاً (وأعطى) أباً بكر أرضاً، وجاءت الدنيا فاختلقتنا في  
عذق نخلة، فقلتُ: أنا؟ هي في حدي وقال أبو بكر: هي في حدي، فكان  
بيننا وبين أبي بكر كلام، فقال لي [أبو بكر] كلمة كرهها وتدم، فقال لي: يا  
ربيعة رد عليّ مثلها حتى تكون قصاصاً، قال: قلتُ: لا أفضل، فقال أبو  
بكر: لتقولن أو لاستعدين عليّك رسول الله ﷺ، فقلتُ: ما أنا بفاعل،  
قال: ورض الأرض وأنطلق أبو بكر ﷺ إلى النبي ﷺ، وأنطلقت أثلوه  
فجاء ناس من أسلم فقالوا لي: رحم الله أباً بكر في أي شيء يستعدي  
عليك رسول الله ﷺ وهو قال لك ما قال؟ قال: فقلتُ: اتذرون ما هذا؟  
هذا أبو بكر الصديق هذا ثاني التين، وهذا ذو شيبة (٥٩/٤) المسلمین  
إياكم لا يلفت فيركم تنصروني عليه فيغضب قبائمي رسول الله ﷺ،  
فيغضب لغضبه فيغضب الله عز وجل لغضبهما، فيهلك ربيعة، قالوا: ما  
تأمرنا؟ قال: أرجعوا، قال: فأنطلق أبو بكر ﷺ إلى رسول الله ﷺ فتبعته  
وحدي حتى أتى النبي ﷺ فحدثه الحديث كما كان، فرجع إلي رأسه فقال:  
يا ربيعة

## حديث أبي عياش الزرقعي

١٦٦٩٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن منصور، عن  
مجاهد، عن أبي عياش الزرقعي. قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان،  
فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى  
بنا رسول الله ﷺ الظهر فقالوا: قد كانوا على حال كواصبتنا عرفهم، ثم  
قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من آبتانهم وانفسهم. قال:  
قزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ  
فَأَقِمْ وَهُمْ لِلصَّلَاةِ﴾ قال: فحضرنا قامرهم رسول الله ﷺ فأخذوا  
السلاح، قال: فصفتنا خلفه صفتين، قال: ثم ركع فركعنا جميعاً، ثم رقع  
فركعنا جميعاً، ثم سجّد النبي ﷺ بالصف الذي (٦٠/٤) يليه والآخرون  
قيام يحرسونهم، فلما سجّدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا في  
مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء هؤلاء إلى مصاف  
هؤلاء، قال: ثم ركع، فركعوا جميعاً، ثم رقع، فرقعوا جميعاً، ثم سجّد  
النبي ﷺ والصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلس  
جلس الآخرون فسجدوا فسلم عليهم، ثم انصرف. قال: فصلاهما رسول  
الله ﷺ مرتين مرة بعسفان ومرة بارض بني سليم. [انظر: ١٦٦٩٧، ١٦٦٩٨]

١٦٦٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة، عن  
منصور. قال: سمعت مجاهداً يحدث، عن أبي عياش الزرقعي. قال: قال  
شعبة كتب به إليّ وقرأته عليه وسمعت منه يحدث به ولكنني حفظته من  
الكتاب) أن النبي ﷺ كان في مصاف العدو بعسفان، وعلى المشركين  
خالد بن الوليد، فصلّى بهم النبي ﷺ الظهر، ثم قال المشركون: إن لهم  
صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من آبتانهم وأموالهم. قال: فصلّى بهم  
رسول الله ﷺ العصر، فصمهم صمتين خلفه، قال: فرجع بهم رسول الله  
ﷺ جميعاً فلما رقعوا رؤوسهم سجّد الصف الذي يليه، وقام الآخرون  
فلما رقعوا رؤوسهم سجّد الصف المؤخر لركوعهم مع رسول الله ﷺ  
قال: ثم تأخر الصف المقدم وتقدم الصف المؤخر، فقام كل واحد منهم  
في مقام صاحبه، ثم ركع بهم رسول الله ﷺ جميعاً، فلما رقعوا رؤوسهم  
من الركوع، سجّد الصف الذي يليه، وقام الآخرون، ثم سلم رسول الله  
ﷺ عليهم. [راجع: ١٦٦٩٦]

مالك وللصديق؟ قلتُ: يا رسول الله كان كذا، كان كذا قال لي كلمة  
كرهها فقال لي: قل كما قلت حتى يكون قصاصاً، قايت، فقال رسول الله  
ﷺ: أجل فلا ترد عليه ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر، فقلتُ: غفر الله  
لك يا أبا بكر قال الحسن: قولى أبو بكر ﷺ هو بيكي.

١٦٦٩٤ - حدثنا أبو اليمان. قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن  
محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن مجسر،  
عن ربيعة بن كعب. قال: قال لي رسول الله ﷺ: سني أعطك؟ قلتُ: يا  
رسول الله انظري انظر في أمري، قال: فانظر في أمرك، قال: فنظرتُ  
فقلتُ: إن أمر الدنيا يتقطع فلا أرى شيئاً خيراً من شيء أخذته لنفسني  
لاخوتي، فدخلت على النبي ﷺ فقال: ما حاجتك؟ فقلتُ: يا رسول الله  
اشفع لي إلى ربك عز وجل فليعتني من النار؟ فقال: من أمرك بهذا؟  
فقلتُ: لا والله يا رسول الله ما أمرني به أحد، ولكنني نظرت في أمري  
فرايت أن الدنيا زائلة من أهلها فاحببت أن أخذ لاخوتي، قال: فاعني على  
نفسك بكرة السجود. [انظر بعد]

١٦٦٩٥ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال:  
حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن مجسر، عن ربيعة بن  
كعب. قال: كنت أخدم رسول الله ﷺ، وأقوم له في حوائجه نهاري  
أجمع، حتى يصلي رسول الله ﷺ العشاء الآخرة، فأجلس بيابه إذا دخل  
بيته، أقول: لعلها أن تحدث لرسول الله ﷺ حاجة، فما زال أسمع يقول  
رسول الله ﷺ: سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله ويحمده، حتى  
أمل فأرجع أو تغلبني عيني فأردد، قال: فقال لي يوماً لما يرى من حفتي  
له، وخدمتي إياه، سني يا ربيعة أعطك؟ قال: فقلتُ: انظر في أمري يا  
رسول الله، ثم أعلمك ذلك، قال: فقكرت في نفسي فمرفت أن الدنيا  
منقطعة وزائلة وأن لي فيها رزقاً سيخفيني وتأييني، قال: فقلتُ: أسأل

ساقية من الماء، وهو يكسر من ذلك الجوز ويأكل ثم أشار إلى فتج فقال: يا قارسي هلم، قال: فذتوت منه؛ فقال الرجل لفتج: أترضن لي غرس هذا الجوز على هذا الماء؟ فقال: له فتج: ما يفعلي ذلك؟ فقال الرجل: سمعت رسول الله ﷺ يقول بأذني هاتين: من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر، كان له في كل شيء يصاب من ثمرتها صدقة عند الله عز وجل، فقال له فتج: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

قال فتج: فانا أضمنها قال: فمنها جوز الديباج. [انظر: ٢٣٥١٢]

### حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ عَمِّهِ

١٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقِ بْنِ عُلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَمَلِكِ - نَسَبَهُ عَيْدُ اللَّهِ - اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَدَعَا.

وقال رُوَيْحٌ: عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: (عَنْ أُمِّهِ). [انظر: ٢٣٥١٣]

[٢٨٠٠٧]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ بَعَثَى، وَتَزَلَّهُمْ مَنَازِلَهُمْ، وَقَالَ: لِيُزِلَنَّ الْمُهَاجِرُونَ هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ، وَالْأَنْصَارُ هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى مَسِيرَةِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ لِيُزِلَنَّ النَّاسَ حَوْلَهُمْ، قَالَ: وَعَلِمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ فَتَحَّتْ أَسْمَاعُ أَهْلِ مَنْى حَتَّى سَمِعُوهُ فِي مَنَازِلِهِمْ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [انظر: ٢٣٥١٤]

١٦٧٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ مَصْعَبَ الزُّبَيْرِيِّ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ الْقَاصِ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا قَدْ تَهَوَّنِي أَنْ أَفْضَ هَذَا الْحَدِيثَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ وَعَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ مَالِكٌ: حَدَّثَ بِهِ وَفَضَّ بِهِ (وَقُلَّةً).

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذِ التَّمِيمِيِّ

وكان من أصحاب النبي ﷺ

١٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنِ قُيسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذِ

١٦٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَالْمَشْرُوكُونَ بَيْنَهُمْ وَيِنَّ الْقِبْلَةَ، مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بَارِضِ بَنِي سُلَيْمٍ، وَمَرَّةً بَعْمَانَ. [راجع: ١١٦٩٩]

١٦٦٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ إِذَا صَبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعْدَلِ رَقِيعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حَرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَمْسِيَ، وَإِذَا أَمْسَى مِثْلَ ذَلِكَ (حَتَّى) يَصْبِحَ.

قال: فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم، فقال يا رسول الله: إن أبا عياش يروي عنك كذا وكذا؟ قال: صدق أبو عياش.

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْقَارِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

١٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَسَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْقَارِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو بْنِ الْقَارِيّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا حَيْثُ خَرَجَ إِلَى حَتِينٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مِنْ جِعْرَانَةَ مُعْتَمِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ وَجِعٌ مَمْلُوبٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا زَأَنِي أُوْرَثُ كِلَاكَةَ أَقَاوِصِي بِمَالِي كُلِّهِ أَوْ أَتَصَدَّقُ بِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَقَاوِصِي بِلُتْنِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَقَاوِصِي بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَقَاوِصِي بِلُتْنِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ قَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَمُوتَ بِالدَّارِ الَّتِي خَرَجْتَ مِنْهَا مُهَاجِرًا، قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ اللَّهُ فَيُنَخِّأَ بِكَ أَقْرَأَمًا، وَيَتَّبِعَ بِكَ آخِرِينَ يَا عَمْرُؤُ بْنُ الْقَارِيّ إِنَّ مَاتَ سَعْدٌ بَعْدِي فَمَا هُنَا قَادِفُهُ نَحْوُ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا.

### حَدِيثُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمَرِيضَ مِنْ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ (٦١/٤) الْحَجَارَةُ فَرَقِبَعُ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَلْبًا تَرَكْتُمُوهُ. [انظر: ١١٦٧٣٩، ١١٦٧٤١، ١١٦٧٤٢]

١٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الصَّمْعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَتْحٌ، قَالَ: كُنْتُ أَعْمَلُ [فِي] الدَّبِيْبَادِ وَأَعَالِجٍ فِيهِ، فَقَدِمَ يَمَلِكِي مِنْ أُمِّيَّةٍ أَمِيرًا عَلَى الْيَمَنِ وَجَاءَ مَعَهُ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَجَاءَتِي رَجُلٌ مَعْنٍ قَدِمَ مَعَهُ وَأَنَا فِي الزُّرْعِ أَصْرَفُ الْمَاءَ فِي الزُّرْعِ وَمَعَهُ فِي كُمِّهِ جَوْزٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ

التَّيْمِيِّ. - قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ. أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قُرِبَ إِلَيْهِ طَعَامُهُ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ اطْعَمْتِ وَأَسْقَيْتِ وَأَغْنَيْتِ وَأَقْنَيْتِ وَهَدَيْتِ وَأَحْيَيْتِ، فَذَلِكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أُعْطِيتِ. [انظر: ١٩١٧٧، ٣٣٥٧١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ رَجُلٍ

١٦٧١٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ (مُنِيبٍ)، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: بَلَغَ رَجُلًا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَحَرَلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِمَصْرَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٣٥٧٢]

## حَدِيثُ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَسِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ، فَاسْتَفْتَوْا فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَا سَأَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا كَانَ الْجِهَادُ. [انظر: ٣٣٥٧٣]

## حَدِيثُ إِنْسَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

١٦٧١٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ إِنْسَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ الْقَسَامَةَ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَسَامَةَ الدَّمِّ، فَأَقْرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَفَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَنَسِ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ إِدْعَاؤُهُ عَلَى الْيَهُودِ. [انظر: ٢٣٥٧٤، ٢٤٠٦٨]

## حَدِيثُ رَجُلٍ رَمَقَ النَّبِيَّ ﷺ (٦٣/٤)

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ قَوْمٌ لَهُمْ عَهْدٌ، فَمَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْهُمْ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. [انظر: ٣٣٥٦٦]

## حَدِيثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

١٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: إِذَا صَهَبَا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وَخَبْزٌ، فَقَالَ: إِذَا قُتِلَ قَاتِلُ قَاتِلِ مَنْ التَّمْرُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا بَعَيْتِكَ رَمَدًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَكَلْتُ مِنَ النَّاحِيَةِ (٦٢/٤) الْأُخْرَى، قَالَ: قَتِسَمَ النَّبِيُّ ﷺ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدَانُ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطُونَ مِثْلَ أَجْرِ أَوْلِيهِمْ، فَيُنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ. [انظر: ٣٣٥٦٨]

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا لَا أُعْطِيهِمْ شَيْئًا أَكَلْتُمْ [إِلَى إِيْمَانِهِمْ]، مِنْهُمْ فَرَأَتْ بَنُ حَيَّانَ. قَالَ: مِنْ بَنِي عِجْلٍ. [انظر: ٣٣٥٦٩]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هِلَالَ

١٦٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْمِيلَ سَمَّاكَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هِلَالَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصْلُحُ الصَّدَقَةُ لِنَفْسِي، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. [انظر: ٣٣٥٧٠]



١٦٧١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ الْقَعْقَاعِ، يُحَدِّثُ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَظَلَةَ. قَالَ: رَمَقَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي ذَارِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي. [انظر: ١٣٥٥٥]

## حَدِيثُ فُلَانٍ

١٦٧١٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ. قَالَ: قُلْتُ لِحَدَّثُبٍ: إِنِّي قَدْ بَايَعْتُ هَؤُلَاءَ - يَعْنِي ابْنَ الزَّيْبِرِ - وَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ أُخْرِجَ مَعَهُمْ إِلَى الشَّامِ؟ فَقَالَ: أَمْسِكْ، قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْتُونَ؟ فَقَالَ: اتَّقِ بِمَالِكَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْتُونَ إِلَّا أَنْ أَضْرِبَ مَعَهُمْ بِالسَيْفِ؟ فَقَالَ حَدَّثُبٌ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْمُقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي؟ (قَالَ شُعْبَةُ: (وَأَحْسِبُ) قَالَ: ) يَقُولُ: عَلَامَ قَتَلْتَهُ؟ يَقُولُ: قَتَلْتَهُ عَلَى مَلِكِ فُلَانٍ. قَالَ: فَقَالَ حَدَّثُبٌ: فَاتَّقَهَا. [انظر: ٢٣٥٧١، ٢٣٥٥٧، ٢٣٤٩٨]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧١٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُجَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْكُبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ بِالسُّقْيَا، إِمَّا مِنَ الْحَرِّ، وَإِمَّا مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ صَائِمًا حَتَّى آتَى كَدِيدًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَأَطْفَرُ، وَأَطْفَرَ النَّاسُ وَهُوَ عَامُ الْفَتْحِ. [راجع: ١٥٦٦٨]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧١٩- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ صَامَ فِي سَفَرِ عَامِ الْفَتْحِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْأَنْظَارِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ عَدُوَّكُمْ فَتَقْوُوا قَبِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَامُوا لَصِيَامِكَ، فَلَمَّا آتَى الْكَدِيدَ أَطْفَرَ، قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ١٥٩٩٨]

## حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ

١٦٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَتَخَلَّلَهَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُتَلَحُّوا، قَالَ:

وَأَبُو جَهْلٍ يَخْنِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يُغْرَبُكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ، فَإِنَّمَا يُرِيدُ لِيَتْرَكُوا إِلَهُكُمْ وَيَتَّكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى. قَالَ: وَمَا تَلَقَّتُ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: أَعْنَتَ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَ بَرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، مَرْبُوعٍ، كَثِيرِ اللَّحْمِ، حَسَنِ الْوَجْهِ، شَدِيدِ سَوَادِ الشَّعْرِ، أَيْضًا، شَدِيدِ الْبَيَاضِ، سَابِعِ الشَّعْرِ. [انظر: ٢٣٥٧٩]

## حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ رَجُلٍ

١٦٧٢١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَا يَمُوتُ عُثْمَانُ حَتَّى يَسْتَخْلَفَ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْحَابِي وَرُؤُؤَا، قَوْلُونَ أَبُو بَكْرٍ قَوْلُونَ، ثُمَّ وَرْنَ عُمَرَ قَوْلُونَ، ثُمَّ وَرْنَ عُثْمَانَ فَتَقَصَّ صَاحِبًا وَهُوَ صَالِحٌ. [انظر: ٢٣٥٨٠]

## حَدِيثُ شَيْخٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٧٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ شَيْخٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ (٦٤/٤) قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: أَمَا هَذَا قَدْ بَرِئَ مِنَ الشُّرْكِ، قَالَ: وَإِذَا أَخْرَجْتُ يَفْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِهَا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [انظر: ١٦٧٢٢، ٢٣٥٨١، ٢٣٥٩٣]

١٦٧٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ فُلَانِ بْنِ (جَارِيَةَ) الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَاكِمَ النَّجَاشِيِّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ.

## حَدِيثُ بِنْتِ كَرْدَمَةَ عَنْ أَبِيهَا

١٦٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ ابْنَةِ كَرْدَمَةَ، عَنْ أَبِيهَا؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثَلَاثَةَ مِنْ إِبِلِي؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ عَلَى جَمْعٍ مِنْ جَمْعِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عَلَى عِيدٍ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عَلَى وَكْنٍ فَلَا، وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَافْضِ نَذْرَكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَى أُمِّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ مَشِيئًا، أَفَأَمْسِي عَنْهَا؟ قَالَ نَعَمْ. [راجع: ١٥٥٣٥]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مُقْعَدٍ

١٦٧٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّوْحِيخي. قَالَ: حَدَّثَنَا مَوْلَى لَيْزِيدِ بْنِ نَضْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ

نَمْرَانَ. قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا مُقْتَدًا سُؤَالَ، فَسَأَلْتُهُ قَالَ: مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى آتَانٍ، أَوْ حِمَارٍ، فَقَالَ: قَطَعَ عَلَيْنَا صَلَاتَنَا قَطَعَ اللَّهُ آتِرَهُ، فَأَقْعُدَ. [انظر: ٣٣٥٨٤]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَاحِبِ بَدْنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ، صَاحِبُ بَدْنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ قَالَ: رَجَعْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنِي بِمَا عَطِبَ مِنْهَا؟ قَالَ: انْحَرَهَا، ثُمَّ اصْبِغْ تَعْلَمُهَا فِي مَهْمَا ثُمَّ ضَعَهَا عَلَى صَفْحَتِهَا، أَوْ عَلَى جَنْبِهَا، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِقْعَتِكَ. [انظر: ٣٣٥٨٥]

## حَدِيثُ ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ

١٦٧٢٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أُمِّ ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ الرَّجُلُ لَيْدَمٌ مِنَ الْجَنَّةِ حَتَّى يَكُونَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا قِيدَ دِرَاعٍ، فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، فَيَبْعُدُ مِنْهَا ابْتِدَاءً مِنْ صَعَاءٍ. [انظر: ٣٣٥٨٦]

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

١٦٧٢٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، لَا تَحْفَرْنَ إِحْدَاكُنَّ لِجَارَتِهَا وَلَوْ كُرَاعَ شَاةٍ مُحْرَقَةٍ. [انظر: ٣٣٥٨٧]

## حَدِيثُ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٧٢٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الطَّوَأَفُ صَلَاةٌ، فَإِذَا طَعْتُمْ فَأَقْلَبُوا الْكَلَامَ. وَلَمْ يَرْتَعَهُ ابْنُ بَكْرٍ. [راجع: ١٥٥٠١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ

١٦٧٣٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ النَّاسَ يَقُولُ: يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعَلِيَّةُ أَمَّا رَأْسُكَ (٦٥/٤) وَأَخْتُكَ

وَأَخَاكَ. ثُمَّ أَدْرَاكَكَ قَادِمًا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَلَاءُ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ الَّذِينَ أَصَابُوا فُلَانًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى. [انظر: ٣٣٥٨٩]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٣١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ صَلَاتَهُ، فَإِنْ كَانَ آتِمَهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ آتِمَهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظروا هل تجدون لعمري من تطوع، فتكلموا بها فريضة؟ ثم الزكاة كذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك. [انظر: ٣٣٥٩٠، ٣٣٥٩١، ٣٣٥٩٢]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٣٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صَفْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَرَاهُمْ اللَّيْلَةَ إِلَّا سَبَّيْتُونَكُمْ، فَإِنْ فَعَلُوا فَنَسَارِكُمْ: حِمْلٌ لَا يُصْرُونَ. [انظر: ٣٣٥٩١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ

١٦٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ (تصنيف)، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ: أَنَّهُ آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَوْ قَالَ: أَنْتَ مُحَمَّدٌ؟ - فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِلَا مَ تَدْعُو؟ قَالَ: ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ، مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ حُرٌّ فَدَعُوهُ كَمَا دَعَاكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةً فَدَعُوهُ آتَيْتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ فَفَرِّقْ فَاصْلَكَ فَدَعُوهُ رَدَّ عَلَيْكَ، قَالَ: فَاسْلَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ لَهُ: لَا تَسْبِنَ شَيْئًا: (أَوْ قَالَ: أَحَدًا، شَكَّ الْحَكَمُ) قَالَ فَمَا سَبَّيْتُ بَعِيرًا وَلَا شَاةً مُنْذُ أَوْصَانِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَزْهَدِي فِي الْمَعْرُوفِ وَلَوْ مَنَسَطَ وَجْهُكَ إِلَى أَخِيكَ وَأَنْتِ تَكْلَمُهُ، وَأَفْرَغِي مِنْ دُلُوكِ فِي إِيَّاهِ الْمُسْتَسْقَى، وَأَنْزِرِي إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنَّ آيَةَ الْكَلْبِيِّينَ، وَإِيَّاكَ وَسَبَّالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ. [انظر: ٣٣٥٩٢، ٣٣٥٩٣]

## حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ

١٦٧٣٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُهَاجِرِ الصَّائِغِ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: أَمَا هَذَا قَدْ بَرِئَ مِنَ الشُّرْكِ،

وَسَمِعَ آخِرَ يُقْرَأُ قَوْلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ قَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ غُمِرَ لَهُ. [راجع: ١٧٧٢]

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٣٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدًا، - أَوْ أَسْعَدَ - بِنِ زُرَّارَةَ، فِي حَلْفِهِ مِنْ الذَّبْحَةِ، وَقَالَ: لَا أَعَفُ فِي نَفْسِي حَرَجًا مِنْ سَعْدٍ - أَوْ أَسْعَدَ - بِنِ زُرَّارَةَ. [انظر: ٣٣٥٩]

## حَدِيثُ رَجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ

١٦٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجَالًا يَتَحَدَّثُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَعْفَتِ الْأُمَّةُ فَهِيَ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَطَّاهَا: إِنْ شَاءَتْ فَارْتَقَهُ وَإِنْ وَطِئَهَا فَلَا خِيَارَ لَهَا، وَلَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ. [انظر: ٢٣٥٩٥] (٦٤/٤).

١٦٧٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَحَدَّثُونَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَعْفَتِ الْأُمَّةُ وَهِيَ تَحْتَ الْعَيْدِ قَامَرُهَا يَدَيْهَا، فَإِنْ هِيَ أَقْرَتِ حَتَّى يَطَّاهَا فَهِيَ أَمْرَأَتُهُ، لَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ. [انظر: ٣٣٥٩٦]

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٦٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ - عَنْ خَالِدِ بْنِ الْجَلَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَاشِشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، مُسْفِرُ الْوَجْهِ، - أَوْ مُشْرِقُ الْوَجْهِ - فَلَمَّا يَأْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا تَرَكَ طَيِّبَ النَّفْسِ، مُسْفِرَ الْوَجْهِ - أَوْ مُشْرِقَ الْوَجْهِ - فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ وَأَتَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لِيَكِ رَّبِّي وَسَعْدِيكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي أَيُّ رَبِّ (قَالَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) قَالَ: فَوَضَعَ كَفَّيْهِ بَيْنَ كَفَّيْ فَوَجَدَتْ بَرْدَهَا يَسِيرًا بِيَدَيْهِ حَتَّى تَجَلَّى لِي مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَكُونُ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي الْكُفَّارَاتِ، قَالَ: وَمَا الْكُفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ،

وَالْبَلَاغُ الْوُضُوءُ فِي الْمَكَارِهِ، قَالَ: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيْوَمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَمِنَ الدَّرَجَاتِ: طَيِّبُ الْكَلَامِ، وَبَدَلُ السَّلَامِ، وَطَعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتُ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبُّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَشُوبَ عَلَيَّ؛ وَإِذَا أَرَدْتَ فَتْسَةً فِي النَّاسِ قَوِّفْنِي غَيْرَ مَقْتُونٍ. [انظر: ٣٣٥٩٧]

## حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٧٣٩- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ؛ وَأَمْرٌ بِرَجْمِ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا رَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةَ خَرَجَ قَهْرَبًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلَّا تَرَكَمُوهُ. [راجع: ١٧٧٠١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٧٤٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى جُعِلَتْ نِيًّا؟ قَالَ: وَأَدَمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ. [انظر: ٣٣٥٩٩]

## حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَلَيْطٍ

١٦٧٤١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ شَيْخًا مِنْ بَنِي سَلَيْطٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلِمُهُ فِي سَبِيٍّ أَصِيبُ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ، وَعَلَيْهِ حَلَقَةٌ قَدْ أَطَافَتْ بِهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، عَلَيْهِ إِزَارٌ قَطْرُ لَهُ غَلِيظٌ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَهُوَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، النَّصْرَى هَاهُنَا، النَّصْرَى هَاهُنَا، يَقُولُ أَيُّ فِي الْقَلْبِ. [انظر: ١٦٧٦١، ٢٠٥٤٤، ٢٠٥٥٤، ٢٠٩٦٤، ٢٠٩٦٥، ٣٣٦١٧]

## حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ

١٦٧٤٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَخَافُ عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا قُلْتُ: مَا لَهُمْ؟ قَالَ: أَسْحَى بَجَرَّةٍ وَإِنْ طَالَ بِكَ عُمُرُ لَتَنْظُرَنَّ (٦٧/٤) إِلَيْهِمْ يَنْتَوِنُ النَّاسَ، حَتَّى تَرَى النَّاسَ يَنْهَمُونَ كَالْقَتَمِ بَيْنَ الْحَوْضَيْنِ، إِلَى هَذَا مَرَّةٍ، وَإِلَى هَذَا مَرَّةٍ. [راجع: ١٥٩٩٩]

## حَدِيثُ زَوْجِ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ

١٦٧٤٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ،

حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَلْمِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَتَّصُورٍ، عَنْ ذِي اللِّحْيَةِ الْكَلَابِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْمَلُ فِي أَمْرِ مُسْتَأْتَفٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ قَالَ: بَلَى فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ. قَالَ: فِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ.

١٦٧٤٣- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَآكٍ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ - أَوْ عُمَيْرَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي زَوْجُ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَتْ ابْنَةُ أَبِي لَهَبٍ فَقَالَ: هَلْ مِنْ لَهَوٍ. [انظر: ٣٣٠٢]

## حَدِيثُ ذِي الْأَصَابِعِ

١٦٧٤٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ

مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا صَمْرَةَ بْنُ رَيْمَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ ذِي الْأَصَابِعِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبَيْتَا بَعْدَكَ بِالْبَقَاءِ أَيْنَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكَ بَيْتُ الْمَدِينِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَنْشَأَ لَكَ ذُرِّيَةٌ يَغْدُونَ إِلَيَّ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ وَيُرْوَحُونَ.

## حَدِيثُ حَيَّةِ النَّبِيِّ، (عَنْ أَبِيهِ)

١٦٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّةُ النَّبِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ، وَالْعَيْنِ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالَ. [انظر: ١٣٣٠٢، ١٣٣٠٢، ١٣٣٠٢، ١٣٣٠٢]

١٦٧٤٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِرَارَهُ، إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْبْ قَوْضًا، قَالَ: فَلَهَبَ قَوْضًا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْبْ قَوْضًا، قَالَ: فَلَهَبَ قَوْضًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ أَمْرَهُ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِرَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِرَارَهُ.

## حَدِيثُ ذِي الْجَوْشَنِ الضَّبَّائِيِّ

١٦٧٥٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ

مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَبِي أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ الضَّبَّائِيِّ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَنْ فُرِعَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بَابِنِ قُرَيْشٍ لِي يُقَالَ (٦٨/٤) لَهَا الْقَرْحَاءُ، فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَشْتُكَ بَابِنِ الْقَرْحَاءِ لِتُخَذَهُ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَقْبَضَكَ (بِهِ) الْمُخْتَارَةَ مِنْ ذُرُوعِ بَدْرٍ فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَقْبِضَهُ الْيَوْمَ (بِغَيْرِ) قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ذَا الْجَوْشَنِ الْأَسْلَمُ فَتَكُونُ مِنْ أَوْلَى أَهْلِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ [قَدْ] وَكَمُوا بِكَ، قَالَ: فَكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهِمْ بَدْرٌ؟ قُلْتُ: قَدْ بَلَغَنِي قَالَ: فَإِنَّا نُهْدِي لَكَ، قُلْتُ: إِنْ تَنَلَبَّ عَلَيَّ الْكَعْبَةَ وَتَقَطَّعَتْهَا، قَالَ: لَمَلَكْتُ إِنْ عَشِيتُ تَرَى ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ خُذْ حَقِيَّةَ الرَّجُلِ فَزَوِّدْهُ مِنَ الْعَجُوزَةِ، فَلَمَّا أَدْبَرْتُ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ قُرْسَانَ بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: قَوْلَهُ إِنِّي يَا بِلَالُ بِالْقُرْسَانِ إِذْ أَقْبَلُ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ: مَا قَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ قَدْ غَلَبَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْكَعْبَةِ وَقَطَّعَتْهَا فَقُلْتُ: هَيْبَتِي أُمِّي، وَلَوْ أَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسْأَلَهُ الْحِيرَةَ لِأَقْطَعَنَّهَا. [راجع: ١١٦٠١]

## حَدِيثُ ذِي الْغُرَّةِ

١٦٧٤٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدِ الضَّبِّي، عَنْ (عَبْدِ) اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذِي الْغُرَّةِ قَالَ: عَرَّضَ أَعْرَابِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُذَرُّنَا الصَّلَاةَ وَتَحْنُ فِي أَغْطَانِ الْأَيْلِ، أَفْضَلِي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، قَالَ: (اقتوصًا) مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفْضَلِي فِي مَرَابِضِ الْقَتْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: اقتوصًا مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: لَا. [انظر: ١١٦٣٥]

## حَدِيثُ ذِي اللَّحْيَةِ الْكَلَابِيِّ

١٦٧٤٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ - يَعْنِي الْحَدَّادَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي مَتَّصُورٍ، عَنْ ذِي اللَّحْيَةِ الْكَلَابِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْمَلُ فِي أَمْرِ مُسْتَأْتَفٍ أَوْ أَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا، بَلَى فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ. قَالَ: فِيمَ تَعْمَلُ إِذَا؟ قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ.

١٦٧٥١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَبُو

مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْجَوْشَنِ وَأَهْدَى لِي قُرْسًا، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْتَ بِعَيْتِهِ - أَوْ هَلْ لَكَ أَنْ تَبْعِيهَ - بِالْمُخْتَارَةِ مِنْ ذُرُوعِ بَدْرٍ؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ [رَسُولُ اللَّهِ] ﷺ: هَلْ لَكَ أَنْ تَكُونَ أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَمْتَلِكُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ قَوْمَكَ قَدْ كَذَّبُواكَ وَأَخْرَجُوكَ وَقَاتَلُوكَ فَانظُرْ مَا صَنَعُ، فَإِنْ ظَهَرْتَ عَلَيْهِمْ أَمْنْتُ بِكَ وَاتَّبَعْتُكَ، وَإِنْ

ظَهَرُوا عَلَيْكَ لَمْ أَتَمِّعْكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ذَا الْجَوْشَنِ لَمَّا لَكَ إِنْ بَقِيَتْ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوًا مِنْهُ. [راجع: ١٦٧٦١]

١٦٧٥٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ مِنْ بَدْرِ بَابِنِ فَرَسٍ لِي، يُقَالُ لَهَا: الْفَرَحَاءُ فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٧٦١]

### حَدِيثُ أُمِّ عَثْمَانَ ابْنَةَ سُفْيَانَ، وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكَابِرِ

١٦٧٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ ابْنَةَ سُفْيَانَ وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكَابِرِ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَعَا شَيْبَةَ فَتَنَحَّ، فَلَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ وَرَجَعَ وَفَرَّغَ وَرَجَعَ شَيْبَةَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجِبَ، فَأَتَاهَا فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ قُرْنَا، فَعَيَّبَهُ.

قَالَ مَنْصُورٌ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْفَعٍ عَنْ أُمِّي عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ بِنْتِ سُفْيَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ: فَإِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ يَلْهِي الْمُصَلِّينَ. [انظر: ١٣٣١٧، ١٣٣١٨]

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ

١٦٧٥٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ خَالِهِ مَسْفَعٍ، عَنْ صَعْبَةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أُمِّ مَنْصُورٍ. قَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَكَدَّتْ عَامَةً أَهْلَ دَارِنَا؛ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّهَا سَأَلَتْ عَثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ لِمَ دَعَاكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَأَيْتُ قُرْتَسِي الْكَلْبِيِّ حِينَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَتَسَيَّتُ أَنْ أَمُرَّ أَنْ تُحَمَّرَهُمَا فَحَمَّرَهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ الْمُصَلِّينَ. قَالَ سُفْيَانُ: كَمْ تَزَلْ قُرْنَا الْكَلْبِيِّ فِي الْبَيْتِ حَتَّى احْتَرَقَ الْبَيْتُ فَاحْتَرَقَا. [انظر: ١٣٣١٩]

### حَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٧٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَعْبَةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَاْفًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. [انظر: ١٣٣١٠]

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ (٦٩/٤)

١٦٧٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -

يَعْنِي ابْنَ إِزْرَاهِيمَ - قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذُكْوَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَكُلُ بِشِمَالِي، وَكُنْتُ امْرَأَةً عَسْرَاءَ، فَضْرَبَ يَدَيَّ فَسَقَطَتِ الْقُمَّةُ فَقَالَ: لَا تَأْكُلِي بِشِمَالِكَ وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَكَ يَمِينًا - أَوْ قَالَ: قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ يَمِينَكَ - قَالَ فَتَحَوَّلْتُ شِمَالِي يَمِينًا، فَمَا أَكَلْتُ بِهَا بَعْدَ. [انظر: ١٣٣١٢]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خَزَاعَةَ

١٦٧٥٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ مَوْلَى لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: مَزْأَحِمُ بْنُ أَبِي مَزْأَحِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ خَزَاعَةَ يُقَالُ لَهُ مُعْرَشٌ - أَوْ مُعْرَشٌ (لَمْ يَكُنْ سُفْيَانُ يُعِيْمُ عَلَى اسْمِهِ وَرَبَّمَا قَالَ: مُعْرَسٌ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَنَا) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمِعْرَانَةِ لِكَلَّةٍ فَاعْتَمَرَتْهُمُ رَجْعًا وَأَصْبَحَ بِهَا كِتَابَتٌ، فَظَنَرْتُ إِلَى ظَهْرِهِ كَأَنَّهُ سَبَّكَه فَضَمَّ. [راجع: ١٥٥٩٧]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عَنْ أَبِيهِ

١٦٧٥٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ فَتَضَخَّ فَرَجُهُ. [انظر: ١٣٣١٤]

### حَدِيثُ أَبِي جَبْرِةَ بْنِ الضُّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمُوْمَةٍ لَهُ

١٦٧٥٩- حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عِيَاثَ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبْرِةَ بْنِ الضُّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمُوْمَةٍ لَهُ؛ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَيْسٌ أَحَدُ مَا إِلَّا لَهُ لَقَبٌ أَوْ لِقَابَانِ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا دَعَا [رَجُلًا] بَلَقَبَهُ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَكْفُرُ هَذَا؟ قَالَ: فَتَزَلْتُ «وَلَا تَسْتَأْذِنُوا بِاللَّقَابِ». [انظر: ١٣٣١٥]

### حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ

١٦٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (١) سُلَيْمَانَ، شَيْخَ صَالِحِ حَسَنِ الْهَيْتَةِ مَدِينِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [انظر: ١٣٣١٦، ١٣٣٥٥]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيْبٍ

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

١٦٧٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ (١) صَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِمْ (قَالَ): وَقَدْ كَانَتْ صَلَّتِ الْقَبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَتْ): دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: اخْتَضِي. تَتْرُكُ إِحْدَاكُنَّ الْخِضَابَ حَتَّى تَكُونَ يَدَاكِ كَيْدَ الرَّجُلِ.

قَالَتْ: فَمَا تَرَكْتُ الْخِضَابَ حَتَّى لَقِيتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَانَتْ لَتَخْضِبُ وَإِنَّمَا لِأَيَّةٍ لِمَا بَيْنَ. [انظر: ٢٨٠١١] [انظر: ٣١٣٣٣]

حَدِيثُ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ  
عَنْ جَدِّهِ

١٦٧٦٨ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ مُسَيَّرَةَ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي نَعْلَانَ الْمُرِّي أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدِّي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ [اسْمَ] اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي وَلَا يُؤْمِنُ بِي، مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. [انظر: ١١٦٧٦، ١١٦٧٦، ١١٦٧٦، ١١٦٧٦]

١٦٧٦٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ:] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي نَعْلَانَ... بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَاهَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ. [راجع: ١١٦٧٨]

## حَدِيثُ أَسَدِ بْنِ كُرْزٍ جَدِّ خَالِدِ الْقَسْرِيِّ

١٦٧٧٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ:] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَجَدِّهِ، زَيْدِ بْنِ أَسَدٍ: أَحَبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ. [انظر: ١١٧٧٢]

١٦٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُبَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَوْسَطٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسَدِ بْنِ كُرْزٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، الْمَرِيضُ نَحَاتَ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ.

١٦٧٧٢ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ:] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الرُّزِّي) أَبُو جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا (سَيَّارٌ)، أَنَّهُ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ، وَهُوَ يُخْطَبُ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي: عَنْ جَدِّي أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الْعِجَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَحَبُّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ [انظر بعده]

١٦٧٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ مُحْتَبٍ، وَعَلَيْهِ تَوْبٌ لَهُ قَطْرٌ، لَيْسَ عَلَيْهِ تَوْبٌ غَيْرُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ يَقُولُ: النَّقْوَى هَاهُنَا النَّقْوَى هَاهُنَا. [راجع: ١١٧٦١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

١٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِي، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ؛ فَرَسٌ يَرِيضُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَمَنَّهُ أَجْرٌ، وَرَكُوبُهُ أَجْرٌ، وَعَارِيَتُهُ أَجْرٌ، وَعَلَفُهُ أَجْرٌ، وَقَرَسٌ يُغَالِي عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهُنْ قَتْمُهُ وَزُرٌّ، وَعَلَفُهُ وَزُرٌّ، وَقَرَسٌ لِلْبَيْطَةِ قَمَسَى أَنْ يَكُونَ سَدَادًا مِنَ الْفَقْرِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. [راجع: ٣٧٥٧] [انظر: ٣٣٦١٨]

حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ  
جَدِّهِ

١٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُصَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَكَوِ اسْتَمَلَّ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يُؤَدُّكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٧٠/٤) فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا. [انظر: ٣٦٦١١، ٣٧٠٩، ٣٧٠٩، ٣٧٠٩، ٣٧٠٩، ٣٧٠٩]

١٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلَقِينَ يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلَقِينَ، قَالُوا فِي الثَّلَاثَةِ: وَالْمَقْصُرِينَ؟ قَالَ: وَالْمَقْصُرِينَ. [انظر: ٣٣٦٢٠، ٣٧٨٠٢، ٣٧٨٠٢، ٣٧٨٠٢]

## حَدِيثُ ابْنِ بَجَادٍ عَنْ جَدِّهِ

١٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ مَتَّصُورِ بْنِ حَبِيبَانَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ ابْنِ بَجَادٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ يَطْلُبُ مَحْرَقًا أَوْ مَحْرَقًا. [انظر: ٣٦٦٢١، ٣٧١٧٧]

## حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ

١٦٧٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مَجْلُوعٌ، مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١١٧٦٣] [انظر

بِالْبُؤَاءِ، أَوْ بُؤَادًا، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ، (قَالَ): إِنَّا لَم نَرُدُّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مَتَشُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُوَيْسٍ، سَمِعْتُ مِنْهُ فِي خَلِيقَةِ الْمَهْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ. قَالَ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِمَارًا عَقِيرًا وَحَشِيًّا بُؤَدَانًا - أَوْ قَالَ: بِالْبُؤَاءِ - قَالَ: فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّمَا رَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ لِأَنَّا حُرْمٌ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٨٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،]** حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ جَيْسَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْنَا هُوَ بُؤَدَانٌ إِذَا تَأَمَّ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ - أَوْ رَجُلٌ - بِيَعِضِ حِمَارٍ وَحَشٍ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا حُرْمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١٦٥٣٩]

**١٦٧٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ. قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ خَيْلَنَا أُطْأَتُ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ. [راجع: ١٦٥٣٨]

**١٦٧٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ. قَالَ: أَوْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بُؤَدَانًا بِحِمَارٍ وَحَشٍ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: إِنَّا حُرْمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ.

**١٦٧٨٧- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحِ الزُّبَيْرِيِّ،** سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِائَةٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١٦٥٣٩]

**١٦٧٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي أَبُو حَمِيدٍ الْحُمْصِيُّ (٧٢/٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ (سَيَّارٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ إِصْطَخْرَ نَادَى مُتَادًا؛ أَلَّا إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، قَالَ: فَلَقِيَهُمُ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ قَالَ: فَقَالَ: لَوْلَا مَا تَقُولُونَ لَأَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى يَذْهَبَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَحَتَّى تَتْرَكَ الْأُمَّةُ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَتَابِيرِ.

**١٦٧٧٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،]** حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هُنَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ. (قَالَ عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) أَخْبَرَنَا (سَيَّارٌ)، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيَّ عَلَى الْمَنِيرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ جَدِّي زَيْدِ بْنِ أَسَدٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا زَيْدُ بْنُ أَسَدٍ احْبِبْ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ (٧١/٤). [راجع الحديث السابق]

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ

**١٦٧٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَهُوَ الْمُقَدَّمِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ ابْنِ جَثَامَةَ؛ أَنَّهُ أَهْدَى (رَسُولَ) اللَّهِ ﷺ لَحْمَ صَيْدٍ، فَلَمَّ يَقْبَلُهُ، فَرَأَى ذَلِكَ فِي وَجْهِ الصَّعْبِ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمَعْنَا أَنْ نَقْبِلَ مِنْكَ إِلَّا أَنَا كُنَّا حُرْمًا. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٧٥- قَالَ:** وَسُئِلَ عَنِ الْخَيْلِ يُوْطِئُونَهَا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: هُمْ - يَعْنِي مِنْ آبَائِهِمْ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٧٦- وَقَالَ:** لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ. قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْبُؤَاءِ أَوْ بُؤَادَانَ. فَاهْدَيْتُ لَهُ لَحْمَ حِمَارٍ وَحَشٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ، قَالَ: لَيْسَ بِنَارِدٍ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٧٨- قَالَ:** وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٧٩- قَالَ:** وَسُئِلَ عَنِ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَبْتَئُونَ قِيصَابَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ؟ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ. [راجع: ١٦٥٣٦]

**١٦٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ - هُوَ الزُّبَيْرِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (عَنِ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمَى النَّسِيعَ، وَقَالَ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ١٦٥٣٩]

**١٦٧٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** قَالَ: حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا وَهُوَ

١٦٧٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمِيدٍ. قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانِ بْنُ نُجْدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّارِ مِنْ دُورِ الْمُشْرِكِينَ تَغَشَاهَا يَتَانَا، فَكَيْفَ يَمَنْ يَكُونُ تَحْتَ الْفَارَةِ مِنَ الْوَلَدَانِ؟ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ.

١٦٧٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ

الْكُوسَجِيُّ، مِنْ أَهْلِ مَرَوْ، فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُمَيَّانُ بْنُ عَيْثَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ الصَّعْبُ بْنُ جَنَامَةَ؛ سَمَّلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَدَرَارِيِّهِمْ؟ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَاتِ مِنْ ذَرَارِيِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

مَنْصُورٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ سَمْدٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحٍ - يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَارًا وَحَشًا، وَهُوَ بُوْدَانٌ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٢م- حَدَّثَنَا (مكرر سابقه)

١٦٧٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا

يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ مِنْ قَيْسِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَارًا وَحَشًا بِالْأَبْوَاءِ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ كَرَاهِيَةَ رَدِّهِ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِرَأْدٍ عَلَيْكَ وَلَكِنَّهُ حُرْمٌ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

مَنْصُورٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حَمَارًا وَحَشًا بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بُوْدَانَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ الصَّعْبُ: فَلَمَّا عَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي، قَالَ: لَيْسَ بِرَأْدٍ عَلَيْكَ وَلَكِنِّي حُرْمٌ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ

حَبِيبٍ لُؤَيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا كَانَ بُوْدَانَ أَهْدَى لَهُ أَعْرَابِيَّ لَحْمَ صَيْدٍ فَرَدَّهُ، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ (٧٣/٤) بِحِمَارٍ وَحَشٍ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّا حُرْمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. قَالَ:

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَغَشَى الدَّارَ، أَوِ الدِّيَارَ، مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَيْلًا مَعَهُمْ صِيَانُهُمْ وَنِسَائُهُمْ، فَتَقْتُلُهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُمْ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٧٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الزَّنَجِيِّ. قَالَ:

رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ صَابِغًا رَأْسَهُ بِالسَّوَادِ.

١٦٧٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ

الْكُوسَجِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شُعَيْبٍ - يَعْنِي النَّضْرَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ عَمْرِو - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٨٠٠- قَالَ: وَأَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَارًا وَحَشًا وَهُوَ

مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٨٠١- وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: أَقْتُلُهُمْ مَعَهُمْ،

قَالَ: وَوَدَّعَيْتُهُمْ يَوْمَ خَيْبَرَ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٦٨٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي الْحُعَيْدِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَدَرَارِيِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمْ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٦٥٣، ١١٦٥٣]

١٦٨٠٣- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ

وَلِرَسُولِهِ. [راجع: ١١٦٥٣]



١٦٨٠٤- وَأَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ حِمَارٍ وَخَشَنَ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بُوْدَانَ - فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مَنَارِدٌ عَلَيْكَ وَكَتَبْنَا حُرْمًا. [إرجاع: ١١٧٥٣]

١٦٨٠٥- قَالَ سَفِيَانُ: فَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ بِحَدِيثِ الصَّعْبِ هَذَا عَنِ الزُّهْرِيِّ قَبْلَ أَنْ نَلْقَاهُ، فَقَالَ فِيهِ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ تَمَقَّدْتُهُ فَلَمْ يَقُلْ وَقَالَ: هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ.

١٦٨٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو سَلِيمَانَ الصَّبِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَاطَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الدَّارُ مِنْ دَوْرِ الْمُشْرِكِينَ نَصَبُهَا لِلنَّسَاءِ فَصِيبُ الْوُلْدَانِ تَحْتَ بَطْنِ الْخَيْلِ وَلَا تَشْعُرُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُمْ مِنْهُمْ. [إرجاع: ١١٧٥٣]

١٦٨٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَنَاطَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بُوْدَانَ، حِمَارًا وَخَشِيًا، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمًا. [إرجاع: ١١٧٥٣]

١٦٨٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ... مَثَلَهُ - يَعْنِي عَنْ مَالِكٍ - وَقَالَ رُوْحُ: وَجْهِهِ.

١٦٨٠٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَنَاطَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [إرجاع: ١١٧٥٣]

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَّةَ

١٦٨١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْهَيْثَمِيُّ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُوزَةَ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ جَدِّهِ مَيْمُونَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغَرِيْبَاءِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْغَرِيْبَاءُ؟ قَالَ: الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا قَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُحَازِنَ الْإِيمَانَ (٧٤/٤) إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا يَحُوزُ السَّيْلُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَارِزَنَ الْإِسْلَامَ إِلَى مَا بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَارَى الْحَيَّةُ إِلَى جِحْرِهَا.

### حَدِيثُ سَعْدِ الدَّلِيلِ

١٦٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ الزُّبَيْرِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَائِدِ مَوْلَى عِبَادِلَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ فَأَرْسَلَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [إلى] ابْنِ سَعْدٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَعْجِ أَتَانَا ابْنُ لَسَدٍ - وَسَعْدُ الَّذِي دَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِ رَكُوبِهِ - فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَخْبِرْنِي مَا حَدَّثَكَ أَبُوكَ؟ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاهُمْ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَنَا بِنْتُ مُسْتَرْصَعَةٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْأَخْصَارَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: هَذَا الْعَائِرُ مِنْ رَكُوبَةِ وَبِهِ لَصَانٌ مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لِكُلِّمَا الْمُهَاتَانِ فَإِنْ شَفَتْ أَحَدَنَا عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْنَا عَلَيْهِمَا، قَالَ سَعْدٌ: فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَقْنَا إِذَا أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: هَذَا الْيَمَانِيُّ، فَدَعَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمَا الْإِسْلَامَ، فَاسْتَمَا، ثُمَّ سَأَلَهُمَا عَنْ أَسْمَائِهِمَا؟ فَقَالَ: نَحْنُ الْمُهَاتَانِ، فَقَالَ: بَلْ أَتَمْنَا الْمُكْرَمَانَ، وَأَمْرُهُمَا أَنْ يَدْعَمَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَخَرَجْنَا حَتَّى أَتَيْنَا ظَاهِرَ قَبَاءَ، (فَلَقَانَا) بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْنَ أَبُو أَمَامَةَ اسْعُدُ بْنُ زُرَّارَةَ؟ فَقَالَ سَعْدُ ابْنُ خَيْثَمَةَ: إِنَّهُ أَصَابَ قَلْبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلَا أَخْبِرْتُمْ لَكَ؟ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا طَلَعَ عَلَى النَّظْلِ قَبَا (السَّرْبِ) مَمْلُوءَةً، فَانْتَفَتِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا الْمَنْزِلُ الرَّثِييَ أَنْزَلَ (إِلَى) حِيَاضٍ كَحِيَاضِ بَنِي مُدَلِّجٍ.

### حَدِيثُ مَسُورِ بْنِ زَيْدٍ

١٦٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُوْسُفَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرِ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ مَسُورِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكْتُ آيَةً. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتُ آيَةً كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَلَا دَكَّرْتَيْهَا.

### حَدِيثُ رَسُولِ قَيْصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٦٨١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُوْسُفَ مِنْ كِتَابِهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ - يَعْنِي الْمُهَلْبِيُّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ ابْنِ خَيْثَمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ - مَوْلَى لَالِ مَعَاوِيَةَ - قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَقِيلَ لِي: فِي هَذِهِ الْكِنِيسَةِ رَسُولُ قَيْصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْكِنِيسَةَ، فَبَادَا أَنَا بِشَيْخٍ كَبِيرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ رَسُولُ قَيْصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا غَزَا بُرُوكَ، كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ كِتَابًا، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: دَجِيحُ بْنُ خَلِيفَةَ، فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَهُ وَضَعَهُ مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ، وَبَعَثَ إِلَى بَطَارِقِهِ وَرُوْسٍ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ بَعَثَ إِلَيْكُمْ رَسُولًا، وَكَتَبَ إِلَيْكُمْ كِتَابًا يُخْبِرُكُمْ إِحْدَى ثَلَاثٍ: لَوْ أَنَّ تَبِعْتُمُوهُ عَلَى دِينِهِ، أَوْ تَقَرُّوْا لَهُ بِخَرَاجٍ يَجْرِي لَهُ عَلَيْكُمْ وَيَعْرِكُمُ عَلَى هَيْبَتِكُمْ فِي بِلَادِكُمْ، أَوْ أَنْ تَلْقَوْا إِلَيْهِ بِالْحَرْبِ، قَالَ

١٦٨١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الرَّسَّاسِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا (عَبْدُ اللَّهِ) ابْنُ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ الدَّارِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخُ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَتَحَنَّنَ فِي غَزْوَةِ رُوَيْسَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَسُوقُ لَأَلِ لَنَا بَقْرَةٌ قَالَ: فَسَمِعْتُ مِنْ جَوْفِهَا: يَا آلَ كُرَيْبِ، قَوْلُ فَصِيحٍ، رَجُلٌ يَصِيحُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ. [راجع: ١٥٥٤]

**حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَبَّابِ السُّلَمِيِّ**

١٦٨١٦ - (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،) حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْعَظَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَكَنُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ فَرْقَدِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَبَّابِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى جَيْشِ الْمُسَرَّةِ، فَقَالَ عُمَانُ بْنُ عُفَانَ: عَلَيَّ مَتْنٌ بِعِيرٍ بِأَخْلَاسِهَا وَأَقَابِهَا، قَالَ: ثُمَّ حَثَّ، فَقَالَ عُمَانُ: عَلَيَّ مَتْنٌ أُخْرَى بِأَخْلَاسِهَا وَأَقَابِهَا، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ مِرْقَاةَ مِنَ الْعَبِيرِ ثُمَّ حَثَّ، قَالَ عُمَانُ بْنُ عُفَانَ: عَلَيَّ مَتْنٌ أُخْرَى بِأَخْلَاسِهَا وَأَقَابِهَا، قَالَ: فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَدُهُ هَكَذَا، يُحْرِكُهَا. (وَأَخْرَجَ عَبْدُ الصَّمَدِ يَدَهُ كَالْمَتَّعِجِ): مَا عَلَيَّ عُمَانُ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا. [انظر ما بعده]

١٦٨١٧ - (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،) حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْعَظَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، (عَنْ فَرْقَدِ أَبِي طَلْحَةَ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَبَّابِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ فَحَضَّ عَلَى جَيْشِ الْمُسَرَّةِ ... فَذَكَرَهُ (٧٦/٤). [راجع ما قبله]

١٦٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْعَظَمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ كَثُومِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: كُنَّا بِوِاسِطِ الْقَصَبِ عِنْدَ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَارٍ قَالَ: فَإِذَا عِنْدَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْقَادِيَةِ اسْتَسْقَى مَاءً، فَأَتَى بِإِنَاءٍ مُغَضَّضٍ فَأَبَى أَنْ يَشْرَبَ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ: لَا تَرْتَجِبُوا بِعَدِيٍّ كَفَّارًا - أَوْ ضَلَالًا - شَكَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - يُضْرَبُ بِبَعْضِكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. فَإِذَا رَجُلٌ يُسَبُّ فَلْيَأْنِ، وَاللَّهِ لَنْ أَمُكِّنِي اللَّهُ مِنْكَ فِي كَيْفِيَّةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ صِفِّينَ إِذَا آتَا بِهِ وَعَلَيْهِ دَرْعٌ قَالَ: فَطَلَّعْتُ إِلَى الْفُرْجَةِ فِي جِرَابِ الدَّرْعِ، فَطَلَّعْتُ فَتَلَّعْتُهُ، فَإِذَا هُوَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، قَالَ:

قُلْتُ: وَآبِي يَدُ كَفَّاتِهِ بِكَرَّةٍ أَنْ يَشْرَبَ فِي إِيَّاهُ مُغَضَّضٍ، وَقَدْ قَتَلَ عَمَّارُ ابْنَ يَاسِرٍ.

١٦٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَيْمَةُ بْنُ كَثُومٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي غَادِيَةِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّقْبَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رِبْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا

تَقْرَؤُوا نَعْرَةَ حَتَّى خَرَجَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَرَانِسِهِمْ وَقَالُوا: لَا تَتَّبِعُهُ عَلَى دِينِهِ وَتَدْعُ دِينَنَا وَدِينَ آبَائِنَا، وَلَا تُفِرُّ لَهُ بِخِرَاجٍ يَجْرِي لَهُ عَلَيْنَا، وَلَكِنْ تَلْقَى إِلَيْهِ الْحَرْبُ، فَقَالَ: قَدْ تَحَانَ ذَلِكَ وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَتَاتَ دُونَكُمْ بِأَمْرِ (قَالَ) عَبَادٍ: فَقُلْتُ لِابْنِ خُنَيْمٍ: أَوْلَيْسَ قَدْ كَانَ قَارِبٌ وَهَمَّ بِالْإِسْلَامِ فِيمَا بَلَّغْنَا؟ قَالَ: بَلَى، لَوْلَا أَنَّهُ رَأَى مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: ابْنُ عَوْنٍ رَجُلًا مِنَ الْقَرَبِ أَكْتَبَ مَعَهُ إِلَيْهِ جَوَابَ كِتَابِهِ، قَالَ: فَاتَيْتُ وَأَنَا شَابٌّ فَأَنْطَلِقُ بِي إِلَيْهِ فَكَتَبَ جَوَابَهُ وَقَالَ لِي: مَهْمَا نَسَيْتَ مِنْ شَيْءٍ فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثَ خَلَالٍ: انظُرْ إِذَا هُوَ قَرَأَ كِتَابِي هَلْ يَذْكُرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَهَلْ يَذْكُرُ كِتَابِي إِلَيَّ وَانظُرْ هَلْ تَسْرَى (٧٥/٤) فِي ظَهْرِ عِلْمًا، قَالَ: فَاقْبَلْتُ حَتَّى آتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَبَوَّلُ فِي حَلْفَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ مُتَّجِحِينَ فَسَأَلْتُ؟ فَخَبِرْتُ بِهِ، فَذَكَرْتُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ، فَذَعَا مُعَاوِيَةَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَلَمَّا آتَى عَلَيَّ قَوْلُهُ: دَعَوْتَنِي إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ فَأَيْنَ النَّارُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ فَأَيْنَ النَّهَارُ؟ قَالَ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ كَتَبْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَعَرَفَهُ فَعَرَفَهُ اللَّهُ مَحْرُوقُ الْمَلِكِ (قَالَ عَبَادٌ): فَقُلْتُ لِابْنِ خُنَيْمٍ: أَلَيْسَ قَدْ اسْلَمَ النَّجَاشِيُّ وَتَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ؟ قَالَ: بَلَى، ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَهَذَا فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ قَدْ ذَكَرَهُمْ ابْنُ خُنَيْمٍ جَمِيعًا وَتَسْبِيحُهُمَا) وَكَتَبْتُ إِلَى كَسْرَى كِتَابًا فَعَرَفَهُ فَعَرَفَهُ اللَّهُ فَمَزَّقَ إِلَيَّ الْمَلِكُ، وَكَتَبْتُ إِلَى قَيْصَرَ كِتَابًا فَاجَابَنِي فِيهِ قَلَمٌ تَزَلُّ النَّاسُ يُخَشُونَ مِنْهُمُ بِأَسْمَاءِ مَا كَانَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ لَمْ قَالَ لِي: (مِمَّنْ) أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ تَبُوحٍ، قَالَ: يَا أَخَا تَبُوحٍ، هَلْ لَكَ فِي الْإِسْلَامِ؟ قُلْتُ: لَا، إِنِّي أَقْبَلْتُ مِنْ قَبْلِ قَوْمٍ وَأَنَا فِيهِمْ عَلَى دِينٍ وَلَسْتُ مُسْتَبَدِّلًا بَيْنَهُمْ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: فَصَلِّحْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ تَسْبِمْ - فَلَمَّا قَضَيْتُ حَاجَتِي قُمْتُ، فَلَمَّا وَكَيْتُ، دَعَانِي فَقَالَ: يَا أَخَا تَبُوحٍ هَلُمَّ فَاْمُضْ لِلَّذِي أَمَرْتُ بِهِ، قَالَ: وَكَيْتُ قَدْ تَسْبَيْتَهَا، فَاسْتَلَمْتُ مِنْ وَرَاءِ الْحَلْفَةِ وَيَلْقَى فِيهِ بَرْدَةٌ كَانَتْ عَلَيْهِ عَنْ ظَهْرِي فَرَأَيْتُ (عَلَى) عُضْرُوفٍ كَمَثَلِ الْمِحْجَمِ الضَّخْمِ. [راجع: ١٥٧٠]

١٦٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمَارٍ حَوْكِرَةُ بْنُ أَشْرَسَ إِمْلَاءً عَلَيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ قَيْصَرَ جَارًا لِي زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَنِي عَنْ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَيْصَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ إِلَى قَيْصَرَ وَكَتَبَ مَعَهُ إِلَيْهِ كِتَابًا ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ عَبَادٍ وَحَدِيثِ عَبَادِ تَمَّ وَأَحْسَنَ اقْتِصَاصًا لِلْحَدِيثِ وَزَادَ - قَالَ: فَصَلِّحْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبَى أَنْ يُسَلَّمَ وَتَلَا هَذِهِ الْأَيَّةَ: (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ رَسُولُ قَوْمٍ، وَإِنَّ لَكَ حَقًّا، وَلَكِنْ جِئْتَنَا وَتَحَنَّنَ مَرْمُولُونَ، فَقَالَ عُمَانُ بْنُ عُفَانَ: أَنَا أَكْسُوهُ حَلَّةَ صُغْرِيَّةٍ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: عَلَيَّ صِيَانَتُهُ. [راجع: ١٥٧٠]

**حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، شَيْخِ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةِ**

هَلْ بَلَغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا  
يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [الأهل بَلَغْتُ؟]. [نظر: ١٦٨٢٠، ١٦٨٢١]

١٦٨٢٠- حَدَّثَنَا عَنَّانُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَيْعَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَادِيَةَ الْجُهَنِيَّ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعَقَبَةِ،  
قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ دِمَاءَكُمْ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٦٨١٩]

١٦٨٢١- (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ  
الْحَجَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّحَاوِيُّ قَالَ: [سَمِعْتُ  
الْعَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو الطَّحَاوِيَّ] قَالَ: خَرَجَ أَبُو الْغَادِيَةِ وَحَبِيبُ بْنُ الْحَارِثِ  
(وَأُمُّ الْغَادِيَةِ) مُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَلَمُوا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ:  
أَوْصِيَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَاكَ وَمَا يَسُوهُ الْأُذُنُ.

## حَدِيثُ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ

١٦٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ مَوْلَى  
بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ  
ابْنِ بَحِيرٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَطْلُبُ فَقَالَ: دَعْ  
دَاعِيَ اللَّبَنِ. [نظر: ١٦٨٢٤، ١٦٨٢٥، ١٦٨٢٦، ١٦٨٢٧، ١٦٨٢٨، ١٦٨٢٩]

١٦٨٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ جَارِنَا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْبَاهِلِيِّ الْأَنْزَمِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ:  
حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَارِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي  
وَائِلٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: اأْمُدِّ يَدَكَ أَبَايَعُكَ  
عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ ضَرَّارٌ: ثُمَّ قُلْتُ.

تَرَكْتُ الْفِدَاحَ وَعَزَفْتُ الْفِيَانِ وَالْحَمْرَ تَصْلِيَةً وَإِنِّي هَالَا

وَكِرِّي الْمُحْبِرِي عِمْرَةَ وَحَمَلِي عَلَى الْمُشْرِكِينَ الْفِتَالَا

قِيَارِبَ لَا أَغْبِيَنَّ سَقْفِي فَقَدْ بَعَثَ أَهْلِي وَمَسَالِي ابْتِدَالَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا غُبَيْتَ صَفْتِكَ يَا ضَرَّارُ.

١٦٨٢٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ نَعْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ  
بَحِيرٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ، قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلِي بِالْمَوْجِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلِبَهَا، فَحَلَبْتُهَا، فَقَالَ: دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ. [راجع: ١٦٨٢٢]

١٦٨٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي [أَبُو] صَالِحِ الْحَكَمِ بْنِ  
مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ،  
عَنِ الْمُعْبِرَةِ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ عَنْ عَمِّهِ - قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقَةٍ  
فَأَخَذْتُ بِرِمَامِ نَاقَتِهِ، أَوْ لِحْطَمِهِ، فَدَفَعَتْ عَنْهُ فَقَالَ: دَعُوهُ قَارِبَ مَا جَاءَ  
بِهِ، فَقُلْتُ: نَبِيٌّ يَعْمَلُ بِرِيئِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُعِدُّنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَرَفَعَ  
رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: لَنْ كُنْتُ أَوْجَزْتُ فِي الْخَطْبَةِ لِقَدْ أَعْظَمْتُ <sup>(١)</sup> وَ  
أَطْوَلْتُ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ

(٧٧/٤) الْبَيْتِ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ. وَتَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَوْهُ  
إِلَيْكَ وَمَا كَرِهْتَ لِنَفْسِكَ فَدَعْ النَّاسَ مِنْهُ، خَلَّ عَنْ زِمَامِ النَّاقَةِ.

## حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ شَدَّادٍ

١٦٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى  
الْعَزْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ شَدَّادٍ؛ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ الشَّرِيقِ.

## حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ

١٦٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُعْتَى، قَالَ: حَدَّثَنَا (مَدْيَنِي) بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (شُعَيْبُ) بْنُ مَطِيرٍ،  
عَنْ أَبِيهِ مَطِيرٍ، وَمَطِيرٌ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ مَقَاتِلَةُ قَالَ: كَيْفَ كُنْتُ أَخْبَرْتُكَ قَالَ:  
يَا أَبَتَا، أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ لَقَيْتَ ذُو الْيَدَيْنِ بِذِي خُشْبٍ، فَأَخْبَرْتُكَ؛ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ،  
وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ فَقَالَ: مَا أَقْصَرْتُ وَلَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَتْبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ وَهَمَّا مَبْتَدِئَةٌ، فَلَحَقَهُ ذُو الْيَدَيْنِ  
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ فَقَالَ: مَا أَقْصَرْتُ وَلَا  
نَسِيتُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ فَقَالَ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَا:  
صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَتَابَ النَّاسُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ  
سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهْوِ.

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ حَدَّثْتُ سِتِّ سِنِينَ، أَوْ سَبْعَ سِنِينَ؛ ثُمَّ سَلَّمَ  
وَشَكَكْتُ فِيهِ، وَهُوَ أَكْثَرُ حِفْظِي.

١٦٨٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ:  
أَخْبَرَنِي مَدْيَنِي بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: آتَيْتُ مُطِيرًا لِأَسْأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ  
فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يُفِيدُ الْحَدِيثَ مِنَ الْكِبَرِ فَقَالَ إِنَّهُ شُعَيْبُ:  
بَلَى يَا أَبْتَ حَدَّثَنِي، أَنَّ ذَا الْيَدَيْنِ لَقَيْتَ بِذِي خُشْبٍ فَحَدَّثَكَ؛ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ  
فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ. فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ  
فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ قَالَ: مَا أَقْصَرْتُ الصَّلَاةَ وَلَا  
نَسِيتُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ فَقَالَ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَا:  
صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَتَابَ النَّاسُ وَصَلَّى بِهِمْ  
رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتِي السُّهْوِ.

١٦٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
حَارِمٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَقَالَ: مَا كَانَ مَنزِلَةَ أَبِي بَكْرٍ  
وَعُمَرُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: (كَمَنْزِلِهِمَا) السَّاعَةَ.

## حَدِيثُ جَدِّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ

١٦٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ وَخَلْفَ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَحَلَّ وَالِدٌ وَكَدَّهُ نَحْلًا أَفْضَلَ مِنْ آدَبٍ حَسَنٍ. [راجع: ١٥٤٧٨]

## حَدِيثُ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ

بَلَّغْنِي أَنْ لَهُ صُحْبَةٌ

١٦٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ. قَالَ: عَمْرِو بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمَّارَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي حَسَنِ. قَالَ: دَخَلْتُ الْأَسْوَاقَ، وَقَالَ قَائِلٌ: وَقَالَ الْقَوَارِيرِيُّ مَرَّةً: فَاخَذْتُ - دَبْسَتَيْنِ، قَالَ: وَأُمَّهُمَا تَرَشَّرَشَ عَلَيْهِمَا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخْتُمَهُمَا، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو حَسَنِ فَتَزَعَّ مَتِيخَةً قَالَ: فَضَرَبْتِي بِهَا، فَقَالَتْ لِي امْرَأَةٌ مَا يُقَالُ لَهَا مَرِيْمُ: فَقَدْ تَمَسَّتْ مِنْ عَضْدِهِ وَمِنْ تَكْسِيرِ الْمَشِيخَةِ، فَقَالَ لِي: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَاتَيْحِي الْمَدِينَةِ؟. [انظر: ٤٢٧/٢]

١٦٨٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْمَرْوُزِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ (صُمَيْرٍ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ؛ عَنْ جَدِّهِ أَبِي حَسَنِ (٧٨/٤)؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْفُرُهُ نِكَاحَ السَّرَّ حَتَّى يَضْرِبَ بَدَنًا وَيُقَالَ آتِيَاكُمْ آتِيَاكُمْ فَحَيَوْنَا نَحْيَكُمْ.

١٦٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمِ الطَّوِيلِ - وَكَانَ ثِقَةً رَجُلًا صَالِحًا - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ - عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ عَمِّهِ - قَالَ: كَانَتْ لِي جَمْعَةٌ كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ رَفَعْتُمَا، فَرَأَى أَبُو حَسَنِ الْمَازِنِيُّ فَقَالَ: تَرَفَعْتُمَا لِأَيِّ صِيحْبِ الرَّبَابِ وَاللَّهِ لَأَحْلِقَنَّهَا، فَحَلَقَهَا.

## حَدِيثُ عَرِيفٍ مِنْ عُرَفَاءِ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ

١٦٨٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْحَتَمِيُّ، كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرِ الْبَصْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَالِدُ بْنُ خِيَابٍ، عَنْ عَنكِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمُخَزَّمِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَرِيفُ بْنُ عُرَفَاءِ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَهُ مِنْ فُلَيْحٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَسَوَّالًا، وَالْأَرْبَعَاءَ، وَالْحَمِيسَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٥٥١٣]

## حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ

١٦٨٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُوسُفَ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ خَرَمَاءَ وَعَيْدٌ حَبَشِيٍّ مُمْسِكٍ بِخِطَامِهَا.

وَهَلَكَ قَيْسٌ أَيَّامَ الْمُخْتَارِ. [انظر: ١١٧٤٥، ١١٧٤٦، ١١٧٤٧، ١١٧٤٨]

## حَدِيثُ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ

١٦٨٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ الْبِرَاءُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنَ هِنْدٍ بِنِ حَارِثَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِ قَوْمِهِ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فَقَالَ: مَرُّ قَوْمِكَ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: فَلْيَتِمُوا بِقِيَةِ يَوْمِهِمْ. [انظر: ١٦٠٥٩]

## [بَقِيَّةُ] حَدِيثِ جَدِّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى

١٦٨٣٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ أَبُو يَحْيَى التَّرْسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَحَلَّ وَالِدٌ وَكَدَّهُ أَفْضَلَ مِنْ آدَبٍ حَسَنٍ. [راجع: ١٥٤٧٨]

## حَدِيثُ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ

١٦٨٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَّاهٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاهٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حُمْرَانُ بْنُ يُزَيْدِ الْعَمْرِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُغَطِّرُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ.

١٦٨٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَّاهٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ سَوَّاهٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى ابْتِنِي الْحَوْصَلَةَ، وَكَانَ يَكْتُمِي بِأَيِّ الْحَوْصَلَةَ.

## حَدِيثُ الْفَاكِهِ بْنِ سَعْدٍ

١٦٨٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (أَبُو) جَعْفَرُ الْخَطَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرَّجُلِ بِأَعْيَابِ أُمَّرَأَتِهِ فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَذْيِبَ مِنْ غَيْرِ مَاءِ الْحَيَاةِ؟ قَالَ: يَنْسِلُ فُرْجَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [انظر: ٢٤٣٠٩]

### حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ

١٦٨٤٦- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، (عَنْ) يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ سُوَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا نَرِيْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا وَأَنْتَلُ بْنُ حَجْرٍ فَأَخَذَهُ عَدُوُّهُ، فَتَحَرَّجَ النَّاسُ أَنْ يَحْلِفُوا وَحَلَفْتُ أَنَّهُ أُخِي، فَخَلَى عَنْهُ، فَأَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ كُنْتَ أَرْهَمُهُمْ وَأَصْدَقَهُمْ، صَدَقْتَ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ. [انظر: بعده]

١٦٨٤٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ سُوَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا نَرِيْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [راجع ما قبله]

### حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ

١٦٨٤٨- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِثْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْتُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أُمُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَعْمَلْتَنِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ اسْتَعْمَلْتَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ [مِنْ بَعْدِهِ] ثُمَّ اسْتَعْمَلْتَنِي عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ.

### حَدِيثُ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ

١٦٨٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُخْبِرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ نَسِدَ قِضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَجَاءَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ (٨٠/٤) النَّبِيعَةَ فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ بَيْتِي وَأَمْرَاتِي، فَضَرَبْتَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِسِطْحٍ، فَتَقَلَّتْهَا وَجَنَيْتَهَا، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَيْتِهَا بَعْرَةً وَأَنْ تَقْتَلَ بِهَا.

قُلْتُ لِعَمْرٍو: لَا، أَخْبَرَنِي [ابْنُ طَاوُسٍ] عَنْ أَبِيهِ بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: لَقَدْ شَكَّكُنِّي. [راجع: ٣٤٢٩]

### حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ

بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْفَاكِهِ، عَنْ جَدِّهِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعْدٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: وَكَانَ الْفَاكِيُّ بْنُ سَعْدٍ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالنَّسْلِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ.

### حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو الْكَلَابِيِّ (٧٩/٤)

١٦٨٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَيْمٍ الْهَلَالِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أُمُّ أَبِي: رِبِيعَةَ بِنْتُ عِيَاضِ الْكَلَابِيِّ، عَنْ جَدِّهَا عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو الْكَلَابِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَاسْتَيْغِ الطُّهُورَ. وَكَانَتْ هِيَ إِذَا تَوَضَّأَتْ اسْتَيْغَتْ الطُّهُورَ. حَتَّى تَرْقِعَ الْخِمَارَ تَمَسَّحَ [على رأسها]. [راجع: ١٦٠٤٦]

١٦٨٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَيْمٍ الْهَلَالِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رِبِيعَةَ ابْنَةَ عِيَاضِ، عَنْ جَدِّهَا عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو الْكَلَابِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَاسْتَيْغِ الْوَضُوءَ.

قَالَ: وَكَانَتْ رِبِيعَةً إِذَا تَوَضَّأَتْ اسْتَيْغَتْ الْوَضُوءَ.

١٦٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَيْمٍ الْهَلَالِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي رِبِيعَةَ ابْنَةَ عِيَاضِ الْكَلَابِيِّ، عَنْ جَدِّهَا عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو الْكَلَابِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَاسْتَيْغِ الطُّهُورَ.

قَالَ: وَكَانَتْ هِيَ - يَعْنِي جَدَّتَهُ - إِذَا أَحَلَّتِ الطُّهُورَ اسْتَيْغَتْ. [راجع:

١٦٠٤٦]

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ

١٦٨٤٤- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَلْتَمِسُونَ أَنْ يَكُونُوا ثَلَاثَةَ صُوفٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ.

قَالَ: فَكَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ يَتَحَرَّى إِذَا قُلَّ أَهْلُ جَنَازَةٍ أَنْ يَجْعَلَهُمْ ثَلَاثَةَ صُوفٍ.

### حَدِيثُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ

١٦٨٤٥- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: سَلْ

ثَلَاثَ لَا يَغْلِبُ عَلَيْهِمْ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَالنَّصِيحَةُ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ، وَتُرُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِ.

[انظر: ١٧٨٧٥، ١٧٨٧٦]

١٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مسعر، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّوْعِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْتِهِ وَتَفْخَعِهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَمَزُهُ وَتَفْتُهُ وَتَفْخَعُهُ؟ قَالَ: أَمَّا هَمَزُهُ فَالْمَوْتَةُ الَّتِي تَأْخُذُ ابْنَ آدَمَ، وَأَمَّا تَفْتُهُ: الْكِبَرُ، وَتَفْتُهُ: الشَّعْرُ. [انظر: ١٧٨٧٦، ١٧٨٧٧، ١٧٨٧٨]

١٦٨٦١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مسعرٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَنَزَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، اللَّهُمَّ إِنِّي (٨١/٤) أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْتِهِ وَتَفْخَعِهِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا هَمَزُهُ؟ قَالَ: فَذَكَرَ كَهَيْئَةِ الْمَوْتَةِ - يَعْنِي يَصْرَعُ - قُلْتُ: فَمَا تَفْخَعُهُ؟ قَالَ: الْكِبَرُ، قُلْتُ: فَمَا تَفْتُهُ؟ قَالَ: الشَّعْرُ. [انظر: ١٧٨٧٦]

١٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ الْقُرَيْشِيِّ مِنْ خَيْبَرَ، بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، جِئْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَوْلَاءُ بَنُو هَاشِمٍ لَا يُتَكْرَمُ فَضْلُهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَصَفَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْهُمْ. أَرَأَيْتَ إِخْوَانَنَا مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْتَنَا وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يَمَارُقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَإِنَّمَا هُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ. قَالَ: ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [انظر: ١٧٨٩٠، ١٧٨٩٤]

١٦٨٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلْقُرَيْشِيِّ مِثْلِي قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ.

قَبِيلٌ لِلزُّهْرِيِّ: مَا عَنِ بَدَلِكْ؟ قَالَ: ثَبَلِ الرَّبَّيِّ. [انظر: ١٧٨٨٨]

١٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (بَكْرِ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (خَيْرُ عَطَاءٍ هَذَا) يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَيَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنْ كَانَ لَكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ فَلَا عَرْقَ نَا مَا مَنَعْتُمْ أَحَدًا يَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ أَيَّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. [راجع: ١٧٨٦٦]

١٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْبِلْدَانِ شَرُّ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَلَمَّا أَتَاهُ

١٦٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ هُدْبِيُّ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضَّمْعِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

## حَدِيثُ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ

١٦٨٥١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ حُصَيْنٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رِكَائَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَنْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٦٨٥٢ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ. [انظر: ١٧٨٩٤، ١٧٨٩٥]

١٦٨٥٣ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بِنِ عَدِي حَيًّا فَكَلَّمْتَنِي فِي هَوْلَاءَ (النَّسَى) أَطْلَقْتَهُمْ، يَعْنِي أَسَارَى بَدْرٍ.

١٦٨٥٤ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ لِي أَسْمَاءٌ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ، الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْمَاحِي، الَّذِي يَمْحُو بِِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْعَاقِبُ، وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، ﷺ. [انظر: ١٧٨٩٣]

١٦٨٥٥ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. [انظر: ١٧٨٩٥، ١٧٨٩٧]

١٦٨٥٦ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُنَّ أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، أَوْ صَلَّى، أَوْ سَاعَةَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. [انظر: ١٧٨٩٤، ١٧٨٩٦، ١٧٨٩٧، ١٧٨٩٨]

١٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ عَمْرُو، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَضَلَّكَ بَعِيرٌ لِي بِعَرَفَةَ، فَذَهَبْتَ أَطْلُبُهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَقْبَفَ قُلْتُ: إِنَّ هَذَا مِنَ الْحُمْسِ مَا شَأْنُهُ هَاهُنَا؟) [انظر: ١٧٨٥٨]

١٦٨٥٨ - وَقَالَ سَفْيَانٌ مَرَّةً: عَنِ عَمْرُو، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ذَهَبَتْ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي بِعَرَفَةَ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَفْتُ قُلْتُ: هَذَا مِنَ الْحُمْسِ مَا شَأْنُهُ هَاهُنَا؟ [راجع: ١٧٧٥٧]

١٦٨٥٩ - حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالخَيْفِ مِنْ مَنَى فَقَالَ: نَصَرَ اللَّهُ أُمَّرَأَةً سَمِعَ مَقَاتِي فَوَعَاها ثُمَّ أَدَّها إِلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْها، فَرُبَّ حَامِلٍ فَهِيَ لَا فَهِيَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَهِيَ إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَقْبَهُ مِنْهُ.

جَبْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَبْرِ بْنَ أَبِي الْبَلْدَانَ شَرٌّ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَانْفَلَقَ جَبْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ مَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكَّتْ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَيُّ الْبَلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ الْبَلْدَانِ شَرٌّ فَقَالَ: أَسْأَلُهَا.

١٦٨٦٦ - حَدَّثَنَا سُودٌ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الصُّبْحُ. [انظر: ١٦٨٦٨]

١٦٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ لَا تَرْفُدْ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا؟ فَاسْتَقْبَلَ مُطْلِعَ الشَّمْسِ فَضْرَبَ عَلَى آذَانِهِمْ فَمَا يَقْطَعُهُمْ إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ فَاقَامُوا قَادُوهَا ثُمَّ تَوَضَّؤُوا فَأَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلُّوا الرُّكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلُّوا الصُّبْحَ.

١٦٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ [راجع: ١٦٨٦٦]

١٦٨٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَةَ (وَقَالَ أَحَدُهُمَا: جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ) عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْحَاشِرُ، وَالْمَاحِي، وَالْمَخَامِ، وَالْعَاقِبُ. [انظر: ١٦٨٩٢]

١٦٨٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْتَنِي. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صُرْدٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ. قَالَ: تَذَاكَرْنَا غَسَلَ الْجَنَابَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا أَنَا فَاحْذَمِي لَهْمِي ثَلَاثًا فَاصْبِ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَيْضُهُ بَعْدَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِي.

١٦٨٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَبِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَبِيرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ (٨٢/٤) مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ؛ فِرْقَةٌ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، وَفِرْقَةٌ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، فَقَالُوا: سَحَرَنَا مُحَمَّدٌ، فَقَالُوا: إِنَّ سَحَرَنَا فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهُمْ.

١٦٨٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ عِرْقَاتٍ مَوْفِقٍ، وَارْقَعُوا عَنْ بَطْنِ عِرْقَةٍ، وَكُلُّ مَرْذَلَةٍ مَوْفِقٍ، وَارْقَعُوا عَنْ مُحْسَرٍ، وَكُلُّ فِجَاجٍ مِنْ مَنَحْرٍ، وَكُلُّ أَيَّامٍ الشَّرِيقِ ذُبْحٌ. [انظر: ما بعده]

١٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: كُلُّ أَيَّامٍ الشَّرِيقِ ذُبْحٌ. [راجع ما قبله]

١٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نُجَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيهِ - مَوْلَى آلِ حَجَّيرِ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ - قَالَ: سَمِعْتُ جَبْرِ بْنَ مُطْعَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا عِرْفَانَ مَا مَتَّعْتُمْ طَائِفًا يَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. [راجع: ١٦٨٥٦]

١٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: فَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُخْطَبُ النَّاسَ بِالْخَيْفِ: نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَاتِلِي قَوْلَهَا ثُمَّ أَدَاهَا (إِلَى مَنْ) لَمْ يَسْمَعْهَا، قُرْبَ حَامِلٍ فَفَهَ لَا فَتْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْهَمُ مِنْهُ.

ثَلَاثٌ لَا يَغْلِبُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَطَاعَةُ ذَوِي الْأَمْرِ، وَتُرُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِ. [راجع: ١٦٨٥٩]

١٦٨٧٦ - وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ... مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ، لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ. [راجع: ١٦٨٥٩]

١٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ، أَنَّ أَبَاهُ جَبْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ. فَقَالَتْ: أَيَّتَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: إِنَّ لَمْ تَجِدِينِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ. [انظر: ١٦٨٨٩]

١٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي (عُمَرُ) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرُ بْنُ مُطْعَمٍ: أَنَّهُ بَيِّنٌ هُوَ يُسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ النَّاسُ، مُقْبِلًا مِنْ حَيْبِنَ، عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوا إِلَى سَمَرَةَ فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدَ هَذِهِ الْمِضَاءِ نَعْمًا لَقَسَمْتُمْ [بَيْنَكُمْ] لَمْ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا. [انظر: ١٦٨٧٩، ١٦٨٩٩، ١٦٩٠٠]

١٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَقَدْ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَوَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بَعْرَقَاتٌ مَعَ النَّاسِ حَتَّى يَدْفَعَ مَعَهُمْ مِنْهَا، تَوْفِيقًا مِنَ اللَّهِ لَهُ.

تُكَلِّبُ. قَالَ قَاصِئِي إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ فِي أَصْحَابِي مُتَافِقِينَ. [راجع: ١٦٨٨١]

١٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَقَرَأَ بِالطُّورِ. [راجع: ١٦٨٥٥]

١٦٨٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَنْضَرِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْفَرَسِيِّ مِثْلِي قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ.

قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا يَعْني بِذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيْلُ الرَّأْيِ. [راجع: ١٦٨٨٣]

١٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَتْهُ شَيْئًا؟ فَقَالَ لَهَا: ارْجِعِي إِلَيَّ، فَقَالَتْ: فَإِنْ رَجَعْتُ فَلِمَ أَجِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ - تُعْرَضُ بِالْمَوْتِ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَبْلِ أَنْ رَجَعْتُ فَلِمَ تَجِدِينِي فَالْقِي أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٦٨٨٧]

١٦٨٩٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ مُطْعَمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا يُقَسِّمُ لِنَبِيِّ عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِنَبِيِّ تَوْقَلٍ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا كَمَا كَانَ يُقَسِّمُ لِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَنَبِيِّ الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُقَسِّمُ الْخُمْسَ لِنَحْوِ قَسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرَيْشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيهِمْ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ مِنْ بَعْدِهِ مِنْهُ. [راجع: ١٦٨٩٢]

١٦٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ إِسْحَاقَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَبْرِ بْنَ مُطْعَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا عِرْفَانَ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مَا مَنَعْتُمْ طَائِفًا يُطَوِّفُ بِهَذَا الْبَيْتِ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. [راجع: ١٦٨٥٦]

١٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ (٨٤/٤) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَالْحَاشِرُ، وَالْمَاحِي، وَالذَّخَاتِمُ، وَالْعَاقِبُ. [راجع: ١٦٨٩٦]

١٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِي أَسْمَاءَ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ.

قَالَ مَعْمَرٌ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: مَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ. [راجع: ١٦٨٥٤]

١٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ - إِنَّ شَاءَ اللَّهُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَقَطْعِ السَّحَابِ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ عِنْدَهُ: وَمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً: إِلَّا أَنْتُمْ. [انظر: ١٦٩٠١]

١٦٨٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: الثُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ. قَالَ: أَرَاهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا أَجُورٌ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: فَاحْسِبْهُ قَالَ: كَذَبُوا فَاتَيْنِكُمْ أَجُورَكُمْ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي جَبْرِ تُكَلِّبُ (٨٣/٤). [انظر: ١٦٩٠٣، ١٦٨٨١]

١٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (١) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدٍ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرِيْسَ، عَنْ حَصِينِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا - ثَلَاثًا - الْحَمْدُ لِلَّهِ كَبِيرًا - ثَلَاثًا - سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثًا - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَتَفْخِهِ.

قَالَ حَصِينٌ: هَمْزُهُ الْمُؤَنَّةُ الَّتِي تَأْخُذُ صَاحِبَ النَّسَمِ، وَتَفْخُهُ الشُّعْرُ وَتَفْخُهُ الْكِبَرُ. [راجع: ١٦٨٦٠]

١٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيْمَانًا حِلْفَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً.

١٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ إِخْوَتِي، عَنْ أَبِي، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ؛ أَنَّهُ آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ بَدْرٍ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فِي فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ) وَمَا اسْلَمَ يَوْمَئِذٍ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ بِالطُّورِ، فَكَأَنَّمَا صَدِعَ عَنِ قَلْبِي حِينَ سَمِعْتُ الْقُرْآنَ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَكَأَنَّمَا صَدِعَ قَلْبِي حِينَ سَمِعْتُ الْقُرْآنَ. [انظر: ١٦٩٠٧]

١٦٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ. [راجع: ١٦٨٥٢]

١٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الثُّعْمَانِ ابْنِ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا أَجْرٌ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: فَاتَيْنِكُمْ أَجُورَكُمْ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي جَبْرِ



١٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ. [راجع: ١٦٨٥٧]

١٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ جَاءَ فِي فِدَاءِ الْأَسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. [راجع: ١٦٨٥٥]

١٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِيهِ يُخْبِرُ عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (خبر عطاء هذا) يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، إِنَّ كَانَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأُمْرِ شَيْءٌ فَلَا عَرْفَ، مَا نَسْتَعِمُّ أَحَدًا يُصَلِّي عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَنْ يَطُوفَ بِهَذَا الْبَيْتِ. [راجع: ١٦٨٥٦]

١٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: [أَنَّ] بَيْنَا هُوَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ مَقْفَلَةٌ مِنْ حَتِّينَ عَلَقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ؟ فَاضْطَرُّوه إِلَى سَمْرَةَ، فَخَطَفَتْ رِءَاثَهُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَوَقَفَتْ فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَنْتُمْ خَشُونَ عَلَيَّ الْبُخْلُ؟ فَلَوْ كَانَ عِنْدَ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعْمًا لَقَسَمْتَهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخَيْلًا، وَلَا جِبَانًا، وَلَا كَذَابًا، ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَخْطَأَ مَعْمَرٌ فِي نَسْبِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ. [راجع: ١٦٨٧٨]

١٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي [أَبِي]، عَنْ جَبْرِ ابْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: أَنْصَلْتُ جَمَلًا لِي يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى عَرَفَةَ أَبْتَنِيهِ فَإِذَا أَنَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَقِفُ فِي النَّاسِ بَعْرَةَ عَلَى بَعِيرِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ.

١٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُمَرُ) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ؛ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَعْنِي نَحْوَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ. [راجع: ١٦٨٧٨]

١٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُمَرُ) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ؛ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْفَلَةٌ مِنْ حَتِّينَ... فَذَكَرَ مَنَاءً. [راجع: ١٦٨٧٨]

١٦٩٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: يَبْنِي نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ قَالَ: يُطَلِّعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَانْتُمْ السَّحَابَ، هُمْ خِيَارٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَلَا

نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ كَلِمَةً ضَعِيفَةً: إِلَّا أَنْتُمْ. [راجع: ١٦٨٨٠]

١٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ع) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا الْفُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَبِيضٌ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ذُكِرَتِ الْجَنَابَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَخَذْتُ بِكَفِّي ثَلَاثًا فَأَبِيضٌ عَلَى رَأْسِي. [راجع: ١٦٨٧٠]

١٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا (٨٥/٤) يَهُزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْنَسَانَ لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَا سَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَتْ لَنَا أُجُورٌ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: تَلَاتِيكُمْ أُجُورُكُمْ وَكَلِمَةٌ كَانَتْ أَحَدَكُمْ فِي جُحْرِ ثَعْلَبٍ. [راجع: ١٦٨٨١]

١٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ مَطْعَمٍ؛ أَنَّهُ جَاءَ وَثَعْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِكَلِمَاتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَسَمَ مِنْ خُمْسِ (خَيْرٍ) بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَسَمْتَ لِإِخْوَانِي بَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ وَكَلِمَةٌ نَعَطْنَا شَيْئًا، وَقَرَأْنَا مِثْلَ قُرَابَتِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَّلِبَ شَيْئًا وَاحِدًا. قَالَ جَبْرِ: وَكَلِمَةٌ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَلَا لِبَنِي تَوَكَّلٍ مِنْ ذَلِكَ الْخُمْسِ كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ.

١٦٩٠٥ - قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنِي حَمَّادُ الْخَطَّابِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ.

وَقَالَ حَمَّادٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ. [راجع: ١٦٨٥٥]

١٦٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ حَاصِمِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ

(وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ) قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي صَلَاةٍ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثًا - سُبْحَانَ اللَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثًا - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمِّهِ، وَتَفَحُّهِ، وَتَفَنُّهِ.

قَالَ عَمْرٍو: وَهَمَزُ الْمَوْتَةِ، وَتَفَحُّهُ الْكِبَرُ، وَتَفَنُّهُ الشُّعْرُ. [راجع: ١٦٨٦٠]

١٦٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ إِخْوَتِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي، عَنْ جَبْرِ

١٦٩١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَفْعَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ. [انظر: ٢٠٨١٨، ٢٠٨٣٤، ٢٠٨٥٠]

١٦٩١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَفْعَلٍ. قَالَ: قَالَ دَلِيٌّ جَرَابٌ مِنْ شَحْمِ يَوْمِ خَيْرٍ، قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، قُلْتُ: لَا أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَمَتْ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ.

قَالَ يَهْزُ: [إلي. انظر: ٢٠٨٢٩، ٢٠٨٤٧]

١٦٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّبَّاحِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ ابْنِ مَفْعَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلْبِ، ثُمَّ قَالَ: مَا لَهُمْ وَلَهَا، فَرَحَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيِّدِ وَفِي كَلْبِ الْقَتْمِ. [انظر: ٢٠٨٤٠]

١٦٩١٥- قَالَ: وَإِذَا وَلَعُ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَالثَّامَةَ عَفْرُوهُ بِالنَّوْبِ. [انظر: ٢٠٨٤١]

١٦٩١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ الْمَزْنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الرَّجُلِ الْإِغْيَاءِ.

١٦٩١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَفْعَلٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخُدْفِ، وَقَالَ: إِنَّهَا لَا يَتَّكَبَرُ بِهَا عَدُوٌّ وَلَا يُصَادُ بِهَا صَيْدٌ. [انظر: ٢٠٨٣٥]

١٦٩١٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ (فَضِيلِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ). قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ، قَالَ: قَدْ ذَكَرْنَا الشَّرَابَ، فَقَالَ: الْخَمْرُ حَرَامٌ، قُلْتُ لَهُ: الْخَمْرُ حَرَامٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! قَالَ: فَإِنِّي تُرِيدُ؟! تُرِيدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الدِّبَاءِ وَالْحَتْمِ وَالْمَرْقُتِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْحَتْمُ؟ قَالَ: كُلُّ خَضْرَاءٍ وَبَيْضَاءٍ. قَالَ: قُلْتُ: مَا الْمَرْقُتُ؟ قَالَ: كُلُّ مَقْتَرٍ مِنْ زِقِّ أَوْ غَيْرِهِ. [انظر: ٢٠٨٣٠، ١٦٩٣٠، ٢٠٨٥٣]

١٦٩١٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي تَعَامَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَفْعَلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَرْدَوْسَ، وَكَذَا، وَأَسْأَلُكَ كَذَا، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي، سَلِ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَحْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطَّهْوَرِ. [انظر: ١٦٩٢٤، ٢٠٨٢٨]

١٦٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ. [انظر: ٢٠٨٤٨]

١٦٩٢١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا فَلَهُ فِرَاطٌ، وَمَنْ انْتَهَرَهَا حَتَّى يَفِرَّغَ مِنْهَا فَلَهُ فِرَاطَانِ. [انظر: ٢٠٨٥١]

ابْنِ مَطْعَمٍ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ، (وَقَالَ يَهْزُ: فِي فِدَاءِ أَهْلِ بَدْرٍ) وَقَالَ [ابْنُ جَعْفَرٍ]: وَمَا أَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ. قَالَ: فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَصَلِّي الْمَغْرِبَ وَهُوَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالطُّورِ، قَالَ: فَكُنَّا صُلِحَ قَلْبِي حَيْثُ سَمِعْتُ الْقُرْآنَ.

وَقَالَ يَهْزُ فِي حَدِيثِهِ: فَكُنَّا صُلِحَ قَلْبِي حَيْثُ سَمِعْتُ الْقُرْآنَ. [راجع: ١٦٨٨٤]

١٦٩٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْعُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَفِرُّ عَلَى رَأْسِي كَلْبًا. [راجع: ١٦٨٧٠]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلِ الْمَزْنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِياسَ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عِبَادَةَ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ، زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي إِيَّاكَ، قَالَ: وَلَمْ أَر أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُ؛ فَإِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَعَ عُثْمَانَ قَلَمَ سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تَقُلْهَا إِذَا أَنْتَ قَرَأْتَ، قُلْتُ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». [انظر: ٢٠٨١٩، ٢٠٨٣٣]

١٦٩١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنَّ الْكَلْبَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْعَيْمِ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبٍ حَرَّتْ أَوْ صَيِّدٌ أَوْ مَاشِيَةٌ، فَتَقْصُوا مِنْ أَجْرِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ فِرَاطًا. [انظر: ٢٠٨٢١، ٢٠٨٢٢، ٢٠٨٣٢، ٢٠٨٣٣، ٢٠٨٣٤، ٢٠٨٤٢، ٢٠٨٤٦، ٢٠٨٥٢]

١٦٩١١- قَالَ: وَكُنَّا نَوْمُرَانُ نَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْقَتْمِ وَلَا نَصَلِّي فِي أَغْطَانِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا خَلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ. [انظر: ١٦٩٢٢، ٢٠٨١٥، ٢٠٨٣٠، ٢٠٨٣١، ٢٠٨٣٢، ٢٠٨٤٧]

١٦٩١٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دُرَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي إِياسَ وَمُأْوِيَةَ بْنِ قُرَّةِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْعَلٍ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - يَوْمَ الْقِتْعِ، فَلَوْلَا أَنَّ يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَرَأَ سُورَةَ الْقِتْعِ.

قَالَ: لَوْلَا أَنَّ يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ مَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَفْعَلٍ - كَيْفَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ يَهْزُ وَغُنْدَرٌ: قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا. [انظر: ٢٠٨١٧، ٢٠٨١٨، ٢٠٨٣٩، ٢٠٨٤٠]

أَذَانِي وَمَنْ أَدَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ. [سنن: ٢٠٨٥٤، ٢٠٨٥٤، ٢٠٨٥٤]

١٦٩٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ - أَوْ عَنْ غَيْرِهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ الْمُرَزِيِّ قَالَ: أَنَا شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَهَى عَنْ تَيْبِذِ الْجَرِّ، وَأَنَا شَهِدْتُهُ حِينَ رَخَّصَ فِيهِ، قَالَ: وَاجْتَبُوا الْمُسْكِرَ.

١٦٩٣٨ - حَدَّثَنَا سُوْدُبُنُ عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُوْسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُرْضَاهُ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ. [راجع: ١٦٩٣٥]

١٦٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُوْسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يَلْعَبُهَا، حَتَّى بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ ذَهَبَ بِالشَّرْكِ (وقال عفان مرة: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ) وَجَاءَنَا بِالإِسْلَامِ، فَوَلَّى الرَّجُلُ، فَاصَابَ وَجْهَهُ الحَانِطُ فَشَجَّهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ عَبْدُ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عَفْوَةَ ذَنْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى (يُوَافِيَ) بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ.

١٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يُزَيْدَ أَبُو زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الأَحْوَلُ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ - وَقَدْ غَرَا سَبْحَ غِرَواتٍ فِي إِمْرَةِ عَمْرِو بْنِ الحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّهُ أَتَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا (حَرَّمَ عَلَيْنَا) مِنْ هَذَا الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: الحَمْرُ. قَالَ: هَذَا فِي القُرْآنِ، أَفَلَا أَحَدُكُمْ؟ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَدَأَ بِالْأَسْمِ أَوْ بِالرِّسَالَةِ - قَالَ: شَرَعِي أَنِّي أَكْتَبْتُ، قَالَ: نَهَى عَنِ الدُّبَاهِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُعِيرِ، قَالَ: مَا الحَتَمُ؟ قَالَ: الأَخْضَرُ وَالْأَبْيَضُ، قَالَ: مَا الْمُعِيرُ؟ قَالَ: مَا لَطُخَ بِالقَارِ مِنْ رِقِّ أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: فَانطَلَقْتُ إِلَى السُّوقِ فَاهْتَرَبْتُ أَفِئَةً، فَمَا رَأَيْتُ مُعْلَقَةً فِي بَيْتِي (٨٨/٤). [راجع: ١٦٩٣٨]

١٦٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، فَحَدَّثَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مِنْ قَوْمِهِ.... فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَخْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ، لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ لَمْ يَلْقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. [انظر: ٢٠٨٥٥]

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ

١٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَوْمَ حَيْثُ، يُسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، فَأَتَى

١٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا المُبَارَكُ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا فِي مَرَابِضِ النَّعْمِ وَلَا تَصَلُّوا فِي أَطْعَانِ الإِبِلِ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيْطَانِ. [راجع: ١٦٩٣١]

١٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ البَّنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ المُرَزِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالأَحْبِيِّ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي القُرْآنِ، وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى بِنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَهْلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَأَخَذَ سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو يَدَهُ، فَقَالَ: مَا تُعْرِفُ (أ) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اكْتُبْ فِي قَضِيئِنَا مَا تُعْرِفُ، قَالَ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَكُتِبَ: هَذَا (٨٧/٤) مَا صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلُ مَكَّةَ، فَأَمْسَكَ سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو يَدَهُ وَقَالَ: لَقَدْ ظَلَمْتُكَ إِنْ كُنْتُ رَسُولُكَ، اكْتُبْ فِي قَضِيئِنَا مَا تُعْرِفُ، فَقَالَ: اكْتُبْ: هَذَا مَا صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ المَطْلَبِ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، فَكُتِبَ، قِيَمْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا لَثْلَاثُونَ شَابًا عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، فِقَارُوا فِي وُجُوهِنَا، فَذَعَا عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَبْصَارِهِمْ، فَتَدَمَّتْ أَيْدِيهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدِ أَحَدٍ؟ أَوْ هَلْ جَعَلْتُ لَكُمْ أَحَدًا أَنَا؟ فَقَالُوا: لَا، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَبْدَيْكُمْ عَنْهُمْ بِيَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَطْفَرَكُمُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي هَذَا الحَدِيثِ: عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَهْلِ. وَقَالَ حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، وَهَذَا الصَّوَابُ عِنْدِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ سَمِعَ ابْنًا لَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ القَصْرَ الأَبْيَضَ مِنَ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا عَنْ يَمِينِي، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ، سَلِ اللَّهَ الجَنَّةَ وَتَوَعَّدْهُ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَتَسَلَوْنَ فِي الدُّعَاءِ وَالطَّهُورِ. [راجع: ١٦٩٣١]

١٦٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوْسُفُ وَحُمَيْدٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العَنْفِ. [انظر: ١٦٩٣٨]

١٦٩٣٦ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ، بِعِنِّي ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَيْدَةَ بِنِ أَبِي رَاطِلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ المُرَزِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْحَابِي لَا تَتَخَذُوهُمْ غِرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فِجْحِي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فِجْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ

بِسْكَرَانَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ مَعَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ. [انظر:

[١٩٣٠٠، ١٩٢٩٩، ١٩٢٩٨، ١٩٢٩٢، ١٩٢٩١، ١٩٢٩٠، ١٩٢٨٩، ١٦٩٣٤، ١٦٩٣٣]

١٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ يَوْمِ الْفَتْحِ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، يَتَخَلَّلُ النَّاسَ، يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأَتَى بِشَارِبٍ، فَأَمَرَهُمْ، فَضْرَبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، فَمَنْعَهُمْ مِنْ ضَرْبِهِ بَعْضًا، وَمِنْهُمْ مَنْ ضْرَبَهُ بِسَوْطٍ، وَحَتَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ.

١٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَزْهَرِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ جُرِحَ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ عَلَى الْخَيْلِ، خَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ الْأَزْهَرِ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا هَزَمَ اللَّهُ الْكُفَّارَ وَرَجَعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى رِحَالِهِمْ يَمْشِي فِي الْمُسْلِمِينَ وَيَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ قَالَ: فَمَشَيْتُ - أَوْ قَالَ: فَسَمِعْتُ - بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنَا مُحْتَلِمٌ أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ؟ حَتَّى حَلَلْنَا عَلَى رِجْلِهِ، فَإِذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مُسْتَنَدٌ إِلَى مُؤَخَّرَةِ رِجْلِهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَظَنَرَ إِلَى جِرْحِهِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَّتْ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أَخْرَجُ مُسْنَدَ الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدَنِيِّينَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

## مسند الشاميين

## أول مسند الشاميين

## حديث خالد بن الوليد

النبي ﷺ، فجاه خالد وهو يشكوه إلى النبي ﷺ، قال: فجعل يُلطِّطُ له ولا يزيد إلا غلظةً، والنبي ﷺ ساكتٌ لا يتكلم، فكفى عمارةً وقال: يا رسول الله ألا تراه؟ فرجع رسول الله ﷺ رأسه قال: من عادى عمارةً عاداه الله ومن أبغض عمارةً أبغضه الله. قال خالد: فخرجتُ فيما كان شياً أحب إلي من رضا عمارة، فلقينهُ فرضي.

قال عبد الله: سمعته من أبي مرتين، حديث يزيد، عن العوام.

١٦٩٣٩ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله - يعني ابن المبارك - حدثنا يونس، عن الزهري، أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري، أن ابن عباس أخبره، أن خالد بن الوليد، الذي يقال له: سيف الله، أخبره: أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالته وخالة ابن عباس، فوجد عندها صباً محنوداً قدمت به أختها حبيدة بنت الحارث من نجد، فقدمت الضب لرسول الله ﷺ، وكان قلماً يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمي له، فأهوى رسول الله ﷺ يده إلى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور: أخبرن رسول الله ﷺ ما قدمتن إليه، قلن: هو الضب يا رسول الله، فرجع رسول الله ﷺ يده عن الضب، فقال خالد بن الوليد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدي أعافه، قال خالد: فأجرتته، فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر إلي قلماً ينهني. [راجع: ١٦٩٣٥]

١٦٩٤٠ - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا محمد بن حرب - يعني الأبرش - قال: حدثنا سليمان بن سليم أبو سلمة، عن صالح بن يحيى بن المقدم، عن جده المقدم ابن معدي كرب. قال: غزونا مع خالد ابن الوليد الصائفة، ففرم أصحابنا إلى اللحم، (فسألوني رمكة لي) فقدمتها إليهم، فحملوها، ثم قلت: مكانكم حتى آتي خالداً فأسأله، قال: فأتيته، فسأله؟ فقال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر فأسرع الناس في حطائر يهود، فأمرني أن أتادي: الصلاة جامعة، ولا يدخل الجنة إلا مسلم، ثم قال: أيها الناس إنكم قد أسرتم في حطائر يهود، ألا لا تحمل أموال المعاهدنين إلا بحفظها، وحرام عليكم لحوم الحمر الأهلية، وخيلها وبقالها، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير. [انظر: ١٦٩٤٢]

١٦٩٤١ - حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقة بن الوليد، حدثني ثور بن يزيد، عن صالح ابن يحيى بن المقدم بن معدي كرب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد. قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبقال والحميم.

١٦٩٤٢ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا محمد بن حرب الخولاني، حدثنا أبو سلمة الحمصي، عن صالح بن يحيى بن المقدم، عن ابن المقدم، عن جده المقدم بن معدي كرب. قال: غزوت مع خالد بن الوليد الصائفة، ففرم أصحابي إلى اللحم، فقالوا: اتأذن لنا أن نلتح رمكة

أخبرنا الشيخ الإمام الثقة أبو بكر عبد الله بن محمد بن أحمد بن (الثقوف) البرز، والشيخ الصالح الثقة أبو طالب المبارك بن علي بن محمد ابن علي بن (حضر) الصيرفي، قال: أتانا أبو طالب عبد القادر بن محمد ابن يوسف، فرئ عليهم جميعاً وأنا أسمع، قال: أتانا عمي أبو طاهر عبد الرحمن بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف، قال: أتانا أبو علي ابن المنهب، قال: أتانا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل. قال: حدثني أبي.

١٦٩٣٥ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: أخبرنا أبي، عن صالح ابن كيسان، وحدثنا ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن ابن عباس، أنه أخبره، أن خالد بن الوليد أخبره، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث، وهي خالته، فقدمت إلى رسول الله ﷺ لحم صب، جاءت به أم حبيدة بنت الحارث من نجد، وكانت تحت رجل من بني جعفر، وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئاً حتى يعلم ما هو، فقال بعض النسوة: ألا تخبرن رسول الله ﷺ ما يأكل، فأخبرته أنه لحم صب، فتركه، فقال خالد: سألت رسول الله ﷺ: أحرام هو؟ قال: لا، ولكنه طعام ليس في قومي فأجدي أعافه، قال خالد: فأجرتته إلي فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر. [انظر: ١٦٩٣٧، ١٦٩٣٩، ١٦٩٣٥]

١٦٩٣٦ - قال ابن شهاب: وحدثه الأصم، يعني (١) يزيد بن الأصم عن ميمونة وكان في حجرها. [راجع: ٣٠٩، ٣١٤]

١٦٩٣٧ - حدثنا روح، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد: أتتهما دخلاً مع رسول الله ﷺ (٨٩/٤) بيت ميمونة فأتني بصب محنود، فأهوى إليه رسول الله ﷺ فقال بعض النسوة: (أخبروا) رسول الله ﷺ ما يريد أن يأكل، فقالوا: هو صب يا رسول الله، فرجع رسول الله ﷺ يده، فقلت: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدي أعافه قال خالد: فأجرتته فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر. [راجع: ١٦٩٣٥]

١٦٩٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوام بن حوشب، عن سلمة بن كهيل، عن علقمة، عن خالد بن الوليد. قال: كان بيني وبين عمارة بن ياسر كلام، فأغلطت له في القول، فأنطلق عمارة يشكوني إلى

١٦٩٤٨ - قال أبو عبيدة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خالد بن سفيان من سيوف الله عز وجل، ونعم تقي المشيرة.

## حَدِيثُ ذِي مَخْبَرِ الْحَبَشِيِّ

وكان من أصحاب رسول الله ﷺ

ويقال: إنه ابن أخي النجاشي، ويقال: ذو مخبر.

١٦٩٤٩ - حدثنا أبو النضر، حدثنا حريز، عن يزيد بن صلح، عن ذي مخبر - وكان رجلاً من الحبشة يخدم النبي ﷺ - قال: كنا معه في سفر فأسرع السير حين انصرف، وكان يفعل ذلك لقله الزاد، فقال له قائل: يا رسول الله قد انقطع الناس وراءك، فحبس وحبس الناس معه حتى تكاملوا إليه، فقال لهم: هل لكم أن تهجع هجمة؟ - أو قال له قائل - تزلزل وتزلوا، فقال: من يكلمونا الليلة؟ فقلت: أنا، جعلني الله فداءك، فأعطاني خطام ناقة، فقال: هاك لا تكونن لكع، قال: فأخذت بخطام ناقة رسول الله ﷺ وبخطام ناتي، فتتحت غير بعيد، فخلت سبيلهما، يرعيان قاني كذلك انظر إليهما، حتى أخذني النوم فلم أشعر بشيء حتى وجدت حر الشمس على وجهي، فاستيقظت، فظنرت بعينا وشمالاً فإذا أنا بالراحتين مني غير بعيد، فأخذت بخطام ناقة (٩١/٤) النبي ﷺ وبخطام ناتي، فأتيت أدنى القوم فاقبضته، فقلت له: أصليمت؟ قال: لا، فأقبض الناس بعضهم بعضاً حتى استيقظ النبي ﷺ، فقال: يا بلال (هل في الميضة مامة؟ - يعني الأداة - قال: نعم جعلني الله فداءك، فأناه بوصوه، فترصاً لم يلبث منه التراب، فأمر بلالاً فأذن، ثم قام النبي ﷺ فصلى الركعتين قبل الصبح وهو غير عجل، ثم أمره فأقام الصلاة، فصلى وهو غير عجل، فقال له قائل: يا نبي الله أفرطنا؟ قال: لا، قبض الله عز وجل أرواحنا، وقد ردعنا إينا، وقد صلينا.

له؟ قال: فقبلوها، فقلت: مكانكم حتى أتني خالد بن الوليد فأسأله عن ذلك، فأتيت، فأخبرته خبر أصحابي، فقال: عزوت مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر فأسرع الناس في (٩٠/٤) خطائر يهود فقال: يا خالد ناد في الناس أن الصلاة جامعة، لا يدخل الجنة إلا مسلم، فقلت، فقام في الناس فقال: يا أيها الناس ما بالكم أسرعتم في خطائر يهود؟ إلا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم حرم الأهلية والإنسية وخليلها ويقالها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير. [راجع: ١٦٩٤٠]

١٦٩٤٣ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، يعني ابن دينار، عن أبي نعيم، عن خالد بن حكيم ابن حزام. قال: تناول أبو عبيدة رجلاً بشيء فنهاه خالد بن الوليد، فقال: أغضبت الأمير، فأناه فقال: إني لم أرد أن أغضبك، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أشد الناس عداً يوم القيامة، أشد الناس عداً بالناس في الدنيا.

١٦٩٤٤ - حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عزة بن قيس، عن خالد بن الوليد قال: كتب إلي أمير المؤمنين حين ألقى الشام، بوثاية بنينة وعسلاً (وشك عفان، مرة قال: حين ألقى الشام كذا وكذا) فامرني أن أسير إلى الهند، وألهدني أنفسنا يومئذ البصرة، قال: وأنا لذلك كاره، قال: فقام رجل فقال لي: يا أبا سليمان أتى الله فإن الفتن قد ظهرت، قال: فقال: وأين الخطاب حين؟ إنما تكون بعده، والناس بذي بليان - أو بذي بليان بمكان كذا وكذا، فيظن الرجل فيصكر هل يجد مكاناً لم يزل ما يزل بمكانه الذي هو فيه من الفتنة والشرك، فلا يجده، قال: وتلك الأيام التي ذكر رسول الله ﷺ بين يدي الساعة أيام الهرج.

فتعود بالله أن تدرجنا وإياكم تلك الأيام.

١٦٩٤٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل. قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن يحدث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأشتر. قال: كان بين عمار وبين خالد بن الوليد كلام، فشكاه عمار إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: إنه من يعاد عماراً يعاده الله عز وجل ومن يبغضه يبغضه الله عز وجل، ومن يسبه يسبه الله عز وجل؟ فقال سلمة: هذا أو نحوه.

١٦٩٤٦ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو. قال: حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد، أن النبي ﷺ لم يخمس السلب. [انظر: ٢٤٤٨]

١٦٩٤٧ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير. قال: استعمل عمر بن الخطاب أبا عبيدة بن الجراح على الشام وعزل خالد بن الوليد، قال: فقال خالد بتأويله: بعث عليكم أمين هذه الأمة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح.

١٦٩٥٠ - حدثنا روح، حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن خالد بن معدان، عن ذي مخبر، رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيصالحكم الروم صلحاً أمناً، ثم تغزونهم وهم عدواً، فتصرون وتسلمون وتغتمون، (ثم تنصرفون) حتى تنزلوا بمرج ذي ثلوث، فترفع رجل من الصراية صلياً فيقول: غلب الصليب، فيغضب رجل من المسلمين فيقوم إليه فيدفعه، فمند ذلك يفسد الروم ويحتمون للملحمة. [إسباني في مسند بريده: ٢٥٤٤]

١٦٩٥١ - حدثنا محمد بن مصعب - هو القُرَظَسَانِي - قال: حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن ذي مخبر عن النبي ﷺ. قال: فصالحون الروم صلحاً أمناً وتغزونهم وهم عدواً من ورائهم، فتسلمون وتغتمون، ثم تنزلون بمرج ذي ثلوث، فيقوم إليه رجل من الروم فيرفع الصليب ويقول: ألا غلب الصليب، فيقوم

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَ الْمُؤَدَّنَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ. [انظر: ١٧٠٢٠]

١٦٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَهُ: أَمَا خَفْتُ أَنْ أَفْعُدَ لَكَ رَجُلًا يُفْتَلِكُ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ (تَفْعَلِي)، وَأَنَا فِي بَيْتِ أَمَانٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَعْثِيَ الْإِيمَانَ قَيْدَ الْفَتَاكِ.

كَيْفَ آتَا فِي الْيَدِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَفِي حَوَائِجِكَ، قَالَتْ: صَالِحٌ، قَالَ: فَدَعِينَا وَيَأْهُمَ حَتَّى تَلْقَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ.

١٦٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي شَيْخٍ الْهَتَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ مَعَاوِيَةَ: أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ، اتَّعَلَّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَيْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ تَعَالَى، اتَّعَلَّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَيْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُطْطَمًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: اتَّعَلَّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ تَعَالَى، اتَّعَلَّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ تَعَالَى، اتَّعَلَّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ جَمْعِ بَيْنِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ؟ قَالُوا: أَمَا هَذَا فَلَا، قَالَ: أَمَا إِنِّهَا مَعَهُمْ. [انظر: ١٧١٩٩، ١٧٠٢٠، ١٧٠٣٣]

١٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْبِرِينَ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ أَقْبَهُهُ فِي الدِّينِ. [انظر: ١٧١٩٩، ١٧١٩٧]

١٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَرْحُومٌ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو تَمَّامَةَ السَّمْعَدِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ الْهَدَيْ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مَعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَا أَجْلَسْتُكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجْلَسْتُكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: اللَّهُ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَخْلَفْكُمْ نَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ يَمْتَرِي مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَجْلَسْتُكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَتَعَمُّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ عَلَيْنَا بِكَ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجْلَسْتُكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: اللَّهُ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَخْلَفْكُمْ نَهْمَةً لَكُمْ، وَإِنَّهُ آتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْهُمُ بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ.

١٦٩٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، - بِعَنِي ابْنِ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخَذَ مِنْ اطَّرَافِ - بِعَنِي شَعْرَ - النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ بِمَقْصُصٍ مَعِي، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَالنَّاسُ يَنْكُرُونَ ذَلِكَ.

إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَلِكُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدُرُ الرُّومُ وَتَكُونُ الْمَلَاحِمُ، فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْكُمْ فَيَأْتُونَكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً مَعَ كُلِّ غَايَةٍ عَشْرَةُ آلَافٍ.

١٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسُ أَبُو الْمُعْبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ - بِعَنِي ابْنَ عُمَانَ الرَّحْبِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدِ الْمُعْرَافِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ، عَنْ ذِي مَخْرَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِي حَمِيرٍ فَتَرَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ فَجَعَلَهُ فِي فَرْنِيسٍ، وَسِيَءٌ وَذِلٌّ يَوْمٌ. وَكَذَا كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي، مُقَطَّعٌ، وَحَيْثُ حَدَّثَنَا بِهِ تَكَلَّمَ عَلَى الْإِسْتِوَاءِ.

## حَدِيثُ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ

١٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ. (ح).

قَالَ أَبِي: وَأَبُو عَامِرٍ الْمُقَدِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ (قَالَ أَبُو عَامِرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ) قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى مَعَاوِيَةَ، فَتَنَادَى الْمُتَنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مَعَاوِيَةَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا أَشْهَدُ (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنَا رَجُلٌ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ مَعَاوِيَةَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ.

١٦٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، قَالَ: قَدِمَ مَعَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كَيْفَةً مِنْ شَعْرٍ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ، أَوْ الزُّبَيْرَ، شَكَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. [انظر: ١٧١٩٨، ١٧١٩٩، ١٧٠٥٨]

١٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مجلرَ قَالَ: دَخَلَ مَعَاوِيَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبْنِ عَامِرٍ، قَالَ: فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَلَمْ يَقُمْ ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: وَكَانَ الشَّيْخُ أَوْزَنَهُمَا، قَالَ: فَقَالَ: مَهْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ عِبَادُ اللَّهِ فَيَأْتِيَ قَلْبِيًّا مُقَدَّمَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٧٠٤٢، ١٦٩٧٠]

١٦٩٥٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَهُوَ الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ: أَبَانَا ابْنُ جَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى، أَنَّ عَيْسَى بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ (٩٢/٤) وَقَاصٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ: إِنِّي لَمَعُدُّ مَعَاوِيَةَ إِذْ أَدُنُّ مَوْدَهُ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ كَمَا قَالَ الْمُؤَدَّنُ، حَتَّى إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَلَمَّا قَالَ

١٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبَانِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: كَانَ مَعَاوِيَةُ قَلَمًا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، وَيَقُولُ: هَوْلَاءُ الْكَلِمَاتُ قَلَمًا يَدْعُهُنَّ أَوْ يُحَدِّثُ بِهِنَّ فِي الْجُمُعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ.

وَأَنْ هَذَا الْمَالُ حُلُوٌّ خَضِرٌ فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ. وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الدَّبِيحُ. [انظر: ١٧٠٢٨، ١٧٠٢٧، ١٦٩٧١]

١٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مَجْلِسٍ؛ أَنَّ مَعَاوِيَةَ دَخَلَ بَيْتًا فِيهِ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُوتَ لَهُ الْعِبَادُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي النَّارِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: كَانَ مَعَاوِيَةُ قَلَمًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ قَلَمًا يَكَادُ أَنْ يَدَّخَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ هَوْلَاءَ الْكَلِمَاتِ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنْ هَذَا الْمَالُ حُلُوٌّ خَضِرٌ فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الدَّبِيحُ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ الْمُغْنِيَةِ، عَنْ مَعْبَدِ الْقَاصِرِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ، عَنْ مَعَاوِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ.

١٦٩٧٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا (حَرِيصٌ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [أبي] عَوْفِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْصُ لِسَانَهُ - أَوْ قَالَ: شَفْتَهُ - يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - وَإِنَّهُ لَنْ يَعْذِبَ لِسَانَ - أَوْ شَفْتَانِ - مَصْهَمًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٦٩٧٤ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا غَيْرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

وَلَا تَزَالُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَارَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٧٥ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: ذَكَرَ عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْقُضُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ (٩٤/٤). [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ. قَالَ: خَطَبَ مَعَاوِيَةَ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ مِنْبَرِ الْمَدِينَةِ - فَأَخْرَجَ كَيْفَ مِنْ شَعْرٍ. قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ. [راجع: ١٦٩٥٤]

١٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبَانِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: كَانَ مَعَاوِيَةُ قَلَمًا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، وَيَقُولُ: هَوْلَاءُ الْكَلِمَاتُ قَلَمًا يَدْعُهُنَّ أَوْ يُحَدِّثُ بِهِنَّ فِي الْجُمُعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ.

وَأَنْ هَذَا الْمَالُ حُلُوٌّ خَضِرٌ فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ. وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الدَّبِيحُ. [انظر: ١٧٠٢٨، ١٧٠٢٧، ١٦٩٧١]

١٦٩٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَرَّرٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَبَادِرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ، فَإِنَّهُ مَهْمَا أَسْبَغْتُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُمْ تَذَرِكُونِي إِذَا رَكَعْتُمْ، وَمَهْمَا أَسْبَغْتُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُمْ تَذَرِكُونِي إِذَا رَكَعْتُمْ إِنِّي قَدْ بَدَأْتُ. [انظر: ١٧٠١٦]

١٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ (٩٣/٤) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ كَثَبِ الْفَرَطِيِّ. قَالَ: قَالَ مَعَاوِيَةُ عَلَى الْمَنْبَرِ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْقُضُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، سَمِعْتُ هَوْلَاءَ الْكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ. [انظر: ١٧٠١٨، ١٧٠١٣، ١٦٩٨٥]

١٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ مَعَاوِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَرْكَبُوا الْخَزْزُورَ وَلَا التَّمَارَ.

قَالَ ابْنُ سَيْرِينَ: وَكَانَ مَعَاوِيَةَ لَا يَتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: يُقَالُ لَهُ الْحَبْرِيُّ يَعْنِي أَبَا الْمُعْتَمِرِ وَيَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ هَذَا.

١٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا (مُجْتَمِعٌ) بِنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَشَهَّدُ مَعَ الْمُؤَدِّينَ. [انظر: ١٦٩٨٧، ١٧٠٢٦]

١٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ مُحَرَّرٍ (قَالَ يَهْزُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ. قَالَ: قَالَ مَعَاوِيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِي سَوْءٍ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزُّورِ (وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الزُّورُ) قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خَرْقَةٌ، فَقَالَ: أَلَا وَهَذَا الزُّورُ.

قَالَ أَبُو عَامِرٍ: قَالَ قَتَادَةُ: هُوَ مَا يَكْثُرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارُهُنَّ مِنْ الْغَرِيقِ. [راجع: ١٦٩٥٤]



١٦٩٧٧- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَزْزَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةَ فَجَاءَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تُؤْتَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْلَيْكَ جِهَانُكُمْ ، فَيَأْبَاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يَبْتَازُ عَنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ .

١٦٩٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَنبَأَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . قَالَ :

أَبَانَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ رَبِّهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَبْنِيِّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بِلَاةٍ وَوَقْتَةٍ ، وَإِنَّمَا مَثَلُ عَمَلٍ أَحَدِكُمْ كَمَثَلِ الْوِعَاءِ إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ طَابَ اسْمُهُ ، وَإِذَا خَبِثَ أَعْلَاهُ خَبِثَ اسْمُهُ .

١٦٩٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَعْلَاءِ ، عَنِ أَبِي الْأَزْهَرِ ، عَنِ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِغُرْقَةٍ مِنْ مَاءٍ حَتَّى يَفْطُرَ الْمَاءَ مِنْ رَأْسِهِ - أَوْ كَأَن يَفْطُرُ - وَأَنَّهُ أَرَاهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ مَرَّبَهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ .

١٦٩٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ . قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ -

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَعْلَاءِ ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَالِكٍ - وَأَبَا الْأَزْهَرِ يُحَدِّثَانِ عَنْ وَضُوءِ مُعَاوِيَةَ قَالَ : فَرِيهِمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوَاضًا تَلَاثًا تَلَاثًا ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ .

١٦٩٨١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِيُّ ، أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ ابْنَتَهُ ، وَأَنَّ كَعْبَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَتَهُ ، وَقَدْ كَانَا جَمَلًا صَدَقَا ، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ خَلِيفَةُ إِلَى مَرْوَانَ يَأْمُرُهُ بِالْتَفْرِيقِ بَيْنَهُمَا ، وَقَالَ فِي كِتَابِهِ : هَذَا الشُّغَارُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٦٩٨٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ أَبِيهِ عِيَادَ . قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةَ حَاجًّا قَدِمْنَا مَعَهُ مَكَّةَ ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَانُ حِينَ آتَمَ الصَّلَاةَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْأُخْرَى أَرْبَعًا أَرْبَعًا ، فَإِذَا خَرَجَ إِلَى مَنْى وَعَرَفَاتَ قَصَرَ الصَّلَاةَ ، فَإِذَا قَرَعَ مِنَ الْحَجِّ وَأَقَامَ بِمَنْى آتَمَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِنَا [مُعَاوِيَةَ] الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ نَهَضَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ فَقَالَا لَهُ : مَا عَبَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِأَقْبَحِ مَا عَبَّهُ بِهِ ، فَقَالَ لَهُمَا : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ فَقَالَا لَهُ : أَلَمْ تَتَلَمَّ أَنَّهُ آتَمَ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ : فَقَالَ

١٦٩٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) .

وَحَجَّاجٌ . قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ) قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ، فَطَفَّابُ بْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَلَمَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : إِنَّمَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٩٥/٤) الرُّكْبَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ .

قَالَ حَجَّاجٌ : قَالَ شُعْبَةُ : النَّاسُ يُخْتَلَفُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يَقُولُونَ : مُعَاوِيَةَ هُوَ الَّذِي قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبَيْتِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ ، وَلَكِنَّهُ حِطَّةٌ مِنْ قَتَادَةَ هَكَذَا . [انظر: ١٧٠٢١]

١٦٩٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ ابْنَ بَهْدَلَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِذَا شَرِبُوا الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ . [انظر: ١٦٩٩٤ ، ١٧٠٥٠]

١٦٩٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ (ح) .

وَأَبُو بَلَدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفُرْطَيْيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ (قَالَ يَعْلَى فِي حَدِيثِهِ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ : اللَّهُمَّ لَا مَنَاعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعْتَ .

مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقِفْهُ فِي الدِّينِ [راجع: ١٦٩٥٩]

١٦٩٨٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ - يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى - عَنْ عِيْسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْمُؤَدِّينَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْتَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٦٩٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَجْمَعُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَ : كُنْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمُؤَدِّينَ ، وَكَثُرَ الْمُؤَدِّينَ اثْنَتَيْنِ فَكَبَّرَ أَبُو أَمَامَةَ اثْنَتَيْنِ ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اثْنَتَيْنِ ، فَشَهِدَ أَبُو أَمَامَةَ اثْنَتَيْنِ ، وَشَهِدَ الْمُؤَدِّينَ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ اثْنَتَيْنِ ، وَشَهِدَ أَبُو أَمَامَةَ اثْنَتَيْنِ ثُمَّ انصت إلي فقال : هكذا حدثني معاوية بن أبي سفيان عن رسول الله ﷺ . [راجع: ١٦٩٦٦]

١٦٩٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مَرْوَانَ بْنُ شَجَاعِ الْجَزْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَصَرَ مِنْ شَعْرِهِ بِمَشْقُصٍ

فَقَلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا بَلَغْنَا هَذَا إِلَّا عَنْ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: مَا كَانَ مُعَاوِيَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَمِّمًا. [انظر: ١٧٠٠٨، ١٧٠٠٩، ١٧٠١٠، ١٧٠١٩، ١٧٠٦٢، ١٧٠٦٣]

١٦٩٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهَيْثَمِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَقَرَّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: اتَّمَلُّوْنَ أُمَّةً أُمَّةً، نَهَى عَنْ جُلُودِ التَّمُورِ أَنْ يَرْكَبَ عَلَيْهَا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَتَمَلُّوْنَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ لِبَاسِ الذَّهَبِ إِلَّا مَقْمَطًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَتَمَلُّوْنَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَتَمَلُّوْنَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّمَتَّةِ - يَعْنِي تَمَتَّةَ الْحَجِّ - قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. [راجع: ١٦٩٥٨]

١٦٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ يُخَطِّبُ عَلَى النَّبِيِّ، وَفِي يَدِهِ قِصَّةٌ مِنْ شَعْرِ، قَالَ: (فَسَمِعْتُهُ) يَقُولُ: أَيُّنَ عَلَمَائِكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ مِثْلِ هَذَا، وَقَالَ: إِنَّمَا عَذَّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَتْ هَذِهِ نَسَاؤُهُمْ. [انظر: ١٧٠١٥]

١٦٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ، قَالَا: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ تَمْرِيسَالَةَ عَنِ شَرِّهِ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا قَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصَلِّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، لَا تُوصِلُ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَتَكَلَّمَ. [انظر: ١٧٠٣٧]

١٦٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُخَطِّبُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيُّنَ عَلَمَائِكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُرُوهَاءَ وَلَمْ يُفْرَضْ عَلَيْنَا صِيَامُهُ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ، فَإِنِّي صَائِمٌ، فَصَامَ النَّاسُ. [انظر: ١٦٩٩٣، ١٧٠١٥]

١٦٩٩٣- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَضَمَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٩٦/٤) أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، يَوْمَ عَاشُرُوهَاءَ، عَامَ حَجِّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٩٩٢]

١٦٩٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ: إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ الْثَالِثَةَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاضْرِبُوا عَقْبَهُ. [راجع: ١٦٩٨٤]

١٦٩٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَدَّحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ (قَالَ رُوَيْحٌ: أَخْبَرَهُ) قَالَ: قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصِ عَلَى الْمَرْوَةِ، أَوْ رَأَيْتَهُ يَقْصُرُ عَنْهُ بِمَشْقَصِ عَلَى الْمَرْوَةِ. [راجع: ١٦٩٨٨]

١٦٩٩٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِيَاهٍ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي تَفْرِجٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ حَدِيثِهِمْ، فَقَالُوا: كُنَّا فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا أَرَأَيْتُمْ كُنَّا حُدَيْنًا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٧٠٤٣، ١٧٠٤٤]

١٦٩٩٧- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَلِيٍّ - رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَلِيٍّ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ. [انظر: ١٧٠٤٧، ١٧٠٥٤]

١٦٩٩٨- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جُرَيْجَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ وَهُوَ يُخَطِّبُ: تَوْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَتَوْفِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَتَوْفِي عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا الْيَوْمَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [انظر: ١٧٠٠٦، ١٧٠٤٩، ١٧٠٤٩]

١٦٩٩٩- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ ابْنِ مَجْرِيذٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ وَجَدْتُ هَذَا الْكَلَامَ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَاءِ يَدُهُ مُتَّصِلًا بِهِ، وَقَدْ خَطَّ عَلَيْهِ فَلَا أَزْرِي أَقْرَأَهُ عَلِيٌّ أَمْ لَا وَأَنَّ السَّامِعَ الْمُطِيعَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ وَإِنَّ السَّامِعَ الْعَاصِيَ لَا حُجَّةَ لَهُ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٧٠٠٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

١٧٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شَيْخِ الْهَيْثَمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ حَمَّانَ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ عَامَ حَجِّ جَمَعَ نَقْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: أَسَأَلُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَخْبِرُونِي، أَنْشَدُكُمْ اللَّهُ هَلْ نَهَى رَسُولُ

رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ؟ قُلْتُ لَهُ: لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةَ عَلِيٍّ. [راجع: ١٦٩٨٨]

١٧٠٠٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: قَصَّرْتُ عَنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ. [راجع: ١٦٩٨٨]

١٧٠١٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْصُرُ بِمَشْقَصٍ.

١٧٠١١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ عَادٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ. قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَمَا عَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهَذِهِ حُجَّةٌ عَلَى مُعَاوِيَةَ.

١٧٠١٢- [حَدَّثَنَا هَيْثِمُ]، عَنْ مَعْبُدَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ قَاضِرُ يَوْمِهِ، فَإِنْ عَادَ قَاضِرُ يَوْمِهِ، فَإِنْ عَادَ قَاضِرُ يَوْمِهِ، فَإِنْ عَادَ قَاضِرُ يَوْمِهِ. [راجع: ١٦٩٧٢]

١٧٠١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٧٠١٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَيْثِمِ أَبُو قَطَنٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَمَاتَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. قَالَ: وَأَنَا الْيَوْمَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [راجع: ١٦٩٩٨]

١٧٠١٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ بِالْمَدِينَةِ، عَلَى نَسْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّنَ عُلَمَائِكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ (٩٨/٤) يَقُولُ: مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ. [راجع: ١٦٩٧٢]

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا، وَأَخْرَجَ قِصَّةً مِنْ شِعْرِ بْنِ كُمَةَ فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكْتَ يَا إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذْتَهَا نِسَاؤُهُمْ. [راجع: ١٦٩٩٠]

١٧٠١٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا

اللَّهُ ﷻ عَنْ نَيْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ عَنْ نَيْسِ النَّهْبِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ عَنْ نَيْسِ صُوفِ الثُّمُورِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ.

١٧٠٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ جَرَادٍ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٧٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْيَى يَدِهِ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَطْنَى قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِي الْمَدَائِكَةِ فَلَمْ أَكْتُبْهُ، وَكَانَ بَكْرٌ يَزُولُ الْمَدِينَةَ أَطْنَى كَانَ فِي الْمَحْتَةِ كَانَ قَدْ شَرِبَ عَلَى هَذَا (٩٧/٤) الْحَدِيثِ فِي كِتَابِهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَزِيدَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمٍ - عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسِ الْكَلْبِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَلْعَيْنَ وَكَأَهُ أَلْسُهُ، فَإِذَا نَامَتْ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ الْوَكَاةُ.

١٧٠٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ رَيْعَةَ ابْنِ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيِّ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْيَحْصَبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ خَيْرٍ فَقَهَهُ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٧٠٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَبْيَانًا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ رَيْعَةَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَحْصَبِيِّ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْيَحْصَبِيِّ) قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ لَا يَأْتُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ، أَوْ خَدْلِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [نظر: ١٧٠٣٦]

١٧٠٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي السَّقَرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ جَرِيرٍ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَتُوْفِّي أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَتُوْفِّي عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [راجع: ١٦٩٩٨]

١٧٠٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَبْيَانًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ يَقُولُ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا. [نظر: ١٧٠٢٩]

١٧٠٠٨- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ بَكْرِ النَّاقِدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ لِي مُعَاوِيَةَ: عَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ

١٧٠٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، (عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يَقْمُقُونَ الْكَلَامَ تَشْفِيقَ الشُّعْرِ.

١٧٠٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَهُسُّ بْنُ فُهْدَانَ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهِنَائِيِّ، سَمِعْتَهُ مِنْهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الدَّبْحِ إِلَّا مُقْتَطِعًا. [راجع: ١١٩٥٨]

١٧٠٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَشَهَّدُ مَعَ الْمُؤَدِّينَ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٧٠٢٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَبَانَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ مَعِيدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ قَلَمًا خَطَبَ الْأَذْكَرَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي خُطْبَتِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوٌّ خَضِرٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحِفْهِ بَارَكَ (٩٩/٤) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَقْفَهُ فِي الدِّينِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمَنْحَ فَإِنَّهُ الدَّبْحُ. [راجع: ١١٩٦٢]

١٧٠٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، قَالَ فِيهِ: وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الدَّبْحُ. [راجع: ١١٩٦٢]

١٧٠٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَبَانَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَفِيَّةِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمَرَى جَانِزَةٌ لَهَا فِيهَا. [راجع: ١٧٠٠٧]

١٧٠٣٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَرِيزُ بْنُ عُمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الْجَرَشِيُّ، عَنْ أَبِي هِنْدِ الْجَلْبَلِيِّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ، وَقَدْ غَمَضَ عَيْنَيْهِ، فَتَذَاكَرْنَا الْهَجْرَةَ، وَالْقَائِلُ مَنَّا يَقُولُ: قَدْ انْقَطَعَتْ، وَالْقَائِلُ مَنَّا يَقُولُ: لَمْ تَنْقَطِعْ، فَاسْتَبَيَّ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ فِيهِ؟ فَأَخْبَرْتَاهُ، وَكَانَ قَلِيلَ الرَّدِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا تَنْقَطِعِ الْهَجْرَةَ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعِ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا.

١٧٠٣١- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوْ الرَّجُلُ يُقْتَلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا.

١٧٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْيَاسِجِ. قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا - بِعَيْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ - . [انظر: ١٧٠٣٨]

تَبَادُرُونِي فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِنِّي قَدْ بَدَنْتُ، وَمَهْمَا اسْتَفِئَكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتَ تَدْرِكُونِي إِذَا رَفَعْتَ، وَمَهْمَا اسْتَفِئَكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتَ تَدْرِكُونِي إِذَا رَفَعْتَ. [راجع: ١٦٩٦٣]

١٧٠١٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ مَبْنَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَلْعَلُخُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ شَيْئًا فَتُخْرِجُ لَهُ مَسْأَلَتَهُ قَبِيْرًا لَهُ فِيهِ.

١٧٠١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ - بِعَيْنِي الْقُرْظِيُّ - قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ يَقُولُ: تَمَلَّكُنْ أَلَهُ لَا مَنَاعَ لِمَا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعَ اللَّهُ وَلَا يَنْقَعُ ذَا الْجَدْمَةِ الْجَدْمُ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَقْفَهُ فِي الدِّينِ. سَمِعْتُ هَذِهِ الْأَحْرَفَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ. [راجع: ١١٩٥٩]

١٧٠١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَهُ. قَالَ: قَصْرَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ - أَوْ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَقْصُرُ عَنْهُ بِمَشْقَصٍ عِنْدَ الْعُرْوَةِ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٧٠٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ الْمُؤَدِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَقَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - أَوْ يُنَادِيكُمْ - إِذَا أَدَانَ الْمُؤَدِّ. [راجع: ١١٩٥٦]

١٧٠٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: حَجَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: إِذَا اسْتَلِمْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدَيْنِ الرُّكْبَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ مَهْجُورٌ. [راجع: ١١٩٨٣]

١٧٠٢٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ إِذَا آتَاهُ الْمُؤَدِّنُ يُؤَدُّنَهُ بِالصَّلَاةِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤَدِّينَ أَطْوَلُ النَّاسِ اعْتِقَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١١٩٨٦]

١٧٠٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ - بِعَيْنِي ابْنَ يَحْيَى - عَنْ أَبِي بُرَّةٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤَدِّيهِ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ.

١٧٠٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَبِي شَيْخٍ الْهِنَانِيِّ؛ أَنَّهُ شَهِدَ مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ جَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ مُعَاوِيَةُ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ جُلُودِ النَّمُورِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لِبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مَقْمَطًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جَمْعِ بَيْنِ حِجِّ وَعُمْرَةٍ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَمَعْمُورٌ. [راجع: ١٦٩٥٨]

١٧٠٤١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ

- يَعْنِي ابْنَ عَجَلَانَ - عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يُونُسَ مَوْلَى عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ يُونُسَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ؛ أَنَّهُ صَلَّى أَمَامَهُمْ قَامًا فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَسَبَّحَ النَّاسُ قَتَمَ عَلَى قِيَامِهِ ثُمَّ سَجَدْنَا سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ ثُمَّ قَدَّمَ عَلَى النَّعْرِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَسِيَ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ. [راجع: ١٧٠٣٩]

١٧٠٤٢- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ

الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مجلز. قال: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامُوا لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يُمَثَلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَوَلَّى مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ. [راجع: ١٦٩٥٥]

١٧٠٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ

ابْنَ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِيثَانَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ جَارِيَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي نَقْرِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مُعَاوِيَةُ فَسَأَلَهُمْ عَنْ حَدِيثِهِمْ، فَقَالُوا: كُنَّا فِي حَدِيثٍ مِنَ حَدِيثِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا أَرِيدُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٦٩٩٦]

١٧٠٤٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي

الحَكَمُ بْنُ مِيثَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ. قَالَ: إِنِّي لَمِنَ مَجْلِسِ مُعَاوِيَةَ فِي نَقْرِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَتَحَنُّنًا تَحَدَّثْتُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٦٩٩٦]

١٧٠٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ

بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ رَيْعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْيَحْصَبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا خَارَنٌ، وَإِنَّمَا يُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَطَاءً يَطِيبُ نَفْسَ فِائَتِهِ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَطَاءً بَشَرَهُ نَفْسَ وَبَشَرَهُ مَسْأَلَةً فَهُوَ كَأَلَدِي يَأْكُلُ فَلَا يَشْبَعُ. [راجع: ١٧٠٣٥]

١٧٠٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

عَاصِمِ بْنِ بَهْدَكَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ؛ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَدَانَ الْمُؤَدَّنَ قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ. [انظر: ١٧٠٤٨]

١٧٠٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ

سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَلِيِّ الذَّهَبِ وَبِئْسَ الْحَرِيرِ. [راجع: ١٦٩٩٧]

١٧٠٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ،

عَنْ رَيْعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْيَحْصَبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّكُمْ وَأَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا كَانَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، وَإِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ أَخَافَ النَّاسَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٦٩٥٩]

١٧٠٣٥- وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا خَارَنٌ وَإِنَّمَا يُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،

فَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَطَاءً عَنْ طِيبِ نَفْسٍ فَهُوَ أَنْ يَبَارِكَ لِحَاكِمِكُمْ وَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَطَاءً عَنْ شَرِّهِ وَبَشَرَهُ مَسْأَلَةً فَهُوَ كَالْأَكْلِ وَلَا يَشْبَعُ. [انظر: ١٧٠٤٥]

١٧٠٣٦- وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَنِ الْحَقِّ لَا

يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ. [راجع: ١٧٠٥٥]

١٧٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ:

أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخَوَارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنَ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَخْتِ نَعْمَ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا قَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ فَلَا تَلْهَأْ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَكَلِّمَ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ؛ أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةُ بِلَاةٍ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَكَلِّمَ. [راجع: ١٦٩٩١]

١٧٠٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّجَّاحِ. قَالَ:

سَمِعْتُ حَمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ عَنِ (١٠٠/٤) مُعَاوِيَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى أَنَا سَا يُصَلُّونَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَلْصُقُونَ صَلَاةَ قَدْ صَحَبَتَا النَّبِيَّ ﷺ قَمَا رَأَيْتَاهُ يُصَلِّيهِمَا وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا - يَعْنِي الرُّكُوعَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ -. [راجع: ١٧٠٣٣]

١٧٠٣٩- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ

بْنُ يُونُسَ مَوْلَى عُمَرَ ابْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [انظر: ١٧٠٤١]

١٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَكَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: مِثْلَ قَوْلِهِ، وَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، وَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ. [إرجاع: ١٧٠٤٦]

١٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَحْدُثُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ الْجَلْبَلِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ؛ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [إرجاع: ١٦٩٩٨]

١٧٠٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ. [إرجاع: ١٦٩٨٤]

١٧٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَسَابٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتُ فِي شَعْرِهَا مِنْ شَعْرِ غَيْرِهَا فَإِنَّمَا تَدْخُلُهُ زُورًا.

١٧٠٥٢ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّهُوا، وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتَهَا مَا لِيخَارِهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٧٠٥٣ - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُنْطَعِي لِمَا مَتَّعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقَفِّهْهُ فِي الدِّينِ. [إرجاع: ١٦٩٩٩]

وَحَيْرَ نِسْوَةَ رَكِيزِ الْأَبْلِ صَالِحِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدَيْهِ وَأَحْنَاهُ عَلَى وُلْدٍ فِي صَغِيرِهِ.

١٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَدَوِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ آبَاءَ أُخْرَبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمَيْتَةِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّنْبِ وَالْحَرِيرِ. [إرجاع: ١٦٩٩٧]

١٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّهَابِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلَكِنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ أُمَّةً قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ.

١٧٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ هَانِئٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ

مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى هَذَا الْمَيْتَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ.

فَقَامَ مَالِكُ بْنُ يَخَامِرِ السَّكْسَكِيِّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: وَهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَرَزَقَ صَوْتَهُ: هَذَا مَالِكُ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ أَهْلُ الشَّامِ.

١٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يَحْدُثُ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخَذَ الْأَدَاةَ بَعْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا، وَاشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبَيَّنَّا هُوَ يُوَحِّشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: يَا مُعَاوِيَةُ إِنَّ وَلِيَّتَ امْرَأَتِي قَاتِقَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَعْدَلُ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَطْرُقُ لَتِي مِتْبَلِي بِعَمَلِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى ابْتَلَيْتُ.

١٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا، فَخَرَجَ كَبْجٌ مِنْ شَعْرِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحْدًا يَصْنَعُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ.

قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي الْوَصَالَ. [إرجاع: ١٦٩٥٤]

١٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ - يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي حَرِيْزٍ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ. قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ مُعَاوِيَةَ بِحُمْصٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ سَبْعَةَ شَيْئَاتٍ زَانِي أَيْتُكُمْ ذَلِكَ وَأَنهَأَكُمْ عَنْهُ مَنَّهُنَّ: التَّوْحُ، وَالشَّعْرُ، وَالتَّصَاوِيرُ، وَالتَّبْرُجُ، وَجُلُودُ السَّبَاعِ، وَالذَّنْبُ، وَالْحَرِيرُ.

١٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَأْتَى مِثْلُكَ وَاللَّهُ يَهْدِي، وَقَاسِمٌ، وَاللَّهُ يَعْطِي، فَمَنْ بَلَغَهُ مِنْ شَيْءٍ بِحَسَنِ رَغْبَةٍ وَحَسَنِ هُدًى (فَذَلِكَ الَّذِي يَبَارِكُ لَهُ فِيهِ (١٠٢/٤) وَمَنْ بَلَغَهُ عَنِّي شَيْءٌ بِسُوءِ رَغْبَةٍ وَسُوءِ هُدًى فَذَلِكَ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَبْنَعُ.

١٧٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهُوزَيْمِيُّ (قَالَ أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: الْحَرَّازِيُّ) عَنْ أَبِي عَامِرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَحْمِي. قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَامَ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِينَ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْرُقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً - يَعْنِي الْأَهْوَاءَ - كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيُخْرِجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامَ تَبْجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءَ كَمَا تَبْجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عُرْقٌ وَلَا مُفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ، وَاللَّهُ يَا مُعْتَبِرَ الْعَرَبِ لَنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِنَيْكُمُ ﷺ لَتَسِيرُكُمْ مِنَ النَّاسِ آخَرَى أَلَا لَا يَقُومُ بِهِ.

١٧٠٦٢- حَدَّثَنَا سُرَوَّانُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَصَرَ مِنْ شَعْرَةٍ بِمَشْفَقٍ.  
فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا بَلَّغْتَا هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا عَنْ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ: مَا كَانَ مَعَاوِيَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَمًّا. [راجع: ١٦٩٨]

١٧٠٦٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (بِشَارِ) الوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، [أَوْ أَحْمَدًا]، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَصَرَ بِمَشْفَقٍ. [راجع: ١٦٩٨]

### حَدِيثُ تَمِيمِ الدَّارِيِّ

١٧٠٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ. [انظر: ١٧٠٦١، ١٧٠٧٠، ١٧٠٦٩، ١٧٠٦٦، ١٧٠٦٥]

١٧٠٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ قِيلَ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ. [راجع: ١٧٠٦٤]

١٧٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ... فَذَكَرَ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ - ثَلَاثًا - [راجع: ١٧٠٦٤]

١٧٠٦٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَ: أَبَانَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ عَلَى النَّاسِ يَضْرِبُهُمْ عَلَى السَّجَلَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى مَرَّ بِتَمِيمِ الدَّارِيِّ فَقَالَ: لَا أَدْعُوهُمَا، صَلِيهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ لَوْ كَانُوا كَهَيْئَتِكَ لَمْ أَبَالِ.

١٧٠٦٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَوْهَبٍ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ. قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الرَّجُلِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ فَقَالَ: هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِحَيَاتِهِ وَمَمَاتِهِ. [انظر: ١٧٠٧٧، ١٧٠٧٢]

١٧٠٦٩- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ، قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِنَبِيِّهِ وَلِأُمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَامَّتِهِمْ. [راجع: ١٧٠٦٤]

١٧٠٧٠- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لَسَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ فِي حَدِيثِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ فَقَالَ سَهْلٌ: سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. [راجع: ١٧٠٦٤]

١٧٠٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّينُ (١٠٣/٤) النَّصِيحَةُ الدِّينَ النَّصِيحَةُ لَأَنَّا قَالُوا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ. [راجع: ١٧٠٦٤]

١٧٠٧٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِحَيَاتِهِ وَمَمَاتِهِ. [راجع: ١٧٠٦٨]

١٧٠٧٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كَتَبَتْ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظروا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتُكْمَلُونَ بِهَا فَرِيضَتُهُ، ثُمَّ الرَّكَاةُ كَذَلِكَ، ثُمَّ تُؤَخَّذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حِسَابِ ذَلِكَ. [راجع: ١٦٧٣]

١٧٠٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [انظر: ١٧٠٧٨]

١٧٠٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْسَى، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ. [انظر: ١٧٠٧٩]

١٧٠٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، يَعْنِي الطَّبَّاعَ، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْخَلِيلُ بْنُ مَرْوَةَ، عَنِ الْأَزْهَرِيِّ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاحِدًا أَحَدًا صَمَدًا لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ أَهْدًا - عَشْرَ مَرَّاتٍ - كُتِبَتْ لَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ.

١٧٠٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنَ أَهْلِ الْكُفْرِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِحَيَاتِهِ وَمَوْتِهِ. [راجع: ١٧٠٦٨]

١٧٠٧٨- حَدَّثَنَا عَنَّا، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٧٠٧٩- وَدَاوُدَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةَ، فَإِنْ كَانَ أَكْمَلَهَا

قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: رَكِبَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى مِصْرَ.

كَبِتْ لَهُ كَامِلَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَكْمَلَهَا قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونُ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَأَكْمَلُوا بِهَا مَا صَبَّحَ مِنْ قَرِيضَةٍ، ثُمَّ الزَّكَاةَ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ. [راجع ١٧٠٧٥]

## حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ

١٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ، وَعَدَا وَابْتَكَّرَ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَكَلِمَ يَلْبَغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةِ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [راجع ١١٧٣٧]

١٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ، وَمَشَى وَكَلِمَ يَرْكَبُ فَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاسْتَمَعَ وَكَلِمَ يَلْبَغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةِ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. [انظر مابعده]

١٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ عَدَا وَابْتَكَّرَ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلِ السُّكُونِيِّ

١٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّرِ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةَ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُفَيْلِ السُّكُونِيِّ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ آيَتٌ يَطْعَامُ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَيَمَاذَا؟ قَالَ: يَسْنَخَةُ، قَالُوا: فَهَلْ كَانَ فِيهَا قَضَلٌ، عَنَّا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِعْلُ بِهِ؟ قَالَ: رُفِعَ، وَهُوَ يُوْحَى إِلَيَّ أَنِّي مَكْفُوتٌ غَيْرُ لَابِتٍ فِيكُمْ، وَلَسْتُمْ لِابْنِ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ تَلْبَثُونَ حَتَّى تَقُولُوا مَتَى، وَسَتَأْتُونَ أَقْدَادًا يُعْنِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَيَبِينُ يَدِي السَّاعَةَ مُوتَانًا شَدِيدًا وَبَعْدَهُ سَنَوَاتُ الزَّلْزَلِ.

١٧٠٩٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ نُفَيْلٍ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ الْخَيْلَ وَالْقَيْتَ السَّلَاحَ، وَوَضَعْتَ الْحَرْبَ أَوْزَارَهَا. قُلْتُ: لَا قِتَالَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: الْأَنْ جَاءَ الْقِتَالُ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي طَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ يَرْوَعُ اللَّهُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ فَيَقَاتِلُونَهُمْ وَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ مِنْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنْ مَعَرَدَارَ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامَ، وَالْخَيْلَ مَعْقُودِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرْحِبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ رُوحَ بْنَ زُبَيْعٍ رَأَى تَمِيمًا الدَّارِيَّ، فَوَجَدَهُ يُعْنِي شَعِيرًا لِقَرَسِهِ، قَالَ: وَحَوْلَهُ أَهْلُهُ، فَقَالَ لَهُ رُوحٌ: أَمَا كَانَ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ يَكْفِيكَ؟ قَالَ تَمِيمٌ: بَلَى، وَكَلِمَتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يُعْنِي لِقَرَسِهِ شَعِيرًا ثُمَّ يَمْلِكُهُ عَلَيْهِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةٌ. [انظر بعده]

١٧٠٨١ - حَدَّثَنَا الْوَيْهَمِيُّ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ فَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ. [راجع ما قبله]

١٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ <sup>(١)</sup> قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَلْبَثَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ يَمِينَتَ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَنْدَخَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بَعْزٌ عَزِيزٌ أَوْ يَدُلُّ دَلِيلًا، عَرَّابٌ يَعْزُ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَذَلَّ يَدُلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ.

وَكَانَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ يَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مِنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرَ وَالشَّرْفَ وَالْعَرَبَ، وَلَقَدْ أَصَابَ مِنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلَّ وَالصَّغَارَ وَالْجَزْيَةَ.

١٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا (١) التَّوَابِرِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَيْهَمِيُّ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ بِمَاءَةٍ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كَسِبَ لَهُ قُرُوتَ لَيْلَةٍ (١٠٤/٤).

## حَدِيثُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ

١٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ نَجَّى مَكْرُوبًا فَكَرَّ اللَّهُ عَنْهُ كَرَمَةً مِنْ كَرَمِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَاجَتِهِ.

١٧٠٨٥ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عِبَادٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عُرُونَ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ عَقْبَةَ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) أَتَى مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ بِمِصْرَ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَوَابِ شَيْءٌ، فَسَمِعَ صَوْتَهُ، فَأَذَنَ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ زَائِرًا وَكَلِمَتِي جِشْكُ لِحَاجَةِ اتِّذَكَّرُ يَوْمَ (قَالَ عِبَادُ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سَيِّئَةً فَسَتَرَهَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لِهَذَا جِئْتُ.

## حَدِيثُ يُزَيْدِ بْنِ الْأَخْنَسِ



١٧٠٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ شُعْبَةَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: [إِنَّهُ يُقَالُ لِلوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا، قَالَ: قِيَاؤُنَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُجْتَبِئِينَ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُونَ: يَا رَبِّ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا، قَالَ: يَقُولُونَ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ.

### حَدِيثُ حَابِسِ بْنِ سَعْدِ الطَّائِيِّ

١٧٠٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْأَلْهَانِيَّ قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَابِسُ بْنُ سَعْدِ الطَّائِيِّ مِنَ السَّحَرِ، وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى النَّاسَ يَصَلُّونَ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مُرَاوُونَ وَرَبِّ الْكَلْبَةِ، أَرَعِبُهُمْ فَمَنْ أَرَعِبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَاتَّاهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ (تُصَلِّي) مِنْ السَّحَرِ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ. [انظر: ١٧١٢٧]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ

١٧٠٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١٠٦/٤) مَوْتِي، وَالذَّجَالُ، وَقَتْلُ خَلِيفَةِ مُصْطَفِيٍّ بِالْحَقِّ مُعْطِيهِ. [انظر: ١٧١٢٨، ١٧١٣١، ٢٠٦٢٤]

### حَدِيثُ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ

١٧٠٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرِ الْحُمْصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَثِيرَ الْحَمَارِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَرَشَةَ بْنَ الْحَرِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ، النَّاسُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْفِطَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّامِيِّ، فَمَنْ آتَتْ عَلَيْهِ فَلَيْشَ بِسَيِّفِهِ إِلَى صَفَاةٍ فَلْيَضْرِبْهُ حَتَّى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ لَهَا حَتَّى تَنْجَلِي عَمَّا أَنْجَلْتِ. [انظر: ١٧١٣٠]

١٧١٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا جُمُعَةَ حَبِيبَ بْنَ سَبَاحٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، عَامَ الْأَحْزَابِ، صَلَّى الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: هَلْ عَلِمَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنِّي صَلَّيْتُ الْمَصْرَ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتَهَا، فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْقَصْرَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَغْرِبَ.

١٧٠٩١- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْطَ بِدِهِ، قَالَ: قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوَيْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَاعٍ وَكَانَ فِي كِتَابِهِ حَدِيثًا الْهَيْتَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَقْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَخْنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَنَافَسَ بَيْنَكُمْ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاهُ اللَّيْلُ وَأَتَاهُ النَّهَارُ، وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، يَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى فَلَانًا فَاقُومَ بِهِ كَمَا يَقُومُ بِهِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَهُوَ يَتَّقَى وَيَتَّصِقُ يَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى فَلَانًا فَاتَّصِقُ بِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ النَّجْدَةُ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ.

وَسَقَطَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

### حَدِيثُ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ

١٧٠٩٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ غُضَيْفِ ابْنِ الْحَارِثِ - أَوْ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ - قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنْ الْأَشْيَاءِ مَا نَسِيتُ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ١٧١٢٤، ١٧١٢٥]

١٧٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ - أَوْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ - قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنْ الْأَشْيَاءِ لَمْ أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٧٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي الْمَشَيْخَةُ، أَنَّهُمْ حَضَرُوا غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ الثَّمَالِيَّ حِينَ اشْتَدَّ سَوْفُهُ فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ آيِسَ؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحٍ السُّكُونِيُّ، فَلَمَّا بَلَغَ الرَّبْعِينَ مِنْهَا فَبِضَّ، قَالَ: فَكَانَ الْمَشَيْخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيْتِ حُفَّتْ عَنْهُ يَهَاءُ.

قَالَ صَفْوَانُ: وَقَرَأَهَا عَيْسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْدِي.

١٧٠٩٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَيْقَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمَالِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا اسْمَاءَ إِنَّا نَدُّ أَجْمَعْنَا النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، قَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفَعُ الْأَيْدِي عَلَى الْمَتَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْمَصْرُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا أَثَمَلُ بِدَعْتِكُمْ عِنْدِي، وَكَلَسْتُ مُجِيئَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا، قَالَ: لَمْ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا أَحَدٌ قَوْمٌ بِدَعَاةٍ إِلَّا رَفِعَ مِثْلَهَا مِنَ السَّنَةِ، فَتَمَسَّكْتُ بِسُنَّةِ خَيْرٍ مِنْ إِحْدَاتٍ بِدَعَاةٍ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

١٧١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحُ أَبُو مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو  
جَمْعَةَ . قَالَ : تَدْبِئْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أَبُو عَيْبَةَ بْنِ الْجِرَّاحِ ، قَالَ :  
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ اسْلَمْنَا مَعَكَ ، وَجَاهَدْنَا مَعَكَ ، قَالَ :  
نَعَمْ ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِن بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي .

١٧١٠٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . قَالَ : أَنبَأَنَا  
عِمْرَانُ الْقَطَّانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَدَلِيِّ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أَعْطَيْتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ ، وَأَعْطَيْتُ مَكَانَ الزَّبُورِ  
الْمَتِينَ ، وَأَعْطَيْتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَتَانِي ، وَفَضَّلْتُ بِالْمُصَلِّ .

١٧١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي  
أَيُّوبَ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّضْرِينَ عَبْدَ  
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
: «أَعْظَمُ النَّفْرِ مَنْ يَقُولُ مَا لَمْ أَقُلْ ، وَمَنْ أَرَى عَيْنِي فِي الْمَتَامِ مَا لَمْ  
تَرَهُ ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ .

١٧١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو  
الْعَوَامِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ : «أَنْزَلْتُ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأَنْزَلْتُ  
التَّوْرَةَ لِسِتِّ مِثْقِينَ مِنْ رَمَضَانَ ، وَالْإِنْجِيلَ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ  
رَمَضَانَ ، وَأَنْزَلْتُ الْقُرْآنَ لِأَرْبَعِ عَشْرِينَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ .

١٧١١٠ - حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
الْمُبَارَكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَيْلَةَ ، عَنْ الْغَرِيفِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ  
الْأَسْقَعِ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ تَمْرٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالُوا : إِنْ صَاحَبَنَا  
أَوْجِبَ؟ قَالَ : فَلْيَتَّقِ رَجَبَةَ يَفِدِي اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ  
النَّارِ . [رابع: ١١١١٨]

١٧١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَبُو عَمَّارٍ شَدَّادٌ ، عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ  
اصْطَفَى كِتَابَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلِ ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِتَابَةَ فَرِيشًا ، وَاصْطَفَى  
مِنْ فَرِيشِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي هَاشِمٍ . [انظر بهم]

١٧١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ  
شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلِ كِتَابَةَ ،  
وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِتَابَةَ فَرِيشًا ، وَاصْطَفَى مِنْ فَرِيشِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَى  
مِنْ بَنِي هَاشِمٍ . [رابع ما قبله]

١٧١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ  
شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَذَكَرُوا عَلِيًّا ،  
فَلَمَّا قَامُوا قَالَ لِي : أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ : بَلَى ،  
قَالَ : أَتَيْتُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَسْأَلُهَا عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَتْ : تَوَجَّهْ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسْتُ أَنْتَظَرُ حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَحَسَنٌ  
وَحُسَيْنٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدَهُ حَتَّى دَخَلَ ،  
فَأَدْنَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ فَاجْلَسَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَاجْلَسَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا كُلَّ وَاحِدٍ

١٧١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحُ أَبُو مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو  
جَمْعَةَ . قَالَ : تَدْبِئْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أَبُو عَيْبَةَ بْنِ الْجِرَّاحِ ، قَالَ :  
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ اسْلَمْنَا مَعَكَ ، وَجَاهَدْنَا مَعَكَ ، قَالَ :  
نَعَمْ ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِن بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي .

١٧١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دَرِيكٍ ، عَنْ (ابْنِ) مُجْرِبِينَ . قَالَ : قُلْتُ  
لَأَبِي جَمْعَةَ ، رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ : نَعَمْ ، أَحَدِكُمْ حَدِيثًا جَيِّدًا : تَدْبِئْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أَبُو عَيْبَةَ  
بْنَ الْجِرَّاحِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ اسْلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا  
مَعَكَ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِن بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي .

## حَدِيثُ ابْنِ ثَعْلَبَةَ الْخَشْنِيِّ

ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّهُ مَعَادُ لِمَا أَكْتَبَهُ (انظر: ١٧٨٨٣، ١٧٩٠٤)

## حَدِيثُ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ

مَعَادُ أَيْضًا فِي الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدِينِيِّينَ الْأَحَادِيثَ مِنْهَا قَدْ أَتَيْتُهَا هَاهُنَا وَبَاقِيهَا  
فِي الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدِينِيِّينَ . [رابع: ١١١١٠، ١١١١٥]

١٧١٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
زَيْعَةُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ فَقَالَ : أَنْزَعُمُونَ أَتِي أَخْرِكُمْ وَقَاةَ الْأَيْمَنِ مِنَ الْأَوْلِيكُمْ وَقَاةَ ، وَتَبِعُونِي  
أَقَادُ إِلَيْكُمْ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا .

١٧١٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ النَّعَّازِ . قَالَ :  
حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ . قَالَ : دَعَانِي وَائِلَةُ ابْنِ الْأَسْقَعِ وَقَدْ دَعَبَ بِصَرِّهِ . فَقَالَ : (بَا  
حَيَاتِكَ) فَذَنِي إِلَى زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ : أَبَشِرْ ،  
فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ طَرَفِ عَيْدِي بِي  
فَلْيُظَنِّ بِمَا شَاءَ . [رابع: ١١١١٢]

١٧١٠٥ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو الْمُعْبِرَةِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَرِيزُ  
ابْنُ عَثْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّاحِدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّضْرِيَّ . قَالَ : سَمِعْتُ  
وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : إِنْ مِنْ أَعْظَمِ النَّفْرِ أَنْ يُدَّعَى  
الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يَرِي عَيْنِي فِي الْمَتَامِ مَا لَمْ تَرِنَا ، أَوْ يَقُولَ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ .

١٧١٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ  
الْخَوْلَانِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي (١٠٧/٤) عَمْرُؤُ بْنُ رُوَيْبَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ  
الْوَّاحِدِ النَّضْرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ ابْنَ الْأَسْقَعِ يَذْكُرُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

مِنْهُمَا عَلَى فَحْذِهِ ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ - أَوْ قَالَ: كَسَاءً - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ وَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، وَأَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ.

١٧١١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ، مِنْ أَهْلِ فَلَسْطَيْنَ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا: قَسِيْلَةٌ، أَنَهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصِيْبَةُ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِيْبَةِ أَنْ يَنْصَرَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ. [انظر: ١٧١١١]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ مَنْ يَذْكَرُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَبَاهَا بِعُنَى قَسِيْلَةٌ، وَأَنَّه بِنُ الْأَسْقَعِ، وَرَأَيْتُ أَبِي جَعَلَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي آخِرِ أَحَادِيثِ وَأَثَلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ فِي حَدِيثِ وَأَثَلَةٍ.

[في الأصل: مَا بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ وَأَثَلَةٍ بِنُ الْأَسْقَعِ مُعَادٌ فِي الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدِيْنِيِّينَ وَقَدْ بَيَّنَّتْ مُوضِعَهُ وَأَثَبَتْهُ فِي الشَّامِيِّينَ بَعْدَ وَأَثَلَةٍ بِنُ الْأَسْقَعِ]

### حَدِيثُ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ (١٠٨/٤)

١٧١١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ - مَوْلَى ثَجِيبٍ - وَثَجِيبُ بَطْنٌ مِنْ كِنْدَةَ - عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَنْبًا، فَقَامَ فِينَا خَطِيْبًا فَقَالَ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِي مَاءَهُ رَزَعِ غَيْرِهِ، وَلَا أَنْ يَتَبَاعَ مِنْهَا حَتَّى يَفْسَمَ، وَلَا أَنْ يَلْبَسَ ثَوْبًا مِنْ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ، وَلَا يَرْكَبَ دَابَّةً مِنْ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَحْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ. [انظر: ١٧١٢٢]

١٧١١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ نَعِيمٍ، عَنْ وَقَاءِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجِبَتْ لَهُ شِقَاعَتِي.

١٧١١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ (ح). وَثَقِيْبَةُ بِنْتُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ وَقَالَ ثَقِيْبَةُ: لِرَجُلٍ - أَنْ يَسْفِي مَاءَهُ وَكَأَنَّ غَيْرَهُ، وَلَا يَتَّبِعَ عَلَى أُمَةٍ حَتَّى تَحِيْضَ أَوْ يَبِيْنَ حَمْلَهَا. [انظر: ١٧١١٤، ١٧١١٦، ١٧١١٧]

١٧١١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوْطَأَ الْأُمَةُ حَتَّى تَحِيْضَ، وَعَنِ الْحَبَالِيِّ حَتَّى يَعْنَنَّ مَا فِي بَطْنِيْنِ. [راجع: ١٧١١٧]

١٧١١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ يَتَّانَ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكَانَ أَحَدَنَا يَأْخُذُ الْأَثَاقَةَ عَلَى النَّصْفِ مِمَّا يَنْتَمِي، حَتَّى أَنْ لَأَحَدِنَا الْقِدْحَ وَالْآخَرَ النَّصْلَ وَالرِّيشَ.

١٧١٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ يَتَّانَ، قَالَ: كَانَ مَسْلَمَةً مِنْ مُخَلَّدٍ عَلَى اسْتِغْلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَاسْتَعْمَلَ رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، فَسَرْنَا مَعَهُ مِنْ شَرِيكِ إِلَى كَوْمِ عُلَقَامَ، أَوْ مِنْ كَوْمِ عُلَقَامَ إِلَى شَرِيكِ، قَالَ: فَقَالَ رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ: كُنَّا نَتَزَوَّى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ أَحَدُنَا جَسَلَ أَخِيهِ عَلَى أَنْ لَهُ النَّصْفُ مِمَّا يَنْتَمِي، قَالَ: حَتَّى أَنْ أَحَدُنَا لَيَصِيرُ لَهُ الْقِدْحُ وَالْآخَرَ النَّصْلَ وَالرِّيشَ، قَالَ: فَقَالَ رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطْلُوْكَ بِكَ قَاطِرِ النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَاءَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظْمٍ، فَقَدْ بَرِيءَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

١٧١٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ يَتَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ جَسَلَ أَخِيهِ عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُ النَّصْفَ مِمَّا يَنْتَمِي وَهُوَ النَّصْفُ، حَتَّى أَنْ أَحَدُنَا لَيَطِيرُ لَهُ النَّصْلُ وَالرِّيشَ (وَالْآخِرُ) الْقِدْحُ، ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطْلُوْكَ بِكَ قَاطِرِ النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَاءَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ.

١٧١٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ - مَوْلَى ثَجِيبٍ - عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَرِيْبَةً مِنْ قَرَى الْمُغْرِبِ يُقَالُ لَهَا جَرْبَةٌ، فَقَامَ فِينَا خَطِيْبًا فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَا أَقُولُ فِيكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، قَامَ فِينَا يَوْمَ حَنْبِنَ فَقَالَ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِي مَاءَهُ رَزَعِ غَيْرِهِ، - يَعْنِي إِيْتَانِ الْحَبَالِيِّ مِنَ السَّبَايَا - وَأَنْ يَصِيبَ امْرَأَةً نَيْبًا مِنَ السَّبِيِّ حَتَّى يَسْتَبْرَأَ، - يَعْنِي إِذَا اشْتَرَاهَا - وَأَنْ يَبِيْعَ مِنْهَا (١٠٩/٤) حَتَّى يَفْسَمَ، وَأَنْ يَلْبَسَ ثَوْبًا مِنْ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَحْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ، وَأَنْ يَلْبَسَ ثَوْبًا مِنْ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ. [راجع: ١٧١١٧]

١٧١٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ الْمَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَنْشًا الصَّنَعَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَّبِعُنَا ذَعْبًا يَلْبَسُ إِلَّا وَرَنًا يُوْزَنُ، وَلَا يَنْكِحُ نَيْبًا مِنَ السَّبِيِّ حَتَّى تَحِيْضَ.

١٧١٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْشُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ غَزْوَةً

جَرِيَّةً، فَسَمَّيْنَاهَا عَلِيَّةً وَقَالَ: لَنَا رُوَيْعٌ: مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذَا السَّبْيِ فَلَا يَطْوُمَا حَتَّى تَحِيضَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَسْفِي مَاءَهُ وَلَكِنَّهُ يَغِيْرُهُ. [راجع: ١٧١١٧]

١٧١٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُيْلَانَ: قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْمَلُ: قَالَ:

حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ شَيْمَةَ بْنَ يَتَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ شَيْبَانَ الْقَتَبِيَّ يَقُولُ: اسْتَخْلَفَ مُسْلِمَةٌ بِنُ مُحَمَّدٍ رُوَيْعًا بَيْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ عَلَى اسْتِئْذَانِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَسَرْنَا مَعَهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رُوَيْعُ لِمَلَّ الْحَيَاةَ سَطَّوْهُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ عَقْدِ لِحْيَتِهِ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأَى، أَوْ اسْتَجَى بِرِجْلَيْهِ دَابَّةً، أَوْ بَعِظَ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يَبْرِي مِنْهُ.

١٧١٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ

ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ قَالَ: عَرَضَ مُسْلِمَةٌ بِنُ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، عَلَى رُوَيْعٍ بِنِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ الْمُشَوْرِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ.

## حَدِيثُ حَابِسٍ

١٧١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ: قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ: قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ

اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْأَهْلَانِيَّ: قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَابِسٌ بِنُ سَعْدِ الطَّائِيِّ مِنَ السَّحْرِ وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى النَّاسَ يَصَلُّونَ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مُرَامُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أَرْعَبُهُمْ، فَمَنْ أَرْعَبَهُمْ فَقَدْ اطَّاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَاتَّاهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّيُ مِنَ السَّحْرِ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ. [راجع: ١٧٠٩٧]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ

١٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: قَالَ:

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بِنْتِ لَقِيطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَجَّاهُ مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَّاهُ مِنْ ثَلَاثِ مَرَاتٍ - مَوْتِي، وَالذَّلْجَالِ، وَقَتْلِ خَلِيفَةِ مُصْطَفِيًّا بِالْحَقِّ مُطِيعًا. [راجع: ١٧٠٩٨]

١٧١٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ حَوَالَةَ: قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ دَوْمَةٍ، وَعِنْدَهُ كَاتِبٌ لَهُ يَمْلِكُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَا أَنْتَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً فِي الْأُولَى: أَنْتَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي فِيمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَأَكَّبَ عَلَى كَاتِبِهِ يَمْلِكُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَطَرْتُ فَإِذَا فِي الْكِتَابِ عَمْرٌ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمْرًا لَا يَكْتَبُ إِلَّا فِي خَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ تَفْعَلُ فِي فِتْنَةٍ تَخْرُجُ فِي أطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَّاصِي بَقْرٍ؟

قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: وَكَيْفَ تَفْعَلُ فِي أُخْرَى تَخْرُجُ بَعْدَهَا كَأَنَّ الْأُولَى فِيهَا انْتِصَاجَةٌ أَرَبْتُ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: اتَّبِعُوا هَذَا، قَالَ: وَرَجُلٌ مَقْفٌ حَيْثُ قَالَ: فَانطَلَقْتُ فَسَمِعْتُ وَأَخَذْتُ بِمَنْكِبَيْهِ فَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (١١٠/٤) ﷺ فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِنٌ بِنُ عَمَّانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى، عَنْهُ. [انظر: ١٧١٢٣]

١٧١٣٠ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيْحٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: قَالَا: حَدَّثَنَا

بَقِيَّةٌ: قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي قَتْلَبَةَ، عَنْ ابْنِ حَوَالَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَصِيرُ الْأُمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونَ جُنُودَ مُجَنَّدَةٍ، جُنْدُ بِالشَّامِ وَجُنْدُ بِالْيَمَنِ وَجُنْدُ بِالْعِرَاقِ، فَقَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: خِرْلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: عَلَيْكَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُ خَيْرُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ، يَجْتَبِي إِلَيْهِ خَيْرَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ، فَإِنِ اتَّيْتُمْ فَمَلِكِكُمْ يَمِينِكُمْ، وَأَسْتَفُوا مِنْ غُلْرِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ.

١٧١٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: قَالَ:

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بِنْتِ لَقِيطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَجَّاهُ مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَّاهُ مِنْ ثَلَاثِ مَرَاتٍ - مَوْتِي، وَالذَّلْجَالِ، وَقَتْلِ خَلِيفَةِ مُصْطَفِيًّا بِالْحَقِّ مُطِيعًا. [راجع: ١٧٠٩٨]

## ثاني مسند الشاميين

## حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ

١٧١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْمِرِ

الْقَيْسِيُّ: قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَالِكٍ: قَالَ: حَدَّثَنِي (بِشْرُ) بْنُ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَسَلَّخْتُ رَجُلًا سَفِيًّا، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مُثْلَ مَا لَاتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَعْجَزْتُمْ إِذْ بَعَثْتُمْ رَجُلًا قَلِمَ يَمِضُ لِأَمْرِي أَنْ تَجْمَعُوا مَكَانَهُ مِنْ يَمِيضِي لِأَمْرِي.

١٧١٣٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

هَالِكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَالِكِ اللَّيْثِيِّ: قَالَ: يَتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ الْقَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعُوذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَذَكَرْتُ قِصَّتَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْرِفُ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ، مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا قَاتَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٧١٣٤، ٢٧٥٧٧]

١٧١٣٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ

يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَالِكٍ: قَالَ: جَمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَ بِشْرِ بْنِ عَاصِمِ رَجُلٌ فَحَدَّثَنِي عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ سَرِيَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَشُوا أَهْلَ مَاءٍ صَبْحًا فَبَرَزَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَتَلَهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا أَخْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

خَطِيًّا فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَمَا بَانَ الْمُسْلِمُ يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَهُوَ يَقُولُ إِنِّي مُسْلِمٌ؟ فَقَالَ: الرَّجُلُ إِنَّمَا قَالَهَا مَتَوَدًّا، فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجْهَهُ وَمَدَّ يَدَهُ الْيَمْنَى فَقَالَ: أَبِي اللَّهِ عَلَيَّ مِنْ قَتْلِ مُسْلِمًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

### حديث خُرَشَةَ

١٧١٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ الْحَمِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَثِيرٍ الْمُحَارِبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خُرَشَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ، النَّاسُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَفْطَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلَيْمَشْ بَسِيفِهِ إِلَى صَعَاءَةٍ، فَلَيْضِرْهُ بِهَا حَتَّى يَنْكَسِرَ ثُمَّ لِيُضْجِعْ لَهَا حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا أَنْجَلْتَ. [راجع: ١٧١٩٩]

### حديث رجلٍ

١٧١٣٦ - حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، صَحْبُهُ مِثْلُ مَا صَحْبُهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَمَا زَادَنِي عَلَى ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْتَسِلُ الرَّجُلُ مِنْ فَضْلِ امْرَأَتِهِ، وَلَا تَقْتَسِلُ بِفَضْلِهِ، وَلَا يُيُولُ فِي (١١١/٤) مُعْتَسِلِهِ، وَلَا يَمْتَشِطُ فِي كُلِّ يَوْمٍ. [النظر: ١٧١٣٧ و ٣٣٥٢]

١٧١٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَظَانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا قَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعَ سِنِينَ، كَمَا صَحَبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَرْبَعَ سِنِينَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ، وَأَنْ يُيُولَ فِي مُعْتَسِلِهِ، وَأَنْ يَقْتَسِلَ الْمَرْءُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَأَنْ يَقْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْءِ، وَلِيَعْتَرِفُوا جَمِيعًا.

١٧١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هُوَيْنٍ جَعْفَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْحَاقَ هُوَيْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي حَاجَةٌ، فَرَأَى عَلَيَّ خَلْقًا فَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، فَغَسَلْتُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، فَذَهَبْتُ فَوَقَفْتُ فِي بَيْتٍ فَاخَذْتُ مِنْهُ فَجَعَلْتُ أَتْبِعُهُ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَاجَتُكَ.

### حديث عمرو بن عبسة

١٧١٣٩ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ نِعْمًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أَبِي

أَمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مَعَا عَلِمَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَمْتَ فَلَا تَصَلِّ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِنَّمَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَ تَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، فَإِذَا ارْتَفَعْتَ قَبْدِ رَمَحٍ، أَوْ رَمَحَيْنِ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى، يَعْنِي، يَسْتَقِلُّ الرُّمَحُ بِالظَّلِّ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا حِينُ تَسْجُرُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا لَقِيتَ الْقِيءَ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّمَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ. [النظر: ١٧١٤٤]

١٧١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْقِيْضِ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ مَعَاوِيَةَ يَسِيرُ بَارِضِ الرُّومِ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ أَمَدٌ، فَأَرَادَ أَنْ يَدْتُوَ مِنْهُمْ فَإِذَا انْقَضَى الْأَمَدُ غَزَاهُمْ، فَإِذَا شَخَّ عَلَى دَابَّةٍ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَوَأَهْ لَا غَدْرُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحِلُّ لَهُ عَهْدَةٌ وَلَا يَشُدُّهَا حَتَّى يَنْقُضِيَ أَمَلَهَا أَوْ يُبْنِدَ إِلَيْهِمْ عَلَى سُوءٍ.

قَبِلَ ذَلِكَ مَعَاوِيَةَ فَرَجَعَ وَإِذَا الشَّيْخُ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ. [النظر: ١٧١٥٠]

١٧١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو (السَّيَّانِي)، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الدَّمَشْقِيِّ وَعَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَحَدِّثُ، عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: رَغِبْتُ عَنْ آلِهِ قَوْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَوَجَدْتُهُ مُسْتَحْفِيًّا بِشَاهِهِ، فَتَلَطَّفْتُ لَهُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ فَقَالَ: نَبِيٌّ، قُلْتُ: وَمَا النَّبِيُّ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَمَنْ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ: بِمَاذَا أَرْسَلَكَ؟ فَقَالَ: بَانَ تَوْصِلُ الْأَرْحَامَ وَتُحَقِّنُ الدِّمَاءَ وَتُؤَمِّنُ السُّبُلَ وَتُنَكِّسُ الْأَوْكَانَ وَيُعِيدُ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ، قُلْتُ: نَعَمْ مَا أَرْسَلَكَ بِهِ، وَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَصَدَّقْتُكَ، فَأَمَّا مَعَكَ أَمْ مَا تَرَى؟ فَقَالَ: قَدْ تَرَى كَرَاهَةَ النَّاسِ لِمَا جُنْتُ بِهِ، فَأَمَّا كُنْتُ فِي أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ مِنِّي قَدْ خَرَجْتُ مَخْرَجِي فَأَتِنِي... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٧١٣٩]

١٧١٤٢ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبْسَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْمَضًا وَاسْتَشْقَى فِي رَمَضَانَ.

١٧١٤٣ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَكْلِيُّ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلَمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْلَمَ؟ - يَعْنِي مَعَكَ - فَقَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي مَعَا (١١٢/٤) تَعْلَمُ وَأَجْهَلُ؟ هَلْ مِنْ السَّاعَاتِ سَاعَةٌ أَفْضَلُ مِنَ الْأُخْرَى؟ قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ الْأَخْرَافُ أَفْضَلُ، فَإِنَّمَا مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ

إلى المرققين إلا خرجت خطايا يديه من أطراف آتامله، ثم يمسح رأسه إلا خرجت خطايا رأسه من أطراف شعره من الماء، ثم يسئل قلميته إلى الكعبين كما أمره الله عز وجل إلا خرجت خطايا قلميته من أطراف أصابعه مع الماء، ثم يقوم فيحمد الله عز وجل ويثني عليه بالذي هو له أهل، ثم يربع ركعتين إلا خرج من (ذنوبه) كهيته يوم ولدته أمه، قال أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة انظر ما نقول؟ سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ أعطى هذا الرجل كله في مقامه؟ قال: فقال عمرو بن عبسة: يا أبا أمامة لقد حيرت سني ورق عظمي وأقرب أعلي وما بي من حاجة أن أكذب على الله عز وجل وعلى رسوله، لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا، لقد سمعته سبع مرات (١١٣/٤) أو أكثر من ذلك. [راجع: ١٧١٣٩، ١٧١٤١]

١٧١٤٥ - حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا (حزين)، عن سليم - يعني ابن عامر - أن شريح بن السط قال لعمرو بن عبسة: حدثنا حديثا ليس فيه (تزييف) ولا نسيان. قال عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اعتق رقة مسلمة كانت فكاهة من النار عضوا بعضو، ومن شاب شيعة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى بسهم قلبغ، فإصاب أو أخطأ، كان كمن اعتق رقة من ولد إسماعيل.

١٧١٤٦ - حدثنا أسود بن عامر. قال: حدثنا أبو بكر - يعني ابن عياش -، عن عاصم، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة. قال: أتيتاه فإذا هو جالس يتعلم في جوف المسجد، قال: فقال رسول الله ﷺ: إذا تروضا المسلم ذهب الأثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه، قال: فجاء أبو ظبية وهو يحدثنا، فقال: ما حدثكم؟ فذكرنا له الذي حدثنا، قال: فقال: أجل، سمعت عمرو بن عبسة ذكره عن رسول الله ﷺ وزاد فيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ما من رجل بيت على طهر ثم يتعار من الليل فيذكر ويسأل الله عز وجل خيراً من خير الدنيا والآخرة إلا أتاه الله عز وجل بإيه.

١٧١٤٧ - حدثنا روح. قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي نجيع السلمي. قال: حاصرتنا مع نبي الله ﷺ حصن الطائف، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: من بلغ بسهم فله درجة في الجنة، قال: قبلت يومئذ ستة عشر سهماً، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل فهو عدل محرر، ومن شاب شيعة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة، وأياما رجل مسلم اعتق رجلاً مسلماً فإن الله عز وجل يجعله وقاء كل عظم من عظامه عظماً من عظام محرره من النار، وأياما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فإن الله عز وجل يجعل وقاء كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار. [انظر: ١٩٦٤٨، ١٩٦٤٩]

١٧١٤٨ - حدثنا روح. قال: حدثنا عبد الحميد بن بهرام. قال: سمعت شهر بن حوشب. قال: حدثني أبو ظبية. قال: قال عمرو بن عبسة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أياما رجل مسلم رمى بسهم في سبيل

الفجر، ثم انهه حتى تطلع الشمس ما دامت كالحجفة حتى تنتشر، فإنها تطلع بين قرني شيطان ويسجد لها الكفار، ثم تصلي، فإنها مشهودة متقبلة حتى يستوي العمود على ظله، ثم انهه فإنها ساعة تسجر فيها الجحيم، فإذا زالت فصل فإنها مشهودة متقبلة حتى تصلي العصر، ثم انهه حتى تغرب الشمس، فإنها تغرب بين قرني شيطان ويسجد لها الكفار.

وكان عمرو بن عبسة يقول: أنا ربيع الإسلام وكان عبد الرحمن يصلي بعد العصر ركعتين. [انظر: ١٧١٥١، ١٧١٥٣]

١٧١٤٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا عكرمة يعني ابن عامر، حدثنا شداد بن عبد الله الدمشقي، وكان قد أدرك نراً من أصحاب النبي ﷺ قال: قال أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة صاحب العقل عقل الصدقة رجل من بني سليم بأي شيء تدعي أنك ربيع الإسلام؟ قال: إني كنت في الجاهلية أرى الناس على ضلالة ولا أرى الأوثان شيئاً، ثم سمعت عن رجل يخبر أخبار مكة ويحدث أحاديث، فركبت راحتي حتى قدمت مكة، فإذا أنا برسول الله ﷺ مستخف، وإذا قومه عليه جراء، فطلعت له، فدخلت عليه، فقلت: ما أنت؟ قال: أنا نبي الله، فقلت: وما نبي الله؟ قال: رسول الله، قال: قلت: الله أرسلك؟ قال: نعم، قلت: بأي شيء أرسلك؟ قال: بأن يوحد الله ولا يشرك به شيء وكسر الأوثان وصلة الرحم، فقلت له: من معك على هذا؟ قال: حرو وعبد أو عبد وحر - وإذا معه أبو بكر بن أبي قحافة وبلال مولى أبي بكر، قلت: إني متبعك، قال: إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا، ولكن أرجع إلى أهلك، فإذا سمعت بي قد ظهرت فالحق بي، قال: فرجعت إلى أهلي وقد أسلمت، فخرج رسول الله ﷺ مهاجراً إلى المدينة، فبعثت أتخير الأخبار حتى جاء ركة من يثرب فقلت: ما هذا المعكي الذي أتاكم؟ قالوا: أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك وحل بينهم وبينه وتركنا الناس سراعاً، قال عمرو بن عبسة: فركبت راحتي حتى قدمت عليه المدينة، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله اتعرفني؟ قال: نعم، ألسنت أنت الذي أتيتني بمكة؟ قال: قلت: بلى، فقلت: يا رسول الله علمني ما علمك الله وأجهل؟ قال: إذا صليت الصبح فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، فإذا ارتفعت قيد ربح، أو رمتين فصل، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقر الرشح بالظل، ثم أقصر عن الصلاة، فإنها حينئذ تسجر جهنم، فإذا قام النبي فصل، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس، فإنها تغرب حين تغرب بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، قلت: يا نبي الله أخبرني عن الوضوء؟ قال: ما منكم من أحد يضرب وضوءه ثم يتمضمض ويستشق ويتشر إلا خرجت خطايا من فمه وخبايبه مع الماء حين يتشر ثم يسئل وجهه كما أمره الله تعالى إلا خرجت خطايا وجهه من أطراف لحيته من الماء، ثم يسئل يديه

الله عز وجل يبلع مُطْطأ أو مُصْبَا فلُه من الأجر كرقبة أعتقها من ولد  
إسماعيل. [انظر: ١٩١٦٣]

١٧١٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسَدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حُرَيْرِ بْنِ أَبِي الْمُرَّةِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَجُلٍ أُرْسِلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: كَيْفَ الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْ الصَّخَابِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الصَّخَابِيُّ أَنَّهُ لَقِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْسَةَ فَقَالَ: هَلْ مِنْ حَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نُقْصَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضُو مِنْهَا عَضُوًّا مِنْهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَلَغَ أَوْ قَصَرَ كَانَ عِدْلَ رَقَبَةٍ، وَمَنْ شَابَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٧١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَابْنُ جَعْفَرٍ - الْمُعْتَمَرِ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْقَيْصِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: كَانَ بَيْنَ مَعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرَّوْمِ عَهْدٌ، وَكَانَ يُسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ حَتَّى يَقْبَضِيَ الْمَهْدَ فَيُزَوِّهِمْ، فَيَجْعَلُ رَجُلًا عَلَى دَابَّةٍ يَقُولُ: وَقَاهُ لَا غَدْرَ، وَقَاهُ لَا غَدْرَ، فَيَأْتِيهِمْ عُمَرَ بْنُ عَبْسَةَ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يَتِيَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحِلُّ عَقْدَةً وَلَا يُشَدُّهَا حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يُبْدَى إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاهِ، فَرَجَعَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. [راجع: ١٧١٤٠]

١٧١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَمْلِى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْسَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْلَمَ؟ قَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ (١١٤/٤) قَالَ: فَقُلْتُ: وَهَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أُخْرَى؟ قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، صَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَنَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَمَا دَامَتْ كَانَتْهَا حَقِيقَةً حَتَّى تَبْتَهِرَ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ، ثُمَّ أَنَّهُ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ لِنَصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَنَّهُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَرَّتْ حَطَابِيَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ حَرَّتْ حَطَابِيَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ حَرَّتْ حَطَابِيَاهُ مِنْ بَيْنِ ذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَرَّتْ حَطَابِيَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَكَانَ هُوَ وَقَلْبُهُ وَوَجْهُهُ - أَوْ كَلَّهُ نَحْوَ الْوَجْهِ - إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَضْرَفَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ هِرَّةً أَوْ مَرْتَبِينَ أَوْ عَشْرًا أَوْ عَشْرِينَ مَا حَدَّثْتُ بِهِ. [راجع: ١٧١٤٣]

١٧١٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْسَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبَكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ،

قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ، قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَيْتَ بَعْدَ الْمَوْتِ، قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْهِجْرَةُ، قَالَ: فَمَا الْهِجْرَةُ؟ قَالَ: تَهْجُرُ السُّوءَ، قَالَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْجِهَادُ، قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: أَنْ تَقَاتِلَ الْكُفْرَ إِذَا لَقَيْتَهُمْ، قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عَمَّرَ جِوَادَهُ وَأَهْرَقَ دَمَهُ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ عَمَلَانِ هُمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِإِحْسَانٍ، حِجَّةً مُبْرُورَةً، أَوْ عُمْرَةً.

١٧١٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَمْلِى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْسَةَ السُّكْمِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ مَكَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ حَتَّى يُمَكِّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْسَةَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَرُبْعِ الْإِسْلَامِ. [راجع: ١٧١٤٣]

## بقية حديث زيد بن خالد الجهنبي

١٧١٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحٍ - قَالَ عُثْمَانُ مَوْلَى التَّوَّامَةِ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ. قَالَ: كُنَّا نَصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَتَنَصَّرَفَ إِلَى السُّوقِ، وَكَانُوا رَمَى أَحَدُنَا بِالسَّبِيلِ (قَالَ عُثْمَانُ: رَمَى بِسَبِيلٍ) لِأَبْصَرِ مَوَاقِعَهَا. [انظر: ١٧١٧٩، ١٧١٧٧]

١٧١٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (ح).

[وَأَيْمَلَى: قَالَ: حَدَّثَنَا (ح).

[وَأَيْمَلَى: قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَتَخَذُوا بِيُوتَكُمْ قُبُورًا، صَلُّوا فِيهَا. [انظر: ١٧١٧٧، ١٧١٥٨، ٢٢٠١٦]

١٧١٥٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (ح).

وَزَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ (قَالَ زَيْدٌ: أَنْ أَبَا عُمَرَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ) يُعَدُّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَوَفَّى بِحَيْبَرٍ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، قَالَ: فَتَقَرَّرَتْ وَجْهَهُ الْقَرَمُ لَكَ، فَلَمَّا رَأَى الَّذِي بِهِمْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَشَقْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا فِيهِ خَرَزًا مِنْ خَرَزِ الْيَهُودِ مَا يُسَاوِي دَرْهَمَيْنِ. [انظر: ٢٢٠١٥]

١٧١٥٧- حَدَّثَنَا يَمْلِى وَمُحَمَّدُ ابْنَا عَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَا أَنْشَقْتُ (وَقَالَ مُحَمَّدُ:

لَوْلَا أَنْ يُشَقَّ عَلَى أُمَّي لَأَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعَشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَلَا مَرْتُهُمْ  
بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. [النظر: ١٧١٧٥]

١٧١٥٨ - حَدَّثَنَا يَكْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَظَرَ صَائِمًا (١١٥/٤) كُتِبَ لَهُ  
مِثْلُ أَجْرِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ، وَمَنْ جَهَّزَ (غَارِيًّا) فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ خَلَقَهُ فِي أَهْلِهِ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ  
الْغَارِي شَيْءٌ. [راجع: ١٧١٥٥]

١٧١٥٩ - وَيَزِيدُ قَالَ: أَبَتَانِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِنْ غَيْرِ أَنْ لَا يَنْتَقِصُ.

١٧١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ  
كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
قَالَ: لَمَنْ رَجُلٌ دِيكًا صَاحَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَلْمَعَنَّ فَإِنَّهُ يَدْعُو  
إِلَى الصَّلَاةِ. [النظر: ١٧١٥٩]

١٧١٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ  
الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ فِي أَمْرِ سَمَاءَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [النظر: ١٧١٨٧]

١٧١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا: أَبَتَانِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْأَعْمَشَ يُخْبِرُ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: السَّائِبُ مَوْلَى  
الْقَارِسِيِّ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: مَوْلَى لِقَارِسٍ، وَقَالَ حِجَّاجُ: مَوْلَى الْقَارِسِيِّ)  
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةُ رَكْعٍ بَعْدَ الْعَصْرِ  
رَكْعَتَيْنِ، فَمَشَى إِلَيْهِ فَضَرَهُ بِالِدَّرَّةِ وَهُوَ يَصَلِّي كَمَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ:  
زَيْدُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلُهُ لَا ادْعُهُمَا أَبَدًا بَعْدَ أَنْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يُصَلِّيهِمَا، قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَالَ: يَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ  
يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى اللَّيْلِ لَمْ أُضْرِبْ فِيهِمَا.

١٧١٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ  
خَالِدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ صَلَاةِ رَاعِيِ  
الْغَنَمِ؟ قَالَ: هِيَ لَكَ أَوْ لِلذَّئِبِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي صَلَاةِ  
رَاعِيِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سَقَاوُهَا وَجَدَاوُهَا وَتَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ  
الشَّجَرِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الْوَرِقِ إِذَا وَجَدْتَهَا؟ قَالَ: اعْلَمْ  
وَعَادَهَا وَوَكَّأَهَا وَعَدَّهَا ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةَ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ وَإِلَّا  
فَهِيَ لَكَ - أَوْ اسْتَمْتِعْ بِهَا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

١٧١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ  
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَوَدَّعْتُهُ بِأَمْرَانِهِ، فَاخْتَرُونِي  
أَنْ عَلَى ابْنِي الرَّجْمُ، فَاتَّقَدْتُ مِنْهُ بَوْلِيَّةً وَبِمَاءَةٍ شَاءَ، ثُمَّ اخْتَرْتَنِي أَهْلَ الْعِلْمِ  
أَنْ عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَقْرِيبَ عَامٍ وَأَنْ عَلَى امْرَأَتِهِ هَذَا الرَّجْمُ، حَسِبْتُ أَنَّهُ  
قَالَ: فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِي

بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْغَنَمُ وَالْوَالِدَةُ فَوَدَّعْتِكِ، وَأَمَا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِائَةٍ  
وَتَقْرِيبَ عَامٍ، ثُمَّ قَالَ لَرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ أُنَيْسٌ: قُمْ يَا أُنَيْسُ فَاسْأَلِ  
امْرَأَةَ هَذَا فَإِنَّ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا. [النظر: ١٧١٦٨]

١٧١٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ  
عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَقَدَّ غَرًّا وَمَنْ خَلَقَهُ فَقَدَّ غَرًّا. [النظر: ١٧١٧١، ١٧١٨٢، ١٧١٨٣، ٢٢٠٣٠]

١٧١٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَبَتَانَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرُو بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ  
الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ شَاءَ اللَّهُ - (قَالَ): إِسْحَاقُ - قَالَ:  
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ  
يُسْأَلَهَا. [النظر: ٢٢٠٢٩، ٢٢٠٣٥]

١٧١٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشَجِّ (قَالَ أَبِي) عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ صَالِحِ  
مَوْلَى التَّوَّامَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ أُخْرِجُ إِلَى السُّوقِ، فَلَوْ أَرَمِي لِابْتَصَرْتُ مَوَاقِعَ  
تَبْلِي. [راجع: ١٧١٥٤]

١٧١٦٨ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: اخْتَرْتَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ وَشِبْلًا (قَالَ سَعْيَانُ قَالَ:  
بَعْضُ النَّاسِ: ابْنُ مَعْبُدٍ، وَالَّذِي حَفِظْتُ: شِبْلًا) قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ (١١٦/٤) فَتَقَامُ رَجُلٌ فَقَالَ: أُنْشِدْكَ اللَّهُ إِلَّا أَقْضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ؟ فَتَقَامُ حُصْمَةٌ وَكَانَ أَقْبَهُ مِنْهُ. فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَذَّنْ لِي فَاتَكَلَّمْ؟ قَالَ: قُلْ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ  
هَذَا، وَإِنَّهُ زَنَى بِأَمْرَانِهِ، فَاتَّقَدْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا  
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَخَبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَقْرِيبَ عَامٍ وَعَلَى امْرَأَةٍ  
هَذَا الرَّجْمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدُّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَقْرِيبَ  
عَامٍ، وَأَعْدِيَا أُنَيْسٍ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ، عَلَى امْرَأَتِهِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ  
فَارْجُمَهَا، فَقَدَّ عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا. [راجع: ١٧١٦٤]

١٧١٦٩ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ وَشِبْلٍ. قَالُوا: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأُمَّةِ تَزْنِي  
قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ؟ قَالَ: اجْلُدُوهَا، فَإِنِ عَادَتْ فَاجْلُدُوهَا، فَإِنِ عَادَتْ  
فَاجْلُدُوهَا، فَإِنِ عَادَتْ فَيَعِوَهَا وَكُوِبَضَّعِيرَ. [النظر: ١٧١٨٣، ١٧١٨٤، ١٧١٨٥]

١٧١٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَبَانَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ  
عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَتَّخِذُوا  
يُورَتَكُمْ قُبُورًا، صَلُّوا فِيهَا، وَمَنْ نَظَرَ صَائِمًا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ (فِي)  
أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ، وَمَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ خَلَقَهُ  
فِي أَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْغَارِي فِي أَهْلِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْغَارِي  
شَيْءٌ. [راجع: ١٧١٥٥]



١٧١٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بَخِيرٌ فَقَدْ غَزَا. [راجع: ١٧١٦٥]

١٧١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّطْفَةِ؟ فَقَالَ: عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ قَادِمًا، وَإِلَّا فَاعْرِفْ عَقَابَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَدَدَهَا، وَإِلَّا فَكَلِّهَا، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ قَادِمًا. [انظر: ٢٢٠٢٨]

١٧١٧٣ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ؟ الَّذِينَ يَدُودُونَ بِشَهَادَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْأَلُوا عَنْهَا. [انظر: ٢٢٠١٣]

١٧١٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ سَيِّئِي ابْنِ شَدَّادٍ - عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. قَالَ: فَكَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ يَضَعُ السَّوَاكَ مِنْهُ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ. كُلَّمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَاكَ. [راجع: ١٧١٧٥]

١٧١٧٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، مَطَرُ النَّاسِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ: رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتَ عَلَى عِبَادِي (مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحْتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ مَطَرًا بَنَوْهُ كَذَا وَكَذَا، فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي وَحَمَدَنِي عَلَى سَعْيَايَ، فَذَلِكَ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَّرَ بِالْكُوكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مَطَرًا بَنَوْهُ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ الَّذِي آمَنَ بِالْكُوكِبِ وَكَفَّرَ بِي - أَوْ كَفَّرَ بِنِعْمَتِي). [انظر: ١٧١٨٧]

١٧١٧٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ. فَسَأَلْتُ رِبِيعَةَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ) سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجَّتَاهُ وَقَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَهْهَا الْحَدَاةُ وَالسَّقَاءُ تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى تَجِيءَ رِيحًا، وَسَأَلَ عَنْ صَلَاةِ الْقَتَمِ؟ فَقَالَ: خُذَهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ، وَسَأَلَ عَنِ اللَّطْفَةِ؟ فَقَالَ: اعْرِفْ عَقَابَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ، وَإِلَّا فَاخْطُطْهَا بِمَالِكَ. [انظر: ١٧١٨٩]

١٧١٧٧ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو جُهَيْمٍ ابْنُ أُخْتِ أَبِي بِنِ

كُنْتُ إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَسْأَلُهُ مَا سَمِعَ فِي الْمَارِّينَ يَدَيِ الْمُصَلِّي؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (١١٧/٤) لَأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ، لَا أَنْزِي مِنْ يَوْمٍ، أَوْ شَهْرٍ، أَوْ سَنَةٍ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ يَدَيْهِ.

١٧١٧٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَى الْجُهَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: عَنْ النَّهْيِ وَالْحَلَسَةِ. [انظر: ٢٢٠٢٧]

١٧١٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَامَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ إِلَى السُّوقِ، وَكُوْرِمِي بِنَبِيلٍ لِأَنْصَرَتْ مَوَاقِعَهَا. [انظر: ١٧١٥٤]

١٧١٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ - بِنَعْنِي ابْنِ سَعْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ أَسْلَمَ - عَنْ عَطَاءِ ابْنِ بَسَّارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، عَفَّرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

١٧١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا ابْنُ أَبِي هَيْبَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، هُوَ ابْنُ التُّعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَوَى صَلَاةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا.

١٧١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ الْهِنَائِيُّ، بِصُرِي تَمَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا. [راجع: ١٧١٦٥]

١٧١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ: عَنِ الْأَمَةِ تَرْتِي وَكَمْ تُحَصَّنُ؟ قَالَ: اجْلُدْنَهَا فَإِنِ زَنْتَ فَاجْلُدْنَهَا فَقَالَ - فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - فَإِنِ زَنْتَ فِجْعَهَا وَكُوْ بِضَعِيرٍ وَالضُّعَيْرُ الْحَبْلُ. [راجع: ١٧١٦٩]

١٧١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ الْمُعْتَمَرِيِّ. [راجع: ١٧١٦٩]

١٧١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْأَمَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، الزُّهْرِيُّ شَكَّ. [راجع: ١٧١٦٩]

١٧١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ

لَهُ: مَا حَمَلَك عَلَى هَذَا؟ قَالَ: يَا رَبِّ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ أَعْصَى لَكَ مَنِي فَرَجَوْتُ أَنْ أَنْجُوَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي فَعَفِرْ لَهُ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٧١٩١]

١٧١٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَخَافَةَ فَلَانٍ - يَعْنِي إِمَامَهُمْ - قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ. [انظر: ١٧٢٠٠، ١٧٢٠٥]

١٧١٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ تَحَوُّ الْيَمَنِ فَقَالَ: الْإِيمَانُ هَاهُنَا، قَالَ: أَلَا وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلِظَ الْقَلْبُ فِي الْفُلَادِينَ أَصْحَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ فِي رِيبَةٍ وَمَضَرَ. قَالَ: مُحَمَّدٌ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ. [انظر: ٢٣٦٩٩]

١٧١٩٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمَّرِ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَتَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. [انظر: ١٧١٩٥، ١٧٢٠٠، ٢٣٧٠٩]

١٧١٩٥ - وَقَرَأْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ.

١٧١٩٦ - حَدَّثَنَا حَيْمَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ الْمَسْبُوبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كِتَابِهِ. [انظر: ١٧٢٣٣]

١٧١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَاسِمِ - أَوْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - بْنِ عَبَّيْنَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِيكُمْ وَإِنَّكُمْ وَلَا تَهْتَكُوا وَلَا تَهْتَكُوا حَتَّى تُخَدِّثُوا أَعْمَالَ، قَائِدًا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ شَرًّا خَلَقَهُ فَيَلْتَحِيكُمْ كَمَا يَلْتَحِي الْقَضِيبُ.

١٧١٩٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ عَبَّيْنَةَ ابْنَ عَمْرٍو. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ كَسَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَيْتِيِّ (١١٩/٤) وَحَلْسُونَ الْكَاهِنِ. [انظر: ١٧٢٠٢، ١٧٢٠٤]

١٧١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ

الْجُهَنِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِلَقْمَةٍ، فَقَالَ: عَرَفْتَهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ عَقَاصَهَا وَوِكَامَهَا، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَلَا فَاسْتَفْهَمَهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَالَةَ النَّعْمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَاةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَتَقْتَرِبُ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَكَيْفَا؟ مَهْمَا حَدَّثَاوَهَا وَسَمَّيَاوَهَا بَرْدَ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرِ. [راجع: ١٧١٧٦]

١٧١٨٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى أَمْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي (قَالَ إِسْحَاقُ: كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ) كَافِرٌ بِي، فَمَا مِنْ قَالَ: مُطَرَّتَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّتَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَلِكَ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ. [راجع: ١٧١٦١، ١٧١٧٥]

١٧١٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الشَّهَادَةِ مَنْ شَهِدَ بِهَا صَاحِبُهَا قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهَا (١١٨/٤) [انظر: ١٧١٧٣]

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ

١٧١٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيَّ الْبَدْرِيَّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيُؤْمَرُوا بِأَقْدَمِهِمْ مِهْجَةً، فَإِنْ كَانَ مِهْجَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيُؤْمَرُوا بِأَخْبَرِهِمْ سَنًا، وَلَا يَوْمَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ - أَوْ إِلَّا يَأْذَنُ - [انظر: ١٧٢٢٥، ١٧٢٢٥، ١٧٢٢٧، ٢٣٦٩٩]

١٧١٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَيْمِيِّ ابْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى (بِهِ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَاذَا عَمَلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مَا عَمَلْتُ مِنْ مَقَالٍ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَرْجُوكَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ لَوْلَا وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: أَيُّ رَبِّ كُنْتُ أَعْطَيْتَنِي فَضْلًا مِنْ مَالٍ فِي الدُّنْيَا فَكُنْتُ أَبَايَعِ النَّاسِ، وَكَانَ مِنْ خَلْقِي أَتَجَاوَزُ عَنْهُ وَكُنْتُ أَيْسَرُ عَلَى الْمُسْرِ وَأَنْظَرُ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِ فَعَفِرْ لَهُ. فَقَالَ: أَبُو مَسْعُودٍ هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٧١٩١، ١٧١٦٨]

١٧١٩١ - وَرَجُلٌ آخَرُ أَمَرَ أَهْلَهُ إِذَا مَاتَ أَنْ يُسْرُوهُ ثُمَّ يَطْلِحُوهُ ثُمَّ يَدْرُوهُ فِي يَوْمِ رِيحٍ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَجُمِعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ

الله الجذلي، عن أبي مسعود عُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ  
الله ﷺ يُؤْتِي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَوَّلَ نَهْضِهِ وَآخِرَهُ. [انظر: ٧٢٢٢١، ٧٢٢٢٢]

١٧٢٠٠ - حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ:  
وَحَدَّثَنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُ الْمُسْلِمُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي  
صَلَاتِهِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ  
زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَخِي بِلْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ  
عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَخَنَّنَ  
عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ فَكَيْفَ تُصَلِّي  
عَلَيْكَ إِذَا تَخَنَّنَ صَلَاتِنَا فِي صَلَاتِنَا؟ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ، قَالَ: فَصَمَتَ رَسُولُ  
الله ﷺ حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنْ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ. فَقَالَ: إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا:  
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى  
إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ  
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. [راجع: ١٧١٩٤]

١٧٢٠١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرِ  
الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُجْزِي صَلَاةَ الرَّجُلِ - أَوْ  
لِاحِدٍ - لَا يُقِيمُ طَهْرَهُ فِي الرَّوْكَعِ وَالسُّجُودِ. [انظر: ١٧٣٣٢، ١٧٣٣٣، ١٧٣٣٤]

١٧٢٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو (أُوَيْسٍ). قَالَ:  
قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ  
حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخِيَّ الْحَارِثِ بْنِ  
الْخَزْرَجِ وَهُوَ جَدُّ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَبُو أُمِّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ  
رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَاهُمْ عَنْ تَمَسُّكِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَيْتِ، وَحُلُوقِ  
الْكَاهِنِ. [راجع: ١٧١٩٨]

١٧٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، وَهُوَ ابْنُ  
الْبَارِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ،  
عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قِيلَ لَهُ: مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي  
زَعْمَوْا؟ قَالَ: بَيْنَ مَطْبِئَةِ الرَّجُلِ.

١٧٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ  
السَّائِبِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ الْبَرَادِ، قَالَ: وَكَانَ عِنْدِي أَرْوَقٌ مِنْ نَفْسِي،  
قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو مَسْعُودِ الْبَدْرِيُّ: أَلَا أَصَلِّيَ لَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟  
قَالَ: فَكَبَّرَ فَرَكِعَ فَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَضَلَتْ أَصَابِعُهُ عَلَى سَاقَيْهِ  
وَجَافَى عَنْ بَطْنِهِ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ  
حَمَدَهُ فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ وَجَافَى عَنْ  
بَطْنِهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَاسْتَوَى جَالِسًا حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ  
شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ سَجَدَ الثَّانِيَةَ فَصَلَّى بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَتْ  
صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى - [انظر: ١٧٢١٦، ١٧٢٠٩]

١٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ،  
أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ  
ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ فَلَانًا يُطِيلُ بِنَا الصَّلَاةِ حَتَّى إِنِّي لِأَتَأَخَّرُ؟  
فَضَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَضْبًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ  
ﷺ: إِنْ فِيكُمْ مُتَمَرِّينَ، فَمَنْ أَمْ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ فَإِنَّ رِوَاءَهُ الْكَبِيرَ  
وَالْمَرِيضَ وَذَا الْحَاجَةِ. [راجع: ١٧١٩٧]

١٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ  
عَامِرٍ. قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ، عَمَهُ، إِلَى السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ  
عِنْدَ الْعَقَبَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: لِيَتَكَلَّمَنَّ مَتَكَلِّمُكُمْ وَلَا يُطِيلَنَّ الْخُطْبَةَ، فَإِنَّ  
عَلَيْكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَيْنًا، وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُواكُمْ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ،  
وَهُوَ أَبُو أَمَامَةَ: سَلِّ يَا مُحَمَّدُ لِرَبِّكَ مَا شِئْتَ ثُمَّ سَلِّ لِنَفْسِكَ وَلَا صَاحِبِكَ مَا  
شِئْتَ ثُمَّ أَخْبَرْنَا مَا لَنَا (١٢٠/٤) مِنَ الثَّرَوَاتِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَيْكُمْ  
إِذَا قَمَلْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَسَأَلُكُمْ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ  
شَيْئًا وَأَسَأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلَا صَاحِبِي أَنْ تُؤْوُوا نَا وَتَنْصُرُونَا وَتَمْتَعُونَا مِمَّا مَتَعْتُمْ  
مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، قَالُوا لَمَّا لَنَا إِذَا قَمَلْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: لَكُمْ الْجَنَّةُ، قَالُوا: فَلَكَ  
ذَلِكَ.

١٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، عَنْ عَامِرٍ،  
عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ... نَحْوَ هَذَا قَالَ: وَكَانَ أَبُو مَسْعُودٍ أَصْغَرَهُمْ  
سِنًا.

١٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي  
خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: مَا سَمِعَ الشَّيْبَ وَلَا الشُّبَانَ خُطْبَةَ  
مِثْلَهَا.

١٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ  
السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ. قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍو: أَلَا أَرَيْكُمْ  
صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَامَ (فَكَبَّرَ) ثُمَّ رَكَعَ (فَجَافَى) يَدَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ  
عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ  
رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَافَى حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ  
شَيْءٍ مِنْهُ. قَالَ: فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ  
يُصَلِّي - أَوْ هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - [راجع: ١٧٢٠٤]

١٧٢١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَدِيُّ بْنُ كَابَتٍ أَخْبَرَنِي  
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قُلْتُ: عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ؟ قَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ الْمُسْلِمُ إِذَا انْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ  
يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً. [انظر: ١٧٣٣٤، ١٧٣٠٤]

١٧٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُرَايَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي  
مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ  
يُوجِدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا، وَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ،  
فَكَانَ يَقُولُ لِعَلْمَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ قَالَ: فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ  
لِمَلَائِكَتِهِ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ تَجَاوَزُوا عَنْهُ.

١٧٢١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى وَمُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ - قَالُوا: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ: اتَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أَبْذِعُ بِي فَاخْلِنِي؟ قَالَ: مَا عِنْدِي مَا أَحْمَلُكَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا، فَأَتَاهَا فَمَحَلَّهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ قَاعِلِهِ. قَالَ: مُحَمَّدٌ فَإِنَّهُ قَدْ بَدَعَ بِي. [انظر: ١٧٢١٤، ١٧٢١٥، ٨، ٢٢٦٩٥، ٢٢٧٠٠، ٢٢٧١٧]

١٧٢١٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِيِّينَ أَبِي شُعَيْبٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَرَرْتُ فِي وَجْهِ الْجُوعِ، فَأَتَيْتُ غُلَامًا لِي قَصَابًا فَأَمَرْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا طَعَامًا لِحَمْسَةِ رِجَالٍ، قَالَ: ثُمَّ دَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَامِسَ حَمْسَةٍ وَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَابَ قَالَ: هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْدَنَ لَهُ وَالْأَرْجَحُ؟ قَادَنَ لَهُ. [انظر: ١٧٢١١]

١٧٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَبْذِعُ بِي - أَيِ انْقَطَعُ بِي - فَاخْلِنِي... فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٧٢١٢]

١٧٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ وِرَاتِي: اعْلَمُوا أَبِي مَسْعُودٍ، ثَلَاثًا فَالْتَقَتْ فِإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَقْدَرَ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا، قَالَ: فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَضْرِبَ مَمْلُوكًا أَبَدًا. [انظر: ٢٢٧١٠، ٢٢٧٠٧، ٢٢٧١١]

١٧٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَمَسُّكِ الْكَلْبِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَنْ حُلُوكِ الْكَاهِنِ. [راجع: ١٧١٩٨]

١٧٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَخَّرَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مَرَّةً، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنِي بِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ (١٢١/٤) أَنَّ الْمُغْزِيَةَ بِنْتُ شُعْبَةَ أَخْرَجَتْ صَلَاةَ مَرَّةً - يَعْنِي الْعَصْرَ - فَقَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ: أَمَا وَاللَّهِ يَا مَغْزِيَةُ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ [فَصَلَّى] وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى النَّاسُ مَعَهُ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى عَدَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: انظُرْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ! أَوْ إِنْ جَبْرِيْلَ هُوَ سَنَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي بِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ، فَمَا زَالَ عُمَرُ يَتَعَلَّمُ وَقَدْ صَلَاةً بِعِلْمِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [انظر: ٢٢٧١٠]

١٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رُبَيْعَ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِمَّا أَنْذَرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ قَاصِتَعٌ مَا شِئْتَ. [انظر: ١٧٢١٦، ١٧٢١٧، ١٧٢١٨، ١٧٢١٩، ٢٢٧٠٠]

١٧٢١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَابٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: كُنْتُ أَحَدْتُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ حَدِيثًا فَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَحَدَّثْتُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْآيَاتِينَ الْأَخْرَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ. [انظر: ١٧٢٢٤، ١٧٢٢٥، ١٧٢٢٨، ١٧٢٢٩]

١٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأُكُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سِوَاهُ فَلْيُؤَمِّمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سِوَاهُ فَلْيُؤَمِّمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا، وَلَا يُؤَمِّنَنَّ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلِسَنَّ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ - أَوْ يَأْذَنَ بِهِ. [راجع: ١٧١٨٩]

١٧٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، صَنَعَ طَعَامًا، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِنِّي أَنْتَ وَحَمْسَةٌ مَعَكَ، قَالَ: قَبِعْتُ إِلَيْهِ أَنْ أَلْذَنَ لِي فِي السَّادِسِ. [راجع: ١٥٣٤١]

١٧٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِ مِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ. [انظر: ٢٢٧١٤، ٢٢٧١٥]

١٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْآيَاتِينَ مِنَ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ. قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَقِيْتُ أَبَا مَسْعُودٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ. [راجع: ١٧١٩٦]

١٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَسْعُودٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْآيَاتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ. [راجع: ١٧٢١٩]

١٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوَايَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَوْمِ الْقَوْمِ أَقْرَأُكُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سِوَاهُ فَاعْلَمُهُمْ بِالسِّنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنَةِ سِوَاهُ فَاعْلَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سِوَاهُ فَاعْلَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يُؤَمِّنَنَّ رَجُلٌ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلِسَنَّ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ. [راجع: ١٧١٨٩]

١٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ، قَالَ: أَحَدْنَا مَسْعُودٌ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ عُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَدْرِيُّ يَقُولُ قَالَ: نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِنْ مِمَّا أَنْذَرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ قَاصِتَعٌ مَا شِئْتَ. [راجع: ١٧٢٢٦]

١٧٢٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءَ (ح).

وَأِسْمَاعِيلُ يُعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءَ، عَنْ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَاهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرَهُمْ سَنًا، وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ (قَالَ (١٢٢/٤) إِسْمَاعِيلُ: وَلَا فِي أَهْلِهِ) وَلَا يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ. قَالَ: إِسْمَاعِيلُ فِي يَتِهِ (إِلَّا بِإِذْنِهِ أَوْ بِإِذْنِ لَكَ. [ر.ج: ١٧١٨٩])

١٧٢٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٧٢٢٩- وَوَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عُمَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كِتَابِهِ. [ر.ج: ١٧٢١٩]

١٧٢٣٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ قَيْسِ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ (قَالَ زَيْدٌ: وَلَا لِحَيَاتِهِ) وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا رَأَيْتَهُمَا فَصَلُّوا.

١٧٢٣١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ النَّبِيِّ، عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ مَنَاجِيَتَنَا فِي الصَّلَاةِ - قَالَ وَكَيْعٌ: وَيَقُولُ اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا وَتَخْتَلَفَ قُلُوبِكُمْ، لِيَلْبِسَنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَاتَمَّ الْيَوْمَ أَشَدَّ اخْتِلَافًا.

١٧٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَبْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: الْأَنْصَارِيُّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُجْزِي صَلَاةً لِأَحَدٍ لَا يَقِيمُ فِيهَا ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [ر.ج: ١٧٢٠١]

١٧٢٣٣- حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ) بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ... مِنْهُ. [ر.ج: ١٧٢٠١]

١٧٢٣٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ... فَذَكَرَهُ. [ر.ج: ١٧٢٠١]

١٧٢٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تُدَلُّ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ. [نظر: ١٧٢٣٨]

١٧٢٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ» [ر.ج: ١٧٢١٨]

١٧٢٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنْصُورٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِنْهُ. [ر.ج: ١٧٢١٨]

١٧٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيَجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ» [ر.ج: ١٧٢٣٥]

١٧٢٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَيَهُزُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ (قَالَ يَهُزُّ: الْبَدْرِيُّ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْقَضَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ» [ر.ج: ١٧٢١٠]

## حَدِيثُ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ

١٧٢٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ كَنْبٍ، عَنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أُوْبُوكَ لَكَ بِالنِّعْمَةِ، وَأُوْبُوكَ لَكَ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، قَالَ: «إِنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا ثُمَّ مَاتَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» وَإِنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يَمْسِي مُوقِنًا بِهَا ثُمَّ مَاتَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [نظر: ١٧٢١٠، ١٧٢١١]

١٧٢٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ مَرَّعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ، عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ بِالْبَيْعِ، لَثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَهُوَ أَخَذَ يَدِي فَقَالَ: أَفْطَرِ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ. [نظر: ١٧٢٥٤، ١٧٢٥٦]

١٧٢٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: ثَنَانٌ حَفِظْتُهُمَا، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِإِحْسَانِ شَفْرَتِهِ وَلِشِرْحِ دِيحِيَّتِهِ» [نظر: ١٧٢٤٦، ١٧٢٥٨، ١٧٢٦٩]

١٧٢٤٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ. قَالَ: كَانَ شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلَّ مَنزَلًا، فَقَالَ لِعَلَّامِهِ: اثْنَا بِالشُّعْرَةِ نَمَيْتُ بِهَا، فَانْكُرْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا تَكَلَّمْتُ بِكَلِمَةٍ مِنْذُ اسْلَمْتُ إِلَّا وَأَنَا أَخْطِئُهَا وَأَرْمِيهَا إِلَيَّ كَلِمَتِي هَذِهِ، فَلَا تَحْفَظُوهَا عَلَيَّ، وَاحْفَظُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَتَرَ النَّاسُ النَّمْبَ وَالْفِضَّةَ

الرَّحِيْبِي، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلْتُ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصُرَ رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ (١٢٤/٤). [راجع: ١٧٢٤٧]

١٧٢٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عِبَادَةُ بْنُ نَسِيٍّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَبْكُكَ؟ قَالَ: شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ فَذَكَرْتُهُ فَأَبْكَانِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اتَّخَوْفُ عَلَى أُمَّيِ الشُّرْكِ وَالشُّهُوةِ الْخَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَشْرُكُ أُمَّتَكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا إِنَّهُمْ لَا يَعْبُدُونَ شَيْئًا وَلَا قَمَرًا وَلَا حَجْرًا وَلَا رَمًا وَلَكِنْ يَرَامُونَ بِأَعْيُنِهِمْ، وَالشُّهُوةِ الْخَفِيَّةِ أَنْ يُصْبِحَ أَحَدُهُمْ صَائِمًا فَتَعْرِضَ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهِ فَيَتْرُكُ صَوْمَهُ.

١٧٢٥١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ ابْنَ أَوْسٍ وَعِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاضِرٌ بِصَدَقِهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ؟ - يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ - قُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَمَرَ بِقَلْبِ الْبَابِ وَقَالَ: ارْقِعُوا أَيْدِيَكُمْ وَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَرَفَعْنَا أَيْدِيَنَا سَاعَةً ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ بَعْثَنِي بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْعَيْدَ، ثُمَّ قَالَ: ابْشُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَفَّرَ لَكُمْ.

١٧٢٥٢- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَن رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ الرَّحِيْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يَعْتَوِنُ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِئِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَفَّهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ سَبِيحَةً.

١٧٢٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ شَدَّادِ ابْنَ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ.

١٧٢٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ لَثَمَانَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِي فَمَرَّ عَلَيَّ رَجُلٌ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. [راجع: ١٧٢٤١]

١٧٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ يَعْنِي الْقَصَّابَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ لَثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصُرَ رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. [راجع: ١٧٢٤٧]

فَأَخْبَرُوا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْبَيَّاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالزَّمِيمَةَ عَلَى الرَّئِثَةِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَأَسْأَلُكَ لِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعَلَّمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعَلَّمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعَلَّمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ.

١٧٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: مَعْمَرُ أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّمْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ الرَّحِيْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَوَى لِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنْ مَلَكَ أُمَّتِي سَيْلُغُ مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَإِنِّي أُغْطِيَتُ الْكَثْرَيْنِ الْأَبْيَضَ وَالْأَحْمَرَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْلِكَ أُمَّتِي بَسَنَةَ بَعَامَةَ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا يُهْلِكُهُمْ بِعَامَتِهِ وَأَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْئًا وَلَا يَدْبِقُ بَعْضُهُمْ بِأَسٍ بَعْضٌ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءً فَأَنْتَ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي قَدْ أُغْطِيَتُكَ لِأَنَّكَ أَنْ لَا أُهْلِكُكُمْ بَسَنَةَ بَعَامَةَ وَلَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِمَّنْ سِوَاهُمْ يُهْلِكُكُمْ بِعَامَتِهِ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا.

١٧٢٤٥- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ، فَإِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْقِعْ، عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٧٢٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا بَحِثْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ثُمَّ لِيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ. [راجع: ١٧٢٤٧]

١٧٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. [انظر: ١٧٢٤٩، ١٧٢٥٥، ١٧٢٥٧، ١٧٢٥٩]

١٧٢٤٨- حَدَّثَنَا هَيْتَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّمْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّمْعَانِيِّ، أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ، فَلَقَنِي شَدَّادُ ابْنُ أَوْسٍ وَالصَّبَّاحِيُّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدَانِ يَرْحَمَكُمَا اللَّهُ؟ قَالَ: زَيْدُ هَاهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا مَرِيضٌ نَعُوذُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ نِعْمَةً، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ: ابْشُرْ بِكَفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ وَحَطِّ الْخَطَايَا، فَأَتَيْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمَدْتَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَنَّهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيْدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تَجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَاحِبٌ.

١٧٢٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّمْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ

وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرَّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَأَسْأَلُكَ صَادِقًا، وَأَسْتَفِرُّكَ لِمَا تَعْلَمُ وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ.

١٧٢٦٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدِ الْبَاهَلِيِّ،

عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ (قَالَ: أَبِي حَدَّثَنَا الْأَشْجَبُ فَقَالَ: عَنْ أَبِي عَاصِمٍ <sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَضَ يَتَّ شَعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ.

١٧٢٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ غَنَمٍ، أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ، عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِيَحْمِلَنَّ شِرَارَ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، أَهْلَ الْكِتَابِ، حَذْوُ الْقَدِّ بِالْقَدِّ.

١٧٢٦٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا قَزَعَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي

حُسَيْدُ الْأَعْرَجُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَحْسُودِ بْنِ لَيْدٍ، عَنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتًا كُمْ فَاعْمَضُوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَبِيعُ الرُّوحَ، وَتَوَلَّوْا خَيْرًا، فَإِنَّهُ يُؤْمِنُ عَلَى مَا قَالَ أَهْلُ الْمَيْتِ.

١٧٢٦٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْجَبِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ:

حَدَّثَنَا عِيَادُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنِ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ شَدَّادُ ابْنِ أَوْسٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ الشَّدَّةُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى قَوْمِهِ يَسْلَمُ <sup>(١)</sup> عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْخِصُ فِيهِ بَعْدَ، فَلَمْ يَسْمَعْ أَبُو ذَرٍّ، فَيَتَلَقَّى أَبُو ذَرٍّ بِالْأَمْرِ الشَّدِيدِ.

١٧٢٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَمَّنْ

حَدَّثَهُ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي الْبَيْعِ لِمِائَةِ عَشْرَةٍ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَهُوَ أَخَذَ يَدَيْ، فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. (انظر: ١٧٢٧٧)

١٧٢٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ،

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: نَشَانُ حَقِيقَتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَّحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَةَ، وَلِيَحْدُ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَيُرِيحَ ذَيْبَتَهُ. (راجع: ١٧٢٤٧)

١٧٢٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ

بَهْرَامَ، قَالَ: قَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشِبٍ: قَالَ ابْنُ غَنَمٍ: لَمَّا دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْجَابِيَةِ أَنَا وَأَبُو الدَّرْدَاءِ لَقِينَا عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ وَشِمَالِ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَمِينِي فَخَرَجَ بِمِشْيِ بَيْنَنَا وَتَحَنَّنْتَجِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (بِمَا) تَسَاجَى وَذَلِكَ قَوْلُهُ، فَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: لَنْ طَالَ بِكُمْ عُمْرٌ أَحَدُكُمْ أَوْ كَلَاكُمْ لِيُشْكَانَ أَنْ (١٢٦/٤) تَرَى الرَّجُلَ مِنْ تَبِيعِ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي مَنْ وَسَطَ، قَرَأَ الْقُرْآنَ- عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ

١٧٢٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ

الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. (راجع: ١٧٢٤١)

١٧٢٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ

عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. (راجع: ١٧٢٤٧)

١٧٢٥٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي

الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَّحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَةَ، وَلِيَحْدُ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَيُرِيحَ ذَيْبَتَهُ. (راجع: ١٧٢٤٧)

١٧٢٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُسَيْبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ وَأَنَا أَحْتَجِمُ فِي ثَمَانَ عَشْرَةَ خَلُونَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ. (راجع: ١٧٢٤٧)

١٧٢٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ -يَعْنِي

الْمُعَلَّم- (١٢٥/٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لِأِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، قَالَ: مَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُصْبِحُ مَوْفِقًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يَمْسِي مَوْفِقًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. (راجع: ١٧٢٤١)

١٧٢٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ،

عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (راجع: ١٧٢٤٠)

١٧٢٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودِ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ

أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ، يَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤَدِّبُهُ حَتَّى يَهْبِ مَتَى هَبَّ.

١٧٢٦٣- قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ كَلِمَاتٍ نَدَعُو بِهِمْ فِي

صَلَاتِنَا - أَوْ قَالَ: فِي ذُبُرِ صَلَاتِنَا - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْبَيَاتَ فِي الْأَمْرِ

حَرَامَةٌ وَتَزَلُّ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، أَوْ قَرَأَهُ عَلَى لِسَانِ أُخِيهِ قِرَاءَةً عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ وَأَحْلَّ حَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ وَتَزَلُّ عِنْدَ مَنَازِلِهِ لَا يَحُورُ فِيكُمْ إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيْتِ، قَالَ: قَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ طَلَعَ شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ وَعُوفُ بْنُ مَالِكٍ فَجَلَسَا إِلَيْنَا، فَقَالَ شَدَادُ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَمَّا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، مِنَ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشَّرْكِ، فَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ: اللَّهُمَّ غَضْرًا، أَوْلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ نَسِيَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؟ قَالَا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا هِيَ شَهْوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نَسَائِهَا وَشَهْوَاتِهَا، فَمَا هَذَا الشَّرْكَ الَّذِي تَخَوَّفْنَا بِهِ يَا شَدَادُ؟ فَقَالَ شَدَادُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ، أَوْ يُصُومُ لَهُ، أَوْ يُصَدِّقُ لَهُ، أَتَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ مِنْ صَلَى لِرَجُلٍ أَوْ صَامَ لَهُ أَوْ صَدَّقَ لَهُ لَقَدْ أَشْرَكَ، فَقَالَ شَدَادُ: فَأَنَّى قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَى لِزَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ لِزَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ لِزَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، فَقَالَ عُوفُ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلَا يُعْمَدُ إِلَى مَا ابْتِغَى فِيهِ وَجْهَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ قَبْلَ مَا خَلَصَ لَهُ وَيَدَعُ مَا (أَشْرَكَ) بِهِ؟ فَقَالَ شَدَادُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَأَنَّى قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِهِ، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ حَسْبَهُ عَمَلُهُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لِشَرِيكَهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ وَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ.

### حَدِيثُ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ

١٧٢٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَفْعِرُ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا، وَلِثَانِي مَرَّةً. [انظر: ١٧٢٧٨]

١٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٌ، فَمَاذَا تَعْمَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لِيُطَهَّرَ كَهَرَاهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ قَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبِيبِيًا عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْحَمَلِ الْأَنْفِ حَيْثَمَا انْقَبَدَ انْقَادًا. [انظر: ١٧٢٧٤]

١٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدِ الْحَيَّاطِ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رَهْمٍ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السُّحُورِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ هَذَا الْغَدَاءَ الْمُبَارَكِ. [انظر: ١٧٢٨٢]

١٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَنْ كُورٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَّظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٌ، فَأَوْصَانَا؟ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبِيبِيًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَإِنْ كُنَّ بِدْعَةٌ صَلَاةً. [راجع: ١٧٢٧٢]

١٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ بَزِيدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنِ مَعْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَتَيْنَا الْعَرِيَّاضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ (١٢٧/٤) مِمَّنْ تَزَلُّ فِيهِ (وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتُمْ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتُمْ لَأَجِدُنَا مَا أَخْلَكْنَا عَلَيْهِمْ) فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْتَكَ زَائِرِينَ وَعَاصِلِينَ وَمُعْتَبِسِينَ، فَقَالَ عَرِيَّاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَّظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٌ، فَمَاذَا تَعْمَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبِيبِيًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي قَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، فَتَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ صَلَاةً. [انظر بعده]

١٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَظَّهُمْ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ... فَذَكَرَهُ. [راجع ما قبله]

١٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتُوَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَظَّهُمْ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٧٢٧٥]

١٧٢٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتُوَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَفْعِرُ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلِثَانِي مَرَّةً. [راجع: ١٧٢٧١]

١٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَرِيَّاضَ بْنَ سَارِيَةَ، قَالَ: بَعَثَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَكْرًا، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ افْضِنِي كَمَنْ بَكَرِي، فَقَالَ: أَجَلٌ، لَا أَفْضِيكُمَا إِلَّا لِحَبِيبِيَّةٍ، قَالَ: فَقَضَانِي فَأَحْسَنَ قَضَائِي، قَالَ: وَجَاءَهُ أَعْرَابِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ افْضِنِي بَكَرِي فَأَعْطَاهُ



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ جَمَلًا قَدَّاسُنَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ بَكْرِي؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خَيْرَ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً.

١٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يُعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ لِحَاثَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِنْ أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمُنْجِدٌ فِي طَيْبَتِهِ، وَسَأَتُبَكِّمُ بِأَوَّلِ ذَلِكَ، دَعْوَةَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَيَشَارَةُ عَيْسَى بِي، وَرَوْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ، وَكَذَلِكَ أَمَهَاتُ النَّبِيِّينَ تَرَيْنَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ هِلَالٍ هُوَ الصَّوَابُ. [انظر ما بعده]

١٧٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ هِلَالِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَحَاثَمُ النَّبِيِّينَ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: إِنَّ أُمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَتْ حِينَ وَضَعَتْهُ نُورًا أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورَ الشَّامِ. [راجع ما قبله]

١٧٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يُعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رَهْمٍ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ السَّلْمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُدْعُوْنَا إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ. [راجع: ١٧١٧٣]

١٧٢٨٣ - ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَوَقَةَ الْعَذَابَ.

١٧٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدِ الْحُمْصِيِّ، حَدَّثَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعَرِيَّاضِ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَالْخَلِيصَةِ، وَالْمُجْتَمَةِ، وَأَنَّ تَوَطُّأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بَطُونِهِنَّ.

١٧٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ أَبُو خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعَرِيَّاضِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ الْوَبْرَةَ مِنْ فِيءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١٢٨/٤) يَقُولُ: مَا لِي مِنْ هَذَا إِلَّا مِثْلُ مَا لَأَحَدِكُمْ، إِلَّا الْخُمْسُ وَهُوَ مَرْدُودٌ فِيكُمْ، فَأَدَاؤُ الْخَيْطِ وَالْمَخِيطِ فَمَا قَوْهُمَا، وَإِيَّاكُمْ وَالْعُلُوقَ، فَإِنَّهُ عَارٌ وَشَارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر ما بعده]

١٧٢٨٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَرَوَى سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، عَنْ وَهْبٍ هَذَا. [راجع ما قبله]

١٧٢٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ - أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سَعِيدَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أَجْرٌ.

قَالَ: فَأَتَيْتَهَا فَسَقَيْتَهَا وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ جَبْرِ بْنَ نَعْبَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْعَرِيَّاضَ حَدَّثَهُ، وَكَانَ الْعَرِيَّاضُ ابْنَ سَارِيَةَ مِنْ أَصْحَابِ الصَّفَةِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الشَّانِي وَاحِدَةً. [انظر: ١٧٢٨٩، ١٧٢٩٤]

١٧٢٨٩ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْبَرَ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الَّذِي يَلِيهِ وَاحِدَةً.

١٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا هَيْبُ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ - يُعْنِي إِسْمَاعِيلَ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَصْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ بِيَجَلَالِي فِي ظِلِّ عَرْشِي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاحْبِسْنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

١٧٢٩١ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ - يُعْنِي ابْنَ زَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ - وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمَتَوَفُّونَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ يَتَوَفُّونَ مِنَ الطَّاعُونَ، يَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمَتَوَفُّونَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مَاتَا عَلَى فُرُشِنَا، يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انظروا إلى جراحهم فإن أشبهت جراحهم جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم، فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم. [انظر: ١٧٢٩٢]

١٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمَسْبُوحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرُقُّدَ، وَقَالَ: إِنَّ فِيهِنَّ آيَةٌ أَنْفُضَ مِنَ الْفِائِئَةِ.

١٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمَّضِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: قَالَ الْعَرِيَّاضُ بْنُ سَارِيَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ عَلَيَّانِي فِي الصَّفَةِ وَعَلَيَّانِي الْحَوَكِيَّةُ، يَقُولُ: لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا دَخَرْتُكُمْ مَا حَزَنْتُمْ عَلَى مَا رَوَيْ عَنْكُمْ، وَلَيْتَحَنَ لَكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ.

١٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْبَرَ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ ابْنِ سَارِيَةَ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الَّذِي يَلِيهِ وَاحِدَةً. [راجع: ١٧٢٨٧]

١٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ الْعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ السَّلْمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّ وَالْمَوْتِ، وَالْحَيَاةَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَالْحَسَابَ وَالْمِيزَانَ، وَالْقَدَرَ كُلَّهُ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، قَالَ: فَإِذَا قَمَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَمَنْتُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَهُوَ يَرَاكَ، قَالَ: فَإِذَا قَمَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْسَنْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَسْمَعُ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ وَلَا يَرَى الَّذِي يَكْلُمُهُ وَلَا يَسْمَعُ كَلَامَهُ، قَالَ: فَتَمَّتِ السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ! حَسَنٌ مِنَ الْقَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَتْرُكُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (فَقَالَ السَّائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ شِئْتَ حَدِّثْكَ بَعْلَامَتَيْنِ تَكُونَانِ قَلْبَهُمَا؟ فَقَالَ: حَدِّثْنِي، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلْدُرُ بِهَا، وَيَطُولُ أَهْلُ الْبَيْتَانِ بِالْبَيْتَانِ وَعَادَ الْعَالَةَ الْحَنَاءَ وَمُوسَى النَّاسَ، قَالَ: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمَرْيَبُ، قَالَ: ثُمَّ وُلِّي، فَلَمَّا لَمْ تَزْ طَرِيقَهُ بَعْدُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ - ثَلَاثًا - هَذَا جَبْرِيْلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا جَاءَنِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَرَّةُ. (انظر: ١٧٦٤١)

١٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرَبْنُ حَوْشِبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَّتْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَصْفَابِ النِّسَاءِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (انظر: ١٧٦٤٢) [راجع: ١٧٢٩٥]

١٧٣٠١ - وَذَكَرَ مُلْصَقًا بِهِ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٣٠/٤) مَجْلِسًا، فَأَتَاهُ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: إِنْ شِئْتَ حَدِّثْكَ بِعَالَمٍ لَهَا دَوْنُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَدَّثَنِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ وَكَلَدَتْ رَيْثَهَا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (انظر: ١٧٦٤٣) [راجع: ١٧٢٩٦]

### حَدِيثُ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ

١٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْفٍ مُوسَى بْنُ خَلْفٍ، كَانَ يُعَدُّ فِي الْبَدَلَاءِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَمْطُورٍ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، وَكَأَذَى يَطْفَى، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: إِنَّكَ قَدْ أَمَرْتَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فِيمَا أَنْ تَبْلُغَهُنَّ وَإِمَانًا أَنْ أَبْلُغَهُنَّ؟ فَقَالَ: يَا أَخِي، إِنِّي أَخْشَى أَنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أَعْدَبْتُ، أَوْ يُخْصَفَ بِي، قَالَ: فَجَمَعَ يَحْيَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، فَقَعَدَ عَلَى الشَّرْفِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَآتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَني بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ، وَأُولَهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِنْ مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالصِ مَالِهِ بَرَقَ، أَوْ ذَهَبَ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي غَلَّتَهُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَيُكَبِّمُ سِرَّهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ

يَقُولُ: إِنَّي عَبْدُ اللَّهِ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لِمَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِنْ أَدَمَ لِمَنْجَدِلٍ فِي طَيْبَتِهِ، وَسَابَيْتُكُمْ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ، دَعَاةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةِ عِيسَى قَوْمَهُ، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ، أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورَ أَصْنَاءَتِ لَهُ نُصُورُ الشَّامِ، وَكَذَلِكَ تَرَى أُمَّهَاتِ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. (انظر: ١٧٢٨٠)

١٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ الْعَرِيضِ بْنِ (١٢٩/٤) سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَقِّفُونَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْبَيْنِ مَا تَوَّأَمُوا مِنَ الطَّاعُونَ، يَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا، وَيَقُولُ الْمُتَوَقِّفُونَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَا تَوَّأَمُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مَتْنَا، فَيُفْضِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَهُنَّمْ أَنْ انظُرُوا إِلَى جِرَاحَاتِ الْمُطْعَمِينَ فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَاتِ الشُّهَدَاءِ فَهَمَّ مِنْهُمْ، فَيَنْظُرُونَ إِلَى جِرَاحِ الْمُطْعَمِينَ، فَإِذَا هُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ، فَيَلْحَقُونَ مَعَهُمْ. [راجع: ١٧٢٩٠]

### حَدِيثُ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ

١٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَفُورٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُلْكَ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قُتِلَ مِنْهُمْ بِأَوْطَاسٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا عَامِرٍ أَلَا عَجَزْتَ، قَتَلْنَا هَذِهِ الْآيَةَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَبَيْتُمْ) (فَقَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَيْنَ ذَهَبْتُمْ؟! إِنَّمَا هِيَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا اهْتَبَيْتُمْ. (انظر: ١٧٢٩٥)

١٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَلَّادٍ يُحَدِّثُ، عَنْ نَعْرِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعْمَ الْحَيُّ الْأَسَدُ وَالْأَشْعَرِيُّونَ، لَا يَمُرُّونَ فِي الْقِتَالِ وَلَا يَغْلُتُونَ، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ.

قَالَ: عَامِرٌ فَحَدَّثْتُ بِهِ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: هُمْ مِنِّي وَالْيَ، فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، قَالَ: فَأَنْتَ إِذَا عَلِمْتَ بِحَدِيثِ أَبِيكَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا مِنْ أَجْوَدِ الْحَدِيثِ مَا رَوَاهُ إِلَّا جَرِيرٌ. (انظر: ١٧٦٤٠)

١٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَهْرَبْنُ حَوْشِبٌ، عَنْ عَامِرٍ، أَوْ أَبِي عَامِرٍ، أَوْ أَبِي مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ يَحْسِبُهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ وَضَعَ جَبْرِيْلُ يَدَهُ عَلَى رِجْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ فَقَالَ: أَنْ تُسَلَّمَ وَجَهْلَكَ لِلَّهِ وَأَنْ تُشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِمَّ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ، قَالَ: فَإِذَا قَمَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ

فَاعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، وَأَمْرُكُمْ بِالصِّيَامِ فَإِنَّ مَثْلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ مَسْكَ فِي عَصَابَةِ كُلِّهِمْ يَجِدُ رِيحَ الْمَسْكِ، وَإِنْ خُلُوفَ قَمِ الصَّلَامِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثْلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ فَشَدُّوا يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَتَقَدِّي نَفْسِي مِنْكُمْ؟ فَجَعَلَ يَتَقَدِّي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بِالْقَلْبِ وَالْكَتِيرِ حَتَّى فَكَّ نَفْسَهُ، وَأَمْرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرًا وَإِنْ مَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي آثَرِهِ فَاتَى حَصْنًا حَصِينًا فَتَحَصَّنَ فِيهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ أَحْصَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِحَسْمِ اللَّهِ أَمْرِي بِهِنَ: بِالْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَبْدَ شَيْءٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جَاءِ جَهَنَّمَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى؟ قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِاسْمَائِهِمْ، بِمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٧٩٥٣]

١٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَوَازِمِيِّ، عَنْ الْمُقَدَّمِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ كَلِمَاتِي إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ - وَرَيْعًا قَالَ: فَالَيْتَا - وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَوَارِثِهِ، وَالْحَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، وَأَنَا وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، أَرِثُهُ وَأَغْضِلُ عَنْهُ. [انظر: ١٧٣٠٨، ١٧٣٠٩، ١٧٣٠٨]

١٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ... فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: عَنِ الْمُقَدَّمِ مِنْ كِنْدَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [راجع: ١٧٣٠٧]

١٧٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يَبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ.

١٧٣١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَوْدِيِّ يَحُدِّثُ، عَنْ ابْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنِ الْمُقَدَّمِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَضَافَ قَوْمًا فَاصْبَحَ الضَّيْفَ مَحْرُومًا فَإِنَّ حَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرَهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِقُرَى لَيْلَتِهِ مِنْ زُرْعِهِ وَمَالِهِ. [انظر: ١٧٣١٠، ١٧٣١١]

١٧٣١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْمُبَاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَطْعَمْتُ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتُ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتُ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٧٣١٢]

١٧٣١٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النَّمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ بَعْضِ أَشْيَاحِ الْجَنْدِ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لَطَمِ خُدُودِ الدُّوَابِّ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ عَصِيًّا وَسَيَاطًا.

١٧٣١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْمُبَاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَكَلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ طَعَامًا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَمَلٍ يَدِينَهُ. [انظر: ١٧٣١٢]

١٧٣١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى وَالْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكَنْدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ الْحَكَمُ: سِتُّ خِصَالٍ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ وَيُرَى (قَالَ الْحَكَمُ: وَيُرَى) مَعْتَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ، وَيُرْوَجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُجَارَى مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْقَرْعِ الْأَكْبَرِ (قَالَ

## حَدِيثُ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ أَبِي كَرِيمَةَ

١٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُهُ (رَبِّهِ).

١٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُقَدَّمِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبَ أَبِي كَرِيمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ مَحْرُومًا كَانَ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اقْتِضَاءَهُ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [انظر: ١٧٣٠٥، ١٧٣١٠، ١٧٣١٢، ١٧٣١٤]

١٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ مَحْرُومًا كَانَ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اقْتِضَاءَهُ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

١٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَرِيزٌ، (عَنْ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (١٣١/٤) أَبِي عَوْفٍ الْجَرْمِيِّ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكَنْدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ إِلَّا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، لَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْتَهِي شَبَعَانًا عَلَى أَرْبَعَةِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ قَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاحْلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لِيَحِلَّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنْ

الحكم: يَوْمَ الْقَرَعِ الْأَكْبَرِ وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيَزُوجُ النِّسِينَ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُسْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ.

١٣١٥- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ ذَلِكَ.

١٣١٦- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقُرَبِ. [نظر: ١٣١٩]

١٣١٧- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ (١٣٢/٤) سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَعَنْ مِائَةِ النُّمُورِ.

١٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْكِنَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْمَقْدَامِ بْنَ مَعْدِيِّ كَرِبَ الْكِنْدِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مَلَأَ ابْنَ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسَبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يَمْعَنَ صَلْبِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَكُلْتُ طَعَامًا، وَكُلْتُ شَرَابًا، وَكُلْتُ لَنْفَسِهِ.

١٣١٩- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقُرَبِ. [راجع: ١٣١٦]

١٣٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِينٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمَقْدَامِ بْنَ مَعْدِيِّ كَرِبَ الْكِنْدِيَّ. قَالَ: أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوهُ قَرُوضًا، فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشْفَقَ ثَلَاثًا (ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَدْبَعَهُ طَاهِرًا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

١٣٢١- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: وَقَدْ الْمَقْدَامِ بْنَ مَعْدِيِّ كَرِبَ وَعَمَرُو بْنُ الْأَسْوَدِ إِلَى مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ لِلْمَقْدَامِ: أَعْلَمْتُ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ تُوُفِّيَ؟ فَرَجَعَ الْمَقْدَامُ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: أَتَرَاهَا مُصِيبةً؟ فَقَالَ: وَكَيْفَ لَا أَرَاهَا مُصِيبةً! وَقَدْ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ وَقَالَ: هَذَا مِنِّي وَحَسْبُ مِنِّي عَلِيٌّ. رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.

١٣٢٢- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بِأَسْطِ يَدَيْهِ يَقُولُ: مَا أَكَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ طَعَامًا فِي الدُّنْيَا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ. [راجع: ١٣١٣]

١٣٢٣- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ وَوَلَدٌكَ وَزَوْجٌكَ وَخَادِمٌكَ. [راجع: ١٣١١]

١٣٢٤- حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السَّحَرِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ.

١٣٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمَقْدَامِ بْنَ مَعْدِيِّ كَرِبَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السَّبَاعِ.

١٣٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَزَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَابِرِ (قَالَ زَيْدٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ جَابِرِ) قَالَ: سَمِعْتُ الْمَقْدَامِ بْنَ مَعْدِيِّ كَرِبَ يَقُولُ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْرِ أَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالَ: يُوْشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْتَبِي وَهُوَ مَكْتَبٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي يَقُولُ: يَبِيتَا وَيَبِيتُكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحَلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، إِلَّا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ.

١٣٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو نَعِيمٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُبَيْبَانٌ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ (قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: الْمَقْدَامُ أَبُو كَرِيمَةَ الشَّامِيُّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةُ الضَّيْفِ (قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَقٌّ وَأَجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ بَيْتَانَهُ فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ اقْتَصَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ). [راجع: ١٣٠٤]

١٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مَنصُورًا يُحَدِّثُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٣٣/٤) يَقُولُ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَأَجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ بَيْتَانَهُ فَهُوَ [لَهُ] عَلَيْهِ دَيْنٌ، إِنْ شَاءَ اقْتَصَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ.

١٣٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجُودِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنِ الْمَقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَصَافَ قَوْمًا فَاصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَإِنْ حَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرُهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِقُرَى (لَيْلَتِهِ) مِنْ زُرْعِهِ وَمَالِهِ. [راجع: ١٣١١]

١٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو الْجُودِيِّ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمَقْدَامِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٣١١]

١٣٣١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ شَيْءٌ مِنَ الْكَبِيرِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَقَالَ قَاتِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَتَجَمَّلَ (بِسُرِّ سَوَاطِي وَتَسْنَعِ نَعْلِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، إِنَّمَا الْكَبِيرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ (١٣٤/٤) وَغَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ. [انظر بعده]

١٧٣٣٩- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَرْكَدِ الرَّحْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ حَوْشَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ثُوْبَانَ بْنِ شَهْرِ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبَ بْنَ أُرَيْمَةَ، وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ عَلَى سِريره بِدَيْرِ الْمُرَّانِ، وَذَكَرَ الْكَبِيرَ. فَقَالَ كُرَيْبٌ: سَمِعْتُ أَبَا رِيْحَانَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ شَيْءٌ مِنَ الْكَبِيرِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ قَاتِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَتَجَمَّلَ بِجِلْبَانِ سَوَاطِي وَتَسْنَعِ نَعْلِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، إِنَّمَا الْكَبِيرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَغَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ.

يعني بالجلبان سير السوط وتسنع النعل. [راجع ما قبله]

١٧٣٤٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَبِي رِيْحَانَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالْتَفِّ، وَالْمُشَاغِرَةِ، وَالْمَكَامَةِ، وَالْوِصَالِ، وَالْمَلَامَةِ.

١٧٣٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ قُضَالَةَ، حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْهَاشِمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: خَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي يُسَمَّى أَبَا عَامِرٍ رَجُلٌ مِنَ الْمُعَاوَرِ لِيُصَلِّيَ بِأَيْلِيَاءَ، وَكَانَ قَاصِمُهُمْ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو رِيْحَانَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَ أَبُو الْحُصَيْنِ: فَسَبَّحَنِي صَاحِبِي إِلَى الْمَسْجِدِ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَسَأَلَنِي: هَلْ أَدْرَكْتَ قِصَصَ أَبِي رِيْحَانَةَ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَشْرَةٍ، عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالْتَفِّ، وَعَنِ مَكَامَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَعَنِ مَكَامَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي اسْفَلِ نِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعْلَامِ، وَأَنْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِثْلَ الْأَعْجَامِ، وَعَنِ النَّهْيِ، وَرُكُوبِ الشُّمُورِ، وَتَبُوسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ.

١٧٣٤٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَبِي حُصَيْنِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي رِيْحَانَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ عَشْرَ خِصَالِ الْوَشْرِ، وَالتَّفِّ وَالْوَشْمِ، وَمَكَامَةَ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ وَالشُّهْبَةَ وَرُكُوبَ الشُّمُورِ وَاتِّخَاذَ الدِّيَابِجِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا اسْفَلَ فِي الثِّيَابِ وَفِي الْمَتَابِقِ وَالْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ.

١٧٣٤٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي

قَالَ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيْعَةً قَالِي، وَأَنَا وَلِيٌّ مِنْ لَأٍ وَلِيٌّ لَهُ، أَفْكَ عَنْهُ وَأَرِثَ مَالَهُ، وَالْخَالُ وَلِيٌّ مِنْ لَأٍ وَلِيٌّ لَهُ يَبْكُ عَنْهُ وَيَرِثُ مَالَهُ. [انظر بعده]

١٧٣٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ مُعَدْيِ كَرِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَفْكَ عَنْوَةَ. [راجع ما قبله]

١٧٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ. قَالَ: كَانَتْ لِمُقَدَّمِ بْنِ مُعَدْيِ كَرِبٍ جَارِيَةٌ تَبِيعَ اللَّيْنُ وَيَقْبِضُ الْمُقَدَّمُ الشَّمْنَ، فَقِيلَ لَهُ: سَبَّحَانَ اللَّهِ! اتَّبِعِ اللَّيْنَ وَيَقْبِضِ الشَّمْنَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَاتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْقُصُ فِيهِ إِلَّا الدِّيَارُ وَالذَّرْهَمُ.

١٧٣٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الشُّعْبِيِّ، عَنْ الْمُقَدَّمِ أَبِي كَرِيمَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْكَلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ بَيْتَانَهُ فَهُوَ دَيْنٌ لَهُ فَإِنْ شَاءَ أَقْضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. [راجع: ١٧٣٠]

١٧٣٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ مُسَيَّرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْهُوزَنِيِّ، عَنْ الْمُقَدَّمِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً قَالِي، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَتَهُ، وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، أَرِثَ مَالَهُ وَأَفْكَ عَنْهُ، وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، يَرِثُ مَالَهُ وَيَفْكَ عَنْهُ. [راجع: ١٧٣٠٧]

١٧٣٤١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: بُدَيْلُ الْعُقَيْلِيُّ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْهُوزَنِيِّ، عَنْ الْمُقَدَّمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ كَلًّا قَالِي، (قَالَ: وَرَيْمًا قَالَ: إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ) وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَتَهُ، وَأَنَا وَأَرِثُ مَنْ لَا وَأَرِثُ لَهُ أَغْفَلُ عَنْهُ وَأَرِثُهُ، وَالْخَالُ وَأَرِثُ مَنْ لَا وَأَرِثُ لَهُ يُعْقَلُ عَنْهُ وَيَرِثُهُ. [راجع: ١٧٣٠٧]

١٧٣٤٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبِ الْأَيْرُبِيِّ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُقَدَّمِ، عَنْ جَدِّهِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مُعَدْيِ كَرِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَتْ يَا قُدَيْمُ، (إِنَّ مَتًّا وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا جَابِيًا وَلَا عَرِيفًا).

## حَدِيثُ أَبِي رِيْحَانَةَ

١٧٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَرْكَدِ الرَّحْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ حَوْشَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ثُوْبَانَ بْنِ شَهْرِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ كُرَيْبَ بْنَ أُرَيْمَةَ، وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ بِدَيْرِ الْمُرَّانِ، وَذَكَرُوا الْكَبِيرَ، فَقَالَ كُرَيْبٌ: سَمِعْتُ أَبَا رِيْحَانَةَ يَقُولُ:

رِيحَانَةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ.

١٧٣٤٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدِ الْكُذَيْبِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءِ كُفَّارٍ، يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكِرْمًا، فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ.

١٧٣٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سُمَيْرِ الرَّيْزِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَامَرَ الْجَنْبِيَّ (قَالَ أَبِي: وَقَالَ غُرَيْرُهُ: الْجَنْبِيُّ، يَعْنِي غَيْرَ زَيْدٍ: أَبُو عَلِيِّ الْجَنْبِيِّ) يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا رِيحَانَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ قَاتِنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَرْفٍ فَبْنَا عَلَيْهِ قَاصِبَاتًا بَرْدًا شَدِيدًا حَتَّى رَأَيْتُمْ مَنْ يُخْفِرُ فِي الْأَرْضِ حُفْرَةً يَدْخُلُ فِيهَا يَلْقَى عَلَيْهِ الْحِجَمَةَ، - يَعْنِي التُّرْسَ - فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّاسِ، نَادَى: مَنْ يَحْرُسُنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَدْعُو لَهُ بِدَعَاةٍ يَكُونُ فِيهِ فَضْلًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَذْنُهُ، فَذَاتَا، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَتَسَمَّى لَهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَفَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَدْعَاءِ فَاتَّكَّرَ مِنْهُ، قَالَ أَبُو رِيحَانَةَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَنَا، وَرَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَذْنُهُ، فَذُتُّوْتُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَبُو رِيحَانَةَ، فَدَعَا بِدَعَاةٍ هُوَ دُونَ مَا دَعَا لِلْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ قَالَ: حَرِّمْتُ النَّارَ عَلَى عَيْنِ دَمَعَتٍ، أَوْ (١٣٥/٤) بَكَتَ مِنْ حُسْنِيَةِ اللَّهِ، وَحَرِّمْتُ النَّارَ عَلَى عَيْنِ سَهْوَتٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(وَقَالَ): حَرِّمْتُ النَّارَ عَلَى عَيْنِ أُخْرَى ثَالِثَةٍ لَمْ يَسْمَعْهَا مُحَمَّدُ بْنُ سُمَيْرٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ غُرَيْرُهُ يَعْنِي غَيْرَ زَيْدٍ: أَبُو عَلِيِّ الْجَنْبِيِّ.

١٧٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقَتَيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ الْحَجْرِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ وَصَّاحِبٌ لَهُ بِلَازِمَانَ أَبَا رِيحَانَةَ يَتَعَلَّمَانِ مِنْهُ خَيْرًا، قَالَ: فَحَضَرَ صَاحِبِي يَوْمًا وَكَمْ أَحْضَرُ، فَأَخْبَرَنِي صَاحِبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رِيحَانَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ عَشْرَةَ: الرُّشْرَ وَالْوَشْمَ وَالتَّفَّافَ وَمَكَامِعَةَ الرَّجُلِ الرَّجُلِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا نُوْبٌ وَمَكَامِعَةَ الْمَرْأَةِ بِالْمَرْأَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا نُوْبٌ، وَخَطِيَّ حَرِيرٍ عَلَى اسْفَلِ الثُّوبِ، وَخَطِيَّ حَرِيرٍ عَلَى الْعَاتِقَيْنِ وَالثَّمَرِ - يَعْنِي جِلْدَةَ الثَّمَرِ - وَالنَّهْبَةَ، وَالْخَاتَمَ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ.

## حَدِيثُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ

١٧٣٤٧ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ يَقُولُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَصَلُّوا عَلَيْهَا. [انظر بعده]

١٧٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - (ج).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. وَقَالَ حَدَّثَنَا بُسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَصَلُّوا عَلَيْهَا. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ عُمَرَ الْجُمُعِيِّ

١٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَجْرِزُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ نَعْبَرٍ، أَنَّ عُمَرَ الْجُمُعِيِّ حَدَّثَنَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ مَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: يَهْدِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَى ذَلِكَ.

## حَدِيثُ بَعْضِ مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ

١٧٣٥٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شُهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بِنَ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ بِخَيْرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ: إِنَّ هَذَا لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ، قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالَ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَأَتَاهُ رَجُلَانِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَدْ وَاللَّهِ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشَدَّ الْقِتَالَ وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَكَأَدَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَيَسْمَعُ هُمْ عَلَى ذَلِكَ وَجَدَ الرَّجُلَ الْمَ الْجِرَاحَ قَاهُوِي يَبِيهَ <sup>(١)</sup> إِلَى كِنَانَتِهِ فَاتْرَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَاتَّحَرَ بِهِ، فَاشْتَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ اتَّحَرَ فَلَانَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ.

## حَدِيثُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ

١٧٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ التَّقْفِيِّ. قَالَ: رَأَى بَشْرُ بْنُ مَرْوَانَ رَافِعًا يَدْبِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ يَوْمَ (١٣٦/٤) الْجُمُعَةِ وَمَا يَقُولُ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ [انظر: ١٧٣٥٢، ١٧٣٥٣].

١٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: سَمِعْتُ رَسُولَ

## حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ

١٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ [أَبِي] جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ. قَالَ: مَاتَ  
أَخِي وَتَرَكَ ثَلَاثَةَ دِينَارٍ، وَتَرَكَ وَكَلًا صَغِيرًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ  
لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَخَاكَ مَجْبُوسٌ بَيْنَهُمَا فَادْهَبْ فَأَفْضِ عَنْهُ، قَالَ:  
فَلَهَيْتُ فَفَضَيْتُ عَنْهُ ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ فَضَيْتُ عَنْهُ وَلَمْ  
يَبْقَ إِلَّا امْرَأَةٌ تَدْعِي دِينَارِينَ وَكَيْسَتْ لَهَا بَيْتَةٌ؟ قَالَ: أَعْطَاهَا فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ [انظر:

٢٠١٣٦]

## حَدِيثُ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِيهِ

١٧٣٦٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينَةَ - مَرْتَيْنِ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

الرَّغَرَاءِ، عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ، فَصَعِدْتُ فِي النَّظَرِ وَصَوَّبْتُ وَقَالَ: أَرَبٌ إِبِلٌ أَنْتَ، أَوْ رَبٌّ عَنَمٌ؟  
قَالَ: مِنْ كُلِّ قَدْ أَتَانِي اللَّهُ، فَكَاخَّرَ وَأَطِيبَ، قَالَ: فَتَنَجَّهَا وَأَفَاءَ أَعْيُنَهَا  
وَأَدَانَهَا فَتَجَدَّعَ هَذِهِ فَقَوْلُ صَرْمَاءَ - ثُمَّ تَكَلَّمَ (١٣٧/٤) سُلَيْمَانُ بِكَلِمَةٍ لَمْ  
أَفْهَمَهَا - وَقَوْلُ بَحِيرَةَ اللَّهِ، فَسَاعَدَ اللَّهُ أَشَدَّ وَمُوسَاهُ أَحَدٌ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ  
يَأْتِيكَ بِهَا صَرْمَاءُ أَتَاكَ، قُلْتُ: إِلَى مَا تَدْعُو؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّحْمِ،  
قُلْتُ: يَا بَنِي الرَّجُلِ مِنْ بَنِي عَمِّي فَاحْلِفْ أَنْ لَا أُعْطِيَهُ ثُمَّ أُعْطِيَهُ؟ قَالَ:  
كَخَفَرٍ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الْوَالِدِ هُوَ خَيْرٌ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ عَبْدَانِ أَحَدُهُمَا  
يُطْعِمُكَ وَلَا يَحُونُكَ وَلَا يَكْذِبُكَ وَالْآخَرُ يَحُونُكَ وَيَكْذِبُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا  
بَلِ الَّذِي لَا يَحُونُنِي وَلَا يَكْذِبُنِي وَيَصْنَعُنِي الْحَدِيثَ أَحَبُّ إِلَيَّ، قَالَ:  
كَذَا كُمْ أَنْتُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ.

١٧٣٦١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي شَرِيكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيَّ شَمْلَةً، أَوْ  
شَمْلَتَانِ، فَقَالَ لِي: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَدْ أَتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ  
كُلِّ مَالٍ مِنْ خَيْلِهِ وَإِبِلِهِ وَعَنَمِهِ وَرَقِيقِهِ، فَقَالَ: فَإِذَا أَتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيَرِّعْ عَلَيْكَ  
نِعْمَتَهُ، فَرَحَّتْ إِلَيْهِ فِي حَلَّةٍ [إرجع: ١٥٩٨٣].

١٧٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَامِرٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ . . . فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ

وَمَعْنَاهُ قَالَ: فَتَدَوَّنَتْ إِلَيْهِ فِي حَلَّةٍ حَمْرَاءَ.

١٧٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ أَمْرٌ  
بِهِ فَلَا يَضِيئُنِي وَلَا يَفْرِيئُنِي قِيمَرِي فَاجْزِهِ؟ قَالَ: لَا، بَلِ افْرِهِ، قَالَ: فَرَأَيْتَ  
رَثَ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ فَقُلْتُ: قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ  
الْمَالِ مِنَ الْإِبِلِ وَالْعَنَمِ، قَالَ: فَلْيَرِّعْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ [إرجع: ١٥٩٨٣].

١٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرَّغَرَاءِ، عَنْ أَبِي

الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِيْدِي

اللَّهُ ﷻ يَقُولُ: لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا

[انظر: ١٨٤٨٧، ١٨٤٨٩، ١٧٣٥٥، ١٧٣٥٤].

قَبْلِ لَيْسِيَّانَ، مِمَّنْ سَمِعَهُ؟ قَالَ: مِنْ عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ.

١٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، أَنَّ بَشَرَ بْنَ

مَرْوَانَ رَفَعَ يَدَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ عِمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ: مَا زَادَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ السَّبَابَةَ [إرجع: ١٧٣٥١].

١٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ (قَالَ عَمَّانُ): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عِمَارَةَ بْنِ  
رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ  
الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا [إرجع: ١٧٣٥٢].

وَعِنْدَهُ رَجُلٌ (قَالَ عَمَّانُ: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ) فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ (قَالَ عَمَّانُ: فِيهِ).

١٧٣٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
لَا يَلِجُ النَّارَ . . . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ [إرجع: ١٧٣٥٢].

١٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ وَبَشَرَ يَخْطُبَانِ، فَلَمَّا  
دَعَا رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ عِمَارَةُ: يَعْني قَبْحَ اللَّهِ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ - أَوْ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنَيْنِ  
- رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ إِذَا دَعَا يَقُولُ هَكَذَا، وَرَفَعَ السَّبَابَةَ  
وَخَلَعَهَا [إرجع: ١٧٣٥١].

## حَدِيثُ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ

١٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي

عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَمْلَةَ، أَنَّ أَبَا نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ:  
أَنَّهُ يَتِمَّا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا  
مُحَمَّدُ هَلْ تَكْتَلِمُ هَذِهِ الْجَنَابَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ  
الْيَهُودِيُّ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهَا تَكْتَلِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ  
الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْفِبُوهُمْ وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَكَرِهِيهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنْ  
كَانَ حَقًّا تَكْفِبُوهُمْ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ. [انظر بعده]

١٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ

الرُّمَيْزِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَمْلَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: يَتِمَّا أَنَا جَالِسٌ  
عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:  
وَكَرِهِيهِ وَرَسُولِهِ. [إرجع ما قبله]

ثَلَاثَةَ قِدْرِ اللَّهِ الْعَلِيَّ، وَيَدُ الْمُظْفَى الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى فَاغْطِينَ  
الْقَضْلَ وَلَا تَعْبِزْ عَنْ نَفْسِكَ [راجع: ١٥٩٨٥].

### حَدِيثُ ابْنِ مَرْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ

١٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ عَمْرٍو  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: آتَانَا ابْنُ مَرْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ  
وَتَحَنَّنَ فِي مَكَانٍ مِنَ الْمَوْقِفِ بَعِيدٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ  
يَقُولُ: كُونُوا عَلَيَّ مَشَاعِرَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّكُمْ عَلَى ارْتِثٍ مِنْ ارْتِثِ إِبْرَاهِيمَ.

لِمَكَانٍ تَبَاعَدَهُ عَمْرٍو.

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ

١٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ  
شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمُسَوِّبِينَ مَحْرَمَةَ آخِرِهِ، أَنَّ عَمْرٍو  
ابْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ آخِرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي  
بِجَزِيرَتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ  
ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ  
بِقُدُومِهِ، فَوَافَتِ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
صَلَاةَ الْفَجْرِ أَنْصَرَفَ، فَتَمَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ فَقَالَ:  
أَطْلُكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ وَجَاءَ بِشَيْءٍ؟ قَالُوا: أَجَلٌ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، قَالَ: فَابْتَشَرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِّي  
أَخْشَى أَنْ تَبْسُطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بَسُطَتْ عَلَيَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَاقَسُوهَا  
كَمَا تَنَاقَسُوهَا، وَتَلْهِيَكُمُ كَمَا لَهَيْتُمُ [انظر: ١٧٣٦٧، ١٩١١٢].

١٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا سَعْدُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،  
قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمُسَوِّبِينَ مَحْرَمَةَ آخِرِهِ، أَنَّ عَمْرٍو بْنَ  
عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ آخِرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ [راجع ما  
قبله]

### حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُزْنِيِّ

١٧٣٦٨ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمُنْهَالِ،  
سَمِعَ إِيَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُزْنِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَّبِعُوا  
الْمَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ [راجع: ١٥٥٢٣].  
لَا يَلْبِزِي عَمْرٍو أَي مَاءٍ هُوَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ مَرْبِئَةَ

١٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَتَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ  
جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَرْبِئَةَ؛ أَنَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: أَلَا تَنْتَلِقُ قَسَانَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَسْأَلُهُ النَّاسُ؟ فَاظْلَمْتُ أَسْأَلُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا يَخْطُبُ  
وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ اسْتَمْتَفَّ أَعْنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَسْتَفَى أَعْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ  
النَّاسَ وَلَهُ عَدْلٌ حَمَسَ أَوَاقٍ فَقَدْ سَأَلَ الْإِحْفَافَ، فَقُلْتُ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي،  
لِنَاقَةِ لَهُ: هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلِغَلَامَةٍ نَاقَةٌ أُخْرَى هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ  
أَوَاقٍ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلُهُ.

### حَدِيثُ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ

١٧٣٧٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ  
شَهَابٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنِيْفٍ آخِرَهُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَسْعَدَ  
ابْنَ زُرَّارَةَ - وَكَانَ أَحَدَ النَّبِيَاءِ يَوْمَ الْعَقَبَةِ -؛ أَنَّهُ أَخَذَتْهُ الشُّوْكَةُ فَجَاءَهُ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ فَقَالَ: بِنَفْسِ الْمَيْتِ لِيَمُودُ - مَرَّتَيْنِ -، سَيُفَوِّقُونَ لَوْلَا دَفَعُ عَنْ  
صَاحِبِهِ وَلَا أَمْلَكَ لَهُ صَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا تَمَحَّلَنَّ لَهُ، فَأَمْرِيهِ وَكُوَيْبِي بِخَطْبَيْنِ  
فَوْقَ رَأْسِهِ، فَمَاتَ.

### حَدِيثُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ

١٧٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرَّبِيُّ، حَدَّثَنَا  
الْمُسَوِّدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: آتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
وَتَحَنَّنَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ، وَمَعَنَا قَرَسٌ، فَاغْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ مِمَّا سَهَمًا، وَأَعْطَى  
الْقَرَسَ سَهْمَيْنِ.

### حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ

١٧٣٧٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، أَبَانَا شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ؛ أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ  
الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي بِعَافِيَتِي؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ،  
وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ فَهُوَ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ  
وَصُوءَهُ فَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَآتُوجُّهُ  
إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي، فِي  
حَاجَتِي هَذِهِ، فَتَقَضِّ لِي اللَّهُمَّ شَفَعَهُ فِي [انظر: ١٧٣٧٣، ١٧٣٧٤].

١٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ  
الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ  
حُنَيْفٍ؛ أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ  
يُعَافِيَنِي؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَخْرَجْتُكَ، وَإِنْ شِئْتَ  
دَعَوْتُ لَكَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ ادْعُ اللَّهَ لِي، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَأَنْ يُصَلِّيَ  
رَكَعَتَيْنِ، وَأَنْ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ:



صَلَّى وَكَمْ يَتَوَصَّأُ [النظر: ١٧٣٨١، ١٧٣٨٢، ١٧٣٥٧، ١٧٣٥٨، ١٧٣٦٢، ١٧٣٨٦، ٢٢٢٨٦، ٢٢٢٨٧].

١٧٣٨١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَفِّ شَاةٍ، فُدِعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَطَرَحَ السَّكِينُ وَكَمْ يَتَوَصَّأُ. [راجع: ١٧٣٨٠]

١٧٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ، يَحْتَزُّ، مِنْ كَفِّ شَاةٍ ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَكَمْ يَتَوَصَّأُ. [راجع: ١٧٣٨٠]

١٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ كَلِيبَ بْنَ (صَبْحٍ) حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَتَمَّ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ كَمْ يَسْتَيْقِظُوا، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَدَأَ بِالرُّكْعَتَيْنِ فَرَكَمَهُمَا، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى [النظر: ٢٢٢٨٧].

١٧٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِالخَوْفَةِ) قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحْدَهُ عَيْنًا إِلَى قُرَيْشٍ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى خَشْبَةَ خَيْبٍ وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعَيُونَ فَرَوَيْتُ فِيهَا فَحَلَلْتُ خَيْبًا فَوَقَعْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَاتَّبَعْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ انْتَهَيْتُ فَلَمْ أَرِ خَيْبًا وَكَأَنَّمَا ابْتَلَعْتُهُ الْأَرْضُ فَلَمْ يَرِ لِحَيْبٍ أَثَرٌ حَتَّى السَّاعَةِ [النظر: ٢٢٢٨٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقال ابن أبي شيبة لنا فيه (عن الزهري) وأما أبي فحدثنا عنه لم يذكر (الزهري) وحدثناه ابن أبي شيبة بالكوفة فجعله لنا (عن الزهري).

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ

١٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ<sup>(١)</sup>؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا لِي إِنْ قُلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ، فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ: إِلَّا الدِّينَ، سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْمًا. [النظر: ١٧٣٨٦، ١٧٣٨٨]

١٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عِبَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى الْهَلَالِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ (١٤٠/٤)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ، قَالَ: فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَّا الدِّينَ، سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أَيْمًا. [راجع: ١٧٣٨٥]

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَتَقْضِي وَتُسْقِئَنِي فِيهِ، وَتُسَقِّمَنِي فِي، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ هَذَا مَرَارًا، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: أَحْسِبُ أَنَّ فِيهَا أَنْ تُسْقِئَنِي فِيهِ قَالَ: فَفَعَلَ الرَّجُلُ قَبْرًا. [النظر ما بعده]

١٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ الْخَطَمِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَسَبَ بَصَرَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع ما قبله]

١٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عُمَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ هَانِئِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الصَّدْفِيِّ حَدَّثَهُ قَالَ: حَجَّجْتُ زَمَانَ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ فَجَلَسْتُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فِي هَذَا/ الْعُمُودِ فَعَجَلَ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ صَلَاتُهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا لَوَمَاتٌ لَمَاتٌ وَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَفِّ صَلَاتَهُ وَيَتِمُّهَا.

قال: فسألت عن الرجل من هو فقيل: عثمان بن حنيف الأنصاري.

## تَمَامُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ

١٧٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ (ح).

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ [النظر: ١٧٣٧٧، ١٧٣٧٨، ١٧٣٧٩، ١٧٣٨٠، ٢٢٢٨٩، ٢٢٢٨٨، ٢٢٢٨٧، ٢٢٢٨٦، ٢٢٢٨٥].

١٧٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ١٧٣٧٦]

١٧٣٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ. [راجع: ١٧٣٧٦]

١٧٣٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ - يَعْنِي ابْنَ مِبَارَكٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ. [راجع: ١٧٣٧٦]

١٧٣٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَضَاؤُمَّ

## حديث أبي مالك الأشجعي

١٧٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَكْظَمُ النَّفُولِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجْدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ، أَوْ فِي الدَّارِ، يَقْتَضِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا انْقَطَعَتْ طَوْقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ [انظر: ١٧٩٥٢، ١٧٩٥٣، ١٧٩٥٤].

## حديث رافع بن خديج

١٧٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: ابْنَانَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرِو بْنِ لَيْثٍ أَنَّ رَافِعًا يُحَدِّثُ فِي ذَلِكَ بَنِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ وَأَتَاهُ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عَمْرِو فَكَانَ لَا يَكْرِهِيهَا، فَكَانَ إِذَا سَلَّ يَقُولُ: زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ [راجع: ٤٥٠٤].

١٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْثٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَكْظَمُ لِأَجْرِكُمْ - أَوْ أَكْظَمُ لِلْأَجْرِ - [راجع: ١٥٩١٣].

١٧٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، قَالَ: قُلْتُ: بِاللَّهْبِ وَالْفِضَّةِ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ بَيْضُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَمَّا بِاللَّهْبِ وَالْفِضَّةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ [راجع: ١٥٩٠٢].

١٧٣٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ. قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ أَخْتِ التَّمْرِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: شَرُّ الْكَسْبِ كَسْبُ الْكَلْبِ، وَكَسْبُ الْحِجَامِ، وَمَهْرُ الْبَنِيِّ [راجع: ١٥٩٠٥].

١٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا قَطْعَ فِي تَمْرٍ وَلَا كَثْرٍ [راجع: ١٥٨٩٧].

١٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبَّادَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَكْثَرُ الْعَدُوِّ غَدًا وَكَيْسَتْ مَعْتَا مَدَى؟ قَالَ: أَعْجَلُ، أَوْ أَرْنُ، مَا أَتَهَرُ الدَّمُ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحَدُكُمْ: أَمَّا السِّنُّ فَمَطْمُ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَبَشَةِ، قَالَ: وَأَصَابَتْهَا نَهْبٌ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهَا رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهْدَهُ الْإِبِلُ أَوَّابِدٌ كَأَوَّابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاصْفَلُوا بِهِ هَكَذَا [راجع: ١٥٨٩٩].

١٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَعْبٍ. قَالَ:

حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَخْمَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِتَةِ، التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَبِيَّاءِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَهُمْ.

١٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَدْيِ الْحَلِيفَةِ مِنْ تَهَامَةَ فَأَصْبَحْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، قَالَ: فَعَجَّلَ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَكُنْفَتْ، ثُمَّ قَالَ عَدَلُ عَشْرَةَ مِنَ الْقَتْمِ بِجَزُورٍ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا تَدَّ وَأَبْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَلَّ بَعِيرَةً، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهْدَهُ الْبَهَائِمِ أَوَّابِدٌ كَأَوَّابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْتَمُوا بِهِ هَكَذَا، قَالَ: فَقَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: إِنَّا لَتَرَجُّو (أَوْ إِنَّا لَتَخَافُ) أَنْ تَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعْتَا مَدَى، أَتَقْبَلُ بِالْقَبْصِ؟ قَالَ: أَعْجَلُ، أَوْ أَرْنُ، مَا أَتَهَرُ الدَّمُ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ (١٤١/٤) وَالظُّفْرُ، وَسَأَحَدُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ فَمَطْمُ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَبَشَةِ [راجع: ١٥٨٩٩].

١٧٣٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسْتَأْجَرَ الْأَرْضُ بِاللِّدْرَاهِمِ الْمُتَقَوِّدَةِ أَوْ بِالثَّلْثِ وَالرَّبْعِ [انظر: ١٥٩٠٤].

١٧٣٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ وَائِلِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مِيرُورٍ.

١٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ ابْنُ خَدِيجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْحُمَى مِنْ قَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ [راجع: ١٥٩٠٣].

١٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَافِعًا عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، قُلْتُ: إِنَّ لِي أَرْضًا أَكْرِهِيهَا؟ فَقَالَ رَافِعٌ: لَا تَكْرِهِيهَا بِنِسِيءٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا، فَإِن لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيَزْرِعْهَا أَحَا، فَإِن لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَدَعُهَا.

قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَرَكَتُهُ وَأَرْضِي، فَإِن زَرَعْتَهَا ثُمَّ بَعَثَ إِلَيَّ مِنَ التَّنْبِ؟ قَالَ: لَا تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا، وَلَا تَبْنِ، قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أَشَارِطُهُ إِنَّمَا أَعْدَى إِلَيَّ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا تَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا.

١٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَةَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ جَدَّهُ حِينَ مَاتَ تَرَكَ جَارِيَةً وَنَاصِحًا وَغُلَامًا حَجَامًا وَأَرْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَارِيَةِ، فَتَهَى عَنْ كَسْبِهَا، (قَالَ شُعْبَةُ: مَخَافَةَ أَنْ تَبْنِي) وَقَالَ: مَا أَصَابَ الْحَجَامُ فَاعْلَفْهَا النَّاصِحَ. وَقَالَ فِي الْأَرْضِ: ازْدَعْهَا أَوْ ذَرِّهَا.

١٧٤٠١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَالْخُرَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَزَعَ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، وَتَرَدَّ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ [راجع: ١٥٩١٥].

قَالَ الْخُرَاعِيُّ: فَلَا مَا أَنْفَقَهُ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ.

١٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَسَّ الْكَلْبُ خَيْثَ، وَمَهَرَ الْبَيْعَى خَيْثَ، وَكَسَبَ الْحَجَامُ خَيْثَ [راجع: ١٥٩٠٥].

١٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ مَكَّةَ، قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا [انظر: ١٧٤٠٥].

١٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَلْبِجٌ، عَنْ عَتِيبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: خَطَبَ مَرْوَانَ النَّاسَ فَذَكَرَ مَكَّةَ وَحَرَمَتَهَا، فَتَأَدَّاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: إِنَّ مَكَّةَ إِنْ تَكُنْ حَرَمًا فَإِنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ، حَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيْنَا فِي أَيْدِي خَوْلَانِي، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْرِكَهُ قَعْلَنَا؟ فَتَأَدَّاهُ مَرْوَانُ؟ أَجَلَ قَدْ بَلَّغْنَا ذَلِكَ.

١٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْمَدِينَةَ. [راجع: ١٧٤٠٣].

١٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى الْحُمْرَةَ فَلَمْ يَطْرُقْهَا فَفَكَرَّهَا.

فَلَمَّا مَاتَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ جَعَلُوا عَلَى سَرِيرِهِ قَطِيعَةَ حُمْرَاءَ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ.

١٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ النَّصْرِ (١٤٢/٤) نَحْرُ الْجَزُورِ فَضَمَّ عَشْرَ قَسَمٍ، ثُمَّ تَطَلَّعَ، فَتَأَكَّلَ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ [انظر: ١٧٤٢١].

قَالَ: وَكُنَّا نَصَلِّيُ الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبَلِهِ.

١٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي خَتْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سُهَيْلٍ وَمُحِبَّةَ بْنَ سَعْدِوَأْتِيَا خَيْرَ فِي حَاجَةٍ لَهُمَا، فَتَقَرَّعَا، فَفُضِّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُهَيْلٍ وَوَجِدُوهُ قَبِيلًا، قَالَ: فَجَاءَ مُحِبَّةَ

وَحَوِيصَةَ ابْنِ سَعْدِوَأْتِيَا خَيْرًا، وَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُهَيْلٍ أَخُو الْقَتِيلِ وَكَانَ أَحَدَهُمَا، فَاتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمُوا، قَبْدًا الَّذِي أَوْلَى بِاللَّهِ، وَكَانَا هَذَيْنِ أَسْنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَبُرَ الْكِبْرُ، قَالَ: فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَحْفُوا صَاحِبَكُمْ، أَوْ قَتِلْكُمْ، بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْزَلُكُمْ تَشْهَدُ كَيْفَ تَخْلَفُ؟ قَالَ فَتَبَّرَكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ أَيْمَانًا مِنْهُمْ، فَقَالُوا: قَوْمٌ كَفَّارٌ، قَالَ فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ.

قَالَ: فَدَخَلْتُ مَرِيدًا لَهُمْ فَرَكَّضْتَنِي نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ الَّتِي وَدَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهَا رَكْضَةً. [انظر بعده]

١٧٤٠٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي خَتْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَهُ. [راجع ما قبله]

١٧٤١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا بَنِيَتْ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَشَيْئًا مِنَ الزَّرْعِ يَسْتَتِيهِ صَاحِبُ الزَّرْعِ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

فَقُلْتُ لِرَافِعٍ: كَيْفَ كَرَاهُوا بِاللَّبْيَارِ وَاللِّزْمِ؟ فَقَالَ رَافِعٌ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِاللَّبْيَارِ وَاللِّزْمِ.

١٧٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، أَنبَأَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْبَرُوا بِالْقَمَرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ، - أَوْ لِأَجْرِهَا [راجع: ١٥٩١٣].

١٧٤١٢ - حَدَّثَنَا سَمِيُّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَخَافُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَى عَنْهُ، فَتَرَكْنَاهُ [راجع: ٢٠٨٧].

١٧٤١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنَ حَبَّانَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا قَطْعَ فِي كُمٍ وَلَا كَرَّ [راجع: ١٥٨٩٧].

١٧٤١٤ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ تَافِعٍ (الْكَلَابِيِّ)، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: مَرَرْتُ بِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فَأَقْبَمْتُ الصَّلَاةَ، فَإِنَّا شَيْخٌ قَلَامٌ الْمُؤَدَّنُ وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَبِي أَخْبَرْتَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ [راجع: ١٥٨٩٨].

١٧٤١٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعُدُوِّ عُدَاً وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى؟

قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَكُرَّ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحْدَثُكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَطْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْثَةِ. قَالَ وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهْأً قَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَسَعَوْا لَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهُ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهْدَهُ الْإِبِلَ - أَوْ قَالَ: التَّمَمَ - أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا عَلَيْكُمْ فَاصْتَعُوا بِهِ مَهْكَذَا [إرجع: ١٥٨٩٩].

**قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:** وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَحَادِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ مَرَّةً يَقُولُ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَمِيهِ؟ فَقَالَ: كُلُّهَا صِحَاحٌ وَأَحْبُهَا إِلَيَّ حَدِيثُ أُبُوبِ.

## حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ

١٧٤٢٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُخْتِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَشَاقِبَةً، فَسَأَلَ عُقْبَةَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَرْهًا فَلْتَرْكَبِ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَهْمُهُمْ عَنْهُ، فَلَمَّا خَلَا مِنْ كَانَ عِنْدَهُ عَادَ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: مَرْهًا فَلْتَرْكَبِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ تَعْدِيبِ أُخْتِكَ تَسْفَهًا لِنَبِيِّ [انظر: ١٧٤٢٩، ١٧٤٦٣، ١٧٤٨١، ١٧٥١٠].

١٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَهْدَةَ بَعْدَ رَافِعٍ.

١٧٤٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ وَعَلَيْهِ قُرُوحٌ حَرِيرٍ، وَهُوَ الْقَبَاءُ - فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا غَيْفًا وَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ [انظر: ١٧٤٢٦، ١٧٤٨٦].

١٧٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ النَّجَّيْسِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ - يَعْنِي الْعَشَارَ - [انظر: ١٧٤٨٧].

١٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (١٤٤/٤) أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي رَاكِبٌ غَدَاً إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَدْبُدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ [انظر: ١٨٢٠٩].

١٧٤٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: خَالَفَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: عَنْ أَبِي بَصْرَةَ [انظر: ٣٧٧٧، ٣٧٧٨].

١٧٤٢٨ م - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَبُو بَصْرَةَ: يَعْنِي فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ [انظر: ٣٧٧٧]. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَهُوَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَابِسٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَيْسِ الْجُهَنِيِّ.

قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَكُرَّ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحْدَثُكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَطْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْثَةِ. قَالَ وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهْأً قَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَسَعَوْا لَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهُ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهْدَهُ الْإِبِلَ - أَوْ قَالَ: التَّمَمَ - أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا عَلَيْكُمْ فَاصْتَعُوا بِهِ مَهْكَذَا [إرجع: ١٥٨٩٩].

١٧٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرَيْمِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْمَرْازِعَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَادِيَاتِ وَمَا سَقَى الرَّبِيعُ وَشَيْءٍ مِنَ التَّبَنِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِرَاءَ الْمَرْازِعِ بِهَذَا، وَتَمَّى عَنْهَا [إرجع: ١٥٩٠٢].

قَالَ رَافِعٌ: وَلَا يَأْسَ (١٤٣/٤) بِكَرَائِهَا بِالذَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ.

١٧٤١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَامِلُ بِالْحَقِّ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالْفَارِزِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ.

١٧٤١٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْفَرُوا بِالْمَجْرٍ فَإِنَّهُ أَكْظَمُ لِلْأَجْرِ [انظر: ١٧٤١١].

١٧٤١٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ سَلَمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ كِرَاءِ الْمَرْازِعِ؟ فَقَالَ: (أَخْبَرَنِي) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ (ع) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عَمِيهِ وَكَانَ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا أَخْبَرَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَرْازِعِ [إرجع: ١٥٩١٩].

١٧٤٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أُبُوبِ الْعَافِي، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَخُفْتُ وَكَمْ أَنْزَلُ، فَاعْتَسَلْتُ، وَخَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي فَخُفْتُ وَكَمْ أَنْزَلُ فَاعْتَسَلْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَيْلِكَ، الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.

قَالَ رَافِعٌ: ثُمَّ امْرَأَتَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْمُسَلِّ.

١٧٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَصْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَحْرُ الْجَزُورِ فَتَقَسَّمَهُ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ ثُمَّ نَطِيعُ قَنَا كُلِّ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ نُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ [إرجع: ١٧٤٠٧].

١٧٤٢٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أُبُوبُ بْنُ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ أَبُو النَّجَّاشِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ. قَالَ: لَقِيتُ عَمِي ظَهْرِيْنَ رَافِعًا. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، قَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ بِنَا رَافِقًا، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا هُوَ يَا عَمُّ؟ قَالَ: نَهَانَا أَنْ نُكْرِيَ مَحَافِلَنَا - يَعْنِي أَرْضَتَنَا -

١٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : بَيَّنَّا أَنَا أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَقَبٍ مِنْ نَقَبِ النَّقَابِ ، إِذْ قَالَ لِي : يَا عُتْبَةُ أَلَا تَرْكَبُ؟ قَالَ : فَاجْلَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُتْبَةُ أَلَا تَرْكَبُ؟ قَالَ : فَاشْفَعْتُ أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً ، قَالَ : فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبْتُ هَيْبَةً ثُمَّ رَكِبْتُ ثُمَّ قَالَ : يَا عُتْبَةُ أَلَا أَعْلَمُكَ سُورَتَيْنِ مِنْ خَيْرِ سُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا النَّاسُ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَتَرَانِي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ أَمَيْتَ الصَّلَاةَ ، فَتَضَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ بِهِمَا ، ثُمَّ مَرَّ بِي قَالَ : كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُتْبَةُ؟ أَقْرَأَ بِهِمَا كُلَّمَا نَمْتُ وَكُلَّمَا فُتُّتَ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٤٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعُوذُ الْمُتَعَوِّذُونَ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٤٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُشَاةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ أَتَاكَ لَيْلَةً مِنْ صَلَاتِهِ فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [فَقَالَ أَبُو عُشَاةَ مَرَّةً : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقُلْهَا مَرَّةً أُخْرَى] وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ .

١٧٤٣٢ - حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْزَلْتُ عَلَيَّ سُورَتَانِ تَعْمَدُونَ بِهِنَّ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعَوَّذْ بِمَنْلِهِنَّ . - يَعْنِي الْمَعْوَدَتَيْنِ [انظر: ١٧٥١٣، ١٧٥٠٥، ١٧٤٨٨، ١٧٤٦٦].

١٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْرَقِ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْخُلُ الثَّلَاثَةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ ؛ صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالْمُعَدُّ بِهِ ، وَالرَّامِي بِهِ ، وَقَالَ : ارْمُوا وَارْكَبُوا ، وَأَنْ تَرَمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بِاطِلٍ إِلَى الرِّمِيَةِ الرَّجُلُ يَقُوسُهُ ، وَتَادِيئِهِ فَرَسُهُ ، وَمَلَاعِيَتُهُ أَمْرَاتُهُ ، فَأَنْهَى مِنَ الْحَقِّ ، وَمَنْ نَسِيَ الرِّمِيَّ بَعْدَمَا عَلَّمَهُ فَقَدْ كَفَرَ الَّذِي عَلَّمَهُ [انظر: ١٧٤٧٠].

١٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ مَوْلَى الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْفَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْكَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْبَيْعِ [انظر: ١٧٤٥٢، ١٧٤٥٨، ١٧٤٧٣، ١٧٥٠٩].

١٧٤٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْكَدُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُرْفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ [انظر: ١٧٤٩٦، ١٧٥١١].

١٧٤٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَاتِ كَمْ بَرَّ مِنْهُمْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٤٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ صَحَابًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، فَأَصَابَ عُتْبَةَ بْنَ عَامِرٍ (١٤٥/٤) جِدْعَةً ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا؟ فَقَالَ : ضَحَّ بِهَا [انظر: ١٧٥٠٩].

١٧٤٣٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ فِي سَفَرٍ وَمَعِيَ عُتْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، قَالَ : فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا؟ فَقَالَ : لَا ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتُ وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَمَنْ انْتَصَفَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ [انظر: ١٧٥١٦، ١٧٥١١، ١٧٤٤٨].

١٧٤٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَيْبَةَ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الرَّعِينِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْبَحْصِيِّ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ أُخْتَهُ نَزَلَتْ أَنْ تَمْسِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أَخْنِكَ شَيْئًا ، مَرَّهَا فَلْتَحْتَمِرْ وَلْتَرْكَبْ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ [راجع: ١٧٤٦٣].

١٧٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَ : آتَانَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ : آتَانَا ابْنُ لَهَيْعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْخَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ مَثَلِ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيْقَةٌ قَدْ حَقَّقَتْهُ ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلَقَةٌ ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى ، فَانْفَكَّتْ حَلَقَةٌ أُخْرَى حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ .

١٧٤٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْلِ السَّلْحِيِّ وَهُوَ إِلَى قَضَاعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : كُنْتُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ عَامِرٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنَ الْمَنِيرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَخَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ فَاسْتَوَى عَلَى الْمَنِيرِ فَخَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : وَكَانَ مِنْ أَقْرَأِ النَّاسِ ، قَالَ : فَقَالَ عُتْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ رَجُلًا لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ .

١٧٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْعَمَّافِيُّ ، عَمَّنْ سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : يَعْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا ، فَاسْتَأْذَنَهُ أَنْ تَأْكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ قَادَنُ لَنَا [انظر: ١٧٥٧٨].

١٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُخْبِرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَمْنَعُ (أَهْلَهُ) الْحَلِيَةَ وَالْحَرِيرَ، وَيَقُولُ: إِنْ كُتِمَ نُحِبُّونَ حَلِيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلَا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا.

١٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَهْرِيُّ، عَنْ حَزْمَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَنَاصِبِهِ مَا يُحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِنْدَاجٌ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ»

١٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَعْجَبُ رَيْكُمُ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي سَنَةِ بُؤْدُنٍ بِالصَّلَاةِ وَيُغِيمُ [انظر: ١٧٥٧٩].

١٧٤٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِسَبَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَكَلَدُكُمْ، طُفَّ الصَّاعُ لَمْ تَمَلُشُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِاللَّيْنِ أَوْ عَسَلٍ صَالِحٍ، حَسِبَ الرَّجُلُ أَنْ يَكُونَ قَاحِشًا يَبْدِي بِخَيْلٍ جَبَانًا [انظر: ١٧٥٨٣].

١٧٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مُفَيْرٍ (ح).  
وَرَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ (ح).

وَعَبْدُ (١٤٦/٤) الْوَهَّابِ بْنِ بُوَيْحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سُلَيْمِ الْجُهَنِيِّ، كَلِمُهُمْ يُحَدِّثُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ: كُنَّا نَخْدُمُ أَنْفُسَنَا وَكُنَّا نَتَدَاوَلُ رِعْيَةَ الْإِبِلِ بَيْنَنَا، فَأَصَابَنِي رِعْيَةُ الْإِبِلِ، فَرَوَّحْتَهَا بِعَشِيٍّ، فَادْرَكَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَادْرَكَتْ مِنْ حَدِيثِهِ وَهُوَ يَقُولُ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقْرَأُ فَيُرَكِّعُ رَكَعَتَيْنِ يَقْبَلُ عَلَيْهِمَا بَقْلَهُ وَوَجْهَهُ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَعُمَرُ لَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَهُ مَا أَحْوَدُ هَذَا، قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ: الَّتِي كَانَ قَبْلَهَا يَا عُقْبَةُ أَجْوَدُ مِنْهَا، فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا هِيَ يَا أَبَا حَفْصٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فَتُحَّتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الشَّمَانِيَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ [انظر: ١٧٥٢٨].

١٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شَفَاءٌ فَفِي

شَرْطَةِ مُحْجِمٍ، أَوْ شَرْطَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْفَةِ نَصِيبِ الْمَاءِ، وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيْفِ وَلَا أُحِبُّهُ.

١٧٤٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُ عَلَيْهِ، فَإِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فَلَانَ قَدْ حَسَبْتَهُ، يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: اخْتُمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَمُوتَ.

١٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَتَمَاهَدُوهُ وَتَتَنَوَّأُوا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَعَلُّمًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعَقْلِ [انظر: ١٧٥٢٩، ١٧٤٩٥].

١٧٤٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّيْنَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: يَتَعَلَّمُهُ الْمُتَافِقُونَ ثُمَّ يَجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا، فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّيْنِ؟ قَالَ: أَنَسَ يَجُورُ اللَّيْنُ فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَيَتَرَكُونَ الْجَمْعَاتِ [انظر: ١٧٥٥٥، ١٧٥٥٧].

١٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَعْبُ ابْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَفَّارَةُ النَّارِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ [راجع: ١٧٤٣٤].

١٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرُو الْمَعَارِفِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ زُرْعَةَ الْمَعَارِفِيُّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ آمْنِهَا، قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ [انظر: ١٧٥٤٢].

١٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَزْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَ عُقْبَةُ يَا أَيُّهَا يَقُولُ: أَخْرَجَ بَنَاءُ نَرْمِي، فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ تَنَاقَلَتْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ: صَانِعُهُ الْمُحْسَبُ فِيهِ الْخَيْرُ وَالرَّامِي بِهِ، وَمَنْبَلُهُ، فَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَلَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وَلَيْسَ مِنَ الْهَلْوِ إِلَّا ثَلَاثٌ: مَلَاعَةُ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ، وَتَادِيَةُ فَرَسِهِ، وَرَمِيَهُ بِقَوْسِهِ، وَمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ الرَّمِيَّ فَتَرَكَهُ رَعْبَةً عَنْهُ فَتَمَعَهُ كَفَّرَهَا [انظر: ١٧٤٦٨، ١٧٤٦٩].

١٧٤٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مَشْرِحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْرَأَ بِالْمُعَوَّدَتَيْنِ فَإِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا [انظر: ١٧٥٠٠].

فَقَالَ: بلى، قَالَ: فَمَا حَمَلَك عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: شَغَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا [النظر: ٣٣٩٣١، ٣٣٩٣٢، ٣٣٩٣٣].

١٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ جَعْفَلُ الْقَتَانِيُّ، عَنْ أَبِي تَيْمِمْ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ أُمَّتَ عَقْبَةَ تَلَدَتْ، فِي ابْنِ لَهَا، لَتَحْحَنَ حَافِيَةَ بَغَيْرِ خَسَارٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَحْحَنُ رَأِيكَ مُخْتَمِرَةً وَلَتَصْمُ [راجع: ١٧٤٦٣].

١٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عُلْفَمَةَ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى عَقْبَةَ ابْنِ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَتَرَ مَوْمِنًا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْمُودَةَ مِنْ قَبْرِهَا. [النظر: بعده]

١٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عُلْفَمَةَ، عَنْ مَوْلَى لَهِيْعَةَ بْنِ عَامِرٍ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: (أَتَيْتُ) عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ فَخَبَّرْتُهُ أَنَّ لَنَا جِيرَانًا يُسْرَبُونَ الْخَمْرَ، قَالَ دَعَهُمْ ثُمَّ جَاءَهُمْ فَقَالَ: أَلَا أَدْعُو عَلَيْهِمُ الشَّرْطُ؟ فَقَالَ عَقْبَةُ: وَيَحْكُ، دَعَهُمْ، فَأَتَيْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْمُودَةَ مِنْ قَبْرِهَا. [راجع ما قبله]

١٧٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ فِي (١٤٨/٤) ظَلَّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يَفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ قَالَ: يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ.

قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَكَوْنُهُ كَمَكَّةَ أَوْ بَصَلَةَ أَوْ، كَذَا.

١٧٤٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا (مُعَانُ) بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبْدَأْتُهُ فَأَخَذَتْ يَدَهُ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَجَاةُ الْمُؤْمِنِ؟ قَالَ: يَا عَقْبَةُ اخْرُسْ لِسَانَكَ، وَكَلِمَتُكَ بِشَيْءٍ، وَأَبِكْ عَلَى حَظِيَّتِكَ، قَالَ ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبْدَأْتَنِي فَأَخَذَ يَدِي، فَقَالَ: يَا عَقْبَةُ ابْنُ عَامِرٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ ثَلَاثِ سُورٍ أَنْزَلَتْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقَانَ الْعَظِيمِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بلى، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ: فَأَقْرَأَنِي ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ قَالَ: يَا عَقْبَةُ لَا تَنْسَاهُنَّ، وَمَا بَتَّ لَيْلَةً حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ. قَالَ: فَمَا نَسِيْتُهُنَّ (١) مِنْذُ قَالَ: لَا تَنْسَاهُنَّ، وَمَا بَتَّ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ، قَالَ عَقْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبْدَأْتُهُ فَأَخَذَتْ يَدَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِقَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ: يَا عَقْبَةُ صَلِّ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْرِضْ عَنِ ظُلْمِكَ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٤٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَافٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٤٧/٤) يَقُولُ: إِنِّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ مِنْ بَعْدِي، فَإِنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا قَاتَمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَهِيَ لَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا وَلَمْ يَتِمُّوا رُكُوعَهَا وَلَا سُّجُودَهَا فَمِثْلُ لَكُمْ وَعَلَيْهِمْ [النظر: ١٧٤٣٨].

١٧٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْقُضَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزِّيْرِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأِ الْآيَاتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنِّي أَعْطِيْتُهُمَا مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ [النظر: ١٧٥٨٢].

١٧٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنَا نَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْفَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِمَاسَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَثْرَةُ النَّذْرِ كَثْرَةُ الْيَمِينِ [راجع: ١٧٤٣٤].

١٧٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَضَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ قَيْسًا الْجُدَامِيَّ حَدَّثَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْتَقَ رِقَبَةً مُؤْمِنَةً فَهِيَ فِكَاهُهُ مِنَ النَّارِ [النظر: ١٧٤٩٠].

١٧٤٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ التَّجِيبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ يَقُولُ، وَهُوَ عَلَى مَنِيرٍ مَصْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَهُ. [النظر ما بعده]

١٧٤٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ التَّجِيبِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ. [راجع ما قبله]

١٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ مَرْكَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزِّيْرِيِّ - وَيَزْنَ بَطْنَ مِنْ حَمِيرٍ - قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَصْرَ غَازِيَا، وَكَانَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ مِنْ عَيْسِ الْجَهْنِيِّ أَمْرَهُ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَعْيَانَ، قَالَ: فَجَبَسَ عَقْبَةُ ابْنَ عَامِرٍ بِالْمَغْرِبِ، فَلَمَّا صَلَّى قَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَقْبَةُ أَهَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ؟ أَمَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ عَلَى الْفِطْرَةِ - مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النَّجُومُ، قَالَ:

يقول: أتينا أبا الخير فقال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنما التذريمين: كخارتها كخارة اليمين [راجع: ١٧٤٣٤].

١٧٤٧٤ - حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب<sup>(١)</sup>، عن أبي عمران أسلم، عن عقبة بن عامر الجهني، أنه قال: أتبع رسول الله ﷺ وهو راكب، فوضعت يدي على قدميه، فقلت: أفرتني من سورة يوسف؟ فقال: لن تقرأ شيئاً أبلغ عند الله عز وجل من قول أعود برّب الفلق [راجع: ١٥٥٧].

١٧٤٧٥ - حدثنا حيوة بن شريح، قال: حدثنا بقية، حدثنا بغير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر، أنه قال: إن رسول الله ﷺ أهديت له بعلة شهباء فركبها، فأخذ عقبة بقودها له، فقال رسول الله ﷺ لعقبة: أفرا، فقال: وما أفرا يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ: أفرا قول أعود برّب الفلق، فأعادها عليه حتى قرأها، فمرفأني لم أفرح بها جيداً، فقال: لملك تهاونت بها؟ فما فمت تصلي بطني مثلها.

١٧٤٧٦ - حدثنا حجاج وهاشم، قال: حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أنه قال: أهدني إلى رسول الله ﷺ فروح حري، فلبسه، ثم صلى فيه، ثم انصرف فترعه نزعاً غيفاً شديداً كالكاره، ثم قال: لا ينبغي هذا للمصن [راجع: ١٧٤٧٥].

١٧٤٧٧ - حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا الليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلته على الميت ثم انصرف إلى المنبر، فقال: إني فرط لكم وإني شهيد عليكم وإني والله لا نظل إلى الحوض، إلا وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض - إني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخاف عليكم أن تتأفسوا فيها [انظر: ١٧٥٧٢، ١٧٥٧٣].

١٧٤٧٨ - حدثنا حجاج، أخبرنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر أنه قال: قلنا لرسول الله ﷺ: إنك تبتنا فتقول بقوم لا يعرفوننا فما ترى في ذلك؟ فقال لرسول الله ﷺ: إذا نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فأقبلوا، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم.

١٧٤٧٩ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ أعطاه غمماً فقسّمها على أصحابه ضحاًياً، فبقي عتود منها، فذكره لرسول الله ﷺ فقال: صح به.

١٧٤٨٠ - حدثنا حجاج، أخبرنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والذخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحموم؟ قال: الحموم الموت [انظر: ١٧٥٧١].

١٧٤٦٨ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي سلام، عن خالد بن زيد الأنصاري، قال: كنت مع عقبة بن عامر الجهني وكان رجلاً يحب الرمي، إذا خرج خرج بي معه، فذعاني يوماً فأطاط عليه، فقال: تمال أقول لك ما قال لي رسول الله ﷺ وما حدثني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة نقر الجنة، صانعه المحسب في صنعه الخير، والرأمي به، ومثله، وقال: أرموا واركبوا، ولأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، وليس من الله إلا ثلاث، تأديب الرجل قوسه، وملاعبة امرأته ورميه بقوسه، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها [راجع: ١٧٥٤].

١٧٤٦٩ - حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن أبي سلام عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: من علم الرمي ثم تركه بعد ما علمه، فهي نعمة كفرها [راجع: ١٧٥٤].

١٧٤٧٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق، قال: كان عقبة بن عامر الجهني يخرج فيرمي كل يوم وكان يستبعمه، فكانه كاذباً أن يمل، فقال: ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: سمعته يقول: إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة نقر الجنة: صاحبه الذي يحسب في صنعه الخير، والذي يجهز به في سبيل الله، والذي يرمي به في سبيل الله. وقال: أرموا واركبوا، وإن ترموا خير من أن تركبوا، وقال: كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاثاً: رمية عن قوسه، وتأديبه قوسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق [راجع: ١٧٤٧٣].

قال: فتوفي عقبة وله بضع وستون، أو بضع وسبعون، قوساً مع كل قوس قرن ونبل، وأوصى بهن في سبيل الله.

١٧٤٧١ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلام، عن عبد الله بن الأزرق، أن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة... فذكر الحديث [راجع: ١٧٤٧٣].

١٧٤٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل، يعني ابن أبي خالد، عن عبد الرحمن بن عائذ - رجل من أهل الشام - قال: انطلق عقبة ابن عامر الجهني إلى المسجد الأقصى ليصلي فيه فأتبعه ناس، فقال: ما جاء بكم؟ قالوا صحبتك رسول الله ﷺ، أحببنا أن نسير معك، ونسلم عليك، قال: انزلوا فصلوا، فترلوا فصلى وصلوا معه، فقال حين سلم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس من عبد يلقى الله عز وجل لا يشرك به شيئاً لم يتدبم حرام، إلا دخل من أي أبواب الجنة شاء [انظر: ١٧٥١٦].

١٧٤٧٣ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا كعب بن علقمة، قال: سمعت عبد الرحمن بن شماساً



١٧٤٨١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرِ الضَّمْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الرَّعْبِيَّ يَحْدُثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَخْتَهُ نَدَرَتْ أَنْ تَمْسِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مَخْتَمَرَةٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَرَأَتُكَ فَلْتَرَكِبْ، وَلْتَحْتَمِرْ، وَلْتَصْمِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ [راجع: ١٧٤٧٣].

١٧٤٨٢- حَدَّثَنَا سُؤدِبُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبَاؤُنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَنْجَحَ الْوَلِيَّانَ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا. وَقَالَ يُونُسُ: وَإِذَا بَاعَ الرَّجُلُ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ.

١٧٤٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى (١٥٠/٤) مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاقَتَهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَلَا أَعْلَمُكَ سُورَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأْ بِمِثْلِهِمَا؟ قُلْتُ: بَلَى، فَعَلَّمْتَنِي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ فَلَمْ يَزِمْنِي أُعْجِبْتُ بِهِمَا، فَلَمَّا نَزَلَ الصُّبْحُ قَرَأَ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَ لِي: كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُبَيْةُ [راجع: ١٧٤٢٩].

١٧٤٨٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْنِيَّيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْعَتَمِ وَلَا تَصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ - أَوْ مَبَارِكِ الإِبِلِ - [انظر بيده]

١٧٤٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو (السَّيَّانِي)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ [راجع ما قبله]

١٧٤٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْنِيِّ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوحَ حَرِيرٍ، فَلَبَسَهُ فَصَلَّى فِيهِ بِالنَّاسِ الْمَغْرِبِ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيًّا ثُمَّ أَفَاءَهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَبَسْتَهُ وَصَلَّيْتَ فِيهِ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُتَّحِينَ [راجع: ١٧٤٢٥].

١٧٤٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسِ الْجَنَّةِ - يَنْبَغِي الْمَشَارَ - [راجع: ١٧٤٢٦].

١٧٤٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونٍ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَاتَ لَمْ أَرِ مِثْلَهُنَّ، الْمُعَوَّدَاتِينَ، ثُمَّ قَرَأَهُمَا [راجع: ١٧٤٣٢].

١٧٤٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: أَمَرْتُكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ [انظر: ١٧٥٧٣، ١٧٥٧٤، ١٧٥٧٥].

١٧٤٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَمَيَّ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ [راجع: ١٧٤٥٩].

١٧٤٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَهْدَةُ الرَّوْقِ أَرْبَعٌ لِيَالٍ [انظر: ١٧٥١٩، ١٧٥٢٠].

قَالَ قَتَادَةُ: وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: ثَلَاثٌ لِيَالٍ. ١٧٤٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرُوحٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَيْتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، (فَإِنَّهُ يُجْرَى لَهُ عَمَلُهُ) حَتَّى يَبْعَثَ [انظر: ١٧٤٩٣، ١٧٤٩٤، ١٧٥٧٢].

١٧٤٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ... قَالَ فِيهِ: وَيَوْمَئِذٍ مَن قَتَانَ الْقَبْرِ. [راجع ما قبله]

١٧٤٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْبَةَ (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: أَطَّلَعُهُ) عَنْ مَشْرُوحٍ عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ.

١٧٤٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَنبَأَنَا قَبَاتُ بْنُ رَزِينِ اللَّخْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رِزَاحِ اللَّخْمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَزِدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ وَاقْتَسَمُوا (قَالَ قَبَاتُ: وَحَسْبُهُ قَالَ: وَتَقَاتُوا) بِهَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَّ أَشَدُّ ثَقَلْنَا مِنْ الْمَخَاضِ مِنَ الْعُقَلِ [راجع: ١٧٤٥٠].

١٧٤٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْبَةَ (ح).

وَهَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْكَبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْنِيِّ، عَنْ عُبَيْةِ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ (يُوقَى) بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الشَّرْجُوحَ [راجع: ١٧٤٣٥].

١٧٤٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ (١٥١/٤) سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَمٍّ لَهُ أَخِي أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ رَفَعَ نَفْسَهُ

إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، فبُحِثَ لَهُ كَمَا بَيَّعَ أَبُوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيَّهَا شَاءَ.

١٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَبُو مَصْبُوبٍ الْعَمَارِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضَلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ عَلَى سَائِرِ الْقُرْآنِ بِسَجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا [المنظر: ١٧٥٤٧].

١٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ جَمِلٌ فِي إِبَاهٍ لَمْ أَتِي فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ [المنظر: ١٧٥٤٤، ١٧٥٥٦].

١٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فَإِنَّكَ لَا تَقْرَأُ بِعِلْمِنَا [راجع: ١٧٥٢٧].

١٧٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْثَرُ مَنْ أَقِي أُمَّتِي قُرْأُوهُمَا [المنظر: ١٧٥٤٦، ١٧٥٥٥].

١٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ [المنظر: ١٧٤٩٦، ١٧٥٨١].

١٧٥٠٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: كَانَ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ حَافِظًا، وَكَانَ يَحَدِّثُنَا، وَكَانَ يَحْبِبُنِي، وَكَانَ عَنَّا وَيَحِبُّ بِنِ مَعِينٍ.

١٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرَبْنُ حَوْشِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَفِي قَلْبِهِ مَقَالٌ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَبْرِ تَحِلُّ لَهُ الْجَنَّةُ، أَنْ يَبْرِيحَ رِيحَهَا وَلَا يَرَاهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - يُقَالُ لَهُ أَبُو رِيحَانَةَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأَحِبُّ الْجَمَالَ وَأَشْتَهِيهِ حَتَّى إِنِّي لأَحِبُّهُ فِي عِلَاقَةِ سَوْطِي وَفِي شِرَاكِ نَعْلِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ ذَاكَ الْكَبِيرُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ مَنْ سَمَهُ الْحَقُّ وَعَمَّصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ.

١٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ زِيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْنَ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ - أَوْ لَا يَرَى - مِثْلَهُنَّ، الْمُعَوَّدَتَيْنِ [راجع: ١٧٥٢٧].

١٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُسَّانَةَ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبِيَّةٌ.

١٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُسَّانَةَ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ حَصَمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ.

١٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُسَّانَةَ، عَنْ عُبَيْةَ ابْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُكْرَهُوا التَّبَاتُ، فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنَسَاتُ الْقَالِيَاتُ.

١٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرَّعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عُبَيْةَ ابْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ عَظْمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَتَكَلَّمُ يَوْمَ يُحْتَمُّ عَلَى الْأَفْوَاهِ فَخُذْهُ مِنَ الرَّجُلِ الشَّمَالِ.

١٧٥١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ (ح). وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَانَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ (قَالَ يَزِيدُ: الرَّعْبِيُّ) أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُبَيْةَ ابْنَ عَامِرٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: عَنْ أُخْتٍ لَهُ تَلَرَّتْ أَنْ تَمَشِيَ حَافِيَةَ غَيْرِ مُحْتَمِرَةٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلْتَحْتَمِرْ وَلْتَرْكَبْ وَلْتَصْمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (١٥٢/٤) [راجع: ١٧٤٣٣].

١٧٥١١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحَقَّ الشَّرْطُ أَنْ يَوْفَى بِهِ مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجُ. [راجع: ١٧٤٣٥].

١٧٥١٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ يَنْهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نُقْبِرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا، حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِزَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَمُوتُ قَائِمِ الظُّهْرِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيِّفُ لِلرُّؤُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ [المنظر: ١٧٥١٧].

١٧٥١٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ عُبَيْةَ ابْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهُنَّ، أَوْلَمُ نَرِ مِثْلَهُنَّ، يَعْنِي الْمُعَوَّدَتَيْنِ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٥١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ (وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ) [المنظر: ١٧٤١٨].

١٧٥١٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْجَدْعِ فَقَالَ: ضَحَّ بِهِ لَا يَأْسُ بِهِ.

١٧٥١٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ يَتَدْبَمْ حَرَامٌ، دَخَلَ الْجَنَّةَ [راجع: ١٧٤٧٧].

١٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عَلِيٍّ ابْنَ رِيَّاحِ الْأَخْمِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَامِرٍ

قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، اخْنِصِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفَلَكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ [السنن: ١٧٩٤٧].

١٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَطَاءَ. قَالَ: رَحَلَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَى مُسَلِّمَةَ بِنْتَ مَخْلَدٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، قَالَ: دَلُونِي، فَأَتَى عُبَيْةَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَرَّ عَلَى مُؤْمِنٍ فِي الدُّنْيَا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَأَتَى رَاحِلَتَهُ فَوَكَّبَ وَرَجَعَ.

١٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، بِعَنِي ابْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: كُتِبَ أَوْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: يَا عُبَيْةُ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرْتَانَا؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. فَلَمَّا نَزَلَ صَلَّى بِهِمَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ، قَالَ: كَيْفَ تَرَى يَا عُبَيْةُ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، بِعَنِي ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ - قَالَ: وَحَدَّثَهُ أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعِيرٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ - قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوَاتِي فَرَوَّحَتْهَا بِعَشِيٍّ، فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَيُحَسِّنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ مُسَلِّئًا عَلَيْهِمَا بَلْبَهُ وَوَجْهَهُ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذِهِ، فَإِذَا قَائِلٌ مِمَّنْ يَدِي يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ مِنْهَا، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جَنَّتْ أَنْفَا، قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ تَوَضَّأَ فَيُسَبِّحُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ [راجع: ١٥٤١٧].

١٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا قَبَاتُ بْنُ زَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ تَنَدَّرَسَ الْقُرْآنَ، قَالَ: تَلَّمَّوْا الْقُرْآنَ وَاقْتُوهُ، (قَالَ قَبَاتُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَتَعْتَرُوا بِهِ) فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَعَلُّقًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي عَقْلِهَا [راجع: ١٧٤٥٠].

١٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَسِيطِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي الْيَتِيمِ، عَنْ دُخَيْنِ كَاتِبِ عُبَيْةَ ابْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعُبَيْةَ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَأَنَا دَاعٍ لَهُمْ الشَّرْطُ قِيَا خُدُومِهِمْ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ عَظُمَ وَتَهَدَّهْمُ، قَالَ: فَفَعَلْ، فَلَمْ يَسْتَهْوَأْ، قَالَ: فَجَاءَهُ دُخَيْنٌ، فَقَالَ: إِنِّي نَهَيْتُهُمْ فَلَمْ يَسْتَهْوَأْ، وَأَنَا دَاعٍ لَهُمْ الشَّرْطُ، فَقَالَ عُبَيْةُ: وَتَحَلَّكَ، لَا تَفْعَلْ، فَأَتَيْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَرَّ عَوْرَةَ مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَا مَوَدَّةَ مَنْ قَبْرَهَا.

١٧٥٣١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْدَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزِيدِيِّ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ وَأَنْ نَقْبِرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا، حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَعِنْدَ قَائِمِ الظُّهْرِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيِّفُ لِلْمَغْرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ [راجع: ١٧٥١٢].

١٧٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى، بِعَنِي ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَأَيَّامَ النَّشْرِيقِ هُنَّ أَعْيُنُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ [راجع: ١٧٥١٤].

١٧٥١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عُهْدَةُ الرَّبِيقِ ثَلَاثُ [راجع: ١٧٤٩١].

١٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عُهْدَةُ الرَّبِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ [راجع: ١٧٤٩١].

١٧٥٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَخِي نَذَرْتُ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَحِيَّ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَ: لَتَمَشَنَّ وَلَتَرْكَبَنَّ [السنن: ١٧٥٢٢].

قَالَ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يَمَارُقُ عُبَيْةَ. ١٧٥٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ما قبله].

١٧٥٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، بِعَنِي ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزِيدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ (رَاكِبَانِ)، فَلَمَّا رَأَاهُمَا قَالَ: كُنْدِيَانِ مَدْحَجِيَانِ، حَتَّى أَتِيَاهُ، فَإِذَا رَجُلَانِ مِنْ مَدْحَجٍ قَالَ: فَلَدْنَا إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِيَابِعِهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذَ يَدَهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ رَأَاكَ قَامَرَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ مَاذَا لَهُ؟ قَالَ: طُوْسِي لَهُ، قَالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَانصَرَفَ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْأَخْرَ حَتَّى أَخَذَ يَدَهُ لِيَابِعِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ وَلَمْ يَزِدْكَ؟ قَالَ: طُوْسِي لَهُ، ثُمَّ طُوْسِي لَهُ، ثُمَّ طُوْسِي لَهُ. قَالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَانصَرَفَ (١٥٣/٤)

١٧٥٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْخَيْرَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَلَا أَخْبَرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَسُودُ بِهِ الْمُتَمَوِّثُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ و﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ [السنن: ١٥٥٢٧].

١٧٥٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدِ الْعَطَّارِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: يَا كُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأَيْتَ الْحَمَوَّ، قَالَ: الْحَمَوُّ الْمَوْتُ [راجع: ١٧٤٨٠].

١٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمُتَبِّرِ، فَقَالَ: إِنِّي قَرِطُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ (١٥٤/٤) لَا أَنْظِرُ إِلَى حَوْضِي الْأَنْدِ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَقَاتِحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا [راجع: ١٧٤٧٧].

١٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَمَخِيلَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، الْغَيْرَةُ فِي الرَّيْبِ يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالغَيْرَةُ فِي غَيْرِهِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ بِحُبِّهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ فِي الْكِبَرِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ.

١٧٥٣٤ - وَقَالَ: ثَلَاثٌ مُسْتَجَابٌ لَهُمْ دَعْوَتُهُمْ: الْمُسَافِرُ، وَالْوَالِدُ، وَالْمَطْلُومُ.

١٧٥٣٥ - وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَّاحِدِ الْجَنَّةَ ثَلَاثَةَ صَاعَةٍ، وَالْمُدَّ بِهِ، وَالرَّامِيَ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٧٥٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُصْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتَنَا مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فَحَضَرْنَا الصَّلَاةَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ، قَالَ: قُلْنَا: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَتَقَدَّمْنَا؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَإِنَّ أُمَّةَ قَوْمِهِمُ وَالْهَمَّ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يَمَّ قَوْمَهُمُ التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ [راجع: ١٧٤٣٨].

١٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَازَ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ فَقُلْتُ أَحَدُ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَمَا لَوْدَعُ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُتَبِّرَ فَقَالَ: إِنِّي قَرِطُكُمْ وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ وَإِنْ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظِرُ إِلَيْهِ، وَكُنْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا - أَوْ قَالَ: تَكْفُرُوا - وَلَكِنَّ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا [راجع: ١٧٤٧٧].

١٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدِ الْمُعَرِّيُّ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو عِشَاءَةَ الْمَعْفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَتْ - وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ كَانَ - لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَّرَ عَلَيْهِنَّ قَاطِمَهُنَّ وَسَفَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ.

١٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنبَأَنَا حَيَّوَةُ، أَنبَأَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَشْرَحَ ابْنَ هَاعَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أْتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ.

١٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ مَشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَ مِنْ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

١٧٥٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ مَشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَهْلُ الْيَمَنِ أَرْقَ قُلُوبًا وَاللَّيْنُ أَفْنَدَةٌ وَأَنْجَعُ طَاعَةٌ.

١٧٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ شُعَيْبَ بْنَ زُرْعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: لَا تُخْفُوا أَنْفُسَكُمْ، - أَوْ قَالَ: الْأَنْفُسُ - فَعِيلٌ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا نُخْفِي أَنْفُسَنَا؟ قَالَ: الَّذِينَ رَاجَعُوا [١٧٤٥٣].

١٧٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ ابْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَتَخَنَ فِي الصَّفَةِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَنْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ الْعَمِيقِ، قِيَامِي كُلِّ يَوْمٍ بِنَاتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ زَهْرَاوَيْنِ فَيَاخُلْتُهُمَا فِي غَيْرِائِهِمْ وَلَا قَطَعَ رَحِمٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَأَنْ يَنْدُوَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَلَمَّ الْيَتِيمَ مِنَ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٍ مِنْ ثَلَاثِ، وَأَرْبَعُ خَيْرٍ مِنْ أَرْبَعِ، وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْأَيْلِ.

١٧٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ (١٥٥/٤) الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَبُو الْمُصَنَّبِ الْمَعْفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ فِي إِهَابٍ ثُمَّ أَلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ [راجع: ١٧٤٩٩].

١٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْمُصَنَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَكْثَرُ مَنَافِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قُرَاؤُهَا [راجع: ١٧٥٠١].

١٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنْ أَكْرَمَ مَنَافِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَقُرَاؤُهَا [راجع: ١٧٥٠١].

١٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ مَشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضَلْتُ سُورَةَ الْحَجِّ عَلَى الْقُرْآنِ بِأَنْ جُعِلَ فِيهَا سَجْدَتَانِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَفْرَاهُمَا. [راجع: ١٧٤٩٨].

١٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي مَرْحُومٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اسْكُمُ النَّاسَ وَأَمِنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ.

١٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ أَيُّوبَ الْغَافِقِيَّ - حَدَّثَنِي عَمِّي إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قَالَ: اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ.

١٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عَقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ [رَاجِعْ: ١٧٤٥١].

١٧٥٥١ - قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَلَكَ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّيْلِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِتَابُ وَاللَّيْلُ؟ قَالَ: يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَلَّفُونَ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّيْلَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجَمْعَ وَيَتَدُونَ.

١٧٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَيْرِ يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ يَرْكُوعًا رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَسْمَعُ إِذَاكَ الْمَغْرِبِ قَالَ: قَاتَبْتُ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْجَبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ يَرْكُوعًا رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؟! وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَغْمِصَهُ، قَالَ عَقْبَةُ: أَمَا إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ.

١٧٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّعِينِيُّ وَأَبُو مَرْحُومٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوَّدَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ [انظر: ١٧٤٥٥].

١٧٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَا: سَمِعْنَا زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: تَعَلَّقْتُ بِقَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرُنِي سُورَةَ هُودٍ وَسُورَةَ يُوسُفَ؟ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، إِنَّكَ لَمْ تَقْرَأْ سُورَةَ أَحَبِّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا أَلْبَغَ عِنْدَهُ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [رَاجِعْ: ١٥٥٢٧].

قال زَيْدٌ: لَمْ يَكُنْ أَبُو عَمْرٍاءُ يَدْعُهَا، وَكَانَ لَا يَزَالُ يَقْرُؤُهَا فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

١٧٥٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضَيِّفُ.

١٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ مَرْحُومٍ بِنِ هَاعَانَ الْمَعَارِفِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَتِ الْقُرْآنُ فِي إِبْهَابٍ مَا مَسَّتْ النَّارَ [رَاجِعْ: ١٧٤٩٩].

١٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الثَّنِينَ، الْقُرْآنَ وَاللَّيْلَ، أَمَا اللَّيْلُ فَيَتَعَلَّمُونَ الرَّيْفَ وَيَتَمَوَّنُونَ الشُّهُوتَ وَيَتْرَكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمَنَافِقُونَ فَيُجَادِلُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ [رَاجِعْ: ١٧٤٥١].

١٧٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي مَتَّوْرٍ، عَنْ دُخَيْنِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَفَعَطُ بَقَائِعِ نَسْعَةَ وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْتَ نَسْعَةَ وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةَ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، بَقَائِعَهُ، وَقَالَ: مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةَ فَقَدْ أَشْرَكَ.

١٧٥٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا كَتَبُ بْنُ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا النَّذْرُ كَهَارَتُهُ كَهَارَةُ الْيَمِينِ [رَاجِعْ: ١٧٤٢٤].

١٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَايَا بَيْنَ أَسْحَابِهِ، فَصَارَ لِعَقْبَةَ جَذَعَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ، قَالَ: ضَحَّ بِهَا [رَاجِعْ: ١٧٤٢٧].

١٧٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِي مَخْرَجِ خَرْجَانَهُ، فَحَاطَتْ صَلَاةً، فَسَأَلْتَاهُ أَنْ يُؤَمِّنَنَا؟ فَأَبَى عَلَيْنَا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَوْمَ عَبْدٌ قَوْمًا إِلَّا تَوَلَّى مَا كَانَ عَلَيْهِمْ فِي صَلَاتِهِمْ، إِنْ أَحْسَنَ فَلَهُ، وَإِنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ [رَاجِعْ: ١٧٤٢٨].

١٧٥٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَيْ، وَكَانَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ، وَكَانَ إِذَا اِكْتَحَلَ الْكِحْلَ وَثَرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ وَثَرًا [انظر: ١٧٥٦٤، ١٧٥٦٣].

١٧٥٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلَيْسَتْجِمِرٌ وَثَرًا، وَإِذَا اِكْتَحَلَ فَلَيْكِحْلٌ وَثَرًا. [رَاجِعْ: ١٧٥٦٢]

١٧٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَحَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْحَلْ وَثَرًا، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيَسْتَجِمِرْ وَثَرًا. [راجع: ١٧٥٦٢]

١٧٥٦٥ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَرْوَانَ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ مِثْلَهُ سِوَاءً) قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلَى لَشُرْحَيْلِ بْنِ حَسَنَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ وَحَدِيثَهُ بِنَ الْيَمَانِ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ [انتظر: ١٧٥٦٦، ١٧٥٦٧، ١٧٥٦٨].

١٧٥٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ مَوْلَى شُرْحَيْلِ بْنِ حَسَنَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ وَحَدِيثَهُ بِنَ الْيَمَانِ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ.

١٧٥٦٧ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَرْوَانَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأُظُنُّ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ هِشَامَ ابْنَ أَبِي رَيْفَةَ حَدَّثَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخُطِّبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ وَالْكُفَّانِ مَا يَكْفِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ؟ وَهَذَا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَا عُقْبَةَ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدِّلاً فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرِ فِي الدُّنْيَا حَرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ.

١٧٥٦٨ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَسُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (١٥٧/٤) وَهْبٍ. قَالَ سُرَيْجٌ: عَنْ عَمْرٍو (وَقَالَ هَارُونَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شُعَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: «وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّيْمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّيْمِيَّ».

١٧٥٦٩ - حَدَّثَنَا (هَارُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَسُرَيْجٌ). قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيُخْبِكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْمِهِ.

قَالَ سُرَيْجٌ: ثُمَامَةَ بْنِ شُعَيْبٍ.

١٧٥٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا (وَأَهْبُ) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَيْتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ.

١٧٥٧١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَبْطَأَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أُجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُهُ [راجع: ١٧٤٩٢].

١٧٥٧٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَأَبُو سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَيْتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ (قَالَ يَحْيَى: فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فَإِنَّهُ يَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٧٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ غُلَامًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حَلِيًّا أَتَقَاتِدُهُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: أُمَّكَ أَمَرْتُكَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ حَلِيَّ أُمَّكَ [راجع: ١٧٤٨٨].

١٧٥٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي الْمُعَرِّيَ: ...

١٧٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَّانٍ حَدَّثَنَا رَشِيدٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَالْحَسَنُ بْنُ نُوَيْرَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِحُلِيِّ كَتَانٍ لِأُمِّهِ عَنْ أُمِّهِ بَعْدَ مَوْتِهَا؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُكَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا [راجع ما قبله].

١٧٥٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَشَانَةَ حَيُّ بْنُ يُونُسَ الْمُعَاوِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَذَنُّو الشَّمْسُ مِنَ الْأَرْضِ فَيَعْرِقُ النَّاسَ، فَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَبْلُغُ عَرَفَةَ عَقْبِيهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ الْعَجْزَ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ الْخَاصِرَةَ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ مَتَكَيْهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ عَقْفَهُ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ وَسْطَ فِيهِ - وَأَشَارَ يَدَهُ فَالْجَمْعُ قَاءٌ - رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُ هَكَذَا، وَمَنْهُمْ مَنْ يَغْطِيهِ عَرَفُهُ وَضَرْبَ يَدِهِ إِشَارَةً.

١٧٥٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَشَانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يُزِعِي الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ - أَوْ كَاتِبُهُ - بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يُزِعِي الصَّلَاةَ كَالْقَانَتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ [انتظر: ١٧٥٩٨، ١٧٥٩٩، ١٧٦٠٠].

١٧٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْمُعَاوِرِيُّ، عَمَّنْ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًّا، فَاسْتَأْذَنَهُ أَنْ أَكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ قَادَنِي لِي [راجع: ١٧٤٩٢].

١٧٥٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَشَانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُعْجَبُ رَيْكُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَأْيِي عَنَّمِ فِي رَأْسِ الشَّطِيطَةِ لِلْجَبَلِ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ: انظروا إلى عبدي هذا يؤدّن ويقيم يخاف شيئاً، قد غفرت له وأدخلته (١٥٨/٤) الْجَنَّةَ [راجع: ١٧٤٤٥].

١٧٥٨٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عِشَاءَةَ الْمَخَارِفِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُعْجَبُ رَبُّكَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَخَافُ مِنِّي، فَذَغَرْتُ لَهُ قَدْ خَلَّتْهُ الْجَنَّةُ. [راجع: ١٧٤٤٥]

١٧٥٨١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَاهِرُ بِالْفِرْقَانِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسْرِ بِالْفِرْقَانِ كَالْمُسْرِ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١٧٥٠٢].

١٧٥٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: أَقْرَبُوا هَاتَيْنِ الْاِثْنَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَاهُنَّ - أَوْ أَعْطَانِهِنَّ - مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ [راجع: ١٧٤٥٧].

١٧٥٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَسَابِكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِمَسْبِيَةٍ عَلَيَّ أَحَدٍ، كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، طَفَأَ الصَّاعِقُ لَمْ تَمَلُئُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ أَحَدٌ فَضْلٌ إِلَّا بَدِينٍ أَوْ تَقْوَى، وَكَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَلَدِيًّا بَخِيلًا فَاحِشًا [راجع: ١٧٤٦٦].

١٧٥٨٤- حَدَّثَنَا (يَحْيَى) بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ كَعْبِ ابْنِ عُلْقَمَةَ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ قَالَ: اسْتُرْ عَلَيْهِمْ، قَالَ: مَا اسْتُرْ عَلَيْهِمْ، أُرِيدُ أَنْ أَذْهَبَ آجِيءٌ بِالشَّرْطِ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: وَيْحَكَ، مَهَلًا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ اسْتَحْيَا مَوَدَّةً مِنْ قَبْرِهَا [انظر: ١٧٥٢٠].

١٧٥٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَنبَأَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ يَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاحْسَنَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ صَلَّى غَيْرَ سَاهٍ وَلَا لَاهٍ، غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: غَفِرَ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ سَيِّئَةٍ. [انظر بعده]

١٧٥٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، حَدَّثَنِي يَكْرِ بْنُ سَوَادَةَ، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاحْسَنَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً غَيْرَ سَاهٍ وَلَا لَاهٍ، كَفَّرَ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ شَيْءٍ. [راجع ما قبله]

١٧٥٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ رِزْقِ بْنِ تَقْفِيٍّ (ح).

وَقَبِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ رِزْقِ بْنِ تَقْفِيٍّ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ.

١٧٥٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَنْ يَقْتَبِ مَا بَسَلْتَهُ عَنْ أَخِيهِ إِنْ عَلِمَ بِهَا تَرَكَهَا.

١٧٥٨٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَيْدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُثَمِيِّ، عَنْ قُرَّةِ بْنِ مُجَاهِدِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، صَلِّ مِنْ قَطْمِكَ، وَأَعْطِ مِنْ حَرَمِكَ، وَأَغْفِ عَمَّنْ ظَلَمْتَكَ.

١٧٥٩٠- قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، أَمَلِكُ لِنَسَائِكَ، وَأَبِكُ عَلَى خَطِيئَتِكَ، وَكَيْسَمِكَ يَتِيكَ.

١٧٥٩١- قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ سُورًا مَا أُنزِلَتْ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهُنَّ؟ لَا يَا تَائِبِينَ عَلَيْكَ لَيْلَةَ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قَالَ عُقْبَةُ: فَمَا آتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةَ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا، وَحَقَّ لِي أَنْ لَا أَدْعِيَهُنَّ وَقَدْ أَمَرَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٥٢٧]

وَكَانَ قُرَّةُ بْنُ مُجَاهِدٍ إِذَا (١٥٩/٤) حَدَّثَ بِهِذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: أَلَا قُرْبَ مِنْ لَا يَمْلِكُ لِنَسَائِكَ، أَوْ لَا يَتِيكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ، وَلَا يَسَعُهُ يَتِيَّتُهُ.

١٧٥٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لِهَيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ قُرَّ الْجَبَادِينِ: إِنَّهُ أَوْأَةٌ، وَكَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الذِّكْرِ لَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ، وَيُرْقِعُ صَوْتَهُ فِي الدَّعَاءِ.

١٧٥٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مِصْرَ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ تَبَيِّنْ مَعْنَى حَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَوَّاتًا وَأَنْتَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةِ، سَتَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ [انظر: ١٧٥٢٦].

١٧٥٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ، فَقُلْتُ: أَلْفَرَسِي سُورَةُ هُودٍ - أَوْ سُورَةُ يُونُسَ؟ فَقَالَ: لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [راجع: ١٥٥٢٧].

١٧٥٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو لَهَيْعَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ مَعَاذِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ النَّجَّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ كَسِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، فَإِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَعَدَ فِيهِ كَانَ كَأَنَّ كَالصَّامِتِ الْقَائِمِ حَتَّى يَرْجِعَ [انظر: ١٧٥٧٧].

١٧٥٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُسَيْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَ بَوَائِبًا مِنْ جَهَنَّمَ.

١٧٥٩٧- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ وَعَلَيْهِ عَقْدٌ قَبْتَوْضًا، فَإِذَا رَضَا يَدْبَهُ أَنْحَلَتْ عَقْدَهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ أَنْحَلَتْ عَقْدَهُ، وَإِذَا وَضَا وَجْهَهُ أَنْحَلَتْ عَقْدَهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ أَنْحَلَتْ عَقْدَهُ، وَإِذَا وَضَا رَجْلَيْهِ أَنْحَلَتْ عَقْدَهُ، يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ رَوَّاهُ الْحِجَابُ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهَوَّ لَهُ [انظر: ١٧٩٤٤، ١٧٩٤٣].

١٧٦٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ. قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ.

١٧٦٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي زِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - (١٦٠/٤) عَنْ زَيْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ النَّبِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ مُسْلِمَةَ. قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ.

١٧٦٠٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ - وَهُوَ الْخِطَّاطُ - عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَقَلَ الرَّبْعَ بَعْدَ الْخُمْسِ فِي بَدَأَتِهِ، وَنَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ فِي رَجَعَتِهِ.

١٧٦٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ.

١٧٦٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ؛ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ.

١٧٦٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ.

١٧٦٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ. قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَقَلَ الرَّبْعَ فِي الْبَدَأَةِ، وَالثَّلَاثَ فِي الرَّجْعَةِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَيْسَ فِي الشَّامِ رَجُلٌ أَصَحَّ حَدِيثًا مِنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَعْنِي التَّوْحِيَّ.

١٧٥٩٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا، حَدَّثَنَا أَبُو لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي عُسَيْبَةَ الْمَعَاذِرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ كَسِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعُ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ كَالْقَائِمِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ [راجع: ١٧٥٧٧].

١٧٥٩٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَنَا أَبُو لَهَيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُسَيْبَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٧٥٧٧].

١٧٦٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي عُسَيْبَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٧٥٧٧].

ثَلَاثُ مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ

## حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ الْفَهْرِيِّ

١٧٦٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: النَّبِيُّ، يَعْنِي زِيَادَ بْنَ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُسْلِمَةَ الْفَهْرِيِّ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ [انظر: ١٧٦٠٢، ١٧٦٠٣، ١٧٦٠٤، ١٧٦٠٥، ١٧٦٠٦، ١٧٦٠٧، ١٧٦٠٨، ١٧٦٠٩].

## حَدِيثُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ

١٧٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: سَتُنَجَّحُ عَلَيْكُمُ الشَّامُ، فَإِذَا خَيْرْتُمْ الْعِتَابَ فِيهَا فَعَلَيْكُمْ بِمَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ، فَإِنَّهَا مَغْفَلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَلَاحِمِ، وَتَسْطَاطِمُهَا مِنْهَا بَارِضٌ يُقَالُ لَهَا الْغَوَطَةُ [انظر: ٢٢٣٧٩].

## حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ

١٧٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ



## حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْبِيدٍ

كُتِبَ بِنِ عِيَاضٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نَبِيًّا وَرَأْسًا فَتَبِعُوا نَبِيَّهَا وَرَأْسَهَا فَتَمَّتْ أُمَّةٌ أُمَّةً.

١٧٦١١- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ - يُقَالُ لَهَا: فُسَيْلَةٌ - قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصِيَّةُ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ [راجع: ١٧١١٤].

## حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْبِيدٍ

١٧٦١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَيْبِيدٍ. قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَالَ: وَذَلِكَ عِنْدَ أَوَانَ ذَهَابِ الْعِلْمِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ، وَتَحَنَّنَ نَقْرًا وَقُرْئَةُ آتَاءَنَا، وَقُرْئَةُ آتَاءَنَا أَبْنَاءَهُمْ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: تَكَلُّنُكَ أُمَّتَكَ يَا ابْنَ أُمَّ لَيْبِيدٍ، إِنْ كُنْتَ لِأَرَاكَ مِنْ أَقْبَهُ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوْ لَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، لَا يَتَّبِعُونَ مِمَّا فِيهَا بَشِيءٌ؟ [النظر: ١٨٠٨٣، ١٨٠٨٢].

١٧٦١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَيْبِيدٍ. قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَالَ: وَذَلِكَ عِنْدَ أَوَانَ ذَهَابِ الْعِلْمِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ، وَتَحَنَّنَ نَقْرًا وَقُرْئَةُ آتَاءَنَا، وَقُرْئَةُ آتَاءَنَا أَبْنَاءَهُمْ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: تَكَلُّنُكَ أُمَّتَكَ يَا ابْنَ أُمَّ لَيْبِيدٍ، إِنْ كُنْتَ لِأَرَاكَ مِنْ أَقْبَهُ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوْ لَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، لَا يَتَّبِعُونَ مِمَّا فِيهَا بَشِيءٌ؟ [النظر: ١٨٠٨٣، ١٨٠٨٢].

## ثالث مسند الشاميين

## حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ مِمَّنْ نَزَلَ الشَّامَ

١٧٦١٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا بَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ ابْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّتَهُ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ النَّجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْمَسْجِدِ لَمْ يُصَلِّيا مَعَهُ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمَا فَأَتَيْتُ بِهِمَا تَرَعَدُ قَرَأْتُهُمَا، قَالَ: مَا مَتَمَّكُمَا أَنْ (١٦١/٤) تُصَلِّيا مَعَنَا؟ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ كُنَّا صَلَّيْنَا فِي رَحَاتِنَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْنَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ اتَّبَعْنَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلِّيا مَعَهُمْ، فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ.

قال أبي: وَرَبَّمَا قَبِلَ لَهُثَيْمٌ: فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ تَحَرَّفَ؟ قَبُولُ تَحَرَّفَ عَنْ مَكَانِهِ. [النظر: ١٧٦١٤، ١٧٦١٥، ١٧٦١٦، ١٧٦١٧، ١٧٦١٨].

١٧٦١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ بَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجْرَ بَيْنِي، فَأَتَحَرَّفَ قَرَأَى رَجُلَيْنِ وَرَاءَ النَّاسِ، فَدَعَا بِهِمَا، فَجِئْتُ بِهِمَا تَرَعَدُ قَرَأْتُهُمَا، فَقَالَ: مَا مَتَمَّكُمَا أَنْ تُصَلِّيا مَعَ النَّاسِ؟ فَقَالَا: قَدْ كُنَّا صَلَّيْنَا فِي الرِّحَالِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْنَا أَحَدَكُمَا فِي رِحْلِهِ ثُمَّ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيُصَلِّها مَعَهُ، فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ.

١٧٦١٥- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ - أَوْ الْمَجْرَ - قَالَ: ثُمَّ اتَّخَرَفَ جَالِسًا، (وَاسْتَقْبَلَ) النَّاسَ بَوَاجِهِ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ لَمْ يُصَلِّيا مَعَ النَّاسِ، فَقَالَ: اتَّوَنِي بِهِدَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، قَالِي: فَأَتَيْتُ بِهِمَا تَرَعَدُ قَرَأْتُهُمَا فَقَالَ: مَا مَتَمَّكُمَا أَنْ تُصَلِّيا مَعَ النَّاسِ، قَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَدْ كُنَّا صَلَّيْنَا فِي الرِّحَالِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا إِذَا صَلَّيْنَا أَحَدَكُمَا فِي رِحْلِهِ ثُمَّ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيُصَلِّها مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ، قَالَ: فَقَالَ: أَحَدَهُمَا اسْتَغْفَرَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفَرَ لِي، قَالَ: وَتَهَضَّنَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَهَضَّنَا مَعَهُمْ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَشْبَ الرِّجَالِ وَأَجْلَدُهُ، قَالَ: فَمَا

## حَدِيثُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ

١٧٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ ابْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيَامًا خَيْرٌ لِمَنْ تَمَّ النَّزْلُ فِيهَا فَكَلِمَتِكَ بِمَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ، فَإِنَّهَا مَقْبَلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَلَا حِمِّ، وَفُسْطَاطُهَا مِنْهَا بَارِضٌ يُقَالُ لَهَا الْغُوطَةُ [النظر: ٢٢٧٦٩].

## حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ

١٧٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سُوْرَانَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نَبِيًّا وَرَأْسًا فَتَبِعُوا نَبِيَّهَا وَرَأْسَهَا فَتَمَّتْ أُمَّةٌ أُمَّةً.

١٧٦١١- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ - يُقَالُ لَهَا: فُسَيْلَةٌ - قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصِيَّةُ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ [راجع: ١٧١١٤].

زَلْتُ أَرْحَمَ النَّاسِ حَتَّى وَصَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَوَضَعَهَا

إِمَّا عَلَى وَجْهِهِ أَوْ صَدْرِي، قَالَ: فَمَا رَجَدَتْ شَيْئًا أُطِيبَ وَلَا أُبْرِدَ مِنْ يَدِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمُهُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ.

[١٨٥٣٣]

١٧٦٦٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَسَوْنَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ؛ وَكَانَتْ يَدُهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَعْرِفَةٌ قَبْلَ أَنْ

يَبْعَثَ، فَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً، - قَالَ: أَحْسَبُهَا إِيلاً - فَآتَى أَنْ

يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَقْبَلُ زَيْدَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا زَيْدُ الْمُشْرِكِينَ؟

قَالَ: رَفَعَهُمْ، هَدَيْتَهُمْ.

١٧٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ

مُطَرِّفٍ، عَنِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي

يَشْتَمُنِي، وَهُوَ دُونِي، عَلِمِي بَأْسَ أَنْ اتَّصِرَ مِنْهُ؟ قَالَ: الْمُسْتَبَانُ شَيْطَانَانِ

يَتَهَادِيَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ [انظر: ١٧٦٣٨]

١٧٦٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ

مُطَرِّفٍ، عَنِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ فِي

خَطْبَتِهِ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مَعًا عَلِمْتَنِي فِي يَوْمِي

هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عِبَادِي حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حَفَاءَ كُلِّهُمْ،

وَأَنْهَمُ أَتْنَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاصْلَتَهُمْ عَنِ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ

لَهُمْ، وَأَمَرْتَهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ

إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَجْمِيَهُمْ وَعَرَبِيَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ،

وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَتَيْتُكَ وَأَتَيْتُ بكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَنْسَلُهُ الْمَاءُ،

فَرَوَاهُ نَائِمًا وَيَطْفَانًا، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: يَا

رَبِّ إِذَا بَلَغُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خَيْرَةٌ؟ فَقَالَ: اسْتَخْرَجْتَهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجْتَهُمْ،

فَأَغْرَمْتَهُمْ نَزْرًا، وَأَفْقَ عَلَيْهِمْ فَاسْتَفَقَ عَلَيْكَ، وَأَبْعَثْتُ جُنْدًا بَعَثْتُ خَمْسَةَ

مِثْلَهُ، وَقَاتَلُ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ

مُسْتَسْطِمْ مُتَّصِدٌّ مَوْقُوفٌ، وَرَجُلٌ رَجِمَ رَجِيمَ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ،

وَرَجُلٌ فَقِيرٌ عَقِيفٌ مُتَّصِدٌّ، وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَيْرَةَ

الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَمَا - أَوْ تَبَمَا، شَكَ يَحْيَى - لَا يَتَّقُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا،

وَالْحَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ طَعْمُ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا

يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يَخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَذَكَرَ الْبُخْلَ، [أَوْ الْكُذْبَ،

وَالشُّنْظِيرَ الْقَاحِشَ. [انظر: ١٧٦٦٤، ١٧٦٦٥، ١٨٥٣٨، ١٨٥٣٩، ١٨٥٤٠]

١٧٦٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ عَمَّانٌ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: وَالشُّنْظِيرُ الْقَاحِشُ، قَالَ: وَذَكَرَ

الْكَذْبَ وَالْبُخْلَ.

١٧٦٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَيْبَانًا هَمَّامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ زَيْدِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَخِيهِ، عَنِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمِ

الْمُسْتَبِينُ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِي حَتَّى يَبْعُدِيَ الْمَظْلُومَ - أَوْ إِلَّا أَنْ يَبْعُدِيَ

الْمَظْلُومَ، شَكَ زَيْدٌ. [انظر: ١٧٦٧٢، ١٨٥٣٧]

زَلْتُ أَرْحَمَ النَّاسِ حَتَّى وَصَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَوَضَعَهَا

إِمَّا عَلَى وَجْهِهِ أَوْ صَدْرِي، قَالَ: فَمَا رَجَدَتْ شَيْئًا أُطِيبَ وَلَا أُبْرِدَ مِنْ يَدِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمُهُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ.

١٧٦٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَيْبَانًا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ وَشُعْبَةُ

وَشَرِيكٌ، عَنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ . . . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: قَالَ شَرِيكٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَفْزُرْنِي؟

قَالَ: عَفَّرَ اللَّهُ لَكَ.

١٧٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: عَنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءَ، (وَقَالَ أَبُو سُوَيْدٍ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءَ)

قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ السَّوَائِيَّ، عَنِ أَبِيهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

ﷺ الصُّبْحَ . . . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ نَارَ النَّاسِ يَأْخُذُونَ يَدَهُ يَمْسَحُونَ

بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَمَسَحْتُ بِهَا وَجْهِي فَوَجَدْتُهَا أُبْرِدَ مِنْ

التَّلْجِ وَأُطِيبَ رِيحًا مِنَ الْمَسْكِ.

١٧٦٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَعْلَى بْنِ

عَطَاءَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

صَلَاةَ الصُّبْحِ بَعَثَنِي وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا هُوَ

بِرَجْلَيْنِ لَمْ يُصَلِّيَا، فَدَعَا بَهُمَا، فَجِيءَ بِهِمَا تَرَعُدُ قَرَأْتُهُمَا، فَقَالَ لَهُمَا: مَا

مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟ قَالَا: قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا

(صَلَّيْتُمَا) فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ ادْرَكْتُمُ الْإِمَامَ لَمْ يُصَلِّ فَصَلِّيَا مَعَهُ، فَهِيَ لَكُمْ

نَافِلَةٌ.

## حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

١٧٦٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ،

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ آتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ

الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَرَعَ مِنَ الْوُضُوءِ أَخَذَ عَرَقَةً مِنْ مَاءٍ فَتَضَحَّ بِهَا

فَرَجَعَهُ.

## حَدِيثُ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ

١٧٦٦٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الشُّخَيْرِ، عَنِ أَخِيهِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١٦٢/٤) بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنِ

عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدَ لِقَمَةً فَلْيَشْهَدْ دُونِي

عَدْلًا، وَلْيَحْفَظْ عِقَابَهَا وَرُكَاةَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَلَا يَكْتُمُ، وَهُوَ أَحَقُّ

بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَجِئْ صَاحِبُهَا فَإِنَّهُ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

١٧٦٣٣- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانِ. [راجع: ١٧١٠٩]

١٧٦٣٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو الْمَسْعُودِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: يَدُ الْمُعْطَى الْعَلِيَّاءُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ فَادْنَاكَ، قَالَ: فَدَخَلَ نَقْرٌ مِنْ بَنِي ثَمَلَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ لَاءُ النَّقْرِ الْيَرْبُوعِيْنَ الَّذِينَ قَتَلُوا فَلَانًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا لَا تَجْنِيْ نَفْسَ عَلِيٍّ أُخْرَى - مَرَّتَيْنِ - . [راجع: ١٧١٠٥]

١٧٦٣٥- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ - هُوَ ابْنُ الرَّيَّانِ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ. قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَاتَيْنَا رَجُلًا فِي الْهَاجِرَةِ جَالِسًا فِي ظِلِّ بَيْتِهِ عَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانِ وَسَعْرَةٌ وَفِرَّةٌ وَبِرَاسُهُ رِزٌّ مِنْ حِجَابٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: اتَدْرِي مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. . . فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٧١٠٩]

١٧٦٣٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْيَانَ الْحَمِيرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ (حَمْرَةَ)، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِجَاءِ وَالْكَتَمِ، وَكَانَ شَعْرُهُ يَبْلُغُ كَفِّهِ، - أَوْ مَنْكَبِهِ - . [انظر: ١٧٦٣٧، ١٧٦٣٩]

١٧٦٣٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أُدْرِيسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ بَنَ أَبِيجَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ النَّيْمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِي وَلَهُ لِمَةٌ بِهَا رَدَعٌ مِنْ حِجَابٍ. . . وَذَكَرَهُ.

١٧٦٣٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَمْثَةَ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ابْنُ لَهْ، فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِيْ عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِيْ عَلَيْهِ. [راجع: ١٧١٠٩]

١٧٦٣٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْيَانَ الْحَمِيرِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِجَابِ وَالْكَتَمِ، وَكَانَ شَعْرُهُ يَبْلُغُ كَفِّهِ، - أَوْ مَنْكَبِهِ - . شَكَ ابْنُ سَعْيَانَ مَعَادًا. [راجع: ١٧٦٣٢]

## حَدِيثُ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ (١٦٤/٤)

١٧٦٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ: الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَكَذَّبَانِ وَيَهْتَرَانِ. [انظر: ١٨٥٧٢، ١٨٥٧٣]

١٧٦٣٧- حَدَّثَنَا بَهْزُ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ): حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَخِي مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِثْمُ الْمُسْتَبِينَ مَا قَلَا فَعَلَى الْبَادِيِّ مَا لَمْ يَعْتَدِ (قَالَ: عَفَّانُ أَوْ حَتَّى يَعْتَدِيَ) الْمَطْلُومُ. [راجع: ١٧٦٣٥]

١٧٦٣٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَ مُطَرِّفٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَشْتُمُنِي وَهُوَ أَنْقَضُ مَنِيَّ نَسَبًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ، يَهْتَرَانِ وَيَتَكَذَّبَانِ. [راجع: ١٧٦٣٢]

١٧٦٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (١٦٣/٤) أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. لِأَنَّهُ قَالَ: الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا. وَذَكَرَ الْكَذِبَ وَالْبُخْلَ.

قال سعيد: قال مطرف: عن قَتَادَةَ: الشَّنْطِيرُ الْفَاحِشُ. [راجع: ١٧٦٣٣]

## حَدِيثُ أَبِي رَمْثَةَ النَّيْمِيِّ، وَيُقَالُ: النَّيْمِيُّ

١٧٦٣٠- حَدَّثَنَا هَمِيمٌ، أَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رَمْثَةَ النَّيْمِيُّ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ ابْنٌ لِي، فَقَالَ: هَذَا ابْنُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: لَا يَجْنِيْ عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِيْ عَلَيْهِ، قَالَ: وَرَأَيْتَ الشَّيْبَ أَحْمَرَ. [راجع: ١٧١٠٩]

١٧٦٣١- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِيجَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي فَرَأَى النَّبِيَّ بَطْنَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَعَالِجُهَا لَكَ؟ فَأَنَّى طَيْبٌ، قَالَ: أَنْتَ رَفِيقٌ وَاللَّهُ الطَّيِّبُ، قَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: ابْنِي، قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِيْ عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِيْ عَلَيْهِ.

اسم أبي رمثة رفاعه بن يثري. [راجع: ١٧١٠٩]

١٧٦٣٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ لَقِيْطٍ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ النَّيْمِيِّ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي حَتَّى أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ بِرَاسَهُ رِزٌّ مِنْ حِجَابٍ وَرَأَيْتُ عَلَى كَفِّهِ مِثْلَ النَّضَاخَةِ، قَالَ أَبِي: إِنَِّّي طَيْبٌ أَلَا أَبْطُهَا لَكَ؟ قَالَ: طَيْبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا، قَالَ: وَقَالَ لَأَبِي هَذَا ابْنُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِيْ عَلَيْهِ وَلَا يَجْنِيْ عَلَيْكَ.

١٧٦٤٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَلَدَةَ، عَنْ نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعْمَ الْحَيُّ الْأَسَدُ (وَالْأَشْعَرِيُّونَ)، لَا يَتَيَّرُونَ فِي الْقِتَالِ وَلَا يَتَلَوْنَ، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ.

قال عامر: فَحَدَّثْتُ بِهِ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا قَالَ: هُمْ مِنِّي وَالْأَشْعَرِيُّونَ، فَقُلْتُ لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، قَالَ: قَائِلٌ إِذَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِ أَبِيكَ. [راجع: ١٧٦٤٨]

### حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ

١٧٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ جَزَاةً فَنَامَ. [انظر: ١٧٦٤٩]

١٧٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَامِرٍ - أَوْ أَبِي عَامِرٍ، أَوْ أَبِي مَالِكٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَتِمَّأُ هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ، يَحْسِبُهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ وَضَعَ جَبْرِيلُ يَدَهُ عَلَى رِجْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ تَسْلُمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْحِجَّةَ وَالنَّارَ وَالنَّارَ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالْقَدْرَ كُلَّهُ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَهُوَ بِرِيكَ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْسَنْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَسْمَعُ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ وَلَا يَرَى الَّذِي يُكَلِّمُهُ وَلَا يَسْمَعُ كَلَامَهُ قَالَ: فَتَمَّتِ السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، خَمْسٌ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَزِيلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسَبُ عَدَا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [القمان: ٣٤] قَالَ السَّائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شِئْتُ حَدَّثْتُكَ بَعْلَامَتَيْنِ تَكُونَانِ قَبْلَهَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلْدُرُهَا وَيَطْوُونَ أَهْلَ النَّبِيَّانِ بِالْبَيْتَانِ وَكَانَ الْعَمَلَةُ الْجَهْدَةَ رُوُوسَ النَّاسِ، قَالَ: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعَرَبِيُّ، قَالَ: ثُمَّ وَلِيَّ قَلَمٍ يَرُطُ طَرَفَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! - ثَلَاثًا - جَاءَ لِيَعْلَمَ النَّاسَ دِينَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ (مَا جَاءَنِي) قَطُّ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَرْءَ. [راجع: ١٧٦٤٩]

### حَدِيثُ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ

١٧٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: يَحْيَى بْنُ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ (قَالَ يَحْيَى: ابْنِ آدَمَ السَّلُولِيُّ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ يَوْمَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

١٧٦٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَامِرٍ - أَوْ أَبِي عَامِرٍ، أَوْ أَبِي مَالِكٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَتِمَّأُ هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ، يَحْسِبُهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ وَضَعَ جَبْرِيلُ يَدَهُ عَلَى رِجْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ تَسْلُمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْحِجَّةَ وَالنَّارَ وَالنَّارَ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالْقَدْرَ كُلَّهُ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَهُوَ بِرِيكَ، قَالَ: فَبِذَا قَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْسَنْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَسْمَعُ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ وَلَا يَرَى الَّذِي يُكَلِّمُهُ وَلَا يَسْمَعُ كَلَامَهُ قَالَ: فَتَمَّتِ السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، خَمْسٌ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَزِيلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسَبُ عَدَا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [القمان: ٣٤] قَالَ السَّائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شِئْتُ حَدَّثْتُكَ بَعْلَامَتَيْنِ تَكُونَانِ قَبْلَهَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلْدُرُهَا وَيَطْوُونَ أَهْلَ النَّبِيَّانِ بِالْبَيْتَانِ وَكَانَ الْعَمَلَةُ الْجَهْدَةَ رُوُوسَ النَّاسِ، قَالَ: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعَرَبِيُّ، قَالَ: ثُمَّ وَلِيَّ قَلَمٍ يَرُطُ طَرَفَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! - ثَلَاثًا - جَاءَ لِيَعْلَمَ النَّاسَ دِينَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ (مَا جَاءَنِي) قَطُّ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَرْءَ. [راجع: ١٧٦٤٩]

وَقَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: لَا يَقْبِضِي عَنِّي ذَنْبِي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٦٥/٤). [انظر: ١٧٦٤٦، ١٧٦٤٧، ١٧٦٥١، ١٧٦٥٢، ١٧٦٥٣]

١٧٦٤٦ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، ... مِثْلَهُ.

١٧٦٤٧ - وَحَدَّثَنَا، يَعْنِي الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، ... مِثْلَهُ.

قال: قَعَلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: إِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ؟ قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي مَجْلِسِنَا فِي جَبَاةِ السَّبِيحِ.

١٧٦٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، (قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ مَمْرًا شَهِدَ حِجَّةَ الْوُدَاعِ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: فِي الثَّلَاثَةِ وَالْمُقَصِّرِينَ.

١٧٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَالَ مِنْ غَيْرِ قَفْرٍ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ.

١٧٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَالَ مِنْ غَيْرِ قَفْرٍ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٧٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَّتِ السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَصْطَفِ النَّسَاءِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٧٣٠٠]

١٧٦٥١ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ. [راجع: ١٧٦٤٥]

١٧٦٤٣ - [وَذَكَرَ مُلْتَقًا بِهِ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا، فَاتَى جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: إِنْ شِئْتُ حَدَّثْتُكَ بِمَعَالِمِ لَهَا دُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَجَلْ يَا

فَقَالُوا: إِنَّا نَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ حَتَّى يَقُولَ الْقَاتِلُ مِنْهُمْ: إِنَّمَا مِثْلُ مُحَمَّدٍ مِثْلُ نَحْلَةٍ نَبَتَتْ فِي كِبَاءٍ، قَالَ حَسِينٌ: الْكِبَاءُ الْكُنَاسَةُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَنَا؟ قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتَهُمْ قَطُّ يَنْتَسِي قَبْلَهَا، أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْفَهُ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ، ثُمَّ فَرَّقَهُمْ فَرَقَّتَيْنِ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ الْفَرَقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قِبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ يُونَا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ يُونَا، وَأَنَا خَيْرُكُمْ يُونَا وَخَيْرُكُمْ نَسَا - .

١٧٦٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ هُوَ وَالْفَضْلُ ابْتِئَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِيُزَوِّجَهُمَا وَيَسْتَعْمِلَهُمَا عَلَى الصَّدَقَةِ فَيُصَيِّبَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ لَوْلَا مُحَمَّدٌ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمَخْجَمَةَ الزُّبَيْدِيَّةِ: زَوْجُ الْفَضْلِ، وَقَالَ تَوْقَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: زَوْجُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَقَالَ لِمَخْجَمَةَ بْنِ جَزْرَةَ الزُّبَيْدِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِدْقٍ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا (لَمْ يُسَمِّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ) وَفِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ عَلِيًّا لَقِيَهُمَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَعْمِلُكُمْ، فَقَالَا: هَذَا حَدِيثُكَ، قَالَ: أَنَا أَبُو حَسَنِ (الْقُرْمِ) لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَرُدُّ عَلَيْكُمَا، فَلَمَّا كَلِمَاهُ سَكَتَ، فَجَعَلَتْ زَيْبٌ تَلْوُحٌ بِوَهْيِهَا أَنَّهُ فِي حَاجَتِكُمَا، [انظر بعده]

١٧٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَجْمَعَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ وَعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَوْ بَشْنَا هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ، فَقَالَ لِي وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ قَادِيًا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابًا مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الْمَنَفَعَةِ، قَبِيصًا هُمَا فِي ذَلِكَ، جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَاذَا تُرِيدَانِ؟ فَأَخْبَرَاهُ بِالَّذِي أَرَادَا، فَقَالَ: فَلَا تَفْعَلَا، قَوْلَهُ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ، فَقَالَ: لَمْ تَصْنَعْ هَذَا؟ فَمَا هَذَا مِنْكَ إِلَّا تَفَاسَةٌ عَلَيْنَا، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَلَّتْ صَهْرَهُ فَمَا تَفْسَنُ ذَلِكَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَقَالَ: أَنَا أَبُو حَسَنِ، أُرْسَلُهُمَا، ثُمَّ اصْطَجِعْ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ سَبَقَتْهُ إِلَى الْحَجْرَةِ فَتَمَعَتْ عِنْدَهَا حَتَّى مَرَبْنَا فَخَذَّ بِأَيْدِينَا ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجْنَا مَا نَصْرَرْنَا، وَدَخَلْنَا مَعَهُ وَهُوَ حِينِيذٌ فِي بَيْتِ زَيْبٍ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَكَلِمَاهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَاكَ لِنُؤْمِرَكَ عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَصِيبَ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الْمَنَفَعَةِ، وَتُؤَدِّي إِلَيْكَ مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى سَفَفِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نَكَلِمَهُ، قَالَ: فَأَشَارَتْ إِلَيْنَا زَيْبٌ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهَا كَأَنَّهَا تَهَانَا عَنْ كَلَامِهِ، وَقَبِلَ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَبْنَعِي لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ لَوْلَا مُحَمَّدٌ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ

١٧٦٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَبِشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلِيٌّ مِثِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

قَالَ شَرِيكٌ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَنْتَ أَيْنَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: مَوْضِعٌ كَذَا وَكَذَا لَا أَحْفَظُهُ.

١٧٦٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَبِشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ حَجَّةَ الْوُدَّاعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِيٌّ مِثِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

## حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُنْهَالِ

١٧٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُنْهَالِ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَيَّامِ الْبَيْضِ، فَهُوَ صَوْمُ الشُّهُورِ، [انظر: ٢٠٥٨٥، ٢٠٥٨٧]

١٧٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ (الْقَيْسِيِّ)، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ... فَذَكَرَهُ، [انظر: ٢٠٥٨٦]

## حَدِيثُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

١٧٦٥٦ - حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتَخَرَّجُ فَنَرِي قُرَيْشًا تَحَدُّثُ قِيَادًا رَأَوْنَا سَكُونًا فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرَّ عَرْفُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبُ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلِقَرَابَتِي، [انظر بعده]

١٧٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ - عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُغْضَبًا، فَقَالَ لَهُ: مَا يُغْضِبُكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ إِذَا تَلَاقُوا بَيْنَهُمْ تَلَاقُوا بُوْجُوهُ مَبْشِرَةً وَإِذَا لَقُوا لَقُوا بِغَيْرِ ذَلِكَ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهَهُ وَحَتَّى اسْتَدْرَجَ عَرْفُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَكَانَ إِذَا غَضِبَ اسْتَدْرَجَ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (أَوْ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ) لَا يَدْخُلُ قَلْبُ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَدَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي إِنَّمَا عَمَّ الرَّجُلُ صَوَابِيهِ، [راجع: ١٧٣٣، ١٧٣٤، ١٧٦٥٦]

١٧٦٥٨ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَطَاءَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ (١٦٦/٤)، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: أَتَى نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ النَّبِيَّ ﷺ

النَّاسِ، ادْعُوا لِي مَعِيَّةَ بِنِ جَزْمٍ، - وَكَانَ عَلَى الْعُشْرِ - وَآبَا سَفِيَّانَ بْنِ الْحَارِثِ، فَأَتَيْتَا، فَقَالَ لِمَعِيَّةَ: أَصْدَقُ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ.

١٧٦٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوَكُّلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: اجْتَمَعَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَابْنُ رَيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ فِي الْمَسْجِدِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

### حَدِيثُ عَبْدِ بْنِ شُرْحَيْلٍ

١٧٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ شُرْحَيْلٍ - وَكَانَ مَاتَ (١٦٧/٤) مِنْ بَنِي عَبْرٍ - قَالَ: أَصَابَتْنَا سَنَةٌ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِطَانِهَا، فَأَخَذْتُ سَبِيلًا فَمَرَكْتُه وَأَكَلْتُ مِنْهُ وَحَمَلْتُ فِي نَوْبِي، فَبَجَّاهُ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ نَوْبِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا عَلِمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا اطَّعَمْتَهُ إِذْ كَانَ سَاغِبًا، أَوْ جَانَعًا، فَرَدَّ عَلَيَّ النَّوْبَ، وَأَمَرَ لِي بِنِصْفِ وَسْقٍ، أَوْ وَسْقٍ.

### حَدِيثُ خُرَيْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خُرَيْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَشْهَدُنَّ أَحَدَكُمْ قَبِيلًا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قُتِلَ ظُلْمًا فَيُصِيبُهُ السَّخَطُ.

### حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ

١٧٦٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الصَّلَاةُ مَتْنِي مَتْنِي، وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاسُ وَتَمَسْكُنُ وَتُقَسِّعُ يَدَيْكَ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ.

وَقَالَ حَجَّاجٌ: وَتُقَسِّعُ يَدَيْكَ.

١٧٦٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الصَّلَاةُ مَتْنِي مَتْنِي... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٧٦٦٦ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

رَيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الصَّلَاةُ مَتْنِي مَتْنِي، تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَضَعُ وَتَحْشَعُ وَتَسَاكُنُ، ثُمَّ تَقْسَعُ يَدَيْكَ (يَقُولُ تَرَفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَعْبِلًا بِيَطْوِنُهُمَا وَجْهًا) وَتَقُولُ: يَا رَبُّ يَا رَبُّ، ثَلَاثًا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ. [راجع: ١٧٦٩١]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا هُوَ عِنْدِي الصَّوَابُ.

١٧٦٦٧ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّنَا يَزِيدُ ابْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ أَبِي الْعَمِيَاءِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَيْعَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَتْنِي مَتْنِي، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَتَشَهَّدْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيَلْحَفْ فِي الْمَسَآلَةِ، ثُمَّ إِذَا دَعَا فَلْيَتَسَاكُنْ وَلْيَتَضَعَفْ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَذَلِكَ الْخِدَاجُ، أَوْ كَالْخِدَاجِ. [انظر: ١٧٦٦٤]

١٧٦٦٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَادَى مَتَادِي النَّبِيِّ ﷺ، فِي يَوْمٍ مَطَّرَ إِلَّا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. [انظر: ١٩٢٥٠، ٢٣٥٢٨، ٢٣٥٥٤]

١٧٦٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الصَّلَاةُ مَتْنِي مَتْنِي، وَتَشْهَدُ، وَتَسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاسُ وَتَمَسْكُنُ وَتُقَسِّعُ يَدَيْكَ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ. [راجع: ١٧٦٦٤]

١٧٦٧٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ ابْنِ الْعَمِيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الصَّلَاةُ مَتْنِي مَتْنِي، تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاسُ وَتَمَسْكُنُ وَتُقَسِّعُ يَدَيْكَ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: صَلَاتُهُ خِدَاجٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لَهُ: مَا الْإِقْتَاعُ؟ قَبَسَطَ يَدَيْهِ كَأَنَّهُ يَدْعُو.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ (١٦٨/٤)

١٧٦٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا مفضلُ بْنُ مَهْلَهَلٍ، عَنِ مَعْبُورَةَ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثًا: قُلْتُ: قُلْتُ: إِنْ أَرْضَاتُ أَرْضَ بَارِدَةَ، فَمَا لَنَا أَنْ يَرْخِصَ لَنَا فِي الطُّهُورِ؟ قُلْتُ: يَرْخِصُ لَنَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَرْخِصَ لَنَا فِي الدُّبَابِ، قُلْتُ: يَرْخِصُ لَنَا فِيهِ سَاعَةً، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا آبَا بَكْرَةَ؟ قَالَ: وَقَالَ: هُوَ طَلِيقُ اللَّهِ وَطَلِيقُ رَسُولِهِ. وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ فَأَسْلَمَ. [انظر: ١٧٦٧٢، ١٨٨٨٤]

كُورًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَظَنْنَا أَنَّهُ يُرِيدُنَا، فَقُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَعَادَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقَالَ فِيمَا يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَعَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَنَفْسُهُ، حُرْمَةٌ كَحُرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ.

## حَدِيثُ حَبِانَ بْنِ بُحِّ الصَّدَائِيِّ

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ حَبِانَ بْنِ بُحِّ (١٦٩/٤) الصَّدَائِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ قَوْمِي كَفَرُوا، فَأَخْبَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ بِالْهَيْمِ جِيْشًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ قَوْمِي عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أَكْذَلِكْ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ لِيَتِيَّ إِلَى الصَّبَاحِ، فَأَذَنَتْ بِالصَّلَاةِ لَمَّا أَصْبَحَتْ، وَأَعْطَانِي إِنَاءً تَوَضَّأَتْ مِنْهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ فِي الْإِنَاءِ فَانْتَجَرَ عَيْونًا، فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ، وَأَمَرَنِي عَلَيْهِمْ وَأَعْطَانِي صَدَقَتَهُمْ، فَقَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: فَلَانِ ظَلَمْتَنِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا، خَيْرٌ فِي الْإِزْمَةِ لِمُسْلِمٍ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يُسَالُ صَدَقَةً؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّدَقَةَ صَدَاقٌ فِي الرَّأْسِ وَحَرِيقٌ فِي الْبَطْنِ - أَوْ دَاءٌ -، فَأَعْطَيْتُهُ صَحِيفَتِي - أَوْ صَحِيفَةَ امْرَأَتِي - وَصَدَقْتِي، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: كَيْفَ أَقْبَلُهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ! فَقَالَ: هُوَ مَا سَمِعْتُ.

## حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ، أَنَّهُ أَدْنَى قَارَادَ بِلَالٍ أَنَّ يَقِيمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَحَا صَدَاءَ، إِنَّ الَّذِي أَدْنَى فَهُوَ يَقِيمُ.

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْوَاسِطِيِّ، [حَدَّثَنَا] الْإِفْرِيْقِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَدْنَى يَا أَحَا صَدَاءَ، قَالَ: فَأَذَنْتُ، وَذَلِكَ حِينَ أَصَابَ الْعَجْرُ، قَالَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَارَادَ بِلَالٌ أَنَّ يَقِيمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقِيمُ أَحَا صَدَاءَ، فَإِنَّ مَنْ أَدْنَى فَهُوَ يَقِيمُ.

## حَدِيثُ بَعْضِ عُمُوْمَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَهُوَ ظَهِيْرٌ

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَعْكَبَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا نَحَافِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الثَّلَاثِ أَوْ الرَّبِيعِ، أَوْ طَعَامِ مَسْمِيٍّ، قَالَ: فَأَتَانَا بَعْضُ عُمُوْمَتِي، فَقَالَ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَتْ لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْفَعُ لَنَا وَأَنْفَعُ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا

١٧٦٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الْوُرْكَانِيُّ، أَتَانَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مُغْبِرَةَ، عَنْ شِبَاكٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [رَاجِع: ١٧٦٧].

## حَدِيثُ أَبِي إِسْرَائِيلَ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَأَبُو إِسْرَائِيلَ يَصْلِي، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَفْعُدُ، وَلَا يَكْلِمُ النَّاسَ، وَلَا يَسْتَظِلُّ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِيَفْعُدْ وَلِيَكْلِمِ النَّاسَ وَلِيَسْتَظِلَّ وَلِيَصُمْ.

## حَدِيثُ فَلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: وَتَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى لِيَحْصِيَهُ، ثُمَّ قَالَ عِكْرَمَةُ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنْ تَمِيمًا ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَبْطَأَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ تَمِيمٍ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَرْبِئَةَ، فَقَالَ: مَا أَبْطَأَ قَوْمٌ هَوْلَاءَ مِنْهُمْ.

وَقَالَ رَجُلٌ يَوْمًا: أَبْطَأَ هَوْلَاءَ الْقَوْمُ مِنْ تَمِيمٍ بِصَدَقَاتِهِمْ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ نَعَمَ حُمْرٍ وَسَوْدٍ لِنَبِيِّ تَمِيمٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذِهِ نَعَمٌ قَوْمِي.

وَتَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: لَا تَقُلْ لِنَبِيِّ تَمِيمٍ إِلَّا خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَطْوَلُ النَّاسِ رِمَاحًا عَلَى الدَّجَالِ.

## حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَتَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ خَلْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَبِيعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ، قَالَ: جَلَسَ عِنْدَ قُرْنٍ مَعْقِلَةً فَبِاعَ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ، قُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ - يَعْنِي ابْنَ خَلْفٍ - أَنَّهُ يَبِيعُهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﷺ. [رَاجِع: ١٥٠٠٩].

## حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عُرْشَةَ أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ حَدَّثَنِي: أَنَّهُ كَانَ تَحْتَ ظِلِّ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَوْ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ

١٧٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنَ الْأَنْصَارِيِّينَ يَقَالُ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا.

١٧٦٨٧ - قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَادَ فِيهِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَحْبَبْتَهُ مَنَّا فَاحْبِبْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّعْتَهُ تَوَقَّعْهُ عَلَى الْإِيمَانِ.

١٧٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا.

قال: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بِهِؤْلَاءِ الثَّمَانِ الْكَلِمَاتِ وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ: مَنْ أَحْبَبْتَهُ مَنَّا فَاحْبِبْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّعْتَهُ مَنَّا تَوَقَّعْهُ عَلَى الْإِيمَانِ. [انظر: ٢٢٩٩٤، ٢٢٩٩١]

١٧٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ [أبي] إِبْرَاهِيمَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. [راجع: ١٧٦٨٦]

### حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ مَرَّةٍ التَّقْفِيُّ

١٧٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرَّةٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، مَا رَأَاهَا أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يَرَاهَا أَحَدٌ بَعْدِي، لَقَدْ وَجَّهْتُ مَعَهُ فِي سَفَرٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَعْنُ الطَّرِيقِ مَرَرْنَا بِأَمْرَأَةٍ جَالِسَةٍ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا صَبِيٌّ أَصَابَهُ بِلَاءٌ وَأَصَابَتْنَا مِنْهُ بِلَاءٌ، يُؤْخَذُ فِي الْيَوْمِ مَا أَذْرِي كَمِ مَرَّةٍ؟ قَالَ: نَاولِيهِ، فَرَفَعْتَهُ إِلَيْهِ، فَمَعَلْتَهُ يَبْتُهُ وَيَبِينُ وَأَسَطَّهُ الرَّحْلَ، ثُمَّ فَعَرَّ قَاهُ فَفَنَّتْ فِيهِ ثَلَاثًا وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، اخْسَأْ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ نَاولِكُمَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: الْقَيْتَا فِي الرَّجْعَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَأَخْبِرْنَا مَا قَعَلْ، قَالَ: فَدَهَبْنَا وَرَجَعْنَا فَوَجَدْنَا هَا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مَعَهَا شَيْئًا ثَلَاثًا، فَقَالَ: مَا قَعَلْ صَبِيُّكَ؟ فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا حَسَسْنَا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى السَّاعَةِ، فَاجْتَرَّ هَذِهِ النَّعْمَ، قَالَ: انزِلْ فَخُذْ مِنْهَا وَاحِدَةً وَرَدَّ الْبَقِيَّةَ.

قال: وَوَجَّهْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْجَبَّاتَةِ، حَتَّى إِذَا بَرَزْنَا قَالَ: انظُرْ وَيْحَكَ هَلْ تَرَى مِنْ شَيْءٍ يُورِئِنِي، قُلْتُ: مَا أَرَى شَيْئًا يُورِئِكُ إِلَّا شَجْرَةً مَا أَرَاهَا تُورِئِكُ، قَالَ: فَمَا بَقَرِيهَا؟ قُلْتُ: شَجْرَةٌ مَطْلُهَا أَوْ قَرِيبٌ مِنْهَا، قَالَ: فَادْهَبْ إِلَيْهَا فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعُوا بِإِذْنِ اللَّهِ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا، فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَيْهَا فَقُلْ: لَهْمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا إِلَى مَكَانِهَا، فَوَجَّعْتُ.

ذَلِكَ؟ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلَا يَكْرَاهِيهَا بُلْتُ وَلَا رُبْعٌ وَلَا بَطْعَامٌ مَسْمُومٌ. [راجع: ١٥٩١٧]

قال قتادة: وَهُوَ طَيْرٌ.

### حَدِيثُ أَبِي جُهَيْمٍ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ

١٧٦٨١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْمِيِّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ، مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِئِيِّينَ بِيَدِي الْمُصَلِّيِّ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ الْمَارِئِيُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

قال أبو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. [انظر: ٢٢٩٧٥، ٢٢٩٧٦]

١٧٦٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمٍ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَنِي جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَسَمِعَ بَوَجهِهِ وَيَتِيهٌ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٢٩٧٧]

١٧٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ، أَخْبَرَنِي بَسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُهَيْمٍ؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ (١٧٠/٤) الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْأُخْرَى: تَلَقَّيْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: الْقُرْآنُ يقرأ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ، فَلَا يَمَارُوا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كَفْرٌ.

### حَدِيثُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ

١٧٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَكَبِيرِنَا وَصَغِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا. [انظر: ١٧٦٨٥، ١٧٦٨٦]

١٧٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هَشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا.



وَعَلَى صُفْرَةٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لَا تُعَدُّ. قَالَ: فَسَلِّتَهُ ثُمَّ لَمْ أَعُدُّ.

١٧٦٩٧ - حَدَّثَنَا [انظر: ١٧٦٩٦]

١٧٦٩٨ - حَدَّثَنَا عِيْدَةُ بْنُ حَمِيْدٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: اغْتَسَلْتُ وَتَخَلَّفْتُ بِخَلْقٍ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ وَجُوهَنَا، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي جَعَلَ يُجَافِي يَدَهُ عَنِ الْخَلْقِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا يَعْلَى مَا حَمَلَكَ عَلَى الْخَلْقِ؟ أَتَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ لِي: اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، قَالَ: فَمَرَرْتُ عَلَى رِيكَةٍ فَجَعَلْتُ أَمْعُ فِيهَا ثُمَّ جَعَلْتُ أَتَدَلُّكَ بِالتُّرَابِ حَتَّى دَهَبَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: عَادَ بِخَيْرٍ دِينِهِ، الْعُلَاتَابُ، وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ.

١٧٦٩٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ عُمَانَ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الدَّهَبِ عَظِيمٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَزَكَّى هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَكَاةُ هَذَا؟ فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ (١٧٢/٤).

١٧٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ زِيَادٍ جَالِسًا فَأَتَى بِرَجُلٍ شَهِدَ قَتِيلَ شَهَادَتِهِ، فَقَالَ: لَا تَطْلُبَنَّ لِسَانَكَ، فَقَالَ لَهُ يَعْلَى: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُؤْمَلُوا بَعَادِي. قَالَ: فَتَرَكَهُ.

١٧٧٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعْتَبَرُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، يَعْنِي الْقُرَازِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَعْقَرٍ (وَبَعْقَرٌ)، عَنْ أَبِي قَابِثٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ التَّقْفِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا، كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَ ثَرَابَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ. [انظر: ١٧٧١٢]

١٧٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي جَبْرِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سَيَابَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَفْضِي (حَاجَتَهُ)، فَأَمَرَ وَدَيْتَيْنِ فَأَنْفَضْتُمَا إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَرَجَعْتُمَا إِلَى مَنَابِهِنِمَا، وَجَاءَ بَعِيرٌ فَضَرَبَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ جَرَّ حَتَّى ابْتَدَلَ مَا حَوَّلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْبَعِيرُ؟ إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ صَاحِبَهُ يُرِيدُ نَحْرَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ أَنْتَ لِي؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي مَالٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ: اسْتَوْصَ بِهِ مَعْرُوفًا، فَقَالَ: لَا جَرَمَ لَأَكْرَمُ مَا لَأَلِي كَرَامَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَآتَى عَلِيَّ قَبْرَ يَعْذُوبُ صَاحِبُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ يُصَدَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ، فَأَمَرَ بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: عَسَى أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ.

قَالَ: وَكَثُرَتْ عِنْدَهُ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ جَاءَهُ جَمَلٌ يُخَبِّبُ حَتَّى صَوَّبَ بِجِرَانِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ أَنْظُرْ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ، إِنَّ لَهُ لَسَانًا، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَلْتَمِسُ صَاحِبَهُ، فَوَجَدْتُهُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَوْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ جَمَلِكَ هَذَا؟ فَقَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَزْرِي وَاللَّهِ مَا شَأْنُهُ، عَلِمْنَا عَلَيْهِ (١٧١/٤) وَتَضَخْنَا عَلَيْهِ حَتَّى عَجَزَ عَنِ السَّقَايَةِ فَأَتَمَرْنَا الْبَارِحَةَ أَنْ نُنَحْرَهُ وَنُقَسِّمَ لِحْمَهُ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، هَبْ لِي أَوْ بَعْنِيهِ؟ فَقَالَ: بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَوَسَّمَهُ بِسِمَةِ الصَّلْدَةِ ثُمَّ بَعَثَ بِهِ.

١٧٦٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عُمَرُو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ (قَالَ وَكَيْعٌ مُرَّةَ: يَعْنِي التَّقْفِيَّ، وَلَمْ يَقُلْ مُرَّةَ: عَنْ أَبِيهِ) أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، بِهِ لَمَمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْرِجْ عَبْدَ اللَّهِ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: قَبْرًا، قَالَ: فَأَهْدَتْ إِلَيْهِ كَبْشَيْنِ وَشَيْئًا مِنْ أَقْطٍ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذِ الْأَقْطَ وَالسَّمْنَ وَأَحْدَ الْكَبْشَيْنِ وَرُدَّ عَلَيْهَا الْأَخْرَى. [انظر: ١٧٦٩٠]

١٧٦٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى التَّقْفِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مَسَحَ وَجْهَ أَصْحَابِهِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَأَصَابَتْ شَيْئًا مِنْ خَلْقٍ، فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ وَجْهَ أَصْحَابِهِ وَتَرَكَنِي، قَالَ: فَارْجَعْتُ وَغَسَلْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الصَّلَاةِ الْأُخْرَى، فَمَسَحَ وَجْهِي وَقَالَ: عَادَ بِخَيْرٍ دِينِهِ، الْعُلَاتَابُ، وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ.

١٧٦٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ يَعْلَى (١) بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ وَجُوهَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَسَارِكُ عَلَيْنَا، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَمَسَحَ وَجْهَ الَّذِينَ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي وَتَرَكَنِي، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ دَخَلْتُ عَلَى أُخْتِ لِي فَسَحَّحْتُ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقِيلَ لِي: إِنَّمَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بَوَاجِهَكَ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى بَيْتِ فِدَاخَلْتُ فِيهَا فَاسْتَسَلْتُ، ثُمَّ أَنِّي حَضَرْتُ صَلَاةَ أُخْرَى، فَمَرَى النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ وَجْهِي وَبَرَكَ عَلَيَّ وَقَالَ: عَادَ بِخَيْرٍ دِينِهِ، الْعُلَاتَابُ، وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ.

١٧٦٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُمَرُو بْنِ حَفْصٍ - أَوْ أَبِي حَفْصٍ بْنِ عُمَرُو - عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ خَلُوقًا فَقَالَ: أَلَيْكَ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ لَا تُعَدُّ. [انظر: ١٧٦٩٥]

١٧٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِي رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ، قَالَ: اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لَا تُعَدُّ. قَالَ: فَسَلِّتَهُ ثُمَّ لَمْ أَعُدُّ. [انظر بعده]

١٧٦٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

قال: ثُمَّ سَرْنَا فَمَرَرْنَا مَنَازِلًا، فَتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَت شَجْرَةٌ تَشْتَقُ الْأَرْضَ حَتَّى غَشِيَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَلَمَّا اسْتَقْفَطَ ذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: هِيَ شَجْرَةٌ اسْتَأْذَنْتْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ [يَا] أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِدًا لَهَا.

قال: ثُمَّ سَرْنَا فَمَرَرْنَا بِمَاءٍ قَاتَمَهُ امْرَأَةٌ بَابِنَ لَهَا، بِهِ جَنَّةٌ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْخَرِهِ فَقَالَ: أَخْرَجَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ سَرْنَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ سَفَرِنَا مَرَرْنَا بِذَلِكَ الْمَاءِ قَاتَمَهُ الْمَرْأَةُ بِجَزُورٍ وَلَبِنٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرُدَّ الْجَزْرَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَفْتَرُوا مِنَ اللَّبَنِ، فَسَأَلَهَا عَنِ الصَّبِيِّ؟ فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتَا مِنْهُ رَبِّيَا بَعْدَكَ.

١٧٧٠٩ -- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا بَنَاتَا إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى، عَنْ جَدِّهِ حَكِيمَةَ، عَنْ أَبِيهَا يَعْلَى (قَالَ يَزِيدُ) فِيمَا يَرَوِي: يَعْلَى بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ التَّقَطَّ لِقَطْعَةِ يَسِيرَةٍ دَرَهْمًا أَوْ حَبْلًا أَوْ شِبْهَ ذَلِكَ فَلْيَعْرِفْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ كَانَ قَوْقُ ذَلِكَ فَلْيَعْرِفْهُ (سنة) أيام.

١٧٧١٠ -- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى. قَالَ: مَا أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ رَأَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَدُونُ مَا رَأَيْتَ، فَذَكَرَ أَمْرَ الصَّبِيِّ وَالنَّحْلَتَيْنِ وَأَمْرَ الْبَعِيرِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا لِبَعِيرِكَ يَشْكُوكَ؟ زَعَمَ أَنَّكَ سَأَلْتَهُ حَتَّى إِذَا كَبُرَ تَزِيدُ أَنْ تَنْعَرَهُ، قَالَ: صَدَقْتَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا قَدْ أَرَدْتُ ذَلِكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَفْعَلُ.

١٧٧١١ -- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ التَّقْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُمَلِّكُوا بَعِيدًا. [راجع: ١٧٧٠٠]

١٧٧١٢ -- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو (يَعْفُورٍ) <sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا أَبُو ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مَرْثَةَ التَّقْفِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَ ثَرْبَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ. [راجع: ١٧٧٠١]

١٧٧١٣ -- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَخْلُوقٌ بِخَلْقٍ، فَقَالَ لِي: يَا يَعْلَى مَا هَذَا الْخَلْقُ؟ ! أَلَيْكَ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، قَالَ: فَادْبَعْ قَاعِشِلَةَ عَنكَ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، وَلَا تَعُدُّ.

١٧٧١٤ -- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) -- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي يَمَانَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ شَكَكَ كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقَلَّةَ الْعَلْفِ، فَاحْسِنُوا إِلَيْهِ.

١٧٧٠٣ -- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَصَامِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَبْرِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سَيَّابَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبَعِيرٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْبَعِيرِ مُعَذِّبٌ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يَحْمَقَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ.

١٧٧٠٤ -- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنَ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دَعَا لَهُ، قَالَ: فَاسْتَمَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ) عَفَّانُ: قَالَ وَهَيْبٌ: فَاسْتَمَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أَمَامَ الْقَوْمِ وَحَسِينٌ مَعَ غُلَمَانٍ يَلْبَسُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَهُ قَالَ: فَطَفِقَ الصَّبِيُّ [يَبْرَأُ] هَاهُنَا وَهَاهُنَا مَرَّةً، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَاحُكَ حَتَّى أَخَذَهُ، قَالَ: فَوَضَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ قَفَاهُ وَالْأُخْرَى تَحْتَ ذَقْنِهِ، فَوَضَعَ قَفَاهُ عَلَيَّ فِيهِ فَقَلْبُهُ وَقَالَ: حُسَيْنُ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ.

١٧٧٠٥ -- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنَ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ؛ أَنَّهُ جَاءَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ الْوَلَدَ سَبْخَلَةٌ مُجْتَبَةٌ، وَإِنْ آخَرَ وَطَاءَ وَطَئَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ يَبُوحُ.

١٧٧٠٦ -- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ آتَمَهُ امْرَأَةٌ بَابِنَ لَهَا، فَذُأَصَابَهُ لَمَمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْرَجَ عَدُوُّ اللَّهِ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: قَبْرًا، فَهَدَيْتُ لَهُ كَنْبَشِينَ وَشَيْئًا مِنْ أَقْطِ وَسَمَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا يَعْلَى، خُذِ الْأَقْطَ وَالسَّمَنَ وَخُذْ أَحَدَ الْكَنْبَشِينَ وَرَدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ. [راجع: ١٧٦٩١]

وقال وكيع مرة: عن أبيه، ولم يقل: يا يعلى.

١٧٧٠٧ -- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلَّ مَنَازِلًا، فَقَالَ لِي: أَنْتَ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ تَبْنِي قَتْلَ لَهْمَا؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعَا، فَاتَّيْتُمَا فَقَتَلْتُمَا لَهْمَا ذَلِكَ، فَوَبَّسْتَ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْآخَرَى فَاجْتَمَعْتَا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَرَّ بِهِمَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ وَبَّسَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى مَكَانِهَا (١٧٣/٤).

١٧٧٠٨ -- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا بَنَاتَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ التَّقْفِيِّ. قَالَ: ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ رَأَيْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيِّنَاتٌ نَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ إِذْ مَرَرْنَا بِبَعِيرٍ يُسْتَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى الْبَعِيرَ جَرَّ وَوَضَعَ جِرَّاهُ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: آيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ؟ فَجَاءَ، فَقَالَ: بَعِيهِ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَهْبُهُ لَكَ، فَقَالَ: لَا بَعِيهِ؟ فَقَالَ: لَا بَلْ أَهْبُهُ لَكَ، وَإِنَّهُ لَأَهْلٌ يَتَمَّ مَا لَهُمْ مَعِي شَيْءٌ غَيْرُهُ، قَالَ: أَمَا إِذْ ذَكَرْتُ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ شَكَكَ كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقَلَّةَ الْعَلْفِ، فَاحْسِنُوا إِلَيْهِ.

أَنْ يَخْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرْضَيْنِ، ثُمَّ يَطْوِقَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُغْضَى بَيْنَ النَّاسِ.

١٧٧١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنْصَلَةَ بْنَ عَمْرٍو - أَوْ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَنْصَلَةَ النَّخَعِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلى بْنَ مَرْثَةَ النَّخَعِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُخَلَّفًا، فَقَالَ: أَلَيْكَ إِسْرَافٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، وَلَا تَعُدَّ. [إرجع: ١٧٦٩٤]

١٧٧١٦ - حَدَّثَنَا سَرِيحُ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ الرَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ كَثِيرِ بْنِ زِيَادِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ يَعْلى بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ (١٧٤/٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى إِلَى مَضِيقٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَهُوَ عَلَى رَأِحَتِهِ وَالسَّمَاءُ مِنْ نُفُوسِهِمْ وَالْبَلَّةُ مِنْ أَسْفَلِ مَنْهُمُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَمَرَ الْوَدُونَ، فَأَذَى وَأَقَامَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأِحَتِهِ فَصَلَّى بِهِمْ، يَوْمَئِذٍ إِيمَاءً يَجْمَلُ السُّجُودَ أَحْفَضَ مِنْ الرُّكُوعِ - أَوْ يَجْعَلُ سُّجُودَهُ أَحْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ - .

### حَدِيثُ عُنْبَةَ بِنِ عَزْرَوَانَ

١٧٧١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ حُسَيْدِ بْنِ هِلاَلِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمِيرِ بْنِ رَجُلٍ مِنْهُمْ. قَالَ: سَمِعْتُ عُنْبَةَ بِنِ عَزْرَوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقٌ (الْحَبَلَةُ)، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانَا. [انظر: ١٧١١٨، ٢٠٨٥٥، ٢٠٨٨١]

١٧٧١٨ - حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُسَيْدُ بْنُ هِلاَلِ بْنِ هِلاَلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمِيرِ. قَالَ: خَلَبَ عُنْبَةَ بِنِ عَزْرَوَانَ (قَالَ بَهْرٌ: وَقَالَ قَبْلَ هَذِهِ الْمَرَّةِ: خَلَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَذْنَتْ بِصِرْمٍ وَوَلَّتْ حِدَاءً وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صِبَاةٌ كَصِبَاةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابَهُمَا صَاحِبُهَا، وَأَرْكَبُكُمْ مُتَقَلِّبُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْقَلَبُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْحَجَرَ يَلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ قَبْهَوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا يَسُدُّ لَهَا قَفْرًا، وَاللَّهِ تَمَلَّأَتْهُ، أَمَعَجْتُمْ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلِكُلِّ يَوْمٍ عَلَيْهِ يَوْمٌ كَطِيزِ الرَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقٌ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانَا، وَإِنِّي انْقَطَعْتُ بُرْدَةً فَشَقَّقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ، فَاتَّرَزْتُ بِنُصْفِهَا وَاتَّرَزْتُ بِنُصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحُ مَتَا أَحَدٌ الْيَوْمِ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرَ مِصْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةَ قَطٍ إِلَّا تَنَاسَخَتْ حَتَّى يَكُونَ عَاقِبَتُهَا مُلْكًا، وَسَيَلُونَ، أَوْ سَتَحِيرُونَ، الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا. [إرجع: ١٧٧١٧]

### حَدِيثُ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَثْعَمِيِّ

١٧٧١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَثْعَمِيِّ. قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنُّنَ أَرَيْمُونَ وَأَرَيْمَعَةَ، نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَعُمْرُ: فَمُ فَاغْطِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقِظُنِي وَالصَّبِيَّةَ، - قَالَ وَكِيعٌ: الْقَيْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ - قَالَ: فَمُ فَاغْطِمْ، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْنَا وَطَاعَةَ، قَالَ: قَسَامَ عَمْرُ، وَقَسَامًا مَعَهُ، فَصَعَدَ بِنَا إِلَى غُرْفَةٍ لَهُ، فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ، قَالَ دُكَيْنٌ: فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ الثَّمَرِ شَيْبَةٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ، قَالَ: شَاتِكُمْ؟ قَالَ: فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مَتَا حَاجَتَهُ مَا شَاءَ. قَالَ: ثُمَّ التَّصَّتْ، وَإِنِّي لَمِنَ آخِرِهِمْ وَكَأَنَّا لَمْ نَرْزَأْ مِنْهُ تَمْرَةً. [انظر: ١٧٧٢٠، ١٧٧٢١، ١٧٧٢٢، ١٧٧٢٣]

١٧٧٢٠ - حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزَنِيِّ. قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ رَاكِبًا وَأَرْبَعِينَ نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ لَعُمْرُ: أَذْهَبَ فَاغْطِمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا أَصْعٌ مِنْ تَمْرٍ مَا أَرَى أَنْ يَقِظُنِي، قَالَ: أَذْهَبَ فَاغْطِمْ، قَالَ: سَمِعْنَا وَطَاعَةَ، قَالَ: فَأَخْرَجَ عَمْرُ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ، فَإِذَا شِبَةٌ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: لِتَأْخُذُوا، فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مَتَا أَحَبَّ، ثُمَّ التَّصَّتْ وَكُنْتُ مِنَ آخِرِ الْقَوْمِ وَكَأَنَّا لَمْ نَرْزَأْ مِنْهُ تَمْرَةً.

١٧٧٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَثْعَمِيِّ. قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنُّنَ أَرَيْمُونَ وَأَرَيْمَعَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٧٧٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ. قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٧٧٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلى وَمُحَمَّدُ ابْنَا عَمِيدٍ، قَالَا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزَنِيِّ. (١٧٥/٤) قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

### حَدِيثُ سُرَاقَةَ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ

١٧٧٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْلى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّةِ سُرَاقَةَ بِنِ جُعْشَمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّالَةِ مِنَ الْإِبِلِ تَغْتَسِي حِيَاضِي، هَلْ لِي مِنْ أَجْرِ أَسْفِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، (فِي) كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرْتَى أَجْرًا. [انظر: ١٧٧٢٧، ١٧٧٣٠]

١٧٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَمْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارُوسِ، عَنْ سُرَاقَةَ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيئًا فِي الْوَادِي، فَقَالَ: الْإِنِّ الْعُمْرَةَ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٧٧٢٦ - حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّرَّادَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الزُّنَالَ (بِنِ) سَبْرَةَ صَاحِبَةَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُرَاقَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: دَخَلَتْ

الْمُعْتَرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: وَقَرَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُكَاعِ.

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَمِّهِ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الْإِبِلِ تَغْشَى حِيَاضِي قَدْ لَطَطْنَا مِنَ الْإِبِلِي، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي شَأْنِ مَا أَسْفَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَيْدٍ (حَرَى) أَجْرٌ. [راجع: ١٧٢٤]

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْمُقْرِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: بَلَغَنِي عَنْ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ الْمُدَلِّجِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا سُرَّاقَةُ أَلَا أَخْبَرُكَ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَمَا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ جَعَطْرِي جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ، وَأَمَا أَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعْفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ.

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: بَلَغَنِي عَنْ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ يَقُولُ أَنَّهُ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا سُرَّاقَةُ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ - أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ - قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ابْتَيْتُكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ.

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَالِكِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ سُرَّاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَطَفِقْتُ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَا أَذْكَرُ مَا أَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَذْكَرُهُ، قَالَ: وَكَأَنَّ مَا سَأَلْتُهُ عَنْهُ أَنْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الضَّالَّةُ تَغْشَى حِيَاضِي وَقَدْ مَلَأْتُهَا مَاءً لِإِبِلِي، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ أَنْ أَسْفَيْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فِي سَفْيِ كُلِّ كَيْدٍ حِرَاءٌ أَجْرٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٧٢٤]

١٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ؛ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الضَّالَّةَ تَرُدُّ عَلَى حَوْضِ إِبِلِي، هَلْ لِي أَجْرٌ أَنْ أَسْفَيْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فِي الْكَيْدِ (حَرَى) أَجْرٌ.

١٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ طَاوُوسِ، عَنِ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ عَمْرَتَا هَذِهِ لَعَانًا هَذَا أَمْ لِلْأَيْدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَى لِلْأَيْدِ. [يعتبر بعده]

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا يُحَدِّثُ، عَنِ سُرَّاقَةَ بْنِ جُعْشَمِ الْكِنَانِيِّ (وَكَمْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ كَذَا فِي الْحَدِيثِ)، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَمْرَتَا هَذِهِ لَعَانًا هَذَا أَمْ لِلْأَيْدِ؟ قَالَ: لِلْأَيْدِ. [راجع: ١٧٣٢]

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِّجِيُّ (١٧٦/٤) وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَّاقَةَ ابْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ سُرَّاقَةَ يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارٍ فَرَيْسٌ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَبِيَّةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَمَنْ قَتَلَهُمَا أَوْ أَسْرَهُمَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا سُرَّاقَةُ، إِنِّي رَأَيْتُ أَنَا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ إِنِّي أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَّاقَةُ: فَفَرَقْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ فَلَانًا وَفُلَانًا أَنْطَلَقَ أَنَا، قَالَ: ثُمَّ لَبِيتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً حَتَّى قُمْتُ فَدَخَلْتُ بَيْتِي فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ لِي قَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ فَتَحْسِبَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُحْمِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَخَطَطْتُ بِرُحْمِي الْأَرْضَ وَخَفَضْتُ عَالِيَةَ الرَّمْحِ حَتَّى آتَيْتُ قَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا قَرِيبَ بِي حَتَّى رَأَيْتُ أَسْوَدَتَهُمَا/ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُمُ حَيْثُ يَسْمَعُهُمُ الصَّوْتُ، عَثَرْتُ بِي قَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدَيَّ إِلَى كِنَانَتِي فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضْرَهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضْرَهُمْ، (وَرَكِبْتُ قَرَسِي وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ، فَرَفَعْتُهَا قَرِيبَ بِي حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُمُ عَثَرْتُ بِي قَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدَيَّ إِلَى كِنَانَتِي فَأَخْرَجْتُ الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضْرَهُمْ، فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ وَرَكِبْتُ قَرَسِي فَرَفَعْتُهَا قَرِيبَ بِي، حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْقَعُ

وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكْرَهُ الْإِلْفَاتِ، سَاحَتْ يَدَا قَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتْ الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا فَخَرَجَتْهَا فَهَضَمْتُ، فَلَمْ تَكُنْ تُخْرَجُ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ فَأَمَعَتْ إِذْ لَا أَتْرِبُهَا عَثَانَ سَاطِعٍ فِي السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ (قَالَ مَعْمَرٌ: قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: مَا الْمَثَانُ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الدُّخَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ) قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضْرَهُمْ، فَتَادَيْتُهُمَا بِالْأَمَانِ، فَوَقَفُوا، وَرَكِبْتُ قَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، فَوَقَفَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحِسَنِ عَنْهُمْ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ قَوْمُكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدَّبِيَّةَ وَأَخْبَرْتَهُمْ مِنْ أَخْبَارِ سَفْرِهِمْ وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ وَعَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الزَّادُ وَالْمَتَاعُ، فَلَمْ يَرِزُونِي شَيْئًا وَكَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ أَخْفَ عَنَّا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ مُوَادَعَةٍ مِنْ بِي، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فَيْزَةَ فَكَتَبَ لِي فِي رُقْعَةٍ مِنْ (أَدَمٍ) ثُمَّ مَضَى.

## حَدِيثُ ابْنِ مَسْعَدَةَ صَاحِبِ الْجِيُوشِ

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَا: أَنَا أَبُو جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعَدَةَ صَاحِبِ الْجِيُوشِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي قَدْ بَدَلْتُ فَمَنْ قَاتَهُ رُكُوعِي أَدْرَكَهُ فِي بَطْنِ قِيَامِي.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِي بَطْنِي قِيَامِي.

## حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٧٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ وَهُوَ يَكْفِي، فَقَالُوا لَهُ: مَا يَكْفِيكَ؟ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ مِنْ شَارِكِ ثُمَّ أَقْرَهُ حَتَّى تَلْقَانِي؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ يَمِينَهُ قَبْضَةً وَأُخْرَى بَالِدِ الْأُخْرَى وَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ، وَهَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أَبَالِي. فَلَا أُدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا. [انظر: ١٧٧٣٧، ٢٠٩٤٤]

١٧٧٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: مَرَضَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ، فَبَكَى، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَكْفِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ مِنْ شَارِكِ ثُمَّ أَقْرَهُ (١٧٧/٤) حَتَّى تَلْقَانِي؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ قَبْضَةً يَمِينَهُ وَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أَبَالِي، وَقَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى، [يعني] يَمِينَهُ الْأُخْرَى جَلَّ وَعَلَا، فَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أَبَالِي. فَلَا أُدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا. [راجع: ١٧٧٣٨]

## حَدِيثُ عَمْرَةَ بِنْتِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ

١٧٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بَارِضٍ وَأَتَمَّ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا عَنْهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَقْرُبُوهَا. [راجع: ١٥٥١٤]

## حَدِيثُ (رَبِيعَةَ بِنْتِ عَامِرٍ)

١٧٧٣٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا حَسَنَ الْفَهْمِ، عَنْ رَبِيعَةَ بِنْتِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَلْطُوا بِيَاذَا الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامَ.

١٧٧٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ الْبَرِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ. قَالَ: اتَّهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْنِي وَأَنَا خَلْفُهُ، حَتَّى دَخَلَ رَحْلَهُ وَدَخَلْتُ أَنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ كَيْبًا

حَزِينًا، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَطَهَّرَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اقْرَأِ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى تَخْتِمَهَا.

## حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ

١٧٧٤١- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوسٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُقَاتِلِ السُّلُولِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ. ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يُؤَشِّدُ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَمَا يَسِرُّنِي بِحَلْقِ رَأْسِي حُمْرَ النَّعَمِ أَوْ خَطْرًا عَظِيمًا. [انظر: ١٧٨١١]

## حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ خَبِيشِ الطَّائِيِّ

١٧٧٤٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزُّعَاْفَرِيُّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ خَبِيشِ الطَّائِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً.

١٧٧٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ هَرَمِ بْنِ خَبِيشِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَيِّ الشُّهُورِ اعْتَمَرْتُ؟ قَالَ: اعْتَمَرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً.

١٧٧٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ (وَقَالَ مَرَّةً وَكَيْعٌ: وَقَالَ: سَفْيَانُ) عَنْ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَبِيشِ الطَّائِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً. [انظر: ١٧٨١١]

## حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ

١٧٧٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَةٍ وَحَبِيشِي مُنْسِكٌ بِخَطْمِهَا. [راجع: ١٦٨٣٥]

١٧٧٤٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا (١٧٨/٤) سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (مِنْ كِتَابِهِ)، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ وَعَبْدٌ حَبِيشِي مُنْسِكٌ بِخَطْمِهَا.

## حَدِيثُ أَيْمَنَ بْنِ حُرَيْمٍ

١٧٤٧- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَزَّارِيُّ، أَنبَأَنَا سَفْيَانَ بْنَ زِيَادٍ، عَنْ قَاتِنِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خُرَيْمٍ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ لَنَا ثَلَاثُ قُرَى ﴿فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾. [الحج: ٣٠] [النظر: ١٨٢٠٨، ١٩١٠٩]

### حَدِيثُ حَيْثَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

١٧٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَيْثَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ اسْمُ أَبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَزِيزًا فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ.

١٧٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَيْثَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَسْمَائِكُمْ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ.

١٧٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَيْثَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ؛ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَهَبَ مَعَ جَدِّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اسْمُ ابْنِكَ؟ قَالَ: عَزِيزٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَسْمُهُ عَزِيزًا، وَلَكِنْ سَمَّهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ.

١٧٥١- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ - أَوْ عَبَادٌ - عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَبْرَةَ بِنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أتَى النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَا وَلَدَكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَعَبْدُ الْعَزِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، إِنَّ أَحَقَّ أَسْمَائِكُمْ - أَوْ مِنْ خَيْرِ أَسْمَائِكُمْ - إِنْ سَمَيْتُمْ، عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثَ.

١٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَيْثَمَةَ. قَالَ: وَلَدَ جَدِّي غُلَامًا فَسَمَّاهُ عَزِيزًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: وَلَدَ لِي غُلَامٌ، قَالَ: فَمَا سَمَيْتَهُ؟ قَالَ: عَزِيزًا، قَالَ: لَا، بَلْ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

قَالَ: (أَبِي فُهَيْوٍ).

### حَدِيثُ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ

١٧٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى كَانَا رَأْيَ عَيْنٍ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَوَلَدِي فَضَحَكْتُ وَلَعِبْتُ، وَذَكَرْتُ الَّذِي كُنَّا فِيهِ، فَفَرَّجْتُ، فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: نَأَفَقْتُ نَأَفَقْتُ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْفَعُهُ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا حَنْظَلَةَ لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَصَافَحْتُمْ

١٧٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْمُرْقَعِ ابْنِ صَيْفِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَرْنَا عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا النَّاسُ، قَالَ: فَاغْرُجُوا لَهُ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ تَقَاتِلُ، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ: انْطَلِقْ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِكَ أَنْ لَا تَقْتُلَ نَرِيَّةً وَلَا عَسِيفًا.

١٧٥٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمُرْقَعُ بْنُ صَيْفِيِّ بْنِ رَبِيعِ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٠٨٨]

١٧٥٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي (١٧٩/٤) الزِّنَادِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمُرْقَعُ بْنُ صَيْفِيِّ بْنِ رَبِيعِ، أَنَّ جَدَّهُ رَبِيعَ بْنَ رَبِيعٍ أَخْبَرَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ

١٧٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ فُلَانِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا - أَوْ عَرَفًا - فَلَمْ يَمْنَعْهُ وَكَمْ يَمْسُ مَاءَ فَصْلَى. [راجع: ١٧٣٨٠]

١٧٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَبْشٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا ثُمَّ دَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَكَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٧٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ. [انظر ما بعده]

١٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ الْيَمَامِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ. [راجع: ١٧٣٦٦]

١٧٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَمَّامٍ أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَمِيدٍ الْمَدَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ أَمْرَاتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَمَّامٍ أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

١٧٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ (عَمْرٍو) بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَزَّ

زَالَ يُعِيدُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ إِنِّي لَأَقُولُ: لَيْبُرُكُنَّ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. [انظر: ١٧٦٩، ١٧٧٠، ١٧٧٢، ١٧٧٣، ١٧٧٤.]

١٧٧٦٨ - قَالَ: ثُمَّ مَرَرْنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ النَّفَقَ عَلَى الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كِبَاسٌ يَدُهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا.

١٧٧٦٩ - قَالَ: ثُمَّ مَرَرْنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ الرَّجُلُ خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ لَوْلَا طُولُ جَمْتِهِ وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ، قَبِلَعُ ذَلِكَ خَرِيمًا فَيَجْعَلُ يَأْخُذُ شَفْرَةَ يَقْطَعُ بِهَا شَعْرَهُ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ وَيَرْفَعُ إِزَارَهُ إِلَىٰ أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: دَخَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَبَدَأَ عِنْدَهُ شَيْخَ جَمْتِهِ فَوَقَّ أُذُنَيْهِ وَرَدَّاهُ إِلَىٰ سَاقَيْهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقَالُوا: هَذَا خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ.

١٧٧٧٠ - قَالَ: ثُمَّ مَرَرْنَا يَوْمًا آخَرَ، وَتَحَنَّنَ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [نَكَمٌ قَادِمُونَ عَلَىٰ إِخْرَانِكُمْ فَاصْلِحُوا رَحَالَكُمْ وَأَصْلِحُوا لِيَأْسِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّحَشُّشَ.]

١٧٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - بَنِي ابْنِ صَالِحٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ أَبِي الرَّبِيعِ (قَالَ أَبِي: هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيُّ رَوَىٰ عَنْهُ شُعْبَةُ وَوَيْلٌ بْنُ سَعْدٍ) عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَىٰ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَرَأَيْتُ أَنَاثًا مُجْتَمِعِينَ وَسَبِيحًا يُحَدِّثُهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَهْلُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ. [انظر: ١٧٧٥٨.]

١٧٧٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ بَشْرِ التَّمَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ - قَالَ: كَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، مُتَوَحِّدًا لَا يَكَادُ يَكَلِّمُ أَحَدًا، إِنَّمَا هُوَ فِي صَلَاةٍ فَإِذَا فَرَغَ يَسْبُحُ وَيُكَبِّرُ وَيَهْتَلُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، قَالَ: فَمَرَّ عَلَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ وَتَحَنَّنَ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَةٍ فَلَمَّا أَنْ قَدِمْنَا جَلَسَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: يَا فَلَانُ لَوْ رَأَيْتَ فَلَانًا طَمَعَنَ ثُمَّ قَالَ: خُدْعًا وَأَنَا الْعَلَامُ الْغَفَارِيُّ فَمَا تَرَىٰ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ حَبِطَ أَجْرُهُ، قَالَ: فَتَكَلَّمُوا فِي ذَلِكَ، حَتَّىٰ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ: بَلْ يُحْمَدُ وَيُؤْجَرُ، قَالَ: فَسَرَّ بِذَلِكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ حَتَّىٰ هَمَّ أَنْ يَجُتُوَ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ - مَرَارًا - قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٧٧٧.]

١٧٧٧٣ - ثُمَّ مَرَّ عَلَيْنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ لَوْ قَصَّ مِنْ شَعْرِهِ وَصَرَّ إِزَارَهُ، قَبِلَعُ ذَلِكَ خَرِيمًا فَيَجْعَلُ قَائِدَ الشَّفْرَةِ يَقْفِرُ مِنْ جَمْتِهِ وَيَرْفَعُ إِزَارَهُ إِلَىٰ أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، قَالَ أَبِي: فَدَخَلْتُ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَرَأَيْتُ رَجُلًا مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ شَعْرُهُ فَوَقَّ أُذُنَيْهِ مُؤْتَمِرًا إِلَىٰ أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ. [راجع: ١٧٦٩.]

مَنْ كَتَفَ فَأَكْلَ، فَآتَاهُ الْمُؤَدُّونَ فَالْقَى السُّكَيْنَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٧٧٨٠.]

١٧٧٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ يَحْيَى - بَنِي أَبِي كَبِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ. [راجع: ١٧٧٦٩.]

## حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ

١٧٧٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ وَزَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ، أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ وَتَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرَجَّهُ بِالْمَاءِ. قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ وَنَضَحَ. [راجع: ١٥٥٩.]

١٧٧٦٥ - حَدَّثَنَا الْأَسَدِيُّ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَهْلَ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ؟ فَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يَلِدْ النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ١٥٤٦.]

١٧٧٦٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَوَهَيْبٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ غَيْرُهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

## حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ

١٧٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ بَشْرِ التَّمَلِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ - قَالَ: كَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَحِّدًا، فَلَمَّا يَجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ فِي صَلَاةٍ فَإِذَا فَرَغَ قَامَ يَسْبُحُ وَيُكَبِّرُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَسَرَرْنَا يَوْمًا وَتَحَنَّنَ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَةً، فَقَدِمْتُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَىٰ جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَّقَيْنَا نَحْنُ وَالْعَدُوُّ فَحَمَلُ فَلَانٌ فَطَمَعَنَ. فَقَالَ: خُدْعًا وَأَنَا الْعَلَامُ الْغَفَارِيُّ (١٨٠/٤) كَيْفَ تَرَىٰ فِي قَوْلِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ أَبْطَلَ أَجْرَهُ، فَسَمِعْتُ ذَلِكَ آخِرًا، فَقَالَ: مَا أَرَىٰ بِذَلِكَ بَأْسًا، فَتَنَزَّعًا حَتَّىٰ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ لَا بَأْسَ أَنْ يُحْمَدَ وَيُؤْجَرَ، قَالَ: فَرَأَيْتَ أَبَا الدَّرْدَاءِ سَرَّ بِذَلِكَ وَجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، فَمَا

## آخر ثالث وأول رابع الشاميين

حَدِيثُ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكَلَابِيِّ  
الْأَنْصَارِيِّ

١٧٧٧٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّمَشْقِيُّ بِمَكَّةَ

إِمْلَاءً. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِيِّ قَاضِي حَمَصٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نَعْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكَلَابِيَّ. قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَقِعَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رَحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَسَأَلْتَاهُ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْعَدَاةَ فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَقَعْتَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ؟ قَالَ: غَيْرَ الدَّجَالَ أَخْوَفُ مِنِّي عَلَيْكُمْ، فَإِن يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِن يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَمَرُّوهُ حَاجِبٌ لِنَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيقَتِي عَلَى كُلِّ سَلْمٍ، إِنَّهُ شَابٌ جَدُّ، قَلَطُ، عَلَيْهِ طَائِفَةٌ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ خَلَّةِ بَيْنِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَمَاتَ بَيْنَنَا وَشَمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ اتَّبِعُوا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَيْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَتْهُ وَيَوْمَ كَشَفَتْهُ وَيَوْمَ كَجَمَعَتْهُ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي هُوَ كَسَنَتْهُ أَبْكَفْنَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ قَالَ: لَا، افْدُرُوا لَهُ فِذْرَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالْفَيْتِ اسْتَدْبِرْتَهُ الرِّيحُ، قَالَ:

فِيمرُ بِالْحَيِّ قَبْدِعُوهُمْ فَيَسْتَجِيرُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءُ فَتَمْطُرُ وَالْأَرْضُ فَتَنْتَبِهُ وَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ وَهِيَ أَطْوَلُ مَا كَانَتْ ذُرَى وَأَمَدُهُ خَوَاصِرٌ وَأَسْبَبُهُ ضُرُوعًا، وَيَمُرُّ بِالْحَيِّ قَبْدِعُوهُمْ، فَيَدْرُوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبْعُهُ أُمُورُهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُطْلِحِينَ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْءٌ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ يَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُوزَكَ، فَتَبْعُهُ كُوزُهَا كَيْمَا سَبَبَ النَّخْلَ، قَالَ: وَيَأْمُرُ بِرَجُلٍ فَيُقْتَلُ، فَيُضْرَبُ (١٨٢/٤) بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْقَرْصِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيُقْبَلُ إِلَيْهِ يَهْتَلُ وَجْهَهُ، قَالَ: قَبِيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَأَضَاعَ يَدَهُ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ، فَيَبْعُهُ، فَيُدْرِكُهُ، فَيَقْتُلُهُ عِنْدَ بَابِ لُدِّ الشَّرْقِيِّ، قَالَ: قَبِيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا مِنْ عِبَادِي لَا يَدَانِ لَكَ بِقَتَالِهِمْ، فَحَوَّزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، فَبَيَّعْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا جُوجَ وَمَاجُوجَ وَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «مَنْ كُلَّ حَدَبٍ يَنْسَلُونَ» فَبَرَعَ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُرْسَلُ عَلَيْهِمْ نَفْسًا فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ قُرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، فَهَيَّطَ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ بَيْتًا إِلَّا قَدْ مَلَأَهُ زَهْمَهُمْ وَنَسْتَهُمْ، فَيُرْغَبُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُرْسَلُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَنَّهَا الْبَغْتُ، فَتَمْلُحُهُمْ فَتَقْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٧٧٧٤ - قَالَ: ثُمَّ مَرَّ عَلَيْنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ مِنْكَ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَنَا: إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ فَاصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وَلِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا فِي النَّاسِ كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّحَشُّشَ. [إرجاع: ١٧٧٧٠]

١٧٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو كَيْسَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ ابْنَ الْخَطَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَيْنَهُ وَالْأَفْرَغَ سَالَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ فَأَمَرَ مَعَاوِيَةَ أَنْ يَكْتُبَ بِهِ لَهُمَا، فَعَمَلُ، وَحَتَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِدَفْعِهِ (١٨١/٤) إِلَيْهِمَا، فَأَمَّا عَيْنَةُ فَقَالَ: مَا فِيهِ؟ قَالَ: فِيهِ الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ، فَجَلَّهْ وَعَقِدْهُ فِي عِمَامَتِهِ، وَكَانَ أَحْكَمَ الرَّجُلَيْنِ، وَأَمَّا الْأَفْرَغُ فَقَالَ: أَحْمَلُ صَحِيحَةً لَا أَذْرِي مَا فِيهَا كَصَحِيحَةِ الْمُتَلَمَّسِ، فَأَخْبَرَ مَعَاوِيَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِمَا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَمَرَّ بِبَيْعِ مَنَاحٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ثُمَّ مَرَّ بِهِ آخِرَ النَّهَارِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ فَأَتَيْتِي قَلَمٌ يُوَجِّدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ، ثُمَّ أَرَكُوهَا صَحَابًا وَارْكُوبُوهَا سَمَانًا، كَالْمَسْخُوطِ أَنْفًا إِنَّهُ مِنْ سَالٍ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْبِرُ مِنْ (جَمْرِ) جَهَنَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: مَا يُغْنِيهِ، أَوْ يَعْشِيهِ.

## حَدِيثُ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ

١٧٧٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْمِ بْنِ بَيْتَانَ، عَنْ جَدَّاهُ بِنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْعَبِيرِ، (بِرُودَسٍ)، حِينَ جَلَدَ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ سَرَقَا عَنَائِمَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَعْني مِنْ قَطْعِهِمَا إِلَّا أَنْ بُسْرَ بْنَ أَرْطَاةَ وَجَدَ رَجُلًا سَرَقَ فِي الْعَزْوِ يَقَالُ لَهُ: مَصْدَرٌ، فَجَلَدَهُ وَكَمْ يَقْطَعُ يَدَهُ، وَقَالَ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْقَطْعِ فِي الْعَزْوِ.

١٧٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ يُزَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْمِ بْنِ بَيْتَانَ، عَنْ جَدَّاهُ بِنِ أَبِي أُمَيَّةَ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، فَأَتَانِي بِمَصْدَرٍ قَدْ سَرَقَ بُخْتِيَةَ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَانَا عَنِ الْقَطْعِ فِي الْعَزْوِ لَقَطَعْتُكَ، فَجَلَدْتُكَ ثُمَّ خَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

١٧٧٧٨ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ ابْنَ حَلْبَسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ الْفَرَسِيِّ. يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خَزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَيْثَمٍ.



قَالَا أَرَادَ يَفْتَحُ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ: وَتَحَكَ لَا تَفْتَحُهُ فَإِنَّكَ إِذَا فَتَحْتَهُ تَلَجَّهُ، وَالصَّرَاطُ الْإِسْلَامُ (١٨٣/٤) وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَبْوَابُ الْمُفْتَحَةُ مُحَارِمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصَّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالدَّاعِي فَوْقَ الصَّرَاطِ وَعَظَمَ اللَّهُ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ. [انظر: ١٧٧٨١]

١٧٧٨٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ نُوَيْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ نُوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَثُرَتْ حَيَاتُهُ تُحَدِّثُ أَحَاكًا حَدِيثًا هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ.

١٧٧٨٦ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ نُوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ضَرَبَ مَثَلًا، صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، عَلَى كَتْفَيْ الصَّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصَّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ قَوْفِهِ، ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] فَأَلْوَابُ الَّتِي عَلَى كَتْفَيْ الصَّرَاطِ، حُدُودُ اللَّهِ، لَا يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّى يَكْفُتَ سِتْرَ اللَّهِ، وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ قَوْفِهِ وَعَظَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٧٧٨٤]

١٧٧٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْجَارٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَشِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكَلْبَابِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدِمُهُمْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَأَلْ عَمْرَانَ، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالِ مَا نَسِيْتَهُمَا بَعْدُ. قَالَ: كَانَهُمَا عَمَاتَانِ أَوْ طَلْتَانِ أَوْ سَوْدَاوَانِ يَتَهَمَا، شَرِيفٌ كَانَهُمَا فِرْقَانٍ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا.

#### رابع مسند الشاميين

### حَدِيثُ عُنْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ أَبِي الْوَلِيدِ

١٧٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنَابَا سَعْيَانُ، عَنْ نُوَيْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَعْرِ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: عُنْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَفْسِ أَذْنَابِ الْخَيْلِ وَأَعْرَافِهَا وَتَوَاصِيهَا، وَقَالَ: أَذْنَابُهَا مَدَابِهُا، وَأَعْرَافُهَا إِدْقَاؤُهَا، وَتَوَاصِيهَا مَعْقُودُهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٧٧٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَزْرِيُّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ شُعْبَةَ الرَّحْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُنْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَمُوتُ (وَقَالَ حَسَنُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ) كَهَيْئَةِ ثَلَاثَةِ مَنْ الْوَلَدِ لَمْ يَلْفُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا تَلَفَوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيَّهَا شَاءَ دَخَلَ. [انظر: ١٧٧٩٤]

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: فَحَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ السُّكْسَكِيُّ، عَنْ كَتَّابٍ، أَوْ غَيْرِهِ. قَالَ: فَظَنَرَهُمْ بِالْمَهْبِيلِ (قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: قُلْتُ: يَا أَبَا زَيْدٍ، وَأَيْنَ بِالْمَهْبِيلِ، قَالَ: مَطْلَعُ الشَّمْسِ).

قَالَ: وَيُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطْرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ نَيْتٌ وَبِرٌّ وَلَا مَدْرٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَيَنْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَبْرُكَهَا كَالرِّغْمَةِ، وَيُقَالُ لِلْأَرْضِ: إِنِّي تَمَرْتُكَ وَرَدِّي بِرُكَّتِكَ، قَالَ: فَيَوْمَئِذٍ يَأْكُلُ النَّفْسُ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَفْضِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ تَكْفِي الْفَحْدَ، وَالشَّاةُ مِنَ الْغَنَمِ تَكْفِي أَهْلَ الْبَيْتِ، قَالَ: فَيَبِّأُ هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِيحًا طَيِّبَةً تَحْتَ أَبْطَاهُمْ فَتَنْفِضُ رُوحَ كُلِّ مُسْلِمٍ، أَوْ قَالَ: كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَقْفَى شَرَارَ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ تَهَارُجَ الْحَمِيرِ، وَعَلَيْهِمْ - أَوْ قَالَ: وَعَلَيْهِ - تَقُومُ السَّاعَةُ.

١٧٧٩٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ - يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ - يَقُولُ: حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ (عَبِيدِ) اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكَلْبَابِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أَصْبَتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، إِنْ شَاءَ أَنْ يُعِيمَهُ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُزِيغَهُ أَرَاغَهُ، وَكَانَ يَقُولُ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبَنَا عَلَى دِينِكَ، وَالْمَيْرَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَخْفِضُهُ وَيَرْفَعُهُ.

١٧٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ معاوية - يَعْنِي ابْنَ صالح - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيَّ (قَالَ: وَكَذَلِكَ قَالَ: زَيْدُ بْنُ الْعُجَابِ الْأَنْصَارِيُّ) قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ. [انظر: ١٧٧٨٣]

١٧٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسُ أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ الْخَوْلَانِيَّ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ جَابِرٍ الطَّلَاطِيَّ، عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ.

١٧٧٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ الْحَضْرَمِيِّ، يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٧٧٩١]

١٧٧٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارِ أَبُو الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ معاويةُ بْنُ صالحٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا، صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَيْهِ الصَّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مَرْحَاةٌ وَعَلَى بَابِ الصَّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصَّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّجُوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ حَوْفِ الصَّرَاطِ،

١٧٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي ثُوْرُبْنُ يَزِيدَ، عَنْ نَصْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ جَزْ أَعْرَافِ الْخَيْلِ وَتَفْ أَدْنَابِهَا وَجَزَّ نَوَاصِيهَا، وَقَالَ: أَمَا أَدْنَابُهَا فَأَيُّهَا مَذَابِهَا، وَأَمَا أَعْرَافُهَا فَأَيُّهَا إِدْقَاؤُهَا، وَأَمَا نَوَاصِيهَا فَإِنَّ الْخَيْرَ مَعْقُودٌ فِيهَا. [نظر: ١٧٧٩٣]

١٧٧٩١ - حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِجِ الْمُضَرَّمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْةُ بْنُ عَبْدِ قَالَ: أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْقِتَالِ، فَرَمِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ بِسَهْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُوجِبَ هَذَا، وَقَالُوا حِينَ أَمَرَهُمْ بِالْقِتَالِ: إِذْ نَبَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقُولْ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ «أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ» وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمْ مِنَ الْمُقَاتِلِينَ. [نظر: ١٧٧٩٠، ١٧٧٩١]

١٧٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ؟ وَذَكَرَ الْجَنَّةَ؟ ثُمَّ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فِيهَا فَكَاهِكَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهَا شَجَرَةٌ تُدْعَى طُوْبَى، - فَذَكَرَ شَيْئًا لَا أَدْرِي مَا هُوَ - قَالَ: أَيُّ شَجَرٍ أَرْضَانَا تُشْبِهُ؟ قَالَ: لَيْسَتْ تُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ شَجَرِ أَرْضِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آتَيْتَ الشَّامَ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: تُشْبِهُ شَجَرَةَ الشَّامِ تُدْعَى الْجَوْزَةَ تَنْبِتُ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ وَيَنْفِرُشُ أَغْلَاهَا، قَالَ: مَا عَظُمَ أَصْلُهَا؟ قَالَ: لَوْ أَرْتَحَلْتُ جَدَّةً مِنْ إِبِلٍ أَهْلَكْتُ مَا أَحَاطَتْ بِأَصْلِهَا حَتَّى تَنْكَسِرَ تَرْفُوتُهَا هَرَمًا، قَالَ: فِيهَا عَنَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا عَظُمَ الْهِنْفُودُ؟ قَالَ: مَسِيرَةٌ شَهْرٍ لِلغُرَابِ الْأَبْيَعِ وَلَا يَفْشُرُ، قَالَ: فَمَا عَظُمَ الْحَيْةُ؟ قَالَ: هَلْ دَبَّحَ أَبُوكَ نَيْسًا مِنْ عَنَمَةٍ قَطُّ عَظِيمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَلِّخْ إِيَّاهُ بِعَاطَا عَاطَا أَمَكْ. قَالَ: أَتَخَذِي لَتَامَهُ دَلْوًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فَإِنَّ تِلْكَ الْحَيْةَ تُشْبِعُنِي وَأَهْلَ بَيْتِي، قَالَ: نَعَمْ، وَعَامَّةٌ عَشِيرَتِكَ.

١٧٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ ابْنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْصُوا نَوَاصِي الْخَيْلِ فَإِنَّ فِيهَا الْبِرْكَةَ، وَلَا تَجْزُوا أَعْرَافَهَا (فَأَيُّهَا) إِدْقَاؤُهَا، وَلَا تَقْصُوا أَدْنَابَهَا فَأَيُّهَا مَذَابِهَا. [راجع: ١٧٧٩٠]

١٧٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَلْفُوا الْحَنْتَ إِلَّا لَفَقُوهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ مِنْ أَيُّهَا شَاءَ دَخَلَ. [راجع: ١٧٧٨٩]

١٧٧٩٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُضَرَّمِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِجِ الْمُضَرَّمِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَنْزَلَ آبَا بَكْرٍ وَعَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَمَنْ دُونَهُمَا، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قَوْمُوا فَقَاتِلُوا. قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ائْتِنَا أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنْ ائْتِنَا يَا مُحَمَّدُ فَقَاتِلَا وَإِنَّا مَعَكُمْ نَقَاتِلُ. [راجع: ١٧٧٩١]

١٧٧٩٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُضَرَّمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِجِ الْمُضَرَّمِيِّ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِأَصْحَابِهِ قَوْمُوا فَقَاتِلُوا. قَالَ: فَرَمِي رَجُلٌ بِسَهْمٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أُوجِبَ هَذَا. [راجع: ١٧٧٩١]

١٧٧٩٧ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَجَلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَنَ أَهْلَ الْيَمَنِ، فَإِنَّهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْمِهِمْ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ حَصِينَةٌ حُصُونُهُمْ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْجَمِيِّينَ، وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرُّوا بِكُمْ يُسْوفُونَ نِسَاءَهُمْ بِحَمْلُونَ أَبْنَاءَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ فَإِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ.

١٧٧٩٨ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ وَبُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَيْهٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو السَّلْمِيِّ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ أَوَّلُ شَأْنِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَتْ حَاضِنَتِي مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبْنُ لَهَا فِي بَهْمٍ لَنَا وَلَمْ نَأْخُذْ مَتْرًا زَادًا، فَقُلْتُ: يَا أَخِي، أَذْهَبُ فَاتَانَا بِرَادٍ مِنْ عِنْدِ أُمَّتِي، فَأَنْطَلِقُ أَخِي وَمَكْنَتْ عِنْدَهُمْ، فَأَقْبَلَ طَيْرَانٌ أَيْضَانُ كَأَنَّهُمَا نَسْرَانٌ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَهُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَا بَيْتِنَارِي فَأَخَذَانِي قَيْطَحَانِي إِلَى الْقَمَاءِ فَشَقَّ بَطْنِي، ثُمَّ اسْتَحْرَجَا قَلْبِي فَشَقَّاهُ، فَأَخْرَجَا مِنْهُ عَقْلَيْنِ سَوَادَيْنِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ - انْتَبِهَ بِي بَاءُ لُجْ، فَسَلَّاهُ بِجُونِي، ثُمَّ قَالَ: انْتَبِهَ بِي بَاءُ بَرْدٍ، فَسَلَّاهُ بِقَلْبِي، ثُمَّ قَالَ: انْتَبِهَ بِالسَّكِينَةِ، فَذَارَهَا فِي قَلْبِي، ثُمَّ قَالَ: أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَصَهُ، فَحَاصَهُ وَحْتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتَمِ النَّبِوةِ، (وَقَالَ حَيَّوَةُ فِي حَدِيثِهِ: حَصَهُ فَحَاصَهُ وَأَحْتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتَمِ النَّبِوةِ) فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اجْعَلْهُ فِي كَهْفٍ وَاجْعَلِ الْفَأْسَ مِنْ أُمَّتِهِ فِي كَهْفٍ، فَإِذَا أَنَا أَنْظَرُ إِلَى الْأَلْفِ فَوْقِي اشْفَعُ أَنْ يَخْرُجَ عَلَيَّ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ أُمَّتَهُ وَزَنَتْ بِهِ لَسَانَ بِهِمْ، ثُمَّ انْطَلَقَا وَتَرَكَانِي، وَفَرَّقَتْ فَرَقًا شَدِيدًا، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى أُمِّي، فَأَخْبَرْتَهَا بِالَّذِي لَقِيتُ، فَأَشْفَقَتْ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ الْبَسُّ بِي، قَالَتْ: أَعْيَلُكَ بِاللَّهِ، فَوَحَلْتُ بِعِيرِهَا فَجَعَلْتَنِي (وَقَالَ يَزِيدُ: فَجَعَلْتَنِي) عَلَى (١٨٥/٤) الرَّحْلِ وَرَكِبْتُ خَلْفِي حَتَّى بَلَغْنَا إِلَى أُمِّي، فَقَالَتْ: أَوَّادَيْتِ أَمَاتِي وَدَمْتِي، وَحَدَّثْتَنِي بِالَّذِي لَقِيتُ، فَلَمْ يَرِعْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنِّي رَأَيْتُ خَرَجَ مِنِّي ثُورًا أَصَابَتْ مِنْهُ فُصُورُ الشَّامِ.

١٧٧٩٩ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

السُّلَمِيُّ. قَالَ: اسْتَكْبَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَسَانِي خِيَسْتَيْنِ، فَلَقَدْ رَأَيْتِي  
بِالسُّهْمَا وَأَنَا مِنْ أُمَّسَى أَصْحَابِي.

١٧٨٠٧ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي  
الْقَزَارِيَّ، عَنْ صَفْوَانَ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْمَثْنَى، عَنْ عَثْبَةَ بْنِ عَبْدِ  
السُّلَمِيِّ. وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقَتْلُ  
ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَاتَلَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ  
قَاتَلْتَهُمْ حَتَّى يَقْتُلَ فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الْمُفْتَحِرُ فِي خِيَمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لَا  
يُفْضِلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِالرَّجَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ  
وَالْخَطَايَا جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى  
يُقْتَلَ مَحِيَّتَ ذُنُوبِهِ وَخَطَايَاهُ، إِنْ السَّيْفَ مَحَاهُ الْخَطَايَا، وَأَدْخَلَ مِنْ أَيِّ  
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، فَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَكِبَهُمْ (١٨٦/٤) سَبْعَةَ  
أَبْوَابٍ، وَيَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مُتَأَفِّقٌ جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى إِذَا  
لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَقْتُلَ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي النَّارِ، السَّيْفُ لَا يَمُحُو  
الْفِتَانَ. [ينبغي بعده]

١٧٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْمرُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا صَفْوَانُ بْنُ  
عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا الْمَثْنَى الْأَمْلُوكِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السُّلَمِيِّ -  
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: الْقَتْلُ  
ثَلَاثَةٌ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٧٨٠٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: كَانَ عَثْبَةُ يَقُولُ: عَرَضَ بِي خَيْرٌ  
مَنِي، وَعَرِيضٌ يَقُولُ: عَثْبَةُ خَيْرٌ مِنِّي سَبَقَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسِتَةٍ.

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السُّلَمِيِّ

١٧٨١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ  
سَعْدٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ  
السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ  
ثُمَّ أَخَذَ الْخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ وَقَالَ: هَؤُلَاءَ فِي الْجَنَّةِ وَلَا آبَاءِي، وَهَؤُلَاءَ فِي النَّارِ  
وَلَا آبَاءِي. قَالَ: فَقَالَ قَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَى مَاذَا تَعْمَلُ؟ قَالَ: عَلَى  
مَوَاقِعِ الْقَدْرِ.

## تَمَامُ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ خُبَيْشِ الطَّائِيِّ

١٧٨١١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: قَالَ سُبَيْحَانُ، عَنْ سَيَّانِ وَجَابِرٍ، عَنْ  
عَامِرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خُبَيْشِ الطَّائِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: عُمَرَةُ فِي رَمَضَانَ  
تَعْدِلُ حَجَّةً. [راجع: ١٧٧٤٤]

## تَمَامُ حَدِيثِ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ

قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَجُرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وَوَلِدٌ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي  
مَرْضَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَحَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٧٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ  
الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ  
عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وَوَلِدٌ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ لَحَقَرَهُ ذَلِكَ  
الْيَوْمَ، وَلَوْ دَأَبَتْهُ رِدَى الدُّنْيَا كَيْمَا يَزِيدَ مِنَ الْأَجْرِ وَالْثَوَابِ.

١٧٨٠١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَقِّفُونَ بِالطَّاعُونَ يَقُولُ أَصْحَابُ  
الطَّاعُونَ: نَحْنُ شُهُدَاءُ، يَقَالُ: انظُرُوا، فَإِنَّ كَمَا تَجْرَأُ حِرَاحِمُ كَجِرَاحِ  
الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ نَمَا رِيحِ الْمَسْكَ فَهَمَّ شُهُدَاءُ، فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ.

١٧٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَشْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. قَالَ:  
حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَمِيدٍ الرَّعِينِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ  
مِصْرَةَ. قَالَ: آتَيْتُ عَثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السُّلَمِيِّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ إِنِّي خَرَجْتُ  
أَلْتَمَسُ الضَّحَايَا فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا يَعْجِبُنِي غَيْرَ ثَرْمَاءَ فَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَلَا جِئْتَنِي  
بِهَا، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، تَجُورُ عَنْكَ وَلَا تَجُورُ عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّكَ  
تَشُكُّ وَلَا أَشُكُّ، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْمُصَفَّرَةِ وَالْمُسْتَأْصَلَةِ قَرْنَيْهَا  
مِنْ أَصْلِهَا وَالْبَحْفَاءِ وَالْمُنْيِمَةِ، وَالْكِسْرَاءِ، وَالْمُصَفَّرَةِ الَّتِي تُسْتَأْصَلُ أَدْنَاهَا  
حَتَّى يَبْدُو صِمَاخُهَا، وَالْمُسْتَأْصَلَةَ قَرْنَيْهَا مِنْ أَصْلِهَا، وَالْبَحْفَاءَ الَّتِي تَبْحَقُ  
عَيْنَهَا، وَالْمُنْيِمَةَ الَّتِي لَا تَتَّبِعُ الْقَتْمَ عَجْمًا وَضَعْفًا وَعَجْزًا، وَالْكِسْرَاءَ الَّتِي لَا  
تَنْقَى. [انظر ما بعده]

١٧٨٠٣ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ جُنَابٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ  
يُونُسَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٧٨٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَثْبَةَ بْنِ  
عُبَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخِلَاقَةُ فِي فُرَيْشٍ، وَالْحَكْمُ فِي الْأَنْصَارِ،  
وَالدُّعُوةُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالْهَجْرَةُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ بَعْدُ.

١٧٨٠٥ - حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
زِيَادٍ (أَوْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ) قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدِ الْجَزَلِيِّ. قَالَ:  
رَحْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَقِينِي عَثْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَازِنِيِّ، فَقَالَ لِي: آيُنَ تَرِيدُ؟  
فَقُلْتُ: إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَبَشْرُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا  
مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى غَدُوٍّ أَوْ رَوْاحٍ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا كَانَتْ خَطَاةٌ  
خَطْوَةَ كَفَّارَةٍ وَخَطْوَةَ دَرَجَةٍ.

١٧٨٠٦ - حَدَّثَنَا هَيْبَمُ بْنُ خَارِجَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ  
عَقِيلِ بْنِ مَدْرِكِ السُّلَمِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرِ الْوَصَّابِيِّ، عَنْ عَثْبَةَ بْنِ عَبْدِ

١٧١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدِ الْمُخَزَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمَّةٍ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ مَعَهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَلَسْتُمْ مَعَهَا فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. [إرجاع: ١٥٥١٤]

### حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ

١٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سَمِيانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

١٧١٤- وَعَنْ أَبِي إِبْنِ لَيْلَى، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ خَارِجَةَ - قَالَ لَيْثٌ فِي حَدِيثِهِ -: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحُلُّ لِي وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِي، وَأَخَذَ وَبِرَّةً مِنْ كَاهِلِ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: وَلَا مَا يَسَاوِي هَذِهِ - أَوْ مَا يَزِينُ هَذِهِ - لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، الْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، إِنَّ اللَّهَ [قَدْ] أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِرِوَارِثِ.

١٧١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

ويزيد بن هارون. قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجَرَّتِهَا وَلِعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِرِوَارِثِ وَصِيَّةٌ، وَالْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، رَغِبَهُ عَنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

قال ابن جعفر: وقال يزيد: وقال مطر: ولا يقبل منه صرف ولا عدل أو عدل ولا صرف.

قال أبي: قال يزيد في حديثه<sup>(١)</sup>: ولا عدل إن عمرو بن خارجة حدثهم، أن النبي ﷺ حطبهم على راحلته. [النظر: ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨، ١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٣، ١٧٢٤، ١٧٢٥، ١٧٢٦، ١٧٢٧، ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣٠، ١٧٣١، ١٧٣٢، ١٧٣٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ١٧٣٦، ١٧٣٧]

١٧١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَخْذُ بِرِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجَرَّتِهَا وَلِعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، (١٨٧/٤) فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ [قَدْ] أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيَسِيرُ لِرِوَارِثِ وَصِيَّةٌ، وَالْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ اتَّصَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

قال عمَّان: وزاد فيه همام بهذا الإسناد ولم يذكر عبد الرحمن بن غنم، وإني لتحت جران راحلته، وزاد فيه: لا يقبل منه عدل ولا صرف.

وفي حديث همام: أن رسول الله ﷺ خطب وقال: رغبة عنهم. [معر ما قبله]، [النظر: ١٧٢٠]

١٧١٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: حَظَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جَرَانِهَا وَهِيَ تَقْضَعُ بِجَرَّتِهَا وَلِعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ [قَدْ] أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِرِوَارِثِ، وَالْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ اتَّصَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. [إرجاع: ١٧١٥]

١٧١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ الثَّمَالِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْهَيْدِيِّ يَغْطِبُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْحَرُ وَأَصْبَغُ تَعْلَمُ فِي دَمِهِ وَأَضْرِبُ بِهِ عَلَى صَفْحَتِهِ، أَوْ قَالَ: عَلَى جَنْبِهِ، وَلَا تَأْكُلَنَّ مِنْهُ شَيْئًا أَنْتَ وَلَا أَهْلُ رُقَّتِكَ. [النظر: ١٧١٩، ١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢]

١٧١٩- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرُو الثَّمَالِيِّ. قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعِيَ هَدِيًّا، وَقَالَ: إِذَا عَطِبَ شَيْءٌ مِنْهَا فَأَنْحَرُهُ ثُمَّ أَضْرِبْ تَعْلَمُ فِي دَمِهِ ثُمَّ أَضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ وَلَا تَأْكُلَنَّ أَنْتَ وَلَا أَهْلُ رُقَّتِكَ وَخَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ.

١٧٢٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ خَارِجَةَ الْخُشَمِيَّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَظَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ تَقْضَعُ بِجَرَّتِهَا وَإِنَّ لِعَابُهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ [قَدْ] قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِلرِّوَارِثِ، وَالْوَالِدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ أَوْ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا. [إرجاع: ١٧١٥]

١٧٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُضَّافُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بَيْتِي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنِّي لَتَحْتَ جَرَانِ نَاقَتِهِ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجَرَّتِهَا وَلِعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا تَجُوزُ لِرِوَارِثِ وَصِيَّةٌ، أَلَا وَإِنَّ الْوَالِدَ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغِبَهُ، عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

١٧٢٢- قَالَ سَعِيدٌ: وَحَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ مَطَرٌ فِي الْحَدِيثِ: وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

١٧٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: قَالَ مَطَرٌ: وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ

١٧٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَثْمَانَ، قَالَ: كُنَّا غُلَامًا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَمْ تَكُنْ نُحْسِنُ نَسْأَلَهُ، فَقُلْتُ: أَشَيْخًا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ. [انظر: ١٧٨٣٤، ١٧٨٣٥، ١٧٨٥١]

١٧٨٢٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ يَحْتَدُّ؛ أَنَّ أَبَاهُ صَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَاَهُ، فَجَاءَهُ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ طَعَامِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ (١٨٨/٤) لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ.

١٧٨٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّهْرَاءِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَعْطِبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَتَيْتَ. [انظر: ١٧٨٤٩]

١٧٨٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، أَبَانَا شُعْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ، وَعَنْ [ابن] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَذَكَرُوا رِبْطَةً وَطَعَامًا وَشَرَابًا، فَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَضَعُ النَّوْيَ عَلَى ظَهْرِ أُصْبُعِهِ ثُمَّ يَرْمِي بِهِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكِبَ بَعْلَةً لَهُ بِيضَاءُ، فَخَذَتْ بِلِجَامِهَا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ. [انظر: ١٧٨٣٦، ١٧٨٣٧، ١٧٨٣٨]

١٧٨٢٨ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: آتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ جَدَنِي تَمْرًا، - يَقْلَهُ - وَطَبَخْتُ لَهُ، وَسَقَيْتَاهُمَا، فَتَفَدَّحَ، فَجِئْتُ بِقَدْحِ آخَرَ، وَكُنْتُ آتَا الْخَادِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطِ الْقَدْحَ الَّذِي اتَّهَى إِلَيْهِ.

١٧٨٢٩ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ، قَالَ: كَانَتْ أَخِي رِمَاءُ تَبْعَتْنِي، بِالشَّيْءِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَظَرَفَهُ بِإِيَّاهُ، فَيَقْبَلُهُ مِنِّي. [انظر: ١٧٨٣٩]

١٧٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ (١)، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدْعُوهُ إِلَى الطَّعَامِ، فَجَاءَ مِنِّي، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَنْزِلِ أَسْرَعَتْ فَأَعْلَمْتُ أَبُوِي، فَخَرَجَا تَكَلِّمًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجَبًا بِهِ، وَوَضَعْنَا لَهُ قِطِيعَةً كَانَتْ عِنْدَنَا (رَبِيزَةً)، فَقَعَدَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ أَبِي لِأُمِّي: هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَتْ بِقِصْعَةٍ فِيهَا دِقِيقٌ قَدْ عَصَدَتْهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ فَوَضَعْتَهُ فِي يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خَدُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنَ حَوْلَائِهَا وَخَدُوا ذُرُوتَهَا فَإِنَّ الْبُرْكََةَ فِيهَا، فَأَكَلْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا مَعَهُ وَفَضَّلَ مِنْهَا فَضْلَةً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِمْ وَوَسِّعْ عَلَيْهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ.

١٧٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَزْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْهُ زَمَانَ، إِذَا كُنْتُ فِي قَوْمٍ عَشْرِينَ رَجُلًا أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ تَصَمَّحْتُ فِي وَجُوهِهِمْ لَمْ تَرَفِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ فَاعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ.

١٧٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَاشٍ، حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَنْ خَيْرُ الرَّجَالِ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ طَلَعَ عَصْرَهُ وَحَسَنَ عَمَلَهُ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِذْ شَرَعَ الْإِسْلَامَ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا قِيَابٌ تَمْتَسِكُ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٧٨٥٠]

١٧٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ الْمَازِنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَشَيْخًا كَانَ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ. [راجع: ١٧٨٢٤]

١٧٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: قُلْتُ لَعَبِيدِ اللَّهِ ابْنِ بُسْرِ وَتَحْنُ غُلَامَانِ لَا تَعْمَلُ الْعِلْمَ؛ أَشَيْخًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ بِعِنَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ.

١٧٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ أَبِي فَنَزَلَ عَلَيَّ - أَوْ قَالَ لَهُ أَبِي: أَنْزِلْ عَلَيَّ - قَالَ: فَآتَاهُ بِطَعَامٍ وَحَيْسَةٍ وَسُوقٍ، فَأَكَلَهُ، وَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَلْقِي النَّوْيَ - وَصَفَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى بِظَهْرِهِمَا - مِنْ فِيهِ، ثُمَّ آتَاهُ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ تَارَكَهُ مَنْ، عَنْ يَعْنِيهِ فَقَامَ فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ. [راجع: ١٧٨٢٧]

١٧٨٣٦ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ حُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي (١٨٩/٤) - أَوْ قَالَ أَبِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْزِلْ عَلَيَّ، - قَالَ: فَتَزَلَّ عَلَيْهِ فَآتَاهُ بِطَعَامٍ، - أَوْ بِحَيْسٍ - قَالَ: فَأَكَلْتُ، ثُمَّ آتَاهُ بِشَرَابٍ، قَالَ: فَشَرِبْتُ، قَالَ: ثُمَّ نَاوَلْتُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَكَلَ الْقَمِيَّ النَّوَاءَةَ - وَصَفَ شُعْبَةُ أَنَّهُ وَضَعَ النَّوَاءَةَ عَلَى السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى ثُمَّ رَمَى بِهَا - فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ [الله] لَنَا؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ. [راجع: ١٧٨٢٧]

١٧٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ بُسْرِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ بِرُوحِمَا اللَّهُ الرَّجُلُ مَنْ يَرْكَبُ دَابَّتَهُ فَيَضْرِبُهَا بِالسُّوْطِ وَيَحْتَمِلُهَا بِالْجَامِ هَلْ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، مَا سَمِعْنَا مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَإِذَا امْرَأَةٌ قَدْ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ: أَيُّهَا السَّائِلُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ دَابَّةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أَمَّا أُمَّتَانَا لَكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ

شَيْءٌ ﴿[الأنعام: ٣٨] قَالَا: هَذِهِ أَحْتَا وَمِىْ أَكْبَرِنَا وَقَدْ أَنْزَرْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

١٧٨٣٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ الْمَازَنِيَّ يَقُولُ: تَرَوْنَ يَدِي هَذِهِ؟ فَأَنَا بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا اقْتَرَضَ عَلَيْكُمْ.

١٧٨٣٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَتْ أَخِي تَعْتِشِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْهَدْيَةِ، فَيَقْبَلُهَا. [راجع: ١٧٨٢٩]

١٧٨٤٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدْيَةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ.

١٧٨٤١- حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ شَامَةً فِي قَرْنِهِ، فَوَضَعْتُ أُصْبِعِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُصْبِعَهُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: تَلْبَلُغُنَّ قَرْنًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَكَانَ ذَا جُمَّةٍ.

١٧٨٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ نُوحٍ حَمْصِي. قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ يَقُولُ: تَرَوْنَ كَفِّي هَذِهِ؟ فَأَشْهَدُ أَنِّي وَضَعْتُهَا عَلَى كَفِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَتَمَّتْ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ إِلَّا فِي قَرِيضَةٍ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَقِطْ عَلَيْهِ.

١٧٨٤٣- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَقَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ مَسِيحٌ الدَّجَالُ لِي السَّابِعَةِ.

١٧٨٤٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ الْمَازَنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَى نَيْتَ قَوْمٍ آتَاهُ مِمَّا يَلِي جِدَارَهُ وَلَا يَأْتِيهِ مُسْتَقْبِلًا بِأَبِهِ. [انظر: ١٧٨٤٦]

١٧٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ حُمَيْرٍ الرَّحْبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ الْمَازَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أُمَّتِي مِنْ هَدٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَثْرَةِ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلْتَ صَبْرَةَ فِيهَا خَيْلٌ دُهِمَ بِهِمْ وَفِيهَا فَرَسٌ أَعْرُ مُحَجَّلٌ أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُهُ مِنْهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَئِذٍ عُرٌّ مِنَ السُّجُودِ مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ.

١٧٨٤٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ) قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ (١٩٠/٤) الْبَابَ يَسْتَأْذِنُ كَمَا يَسْتَعْبَلُهُ، يَقُولُ: يَمْسِي مَعَ الْحَاطِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهُ أَوْ يَنْصَرَفُ. [راجع: ١٧٨٤٤]

١٧٨٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ. قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَزَرْتَنَا لَهُ طَعَامًا وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَى بَعْرًا، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيَلْقِي النَّوَى بِأُصْبِعِيهِ يَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ وَطْبِي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَادَاهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِحْيَامِ ذَاتِهِ: ادْعُ اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَأَغْنِرْ لَهُمْ وَأَرْحَمَهُمْ. [راجع: ١٧٨٧٧]

١٧٨٤٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَهُمْ... فَذَكَرَ مَعْتَى حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ.

١٧٨٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ أَبِي الرَّاهِرَةِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ [وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ أَذِنَتْ وَآتَيْتَ. [راجع: ١٧٨٢٦]

١٧٨٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شَرَّاعَ الْإِسْلَامَ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَعُرْنِي بِأَمْرِ (اتَّشَبْتُ) بِهِ؟ فَقَالَ: لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٧٨٣٢]

١٧٨٥١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ (١) أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا؟ قَالَ: كَانَ أَشَبَّ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ كَانَ فِي لِحْيَتِهِ - وَرَبَّمَا قَالَ: فِي عَنَقَتِهِ - شَعْرَاتٌ بِيضٌ. [راجع: ١٧٨٤٤]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ

١٧٨٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيَّ

يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ. [انظر: ١٧٨٥٩، ١٧٨٦٧]

١٧٨٥٣ - حَدَّثَنَا الصَّخَالِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، بِعَنِي أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: أَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَخَرَجَتْ إِلَى النَّاسِ فَأَخْبَرْتَهُمْ.

١٧٨٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَلْنَا أَيْدِيَنَا فِي الْحَصَى ثُمَّ قَمْنَا نَصَلِي وَكَمْ تَوَضَّأَ.

١٧٨٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ، صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبُولَ أَحَدًا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ.

١٧٨٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٧٨١٥، ١٧٨٦٦]

١٧٨٥٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَوَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ، فَوَضِعَ لَنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا فَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا وَكَمْ تَوَضَّأَ.

١٧٨٥٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَيُّوَةُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُسْلِمِ النَّجَيبِيِّ. قَالَ: (١٩١/٤) سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ وَيَطُونُ الْأَفْئَامَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكَمْ يَرُفَعُهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ. [انظر: ١٧٨٦٧]

١٧٨٥٨ م - [حديث مجرد رقم: ١٧٨٦٧]

١٧٨٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيِّ يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ. [راجع: ١٧٨٥٢]

١٧٨٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ. [انظر: ١٧٨٥٦]

١٧٨٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ أَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ، فَضَرَبْنَا أَيْدِيَنَا فِي الْحَصَى، ثُمَّ قَمْنَا فَصَلَّيْنَا وَكَمْ تَوَضَّأَ. [انظر: ١٧٨٥٤]

١٧٨٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ وَيَطُونُ الْأَفْئَامَ مِنَ النَّارِ.

١٧٨٦٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادِ الْحَضْرَمِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ مَرَّ وَصَاحِبٌ لَهُ بَايَعَنَ وَلَا يَمَنُ وَلَا يَفِيءُ مِنْ فَرَشٍ قَدْ حَلَّوْا أَرْزَهُمْ فَجَعَلُوهَا مَخَارِقَ يَجْتَلِدُونَ بِهَا وَهَمَّ عِرَاءَةٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَلَّمَا مَرَرْنَا بِهِمْ، قَالُوا: إِنَّ هَؤُلَاءَ قَسِيوْنَ قَدَّعُوهُمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَبْصَرُوهُ، تَبَدَّوْا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا حَتَّى دَخَلَ، وَكُنْتُ أَنَا وَرَاءَ الْحِجْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَا مِنْ اللَّهِ اسْتَحْيَا وَلَا مِنْ رَسُولِهِ اسْتَرَوْا، وَأَمَّ آمِينَ عِنْدَهُ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبِلَأْيِي مَا اسْتَغْفِرْ لَهُمْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

١٧٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، (ح) عَنْ دُرَّاجٍ - قَالَ: قَالَ: مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي النَّارِ حَيَّاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ الْبُخْتِ تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ السُّعَةَ فَيَجِدُ حَمَوْتَهَا أَرْبَعِينَ خَرِيفًا، وَإِنَّ فِي النَّارِ عَقَابِرَ كَأَمْثَالِ الْبِغَالِ الْمُوكَفَّةِ تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ السُّعَةَ فَيَجِدُ حَمَوْتَهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١٧٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٧٨٥٦]

١٧٨٦٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ ابْنِ لُحَيْمَةَ (ح).

وابن يَكْرُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ إِلَّا مُبَسِّمًا. [راجع: ١٧٨٥٦] [سقط من الحديث]

١٧٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ. [راجع: ١٧٨٥٢]

## حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكَنْدِيِّ

١٧٨٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ وَالْعُرْسُ بْنُ عُمَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَدِيِّ، قَالَ: خَاصِمَ رَجُلٍ مِنْ كُنْدَةَ يُقَالُ لَهُ: أَمْرُو الْقَيْسِ بْنِ عَبَّاسٍ رَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضٍ، فَقَضَى عَلَيَّ الْحَضْرَمِيَّ بِالْبَيْتَةِ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيْتَةٌ، فَقَضَى عَلَيَّ (١٩٢/٤) أَمْرِي الْقَيْسِ بِالْيَمِينِ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: إِنْ أَمَكْتَهُ مِنَ الْيَمِينِ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَهَبْتَ وَاللَّهِ - أَوْ رَوَّ بِ الْكَعْبَةَ - أَرْضِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِي لَقِيَّ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، - قَالَ رَجَاءُ: - وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأِيمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] فَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ: مَاذَا لِمَنْ تَرَكَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ قَالَ: فَاشْهَدْ أَنِّي قَدْ تَرَكْتُهَا لَهُ كُلَّهَا. [انظر: ١٧٨٦٨]

١٧٨٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكَنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ فَكَمْتَا مِنْهُ مَحِيطًا فَصَا فَوْقَهُ فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَتَمَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْوَدُ قَالَ مُجَالِدٌ: هُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ؟ فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلْتَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِبْ بِقَلْبِهِ وَكَبِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَهُ وَمَا نَهَى عَنْهُ اتَّهَى. [انظر: ١٧٨٧٠، ١٧٨٧١، ١٧٨٧٢]

١٧٨٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَانَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ عُمَيْرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٧٨٧١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ عُمَيْرَةَ الْكَنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَاهُ عَلَى عَمَلٍ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

١٧٨٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ الْكَنْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَى لَنَا أَنَّهُ سَمِعَ عَدِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ، حَتَّى يَرَوْا الْمُتَكَبِّرِينَ ظَهَرَانِيهِمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُتَكَبَّرُوا فَلَا يُتَكَبَّرُوهُ، فَبَادَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ. [انظر: ١٧٨٧٣]

١٧٨٧٣ - [حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ وَالْعُرْسُ بْنُ عُمَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَدِيِّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ جَرِيرٌ: وَرَأَيْتُ أَبُوبَ وَكَيْعًا جَمِيعًا حِينَ سَمِعْنَا الْحَدِيثَ مِنْ عَدِيِّ. قَالَ: قَالَ: عَدِيُّ وَحَدَّثَنَا الْعُرْسُ ابْنُ عُمَيْرَةَ فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأِيمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِهَا وَلَمْ أَحْفَظْهُ أَنَا يَوْمَئِذٍ مِنْ عَدِيِّ. [راجع: ١٧٨٦٨]

١٧٨٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكَنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الثِّيبُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رَضَاهَا صَمَتَهَا. [انظر: ١٧٨٧٦]

١٧٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (شُعْبَةُ)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ عُمَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَمْتَا مَحِيطًا فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَمَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَدَمُ طَوَّلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي عَمَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُكَ أَنْفًا تَقُولُ: قَالَ: فَأَنَا أَقُولُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَأْتِ بِقَلْبِهِ وَكَبِيرِهِ فَإِنِّي أَنِّي بِشَيْءٍ أَخَذَهُ وَإِنِّي عَنْهُ اتَّهَى. [راجع: ١٧٨٦٩]

١٧٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. (وَهَذَا حَدِيثٌ عَلِيٌّ) قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكَنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَشْبِرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ، فَقَالُوا: إِنَّ الْبِكْرَ تَنْسَحِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الثِّيبُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا بِلِسَانِهَا وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمَتَهَا. [راجع: ١٧٨٧٤]

١٧٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مِبْرَازٍ، قَالَ: أَخْبَانَا سَيْفٌ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ ابْنَ عَدِيٍّ الْكَنْدِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَوْلَى لَنَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَدِّي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعَذِّبُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٧٨٧٢]

١٧٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي (أَبُو) حَرِيزٌ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَهُ، (أَنَّ) عَدِيَّ بْنَ عُمَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يَرَى بِيَاضَ بَطْنِهِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى يَرَى بِيَاضَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَسْلُمُ عَنْ يَسَارِهِ وَيُقْبِلُ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَرَى بِيَاضَ خَدِّهِ عَنْ يَسَارِهِ. [انظر ما بعده]

١٧٨٧٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ

١٧٨٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُقْبَضُ الصَّالِحُ الْأَوَّلُ وَالْأَوَّلُ وَيُقْبَضُ كَحَثَالَةِ التَّمْرِ. [انظر: ١٧٨٨١، ١٧٨٨٢]

١٧٨٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مِرْدَاسَ الْأَسْلَمِيِّ؛ [سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] قَالَ: يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ وَالْأَوَّلُ حَتَّى يَبْقَى كَحَثَالَةِ التَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ لَا يَبْقَى اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا.



١٧٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ (١٩٤/٤) قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْتُبُ لِي بَارِضٌ كَذَا وَكَذَا؟ (لِأَرْضٍ) بِالشَّامِ لَمْ يَطْهَرْ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَئِذٍ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تَسْمَعُونَ عَلِيًّا يَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو ثَعْلَبَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَطْهَرُنَّ عَلَيْهَا، قَالَ: فَكَتَبَ لَهُ بِهَا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَرْضَاتَا أَرْضَ صَيْدٍ فَأُرْسِلُ كِلَيْهِ الْمَكْلَبُ؟ وَكِلَيْهِ الَّذِي لَيْسَ بِمَكْلَبٍ، قَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَيْكَ الْمَكْلَبُ وَسَمِيتَ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ كِلَيْكَ الْمَكْلَبُ، وَإِنْ قَتَلَ، وَإِنْ أُرْسِلَتْ كِلَيْكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَكْلَبٍ فَادْرَكَتْ ذَكَاتُهُ فَكُلْ، وَكُلْ مَا رَدَّ عَلَيْكَ سَهْمُكَ، وَإِنْ قَتَلَ، وَسَمَّ اللَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ أَرْضَاتَا أَرْضَ أَهْلِ كِتَابٍ وَهُمْ يَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخَنزِيرِ وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِأَنْفُسِهِمْ وَقُدُورِهِمْ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَبُوا وَأَطِخُوا فِيهَا وَأَشْرَبُوا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَحِلُّ لَنَا مِمَّا يَحْرَمُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: لَا تَأْكُلُوا لَحْمَ الْخَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ وَلَا كُلْ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [راجع: ١٧٨٨٣]

١٧٨٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [راجع: ١٧٨٨٧]

١٧٨٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَنَابَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي خِلَافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ [أَكْلِ] كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

١٧٨٩٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

١٧٨٩٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، فَاصْتَبَا بِهَا حُمْرًا مِنْ حُمْرِ الْإِنْسِ، فَذَبَحْنَاهَا، قَالَ: فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَتَادَةَ فِي النَّاسِ: أَنْ لُحُومَ (حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ) لَا تَحِلَّ لِمَنْ شَهِدَ آثِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَوَجَدْنَا فِي جَنَابِهَا بَصَلًا وَثُومًا وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، (فَجَهَرُوا)، فَرَأَوْا قِتَادًا رِيحَ الْمَسْجِدِ بَصَلٌ وَثُومٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْقَلَّةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا، وَقَالَ: لَا تَحِلَّ النَّهْيُ وَلَا يَحِلُّ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَلَا تَحِلُّ الْمُجْتَمَعَةُ.

١٧٨٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ مَشْكَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْخُسَنِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي وَيَحْرَمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَصَدَّقْتُ [أ] النَّبِيَّ ﷺ وَصَوَّبْتُ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْبِرُّ مَا سَكَتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطَاعَانَ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِيمَانُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنْ إِلَيْهِ الْقَلْبُ،

١٧٨٨٢- حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ مَرْذَاسِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْبِضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ قَالًا وَالْأَوَّلُ حَتَّى يَقْبِضَ [حِكْمَةَ] كِحِكْمَةِ الشَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ لِيَأْتِيَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا.

## حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ

١٧٨٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قُدُورِ أَهْلِ الْكِتَابِ؟ فَقَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَبُوا وَأَطِخُوا، وَسَأَلَهُ عَنْ لُحُومِ الْخَمْرِ؟ فَجَاهُ عَنْ ذَلِكَ، وَعَنْ كُلِّ سَبْعٍ ذِي نَابٍ. [انظر: ١٧٨٨١]

١٧٨٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحْبَبْتُمْ إِلَيَّ وَأَفْرَبْتُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَحَاسِنِكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضْتُمْ إِلَيَّ وَأَبْغَضْتُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَسَافِرِكُمْ أَخْلَاقًا، الثَّرَبَارُونَ الْمُتَفَهِّمُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ. [انظر: ١٧٨٩٥]

١٧٨٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا (الْحَجَّاجُ) بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَهْلُ صَيْدٍ؟ فَقَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَيْكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قَالَ: وَإِنْ قَتَلَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ أَهْلُ رَمِي؟ قَالَ: مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ فَكُلْ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ أَهْلُ سَفَرٍ نَمَرٌ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَلَا تَجِدُ غَيْرَ آثِيَتِهِمْ؟ قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَبُوا بِالْمَاءِ ثُمَّ كُلُوا فِيهَا وَأَشْرَبُوا.

١٧٨٨٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ، وَهُوَ بِالْفُسْطَاطِ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ أَغْرَى النَّاسَ الْفُسْطَاطِيَّةَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَجْعَزُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ نَصْفِ يَوْمٍ إِذَا رَأَيْتَ الشَّامَ مَائِدَةً لِرَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَهْلُ بَيْتِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَتَحَ الْفُسْطَاطِيَّةَ.

١٧٨٨٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَكَلَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [انظر: ١٧٨٩٠، ١٧٨٩١، ١٧٨٩٢، ١٧٨٩٩]

١٧٨٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ زَيْرٍ - أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مَشْكَمٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيُّ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْزَلًا فَسَكَّرَ قَرَفُوا عَنْهُ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، [فَقَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا تَمَرُّكُمْ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ] إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ، قَالَ: فَكَانُوا بِذَلِكَ إِذَا نَزَلُوا أَنْصَمَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى إِنَّكَ لَتَقُولُ لَوْ بَسَطْتُ عَلَيْهِمْ كِسَاءَ لَعَمَّهُمْ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَأَنَّ أَتَاكَ الْمُتُونَ، وَقَالَ: لَا تَقْرَبْ لَحْمَ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا ذَا نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [انظر: ١٧٨٩٧]

١٧٨٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا دَاوُدُ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [إِنَّ] أَحْبَبَكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَأَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَسَاوِيكُمْ أَخْلَاقًا الرَّكَّارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَهِّقُونَ. [راجع: ١٧٨٨٤]

١٧٨٩٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَتَابَ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَأَذْرِكُهُ فَكُلْ مَا لَمْ يَتَيْنَنَّ.

١٧٨٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا (ابْنُ) الْعَلَاءِ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ مَشْكَمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي مِمَّا يَحْرَمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَصَعِدَ فِي النَّظَرِ وَصَوَّبَ، ثُمَّ قَالَ: نُؤَيِّتُهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُؤَيِّتُهُ خَيْرٌ أَمْ نُؤَيِّتُهُ شَرٌّ؟ قَالَ: بَلْ نُؤَيِّتُهُ خَيْرٌ، لِأَنَّكَ تَأْكُلُ لَحْمَ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. [راجع: ١٧٨٨٤]

١٧٨٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بُسَيْرُ (١٩٥/٤) بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ. مِثْلُ ذَلِكَ.

١٧٨٩٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ. [راجع: ١٧٨٧٧]

١٧٩٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفِ الْكَلَاعِيِّ، ثُمَّ مَرِمَ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَائِدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ. قَالَ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَعِدَ فِي النَّظَرِ ثُمَّ صَوَّبَهُ، فَقَالَ: نُؤَيِّتُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُؤَيِّتُهُ خَيْرٌ أَمْ نُؤَيِّتُهُ شَرٌّ؟ قَالَ: بَلْ، نُؤَيِّتُهُ خَيْرٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي فِي أَرْضٍ صَيْدٌ فَأُرْسِلُ كُلِّي الْمَعْلَمَ فَمَنْهُ مَا أَذْرِكُ ذَكَاتَهُ وَمَنْهُ مَا لَا أَذْرِكُ ذَكَاتَهُ؟ وَأُرْسِي سَهْمِي فَمَنْهُ مَا أَذْرِكُ ذَكَاتَهُ؟ وَمَنْهُ مَا لَا أَذْرِكُ ذَكَاتَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ يَدُكَ وَقَوْسُكَ وَكَلْبُكَ الْمَعْلَمُ ذَكِيًّا وَغَيْرُ ذَكِيٍّ. [انظر: ١٧٩٠٤]

١٧٩٠١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَفْرَعُ يَدَهُ بِعُرْوٍ مَعَهُ، فَقَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذَ الْخَاتَمَ فَرَمَى بِهِ، فَظَنَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرَهُ فِي إصْبَعِهِ. فَقَالَ: مَا أَرَأَانَا إِلا قَدْ أَوْجَعْتَاكَ وَأَغْرَمْتَاكَ. [انظر: ١٧٩٠٣]

١٧٩٠٢- حَدَّثَنَا مَهْنَبُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَمَّانُ - وَهَذَا لَفْظُ مَهْنَبِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي اسْمَاءَ

الرَّحْبِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي بَارِضُ أَهْلِ كِتَابٍ أَطْطِخُ فِي فُدُورِهِمْ وَتَشْرِبُ فِي أَيْتِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَسُوا بِهَا وَأَطْبَحُوا فِيهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي بَارِضٌ صَيْدٌ فَكَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبِكَ الْمَكْلَبَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَتَقْتُلُ فَكُلْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَكْلَبٍ فَذَكَرْهُ، وَإِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ (وَقَتْلُ) فَكُلْ.

١٧٩٠٣- حَدَّثَنِي وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ. قَالَ: جَلَسَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ بِفَضِيْبٍ كَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ غَسَلَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَمَى الرَّجُلُ بِخَاتَمِهِ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ خَاتَمُكَ؟ فَقَالَ: الْقَيْتُهُ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أَطْبَحْنَا قَدْ أَوْجَعْتَاكَ وَأَغْرَمْتَاكَ. [راجع: ١٧٩٠١]

١٧٩٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَخْبَرَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ زَيْدِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي بَارِضٌ [قَوْمٌ] أَهْلُ كِتَابٍ أَتَأْكُلُ فِي أَيْتِهِمْ؟ وَإِنِّي فِي أَرْضٍ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ، فَأَخْبِرْنِي مَاذَا يَصْلُحُ؟ قَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضُ أَهْلِ كِتَابٍ تَأْكُلُ فِي أَيْتِهِمْ فَإِنَّ وَجَدْتُمْ غَيْرَ أَيْتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَ أَيْتِهِمْ فَأَغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُّوا فِيهَا، وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضُ صَيْدٍ فَإِنْ صَدَّتْ بِقَوْسِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَأَذْرِكْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَأَذْرِكْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ. [راجع: ١٧٩٠٠]

## حَدِيثُ شَرْحِيبِلِ بْنِ حَسَنَةَ

١٧٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. قَالَ: لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ خَطَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجِسٌ فَتَقَرَّفُوا، عَنْهُ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَفِي هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ شَرْحِيبِلَ ابْنَ حَسَنَةَ. قَالَ: فَغَضِبَ، فَجَاءَهُ وَهُوَ يَجْرُ نَوْبَهُ مَمْلُوقٌ تَعْلَهُ يَدُهُ، فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرُوا أَصْلَ مَنْ حَمَارِ أَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ رَحِمَهُ رَبُّكُمْ وَدَعَاؤُهُ نَبِيَّكُمْ وَوَقَاةُ (١٩٦/٤) الصَّالِحِينَ قَلْبُكُمْ.

١٧٩٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خُسَيْرٍ، عَنْ شَرْحِيبِلِ ابْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونَ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّهُ رَجِسٌ فَتَقَرَّفُوا عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ شَرْحِيبِلَ ابْنَ حَسَنَةَ. فَقَالَ: لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرُوا أَصْلَ مَنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ، إِنَّهُ دَعَاؤُهُ نَبِيَّكُمْ وَرَحِمَهُ رَبُّكُمْ وَصَوْتُ الصَّالِحِينَ قَلْبُكُمْ، فَاجْتَمِعُوا لَهُ وَلَا تَقْرُوا عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ. فَقَالَ: صَدَقَ. [انظر مابعده]

١٧٩٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: زَيْدُ بْنُ حُسَيْرٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ شُرْحَيْلَ ابْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعُوا، فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّهُ رَجَسَ فَتَرَفَّقُوا عَنْهُ، وَقَالَ: شُرْحَيْلُ ابْنُ حَسَنَةَ: إِنِّي قَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمْرُو أَمَّضَلُ مِنْ جَمَلِ أَهْلِهِ - وَرَبَّمَا قَالَ شُعْبَةُ: أَمَّضَلُ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ - وَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، فَاجْتَمِعُوا وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ، قَالَ: قَبِلْتُ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. فَقَالَ: صَدَقَ.

## حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

١٧٩١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: تَهَانًا (١٩٧/٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْمُعْتَبِيَّاتِ. [انظر: ١٧٩١٧]

١٧٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فَضْلًا مَا بَيْنَ صَيَانِنَا وَصَيَانِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحَرِ. [انظر: ١٧٩٢٣، ١٧٩٥٤]

١٧٩١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسَلْخَاكَ ثُمَّ اتَّهِنِي، فَاتَّهِنْتَهُ وَهُوَ تَوَضَّأَ، فَصَدَّقَ فِي النَّظَرِ ثُمَّ (عَطَأَ)، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيَسْلَمَكَ اللَّهُ وَيُنْصِرَكَ وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ. [انظر: ١٧٩١٦، ١٧٩٥٥]

١٧٩١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: ... فَذَكَرَهُ وَقَالَ: صَدَّقَ فِي النَّظَرِ.

١٧٩١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَسْرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: فَجَعَلَ عَمْرُو يَسْأَلُهُ بِنَجْبَةٍ أَنْ يَدْعِيَ أَمَانًا، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ.

١٧٩١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ أَهْدَى إِلَى نَاسٍ هَدَايَا، فَفَضَّلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ.

١٧٩١٩- حَدَّثَنَا يَهُوذَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْرَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مَوْلَى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ، فَتَكَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمَوْلَى سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ عَمْرُو: تَهَانًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَأْذِنَ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ. [انظر: ١٧٩٥٨]

١٧٩٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مُثَنَّبٍ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: فِي الطَّاعُونَ فِي آخِرِ خُطْبَةِ خَلْبِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا رَجَسٌ مِثْلُ السَّيْلِ مَنْ يَنْكِبُهُ أَخْطَأَهُ وَمِثْلُ النَّارِ مَنْ يَنْكِبُهَا أَخْطَأَتْهُ وَمَنْ أَرَامَ أَحْرَقَتْهُ وَأَذَنَهُ، فَقَالَ شُرْحَيْلُ بْنُ حَسَنَةَ: إِنَّ هَذَا رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ.

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ

١٧٩٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ. قَالَ: كَتَابَ (مَعَ) النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا أَرْضًا كَثِيرَةَ الصَّبَابِ، قَالَ: فَاصْبَتْنَا مِنْهَا وَدَبِحْنَا، قَالَ: قَبِينَا الْقُدُورَ نَعْلِي بِهَا إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدِمَتْ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هِيَ، فَكَلِّفُونَهَا، فَكَلِّفَانَاهَا. [انظر: ١٧٩١١]

١٧٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ، قَالَ: فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَ: قَالَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: انظُرُوا إِلَيْهِ يَتَوَلَّى كَمَا يَتَوَلَّى الْمَرْءُ، قَالَ: فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: وَيْحَكَ أَمَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ فَرَضَوْهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَتَهَانَهُمْ، فَعُدَّ بِفِي قَبْرِهِ. [انظر: ١٧٩١٢]

١٧٩١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، الْمَعْنَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ (قَالَ وَكَيْعٌ: الْجَهْمِيُّ) قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاصْبَتْنَا مَجَاعَةً، فَتَزَلْنَا بِأَرْضِ كَثِيرَةِ الصَّبَابِ، فَانْحَدَّتْنَا مِنْهَا فَطَبَخْنَا فِي قُدُورِنَا، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: أُمَّةٌ قَدِمَتْ (أَوْ مِصْرَ)، شَكَ يَحْيَى وَاللَّهِ أَعْلَمُ قَامَرْنَا، فَكَلِّفَانَا الْقُدُورَ.

قَالَ وَكَيْعٌ: مُسِخَتْ فَأَخْشَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ فَكَلِّفَانَاهَا وَإِنَّا لَنَجِيحٌ. [راجع: ١٧٩٠٩]

١٧٩١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ جَالِسَيْنِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ أَوْ شَيْبَةٌ، فَاسْتَرَّ بِهَا، قَبَالَ جَالِسًا. قَالَ: فَلَقْنَا: أَيُّوَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَتَوَلَّى الْمَرْءُ؟ قَالَ: فَجَاءَنَا،

١٧٩٢٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو عَلَى أَبِيهِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ عَمْرُو: كُلْ فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِفِطْرِهَا وَيَنْهَى عَنْ صِيَامِهَا.

قَالَ مَالِكٌ: وَهِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ.

١٧٩٢١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ دَخَلَ عَلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فَدَعَا إِلَى الْغَدَاةِ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ كَذَلِكَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ كَذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٧٩٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْخَطْمِيَّ، عَنْ عَمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ فِي حِجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، فَقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الشَّعْبِ إِذْ قَالَ: انظُرُوا، هَلْ تَرَوْنَ شَيْئًا؟ فَقُلْنَا: نَرَى غُرَابًا فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمٌ أَحْمَرُ الْمَنْقَارِ وَالرَّجْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فِي الْغُرَابِ. [انظر: ١٧٩٨٠]

١٧٩٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ كَانَ يَسْرُدُ الصَّوْمَ، وَقَلَّمَا كَانَ يَصِيبُ مِنَ الْعَشَاءِ أَوْكَلِ اللَّيْلِ أَكْثَرُ مَا كَانَ يَصِيبُ مِنَ السَّحْرِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ فَصَلَا بَيْنَ صِيَامَتَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١١]

١٧٩٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: (١٩٨/٤) كُنْتُ عِنْدَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ بِالْأَسْكَدَرِيَّةِ، فَذَكَرُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: لَقَدْ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبِعَ أَهْلُهُ مِنَ الْخَيْرِ الْغَالِيَةِ.

قَالَ مُوسَى: يَعْني الشَّعِيرَ وَالسَّلْتِ إِذَا خَلَطَا.

١٧٩٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِصْرَ يَقُولُ: مَا أَبْعَدَ هَدْيِكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَمَا هُوَ فَكَانَ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَا أَنْتُمْ فَارْتَعَبَ النَّاسُ فِيهَا. [انظر: ١٧٩٦٨، ١٧٩٦٩، ١٧٩٧٠]

١٧٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَاصَابَ قَلْبَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَاخْطَأَ قَلْبَهُ أَجْرٌ. [انظر: ١٧٩٦٧، ١٧٩٦٨، ١٧٩٦٩]

١٧٩٢٧- قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧٩٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا فِي مَتَامِي أَتَشِي الْمَلَائِكَةُ، فَحَمَلْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي فَعَمَدَتِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، أَلَا قَالِيْمَانِ حَيْثُ تَقَعُ الْفَتْنُ بِالسَّمَاءِ.

١٧٩٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنبَأَنَا أَبُو حَفْصٍ وَكُلْثُومُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي غَانِيَةَ، قَالَ: قُتِلَ عَمَارَةُ بْنُ يَاسِرٍ فَأَخْبَرَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ قَاتَلَهُ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ، فَيَقِيلُ لِعَمْرُو: فَإِنَّكَ هُوَذَا تَقَاتَلَهُ؟ قَالَ: إِيْمَا قَالَ: قَاتَلَهُ وَسَالِبُهُ.

١٧٩٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ (ابْنِ إِسْحَاقَ)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَاشِدِ، مَوْلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ عَنِ الْخَنْدَقِ جَمَعْتُمْ رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا يَرُونَ مَكَانِي وَيَسْمَعُونَ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَعْلَمُونَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَمْرًا مُحَمَّدٌ يَبْلُغُ الْأُمُورَ عَلَوًا كَبِيرًا مُتَكَرِّرًا وَإِنِّي قَدِ رَأَيْتُ رَأْيًا، فَمَا تَرَوْنَ فِيهِ؟ قَالُوا: وَمَا رَأَيْتُ؟ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَّ لِحَقَّ النَّجَاشِيَّ فَتَكُونُ عِنْدَهُ، فَإِنْ ظَهَرَ مُحَمَّدٌ عَلَى قَوْمِنَا كَمَا عِنْدَ النَّجَاشِيِّ، فَإِنَّا أَنْ تَكُونُ تَحْتِ يَدَيْهِ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ أَنْ تَكُونُ تَحْتِ يَدَيْ مُحَمَّدٍ، وَإِنْ ظَهَرَ قَوْمُنَا فَتَنْحَنَ مِنْ قَدِ عَرَفَ فَلَئِنْ يَأْتَيْنَا مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرٌ، فَقَالُوا: إِنْ هَذَا الرَّأْيُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: فَاجْمَعُوا لَهُ مَا يُهْدِي لَهُ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا يَهْدِي إِلَيْهِ مِنْ أَرْضِنَا الْأَدَمِ، فَجَمَعْنَا لَهُ أَدْمًا كَثِيرًا، فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعِنْدَهُ إِذْ جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ فِي شَأْنِ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: هَذَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، لَوْ قَدْ دَخَلَ عَلَى النَّجَاشِيِّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَانِي فَضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِذَا وَقُلْتُ ذَلِكَ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنِّي قَدْ أَجْرَأْتُ، عَنْهَا حِينَ قُلْتُ رَسُولَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَجَدْتُ لَهُ كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِصَدِيقِي، أَهْدَيْتَ لِي مِنْ بِلَادِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَيُّهَا الْمَلِكُ قَدْ أَهْدَيْتَ لَكَ أَدْمًا كَثِيرًا، قَالَ: ثُمَّ قَدِمْتُهُ إِلَيْهِ، فَأَعْجَبَهُ وَاشْتَهَاهُ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنِّي قَدِ رَأَيْتُ رِجُلًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ وَهُوَ رَسُولُ رَجُلٍ عَدُوِّنَا، فَأَعْطَانِي لِأَقْتُلَهُ؟ فَإِنَّهُ قَدْ أَصَابَ مِنْ أَشْرَافِنَا وَخِيَارِنَا، قَالَ: فَغَضِبَ ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ فَضَرَبَ بِهَا أُنْفُ صُرْبَةً طَلَّتْ أَنْ قَدْ كَسَرَهُ، فَلَوْ انْشَقَّتْ لِي الْأَرْضُ لَدَخَلْتُ فِيهَا قَرَفًا مِنْهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ وَاللَّهِ لَوْ طَلَّتْ أَنْتَ تَكْرَهُ هَذَا مَا سَأَلْتُكَ، فَقَالَ لَهُ: أَمْسَلْتَنِي أَنْ أُعْطِيكَ رَسُولَ رَجُلٍ يَأْتِي السَّامُوسَ الْأَكْبَرَ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى لَتَفْتِكُهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ أَكْذَابُ هُوَ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا عَمْرُو، أَطْعَمَنِي وَرَبَّعَنِي، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَمَلَى الْحَقَّ، وَلَيُظْهِرَنَّ عَلَيَّ مِنْ خَالَفَهُ كَمَا ظَهَرَ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ (١٩٩/٤) وَجُنُودِهِ، قَالَ: قُلْتُ:

عَلَى خَيْرِ فَمَا تَفْرَجِي لَهُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ تَلَبَّسْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالسُّلْطَانِ وَأَشْيَاءَ فَلَا أَدْرِي عَلَى أَمِّ لِي، فَإِذَا مَتَّ فَلَ تَبْكِينَ عَلَيَّ وَلَا تَبْكِينِي مَادِحًا وَلَا نَارًا وَشَدُّوا عَلَيَّ إِزَارِي قِبَانِي مُخَاصِمٌ وَسَنُوا عَلَيَّ التُّرَابَ سَنًا، فَإِن جَنَّبِي الْأَيْمَنَ لَيْسَ بِأَحَقَّ بِالتُّرَابِ مِن جَنَّبِي الْأَيْسَرَ، وَلَا تَجْعَلَنَّ فِي قَبْرِي حَشْبَةً وَلَا حَجْرًا، فَإِذَا وَارَثْتُونِي فَاغْدُوا عِنْدِي قَسَدًا نَحْرٍ جَزُورٍ وَتَقَطِّعِيهَا اسْتَأْسَنَ بِكُمْ.

١٧٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُوَيْلٍ بْنُ أَبِي عَرَبٍ. قَالَ: جَزَعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجَزَعُ؟ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدَبِّكُ وَيَسْتَعْمَلُكَ، قَالَ: أَيُّ بَنِي قَدْ كَانَ ذَلِكَ وَسَاخِرَكَ عَنْ ذَلِكَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَحَبَّ ذَلِكَ كَانَ أَمْ تَأَلَّمَا يَتَأَلَّمُنِي، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ عَلَى رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ (٤/٢٠٠) يُحِبُّهُمَا، ابْنُ سَمِيَّةٍ وَابْنُ أُمِّ عَبْدِ، فَلَمَّا حَذَّهْ وَضَعَ يَدَهُ مَوْضِعَ الْفِئَالِ مِنْ دَفْنِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا فَرَكْنَا وَنَهَيْتَنَا فَرَكْنَا وَلَا تَبْعَتْنَا إِلَّا مَغْفِرَتَكَ. وَكَانَتْ تِلْكَ هَجِيرَاهُ حَتَّى مَاتَ.

### حَدِيثُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ

١٧٩٣٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ فُلَانَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: بَيْنَا هُوَ يَمْشِي قَدْ اسْتَبَلَّ إِزَارَهُ إِذْ لَحِقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذَ بِنَاصِيَةِ نَفْسِهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنِ أُمَّتِكَ، قَالَ عَمْرُو: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حَمْسُ السَّاقِينِ؟ فَقَالَ: يَا عَمْرُو، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، يَا عَمْرُو وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ أَصَابِعٍ مِنْ كَفِّهِ الْيَمْنَى تَحْتَ رِكْبَةٍ عَمْرُو، فَقَالَ: يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ ثُمَّ رَفَعَهَا ثُمَّ ضَرَبَ بِأَرْبَعِ أَصَابِعٍ مِنْ تَحْتِ الرَّيْحِ الْأُولَى، قَالَ: يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ، ثُمَّ رَفَعَهَا ثُمَّ وَضَعَهَا تَحْتَ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ.

### حَدِيثُ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ

١٧٩٣٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يُحْيَى الدَّمَشْقِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُوَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ مَرْوَةَ، عَنْ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ - رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتَّ خِصَالٍ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ، يُكْفَرُ عَنْهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ، وَيُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفَرَقِ الْأَكْبَرِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُحَلَى حَلَّةَ الْإِيمَانِ.

### حَدِيثُ أَبِي عَنبَةَ الْخَوْلَانِيِّ

(فَتَيَابِعِي) لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَبَسْتُ يَدَهُ وَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي وَقَدْ خَالَ رَأْيِي عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، وَكُتِّمْتُ أَصْحَابِي إِسْلَامِي، ثُمَّ خَرَجْتُ عَامِدًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَسْلِمَ، فَلَقَيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: أَيْنَ يَا أَبَا سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقَامَ الْمَنْسَمُ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَتَبِي أَذْهَبَ وَاللَّهِ أَسْلِمَ، فَحَتَّى مَتَى؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا جُنْتُ إِلَّا لِأَسْلِمَ، قَالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فَقَدِمَ)، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَاسْلَمَ وَبَايَعَ ثُمَّ دَنَوْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَبِيعُكَ عَلَى أَنْ تُغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِي (وَلَا أَدْرِي: وَمَا تَأَخَّرَ؟) قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَمْرُو بَايِعْ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُجِبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهَجْرَةَ تَجِبُّ مَا كَانَ قَبْلَهَا، قَالَ: قَبَايَعْتُهُ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ كَانَ مَعَهُمَا اسْلَمَ حِينَ اسْلَمَا.

١٧٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ [طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْتَلَهُ الْفَتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، فَتَقَامُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فِرْعَاوِينَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ فَمَاذَا؟ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَفْتَلَهُ الْفَتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: دُحِضْتُ فِي بَوْلِكَ، أَوْ تَحْنُ قَتْلَاهُ؟! إِنَّمَا قُتِلَ عَلَيٌّ وَأَصْحَابُهُ، جَاءُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا، أَوْ قَالَ: بَيْنَ سِيوفِنَا.

١٧٩٣٢ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا رِيَّاحُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ رَهْطِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: دَعَا أَعْرَابِيًّا إِلَى طَعَامٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ النَّحْرِ يَوْمَ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ دَعَا رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

١٧٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِمَاسَةَ حَدَّثَهُ. قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ الْوُفَاةَ بَكَى، فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ: لِمَ تَبْكِي؟ أَجَزَعًا عَلَى الْمَوْتِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ وَلَكِنْ مِمَّا بَعْدَ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ كُنْتُ عَلَى خَيْرٍ، فَجَعَلَ يَذْكُرُهُ صُحْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقُوَّةَ الشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو: تَرَكْتُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنِّي كُنْتُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَطْبَاقٍ لَيْسَ فِيهَا طَبِقٌ إِلَّا قَدْ عَرَفْتُ نَفْسِي فِيهِ، كُنْتُ أَوَّلَ شَيْءٍ كَافَرًا (و) كُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَوْ مَتُّ حِينَئِذٍ وَجِبَتْ لِي النَّارُ، فَلَمَّا بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً مِنْهُ، فَمَا مَلَأَتْ عَيْنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا رَاجَعْتُهُ فِيمَا أُرِيدُ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيَاءً مِنْهُ، فَلَوْ مَتُّ يَوْمَئِذٍ قَالَ النَّاسُ: هِنَبًا لَعَمْرُو اسْلَمَ وَكَانَ

١٧٩٣٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَنْهَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَنَبَةَ - قَالَ سُرَيْجٌ - وَكَهْ صُجْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ، قِيلَ: وَمَا عَسَلَهُ؟ قَالَ: يَتَخَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ.

١٧٩٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ سَبْعَةَ نَفَرٍ، خَمْسَةٌ قَدْ صَحَبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَأَكْبَرُ قَدْ أَكَلَا الدَّمَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَلَمْ يَصْحَبَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَّا اللَّذَانِ لَمْ يَصْحَبَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَبُو عَنَبَةَ الْخَوْلَانِيُّ وَأَبُو (قَاتِكِ) الْأَنْمَارِيُّ.

١٧٩٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَنْهَارِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ أَبِي عَنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ الشُّهَدَاءَ فَذَكَرُوا الْمَطْبُونِ وَالْمَطْمُونِ وَالنُّسَاءَ، فَغَضِبَ أَبُو عَنَبَةَ وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ نَيْبًا، عَنْ نَيْبًا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَمْثَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ (مَنْ خَلَفَهُ قَتَلُوا، أَوْ مَاتُوا).

١٧٩٤٠- حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحِ الْبَهْرَانِيِّ حُمَاصِي، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرْعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَنَبَةَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدُّنْيَا بَغْرَسٍ يَسْتَمْلَهُمْ فِي طَاعَتِهِ.

### حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ قَاتِكِ الْأَسَدِيِّ

١٧٩٤١- حَدَّثَنَا يَعْمرُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُنَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بَشْرِ بْنِ (عَبِيهِ) اللَّهِ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ قَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، فَذَكَرَ حَدِيثًا.

١٧٩٤١- م حَدَّثَنَا يَعْمرُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُنَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَمِيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ قَاتِكِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: نَعِمَ الْفَتَى سَمُرَةُ لَوْ أَخَذَ مِنْ لَعْنَةٍ وَسَمَّرَ مِنْ مِثْرِهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ سَمُرَةُ أَخَذَ مِنْ لَعْنَةٍ وَسَمَّرَ مِنْ مِثْرِهِ.

### حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ

١٧٩٤٢- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ (٢٠١/٤) الْمُعْتَمِرِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعُ قُرُصَهْنَ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ لَمْ يُفْنِنِ، عَنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعًا، الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَصِيَامَ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتِ.

١٧٩٤٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عَشَاءَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَوَالِيًا نَيْبًا مِنْ جَهَنَّمَ. [راجع: ١٧٩٦١]

١٧٩٤٤- وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: رَجُلَانِ [مَنْ] أَمَنِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا اللَّيْلَ يُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ وَعَلَيْهِ عَقْدُهُ، فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَهُ الْحِجَابِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي [هَذَا] يُعَالِجُ نَفْسَهُ يَسْأَلُنِي. مَا سَأَلَنِي عَبْدِي فَهُوَ لَهُ. [راجع: ١٧٩٧٧]

١٧٩٤٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ (حُزَيْنِ) بْنِ أَبِي حَكِيمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمَعْمُودَاتِ دَبْرَ كُرْكُلٍ صَلَاةً. [راجع: ١٧٥٥٣]

١٧٩٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: تَلَدَّرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْسُقَ إِلَى الْكَبْشَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَكُنِّي عَنْ مَشِيئَتِي، لَتُرَكَّبَ وَلْتَهْدِ بَدَنَتِي.

١٧٩٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ مَهَارٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رِيحُكُمْ: اتَمَجَّرْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْ تَصَلِيَ أَوْ لَ النَّهَارِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكَلْتُكُ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ. [راجع: ١٧٥٥٥]

١٧٩٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي (عَلِيٍّ) الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: صَحَبْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ لَا يُؤْمِنُ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ الْآنَ نُؤْمِنُ وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: لَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمَّ النَّاسَ قَاصِبًا الْوَقْتَ وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ. [راجع: ١٧٤٣٨]

١٧٩٤٩- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: - وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطٍ بِهِ، كَتَبَ إِلَيَّ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ وَكَانَ فِي كِتَابِهِ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْرِبُ بِالْفَرَّانِ: الْمُسْرِبُ بِالْفَرَّانِ كَالْمُسْرِبِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُجْهَرُ بِالْفَرَّانِ كَالْمُجْهَرِ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١٧٥٠٢]

بَقِيَّةُ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ

بَقِيَّةُ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ

وَجْهَهُ لَوْجُهُ عِنْدَهُ مَا لَمْ يَلْتَمَسْ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صِرَةٌ مِنْ مَسْكٍ، فِي عَصَابَةِ كُلِّهِمْ يَجِدُ رِيحَ الْمَسْكِ، وَإِنْ خُلُوفَ قَمِ الصَّائِمِ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ فَشَدُّوا يَدَيْهِ إِلَى عِقْفِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عَقْفَهُ. فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَتَقَدِّي نَفْسِي مِنْكُمْ؟ فَجَعَلَ يَفْتَدِي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ حَتَّى فَلَكَ نَفْسُهُ، وَأَمْرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَبِيرًا وَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَ الْعَدُوَّ سِرَاعًا فِي آتِهِ فَاتَى حَصْنًا حَصِينًا فَتَحَصَّنَ فِيهِ وَإِنَّ الْعَبِيدَ أَحْصَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسِ اللَّهِ أَمْرَنِي بِهِنَّ بِالْجَمَاعَةِ، وَبِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَبِالْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَبْدَ شَيْءٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عَقْفِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جِئَاءِ جَهَنَّمَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَعِمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا سَأَهُمُ [اللَّهُ] الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٧٣٠٢]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

١٧٩٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضَّلَ مَا بَيْنَ صِيَامِكُمْ وَبَيْنَ صِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١٤]

١٧٩٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاحٍ ذَلِكَ اللَّحْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَمْرُو أَشَدُّ عَلَيْكَ سِلَاحُكَ وَتِيَابُكَ وَأَتَنِي، فَقَمَلْتُ، فَجِئْتُهُ وَهُوَ بَرَّضًا، فَصَعِدَ فِي الْبَصْرِ وَصَوَّبَهُ وَقَالَ: يَا عَمْرُو إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ وَجْهًا يُسَلِّمُكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَسْلَمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْجِهَادِ وَالْكَثْبَةِ مَعَكَ، قَالَ: يَا عَمْرُو نَمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ. قَالَ: كَذَا فِي النُّسخَةِ نَمَّا بِنَصَبِ الثَّوْنِ وَكَسْرٍ (٢٠٣/٤) الْعَيْنِ، قَالَ أَبُو عَمِيرَةَ: بِكَسْرِ الثَّوْنِ وَالْعَيْنِ. [راجع: ١٧٩١٥]

١٧٩٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: لَا تَلْسُنُوا عَلَيْنَا سَنَةً نَبِيًّا، عِدَّةَ أُمَّ الْوَلَدِ إِذَا تَوَفَّيْنَا عَنْهَا سَبَلْنَاهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

١٧٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: سَمِعْتُ

١٧٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَصْبُحٍ (أَوْ ابْنَ مَصْبُحٍ، شَكَّ أَبُو بَكْرٍ) عَنْ ابْنِ السَّمُطِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ. قَالَ: قَمَا تَحَوَّرَ لَهْ عَنْ فِرَاسِهِ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَنْ شَهِدَ أُمَّتِي؟ قَالُوا: قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، قَالَ: إِنَّ شَهَادَةَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْمَرْءُ يَقْتُلُهَا وَلَكِنَّا جَمَعْنَا. [انظر: ١٣٠٦٠]

### حَدِيثُ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ

١٧٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ؛ كَانَ رَجُلٌ قُتِلَ مِنْهُمْ بِأَوْطَاسٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا عَامِرٍ آلَا غَيَّرْتَ؟ فَقَلَّ هَذِهِ الْآيَةُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ فَفَضَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٠٢/٤) وَقَالَ: آيُنْ ذَهَبْتُمْ إِنَّمَا؟ هِيَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ، مِنَ الْكُفَّارِ، إِذَا اهْتَدَيْتُمْ. [راجع: ١٧٢٩٧]

١٧٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَكْظَمُ الْعُلُوقِ عِنْدَ اللَّهِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي الدَّارِ يَقْتَضِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا فَإِذَا انْقَطَعَتْ طَوْقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٧٣٧٨]

### حَدِيثُ حَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ

١٧٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْفٍ مَوْسَى بْنُ خَلْفٍ - كَانَ يُدْعَى مِنَ الْبَدَلَاءِ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَطْمُورٍ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرٌ يَحْيِي بَنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَنْ يَأْمُرَ بِنِسِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَكَذَلِكَ أَنْ يُطِئَ، فَقَالَ لَهُ عَيْسَى: إِنَّكَ قَدْ أَمَرْتَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ تَأْمُرَ بِنِسِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ قِيَامًا أَنْ تَبْلُغُنَّ وَإِنَّمَا أَبْلَغُنَّ؟ فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي إِنِّي أَخَشَى أَنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أَعْدَبَ أَوْ يُخَسَفَ بِي، قَالَ: فَجَمَعَ يَحْيَى بِنِسِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدَ، وَتَمَدَّ عَلَى الشَّرْفِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرٌ يَحْيِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمْرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ وَأُولَهُنَّ أَنْ تَعْمَلُوا اللَّهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالصِ مَالِهِ بَوْرُقٍ أَوْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيُوَدِّي عَمَلَهُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَبْكَمُ بَسْرَهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَأَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْصِبُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانٍ لِيُسْأَلِي بَأُولِيَاءِ إِنَّمَا وَكَيْيَ اللَّهُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ.

١٧٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ دُكْرَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ مَوْلَى لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ سَيَّاذَنْهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَأَذَنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرَّخَ مِنْ حَاجَتِهِ، سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرًا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَانًا أَوْ نَهَى - أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الشَّيْءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَرْوَاجِهِمْ. [رِاجِع: ١٧٩١٩]

١٧٩٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: عَقَلْتُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفِ مَثَلٌ.

١٧٩٦٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مَاتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجِبُهُ الْبَيْسَ رَجُلًا صَالِحًا؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: قَدْ مَاتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحْيِكُ وَقَدْ اسْتَمَعْتُكَ. فَقَالَ: قَدْ اسْتَمَعْتَنِي فَوَاللَّهِ مَا أَزْيَ أَحَبُّ كَانَ لِي مِنْهُ أَوْ اسْتَعَانَتْ بِي، وَلَكِنْ سَأَحْتَدِكُ بِرَجُلَيْنِ مَاتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُجِهُمَا، عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ.

١٧٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (حَبِيبِ) بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهُدَيْلِ. قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَتَخَوَّنَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرٍ بِنِ وَأَيْلٍ: لَيْنَ لَمْ تَنْتَهَ فَرِيشَ لِيَضَعَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ فِي جُمْهُورٍ مِنْ جَمَاهِيرِ الْعَرَبِ سِوَاهُمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: كَذَبْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَرِيشٌ وَلَاؤُا النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٧٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: مَا أَبْعَدُ هَدْيِكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَمَا هُوَ لَكَ أَنْ هَدَى النَّاسَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنْتُمْ أَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا. [رِاجِع: ١٧٩٢٥]

١٧٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: كَانَ قَرْنٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاتَيْتُ عَلَى سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَلَيْفَةَ وَهُوَ مُحْتَبٌ بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ، فَأَخَذْتُ سَيْفًا فَاحْتَبَيْتُ بِحَمَائِلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا كَانَ مَفْزَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا قُلْتُمْ كَمَا قَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ الْمُؤْمِنَانِ.

١٧٩٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّادٍ. قَالَ: أَنَبَانَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. قَالَ: ... بَشَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ. قَالَ: فَاتَيْتُهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا إِذَا، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عَمْرُو، قَالَ: قَعَدَ رَجُلًا.

١٧٩٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: تَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرَانَ ابْنَ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةً شَدِيدَةَ الْبَرْدِ، فَاشْفَقْتُ أَنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيْمَمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةً شَدِيدَةَ الْبَرْدِ فَاشْفَقْتُ أَنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، وَذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ﴾ (٢٠٤/٤) رَحِيمًا (النِّسَاءُ: ٢٩) فَتَيْمَمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

١٧٩٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سُؤدَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ (سَمِيٍّ)؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّبَلِّغُكَ عَلَى أَنْ تُغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهَجْرَةَ تَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، قَالَ عَمْرُو: فَوَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَشُدَّ النَّاسَ حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا مَلَأَتْ عَيْنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا رَاجَعْتَهُ بِمَا أَرِيدُ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيَاءً مِنْهُ.

١٧٩٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَتَصَدِيقٌ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحُجٌّ مُبْرورٌ، قَالَ الرَّجُلُ: أَكثَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَيْنَ الْكَلَامِ، وَتَبَدُّلِ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٍ وَحُسْنِ خُلُقٍ، قَالَ الرَّجُلُ: أَرِيدُ كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبَ فَلَا تَهْمُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِكَ.

١٧٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاسِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هَانِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رِيَاحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ، وَهُوَ عَلَى الْغَيْبِ لِلنَّاسِ: مَا أَبْعَدُ هَدْيِكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَمَا هُوَ فَكَأَنَّ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَأَمَا أَنْتُمْ فَأَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا. [رِاجِع: ١٧٩٢٥]

١٧٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: أَنَبَانَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسِ مَوْلَى عَمْرُو، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ قَلْبَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ وَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ قَلْبَهُ أَجْرٌ. [رِاجِع: ١٧٩٦٦]

١٧٩٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رِيَاحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: لَقَدْ أَصْبَحْتُمْ وَأَمْسَيْتُمْ تَرْغُوبُونَ فِيمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهِ، أَصْبَحْتُمْ تَرْغُوبُونَ فِي الدُّنْيَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهَا، وَاللَّهِ مَا آتَتْ



١٧٩٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى قَاطِمَةَ، فَأَذْنَتْ لَهُ، قَالَ: نَمَّ عَلَيَّ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَرَجِعْ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: نَمَّ عَلَيَّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ حِينَ لَمْ تَجِدْنِي هَاهُنَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَاوَنَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيَّ الْمُعْتَبَاتِ. [راجع: ١٧٩١٣]

١٧٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ لِعَمْرٍو: أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا يَا عَمْرُو، فَقَالَ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ؟ قَالَ: فَإِذَا قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَمَا لِي؟ قَالَ: إِنَّ أَنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَأَصِيبَ الْقَضَاءَ فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَإِنْ أَنْتَ اجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ فَلَكَ حَسَنَةٌ.

١٧٩٧٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، عَنِ رِبْعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ اجْتَهَدْتَ قَاصِبْتَ الْقَضَاءَ فَلَكَ عَشْرَةٌ أَجُورٍ، وَإِنْ اجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ فَلَكَ أَجْرٌ وَاحِدٌ.

١٧٩٨٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطَمِيِّ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فِي حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي هَوْدَجِهَا. قَدْ وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى هَوْدَجِهَا. فَقَالَ: قَدْ دَخَلَ الشَّعْبُ فَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَإِذَا نَحْنُ بَغْرِيَانِ كَثِيرَةٍ فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمٌ أَحْمَرُ الْمَنْقَارِ وَالرَّجْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مِثْلُ هَذَا الْغُرَابِ فِي هَذِهِ الْغُرِيَانِ.

قَالَ حَسَنٌ: فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي يَدَيْهَا حَبَابُهَا وَخَوَاتِيمُهَا قَدْ وَضَعَتْ يَدَيْهَا. وَلَمْ يَقُلْ حَسَنٌ: بِمَرِّ الظُّهْرَانِ. [راجع: ١٧٩٢٢]

١٧٩٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَانَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، أَنَّ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ. قَالَ: آتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ لِيَأْتِيَنِي، قَبَسَ يَدَهُ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا أَبِيعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنِّي؟ قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهَجْرَةَ تَجِبُ مَا قَبَلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ؟ يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ.

### حَدِيثُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

١٧٩٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: رَضِعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ أَشَجُّ بْنُ (٢٠٤/٤) عَصْرٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُجِبُهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ: مَا هُمَا؟

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةٌ مِنْ ذَهْرِهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ مَمْلَأَةً، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدْ رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِفُ.

وَقَالَ غَيْرُ يَحْيَى: وَاللَّهِ مَا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ مِنَ النَّهْرِ إِلَّا وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِي لَهُ. [راجع: ١٧٩٢٥]

١٧٩٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: - أَنَّهُ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ، مَوْتِ النَّجْدَةِ، وَمِنْ لُدُخِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ السَّبْحِ، وَمِنْ الْفَرَقِ، وَمِنْ الْحَرْقِ، وَمِنْ أَنْ يَحْرَ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخْرَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الرَّحْفِ. [راجع: ٦٥٤]

١٧٩٧٢- حَدَّثَنَا [أَبُو] سَعِيدٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِعَنِي الْمَخْرَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُوفٍ، عَلَى أَيِّ حَرْفٍ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَمَارُوا فِيهِ فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كَثْرٌ.

١٧٩٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ قَاصِبًا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ.

١٧٩٧٤- قَالَ يَزِيدُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزَمٍ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٧٩٢٦]

١٧٩٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ. قَالَ: أَنبَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: سَمِعَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: مَنْ أَفْرَاكَهَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَدْ أَفْرَأْنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آيَةٌ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَرَأَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، فَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَرَأَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُوفٍ، فَإِي ذَلِكَ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَحْسَنْتُمْ، وَلَا تَمَارُوا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كَثْرٌ - أَوْ آيَةَ الْكُفْرِ.

١٧٩٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَانَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ ابْنِ رَاشِدِ الْمُرَادِيِّ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَطْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أَخْلَدُوا بِالسَّيِّئَةِ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَطْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أَخْلَدُوا بِالرُّعْبِ.

قال: الحلم والحياء، قلت: أقدبا كان في أم حديبا؟ قال: بل قديبا، قلت: الحمد لله الذي جبنني على خلتين بجهما.

١٧٩٨٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. قال: حدثنا عوف، حدثني أبو القموص زيد بن (علي). قال: حدثني أحد الوفاء الذين وقدوا على رسول الله ﷺ من عبد القيس. قال: وأهدنا له فيما يهدى (نوط) أو قرية من تعوض أو برني، فقال: ما هذا؟ قلنا: هذه هدية، قال: وأحسبه نظر إلى تمرة منها فأعادها مكانها، وقال: أبلغوها آل محمد، قال: فسأله القوم عن أشياء، حتى سأله عن الشراب؟ فقال: لا تشربوا في دبا ولا حتم ولا تغير ولا مزفت، اشربوا في الحلال الموكى عليه، فقال له قائلنا: يا رسول الله وما يدريك ما الدباء والحتم والتغير والمزفت؟ قال: آنا لا أدري ما هي، أي هجر أعز؟ قلنا: المشقر؟ قال: فوالله لقد دخلتها وأخذت إقليدتها، قال: وكنت قد نسيت من حديثه شيئا فأذكرنيه عبيد الله بن أبي جروة. قال: وقفت على عين الزارة، ثم قال: اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طاعنين غير كارهين غير خزايبا ولا مؤثريين إذ بعض قوما لا يسلمون حتى يخرؤا ويوتروا. قال: وأبتهل وجهه هاهنا من القبلة حتى استقبل القبلة، قال: إن خير أهل المشرق عبد القيس.

١٧٩٨٤ - حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا عوف، عن أبي القموص. قال: حدثني أحد الوفاء الذين وقدوا على رسول الله ﷺ فإن لا يكن قال: قيس بن العثمان فإني أنسيت اسمه فذكر الحديث. قال: وأبتهل [يدعو لعبد القيس وجهه هاهنا من القبلة، يعني عن يمين القبلة] حتى استقبل القبلة ثم يدعو لعبد القيس، ثم قال: إن خير أهل المشرق عبد القيس.

١٧٩٨٥ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن العصري. قال: حدثنا شهاب بن عباد، أنه سمع بعض وفد عبد القيس وهو يقول: قدمنا على رسول الله ﷺ فاشتد فرحهم بنا، فلما انتهينا إلى القوم أوسعوا لنا ففعدنا فرحب بنا النبي ﷺ ودعانا، ثم نظر إلينا، فقال: من سيدكم وزعيمكم؟ فأشرفنا جميعا إلى المنذر بن عائد، فقال النبي ﷺ: أهذا الأشج؟ فكان أول يوم وضع عليه هذا الاسم لضرته بوجهه بخافر حمار، قلنا: نعم يا رسول الله، فتخلف بعد القوم ففعل رواحلهم وضم متاعهم ثم أخرج عبيته فأنقى عنه ثياب السفر وكبس من صالح ثيابه ثم أقبل إلى النبي ﷺ وقد بسط النبي ﷺ رجله وأتكأ فلما دنا منه الأشج أوسع القوم له وقالوا: هاهنا يا أشج، فقال النبي ﷺ واستوى قاعدا وقبض رجله: هاهنا يا أشج، ففعد عن يمين النبي ﷺ واستوى قاعدا فرحب به والطفه ثم سأل، عن بلاده وسمى له قرية الصفا والمشقر وغير ذلك من قري هجر، فقال: يا بني وأمي يا رسول الله لانت أعلم بأسماء قرانا منا، فقال: إني قد وطفت بلادكم ووسح لي فيها، قال: ثم أقبل على الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار أكرموا إخوانكم فإنهم أشباهكم في الإسلام وأشباه شيء بكم (أشعار) وأبشارا، أسلموا طاعنين غير مكروهين ولا مؤثريين إذ

أبي قوم أن يسلموا حتى قتلوا، قال: فلما أن أصبحوا. قال: كيف رأيتم كرامة إخوانكم لكم وصياتهم إياكم؟ قالوا: خير إخوان الأثوا فرمنا وأطابوا مطعمنا وبتابوا [وأصبحوا] يعلموننا كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ، فأعجب النبي ﷺ وفرح بها ثم أقبل علينا رجلا رجلا يعرضنا على ما تعلمنا وعلمنا، فمنا من تعلم التحيات وأم الكتاب والسورة والسورتين والسنة والسنين، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: هل معكم من أزوادكم شيء؟ ففرح القوم بذلك وابتدروا رجالهم فاقبل كل رجل معه صبرة من تمر فوضعتها على نطح بين يديه وأوما بجريده في يده كان يختصر بها فوق الدراع ودون الذراعين، فقال: أنسمون هذا التعوض؟ قلنا: نعم، ثم أوما إلى صبرة، فقال: أنسمون هذا الصرقان؟ قلنا: نعم، ثم أوما إلى صبرة، فقال: أنسمون هذا البرني، قلنا: نعم، قال: أما إنه خير تمركم وأنفعه لكم، قال: فرجعنا من وفادتنا تلك فأكرمتنا العز منه وعظمت رغبتنا فيه حتى صار عظم نخلنا وتمرنا البرني، قال: فقال الأشج: يا رسول الله إن أرضنا أرض ثقيلة وخمة وأنا إذا لم تشرب هذه الأشربة هيجت ألواننا وعظمت بطوننا؟ فقال رسول الله ﷺ: لا تشربوا في الدباء والحتم والتغير، ويشرب أحدكم في سقائه يلات على فيه، فقال له الأشج: يا بني وأمي يا رسول الله رخص لنا في [مثل] هذه؟ فأوما بكفيه وقال: يا أشج إن رخصت لكم في مثل هذه وقال بكفيه هكذا شربته في مثل هذه وفرج يديه وبسطها يعني أعظم منها حتى إذا نمل أحدكم من شربه قام إلى ابن عمه فهز ساقه بالسيف، وكان في الوفاء رجل من بني (عصر) يقال له: الحارث قد هزرت ساقه في شرب لهم في بيت تنكته من الشعر في امرأة منهم، فقام بعض أهل ذلك البيت فهزرت ساقه بالسيف. قال: فقال الحارث: لما سمعتمنا من رسول الله ﷺ جعلت أسدل ثوبي لأعطي الضربة بساقي وقد أبادها الله لثيبي ﷺ. [راجع: ١٥٦٤]

١٧٩٨٦ - حدثنا أبو النضر. قال: حدثنا محمد بن عبيد الله العمري. قال: حدثنا أبو سهل عوف بن أبي جميلة، عن زيد أبي القموص، عن وفد عبد القيس أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم اجعلنا من عبادك المتحبين الغر المحجلين الوفاء المتكئين. قال: فقالوا: يا رسول الله ما عباد الله المتحجون؟ قال: عباد الله الصالحون، قالوا: فما الغر المحجلون؟ قال: الذين يبيض منهم مواضع الظهور، قالوا: فما الوفاء المتكئون؟ قال: وقد يفدون من هذه الأمة مع نبيهم إلى ربهم عز وجل. [راجع: ١٥٦٣]

حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ

١٧٩٨٧ - حدثنا يحيى بن سعيد. قال: حدثنا هشام الدستوائي. قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، أن النبي ﷺ قال: بينا أنا عند البيت بين التائم واليقظان إذ أقبل أحد الثلاثة بين الرجلين فأبیت بطست من ذهب ملاء حكمة وإيمانا فشق من

النَّحْرُ إِلَى مَرَاتِي الْبَطْنِ فَنَسِلَ الْقَلْبَ بِمَاءٍ رَمَزَمَ ثُمَّ مَلَأَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ثُمَّ  
 أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَيْتِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ ثُمَّ انْطَلَقْتُ مَعَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
 فَأَتَيْتَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟  
 قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ  
 الْمَعْجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ  
 مِنْ ابْنِ وَتَيْبِي، ثُمَّ أَتَيْتَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ:  
 وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَمَثَلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى يَحْيَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا  
 السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا. فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَتَيْبِي، ثُمَّ أَتَيْتَا السَّمَاءَ  
 الثَّلَاثَةَ فَمَثَلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ،  
 فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَتَيْبِي، ثُمَّ أَتَيْتَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَمَثَلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ  
 عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَتَيْبِي، ثُمَّ  
 أَتَيْتَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَمَثَلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ  
 عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَتَيْبِي، ثُمَّ أَتَيْتَا السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَمَثَلُ ذَلِكَ،  
 ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ  
 وَتَيْبِي، فَلَئِمَّا جَاوَزْتَهُ بَحَى، قِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبُّ هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي  
 بَعَثْتَهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ وَأَفْضَلَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ أَتَيْتَا  
 السَّمَاءَ السَّابِعَةَ فَمَثَلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ،  
 فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَتَيْبِي، قَالَ: ثُمَّ رَفَعُ إِلَيَّ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فَسَأَلْتُ  
 جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ  
 أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَمُودُوا فِيهِ أَحْرَمًا عَلَيْهِمْ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعْتُ إِلَيَّ  
 سِدْرَةَ الْمُتَهَيَّئِ فَإِذَا تَبَقُّهَا مِثْلُ قَلَالِ هَجْرٍ وَإِذَا وَرَفُّهَا مِثْلُ آدَانَ (٢٠٨/٤)  
 الْيَقِيلَةِ وَإِذَا فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ  
 جَبْرِيلَ؟ فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَمِى الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْقُرَاتُ وَالنَّيْلُ،  
 قَالَ: ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
 فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فَرَضْتُ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ  
 بِالنَّاسِ مِنْكَ، إِنِّي عَالِجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَسَدَ الْمَمَالِجَةِ، وَإِنِ امْتَكَلْتُ لَنْ  
 يَطِيقُوا ذَلِكَ، فَأَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلْهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكَ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى  
 رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنِّي؟ فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى  
 مُوسَى فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، فَقَالَ لِي:  
 مِثْلُ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَجَعَلَهَا ثَلَاثِينَ، فَأَتَيْتُ  
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَبَّرْتُهُ، فَقَالَ لِي: مِثْلُ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، فَرَجَعْتُ إِلَى  
 رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَجَعَلَهَا عَشْرِينَ، ثُمَّ عَشْرَةٌ، ثُمَّ خَمْسَةٌ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى  
 فَخَبَّرْتُهُ، فَقَالَ لِي مِثْلُ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، قُلْتُ: إِنِّي أَسْتَحِي مِنْ رَبِّي عَزَّ  
 وَجَلَّ مِنْ كَمِّ أَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَنَوَدِي: أَنْ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ، عَنْ  
 عِبَادِي وَأَجْزِي بِالْحَسَنَةِ عَشْرَ أَمْثَالِهَا. [انظر: ١٧٩٨٨، ١٧٩٨٩، ١٧٩٩٠، ١٧٩٩١.]

[١٧٩٩١]

١٧٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: سَمِعْتُ  
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ صَعْمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ  
 ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْعَظِيمِ - وَرَبِّمَا قَالَ قَتَادَةُ:  
 فِي الْحَجْرِ - مَضْطَجِعٌ إِذْ أَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: الْأَوْسَطُ بَيْنَ  
 الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَاتَانِي قَتَادَةُ فَقَالَ: (وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: فَسُئِلَ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى  
 هَذِهِ، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنبِي: مَا بَعْثِي؟ قَالَ: مَنْ نَفَرَتْ  
 نَحْرَهُ إِلَى شَعْرَتِهِ وَقَدْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ: مَنْ قَسَمْتُ إِلَيَّ شَعْرَتِهِ) قَالَ: فَاسْتَفْرَجَ  
 قَلْبِي، فَأَتَيْتُ بَطْسَمَ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ إِيمَانًا وَحِكْمَةً، فَنَسِلَ قَلْبِي، ثُمَّ  
 حَشِي، ثُمَّ أَعِيدَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَيْتِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَيْضًا (قَالَ: فَقَالَ  
 الْجَارُودُ: هُوَ الْبِرْقَابُ يَا أَبَا حَمَزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ) يَنْقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَفْصَى  
 طَرَفِهِ، قَالَ: فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَى بِي  
 السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟  
 (قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ  
 الْمَعْجِيءُ جَاءَ، قَالَ: فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَبَادَا فِيهَا أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
 فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ أَدَمُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ  
 قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ  
 فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ؟  
 قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَعْجِيءُ جَاءَ،  
 قَالَ: فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَبَادَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا الْخَالَةِ، فَقَالَ: هَذَا  
 يَحْيَى وَعِيسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا، قَالَ: فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ:  
 مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّلَاثَةَ  
 فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ،  
 [قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَعْجِيءُ جَاءَ،  
 قَالَ: فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَبَادَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ،  
 فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ وَقَالَ: (٢٠٩/٤) مَرْحَبًا  
 بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ،  
 فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ  
 أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ (قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَعْجِيءُ جَاءَ، قَالَ: فَفُتِحَ،  
 فَلَمَّا خَلَصْتُ. قَالَ: فَبَادَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ

١٧٩٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ صَعْمَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ الْكُتُبَةِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ

عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَهُ، قَالَ: فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَهُ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قَالَ: فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكِي، قِيلَ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: الْبَكِي لِأَنِّي غُلَامًا بَعَثَ بِنَدِي (١) ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، قَالَ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ السَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَهُ، قَالَ: فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَبْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعْتُ إِلَيَّ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَإِذَا بِنَفْسِهَا مِثْلُ قَلْبِ هَجْرٍ، وَإِذَا وَرْفِهَا مِثْلُ أَذَانِ الْفَيْلَةِ، فَهَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، قَالَ: وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ تَهْرَاقُ بَاطِنًا وَتَهْرَاقُ ظَاهِرًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَتَهْرَاقُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْبَيْتُ وَالْفُرَاتُ، قَالَ: ثُمَّ رَفِعَ (إِلَى) الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ.

قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا أُخْرَى، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ لِي: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: بِعَشْرِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ لِعَشْرِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ خَيْرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَأَمَرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ لِي: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ لِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَإِنِّي قَدْ خَيْرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَأَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ (٢١٠/٤) لِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ خَيْرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمُ، فَلَمَّا نَفَذْتُ نَادَى مَنَادٌ: قَدْ أَضْيَيْتَ فِرْيَضِي وَخَفَقْتَ عَنْ عِبَادِي. [راجع: ١٧٩٨٧]

١٧٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ سَعَصَعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ الْكَعْبَةِ بَيْنَ النَّوْمِ وَالْيَقَظَانِ فَسَمِعْتُ قَاتِلًا يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ رَفِعَ لَنَا الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ إِذَا جَرَّوْا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرًا عَلَيْهِمْ. قَالَ: ثُمَّ رَفَعْتُ إِلَيَّ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَإِذَا وَرْفِهَا مِثْلُ أَذَانِ الْفَيْلَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ اخْتَلَفْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، لَا، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتَهُ نُودِيْتُ: أَنِّي قَدْ خَفَقْتُ عَلَى عِبَادِي وَأَضْيَيْتَ فِرْيَضِي وَجَمَلْتُ لِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ.

١٧٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ سَعَصَعَةَ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ... فَذَكَرَهُ.

ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ بِنَاءَهُ مِنْ خُمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، قَالَ: فَخَلَعْتُ اللَّبَنَ، قَالَ: هَذِهِ الْفَطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتِكَ، قَالَ: ثُمَّ فَرَضْتُ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: بِمَاذَا أَمَرْتُ؟ قَالَ: أَمَرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ لِحَمْسِينَ صَلَاةً، وَإِنِّي قَدْ خَيْرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا أُخْرَى، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ لِي: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُ بِثَلَاثِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ لِثَلَاثِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ خَيْرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ،

### [حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأُسْدِيِّ]

١٧٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، بِغَنِيِّ الطَّارِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى كَلْبَةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأُسْدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقَبْلَيْنِ بِوَلِّ أَوْ غَاظِهِ. [المنظر: ١٧٩٩٤، ١٧٩٩٥]

١٧٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأُسْدِيِّ، قَالَ: أَرَادَتْ أُمِّي الْحَجَّ وَكَانَ جَمَلُهَا أَعْوَجَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عَمْرَةَ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ. [المنظر: ١٧٩٩٧، ١٧٩٩٨]

فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَعْمَلُ، وَلَا تَضْرِبُ ظَهْرَكَ صَرْكَ أَيْتِكَ، فَيَبِئَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ دَفَعَ الرَّاعِي الْقَتْمَ فِي الْمِرْحَاحِ عَلَى يَدِهِ سَخْلَةً، فَقَالَ: أَوْلَدْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَاذَا؟ قَالَ: بَهْمَةٌ. قَالَ: ابْدِحْ مَكَانَهَا شَاةً، ثُمَّ أَقْبِلْ عَلَيَّ، فَقَالَ: لَا تَحْسَبَنَّ (وَلَمْ يَقُلْ) لَا تَحْسَبَنَّ، أَنْ مَا دَبِحَ مَاهَا مِنْ أَجْلِكَ، لَنَا عَنَّمْ مَائَةٌ لَا نَحِبُّ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْهَا، فَإِذَا وَدِدَ الرَّاعِي بَهْمَةَ امْرَأَتِهِ فَدَبِحَ مَكَانَهَا شَاةً. [راجع: ١٦٤٩٤، ١٦٤٩٥، ١٦٤٩٦، ١٦٤٩٧].

## حَدِيثُ الْأَعْرَ الْمُرْنِيِّ

١٨٠٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْة. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَ -رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ- يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرٍَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَيَّ رِيكُمُ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ. [انظر: ١٨٠٠٤، ١٨٤٨١].

١٨٠٠٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ، عَنِ الْأَعْرَ الْمُرْنِيِّ. قَالَ: وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيُبَانُ عَلَى قَلْبِي فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ. [انظر: ١٨٠٠٣، ١٨٤٨٠].

١٨٠٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنِ الْأَعْرَ -أَعْرَ مَرْنِيَةَ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيُبَانُ عَلَى قَلْبِي حَتَّى أَسْتَغْفِرَ اللَّهَ مِئَةَ مَرَّةٍ. [معدر ما قبله].

١٨٠٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَمْرُو أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ يَقُولُ لَهُ: الْأَعْرَ، يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرٍَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَيَّ رِيكُمُ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ١٨٠٠١].

## حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى

١٨٠٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي (خَبِيبُ) بَنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ حَاصِمِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى. قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي قَدَعَانِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِبْهُ حَتَّى صَلَّيْتُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [١٧٤:٢٤]، ثُمَّ قَالَ: لَأَعْلَمَنَّكَ أَكْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ -أَوْ مِنَ الْقُرْآنِ- قِيلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَأَخَذَ يَدَيَّ قَلَمًا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ: لَأَعْلَمَنَّكَ أَكْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّعْيُ الْمَعْنَايَ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوْتِيَتْ. [راجع: ١٨٤٢١].

١٧٩٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَقْبَلَ الْقَبْلَانَ بِعَاطِطِ أَوْ بَوْلٍ. [راجع: ١٧٩٩٢].

١٧٩٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ مَعْقِلٍ فَاتَتْهَا الْحَجَّ مَعَكُمْ، قَالَ: (فَحَزَنَتْ) حِينَ فَاتَتْهَا الْحَجَّ مَعَكُمْ؟ قَالَ: فَلْتَعْتَمِرْ فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ.

## حَدِيثُ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشٍ

١٧٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشِ الْفَرَسِيِّ؛ أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بَصَقَ يَوْمًا فِي كَفِّهِ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا أُصْبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: ابْنِ آدَمَ أَنِّي تُعْجِزُنِي وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ حَتَّى إِذَا سَوَيْتُكَ وَعَدَلْتُكَ مَشَيْتَ بَيْنَ بَرْدَيْنِ وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَبَيْدٍ، فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ التَّرَاقِي. قُلْتُ: أَتَصَدَّقُ وَأَتَى أَوَّانَ الصَّدَقَةِ. [انظر: ١٧٩٩٧، ١٧٩٩٨، ١٧٩٩٩].

١٧٩٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشِ الْفَرَسِيِّ. قَالَ: بَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كَفِّهِ، فَقَالَ: ابْنِ آدَمَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٧٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشِ الْفَرَسِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصَقَ يَوْمًا فِي يَدِهِ فَوَضَعَ عَلَيْهَا أُصْبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (ابْنِ آدَمَ أَنِّي تُعْجِزُنِي وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ، حَتَّى إِذَا سَوَيْتُكَ وَعَدَلْتُكَ، مَشَيْتَ بَيْنَ بَرْدَيْنِ، وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَبَيْدٍ، فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ التَّرَاقِي. قُلْتُ: أَتَصَدَّقُ وَأَتَى أَوَّانَ الصَّدَقَةِ؟

١٧٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ- عَنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشِ الْفَرَسِيِّ... فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَقُلْ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَ: وَأَتَى أَوَّانَ (٢١١/٤) الصَّدَقَةِ.

## حَدِيثُ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ

١٨٠٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنِ أَبِيهِ وَأَبِي بَنِي الْمُتَشَقِّقِ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْمُتَشَقِّقُ)؛ أَنَّهُ انْطَلَقَ هُوَ وَمَصَاحِبُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّ يَجِدَاهُ، فَاطْمَنَتُهُمَا عَائِشَةُ فَهَرَا وَعَصِيدَةُ، فَلَمَّ نَلَبَتْ أَنْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَلْعُ يَكْفًا، فَقَالَ: اطْعَمْتُمَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُكَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَخَلِّلِ الأصَابِعَ وَإِذَا اسْتَشْفَقْتَ فَأَبْلِغِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَانِعًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِي امْرَأَةٌ -فَذَكَرَ مِنْ بَدَائِعِهَا-؟ قَالَ: طَلَّفَهَا، قُلْتُ: إِنَّ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدًا؟ قَالَ: مَرْهًا -أَوْ فُلًّا لَهَا- فَإِنْ يَكُنْ

بشيء من تمر، والشأن إذ ذاك دون، قال: فلبثنا عند رسول الله ﷺ أياماً شهديتاً فيها الجمعة، فقام رسول الله ﷺ متوكفاً على قوس أو قال: على عصاً - فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات، ثم قال: يا أيها الناس، إنكم لن تفعلوا ولكن تطيقوا كل ما أمرتم به ولكن سدوا وأبشروا. [انظر مابعده]

١٨٠١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ بِنِ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رَزِيْقِ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صَحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ بْنُ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ فَأَنْشَأَ بِحَدِيثٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ

١٨٠١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنَ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ أَقِيْشٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا بَرِزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَبْتَغِ أَكْثَرَ مِنْ رِبْعَةٍ وَمُضْرٍ، وَإِنْ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَبْتَغِمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ رُكْبًا مِنْ أَرْكَانِهَا.

١٨٠١٤ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَرِزَةَ لَيْلَةً فَحَدَّثَ لَيْتَنَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَفْرَاطٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَتِلْكَ؟ قَالَ: وَتِلْكَ. قَالُوا: وَأَيُّنَا، قَالَ: وَأَيُّنَا، قَالَ: وَإِنْ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَبْتَغِمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدٌ زَوَّابَهَا، وَإِنْ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلَ مُضْرٍ). [انظر: ٣٣٠٤١ راجع ما قبله، (تقدم وتاخر في الميعاد)]

### حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ

١٨٠١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ دَلْجَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ الْحَكَمَ الْغِفَارِيَّ قَالَ لِرَجُلٍ: أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَذْكُرُ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّفِيرِ وَالْمَقْبَرِ - أَوْ أَحَدِهِمَا - وَعَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا شَهِدٌ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: تَدْرُونَ لِمَ سَمِيَ دَلْجَةَ؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: أَدَلَّجُوا بِهِ إِلَى مَكَّةَ فَوَضَعَتْهُ أُمُّهُ فِي الدَّلْجَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَسُمِّيَ دَلْجَةَ. [انظر: ١٨٠١٧، ١٨٠١٩]

١٨٠١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ دِيَارٍ - قُلْتُ لِأَبِي الشَّعْمَاءِ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ؟ قَالَ: يَا عَمْرُو، أَبِي ذَلِكَ الْبَحْرُ وَقَرَأَ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مَحْرَمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ [١٤٥: ١١٤] يَا عَمْرُو أَبِي ذَلِكَ الْبَحْرُ، فَذَكَرْتُ أَنَّ بَقُولُ

١٨٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ عَمِيرٍ - عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنْ رَجُلًا خَيْرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَبِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَبِيشَ فِيهَا، وَيَأْكُلَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ فِيهَا وَيَبِينَ لِقَاءَ رَبِّهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ، قَالَ: قَبِيكِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ؟ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَيَبِينَ الدُّنْيَا فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢١٢/٤) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ تَفْذِكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَمْوَالِنَا وَأَبْنَانِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ آمَنَ عَلَيْنَا فِي صِحَّتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَخِلًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنْ وَدَّ وَأَخَاءَ إِيْمَانٍ، وَلَكِنْ وَدَّ وَأَخَاءَ إِيْمَانٍ - مَرَّتَيْنِ - وَإِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٦٠١٨]

### حَدِيثُ الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ

١٨٠٠٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ التَّمُغِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَنْبَاءِ تَوَضَّعَ عَلَى فُرْجِهِ. [راجع: ١٥٤٥٩]

١٨٠٠٨ - حَدَّثَنَا اسْتَوْدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَهْلَ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ فَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٥٤٦٠]

١٨٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ وَزَادَهُ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ أَوْ سَفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ): رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَنْبَاءِ تَوَضَّعَ فُرْجَهُ بِالْمَاءِ. [راجع: ١٥٤٥٩]

١٨٠١٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: - وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ أَوْ سَفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَنْبَاءِ تَوَضَّعَ فُرْجَهُ عَلَى فُرْجِهِ. [مكرر ما قبله]

### حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ

١٨٠١١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ ابْنَ رَزِيْقِ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْحَكَمُ بْنُ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ وَكَهْ صَحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَنْشَأَ بِحَدِيثِنَا قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ أَوْ تِسْعَ سَبْعَةٍ، قَالَ: فَادْنُ لَنَا، فَدَخَلْنَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَاكٌ تَدْعُونَا بِخَيْرٍ؟ قَالَ: قَدَمْنَا تَابِخِيرٍ، وَأَمْرُنَا فَانْزِلْنَا وَأَمْرُنَا

## حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ

ذَلِكَ الْحَكَمُ بِنُ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ، يَعْنِي يَقُولُ أَبِي ذَلِكَ عَلَيْنَا الْبَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ.

١٨٠١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنِ دُلْجَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ، أَوْ قَالَ الْحَكَمَ لِرَجُلٍ: أَتَذْكُرُ يَوْمَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ - أَوْ أَحَدَهُمَا - وَعَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتَمِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ١٨٠١٥]

١٨٠١٨ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ مِنْ سُورِ الْمَرَاةِ. [المترجم: ١٨٠٢٠، ١٠٩٣٣]

١٨٠١٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ دُلْجَةَ ابْنِ قَيْسٍ؛ أَنَّ الْحَكَمَ الْغِفَارِيِّ قَالَ لِرَجُلٍ مَرَّةً: أَتَذْكُرُ إِذْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُقَيْرِ وَالنَّقِيرِ؟ قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُقَيْرَ أَوْ ذَكَرَ النَّقِيرَ أَوْ ذَكَرَهُمَا جَمِيعًا. [راجع: ١٨٠١٥]

١٨٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنِ الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ بِفَضْلِهَا. لَا يَدْرِي بِفَضْلِ وَضُوءِهَا أَوْ فَضْلِ سُورِهَا. [راجع: ١٨٠١٨]

## حَدِيثُ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ

١٨٠٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامِ أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: قَالَ مُطِيعُ بْنُ الْأَسْوَدِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِهِ هَذَا صَبْرًا. [راجع: ١٥٤٨٢]

١٨٠٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: لَا يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْإِسْلَامَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرِ مُطِيعٍ، وَكَانَ اسْمُهُ عَاصِيًا فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُطِيعًا. [راجع: ١٥٤٨٣]

١٨٠٢٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْفِيَاةِ. [راجع: ١٥٤٨٣]

١٨٠٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّمَرِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَخِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ مُطِيعٍ - وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِ فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: لَا تُغْزَى مَكَّةَ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا، وَلَا يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ صَبْرًا أَبَدًا. [مترجم: ما قبله]

١٨٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ رَبَابِ الضَّبِّيِّ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ. [راجع: ١١٣٣٦]

١٨٠٢٦ - قَالَ هِشَامٌ: (٢١٤/٤) وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ حَفْصَةَ رَفَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١١٣٣٧]

١٨٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَعَ الْغَلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَمْرُ فَوْا عَنْهُ دَمًا وَأَمِطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٣]

١٨٠٢٨ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَّقْتُكَ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الْفَرْحَى الرَّحِمِ ثِنْتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ. [راجع: ١١٣٣٩]

١٨٠٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّيَابِ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صَلْبِيعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَإِنَّمَا عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ. [راجع: ١١٣٣١]

١٨٠٣٠ - حَدَّثَنَا سَعْيَانَ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّيَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لِأَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ.

مَعَ الْغَلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَمِطُوا عَنْهُ الْأَذَى وَارْبِقُوا عَنْهُ دَمًا.

وَالصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الْفَرْحَى الرَّحِمِ ثِنْتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ [راجع: ١١٣٣٨، ١١٣٣٩، ١١٣٣٠]. [سقط من الميمنة]

١٨٠٣٠ م - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّيَابِ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صَلْبِيعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ. [راجع: ١١٣٣٦]

١٨٠٣١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعَ الْغَلَامِ عَقِيْقَةُ أَرْبِقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٤]

١٨٠٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّيَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ لَهُ طَهُورٌ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّيَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

ﷺ: إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ بِمَاءٍ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ. [مكرر ما قبله]

١٨٠٣٤ - وَقَالَ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا، عَنْهُ دُمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٢٩]

١٨٠٣٥ - وَقَالَ: الصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَانِ صَلَةٌ وَصَدَقَةٌ. [راجع: ١١٣٣١]

١٨٠٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَزَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ) يَقُولُ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دُمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٣]

١٨٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَنَسِيٍّ، ابْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَحَبِيبٌ وَيُونُسُ وَقَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْغُلَامِ عَقِيْقَةُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دُمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٤]

١٨٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ لَهُ طَهُورٌ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، - لَمْ يَذْكُرْ أَيُّوبُ النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ١١٣٤٥]

١٨٠٤٠ - وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلْمَانَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: عَنِ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دُمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٤]

١٨٠٤١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَقَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دُمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [مكرر ما قبله]

١٨٠٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صَالِحٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ وَهِيَ عَلَى ذِي الْقُرْبَى اثْنَانِ صَلَةٌ وَصَدَقَةٌ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ وَالصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ. [راجع: ١١٣٣٩]

١٨٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، (٢١٥/٤) عَنْ ابْنِ عَوْنٍ وَسَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى. [راجع: ١١٣٣٤]

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: إِنْ لَمْ يَكُنْ إِطْمَاةُ الْأَذَى حَلَقَ الرَّأْسِ فَلَا أُدْرِي مَا هُوَ.

١٨٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ فَأَهْرِقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى.

١٨٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ. [راجع: ١١٣٣٠]

## حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي قُضَيْلَةَ

١٨٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَبَانَا عَبْدُ الْمُحَمِّدِ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي قُضَيْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ - أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَرْبِينَ وَالْأَخْرِينَ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٌ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ، عَنِ الشُّرْكِ. [راجع: ١٥٩٢٢]

## حَدِيثُ مَخْتَفٍ بْنِ سَلِيمٍ

١٨٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي رَمْلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَاهُ مَخْتَفُ بْنُ سَلِيمٍ، قَالَ: وَتَخَنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ واقِفٌ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ (أَوْ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ) فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحَاةٌ وَعَتِيرَةٌ، قَالَ: تَذَرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ؟ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَلَا أُدْرِي مَا رَدُّوا - قَالَ: هَذِهِ الَّتِي يَقُولُ النَّاسُ الرَّجِيَّةَ. [انظر: ٢١٠١١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ

١٨٠٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ أَبِي آتَسٍ، عَنْ حَفْظَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ، قَالَ: صَلَّى الظُّهْرُ فِي بَيْتِي، ثُمَّ خَرَجْتُ بِأَبَاعِ لِي لِأَصْدِرَهَا إِلَى الرَّاحِي، فَمَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، فَمَضَيْتُ فَلَمْ أُصَلِّ مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْدَرْتُ أَبَاعِي وَرَجَعْتُ، ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا حِينَ مَرَرْتَ بِنَا؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كُنْتُ صَلَّيْتُ فِي بَيْتِي، قَالَ: وَإِنْ.



## حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ

الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا ابْنَ زَيْدٍ اذْنُ مَنِّي، قَالَ: أَلَا أَرَى مُحَمَّدًا يُسَبُّ بِكَ،  
لَا وَاللَّهِ لَا تُدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتُ حَيًّا، فَمَسَّاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى  
بَنِي طَلْحَةَ لِغَيْرِ أَهْلِهِمْ أَسْمَاءَهُمْ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ سَبْعَةٌ وَسِتُّونَ مِنْهُمْ وَأَكْبَرُهُمْ  
مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ: أَتَشْتَكِي اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلَهُ إِنْ  
سَمَّانِي مُحَمَّدًا يَعْنِي إِلَّا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: فَوُودًا لِأَنَّ سَبِيلَ أَبِي إِلَى شَيْءٍ  
سَمَّاهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

١٨٠٥٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ:  
فَعَدَّنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ  
مَتَّافٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ عَامَ الْفِيلِ، فَتَخَنَ لَدُنَّانِ وَكُنَّا مَوْلِدًا وَاحِدًا.

## خامس مسند الشاميين

## حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ

١٨٠٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي  
الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَالَ الشَّيْطَانِ بَيْنِي وَبَيْنَ  
صَلَاتِي وَبَيْنَ قِرَاءَتِي؟ قَالَ: ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَنْتَ حَسَبْتَهُ  
فَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَنْفَلَ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا. قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ عَنِّي. [يتكرر بعده]

١٨٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ،  
عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ قَالَ:  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَالَ الشَّيْطَانِ... فَذَكَرَ مَعَنَاهُ.

١٨٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ  
حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
أَمَرَهُ أَنْ يَوْمَ قَوْمِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيَحْتَفِفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ  
وَالكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَذَا الْحَاجَةِ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ. [راجع: ١١٣٨٥]

١٨٠٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَلِيِّ  
ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: أَنبَأَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ  
لَتَعْرَضَ عَلَيْهِ مَضْحَفًا لَنَا عَلَى مَضْحَفِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْجُمُعَةَ أَمَرْنَا  
فَأَغْتَسَلْنَا ثُمَّ أَتَيْنَا بَطِيحَ تَطْلِيْنَا ثُمَّ جِئْنَا الْمَسْجِدَ فَجَلَسْنَا إِلَى رَجُلٍ فَحَدَّثَنَا  
عَنِ الدَّجَالِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ فَمَسَّانَا إِلَيْهِ، فَجَلَسْنَا، فَقَالَ:  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ لثَلَاثَةُ أَمْصَارٍ مَضْرُومَةٍ بِمَلْتَقَى  
الْبَحْرَيْنِ، وَمَضْرُومَةُ الْبَحْرِ وَمَضْرُومَةُ الشَّامِ، فَيَفْرُقُ النَّاسُ ثَلَاثَ فِرَاعَاتٍ،  
فَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ فَيَهْرَمُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، فَأَوْلَى مَضْرُومَةَ  
الْمَضْرُومَةِ الَّذِي بِمَلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرَاقَةٍ [تَقِيمُ] تَقُولُ:  
نُسَامُهُ نَنْظَرُ مَا هُوَ، وَفِرَاقَةٌ تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرَاقَةٌ تَلْحَقُ بِالْمَضْرُومَةِ الَّذِي  
يَلِيهِمْ، وَمَعَ الدَّجَالِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ السَّيْجَانُ، وَأَكْثَرُ تَبَعِهِ الْيَهُودُ  
وَالنِّسَاءُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَضْرُومَةَ الَّذِي يَلِيهِ قَصِيرُ أَهْلِهِ ثَلَاثَ فِرَاقَةٍ تَقُولُ:  
نُسَامُهُ نَنْظَرُ مَا هُوَ (٢١٧/٤) وَفِرَاقَةٌ تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرَاقَةٌ تَلْحَقُ

## حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ

١٨٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ  
عُكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ الْمُطَّلِبُ، وَلَمْ أَسْجُدْ مَعَهُمْ، -  
وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ - قَالَ الْمُطَّلِبُ: فَلَا أَرَى السُّجُودَ فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ١٥٥٤٣]

١٨٠٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عُكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ،  
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ وَسَجَدَ مَنْ  
عِنْدَهُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَابْتَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ، وَلَمْ (٢١٦/٤) يَكُنْ أَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ  
الْمُطَّلِبُ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَسْمَعُ أَحَدًا يَقْرَأُ بِهَا إِلَّا سَجَدَ مَعَهُ. [راجع: ١٥٥٤٤]

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْأَزْدِيِّ

١٨٠٥٣ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي  
بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ [ابْنِ أَبِي  
عُمَيْرَةَ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ النَّاسِ نَفْسٍ مُسْلِمٍ يَقْبِضُهَا اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ تُحِبُّ أَنْ تَعُوذَ إِلَيْكُمْ وَأَنْ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرَ الشَّهِيدِ.

١٨٠٥٤ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنْ أَتَقَلَّ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي الْمَنْدَرُ وَالْوَبْرُ.

١٨٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا  
سَعِيدُ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ  
الْأَزْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ مَعَاوِيَةَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا  
وَاهِدِي بِهِ.

## حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

١٨٠٥٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ أَبِي  
حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: نَظَرْتُ عُمَرَ إِلَى أَبِي عَبْدِ الْحَمِيدِ  
(أَوْ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، شَكَ أَبُو عَوَّانَةَ) وَكَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا، وَرَجُلٌ يَقُولُ  
لَهُ: يَا مُحَمَّدُ فَعَلَّ اللَّهُ بِكَ وَقَعَلَ وَقَعَلَ، قَالَ: وَجَلَّ سَبُّهُ، قَالَ: فَقَالَ أَمِيرُ

النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ قَدْ كَادَ يَطِيلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: صَاحِبُ بَيْتِكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي فَأَمْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، فِي كُلِّ مَسْحَةٍ. [انقدم مرفوعاً: ١١٣٣٦]

١٨٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، يَعْنِي مُحَمَّدًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: دُعِيَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ إِلَى خَتَانٍ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كُنَّا لَا تَأْتِي الْخَتَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نُدْعَى لَهُ.

١٨٠٦٩ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ فَأَمَّرَنِي بَلْبَنَ لَفْحَةٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ مِنَ عَذَابِ اللَّهِ كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْفِتَالِ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٧٠ - وَصِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٧١ - قَالَ: وَكَانَ آخِرُ شَيْءٍ عَهْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ (٢١٨/٤) إِلَيَّ أَنْ قَالَ: جَوِّزْ فِي صَلَاتِكَ وَأَقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ. [راجع: ١١٣٣٩]

١٨٠٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٨٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعُمَانُ الْمَعْنِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ اسْتَعْمَلَ كِلَابَ بِنِ أُمِّهِ عَلَى الْأَيْلَةِ وَعُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ فِي أَرْضِهِ، فَأَتَاهُ عُمَانُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ - يَقُولُ: إِنْ فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ يُبَادِي مَتَادٌ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيَهُ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَاسْتَجِبْ لَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَفْزِعٍ فَاغْفِرْ لَهُ.

قَالَ جَمِيعًا: وَإِنْ دَاوُدُ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: لَا يَسْأَلُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا أَحَدًا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَاحِرًا أَوْ عَشَّارًا.

فَدَعَا كِلَابَ بِرُقُوقٍ فَرَكِبَ فِيهِ وَأَنْحَدَرَ إِلَى ابْنِ عَامِرٍ فَقَالَ: دُونَكَ عَمَلِكَ، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بِكَذَا وَكَذَا. [راجع: ١٨٠٦٤]

١٨٠٧٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ وَفْدَ نَقِيبٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَّزَلَهُمْ الْمَسْجِدَ لِيَكُونَ أَرْقَ لِقَائِهِمْ، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا يُحْشَرُوا وَلَا يُعْشَرُوا وَلَا يُجَبُّوا وَلَا يَسْتَعْمَلُ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنْ لَكُمْ أَنْ لَا تُحْشَرُوا وَلَا تُعْشَرُوا وَلَا يَسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ غَيْرُكُمْ.

١٨٠٧٥ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا خَيْرَ فِي دِينٍ لَا رُكُوعَ فِيهِ.

وَجَهْدٌ شَدِيدٌ حَتَّى إِنْ أَحْدَمَهُمَ لِيُحْرِقُوا وَتَرَ قَوْسَهُ قِيَاكُهُ، فَيَسِمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مَتَادٌ مِنَ السَّحْرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّكُمُ الْعَرُوتُ - كِلَابًا - يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنْ هَذَا لَصَوْتُ رَجُلٍ شَبَعَانَ وَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَجْرِ، يَقُولُ لَهُ أَمِيرُهُمْ: رُوحُ اللَّهِ تَقْدَمُ صَلِّ، يَقُولُ: هَذِهِ الْأُمَّةُ أَمْرَاءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَمِيرُهُمْ فَيُصَلِّي، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ أَخَذَ عَيْسَى حُرَّتَهُ فَيَذْهَبُ نَحْوَ الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَى الدَّجَالَ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، فَيَصْغَحُ حُرَّتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَيَقْتَلُهُ وَيَنْهَزُهُ أَصْحَابُهُ فَلَيْسَ يَوْمُئِذٍ شَيْءٌ يُوَارِي مِنْهُمْ أَحَدًا حَتَّى إِنْ الشَّجَرَةَ تَقُولُ: يَا مُؤْمِنٌ هَذَا كَافِرٌ وَيَقُولُ الْحَجَرُ: يَا مُؤْمِنٌ هَذَا كَافِرٌ. [انظر ما بعده]

١٩٠٦١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: أَتَيْتَا عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ لِنَعْرُضَ عَلَيْهِ مِصْحَفًا لَنَا عَلَى مِصْحَفِهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَيْسَ شَيْءٌ يَوْمُئِذٍ يَجْنُ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَقَالَ: ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ.

١٨٠٦٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ مُطَرِّفًا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بِنِ صَفْصَفَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ التَّقْمِيَّ دَعَا لَهُ بَلْبَنَ لِسِقْيِهِ، قَالَ مُطَرِّفٌ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عُمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصِّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْفِتَالِ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٦٣ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ. [راجع: ١١٣٣٨]

١٨٠٦٤ - حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُبَادِي كُلَّ لَيْلَةٍ سَاعَةً فِيهَا مَتَادٌ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَاسْتَجِبْ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَفْزِعٍ فَاغْفِرْ لَهُ. [راجع مسند طلق بن علي: ١١٣٣٩، ١١٣٤٠، [انظر: ١٨٠٧٨].]

١٨٠٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَأَمْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتَهُ - يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي خَطِيئِي وَعَمْدِي، اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَهْدِيكَ لِأَرْشِدِ أَمْرِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي. [راجع: ١١٣٣٧]

١٨٠٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامًا قَوْمِي. قَالَ: اقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ وَاتَّخِذْ مَوْدِنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى آثَانِهِ أَجْرًا. [راجع: ١١٣٣٩]

١٨٠٦٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ خَصِيفَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى

١٨٠٧٦- قَالَ: وَقَالَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي الْفُرْقَانَ وَاجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي؟.

١٧٠٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ؛ أَنَّ آخِرَ مَا قَارَفَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ بِقَوْمٍ فَخَفَّفْ بِهِمْ حَتَّى وَقَفْتَ لِي «افْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ». [العلق: ١]. [انظر: ١٨٠٧٩]

١٧٠٧٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُبَادِي كُلُّ لَيْلَةٍ مُتَادٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَفْزِعٍ فَأَغْفِرَ لَهُ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَاسْتَجِبْ لَهُ. [راجع: ١٨٠٧٣]

١٧٠٧٩- حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَتِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ التَّقْفِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ؛ أَنَّ آخِرَ كَلَامٍ كَلَّمَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذِ اسْتَعْمَلْتَنِي عَلَى الطَّلَافِ فَقَالَ: خَفَّفِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى وَقَفْتَ لِي «افْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ» [العلق: ١] وَأَشْبَاهَهَا مِنَ الْقُرْآنِ.

١٧٠٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّلَافِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ يَقُولُ: اسْتَعْمَلْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الطَّلَافِ، وَكَانَ آخِرَ مَا عَهَدَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَفَّفْ عَلَى النَّاسِ الصَّلَاةَ.

١٧٠٨١- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا إِذْ شَخَّصَ بَصِيرَهُ ثُمَّ صَوَّبَهُ حَتَّى كَادَ أَنْ يُلْزِقَهُ بِالْأَرْضِ قَالَ: ثُمَّ شَخَّصَ بَصِيرَهُ فَقَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعُ هَذِهِ الْآيَةَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ بِطُغْيَانِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ» [النحل: ٩٠].

## حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ

١٨٠٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا قَالَ: وَذَلِكَ عِنْدَ أَنْ دَخَلَ الْعِلْمُ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدْخُبُ الْعِلْمُ وَتَحْنُ نَفْسُ الْفُرْقَانَ وَتُفْرَقُهُ آتَانَا وَيُفْرَقُهُ آتَانَا وَإِنَّمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: تَكَلَّفْتُ أُمَّكَ يَا ابْنَ أُمِّ لَبِيدٍ، إِنَّ كُنْتَ لَأَرَاكَ مِنْ أَقْفِهِ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ، أَوْلَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَؤُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ فَلَا يَتَفَهَمُونَ مِمَّا فِيهِمَا بَشِيءٌ. [راجع: ١٧٩١٢]

١٨٠٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ لَبِيدٍ

الأنصاري. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَوَانُ دَخَابِ الْعِلْمِ - قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: هَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ الْعِلْمِ قُلْتُ: وَكَيْفَ وَفِينَا كِتَابُ اللَّهِ تَعَلَّمَهُ آتَانَا وَيُعَلِّمُهُ آتَانَا آتَانَا عَمُّمٌ؟ قَالَ: تَكَلَّفْتُ أُمَّكَ ابْنَ لَبِيدٍ، مَا كُنْتُ أَحْسِبُكَ إِلَّا مَنْ أَغْفَلَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَلَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِيهِمْ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى؟ (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: أَلَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِيهِمْ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ) ثُمَّ لَمْ يَتَّفَعُوا مِنْهُ بَشِيءٌ. أَوْ قَالَ: أَلَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَوْ أَهْلُ الْكِتَابِ شُعْبَةُ يَقُولُ: ذَلِكَ فِيهِمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟.

## حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ

١٨٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، قَتَلَ أَحَدُهُمَا وَمَاتَ الْآخَرَ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ اللَّهُمَّ الْحِفَى بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتِنِ صَلَاتَهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيِّنْ صَوْمَهُ بَعْدَ صَوْمِهِ، وَأَيِّنْ عَمَلَهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ (شَكَ فِي الصَّلَاةِ وَالْعَمَلِ شُعْبَةُ فِي أَحَدِهِمَا) الَّذِي يَبْتَهَمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [راجع: ١٨١٧١]

١٨٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨٠٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا [عَمْرًا] بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، قَتَلَ أَحَدَهُمَا وَمَاتَ الْآخَرَ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا لِلَّهِ أَنْ يُغْفِرَ لَهُ وَأَنْ يُرَحِّمَهُ وَأَنْ يُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتِنِ صَلَاتَهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَعَمَلَهُ بَعْدَ عَمَلِهِ، (أَوْ صِيَامَهُ بَعْدَ صِيَامِهِ) قَالَ: إِنَّ مَا يَبْتَهَمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [معد ما قبله]

١٨٠٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ - أَوْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتُ الْقَجَّاءَ أَخَذَتْهُ أَسْفَافٌ. [راجع: ١٥٥٧]

١٨٠٨٨- وَحَدَّثَ بِمِثْلِ مِثْلِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٥٥٧٨]

١٨٠٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي مَوْتِ الْقَجَّاءِ أَخَذَتْهُ أَسْفَافٌ.

## حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ

١٨٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ الْقُرَشِيِّ؛ أَنَّهُ طَافَ بِالنَّبِيِّ مَعَ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ بَعْدَ الْمَصْرِ (أَوْ بَعْدَ الصُّبْحِ) فَلَمْ يَصِلْ، فَسَأَلَتْهُ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [انظر مابعد]

١٨٠٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بِنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ؛ أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَلَمْ يَصِلْ بَعْدَ الْمَصْرِ (أَوْ ٢٢٠/٤) بَعْدَ الصُّبْحِ) فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوْ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

### حَدِيثُ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ وَدِيعَةَ

١٨٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ يَحْدُثُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ بِضَبَابٍ قَدْ احْتَرَسَهَا، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى ضَبِّ مِثْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا. [انظر: ٣٧٠٤]

١٨٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَهْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَحْدُثُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِضَبَابٍ قَدْ احْتَرَسَهَا، قَالَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيَقْبَلُهُ، وَقَالَ: إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ فَلَا يَدْرِي مَا قَعَلْتُ وَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا.

١٨٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مَنِ بَنِي قُرَازَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبَابٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقْبَلُ ضَبًّا مِنْهَا يَسِّنُ يَدَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ. قَالَ: وَكَأَنَّ عَلِيًّا قَالَ: مَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا.

١٨٠٩٥ - قَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ حُصَيْنٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حُلَيْفَةَ، قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا نَحْوًا مِنْ هَذَا قَالَ: فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَ أَحَدًا عَنْهُ.

١٨٠٩٦ - حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ وَدِيعَةَ (وَدِيعَةَ) الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: اصْطَلَدْنَا ضَبَابًا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِيزِهِ، قَالَ: فَطَبَّخَ النَّاسُ وَشَوَّوْا، قَالَ: فَاخْتَلَتْ ضَبًّا فَشَوَّيْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاحْتَدَّ عُرْدًا فَجَعَلَ يَقْبَلُ بِهِ أَصَابِعَهُ - أَوْ يَعْدهَا - ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ فِي الْأَرْضِ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَوَّوْا؟ قَالَ: فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ وَلَمْ يَنْهَهُمْ عَنْهُ.

١٨٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ الْمُبَرَّاءِ بْنِ

عَازِبٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ (وَدِيعَةَ) أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَبِّ، فَقَالَ: أُمَّةٌ مُسِخَتْ وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

قَالَ عَفَّانٌ: قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ. [انظر: ٢٤٢٨٥]

### حَدِيثُ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ

١٨٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ شَيْخِ سَمَاءَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُؤَدَّةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ وَأَنَا فِي لِحَافِي فَتَمَيَّتُ أَنْ يَقُولَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهَا؟ فَأَبَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

١٨٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ قَالَ: نُودِيَ بِالصُّبْحِ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَأَنَا فِي مِرْطِ امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: لَيْتَ الْمُنَادِي قَالَ: مَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، فَتَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ آدَانِهِ. وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ.

### حَدِيثُ أَبِي (خِرَاشِ) السُّلَمِيِّ

١٨١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، أَنَّ عَمْرَانَ بْنَ أَبِي أَسَسٍ حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي خِرَاشِ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفَكَ دَمَهُ.

### حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ

١٨١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢٢١/٤)، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ فَلْيَقْبَلْهُ، وَلَا يَرُدَّهُ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ. [انظر: ٢٤٢٢٩]

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ

١٨١٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ بْنِ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ زِيَادٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُمْ. [راجع: ١٥٦٢٥]

## حَدِيثُ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ ، وَيُقَالُ : ابْنُ لَاسٍ <sup>(٣)</sup>

١٨١٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ (عُمَرَ) ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ ، قَالَ : حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ؟ قَالَ : مَا مِنْ بَعِيرٍ لَنَا إِلَّا فِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرْتُكُمْ ثُمَّ امْتَنُوهُمَا لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . [انظر مابعده]

١٨١٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ (عُمَرَ) ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ - وَكَانَ نَقَةً - عَنْ ابْنِ لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ قَالَ : حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضَعُافٍ إِلَى الْحَجِّ ، قَالَ : فَقُلْنَا لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْإِبِلُ ضَعُافٌ نَحْنُ أَنْ لَا تَحْمِلُنَا؟ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا فِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ ، فَارْكَبُوهُنَّ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِنَّ كَمَا أَمَرْتُكُمْ ثُمَّ امْتَنُوهُنَّ لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

## حَدِيثُ يَزِيدَ (أَبِي) السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ

١٨١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ جَادًا وَلَا لَاعِبًا ، وَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ عَصَا صَاحِبِهِ فَلْيَرُدُّهَا عَلَيْهِ .

١٨١٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَاعِبًا جَادًا ، وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرُدُّهَا عَلَيْهِ .

١٨١٠٦ م - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَاعِبًا جَادًا ، وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرُدُّهَا عَلَيْهِ .

١٨١٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَقَدْ خَالَفُوا قُتَيْبَةَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ، (٦) أَحْسَبُ قُتَيْبَةَ وَهَمَّ فِيهِ . يَقُولُونَ : عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ .

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيْبَةَ

١٨١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا مَجْمَعُ بْنُ يَعْقُوبَ ، مِنْ أَهْلِ قِبَاةٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَنَّ بَعْضَ أَهْلِهِ . قَالَ لَجَدَّهُ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ : مَا أَدْرَكْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : أَنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَجَنَّتْ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَتَانِي بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ نَأَوَلَنِي وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ : وَرَأَيْتَهُ يَوْمَئِذٍ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ . [انظر: ١٩١٥٩]

## حَدِيثُ الشَّرِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ النَّقْفِيِّ (٢٢٢/٣)

١٨١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّدِّدِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ الشَّرِيدِ ؛ أَنَّ أُمَّهُ أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا رَقَبَةٌ مُؤَمَّنَةٌ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ : عِنْدِي جَارِيَةٌ سُودَاءُ <sup>(٥)</sup> أَوْ نُؤِيَّةٌ فَاعْتِقُهَا؟ فَقَالَ : اثْبُتْ بِهَا ، فَدَعَوْتُهَا ، فَجَاءَتْ ، فَقَالَ لَهَا : مَنْ رَبُّكَ؟ قَالَتْ : اللَّهُ ، قَالَ : مَنْ أَنَا؟ فَقَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : اعْتِقُهَا فَأَنْتَ مُؤَمَّنَةٌ . [انظر: ١٩٦٨٤ ، ١٩٦٩٥]

١٨١١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا وَبَرُ بْنُ أَبِي دَلِيكَةَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مُسَيْكَةَ ، وَأَتَى عَلَيْهِ خَيْرًا ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لِي الْوَالِدُ يَحِلُّ عِرْضُهُ وَعَقُوبَتُهُ .

قَالَ وَكِيعٌ : عِرْضُهُ ، شِكَايَتُهُ ، وَعَقُوبَتُهُ حِسَابُهُ . [انظر: ١٩٦٨٥ ، ١٩٦٩٧]

## حَدِيثُ جَارِ لَخْدِيْجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ

١٨١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي جَارُ لَخْدِيْجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَخْدِيْجَةَ : أَيُّ خَدِيْجَةَ وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ إِلَّا رَبَّكَ ، وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ [الْعَزَى] إِلَّا بَدَأَ ، قَالَ : فَتَقُولُ لَخْدِيْجَةَ : (حَلَّ الْعَزَى) . قَالَ : كَانَتْ صَنَمَهُمُ الْتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ ثُمَّ يَضْطَجِعُونَ . [انظر: ٢٣٤٥٥]

١٨١١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلى ابْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لَيْتَنِي أَرَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَلَمَّا كَانَ بِالْبَجْرَانَةِ وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ عَمْرٌو ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ مَتَمَّخًا بِطَبِيْبٍ ، قَالَ : فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بَعْمُرَةَ فِي جَبَّةٍ بَعْدَ مَا تَصْمَخُ بِطَبِيْبٍ؟ فَتَنْظُرُ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عَمْرٌو إِلَى يَعْلى أَنْ تَمَّالَ ، فَجَاءَ يَعْلى فَادْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْرَمٌ الْوَجْهَ كَذَلِكَ سَاعَةً ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْمُعْمَرَةِ أَنْفَا؟ فَأَلْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأَتَانِي بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أُمَّا الطَّبِيْبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَمَّا الْجَبَّةُ فَانْزِعْهَا ، ثُمَّ اصْطَعْ فِي عَمْرِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ . [انظر: ١٨١٧٨]

١٨١٢١- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ طَلْحَةَ أَبُو نَصْرِ الْحَضْرَمِيُّ، أَوْ (الْحُسَيْنِيُّ) عَنْ خَالِدِ بْنِ دَرِيكٍ، عَنْ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُنِي فِي سَرَائِي، فَيَبْعَثُنِي ذَاتَ يَوْمٍ فِي سَرِيَّةٍ وَكَانَ رَجُلٌ يَرْكَبُ نُفْلِي، فَقُلْتُ لَهُ: ارْحَلْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ بَعَثَنِي فِي سَرِيَّةٍ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِخَارِجٍ مَعَكَ، قُلْتُ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَتَّى تَجْعَلَ لِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، قُلْتُ: الْآنَ حَيْثُ وَدَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا أَنَا بِرَاجِعٍ إِلَيْهِ، ارْحَلْ وَوَلِّكَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ مِنْ غَزَاتِي ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَيْسَ كُ مِنْ غَزَاتِهِ هَذِهِ وَمِنْ ذِيَاهُ وَمِنْ آخِرَتِهِ إِلَّا ثَلَاثَةَ الدَّنَانِيرِ.

١٨١٢٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَعْلى قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي أُمَيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْجِهَادِ، فَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ.

١٨١٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي عُمَانَ الْفَرَسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ يَعْلى يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: (أَوْ قَبْلَ كَ) أَنْتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ؟ قَالَ يَعْلى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

قَالَ لَهُ يَعْلى: فَإِن تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَنْتَ فِي أَمْرِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَطْلُعَ وَأَنْتَ لَاهٍ.

١٨١٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْبَحْرُ هُوَ جَهَنَّمُ، فَأَلْوَا لِي يَعْلى: فَقَالَ: أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: (ثَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا) قَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسُ يَعْلى بِيَدِهِ لَا أَدْخُلُهَا أَبَدًا حَتَّى أَعْرَضَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَصِيْبُنِي مِنْهَا قَطْرَةٌ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

١٨١٢٥- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ بْنُ عَيْتَةَ عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنَبْرِ يَقْرَأُ (وَتَادُوا يَا مَلَكُ).

١٨١٢٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ ابْنِ أَخِي يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَعْلى بْنَ أُمَيَّةَ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْجِهَادِ، وَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ. [إرجع: ١٨١٢٢]

١٨١١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَاتَلَ أَجِيرِي رَجُلًا فَمَضَّ يَدَهُ فَتَنَزَّ بِدَمِهِ مِنْ فِيهِ فَأَنْدَرُ كَيْبُهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاهْتَرَهُ، وَقَالَ: قَبِّحْ يَدَهُ فِيكَ تَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ. [انظر: ١٨١١٨، ١٨١٢٩]

١٨١١٤- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ رَسُلِي فَأَعْطِهِمْ - أَوْ قَالَ: فَادْفَعْ إِلَيْهِمْ - ثَلَاثِينَ دِرْعًا وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: الْبُعَايَةُ مُؤَدَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ.

١٨١١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيَةَ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، قَالَ يَعْلى: وَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْتَ الرُّكْنَ الْفَرَسِيَّ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ وَحَدَرْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ لَأَسْتَلِمَ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: أَلَا تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ؟ قَالَ: أَلَمْ تَطْفُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ؟ - يَعْنِي الْفَرَسِيَّ - قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَأَنْتَ عَنَّا. [تقدم في مسند عمر: ٣١٣]

١٨١١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ يَعْلى، عَنْ يَعْلى. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُضْطَجِعًا بِرِدَائِهِ حَضْرَمِيًّا. [انظر: ١٨١٢٠، ١٨١٢٢]

١٨١١٧- حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ (٢٢٣/٤) عَنْ عَمِيهِ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ وَسَلَمَةَ بْنِ أُمَيَّةَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، مِمَّا صَاحِبْنَا، فَاقْتَلَّ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَمَضَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ بِدِرَاعِهِ فَاجْتَبَدَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَطَرَحَ كَيْبَتَهُ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ الْعَقْلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بَعْضُهُ عَضِيضُ الْفَحْلِ ثُمَّ يَأْتِي بِلَتَمِيسِ الْعَقْلِ، لَا دِيَةَ لَكَ، قَالَ: فَأَطْلَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. - يَعْنِي فَأَبْطَلَهَا.

١٨١١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، عَنْ ابْنِ يَعْلى، عَنْ يَعْلى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَمْرَانَ فِي الَّذِي بَعْضُ أَحَدِنَا.

١٨١١٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ أَبُو حَنْصَلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُضْطَجِعًا بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ بِرِدَائِهِ نَجْرَانِيًّا.

١٨١٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ يَعْلى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بِرِدَائِهِ حَضْرَمِيًّا. [إرجع: ١٨١١٦]

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ

١٨١٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطَّابِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ خَزِيمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ قُسَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَاتَّبَعْتُهُ بِالْأَدَاوَةِ - أَوْ الْقَدْحِ - فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، وَكَانَ إِذَا أَتَى حَاجَتَهُ أَبْعَدَ.

## حَدِيثُ رَجُلَيْنِ أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ

١٨١٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلَيْنِ آخَرَاهُ؛ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلَانِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَجَلَبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ وَرَأَمًا جَلْدَيْنِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا أُعْطَيْتُكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِي نَفْسِي وَلَا لِقَوِي مُكْتَسِبٍ. [انظر: ١٨١٣٦، ٢٢٤٥١]

١٨١٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلَانِ؛ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَصَعَّدَ فِيهِمَا... فَذَكَرَ (٢٢٥/٤) الْحَدِيثَ.

## حَدِيثُ ذُوَيْبِ أَبِي قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ

١٨١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَنَانَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ذُوَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ بِالْبَدَنِ قَيْقُولًا: إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهِ فَانْحَرَهَا وَأَغْسَمَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا وَاصْرَبَ صَفْحَتَهَا وَلَا تَأْكُلُ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ رَفِيقِكَ. [انظر: ما بعده]

١٨١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَنَانَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ذُوَيْبًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ يَدَيَتَيْنِ وَأَمَرَهُ أَنْ عَرِّضَ لِهَمَّاشِيٍّ (أَوْ عَطْبَةٍ) أَنْ يَنْحَرَهُمَا ثُمَّ يَغْسِمَ نَعْلَهُمَا فِي دَمَانِهِمَا ثُمَّ يَضْرِبُ بَتَلٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ صَفْحَتَهَا وَيُخْلِطُهُمَا لِلنَّاسِ وَلَا يَأْكُلُ مِنْهَا هُوَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَكَانَ يَقُولُ: مُرْسَلٌ يَعْنِي مُعَمَّرًا، عَنْ قَتَادَةَ ثُمَّ كَتَبْتُهُ لَهُ مِنْ كِتَابِ سَعِيدٍ فَأَعْطَيْتُهُ فَتَطَّرَ فَقَرَأَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ وَكَيْفِي أَهَابَ إِذَا لَمْ أَنْظُرْ فِي الْكِتَابِ.

## حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ الْأَنْصَارِيِّ

١٨١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا قُلَيْبٌ، عَنْ (٢٢٤/٤) ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِيَّةٍ... بِإِسْنَادٍ مُتَّعًا.

١٨١٣٨ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُصَوِّرٌ وَعَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ. قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ وَعَلَيْهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ فِيمَا تَرَى وَالنَّاسُ يَسْخَرُونَ مِنِّي؟ وَأَطْرَقَ هَيْهَاتَهُ قَالَ: ثُمَّ دَعَا، فَقَالَ: اخْلَعْ عَنْكَ هَذِهِ الْجَبَّةَ وَأَغْسِلْ، عَنْكَ هَذَا الزُّعْفَرَانَ وَأَصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ. [انظر: ١٨١٣٠]

١٨١٣٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُصْنَعٌ بِخَلْقٍ وَعَلَيْهِ مَقَطَّمَاتٌ فَقَالَ: أَهَلَّكَ بِعُمْرَةٍ. قَالَ: أَنْزِعْ هَذِهِ وَأَغْسِلْ، وَأَصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ. [راجع: ١٨١١٧]

١٨١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ. قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، وَكَانَ مِنْ أَوْثِقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، وَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَغَضَّ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ فَاتَّزَعُ أَصْبَعَهُ فَلَنْدَرْتُ كَيْتَهُ، وَقَالَ: أَلِدِعَ يَدَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضِيهِمَا؟ (قَالَ: أَحْسِبُهُ) كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ. [راجع: ١٨١١٣]

١٨١٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمْرِو فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ طَلَبَ إِلَى عَمْرٍو أَنْ يُرِيهَ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: قَبِيصَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ وَعَلَيْهِ سِتْرٌ مُسْتَوْرٍ مِنَ الشَّمْسِ إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ وَعَلَيْهَا رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ وَإِنَّ النَّاسَ يَسْخَرُونَ مِنِّي فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَبَيَّنَّا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْمَأَ إِلَيَّ عَمْرٍو يَدَهُ، فَادْخَلْتُ رَأْسِي مَعَهُمْ فِي السِّتْرِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُعَمَّرٌ وَجَنَّتَاهُ، لَهُ عَطِيطٌ سَاعَةٌ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ، فَجَلَسَ. فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: أَنْزِعْ جَبَّتِكَ هَذِهِ، عَنْكَ وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ إِذَا أَحْرَمْتَ فَاصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ. [راجع: ١٨١٣٨]

١٨١٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسِّتْرَ.

١٨١٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْيَتِيمِ وَهُوَ مُضْطَبِعٌ بِبِرْدٍ لَهُ حَضْرَمِيٍّ. [راجع: ١٨١١٦]

١٨١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبِي سِتْرٍ فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْتَسِلَ فَلْيَتَوَارَ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٥٧٤]

١٨١٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمِّهِ (قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ) قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ (مُسْلِمَةَ) يُطَارِدُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا، (قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: بَيْتَةُ ابْنَةِ الضَّحَّاكِ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا) فَقُلْتُ: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خَطْبَةَ امْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا. [راجع: ١٦١٢٤]

١٨١٤٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ الْعَوَامِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، عَنْ عَمِّهِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ (مُسْلِمَةَ) يُطَارِدُ بَيْتَةَ ابْنَةِ الضَّحَّاكِ أَخْتِ أَبِي جَبْرِ ابْنِ الضَّحَّاكِ وَهِيَ عَلَى إِجَارٍ لَهُمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [مكرر ما قبله]

١٨١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَيْصَةَ ابْنِ دُوَيْبٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا شَيْئًا؟ فَتَمَّامُ الْمُعْبِرَةُ بَيْنَ شُعْبَةَ فَقَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي لَهَا بِالسُّدُسِ، فَقَالَ: هَلْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ أَحَدٌ؟ فَتَمَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي لَهَا بِالسُّدُسِ، فَأَعْطَاهَا أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ. [انظر: ١٨١٤٣]

١٨١٤٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ فَجِيءَ بِهِ، فَقَالَ: مَا خَلَقَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: دَفَعُ إِلَيَّ ابْنُ عَمَلٍ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ سَيِّئًا - فَقَالَ: قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَأَعْمِدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ فَاضْرِبْ بِهَا ثُمَّ أَلِمْ يَتِيكَ حَتَّى تَنَابِكَ مِنْهُ قَاضِيَةٌ أَوْ يَدٌ خَاطِئَةٌ، قَالَ: خَلَّوْا عَنْهُ.

١٨١٤٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ (ح).

وَأِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَثْمَانَ ابْنِ حَرْشَةَ (وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: عَنْ عَثْمَانَ ابْنِ إِسْحَاقَ) [بن حَرْشَةَ].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ مَالِكٍ مِثْلَهُ فَقَالَ: عَثْمَانُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَرْشَةَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَلَمْ يُسَدِّدْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَحَدٌ إِلَّا مَالِكُ، عَنْ قَيْصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ. قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَسَأَلَهُ مِيرَاثًا؟ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْئًا وَلَا أَعْلَمُ لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ؟ فَقَالَ الْمُعْبِرَةُ بَيْنَ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لَهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ؟ - أَوْ مَنْ يَعْلَمُ مَعَكَ - فَتَمَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ (٢٢٦/٤) فَأَنْقَذَهُ لَهَا.

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ. [راجع: ١٨١٤١]

١٨١٤٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نُورٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَدَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خَطْبَةَ امْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا.

١٨١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو عَمْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ. قَالَ: بَعَثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ دَخَلْتُ عَلَى فُلَانٍ - (نَسِيَ زِيَادَ اسْمَهُ - فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَعَرُوا مَا صَعَرُوا قَمَا تَرَى؟ فَقَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ إِنْ أَدْرَكَتَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْقَتَنِ فَاعْمِدْ إِلَى أَحَدٍ فَاسْزِمْ بِهِ حَدَّ سَيْفِكَ ثُمَّ اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، قَالَ: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَى الْبَيْتِ فَعَمَّ إِلَى الْمَخْدَعِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ الْمَخْدَعُ فَاجِثْ عَلَى رُكْبَتَيْكَ وَقُلْ: يَا بَائِسِي وَإِنَّمَا كُنْتُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ، فَقَدْ كَسَرْتَ حَدَّ سَيْفِي وَقَعَدْتِ فِي بَيْتِي.

## حَدِيثُ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ

١٨١٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْيَدُ الْمُعْظِيَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

١٨١٤٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي، عَنْ جَدِّي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ.

١٨١٤٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو وَائِلٍ صَنَعَانِيُّ مُرَادِيٌّ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ أَغْضَبَهُ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ غَضِبَ قَامَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْنَا وَقَدْ تَوَضَّأَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي عَطِيَّةَ، وَقَدْ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خَلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ.

## تَمَامُ حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ

١٨١٤٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ عَامِلًا عَلَى الْيَمَامَةِ، وَأَنَّ مَرُوانَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَيْمَارَ رَجُلٍ سُرِقَ مِنْهُ سَرَقَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا بِالثَّمَنِ حَيْثُ وَجَدَهَا، قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَى مَرُوانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ الَّذِي ابْتِاعَهَا مِنَ الَّذِي سَرَقَهَا غَيْرَ مَتَّهِمٍ خَيْرٌ سَيِّئًا، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الَّذِي سُرِقَ مِنْهُ بِالثَّمَنِ وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ، قَالَ: وَقَضَى بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ. [انظر: ١٨١٥٠، ١٨١٥١]



١٨١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّهُ يُقَالُ: خُذْ مَالَكَ حَيْثُ وَجَدْتَهُ. وَلَقَدْ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حَضِرَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَتَلَ أَحَدَ بَنِي حَارِثَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ عَامِلًا عَلَى الْيَمَامَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٨١٥١ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حَضِرَةَ بْنِ سَمَّاكَ حَدَّثَهُ. قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: إِذَا سَرِقَ الرَّجُلُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

### حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ

١٨١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ - أَوْ إِلَى جَانِبِ لُدٍّ - [المنظر: ١٩٧٠٧]. [راجع: ١٠٥٥٥]

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ (٢٢٧/٤)

١٨١٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ قَوْلَ ابْنِ أَنْصَرِفٍ وَيَتَّبِعْ رِجْلَهُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلِكُ وَالْهَمْدُ يَدُهُ الْخَيْرُ يَخْبِي وَيُبَيِّتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِبَّتُ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حُرْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَكَمْ يَحِلُّ لَذَنْبٍ يَنْزَعُهُ إِلَّا الشُّرْكَ، (وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا إِلَّا رَجُلًا يَفْضُلُهُ. يَقُولُ أَفْضَلُ مِمَّا قَالَ).

١٨١٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَتَلِ الرَّزِيمِ؟ فَقَالَ: هُوَ الشَّدِيدُ الْخَلْقِ الْمُصَحَّحُ الْأَكُولُ الشَّرُوبُ، الْوَاجِدُ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، الظُّلْمُ لِلنَّاسِ، رَحِبُ الْجَوْفِ.

١٨١٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ سَبْطًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ هَلَكَ، لَا يَدْرِي أَيْنَ مَهْلِكُهُ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّبَابُ.

١٨١٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَاظُ وَالْجَعْفَرِيُّ وَالْعَتَلُ الرَّزِيمُ.

قَالَ: هُوَ سَقَطٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي.

١٨١٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَوْ اجْتَمَعْتُمَا فِي مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُمَا.

١٨١٥٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ؛ أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرِ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حُرْمَتِ فَجَاءَهُ بِرَاوِيَةٍ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ صَحِكَ قَالَ: هَلْ شِعِرْتَ أَنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَرَأَيْتَ قَاتِمَةً بِمِثْمَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ، وَلَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ انْطَلَقُوا إِلَى مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ شُحُومِ الْبَقَرِ وَالنَّعْمِ فَأَذَابُوهُ فَجَعَلُوهُ لَنَا لَهَ فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ وَكَمَنَتَهَا حَرَامٌ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ وَكَمَنَتَهَا حَرَامٌ.

١٨١٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ، عَنِ ابْنِ غَنَمٍ؛ أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَأَذَابُوهُ وَجَعَلُوهُ إِهَالَةً فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ.

١٨١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ شَهْرِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَحَلَّى أَوْ حَلَّى بِخُرٍّ بَصِيصَةٍ مِنْ ذَهَبٍ كَوِيَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٨١٦١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ، وَتَسْرَرُ عِبَادِ اللَّهِ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيَةِ، الْمَعْرُوقُونَ بَيْنَ الْأَجْبَةِ، الْبَاغُونَ الْبِرَاءَةَ الْعَتَتِ.

### حَدِيثُ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، نَزَلَ الرِّقَّةُ

١٨١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ أَبِي (عَبْدِ اللَّهِ) السَّلْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمَانِ؟ فَقَالَ: جِئْتُ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمَانِ؟ فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ أَسْأَلُكَ، عَنِ غَيْرِهِ، فَقَالَ: الْبِرُّ مَا أَنْشَرْتَ لَهُ صَدْرَكَ، وَالْإِيمَانُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَتَاكَ عَنْهُ النَّاسُ.

١٨١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (٢٢٨/٤) يُنْجَعْفَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ، عَنِ عَمْرُو بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ وَابِصَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى وَحْدَهُ خَلْفَ الصَّفِّ قَامَرُهُ أَنْ يُعْبِدَ صَلَاتَهُ. [المنظر: ١٨١٦٨]

١٨١٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ، عَنَّا يُوْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ، عَنِ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدْعُ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِيمَانِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ،

وَإِذَا عِنْدَهُ، جَمَعَ فَلَذِبَتْ أَتَحَطَّى النَّاسَ فَقَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَأَبِصَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكَ يَا وَأَبِصَةَ، فَقُلْتُ: أَنَا وَأَبِصَةَ دَعَوْنِي أَذُو مِنْهُ فَإِنَّهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَذُو مِنْهُ، فَقَالَ لِي: أَذُو يَا وَأَبِصَةَ، أَذُو يَا وَأَبِصَةَ فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَقَالَ: يَا وَأَبِصَةَ أَخْبِرْكِي مَا جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهُ؟ أَوْ تَسْأَلُنِي؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْبِرْنِي قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ الْبِرِّ وَالْإِيمَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَأَبِصَةَ اسْتَفْتِ نَفْسَكَ الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّا إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالْطَّمَأْنَتُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِيمَةُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنَّ أَتَاكَ النَّاسُ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: وَأَتَوْكَ. [انظر: ١٨١٦٩]

١٨١٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: أَقَامَنِي عَلَى وَأَبِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي هَذَا: (أَنَّ) صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه قَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ صَلَاتَهُ. [انظر: ١٨١٧٠]

١٨١٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَمِّهِ عَيْدِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ وَأَبِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ: أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه قَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ.

١٨١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَأَبِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَجُلٍ صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه فَقَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ. [راجع: ١٨١٦٣]

١٨١٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ وَأَبِصَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَصَلِّي فِي الصَّفِّ وَحَدَّه قَامَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ. [راجع: ١٨١٦٣]

١٨١٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا الزُّبَيْرُ أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ (وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ) قَالَ: حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ وَقَدَّرَاتُهُ، عَنْ وَأَبِصَةَ الْأَسَدِيِّ (قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنِي غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ) قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ لَا أَدْعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِيمَةِ إِلَّا سَأَلْتُهُ، عَنْهُ وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَعْتُونَهُ، فَجَعَلْتُ أَتَحَطَّأُهُمْ، قَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَأَبِصَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: دَعَوْنِي قَادِتُو مِنْهُ فَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَذُو مِنْهُ، قَالَ: دَعُوا وَأَبِصَةَ، أَذُو يَا وَأَبِصَةَ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - قَالَ: فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ يَسِينِ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا وَأَبِصَةَ أَخْبِرْكِي أَوْ تَسْأَلُنِي؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ أَخْبِرْنِي؟ فَقَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ الْبِرِّ وَالْإِيمَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَتَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَأَبِصَةَ اسْتَفْتِ قَلْبِكَ وَسَأَفْتِ نَفْسَكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّا إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَالْإِيمَةُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَتَاكَ النَّاسُ وَأَتَوْكَ. [راجع: ١٨١٦٤]

١٨١٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: أَرَانِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ شَيْخًا بِالْجَزِيرَةِ يُقَالُ لَهُ:

وَأَبِصَةَ بْنُ مَعْبُدٍ قَالَ: فَأَقَامَنِي عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا: حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى فِي الصَّفِّ وَحَدَّه قَامَرَهُ فَأَعَادَ الصَّلَاةَ.

قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. [راجع: ١٨١٦٥]

## حَدِيثُ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ

١٨١٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ أَخِي بَنِي (فَهْر) (٢٢٩/٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا الدُّنْيَا فِي الْأُخْرَةِ إِلَّا كَمَثَلِ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يَرْجِعُ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ. [انظر: ١٨١٧٢، ١٨١٧٥، ١٨١٧٧، ١٨١٨٣، ١٨١٨٤]

١٨١٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (ح).

وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخِي بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأُخْرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ يَغْنِي النَّبِيَّ تَلِي الْإِبْهَامِ. [معبر ما قبله]

١٨١٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلِيِّ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِصْرِيهِ. [انظر: ١٨١٧٩]

١٨١٧٤ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا وَقَاصُ بْنُ رِيحَةَ، أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ (وَقَالَ مَرَّةً: أَكَلَهُ) فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَطْعِمُهُ مِنْهَا مَنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَكَلَتْهُ مُسْلِمٌ قُوياً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْسُوهُ مِنْهُ مَنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقَامَ سَمْعَةَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سَمْعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٨١٧٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخِي بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأُخْرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ إِلَيْهِ. [راجع: ١٨١٧١]

١٨١٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ قَالَ: كُنْتُ فِي رَكْبٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ بِسَخْلَةَ مَيْتَةٍ مَبْنُودَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَرَوْنَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُوَ أَهْلُهَا الْقَرُوبَا، قَالَ: قَوْلَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِلدُّنْيَا أَهْوُونُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا. [انظر: ١٨١٨٣، ١٨١٨٤]

١٨١٨٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ عُبَادٍ يَعْنِي الْمُهَلَّبِيَّ، حَدَّثَنَا الْمُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُسْتَوْرَدِ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأَخِرَةِ إِلَّا كَرَجُلٍ وَضَعَ إصْبَعَهُ فِي الْمِثْمِ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَيْهِ فَمَا أَخَذَ مِنْهُ.

قَالَ: وَقَالَ الْمُسْتَوْرَدُ: أَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ الرَّكْبِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَرَّ بِمَنْزِلٍ فَوَجَدُوا قَوْمًا ارْتَحَلُوا، عَنْهُ قِيَادًا سَخَلَةً مَطْرُوحَةً فَقَالَ: اتَّزَوْنَا هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِينَ الْقَوْمَا؟ قَالُوا: مِنْ هَوَانِهَا عَلَيْهِمُ الْقَوْمَا؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا. [رِاجِعْ: ١٨١٧١، ١٨١٧٢]

١٨١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُسْتَوْرَدِ الْفَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ لَعَمْرُؤُا بِنِ الْعَاصِ: تَقْرَأُ السَّاعَةَ وَالرُّومَ أَكْثَرَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ لَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنْ تَكُنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ فِيهِمْ لِحِصَالًا أَرَبِمَا إِيْتَهُمْ لِاسْتِرْعِ النَّاسِ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ وَأَتَهُمْ لَعِيزُ النَّاسِ لِمَسْكِينٍ وَقَبِيرٍ وَضَعِيفٍ، وَأَتَهُمْ لِأَحْلَمِ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ وَالرَّابِعَةَ حَسَنَةً جَمِيلَةً وَأَتَهُمْ لِأَمْتَعِ النَّاسِ مِنْ ظِلْمِ الْمُلُوكِ.

١٨١٨٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ الْمُسْتَوْرَدَ قَالَ: بَيَّنَّا أَنَا عِنْدَ عَمْرُو ابْنِ الْعَاصِ فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَشَدُّ النَّاسِ عَلَيْكُمْ الرُّومُ وَإِنَّمَا هَلَكْتُمْ مَعَ السَّاعَةِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَلَمْ أَزْجُرْكَ عَنْ مِثْلِ هَذَا.

## حَدِيثُ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ

١٨١٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِثْلُ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَعْمَلُ بِهِ فِي مَالِهِ فَيَنْفَعُهُ فِي حَقِّهِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتَهُ مَالًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ مَا لِهَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَمَّا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتَهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْطِئُ فِيهِ يَنْفَعُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ مِثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَمَّا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ. [انظر: ١٨١٨٨، ١٨١٨٩، ١٨١٩٠]

١٨١٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ (مِنْ) غَطْفَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مِثْلُ أُمَّتِي مِثْلُ أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتَهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْطِئُ فِيهِ لَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمًا وَلَا يُعْطِي فِيهِ حَقًّا.

١٨١٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرَدَ أَخَا بَنِي فُهَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأَخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يُجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعُهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ تَرْجِعُ إِلَيْهِ. [رِاجِعْ: ١٨١٧١]

١٨١٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ وَالْحَارِثِ بْنِ يُزَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرَدَ ابْنَ شَدَّادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَكِي لَنَا وَعَمَلًا وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٍ. [انظر: ١٨١٨٠، ١٨١٨١، ١٨١٨٢]

١٨١٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَابْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ عَمْرُو (ح).

وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ كَبْشَةَ عَنْ يُزَيْدِ بْنِ عَمْرُو الْمُعَاوِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُهَلَّبِيِّ، عَنْ الْمُسْتَوْرَدِ ابْنِ شَدَّادٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ يَخْلُلُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخَنْصَرِهِ. [رِاجِعْ: ١٨١٧٣]

١٨١٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ يُزَيْدٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْتَوْرَدُ ابْنُ شَدَّادٍ وَعَمْرُو بْنُ عِيَّانَ ابْنِ سَلْمَةَ فَسَمِعَ الْمُسْتَوْرَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَكِي لَنَا وَعَمَلًا فَلَمْ يَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ خَادِمًا فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ مَسْكَنًا فَلْيَتَّخِذْ مَسْكَنًا أَوْ دَابَّةً فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً فَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٍ أَوْ سَارِقٌ. [رِاجِعْ: ١٨١٧٨]

١٨١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ يُزَيْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨١٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ كَبْشَةَ ابْنُ كَبْشَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَبْشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْتَوْرَدُ ابْنُ شَدَّادٍ وَعَمْرُو بْنُ عِيَّانَ (٢٣٠/٤) فَسَمِعْتُ الْمُسْتَوْرَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَكِي لَنَا وَعَمَلًا... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ الْحَارِثِ.

١٨١٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُسْتَوْرَدِ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأَخِرَةِ إِلَّا كَرَجُلٍ وَضَعَ إصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ ثُمَّ رَجَعَهَا.

قَالَ: وَإِنِّي لَنَفِي الرَّكْبِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ عَلَى سَخَلَةٍ مَثْبُودَةٍ عَلَى كُنَّاسٍ، فَقَالَ: اتَّزَوْنَا هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا؟ فَقَالُوا: مِنْ هَوَانِهَا الْقَوْمَا هَاهُنَا، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَهْوَنُ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا. [رِاجِعْ: ١٨١٧١، ١٨١٧٢]

يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، قَالَ: هِيَ نَيْتُهُ فَوَزَّرَهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ.

١٨١٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ ربه. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْهَوَزِيِّ، عَنْ أَبِي كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، أَنَّهُ آتَاهُ فَقَالَ: أَطْرَفَنِي مِنْ قَرْسِكِ قَائِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطْرَقَ فَعَقَّتْ لَهُ الْفَرْسُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ سَبْعِينَ قَرْسًا حِمْلٌ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ مَرْةِ الْجَهْنِيِّ

١٨١٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَسَنٍ، أَنَّ عَمْرٍو بْنَ مَرْةَ قَالَ لِعُمَاوِيَةَ: يَا مَعَاوِيَةُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ إِمَامٍ، أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ دَوِي الْحَاجَةِ وَالخَلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ إِلَّا أَعْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتْهُ وَمَسَكَّتْهُ، قَالَ: فَجَعَلَ مَعَاوِيَةُ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ. [انظر: ٢٤٣٠٠]

### حَدِيثُ الدِّيْلَمِيِّ الْحَمِيرِيِّ

١٨١٩٧- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مُرْكَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الدِّيْلَمِيُّ؟ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا بَارِضٌ بَارِدَةٌ وَأَنَا (٢٣٢/٤) لَتَسْتَعِينُ بِشِرَابٍ يُصَنَعُ لَنَا مِنَ الْقَمْحِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَشْرَبُوهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَشْرَبُوهُ، فَالثَّالِثَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَشْرَبُوهُ، قَالَ: فَبَانَهُمْ لَا يَصْبِرُونَ عَنْهُ؟ قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَصْبِرُوا عَنْهُ فَاقْتُلَهُمْ. [انظر: ١٨١٩٨، ١٨١٩٩]

١٨١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ دَيْلِمِ الْحَمِيرِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ بَارِدَةٌ نَمَاجُ بِهَا عَمَلٌ شَدِيدٌ وَإِنَّا نَتَخَذُ شُرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحِ تَتَقَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بُرْدِ بِلَادِنَا؟ قَالَ: هَلْ يُسْكِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْتَبُوهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَلْ يُسْكِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْتَبُوهُ، قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ غَيْرَ تَارِكِيهِ؟ قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَتْرَكُوهُ فَاقْتُلُوهُمْ.

١٨١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، أَنَّ دَيْلِمًا أَحْبَبَهُمْ؟ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ بَارِدَةٌ وَإِنَّا تَشْرَبُ شُرَابًا تَتَقَوَّى بِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ يُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ،

١٨١٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَتَّوْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي كَيْشَةَ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِثْلَ أَرْبَعَةٍ نَهْرٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨١٩٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٣١/٤) مِثْلُ أُمَّتِي مِثْلُ أَرْبَعَةٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨١٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَزْهَرِ بْنِ سَعِيدِ الْحَرَازِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيَّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كَانَ شَيْءٌ؟ قَالَ: أَجَلٌ، مَرَّتُ بِهَا فَلَأَنْتُ فَوَقِعَ فِي قَلْبِي شَهْوَةٌ النِّسَاءِ فَأَتَيْتُ بَعْضَ أَرْوَاجِي فَأَصْبَحْتُهَا، فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا فَإِنَّهُ مِنْ أَمَائِلِ أَعْمَالِكُمْ إِيَّانَ الْحَلَالِ.

١٨١٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَوْسَطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ تَسَارَعَ النَّاسُ إِلَى أَهْلِ الْحَجَرِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ، فَكَلَّمَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَادَى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسَكِّ بِمِيْرَةٍ وَهُوَ يَقُولُ: مَا تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قَوْمٌ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَتَادَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَجِبُ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَقْلًا (أَبْيَكُمْ) بِأَعَجَبٍ مِنْ ذَلِكَ؟ رَجُلٌ مِنْ أُنْفُسِكُمْ يُبْكِكُمْ بِمَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَمَا هُوَ كَائِنٌ بِعَدْكُمْ، فَاسْتَقِيمُوا وَسَدُّوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَبْعَثُ بَعْدَ بَعْضِكُمْ شَيْئًا، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ لَا يَدْقُمُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِشَيْءٍ.

١٨١٩٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ تَسَارَعَ قَوْمٌ إِلَى أَهْلِ الْحَجَرِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٨١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَعْمَانَ، حَدَّثَنَا عِبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ (حَبَابٍ)، عَنْ سَعِيدِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي، عَنْ أَبِي كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثٌ أَنْفُسٌ عَلَيْهِنَّ وَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْضَرُوهُ قَالَ: فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّذِي أَنْفُسٌ عَلَيْهِنَّ فَإِنَّهُ مَا تَقَصَّ مَالٌ عَبْدٌ صَدَقَهُ، وَلَا ظَلَمَ عَبْدٌ بِمِظْلَمَةٍ قَبِضَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عِزًّا، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةِ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَ قَفْرٍ، وَأَمَّا الَّذِي أَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْضَرُوهُ فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لِرَبْعَةٍ نَهْرٍ عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَتَهُ وَيَعْلَمُ لَهُ عِزَّ وَجَلَّ فِيهِ حَقَّهُ، قَالَ: فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، قَالَ: وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالًا وَتَمَّ بِرِزْقِهِ مَالًا، قَالَ: فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، قَالَ: فَاجْرَهُمَا سَوَاءً، قَالَ: وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَتَمَّ بِرِزْقِهِ عِلْمًا فَهُوَ يَخْطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَتَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لَهُ فِيهِ حَقَّهُ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ قَالَ: وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ

١٨٢٠٧ - حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يُزَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ ظِلَّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ. [انظر: ٢٣٨٦]

## حَدِيثُ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ

١٨٢٠٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقَزَائِرِيُّ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ فَاتِكَةَ ابْنِ فَضَالَةَ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَظِيًّا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ - ثَلَاثًا - ثُمَّ قَالَ: اجْتَبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَبُوا قَوْلَ الزُّورِ. [راجع: ١٧٤٧]

## حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ

١٨٢٠٩ - حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح). وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ (وَقَالَ يُزَيْدُ: عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ) عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدُءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٧٤٧]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ جَدِّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ

١٨٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَلَّمَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةَ حَمِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَعْدَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ صَغِيرٌ فَسَمِعَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يَضْحِكُ بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ. [انظر: ١٩١٦٩، ٢٢٨٧٠]

١٨٢١١ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ عَنْدَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، قَالَ عُمَرُ: فَالآنَ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآنَ يَا عُمَرُ. [انظر: ١٩١٦٩، ٢٢٨٧٠]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ((أُمِّ)) حَرَامٍ

١٨٢١٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى كِتَابِ أَبِي: أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنَا مُهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ رُدَيْحُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

قَالَ: ثُمَّ عَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: هَلْ يُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَقْرُبُوهُ قَالَ: فَإِنَّهُمْ لَنْ يَصِيرُوا [عَنْهُ]؟ قَالَ: فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَنْهُ فَاقْتُلُوهُ.

## حَدِيثُ فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ

١٨٢٠٠ - حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ:، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا وَكَانَ فِيمَنْ أَسْلَمَ، فَجَبُّوا وَفَعَّلَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَتِّمَهُمْ وَإِسْلَامَهُمْ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَنْ قَدْ عَرَفْتَ وَجَعْنَا مَنْ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ وَأَسْلَمْنَا فَمَنْ وَلِيْنَا؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالُوا: حَسْبَنَا رَضِيًّا. [انظر: ١٨٢٠٦]

١٨٢٠١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو (السِّيَّانِي)، عَنْ ابْنِ فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ هَيْثَمُ مَرَّةً: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْرُوزِ عَنْ أَبِيهِ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ نَحْنُ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ وَجَعْنَا مَنْ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ فَمَنْ وَلِيْنَا؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

١٨٢٠٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، أَنبَأَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَنْقُضَنَّ الْإِسْلَامَ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ كَمَا يَنْقُضُ الْحَبْلَ قُوَّةً قُوَّةً.

١٨٢٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي وَهْبِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ فَيْرُوزٍ: أَنَّ أَبَاهُ فَيْرُوزًا أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَتَحْتَهُ أُخْتَانِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: طَلِقْهُمَا شُتًّا. [انظر: ١٨٢٠٥]

١٨٢٠٤ - وَقَالَ يَحْيَىٰ مَرَّةً: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَارِفِيِّ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ فَيْرُوزٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ.

١٨٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي وَهْبِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ فَيْرُوزٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَسْلَمْتُ وَعِنْدِي امْرَأَتَانِ أُخْتَانِ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَطْلُقَ إِحْدَاهُمَا.

١٨٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عِيَّاشٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو السِّيَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ فَيْرُوزَ: قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَصْحَابُ عِتَابٍ وَكِرَامٍ وَقَدْ نَزَلَتْ تَحْرِيمُ الْحَمْرِ فَمَا نَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: تَخَذُونَهُ زِينًا، قَالَ: فَتَصْنَعُ بِالزُّبَيْبِ مَاذَا؟ قَالَ: تَنْقَعُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ، وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَتَنْقَعُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ وَتَحْنُ نَزُولُ بَيْنَ ظَهْرَانِي مَنْ قَدْ عَلِمْتَ فَمَنْ وَلِيْنَا؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: قُلْتُ: حَسْبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ١٨٢٠٠، ١٨٢٠١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

أَبِي عَبْدَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَبِي الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ ابْنُ (أُمِّ) حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ. فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْقَبْتَيْنِ جَمِيعًا وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ خَزْأَعْبَرٌ.

١٨٢١٣ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مَرْوَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَنَةَ إِحْدَى وَتَمَانِينَ وَمِئَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْدَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ أُمِّ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ وَقَدْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْقَبْتَيْنِ وَعَلَيْهِ نَوْبٌ خَزْأَعْبَرٌ. وَأَشَارَ إِبْرَاهِيمُ يَدَهُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ فَظَنَّ كَثِيرٌ أَنَّهُ رَدَاهُ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٢١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا كَتَبٌ يَقْضُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: كَتَبٌ يَقْضُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْضُ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ. قَالَ: فَكَلِمٌ ذَلِكَ كِتَابًا قَمَا رُبِّي يَقْضُ بَعْدُ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٨١٢١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَبِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ.

### حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ

١٨٢١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ يَزِيدِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْكَبُوا هَذِهِ الدُّوَابَّ سَالِمَةً، وَابْتَدِعُواهَا سَالِمَةً وَلَا تَتَخَلَّوْهَا كِرَاسِيًّا. [رواجح: ١٥٧١٤]

### حَدِيثُ شُرْحِبِيلِ بْنِ أَوْسٍ

١٨٢١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُيَاشٍ وَعَصَّامُ بْنُ خَالِدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَزْرَبُ قَالَ: حَدَّثَنِي (نَمْرَانُ) بْنُ مُخَمَّرٍ (وَقَالَ عَصَّامُ: ابْنُ مُحِبَّرٍ) عَنْ شُرْحِبِيلِ ابْنِ أَوْسٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ

١٨٢١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانِ الْكِنَانِيِّ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ مُسْلِمٍ بِنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ: اللَّهُمَّ اجْرِئْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَ مِنْ يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ جُورًا مِنَ النَّارِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ اللَّهُمَّ اجْرِئْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَ مِنْ لَيْلِكَ تِلْكَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ جُورًا مِنَ النَّارِ.

١٨٢١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ بِنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ لَهُ كِتَابًا بِالْوَصَاةِ لَهُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُ مِنْ وَلاةِ الْأَمْرِ وَخَتَمَ عَلَيْهِ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٨٢٢٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلَاقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارِكَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ ابْنُ الْمُبَارِكِ: يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا حَسَنَ الْقَهْمِ.

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَتَاهِيَةَ

١٨٢٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (ح) حَسَّانَ، عَنْ مُخَيْسِ بْنِ طَلْحَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جُدَامٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَتَاهِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا لَقِيتُمْ عَاشِرًا فَأَقْتُلُوهُ.

١٨٢٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ... بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَصَّرَ عَنْ بَعْضِ الْإِسْتِادِ وَقَالَ: يَعْنِي بِذَلِكَ الصَّدَقَةَ بِأَخْذِهَا عَلَى غَيْرِ حَقِّهَا.

### حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مُرَّةِ السُّلَمِيِّ أَوْ مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ

١٨٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ (أَوْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةِ السُّلَمِيِّ)، (قَالَ) شُعْبَةُ: وَقَدْ حَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ بَنِيهِ وَيَسَّرَ مُرَّةَ بْنَ كَعْبٍ ثُمَّ (٤/٢٣٥) قَالَ بَعْدُ: عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَن مُرَّةِ أَوْ عَنْ كَعْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فِي الدُّعَاءِ كَلِمَةٌ سَمِعْتُهَا مِنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ سَالِمٍ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَفِي حَدِيثِ حَبِيبٍ، أَوْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَخْطِرُ لَهُمْ قَحْلٌ، وَلَا يَتَرَوَدُّ لَهُمْ رَاعٍ. [انظر: ١٨٣٣٤]

١٨٢٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ قَالَ: قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَرْةَ: يَا كَعْبُ بْنُ مَرْةَ حَدَّثْنَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَدُكُمْ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرْمُوا أَهْلَ صَنْعٍ، مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمِ رَقَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةٌ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي النَّحَّاسِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الدَّرَجَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنِّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةِ أُمَّكَ وَلَكِنَّهَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ.

١٨٢٣١ - قَالَ: يَا كَعْبُ بْنُ مَرْةَ، حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَدُكُمْ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهُ عَظْمًا مِنْهُ، وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ (٣٣٦/٤) مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتْ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمًا مِنْهُ. [راجع: ١٨٢٣٨]

١٨٢٣٢ - وَمَنْ شَابَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٨٢٣٣ - قَالَ: يَا كَعْبُ بْنُ مَرْةَ حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَدُكُمْ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ كَمَنْ أَشَقَّ رِقَبَةً.

١٨٢٣٤ - وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَسْقَى اللَّهُ لِمُعْزَرَةٍ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ أَلْمُضَرِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَصْرَتِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَصْرَكَ، وَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَجَابَكَ، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْتَفْنَا غَيْثًا مَعِينًا مَرِيحًا مَرِيحًا طَيْفًا عَدَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِتٍ نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، قَالَ: فَأَجِيبُوا قَالًا: فَمَا لِكُلِّوَانِ اتُّوهُ فَشَكُّوْا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْمَطَرِ، فَقَالُوا: قَدْ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ؟ قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالِيَنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ: فَجَعَلَ السَّحَابُ يَنْقَطِعُ بَيْنَنَا وَشِمَالَنَا. [راجع: ١٨٢٣٩]

١٨٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَعْبَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعْسُكِينَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَتْلِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ كَعْبُ بْنُ مَرْةَ الْبَهْرِيِّ فَقَالَ: لَوْلَا شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُمْتُ هَذَا الْمَقَامَ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اجْلَسَ النَّاسُ فَقَالَ: يَتِمَّا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ عُمَانُ بْنُ عَمَانَ عَلَيْهِ رُجُلًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَخَرَجْنَا فَتَنَةً مِنْ تَحْتِ قَدَمِي - أَوْ مِنْ بَيْنِ رِجْلِي - هَذَا، هَذَا يَوْمُئِذٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ عَلَى الْهُدَى. قَالَ: فَقَامَ ابْنُ حَوَالَةَ الْأَزْدِيُّ مِنْ عِنْدِ الْحَمِيرِيِّ فَقَالَ: إِنَّكَ لَصَاحِبٌ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَمَحَاضِرٌ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَكُوِّرْتُ لِي فِي الْجَيْشِ مُصَدِّقًا كُنْتُ أَوْلَى مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ.

١٨٢٣٤ - ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصَّيْحَ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَتَكُونَ قِيدَ رُمُحٍ أَوْ رُمُحَيْنِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَوْمَ الظُّلِّ قِيَامِ الرُّمُحِ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

١٨٢٣٥ - وَإِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَمَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ حَظَايَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ حَظَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَّتْ حَظَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَّتْ حَظَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَذْكُرْ مَسْحَ الرَّاسِ.

١٨٢٣٦ - وَإِمَّا رَجُلٌ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَانِهِ، عَضْوًا مِنْ أَعْضَانِهِ وَإِمَّا رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتْ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوَيْنِ مِنْ أَعْضَانِهِمَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَانِهِ، وَإِمَّا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَانِهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَانِهَا.

١٨٢٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فَلَاحَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ خَطْبَاءُ بِأَيْلَاءِ قَقَامٍ مِنْ آخِرِهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مَرْةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ: لَوْلَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُمْتُ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ نِسَةَ (وَإِحْسَبُهُ قَالَ: فَفَرَّهَا شَكُّ إِسْمَاعِيلِ) فَفَرَّ رَجُلٌ مُتَّعِقٌ فَقَالَ: هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْحَقِّ، فَأَنْطَلَقْتُ فَأَخَذْتُ بِيَتْبِكِهِ وَأَقْبَلْتُ وَجْهَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. [انظر: ١٨٢٣٦]

١٨٢٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِكَعْبِ بْنِ مَرْةَ أَوْ مَرْةَ بْنِ كَعْبٍ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلَّهِ أَبُوكَ وَأَحَدُكُمْ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظْمَاهُ عَظْمًا مِنْ عَظْمَاهُ، وَإِمَّا رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتْ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْ عَظْمَاهُمَا عَظْمًا مِنْ عَظْمَاهُ، وَإِمَّا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظْمَاهَا عَظْمًا مِنْ عَظْمَاهَا. [انظر: ١٨٢٣١]

١٨٢٣٩ - قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَعْزَرَةٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ نَصَرَكَ وَأَعْطَاكَ وَأَسْتَجَابَ لَكَ وَإِنْ قَوْمُكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ؟ فَاعْرَضَ عَنْهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ نَصَرَكَ وَأَعْطَاكَ وَأَسْتَجَابَ لَكَ، وَإِنْ قَوْمُكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اسْتَفْنَا غَيْثًا مَعِينًا مَرِيحًا طَيْفًا عَدَقًا غَيْرَ رَائِتٍ نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، فَمَا كَانَتْ إِلَّا جَمْعَةً أَوْ تَحْوَمًا حَتَّى مَطَرُوا.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَنَا مِنْ أُمَّتِي بِشَرِّ بَوْنِ الْخَمْرِ يُسَمَوْنَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٢٤٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

سَلَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بَالَ ثُمَّ تَلَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ - (وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: يَا مَنْ الْقُرْآنُ) قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً.

### زِيَادَةُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ

١٨٢٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو

جَعْفَرُ عَمِيرُ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فَضَيْلٍ وَعَمَارَةُ بْنُ خَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجَةً، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ خَرَجَ مِنَ الْحَلَاءِ فَاتَّبَعْتَهُ بِالْأِدَاوَةِ - أَوْ الْقَدَحِ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَيْتَدَّ، فَجَلَسَتْ لَهُ بِالطَّرِيقِ حَتَّى انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوَضُوءُ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ فَصَبَّ عَلَيَّ يَدَهُ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ (فَكَتَبَهَا) فَصَبَّ عَلَيَّ يَدَ وَاحِدَةً ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسَهُ <sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَبَضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ فَضَرَبَ بِهِ عَلَى ظَهْرِي قَدَمَهُ فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى قَدَمِي ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ.

### حَدِيثُ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٨٢٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ

زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَخٌّ بَخٍّ لِحُمْسٍ مَا أَتَقَلَّبُونَ فِي الْمِزَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ، يَتَوَقَّى فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدَهُ وَقَالَ: بَخٌّ بَخٍّ لِحُمْسٍ مَنْ لَقِيَ الْعَزَّ وَجَلَّ مُسْتَتِغًا بِهِمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْأَخِرِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ وَيَأْتِيهِمْ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ. [رواه: ١٥٧٤٨]

### حَدِيثُ هُبَيْبِ بْنِ مَغْفَلٍ

١٨٢٤٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَفٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ

(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يُزَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ اسْلَمَ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ هُبَيْبِ بْنِ مَغْفَلِ النَّعْمَارِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى مُحَمَّدًا الْقُرَشِيَّ قَامَ يَجُرُّ إِزَارَهُ؛ فَنَظَرَ إِلَيْهِ هُبَيْبٌ

١٨٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، بِعَنِي الرُّسَّانِيُّ، أَخْبَرَنَا وَهَيْبُ بْنُ

خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ: قَامَتْ خُطْبَاءُ بَيْلِيَاءَ فِي إِمَارَةِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَتَكَلَّمُوا، وَكَانَ آخِرَ مَنْ تَكَلَّمَ مَرَّةً بِنُ كُتِبَ فَقَالَ: لَوْلَا حَدِيثُ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُمْتُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ قِنْتَهُ فَفَرَّهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقْتَعٌ فَقَالَ: هَذَا يُوشِدُ وَأَصْحَابَهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْهَدْيِ، قُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### حَدِيثُ أَبِي سَيَّارَةَ الْمُتَعِيِّ

١٨٢٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي سَيَّارَةَ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: الْمُتَعِيِّ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي نَخْلًا؟ قَالَ: أَدُ الْمُشُورُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْمِلْهَا لِي؟ قَالَ: فَحَمَلَهَا لِي.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: احْمِلْ لِي جِلْبَهَا؟ قَالَ: فَحَمَسَ لِي جِلْبَهَا.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ،

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَعَلَّكُمْ تَقْرَوْنَ وَإِلَامًا يُقْرَأُ؟ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَقْرَأُ، قَالَ: فَلَا تَقْرَأُوا، إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [انظر: ٢١٠٨٧، ٢١٠٤٦، ٢١٠٨٧]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ

١٨٢٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ،

عَنْ أَبِي عَيْدٍ حَاجِبِ سُلَيْمَانَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ اطْمَعَمْتَ وَسَقَيْتَ، وَأَشْبَعْتَ وَأَرْوَيْتَ فَكَانَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَفْتَى عَلَيْكَ (٢٣٧/٤).

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٢٤٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ

يَسَافٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَيْرِيزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأُمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. [انظر: ٢٣٥١٦]



قَالَ عَمَّانُ: وَزَادَ فِيهِ هَمَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ: وَإِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ رَاحِلَتِهِ وَزَادَ فِيهِ: لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاطَبَ وَقَالَ: رَغِبَةَ عَنْهُمْ. [راجع: ١٧٨١٥، ١٧٨١٦]

١٨٢٥١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: حَاطَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا وَهِيَ تَقْضَعُ بِجُرْنِهَا وَلَعَابِهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ اتَّمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. [راجع: ١٧٨١٥]

١٨٢٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْهَدْيِ يَغْطِبُ؟ قَالَ: أَنْحَرَهُ وَأَصْبَحَ نَعْلَهُ فِي دَمِهِ، وَأَضْرَبَ بِهِ عَلَى صَفْحَتِهِ (أَوْ قَالَ: عَلَى جَنْبِهِ) وَلَا تَأْكُلَنَّ مِنْهُ شَيْئًا أَنْتَ وَلَا أَهْلُ رُقَيْتِكَ. [راجع: ١٧٨١٨]

١٨٢٥٣ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو الثَّمَالِيِّ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي هَنْبَلَا قَالَ: إِذَا عَطِبَ شَيْءٌ مِنْهَا فَأَنْحَرْهُ ثُمَّ أَضْرِبْ حُقَّهُ فِي دَمِهِ ثُمَّ أَضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ وَلَا تَأْكُلْ أَنْتَ وَلَا أَهْلُ رُقَيْتِكَ وَخَلِّ يَبَنَّهُ وَيَسِّنِ النَّاسَ. [راجع: ١٧٨١٨]

١٨٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا سَعِيدٌ، يَفْسِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ خَارِجَةَ الْخُسَنِيَّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَاطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ لَتَقْضَعُ بِجُرْنِهَا (٢٣٩/٤) وَإِنَّ لَعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لَوَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغِبَةً، عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. صَرْفًا وَلَا عَدْلًا - أَوْ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا. [راجع: ١٧٨١٥]

١٨٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّابُ أَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: حَاطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِنَسِي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَإِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ نَاقَتِهِ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجُرْنِهَا وَلَعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَجُوزُ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، أَلَا وَإِنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغِبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَطِئَ خِيَلَاءَ وَطِئَهُ فِي النَّارِ. [راجع: ١٥٩٩٠]

١٨٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَبَانَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسْلَمُ أَبُو عَمْرٍاءَ، عَنْ هَبِيبِ النَّعْرَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَطِئَ عَلَى إِزَارِهِ خِيَلَاءَ وَطِئَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

١٨٢٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ (٢٣٨/٤) يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ هَبِيبَ بْنَ مُغْفَلٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ خَلْفَهُ وَيَطْوِيهِ خِيَلَاءَ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَطِئَ مِنَ الْخِيَلَاءِ وَطِئَهُ فِي النَّارِ.

## حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَسْعَرِيِّ

١٨٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنَا كُرَيْبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَخِي أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ قِتَاءَ أُمَّتِي قِتْلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ. [راجع: ١٥٩٦٣]

## تَمَامُ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ

١٨٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: حَاطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَسِي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجُرْنِهَا وَلَعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا يَجُوزُ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، أَلَا وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغِبَةً، عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَقَالَ يَزِيدُ: قَالَ مَطَرٌ: لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، قَالَ يَزِيدٌ (١) وَفِي حَدِيثِهِ: لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ أَوْ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ. قَالَ يَزِيدٌ (٢) فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ خَارِجَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَاطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

١٨٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا (أَبُو عَرُوبَةَ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَخَذًا بِرِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَقْضَعُ بِجُرْنِهَا وَلَعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَفَيْي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَيْسَ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاءُ لِلْحَجَرِ، وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ اتَّمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

١٨٢٥٦- قَالَ سَعِيدٌ: وَحَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَرَأَى مَطَرٌ فِي الْحَدِيثِ: وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

١٨٢٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: قَالَ مَطَرٌ: وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ<sup>(١)</sup>.

هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ.

الْمُرَادِيُّ قَالَتْ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ. قَالَتْ: فَأَيُّ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ حَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ (بَيْتِهِ) فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَصَّعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٦٤ - قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْمَسْحِ (عَلَى الْخُفَيْنِ). قَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ كُنْتُ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ يَعْثُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْنَا أَنْ نَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ إِذَا نَحْنُ أَدْخَلْنَاهُمَا عَلَى طَهْرٍ ثَلَاثًا إِذَا سَافَرْنَا، وَيَوْمًا وَوَلَيْلَةً إِذَا أَمْنَا، [وَلَا نَحْلَمُهُمَا مِنْ غَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا نَوْمٍ] وَلَا نَحْلَمُهُمَا إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٦٥ - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بِالْمَغْرِبِ بَابًا مَفْتُوحًا لِلنُّوْبَةِ مَسِيرَتُهُ سَبْعُونَ سَنَةً لَا يَفْلُحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ. [انظر: ١٨٢٧١، ١٨٢٧٩]

١٨٢٦٦ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ غَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي رَوْفٍ الْهَمْدَانِيِّ، أَنَّ أَبَا الْغَرِيفِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ صَفْوَانُ: بَشَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِرِّيهِ قَالَ: سِيرُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ لَا تَقْتُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا. [انظر: ١٨٢٧٣، ١٨٢٧٦]

١٨٢٦٧ - وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَلِلْبَاهِنِ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ عَلَى طَهْرٍ وَلِلْمُعْتِمِ يَوْمٌ وَوَلَيْلَةٌ. [انظر: ١٨٢٧٤، ١٨٢٧٦]

١٨٢٦٨ - حَدَّثَنَا سُبَّانُ بْنُ عَيْتَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، سَمِعَ زُرَّابَ بْنَ حَبِيشٍ. قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، قَالَ: فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٦٩ - قُلْتُ: حَكَ فِي نَفْسِي مَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ (وَقَالَ سُبَّانُ مَرَّةً: أَوْ فِي صَدْرِي) بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ وَكُنْتُ أَمْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَوْ مَسَافِرِينَ أَنْ لَا نَتْرُخَ حَفَاقِنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِلْبَاهِنِ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلِكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٧٠ - قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ الْهَوَى؟ قَالَ: نَعَمْ، يَتِمَّا نَحْنُ مَعَهُ فِي مَسِيرَةٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِي بِصَوْتِ جَهْوَرِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْنَا: وَبِحَاكٍ، اغْضُضْ مِنْ صَوْنِكَ، فَإِنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا اغْضُضْ مِنْ صَوْتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَأُولَئِكَ) وَأَجَابَهُ عَلَى نَحْوِ مَنْ مَسَّالَهُ (وَقَالَ سُبَّانُ مَرَّةً: وَأَجَابَهُ نَحْوًا مَعًا تَكَلَّمَ بِهِ) فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: هُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٧١ - قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا حَتَّى قَالَ: إِنَّ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ لِبَابًا مَسِيرَةُ عَرْضِ سَبْعُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ عَامًا فَتَقَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنُّوْبَةِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَنْقَلِبُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ. [راجع: ١٨٢٦٥]

١٨٢٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةً، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ

## أول مسند الكوفيين

### حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ

١٨٢٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: عَدَوْتُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ أَسْأَلُهُ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، قَالَ: أَلَا أَبَشَّرُكَ؟ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٨٢٦٠، ١٨٢٦١، ١٨٢٦٣، ١٨٢٦٥]

١٨٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، حَدَّثَنِي زُرَّابُ بْنُ حَبِيشٍ. قَالَ: وَقَدْتُ فِي خَلَاةِ عُمَانَ بْنِ عَمَّانٍ وَأَنَا حَمَلْتِي عَلَى الْوَفَادَةِ لَمَّا لَمِيَ أَبِي بِنَ كَتَبَ وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَعَزَوْتُ مَعَهُ أَتَيْتِي عَشْرَةَ عَزْوَةً.

١٨٢٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سُبَّانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نَتْرُخَ حَفَاقِنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. [راجع: ١٨٢٥٨]

١٨٢٦١ - وَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ جَهْوَرِيٌّ الصَّوْتِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

١٨٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةً قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ (قَالَ زَيْدٌ: الْمُرَادِيُّ) قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: أَهْذَبَ بَنًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (وَقَالَ زَيْدٌ: إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ﷺ) حَتَّى سَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ «وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ» فَقَالَ: لَا تَقُلْ لَهُ نَبِيٌّ، فَإِنَّهُ (لَوْ) سَمِعَكَ لَصَارَتْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرُقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَسْرِجُوا وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا وَلَا تَمْشُوا بِرِجْلَيْهِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ وَلَا تَقْدُوا مُحَصَّنَةً (أَوْ قَالَ: تَقْرُوا مِنَ الرَّحْفِ، شُعْبَةُ الشَّاكُّ) وَأَنْتُمْ يَا يَهُودُ عَلَيْكُمْ خَاصَةٌ أَنْ لَا تَقْتُلُوا (قَالَ زَيْدٌ تَعْلُوا) فِي السَّبْتِ، فَجَبَّلَا يَدَهُ وَرَجَلَهُ (قَالَ زَيْدٌ: يَدَيْهِ وَرَجْلَيْهِ) وَقَالَ: تَشْهَدُ أَنْتَ نَبِيٌّ، قَالَ: فَمَا يَسْتَعْمَلُ أَنْ تَبْعَانِي؟ قَالَ: إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِي وَإِنَّا نَحْشَى (قَالَ زَيْدٌ: إِنَّ أَسْلَمْنَا) أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ. [انظر: ١٨٢٧٢]

١٨٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ (٢٤٠/٤) زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ



كعب أن النبي ﷺ قال: إذا تَوَضَّأْتَ فَاحْسَنْتَ وَصُوءَكَ ثُمَّ عَمَدْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ قَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ، فَلَا تُشْبِكُ بَيْنَ أَصَابِعِكَ. [المنظر: ١٨٢٨٧]

١٨٢٩٥- حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ تَمَّامٍ أَبُو تَمَّامٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاحْسَنْتَ وَصُوءَكَ ثُمَّ خَرَجْتَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تُشْبِكُنْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ.

قَالَ قُرْآنُ: أَرَاهُ قَالَ: فَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ. [المنظر: ١٨٣١٠]

١٨٢٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ كَعْبًا أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ مِنَ الْقَمَلِ، قَالَ: صُمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ اطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ مَلِيئِينَ مَدِينٍ أَوْ اذْبَحْ.

١٨٢٩٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيِّ وَأَنَا كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقَالَ: كَانَ هَوَامٌ رَأْسُكَ تُؤْذِيكَ؟ فَقُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: فَاحْلِفْ وَأَذْبَحْ شاةً أَوْ صُمِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِثَلَاثَةِ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ. [راجع: ١٨٢٨٠]

١٨٢٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْثَةَ فَرَقَهَا وَعَطَمَهَا، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ مُتَّعٍ فِي مِلْحَةٍ فَقَالَ: هَذَا يُؤْمِدُ عَلَى الْحَقِّ، فَاظْلَمْتُ مُسْرِعًا أَوْ قَالَ: مُحْضِرًا، فَاخَذْتُ بَضِيئِهِ فَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذَا، فَإِذَا هُوَ عَمَّانُ بْنُ عَمَّانٍ ﷺ. [المنظر: ١٨٣٠٩]

١٨٢٩٩- حَدَّثَنَا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ (٢٤٢/٤) الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مَقْرُونٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ يَذْبَحْ شاةً. [راجع: ١٨٢٨٩]

١٨٣٠٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، بِعَنِي ابْنُ قُرْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ: فِي تَزَكَّتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مَهْلِكِينَ) بِعَمْرَةَ، فَوَقَعَ الْقَمَلُ فِي رَأْسِي وَلِحْيَتِي وَحَاجِبِي وَشَارِبِي، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فِدْعَانِي، فَلَمَّا رَأَيْتِي، قَالَ: لَقَدْ أَصَابَكَ بِلَاءٌ وَتَحَنُّنٌ لَا تُشْعُرُ ادْخُولِي إِلَيَّ الْحَجَّامَ، فَلَمَّا جَاءَهُ أَمْرُهُ فَحَلَقَنِي، قَالَ: أَتَقَدَّرُ عَلَيَّ نُسُكٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَصُمِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ اطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نَصْفَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ١٨٢٨٩]

١٨٣٠١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ: تَزَكَّتْ فِي [راجع: ١٨٢٨٠]

وَأَنَا أُرْقِدُ تُحْتِ قَدْرُ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي (أَوْ قَالَ: عَلَيَّ حَاجِبِي) فَقَالَ: أَلْؤُذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ: فَاحْلِفْهُ وَصُمِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ اطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً. [راجع: ١٨٢٨٠]

قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَنْزِي بَابَيْهِ بَدَأَ (٢٤٢/٤).

١٨٢٨٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٨٢٨٣]

١٨٢٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ. قَالَ: قَدِمْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ، عَنْ هَذِهِ الْأَيَّةِ «فَقَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» [البقرة: ١٩٦] قَالَ: فَقَالَ كَعْبٌ: تَزَكَّتْ فِي، كَانَ بِي أَدَى مِنْ رَأْسِي فَحَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ يَلِغُ بِكَ مَا أَرَى؟ أَتَجِدُ شاةً؟ فَقُلْتُ: لَا، فَتَزَكَّتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ «فَقَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» قَالَ: صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ اطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ نَصْفَ صَاعٍ طَعَامٍ لِكُلِّ مَسْكِينٍ. قَالَ: فَتَزَكَّتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَةً. [المنظر: ١٨٢٩٠، ١٨٢٩١، ١٨٢٩٩، ١٨٣٠٠، ١٨٣٠٣]

١٨٢٩٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ يَقُولُ: قَدِمْتُ إِلَى كَعْبِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ... فَذَكَرَ مَعَنَا.

١٨٢٩١- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ: قَدِمْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْأَيَّةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: اطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ كُلَّ مَسْكِينٍ نَصْفَ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ.

١٨٢٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَطْهَرُ رَجُلٌ فِي يَتِيهِ ثُمَّ يَخْرُجُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ إِلَّا كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، وَلَا يَخَالَفَ أَحَدَكُمْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٨٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَمَلِي يَتَسَاقَطُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: أَلْؤُذِيكَ هَوَامُكَ هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ: قَامَرَنِي أَنْ أَحْلُقَ، وَهُمْ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَكَمْ يَبِينُ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَخْلُقُونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَعْمٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَانزَلَ اللَّهُ الْفُدْيَةَ، قَامَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ اطْعِمِ فِرْقَانَيْنِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ اصُومِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ اذْبَحْ شاةً. [راجع: ١٨٢٨٠]

١٨٢٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ بَعْضِ بَنِي كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ

١٨٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ... هَذَا الْحَدِيثُ.

١٨٣٠٣ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا اشْتَعْتُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ... يَنْحُو مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَالَ: أَطْعِمُ الْمَسَاكِينَ ثَلَاثَةَ أَصْعِ مِنْ تَمْرٍ يَبِينُ سَتَةَ مَسَاكِينَ. [رابع: ١٨٢٨٩]

١٨٣٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: إِنَّ كُتَيْبًا أَحْرَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَاهُ وَقَالَ: ثَلَاثَةَ أَصْعِ مِنْ تَمْرٍ يَبِينُ سَتَةَ مَسَاكِينَ.

١٨٣٠٥ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ كُتَيْبًا حِينَ حَلَقَ رَأْسَهُ أَنْ يَدْبِيعَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ يُطْعِمَ فِرْقًا يَبِينُ سَتَةَ مَسَاكِينَ. [رابع: ١٨٢٨٠]

١٨٣٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ سَعْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ دَخَلَ وَتَحَنَّنَ سَعَةً وَبَيَّنَّا وَسَادَهُ مِنْ أَدَمَ فَقَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّرَاءَ يَكْذِبُونَ وَيُظَلِّمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَكَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يَصِدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَيَعْتَمِدْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضِ.

١٨٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا (مسعر)، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَدْ عَلِمْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: فَعَلِمْتُمْ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَإِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، وَيَبَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. [رابع: ١٨٢٨٣]

١٨٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: حَدَّثَنِي كُتَيْبُ بْنُ عَجْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَيْهِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ: وَرَأْسُهُ يَهْتَافُ قَوْلًا. قَالَ: أَيُّذِيكَ هُوَ أَمْ كَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْلِقْ رَأْسَكَ قَالَ: فِي نَزَلْتُ «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ آذَى مِنْ رَأْسِهِ فَعَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ» (البقرة: ١٩٦) قَالَ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفِرْقٍ يَبِينُ سَتَةَ أَوْ بَسْكَ مَا تَبَسَّرَ. [رابع: ١٨٢٨٠]

١٨٣٠٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ فَتَنَةً فَفَرَّهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُتَفَعِّعٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ مَدَى عَلَى الْهَدَى، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَخَذْتُ بَصِيعَتِهِ فَحَوَّلْتُ وَجْهَهُ إِلَيْهِ وَكَشَفْتُ، عَنِ رَأْسِهِ وَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِذَا هُوَ عَفَّانُ بْنُ عَفَّانٍ ﷺ. [رابع: ١٨٢٨٩]

١٨٣١٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَكَانَ شَبُكْتُ بَيْنَ أَصَابِعِي، فَقَالَ لِي: يَا كُتَيْبُ إِذَا (٢٤٤/٤) كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَانْت فِي صَلَاةٍ مَا انْتظرت الصلاة. [رابع: ١٨٢٩٥]

١٨٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ (٢) يَنْسُكُ نُسْكًَا، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ يُطْعِمَ فِرْقًا يَبِينُ سَتَةَ مَسَاكِينَ. [رابع: ١٨٢٨٠]

١٨٣١٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَدِي ظَهْرِي إِلَى قِبْلَةِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَعَهُ رَهْطٌ أَرْبَعَةَ مَوَالِينَا وَثَلَاثَةٌ مِنْ عَرَبِنَا، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ حَتَّى اتَّيَهُ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا يَجْلِسُكُمْ هَاهُنَا؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ: قَارِمٌ قَلِيلًا ثُمَّ رَعَى رَأْسَهُ فَقَالَ: أَتَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْفَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا وَلَمْ يَضَعِهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا فَلَهُ عَلَيَّ عَهْدٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَصِلْ لَوْفَهَا وَلَمْ يَحَافِظْ عَلَيْهَا وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا فَلَا عَهْدَ لَهُ، إِنْ شِئْتُ عَذِّبْتَهُ وَإِنْ شِئْتُ عَفَّرْتَهُ.

١٨٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (الاحزاب: ٥٦) قَالُوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، وَيَبَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

قَالَ: وَتَحَنَّنْ يَقُولُ: وَعَلَيْنَا مِنْهُمْ. قَالَ زَيْدٌ: فَلَا أَدْرِي أَوْ شَيْءٌ زَادَهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ أَوْ شَيْءٌ رَوَاهُ كُتَيْبٌ. [رابع: ١٨٢٨٣]

### حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

١٨٣١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَصْرُو ابْنِ وَهَبِ الثَّقَفِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فَمَسَّلَ: هَلْ أُمُّ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا كَانَ مِنَ السَّحَرِ ضَرَبَ عُنُقَ رَاحِلَتِي، فَطَلَّتُ أَنْ لَهُ حَاجَةٌ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى بَرَزْنَا عَنِ النَّاسِ، فَنَزَلْتُ، عَنِ رَاحِلَتِهِ ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ فَتَنَيْتُ عُنُقِي حَتَّى مَا أَرَاهُ فَمَكَتُ طَوِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: حَاجَتُكَ يَا مُغِيرَةُ؟ قُلْتُ: مَا لِي حَاجَةٌ، فَقَالَ: هَلْ مَلَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَطَمْتُ إِلَى قَرِيْبَةٍ أَوْ إِلَى سَطِيحَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي أَحْرَةِ الرَّحْلِ فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَسَلَّ بِدَيْتِهِ فَاحْسَنَ غَسْلَهُمَا، قَالَ: وَأَشْكُ أَكْمَالَ: دَلَّكُهُمَا بِتَرَابِ أُمِّ لَأَ) ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ

ذهب يخرس، عن يديه وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فضاحت فأخرج يديه من تحتها إخراجاً ففسل وجهه ويديه (قال: قبيح) في الحديث غسل الوجه مرتين قال: لا أدري أهكذا كان أم لا) ثم مسح بياضه ومسح على العمامة ومسح على الخفين وربكنا فأدركنا الناس وقد أقيمت الصلاة فقدمهم عبد الرحمن بن عوف وقد صلى بهم ركعة وهم في الثانية فذهب أودنه فنهاني، فصلينا الركعة التي أدركنا وقضينا الركعة التي سبقنا. [انظر: ١٨٣٢٦، ١٨٣٢٨، ١٨٣٢٧]

١٨٣١٥ - حدثنا يعلى بن عبيد أبو يوسف، حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزال من أمتي قوم ظاهرين على الناس حتى ياتيهم أمر الله وهم ظاهرون. [انظر: ١٨٣٢٩، ١٨٣٩٠]

١٨٣١٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني هشام، عن عروة بن الزبير أنه حدث، عن ابن المغيرة بن شعبة، عن عمر؛ أنه استشارهم في المأصص المرأة؟ فقال له المغيرة: قضى فيه رسول الله ﷺ بالفرقة، فقال له عمر: إن كنت صادقا فأت بأحد يعلم ذلك، فشهد محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ قضى به.

١٨٣١٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني، عن (٢٤٥/٤) المغيرة بن شعبة، قال: أتيت النبي ﷺ فذكرت له امرأة أخطبها؟ فقال: اذهب فانظر إليها فإنه أجد أن يؤدم بينكما، قال: فأتيت امرأة من الأنصار فخطبتها إلى أبيها وأخبرتهما بقول رسول الله ﷺ، فكأتهما كرها ذلك، قال: فسمعت ذلك المرأة وهي في حجرها فقالت: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تنظر فانظر وإلا فأني أنشدك، كأنها أعظمت ذلك عليه، قال: فظنرت إليها فتزوجتها فذكر من موافقتها. [انظر: ١٨٣٣٥]

١٨٣١٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نضلة، عن المغيرة بن شعبة؛ أن امرأتين ضربت إحداهما الأخرى بعمود فسقطت فقتلتها، فقضى رسول الله ﷺ بالدية على عصابة القتالة وبما في بطنها غرة، قال الأعرابي: أتفرغني من لا أكل ولا شرب ولا صاح، فاستهل مثل ذلك يطل، فقال رسول الله ﷺ: أسجع كسجع الأعراب وبما في بطنها غرة. [انظر: ١٨٣٢٩، ١٨٣٣٠، ١٨٣٣١]

١٨٣١٩ - حدثنا عبد الرزاق وأبنا بكر قال: أخبرنا ابن جريج (ح).

وحدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عبيد بن أبي لبابة أن ورادا مولى المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة بن شعبة كتب إلى معاوية كتب ذلك الكتاب له وراد أني سمعت النبي ﷺ يقول حين يسلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

قال وراد: ثم وقفت بعد ذلك على معاوية فسمعت على المنبر يأم الناس بذلك القول ويعلمهموه. [انظر: ١٨٣٢١، ١٨٣٢٧، ١٨٣٢٦، ١٨٣٢٥، ١٨٣٢٠، ١٨٤٢٠، ١٨٤٢٢]

١٨٣٢٠ - حدثنا قران بن تمام، عن سعيد بن عبيد الطائي، عن علي ابن ربيعة الأسدي، قال: مات رجل من الأنصار يقال له: قرظة بن كعب، فنيح عليه، فخرج المغيرة بن شعبة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه قال: ما بال ألواح في الإسلام أما إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد إلا ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. [انظر: ١٨٣٢٨]

١٨٣٢١ - ألا رأيت سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نبخ عليه يعدب بما يتبخ به عليه. [انظر: ١٨٣٢٩، ١٨٣٢٦]

١٨٣٢٢ - حدثنا عبدة بن سليمان أبو محمد الكلابي، حدثنا مجالد، عن الشعبي، عن المغيرة بن شعبة، قال: وضأت النبي ﷺ في سفر ففسل وجهه وذراعيه، ومسح برأسه ومسح على خفيه، فقلت: يا رسول الله، ألا أتبع خفيك؟ قال: لا، إني أذخلتها وهما طاهرتان، ثم لم أمسح حافيا بعد، ثم صلى صلاة الصبح.

١٨٣٢٣ - حدثني عبد الله، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده، حدثني عبد المتعال بن عبد الوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا مجالد، عن عامر، قال: كسفت الشمس ضحوة حتى اشتدت ظلمتها، فقام المغيرة بن شعبة فصلى بالناس فقام قدر ما يقرأ سورة من المثاني، ثم ركع مثل ذلك، ثم رفع رأسه ثم ركع مثل ذلك ثم رفع رأسه فقام مثل ذلك، ثم ركع الثانية مثل ذلك، ثم إن الشمس تجلجت فسجد، ثم قام فقرأ سورة، ثم ركع وسجد ثم انصرف فصعد المنبر، فقال: إن الشمس كسفت يوم نوفي إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ فقال: إن الشمس والقمر لا ينكسان لموت أحد وإنما هما آيات من آيات الله عز وجل، فإذا انكسف واحد منهما فافزعوا إلى الصلاة ثم نزل فحدث أن رسول الله ﷺ كان في الصلاة فجعل ينبح بين يديه ثم إنه مد يده كأنه يتناول شيئا فلما انصرف قال: إن النار أذيت مني حتى تفتح حرها عن وجهي، فرأيت فيها صاحب المحجن والذي بحر البحيرة وصاحبة حمير صاحبة الهرة. [انظر مابعد]

١٨٣٢٤ - [حدثنا عبد الله]. قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثني أبي، حدثنا مجالد، عن عامر... مثله.

١٨٣٢٥ - حدثنا عبد الله، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده، حدثني أبو النضر الحارث بن الثممان، عن شيبان، عن جابر، عن عامر، عن المغيرة بن شعبة (٢٤٦/٤) قال: قضى رسول الله ﷺ في المهديتين أن العقل على العصبة وأن الميراث للورثة، وأن في الدين غرة.

١٨٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ؛ أَنَّهُ سَافَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَيَّدَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَأَتَاهُ قَتُوصًا، فَخَلَعَ حُفْيَهُ قَتُوصًا، فَلَمَّا فَرَغَ وَجَدَ رِيحًا بَعْدَ ذَلِكَ فَخَرَجَ قَتُوصًا وَمَسَحَ عَلَى حُفْيِهِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَسِيتُ لَمْ تَخْلَعْ الْحُفْيَيْنِ؟ قَالَ: كَلَّا بَلْ أَنْتِ نَسِيتِ بِهِدَا أَمْرِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. [النظر: ١٨٤٠٧].

١٨٣٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ حَفِظْتُ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْمَدِينَةِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزَمٍ كَانَ يَرَوِي، عَنِ الْمُعْبِرَةِ أَحَادِيثَ مِنْهَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَسَلَ مِيثًا فَلْيَغْتَسِلْ.

١٨٣٢٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِصَاعَةَ الْمَالِ، وَحَرَمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَدَّ الْبَيِّنَاتِ، وَعُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَسَحَ وَهَاتِ. [النظر: ١٨٣٢٧، ١٨٣٢٨، ١٨٤١٤، ١٨٤٢٢].

١٨٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ (نُضَيْلَةَ)، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً صَرَبَتْهَا امْرَأَةٌ بِعَمُودٍ فَسَطَّاطٌ فَفَقَّتْهَا وَهِيَ جُلِسَى، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَضَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَصَبِهَا الْقَاتِلَةَ بِالْيَدِيَةِ وَفِي الْجَنِينِ غُرَّةً، فَقَالَ عَصَبَتُهَا: أَنْدِي مَنْ لَا طَعْمَ وَلَا شَرْبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ: سَجَّحَ مِثْلَ سَجَّحِ الْأَعْرَابِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُ عُبَيْدًا. [راجع: ١٨٣١٨].

١٨٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: مَنْصُورٌ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ (نُضَيْلَةَ)، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ فَقَارَتَا، فَضَرَبَتْهَا بِعَمُودٍ فَسَطَّاطٌ فَفَقَّتْهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَدِي مَنْ لَا أَكْلَ وَلَا شَرْبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَسَجَّحَ كَسَجَّحِ الْأَعْرَابِ، قَالَ: فَقَضَى فِيهِ غُرَّةً. قَالَ: وَجَعَلَهُ عَلَى عَائِلَةِ الْمَرْأَةِ. [مكرر ما قبله]

١٨٣٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ وَحَمَّادٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى سَبَاطَةِ بَنِي فُلَانٍ قَبَالَ قَائِمًا.

قَالَ حَمَّادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ: فَفَحَّحَ رَجُلِيهِ.

١٨٣٣٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِحِجْرَةِ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ وَهُوَ يَقُولُ: يَا سَفْيَانُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، لَا تُسْبِلْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. [النظر: ١٨٣٣١، ١٨٣٣٢، ١٨٣٣٣، ١٨٤٠٢].

١٨٣٣٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ نُوقَلٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَثَلَةِ.

١٨٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ابْنُ) عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّهُ صَحَبَ قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَوَجَدَ مِنْهُمْ عَقْلَةً، فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهَا.

١٨٣٣٥ - ١٨٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: خَطَبْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتِ طَرِقتِ إِلَيْهَا؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَانظُرِي إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا. [راجع: ١٨٣١٧].

١٨٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ أَنَا عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ نَهْرٌ وَكَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: هُوَ أَوْهَرُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. [النظر: ١٨٣٢٠، ١٨٣٢١].

١٨٣٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ (٢٤٧/٤) بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ الْمُعْبِرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِهِ النَّخْفَيْنِ. [النظر: ١٨٣٣٩، ١٨٤١٥، ١٨٤١٦].

١٨٣٣٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَالْهَاشِمِيُّ أَيْضًا.

١٨٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. قَالَ: سَمِعْتُ بَكْرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَصَلْتَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلِمْتُمَا: صَلَاةَ الْإِيمَانِ خَلْفَ الرَّجُلِ مِنْ رِجْلَيْهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى خَلْفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْفٍ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَمَسَحَ الرَّجُلَ عَلَى حُفْيِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى النَّخْفَيْنِ.

١٨٣٤١ - حَدَّثَنَا زَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَةَ. قَالَ: أَتَانِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: أَتَانِي وَرَادٌ كَاتِبُ الْمُعْبِرَةِ. قَالَ: كَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمُعْبِرَةِ أَكْتُبُ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ إِذَا صَلَّى فَفَرَّغَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ: وَأَطْلُهُ قَالَ: وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلِكُ، وَكَلِمَةُ الْحَمْدِ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا عَظَيْتُ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْقُصُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ. [راجع: ١٨٣١٩].

١٨٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ، قَالَ: قَلِمٌ يُقَدِّرُ [على] أَنْ يُخْرِجَ يَدِيهِ مِنْ كُمَيْهَا فَأَخْرَجَ يَدِيهِ مِنْ أَسْفَلِهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى حُفْيِهِ.



١٨٣٤٣- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ بِمَاءٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَكَبَتْ عَلَيْهِ مَاءً، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمِّ جَبْتِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ ضَيْقِ كُمِّ الْجَبَةِ فَأَخْرَجَهَا مِنْ تَحْتِ جَبْتِهِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ يَوْمَهُمْ وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيََتْ عَلَيْهِمْ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَحْسَنْتُمْ.

١٨٣٤٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ... فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ مُصْعَبُ: وَأَخْطَأَ فِيهِ مَالِكٌ خَطَأً قِيحًا.

١٨٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكْبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلِّي عَلَيْهِ. [انظر: ١٨٣٥٨، ١٨٣٦٥]

١٨٣٤٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَلَمَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ قَامَ وَلَمْ يَجْلِسْ، فَسَجَّ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ قُومُوا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَأَلَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٨٤٠٣]

١٨٣٤٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْجَامِعِ فَإِذَا عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ التَّمِيمِيُّ قَدْ دَخَلَ مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى فَالتَقِينَا قَرِيبًا مِنْ وَسْطِ الْمَسْجِدِ، فَابْتَدَأَنِي بِالْحَدِيثِ وَكَانَ يُحِبُّ مَا سَأَلَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ، فَابْتَدَأَنِي بِالْحَدِيثِ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (فَرَادَهُ فِي نَفْسِي تَصْدِيقًا الَّذِي قَرَّبَ بِهِ الْحَدِيثَ) قَالَ: قُلْنَا: هَلْ أُمَّ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا فِي سَفَرٍ كَذَا وَكُنَّا فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحَرِ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُنُقَ رَاحِلَتِهِ وَأَنْطَلَقَ، فَتَبِعْتُهُ فَتَعَبْتُ عَنِّي سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: حَاجَتَكَ؟ قُلْتُ: لَيْسَتْ لِي حَاجَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَلْ مِنْ مَاءٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ جَبَّةٌ لَهُ شَامِيَةٌ، فَصَالَتْ فَأَدْخَلَ (٢٤٨/٤) يَدَيْهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى الْخُفَيْنِ، ثُمَّ لَحِقْنَا النَّاسَ وَقَدْ أَيْمَتِ الصَّلَاةَ، وَعَبَدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يَوْمَهُمْ وَقَدْ صَلَّى رُكْعَةً فَذَهَبَتْ لِأُذُنِهِ فَهَيَّأَنِي فَصَلَّيْنَا الَّتِي أَدْرَكْنَا وَقَفِينَا الَّتِي سَبِقْنَا بِهَا. [راجع: ١٨٣٤٤]

١٨٣٤٨- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ وَهَبٍ... بِعَيْنِي فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٨٣٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - بِعَيْنِي ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٣١٥]

١٨٣٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدِّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: أَيُّ بَنِي وَمَا يُصَلِّبُ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ زِعْمُونَ أَنْ مَعَهُ جِبَالُ الْخَبْرِ وَأَنْهَارُ الْمَاءِ؟ فَقَالَ: هُوَ أَوْهَوْنَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٨٣٣٧]

١٨٣٥١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادِ كِتَابِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: سَعَدُ بْنُ عَبَّادَةَ: لَوِ رَأَيْتَ رَجُلًا مَعَ أَمْرَاتِي لَضَرَبْتَهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَلَبَّيْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اتَّعَجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، (فَوَاللَّهِ) لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا شَخْصَ أَغْيَرٍ مِنَ اللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدُوِّ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَدْحَةً مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْحَجَّةَ. [انظر مابعده]

١٨٣٥٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ... بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سِوَاهُ. [راجع ما قبله]

١٨٣٥٣- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ: لَيْسَ حَدِيثُ أَشَدَّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: لَا شَخْصَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَدْحَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٨٣٥٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِيَادًا يُحَدِّثُ، عَنْ قِيصَةَ بْنِ بَرْمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَا كَانَ يُسَافِرُ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي وَجْهِ السَّحَرِ أَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَضَرَبَ الْخَلَاءَ، ثُمَّ جَاءَ قَدْعًا بِطَهُورٍ، وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ صِبْغَةَ الْكُمَيْنِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَةِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ.

١٨٣٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ سَفَارِهِ، وَكَانَ إِذَا ذَهَبَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَقَالَ: يَا مُغِيرَةُ اتَّبِعِي بِمَاءٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨٣٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ طَهُورٌ؟ قَالَ: فَابْتَعْتُهُ بِمِيضَاءٍ فِيهَا مَاءٌ، فَغَسَلَ كَتِفَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ، وَكَانَ فِي يَدَيْهِ الْجَبَةَ ضَيْقًا، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجَبَةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ،

[١٨٣١٨]

١٨٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: النَّاسُ انْكَسَفَتْ لَمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لَمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا حَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَسِفَ. [انظر: ١٨٤٠٥]

١٨٣٦٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أُسْوَجٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ كَتَبَ إِلَيَّ بِمَشِي سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِصْرَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. [راجع: ١٨٣٢٨]

١٨٣٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْعَقَّارِ بْنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اِكْتَوَى، أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ. [انظر: ١٨٣٨١، ١٨٤٠٤، ١٨٤٠٨]

١٨٣٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ أَبِيهِ أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، قَالَ: الرَّاَكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَأْمُوسِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَيَمِينَهَا وَسِمَالَهَا قَرِيبًا، وَالسَّقْفُ يُصَلِّي عَلَيْهِ يُدْعَى لِرَأْسِهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةَ.

قال يونس: وأهل زياد يذكرون النبي ﷺ وأما أنا فلا أحفظه. [راجع: ١٨٣٥٥، تقدم مرولعا: ١٨٣٥٨]

١٨٣٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَسُئِلَ هَلْ أَمَّ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَرَأَيْتَ عِنْدِي تَصَدِيقًا لَدَى قَرِيبٍ بِهِ الْحَدِيثُ. قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ السَّحْرِ ضَرَبَ عَقَبَ رَأْسِي (٢٥٠/٤) فَظَنَنْتُ أَنْ لِي حَاجَةٌ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى بَرَزْنَا عَنْ النَّاسِ، فَتَوَلَّى عَنْ رَأْسِهِ ثُمَّ أَنْطَلَقَ فَتَقَبَّ عَنِّي حَتَّى مَا أَرَاهُ، فَعَفَّكَ طَوْلًا ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: حَاجَتِكَ يَا مَغِيرَةَ؟ قُلْتُ: مَا لِي بِحَاجَةٍ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَعَمَّتُ إِلَيَّ قَرِيبَةً - أَوْ قَالَ سَطِيحَةً - مَمْلُوءَةً فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ فَأَتَيْتُ بِهَا فَعَمَّيْتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ فَأَحْسَنَ غَسْلَهُمَا، قَالَ: وَأَنْشَأَ أَقَالَ: دَلَّكُهُمَا بِتَرَابِ أَمٍّ لَا) ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ دَعَبَ بِحَسْرٍ عَنْ يَدِهِ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ صَبِيغَةُ الْكُمِّ فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِهَا إِخْرَاجًا فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، قَالَ: قَبِجِي، فِي الْحَدِيثِ غَسَلَ الْوَجْهَ مَرَّتَيْنِ فَلَا أَدْرِي أَهَكَذَا كَانَ أَمٍّ لَا) ثُمَّ مَسَحَ بِبَاصِيَتِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَمَسَحَ عَلَى الْخَطْمِ، ثُمَّ رَكِبْنَا فَادْرَكْنَا النَّاسَ وَقَدْ أَيْمَتِ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُرْفٍ وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَهُمْ فِي الثَّانِيَةِ، فَدَعَبَتْ أَوْدُهُ قَدَّانِي، فَصَلَّيْنَا الرُّكْعَةَ الَّتِي ادْرَكْنَا وَقَضَيْتَا الَّتِي سَبَقْنَا. [راجع: ١٨٣١٤]

وَرَكِبَ وَرَكِبَتْ رَأْحَتِي، فَأَتَيْتُنَا إِلَى الْقَوْمِ، وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عُرْفٍ رَكْعَةً، فَلَمَّا أَحْسَسَ بِالنَّبِيِّ ﷺ دَعَبَ بِتَآخُرٍ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَتِمَّ الصَّلَاةَ. وَقَالَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، كَذَلِكَ فَافْعَلْ. [انظر: ١٨٣٨١]

١٨٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّهُ قَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَسَبَّحُوا بِهِ قَلَمٌ يَجْلِسُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٨٣٥٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جَبْرِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الرَّاَكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَأْمُوسِي قَرِيبًا عَنْ يَمِينِهَا أَوْ (٢٤٩/٤) عَنْ يَسَارِهَا، وَالسَّقْفُ يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِرَأْسِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةَ. [راجع: ١٨٣٥٥]

١٨٣٥٩- حَدَّثَنَا سَعْدٌ وَيَعْقُوبُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عِبَادُ بْنُ زِيَادٍ (قَالَ سَعْدُ أَبِي سَعِيدَانَ): عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةَ، عَنِ أَبِيهِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: تَخَلَّفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْوَةَ ثُبُوكَ، فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَمَعِيَ الْإِدَاوَةُ، قَالَ: فَصَبَّيْتُ عَلَى يَدَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَمْتَرَ (قَالَ يَعْقُوبُ): ثُمَّ تَمَضَّضْتُ ثُمَّ غَسَلْتُ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ ارَّادَ أَنْ يَغْسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُخْرِجَهُمَا مِنْ كُمِّي جَبَّتِهِ، فَضَاقَ عَنْهُ كُمَاهَا، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنَ الْجَبَّةِ فَغَسَلَ يَدَهُ الِثَّمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَدَهُ الْيَسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَسَحَ بِخُفَيْهِ وَكَمَّ بِتَرَبُّعِهِمَا، ثُمَّ عَدَّ إِلَى النَّاسِ، فَوَجَدَهُمْ قَدْ دَعَبُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عُرْفٍ يُصَلِّي بِهِمْ، فَادْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرُّكْعَةَ الْآخِرَةَ بِصَلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتِمُّ صَلَاتَهُ، فَافْرَعُ الْمُسْلِمِينَ فَافْرَعُوا التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنْتُمْ وَأَصَبْتُمْ، يُعْطِيهِمْ أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لِرُؤُفِهَا. [انظر: ١٨٣٢٨، ١٨٣٨٠، ١٨٣٨١، ١٨٤١٣، ١٨٤٢٤، ١٨٤٢٨، ١٨٤٣١]

١٨٣٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْنَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَوَجَدَ مِنِّي رِيحَ الثُّومِ، فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ الثُّومَ؟ قَالَ: فَأَخَذَتْ يَدُهُ فَأَذْخَلْتُهَا فَوَجَدَ صَدْرِي مَعْصُومًا. قَالَ: إِنَّ لَكَ عُدْرًا. [انظر: ١٨٣٩٢]

١٨٣٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ. (ح).

وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ الْمَعْنَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ (عُصَيْبَةَ) (قَالَ زَيْدٌ: الْمُخْرَاجِيُّ) عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ ضَرْبَتَيْنِ ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْآخَرَى بِعَمُودٍ فَسَطَّاطَ فَتَقَلَّتْهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْثَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَفِيمَا فِي بَطْنِهَا عُرَّةٌ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَنْتُمْ مَنِّي مَنْ لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبُ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ؟ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَجَّعَ كَسَجَّعِ الْأَعْرَابِ؟ وَلِمَا فِي بَطْنِهَا عُرَّةٌ. [راجع: ١٨٣١٤]

١٨٣٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ منصور. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا عَظَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ. [إرجاع: ١٨٣٦٩]

١٨٣٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونُ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ. [انظر: ١٨٤٢٩، ١٨٤٣٠، ١٨٤٣٠]

١٨٣٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ تِيَانَ ابْنِ بَشْرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْهَاجِرَةِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اِبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

١٨٣٧٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذًا بِحُجْرَةِ سَقِيَانٍ بِنِ أَبِي سَهْلٍ، يَا سَقِيَانُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ لَا تُسْبِلْ إِزَارَكَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. [انظر: ١٨٣٧٢]

١٨٣٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدَسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُصَيْنِ ابْنِ عَقِيْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ. [إرجاع: ١٨٣٧٢]

١٨٣٧٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ.

١٨٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ.

١٨٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ، قَالَ: فَلَقَبْتُ بِخُرْجٍ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْهَا فَمَضَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ، فَصَبَّتْ عَلَيْهِ قُضَاً وَضَوَاهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ مَسَحَ خُفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى.

١٨٣٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ سَوْفَةَ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ اكْتُبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ؟ قَالَ: فَأَمَلْتُ عَلَيْهِ وَكَيْتٌ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ، فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهُنَّ أَقْبَلُ وَقَالَ، وَالْحَافِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ. [إرجاع: ١٨٣٧٨]

١٨٣٧٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ:

اَكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةَ إِلَيَّ سَمِعْتَهُ يَقُولُ عِنْدَ أَنْصَرَفِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [إرجاع: ١٨٣٦٩]

١٨٣٧٧- وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قَبْلِ (٢٥١/٤) وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَمَنَعَ هَوَاتٍ وَعُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ النَّبَاتِ. [إرجاع: ١٨٣٧٨]

١٨٣٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَدَسَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ. [إرجاع: ١٨٣٥٩]

١٨٣٧٩- وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، رَفَعَهُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَزَمَ ظَهْرِي أَوْ كُنْفِي بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ، قَالَ: وَتَبِعْتُهُ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَعِي سَطِيحَةٌ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَرَفَعَ الْجَبَّةَ عَلَى عَاتِقِهِ وَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ قَالَ: وَذَكَرَ النَّاصِيَةَ بِشَيْءٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلْنَا فَأَذْرَكُنَا الْقَوْمَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَعَبَدَ الرَّحْمَنَ يَوْمَهُمْ، وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً، فَلَعْنَتٌ لِأَوْلَادِهِ فَتَهَانِي، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ رُكْعَةً وَقَضَيْنَا النَّبِيَّ سَبِقَاتِنَا بِهَا. [انظر: ١٨٣١٤]

١٨٣٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ بَنِ زِيَادٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَتَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْعَاتِقِ، فَحَمَلَتْ مَعَهُ إِدَاوَةَ قَبْلِ صَلَاةِ النَّجْرِ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ أَخَذْتُ أُهْرِيقُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ دَعَبَ يُخْرِجُ جَبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ كَمَا جَبَّتَهُ، فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجَبَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَلَمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُصَلِّيَ بِهِمْ، فَأَذْرَكَ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ: فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرُّكْعَةَ الْآخِرَةَ) فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمُ صَلَاتِهِ، فَأَفْرَغَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ فَأَكْفَرُوا التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: أَحْسَنْتُمْ (أَوْ قَدْ أَصْبَحْتُمْ) يُغَيِّطُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا. [إرجاع: ١٨٣٥٩]

١٨٣٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حَمْرَةَ بِنِ الْمُغِيرَةِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ قَالَ الْمُغِيرَةُ: وَأَرَدْتُ أَنْ أَخْبِرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: دَعُهُ. [إرجاع: ١٨٣٥٦]

١٨٣٨٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كُنْتُ لِكَلْفَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَنَزَّلَ عَنْ رَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ، فَأَفْرَغَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَغَسَلَ

١٨٣٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي الْمُعْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَحَدًا أَكْرَمًا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: مَا يَصْرُكَ مِنْهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَتَهْرٌ مَاءٌ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. [رابع: ١٨٣٧٧]

١٨٣٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَكَلْتُ ثُومًا ثُمَّ أَتَيْتُ مَصْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَقَنِي بَرَكَةً، فَلَمَّا صَلَّيْتُ قُمْتُ أَقْضِي فَوَجَدَ رِيحَ الثُّومِ، فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الْبَقْلَةَ فَلَا يَغْتَرِبُ مَسْجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا. قَالَ: فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي عَذْرًا، تَأْتِيَنِي يَدُكَ؟ قَالَ: فَوَجَدْتُهُ وَاللَّهِ سَهْلًا قَاتِلِي يَدَهُ، فَأَذْخَلْتَهَا فِي كُمِّي إِلَى صَدْرِي فَوَجَدَهُ مَعْصُوبًا فَقَالَ: إِنَّ لَكَ عَذْرًا. [رابع: ١٨٣٨٠]

١٨٣٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ (هَزْبِلِ) ابْنِ شُرْحَيْلٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرِيِّينَ وَالنَّعْلَيْنِ.

١٨٣٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَرَوْحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّعْفِيُّ (قَالَ رَوْحٌ: ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ (وَقَالَ وَكِيعٌ: عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّأْيُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطُّفْلُ يَصَلِّيُ عَلَيْهِ. [رابع: ١٨٣٥٨]

١٨٣٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ.

١٨٣٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتِ فَتُذَوُوا الْأَحْيَاءَ.

١٨٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتِ فَتُذَوُوا الْأَحْيَاءَ.

١٨٣٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ وَشُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ. [رابع: ١٨٣٨٨]

١٨٣٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مُعْبِرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ضَفَّتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبِ قَسْوَى قَالَ: فَأَخَذَ الشُّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحْزُلِي بِهَا مَنْهُ، قَالَ: فَجَاءَهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَالْقَى الشُّفْرَةَ وَقَالَ: مَا لَكَ تَرَبَّتْ يَدَاكَ؟ قَالَ مُعْبِرَةٌ: وَكَانَ شَارِبِي وَفِي قَفْصِي لِي (٢٥٣/٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سِوَاكِ (أَوْ قَالَ: أَفْضَهُ لَكَ عَلَى سِوَاكِ).

وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٌ صَيِّفَةٌ الْكُفْمِينَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ، فَسَلَّ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خَفِي فَقَالَ: دَعُهُمَا فَإِنِّي أَذْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. [رابع: ١٨٣٥٩]

١٨٣٨٣ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ أَسْفَلَ الْخُفِّ وَأَعْلَاهُ.

١٨٣٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمْتَ قَدَمَاءُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ؟ فَقَالَ: أَوْلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا. [انظر: ١٨٤٢٧، ١٨٤٢٧]

١٨٣٨٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعَا وَرَادًا كَتَبَ إِلَيْهِ، بِعِنِي الْمُعْبِرَةِ، كَتَبَ إِلَيْهِ مَعَاوِيَةَ أَكْبَبَ إِلَيْ بِشْيءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ كَتَبَ إِلَيْهِ - بِعِنِي الْمُعْبِرَةَ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. [رابع: ١٨٣١٩]

١٨٣٨٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْمُقَارِبِ بْنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَمْ يَتَوَكَّلْ مِنْ أَسْتَرَقِي وَأَكْوَى.

وَقَالَ سَعِيدَانُ: مَرَّتَيْنِ (٢٥٢/٤) أَوْ أَكْوَى. [رابع: ١٨٣٦٤]

١٨٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَدْرِيسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُهُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَجْرَانَ، قَالَ: فَسَأَلُوا: أَرَأَيْتَ مَا تَقْرَأُونَ؟ يَا أُخْتُ هَارُونَ ﴿٢٨ مريم﴾ وَمَوْسَى قَبْلَ عِيسَى بَعْدًا وَكَلِدًا؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسْمَوْنَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ.

١٨٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رِبِيعَةَ. قَالَ: شَهِدْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَرَجَ يَوْمًا فَرَفَعِي عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ هَذَا السُّوْجِ فِي الْإِسْلَامِ؟ وَكَانَ مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنِيحَ عَلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَذَبَا عَلِيٌّ لَيْسَ كَذِبٌ عَلَى أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلِيٌّ مَتَمَعِدًا فَلْيَبْتَوُوا مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ. [رابع: ١٨٣٢٠]

١٨٣٨٩ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ مَنْ بِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا بِيحَ عَلَيْهِ. [رابع: ١٨٣٢١]

١٨٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَزَالَ أَنْاسٌ مِنْ أُمَّتِي طَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ طَاهِرُونَ. [رابع: ١٨٣١٥]

تَوْصًا وَمَسَحَ عَلَيَّ خَيْبَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسِيتُ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتِ نَسِيتِ؟ بِهَذَا أَمَرْتِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٣٢٦]

١٨٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَفَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ الْكُوفِيُّ، أَوْ اسْتَرْقَى، فَقَدْ بَرَّئَ مِنَ التَّوَكُّلِ. [راجع: ١٨٣٦٤]

١٨٤٠٩ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ (شَيْلٍ)، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ - أَوْ الْعَصْرِ - فَقَامَ قَائِمًا: سَبْحَانَ اللَّهِ. فَقَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ - يَعْنِي قَوْمًا - قَائِمًا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: إِذَا ذَكَرَ أَحَدُكُمْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا اسْتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ. [انظر: ١٨٤١٠، ١٨٤١٩]

١٨٤١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: (٢٥٤/٤) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَسْتَمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا اسْتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السُّهُورِ. [مكرر ما قبله]

١٨٤١١ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ هَاشِمٍ، عَنِ (عُمَرَ) بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَّطِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ فَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَأَخْبَرَنِي بِمَا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَعَاهُ مِنْ وَعَاهُ وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيهِ.

١٨٤١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مَعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأَتَيْتُ خَبَاءً فَأَادَا فِيهِ امْرَأَةً أَعْرَابِيَّةً، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ مِنْ مَاءٍ؟ قَالَتْ: بَابِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَ اللَّهِ، مَا تَنْظُرُ السَّمَاءَ وَلَا تَنْقُلُ الْأَرْضَ رُوحًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رُوحِهِ وَلَا أَعَزَّ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْفَرِيَّةُ مِنْكَ مَيْتَةٌ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَإِنَّ كَانَتْ دَبَّتَهُ فِيهَا طَهُورُهَا، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَيْهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ وَاللَّهِ لَقَدْ دَبَّتْهَا، فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ مِنْهَا وَعَلَيْهِ يَوْمٌ مِنْ جِبَّةٍ شَامِيَةٍ وَعَلَيْهِ خِفَانٌ وَخِمَارٌ، قَالَ: فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجِبَّةِ، قَالَ: مَنْ ضَيَّقَ عَلَيْهَا قَالَ: تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الْخِمَارِ وَالْحَمِينِ.

١٨٤١٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَمْلُصَ حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَّتْ عَلَيْهِ الْمَاءُ، فَسَلَّ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَسْلُ دِرَاعِيهِ فَصَاقَ، عَنْهُمَا كُمُ الْجِبَّةِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجِبَّةِ فَسَلَّهُمَا ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خَيْبَةٍ. [راجع: ١٨٣٥٩]

١٨٤٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مَلَاصِ الْمَرْأَةِ، قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيهِ بَغْرَةَ عَبْدِ أَوْامَةَ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: ابْتِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ، قَالَ: فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ.

١٨٤٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا طُعْمَةَ بْنُ عُمَرَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنِ (عُمَرَ) بْنِ بِيَانَ التَّغْلَبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ الْخُمُرَ فَلْيَشْفِصِ الْخَنَازِيرَ. يَعْنِي يَقْضِبَهَا.

١٨٤٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمَّةٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِحُجْرَةِ سَعْيَانَ بْنِ سَهْلِ التَّقْفِيِّ فَقَالَ: يَا سَعْيَانُ، لَا تُسْبِلْ إِزْرَاكَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. [راجع: ١٨٣٣٢]

١٨٤٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَضَّ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحَنَاهُ بِفَمَضَى، فَلَمَّا أتمَّ الصَّلَاةَ سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُورِ. [راجع: ١٨٣٤٦]

وقَالَ مَرَّةً: فَسَبَّحَ بِهِ مَنْ خَلَقَهُ فَأَشَارَ أَنْ قَوْمُوا.

١٨٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَفَّارُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثًا قَلِمًا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ أَمْعُنْ حِفْظَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَلَقِيتُ حَسَانَ بْنَ أَبِي وَجْرَةَ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ حَسَانٌ: حَدَّثَنَا عَفَّارٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَتَوَكَّلْ مِنَ الْكُوفِيِّ وَاسْتَرْقَى. [راجع: ١٨٣٦٤]

١٨٤٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ لَمُوتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لَمُوتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٣٦٢]

١٨٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، عَنْ سُؤدِ بْنِ سَرْحَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقَدْ كَانَ تَوَضَّأَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهُ فَأَتَيْتُهُ وَقَالَ: وَرَاءَكَ، فَسَأَمْتِي وَاللَّهِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى فَسَكَتَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ انْتِهَارُكَ إِيَاءَهُ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَنَا بِيَاءٍ لِاتِّوَضَّأَ وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا، وَلَوْ (فَعَلْتُ) فَعَلَّ ذَلِكَ النَّاسُ بَعْدِي.

١٨٤٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَكْرِ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ

١٨٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْعَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي - أَوْ يُصَلِّبُ أَنْ يُصَلِّيَ - عَلَى قُرْوَةٍ مَدْبُوعَةٍ.

١٨٤١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظُهُورِ الْخَفِيِّينَ. [راجع: ١٨٣٣٨]

١٨٤١٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الْهَاشِمِيِّ أَيْضًا.

١٨٤١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلَّ مِنْزَلًا، فَتَبَرَّزَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ، فَصَبَّتُ عَلَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفِيِّينَ.

١٨٤١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا كُمْ وَقِيلَ وَقَالَ: وَمَنْعَ وَهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ وَعُقُوقِ الْأُمَهَاتِ وَإِصَاعَةَ الْمَالِ. [راجع: ١٨٣٣٨]

١٨٤١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَحَدِّثُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّهُ قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّ الْقَوْمَ قَالَ: قَارَاهُ فَسَبَّحَ وَمَضَى، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدًا سَلَّمَ فَقَالَ: مَكَّنَا فَعَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. إِنَّمَا شَكَ فِي سَبْحٍ. [راجع: ١٨٤٠٩]

١٨٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (أَبَانًا) عَامِرٌ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ اكْتُبْ إِلَيَّ بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَدَعَانِي الْمُغِيرَةُ قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْتَقِصُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ (٤/٢٥٥). [راجع: ١٨٣١٩]

١٨٤٢١ - وَسَمِعْتُهُ يَنْهَى عَنِ قِيلٍ وَقَالَ، وَعَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِصَاعَةِ الْمَالِ، وَعَنْ وَادِ الْبَنَاتِ وَعُقُوقِ الْأُمَهَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ. [راجع: ١٨٣٣٨]

١٨٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي رِجْوَانَ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ رَيْبِهِ، عَنْ وَرَادٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ... مِثْلَ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَادِ الْبَنَاتِ.

١٨٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ بَكْرِ،

عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفِيِّينَ وَالْعَمَامَةِ.

قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ. ١.

١٨٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: مَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ دَهَبَ عَنِّي حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، قَالَ: وَكَانَتْ عَلَيْهِ جَبَّةٌ فَدَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ يَدَيْهِ مِنْهَا فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ دَهَبَتْ أَنْزِعَ خَفِيَّهِ قَالَ: دَعَمْنَا قَائِلِي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. [راجع: ١٨٣٥٩]

١٨٤٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: بَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَمَرَ بِجَنْبِ شَوْبِي، ثُمَّ أَخَذَ الشُّفْرَةَ فَجَعَلَ يَجْزِلِي بِهَا مَنْهُ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَدُّهُ بِالصَّلَاةِ، فَأَلْقَى الشُّفْرَةَ وَقَالَ: مَا لَهُ؟ تَرَبَّتْ يَدَاهُ، قَالَ: وَكَانَ شَارِبِي وَفِي قَفْصِهِ لِي عَلَى سِرَاكٍ. (أَوْ قَالَ: أَقْصَهُ لَكَ عَلَى سِرَاكٍ). [راجع: ١٨٣٩٩]

١٨٤٢٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِفِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيْعَةَ الْوَالِبِيِّ. قَالَ: إِنْ أَوْلَكَ مِنْ نَيْحٍ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرْطَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَيْحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٨٣٢١]

١٨٤٢٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ وَسُقْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: أَوْلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا. [راجع: ١٨٣٨٤]

١٨٤٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ جَبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ. [راجع: ١٨٣٥٩]

١٨٤٢٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرِي أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ. [راجع: ١٨٣٣٨]

١٨٤٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ: فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

١٨٤٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، (سَمِعْتُهُ) مِنَ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: شَهِدَ لِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَلَى أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ لَهُ أَبُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأَتَاخُ وَأَتَاخُ أَصْحَابَهُ، قَالَ: فَتَبَرَّزَ النَّبِيُّ

١٨٤٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: لَا تَأْكُلْ إِلَّا أَنْ يَخْرُقَ. [انظر: ١٩٥٨٩، ١٩٦١١، ١٩٦١٢]

١٨٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ مَرْيَ ابْنِ قَطْرِيٍّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِي قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَصِيدُ الصَّيْدَ فَلَا نَجِدُ سَكِينًا إِلَّا الظَّرَّارَ وَرَسَقَةَ الْعَصَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْرٌ الدَّمُ بِمَا شَفَتْ وَأَذْكَرُ اسْمُ اللَّهِ. [انظر: ١٨٤٥١، ١٨٤٥٣، ١٨٤٥٦، ١٩٥٩٢]

١٨٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مَرْثَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلِيَكْفُرْ عَن يَمِينِهِ. [انظر: ١٩٥٩٩]

١٨٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَكَوَيْبِشِقَ تَمْرَةَ فَلْيَتَّقِلْ. [انظر: ١٨٤٦١، ١٨٤٦٣، ١٩٥٩٦]

١٨٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: تَقَوُّوْهُ مِنْهَا وَأَشْجَاعُ بَوَاجِهِ) ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَكَوَيْبِشِقَ تَمْرَةَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةَ طَيِّبَةٍ. [راجع: ١٩٥٩٥]

١٨٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُجَلِّ بْنِ خَلِيفَةَ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ) قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا النَّارَ وَكَوَيْبِشِقَ تَمْرَةَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةَ طَيِّبَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فِكَلِمَةَ. [راجع: ١٨٤٣٧]

١٨٤٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، وَكَانَ لَنَا جَارًا أَوْ خَدِيلاً وَرَيْطًا بِالنَّهْرَيْنِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أُرْسِلْ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا فَذْ أَحَدًا لَا أَزْرِي أُيْمًا أَحَدًا قَالَ: فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمِعْتُ عَلَى كَلْبِكَ (٢٥٨/٤) وَكَمْ نَسَمَ عَلَى غَيْرِهِ. [راجع: ١٨٤٣٤]

١٨٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. . . . . مِثْلَ ذَلِكَ.

١٨٤٤٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُقَيْعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرَفَةَ الطَّائِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلِيَتْرِكَ يَمِينَهُ. [راجع: ١٨٤٣٣]

لِحَاجَتِهِ ثُمَّ جَاءَ، فَأَتَيْتُهُ بِإِدَارَةٍ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ لَهُ رُومِيَّةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ وَضَاقًا فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ، قَالَ: ثُمَّ صَبَبْتُ عَلَيْهِ تَوَضُّؤًا فَلَمَّا بَلَغَ الْخَمِينَ امْتَوَيْتُ لِأَنْزَعَهُمَا فَقَالَ: لَا، إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهَمًّا طَاهِرًا تَانًا. قَالَ: تَوَضُّؤًا وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَشَهِدَ لِي عُروَةَ عَلَى أَبِيهِ، شَهِدَ لَهُ أَبُوهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٨٣٥٩]

١٨٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا. [راجع: ١٨٣٨٤]

### حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِي (٢٥٦/٤)

١٨٤٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَمَاقٌ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى (غَيْرَهَا) خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ. [انظر: ١٨٤٤٤، ١٨٤٥٤، ١٨٤٦٢]

١٨٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ، عَنْ زَكْرِيَّا (قَالَ وَكَيْعٌ: عَنْ عَامِرٍ) وَقَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكَلِّهِ وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهَوِّهِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ (قَالَ وَكَيْعٌ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ كَكَلِّ) فَقَالَ: وَمَا أَسْنَسَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكَلِّهِ، فَإِنْ أَخَذَهُ ذَكَأَهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا آخَرَ فَخَشَيْتَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَعَهُ وَقَدْ تَلَّهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ إِذَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ. [انظر: ١٨٤٤٧، ١٩٥٩٨، ١٩٦٠٧]

١٨٤٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ (الْمَعْتَسِي). قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْفُمُهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ، فَيَنْظُرُ عَمَّنْ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدِمَهُ وَيَنْظُرُ عَمَّنْ أَسْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدِمَهُ وَيَنْظُرُ أَمَامَهُ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَكَوَيْبِشِقَ تَمْرَةَ فَلْيَتَّقِلْ. [انظر: ١٨٤٤٧، ١٩٥٩٠]

١٨٤٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ رُقَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ؛ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَطْعُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ وَمَنْ يَعْصِمُهُمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِنَسِ الْخَطِيبِ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. [انظر: ١٩٦٠١]

١٨٤٣٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ ابْنِ خَلِيفَةَ الطَّائِي، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ فَلْيَتَّقِلْ وَكَوَيْبِشِقَ تَمْرَةَ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةَ طَيِّبَةٍ. [انظر: ١٨٤٤٣]

بُن حاتم: فهذه الطعنة تخرج من الحيرة تطوف بالبيت في غير جوار،  
ولقد كنت فومن فتح كسرى بن هرمز، والذي نفسي بيده لتكوتن  
الثالثة لأن رسول الله ﷺ قد قالها. [انظر: ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٨، ١٨٤٥٨، ١٩٦٣، ١٩٥٩٧، ١٩٦٣، ١٨٤٥٨]

١٨٤٥٠ - حدثنا عبد الله بن محمد (قال أبو عبد الرحمن:  
وسمعه أنا من عبد الله بن محمد ابن أبي شنيبة)  
قال: حدثنا زيد بن الجباب، عن يحيى بن الوليد بن المسير الطائي، قال:  
أخبرني محل الطائي عن عدي بن حاتم قال: من أمنا فليتم (٢٥٨/٤)  
الركوع والسجود، فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعابر سبيل وذا  
الحاجة، هكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ.

١٨٤٥١ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سماك  
بن حرب، قال: سمعت مري بن قطري، قال: سمعت عدي بن حاتم  
قال: قلت: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم ويقبل كذا وكذا؟ قال:  
إن أباك أراد أمراً قادره، - يعني الذكر -

قال: قلت: إني أسألك عن طعام لا أدعه إلا تحرجاً؟ قال: لا تدع  
شيئاً صارعت فيه نصرانية، قلت: أرسل كلني فأتخذ الصيد وليس معي ما  
أذكيه به فأذبحه بالمروة والعصا؟ فقال رسول الله ﷺ: أمر الدم بما شئت  
وأذكر اسم الله عز وجل. [راجع: ١٨٤٣٩]

١٨٤٥٢ - حدثنا حسين، حدثنا شعبة... فذكره بإسناده إلا أنه  
قال: سمعت مري بن قطري الطائي، وقال: إن أباك أراد أمراً قادره قال  
سماك: يعني الذكر. [انظر: ١٩٦٥]

١٨٤٥٣ - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك بن  
حرب... فذكره من موضع الصيد وقال: أمر الدم. [راجع: ١٨٤٣٩]

١٨٤٥٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا سماك،  
عن نعيم بن طرفة، قال: سمعت عدي بن حاتم وآتاه رجل يسأله مائة  
درهم؟ فقال: تسألني مائة درهم وأنا ابن حاتم؟ والله لا أعطيك، ثم قال:  
لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف على يمين ثم رأى غيرها  
خيراً منها فليأت الذي هو خير. [راجع: ١٨٤٣٣]

١٨٤٥٥ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن  
إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم، قال: سألت النبي ﷺ  
قلت: يا رسول الله إننا نرسل كلابنا مملكات؟ قال: كل، قال: قلت: وإن  
قتل؟ قال: وإن قتل ما لم يشركها كلاب غيرها قال: قلت فإنا نرمي  
بمغراض. قال: إن خرقت فكل، وإن أصاب بغيره فلا تأكل. [راجع:  
١٨٤٣٨]

١٨٤٥٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك بن  
حرب، عن مري بن قطري، عن عدي بن حاتم، قال: سألت النبي ﷺ

١٨٤٤٧ - حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا مجالد، عن عامر، عن  
عدي بن حاتم، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلعتني الإسلام وتنت لي  
الصلاة وكيف أصلي كل صلاة لوقتها، ثم قال لي: كيف أنت يا ابن حاتم  
إذا ركبت من قصور اليمن لا تخاف إلا الله حتى تنزل قصور الحيرة؟ قال:  
قلت: يا رسول الله فأين مقاب طين ورجالها؟ قال: بكفك الله طيناً ومن  
سواها، قال: قلت: يا رسول الله إننا قوم تصيد بهذه الكلاب والبراة فما  
يحل لنا منها؟ قال: يحل لكم ما علمتم من الجوارح مكبلين تعلمونهن  
مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه، فما  
علمت من كلب أو بار ثم أرسلت وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك  
عليك، قلت: وإن قتل؟ قال: وإن قتل ولم يأكل منه شيئاً، فأبنا أمسكه  
عليك، قلت: أقرئت إن خالط كلابنا كلاب أخرى حين نرسلها؟ قال: لا  
تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذي أمسك عليك قلت: يا رسول الله، إننا  
قوم نرمي بالمغراض فما يحل لنا، قال: لا تأكل ما أصبت بالمغراض إلا ما  
ذكيت.

١٨٤٤٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عاصم بن  
سليمان، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله إن  
أرضي أرض صيد؟ قال: إذا أرسلت كلبك وسييت فكل ما أمسك عليك  
كلبك وإن قتل، فإن أكل منه فلا تأكل، فإنه إنما أمسك على نفسه، وإذا  
أرسلت كلبك فخالطه أكلت لم نسم عليها فلا تأكل، فإنك لا تدري أيها  
قتله. [راجع: ١٨٤٣٤]

١٨٤٤٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن  
سيرين، عن أبي عبيدة، عن رجل، قال: قلت لعدي بن حاتم: حديث  
بلغني عنك أحب أن أسمع منك؟ قال: نعم، لما بلغني خروج رسول الله  
ﷺ فكرهت خروجه كراهة شديدة، خرجت حتى وقعت ناحية الروم  
(وقال يعني يزيد: ببغداد) حتى قدمت على قيصر، قال: فكرهت مكاني  
ذلك أشد من كراهيتي لخروجه، قال: فقلت: والله لو أتيت هذا الرجل  
فإن كان كاذباً لم يضرمي، وإن كان صادقاً علمت، قال: فقدمت فأتيت  
فلما قدمت قال الناس: عدي بن حاتم، عدي بن حاتم قال: فدخلت  
على رسول الله ﷺ فقال لي: يا عدي بن حاتم أسلم تسلم، ثلاثاً قال:  
قلت إني على دين، قال: أنا أعلم بدينك منك، فقلت: أنت أعلم بديني  
مني؟ قال: نعم، أنت من الروسية وأنت تأكل مباح قومك؟ قلت:  
بلى، قال: فإن هذا لا يحل لك في دينك، قال: فلم يعد أن قالها  
فتواصت لها، فقال: أما إني أعلم ما الذي يمتنع من الإسلام، تقول:  
إنما أتبع ضعف الناس ومن لا قوة له وقد رمتهم العرب، أتعرف الحيرة؟  
قلت: لم أرها، وقد سمعت بها، قال: فوالذي نفسي بيده ليؤمن الله هذا  
الأمر حتى تخرج الطعنة من الحيرة حتى تطوف بالبيت في غير جوار  
أحد، وليفتحن كسرى بن هرمز، قال: قلت: كسرى بن هرمز؟  
قال: نعم، كسرى بن هرمز، وليبدن المال حتى لا يقبله أحد، قال عدي



١٨٤٦٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَيْزِيَّةِ، عَنْ مَعْنُ بْنِ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَآبِي وَجَدِّي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَأَلْقَيْتَنِي، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي. [راجع: ١٥٩٥]

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ

١٨٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ. قَالَ: تَنَاولْتُ قَدْرًا لِأُمِّي فَأَحْتَرَقَتْ يَدِي، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ يَدِي وَلَا أَدْرِي مَا يَقُولُ، أَنَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَسَأَلْتُ أُمِّي؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ وَأَشْفَبَ أَنْتَ الشَّافِي لِأَنْ شَفَاكَ إِلَّا شَفَاؤُكَ. [راجع: ١٥٥٣١]

١٨٤٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو دُرَيْبٍ عَامِرٌ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ. قَالَ: دَنَوْتُ إِلَى قَدْرَتَا فَأَحْتَرَقَتْ يَدِي (قَالَ إِبْرَاهِيمُ أَوْ قَالَ: قَوْرَمَتْ) قَالَ: فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ وَجَعَلَ يَفْتُحُ، فَسَأَلْتُ أُمِّي فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ مِنَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَتْ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٥٣١]

١٨٤٦٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْرًا رَأَيْتُ أَرْضًا دَاتَ نَحْلٍ، فَأَخْرَجُوا، فَخَرَجَ حَاطِبٌ وَجَعَفَرُ فِي الْبَحْرِ قَبْلَ النَّجَاشِيِّ، قَالَ: قَوْلِدْتُ أَنَا فِي تِلْكَ السَّفِينَةِ.

١٨٤٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلِجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضَّلَ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ وَضَرْبُ الدَّفِّ. [راجع: ١٥٥٣٠]

١٨٤٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلِجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ: إِنِّي قَدْرًا زَوَّجْتُ امْرَأَتَيْنِ لَمْ يَضْرِبْ عَلَيَّ يَدُفٌ؟ قَالَ: بِنِسْمَا صَنَعْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فَضَّلَ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ - بِعَنِي الضَّرْبُ بِالْدَفِّ - . [راجع: ١٥٥٣٠]

١٨٤٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاحٍ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ. قَالَ: وَقَعْتُ الْقَدْرُ عَلَى يَدِي فَأَحْتَرَقَتْ يَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَقُولُ فِيهَا وَيَقُولُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَشْفَهُ نَبِيَّكَ أَنْتَ الشَّافِي. [راجع: ١٥٥٣١]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٨٤٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: دَعَا النَّاسَ فُلَيْسِبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ رَجُلٌ أَحَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ. [انظر: ١٥٥٣٤]

عَنِ الصَّيِّدِ أَصِيدُهُ؟ قَالَ: أَنْهَرُوا الدَّمَ بِمَا شِئْتُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكَلُوا. [راجع: ١٨٤٣٩]

١٨٤٥٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِعَنِي ابْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: - بِعَنِي - كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَهُوَ إِلَى جَنِّي لَا أَسْأَلُ عَنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ بِعَثَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بِعِثَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٨٤٤٩]

١٨٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ ابْنِ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنْتُ أُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا عَدِيٌّ بْنُ حَاتِمٍ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ فَلَرَّ أَتَيْتُهُ، فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُ عَنْكَ حَدِيثًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْكَ قَالَ: لَمَّا بِعِثَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَسَّرْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَفْصَى الرُّومِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر ماقبله]

١٨٤٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَتِيَانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ تَصِيدُ بِهِدَ الْكَلَابِ؟ قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلَابَكَ الْمُمْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكَ، وَإِنْ قَتَلْتَ، إِنْ لَانَ يَأْكُلُ الْكَلْبُ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ. [راجع: ١٨٤٣٤]

١٨٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو دُرَيْبٍ عَامِرٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتَّقُوا النَّارَ قَالَ: فَأَشَاحَ بَوَجهِهِ حَتَّى طَفْنَا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَأَشَاحَ بَوَجهِهِ قَالَ: مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا: اتَّقُوا النَّارَ وَكُلُّوا بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ. [انظر: ١٨٤٣٥، ١٩٦٠٦]

١٨٤٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٥٩/٤) اتَّقُوا النَّارَ وَكُلُّوا بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [راجع: ١٨٤٤١]

١٨٤٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ يُحَدِّثُ. قَالَ: سَمِعْتُ نَعِيمَ بْنَ طَرِيقَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ بِمِثْنِ ثُمَّ رَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَتْرِكْ بَيْنَهُ. [راجع: ١٨٤٣٣]

١٨٤٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَأَعْمَلُوا خَيْرًا وَافْعَلُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَكُلُّوا بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [راجع: ١٨٤٤١]

### حَدِيثُ مَعْنُ بْنِ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ

## حَدِيثُ رَجُلٍ آخَرَ

## حَدِيثُ أَبِي جَبيرةِ بْنِ الصَّحَّاحِ

١٨٤٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَبيرةِ بْنِ الصَّحَّاحِ. قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ فِي بَنِي سَلَمَةَ ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١] قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ مَنَا رَجُلٌ إِلَّا وَكَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَكَانَ إِذَا دَعِيَ أَحَدَهُمْ بِاسْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَنْضَبُ مِنْ هَذَا فَتَزَلَّتْ ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١].

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٨٤٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ الطَّائِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَغْدِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [انظر: ٢٢٨٧٣]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعِ

١٨٤٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ رَجُلٍ مَثَا مِنْ أَشْجَعِ. قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُطْرَحَهُ فَطَرَحْتُهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا. [انظر: ٢٢٦٩٢]

## حَدِيثُ الْأَعْرَ الْمُرْزِيِّ

١٨٤٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَابِتِ بْنِ التَّائِبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ الْأَعْرَ الْمُرْزِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيُفَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ١٨٠٠٢]

١٨٤٨١- حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْرَ الْمُرْزِيَّ يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ١٨٠٠١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٨٤٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ (٢٦١/٤) النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ. فَطَلْتُ لَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ إِنِّتَانِ أَمْ وَاحِدَةٌ؟ فَقَالَ: هُوَ ذَلِكَ. أَوْ نَحْوَ هَذَا. [انظر: ١٨٤٨٣]

١٨٤٧٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ. قَالَ: كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ عَرَفْتُ فِيهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْكِي رَأَيْتُ لَشِيخًا أَيْضَ الرَّاسِ وَالْحَيَّةِ عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ جَنَازَةَ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. (٢٦٠/٤) لِقَاءَهُ. قَالَ: فَكَأَبُ الْقَوْمِ يَكُونُونَ، فَقَالَ: يَا سَيِّدِيكُمْ؟ فَقَالُوا: إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ؟ وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ﴾ [الواقعة: ٨٨] ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ﴾ [الواقعة: ٨٩] فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلْقَائِهِ أَحَبُّ، ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمَكَتُوبِينَ الضَّالِّينَ﴾ فَتَزُلُّ مِنْ حَيْمٍ ﴿[الواقعة: ٩٢-٩٣] قَالَ عَطَاءُ: وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿كُنْتُمْ تَصَلِّيُونَ حَيْمٍ﴾ [الواقعة: ٩٤] فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ (كِرًا) لِقَاءَ اللَّهِ وَاللَّهُ لِلْقَائِهِ أَكْرَهُ.

## ثَانِي مَسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ

## حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ

١٨٤٧٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا مَتَّصُرٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ (قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. [انظر: ٢٢٨٣١]

## حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ

١٨٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَلُّوا مِنْ قَوْلِ فُرَيْشٍ وَدَعُوا فَعَلَهُمْ. [راجع: ١٥٦٢١]

١٨٤٧٥- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَلُّوا بِقَوْلِ فُرَيْشٍ وَدَعُوا فَعَلَهُمْ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ

١٨٤٧٦- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ جَرِيِّ التَّهْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ. قَالَ: عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ (أَوْ فِي يَدَيْ) فَقَالَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ نِصْفَ الْمِيزَانِ، وَالنَّحْمَدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ. [سِيئاتي في مسند بريدة: ٢٣٤٦١، ٢٣٤٨٧]

## حديث رجل من المهاجرين

١٨٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُتَمَّرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّاقَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْمَعْنَى، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ فَإِنِّي أَنُوبُ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ مَرَّةٍ. [مُعَدَّ مَا قَبْلَهُ]

## حديث عرقجة

١٨٤٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرَقِجَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْرَقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ جَمِيعٌ فَاصْرِبْهُ بِالسَّيْفِ كَانَتْهَا مِنْ كَانَ. [انظُر: ١٨٤٨٥، ١٩٢٠، ١٩٢١، ١٩٢٢، ١٩٢٣، ٢٠٥٣]

١٨٤٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرَقِجَةَ الْأَشْجَعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ: وَقَالَ شَيْبَانُ: ابْنِ شَرِيحِ الْأَسْلَمِيِّ)... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

## حديث عمارة بن ربيعة

١٨٤٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (بْنُ) عُمَارَةَ ابْنَ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. قَالَ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ. قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: (سَمِعْتَهُ) أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذَلِكَ. [رَاجِع: ١٧٣٥٢]

١٨٤٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَسْعَرٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْبَخْرِيُّ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنَّا بَكْرُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ التَّقْفِيُّ، سَمِعُوهُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَنْ يَلِجَ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. [رَاجِع: ١٧٣٥٢]

١٨٤٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى بَشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمَنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ يُبَشِّرُ بِإِصْبَعِهِ يَدْعُو، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَدْعُو وَهُوَ يُبَشِّرُ بِإِصْبَعِهِ. [رَاجِع: ١٧٣٥١]

## حديث عروة بن مضر بن الطائي

١٨٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي

أَوْ أَخْبِرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسِ الطَّائِيِّ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَوْقِفِ، فَقُلْتُ: جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَيْمِي طَيْبٌ أَكَلْتُ مَطْيَبِي، وَاتَّبَعْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْزَلَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَآتَى عِرْقَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا تَمَّ حَجَّهُ وَقَضَى نَفْسَهُ. [رَاجِع: ١٧٣٠٩]

١٨٤٩٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي السَّرِّرِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجْمَعُ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُمِضَ الْإِمَامُ أَقْضَى قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عِرْقَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجَّهُ وَقَضَى نَفْسَهُ.

١٨٤٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّرِّرِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَهُ.

١٨٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرِّرِ حَدَّثَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ (٢٦٢/٤) عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَجْمَعُ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ رَوْحٍ.

١٨٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي السَّرِّرِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجْمَعُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَوَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ، حَتَّى يُمِضَ أَقْضَى قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عِرْقَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجَّهُ وَقَضَى نَفْسَهُ. [رَاجِع: ١٧٣٠٩]

## حديث أبي حازم

١٨٤٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ وَأَنَا فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَنِي فَحَوَّلْتُ إِلَى الظِّلِّ. [رَاجِع: ١٥١٠٠]

## حديث ابن صفوان الزهري عن أبيه

١٨٤٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ (بَعْضِ) بَنِي سَلْمَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُرِدُوا بِالظَّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ.

١٨٤٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، بِعَنِي بَشِيرًا، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أْبْرِدُوا بِصَلَاةِ الطَّهْرِ فَإِنَّ الْحَرَمَ مِنْ فُورِ جَهَنَّمَ.

حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ

١٨٤٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ يَقُولُ: قَالَ:

١٨٤٩٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْأَحْزَابِ: (قَالَ يَحْيَى: بِعَنِي يَوْمَ الْحَنْدَقِ) الْأَنْ تَغْزَوْهُمْ وَلَا يَغْزَوْنَا. [انظر: ١٨٤٩٩، ١٧٣٧٨]

١٨٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: [لَمَّا] انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَالَ: الْأَنْ تَغْزَوْهُمْ وَلَا يَغْزَوْنَا. [معدوما قبله]

وَمِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وَخَالِدُ بْنُ عَرْفَطَةَ.

١٨٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَّارٍ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ وَخَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ وَهَمَّا يَرِيدَانِ أَنْ يَتَبَعَا جَنَازَةَ مَيْمُونٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ؟. فَقَالَ: بَلَى. [انظر: ١٨٥٠١، ٢٢٨٢٧]

١٨٥٠١ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَسَّارٍ. قَالَ: كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وَخَالِدُ بْنُ عَرْفَطَةَ قَاعِلَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ بِالْبَطْنِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَمَا سَمِعْتَ (أَوْ مَا بَلَغَكَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ؟ قَالَ: الْأَخْرَجِيُّ. [معدوما قبله]

١٨٥٠٢ - حَدَّثَنَا فَرَّانٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الشَّيْبَانِيُّ أَبُو سَنَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ صَالِحٌ فَأُخْرِجَ بِجَنَازَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا تَلَقَّانَا خَالِدُ بْنُ عَرْفَطَةَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ - وَكِلَاهُمَا قَدْ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - فَقَالَا: سَبَّحْتُمَا هَذَا الرَّجُلَ الصَّالِحَ، فَذَكَرْنَا أَنَّهُ كَانَ بِهِ بَطْنٌ وَآهَمٌ خَشُوا عَلَيْهِ الْحَرَّ، قَالَ فَظَنَرَا أَحَدَهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ.

بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ

١٨٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ أَرَأَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اتَّبَعْتُمُوهُ بِرَأْيِكُمْ أَوْ شِئْءَ عَهْدِهِ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٢٦٣/٤؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَيَّ النَّاسِ.

١٨٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: لَمَّا هَجَرْنَا الْمُشْرِكُونَ، شَكَّوْنَا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قُولُوا لَهُمْ كَمَا يَقُولُونَ لَكُمْ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نُكَلِّمُهُ إِمَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

١٨٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ الْعَنْزِيِّ. قَالَ: تَدَارَأَ عَمَّارٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي التَّيْمِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ مَكَثْتُ شَهْرًا لَا أَجِدُ فِيهِ الْمَاءَ لَمَّا صَلَّيْتُ فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: أَمَا تَذَكَّرُ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي الْأَبْلِ فَأَجَبْتِ فَمَعَكَتْ مَعَكَ الدَّابَّةُ لَمَّا رَجَعْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ. فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَخْفِيكَ التَّيْمُ.

١٨٥٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَةُ ابْنُ الْمُثَنَّبَةِ، عَنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُحَارِقِ. قَالَ: لَقِيتُ عَمَّارًا يَوْمَ الْجَمَلِ وَهُوَ يُرِيدُ فِي قُرْنٍ، فَكَلَّمْتُ: أَقَاتِلْ مَعَكَ فَكَاوُنَ مَعَكَ؟ قَالَ: قَاتِلْ تَحْتَ رَأْيِهِ فَوَيْلٌ لِي وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يِقَاتِلَ تَحْتَ رَأْيِهِ قَوْمِهِ.

١٨٥٠٧ - حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ. قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبْنَا عَمَّارًا قَابِلًا وَأَوْجَرَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَسْتَسْت؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خَطْبَتَهُ مَنَعَتْهُ مِنْ فَهْمِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، فَإِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لِسِحْرًا.

١٨٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَقَمِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ.

١٨٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ (قَالَ يُونُسُ: إِنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّيْمِ؟) فَقَالَ: ضَرِبَةٌ لِلْكُفَّينِ وَالْوَجْهِ وَقَالَ: عَمَّانُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي التَّيْمِ ضَرِبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكُفَّينِ.

١٨٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاقٍ، عَنْ قُرْبَانَ بْنِ مِلْحَانَ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ فَمَرَّ عَلَيْنَا عَمَّارُ ابْنُ يَاسِرٍ فَقُلْنَا لَهُ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ يَأْخُذُونَ الْمَلِكَ يَقْتُلُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَالَ: قُلْنَا لَهُ: كَوْنُوا حَدَّثَنَا غَيْرَ مَا صَدَقْتَاهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ سَيَكُونُ.

١٨٥١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بُحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنِيْمٍ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ صَرَاءٍ مُضْرَّةٍ وَمِنْ قَسَّةٍ مُضَلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْدِيَيْنَ.

١٨٥١٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَيْمٍ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَافِقَيْنِ فِي غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ، فَمَرَرْنَا بِرِجَالٍ مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ يَمْعَلُونَ فِي نَخْلِ لَهُمْ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ. [راجع: ١٨٥١١]

١٨٥١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْفَطْرَةِ، أَوْ الْفَطْرَةِ، الْمُمْضَعَةَ، وَالْأَسْتَشْقَاءَ، وَقَصَّ الشَّارِبَ، وَالسَّوَالِكَ، وَتَقْلِيمَ الْأَطْفَارِ، وَغَسَلَ الْبِرَاجِمَ، وَتَنَفَّ الْأَيْبَطِ، وَالْأَسْتَحْدَادَ، وَالْإِخْتَانَ، وَالْأَنْضَاحَ.

١٨٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مُوسَى وَعَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَقَدْ اجْتَبَ شَهْرًا مَا كَانَ يَتِيمًا؟ قَالَ: لَا، وَلَوْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْعَقُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ «فَلَمَّ تَجَدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا» [النساء: ٤٣]؟ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لِأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ ثُمَّ يَصَلُّوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّمَا كَرِهْتُمْ ذَا لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ لِقَوْلِ عَمَّارٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَاجْتَبَيْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغَ الدَّابَّةُ، ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَخْفِكَ أَنْ تَقُولَ، وَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ مَسَحَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبَتِهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ - لَمْ يُجِزْ الْأَعْمَشُ الْكُفَّيْنِ - قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ (تَرَ عَمْرًا) لَمْ يَتَمَّعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟. [انظر: ١٨٥٢١، ١٨٥٢٠، ١٨٥٢٢، ١٩٧٧١]

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ مَرَّةً: قَالَ: فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ وَيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ (٢٦٥/٤) عَلَى الْكُفَّيْنِ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ.

١٨٥١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ. قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَمْ يَصَلِّ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَذَكُرُ إِذْ قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: أَلَا تَذَكُرُ إِذْ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِيَّاكَ فِي إِبِلٍ فَاصَابَنِي جَنَابَةٌ فَتَمَرَّغْتُ فِي التُّرَابِ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَخْفِكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ مَسَحَ كَفَّيْهِ جَمِيعًا، وَمَسَحَ وَجْهَهُ مَسْحَةً وَاحِدَةً بِضَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا

ابن كعب القرظي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَيْمِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيُّ رَافِقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الْعُسَيْرَةِ، فَلَمَّا نَزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ بِهَا رَأَيْنَا أَنَا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ يَمْعَلُونَ فِي عَيْنِ لَهُمْ فِي نَخْلِ، فَقَالَ لِي عَلِيُّ: يَا أَبَا الْيَمَانِ هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي هُوَلَاءَ فَتَنْظُرَ كَيْفَ يَمْعَلُونَ؟ فَجَنَانَهُمْ، فَتَنْظُرْنَا إِلَى عَمَلِهِمْ سَاعَةً ثُمَّ غَشِينَا النَّوْمَ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَعَلِيُّ فَاضْطَجَعْنَا فِي صُورٍ مِنَ النَّخْلِ فِي دَفْعَاءٍ مِنَ التُّرَابِ، فَمَتْنَا، فَوَاللَّهِ مَا أَهْبَانَا إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْرُكُنَا بِرِجْلِهِ وَقَدْ تَرْتَبْنَا مِنْ تِلْكَ الدَّفْعَاءِ، فَيَوْمَئِذٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي: يَا أَبَا تُرَابٍ، لِمَا يَرَى عَلَيْكَ مِنَ التُّرَابِ، قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَمَا بِأَشْفَى النَّاسِ رَجُلَيْنِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَحْمِرُ كُمُودَ الدَّيِّ عَقْرَ النَّاقَةِ وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هَذِهِ (بِعَيْنِي قَوْلُهُ) حَتَّى تُبَيِّلَ مِنْهُ هَذِهِ (بِعَيْنِي لِحَيْتَهُ). [انظر: ١٨٥١٦]

١٨٥١٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٦٤/٤) عَرَسَ بِأَوْلَادِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ زَوْجَتُهُ، فَانْقَطَعَ عِنْدَ لَهَا مِنْ جَرِيحِ طِفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا، وَذَلِكَ حَتَّى أَصَابَ الصَّجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَانْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةً الطَّهُّورِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَتَمَّ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَتَاكِ وَمَنْ طَلُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْأَبْطِ، وَلَا يَغْتَرُّ بِهَذَا النَّاسِ، وَبَلَّغْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّكَ لِمَبَارَكَةٌ.

١٨٥١٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ ابْنِ لَاسِ الْخُرَاعِيِّ. قَالَ: دَخَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ الْمَسْجِدَ فَوَكَّعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ أَخْفَهُمَا وَأَتَمَّهُمَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَمَتْنَا إِلَيْهِ فَجَلَسْنَا عِنْدَهُ ثُمَّ قُلْنَا لَهُ: لَقَدْ خَفَّتْ رَكَعَتَيْكَ هَاتَيْنِ جِدًّا يَا أَبَا الْيَمَانِ؟ فَقَالَ: إِنِّي بَادَرْتُ بِهِمَا الشَّيْطَانُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ فِيهِمَا... قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٩١٠٠]

١٨٥١٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ. قَالَ: صَلَّى عَمَّارٌ صَلَاةَ جَوْزٍ فِيهَا، فَسَلَّ، أَوْ قَبِيلَ لَهُ: فَقَالَ: مَا حَرَمْتُ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٨٥١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ. قَالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٍ صَلَاةَ قَاوِجٍ فِيهَا، فَانْكُرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَمْ أُنْمِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ فِيهِمَا بِدُعَاءِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ، اللَّهُمَّ بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَخْبِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفِّي إِذَا كَانَتْ الْوَقَاةُ خَيْرًا لِي، أَسْأَلُكَ حَيَاتِكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالنِّعَى، وَكَوَدَةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِكَ،

## حديث عبد الله بن ثابت

١٨٥٢٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني مرت بأخٍ من بني قريظة فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ قال عبد الله: - يعني ابن ثابت: - فقلت (٢٦٦/٤) له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً، قال: فسري، عن النبي ﷺ وقال: والذي نفس محمد بيده لو أصبح فيكم موسى ثم أتبعتموه وتركتوني لضللتكم إنكم خطي من الأمم وأنا خطكم من النبيين.

## حديث عياض بن حمار

١٨٥٢٦- حدثنا إسماعيل، حدثنا خالد، عن أبي العلاء بن الشعير، عن أخيه مطرف، عن عياض بن حمار. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من التقط لقطعة فليشدها عذلاً (أو ذوي عذل) ثم لا يكتم ولا يعيب، فإن جاء بها فهو آحق بها وإلا فإنما هو مال الله يؤنيه من يشاء. [راجع: ١٧١٢٠]

١٨٥٢٧- حدثنا عبد الصمد. قال: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عياض بن حمار، أن رسول الله ﷺ قال: إنهم (المستترين) ما قالوا على البادي ما لم يعتد المظلوم.

والمستتران شيطانان يتكاذبان ويتهاوران. [راجع: ١٧١٢٠، ١٧١٢١]

١٨٥٢٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن مطرف ابن عبد الله بن الشعير، عن عياض بن حمار المجاشعي رقع الحديث قال: قال النبي ﷺ: إن الله عز وجل أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا، وإنه قال: إن كل مال نحلته عبادي فهو لهم حلال.... فذكر نحو حديث هشام، عن قتادة- وقال: وأهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبع لا يتفنون أهلاً ولا ملاً. [راجع: ١٧١٢٣]

١٨٥٢٩- حدثنا روح حدثنا عوف، عن حكيم الأثرم، عن الحسن. قال: حدثني مطرف بن عبد الله، حدثني عياض بن حمار المجاشعي. قال: قال رسول الله ﷺ في خطبة خطبها قال: إن الله عز وجل أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا، وإن كل مال نحلته عبادي فهو لهم حلال.... فذكر الحديث. [راجع: ١٧١٢٣]

١٨٥٣٠- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا العلاء بن زياد العلوي، قال وحدثني يزيد أخو مطرف قال: وحدثني عقبه كل هؤلاء يقول: حدثني مطرف، أن عياض بن حمار حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول في خطبته: إن الله عز وجل أمرني أن أعلمكم ما جهلتم....

جرم، ما رأيت عمر قنع بذلك، قال: فقال له أبو موسى: فكيف بهذه الآية في سورة النساء «فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً» [النساء: ٤٣]؟ قال: فما ذرى عبد الله ما يقول، وقال: لو رخصنا لهم في التيمم لأوشك أحدهم إن برد الماء على جلده أن يتيمم. [معرا ما قبله]

قال عفان: وأذكره يحيى، - يعني ابن سعيد - فسألت حفص بن غياث؟ فقال: كان الأعمش يحدثنا به، عن سلمة بن كهيل وذكر آبا وأئبل.

١٨٥٢٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وأئبل. قال: قال أبو موسى لعبد الله بن مسعود: إن لم نجد الماء لا نصلّي قال: فقال عبد الله: نعم، إن لم نجد الماء شهرًا لم نصل ولو رخصت لهم في هذا كان إذا وجد أحدهم البرد قال هكذا، - يعني تيمم وصلى - قال: فقلت له: فأين قول عمار لعمر؟ قال: إنني لم أر عمر قنع بقول عمار.

١٨٥٢١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الحكم قال: سمعت آبا وأئبل قال: لما بعث علي عماراً والأحسن إلى الكوفة ليستنفرهم فخطب عمار فقال: إنني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ولكن الله عز وجل ابتلاكم لتبغوه أو يأتها.

١٨٥٢٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ذر، عن ابن عبد الرحمن بن الأبري، عن أبيه: أن رجلاً أتى عمر فقال: إنني أحببت فلم أجد ماء؟ فقال عمر: لا تصل، فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذا أتانا وأنت في سريه فأجبنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب فصليت، فلما أتينا النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال: إنما كان يكفيك وضرب النبي ﷺ يديه إلى الأرض ثم فطح فيها ومسح بها وجهه وكفّيه؟. [النظر: ١٨٥٢٣، ١٩٠٨٨، ١٩٠٩٣]

١٨٥٢٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن ابن عبد الرحمن بن الأبري، عن أبيه: أن رجلاً أتى عمر... فذكر ابن جعفر مثل حديث الحكم وزاد قال: وسلمت شك قال: لا أنزري قال فيه المرقتين أو إلى الكفين فقال عمر: بكى نؤليك ما نؤليت.

١٨٥٢٤- حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق قال: كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى، فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن الرجل ينجب ولا يجد الماء أصلّي؟ قال: لا، قال: ألم تسمع قول عمار لعمر إن رسول الله ﷺ (يعتني) أنا وأنت فأجبني فتمعكت بالصعيد فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه، فقال إنما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفّيه واحدة؟ فقال: إنني لم أر عمر قنع بذلك، قال: فكيف تصنعون بهذه الآية «فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً» [النساء: ٤٣]؟ قال: إننا لو رخصنا لهم في هذا كان أحدهم إذا وجد الماء البارد تمسح بالصعيد.

قال: الأعمش فقلت لشقيق: فما كرهه إلا لهذا. [راجع: ١٨٥١٨]

## حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ

١٨٥٣٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ خَيْثَمَةَ وَالشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَلَالٌ بَيْنَ وَحَرَامٍ بَيْنَ وَشِبْهَاتٍ بَيْنَ ذَلِكَ، مَنْ تَرَكَ الشِّبْهَاتِ فَهُوَ لِلْحَرَامِ أَتْرَكَ، وَمَحَارِمَ اللَّهِ حَمَى، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَانَ قَتْلًا أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ.

١٨٥٣٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ خَيْثَمَةَ وَالشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تَسْبِقُ آيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ وَشَهَادَتُهُمْ آيْمَانَهُمْ.

١٨٥٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بَعَثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. [انظر: ١٨٦١٩، ١٨٦٣٨]

قَالَ حَسَنٌ: ثُمَّ نَبَشَأُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ آيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ وَشَهَادَتُهُمْ آيْمَانَهُمْ.

١٨٥٤٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ مِنَ الرَّيْبِ خَمْرًا، وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرًا، وَمِنَ الحِنِطَةِ خَمْرًا، وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا وَمِنَ العَسَلِ خَمْرًا. [انظر: ١٨٥٩٧]

١٨٥٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ فُذَكَرَ حَدِيثًا قَالَ: وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: كَسَمَّتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْأَلُ، ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى انجَلتِ الشَّمْسُ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ (أَوْ يَزْعُمُونَ) أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا انكسَفَا وَاحِدًا مِنْهُمَا فَإِنَّمَا يَنْكسِفُ لَمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عَظَمَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ. [انظر: ١٨٥٥٥]

١٨٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَتَّصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعِ الكِنْدِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ «إِذْعُرْنِي اسْتَجِبْ لَكُمْ» ﴿١﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي. [انظر: ١٨٥٩٦، ١٨٥٨١، ١٨٦٢٨، ١٨٦٣٨]

١٨٥٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ العَوَامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ آلِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي المَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ العِشَاءِ، (فَرَفَعَ) بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ حَفَضَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ فِي السَّمَاءِ شَيْءًا، فَقَالَ: الْإِنْسَانُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءُ يَكْفُرُونَ وَيُظَلِّمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَمَالَاهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي (٢٦٨/٤) وَلَا آتَانَهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكُذِبِهِمْ

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - وَقَالَ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَيْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبِعَ لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِمَطْرُوفٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَمِنَ العَوَالِي هُوَ أَوْ مِنَ العَرَبِ؟ قَالَ: هُوَ النَّبَايَةُ يَكُونُ لِلرَّجُلِ يُصِيبُ مِنْ خَدَمِهِ سَفَاحًا غَيْرَ نِكَاحٍ، وَقَالَ: أَهْلُ الجَنَّةِ لَأَكْثَرُ دُوسُلَطَانَ مُسْطَقٌ مُصَدِّقٌ مُوقِنٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ القَلْبِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ عَنيفٌ قَسِيرٌ مُصَدِّقٌ.

قَالَ هَمَّامٌ: قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ قِتَادَةَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: يُونُسُ الْإِسْكَافُ، قَالَ لِي: إِنَّ قِتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ حَدِيثَ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ مِنْ مَطْرُوفٍ، قُلْتُ: هُوَ حَدِيثًا، عَنْ مَطْرُوفٍ، وَتَقُولُ أَنْتَ كَمْ يَسْمَعُهُ مِنْ مَطْرُوفٍ! قَالَ: فَبِجَاءِ أَعْرَابِي فَعَجَلُ يَسْأَلُهُ وَاجْتِرَأَ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْنَا لِلأَعْرَابِي: سَلْهُ هَلْ سَمِعَ حَدِيثَ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ (مِنْ) مَطْرُوفٍ؟ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: لَا، حَدَّثَنِي أَرْبَعَةٌ عَنْ مَطْرُوفٍ قَسَمِي ثَلَاثَةَ الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ. [راجع: ١١٦٣٣]

١٨٥٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قِتَادَةُ، عَنْ زَيْدِ أَحْمِي مَطْرُوفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِثْمُ المُسْتَبِينَ مَا قَالَا عَلَى البَادِي حَتَّى (يَعْتَدِي) المُظْلُومُ، أَوْ مَا لَمْ (يَعْتَدِ) المُظْلُومُ. [راجع: ١١٦٢٥]

١٨٥٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ... بِهَذَا الإسْتِادَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: المُسْتَبِينَ شَيْطَانَانِ يَتَكَادِبَانِ وَيَتَهَارَتَانِ. [راجع: ١١٦٦١]

١٨٥٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ مَطْرُوفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ التَّقَطَّ لِقِطْعَةٍ فَلْيَشْهَدْ ذَوِي عَدْلٍ (أَوْ ذَا عَدْلٍ، خَالِدُ الشَّالِكِ) وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يُتَيْبِ، فَإِنْ جَاءَ (٢٦٧/٤) صَاحِبُهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. [راجع: ١١٦٢٥]

١٨٥٣٤- سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: مَطْرُوفٌ أَكْبَرُ مِنَ الحَسَنِ بِعِشْرِينَ سَنَةً وَأَبُو العَلَاءِ أَكْبَرُ مِنَ الحَسَنِ بِعِشْرِينَ سَنِينَ.

قال عبد الله: قال أبي: حَدَّثَنِي أَخِي لَأَبِي بَكْرٍ مِنْ أَبِيهِ (الأسودِ)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَقِيلِ الدَّوْرِيِّ... بِهَذَا.

## حَدِيثُ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ

١٨٥٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّدِّقِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قِتَادَةُ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَمُؤَاتِبَتَهُنَّ وَمَوَاقِيَتَهُنَّ وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دَخَلَ الجَنَّةَ. أَوْ قَالَ: وَجِبَتْ لَهُ الجَنَّةُ.

١٨٥٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ عَلَى وَضُوعِهَا وَمَوَاقِيَتِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا يَرَاهَا حَقًّا لِلَّهِ عَلَيْهِ حَرَمٌ عَلَى النَّارِ.

فَسَمِعْتِي، قَالَ: فَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ فَمَعَنُوهُمْ نَجَواً جَمِيعاً وَإِنْ تَرَكَوهُمْ غَرَفُوا جَمِيعاً. [انظر: ١٨٥٦٠، ١٨٥٦١، ١٨٥٦٢، ١٨٥٦٣، ١٨٥٦٤]

١٨٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ الطَّحَّانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ (أَوْ عَنْ أَخِيهِ) عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ مِنْ تَسْبِيحِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ يَتَعَاطَفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ، لَهُنَّ دَوِي كَدَوِي النَّحْلِ، (يَذْكُرْنَ) بِصَاحِبِيهِنَّ، أَلَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ يَذْكُرُهُ.

١٨٥٥٣ - حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup>بُيُوتِي، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي؟ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبِي يَدِي وَأَنَا غُلَامٌ، وَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا ابْنَةُ رِوَاخَةَ زَاوَلْتَنِي عَلَى بَعْضِ الْمَوْهَبَةِ لَهُ، وَإِنِّي قَدْ وَهَبْتُهَا لَهُ، وَقَدْ أَعْجَبَهَا أَنْ أَشْهَدَكَ؟ قَالَ: يَا بَشِيرُ لَكَ ابْنٌ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ الَّذِي وَهَبْتَ لِهَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تُشْهَدُنِي إِذَا، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ. [انظر: ١٨٥٥٦، ١٨٥٥٧، ١٨٥٥٨، ١٨٥٥٩، ١٨٦٢٠، ١٨٦٢١]

١٨٥٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ (٢٦٩/٤) بْنِ وَقْدٍ، حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَأَتْكَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ (أَوْ الصُّفُوفِ الْأَوَّلِ).

١٨٥٥٥ - حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup>عَبْدُ الرَّهْمَنِ الْقُفَيْيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: انْتَكَسَفَتِ السَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ حَتَّىٰ انجَلَّتْ، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا انْتَكَسَفَا وَاحِدًا مِنْهُمَا فَإِنَّمَا يَنْكَسِفُ لَمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْمُنْظَمَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ مِنْ خَلْفِهِ خَشَعَ لَهُ. [انظر: ١٨٥٥٢، ١٨٦٢٤]

١٨٥٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: حَمَلَنِي أَبِي بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ تَحَلَّتْ الثُّعْمَانُ كَذَا وَكَذَا. - شَيْئاً سَمَاهُ - قَالَ: فَقَالَ: أَكُلُّ وَكَذَلِكَ تَحَلَّتْ مِثْلَ الَّذِي تَحَلَّتِ الثُّعْمَانُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَشْهَدُ غَيْرِي، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ يَسْرُوكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذَا. [راجع: ١٨٥٥٣]

١٨٥٥٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَدِيهِ كَتَبَ إِلَيَّ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوَمَةَ - يَعْنِي الْحَكَمِيَّ - فَكَانَ فِي كِتَابِهِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَانِبِ مَبْرَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَبَايَ أَنْ لَا أَعْمَلَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَسْفِي الْحَاجَّ، وَقَالَ آخَرُ: مَا أَبَايَ أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ السُّجْدَ الْحَرَامَ، وَقَالَ

وَلَمْ يُبَالِئُهُمْ عَلَى ظَلَمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ دَمَ الْمُسْلِمِ كَقَرْنَتِهِ، أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدَ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ.

١٨٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نَحْلًا، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّ الثُّعْمَانِ: أَشْهَدُ لَابْنِي عَلَى هَذَا النَّحْلِ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَوْكُلْ وَكَذَلِكَ أَعْطَيْتَ مَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ.

١٨٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلَ الْمُؤْمِنِ كَمِثْلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى الرَّجُلُ رَأْسَهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ. [انظر: ١٨٦٢٤]

١٨٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ سَمِعْتُ الثُّعْمَانِ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ: وَاللَّهِ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ (أَوْ قَالَ: نَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَسْبَعُ مِنَ الدَّقْلِ، وَمَا تَرْمِضُونَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزَّيْتِ.

١٨٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانِ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: أَحْمَدُ اللَّهُ تَعَالَى قَرِيبًا آتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّهْرَ يُظَلُّ بِتَلْوَى مَا يَسْبَعُ مِنَ الدَّقْلِ.

١٨٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: ذَهَبَ أَبِي بَشِيرٌ مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِشَهْدَةٍ عَلَى نَحْلِ نَحْلِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَكُلُّ نَبِيكَ تَحَلَّتْ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَرَجِيهَا. [انظر: ١٨٥٧٢]

١٨٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الضُّحَى. قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانِ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: انْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي يَشْهَدُهُ عَلَى عَطِيَّةٍ يُعْطِيهَا - فَقَالَ: هَلْ لَكَ وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَوْ يَبْتَهُمْ. [انظر: ١٨٦٢٠]

١٨٥٥٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ خِمِصَةٌ لَهُ، فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: أَنْزَلْتُكُمْ النَّارَ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا سَمِعَ صَوْتَهُ. [انظر: ١٨٥٨٨، ١٨٥٨٩]

١٨٥٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلَ النَّاقِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمُدْمِنِ فِيهَا كَمِثْلِ قَوْمِ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ اسْتِفْلَاهَا وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَغْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي اسْتِفْلَاهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْقُونَ الْمَاءَ فَيَصْبُونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَغْلَاهَا، فَقَالَ: الَّذِينَ فِي أَغْلَاهَا لَا تَدْعُكُمْ تَصْعَدُونَ تَنْزُدُونَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي اسْتِفْلَاهَا: فَإِنَّا نَنْبِئُهَا مِنْ اسْتِفْلَاهَا



آخِرُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: لَا تَزْعُمُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ دَخَلْتَ فَاسْتَفَيْتَهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَانزَلَ اللَّهُ عز وجل ﴿اجْعَلْكُمْ سَفَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] إِلَى آخِرِ آيَةِ كَلِمَاتِهِ.

١٨٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَوْمَأَ بِإصْبَعِهِ إِلَى أذُنَيْهِ: إِنَّ الْحَلَائِلَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَإِنَّ بَيْنَ الْحَلَائِلِ وَالْحَرَامِ مَشْتَبِهَاتٌ لَا يَدْرِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَمِنَ الْحَلَائِلَ هِيَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ، فَمَنْ تَرَكَهَا اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزَّتِهِ، وَمَنْ وَقَعَهَا يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ، فَمَنْ رَعَى إِلَى جَنْبِ حِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، وَإِنْ لَكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَإِنْ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ. [انظر: ١٨٥٦٤، ١٨٥٦٥، ١٨٥٧٤، ١٨٥٧٥، ١٨٥٧٦، ١٨٦٠٨، ١٨٦٠٩]

١٨٥٥٩ - قَالَ: وَسَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: إِنَّ أَبِي بَشِيرًا وَهَبَ لِي هَبَةً، فَقَالَتْ أُمِّي: أَشْهَدُ عَلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ يَدَيَّ فَانطَلَقَ بِي حَتَّى اتَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ هَذَا الْغُلَامِ سَأَلَتْنِي أَنْ أَهَبَ لَهَا هَبَةً فَوَهَبْتُهَا لَهَا، فَقَالَتْ: أَشْهَدُ عَلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاتَيْتُكَ لِأَشْهَدَكَ؟ فَقَالَ: وَرَيْدَكَ، أَلَمْ تَكُنْ عِزْرُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَلِّمُهُمْ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تُشْهَدْنِي إِذَا، إِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ، إِنَّ لِبَيْتِكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تُعَدِلَ بَيْنَهُمْ. [راجع: ١٨٥٥٣]

١٨٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ يَقُولُ، وَأَوْمَأَ بِإصْبَعِهِ إِلَى أذُنَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مِثْلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، (وَالْمُدَّهَنِ فِيهَا، مِثْلُ قَوْمٍ رَكِبُوا سَنِينَةً فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا وَأَوَّعَرَهَا وَشَرَّهَا وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَرَّ الْمَاءُ مَرُّوا عَلَى مَنْ قَوْمُهُمْ فَأَدَّوهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ خَرَقْنَا فِي نَصِيصِنَا خَرْقًا فَاسْتَقَيْنَا مِنْهُ وَكَمْ نُؤْذَمَنْ قَوْمَنَا، فَإِنْ تَرَكَوهُمْ وَأَمْرَهُمْ هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا جَمِيعًا.

١٨٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مِثْلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ (٢٧٠/٤) ... فَذَكَرَهُ.

١٨٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مِثْلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّعِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مِثْلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحِمَى. [انظر: ١٨٥٦٥، ١٨٥٥١]

١٨٥٦٤ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الْحَلَائِلَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مَشْتَبِهَاتٌ لَا يَلْمَعُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ فِيهِ لِدِينِهِ وَعِزَّتِهِ، وَمَنْ وَقَعَهَا وَقَعَ الْحَرَامَ، كَأَلْرَاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَإِنْ حِمَى اللَّهِ مَا حَرَّمَ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْإِنْسَانِ مَضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ. [راجع: ١٨٥٥٨]

١٨٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٨٥٦٣]

١٨٥٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْرٌ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسُورِي بَيْنَ الصُّوفِ كَمَا تَسُورِي الْقِدَاحُ - أَوْ الرِّمَاحُ -.

١٨٥٦٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ - أَوْ كَأَعْلَمِ النَّاسَ - بِوُكُوفِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلْعِشَاءِ، كَانَ يُصَلِّيهَا بَعْدَ سُقُوطِ الْقَمَرِ فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ. [انظر: ١٨٦٠٥]

١٨٥٦٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، وَأَخْبَرَنَا مُعِيرَةُ، وَأَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَأَسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ وَمُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ تَحَلَّيْتُ أَبِي نُحْلًا (قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ: نَحَلَهُ غُلَامًا) قَالَ: فَقَالَتْ لَهَا أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: أَنْتِ النَّبِيَّةُ صلى الله عليه وسلم فَاشْهَدِي، قَالَ: فَاتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَ: إِنِّي تَحَلَّيْتُ ابْنِي النُّعْمَانَ نُحْلًا وَإِنَّ عَمْرَةَ سَأَلَتْنِي أَنْ أَشْهَدَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَلَمْ تَكُنْ سِوَاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَلِّمُهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ النُّعْمَانَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ: هَذَا جَوْرٌ، وَقَالَ: بَعْضُهُمْ هَذَا تَلَجِيَّةٌ، فَاشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي.

وقَالَ مُعِيرَةُ فِي حَدِيثِهِ: أَلَيْسَ يَسْرُكُ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ سِوَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي. وَذَكَرَ مُجَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تُعَدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَرُوكَ. [راجع: ١٨٥٥٣]

١٨٥٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: مِثْلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَالرَّائِعِ فِيهَا وَالْمُدَّهَنِ فِيهَا مِثْلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَنِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا وَأَوَّعَرَهَا، وَإِذَا الَّذِينَ [فِي] أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَرَّ مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى أَصْحَابِهِمْ فَأَدَّوهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّ خَرَقْنَا فِي نَصِيصِنَا خَرْقًا فَاسْتَقَيْنَا مِنْهُ وَكَمْ نَمُرُّ عَلَى أَصْحَابِنَا فَنُؤْذِيهِمْ، فَإِنْ تَرَكَوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا جَمِيعًا. [راجع: ١٨٥٥١]

١٨٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى. [راجع: ١٨٥٦٣]

١٨٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بِمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: ﴿هَلْ آتَاكَ حَدِيثُ النَّبَايَةِ﴾. [انظر: ١٨٦٢٩]

١٨٥٧٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَحَمِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (٢٧١/٤) أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: نَحْلِي أَبِي غُلَامًا، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأُشْفِيَهُ، فَقَالَ: أَكُلْ وَلَكِ قَدْ نَحَلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْزُدْهُ. [راجع: ١٨٥٤٨]

١٨٥٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، بِعَنِي ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِيدَيْنِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ آتَاكَ حَدِيثُ النَّبَايَةِ» وَإِنْ أَقْبَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَرَأَهُمَا جَمِيعًا. [انظر: ١٨٥٩٩]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ سَمِعَهُ مِنَ التُّعْمَانِ وَكَانَ كَاتِبَهُ، وَسُفْيَانُ يَخْطُبُ فِيهِ يَقُولُ: حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ سَمِعَهُ مِنَ التُّعْمَانِ.

١٨٥٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنْ أَبِي قُرَّةٍ أَوْ لِأُمِّهِ (مِنْ) مُجَالِدٍ، سَمِعَهُ مِنَ الشَّعْبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَكُنْتُ إِذَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْنَيْتُ وَتَقَرَّبْتُ وَخَشَيْتُ أَنْ لَا أَسْمَعَ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: حَلَالٌ بَيْنَ وَحَرَامٍ بَيْنَ، وَشَبَّهَاتُ بَيْنَ ذَلِكَ، مَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتَرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا شَكَّ فِيهِ أَوْ شَكَّ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ، وَإِنْ لَكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَإِنْ حِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَعَاصِيهِ، أَوْ قَالَ: مَحَارِمُهُ. [راجع: ١٨٥٥٨]

١٨٥٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا مسمرٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعِيمُ الصُّوْفَ كَمَا تَقَامُ الرَّمَاحُ، أَوْ الْقِدَاحُ. [راجع: ١٨٥٦٦]

١٨٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الأعمشُ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ يَسِيعِ الكِنْدِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَقَالَ: رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَدِّحُ خُلُوفٍ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [مطابق: ٦٠].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: يَسِيعُ الكِنْدِيُّ، يُسِيعُ بْنُ مَعْدَانَ. [راجع: ١٨٥٦٦]

١٨٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ آتَاكَ حَدِيثُ النَّبَايَةِ» فَرُبَّمَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ قَرَأَ بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ. [انظر: ١٨٥٩٩]

[١٨٦٢٣، ١٨٦٢٢]

١٨٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَيْسَى مُوسَى الصَّفِيرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَزْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ (أَوْ عَنْ أَبِيهِ) عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَهْلِيلِهِ تَعَطَّفَ حَوْلَ الْعَرْشِ لَهْنٌ دُوِي كَدُوِي النَّحْلِ (يَذْكُرُونَ) بِصَاحِبِينَ، أَقْلًا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ يَذْكُرُ بِهِ؟ [راجع: ١٨٥٥٢]

١٨٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ. قَالَ: (سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَسُونَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ. [انظر: ١٨٦٣١]

١٨٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَلَيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُجْعَلُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ يُغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ. [انظر: ١٨٦٠٣]

١٨٥٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأعمشُ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ يَسِيعِ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [مطابق: ٦٠]. [راجع: ١٨٥٤٢]

١٨٥٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُصُوفِ الشَّمْسِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ. [راجع: ١٨٥٥٥]

١٨٥٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأعمشُ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنِ التُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ وَإِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ. [انظر: ١٨٦٢٥]

١٨٥٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي (٢٧٢/٤) إِسْحَاقَ عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حَرْثٍ، عَنِ التُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ عَائِشَةَ وَهِيَ رَافِعَةٌ صَوْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَادَّنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ: يَا ابْنَةَ أُمِّ رُومَانَ وَتَتَاوَلَهَا أَتَرْفَعِينَ صَوْتَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَّهُ وَيَتَنَّهُ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَهَا - بَرَصَاها - الْآتَرِينَ أَيُّ قَدْ حَلَّتْ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَتِكَ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ بِصَاحِبِكُمْ، قَالَ: فَادَّنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَكَانِي فِي سَلِمَتِكُمْ كَمَا أَشْرَكَتَنِي فِي حَرْبِكُمْ. [انظر: ١٨٦١١]

١٨٥٨٥- حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ،  
عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ السِّيفُ،  
وَلِكُلِّ حَظَا أَرْشٍ. [انظر: ١٨١١٤]

١٨٥٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ  
ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ  
(أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ) بِوَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، كَانَ يُصَلِّيهَا مُقَدَّارَ  
مَا يَنْبَغِي الْقَمَرِ لَيْلَةً ثَالِثَةً أَوْ رَابِعَةً. [راجع: ١٨٥٦٧]

١٨٥٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَأَبُو الْعَلَاءِ،  
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: رُفِعَ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَجُلٌ أَحْلَتْ  
لَهُ أَمْرَأَتُهُ جَارِيَتَهَا، فَقَالَ: لِأَفْضَلٍ فِيهَا بِقَضِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَكِنْ كَانَتْ  
أَحْلَتْهَا لَهُ لِأَجَلِ مِائَةِ جِلْدَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحْلَتْهَا لَهُ لِأَجْرَمِنَهُ، قَالَ:  
فَوَجَدَهَا قَدْ أَحْلَتْهَا لَهُ فَجِلْدَتُهُ مِائَةٌ. [انظر: ١٨٥٩٥، ١٨٦١٥، ١٨٦١٧، ١٨٦٣٥،  
١٨٦٣٦، ١٨٦٣٧]

١٨٥٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ  
بِنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يُخَطِّبُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يُخَطِّبُ يَقُولُ: أَنْزَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْزَرْتُكُمْ النَّارَ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ  
بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، قَالَ: حَتَّى وَقَعَتْ حَمِيمَةٌ كَانَتْ عَلَى  
عَاتِقِهِ عِنْدَ رَجْلَيْهِ. [راجع: ١٨٥٥٠]

١٨٥٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ  
حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزَرْتُكُمْ  
النَّارَ، أَنْزَرْتُكُمْ النَّارَ، حَتَّى لَوْ كَانَ رَجُلٌ كَانَ فِي أَفْسَى السُّوقِ سَمِعَهُ،  
وَسَمِعَ أَهْلَ السُّوقِ صَوْتَهُ وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ. [معه ما قبله]

١٨٥٩٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنِ  
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُوتُنَا فِي الصُّفُوفِ حَتَّى كَانَتَا  
يُحَاذِي بِنَا الْقِدَاحَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْبُرَ رَأَى رَجُلًا شَاخِصًا صَدْرَهُ فَقَالَ:  
لَتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ. [انظر: ١٨٦١٨، ١٨٦٢٦،  
١٨٦٣٢]

١٨٥٩١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنِ  
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُ (الْمُجَاهِدِ) فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
كَمِثْلِ الصَّائِمِ نَهَارَهُ، وَالْقَائِمِ لَيْلَهُ، حَتَّى يَرْجِعَ مَتَى يَرْجِعُ.

١٨٥٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي  
نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْمَارِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى مَنِيرٍ  
حَمِصٍ: فَمَتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى  
ثَلَاثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ فَمَتَا مَعَهُ لَيْلَةً خَمْسَ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَامَ  
بِنَا لَيْلَةً سَبْعَ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ لَا نَذُرُكَ الْقِلَاحَ، قَالَ: وَكُنَّا نَدْعُو  
السُّحُورَ الْقِلَاحَ، فَأَمَّا نَحْنُ فَقُولُ: لَيْلَةَ السَّابِعَةِ لَيْلَةَ سَبْعَ وَعِشْرِينَ وَأَنْتُمْ  
تَقُولُونَ: لَيْلَةَ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ السَّابِعَةَ، فَمَنْ أَصَوَّبَ نَحْنُ أَوْ أَنْتُمْ.

١٨٥٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَقْدٍ، حَدَّثَنِي  
سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
مَنْ مَنَعَ مَنِيحَةَ: وَرِقًا، أَوْ ذَهَبًا، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ أَهْدَى زَقَاقًا فَهُوَ كَعَدَلٍ  
رَقِيَّةٍ.

١٨٥٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عِنَّا الْحَسَنُ، عَنِ  
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: صَحَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَسَمِعْتَاهُ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ  
السَّاعَةِ فَتَنًا تَقْطَعُ اللَّيْلَ الْمُظْلِمَ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ (٢٧٣/٤) فِيهَا مُؤْمِنًا ثُمَّ  
يُصْبِحُ كَافِرًا وَيُصْبِحُ مُؤْمِنًا ثُمَّ يُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ أَقْوَامَ خَلَقَهُمْ بَعْضُ مِنْ  
الدُّنْيَا يَسِيرُ أَوْ يَبْعُضُ الدُّنْيَا. [انظر: ١٨٦٣٠]

قَالَ الْحَسَنُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَهُمْ صُورًا وَلَا عُقُولَ، أَجْسَامًا وَلَا  
أَخْلَامَ، فَرَأَسَ نَارَ، وَذِبَابٌ طَمَعٌ يَفْتُونُ بَدْرِهِمْ وَيُورِوْحُونَ بَدْرِهِمْ، يَبِيعُ  
أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِثَمَنِ الْعُنْتِ.

١٨٥٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ  
سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ  
فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا وَقَعَ عَلَى جَارِيَتِي؟ فَقَالَ: سَأَقْضِي فِي ذَلِكَ بِقَضَاءِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كُنْتَ أَحْلَيْتَهَا لَهُ صَرِيحَتُهُ مِائَةَ سَوَاطِ، وَإِنْ لَمْ تَكُونِي  
أَحْلَيْتَهَا لَهُ رَجَعَتْهُ. [راجع: ١٨٥٨٧]

١٨٥٩٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ الْوَأَسَطِيُّ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنَّا  
قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ  
الْحُسَيْنِيُّ فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بِنِ سَعْدٍ أَمْحَقُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأُمَرَاءِ؟  
فَقَالَ حَدِيثُهُ: أَنَا أَحْظُ حُدُوثَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حَدِيثُهُ: قَالَ:  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ  
يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مَنَاجِ النُّبُوَّةِ فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ  
يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاصِيًا فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ  
يَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ  
تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مَنَاجِ النُّبُوَّةِ، ثُمَّ  
سَكَتَ.

قَالَ حَبِيبٌ: فَلَمَّا قَامَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَكَانَ زَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ بْنِ  
بَشِيرٍ فِي صَحَابَتِهِ فَكَبَّتْ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَذْكَرُهُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: (إِنِّي أُرْجُو  
أَنْ يَكُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - يَعْنِي عَمْرَ - بَعْدَ الْمَلِكِ الْعَاصِ وَالْجَبْرِيَّةِ،  
فَادْخُلْ كِتَابِي عَلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَسَرِّبْهُ وَأَعِجِبْ).

١٨٥٩٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ  
خَالِدِ بْنِ كَثِيرِ الْهَمْدَانِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ السَّرِيَّ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيَّ حَدَّثَهُ،  
أَنَّ الشَّعْبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
إِنَّ مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرًا وَمِنَ الشَّمِيرِ خَمْرًا وَمِنَ الزَّبِيبِ خَمْرًا وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرًا  
وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا، وَأَنَا أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ. [راجع: ١٨٥٤٠]

١٨٥٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَبَهْرٌ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - قَالَ: أَظَنُّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: سَافَرَ رَجُلٌ بِأَرْضِ تَبَوُّفَةَ (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: بَعْنِي فَلَاةً) فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا سِقَاوُهُ وَطَعَامُهُ، فَاسْتَقْبَلَ قَلَمٌ يَرَاهَا فَمَلَأَ شِرْفًا قَلَمٌ يَرَاهَا ثُمَّ عَلَا شِرْفًا قَلَمٌ يَرَاهَا، ثُمَّ التَفَّتْ فَإِذَا هُوَ بِهَا تَجَرُّ حَطَامَهَا، فَمَا هُوَ بِأَشَدَّ بِهَا فَرَحًا مِنَ اللَّهِ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إِذَا تَابَ.

قَالَ يَهْرٌ: عَبْدُهُ إِذَا تَابَ إِلَيْهِ قَالَ يَهْرٌ: قَالَ حَمَادٌ: أَظَنُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ١٨٦١٣]

١٨٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشَّرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ بِـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» وَرَبِّمَا اجْتَمَعَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَقَرَأَ بِهِمَا.

وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: وَرَبِّمَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ. [راجع: ١٨٥٧٧]

١٨٦٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا مَجَالِدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ (وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ): تَحْلَنِي أَبِي غُلَامًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِأَشْهَدَهُ فَقَالَ: أَكُلْ وَكَذَلِكَ تَحَلَّتْ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ. [راجع: ١٨٥٥٣]

١٨٦٠١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعَهُ مِنَ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الْمُدَّهِنِ وَالرَّافِعِ فِي حُلُودِ اللَّهِ (قَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: الْقَائِمِ فِي حُلُودِ اللَّهِ) مَثَلُ ثَلَاثَةِ رَكُوبٍ فِي سَفِينَةٍ فَصَارَ لِأَحَدِهِمْ أَسْتَلْهَا وَأَوْعَرَهَا وَشَرَّهَا، فَكَانَ (٢٧٤/٤) يَخْتَلَفُ، وَتَقَلَّ عَلَيْهِ كَلِمًا مَرًّا، فَقَالَ: أَخْرُقُ خِرْقًا يَكُونُ أَهْوَنَ عَلَيَّ، وَلَا يَكُونُ مُخْتَلَفِي عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا يَخْرُقُ فِي نَصِيهِ، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا، فَإِنِ اخْتَلَفُوا عَلَى يَدَيْهِ نَجًا وَنَجُوا وَإِنْ تَرَكَهُ هَلَكَ وَهَلَكُوا. [راجع: ١٨٥٥١]

١٨٦٠٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَجَالِدٍ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، سَمِعَهُ مِنَ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَكُنْتُ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَنْتُ (أَنِّي) لَا أَسْمَعُ أَحَدًا عَلَى النَّبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ مَضْنَةً إِذَا سَلِمَتْ وَصَحَّتْ سَلِمَ سَائِرُ الْجَسَدِ وَصَحَّ وَإِذَا سَقَمَتْ سَقَمَ سَائِرُ الْجَسَدِ وَكَسَدَ، وَالْأَوْهَى الْقَلْبُ. [راجع: ١٨٥٥٨]

١٨٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنَابَا شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ يُوَضِّعُ فِي أَحْصَى قَدَمَيْهِ جِزْمَتَانِ يَبْلِي مِنْهُمَا دِمَاعَهُ. [راجع: ١٨٥٨٠]

١٨٦٠٤ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي فَلَاةٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنِ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا

قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَتَى عَامٌ، فَأَنْزَلَ مِنْهُ اثْنَيْ فِخْتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يَقْرَأَنَّ فِي دَارِ ثَلَاثِ لَيَالٍ قَبْرَ بِهَا الشَّيْطَانُ. قَالَ عَفَّانُ: فَلَا تُقْرَأَنَّ.

١٨٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بَوَقَّتْ هَذِهِ الصَّلَاةُ صَلَاةَ الْعَشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمْ لَسُقُوطِ الْقَمَرِ ثَلَاثَةً. [راجع: ١٨٥٨٦]

١٨٦٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ سُورَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ) يَقُولُ: مَثَلُ (الْمُؤْمِنِينَ) كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا أَلِمَ بَعْضُهُ نَدَاعَى سَائِرَهُ.

١٨٦٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مَنبِيهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ - يَعْنِي ابْنَ مَعْقِلٍ - قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي التُّعْمَانُ ابْنَ بَشِيرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّقِيمَ فَقَالَ: إِنَّ ثَلَاثَةً كَانُوا

فِي كَهْفٍ وَقَعَّ الْجَبَلُ عَلَى بَابِ الْكَهْفِ فَأَوَّصَدَ عَلَيْهِمْ، قَالَ قَاتِلُ مِنْهُمْ: (تَذَكَّرُوا) أَيُّكُمْ عَمَلٌ حَسَنٌ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِرَحْمَتِهِ يَرْحَمُنَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَتْ لِي إِجْرَاءُ يَعْمَلُونَ فَجَاءَنِي عَمَّالٌ لِي، فَاسْتَأْجَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَطَ النَّهَارِ فَاسْتَأْجَرْتُهُ (بِشُرْطٍ) أَصْحَابِهِ، فَعَمَلْتُ فِي بَيْتِهِ نَهَارًا كَمَا عَمِلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فِي نَهَارِهِ كُلَّهُ، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ فِي الرِّمَامِ أَنْ لَا أَنْقِصُهُ مِمَّا اسْتَأْجَرْتُ بِهِ أَصْحَابَهُ لِمَا جَهَدْتُ فِي عَمَلِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَنْعِطِي هَذَا مِثْلَ مَا أُعْطَيْتِي وَلَمْ تَعْمَلِي إِلَّا نِصْفَ نَهَارٍ؟ فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ أُعْطَيْتُكَ شَيْئًا مِنْ شِرْطِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِي أَحْكَمُ فِيهِ مَا شِئْتُ، قَالَ: فَغَضِبَ وَذَهَبَ وَتَرَكَ أَجْرَهُ، قَالَ: فَوَضَعْتُ حَقَّهُ فِي جَانِبِ مِنَ الْبَيْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ مَرَّتْ بِي بَعْدَ ذَلِكَ بَقَرًا فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فِصْلَةً مِنَ الْبَقَرِ، فَلَبَّغْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَمَرَّ بِي بَعْدَ حِينٍ شَيْخًا ضَعِيفًا لَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ: إِنِّي لَعِنْدَكَ حَقًّا فَذَكَّرْتَنِي حَتَّى عَرَفْتَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَنِي، هَذَا حَقُّكَ، فَمَرَّضْتَهَا عَلَيْهِ جَمِيعَهَا، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْخَرْ بِي، إِنِّي لَمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ فَأَعْطَيْتَنِي حَقِّي؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْخَرُ بِكَ إِنَّمَا لِحَقِّكَ مَا لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَدَقَمْتُهَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ قَدَّمْتُ ذَلِكَ لِرُجْهِكَ فَافْرَجْ عَنَّا؟ قَالَ: فَانصَدَعَ الْجَبَلُ حَتَّى رَأَوْا مِنْهُ وَأَبْصَرُوا، قَالَ الْآخَرُ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَتْ لِي فَضْلٌ فَاصَابَتِ النَّاسَ شِدَّةً فَجَاءَنِي امْرَأَةٌ تَطْلُبُ مِنِّي مَعْرُوفًا، قَالَ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ؟ فَأَبَتْ عَلَيَّ فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَذَكَرْتَنِي بِاللَّهِ، فَأَبَتْ عَلَيَّهَا وَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ؟ فَأَبَتْ عَلَيَّ وَدَهَيْتْ فَذَكَرْتُ لِرُجْهِهَا، فَقَالَ لَهَا: أَنْعِطِي نَفْسَكَ (٢٧٥/٤) وَأَغْنِي عِيَالَكَ، فَرَجَعْتُ إِلَيَّ فَتَأَشَّدْتَنِي بِاللَّهِ، فَأَبَتْ عَلَيَّهَا وَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ؟ فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَسْلَمَتْ إِلَيَّ نَفْسَهَا، فَلَمَّا تَكَشَّفَتْهَا وَهَمَّتْ بِهَا ارْتَمَدَتْ مِنْ تَحْتِي فَقُلْتُ لَهَا: مَا سَأَلْتَنِي؟ قَالَتْ: أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، قُلْتُ لَهَا: خَفِيَتْ فِي الشِدَّةِ وَلَمْ أَخْفَهُ فِي الرَّخَاءِ، فَتَرَكَهَا، وَأَعْطَيْتَهَا مَا يَحِقُّ عَلَيَّ بِمَا تَكَشَّفَتْهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ

فَإِذَا بَرَّاحِلَتَهُ تَمَرُ حُطَّامَهَا، قَالَ: قَالَهُ عَزَّ وَجَلَّ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ هَذَا بَرَّاحِلَتِهِ. [راجع: ١٨٥٩٨]

١٨٦١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَازِبٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ فِي شَهَادَةِ قَسَمَتِهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - كُلُّ شَيْءٍ خَطَا إِلَّا السِّيفَ وَفِي كُلِّ خَطَاٍ أَرُشٌ. [راجع: ١٨٥٨٥]

١٨٦١٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، وَهُوَ الْمَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُرْفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبٍ وَكَانَ يُبْزَرُ فَرَقُورًا وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَرَفَعَهُ إِلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: لَا فَضِيحَ فَيْكَ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٧٦/٤) إِنْ كَانَتْ أَحْلَتْهَا لَكَ جِلْدَتُكَ مِائَةً، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحْلَتْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: وَكَانَتْ قَدْ أَحْلَتْهَا لَهُ، فَجَلَدَهُ مِائَةً. [راجع: ١٨٥٨٧]

١٨٦١٦ - وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَانَ يَقُولُ: وَآخِرَتَنَا قَتَادَةُ، أَنَّهُ كَتَبَ فِيهِ إِلَى حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ وَكَتَبَ إِلَيْهِ بِهَذَا.

١٨٦١٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عُرْفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ (ح).

وَقَالَ أَبَانُ: آخِرَتَنَا قَتَادَةُ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ فِيهِ فَكْتَبَ إِلَيْهِ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبٍ كَانَ يُبْزَرُ فَرَقُورًا رَفِعَ إِلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ وَطَى جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: لَا فَضِيحَ فَيْكَ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِنْ كَانَتْ أَحْلَتْهَا لَكَ جِلْدَتُكَ مِئَةً، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحْلَتْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ، فَوَجَدَهَا قَدْ أَحْلَتْهَا لَهُ، فَجَلَدَهُ مِائَةً. [راجع: ١٨٥٨٧]

١٨٦١٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، آخِرَتَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّنَا فِي الصُّمُوفِ كَمَا تَقُومُ الْفِدَاحُ، حَتَّى إِذَا طَرَأْنَا قَدْ أَحْلَيْنَا ذَلِكَ عَنْهُ وَقَهْمَاهُ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ بَوَاجِهِ فَإِذَا رَجُلٌ مُتَبَدِّ بِصَدْرِهِ، فَقَالَ: لَتُسَوِّنَنَّ صُومُوكُمْ أَوْ لِيُخَالِقَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ. [راجع: ١٨٥٩٠]

١٨٦١٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ عَصَائِمَ، عَنِ خَيْثَمَةَ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي الَّذِي آتَا فِيهِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ. [راجع: ١٨٥٢٩]

١٨٦٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ (ح).

وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَوَطَّرَ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ بَشِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَنْحَلَ النُّعْمَانَ مَخْلًا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ سِوَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَلِّمَهُمْ أَعْطَيْتَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ فَطَرُ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: هَكَذَا، أَيِ سَوِيَّتَهُمْ.

فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوْجِهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا؟ قَالَ: فَأَنْصَدَعُ حَتَّى عَرَفُوا وَتَبَيَّنَ لَهُمْ، قَالَ الْآخَرُ: عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً، كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكَانَتْ لِي عَنَمٌ فَكُنْتُ أَطْعِمُ أَبَوِيَّ وَأَسْفِهِيمَا، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى غَنَمِي. قَالَ: فَأَصَابَنِي يَوْمًا غَيْثٌ حَسْبِي قَلَمُ أَرِيحَ حَتَّى امْسَبَتْ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَأَخَذْتُ مِحْلَبِي فَحَلَبْتُ وَعَنَمِي قَائِمَةً، فَصَبَّيْتُ إِلَى أَبَوِيَّ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا فَسَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَوْظَعَهُمَا وَسَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَتْرُكَ عَنَمِي، فَمَا بَرَحْتُ جَالِسًا وَمِحْلَبِي عَلَى يَدِي حَتَّى أَتَقَطُّمَا الصُّبْحَ فَسَبَّيْتُهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوْجِهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا؟ قَالَ النُّعْمَانُ: لَكَأَنِّي أَسْمَعُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْجِبِلُّ طَاقٌ فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَفَرَجُوا.

١٨٦٠٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ أَبِي فَرُوقَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَلَالٌ بَيْنَ وَحَرَامٍ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ، أَوْ الْأَمْرِ، فَهُوَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَ عَلَى مَا شَكَّ أَوْ شَكَّ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَمَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحَيْمِيِّ يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ. [راجع: ١٨٥٥٨]

١٨٦٠٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْمُصْطَلِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اْعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ. [انظر: ١٨٦١٠، ١٨٦١٢، ١٨٦٢٤، ١٨٦٢٥، ١٩٠٦٧، ١٩٠٦٨]

١٨٦١٠ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي الْقَوَارِيرِيُّ وَالْمُقَدَّمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْمُصْطَلِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اْعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ.

١٨٦١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْعِزَّارُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا وَهِيَ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَلِيًّا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَبِي وَمَنِي، - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ، فَاهْوَى إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا بِنْتَ فُلَانَةَ أَلَا أَسْمَعُكَ تَرَفِيعِنَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٨٥٨٤]

١٨٦١٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْمُصْطَلِ بْنِ الْمُهَلَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اْعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ اْعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ. [راجع: ١٨٦٠٩]

١٨٦١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ - يَعْنِي الْحَرَّانِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ كَانَ فِي سَقَرٍ فِي فِلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَوَى إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ فَتَنَامَ تَحْتَهَا، فَاسْتَقْبَطَ قَلَمٌ بِجِدِّ رَاحِلَتِهِ، فَأَتَى شَرَفًا فَصَعَدَ عَلَيْهِ فَاشْتَرَفَ قَلَمٌ يَمِينًا ثُمَّ أَتَى آخَرَ فَاشْتَرَفَ قَلَمٌ يَسْرِيًا فَقَالَ: أَرْجِعْ إِلَيَّ مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَكُنْتُ فِيهِ حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَذَهَبَ

وَقَالَ زَكَرِيَّا وَإِسْمَاعِيلُ: لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ. [إرجاع: ١٨٥٤٩]

١٨٦٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْجَدَلِيِّ (ح).

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ أَبِي الْقَاسِمِ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَّجَهُ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَتَمُوا صُفُوفَكُمْ، ثَلَاثًا، وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ. قَالَ: فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ وَرَكْبَتَهُ بِرُكْبَتِهِ وَمَنْكَبَهُ بِمَنْكَبِهِ.

١٨٦٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ وَمِسْعَرٍ، (ح).

قَالَ: وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُشْتَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَدِينِ وَالْجُمُعَةِ بِـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ». [إرجاع: ١٨٥٧٧]

١٨٦٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ذَرِّهِ الْعَمْدَانِيِّ، عَنْ يُسَيْعٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ «وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» [بخلاف: ٦٠]. [إرجاع: ١٨٥٤٢]

١٨٦٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الشَّيْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى رَأْسَهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحَمَى وَالسَّهْرِ. [إرجاع: ١٨٥٤٥]

١٨٦٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ خَيْثَمَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى رَأْسَهُ اشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ. [إرجاع: ١٨٥٨٣]

١٨٦٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا خَارِجًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبِكُمْ. [إرجاع: ١٨٥٩٠]

١٨٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ مَنصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ يُسَيْعِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ «وَقَالَ (٢٧٧/٤) رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» [بخلاف: ٦٠]. [إرجاع: ١٨٥٤٢]

١٨٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ يُسَيْعِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ كَذَا قَالَ شُعْبَةُ: مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَخْبَرْتُ أَنَّ أَسْبَعِيًا هُوَ يُسَيْعُ بْنُ مَعْدَانَ الْحَضْرَمِيِّ.

١٨٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدَّبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الصَّحَّاحَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بِمِمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ». [إرجاع: ١٨٥٧١]

١٨٦٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ أَنْكُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشْقَاؤُنَا وَإِنَّا شَهِدْنَا وَكَمْ تَشْهَدُوا وَسَمِعْنَا وَكَمْ تَسْمَعُوا وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ كَأَنَّهَا قَطَعَ اللَّيْلُ الْمُظْلَمُ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَبِيعُ فِيهَا أَقْرَابًا خَلَّاقَهُمْ بَعْضٌ مِنَ الدُّنْيَا. [إرجاع: ١٨٥٩٤]

١٨٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَسُوَنَّ صُفُوفَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ. [إرجاع: ١٨٥٧٩]

١٨٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسُوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِثْلَ الرَّمْحِ، - أَوْ الْقَدْحِ - قَالَ: فَرَأَى صَدْرَ رَجُلٍ نَاتِبًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَتَسُوَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ. [إرجاع: ١٨٥٩٠]

١٨٦٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُشْتَرِّ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ هَاشِمٌ يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ (قَالَ هَاشِمٌ: فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ) يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» وَرَبَّمَا اجْتَمَعَ عِيدَانُ فَقَرَأَ بِهِمَا. [إرجاع: ١٨٥٧٧]

١٨٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُكِعُ وَيَسْجُدُ. [إرجاع: ١٨٥٥٥]

قَالَ حَجَّاجٌ: مِثْلَ صَلَاتِنَا.

١٨٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَا بَنِي جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ قَالَ: إِنَّ كَانَتْ أَحْلَتْهَا لَهُ جِلْدَتَهُ مَقَّةً وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحْلَتْهَا لَهُ رَجَمْتَهُ. [إرجاع: ١٨٥٨٧]

١٨٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: مَوْلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ) عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّهُ رَفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ عَشِيَّ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ، فَقَالَ:

لأَضْمِنَ فِيهَا بِقَضِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ أَحْلَتْهَا لَكَ جَلَدْتُكَ مَتَّةً، وَإِنْ كَانَتْ لَمْ تُحْلَلْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ.

قَالَ: فَوَجَدَهَا قَدْ كَانَتْ أَحْلَتْهَا لَهُ فُجِلِدَهُ مَتَّةً. [راجع: ١٨٥٨٧]

١٨٦٤٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَاهِلِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْمُضَلِّ بْنِ الْمُهَلَّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ اعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ اعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ اَعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ. [مكرر ما قبله]

### رابع مسند الكوفيين

### حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ

١٨٦٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ،

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِذَا أَصْحَابُهُ كَانَتْ عَلَيَّ رُؤُوسَهُمُ الطَّيْرُ. [نظر: ١٨٦٤٥، ١٨٦٤٦، ١٨٦٤٧]

١٨٦٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ كَانَتْ عَلَيَّ رُؤُوسَهُمُ الطَّيْرُ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَعَدْتُ، قَالَ: فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ فَسَأَلُوهُ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَدَاوَى؟ قَالَ: نَعَمْ، تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ لَهُمْ. قَالَ: وَكَانَ أُسَامَةُ حِينَ كَبُرَ يَقُولُ: هَلْ تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ الْآنَ؟ قَالَ: وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ هَلْ عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: عِبَادَ اللَّهِ وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ [إِلَّا امْرَأًا] امْرَأً مُسْلِمًا ظَلَمًا فَذَلِكَ حَرَجٌ وَهَلْكَ، قَالُوا: مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: خَلَقَ حَسَنًا. [راجع: ١٨٦٤٤]

١٨٦٤٦- حَدَّثَنَا ابْنُ زِيَادٍ، يَعْنِي الْمُطَّلِبَ بْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً إِلَّا الْمَوْتَ وَالْهَرَمَ. [راجع: ١٨٦٤٤]

١٨٦٤٧- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّذَوَى؟ قَالَ: تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ. [راجع: ١٨٦٤٤]

### حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ

١٨٦٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، قَالَ: (٢٧٩/٤) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًا كَمَا أَنْزَلَ لِقِرَاءَةٍ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أَبِي عَبْدِ

١٨٦٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَمِيَانَ (ح).

١٨٦٣٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَّهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنْ زَوَّجَهَا وَقَعَ عَلَيَّ جَارِيَتَهَا؟ قَالَ: أَمَا إِنَّ عُنْدِي فِي ذَلِكَ خَيْرًا شَافِيًا أَخَذْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كُنْتَ أَدْنَتْ لَهُ صَرِيئَتَهُ مَتَّةً، وَإِنْ كُنْتَ لَمْ تَأْذِنِي لَهُ رَجَمْتَهُ؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَقَالُوا: زَوْجُكَ بِرَجْمٍ؟ قَوْلِي إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ أَدْنَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: قَدْ كُنْتُ أَدْنَتْ لَهُ، فَقَدِمَهُ فَضَرَبَهُ مَاتَةً. [راجع: ١٨٥٨٧]

١٨٦٣٨- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَبَانَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَجِيْمَةَ، عَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ لِيَجِيءَ مَا قَوْمٌ (٢٧٨/٤) تَسْبِقُ شَهَادَتَهُمْ إِيْمَانَهُمْ وَتَسْبِقُ إِيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ. [راجع: ١٨٥٣٩]

١٨٦٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير، حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِيءِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَوْ خَيْمَةَ، عَنِ الثُّعْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالرَّجُلِ الْوَاحِدِ إِذَا وَجِعَ مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ. [نظر: ١٨٥٤٥، ١٨٥٩٤]

١٨٦٤٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُتَّصِرُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيعٍ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى الْمُتَّبِعِ: مَنْ لَمْ يَشْكُرْ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالفُرْقَةُ عَذَابٌ.

١٨٦٤١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِوَيْهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى هَذِهِ الْأَعْرَادِ أَوْ عَلَى هَذَا الْمُتَّبِعِ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالفُرْقَةُ عَذَابٌ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ: هَذِهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ النُّورِ «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

١٨٦٤٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْمُضَلِّ، يَعْنِي ابْنَ الْمُهَلَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَارِئُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ - يَعْنِي سَوًّا بَيْنَهُمْ - . [راجع: ١٨٦٠٩]

وَإِسْحَاقُ، بِعْنِي الْأَزْرَقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ - قَالَ إِسْحَاقُ: ابْنُ الْمُصْطَلِقِ - يَقُولُ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا سِلَاحَهُ وَيَغْلَةً بِيضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارِ الْخُرَاعِيِّ

١٨٦٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ بْنَ أَبِي ضِرَارِ الْخُرَاعِيِّ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ، فَدَخَلْتُ فِيهِ وَأَقْرَبْتُ بِهِ، فَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ، فَأَقْرَبْتُ بِهَا، وَكَلَّمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجِعْ إِلَيَّ قَوْمِي فَأَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ فَمَنْ اسْتَجَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاةَهُ فَبُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا لِإِبْرَانَ كَذَا وَكَذَا لِيَأْتِيَاكَ مَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا جَمَعَ الْحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لَهُ، وَبَلَغَ الْإِبْرَانَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْعَثَ إِلَيْهِ، احْتَبَسَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَظَنَّ الْحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ فِيهِ سَخَطَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ فَدَعَا بِسَرَوَاتٍ قَوْمَهُ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَقِيتَ لِي وَتَفَاتُرِيسُلَ إِلَيَّ رَسُولُهُ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ وَلَيْسَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَلْفُ، وَلَا أَرَى حَيْسَ رَسُولِهِ إِلَّا مِنْ سَخَطِهِ كَمَا تَتَى، فَأَنْطَلَقُوا فَتَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَيْةَ إِلَى الْحَارِثِ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِمَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا أَنْ سَارَ الْوَلِيدُ حَتَّى بَلَغَ بَعْضَ الطَّرِيقِ فَرَّقَ فَرَجَعُ، فَتَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْحَارِثَ مَتَعَنِي الزَّكَاةَ وَأَرَادَ قَتْلِي؟ فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَعَثَ إِلَى الْحَارِثِ، فَأَقْبَلَ الْحَارِثُ بِأَصْحَابِهِ إِذْ اسْتَقْبَلَ الْبَعَثَ وَقَصَلَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَعْنَتَهُمُ الْحَارِثُ فَقَالُوا: هَذَا الْحَارِثُ، فَلَمَّا غَشِبَهُمْ قَالَ لَهُمْ: إِيَّيْكُمْ مِنْ بَعْثِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ إِلَيْكَ الْوَلِيدَ ابْنَ عُبَيْةَ فَرَعِمَ أَنْكَ مَتَعَنَتَهُ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَهُ، قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ بَتَّةً وَلَا آتَانِي، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَارِثُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَتَعَنَتِ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَ رَسُولِي؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ وَلَا آتَانِي وَمَا أَقْبَلْتُ إِلَّا حِينَ احْتَبَسَ عَلَيَّ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ كَانَتْ سَخَطَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَتَرَكَ الْحَجْرَاتُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا قَلَّمْتُمْ نَادِمِينَ» إِلَى هَذَا الْمَكَانِ «فَضَلْنَا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» [الحجرات: ٦-٨].

### حَدِيثُ الْجِرَاحِ وَأَبِي سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ

١٨٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ ثِقَادَةَ، عَنْ خَلَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ قَالَ: أَتَى ابْنَ مُسْعُودٍ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَمَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَسُئِلَ عَنْهَا شَهْرًا قَلِمَ يَقُولُ فِيهَا شَيْئًا، ثُمَّ سَأَلُوهُ؟ فَقَالَ: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ يَكُ خَطَا فَمَنِّي وَمَنْ الشَّيْطَانُ، وَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنْ اللَّهِ، لَهَا صَدَقَةٌ إِحْدَى نِسَائِهَا وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ،

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لَقَضَيْتَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَرُوعِ ابْنَةِ وَأَشَقَّ قَالَ: فَقَالَ: هَلُمَّ شَاهِدَاكَ فَشَهِدْ لَهُ الْجِرَاحَ وَأَبُو سِنَانَ رَجُلَانِ مِنَ أَشْجَعِ. [راجع: ٤٠٩٨، ٤٠٩٩، ٤١٧٥، ٤١٧٦، ٤١٧٧.]

١٨٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، قَالَ: أَتَى قَوْمَ عَبْدِ اللَّهِ (بِعْنِي ابْنَ مُسْعُودٍ) فَقَالُوا: مَا تَرَى فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ - قَالَ مَنْصُورٌ: أَرَاهُ (٢٨٠/٤) سَلَمَةَ بْنَ زَيْدٍ - فَقَالَ: فِي مِثْلِ هَذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ رَجُلٌ مَنَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي رُوَاسٍ يُقَالُ لَهَا بَرُوعُ بِنْتُ وَأَشَقَّ فَخَرَجَ مَخْرَجًا فَدَخَلَ فِي بِنْرِ قَالَسٍ قَمَاتَ وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا صَدَاقًا، فَاتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: [لَهَا] كَمَهْرٍ نِسَائِهَا لَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ.

١٨٦٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَتَوَفَّيَ عَنْهَا زَوْجَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، وَلَمْ يَسْمُ لَهَا صَدَاقًا، فَسُئِلَ عَنْهَا عَبْدُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَهَا صَدَاقٌ إِحْدَى نِسَائِهَا وَلَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ أَبُو سِنَانَ الْأَشْجَعِيُّ فِي رَهْطٍ مِنْ أَشْجَعٍ فَقَالُوا: نَشْهَدُ لَقَدْ قَضَيْتَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَأَشَقَّ.

١٨٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عِنْدَ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِهَذَا. [انظر ما بعده]

١٨٦٥٥ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع ما قبله]

١٨٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَمَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا قَالَ: لَهَا الصَّدَاقُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ وَلَهَا الْمِيرَاثُ، فَقَالَ مَعْضِلُ بْنُ سِنَانَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَأَشَقَّ. [راجع: ١١٦٣٦]

١٨٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... مِثْلَ حَدِيثِ فِرَاسِ.

١٨٦٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ الْخَبَرَاتَا سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ فَتَوَفَّيَ وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا. قَالَ: فَاسْتَلْمُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَى لَهَا مِثْلَ صَدَاقِ نِسَائِهَا وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَشَهِدَ مَعْضِلُ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَأَشَقَّ بِمِثْلِ هَذَا.

### حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ



بَعِيدًا بَيْنَ الْمُنَكِّبِينَ عَظِيمَ الْجَمَّةِ إِلَى شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حَلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ [نظر: ١٨٧٥٧، ١٨٨١٤، ١٨٨٦٩، ١٨٩٠٤]

**١٨٦٦٦** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يَقُولُ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكُتُوبَ وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ، فَجَعَلَتْ تَنْفُرُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا صَبَابَةٌ - أَوْ سَابَةٌ - قَدْ غَشِيَتْهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَفَرَأَى فَلَانَ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ - أَوْ تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ [نظر: ١٨٧٠٣، ١٨٧٩٢، ١٨٨٤٠]

**١٨٦٦٧** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ وَسَّأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَتِّينَ؟ فَقَالَ الْبِرَاءُ: وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرْ، كَانَتْ هَوَازِنُ نَاسًا رَمَاءَ وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ أَنْكَشَفُوا فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْقَتْلَانِمْ فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. [راجع: ١٨٦٦٠]

**١٨٦٦٨** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَيْبِعَ بْنَ الْبِرَاءِ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبِرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: أَيُّيُونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [نظر: ١٨٧٤٥، ١٨٨٣٥، ١٨٨٦٢]

**١٨٦٦٩** - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: قُلْتُ لِلْبِرَاءِ: الرَّجُلُ يُحْمَلُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ أَهْوَمَمْنُ الْقَى يَدِهِ إِلَى التُّهْلُكَةِ؟ قَالَ: لَا، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ﴾ [النساء: ٨٤] إِنَّمَا ذَلِكَ فِي التَّقَفَةِ.

**١٨٦٧٠** - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ. قَالَ: قِيلَ لِلْبِرَاءِ: أَكَانَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيدًا هَكَذَا مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ كَانَ مِثْلَ الْقَمَرِ.

**١٨٦٧١** - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ كَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلَّتْ بَغْدِيْرُ حُمٍّ، فَتَوَدَّى فَبَيْنَا الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَكُتِبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَأَخَذَ يَدَ عَلِيٍّ ﷺ فَقَالَ: اسْتَمُّوا تَعْلَمُونَ أَنِّي أُولَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَخَذَ يَدَ عَلِيٍّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ. قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ: هَيْبًا يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ.

**١٨٦٧٢** - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ كَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... تَحْوَهُ.

**١٨٦٥٩** - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي عَزْرَةَ قَالَ: كُنَّا تَبَاعُ الْأَوْسَاقَ بِالْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَسْمِي أَنْفُسَنَا السَّمَّاسَةَ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمِ أَحْسَنٍ مِمَّا كُنَّا نَسْمِي أَنْفُسَنَا بِهِ. فَقَالَ: يَا مَشْرُ النُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضِرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ١١٣٣٣]

### حَدِيثُ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ

**١٨٦٦٠** - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ حَتِّينَ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

[نظر: ١٨٦٦٧، ١٨٧٩٢، ١٨٩١٣]

**١٨٦٦١** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ: فَحَدَّثَنَا أَنَّ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَرَعَهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَبَيْنَ السُّجُودَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. [نظر: ١٨٧٠٨، ١٨٧٢٠، ١٨٧٣٢]

**١٨٦٦٢** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَثُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: لَيْسَ بِرُؤْيَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَتَلَ فِي الْمَغْرِبِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَعَنْ عَلِيٍّ قَوْلُهُ. [نظر: ١٨٧٩١، ١٨٨٥٥، ١٨٨٦٤]

**١٨٦٦٣** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى (٢٨١/٤) الْمَدِينَةِ، قَالَ: تَبِعَنِي سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْنَمٍ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَتْ بِهِ قَوْمَهُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهُ لِي وَلَا أَضْرِكْ؟ قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ قَالَ: فَطَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرُوا بِرَاعِي عَنَمٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَأَخَذَتْ فَحَدَا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُتْبَةً مِنْ لَبَنِ قَاتِيَتِهِ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ.

**١٨٦٦٤** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَرَجُلٍ آخَرَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ تَوَسُّدَ بَيْتِهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ قِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادُكَ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَالَ الْآخَرُ: يَوْمَ تَبْتَثُ عِبَادُكَ.

**١٨٦٦٥** - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرِيوعًا

١٨٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: زَيْدُ أَخْبَرَنِي، [بِأَنْصُرٍ وَدَاوُدَ وَابْنَ عَوْنٍ وَمُجَالِدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ (وَهَذَا حَدِيثُ زَيْدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبَرَاءِ (وَحَدَّثَنَا عِنْدَ سَارِيَةَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: وَلَوْ كُنْتُ لَمْ لَا أُخْبِرْتُمْ بِمَوْصِعِهَا)، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ (٢٨٢/٤) اللَّهُ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبِّأَ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبِحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ السُّلْكِ فِي شَيْءٍ، قَالَ: وَذَبِحَ خَالِي أَبُو بَرْدَةَ بِنِ بِنَارٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جِدَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ؟ قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَمْ تُجْزِئْ أَوْ تَوْفٍ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ. [انظر: ١٨٧٣٢، ١٨٣١، ١٨٣٣، ١٨١٩٧]

١٨٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: عَلَّقَمَةُ بِنُ مَرْكَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْ (سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الْقَبْرِ إِذَا سُئِلَ فَعَرَفَ رَبَّهُ، (قَالَ: وَقَالَ شَيْءٌ لَا أَحْفَظُهُ) فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾. [انظر: ١٨٧٦١]

١٨٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ (قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْبَرَاءِ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ كُتْمًا لَأَبْدُ فَاعْلَيْنِ فَأَنْشُوا السَّلَامَ وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ وَاهْدُوا السَّبِيلَ. [انظر: ١٨٧٦١، ١٨٧٦٢، ١٨٧٦٣، ١٨٧٦٤، ١٨٧٦٥، ١٨٧٦٦]

١٨٦٧٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنْ آتَيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَجْلِسُوا فَاهْدُوا السَّبِيلَ وَرُدُّوا السَّلَامَ وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ. [مكرر ما قبله]

١٨٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَفِّ فَكَتَبَهَا، قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَيْهِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَّارَتَهُ، فَتَزَلَّتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [السنن: ٩٥]. [انظر: ١٨٧٠٢، ١٨٧٥٥، ١٨٨٥١، ١٨٨٥٢، ١٨٨٥٣]

١٨٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ وَهُوَ يَرْجَحُ مَعَهُ: قَدْ قَرَّرْتُمْ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ أَصْحَابُهُ؟ قَالَ الْبَرَاءُ: إِنِّي لَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قَرَّ يَوْمَئِذٍ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حِمْرِ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ التُّرَابَ وَهُوَ يَمْتَلِئُ كَلِمَةَ ابْنِ رَوَاحَةَ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْتَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْتَا  
فَإِنَّ الْأَلْسِي قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةَ آيَاتِنَا

يَعِدُّ بِهَا صَوْتَهُ. [انظر: ١٨٧٠٧، ١٨٧٠٠، ١٨٧٧١، ١٨٧٧٢، ١٨٨٦٥، ١٨٨٨٨]

١٨٦٧٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْتَحَى الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ. [انظر: ١٨٧٧٧، ١٨٨٨١، ١٨٨٩٦، ١٨٩٠٦]

١٨٦٨٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ الْحَقِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلَ أَحَدُهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ طَيِّبٌ فَإِنَّ الْمَاءَ أَطْيَبُ. [انظر: ١٨٨٨٩]

١٨٦٨١ - حَدَّثَنَا سَمِيانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ أَبِيهِ؛ حَظَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: إِنْ أَوْلَى نَسَكُكُمْ هَذِهِ الصَّلَاةَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو بَرْدَةَ بِنِ بِنَارٍ خَالِي (قَالَ سَمِيانُ): وَكَانَ بَدْرِيًّا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَوْمًا شَتَيْتِي فِيهِ اللَّحْمُ ثُمَّ إِنَّا عَجَلْنَا فَذَبَحْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَابِلْتُمَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ عِنْدَنَا مَاعِزًا جَدَعًا؟ قَالَ: فَهِيَ لَكَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَكَ.

١٨٦٨٢ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمُصَلَّى يَوْمَ أَمْنَى، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَوْلَى نَسَكُ يَوْمِكُمْ هَذَا الصَّلَاةَ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بَوَاجِهِ وَأَعْطَى قَوْمًا أَوْ عَصَا فَأَتَانَا عَلَيْهِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَالثَّنَى عَلَيْهِ وَأَمَرَهُمْ وَتَهَانَهُمْ وَقَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ عَجَلًا فَذَبَحْنَا فَإِنَّمَا هِيَ جِزْرَةٌ أَطْعَمَتْ أَهْلَهُ، إِنَّمَا الذَّبْحُ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِي أَبُو بَرْدَةَ بِنِ بِنَارٍ فَقَالَ: إِنَّا عَجَلْنَا ذَبَحَ شَاتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَصْنَعَ لَنَا طَعَامًا فَجَمَعْنَا عَلَيْهِ إِذَا رَجَعْنَا، وَعِنْدِي جِدَعَةٌ مِنْ مَغْزِيٍّ أَوْقَى مِنَ الَّذِي ذَبَحْتَ (٢٨٣/٤) أَتَفْتَنِي عَنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ تَفْنِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ قَالَ: فَحَمَسَى وَآتَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى آتَى النَّسَاءَ فَقَالَ: يَا مَعْتَرُ النَّسَوَانِ تَصَدِّقُنَّ، الصَّدَقَةُ خَيْرٌ لَكُنَّ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ يَوْمًا قَطُّ أَكْثَرَ خِدْمَةَ مَقْطُوعَةٍ وَقِلَادَةٍ وَقِرْطًا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

١٨٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَادُ بْنُ قَلْبِطٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدْتَ فَصْنِعْ كَفْيَكَ وَأَرْقِعْ مِرْفَقَيْكَ. [انظر: ١٨٨٨٤، ١٨٨٩٠]

١٨٦٨٤ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ مِثْلَهُ.

١٨٦٨٥ - قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَعَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَادُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ تَقُولُونَ بِرَجُلٍ انْفَلَتَ مِنْهُ رَأْسُهُ تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ فِيهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ وَعَلَيْهَا طَعَامٌ (قَالَ عَفَّانُ: وَشَرَابٌ)؟ فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ ثُمَّ مَرَّتْ بِجِدَلِ شَجْرَةٍ (قَالَ عَفَّانُ: بِجِدَلِ) فَتَعَلَّقَ زِمَامَهَا فَوَجَدَهَا مَعْلُوقَةً بِهِ (قَالَ عَفَّانُ: مَعْلُوقَةً بِهِ) قَالَ: قُلْنَا: شَدِيدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ بِرَأْسِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِعَدِيِّ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنَ الْبَرَاءِ؟ قَالَ: إِيَّاي يُحَدِّثُ. [انظر: ١٨٧٧٧]

١٨٦٩٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢٨٤/٤)، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ حَامِلًا الْحَسَنَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّهُ فَاحِبِي. [انظر: ١٨٧٧٨]

١٨٦٩٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِإِبْرَاهِيمَ مُرْضِعٌ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ١٨٨٢٧، ١٨٩١١]

١٨٦٩٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالسُّنَنِ وَالزُّبُونِ. [انظر: ١٨٧٦١، ١٨٧٦٥، ١٨٨٤٢، ١٨٨٨٥، ١٨٩٢٢، ١٨٩١٥، ١٨٩٠٢]

١٨٦٩٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرُونَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَتَهَانًا عَنْ سَبْعٍ قَالَ: فَذَكَرَ مَا أَمَرَهُمْ مِنْ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَتَضَرُّعِ الْمَظْلُومِ، وَتَهَانًا عَنْ آتِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ (أَوْ قَالَ: حَلْقَةِ الذَّهَبِ) وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالْحَرِيرِ، وَالذِّيْبَاجِ، وَالْمَيْسِرَةِ، وَالْقَسِيِّ. [انظر: ١٨٦٩٩، ١٨٧٣١، ١٨٧٤٧، ١٨٨٤٨، ١٨٨٥٢، ١٨٩١٤]

١٨٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ.

١٨٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّغْفَرِ الْمَقْدَمِ، وَالْمُؤَدَّنِ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَبَيَاسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ صَلَّى مَعَهُ. [انظر: ١٨٧٠٠]

١٨٧٠١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْتِادَةِ. [راجع: ١٨٧٠١]

١٨٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَفِّهَا، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا صَرَاتَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلَّتْ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

١٨٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ. قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ سُورَةَ الْكَهْفِ وَلَهُ دَابَّةٌ مَرْبُوطَةٌ، فَجَعَلَتْ الدَّابَّةُ تَنْتَرُ، فَظَنَّرَ الرَّجُلُ إِلَى سَحَابَةٍ قَدْ غَشِيَتْهُ - أَوْ صَيَابَةً - فَفَرَّحَ فَكَلَّمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: سَمِيَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ:،

١٨٦٨٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ مِثْلَهُ.

١٨٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْتَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابَنَا عَنْهُ، كَأَنَّهُ تَشَفَّلُنَا عَنْهُ رَغِيَةً الرَّبْلِ. [انظر: ١٨٦٩٢]

١٨٦٨٨ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: زَيَّنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ. [انظر: ١٨٧١٣، ١٨٨١٨، ١٨٩١١، ١٨٩١٦]

١٨٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مِنَ الْحَقِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ يَتَسَلَّ وَيَمْسَ طَيْبًا إِنْ وَجَدَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ طَيْبًا قَالَمَاءُ طَيْبٍ. [راجع: ١٨٦٨٠]

١٨٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ (وَأَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ) وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ (أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ) شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، قَالَ: فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الْيَهُودُ قَدْ أَحْبَبُوهُ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ. [انظر: ١٨٩١٤]

١٨٦٩١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَمِّ رِضَاعِهِ وَهُوَ صِدِيقٌ. [انظر: ١٨٧٠٠]

١٨٦٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا كُلُّ مَا نَحَدَّثُكُمْوهُ سَمِعْتَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابَنَا، وَكَأَنَّ تَشَفَّلُنَا رَغِيَةً الرَّبْلِ. [راجع: ١٨٦٨٧]

١٨٦٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ - أَوْ غَيْرِهِ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالْعَبَّاسِ قَدْ أَسْرَهُ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا أَسْرَتِي، أَسْرَتِي رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنْزَعُ مِنْ هَيْبَتِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: لَقَدْ أَنْزَلَكَ اللَّهُ بِمَلِكٍ كَرِيمٍ.

١٨٦٩٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُعِضُّهُمْ إِلَّا مُتَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ.

تَعَمَّ فَقَالَ: أَفَرَأَيْتَ لَمَّا نَزَلَتْ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْفُرَّانِ - أَوْ عِنْدَ الْفُرَّانِ. [راجع: ١٨٦٦٦]

١٨٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ بَنِي قُرَيْشٍ مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ الْبِرَاءَ عَنِ الْأَصْحَابِ مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا كَرِهَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوْ قَامَ فَيَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَدِي أَفْصَرُ مِنْ يَدِهِ فَقَالَ): أَرْبَعٌ لَا تُجْزَى الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ظِلْمُهَا، وَالْكَسِيرُ الْبَيْنُ لَا تُتْفَى.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ أَكْرَهٍ أَنْ يَكُونَ فِي الْقَرْنِ نَقْصٌ - أَوْ قَالَ: فِي الْأُذُنِ نَقْصٌ - أَوْ فِي السِّنِّ نَقْصٌ؟ قَالَ: مَا كَرِهْتَ فَدَعُوهُ وَلَا تُحَرِّمُوهُ عَلَى أَحَدٍ. [نظر: ١٨٧٤٢، ١٨٧٤٢، ١٨٧٤٢، ١٨٧٤٢]

١٨٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يُخَطِّبُ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْبِرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَسْجُدَ ثُمَّ يَسْجُدُونَ. [نظر: ١٨٧١٤، ١٨٧٢١، ١٨٦٢١، ١٨٦٢١]

١٨٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ. قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُصَئِبُ بْنُ عَمِيرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. قَالَ: فَجَعَلَا يُفَرِّقَانِ النَّاسَ الْفُرَّانَ ثُمَّ جَاءَ عَمْرٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِنَبِيِّهِمْ فَطَفَّرُوهُمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتَ الْوَلَدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ. قَالَ: فَمَا قَدِمَ حَتَّى قُرِئَتْ (٢٨٥/٤) (سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) فِي سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ. [نظر: ١٨٦٦٧]

١٨٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأَمْلَى قَدْ بَنَوْا عَلَيْنَا

إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آيَتِنَا

يَمْدُ بِهَا صَوْتَهُ. [راجع: ١٨٦٧٨]

١٨٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودَهُ وَمَا بَيْنَ السُّجُودَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ [راجع: ١٨٦٦٦].

١٨٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَقُولَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللَّهُمَّ اسْلُمْتَ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتَ،

وَجَّهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتَ أَمْرِي إِلَيْكَ وَاللَّجَاتُ طَهْرِي إِلَيْكَ رَغَبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مَنَّا إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَتَبَيَّنَّ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنَّ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. [نظر: ١٨٨٥٤، ١٨٨٥٧، ١٨٨٥٤]

١٨٧١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَنَحَ مَنَحَةَ وَرِقٍ أَوْ مَنَحَةَ لَبَنٍ أَوْ هَدَى زَقَاقًا فَهُوَ كَمَنَاقِ نَسَمَةٍ. [نظر: ١٨٧١٥، ١٨٧٣٠، ١٨٦١٩، ١٨٦١٩، ١٨٦١٩]

١٨٧١١ - وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فَهُوَ كَمَنَاقِ نَسَمَةٍ. [نظر: ١٨٧١٦، ١٨٧٣٠، ١٨٦١٩]

١٨٧١٢ - قَالَ: وَكَانَ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ إِلَى نَاحِيَةِ سُيُوفِي صُدُورِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ يَقُولُ: لَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ. قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّوفِ الْأَوَّلِ. [نظر: ١٨٧١٧، ١٨٦١٧، ١٨٦١٧]

١٨٧١٣ - وَكَانَ يَقُولُ: زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ. [راجع: ١٨٦١٨]

١٨٧١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ ابْنَانِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُخَطِّبُ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ قَدْ سَجَدَ فَسَجَدُوا. [راجع: ١٨٧٠٥]

١٨٧١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: طَلْحَةُ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَنَحَ مَنَحَةَ وَرِقٍ أَوْ مَنَحَ وَرِقًا أَوْ هَدَى زَقَاقًا أَوْ سَقَى لَبَنًا كَانَ لَهُ عَدْلٌ رَقِيبَةً أَوْ نَسَمَةً. [راجع: ١٨٧١٠]

١٨٧١٦ - وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ لَهُ كَمَدَلٍ رَقِيبَةً أَوْ نَسَمَةً. [راجع: ١٨٧١١]

١٨٧١٧ - قَالَ: وَكَانَ يَأْتِينَا إِذَا قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قِيمَسُحُ عَوَاتِقِنَا أَوْ صُدُورِنَا وَكَانَ يَقُولُ: لَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ أَوْ الصُّوفِ الْأَوَّلِ. [راجع: ١٨٧١٢]

١٨٧١٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَمْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ تَبْرَبَ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ عَنْ وَجَلٍ مِي طَابَةُ مِي طَابَةُ.

١٨٧١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَنبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ فِي الصُّبْحِ فِي الْمَغْرِبِ. [راجع: ١٨٦١٧]

فَخَلَدُوهُ ﴿[المائدة: ٤١] يَتَوَلَّوْنَ: ائْتُوا مُمْتَدًا قَابًا أَنْتَاكُمُ بِالْتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخَلَدُوهُ وَإِنْ أَنْتَاكُمُ بِالرَّجْمِ ﴿فَاخْتَرُوا﴾ [المائدة: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» [المائدة: ٤٤] قَالَ فِي الْيَهُودِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٥] «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [المائدة: ٤٧] قَالَ: (هِيَ فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا). [نظف: ١٨٧٢٨، ١٨٧٦١، ١٨٧٦٦]

١٨٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: أَهَجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنْ جَبْرَيْلُ مَعَكَ. [نظف: ١٨٨٥٣، ١٨٨٩٤، ١٨٩٠١]

١٨٧٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشِّبَاةَ الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ (وَالَّذِينَ وَالزَّيْتُونَ). [راجع: ١٨٦٩٧]

١٨٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ بِالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ. [نظف ماقبله]

١٨٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَهُ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٥] «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [المائدة: ٤٧] قَالَ: (هِيَ فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا). [راجع: ١٨٧٢٤]

١٨٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا قَتَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا، وَالْأُشْرَةَ أَشْرُوا.

١٨٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا قَتَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴿٢٨٧/٤﴾، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَوْ مَنَحَ مَنَحَهُ أَوْ هَدَى زَقَاتًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً. [راجع: ١٨٧١١، ١٨٧١٦]

يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَلِيلَ الذِّكْرِ لِلنَّاسِ مَا سَمِعْتَهُ ذَكَرَ أَحَدًا غَيْرَ قَتَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا يَوْمًا: «قَالَ لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِكُمْ».

١٨٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَتَمَّتْ عَنْ سَبْعٍ قَالَ: نَهَى عَنِ التَّخْتُمِ بِاللَّهَبِ وَ، عَنِ الشَّرْبِ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَآيَةِ الدَّهَبِ وَ، عَنِ لَيْسِ الدِّيَسَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَعَنِ لَيْسِ النَّسِيِّ وَ، عَنِ رُكُوبِ الْمَيْتَةِ الْحُمْرَاءِ وَأَمَرَ بِسَبْعٍ

١٨٧٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ، أَنبَانَا شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، (ن) مَطْرَبٌ نَاجِيَةٌ اسْتَمْتَلُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الصَّلَاةِ أَيَّامَ ابْنِ الْأَسْنَثِ فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْرًا مَا أَقُولُ (أَوْ وَكَدَ قَالَ: قَدْرَ قَوْلِهِ) اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ لَمْ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شَفَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ أَهْلُ النَّاءِ وَالْمَجْدُ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

١٨٧٢٠ - م قَالَ الْحَكَمُ: فَحَدَّثْتُ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلى فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رُكُوعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودُهُ وَمَا بَيْنَ السُّجُودَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. [راجع: ١٨٦٦١]

١٨٧٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ (٢٨٦/٤) يُخَطِّبُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ فَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ سَاجِدًا ثُمَّ سَجَدُوا. [راجع: ١٨٧٠٥]

١٨٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ قَالَ: فَاحْرَمْنَا بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: اجْعَلُوا حَجَّكُمْ عَمْرَةً قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ فَكَيْفَ نَجْعَلُهَا عَمْرَةً؟ قَالَ: انظُرُوا مَا أَمْرُكُمْ بِهِ فَاغْمَلُوا فَرَدُّوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ فَغَضِبَ ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ غَضَبًا قَرَأَتِ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ: مَنْ أَغْضَبَكَ أَغْضَبَهُ اللَّهُ؟ قَالَ: وَمَا لِي لَا أَغْضَبُ وَأَنَا أَمْرٌ بِالْأَمْرِ فَلَا أَتُبِعُ.

١٨٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ عَرَى الْإِسْلَامِ (أَوْ قَوْ)؟ قَالُوا: الصَّلَاةُ قَالَ: حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا قَالُوا: الزَّكَاةُ قَالَ: حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا قَالُوا: صِيَامَ رَمَضَانَ قَالَ: حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهَا قَالُوا: الْحَجُّ قَالَ: حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهَا قَالُوا: الْجِهَادُ قَالَ: حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهَا قَالُوا: إِنَّ أَوْقَى عَرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ وَتُبْعِضَ فِي اللَّهِ.

١٨٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مُحَمَّمٌ مَجْلُودٌ قَدَعَاهُمْ فَقَالَ: أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ قَالَ: قَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ: أَنْشَدْتُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الشُّورَةَ عَلَى مُوسَى أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ وَلَوْلَا أَنْتَ أَنْشَدْتَنِي بِهِذَا لَمْ أُخْبِرْكَ نَجْدَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ فَقُلْنَا: تَعَالَوْا حَتَّى نَجْعَلَ شَيْئًا نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعَ فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَوْلَى مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ» [المائدة: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: «يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا

عبادة المرضى وأتباع الجنات وتشميت العاطس ورد السلام وإبرار المقسم  
وتصريف المظلوم وإجابة الداعي. [راجع: ١٨٦٩٨]

١٨٧٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَاءُ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ  
عَازِبٍ. قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ نَحْرٍ، فَقَالَ: لَا يَبْحِنُ أَحَدٌ حَتَّى  
نُصَلِّيَ قِصَامَ خَالِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمَ اللَّحْمِ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّي  
عَجَلْتُ وَإِنِّي دَبِحْتُ نَسِيكِي لِطُعْمِ أَهْلِي وَأَهْلِ دَارِي أَوْ أَهْلِي وَجِيرَانِي  
فَقَالَ: قَدْ قَعَلْتُ قَاعِدٌ ذُبِحَا آخِرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُنْدِي عِتَاقٌ لِيْنِ هِيَ  
خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ أَفَأَذْبِحُهَا قَالَ: نَعَمْ وَهِيَ خَيْرٌ نَسِيكِتِكَ، وَلَا تَقْضِي  
جِدْعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ. [راجع: ١٨٦٧٣]

١٨٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَنِهَالِ بْنِ  
عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي  
جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَاتِلَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يَلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَكَانَ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ  
فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اسْتَمِعُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ  
الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَقْبَالَ مِنَ الْأَخْرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ  
مِنَ السَّمَاءِ يَبِضُّ الْوَجْهَ كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الشَّمْسُ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ  
وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكٌ  
الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ  
أَخْرَجِي إِلَى مَغْفَرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ قَالَ: فَتَخْرُجُ تَسِيلٌ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ  
مِنَ فِي السَّمَاءِ فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرَفَةٌ عَيْنٍ حَتَّى  
يَأْخُذُوهَا وَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطِيبٍ  
تَفْتَحُ مَسْكٌ وَجِدَّتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قَالَ: فَيَصْنَعُونَ بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ -  
يَعْنِي بِهَا - عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرَّوحُ الطَّيِّبُ، يَقُولُونَ:

فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بَاحْسَنَ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَبْتَهُوا بِهَا  
إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتَحُونَ لَهُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ فَيُسَبِّحُونَ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقْرَبِيهَا  
إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا حَتَّى يَبْتَهِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عَلِيِّينَ وَاعْبُدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ قِبَائِي مِنْهَا  
خَلَقْتَهُمْ وَبَيَّهَا أَعْبَدْتُهُمْ وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ: فَمَعَادُ رُوحِهِ فِي  
جَسَدِهِ قِيَامَتِهِ مَلَكَانَ فَيُجَلِّسَانَهُ يَقُولَانُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ يَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ  
يَقُولَانُ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ يَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ يَقُولَانُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ  
الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟ يَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولَانُ لَهُ: وَمَا عَلِمُكَ؟  
يَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَامْتَنَيْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ قِيَادِي مُنَادِي السَّمَاءِ أَنْ  
صَدَّقَ عَبْدِي قَافِرُ شَوْهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالسُّوءِ مِنَ الْجَنَّةِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ  
قَالَ: قِيَامَتِهِ مِنْ رُوحِهَا وَطَيْبِهَا وَيُسَبِّحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرَهُ قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ  
حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الثِّيَابِ طَيِّبَ الرَّيْحِ يَقُولُ: أَبَشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ  
الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ يَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ يَقُولُ:

أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ يَقُولُ: رَبِّ أَمِّ السَّاعَةِ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي،  
قَالَ: وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَقْبَالَ مِنَ

الْآخِرَةِ (٢٨٨/٤) نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ  
فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ،  
يَقُولُ: أَيُّهَا النَّفْسُ الْخَيْبَةُ أَخْرَجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ،  
قَالَ: فَتَفْرُقُ فِي جَسَدِهِ فَيَتَزَعَّرُ كَمَا يَتَزَعَّرُ السُّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَلْبُورِ  
فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرَفَةٌ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ  
الْمُسُوحِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ رِيحَ جِفَّةٍ وَجِدَّتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَيَصْنَعُونَ  
بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرَّوحُ الْخَيْبُ؟  
يَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بَاقِحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَتْ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى  
يَبْتَهِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتَحُ لَهُ فَلَا يَفْتَحُ لَهُ نَمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَا

تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ  
الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سَجِينٍ فِي  
الْأَرْضِ السُّفْلَى فَطَرْحُ رُوحِهِ طَرْحًا ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ  
مِنَ السَّمَاءِ فَتَطْفَعُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]  
فَمَعَادُ رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانُ فَيُجَلِّسَانَهُ يَقُولَانُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟  
يَقُولُ: هَاهُ لَا أَدْرِي يَقُولَانُ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ يَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي  
يَقُولَانُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟ يَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي  
قِيَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ قَافِرُ شَوْهُ لَمْ مِنَ النَّارِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ  
قِيَامَتِهِ مِنْ حَرْهَا وَسَمُومِهَا وَيَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ حَتَّى تَحْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ وَيَأْتِيهِ  
رَجُلٌ قَبِيحَ الْوَجْهِ قَبِيحَ الثِّيَابِ مُتْنُ الرَّيْحِ يَقُولُ: أَبَشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ هَذَا  
يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ يَقُولُ: مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْشَّرِّ  
يَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَيْبُ يَقُولُ: رَبِّ لَأَتْسِمُ السَّاعَةَ. [النظر: ١٨٧٣٤،

١٨٧٣٥، ١٨٨١٥، ١٨٨١٦، ١٨٨٢٨]

١٨٧٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مَنِهَالُ بْنُ  
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَمْرِو زَادَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَاتِلَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يَلْحَدُ  
قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: فَيَتَزَعَّرُ  
مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالنَّصَبُ قَالَ: أَبِي وَكَذَا قَالَ: زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو،  
حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مَنِهَالُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا  
زَادَانَ قَالَ: قَالَ: الْبَرَاءُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ  
الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ مَعَانَةَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ حَسَنَ الثِّيَابِ حَسَنَ الْوَجْهِ  
وَقَالَ: فِي الْكَافِرِ وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ قَبِيحَ الْوَجْهِ قَبِيحَ الثِّيَابِ [معروا قبله]

١٨٧٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مَنِهَالُ بْنُ  
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ زَادَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ. قَالَ:  
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَاتِلَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا  
يَلْحَدُ قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: فَيَتَزَعَّرُ  
مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالنَّصَبُ.

١٨٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ  
الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مَنِهَالُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَادَانَ. قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ: خَرَجْنَا

١٨٧٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ قَيْرُوزَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي مَا نَهَى، عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِي أَوْ مَا يَكْرَهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَدِي أَقْصَرَ مِنْ يَدِهِ فَقَالَ: أَرْبَعٌ لَا يَجُزْنَ الْمَوْرَاءَ الْبَيْنَ عَوْرَهَا وَالْمَرِيضَةَ الْبَيْنَ مَرَضِهَا وَالْعَرَجَاءَ الْبَيْنَ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تُنْفِي.

قُلْتُ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ وَفِي الْأُذُنِ نَقْصٌ وَفِي الْقَرْنِ نَقْصٌ قَالَ: مَا كَرِهْتَ فَدَعَهُ وَلَا تُحَرِّمَهُ عَلَى أَحَدٍ. [راجع: ١٨٧٠٤]

١٨٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ قَيْرُوزَ، مَوْلَى لِبْنِي شَيْبَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ الْبَرَاءَ، عَنِ الْأَضَاحِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٨٧٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِحُوبٍ حَرِيرٍ فَجَعَلُوا يَتَعَمَّقُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَابْنَهُ فَقَالَ: لِمَتَابِلِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْحَجَةِ أَفْضَلُ (أَوْ خَيْرٌ) مِنْ هَذَا. [انظر: ١٨٧٩٦، ١٨٧٧١، ١٨٨٨٩]

١٨٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَهْلَ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يُبْعَثُوا لَوْلَا، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجَبَّانِ السَّلَاحِ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا جَبَّانُ السَّلَاحِ؟ قَالَ: الْفَرَابُ وَمَا فِيهِ. [انظر: ١٨٧٧٦، ١٨٧٨١، ١٨٨٨٧]

١٨٧٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ ابْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ رَبَّنَا حَامِدُونَ. [راجع: ١٨٦٦٨]

١٨٧٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا. [انظر: ١٨٩٠٣]

١٨٧٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخَذَ يَدِي وَضَحَكَ فِي وَجْهِِي قَالَ: تَدْرِي لِمَ قَعَلْتُ هَذَا بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا أَدْرِي وَلَكِنْ لَا أَرَاكَ فَعَلْتَهُ إِلَّا لِخَيْرٍ قَالَ: إِنَّهُ لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَعَلَ بِي مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ فَسَأَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ لِي فَقَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَسَلِمُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَيَأْخُذُ يَدَهُ لَا يَأْخُذُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَفَرَّقَانِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا.

١٨٧٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ الْعَدُوَّ عَدَا وَإِنْ شَعَرْتُمْ لَا تُصْرَوْنَ.

١٨٧٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنبَأَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ (قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ) عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُدْفَنَ فِي الْبَيْعِ وَقَالَ: [إِنْ لَهُ مَرْضِعًا يُرِضِعُهُ فِي الْحَجَةِ. [انظر: ١٨٨٢٧، ١٨٩١٢]

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَزَاةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ حَسَنَ الثِّيَابِ حَسَنَ الْوَجْهِ، وَقَالَ فِي الْكَافِرِ: وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ قَبِيحَ الْوَجْهِ قَبِيحَ الثِّيَابِ. [معدوم ما به]

١٨٧٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَائِدِ سَيْفِ السَّعْدِيِّ، وَالثِّي عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ وَكَانَ كَخَيْرِ الْأَمْرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: اجْتَمَعُوا فَلَأْرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي فَأَنِّي لَا أَذْرِي مَا قَدَرْتُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَآهْلَهُ وَدَعَا بِوَضُوءٍ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ لَوْلَا وَغَسَلَ الْيَدَ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا - يَمِينِي الْيُسْرَى - ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأَذْنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجُلِ يَمِينِي الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجُلِ ثَلَاثًا - يَمِينِي الْيُسْرَى - قَالَ: هَكَذَا مَا الْوُتْ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْنَهُ صَلَّى صَلَاةً لَا تَدْرِي مَا هِيَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَأَقِيمْتُ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرِ فَحَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ آيَاتٍ مِنْ (بِس) ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَشَاءِ وَقَالَ: مَا الْوُتْ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ [كَانَ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي.

١٨٧٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْوَضُوءِ مِنَ لُحُومِ (الْإِبِلِ)؟ فَقَالَ: تَوَضَّؤُوا مِنْهَا، قَالَ: وَسَأَلَ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَارِكِ الْأِبِلِ؟ فَقَالَ: لَا تُصَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَسَأَلَ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ؟ فَقَالَ: صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ (٢٨٩/٤) [انظر: ١٨٩٠٧]

١٨٧٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَيْتِ الْقُدْسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا - شَكَ سَفْيَانَ - ثُمَّ صُرُقْنَا قَبْلَ الْكَعْبَةِ.

١٨٧٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ: يَا أَبَا عَمْرَةَ، وَكَيْتُمْ يَوْمَ حَبِينِ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرْعَانَ النَّاسِ، فَاسْتَبَلْتَهُمْ هَوَازِنَ بِالنَّبْلِ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْلْتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ:

آسَا النَّبِيِّ لَا كَذِبُ آتَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ.

[راجع: ١٨٦٦٠]

١٨٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولَانِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْمَتِّ بِالرُّوقِ دِينًا. [انظر: ١٩٤٨٩، ١٩٤٩٠، ١٩٤٩٢، ١٩٥٢٥، ١٩٥٤١]

[١٩٥٤١، ١٩٥٥٥، ١٩٥٥٣]

١٨٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحَدِّثُ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّ لَهُ مَرَضًا يُرَضِعُهُ فِي الْجَنَّةِ (٢٩٠/٤). [راجع: ١٨٦٩١]

١٨٧٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى خَدِّهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَتْ عِبَادَكَ. [انظر: ١٨٧٣٤، ١٨٩٠٠]

١٨٧٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَمْعُرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَحَبَّ أَوْ مِمَّا يُحِبُّ أَنْ يَقُومَ عَنْ يَمِينِهِ قَالَ: وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَتْ عِبَادَكَ أَوْ تَجَمَّعَ عِبَادُكَ. [انظر: ١٨٧٥٣، ١٨٩١٨]

١٨٧٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ... يَأْتِسَادُهُ وَمَعَانَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثَابِتٌ عَنِ ابْنِ الْبِرَاءِ عَنِ الْبِرَاءِ.

١٨٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي وَسَعْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا تَتَحَدَّثُ أَنْ عَدَّةَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَوْمَ يَدْرُ عَلَى عَدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ يَوْمَ جَاوَلَتْ لَأَلَمَتَهُ وَبِضْعَةَ عَشَرَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ قَالَ: وَلَكُم مِجَاوِزٌ مَعَهُ النَّهْرُ إِلَّا الْمُؤْمِنُ.

١٨٧٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَبِ» [النساء: ٩٥] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنِي إِني ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (غَيْرُ أُولِي الضَّرَبِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّوَنِي بِالْكَفِّ وَالِدَوَاةِ أَوْ الْوُحِّ وَالِدَوَاةِ. [راجع: ١٨٦٧٧]

١٨٧٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: لَقِيتُ خَالَي وَمَعَهُ الرَّابِئَةُ فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ أَنْ أَضْرِبَ عَقَبَهُ أَوْ أَقْتَلَهُ وَأَخَذَ مَالَهُ. [انظر: ١٨٧٨٠، ١٨٨١١، ١٨٨٢٩]

١٨٧٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ نَبِيٍّ لَمْ أَحْسَنْ فِي حِلَّةِ حِمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَكْنِيهِ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ لَيْسَ بِالْفَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ. [راجع: ١٨٦٦٥]

١٨٧٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ عَزْوَةً. [انظر: ١٨٧٨٧، ١٨٧٧٢]

١٨٧٥٩ - حَدَّثَنَا... [حديث ملغف من سابقه ولا حقه]

١٨٧٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِرَجُلٍ إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ طَاهِرًا

قُلْ: اللَّهُمَّ اسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَالْجَنَاتُ طَهَّرِي إِلَيْكَ وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، وَلَا مَلْجَأَ وَلَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَتَبَيَّنْتَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلِكَ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتُ وَقَدْ أَصْبَحْتَ خَيْرًا كَثِيرًا.

قال عبد الله: قال أبي: سَمِعَهُ فِطْرٌ مِنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ. [انظر: ١٨٧٨٨، ١٨٧٨٩، ١٨٨٢٠، ١٨٨٥٨]

١٨٧٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ. [راجع: ١٨٧٤٤]

١٨٧٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: انْتَهَيْتَا إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ وَهِيَ بِبَرْقُدٍ نَزَحَتْ وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِئَةً قَالَ: فَفُتِحَ مِنْهَا ذَلُوقُ قَمْضَمَضِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ ثُمَّ مَجَّهَ فِيهِ وَدَعَا قَالَ: فَرَوَيْنَا وَأَرْوَيْنَا.

وقال وكيع: أَرْبَعَةَ عَشْرَةَ مِئَةً. [انظر: ١٨٧٦٣، ١٨٧٧٤]

١٨٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِئَةً بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِبَرْقُدٍ فَتَزَحَّاهَا فَلَمْ تَنْزُكْ فِيهَا شَيْئًا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا فَدَعَا بِأَيِّهِ قَمْضَمَضٌ ثُمَّ مَجَّهَ فِيهِ ثُمَّ تَرَكَهَا غَيْرَ بَعِيدٍ فَاصْدَرْنَا نَحْنُ وَرَكَابُنَا نَشْرَبُ مِنْهَا مَا شِئْنَا. [معرف ما قبله]

١٨٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يَقُولُ (٢٩١/٤): جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ مُتَمِّعٌ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْلَمْتُ أَوْ أَقَاتَلْتُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَسْلَمْتُ ثُمَّ قَاتَلْتُ فَاسْلَمْ ثُمَّ قَاتَلْتُ فَقَاتَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا عَمَلٌ قَلِيلًا وَأَجْرٌ كَثِيرًا. [انظر: ١٨٧٦٣]

١٨٧٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سَمْعُرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّبْتُونَ قَالَ: وَمَا سَمِعْتُ إِنْسَانًا أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْهُ. [راجع: ١٨٦٩٧]

١٨٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا صَلَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَتَبَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كِتَابًا يَنْهَيْهُمْ وَقَالَ: فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كُنْتَ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ تَقَاتِلْ قَالَ: فَقَالَ لَعَلِّي: أَمَحُّهُ قَالَ: فَقَالَ: مَا آتَا بِالَّذِي أَمَحَاهُ فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ قَالَ: وَصَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجِلْبَانِ السَّلَاحِ (فَسَأَلْتُهُ) مَا جِلْبَانُ السَّلَاحِ؟ قَالَ: الْفِرَابُ بِمَا فِيهِ. [انظر: ١٨٧٨١، ١٨٧٨٧، ١٨٧٤٤]

١٨٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ. قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ أَصْحَابِ



١٨٧٧٥- وَأَبْنُ جَعْفَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى. [انظر: ١٩٣٦، ١٩٣٧]

١٨٧٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ عَذَابَ الْقَبْرِ قَالَ (٢٩٢/٤): يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبِّكَ يَقُولُ: اللَّهُ رَبِّي وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ، فَلَدَيْكَ قَوْلُهُ «يَبَيْتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [إبراهيم: ٢٧] بِعَنِي بِذَلِكَ الْمُسْلِمِ. [راجع: ١٨٧٧٤]

١٨٧٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ (أَوْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ فِي الْإِنصَارِ: لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ مَنِ احْبَبَهُمْ فَاحْبَبَهُ اللَّهُ وَمَنِ ابْغَضَهُمْ فَابْغَضَهُ اللَّهُ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ الْبِرَاءَ قَالَ: إِيَّاي يُحَدِّثُ. [راجع: ١٨٦٩٤]

١٨٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْمَأَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاحْبِبْهُ. [راجع: ١٨٦٩٥]

١٨٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الرُّكَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ بِنَا نَاسٌ مُتَطَلِّعُونَ قَوْلَنَا: أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ فَقَالُوا: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ (بِأَنِي) امْرَأَةً أَبِيهِ أَنْ تَقْتُلَهُ.

١٨٧٨٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا أَبُو أُسَيْدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ بِي عَمِّي الْحَارِثُ بْنُ عُمَرُو وَمَعَهُ لَوَاءٌ فَدَعَفَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّ عَمِّ أَيْنَ بَعَثَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: بَعَثَنِي إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُضْرِبَ عُنُقَهُ. [راجع: ١٨٧٥٦]

١٨٧٨١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ بِسِلَاحٍ إِلَّا سِلَاحٌ فِي قِرَابٍ. [راجع: ١٨٧٤٤]

١٨٧٨٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الصَّوَّامِ، عَنِ (عِزْرَةَ)، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا صُغُوفٌ حَتَّى إِذَا سَجَدَ تَبَيَّنَتْ.

١٨٧٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ (بِزِيدِ) بْنِ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يُحَدِّثُ قَوْمًا فِيهِمْ كَتَبُ بْنُ عَجْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلْإِنصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

١٨٧٨٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ أَبِي (بِسْرَةَ) عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَفَرًا فَلَمْ أَرَهُ تَرَكَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ. [انظر: ١٨٨٠٦]

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكَانُوا يَقْرَأُونَ النَّاسَ قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلُنُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فِي سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ. [راجع: ١٨٧٠٦]

١٨٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (قَالَ عَمَّانُ): قَالَ: أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَنِ الْبِرَاءِ (وَكَمْ يَسْمَعُهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنَ الْبِرَاءِ) قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ جُلُوسٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلَبِينَ فَاهْدُوا السَّبِيلَ وَرُدُّوا السَّلَامَ، وَاعْبُوا الْمَظْلُومَ.

قَالَ عَمَّانُ: وَاعْبُوا. [راجع: ١٨٦٧٥]

١٨٧٦٨ م- وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: اعْبُوا الْمَظْلُومَ.

١٨٧٦٩- وَحَدَّثَنَا اسْوَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ وَقَالَ: اعْبُوا الْمَظْلُومَ، وَكُنَّا قَالَ (حَسْرًا): اعْبُوا، عَنِ إِسْرَائِيلَ. [راجع: ١٨٦٧٦]

١٨٧٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَقْلُبُ مَعَنَا التُّرَابَ وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابَ بِيَضِّ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْتَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلِنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا  
إِنَّ الْأَمْلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَرَيْبًا قَالَ:

إِنَّ الْمَلَأَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

وَيَرْتَعُ بِهَا صَوْتَهُ. [راجع: ١٨٦٧٨]

١٨٧٧١- حَدَّثَنَا معاوية، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، وَعَنْ سُمَيَّانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَحْمِلُ التُّرَابَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [معدوم ما قبله]

١٨٧٧٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَحْمِلُ التُّرَابَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٨٧٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: آمَسْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرًا قَنَادِي مُسَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَكْفَمُوا الْقُدُورَ. [انظر: ١٨٧٧٣]

١٨٧٧٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

١٨٧٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَأَتَانَا عَلَى رُكْبَيْ دُغْمَةٍ - يَمْنِي قَلِيلَةَ الْمَاءِ - قَالَ: فَتَزَلَّ فِيهَا سِتَّةٌ أُنَا سَادِسُهُمْ مَاحَةً، فَأَذَلَّتْ إِلَيْنَا ذُلُّو قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَفَةِ الرُّكْبَى، فَجَعَلْنَا فِيهَا نَصْفَهَا أَوْ قَرَابَ ثُلُثَيْهَا فَرَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْبَرَاءُ: فَكَذَبْتُ يَا نَائِي هَلْ أَجِدُ شَيْئًا أَجْعَلُهُ فِي حَلْفِي؟ فَمَا وَجَدْتُ فَرَفَعْتُ الذُّلُّو إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَعِيدَتْ إِلَيْنَا الذُّلُّو بِمَا فِيهَا قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُمْ (أَخْرَجَهُ أَبُو بَرْزَةَ خَشِيَةَ الْفَرَقِ قَالَ: ثُمَّ سَاحَتْ سَيْمِي جَرَتْ نَهْرًا - [النظر: ١٨٧٨٦، ١٨٧٨٥])

١٨٧٨٦ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، وَحَدَّثَنَا هُدَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْبَرَاءِ... نَحْوَهُ قَالَ فِيهِ أَيْضًا: مَاحَةً.

١٨٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَأَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِدَةً. [رَاجِعِ: ١٨٧٥٨]

١٨٧٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ - يَمْنِي ابْنُ عِيَاضٍ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَتَوَضَّأْ وَتَمَّ عَلَى شَفَاكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ اسْكُنْ وَجْهِي وَإِلَيْكَ وَوَضِعْ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْحَاجَاتِ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْمَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَا سِوَاكَ إِلَّا إِلَيْكَ أَمَنْتُ بِكَ يَا أَلَدِي أَنْزَلْتُمْ (٢٩٣/٤) وَبَيَّنَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ. [رَاجِعِ: ١٨٧٦٠]

١٨٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَبَارَكَ، أَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقَالَ: فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَقَالَ: اجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ: فَوَرَدَتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغَتْ أَمَنْتُ بِكَ يَا أَلَدِي أَنْزَلْتُمْ قُلْتُمْ: وَيَرْسُولُكَ قَالَ: لَا وَبَيَّنَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتُ. [رَاجِعِ: ١٨٧٦٠]

١٨٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ. [النظر: ١٨٧٨٨، ١٨٨٨]

١٨٧٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ آيَتِي مَا أَنْ لَا تَجْلِسُوا قَاهِدُوا السَّبِيلَ وَرَدُّوا السَّلَامَ وَأَعْيَنُوا الْمَطْلُومَ. [رَاجِعِ: ١٨٧٦٥]

١٨٧٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ فِي دَارِهِ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ لَهُ مَرْبُوطٌ بِشَطْرَيْنِ حَتَّى غَشِيَتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو حَتَّى

جَعَلَ قَرَسَهُ يُنْفِزُ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ: فَعَجِبْتُ لِذَلِكَ فَلَمَّا أَصَحَّ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَمَّ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تِلْكَ السَّكِينَةُ تَسْرُكُ لِقُرْآنٍ. [رَاجِعِ: ١٨٧٦٦]

١٨٧٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُنِعْنَا فِي الْحَدِيدِ قَالَ: أَقَاتِلْ أَوْ أَسْلَمْ؟ قَالَ: بَلْ أَسْلَمْ ثُمَّ قَاتِلْ، فَاسْلَمْ ثُمَّ قَاتِلْ، فَقَاتِلْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَمَلٌ هَذَا قَلِيلًا وَأَجْرٌ كَثِيرًا. [رَاجِعِ: ١٨٧٦٤]

١٨٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ. قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرُّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ قَالَ: وَوَضَعَهُمْ مَوْضِعًا وَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخَطَّفْنَا الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَى الْعَدُوِّ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ قَالَ: فَهَرَمُوهُمْ قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ الشَّيْءَ يَشْتَدِدُنَّ عَلَى الْجَبَلِ وَقَدْ بَدَتِ أَسْوَأُهُنَّ وَخَلَاخَلَهُنَّ رَافَعَاتُ ثِيَابِهِنَّ فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ: الْغَنِيمةُ أَيُّ قَوْمِ الْغَنِيمةِ ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْظُرُونَ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ أَنْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: إِنَّا وَاللَّهِ لَنَاتَيْنَ النَّاسَ فَلَنُصَيِّنَ مِنَ الْغَنِيمةِ فَلَمَّا اتَّوَهُمْ صَرَفَتْ وَجُوهَهُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مِمَّنْ ذَلِكَ الَّذِي يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ فَلَمَّ يَقُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا قَاصِبًا مَنَا سَبْعِينَ رَجُلًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةَ سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قِتِيلًا فَقَالَ أَبُو سَعِيدَانَ: أَمِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ أَمِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ أَمِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ أَمِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثًا فَتَهَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ ثُمَّ قَالَ: أَمِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي فُحَاقَةَ؟ أَمِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي فُحَاقَةَ؟ أَمِي الْقَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ؟ أَمِي الْقَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ؟ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَا هَوْلَاءُ فَقَدْ قُتِلُوا وَقَدْ كَفَيْتُمُوهُمْ فَمَا مَلَكَ عَمْرُؤُكُمْ أَنْ قَالَ: كَذَّبَتْ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتُمْ لِأَحْيَاءِ كُلِّهِمْ وَقَدْ بَقِيَ لَكُمْ مَا يَسْرُوكُ. فَقَالَ: يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ وَالْحَرْبِ سَجَالٌ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مِثْلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْأَلْنِي، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ أَعْلُ هَيْبِلُ، أَعْلُ هَيْبِلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُجِيبُونَهُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُ قَالَ: إِنْ الْعَزَى لَنَا وَلَا عَزَى لَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُجِيبُونَهُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ. [النظر: ١٨٨٠١]

١٨٧٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجِ يَحْيَى ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَكَمِ عَلِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا مُسْلِمِينَ النَّصِيَّةَ فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا يَدَ صَاحِبِهِ ثُمَّ حَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ (٢٩٤/٤) بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ.

١٨٧٩٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَا ابْنُ إِسْرَائِيلَ أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: أَهْدَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَوْبَ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمَسُهُ وَتَعَجَّبَ مِنْهُ وَقَالَ: مَا رَأَيْتُمَا تَوْنًا خَيْرًا مِنْهُ وَاللَّيْنُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْعَجِبُكُمْ

هَذَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: لَمَّا دَبِلَ سَعْدُ بْنُ مَعَادٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا  
وَالَّذِينَ. [راجع: ١٨٧٤٢]

١٨٧٩٧- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ:  
وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قَتَيْبَةُ) حَدَّثَنَا عَبَّازُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ بَرْدِ أَخِي زَيْدِ بْنِ  
أَبِي زَيْدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قِيرَاطٌ  
وَمَنْ مَشَى مَعَ الْجَنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ، وَقَالَ مَرَّةً: حَتَّى يُدْفَنَ، كَانَ لَهُ مِنَ  
الْأَجْرِ قِيرَاطَانِ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. [انظر مابعد]

١٨٧٩٨- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ التُّرَيْمِذِيُّ وَأَبُو مَعْمَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبَّازُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ بَرْدِ  
أَخِي زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع ما قبله]

١٨٧٩٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي  
حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: رَمَعْتُ  
الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعْتُهُ فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ الرُّكْعَةِ فَسَجَدْتُهُ  
فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَمَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ  
قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

١٨٨٠٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادُ، عَنْ  
الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَارْفَعْ  
مِرْفَقَيْكَ. [راجع: ١٨٧٨٣]

١٨٨٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: جَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرِّمَاءِ، وَكَانُوا خَمْسِينَ  
رَجُلًا، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَالَ: إِنَّ رَأَيْتُمْ الْعَدُوَّ وَرَأَيْتُمْ الطَّيْرَ  
تَخْطِفُنَا فَلَا تَبْرَحُوا قَلَمًا رَأَوْا الْقَتَامَ قَالُوا: عَلَيْكُمُ الْقَتَامُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ:  
أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْرَحُوا؟ قَالَ: غَيْرُهُ فَتَرَكْتُ «وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا  
أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ» [آل عمران: ١٥٢] يَقُولُ: عَصَيْتُمُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ  
الْقَتَامَ وَهَرَبْتُمُ الْعَدُوَّ. [راجع: ١٨٧٩٤]

١٨٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرَّبِيُّ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ،  
الْمَعْنَى. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَأَدِ الْهَرَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ مَالِكٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ بَصُرَ  
بِجَمَاعَةٍ فَقَالَ: عَلَامٌ أَجْتَمَعَ عَلَيْهِ هَوْلَاءُ؟ قِيلَ: عَلَى قَبْرِ يَحْيَى بْنِ قَالٍ فَقَرَعَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ بَيْنِ يَدَيْ أَصْحَابِهِ مَسْرَعًا حَتَّى أَتَى إِلَى الْقَبْرِ فَبَجَّتْ عَلَيْهِ  
قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ لِأَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ بَكَى حَتَّى بَلَ الشَّرَى مِنْ دُمُوعِهِ  
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ قَالَ: أَيُّ إِخْوَانِي لِمِثْلِ الْيَوْمِ قَاعِدُوا.

١٨٨٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى الْبِرَاءِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ:  
لِمَ تَحْتَمُّ بِالذَّهَبِ وَقَدْ نَهَى، عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ الْبِرَاءُ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ يُقْسِمُهَا سَبِيٍّ وَخُرْنِي، قَالَ: فَقَسَمَهَا حَتَّى بَقِيَ هَذَا  
الْخَاتَمُ فَرَفَعَ طَرَفَهُ فَظَنَرَ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ خَفَضَ ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ فَظَنَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ  
خَفَضَ ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ فَظَنَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بِرَاءٍ، فَجِئْتُهُ حَتَّى قَدَمْتُ بَيْنَ  
يَدَيْهِ فَأَخَذَ الْخَاتَمَ فَخَفَضَ عَلَى كُرْسُو عِيٍّ ثُمَّ قَالَ: خُذِ الْبَسَّ مَا كَسَاكَ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ قَالَ: وَكَانَ الْبِرَاءُ يَقُولُ: كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَضَعَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ الْبَسَّ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

١٨٨٠٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
السَّقَرِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي مُوسَى يُحَدِّثُ، عَنِ الْبِرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ إِذَا اسْتَقْبَلَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (قَالَ  
شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ هَذَا الْمَعْنَى) وَإِذَا نَامَ قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ  
أَمُوتُ. [انظر: ١٨٨٩٠]

١٨٨٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، (٢٩٥/٤) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ،  
يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَيْتِي الْكَفِّ.

١٨٨٠٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ  
سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَسْرَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
بِضْعِ عَشْرَةَ غَزْوَةً فَمَا رَأَيْتُهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ. [راجع: ١٨٧٨٤]

١٨٨٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ عَنِ حَرَامِ بْنِ مَحْبِصَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ  
ضَارِيَةٌ فَلَحَلَّتْ فَحَاطَهَا فَانْسَدَّتْ فِيهِ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ حَفِظَ الْحَوَاطِطَ  
بِالنَّهَارِ عَلَى أَهْلِهَا وَأَنْ حَفِظَ الْمَاشِيَةَ بِاللَّيْلِ عَلَى أَهْلِهَا وَأَنْ مَا أَصَابَتْ  
الْمَاشِيَةَ بِاللَّيْلِ فَهَوَّ عَلَى أَهْلِهَا.

١٨٨٠٨- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِئِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلَالَةِ  
فَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصِّيفِ. [راجع: ١٨٧٩٠]

١٨٨٠٩- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ  
الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: إِنِّي لِأَطُوفُ عَلَى إِبِلِ صَلَّتْ لِي فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ فَأَتَا أَجْرُولٌ فِي آيَاتٍ فإِذَا أَنَا بِرَبْكِ وَقَوَارِسُ إِذْ جَاءُوا قَطَّافُوا بِفَنَائِي  
فَاسْتَخْرَجُوا رَجُلًا فَمَا سَأَلُوهُ وَلَا كَلَّمُوهُ حَتَّى صَرَبُوا عُنُقَهُ، فَلَمَّا دَهَبُوا  
سَأَلْتُ، عَنْهُ فَقَالُوا: عَرَسَ بِأَمْرَأَةٍ أَبِيهِ.

١٨٨١٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ  
مُطَرِّفٍ. قَالَ: أَتَوْا قَبَةَ فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهَا رَجُلًا فَقَتَلُوهُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا؟  
قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ دَخَلَ بَأَمْرَأَتِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ.

١٨٨١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ،  
حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ كَاتِبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْبِرَاءِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيتُ  
خَالَي مَعَهُ رَأْيَةً فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي

تَعِيمُ زَوْجِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَمَرْنَا أَنْ نَقْتُلَهُ وَنَأْخُذَ مَالَهُ قَالَ: فَفَعَلُوا. [راجع: ١٨٧٥٦]

**قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ:** مَا حَدَّثَ أَبِي عَنْ أَبِي مَرْمٍ عَبْدِ الْغَفَّارِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ لِعَلَّتْ.

١٨١٢ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ قَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَةً وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنْ فَلَانَا الْأَنْصَارِيُّ كَانَ صَائِمًا قَلَّمَا حَضَرَهُ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ طَعَامٍ؟ قَالَتْ: لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَاطْلُبْ لَكَ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَجَاءَتْ امْرَأَتَهُ، قَلَّمَا رَأَتْهُ لَيْسَتْ: حَيَّةٌ لَكَ فَاصْبِرْ قَلَّمَا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّكْعَتَ إِلَى نَسَائِكُمْ» إِلَى قَوْلِهِ «حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطَ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» [البقرة: ١٨٧].

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَإِنَّ قَيْسَ بْنِ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ جَاءَ قَتَامَ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٨٧٥٦].

١٨١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا نَامَ... فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ إِلَّا أَنَّ قَالَ: تَرَكْتُ فِي أَبِي قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو. [مكرر ما قبله]

١٨١٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَانَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحْسَنَ فِي حَلَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ جُمِعَتْ لَتَضْرِبَ إِلَى مَنْكِبِي.

قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: لَتَضْرِبَ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبِي وَقَدْ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ بِهِ مَرَارًا مَا حَدَّثَ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحِكَ. [راجع: ١٨٦٦٥]

١٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبْرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَانَتْ عَلَى رُؤُوسِ الطَّيْرِ، وَهُوَ يُلْحِدُ لَهُ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - ثَلَاثَ مَرَارٍ - ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي إِقْبَالِ مِنَ الْأَخِرَةِ

وَانْقِطَاعِ (٢٩٦/٤) مِنَ الدُّنْيَا تَنَزَّلَتْ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ عَلَى وُجُوهِهِمُ الشَّمْسُ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَمَنْ وَحَنُوطٌ فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرَ حَتَّى إِذَا خَرَجَ رُوحُهُ صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَتَحْتَهُ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُعْرِجَ بِرُوحِهِ مِنْ قَبْلِهِمْ فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ قَالُوا: رَبِّ عَبْدُكَ فَلَانَ يَقُولُ: أَرْجِعْهُ فَإِنِّي عَهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ: فَإِنَّهُ يَسْمَعُ حَقِّقَ نَعَالِ أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ قِيَّاتِهِ آتٍ يَقُولُ: مَنْ

رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ؟ يَقُولُ: اللَّهُ رَبِّي، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ قِسْمَتُهُ. يَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ؟ وَهِيَ آخِرُ فَنْتَةِ نَعْرُضُ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَبَيَّنْتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْأَخِرَةِ» [إبراهيم: ٢٧]. يَقُولُ رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ يَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ ثُمَّ يَأْتِيهِ آتٌ حَسَنٌ الْوَجْهَ طَبَّ الرِّيحِ حَسَنَ الثِّيَابِ يَقُولُ: أَبَشِرْ بِكَرَامَةٍ مِنَ اللَّهِ وَتَعِيمُ مَقِيمٌ يَقُولُ: وَأَنْتَ قَبْسُكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ أَنْتَ؟ يَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ كُنْتُ وَاللَّهِ سَرِيعًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ بَطِينًا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَبَابٌ مِنَ النَّارِ يَقَالُ: هَذَا كَانَ مَنَزَلُكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ هَذَا فَإِذَا رَأَى مَا فِي الْجَنَّةِ قَالَ: رَبِّ عَجَّلْ قِيَامَ السَّاعَةِ كَيْمَا أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي يَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعِ مِنَ الدُّنْيَا وَأَقْبَالَ مِنَ الْأَخِرَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةٌ غَلَّظَ شِدَادًا فَاتَّزَعُوا رُوحَهُ كَمَا يَنْتَزِعُ السَّمُودُ الْكَثِيرَ الشَّعْبَ مِنَ الصُّوفِ الْمَمْتَلِ وَتَزَعُ نَفْسَهُ مَعَ الْغُرُوقِ قِيلَ لَهُ كُلِّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَكُلِّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَتُغْلِقُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ لَا تُعْرِجَ رُوحَهُ مِنْ قَبْلِهِمْ فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ قَالُوا: رَبِّ فَلَانَ بْنِ فَلَانَ عَبْدُكَ. قَالَ: أَرْجِعْهُ فَإِنِّي عَهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ: فَإِنَّهُ يَسْمَعُ حَقِّقَ نَعَالِ أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ قَالَ: قِيَّاتِهِ آتٍ يَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ؟ يَقُولُ: لَا أَدْرِي يَقُولُ: لَا ذَرَيْتُ وَلَا تَلَوْتُ، وَيَأْتِيهِ آتٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ مَثْنُ الرِّيحِ يَقُولُ: أَبَشِرْ بِهَوَانٍ مِنَ اللَّهِ وَعَذَابٍ مَقِيمٌ يَقُولُ: وَأَنْتَ قَبْسُكَ اللَّهُ بِالْبَشَرِ، مَنْ أَنْتَ يَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ كُنْتُ بَطِينًا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ سَرِيعًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَجَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا ثُمَّ يَقْبِضُ لَهُ أَعْيُنُ أَصَمُّ أَبْكَمٌ فِي يَدِهِ مَرْزَبَةٌ، لَوْ ضَرَبَ بِهَا جَبَلٌ كَانَ تُرَابًا يَقْضِرُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تُرَابًا ثُمَّ يَعِيدُهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ يَقْضِرُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَصْبِحُ صَحِيحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ.

قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ وَيَمْدُهُ مِنْ فُرْشِ النَّارِ. [راجع: ١٨٧٣]

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ... مِثْلَهُ. [مكرر ما قبله]

١٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّمُوفِ الْأُولَى. [راجع: ١٨٧١٢]

١٨١٨ - وَرَوَى الْقُرْآنُ بِأَصْوَاتِكُمْ. [راجع: ١٨٦٨]

١٨١٩ - وَمَنْ مَتَّحَ مَتِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ مَتِيحَةَ وَرِقٍ أَوْ هَدَى زُهَاقًا فَهُوَ كَعَقْرِ رَقَبَةٍ. [راجع: ١٨٧١٠]

١٨٨٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَا نَا حَصِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اضْطَجَعَ الرَّجُلُ قَتَسَدَ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَسْلَمْتُ نَفْسِي، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَاللَّحَاتُ إِلَيْكَ طَهْرِي وَوَجَّهْتُ إِلَيْكَ وَجْهِي، رَهْبَةً مِنْكَ وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتُ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ نَبِيٌّ لِي فِي الْجَنَّةِ - أَوْ بُوئِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [رابع: ١٨٧٦٠]

١٨٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ طَلْحَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ (٢٩٧/٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ لَا تَمُخِّلِكُمْ كَأَوْلَادِ الْحَلْفِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَوْلَادُ الْحَلْفِ؟ قَالَ: سُودٌ جَرْدٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ.

١٨٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَدِيِّ بْنِ كَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَأَ جَفَاً.

١٨٨٢٣- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ مَطْرُفٍ، عَنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ أَنْ يَقْتُلَهُ.

١٨٨٢٤- حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأُظُنُّ أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا قِيمَسُحُ عَوَاتِقَتَا وَصُدُورَتَا وَيَقُولُ: لَا تَخْتَلَفْ صُفُوفَكُمْ فَمَخْتَلَفٌ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ - أَوْ الصُّفُوفِ الْأُولَى. [رابع: ١٨٧١٢]

١٨٨٢٥- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَيْتَنَا عَلَى رُكْبِي ذَمَّةً، فَتَزَلَّ فِيهَا سِنَّةٌ أَنَا سَابِعُهُمْ - أَوْ سَبْعَةٌ أَنَا ثَامِنُهُمْ - قَالَ: مَا حَآءُ، فَأَدَلَيْتُ إِلَيْنَا دَلْوً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَعَةِ الرَّكْبِيِّ، فَجَعَلْتُ فِيهَا نَصْفَهَا أَوْ قَرَابَ (ثَلَاثِينَ)، فَرَمَعْتُ الدَّلْوَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الْبَرَاءُ: وَكَلَدْتُ بِأَنَانِي هَلْ أَجِدُ شَيْئًا أَجْعَلُهُ فِي حَلْقِي فَمَا وَجَدْتُ، فَفَعَسَ يَدَهُ فِيهَا وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَأَعَدَيْتُ إِلَيْنَا الدَّلْوَ بِمَا فِيهَا وَلَقَدْ أَخْرَجَ آخِرُنَا بِتَوْبٍ مَخَافَةَ الذَّرَقِ ثُمَّ سَاحَتْ.

وقال عثمان مرة: رهبة العرق. [رابع: ١٨٧٨٥]

١٨٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ نَضِيجًا وَنَيْئًا.

١٨٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنَا سَيْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: تَوَقَّيْ إِبرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ ابْنَ سَنَةِ عَشْرِ شَهْرًا فَقَالَ: اذْفَنُوهُ بِالْبَيْعِ، فَإِنْ لَمْ يَرْضَعْهُ يَمُ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ. [رابع: ١٨٧٤٩]

١٨٨٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا سَيْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنِ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَاةٍ فَوَجَدْنَا الْقَبْرَ وَلَمْ يَلْحُدْ، فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا. [رابع: ١٨٧٣٣]

١٨٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَشْعَثَ، عَنِ عَدِيِّ ابْنِ كَابِتٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيتُ عَمِّي وَمَعَهُ رَأْيَةٌ، فَقُلْتُ أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْتُلَهُ. [رابع: ١٨٧٥٦]

١٨٨٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْقَسْبِيُّ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: بَعَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ إِلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَسْأَلُهُ عَنِ رَأْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَتْ؟ قَالَ: كَانَتْ سُودَاءَ مَرْمُةً مِنْ نَمْرَةٍ.

١٨٨٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِبَدَاةِ الصَّلَاةِ. [رابع: ١٨٧٣٣]

١٨٨٣٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ، وَاعْتَمَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ بِعُمَرَتِهِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا.

١٨٨٣٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ دَاوُدَ الْمُعْتَمِيٍّ، عَنِ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ): خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَدْبَحَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ، فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ (٢٩٨/٤) اللَّهُمَّ فِيهِ كَثِيرٌ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: مَكْرُوهٌ)، وَأَبْنِي دَبَّحْتُ نُسْكَي قَبْلَ لِأَكُلَ أَهْلِي وَجِيرَانِي، وَعِنْدِي عِتَاقٌ لَبِينُ خَيْرٍ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ فَأَدْبَحُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَا تُجْزِي جَدْعَةً عَنْ أَحَدٍ بِمَدَكَ، وَهِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ. [رابع: ١٨٧٣٣]

١٨٨٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا سَيْيَانُ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ وَضَعَ خَدَّهُ عَلَى يَدِهِ الْيَمْنَى وَقَالَ: رَبِّ فِي عَدَابِكَ يَوْمَ تَبَعْتَ عِبَادَكَ. [رابع: ١٨٧٥١]

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَبْدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [راجع: ١٨١٦٨]

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَانَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: اسْتَصْفَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمْرٍو فَرَدَدْنَا يَوْمَ بَدْرٍ.

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: كَانَ رُكُوعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقِيَامُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَجُلُوسُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ لَا تَسْدِي أَيْهَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٨١٦١]

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلَ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا تُشْرُ بِهَذَا، لَوْ تَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَتَنَّاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لَعَلِي: أَمَحَّ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْكِتَابَ، وَكَيْسَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ، فَكَتَبَ مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ السَّلَاحَ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْغَرَابِ، وَلَا يُخْرَجُ مِنْ أَهْلِهَا أَحَدٌ إِلَّا مِنْ أَرَادَ أَنْ يَبْعَهُ، وَلَا يَبْعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يُقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ اتَّوَأَ عَلَيْهِ قَالُوا: قُلْ لِمَ حَاكِمٌ فَلْيُخْرَجْ عَنَّا؟ فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر ما بعده]

١٨٢٩ - وَحَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ بْنُ عَمَارٍ، أَنْبَانَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَقَالَ: أَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ السَّلَاحَ وَلَا يُخْرَجُ مِنْ أَهْلِهَا.

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: يَتِيمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي وَقَرَسَ لَهُ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ فِي الدَّارِ، فَجَعَلَ يُفْسِرُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَظَنَرَ قَلَمَ يَرِ شَيْئًا، وَجَعَلَ يُفْسِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ١٨١٦٦]

١٨٣١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَامِلَةٌ بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ «يَسْتَفْتُونَكَ» [النساء: ١٧٦] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعِشَاءِ «وَالسَّيِّئِينَ وَالزَّالِمِينَ» فَلَمَّ أَسْمَعَ أَحْسَنَ صَوْتًا وَلَا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْهُ. [راجع: ١٨١٩٧]

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ. [راجع: ١٨٧٠٠]

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، (عَنِ الْبَرَاءِ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: اهْجِ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ مَعَكَ. [انظر: ١٨٨٨٢]

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْنٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ يَشْهَدُ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (٢٩٩/٤) قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفْرِ الْأَوَّلِ. [راجع: ١٨٧١٢]

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ اشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ سُوْدٍ بْنِ مَعْرُونَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِ نَهَائٍ عَنْ سَبْعِ، أَمَرْنَا بِبِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَأَتْيَاعِ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِ وَأَفْشَاءِ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَتَبْرِيرِ الْمَظْلُومِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ وَأَيَّةِ الْفِضَّةِ وَالْحَرِيرِ وَاللَّدِيحِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالْمَيَائِرِ الْحُمْرِ وَالْقَسِيِ. [راجع: ١٨١٦٨]

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ (عَمْرٌ) بْنُ سَعْدٍ، عَنِ سَعِيدَانَ... مِنْهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ إِفْشَاءَ السَّلَامِ وَقَالَ: نَهَانَا عَنْ آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشَ وَعَمَّارُ بْنُ رُزَيْنٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفْرِ الْأَوَّلِ. [راجع: ١٨٧١٢]

١٨٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلِيٍّ مِنْ بَنِي بَجَلَةَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنِ طَلْحَةَ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ): حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مَصْرُوفٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ عَزْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: لَكِنْ كُنْتَ أَفْضَرْتَ الْخَطِيئَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعَنَّ النَّسَمَةَ، وَكَلَّ الرُّقْبَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلَيْسْنَا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ عَنَّ النَّسَمَةَ أَنْ تَفْرَدَ بِعَفْئِهَا، وَكَلَّ الرُّقْبَةَ أَنْ تُعَيِّنَ فِي عَفْئِهَا، وَالْمَنْحَةَ الْوُكُوفَ وَالْقِيَمَةَ عَلَى ذِي الرَّحْمِ الطَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَاطْلِمِ الْجَنَائِعَ وَأَسْقِ الطَّمَانَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنَّهُ عَنِ الْمُتَكَبِّرِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ، فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنَ الْخَيْرِ.

١٨٤١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «وَقَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» آتَاهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنِي؟ إِيَّيْ ضَرِبَ الْبَصَرَ قَالَ: فَتَزَلَّتْ «غَيْرِ أَوْلِي

١٨٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، . . . مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ١٨٧٦٠]

١٨٨٥٩ - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي [أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ بِعَمَلِ ذَلِكَ.

١٨٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ، وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، لَمْ يَخُنْ رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْجُدَ النَّبِيُّ ﷺ فَتُسْجَدُ. [راجع: ١٨٧٥٠]

١٨٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: أَيُّونَ تَأْتِيُونَ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ.

١٨٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ الْبِرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، . . . مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ١٨٦٦٨]

١٨٨٦٣ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ فِتْنِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. [انظر: ١٨٧٥٠]

١٨٨٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَسُمَيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ فِي الْفَجْرِ. [راجع: ١٨٦٦٢]

١٨٨٦٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَقُولُ التُّرَابُ وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَنْدَرِهِ. [راجع: ١٨٦٦٨]

١٨٨٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي أَوْلَى مِنْ أَحْيَا سَنَةَ قَدَّامَاتُوهَا. [راجع: ١٨٧٢٤]

١٨٨٦٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٨٦٦٦]

١٨٨٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ مَنَحَ مَنِيحَةً وَرِيقٍ أَوْ مَنِيحَةً لَبَنٍ أَوْ هَدَى زَقَاقًا كَانَ لَهُ كَعْدَلٌ رَقِيَّةً.

وَقَالَ مَرَّةً: كَعْتِقُ رَقِيَّةً. [راجع: ١٨٧١٠]

الضَّرْبُ [النِّسَاء: ٩٥] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتُّرِنِي بِالْكَتِفِ وَالذُّوَاءِ - أَوْ اللُّوْحِ وَالذُّوَاءِ. [راجع: ١٨٦٧٧]

١٨٨٥٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ معاوية بن سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ معاوية بن سُوَيْدٍ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَتَهَانًا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَأَتَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَاجَابَةِ الدَّاعِي وَتَصْرِ الْمَطْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ، وَتَهَانًا عَنْ آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالتَّخَمُّمِ بِاللَّهَبِ، وَلبس الحرير والديباغِ وَالْقَسِي وَالْمَيَائِرِ الْحُمْرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ آيَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. [راجع: ١٨٦٩٨]

١٨٨٥٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبِرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: هَاجِمِهِمْ - أَوْ هَجِّهِمْ - فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ. [راجع: ١٨٧٢٥]

١٨٨٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَالْجَنَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ وَقَدْ أَصْبَحْتَ خَيْرًا. [راجع: ١٨٧٠٩]

١٨٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ مُرَّةٍ (أَوْ قَالَ: حَدَّثَنَا) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْتُلُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

قَالَ: وَشُعْبَةُ مَثَلَهُ. [راجع: ١٨٦٦٢]

١٨٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ. قَالَ: (ح).

وَحَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبِرَاءَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْفَاعِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٠٠/٤) زَيْدًا فَجَاءَهُ بِكَفِّ وَكَبَّهَا، فَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْفَاعِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَبِ﴾ [النِّسَاء: ٩٥]. [راجع: ١٨٦٧٧]

١٨٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْجَنَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. [راجع: ١٨٧٠٩]

قَالَ لَهُ رَجُلٌ كَانَ مَعَ شَقِيقٍ يُقَالُ لَهُ: (زَاهِرٍ)؛ وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ؟  
قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٨٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا  
اِفْتَتِحَ الصَّلَاةُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ إِيَّاهُمَا حَذَاهُ أُذُنَيْهِ. [رِاجِع: ١٨٦٧٩]

١٨٨٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَنْبَغِي ابْنَ  
أَبِي آتَسٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزُورٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ  
عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ مَاذَا يَقِي مِنَ الضَّحَايَا؟ فَقَالَ: أَرْبَعٌ، وَكَانَ  
الْبَرَاءُ: وَيَدِي أَفْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْعَرَجَاءُ الَّتِي طَلَعَهَا، وَالْعَوْرَاءُ  
الَّتِي عَوَّرَهَا وَالْمَرِيضَةُ الَّتِي مَرَضَهَا وَالْعَرَجَاءُ الَّتِي عَرَجَهَا وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا  
تَنْفِي.

١٨٨٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي  
مَجَالِسِهِمْ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ قَاعِلِينَ فَاهْدُوا السَّبِيلَ وَرُدُّوا السَّلَامَ  
وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ. [رِاجِع: ١٨٦٧٥]

١٨٨٨٠ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ  
الْبَرَاءِ (وَكَمْ يَسْمَعُهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنَ الْبَرَاءِ).

١٨٨٨١ - حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ  
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلَاةِ؟ فَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ  
الصَّبْرِ. [رِاجِع: ١٨٧٩٠]

١٨٨٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ  
الْبَرَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا حَسَانَ أَهْجِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ  
- أَوْ إِنْ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ ﷻ. [رِاجِع: ١٨٨٤٥]

١٨٨٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو  
إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ادْعُوا  
إِلَيَّ زَيْدًا يَجِيءُ (أَوْ يَأْتِي) بِالْكَفِّ وَالِدَوَاةَ، (أَوْ اللُّوْحَ وَالِدَوَاةَ) اكْتُبْ لِأَنَّ  
يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ قَالَ: هَكَذَا  
نَزَلَتْ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَعَيْتِي  
ضَرَّرَا؟ قَالَ: فَتَزَلْتُ قَبْلَ أَنْ يَبْرَحَ «غَيْرِ أُولِي الضَّرْرِ». [رِاجِع: ١٨٦٧٧]

١٨٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُصَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٣٠٢/٤) إِذَا أُرِيَتْ إِلَيَّ فِرَاشُكَ  
فَقُلْ: اللَّهُمَّ اسْلُمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَقَوَّضْتُ أَمْرِي  
إِلَيْكَ وَالْجَاحُ طَهَّرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَتَجَا إِلَّا إِلَيْكَ،  
أَمَنْتُ بِكَ يَا إِلَهِي الَّذِي نَزَلَتْ، وَيَسَّيْتُ الَّذِي أُرْسَلْتُ فَإِنَّ مَتَّ مِنْ لَيْلِكَ مَتَّ  
وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا. [رِاجِع: ١٨٧٠٩]

١٨٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ عَنِ  
عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ  
وَالزُّبُرِّ فَقَامَتْ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ إِذَا قَرَأَ ﷻ. [رِاجِع: ١٨٦٧٧]

١٨٨٦٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ  
الْبَرَاءِ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حَلَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا  
بِالْقَصِيرِ. [رِاجِع: ١٨٦٦٥]

١٨٨٧٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ  
بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ ابْنِ قَيْزُورٍ مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ، فِي حَدِيثِهِ قَالَ:  
سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ مَا كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَصْحَابِ؟ (أَوْ مَا نَهَى عَنْهُ  
مِنَ الْأَصْحَابِ) فَقَالَ: قَامَ قَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَيَدُهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدِي (أَوْ  
قَالَ: يَدِي أَفْصَرُ مِنْ يَدِهِ) قَالَ: أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الضَّحَايَا الْعَوْرَاءُ الَّتِي  
عَوَّرَهَا وَالْمَرِيضَةُ الَّتِي مَرَضَهَا وَالْعَرَجَاءُ الَّتِي عَرَجَهَا وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا  
تَنْفِي.

قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَذُنِ نَقْصٌ أَوْ فِي الْعَيْنِ نَقْصٌ أَوْ  
فِي السِّنِّ (٣٠١/٤) نَقْصٌ؟ قَالَ: فَمَا كَرِهْتَهُ فَدَعُوهُ وَلَا تُحَرِّمْتَهُ عَلَيَّ  
أَحَدٌ. [رِاجِع: ١٨٧٠٤]

١٨٨٧١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ  
قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِبُؤْبُوبِ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ لِينِهِ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَتَادِيلٍ سَعْدٌ مِنْ مَعَادٍ فِي الْجَنَّةِ الَّتِي مِنْ هَذَا. [رِاجِع:  
١٨٧٢٣]

١٨٨٧٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ  
قَالَ: غَرَّ النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَرَّةً. [رِاجِع: ١٨٧٥٨]

١٨٨٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ  
ابْنِ عَازِبٍ. قَالَ: مَرَّ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدْ طَبَخْنَا الْقُلُودَ فَقَالَ: مَا  
هَذِهِ؟ قُلْنَا: حُمْرًا أَصْبَنَاهَا، قَالَ: وَحَشِيئَةُ أُمَّ أَهْلِيئَةٍ؟ قُلْنَا: أَهْلِيئَةٌ، قَالَ:  
أَكْفُوهُمَا. [رِاجِع: ١٨٧٣٣]

١٨٨٧٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ  
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْرٌ، قَالَ: وَتَحَنُّنٌ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مَنَةً،  
قَالَ: فَإِذَا فِي الْمَاءِ فَلَمَّا قَالَ: فَتَزَعُ دَلْوًا ثُمَّ مَضْمَضَ ثُمَّ مَجَّ وَدَعَا قَالَ: قُرُونِنَا  
وَأُرُونِنَا. [رِاجِع: ١٨٦٣٣]

١٨٨٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُرِيَ إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ  
الْيَمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ فَيَّ عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْتُّ عِبَادَكَ - أَوْ تَجْمَعُ  
عِبَادَكَ -. [رِاجِع: ١٨٦٣٣]

١٨٨٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا فَضَيْلٌ - يَنْبَغِي ابْنَ مَرْزُوقٍ -  
عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: نَزَلَتْ «حَافِظُوا عَلَيَّ  
الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةَ الْعَصْرِ» فَقَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ  
تَقْرَأَهَا لَمْ يَنْسَخْهَا اللَّهُ، فَانزَلُ «حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ  
الْوَسْطَى».



١٨٨٨٦ - حَدَّثَنَا سَبْطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا (يزيد) بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ فِيهَا مَاءٌ حَذَاءُ أَذُنَيْهِ. [راجع: ١٨١٧٩]

١٨٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ البراءِ ابنِ عازبٍ. قَالَ: وَأَذَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَلَاثٍ مِنْ آتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ (لَمْ يَرُدُّهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْنَا مِنْهُمْ رَدُّهُ إِلَيْهِمْ، وَعَلَى أَنْ يَجِيءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ وَأَصْحَابُهُ فَيَدْخُلُونَ مَكَّةَ مَعْتَمِرِينَ فَلَا يُعْمِرُونَ إِلَّا لَأَنْثَاءَ، وَلَا يَدْخُلُونَ إِلَّا جَلِبَ السَّلَاحِ السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ. [راجع: ١٨٧٤٤]

١٨٨٨٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ البراءِ بنِ عازبٍ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُنْقَلُ مِنْ تَرَابِ الخَنْدَقِ حَتَّى وَارَى التَّرَابَ جِلْدَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ رَوَاحَةَ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا  
وَلَا نَصَدَقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
وَبَيَّتَ الْأَقْدَامُ إِنَّ لَاقِنَا  
إِنَّ الْأَمَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَإِنْ أَرَادُوا فَتَنَةَ آيِنَا.

[راجع: ١٨١٧٨]

١٨٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُوْنَهَا وَيَعْجِبُوْنَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: تَعْجِبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَتَمَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا - أَوْ آئِينَ. [راجع: ١٨٧٤٣]

١٨٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي السَّرِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بنِ أَبِي مُوسَى يُحَدِّثُ، عَنْ البراءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا مِنْ بَعْدِ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ، (قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَ هَذَا الْمَعْنَى) وَإِذَا نَامَ قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ. [راجع: ١٨٠٨٤]

١٨٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ ابنَ عازبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي ابْنِهِ إِبراهيمَ: إِنَّهُ لَمُرْضِعٌ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٨١٩٦]

١٨٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ (قَالَ بِهِزُّ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ (وقَالَ بِهِزُّ: عَنْ البراءِ بنِ عازبٍ) يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى العِشَاءَ الْأَخْرَةَ فَرَأَى يَأْخُذَ الرُّكْعَتَيْنِ الْبَتِينَ وَالزَّيْتُونَ. [راجع: ١٨١٩٧]

١٨٨٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ - قَالَ بِهِزُّ: قَالَ: أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ - قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ بنَ عازبٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: هَاجِمِهِمْ (أَوْ هَاجِمِهِمْ) وَجَبْرِيلَ مَعَكَ.

قَالَ بِهِزُّ: هَاجِمُهُمْ وَهَاجِمُهُمْ أَوْ قَالَ: هَاجِمُهُمْ أَوْ هَاجِمِهِمْ. [راجع: ١٨٧٢٥]

١٨٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ ثَابِتَ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: هَاجِمِهِمْ (أَوْ هَاجِمِهِمْ) وَجَبْرِيلَ مَعَكَ. [مكرر ما قبله]

١٨٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي حَجِيْقَةَ، عَنِ البراءِ بنِ عازبٍ قَالَ: دَبِحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْدِلْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جِدَعَةٌ؟ - وَأَلْتَهُ قَدْ قَالَ: خَيْرٌ مِنْ مَسْنَةٍ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا (٣٠٣/٤) وَلَكِنْ تُجْزئُ - أَوْ تُؤْفِي - عَنْ أَحَدٍ بِعِنْدِكَ.

١٨٨٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلى قَالَ: سَمِعْتُ البراءَ يُحَدِّثُ قَوْمًا فِيهِمْ كَتَبَ بِنُ عُبْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ. [راجع: ١٨١٧٩]

١٨٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الْإِيَامِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ البراءِ بنِ عازبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبَدَّأَ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُحْشِرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ دَبِحَ فَإِنَّمَا هُوَ لِحُمْ قَدَمُهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسْكَ فِي شَيْءٍ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بنُ ثِيَارٍ قَدْ دَبِحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جِدَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مَسْنَةٍ؟ فَقَالَ: ادْبَحْهَا، وَلَكِنْ تُجْزئُ عَنْ أَحَدٍ بِعِنْدِكَ. [راجع: ١٨١٧٣]

١٨٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ نَيْمُونَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ البراءِ بنِ عازبٍ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُضْرِ الخَنْدَقِ، قَالَ: وَعَرَّضْنَا لَنَا صَخْرَةً فِي مَكَانٍ مِنَ الخَنْدَقِ لِأَتَاخُذَ فِيهَا المَعَالِوُ، قَالَ: فَشَكَرْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَوْفٌ:

وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَضَعَ تَوْبَهُ) ثُمَّ هَبَّ إِلَى الصَّخْرَةِ فَآخَذَ المَعْوَلَ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ فَضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَ ثَلَاثَ الحَجَرِ، وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ السَّامِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَهَا الحُمْرَ مِنْ مَكَانِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَضَرَبَ أُخْرَى فَكَسَرَ ثَلَاثَ الحَجَرِ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ قَارِسَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ المَدَائِنَ وَالْبُصْرَ قُصُورَهَا الْبَيْضَ مِنْ مَكَانِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَقَلَعَ بَقِيَّةَ الحَجَرِ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ اليَمَنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي هَذَا. [تعدد بعده]

١٨٨٩٩ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ نَيْمُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي البراءُ بنُ عازبٍ الأنصاري... فَذَكَرَهُ.

١٨٩٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البراءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْعَقُ يَدَهُ الْيَمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ عِنْدَ مَتَامِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ قِي عِنْدَاكَ يَوْمَ تَبَعْتَ عِبَادَكَ. [راجع: ١٨٧٥١]

١٨٩١٠ - وكان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة فيمنسح صدورنا - أو عواقفنا - يقول: لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم، وكان يقول: إن الله وملائكته يصلون على الصفت الأول - أو الصفوف الأول - [راجع: ١٨٩١٢]

١٨٩١١ - وقال: زينوا القرآن بأصواتكم.

كنت نسيئها فذكرنيها الضحالك بن مراحم [راجع: ١٨٩١٨]

١٨٩١٢ - حدثنا يحيى، حدثنا سفيان، حدثنا سليمان، عن مسلم (أبي الضمعي)، عن البراء. قال: مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ - أو ابن له - ابن ستة عشر شهراً وهو رضيع (قال يحيى: أراه إبراهيم عليه الصلاة والسلام) فقال النبي ﷺ: إن له مرضعاً يتم رضاعه في الجنة. [راجع: ١٨٩١٩]

١٨٩١٣ - [حدثنا يحيى]، حدثنا سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن البراء بن عازب. قال: قال له رجل: يا أبا عمارة أوليتم يوم حنين؟ قال: لا والله ما ولت النبي ﷺ، ولكن ولت سرعان الناس تلقتهم هوأرن بالنبل ورسول الله ﷺ على بعله يضاء وأبو سفيان بن الحارث أخذ بلجامها ورسول الله ﷺ يقول:

أنا النبي لا أكذب أنا ابن عبد المطلب. [راجع: ١٨٩٦٠]

١٨٩١٤ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب. قال: صلى رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً ثم وجه إلى الكعبة. وكان يحب ذلك، فأنزل الله عز وجل ﴿فَدَرَى تَلْبَسَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَتَلَوْتُنَا كَقَلْبِ تَرَضَاهَا قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية قال: فمر رجل صلى مع النبي ﷺ المصير على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال: هو ينهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه قد وجه إلى الكعبة. قال: فأنصرفوا وهم ركوع في صلاة العصر. [راجع: ١٨٩٦٠]

١٨٩١٥ - حدثنا وكيع، عن مسعر (ح).

ومحمد بن عبيد، حدثنا مسعر، عن عدي بن ثابت، عن البراء. قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء. (قال محمد: الأخرى) بالثين والزيثون. [راجع: ١٨٩١٧]

١٨٩١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش (ح).

وابن نمير، أخبرنا الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب. قال: قال رسول الله ﷺ: زينوا القرآن بأصواتكم. [راجع: ١٨٩١٨]

١٨٩١٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله ابن يزيد، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ إذا رقع رأسه من الركوع لم يحن رجلاً منا ظهره حتى يسجد ثم تسجد. [راجع: ١٨٩٠٠]

١٨٩٠١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشيباني، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب. قال: قال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت: أهج المشركين فإن جبريل ممعك. [راجع: ١٨٩٢٥]

١٨٩٠٢ - حدثنا يزيد وابن نمير قالوا: حدثنا يحيى، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب (قال يزيد: إن عدي بن ثابت أخبره أن البراء بن عازب أخبره) أنه صلى وراء رسول الله ﷺ العشاء. (قال ابن نمير: الأخرى) وقرأ فيها بالثين والزيثون. [راجع: ١٨٩١٧]

١٨٩٠٣ - حدثنا ابن نمير، أنبأنا الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب. قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا. [راجع: ١٨٩٤٦]

١٨٩٠٤ - حدثنا يعلی، حدثنا الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: ما رأيت رجلاً قط أحسن من رسول الله ﷺ في حلة حمراء. [راجع: ١٨٩٦٥]

١٨٩٠٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب؛ أنه وصف السجود قال: قبسط كفيه وركع عجزته وحوي.

وقال: هكذا سجد النبي ﷺ.

١٨٩٠٦ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: كان النبي ﷺ إذا كبر رقع يديه حتى ترى إبهاميه قريباً من أذنيه. [راجع: ١٨٩٧٩]

١٨٩٠٧ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب؛ أن النبي ﷺ سئل: أنصلي في أظنان الإبل؟ قال: لا، قال: أنصلي في مراض الغنم؟ قال: نعم، قال: اقتنوا من لحوم الإبل؟ قال: نعم، قال: اقتنوا من لحوم الغنم؟ قال: لا.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الله بن عبد الله رازي، وكان قاضي الري، وكانت جدته مولدة لعلي أو جارية، قال (٣٠٤/٤) عبد الله: قال أبي: ورواه عنه آدم وسعيد بن مسروق، وكان ثقة. [راجع: ١٨٩٧٧]

١٨٩٠٨ - حدثنا يحيى ومحمد بن جعفر، قالوا: حدثنا شعبه. قال: حدثنا طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، (قال ابن جعفر: حدثنا شعبه قال: سمعت طلحة اليامي قال: سمعت عبد الرحمن بن عوسجة قال: سمعت البراء بن عازب يحدث) عن النبي ﷺ قال: من منح مبيحة ورق أو هدى رقاقاً أو سقى لبناً كان له عدل رقبه أو نسمة. [راجع: ١٨٩١٠]

١٨٩٠٩ - ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرار كان له عدل رقبه أو نسمة. [راجع: ١٨٩١١]

فَقَالَ: عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُوا مِنْ أَهْلِكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا خَرَجْتُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَالْحَزْرَوَةُ عِنْدَ بَابِ الْحَنَاطِينِ.

١٨٩٢٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِهِمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ فِي سَوْقِ الْحَزْرَوَةِ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَكُلُوا أَيْ أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ. [انظر ما قبله]

### حَدِيثُ أَبِي ثَوْرٍ الْفَهْمِيِّ

١٨٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ كَبَائِه، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: الْفَهْمِيُّ) قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَتَانِي بِثَوْبٍ مِنْ ثِيَابِ الْمَعَاظِرِ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لَعَنَّ اللَّهُ هَذَا الثَّوْبَ وَلَعَنَّ مَنْ يَمْعَلُ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْعَنُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ. قَالَ إِسْحَاقُ: وَلَعَنَّ اللَّهُ مَنْ يَمْعَلُهُ.

### حَدِيثُ حَرَمَلَةَ الْعَنْبَرِيِّ

١٨٩٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ضَرَّامَةَ بِنِ عُلَيْيَةَ ابْنِ حَرَمَلَةَ الْعَنْبَرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصِنِي؟ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ قَوْمٌ فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يَعْجِبُكَ فَاتَّقِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا تَكْرَهُ فَاتْرُكْهُ.

### حَدِيثُ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيْطٍ

١٨٩٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ قَدْ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُهُ يَخْطُبُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ. [انظر ١٨٩٣٠]

١٨٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي نُبَيْطُ بْنُ شَرِيْطٍ. قَالَ: إِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِذْ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُمْتُ عَلَى عَجْرِ الرَّاحِلَةِ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى عَاتِقِ أَبِي، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟ قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ. قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟ قَالُوا: (٣٠٦/٤) هَذَا الْبَلَدُ. قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟ قَالُوا: هَذَا الشَّهْرُ. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

١٨٩١٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَحَبَّ أَوْ نَحِبُّ أَنْ نَقُومَ عَنْ يَمِينِهِ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: رَبِّ فَيُنِي عِدَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ - أَوْ تَمُتُّ عِبَادَكَ. - [راجع: ١٨٧٥٢]

١٨٩١٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَا.

### حَدِيثُ أَبِي السَّائِبِ بْنِ بَعَكِكَ

١٨٩٢٠ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ (٣٠٥/٤) عَنْ أَبِي السَّائِبِ. قَالَ: وَكَانَتْ سَبْعَةٌ بَعْدَ وَقَاةٍ زَوْجَهَا بِنَاتٍ وَعَشْرِينَ، أَوْ خَمْسَ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، فَتَشَوَّقَتْ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَ، فَقَالَ: إِنْ تَفَعَّلَ فَقَدْ مَسَى أَجَلُهَا. [انظر ما بعده]

١٨٩٢١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح).

وَعَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ بْنِ بَعَكِكَ. قَالَ: وَصَعَتْ سَبْعَةٌ بِنْتُ الْحَارِثِ بَعْدَ وَقَاةٍ زَوْجَهَا بِنَاتٍ وَعَشْرِينَ أَوْ خَمْسَ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، فَلَمَّا تَعَلَّتْ تَشَوَّقَتْ لِلنَّكَاحِ، فَانْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، وَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ تَفَعَّلَ فَقَدْ حَلَّ أَجَلُهَا.

قَالَ عَفَّانُ: فَقَدْ خَلَى أَجَلُهَا.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيِّ

١٨٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنبَأَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْحَزْرَوَةِ فِي سَوْقِ مَكَّةَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُوا أَيْ أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ. [انظر ما بعده]

١٨٩٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْحَزْرَوَةِ مِنْ مَكَّةَ يَقُولُ، لِمَكَّةَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَكُلُوا أَيْ أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ. [معتمد ما قبله]

١٨٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْحَزْرَوَةِ

١٨٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَحْيَى الْحَمَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ قَالَ: كَانَ أَبِي وَجَدِي وَعَمِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ. قَالَ: قَالَ سَلْمَةُ: أَوْصَانِي أَبِي بِصَلَاةِ السَّحَرِ، قُلْتُ: يَا أَبَتِ إِنِّي لَا أَطِيقُهَا؟ قَالَ: فَانْظُرِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا تَدْعُهُمَا وَلَا تَشْخَصَنَّ فِيهِ الْفِتْنَةَ. [رابع: ١٨٩٢٨]

١٨٩٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلْمَةَ، يَعْنِي الْأَشْجَعِيَّ، وَسَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ الْأَشْجَعِيُّ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ رَدْفًا خَلْفَ أَبِيهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ أَرْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: فَمَ قَدْخُذْ بِوَأَسْطَةِ الرَّحْلِ قَالَ: فَضَمْتُ فَأَخَذْتُ بِوَأَسْطَةِ الرَّحْلِ، فَقَالَ: انْظُرْ إِلَى صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ الَّذِي يَوْمِي بِيَدِهِ فِي يَدِهِ الْقَضِيبِ.

### حَدِيثُ أَبِي كَاهِلٍ وَأَسْمُهُ قَيْسٌ

١٨٩٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي كَاهِلٍ (قَالَ إِسْمَاعِيلُ: قَدْ رَأَيْتُ أَبَا كَاهِلٍ) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ عِيدِ عَلِيِّ نَاقَةَ خُرَمَاءَ وَحَبِشِي مُمَسِكَ بِخَطْمِهَا. [رابع: ١٨٩٣٥]

### حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ

١٨٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصِدْقِهِ يَقُولُ الَّذِي أَعْطَيْهَا: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلُهَا، وَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا. [انظر: ١٨٩٣٦]

١٨٩٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بَيْنِي، أَكْثَرَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَمْتَهُ، وَرَكْعَتَيْنِ. [انظر: ١٨٩٣٨]

١٨٩٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ يُسَمُّ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَاطِظٍ جَعْظَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ. [انظر: ١٨٩٣٧، ١٨٩٣٩]

١٨٩٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يُوْشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَخْرُجَ بِصِدْقِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ. [رابع: ١٨٩٣٣]

١٨٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ

خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَسْمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطِظٍ مُسْتَكْبِرٍ. [رابع: ١٨٩٣٥]

١٨٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا كَانَ وَأَمْتَهُ بَيْنِي رَكْعَتَيْنِ. [رابع: ١٨٩٣٤]

١٨٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ١٨٩٣٥]

### حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ

١٨٩٤٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَمْعَرُ بْنُ الْمُسَوْدِيِّ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧]. [انظر: ١٨٩٤٥]

١٨٩٤١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْأُورُ الْوَرَّاقُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرُو ابْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

١٨٩٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَمَّنْ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ. [انظر مابعد]

١٨٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْضُوقَيْنِ. [معد ما قبله]

١٨٩٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَجَّاجِ الْمُحَارَبِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتَهُ يَقْرَأُ ﴿لَا أُقْسِمُ بِالْخَنَسِ، الْجَوَارِ الْكُنَسِ﴾ [التكوير: ١٥-١٦].

١٨٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَمْعَرُ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْفَجْرِ (وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ). [رابع: ١٨٩٤٠]

### حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ

١٨٩٤٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ، أَخَ لِعَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ ذَارًا أَوْ عَقَارًا فَلَمْ يَجْعَلْ كُنْفَهَا فِي مِثْلِهِ كَانَ قَمِنًا أَنْ لَا يَبْرَأَ لَهُ فِيهِ.

١٨٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ

١٨٩٤٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ): سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّهْبَةِ وَالْمِثْلَةِ. [انظر: ١٨٩٤٩]

١٨٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطَمِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ.

١٨٩٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطَمِيِّ، وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّهْبَةِ وَالْمِثْلَةِ. [راجع: ١٨٩٤٧]

## حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ

١٨٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ، الظُّهْرُ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرُ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَكَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ، وَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ.

وَفِي حَدِيثِ عَوْنِ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ. [انظر: ١٨٩٦٤، ١٨٩٧٤]

١٨٩٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنِي أَبُو جُحَيْفَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَشْبَهَ النَّاسَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ. [انظر: ١٨٩٥٥]

١٨٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ وَعَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ، قَدْ أَقَامَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا النَّاسُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ. [انظر: ١٨٩٥٧، ١٨٩٥٩، ١٨٩٦٢، ١٨٩٦٥، ١٨٩٧٢]

١٨٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَشْبَهَ النَّاسَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (٣٠٨/٤). [راجع: ١٨٩٥٢]

١٨٩٥٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٩٥٤]

قَالَ: قِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمئِذٍ؟ قَالَ: أَهْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشَهَا. [راجع: ١٨٩٥٤]

١٨٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سَقِيَّانَ، عَنْ عَوْنِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي حَلَّةٍ حَمْرَاءَ فَرَكَزَ عِزَّةً فَجَعَلَ يَصَلِّي إِلَيْهَا بِالْبَطْحَاءِ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّوَاتِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَدِمَ بَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَارَةِ الطَّرِيقِ. [راجع: ١٨٩٥٤]

وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ بِمَنْفَقَتِهِ اسْتَقْلَ مِنْ شَفْتِهِ السُّكْلَى. [انظر: ١٨٩٦٦]

١٨٩٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْبَطْحَاءِ صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَقِيَّانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْفَرِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جُحَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَكُلُ مِثْكَأً. [انظر: ١٨٩٧١، ١٨٩٧٣]

١٨٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ السَّوَاتِيِّ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٩٥٤]

١٨٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حِجَامًا، فَأَمَرَ بِالْمَحَاجِمِ فَكُسِرَتْ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَمْسِكِ الدَّمِ وَتَمْسِكِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْبَيْسِ، وَلَكِنَّ الْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوَشِمَةَ، وَآكِلِ الرِّبَا، وَمُرْكَلِهِ، وَلَكِنَّ الْمُصَوَّرَ. [انظر: ١٨٩٧٥]

١٨٩٦٤ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ قَالَ: فَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسَ يَتَمَسَّحُونَ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ. [راجع: ١٨٩٥١]

١٨٩٦٥ - حَدَّثَنَا حِجَاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبٍ وَهُوَ أَبُو جُحَيْفَةَ. قَالَ: أَمَّنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعِنَى فَرَكَزَ عِزَّةً لَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٩٥٤]

١٨٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالَ بْنَ رِبْعَةَ وَبِلَالَ بْنَ رِبْعَةَ، وَاتَّبَعْتُ قَاهُ هَاهُنَا وَأَصْبَعَاهُ فِي أُمَّتِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَبِّهِ لَهُ حَمْرَاءُ أَرَاهَا مِنْ أَمِّ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَتْرَةِ فَرَكَّزَهَا، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُهُ بِمَكَّةَ قَالَ: بِالطَّحَاءِ)، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ، وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ.

قَالَ سُبَيْانُ: نَرَاهَا حَبْرَةَ. [انظر: ١٨٩٦٩]

١٨٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عَوْنُ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ قَبَّةَ حَمْرَاءَ مِنْ أُمَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ بِلَالَ بْنَ رِبْعَةَ بَوَّؤُهُ لِيَصِبَهُ فَأَبْتَدَأَهُ النَّاسُ فَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حَلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشْمَرًا، وَرَأَيْتُ بِلَالَ بْنَ رِبْعَةَ عَتْرَةَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهَا، يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الدُّوَابُّ وَالنَّاسُ. [معدود ما قبله]

١٨٩٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سَمْعُرٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَيْ عَتْرَةَ - أَوْ شَبَّهَهَا - وَالطَّرِيقِ مِنْ وَرَائِهَا. [انظر ما بعده]

١٨٩٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْأَبْطَحِ وَهُوَ فِي قَبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِفَضْلِ وَصُوتِهِ فَمَنْ نَاضِحٌ وَتَائِلٌ، قَالَ: قَادَنُ بِلَالٌ فَكُنْتُ أَتَّبِعُ قَاهُ (٣٠٩/٤) هَكَذَا وَهَكَذَا - يَعْنِي يَمِينًا وَشِمَالًا - قَالَ: ثُمَّ رَكَّزْتُ لَهُ عَتْرَةَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ لَهُ حَمْرَاءَ - أَوْ حَلَّةٌ حَمْرَاءَ - فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ، فَصَلَّى بِنَا إِلَى الْعَتْرَةِ الظُّهْرِ - أَوْ الْعَصْرِ - رَكَعَتَيْنِ، تَمَرُّ الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ لَا يَمْنَعُ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ.

وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٩٥٠، ١٨٩٥٣، ١٨٩٥٦، ١٨٩٥٨، ١٨٩٦٠، ١٨٩٦٦، ١٨٩٦٧، ١٨٩٦٨، ١٨٩٦٩]

١٨٩٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي النُّجَيْدِ، عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (نَهَى) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَهْرِ الْبَنِيِّ.

١٨٩٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَسْعُورٍ وَسُبَيْانَ. (ح).

وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَعِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَكُلُ مَشْكَاً. [راجع: ١٨٩٦١]

١٨٩٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ. [انظر: ١٨٩٥٤]

١٨٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيْانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَعِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَكُلُ مَشْكَاً. [راجع: ١٨٩٦١]

١٨٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بِأَنَّهَا جَرَاهَا) إِلَى الْبَطْحَاءِ قَتَوَصًا وَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَتْرَةٌ. (وَرَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ: وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ).

قَالَ حَجَّاجٌ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَهُ فَيَسْتَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَوَضَعَتْهَا عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هِيَ الْبُرْدُ مِنَ التَّلَجِ وَأَطْيَبَ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ. [راجع: ١٨٩٥١]

١٨٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَجَامًا قَامَرًا بِمَحَاجِمِهِ فَكَسَّرَتْ، فَقُلْتُ: لَهُ أَنْتَ كَسْرُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَمَنِّ الدَّمِ وَتَمَنِّ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْبَنِيِّ، وَلَكِنْ أَكَلَ الرِّبَا وَمَوْلَاكَ وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَلَكِنْ الْمُصَوَّرَ. [راجع: ١٨٩٦٣]

١٨٩٧٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهَذِهِ مِنْهُ، وَأَشَارَ إِلَى عُنُقِهِ، بِيَضَاءٍ قَبِيلَ لَأَبِي جُحَيْفَةَ: وَمِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِشَهَا. [راجع: ١٨٩٥٩]

١٨٩٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ وَهَبِ السُّوَائِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَإِنْ كَادَتْ لِتَسْفِيهَا.

وَجَمَعَ الْأَعْمَشُ السَّبَابَةَ وَاللُّوسَطِيَّ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ مَرَّةً: إِنَّ كَادَتْ لِتَسْفِيهَا.

١٨٩٧٨ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ بُعِثْتُ مِنَ السَّاعَةِ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ. [انظر: ١٨٩٧٩، ١٨٩٨٠، ٢١١٦٠، ٢١٢٩٢، ٢١٣٥٧]

١٨٩٧٩ - وَقَالَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ.

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ

١٨٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَطَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْحَجِّ بَعْرَةَ؟ فَقَالَ: الْحَجُّ يَوْمَ عَرَفَةَ، - أَوْ عَرَكَاتٍ - وَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَقَدَتْ حَجَّهُ، أَيَّامٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا يَلْمُ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا يَلْمُ عَلَيْهِ (البقرة: ٢٠٣). [انظر: ١٨٩٨١، ١٨٩٨٢]

١٨٩٨٦ - حَدَّثَنَا الْقَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَيَّةَ الْقَزَّارِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَقُلْ أَبُو نُعَيْمٍ مَرَّةً: الْقَرَاءُ قَالَ: أَبُو جَعْفَرٍ وَلَمْ يَقُلْ: الْقَرَاءُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ

١٨٩٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: آتَانَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَتَحْنُ بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، أَنْ لَا تَتَّسِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ. [المنظر: ١٨٩٩٠، ١٨٩٩١، ١٨٩٩٢]

١٨٩٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ وَهُوَ مَرِيضٌ نَعُودُهُ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ تَمَلَّقْتَ شَيْئًا؟ فَقَالَ: أَتَمَلَّقُ شَيْئًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَمَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ. [المنظر: ١٨٩٩٣]

١٨٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْقُفَيْيُّ، عَنْ خَالِدِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَقَاتِهِ شَهْرٌ: أَنْ لَا تَتَّسِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ.

١٨٩٩٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: آتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ قَالَ: وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، قَبْلَ وَقَاتِهِ شَهْرٌ - أَوْ شَهْرَيْنِ - أَنْ لَا تَتَّسِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ. [راجع: ١٨٩٨٧]

١٨٩٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ قَالَ: جَاءَنَا - أَوْ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣١١/٤): أَنْ لَا تَتَّسِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ. [معدوم ما قبله]

١٨٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ، أَنَّهُ قَالَ: فُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضِ جُهَيْنَةَ - وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ - : أَنْ لَا تَتَّسِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ.

١٨٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى - عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَمَلَّقَ شَيْئًا أَكَلَّ عَلَيْهِ أَوْ إِلَيْهِ. [راجع: ١٨٩٨٨]

### حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ

١٨٩٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَطَاءِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ الدَّبَلِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحَجُّ؟ فَقَالَ: الْحَجُّ عَرَفَةَ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، أَيَّامَ مَتَى ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي (٤) - (٣١٠) - يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلًا خَلْفَهُ فَمَجَّلَ يَأْدِي بِيَهْنٍ. [معدوم ما قبله]

١٨٩٨٢ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَطَاءِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ الدَّبَلِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْحَجِّ، فَقَالَ: الْحَجُّ يَوْمَ عَرَفَاتٍ - أَوْ عَرَفَةَ - مَنْ أَرَدَكَ لَيْلَةً جَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَصْلِيَ الصُّبْحَ فَقَدْ أَرَدَكَ الْحَجَّ، أَيَّامَ مَتَى ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

### حَدِيثُ عطيةِ القرظي

١٨٩٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عطيةَ القرظي يقول: عرضنا على النبي ﷺ يومَ فُرَيْطَةَ، فَكَانَ مَنْ أَتَيْتَ قَبْلَ، وَلَمْ يَنْبِتْ خَلْيَ سَيْلِهِ، فَكُنْتَ فِيمَنْ لَمْ يَنْبِتْ، فَخَلْيَ سَيْبِي. [المنظر: ١٩١٤١، ١٩١٤٢، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ

١٨٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَبَانَا الْمُعْمِرِيُّ، عَنْ شَبَّاحٍ، عَنْ عَامِرِ أَخْبَرَنِي فَلَانَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ؟ قُلِمٌ يَرُخَّصُ لَنَا فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ، سَأَلْتَاهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا آبَا بَكْرَةَ؟ وَكَانَ مَمْلُوكًا وَأَسْلَمَ قَبْلَنَا، فَقَالَ: لَا، هُوَ طَلِيقُ اللَّهِ، ثُمَّ طَلِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلْتَاهُ أَنْ يَرُخَّصَ لَنَا فِي الشَّتَاءِ؟ وَكَانَتْ أَرْضًا أَرْضًا بَارِدَةً - يَعْنِي فِي الطُّهُورِ - قُلِمٌ يَرُخَّصُ لَنَا، وَسَأَلْتَاهُ أَنْ يَرُخَّصَ لَنَا فِي الدَّبَابِ؟ قُلِمٌ يَرُخَّصُ لَنَا فِيهِ. [راجع: ١]

### حَدِيثُ صَخْرِ بْنِ عَيْلَةَ

١٨٩٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي عُمُومِي، عَنْ جَدِّهِ صَخْرِ بْنِ عَيْلَةَ: أَنْ قَوْمًا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ قَرُّوا عَنْ أَرْضِهِمْ حِينَ جَاءَ الْإِسْلَامُ، فَاتَّخَذْتَهَا، فَاسْأَلُوهُ، فَخَاصَمُونِي فِيهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَرَدَهَا عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: إِذَا اسْلَمَ الرَّجُلُ فَهُوَ أَحَقُّ بِأَرْضِهِ وَمَالِهِ.

### حَدِيثُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقَزَّارِيِّ

١٨٩٩٤- حَدَّثَنَا بَهْرُ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ سُؤَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَارِئَنَا أَعْتَابًا نَتَصَرَّهَاشُ قَتْرَبَ مِنْهَا؟ قَالَ: لَا، فَمَارِدُهُ فَقَالَ: لَا قُلْتُ: إِنَّا نَتَشْفِي بِهَا لِلْمَرِيضِ؟ فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ شِفَاءً وَلَكِنَّهُ دَاءٌ. [انظر: ٢٢٨٦٩]

١٨٩٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ: - قَالَ حَجَّاجٌ - إِنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ خَتَمِهِ يُقَالُ لَهُ: سُؤَيْدُ بْنُ طَارِقٍ (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَوْ طَارِقُ بْنُ سُؤَيْدِ الْجَعْفِيِّ) سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخُمْرِ؟ فَهَأَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٩٠٦٧، ١٩٠٦٨، ٢٣٧٨٠]

١٨٩٩٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي سَلَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْصِي الرَّجُلَ بِأَمِّهِ، أَوْصِي الرَّجُلَ بِأَمِّهِ، أَوْصِي الرَّجُلَ بِأَبِيهِ، أَوْصِي الرَّجُلَ بِأَبِيهِ، أَوْصِي الرَّجُلَ بِعَمَلِهِ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فِيهِ أَدَى يُؤَدِّيهِ. [انظر: ١٨٩٩٧، ١٨٩٩٨]

١٨٩٩٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَرْقُطَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ خَدَّاشِ أَبِي سَلَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَوْصِي امْرَأَةً بِأَمِّهِ، أَوْصِي امْرَأَةً بِأَمِّهِ، أَوْصِي امْرَأَةً بِأَبِيهِ، أَوْصِي امْرَأَةً بِأَبِيهِ، أَوْصِي امْرَأَةً بِعَمَلِهِ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَيْهِ فِيهِ آذَانَةٌ تُؤَدِّيهِ.

١٨٩٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرْقُطَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ خَدَّاشِ أَبِي سَلَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْصِي امْرَأَةً... فَذَكَرَ مَتْنَهُ.

### حَدِيثُ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ

١٨٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَحْتَلِبُ فَقَالَ: دَعْ دَاعِيَ الْكَلْبِ. [انظر: ١٩١٩١]

### حَدِيثُ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ

١٩٠٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مَالٍ حَدِيثَهُ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَحْمِلُ لَكَ حِمَارًا عَلَى فَرْسٍ فَيَنْتَجِعُ لَكَ بَغْلًا قَتْرَبَ كَيْفَهَا؟ قَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

١٩٠٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَرَقَةَ. قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتٍ فِيهِ عَتَبَةُ بْنُ فُرْقَدٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَ بِحَدِيثٍ قَالَ: فَكَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا أَوْلَى بِالْحَدِيثِ مِنْهُ قَالَ: فَحَدَّثَ الرَّجُلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي رَمَضَانَ تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتُغْلَقُ (٣١٢/٤) أَبْوَابُ النَّارِ، وَيُصَفَّدُ فِيهِ كُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ، وَيَتَادَى مُنَادٍ كُلِّ لَيْلَةٍ: يَا طَالِبِ الْخَيْرِ هَلُمَّ وَيَا طَالِبِ الشَّرِّ أَمْسِكْ. [انظر: ١٩٠٠٢، ٢٣٨٨٧]

١٩٠٠٢- حَدَّثَنَا عَيْدِيُّ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَرَقَةَ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَتَبَةَ بْنِ فُرْقَدٍ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ رَمَضَانَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى عَتَبَةَ هَابَهُ فَسَكَتَ قَالَ: فَحَدَّثَ عَنِ رَمَضَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي رَمَضَانَ تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ وَتَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَتُصَفَّدُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، قَالَ: وَيَتَادَى فِيهِ مَلَكٌ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ ابْتَهِرْ يَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، حَتَّى يَقْضِيَ رَمَضَانَ. [معه ما قبله]

### حَدِيثُ جُنْدُبِ الْبَجَلِيِّ

١٩٠٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ قَالَ: قَالَتْ امْرَأَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَا أَرَى صَاحِبَكَ إِلَّا قَدْ أَنْبَطَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَزَكَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣]. [انظر: ١٩٠٠٨، ١٩٠٠٩، ١٩٠١١، ١٩٠١٣]

١٩٠٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ. قَالَ: أَصَابَ إِصْبِعَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَجَرٌ) فَلَمِيتَ فَقَالَ:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبِعٌ تَمِيتَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ.

[انظر: ١٩٠١٣]

١٩٠٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا يُحَدِّثُ: أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ثُمَّ خَلَبَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ يَدْبَحُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَدْعُ مَكَانَهَا أُخْرَى (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَلْيَدْبَحْ) وَمَنْ كَانَ لَمْ يَدْبَحْ فَلْيَدْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ. [انظر: ١٩٠٠٩، ١٩٠١٢، ١٩٠١٧، ١٩٠٢٠]

١٩٠٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنْبَأَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُسَمِيِّ، حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ. قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَتَانَا وَرَاحَتَهُ ثُمَّ عَقَلَهَا ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى رَاحَتَهُ فَأَطْلَقَ عَقَالَهَا ثُمَّ رَكِبَهَا ثُمَّ نَادَى: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِنَا أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اتَّقُوا لَوْ هَذَا أَصْلَ أُمَّ بَعِيرَةٍ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: لَقَدْ حَطَرَتْ رَحْمَةُ اللَّهِ وَاسِعَةً، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِثَّةَ



قَالَ: وَسَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: دَمَيْتَ إِصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَحَ دَمَيْتَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقَيْتَ. [راجع: ١٩٠٠٣.

[١٩٠٠٤

١٩٠١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَيْسَلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: الْبَجَلِيُّ قَالَ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَسْمَعُ بِسَمْعِ اللَّهِ بِهِ وَمَنْ يَرَاهُ، يَرَاهُ اللَّهُ بِهِ.

١٩٠١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَمْعَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جُنْدُبِ الْعَلَقِيِّ، سَمِعَهُ مِنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. [انظر: ١٩٠١٦، ١٩٠١٨.]

١٩٠١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ.

قَالَ سَعْيَانُ: الْفَرَطُ الَّذِي يَسْبِقُ. [مكرر ما قبله]

١٩٠١٦م- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جُنْدُبِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. [سقط من اليمين]

١٩٠١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ يَحْدُثُ: أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ثُمَّ حَظَبَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ أَنْ تُصَلِّيَ فَلْيَدْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى - وَرَبَّمَا قَالَ: فَلْيَدْبَحْ أُخْرَى - وَمَنْ لَا فَلْيَدْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى. [راجع: ١٩٠٠٥.]

١٩٠١٨- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، سَمِعَهُ مِنْ جُنْدُبِ: أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ.

قَالَ سَعْيَانُ: الْفَرَطُ الَّذِي يَسْبِقُ. [راجع: ١٩٠١٥.]

١٩٠١٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونََ وَإِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: أَبَانَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَعْيَانَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاظْفُرْ بِهَا بَيْنَ آدَمَ لَا يَطْلُبُكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٩٠١٠.]

١٩٠٢٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَعْيَانَ يَقُولُ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِيدَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حَظَبَ فَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ فَلْيَدْبَحْ أُصْحَبِهِ، وَمَنْ لَمْ يَدْبَحْ فَلْيَدْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٠٠٥.]

١٩٠٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطْعَمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْرُؤُوا التَّرَانَ مَا اتَّلَفْتَ عَلَيْهِ قُلُوبَكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَمُؤْمَا.

قَالَ، يَعْنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَمْ يَرَقِعْهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

رَحْمَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ رَحْمَةً وَاحِدَةً يَمَاطُفُ بِهَا الْخَلَائِقُ جُنْهَا وَإِنْ سَهَا وَبِهَا مَهْمَا، وَعِنْدَهُ نَسِيعٌ وَسَعُونَ، أَتَمُّوْنَ هُوَ أَصْلُ أَمْ بَعِيرُهُ؟.

١٩٠٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ - يَعْنِي الْقَطَّانَ - قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَحْدُثُ، عَنْ جُنْدُبِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَحَمِلَ إِلَى بَيْتِهِ، فَالَمَتْ جِرَاحَتُهُ فَاسْتَخْرَجَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَطَعَنَ بِهِ فِي لَبْتِهِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: سَابَقَنِي بِنَفْسِي.

١٩٠٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَعْيَانَ، يَقُولُ: اشْتَكَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا - فَجَاءَهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ لِمَ أَرَاهُ قَرَبَكَ مِنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالضُّحَى﴾، وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾. [الضحى: ٣-١]. [راجع: ١٩٠٠٣.]

١٩٠٠٩- حَدَّثَنَا عِيْدَةُ بْنُ حَمِيْدٍ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَعْيَانَ الْبَجَلِيِّ ثُمَّ الْعَلَقِيِّ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُضْحَى، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ بِاللَّحْمِ وَدَبَائِحِ الْأَضْحَى، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا ذُبِحَتْ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ أَنْ تُصَلِّيَ فَلْيَدْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبْحَ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَدْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ. [راجع: ١٩٠٠٥.]

١٩٠١٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَحَمِيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدُبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ النَّحْرِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا تُنْحَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَطْلُبُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ (٣١٣/٤). [انظر: ١٩٠١٩.]

١٩٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: اشْتَكَيْ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَاتَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالضُّحَى﴾ وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾. [الضحى: ١-٣]. [راجع: ١٩٠٠٣.]

١٩٠١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسِ الْعُبَيْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَعْيَانَ الْعَلَقِيِّ حَيَّ مِنْ بَجِيلَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ): خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى عَلَى قَوْمٍ قَدْ ذَبَحُوا، أَوْ نَحَرُوا، أَوْ قَوْمٍ لَمْ يَدْبَحُوا أَوْ لَمْ يَنْحَرُوا فَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ أَوْ نَحَرَ قَبْلَ صَلَاتِنَا فَلْيَدْبَحْ، وَمَنْ لَمْ يَدْبَحْ أَوْ نَحَرَ فَلْيَدْبَحْ أَوْ يَنْحَرْ بِاسْمِ اللَّهِ. [راجع: ١٩٠٠٥.]

١٩٠١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ يَحْدُثُ: أَنَّ جَبْرِيلَ أَبْطَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَزَعَهُ، قَالَ: قَبِيلَ لَهُ، قَالَ: فَتَزَلَّتْ ﴿وَالضُّحَى﴾، وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾. [الضحى: ٣-١].

## حديث سلمة بن قيس

١٩٠٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ

مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَصْبَحَ النَّاسُ لَتَمَامِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، جَاءَهُمْ أَعْرَابِيَانِ فَشَهَدَا أَنَّهُمَا أَهْلَاءٌ بِالْأَمْسِ عَشِيَّةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطَرُوا. [سنياني في مسند بريدة: ٣٣٤٥٧]

١٩٠٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ أَوْ تَرَوْا الْهَيْلَانَ، وَصُومُوا وَلَا تُعْطَرُوا حَتَّى تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ أَوْ تَرَوْا الْهَيْلَانَ.

١٩٠٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْبَلْحِ وَالْتَمْرِ، وَالْتَمْرِ وَالزَّبِيبِ. [راجع: ١٩٠٢٥]

## حديث طارق بن شهاب

١٩٠٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيفَةَ

الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقٍ؛ أَنَّ الْمُعَدَّادَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى «أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَاتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ» وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَاتَلْنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُقَاتِلُونَ.

١٩٠٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ

طَارِقٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ. [انظر: ١٩٠٣٥]

١٩٠٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَأَبَانَ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَزَّوْتُ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَّرَ بَيْعًا وَأَرْبَعِينَ أَوْ بَعْضًا وَثَلَاثِينَ مِنْ بَيْنِ عَزْوَةِ وَسَرِيَّةٍ.

وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثًا (٣١٥/٤) وَأَرْبَعِينَ مِنْ

عَزْوَةِ إِلَى سَرِيَّةٍ. [انظر: ١٩٠٤٠]

١٩٠٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ

بِنِ مَرْثَدٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرَى أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ: كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانِ جَائِرٍ. [راجع: ١٩٠٣٣]

١٩٠٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ

أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاهٍ إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِقَاءً، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَعْرَ فَإِنَّهَا تَرْمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ.

١٩٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَبِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ. [انظر: ١٩٠٣٣، ١٩١٩٦، ١٩٢٠٠، ١٩٢٠٠]

١٩٠٢٣- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ،

عَنْ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأْتَ (٣١٤/٤) فَانْتَبِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ.

## حديث رجل

١٩٠٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَتَلَقَى جَلْبٌ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ، وَمَنْ اشْتَرَى شَاةَ مِصْرَاءَ أَوْ نَاقَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا قَالَ: نَاقَةَ مَرَّةً وَوَاحِدَةً) فَهُوَ فِيهَا بِأَخْرِ النَّظْرَيْنِ إِذَا هُوَ حَلَبٌ، إِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ.

قَالَ الْحَكَمُ: أَوْ قَالَ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [انظر: ١٩٠٣٦]

١٩٠٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ

ابْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْبَلْحِ وَالْتَمْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالْتَمْرِ. [انظر: ١٩٠٣١]

١٩٠٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْقُوا الرَّكْبَانَ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: لَا يَتَلَقَى جَلْبٌ) وَلَا يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ، وَمَنْ اشْتَرَى مِصْرَاءَ فَهُوَ فِيهَا بِأَخْرِ النَّظْرَيْنِ (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: بِأَخْرِ النَّظْرَيْنِ) إِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

١٩٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ، وَالْمَوَاصِلَةِ، وَكَمْ يَحْرَمُهَا، إِبْقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَوَاصِلٌ إِلَى السَّحْرِ؟ فَقَالَ: إِنْ أَوَاصِلٌ إِلَى السَّحْرِ قَرَيْتِي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [انظر: ١٩٠٤١، ١٩٠٤١، ١٩٠٤١، ١٩٠٤١، ١٩٠٤١]

١٩٠٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلصَّامِ، وَالْمَوَاصِلَةِ، وَكَمْ يَحْرَمُهَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَوَاصِلٌ إِلَى السَّحْرِ فَقَالَ: إِيَّيْ أَوَاصِلٌ إِلَى السَّحْرِ؟ وَإِنْ رَيْتَ عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [معدوما قبله]

مَجَّ فِي الدَّلْوِ ثُمَّ صَبَّ فِي البَيْرِ أَوْ شَرِبَ مِنَ الدَّلْوِ ثُمَّ مَجَّ فِي البَيْرِ فَفَاحَ مِنْهَا  
مِثْلَ رِيحِ الْمَسْكِ. [انظر: ١٩٠٧٩]

١٩٠٤٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ  
عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَصَّغَ أَنْفَهُ عَلَى  
الأَرْضِ. [انظر: ١٩٠٤٥، ١٩٠٦١، ١٩٠٦٩]

١٩٠٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ. قَالَ: أَتَانَا  
الْحَجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَاثِلِ بْنِ  
حُجْرٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَنْفِهِ مَعَ جِهَتِهِ. [مكرر ما قبله]  
١٩٠٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسُ، أَتَانَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ،  
عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: آمِينَ (٣١٦/٤).

١٩٠٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ  
حُجْرِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ (وَلَا  
الصَّالِحِينَ) فَقَالَ: آمِينَ، يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ.

١٩٠٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: وَقَالَ شُعْبَةُ: وَخَفَضَ بِهَا  
صَوْتَهُ.

١٩٠٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ  
وَاثِلِ، حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ بَيْنَ  
كَفَيْهِ.

١٩٠٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ الحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ سَجَدَ وَبَدَأَ قَرِيبَتَانِ مِنَ  
أَذْيَبِ. [انظر: ١٩٠٥٥، ١٩٠٦٣، ١٩٠٧٠، ١٩٠٧٢، ١٩٠٧٥، ١٩٠٧٦، ١٩٠٨١، ١٩٠٨٣، ١٩٠٨٤]

١٩٠٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَمِيرِ العَنْبَرِيِّ، عَنْ  
عَلْقَمَةَ ابْنِ وَاثِلِ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا  
يَعِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٩٠٥٢- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ]، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ،  
عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الشَّتَاءِ،  
قَالَ: قَرَأْتُ أَصْحَابَهُ يَرْتَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ.

١٩٠٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي  
البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ اليَحْصَبِيِّ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ  
الحَضْرَمِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْتَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ. [انظر: ١٩٠٥٨]

١٩٠٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ، عَنْ  
أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْتَعُ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتِحَ الصَّلَاةُ حَتَّى حَادَتْ  
إِهْنَامُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ.

١٩٠٥٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَّاحِدِ، حَدَّثَنَا  
عَاصِمُ ابْنُ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ

١٩٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ  
طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَحْتَبُّ رَجُلَانِ قَتَيْمًا أَحَدُهُمَا فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ  
الأُخْرَى، فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّ يَبِعَ عَلَيْهِمَا. [انظر ما بعده]

١٩٠٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ  
طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ. قَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ بَجِيلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: اكْسُوا البَجَلِيِّينَ وَأَبْدُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ  
قَيْسٍ، قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ خَمْسَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، أَوْ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمْ، مُخَارِقُ  
الَّذِي يَشْكُ.

١٩٠٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ  
مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ. قَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ أَحْمَسَ وَوَفَدَّ قَيْسَ وَوَفَدَّ قَيْسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْدُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ قَبْلَ القَيْسِيِّينَ، ثُمَّ دَعَا  
لِأَحْمَسٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي أَحْمَسٍ وَخَلِيلِهَا وَرِجَالِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ.

١٩٠٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ  
مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَغَزَوَتْ فِي  
خِلَاقَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، أَوْ ثَلَاثًا وَأَرْبَعِينَ، مِنْ غَزْوَةِ إِلسَى  
سَرِيَّةً. [راجع: ١٩٠٣٤]

## حديث رجل

١٩٠٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَتَانَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، وَالْمَوَاصِلَةِ، وَلَكَمْ يَحْرَمُهَا  
عَلَى أَصْحَابِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَوَاصِلُ إِلَى السَّحْرِ؟ قَالَ: إِنْ  
أَوَاصِلُ إِلَى السَّحْرِ فَرَمِي عَزَّ وَجَلَّ يَطْعَمُنِي وَيَسْقِيَنِي. [راجع: ١٩٠٢٧]

## حديث مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٠٤٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَتَانَا هِلَالُ بْنُ خَبَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْسَرَةُ  
أَبُو صَالِحٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ. قَالَ: أَتَانَا مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَجَلَسْتُ  
إِلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ فِي عَهْدِي أَنْ لَا أَخْذُ مِنْ رَاضِعٍ لَبَنٍ، وَلَا يَجْعُمُ  
بَيْنَ مَتْرَقٍ، وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ بِثَاقَةِ كَوْمَاةٍ، فَقَالَ: خُذْهَا،  
قَالِي أَنْ يَأْخُذَهَا.

## خامس مسند الكوفيين

### حديث وائل بن حجر

١٩٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ  
قَالَ: حَدَّثَنِي أَهْلِي، عَنْ أَبِي قَالَ: أَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ

النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ: لَا نَطْرُنَ كَيْفَ يُصَلِّي، قَالَ: فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ وَرَفَعْ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ قَالَ: فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَلَمَّا قَدَّمَ افْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى، عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ حَدَّ مَرْقَبِهِ عَلَى قَعْدَةِ الْيَمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثِينَ، وَحَلَقَ وَاحِدَةً وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ [إرجاع: ١٩٠٥٠]

[١٩٠٥٠]

١٩٠٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَمْعُرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ مَجَّ. [انظر: ١٩٠٧٩]

١٩٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ الْكَبِيرَةِ وَيَضَعُ بِيَمِينَهُ عَلَى بَسَارِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٩٠٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَحْصِيِّ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَكَانَ يَكْبُرُ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ بَسَارِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ لِي أَبَانُ (بِعْنِي ابْنَ تَغْلِبَ) فِي الْحَدِيثِ: حَتَّى يَدُوَ وَضَحَ وَجْهِهِ، فَهَلْتُ لِعَمْرٍو: أَمَا الْحَدِيثُ حَتَّى يَدُوَ وَضَحَ وَجْهِهِ؟ فَقَالَ عَمْرٍو: أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. [إرجاع: ١٩٠٥٣]

١٩٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ أَبِي النَّبَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ عُلْقَمَةَ يَحْدُثُ عَنْ وَاثِلِ (أَوْ سَمِعَهُ حُجْرٌ مِنْ وَاثِلٍ) قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَأَ «غَيْرِ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: آمِينَ، وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَسَلَّمَ، عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ بَسَارِهِ.

١٩٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَثِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ حِينَ دَخَلَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَحِينَ أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَوَضَعَ (٣١٧/٤) كَفَّيْهِ وَجَافَى وَقَرَّشَ قَعْدَةَ الْيُسْرَى مِنَ الْيَمْنَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ. [انظر: ١٩٠٧٥]

١٩٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ (ح).

وزَيْدٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وقال زَيْدٌ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَضَعُ أُنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ مَعَ جِبَّتِهِ. [إرجاع: ١٩٠٤٤]

١٩٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ ابْنِ عَتَبَةَ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٩٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَثِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ (بِعْنِي اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ) وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ رَكَعَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَسَجَدَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ أُذُنَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ ذِرَاعَهُ الْيَمْنَى عَلَى قَعْدَةِ الْيَمْنَى ثُمَّ أَشَارَ بِسَابِقَتَيْهِ وَوَضَعَ الْإِهْتَامَ عَلَى الْوُسْطَى وَقَبَضَ سَائِرَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَتْ يَدَاهُ حِذَاءَ أُذُنَيْهِ. [إرجاع: ١٩٠٥٠]

[١٩٠٥٠]

١٩٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ سُؤِيدُ بْنُ طَارِقٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَأَافَتْهَا، فَقَالَ: إِنِّي أَصْعَمُهَا لِلدَّوَاءِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ. [إرجاع: ١٨٩٩٥]

١٩٠٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُكًا فِيهِ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ الْقَائِلُ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَمَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ فَقَالَ: لَقَدْ فَحَّحْتَ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ فَلَمْ يَنْهَنْهَا دُونَ الْعَرْشِ.

١٩٠٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُوَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لِي مِنْ وَجْهِهِ مَا لَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهِ مِنْ وَجْهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْعَرَبِ صَلَّيْتُ خَلْفَهُ وَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا كَبَّرَ وَرَفَعَ وَوَضَعَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٩٠٦٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُؤِيدِ الْجُهَنِيِّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَأَافَتْهَا، - أَوْ كَرِهَ لَهُ أَنْ يَصْنَعَهَا - فَقَالَ: إِنَّمَا تَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ. [إرجاع: ١٨٩٩٥]

١٩٠٦٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنبَأَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ هَذَا انْتَزَى عَلَيَّ أَرْضِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ - وَهُوَ امْرَأُ الْقَيْسِ بْنِ عَبَّاسِ الْكِنْدِيِّ وَخَصَمَهُ رَيْمَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ -، فَقَالَ لَهُ: يَبْنُوكَ؟ قَالَ: لَيْسَ لِي بَيْتٌ، قَالَ: يَمِينُهُ، قَالَ: إِذَا يَذْهَبُ [يَهَأُ]، قَالَ: لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ لِيَخْلَفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَقْطَعَ أَرْضًا طَالِمَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ.

١٩٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى الْأَرْضِ وَأَصْبَحَ جِبَّتَهُ وَأَنْفَهُ فِي سُجُودِهِ. [إرجاع: ١٩٠٤٤]

١٩٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّدِّدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ. [راجع: ١٩٠٥٠]

١٩٠٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُهَادَةَ قَالَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ وَمَوْلَى لَهُمَا أَتَاهُمَا حَدِيثَاهُ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ - وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أَدْنِيهِ - ثُمَّ التَّحَفَ (٣١٨/٤) بِتَوْبِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ الِئِمْنَى عَلَى السُّرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْبِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ فَرَفَعَ فَلَئِمَّا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ.

١٩٠٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أَدْنِيهِ. [راجع: ١٩٠٥٠]

١٩٠٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: آمِينَ.

١٩٠٧٤- حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إسحاقٍ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِآمِينَ.

١٩٠٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّدِّدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي؛ أَنَّ وَائِلَ بْنَ حَجْرٍ الْحَضْرَمِيَّ أَخْبَرَهُ، قَالَ: قُلْتُ: لَا تُنْظِرُنْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَصَلِّي، قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَمَ وَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتْهُ أَدْنِيهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عَلَى طَهْرٍ كَفَّهُ السُّرَى وَالرُّسُغَ وَأَلْسَاعُهُ ثُمَّ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ كَفَيْهِ بِحِذَاءِ أَدْنِيهِ ثُمَّ قَعَدَ فَاقْتَرَشَ رِجْلَهُ الِئِمْنَى فَوَضَعَ كَفَّهُ السُّرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الِئِمْنَى وَجَعَلَ حِدْمَ مَرْقَفَةِ الْإِئِمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الِئِمْنَى ثُمَّ قَبِضَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَحَلَّقَ حَلْفَةً ثُمَّ رَفَعَ إِصْبَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يَحْرُكُهَا يَدْعُو بِهَا. [راجع: ١٩٠٥٠]

ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرَدٌ فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمُ الثِّيَابُ تُحْرَكُ أَيْدِيهِمْ مِنْ تَحْتِ الثِّيَابِ مِنَ الْبَرَدِ.

١٩٠٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي سُبَيْانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أَدْنِيهِ ثُمَّ حِينَ رَكَعَ ثُمَّ حِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُهُ مَسْكًا بَيْنَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا جَلَسَ حَلَّقَ بِالْوُسْطَى وَالْإِبْهَامِ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَوَضَعَ يَدَهُ الِئِمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الِئِمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ السُّرَى عَلَى فَخْذِهِ الِئِمْنَى. [مكرر ما قبله]

١٩٠٧٧- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَكْرَهَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَرَأَ عَنْهَا الْحَدَّ وَأَقَامَهُ عَلَى الَّذِي أَصَابَهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ جَعَلَ لَهَا مَهْرًا.

١٩٠٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي (بَكْرِ)، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ وَائِلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ الِئِمْنَى عَلَى السُّرَى فِي الصَّلَاةِ قَرِيبًا مِنَ الرَّسْغِ (وَيَضَعُ يَدَهُ حِينَ يُوجِبُ حَتَّى يَلْتَمَأَ أَدْنِيهِ، وَصَلَّتْ خَلْفَهُ فَفَرَأَ «غَيْرِ الْمُعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِّينَ» [المتاحة: ٧] فَقَالَ: آمِينَ، يَجْهَرُ. [انظر: ١٩٠٨٠])

١٩٠٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنِي بَدَلُوا مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ قَمَضْتُمْ قَمِصَ فِيهِ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ - أَوْ قَالَ: مَسْكٌ - وَاسْتَنْشَرْتُ خَارِجًا مِنَ الذَّلْوِ. [راجع: ١٩٠٥٦]

١٩٠٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ الِئِمْنَى فِي الصَّلَاةِ عَلَى السُّرَى... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي (بَكْرِ).

١٩٠٨١- حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ وَائِلَ بْنَ حَجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَا تُنْظِرُنْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَصَلِّي، فَقَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتْهُ أَدْنِيهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: حِينَ أَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتْهُ أَدْنِيهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ سَجَدَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أَدْنِيهِ ثُمَّ قَعَدَ فَاقْتَرَشَ رِجْلَهُ الِئِمْنَى وَوَضَعَ كَفَّهُ السُّرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الِئِمْنَى (فَخَذَهُ فِي صِفَةِ عَاصِمٍ) ثُمَّ وَضَعَ حِدْمَ مَرْقَفَةِ الْإِئِمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الِئِمْنَى وَقَبِضَ (الْأَلْيَيْنِ) وَحَلَّقَ حَلْفَةً، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا (وَأَشَارَ زُهَيْرٌ ٤- ٣١٩-) بِسَبَابَتِهِ الْأُولَى) وَقَبِضَ إِصْبَعَيْنِ وَحَلَّقَ الْإِبْهَامَ عَلَى السَّبَابَةِ الثَّانِيَةِ. [راجع: ١٩٠٥٠]

١٩٠٨٢- قَالَ زُهَيْرٌ: قَالَ عَاصِمٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ أَنَّ وَائِلًا قَالَ: أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى وَعَلَى النَّاسِ ثِيَابٌ فِيهَا الْبَرَانِسُ وَفِيهَا الْأَكْسِيَّةُ فَرَأَيْتُهُمْ يَقُولُونَ هَكَذَا تَحْتَ الثِّيَابِ.

١٩٠٨٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَخَوَى فِي رُكُوعِهِ وَخَوَى فِي سُجُودِهِ، فَلَمَّا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ وَضَعَ فَخْذَهُ الِئِمْنَى عَلَى السُّرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الِئِمْنَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ وَحَلَّقَ بِالْوُسْطَى. [راجع: ١٩٠٥٠]

١٩٠٨٤- حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى... فَذَكَرَهُ، وَقَالَ فِيهِ: وَوَضَعَ يَدَهُ الِئِمْنَى عَلَى

اليسري، - قال: وزاد فيه شعبة مرة أخرى - قلما كان في الركوع وضع يده على ركبتيه، وجأني في الركوع. [معرد ما قبله]

**حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ**

١٩٠٨٥ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِأ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَمَّارًا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ لَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ حَقَّقْتَهُمَا؟ قَالَ: هَلْ نَقَصْتُ مِنْ حُدُودِهَا شَيْئًا قَالَ: لَا، وَلَكِنْ حَقَّقْتَهُمَا قَالَ: إِنِّي بَادَرْتُ بِهِمَا السُّهَوَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ وَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا عَشْرُهَا وَتُسَعُّهَا أَوْ ثَمْنُهَا أَوْ سَبْعُهَا، حَتَّى انْتَهَى إِلَى آخِرِ الْعَدَدِ.

١٩٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ. قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ يَوْمَ صَفَيْنَ: اثْنَتَا بَشْرِي لَبِنَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَخْرَ شَرِيَّةٌ تَشْرِبُهَا مِنَ الدُّنْيَا شَرِيَّةٌ لَبِنَ. فَأَتَانِي بِشْرِي لَبِنَ فَشَرِبَهَا ثُمَّ تَقَدَّمَ فُقْتُلَ. [انظر: ١٩٠٨٩]

١٩٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ أَبُو عَمْرٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يَدْرِي أَوْلَهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ.

١٩٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَيْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَلْمَةَ - يَعْنِي ابْنَ كَهْلٍ - عَنْ أَبِي (مَلِكٍ) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمْرِ قَاتَمَةَ رَجُلٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نَمَكْتُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ لَا تَجِدُ الْمَاءَ؟ فَقَالَ عَمْرٌ: أَمَا أَنَا قَلِمٌ أَكُنُّ لِأَصْلَتِي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ، فَقَالَ عَمَّارٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَذَكَّرُ حَيْثُ كُنَّا بِمَكَانٍ كَذَا وَتَحْنُ تَرْعَى الْإِبِلَ؟ فَتَعْلَمُ أَنَا أَجَبْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَانِي تَمَرٌ فِي التُّرَابِ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: كَانَ الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ كَأَفْيَكِ، وَضَرَبَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَيَا وَجْهَهُ وَبَيْضَ ذِرَاعَيْهِ. قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّارُ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شَفِيتُ لِمَ أَذْكُرُهُ مَا عَشِيتُ أَوْ مَا حَبِيتُ؟ قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ وَلَكِنْ تُؤَلِّيكُ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَكَّلْتَ. [راجع: ١٨٥٢٢]

١٩٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْبَحْرِيِّ: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَتَى بِشْرِي لَبِنَ، فَضَحِكَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ آخِرَ شَرَابٍ أَشْرَبَهُ لَبِنَ حَتَّى أَمُوتَ. [راجع: ١٩٠٨٦]

١٩٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلْمَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ عَمَّارًا يَوْمَ صَفَيْنَ شَيْخًا كَبِيرًا آدَمَ طَوَالًا أَخَذَ الْخَرْبِيَّةَ بِيَدِهِ وَبِيَدِهِ تِرْعَةً، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ قَاتَلْتُ بِهِ الرَّايَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَهَذِهِ الرَّايَةُ، وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّى يَلْتَعُوا بِنَا شَعَقَاتِ هَجَرَ لَعَرَفْتُ أَنَّ مُصْلِحِينَ عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ.

١٩٠٩١ - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، (٣٢٠/٤) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ) عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ فَتَالِكُمْ زَايَا رَأَيْتُمْهُ؟ (قَالَ حَجَّاجٌ: أَرَأَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ، يَعْنِي قَتَالَهْمَ، [أ] زَايَا رَأَيْتُمْهُ) فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ أَوْ عَيْدٌ عَيْدُهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَيْدُ الْبِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْبُدْهُ إِلَى النَّاسِ كَأَفَى، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِي (قَالَ شُعْبَةُ: وَيَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُدَيْفَةُ بْنُ أَبِي أُتْمِي) اثْنِي عَشْرَ مَنَاقِبًا، فَقَالَ: لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَخْفِيهِمْ الدُّبَالَةُ، سِرَاجٌ مِنْ نَارٍ يُظْهِرُ فِي أَكْشَافِهِمْ حَتَّى يَنْجِمَ فِي صُدُورِهِمْ. [انظر: ٣٣٧٠٨]

١٩٠٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ بْنُ أُسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَنَّنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَمَّارًا قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلًا وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ، فَصَنَعْتُ خُبْزًا بِالزَّعْفَرَانِ، فَقَدَسْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، فَقَالَ: اغْسِلْ هَذَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ جِئْتُ وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: اغْسِلْ هَذَا عَنكَ فَذَهَبْتُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ جِئْتُ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَّةَ الْكَافِرِ وَلَا الْمُتَمَضِّعِ بِزَعْفَرَانٍ وَلَا الْجَنِّبِ، وَرَخَّصَ لِلْجَنِّبِ إِذَا تَامَ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

١٩٠٩٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ ذُرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَمْرَ بْنَ النَّظَّابِ عَنِ التَّمِيمِ؟ فَلَمْ يَلِدْ مَا يَقُولُ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: أَمَا تَذَكَّرُ حَيْثُ كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجَبْتِ فَتَمَعَّتْ فِي التُّرَابِ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا يَخْفِيكَ هَكَذَا (وَضَرَبَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ) وَنَفَخَ فِي يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّهُ مَرَّةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٨٥٢٢]

١٩٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرِ أَبِي الْيَقْظَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَاكَ عَقْدٌ لِعَائِشَةَ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصَابَ الْقَجْرُ، فَتَعَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَزَكَرَتْ عَلَيْهِمُ الرَّخِصَةَ فِي الْمَسْحِ بِالصُّعْدَاتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّكَ لِمَارِكَةٌ، لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيْنَا فِيكَ رَخِصَةٌ، فَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا إِلَى وَجْهِهَا، وَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا ضَرْبَةً إِلَى الْمَسَاكِبِ وَالْأَبَاطِ. [انظر: ١٩٠٩٧، ١٩٠٩٩]

١٩٠٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ كَابِتِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ. قَالَ: خَطَبَنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَتَجَوَّزَ فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ : لَقَدْ قُلْتُ قَوْلًا شَقَاءً ، فَلَوْ أَنَّكَ اطَّلَعْتَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُطِيلَ الْخُطْبَةَ .

١٩٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) .

وَرَوَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِ ، أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ يُخْبِرُ ، عَنْ رَجُلٍ أُخْبِرَهُ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ (زَعَمَ عُمَرُ أَنْ يَحْيَى قَدْ سَمِعَ ذَلِكَ الرَّجُلَ وَتَسَبَّهَ عُمَرُ أَنْ عَمَّارًا قَالَ : تَخَلَّفْتُ خَلْقًا ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَّهَرْتَنِي ، وَقَالَ : اذْهَبْ يَا ابْنَ أُمِّ عَمَّارٍ فَاغْسِلْ عَنكَ ، فَجِئْتُ فَتَسَلَّتُ عَنِّي ، قَالَ : ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَاتَّهَرْتَنِي أَيْضًا ، قَالَ : ارْجِعْ فَاغْسِلْ عَنكَ ، فَذَكَرْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

١٩٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ كَانَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، مَعَهُ عَائِشَةُ ، فَهَلَكَتْ عَدْنُهَا ، فَحَبَسَ النَّاسُ فِي ابْتِغَائِهِ حَتَّى أَصْبَحُوا وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَزَوَّلَ التَّيْمَمُ ، قَالَ عَمَّارٌ : فَقَامُوا فَسَمَّحُوا بِهَا فَصَرَبُوا أَيْدِيَهُمْ فَسَمَّحُوا وَجُوهَهُمْ ثُمَّ عَادُوا فَصَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ ثَانِيَةً ثُمَّ مَسَّحُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْإِبْطِينَ - أَوْ قَالَ إِلَى الْمَتَاكِبِ . [راجع: ١٩٠٩٤]

١٩٠٩٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ ، عَنْ عُمَرُو ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ عَائِشِ بْنِ أَنَسٍ ، سَمِعَهُ مِنْ عَلِيِّ - يَعْنِي عَلِيَّ مَنِيرَ الْكُوفَةِ - : كُنْتُ أَجِدُ الْمَسْدِيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ ابْتَهَّ عِنْدِي (٣٧١/٤) فَكَلَّمْتُ لِعَمَّارٍ : سَلُهُ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ .

١٩٠٩٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ ، أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ كَانَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ الرَّخْصَةَ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّيْدِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهُمْ ضَرَبُوا أَعْيُنَهُمْ فِي الصَّيْدِ فَسَمَّحُوا بِهِ وَجُوهَهُمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً ثُمَّ عَادُوا فَصَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ) إِلَى الْمَتَاكِبِ وَالْأَبَاطِ . [راجع: ١٩٠٩٤]

١٩١٠٠ - حَدَّثَنَا صَمَوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَأَخْفَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : فَلَمَّا خَرَجَ قُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا أَبَا الْيَقْظَانَ لَقَدْ خَفَّفْتُ ؟ قَالَ : فَهَلْ رَأَيْتَنِي انْتَضَعْتُ مِنْ حَدُودِهَا شَيْئًا ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي بَادَرْتُ بِهَا سَهْوَةً الشَّيْطَانِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْعَبْدَ لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ مَا يَكْتُبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عَشْرَهَا تُسْعَاهُ مَثْمًا سِبْعَاهَا سِتْسَاهَا خُمْسَاهَا رُبْعَاهَا ثُلُثَاهَا نِصْفُهَا .

## حَدِيثُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٩١٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا . قَالَ : أَنبَأَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ الْجَدَلِيِّ . قَالَ : خَطَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ ، فَقَالَ : الْإِي آتَى قَدْ جَالَسْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلْتُهُمْ ، أَلَا وَإِنَّهُمْ حَدَّثُونِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ

وَأَطُورُوا لِرُؤْيَيْهِ ، وَأَنَّ اسْتِكْوَاهُ لَهَا ، فَإِنَّ عُمْ عَلَيْكُمْ قَامِتًا وَلَا تَكِينٌ ، وَإِنَّ شَهْدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ فَصُومُوا وَأَطُورُوا .

## حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ الْبَهْزِيِّ

١٩١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ الْبَهْزِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَحْوَبُ ؟ (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً : أَسْمَعُ) قَالَ : جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ .

١٩١٠٣ - وَمَنْ اعْتَقَ رِقَبَةً اعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ .

١٩١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ الْبَهْزِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ ؟ قَالَ : جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يُصَلِّيَ الْقَمْرُ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظُّلُّ قِيَامَ الرَّمْحِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، قَالَ : وَإِذَا غَسَلْتَ وَجْهَكَ خَرَجَتْ خَطَايَاكَ مِنْ وَجْهِكَ ، وَإِذَا غَسَلْتَ يَدَيْكَ خَرَجَتْ خَطَايَاكَ مِنْ يَدَيْكَ ، وَإِذَا غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ خَرَجَتْ خَطَايَاكَ مِنْ رِجْلَيْكَ .

## حَدِيثُ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ

١٩١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدَانُ الْمُصَفَّرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ التُّمَّانِ الْأَسَدِيِّ أَحَدِ بَنِي عَمْرُو بْنِ أَسَدٍ ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصَّحِيحِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا فَقَالَ : عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَأَجْتَبَا قَوْلَ الزُّورِ حَقًّا لَلَّهِ غَيْرِ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ [الحج: ٣٠-٣١] .

١٩١٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ شُعْرٍ ، عَنْ خُرَيْمِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَلِمَةٌ لَوْ أَنَّ فَيْكَ اثْنَيْتَيْنِ كُنْتَ أَنْتَ ، قَالَ : إِنَّ وَاحِدَةً تَكْفِينِي ، قَالَ : تُسْبِلُ إِزَارَكَ وَتُوقِرُ شِعْرَكَ ، قَالَ : لَا جَرَمَ ، وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ . [انظر: ١٩١٠٨ ، ١٩٢٤٤]

١٩١٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٧٢/٤) : الْأَعْمَالُ سِتَّةٌ وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ ، فَمُوجِبَاتٌ ، وَمُثَلِّ بِمَثَلٍ ، وَحَسَنَةٌ بِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا ، وَحَسَنَةٌ بِسِتِّمَةِ ، قَامًا الْمُوجِبَاتِ ، فَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ، وَأَمَّا مَثَلُ بِمَثَلٍ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتَّى يَشْعُرَهَا فَلَمْ يَمَلِكْهَا اللَّهُ مِنْهُ كَبِتَ لَهُ حَسَنَةٌ ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كَبِتَ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَبِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا وَمَنْ اتَّفَقَ نَفَقَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَحَسَنَةٌ سَبْعِمِئَةً، وَأَمَّا النَّاسُ فَمَوْسَعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَوْسَعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَوْسَعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٩١٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُعْرَبِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ قَانَكِ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ الرَّجُلُ أَنْتَ يَا خُرَيْمُ لَوْلَا حُلَّتَانِ فِيكَ، قُلْتُ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِسْبَالُكَ إِزَارَكَ وَإِرْحَاؤُكَ شِعْرَكَ. [راجع: ١٩١٠٦]

١٩١٠٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَنبَأَنَا سَعْيَانَ بْنَ زِيَادٍ، عَنْ قَانَكِ بْنِ قُضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خُرَيْمٍ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَلَانَا، ثُمَّ قَالَ: اجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ. [راجع: ١٧٧٤٧]

### حَدِيثُ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ

١٩١١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْقُبُورِ وَالنَّخْلِ بِأَسْفَاتٍ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ

١٩١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ، يُعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ خَالِهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشَعْرٌ قَوْمِي؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الْمُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَكَيْسَ عَلَى الْإِسْلَامِ عَشُورٌ. [راجع: ١٥٩٩٠]

### حَدِيثُ ضِرَارِ بْنِ الْأَزُورِ

١٩١١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَجِيرٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزُورِ. قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلِي بِالْفُجُوحِ (وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: بِالْفُحْمَةِ) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَأَمَرَنِي أَنْ أَهْلِهَا ثُمَّ قَالَ: دَعِ الدَّبْنَ.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: لَا تُجْهِدْنَهَا. [راجع: ١٧٨٢٢]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ

١٩١١٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلَبِ ابْنِ أَسَدٍ قَالَ: لَمَّا اسْتَعَزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عندهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: دَعَا بِرَأْسِ اللَّصَلَةِ، فَقَالَ: مَرُوا مِنْ يَصْلِي بِالنَّاسِ قَالَ: فَخَرَجْتُ قِيَادًا

عُمَرُ فِي النَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَابًا. فَقَالَ: ثُمَّ يَا عُمَرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَامَ فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ، وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجْهَرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَيْنِ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ قَالَ: قَبَعْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ: قَالَ لِي عُمَرُ وَيَحْكُ مَاذَا صَنَعْتَ بِي يَا ابْنَ زَمْعَةَ؟ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ حِينَ أَمَرْتَنِي إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكَ بِذَلِكَ وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ، قَالَ: قُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ حِينَ لَمْ أَرَ أَبَا بَكْرٍ رَأَيْتُكَ أَحَقَّ مَنْ حَضَرَ بِالصَّلَاةِ.

### حَدِيثُ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ (٣٢٣/٤)

١٩١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ الْمَسُورِ؛ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ حَسَنُ بْنُ حَسَنِ يُخَاطِبُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهُ فَلَقِيتُ فِي الْعَتَمَةِ، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ، فَحَمَدَ الْمَسُورُ اللَّهَ وَأَتَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، وَاللَّهِ مَا مِنْ نَسَبٍ وَلَا سَبِّ وَلَا صَهْرٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ سَبِّكُمْ وَصَهْرِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَاطِمَةٌ مُضْعَمَةٌ مَنِي يَفِيضُنِي مَا قَبَضَهَا وَيَسْطِنِي مَا بَسَطَهَا، وَإِنَّ الْأَنْسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقْطَعُ غَيْرَ نَسَبِي وَسَبِي وَصَهْرِي وَعِنْدَكَ ابْنَتُهُا وَلَوْ زَوَّجْتُكَ لَقَبَضَهَا ذَلِكَ، قَالَ: فَانْطَلَقَ عَادِرًا لَهُ. [انظر: ١٩١٣٨]

١٩١١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الْمَسُورِ. قَالَ: مَرَّ بِي يَهُودِيٌّ وَأَنَا قَائِمٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقَالَ: ارْفَعْ أَوْ اكشِفْ تَوْبَهُ عَنْ طَهْرِهِ، قَالَ: فَذَهَبَتْ بِهِ أَرْفَعُهُ، قَالَ: فَتَضَحَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنَ الْمَاءِ.

١٩١١٦ - حَدَّثَنَا سَعْيَانَ بْنُ عُبَيْتَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ؛ عَنْ مَرْوَانَ وَالْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ (يزيد أحدهما على صاحبه): خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بضعِ عَشْرَةِ مِئَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِنَدَى الْحُدَيْبِيَّةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، (فَسَأَلَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا. [انظر مابعده]

١٩١١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمَسُورِ ابْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ يُرِيدُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ لَا يُرِيدُ قِتَالًا، وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ سَبْعِينَ يَدَةً، وَكَانَ النَّاسُ سَبْعِمِئَةَ رَجُلٍ، فَكَانَتْ كُلُّ يَدَةٍ عَنْ عَشْرَةٍ، قَالَ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِعُسْمَانَ لَقِيَهُ بَشْرُ بْنُ سَعْيَانَ الْكَعْبِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ سَمِعَتْ بِمَسِيرِكَ فَخَرَجَتْ مَعَهَا الْعُمُودُ الْمُطَافِيلُ قَدْ لَبَسُوا جُلُودَ الثُّمُورِ يَعْادُونَ اللَّهَ أَنْ لَا تَدْخُلَهَا عَلَيْهِمْ عِتْوَةٌ أَبَدًا، وَهَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي خَيْلِهِمْ قَدْ مَوَّأَ إِلَى كُرَاعِ الْقَيْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا وَيْحَ قُرَيْشٍ لَقَدْ



اكثرهم الحرب، ماذا عليهم لو خلو بيني وبين سائر الناس، فإن أصابوني كان الذي أراؤا وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وهم وأقربون، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فماداً تظن قريش، والله إنني لا أزال أجاهدكم على الذي بعثني الله له حتى يظهره الله له أو تفرّد هذه السالفة، ثم أمر الناس فسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمص على طريق تُجرجه على ثنية المزار والحديبية من أسفل مكة، قال: فسلك بالجيش تلك الطريق فلما رأات خيل قريش قفرة الجيش قد خالفتوا، عن طريقهم تكصوا راجعين إلى قريش، فخرج رسول الله ﷺ حتى إذا سلك ثنية المزار بركنت ناقة، فقال الناس: خلات، فقال رسول الله ﷺ: ما خلات وما هو لها بخلو، ولكن حسبها حابس الفيل عن مكة، والله لا تدعوني قريش اليوم إلى خطبة يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها، ثم قال للناس: أنزلوا، فقالوا: يا رسول الله ما بالوادي من ماء ينزل عليه الناس؟ فأخرج رسول الله ﷺ سهماً من كنانته فأغطاه رجلاً من أصحابه قزول في قلب من تلك الغلب ففرّزه فيه فحاش الماء بالرواء حتى ضرب الناس عنه يعطن، فلما اطمان رسول الله ﷺ إذا ببئيل بن ورقاء في رجال من خزاعة، فقال لهم فقولوه (لبشر) بن سفيان، فرجعوا إلى قريش، فقالوا: يا معشر قريش إنكم تعجلون على محمد، وإن محمداً لم يأت لقتال، إنما جاء زائراً لهذا البيت، معظماً لحقه، فاتهموه، (قال محمد - يعني ابن إسحاق - قال: الزهري: وكانت خزاعة في غيبة رسول الله ﷺ مسلمها ومشرِكها لا ينفون على رسول الله ﷺ شيئاً كان بمكة)، فقالوا: وإن كان، إنما جاء لذلك (٣٢٤/٤) فلا والله لا يدخلها أبداً علينا عنوة ولا تتحدث بذلك العرب، ثم بعثوا إليه مكرز بن حصص بن الأخيف أحد بني عامر بن لؤي، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هذا رجل غادر، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ كلمه رسول الله ﷺ بنحو مما كلم به أصحابه، ثم رجع إلى قريش، فأخبرهم بما قال له رسول الله ﷺ، قال: قبعثوا إليه الحلس ابن علقمة الكناني وهو يومئذ سيد الأحابيش، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هذا من قوم يتألهون، فابعثوا الهدي في وجهه، قبعثوا الهدي، فلما رأى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي في قلانده قد أكل أوتاراه من طول الحبس عن محله، رجح ولم يصل إلى رسول الله ﷺ إعظاما لما رأى، فقال: يا معشر قريش قد رأيت ما لا يحل صده الهدي في قلانده قد أكل أوتاراه من طول الحبس عن محله، فقالوا: اجلس، إنما أنت أعزبي لا علم لك، قبعثوا إليه عروة بن مسعود الثقفي، فقال: يا معشر قريش إنني قد رأيت ما يلقى منكم من تبثون إلى محمد إذا جاءكم من التعنيف وسوء اللفظ، وقد عزتم أنكم والد وأمي ولد، وقد سمعت بالذي نابكم، فجمعت من أطا، عني من قومي ثم جئت حتى أسيتكم نفسي، قالوا: صدقت ما أنت عندنا بهم، فخرج حتى أتى رسول الله ﷺ فجلس بين يديه فقال: يا محمد جمعت أوباش الناس ثم جئت بهم ليضتكم لتضفوا؟ إنهما قريش قد خرجت معها العود المصنابل قد ليسوا جلود الثمور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم عنوة أبداً، وأيم الله لكأنني بهؤلاء قد انكسفوا عنك غداً،

قال: وأبو بكر الصديق ﷺ خلف رسول الله ﷺ قاعد، فقال: انصن بظر اللات، آنحن نتكشف عنه! قال: من هذا يا محمد؟ قال: هذا ابن أبي قحافة، قال: أم والله لو لا يد لكأت لك عندي لكفأتك بها، ولكن هذه بها، ثم تنازل لحيّة رسول الله ﷺ والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله ﷺ في الحديد، قال: (ففرج) يده ثم قال: أمسك يدك عن لحيّة رسول الله ﷺ قبل والله لا تصل إليك، قال: ونحك ما أنظك وأغظك، قال: قسبم رسول الله ﷺ قال: من هذا يا محمد؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة، قال: اغدر، هل عسلت سواتك إلا بالأمس، قال: فكلمه رسول الله ﷺ بعلم ما كلم به أصحابه، فأخبره أنه لم يأت يريد حرباً، قال: فقام من عند رسول الله ﷺ وقد رأى ما يصنع به أصحابه لا يتوصاً وضوءاً إلا ابتدروه ولا يسبق بساقاً إلا ابتدروه ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه، فرجع إلى قريش فقال: يا معشر قريش إنني جئت كسرى في ملكه وجئت فيصر والنجاشي في ملكهما والله ما رأيت ملكاً قط مثل محمد في أصحابه، ولقد رأيت قوماً لا يسلمونه لشيء أبداً فرأوا رأيكم قال وقد كان رسول الله ﷺ قبل ذلك بعث خراش بن أمية الخزاعي إلى مكة وحمله على جملة لم يقال له الثعلب، فلما دخل مكة عقرت به قريش وأرادوا قتل خراش، فمتمهم الأحابيش حتى أتى رسول الله ﷺ فدعا عمر ليبيته إلى مكة فقال: يا رسول الله إنني أخاف قريشا على نفسي وليس بها من بني عدي أحد يمتعني، وقد عقرت قريش عداوتي إياها وغلظتني عليها، ولكن أدلك على رجل هو أعزمني عثمان بن عفان، قال: فدعا عمر رسول الله ﷺ فبعثه إلى قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب وأنه جاء زائراً لهذا البيت معظماً لحرمة، فخرج عثمان حتى أتى مكة ولقيه أبان بن سعيد بن العاص قزول عن دابته، وحمله بين يديه، وردف خلفه، وأجاره حتى بلغ رسالة رسول الله ﷺ، فانطلق عثمان حتى أتى أبا سفيان وعظماة قريش فبلغهم عن رسول الله ﷺ ما أرسله به، فقالوا لعثمان: إن شئت أن تطوف بالبيت فطف به؟ فقال: ما كنت لأفعل حتى (٣٢٥/٤) يطوف به رسول الله ﷺ، قال: فأحسسته قريش عندها، فبلغ رسول الله ﷺ والمسلمين أن عثمان قد قتل، - قال محمد: فدعني الزهري أن قريشا بعثوا سهيل بن عمرو أحد بني عامر بن لؤي فقالوا: أنت محمداً تصالحه ولا يكون في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة أبداً، فأتاه سهيل بن عمرو، فلما رآه النبي ﷺ قال: قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ تكلموا وأطالا الكلام وتراجعا حتى جرى بينهما الصلح، فلما التأم الأمر ولم يبق إلا الكتاب وكتب عمر ابن الخطاب فاتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر أوليس برسول الله ﷺ أولسنا بالمسلمين أوليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فلاما نطعي الله في ديننا؟ فقال أبو بكر: يا عمر أرمز عزه حيث كان، فإني أشهد أنه رسول الله، قال عمر: وأنا أشهد، ثم أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أولسنا بالمسلمين أوليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فلاما نطعي الله في ديننا؟ فقال: أنا عبد الله ورسوله، لن أخالف

أمره ولكن يصعبي، ثم قال عمر: ما زلت أسوم وأصدق وأصلي واعتق من الذي صنعته مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ حتى رجوت أن يكون خيرا، قال: ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال له رسول الله ﷺ: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل بن عمرو: لا أعرف هذا ولكن اكتب باسمك اللهم، فقال له رسول الله ﷺ: اكتب باسمك اللهم هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو، فقال سهيل بن عمرو: لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك، ولكن اكتب هذا ما اصطالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشرين يامن أيها الناس ويكتب بعضهم عن بعض، على أنه من أتى رسول الله ﷺ من أصحابه بغير إذن وأليه رده عليهم، ومن أتى فرشا ممن مع رسول الله ﷺ لم يردوهم عليه، وأن ينشأ عيبة مكفوفة، وأنه لا إرسال ولا إغلاك، وكان في شرطهم حين كتبوا الكتاب أنه من أحب أن يدخل في عهد محمد وعهده دخل فيه ومن أحب أن يدخل في عهد قریش وعهدهم دخل فيه، فتواثبت خزاعة فقالوا: نحن مع عهد رسول الله ﷺ وعهده، وتواثبت بنو بكر فقالوا: نحن في عهد قریش وعهدهم، وأتلك ترجع عنا عامتا هذا فلا تدخل علينا مكة، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا، عنك قد دخلها بأصحابك واقمت فيهم ثلاثا مملكت سلاح الرأكب لا تدخلها بغير السيوف في القرب، فبينما رسول الله ﷺ يكتب الكتاب إذ جاءه أبو جندل ابن سهيل بن عمرو في الحديد قد انفلت إلى رسول الله ﷺ قال: وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا وهم لا يشكون في الفتح لرؤيتنا رماها رسول الله ﷺ، فلما رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع وما تحمل رسول الله ﷺ على نفسه، دخل الناس من ذلك أمر عظيم حتى كادوا أن يهلكوا، فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه ثم قال: يا محمد قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا، قال: صدقت، فقام إليه فآخذ بليبه قال: وصرح أبو جندل بأعلى صوته: يا معاشر المسلمين أتردوني إلى أهل الشرك فيفتوني في ديني؟ قال: فزاد الناس شرا إلى ما بهم، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا جندل اصبر واحسب، فإن الله عز وجل جاعل لك ولعمرك من المستضعفين فرجا ومخرجا، إننا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا فأعطيناهم على ذلك وأعطونا عليه عهدا وإننا لن نغدر بهم، قال: فوثقني عمر بن الخطاب مع أبي جندل فجعل يمشي إلى جنبه وهو يقول: اصبر أبا جندل فإنما هم المشركون، وإنما دم أحدهم دم كلب، قال: ويذني قائم السيف منه قال: يقول: رجوت أن يأخذ السيف فيضرب (٣٢٦/٤) به آباء قال: فضع الرجل يايه وفقدت القضية، فلما فرغا من الكتاب وكان رسول الله ﷺ يصلي في الحرم وهو مضطرب في الحل، قال: فقام رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس انحروا واحلقوا، قال: فما قام أحد، قال: ثم عاد بعثلها، فما قام رجل، (ثم عاد بعثلها، فما قام رجل، فرجع رسول الله ﷺ فدخل على أم سلمة فقال: يا أم سلمة ما شأن الناس؟ قالت: يا رسول الله قد دخلهم ما قدر رأيت، فلا تكلمن منهم إنسانا وأعددك إلى هديك حيث كان فانحروه واحلق، فلو قد فعلت ذلك، فعمل الناس ذلك فخرج رسول الله ﷺ

لا يكلم أحد حتى أتى هديه فانهزم ثم جلس فحلق فقام الناس ينحرون ويحلقون، قال: حتى إذا كان بين مكة والمدينة في وسط الطريق فنزلت سورة الفتح. [النظر: ١٩١١٨، ١٩١٣٢، ١٩١٣٦، ١٩١٣٧، راجع: ١٩١١٦]

١٩١١٨ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت الثعمان يحدث عن الزهري، عن علي بن حسين، عن المسور بن مخرمة؛ أن عليا خطب ابنة أبي جهل، فوعدهم بالنكاح، فأتت فاطمة إلى النبي ﷺ فقالت: إن قومك يتحدثون أنك لا تفضب لبتاتك، وأن عليا قد خطب ابنة أبي جهل، فقام النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وقال: إنما فاطمة بضعة مني وأنا أكره أن يفثوها، وذكر أبا العاص بن الربيع فآثر عليه الشاء وقال: لا يجتمع بين ابنة نبي الله وبينت عدو الله، فرفض علي ذلك. [النظر: ١٩١١٩، ١٩١٢٠]

١٩١١٩ - حدثنا أبو اليسان، أثباتنا شعيب، عن الزهري أخبرني علي ابن الحسين، أن المسور بن مخرمة أخبره؛ أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل وعنده فاطمة ابنة النبي ﷺ، فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النبي ﷺ فقالت له: إن قومك يتحدثون أنك لا تفضب لبتاتك، وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل، قال المسور: فقام النبي ﷺ فسمعت حين تشهد ثم قال: أما بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع ف، حدثني فصدقتي وإن فاطمة بنت محمد بضعة مني وأنا أكره أن يفثوها، وإنما والله لا تجتمع ابنة رسول الله وآبئة عدو الله عند رجل واحد أبدا، قال: فترك علي الخطبة. [معيد ما قبله]

١٩١٢٠ - حدثنا يعقوب، يعني ابن إبراهيم، حدثنا أبي، عن الوليد ابن كثير، حدثني محمد بن عمرو (ب) عن حلة الدولي، أن ابن شهاب حدثه؛ أن علي بن الحسين حدثه؛ أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مقتل حسين بن علي لقبه المسور بن مخرمة فقال: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ قال: فقلت له: لا، قال له: هل أنت مغضي سب رسول الله ﷺ؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وأيم الله لكن أعطينيه لأخلص إليه أبدا حتى تبلغ نفسي، إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة، فسمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محطم فقال: إن فاطمة بضعة مني وأنا أتخوف أن تفن في دينها، قال: ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فأتني عليه في مصاهرته أيام فاحسن قال: حدثني فصدقتي ووعدني قومي لي وأني كنت أرحم خللا ولا أحل حراما ولكن والله لا تجتمع ابنة رسول الله ﷺ وآبئة عدو الله مكانا واحدا أبدا. [راجع: ١٩١١٨]

١٩١٢١ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي شهاب، عن عمه قال: ورحم عروة بن الزبير، أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه؛ أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوا أن يرده إليهم أموالهم وسيبهم؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: معي من ترون، وأحب الحديث إلي أصدقاه، فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال؟ وقد

كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ، وَكَانَ أَنْظَرُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قُتِلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَيَسَّنَ لَهُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى (٣٢٧/٤) الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَحْتَارُ سَيِّئًا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ آهِلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّا إِخْوَانُكُمْ قَدْ جَاءُوا تَائِبِينَ وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيُفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُنْفِطَهُ يَأْمًا مِنْ أَوْلَى مَا يُعِيءُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَلِيبًا فَلْيَفْعَلْ؟ فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا لَا تَنْدَرِي مَنْ أَدْنَى مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عِرْفَانُكُمْ أَمْرَكُمْ، (فَرَجِعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَانُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَدْنُوا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي، عَنْ سَيِّ هُوَارِ بْنِ).

١٩١٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةُ بَنِي عَامَرَ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِيهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْمَلَاءَ مِنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ. [تقدم في مسند عمرو بن عوف (١٧٣٦)]

١٩١٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَنْصَارَ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ مِنَ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى الْبَحْرَيْنِ فَوَاقُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْحَ، فَلَمَّا أَنْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّضُوا، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ تَبَسَّمُ وَقَالَ: لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ مِنَ الْجَرَّاحِ قَدِمَ، وَقَدِمَ بِمَالٍ؟ قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: أَبْشَرُوا وَأَمْلُوا خَيْرًا قَوْلَ اللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْسَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنَّ إِذَا صَبَّ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا فَتَنَاقَسْتُمُوهَا كَمَا تَنَاقَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

١٩١٢٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ.

١٩١٢٥ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ الطَّيْبِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ تَمَسَّتْ بَعْدَ وَقَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ حَلَلْتَ فَأَنْكِحِي. [انظر: (١٩١٢٦)] [راجع ما قبله]

١٩١٢٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ تَوَقَّيَ عَنْهَا زَوْجِهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمَّ تَمَكَّتْ إِلَّا لَيْلِي حَتَّى وَضَعَتْ، فَلَمَّا تَمَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا خَطِبتُ، فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي النِّكَاحِ قَائِدِنَ لَهَا أَنْ تُنْكِحَ، فَتَكَحَّتْ.

١٩١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَصَمِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ. قَالَ: وَضَعْتُ سَبِيَّةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٩١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرَّوَانٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحَلِيفَةِ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِالْعُمْرَةِ، حَلَقَ بِالْحَدْيِيَّةِ فِي عُمْرَتِهِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، وَنَحَرَ بِالْحَدْيِيَّةِ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ. [راجع: (١٩١١٧)]

١٩١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَوْفِ ابْنِ الْحَارِثِ، وَهُوَ ابْنُ أُخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعِ أَوْ عَطَاءَ أَعْطَتْهُ: وَاللَّهِ لَتَشْبَهَنَّ عَائِشَةَ أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: اللَّهُمَّ! أَوْ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِي عَلَى نَذْرٍ لَا أَكَلِمَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلِمَةً أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَهُوثَ وَهَمَسَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَطَفِقَ الْمُسَوَّرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بِتَأْشُدَانِ عَائِشَةَ إِلَّا كَلِمَتَهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ لَهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَانِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ قَوْفَ ثَلَاثِ لَيْالٍ (٣٢٨/٤).

١٩١٣٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ الْحَارِثِ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ أُرْدُ شَنْوَةَ، وَكَانَ أَخًا لِعَائِشَةَ لِأُمِّهَا أُمُّ رُمَانَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَاسْتَعَانَ عَلَيْهَا بِالْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَهُوثَ، فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا، فَأَذْنَتْ لِهَمَّا، فَكَلَّمَاهَا وَتَأَشَّدَاهَا اللَّهُ وَالْقُرْآنَةَ وَقَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُرِيٍّ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ قَوْفَ ثَلَاثِ.

١٩١٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَوْفُ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ، وَهُوَ ابْنُ أُخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمِّهَا، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٩١٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مُرَّوَانَ وَالْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - زَيْدٌ أَحْبَبَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحَدْيِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مَنَعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحَلِيفَةِ قَدِمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا (وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مَخْرَمَةَ) بِالْعُمْرَةِ وَكَمْ يُسَمُّ الْمَسْوَورَ وَيَعْتُ عَيْنًا لَهُ يَبِينُ يَدَيْهِ فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا. [راجع: (١٩١١٧)]

١٩١٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُرَّوَانَ بِالْمَوْسِمِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِحْنٍ، وَالْبَعِيرُ أَفْضَلُ مِنَ الْمِحْنِ.

١٩١٣٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يَتَّكِحُوا إِلَيْهِمْ عَلَيَّ مِنْ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا أَدْنُ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَدْنُ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَدْنُ، فَإِنَّمَا ابْتَدَى بَعْضُهُ مَنِي يَرِيدُنِي مَا أَرَادَهَا وَيُؤَدِّنِي مَا آدَاهَا.

**١٩١٣٥ -** حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِكَةَ، عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ. قَالَ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةَ مَزْرُورَةَ بِاللَّهَبِ، فَسَمَّيَهَا فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا مَسَوِّبُ ادْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَنِي أَنَّهُ قَسَمَ أَقْبِيَةَ، فَأَطَلَقْنَا، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَذَخَلْتُ فَدَعَوْتُهُ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ إِلَيَّ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، قَالَ: حَبَاتُ لُكْ هَذَا يَا مَخْرَمَةُ، قَالَ: فَظَنَرِي إِلَيْهِ فَقَالَ: رَضِي، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

**١٩١٣٦ -** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - يَصُدُقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْحُنَيْنِيَّةِ فِي بَعْضِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِوَيْ حَلِيفَةِ قَلْدَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْهَدْيِيِّ وَالشَّعْرَةِ وَأَحْرَمَ الْعُمَرَةَ، وَبَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَيْنَاهُ مِنْ خُرَاعَةٍ يُخْبِرُهُ عَنْ قُرَيْشٍ، وَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ قَرِيبًا مِنْ عُسْفَانَ آتَاهُ عَيْنُهُ الْخُرَاعِيُّ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامَرَ بْنَ لُؤَيٍّ قَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِثَ [وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ: وَقَالَ: قَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِثَ] وَجَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَشِيرُوا عَلَيَّ؟ أَتَرُونَ أَنْ نَمِيلَ إِلَى ذُرَارِيِّ هَوْلَاءِ الَّذِينَ آعَانُوهُمْ فَطُصِّبِهِمْ، فَإِنْ قَمَدُوا قَمَدُوا مَوْتُورِينَ مَحْرُوبِينَ وَإِنْ نَجَوْا [وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ: مَحْرُوبِينَ وَإِنْ يَحْتُونَ] تَكُنْ عُسْفَانًا فَطَلَعَهَا اللَّهُ؟ أَوِ تَرُونَ أَنْ نَوْمَ الْبَيْتِ فَمَنْ صَدَّأْنَا عَنْهُ فَاتَلَّاهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا جِئْنَا مُتَمَرِّمِينَ وَلَكِنْ نَجِئُ نِقَاتِلَ أَحَدًا،

وَلَكِنْ مِنْ خَالٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَاتَلَّاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَرُوحُوا إِذَا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ: فَرُوحُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْعَجِمِ فِي حَيْلِ قُرَيْشٍ طَلِبَةٌ فَخَلُّوا ذَاتَ السِّيمَنِ، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ (٣٢٩/٤) بِهِمْ خَالِدٌ، حَتَّى إِذَا هُوَ بِبَقْرَةَ الْجَيْشِ فَاَنْطَلَقَ يَرُكِّضُ نَدِيرًا لِقُرَيْشٍ وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّبِيَّةِ الَّتِي يَهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بِرَكَتَ بِهِ رَأِحَتُهُ، [وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ: بِرَكَتَ بِهَا رَأِحَتُهُ] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَلْ حَلْ، قَالَ حَلَّتْ، فَقَالُوا: [حَلَاتُ الْقَصُوفِ] حَلَاتُ الْقَصُوفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَلَاتُ الْقَصُوفِ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِحَلَّتِي، وَلَكِنْ حَسَبًا حَابِسِ الْفِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَطَعْتُهُمْ إِيَّاهَا، ثُمَّ زَجَّرَهَا فَوَقَّيْتُ بِهِ، قَالَ: فَتَمَدَّلَ عَنْهَا حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى كَعْبِ قَلِيلِ الْمَاءِ إِنَّمَا يَتْبِرُضُهُ النَّاسُ تَبْرُضًا قَلَمَ يَلْتَمُهُ النَّاسُ أَنْ نَزَحُوهُ، فَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ فَاتْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ

كَانَتْهُ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بَدِيلٌ مِنْ رُقَاءَةَ الْخُرَاعِيِّ فِي تَمْرِ مِنْ قَوْمِهِ وَكَانُوا عَيْنَةَ نَضَحَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ، وَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامَرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُنَيْنِيَّةِ مَعَهُمُ الْعَوْدُ الْعَطْفَائِلُ وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا لَمْ نَجِئُ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُتَمَرِّمِينَ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ فَاصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مِدَّةً وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنِ أَظْهَرُ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمَعُوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، وَإِلَّا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي أَوْ لِيُفْنِدَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ، [قَالَ يَحْيَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ: حَتَّى تَنْفَرَدَ] قَالَ: فَإِنِ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مِدَّةً، قَالَ بَدِيلٌ: سَأَلْتُهُمْ مَا تَقُولُ، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى آتَى قُرَيْشًا فَقَالَ: إِنَّمَا قَدْ جِئْتُمْكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْتُمُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنِ شِئْتُمْ نَعْرِضُهُ عَلَيْكُمْ؟ فَقَالَ سَمَّيَاهُ هُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَنْ نُحَدِّثَنَّ عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُو الرَّيِّ مِنْهُمْ هَاتِ: مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: قَدْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَتَمَّ عُرْوَةَ بْنُ الْمُسَوِّبِ التَّقْنِيَّ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمِ السُّنَمِ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتَ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّبِعُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَفْرَغْتُ أَهْلَ عَكَاظٍ قَلَمًا بِلُحُومِ عَلَيَّ جِئْتُمْكُمْ بِأَهْلِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةً رُسُدًا فَاَقْبَلُوهَا، وَدَعُونِي أَنَّهُ؟ قَالُوا: أَنَّهُ، فَاتَاهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَكْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبَدِيلٍ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاَحَ أَهْلَهُ فَبَلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنْ الْأَخْرَجِيُّ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى وَجُوهًا وَأَرَى أَوْبَاشًا مِنَ النَّاسِ خَلْفًا أَنْ يَفْرُوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: امْنَصُصْ بَطْرَ اللَّاتِ، نَحْنُ نَمُرُّ عَنْهُ وَتَدْعُهُ! فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِاجْتِكَ، وَجَعَلَ يَكْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ (تَكْلَمًا) كَلِمَةً أَخَذَ بِلِجَتِهِ وَالْمُغِيرَةَ مِنْ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السِّيفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، وَكَلِمًا أَهْوَى عُرْوَةَ يَدُهُ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ صَرَبَ يَدَهُ بِنَصْلِ السِّيفِ وَقَالَ: أَخْرَيْدَكَ عَنِ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ يَدَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَالَ: أَيُّ غَدْرٍ أَوْلَسْتَ أَسْمِي فِي غَدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَتَلْتَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ قَاسِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا الْإِسْلَامُ فَاقْبَلْ وَأَمَا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمِقُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَيْنِهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَتَخَمَّرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعْتُ فِي كَفْرِ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَنْتَلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَابَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يَحْدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَقَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ (٣٣٠/٤) وَكُسْرَى وَالنَّبَجَاشِي، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ مُلَكًا قَطُّ يَعْظُمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يَعْظُمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا ﷺ، وَاللَّهِ إِنْ يَتَّخَمَّرُ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعْتُ فِي كَفْرِ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ

وجلدته، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توصأ كادوا يفتلون على وضونه، وإذا تكلموا خصصوا أصواتهم عنده، وما يحدثون إليه النظر تنظيماً له، وإنه قد عرض عليكم خطبة رشد فاقبلوها، فقال رجل من بني كنانة: دعوني آته؟ فقالوا: آته، فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه قال النبي ﷺ: هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابئسوا له، فبعثت له واستقبله القوم يلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله ما يتبعني لهؤلاء أن يصدوا عن البيت، قال: فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد فلدت وأشعرت فلم أر أن يصدوا عن البيت، فقام رجل منهم يقال له مكرز ابن حفص فقال: دعوني آته؟ فقالوا: آته، فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ: هذا مكرز وهو رجل فاجر، فجعل يكلم النبي ﷺ قبيهاً هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو، قال معمر: وأخبرني أيوب، عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ: سهيل من أمركم، قال الزهري في حديثه فجاه سهيل بن عمرو فقال: هات الكتب بيننا وبينكم كتاباً، فدعا الكاتب فقال رسول الله ﷺ: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، وقال ابن المبارك: ما هو - ولكن اكتب باسمك اللهم كما كتبت كتب، فقال المسلمون: والله ما كتبتها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: اكتب باسمك اللهم، ثم قال: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت ولا فائقناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فقال النبي ﷺ: والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله، (قال الزهري: وذلك لقوله: لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها) فقال النبي ﷺ: على أن تخلوا بيننا وبين البيت تطوف به، فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا صنطة ولكن لك من العام المفضل، فكتب، فقال سهيل: على أنه لا يأتك من رجلٍ منّا رجلٌ وإن كان على دينك إلا رددته إينا، فقال المسلمون: سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟! قياتهم كذلك إذ جاء أبو جندل ابن سهيل بن عمرو يرسف (وقال يحيى، عن ابن المبارك: يرسف) في قيوده وقد خرج من أسقل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد أول ما أفاضيك عليه أن ترد إلي، فقال رسول الله ﷺ: إنا لم نقض الكتاب بعد، قال: فوالله إذا لصالحك على شيء أبداً، فقال النبي ﷺ: فاجرني؟ قال: ما أنا بجزيرتك، قال: بلى، فافعل قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بلى قد أجزتاه لك، فقال أبو جندل: أي معاشر المسلمين أردت إلى المشركين وقد جنت مسلماً؟ ألا ترون ما قد فعلت؟ وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله، فقال عمر رضي الله عنه: قاتيت النبي ﷺ فقلت: ألسنتي بي الله؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدوتنا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطى الدين في ديننا إذا؟ قال: إني رسول الله وكنت أعصيه، وهو ناصر، قلت: أولست كنت تحدثنا أنا ستاني البيت تطوف به؟ قال: بلى، قال: أفأخبرتك أنك أتيت العام؟ قلت: لا، قال: فإناك أتيت ومطوف به، قال: قاتيت أبا بكر ﷺ، قلت: يا أبا بكر أليس هذا نبي الله

حقاً؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدوتنا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطى الدين في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل إنه رسول الله ﷺ وليس يعصي ربه عز وجل وهو ناصر، فاستمسك، (وقال يحيى بن سعيد: بغرزه. وقال: تطوف بغرزه حتى تموت فوالله إنه لمكلى الحق) قلت: أوليس كان يحدثنا أنا ستاني البيت (٣٣١/٤) وتطوف به؟ قال: بلى، قال: أفأخبرتك أنه أتيت العام؟ قلت: لا، قال: فإناك أتيت ومطوف به، - قال الزهري: قال عمر: فصلت لذلك أعمالاً - قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: قوموا فانحروا ثم أحلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد قام فدخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا رسول الله أتحب ذلك أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدتك وتدعو حالك قبحك، فقام فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر هديه ودعا حاقه فلما رآه ذلك قاموا فتحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمًا، ثم جاءه نسوة مؤمنات فآزرن الله عز وجل: «يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى بلغن بعصم الكوافر» (الممتحنة: ١٠) قال: فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، ف تزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة فجاه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم، (وقال يحيى عن ابن المبارك: قدم عليه أبو بصير بن أسيد الثقفي مسلماً مهاجراً) فاستأجر الأخنس بن شريق رجلاً كافراً من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب متهما إلى رسول الله ﷺ يسأله الوفاء، فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا: العهد الذي جعلت لنا فيه؟ فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سفيك يا فلان هذا جيداً فاستله الآخر، فقال: أجل والله إنه لجيد لقد جرت به ثم جرت، فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه؟ فامتكت منه فصره حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ: لقد رأى هذا دعراً، فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قتل والله صاحبي وإني لمتقول، فجاه أبو بصير فقال: يا نبي الله قد والله أوقى الله دمك قد رددتني إليهم ثم أتجاني الله منهم، فقال النبي ﷺ: ويل أمه مسعر حرب، لو كان له أحد، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال: وبصفت أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بابي بصير، حتى اجتمعت منهم عصاية قال: فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناسده الله والرحم لئلا يرسل إليهم فمن آتاه فهو آمن، فأرسل النبي ﷺ إليهم فآزرن الله عز وجل «وهو الذي كف أيديهم، عنكم وأيديكم عنهم» (الفتح: ٢٤) حتى بلغ «حبيبة الجاهلية» (الفتح: ٢٦) وكانت حبيبتهم أنهم لم يعرفوا أنه نبي الله ولم يعرفوا بسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينه وبين البيت. (راجع: ١٩١١٧)

١٩١٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مَنَّةٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، - وَمِنْ هَاهُنَا مَلَصَّقٌ بِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِلْعَامِرِيِّ وَمَعَهُ سَيْفُهُ: إِنِّي أَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا أَخَا بَنِي عَامِرٍ جَيْدًا، قَالَ: نَعَمْ أَجَلْ، قَالَ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَأَنظَرَهُ إِيَّاهُ فَاسْتَلَّهُ أَبُو بَصِيرٍ ثُمَّ ضَرَبَ الْعَامِرِيَّ حَتَّى قَتَلَهُ، وَفَرَّ الْمَوْكِيُّ يَجْمُزُ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ - زَعَمُوا - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، يَطْرُقُ الْحَصَانَ مِنْ شِدَّةِ سَخِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا، - فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - قَالَ: فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ كُفَّرَ فُرَيْشُ رَكِبَ تَقَرُّمَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّمَا لَا تُفْنِي مَدَنَتَكَ شَيْئًا، وَتَحْنُ تُقْتَلُ وَتَنْهَبُ أَمْوَالُنَا، وَأَنَا نَسْأَلُكَ أَنْ تَدْخُلَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اسْلَمُوا مَعَنَا فِي صَلْحِكَ (٣٣٢/٤) وَتَمْتَهُمْ وَتَحْجِزَ عَنَّا قِتَالَهُمْ؟ فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ فَفَرَّ حَتَّى بَلَغَ حِمْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ (الفتح: ٢٤-٢٦).

١٩١٣٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ أُمِّ بَكْرٍ وَجَعْفَرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ الْمَسُورِ قَالَ: بَعَثَ حَسَنُ بْنُ حَسَنِ إِلَى الْمَسُورِ يَخْطُبُ بِنْتَاهُ، قَالَ لَهُ: تُوَافِي فِي الْعِتْمَةِ، فَلَقِيَهُ فَحَمَدَ اللَّهُ الْمَسُورَ فَقَالَ: مَا مِنْ سَبِّ وَلَا تَسْبٍ وَلَا صَهْرٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ تَسْبِكُمْ وَصَهْرِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَاطِمَةٌ شَجْعَةٌ مَتْنِي يَسْطُنِي مَا بَسَطَهَا وَيَقْبِضُنِي مَا قَبَضَهَا وَإِنَّهُ يَنْقُطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَنْسَابَ وَالْأَسْبَابَ إِلَّا النَّسَبَ وَسَبِّي وَتَحْتِكَ ابْنَتَا، وَلَوْ زَوَّجْتُكَ قَبِيضًا ذَلِكَ، فَذَهَبَ عَانِدًا لَهُ. (رواجع: ١٩١١٤)

حَدِيثُ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ مِنَ النَّعْرِ بْنِ قَاسِطٍ

١٩١٣٩- حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ لَيْثٌ، - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي بَكْرٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَّاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ صُهَيْبِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً، وَقَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِشَارَةٌ يَأْصِبِعِهِ.

١٩١٤٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَيْتَابًا عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ النَّعْرِ بْنِ قَاسِطٍ قَالَ: سَمِعْتُ صُهَيْبَ بْنَ سِنَانٍ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَصْدَقُ أَمْرًا صِدَاقًا وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ آدَاءَهُ إِلَّا بِهَا فَفَرَّهَا بِاللَّهِ وَاسْتَحَلَّ فَرَجَهَا بِالْبَاطِلِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ زَانٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ آدَأَ مِنْ رَجُلٍ دَيْتًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ آدَاءَهُ إِلَّا بِهَا فَفَرَّهَ بِاللَّهِ وَاسْتَحَلَّ مَالَهُ بِالْبَاطِلِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ سَارِقٌ.

١٩١٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ صُهَيْبِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ إِذَا حَتَّى يَنْشِيءَ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ نَبِيًّا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ عَجِبْتُمْ أُمَّتَهُ، فَقَالَ: لَنْ يَرُومَ هَؤُلَاءُ شَيْئًا، فَأَوَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ خَيْرَهُمْ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثَ إِمَاءَ أَنْ أُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَيْحِبُّهُمْ أَوْ الْجُوعِ أَوْ الْمَوْتِ، قَالَ: فَقَالُوا: أَمَا الْقَتْلُ أَوْ الْجُوعُ فَلَا طَاقَةَ لِنَابِهِ، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَاتَ فِي ثَلَاثِ سَبْعُونَ أَلْفًا، قَالَ: فَقَالَ: فَاتَا أَقْوَالُ الْأَنْ: اللَّهُمَّ بِكَ أَحَاوِلُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ. (انظر: ١٩١٥٠، ١٩١٤٦، ١٩١٤٨، ٢٤٢٣٣، ٢٤٢٣٤)

١٩١٤٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَبَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ صُهَيْبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ أَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنْ أَمَرَ الْمُؤْمِنُ كُلَّهُ لَهْ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ قَصِرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا. (انظر: ١٩١٤٧، ٢٤٢٣٠، ٢٤٢٣٦)

١٩١٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَيْتَابًا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتِ الثَّبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ صُهَيْبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نُوذُوا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنْ لَكُمْ مَوْعِدًا عِنْدَ اللَّهِ لَمْ تَرَوْهُ، فَقَالُوا: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يُبَيِّنْ وَجُوهَتَنَا وَتَوَحَّحَاتَنَا، عَنِ النَّارِ وَتَدْخُلْنَا الْجَنَّةَ؟ قَالَ: فَيُكْتَفَبُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، قَوْلَ اللَّهِ مَا عَظَاهُمْ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ (يونس: ٢٦).

١٩١٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ صُهَيْبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ نُوذُوا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنْ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا، فَقَالُوا: أَلَمْ يُجْعَلْ مَوَازِينُنَا وَمِطْقَانُنَا كِتَابًا بَالِيَمَانَا، وَتَدْخُلْنَا الْجَنَّةَ، وَنُجْعَلُنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيُكْتَفَبُ الْحِجَابَ قَالَ (٣٣٣/٤) فَيَتَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ، قَالَ: فَمَا عَظَاهُمْ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ. (انظر: ١٩١٤٤، ١٩١٤٩، ٢٤٢٣١)

١٩١٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ كَبَّاهٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ صُهَيْبِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا لَا نَفْهَمُهُ وَلَا يُحَدِّثُنَا بِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَطَسَّمْتُ لِي؟ قَالَ قَاتِلٌ: نَعَمْ، قَالَ: قِيَانِي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جَنُودًا مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ: مَنْ يَكْفِي هَؤُلَاءِ؟! (أَوْ مَنْ يَقُومُ لَهُؤُلَاءِ أَوْ كَلِمَةً شَبِيهَةً بِهِذِهِ شَكَّ سُلَيْمَانُ) قَالَ: فَأَوَى اللَّهُ إِلَيْهِ: اخْتَرْتُ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثَ إِمَاءَ أَنْ أُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ أَوْ الْجُوعِ أَوْ الْمَوْتِ، قَالَ: فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ تَكَلَّمْ ذَلِكَ إِلَيْنِكَ، فَخَرْنَا؟ قَالَ: فَتَقَامُ إِلَى صَلَاتِهِ، قَالَ: وَكَانُوا يَقْرَعُونَ إِذَا قَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَصَلَّى قَالَ: أَمَا عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَلَا، أَوْ الْجُوعُ

## حَدِيثُ نَاجِيَةِ الْخُرَازِمِيِّ (٣٣٤/٤)

فَلَا، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ، قَالَ: فَسَلَطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَمَاتٍ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ: اللَّهُمَّ يَا رَبِّ بِنِكَ أَقَاتِلْ وَيَكْ أَصَاوِلْ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [راجع: ١٩١٤١]

١٩١٤٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ... بِهِذَا الْحَدِيثِ سِوَاهُ بِهِذَا الْكَلَامِ كُلَّهُ وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: كَانُوا إِذَا فَرَعُوا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ.

١٩١٤٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ! إِنْ أَمَرَ الْمُؤْمِنُ كَلِمَةً خَيْرٌ لَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ وَكَانَ خَيْرًا وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ وَكَانَ خَيْرًا. [راجع: ١٩١٤٢]

١٩١٤٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ- يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَيَّامَ حُجَّينَ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ بِشَيْءٍ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ يَفْعَلُهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَاكَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَمَا هَذَا الَّذِي تُحْرِكُ شَفْتَيْكَ؟ قَالَ: إِنْ نَبِيًّا فَيَمُنُ كَانَ قَلْبُكُمْ أَحَبَّ إِلَيْهِ خَيْرًا مِنْهُ، فَقَالَ: لَنْ يَرُومَ هَوْلَاءُ شَيْءًا؟ أَقَاوِحِي اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ خَيْرَ أُمَّتِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ إِمَّا أَنْ نَسَلَطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحُهُمْ، أَوْ الْجُوعَ وَإِنَّمَا أَنْ أُرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، فَشَارَهُمْ، فَقَالُوا: أَمَا الْعَدُوُّ فَلَا طَائِفَةَ لَنَا بِهِمْ، وَأَمَا الْجُوعُ فَلَا صَبْرًا لَنَا عَلَيْهِ وَلَكِنَّ الْمَوْتَ، فَأُرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، قَمَاتٍ مِنْهُمْ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَانَا أَقُولُ الْأَنْ حَيْثُ رَأَى كُفْرَتَهُمْ: اللَّهُمَّ بِنِكَ أَصَاوِلْ وَيَكْ أَقَاتِلْ. [راجع: ١٩١٤١]

١٩١٤٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ تَادَى مُتَادِيًا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يَنْجِزَ كُمُوهَ، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يَقُولْ مُوَارِثَتَنَا وَيُبَيِّضُ وَجُوهَنَا وَيُدْخِلُنَا الْجَنَّةَ وَيُجْرَتَنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ لَهُمُ الْحِجَابُ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَغْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا أَقْرَبَ [لِأَعْيُنِهِمْ]. [راجع: ١٩١٤٣]

١٩١٥٠- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَصُهَيْبٍ ﷺ: سَمَّا: لَوْلَا ثَلَاثُ خِصَالٍ فِيكَ لَمْ يَكُنْ بِكَ بَأْسٌ، قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَوْلُ اللَّهِ مَا تَرَكَ تَعْيِبَ شَيْئًا، قَالَ: ائْتَاؤُكَ بِأَبِي يَحْيَى وَيَكْسُ لَكَ وَلِدًا وَأَدْعَاؤُكَ إِلَى النَّبِيِّ قَاسِطًا، وَأَنْتَ رَجُلٌ لَكُنَّ، وَأَنْتَ لَمْ تُسْكَ الْمَالَ، قَالَ: أَمَا ائْتَاؤُكَ بِأَبِي يَحْيَى فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَنِي بِهَا فَلَا أَدْعَاهَا حَتَّى الْقَاءَ، وَأَمَا ادْعَاؤُنِي إِلَى النَّبِيِّ قَاسِطًا فَإِنَّي أَمْرُؤُ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ اسْتَرْضَعْتُ لِي بِالْأَيْلَةِ فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَمَا الْمَالَ فَهَلْ تُرَانِي أَتَقِرُّ إِلَّا فِي حَقِّ؟

١٩١٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَاجِيَةِ الْخُرَازِمِيِّ (قَالَ: وَكَانَ صَاحِبَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطَبَ مِنَ الْبُدْنِ؟ قَالَ: أَنْحَرَهُ وَأَغْمَسَ تَعْلَمُهُ فِي دَمِهِ وَأَضْرِبْ صَفْحَتَهُ وَخَلِّ بَيْنَ النَّاسِ وَيْتَبِعْ فَلْيَأْكُلُوهُ. [انظر مابعده]

١٩١٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَاجِيَةِ الْخُرَازِمِيِّ (وَكَانَ صَاحِبَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطَبَ مِنَ الْأِبِلِ أَوْ الْبُدْنِ؟ قَالَ: أَنْحَرَهَا ثُمَّ أَلِئِ تَعْلَمَهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ خَلِّ عَنْهَا وَعَنِ النَّاسِ فَلْيَأْكُلُوهُا.

## حَدِيثُ الْفَرَّاسِيِّ

١٩١٥٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كَتَبْتَ إِلَيْكَ بِخَطِّي وَخَتَمْتَ الْكِتَابَ بِخَاتَمِي وَتَشَّاهُ اللَّهُ وَلِي سَعِيدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ خَاتَمُ أَبِي) حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سُوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشَمٍ، عَنْ ابْنِ الْفَرَّاسِيِّ؛ أَنَّ الْفَرَّاسِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَسْأَلُكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا، وَإِنْ كُنْتَ سَائِلًا لَا بَدَّ فَاسْأَلِ الصَّالِحِينَ.

## حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْغَافِقِيِّ

١٩١٥٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ) - حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ (مَيْمُونِ) الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْغَافِقِيَّ، سَمِعَ عُبَيْدَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيَّ يَحْدُثُ عَلَى الْمَبْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: إِنْ صَاحِبِكُمْ هَذَا لِحَافِظٍ أَوْ هَالِكٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْرَمًا عَهْدَ إِلَيْنَا أَنْ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسِتْرِ جَعُونَ إِلَى قَوْمٍ يُجِبُونَ الْحَدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتْبِعُوا مُقَدِّمَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ حَفِظَ عَنِّي شَيْئًا فَلْيَحْدِثْهُ.

## سادس مسند الكوفيين

## حَدِيثُ أَبِي الْعَشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

١٩١٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَشْرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَا تَكُونُ الذُّكَاةَ إِلَّا فِي الْخَلْقِ أَوْ اللَّبَةِ؟ قَالَ: لَوْ طَعَنْتَ فِي فُخْدَيْهَا لِأَجْرِكَ. [انظر: ١٩١٥٦، ١٩١٥٧، ١٩١٥٨]

١٩١٥٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَشْرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَأَبِيكَ.

بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سُهَيْمٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُنَادَى بِأَيَّامِ التَّشْرِيقِ؛ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَهِيَ أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ. [راجع: ١٥٥٠٦]

١٩١٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سُهَيْمٍ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ.

١٩١٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ الْعَمَّارِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشْرِ الْخَثَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَتَمْتَحَنَّ الْفُسْطَاطِيَّةُ فَلْتَعْمَ الْأَمِيرُ مِيرَهَاوَنًا وَلَتَعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشِ قَالَ: فَذَعَانِي مُسْلِمَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَسَأَلَنِي؟ فَحَدَّثْتَهُ، فَفَرَزَا الْفُسْطَاطِيَّةَ.

### حَدِيثُ خَالِدِ الْعَدَوَانِيِّ

١٩١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مَيَّارَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ الْعَدَوَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرِقِ ثَقِيفٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَا حِينَ أَتَاهُمْ يَتَّبِعِي عِنْدَهُمُ النَّصْرَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ «وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ» حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: فَوَعَّيْتَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا مُشْرِكٌ ثُمَّ قَرَأْتَهَا فِي الْإِسْلَامِ قَالَ: فَدَعَّيْتُ ثَقِيفٌ فَقَالُوا: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ؟ فَقَرَأَتْهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَنْ مَعَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ نَحْنُ أَعْلَمُ بِصَاحِبِنَا، لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ مَا يَقُولُ حَقًّا لَتَبَعْنَاهُ.

### حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودِ الْجُمَحِيِّ

١٩١٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبَيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نُعْمَانَ بْنِ عَرِيبٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودِ الْجُمَحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ.

### حَدِيثُ كَيْسَانَ

١٩١٦٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَجَرَّ بِالْحَمْرِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ وَمَعَهُ حَمْرٌ فِي الرِّزَاقِ يُرِيدُ بِهَا التَّجَارَةَ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُكَ بِشَرَابٍ جَيِّدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا كَيْسَانُ، إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ بِعَدْلِكَ، قَالَ: أَقَابَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّهَا] (٣٣٦/٤) قَدْ حَرَمْتُ وَحَرَّمْتُ لَهَا، فَانْطَلَقَ كَيْسَانُ إِلَى الرِّزَاقِ فَاخْتَدَّ بِأَرْجُلَيْهَا ثُمَّ أَهْرَقَهَا.

١٩١٥٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْحَجَّاجِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُشَرَّاهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ... حَدِيثِ وَكِيعٍ.

١٩١٥٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا حُوَيْرَةُ بْنُ أُشْرَسَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ

١٩١٥٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَكُتِبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ) حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ. قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ: مَا أَدْرَكَتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدَّمَ وَهُوَ غُلَامٌ حَدِيثٌ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِنَا - يَعْنِي مَسْجِدَ بَاءَ - قَالَ: فَجِئْنَا فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ وَجَلَسَ إِلَيْهِ النَّاسُ، قَالَ: فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْلِسَ ثُمَّ قَامَ صَلَّى، فَأَرَاتُهُ يُصَلِّي فِي تَعْلِيمِهِ. [راجع: ١٨١٠٨]

١٩١٦٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْمُطَافُ، حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ ابْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ بَاءَ، أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَاءَ، فَجَلَسَ فِي فَنَاءِ الْأَجْمِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعِي، فَشَرِبَ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَأَنَا أَخَذْتُ الْقَوْمَ، فَتَوَلَّيْتُ، فَشَرِبْتُ، وَحَظَّتْ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ وَعَلَيْهِ نَعْلَانُ لَمْ يَنْزِعْهُمَا. [راجع: ١٦١٧٩]

١٩١٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (٣٣٥/٤) وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَأَرَاتُهُ وَأَضْعَا يَدَهُ فِي ثَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ.

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيَلِيِّ

١٩١٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَطَاءِ الدِّيَلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنَ يَعْمَرَ الدِّيَلِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَقَفَ بَعْرَةَ فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحَجُّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ حَجٌّ عَرَفَةَ، مَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَمِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ تَمَّ حَجَّهُ، أَيَّامٌ مِثْلَ ثَلَاثَةٍ «فَمَنْ تَمَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِمَّاعَةَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِمَّاعَةَ عَلَيْهِ» [البقرة: ٢٠٣] ثُمَّ أَرَدَفَ خَلْفَهُ فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِمْ. [راجع: ١٨٩٨٠]

### حَدِيثُ بَشْرِ بْنِ سُهَيْمٍ

١٩١٦٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو



## حديث فترات بن حيان (العجلي)

١٩١٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ) حَدَّثَنَا سَمِيانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ فَرَاتِ بْنِ حَيَّانَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَكَانَ عَيْنًا لِأَبِي سُهَيْبَانَ وَحَلِيفًا، فَمَرَّ بِحَلْفَةَ [مِنَ الْأَنْصَارِ] فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يُزْعَمُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا نَكَلَهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ مِنْهُمْ فَرَاتُ بْنُ حَيَّانَ.

## حديث حذيم بن عمرو السعدي (٣٢٧/٤)

١٩١٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُعِيرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ زِيَادِ بْنِ حَذِيمِ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (حَذِيمِ) ابْنِ عَمْرِ؛ أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ. فَقَالَ: إِلَّا أَنْ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَكَحَرَمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَكَحَرَمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا. [انظر ما بعده]

١٩١٧٥- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ... فَلَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع ما قبله]

## حديث خادم رسول الله ﷺ

١٩١٧٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ قَاضِيِ وَاسِطٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ. قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ حَمَصٍ. فَقَالُوا: هَذَا خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَطَمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَدَاوَلُهُ يَتِيكُ وَيَتِيهُ الرَّجَالُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ: حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٩١٧٨، ٣٣٤٩٩، ٣٣٥٠٠]

١٩١٧٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ سَابِقِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، حِينَ يُمَسِّي لَثَانًا، وَحِينَ يُصْبِحُ لَثَانًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٩١٧٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ (١)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ هَاشِمِ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ: الْحَسَنِيُّ) قَالَ: مَرَّ بِهِ رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ حَمَصٍ فَقِيلَ: هَذَا خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَدَاوَلُهُ يَتِيكُ وَيَتِيهُ الرَّجَالُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيَهُ.

## حديث جد زهرة بن معبد

١٩١٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْعَةَ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، قَالَ (عُمَرُ): فَأَنْتَ الْآنَ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآنَ يَا عُمَرُ. [راجع: ١٨٢١١]

## حديث نضلة بن عمرو الغفاري

١٩١٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ بْنِ نَضَلَةَ بْنِ عَمْرِو الْغَفَارِيِّ مَدِينِي. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ أَبِيهِ مَعْنٍ بْنِ نَضَلَةَ، عَنْ نَضَلَةَ بْنِ عَمْرِو الْغَفَارِيِّ؛ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَرِينٍ فَهَجَمَ عَلَيْهِ شَوَائِلُ لَهُ، فَسَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ شَرِبَ فَنَضَلَةَ إِيَّاهُ فَامْتَلَأَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتُ لَا شَرِبُ السَّبْعَةَ فَمَا امْتَلَأْتُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْوُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَإِنَّ الْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَعْمَاءَ. [راجع: ١٨٢١١]

## حديث أمية بن مخشي

١٩١٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ صَبِيحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُتَنِّيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُزَاعِيُّ - وَصَحِيحُهُ إِلَى وَاسِطٍ - وَكَانَ يُسَمِّي فِي أَوَّلِ طَعَامِهِ وَفِي آخِرِ لُقْمَةٍ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ تُسَمِّي فِي أَوَّلِ مَا تَأْكُلُ، أَرَأَيْتَ قَوْلِكَ فِي آخِرِ مَا تَأْكُلُ بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ؟ قَالَ: أَخْبَرْتُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ جَدِّي أُمِيَّةَ بْنَ مَخْشِيٍّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ، فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ طَعَامِهِ لُقْمَةً. فَقَالَ: بِسْمِ [اللَّهِ] أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ حَتَّى سَمِيَ، فَلَمْ يَبْقَ فِي بَطْنِهِ شَيْءٌ إِلَّا قَاءَهُ.

## حديث عبد الله بن ربيعة السلمى

١٩١٧٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَيْبَعَةَ السَّلْمِيِّ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مَوْدُنًا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَجِدُونَهُ رَاعِي عَنَمٍ، أَوْ عَازِبًا عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمَّا هَبَّ الْوَادِي قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ سَخْلَةٌ مَبْنُودَةٌ، فَقَالَ: أَتَرَوْنَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَيَّ أَهْلَهَا؟ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَيَّ أَهْلَهَا.

الْعَفُورُ الرَّحِيمُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: قَدْ غُفِرَ لَهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

١٩١٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَخْجَنَ بْنِ الْأَذْرَعِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَوْمَ الْخَلَاصِ وَمَا يَوْمُ الْخَلَاصِ، يَوْمَ الْخَلَاصِ وَمَا يَوْمُ الْخَلَاصِ. - فَلَمَّا - فَقِيلَ لَهُ: وَمَا يَوْمُ الْخَلَاصِ؟ قَالَ: يَجِيءُ الدَّجَالُ فَيَسْعُدُ أَحَدًا فَيَنْظُرُ [إِلَى] الْمَدِينَةِ فَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: آتِرُونَ هَذَا الْقَصْرِ الْأَيْضَ هَذَا مَسْجِدَ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَجْبٍ مِنْهَا مَلَكًا مُصَلِّيًا، فَيَأْتِي سَبْعَةَ (الْجُرْفِ) فَيَضْرِبُ رُؤُوفَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةَ ثَلَاثَ رَجَعَاتٍ فَلَا يَمْسِي مَنَاقِفَ وَلَا مَنَاقِفَةً وَلَا فَاسِقَ وَلَا فَاسِقَةً إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ يَوْمُ الْخَلَاصِ.

١٩١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ. قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَمَرَّ مَخْجَنٌ عَلَيْهِ، وَسَكَبَهُ يُصَلِّيُ فَقَالَ بُرَيْدَةُ، وَكَانَ فِيهِ (مُزَاحٌ) لِمَخْجَنٍ: الْأَصْلِيُّ كَمَا يُصَلِّيُ هَذَا؟ فَقَالَ مَخْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَصَدَّ عَلَى أَحَدٍ فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: وَزِيلَ أَمَهَا قَرِيبَةً يَدْعُهَا أَهْلُهَا خَيْرٌ مَا تَكُونُ - أَوْ كَأَخِيرِ مَا تَكُونُ - فَيَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا (مَلَكٌ مُصَلِّيًا) جَانِحًا فَلَا يَدْخُلُهَا، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِي فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُصَلِّيُ، فَقَالَ لِي: مَنْ هَذَا؟ فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: اسْكُتْ لَا تَسْمَعُهُ فَيُهْلِكُكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ سَنَائِهِ فَتَقَبَّلَ يَدَهُ مِنْ يَدِي قَالَ: إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ. [المتفق: ١٩١٨٥، ٢٠٦١٠، ٢٠٦١١، ٢٠٦١٢، ٢٠٦١٥، ٢٠٦١٧].

١٩١٨٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ مَخْجَنَ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. وَلَمْ يَقُلْ حَجَّاجٌ وَلَا أَبُو النَّضْرِ: بِجَنَاحِهِ. [راجع: ١٩١٨٥]

### حَدِيثُ بَسْرٍ بْنِ مَخْجَنَ، عَنْ أَبِيهِ

١٩١٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - قَالَ سُبْيَانُ مَرَّةً: عَنْ بَسْرٍ أَوْ بَسْرٍ بْنِ مَخْجَنَ - ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ: عَنْ (ابْنِ) مَخْجَنَ الدُّبَلِيِّ، بِعَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى فَقَالَ لِي: أَلَا صَلَّيْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ صَلَّيْتُ فِي الرَّحْلِ ثُمَّ أَتَيْتُكَ، قَالَ: فَإِذَا قَمَلْتَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَاجْعَلْهَا نَافِلَةً. [راجع: ١٩١٥٧]

قال أبي: ولم يقل أبو نعيم ولا عبد الرحمن: واجعلها نافلة.

### حَدِيثُ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ

١٩١٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ ثَمَانِ سِنِينَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قُرِبَ لَهُ طَعَامٌ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِذَا قُرِعَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَطْعَمْتُمْ وَأَسْقَيْتُمْ، وَأَغْنَيْتُمْ وَأَقْنَيْتُمْ، وَهَدَيْتُمْ وَاجْتَبَيْتُمْ، فَذَلِكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتُمْ. [راجع: ٣٧١٢]

### حَدِيثُ ابْنِ الْأَذْرَعِ

١٩١٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، أَتَانَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ الْأَذْرَعِ. قَالَ: كُنْتُ أَحْرُسُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ. قَالَ: قَرَأَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا فَمَرَرْنَا عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّيُ بِجَهْرٍ بِالْقُرْآنِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَسَى أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُصَلِّيُ [بِجَهْرٍ] بِالْقُرْآنِ؟ قَالَ: قَرِئَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوا هَذَا الْأَمْرَ بِالْمَقَابِلَةِ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا أَحْرُسُهُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَرَرْنَا عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّيُ بِجَهْرٍ بِالْقُرْآنِ، قَالَ: قُلْتُ: عَسَى أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَلَّا، إِنَّهُ أَوَّابٌ، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ (الْبَجَادِيُّ).

### حَدِيثُ نَافِعِ بْنِ عَنَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

١٩١٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَتَانَا السَّمْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَنَبَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَقْتَحِمُهَا اللَّهُ، وَتَقَاتِلُونَ قَارِسَ فَيَقْتَحِمُهُمُ اللَّهُ، وَتَقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَقْتَحِمُهُمُ اللَّهُ، وَتَقَاتِلُونَ الدَّجَالَ فَيَقْتَحِمُهُ اللَّهُ. [راجع: ١٥٤٠]

١٩١٨٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو (٣٣٨/٤) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الْقَزَائِرِيَّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَنَبَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ (الصُّوفِ)، فَأَوَّقَهُوهُ عِنْدَ أَمَكَمَةٍ وَهُمْ قِيَامٌ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَأَتَيْتُهُ، فَمُنِمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعَدَّهُنَّ فِي يَدِي. قَالَ: تَنْزُرُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَقْتَحِمُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَنْزُرُونَ قَارِسَ فَيَقْتَحِمُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَنْزُرُونَ الرُّومَ فَيَقْتَحِمُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَنْزُرُونَ الدَّجَالَ فَيَقْتَحِمُهُ اللَّهُ. [معد ما قبله]

قال نافع: يا جابر، ألا ترى أن الدجال لا يخرج حتى تفتح الروم؟

### حَدِيثُ مَخْجَنَ بْنِ الْأَذْرَعِ

١٩١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ يَعْنِي الْمُعَلَّمُ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ مَخْجَنَ بْنَ الْأَذْرَعِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَشْهَدُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّكَ أَنْتَ

١٩١٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْحُ بْنُ التُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ (٣٣٩/٤) عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حَلَلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: يَا ضَمْرَةُ أَرَى تَوَيْتِكَ هَذَيْنِ مُدْخِلِكَ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ اسْتَفْتَرْتُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَفْعُدُ حَتَّى أَنْزِعَهُمَا عَنِّي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ. فَأَنْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ.

### حَدِيثُ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ

١٩١٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ. قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلِي بِقُحُوفٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلِبَهَا، فَحَلَبْتُهَا، فَقَالَ لِي: دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ. [رابع: ١٨٢٢٧]

١٩١٩٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ رَجُلٍ مِنَ الْحَيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ ضَرَّارَ بْنَ الْأَزُورِ. قَالَ: أَهْدَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَفْخَةً، قَالَ: فَحَلَبْتُهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذْتَ لِأَجْهِنِمَا، قَالَ: لَا تَفْعَلْ، دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ.

١٩١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَحْلِبُ، فَقَالَ: دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ. [رابع: ١٨٩٩٩]

١٩١٩٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بُكَارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّازِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ أَوْ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِنَحْوِهِ. [رابع: ١٨٢٢٧]

### حَدِيثُ جَدَّةٍ

١٩١٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْجَشْمِيُّ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: جَدَّةٌ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى لِرَجُلٍ رُؤْيَا، قَالَ: قَبِعْتَ إِلَيْهِ، فَجَاءَهُ، فَجَمَلَ بِقُصْمِهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ عَظِيمَ الْبَطْنِ، قَالَ: فَجَمَلَ يَقُولُ بِأُصْبِعِهِ فِي بَطْنِهِ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي عَيْرِي هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ. [رابع: ١٥٩٦٢]

### حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ

١٩١٩٤ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَمُكْتُ الْمُهَاجِرَ بِمِكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ كَلَأًا. [انظر: ٢٠٨٠٠]

مَا كَانَ أَشَدَّ عَلَى ابْنِ عَمِيَّةَ أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنَا.

١٩١٩٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ: (حَدَّثَنَا بِهِ هُثَيْمٌ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً، عَنْ ابْنِ الْعَلَاءِ وَمَرَّةً لَمْ يَصِلْ)، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْدًا بِنَفْسِهِ.

### حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ

١٩١٩٦ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَصَّاتُ فَاتَّبِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ. [رابع: ١٩٠٢٢]

١٩١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَصَّاتُ فَاتَّبِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ. [رابع: ١٩٠٢٢]

١٩١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا.

١٩١٩٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: أَلَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ: أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا. قَالَ: فَمَا أَنَا بِأَشْخٍ عَلَيْهِنَّ مِنِّي إِذْ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (٣٤٠/٤) ﷺ.

١٩٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَصَّاتُ فَاتَّبِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ.

### حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الرَّزْقِيِّ

١٩٢٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَأَبْنُ أَخِيهِمْ مِنْهُمْ وَحَلِيفَتُهُمْ مِنْهُمْ. [انظر بعد]

١٩٢٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانَ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أَخْتَانَا وَحَلِيفَتَانَا وَمَوْلَاتِنَا، فَقَالَ: ابْنُ أَخْتِكُمْ مِنْكُمْ وَحَلِيفَتِكُمْ مِنْكُمْ وَمَوْلَاتِكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ فَمَنْ بَغَى لَهَا الْعَوَائِرَ أَكْبَهَ اللَّهُ فِي النَّارِ لُوجُوهَهُ. [انظر: ١٩٢٠٢، ١٩٢٠٤]

إلى مجلس الأنصار فقال: لقد تهانا نبي الله ﷺ اليوم عن شبيء بجان يرفق بنا في معاشنا، فقال: تهانا عن كراه الأرض، قال: من كانت له أرض فليرزعها، أو ليرزعها آخاه، أو وليدعها، وتهانا عن كسب الحجام، وأمرنا أن نطعمه نواضحنا، وتهانا عن كسب الأمة إلا ما عملت يديها، وقال: هكذا بأصابعه نحو الخبز والقرنل والنشيد.

### حديث عرفة بن شريح

١٩٢٠٨ - حدثنا أبو النصر، حدثنا شيبان، عن زياد بن علاقة، عن عرفة بن شريح الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: إنها ستكون بعدي هتات وهتات، ورفق بديه، فمن رأيتموه يفرق بين أمة محمد ﷺ وهم جميع، فاقتلوه كائنا من كان من الناس. [راجع: ١٨٤٤]

١٩٢٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، قال: سمعت عرفة بن شريح، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه ستكون هتات وهتات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان. [معرد ما قبله]

### حديث عويمر بن اشقر

١٩٢١٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا يحيى، يعني ابن سعيد، أن عباد بن نعيم أخبره، عن عويمر بن اشقر؛ أنه ذبح قبل أن يذبح رسول الله ﷺ، وأنه ذكر ذلك لرسول الله ﷺ بعد ما فرغ، فأمره رسول الله ﷺ أن يعود لأضحجه. [راجع: ١٥٨٤]

### حديث ابني قريظة

١٩٢١١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي، عن كثير بن السائب، قال: حدثني أبنا قريظة، أنهم عرضوا على النبي ﷺ زمن قريظة، فمن كان منهم محتملاً، أو ثبتت عانته قبل، ومن لا تترك. [نظر: ٢٣٥٩]

### حديث حصين بن محسن

١٩٢١٢ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن الحصين بن محسن؛ أن عمه له أتت النبي ﷺ في حاجة، ففرغت من حاجتها. فقال لها النبي ﷺ: أذات زوج ألت؟ قالت: نعم، قال: كيف أنت له؟ قالت: ما ألوه إلا ما عجزت عنه، قال: فانظري أين أنت منه فإنما هو جنتك وتارك. [نظر: ٢٧٩٦]

### حديث ربيعة بن عباد الديلي

١٩٢٠٣ - حدثنا عفان، حدثنا بشر - يعني ابن المغضل - حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: حليفنا، ومولانا منا، وأبن أختنا منا. [معرد ما قبله]

١٩٢٠٤ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرني محمد بن عمرو، عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي، عن رفاعه بن رافع الزرقي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: جاء رجل ورسول الله ﷺ جالس في المسجد، فصلي قريباً منه ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أعد صلاتك فإنك لم تصل، قال: فرجع فصلي كتحوم ما صلي، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ، فقال له: أعد صلاتك فإنك لم تصل، فقال: يا رسول الله علمني كيف أصنع؟ قال: إذا استقبلت القبلة فكبر، ثم اقرأ بأم القرآن، ثم اقرأ بما شئت، فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك، وأمدد ظهرك، ومكن لرؤوعك، فإذا ركعت رأسك فاقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها، وإذا سجدت فمكن لسجودك، فإذا ركعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى، ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة.

١٩٢٠٥ - قرأت على عبد الرحمن بن مهدي: مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرم، عن علي بن يحيى الزرقي، عن أبيه، عن رفاعه بن رافع الزرقي، قال: كنا نصلي يوماً وراء رسول الله ﷺ، فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة وقال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: من المتكلم أنا؟ قال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أولاً.

١٩٢٠٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن عجلان، حدثنا علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه - وكان بدياً - قال: كنا مع رسول الله ﷺ في المسجد، فدخل رجل فصلي في ناحية المسجد، فجعل رسول الله ﷺ يرمقه، ثم جاء سلم فرد عليه، وقال: أريج فصل فإنك لم تصل، قال مرتين، أو ثلاثاً، فقال له: في الثالثة - أو في الرابعة - والذي بعثك بالحق، لقد أجهدت نفسي فعلمني وأرني؟ فقال له النبي ﷺ: إذا أردت أن تصلني فتوصاً فأحسن وضوءك، ثم استقبل القبلة، ثم كبر، ثم اقرأ، ثم اركع حتى تطمئن ركباً، ثم ارفع حتى تطمئن قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم قم. فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد أتممتها، وما انتقصت من هذا من شيء فإنما تنقص من صلاتك.

### حديث رافع بن رفاعه (٣٤١/٤)

١٩٢٠٧ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة - يعني ابن عمارة - قال: حدثني طارق بن عبد الرحمن القرشي، قال: جاء رافع بن رفاعه

١٩٢١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حِرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ؟ فَقَالَ: وَأَكَلَهَا.

### حَدِيثُ (عُبَيْدِ) اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٩٢١٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لِحَجْمَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَشْبَهْتُ خَلْفِي وَخَلْفِي.

### حَدِيثُ مَاعِزٍ

١٩٢١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ- يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مَاعِزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حِجَّةٌ بَرَةٌ تَفْضُلُ سَائِرِ الْعَمَلِ كَمَا يَبِينُ مَطْلَعُ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا.

١٩٢٢٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ خَالِدٍ قَالَ: الْجُرَيْرِيُّ، (حَدَّثَنَا)، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عَمِيرٍ، حَدَّثَنَا مَاعِزٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ... أَفْضَلُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

### حَدِيثُ أَحْمَرَ بْنِ جَزَاءٍ

١٩٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَحْمَرُ بْنُ جَزَاءٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنَّ كُنَّا لَنَأْتِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُجَافِيهِ مَرَقِيهِ عَنْ جَنَّتِيهِ إِذَا سَجَدَ. [انظر: ٢٠٦٠٣]

### حَدِيثُ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَوْ ابْنِ عَثْبَانَ

١٩٢٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَثْبَانَ أَوْ ابْنِ عَثْبَانَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْتُ صَوْتَكَ أَقَلَمْتُ فَاعْتَسَلْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.

### حَدِيثُ سِنَانِ بْنِ سَنَةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ (٣٤٢/٤)

١٩٢٢٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةٍ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ ابْنِ أَبِي حُرَّةٍ، عَنْ

١٩٢١٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: رِبِيعَةُ بْنُ عَبَّادٍ مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سَوْقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَتَلَحُّوا، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَضِيءُ وَجْهِهِ أَحْوَلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَائِبٌ كَاذِبٌ، يَتَّبِعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَذَكَرُوا لِي نَسَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا لِي: هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ. [راجع: ١٦١١٩]

١٩٢١٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِبِيعَةَ ابْنِ عَبَّادِ الدُّؤَلِيِّ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا فَأَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ يَكْذِبُ النَّبُوَّةَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَكْذِبُهُ؟ قَالُوا (٣٤٢/٤) هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.

قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: قُلْتُ لِرِبِيعَةَ بْنِ عَبَّادٍ: إِنَّكَ يَوْمَئِذٍ كُنْتَ صَغِيرًا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْفَلُ أَنِّي لَأَزْفُرُ الْقَرِيَةَ- يَعْنِي أَحْمَلَهَا-.

### حَدِيثُ عَرْقَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ

١٩٢١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ: أَنَّ جَدَّهُ عَرْقَجَةَ أَصِيبَ أَنَّهُ يَوْمَ الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفَاسًا مِنْ وَرِقٍ فَاتَّقَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفَاسًا مِنْ ذَهَبٍ. [انظر: ٢٠٥٤٤، ٢٠٥٣٥، ٢٠٥٣٦، ٢٠٥٣٧، ٢٠٥٣٨، ٢٠٥٣٩، ٢٠٥٤٠]

قَالَ يَزِيدُ: فَقِيلَ لِأَبِي الْأَشْهَبِ: (أَدْرَكَ) عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَدَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ

١٩٢١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ حِرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ. وَعَنِ الْمَاءِ بِكَوْنِهِ بَعْدَ الْمَاءِ؟ وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي؟ وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ؟ وَعَنِ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْخَبُنِي مِنَ الْحَقِّ، وَأَمَّا أَنَا فَبِإِذَا قُلْتُ كَذَا وَكَذَا فَذَكَرْتُ الْغُسْلَ. قَالَ: أَوْضَأَ وَضُؤْفِي لِلصَّلَاةِ، اغْسَلْ فُرْجِي، ثُمَّ ذَكَرْتُ الْغُسْلَ، وَأَمَّا الْمَاءُ بِكَوْنِهِ بَعْدَ الْمَاءِ فَذَلِكَ الْمَذْيُ، وَكُلُّ فُحْلٍ يَمْذِي، فَاغْسَلْ مِنْ ذَلِكَ فُرْجِي وَأَوْضَأَ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِي فَقَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، وَلَئِنْ أَصَلَّيْتُ فِي بَيْتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلَّيْتُ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ لَأَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً، وَأَمَّا مُؤَاكَلَةُ الْحَائِضِ (فَوَإَكَلَهَا). [انظر بعده، ٢٢٨٧٢]

من بني مالك، أتزلنا في قبته له، فكان يختلف إلينا بين يوته وبين المسجد، فإذا صلى المشاء الأخرى أنصرف إلينا فلا يبرح يحدنا ويشتكى قريناً ويشتكى أهل مكة ثم يقول: لا سواء كنا بمكة مستذلين، أو مستضعفين، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب علينا ولنا، فمكثت عنا ليلة لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد المشاء، قال: قلنا: ما أنككتك عنا يا رسول الله؟ قال: طرأ عني حزب من القرآن فارتدت أن لا أخرج حتى أفضيه، فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا؟ قال: قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: تحزبه ست سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفضل من (ق) حتى نختم. [راجع: ١٧٣٦]

### حَدِيثُ الْبِيَّاضِيِّ (٣٤٤/٤)

١٩٢٣١- قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمِ التَّمَارِيِّ، عَنْ الْبِيَّاضِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يَصَلُّونَ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يَبْجِي، رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ مَا يَبْجِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ.

### حَدِيثُ أَبِي أَرْوَى

١٩٢٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَقَادِ اللَّيْثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو أَرْوَى. قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ ثُمَّ أَتَى الشَّجَرَةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ.

### حَدِيثُ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ

١٩٢٣٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَرْبٍ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسَلَمْتُ، وَعَلَّمَنِي حَتَّى عَلَّمَنِي الصَّلَاةَ الْحَسَنَ لِمَوَاتِيهِمْ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ لَسَاعَاتُ اشْتِغَالٍ فِيهَا قَمَرُنِي بِجَوَامِعَ؟ فَقَالَ لِي: إِنَّ شِغْلَكَ فَلَا تُشْغَلَ عَنِ الْعَصْرِ، قُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟ قَالَ: صَلَاةُ الْفِدَاءِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ.

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ

١٩٢٣٤- حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ. قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ: أَبَانَا، عَنْ زُيَادَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ ضَمَّ بَيْنَمَا بَيْنَ ابْنَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَفْتِي عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ

سَنَانٌ مِنْ سَنَةِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ. [انظر بعده]

١٩٢٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمِ الطَّوِيلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ... مِثْلُهُ. [راجع ما قبله]

١٩٢٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَرْمَلَةَ بْنَ عَمْرٍو وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَجَّجْتُ حُجَّةَ الْوَدَاعِ مَرْدِي فِي عَمِّي سَنَانَ بْنِ سَنَةَ. قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِمَرَقَاتٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَاعَا إِحْدَى أَصْبُعَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَقُلْتُ لِعَمِّي: مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَقُولُ: ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَدْفِ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْأَوْسِيِّ

١٩٢٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ (شَيْبَةَ) بْنَ حَامِدِ الْمُزَنِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكِ الْأَوْسِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَلِيدَةِ: إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَيَمُوتْ وَلَوْ بِضَعْفِ (وَالضَّعْفُ الْخَيْلُ) فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ. [انظر بعده]

١٩٢٢٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ خَلِيدِ الْمُزَنِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكِ الْأَوْسِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِلْوَلِيدَةِ: إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدِيهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَيَمُوتْ وَلَوْ بِضَعْفِ. [معر ما قبله]

وَالضَّعْفُ الْخَيْلُ.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرِّصَاءَ

١٩٢٢٨- حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ بْنُ عَيْشَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرِّصَاءَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُغْزَى مَكَّةَ بَعْدَهَا أَبَدًا. [راجع: ١٥٤٨]

قَالَ سَمِيَّانُ: الْحَارِثُ خَزَاعِيٌّ.

١٩٢٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرِّصَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ قَتَحَ مَكَّةَ: لَا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَهَا أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [معر ما قبله]

١٩٢٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسِ ابْنِ حُدَيْقَةَ. قَالَ: كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسَلَمُوا مِنْ تَقِيفِ

١٩٢٤١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ - يَعْنِي أَخَا عَمْرٍو بْنِ مَهَاجِرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْجُشَمِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَاحْبِبِ الْأَسْمَاءَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمِرَّةٌ، وَارْتَبَطُوا الْخَيْلَ وَأَمْسَحُوا بِرِوَاصِهَا وَأَعْيَازِهَا، (أَوْ قَالَ: وَأَكْفَالِهَا) وَقَلْدُهَا وَلَا تَقْلُدُوا الْأَوْتَارَ، وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ عَمْرٍ مُحْجَلٍ، أَوْ أَشْفَرٍ عَمْرٍ مُحْجَلٍ، أَوْ أَذْهَمٍ عَمْرٍ مُحْجَلٍ. [انظر بعده]

١٩٢٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُخْبِرَةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَدْرِي بِالْكَيْفِ بَدَأَ أَوْ بِالْأَذْهَمِ. قَالَ: وَسَأَلُوهُ لِمَ فَضَّلَ الْأَشْفَرَ قَالَ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً تَكَانَ أَوْلَى مَنْ جَاءَ بِالْفَتْحِ صَاحِبَ الْأَشْفَرِ. [راجع: ١٩٢٤١]

### حَدِيثُ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ

١٩٢٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: سُنِلَ عَنْ رَجُلٍ يَسْلَمُ عَلَيْهِ وَهُوَ عَيْرٌ مَوْرُضٌ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَضِيِّ أَبِي سَاسَانَ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ: أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ قَرْدٌ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ.

قَالَ: تَكَانَ الْحَسَنُ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ. أَوْ يَذْكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَطَهَّرَ. [انظر: ٢١٠٤١، ٢١٠٤٢]

### حَدِيثُ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ

١٩٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَمِّهِ فُلَّانِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنِ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: النَّاسُ أَرْبَعَةٌ وَالْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، فَالنَّاسُ مَوْسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَوْسِعٌ لَهُ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَوْسِعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَعْمَالُ مُوجِبَاتٌ، وَمَثَلُ بَيْتِلٍ وَعَشْرَةُ أَضْعَافٍ، وَسَبْعُمِئَةَ ضِعْفٍ، قَالِمُوجِبَاتٌ: مَنْ مَاتَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ مَاتَ كَافِرًا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَلَعْنَمُ اللَّهِ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَعَهَا قَلْبُهُ وَحَرَصَ عَلَيْهَا كَيْتَبَ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهَا وَمَنْ عَمَلَهَا كَيْتَبَ وَاحِدَةً وَلَمْ يُضَاعَفْ عَلَيْهِ، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كَانَتْ لَهُ بِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَنْصَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ بِسَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ.

الْجَنَّةُ الْبَيْتَةُ وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا كَانَ نَكَاحُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي بِكُلِّ غَضْرٍ مِنْهُ غَضْرًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٠٠٩٦، ٢٠٠٩٧]

١٩٢٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ، أَوْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو (كَذَا قَالَ سَفِيَانُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْهِ قَلَّهَ الْجَنَّةُ الْبَيْتَةُ.

### حَدِيثُ أَبِي بِنِ مَالِكِ

١٩٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ أَبِي بِنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قَابَعْدَهُ اللَّهُ وَسَأَحَقَّهُ. [انظر: ١٩٢٣٧، ١٩٢٣٨، ٢٠٠٩٤]

١٩٢٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي بِنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٩٢٣٨- وَحَدَّثَنِي بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: أَبِي بِنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ قَابَعْدَهُ اللَّهُ.

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقُشَيْرِيِّ

١٩٢٣٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (قَالَ عَمَّانُ: فِي حَدِيثِهِ) أَبَانًا عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ - قَالَ عَمَّانُ - مَكَانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِ مُحَرَّرِهِ يَعْطَمُ مِنْ عَظَامِهِ، وَمَنْ أَدْرَكَ أَحَدًا وَالِدَيْهِ ثُمَّ لَمْ يَغْفُرْ لَهُ قَابَعْدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ (قَالَ عَمَّانُ) إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَغْنِيَهُ اللَّهُ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

### حَدِيثُ الْخَشْخَاشِ الْعَنْبَرِيِّ

١٩٢٤٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانًا يُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ، عَنِ الْخَشْخَاشِ الْعَنْبَرِيِّ (٣٤٥/٤) قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ ابْنٌ لِي قَالَ: فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا يُجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ.

قَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ. [انظر: ٢١٠٥٠]

### حَدِيثُ أَبِي وَهَبِ الْجُشَمِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ

١٩٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرْتُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي مَرْعُ بْنُ صَيْفِي التَّمِيمِيُّ، شَهِدَ عَلَيَّ جَدَّهُ (رِيَّاحُ) ابْنُ رَيْبَعِ الْمُظَنَّلِيِّ الْكَاتِبِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ. [إرجاع: ١١٠٨٨]

١٩٢٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمَرْعُ بْنُ صَيْفِي، عَنْ جَدِّهِ (رِيَّاحُ) ابْنِ رَيْبَعِ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [إرجاع: ١١٠٨٨]

١٩٢٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَرْعُ بْنُ صَيْفِي. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي (رِيَّاحُ) ابْنُ رَيْبَعِ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ عَلَيَّ مَقْدَمَةَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَذَكَرَ رِيَّاحًا وَأَصْلَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [إرجاع: ١١٠٨٨]

١٩٢٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى كَانَا رَأَي عَيْنَ، فَقُمْتُ إِلَى أَهْلِي فَصَحَّحْتُ وَكَلِمْتُ مَعَ أَهْلِي وَوَلَدِي، فَذَكَرْتُ مَا كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْتُ فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، نَافِقَ حَنْظَلَةَ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى كَانَا رَأَي عَيْنَ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي فَصَحَّحْتُ وَكَلِمْتُ مَعَ وَلَدِي وَأَهْلِي، فَقَالَ: إِنَّا تَفَعَّلُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا حَنْظَلَةَ، لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ فِي يَوْمِكُمْ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ وَأَتَمَّ عَلَى فُرْسِكُمْ وَبِالطَّرِيقِ، يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً. [انظر: ١١٧٥٧]

١٩٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرَانُ، يَعْنِي الْقَطَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ كُنَّا، فَإِنَّا فَارِقْنَاكَ كُنَّا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّذِي تَكُونُونَ عَلَيْهَا عِنْدِي لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ وَلَا ظَلَمْتُمْ بَأَجْنِحَتِهَا (٣٤٧/٤).

### حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ

١٩٢٥٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ. قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَخَدَّى فَقَالَ: اذْنُ فُكُلٍ، قُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: اجْلِسْ أَحَدُكَ عَنِ الصَّوْمِ - أَوْ الصِّيَامِ - إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ، عَنْ الْمَسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ وَعَنِ الْمَسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ الصَّوْمَ - أَوْ الصِّيَامِ - وَاللَّهُ لَقَدْ قَالَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِلَاهِمَا، أَوْ أَحَدَهُمَا، قِيَا لَهْفًا

١٩٢٤٥ - حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، حَدَّثَنَا زائدة، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَتْ بِسَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ. [انظر: ١٩٢٤٧]

١٩٢٤٦ - حَدَّثَنَا يحيى بن آدم، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (شُعْبَةَ) بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، الرَّجُلُ أَنْتَ يَا خُرَيْمُ، لَوْلَا خُلَّتَانِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِسْبَالُكَ إِزَارَكَ وَإِرْحَاؤُكَ شَعْرَكَ. [إرجاع: ١٩١٠٦]

١٩٢٤٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الرُّكَيْنِ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ (٣٤٦/٤) اللَّهِ تَصَاعَفَ بِسَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ. [إرجاع: ١٩٢٤٥]

١٩٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ، فَمُوجِبَاتٌ وَمُثْلُ بِمِثْلِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِئَةٍ، فَأَمَّا الْمُوجِبَاتُ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَأَمَّا مِثْلُ بِمِثْلِ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتَّى يُشْعِرَهَا قَلْبَهُ وَيَعْلَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ مِنْهُ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كَتَبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كَتَبَتْ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَحَسَنَةً بِسَبْعِمِئَةٍ، وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ، مُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

### حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ

١٩٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ (١) قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ جِنَارَةٌ فَقَامَ. [إرجاع: ١١٧٤٤]

### حَدِيثُ مُؤَدَّنِ النَّبِيِّ

١٩٢٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ]، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ صَلُّوا فِي الرَّحَالِ. [انظر: ٢٣٥٠٨]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ



١٩٢٦٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيَّاسِ بْنِ يَزْدَادَ، عَنْ أَبِيهِ ابْنِ فَسَاءَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتْرَافْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

نَفْسِي هَلَا كُنْتُ طَعِمْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٩٢٥٧، ١٩٢٥٨، ٢٠٥٩٢، ٢٠٥٩٣]

١٩٢٥٧- حَدَّثَنَا عَنَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَالَكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَكَسِبَ بِالْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَغَارَتِ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٩٢٥٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَالَكٍ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِيْعَةَ

#### حَدِيثُ أَبِي لَيْلَى (أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى)

١٩٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَابِتِ التَّبَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةٍ لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ فَمَرَّ بِذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَيَحُ (أَوْ وَيَل) لِأَهْلِ النَّارِ.

١٩٢٦٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ (٣٤٨/٤) عِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ]، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَجُوحُ حَتَّى صَعِدَ عَلَى صَدْرِهِ، قَبِلَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَايْتَدِرْتَاهُ لِنَاخِدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ابْنِي ابْنِي، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ. [انظر بعده]

١٩٢٦٧- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاسِ، عَنْ عِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى بَطْنِهِ الْحَسَنُ (أَوْ الْحُسَيْنُ) - شَكَ زُهَيْرٌ قَالَ: قَبِلَ حَتَّى رَأَيْتُ بَوْلَهُ عَلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسَارِيعَ، قَالَ: فَوُكِبْنَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: دَعُوا ابْنِي - أَوْ لَا تَنْزِعُوا ابْنِي - قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَاخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَادْخَلَهَا فِي فِيهِ، قَالَ: فَاتْرَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ. [راجع: ١٩٢٦٦]

١٩٢٦٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَلْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَّ خَيْرٌ، فَلَمَّا أَنْهَرُوا وَقَعْنَا فِي رَحَالِهِمْ، فَاخَذَ النَّاسُ مَا وَجَدُوا مِنْ خُرْنِيٍّ فَلَمْ يَكُنْ أَسْرَعُ مِنْ أَنْ فَارَتِ الْقُدُورُ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُدُورِ فَانْقَسَتْ وَقَسَمَ بَيْنَنَا فَجَعَلَ لِكُلِّ عَشْرَةِ شَاةٍ.

١٩٢٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى صَدْرِهِ (أَوْ بَطْنِهِ) الْحَسَنُ (أَوْ الْحُسَيْنُ) قَالَ: فَرَأَيْتُ بَوْلَهُ أَسَارِيعَ، فَثَمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: دَعُوا ابْنِي لَا تَنْزِعُوهُ حَتَّى يَقْبِضَ بَوْلَهُ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ الْمَاءَ، ثُمَّ قَامَ فَادْخَلَ يَدَيْتِ تَمْرِ الصَّدَقَةِ وَدَخَلَ مَعَهُ الْغَلَامُ، فَاخَذَ تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَاسْتَخْرَجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَجِلُّ لَنَا. [راجع: ١٩٢٦٧]

١٩٢٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَابِتِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فِي الْمَسْجِدِ، فَأَبَى رَجُلٌ صَخْمٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عِيَّاسِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا

١٩٢٥٩- حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَيَزِيدُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ يَزِيدَ - يَمْنِي ابْنُ أَبِي زِيَادَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطِ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِيْعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ يَخْتَارُ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الْحُرْمَةَ حَتَّى تَعْظِيهَا، فَإِذَا تَرَكَوْهَا وَضِعُّوْهَا هَلَكُوا. وَقَالَ فِي حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ عَطَاءَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

١٩٢٦٠- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ سَابِطِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ أَوْ عَنِ الْعِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِيْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

#### حَدِيثُ أَبِي نُؤْفَلِ بْنِ أَبِي عَفْرَبٍ، عَنْ أَبِيهِ

١٩٢٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَسُودُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نُؤْفَلِ بْنِ أَبِي عَفْرَبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ؟ فَقَالَ: صُمْ مِنَ الشَّهْرِ يَوْمًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَقْوَى؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَقْوَى إِنْ أَقْوَى! صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زِدْنِي زِدْنِي! (صُمْ) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [انظر: ٢٠٩٣٨، ٢٠٩٣٩]

#### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٩٢٦٢- حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ - يَمْنِي ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا الْجَعْفُدِيُّ، (عَنْ) الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَمْرٍو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَهْفًا ثُمَّ قَامَ فَمَضَمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

#### حَدِيثُ عِيَّاسِ بْنِ يَزْدَادَ بْنِ فَسَاءَةَ، عَنْ أَبِيهِ

١٩٢٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ عِيَّاسِ بْنِ يَزْدَادَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتْرَافْ ذَكَرَهُ ثَلَاثًا. قَالَ: زَمْعَةُ مَرَّةً: فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزئُ، عَنْهُ.

مَا سَمِعْتُ فِي الْفَرَاءِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَاتِي رَجُلٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَلِي فِي الْفَرَاءِ؟ قَالَ: قَاتِنِ الدَّبَاغَ؟ فَلَمَّا وُكِّي قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا سُؤْدِيُّ ابْنِ عَقْلَةَ.

١٩٢٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ أَبِي قُرَّازَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ أَبِيهِ؛ (فِيمَا أَعْلَمَ شَدَّكَ مُوسَى) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ فِي قَبِّهِ مِنْ حَوْصٍ.

١٩٢٧٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو مَعْمَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْنِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ أَبِي قُرَّازَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ فِي قَبِّهِ مِنْ حَوْصٍ.

**حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ**

١٩٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَإِذَا ارْتَمَعَتْ قَارِقَهَا، فَإِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ قَارِقَتَهَا، فَإِذَا دَلَكَتْ-أَوْ قَالَ: زَالَتْ-قَارِقَهَا، فَإِذَا ذَهَبَتْ لِلْغُرُوبِ قَارِقَتَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ قَارِقَهَا، فَلَا تَصِلُوا هَذِهِ الثَّلَاثَ سَاعَاتٍ.

١٩٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو عَسَاءٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ فِيهِ وَأَنْفِهِ، وَمَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ أَظْفَارِهِ، أَوْ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ، وَمَنْ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأَذْنَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رَأْسِهِ، أَوْ شَعْرِ أذْنَيْهِ، وَمَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَظْفَارِهِ، أَوْ [مِنْ] تَحْتِ أَظْفَارِهِ، ثُمَّ كَانَتْ خَطَايَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ (٣٤٩/٤) نَافِلَةً.

١٩٢٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَنْفِهِ وَقَعِهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٩٢٧٦- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا (مُجَالِدٌ) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبْلِ الصَّدَقَةِ نَافَةَ مُسْتَهًةً، فَغَضِبَ وَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِيَمِينِي مِنْ حَاشِيَةِ الصَّدَقَةِ، فَسَكَتَ.

١٩٢٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ، يَعْنِي (ابْنَ يَسْرَامَ)، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ، مَا لَمْ

يُؤْخِرُوا الْمَغْرِبَ بِالنَّظَرِ الْأُظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤْخِرُوا الْمَجْرَ إِمْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكِلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا. ١٩٢٧٨- قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ. (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ، [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أذُنَيْهِ؛ وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَثْنِيَةً إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاةً نَافِلَةً لَهُ. [رَاجِع: ١٩٢٧٤]

١٩٢٧٩- حَدَّثَنَا سَيِّدَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّنَابِحِيَّ الْأَحْمَسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْإِنِّي قَرَطَكُمُ عَلَى الْحَوْصِ، وَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأَمَمِ، فَلَا تَقْتَلُنَّ بَعْدِي. [نظرو: ١٩٢٧٣، ١٩٢٧٤، ١٩٢٧٥، ١٩٢٧٦، ١٩٢٧٧]

١٩٢٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: تَنَا زَيْدُ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَارِقَتَهَا، فَإِذَا ارْتَمَعَتْ قَارِقَهَا، وَيُقَارِقُهَا حِينَ تَسْتَوِي، فَإِذَا زَالَتْ قَارِقَهَا، فَصَلُّوا غَيْرَ هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثِ. [رَاجِع: ١٩٢٧٣]

١٩٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِحَدِيثِ الشَّمْسِ.

**حَدِيثُ أَبِي رَهْمٍ الْغِفَارِيِّ**

١٩٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أُخِي أَبِي رَهْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رَهْمٍ الْغِفَارِيَّ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ - يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا فَصَلَ سَرَى لَيْلَةً فَسَرْتُ قُرْبِيًا مِنْهُ، وَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ التَّمَّاسَ، فَطَلَفْتُ اسْتَيْقِظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتِي مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَيَمُرُّ عَنِّي دُونَهَا خَشِيَةً أَنْ أَصِيبَ رِجْلَهُ فِي الْفَرَزِ فَأَوْخِرُ رَاحِلَتِي حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي فِي نِصْفِ اللَّيْلِ، (فَرَحِمْتُ)، فَوَكَبْتُ رَاحِلَتِي رَاحِلَتِهِ، وَرَجُلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَرَزِ، فَاصَابَتْ رِجْلَهُ، فَلَمْ اسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِهِ: حَسَّ، فَوَقَفْتُ رَأْسِي فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: سَلْ، قَالَ: فَطَلَفْتُ يَسَائِلِي عَمَّنْ تَخَلَّفَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَإِذَا هُوَ يَسَائِلِي مَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الطَّرِيقَ الْغَطَّاطَ فَحَدَّثْتُهُ بِخَلْفِهِمْ. فَقَالَ: مَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ السُّودَ الْجِهَادِ الْغَطَّاطَ، أَوْ قَالَ: الْفِصَارَ (عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَشْكُ) الَّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَطِيهِ شَرِيحٌ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُهُمْ فِي بَنِي غِفَارٍ، فَلَمْ أَذْكَرْهُمْ حَتَّى ذَكَرْتُ رَهْمًا مِنْ أَسْلَمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَمْنَعُ أَحَدًا أَوْلَيْكَ حِينَ

الْحَبَّةُ، قَالَ: فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ: إِلَّا الدِّينَ، سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفَنًا. [رواج: ١٧٣٨٥]

١٩٢٨٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عِبَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى الْهَلْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَقْتَلَ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ قَالَ: فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَّا الدِّينَ، سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [رواج: ١٧٣٨٦]

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ

١٩٢٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجَبَابِ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَوْمَ حَيْبِ سَيْلَانَ، عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأَنِّي بَسْكَرَانَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ مَعَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ. [رواج: ١٧٣٩٢]

١٩٢٩٠ - حَدَّثَنَا عُمَثَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ الْفَتْحِ، وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌ، يَتَخَلَّلُ النَّاسَ سَيْلَانَ، عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأَنِّي بِشَارِبٍ، فَأَمَرَهُ، فَضْرِبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِعَصَا، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِسَوْطٍ، وَحَكَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ. [مكرر ما قبله]

١٩٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ (٣٥١/٤) يُحَدِّثُ: (أَنَّ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ) (جُرْج) يَوْمَئِذٍ وَكَانَ عَلَى الْمُخِيلِ خَيْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ أَزْهَرَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَزْمِ اللَّهِ الْكُفَّارَ وَرَجَعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى رِحَالِهِمْ يَمْنِي فِي الْمُسْلِمِينَ وَيَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَجُلٍ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: قَمَشَيْتُ - أَوْ نَسَعَيْتُ - بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنَا مُحْتَلَمٌ أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَجُلٍ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ حَتَّى تَخَلَّلْنَا عَلَى رِجْلِهِ، فَأَادَا خَالِدٌ مُسْتَنِدًا إِلَى مُؤَخَّرَةِ رِجْلِهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَظَّرَ إِلَى جِرْحِهِ. [رواج: ١٧٣٩٤]

قال الزُّهْرِيُّ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَّتْ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ١٩٢٩٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَانَ يُخَيِّ فِي وَجُوهِهِمُ التُّرَابَ. [رواج: ١٧٣٩٢]

قال أَبِي: وَهَذَا يَتَلَوُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَيْصَةَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ. [أخرجه أبو داود: ٤٤٨٥ وهو موصل]

### حَدِيثُ الصَّنَائِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ

تَخَلَّفَ أَنْ يَحْتَلَّ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إبِلِهِ أَمْرًا تَشِيظُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ (فَبِأَنْ أَعَزَّ أَهْلِي عَلَى) أَنْ يَتَخَلَّفَ، عَنِ الْمُهَاجِرِينَ مِنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ وَأَسْلَمَ وَعَفَّارٍ. [نظر: ١٩٢٨٣، ١٩٢٨٤]

١٩٢٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي أَبِي رَهْمٍ الْغَفَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَهْمًا - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ - يَقُولُ (٣٥٠/٤) غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، (فَقَمْتُ) لَيْلَةً بِالْأَخْضَرِ فَسَرْتُ قُرَيْبًا مِنْهُ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَطَلَفْتُ أُؤَخِّرُ رَاحِلَتِي حَتَّى غَلَبْتِي عَيْنِي بِغَضِّ اللَّيْلِ، وَقَالَ: مَا قَعَلَ النَّعْرُ السُّودَ الْجِعَادَ الْفِصَارُ الَّذِي لَهُمْ نَعْمٌ بِشَطِيظِهِ شَرِّحْ؟ فَيَرَى أَنَّهُمْ مِنْ بَنِي غَفَّارٍ.

١٩٢٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ وَذَكَرَ ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَكْبِمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ ابْنِ أَخِي أَبِي رَهْمٍ الْغَفَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَهْمًا كَلَّثُوهُ بَيْنَ حَصِينٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ - يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَطَلَفْتُ أُؤَخِّرُ رَاحِلَتِي عَنْهُ حَتَّى غَلَبْتِي عَيْنِي، وَقَالَ [فيه]: مَا قَعَلَ النَّعْرُ السُّودَ الْجِعَادَ الْفِصَارُ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ هَؤُلَاءَ مَا، حَتَّى قَالَ: بَلَى الَّذِي لَهُمْ نَعْمٌ بِشَبَكَةِ شَرِّحْ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُمْ فِي بَنِي غَفَّارٍ، فَلَمَّ أَذْكُرُهُمْ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّهُمْ رَهَطٌ مِنْ أَسْلَمَ كَانُوا حَلْفًا فِينَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلِكَ رَهَطٌ مِنْ أَسْلَمَ كَانُوا حَلْفًا مَا.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرط

١٩٢٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قُورٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (الْعَمِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرط، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمَ النَّفَرِ، وَقُرْبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ بَدَنَاتٍ أَوْ سِتَّ يَنْحَرُهُنَّ فَطَفُفْنَ يَزِدْنَ لِي إِلَيْهِنَّ يَدًا بِهَا، فَلَمَّا وَجِبَتْ جَنُوبَهَا قَالَ كَلِمَةً خَبِيَّةً لَمْ أَفْهَمَهَا، فَسَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ يَلِينِي مَا قَالَ؟ قَالُوا قَالَ مِنْ شَاءِ انْقَطَعَ.

١٩٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرَّعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ. قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرط الْأَزْدِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: [مَا اسْمُكَ؟] قَالَ: شَيْطَانُ بْنُ قُرط. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: [أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرط؟]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ

١٩٢٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو كَثِيرٍ - مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ:

١٩٢٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ. قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ (قَالَ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ الصَّنَابِيحِيُّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مَكَاتِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ، فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي. [رابع: ١٩٢٧٩]

١٩٢٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ ابْنَ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الصَّنَابِيحِيَّ الْجَلِّيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَمَكَاتِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ، (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ النَّاسُ) فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي. [رابع: ١٩٢٧٩]

١٩٢٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُسَيْرٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ قَيْسِ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ... مَثَلُهُ. [رابع: ١٩٢٧٩]

١٩٢٩٦- حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ عِيَادٍ بْنُ حَبِيبِ بْنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ الْمُهَلَّبِيِّ أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ مَجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي مَكَاتِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ، فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كَمَا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [رابع: ١٩٢٧٩]

١٩٢٩٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ... عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ - وَرَبَّمَا قَالَ: الصَّنَابِيحِ -.

١٩٢٩٨- قُرئَ عَلَى سَفِيَّانَ، وَأَنَا شَاهِدٌ، سَمِعْتُ مُمْصِرًا يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ. قَالَ: جَرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ رَحْلِهِ؟ قُلْتُ وَأَنَا غُلَامٌ، مَنِ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدٍ؟ فَأَنَّهُ وَهُوَ مَجْرُوحٌ، فَجَلَسَ عِنْدَهُ. [رابع: ١١٩٣٤]

١٩٢٩٩- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَهُوَ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ. يَسْأَلُ عَنْ رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ فَأَتَانِي بِسِكْرَانَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَحَتَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّرَابَ. [رابع: ١١٩٣٢]

١٩٣٠٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ، عَنِ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ... فَذَكَرَهُ.

١٩٣٠١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - أَنبَانَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... فَذَكَرَهُ. [رابع: ١٩٢٧٩]

قَالَ زَيْدُ بْنُ هَارُونَ: الصَّنَابِيحِيُّ رَجُلٌ مِنْ بَعْجِلَةَ مِنْ أَحْمَسَ.

١٩٣٠٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا؟ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَمْعِنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي غَدًا عَلَى الْحَوْضِ. [المنظر: ١٩٣٠٤]

١٩٣٠٣- حَدَّثَنَا (٤/-٣٥٢-) عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ عَمَارَةَ بْنِ غَرْبَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ أُمِّهِ قَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِرٍ مِنْ أَقْضَلِ النَّاسِ، وَكَانَ يَقُولُ: لَوْ أَنِّي أَكُونُ كَمَا أَكُونُ عَلَى أَحْوَالِ ثَلَاثٍ مِنْ أَحْوَالِي، لَكُنْتُ حِينَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَحِينَ اسْمَعُهُ يُقْرَأُ، وَإِذَا سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا شَهِدْتُ جَنَازَةَ، وَمَا شَهِدْتُ جَنَازَةَ قَطُّ فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِسَوَى مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِهَا وَمَا هِيَ صَانِرَةٌ إِلَيْهِ.

١٩٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا. قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَخَلَّى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَسْتَمْعِنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانَا؟ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

١٩٣٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمْنَا مِنْ حِجٍّ، أَوْ عَمْرَةَ فَلَقِينَا بَدِيَّ الْحَلِيقَةَ، وَكَانَ غُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَلَقَّوْا أَهْلِيهِمْ فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حَضِرٍ، فَمَقَّوْا لَهُ امْرَأَتَهُ، فَتَفَقَّعَ وَجَعَلَ يَبْكِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: غَضِبَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدِيمِ مَا لَكَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ؟ فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ. وَقَالَ: صَدَقْتَ لَعْمَرِي، حَقِّي أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قَالَ، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: مَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِرِوَاةِ سَعْدِ ابْنِ مَعَاذٍ.

قَالَتْ: وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩٣٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَانَا الْحَجَّاجُ ابْنَ أَرْطَاةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ النَّعَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ النَّعَمِ وَلَا تَصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ.

١٩٣٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلِ الْمَسْرُوزِيِّ، أَخْبَرَنَا عِيَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ (قَالَ: وَكَانَ ثَقَّةً. قَالَ: وَكَانَ الْحَكَمُ يَأْخُذُ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ الْبَابِ الْإِبِلِ؟ قَالَ:

تَوَضَّعُوا مِنَ الْبَائِنَا، وَسُئِلَ عَنِ الْبَائِنِ الْقَتْمِ؟ فَقَالَ: لَا تَوَضَّعُوا مِنْ  
الْبَائِنَا. [انظر: ١٩١٧٢]

### حَدِيثُ سُؤِيدِ بْنِ قَيْسٍ

١٩٣٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ سُؤِيدِ بْنِ  
قَيْسٍ. قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيِّ ثِيَابًا مِنْ هَجَرَ، قَالَ: فَاتَانَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ فَسَأَوْنَا فِي سِرَاوِيلٍ، وَعِنْدَنَا وَرَأْتُونِ يَزِيدُونَ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ لِلرَّوَّانِ:  
زِنْ وَأَرْجِحْ.

١٩٣٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ مَالِكِ أَبِي  
صَفْوَانَ بْنِ عَمِيرَةَ. قَالَ: بَغَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ سِرَاوِيلَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ،  
فَأَرْجَحَ لِي. [انظر: ٢٩٢٦٢]

### حَدِيثُ جَابِرِ الْأَحْمَسِيِّ

١٩٣١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي  
خَالِدٍ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
وَعِنْدَهُ الدَّبَاءُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: نَكَّرُ بِهِ طَعَامًا. [انظر: ١٩٢٥٨]

١٩٣١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ  
ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ قُرْعًا،  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا قُرْعٌ نَكَّرُ بِهِ طَعَامًا. [معدر ما قبله]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى

١٩٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ،  
عَنْ مَلِكِ بْنِ عَمَارَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى (٤/٣٥٣)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
لَا يَشْرَبُ الْحَمْرُ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ،  
وَلَا يَتَّبِعُ نَهْيَةَ ذَاتِ شَرَفٍ، أَوْ سَرَفٍ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١٩٣١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
أَوْفَى (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي  
أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَيْبِذِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ. قَالَ: قُلْتُ:  
فَالْيَيْضُ؟ قَالَ لَا أَذْرِي. [انظر: ١٩٣١٦، ١٩٣٥٥، ١٩٣٦٦، ١٩٣٧٧]

١٩٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ الْحَسَنِ  
الْمُرَبِّيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ  
رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلَّةَ  
السَّمَاوَاتِ وَمِلَّةِ الْأَرْضِ، وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ. [انظر: ١٩٣١٥،

١٩٣٢٩، ١٩٣٣٠، ١٩٣٥٠، ١٩٤٥٢، ١٩٦٦١]

١٩٣١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حَسَنِ، عَنْ  
ابْنِ أَبِي أَوْفَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ. وَلَمْ يَقُلْ فِي الصَّلَاةِ. [معدر ما  
قبله]

١٩٣١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي الشَّيْبَانِيُّ. قَالَ:  
سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَيْبِذِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ؟  
قَالَ: قُلْتُ: فَالْيَيْضُ؟ قَالَ لَا أَذْرِي. [راجع: ١٩٣١٢]

١٩٣١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَعْلَى - هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي  
خَالِدٍ - وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ - قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ مِثْلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، هَازِمِ  
الْأَحْزَابِ، اغْزِمَهُمْ وَرَزَلِهِمْ. [انظر: ١٩٣٤٢، ١٩٦٦٧]

١٩٣١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَطَافَ بِالنِّسَاءِ وَسَعَى بَيْنَ الصِّغَا  
وَالْمَرْوَةِ (يَعْنِي فِي الْعُمُرَةِ) وَتَحَنَّنَ نَسْرَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُؤَدُّهُ  
بِشَيْءٍ. [انظر: ١٩٣٤٠، ١٩٣٤٢، ١٩٦٦٧]

١٩٣١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي  
أَوْفَى يَقُولُ: لَوْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَبِيٌّ مَا مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمَ.

١٩٣٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدِ أَبِي خَالِدٍ  
الدَّلَّانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السُّكَّسِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ اخْتِذَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَعَلِمْتَنِي  
مَا يُجِزُّنِي؟ قَالَ: قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ  
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا لِي؟  
قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَعَافِنِي وَأَهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي، ثُمَّ أَذْبِرْ وَهُوَ  
مُمْسِكٌ كَفِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا هَذَا فَقَدْ مَلَأَ يَدَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ. [انظر:  
١٩٣٥١، ١٩٦٦٩]

قَالَ مَسْعُورٌ: قَسَمْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ السُّكَّسِيِّ، عَنْ ابْنِ  
أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَبَيَّنَ فِيهِ غَيْرِي. [انظر: ١٩٣٥١]

١٩٣٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ:  
سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَدَقَةٍ مَالِهِ  
صَلَّى عَلَيْهِ، فَاتَيْبَتْهُ بِصَدَقَةِ مَالِ أَبِي فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي  
أَوْفَى. [انظر: ١٩٣١٥، ١٩٣٤٦، ١٩٦٦٥، ١٩٦٦٦]

١٩٣٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ  
الْعَبْدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ  
غَزَوَاتٍ، فَكُنَّا نَأْكُلُ فِيهَا الْجِرَادَ. [انظر: ١٩٣٦٣، ١٩٦٦٨]

١٩٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
شَيْخٍ مِنْ بَجِيلَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ  
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ تَضْرِبُ بِالْدَفِّ، فَدَخَلَ، ثُمَّ  
اسْتَأْذَنَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَدَخَلَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ

تَعَالَى عَنْهُ فَأَمْسَكَتُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ. [انظر: ١٩٣٢٧]

١٩٣٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِالْمَدِينَةِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْزُوا الْحَرُورِيَّةَ، فَقُلْتُ لِكَاتِبِي وَكَانَ لِي صَدِيقًا: أَنْسَحْهُ لِي، فَقَعَلْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا تَمْتَنُوا لِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَ سَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْعَاقِبَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ (٣٥٤/٤) فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشَّيُوفِ، قَالَ: فَيَنْظُرُ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ نَهْدًا إِلَى عَدُوِّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنِّزِلَ الْكِتَابِ وَمُجَرِّي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، اهْزِمِهِمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ.

١٩٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْة. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَيَّعَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، وَإِنِ أَبِي آتَاهُ بِصِدْقَتِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى. [راجع: ١٩٣٢١]

١٩٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ (قَالَ يَهْزُ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: أَصَابُوا حُمْرًا يَوْمَ خَيْرٍ، فَتَادَى مَتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفُتُوا الْقُدُورَ. [راجع: ١٨٧٥]

وَقَالَ يَهْزُ عَنْ عَدِيٍّ عَنِ الْبِرَاءِ وَابْنِ أَبِي أَوْفَى.

١٩٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَتْ جَارِيَةٌ تَضْرِبُ بِالذُّفِّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَأَمْسَكَتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ. [راجع: ١٩٣٣٣]

١٩٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَجْزَاءَ بْنِ زَاهِرٍ. (ح). وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَجْزَاءَ بْنِ زَاهِرٍ. (ح).

وَرُوِّحَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَجْزَاءَ بْنِ زَاهِرٍ مَوْلَى لِقْرِيشَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلَّةَ السَّمَاءِ وَمِلَّةَ الْأَرْضِ وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْمَاءَ الْبَارِدَ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَتَقْنِي مِنْهَا كَمَا يَقْنِي التُّورِبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ.

١٩٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح). وَحَجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلَّةَ (السَّمَاوَاتِ) وَمِلَّةَ الْأَرْضِ (قَالَ حَجَّاجٌ: مِلَّةَ السَّمَاءِ وَمِلَّةَ الْأَرْضِ) وَمِلَّةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ. [راجع: ١٩٣١٤]

١٩٣٣٠ - قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَصَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ. [معيد ما قبله]

١٩٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْفُوا الْقُدُورَ وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٩٦٢٠]

قَالَ شُعْبَةُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَالَهُ سُلَيْمَانُ، وَمَا فِيهَا، أَوْ أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى.

١٩٣٣٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، قَالَ: ثُمَّ هَجَمْنَا عَلَى الْمَاءِ بَعْدَ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَسْتَقُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمْنَا أَتَوْهُمُ بِالْبَشْرَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَلِي الْقَوْمَ آخِرَهُمْ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - حَتَّى شَرِبُوا كُلَّهُمْ. [انظر: ١٩٦٣٢]

١٩٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْمُجَالِدِ. قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلَفِ، فَبَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَسْلِفُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيِّ - أَوْ التَّمْرِ شُكٍّ فِي التَّمْرِ وَالزَّرْبِيِّ - وَمَا هُوَ عِنْدَهُمْ - وَمَا تَرَاهُ عِنْدَهُمْ - ثُمَّ آتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِيزَى فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ١٩٦١٥، ١٩٦١٦]

١٩٣٣٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: - يَعْنِي ابْنَ مَغُولٍ - أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَكَيْفَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَصِيَّةِ وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٤٩، ١٩٦٢٨]

١٩٣٣٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى أَسْأَلُهُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَعَامِ (٣٥٤/٤) خَيْرٍ، فَتَابَتِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ وَقُلْتُ أَهْلُ حَمْسَةَ قَالَ لَا كَانَ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ قَالَ وَكَانَ أَحَدًا إِذَا أَرَادَ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدًا مِنْهُ حَاجَتَهُ.

١٩٣٣٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فِي عُمُرَتِهِ؟ قَالَ: لَا.

١٩٣٣٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ الشَّيْبَانِيُّ: أَخْبَرَنِي. قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً، قَالَ: قُلْتُ: بَعْدَ نَزُولِ التُّورِ أَوْ قَبْلَهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

الصَّوْتِ؟ فَقِيلَ: هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى تُفْحَ بَابُ قَدْحَلٍ فِيهِ. [انظر: ١٩٣٤٨، ١٩٣٦١]

١٩٣٤٨- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لُقَيْطِ، عَنْ إِيَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى... مَثَلُهُ.

١٩٣٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعُولٍ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَرْصُوفٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ؟ - أَوْلِمَ أَمْرًا بِالْوَصِيَّةِ - قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٣٣٤]

١٩٣٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ اعْتَمَرْنَا، فَطَافَ وَطَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَمَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكُنَّا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٩٣١٨]

١٩٣٥١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السُّكْسُكِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخْذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: فَذَكَبَ - أَوْ قَامَ أَوْ تَحَدَّثَ - قَالَ: هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا لِي؟ قَالَ قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَإِرْحَمْنِي وَعَافِنِي وَاهْدِنِي وَأَرِزْنِي وَأَهْدِنِي وَعَافِنِي. [راجع: ١٩٣٢٠]

قَالَ مَسْعَرٌ: - وَرَبَّمَا قَالَ - : اسْتَظْهَمْتُ بَعْضَهُ مِنْ أَبِي خَالِدٍ، يَعْنِي الدَّلَائِنِي.

١٩٣٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاءِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ. بَعْدُ. [راجع: ١٩٣١٤]

١٩٣٥٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى؛ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - فَمَاتَتْ ابْنَتُهُ لَهُ وَكَانَ يَتَّبِعُ جَنَازَتَهَا عَلَى بَعْلَةِ خَلْفَتِهَا، فَجَعَلَ النِّسَاءَ يَبْكِينَ، فَقَالَ: لَا تَبْكِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَامِيِّ، فَتَضَيُّعُ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ، ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرِيماً، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَلْبَرًا مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَيْنِ يَدْعُو، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْجِنَازَةِ هَكَذَا. [انظر: ١٩١٣٧]

١٩٣٥٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ قَالَ: تَبَا ابْنُ عِيَّاشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ

١٩٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْحَمَرِ الْأَهْلِيَّةِ.

١٩٣٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعَيْرٍ وَيَعْلَى، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْشُرُ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، يَبْشُرُهَا بَيْتَ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

قَالَ يَعْلَى: [وَقَدْ قَالَ مَرَّةً: لَا صَحْبَ أَوْ لَا لَعُوفٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [انظر: ١٩٣٥٦، ١٩٣٥٨، ١٩٣٦٦]

١٩٣٤٠- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ اعْتَمَرْنَا، فَطَافَ وَطَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَمَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكُنَّا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٩٣١٨]

١٩٣٤١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخَوَارِجُ هُمُ كِلَابُ النَّارِ.

١٩٣٤٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: اعْتَمَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَطَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَنَحْنُ مَعَهُ نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يَرِيهِ أَحَدٌ، أَوْ يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٩٣١٨]

١٩٣٤٣- قَالَ: فَذَكَرَ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، هَازِمِ الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ. [راجع: ١٩٣١٧]

١٩٣٤٤- قَالَ: وَرَأَيْتُ يَدَهُ ضَرْبَةً عَلَى سَاعِدِهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: ضَرْبَتُهَا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَشْهَدْتُ مَعَهُ حُنَيْنًا؟ قَالَ: نَعَمْ وَقَبِلْتُ ذَلِكَ.

١٩٣٤٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ.

١٩٣٤٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، فَآتَاهُ أَبِي (بِصَدَقَةٍ). فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى. [راجع: ١٩٣٢١]

١٩٣٤٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لُقَيْطِ، حَدَّثَنَا إِيَادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَتَحَنَّنَ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بَكْرَةً وَأَمِيلًا، قَالَ: فَوَقَعَ الْمُسْلِمُونَ رُءُوسَهُمْ وَاسْتَكْرَمُوا الرَّجُلَ وَقَالُوا: مَنْ أَلَدِي يَرْتَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ هَذَا الْعَالِي

أبي أوفى، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَنْهَضَ إِلَى عَدُوِّهِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

١٩٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَيْضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. [راجع: ١٩٣١٣]

١٩٣٥٦ - حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبُ الْهَرَوِيِّ، وَأَسْمُهُ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ نَصَبٍ، لَا صَحَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [راجع: ١٩٣٣٩]

١٩٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ، - يَعْنِي النَّيْذَ فِي الْجَرِّ الْأَخْضَرِ - قَالَ: قُلْتُ: فَالْأَيْضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. [راجع: ١٩٣١٣]

١٩٣٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بِنْتِ مَنْ نَصَبَ، لَا صَحَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [راجع: ١٩٣٣٩]

١٩٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الطُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقَعَ قَدَمٍ.

١٩٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ كَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى؛ أَنَّهُمْ أَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَّحُوهَا قَالَ: قَتَادَى مَتَادَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْفُوهَا الْقُدُورَ. [راجع: ١٨٧٥]

١٩٣٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ نَابِي - يَعْنِي نَابِي - وَتَحَنُّ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُءُوسَهُمْ وَاسْتَنْكَبُوا الرَّجُلَ فَقَالُوا: مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ قَوْفَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟ قَالَ: هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى فَتَحَ بَابَ (٣٥٧/٤) مِنْهَا فَدَخَلَ فِيهِ. [راجع: ١٩٣٤٧]

١٩٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُهْمَانَ، قَالَ: كُنَّا نَقَاتِلُ الْخَوَارِجَ، وَفِينَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، وَقَدْ لَحِقَ لَهُ غُلَامٌ بِالْخَوَارِجِ، وَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الشُّطِّ وَتَحَنُّ مِنْ ذَا الشُّطِّ، فَتَادَيْتَاهُ (أَيَا) فَيُرْوَى، (أَيَا) فَيُرْوَى، وَحَكَ هَذَا مَوْلَاكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: نَعَمْ الرَّجُلُ هُوَ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: مَا يَقُولُ عَدُوُّ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: يَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: فَقَالَ: أَهْجَرَةٌ بَعْدَ هِجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَيْتُمْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ. [انظر: ١٩٣٤٤]

١٩٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، قَالَ: سَأَلَ شَرِيكِي وَأَنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنْ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: لَا يَأْسَ بِهِ، وَقَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ فَكُنَّا نَأْكُلُهُ. [راجع: ١٩٣٢٢]

١٩٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فِي لِحْوَمِ الْحُمْرِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَةَ.

### سابع مسند الكوفيين

### وَمِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٩٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَامَ يَخْطُبُ يَوْمَ تُوْفِيَ الْمُعْتَبِرَةَ بِنْتُ شُعْبَةَ. فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الآنَ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَفْعُوا لِأَمِيرِكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، وَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَبَايَكَ عَلَى الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاشْتَرَطَ عَلَيَّ: النَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، فَبَايَعْتَهُ عَلَى هَذَا، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لِنَاصِحٍ جَمِيعًا، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَزَلَّ. [انظر: ١٩٤٠٧، ١٩٤١٣، ١٩٤١٧]

١٩٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْلَمَةَ، عَنْ أَبِي وَأَبِي، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرَطَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَعْرُوضَةَ، وَتُصَحِّحَ لِلْمُسْلِمِ، وَتَتَبَرَّأَ مِنَ الْكَافِرِ. [انظر: ١٩٣٧٧، ١٩٣٧٩، ١٩٣٩٦، ١٩٤٣٢، ١٩٤٤٦]

١٩٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ طَارِقِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَرِيرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ. [انظر: ١٩٤٢٦]

١٩٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ الْمُعْتَبِرَةِ ابْنِ شَيْبَةَ - أَوْ شَيْبَةَ - (قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: الْمُعْتَبِرَةُ ابْنُ شَيْبَةَ) يَعْنِي ابْنَ عَوْفٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَى قَدَّرْتُ مِنْهُ الذَّمَّةَ. [انظر: ١٩٤٢٣]

١٩٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيمةَ، عَنْ الْمُنْذَرِ بْنِ جَرِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ. [انظر: ١٩٣٨٨، ١٩٣٨٩، ١٩٣٩٠]



١٩٣٧٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَوْنَ بْنَ أَبِي جَحْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْدَرِ بْنَ جَرِيرِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ... فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَبِلًا فَأَذَّنَ ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ يُصَلِّي، وَقَالَ: كَأَنَّهُ مُتَهَبَةٌ. [رابع: ١٩٣٦٩]

١٩٣٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْمُهُ الْإِسْلَامَ وَهُوَ فِي سَبِيلِهِ، فَدَخَلَ حُفَّ بَعِيرِهِ فِي جُحْرِ يَرْتَوِعُ فَوْقَهُ بَعِيرَهُ فَمَاتَ، فَاتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجْرٌ كَثِيرًا (قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا) الْخُدْنُ وَالشُّقُّ لَغَيْرِنَا. [انظر: ١٩٣٧٢، ١٩٣٦٩، ١٩٣٦٩، ١٩٤٢٥]

١٩٣٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ (٣٥٨/٤) الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أُرْطَاةَ، حَدَّثَنَا عُمَانُ الْبَجَلِيُّ، عَنْ زَادَانَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [مكرر ما قبله]

١٩٣٧٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرَةِ الْفَجَاءَةِ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصْرِي. [انظر: ١٩٤١١]

١٩٣٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّكَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَيْبَايُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ؟ فَقَبِضَ يَدَهُ، وَقَالَ: النَّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [انظر: ١٩٤٧٤]

١٩٣٧٥- ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٨٠، ١٩٤٧٦]

١٩٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ. [انظر ما بعده]

١٩٣٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَعَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ - أَوْ كَلِمَةٍ مَتَاهَا - [رابع: ١٩٣٦٦]

١٩٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ظَلْيَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٨٦]

١٩٣٧٩- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ؛ أَنَّ جَرِيرًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِطْ عَلَيَّ؟ قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتُنْصَحُ الْمُسْلِمَ، وَتَبْرَأَ مِنَ الْكُفَّارِ. [رابع: ١٩٣٦٦]

١٩٣٨٠- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْحَمُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ. [رابع: ١٩٣٧٥]

١٩٣٨١- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ، وَهُوَ جَدُّهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ: يَا جَرِيرُ اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ فِي حُطْبَتِهِ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [انظر: ١٩٤٣٠، ١٩٤٧٢]

١٩٣٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ. قَالَ: بَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: تَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ بَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ زَأَيْتُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. [انظر: ١٩٤١٥، ١٩٤٤٧، ١٩٤٤٨، ١٩٤٤٩، ١٩٤٥٠]

قال إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ.

١٩٣٨٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٨٤، ١٩٣٨٥، ١٩٤١٧]

١٩٣٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١٩٣٨٤، ١٩٣٨٥، ١٩٤١٧]

١٩٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٨٤، ١٩٣٨٥، ١٩٤١٧]

١٩٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ جَرِيرٍ... مِثْلَ ذَلِكَ. [رابع: ١٩٣٧٨]

١٩٣٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: مَا حَجَّجَنِي عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ اسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَمَ. [انظر: ١٩٣٩٢، ١٩٣٩٣، ١٩٤٢٢، ١٩٤٢٣]

١٩٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنِ الْمُنْدَرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حَمَّاءَ عَرَاءَ جَسَابِي النَّمَارِ - أَوْ الْعَبَاءِ - مِثْلَيْ السِّيَوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مَضْرِبِ كُلِّهِمْ مِنْ مَضْرٍ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، قَالَ: فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ قَامِرًا بِلَا (٣٥٩/٤) فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ حُطِبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكَمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ - إِلَى آخِرِ الْآيَةِ «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَيْبًا» (النساء: ١) وَقَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ «وَلَتَنْظُرُنَّ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ» (الحشر: ١٨) فَتَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِيَارِهِ مِنْ دَرَاهِمِهِ مِنْ تَوْبِهِ مِنْ صَاعٍ بَرَّةٍ مِنْ صَاعٍ تَمْرَةٍ حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بَشِقُ تَمْرَةٍ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

بَصْرَةَ كَادَتْ كَهْمُهُ تَعَجُّزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعِ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَتِيَابِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْتَلُ وَجْهَهُ - يَعْنِي كَأَنَّهُ مُدْبِهَةٌ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ. [راجع: ١٩٣٦٩]

١٩٣٨٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْنَ ابْنَ أَبِي جَحْفَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُنْدَرَ بْنَ جَرِيرِ بْنِ الْجَلْبَلِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدْرَ النَّهَارِ... فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَأَمْرٌ بِلَا فَاذَنْ ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، وَقَالَ: كَأَنَّهُ مُدْبِهَةٌ. [راجع: ١٩٣٦٩]

١٩٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا بَرَزْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِذَا رَأَيْتُ بَوَاحِشَ نَحْوِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ هَذَا الرَّكْبُ يُبَاكِمُ بَرِيدًا، قَالَ: فَاتَّهَى الرَّجُلُ إِلَيْنَا فَسَلَّمَ، فَوَدَدْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِي وَوَلَدِي وَعَشِيرَتِي، قَالَ: فَأَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَدْ أَصَبْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، قَالَ: قَدْ أَقْرَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ بَعِيرَهُ دَخَلَ يَدَهُ فِي شَبَكَةِ جُرْدَانٍ فَهَوَى بَعِيرَهُ وَهَوَى الرَّجُلُ فَوَقَعَ عَلَيَّ هَامَتُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيَّ بِالرَّجُلِ، قَالَ: فَوَكِبَ إِلَيْهِ عَمَارٌ بْنُ يَاسِرٍ وَحَدِيثُهُ فَأَقْعَدَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبِضِ الرَّجُلُ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا رَأَيْتُمَا إِعْرَاضِي عَنِ الرَّجُلَيْنِ فَأَيُّ رَأَيْتُ مَلَكَ يَسْتَأْنِ فِي فِيهِ مِنْ نَمَارِ الْجَنَّةِ، فَقُلِمَتْ أَنَّهُ مَاتَ جَانِعًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا وَاللَّهِ مَنْ أَلْدَيْنَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [١٩٣٨٩: ٨٢] قَالَ: ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ أَحَاكِمُ، قَالَ: فَاحْتَمَلْنَا إِلَى الْمَاءِ فَسَلَّمْنَا وَحَطَّطْنَا وَكَفَّاتُ وَحَمَلْنَا إِلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَلَيَّ شَفِيرَ الْقَبْرِ، قَالَ: فَقَالَ: أَلْحِدُوا وَلَا تَشْفُوا، فَإِنَّ اللَّحْدَ لَنَا وَالشَّقَّ لِعَشِيرَتِنَا. [راجع: ١٩٣٧١]

١٩٣٩١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلْبَلِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذْ رَكِبَ لَنَا شَخْصٌ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَقَعْتُ يَدَ بَكْرَةَ فِي بَعْضِ تَلِكِ النَّبِيِّ تَحْفِرُ الْجُرْدَانَ. وَقَالَ فِيهِ: هَذَا مِنْ عَمَلٍ قَلِيلًا وَأَجْرٌ كَثِيرًا. [معد ما قبله]

١٩٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا يَسَّانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ اسْتَلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَيْسَمًا. [راجع: ١٩٣٨٧]

١٩٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ اسْتَلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَيْسَمًا فِي وَجْهِهِ.

١٩٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شَيْبَةَ، قَالَ: وَقَالَ جَرِيرٌ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ اتَّخَذْتُ رَاحَتِي ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْتِي ثُمَّ كَيْسْتُ حَلَّتِي ثُمَّ دَخَلْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُخَطِّبُ قَوْمَانِي النَّاسَ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لَجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ذَكَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرْنَاكَ أَنْفَا بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُخَطِّبُ إِذْ عَرَضَ (٣٦٠/٤) لَهُ فِي خُلَّتِيهِ وَقَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ، أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ إِلَّا أَنْ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ. قَالَ جَرِيرٌ: فَحَصَدْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ مَا أَلْبَانِي. [انظر: ١٩٣٩٥، ١٩٤١٠]

وقال [أبو] قطن: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنَ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شَيْبَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ اتَّخَذْتُ رَاحَتِي ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْتِي ثُمَّ كَيْسْتُ حَلَّتِي. قَالَ: فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَطِّبُ، فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَوْمَانِي الْقَوْمُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لَجَلِيسِي: هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟... فَذَكَرَ مَقْلَهُ.

١٩٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّهُ حِينَ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيُتَّصِحَّ الْمُسْلِمَ، وَيُضَارِقَ الْمُشْرِكَ. [راجع: ١٩٣٦٦]

١٩٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلْبَلِيِّ: أَنَّهُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبَصْرَةَ مِنْ نَعْبٍ تَمَلُّ مَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَأَقْعَطِي، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ ﷺ فَأَقْعَطِي، ثُمَّ قَامَ الْمُهَاجِرُونَ فَأَقْعَطُوا، قَالَ: فَأَشْرَفَ وَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ الْإِشْرَاقَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَنَّ سَنَةً صَالِحَةً فِي الْإِسْلَامِ فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ.

١٩٣٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ خَالَ الْمُنْدَرِيِّ، عَنْ مُنْدَرَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا صَالًا. [انظر: ١٩٤٢١]

١٩٣٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى ذِي الْخَلَصَةِ فَكَسَّرَهَا وَحَرَّقَهَا

بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهُ: بَشِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْشُرُهُ. [انظر: ١٩٤١٨، ١٩٤٠٢، ١٩٤٩٧]

١٩٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَهُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَاكِمَ النَّجَاشِيِّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ. [انظر: ١٩٤٣٥]

١٩٤٠١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُصَلِّرَ الْمُصَدِّقُ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ. [انظر: ١٩٤١٢، ١٩٤٤٤، ١٩٤٥٩]

١٩٤٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ، وَكَانَ نَيْبًا فِي خَنْعَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، فَفَرَزْتُ إِلَيْهِ فِي سَبْعِينَ وَمِائَةً قَارِسَ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، وَبَعَثَ جَرِيرٌ بِشِيرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَتَيْتَكَ حَتَّى تَرَكْتَهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرِبُ، فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا، خَمْسَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٩٤١٨]

١٩٤٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٤٦٠]

١٩٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِيحَكُمْ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيِيهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ الْغُرُوبِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]. [انظر: ١٩٤١٩، ١٩٤٦٤]

قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَدْرِي قَالَ: فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَوْ لَمْ يَقُلْ (٣٦١/٤).

١٩٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالتَّضَحُّكِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [انظر: ١٩٤٥٨، ١٩٤٦١]

١٩٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُثَنَّرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ قَوْمٍ يَمْلِكُونَ بِالْمَعَاصِي وَفِيهِمْ رَجُلٌ أَعَزَّ مِنْهُمْ وَأَمْنَعُ لَا يَتَّبِعُونَ، إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ - أَوْ قَالَ أَصَابَهُمُ الْعِقَابُ -. [انظر: ١٩٤٢٩، ١٩٤٦٧، ١٩٤٦٩]

١٩٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ حِينَ مَاتَ الْمُعْتَبِرَةُ وَاسْتَعْمَلَ قَرَابَتَهُ، يَخْطُبُ فَقَامَ جَرِيرٌ فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَحُدَّةِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ

تَسْمَعُوا وَتَطِيعُوا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، اسْتَغْفِرُوا لِلْمُعْتَبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَاقِبَةَ، أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبِيئَهُ يَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَطَرَّ عَلَيَّ النَّصْحَ، فَوَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لِنَاصِحٍ. [راجع: ١٩٣٦٥]

١٩٤٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ. قَالَ: كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَعْثِ بَارْمِيَّةَ، قَالَ: فَأَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ، أَوْ مَجَاعَةٌ. قَالَ: فَكَتَبَ جَرِيرٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاتَّاهُ، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْلَبْتَهُمْ وَمَتَّعْتَهُمْ. [انظر: ١٩٤٥٤]

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَكَانَ أَبِي فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجَاءَ بِقِطْعَةٍ مِمَّا مَتَّعَهُ مُعَاوِيَةُ.

١٩٤٠٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، قَالَ: فَلَقْنَتِي، فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتَ، وَالتَّضَحُّكَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١٩٤١٠ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ عَرَفَ فَرَسٍ بِأُصْبِعِيهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٩٤١١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرَةِ الْفَجَاءِ؟ فَقَالَ: اصْرِفْ بَصْرَكَ. [راجع: ١٩٣٧٣]

١٩٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيُصَلِّرَ الْمُصَدِّقُ مِنْ عِنْدِكُمْ وَهُوَ رَاضٍ. [راجع: ١٩٤٠١]

١٩٤١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٩٣٦٥]

قَالَ سَعِيدَانُ: عَنْ زِيَادِ فَإِنِّي لَكُمْ لِنَاصِحٍ.

١٩٤١٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْحُجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْأَعْرَابِ مُجْتَابِي النَّمَارِ، فَحَثَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْقُوا حَتَّى رَمَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِقِطْعَةٍ تَبْرَ فَطَرَحَهَا، فَتَتَابَعُ النَّاسُ حَتَّى عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَنْ سَنَّ سَنَّتَهُ حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرٍ مِنْ عَمَلِ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سَنَّتَهُ سَيِّئَةً عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُهَا مِنْ عَمَلِ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا.

١٩٤١٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَطْهَرَةٍ وَيَمْسَحُ عَلَى خَفَيْهِ، فَقَالُوا: أَلَمْ تَسْحَعْ عَلَى خَفَيْكَ؟ أَيْ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ مَرَّةً: يَمْسَحُ عَلَى خَفَيْهِ - [رِاجِع: ١٩٣٨٢]

فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْجِبُ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا كَانَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ نُبُوِّ الْمَاءَدَةِ.

١٩٤١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ - عَنْ مُسْلِمِ بْنِ ابْنِ صَبِيحٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالِ الْعَمَسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣٦٢/٤) فَحَفَّتَا عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَبْنَا النَّاسَ حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، (وَقَالَ مَرَّةً: حَتَّى بَانَ) ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصِرَّةٍ فَأَعطَاهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ تَتَابَعِ النَّاسُ فَأَعطَوْا حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ السُّرُورُ، فَقَالَ: مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرٍ مِنْ عَمَلِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَمِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ. [انظر: ١٩٤٢٠]

قَالَ مَرَّةً، يَعْنِي أَبَا مُعَاوِيَةَ: مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ.

١٩٤١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رِاجِع: ١٩٣٨٣]

١٩٤١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يَتِيًّا فِي خَعْمٍ يُسَمَّى كَيْبَةَ الْيَمَانِيَةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارَسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي لَا أَتَّبِعُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ بُيِّتْهُ وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَبْشُرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكَبَهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبٌ، فَارْتَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالَهَا، خَمْسَ مَرَّاتٍ. [رِاجِع: ١٩٣٩٩]

١٩٤١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَيْدْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ (أَوْ لَا تَضَارُونَ، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ) فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُتْغَلَّبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَالَ: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» [بطه: ١٣٠]. [رِاجِع: ١٩٤٠٤]

١٩٤٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَلَالِ الْعَمَسِيِّ، قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سَنَةً صَالِحَةً يَفْعَلُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مِنْ

عَمَلِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَلَا يَسُنُّ عَبْدٌ سَنَةً سَوِيًّا يَفْعَلُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ. [رِاجِع: ١٩٤١٦]

قَالَ: وَأَمَّا نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَا تَبْنَا نَاسٌ مِنْ مُصَدِّقِكَ يَطْلُمُونَا؟ قَالَ: أَرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ، قَالُوا: وَإِنْ ظَلَمَ؟ قَالَ: أَرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ، قَالَ جَرِيرٌ: فَمَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتَهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ.

قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَحْرَمِ الرَّوقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ. [انظر: ١٩٤٦٥]

١٩٤٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ خَالَ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَرِيرٍ (بِالْبُوَايَرِجِ) فِي السَّوَادِ (فَرَأَيْتُ الْبَقْرَةَ) فَرَأَيْتُ بَقْرَةً أَنْكَرَهَا. فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْبَقْرَةُ؟ قَالَ: بَقْرَةٌ لَحِقَتْ بِالْبَقْرِ، فَأَمَرَ بِهَا فَطَرِدَتْ حَتَّى تَوَارَتْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُؤْوِي الصَّلَاةَ إِلَّا ضَالٌّ. [رِاجِع: ١٩٣٨٨]

١٩٤٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ مَا حَجَّيْتَنِي عَنْهُ مُنْذُ اسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتَنِي إِلَّا تَبَسُّمٌ فِي وَجْهِهِ. [رِاجِع: ١٩٣٨٧]

١٩٤٢٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ الْمُعْتَبِرِ بْنِ شَيْلٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَقِيَ الْعَبْدُ بَرَّتْ مِنْهُ الذُّمَّةُ. [رِاجِع: ١٩٣٨٨]

١٩٤٢٤- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَجْرٍ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَتْ تَعْلُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ طَوْلَهَا ذِرَاعٌ.

١٩٤٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي الْفَيْظَانَ عُمَانَ بْنِ عُمَيْرِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٦٣/٤): الْحَدَّثْنَا وَالشَّقُّ لِأَهْلِ الْكِتَابِ. [رِاجِع: ١٩٣٨١]

١٩٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ طَارِقِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَرِيرِ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ طَارِقِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ) قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ. [رِاجِع: ١٩٣٧٧]

١٩٤٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَالطَّلَاقُ مِنَ فُرَيْشٍ، وَالْعَمَاءُ مِنَ تَغْيِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٩٤٢٨- قَالَ شَرِيكٌ: فَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَعِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالِ، عَنْ جَرِيرِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. . . . . مِثْلَهُ.

١٩٤٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُتَدَّرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَكُونُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مَنْ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي، [هُمْ] أَعَزُّ مِنْهُ وَأَمْتَعُ، لَمْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ بِعِقَابٍ. [راجع: ١٩٤٠٦]

١٩٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ لِجَرِيرٍ: اسْتَنْتِ النَّاسَ، وَقَالَ: قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَقَرَارٍ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ١٩٣٨١]

١٩٤٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْمَسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الطَّلَاقُ مِنَ قُرَيْشٍ وَالْمَعْتَأُ مِنْ تَقِيفِ بَعْضِهِمْ أَوْلِيَاءَهُمْ بَعْضٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَهُ بَعْضٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٩٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُؤَبَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَأَمِّ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اشْتَرَطَ عَلَيَّ؟ قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُحَّ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبَرَّأَ مِنَ الْكَافِرِ. [راجع: ١٩٣٦٦]

١٩٤٣٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ. [النظر: ١٩٤٢٩]

١٩٤٣٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عِلَاقَةَ)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيِّ، قَالَ: أَنَا اسْلَمْتُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَتْ الْمَائِدَةَ، وَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسُحُّ بَعْدَ مَا اسْلَمْتُ.

١٩٤٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَاكِمَ النَّجَاشِيِّ قَدِمَاتٍ فَاسْتَفْتَرُوا لَه. [راجع: ١٩٤٠٠]

١٩٤٣٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ الْمَخْرَجَ فِي خِفِيٍّ ثُمَّ يَخْرُجُ قَيْتُوسًا وَيَسُحُّ عَلَيْهِمَا.

١٩٤٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَيْسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَلَقَيْتُ بِهَا رَجُلَيْنِ ذَا كَلَاغٍ وَذَا عَمْرٍو، قَالَ: وَأَخْبَرْتُهُمَا شَيْئًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا فَإِذَا قَدْ

رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتَهُمْ مَا الْخَبْرُ؟ قَالَ: فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَحْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالنَّاسُ صَلَاحُونَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَخْبِرْ صَاحِبَكِ، قَالَ: (فَرَجَعْنَا)، ثُمَّ لَقَيْتُ ذَا عَمْرٍو، فَقَالَ لِي: يَا جَرِيرُ، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ ثُمَّ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخَرٍ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ غَضَبِي غَضَبَ الْمُلُوكِ وَرَضِيْتُمْ رِضَا الْمُلُوكِ (٣٦٤/٤).

١٩٤٣٨- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ الْأَوْدِيِّ - عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْأَوْدِيِّ - عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ فَلَحِقَ بِالْعَدُوِّ فَمَاتَ فَهُوَ كَافِرٌ. [النظر: ١٩٤٥٢، ١٩٤٥٠، ١٩٤٥٦]

١٩٤٣٩- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ زَيْدِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ. [راجع: ١٩٤٣٣]

١٩٤٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ (شَيْبَلٍ)، قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ: كَمَا تَوَوَّأْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ أَنْخَرْتُ رَأْسِي ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْتِي ثُمَّ لَيْسْتُ حَلَّتِي ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَوَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدِيقِ، قَالَ: قُلْتُ لَجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ يَمَّا هُوَ يَخْطُبُ، إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْقَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ، أَلَا وَإِنَّ عَلَيَّ وَجْهَ مَسْحَةِ مَلِكٍ، قَالَ جَرِيرٌ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٣٩٤]

١٩٤٤١- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١٩٤٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَعَلَى أَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

قال: وكان جَرِيرٌ إِذَا اشْتَرَى الشَّيْءَ وَكَانَ أَغْنَبَ إِلَيْهِ مِنْ ثَمَنِهِ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَمَلَّنْ وَاللَّهِ لَمَا أَخَذْنَا أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّا أُعْطَيْنَاكَ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْوَقَاةَ.

١٩٤٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ لَمْ يَغَيِّرُوهُ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ. [النظر: ١٩٤٦٦، ١٩٤٦٨، ١٩٤٧٠]

١٩٤٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْوَاسِطِيِّ، أَخْبَرَنَا الْمُجَالِدِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلَا يَأْتِيكُمْ إِلَّا، عَنْ رِضَا. [راجع: ١٩٤٠١]

١٩٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قَالَ لِي حَبْرٌ بِالْيَمَنِ: إِنْ كَانَ صَاحِبِكُمْ نَبِيًّا فَقَدَّمَاتِ الْيَوْمِ، قَالَ جَرِيرٌ: قَمَاتِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ﷺ.

١٩٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرَطْتُ عَلَيْكَ؟ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ، قَالَ: أَبَايُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ. [رابع: ١٩٣٦٦]

١٩٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ وَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ أَعْجَبَ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ أَنْ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ. [رابع: ١٩٣٨٢]

١٩٤٤٨ - حَدَّثَنَا.

١٩٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَرِيرٍ. أَنَّهُ بَالَ قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ فَصَلَّى، وَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

قَالَ: وَكَانَ يُنَجِّهِمْ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَجْلِ أَنْ جَرِيرًا كَانَ مِنَ الْآخِرِينَ مِنْ أَسْلَمَ. [مكرر ما قبله]

١٩٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ جَرِيرًا بَالَ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَصَلَّى (٣٦٥/٤) فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. [رابع: ١٩٣٨٢]

١٩٤٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: آتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَايَهُ، فَقُلْتُ: هَاتِ يَدَكَ وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ؟ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ.

١٩٤٥٢ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: إِذَا أَقْبَلَ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ - يَعْنِي الْعَبْدَ - فَقَدْ حَلَّ بِنَفْسِهِ.

وَرِيمًا رَقَمَهُ شَرِيكٌ. [نقدم مرفوعاً: ١٩٤٣٨]

١٩٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ - هُوَ الزُّبَيْرِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ - وَكَمْ يَرْتَعَهُ - قَالَ: إِذَا أَقْبَلَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ فَقَدْ حَلَّ دَمَهُ. [مكرر ما قبله]

١٩٤٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٣٨٣]

١٩٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ أَقْبَلَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ. [رابع: ١٩٤٣٨]

١٩٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَاصِمٍ، عَنْ مَثُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ أَقْبَلَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَّرَ. [رابع: ١٩٤٣٨]

١٩٤٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ قُرَيْمٍ - عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٩٤٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [رابع: ١٩٤٠٥]

١٩٤٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرِ (ح).

وَعَبْدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَلِّقُ فَلَا يَأْتِيكُمْ إِلَّا وَهُوَ رَاضٍ. [رابع: ١٩٤٠١]

١٩٤٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١٩٤٠٣]

١٩٤٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [رابع: ١٩٤٠٥]

١٩٤٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ، بَيْتَ لَخْتَمٍ كَانَ بَعْدَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ رَاكِبٍ، قَالَ: فَخَرَجْنَا، أَوْ حَرَقْنَا، حَتَّى تَرَكْنَاهُ كَالجَمَلِ الْأَجْرَبِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهُ كَالجَمَلِ الْأَجْرَبِ، قَالَ: فَبَرِّكْ عَلَى أَحْسَنِ وَعَلَى خَيْرِهَا وَرِجَالِهَا، خَمْسَ مَرَّاتٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ فَوْضِعَ يَدِهِ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مُهْدِيًا. [رابع: ١٩٤١٨]

١٩٤٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: قَالَ قَيْسٌ: قَالَ جَرِيرٌ: مَا حَجَّيْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ اسْتَلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتِي قَطُّ إِلَّا تَبَسَّ. [راجع: ١٩٣٨٧]

١٩٤٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَنْظُرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَعْرَضُونَ عَلَيَّ رَيْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ قَرُونَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ [فيه]، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَرَأَ (٣٦٦/٤) ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]. [راجع: ١٩٤٠٤]

١٩٤٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَوَاوِيَةَ - وَهُوَ الضَّرِيرُ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلْمَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْغُبَيْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَحْرِمِ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ. [راجع: ١٩٤٢٠]

١٩٤٦٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَفْعَلُونَ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، هُمْ أَعَزُّ مِنْهُمْ وَأَمْتَعُ لَا يَفْتَرُونَ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِقَابِهِ. [راجع: ١٩٤٤٣]

١٩٤٦٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُتَدْرِجِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ١٩٤٠٦]

١٩٤٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ١٩٤٤٣]

١٩٤٦٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُتَدْرِجِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَطْنَهُ عَنْ جَرِيرٍ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا عَمِلَ قَوْمٌ ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩٤٠٦]

١٩٤٧٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩٤٤٣]

١٩٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الْمُتَدْرِجِ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَرَطَ عَلَيَّ النَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، فَبَايَعْتِي لِكُلِّ تِلْكَاحٍ. [راجع: ١٩٣٦٥]

١٩٤٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْتَنَعْتِ النَّاسَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَمَا رَأَى، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ١٩٣٨١]

١٩٤٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ. قَالَ: بَلَغْنَا أَنَّ جَرِيرًا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَنَيْتِ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: عِنْدَ ذَلِكَ: لَا عَرَفْنَ بَعْدَ مَا رَأَى، تَرْجِعُونَ بَعْدِي كَمَا رَأَى، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

١٩٤٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَمَّاكَ بْنَ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمِيرَةَ (قَالَ: وَكَانَ قَائِدَ الْأَعَشِيِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) يُحَدِّثُ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: فَجَبَّضَ يَدَهُ، وَقَالَ: وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١٩٤٧٥- ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٩٤٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَرْقَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٣٧٥]

## سابع وثامن الكوفيين

### حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

١٩٤٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ صَهْبِ (ح).

وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَسْبِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ قَلْبَسَ مَنًا. [النظر: ١٩٤٨٨]

١٩٤٧٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاةٍ وَهُمْ يَصَلُّونَ الضُّحَى، فَقَالَ: صَلَاةُ الْأَرَابِيِّينَ إِذَا رَمَضَتْ الْفِصَالِ مِنْ الضُّحَى. [النظر: ١٩٤٨٥، ١٩٥٣٤، ١٩٥٧٢]

١٩٤٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: انْفَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيصُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حَمِيصٌ: لَقَدْ رَأَيْتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ وَغَرَزْتُ مَعَهُ وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، لَقَدْ رَأَيْتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سَنِي وَقَدِمَ عَهْدِي وَتَسَبَّحْتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَمْسِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثَكُمُ فَمَا قَبِلْتُمُ، وَمَا لَا فَلا (٣٦٧/٤) تَكَلَّفُونِي، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا خَطِيئًا فَبَايَعَهُ يَدْعَى خُمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثَى عَلَيْهِ وَوَعظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، إِلَّا يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بِشَرِّ يَوْشَكَ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَأَجِيبُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ فَكَلِّينَ: أَوْلَهُمَا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخَلُّوا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ، فَحَتَّ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَرَعِبَ فِيهِ. قَالَ: وَأَهْلُ بَيْتِي: أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ

وَقَالَ مَرَّةً: وَأَنْسَ يُصَلُّونَ.

فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. فَقَالَ لَهُ حَصِينٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدٌ؟ أَلَيْسَ سِنَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: إِنَّ نِسَاءَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حَرَمِ الصَّلَاةِ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ وَالْأَعْقَابُ وَالْجَعْفَرِيُّ وَالْعَبَّاسِيُّ، قَالَ: أَكُلُّ هَؤُلَاءِ حَرَمِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٤٨٠ - قَالَ زَيْدُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ. قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ قَاتِيَهُ. فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُهَا وَتُرْوِيهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَجِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ تُحَدِّثُ أَنْ لَوْ حَوْصًا فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَعَدَنَا، قَالَ: كَذَّبْتَ، وَلَكِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ خَرَفَ، قَالَ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ أَذْنَابِي وَوَعَاةَ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَوُا مَفْعَلُهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَا كَذَّبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩٤٨١ - وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ فِي مَجْلِسِهِ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَيُعْظَمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ الضَّرْسُ مِنْ أَضْرَاسِهِ كَأَحَدٍ.

١٩٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: سَحَرَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ: فَاشْتَكَيْ لِذَلِكَ أَيَّامًا، قَالَ: فَجَاءَهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ عَقْدَ لَكَ عَقْدًا عَقْدًا فِي بَنِي كَذَا وَكَذَا، فَارْسَلْ إِلَيْهَا مِنْ بَيْتِي بِهَا، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ﷺ فَاسْتَخْرَجَهَا فَجَاءَ بِهَا فَحَلَّلَهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطُ مِنَ عِقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْيَهُودِيُّ وَلَا رَأَى فِي وَجْهِهِ قَطُّ حَتَّى مَاتَ.

١٩٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْةٍ، عَنْ طَلْحَةَ مَوْلَى قُرْظَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِجِزَاءٍ مِنْ مِثَّةِ أَلْفِ جِزَاءٍ مِمَّنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَفَلَّطْنَا زَيْدًا: وَكَمْ أَنْتُمْ يَوْمِيذٍ؟ قَالَ: فَقَالَ بَيْنَ السَّمْتَةِ إِلَى السَّبْعِمَةِ. [انظر: ١٩٥٠٦، ١٩٥٢٤، ١٩٥٣٦.]

١٩٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: آتَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّ أقرلي بيده خَصَمْتَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشُّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقُ بَيْضِ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ فَإِذَا الْبَطْنُ قَدْ ضَمَرَ. [انظر: ١٩٥٢٩.]

١٩٤٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فَيَسْجُدُونَ بِقِامَةٍ مِنَ الضُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ صَلَاةَ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ. [راجع: ١٩٤٧٨.]

١٩٤٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكُرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ أُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أُهْدِيَ لَهُ رَجُلٌ عَضُوا مِنْ لَحْمِ صَيْدِ قِرْدَةٍ، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِنَّا حُرْمٌ. [انظر: ١٩٥٥٦.]

١٩٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ كَانَ يُكْبِرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَأَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةِ (٣٦٨/٤) حَسَنًا، فَسَأَلُوهُ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْبِرُهَا أَوْ كَبَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ١٩٥٣٥.]

١٩٤٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ١٩٤٧٧.]

١٩٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ - عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولَانِ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ ذِينًا. [راجع: ١٨٧٤.]

١٩٤٩٠ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ يَهُزُّ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ رَجُلًا مِنْ بَنِي كَثَّانَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الْبِرَاءَ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٩٤٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ، سَمِعَا أَبَا الْمُنْهَالِ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبِرَاءَ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [انظر: ١٩٥٢٢، ١٩٥٢٧.]

١٩٤٩٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، وَكَمْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدًا وَالْبِرَاءَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٩٤٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُكَلِّمُ صَاحِبَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَاجَةِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَزُولَ هَذِهِ الْآيَةُ «وَقَوْمُوا لَهَا قَاتِينَ» [البقرة: ٣٧٨] فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ.

١٩٤٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ - عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ. قَالَ: (أَتَيْتُ) زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ خَتَنًا لِي حَدَّثَنِي عَنكَ بِحَدِيثٍ فِي شَأْنِ عَلِيٍّ، ﷺ، يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ. فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَعْشَرُ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيَكُمُ مَا فَيَكُمُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بَأْسٌ، فَقَالَ: نَعَمْ، كُنَّا بِالْحَجَفَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا ظَهْرًا، وَهُوَ أَحْذُ بَعْضُدِ عَلِيٍّ، ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي



دَخَلَ أَحَدَكُمْ فَلَيْسَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبثِ وَالْخَبَائِثِ. [انظر: ١٩٥٠١ م، ١٩٥٤٧]

١٩٥٠١ م - حَدَّثَنَا بِهِ، - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [سقط من المصنف]

١٩٥٠٢ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ لَنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَقَالَ يَوْمًا: سَدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ النَّاسُ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى وَاتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَأَبِي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، وَقَالَ فِيهِ فَأَنْتُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ وَلَكِنِّي أَمَرْتُ بِشَيْءٍ فَأَبَيْتَهُ.

١٩٥٠٣ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ مَوْلَى بَنِي تَمِيمَةَ، عَنِ قُتَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ عَمِّ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ: تَالَ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ مِنْ عَلِيٍّ فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ سَبِّ الْعُمَيِّ، فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ. [انظر: ١٩٥٠٣]

١٩٥٠٤ م - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَمِينًا يُحَدِّثُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَدَاوُوا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَالزَّيْتِ. [انظر: ١٩٥٤٢]

١٩٥٠٥ م - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يُخَطِّبُ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الشَّامِ، حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ (قَالَ شُعْبَةُ: يَعْنِي زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ. وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا هُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ.

١٩٥٠٦ م - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَزَلٍ نَزَلُوهُ فِي مَسِيرِهِ، فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ بِجُزءٍ مِنْ مِثَّةِ أَلْفِ جُزءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَكُونُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: كُنَّا سَجَمَةً أَوْ كَمَا نَمَنَةً. [راجع: ١٩٤٨٣]

١٩٥٠٧ م - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَالْأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ. [انظر: ١٩٥٠٤، ١٩٥٣٨، ١٩٥٣٨، ١٩٥٣٧]

١٩٥٠٨ م - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ الطَّقَاوِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي مُسْلِمِ الْجَبَلِيِّ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، (قَالَهَا) إِبْرَاهِيمُ مَرَّتَيْنِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ

أَرْكِي بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ قَالَ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: إِنَّمَا أَخْبَرْتُكَ كَمَا سَمِعْتُ.

١٩٤٩٥ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ صُهَيْبٍ (قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ): قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ يَسَّارٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ لِأَبْنِ آدَمَ وَأَدْيَانَ مِنْ ذَهَبٍ وَقِصَّةٍ لَاتَّبَعْتِي إِلَيْهِمَا آخِرًا، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنُ ابْنِ آدَمَ إِلَّا الثَّرَابَ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ تَابٍ.

١٩٤٩٦ م - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ. [انظر: ١٩٥٢١]

١٩٤٩٧ م - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَأَبِي، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ: كَمْ غَزَا النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَسَبَقَنِي بِغَزَائِنِ. [انظر: ١٩٥٣١، ١٩٥٣١، ١٩٥٥٠]

١٩٤٩٨ م - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ مَسْكِينٍ، عَنِ عَائِذِ اللَّهِ الْمُجَاشِعِيِّ، عَنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قُلْتُ: أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الْأَصْحَابُ؟ قَالَ: سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: مَا لَنَا مِنْهَا؟ قَالَ: بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْصُّوفُ؟ قَالَ: بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٍ.

١٩٤٩٩ م - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ.

قَالَ عَمْرٍو: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَانْتَكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ. [انظر: ١٩٥١٨]

١٩٥٠٠ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَزِيِّ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ (٣٦٩/٤) ابْنُ أَبِي: لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ قَالَ: فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَأَمْسِي قَوْمِي، وَقَالُوا: مَا أَرَدْتَ إِلَى هَذَا؟ قَالَ: فَانطَلَقْتُ فَمَنْتُ حَكِيمًا أَوْ حَزِينًا. قَالَ: فَارْسَلْ لِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - أَوْ اتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ عَذْرُوكَ وَصَدَّقَكَ، قَالَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ «هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُسُوا» حَتَّى بَلَغَ «لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ» [المنافعون: ٧-٨]. [انظر: ١٩٥١٠، ١٩٥١١]

١٩٥٠١ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْحَشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا

شيء، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ أَنَا شَهِيدٌ أَنَ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ اجْعَلْنِي مُخْلِصًا لَكَ وَأَهْلِي فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ اسْمِعْ وَأَسْتَجِبْ، اللَّهُ الْأَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُ الْأَكْبَرُ الْأَكْبَرُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُ الْأَكْبَرُ الْأَكْبَرُ.

١٩٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، وَمُؤَمَّلٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَكَ عَضُو صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ (٣٧٠/٤) فَلَمْ يَقْبَلْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ مُؤَمَّلٌ: فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: إِنَّا حُرْمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٩٥٧٦]

١٩٥١٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَتَّابِ الْقُرْظِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ. قَالَ: لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَةَ مَا قَالَ، (لَا تَتَّقُوا عَلِيَّ مَنَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ) أَوْ قَالَ (لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ) قَالَ: فَسَمِعْتُهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَلَا مَنِي نَاسَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: وَجَاءَ هُوَ فَحَلَفَ مَا قَالَ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَعَفْتُ، قَالَ: فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ يَلْعَنِي - فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ وَعَدْرَكَ تَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ﴾ [المناقصون: ٤٧].

١٩٥١١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَتَّابِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع: ١٩٥٠٠]

١٩٥١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [انظر ما قبله]

١٩٥١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، كَيْمَ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا سَبْعَ عَشْرَةَ.

وَأَنَّهُ بَعْدَ يَوْمِ مَا هَاجَرَ حِجَّةً وَاحِدَةً حِجَّةَ الْوُدَّاعِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَيَمَكَّةَ أُخْرَى. [راجع: ١٩٤٩٧]

١٩٥١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الضَّرِّ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ كَتَبَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ زَمَنَ الْحَرَّةِ يُعْزِيهِ فِيمَنْ قُتِلَ مِنْ وَلَدِهِ وَقَوْمِهِ، وَقَالَ: ابْشُرْكَ بِبَشَرِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا تَبْتَأِ الْأَنْصَارَ، وَلَا تَبْتَأِ آبَاءَ الْأَنْصَارِ، وَاغْفِرْ لِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ آبَائِهِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٩٥٠٧]

١٩٥١٥ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَلَى جَنَازَةِ كَبْكَبِ حَسَا، فَقَامَ

إِلَيْهِ أَبُو عَيْسَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْكِي فَأَخَذَ يَدَهُ فَقَالَ: نَسِيتُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ خَلِيلِي ﷺ فَكَبَّرَ حَسَا، فَلَا أَتْرُكُهَا أَبَدًا.

١٩٥١٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي (سَلْمَانَ) الْمُؤَدَّبِ. قَالَ: تَوَفَّى أَبُو سَرِيحَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ زَيْدُ ابْنِ أَرْقَمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. وَقَالَ: كَذَا قَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٩٥١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو نَعِيمٍ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ أَبِي الطَّعْنَلِيِّ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيٌّ ﷺ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَنْشُدُوا اللَّهَ كُلَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ مَا سَمِعَ لَمَّا قَامَ؟ فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ، (وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فَقَامَ نَاسٌ كَثِيرٌ) فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَهُ يَدَهُ فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَتَمَلَّكُمُونَ أَيُّيَّيْ أَوْلِيَّيَ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ وَكَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَمَا تَكْبُرُ؟ فَذَسَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ.

١٩٥١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: أَوْلَى مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٩٤٩٩]

قَالَ عَمْرٍو: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَانْكَرَهُ، وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ ﷺ.

١٩٥١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْكِي يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: كُنَّا إِذَا جِئْنَا قُلْنَا: حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّا قَدْ كَبَّرْنَا وَتَسَبَّيْنَا وَالْحَدِيثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ. [انظر: ١٩٥٢٠، ١٩٥٢٩]

١٩٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (٣٧١/٤) شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْكِي. قَالَ: قُلْنَا لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدَّثَنَا؟ قَالَ: كَبَّرْنَا وَتَسَبَّيْنَا وَالْحَدِيثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ. [معيد ما قبله]

١٩٥٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: أَوْلَى مَنْ اسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ.

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّخَعِيِّ فَانْكَرَهُ، وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ أَوْلَى مَنْ اسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٩٤٩٦]

١٩٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ دِينَارٍ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبُرَّاءَ بْنَ عَازِبَ، ﷺ، كَانَا شَرِيكَيْنِ، فَأَشْرَبَا فَضَةً بَقْدٍ وَتَسْبِيَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمَا أَنْ مَا كَانَ بَقْدًا فَاجْزِئُوهُ وَمَا كَانَ تَسْبِيَةً فَرُدُّوهُ. [راجع: ١٩٤٩١]

١٩٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْفَهْرِ وَالْجَبَنِ،

١٩٥٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَأَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَا (٣٧٢/٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ سِتْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَسَبْعِينَ بَغْوَاتِينَ. [راجع: ١٩٤٩٧]

١٩٥٣٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامَرُ بْنُ مُصْعَبٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ؟ فَقَالَ: كُنَّا تَجْرِنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدُ أَيِّدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيَةً فَلَا يَصْلُحُ. [راجع: ١٩٤٩١]

١٩٥٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ. قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتِمَاعًا؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى الْعِيدَ أَوَّلَ النَّهَارِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْمَعَ فَلْيَجْمَعْ.

١٩٥٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى نَاسًا يَصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ بَاءَ مِنَ الصُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ صَلَاةَ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفُصَالُ. [راجع: ١٩٤٧٨]

١٩٥٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَازَتِنَا أَرْبَعًا وَأَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةِ حَمْسًا، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا. [راجع: ١٩٤٨٧]

١٩٥٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ، أَوْ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا، مِمَّنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْصَ. قَالَ: فَسَأَلُوهُ كَمْ كُنْتُمْ؟ فَقَالَ: كَمَا نَمَتُ، أَوْ سَبْعِيئَةً. [راجع: ١٩٤٨٣]

١٩٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا تَبَاهِ الْأَنْصَارَ، وَلَا تَبَاهِ أَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ. [راجع: ١٩٥٠٧]

١٩٥٣٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٩٥٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: فَلْنَا زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: حَدَّثَنَا؟ قَالَ: كَبَّرْنَا وَسَبَّيْنَا، وَالْحَدِيثُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ. [راجع: ١٩٥٠٩]

١٩٥٤٠- حَدَّثَنَا (عَفَّانٌ) حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ، عَنْ سَيِّمُونَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَأَنَا أَسْمَعُ: نَزَّلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي حُمِّ، فَسَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّاهَا

وَالْبُخْلُ وَعَذَابُ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتْ نَفْسِي قَتَوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَدَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا. قَالَ: فَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْمَعُنَاهُنَّ وَتَحَنَّنَ تَعَلَّمَكُمُوهُنَّ.

١٩٥٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنَزَلًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مِئَةِ أَلْفٍ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْصَ مِنْ أُمَّتِي. قَالَ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: سَبْعِيئَةً أَوْ ثَمَانِيَةً. [راجع: ١٩٤٨٣]

١٩٥٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ. قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَهَذَا يَقُولُ: سَلْ هَذَا فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ، وَهَذَا يَقُولُ: سَلْ هَذَا فَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ. قَالَ: فَسَأَلْتُهُمَا فَكِلَاهُمَا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دِينًا، وَسَأَلْتُ هَذَا فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دِينًا. [راجع: ١٨٧٤٠]

١٩٥٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: يَا زَيْدُ بْنَ أَرْقَمَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ عَضُو صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَلَمْ يَقْبَلْهُ؟ قَالَ: بَلَى. [راجع: ١٩٥٠٩]

١٩٥٤٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ حَكِيمٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَلَى جَنَازَةِ كَبِيرٍ حَمْسًا، ثُمَّ التَّمَّتْ فَقَالَ: هَكَذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ يُؤَيِّبُكُمْ -.

١٩٥٤٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَيْعَةَ. قَالَ: لَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَهُوَ دَاخِلٌ عَلَى الْمُنْخَارِ - أَوْ خَارِجٌ مِنْ عِنْدِهِ - فَقُلْتُ لَهُ: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٥٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَفْبَةَ الْمُحَلَّمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَغْطِي قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ يَهُودٍ: فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقُ بَيْضٍ مِنْ جِلْدِهِ فَإِذَا بَطَنَهُ قَدْ ضَمَرَ. [راجع: ١٩٤٨٤]

١٩٥٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي أُيُوبٍ مَوْلَى لَيْثِي ثَعْلَبِي، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَبَّ أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْراءِ عَلِيًّا ﷺ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ: أَمَا أَنْ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ سَبِّ الْمُوتَى، فَلَمْ تَسْبِ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ؟ [راجع: ١٩٥٠٣]

بهجير، قال: فخطبتنا وظللنا لرسول الله ﷺ يتوب على شجرة سمرة من الشمس، فقال: أستمتم تعلمون، أركستم تشهدون، أتى أولي بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاة فإن علياً مولاه، اللهم عاد من عاداه ووال من والاه. [انظر: ١٩٥٤٣]

**١٩٥٤١- حدَّثنا بهز، حدَّثنا شعبة، أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا المنهال رجلاً من بني كنانة، قال: سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم؟ قال: سألت هذا، فقال: انت فلانا فإنه خير مني وأعلم، وسألت الآخر فقال: مثل ذلك، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الورك باللهب ديباً. [راجع: ١٩٧٨٠]**

**١٩٥٤٢- حدَّثنا علي بن عبد الله، حدَّثنا ممد، حدَّثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يبتغ الزيت والورس من ذات الجنب. [راجع: ١٩٥٠٤]**  
قال قتادة: يلدّه من جانبه الذي يشكبه.

**١٩٥٤٣- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن ميمون أبي عبد الله، قال: كنت عند زيد ابن أرقم فجاه رجل من أقمى (المسطاط) فسأله عن داه؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: أكنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه؟ فعملي مولاه. قال ميمون: فحدَّثني بعض القوم، عن زيد، أن (٢٧٣/٤) رسول الله ﷺ قال: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. [راجع: ١٩٥٠٠]**

**١٩٥٤٤- حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا سفيان، عن أجليح، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم، قال: كان علي، عليه السلام باليمن، فأتى بامرأة وظها ثلاثة نفر في طهر واحد، فسأل اثنين أئقران لهذا بالولد فلم يقرأ، ثم سأل اثنين أئقران لهذا بالولد؟ فلم يقرأ، ثم سأل اثنين حتى فرغ، يسأل اثنين اثنين عن واحد فلم يقرأ، ثم أفرج بينهم فالزم الولد الذي خرجت عليه الفرعة، وجعل عليه ثلثي الديه، فرفع ذلك (إلى النبي ﷺ) فضحك حتى بدت نواجذه.**

**١٩٥٤٥- حدَّثنا روح، حدَّثنا ابن جريح، أخبرنا حسن بن مسلم، عن أبي المنهال -وكم يسمعه منه- أنه سمع زيد بن أرقم والبراء بن عازب يقولان: سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصرف: إذا كان يد بيد فلا بأس إذا كان ديباً فلا يصلح. [راجع: ١٩٧٤٠]**

**١٩٥٤٦- حدَّثنا أسباط، حدَّثنا سعيد (ح)، وعبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: إن هذه الحشوش محضرة، فإذا أراد أحدكم أن يدخل فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث. [قال عبد الوهاب: الخبث والخبائث]**

**١٩٥٤٧- حدَّثنا ابن مهدي، حدَّثنا شعبة، عن قتادة، عن الضربن أنس، عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: إن هذه الحشوش**

محضرة، فإذا دخل أحدكم الخلا فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث. [راجع: ١٩٥٠١]

**١٩٥٤٨- حدَّثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكر، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، قال: سمعت زيد بن أرقم (قال ابن أبي بكر: عن زيد بن أرقم) قال: خرجت مع عمي في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي ابن سلول يقول لأصحابه: لا تتفقوا علي من عند رسول الله. ولكن رجعتا إلى المدينة ليخرجن الأعرض منها الأذل، فذكرت ذلك لعمي فذكره عمي لرسول الله ﷺ، فأرسل إلي النبي ﷺ فحدثته، فأرسل إلي عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه. فحلّفوا ما قالوا: فكذبني رسول الله ﷺ وصدّقه، فأصابني هم لم يصيبني مثله قط، وجلست في البيت، فقال عمي: ما أردت إلى أن كذبك النبي ﷺ ومثقت؟ قال: حتى أنزل الله عز وجل ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون: ١]. قال: فبعث إلي رسول الله ﷺ فقرأها ثم قال: إن الله عز وجل قد صدّقك. [انظر بعده]**

**١٩٥٤٩- حدَّثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زهير، حدَّثنا أبو إسحاق، أنه سمع زيد بن أرقم يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأصاب الناس شدة، فقال عبد الله بن أبي لأصحابه: لا تتفقوا علي من عند رسول الله حتى يتفصروا من حوله، وقال: لئن رجعتا إلى المدينة ليخرجن الأعرض منها الأذل، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بذلك، فأرسل إلي عبد الله بن أبي فسأله؟ فاجتهد بيته ما فعل، فقالوا: كذب زيد رسول الله ﷺ، قال: فوقع في نفسي مما قالوا حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون: ١]. قال: ودعاهم رسول الله ﷺ ليستغفر لهم فلووا رؤوسهم وقوله تعالى: ﴿كانهم خشب مستندة﴾ [المنافقون: ٤]. قال: كانوا رجالاً أجمل شي. [معر ما قبله]**

**١٩٥٥٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: لقيت زيد بن أرقم فقالت له: كم غزاة رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة قلت: كم غزوات أنت معاه؟ قال: سبع عشرة غزوة، قال: فقالت: فما أول غزوة غزاه؟ قال: ذات العسير، أو العشيّة. [راجع: ١٩١٩٧]**

**١٩٥٥١- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا حمزة، قال: قالت الأنصار: يا رسول الله، إن لكل نبي أتباعاً رباناً قد يتماك، فادع الله عز وجل أن يجعل أتباعنا؟ قال: فدعا لهم أن يجعل أتباعهم منهم. قال: فعميت ذلك إلى ابن أبي ليلى. فقال: رعم ذلك زيد يعني ابن أرقم.**

**١٩٥٥٢- حدَّثنا محمد (٢٧٤/٤) بن جعفر، حدَّثنا شعبة، قال: سمعت علي بن زيد يحدث، عن الضرب أنس، قال: مات لأنس ولد، فكتب إليه زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: اللهم اغفر لأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار. [راجع: ١٩٥٠٧]**

**١٩٥٥٣- حدَّثنا محمد بن جعفر وبهز، قال: حدَّثنا شعبة، عن حبيب، قال: سمعت أبا المنهال (قال بهز: أخبرني حبيب بن ثابت، قال:**

١٩٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ أَبِي الْعَلَاءِ الْخَطَّافِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقُرْنِ قَدْ تَقَمَّ الْقُرْنُ وَحَتَّى جِبْهَتُهُ وَأَصْنَى السَّمْعِ مَتَى يُؤْمَرُ، قَالَ: فَسَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: حَسْبَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

١٩٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَطَمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَنَاهُ. [راجع: ١١٠٥٤]

١٩٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ آتَى عَلَى مَنْجِدِ قَبَاءَ - أَوْ دَخَلَ مَنْجِدَ قَبَاءَ - بَعْدَمَا اشْرَقَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا هُمْ يُصَلُّونَ. فَقَالَ: إِنَّ (٣٧٥/٤) صَلَاةَ الْأَوَّابِينَ كَانُوا يُصَلُّونَهَا إِذَا رِمَضَتِ الْفِصَالُ. [راجع: ١١٩٤٧٨]

١٩٥٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ. (ح).  
وإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: أَصَابَنِي رَمَدٌ فَمَدَّانِي النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا بَرَأْتُ خَرَجْتُ. قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِيهَا مَا كُنْتَ صَانِعًا؟ قَالَ: قُلْتُ: لَوْ كَانَتْ عَيْنَايَ لِمَا بِيهَا صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ؟ قَالَ: لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِيهَا ثُمَّ صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ لَلْقَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا ذَنْبَ لَكَ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: ثُمَّ صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ لِأَوْجِبَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ الْجَنَّةَ.

### ثامن مسند الكوفيين

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ

١٩٥٦٤ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُنْذَرِ الْقَارِي، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَوْ خَيْمَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالرَّجُلِ الْوَاحِدِ إِذَا وَجِعَ مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ. [راجع: ١٨١٣٩]

١٩٥٦٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُصَرَّبُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعِ الْجَرَّاحِيُّ بْنُ مَلِيحٍ؛ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى الْمُنِيرِ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا غُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ.

١٩٥٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ وَهَّابٍ (مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ

سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَالِ، رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: سَأَلَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ، قَالَ: فَسَأَلْتُ زَيْدًا؟ فَقَالَ: سَأَلَ الْبِرَاءَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ؟ قَالَ: فَجَمَعَا جَمِيعًا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ ذَيْنًا. [راجع: ١٨٧٤٠]

١٩٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، قَالَ: (غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَغَزَوْتُ مَعَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

١٩٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَرِيدَةَ، قَالَ: سَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ، فَأُرْسِلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ فَحَدَّثَهُ حَدِيثًا مُوْتَفِقًا عَجَبُهُ، فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أَخِي.

١٩٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذَكِرُهُ كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنِ لَحْمٍ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ) أَهْدَيْتَ لِنَبِيِّ ﷺ حَرَامًا؟ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَهْدَيْتَ لِنَبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَهْدَيْتُ لَهُ عَضْوًا (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: رَجُلٌ عَضُو) مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِذَا حُرِّمَ. [راجع: ١١٩٤٨٦]

١٩٥٥٧ - حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ عَمِيْنَةَ، عَنْ أَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ تَمْرًا وَطُفْرًا امْرَأَةً فِي طَهْرٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ، لِأَتَيْنَ: مِنْهُمُ أَتَطِيَّانَ نَفْسًا لَنَا؟ فَقَالَ: لَا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْأَخْرَجِيُّ فَقَالَ: أَتَطِيَّانَ نَفْسًا لَنَا؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مَشَاكِسُونَ، قَالَ: إِنِّي مُرِعٌ يَبْكُكُمْ فَأَبْكُكُمْ فَرِحَ أَعْرَضَتْهُ ثَلَاثِي الدَّبِيَّةِ وَالزَّمْتُهُ الْوَلَدَ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا قَالَ عَلِيٌّ، ﷺ. [انظر: ١٩٥٥٩]

١٩٥٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعْزِيهِ بِمَنْ أُصِيبَ مِنْ وَكْدِهِ وَقَوْمِهِ يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: وَابْتِشْرَكَ بِشَرِيٍّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْضِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَالنِّسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَالنِّسَاءِ الْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

١٩٥٥٩ - حَدَّثَنَا سُورِبِجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْأَجْلَحُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ آتَى فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ إِذْ كَانَ بِالْيَمَنِ اشْتَرَكُوا فِي وَلَدٍ، فَأَفْرَعُ بَيْنَهُمْ فَضَمَّنَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْفَرْعَةُ ثَلَاثِي الدَّبِيَّةِ وَجَلَّ الْوَلَدَ لَهُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَضَاءِ عَلِيٍّ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَّتْ نَوَاجِدُهُ. [راجع: ١٩٥٥٧]

١٩٥٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَغْتَمُ. [راجع: ١٩٥٦٩]

١٩٥٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا (ح).  
وَوَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ (قَالَ يَحْيَى: ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَقَالَ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَغْتَمُ. [مكرر ما قبله]

١٩٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ جَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ. [انظر: ١٩٥٨١]

١٩٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْتَمُ. [راجع: ١٩٥٧٤]

١٩٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخُرَيْتِ، حَدَّثَنَا أَبُو لَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَلْبٌ، فَأَعْطَانِي دِينَارًا وَقَالَ: أَيُّ عُرْوَةَ، أَلْتِ الْجَلْبَ فَاشْتَرْتَنَا شَاءَ، فَأَتَيْتِ الْجَلْبَ فَسَأَلْتُ صَاحِبَهُ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاتَيْنِ بَدِينَارٍ، جُفْتُ أَسُوفَهُمَا - أَوْ قَالَ: أَوْفُودَهُمَا - فَلَقَيْتِي رَجُلٌ فَسَأَلَنِي، فَأَبَيْتُهُ شَاءَ بَدِينَارٍ، فَجُفْتُ بِالْبَدِينَارِ وَجُفْتُ بِالشَّاءِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينَارُكَ وَهَذِهِ شَاتُكَ، قَالَ: وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟ قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ. فَلَقَدْتُ رَأَيْتِي أَقْفَ بِكَتَاةِ الْكُوفَةِ فَارْبَعِ أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَبْلَ أَنْ أَصِلَ إِلَى أَهْلِي وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبِيعُ. [راجع: ١٩٥٧٣]

١٩٥٨٠ - [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ]: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخُرَيْتِ، عَنْ أَبِي لَيْدٍ، وَهُوَ لَمَّازَةٌ بِنُ زَيْارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ. [مكرر ما قبله]

١٩٥٨١ - حَدَّثَنَا عَنَّا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعِزَّارَ بْنَ حُرَيْثٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْأَزْدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ. [راجع: ١٩٥٧٧]

١٩٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَنَّا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ أَنَّهُمَا سَمِعَا الشَّعْبِيَّ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَغْتَمُ. [راجع: ١٩٥٦٩]

ابْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ - أَوْ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ - مَنْ لَمْ يَشْكُرْ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرْ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ. [مكرر ما قبله]

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهَلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَتَأَدَّى أَبُو أَمَامَةَ: هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

١٩٥٦٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، هُوَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْمُضْطَلِّ - يَعْنِي ابْنَ الْمُهَلَّبِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَارِئُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ - يَعْنِي سَوَّوْا بَيْنَهُمْ. [راجع: ١٨٦٠٩]

١٩٥٦٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَاهَلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْمُضْطَلِّ بْنِ الْمُهَلَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اءَدِلُّوْا بَيْنَ آبَائِكُمْ، اءَدِلُّوْا بَيْنَ آبَائِكُمْ، اءَدِلُّوْا بَيْنَ آبَائِكُمْ. [مكرر ما قبله]

### حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ

١٩٥٦٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ابْنَانَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْتَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٩٥٧٢، ١٩٥٧٥، ١٩٥٧٦، ١٩٥٨٢، ١٩٥٨٣، ١٩٥٨٥]

١٩٥٧٠ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، أَخْبَرَنَا الْبَارِقِيُّ شَيْبٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ. وَرَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَعِينَ قَرَسًا.

١٩٥٧١ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ شَيْبِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَيَّ يَخْبِرُونَ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بَدِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ أَضْحِيَّةً (وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ شَاءَ) فَاشْتَرَى لَهُ اثْنَتَيْنِ، قَبَاحَ وَاحِدَةً وَبَدِينَارًا وَآتَاهُ بِالْأُخْرَى. فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَ فِي يَمِينِهِ، فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ.

١٩٥٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.

١٩٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. [راجع: ١٩٥٧٩، ١٩٥٨٠، ١٩٥٨٤]

١٩٥٧٤ - وَحَدَّثَنَا (٣٧٦/٤) يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. [انظر: ١٩٦٧٧]  
كُلُّهُمْ قَالَ: ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ.

١٩٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ. [مكرر ما قبله]

١٩٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخُرَيْثِ، عَنْ أَبِي لَيْدٍ. قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيُّ نَازِلًا بَيْنَ أَطْهَرْنَا، فَحَدَّثَ عَنْهُ أَبُو لَيْدٍ لِمَا رَأَى مِنْ زُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَلْبُ فَأَعْطَانِي دِينَارًا فَقَالَ: أَيُّ عُرْوَةَ، أَنْتَ الْجَلْبُ فَأَشْتَرْتَنِي لَنَا شَاةً، قَالَ: فَاتَيْتُ الْجَلْبَ فَسَأَوْتُ صَاحِبَهُ فَأَشْتَرْتَنِي مِنْهُ شَاتَيْنِ بِدَيْنَارٍ، فَحَجْتُ أَسْوَفَهُمَا - أَوْ قَالَ: أَوْدُهُمَا - فَلَقَّنِي رَجُلٌ قَسَاوَمِي فَأَبِيعَهُ شَاةً بِدَيْنَارٍ، فَحَجْتُ بِالْدَيْنَارِ وَحَجْتُ بِالشَّاةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينَارُكُمْ وَهَذِهِ شَاتُكُمْ، قَالَ: وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟ فَحَدَّثَنِي الْحَدِيثَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ. فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْبَى بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ فَارْبِعَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَبْلَ أَنْ أَصِلَ إِلَى أَهْلِي. وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبِيعُ. [راجع: ١٩٥٧٣]

١٩٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الْجَعْدِ الْبَارِقِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ (٣٧٧/٤). [راجع: ١٩٥٦٩]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

١٩٥٨٦ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: إِنْ أَرْضَنَا أَرْضُ صَيْدٍ، قِيمَتِي أَحَدًا الصَّيْدَ قَتَيْبٌ عَنْهُ لَيْلَةٌ، أَوْ لَيْتَيْنِ، قِيَجِدُهُ وَفِيهِ سَهْمُهُ؟ قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ سَهْمَكَ وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَمْرَ غَيْرِهِ وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ فَكَلَهُ. [نظر: ١٩٥٩٤، ١٩٥٩٥]

١٩٥٨٧ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» قَالَ: عَمَدْتُ إِلَى عَقَائِلِنَا أَحَدَهُمَا أَسْوَدٌ وَالْأُخْرَى أَبْيَضٌ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتِ وَسَادِي، قَالَ: ثُمَّ جَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَا يَتَبَيَّنُ لِي الْأَسْوَدُ مِنَ الْأَبْيَضِ وَلَا الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ وَسَادُكَ إِذَا لَعَرِضُ، إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سُودِ اللَّيْلِ.

١٩٥٨٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا وَغَيْرُهُمَا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَخَرَقَ فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَاقْتُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلُ. [راجع: ١٨٤٣٨]

١٩٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ فَقَالَ: أُرْسِلُ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمُ قِيَاخَذُ؟ قَالَ: إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَحَدَّ فَكُلْ، قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قَالَ: وَإِنْ قَتَلَ، قَالَ: قُلْتُ: أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ؟ قَالَ: إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلُ. [راجع: ١٨٤٥٥]

١٩٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيْكَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ أَيْمَنُ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَمَهُ، ثُمَّ يُنْظَرُ أَشْأَمُ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَمَهُ، ثُمَّ يُنْظَرُ تَلْقَاءُ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ١٨٤٣٨]

١٩٥٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ، عَنْ مَرْوِيِّ بْنِ قَطْرِيٍّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحْمَ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيَفْعَلُ كَذَا؟ قَالَ: إِنْ أَبَاكَ أَرَادَ شَيْئًا فَأَذْرِكُهُ. [راجع: ١٨٤٥٢، ١٨٤٥١]

١٩٥٩٢ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْمِي الصَّيْدَ وَلَا أَجِدُ مَا أَذْكِيهِ بِهِ إِلَّا الْمَرْوَةَ وَالْمَصَا؟ قَالَ: أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ أَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ: طَعَامٌ مَا أَذْعُهُ إِلَّا تَحْرُجًا؟ قَالَ: مَا صَارَعْتَ فِيهِ نَصْرَانِيَّةً فَلَا تَدَعُهُ. [راجع: ١٨٤٥١]

١٩٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ، قَالَ: صَلِّ كَذَا وَكَذَا، وَصُمْ قِيَادًا غَابَتِ الشَّمْسُ فَكُلْ وَأَشْرَبْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، وَصُمْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَرَى الْهَيْلَالَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَخَذْتُ خَيْطَيْنِ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ وَأَبْيَضٍ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ فِيهِمَا فَلَا يَتَبَيَّنُ لِي، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَحَ وَقَالَ: يَا ابْنَ حَاتِمٍ، إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سُودِ اللَّيْلِ.

١٩٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْمِي الصَّيْدَ فَأَطْلُبُ الزُّبَةَ بَعْدَ لَيْلَةٍ فَأَجِدُ فِيهِ سَهْمِي؟ فَقَالَ: إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبْعَ فَكُلْ. [راجع: ١٩٣٦٦]

١٩٥٩٥ - فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَشِيرٍ. فَقَالَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ تَعَلَّمَ أَنَّهُ قَتَلَهُ فَكُلْ.

١٩٥٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [راجع: ١٨٤٤١]

١٩٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (٣٧٨/٤) أَبِي عَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَحَدْتُ حَدِيثًا، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. فَقُلْتُ: هَذَا عَدِيُّ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ فَلَوْ أَتَيْتُهُ، فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ

كَبِيرَةٌ سَأَلَنِي مِنْ خِدْمَتِهِ، فَمَنْ عَلِيٌّ مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ؟ قَالَ: مَنْ وَافِدُكَ؟ قَالَتْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: الَّذِي قَرَأَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَتْ: فَمَنْ عَلِيٌّ؟ قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ تَرَى أَنَّهُ عَلِيٌّ، قَالَ: سَلِيهِ حَمَلَانًا، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ؟ فَأَمَرَهَا، قَالَتْ: (فَأَتَانِي)، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَمَلْتُ قَمَلَةً مَا كَانَ ابْنُكَ يَحْمَلُهَا، قَالَتْ: اللَّهُ رَاغِبًا، أَوْ رَاهِبًا، فَقَدْ آتَاهُ فَلَانَ قَاصِبًا مِنْهُ، وَآتَاهُ فَلَانٌ قَاصِبًا مِنْهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَصَيَّانٌ - أَوْ صَبِيٌّ - فَذَكَرَ فَرِيحَهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مُلْكُ كَسْرِي وَلَا قَيْصَرٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَدِيُّ ابْنَ حَاتِمٍ، مَا أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ؟ مَا أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَاسَلْتُ فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ اسْتَبْشَرَ وَقَالَ: إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَالضَّالِّينَ (٣٧٩/٤) النَّصَارَى، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَلَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَرْضَخُوا مِنَ الْقَضَلِ، ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بِصَاعٍ بِيَعُضٍ صَاعٍ بِقَيْضَةٍ بِيَعُضٍ قَيْضَةٍ (قَالَ شُعْبَةُ: وَكَثُرَ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ: بِتَمْرَةٍ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لِأَقْبَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قِتَالًا مَا أَقُولُ أَلَمْ أَجْعَلْكَ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا؟ فَمَاذَا قَدِمْتُ؟ قِيظَرُ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَجِدُ شَيْئًا، فَمَا يَتَّبِعِي النَّارَ إِلَّا بِوَجْهِهِ، فَأَتَقْتُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهُ فَكَلِمَةٌ لِيَّةٌ، إِنِّي لَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْفَاقَةَ، لِيَنْصُرْكُمْ اللَّهُ تَعَالَى وَيُعْطِيَكُمْ، أَوْ لِيُفْتِنَكُمْ لَكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الطَّعِينَةُ بَيْنَ الْحِجْرَةِ وَيَتْرِبَ، (إِنَّ أَكْثَرَ مَا تَخَافُ السَّرِقَ عَلَى طَعِينَتِهَا).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مَا لَا أَحْصِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ.

١٩٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَشَهَّدَا أَحَدَهُمَا فَقَالَ: مَنْ يَطْعُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رُشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، ثُمَّ [رَاجِع:]

[١٨٤٣٦]

١٩٦٠٢ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَجَالِدٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَعْلَمُ سَمَيْتَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ فَادْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَذَكَهُ، وَإِنْ قَتَلَ كُكُلًا، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلِ، [رَاجِع: ١٨٤٣٤]

١٩٦٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي عَيْبَةَ بْنِ حَدِيقَةَ، عَنْ رَجُلٍ (ح).

قَالَ حَمَّادٌ: وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَيْبَةَ (وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ رَجُلٍ). قَالَ (ح): يَعْنِي كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِي لَا أَسْأَلُ عَنْهُ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: نَعَمْ، بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بَعِثَ فَعَرَفْتَهُ أَشَدَّ مَا كَرِهْتَ شَيْئًا قَطُّ، [رَاجِع:]

[١٩٥٩٧، ١٩٥٩٧، ١٨٤٤٩]

مَنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أَحَدْتُ، عَنكَ حَدِيثًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَّرْتُ مِنْهُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَمْصَى أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ مَعًا لِي، الرَّومُ، قَالَ: فَكَرِهْتَ مَكَانِي الَّذِي أَنَا فِيهِ حَتَّى كُنْتُ لَهُ أَشَدَّ كَرَاهِيَةً لَمْ يَمُنِّي مِنْ حَيْثُ جُنْتُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَخِي هَذَا الرَّجُلُ، قَوْلَهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَا سَمْعَ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا مَا هُوَ بِضَاثَرِي، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَاسْتَشْرَفْتِي النَّاسَ وَقَالُوا: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ - قَالَ: أَظُنُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسَلِمُ نَسَلَكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينَ، قَالَ: يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسَلِمُ نَسَلَكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينَ، - قَالَهَا ثَلَاثًا - قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مِنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَيْسَ تَرَأْسُ قَوْمِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ - فَذَكَرَ مُحَمَّدَ الرَّكُوسِيَّةَ - قَالَ: كَلِمَةُ اتَّسَمَهَا يُقِيمُهَا قَرَبُهَا، قَالَ: فَأَيْتُهُ لَا يَحِلُّ فِي دِينِكَ الْمَرْبَاعُ، قَالَ: فَلَمَّا قَالَهَا تَوَاصَعَتْ مِنِّي هَيْبَةً، قَالَ: [وَقَالَ]: وَإِنِّي قَدْ أَرَى أَنَّ مَاءَ يَمْتَمُكَ خِصَاصَةً تَرَاهَا مِنْ حَوْلِي، وَإِنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبَا وَاحِدًا، هَلْ تَعْلَمُ مَكَانَ الْحِجْرَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ بِهَا وَلَمْ أَتِهَا، قَالَ: لَوْ شِئْنَا لَطَعِينَةُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ، (قَالَ زَيْدُ بْنُ هَارُونَ: [جِوَارٌ] وَقَالَ: يُونُسُ عَنْ حَمَّادٍ: جِوَارٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ) حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَلَتَوْشِكُنْ كُنُوزَ كَسْرِي بْنِ هُرْمُزٍ أَنْ تُفْتَحَ، قَالَ: قُلْتُ: كَسْرِي بْنُ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: كَسْرِي بْنُ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: كَسْرِي بْنُ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: كَسْرِي بْنُ هُرْمُزٍ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَلَيُوشِكُنْ أَنْ يَنْتَعِي مَنْ يَقْبَلُ مَالَهُ مِنْهُ صَدَقَةٌ فَلَا يَجِدُ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ نَشِئِينَ، قَدْ رَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَخْرُجُ مِنَ الْحِجْرَةِ بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَكُنْتُ فِي الْخَيْلِ الَّتِي غَارَتْ (وَقَالَ: يُونُسُ عَنْ حَمَّادٍ: غَارَتْ) عَلَى الْمَدَائِنِ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَتَكُونُنَّ الثَّلَاثَةَ، إِنَّهُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثِي، [رَاجِع: ١٨٤٤٩]

١٩٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، عَنْ

الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَتْ رِيْمَتُكَ فِي الْمَاءِ فَعَرِّقْ فَلَا تَأْكُلِ، [رَاجِع: ١٨٤٣٤]

١٩٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ يُسْأَلُهُ قَالَ: فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ اسْتَسْأَلَهُ فَحَلَفَ؟ ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَ خَيْرٍ مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، [رَاجِع: ١٨٤٤٠]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا حَدِيثٌ مَا سَمِعْتُهُ قطُّ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنْ أَبِي.

١٩٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمَّاكَ ابْنَ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَ ابْنَ حَيْشٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: رَسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا بِعَقْرِبَ، فَلَاخَدُوا عَمَّتِي وَنَاسًا، قَالَ: فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَصَمُّوْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَأَى الْوَافِدِ وَأَنْقَطَعَ الْوَلَدُ، وَأَنَا عَجُوزٌ



١٩٦٠٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: حَدِيثُ بَلْعَنِي، عَنْكَ أَحِبُّ أُنْ أَسْمَعُهُ مِنْكَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٨٤٤٩]

١٩٦٠٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانٌ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُرِي بْنِ قَطْرِيٍّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، فَهَلْ لَهُ فِي ذَلِكَ -بِعَنِي مِنْ أَجْرِ-؟ قَالَ: إِنَّ أَبَاكَ طَلَبَ أَمْرًا قَاصِبًا. [راجع: ١٨٤٣٩]

١٩٦٠٦ - حَدَّثَنَا اسْوَدُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَعْلَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتَّقُوا النَّارَ، قَالَ: فَاشْتِاحَ بَوَاجِهِ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ، وَاشْتِاحَ بَوَاجِهِ. قَالَ: قَالَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ. [راجع: ١٨٤٦٠]

١٩٦٠٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -بِعَنِي ابْنَ حَازِمٍ- عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ أَهْلَ صَيْدٍ؟ فَقَالَ: إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ بِسَهْمِهِ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ قَتَلَ فَلْيَأْكُلْ وَإِنْ وَقَعَ فِي مَاءٍ فَوَجِدَهُ مَيْتًا فَلَا يَأْكُلُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الْمَاءَ قَتَلَهُ، فَإِنْ وَجَدَ سَهْمَهُ فِي صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ اثْنَيْنِ وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ آثَرَ غَيْرِ سَهْمِهِ فَإِنْ شَاءَ فَلْيَأْكُلُهُ، قَالَ: وَإِذَا أُرْسِلَ عَلَيْهِ كَلْبُهُ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ انْزَكَا قَدْ قَتَلَهُ فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا يَأْكُلْ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَسْكَتَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يُسْكَتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ أُرْسِلَ كَلْبُهُ فَخَالَطَ كِلَابًا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَلَا يَأْكُلْ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَهُ. [راجع: ١٨٤٣٤]

١٩٦١٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: أَنْزِلْ يَا فُلَانُ فَاجِدْ لَنَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْكَ نَهَارٌ. قَالَ: أَنْزِلْ فَاجِدْ، قَالَ: فَفَعَلَ، وَقَاوَلَهُ، فَشَرِبَ، فَلَمَّا شَرِبَ أَوْمَأَ يَدَهُ إِلَى الْمَغْرِبِ فَقَالَ: إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَاهُنَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ. [انظر: ١٩٦١٣، ١٩٦١٤]

١٩٦١٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: أُرْسِلْتَنِي ابْنُ شَدَادٍ وَأَبُو بَرْدَةَ. فَقَالَ: أَنْطَلِقْ إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى فَقُلْ لَهُ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ وَأَبَا بَرْدَةَ يُقَرِّانَكَ السَّلَامَ وَيَقُولَانِ: هَلْ كُنْتُمْ تَسْلِفُونَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّرِّ وَالسُّبْرِ (وَالزَّيْتِ)؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا نُسَبِّحُ عَنَانَهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسْلَفُهَا فِي السَّرِّ وَالسُّبْرِ وَالزَّيْتِ. فَقُلْتُ: عِنْدَ مَنْ كَانَ لَهُ زَرْعٌ أَوْ عِنْدَ مَنْ لَيْسَ لَهُ زَرْعٌ؟ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَقَالَ لِي: أَنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى فَاسْأَلْهُ؟ قَالَ: فَانْطَلِقْ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: مِثْلُ مَا قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى.

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى

١٩٦٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ حُدَيْبَةَ؟ أَنْ رَجُلًا قَالَ: قُلْتُ: أَسْأَلُ عَنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ أَفَلَا أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: أَلَسْتَ رَكُوسِيًّا؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتَ تَرَأْسَ قَوْمِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتَ تَأْخُذُ الْمَرْبَاعَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: ذَلِكَ لَا يَجِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ، قَالَ: فَتَوَاضَعْتَ مِنِّي نَفْسِي. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٨٤٤٩]

١٩٦٠٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بَحْدَهُ فَكُلْ وَمَا أَصَابَ بَعْرَضَهُ فَهُوَ وَقِيدٌ؟ وَسَأَلْتُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَامْسِكْ عَلَيْهِ فَكُلْ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ مَعَهُ كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِكَ وَقَدْ قَتَلَهُ وَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخَذَ مَعَهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ. [راجع: ١٨٤٣٤]

١٩٦١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرِّ، وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَهُمْ شُعْبَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا

الله عز وجل عليها كله، حتى تؤدي حق زوجها عليها كله، حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لا عطته إياه.

١٦٦٦- قال: وكذا حديثنا أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني قال: والزيت.

١٦٦٤- [حديثنا علي]، حديثنا معاذ بن هشام، حديثنا أبي، عن القاسم بن عوف - رجل من أهل الكوفة أحد بني مرة بن همام - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ بن جبل، قال: إنه أتى الشام قرأى النصارى... فذكر معاذ، إلا أنه قال: قلت: لأي شيء تصنعون هذا؟ قالوا: هذا كان تحية الأنبياء قبلنا، فقلت: نحن أحق أن نضع هذا بيتنا، فقال نبي الله ﷺ: إنهم كذبوا على أنبيائهم كما حرقوا كتابهم، إن الله عز وجل أبدلتنا خيراً من ذلك السلام تحية أهل الجنة.

١٦٦٧- حديثنا عمرو بن الهيثم، حديثنا شعبة، عن سليمان الشيباني، عن ابن أبي أوفى. قال: نهى رسول الله ﷺ عن تبيد الجمر الأخضر، قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدري. [راجع: ١٩٣١٣]

١٦٦٨- حديثنا سفيان، حديثنا أبو يعفور، عبيد مولى لهم. قال: ذهبت إلى ابن أبي أوفى أسأله عن الجراد؟ قال: غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات تأكل الجراد. [راجع: ١٩٣٢٢]

١٦٦٥- حديثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة. قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى. قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم يصدقهم صلى عليهم، فاتاه أبي بصدقته. فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى. [راجع: ١٩٣٢١]

١٦٦٩- حديثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني. قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى. قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فقال لرجل: انزل فاجد لنا - وقال سفيان مرة: [اجد لي - قال]: يا رسول الله، [الشمس]. قال: انزل [فاجد لنا - وقال سفيان مرة: اجد لي] - قال: يا رسول الله، [الشمس] قال: [لا انزل] [اجد] فجد، فشرب، فلما شرب رسول الله ﷺ أوما بيده نحو الليل إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا فقد أظفر الصائم. [راجع: ١٩٦١٤]

١٦٦٦- حديثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: هل بشر رسول الله ﷺ خديجة؟ قال: نعم، بشرها بيت من قصب لا صحب فيه ولا نصب. [راجع: ١٩٣٣٩]

١٦٦٠- حديثنا سفيان، عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى. قال: أصبنا حمراً خارجاً من القرية، فقال رسول الله ﷺ: اغضوا الصدور بما فيها. فلذكرت ذلك لسعيد بن جبير. فقال: إنما نهى، عنها أنها كانت تأكل العذرة. [راجع: ١٩٦٣١]

١٦٦٧- حديثنا يحيى، عن إسماعيل، حديثنا عبد الله بن أبي أوفى. قال: اعتمر رسول الله ﷺ، قطاف بالبيت ثم خرج قطاف بين الصفا والمروة، وجعلنا نستره من أهل مكة أن يريه أحد، أو يصبه بشيء، فسمعتهم يدعو على الأحزاب يقول: اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، هازم الأحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم. [راجع: ١٩٣١٧، ١٩٣١٨]

١٦٦١- حديثنا أبو معاوية، حديثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد. [راجع: ١٩٣١٤]

١٦٦٨- حديثنا وكيع، حديثنا مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف. قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: أوصى النبي ﷺ بشيء؟ قال: لا، قلت: فكيف أمر المسلمين بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله عز وجل. [راجع: ١٩٣٣٤]

١٦٦٢- حديثنا إسماعيل، أخبرنا ليث، عن مترك، عن عبد الله بن أبي أوفى؛ أن رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول: اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهر قلبي من الخطايا، كما طهرت الثوب الأبيض من الدنس، وبعدي بيني وبين دنوبي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخضع، ومن نفس لا تشبع، ودعاء لا يستمع، وعلم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هولاء الأربع، اللهم إني أسألك عيشة نقيية، وميتة سوية، ومردة غير مخز.

قال (٤٨٢/٤) مالك بن مغول: قال طلحة: وقال (الهزبل) بن شريحيل: أبو بكر، كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ، ودأب أبو بكر، أنه وجد من رسول الله ﷺ عهداً فخرم أنه بخزام.

١٦٦٣- حديثنا إسماعيل، حديثنا أيوب، عن القاسم الشيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: قدم معاذ اليمن (أو قال: الشام) قرأ النصارى تسجد لبطارتها وأسأفتها، فروا في نفسه أن رسول الله ﷺ أحق أن يعظم، فلما قدم قال: يا رسول الله، رأيت النصارى تسجد لبطارتها وأسأفتها، فروا في نفسي أنك أحق أن تعظم، فقال: لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولا تؤذي المرأة حقاً

١٦٦٩- حديثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن إبراهيم أبي إسماعيل السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني لا أفرا القرآن، فمرني بما يجزئي منه؟ فقال له النبي ﷺ: قل الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، قال: فقالتا الرجل وقبضت عليه وعدت حسناً مع إبهامه فقال: يا رسول الله هذا لله تعالى فما لنفسه؟ قال: قل اللهم اغفر لي وأرحمني وعافني، وأعدني، وأرزقني، قال: فقالتا وقبضت عليه كنه الأخرى وعدت حسناً مع إبهامه، فانطلق الرجل وقد قبضت عليه جميعاً، فقال النبي ﷺ: لقد ملا كنه من الخير. [راجع: ١٩٣٢٠]

١٩٦٣٠- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: -وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَانِي غُلَامٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا يَتِيمًا، لَهُ أُمٌّ أَرْمَلَةٌ، وَأَخْتُ يَتِيمَةٌ، أَلْعَمَتَا مَعًا أَطْعَمَكَ اللَّهُ تَعَالَى؟ اعْطَاكَ اللَّهُ مَعًا عِنْدَهُ حَتَّى تَرْضَى... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

١٩٦٣١- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا قَدْ احْتَضَرَ يُقَالُ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ كَانَ يَقُولُ فِي حَيَاتِهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا مَنَعَهُ مِنْهَا عِنْدَ مَوْتِهِ؟... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

قَلَّمَ يُحَدِّثُنَا أَبِي بَهْدَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، ضَرَبَ عَلَيْهِمَا مِنْ كِتَابِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ حَدِيثَ قَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [وَأَنَّكَ عِنْدَهُ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ].

١٩٦٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُخَارِجِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ عَطَشٌ، قَالَ: فَتَزَلَّ مَنْزِلًا فَأَتَانِي بِإِنَاءٍ فَجَعَلَ يَسْفِي أَصْحَابَهُ وَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اشْرَبْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ، حَتَّى سَقَاهُمْ كُلَّهُمْ. [إِرْجَاع: ١٩٦٣٢]

١٩٦٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَدَعَا صَاحِبَ شَرَابِهِ بِشَرَابٍ، فَقَالَ صَاحِبُ شَرَابِهِ: لَوْ أَمْسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ دَعَا، فَقَالَ لَهُ: لَوْ أَمْسَيْتَ -كَلَامًا- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ حَلَّ الْإِنْفِطَارُ -أَوْ كَلِمَةٌ هَذَا مَعْنَاهَا-. [إِرْجَاع: ١٩٦١٤]

١٩٦٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزُ وَعُمَانُ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -بِعْنِي ابْنُ سَلَمَةَ- قَالَ عُمَانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ (وَقَالَ بَهْزُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ) قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى يُقَاتِلُ الْخَوَارِجَ، وَقَدْ لَحِقَ غُلَامٌ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى بِالْخَوَارِجِ، فَتَادَيْتَاهُ: يَا قَيْرُوزُ، هَذَا ابْنُ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: نَعَمْ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: مَا يَقُولُ عَدُوُّ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، فَقَالَ: هَجْرَةٌ بَعْدَ هَجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ يُرِيدُهَا كَلَامًا- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلَهُ. [إِرْجَاع: ١٩٦٣٢]

قَالَ عُمَانُ فِي حَدِيثِهِ: وَقَتَلُوهُ كَلَامًا.

١٩٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَشْبِيُّ ابْنَ بُيُوتَةَ الْعَبْسِيِّ -كُوفِيٌّ- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ. قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتَهُ الْأَزْدِيَّةَ، قَالَ: لَمَنْ اللَّهُ

الْأَزْدِيَّةَ، لَمَنْ اللَّهُ الْأَزْدِيَّةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُمْ جَلَابُ النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزْدِيَّةَ وَحَدَّثَهُمْ أُمُّ الْخَوَارِجِ كُلُّهَا؟ قَالَ: (بَلَى)، الْخَوَارِجُ كُلُّهَا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَطْلُمُ النَّاسَ وَيَعْمَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَاوَلَ بِيَدِي فَمَرَمَهَا (٣٨٣/٤) بِيَدِهِ عِزَّةً شَدِيدَةً ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ جُمَهَانَ، عَلَيْكَ بِالسُّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسُّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَاتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعُهُ فَإِنَّكَ لَنْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ.

١٩٦٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ أَنِّي بِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى -قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ- قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ، قَالَ: فَاتَّأَى أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى. [إِرْجَاع: ١٩٦٣٦]

١٩٦٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْهَجْرِيُّ. قَالَ: خَرَجْتُ فِي جَنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى بَعْلِ لَهُ حَوَاءَ -بِعْنِي سَوْدَاءَ- قَالَ: فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقُولُ لِقَائِدِهِ: قَدِمْتُ أَمَامَ الْجَنَازَةِ، فَفَعَلْتُ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجَنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلِّفْكَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَقْدِمَنِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: فَسَمِعْتُ امْرَأَةً تَقْدِمُ -وَقَالَ مَرَّةً: تَرْفِي- فَقَالَ: مَهْ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاتِي، لَتَضُرَّ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِزَّتِهَا مَا شَاءَتْ. فَلَمَّا وَضِعَتِ الْجَنَازَةَ، تَقَدَّمَ كَثِيرٌ عَلَيْهَا أَرْبَعُ كَثِيرَاتٍ ثُمَّ قَامَ هَيْهَتْهُ، فَسَجَّ بِهَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَانْقَلَبَ فَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَزُرُّونَ أَنِّي أَكْبَرُ الْخَامِسَةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبُرَ الرَّابِعَةَ قَامَ هَيْهَتْهُ، فَلَمَّا وَضِعَتِ الْجَنَازَةَ جَلَسَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ: تَلَقَّانَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرٌ أَهْلِيَّةٌ خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَرَّقَعَ النَّاسُ فِيهَا فَذَبَّحُوهَا، فَإِنَّ الْفُدُورَ لَتَغْلِي بِبَعْضِهَا إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَهْرِ فَوْهًا، فَاهْرِ قَاهَا، وَرَأَيْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مِطْرَفًا مِنْ خَزْ أَخْضَرَ. [إِرْجَاع: ١٩٦٥٣]

### حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ

١٩٦٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ الْحَجَّاجِ -بِعْنِي الصَّوَّافِ ابْنَ أَبِي عُمَانَ- عَنْ يَحْيَى ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا قَيْطَرًا فِي الظُّهْرِ وَالْمَغْرَبِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ وَكَذَا فِي الصُّبْحِ.

١٩٦٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَّقِسُ فِي الْإِرْتَاءِ، وَإِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ فَلَا يَتَمَسَّحُ بِمِيمِهِ، وَإِذَا بَالَ

خَرَجَ، وَرَأَى مَا فِي وَجْهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَاظِهِمْ لِسُرْعَتِهِ، قَالَ: ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا فَكْرِهْتُ أَنْ يُسَمِّيَ أَوْ يَبْتَئِعَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقَسْمِهِ. [راجع: ١١٦٥١]

١٩٦٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ... فَذَكَرَ مَعْتَاهُ.

فَلَا يَمَسُّ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ. [النظر: ٢٢٨٨٩، ٢٢٩٠١، ٢٢٩٣٣، ٢٣٠١١، ٢٣٠١٥، ٢٣٠٢٤، ٢٣٠٣٣]

١٧٦٤٠- قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْكُلْ بِسْمَالِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرِبُ بِسْمَالِهِ، وَإِذَا أَخَذَ فَلَا يَأْخُذُ بِسْمَالِهِ، وَإِذَا أَعْطَى فَلَا يُعْطِي بِسْمَالِهِ. [النظر: ٢٣٠٣٣]

## حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْفَرَزِيِّ

## حَدِيثُ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ

١٩٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ - أَوْ قَصْرَ الطَّائِفِ - فَقَالَ: مَنْ بَلَغَ بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَلَبِثْتُ يَوْمًا سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَمَنْ رَمَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَهُ عَدْلٌ مُحرَّرٌ، وَمَنْ أَصَابَهُ شَيْبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّمَا رَجُلٌ اعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحرَّرِهِ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا امْرَأَةٌ اعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحرَّرِهَا مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧١٤٧]

١٧٦٤١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْفَرَزِيِّ. قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَشَكَرْنَا فِي، فَأَمَرَ بِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيَّ هَلْ أَنْبَتَ بَعْدُ، فَتَنظَرُوا فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتَ، فَخَلَى عَنِّي وَالْحَقَنِي بِالسَّبِي. [راجع: ١٨٩٨٣]

١٩٦٤٢- حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّهُ سَمِعَ عَطِيَّةَ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدٍ فِيهِمْ غُلَامًا، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتَ، فَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ. [مكرر ما قبله]

## حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ

١٩٦٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْفُطَيْمِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْبَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَمَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ رَمَيْتَ فَلَبِثْتُ لَمَّا دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: فَرَمَى فَلَبِثَ، قَالَ: فَلَبِثْتُ يَوْمًا سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا... فَذَكَرَ مَعْتَاهُ.

١٩٦٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ (قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَقْبَةَ وَكَلِمَتِي لِحَدِيثِ عُبَيْدِ أَحْفَظُ) قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً (٣٨٤/٤) فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سُودَاءُ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ فَلَانَةَ ابْنَةَ فُلَانٍ فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سُودَاءُ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ وَهِيَ كَانِيَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَاتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ فَقُلْتُ: إِنَّمَا كَانِيَةٌ؟ فَقَالَ: فَكَيْفَ بَهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ؟ دَعَهَا عَنكَ. [راجع: ١١٦٤٨]

١٩٦٤٤- حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: تَزَوَّجْتُ ابْنَةَ أَبِي إِهَابٍ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سُودَاءُ فَذَكَرْتُ أَنَّهَا أَرْضَعْتَنَا، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ يَمِينُ يَدَيْهِ فَكَلَّمْتُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ سُودَاءُ؟ قَالَ: وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ [راجع: ١١٦٤٩]

١٩٦٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالنُّعْمَانِ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ فِي الْبَيْتِ، فَصَرَبُوهُ بِالْأَيْدِي وَالْحَرِيدِ وَالنَّمَالِ. قَالَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ صَرَبَهُ. [راجع: ١١٦٥٠]

١٩٦٤٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا فَدَخَلَ عَلَيَّ بِبَعْضِ نِسَائِهِ ثُمَّ

## تَمَامُ حَدِيثِ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ

١٩٦٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَطَاءَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَلِيدِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهَا أَوَّلَ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا فَكَانَ لَا يَتَيْتُ غَلْمَانَهُ إِلَّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكُنَّ مَالُهُ حَتَّى لَا يَدْرِي أَيْنَ يَبْصَحُ مَالُهُ. [راجع: ١٥٥١٧]

## حَدِيثُ سَفْيَانَ الثَّقَفِيِّ

١٩٦٥١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَطَاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا (٣٨٥/٤) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (وَقَدْ

قال (هشام): قلت: يا رسول الله! مرني في الإسلام بامر لا أسأل عنه أحداً بعدك؟ قال: قل أنت بالله ثم استقم. قال: قلت: فما أتقي؟ فأومأ إلي لسانه. [راجع: ١٥٤٩٤، ١٥٤٩٥]

### حديث عمرو بن عبسة

١٩٦٥٢- حدثنا سريع بن الثعمان، حدثنا نوح بن قيس، عن أشعث بن جابر الحلبي، عن مكحول، عن عمرو بن عبسة. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يخبر يدعهم على عصاه، فقال: يا رسول الله، إن لي غدرات وفجرات فهل يغفر لي؟ قال: ألست تشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، وأشهد أنك رسول الله، قال: قد غفر لك غدراتك وفجراتك.

١٩٦٥٣- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حريز بن عثمان - وهو الرحبي - حدثنا سليم بن عامر، عن عمرو بن عبسة. قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يعكاز، فقلت: من تبعك على هذا الأمر؟ فقال: حر وعبد، ومعه أبو بكر وبلال، ﷺ، فقال لي: ارجع حتى يمكّن الله عز وجل لرسوله، فأتيته بعد، فقلت: يا رسول الله، جعلني الله فداءك، شيئاً تعلمه وأجهله، لا يضرك ويتبعني الله عز وجل به، هل من ساعة أفضل من ساعة؟ وهل من ساعة يتقي فيها؟ فقال: لقد سألتني عن شيء ما سألتني، عنه أحد قبلك، إن الله عز وجل يتدلى في جوف الليل فيغفر إلا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مشهودة محضورة، فصل حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فأقصر عن الصلاة، فإنها تطلع بين قرني شيطان وهي صلاة الكفار حتى ترتفع، فإذا استقلت الشمس فصل، فإن الصلاة محضورة مشهودة حتى يتبدل النهار، فإذا اعتدل النهار فأقصر عن الصلاة، فإنها ساعة تسجر فيها جهنم، حتى يفيء النبي، فإذا فاء النبي فصل، فإن الصلاة محضورة مشهودة حتى تدل الشمس للغروب، فإذا تدلت فأقصر عن الصلاة حتى تغيب الشمس، فإنها تغيب على قرني شيطان وهي صلاة الكفار.

١٩٦٥٤- حدثنا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن، عن عمرو بن عبسة. قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: من تبعك على أمرك هذا؟ قال: حر وعبد يعني أبا بكر وبلال، ﷺ، وكان عمرو يقول: بعد ذلك: فلقد رأيتني وإنني لرابع الإسلام.

١٩٦٥٥- حدثنا ابن نمير، حدثنا حجاج - يعني ابن دينار - عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة. قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر؟ قال: حر وعبد، قلت: ما الإسلام؟ قال: طيب الكلام وإطعام الطعام، قلت: ما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة. قال: قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، قال: قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: خلق حسن، قال: قلت: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت قال: قلت: أي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك عز وجل، قال: قلت: فأي

الجهاد أفضل؟ قال: من عمر جواده وأهريق دمه، قال: قلت: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مكتوبة مشهودة حتى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلا الركعتين حتى تصلي الفجر، فإذا صليت صلاة الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فإنها تطلع في قرني شيطان وإن الكفار يصلون لها فأمسك عن الصلاة حتى ترتفع، فإذا ارتفعت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى يقوم الظل قيام الرمح، فإذا كان كذلك فأمسك عن الصلاة حتى تميل، فإذا مالت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس، فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة فإنها تغرب - أو تغيب - في قرني شيطان وإن الكفار يصلون لها.

١٩٦٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا شعبه، عن أبي الفيض، عن سليم بن عامر. قال: كان بين معاوية وبين قوم من (٣٨٦/٤) الروم عهد، فخرج معاوية، قال: ففعل يسير في أرضهم حتى ينقضوا فيغير عليهم، فإذا رجل ينادي في ناحية الناس: وقاه لا غد، فإذا هو عمرو بن عبسة. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يحل حتى يمضي أمدها، أو ينبد إليهم على سواء. [راجع: ١٧١٤٠]

١٩٦٥٧- حدثنا هشام بن القاسم، حدثنا القرظ، حدثنا لقمان، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة السلمى. قال: قلت له: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه انقاص ولا وهم؟ قال: سمعته يقول: من ولدك ثلاثة أولاد في الإسلام فماتوا قبل أن يبلغوا الحنث أدخله الله عز وجل الجنة برحمة إياهم.

١٩٦٥٨- ومن شاب شيبه في سبيل الله عز وجل كانت له نورا يوم القيامة.

١٩٦٥٩- ومن رمى بسهم في سبيل الله عز وجل بلغ به العدو أصاب، أو أخطأ، كان له كعدل رقبة.

١٩٦٦٠- ومن اعتق رقبة مؤمنة، اعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار.

١٩٦٦١- ومن اتفق زوجين في سبيل الله عز وجل فإن للجنة ثمانية أبواب يدخله الله عز وجل من أي باب شاء منها الجنة.

١٩٦٦٢- حدثنا هشام، حدثني عبد الحميد، حدثني شهر، حدثني أبو ظبية. قال: إن شريح بن السطط دعا عمرو بن عبسة السلمى فقال: يا ابن عبسة، هل أنت محدثي حديثاً سمعته أنت من رسول الله ﷺ، ليس فيه تزبد ولا كذب، ولا تحديته، عن آخر سمعته منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل يقول: قد حفت محبتي للذين يتحابون من آجلي، وحفت محبتي للذين يتصافون من

وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ. قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكُرُهُ كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمٍ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ) أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حَرَامًا؟ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: نَعَمْ، أَهْدَى لَهُ عَضْوًا (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: رَجُلٌ عَضِيَ) مِنْ لَحْمٍ صَيِّدٍ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِذَا حُرِّمَ. [إرجاع: ١٩٤٨٦]

١٩٥٥٧ - حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَجْلَحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنْ تَفَرَّأَ وَطُفِرَا امْرَأَةً فِي طَهْرٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ، لِأَثْنَيْنِ: مِنْهُنَّ أَطْيَبَانِ نَفْسًا لِيَذَا؟ فَقَالَا: لَا، فَأَقْبَلَ عَلَى الْآخَرَيْنِ فَقَالَ: أَطْيَبَانِ نَفْسًا لِيَذَا؟ فَقَالَا: لَا، قَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مَشَاكِسُونَ، قَالَ: إِنِّي مَفْرُوعٌ بَيْنَكُمْ فَأَيْكُمْ فَرِحَ أَغْرَمْتُهُ ثَلَاثِي الدِّيَةِ وَالزَّمْتُهُ الْوَلَدَ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا قَالَ عَلِيٌّ،

ﷺ. [انظر: ١٩٥٥٩]

١٩٥٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ. قَالَ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعْزِيهِ بِعَمْنٍ أَصِيبَ مِنْ وَلَدِهِ وَقَوْمِهِ يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: وَأَبَشِرْكَ بِشَيْءٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْضِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ آبَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

١٩٥٥٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْأَجْلَحُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنِي فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ إِذَا كَانَ بَالِيْنِ اشْتَرَكُوا فِي وَدَدٍ، فَأَفْرَعُ بَيْنَهُمْ فَضَمَّنَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْفُرْقَةُ ثَلَاثِي الدِّيَةِ وَجَمَلَ الْوَلَدَ لَهُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: قَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَضَاءِ عَلِيٍّ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتِ يَدَتِ نَوَاجِذَهُ. [إرجاع: ١٩٥٥٧]

١٩٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَقَّافِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقُرْنِ قَدِ انْقَضَ الْقُرْنُ وَحَتَّى جِهَتُهُ وَأَصْفَى السَّمْعَ مَتَى يُؤْمَرُ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَقُّوا عَلَيْهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: حَسْبَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

١٩٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُنَيْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [إرجاع: ١٩١٥٤]

١٩٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى مَسْجِدِ قِبَاءَ - أَوْ دَخَلَ مَسْجِدَ قِبَاءَ - بِنَدْمَا اشْرَقَتِ الشَّمْسُ فَيَأْتِي هُمْ يَمْشُونَ. فَقَالَ: [٣٧٥/٤] صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ كَانُوا يَمْشُونَهَا إِذَا رِمِضَتِ النَّهَالُ. [إرجاع: ١٩٤٧٨]

١٩٥٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ. (ح).

وَأَسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: أَصَابَنِي رَمَدٌ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا بَرَأْتَ خَرَجْتَ. قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا مَا كُنْتَ صَانِعًا؟ قَالَ: قُلْتُ: لَوْ كَانَتْ عَيْنَايَ لِمَا بِهِمَا صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ؟ قَالَ: لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا ثُمَّ صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ لَلْقَبِيتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا ذَنْبَ لَكَ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: ثُمَّ صَبَرْتُ وَأَحْسَبْتُ لِأَوْجِبَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ الْجَنَّةَ.

### ثامن مسند الكوفيين

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ

١٩٥٦٤ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ معاويةَ بْنِ عاصمِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِي، حَدَّثَنَا عاصمُ بْنُ بهلَكةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَوْ خَيْمَةَ، عَنِ النُّعْمَانَ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالرَّجُلِ الْوَاحِدِ إِذَا وَجِعَ مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ. [إرجاع: ١٨٦٣٩]

١٩٥٦٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا منصورُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعِ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ؛ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى الْمُنْبِرِ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرَكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ.

١٩٥٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي يحيى بْنُ عَبْدِوَيْهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ - أَوْ عَلَى هَذَا الْمُنْبِرِ - مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرَكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ. [معبر ما فيه]

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَنَادَى أَبُو أَمَامَةَ: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

١٩٥٦٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، هُوَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْمُصْطَلِّ - يَعْنِي ابْنَ الْمُكَلَّبِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَارِبُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ - يَعْنِي سَوْأَ بَيْنَهُمْ. [إرجاع: ١٨٦١٩]

١٩٥٦٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي إبراهيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَاهِلِيُّ وَعبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا

١٩٦٦٤- وَأَيُّمَا رَجُلٍ شَابَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهِيَ لَهُ نُورٌ.  
عَمْرٍو بْنُ عَبْسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَاقَ نَاقَةَ حَرَمِ اللَّهِ عَلَى وَجْهِ النَّارِ.

١٩٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي

شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزُضُ يَوْمًا خَيْلًا وَعِنْدَهُ عَيْشَةُ بْنُ حَصْنِ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَمْرَسُ بِأَلْحَيْلِ مَنْكَ، فَقَالَ عَيْشَةُ: وَأَنَا أَمْرَسُ بِالرِّجَالِ مَنْكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: خَيْرُ

الرِّجَالِ رَجَالٌ يَحْمِلُونَ سِيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ جَاعِلِينَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَتَاسِجِ خِيُولِهِمْ لِأَسْبَابِ الْبُرُودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ، بَلْ خَيْرُ الرِّجَالِ رَجَالٌ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٌ، إِلَى لَحْمِ وَجْدَامٍ وَعَامِلَةٌ وَمَاكُولٌ حَمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةُ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةُ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَاللَّهُ مَا أَبَالِي أَنْ يَبْلُغَكَ الْخَارِثَانِ كِلَاهُمَا لَعَنَّ اللَّهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدَاءَ وَمَخُوسَاءَ وَمَشْرَحَاءَ وَأَبِضَمَةَ وَأَخْتَهُمُ الْعَمْرَدَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَمْرِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا مَرَّتَيْنِ فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمْرِي أَنْ أَصَلِّيَ عَلَيْهِمْ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: عَصِيَّةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ غَيْرَ قَيْسٍ وَجَدْنَةَ وَعَصِيَّةُ ثُمَّ قَالَ: لِأَسْلَمَ وَعَسَارُ وَمَرْزِيَّةُ: وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَيْمِمْ وَعَطْفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ قَالَ: شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْرَبُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ وَمَاكُولٌ. [راجع: ١٩٦٧٢]

١٩٦٦٦- وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٌ قَدِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صُلْبِهِ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلِدُوا الْحَنْتَ، أَوْ امْرَأَةً، فَهِيَ لَهُ سِتْرَةٌ مِنَ النَّارِ.

١٩٦٦٧- وَأَيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إِلَى وَضُوءٍ يُرِيدُ الصَّلَاةَ فَاحْصَى الْوَضُوءَ إِلَى أَمَاكِنِهِ سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، أَوْ حَاطَبَةً لَهُ، فَإِنْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا دَرَجَةً، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِمًا.

١٩٦٦٨- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا لِيَذْكُرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

١٩٦٦٩- وَمَنْ أَعْتَقَ نَفْسًا مُسْلِمَةً كَانَتْ فِدْيَتُهُ مِنْ جَهَنَّمَ.

١٩٦٧٠- وَمَنْ شَابَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٩٦٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ حَدِيثَ شُرَيْحِ بْنِ السَّمْطِ حِينَ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ تَزِيدٌ وَلَا تَقْصَانٌ فَقَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فِكَاهَةً مِنَ النَّارِ عَضُوبًا بَعْضُوه. [انظر: ١٧١٤٥]

١٩٦٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ دَوْسٍ الْبَحْصِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِدِ الثَّمَالِيِّ، عَنْ (٣٨٧/٤) عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ. [انظر: ١٩٦٧٥]

١٩٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبِ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السُّكُونِ وَالسَّكَّاسِكِ وَعَلَى خَوْلَانَ خَوْلَانَ الْعَالِيَةِ، وَعَلَى الْأَمْلُوكِ الْأَمْلُوكِ رَدْمَانَ.

١٩٦٧٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْغَزِيرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عُقَيْبَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ

١٩٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبِ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السُّكُونِ وَالسَّكَّاسِكِ وَعَلَى خَوْلَانَ خَوْلَانَ الْعَالِيَةِ، وَعَلَى الْأَمْلُوكِ الْأَمْلُوكِ رَدْمَانَ.

١٩٦٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبِ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السُّكُونِ وَالسَّكَّاسِكِ وَعَلَى خَوْلَانَ خَوْلَانَ الْعَالِيَةِ، وَعَلَى الْأَمْلُوكِ الْأَمْلُوكِ رَدْمَانَ.

١٩٦٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبِ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السُّكُونِ وَالسَّكَّاسِكِ وَعَلَى خَوْلَانَ خَوْلَانَ الْعَالِيَةِ، وَعَلَى الْأَمْلُوكِ الْأَمْلُوكِ رَدْمَانَ.

رَبُّكَ؟ قَالَتْ: اللَّهُ، قَالَ: مَنْ آتَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: اعْضَيْهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ. [راجع: ١٨١٠٩]

١٩٦٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي دَلِيلَةَ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مُسَيْكَةَ، وَاتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْ الْوَالِدِ يَحِلُّ عِرْضُهُ وَعَقُوبَتُهُ. [راجع: ١٨١١٠]

قَالَ وَكِيعٌ: عِرْضُهُ شِكَايَتُهُ، وَعَقُوبَتُهُ حِسَبُهُ.

١٩٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَعْلى بْنِ كَعْبِ الثَّقَفِيِّ الطَّائِفِيِّ - قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: اسْتَشَدَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَعْرَ أُمِيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ فَأَشَدَّنْتَهُ، فَكَلَّمَا أَشَدَّنْتَهُ نَيْتًا قَالَ: هِيَ، حَتَّى أَشَدَّنْتَهُ مِثَّةَ قَافِيَةٍ، قَالَ: إِنْ كَادَ لَيْسَلُمُ. [انظر: ١٩٦٩٣، ١٩٦٩٦]

١٩٦٨٧ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا عَلَى وَجْهِهِ لَيْسَ عَلَى عَجْرِهِ شَيْءٌ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: هِيَ أَبْغَضُ الرَّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٦٨٣]

١٩٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالْدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ. [انظر: ١٩٦٩٠]

١٩٦٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ (٣٨٩/٤) أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا شَرِبَ الرَّجُلُ فَاغْلُذُوهُ، [ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاغْلُذُوهُ ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاغْلُذُوهُ] - أَرَبِعَ مَرَّاتٍ أَوْ خَمْسَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاغْلُذُوهُ.

١٩٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شِرْكٌ وَلَا قَسَمٌ إِلَّا الْجَوَارُ؟ قَالَ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَفِيهِ مَا كَانَ. [انظر: ١٩٦٩١، ١٩٦٩٢، ١٩٧٠١]

١٩٦٩١ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ (ح).

والخفافُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ) الخفافُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شِرْكٌ وَلَا قَسَمٌ إِلَّا الْجَوَارُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَفِيهِ مَا كَانَ.

١٩٦٩٢ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي دَلِيلَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مُسَيْكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْ الْوَالِدِ يَحِلُّ عِرْضُهُ وَعَقُوبَتُهُ. [راجع: ١٨١١٠]

خيارُ الرجالِ رجالُ أهلِ اليمنَ، والإيمانُ يمانٌ<sup>(١)</sup>، وأكثرُ القبائلِ يومَ القيامةِ في الجنةِ مذحجٌ، وحضرموتُ خيرُ من بني الحارثِ، وما أبائي أن يهلكَ الحيانُ كلاهما، فلا قبلَ ولا ملكَ إلا لله عزَّ وجلَّ، لمن الله المملوكُ الأربعةَ جمدهاءَ ومشرخاءَ ومخوسساءَ وأبضعةَ وأختمهم العمرةُ (٣٨٨/٤). [انظر: ١٩٦٧٥]

## حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ

١٩٦٨٠ - حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: أَصْنَمْتُمْ بِكُمْ هَذَا؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، قَالَ: فَأَتَمُّوا بِعِيَةِ بِكُمْ هَذَا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُؤَدُّوا أَهْلَ الْعَرُوضِ أَنْ يَتَمُّوا بِيَوْمِهِمْ ذَلِكَ.

## حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

١٩٦٨١ - حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ، عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا وَرَدْنَا الْبَيْعَ إِذَا هُوَ بِقَبْرِ جَدِيدٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ؟ فَقِيلَ: فَلَاتَهُ، فَمَرَّقَهَا، فَقَالَ: أَلَا أَذْثَمُونِي بِهَا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتَ قَاتِلًا صَائِمًا، فَكِرِهْنَا أَنْ نُؤَذِّنَكَ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا، لَا يَمُوتَنَّ فِيكُمْ مَيِّتٌ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا أَذْثَمُونِي بِهِ، فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ لَهُ رَحْمَةٌ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَصَفَّنَا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

١٩٦٨٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، عَنِ عُمَانَ - يَعْنِي ابْنَ حَكِيمِ - عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ، عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ، فَطَلَعَتْ جَنَازَةٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَارَ وَتَمَارَ أَصْحَابَهُ مَعَهُ، فَلَمَّ يَزُولُوا قِيَامًا حَتَّى تَلَقَّتْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مِنْ تَأْدِبِهَا أَوْ مِنْ تَصَابِيحِ الْمَكَانِ، وَلَا أَحْسِبُهَا إِلَّا يَهُودِيًّا، أَوْ يَهُودِيَّةً، وَمَا سَأَلْنَا عَنْ قِيَامِهِ ﷺ.

## حَدِيثُ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الثَّقَفِيِّ

١٩٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بُوَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ بُيُوسَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ. قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا وَقَدْ وَصَفْتُ يَدِي الْبُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَأَتَكَّتْ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي، فَقَالَ: اتَّقَمَدُ قَمَدَةَ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ.

١٩٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سُلَيْمَةَ، عَنِ الشَّرِيدِ: أَنَّ أُمَّهُ أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَضُوا عَنْهَا رَقَبَةً مُؤَمَّنَةً، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: عِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ نُوبِيَّةٌ فَأَعْتَبْتُهَا عَنْهَا؟ فَقَالَ: اثْبَتِي بِهَا، فَدَعَوْتُهَا، فَجَاءَتْ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ



أَشْهَدُ لَا قُضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣٩٠/٤) فَمَا مَسَّتْ قَدَمَاهُ الْأَرْضَ حَتَّى آتَى جَمْعًا. [راجع: ١٩٦٩٤]

وَقَالَ مَرَّةً: لَوْ قُضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْقَاتٍ فَمَا مَسَّتْ...

قَالَ أَبِي: حَيْثُ قَالَ رُوْحٌ: (وَقُضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَمْلَأَهُ مِنْ كِتَابِهِ.

١٩٧٠١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبِعَ رَجُلًا مِنْ تَقِيفٍ حَتَّى هَرَوَلَ فِي أَلْبَسِهِ حَتَّى أَخَذَ ثَوْبَهُ. فَقَالَ: ارْتُقِعْ إِزَارَكَ، قَالَ: فَكَشَفَ الرَّجُلُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْتَفُ وَتَصْطَلُكَ رُكْبَتَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ خَلْقٍ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ، قَالَ: وَلَمْ يُرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَّا إِزَارَاهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ حَتَّى مَاتَ. [انظر: ١٩٧٠٤]

١٩٧٠٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يَقُولُ: بَلَّغْنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيَّ رَجُلٌ وَهُوَ رَاقِدٌ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: هَذَا أَبْغَضُ الرَّقَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٩٦٨٣]

١٩٨٠٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ تَقِيفٍ رَجُلٌ مُجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْتُكَ. [راجع: ١٩٦٩٧]

١٩٧٠٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ الشَّرِيدَ يَقُولُ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ فَاسْرِعْ إِلَيْهِ - أَوْ هَرَوَلَ - فَقَالَ: ارْتُقِعْ إِزَارَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: إِنِّي أَحْتَفُ وَتَصْطَلُكَ رُكْبَتَايَ؟ فَقَالَ: ارْتُقِعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ كُلَّ خَلْقٍ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ. فَمَا رَمَى ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ إِلا إِزَارَهُ يَصِيبُ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ - أَوْ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

١٩٧٠٥- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ - أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ، يَعْنِي عَنِ الشَّرِيدِ، كَذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبِي - قَالَ: أَرْدَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرٍ أَمِيَّةٍ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْشِدْنِي، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: هَيْه، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: هَيْه، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مَثَلًا بَيْتًا.

١٩٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شَرِيكٌ وَلَا قَسَمٌ إِلَّا الْجَوَارِ؟ قَالَ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقِيهِ مَا كَانَ. [راجع: ١٩٦٩٠]

## حَدِيثُ مُجَمَّعِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ

١٩٧٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ

١٩٦٩٣- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَشَدَّهُ مِنْ شَعْرٍ أَمِيَّةٍ مِنْ أَبِي الصَّلْتِ. قَالَ: فَأَنْشَدْتُهُ مَثَلًا قَافِيَةً، فَلَمْ أَنْشُدْهُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: إِيهِ إِيهِ، حَتَّى إِذَا اسْتَفْرَعْتَ مِنْ مَثَلٍ قَافِيَةٍ. قَالَ: كَمَا أَنْ يُسَلِّمَ. [راجع: ١٩٦٨٦]

١٩٦٩٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ مِنْ عَمْرَوِ بْنِ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَوْ قُضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْقَاتٍ، قَالَ: فَمَا مَسَّتْ قَدَمَاهُ الْأَرْضَ حَتَّى آتَى جَمْعًا. [انظر: ١٩٧٠٠]

١٩٦٩٥- حَدَّثَنَا مَهْنَبُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، كَتَبْتُهُ أَبُو شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنِ الشَّرِيدِ؛ أَنَّ أُمَّهُ أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا رَقَبَةٌ مُؤَمَّنَةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمِّي أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقَ، عَنْهَا رَقَبَةٌ مُؤَمَّنَةٌ وَعِنْدِي جَارِيَةٌ نُؤَيَّةٌ سَوْدَاءٌ؟ فَقَالَ: ادْعُ بِهَا، فَجَاءَ بِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ رَبُّكَ؟ قَالَتْ: اللَّهُ، قَالَ: مَنْ أَنَا، قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَخَفْتُهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ. [راجع: ١٨١٠٩]

١٩٦٩٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يَقُولُ: قَالَ الشَّرِيدُ: كُنْتُ رَدْفًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لِي: أَمَعَكَ مِنْ شَعْرٍ أَمِيَّةٍ مِنْ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَنْشِدْنِي، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لِي كَلِمًا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، إِيهِ، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مَثَلًا بَيْتًا، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَكَتُ. [راجع: ١٩٦٨٦]

١٩٦٩٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ مُجْدُومٌ مِنْ تَقِيفٍ لِيَابِسِهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ فَأَخْبِرُهُ أَنِّي قَدْ بَايَعْتَهُ فَلْيَرْجِعْ. [انظر: ١٩٧٠٣]

١٩٦٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبُو يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقِيهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ١٩٦٩٠]

١٩٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ الْحَدَّادُ أَبُو عَمِيْنَةَ، عَنْ خَلْفٍ، يَعْنِي ابْنَ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا عَلَامُ الْأَحْوَلِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الشَّرِيدِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْهُ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ.

١٩٧٠٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ مِنْ عَمْرَوِ بْنِ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ. قَالَ:

مُجَمَّعٌ بِنِ جَارِيَةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَقْتُلَنَّ ابْنُ مَرْثَمٍ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ - أَوْ إِلَى جَانِبِ لُدٍّ - . [راجع: ١٨٥١٢]

### حَدِيثُ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ

١٩٧٠٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَلِيدٍ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشًا، بِعَثْمٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قَالَ: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، فَكَانَ يَبْعَثُ بِجَارَتِهِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ قَالَ: فَاتَّزَى وَكَثُرَ مَالُهُ. [راجع: ١٥٥١٧]

١٩٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَانِي. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَلِيدٍ، رَجُلًا مِنْ بَجِيلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ صَخْرًا الْغَامِدِيَّ، رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ، يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بِعَثْمٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ لَهُ غُلَمَانٌ فَكَانَ يَبْعَثُ غُلَمَانَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، قَالَ: فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَيَّنَ يَبْضَعُهُ (٣٩١/٤). [راجع: ١٥٥١٧]

١٩٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَلِيدِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بِعَثْمٍ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِرًا، فَكَانَ لَا يَبْعَثُ غُلَمَانَهُ إِلَّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَيَّنَ يَبْضَعُ مَالَهُ.

١٩٧١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ الْمَرْزُوقِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجْشُونِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَمُوتُ، فَقُلْتُ: أَفَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامُ.

١٩٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا الْحِجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ (قَالَ: وَكَانَ ثَقَّةً قَالَ: وَكَانَ الْحَكَمُ يَأْخُذُ عَنْهُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ سَلُّ؟ عَنْ أَلْبَانَ الْأَيْبَلِيِّ؟ فَقَالَ: تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَسَلُّ عَنْ أَلْبَانَ الْعَيْتَمِ؟ فَقَالَ: لَا تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا. [راجع: ١٩٣٠٧]

١٩٧١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَسْرُورٌ، عَنْ حَمَادٍ. قَالَ: الْبَوْلُ عِنْدَنَا بِبَزَلَةِ الدَّمِ مَا لَمْ يَكُنْ قَدْرُ الدَّرْهِمِ قَلًّا بَأْسَ بِهِ.

### تاسع وعاشر وحادي عشر مسند الكوفيين

### حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

١٩٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا. [انظر: ١٩٧١٥، ١٩٧٨٩، ١٩٨٢٩، ١٩٨٨٤، ١٩٩٠٦، ١٩٩١١]

١٩٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ وَعَوْنِ بْنِ عَبَّيْنَةَ، أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْمَزِينِ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ عَوْنٌ: فَاسْتَحْلَفَهُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَنْ آيَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ سَعِيدٌ عَلَى عَوْنِ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ.

١٩٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ خَلِيقَتَانِ يُنْصَبَانِ لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فَيُنْشَرُ أَصْحَابَهُ وَيُوعَدُهُمُ الْخَيْرُ، وَأَمَّا الْمُنْكَرُ فَيُقُولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لُزُومًا.

١٩٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا بَرِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً ثُمَّ قَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ أَثْبُتُوا، ثُمَّ أَتَى الرَّجَالَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، ثُمَّ تَخَلَّلَ إِلَى النِّسَاءِ فَقَالَ لَهُنَّ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ حَتَّى أَتَى الرَّجَالَ فَقَالَ إِذَا دَخَلْتُمْ مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقَهُمْ، وَمَعَكُمْ التَّبَلُّ، فَخُذُوا بِنُصُولِهَا، لَا تُصَيِّبُوا بِهَا أَحَدًا قُدُّوهُ، أَوْ تَجْرَحُوهُ. [انظر: ١٩٧٢٩، ١٩٧٧٤، ١٩٨٠٦، ١٩٩١٠، ١٩٩٣٩، ١٩٩٤٢]

١٩٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ. قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا قُلْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ إِنَّكَ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

١٩٧١٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ لَا يَقْرَأَ عَامِلٌ أَكْثَرَ مِنْ سِتَّةٍ، وَأَقْرَبُوا الْأَشْعَرِيَّ - يَعْنِي أَبَا مُوسَى - أَرْبَعِ سِنِينَ.

١٩٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ [حَدَّثَنَا أَبِي]، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ، أَوْ مُسْلِمٍ قَتَمُوا لَهَا، فَلَسْتُمْ لَهَا تَقْوَمُونَ، إِنَّمَا تَقْوَمُونَ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. [انظر: ١٩٩٤١]

١٩٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ الْهَرَجِ، (٣٩٢/٤) قَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، قَالُوا: أَكْثَرُ مِمَّا تَقْتُلُ؟ إِنَّا لَتَقْتُلُ كُلَّ عَامٍ أَكْثَرَ مِنْ

سبعين ألفاً، قال: إنه ليس بقتلكم المشركين، ولكن قتل بعضكم بعضاً، قالوا: ومعتا عقولنا يومئذ؟ قال: إنه لتنتزع عقول أهل ذلك الزمان ويخلف له هبأه من الناس يحسب أكثرهم أنهم على شيء وليسوا على شيء. [انظر: ١٩٩٥٥، ١٩٧٢٨]

قال عفان في حديثه - قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجد لي ولكم منها مخرجاً إن أدركني وإياكم، إلا أن تخرج منها كما دخلنا فيها لم نضب منها دماً ولا مالا.

١٩٧٢٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن شقيق، عن أبي موسى. قال: قال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمته الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل. [انظر: ١٩٨٢٥، ١٩٧٢٢، ١٩٨٦٤، ١٩٩٧٧، ١٩٩٧٨]

١٩٧٢٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود. قال: قال أبو موسى: لقد ذكرنا علي بن أبي طالب صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، إماماً نسيها وإماماً تركناها عمداً، يكبر كلنا ركع وكلنا ركع وكلما سجد. [انظر: ١٩٨١٤، ١٩٩٢٧]

١٩٧٢٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب. قال: سمعت رجلاً من قريش يقال له: أبو عبد الله، كان يجالس جعفر بن ربيعة. قال: سمعت أبا بردة الأشعري يحدث عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: إن أعظم الذنوب عند الله عز وجل، أن يلقاه عبد بها بعد الكبائر التي نهى عنها، أن يموت الرجل وعليه دين لا يدع قضاءه.

١٩٧٢٥ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ فقال: المرأة مع من أحب. [انظر: ١٩٧٥٥، ١٩٧٦٢، ١٩٧٨٤، ١٩٨٥٩، ١٩٨٦٦، ١٩٩٦١]

١٩٧٢٦ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال: كان عبد الله وأبو موسى جالسين وهما يتذاكران الحديث. فقال أبو موسى: قال رسول الله ﷺ: بين يدي الساعة أيام يرفع فيها العلم، وينزل فيها الجهل، ويكثر فيها الهرج. والهرج القتل. [انظر: ١٩٨٢٣]. [راجع مسند ابن مسعود: ٨٩٤٩]

١٩٧٢٧ - حدثنا يحيى - يعني ابن آدم - حدثنا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم، عن الأشعري، قال: لقد ذكرنا ابن أبي طالب ونحن بالبصرة صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، يكبر إذا سجد وإذا قام، فلا أدري أسيئاًها أم تركناها عمداً. [انظر: ١٩٧٢٣]

١٩٧٢٨ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن يونس وثابت وحميد وحبيب، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى الأشعري، أن النبي ﷺ قال: إن بين يدي الساعة... فذكر نحواً من حديث عبد الصمد، عن حماد، عن علي بن

زيد، إلا أنه قال: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده لا أجد لي ولكم إن أدركهن إلا أن تخرج منها كما دخلنا لم نضب فيها دماً ولا مالا. [راجع: ١٩٧٢١]

١٩٧٢٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: إذا مررتُم بالسَّهَمِ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، فامْسِكُوا بِالْأَنْصَالِ، لَا تَجْرَحُوا بِهَا أَحَدًا. [راجع: ١٩٧١٧]

١٩٧٣٠ - حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: من لعب بالكتاب فقد عصى الله ورسوله.

١٩٧٣١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى، قال: ركع رسول الله ﷺ حريراً يمينه وذهباً بشماله، فقال: أحل لإناث أمي وحرم علي ذكورها. [انظر: ١٩٧٣٢، ١٩٧٣٣]

١٩٧٣٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن تابع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى الأشعري. قال: قال رسول الله ﷺ: أحل للثعبان والحريص للإناث من أمي وحرم علي (٣٩٣/٤) ذكورها. [معدود ما قبله]

١٩٧٣٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس ابن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي؛ أن أبا موسى الأشعري صلى بأصحابه صلاة فذكر الحديث، فقال: إن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال: إذا صليتم فاقبموا صفوفكم ثم يؤمكم أحدكم.... فذكر الحديث. [انظر: ١٩٧٤٥، ١٩٧٤٤، ١٩٨٥٨، ١٩٨٩٩، ١٩٩٦١]

١٩٧٣٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى الأشعري. قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي، فلما حضر الحج، حج رسول الله ﷺ وحججت، فقدمت عليه وهو نازل بالأنطع، فقال لي: بم أهلت يا عبد الله بن قيس؟ قال: قلت: ليك بحج كحج رسول الله ﷺ، قال: أحسنت، ثم قال: هل سقت هدنيا؟ فقلت: ما فعلت، فقال لي: اذهب فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل، فانطلقت ففعلت ما أمرني وأتيت امرأة من قومي فنسلت رأسي بالخطمي وقلته، ثم أهملت بالحج يوم التروية، فما زلت أفي الناس بالذي أمرني رسول الله ﷺ حتى توفي، ثم زمن أبي بكر، ثم زمن عمر، فبينما أنا قائم عند الحجر الأسود، أو المقام، أفي الناس بالذي أمرني به رسول الله ﷺ. إذ أتاني رجل فسأرتني فقال: لا تعجل بفيتاك فإن أمير المؤمنين قد أحدث في المتاسك شيئاً، فقلت: أيها الناس، من كنا أفتياه في المتاسك شيئاً فليئد، فإن أمير المؤمنين قادم به فاتموا، قال: فقدم عمر، فقلت: يا أمير المؤمنين هل أحدثت في المتاسك

شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْ تَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالتَّمَامِ وَأَنْ تَأْخُذَ بِسِنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ حَتَّى تَحْرَأَ الْهَدْيَ. [انظر: ١٩٧٣٣، ١٩٧٧٧، ١٩٩٠٧]

١٩٧٣٥ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، عَنْ حَزْمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُيُوبَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَمَاتَانَا كَانَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ أَحَدَهُمَا وَيَضِي الْأُخْرَى وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَمَهُمْ يَسْتَفْرِوْنَ ﴿١٣﴾. [انظر: ١٩٧٣٦]

١٩٧٣٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرَى - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحِلْ لِإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ وَاللَّهَبَ وَحَرَّمَ عَلَيَّ ذُكُورَهُمَا. [راجع: ١٩٧٣١]

١٩٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مَعِيَ مِنْ قَوْمِي، قَالَا: فَاتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَحَطَبْنَا وَتَكَلَّمْنَا فَجَعَلْنَا يُعْرَضَانِ بِالْعَمَلِ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، - أَوْ رُبِّي فِي وَجْهِهِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَخَوَاتِكُمْ عِنْدِي مِنْ يَطْلُبُهُنَّ (فَعَلَيْكُمْ) يَتَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَمَا اسْتَعَانَ بِهِمَا عَلَى شَيْءٍ. [انظر: ١٩٩٠٠، ١٩٩٣٣، ١٩٩٧٥، ١٩٩٧٩]

١٩٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - حَسْبِي قَالٌ - فِي حَاطِطٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَذْهَبُ فَأَذُنُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْحِنَةِ، فَذَهَبَتْ قِيَادًا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقُلْتُ: أَذْخُلُ وَأَبْشُرُ بِالْحِنَةِ، فَمَا زَالَ يُحَمِّدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَذْخُلُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْحِنَةِ، فَانْطَلَقْتُ قِيَادًا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَذْخُلُ وَأَبْشُرُ بِالْحِنَةِ، فَمَا زَالَ يُحَمِّدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَذْهَبُ فَأَذُنُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْحِنَةِ عَلَى بَلْوَى شَدِيدَةٍ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ قِيَادًا هُوَ عُثْمَانُ فَقُلْتُ: أَذْخُلُ وَأَبْشُرُ بِالْحِنَةِ عَلَى بَلْوَى شَدِيدَةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ اللَّهُمَّ صَبِرًا حَتَّى جَلَسَ. [انظر: ١٩٨٧٧، ١٩٨٧٨]

١٩٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ بِنْتُ قَيْسِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ (٣٩٤/٤) فَرَجَعُ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ أَبِيهِ: لِمَ رَجَعْتَ؟ قَالَ: إِذْنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ لثَلَاثًا فَلَمْ يُجِبْ فَلْيَرْجِعْ. [راجع: ١١١٦٢]. [انظر: ١٩٨٤٠، ١٩٩١٣، ١٩٩٨٨]

١٩٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ. [راجع: ١٩٧٣٣]

١٩٧٤١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَمَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْخَازِنَ الْأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَهُ بِكَامِلًا مَوْفُورًا طَيِّبَةً بِهِ، نَفْسُهُ حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ. [انظر: ١٩٨٥٥، ١٩٩٨٦]

١٩٧٤٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَرَّارِيُّ، أَخْبَرَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ الْحِمْيَرِيُّ، عَنْ عَنِيمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَيْنٍ رَأَيْتُهُ. [انظر: ١٩٨٨٠، ١٩٩٨٦]

١٩٧٤٣ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَرْضٍ، أَحَدُهُمَا مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يَمِينُ أَحَدِهِمَا، قَالَ فَضَجَّ الْأُخْرَى وَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا يَنْبَغُ بِأَرْضِي، فَقَالَ: إِنَّ هُوَ اقْتَطَعَهَا يَمِينِهِ ظُلْمًا كَانَ مَعْنَى لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُ وَلَهُ عَذَابُ أَلِيمٍ، قَالَ: وَوَرِيعَ الْأُخْرَى فَرَدَّهَا.

١٩٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَرِيرُ وَاللَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَحِلٌّ لِإِنَائِهِمْ. [انظر: ١٩٨٧٩]

١٩٧٤٥ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا [يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ] (ح).

وَأِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسْتَأْمِرُ الْبَيْتَةَ فِي نَفْسِهَا فَإِنْ سَكَنْتَ فَقَدْ أَذَنْتَ وَإِنْ أَبَتْ لَمْ تَكْرَهُ. [انظر: ١٩٩٨١، ١٩٩٨٢]

١٩٧٤٦ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَكَفُّوا الْعَانِيَّ، وَوَعُدُّوا الْمَرِيضَ. [انظر: ١٩٧٤٦]

قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: الْمَرَضَى.

١٩٧٤٧ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ. [انظر: ١٩٩٤٧، ١٩٩٨٤]

١٩٧٤٨ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زُهَيْدِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا. [انظر: ١٩٨٢٠، ١٩٧٨٣، ١٩٨٥١، ١٩٨٧٠، ١٩٨٧١، ١٩٧٧٢، ١٩٩٨٧]

١٩٧٤٩ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ - يَعْنِي الْأَحْوَلَ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، فَذَكَرَ مِنْ هَوَلِهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُكْبِرُونَ وَيُهَلِّلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَرَقِّعُوا أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ. [انظر: ١٩٨٢٨، ١٩٨٠٤]

١٩٧٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيُتَوَّبَ مُسِيءَ النَّهَارِ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيُتَوَّبَ مُسِيءَ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا. [انظر: ١٩٨٤٨]

١٩٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَارِعَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَبْتَنِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفَضُ الْفَسْطَ وَيَرْقَعُهُ، يَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ. [انظر: ١٩٨١٦، ١٩٨١٧]

١٩٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، قَالَ: أَقْرَأْتِ ابْنَ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْمَلُ يَدَهُ قِيَمَةَ نَفْسِهِ وَيَتَصَدَّقُ، قَالَ: أَقْرَأْتِ ابْنَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَفْعَلَ؟ قَالَ: يَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ، قَالَ: أَقْرَأْتِ ابْنَ لَمْ يَفْعَلَ؟ قَالَ: يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ أَوْ بِالْعَدْلِ، قَالَ: أَقْرَأْتِ ابْنَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَفْعَلَ؟ قَالَ: يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٩٩٢٢]

١٩٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ صَالِحِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدْبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَأَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَعَبَدَ أَدَى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ عِيسَى وَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ. [انظر: ١٩٧٦٣، ١٩٨٦٧، ١٩٨٦٨، ١٩٩٤٩، ١٩٩٦٠]

١٩٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٩٧٢٥]

١٩٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُنِخٌ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ لِي: أَحَجَبْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: قِيمَ أَهْلَكِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَيْتَ كَيْفَ يَاهِلَالُ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنْتِ، قَالَ: طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ أَحَلِّ، قَالَ: (٣٩٦/٤) قَطَطْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَكْتُ بِالْحَجِّ، قَالَ: فَكُنْتُ أَهْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى كَانَ خِلَافَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - رُوَيْدَكَ بَعْضَ قَبَائِكَ فَإِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ السُّلْكِ بَعْدَكَ، قَالَ: فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مِنْ كُنَّا أَتْيَاءَهُ فَيَا قَلْبِدَهُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ قَبِيهِ فَأَتَمُّوا، قَالَ: فَقَدِمَ عُمَرُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ تَأَخُّدَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ

١٩٧٥٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَعِبَ بِالزُّرِّ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ١٩٧٨٠، ١٩٨٠٩]

١٩٧٥١ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلٍ فِيمَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالزُّرِّ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [مكرر ما قبله]

١٩٧٥٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، [عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ]. [انظر: ١٩٩٠٤]

١٩٧٥٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ (٣٩٥/٤) عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ أَسْمَاءَ لَمَّا قَدِمَتْ لَقِيَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: الْحَبِشِيَّةُ هِيَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ سَقِمْتُمْ بِالْهَجْرَةِ. فَقَالَتْ هِيَ لَعَمْرُكَ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ رَأْسَكُمْ وَيُعَلِّمُ جَاهِلَكُمْ وَفَرَرْنَا بَيْنَنَا، أَمَا إِنِّي لَا أَرْجِعُ حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ لَكُمْ الْهَجْرَةُ مَرَّتَيْنِ هَجَرْتِكُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهَجَرْتِكُمْ إِلَى الْحَبِشَةِ. [انظر: ١٩٩٣٠]

١٩٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ (ح).

وَزَيْدٌ. قَالَ: أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ أَسْمَاءَ مِنْهَا مَا حَفِظْنَا. فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ وَالْمَقْفِيُّ وَالْحَاشِرِيُّ وَبَنِي الرَّحْمَةِ. [انظر: ١٩٨٥٠، ١٩٨٥١]

قَالَ زَيْدٌ: وَبَنِي التَّوْبَةِ، وَبَنِي الْمَلْحَمَةِ.

١٩٧٥٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ أَحَبَّ قَوْمًا لَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٩٧٢٥]

١٩٧٥٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يَشْرِكُ بِهِ وَهُوَ يَرْفَعُهُمْ. [انظر: ١٩٨١٨، ١٩٨١٦]

١٩٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّلْعِ وَالطَّاعُونَ، قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلْعُ قَدْ عَرَفْتَهُ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: وَخَزْرَاءُ عِدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ. [انظر: ١٩٩٨١]

كَتَابَ اللَّهِ تَمَالَى يَأْمُرُنَا بِالنَّمَامِ، وَإِنْ تَأَخَّذْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيِ مَحَلَّهُ. [راجع: ١٩٧٣٤]

١٩٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ أَغْمِيَ عَلَيْهِ بَكَتٌ عَلَيْهِ أُمَّ وَكَلَهُ، فَلَمَّا أَتَاهُ، قَالَ لَهَا: أَمَا بَلَغَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَسَأَلْتُهَا؟ فَقَالَتْ: لَيْسَ مِنِّي مَنْ سَلَّقَ وَحَلَّقَ وَخَرَّقَ. [انظر: ١٩٧٦٨، ١٩٨٤٥]

١٩٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَمِعَ مِنِّي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ، فَلَمْ يُؤْمِنْ مِنِّي، لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٩٧٩١]

١٩٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَسْوَدٌ طَوِيلٌ - قَالَ: جَعَلَ أَبُو التَّيَّاحِ يُعْتَهُ - أَنَّهُ قَدِمَ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْشِي فَقَالَ إِلَى دَمْتِ فِي جَنْبِ حَاطِطٍ قَبَانَ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا بَانَ أَحَدُهُمْ فَاصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ بَوْلِهِ يَتَّبِعُهُ فَقَرَضَهُ بِالْمَقَارِضِ، وَقَالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُؤُولَ فَلْيُرْتَدِّدْ لِيُؤُولَ. [انظر: ١٩٧٦٧، ١٩٩٥٢]

١٩٧٦٧ - حَدَّثَنَا بُهْرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءَ الْجَوْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَحْضُرُ الْمَدْوُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رَثُ الْهَيْبَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفَرَأَى عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جُضْنَ سَيْفِهِ فَالْقَاهُ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ. [انظر: ١٩٩١٦]

١٩٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أَغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى، فَبَكَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ أَمْرَاتِهِ؟ فَقَالَتْ: مَنْ حَلَّقَ أَوْ خَرَّقَ أَوْ سَلَّقَ. [راجع: ١٩٧٦٤]

١٩٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ خَالِدِ الْأَحْدَبِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْزُورٍ. قَالَ: أَغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى، فَبَكَوْا عَلَيْهِ، فَاتَّكَفَأَ فَقَالَ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّنْ حَلَّقَ أَوْ خَرَّقَ أَوْ سَلَّقَ. [انظر: ١٩٨٤٦، ١٩٩٦٧]

١٩٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفُ (ح).

وَحَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كَثَّانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ بَيْتٍ فِيهِ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: وَآخَذَ بَعْضُادَةَ الْبَابِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا قُرَشِيٌّ؟ قَالَ: قَبِيلٌ. يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرُ، فَلَانَ ابْنِ أَخْتِنَا، فَقَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ مَا دَامُوا إِذَا اسْتَرْجَمُوا رَجَمُوا

وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا وَإِذَا قَسَمُوا أَقْسَمُوا فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

١٩٧٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مُوسَى وَعَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ لِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَاجْتَبَيْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ: وَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ مَسَحَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبَتِهَا ثُمَّ مَسَحَ بِيَمَانِهِ (٤/٣٩٧) وَجَهَهُ لَكُمْ بِجِزْرِ الْأَعْمَشِ الْكَلْبِيِّ. [راجع: ١٨٥١٨]

١٩٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً قَائِي ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْعَالِيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٧٧٢]

١٩٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَآبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، فَامْرَهُمَا أَنْ يَعْلَمَا النَّاسَ الْقُرْآنَ.

١٩٧٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: إِذَا سَرَّ أَحَدُكُمْ بِالْبَلِّ فِي مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، فَلْيَمْسِكْ يَدَهُ عَلَى مَشَاقِصِهَا لَا يَمْرُقَ أَحَدًا. [راجع: ١٩٧١٧]

١٩٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهَوُ أَشَدُّ تَقَلُّتًا مِنْ أَحَدِكُمْ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِهِ. [انظر: ١٩٩٢١]

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قُلْتُ لِبُرَيْدٍ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي حَدَّثْتَنِي، عَنْ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: هِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنْ لَا أَقُولُ لَكَ.

١٩٧٧٦ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ حَدِيثَ أَبِي حَرِينٍ، أَنَّ أَبَا بَرَّةَ، حَدَّثَهُ. قَالَ: أَوْصَى أَبُو مُوسَى حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَقَالَ: إِذَا انْطَلَقْتُمْ بِجَارِزَتِي فَاسْرِعُوا الْعَشِيَّ وَلَا يَتَّبِعْنِي مَجْمَرٌ، وَلَا تَجْعَلُوا لِي لِحْدِي شَيْئًا يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ التُّرَابِ، وَلَا تَجْعَلُوا عَلَيَّ قَبْرِي بِنَاءً، وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ حَالِقَةٍ، أَوْ سَالِقَةٍ أَوْ خَارِقَةٍ، قَالُوا: أَوْ سَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُبَيْحَانٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالطَّحَاءِ، فَقَالَ: بِمِ أَمَلْتُ؟ فَقُلْتُ: بِأَهْلِكَ كَمَا أَهْلَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ سَفَّتَ مِنْ هَدْيِي؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ طُفَّ بِأَيْتِي وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ حَلَّ. [راجع: ١٩٧٣٤]

١٩٧٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ (كَمَثَلِ) الْأَثْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، (طَيِّبٌ وَرِيحُهَا)، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الثَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيحَانَةِ، مَرْطَعُهَا، طَيِّبٌ وَرِيحُهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحِظَلَّةِ مَرْطَعُهَا وَلَا رِيحُ لَهَا. [انظر: ١٩٨٤٣، ١٩٨٤٤، ١٩٨٩٨]

١٩٧٧٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقَ بْنَ أَوْسٍ - أَوْ أَوْسَ بْنَ مَسْرُوقٍ، رَجُلًا مِنْ بَنِي يَرُبُوعٍ - يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ. [انظر: ١٩٧٨٦، ١٩٧٩٠، ١٩٨٣٩، ١٩٨٤٩، ١٩٩٤٤]

فَقُلْتُ لَغَالِبٍ: عَشْرٌ عَشْرًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

١٩٧٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ١٩٧٥٠]

١٩٧٨١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْثَهُ. [انظر: ١٩٩٤٠]

١٩٧٨٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ (قَالَ عَفَّانٌ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ) عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْرُسُهُ أَصْحَابُهُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٩٨٤٧، ٢٢٣٦٦]

١٩٧٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زُهَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ يَأْكُلُ دَجَاجًا، فَتَنَحَّى، فَقَالَ: إِنِّي حَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ، إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قِنْدَرًا، فَقَالَ: ادْنُ، فَقَدَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٩٨/٤) يَأْكُلُهُ. [انظر: ١٩٧٤٨]

١٩٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٩٧٣٥]

١٩٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَتَادِنِ أَحَدِكُمْ نَلَاتًا، فَإِنْ أَدْنَلَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ.

١٩٧٨٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبِ، عَنْ أَوْسِ بْنِ مَسْرُوقٍ، أَوْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسِ الْيَرُبُوعِيِّ، مِنْ بَنِي تَعِيمٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ. [راجع: ١٩٧٨٦]

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٧٨٧ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَخَلُهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا أَحْمَلِكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمَلِكُمْ عَلَيْهِ، فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِبِلَاتٍ ذُوْدُ غُرِّ النَّدْرِ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: آتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسَخَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، أَرْجِعُوا بِنَا، أَيَّ حَتَّى تُذَكِّرَهُ، قَالَ: قَاتَيْتَاهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا آتَيْتَاكَ نَسَخَلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا؟ فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لَا أَحْلِفُ عَلَى بَيْنِ قَارِي غَيْرًا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَحَمَرْتُ عَنْ يَمِينِي، أَوْ قَالَ: إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي وَآتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

١٩٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَطَّ مَاءً بَيْنَ قَعْمِيهِ وَقَرَجَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٩٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ ابْنَ أَبِي بَرْدَةَ، حَدَّثَا، أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بَرْدَةَ يُحَدِّثُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يَمُوتُ رَجُلٌ سَلِمَ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا. قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَخَلَفْتُ لَهُ، قَالَ: قَلِمٌ يُحَدِّثُنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يَنْكِرْ عَلَى عَوْنِ قَوْلِهِ. [راجع: ١٩٧٨٤]

١٩٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ مَسْرُوقٍ - رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ أَخَذَ الدَّرَهَمَيْنِ عَلَى عَهْدِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، ﷺ، وَعَزَّافِي خِلَافَتِهِ - يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ. [راجع: ١٩٧٨٦]

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: عَشْرٌ عَشْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٧٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ سَمِعَ مِنِّي مِنْ أُمَّتِي أَوْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِي دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ١٩٧٣٥]

١٩٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ زِيَارَةَ الْأَنْصَارِ خَاصَّةً وَعَامَّةً، فَكَانَ إِذَا زَارَ خَاصَّةً أَتَى الرَّجُلَ فِي مَنْزِلِهِ، وَإِذَا زَارَ عَامَّةً أَتَى الْمَسْجِدَ.

١٩٧٩٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَاعْتَمَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ١٩٧٦١]

عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: وَلِدِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَحَنَّكَ بِتَمْرَةٍ.

١٩٨٠٠ - وَقَالَ: احْتَرَقَ نَيْتُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ، فَحَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِشَانِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوُّكُمْ فَإِذَا نَمْتُمْ فَاطْفِقُوا مَعَكُمْ.

١٩٨٠١ - قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: يَشْرُوا وَلَا تَقْرُوا وَيَسْرُوا وَلَا تَمْسُرُوا. [انظر: ١٩٩٨٠]

١٩٨٠٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَثَلًا مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ غَيْثِ أَصَابِ الْأَرْضِ، فَكَانَتْ مِنْهُ طَائِفَةٌ قَبِلَتْ فَأَتَيْتِ الْكَلَاءَ وَالغُثْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أُنْسَكْتَ الْمَاءَ، فَفَقَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا نَاسًا فَشَرِبُوا قُرْعًا، وَسَقَوْا، وَزَرَعُوا، وَأَسْقَوْا، وَأَصَابَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَانٌ لَا تُمَسِّكُ مَاءً وَلَا تُثَبِّتُ كَلَاءً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا بَعَثَنِي بِهِ، وَتَمَّعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْتَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ.

١٩٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ، عَنْ أَبِي مجلز، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَضْعِهِ قَوَضًا وَصَلَّى، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اصْلِحْ لِي دِينِي، وَوَسِّعْ عَلَيَّ فِي دَانِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي.

١٩٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٤٠٠/٤)، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَالْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ الْهَدَيْ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [راجع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْجَوْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخَيْمَةُ دَرَّةٌ مَجْوُوفَةٌ طَوَّلَهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ. [انظر: ١٩٩١٧، ١٩٩١٩، ١٩٩٩٩]

وَرَبِّمَا قَالَ: عَمَّانٌ: لِكُلِّ زَاوِيَةٍ.

١٩٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدٍ، أَوْ سَوْقٍ أَوْ مَجْلِسٍ، وَيَدُهُ نَبَالٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا. [راجع: ١٩٧١٧]

قال أبو موسى: قَوْلُهُ مَا مَتَّأ حَتَّى سَدَّدَهَا بَعْضُنَا فِي وَجْهِهِ بَعْضٌ.

١٩٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ فَنَحَرَجَتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فِيهَا كَذَا وَكَذَا.

١٩٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى كَنْزٍ مِنْ

١٩٧٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً سَرَّ بِهَا وَعَمِلَ سَيِّئَةً فَسَاءَتْهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١٩٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٣٩٩/٤) بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى (بْنِ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ). قَالَ: سَمِعْتَهُ يَذْكُرُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ أَنْظَرْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ، قَالَ: فَاتَّظَرْنَا، فَخَرَجَ الْبَيْتَا، فَقَالَ: مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْنَا نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ، قَالَ: أَحْسَبْتُمْ - أَوْ أَحْبَبْتُمْ - ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: النُّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تَوَعَّدُ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوْعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوْعَدُونَ.

١٩٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيمِ الْقَيْسِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الضُّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْرَبِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى حَدَّثَهُمْ. قَالَ: لَمَّا هَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَوَارِيزَ بَحْتِينَ، عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ عَلَى خَيْلِ الطَّلَبِ، فَطَلَبَ فَكُنْتُ فِيمَنْ طَلَبَهُمْ، فَاسْرَعَ بِهِ قَرَسُهُ فَأَذْرَكَ ابْنُ ذَرِيذِ بْنِ الصَّمَّةِ فَقَتَلَ أَبَا عَامِرٍ، وَأَخَذَ الْوَأَاءَ، وَشَدَّدَتْ عَلَى ابْنِ ذَرِيذِ فَقَتَلْتُهُ وَأَخَذْتُ الْوَأَاءَ وَأَنْصَرَفْتُ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْمَلَ الْوَأَاءَ. قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، قُتِلَ أَبُو عَامِرٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ عَيْدِكَ عَيْدًا أَبَا عَامِرٍ، اجْعَلْهُ مِنَ الْأَكْرَبِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٩٧٩٧ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّبِيَّاحِ، عَنْ شَيْخِ لَهُمْ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى دَمْتِ إِلَى جَنْبِ حَائِطِ قَبَالٍ (قَالَ: شُعْبَةُ، فَقُلْتُ لِأَبِي النَّبِيَّاحِ: جَالِسًا؟ قَالَ: لَا أَذْرِي) قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَوْهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَإِذَا بَالَ أَحَدُهُمْ فَلْيَرْتَدِّدْ بَوْلَهُ. [راجع: ١٩٧٦٦]

١٩٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْمُضَلَّلِيِّ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي حَرِيزٍ، أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَلِمَاتٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مَدْمُنٌ حُمْرٌ، وَقَطِيعٌ رَحِمٌ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ مَدْمُنًا لِلْحُمْرِ سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ، قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ النُّومِسَاتِ يُؤَدِّي أَهْلَ النَّارِ رِيحَ فُرُوجِهِمْ.

١٩٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،



كُتِبَ الْجَنَّةَ؟ أَوْ مَا تَدْرِي مَا كُنْزُ مِنَ كُتُوبِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [راجع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ لَمِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ١٩٧٥٠]

١٩٨١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ، ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَرَجَعَ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنفَأَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاطْلُبُوهُ، قَالَ: فَاطْلُبُوهُ فِدْعِي، قَالَ: مَا حَمَلَكُ عَلَى مَا صَعْتَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي، فَرَجَعْتُ، كُنَّا نُؤْمَرُ بِهِذَا، فَقَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ بِالْبَيْتَةِ أَوْ بِالْعُلُقَنْ، قَالَ: فَاتَى مُسْجِدًا، أَوْ مَجْلِسًا لِلْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ إِلَّا اصْفَرْنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَشَهِدَ لَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، خَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْهَانِي عَنْهُ الصَّقُّ بِالْأَسْوَاقِ.

١٩٨١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا حَدَّثَنَا عَوْفٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَسَامَةُ بْنُ زُهَيْرٍ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قُبْضَةٍ قُبْضَتِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، جَاءَ مِنْهُمْ الْأَبْيَضُ، وَالْأَحْمَرُ، وَالْأَسْوَدُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالْحَيْثُ وَالطَّيِّبُ، وَالسَّهْلُ، وَالْحَزَنُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ. [انظر: ١٩٨١٢، ١٩٨٧٦، ١٩٨٧٥]

١٩٨١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَشْعَرِيَّ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٩٨١٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتَمِعُوا تُؤْجِرُوا، وَلْيَقْبِضِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ. [انظر: ١٩٩٠١، ١٩٩٤٣]

١٩٨١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: لَقَدْ ذَكَّرْنَا عَلِيَّ، ﷺ، صَلَاةَ صَلَاتِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا أَنْ تَكُونَ نَسِيَانَهَا وَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ تَرْكَانَهَا عَمْدًا، يَكْبُرُ كَلِمَا رَكِعَ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ. [راجع: ١٩٧٣٣]

١٩٨١٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ دِلْمٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرَحِمُكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمِّ. [انظر: ١٩٩٢٠]

١٩٨١٦ - حَدَّثَنَا (٤٠١/٤) وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمُسَوْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَرْةٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتِمُّ وَلَا يَتَمُّ لَهْ أَنْ يَتِمَّ، يَخْفِضُ الْقَسَطَ وَيَرْقِعُهُ، حِبَابُهُ النَّارَ، لَوْ كَشَفَهَا لَأَخْرَجَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ. [راجع: ١٩٧٥٩]

ثُمَّ قَرَأَ أَبُو عُبَيْدَةَ: (نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

١٩٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنَ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ هَذَا.

١٩٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا أَحَدٌ صَبَرَ عَلَى آدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَدْعُونَ لَهُ وَكَلْدًا وَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ. [راجع: ١٩٧٥٦]

١٩٨١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ أَحَا لَأَبِي مُوسَى كَانَ يَسْبَحُ فِي الْفَتَةِ، فَعَجَلَ بِتَوَّاهِ وَلَا يَتَّبِعِي، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ سَيَكْفِيكَ نَبِيَّ السَّيْرِ - أَوْ قَالَ: مِنَ الْمَوْعِظَةِ - دُونَ مَا أَرَى، وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَّجَّهَ الْمُسْلِمَانُ بَسِيئَتَيْمَا قَتَلْتُمَا أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ قَمَا يَسْأَلُ الْمَقْتُولُ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ. [انظر: ١٩٨٣٨، ١٩٩١٢، ١٩٩٨٩]

١٩٨٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زُهَيْدِ الْجَرْمِيِّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَانَهُ مَوْلَى، فَلَمْ يَذُقْ. فَقَالَ: لَهُ أَبُو مُوسَى: اذْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ. قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَّرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَلْطَمَهُ أَبَدًا. فَقَالَ: اذْنُ أَخْبِرَكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمَلُهُ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ، (قَالَ أَيُّوبُ: أَحْسَبُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ) فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا أَحْمَلَكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمَلَكُمْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ إِبِلٍ، فَقَالَ: آيِنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ؟ فَاتَيْنَا، فَأَمَرْنَا بِخَمْسِ دُودٍ غُرِّ الدُّرَى. فَانْدَقْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْنَا فَحَمَلْنَا، فَقُلْتُ: نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِينَهُ، وَاللَّهِ لَنْ تَقْتُلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِينَهُ لَا تُلْعَجُ أَبَدًا، أَرْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْتَذْكُرْهُ بَعِينَهُ، فَرَجِعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آتَيْنَاكَ نَسْتَحْمَلُكَ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَفَرَقْنَا، أَوْ طَلْنَا أَتَيْتَ نَسِيْتَ بَعِينِكَ؟ فَقَالَ ﷺ: انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى بَعِينٍ قَارَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتَهَا. [راجع: ١٩٧٤٨]

١٩٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زُهَيْدِ الْجَرْمِيِّ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَرَّبَ لَهُ طَعَامٌ فِيهِ دَجَاجٌ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٩٨٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، [حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، أَبُو، حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ: زَهْدَمٌ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى قَاتِي بِلْحَمِ دِجَاجٍ... فَذَكَرَهُ.

١٩٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. وَعَنْ الْقَاسِمِ (التَّمِيمِيِّ)، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ. قَالَ: كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ إِخَاءٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَمَعْنَاهُ.

١٩٨٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ حَطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَنَا وَسُنَّتَنَا فَقَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» [الصحاح: ١] فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَقَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَقَعَ فَارْكَعُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرَفَعُ قَبْلَكُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْتُكَ بَلْتُكَ. [رابع: ١٩٧٣٣]

١٩٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ، قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَةَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَنْعَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكِّرَ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ. فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَاتِلٌ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهَوِيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ١٩٧٢٢]

١٩٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْزِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ تَقْرَمٌ مِنْ قَوْمِي. فَقَالَ: أَبْشِرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وِرَاءَكُمْ، إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ بَشِيرِ النَّاسِ، فَاسْتَقْبَلْنَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَكْفَلُ النَّاسُ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [نظر: ١٩٩٢٥]

١٩٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: يَقْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَهَا أَشْرَبَةً فَمَا أَشْرَبُ وَمَا أَدْعُ؟ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: الْبَيْعُ وَالْمَرْزُ، قَلِمٌ يَدْرُسُ اللَّهُ ﷻ مَا هُوَ، فَقَالَ: مَا الْبَيْعُ وَمَا الْمَرْزُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَيْعُ فَيَبْدُ الدَّرَّةَ يُطْبَعُ حَتَّى يَمُوتَ بَعْمًا، وَأَمَّا الْمَرْزُ فَيَبْدُ الْعَسَلِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: لَا تَشْرَبْنَ مُسْكِرًا.

١٩٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التُّهَدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ فِي غَزَاةٍ، فَجَعَلْنَا لَا تَصْعَدُ شَرْفًا وَلَا تَعْلُو شَرْفًا وَلَا تَهْبِطُ فِي وَادٍ، إِلَّا رَفَعْنَا أَسْوَأَتَنَا بِالْكَبِيرِ، قَالَ: فَذُنَّا مَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷻ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ مَا تَدْعُونَ

أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيحًا بَصِيرًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عَنُقِ رَأْسِهِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً مِنْ كُتُوبِ الْجَنَّةِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رابع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ وَهُوَ النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي الْقَاصِ، حَدَّثَنَا بَرِيدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمَنْ يَبْقَى مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَتَى يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، حَتَّى يُدْفَعَ إِلَيْهِ يُقَالُ لَهُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ. [رابع: ١٩٧١٤]

قال أبو بردة: فاستحلقتني عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو استعنت أبا موسى يذكره عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: نعم، فسر بذلك عمر. [رابع: ١٩٧١٤]

١٩٨٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ سَافِعِ بْنِ الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ فِي مَغَازِيهِ.

١٩٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ صَالِحِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ قَادِمًا فَاحْسَنَ تَأْدِيهَا، وَعَلِمَهَا فَاحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَغْتَفَهَا فَتَزَوَّجَهَا، وَمَمْلُوكٌ أَعْطَى حَقَّ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، وَرَجُلٌ آمَنَ بِكِتَابِهِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. [رابع: ١٩٧٦١]

قال: قال لي الشعبي: هذا بغير شيء، ولو سرت فيها إلى كرمان لكان ذلك سيرا.

١٩٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (سَعِيدٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷻ فِي دَابَّةٍ، لَيْسَ لَوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَهُمَا جَعْلُهُ بَيْنَهُمَا نَصِيفَيْنِ.

١٩٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: هَلْ تَلْدُرِي، أَوْ هَلْ أَذْلُكَ عَلَى كَتْمٍ مِنْ كُتُوبِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: اللَّهُ (٤٠٣/٤) وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رابع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ فِي سَفَرٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِاللَّعْنَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ قَرِيبًا مَجِيئًا يَسْمَعُ دَعَاءَكُمْ وَيَسْتَجِيبُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - أَوْ يَا أَبَا مُوسَى - أَلَا أَذْلُكَ عَلَى كَتْمٍ مِنْ كُتُوبِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رابع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ الْعَزْرَمِيَّ - عَنْ أَبِي عَلِيٍّ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ. قَالَ: حَلَبْنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّعْلِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَشْرَجَنَّ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنَ الْخَلْقِ.

١٩٨٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَبِهِزْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا (٤٠٤/٤) قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْأُرْجُجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الشَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا. [رابع: ١٩٧٨]

١٩٨٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ يَهْدِيَنِ كِلَيْهِمَا، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

١٩٨٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: أَغْمَى عَلَيَّ أَبِي مُوسَى، فَبَكَوْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ أَمْرَاتِهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَمَا عَلِمْتُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَا مَرَاتِهِ! قَالَتْ: مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَّقَ وَحَرَّقَ. [رابع: ١٩٧٦]

١٩٨٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفٍ. قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا الْأَحْدَبَ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ. قَالَ: أَغْمَى عَلَيَّ أَبِي مُوسَى، فَبَكَوْنَا عَلَيْهِ، فَاقَابَ، فَقَالَ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ مِمَّا بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَّقَ وَحَرَّقَ. وَحَدَّثَنَا بِهِمَا عَفَّانُ، مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ فِيهِمَا جَمِيعًا: مِمَّنْ حَلَقَ أَوْ سَلَّقَ أَوْ حَرَّقَ. [رابع: ١٩٧٦]

١٩٨٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْرُسُهُ أَصْحَابُهُ، فَفُتِمَتْ ذَاتُ لَيْلَةٍ قَلَمُ أَرَاهُ فِي مَتَامِهِ، فَأَخَذَنِي مَا قَدِمْتُ وَمَا حَدَّثْتُ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا أَنَا بِمَعَاذٍ قَدْ لَقِيْتُ الَّذِي لَقِيتُ، فَسَمِعْتَا صَوْتًا مِثْلَ هَزْبِ الرِّيحِ، فَوَقَفَا عَلَيَّ مَكَانَهُمَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِ الصَّوْتِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَيْنَ كُنْتُمْ وَبِمِمْ كُنْتُمْ؟ أَتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَخَبَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةِ وَبَيْنَ الشَّمَاعَةِ؟ فَأَخْبَرْتُ الشَّمَاعَةَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ فِي شِمَاعَتِكَ؟ فَقَالَ: أَتُمْ وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا فِي شِمَاعَتِي. [رابع: ١٩٧٨]

١٩٨٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْةٍ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِتُؤَبِّ مَسِيءَ اللَّيْلِ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِتُؤَبِّ مَسِيءَ النَّهَارِ، حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا. [رابع: ١٩٧٨]

١٩٨٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا غَالِبُ التَّمَّارِ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ. [رابع: ١٩٧٦]

مَا قُلْتُ، أَوْ لَتَائِينَ عَمْرٍو مَا دَرُونَ لَنَا أَوْ غَيْرَ مَا دَرُونَ؟ قَالَ: بَلَى، أَخْرَجَ مَا قُلْتُ، حَظَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ تَنْقِيهِ وَعَوَّ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَتَسْتَفْزِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ.

١٩٨٣٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي مُوسَى. قَالَ: أَمَا كَانَ كَانَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَفَعَ أَحَدُهُمَا وَيَقِي الْأُخْرَى وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعَذِّبُهُمْ وَأَتَتْ بِهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَفْزِرُونَ. [المتعلق: ٣٣]. [رابع: ١٩٧٥]

١٩٨٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَمَّنْ سَمِعَ حَطَّانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيَّ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: قُلْتُ لِصَاحِبِ لِي: تَمَالَ فَلَئِنْ جُعِلَ يَوْمًا هَذَا لَعَزَّ وَجَلَّ؟ فَلَكُنَّا شَاهِدِينَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: تَمَالَ فَلَئِنْ جُعِلَ يَوْمًا هَذَا لَعَزَّ وَجَلَّ، فَمَا زَالَ يَرُدُّهَا حَتَّى تَمَيَّنَتْ أَنْ أَسِيخَ فِي الْأَرْضِ. [نظر: ١٩٩١]

١٩٨٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ كَانَ لَهُ أُخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو رُحْمٍ، وَكَانَ يَسْرَعُ فِي الْفِتْنَةِ، وَكَانَ الْأَشْعَرِيَّ يَكْرَهُ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ لَهُ: لَوْلَا مَا أَبْغَلْتُ إِلَيْكَ مَا حَدَّثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ اتَّقِيَا بَيْنَهُمَا فَتَقْتُلَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى إِلَّا دَخَلَ جَمِيعًا النَّارَ. [رابع: ١٩٨١]

١٩٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ غَالِبِ التَّمَّارِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْأَصَابِعِ عَشْرًا وَعَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ. [رابع: ١٩٧٦]

١٩٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: إِنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: وَاحِدَةٌ ثَلَاثِينَ ثَلَاثًا، ثُمَّ رَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: لَتَائِينَ عَلَيَّ هَذَا بَيْتَهُ أَوْ لَا فَعَلَنْ، قَالَ كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَجْعَلُكَ تَكَالَى فِي الْأَقَاقِ، فَاطَّلَعَ أَبُو مُوسَى إِلَيَّ مَجْلِسَ فِيهِ الْأَنْصَارُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا قَلِمَ بُوْدُنُ لَهُ فَلْيَرْجِعْ؟ قَالُوا: بَلَى، لَا يَقْرُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْرَبْنَا، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ، فَحَلَى عَنْهُ. [رابع: ١٩٧٦]

١٩٨٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: إِنَّ نَاسًا مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَابَةِ يَسْرِعُونَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَكُونَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ. [نظر: ١٩٨٣، ١٩٨٣١]

١٩٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ:

١٩٨٥٠ - حَدَّثَنَا (عَمْرُو) بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح).

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ أَسْمَاءَ، مِنْهَا مَا حَفِظْنَا وَمِنْهَا مَا لَمْ نَحْفَظْ، فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالْمَقْمِيُّ، وَالْحَاشِرِيُّ، وَبَنِي التَّوْبَةِ وَبَنِي الْمَلْحَمَةِ. [راجع: ١٩٧٤٥]

١٩٨٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلِيمَانَ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ زُهَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، فَزَجَعْنَا قَبَعَتِ الْبَنَاتُ بِلَاتِ بَيْعِ الدَّرِيِّ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: حَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَاتَيْنَاهُ، فَطَلْنَا: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا. فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ إِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ تَعَالَى، مَا عَلَى الْأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلَفَ عَلَيْهَا قَارِيٌّ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا لِإِتْيَانِهِ. [راجع: ١٩٨٤٨]

١٩٨٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الْكُوفِيُّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ، بِنِ أَبِي مُوسَى. فَقَالَ: أَيُّ بَنِي الْأَحَدِ كُنْتُمْ حَدِيثًا؟ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ.

١٩٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَوَايَةً. قَالَ: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. [انظر: ١٩٨٥٦، ١٩٩٠٢]

١٩٨٥٤ - وَمَثَلُ الْجَلِيسِ (٤٠٥/٤) الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَّارِ إِنْ لَمْ يُحْدِكْ مِنْ عَطْرِهِ عَقَلَكُ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوِّءِ مَثَلُ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يُخْرِفْكَ تَالِكٌ مِنْ شَرِّهِ.

١٩٨٥٥ - وَالْحَزَانُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أَمْرِيهِ مُؤْتَجِرًا أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ. [انظر: ١٩٧٤١]

١٩٨٥٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. [راجع: ١٩٨٥٣]

١٩٨٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ، عَنْ الْفَرَكِيِّ. قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، صَاحَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ لَهَا: أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثُمَّ سَكَتَتْ، فَلَمَّا سَأَتْ قِيلَ لَهَا: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ مِنْ حَلَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ سَلَقٍ.

١٩٨٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَنَا وَسُنَّتَنَا، فَقَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتِيَ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: آمِينَ يُجِيبُكُمْ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ

لَكُمْ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيُرْفَعُ قَبْلَكُمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ بَيْتُكَ. [راجع: ١٩٧٣٣]

١٩٨٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَحَبَّ قَوْمًا وَلَكِنَّا يَلْحَقُ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٩٧٣٥]

١٩٨٦٠ - وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَاهُ وَكَيْعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ أَبِي مُوسَى

١٩٨٦١ - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُوسَى.

١٩٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [معدود ما قبله]

١٩٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ نَعْنِ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُكْرَهُ فِيهَا الْهَرَجُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [راجع: ١٩٧٣١]

١٩٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٧٣٢]

١٩٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ [أبي] عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَّامُ وَلَا يَنْتَهِي لَهُ أَنْ يَتَّامَ وَلَكِنَّهُ يَخْفَضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا تَتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْفِهِ. [راجع: ١٩٧٥٩]

١٩٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ وَيَجْعَلُ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ وَيُرِزُّهُمْ. [راجع: ١٩٧٥٦]

١٩٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ فَرَّاسِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ آمَنَ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ وَالْكِتَابِ الْآخِرِ، وَرَجُلٌ لَهُ أُمَّةٌ قَاتَلَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ثُمَّ أَحْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَتَصَحَّ لِسَانُهُ. [راجع: ١٩٧٣١]

١٩٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ قَوْمِي، بَعْدَ مَا فَتَحَ خَيْبَرَ ثَلَاثَ، فَاسْتَهَمْنَا، وَلَمْ يُقَسِّمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ خَيْرًا.

١٩٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ الْمُتَمِّسِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى مِنْ أَصْحَابِنَا، فَتَعَجَّلْنَا وَجَاءَتْ عَقِيلَةُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَا قَتَى يُزِيلُ كَتَمَهُ؟ قَالَ: - يَعْنِي أُمَّةَ الْأَشْعَرِيِّ - قُلْتُ: بَلَى، فَأَذَيْتُهَا مِنْ شَجَرَةٍ فَأَنزَلْتُهَا ثُمَّ جِئْتُ فَقَدِمْتُ مَعَ الْقَوْمِ. فَقَالَ: أَلَا أَحَدَكُمُ حَدِيثًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَاهُ؟ قُلْنَا: بَلَى، يَرْحَمُكَ اللَّهُ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا أَنْ يَبْدَأَ بِدِي السَّاعَةِ الْهَرَجِ، قِيلَ: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْكُذْبُ وَالْقَتْلُ، قَالُوا: أَكْثَرُ مِمَّا تَقْتُلُ الْأَنْ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَقْتُلُ الْكُفَّارَ، وَلَكِنَّهُ قَتَلَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَيَقْتُلَ أَخَاهُ وَيَقْتُلَ عَمَّهُ وَيَقْتُلَ ابْنَ عَمِّهِ، قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَتَى عَقُولُنَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنَّهُ يَنْزِعُ عَقُولَ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ حَتَّى يَحْسِبَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ. وَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَذُرَكُنِي وَإِيَّاكُمْ تِلْكَ الْأُمُورَ، وَمَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجًا فِيمَا عَهَدَ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْتَاهَا لَمْ تُحَدِثْ فِيهَا شَيْئًا.

١٩٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زُهَيْمِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَدِمَ طَعَامُهُ... فَذَكَرَ لَنَا حَدِيثَ زُهَيْمٍ. [رابع: ١٩٨٤٨]

١٩٨٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زُهَيْمِ الْجَرْمِيِّ (ح).

قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدِيثُ الْقَاسِمِ (الْكَلْبِيِّ)، عَنْ زُهَيْمٍ. قَالَ: فَانَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَدِمَ طَعَامُهُ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْمٍ. [رابع: ١٩٨٤٨]

١٩٨٧٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زُهَيْمِ الْجَرْمِيِّ (ح).

قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدِيثُ الْقَاسِمِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ زُهَيْمٍ. قَالَ: فَانَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ، فَجِيءَ بِهَا وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دُجَاجٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ١٩٨٤٨]

١٩٨٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةٌ تُمَخَضُّ مَخْضَ الزُّوقِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ الْقَصْدُ. [رابع: ١٩٨٤١]

١٩٨٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدَانَ، حَدَّثَنَا مُتَصَرِّفٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَكُفُوا الْمَسَانِي، وَأَطِعُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ. [رابع: ١٩٧٤٦]

١٩٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا قَسَامَةُ بْنُ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

١٩٨٧٦ - وَحَدَّثَنَا هُوْدَةٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ قَسَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قُبْضَةٍ قَبْضَتِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، (جَمَلٌ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَيَبِينُ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزَنُ وَيَبِينُ ذَلِكَ، وَالْحَيْثُ وَالطَّيْبُ وَيَبِينُ ذَلِكَ. [رابع: ١٩٨١١])

١٩٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَاطِطٍ، وَيَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ عُوْدًا يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَيَسِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، قَالَ: فَفَتَحْتُ لَهُ وَيَسِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَيَسِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، ﷺ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَيَسِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتِحَ. فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَيَسِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى نَصِيْبِهِ - أَوْ بَلْوَى تَكُونُ - قَالَ: فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ، ﷺ - فَفَتَحْتُ لَهُ وَيَسِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. [رابع: ١٩٧٣٨]

١٩٨٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ - عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ (٤٠٧/٤) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاطِطٍ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ عُثْمَانَ ﷺ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، اللَّهُمَّ صَبِّرْنَا وَعَلَى اللَّهِ التَّكْلَانُ. [رابع: ١٩٧٣٨]

١٩٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَحِلَّ لَيْسَ الْحَرِيرُ وَاللَّعِبُ لِنِسَاءِ أُمَّتِي، وَحَرَمَ عَلَى ذُكُورِهَا. [رابع: ١٩٧٤٤]

١٩٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي ابْنَ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا عَثِيمُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ. [رابع: ١٩٧٤٢]

١٩٨٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ لِأَهْلِ الْبَيْتِ شَرَّابِينَ - أَوْ أَشْرَبِيَّةً - هَذَا النَّبِيَّ مِنَ الْغَسَلِ وَالْمَرْزُوقِ مِنَ اللَّذَّةِ وَالشَّعِيرِ، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهِمَا؟ قَالَ: أَنْهَأَكُمَ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ. [انظر: ١٩٩٨٠]

١٩٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: أَخَذَ الْقَوْمُ فِي عَقْفَةٍ - أَوْ نُكْبَةٍ - فَكَلَّمَا عَلَا رَجُلٌ عَلَيْهَا نَادَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْلَةٍ يَغْرَضُهَا فِي الْخَيْلِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُتُوبِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رابع: ١٩٧٤٩]

١٩٨٨٣ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُعَيْدُ عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ بَشِيرٍ (بْنِ الْمُحَرَّرِ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي

مُوسَى يُحَدِّثُ بِهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩٨٩٠ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ (ح).

وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا عَتَقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا بِمَهْرٍ جَدِيدٍ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ١٩٧٦١]

١٩٨٩١ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: تَسْتَأْمِرُ الْبَيْعَةَ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا تَزُوجُ. [راجع: ١٩٧٤٥]

١٩٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَاقٍ، حَدَّثَنَا رِيحٌ - يَعْنِي أَبَا سَعِيدٍ النَّضْرِيَّ - عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، قَالَ أَبُو بُرَّةَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَرْحُومَةٌ، جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَذَابَهَا بَيْنَهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَفِعَ إِلَى كُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ فَقَالَ: هَذَا يَكُونُ فِدَاءَكَ مِنَ النَّارِ.

١٩٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ حَمَمَةٌ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، خَرَجَ إِلَى أَصْبَهَانَ غَازِيًا فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ حَمَمَةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَسْبِعُ لِقَاءَكَ فَإِنْ كَانَ حَمَمَةٌ صَادِقًا فَاغْزِمْ لَهُ (بصدق)، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَاغْزِمْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَرِهَ اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّ حَمَمَةَ مِنْ سَفَرِهِ هَذَا، قَالَ: فَأَخَذَهُ الْمَوْتُ (وَقَالَ عَفَّانٌ، مَرَّةً: الْبَطْنُ) فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ، قَالَ: فَقَامَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا فِيهَا سَمْعًا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ وَمَا بَلَغَ عَلِمَاتُ إِلَّا أَنْ حَمَمَةَ شَهِدَ.

١٩٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي كَثِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ الْعَطَّارِ إِنْ لَا يُحَدِّدُكَ يَبْعُقُ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكَبِيرِ.

١٩٨٩٥ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ ثَقَلِيهِ، إِنَّمَا مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيشَةِ مَعْلَقَةٍ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ يُعَلِّبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنِ.

١٩٨٩٦ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَتَنَا كَتَفِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا، قَالَ: كُونُوا أَحْلَاسَ يَوْمِيكُمْ.

١٩٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّانَ، عَنْ الْهَزَلِيِّ بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: كَسَرُوا قَسِيْعَكُمْ، وَقَطَعُوا أَوْتَارَكُمْ - يَعْنِي فِي الْفِتْنَةِ - وَالزَّمُوا أَجْوِافَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيْرِ مِنْ بَنِي آدَمَ. [انظر: ١٩٩٦٨]

مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُقَلِّبُ كُتُبَاتِهَا أَحَدٌ، يَنْتَظِرُ مَا تَأْتِي بِهِ، إِلَّا عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

١٩٨٨٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَدِرِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا يَأْتِي بِيهودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ يَقُولُ: هَذَا فِدَائِي مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٩٧١٤]

١٩٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَسَهُ أَسْمَاءَ مَاهَا مَا حَفِظْنَا. قَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرِيُّ، وَتَيْبَةُ التَّوَيْبَةُ وَالْمَلْحَمَةُ. [راجع: ١٩٧٥٤]

١٩٨٨٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا بَنِي، كَيْفَ لَوْ رَأَيْتَنَا وَتَحَنُّنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِيحَاتِ رِيحِ الضَّانِ؟ [انظر: ١٩٩٦٦، ١٩٩٧٧]

١٩٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَّادِ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ نَافِعِ بْنِ [عَبْدِ] الْحَارِثِ الْخُزَاعِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا مُوسَى أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَاطِطِ الْمَدِينَةِ عَلَى قَفِّ الْبَيْتِ مُدْلِيًا رِجْلَيْهِ، فَدَقَّ الْبَابَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْتُمْ لِي وَبَشَّرْتُمُ بِالْحَجَّةِ، فَفَعَلْتُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، فَدَلَسَنِي رِجْلَيْهِ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ عُمَرُ، ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْتُمْ لِي وَبَشَّرْتُمُ بِالْحَجَّةِ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْتُمْ لِي وَبَشَّرْتُمُ بِالْحَجَّةِ وَسَيَلَفِي بِلَاءً، فَفَعَلْتُ.

١٩٨٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأُمَّةَ فِي صَعِيدٍ [وَاحِدٍ] يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْنَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ مَثَلٌ لِكُلِّ قَوْمٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَبْعَثُهُمْ حَتَّى يَفْجَعُوهُمْ النَّارَ، ثُمَّ يَأْتِينَا رِيثًا عَزَّ وَجَلَّ وَتَحَنُّنًا عَلَى مَكَانٍ رَفِيعٍ، يَقُولُ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فنقول: نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ، يَقُولُ: مَا تَنْتَظَرُونَ؟ يَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رِيثًا عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ تَعْرِفُونَهُ إِنْ رَأَيْتُمُوهُ؟ يَقُولُونَ: نَعَمْ، يَقُولُ: كَيْفَ تَعْرِفُونَهُ وَكَمْ تَرَوُهُ، يَقُولُونَ: نَعَمْ، إِنَّهُ لَا عَدَلَ لَهُ، فَيَجْعَلُنِي لَنَا صَاحِكًا، يَقُولُ: ابْشُرُوا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ (٤٠٨/٤) فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا جَعَلْتُمْ مَكَانَهُ فِي النَّارِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا.

١٩٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عُمَارَةَ الْقُرَشِيِّ. قَالَ: وَقَدْنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَفِيهَا أَبُو بُرَّةَ، فَقَضَى حَاجَتَنَا، فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بُرَّةَ، رَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَذْكَرُ الشَّيْخَ مَا رَدَّكَ؟ أَلَمْ أَفْضِ حَوَانِجَكَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بُرَّةَ: : إِلَّا حَدِيثًا حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأُمَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بُرَّةَ: : اللَّهُ لَسَمِعْتَ أَبَا

١٩٨٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَثْرِجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ النَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، طَيِّبَ رِيحِهَا وَلَا طَعْمَ لَهَا، (وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: طَعْمُهَا مَرٌّ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْحَنَظَلَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حَيْثُ (٤٠٩/٤)). [راجع: ١٩٨٧٨]

١٩٨٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ حَطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ؛ أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ حِينَ جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ: أَقْرَبْتُ الصَّلَاةَ بِالرُّبَى وَالزَّكَاةِ، فَلَمَّا قَضَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَازَمَ الْقَوْمُ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: أَرَمَ: السُّكُوتُ) - قَالَ: لَمَلَكْتَ يَا حَطَّانُ قَلْبُهَا؟ لِحَطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ قَلْبُهَا، وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْعَكُنِي بِهَا، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قَلْبُهَا وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: الْآ تَمَلَّكُونِ مَا تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَبَلْنَا فَعَلَمْنَا سِتًّا وَبَيْنَ لَنَا صَلَاتِنَا، فَقَالَ: أَيُّمُوا صَوْفَكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَفْرُؤُكُمْ، فَإِذَا خَبِرَ كَبِيرُوا وَإِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ، ثُمَّ إِذَا كَبِرَ الْإِمَامُ وَرَكَعَ كَبِيرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرَكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرَكَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَتَلَّكَ بِنْتُكَ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبِرَ الْإِمَامُ وَسَجَدَ كَبِيرُوا وَسَجَدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرَكَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَتَلَّكَ بِنْتُكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوْلَى قَوْلٍ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ١٩٨٧٣]

١٩٩٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ بَعْضِي وَالْآخَرُ عَنْ بَيْسَارِي، فَكَلَّمَهُمَا سَأَلَ الْعَمَلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْتَاكَ، قَالَ: مَا تَقُولُ؟ يَا أَبَا مُوسَى؟ - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَيْتَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَطْلَعَنِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتَيْهِ فَكَلَّمْتُ، قَالَ: إِنِّي - أَوْلَى - نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ انْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى، - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - تَبِعْتَهُ عَلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ اتَّبَعْتَهُ مُمَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انْزِلْ، وَاللَّيْلُ لَهُ وَسَادَةٌ، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْدهُ مَوْكِبٌ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يهودياً فَاسْلَمَ ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ بَيْنَ السُّوَيْهِ قَهْوَةً، فَقَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ،

قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَامْرَأَةٌ قَاتَلَتْهُ، ثُمَّ تَلَا كَرْتَا قِيَامَ اللَّيْلِ فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: أَمَا أَنَا قَاتِلُكُمْ وَأَقْوَمُ وَأَقْوَمُ وَأَنَا مَرَجُوفِي تَوْتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي. [راجع: ١٩٨٧٧]

١٩٩٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ ذُو الْحَاجَةِ، قَالَ: اشْفَعُوا تُوجِرُوا، وَلِيَقْبِضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ. [راجع: ١٩٨١٣]

١٩٩٠٢ - وَقَالَ: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا. [راجع: ١٩٨٥٣]

١٩٩٠٣ - وَقَالَ: الْحَايِزُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أَمَرَهُ بِهِ طَيِّبٌ بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ. [راجع: ١٩٧٤١]

١٩٩٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، - قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِيِّ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَأَسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنْ فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ فَكَفَضَلِ الشَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. [راجع: ١٩٧٥٢]

١٩٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ الْيَهُودُ تَتَّخِذُهُ عِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوهُ أَنْتُمْ.

١٩٩٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤/٤١٠): إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَلِكِ (يُقَالُ لَهُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنْ النَّارِ). [راجع: ١٩٧١٤]

١٩٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: قَدِمْتُ مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ: فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: بِمِ أَمَلْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بِأَهْلَالِ كِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيِي؟ قَالَ: قُلْتُ: - بَعْنِي - لَا، قَالَ: فَامْرَأَتِي فَطَلَعْتُ بَابِيَّتِ وَبَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْ رَأْسِي وَعَسَلَتْهُ ثُمَّ أَحَلَّتْ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهْلَكْتُ بِالْحَجِّ، قَالَ: فَكُنْتُ أَفْئِي النَّاسَ بِذَلِكَ إِسْرَارًا أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قِيَّتَا أَنَا وَأَقِفُ فِي سَوَاقِ الْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ قَسَارَنِي، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَتَرَى مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ الشُّكِّ، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كُنَّا أَقْبِيَاءَ فِي شَيْءٍ فَلْيَتَّبِعْ، فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ قَاتَمُوا، قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنْ تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِاتِّمَامِهِ، وَإِنْ تَأَخَذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَجِلْ حَتَّى تَمَحَّرَ الْهَدْيِي. [راجع: ١٩٧٢٤]

١٩٩٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُعِينَةُ الْكَنْدِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ. [انظر: ٢٣٣٠]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَعْنِي مُعِينَةُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ.

١٩٩٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: بَشَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمَزْرَمُ الشَّعِيرُ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: الْبَيْعُ مِنَ الْعَسَلِ؟ فَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ١٩٩٨٠]

١٩٩١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِالْبَيْلِ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُمْسِكْ بِبُصُولِهَا. [راجع: ١٩٩١٧]

١٩٩١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ، يُقَالُ لَهُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٩٧١٤]

١٩٩١٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانُ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَأْسُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ. [راجع: ١٩٨١٧]

١٩٩١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ، ﷺ، لَمَّا، قَلَّمَ يُؤَدِّنُ لَهُ، فَرَجَعَ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ. فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اسْتَأْذَنَ لَمَّا قَلَّمَ يُؤَدِّنُ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. فَقَالَ: لِتَأْتِينَ عَلَيَّ هَذَا بَيْتَهُ أَوْ لِأَفْئَلَنَ وَلَا فْئَلَنَ، فَاتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَادَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى، فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكَ فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ، فَخَلَى سَبِيلَهُ. [راجع: ١٩٧٣٩]

١٩٩١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ (ح).

وَهَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ، إِنَّمَا عَذَابُهُمْ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ وَالْبِلَابُ وَالرَّالِزُلُ. [انظر: ١٩٩٩٠]

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: بِالرَّالِزُلِ وَالْقَتْلِ وَالْفَتَنِ.

١٩٩١٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (أَبُو) إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى، وَأَصْحَابَهُ هُوَ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي كَيْسَةَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ زَيْدُ يُصَوِّمُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَاقِرٌ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَمْعَلُ مِقْمَعًا صَاحِبًا. [انظر: ١٩٩٩١]

١٩٩١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، الْمَعْنَى. قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو

بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ (٤١١/٤) بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ الشَّيْوَفِ. قَالَ: فَكَمَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رَثَّ أَهْبَتَهُ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، أَلَيْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَنْبَ سَيْفِهِ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ. [راجع: ١٩٦٧٧]

١٩٩١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّهَةٌ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْأَخْرَبِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ. [راجع: ١٩٨٥٥]

١٩٩١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَنَّاتٌ مِنْ فِضَّةٍ أَنْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّاتٌ مِنْ ذَهَبٍ أَنْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ تَعَالَى إِلَّا رِذَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ. [انظر: ١٩٩٦٦]

١٩٩١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخِيْمَةُ دَرَّةٌ طَوْلُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَرَاهُمُ الْأَخْرُونَ. [راجع: ١٩٨٥٥]

١٩٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ دَلِيمٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَتْ يَهُودٌ يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَاطَسُونَ عَنْدهُ رِجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرِحْكُمْ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمْ. [راجع: ١٩٨١٥]

١٩٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَاهِدُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ قَلْبًا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِهِ. [راجع: ١٩٧٥٥]

١٩٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَتَمَتَّلُ بِيَدَيْهِ قِيْلَعٌ نَفْسُهُ وَيَتَصَدَّقُ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَقْعَلْ، أَوْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلُوفُ؟ قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَقْعَلْ؟ قَالَ: يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ يَقْعَلْ؟ قَالَ: يُمَسِّكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٩٧٦٠]

١٩٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَمَّامٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ:



لَكُمْ الْهَجْرَةَ مَرَّتَيْنِ، هَجْرَتُكُمْ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهَجْرَتُكُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٩٧٥٣]

١٩٩٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ نَيْسَبِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى جِنَاةً يُسْرِعُونَ بِهَا، فَقَالَ: لَتَكُنَّ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ. [راجع: ١٩٨٤١]

١٩٩٣٢ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى فِي بَيْتِ ابْنَةِ أُمِّ الْفَضْلِ، فَعَطَسْتُ وَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمِّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتَهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا. قَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْهُ وَعَطَسْتُ فَشَمِّتَهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَإِنَّمَا عَطَسْتُ فَحَمَدَتِ اللَّهُ تَعَالَى فَشَمِّتَهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمَدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، وَإِن لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تُشَمِّتُوهُ. فَقَالَتْ: أَحْسَنْتُ أَحْسَنْتُ.

١٩٩٣٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ دَيْتَاهُ أَضْرَّ بِأَخْرَجَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَخْرَجَتَهُ أَضْرَّ بِدَيْتَاهُ، فَأَنْزَلُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا بَقِيَ. [انظر بعده]

١٩٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ دَيْتَاهُ أَضْرَّ بِأَخْرَجَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَخْرَجَتَهُ أَضْرَّ بِدَيْتَاهُ، فَأَنْزَلُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا بَقِيَ. [مكرر ما قبله]

١٩٩٣٥ - حَدَّثَنَا كَعْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: بَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا، وَبَسِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا. قَالَ: فَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فُسْطَاطٌ يَكُونُ فِيهِ يَزُورُ أَحَدَهُمَا صَاحِبُهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَظْهَرَ عَنْ أَبِي مُوسَى.

١٩٩٣٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ بِصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِن كُنَّ صَوَابَاتُ يَوْسُفَ. فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ (٤١٣/٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر بعده]

١٩٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي

قَدَمَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلَا يُعْرَضَانِ بِالْعَمَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحْوَجَكُمْ عِنْدِي مَنْ يَطْلُبُهُ. [راجع: ١٩٩٠٠]

١٩٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةَ فِي نَفْسِهَا، فَإِن سَكَتَتْ فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِن أَنْكَرَتْ لَمْ تَكْزُرْ. [راجع: ١٩٧٤٥]

قُلْتُ لِيُونُسَ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ، أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي بُرْدَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩٩٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنَ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ابْشُرُوا وَبَشِّرُوا النَّاسَ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، صَادَقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَخَرَجُوا يُبَشِّرُونَ النَّاسَ، فَلَقِبَهُمْ، عُمَرُ ﷺ بِبَشْرُوهُ، فَرَدَّهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَدَّكُمْ؟ قَالُوا: عُمَرُ، قَالَ: لِمَ رَدَدْتَهُمْ يَا عُمَرُ؟ قَالَ: إِذْ نَبَيْتُكَ النَّاسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ١٩٨٢٦]

١٩٩٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَخَرَّقَ وَسَلَّقَ. [انظر: ١٩٧٦٩]

١٩٩٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: لَقَدْ ذَكَرْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي (٤١٢/٤) طَالِبٍ، ﷺ، صَلَاةً كُنَّا نُصَلِّيُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا نَسَبْنَاهَا وَإِنَّمَا تَرَكَنَاهَا عَمْدًا، يَكْبُرُ كُلُّمَا رَكَعَ وَكُلُّمَا رَفَعَ وَكُلُّمَا سَجَدَ. [راجع: ١٩٧٣٣]

١٩٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرَفِيهِ فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهْرَ الرَّجُلِ.

١٩٩٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ، عَنْ أَبِي وَأَنْتِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَيْدًا أَبَا عَامِرٍ فَوْقَ أَكْثَرِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَقَتِلَ عَيْدُ يَوْمِ أُطَاَسٍ وَقَتَلَ أَبُو مُوسَى قَاتِلَ عَيْدٍ.

قَالَ: قَالَ أَبُو وَأَنْتِ: وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ قَاتِلِ عَيْدٍ وَبَيْنَ أَبِي مُوسَى فِي النَّارِ.

١٩٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُسَمُودِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: لَقِيَ عُمَرُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمِيْسٍ، ﷺ، مَمًّا. فَقَالَ: نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْتُمْ سَبَقْتُمْ بِالْهَجْرَةِ وَنَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، قَالَتْ: كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ جَاهِلِكُمْ وَيَحْمِلُ رَأْسَكُمْ وَقَرَّرْنَا بَدِينَنَا، فَقَالَتْ: لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَتْ فَذَكَرَتْ مَا قَالَ لَهَا عُمَرُ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ

موسى، عن أبيه. قال: مرض رسول الله ﷺ. فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس... فذكره.

١٩٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا.

١٩٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. فَقَالَ: مَكَاتِكُمْ، فَاسْتَقْبَلَ الرَّجَالَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، ثُمَّ تَخْفَى الرَّجَالَ فَاتَى النِّسَاءَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَقْنِينَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ تَقُلْنَ قَوْلًا سَدِيدًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرَّجَالَ. فَقَالَ: إِذَا دَخَلْتُمْ مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقَهُمْ - أَوْ أَسْوَاقَ الْمُسْلِمِينَ وَمَسَاجِدَهُمْ - وَمَعَكُمْ مِنْ هَذِهِ النَّبْلِ شَيْءٌ فَاسْكُوبُوا بِنُصُولِهَا لَا تُصِيبُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتُؤَذَى، أَوْ تَجْرَحُوا. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّأُوا مِمَّا خَيْرَ النَّارِ لَوْ تَه. [رابع: ١٩٩٣٨]

١٩٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، أَوْ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نُقُومٌ وَلَكِنْ نُقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٢ - قَالَ لَيْثٌ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْرَةَ الْأَزْدِيُّ. قَالَ: إِذَا لَجُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ، ﷺ، تَنْتَظِرُ جَنَازَةً إِذْ مَرَّتْ بِهَا أُخْرَى، فَحَسْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ: مَا يَأْتِيكُمْ؟ فَقُلْنَا: هَذَا مَا تَأْتُونَ بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ! قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: زَعَمَ أَبُو مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ، إِنْ كَانَ مُسْلِمًا، أَوْ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نُقُومٌ، وَلَكِنْ نُقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ: مَا قَالَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَهَى أَتَهَى فَمَا عَادَ لَهَا بَعْدُ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْفَعُوا لِقَوْلِ جُرَّاءٍ، وَيَقْبِضُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا غَالِبُ التَّمَارِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ

أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَضَى فِي الْأَصْبَاحِ بِعَشْرِ عَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: وَخِزْمٍ مِنْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَهِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ.

١٩٩٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ (مِنْ هَمْدَانَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ تَشِي عَشْرَ رَكْعَةٍ سِوَى الْفَرِيضَةِ، بَنِي لَهُ نَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

١٩٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَبِي سَابِطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ (ح).

ويزيد بن هارون. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَكَاحُ إِلَّا بَوَئِي. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٨ - حَدَّثَنَا (٤١٤/٤) مُرَّانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ ابْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَنَمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعَطَّرَتْ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَيَسِي زَانِيَةً. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدْبَهَا فَاحْسَنَ آدَبِهَا، وَعَلَّمَهَا قَاحِسْنَ تَعْلِيمِهَا، ثُمَّ اعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى.

١٩٩٥١ - قَالَ وَكِيعٌ: وَحَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ أَبُو الْعَلَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ صِيغَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمَ هَكَذَا وَبُضِّضَ كَفَّهُ.

١٩٩٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضَّمِّيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا وَصَفَهُ، كَانَ يَكُونُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ زَمَانِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ أَحْلَهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبَوْلِ قَرَصَهُ بِالْمَقَارِيضِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى نَعْتٍ - يَعْنِي مَكَانًا لَيْتًا - قَبَانَ فِيهِ. وَقَالَ: إِذَا بَانَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْتَدِّ زَيْلَهُ. [رابع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ

الْقِيَامَةَ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ: قَامًا عَرَضَتَانِ فَجِدَالٌ، وَمَعَادِيرٌ، وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فَمَعْنَى ذَلِكَ تَطْيِيرُ الصَّخْفِ فِي الْأَيْدِي، فَأَخَذَ يَمِينَهُ، وَأَخَذَ بِشِمَالِهِ.

١٩٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي سَيْدٍ بِنِ أَبِي سَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَمِيْتُ يَمُذَّبُ بِبِكَاهِ الْحَيِّ عَلَيْهِ، إِذَا قَالَتْ النَّائِحَةُ: وَأَعْضُدَاهُ، وَأَنَاصِرَاهُ، وَكَاسِبَاهُ، جَيْدَ الْعَمِيْتُ وَيُقِيلُ لَهُ: أَنْتَ عَضُدَاهُ، أَنْتَ نَاصِرَاهُ، أَنْتَ كَاسِبَاهُ؟

قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) فَقَالَ: وَيَحْكُ أَحَدُكُمْ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا قَائِلًا كَذَبَ، قَوْلَهُ مَا كَذَبْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَلَا كَذَبَ أَبُو مُوسَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ الْهَرَجُ، وَقَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، قَالُوا: أَكْثَرُ مِمَّا تَقْتُلُ؟ إِنَّا نَقْتُلُ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمْ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا، قَالُوا: وَمَتَى عَقُولُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيَنْزِعُ عَقُولَ أَكْثَرِ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ وَيُخَلِّفُ لَهُ هَبَاءَ مِنْ النَّاسِ، يَحْسِبُ أَكْثَرَهُمْ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ، وَيَسْوُوا عَلَى شَيْءٍ. [راجع: ١٩٧٧١]

قال أبو موسى: والذي نفسي بيده ما أجد لي وكلم منها مخرجاً إن أدركتني وإياكم إلا أن تخرج منها كما دخلتاهما، لم نصب فيها دماً ولا مالا.

١٩٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - بَعْضُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي سَيْدٌ بِنِ أَبِي سَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُلْحَقَ حَبِيْبَتُهُ حَلْفَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحْلِقْهَا حَلْفَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيْبَتَهُ سَوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهَا سَوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ الْفِضَّةُ، فَالْعَبَا بِهَا لَيْبًا.

١٩٩٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ مِنْ رَجُلٍ، أَوْ مِنْ قَوْمٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، (وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ).

١٩٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ (٤١٥/٤) اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاذُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي تَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ.

١٩٩٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مَرْيَدَةَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: كُنْتُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فِي

١٩٩٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: عَلَّمَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ، وَإِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَانصتوا. [راجع: ١٩٧٣٣]

١٩٩٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى - بَعْضُ الْأَشْجَبِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا سَكِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ الْأَعْرَجُ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَعْضُ أَطْنَهُ الشَّيْءِ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْرَةُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ: فَعَرَسَ بَنُو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّقَيْتُمْ بَعْضَ اللَّيْلِ إِلَى مَتَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَطْلَبَهُ قَلَمُ أَجْدُهُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ بَارِزًا أَطْلَبُهُ وَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَطْلُبُ مَا أَطْلَبُ، قَالَ: قَبِيْنَا تَحْنُ كَذَلِكَ إِذِ اتَّجَعْنَا لِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بَارِضٌ حَرْبٌ وَلَا تَأْمَنُ عَلَيْكَ، قُلُولًا إِذْ بَدَتْ لَكَ الْحَاجَةُ قُلْتَ لِبَعْضِ أَصْحَابِكَ قَتَامَ مَعَكَ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي سَمِعْتُ هَزِيْرًا كَهَزِيْرِ الرَّحَى - أَوْ حَبِيْبًا كَحَبِيْبِ النَّحْلِ، وَآتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَخَبَّرَنِي أَنْ يَدْخُلَ (ثَلَاثُ) أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبِيْنَ الشَّمَاعَةَ لَهُمْ؟ فَاخْتَرْتُ لَهُمْ شَمَاعَتِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ، فَخَبَّرْتَنِي بِأَنْ يَدْخُلَ (شَطْرُ) أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبِيْنَ الشَّمَاعَةَ لَهُمْ؟ فَاخْتَرْتُ لَهُمْ شَمَاعَتِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ، قَالَ: فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَمَاعَتِكَ؟ قَالَ: فَدَعَا لَهُمَا، ثُمَّ إِنَّهُمَا تَبَيَّأَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَاهُمْ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَأْتُوهُ وَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَمَاعَتِكَ؟ قَبِذَعُوا لَهُمْ، قَالَ: قَلَمًا أَصَبَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ وَكَرُّوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا لَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

١٩٩٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ - بَعْضُ السَّالِحِيِّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَنَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ ابْنًا لِي وَإِنِّي الْقَبْرِ إِذْ أَخَذَ يَدِي أَبُو طَلْحَةَ فَخَرَجَنِي، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّحَّاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مَلِكُ الْمَوْتِ قَبِضْتَ وَلَدَ عَبْدِي، قَبِضْتَ فَرَّةَ عَيْنِي، وَبِعْمَرَةَ فَوَادِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا قَالَ؟ قَالَ: حَمَدَكَ وَاسْتَرْجَع، قَالَ: ابْنُو لَهُ يَتِيمًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُوهُ يَتِيمَ الْحَمْدِ. [انظر بعده]

١٩٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - ... فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَبُو طَلْحَةَ الْحَوْلَانِيُّ. وَقَالَ: الضَّحَّاكُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْرَبٍ.

١٩٩٦٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي الطَّحَّانَ - عَنْ مَطْرُفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْبَدْيِ يُعْتَقُ جَارِيَةٌ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا؛ لَهُ أَجْرَانِ [راجع: ١٩٩٦١]

١٩٩٦٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَرِيْشُ بْنُ سُلَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ، عَنْ (٤١٦/٤) أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ١٩٩٨٠]

١٩٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ. [راجع: ١٩٩٦٩]

١٩٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوَّانَ، عَنْ هَزِيلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسَاءُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَاسْكُرُوا قِسْمَكُمْ، وَقَطَعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَأَضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ يَتَهُ فَلَيْكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ. [راجع: ١٩٩٧٧]

١٩٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ الْحَارِثِيُّ بْنُ عَبْدِ الْإِزِيدِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءَ - يَعْنِي النَّجْرَنِيَّ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جَنَّاتُ الْمَرْدُوسِ أَرْبَعٌ: ثِنْتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، وَحَلِيَّتُهُمَا وَأَبْيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَثِنْتَانِ مِنْ فِضَّةٍ وَأَبْيَتُهُمَا وَحَلِيَّتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَلَيْسَ بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا رِداءُ الْكَبِيرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَنْشَخِبُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ، ثُمَّ تَصْدَعُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْهَارًا. [راجع: ١٩٩٨١]

١٩٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَارِصٍ صَاحِبُ (الْحَوْرِ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

١٩٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُمَانَ مَوْلَى لَالِ عُمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَأَتَاهُ سَائِلٌ يُسْأَلُهُ، عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِإِلَاءِ قَائِمٍ بِالْفَجْرِ حِينَ انْشَأَ الْفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ قَائِمًا بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ، أَوْ

لَمْ يَنْتَصِفْ، وَكَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ؛ ثُمَّ أَمَرَهُ قَائِمًا بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَمِعَةٌ؛ ثُمَّ أَمَرَهُ قَائِمًا بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ قَائِمًا بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ؛ ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعَدْحِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، وَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبَ مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: أَحْمَرَتِ الشَّمْسُ؛ ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سَقُوطِ الشَّمْسِ، وَأَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: أَلَوْثْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ.

١٩٩٧٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَاشَةَ، وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْعَاصِ دَعَا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَحَدِيثَهُ بِنِ الْيَمَانِ، فَسَمِعَ، فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: [كَانَ] يَكْبُرُ (أَرَبَةً) تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَسَدَقَهُ حَدِيثَهُ، فَقَالَ أَبُو عَاشَةَ: فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ قَوْلِهِ تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَأَبُو عَاشَةَ حَاضِرٌ سَعِيدَ ابْنَ الْعَاصِ.

١٩٩٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَتْ خَفْمًا، بُعِثَتْ إِلَى الْأَخْضَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَسَجْدًا، وَأَحَلَّتْ لِي الْقَنَائِمَ وَلَمْ تَحَلْ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي، وَتُصْرَتُ بِالرَّغَبِ شَهْرًا، وَأُعْطِيَتْ الشَّقَاعَةَ، وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَالَ شَقَاعَةً، وَإِنِّي أَحْبَبْتُ شَقَاعَتِي ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا.

١٩٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ - يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَكَلِمَ (٤١٧/٤) يُسْنَدُهُ.

١٩٩٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَاكُ، وَهُوَ وَاضِعٌ طَرَفَ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ يَسْتَنُّ إِلَى فَوْقِ.

فَوَصَّفَ حَمَّادٌ كَأَنَّهُ يَرِيقُ سِوَاكَهُ. قَالَ حَمَّادٌ: وَوَصَفَهُ لَنَا غِيْلَانُ قَالَ: كَانَ يَسْتَنُّ طَوْلًا. [راجع: ١٩٩٧٧]

١٩٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَوْلَاءِ الدَّعْوَاتِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَزْلِي، وَخَطْلِي وَعَمْدِي، [وَأَكْلُ ذَلِكَ عِنْدِي].

١٩٩٧٧ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْبِكَائِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مَتَّصِرٌ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَكَسِّمٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْفِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ أَحَدُنَا يِقَاتِلُ حِمِيَّةً وَيَقَاتِلُ غَضْبًا. فَلَهُ أَجْرٌ؟ قَالَ قَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

رَأْسَهُ إِلَيْهِ، وَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ قَانِمًا<sup>(١)</sup> مَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ، (ثُمَّ) قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَّا فَهَوِيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٧٧٢]

١٩٩٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: سَأَلَ رَجُلٌ، أَوْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ مُنْكَسِرُ رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنِ أَحَدُنَا يَمُوتُ حَمِيَّةً وَغَضَبًا فَلَهُ أَجْرٌ؟ قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَيْهِ، وَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ قَانِمًا - أَوْ كَانَ قَاعِدًا، الشُّكُّ مِنْ زُهَيْرٍ - مَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ، (ثُمَّ) قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَّا فَهَوِيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٩٧٧٢]

١٩٩٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. وَقَالَ: اتَانِي نَاسٌ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَقَالُوا: انْهَبْ مَعَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِ لَنَا حَاجَةٌ؟ قَالَ: فَفُضْتُ مَعَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَنْعِنِي بِمَا فِي مَعْلِكَ؟ فَاعْتَدَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا قَالُوا، وَقُلْتُ: لَمْ أَدْرَ مَا حَاجَتُهُمْ، فَصَدَّقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَدَّرَنِي وَقَالَ: إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ فِي عَمَلِنَا مِنْ سَأَلَانِهِ. [راجع: ١٩٧٣٧]

١٩٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمَا: يَسِّرَا وَلَا تَمَسِّرَا وَيَسِّرَا وَلَا تَفْرَا وَتَطَاوَعَا، قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ يَصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْمَسَلِ يُقَالُ لَهُ: الرَّبِيْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ: الْمَزْرُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ١٩٨١١، ١٩٨١٢، ١٩٩٦٦]

١٩٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي (قَالَ شُعْبَةُ: قَدْ كُنْتُ أَحْفَظُ اسْمَهُ) قَالَ: كُنَّا عَلَى سَابِ عَثْمَانَ، ﷺ، نَنْتَظِرُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ، قَالَ: فَتَلَّنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: طَلَسُنُ أَعْدَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ،<sup>(٢)</sup> فِي كُلِّ شَهَادَةٍ. [راجع: ١٩٧٥٧]

قَالَ زِيَادٌ: قَلَّمَ أَرْضُ يَقُولِهِ، فَسَأَلْتُ سَيِّدَ الْحَيِّ؟ وَكَانَ مَعَهُمْ، فَقَالَ صَدَقَ، حَدَّثَنَاهُ أَبُو مُوسَى.

١٩٩٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي (بَكْرِينَ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ. قَالَ: حَرَجْنَا فِي بَعْضِ عَشْرَةِ مِنْ بَنِي تَمْلِيَةَ، فَأَادَا نَحْنُ بِأَبِي مُوسَى، فَأَادَا هُوَ يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَاءَ أُمَّتِي فِي الطَّاعُونَ... فَذَكَرَهُ. [انظر ما قبله]

١٩٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ:

فَأَهْبَطْنَا [فِي] وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ: (٤/١٨٤) فَرَفَعَ النَّاسُ أَصْوَاتَهُمْ بِالْكَتْبِيرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ارْتَبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَابِيَا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، قَالَ: ثُمَّ دَعَانِي وَكُنْتُ مِنْهُ قَرِيبًا فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [راجع: ١٩٧٤٩]

١٩٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ الْحَدَّادُ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَكْفَحُ إِلَّا يُولِي. [راجع: ١٩٧٤٧]

١٩٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَمَّارَةَ، عَنْ غَنِيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ رَوْحٌ: سَمِعْتُ غَنِيْمًا. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَسَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ. [راجع: ١٩٩٠٧]

١٩٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ وَرَوْحُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَمَّارَةَ، عَنْ غَنِيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ رَوْحٌ: سَمِعْتُ غَنِيْمًا. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ. [راجع: ١٩٧٤٢]

١٩٩٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - بِنَيْبِي السَّيِّئِي - عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ زُهَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: اتَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، فَلَمَّا رَجَعْنَا أُرْسِلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَاتٍ ذُوذُبُعِ النَّزْرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلَنَا أَقَاتَيْنَاهُ فُتَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا فَمَحَلَّتْنَا؟ فَقَالَ لَمْ أَحْمِلْكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى بَعِيْنٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتَهُ. [راجع: ١٩٨٤٨]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: أَبُو السَّلِيلِ، ضَرِبَ بِنُفَيْرٍ.

١٩٩٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ، ﷺ، ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَرَجَعَ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ، ﷺ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. فَقَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ هَذِهِ بَيْتَةٌ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ وَلَا فَعَلَنَّ، فَاتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَتَأَسَّاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى، فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكُمْ، فَشَهِدُوا لَهُ، فَخَلَّى عَنْهُ سَبِيلَهُ. [راجع: ١٩٧٣٩]

١٩٩٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا الْمُسْلِمَانِ تَوَاجَعَا بَيْنَهُمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فُهَمَا فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ مَا بَالَ الْمُقْتُولُ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ. [راجع: ١٩٨١٩]

١٩٩٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّتِي

أُمَّ مَرْحُومَةً، لَيْسَ عَلَيْهَا فِي الْأَخِرَةِ عَذَابٌ إِلَّا عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ  
(وَالْبَلْبَلُ) وَالزَّلْزَلُ. [إرجاع: ١٩٩١]

١٩٩١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، الْمَعْنَى. قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ  
(أَبُو) إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى، وَهُوَ يَقُولُ  
لِيزِيدَ بْنِ أَبِي كَيْسَانَ وَأَصْطَحِبًا فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ. فَقَالَ لَهُ  
أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ  
الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَضَ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَا كَانَ يَعْمَلُ مَقِيمًا  
صَاحِبًا. [إرجاع: ١٩٩١٥]

قَالَ مُحَمَّدٌ - بِنِي ابْنِ يَزِيدَ - كَتَبَ اللَّهُ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ مَقِيمًا  
صَاحِبًا.

١٩٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ  
الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ  
بِسُوقٍ، أَوْ مَجْلِسٍ، أَوْ مَسْجِدٍ، وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا، فَلْيَقْبِضْ  
عَلَى نِصَالِهَا. - ثَلَاثًا -. [إرجاع: ١٩٩٧١]

قَالَ أَبُو مُوسَى: فَمَا زَالَ بِنَا الْبِلَاءِ حَتَّى سَدَّدَ بِهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ  
بَعْضٍ.

١٩٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ  
النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ (٤١٩/٤) رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَاسْرَعْنَا الْأَوْتِيَةَ، وَأَحْسَنَّا الْقَنِيمَةَ، فَلَمَّا اشْرَفْنَا عَلَى الرُّزْدَاقِ  
جَعَلَ الرَّجُلُ مَنَّا يَكْبُرُ، (قَالَ: حَسْبُهُ قَالَ: بِأَعْلَى صَوْتِهِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، وَجَعَلَ يَقُولُ يَدُهُ هَكَذَا (وَوَصَفَ يَزِيدُ كَأَنَّهُ يُشِيرُ) فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَنْتُمْ لَا تَتَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَابِيَا، إِنَّ الَّذِي  
تَتَادُونَ دُونَ رُؤُوسِ رِكَابِكُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - أَوْ يَا أَبَا مُوسَى  
- أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:  
قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [إرجاع: ١٩٩٢٨]

١٩٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ  
الْبَيْهَقِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَطْلَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مُوسَى  
الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: هَلُمَّ فَلْتَجْعَلْ يَوْمَنَا هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَوْلَ اللَّهِ  
لَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدَ هَذَا الْيَوْمِ، فَحَطَبَ، فَقَالَ: وَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ:  
هَلُمَّ فَلْتَجْعَلْ يَوْمَنَا هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ  
الْأَرْضُ سَاحَتْ بِي. [إرجاع: ١٩٩٣٧]

١٩٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَنِّيَمِ بْنِ قَيْسٍ،  
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ هَذَا الْقَلْبَ كَرِيشَةَ بَيْلَاءَةٍ  
مِنَ الْأَرْضِ، يَفِيئُهَا الرِّيحُ طَهْرًا لِبَطْنِ.  
قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرَفَعَهُ إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ.

١٩٩٩٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَ  
أَبُو بُرْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ أَبِي: لَوْ شَهِدْنَا وَتَحْنُ مَعَ  
نَبِيِّنَا ﷺ إِذَا أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ، حَسِبْتُ أَنْ رِيحًا تَرْبِحُ الضَّانَ، إِنَّمَا لِبَاسُنَا  
الصُّوفَ. [إرجاع: ١٩٩٨٦]

١٩٩٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو مُوسَى: يَا بَنِي، لَوْ رَأَيْتَنَا وَتَحْنُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصَابَتَا الْمَطْرَ وَجَدْتَنَا مِثْرَ الضَّانِ. [مكرر ما قبله]

١٩٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ. قَالَ: صَلَّى أَبُو مُوسَى بِأَصْحَابِهِ وَهُوَ مَرْتَحِلٌ مِنْ  
مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمْ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ مِثْرَةَ آيَةٍ مِنْ  
سُورَةِ النَّسَاءِ فِي رَكَعَةٍ، فَاتَّكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَا الْوَلْتُ أَنْ أَضَعُ قَدَمَيَّ  
حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدَمَهُ، وَإِنْ أَضَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٩٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ:  
حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍوَانُ الْجَوْنِيُّ. قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ (وَقَالَ عَفَّانُ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ) أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
الْحَيْمَةَ ذَرَّةٌ مَجُوقَةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِثْلًا، فِي كُلِّ رَاوِيَةٍ (مِنْهَا) أَهْلٌ  
لِلْمُؤْمِنِينَ لِأَبْرَاهِمَ الْأَخْرُونِ. [إرجاع: ١٩٨٥٥]

٢٠٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
قَتَادَةُ... وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

أَخْرَجَ حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى، عَنْهُ وَهُوَ آخِرُ  
مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ.

المجلس. [نظر: ٢٠٠٥٠]

٢٠٠٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَزْدِيِّ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو بُرَّةَ بِالْأَنْوَازِ عَلَى جَرَفِ نَهْرٍ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّجَامَ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يُصَلِّي، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُتَكَبَّرُ، وَجَعَلَ يَتَأَخَّرُ مَعَهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اخْرِ هَذَا الشَّيْخَ كَيْفَ يُصَلِّي، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ، عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتًّا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ ثَمَانِيًا، فَشَهِدْتُ أَمْرَهُ وَتَبَيَّرَهُ، فَكَانَ رَجُوعِي مَعَ دَابَّتِي أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ تَرْكِهَا فَتَنَبَّحْتُ إِلَى مَالِهَا فَيَشِقُّ عَلَيَّ، وَصَلَّى أَبُو بُرَّةَ الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ. [نظر: ٢٠٠٢٩]

٢٠٠٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ أَبُو الْوَارِثِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرَّةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَضَرَبُوهُ وَسَبُّوهُ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَكَذَاكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ أَهَلَ عُمَانَ آتَيْتَ مَا صَرَبْتُكَ وَلَا سَبُّوكَ. [نظر: ٢٠٠٣٦]

٢٠٠١٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ - قَالَ أَبُو الْأَشْهَبِ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بَطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ وَمُضَلَّاتِ الْفَتَنِ. [نظر: ٢٠٠٢٦، ٢٠٠١١]

٢٠٠١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ. قَالَ: كَانَتْ رَاحِلَةٌ - أَوْ نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ وَعَلَيْهَا جَارِيَةٌ، فَآخَذُوا بَيْنَ جِلْبَيْنِ قِصَاصٍ بِهِمُ الطَّرِيقِ، فَأَبْصُرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: حَلِّ حَلِّ، اللَّهُمَّ الْعَمَّاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ؟ لَا تُصَحِّبْنَا رَاحِلَةً - أَوْ نَاقَةً أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [نظر: ٢٠٠٢٨]

٢٠٠١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْكُمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، مَا آتَا قَلْبُهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَهُ. [نظر: ٢٠٠٤٤]

٢٠٠١٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، جَارِهِمْ. قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هَالَانَ يَحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطْرُفٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ. قَالَ: كَانَ الْبَغْضُ النَّاسِ - أَوْ الْبَغْضُ الْأَحْيَاءِ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقِيْفٌ وَنَوْرٌ حَقِيْقَةٌ.

٢٠٠١٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَادَانُ، أَخْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ قَلْبَهُ، لَا تَقْضُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْ فِي بَيْتِهِ.

٢٠٠١٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَكِينُ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، سَمِعَ أَبَا بُرَّةَ يَقْرَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْأُتْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذَا اسْتَرْحَمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَقُوا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَلَيْتَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ أَجْمَعِينَ. [نظر: ٢٠٠٢٠، ٢٠٠٤٣]

٢٠٠١٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَائِبِ الْبِتَّانِيِّ، عَنْ ثَكَّانَةَ ابْنِ ثَعْبَانَ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَغْزَى لَهُ، فَلَمَّا قَرَعَ مِنَ الْقِتَالِ قَالَ: هَلْ تَقْدِرُونَ مِنْ أَحَدٍ؟

## (٨) مُسْنَدُ الْبَصْرِيِّينَ

### حَدِيثُ أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ

٢٠٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: سَكَ عَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فِي الْخَوْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَأَتَاهُ. فَقَالَ لَهُ جِلْسَاءُ عَيْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا أَرْسَلَ إِلَيْكَ الْأَمِيرُ لِيَسْأَلَكَ عَنِ الْخَوْضِ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاةَ اللَّهُ مِنْهُ. [نظر: ٢٠٠٥٢]

٢٠٠٠٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَأَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَسَّةِ. [نظر: ٢٠٠٠٣، ٢٠٠٠٤، ٢٠٠١٩، ٢٠٠٣١، ٢٠٠٣٢، ٢٠٠٣٤]

٢٠٠٠٣- حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: أَخْبَأَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْغَدَاةِ بِالْمَسَّةِ إِلَى السُّتَيْنِ، وَالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَسَّةِ (٣٢٠/٤). [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ. قَالَ: كَانَتْ رَاحِلَةٌ - أَوْ نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ وَعَلَيْهَا جَارِيَةٌ، فَآخَذُوا بَيْنَ جِلْبَيْنِ قِصَاصٍ بِهِمُ الطَّرِيقِ، فَأَبْصُرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: حَلِّ حَلِّ، اللَّهُمَّ الْعَمَّاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ؟ لَا تُصَحِّبْنَا رَاحِلَةً - أَوْ نَاقَةً أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [نظر: ٢٠٠٢٨]

٢٠٠٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنِي أَبُو الْمُنْهَالِ. قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْرُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ، وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى، حِينَ تَذْخُرُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَيَرْجِعُ أَحَدًا إِلَى رَحْلِهِ بِالْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، - قَالَ: وَتَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - وَكَانَ، يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْمَشَاءُ، وَكَانَتْ تَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَقْتَلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدًا جَلِيْسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَسَّةِ. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَكَوَيْجُ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْبَانُ بْنُ صَمْعَةَ، عَنْ أَبِي الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمَنِي شَيْئًا أَتَقْبَلُ بِهِ؟ قَالَ: أَغْزَلُ الْأَدَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ. [نظر: ٢٠٠٢٧، ٢٠٠٣٠، ٢٠٠٤٠، ٢٠٠٣٣، ٢٠٠٣٠]

٢٠٠٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ، أَخْبَأَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَأَسْطِيِّ، عَنْ رَبِيعِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَآخِرَةً إِذَا طَالَ الْمَجْلِسُ فَقَامَ قَالَ: سَبِّحْكَ اللَّهُمَّ وَحَمْدُكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: إِنَّ هَذَا قَوْلٌ مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ مِنْكَ فِيمَا خَلَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا كِفَاةٌ مَا يَكُونُ فِي

ثلاثاً - ثم قال: يخرج من قبل المشرك (٤٢٢/٤) رجال كان هذا منهم، هديهم هكذا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يملؤون من الدين كما يملؤن السهم من الرمية لا يرجعون إليه - ووضع يده على صدره - سيماهم التخليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم، فإذا رايتوهم فاقتلوهم - قالها ثلاثاً - شر الخلق والخليفة - قالها ثلاثاً - .

وقد قال حماد: لا يرجعون فيه . [نظر: ٢٠٠٢٧، ٢٠٠٤٧]

٢٠٠٢٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن كنانة ابن نعيم العدوي، عن أبي برزة الأسلمي؛ أن جليبيبا كان امرأ يدخل على النساء يمسر بهن ويلاعبهن، فقلت لأمرأتي: لا يدخلن عليكم جليبيب، فإنه إن دخل عليكم لافعلن ولا لافعلن، قال: وكانت الأنصار إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجه حتى يعلم هل للبيبي فيها حاجة أم لا، فقال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار: زوجني ابتك؟ فقال: نعم وكرامة يا رسول الله ونعم عيني، فقال: إنني لست أريدنا لنفسي، قال: فلمن يا رسول الله؟ قال: لجليبيب، قال: فقال: يا رسول الله، أشاور أمها، فأتى أمها فقال: رسول الله ﷺ يخطب ابتك، فقالت: نعم ونعمه عيني، فقال: إنه ليس يخطبها لنفسه، إنما يخطبها لجليبيب، فقالت: أجليبيب إني، أجليبيب إني، أجليبيب إني، لا لعمرك إلا لأتزوجه، فلما أراد أن يقوم ليأتي رسول الله ﷺ (فيخبر) بما قالت أمها، قالت الجارية: من خطبتي إليكم؟ فأخبرتها أمها، فقالت: أتريدون على رسول الله ﷺ أمره؟ أذنعوني، فإنه (لن) يصيبي، فانطلق أبوها إلى رسول الله ﷺ فأخبره، قال: شأنك بها، فزوجها جليبيبا، قال: فخرج رسول الله ﷺ في غزوة له، قال: فلما آفاه الله عليه، قال لأصحابه: هل تغفدون من أحد؟ قالوا: تغفد فلاناً وتغفد فلاناً، قال: انظروا هل تغفدون من أحد؟ قالوا: لا، قال: لكي أفقد جليبيبا، قال: فاطلبوه في الفتلى، قال: فطلبوه فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فقالوا: يا رسول الله ها هوذا إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فأتاه النبي ﷺ فقام عليه، فقال: قتل سبعة وقتلوه، هذا مني وأتاه مني، هذا مني وأتاه مني - مرتين أو ثلاثاً - ثم وضعه رسول الله ﷺ على ساعديه وحفر له، ما له سرير إلا ساعد رسول الله ﷺ، ثم وضعه في قبره، ولم يدخر أنه غسله.

قال ثابت: فما كان في الأنصار أيم اتفق منها. وحدث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ثانياً. قال: هل تعلم ما دعاه رسول الله ﷺ؟ قال: اللهم صب عليها الخير صباً، ولا تجعل عيشها كذا كذا، قال: فما كان في الأنصار أيم اتفق منها.

قال أبو عبد الرحمن ما حدث به في الدنيا أحد إلا حماد بن سلمة، ما أحسنه من حديث . [راجع: ٢٠٠١٦]

٢٠٠٢٣ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبو بكر - يعني ابن شبيب ابن الحجاب - قال: سمعت أبا الوزارع جابراً الراسبي ذكر، أن أبا برزة حدثه. قال: سألت رسول الله ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، إنني لا أذري لعمري أن تعصي وأبقي بعدك، فحدثني بشيء يتقني الله به؟ فقال له رسول الله ﷺ: افعل كذا أفضل كذا - أتأسيبت ذلك - وأمر الأذى عن

قال: فقالوا: يا رسول الله، تغفد فلاناً وفلاناً، قال رسول الله ﷺ: ولكن أفقد جليبيبا، فالتمسوه فالتمسوه فوجدوه عند سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فجه رسول الله ﷺ فقام عليه فقال: قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، قتل سبعة وقتلوه هذا مني وأنا منه، فرفع إلى رسول الله ﷺ فوضعه على ساعده، فما كان له سرير إلا ساعد رسول الله ﷺ حتى دفته. وما ذكر غسل . [نظر: ٢٠٠٢٢، ٢٠٠٤٨]

٢٠٠١٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا محمد بن مهزم العبدي، عن أبي طالوت المنزي. قال: سمعت أبا برزة، وخرج من عند عبد الله بن زياد وهو غضب، فقال: ما كنت أظن أبي عيش حتى أخلف في قوم يعيروني بصحبه محمد ﷺ، قالوا: إن محمدكم هذا للخداح، سمعت رسول الله ﷺ يقول في الحوض. فمن كذب فلا سقاء الله تبارك وتعالى منه.

٢٠٠١٨ - حدثنا عبد الله بن محمد (وسمعه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شبيب) - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص. قال: أخبرني رب هذه الدار أبو هلال. قال: سمعت أبا برزة. قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فسمع رجلين يتقيان وأحدهما يجيب الآخر وهو يقول:

لا يزال حواري تلوح عظامه زوى الحرب عنه أن يجن فيقترا

فقال النبي ﷺ: انظروا من هما؟ قال: فلان وفلان، قال: فقال النبي ﷺ: اللهم اركسهما ركساً ودعهما إلى النار دعا.

٢٠٠١٩ - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، حدثنا خالد، عن أبي المنهال، عن أبي برزة؛ أن رسول الله ﷺ كان يكبره اليوم قبل العشاء، ولا يحب الحديث بعدها. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٢٥ - حدثنا عفان، حدثنا سكين بن عبد العزيز، حدثنا سيار بن سلامة أبو المنهال. قال: دخلت مع أبي علي أبي برزة وإن في أذني يومئذ لقرطين وأني غلام، قال: قال رسول الله ﷺ: الأمراء من قريش - ثلاثاً ما - فقلوا ثلاثاً: ما حكموا فمدلوا، واستترحموا فرحموا، وعاهدوا فوفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. [راجع: ٢٠١١٥]

٢٠٠٢١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا الأزرق بن قيس، عن شريك بن شهاب. قال: كنت أتسى أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يحدثني عن الحوارج، فلقيت أبا برزة في يوم عرفة في نفر من أصحابه. فقلت: يا أبا برزة، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ يقوله في الحوارج؟ فقال: أحديثكم بما سمعت أذني ورات عياني، أتى رسول الله ﷺ بدنانير فكان يمسها وعنده رجل أسود مطموم الشعر، عليه ثوبان أبيضان، بين عيني أثر السجود، فتمرض رسول الله ﷺ فاتاه من قبل وجهه، فلم يعطه شيئاً [فاتاه من قبل يمينه، فلم يعطه شيئاً. فاتاه من قبل شماله، فلم يعطه شيئاً] ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئاً. فقال: والله يا محمد، ما عدلت منذ اليوم في القسمة، فغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً، ثم قال: والله لا تجدون بعدي أحداً عدل عليكم مني - قالها



الطريق. [راجع: ٢٠٠٠٦]

٢٠٠٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو عَيْشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا مَعَهُ، فَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ مُتَوَجِّهًا، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةَ، فَجَعَلْتُ أَحْسَنَ عَهْدٍ وَأَعَارَضُهُ، فَرَأَيْتِي، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ يَدِي، فَانطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ يُصَلِّي بِكَثْرِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتْرَاهُ مَرَاتِيَا؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَأَرْسَلَ يَدِي، ثُمَّ طَبَّ بَيْنَ كَفَيْهِ فَجَمَعَهُمَا، وَجَعَلَ يَرِقِفُهُمَا بِحَيْالٍ مِنْ كَفَيْهِ وَيَضَعُهُمَا وَيَقُولُ: عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَإِنَّهُ مِنْ يَشَادِ الدِّينَ يَغْلِبُهُ. [انظر: ٢٠٠٢٥، ٢٠٠٣٥، ٢٣٤٤١]

وقال زيد بن عذاد: برودة الأسلمي، وقد كان قال عن أبي بركة ثم رجع إلى برودة.

٢٠٠٢٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَا: بِرُودَةِ الْأَسْلَمِيِّ (٤٣٣/٤). [سباني في مسند بريده: ٣٣٤١]

٢٠٠٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ التَّيَّانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ مَاءٌ أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ النَّفْسِ فِي بَطْنِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ وَمُضَلَّاتِ الْهَوَى. [راجع: ٢٠١١٠]

٢٠٠٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو هَلَالِ الرَّاسِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ؟ فَقَالَ: انظُرْ مَا يُؤْذِي النَّاسَ فَأَعْرِضْ عَنْ طَرَفِهِمْ. [راجع: ٢٠٠٠٦]

٢٠٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ (ح).

وزيد. قال: أنا أبو التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ (قال زيد: الأسلمي) قَالَ: كَانَتْ رَاحِلَةٌ - أَوْ نَاقَةٌ - أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا مَتَاعٌ لِقَوْمٍ، فَأَخَذُوا بَيْنَ جِلْبَيْنِ وَعَلَيْهَا جَارِيَةٌ، فَتَضَايِقُ بِهِمُ الطَّرِيقُ، فَأَبْصَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَعَلَتْ تَقُولُ: حَلِّ حَلِّ اللَّهُمَّ الْعَنَّا - أَوْ الْعَنَهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَصْنَعِي نَاقَةً - أَوْ رَاحِلَةً أَوْ بَعِيرًا - عَلَيْهَا - أَوْ عَلَيْهِ - لَعْنَةً مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢٠٠٠٤]

٢٠٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْأَزْرُقِيُّ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا بِالْأَهْوَاذِ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَكِبْرًا دَابَّتْ فِي يَدِهِ، فَجَعَلَتْ تَتَخَرَّجُ وَجَعَلَ يَتَكَصَّرُ مَعَهَا، وَرَجُلٌ قَاعِدٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَسُبُّهُ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مَقَاتِلَكُمْ، غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتِّ غَزَوَاتٍ، أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَشَهِدْتُ أَمْرَهُ وَتَيْبِيرَهُ، فَكُنْتُ أَرْجِعُ مَعِي دَابَّتِي أَحِبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعِيَهَا فَتَأْتِي مَا لَهَا يَشِقُّ عَلَيَّ. قَالَ: قُلْتُ: كَمْ صَلَّى؟ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ، قَالَ وَإِذَا: هُوَ أَبُو بُرَّةِ. [راجع: ٢٠٠٠٨]

٢٠٠٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ، عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ، أَوْ أُنْقِضَ بِهِ؟ قَالَ: اغْرُبِ الْأَذَى عَنِ طَرَفِ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٢٠٠٠٦]

٢٠٠٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي إِيزَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا

وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِمَا بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى الْمِئَةِ - يَعْنِي فِي الصُّبْحِ -. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو الرَّاسِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ يَقُولُ: قُلْتُ عَبْدُ الْعَزْزِيِّ ابْنُ حَطَلٍ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِسِتْرِ الْكَعْبَةِ. [انظر: ٢٠٠٠٦، ٢٠٠٤١]

وقلت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، مرني بعمل أعمله؟ فقال: أمط الأذى عن الطريق، فهو لك صدقة.

٢٠٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: انطَلِقْ إِلَى أَبِي بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، فَانطَلقتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي ظِلِّ عُلُوٍّ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَسَأَلَهُ أَبِي: حَدَّثَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْخُلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدَنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - قَالَ: وَتَسْبِتُ مَا قَالِ فِي الْمَغْرِبِ - قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، قَالَ: وَكَانَ يَقْتُلُ مِنَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدَنَا جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّنَيْنِ إِلَى الْمِئَةِ. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُسَاوِرِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا بُرَّةِ فَقُلْتُ: هَلْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَجُلًا مَاتَ بِقَالِ لَهُ: مَا عَزِزَ بِنِ مَالِكٍ.

قال روح: مساور بن عبيد الحماني.

٢٠٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَاظِعِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي رَاسِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرَّةِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ - فِي شَيْءٍ لَا يَدْرِي مَهْدِيٌّ مَا هُوَ - قَالَ: فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّكَ أَتَيْتَ أَهْلَ عَمَانَ مَا سَبَّوكَ وَمَا ضَرَبُوكَ (٤٢٤/٤). [راجع: ٢٠٠٠٩]

٢٠٠٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ ابْنُ الْوَاظِعِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرَّةِ يَحْدُثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٠٠٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ الْمِئَةِ إِلَى السُّنَيْنِ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَنْصَرِفُ وَيَعْفُضُ يَعْرِفُ وَجْهَ بَعْضٍ. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي بُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ قَلْبَهُ، لَا تَقْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْدَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْدَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعْ اللَّهُ

عَوْرَتِهِ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ. [انظر: ٢٠٠١٤]

٢٠٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ قَالَ: قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرِنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ؟ قَالَ: أَمَطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ. [راجع: ٢٠٠٠٦]

٢٠٠٤٦ - قَالَ: وَقَطَّلْتُ عَبْدَ الْعَزْزِيِّ بْنَ حِطْلٍ وَهُوَ مُتَمَلِّقٌ بِسِتْرِ الْكَبَةِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: النَّاسُ آمِنُونَ غَيْرَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ حِطْلٍ. [راجع: ٢٠٠٣٣]

٢٠٠٤٧ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِي حَوْضٍ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى صَعَاءَ عَرْضُهُ كَطُولِهِ، فِيهِ مِزَابَانِ يَتَّبِعَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ رِيقٍ، وَالْآخِرُ مِنْ ذَهَبٍ، أَحْلَى مِنَ التَّلَسُّلِ، وَأَبْيَرُ مِنَ التَّلَجِّجِ، وَيَأْتِيهِ مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأَنَّ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فِيهِ أَرْبَابٌ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ.

٢٠٠٤٨ - حَدَّثَنَا [حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَكِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمُنْهَالِ الرِّيَاحِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَإِنَّ فِي أَدْنَى يَوْمَيْهِ لَفَرْطَيْنِ، قَالَ: وَأَنِّي لَعَلَّامٌ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ: إِنِّي أَحْمَدُ اللَّهِ أَنِّي أَحْبَبْتُ لَأَمَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ فُرَيْشٍ، فَلَأَنَّ هَاهُنَا يُقَاتَلُ عَلَى الدُّنْيَا، وَلَأَنَّ هَاهُنَا يُقَاتَلُ عَلَى الدُّنْيَا - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ - قَالَ: حَتَّى ذَكَرَ ابْنَ الْأَزْرُقِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ لِهَذِهِ الْمَصَابَةِ الْمُبْدِيَةُ الْخَمِيسَةُ بِطُغْيَانِهِمْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْخَفِيفَةُ ظُهُورُهُمْ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَمْرَاءُ مِنْ فُرَيْشٍ، الْأَمْرَاءُ مِنْ فُرَيْشٍ، الْأَمْرَاءُ مِنْ فُرَيْشٍ، لِي عَلَيْهِمْ حَقٌّ وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ مَا فَعَلُوا ثَلَاثًا، مَا حَاسَبُوا فَعَدَلُوا، وَأَسْتَرْحَمُوا فَرَحِمُوا، وَعَاهَدُوا فَوَقَوْا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع: ٢٠٠١٥]

٢٠٠٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعْتَبِرَ بْنَ أَبِي بَرَزَةَ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غَفَرَ عَفْرُ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، مَا آتَا قَلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَهُ. [راجع: ٢٠٠١٢]

٢٠٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ أَبُو طَالُوتَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ؛ أَنَّ عبيد الله بن زياد قال لابي برزة: هل سمعت النبي ﷺ ذكروه قط؟ - يعني الحوض - قال: نعم لا مرة ولا مرتين، فمن كذب به فلا سقاء الله منه. [انظر: ٢٠٠١٧]

٢٠٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرُقِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّ شَرِيكَ بْنَ شَهَابٍ (قَالَ يُونُسُ: الْحَارِثِيُّ) وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الصَّمَدِ (قَالَ: لَيْتَ أَنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَحْدُثُنِي عَنِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَرَزَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوَارِجِ؟ قَالَ: أَحَدِكُمْ بِشَيْءٍ قَدْ سَمِعْتَهُ أَذْنَابِي وَرَأَيْتُهُ عَيْسَاءِي، أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَانِيرَ فَقَسَمَهَا، وَتَمَّ رَجُلٌ مَطْمُومٌ الشَّعْرَ أَدَمٌ - أَوْ أَسْوَدٌ - بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ عَلَيْهِ نُوبَانِ أَيْضَانِ، فَجَعَلَ يَأْتِيهِ مِنْ قَبْلِ بَيْتِهِ وَيَتَعَرَّضُ لَهُ، فَلَمَّا نَظَعَهُ شَيْئًا، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا عَدَلْتَ الْيَوْمَ فِي الْقِسْمَةِ، فَخَضِبْ خَضِبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُونِ بَعْدِي أَحَدًا (٤٢٥/٤) عَدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي - ثَلَاثَ

مَرَاتٍ - ثُمَّ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ رِجَالٌ كَانُوا هَذَا مِنْهُمْ، هَدِيَهُمْ هَكَذَا، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُونَ تَرَاقِيَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّ السُّهُمُ مِنَ الرَّيْبَةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ، سِيَمَاهُمْ التَّلْطِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَالِ، فَإِذَا لَقِيَهُمْ قَاتَلُوهُمْ، هُمْ سُرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ. [راجع: ٢٠٠٢١]

٢٠٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا الْأَزْرُقُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ شَهَابٍ. قَالَ: كُنْتُ أَتَمَسُّ أَنْ لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَحْدُثُنِي عَنِ الْخَوَارِجِ، فَلَقِيتُ أَبَا بَرَزَةَ فِي يَوْمٍ عَرَفَهُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [معه ما قبله]

٢٠٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ كَثَّانَةَ بِنْتِ نَعِيمٍ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ: أَنَّ جَلِيصِيَا كَانَا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانُوا خَلَعُوا عَلَيْهِمْ لَمْ يَزُوجُوا حَتَّى يَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَنِعْمَةٌ عَيْنٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي لَنْتَفِسِي أَرْبِعًا، قَالَ: فَلَمَنْ؟ قَالَ: لَجَلِيصِي، قَالَ: حَتَّى أَسْتَأْمَرَ أُمَّهَا، فَأَتَاهَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، قَالَتْ: نَعَمْ وَنِعْمَةٌ عَيْنٍ، زَوْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَرْبِعُنَا نَفْسَهُ، قَالَتْ: فَلَمَنْ؟ قَالَ: لَجَلِيصِي، قَالَتْ: خَلَقِي أَجَلِيصِي (بنته) - مرتين - لَا تَعْمُرُ لَهَا لِأَزْوَاجِ جَلِيصِيَا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ أَبُوهَا لِيَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ الْفَتَاءُ لِأُمَّهَا مِنْ خَلْعِهَا: مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمَا؟

قَالَتْ: النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَتَرَدُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَسْرَةً؟ ادْفَعُونِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَا يُضَيِّعُنِي، فَأَتَى أَبُوهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: شِئْنَاكَ بِهَا، فَزَوَّجَهَا جَلِيصِيَا، فَيَسَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَغْزَى لَهُ، وَأَفَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَقْدَعُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَقْدَعُ فُلَانًا، وَنَقْدَعُ فُلَانًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكُنِي أَفْدُ جَلِيصِيَا، فَاظْفَرُوهُ فِي الْقَتْلِ، فَظَفَرُوهُ فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَتَلُوهُ. قَالَ: وَقَفَّتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، ثُمَّ حَمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدَيْهِ، مَا لَهُ سِرِيرٌ غَيْرَ سَاعِدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى حَمَلَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فِي لَحْدِهِ... وَمَا ذَكَرَ غُسْلًا. [راجع: ٢٠٠١٦]

٢٠٠٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرَزَةَ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ يَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالْمَغْرِبُ (قَالَ سَيَّارٌ: نَسِيَهَا) وَالْعِشَاءُ لَا يَبَالِي بَعْدَ تَأْخِيرِهَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَكَانَ لَا يُحِبُّ السُّؤْمَ بِقَلْبِهَا وَالْحَدِيثَ بَدَنَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ قَيْرِيفٌ وَجْهَ جَلِيصِي، وَكَانَ يَفْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السُّورِ إِلَى الْمِنَةِ.

قَالَ سَيَّارٌ: لَا أَدْرِي فِي إْحَدِي الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ فِي كِلْتَيْهِمَا. [راجع: ٢٠٠٠٢]

٢٠٠٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ رَفِيعِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: لَمَّا كَانَ بَاخِرَةَ كَانَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ قَارَأَ أَنْ يَقُومَ. قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَقَالُوا: يَا

رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّكَ تَقُولُ الْآنَ كَلَامًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا خَلَا؟ قَالَ: هَذَا كَقَرَأَةٍ مَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ.

٢٠٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ (مُرَّةٍ)، عَنْ أَبِي (الرُّضَيْيِّ) ؓ. قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ وَمَعَنَا أَبُو بَرِّزَةَ، فَقَالَ أَبُو بَرِّزَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْيَعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَقَرَّقَا.

٢٠٠٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّزَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: شَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِي بَرِّزَةَ الْأَسْلَمِيُّ فَاتَّاهُ، فَقَالَ لَهُ جُلَسَاءُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا (٤٢٦/٤) أَرْسَلَ إِلَيْكَ الْأَمِيرُ لِيَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ، فَقُلْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ، فَمَنْ كَذَبَ بِهِ فَلَا سَقَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ. [إرجاع: ٢٠٠١]

### حديث عمران بن حصين (ز)

٢٠٠٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (ح).

وإسماعيل بن إبراهيم، أنبأنا سعيد، (عن) قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ بِ(سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) قَلَمًا صَلَّى قَالَ: أَكْبَمَ قَرَأَ بِ(سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى)؟ فَقَالَ رَجُلٌ: آتَا، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ أَنْ يَبْضُكُمُ خَالِحِيهَا. [انظر: ٢٠٠٥٤، ٢٠١١٥، ٢٠١٣٠، ٢٠٢٠٣]

٢٠٠٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْقَى يُحَدِّثُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٠٠٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ رِيَّاحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ. قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ. [انظر: ٢٠٠٦٨]

٢٠٠٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ رِيَّاحٍ [الهُذَلِيُّ]. عَنْ أَبِي السَّوَّارِ [الْعُدَوِيِّ]، عَنْ (أ) عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَهُ.

٢٠٠٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ ابْنِ بَرِّزَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَ بِي النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَمُعَادًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَمُعَلًى حَتْبًا.

٢٠٠٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ يُسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَسْتَمِنُونَ يَجِئُونَ السَّمْنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوا.

٢٠٠٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَلَةُ الْفَتْنِ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبِي: لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَسْتَدَّهُ غَيْرَ وَكَيْعٍ.

٢٠٠٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

جَاءَ نَفْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ) قَالَ وَكَيْعٌ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَبْشُرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَشَرْنَا فَأَعْطَنَا؟ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَاءَ حَيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: أَقْبَلُوا الْبَشْرَى (ذَلِكَ يَقْبَلُهَا بَنُو تَمِيمٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَبَلْنَا. [انظر: ٢٠١١٧، ٢٠١٢٧، ٢٠١٢٢])

٢٠٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْقَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَنْتَرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، (وَيَفْشُو) فِيهِمْ السَّمَنُ. [انظر: ٢٠١٩٥]

٢٠٠٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَرَايَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا طَاعَةَ لِي فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر: ٢٠٠٧٠، ٢٠١٤٦]

٢٠٠٦٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانًا لَا يُنْظَرُ نَهَارًا إِلَّا دَفَّرَهُ؟ فَقَالَ: لَا أَفْطَرُ وَلَا صَامَ.

٢٠٠٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ، عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَزَاهُمْ اثْنَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَجَ بَيْنَهُمْ، فَاعْتَقَ الثَّيْنِ وَارْتِيعَةَ. وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا.

٢٠٠٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَى (٤٢٧/٤) رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ. [انظر: ٢٠١٠٣]

٢٠٠٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْخُرْبَاقُ، وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ، فَجَاءَ فَقَالَ: أَصَدَقَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى الرُّكْعَةَ الَّتِي تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٢٠١٠٩، ٢٠٢٠٢]

٢٠٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْقَى) عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَاتَلَ يَكْلَى ابْنَ مَيْتَةَ - أَوْ ابْنَ أُمَيْتَةَ - رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا يَدَ صَاحِبِهِ، فَاتَّزَعَّ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَاتَّزَعَّ كَيْتَبَهُ. (وَقَالَ حَجَّاجٌ: ثَنَيْتَهُ) فَاحْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: بَعْضُ أَحَدِكُمَا أَخَاهُ كَمَا بَعْضُ الْفَحْلِ، لَا دِيَةَ لَهُ. [انظر: ٢٠٠٨٣، ٢٠١٤٢]

٢٠٠٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ الْعُدَوِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنِ الْخَزَّاعِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ. [إرجاع: ٢٠٠٥٥]

فَقَالَ يُسَيْرُ بِنُ كُفَبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنْ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ،  
فَقَالَ عُمَرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحْبِكَ ١.  
٢٠٠٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

٢٠٠٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي  
النَّجَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ (٤/٢٨) رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ. قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى  
عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ عُمَرَانَ) أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:  
أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْعِتَابَةِ - أَوْ قَالَ: الْحَتَمِ - وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ. [انظر: ٢٠٢٢٢، ٢٠٢٢٣]

٢٠٠٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ [أَخِي]  
مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرْرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ - يَعْنِي  
شَعْبَانَ - فَقَالَ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِذَا افْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمًا. أَوْ  
يَوْمَيْنِ، شَكَّ الَّذِي شَكَّ فِيهِ، قَالَ: وَأَطْنَهُ قَالَ: يَوْمَيْنِ. [انظر: ٢٠١٣٣،  
٢٠١٣٤، ٢٠١٣٥، ٢٠١٣٦، ٢٠١٣٧، ٢٠١٣٨، ٢٠١٣٩، ٢٠١٤٠]

٢٠٠٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ  
جَرِيرٍ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ. عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ  
بِنِ الشَّخِيرِ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِالْكُوفَةِ، فَصَلَّى بِنَا عَلَيَّ  
بِنِ أَبِي طَالِبٍ، فَجَعَلَ يَكْبِرُ كُلَّمَا سَجَدَ وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ. فَلَمَّا قَرَأَ قَالَ  
عُمَرَانُ: صَلِّ بِنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٠١٢٢، ٢٠١٢٣،  
٢٠١٢٤]

٢٠٠٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ فَاتَيْتُهُ،  
فَقَالَ لِي: إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثِ لَعَلَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْتَعِلُ بِهَا  
بُعْدِي، وَأَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَإِنْ عَشِيتُ فَاسَلِّمْ عَلَيَّ، وَإِنْ مِتُّ  
فَحَدِّثْ إِنْ شِئْتَ. [راجع: ٢٠٠٧٢]

٢٠٠٨١- وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ  
لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ وَلَمْ يَنْهَ، عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَا  
شَاءَ. [راجع: ٢٠٠٧١]

٢٠٠٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
مُطَرِّفِ. قَالَ: قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَقَالَ: لَا تُحَدِّثْ  
بِهِمَا حَتَّى أَمُوتَ. [راجع: ٢٠٠٧٢]

٢٠٠٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبْنُ نُعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ  
(ح).

ويزيد، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ  
حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ رَجُلًا عَلَى ذِرَاعِهِ (قَالَ ابْنُ نُعْمَانَ: فَتَزَعَّ يَدَهُ مِنْهُ  
فَسَطَّعَتْ نَيْبَاهُ، فَجَلَّبَهَا فَاتَزَعَّتْ نَيْبَتَهُ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَأَبْلَغَهَا، وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَ لَحْمَ أَحْيِكَ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ. [راجع:  
٢٠٠٧٧]

٢٠٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي  
النَّجَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ؟. قَالَ: فَجَاءَ إِلَى  
إِحْدَاهُمَا. قَالَ: فَجَعَلْتُ تَنْزِعُ بِهِ عِمَامَتَهُ. وَقَالَتْ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ  
امْرَأَتِكَ. قَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَحَدَّثْتُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ -  
أَحْسَبُ أَنَّهُ - قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ الشَّيْءَ. [انظر: ٢٠١٥٨، ٢٠٢٢٨]

أَنْجَحًا. [انظر: ٢٠١٠٤]  
٢٠٠٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا مِرْيَةَ الْعُجَلِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٠٠٦٢]  
٢٠٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا قَالَ: قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: إِنِّي  
أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَقْتَعَلَ بِهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ  
بَيْنَ حِجٍّ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ لَمْ يَنْهَ، عَنْهُ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ فِيهِ  
يُحَرِّمُهُ. [انظر: ٢٠٠٨١، ٢٠٠٨٢، ٢٠٠٨٣]

٢٠٠٧٢- وَأَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَلَمَّا احْتَوَيْتُ أَمْسَكَ عَنِّي، فَلَمَّا  
تَرَكْتُهُ عَادَ إِلَيَّ.  
٢٠٠٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا  
يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ - أَوْ قِيلَ لَهُ -  
أَيَعْرِفُ أَهْلَ النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟  
قَالَ: يَعْمَلُ كُلُّ لِمَا خُلِقَ لَهُ - أَوْ لِمَا يُسْرَرُ لَهُ -.

٢٠٠٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ زُهْدَمَ  
بِنِ مَضْرَبٍ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ جَاءَنِي زُهْدَمُ فِي دَارِي فَحَدَّثَنِي)  
قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ  
خَيْرَكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. قَالَ  
عُمَرَانُ: فَلَا أَدْرِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قُرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ يَكُونُ  
بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْتَرُونَ  
وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمْنَ. [انظر: ٢٠٠٧٥، ٢٠١٤٨]

٢٠٠٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَبَانَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ  
يَقُولُ: جَاءَنِي زُهْدَمُ فِي دَارِي فَحَدَّثَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ  
يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ خَيْرَكُمْ قُرْنِي... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ  
قَالَ: وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ. [معد ما قبله]

٢٠٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي  
النَّجَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ؟. قَالَ: فَجَاءَ إِلَى  
إِحْدَاهُمَا. قَالَ: فَجَعَلْتُ تَنْزِعُ بِهِ عِمَامَتَهُ. وَقَالَتْ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ  
امْرَأَتِكَ. قَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَحَدَّثْتُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ -  
أَحْسَبُ أَنَّهُ - قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ الشَّيْءَ. [انظر: ٢٠١٥٨، ٢٠٢٢٨]

٢٠٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ هِيَاجَ بْنَ عِمْرَانَ أَخَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَعَّالٌ: إِنَّ أَبِي قَدَّرَ لِي لَنْ قَدَّرَ عَلَى غُلَامِهِ لِيَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا - أَوْ لِيَقْطَعَنَّ يَدَهُ - فَقَالَ: قُلْ لِأَبِيكَ بِحُكْمٍ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي حُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، ثُمَّ أَتَى سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٠٠٨٦]

٢٠٠٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، وَاطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ. [انظر: ٢٠٠٩٣، ٢٠١٦٩]

٢٠٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطْلَعْتُ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ.

٢٠٠٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ هِيَاجَ بْنَ عِمْرَانَ أَخَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَعَّالٌ: إِنَّ أَبِي قَدَّرَ لِي لَنْ قَدَّرَ عَلَى غُلَامِهِ لِيَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا - أَوْ لِيَقْطَعَنَّ يَدَهُ - فَقَالَ: قُلْ لِأَبِيكَ بِحُكْمٍ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي حُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، ثُمَّ أَتَى سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٠٠٨٦، ٢٠١٠٧، ٢٠١٨٠، ٢٠١٩٣، ٢٠٢٤٥، ٢٠٢٥٣]

٢٠٠٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شَفَارَ. [انظر: ٢٠١٨٨، ٢٠١٧١، ٢٠٢٢٩، ٢٠٢٤٧]

٢٠٠٩٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَانَا مُصَوِّرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَسْرَهَا الْعَدُوُّ، وَقَدْ كَانُوا أَصَابُوا قَبْلَ ذَلِكَ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَرَأَتْ مِنَ الْقَوْمِ عَقْلَةً، قَالَ: فَرَكِبَتْ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَمَلَتْ عَلَيْهَا أَنْ تَنْحَرَهَا، قَالَ: فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَتْ أَنْ تَنْحَرَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَعَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بِسْمَا جَزَيْتِهَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَا تَنْزِرُ لِأَبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٢٠٠٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنِّي، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازِيُّ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ شَطِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: مَا قَامَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُطْبِيًّا إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ، وَتَهَانَا عَنِ الْمَثَلَةِ، قَالَ: وَقَالَ: الْآ وَالْآ مِنَ الْمَثَلَةِ أَنْ يَنْزُرَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُمَ أَنْفَهُ، الْآ وَالْآ مِنَ الْمَثَلَةِ أَنْ يَنْزُرَ الرَّجُلُ أَنْ يَجْعَلَ مَاشِيًا، فَلْيَهْدِ هَدْيًا وَلْيَرْكَبْ. [انظر: ٢٠٠٩٨، ٢٠١١٨، ٢٠١٢٠، ٢٠١٩٢، ٢٠٢٣٨]

٢٠٠٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: مَا حُطِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حُطْبَةً إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ، وَتَهَانَا عَنِ الْمَثَلَةِ. [مكرر ما قبله]

٢٠٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: لَعَنَتْ امْرَأَةٌ نَاقَةَ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّهَا مَلْعُونَةٌ، فَخَلَّوْا عَنْهَا، قَالَ: فَلَقَدَرْتُ رَأْيَهَا تَبِعُ الْمَتَارِزَ مَا يَغْرِضُ لَهَا أَحَدٌ، نَاقَةَ وَرَقَاءَ. [انظر: ٢٠١١١]

٢٠١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَبْرٍ وَاحِدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ

٢٠٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ هِيَاجَ بْنَ عِمْرَانَ أَخَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَعَّالٌ: إِنَّ أَبِي قَدَّرَ لِي لَنْ قَدَّرَ عَلَى غُلَامِهِ لِيَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا - أَوْ لِيَقْطَعَنَّ يَدَهُ - فَقَالَ: قُلْ لِأَبِيكَ بِحُكْمٍ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَائِقًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي حُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، ثُمَّ أَتَى سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٠٠٨٦]

٢٠٠٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اعْتَقَ رُؤُوسًا سَتَةً عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَغَلَّظَ لَهُ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفْرَغَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَرَدَّ أَرْبَعَةَ فِي الرِّقِّ. [انظر: ٢٠١٠٧، ٢٠١٨٠، ٢٠١٩٣، ٢٠٢٤٥، ٢٠٢٥٣]

٢٠٠٨٦- حَدَّثَنَا بَهْرُ وَعَمَّانُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ (قَالَ عَمَّانُ: إِنَّ الْحَسَنَ حَدَّثَهُمْ) عَنْ هِيَاجِ بْنِ عِمْرَانَ الْبُرْجُمِيِّ؛ أَنَّ غُلَامًا لِأَبِيهِ أَبِي، فَجَعَلَ لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ إِنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْطَعَنَّ يَدَهُ، قَالَ: فَقَدَّرَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَعَثَنِي إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَقَالَ: أَفْرَأَى أَبَاكَ السَّلَامَ، وَآخِرُهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي حُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، فَلْيَكْثُرْ عَنْ يَمِينِهِ وَتَجَاوَزْ عَنْ غُلَامِهِ، قَالَ: وَبَعَثَنِي إِلَى سَمُرَةَ، فَقَالَ: أَفْرَأَى أَبَاكَ السَّلَامَ، وَآخِرُهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي حُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ، فَلْيَكْثُرْ عَنْ يَمِينِهِ وَتَجَاوَزْ عَنْ غُلَامِهِ. [انظر بعده: ٢٠٠٨٤]

٢٠٠٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ هِيَاجَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٢٠٠٨٨- حَدَّثَنَا بَهْرُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي مَاتَ، فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قَالَ: لَكَ السُّدُسُ، قَالَ: فَلَمَّا أَتَى دَعَاَهُ، قَالَ: لَكَ سُدُسٌ آخَرَ، فَمَا أَتَى دَعَاَهُ، قَالَ: إِنَّ السُّدُسَ (٤٢٩/٤) الْآخَرَ طُعْمَةٌ. [انظر: ٢٠١٥٧]

٢٠٠٨٩- حَدَّثَنَا بَهْرُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَهَانَا عَنْ لَيْسِ الْحَرِيرِ، وَعَنْ الشَّرْبِ فِي الْحَتَائِمِ.

٢٠٠٩٠- حَدَّثَنَا بَهْرُ وَحَدَّثَنَا عَمَّانُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: تَمَتَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَ فِيهَا الْقُرْآنَ (قَالَ عَمَّانُ: وَتَوَكَّلَ فِيهِ الْقُرْآنُ) فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهَا وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ... قَالَ رَجُلٌ يَرَاهُ مَا شَاءَ.

٢٠٠٩١- حَدَّثَنَا (بِزِيدٍ)، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَانَا قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَنْزَلُ طَائِقَةً مِنْ

حُصَيْنَ بِالْكُوفَةِ خَلَفَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَكَبَّرَ بِهَا هَذَا التَّكْبِيرَ حِينَ يَرُكِعُ وَحِينَ يَسْجُدُ، فَكَبَّرَهُ كُلَّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ لِي عُمَرَانُ: مَا صَلَّيْتُ مِثْلَ حِينَ، أَوْ قَالَ: مِثْلَ كَذَا وَكَذَا أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ - يَبْنِي صَلَاةَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. [راجع: ٢٠٠٧٩]

٢٠١٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِزَنَاءٍ، وَقَالَتْ: أَنَا حَلِيٌّ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْهَا فَقَالَ: أَحْسِنِ لَيْهَا، فَإِذَا (٤/٣٠) وَصَعْتَ فَاخْبِرِي، فَعَمَلٌ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَشَكَتْ عَلَيْهَا نَيْبَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجَمْتَهَا ثُمَّ صَلَّيْتَ عَلَيْهَا؟! فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجِدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟. [انظر: ٢٠١٤٥]

[٢٠١٦٨]

٢٠١٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: عَضَّ رَجُلٌ رَجُلًا، (فَاتَرَخَ) نَيْبَهُ، فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَضُمَّ يَدَ أَخِيكَ كَمَا يَضُمُّ الْفَحْلُ.

٢٠١٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ، فَأَسْرَ الرَّجُلُ، وَأَخَذَتْ الْعَضْبَاءُ مَعَهُ، قَالَ: فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي وَثَاقٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، تَأْخُذُونِي وَتَأْخُذُونَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَأْخُذُكَ بِجَرِيرَةِ حِلْفِكَ، فَكَيْفَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَتْ قَتِيفٌ قَدْ أَسْرُوا رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ فِيمَا قَالَ: وَإِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفَلْتَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ، قَالَ: وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي جَانِعٌ فَاطْعَمْنِي، وَإِنِّي ظِمَّانٌ فَاسْقِنِي؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ حَاجَتُكَ، ثُمَّ قُدِّي بِالرَّجُلَيْنِ، وَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَضْبَاءَ لِرَجُلِهِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ اغْتَارُوا عَلَى سِرْحِ الْمَدِينَةِ فَلَذَبُّوا بِهَا، وَكَانَتْ الْعَضْبَاءُ فِيهِ. قَالَ: وَأَسْرُوا امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا نَزَلُوا أَرَا حُوا إِبْلَهُمْ بِأَفْتِيهِمْ، قَالَ: فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ ذَاتَ لَيْلَةٍ بَعْدَمَا نَامُوا، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا آتَتْ عَلَى بَعِيرٍ رَحًا، حَتَّى آتَتْ عَلَى الْعَضْبَاءِ، فَآتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذُلُولٍ مُجْرَسَةٍ، فَرَكِبَتْهَا ثُمَّ وَجَّهَتْهَا قِبَلَ الْمَدِينَةِ. قَالَ: وَتَلَرَتْ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لِتَنْحَرَتْهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ عَرَفَتْ النَّاقَةَ، فَقِيلَ: نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرْتَهُ - قَالَ:

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِسْمًا جَزَيْتَهَا - أَوْ بِسْمًا جَزَيْتَهَا - إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لِتَنْحَرَتْهَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا وَقَاءَ لِشَرِّ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ.

وَقَالَ وَهَيْبٌ: - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - وَكَانَتْ قَتِيفٌ حَلْفَاءُ لِبَنِي عَمِيلٍ، وَزَادَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِيهِ: وَكَانَتْ الْعَضْبَاءُ دَاجِنًا لِأَنْتَمَعَ مِنْ حَوْضٍ وَلَا تَبَتْ قَالَ عَفَّانُ: مُجْرَسَةٌ مُؤَوَّدَةٌ. [راجع: ٢٠١٦٥]

٢٠١٠٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَيْ، فَكَتَبْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا. [راجع: ٢٠١٦٩]

٢٠١٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ قَتِيَّ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ، عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ؟ فَقَدَلَّ إِلَى مَجْلِسِ الْعَوْقَةِ. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْقَتِيَّ سَأَلَنِي، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَاحْفَظُوا عَنِّي، مَا سَأَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا، إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ، وَإِنَّهُ أَقَامَ بِمَكَّةَ زَمَانَ الْفَتْحِ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً يُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٢٠١١٦، ٢٠١١٧، ٢٠١١٩]

٢٠١٠٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ... بِهَذَا الْإِسْتِادَ وَزَادَ فِيهِ: إِلَّا الْمُعْرَبَ - ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ، فَوَمُوا فَصَلُّوا رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، فَإِنَّا سَفَرٌ، ثُمَّ غَزَا حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى جَمْرَةَ فَاعْتَمَرَ مِنْهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ، ثُمَّ غَزَتْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، ﷺ، وَحَجَّجَتْ وَاعْتَمَرَتْ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ، ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، (قَالَ يُونُسُ: إِلَّا الْمُعْرَبَ) وَمَعَ عُثْمَانَ، ﷺ، صَدَرَ إِمَارَتِهِ (قَالَ يُونُسُ: رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمُعْرَبَ) ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ، ﷺ، صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرَبًا. [راجع: ٢٠١٠٥]

٢٠١٠٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ابْنَانَا مُنْصَوِّرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ابْنِ (٤/٣١) حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِالرَّقِيقِ فَجَزَاهُمْ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَاعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَ أَرْبَعَةً. [راجع: ٢٠٠٨٥]

٢٠١٠٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ابْنَانَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَحَاكُمُ النَّجَاشِيُّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ، فَإِنِّي لَمِنَ الصَّفِّ الثَّانِي، فَصَلَّى عَلَيَّ. [انظر: ٢٠١٣١، ٢٠١٣٢، ٢٠١٣٣، ٢٠١٣٤، ٢٠١٣٥، ٢٠٢٤٩]

٢٠١٠٩- حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: فَصَلَّى رَكْعَةً فَسَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٢٠٠٦٦]

٢٠١١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي الرَّشَكُ - عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلِمَ أَهْلُ النِّجْتَةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَقِيمَ) يَعْمَلُ

الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: اعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسِرٍ لَنَا خَلِقَ لَهُ. أَوْ كَمَا قَالَ: [راجع: ٢٠٠٧٣]

٢٠١١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: يَتِمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ، فَلَدَّتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: خُدُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ. قَالَ عُمَرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا الْأَنْ تَمْسِي فِي النَّاسِ مَا يَبْرِضُ لَهَا أَحَدٌ - بَيْنِي النَّاقَةَ - [راجع: ٢٠٠٩٩]

٢٠١١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ [أَبَانَا]، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: مَرَّ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَبَجَلْنَا، فَقَامَ إِلَيْهِ فَتَى مِنَ الْقَوْمِ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟ فَجَاءَ فَوَكَّفَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ قَارَدْتُ أَنْ تَسْمَعُوهُ. - أَوْ كَمَا قَالَ - غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحَجَّجْتُ مَعَهُ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، وَيَقُولُ لِأَهْلِ الْبَلَدِ: صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سَفَرٌ، وَاعْتَمَرْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عُمَرٍ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، وَحَجَّجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ﷺ، حَجَّجَاتِ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعَا إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٠١٠٥]

٢٠١١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ، فَمَرُّوا فَنَامُوا عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتْ وَاتَّسَطَتْ، أَمَرَ إِنْسَانًا فَأَذَّنَ، فَصَلُّوا الرُّكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا حَانَتِ الصَّلَاةُ صَلُّوا. [النظر: ٢٠٢٠٧، ٢٠٢٠٦، ٢٠٢٣٣]

٢٠١١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَبِلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ قُلَانًا لَا يَفْطِرُ نَهَارَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: لَا أَفْطِرُ وَلَا صَامَ. [راجع: ٢٠٠٦٣]

٢٠١١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: أَيُّكُمْ بِدِقْرٍ (بِقْرٍ) أَسْمَى رَيْكَ الْأَعْلَى؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنْ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا. [راجع: ٢٠٠٥٣]

٢٠١١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدُّغَمَاءِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ سَمِعَ بِاللَّجَالِ قَلْبًا مِنْهُ لَمْ يَسْمَعْ بِاللَّجَالِ قَلْبًا مِنْهُ، مَنْ سَمِعَ بِاللَّجَالِ قَلْبًا مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ بِأَبِيهِ، وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَلَا يَزَالُ بِهِ لِمَا مَعَهُ مِنَ الشُّبْهِ حَتَّى يَتَّبِعَهُ. [النظر: ٢٠٢١٠]

٢٠١١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ سَفْوَانَ بْنِ مُعْرِزٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعِظْنَا؟ قَالَ: اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، قَالَ: قَالُوا: قَدْ قَلْبْنَا، فَأَخْبَرْنَا عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ كَيْفَ كَانَ؟ قَالَ: كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى السَّمَاءِ، وَكَتَبَ فِي اللَّوْحِ ذِكْرَ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ: - (٤٣٧/٤) وَأَتَانِي آتٌ فَقَالَ: يَا عُمَرَانُ، انْحَلَّتْ نَافَتُكَ مِنْ عَقَالِهَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي آثَرِهَا، فَلَا أَذْرِي مَا كَانَ بَعْدِي. [راجع: ٢٠٠٦٠]

٢٠١١٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا يُونُسُ. قَالَ: ثَبِّتْ أَنَّ الْمُسَوَّرِينَ مَخْرُومَةٌ جَاءَ إِلَى الْحَسَنِ. فَقَالَ: إِنَّ غُلَامًا لِي أَبَوِي، فَتَلَدْتُ أَنْ أَنَا عَائِشَةُ أَنْ أَفْطَعُ يَدَهُ، فَقَدْ جَاءَ فَهُوَ الْأَنْ بِالْحَسْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: لَا تَقْطَعْ يَدَهُ، وَحَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ: إِنَّ عَبْدًا لِي أَبَوِي وَإِنِّي تَلَدْتُ أَنْ أَنَا عَائِشَةُ أَنْ أَفْطَعُ يَدَهُ؟ قَالَ: فَلَا تَقْطَعْ يَدَهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمَ فِينَا - أَوْ قَالَ: يَوْمَ فِينَا - قِيَامًا بِالصَّلَاةِ وَبَيْنَهَا عَنْ الْمُثَلَّةِ. [راجع: ٢٠٠٩٧]

٢٠١١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْبَلَدِ: صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سَفَرٌ. [راجع: ٢٠١٠٥]

٢٠١٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِيَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ. [راجع: ٢٠١٠٣]

٢٠١٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ زَيْدًا اسْتَعْمَلَ الْحَكَمَ بَيْنَ عُمَرَو الْغَضَارِيِّ عَلَى خُرَّاسَانَ، قَالَ: فَجَعَلَ عُمَرَانُ يَتَمَنَّهُ، فَلَقِيَهُ بِالْبَابِ. فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ يُعْجِبُنِي أَنَّ الْفَاكَّ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ؟ قَالَ الْحَكَمُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبَّرَ عُمَرَانُ ﷺ. [النظر: ٢٠٢٢٩، ٢٠٩٢٢، ٢٠٩٢٤، ٢٠٩٣٧]

٢٠١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُطْرِفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ﷺ، صَلَاةً ذَكَرَنِي صَلَاةً صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَخَالِيقَتَيْنِ، قَالَ: فَاثَلَفْتُ صَلَّيْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُوَ بِحَيْثُ كَلَّمَا سَجَدَ وَكَلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، قُلْتُ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ، مَنْ أَوْلَى مَنْ تَرَكَهُ؟ قَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ﷺ، حِينَ كَبَّرَ وَصَعَفَ صَوْتَهُ تَرَكَهُ. [راجع: ٢٠٠٧٩]

٢٠١٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمِيْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: أَوْ لَعْنَهُ - هَلْ صُنْتُ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتُ - أَوْ أَفْطَرَ النَّاسُ - فَصُمُّ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٧٨]

٢٠١٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمِيْرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ أَسْرَهَا الْعَدُوُّ، وَكَانُوا يُرِيحُونَ إِلَيْهِمْ عِشَاءً، فَآتَتْ الْإِبِلَ تُرِيدُ مِنْهَا بَعِيرًا

تَرْجُهُ، فَكَلَّمَا دَنَّتْ مِنْ بَعِيرٍ رَغَا فَرَكْتُهُ، حَتَّى آتَتْ نَاقَةً مِنْهَا فَلَمْ تَرْتَعْ، فَرَكِبْتَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَجَحْتَ، فَتَدَمَّتِ الْمَدِينَةُ، فَلَمَّا رَأَاهَا النَّاسُ قَالُوا: نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْبَاءُ، قَالَتْ: إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أَنْحَرَهَا إِنْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْهَا، قَالَ: بِئْسَمَا جَزَيْتَهَا، لَا تَنْزِلُ لِأَبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا تَنْزِلُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٠١٠٣]

٢٠١٢٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلَّتْ هَيَا أَيْهَا النَّاسُ أَتَقْوَى رَيْكُمُ إِنْ زَلَّزَلَةُ السَّاعَةِ - سَقَطَ عَلَى أَبِي كَلْمَةَ - رَاحِلَتُهُ وَقَفَّ النَّاسُ. قَالَ: هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ ذَاكَ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - سَقَطَتْ عَلَى أَبِي كَلْمَةَ - يَقُولُ: يَا آدَمُ ابْعَثْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفِ تِسْعِ مِئَةٍ [وَتِسْعَةٍ] وَتَسْعِينَ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَبِكُوا، قَالَ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، مَا أَتَمُّ فِي الْأَسْمِ إِلَّا الْكَارِقَةُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رِبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [نظر: ٢٠١٤٣]

٢٠١٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ خَيْثَمَةَ - أَوْ عَنِ رَجُلٍ - عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَفْرَأُ عَلَى قَوْمٍ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ؟ فَقَالَ عُمَرَانُ: إِنَّا لَبَالِهٌ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ كَاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ (٤/٤٣٣) يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ. [نظر: ٢٠١٥٩]

٢٠١٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: ابْشُرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ، قَالُوا: بَشَرْنَا قَاعَطْنَا؟ قَالَ: فَكَانَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَدَانٍ يَتَغَيَّرُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمْ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ، قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا. [راجع: ٢٠١١٧]

٢٠١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَضْفَاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ (قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ حُسَيْنِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا ذَا اسْقَامٍ كَثِيرَةٍ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلَاتِي قَاعِدًا؟ قَالَ: صَلَاتُكَ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِكَ قَائِمًا، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مُضْطَجِعًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا. [نظر: ٢٠١٤١، ٢٠٢١٦، ٢٠٢٢٥]

٢٠١٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنْزِلُ فِي غَضَبٍ، وَكَثْرَتِهِ كَثْرَةُ الْيَمِينِ. [نظر: ٢٠١٩٧]

٢٠١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى الشُّعْبِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ بِ«يَسْبِحُ اسْمُ

رَبِّكَ الْأَعْلَى؟ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ عَرَفْتُ أَنْ بَضُكُمُ خَالَجِيهَا. [راجع: ٢٠١٣٠]

٢٠١٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي فَلَاةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ وَقَاةُ النَّجَاشِيِّ قَالَ: إِنَّ أَحَاكُمُ النَّجَاشِيِّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَصَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ. [راجع: ٢٠١٠٨]

٢٠١٣٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فَلَاةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَاكُمُ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ، يَغْنِي النَّجَاشِيُّ. [راجع: ٢٠١٣٣]

٢٠١٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فَلَانًا لَا يُعْطِرُ نَهَارًا؟ قَالَ: لَا أَفْطِرُ وَلَا صَامَ.

٢٠١٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الْقَنْوِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَيُّ مُطَرِّفٍ وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَيُّ لَوْ شِئْتُ حَدَّثْتُ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَيْنِ مُتَابِعَيْنِ لَا أُعِيدُ فِيهِ حَدِيثًا، ثُمَّ لَقَدْ زَادَنِي بَطْنًا عَنْ ذَلِكَ وَكَرَاهِيَةً لَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - أَوْ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - شَهِدْتُ كَمَا شَهِدُوا، وَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا، يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُمْ لَا يَأْلُونَ، عَنْ الْخَيْرِ، فَأَخَافُ أَنْ يُشْبِهَ لِي كَمَا شَبَّهَ لَهُمْ، فَكَانَ أَحْيَانًا يَقُولُ: لَوْ حَدَّثْتُكَمُ أَيُّ سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا رَأَيْتُ أَيُّ قَدْ صَدَقْتُ، وَأَحْيَانًا يَعْزِمُ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا. [نظر: ٢٠١٣٥]

٢٠١٣٥- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْقَنْوِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي هَانُئُ الْأَعْرُورُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ؟ [راجع: ٢٠١٣٤]

فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَاسْتَحْسَنَهُ وَقَالَ: زَادَ فِيهِ رَجُلًا.

٢٠١٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي فَلَاةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَتْ تَقِيْفٌ خَلْفَاءُ لِبَنِي عَقِيلٍ، فَاسْرَتْ تَقِيْفٌ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَأَصَابَتْ مَعَهُ الْعَصْبَاءُ، فَاتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الْوُتَاكِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: بِمِ أَحَدْتَنِي، بِمِ أَحَدْتَنِي سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ إِعْظَامًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةٍ خَلْفَاكَ تَقِيْفٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ، عَنْهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَقِيْقًا، فَاتَاهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ امْرَأَةً (٤/٤٣٤) أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، عَنْهُ، فَاتَاهُ، يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَاتَاهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي جَائِعٌ



فأطعمني، وطعمنا فأسفتي؟ قال: هذه حاجتك، قال: ففدي بالرجلين، وأسرت امرأة من الأنصار وأصيب مَمَّها الغصاء، فكانت المرأة في الوثاق، فأنقذت ذات ليلة من الوثاق، فأتت الإبل فجمعت إذا دنت من البعير رعا فتركه، حتى تنتهي إلى الغصاء، فلم ترغ. قال: وثاقه موقوفة، فعدت في عجزها ثم رجرتها فانطلقت، وتندروا بها، فطلبوها فاعجزتهم، فندرت إن الله تبارك وتعالى أنجاها عليها لتحرثها، فلما قدمت المدينة رآها الناس، فقالوا: الغصاء ناقة رسول الله ﷺ، فقالت: إني قد نذرت إن أنجاها الله، تبارك وتعالى، عليها لتحرثها، فاتوا النبي ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: سبحان الله! بنسما جزتها، إن الله تبارك وتعالى أنجاها لتحرثها، لا وفاة لنذر في ممصية الله، ولا نذر فيما لا يملك العبد. [راجع: ٢٠١٠٣]

برجل معتزل لم يصل مع القوم، فقال: ما متك يا فلان أن تصلي مع القوم؟ فقال: يا رسول الله! أصابني جنابة ولا ماء، قال رسول الله ﷺ: عليك بالصعيد فإنه يخفك، ثم سار رسول الله ﷺ، فاشتكى إليه الناس العطش، فنزل فدعا فلانا (كان يسميه أبو رجاء وتسيه عوف) ودعا عليا، رضي الله تعالى عنه، فقال: اذهبا فابينا لنا الماء، فانطلقا، فليقان امرأة بين مزادتين - أو سطيحيتين - من ماء على بعير لها، فقالا لها: أين الماء؟ فقالت: عندي بالماء أمس هذه الساعة، وتفرنا خلفه، قال: فقالا لها: انطقي إذا قالت: إلى أين؟ قال: إلى رسول الله ﷺ، قالت: هذا الذي يقال له الصائغ؟ قال: هو الذي تمنين، فانطقي إذا، فجاءا بها إلى رسول الله ﷺ (٤٣٥/٤) فحدثناه الحديث، فاستنزلوها عن بعيرها، ودعا رسول الله ﷺ بإناه فأنزع فيه من أفواه المزادتين - أو السطيحيتين - وأوكا أفواههما فاطلق العزالي وتودى في الناس: أن استقوا واستقوا، نسق من شاء، واستقى من شاء وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إناء من ماء، فقال: اذهب فافرغه عليك، قال: وهي قائمة تنظر ما يفعل بمانها، قال: وأيم الله، لقد ألق، عنها وأنه ليخيل لي أنها أشد ملاء منها حين ابتدا فيها، فقال رسول الله ﷺ: اجتمعوا لها، فجمع لها من بين عجوة وديقفة وسوقفة حتى جمعوا لها طعاما كثيرا، وجمعوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها، فقال لها رسول الله ﷺ: تعلمين والله ما ززأتك من مائك شيئا، ولكن الله عز وجل هو سقانا، قال: فأتت أهلها، وقد احتبست، عنهم فقالوا: ما حبسك يا فلانة؟ فقالت: العجب! لقيت رجلا قدم بي إلى هذا الذي يقال له: الصائغ، ففعل بمانى كذا وكذا، للذي قد كان، فوالله إنه لأسحر من بين هذه وهذه، قالت بأصبعها الوسطى والسبابة فرفقتهم إلى السماء - يعني السماء والأرض، أو إنه لرسول الله ﷺ حقا -، قال: وكان المسلمون بعد يعيرون على ما حوكتها من المشركين ولا يصيرون الصرم الذي هي فيه، فقالت يوما لقومها: ما أرى أن هؤلاء القوم يدعونكم عمدا، فهل لكم في الإسلام؟ فأطاعوها، فدخلوا في الإسلام.

٢٠١٤١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن حسين المعلم، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن عمران بن حصين؛ أنه سأل رسول الله ﷺ، عن صلاة الرجل قاعدا؟ فقال: من صلى قائما فهو أفضل، وصلاة الرجل قاعدا على النصف من صلاته قائما، وصلاته قائما على النصف من صلاته قاعدا. [راجع: ٢٠١١٨]

٢٠١٤٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن زرارة، عن عمران بن حصين؛ أن رجلا عض يد رجل، فالتزج يده، فندرت نبيته - أو نبيته - فأتى النبي ﷺ، فقال: بعض أحدكم أخاه كما بعض الفحل، لا دية لك. [راجع: ٢٠١٦٧]

٢٠١٤٣ - حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله ﷺ، قال: وهو في بعض أسفاره،

٢٠١٣٧ - حدثنا إسماعيل، أنبأنا الحريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن مطرف. قال: قال لي عمران: إني لأحدثك بالحديث اليوم لينفك الله عز وجل به بعد اليوم، أعلم أن خير عباد الله، تبارك وتعالى، يوم القيامة الحمادون، وأعلم أنه لن نزال طائفة من أهل الإسلام يقاتلون على الحق ظاهرين على من نواهم حتى يقاتلوا الدجال، وأعلم أن رسول الله ﷺ قد أعمر (طائفة) من أهله في العشر، فلم تنزل آية تنسخ ذلك، ولم ينه عنه رسول الله ﷺ حتى مضى لوجه، ارتأى كل أمرئ بعد ما شاء الله أن يرتئي.

٢٠١٣٨ - حدثنا يحيى (بن) سعيد، عن التيمي، عن أبي العلاء قال: أراه عن مطرف، عن عمران؛ أن رسول الله ﷺ قال له: - أو لغيره - هل صمت سرار هذا الشهر؟ قال: لا، قال: فإذا أنظرت - أو أفطرت الناس - فصم يومين. [راجع: ٢٠٠٧٨]

٢٠١٣٩ - حدثنا يحيى، عن الحسن بن ذكوان. قال: حدثني أبو رجاء. قال: حدثني عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: يخرج من النار قوم يشقاعة محمد ﷺ، فيسبون الجهنميين.

٢٠١٤٠ - حدثنا يحيى، عن عوف، حدثنا أبو رجاء، حدثني عمران بن حصين. قال: كنا في سفر مع رسول الله ﷺ، وأنا أسرنا، حتى إذا كنا في آخر الليل وقمت تلك الوقفة، فلا وقفة أحلى، عند المسافر منها، قال: فما أيقظنا إلا حر الشمس، وكان أول من استيقظ فلان ثم فلان (كان يسميهم أبو رجاء وتسيهم عوف) ثم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، الرابع، وكان رسول الله ﷺ إذا نام لم يوظفه حتى يكون هو يستيقظ، لأننا لا نذري ما يحدث، أو يحدث له في نومه، فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس، وكان رجلا أجوف جليدا، قال: فكبر ورفع صوته بالتكبير، فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله ﷺ، فلما استيقظ رسول الله ﷺ شكروا الذي أصابهم، فقال: لا صبر - أو لا يصبر - ارتحلوا، فارتحل، فسار غير بعيد ثم نزل، فدعا بالوضوء فترصا، وتودى بالصلاة، فصلى بالناس، فلما انقضى من صلاته إذا هو

وتعالى، وعمَلنا بها مع رسول الله ﷺ، فلم نزل آية تنسخها، ولم ينه عنها النبي ﷺ حتى مات.

٢٠١٥٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ - عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ. [انظر: ٢٠١٧٢، ٢٠٢٥٤]

٢٠١٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعْبِيُّ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ وَعُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَا: مَا حَاطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حُطْبَةً إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ، وَتَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ. [انظر: ٢٠٠٨٦]

٢٠١٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُقَيْانَ، عَنِ جَامِعِ بْنِ شَدَادٍ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ الْمَزَانِيِّ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: جَاءَ نَعْرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: ابْشُرُوا، قَالُوا: بِشَرِّتَنَا فَأَعَطْنَا؟ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْهِ حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ كَمْ يَقْبَلُهَا بَنُو تَمِيمٍ. [راجع: ٢٠١١٧]

٢٠١٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ٢٠٠٥٩]

٢٠١٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ حَلَفَ، عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ مَصْبُورَةٍ مُعْتَمِلاً، فَلْيَتَوَّأ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٠٢٠٩]

٢٠١٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، لَا يَكُونُونَ وَلَا يَسْتَفْتُونَ وَلَا يَطْفِرُونَ وَعَلَى رِيهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. قَالَ: فَتَقَامُ عَكَاشَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، قَالَ: فَتَقَامُ رَجُلٌ آخَرَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: قَدْ سَبَقَتْ بِهَا عَكَاشَةُ.

٢٠١٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا خَالِدُ بْنُ رِيَاحِ أَبُو الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو السَّوَّارِ الْعَدَوِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ: إِنَّهُ يُقَالُ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنْهُ وَقَارٌ لِلَّهِ وَإِنْ مِنْهُ ضَعْفٌ، فَقَالَ لَهُ عُمَرَانُ: أَحَدُنْكَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثَنِي، عَنِ الصَّحْفِ. [راجع: ٢٠٠٥٥]

٢٠١٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ - يَعْنِي ابْنَ حَيْحَى - عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَكَ السُّدُسُ، فَلَمَّا وُلِّي دَعَاهُ، فَقَالَ: لَكَ سُدُسٌ آخَرَ، فَلَمَّا وُلِّي دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ. [راجع: ٢٠٠٨٨]

وَقَدْ تَقَاوَتَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ السِّرُّ، رَفَعَ بَهَائِنَ الْآيَتِينَ صَوْتَهُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُنْهَلُونَ» حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الْآيَتِينَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ حُتِيَ الْمَطِيُّ وَعَرَفُوا اللَّهَ، عِنْدَ قَوْلِهِ يَقُولُهُ، فَلَمَّا تَأَشَّبُوا حَوْلَهُ. قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ يَوْمٌ يَنَادَى آدَمُ، فَيُنَادِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا آدَمُ، ابْعَثْ بَعثًا إِلَى النَّارِ، يَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْمَعُهُ وَتَسْمَعُهُ وَتَسْمَعِينَ فِي النَّارِ وَوَاحِدٍ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَبْلَسَ أَصْحَابَهُ حَتَّى مَا أَوْضَحُوا بِصَاحِكَةٍ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: أَعْمَلُوا وَابْشُرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتَيْنِ مَا كَانَتَا مَعَ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أَكْرَهْتَاهُ، يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَمَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَبَنِي إِبْلِيسَ، قَالَ: فَأَسْرِي، عَنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَعْمَلُوا وَابْشُرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبِعِيرِ، أَوْ الرُّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ النَّبَاتِ. [راجع: ٢٠١٢٥]

٢٠١٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ بِنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَسْرِي، عَنِ الْقَوْمِ وَقَالَ: إِلَّا كَرْتَاهُ.

٢٠١٤٥ - حَدَّثَنَا حَيْحَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. [حَدَّثَنَا حَيْحَى]، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَبِي الْمُهَلَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ جَهَنَّمَ حَلِكِي مِنَ الزَّوْجِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا قَامَهُ عَلَيَّ، قَالَ: فَدَعَا وَلِيَّهَا، فَقَالَ: أَحْسِنِ إِلَيْهَا فَإِذَا وَصَفْتَ فَاتْنِي بِهَا، فَفَعَلَ، فَامْرَأَتُهَا، فَشَكَتْ عَلَيْهَا نِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَهَا بِفُرْجَمَتٍ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: تَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ؟ فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسَمْتَ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسَّعْتَهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ (٤/٣٦٦) عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٠١٠١]

٢٠١٤٦ - حَدَّثَنَا حَيْحَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ أَبِي مَرَايَةَ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى. [راجع: ٢٠٠٦٢]

٢٠١٤٧ - حَدَّثَنَا حَيْحَى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ رِيَاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ. [راجع: ٢٠٠٥٥]

٢٠١٤٨ - حَدَّثَنَا حَيْحَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زُهَيْمُ بْنُ مُضَرَّبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُولُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُولُونَهُمْ - لَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً - ثُمَّ يَأْتِي - أَوْ يَجِيءُ - بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَنْدُرُونَ قَلًا يُوْفُونَ، وَيَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يَشْتَهَدُونَ، وَيَغْشَوْنَ فِيهِمُ السُّنْمَ. [راجع: ٢٠٠٧٤]

٢٠١٤٩ - حَدَّثَنَا حَيْحَى، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَصِيرُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ، عَنِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، تَبَارَكَ

٢٠١٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ الضَّمِّيِّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْلُ سُكَّانِ الْجَنَّةِ النِّسَاءُ. [راجع: ٢٠١٠٦]

٢٠١٥٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَحَدُنَا أَخَذَ يَدَ صَاحِبِهِ، فَمَرَرْنَا بِسَائِلِ يَمْرَأَةِ الْفُرَّانِ، فَاحْتَسَنِي عِمْرَانُ، وَقَالَ: قَفْ نَسْتَمِعُ (٤٣٧/٤) الْفُرَّانُ، فَلَمَّا فَرَعَ سَانَ؟ فَقَالَ عِمْرَانُ: انْطَلِقْ بِنَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: افْرُوُوا الْفُرَّانَ وَسَلُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، فَإِنَّ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمًا يَمْرُؤُونَ الْفُرَّانَ، يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ. [انظر: ٢٠١٨٦]

٢٠١٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ: ذَكَرُوا، عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْمَيْتَ يُعَدَّبُ بِبَيْكَةِ الْحَيِّ، فَقَالُوا: كَيْفَ يُعَدَّبُ الْمَيْتَ بِبَيْكَةِ الْحَيِّ؟ فَقَالَ عِمْرَانُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٠١٦١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَصَامٍ، أَنَّ شَيْخًا حَدَّثَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عَنِ الشُّعْبِ وَالْوَتْرِ؟ فَقَالَ: هِيَ الصَّلَاةُ بَعْضُهَا شُعْبٌ وَبَعْضُهَا وَتْرٌ. [انظر: ٢٠١٧٧، ٢٠٢١٥]

٢٠١٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، طَاهِرِينَ عَلَى مَنْ تَأَوَّهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ. [راجع: ٢٠٠٩١]

٢٠١٦٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَالَكٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَةً لَيْلِهِ، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يَقُومُ إِلَّا إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ. [انظر: ٢٠٢٣٢]

٢٠١٦٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ. [انظر: ٢٠١٦٥، ٢٠٢٥١]

٢٠١٦٥- قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا مُدْبِئَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ.

٢٠١٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مَعَادُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى يَصْبِحَ لَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ.

٢٠١٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مَعَادُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَوْنٍ - وَهُوَ الْعُقَيْلِيُّ - عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَ عَامَةً دَعَاهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهَلْتُ وَمَا تَعَمَّدْتُ.

٢٠١٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَهِيَ جِيكِي مِنْ زَنَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا قَافِمُهُ عَلَيَّ؟ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْهَا، فَقَالَ: أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَصَعَتْ حَمَلَهَا فَانْتِ بِهَا، فَفَعَلَ، فَامْرَأَتُهَا فَشَكَّتْ عَلَيْهَا نِيَابَهَا، ثُمَّ امْرَأَتُهَا فَرَجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ رَجِمَتْهَا؟ فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسِمْتُ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتُ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ [راجع: ٢٠١١١]

٢٠١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ. قَالَ: جَاءَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ إِلَى امْرَأَتِهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ حَدِيثٍ، فَاغْضَبْتَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَنْظَرْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَتَنْظَرْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ. [راجع: ٢٠١٩٢]

٢٠١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَفَّانُ، الْعَمَنِيُّ - وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ الرَّشِيكُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَاحْدَثَ شَيْئًا فِي سَفَرِهِ، فَتَعَاهَدَ (قَالَ عَفَّانُ: فَتَعَاهَدَ) أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَذْكُرُوا أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عِمْرَانُ: وَكُنَّا إِذَا قَدِمْنَا مِنْ سَفَرٍ بَدَأْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلِيًّا قَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ (٤٣٨/٤) عَلِيًّا قَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّلَاثُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيًّا قَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيًّا قَعَلَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَاقْبَلِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّابِعِ، وَقَدْ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَقَالَ: دَعُوا عَلِيًّا، دَعُوا عَلِيًّا، [دَعُوا عَلِيًّا، إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

٢٠١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ انْتَهَبَ نَهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٢٠٠٩٥]

٢٠١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ - عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا رَقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حِمَّةٍ. [راجع: ٢٠١٥٠]

٢٠١٧٣- حَدَّثَنَا مَعَادُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ غُلَامًا لِأَنْسَابِ قُرَّاءَ، قَطَعَ أذنَ غُلَامٍ لِأَنْسَابِ أَغْيَاءَ، فَاتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا قُرَّاءَ، قَلِمٌ يَجْعَلُ عَلَيْهِ شَيْئًا.

٢٠١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَبَانَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْدِلُهُ فَافْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: لَوْلَمْ يَلْعَنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِكَيْمَلَأْتُهُ رَأْيِي. [انظر: ٢٠٢٤٤]

٢٠١٧٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ قَالَ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا نَهْيٌ. [انظر: ٢٠١٨٢]

٢٠١٧٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُضَيْلِ بْنِ فَصَّالَةَ، رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيُّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَعَلَيْهِ مِطْرَفٌ مِنْ خَزَلٍ نَزَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا بَعْدَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ نِعْمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى آثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى خَلْقِهِ.

وَقَالَ رَوْحٌ يَبْنَادُ: يُحِبُّ أَنْ يَرَى آثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عِبْدِهِ.

٢٠١٧٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ. قَالَ: سئِلْتُ قِتَادَةَ، عَنِ الشُّعْفِ وَالْوَيْتْرِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عِصَامِ الضَّمْعِيُّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هِيَ الصَّلَاةُ مِنْهَا شَفَعٌ وَمِنْهَا وَتَرٌ. [راجع: ٢٠١٦١]

٢٠١٧٨ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَبَانَا عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ يَمْعَرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ. قَالَ: غَدَوْتُ عَلَى عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْأَسْوَدِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ مِنْ مَرْزَبَةَ - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذَبُونَ فِيهِ شَيْءٌ فُضِيَ عَلَيْهِمْ، أَوْ مَضَى عَلَيْهِمْ فِي قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ﷺ وَأَتَّخَذَتْ عَلَيْهِمْ بِهِ الْحِجَّةُ؟ قَالَ: بَلْ شَيْءٌ فُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَلَمْ يَعْمَلُوا إِذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَهُ لَوَاحِدَةٍ مِنَ الْمُتَرَاتِينِ يَهْتِكُ لِعَمَلِهَا، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَوَقَّسَ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٨-٧].

٢٠١٧٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي السَّمِيطُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، أَنَّ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَيْسَى - أَوْ ابْنَ عَيْسَى - فِي أَنَسٍ مِنْ بَنِي جَنْمِ آتَوْهُ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُمْ: أَلَا تُقَاتِلُ حَتَّى لَا تَكُونَ فَتَنَةً؟ قَالَ: لَعَلِّي كَذَّ قَاتَلْتُ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فَتَنَةً. قَالَ: أَلَا أَحَدَيْتُكُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَلَا أَرَاهُ يَنْفَعُكُمْ، فَأَنْصَتُوا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْرُزُوا بَنِي فُلَانٍ مَعَ فُلَانٍ، قَالَ فَصَفَّتِ الرَّجَالُ وَكَانَتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ الرَّجَالِ، ثُمَّ لَمَّا رَجَعُوا، قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ لِي غَفَرَ اللَّهُ لَكَ؟ قَالَ: هَلْ أَحَدَيْتُ؟ قَالَ: لَمَّا هَرَمَ الْقَوْمُ وَجَدْتُ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ (٤/٤٣٩) وَالنِّسَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ

- أَوْ قَالَ: أَسْلَمْتُ - فَقَتَلْتُهُ، قَالَ تَعَمَّرُوا بِذَلِكَ حِينَ غَشِيَهُ الرَّيْحُ، قَالَ: هَلْ شَقَقْتُ، عَنْ قَلْبِهِ تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا فَكَلْتُ، فَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ - أَوْ كَمَا قَالَ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْرُزُوا بَنِي فُلَانٍ مَعَ فُلَانٍ، فَاَنْطَلِقْ رَجُلٌ مِنْ لِحْتَيْ مَعَهُمْ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ لِي غَفَرَ اللَّهُ لَكَ؟ قَالَ: وَهَلْ أَحَدَيْتُ؟ قَالَ: لَمَّا هَرَمَ الْقَوْمُ أَدْرَكْتُ رَجُلَيْنِ بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ. فَقَالَ: إِنَّا مُسْلِمَانِ - أَوْ قَالَ: أَسْلَمْنَا - فَقَتَلْتُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَمَّا أَقْبَلَتِ النَّاسُ إِلَّا عَلَى الْإِسْلَامِ؟ وَاللَّهِ لَا اسْتَغْفِرُ لَكَ - أَوْ كَمَا قَالَ - فَمَاتَ بَعْدَ، فَذَكَرْتُهُ عَشِيرَتُهُ، فَاصْبِحْ قَدْ تَبَدَّتْ الْأَرْضُ، ثُمَّ دَفَنُوهُ وَحَرَسُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ قَالَ: لَمَّا أَحَدَأْ جَاءَ وَأَتَمَّ نِيَامَهُ، فَخَرَجَهُ فَذَفَنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَرَسُوهُ، فَذَكَرْتُهُ الْأَرْضُ ثَلَاثَةَ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ الْقَوْمَ - أَوْ كَمَا قَالَ -.

٢٠١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سَعْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَافْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ. [راجع: ٢٠٠٨٥]

٢٠١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمِ الْخَزَّازِ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: مَا قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ وَتَهَاتَا، عَنِ الْمَثَلَةِ.

قَالَ: قَالَ: الْأَوَّلُ مِنَ الْمَثَلَةِ أَنْ يَنْتَزِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْرِمَ أَقْبَهُ. [راجع: ٢٠٠٩٧]

٢٠١٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا، عَنْهَا وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهَا نَهْيٌ. [راجع: ٢٠١٧٥]

٢٠١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَاكُمُ النَّجَاشِي قَدْ مَاتَ، فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَصَفَقْنَا فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا تُصَلُّونَ عَلَى الْمَيِّتِ. [راجع: ٢٠١٠٨]

٢٠١٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُضَيْلِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَاكُمُ النَّجَاشِي قَدْ مَاتَ، فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَصَفَقْنَا فَصَفَقْنَا عَلَيْهِ كَمَا تُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا نُصَلِّي عَلَى الْمَيِّتِ. [راجع: ٢٠١٠٨]

٢٠١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ابْنُ الْأَعْرَجِ، أَنَّ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. قَالَ: مَا مَسَّتْ قُرْجِي بِيَمِينِي مِنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٠١٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: إِنَّهُ مَرَّ

عَلَى قَاصٍ قَرَأَ ثُمَّ سَأَلَ، فَاسْتَرْجَعَ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ. [راجع: ٢٠١٥٩]

٢٠١٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ التَّهَلُّبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْزِرْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ. [انظر: ٢٠٢٢٧]

٢٠١٨٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنْ اتَّهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٢٠١٩٥]

٢٠١٨٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ - قَالَ عَمَّانُ: حَدَّثَنَا غِيْلَانُ - عَنْ مَطْرُوفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا أَنْ يَكُونَ قَالَ لِعُمَرَ أَوْ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ - صَمْتُ سِرِّ هَذَا الشَّهْرِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصَمَّ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٢٠٧٨]

٢٠١٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخُو سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءَ الْغَطَارِدي، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ. فَقَالَ: عَشْرٌ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (٤/٤٤٠) وَرَحِمَهُ اللَّهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ. فَقَالَ: عَشْرُونَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتِهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ. فَقَالَ: ثَلَاثُونَ.

٢٠١٩١- حَدَّثَنَا هُوْدَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مَرْسَلًا، وَكَذَلِكَ قَالَ غَيْرُهُ.

٢٠١٩٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ وَنَهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ. [راجع: ٢٠٢٠٩٧]

٢٠١٩٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: أَنِّي بَرَجُلٌ أَحْتَقِقُ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَأَقْرَعُ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقُ اثْنَيْنِ وَأَرِقُ أَرْبَعَةً. [راجع: ٢٠٢٠٨٥]

٢٠١٩٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مَطْرُوفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعُمَرَانُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، أَخَذَ عُمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ يَدِي فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتُ بِنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ قَالَ: لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ. - [راجع: ٢٠٢٠٧٩]

٢٠١٩٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَبَهْزُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (قَالَ بَهْزُ: عَنْ قَتَادَةَ)، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِي بَعُثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا - ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْزِرُونَ وَلَا يَوْفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يَوْتَمِنُونَ، وَيَسْتَوْفِيهِمُ السَّمَنُ. [راجع: ٢٠٢٠٦١]

٢٠١٩٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الطَّعَّارَ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا قَافِمُهُ عَلَيَّ؟ وَهِيَ حَامِلٌ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهَا حَتَّى تَضَعَ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا، فَكُشِّتَ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ رَجَمَهَا ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَصَلِّيَ عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ؟ فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسَمْتُ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ نَفْسُهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ [راجع: ٢٠١٠١]

٢٠١٩٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزَّيْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ، عَنْ رَجُلٍ نَزَرَ أَنْ لَا يَشْهَدَ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدٍ؟ فَقَالَ عُمَرَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَنْزِرْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ.

٢٠١٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّيْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ لَقِيَ رَجُلًا بِمَكَّةَ فَحَدَّثَهُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنْزِرْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ.

٢٠١٩٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النَّبِيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ. قَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، فَقَضِبَ عُمَرَانُ فَقَالَ: لَا أَرَانِي أَحَدْتُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النَّبِيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ. وَيَقُولُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا؟ قَالَ: فَجَمَاهُ وَأَرَادَ أَنْ لَا يَحْدِثَهُ قَوْلَهُ: إِنَّهُ كَمَا تُحِبُّ. [انظر: ٢٠٢٠٠٠]

٢٠٢٠٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... [مِثْلُهُ. [راجع: ٢٠١٩٩]

٢٠٢٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ بِمَسْجِدِنَا عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَكُفِّتَ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِلِجَامِهِ فَسَأَلَتْهُ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّمْرِ؟ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ فَكَانَ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ، وَعُمَرُ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ، وَعُثْمَانُ سِتِّ سِنِينَ أَوْ كَمَانَ، ثُمَّ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنَى أَرْبَعًا. [راجع: ٢٠١٠٥]

٢٠٢٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنِ (٤/٤٤١) عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّهْرَ - أَوْ الْمَصْرَ - ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ

٢٠٢١١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا رَجُلٌ (وَالرَّجُلُ كَانَ مُسَمًّى) فِي كِتَابِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ (٤٤٢/٤): مَا شَبَّحَ آلَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرٍ بِرُ مَا دُوِمَ حَتَّى مَضَى لَوْجِهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ ضَرَبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ؟ فَحَدَّثَنِي بِهِ وَكَتَبَ عَلَيْهِ صَحْحٌ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّمَا ضَرَبَ أَبِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرُضْ الرَّجُلَ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ زَيْدٌ.

٢٠٢١٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا الْغُبَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرَارِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ. [رَاجِع: ٢٠١٧٨]

٢٠٢١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ (قَالَ سُلَيْمَانُ: وَأَشْكُ فِي عُمَرَ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا عُمَرَانُ هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرْرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: سِرَارٌ.

٢٠٢١٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا أَبُو نَعْمَانَ الْعَدَوِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَنْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ. فَقَالَ بَشِيرٌ: قُلْتُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، وَإِنَّ مِنْهُ عَجْزًا، فَقَالَ: أَحَدُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجَبُّنِي بِالْمَعَارِضِ؟ لَا أَحَدُكَ بِحَدِيثِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالُوا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ طَيْبُ الْهَوَى، وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ، فَلَمْ يَزَلُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحَدَّثَ.

٢٠٢١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ (ح).

وَعَمَّانُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ عَصَامِ الضَّمِّيُّ، (وَقَالَ زَيْدٌ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَصَامِ الضَّمِّيِّ) عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ «وَالشُّعْبُ وَالْوَتْرُ» فَقَالَ: هِيَ الصَّلَاةُ مِنْهَا شَفَعُ وَمِنْهَا وَتَرٌ. [رَاجِع: ٢٠١٦١]

٢٠٢١٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، أَنبَأَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْقَاعِدِ؟ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ (القَائِمِ)، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ. [رَاجِع: ٢٠١٧٨]

٢٠٢١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا أَرَكِبُ الْأَرْجُوَانَ، وَلَا أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَمِيصَ

رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ الْخَرْبَاقُ؛ أَفْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَصَلَّى رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. [رَاجِع: ٢٠١٦٦]

٢٠٢٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْقَى يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِ(سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ - أَوْ أَيُّكُمْ الْقَارِئُ -؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا. [رَاجِع: ٢٠١٠٣]

٢٠٢٠٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ.

٢٠٢٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُوسُفُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَاكِمَ النَّجَاشِيِّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ. [رَاجِع: ٢٠١١٨]

٢٠٢٠٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا هِشَامٌ (ح).

وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: سَرِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَسْنَا فَلَمْ نَسْتَقِظْ حَتَّى أَقْبَطْنَا حُرَّ الشَّمْسِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مَنَّا يَقُومُ دَهْشًا إِلَى طَهْوَرِهِ، قَالَ: فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْكُنُوا، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ تَوَضَّأَ ثُمَّ أَمَرَ بِرَأْسِ الْأَقْدَانِ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَجْرَى، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَعْدَاءُ لَيْدِعُمَا فِي وَفْعِهِمَا مِنَ الْقَدِّ؟ قَالَ: أَيُّهَاكُمْ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الرِّبَا وَتَبَلَّغَهُ مِنْكُمْ؟ [رَاجِع: ٢٠١١٣]

٢٠٢٠٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ، قَالَ: رَزَمَ الْحَسَنُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَسْرَبْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رَاجِع: ٢٠١١٣]

٢٠٢٠٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، لَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ.

٢٠٢٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينِ كَاذِبَةٍ مُصَوَّبَةٍ فَلَيْتَبُوا بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [رَاجِع: ٢٠١٥٤]

٢٠٢١٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي دَعْنَمَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ بِاللَّجَالِ قَلْبًا مِنْهُ - كَلَاثًا يَقُولُهَا - فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ بَيْعُهُ، وَهُوَ يُحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ بِمَا يَبْتَئِثُ بِهِ مِنَ الشَّيْئَاتِ. [رَاجِع: ٢٠١٦٦]

رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَطْبُرُونَ وَعَلَى رِيحِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ.

الْمَكْتَفُ بِالْحَرِيرِ. قَالَ: وَأَوْمَأَ الْحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ وَقَالَ: أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْ لَوْ لَهُ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْ لَآ رِيحٌ لَهُ.

٢٠٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَذَرْنِي مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْبَيْمَنِ. [راجع: ٢٠١٨٧]

٢٠٢١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يَذْكُرُ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٠٠٥٥]

٢٠٢٢٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنِ الشَّيْخِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي أَهْلِ الْجَنَّةِ النِّسَاءُ. [راجع: ٢٠٠٧٦]

٢٠٢١٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٤٣/٣) اللَّهُ ﷻ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَمَنْ أَخْرَجَهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ.

٢٠٢٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا جَلْبَ وَلَا جَبَّ وَلَا شِفَاءَ قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٧٨]

٢٠٢٢٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: أَوْ لَعْنَهُ - هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرِّ شِعْبَانَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٧٨]

٢٠٢٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ (٤٤٤/٤) أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ (ح).

٢٠٢٢١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِعَيْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٧٨]

وَسَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرِّ شِعْبَانَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ.

٢٠٢٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ (قَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ) عَنْ حُضَيْفِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَتَمِ، وَبَيْسِ الْحَرِيرِ، وَالتَّحْتَمِ بِالذَّهَبِ. [راجع: ٢٠٠٧٧]

قَالَ الْجَرِيرِيُّ: صُمْ يَوْمًا. [راجع: ٢٠٠٧٨]

٢٠٢٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيْ، فَكَتَبْنَا قَلَمٌ يُغْلِحُنْ وَلَمْ يَنْجِحُنْ. [انظر: ٢٠٢٤٨]

٢٠٢٢٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَتَمِ، وَعَنِ حَتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ لَيْسِ الْحَرِيرِ. [راجع: ٢٠٠٧٧]

٢٠٢٣٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانٌ. قَالَا: أَنبَأَنَا أَبُو هَلَالٍ - قَالَ عَفَّانٌ: أَنبَأَنَا قَتَادَةُ، وَقَالَ حَسَنٌ: عَنْ قَتَادَةَ - عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَةً لَيْلِهِ، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعِظَمِ صَلَاةٍ [يعني المكتوبة القرىضة].

٢٠٢٢٤- حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ - يَعْنِي ابْنَ يَسَّارٍ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، وَأَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْمُفْرَأَةُ.

قَالَ عَفَّانٌ: عَامَةً يُحَدِّثُنَا لَيْلَةَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعِظَمِ الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٠١٦٣]

٢٠٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ (ح).

٢٠٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَتَنَامَ عَنِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقِظَ فَأَمَرَ قَائِدًا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَهَرَ حَتَّى اسْتَقَلَّتْ، ثُمَّ أَمَرَ قَتَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٢٠١١٣]

وَعَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرََانَ بْنُ حُصَيْنٍ - قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا مَسُورًا - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ وَالرَّجُلِ قَاعِدًا؟ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ. [راجع: ٢٠١٢٨]

٢٠٢٣٤- حَدَّثَنَا (حَسَنٌ) شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ - أَوْ غَيْرِهِ؛ أَنَّ حُصَيْنًا - أَوْ حُصَيْنًا - أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَعَبْدُ الْمُطَّلَبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ، كَانَ يُعَلِّمُهُمُ الْكَيْدَ وَالسَّلَامَ، وَأَتَتْ تَحْرُمُهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ؟ فَقَالَ لَهُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ فَنِي شَرِّ نَفْسِي، وَأَعِزِّمْ لِي عَلَى أَرْضِي أَمْرِي، قَالَ: فَانطَلَقَ فَاسْلَمَ الرَّجُلُ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ:

٢٠٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرََانَ أَبُو حُسَيْنَةَ النَّعْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ. قَالَ: مَنْ هُمْ يَا

إِنِّي أَتَيْتَكَ فَقُلْتُ لِي: قُل: اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي وَأَعِزَّمْ لِي عَلَى أَرْشُدٍ أَمْرِي، فَمَا أَقُولُ إِلَّا أَنْ: قَالَ: قُل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهِلْتُ.

٢٠٢٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ - يَعْنِي الدُّجَالَ -.

٢٠٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: أُنشِدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجِدِّ شَيْئًا؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُعْطِيَ الثَّلْثَ، قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: لَا دَرَيْتَ.

٢٠٢٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ صَلَاةَ خَلْفِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَا وَعُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عُمَرَانُ فَقَالَ: لَقَدْ ذُكِرْتَنِي هَذَا قَبْلَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٢٠٠٧٩]

٢٠٢٣٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ (٤/٤٤٥) النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبَانَا مَنْصُورٌ وَحُمَيْدُ وَيُوسُفُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّنَا قِيَامَرُنَا بِالصَّلَاةِ وَبِنَهَانَا عَنِ الْمَثَلَةِ. [راجع: ٢٠٠٧٧]

٢٠٢٣٩- حَدَّثَنَا (١) مُؤَمَّلٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْمَةَ - لَيْسَ فِيهِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - قَالَ: مَرَّ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِرَجُلٍ يُقْبَضُ فَقَالَ عُمَرَانُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: افْرُؤُوا الْقُرْآنَ وَسَلُّوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجِيءَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ. [انظر: ٢٠١٥٩]

٢٠٢٤٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّنَنَ، ثُمَّ قَالَ: اتَّبِعُونَا قَوْلًا إِنَّ لَكُمْ تَفَعُّلُوا تَصَلُّوا.

٢٠٢٤١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ فَبَيْنَا بَشِيرُ بْنُ كَنْبٍ، فَحَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعِيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ، أَوْ إِنَّ الْحَيَاءَ خَيْرٌ كُلُّهُ.

[انظر: ٢٠٢٥٢]

فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَنْبٍ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ - أَوْ قَالَ الْمَكْحَمَةِ - أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَفَقَارٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْهُ ضَمْنًا؟ فَأَعَادَ عُمَرَ بْنَ الْحَدِيثِ وَأَعَادَ بَشِيرٌ مَقَالَتَهُ، حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَغَضِبَ عُمَرَانُ حَتَّى احْمَرَّتْ

عِيَاءَهُ وَقَالَ: أَحَدُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَمَرُّضُ فِيهِ لِحَدِيثِ الْكُتُبِ! قَالَ: فَقُلْنَا: يَا أَبَا نَجِيدٍ، إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَإِنَّهُ مَنَا فَمَا رَلْنَا حَتَّى سَكَنَ.

٢٠٢٤٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَصَدِ رَجُلٍ حَلْقَةً - أَرَاهُ قَالَ: مِنْ صُفْرِ - فَقَالَ: وَبِحَاك مَا هَذِهِ؟ قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، أَنْبِئْنَا عَنْكَ، فَإِنَّكَ لَوَمِتَ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا.

٢٠٢٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠٢٤٤- وَيُوسُفُ وَهَشَامُ وَحَبِيبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٠١٧٤]

٢٠٢٤٥- وَحُمَيْدُ وَيُوسُفُ وَقَتَادَةُ وَسَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَأَقْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَرَدَّ أَرْبَعَةً فِي الرِّقِّ وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٨٥]

٢٠٢٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ؛ أَنَّ يَعْقَبَ بْنَ سَهْلٍ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ فَقَالَ لَهُ: يَا يَعْقَبُ، أَلَمْ أَبَا أَنَّكَ بَعَثَ دَارَكَ بِمِئَةِ أَلْفٍ؟ قَالَ: بَلَى، قَدْ بَعَثَهَا بِمِئَةِ أَلْفٍ؟ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَاعَ عَقْدَةَ مَالٍ سَلَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا تَأَلَّمَ بِتِلْغِهَا.

٢٠٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٤/٤٤٦) ﷺ قَالَ: مَنِ اتَّقَاهُ نَهَى قَلْبَهُ قَلْبًا مَنًّا. [راجع: ٢٠٠٩٥]

٢٠٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ) عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيْ، فَكَاتَبُونَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا.

وقَالَ عَفَّانُ: قَلِمٌ يُفْلِحُنْ وَلَمْ يَنْجِحُنْ. [راجع: ٢٠٢٣١]

٢٠٢٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَاكِمَ النَّجَاشِيِّ تَوَفَّى، فَصَلُّوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَصَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّتْ خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَمَا نَحِيبَ الْجَنَازَةَ إِلَّا مَوْضُوعَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ. [راجع: ٢٠١٠٨]

٢٠٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا غِيلَانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَهُوَ شَاهِدٌ - هَلْ صَمْتُتَ مِنْ سِرِّ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصَمَّ يَوْمَيْنِ. [راجع: ٢٠٠٧٨]



٢٠٢٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَرَجِمَ. [راجع: ٢٠١٦٤]

٢٠٢٥٢- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ  
ابْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ. [راجع: ٢٠٢٤١]

٢٠٢٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَاعِ بْنِ  
حَرْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَقَّقَ،  
عِنْدَ مَوْتِهِ سِنَّةَ رَجُلِهِ لَهُ، فَمَنَّا وَرَثَتُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا  
صَنَعَ. قَالَ: أَوْ قُلَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَوْ عَلِمْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ. قَالَ:  
فَأَفْرَحَ بِهِمْ فَأَعْتَقَ مِنْهُمْ الثَّيْبَ وَرَدَّ أَرْبَعَةَ فِي الرِّقِّ. [راجع: ٢٠١٨٥]

٢٠٢٥٤- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعْلُونٍ - عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ  
الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ  
عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ. [راجع: ٢٠١٥٠]

### حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَهْرِيِّ

عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْبَهْرِيِّ

٢٠٢٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي شَيْلُ بْنُ عَبَّادٍ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي بَكِيرٍ <sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا شَيْلُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَعْنَى. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قُرَعَةَ  
[وَقَالَ ابْنُ أَبِي كَبِيرٍ: حَدَّثْتُ <sup>(٢)</sup> عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، (بِحَدِيثٍ) عَنْ حَكِيمِ بْنِ  
مُعَاوِيَةَ الْبَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي حَلَفْتُ هَكَذَا - وَتَشَرَّ  
أَصَابِعَ يَدَيْهِ - حَتَّى تُخَيِّرَنِي مَا أَلَدِي بِعَيْتِكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ. قَالَ: بَعَثَنِي  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْإِسْلَامِ. قَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَتَقِيْمُ الصَّلَاةِ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ. [انظر: ٢٠٢٧١،  
٢٠٢٩٠، ٢٠٢٩١]

٢٠٢٥٦- أَخْرَجَ نَصِيرَانٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَحَدٍ تَوْبَةَ أَشْرَكَ  
بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [انظر: ٢٠٢٦٧، ٢٠٢٧٢، ٢٠٢٩١، ٢٠٣٠٠، ٢٠٣١٢]

٢٠٢٥٧- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجٍ أَحَدَنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ:  
تَطْعَمُهَا إِذَا أَكَلَتْ وَتَكْسُوهَا إِذَا كَسَيْتَ (٤/٤٤٧) وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ وَلَا  
تَقْبَحُ وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ. [انظر: ٢٠٢٦٢، ٢٠٢٧٣، ٢٠٢٨٣، ٢٠٣٠٤]

٢٠٢٥٨- ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا تُحْشَرُونَ، هَاهُنَا تُحْشَرُونَ - كَلَانَا -  
رُكْبَانًا وَمِثْلًا وَعَلَى وَجْهِكُمْ. [انظر: ٢٠٢٧١، ٢٠٢٨٤، ٢٠٣٠٩]

٢٠٢٥٩- تُوْفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ أَحْرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا  
عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر: ٢٠٢٦٤، ٢٠٢٧٨، ٢٠٢٨٢، ٢٠٣٠٨]

٢٠٢٦٠- تَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى أَفْوَاهِكُمُ الْفِدَامُ أَوْلَ مَا يُعْرَبُ  
عَنْ أَحَدِكُمْ فَحَدِّهِ.

قَالَ: ابْنُ أَبِي بَكِيرٍ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّامِ فَقَالَ: إِنْ هَاهُنَا  
تُحْشَرُونَ. [انظر: ٢٠٢٧٥، ٢٠٢٧٦، ٢٠٢٩٣، ٢٠٢٩٢]

٢٠٢٦١- حَدَّثَنَا مَهْنَبُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قُرَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِنْ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ فَبَلَّكُمْ رَغْسَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا لَا وَوَلَدًا  
حَتَّى دَهَبَ عَصْرٌ وَجَاءَ عَصْرٌ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: أَيُّ بَنِي أَبِي  
كُنْتُمْ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ آبٍ، قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُطِيعِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ:  
انظُرُوا إِذَا مِتُّ أَنْ تُحْرِقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي فَحَمًّا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
فَفَعَلُوا ذَلِكَ، ثُمَّ أَهْرَسُونِي بِالْمَهْرَاسِ يَوْمَئِذِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ، ثُمَّ أَدْرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ رِيحٌ لَعَلِّي أَضِلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ، فَبَادَا هُوَ فِي قُبْضَةِ اللَّهِ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ  
مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَلَاقَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا. [انظر: ٢٠٢٧٧، ٢٠٢٩٥، ٢٠٣٠٣]

٢٠٢٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قُرَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ  
مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مَا حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى  
الزَّوْجِ؟ قَالَ: تَطْعَمُهَا إِذَا طَعَمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا كَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبُ  
الْوَجْهَ وَلَا تَقْبَحُ، وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ. [راجع: ٢٠٢٥٧]

٢٠٢٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا أَبُو قُرَعَةَ  
سُوَيْدُ ابْنِ حَجِيرٍ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَخَاهُ مَالِكًا  
قَالَ: يَا مُعَاوِيَةَ، إِنَّ مُحَمَّدًا أَخَذَ جِيرَانِي، فَأَنْطَلِقُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ قَدْ عَرَفَكَ  
وَكَلَّمَكَ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ: دَعْ لِي جِيرَانِي فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْلَمُوا،  
فَاعْرِضْ عَنْهُ، فَفَاجَأَ مَتَمَعًا فَقَالَ: أَمْ وَاللَّهِ لَنْ قَمَلْتُ إِنْ النَّاسَ لَيْزِعُمُونَ  
أَنْتَ تَأْمُرُ بِالْأَمْرِ وَتَخْلُفُ إِلَى غَيْرِهِ، وَجَعَلْتَ أَجْرَهُ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: مَا تَقُولُ؟ قَالُوا: إِنَّكَ وَاللَّهِ لَنْ قَمَلْتُ ذَلِكَ إِنْ النَّاسَ لَيْزِعُمُونَ  
أَنْتَ تَأْمُرُ بِالْأَمْرِ وَتَخَالِفُ إِلَى غَيْرِهِ، قَالَ: فَقَالَ: أَوْ قَدْ قَالُوا؟ أَوْ قَالَهُمْ؟  
فَلَنْ قَمَلْتُ ذَلِكَ وَمَا ذَاكَ إِلَّا عَلَيَّ وَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ، أَرْسَلُوا لَهُ  
جِيرَانَهُ. [انظر: ٢٠٢٦٦، ٢٠٢٦٨، ٢٠٢٩٨]

٢٠٢٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ،  
عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَأَنْتُمْ تُؤْفُونَ  
سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢٠٢٥٩]

### (٢/٥) حَدِيثُ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

حَدِّهِ

٢٠٢٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ حَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٌ فِي كُلِّ  
أَرْبَعِينَ آيَةً لِبُؤْسِ، لَا تَقْرُقُ إِبِلٌ عَنْ حَسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُوتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا،  
وَمَنْ مَتَمَّهَا فَأَنَا أَخَذْتُهَا مِنْهُ وَشَطَرْتُ إِلَيْهِ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّمَا (عَزَّ وَجَلَّ)، لَا  
يَحِلُّ لِأَلٍ لِحَمَدٍ مِنْهَا شَيْءٌ. [انظر: ٢٠٢٩٤، ٢٠٢٩٧]

٢٠٢٧٤- قَالَ: تَحْشُرُونَ مَا هُنَا، - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى نَحْوِ الشَّامِ -  
 مُشَاءً وَرَكِبَانًا وَعَلَى وَجْهِكُمْ. [راجع: ٢٠٢٥٨]

٢٠٢٧٥- تَمْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى أَفْوَاهِكُمُ الْفِدَامُ، وَأَوْلُ  
 مَا يُعْرَبُ عَنْ أَحَدِكُمْ فَخِذْهُ. [راجع: ٢٠٢٦٠]

٢٠٢٧٦- وَقَالَ: مَا مِنْ مَوْلَى يَأْتِي مَوْلَى لَهُ، فَيَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِ  
 عِنْدَهُ، فَيَمْتَعُهُ، إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ شُجَاعًا يَنْهَسُهُ قَبْلَ الْقَضَاءِ.

قَالَ عَفَّانٌ: يَعْنِي بِالْمَوْلَى ابْنَ عَمَّةٍ. [راجع: ٢٠٢٦٩]

٢٠٢٧٧- قَالَ: وَإِنْ رَجُلًا مَنَّ كَانَ قَبْلَكُمْ، رَعَى اللَّهُ تَعَالَى  
 مَا لَا وَوَلَدًا، حَتَّى ذَهَبَ عَصْرُ وَجَاءَ آخِرُ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لَوْلَيْدَهُ: أَيُّ أَبٍ،  
 كُنْتُ لَكُمْ، قَالُوا: حَزْرَابٍ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ مُطِيعِي وَإِلَّا أَخَذْتُ مَالِي  
 مِنْكُمْ، انظُرُوا إِذَا آتَاكُمْ، أَنْ تَحْرُقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي حَمِيمًا، ثُمَّ امْرُؤُوسِي  
 بِالْمَهْرَاسِ، - وَأَدَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَدَهُ حِذَاءَ رِجْلَيْهِ) - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ: فَفَعَلُوا وَاللَّهِ، وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ- بِيَدِهِ: هَكَذَا، ثُمَّ ادْرُونِي فِي يَوْمِ  
 رَاحِ لَعْنِي أَضِلُّ اللَّهُ تَعَالَى، - كَذَا قَالَ عَفَّانٌ -.

وَقَالَ مَهْدِيُّ أَبُو شَيْبَةَ: عَنْ حَمَّادٍ: أَضِلُّ اللَّهُ، فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ، فَإِذَا  
 هُوَ قَائِمٌ فِي قُبْضَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكُ عَلَى مَا فَعَلْتَهُ؟  
 قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: قَتَلَاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا. [راجع: ٢٠٢٦١]

٢٠٢٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ حَمَّادٌ: فِيمَا سَمِعْتُهُ، قَالَ: وَسَمِعْتُ  
 الْجُرَيْرِيَّ يَحْتَدِّثُ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
 أَنْتُمْ تُؤْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ آخِرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.  
 وَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلِيَاتَيْنِ عَلَيْهِ  
 يَوْمٌ وَإِنَّهُ لَكَفَيْظٌ. [راجع: ٢٠٢٥٩]

٢٠٢٧٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا الْجُرَيْرِيَّ أَبُو مَسْعُودٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ  
 مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجِثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَفْوَاهِكُمْ  
 الْفِدَامُ، وَإِنْ أَوْلُ مَا يَتَكَلَّمُ مِنَ الْأَدَمِيِّ فَخِذْهُ وَكُفَّهُ. [راجع: ٢٠٢٦٠]

٢٠٢٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنَ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا أَبُو قُرْظَةَ  
 وَعَطَاءُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قَشِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، مَا حَقُّ  
 امْرَأَتِي عَلَيَّ؟ قَالَ: تَطْعَمُهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا كَسَيْتَ، وَلَا  
 تَضْرِبُ الْوَجْهَ، وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ. [انظر: ٢٠٢٥٧]

٢٠٢٨١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
 عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَرَبٌ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟  
 قَالَ: ثُمَّ أُمَّكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ:  
 قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبٍ. [انظر: ٢٠٣٠٧]

٢٠٢٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ:  
 سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَلَا إِنَّكُمْ تُؤْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا  
 عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٠٢٥٩]

٢٠٢٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
 جَدِّهِ: أَنْ أَبَاهُ، أَوْ عَمَّهُ قَامَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِيرَانِي بِمِ أَعْدُو؟ فَأَعْرَضَ  
 عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: أَخِيرَنِي بِمِ أَعْدُو؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ: لَنْ قُلْتُ ذَلِكَ،  
 إِنَّهُمْ لَيَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْفِي وَتَسْتَخْلِي بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا قَالَ؟  
 فَقَامَ آخِرُهُ، أَوْ ابْنُ أَخِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَالَ. فَقَالَ: لَقَدْ  
 قُلْتُمُوهَا، أَوْ قَالِكُمْ، وَلَنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ إِنْ لَعْنِي وَمَا هُوَ عَلَيْكُمْ، خَلُّوا  
 لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ. [راجع: ٢٠٢٦٣]

٢٠٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرْظَةَ، عَنْ  
 حَكِيمِ ابْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا  
 يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [راجع: ٢٠٢٥٩]

٢٠٢٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بِهِزِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ  
 مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنْ قَوْمِي فِي تَهْمَةٍ،  
 فَحَسَبَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا  
 مُحَمَّدُ، عَلَامَ تَحْبِسُ جِيرَتِي؟ فَصَمَّتِ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنْ نَاسًا  
 لَيَقُولُونَ إِنَّكَ تَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَتَسْتَخْلِي بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ:  
 فَجَعَلْتُ أَعْرَضُ بَيْنَهُمَا بِالْكَلَامِ مَخَافَةَ أَنْ يَسْمَعَهَا فَيَدْعُو عَلَى قَوْمِي دَعْوَةَ لَا  
 يُطْلَحُونَ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ حَتَّى فَهَمَّهَا، فَقَالَ: قَدْ قَالُوا هَا،  
 أَوْ قَالُوا مِنْهُمْ، وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ لَكَانَ عَلَيَّ وَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ، خَلُّوا لَهُ عَنْ  
 جِيرَانِهِ. [راجع: ٢٠٢٦٣]

٢٠٢٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بِهِزِ بْنِ حَكِيمِ، عَنْ  
 أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَأَلَهُ مَوْلَاهُ فَضَّلَ مَالَهُ فَلَمْ  
 يَطْعَمْهُ جِبِلٌّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَحَ. [انظر: ٢٠٢٦٠، ٢٠٢٨٥، ٢٠٢٦٦]

٢٠٢٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا (٣/٥) مَعْمَرٌ، عَنْ بِهِزِ بْنِ  
 حَكِيمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلَّذِي  
 يُحَدِّثُ الْقَوْمَ ثُمَّ يَكْذِبُ لِيُضْحِكَهُمْ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ. [انظر: ٢٠٣٠٥،  
 ٢٠٣١٤]

٢٠٢٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو قُرْظَةَ  
 الْبَاهِلِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 فَقُلْتُ: مَا آتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتَ عِدَّةَ أَصَابِعِي هَذِهِ أَنْ لَا آتِيكَ - أَرَأَيْتَ عَفَّانُ  
 وَطَبَّقَ كَفَيْهِ - قَالَتِي بِالْحَقِّ مَا الَّذِي يَبْتَكُ بِهِ؟ قَالَ: الْإِسْلَامُ، قَالَ:  
 وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ يُسَلَّمَ قَبْلَكَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ تُوجَّهَ وَجْهَكَ إِلَى اللَّهِ  
 تَعَالَى، وَتُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَعْرُوضَةَ. [راجع: ٢٠٢٥٥]

٢٠٢٧٢- أَخْرَجَ نَصِيرَانَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَحَدٍ تَوْبَةَ  
 أَشْرَكَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [راجع: ٢٠٢٥٦]

٢٠٢٧٣- قُلْتُ: مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدًا عَلَيْهِ؟ قَالَ: تَطْعَمُهَا إِذَا  
 طَعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا كَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ، وَلَا تَفْبِحُ، وَلَا تَهْجُرُ  
 إِلَّا فِي الْبَيْتِ. [راجع: ٢٠٢٥٧]

٢٠٢٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَّنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَلْتَرُ؟ قَالَ: حَرَّتْكَ، أَنْتَ حَرَّتْكَ أَيْ شَفَتْ، غَيْرَ أَنْ لَا تُضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُفْسِحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ، وَأَطْعِمَ إِذَا طَعِمْتَ، وَأَكْسِ إِذَا أَكْسَيْتَ، كَيْفَ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهَا. [إرجاع: ٢٠٢٥٧]

٢٠٢٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَّنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: هَاهُنَا - وَتَحَا يَدَيْهِ نَحْوَ الشَّامِ - قَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرِجَالًا، وَتُحْرَوْنَ عَلَيَّ وَجُوهَكُمْ. [إرجاع: ٢٠٢٥٨]

٢٠٢٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَّنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَأْتِي رَجُلٌ مَوْلَاهُ، قَيْسَالَهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ، قِيمَتُهُ إِيَّاهُ، إِلَّا دَعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعٌ، يَتَلَمَّظُ فَضْلَهُ الَّذِي مَتَعَهُ. [إرجاع: ٢٠٢٦٩]

٢٠٢٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَّنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أِقْوَمُ تَسَامُلَ أَمْوَالِنَا، قَالَ: يَسَامُلُ الرَّجُلُ فِي الْجَانِحَةِ أَوْ الْفَتْحِ، لِيُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ قَوْمِهِ، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرِبَ اسْتَعْفَى. [المنظر: ٢٠٣١٠]

٢٠٢٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَهْزِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَلْتَرُ؟ قَالَ: أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ. قَالَ: قُلْتُ: (٤/٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرِنَهَا، قُلْتُ: فَإِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحَى مِنْهُ. [المنظر: ٢٠٢٨٨، ٢٠٢٨٩، ٢٠٢٩٠]

٢٠٢٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بَهْزِ... فَلَذَكَرَ مَلَهُ. قَالَ: فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحَى، مِنْهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَرْجِهِ. [إرجاع: ٢٠٢٨٧]

٢٠٢٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ... قَالَ أَيْضًا: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُهُ قَوْصَمَهَا عَلَى فَرْجِهِ. [إرجاع: ٢٠٢٨٧]

٢٠٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ أَوْلَادٍ - وَضَرَبَ إِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى - أَنْ لَا أَتَيْكَ وَلَا أَتِي دِينِكَ، وَإِنِّي قَدْ جِئْتُ أَمْرًا لَا أَغْفَلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِهِ، بِمِ بَعَثَكَ رَبُّنَا إِلَيْنَا؟ قَالَ: بِالْإِسْلَامِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا آيَةُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ، وَتَخَلَّيْتُ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ. [إرجاع: ٢٠٢٥٥]

٢٠٢٩١- أَخْوَانُ (تَصْغِيرُكَ)، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مُشْرِكٍ يُشْرِكُ بَعْدَ مَا اسْلَمَ - عَمَلًا، أَوْ يُقَارِفُ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. [إرجاع: ٢٠٢٥٦]

٢٠٢٩٢- مَا لِي أُنْسُكَ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ، أَلَا إِنَّ رَبِّي دَاعِيٌّ، وَإِنَّهُ سَأَلَنِي: هَلْ بَلَّغْتَ عِبَادِي؟ وَأَنَا قَائِلٌ لَهُ: رَبُّ قَدْ بَلَّغْتَهُمْ، أَلَا قَلِيلُ الشَّاهِدِ مِنْكُمْ الْقَائِلُ.

٢٠٢٩٣- ثُمَّ إِنَّكُمْ مَدْعُورُونَ وَمَقْدَمَةٌ أَفْوَاهِكُمْ بِالْفَنَامِ، وَإِنْ أَوْلَى مَا يُبِينُ. وَقَالَ: بِوَأَسْطِ بَرْجَمٍ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدُهُ عَلَى فَخْذِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: هَذَا دِينُكُمْ، وَإِنَّمَا نُحْسِنُ يَكْفِكُ. [إرجاع: ٢٠٢٦٠]

٢٠٢٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي كُلِّ إِبِلٍ سَانِمَةٌ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْتَهُ لِيُون، لَا تَقْرُقُ إِبِلٌ عَنْ حَسَابِهَا، مِنْ أَعْطَاهَا مَوْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَتَعَهَا فَإِنَّا أَخْلَعْنَا وَسَطَرُ إِبِلِهِ عَزَمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا يَحِلُّ لَالٍ لِمُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ. [إرجاع: ٢٠٢٦٥]

٢٠٢٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ (ح).

وَزَيْدٌ. قَالَ: أَنَّنَا بَهْزُ (الْمَعْتَى)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ عَيْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، أَعْطَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَالًا وَوَلَدًا، وَكَانَ لَا يَدِينُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دِينًا، - قَالَ زَيْدٌ: - فَلَبِثْتُ حَتَّى ذَهَبَ عُمُرُ وَيَتِي عُمُرُ تَذَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنْ لَمْ يَبْتَرِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَيْرًا، دَعَا بِنَبِيهِ، قَالَ: يَا بَنِي، أَيُّ أَبٍ (تَعْلَمُونِي)، قَالُوا: خَيْرُهُ يَا أَبَانَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَالًا هُوَ مِنِّي إِلَّا أَنَا أَخَذَهُ مِنْهُ، أَوْ لَتَضَلَّنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالَ، قَالَ: أَمَا لَا، فَإِذَا مِتُّ فَخُذُونِي فَالْقَوْنِي فِي النَّارِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ حَمِيمًا، فَذُقُونِي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدُهُ عَلَى فَخْذِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذُرُونِي فِي الرِّيحِ لَعَلِّي أَضِلُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ - وَرَبَّ مُحَمَّدٌ - حِينَ مَاتَ، قَالَ: فَجِيءَ بِهِ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَفَرَضَ عَلَى رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشِينَاكَ يَا رَبَّاهُ، قَالَ: إِنِّي لَأَسْمَعَنَّ الرَّاهِبَةَ، (قَالَ زَيْدٌ: أَسْمَعُكَ رَاهِبًا) قَتِيبَ عَلِيٍّ.

قَالَ بَهْزُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنِ وَقِتَادَةَ وَحَدَّثَانِيهِ: قَتِيبَ عَلِيٍّ أَوْ قَتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ - شَكَ يَحْيَى - [إرجاع: ٢٠٢٦١]

## حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَنِيْدَةَ، وَهُوَ جَدُّ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ

٢٠٢٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَلْتَرُ؟

قَالَ: أَحْضَطُ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَاهَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَحَدًا خَالِيًا؟ قَالَ: قَالَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنَ النَّاسِ. [رابع: ٢٠٢٨٧]

٢٠٢٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٌ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةَ لَبُونٍ، لَا يُفْرَقُ إِبِلٌ عَنْ حَسَبِهَا، مِنْ أَعْطَاهَا مَوْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَتَّعَهَا قَابًا أَخَذَهَا مِنْهُ وَسْطَرٌ مَالَهُ، (وَقَالَ مَرَّةً: إِبِلُهُ) عَزَمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا يُحِلُّ لَالٍ مُحَمَّدًا (مِنْهَا) شَيْءٌ. [رابع: ٢٠٢٦٥]

٢٠٢٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنْ أَخَاهُ، أَوْ عَمَّهُ قَامَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِيرَانِي بِمَا أَخَذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ قَالَ: جِيرَانِي بِمَا أَخَذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: جِيرَانِي بِمَا أَخَذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، قَالَ: لَكِنْ قُلْتُ ذَلِكَ لَقَدْ زَعَمَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا بَنَى عَنِ النَّبِيِّ وَيَسْتَخْلِي بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا قَالَ؟ فَقَامَ أَخُوهُ، أَوْ ابْنُ أُخِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ ابْنُهُ، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ قَلْبَمُوهَا، أَوْ قَالَ قَاتَلَكُمْ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ إِنَّهُ لَمَلِكِي وَمَا هُوَ عَلَيْكُمْ، خَلَّوْهُ لَعَنَ جِيرَانِهِ. [رابع: ٢٠٢٦٣]

٢٠٢٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ آتَيْتَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا آتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ أَوْلَادِي أَنْ لَا آتَيْتُكَ وَلَا آتَيْتُ دِينِكَ - وَجَمَعَ بَهْزُ بَيْنَ كَتَبِي - وَقَدْ جِئْتُ أَمْرًا لَا أَفْعَلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ بِمِ بَعْتِكَ اللَّهُ إِلَيَّ؟ قَالَ: بِالْإِسْلَامِ، قُلْتُ: وَمَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَتَحَلَّيْتُ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ. [رابع: ٢٠٢٥٥]

٢٠٣٠٠- أَخْوَانُ تَصْغِيرَانٍ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلًا (أَوْ يُقَارِقُ) الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. [رابع: ٢٠٢٥٦]

٢٠٣٠١- مَا لِي أَسْأَلُكَ بِحُجْرَتِكَ عَنِ النَّارِ، إِلَّا إِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ دَاعِيٌّ، وَإِنَّهُ سَأَلَنِي: هَلْ بَلَغْتَ عِبَادَةَ رَبِّي قَائِلًا: رَبِّ إِنِّي قَدْ بَلَغْتُهُمْ، فَلَئِمَّ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْقَائِلُ. [رابع: ٢٠٢٩٢]

٢٠٣٠٢- ثُمَّ إِنَّكُمْ مَدْعُوُونَ مُقَدِّمَةً أَفْوَاهِكُمْ بِالْفِدَامِ، ثُمَّ إِنْ أَوْلَّكَ مَا بَيْنَ عَنْ أَحَدِكُمْ لِقَعْدَهُ وَكَلِمَةً، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: هَذَا دِينِكُمْ وَإِنَّمَا تَحْسِنُ يَكْفِكَ. [رابع: ٢٠٢٦١]

٢٠٣٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ بِنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَانَ لَا يَدِينُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دِينًا، فَلَبِثَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ مِنْهُ عُمُرُ أَوْ بَقِيَ عُمُرٌ تَذَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَنْ يَبْتَرَّ، عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَيْرًا، دَعَا نَبِيَّهُ، فَقَالَ: أَيُّ أَبٍ تَعَلَّمُونِي، قَالُوا: خَيْرُهُ يَا

أَبَانَا، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَدْعُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَالًا هُوَ مِنِّي إِلَّا أَنَا أَخَذَهُ مِنْهُ وَتَلَعَّمُنِي بِمَا أَمَرَكُمُ، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيقَاتًا، وَرَبِي: فَقَالَ أَمَا لَأَ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَالْقَوْمُ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ حَمَمًا قَدَّمُونِي، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ عَلَى فَعْدِهِ، ثُمَّ انْزَوِي فِي الرِّيحِ لَعَلِّي أُضِلُّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّ مُحَمَّدٍ حِينَ مَاتَ، فَجِيءَ بِهِ فِي أَحْسَنِ مَا كَانَ قَطُّ، فَعُرِّضَ عَلَى رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشَيْتُكَ يَا رَبِّاهُ، قَالَ: إِنِّي أَسْمَعُكَ لِرَأْيَا تَقِيبَ عَلَيْهِ. [رابع: ٢٠٢٦١]

٢٠٣٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ بِنِ مَعَاوِيَةَ بِنِ حَيْدَةَ الْفُضَيْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهُنَّ وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: حَزْنُكَ أَنْتَ حَزْنُكَ أَنِّي شَفْتُ فِي أَنْ لَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُضْحِكُ، وَأَطْعَمَ إِذَا أَلْطَعْتِ، وَآكَسَ إِذَا آكَسْتِ، وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ، كَيْفَ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهِنَ. [رابع: ٢٠٢٥٧]

٢٠٣٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ قَبِيحًا لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ. [رابع: ٢٠٢٧٠]

٢٠٣٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَأْتِي رَجُلٌ مَوْتِي لَهُ يَسْأَلُهُ مِنْ فِضْلِ عِنْدِهِ قِيمَتُهُ، إِلَّا دَعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ يَتَلَمَّظُ فَضْلَهُ الَّذِي مَنَعَ. [رابع: ٢٠٢٦٩]

٢٠٣٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَيْرُ؟ قَالَ: أَمْكُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَمْكُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَمْكُ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ قَالُوا قَرَّبَ. [رابع: ٢٠٢٨١]

٢٠٣٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ وَبِقِيمِ سَبْعِينَ، أُمَّةً أَنْتُمْ آخِرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٢٠٢٥٩]

٢٠٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ خَزْلِي، فَقَالَ يَدُهُ نَحْوَ الشَّامِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رَجَالًا وَرُكْبَانًا، وَتَجْرُونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ. [رابع: ٢٠٢٥٨]

٢٠٣١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ تَسَاءَلُ أَمْوَالَنَا، قَالَ: يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ فِي الْجَانِحَةِ وَالْفَتْحِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ قَوْمِهِ، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرِبَ اسْتَعْفَى. [رابع: ٢٠٢٨٦]

٢٠٣١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجَزَيْرِيُّ، عَنْ حَكِيمٍ بِنِ مَعَاوِيَةَ أَبِي بَهْزِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الْجَنَّةِ

جارية امراته، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فقال: إن كانت طاوَعته فهي له، وعليه مثلها لها، وإن كان استكرهها فهي حرّة، وعليه مثلها لها. [راجع: ١٦٠٠٦]

٢٠٣٢٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى بَيْتٍ، فُدِّمَتْهُ قَرْبَةً مُعَلَّقَةً، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ الشَّرَابَ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: دَبَّاعُهَا ذَكَأَتْهَا. [راجع: ١٦٠٠٣]

٢٠٣٢١- حَدَّثَنَا اسْمُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ رَجُلٍ قَدِ سَمَّاهُ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ، فَاسْتَسْقَى، فَأِذَا قَرْبَةً فِيهَا مَاءٌ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْأَدِيمُ طُوهَرُهُ دَبَّاعُهُ. [راجع: ١٦٠٠٣]

٢٠٣٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ -، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ رَجُلًا غَشِيَّ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ، وَهُوَ فِي (غَزْوَةٍ)، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ مِنْ مَالِهِ وَعَلَيْهِ شِرَاؤُهَا لِسَيِّدَتِهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَمِثْلُهَا مِنْ مَالِهِ لِسَيِّدَتِهَا. [راجع: ١٦٠٠٦]

٢٠٣٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ فِي غَزَاةٍ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لِامْرَأَتِهِ، فَوَقَعَ بِهَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ عَيْتَةٌ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ أُمَّتُهُ وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا.

وقال إسماعيل مرة: إن رجلاً كان في غزوة. [راجع: ١٦٠٠٦]

٢٠٣٢٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ١٦٠٠٦]

٢٠٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَهُ. [راجع: ١٦٠٠٦]

٢٠٣٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى قَرْبَةٍ يَوْمَ حَبَيْنٍ، فَدَعَا مِنْهَا بِمَاءٍ، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: سَلُّوْهَا، الْبَيْسَ قَدْ دُبِعَتْ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَاتَى مِنْهَا لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: ذَكَأَةُ الْأَدِيمِ دَبَّاعُهُ. [انظر: ١٦٠٠٣]

٢٠٣٢٧- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَاتَى عَلَى بَيْتٍ فُدِّمَتْهُ قَرْبَةً مُعَلَّقَةً، فَسَأَلَ الشَّرَابَ، فَقِيلَ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: ذَكَأَتْهَا دَبَّاعُهَا. [راجع: ١٦٠٠٣]

٢٠٣٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ. قَالَ: قَضَى رَسُولُ

بَحْرُ اللَّيْلِ، وَبَحْرُ الْمَاءِ، وَبَحْرُ الْعَسَلِ، وَبَحْرُ الْخَمْرِ، ثُمَّ تَشَفَّقُ الْأَنْهَارُ مِنْهَا (بَعْدًا).

٢٠٣١٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي قُرَّةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَوْبَةَ عَبْدٍ اشْرَكَ بِاللَّهِ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [راجع: ٢٠٢٥٦]

٢٠٣١٣- حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَانَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِالشَّيْءِ سَأَلَ عَنْهُ أَهْدِيَةً أَمْ صَدَقَةً، فَإِنْ قَالُوا: هَدِيَّةٌ بَسَطَ يَدَهُ، وَإِنْ قَالُوا: صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: خُذُوا.

٢٠٣١٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَبِئْسَ لِلَّذِي يَحْدُثُ وَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَبِئْسَ (٦/٥) لَهُ وَبِئْسَ لَهُ. [راجع: ٢٠٢٧٠]

## حديث الأعرابي

٢٠٣١٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، (٦) رَفَعَ كَفَيْهِ حَتَّى حَادَّتَا، أَوْ بَلَعْتَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ، كَانَهُمَا مَرُوحَتَانِ.

٢٠٣١٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ بَقَرٍ. قَالَ: فَتَقَلَّ عَنْ بَيْسَارِهِ، ثُمَّ حَكَ حَيْثُ تَقَلَّ بِنَعْلِهِ.

٢٠٣١٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ خَالِدِ الْحَلَاءِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ مَطْرَفِ بْنِ الشَّخِيرِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ لَنَا. قَالَ: رَأَيْتُ نَعْلَ نَبِيِّكُمْ ﷺ مَخْصُوفَةً. [انظر: ٢٠٠٨٨، ٢٠٨٩٣]

## حديث رجل (٣) [من بني تميم، عن أبيه أو عمه]

٢٠٣١٨- حَدَّثَنَا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقْطَقَاوِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - وَأَحْسَنُ النَّسَاءِ عَلَيْهِ - عَنِ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ قَدْرِ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ؟ فَقَالَ: قَدْرُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ - ثَلَاثًا. [انظر: ٢٢١٨٥]

## حديث سلمة بن المحبق

٢٠٣١٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، أَبَانَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ الْأَطُولِ

اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ وَطِنٌ جَارِيَةٌ أَمْرَانَهُ، إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَا فَمَيَّ حُرَّةٌ وَعَلَيْهِ لَسِيدَتَهَا، مِنْهَا وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَمَيَّ لَهُ وَعَلَيْهِ لَسِيدَتَهَا مِنْهَا.]

٢٠٣٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعُوْدٍ الرَّاسِيِّ، عَنْ سَنَانَ بْنِ سَلَمَةَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ - وَكَانَ قَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ بَعَثَ بَدَتَيْنِ مَعَ رَجُلٍ، وَقَالَ: إِنْ عَرَضَ (٧/٥) لِهَمَّا فَانْحَرَهُمَا وَاعْمَسِ الثَّلْجَ فِي دِمَائِهِمَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَيْهِمَا، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُمَا بَدَتَانِ، قَالَ: صَفْحَتِي كُلُّ وَاحِدَةٍ، قَالَ: وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ رِفْقَتِكَ وَدَعَهَا لِمَنْ يَبْدُكُمْ.

٢٠٣٣٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ وَأَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، الْمَعْتَمِيُّ، قَالُوا: أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَعَا بَعَاءَ مِنْ قُرْبَةٍ، عِنْدَ امْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ دَبَّعْتَهَا؟ قَالَتْ: كَلَى، قَالَ: دَبَّاعُهَا ذَكَاتُهَا. [راجع: ١٦٠٠٣]

٢٠٣٣١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ (الْعَوْدِيُّ)، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ سَنَانَ بْنِ سَلَمَةَ: مَكْرَانَ، فَقَالَ سَنَانُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبِّقِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ، لَهُ حُمُولَةٌ يَأْوِي إِلَى شَيْعٍ فَلْيَصُمْ رَمَضَانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ. [راجع: ١٦٠٠٧]

٢٠٣٣٢- وَقَالَ سَنَانٌ: وَكُنْتُ يَوْمَ حَتِّينَ قُبْرِيَّ أَبِي، فَقَالَ لَهُ: وَكُنْتُ لَكَ غَلَامٌ، فَقَالَ: سَهْمٌ أَرَمِي بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا بَشَرْتُمُونِي بِهِ، وَسَمَانِي سِنَانًا.

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

٢٠٣٣٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ وَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ. [راجع: ٢٠٣٧٠]

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْهَرْمَاسِيِّ بْنِ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ

٢٠٣٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْهَرْمَاسِيُّ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي مُرْدَيْهِ خَلْفَهُ عَلَى حِمَارٍ وَأَنَا صَغِيرٌ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بَعْنَى عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ. [راجع: ١٦٠٦٤]

٢٠٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْهَرْمَاسِيُّ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: كَانَ أَبِي مُرْدَيْهِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْنَى عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ.

٢٠٣٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطُولِ: أَنَّ أَحَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ تِلْكَ كَلِمَةً دَرَمَهُ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَارْتَدَّ أَنْ تَنْفَقَهَا عَلَى عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ أَحَاكَ مَحْبُوسٌ بِدِينِهِ فَأَفْضُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَدَيْتَ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيْتَةٌ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا فَإِنَّهَا مُحِبَّةٌ. [راجع: ١٧٣٥٩]

٢٠٣٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ. [انظر: ١٧٣٥٩]

## وَمِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

٢٠٣٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ منصور، عَنْ هلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ ابْنِ عَمِيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْمُ غَلَامَكَ أَلْفَحَ، وَلَا تَجْبِحَا، وَلَا يَسَارَا، وَلَا رِيحَا، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: أَمُّهُ، أَوْ أُمَّهُ فُلَانٌ، قَالُوا: لَا. [انظر: ٢٠٣٣٨، ٢٠٤٠٠، ٢٠٥٠٨]

٢٠٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّجَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي قَشِيرٍ (قَالَ رُوِّجَ): قَالَ: سَمِعْتُ سُودَةَ الْفُثَيْرِيَّ وَكَانَ إِمَامَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَغْرَبُكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَهَذَا اللَّيَاسُ، حَتَّى يَنْجِرَ الْعَجْرُ، أَوْ يَطْلُعَ الْعَجْرُ. [انظر: ٢٠٣٥٧، ٢٠٤١١، ٢٠٤٢٠، ٢٠٤٦٦]

٢٠٣٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَبَّدَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِ«سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ». [انظر: ٢٠٤٢٣، ٢٠٤٢٤]

٢٠٣٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَّتَانِ فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَا مَا أَحْظُهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْهُ، فَكَتَبَ أَبِي أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ حَفِظَ. [انظر: ٢٠٣٨٩، ٢٠٤٢٨، ٢٠٤٩١، ٢٠٥٠٦، ٢٠٥٠٩، ٢٠٥٠٩، ٢٠٥٣١]

٢٠٣٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّجَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هِيَ الْمَصْرُ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى. [انظر: ٢٠٣٥١، ٢٠٤٩١]

[٢٠٥١٧، ٢٠٥١٩]

٢٠٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَزَيْدٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَبَهْرُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ غُلَامٍ (٨/٥) رَهِيْنَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُلْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، (وَقَالَ بَهْرُ فِي حَدِيثِهِ: وَيُدْمَى) وَيُدْمَى فِيهِ، وَيُحْلَقُ.

قَالَ زَيْدٌ: رَأْسُهُ. [انظر: ٢٠٣٥٥، ٢٠٤٥٧، ٢٠٤٥٩، ٢٠٤٥١، ٢٠٤٤١، ٢٠٣٩٥، ٢٠٥٢٠.]

٢٠٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَبَهْرُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: لِأَهْلِهَا - أَوْ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا. [انظر: ٢٠٥١٨، ٢٠٤٤٤.]

٢٠٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَشَكَ فِيهِ فِي كِتَابِ الْبَيْوعِ، فَقَالَ: عَنْ عَقِبَةَ أَوْ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلَيْتَانَ فَهِيَ لِلأَوْلِ مِنْهُمَا، وَمَنْ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوْلِ مِنْهُمَا. [انظر: ٢٠٣٥٠، ٢٠٣٧٧، ٢٠٣٨٢، ٢٠٤٩٣، ٢٠٤٩٩، ٢٠٤٧١، ٢٠٥٢٧.]

٢٠٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ.

وَقَالَ ابْنُ (بَشِيرٍ) حَتَّى تُؤَدِّيَ. [انظر: ٢٠٣٩٣، ٢٠٤١٨.]

٢٠٣٤٧ - حَدَّثَنَا بَهْرُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ (ح).

وَزَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بِنُ وَبَرَّةَ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُثَيْفٍ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ جُمُعَةً فِي غَيْرِ عَدْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قُصِفَ دِينَارًا. [انظر: ٢٠٤٢١.]

٢٠٣٤٨ - حَدَّثَنَا بَهْرُ وَعُثْمَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ. [انظر: ٢٠٣٩٠، ٢٠٤٠٩، ٢٠٤٢٠، ٢٠٤٢٧، ٢٠٤٤٠، ٢٠٤٥٨، ٢٠٥١٥.]

٢٠٣٤٩ - حَدَّثَنَا بَهْرُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعَمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. [انظر: ٢٠٣٨١، ٢٠٤٣٦، ٢٠٤٢٩.]

[٢٠٥٣٣]

٢٠٣٥٠ - حَدَّثَنَا بَهْرُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَكَحَ الْمَرْأَةَ الْوَلِيَّانِ فَهِيَ لِلأَوْلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ الْبَيْعَ مِنَ الرِّجَالِينِ فَهُوَ لِلأَوْلِ مِنْهُمَا. [راجع: ٢٠٣٥٥.]

٢٠٣٥١ - حَدَّثَنَا بَهْرُ وَعُثْمَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ... (قَالَ عُثْمَانُ: الصَّلَاةُ) (وَالصَّلَاةِ الوُسْطَى) وَسَمَاءًا لَنَا إِنَّمَا هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٠٣٤٢.]

٢٠٣٥٢ - حَدَّثَنَا بَهْرُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَتِينَ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. [انظر: ٢٠٤٣٧، ٢٠٤٣٧، ٢٠٤٧٤، ٢٠٥٢٤، ٢٠٥٢٥، ٢٠٩٧٧.]

٢٠٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (عَوْفٌ)، قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ يَخْطُبُ عَلَى مَنِيرِ البَصْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّكَ أَنْ تَرُدَّ إِقَامَةَ الضِّلْعِ تَكْسِرُهَا، فَدَارَهَا تَعْسُ بِهَا.

٢٠٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ العَطَارِيِّ، حَدَّثَنَا سَمُرَةَ بِنُ جُنْدُبِ القَزَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَمًّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ قَالَ: يَقْضَى عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْضَى، قَالَ: وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ عَدَاةٍ: إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَأَنْهُمَا ابْتَتَانِي، وَأَنْهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَأَنَا آتِيَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَمِّعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي عَلَيْهِ بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَلْتَقِ بِهَا رَأْسُهُ، فَيَنْتَهِدُهُ الحَجَرُ هَاهُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرُ يَأْخُذُهُ، فَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَمُودُ عَلَيْهِ فَيَقْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا قَعَلَ الْمَرْءُ الأَوَّلَى، قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَآتَيْتَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَاءَهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شَيْءٍ وَجْهَهُ، فَيُفْرَسُ شُرْدَقُهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرَاهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْتَاهُ إِلَى قَفَاهُ، قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الجَانِبِ الأَخْرَ فَيَقْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا قَعَلَ بِالجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرَعُ مِنْ ذَلِكَ الجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ الأَوَّلُ كَمَا كَانَ ثُمَّ يَمُودُ فَيَقْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا قَعَلَ بِهِ الْمَرْءُ الأَوَّلَى، قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، فَآتَيْتَا عَلَى مِثْلِ بِنَاءِ التَّوْرِ (قَالَ عَوْفٌ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ) وَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ، قَالَ: فَانْطَلَعْتُ، فَإِذَا فِيهِ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهْبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهْبُ ضَوْضُوا، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، فَآتَيْتَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: أَحْمَرُ مِثْلِ الدَّمِّ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ الحِجَارَةَ، فَيَغْرُكُهُ فَأَهَ فَيَلْقَمُهُ حَجْرًا حَجْرًا، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجِعَ إِلَيْهِ فَغْرُكُهُ فَأَهَ وَالْقَمَّةُ حَجْرًا، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا، قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَانْطَلَقْنَا، فَآتَيْتَا عَلَى رَجُلٍ كَرِهَ الْمَرْءَةَ كَأَكْرَهُ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَّةً، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ لَهُ يُحْسِنُهَا وَيَسْمَى حَوْلَهَا، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا، قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا (٩/٥) فَآتَيْتَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْشَبَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، قَالَ: وَإِذَا بَيْنَ طَهْرَاتِي الرِّوَضَةِ رَجُلٌ قَائِمٌ طَوِيلٌ لَا أَحَادُ أَنْ

أرى رأسه طولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط وأحسنه، قال: قلت لهما: ما هذا وما هؤلاء، قال: قلالي: انطلق، انطلق، قال: فانطلقنا، فأتيتنا إلى دوحه عظيمه لم أر دوحه قط أعظم منها ولا أحسن، قال: قلالي: ارق فيها، فارتقتنا فيها، فأتيتنا إلى مدينه مدينه بلين ذهب ولكن فضة، فأتينا باب المدينه، فاستفتحنا، ففتح لنا، فدخلنا، فلقينا فيها رجالاً شطراً من خلفهم كأحسن ما أنت رآه، وشطراً كأنبيح ما أنت رآه، قال: قلالي لهم: اذهبوا ففعلوا في ذلك النهر، فإذا نهر صغير مترض يجري كأنما هو المنحصر في البياض، قال: فذهبوا فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا وقد ذهب ذلك السوء عنهم وصاروا في أحسن صورة، قال: قلالي: هذه جنة عدن وهذا منزلك، قال: قيتما بصري صعداً فإذا قصر مثل الراباه البيضاء، قلالي: هذا منزلك، قال: قلت لهما: بارك الله فيكما، ذراني فلاذله، قال: قلالي: الآن فلا، وأنت داخله، قال: فإني رأيت منذ الليلة عجيباً، فما هذا الذي رأيت، قال: قلالي: أما إنا سنخبرك، أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يبلغ رأسه بالحجر فإنه رجل يأخذ القرآن فيرفضه، ويتام عن الصلاة المكتوبة، وأما الرجل الذي أتيت عليه يشر شرسه إلى قفاه وعيناه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه فإنه الرجل يذود من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق، وأما الرجال والنساء المرأة الذين في بناء مثل التور فإنهم الزناة والزواني، وأما الرجل الذي يسبح في النهر ويلقّم الحجارة فإنه أكل الرما، وأما الرجل الكريه المرأة الذي عند النار يحشها فإنه مالك خازن جهنم، وأما الرجل الطويل الذي رأيت في الروضة فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما ولدان الذين حوكه فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين، فقال رسول الله ﷺ: وأولاد المشركين، وأما القوم الذين كان شطراً منهم حسناً وشطراً بينهم فيحيا أقوماً فإنهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً فجاوز الله عنهم، [انظر: ٢٠٣٥٥، ٢٠٣٦١، ٢٠٤٢٧]

٢٠٣٥٥- سمعت من عباد بن عباد يخبر به، عن عوف، عن أبي رجاء، عن سمرة، عن النبي ﷺ، قال: قيت هذه الحجر هاهنا.

قال أبي: فجعلت اتعجب من فصاحة عباد، [راجع: ٢٠٣٥٤]

٢٠٣٥٦- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن حصين بن أبي الحر، عن سمرة بن جندب، قال: دخلت على رسول الله ﷺ، فدعا الحجاج، فأتاه بقرن قالزمه إياها (قال عفان مرة: بقرن) ثم شرطه بشفرة، فدخل أعرابي من بني قزارة، أحد بني جديمة، فلما رآه يتحجم، ولا عهد له بالحجامة ولا يعرفها، قال: ما هذا يا رسول الله؟ علام تدع هذا يقطع جلدنا؟ قال: هذا الحجم، وما الحجم، قال: هذا من خير ما تدارى به الناس، [انظر: ٢٠٤٣٣، ٢٠٤٣٤، ٢٠٤٣٥، ٢٠٤٧٥]

٢٠٣٥٧- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثني سودة، قال: سمعت سمرة بن جندب يقول: إن رسول الله ﷺ قال: لا يهرنكم نداء بلال، فإن يصره سوياً، ولا يبيض يري بأعلى السحر، [راجع: ٢٠٣٣٩]

٢٠٣٥٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، ويؤيد بن زريع، قال: حدثنا داود، عن أبي قزعة، عن الأسقع بن الأسقع، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ، قال: ما أسفل من الكمين من الإزار في النار، [انظر: ٢٠٤٣٠]

٢٠٣٥٩- حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، أن نبي الله ﷺ قال: سام أبو العرب، وحام أبو الحيش، وياث أبو الروم، [انظر: ٢٠٣٧٥، ٢٠٣٨٠]

٢٠٣٦٠- حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن قتادة، قال: وحدت الحسن، عن سمرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: سام أبو العرب، وياث (١٠/٥) أبو الروم، وحام أبو الحيش، [راجع: ٢٠٣٥٩]

٢٠٣٦١- حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عوف، عن أبي رجاء، عن سمرة بن جندب، قال: قال نبي الله ﷺ: رأيت ليلة أسري بي رجلاً يسبح في نهر ويلقّم الحجارة، فسألت ما هذا؟ فقيل لي: أكل الرما، [راجع: ٢٠٣٥٤]

٢٠٣٦٢- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: الحسب: المال، والكرم: التقوى.

٢٠٣٦٣- حدثنا يونس بن محمد وحسين، قال: حدثنا شيبان، عن قتادة وسعت أبا نصره يحدث، عن سمرة بن جندب، أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: إن منهم من تأخذه النار إلى كمينه، ومنهم من تأخذه النار إلى ركبته، ومنهم من تأخذه النار إلى حوزته، ومنهم من تأخذه النار إلى رقبته، [انظر: ٢٠٣٦٩، ٢٠٤٧٠]

٢٠٣٦٤- حدثنا أبو النضر، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، ولم يسمعه منه، أن رسول الله ﷺ قال: من قتل عبده قتلناه، ومن جدد عبده جددناه، [انظر: ٢٠٣٨٣، ٢٠٣٨٤، ٢٠٣٩٤، ٢٠٣٩٥، ٢٠٤٦٠]

٢٠٣٦٥- حدثنا علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: البسوا من ثيابكم البيض، وكفوا فيها موتاكم، [انظر: ٢٠٤٠٢، ٢٠٤٩٩]

٢٠٣٦٦- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن عبد الملك، عن زيد بن عتبة القرظي، قال: دخلت على الحجاج بن يوسف، فقالت: أصلح الله الأمير، ألا أحدثك حديثاً، حدثني سمرة بن جندب، عن رسول الله ﷺ، قال: بلى، قال: سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: المسائل كد يكذبها الرجل وجهه، فمن شاء أتقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل رجل إذا سلطان، أو يسأل في أمر لا بد منه، [انظر: ٢٠٤٨٢، ٢٠٤٩٠]

٢٠٣٦٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب، قال: قال



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَرْبَعٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا يَصْرُكُ بَابِهِنَّ بَدَأَتْ. [انظر: ٢٠٥٧]

٢٠٣٦٨- لَا تَسْمِينِ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رِيحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَلْحًا، فَإِنَّكَ تَقُولُ أَمُّهُ قَوْلًا يَكُونُ قَيْمُولًا، إِنْ مَا هُنَّ أَرْبَعٌ لَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ. [راجع: ٢٠٣٣٨]

٢٠٣٦٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مِنْهُمْ مَنْ تَأَخَّذَهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأَخَّذَهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأَخَّذَهُ إِلَى تَرْفُوتِهِ. [راجع: ٢٠٣٣٣]

٢٠٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ بَعِيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

٢٠٣٧١- وَعَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ.

٢٠٣٧٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ، وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِرَ.

٢٠٣٧٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْضَرُوا الْجُمُعَةَ، وَأَدَّبُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَخَلَّفُ، عَنِ الْجُمُعَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَخَلَّفُ عَنِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ لَمَنْ أَهْلَاهَا.

٢٠٣٧٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا اشْتَعْتُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعَدَاءِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذِمَّتِهِ.

٢٠٣٧٥- حَدَّثَنَا رُوْحٌ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَ الْحَسَنُ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١١/٥) قَالَ: سَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَيَافَةُ أَبُو الرُّومِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ.

وَقَالَ رُوْحٌ يَبْدَعَادُ مِنْ حِفْظِهِ: وَكَدَسُوحٌ ثَلَاثَةٌ: سَامٌ وَحَامٌ وَيَافَةُ. [راجع: ٢٠٣٥٩]

٢٠٣٧٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَبِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَتَّبِعَ عَلَى يَبِعِهِ.

٢٠٣٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَكَحَ وَوَلِيَانٌ فَهِيَ لِلْأَوْلَى، وَإِذَا بَاعَ وَوَلِيَانٌ فَالْبَيْعُ لِلْأَوْلَى. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٣٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَكَذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِيَهُ عَبْدُ الْحَارِثِ فَإِنَّهُ يَعِيشُ، فَسَمَوْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ.

٢٠٣٧٩- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدِهِ-، وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعَاذٌ. قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدِهِ وَكَمْ أَسْمَعُهُ مِنْهُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَحْضَرُوا الذِّكْرَ، وَأَدَّبُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَاعِدُ حَتَّى يُوَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا.

٢٠٣٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تَتَلَفَّى الْأَجْلَابُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ، أَوْ يَبِيعَ حَاضِرًا لِبَادٍ.

٢٠٣٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَصَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَذَاكَ أَفْضَلُ. [راجع: ٢٠٣٤٩]

٢٠٣٨٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَكَحْتَ الْمَرْأَةَ زَوْجَيْنِ فَهِيَ لِلْأَوْلَى مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ الْبَيْعَ مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلْأَوْلَى مِنْهُمَا. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٣٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعَنَاهُ. [راجع: ٢٠٣٦٤]

٢٠٣٨٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ عَزْرَ وَجَلِّ أَيْدِيكُمْ مِنَ الْعَجَمِ، ثُمَّ يَكُونُوا أَسْدًا لَا يَمْرُونَ، فَيَقْتُلُونَ مَقَاتِلَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيْتَكُمْ. [انظر: ٢٠٤٤٣، ٢٠٥١١، ٢٠٥١١، ٢٠٥١٤]

٢٠٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ، فَقَالَ: هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّ سَاحِبَكُمْ مُحْتَسِبٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فِي ذَيْنِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٠٤٩٥، ٢٠٤٨٥، ٢٠٤٩٤]

٢٠٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعَنَاهُ. [راجع: ٢٠٣٦٤]

٢٠٣٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ هَالِكِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا حَدَّثَكَ حَدِيثًا فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَرْبَعٌ مِنْ أَطْيَبِ الْكَلَامِ، وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ، لَا

يَضْرُكُ بَابَيْهِنَّ بَدَات: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. [النظر: ٢٠٤٨٦]

٢٠٣٨٨- ثُمَّ قَالَ: لَا تُسَمِّنَنَّ غُلَامَكَ أَفْلَحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا رِيحًا، وَلَا يَسَارًا.

٢٠٣٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ إِذَا كَبُرَ سَكَتَ هَيْئَةً، وَإِذَا فَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ السُّورَةِ سَكَتَ هَيْئَةً، فَأَذَكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أَبِي إِبْنِ (١٢/٥) كَتَبَ فَوَكَّبَ أَبِي يَصُدَّقُهُ. [راجع: ٢٠٣٩١]

٢٠٣٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ. [راجع: ٢٠]

٢٠٣٩١- وَعَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٠٣٩٢]

٢٠٣٩٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَاطَ حَاطِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ. [النظر: ٢٠٥٠١، ٢٠٥٠٢]

٢٠٣٩٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّيَ. [راجع: ٢٠٣٩٤]

٢٠٣٩٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْتَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْتَاهُ. [راجع: ٢٠٣٩٥]

٢٠٣٩٥- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ، تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ. [راجع: ٢٠٣٩٦]

٢٠٣٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ذَكَرَ: أَنَّ الَّذِي حَدَّثْتُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذَنَ فِي النَّبِيِّ بَعْدَ مَا نَهَى عَنْهُ مُنْذَرُ أَبُو حَسَّانَ، ذَكَرَهُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ خَالَفَ الْحَجَّاجَ فَقَدْ خَالَفَ.

٢٠٣٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: بَيَّنَّا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَبِي بَقِصَةَ فِيهَا كَرِيْدٌ، قَالَ: فَأَكَلْ وَأَكَلِ الْقَوْمُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَدَاوَلُونَهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنَ الظُّهْرِ، يَأْكُلُ كُلُّ قَوْمٍ، ثُمَّ يَقُومُونَ وَتَجِيءُ قَوْمٌ يَتَسَابِقُونَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ كَانَتْ تَمُدُّ بَطْعَامًا؟ قَالَ: أَمَا مِنَ الْأَرْضِ فَلَا، إِلا أَنْ تَكُونَ كَانَتْ تَمُدُّ مِنَ السَّمَاءِ. [النظر: ٢٠٤٥٩]

٢٠٣٩٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدًا لَهُ ابْنٌ، وَإِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَقْرَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْعَمَ يَدَهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ. قَالَ: فَلَمَّا خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً إِلا أَمْرَ فِيهَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَى فِيهَا عَنِ الْمُتَلَةِ. [النظر: ٢٠٤٨٨]

٢٠٣٩٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ وَغَيْرُهُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْتَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْتَاهُ. [راجع: ٢٠٣٩٤]

٢٠٤٠٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ الرَّهْمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَمَّى رَيْقِقًا أَرْعَةً أَسْمَاءً، أَفْلَحُ، وَتَسَارًا، وَتَانِعًا، وَرَبَّاحًا. [راجع: ٢٠٣٩٨]

٢٠٤٠١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ غُلَامٍ رَمِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى. [راجع: ٢٠٣٩٣]

٢٠٤٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْبِياضِ، فَلْيَلْبَسْنَهَا أَحْيَاؤَكُمْ، وَكَفْتُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ. [راجع: ٢٠٣٦٥]

٢٠٤٠٣- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَنْكَحَ الْوَالِيَانِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٤٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا. [النظر: ٢٠٥١٦، ٢٠٥١٧، ٢٠٥١٨، ٢٠٥١٩]

٢٠٤٠٥- حَدَّثَنَا (عَبْدَةُ)، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بِالْحَيَوَانَ نَسِيئَةً. [النظر: ٢٠٤٧٨، ٢٠٥٠٠، ٢٠٥٧٨]

٢٠٤٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ نَعِيمِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ابْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ قَلْبَهُ السَّلْبُ.

٢٠٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْتَلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَسْتَحْيُوا شُرَحْمَهُمْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ تَفْسِيرِ هَذَا (١٣/٥) الْحَدِيثِ أَقْتَلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: يَقُولُ: الشَّيْخُ لَا يَكَادُ أَنْ يُسْلَمَ، وَالشَّابُّ أَيُّ يُسْلَمُ كَأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الشَّيْخِ. قَالَ: الشُّرُخُ الشُّبَابُ. [النظر: ٢٠٤٩٣]

٢٠٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سُوقَ مِنَ الرَّجُلِ مَتَاعٌ، أَوْ ضَاعَ لَهُ مَتَاعٌ، فَوَجَدَهُ يَدُ رَجُلٍ بَعِيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِالْمَتَنِ. [النظر: ٢٠٤٦٥]

٢٠٤٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ. [راجع: ٢٠٣٩٨]

٢٠٤١٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ السَّائِبِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَرَمَةُ أَحَقُّ بِعَيْنِ مَالِهِ حَيْثُ عَرَفَهُ، وَيَتَّبِعُ الْبَيْعَ بِيَعَهُ.

[راجع: ٢٠٣٨٥]

٢٠٤١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَغْرَبُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيْضُ، لِعُمُودِ الصُّبْحِ، حَتَّى يَسْتَطِيرَ. [راجع: ٢٠٣٣٩]

٢٠٤١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ». [انظر: ٢٠٤٢٦]

٢٠٤١٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

٢٠٤٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سَفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُوفٍ، فَلَمْ تَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا. [انظر: ٢٠٤٤١، ٢٠٤٤٢، ٢٠٤٤٣، ٢٠٤٤٤]

[٢٠٥٢٢، ٢٠٤٨٣، ٢٠٤٥٤]

٢٠٤٢٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمُسَوْدِيُّ (ح). وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا الْمُسَوْدِيُّ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ». [راجع: ٢٠٣٤٠]

٢٠٤٢٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ - بِنْتِي الْمُعَلَّمِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أُمَّ فَلَانٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ وَسَطَهَا. [انظر: ٢٠٤٧٦، ٢٠٤٧٩]

٢٠٤٢٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ. [انظر: ٢٠٤٨٤، ٢٠٤٨٧]

٢٠٤٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ». [راجع: ٢٠٤١٢]

٢٠٤٢٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارِدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ الْفَلَاحِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ فَإِنْ كَانَ أَحَدٌ رَأَى تِلْكَ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا فَصَلِّ عَلَيْهَا، يَقُولُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ، يَقُولُ فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا قَالَ: لَكِنْ أَنَا رَأَيْتُ [اللَّيْلَةَ] رَجُلَيْنِ آتِيَانِي، فَأَخَذَا يَدَيَّ، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ فَصَلَّاهُ أَوْ أَرْضٍ مُسْتَوِيَةٍ، فَمَرَّ بِي عَلَى رَجُلٍ، وَرَجُلٍ قَامَ عَلَى رَأْسِهِ بِيَدَيْهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَيُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ،

٢٠٤١٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ السَّائِبِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَرَمَةُ أَحَقُّ بِعَيْنِ مَالِهِ حَيْثُ عَرَفَهُ، وَيَتَّبِعُ الْبَيْعَ بِيَعَهُ.

٢٠٤١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَغْرَبُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيْضُ، لِعُمُودِ الصُّبْحِ، حَتَّى يَسْتَطِيرَ. [راجع: ٢٠٣٣٩]

٢٠٤١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ». [انظر: ٢٠٤٢٦]

٢٠٤١٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ، وَهُوَ أَعْوَرُ عَيْنِ الشَّمَالِ، عَلَيْهِمْ ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُخْبِي الْعَوْرَى، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ: آتَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي قَدْتُنَّ، وَمَنْ قَالَ: رَبِّي اللَّهُ حَتَّى يَمُوتَ قَدْتُ عَصَمَ مَنْ قَتَلْتَهُ، وَلَا تَنْتَهَ بَعْدَهُ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابٌ، قَبِلْتُ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَجِيءُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَعَلَى مِلَّتِهِ، يَقْتُلُ الدَّجَالَ، ثُمَّ إِنَّمَا هُوَ قِيَامُ السَّاعَةِ.

٢٠٤١٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا. [راجع: ٢٠٣٤٤]

٢٠٤١٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ يَوْمَ حَتِّينَ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَادِيَهُ، قَتَادَةَ أَنْ يَتَّوَلَّ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٤١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيْضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَّتُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. [انظر: ٢٠٤٤٧، ٢٠٤٤٣، ٢٠٤٨١]

٢٠٤١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الصَّلَاةُ الْوَسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٠٣٤٢]

٢٠٤١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ.

ثُمَّ نَسِيَ الْحَسَنُ، قَالَ: لَا يَضْمَنُ. [راجع: ٢٠٣٤٦]

٢٠٤١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ عَامِرٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَجْرَ ذَاتَ يَوْمٍ،

٢٠٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي

هَنْدَ - عَنْ أَبِي قُرْعَةَ، عَنْ الْأَسْفَعِ بْنِ الْأَسْلَعِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحْتَ الْكُفْمَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ. [إرجاع: ٢٠٣٥٨]

٢٠٤٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ يَخْطُبُ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جَنْدُبٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، وَلَا حِينَ تَسْقُطُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، وَتَقْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٢٠٤٨٩]

٢٠٤٣٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ وَتَحَنَّنَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَتَادَى: الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [إرجاع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٤٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ الْحَجْمُ. [إرجاع: ٢٠٣٥٦]

٢٠٤٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا حِجَامًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْجِمَهُ، فَأَخْرَجَ مَحَاجِمَ لَهُ مِنْ قُرُونٍ، فَأَلَزَمَهُ إِيَّاهُ، فَشَرَطَهُ بِطَرْفِ شَفْرَةٍ: فَصَبَّ الدَّمُ فِي إِيَّاهُ عِنْدَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ عَلَامٌ تُمَكِّنُ هَذَا مِنْ جِلْدِكَ يَقْلَعُهُ؟ قَالَ: قَسَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَذَا الْحَجْمُ. قَالَ: وَمَا الْحَجْمُ؟ قَالَ: هُوَ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ. [إرجاع: ٢٠٣٥٦]

٢٠٤٣٥- حَدَّثَنَا الْأَشْبِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ الْعُمَيْرِيِّ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ. [إرجاع: ٢٠٣٥٦]

٢٠٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَمَعَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ. [إرجاع: ٢٠٣٤٩]

٢٠٤٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلَاعَبُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِطَيْبِيهِ، وَلَا بِالنَّارِ.

٢٠٤٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ: اسْمُ جَبْرِيلَ (١٦/٥) عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدُ اللَّهِ، وَاسْمُ مِيكَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْدُ اللَّهِ.

فَيَسْفَهُ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يُخْرِجُهُ فَيُدْخِلُهُ فِي شَقِّهِ الْأَخْرَ وَيَلْتَمِسُ هَذَا الشَّقَّ،

فَهُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: أَنْطَلِقُ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَإِذَا رَجُلٌ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ فَهَرَاوُ صَخْرَةٍ، فَيَشْدَحُ بِهَا رَأْسَهُ،

فَيَتَلَهَّدُ بِالْحَجَرِ، فَإِذَا ذَهَبَ لِيَا حَذَاهُ عَادَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، فَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ،

فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ لِي: أَنْطَلِقُ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَإِذَا بَيْتٌ مِثْلِي عَلَى بِنَاءِ التُّورِ، وَأَعْلَاهُ صَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يُوقَدُ تَحْتَهُ نَارٌ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَإِذَا أُرْقِدَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى يَبْكَدُوا أَنْ يَخْرُجُوا، فَإِذَا خَسَدَتْ رَجَعُوا

فِيهَا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ لِي: أَنْطَلِقُ، فَأَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا نَهْرٌ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا دَنَا لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ فِي حِجْرًا، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ، فَهُوَ يَفْعَلُ

ذَلِكَ بِهِ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: أَنْطَلِقُ، فَأَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا رَوْضَةٌ خَضْرَاءُ، فَإِذَا فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَإِذَا شَيْخٌ فِي أَصْلِهَا حَوْلَهُ صَيَّانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ، فَهُوَ (يَحْسِبُهَا) وَيُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ،

فَأَدْخَلَنِي دَارًا لَمْ أَرُ دَارًا أَقْطَأَ أَحْسَنَ مِنْهَا، فَإِذَا فِيهَا رِجَالٌ شُيُوعٌ وَنِسَاءٌ وَفِيهَا نِسَاءٌ وَصَيَّانٌ، فَأَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، فَأَدْخَلَنِي

دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ مِنْهَا، فِيهَا شُيُوعٌ وَنِسَاءٌ، فَقُلْتُ لَهُمَا: إِنَّكُمْ قَدْ طَوَّقْتُمَانِي مِنْذُ اللَّيْلَةِ، فَأَخْرَجَانِي عَمَّا رَأَيْتُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ

الَّذِي رَأَيْتَ فَإِنَّهُ رَجُلٌ كَذَّابٌ، يَكْذِبُ الْكُذْبَةَ فَتُحْمَلُ عَنْهُ فِي الْأَفَاقِ، فَهُوَ يُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يُصْنَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مَا شَاءَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ مُسْتَلْقِيًا، فَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

الْقُرْآنَ (١٥/٥) قَتَامَ عَنْهُ اللَّيْلُ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمَا فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي التُّورِ فَهُمُ الزُّنَّاءُ، وَأَمَّا الَّذِي

رَأَيْتَ فِي النَّهْرِ فَذَلِكَ أَكْلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الشَّيْخُ الَّذِي رَأَيْتَ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ فَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الصَّيَّانُ الَّذِي رَأَيْتَ فَأَوْلَادُ النَّاسِ، وَأَمَّا

الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ يُوقِدُ النَّارَ وَيَحْسِبُهَا فَذَلِكَ مَالِكُ خَارِنُ النَّارِ وَتِلْكَ النَّارُ، وَأَمَّا الدَّارُ الَّتِي دَخَلْتُ أَوْلًا فَدَارُ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا الدَّارُ الْأُخْرَى فَدَارُ

الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ وَهَذَا مِيكَائِيلُ، ثُمَّ قَالَ لِي: ارْقِعْ رَأْسَكَ، فَرَقَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا هِيَ كَهَيْئَةِ السَّحَابِ، فَقَالَ لِي: وَتِلْكَ دَارُكَ، فَقُلْتُ لَهُمَا: دَعَانِي أَدْخُلْ دَارِي، فَقَالَ لِي: إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَكَ عَمَلٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ فَلَوْ

اسْتَكْمَلْتَهُ دَخَلْتَ دَارَكَ. [إرجاع: ٢٠٣٥٤]

٢٠٤٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ،

عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ سَكَنَاتَانِ سَكَنَةٌ حِينَ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَسَكَنَةٌ إِذَا فَرَغَ مِنَ السُّورَةِ الْفَاتِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَقَالَ: كَلَّبْتُ سَمُرَةَ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ

إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: صَدَقَ سَمُرَةَ. [إرجاع: ٢٠٣٤١]

٢٠٤٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ: مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَهُوَ حُرٌّ. [انظر: ٢٠٤٦٧، ٢٠٤٩٠]

قال: ثم شهدت خطبة لسمره ذكر فيها هذا الحديث فما قدم كلمة ولا آخرها، عن موضعها. [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٤٤١- حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، أنانا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، أن رسول الله ﷺ قال: نزل القرآن على سبعة أحرف. [نظر: ٢٠٥٢٦]

٢٠٤٤٢- حدثنا عمر بن سعد أبو داود المحضري، حدثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة: أن النبي ﷺ خطب (١٧/٥) حين أنكست الشمس فقال: أما بعد. [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٤٤٣- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنانا يونس، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: (يوشك) أن يملأ الله تبارك وتعالى أيديكم من العجم، (وقال عفان مرة: من الأعاجم)، ثم يكونوا أسدا لا يفرقون، يقتلون مقاتلتكم، ويأكلون فينكم. [راجع: ٢٠٣٨٤]

٢٠٤٤٤- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا (هشام)، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. [نظر: ٢٠٤٠٤]

٢٠٤٤٥- حدثنا عبد الرحمن، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: الجار أحق بالجوار، أو بالدار. [راجع: ٢٠٣٤٨]

٢٠٤٤٦- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا يحيى، عن إسحاق بن ثعلبة، عن مكحول، عن سمرة بن جندب. قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجد في ديارنا، وأمرنا أن نطقها.

٢٠٤٤٧- حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا المنسودي، عن الحكم وحبيب، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: البسوا الثياب البيضاء، فإنها أطهر وأطيب، وكفتموا فيها موتاكم. [راجع: ٢٠٤١٦]

٢٠٤٤٨- حدثنا الحسن بن يحيى - من أهل مرو - وعلي بن إسحاق، قال: أنانا ابن المبارك، عن (وقاه) بن ياس، قال: حدثني علي بن ربيعة، عن سمرة، قال: قام النبي ﷺ فخطب، فتهى عن الدباء والمزق. [نظر: بعده]

٢٠٤٤٩- [حدثنا عبد الله]، حدثنا أحمد بن (جميل)، حدثنا ابن المبارك... مئله. [راجع: ٢٠٤٤٨]

٢٠٤٥٠- حدثنا. [معمر: ٢٠٤٥٠]

٢٠٤٥١- حدثنا عفان، حدثنا إبان المطار، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة: أن نبي الله ﷺ كان يقول: كل غلام مرتع بعقيقته، تذهب عنه يوم سابعه، ويصط عنه الأذى، ويسمى. [راجع: ٢٠٣٤٣]

٢٠٤٣٩- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل. [راجع: ٢٠٣٤٩]

٢٠٤٤٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا الأسود بن قيس، حدثنا ثعلبة بن عباد العبدي - من أهل البصرة - قال: شهدت يوما خطبة لسمره بن جندب فذكر في خطبته حديثا، عن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا وغلاد من الأنصار نرعى في غرضين لنا على عهد رسول الله ﷺ، حتى إذا كانت الشمس قيد رمحين، أو ثلاثة في عين الناظر أسودت حتى أضت كأنها تومة، قال: فقال أحدنا لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شأن هذه الشمس لرسول الله ﷺ في أمته حديثا، قال: فدفعنا إلى المسجد، فإذا هو بارز، قال: ووافقنا رسول الله ﷺ حين خرج إلى الناس، فاستقدم، فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوتا، ثم رجع كأطول ما رجع بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوتا، (ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا) ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك، فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية، (قال زهير: حسبتة قال: فسلم) فحمد الله وأثنى عليه، وشهد أنه عبد الله ورسوله، ثم قال: أيها الناس، أنشدكم بالله، إن كنتم تعلمون أنني قصرت عن شيء من تليغ رسالات ربي عز وجل، لما أخبرتكموني ذلك، قبلت رسالات ربي كما ينبغي لها أن تبلغ، وإن كنتم تعلمون أنني بلغت رسالات ربي لما أخبرتكموني ذلك، قال: فقام رجال فقالوا: تشهد أنك قد بلغت رسالات ربك، وتصححت لأمتك، وقضيت الذي عليك، ثم سكتوا، ثم قال: أما بعد، فإن رجلا يزعمون أن كسوف هذه الشمس، وكسوف هذا القمر، وزوال هذه النجوم عن مطالعها، لموت رجال عظماء من أهل الأرض، وإنهم قد كذبوا، ولكنها آيات من آيات الله تبارك وتعالى، يعتبر بها عباده، فيظن من يحدث له منهم توبة، وأيم الله، لقد رايت منذ فمت أصلي ما أتم لأقون في أمر دنياكم وأخرتكم، وإنه والله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا، آخرهم الأعور الدجال، ممسوح العين اليسرى، كأنها عين أبي يحيى، لشيخ جندب من الأنصار بينه وبين حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها، (وإنه متى يخرج، أو قال: متى ما يخرج، فإنه سوف يزعم أنه الله، فمن آمن به وصدقه وأتبعه، لم ينفعه صالح من عمله سلف، ومن كفر به وكذبه لم يعاقب بشيء من عمله) وقال حسن الأسيب: بشي من عمله سلف) وإنه سيظهر أو قال: سوف يظهر على الأرض كلها، إلا الحرم وبيت المقدس، وأنه يحضر المؤمنين في بيت المقدس، فيزلزون زلزلا شديدا، ثم يهلكه الله تبارك وتعالى وجنوده، حتى إن جذم الحائط، أو قال: أصل الحائط، (وقال حسن الأسيب: وأصل الشجرة) ليتادي، أو قال: يقول: يا مؤمن، أو قال: يا مسلم، هذا يهودي، أو قال: هذا كافر تعال فاقفه، قال: ولكن يكون ذلك كذلك حتى تزوا أمورنا يتفاهم شأنها في أنفسكم، وتساءلون بينهم هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكرا، وحتى تزول جبال (عن مراتبها)، ثم على أن ذلك القبض.

٢٠٤٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْيَعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَمَرَّقْ، وَيَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا رَضِيَ مِنَ الْبَيْعِ. [راجع: ٢٠٤٠٤]

٢٠٤٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَامَ يَوْمًا خَطِيْبًا فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا. قَالَ: يِنَّمَا أَنَا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَرْمِي فِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ طَلَعْتَ الشَّمْسُ، فَكَانَتْ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ قَيْدَ رُمْحَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، وَقَالَ: ثُمَّ قَبِضَ أَطْرَافَ أَسَابِيهِ، ثُمَّ قَالَ، أَوْ قَامَ، أَنَا أَشْكَرُ مَرَّةً أُخْرَى وَقَدْ حَظَلْتُ مَا قَالَ. قَالَ: فَمَا قَدَّمَ كَلِمَةً عَنْ مَزَلَّتْهَا وَلَا أَحْرَشِينَا، وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: يِنَّمَا أَنَا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ أَيْضًا: فَاسْوَدَّتْ حَتَّى أَصَبْتُ، وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: زُوُولٌ وَلَكِنَّهَا زُوُولٌ أَصُوبٌ. [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٤٥٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدُ الْوَأَحِدُ بْنُ غِيَاثٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٤٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَلِّ.

٢٠٤٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ غُلَامٍ مَرْتَهَنٌ بِحَقِيْقَتِهِ، تُلْبِعُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلِقُ رَأْسَهُ وَيُدْمِي. [راجع: ٢٠٣٤٣]

٢٠٤٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (١٨/٥) وَيُسَمَّى، قَالَ هَمَّامٌ فِي حَدِيثِهِ: وَرَاجِعَتُهُ وَيُدْمِي. قَالَ هَمَّامٌ: فَكَانَ قَتَادَةُ يَصِفُ الدَّمَّ يَقُولُ: إِذَا دَبِحَ الْقَفِيْقَةَ، تُوْخِذُ صَوْفَةً، فَتُسْتَجَلُّ أَوْ دَاخُ الدَّبِيْحَةِ، ثُمَّ تُوَضَعُ عَلَى يَأْفُوخِ الصَّبِيِّ، حَتَّى إِذَا سَالَ غَسِلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ حَلَقَ بَعْدُ.

٢٠٤٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: جَارَ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٢٠٣١٨]

٢٠٤٥٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَبَى بِقَضْعَةٍ فِيهَا كَرِيْدٌ، فَتَعَابَقُوا هِيَ إِلَى الظُّهْرِ مِنْ غُدُوَّةٍ، يَوْمَ نَاسٍ وَيَقْعُدُ آخَرُونَ. قَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ كَانَتْ تَمْدُقُ؟ قَالَ: قَمَسَ أَيُّ شَيْءٍ تَعَجَّبُ، مَا كَانَتْ تَمْدُقُ إِلَّا مِنْ هَامَتَا، وَأَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ. [راجع: ٢٠٣٢٧]

٢٠٤٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَابَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعَتْهُ. [راجع: ٢٠٣٣٤]

٢٠٤٦١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ أَبِي أُمِيَّةَ شَيْخِ لَهْ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: وَمَنْ أَخْصَى عَبْدَهُ خَصَيْتَاهُ.

٢٠٤٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَابَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، أَنَابَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: جَارَ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ. [راجع: ٢٠٣٤٨]

٢٠٤٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَابَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَالْحَكَمِ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيْضَ فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ، وَكُنْتُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. [راجع: ٢٠٤١٦]

٢٠٤٦٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَابَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَعَاطَى أَحَدُكُمْ مِنْ أُسْبِرِ أَحِبِّ قَيْتَلَهُ.

٢٠٤٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَابَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصَابَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَتَّبِعُ صَاحِبَهُ مَنْ اشْتَرَاهُ مِنْهُ. وَقَالَ زَيْدُ مَرَّةً: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ. [راجع: ٢٠٤٠٨]

٢٠٤٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَابَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُغْرِيكُمْ إِذَا نَ بَلَالَ وَلَا هَذَا النَّجْرُ الْمُسْتَطِيلُ، وَلَكِنَّ النَّجْرَ الْمُسْتَطِيرَ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَشَارَ زَيْدُ بِيَدِهِ الْيَمْنَى. [راجع: ٢٠٣٣٩]

٢٠٤٦٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَابَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٌ فَهُوَ عَيْقٌ. [راجع: ٢٠٤٢٩]

٢٠٤٦٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، أَنَابَنَا عَوْفٌ (ح).

وَهَوْدَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَكْرَابِينَ وَأَثَلُ فِي مَجْلِسٍ قَسَامَةً. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَمْرَةَ وَهُوَ حَتِيمٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ خَيْرٍ دَوَانِكُمْ الْحِجَامَةُ.

٢٠٤٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَنْحَحَ الْوَلِيَّانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا نَاجَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٤٧٠- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارَ إِلَى حِجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارَ إِلَى تَرَغُوتِهِ. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٤٧١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا

وَلْيَانَ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا (١٩/٥) مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا. [راجع: ٢٠٣١٥]

٢٠٤٧٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أُنَابَنَا أَبُو عَوَّانَةَ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قُرَّازَةَ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ خَطْبَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي الضَّبِّ؟ قَالَ: أُمَّةٌ مَسَّخَتْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَا أُدْرِي أَيُّ الدُّوَابِّ مَسَّخَتْ. [انظر: ٢٠٥٠٣، ٢٠٤٧٣]

٢٠٤٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ الْفَرَّازِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع: ٢٠٤٧٢]

٢٠٤٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مَتَابِعَهُ، فَتَادَى فِي يَوْمٍ مَطِيلٍ: الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ (بْنِ) أَبِي الْحَرِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْتَجُّمْ بَقْرَانِ وَيَشْرُطُ بِطَرْفِ سَكِينٍ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ شَمَخٍ، فَقَالَ لَهُ: لِمَ تَمْكُنُ ظَهْرَكَ، أَوْ عُنُقَكَ مِنْ هَذَا يَفْعَلُ بِهَا مَا أَرَى؟ فَقَالَ: هَذَا الْحَجْمُ، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ. [راجع: ٢٠٣٥٦]

٢٠٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ بِكَبِيرٍ مِمَّا كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ هَاهُنَا مِنْهُ أَكْفَرُ مِنِّي، وَكُنْتُ لَيَلْتَذُ غُلَامًا، وَأَنِّي كُنْتُ لَأَحْفَظُ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى عَلَيَّ أُمَّ كَعْبٍ مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا. [راجع: ٢٠٤٢٤]

٢٠٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْتَاهُ، وَمَنْ جَدَّعَهُ جَدَّعْتَاهُ.

قال يحيى: ثم نسي الحسن بعد فقال: لا يقتل به. [راجع: ٢٠٣٦٤]

٢٠٤٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ (ح).

وابن جعفر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (بْنِ) أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

قال يحيى: ثم نسي الحسن فقال: إذا اختلف الصنفان فلا

بأس. [راجع: ٢٠٤٠٥]

٢٠٤٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ وَسَطَهَا. [راجع: ٢٠٤٢٤]

٢٠٤٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ (بْنُ) سَعْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ (سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِسَمِيحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ النَّفَّاسِيَّةِ. [راجع: ٢٠٣٤٠]

٢٠٤٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبِيضَ، وَكثفوا فيها موتاكم، فَإِنَّهَا أَطَهَرُ وَأَطْيَبُ. [راجع: ٢٠٤١٦]

٢٠٤٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ (ح).

وابن جعفر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ كَذِبُكَ بِهَا أَحَدُكُمْ وَجَهَهُ، (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: كَذُوبٌ يَكْذِبُ بِهَا الرَّجُلُ) إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَدُ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٣٦٦]

٢٠٤٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَلَمَّ يَسْمَعُ لَهُ صَوْتَ (٢٠/٥). [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٤٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ. [راجع: ٢٠٤٢٥]

٢٠٤٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْفَجْرَ، فَقَالَ: هَاهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟ - فَلَأْنَا - فَقَالَ رَجُلٌ: آتَا. قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَجْبُوسٌ عَنِ الْجَنَّةِ بِدِينِهِ. [انظر: ٢٠٣٨٥]

٢٠٤٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْمَلٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَدَدُ الْقُرْآنِ أَرْبَعٌ، وَهِيَ مِنَ الْقُرْآنِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَاتٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. [راجع: ٢٠٣٨٧]

٢٠٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أُنَابَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ.

وقال عفان أيضًا: الكذابين. [راجع: ٢٠٤٢٥]

٢٠٤٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: مَا خَلَيْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُطْبَةَ إِلَّا نَهَانَا عَنِ الْمَلَّةِ، وَأَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ٢٠٣٩٨]

٢٠٤٨٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سَمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صَفْرَةَ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بِنِ جَنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَلَا حِينَ تَغِيْبُ، فَإِنَّهَا تَغِيْبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [راجع: ٢٠٤٣١]

٢٠٤٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ. [راجع: ٢٠٤٢٩]

٢٠٤٩١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْكُتُ سَكْتَيْنِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَإِذَا قَرَأَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، فَانْكَرَ ذَلِكَ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ ذَلِكَ، فَكَتَبَ أَنْ صَدَقَ سَمُرَةَ. [راجع: ٢٠٣٤١]

٢٠٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا عُمَانُ بْنُ سَعْدِ الْكَاتِبِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ سِيرِينَ: صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ، وَقَالَ سَمُرَةُ: صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ حَنَفِيًّا.

٢٠٤٩٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَبْقُوا شَرَّحُمُ. [راجع: ٢٠٤٠٧]

٢٠٤٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ سَمْعَانَ بْنِ مِثْنَجٍ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: أَهَابَتَا مِنْ بَنِي فَلَانٍ أَحَدًا؟ -قَالَا: كَلَّا- فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مَنَعَكَ مِنَ الْمَرْثِيِّينَ الْأَوْلِيِّينَ أَنْ تَكُونَ أَحَبَّيْنِي؟ أَمَا إِنِّي لَمْ أَتَوْهُ بَلْ إِلَّا لِيخِرَ، إِنَّ فَلَانًا لَرَجُلٍ مِنْهُمْ مَاتَ إِنَّهُ مَأْسُورٌ بِيَدَيْهِ، قَالَ: قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَهْلَهُ وَمَنْ يَحْزَنُ لَهُ فَيَضُؤُهُ، حَتَّى مَا جَاءَ أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ. [النظر: ٢٠٤٩٦، ٢٠٤٩٧]

٢٠٤٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، [عَنِ سَمْعَانَ بْنِ مِثْنَجٍ]، عَنِ سَمُرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٠٤٩٤]

٢٠٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَمِيَانَ الْمَعْمَرِيُّ، عَنِ سَمِيَانَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ سَمْعَانَ بْنِ مِثْنَجٍ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٠٤٩٤]

٢٠٤٩٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ... فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ. فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي. فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ وَكِيعٍ. [راجع: ٢٠٤٩٤]

٢٠٤٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ (٢١/٥) أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبِيَاضِ فَيَلْبَسُهُ أُخْيَارُكُمْ، (وَقَالَ رَوْحٌ: فَلْيَلْبَسُهُ أَحْيَاؤُكُمْ) وَكَفُّوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ نِيَابِكُمْ.

٢٠٤٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ. قَالَ: قَالَ سَمُرَةَ... فَذَكَرَهُ.

وَذَكَرَ - يَعْنِي عَفَّانٌ - عَنِ وَهْبٍ أَيْضًا لَيْسَ فِيهِ أَبُو الْمُهَلَّبِ. [راجع: ٢٠٣٦٥]

٢٠٥٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيئَةً. [راجع: ٢٠٤٠٥]

٢٠٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَاطَ حَاطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ. [راجع: ٢٠٣٩٢]

٢٠٥٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ سَعِيدٍ... مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحَاطَ. [راجع: ٢٠٣٩٢]

٢٠٥٠٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ (حُصَيْنٍ) بْنِ قَبِيصَةَ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ حُطْبَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الضَّبَابِ؟ فَقَالَ: مُسَخَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ فِي أَيِّ الدُّوَابِّ مُسِخَتْ. [راجع: ٢٠٤٧٧]

٢٠٥٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَرَكَ. [راجع: ٢٠٤٥٢]

٢٠٥٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ كَانَ دَلْوًا دَلَيْتَ مِنَ السَّمَاءِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَأَخَذَ (بِعَرَائِقِهَا) فَشَرِبَ مِنْهُ شُرْبًا ضَعِيفًا، (قَالَ عَفَّانٌ: وَفِيهِ ضَعْفٌ) ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ ﷺ، فَأَخَذَ بِعَرَائِقِهَا، فَشَرِبَ حَتَّى تَصَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عُمَانُ ﷺ فَأَخَذَ (بِعَرَائِقِهَا) فَشَرِبَ فَاتَّشَطَّتْ مِنْهُ، فَانْتَضَعَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ.

٢٠٥٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْكُتُ سَكْتَيْنِ، إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَإِذَا قَرَأَ مِنَ الْقِرَاءَةِ. فَانْكَرَ ذَلِكَ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَكَتَبُوا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَنْ صَدَقَ سَمُرَةَ. [راجع: ٢٠٣٤١]

٢٠٥٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ رَيْعِ بْنِ عُمَيْكَةَ الْقَزَّازِيِّ، عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جَنْدُبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى



أربع: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت. [راجع: ٢٠٣٧]

٢٠٥٠٨- وَلَا تَسْمِنَنَّ غَلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَلْحَج، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَلَمْ هُوَ قَلًا يَكُونُ، يَقُولُونَ: لَا، إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ. [راجع: ٢٠٣٣٨]

٢٠٥٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةٌ: حَضَلْتُ سَكْتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، سَكَنَةً إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ حَتَّى يَقْرَأَ، وَسَكَنَةً إِذَا قَرَأَ مِنْ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، عِنْدَ الرَّكْعِ، قَالَ: فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَيَّ أَبِي فِي ذَلِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَصَدَّقَ سَمُرَةَ. [راجع: ٢٠٥٠٩]

٢٠٥١٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمُ اللَّهُ أَسْدًا لَا يَفِرُونَ، فَيَقْتُلُونَ مَقَاتِلَتِكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيْتَكُمْ. [راجع: ٢٠٣٨٤]

٢٠٥١١- حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَنبَانَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوْشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٣٨٤]

٢٠٥١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ (٢٢/٥) سَلَمَةَ، أَنبَانَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تُوْشِكُونَ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجْمِ، ثُمَّ يَكُونُوا أَسْدًا لَا يَفِرُونَ، فَيَقْتُلُونَ مَقَاتِلَتِكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيْتَكُمْ. [راجع: ٢٠٣٨٤]

٢٠٥١٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَانَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٠٥١٤- وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٣٨٤]

٢٠٥١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَحَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْجَارُ أَحَقُّ بِالْجَوَارِ. [راجع: ٢٠٣٨٨]

٢٠٥١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَيْعَانُ بِالْخَيْرِ مَا لَمْ يَتَقَرَّفَا، أَوْ يَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا رَضِيَ مِنَ الْبَيْعِ. [راجع: ٢٠٤٠٤]

٢٠٥١٧- حَدَّثَنَا (٢٠٤٠٤) [راجع: ٢٠٤٠٤]

٢٠٥١٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، [حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ٢٠٣٤٤]

٢٠٥١٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْوَسْطَى صَلَاةُ الْعُمْرِ. [راجع: ٢٠٣٤٢]

٢٠٥٢٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: كُلُّ غُلَامٍ رَهْبَةٌ (بِعَقِيَّتِهِ)، تُذْعِبُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلِقُ وَيُدْمَى. [راجع: ٢٠٣٤٣]

٢٠٥٢١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا (حَمَادٌ)، أَنبَانَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَحْسَبُهُ مَرْفُوعًا: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنْ الْقَدْلِ لَوَقْتُ. [انظر: ٢٠٥٢٢]

٢٠٥٢٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنِ بَشْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٥٢١]

٢٠٥٢٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعَمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ٢٠٣٩١]

٢٠٥٢٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ يَوْمَ حَتِينٍ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَتَادِيَهُ أَنْ الصَّلَاةَ فِي الرِّحَالِ. [راجع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٥٢٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ... مِثْلَهُ سِوَاءً. [راجع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٥٢٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ. قَالَ عَمَّانُ مرةً: أَنْزَلَ الْقُرْآنُ. [راجع: ٢٠٤٤١]

٢٠٥٢٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَنبَانَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلَانِ الْمَرْأَةَ فَلِأَوْلَى أَحَقُّ، وَإِذَا اشْتَرَى الرَّجُلَانِ الْبَيْعَ فَلِأَوْلَى أَحَقُّ. [راجع: ٢٠٣٤٥]

٢٠٥٢٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَنبَانَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَيْئَةً. [راجع: ٢٠٤٠٥]

٢٠٥٢٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَفْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدُحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ يَسْأَلَ فِي الْأَمْرِ لَا يَجِدُ مِنْهُ بَدَأً.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَجَّاجَ قَسَّالًا: سَلْنِي قَبَائِي دُو سُلْطَانِ (٢٣/٥). [راجع: ٢٠٣٦٦]

٢٠٥٣٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَانَا مَتَّصُورٌ وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى بِهِمْ سَكَتَ سَكْتَيْنِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ،

وإذا قال: (ولا الضالين) سكت أيضاً هنية، فأنكروا ذلك عليه فكتب إلى أبي بن كعب، فكتب إليهم أبي: أن الأمر كما صنع سمرة. [راجع: ٢٠٥٣١]

٢٠٥٣١- حدثنا عثمان، حدثنا يزيد بن زريع، عن يونس. قال: وإذا قرع من قراءة السورة.

٢٠٥٣٢- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب. قال: صلى بنا رسول الله ﷺ في كسوف الشمس ركعتين، لا نسمع له بهيما صوتاً. [راجع: ٢٠٤٢٢]

٢٠٥٣٣- حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ابن جندب. قال: قال رسول الله ﷺ: اليعان بالخيار ما لم يتفرقا. [راجع: ٢٠٤٢٢]

حديث عرقبة بن أسعد

٢٠٥٣٤- حدثنا أبو عبيدة عبد الواحد بن واصل، حدثنا (سلم) - يعني ابن زبير - وأبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة؛ أن جدّه عرقبة بن أسعد أصيب أنه في الجاهلية يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورق، فأتى عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً يعني من ذهب. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٣٥- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا عبد الرحمن بن طرفة، عن جدّه عرقبة بن أسعد؛ أنه أصيب أنه يوم الكلاب في الجاهلية... فذكر الحديث مثله. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٣٦- [حدثنا عبد الله]، حدثنا شيبان، حدثنا أبو الأشهب العطاردي جعفر بن حيان، حدثنا عبد الرحمن بن طرفة بن عرقبة. قال: ورزّع عبد الرحمن أنه رأى عرقبة. قال: أصيب أنف عرقبة يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورق، فأتى عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٣٧- [حدثنا عبد الله]، حدثنا أبو عامر المدوني حوكره ابن أنس، أخبرني أبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرقبة ابن أسعد أن: جدّه عرقبة بن أسعد أصيب أنه في الجاهلية يوم الكلاب... فذكر الحديث. قال أبو الأشهب: ورزّع عبد الرحمن أنه قد رأى جدّه - يعني عرقبة - . [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٣٨- [حدثنا عبد الله]، حدثنا محمد بن تميم النهشلي، حدثني أبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرقبة بن أسعد، عن جدّه عرقبة ابن أسعد: أن أنه أصيب يوم الكلاب في الجاهلية... فذكر مثله. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٣٩- [حدثنا عبد الله]، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن جعفر بن حيان، حدثني عبد الرحمن بن

طرفة بن عرقبة؛ أن جدّه عرقبة أصيب أنه يوم الكلاب... فذكر الحديث. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٤٠- [حدثنا عبد الله]، حدثنا يحيى بن عثمان - يعني (الحري) السمسار - حدثنا إسماعيل بن عياش، عن جعفر بن حيان العطاردي، عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرقبة، عن أبيه، عن جدّه. قال: أصيب أنه يوم الكلاب، يعني ماء اقتلوا عليه في الجاهلية... فذكر مثله. قال: فما أترت عليّ. [راجع: ١٩٢١٥]

٢٠٥٤١- [حدثنا عبد الله]، حدثنا شيبان، حدثنا أبو الأشهب، عن حماد بن أبي سليمان الكوفي. قال: رأيت المميرة بن عبد الله قد شد أستانه بالذهب، فذكر مثل ذلك لإبراهيم، فقال: لا بأس به.

٢٠٥٤٢- جاء قوم من أصحاب الحديث فاستأذنا على أبي الأشهب، فاذن لهم، فقالوا: حدثنا، قال: سألوا، فقالوا: ما معنا شيء نسألك عنه، فقالت ابنته من وراء الستر: سلوه عن حديث عرقبة بن أسعد أصيب أنه يوم الكلاب.

٢٠٥٤٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة. قال: سمعت عرقبة (٢٤/٥) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهم جميع، فاضربوه بالسيف، كائناً من كان. [راجع: ١٨٤٨٤]

٢٠٥٤٤- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد بن راشد. قال: سمعت الحسن يقول: حدثني رجل من بني سليط، أنه مر على رسول الله ﷺ وهو جالس على باب المسجد، وعليه ثوب قطري ليس عليه غيره، محتب به، وهو يقول: المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، التقوى هاهنا ويشير يده إلى صدره. [راجع: ١١٧٤١]

٢٠٥٤٥- حدثنا إسماعيل، عن يونس، حدثني أبو العلاء بن الشخير، حدثني أحد بني سليم (ولا أحسنه) [لا أنه] قد رأى رسول الله ﷺ؛ أن الله تبارك وتعالى يتلي عبده بما أعطاه، فمن رضي بما قسم الله عز وجل له بارك الله له فيه ووسعه، ومن لم يرض كم يبارك له.

### حديث أبي مليح، عن أبيه

٢٠٥٤٦- حدثنا عبد الله، حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا علي بن هاشم - يعني ابن البريد - عن أبي بشر الحلبي، عن أبي مليح بن أسامة، عن أبيه. قال: أصاب الناس في يوم جمعة، يعني مطراً، فأمر النبي ﷺ فتودي: أن الصلاة اليوم - أو الجمعة اليوم - في الرجال. [نظر: ٢٠٩٧٦، ٢٠٩٧٨، ٢٠٩٧٩، ٢٠٩٨١، ٢٠٩٨٣، ٢٠٩٨٤، ٢٠٩٨٦، ٢٠٩٨٩، ٢٠٩٩١]

٢٠٥٥٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ. قَالَ: دَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا - حَرَمَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ. [راجع: ١٧٧٤١]

### حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ

٢٠٥٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَاعٍ اسْتُرِعِيَ رَعِيَّةً فَنَشَهَا فَهُوَ فِي النَّارِ.

٢٠٥٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيَّ يَحَدِّثُ، عَنْ ابْنِهِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهَا مَعْقِلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ وَاوِي أُمَّةٍ قُلْتُ أَوْ كَثُرْتُ، لَا يَبْدُلُ فِيهَا، إِلَّا كِبَىَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ. [انظر: ٢٠٥٦٢]

٢٠٥٥٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ اسْتَكْبَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - يَعْنِي يَهُودًا - فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَأَحَدُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدِّثُكَ بِهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَسْتُرِعِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً، فَيَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ لَهَا غَاشٍ، إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٠٥٨١]

٢٠٥٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عِيَّاضَ أَبَا خَالِدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ، عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ لِقِيِّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ. [انظر: ٢٠٥٦١]

٢٠٥٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ؛ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَهُوَ رَافِعٌ غَضَبًا مِنْ أَغْضَانِ الشَّجَرَةِ يَدِهِ، عَنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَصْبِحُ النَّاسَ، قَبَائِعُهُ عَلَى أَنْ لَا يَقْرَؤُوا، وَهُمْ يَوْمئِذٍ أَلْفٌ وَارْبَعَمِئَةٌ.

٢٠٥٦٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سَمِيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ الْحَكَمِ ابْنِ الْأَعْرَجِ؛ «يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ» [الفتح: ١٠]. قَالَ: أَنْ لَا يَقْرَؤُوا.

٢٠٥٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عِيَّاضُ أَبُو خَالِدٍ. قَالَ: كَانَ بَيْنَ جَارَيْنِ لِمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ كَلَامٌ، فَصَارَتِ الْيَمِينُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَسَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَخِيهِ، لِقِيِّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ. [راجع: ٢٠٥٥٨]

٢٠٥٤٧- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلِ الْجُمَحِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ وَابْنَ أَبِي مَلِكَةَ وَعِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدِ بْنِ يَرْمُونَةَ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْقَجْرِ يَوْمَ النَّحْرِ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا سَلَمَانَ، فِي أَيِّ سَنَةٍ سَمِعْتَ مِنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: سَنَةَ نِسْعٍ وَسِتِّينَ، وَسَنَةَ وَقَعَةِ الْحُسَيْنِ.

٢٠٥٤٨- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ؛ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى «وَلَا تَمَنَّيَنَّ تَمَنِّيَّ» قَالَ: لَا تَمُطُ شَيْئًا تَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْهُ.

٢٠٥٤٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْحِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَاصِمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ لَا يَقْضِي اللَّهُ لَهُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ. [راجع: ٢١٢٨٤]

### حَدِيثُ رَجُلٍ (٣)

٢٠٥٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا الْحَزْرِيَّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَالنَّاسُ يَتَّبِعُونَ، وَفِي الظَّهْرِ قَلَةٌ، فَحَانَتْ نَزْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَزَلَّتْ، فَلَحَقَنِي مِنْ بَعْدِي، فَضْرَبَ مَتَكِّي، فَقَالَ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ، قَالَ: إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَاقْرَأْ بِهِنَّ. [انظر: ٢١٠٢٤، ٢١١٢٥]

### حَدِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلْيَكْرَمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَكْرَمْ صَبِيغَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَقِلْ حَقًّا، أَوْ لَيْسَكْتُ. [انظر: ٢٠٥٥٢، ٢٣٨٩٢]

٢٠٥٥٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: (سَمِعْتُ) عُلْقَمَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ؛ عَنْ (رَجُلٍ) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٥٥١]

٢٠٥٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢٥/٥)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُصَلِّي إِلَّا صَلَاتَيْنِ، فَقِيلَ ذَلِكَ مِنْهُ. [انظر: ٢٣٤٦٨]

٢٠٥٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ -

يَعْنِي إِسْحَاقَ بْنَ عَثْمَانَ - حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، أَوْ حَمْدَانُ مَوْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَذَا وَكَذَا.

٢٠٥٧١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ <sup>(١)</sup> أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ نَفِيعِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَعْقِلِ الْمُرَزِيِّ ﷺ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَ قَوْمٍ، فَقُلْتُ: مَا أَحْسَنُ أَنْ أَقْضِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَحِيفْ عَمْدًا.

٢٠٥٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ

- أَبُو الْعَلَاءِ الْخَطَّابُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ الثَّلَاثَ آيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ سِتِّينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، إِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ يَنْتَظِرُ الْمَوْتَ.

٢٠٥٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ - عَنْ

نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، قَالَ: وَصَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ <sup>(٢)</sup> تَعُوذُهَا، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ مَتَوَكِّفًا عَلَيَّ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَحْمَلُ قَلْبَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ، فَإِنْ فَكَأَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ، حَتَّى نَدَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ، فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ تَجِدِينَكَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اشْتَدَّ حَزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فَاغِي، وَطَالَ سَقَمِي.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجِدْتَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ

يِدَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: أَوْ مَا تَرْضَيْنَ أَنِّي زَوَّجْتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سَلِيمًا، وَآكْرَهَمَ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا.

٢٠٥٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ

يَسَارَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَلَيْتُ الْجَوْزُ بَعْدِي (٢٦/٥) إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطَّلِعَ، فَكَلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْزِ شَيْءٌ، دَخَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِنْهُ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْزِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ، ثُمَّ يَأْتِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْعَدْلِ، فَكَلَّمَا جَاءَ مِنَ الْعَدْلِ شَيْءٌ، دَخَبَ مِنَ الْجَوْزِ مِنْهُ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ.

٢٠٥٧٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ

أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ: شَهِدَ عَمْرٌ ﷺ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ جَمَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَيَاتِهِ وَصَحَّتْهُ، فَتَأَشَّعَهُمُ اللَّهُ مِنْ سَمِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فِي الْجَدِّ شَيْئًا؟ فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارَ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي بَرِيضَةٌ فِيهَا جَدٌّ فَأَعْطَاهُ لَنَا، أَوْ سُدَّسًا، قَالَ: وَمَا الْفَرِيضَةُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: مَا مَتَّعَ أَنْ تَدْرِي.

٢٠٥٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ: أَنْ عَصَرَ

ابْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ عَنْ فَرِيضَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَدِّ؟ فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارَ

٢٠٥٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي، ابْنَ أَبِي

خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ ابْنَةِ مَعْقِلِ الْمُرَزِيِّ. قَالَتْ: لَمَّا تَقَلَّ أَبِي أَنَا أَبُو زَيْدٍ... وَسَاقَهُ، يَعْنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [انظر: ٢٠٥٦١]

٢٠٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ،

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَسَقَطَ شَعْرُهَا، فَسَلَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، فَلَمَّنَ الْوِاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ.

٢٠٥٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ

زِيَادِ الْفَرْدُوسِيِّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارِ الْمُرَزِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَمَلُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ الْبَيْتِ. [انظر: ٢٠٥٧٧]

٢٠٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعِصَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ

عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ مَعْقِلَ بْنَ (٢٦/٥) يَسَارَ، عَنِ الشَّرَابِ فَقَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ كَثِيرَةَ التَّمْرِ، فَحَرَّمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَضِيحَ.

وَأَنَا وَرَجُلٌ، فَسَأَلَهُ، عَنْ أُمَّ لَهُ عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ، أَيْسَفِيهَا الشَّيْبَ فَإِنَّمَا لَا

تَأْكُلُ الطَّعَامَ؟ فَتَهَا مَعْقِلٌ.

٢٠٥٦٦- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَقْرَةَ سَنَامُ الْفَرَّانِ وَذُرْوَتُهُ، نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا، وَاسْتُخْرِجَتْ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَوُصِلَتْ بِهَا أَوْ فُوصِلَتْ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ ﴿وَيْسَ قَلْبُ الْفَرَّانِ، لَا يَقْرَأُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَالسَّارَ الْأَخْرَةَ إِلَّا غَيْرُهُ، وَأَقْرَبُهَا عَلَى مَوَاتِكُمْ.

٢٠٥٦٧- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ - وَكَيْسَ بْنِ الْهَدْيِيِّ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَبُهَا عَلَى مَوَاتِكُمْ، يَعْنِي (يس). [انظر: ٢٠٥٨٠]

٢٠٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ

عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الرَّيَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ، فَتَوَلَّى فِي مَكَانٍ كَثِيرِ الثُّومِ، وَإِنَّ أَتَسَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا مِنْهُ ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمُصَلَّى يَصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَهَاهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلَّى فَتَهَاهُمْ عَنْهَا <sup>(١)</sup>، ثُمَّ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلَّى فَوَجَدَ رِيحَهَا مِنْهُمْ، فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَأْ فِيهِ مَسْجِدًا. [انظر: ٢٠٥٦٩]

٢٠٥٦٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا (الحكم) بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ

الْحَتْمِيُّ أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي الرَّيَّابِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٠٥٦٨]

٢٠٥٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا (الحكم) بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ

الْحَتْمِيُّ أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي الرَّيَّابِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٠٥٦٨]

الْمُرْتَبِي، فَقَالَ: قَضَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَاذَا؟ قَالَ: السُّدُسُ؟ قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: لَا دَرَيْتَ فَمَا تُنَنِي إِذَا.

٢٠٥٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا (مُسْتَلَمٌ) بْنُ سَعِيدِ النَّقَّاشِيِّ، عَنِ مَثُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ بَسَّارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعِبَادَةُ فِي الْفِتْنَةِ، كَالْهَجْرَةِ إِلَيَّ. [إرجاع: ٢٠٥٦٤]

٢٠٥٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ رَجُلٍ -هُوَ الْحَسَنُ ابْنُ شَاءِ اللَّهِ- عَنِ مَعْقِلِ بْنِ بَسَّارٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، لَا بَيْلَ النَّسَاءِ.

٢٠٥٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا (يَزِيدُ) -بِعْنِي ابْنُ مَرَّةَ أَبُو الْمُعَلَّى- عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ثَقُلَ مَعْقِلٌ بِنِيسَارٍ فَدَخَلَ إِلَيْهِ عَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ يَعُودُهُ، فَقَالَ: هَلْ تَعَلَّمَ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ نَمًا؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ، قَالَ: هَلْ تَعَلَّمَ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ. أَجْلَسُونِي، ثُمَّ قَالَ: اسْمَعَا يَا عَيْدُ اللَّهِ، حَتَّى أُحَدِّثَكَ شَيْئًا لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً وَلَا مَرَّتَيْنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُعْلِمَهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ حَسَا عَلَى اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يُقْعِدَهُ بِعَظْمٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ.

٢٠٥٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ -وَكَيْسٍ بِالنَّهْدِيِّ- عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ بَسَّارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْرُوْهُمَا عَلَى مَوَاتِكُمْ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ: بَعْنِي (بِس). [إرجاع: ٢٠٥٦٧]

٢٠٥٨١- حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَرَضَ مَعْقِلُ بْنُ بَسَّارٍ مَرَضًا ثَقُلَ فِيهِ، فَأَتَاهُ ابْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةَ قَلَمٍ يُحِبُّهُمْ بِصِيحَةٍ، لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِثَّةٍ عَامٍ.

قَالَ ابْنُ زِيَادٍ: أَلَا كُنْتَ حَدِّثْتَنِي بِهَذَا قَبْلَ الْآنِ؟ قَالَ: وَالْآنَ، لَوْلَا الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ. [إرجاع: ٢٠٥٥٧]

## حَدِيثُ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ

٢٠٥٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ

سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ ابْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ لَيْلِي الْبَيْضِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَقَالَ: هِيَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ. [إرجاع: ١٧٦٥٥]

٢٠٥٨٣- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُتَمِّرٌ، قَالَ: وَحَدَّثَ (٢٨/٥)

أَبِي، عَنِ [أَبِي] الْعَلَاءِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ (حَيْثُ حَضَرَ، فَمَرَّ رَجُلٌ فِي أَقْصَى الدَّارِ، قَالَ: فَأَبْصَرْتُهُ فِي وَجْهِ قَتَادَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُهُ كَانَ عَلَى وَجْهِهِ الدَّمَانُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ.

٢٠٥٨٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعِينٍ وَهَرَمٌ أَبُو حَمْرَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُتَمِّرٌ... فَذَكَرْنَا مِثْلَهُ.

٢٠٥٨٥- حَدَّثَنَا يَهُوذَا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ، وَيَقُولُ: هُنَّ صِيَامُ الشُّهُرِ، أَوْ قَالَ: الدَّهْرِ. [إرجاع: ١٧٦٥٤]

٢٠٥٨٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ اللَّيَالِي الْبَيْضِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَقَالَ: هُنَّ كَوَيْتَةُ الدَّهْرِ. [إرجاع: ١٧٦٥٥]

٢٠٥٨٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنَ الْمُنْهَالِ بْنَ مِلْحَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ الثَّلَاثَةِ، وَيَقُولُ: هُنَّ صِيَامُ الدَّهْرِ. [إرجاع: ١٧٦٥٤]

## حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ

٢٠٥٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَطْرُقًا يُحَدِّثُ، عَنِ أَعْرَابِيٍّ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي رِجْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْلًا مَخْصُوفَةً. [إرجاع: ٢٠٣١٧]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَاهِلَةَ

٢٠٥٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنِ أَبِي السَّلِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجِيبَةُ -عَجُوزٌ مِنْ بَاهِلَةَ- عَنِ أَبِيهَا، أَوْ عَنِ عَمَّهَا، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ مَرَّةً، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَوْ مَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا ابْنُ بَاهِلَةَ، الَّذِي أَتَيْتُكَ عَامَ أَوَّلِ، قَالَ: فَإِنَّكَ أَتَيْتَنِي وَجِسْمَكَ وَلَوْتُكَ وَهَيْبَتِكَ حَسَنَةً، فَمَا بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى؟ فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَفْطَرْتُ بَعْدُكَ إِلَّا لَيْلًا، قَالَ: مَنْ أَمْرُكَ أَنْ تُعَذِّبَ نَفْسَكَ؟ مَنْ أَمْرُكَ أَنْ تُعَذِّبَ نَفْسَكَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، صُمَّ شَهْرَ الصَّبْرِ رَمَّانًا، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، (قَالَ): فَصُمْ يَوْمًا مِنَ الشُّهُرِ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: قِيَوْمَيْنِ مِنَ الشُّهُرِ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: وَمَا تَبْنِي، عَنِ شَهْرِ الصَّبْرِ وَيَوْمَيْنِ فِي الشُّهُرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ وَإِنِّي

وَيَهْرُ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْقَى يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بِنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ. [راجع: ١٩٣٦]

## ثاني مسند البصريين

### حَدِيثُ زُهَيْرِ بْنِ عَثْمَانَ [الثَّقَفِيِّ]

٢٠٥٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الْمُنْهَالِ بْنِ سَلَمَةَ الْخُرَّاعِيِّ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَأَسْلَمَ: صَوْمُوا الْيَوْمَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَكَلْنَا، قَالَ: صَوْمُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. [نظر: ٢٣٥٠، ٢٣٨٧]

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ

٢٠٥٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ - يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ، أَوْ ابْنُ مَالِكٍ - يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ بَيْنَمَا بَيْنَ آبَوَيْنِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِي، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَيْتَةُ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَوْ رَجُلًا مُسْلِمًا، كَانَتْ فَكَاكِهِ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ. [راجع: ١٩٣٤]

٢٠٥٩٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ ضَمَّ بَيْنَمَا بَيْنَ آبَوَيْنِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِي عَنْهُ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَيْتَةُ، وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكِهِ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوِيْنِهِ عَضْوًا مِنْهُ. [راجع: ١٩٣٤]

### حَدِيثُ عَصْرُو بْنِ سَلَمَةَ

٢٠٥٩٨- حَدَّثَنِي أَبِي - سِتَّةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَبَعِثِينَ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورُ بْنُ حَبِيبِ الْجَزْمِيِّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ وَقَفُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْصَرَفُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يَوْمًا؟ قَالَ: أَكْرَمُكُمْ جَمْعًا لِلْفُرْقَانِ، أَوْ أَخْذًا لِلْفُرْقَانِ، قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا مِنَ الْقَوْمِ جَمَعَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا جَمَعْتُ، قَالَ: فَتَدْمُونِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَكُنْتُ أَوْهُمْ وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ لِي، قَالَ: فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَرَمٍ إِلَّا كُنْتُ إِمَامَهُمْ، وَأَصْلِي عَلَى (٣٠/٥) جَنَاتِهِمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا.

٢٠٥٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ عَصْرُو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا عَلَى حَاضِرٍ، فَكَانَ الرَّكْبَانُ (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: النَّاسُ) يَمْشُونَ بِنَا رَاجِعِينَ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْنُو مِنْهُمْ فَاسْمَعُ، حَتَّى حَضَبْتُ قُرْآنًا، وَكَانَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ بِإِسْلَامِهِمْ نَحْمَةً، فَلَمَّا فَتَحَتْ جَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِيهِ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَفَدَيْتِي فَلَانِ، وَجِئْتُكَ بِإِسْلَامِهِمْ، فَانْطَلِقْ أَبِي بِإِسْلَامِ قَوْمِهِ فَرَجِعْ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدَّمُوا

أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: فَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: وَالْحَمْدُ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ، قَمَا كَادَ. قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ فَمِنَ الْحَرَمِ، وَأَفْطَرُ.

٢٠٥٩٠- حَدَّثَنَا يَهْرُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَعْرَضَ مِنْ تَيْفٍ - قَالَ قَتَادَةُ: كَانَ يُقَالُ لَهُ مَعْرُوفٌ أَيُّ يَشَى عَلَيْهِ خَيْرًا - يُقَالُ لَهُ: زُهَيْرُ بْنُ عَثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْوَلِيْمَةُ حَقٌّ، وَالْيَوْمُ الشَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمُ الثَّلَاثُ سَمْعَةٌ وَرِيَاءٌ. [سنياني في مسند بريده: ٢٣٥٢٩]

٢٠٥٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ أَعْرَضَ مِنْ تَيْفٍ - قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ يُقَالُ لَهُ مَعْرُوفٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ اسْمُهُ زُهَيْرِ بْنِ عَثْمَانَ فَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْوَلِيْمَةُ أَوْلَى يَوْمٍ حَقٌّ، وَالشَّانِي (٢٩/٥) مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمُ الثَّلَاثُ سَمْعَةٌ وَرِيَاءٌ.

### حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ أَحَدِ بَنِي كَعْبٍ

٢٠٥٩٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: كَانَ أَبُو قَلَابَةَ، حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ لَكَ فِي الَّذِي حَدَّثَنِي؟ قَالَ: فَذَلَّنِي عَلَيْهِ، فَتَيْتُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي قَرِيبٌ لِي يُقَالُ لَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلٍ لِحَارِ لِي أَخَذْتُ، فَوَاقَفْتُهُ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَذَعَانِي إِلَى طَعَامِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: ادْنُ، أَوْ: قَالَ هَلُمَّ أَخْبِرْكَ عَنْ ذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمَسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَبْلِ وَالْمَرْضِعِ. [راجع: ١٩٣٥٦]

قَالَ: [وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَلَهَّفُ، يَقُولُ: أَلَا أَكُونُ أَكَلْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَعَانِي إِلَيْهِ.]

٢٠٥٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - أَحَدِ بَنِي كَعْبِ أَحْوَبِ بَنِي قُضَيْرٍ - قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا حَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ لِي: ادْنُ فَكُلْ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٩٣٥٦]

### حَدِيثُ أَبِي بِنِ مَالِكٍ

٢٠٥٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ (ح).

## وَمِنْ حَدِيثِ أَحْمَرَ

أَكْرَمَكُمْ فَرَأَانَا. قَالَ: فَظَنَرُوا - وَأَنَا لَمَلَى حِوَاءَ عَظِيمٍ - فَمَا وَجَدُوا فِيهِمْ أَحَدًا أَكْرَمَ فَرَأَانَا مِنِّي، فَتَدَمُّونِي وَأَنَا غُلَامٌ فَصَلَيْتُ بِهِمْ، وَعَلِي بُرْدَةٌ، وَكُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ، أَوْ سَجَدْتُ قَلَصْتُ، فَتَبْدُو عَوْرَتِي، فَلَمَّا صَلَّيْنَا، تَقُولُ عَجُوزٌ لَنَا دَهْرِيَّةٌ: غَطُّوا عَنَّا سِتَّ قَارِيكُمْ، قَالَ: فَتَقَطُّوا لِي قَمِيصًا، فَذَكَرَ أَنَّهُ فَرِحَ بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا. [رابع: ١٥٩١٧]

٢٠٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: خَالِدُ الْعَدَاءِ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَتْ تَأْتِيَا الرُّكْبَانَ مِنْ قَبْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسْتَقْرِئُهُمْ، فَيُحَدِّثُونَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ فَرَأَانَا.

## حَدِيثُ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ

٢٠٦٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَجِيدِ أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنِي الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى بَعِيرٍ، فَأَتَانَا فِي الرُّكْبَانَيْنِ.

٢٠٦٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشُّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ - يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ الْعُقَيْلِيُّ - قَالَ: انْطَلَقْنَا حُجَّاجًا لِيَاكِبِي خَرَجَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، وَقَدْ ذُكِرَ لَنَا، أَنَّ مَاءً بِالْمَاءِ يُقَالُ لَهُ: (الرَّجِيحُ)، فَلَمَّا قَضَيْتَا مَتَاسِكَنَا، جِئْنَا حَتَّى أَتَيْتَا (الرَّجِيحَ)، فَأَنْخَرْنَا رَوَاحِلَنَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْتَا عَلَى بَيْرٍ، عَلَيْهِ أَشْيَاحٌ مُخْضَبُونَ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: فُلْنَا هَذَا الَّذِي صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيْنَ بَيْتُهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، صَحِبَهُ وَهَذَاكَ بَيْتَهُ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْتَا الْبَيْتَ، فَسَلَّمْنَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا، فَأَبَانَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ مُضْطَجِعٌ يُقَالُ لَهُ: الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ الْكَلَابِيِّ، (فُلْنَا): أَنْتَ الَّذِي صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا أَنَّهُ اللَّيْلُ لَأَقْرَأْتُكُمْ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ فُلْنَا: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِكُمْ، مَا قَمَلُ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ؟ فُلْنَا: هُوَ هُنَاكَ يَدْعُو إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ، فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ؟

قَالَ: فُلْنَا: أَيَاتُ تَبِيعَ هُوَلَاءَ أَوْ هُوَلَاءَ؟ - يَعْنِي أَهْلَ الشَّامِ أَوْ يَزِيدَ - قَالَ: إِنْ تَقَعْدُوا فَطَلُّوْا وَتَرَشَّدُوا إِنْ تَقَعْدُوا فَطَلُّوْا وَتَرَشَّدُوا - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الرُّكْبَانَيْنِ يَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؟ قَالَ: فَأَيُّ شَهْرِ شَهْرِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ بَلَدِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: يَوْمَكُمْ يَوْمٌ حَرَامٌ، وَشَهْرَكُمْ شَهْرٌ حَرَامٌ، وَبَلَدِكُمْ بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَقَالَ: إِلَّا أَنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، وَبَلَدِكُمْ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ - ذَكَرَ مِرَارًا - فَلَا أُدْرِي كَمْ ذَكَرَهُ.

٢٠٦٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣١/٥) قَالَ: إِنَّ كِتَابِي لَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعًا يَجَافِي يَدَيْهِ، عَنْ جَنَّتِي إِذَا سَجَدَ. [رابع: ١٩٢٢١]

٢٠٦٠٣ م - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنِي أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا لِيَاكِبِي لَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعًا يَجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنَّتِي إِذَا سَجَدَ. [رابع: ١٩٢٢١]

## وَمِنْ حَدِيثِ صُحَارِ الْعَبْدِيِّ

٢٠٦٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ يُسَارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ مَسْأَمٌ، فَأَذِنَ لِي فِي جَرِيْرَةٍ تَبَدَّدْتُ فِيهَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ فِيهَا. [رابع: ١١٠٥٣]

٢٠٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْصَفَ بِقَبَائِلٍ حَتَّى يَقَالَ: مَنْ بَقِيَ مِنْ بَنِي فُلَانٍ.

فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَعْنِي الْعَرَبَ لِأَنَّ الْعَجَمَ إِذَا تَنَسَّبَ إِلَى قَرَاهِمَا. [رابع: ١١٠٥٢]

## حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُرْزِيِّ

٢٠٦٠٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُشَمَّعِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَلِيمِ الْمُرْزِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُرْزِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَأَنَا وَصِيفٌ - يَقُولُ: الْعَجْوَةُ وَالشَّجْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. [رابع: ١٥٥٩٣]

٢٠٦٠٧ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ وَعَفَّانٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ بَنَدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ حَلَاقِيهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّمُّ مِنَ الرِّيِّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ. [المتفق: ٢٠٦١٣، ٢٠٦١٢]

٢٠٦٠٨ - قَالَ ابْنُ الصَّامِتِ: قَلْبِي رَافِعًا، (قَالَ بَهْزُ): أَخَا الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ: وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [المتفق: ٢٠٦١٢، ٢٠٦١٣]

٢٠٦٠٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي الْحَكَمِ الْغَفَّارِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ عَمِّ أَبِي رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغَفَّارِيَّ، قَالَ: كُنْتُ وَأَنَا غُلَامٌ أُرْمِي نَخْلًا لِلْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقِيلَ: إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا

٢٠٦١٧- قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَخْجَنَ بْنِ الْأَدْرَعِ. قَالَ: قَالَ رَجَاءٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ مَخْجَنَ ذَاتَ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا تَهَيَّأَ إِلَى مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، فَوَجَدْنَا بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسًا، قَالَ: وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: سُكْبَةُ، يُطِيلُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا تَهَيَّأَ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرَيْدَةُ - قَالَ: وَكَانَ بُرَيْدَةُ صَاحِبَ مِرْآحَاتٍ - قَالَ: يَا مَخْجَنُ، الْأَتَّصَلِي كَمَا يُصَلِّي سُكْبَةُ؟ قَالَ: فَلَمَّ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَخْجَنٌ شَيْئًا وَرَجَعَ، قَالَ: وَقَالَ لِي مَخْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَدَيَّ، فَأَنْطَلِقُ بِمَشِيٍّ حَتَّى صَعَدَ أَحَدًا، فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَيْلَ أُمَّهَا مِنْ قَرِيْبَةٍ، يَتَرَكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرٍ مَا تَكُونُ، يَا بَيْتَهَا الدَّجَالُ قَبِيحٌ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصَلَّنًا، فَلَا يَدْخُلُهَا، قَالَ: ثُمَّ أَنْحَدَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَسْطَةَ الْمَسْجِدِ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ، وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَأَخَذَتْ أُطْرُبِي لَهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فَلَانٌ وَهَذَا وَهَذَا، قَالَ: اسْكُتْ، لِأَسْمَعَهُ فَتَهْلِكُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْطَلِقُ بِمَشِيٍّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ حِجْرَةٍ، لَكِنَّهُ رَضِيَ يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ آيسِرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ آيسِرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ آيسِرُهُ. [انظر ما قبله]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٠٦١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

ويزيد. قَالَ: أَنَابَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ (قَالَ يَزِيدُ: عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِهِ قَائِمٌ وَرَجُلٌ مَعَهُ مُبْتَلٍ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً، قَالَ: فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلَتْ أُرْزُفِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قَامَ بِكَ الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلَتْ أُرْزُفِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، قَالَ: وَكَقَدْ رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَدْرِي مِنْ هُوَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَا زَالَ يُوصِيئِي بِالْبِحَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَأَلْتَنِي عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ. [انظر: ٢٣٤٨١]

### حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

٢٠٦١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بَدِيلِ الْعُقَيْلِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، أَنَّهُ (٣٣/٥) أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَى، وَهُوَ عَلَى قَوْمِهِ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بَلْقَيْنَ، فَقَالَ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]، مَنْ هُوَ؟ قَالَ: هُوَ لَاءُ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ - وَأَشَارَ إِلَى الْيَهُودِ - قَالَ: فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: هُوَ لَاءُ الضَّالِّينَ - يَعْنِي النَّصَارَى - [انظر: ٢١١١٦]

يُرْمِي نَحْلَنَا، فَأَتَى بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، لِمَ تَرْمِي النَّحْلَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَكُلُّ، قَالَ: فَلَا تَرْمِ النَّحْلَ وَكُلْ مَا يَسْقُطُ فِي آسَافِلِهَا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْبِعْ بَطْنَهُ.

٢٠٦١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُشْتَمَلُ بْنُ عَمْرٍو الْمُزَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ، أَوْ قَالَ: الْعَجْوَةُ وَالشَّجْرَةُ فِي الْجَنَّةِ - شَاكٌ الْمُشْتَمَلُ - [راجع: ٢١١٠٦]

٢٠٦١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُشْتَمَلُ بْنُ إِيَّاسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ سُلَيْمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢١١٠٦]

٢٠٦١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَأْجِرُونَ خَلْقَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّمُّ مِنَ الرِّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ. [راجع: ٢١١٠٧]

٢٠٦١٣- قَالَ: ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقَيْتُ رَافِعًا فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣٢/٥). [راجع: ٢١١٠٨]

### حَدِيثُ مَخْجَنَ بْنِ الْأَدْرَعِ

٢٠٦١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ (ح).

ويزيد. قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ. قَالَ: قَالَ مَخْجَنُ بْنُ الْأَدْرَعِ: بَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، ثُمَّ عَرَضَ لِي وَأَنَا خَارِجٌ مِنْ طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى صَعَدْنَا أَحَدًا، فَأَقْبَلُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَيْلَ أُمَّهَا قَرِيْبَةٍ يَوْمَ يَدْعُهَا أَهْلُهَا - قَالَ يَزِيدُ: - كَاتِبٌ مَا تَكُونُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ يَأْكُلُ ثَمَرَهَا؟ قَالَ: عَاقِبَةُ الطَّيْرِ وَالسَّبَاحِ، قَالَ: وَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ، كَلِمًا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا تَلَقَّاهُ بِكُلِّ نَفْسٍ مِنْهَا مَلَكٌ مُصَلَّنًا. قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، قَالَ: أَتَقُولُهُ صَادِقًا؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا فَلَانٌ، وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْ قَالَ: أَكْثَرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ صَلَاةً. قَالَ: لَا تُسْمِعُهُ فَتَهْلِكُهُ - مَرَّتَيْنِ أَوْ لَثَانًا - إِنَّكُمْ أُمَّةٌ أُرِيدُ بِكُمْ الْبِئْسَ. [راجع: ١٩١٨٥]

٢٠٦١٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءِ الْبَاهِلِيِّ، (عَنْ) مَخْجَنَ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ١٩١٨٥]

٢٠٦١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ مَخْجَنَ (قَالَ عَمَّانُ): وَهُوَ ابْنُ الْأَدْرَعِ.



٢٠٦٢٠- قَالَ: وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَشْهَدُ مَوْلَاكَ، أَوْ قَالَ: غُلَامُكَ فُلَانٌ، فَقَالَ: بَلْ يُجْرُ إِلَى النَّارِ فِي عِبَادَةِ غُلَامِهَا. [انظر: ٢١٠١٦]

### حَدِيثُ مَرَّةِ الْبَهْرِيِّ

٢٠٦٢١- حَدَّثَنَا بَهْرٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَعِيقٍ، عَنْ مَرَّةِ الْبَهْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ بَهْرٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) تَبِيحُ فِتْنَةٍ كَالصَّيَاصِي، فَهَذَا وَمَنْ مَعَهُ عَلَى الْحَقِّ، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَأَخَذَتْ بِمَجَامِعِ نَوْبِهِ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَانَ، ﷺ. [انظر: ٢٠٦٤٣]

٢٠٦٢٢- حَدَّثَنَا. [مكرر الحديث: ٢٠٦٤٣]

### حَدِيثُ زَائِدَةَ أَوْ مَزِيدَةَ بْنِ حَوَالَةَ

٢٠٦٢٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَعِيقٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَتْرَةِ يُقَالُ لَهُ: زَائِدَةُ، أَوْ مَزِيدَةُ بْنُ حَوَالَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِهِ، فَتَزَلَّ النَّاسُ مَنَزَلًا، وَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّ دَوْخَةٍ، فَرَأَيْتُ وَأَنَا مُقْبِلٌ مِنْ حَاجَةِ لِي، وَليْسَ غَيْرُهُ وَغَيْرُ كَاتِبِهِ فَقَالَ: أَنْتَ كَيْفَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: عَلَامٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَلَهَا عُنِّي، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْكَاتِبُ. قَالَ: ثُمَّ دَتَوْتُ دُونَ ذَلِكَ. قَالَ: أَنْتَ كَيْفَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: عَلَامٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَلَهَا عُنِّي، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْكَاتِبُ. قَالَ: ثُمَّ جُنْتُ فَكُنْتُ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا فِي صَدْرِ الْكَاتِبِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، فَطَلَنْتُ أَنْهَمَا لَنْ يُكْتَبَا إِلَّا فِي خَيْرٍ، فَقَالَ: أَنْتَ كَيْفَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ، كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ تُشَوِّرُ فِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ كَاتِبَهَا صَيَاصِي بِقَرٍّ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالشَّامِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ كَانَتْ الْأُولَى فِيهَا نَتِجَةٌ أَرْتَبُ؟ قَالَ: فَلَا أُرَدِّي كَيْفَ قَالَ فِي الْأُخْرَى، وَلَآنَ أَكُونُ عَلِمْتُ كَيْفَ قَالَ فِي الْأُخْرَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ١٧١٢٩]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ

٢٠٦٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي (زَيْدٌ) بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ لَيْقِطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَجَا مِنْ ثَلَاثٍ فَصَدَّ تَجَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، مَوْتِي، وَالذَّجَالُ، وَقَتْلُ خَلِيفَةٍ مُصْطَفِيٍّ بِالْحَقِّ مُعْطِيٍّ. [راجع: ١٧٠٩٨]

٢٠٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ جُنْدُ الشَّامِ، وَجُنْدُ بَالِيَمِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: فَخِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالشَّامِ، عَلَيْكَ بِالشَّامِ، ثَلَاثًا، عَلَيْكَ بِالشَّامِ، فَمَنْ أَبِي فَلْيَلْحَقْ بِعَمِّي،

وَلْيَسِقْ مِنْ غُدْرِهِ (٣٤/٥) فَإِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَدْ تَكَلَّمَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ.

قَالَ أَبُو النَّضْرِ مَرْتَيْنِ: فَلْيَلْحَقْ بِعَمِّي.

### حَدِيثُ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ

٢٠٦٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمِّ يُقَالُ لَهُ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا يُنْفَعُنِي وَأَقْبَلَ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعِيهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنْصَبْ، فَاعَادَ عَلَيْهِ حَتَّى آعَادَ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا تَنْصَبْ. [راجع: ١٦٠٦٠]

٢٠٦٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْبَلَ عَلَيَّ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٠٦٠]

٢٠٦٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ هِشَامٌ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) وَهُمْ يَقُولُونَ: لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْنِي يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: وَهُمْ يَقُولُونَ.

٢٠٦٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمِّي لِي، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمَنِي شَيْئًا يُنْفَعُنِي وَأَقْبَلَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٠٦٠]

### حَدِيثُ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ

٢٠٦٣٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ. قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِنَا بِالْبَيْعِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَوْ عَمِّي، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ يَتَصَدَّقْ بِصِدْقَةِ أَشْهَدُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثًا، أَوْ لَوْثَيْنِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَذْكُرُنِي مَا يَذْكُرُنِي أَبِي أَدَمَ، فَعَدَدْتُ عَلَيَّ عِمَامَتِي، فَجَاءَهُ رَجُلٌ وَلَمْ أَرِ بِالْبَيْعِ رَجُلًا أَشَدَّ سَوَادًا أَصْفَرَ مِنْهُ وَلَا أَدَمَ، يَمِيزُ بِنَاقَةِ لَمْ أَرِ بِالْبَيْعِ نَاقَةً أَحْسَنَ مِنْهَا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَدَّقَةٌ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: دُونَكَ هَذِهِ النَّاقَةُ. قَالَ: (فَلَمْ يَزَلْ) رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَتَصَدَّقُ بِهَذِهِ قَوْلًا لِهَيْ خَيْرٍ مِنْهُ. قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَذَبْتَ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: وَنِلٌ لِأَصْحَابِ الْمَنِينِ مِنَ الْإِبِلِ، ثَلَاثًا، قَالُوا: إِلَّا مِنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِلَّا مِنْ قَالَ بِالْمَالِ مَكْنًا وَمَكْنًا، وَجَمَعَ بَيْنَ كَيْفِهِ، عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ قَالَ: قَدْ أُلْحَقَ الْمُزْهَدُ الْمُجْهَدُ، ثَلَاثًا، الْمُزْهَدُ فِي الْعَيْشِ، الْمُجْهَدُ فِي الْعِبَادَةِ.

### حَدِيثُ قُرَّةِ الْمُزْنِيِّ

٢٠٦٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٥٦٨١]

٢٠٦٣٢- وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا قَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَكِنْ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مُتَّصِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [نظن: ٦١٣١]

٢٠٦٣٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: مَسَّحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِي. [راجع: ١٥٦٧٨]

٢٠٦٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأُدْبِحُ الشَّاةَ وَإِنِّي أَرْحَمُهَا، أُرِيقُ: أُرِيقُ: إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَدْبِحَهَا. فَقَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ. [راجع: ١٥٦٧٧]

٢٠٦٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، (٣٥/٥) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِطَارُهُ. [راجع: ١٥٦٦٩]

٢٠٦٣٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: إِنْ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتُحِبُّهُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحَبُّهُ. فَقَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَبِيهِ: أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ، أَوْ لِكُلِّكُمْ. قَالَ: بَلْ لِكُلِّكُمْ. [راجع: ١٥٦٨٠]

٢٠٦٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع: ١٥٦٨٠]

٢٠٦٣٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مُتَّصِرِينَ لَا يَبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٢٠٦٣١]

٢٠٦٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، بِعَنِي الْأَشِيبِ، وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْرٍ أَبُو مَهَلِ الْجَعْفِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ) قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْزَبَةِ قَبَائِعَتَاهُ وَإِنْ قَمِيسَهُ لَمُطْلَقٌ. قَالَ: قَبَائِعَتَاهُ فَمَ أَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيسِهِ فَجَسَمْتُ الْخَاتَمَ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهِ (قَالَ: وَأَرَاهُ بِعَنِي إِبْرَاهِيمَ) فِي شَيْءٍ قَطُّ وَلَا حَرًّا إِلَّا مُطْلَقِي إِزَارِهِمَا لَا يَزِرَانِ. [راجع: ١٥٦٦٦]

٢٠٦٤٠- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ أَنْ أَدْخُلَ يَدِي فِي جِرْيَانِهِ [وَأَنَّهُ لَيَدْعُوَنِي، فَمَا مَتَمَّهُ وَأَنَا الْمَسَّهُ أَنْ دَعَا لِي]. قَالَ: فَوَجَدْتُ عَلَى نَفْسِ كَنَفِهِ مِثْلَ السَّلْمَةِ. [راجع: ١٥٦٧٧]

٢٠٦٤١- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَا لَهُ وَمَسَّحَ رَأْسَهُ. [راجع: ١٥٦٧٨]

٢٠٦٤٢- حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ: صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِطَارُهُ. [راجع: ١٥٦٦٩]

### حَدِيثُ مَرَّةِ الْبَهْزِيِّ

٢٠٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنِي هَرَمِيُّ بْنُ الْحَارِثِ وَأُسَامَةُ بْنُ خُرَيْمٍ، وَكَانَا يُعَارِيَانِ، فَحَدَّثَانِي حَدِيثًا، وَلَمْ يَشْرُكْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِي، عَنْ مَرَّةِ الْبَهْزِيِّ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: كَيْفَ تَصْعَقُونَ فِي فِتْنَةٍ تُثَوِّرُ فِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صِيَاصِي بَقْرٍ. قَالُوا: نَصْنَعُ مَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ هَذَا وَأَصْحَابُهُ، أَوْ اتَّبِعُوا هَذَا وَأَصْحَابَهُ. قَالَ: فَاسْرَعْتُ حَتَّى عَيَيْتُ فَلَحِظْتُ الرَّجُلَ. فَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: هَذَا فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَمَانَ، ﷺ. فَقَالَ: هَذَا وَأَصْحَابُهُ وَذَكَرَهُ.

### حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ

٢٠٦٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذِي يَدِي، وَرَجُلٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِذَا نَحْنُ بِبَيْرَيْنِ أَمَامَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُمَا لِيُعَذِّبَانِ وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ وَبَلِيٍّ، فَأَيْكُمُ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةٍ، فَاسْتَبَقْنَا فَسَبَقْتُهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا نَصْفَيْنِ، فَالْتَقَى عَلَى ذَا الْقَبْرِ (٣٦/٥) وَعَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً، وَقَالَ: إِنَّهُ يَهْوُونَ عَلَيْهِمَا مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ وَمَا يُعَذِّبَانِ إِلَّا فِي الْبَوْلِ وَالنِّيَةِ.

٢٠٦٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (ح).

وَوَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيْنَةُ (ح).

وزيد، أبانا عيينة، عن أبيه، عن أبي بكرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ ذَنْبٍ آخَرِي أَنْ يُعْجَلَ بِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ مَعَ مَا يُؤْخَرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ بَغْيٍ أَوْ قِطْعَةٍ رَحِمَ.

قَالَ وَكَيْعٌ: أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ، وَقَالَ زَيْدٌ: يُعَجَّلُ اللَّهُ. وَقَالَ: مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ. [انظر: ٢٠٦٦٩]

٢٠٦٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ (ح).

وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّا لَتَكَادُ أَنْ نَزْمَلَ بِهَا. [انظر: ٢٠٦٧١، ٢٠٦٥٩]

قَالَ وَكَيْعٌ: أَنْ نَزْمَلَ بِالْجِازَةِ رَمَلًا.

٢٠٦٤٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: التَّمَسُّهُمَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ لِسَعِيقَيْنِ، أَوْ لِسَعِيقَيْنِ، أَوْ لِحَمْسٍ، أَوْ لثَلَاثٍ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ. [انظر: ٢٠٦٨٨، ٢٠٦٧٥]

٢٠٦٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهٍ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كُنْهٌ حَقٌّ. [انظر: ٢٠٦٧٤]

٢٠٦٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا أَبُو عَمْرَانَ، شَيْخُ بَصْرِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ امْرَأَةً، فَحَفَرَهَا إِلَى التُّدْوَةِ. [انظر: ٢٠٧٠٨، ٢٠٧٠٩]

٢٠٦٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَتَبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقْضِي الْحَاكِمُ بَيْنَ الثَّيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ. [انظر: ٢٠٦٦٠، ٢٠٦٦٤، ٢٠٧٧٦]

٢٠٦٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ مَوْلَى لَابِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذُبَابٌ مَعْجَلَانٍ لَا يُؤَخِّرَانِ: الْبَغْيَ وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ.

٢٠٦٥٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عُمَانُ الشَّحَامُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [انظر: ٢٠٦٨٠، ٢٠٧٧٢]

٢٠٦٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ أَبُو سَلَمَةَ الشَّحَامُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيُخْرِجُ قَوْمٌ أَخَذَتْ (أَحْدَاءُ أَشْدَاءُ)، ذَلْفَةَ أَلْسِنَتِهِمْ بِالْفِرْقَانِ، يَفْرَعُونَهُ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، فَإِذَا لَقِيَتْهُمْ فَأَنبِئُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا لَقِيَتْهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّهُ يُؤَجِّرُ قَاتِلُهُمْ. [انظر: ٢٠٧١٩]

٢٠٦٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ زُرْمَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا. [انظر: ٢٠٦٦٨، ٢٠٧٧٧]

٢٠٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جَهَنَّمُ وَأَسْلَمَ وَعَقَارٌ وَمُزَيْنَةٌ، خَيْرًا عِنْدَ اللَّهِ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْمَةَ. فَقَالَ رَجُلٌ: قَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا. فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْمَةَ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ غَطَفَانَ. [انظر: ٢٠٦٨١، ٢٠٦٩٤، ٢٠٧٦١، ٢٠٧٨٤]

٢٠٦٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْجَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلَا أَيْبُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، ثَلَاثًا، الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) قَالَ: وَذَكَرَ الْكِبَائِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مَكْنًى (٣٧/٥) فَجَلَسَ وَقَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرُرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. [انظر: ٢٠٦٦٥]

٢٠٦٥٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ: إِنْ أَلَانَ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَسَعْيَانَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. فَقَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: أَلَيْسَتِ الْبِلْدَةُ. قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ (قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَعْرَضَكُمْ) عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ، عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا قَلِيلًا تَرْجِعُونَ بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا أَهْلٌ بَلَّغْتَ أَلَّا يَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ مِنْكُمْ، فَلَعَلَّ مِنْ يَبْلُغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ يَسْمَعُهُ.

قَالَ: مُحَمَّدٌ وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ. قَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضٌ مِنْ بَلَّغِهِ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ يَسْمَعُهُ. [انظر: ٢٠٦٩١]

٢٠٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَمَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ، وَآخَذَ رَجُلٌ بِرَمَامِهِ، أَوْ بِحَطَامِهِ، فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ يَوْمِكُمْ هَذَا. قَالَ: فَسَكَتَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سَوَى اسْمِهِ. قَالَ: أَلَيْسَ بِالنَّحْرِ. قَالَ: قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ شَهْرِكُمْ هَذَا. قَالَ: فَسَكَتَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سَوَى اسْمِهِ. قَالَ: أَلَيْسَ

بِذِي الْحِجَّةِ. قَالَ: فَلَنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ بَلَدُكُمْ هَذَا. قَالَ: فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَمِيَهُ سَوَى اسْمِهِ. فَقَالَ: أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ. قَالَ: فَلَنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا قَلِيلُ الشَّاهِدِ الْغَائِبِ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَلْبِغَهُ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَقَالَ رَجُلٌ: فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٠٧٧٧]

٢٠٦٥٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عِيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّا لَتَرْمِلُ بِالْجَنَازَةِ رَمْلًا. [راجع: ٢٠٦٤٦]

٢٠٦٦٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ. [راجع: ٢٠٦٥٠]

٢٠٦٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَرَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ يَجْرُؤُوهُ مُسْتَجِلًّا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، وَكَانَ النَّاسُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَجَلَّى عَنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَخُوفُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَلَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاتَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَكْتَفَ مِنْهُمَا مَا بَكُمْ. [انظر: ٢٠٦٦٢]

٢٠٦٦٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَوُكِّبَ فِرْعَاؤُ يَجْرُؤُوهُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٠٦٦١]

٢٠٦٦٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَيُقَالُ: لَهُ إِسْرَائِيلُ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ) رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ وَحَسَنَ عَلَيْهِ (٣٨/٥) السَّلَامَ مَعَهُ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ مَرَّةً وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ مَثْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [انظر: ٢٠٧٧٣، ٢٠٧٧٢، ٢٠٧٧١]

٢٠٦٦٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي (وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: لِلْحَاكِمِ) أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ. [راجع: ٢٠٦٥٠]

٢٠٦٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ذَكَرَ الْكِبَارِيُّ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَكَانَ مَتَكُنَّا فَجَلَسَ فَقَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرُرُهَا حَتَّى فَلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

وَقَالَ مَرَّةً: آيَاتَا الْجَرِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلَا أَتَيْتُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَارِيِّ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ تَعَالَى... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٠٦٥٦]

٢٠٦٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ فِي الذَّهَبِ، وَالذَّهَبَ فِي الْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا.

فَقَالَ لَهُ ثَابِتُ بْنُ عُيَيْدٍ: يَدَّأُ يَدٌ؟ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ. [انظر: ٢٠٧٧٠]

٢٠٦٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخُولُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَوَعَى قَلْبِي أَنَّ مَنْ ادَّعَى إِلَيَّ غَيْرِ أَبِي، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. [راجع: ١٤٥٤]

قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢٠٦٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ ثُرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعَاهِدَةً بَغَيْرِ حِلِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَيْهِ الْجَنَّةَ (أَنَّ يَسْمُ رِيحَهَا). [راجع: ٢٠٦٥٤]

٢٠٦٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عِيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ ذَنْبٍ آخَرُ أَنْ يَعْجَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ. [راجع: ٢٠٦٤٥]

٢٠٦٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْخَدَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَحْسَبُهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: شَهْرَانِ لَا يَفْضُضَانِ، شَهْرًا عِيدِ رَمَضَانَ، (وَذُو الْحِجَّةِ). [انظر: ٢٠٧٥٣، ٢٠٧٥٩، ٢٠٧٨٥]

٢٠٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: خَرَجْتُ فِي جَنَازَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: فَجَعَلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِهِ يَسْتَقْبِلُونَ الْجَنَازَةَ فَيَمْسُحُونَ عَلَى أَعْيُنِهِمْ وَيَقُولُونَ: وَوَيْدَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ. قَالَ: فَلَحَقْنَا أَبُو بَكْرَةَ مِنْ طَرِيقِ الْمُرْبَدِ، فَلَمَّا رَأَى أَوْلَادَكُمْ وَمَا يَصْنَعُونَ حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِيَعْنَةً، وَأَهْوَى لَهُمْ بِالسُّوْطِ، وَقَالَ: خَلُّوا، قَوْلًا لَدَى كَرَمٍ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمَلَ بِهَا.

وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٠٦٤٦]

٢٠٦٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَالُ أَعْوَرٌ بَيْنَ الشَّمَالِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ الْأُمِّيُّ وَالْكَتَابِيُّ.

٢٠٦٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ أَسْتَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ. [انظر: ٢٠٧٤٨، ٢٠٧٥١]

٢٠٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كِتَابِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ (٣٩/٥) الْجَنَّةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا. [راجع: ٢٠٦٤٨]

٢٠٦٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِيْنَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: ذَكَرْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ: مَا آتَا بِطَالِبِهَا، إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، بَدَأَ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ نَسِيعِ يَتِيمَيْنِ، أَوْ سَبْعِ يَتِيمَيْنِ، أَوْ خَمْسِ يَتِيمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثِ يَتِيمَيْنِ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ. [راجع: ٢٠٦٤٧]

٢٠٦٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اشْعَثُ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ. [انظر: ٢٠٧٣١، ٢٠٧٣٢، ٢٠٧٤٤، ٢٠٧٤٥]

٢٠٦٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُهَلَّبِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي قُتِلْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ أَوْ صَمْتَهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَكْرَهُ التَّرَكِيهَ أَمْ لَا فَلَا يَدُ مِنْ عَقْلِهِ أَوْ رَقْدَةٍ. [انظر: ٢٠٦٨٧، ٢٠٦٨٨، ٢٠٧٢٢، ٢٠٧٢٣، ٢٠٧٢٥]

٢٠٦٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ، وَهُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ غَيْرُ أَبِي: عَنْ يَحْيَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَفْضَلُ فِي نَفْسِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَطَبَ النَّاسَ بِمَعْنَى فَقَالَ: الْآتِدُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، الْآهْلِ بَلَّغْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلَغِ لَيْلَتِهِ مِنْ هُوَ أَوْ عَى لَهُ مِنْهُ - فَكَانَ كَذَلِكَ - وَقَالَ: لَا تَرْتَجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. قَلَّمَا كَانَ يَوْمٌ حَرَّقَ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ حَرْقَهُ جَارِيَةً بَيْنَ قَدَامَةٍ، قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ. فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثَنِي أُمِّي، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ. قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَيَّهْتُ إِلَيْهِمْ بِقَصْبَةٍ. [انظر: ٢٠٧٧٢]

٢٠٦٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ اشْعَثِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهَوْلَاءِ الرُّكْعَتَيْنِ، وَهَوْلَاءِ الرُّكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا، وَلَهُمْ رُكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ. [انظر: ٢٠٧٧١]

٢٠٦٨٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ٢٠٦٥٢]

٢٠٦٨١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَتْ جَهَنَّمُ، وَأَسْلَمَ، وَغَفَّارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَنْعَةَ، - وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ -؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمْ خَيْرٌ. [راجع: ٢٠٦٥٥]

٢٠٦٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ بَخْرِبْنَ مَرَّارٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: كُنْتُ أُمْنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ عَلَيَّ قَبْرَيْنِ فَقَالَ: مَنْ يَأْتِنِي بِجَرِيدَةٍ تَحُلُّ؟ قَالَ: فَاسْتَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرَ، فَجِئْنَا بِسَبَبٍ، فَشَقَّه بَاتَيْنِ، فَجَعَلَ عَلَيَّ هَذَا وَاحِدَةً، وَعَلَى هَذَا وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا كَانَ فِيهِمَا مِنْ بُلُوْلِهِمَا شَيْءٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ فِي النَّبِيِّ وَالْبَوْلِ.

٢٠٦٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ الشَّحَامُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ نَسْنَةً، الْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ (٤٠/٥) فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَعْمُدْ إِلَى سِنِّهِ، فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ صَخْرَةً، ثُمَّ لِيَنْجِ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ، ثُمَّ لِيَنْجِ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ. [انظر: ٢٠٧٢٤]

٢٠٦٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْضًا، يُقَالُ لَهَا الْبَصْرَةُ، إِلَى جَنْبِهَا نَهْرٌ يُقَالُ لَهُ دَجْلَةٌ، ذُو نَخْلٍ كَثِيرٍ، وَيَنْزِلُ بِهِ بَنُو قَطُورَاءَ، فَيَتَرَقَّى النَّاسُ ثَلَاثَ فَرَسَاتٍ، وَفَرَقَةٌ تَلْحَقُ بِأَصْلِحِهَا وَهَلَكُوا، وَفَرَقَةٌ تَأْخُذُ عَلَى أَنْفُسِهَا وَكُفَرُوا، وَفَرَقَةٌ يَجْمَلُونَ ذُرَارِيَهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ فَيَقَاتِلُونَ، قِتْلَاهُمْ شُهَدَاءُ، يَفْتَحُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَى يَدَيْهِمْ.

وَشَكَ زَيْدٌ فِيهِ مَرَّةً فَقَالَ: الْبَصْرَةُ أَوْ الْبَصْرَةُ. [انظر: ٢٠٦٨٥، ٢٠٧٢٥]

٢٠٦٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْسِبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَنْزَلُ مِنْ أَرْضِهَا لَهَا الْبَصْرَةُ، أَوْ الْبَصْرَةُ، عَلَى دَجْلَةٍ نَهْرٍ... فَذَكَرَ مَعَهُ. قَالَ الْعَوَّامُ: بَنُو قَطُورَاءَ هُمُ التُّرُكُ. [راجع: ٢٠٦٨٤]

٢٠٦٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا

رسول الله، أي الناس خير؟ قال: من طالع عمره، وحسن عمله، قال: فأي الناس شر؟ قال: من طالع عمره، وساء عمله. [انظر: ٢٠٧٥٤، ٢٠٧٥٤، ٢٠٧٥٦، ٢٠٧٦٤، ٢٠٧٦٦، ٢٠٧٧٤، ٢٠٧٧٨]

٢٠٦٨٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بكره. قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقولن أحدكم صمت رمضان كله، ولا فتمته كله.

قال الحسن: (و قال يزيد مرة: قال قتادة: الله أعلم أخاف على أمته التزكية، أو لا بد من راقد، أو غافل). [راجع: ٢٠٦٧٧]

٢٠٦٨٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبيد بن عبد الرحمن، عن أبيه. قال: ذكرت ليلة القدر عند أبي بكره فقال: ما آتانا بملكتسها، بعدما سمعت رسول الله ﷺ في الآتي عشر الأواخر. سمعت رسول الله ﷺ يقول: التمسوها في العشر الأواخر في الوتر (منها).

قال: فكان أبو بكره يصلي في العشرين من رمضان، كصلاته في سائر السنة، فإذا دخل العشر اجتهد. [راجع: ٢٠٦٤٧]

٢٠٦٨٩ - حدثنا (يزيد)، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: يمكث أبوا الدجال ثلاثين عاماً، لا يؤكل لهما، ثم يؤكل لهما غلام أعور أضر شيء وأقله نفعاً، تنام عيناه ولا ينام قلبه، ثم نعت أبويه، فقال: أبوه رجل طوال، مضطرب اللحم، طويل الأنف، كان أخته منقار، وأمه امرأة فرس ضخمة عظيمة اللتين، قال: قبلتنا أن مولوداً من اليهود ولد بالمدينة. قال: فاطلقت آتانا والزبير بن العوام، حتى دخلنا على أبويه، فوآتينا فيما نعت رسول الله ﷺ، وإذا هو منجلد في الشمس في قطيفة، له همهمة، فسألنا أبويه فقالا: مكثنا ثلاثين عاماً لا يؤكل لنا، ثم ولد لنا غلام أعور، أضر شيء وأقله نفعاً. فلما خرجنا مرتباً به فقال: ما كتبتما فيه؟ قلنا: وسمعت. قال: نعم. إنه تنام عينا، ولا ينام قلبه، فإذا هو ابن صياد. [انظر: ٢٠٧٧٦، ٢٠٧٩٤]

٢٠٦٩٠ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي بكره. قال: خطب رسول الله ﷺ يوم النحر على ناقه له، قال: فجعل يتكلم هاهنا مرة، وهاهنا مرة، عند كل قوم، ثم قال: أي يوم هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمي غير اسمه، قال: ليس يوم النحر؟ قال: قلنا: بلى، ثم قال: أي شهر هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمي غير اسمه، قال: ثم قال: ليس ذا الحجة؟ قال: قلنا: بلى، ثم قال: أي بلد هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمي غير اسمه، قال: ثم قال: ليس البلدة الحرام؟ قال: قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم حرام عليكم، (إلى أن تلقوا ربكم تعالى، كحرمة يومكم (٤١/٥) هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ثم قال: ليبلغ الشاهد منكم الغائب، قلعل الغائب أن يكون أوعى له من الشاهد. [راجع:

٢٠٦٩١ - حدثنا (يزيد)، أخبرنا حماد بن سلمة، عن زياد الأعمى، عن الحسن، عن أبي بكره: أن رسول الله ﷺ استفتح الصلاة فكبر، ثم أومأ إليهم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر، فصلى بهم، فلما قضى الصلاة، قال: إنما أتوا بشراً وأنا كنت جنياً. [انظر: ٢٠٧٣٣، ٢٠٦٩٧]

٢٠٦٩٢ - حدثنا مؤمل، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثنا علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكره. قال: قال رسول الله ﷺ: أنا فرطكم على الخوض.

٢٠٦٩٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنهم ذكروا رجلاً عنده، فقال رجل: يا رسول الله، ما من رجل بعد رسول الله ﷺ أفضل منه في كذا وكذا، فقال النبي ﷺ: وتحك، فقلعت عنق صاحبك، مراراً يقول ذلك، قال رسول الله ﷺ: إن كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالة، فليقل: أحسب فلاناً، إن كان يرى أنه كذلك، ولا أركي على الله تبارك وتعالى أحداً، وحسبي الله أحسبه كذا وكذا. [انظر: ٢٠٧٣٦، ٢٠٧٤٢، ٢٠٧٤٤، ٢٠٧٤٦]

٢٠٦٩٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب الضبي. قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكره يحدث، عن أبيه: أن الأقرع بن حابس جاء إلى النبي ﷺ فقال: إنما يابك سراق الحجاج من أسلم، وغفار، ومزينة، وأحسب جهينة (محمد الذي يشك) فقال رسول الله ﷺ: أرايت إن كان أسلم، وغفار، ومزينة، وأحسب جهينة، خيراً من بني تميم، وبني عامر، وأسد، وعطفان، أخابوا وخسروا؟ فقال: نعم، فقال: والذي نفسي بيده، إنهم لأخير منهم، إنهم لأخير منهم. [راجع: ٢٠٦٥٥]

٢٠٦٩٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي بكره، عن النبي ﷺ: أنه قال: إذا المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح، فهما على (جرف) جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاهما جميعاً.

٢٠٦٩٦ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه، عن النبي ﷺ: قال: أتاني جبريل، وميكائيل عليهما السلام، فقال جبريل عليه السلام: اقرأ القرآن على حرف واحد، فقال ميكائيل: استرته. قال: اقرأه على سبعة أحرف، كلها شاف كاف، ما لم نختم آية رحمة بعد باب، أو آية عذاب برحمة. [انظر: ٢٠٧٨٨]

٢٠٦٩٧ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن زياد الأعمى، عن الحسن، عن أبي بكره: أن النبي ﷺ دخل في صلاة الفجر، قاوماً إليهم أن مكانكم، فذهب ثم جاء ورأسه يقطر، فصلى بهم. [راجع: ٢٠٦٩١]

يُني - صَوْمُوا الْهَيْلَالَ لِرُؤْيَيْهِ، وَأَنْظَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَالشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَعَدَدًا.

٢٠٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَيْسَبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا، أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا، أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٠٧١٩]

٢٠٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ بَغْفَطٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَنَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَنَانِيرَ، فَجَعَلَ يَبْضُ قَبْضَةَ قَبْضَةً، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ كَأَنَّهُ يُؤَامِرُ أَحَدًا أَنْ يَعْطِيَ، [قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: يُؤَامِرُ أَحَدًا] ثُمَّ يَعْطِيهِ وَرَجُلٌ أُسُودٌ مَطْمُومٌ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَيْضَانِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَقَالَ: مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: مَنْ يُعْدِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقْتُلُهُ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: هَذَا وَأَصْحَابُهُ، يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّ السُّهُمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَا يَتَمَلَّقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ بَشْيَةً.

٢٠٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا بَشَّارُ الْحَيَّاطِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ رَاكِعًا، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ نَعْلِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ يَحْضُرُ، فَرِيدٌ أَنْ يَذُرِكَ الرَّكْعَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: مَنْ السَّاعِي؟ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا، قَالَ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدُّ. [انظر: ٢٠٧٨٣]

٢٠٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ سُلَيْمٍ (المعمرى)، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ عَمْرَو بْنَ عَثْمَانَ وَأَنَا شَاهِدٌ (٤٣/٥)، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ وَأَقْفًا، إِذْ جَاءُوا بِامْرَأَةِ حِجْلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي زَنْتٌ، أَوْ بَغْتٌ فَارْجُمْنِي؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتِرِّي بِسَرِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَارْجَمْتِ، ثُمَّ جَاءَتْ الثَّانِيَةَ وَالنَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ، فَقَالَتْ: ارْجُمْنِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ فَقَالَ: اسْتِرِّي بِسَرِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَارْجَمْتِ ثُمَّ جَاءَتْ الثَّلَاثَةَ وَهُوَ وَاقِفٌ، حَتَّى أَخَذَتْ بِلِجَامِ بَعْلَتِهِ، فَقَالَتْ: أَنْتَ لَكَ اللَّهُ إِلا رَجْمَتُنِي، فَقَالَ: ادْهَبِي حَتَّى تَلْدِي، فَانْطَلَقَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، ثُمَّ جَاءَتْ، فَكَلَّمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: ادْهَبِي فَتَطْهَرِي مِنَ الدَّمِ، فَانْطَلَقَتْ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَطَهَّرْتُ، فَارْسَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نِسْوَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتَرِنَ السَّرَاةَ، فَجَسَنَ وَشَهِدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَهَرِهَا، فَأَمَرَ لَهَا بِحِمْرَةٍ إِلَى كُنُودِهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ حَصَاةً مِثْلَ الْحَمِصَةِ، فَرَمَاهَا، ثُمَّ مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: ارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَوَجْهَهَا، فَلَمَّا طَفَعَتْ، أَمَرَ بِإِخْرَاجِهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ قَسَمَ أَجْرُهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَسَعَمِهِمْ. [راجع: ٢٠٧٤٩]

٢٠٦٩٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي فُتِيتُ وَمَضَّانٌ كَلَّهُ. [راجع: ٢٠٦٧٧]

٢٠٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَكْرَمَ النَّاسُ فِي سَمِيْعَةٍ، قَبْلَ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَمَنْ شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْثَرْتُمْ فِيهِ، وَإِنَّهُ كَذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّابًا، يَخْرُجُونَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بِلْدَةٍ إِلا يَلْعَنُهَا رَعْبُ الْمَسِيحِ، إِلا الْمَدِيْنَةَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ نَفَائِهَا مَلَكًا، يُذَابُ عَنْهَا رَعْبُ الْمَسِيحِ. [انظر: ٢٠٧٥٠]

٢٠٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: ٤٢/٥) الْمُبَارَكُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ يَتَعَاطَوْنَ سَيْفًا مَسْلُولًا، فَقَالَ: لَسَنَ اللَّهِ مِنْ فَعَلِ هَذَا، أَوْ لَيْسَ قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟ ثُمَّ قَالَ: إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ فَتَطَّرَ إِلَيْهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْتِيَهُ أَحَاهُ، فَلْيُعِدَّهُ ثُمَّ يَأْتِيهِ إِياهُ.

٢٠٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، إِنِّي اسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ عِدَاةِ، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، تُعِدُّهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي، وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، تُعِدُّهَا حِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا، وَثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي، قَالَ: نَعَمْ يَا بَنِيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ، فَأَحِبُّ أَنْ أَسْتَنْبِسْتَهُ.

٢٠٧٠٢ - قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ، اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ أَرْجُو فَلَا تَكْلِفْنِي إِلَى نَفْسِي طَرِقَةَ عَيْنٍ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ.

٢٠٧٠٣ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ الشَّحَّامُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ بِرَجُلٍ سَاجِدٍ وَهُوَ يُنْطَلِقُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَضَى الصَّلَاةَ وَرَجَعَ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَسَرَ عَنْ يَدَيْهِ فَاحْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَا أَبَتِ وَأُمِّي، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، فَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ وَاحْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ حَتَّى أَرَعَدَتْ يَدَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَتَلْتُمُوهُ لَكَانَ أَوْلَى فَتَنَةً وَآخِرَهَا.

٢٠٧٠٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَاسِيُّ أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: -

٢٠٧١٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يُونُسَ وَحُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . . . مِنْهُ. [انظر: ٢٠٧٥٥، ٢٠٧٧٤، ٢٠٧٧٥.]

٢٠٧١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: وَقَدْتُ مَعَ أَبِي إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ، حَدَّثَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ، وَيَسْأَلُ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَمَا مِيزَانًا دَلِّي مِنَ السَّمَاءِ، فَوَزَنَتْ أَنْتَ يَا بَكْرُ فَرَجَحْتَ يَا بَكْرُ، ثُمَّ وَزَنَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، بِعَمْرِ ﷺ، فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ بِعَمْرِ، ثُمَّ وَزَنَ عُمَرُ بِعُمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُمَانَ، ﷺ، ثُمَّ رَفَعَ الْمِيزَانَ، فَاسْتَأْذَنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خَلَاقَةٌ نَبَوَةٌ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ. [انظر: ٢٠٧٧٧، ٢٠٧٧٩.]

قَالَ عُمَانُ فِيهِ: فَاسْتَأْذَنَ لَهَا. قَالَ: وَقَالَ حَمَادٌ: فَسَاءَ ذَلِكَ.

٢٠٧١٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، وَسَأَلَهُ هَلْ سَمِعْتَ فِي الْخَوَارِجِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ وَالِدِي أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ، عَنِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ أَشْدَاءُ، أَحْدَاءُ، ذَلْفَةٌ أَلَسْتُمْ بِالْقُرْآنِ، لَا يُجَاوِرُونَ تَرَاقِيهِمْ، أَلَا فَيَأْتِيهِمْ قَانِيْمُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَانِيْمُوهُمْ، فَالْمَاجِرُ قَاتِلُهُمْ. [راجع: ٢٠٦٥٣.]

٢٠٧٢٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِالْوَالِدِ وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: فَأَخَذْتُهُنَّ عَنْهُ، وَكُنْتُ أَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، قَالَ: فَمَرَّبِي وَأَنَا أَدْعُو بِهِنَّ، فَقَالَ: يَا بَنِي، أَنَّى عَقَلْتَ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ؟ قَالَ: يَا أَبَتَاهُ، سَمِعْتُكَ تَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، فَأَخَذْتُهُنَّ عَنْكَ. قَالَ: فَالزَّمْنُ يَا بَنِي، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ. [راجع: ٢٠٦٥٢.]

٢٠٧٢١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِالنَّاسِ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ يَبُيْ عَلَى ظَهْرِهِ إِذَا سَجَدَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَقَالُوا لَهُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَفْعَلُ بِهَذَا شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ تَفْعَلُهُ بِأَحَدٍ - قَالَ الْمُبَارَكُ: - فَذَكَرَ شَيْئًا. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيَدُّ، وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِهِ بَيْنَ قَتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٢٠٦٦٣.]

قَالَ الْحَسَنُ: فَوَاللَّهِ وَاللَّهِ بَعْدَ أَنْ وُلِّيَ، لَمْ يُهْرَقْ فِي خِلَاقَتِهِ مِلَّةٌ مِخْجَمَةٌ مِنْ دَمٍ.

٢٠٧٢٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

٢٠٧٠٩- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا أَبُو عَمْرَانَ الْبَصْرِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا يُحَدِّثُ عَمْرَوَيْنِ عُمَانَ الْقُرَشِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَكَفَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: لَوْ قَسَمَ اجْرَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحِجَازِ لَوْسَعَهُمْ. [راجع: ٢٠٦٩٤.]

٢٠٧١٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَارِسَ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَتَلَ رِيكَ - يَعْنِي كِسْرَى - وَقِيلَ لَهُ: يَعْنِي لِلنَّبِيِّ ﷺ، إِنَّهُ قَدْ اسْتَخْلَفَ ابْنَتَهُ، قَالَ فَقَالَ: لَا يَفْلِحُ قَوْمٌ تَمْلِكُهُمْ امْرَأَةٌ. [انظر: ٢٠٧٥٢، ٢٠٧٥٢.]

٢٠٧١١- حَدَّثَنَا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زَيْدٍ وَيُونُسُ وَأَبُو وَهَّاشِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْوَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَاجَعُ الْمُسْلِمَانِ بَسِيئَتَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قِيلَ: هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ. [انظر: ٢٠٧٩٣.]

٢٠٧١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ الْعَصْرِيَّ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ صُهَيْبَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَضَاعُ بِهِمْ جَنَّةُ الصِّرَاطِ فَتَضَاعُ الْقُرَاشُ فِي النَّارِ، قَالَ: فَيُجْبَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ. قَالَ: ثُمَّ يُؤَدَّنُ لِلْمَلَائِكَةِ، وَالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ أَنْ يَسْمَعُوا، فَيَسْمَعُونَ، وَيُخْرِجُونَ، وَيَسْمَعُونَ وَيُخْرِجُونَ، وَيَسْمَعُونَ، وَيُخْرِجُونَ، (وَزَادَ عَمَّانٌ مَرَّةً فَقَالَ أَيْضًا: وَيَسْمَعُونَ وَيُخْرِجُونَ) مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً مِنْ إِيْمَانٍ. [انظر: ٢٠٧١٣.]

٢٠٧١٣- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ. . . . . مِنْهُ. [راجع: ٢٠٧١٢.]

٢٠٧١٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَلَكَانٌ. [انظر: ٢٠٧٩٤.]

٢٠٧١٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . . فَذَكَرَ مِنْهُ. [انظر: ٢٠٧٩٤.]

٢٠٧١٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ (٤٤/٥) شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ، وَسَاءَ عَمَلُهُ. [راجع:



٢٠٧٣٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [انظر: ٢٠٧٣٥] ٢٠٧٣٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَيْثِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَوْلَى لَالِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، يُكْتَبِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ دَعَى إِلَى شَهَادَةِ مَرَّةٍ، فَبَجَاءَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، وَأَنْ يَسْحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِتَوْبٍ مِنْ لَا يَمْلِكُ. [انظر: ٢٠٧٦٠]

٢٠٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الضَّرِّ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْحَشْرَجِيُّ ابْنُ ثَابِتِ الْقَيْسِيِّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ (يعني (٤٥/٥)) مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ تَنْزِلَنَّ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي أَرْضًا، يُقَالُ لَهَا: الْبَصْرَةُ، يَكْثُرُ بِهَا عَدُوهُمْ، وَيَكْثُرُ بِهَا تَخْلُفُهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ بَنُو قَطْرَوَاءَ عِرَاضَ الْوُجُوهِ، صَفَارَ الْعِيُونِ، حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى جِسْرِ لَهُمْ، يُقَالُ لَهُ: دَجَلَةٌ، فَيَتَصَرَّقُ الْمُسْلِمُونَ ثَلَاثَ فَرَقٍ، فَأَمَّا فَرَقَةٌ قَبْلُهَا خَلْفُهَا بَادِئَاتُ الْإِبِلِ وَتَلْحَقُ بِالْبَادِيَةِ وَهَلَكَتْ، وَأَمَّا فَرَقَةٌ فَتَأْخُذُ عَلَى أَنْفُسِهَا فَكَفَرَتْ، فَهَذِهِ وَتِلْكَ سَوَاءٌ، وَأَمَّا فَرَقَةٌ فَتَجْعَلُونَ عِيَالَهُمْ خَلْفَ طُهُورِهِمْ وَيَقَاتِلُونَ، فَتَقْتُلُهُمْ شُهَدَاءُ، وَيَقْتَحُ اللَّهُ عَلَى بَقِيَّتِهَا. [انظر: ٢٠٦٨٤]

٢٠٧٣٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَشْرَجٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ (يعني مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ) . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٦٨٤]

٢٠٧٣٧- حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاقَتَهُ، ثُمَّ وَقَفَ، فَقَالَ: تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ . . . فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، وَقَالَ فِيهِ: أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ مَرَّتَيْنِ، قَرِيبٌ مِثْلُ عَرُوقِي مِنْ مِثْلِ مِثْلِهِ، ثُمَّ مَالَ عَلَى نَاقَتِهِ إِلَى غَيْبَاتٍ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُنَّ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ الشَّاهِدِ وَالْثَلَاثَةِ الشَّاهِدِ. [راجع: ٢٠٦٥٨]

٢٠٧٣٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَحَمِيدِ بْنِ آخِرِينَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ.

٢٠٧٣٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَتَاهُ بِشِيرٍ يُشِيرُهُ بِظَفْرِ جَدِّ لَهُ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَرَأْسَهُ فِي حِجْرِ عَائِشَةَ ﷺ، فَقَامَ فَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَتَى سَائِلَ الْبَشِيرِ، فَأَخْبَرَهُ

فِيمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ أَمْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْأَنْ هَلَكْتَ الرَّجَالُ إِذَا أَطَاعَتِ النِّسَاءَ، هَلَكْتَ الرَّجَالُ إِذَا أَطَاعَتِ النِّسَاءَ - ثَلَاثًا - .

٢٠٧٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا بَكَارٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيًا لِلَّهِ بِهِ.

٢٠٧٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعًا، فَوَكَّعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ هَذَا الَّذِي رَكَعَ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ. [راجع: ٢٠٦٦٦]

٢٠٧٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ، فَوَكَّعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ. [راجع: ٢٠٦٦٦]

٢٠٧٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْمَجْرُ، فَأَوْمَأَ إِلَى أَصْحَابِهِ أَيِّ مَكَانِكُمْ، فَذَهَبَ وَجَاءَ وَرَأْسَهُ يُقْفَرُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [راجع: ٢٠٦٩١]

٢٠٧٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعَادُ بْنُ مَعَادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قُصَيْبُ بْنُ قُصَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: رَأَى أَبُو بَكْرَةَ نَاسًا يَمْلِكُونَ الضُّحَى، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيُصَلُّونَ صَلَاةَ مَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَامَةً أَصْحَابِهِ، عَلَيْهِمُ.

٢٠٧٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ (٤٦/٥). [راجع: ٢٠٧٣٣، ٢٠٧٣٢]

٢٠٧٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ وَهْبٍ وَزَيْدُ بْنُ عَيْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، عَبْدُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتِلْكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، مَرَارًا؛ إِذَا تَمَّ أَحَدُكُمْ مَا دَحَا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ فَلَانَا وَاللَّهِ حَسْبِي، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدًا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ، أَحْسَبُهُ كَذًّا وَكُذًّا. [راجع: ٢٠٦٩٣]

٢٠٧٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، فَأَخَذَ ابْنُ عَمِّ لَهُ فَقَالَ: عَنِ هَذَا، وَخَذَفَ، فَقَالَ: أَلَا أَرَأَيْتَ أَخْبِرُكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ وَأَنْتَ تَخَذِفُ، وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَتِكَ عَزَمَةٌ مَا عَشْتُ، أَوْ مَا بَقِيتُ، أَوْ نَحْوَهُ هَذَا.

٢٠٧٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عِيَّاصَ بْنَ مُسَافِعٍ أَخْبَرَهُ،

٢٠٧٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٧/٥) أَنَّنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَاجَعَهُ الْمُسْلِمَانُ بَيْنَهُمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُرِيدُ قَتْلَ صَاحِبِهِ. [النظر: ٢٠٧٩١]

٢٠٧٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَّنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُنَا يَوْمًا وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِهِ، فَيُقْبَلُ عَلَيَّ أَصْحَابَهُ فَيُحَدِّثُهُمْ، ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَيَّ الْحَسَنَ فَيَقْبَلُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا لَكَسِيدٌ، إِنْ عَيْشَ يَصْلِحَ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٢٠٦٦٣]

٢٠٧٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْشَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ اسْتَدَوْا أُمَّرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ. [راجع: ٢٠٦٦٣]

٢٠٧٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَدَّادٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، لِكُلِّ بَابٍ مَلَكٌ. [راجع: ٢٠٧١٤]

٢٠٧٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْفٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي شَأْنِ مُسَيْلِمَةَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدِيثٌ عَقِيلٌ. [راجع: ٢٠٦٩٩]

٢٠٧٥١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّنَا عَيْشَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَفْلِحُ قَوْمٌ اسْتَدَوْا أُمَّرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ. [راجع: ٢٠٦٦٣]

٢٠٧٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مَبَارَكُ بْنُ نَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَفْلِحُ قَوْمٌ تَمَلَّكَهُمْ امْرَأَةٌ. [راجع: ٢٠٧١٠]

٢٠٧٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَرُوِّحَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي حَاتِمٍ، (وَقَالَ رُوِّحَ: عَنْ سَالِمِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ) وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ عَنْ حَمَادٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ أَيْضًا يَكْنَى أَبَا حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: شَهْرٌ أَعِيدَ لِأَنْتُمْ بِتَقْصَانِ رَمَضَانَ وَثَوِّ الْحَجَّةِ. [راجع: ٢٠٧١٠]

٢٠٧٥٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ - أَوْ قَالَ: خَيْرٌ - شَكَ زَيْدٌ. - قَالَ: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قِيلَ: قَائِي النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. [راجع: ٢٠٦٨١]

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - أَخِي زَيْدٍ لِأُمِّهِ - قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي شَأْنِ مُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ، قَبْلَ أَنْ يَقُولَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ شَأْنَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْرَمْتُمْ فِي شَأْنِهِ، فَإِنَّهُ كُذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُذَّابًا يُخْرِجُونَ قَبْلَ الدَّجَالِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِلَدٍّ إِلَّا يَدْخُلُهُ رُغْبَ الْمَسِيحِ إِلَّا الْمَدِينَةَ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ نَفَائِهَا يَوْمَئِذٍ مَلَكٌ يَلْبَسُ عَنْهَا رُغْبَ الْمَسِيحِ. [النظر بعده]

٢٠٧٣٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْفٍ، أَنَّ عِيَّاضَ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ أَخَا زَيْدٍ لِأُمِّهِ. قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي شَأْنِ مُسَيْلِمَةَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٦٦٨]

٢٠٧٤٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ. قَالَ: لَمَّا ادَّعَى زَيْدٌ، لَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ. قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُنْدَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ، فَالْحِجَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥٤]

٢٠٧٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمِيرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَمَرَهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى ابْنِ لَهْ - وَكَانَ قَاضِيًا بِسَجِسْتَانَ - أَمَا بَعْدُ، فَلَا تَحْكُمَنَّ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ. [راجع: ٢٠٦٥٠]

٢٠٧٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَّنَا سَفِيَّانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَطَلَّطَ طَهْرَهُ، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُهُ وَاللَّهِ حَسِبِي، وَلَا أَعْدِرُ عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٦٦٣]

٢٠٧٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَّنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ رِيحَ الْجَنَّةِ يُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِثَّةٍ عَامٍ، وَمَا مِنْ عَيْدٍ يَقْتُلُ نَفْسًا مَعَاهِدَةً إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَيْهِ الْجَنَّةُ وَرَاحَتُهَا أَنْ يَجِدَهَا.

قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَسَمَّ اللَّهُ أُذُنِي، إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهَا.

٢٠٧٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ، فَرُكِعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ. [راجع: ٢٠٦٧٦]

٢٠٧٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامًا يَحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٦٧٦]

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: قَالَهُ أَعْلَمُ أَخِيهِ التَّرَكِيَّةَ عَلَى أُمَّتِهِ، أَوْ قَالَ: لَا بُدَّ مِنْ تَوْمٍ أَوْ عَقْلَةٍ.

٢٠٧٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ (ح).

وَعَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ قُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ.

قَالَ قَتَادَةُ: قَالَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ أَخِيهِ عَلَى أُمَّتِهِ التَّرَكِيَّةَ، قَالَ عَمَّانٌ: أَوْ قَالَ: لَا بُدَّ مِنْ رَاقِدٍ، أَوْ عَافِلٍ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٧]

٢٠٧٦٤ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَمَّانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، ثُمَّ تَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا قَالِمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ فِيهَا، أَلَا وَالْمُضْطَّحُّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ عَتَمٌ فَلْيَلْحِقْ بِعَتَمِهِ، أَلَا وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحِقْ بِأَرْضِهِ، أَلَا وَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحِقْ بِإِبِلِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ عَتَمٌ وَلَا أَرْضٌ وَلَا إِبِلٌ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: لِيَأْخُذْ سَيْفَهُ، ثُمَّ لِيَعْمُدَ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ، ثُمَّ لِيَدُقْ عَلَى حِدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُحُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، إِذْ قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَخَذَ يَدِي مَكْرَهَا حَتَّى يَنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفِينِ، أَوْ إِحْدَى الْفَتَيَيْنِ، - عَمَّانُ يَشْكُ - فَيَجِدُنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ يَفْتِنُنِي مَاذَا بَكُونُ مِنْ شَأْنِي؟ قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٣]

٢٠٧٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٦]

٢٠٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٦]

٢٠٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ [سَلَمَةَ] عَمَّانُ الشَّحَامُ فِي مَرْبَعَةِ الْأَحْفِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَاتَلَ الْمُسْلِمَانِ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ. [رِاجِع: ٢٠٧٦١]

٢٠٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكِرْدَانَ عَلِيِّ الْحَوْضِ رَجَالٌ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَرَأَيْتِي، حَتَّى إِذَا رُمِعُوا إِلَيَّ وَرَأَيْتَهُمْ ائْتَلَجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: رَبِّ، أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرُنِي مَا أَحَدْتُمْوَا بَعْدَكَ. [انظر: ٢٠٧٦٨]

٢٠٧٥٥ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قِيلَ: أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٧]

٢٠٧٥٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... [مَثَلُهُ]. [رِاجِع: ٢٠٧٦٦]

٢٠٧٥٧ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَأَبُو دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ نَسَعَ لِيَالٍ (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لِمَا نَسِيَ) إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّكَ عَجَلْتَ لَكَانَ أَمْثَلَ لِقِيَامِنَا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَمَجَّلْ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: نَسَعَ لِيَالٍ. وَقَالَ عَمَّانُ: نَسَعَ لِيَالٍ.

٢٠٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحِبُّ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ خَالِدِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مَدَحَ صَاحِبًا لَهُ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَيَلَاكُ، فَطَلَعَتْ عَتَمُهُ، إِنْ كُنْتَ مَادِحًا لَا مَعَالَةَ، فَقُلْ: أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ حَسْبِي، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَحَدًا. [رِاجِع: ٢٠٧٦٣]

٢٠٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا الْحَدَّادَ يُحَدِّثُ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٤٨/٥). قَالَ: شَهْرَانٍ لَا يَنْفُصَانِ، فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عِيدٌ، رَمَضَانٌ، وَذُو الْحِجَّةِ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٠]

٢٠٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحِجَّاجٌ؛ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّ بْنِ سَعِيدٍ (وَقَالَ يَهْرُ: عَبْدَ رَبِّهِ) يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَبِي مُوسَى، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرَةَ فِي شَهَادَةٍ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُقِمُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَقْعُدُ فِيهِ (أَوْ قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ) فَلَا يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَا يَسْخَرُ الرَّجُلُ يَدَهُ يَتَوَبَّ مِنْ لَا يَمْلِكُ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٤]

٢٠٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَسْلَمْتُ، وَعَفَّارٌ، وَمَرْثَةُ، وَجَهَنَةُ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ. [رِاجِع: ٢٠٦٥٥]

٢٠٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ سَعِيدِ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي قُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ. [رِاجِع: ٢٠٧٦٧]

قَالَ: قَالَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، أَخِيهِ عَلَى أُمَّتِهِ، أَنْ تُرَكِّيَ أَنْفُسَهَا.

٢٠٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ (٤٩/٥)

الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَسْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٠٧٠٥]

٢٠٧٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءَ بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ فِي الذَّهَبِ، وَالذَّهَبَ فِي الْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا.

قَالَ لَهُ ثَابِتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَدَا يَدٍ؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ. [راجع: ٢]

٢٠٧٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَلَّى بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَتَأَخَّرُوا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَكَانُوا فِي مَكَانِهِمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَارَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ رَكَعَتَانِ. [راجع: ٢٠٦٦٩]

٢٠٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فَرْدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَرَجُلٍ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ أَوْ قَالَ: آتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ - قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ أَوْ قَالَ: أَوْتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ - قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَتْ الْبَلَدَةُ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَلَا هَلْ بَلَعْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، قَرِيبٌ مَبْلُغٌ أَوْ عَمَى مِنْ سَامِعٍ، أَلَا لَا تَرْجِعْ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ٢٠٦٧٨]

٢٠٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ يَخْطُبُ، إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَصَعِدَ إِلَيْهِ الْمِنْبَرَ، فَضَمَّهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، وَوَسَّحَ عَلَيَّ رَأْسَهُ، وَقَالَ: ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ عَلَيَّ يَدَيْهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٢٠٦٦٣]

٢٠٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (ح).

وَحُمَيْدُ وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. [راجع: ٢٠٦٨٦]

٢٠٧٧٥ - [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتِ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ... فَلَدَّرَهُ. [راجع: ٢٠٧١٧]

٢٠٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَمُكْتُ أَبَوَا الدَّجَالِ لَكَائِنٍ عَامًا لَا يُؤَلِّدُ لَهُمَا وَكَدًّا، ثُمَّ يُؤَلِّدُ لَهُمَا غَلَامًا أَضْرَشِي، وَأَقْلَهُ نَمْعًا، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، ثُمَّ نَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَاهُ فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ طَوَالَ، ضَرَبَ اللَّحْمَ، كَانَ أَفْهَ مَنقَارٍ، وَأُمُّهُ امْرَأَةٌ فُرْصَاخِيَّةٌ، طَوِيلَةُ النَّدْيَيْنِ، قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، فَذَهَبَتْ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِيهِ، فَإِذَا نَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَكَدٌّ؟ فَقَالَ: مَكَّنَا لَكَائِنٍ عَامًا لَا يُؤَلِّدُ لَنَا وَكَدًّا، ثُمَّ وُلِدْنَا غَلَامًا عَوْرًا، (٥٠/٥) أَضْرَشِي، وَأَقْلَهُ نَمْعًا، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا، فَإِذَا الْغَلَامُ مُنْجَدِلٌ فِي قَطِيفَةٍ فِي الشَّمْسِ، لَهُ هَمْهَمَةٌ، قَالَ: فَكَشَفْتُ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: وَهَلْ سَمِعْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي.

قَالَ حَمَادُ: وَهُوَ ابْنُ صَيَّادٍ. [راجع: ٢٠٦٨١]

٢٠٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: وَقَدْنَا مَعَ زِيَادٍ إِلَى مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، وَوَيْتَنَا أَبُو بَكْرَةَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ لَمْ يَجِئْ بِوَيْفٍ مَا عَجَبَ بِنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ، حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الرَّؤْيَا الْحَسَنَةَ وَيَسْأَلُ عَنْهَا، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَانَ مِيزَانًا لِي مِنَ السَّمَاءِ، فَوُرِّتْ أُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحَتْ بَابِي بَكْرٍ، ثُمَّ وَرُنَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَوَجَّحَ أَبُو بَكْرٍ بِعَمْرٍ، ثُمَّ وَرُنَّ عُمَرُ بِعُمَانَ فَوَجَّحَ عُمَرُ بِعُمَانَ، ثُمَّ رَفَعَ الْمِيزَانَ، فَاسْتَأْنَأَ لَهَا، (وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ أَيْضًا: فَسَاءَ ذَلِكَ) ثُمَّ قَالَ: خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ، ثُمَّ يُؤْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَلِكُ مِنْ بِنَاءِ، قَالَ: فَوُخَّ فِي أَفْقَانَا فَأَخْرَجْنَا، فَقَالَ زِيَادٌ: لَا أَبَا لَكَ، أَمَا وَجَدْتَ حَدِيثًا غَيْرَ ذَا حَدِيثِ بَعِيرِ ذَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَحَدَهُ إِلَّا بِنَا حَتَّى أَقَارِقَهُ، فَتَرَكْنَا، ثُمَّ دَعَا بِنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَيْفَ بِهِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا فَأَخْرَجْنَا، فَقَالَ زِيَادٌ: لَا أَبَا لَكَ، أَمَا تَجِدُ حَدِيثًا غَيْرَ ذَا حَدِيثِ بَعِيرِ ذَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَحَدَهُ إِلَّا بِهِ حَتَّى أَقَارِقَهُ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكْنَا أَبَامَا، ثُمَّ دَعَا بِنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ، حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَيْفَ بِهِ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: أَتَقُولُ الْمَلِكُ؟ فَقَدَّرَ رَضِيئًا بِالْمَلِكِ. [راجع: ٢٠٧١٨]

٢٠٧٧٨ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَدْتُ هَذِهِ

الْأَحَادِيثَ، فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ،

عن أبي بكره: أن رجلاً قال: يا رسول الله، من خير الناس؟ قال: من طاب عمره وحسن عمله، قال: فأي الناس شر؟ قال: من طاب عمره وساء عمله. [راجع: ٢٠٦٨١]

**٢٠٧٧٩- وبإسناده-** وقال عبد الرحمن: وقدنا إلى معاوية نغزبه مع زياد، ومعتاً أبو بكره، فلما قدمنا لم يعجب بوفدنا ما أعجب بنا، فقال: يا أبا بكره، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فقال: كان رسول الله ﷺ يعجبه الرؤيا الحسنة ويسأل عنها، وأنه قال ذات يوم: أيكم رأى رؤيا؟ فقال رجل من القوم، أتأرايت ميزانا دلي من السماء، فوزنت فيه أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن فيه أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر، ثم وزن فيه عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان، ثم رفع الميزان، فاستأه لها النبي ﷺ أي أولها، فقال: خلافة نبوة، ثم يؤني الله تبارك وتعالى الملك من يشاء. قال: فزوج في أفتاننا وأخرجانا، فلما كان من الغد عدنا، فقال: يا أبا بكره، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: قبكمه، به فزوج في أفتاننا، فلما كان في اليوم الثالث عدنا، فسأله أيضاً، قال: قبكمه به، فقال معاوية: تقول إننا ملوك. قد رضينا بالملك. [راجع: ٢٠٧١٨]

**٢٠٧٨٠- وقال أبو بكره-** قال رسول الله ﷺ: من قتل نفساً معاهدة بغير حقها، لم يجد رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام. [انظر: ٢٠٧٨٩]

**٢٠٧٨١- وقال أبو بكره-** قال رسول الله ﷺ: ليردني الحوض علي رجال ممن صحبني وراني، فإذا رجعوا إلي ورايتهم اختلجوا دوني، فلا قولن: أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أخذوا بعقلك. [انظر: ٢٠٧٨٨]

**٢٠٧٨٢- وقال أبو بكره-** قال رسول الله ﷺ: من يلي أمر فارس؟ قالوا: امرأة. قال: ما أفلح قوم يلي أمرهم امرأة. [انظر: ٢٠٧١٠]

**٢٠٧٨٣- وقال أبو بكره-** جئت ونبي الله ﷺ رابع قد حزنني النفس فركنت دون الصف، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة. قال: أيكم ركع دون الصف؟ قلت: أنا، قال: زادك الله حرصاً ولا تعد. [انظر: ٢٠٦٧٦]

**٢٠٧٨٤- وقال أبو بكره-** (٥١/٥) بكره: قال نبي الله ﷺ: أرايتم إن كان أسلم، وغفار خيراً من أسد، وعطفان آروئهم خسروا؟ قالوا: نعم. قال: فإنهم خير منهم، ثم قال أرايتم إن كانت جبينه، ومزينة خيراً من الحليقين من تميم، وعامر بن صعصعة، يمد بها رسول الله ﷺ صوته، آروئهم خسروا؟ قالوا: نعم. قال: فإنهم خير منهم. [راجع: ٢٠٦٥٥]

**٢٠٧٨٥- قال: وقال أبو بكره-** قال رسول الله ﷺ: شهراً عيداً يفضان، رمضان، ودو الحجّة. [راجع: ٢٠٦٧٠]

**٢٠٧٨٦- وقال أبو بكره-** ذكر رجل، عند النبي ﷺ، فأتى عليه رجل خيراً، فقال نبي الله ﷺ: ويحك، قطعت عنق أخيك، والله لو سمعها ما أفلح أبداً، ثم قال رسول الله ﷺ: إذا أتى أحدكم على أحد، فليقل: والله إن فلاناً ولا أزكي على الله أحداً. [راجع: ٢٠٦١٣]

**٢٠٧٨٧- قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخت يده-** حدثنا عبد الله ابن محمد، أنبأنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبي بكره، أن رسول الله ﷺ قال: أرايتم إن كانت أسلم وغفار، خيراً من الحليقين أسد وعطفان، آروئهم خسروا؟ قالوا: نعم، قال: أرايتم إن كانت مزينة وجبينه، خيراً من بني تميم وعامر بن صعصعة - وررع حماد بها صوته - يحكي النبي ﷺ، آروئهم خسروا؟ قالوا: نعم، قال: فإنهم خير منهم. [راجع: ٢٠٦٥٥]

**٢٠٧٨٨- حدثنا عفان،** حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبي بكره: أن جبريل عليه السلام قال: يا محمد، اقرأ القرآن على حرف، قال ميكائيل عليه السلام: استزده، فاستزاده، قال: اقرأه على حرفين، قال ميكائيل: استزده، فاستزاده حتى بلغ سبعة أحرف، قال: كل شاف كفاف ما لم نخم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب، نحو قولك تسأل وأقبل، وهلم وأذهب، وأسرع وأعجل. [راجع: ٢٠٦٩٦]

**٢٠٧٨٩- حدثنا عفان،** حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبي بكره: أن رسول الله ﷺ قال: من قتل نفساً معاهدة بغير حقها، لم يجد رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام. [راجع: ٢٠٧٨٠]

**٢٠٧٩٠- حدثنا عفان،** حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، أخبرني أبو بكره: أن رسول الله ﷺ كان يصلي، فإذا سجد وكب الحسن على ظهره وعلى عنقه، فيرقع رسول الله ﷺ رقعاً رقيقاً لتلا يصرخ، قال: فعل ذلك غير مرة، فلما قضى صلاته. قالوا: يا رسول الله، رأيتك صتعت بالحسن شيئاً ما رأيتك صتعت. قال: إنه ريحاتي من الدنيا، وإن ابني هذا سيد، وحسى الله، تبارك وتعالى، أن يصلح به بين فتيين من المسلمين. [راجع: ٢٠٦٦٣]

**٢٠٧٩١- حدثنا هاشم،** حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي بكره. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، وكلاهما يريد أن يقتل صاحبه، فقتل أحدهما الآخر، فهما في النار. قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: لأنه أراد قتل صاحبه. [راجع: ٢٠٧٢٦]

**٢٠٧٩٢- وبه:** حدثنا مبارك، عن الحسن، عن أبي بكره. قال: قال رسول الله ﷺ: لمن يفلح قوم تملكهم امرأة. [راجع: ٢٠٧١٠]

٢٠٧٩٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَيُوسُفُ وَهَشَامُ وَالْمُعَلَّبِيُّ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَجَّهَ الْمُسْلِمَانِ بَسِيحَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ، فَهَمَا فِي النَّارِ جَمِيعًا. [راجع: ٢٠٧١١]

٢٠٧٩٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، ٢٠٧٩١- وَبِهِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ تَمَلَّكَهُمْ امْرَأَةٌ. عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ صَفَةَ الدَّجَالِ، وَصَفَهُ أَبُوهِ، قَالَ: يَمُكْتُ أَبْوَابَ الدَّجَالِ ثَلَاثِينَ سَنَةً لَا يُوَلِّدُ لَهَا، ثُمَّ يُوَلِّدُ لَهَا ابْنَ مَسْرُورٍ مَخْتُونٌ، أَقْلُ (٥٢/٥) شَيْءٍ نَفَعًا وَأَضْرَهُ، تَسَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ... فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ وُلِدَتْ لَهَا هَذَا عَمُورٌ مَسْرُورٌ مَخْتُونٌ أَقْلُ شَيْءٍ نَفَعًا وَأَضْرَهُ. [راجع: ٢٠٦٨٩]

٢٠٧٩٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ أَبَانَا قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي قُتِلْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ. قَالَ قِتَادَةُ: قَالَهُ أَعْلَمُ أَخِيهِ التَّرْكِيَةَ عَلَى أُمَّتِهِ، أَوْ يَقُولُ: لَا بُدَّ مِنِّي رَافِدٍ أَوْ غَافِلٍ. [راجع: ٢٠٦٧٧]

٢٠٧٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ وَهُوَ عَامِلٌ بِسَجِسْتَانَ، أَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْضِ حَكْمَ بَيْنِ اثْنَيْنِ، أَوْ خَصْمَيْنِ، وَهُوَ غَضْبَانٌ. [راجع: ٢٠٦٥٠]

٢٠٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَبَانَا سُمَيَّانُ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عَيْبِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ فَرْمَلَةَ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعَاهِدَةً بَغَيْرِ حَقِّهَا، فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا. [راجع: ٢٠٦٥٥]

٢٠٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَ قِصَّةَ فِيهَا. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ خَيْرٌ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا وَبَيْنَ آيَةٍ مِنْ نَفْسِهِ، قَالَ: فَاخْتَارَ الْآيَةَ، قَالَ: فَقَدِمَ تِجَارٌ مِنْ دَارِ بَيْنِ قَبَائِعِهِمْ أَيَّامًا الْعَشْرَةَ ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ، ثُمَّ لَقِيَ أَبَا بَكْرَةَ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ كَيْفَ خَدَعْتَهُمْ؟ قَالَ: كَيْفَ؟ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، أَوْ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ تَرَدُّدَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَنِ مِثْلِ هَذَا.

### حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ

٢٠٧٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبُو بَكْرٍ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَأَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ (سَمْعَانَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ

أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمُكْتُ الْمُهَاجِرَ بِمَكَّةَ بَعْدَ قِضَاءِ نُسْكَهَ ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: ثَلَاثَ لَيَالٍ.

٢٠٨٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ مَا سَمِعْتَ فِي السُّكْنَى بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلْمُهَاجِرِ ثَلَاثًا بَعْدَ الصَّدْرِ. [راجع: ١٩١٩٤]

٢٠٨٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ الْأَزْدِيَّةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ حَيَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَهْلِ هَجَرَ - شَكَ أَبُو حَمْرَةَ - قَالَ: وَكَتَبْتُ أَمِّي الْحَاطِطُ يَكُونُ بَيْنَ الْإِخْوَةِ، فَيُسَلِّمُ أَحَدَهُمْ فَآخِذُ مِنَ الْمُسْلِمِ الْعَشْرَ، وَمِنَ الْآخِرِ الْخَرَاجَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٠٨٠٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ عُلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ. قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ، لِرَجُلٍ مِنْ جِلْسَانِهِ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا، ثُمَّ نَبَاتًا، ثُمَّ رِبَاعِيًا، ثُمَّ سَدَسِيًّا، ثُمَّ بَازِلًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا بَعْدَ الْبِزُولِ إِلَّا النِّقْصَانُ. [راجع: ١٥٨٩٥]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ (٥٢/٥)

٢٠٨٠٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَحَنَّنَ شَيْبَةً. قَالَ: فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَقَالَ لَنَا: لَو رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا - فَمَلَّئْتُمُوهُمْ، (قَالَ سُرَيْجٌ: وَأَمَرْتُمُوهُمْ أَنْ يُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا) [فِي حِينِ كَذَا، (قَالَ يُونُسُ: وَمَرُّوهُمْ فَيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا - وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا) فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّئُوا لَكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرَكُمْ. [راجع: ١٥٦٨٣]

٢٠٨٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ خَالِدِ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ - وَهُوَ أَبُو سُلَيْمَانَ - أَنَّهُمْ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ هُوَ وَصَاحِبُهُ، أَوْ صَاحِبَانِ لَهُ (فَقَالَ أَحَدُهُمَا: صَاحِبِينَ لَهُ، أَيُّوبُ، أَوْ خَالِدٌ) فَقَالَ لَهُمَا: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَادْنُوا وَأَقِيمُوا، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ، وَصَلُّوا كَمَا تَرَوْنِي أَصَلِّي. [راجع: ١٥٦٨٣]

٢٠٨٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قِتَادَةُ، عَنِ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ وَكَانَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ قَامَ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى  
وَالثَّالِثَةِ. [راجع: ١٥٦٨٤]

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا  
رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، إِلَى أذُنَيْهِ. [راجع: ١٥٦٨٥]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُرْنِيِّ

٢٠٨١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صُهَبَانَ،  
عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَى عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْكُحُ  
عَدُوًّا، وَلَا يَصِيدُ صَيْدًا، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ، وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ. [انظر: ٢٠٨٤٩]

٢٠٨١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ  
الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ  
وَأَنْتُمْ فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ فَصَلُّوا، وَإِذَا حَضَرَتْ وَأَنْتُمْ فِي أَغْطَانِ الْإِبِلِ فَلَا  
تُصَلُّوا، فَإِنَّهَا خَلَقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ. [راجع: ١٦٩١١]

٢٠٨١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ سُورَةَ  
الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ. وَقَالَ مَرَّةً: نَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ وَهُوَ فِي مَسِيرِهِ، فَجَعَلَ  
يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا. [راجع: ١٦٩١٢]

قَالَ: فَقَالَ معاويةُ: لَوْلَا أَنْ أَكْرَهَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ  
قِرَاءَتَهُ.

٢٠٨١٧- حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ وَأَبُو طَالِبٍ بْنُ جَابَانَ الْقَارِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْ  
هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: ابْنُ جَابَانَ فِي حَدِيثِهِ: آء.

٢٠٨١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ  
الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ، [قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ بَرِيْدَةَ] عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَ كُلِّ آذَانٍ صَلَاةٌ - ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ - لِمَنْ شَاءَ. [راجع: ١٦٩١٣]

٢٠٨١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي  
أَبُو نَعْمَانَ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُوْنَا إِذَا سَمِعَ أَحَدًا مَنَّا  
يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَقُولُ: [هِيَ إِمِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّ أَسْمَعُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ]. [راجع: ١٦٩٠٩]

٢٠٨٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ  
أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، وَكَانَ أَحَدَ  
الرُّهْطِ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ آيَةُ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا  
لِتَحْمِلَهُمْ﴾ [النُّبُوَّة: ٩٧] إِلَى آخِرِ آيَةِ: قَالَ: إِنِّي لَأَخَذُ بَعْضُنَ مَنْ أَغْصَانَ  
الشَّجَرَةِ أَظْلُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ يَبَايِعُونَهُ، فَقَالُوا: تَبَايَعْتَ عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ:  
لَا، وَلَكِنْ لَا تَقْرَأُوا.

٢٠٨٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ  
الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَكْنَى أَبُو عَطِيَّةَ، قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ  
يَأْتِينَا فِي مَصَلَاتِنَا يَتَحَدَّثُ، قَالَ: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا، فَقُلْنَا: تَقَدَّمْ،  
فَقَالَ: لَا، لِيَقْدِمَ بَعْضُكُمْ حَتَّى أَحَدِكُمْ لِمَ لَا أَتَقَدَّمُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يُؤْمَهُمْ، وَيُؤْمَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ. [راجع: ١٥٦٨٧]

٢٠٨٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ... مِنْهُ.

٢٠٨٠٨- حَدَّثَنَا يُزَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدِ الْعَطَّارِ، عَنْ بُدَيْلِ  
بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ - مَوْلَى لَنَا - قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ  
يَأْتِينَا فِي مَصَلَاتِنَا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي -.

٢٠٨٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلُهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ  
ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٦٨٥]

٢٠٨١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،  
عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، حَتَّى  
حَادَثَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ. [راجع: ١٥٦٨٥]

٢٠٨١١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ نَصْرِ بْنِ  
عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يَفْرُغُ  
أُذُنَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [راجع: ١٥٦٨٥]

٢٠٨١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ  
مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَطِيَّةَ - مَوْلَى مَنَا - عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: كَانَ  
يَأْتِينَا فِي مَصَلَاتِنَا، فَلَمَّا أَمِيَتِ الصَّلَاةُ قِيلَ لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ. قَالَ: لِيُصَلِّ  
بَعْضُكُمْ حَتَّى أَحَدِكُمْ لِمَ لَا أَصَلِّي بِكُمْ، فَلَمَّا صَلَّى الْقَوْمُ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَارَ أَحَدَكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّينَ بِهِمْ، يُصَلِّي بِهِمْ رَجُلٌ  
مِنْهُمْ. [راجع: ١٥٦٨٧]

٢٠٨١٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، حَدَّثَنَا  
أَبُو، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ  
يَوْمًا: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَذَلِكَ فِي غَيْرِ  
حِينَ صَلَاةٍ، فَقَامَ قَامَكُمْ الْقِيَامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَامَكُمْ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ  
وَأَنْصَبَ قَائِمًا هَبِيَّةً، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَيَكْبُرُ فِي الْجُلُوسِ، ثُمَّ  
انْتَظَرَ هَبِيَّةً، ثُمَّ سَجَدَ، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَصَلَّى صَلَاةَ (٥٤/٥) كَصَلَاةِ  
شَيْخِنَا هَذَا، - يَعْنِي عَمْرُو بْنَ سَلْمَةَ الْجَزَمِيِّ - وَكَانَ يَوْمَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ  
ﷺ، قَالَ أَبُو: فَرَأَيْتَ عَمْرُو بْنَ سَلْمَةَ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاهُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ

٢٠٨٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْبٍ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاتَّقُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدٍ بِهِمْ. [رابع: ١٦٩١٠]

٢٠٨٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ أَبِي سُهَيْبٍ بْنِ الْعَلَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاتَّقُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدٍ بِهِمْ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: حَدَّثَنِي - وَخَلَفَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا، وَلَقَدْ حَدَّثَنَا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

٢٠٨٢٣- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عبيدةُ بْنُ أَبِي رَافَةَ الْهَدَاءِ التَّمِيمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، أَوْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ الزُّنْزِيّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِي أَحَبَّهُمْ، (٥٥/٥) وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ. [رابع: ١٦٩٢٦]

٢٠٨٢٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخِرَازِيُّ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ عبيدةُ بْنُ أَبِي رَافَةَ... بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. [رابع: ١٦٩٢٦]

٢٠٨٢٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ خَلَفَ قَتَاهَا. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: إِنَّهَا لَا تُصِيدُ صَيْدًا، وَلَا تُكَلِّمُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تُكْسِرُ السِّنَّ، وَتَقْفَأُ الْعَيْنَ. قَالَ: فَسَادَ. حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ثُمَّ عَذَّتْ، لَا أَكَلُمُكَ أَبَدًا. [رابع: ١٦٩٣١]

٢٠٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ (ح).

وَعَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّنْزِيّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ، عِنْدَ الثَّلَاثَةِ: لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

٢٠٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الزُّنْزِيّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَذَلِّبُكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. قَالَ: وَتَقُولُ الْأَعْرَابُ: هِيَ الْعِشَاءُ.

٢٠٨٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ (وَقَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: أَتَانَا الْجُرَيْرِيُّ) عَنِ أَبِي نَعْمَانَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ، سَمِعَ أَبَتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَيْضُ، عَنِ

يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلَهَا، فَقَالَ: يَا بَنِي، سَلِ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ، وَعُذِّ بِهٍ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ. [رابع: ١٦٩١٨]

٢٠٨٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ حَبِيرٍ، فَالْقَى إِلَيْنَا رَجُلٌ جَرَابًا فِيهِ شَحْمٌ، فَتَحَبَّتْ أَخُذُهُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَحَبْتِ. [رابع: ١٦٩١٤]

٢٠٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُصَّافُ. قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَغْطَانِ الْأَيْلِ، فَاجْتَبَا، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا بَغِي (أَذْرَكَكَ) الصَّلَاةَ، وَأَنْتَ فِي أَغْطَانِ الْأَيْلِ فَلَا تُصَلِّ، وَإِذَا أَذْرَكَكَ فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ فَصَلِّ إِنْ شِئْتَ. [رابع: ١٦٩١١]

٢٠٨٣١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عبيدةُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عبيدةُ اللَّهِ بْنِ كُرَيْبِ بْنِ الْمُخَرَّاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ الزُّنْزِيّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَصَلُّوا فِي عَطَنِ الْأَيْلِ فَإِنَّهَا مِنَ الْجِنِّ خُلِقَتْ، لَا تَرَوْنَ عيونَهَا وَهَيَابَهَا إِذَا نَفَرَتْ، وَصَلُّوا فِي مَرَاجِ الْقَتَمِ، فَإِنَّهَا هِيَ أَفْرَسِنِ الرَّحْمَةِ. [رابع: ١٦٩١١]

٢٠٨٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ أَبُو إِيَّاسٍ: أَتَانَا. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، قَرَأَ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ فَقَرَأَ أَبُو إِيَّاسٍ ثُمَّ رَجَعَ. وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ، لَقَرَأْتُ بِهَذَا اللَّحْنِ. [رابع: ١٦٩١٢]

٢٠٨٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنِ أَبِي مَسْعُودِ الْجُرَيْرِيِّ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَايَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فَلَمَّا انصَرَفَ. قَالَ: يَا بَنِي، يَاكَ وَالْحَدِيثُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلَفَ عُمَرَ، وَوَلَّيْتُ عُمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَكُنَّا لَا يَسْتَفْحِشُونَ الْقِرَاءَةَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَمْ أَرَ رَجُلًا قَطُّ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ مِنْهُ. [رابع: ١٦٩٠٩]

٢٠٨٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مُعْقَلٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ، لِمَنْ شَاءَ. [رابع: ١٦٩١٣]

٢٠٨٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: رَأَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ. فَقَالَ: لَا تَخْذِفْ، فَإِنِّي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ (أَوْ قَالَ: يَنْهَى عَنْهُ كَهْمَسٌ. يَقُولُ ذَلِكَ) فَإِنَّهَا لَا يَنْكَأُ بِهَا عَدُوًّا، وَلَا يَصَادُ بِهَا صَيْدٌ، وَلَكِنَّهَا تَقْفَأُ الْعَيْنَ، وَتُكْسِرُ السِّنَّ، ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ: أَخْبِرَكَ



أَنْ تَبِيَّ اللَّهُ ﷻ كَانَ تَبِيَّهُ، عَنِ الْخَذْفِ أَوْ يَكْرَهُهُ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخَذِفُ، لَا أَكَلِمَكَ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا. [راجع: ١٦١١٧]

٢٠٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنَّ الْكَلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، وَلَكِنْ أَقْبَلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدٍ بِهِمْ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٣٧- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَاتًا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنِي اشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ، فَإِنْ عَامَهُ الْوَسْوَاسُ مِنْهُ. [انظر: ٢٠٨٤٤]

٢٠٨٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةٍ قَالَ سَأَلْتُ الْحَسَنَ، عَنِ الرَّجُلِ يَتَّخِذُ الْكَلْبَ فِي دَارِهِ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَعَاوِيَةَ (قَالَ بِهِزُّ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُعْقَلِ الزَّمَنِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ مُعْقَلٍ وَرَجَعُ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ، لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ بِهِزُّ فِي حَدِيثِهِ: أَوْ حَمَلَهُ عَلَى نَاقَتِهِ. قَالَ: فَقَرَأَ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَعَ فِيهَا) قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ: لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ. [راجع: ١٦١٩٢]

٢٠٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَطْرُقًا يَحْدُثُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكَلَابِ ثُمَّ قَالَ: مَا لَكُمْ وَالْكَلابِ؟ ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالنَّعْتَمِ. [راجع: ١٦١٩٥]

٢٠٨٤١- وَقَالَ فِي الْإِنَاءِ: إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، اغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَقِّرُوهُ فِي الثَّامِنَةِ بِالرَّابِ. [راجع: ١٦١٩٥]

٢٠٨٤٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: دَلَّنِي جِرَابٌ مِنْ شَحْمِ يَوْمٍ خَيْرٌ، فَزَوْتُ وَآخَذْتُهُ، فَظَنَنْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ. [راجع: ١٦١٩٤]

٢٠٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ كَلْبِ عَتَمٍ، أَوْ كَلْبِ زُرْعٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي اشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُولِئُ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ، فَإِنْ عَامَهُ الْوَسْوَاسُ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٨٣٧]

٢٠٨٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَاتًا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ فَخَذَفَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مِنْ قَوْمِهِ... فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ: أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ خَذَفَ قَهَاهُ. [راجع: ٢٠٨٢٥]

٢٠٨٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٥٧/٥) لَوْلَا أَنَّ الْكَلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتَلُوا الْأَسْوَدَ الْبَيْهَمَ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ زُرْعٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٤٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا فِي مَرَابِضِ النَّعْتَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْأَيْبِلِ، فَإِنَّهَا خَلَقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ. [راجع: ١٦١٩٢]

٢٠٨٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَاتًا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ عُثَيْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يَنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا تَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَتَكْسِرُ السِّنَّ.

وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: لَا يَصَادُ بِهَا صَيْدٌ، وَلَا يَنْكَأُ بِهَا عَدُوٌّ. [راجع: ٢٠٨١٤]

٢٠٨٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَاتًا الْجَرِيرِيُّ وَكَهْمَسٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ، عِنْدَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ، عِنْدَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ. [راجع: ١٦١٩٣]

٢٠٨٥١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا اشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ انْتَهَرَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ. [راجع: ١٦١٩٣]

٢٠٨٥٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا زُرْعٍ، وَلَا عَتَمٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [راجع: ١٦١٩١]

٢٠٨٥٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي فَضِيلُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: عَنِ فَضِيلِ بْنِ زَيْدٍ وَقَدْ عَزَا مَعَ عَمْرِو ﷺ سَبْعَ عَزَوَاتٍ) قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ الزَّمَنِيِّ مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّرَابِ؟ قَالَ: (الْحَمْرُ)، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا فِي الْفِرَّانِ؟ فَقَالَ: لَا أَخْرُكُ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ (مَا أَنْ يَكُونَ بَدَأَ بِالرَّسَالَةِ، أَوْ يَكُونَ بَدَأَ بِالِاسْمِ) قُلْتُ: شَرَعِي بَائِي اِكْتَفَيْتُ، قَالَ: فَقَالَ: نَهَى عَنِ الْحَتَمِ

وهو الجرج، ونهى عن الدباء وهو القرع، ونهى عن المزلت وهو ما لطخ بأفكار من زرق، أو غيره، ونهى عن الثبير. قال: فلما سمعت ذلك اشتريت أفيقة فهي هو ذا معلمة يئذ فيها. [راجع: ١٦٨١٨]

٢٠٨٥٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ أَبِي رَاطِطَةَ الْحَدَاءِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، أَوْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمَرْزِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَخْذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ آذَى اللَّهُ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ. [راجع: ١٦٩٦٦]

### حَدِيثُ رِجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٠٨٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُوْمَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ جَاءَ رَكْبًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْهُ بِالْأَمْسِ، يَعْنُونَ الْهَلَالَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرُقُوا، وَأَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْقَدِّ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَرَاهُ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ. [انظر: ٢٠٨٦٠]

٢٠٨٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُوْمَةٍ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَشْهَدُهُمَا مَنَاقِفٌ - بِعِنِّي صَلَاةُ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ -.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: بِعِنِّي (٥٨/٥) لَا يُؤَاطَبُ عَلَيْهِمَا.

٢٠٨٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ قَالَا: أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِخْرَأْتُكُمْ فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، أَوْ فَاصِلِحُوا إِلَيْهِمْ، وَاسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٣٥٣٥]

قَالَ حِجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ عَمْرٍو، وَرَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ. وَقَالَ حِجَّاجٌ: وَأَصْلِحُوا.

٢٠٨٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّ رَجُلًا أَوْطَأَ بَعِيرَهُ أَنْحِي نَعَامٌ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَكَسَرَ بِيضَهَا، فَانْطَلَقَ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: عَلَيْكَ بِكُلِّ بَيْضَةٍ جَسِينِ نَاقَةٍ، أَوْ ضَرَابِ نَاقَةٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ قَالَ عَلِيٌّ بِمَا سَمِعْتُ، وَلَكِنْ هَلُمَّ إِلَى الرَّحْصَةِ، عَلَيْكَ بِكُلِّ بَيْضَةٍ صَوْمٌ، أَوْ إِطْعَامٌ مُسْكِينٍ.

٢٠٨٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَسَنَاءَ - امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي صُرَيْمٍ - عَنْ عَمَّهَا. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْتِدُ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٢٠٨٦١، ٢٠٨٧٧]

٢٠٨٦٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي عُمُوْمَةٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَ عُمٌ عَلَيْنَا هَلَالٌ شَوْلٌ فَأَصْبَحْنَا صَامًا، فَجَاءَ رَكْبٌ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَشَهِدُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [النَّاسَ] أَنْ يُطْرُقُوا مِنْ يَوْمِهِمْ، وَأَنْ يَخْرُجُوا يَعْلَمِهِمْ مِنَ الْقَدِّ. [راجع: ٢٠٨٥٥]

٢٠٨٦١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - بِعِنِّي الْأَزْرَقُ - أَبَانَا عَوْفٌ، حَدَّثَنِي حَسَنَاءُ ابْنَةُ مَعَاوِيَةَ الصُّرَيْمِيَّةِ، عَنْ عَمَّهَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْتِدُ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٠٨٥٩]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٨٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَطْرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فَتْنَةً، وَفِي إِسْكَاسِكُمْ فَتْنَةً، وَبِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَطْبَتِهِ، حَتَّى قُرِعَ، ثُمَّ نَزَلَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ

٢٠٨٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ ابْنَ هَلَالٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مَطْرَفٍ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ؛ أَنَّهُ رَأَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمْلِينَ (مَخْصُوفِينَ). [راجع: ٢٠٣١٧]

### حَدِيثُ رَجُلٍ آخَرَ

٢٠٨٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ غِيَاثٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّلِيلِ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ النَّاسَ حَتَّى يَكْتَرُ عَلَيْهِ، فَيَصْعَدُ عَلَى طَهْرِيَّتٍ فَيُحَدِّثُ النَّاسَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، قَالَ: فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ كَتِفَيْ، أَوْ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ كَتِفَيْ. قَالَ: يَهْنِكُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ الْعِلْمُ الْعِلْمُ. [انظر: ٢١٦٠١]

ذَرَّةٌ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ قَالَ: حَسْبِي لَا أْبَالُ أَنْ لَا أَسْمَعَ غَيْرَ هَذَا. [راجع: ٢٠٨٦٩]

## حديث رجل من أهل البادية، عن أبيه، عن جدّه

٢٠٨٦٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَبَانَا ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ حَجَّ (٥٩/٥) مَعَ ذِي قُرَابَةَ لَهُ مُقْتَرًا بِهِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنَّهُ نَزَلَ فَأَمَرَ بِالْقِرَانِ أَنْ يُقَطَعَ.

## حديث من سمع النبي ﷺ

٢٠٨٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَعْطُوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [انظر: ٢٠٩٢٧]

## حديث رديف النبي ﷺ

٢٠٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَمَّنْ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَهُ عَلَى حِمَارٍ، فَعَثَرَ الْحِمَارُ فَقُلْتُ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ تَمَاطِمُ النَّارِ الشَّيْطَانُ فِي نَفْسِهِ. وَقَالَ: صَرَغَتْهُ بِقُوَّتِي، فَإِذَا قُلْتَ: بِسْمِ اللَّهِ تَصَاغَرَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، حَتَّى يَكُونَ أَصْغَرَ مِنْ ذُبَابٍ. [انظر: ٢٠٨٦٨، ٢٠٩٦٦، ٢٣٤٨٠]

٢٠٨٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ شُعْبَةُ: [أُرَى] قَالَ عَاصِمٌ: عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: عَثَرَ بِالنَّبِيِّ ﷺ حِمَارُهُ، فَقُلْتُ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ تَمَاطِمُ وَقَالَ: بِقُوَّتِي صَرَغَتْهُ، وَإِذَا قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ تَصَاغَرَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الذُّبَابِ. [راجع: ٢٠٨٦٧]

## حديث صعصعة بن معاوية

٢٠٨٦٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمَّ الْفَرَزْدَقِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [البقرة: ٧-٨]. قَالَ: حَسْبِي لَا أْبَالُ أَنْ لَا أَسْمَعَ غَيْرَهَا. [انظر: ٢٠٨٧٠، ٢٠٨٧١]

٢٠٨٧٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَعْصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَمَّ الْفَرَزْدَقِ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع: ٢٠٨٦٩]

٢٠٨٧١- حَدَّثَنَا عَسَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قَالَ: قَدِمَ عَمَّ الْفَرَزْدَقِ صَعْصَعَةَ الْمَدِينَةَ لِمَا سَمِعَ (مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ

## حديث ميسرة الفجر

٢٠٨٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَيْسِرَةَ الْفَجْرِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى كُتِبَتْ نَبِيًّا؟ قَالَ: وَأَدَمٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ.

## حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

٢٠٨٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي التَّمِيمِيَّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ. [سنياني في مسند بريدة: ٣٢٤٠٠، ٣٢٤٨٢]

## حديث أعرابي

٢٠٨٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ فُرُوحٍ، حَدَّثَنِي بَسْطَامٌ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ تَضَيَّفَهُمْ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ. [انظر بعده]

٢٠٨٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فُرُوحٍ (٦٠/٥) حَدَّثَنَا بَسْطَامُ الْكُوفِيُّ. قَالَ: تَضَيَّفَنَا أَعْرَابِيٌّ، فَحَدَّثَنَا الْأَعْرَابِيَّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ، عَنْ بَعْضِهِ وَعَنْ شِعَالِهِ. [راجع: ٢٠٨٧٤]

## حديث رجل

٢٠٨٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كُنْتُمْ تَقْرَأُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟ قَالُوا: إِنَّا لَتَفْعَلُ ذَلِكَ! قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِأَمْرِ الْكِتَابِ، أَوْ قَالَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ١٨٢٣٨]

## حديث قبيصة بن مخرق

٢٠٨٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ كَنَانَةَ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مَخْرَقٍ. قَالَ: حَمَلْتُ حَمَالَه، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فِيهَا فَقَالَ: أَمَمٌ حَتَّى تَأْتِيَنَّ الصَّدَقَةَ، فَإِذَا أَنْ تَحْمَلَهَا، وَإِنَّمَا أَنْ تُعِينِكَ فِيهَا، وَقَالَ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ تَعْمَلُ حَمَالَه

٢٠٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيَّ. قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ... فَذَكَرَ مَعَهُ.

### حَدِيثُ عْتَبَةَ بْنِ عَزْوَانَ

٢٠٨٨٥- حَدَّثَنِي وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: خَالِدُ بْنُ عُمَيْرٍ فَقَالَ أَبُو نَعْمَانَ: سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: خَطَبْنَا عْتَبَةَ بْنَ عَزْوَانَ (قَالَ أَبُو نَعْمَانَ: عَلَى الْمَنِيرِ. وَلَمْ يَقُلْهُ قُرَّةٌ) فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بَصْرَمَ وَوَلَّتْ خَدَاءً، وَكَمْ يَبْقَى مِنْهَا إِلَّا صَابِئَةٌ كَصَابِئَةِ الْإِنَاءِ، وَأَنْتُمْ فِي دَارٍ مَسْفُؤُونَ عَنْهَا، فَانْتَصَلُوا بِخَيْرٍ مَا بَحَضَرَتْكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ وَكَيْعٍ - يَعْنِي أَنَّهُ غَرِيبٌ - [رَاجِع: ١٧٣٨]

٢٠٨٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ (قَالَ أَيُّوبٌ: أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ عُمَيْرٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عْتَبَةَ بْنَ عَزْوَانَ يَخْطُبُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الشَّجَرِ، أَوْ قَالَ: وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانَا.

قَالَ أَبِي: أَبُو نَعْمَانَ هَذَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، وَأَبُو نَعْمَانَ السُّعْدِيُّ، آخِرُ أَقْدَمٍ مِنْ هَذَا وَهَذَا أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ. [رَاجِع: ١٧٣٨]

### حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ

٢٠٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُبَيَّانُ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ اسْلَمَ قَامَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ.

٢٠٨٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ): سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَى وَلَدَهُ، عِنْدَ مَوْتِهِ. قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُودُوا أَكْبَرَكُمْ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سُودُوا أَكْبَرَهُمْ، خَلَفُوا أَبَاهُمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَإِذَا مِتُّ فَلَا تُوحُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْحَ عَلَيَّ.

قَوْمٌ قَيْسَالٌ فِيهَا حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَانِحَةٌ اجْتَا حَتَّى مَالَهُ، قَيْسَالٌ فِيهَا حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمَسِّكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ قَيْسَالٌ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمَسِّكُ، وَمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ سَخَانًا بِقَيْصَةَ يَأْكُلُهُ صَاحِبُهُ سَخَانًا. [رَاجِع: ١١٠١١]

٢٠٨٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَصْرَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا قَبِيصَةُ، مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: كَبُرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي فَاتَيْتُكَ لَتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ. قَالَ: يَا قَبِيصَةُ مَا مَرَّرْتَ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ وَلَا مَدْرٍ إِلَّا اسْتَفْتَرْتُكَ. يَا قَبِيصَةُ، إِذَا صَلَّيْتَ الْفَجْرَ قُضِيَ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيُحَمِّدُهُ، تُعَافَى مِنَ النَّعْمَى، وَالْجَذَامِ، وَالْقَالِحِ. يَا قَبِيصَةُ، قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ، وَأُضِلُّ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرْ عَلَيَّ رَحْمَتَكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ.

٢٠٨٧٩- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ الْعِيَاةَ، وَالطَّرِيقَ، وَالطَّرِيقَ مِنَ الْجِبْتِ. [رَاجِع: ١١٠١٠]

٢٠٨٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعِيَاةَ، وَالطَّرِيقَ، وَالطَّرِيقَ مِنَ الْجِبْتِ.

قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَاةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرِيقُ الْخَطُّ يَخْطُ فِي الْأَرْضِ وَالْجِبْتُ، قَالَ الْحَسَنُ: إِنَّهُ الشَّيْطَانُ. [رَاجِع: ١١٠١٠]

٢٠٨٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَمَّةً مِنْ جَبَلٍ عَلَى أَعْلَاهَا حَجْرًا، فَجَعَلَ يَنَادِي: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَرَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَلْتَهَبَ يَرِيأُ أَهْلَهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ، فَجَعَلَ يَنَادِي وَيَهْتِفُ: يَا صَبَاحَاهُ. [انظر بعده]

٢٠٨٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [رَاجِع: ٢٠٨٨١]

٢٠٨٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْقُفَيْيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ. قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ، فَانْجَلَتْ. فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، تَبَارَكَ (٦١/٥) وَتَعَالَى، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدٍ صَلَاةً صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ.

قَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ مَطَرٍ وَابِلٍ، فَلْيَصِلْ أَحَدَكُمْ فِي رَحْلِهِ. [انظر بعده]

٢٠٨٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [راجع: ٢٠٨٩٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ أَمْرًا بِنَاصِحٍ فُحِدْتَنِي، فَإِذَا سَأَلْتَهُ الزِّيَادَةَ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي غَيْرُهَا، وَكَانَ ضَرِيرًا.

٢٠٨٩٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ الْقُرَشِيُّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا، عَنْ مَسْأَلَةٍ أَوْ كَلْتِ الْإِيهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ. [راجع: ٢٠٨٩٧]

٢٠٨٩٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ عَطِيَّةَ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [راجع: ٢٠٨٩٨]

٢٠٩٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِالطَّوَاغِيتِ.

وقال يزيد: الطواغي.

٢٠٩٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: [ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ] فَقَالَ: لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ تَعَطَّيْتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ نَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِنْ تَعَطَّيْتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ تَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ. [راجع: ٢٠٨٩٩]

٢٠٩٠٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، [عَنْ أَبِي لَيْدٍ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّهَبَ نَهْبَةً فَلَيْسَ مِنِّي. [راجع: ٢٠٨٩٥]

٢٠٩٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ الْإِيهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا (٦٣/٥) عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكُفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. [راجع: ٢٠٨٩٢]

٢٠٩٠٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامَرَ وَعَمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ

٢٠٨٨٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: مُغِيرَةُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحَلْفِ، فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَمَسُّكُوا بِهِ، وَلَا حَلْفٍ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر: ٢٠٧٩٠]

٢٠٨٩٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادِ سَبْلَانَ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ ابْنِ التَّوَّامِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [راجع: ٢٠٨٨٩]

٢٠٨٩١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَدَّهُ أَسْلَمَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ.

### حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ

٢٠٨٩٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنصُورُ (ن) يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، إِذَا آلَيْتَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ. [انظر: ٢٠٨٩٤، ٢٠٨٩٨، ٢٠٩٠١، ٢٠٩٠٣، ٢٠٩٠٤، ٢٠٩٠٥]

٢٠٨٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنِ حَبَّانَ ابْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتْرَامِي بِأَسْمُعِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ إِذْ كَسَمْتُ الشَّمْسُ، فَتَبَدُّتْهُنَّ وَسَعَيْتُ أَنْظُرَ مَا حَدَثَ كَسُوفِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا هُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَسْبُحُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحَمِّدُ، وَيُهَلِّلُ، وَيُكَبِّرُ، وَيَدْعُو. فَلَمَّ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى حَسِرَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ، وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ.

٢٠٨٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ الْإِيهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ. [راجع: ٢٠٨٩٢]

٢٠٨٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي لَيْدٍ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ كَابِلَ، فَأَصَابَ النَّاسَ عَشْمًا فَأَتَتْهُوَهَا، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مُتَابِعًا يَنَادِي، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اتَّهَبَ نَهْبَةً فَلَيْسَ مِنِّي، فَارْتَدُّوا هَذِهِ الْغَنَمَ، فَارْتَدُّوا فَتَسَمَّيْنَا بِالسُّوَيْةِ. [انظر: ٢٠٩٠٢، ٢٠٩٠٧]

٢٠٨٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُطٍ يَدَهُ، وَكَبَّرَ عَلَيَّ أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهُوَ عَلَى نَهْرٍ أَمَّ عَبْدُ اللَّهِ، يَسِيلُ الْمَاءَ مَعَ غِلْمَتِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارُ: يَا أَبَا سَعِيدِ، الْجُمُعَةُ،

المُسْتَسْقَى، وَلَوْ أَنْ تَكَلَّمَ أَخَاكَ وَوَجَّهَكَ إِلَيْهِ مُتَبَسِّطًا، وَإِيَّاكَ وَتَسْبِيلَ الْأَزَارِ فَإِنَّهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، وَالْخِيَلَاءُ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ أَمُرُؤُ سَبَّكَ بِمَا يَعْلَمُ فَيْكَ فَلَا تَسِبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّ أَجْرَهُ لَكَ وَوَيْالَهُ عَلَى مَنْ قَالَهُ.

خير. [راجع: ٢٠٨٩٢]

٢٠٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي جَرِيٍّ الْهَجِيمِيِّ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. فَقَالُوا: إِنَّا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّ أَجْرَ ذَلِكَ لَكَ وَوَيْالَهُ عَلَيْهِ.

٢٠٩١١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ (٦٤/٥)، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَيْدَةُ الْهَجِيمِيُّ، عَنْ أَبِي تَيْمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي تَيْمَةَ

الْهَجِيمِيِّ، (عَنْ جَابِرِ بْنِ سَلِيمِ الْهَجِيمِيِّ). قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْتَبٌ بِشِمْلَةٍ لَهُ وَقَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ، فَقُلْتُ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ، أَوْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى نَفْسِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَفِي جَهْرٍ فَأَوْصِنِي. فَقَالَ: لَا تَخْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجَّهَكَ مُتَبَسِّطًا، وَلَوْ أَنْ تُفْرِعَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِثْنَاءِ الْمُسْتَسْقَى، وَإِنْ أَمُرُؤُ شَتَمَكَ بِمَا يَعْلَمُ فَيْكَ فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وَزْرُهُ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْأَزَارِ، فَإِنَّ إِسْبَالَ الْأَزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَلَا تَسْبِينَ أَحَدًا، فَمَا سَبَّيْتُ بَعْدَهُ أَحَدًا وَلَا شَاءَ، وَلَا بَعِيرًا.

٢٠٩١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي تَيْمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْهَجِيمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْإِمَامُ تَدْعُو؟ قَالَ: أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، الَّذِي إِنْ مَسَّكَ ضَرْفٌ قَدَعَتْهُ كَنَفٌ، عَنكَ، وَالَّذِي إِنْ صَلَّتْ بَارِضٌ قَفْرٌ دَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ، وَالَّذِي إِنْ أَصَابَتْكَ سِنَّةٌ قَدَعَتْهُ أَتَيْتَ عَلَيْكَ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَوْصِنِي. قَالَ: لَا تَسْبِينَ أَحَدًا، وَلَا تَرْهَدَنَّ فِي الْمَعْرُوفِ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَأَنْتَ مُتَبَسِّطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِعَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِثْنَاءِ الْمُسْتَسْقَى، وَأَتَزَوَّرَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَتَيْتَ قَالِي الْكَمِيمِينَ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْأَزَارِ، فَإِنَّ إِسْبَالَ الْأَزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ. [راجع: ١١٧٣٣]

### حَدِيثُ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو

٢٠٩١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ (ح).

ويزيد بن هارون، أنبأنا جرير بن حارم، حدثنا الحسن. قال: دخل عائذ بن عمرو (قال يزيد: وكان من صالح أصحاب النبي ﷺ) على عبيد الله بن زياد. فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: شر الرعاء الحطمة. قال عبد الرحمن: فاطفه قال: إياك أن تكون منهم، ولم يشك يزيد، فقال: اجلس إنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ. قال: وهل كانت لهم، أو فيهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدنهم وفي غيرهم.

مَسْأَلَةٌ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الْاَلِدِي هُوَ خَيْرٌ. [راجع: ٢٠٨٩٢]

قال أبي: اتفق عَمَّانُ وَأَسْوَدُ فِي حَدِيثِهِمَا. قَالَ: فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ ثُمَّ أَتَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَقَالَ أَبُو الْأَشْهَبِ: عَنْ الْحَسَنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَبْدًا بِالْكَفَّارَةِ.

٢٠٩٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ الْفَرَسِيُّ وَنَحْنُ بِكَائِلٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٠٩٠٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ) - حَدَّثَنَا صَمْرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ كَثِيرِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: جَاءَ عَمَّانُ بْنُ عَمَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ فِي ثَوْبِهِ، حِينَ جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشَ الْمُسْرَةِ. قَالَ: قَصَبَهَا فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا بِيَدِهِ وَيَقُولُ: مَا ضَرَّ ابْنَ عَمَّانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ، يَرُدُّهَا مَرَارًا.

٢٠٩٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، حَدَّثَنَا يَمَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي لَيْدٍ. قَالَ: عَزَّوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ كَائِلٍ. قَالَ: فَاصَابَ النَّاسَ غَيْبَةً فَاتَّبَعُوهَا، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ مُنَادِيًا يُنَادِي، فَتَادَى فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اتَّهَبَ فليس مَاءً، رُدُّوهُا، فَرُدُّوهُا. فَكَسَمَهَا بِيَهُمْ بِالسُّوِيَةِ. [راجع: ٢٠٨٩٥]

### حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَلِيمِ الْهَجِيمِيِّ

٢٠٩٠٨- حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَيْدَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَلِيمٍ، أَوْ سَلِيمِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَيُّكُمْ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَوْمًا إِلَى نَفْسِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَشَارًا إِلَيْهِ الْقَوْمُ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٌ بِبِرْدَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْفُوهُ، عَنْ أَشْيَاءَ فَعَلَّمَنِي. قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَخْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُفْرِعَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِثْنَاءِ الْمُسْتَسْقَى، وَإِيَّاكَ وَالْمَخِيلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمُرُؤُ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِأَمْرٍ يَعْلَمُهُ فَيْكَ فَلَا تُعَيِّرُهُ بِأَمْرٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ، فَيَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ إِثْمُهُ، وَلَا تَشْتُمَنَّ أَحَدًا.

٢٠٩٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيٍّ الْهَجِيمِيُّ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَعَلَّمْنَا شَيْئًا يُفْتَمِنُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ. قَالَ: لَا تَخْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُفْرِعَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِثْنَاءِ

المسألة. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اطْعَمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْطِنِي. قَالَ: قَتَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ الْمَنْزِلَ وَأَخَذَ بَعْضَاتِي الْحُجْرَةَ وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَكَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ فِي الْمَسْأَلَةِ، مَا سَأَلَ رَجُلٌ رَجُلًا وَهُوَ يَجِدُ لَيْلَةَ نَيْتِهِ، قَامَرَهُ بِطَعَامٍ. [راجع: ٢٠٩٢٠]

٢٠٩٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: شَيْخٌ لَهُ) عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ) قَالَ: مَنْ عَرَضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرَّزْقِ (وَقَالَ يُونُسُ: مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ) فَلْيُوسِعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَيْبًا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٩١٨]

٢٠٩٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ. قَالَ: قَالَ عَائِدُ بْنُ عَمْرٍو: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ عَرَضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرَّزْقِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ، فَلْيُوسِعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَيْبًا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ.

٢٠٩٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ: أَبُو الْأَشْهَبِ أَرَاهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِزْقًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَلْيَقْبَلْهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ أَبِي مَا الْإِشْرَافُ؟ قَالَ: تَقُولُ فِي نَفْسِكَ: سَيِّئْتُ إِلَيْ فُلَانٍ، سَيِّئْتُ لِي فُلَانٌ، سَيِّئْتُ لِي فُلَانٌ.

### حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُرَزِيِّ

٢٠٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَيْمَعْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ سَلِيمِ الْمُرَزِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُرَزِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمَجْبُورَةُ وَالصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٠٩٠٦]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٠٩٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمُوِيِّ، عَنْ عَاصِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتَهُ بَعْدَ قُلْتُمْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ بِالسُّورِ، فَتَعَرَّفَ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: إِنِّي لَا عَرْفُهُ وَأَعْرِفُ مَنْ ذَكَرْتُمْ (٦٦/٥) حَدَّثَنِي، حَدَّثَنِي مَنْ ذَكَرْتُمْ مِنْهُ. [راجع: ٢٠٨٦٦]

٢٠٩٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ. قَالَ: رِيًّا أَمَّا ابْنُ عَمْرٍو، ﷺ، بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ.

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ

٢٠٩١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي شَمْرٍ الضَّمِّيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو يَنْهَى، عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَرْزُوتِ وَالنَّقِيرِ. قُلْتُ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٠٩٢١]

٢٠٩١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ شَيْخٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: كَانَ فِي الْمَاءِ قَلَةٌ قُتُوصًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَلْعٍ أَوْ فِي جَنْفَةٍ، فَتَصَحَّحْنَا بِهِ. - قَالَ: وَالسَّعِيدُ فِي أَنْفُسِنَا مِنْ أَصَابِهِ وَلَا نَرَاهُ، إِلَّا قَدْ أَصَابَ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ. - قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّحِيَّ.

٢٠٩١٦- حَدَّثَنَا مُهَنَّابُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو شَيْبَةَ وَحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ مُوسَى - قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ الْمَعَنِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ سَلْمَانَ وَصَهْبِيًّا وَبِلَالًا كَانُوا قُعُودًا فِي أَنَاسٍ فَمَرَّ بِهِمْ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ حَرْبٍ فَقَالُوا: مَا أَخَذْتَ سَيْفَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا خَلَعْنَا بَعْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اتَّقُوا هَذَا الشَّيْخَ فَرِيضٌ وَسَيِّدَاهُ؟ قَالَ: فَأَخْبِرْ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ، فَكُنْتُ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتُ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَرَجِعْ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَيِ إِخْوَتِنَا لَعَلَّكُمْ (٦٥/٥) غَضِبْتُمْ؟ فَقَالُوا: لَا يَا أَبَا بَكْرٍ، يَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ. [انظر: ٢٠٩١٩، ٢٠٩٢٠]

٢٠٩١٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ... مِنْهُ بِإِسْنَادِهِ.

٢٠٩١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ شَيْخٌ لَهُ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ. قَالَ: مَنْ عَرَضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرَّزْقِ، فَلْيُوسِعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَيْبًا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ. [انظر: ٢٠٩٢٣، ٢٠٩٢٤، ٢٠٩٢٥]

٢٠٩١٩- حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ صُهَيْبًا، وَسَلْمَانَ، وَبِلَالًا كَانُوا قُعُودًا... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبِرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٢٠٩١٦]

٢٠٩٢٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا بِنْتَامُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيفَةَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْغُبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو الْمُرَزِيَّ. قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ نَبِيَّنَا ﷺ... فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمَسْأَلَةِ. [انظر: ٢٠٩٢٢]

٢٠٩٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا شَمْرٍ الضَّمِّيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو. (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: الْمُرَزِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ) إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَتَمِ، وَالِدَّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْزُوتِ. [راجع: ٢٠٩١٤]

٢٠٩٢٢- حَدَّثَنَا زُوْعُبُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا بِنْتَامُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيفَةَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْغُبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو الْمُرَزِيَّ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ نَبِيَّنَا ﷺ، إِذَا أَعْرَابِيٌّ قَدْ أَلْحَ عَلَيْهِ فِي

٢٠٩٢٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: اسْتَمْعَلُ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ عَلَى خُرَّاسَانَ. قَالَ: فَتَمَنَّا عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، حَتَّى قِيلَ لَهُ يَا أَبَا نُجَيْدٍ، أَلَا نَدْعُوهُ لَكَ؟ قَالَ: لَا، فَتَمَّ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَلَقِيَهُ بَيْنَ النَّاسِ. قَالَ: تَذَكَّرْتُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. [راجع: ٢٠١٢١]

٢٠٩٣٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَرَادَ زِيَادُ أَنْ يَبْعَثَ عُمَرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ عَلَى خُرَّاسَانَ، فَأَبَى (عَلَيْهِ). فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: اتْرَكْتُ خُرَّاسَانَ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهَا؟ قَالَ فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا يَسُرُّنِي أَنْ أَصْلِيَّ بِحَرْهَا، وَتُصَلِّوْنَ بِزِيَادِهَا، إِنِّي أَخَافُ إِذَا كُنْتُ فِي نُحُورِ الْعَوْدِ، أَنْ يَأْتِيَنِي كِتَابٌ مِنْ زِيَادٍ، فَإِنِ آتَا مَضَيْتُ هَلِكْتُ، وَإِنْ رَجَعَتْ صُرَيْتُ عَقْبِي، قَالَ: فَارَادَ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ عَلَيْهَا. قَالَ: فَانْقَادَ لِأَمْرِهِ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرَانُ: أَلَا أَحَدٌ يَدْعُو لِي بِالْحَكَمِ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّسُولُ. قَالَ: فَاقْبَلِ الْحَكَمَ إِلَيْهِ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرَانُ لِلْحَكَمِ: [اسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ عُمَرَانُ: لِلَّهِ الْحَمْدُ، أَوْ لِلَّهِ أَكْبَرُ.]

٢٠٩٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنِ أَبِي حَاجِبٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي غِفَارٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ مِنْ فَضْلِ طَهْرٍ الْمَرَّةِ. [انظر: ١٨٠١٨]

٢٠٩٣٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ - أَنْبَأَنَا هِشَامُ، عَنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: اسْتَمْعَلُ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ عَلَى خُرَّاسَانَ. فَتَمَنَّا عُمَرََانَ حَتَّى قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَلَا نَدْعُوهُ لَكَ؟ فَقَالَ لَهُ: لَا ثُمَّ قَامَ عُمَرَانُ فَلَقِيَهُ بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَ عُمَرَانُ: إِنَّكَ قَدْ وَكَيْتَ أَمْرًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمًا، ثُمَّ أَمَرَهُ وَتَهَاهُ وَوَعظَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَذَكَّرْتُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ قَالَ الْحَكَمُ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. [راجع: ٢٠١٢١]

٢٠٩٣٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاجِبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ مِنْ فَضْلِ وُضُوءِ الْمَرَّةِ. [راجع: ١٨٠١٨]

٢٠٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا، عَنِ حَدِيثِ عُمَرََانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَقَالَ: ثَبِتَ أَنَّ عُمَرََانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ لِلْحَكَمِ الْغَفَارِيَّ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَلْ تَعْلَمُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. [راجع: ٢٠١٢١]

٢٠٩٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ وَحَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنْ زِيَادًا اسْتَمْعَلُ الْحَكَمَ الْغَفَارِيَّ عَلَى جَيْشٍ، فَاتَاهُ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَلَقِيَهُ بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ جِئْتُكَ؟ فَقَالَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: هَلْ تَذَكَّرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَالَ لَهُ أَمِيرُهُ؛ قَعِ فِي النَّارِ؟ فَادْرَكَ فَاحْتَسِبَ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ وَقَعُ فِيهَا لَدَخَلَا النَّارَ جَمِيعًا. لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَذَكَّرَكَ هَذَا (٦٧/٥) الْحَدِيثَ.

٢٠٩٣٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرََانَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحَمَاءِ، وَأَخِي مَخْضُوبٌ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَذَا حَضَابُ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ لِأَخِي رَافِعٍ: هَذَا حَضَابُ الْإِيمَانِ.

٢٠٩٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ زِيَادًا اسْتَمْعَلُ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ. فَقَالَ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: وَدِدْتُ أَنِّي أَلْقُهُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ. قَالَ: فَلَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرَانُ: أَمَا عَلِمْتَ؛ أَوْ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ الَّذِي أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ لَكَ. [راجع: ٢٠١٢١]

### حَدِيثُ أَبِي عَقْرَبٍ

٢٠٩٣٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنِ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ. فَقَالَ: صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَاسْتَرَادَهُ. فَقَالَ: يَا بِي وَأُمِّي، إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى فَرْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا. فَمَا كَانَ أَنْ يَزِيدَهُ فَاسْتَرَادَهُ. فَقَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. قَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، فَمَا كَانَ أَنْ يَزِيدَهُ. فَمَا كَانَ أَنْ يَزِيدَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [راجع: ١٩٢٦١]

٢٠٩٣٩- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ يَقُولُ: سَأَلَ أَبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ. فَقَالَ: صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بِي وَأُمِّي زِدْنِي، يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: زِدْنِي، زِدْنِي، صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي وَأُمِّي زِدْنِي، فَأَبَى أَجِدُنِي قَوِيًّا. قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، فَمَا كَانَ أَنْ يَزِيدَهُ. قَالَ: فَالْحَمْدُ أَيُّ أَسْمَكُ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَنْ يَزِيدَنِي. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [راجع: ١٩٢٦١]



## حَدِيثُ أَبِي غَادِيَةَ

٢٠٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -

بِعْنِي ابْنُ الْمُغِيرَةِ - عَنْ حَمِيدٍ - بِعْنِي ابْنُ هَالَانَ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الطَّلَاقَةِ طَرِيقُهُ عَلَيْنَا، فَاتَى عَلَى الْحَيِّ فَحَدَّثَهُمْ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي عِيرِ لَنَا، فَبِعْنَا بِإِعْتَانِمْ قُلْتُ: لِأَنْطَلِقَنَّ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَلَا تَيْنَ مِنْ بَعْدِي بِخَيْرِهِ. قَالَ: فَاتَّهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ بِنِي بَيْتًا. قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِيهِ، فَخَرَجْتُ فِي سِرِّيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرَكْتُ نِسِي عَشْرَةَ عَنَّا لَهَا، وَصِيصِيهَا كَانَتْ تَنْسُجُ بِهَا. قَالَ: فَتَقَدَّدْتُ عَنَّا مِنْ غَمِّهَا وَصِيصِيهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَدْ ضَمَنْتَ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِكَ أَنْ تَحْفَظَ عَلَيْهِ، وَإِنِّي قَدْ قَدَّدْتُ عَنَّا مِنْ عَمِّي وَصِيصِي، وَإِنِّي أَنْشُدُكَ عَنِّي وَصِيصِي. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شِدَّةَ مَنَاشِدَتِهَا لِرَبِّهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاصْبَحْتُ عَنَّا وَمِثْلَهَا، وَصِيصِيهَا وَمِثْلَهَا، وَهَاتِيكَ فَانْهَآ فَاسْأَلْهَا إِنْ شِئْتَ. قَالَ: فَلْتُ بَلْ أَصْدَقُكَ.

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ حَنْظَلَةَ بْنِ (حَدِيمٍ)

٢٠٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ (عَيْدِ)

ابْنِ حَنْظَلَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ حَدِيمٍ جَدِّي، أَنْ جَدَّهُ حَنِيْفَةَ قَالَ لِحَدِيمٍ: اجْمَعْ لِي بَنِي قَابِيَةَ أُرِيدُ أَنْ أُوصِي، فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: إِنَّ أَوْلَى مَا أُوصِي أَنْ (٦٨/٥) لِيْبِمِي هَذَا الَّذِي فِي حَجْرِي مِثَّةً مِنَ الْأَبْلِ الَّتِي كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمُطَيَّبَةِ. فَقَالَ حَدِيمٌ: يَا أَبَتِ، إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيكَ يَقُولُ: إِنَّمَا نَعْرُ بِهَذَا عِنْدَ آيَاتِنَا، فَإِذَا مَاتَ رَجَعْنَا فِيهِ. قَالَ: قِيْسِي وَيَسِّرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ حَدِيمٌ: رَضِينَا، فَارْتَفَعَ حَدِيمٌ، وَحَنِيْفَةَ، وَحَنْظَلَةَ مَعَهُمْ غَلَامٌ وَهُوَ رَدِيفُ لِحَدِيمٍ، فَلَمَّا اتَّوَأْتِيَ ﷺ سَلِمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا رَفَعْتُكَ يَا أَبَا حَدِيمٍ؟ قَالَ: هَذَا، وَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى قَعْدِ حَدِيمٍ. فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَنْجَانِي الْكَبِيرُ، أَوْ الْمَوْتُ، فَارْدَتُ أَنْ أُوصِي، وَإِنِّي قُلْتُ: إِنَّ أَوْلَى مَا أُوصِي أَنْ لِيْبِمِي هَذَا الَّذِي فِي حَجْرِي مِثَّةً مِنَ الْأَبْلِ كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمُطَيَّبَةِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتَا الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، وَكَانَ قَاعَادًا فَجَسَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: لَا لِأَنَّ الصَّدَقَةَ خَمْسٌ، وَلَا قَعْمُشْرُ، وَلَا فَخْمَسُ عَشْرَةَ، وَلَا عَمَشْرُونَ، وَلَا فَخْمَسُ وَعَشْرُونَ، وَلَا قَتْلَاثُونَ، وَلَا فَخْمَسُ وَتَلَاثُونَ، فَإِنْ كُرِّتَ فَارْمَعُونَ. قَالَ: فَوَدَّعُوهُ، وَمَعَ الْبَيْتِ عَصَاً، وَهُوَ يَضْرِبُ جَمَلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَطَمْتُ. هَذِهِ هِرَاوَةُ بَيْتِمْ، قَالَ حَنْظَلَةُ: قَدَدْنَا بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ لِي بَيْنَ نَوِي لِحَيِّ وَدُونَ ذَلِكَ، وَإِنْ ذَا أَصْفَرْتُمْ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، أَوْ بِيْرُوكَ فِيهِ.

قَالَ ذِيَالُ: فَلَقَدْتُ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ يُؤْتِي بِالْإِنْسَانَ الْوَارِمَ وَجْهَهُ، أَوْ الْبَيْهِيَةَ الْوَارِمَةَ الضَّرْعُ، فَيَقُولُ عَلَى يَدَيْهِ وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَيَقُولُ: عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَسْحَهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ ذِيَالُ: قِيْدَبُ الْوَرْمِ.

٢٠٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا رِيْعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَادِيَةَ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ لَهُ: يَمِينِي؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: جَمِعْنَا فِي الْحَدِيثِ: وَحَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعَقَبَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ تَلْفُونُ رِيْعِكُمْ، وَعَزَّ وَجَلَّ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ١١٨١٩]

## حَدِيثُ مَرْثَدِ بْنِ طَبِيَّانٍ

٢٠٩٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ قَتَادَةَ. قَالَ: وَجَدْتُ مَرْثَدَ بْنَ طَبِيَّانٍ. قَالَ: جَاءَنَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا وَجَدْنَا لَهُ كِتَابًا يَفْرُوهُ عَلَيْنَا، حَتَّى قَرَأَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبِيْعَةَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، اسْلَمُوا تَسْلَمُوا.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٠٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ (الْجَرَيْرِيُّ)، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ. قَالَ: مَرَضَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ فَيَكْفِي، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَكْفِيكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ مِنْ شَارِكِ ثُمَّ أَفِرْهُ حَتَّى تَلْقَانِي. قَالَ: بَلَى. وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَبِضَ قَبْضَةَ يَمِينِهِ فَقَالَ: هَذِهِ لِهَدِهِ وَلَا أَبَالِي، وَقَبِضَ قَبْضَةَ أُخْرَى - بِعْنِي يَدِهِ الْأُخْرَى - فَقَالَ: هَذِهِ لِهَدِهِ وَلَا أَبَالِي، فَلَا أَدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ آتَا. [راجع: ١١٧٣٦]

## حَدِيثُ عُرْوَةَ الْفُقَيْمِيِّ (٦٩/٥)

٢٠٩٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ هَالَانَ، حَدَّثَنَا غَاضِرَةُ بْنُ عُرْوَةَ الْفُقَيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُرْوَةَ. قَالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَرَجَ رَجُلَانِ يَقْفُرُ رَأْسَهُ مِنْ وَضُوهِهِ، أَوْ غَسَلَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَعَلَ النَّاسُ يُسْأَلُونَهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا. أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَيْسٍ - ثَلَاثًا يَقُولُهَا -.

وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: جَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي كَذَا؟ مَا تَقُولُ فِي كَذَا.

## حَدِيثُ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ

٢٠٩٤٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الدَّيْلِيِّ، عَنِ  
عُدَيْسَةَ ابْنَةِ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ أَبِيهَا فِي مَنْزِلِهِ، فَمَرَضَ قَافِقًا  
مِنْ مَرَضِهِ ذَلِكَ، فَقَامَ عَلَيَّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ بِالْبَصْرَةِ فَأَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، حَتَّى قَامَ  
عَلَى بَابِ حُجْرَتِهِ، فَسَلَّمَ وَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْخُ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: كَيْفَ  
أَنْتَ يَا أَبَا مُسْلِمٍ؟ قَالَ: بِخَيْرٍ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَخْرُجُ مَعِيَ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ  
فَتُعِينَنِي؟ قَالَ: بَلَى. إِنْ رَضِيَتْ بِمَا أُطْلِعُكَ. قَالَ عَلِيٌّ: وَمَا هُوَ؟ فَقَالَ  
الشَّيْخُ: يَا جَارِيَةَ، هَاتِ سَيْفِيَّ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ غَدَاةً فَوَضَعَتْهُ فِي حُجْرَتِهِ،  
فَأَسْتَلْتُ مِنْهُ طَائِفَةً ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسَهُ إِلَى عَلِيٍّ، ﷺ، فَقَالَ: إِنْ خَلِيلِي عَلَيْهِ  
السَّلَامُ، وَإِنْ عَمَّكَ عَهْدِي إِذَا كَانَتْ فَتْنَةٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ أَخْذُ سَيْفًا  
مِنْ خَشَبٍ، فَهَذَا سَيْفِي فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ بِهِ مَعَكَ. فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ: لَا  
حَاجَةَ لَنَا فِيكَ، وَلَا فِي سَيْفِكَ، فَرَجِعْ مِنْ بَابِ الْحُجْرَةِ وَلَمْ يَدْخُلْ. [انظر: ٢٧٧٤٦، ٢٧٧٤٧، ٢٧٧٤٨]

٢٠٩٥٠- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ  
يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقَاتِلُوا بَيْنَ يَدَيْ  
السَّاعَةِ قَوْمًا يَتَعَلَّمُونَ الشَّعْرَ، وَلَتَقَاتِلَنَّ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ  
الْمُطْرَقَةُ (٧٠/٥). [انظر: ٢٠٩٥١، ٢٠٩٥٢، ٢٠٩٥٣]

٢٠٩٥١- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مِنْ  
أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَّاضَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ  
الْمُطْرَقَةُ. [معد ما فيه]

٢٠٩٥٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ  
عَمْرُو بْنِ تَغْلِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا  
أَقْوَامًا يَتَعَلَّمُونَ الشَّعْرَ. [معد ما فيه]

٢٠٩٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ  
الْحَسَنَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ  
مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ، أَوْ يَتَعَلَّمُونَ الشَّعْرَ، وَأَنْ  
مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَّاضَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ  
الْمُطْرَقَةُ. [معد ما فيه]

## حَدِيثُ جَرْمُوزِ الْهَجِيمِيِّ

٢٠٩٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُوَيْدَةَ الْقُرَيْشِيُّ،  
أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ سَمِعَ جَرْمُوزَ الْهَجِيمِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
أَوْصِيَنِي. قَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعْنَانًا.

## حَدِيثُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ

٢٠٩٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَمِينِ بْنِ مَبَارَكٍ - عَنِ  
يَحْيَى، حَدَّثَنِي حَبِيبُ التَّمِيمِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا شَيْءَ  
فِي الْهَامِ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالُ. [إرجاع: ١٦٧٤٤]

٢٠٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي  
حَبِيبُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا شَيْءَ فِي  
الْهَامِ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالُ.

٢٠٩٥٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحَسْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ:  
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، (أَنَّ ابْنَ) حَبِيبَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ،  
وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالُ.

٢٠٩٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو  
الْقَسَمَلِيِّ، عَنِ ابْنَةِ أَهْبَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَتَى أَهْبَانَ. فَقَالَ: مَا  
يَعْمَلُكَ مِنْ تَابَعِي؟ فَقَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي وَإِبْنَ عَمِّكَ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ - فَقَالَ: سَتَكُونُ فِتْنٌ وَفُرْقَةٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ قَامَسَرَّ سَيْفِكَ، وَأَخْذُ سَيْفًا  
مِنْ خَشَبٍ، فَقَدْ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ وَالْفُرْقَةُ، وَكَسَرَتْ سَيْفِيَّ وَأَتَّخَذْتُ سَيْفًا مِنْ  
خَشَبٍ، وَأَمْرَ أَهْلِهِ حِينَ نَقَلَ أَنْ يَكْفُسُوهُ وَلَا يَلْبَسُوهُ قَمِيصًا. قَالَ: فَالْبَيْتَانِ  
قَمِيصًا، فَاصْبَحْنَا وَالْقَمِيصُ عَلَى الْمَشْجَبِ. [إرجاع: ٢٠٩٤٦]

## حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ تَغْلِبٍ

٢٠٩٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ  
الْحَسَنَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ شَيْءٌ فَأَعْطَاهُ نَاسًا،  
وَتَرَكَ نَاسًا. (وَقَالَ جَرِيرٌ: أُعْطِيَ رَجَالًا، وَتَرَكَ رَجَالًا). قَالَ: بَلَّغْهُ عَنِ  
الدِّينِ تَرَكَ، أَنَّهُمْ عَتَبُوا وَقَالُوا. قَالَ: فَصَعِدَ الْعَبْرِيُّ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ،  
ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أُعْطِي نَاسًا، وَأَدْعُ نَاسًا، وَأُعْطِي رَجَالًا وَأَدْعُ رَجَالًا. (قَالَ  
عَفَّانُ: قَالَ: ذِي وَدْيٍ) وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَنَا  
لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ قَوْمًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ  
مِنَ الْغَنَى وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ. قَالَ: وَكُنْتُ جَالِسًا لِقَاءَهُ وَجِهَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ  
التَّمَعِ. [انظر: ٢٠٩٤٩، ٢٠٩٥٠]

٢٠٩٤٩- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ  
الْحَسَنَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُعْطِي  
أَقْوَامًا، وَأُرَدُّ آخَرِينَ، وَالَّذِينَ أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِينَ أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا  
لِمَا أَخَافُ مِنْ هَلْمِهِمْ وَجَزَعِهِمْ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ،

## حديث رجل

٢٠٩٥٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَبَانَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ بِلَالِ بْنِ بَقَرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَى سَجِسْتَانَ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تَذَكَّرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى جَيْشٍ، وَعِنْدَهُ نَارٌ قَدْ أَجْبَتْ. فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: ثُمَّ فَانْزِعْهَا. فَقَامَ فَتَرَاهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَوْ وَقَعَ فِيهَا لَدَخَلَا النَّارَ، إِنَّهُ لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدُكِّرَكَ هَذَا.

وَقَالَ حَمَادٌ أَيْضًا: ثُمَّ فَانْزِعْهَا قَائِمًا، فَمَزَمَ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ أَيْضًا: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ: نَعَمْ.

## حديث رجل من الحي

٢٠٩٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَبَانَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بِحَدِيثِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِيْبَاجٍ. قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ لَيْسَتْهَا دِيْبَاجٌ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَتْ مِنْ نَارٍ.

## حديث مجاشع بن مسعود (٧١/٥)

٢٠٩٦٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنِ أَبِي عُمَانَ، عَنِ مَجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مُجَالِدُ بْنُ مَسْعُودٍ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ. فَقَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ تَفْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أَبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ. [راجع: ١٥٩٤٢]

## حديث عمرو بن سلمة

٢٠٩٦١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ سَلَمَةَ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ، جَمَعَ النَّاسُ بِمُرُونَ عَلَيْنَا قَدْ جَاءُوا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَقْرَأُ وَأَنَا غُلَامٌ، فَجَاءَ أَبِي بِإِسْلَامِ قَوْمِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا، فَظَنَرُوا فَكُنْتُ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. قَالَ: فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: غَطُّوا اسْتِ قَارِنِكُمْ؟ قَالَ: فَاسْتَرُوا لَهُ بُرْدَةً. قَالَ: فَمَا فَرِحْتُ أَشَدَّ مِنْ فَرَحِي بِذَلِكَ. [راجع: ٢٠٥٩٩]

٢٠٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلِ الْحَدَّاءُ، حَدَّثَنَا مَسْعُودُ أَبُو الْعَارِثِ الْجَرْمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ سَلَمَةَ الْجَرْمِيَّ يَحْدُثُ: أَنَّ أَبَاهُ وَتَفَرَّقَ مِنْ قَوْمِهِ، وَقَدُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ ظَهَرَ أَمْرُهُ، وَتَعَلَّمَ النَّاسُ [الفران]، فَغَضُّوا حَوَانِجَهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، مَنْ يُصَلِّي لَنَا، أَوْ [مَنْ] يُصَلِّي بِنَا. فَقَالَ: يُصَلِّي لَكُمْ، أَوْ يَحْمُ أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْفَرَانِ. أَوْ أَخَذُوا لِلْفَرَانِ قَالَ: فَقَدِمُوا عَلَى قَوْمِهِمْ، فَسَأَلُوا فِي الْحَيِّ، فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا جَمَعَ أَكْثَرِمًا

جَمَعْتُ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَأَنَا غُلَامٌ عَلَيَّ شِمْلَةٌ لِي. قَالَ: فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَرْمٍ، إِلَّا كُنْتُ إِيمَانَهُمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا. [انظر: ٢٠٥٩٨]

٢٠٩٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ. قَالَ: كَانُوا يَأْتُونَا الرُّكْبَانَ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسْتَفْرَهُمْ فَيَحْدُثُونَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا. [راجع: ٢٠٦٠٠]

## حديث رجل من بني سليط

٢٠٩٦٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ قُضَّالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَلِيطَ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلِمَةً فِي سَبِيٍّ أُصِيبَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، وَحَلَقَةٌ قَدْ أَطَافَتْ بِهِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ قَطْرَةٌ لَهْ غَلِيطٌ، أَوْ لَشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ يَقُولُ: وَهُوَ يَقُولُ: يَدُهُ هَكَذَا، وَأَشَارَ الْمُبَارَكُ بِأَصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلَمُهُ، وَلَا يَخْذَلُهُ، وَتَقْوَى هَاهُنَا، وَتَقْوَى هَاهُنَا، - أَيُّ فِي الْقَلْبِ - [راجع: ١١٧٤١]

٢٠٩٦٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيطَ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْقَلَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلَمُهُ، وَلَا يَخْذَلُهُ، وَتَقْوَى هَاهُنَا (قَالَ حَمَادُ: وَقَالَ يَدُهُ إِلَى صَدْرِهِ) وَمَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَفْرَقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَحَدٌ يَخْذَلُهُ أَحَدَهُمَا، وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ، وَالْمُحَدَّثُ شَرٌّ.

## حديث رديف النبي

٢٠٩٦٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ أَبِي تَيْمَةَ، عَنِ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَنِ رَجُلٍ، عَنِ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى حِمَارٍ فَمَثَرُ فَقَالَ الَّذِي خَلْفَهُ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ تَعَاظَمَ، وَقَالَ: بَعَرْتِي صِرْعَتِكَ، وَإِذَا قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ تَعَاصَرَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ ذَبَابٍ. [راجع: ٢٠٨٨٧]

## حديث رجل سمع النبي

٢٠٩٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءُ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ سَمْعِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ (قِيَوْمًا لَا يُعَدَّبُ عَبْدًا أَحَدًا وَلَا يُونِقُ وَكَأَنَّهُ أَحَدٌ) - بِعَيْنِي يَقُولُ بِهِ - قَالَ خَالِدُ: وَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (٧٢/٥) بِنَ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قِيَوْمًا لَا يُعَدَّبُ، أَيُّ يَعْمَلُ بِهِ.

### حديث رجل من أصحاب النبي

٢٠٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتَهُ، فَإِنْ أَتَمَّهَا كَتَبَتْ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا. قَالَ: انظُرُوا تَجِدُونَ لِعَبْدِي مَنْ تَطَوَّعَ فَأَكْمَلُوا مَا صَبَّحَ مِنْ قُرْبَتِهِ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ. [راجع: ١٧٣١]

### حديث قرّة بن دعْموص النُميري

٢٠٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. قَالَ: جَلَسَ إِلَيْنا شَيْخٌ فِي مَكَانِ أَيُّوبَ، فَسَمِعَ الْقَوْمَ يَتَحَدَّثُونَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: قُرَّةُ بْنُ دَعْمَوْصِ النُّمَيْرِيِّ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَدْنُو مِنْهُ فَلَمْ أَسْتَطِعْ فَتَادَيْتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ لِلْعَلَامِ النُّمَيْرِيِّ. فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. قَالَ: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَاعِيًا، فَلَمَّا رَجَعَ رَجَعَ بِإِبِلٍ جَلَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَيْتَ هَلَالَ بْنَ عَامِرٍ، [وَنُمَيْرِ بْنَ عَامِرٍ] وَعَامِرُ بْنُ رَيْعَةَ فَاحْذَرْتَهُ جَلَّةَ أَمْوَالِهِمْ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُكَ تَذَكَّرُ الْفِرْزُو، فَاحْبَبْتُ أَنْ أَتِيكَ بِإِبِلٍ تَرْكَبُهَا، وَتَحْمِلَ عَلَيْهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَلَّذِي تَرَكْتَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أَخَذْتَ، ارْدُدْهَا وَخُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ صَدَقَاتِهِمْ. قَالَ: فَسَمِعْتُ الْمُسْلِمِينَ يُسَمُّونَ تِلْكَ الْإِبِلَ الْمَسَانُ الْمَجَاهِدَاتِ.

### حديث طفيل بن سخبرة

٢٠٩٧٠- حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَفِيلِ بْنِ سَخْبِرَةَ أَخِي عَائِشَةَ لَأُمَّهَا، أَنَّهُ رَأَى فِيمَا يَرَى النَّاسُ، كَأَنَّهُ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ. فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْيَهُودُ. قَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَزِيرًا ابْنَ اللَّهِ. فَقَالَتِ الْيَهُودُ: وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ النَّصَارَى. فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ النَّصَارَى. فَقَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ. قَالُوا: (١) أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرَهَا مِنْ أَخْبَرٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَرَهُ. فَقَالَ: هَلْ أَخْبَرْتِ بِهَا أَحَدًا؟ (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: نَعَمْ) فَلَمَّا صَلَّوْا خَطَبَهُمْ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ طَفِيلًا رَأَى رُؤْيَا فَخَبَرَهَا مِنْ أَخْبَرٍ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَعْنِي الْحَيَاءَ مِنْكُمْ أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، قَالَ: لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ.

### حديث أبي حرة الرقاشي، عن عمه

٢٠٩٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ،

عَنْ أَبِي حُرَّةِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: كُنْتُ أَخْذُلُ بِرِجَامٍ نَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ الشَّرِيقِ، أَدُوْدُ عَنْهُ النَّاسُ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَدْرُونَ فِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: فِي يَوْمٍ حَرَامٍ، وَشَهْرٍ حَرَامٍ، وَبَلَدٍ حَرَامٍ. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْتَهُ. ثُمَّ قَالَ: اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا، أَلَا لَا تَظْلَمُوا،

أَلَا لَا تَظْلَمُوا، أَلَا لَا تَظْلَمُوا. إِنَّهُ لَا يَصِلُ مَالٌ أَسْرِي إِلَّا يَطِيبُ نَفْسَ مَنْهُ. (٧٣/٥) أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَا قَرَأَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ يُرْسَعُ دَمُ رَيْعَةَ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي لَيْثَ فَقَتَلَتْهُ هُدَيْلٌ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رِيَاءٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضِعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنْ أَوَّلَ رِيَاءٍ يُرْسَعُ رِيَاءُ الْغُبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلَمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ، أَلَا وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، ثُمَّ قَرَأَ: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ» [النَّبوية: ٣٦] أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ، أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آبَسَ أَنْ يَبْغِيَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنَّهُ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لَا يَمْلِكُنَّ أَنْ يَنْفُسْنَ شَيْئًا، وَإِنْ لَهْنَّ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ أَلَا يُوْطِنَنَّ فُرُشَكُمْ أَحَدًا غَيْرَكُمْ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي يُونُكُمْ لِأَحَدٍ تَكْرَهُوهُ، فَإِنْ خِفْتُمْ نَشُورَهُنَّ فَعَطُّوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ (قَالَ حُمَيْدٌ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا الْمَبْرَحُ؟ قَالَ: الْمُؤَثَّرُ) وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِإِمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ اتَّيَمَّنَتْ عَلَيْهَا، وَسَطَ بَيْنَهُ فَقَالَ: أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، ثُمَّ قَالَ: لِيَلْبِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلَغٍ أَسْعَدُ مَنْ سَامِعَ.

قَالَ حُمَيْدٌ: قَالَ الْحَسَنُ، حِينَ بَلَّغَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ: قَدْ وَاللَّهِ بَلَّغُوا أَقْوَامًا كَانُوا أَسْعَدَ بِهِ.

### حديث رجل من خثعم

٢٠٩٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُقَالُ لَهُ: عَمَّارٌ. قَالَ: أَذْرَبْنَا عَامًا ثُمَّ قَتَلْنَا، وَفِينَا شَيْخٌ مِنْ خَثْعَمٍ، فَذَكَرَ الْحِجَاجَ فَوَقَّعَ فِيهِ وَشَتَمَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَسِبُّهُ وَهُوَ يُقَاتِلُ أَهْلَ الْعِرَاقِ فِي طَاعَةِ امْرِئِ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَكْثَرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَمْسٌ فِتْنٌ، فَقَدْ مَضَتْ أَرْبَعٌ وَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ الصَّلِيمُ، وَهِيَ فِيكُمْ بِنَا أَهْلِ الشَّامِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ حَجْرًا فَكُنْهُ، وَلَا تَكُنْ مَعَ وَاحِدٍ مِنَ الْقَرِيقَيْنِ، أَلَا فَاتَّخِذْ نَقْعًا فِي الْأَرْضِ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَلَا تَكُنْ. وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ حَمَّادٌ قَبْلَ ذَلِكَ. قُلْتُ: أَلَيْسَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، أَفَلَا كُنْتَ أَعْلَمْتَنِي أَنَّكَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَسْأَلْتَكَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٠٩٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا عَمَّارٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَقُولُ: أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنْ فُلَانٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهُمْ. فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. قَالَ: فَلَقِيْتُ الرَّجُلَ فَأَخْبَرَنِي، فَأَمْسَكْتُ عَنْ قَوْلِي. [انظر: ٢٣٨٨٠]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ

٢٠٩٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ قَيْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ، لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ صَرْعَهَا فَحَصَلَ فَاحْتَلَبَ. قَالَ: وَلَكَمَا مَاتَ أَبِي جَاءَ وَقَدْ شَدَدْتُهُ فِي كَفْتِهِ وَأَخَذْتُ سَلَاةً فَشَدَدْتُ بِهَا الْكَفْرَ، فَقَالَ: لَا تُعَذِّبْ أَبَاكَ بِالسُّلَى، قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ كَشَفْتُ عَنْ صَدْرِهِ وَالْقَى السُّلَى، ثُمَّ بَرَزَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ - (٧٤/٥) رِضَا ضَافٍ بِرَأْفِهِ عَلَى صَدْرِهِ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، يُقَالُ لَهُ: سَلِيمٌ

٢٠٩٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُقَالُ لَهُ: سَلِيمٌ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَأْتِينَا بَعْدَمَا نَتِمُّ، وَتَكُونُ فِي أَعْمَالِنَا بِالنَّهَارِ قِيَادِي بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَيَطْوُلُ عَلَيْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، لَا تَكُنْ قَتَانًا، إِمَّا أَنْ تَصَلِّيَ مَعِي وَإِمَّا أَنْ تُخَفَّفَ عَلَى قَوْمِكَ. ثُمَّ قَالَ: يَا سَلِيمُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: إِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ. وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَ دُنْتُكَ وَلَا دُنْتُكَ مُعَاذٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ تَصِيرُ دُنْتُنِي وَدُنْتُكَ مُعَاذٌ إِلَّا أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعُوذَ بِهِ مِنَ النَّارِ. ثُمَّ قَالَ سَلِيمٌ: سَتَرُونَ عَدَا إِذَا لَقِيَ الْقَوْمُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَالنَّاسُ يَتَّجِهُونَ إِلَى أَحَدٍ، فَخَرَجَ وَكَانَ فِي الشَّهَادَةِ، رَحْمَةً لِلَّهِ وَرِضْوَانَهُ عَلَيْهِ.

### ثالث مسند البصريين

### حَدِيثُ أُسَامَةَ الْهُذَلِيِّ

٢٠٩٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ يَوْمَ حَيْثُ كَانَ مَطِيرًا، قَالَ قَامَرَ النَّبِيِّ ﷺ مُنَادِيَهُ: أَنْ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٤٤٦]

٢٠٩٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَهُ سِوَاءً. [راجع: ٢٠٣٥٢]

٢٠٩٧٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: قَتَادَةُ أَبْنَانًا عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَيْثُ، فَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ فَتَادَى مُنَادِيَهُ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. [انظر: ٢٠٩٧٩، ٢٠٩٨٠، ٢٠٩٩١، ٢٠٩٩٥]

٢٠٩٧٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيْثُ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [معدود ما قبله]

٢٠٩٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبْنَانًا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ. قَالَ: صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ الْأَخْرَجَةَ بِالْبَصْرَةِ، وَمَطَرًا ثُمَّ جُنْتُ اسْتَنْجَيْتُ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو أُسَامَةَ: رَأَيْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، مَطَرًا فَلَمْ تَبَلِ السَّمَاءَ أَسْفَلَ نَعَالِنَا، فَتَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٢٠٩٨١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ لَمْ تَبَلِ أَسْفَلَ نَعَالِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٢٠٩٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبْنَانًا سَعِيدٌ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ. [انظر: ٢٠٩٨٨]

٢٠٩٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ. قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ فَلَمَّا رَجَعْتُ اسْتَنْجَيْتُ. فَقَالَ أَبِي: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الْمَلِيحِ. قَالَ: فَقَدْ رَأَيْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَصَابَنَا سَمَاءٌ لَمْ تَبَلِ أَسْفَلَ نَعَالِنَا، فَتَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٢٠٩٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتٍ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ. [انظر: ٢٠٩٩٠]

٢٠٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السُّهَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ اعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، فَوَفَّقَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ خَلَاصَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ. وَقَالَ:

لَيْسَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرِيكٌ (٧٥/٥). [انظر: ٢٠٩٩٢]

٢٠٩٨٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: حَدِيثُ الشَّقِيقِ فِي الْعَبْدِ مُرْسَلٌ.

٢٠٩٨٧- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبِي الْمَلِيحِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ يَوْمَ حَتِينٍ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَتَادِيَهُ بِتِنَادِي: الصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٩٤٦]

٢٠٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ. [راجع: ٢٠٩٨٢]

٢٠٩٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ بِحَتِينٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٩٧٨]

٢٠٩٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ (شُعْبَةَ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَبْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَدَقَةٌ مِنْ هُلُولٍ، وَلَا صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ). [راجع: ٢٠٩٨٤]

٢٠٩٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِحَتِينٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، أَمَرَ مَتَادِيَهُ (قَتَادَةَ) أَنْ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. [راجع: ٢٠٩٧٨]

٢٠٩٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ هُدَيْلٍ اعْتَقَ شَقِيقًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ حُرٌّ كَلَهُ لَيْسَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرِيكٌ. [راجع: ٢٠٩٨٥]

٢٠٩٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِعَيْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ هُدَيْلٍ.

٢٠٩٩٣-م حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ... بِعَيْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ أَبِيهِ. [انظر: ٢٠٩٨٥]

٢٠٩٩٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عُبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ - عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخِيَانُ سِتَةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ.

٢٠٩٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مَتَادِيَهُ يَوْمَ حَتِينٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، قَتَادِي: الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ.

### حَدِيثُ نَبِيْشَةَ الْهُدَلِيِّ

٢٠٩٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: كَانَ نَبِيْشَةُ الْهُدَلِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا

يُؤَدِّي أَحَدًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ خَرَجَ صَلَّى مَا بَدَأَ لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ خَرَجَ، جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلَامَهُ، إِنْ لَمْ يُعْفَرْ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا، أَنْ تَكُونَ كَقَارَةَ الْجُمُعَةِ الَّتِي (تَلِيهَا).

٢٠٩٩٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نَبِيْشَةَ الْهُدَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَّامُ التُّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢١٠٠٠، ٢١٠٠٦، ٢١٠٠٨، ٢١٠٠٩]

٢٠٩٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَمَةَ، عَنْ نَبِيْشَةَ الْهُدَلِيِّ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: ادْبَحُوا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرُّوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَطَعُوا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَفْرَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَرَعًا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فِي كُلِّ سَنَةٍ فَرَعٌ تَفْذُوهُ مَا شِئْتُمْ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبْحَتَهُ تَصَدَّقْتَ بِسُحْمِهِ - قَالَ خَالِدٌ: أَرَأَيْتَ قَالَ: عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ. [انظر: ٢١٠٠٣، ٢١٠٠٦، ٢١٠٠٩]

٢٠٩٩٩- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا كُنَّا نَهَيَّاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَهَا فَوَيْلٌ لَكُمْ مِنْهَا، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ فَكُلُوا، وَأَذْخِرُوا، وَاتَّجِرُوا. [انظر: ٢١٠٠٥، ٢١٠٠٧]

٢١٠٠٠- أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ (٧٦/٥) وَشُرْبٍ، وَذِكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ خَالِدٌ: قُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: كَيْمَ السَّائِمَةِ؟ قَالَ: مَثَةٌ. [راجع: ٢٠٩٩٧]

٢١٠٠١- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ الْهُدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أُمُّ عَاصِمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُ: نَبِيْشَةُ الْخَيْرِ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا نَبِيْشَةُ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فِي قِصْعَةٍ. فَقَالَ لَنَا: حَدَّثَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ مَنْ أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ ثُمَّ أَحْسَبَهَا، اسْتَفْقَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ. [انظر: ٢١٠٠٢]

٢١٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَابِيرِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صُلْرَانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: أَحَدُ الْمُحَدِّثِينَ فِيهِ: أَبُو الْيَمَانِ النَّبَالُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أُمُّ عَاصِمٍ، عَنْ نَبِيْشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِنَحْوِهِ. [معدوما فيه]

٢١٠٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ نَبِيْشَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُنَّا نَعْتَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: ادْبَحُوا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَطَعُوا. [راجع: ٢٠٩٩٨]

٢١٠٠٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ نَبِيْشَةَ الْهُدَلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: ادْبَحُوا فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرُّوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

وَأَطَعُوا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُنْرَعُ فِرْعَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فِرْعٌ تَنْذُوهُ مَا شِئْتُمْ، فَإِذَا اسْتَحْمَلَتْ دَبْحَتَهُ وَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ. قَالَ: - أَحْسِبُهُ قَالَ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ - فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ. [راجع: ٢٠٩٩٨]

٢١٠٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي مَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ نَيْبَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا كُنَّا نَهَيْتَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لِحُومَهَا فَوْقَ ثَلَاثِ كَيِّ يَسْعَعُكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ، وَتَعَالَى بِالسَّعَةِ فَكُلُوا، وَأَدْخِرُوا، وَأَحْرُوا. [راجع: ٢٠٩٩٩]

٢١٠٠٦- وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢٠٩٩٧]

٢١٠٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ (قَالَ خَالِدٌ: وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ) عَنْ نَيْبَةَ رَجُلٍ مِنْ هَذَيْلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثِ كَيْمَا تَسْعَعُكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْبَخِيرِ فَكُلُوا، وَأَدْخِرُوا، وَأَحْرُوا. [راجع: ٢٠٩٩٩]

٢١٠٠٨- وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى. [راجع: ٢٠٩٩٧]

٢١٠٠٩- فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ: ادْبَحُوا لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَطَعُوا. فَقَالَ رَجُلٌ آخَرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُنْرَعُ فِرْعَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي كُلِّ سَائِمَةٍ مِنَ الْقَتَمِ فِرْعٌ تَنْذُوهُ عَنَّا، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَتْ دَبْحَتَهُ فَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ. [راجع: ٢٠٩٩٨]

### حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ مَخْتَفٍ (عَنْ أَبِيهِ)

٢١٠١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَخْتَفٍ. قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ. قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَهَا؟ قَالَ: فَمَا أَرَدِي مَا رَجَعُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى كُلِّ نَبِيٍّ أَنْ يَذْبَحُوا شاةً فِي كُلِّ رَجَبٍ، وَكُلُّ أَصْحَى شاةً.

٢١٠١١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ. قَالَ: أَنبَأَنِي أَبُو رَمْلَةَ، عَنْ مَخْتَفِ بْنِ سَلِيمٍ (قَالَ رُوِيَ: الْقَامِدِيُّ) قَالَ: قَالَ: وَتَحْسُنُ وَوُفِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ عَلَى أَهْلِ كُلِّ نَبِيٍّ فِي كُلِّ عَامٍ أَصْحَاةً وَعَتِيرَةَ.

أَتَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ؟ هِيَ النَّبِيُّ يُسَمِّيهَا النَّاسَ الرَّجِيئَةَ (٥/٧٧). [راجع: ١٨٠٤٨]

٢١٠١٢- حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَزْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْتَرَبُ مِنِّي، فَأَقْرَبْتِ مِنْهُ. فَقَالَ: أَدْخِلْ يَدَكَ فَاَمْسَحْ طَهْرِي. قَالَ: فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي مِعْصِهِ فَامْسَحَتْ طَهْرَهُ، فَوَقَعَ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ بَيْنَ إِبْصَعِي.

قَالَ فَسُئِلَ، عَنْ خَاتَمِ النَّبُوَّةِ. فَقَالَ: شِعْرَاتُ بَيْنَ كَفَيْهِ. [انظر: ٣٣٣٧٧]

٢١٠١٣- حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ كَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْنُ مِنِّي. قَالَ: فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ جَمِّلهُ وَأَدِمَّ جَمَّالَهُ.

قَالَ: فَلَقَدْ بَلَغَ بَعْضًا وَمَعَهُ سِنَّةٌ، وَمَا فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بَيَاضٌ إِلَّا تَبَدُّ بِسَيْرٍ، وَلَقَدْ كَانَ مُنْبَسِطَ الْوَجْهِ وَلَمْ يَنْقِضْ وَجْهَهُ حَتَّى مَاتَ. [انظر: ٣٣٣٧٨]

٢١٠١٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (بُخْدَانَ)، عَنْ أَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَطْهَرِ دِيَارِنَا، فَوَجَدْنَا قَتَارًا. فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي ذَبِحَ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مَاءً فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ هَذَا (يَوْمًا) الطَّعَامُ فِيهِ كَرِيهٌ، فَذَبَحْتُ لِأَكْلِ وَأَطْعَمَ جِيرَانِي. قَالَ: فَأَعَذَ. قَالَ: لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا عِنْدِي إِلَّا جَذَعٌ مِنَ الضَّأْنِ، أَوْ حَمَلٌ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَأَذْبَحُهَا وَلَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ. [انظر: ٣٣٣٧٤، ٣٣٣٧٥]

### حَدِيثُ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ

٢١٠١٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ بَرَزِينٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ الرَّيَّاحِيُّ، عَنْ الْبَرَاءِ السَّلْطِي، عَنْ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَنْحُهُ نَاقَةَ لَهُ، وَأَنَّ الرَّجُلَ رَدَّهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ سَوَاءً، قَبِضَتْ إِلَيْهِ نَاقَتُهُ، فَلَمَّا (أَبْصَرَهَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ بِهَا نِقَادَةُ يَقُودَهَا. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا وَفِيمَنْ أَرْسَلَ بِهَا. قَالَ نِقَادَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا. قَالَ: وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا. فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَبِلَتْ قَبِرَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَ فُلَانٌ وَوَلَدَهُ، - يَعْنِي الصَّانِعَ الْأَوَّلَ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا يَوْمٍ - يَعْنِي صَاحِبَ النَّاقَةِ الَّذِي أَرْسَلَ بِهَا -.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢١٠١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بَدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِوَادِي الْفَرَى، وَهُوَ عَلَى قَرَسِهِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بَلْقَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ هَؤُلَاءِ الْمَنْضُوبُ عَلَيْهِمْ؟ فَأَسَّارَ إِلَى الْيَهُودِ فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ - يَعْنِي النَّصَارَى -.

وَرَبَّمَا قَالَ: وَصَفِيهِ، فَأَتَيْتُمْ أُمَّتُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمَانَ رَسُولِهِ  
فَلَوْلَا: قَالَ: بَلْ هُوَ يُجْرِي إِلَى النَّارِ فِي عِبَادَةِ عَلِيٍّ. [راجع: ٢٠٦١٩، ٢٠٦٢٠]

قَالَ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَشْهَدَ مَوْلَاكَ، أَوْ قَالَ: غَلَامُكَ  
فَلَوْلَا: قَالَ: بَلْ هُوَ يُجْرِي إِلَى النَّارِ فِي عِبَادَةِ عَلِيٍّ. [راجع: ٢٠٦١٩، ٢٠٦٢٠]

## حَدِيثُ الْأَعْرَابِيِّ

٢١٠١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ  
الشَّخِيرِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُطَرِّفٍ فِي سُوقِ الْأَيْلِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةً  
أَدِيمٍ، أَوْ جِرَابٍ. فَقَالَ: مَنْ يَفْرَأُ؟ أَوْ يَكْتُمُ مَنْ يَفْرَأُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَخَذَتْهُ  
فِي يَدَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِبَنِي زُهَيْرِ  
ابْنِ أَيْشٍ، حَيٍّ مِنْ عُكْلٍ، إِنَّهُمْ إِنْ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
رَسُولُ اللَّهِ، وَقَارَعُوا الْمُشْرِكِينَ، وَقَارَعُوا بِالْخُمْسِ فِي غَنَائِمِهِمْ، وَسَهْمِ  
النَّبِيِّ ﷺ (٧٨/٥) وَصَفِيهِ، فَأَيْتَهُمُ أُمَّتُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ لَهُ  
بَعْضُ الْقَوْمِ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُحَدِّثُنَاهُ؟ قَالَ:  
نَعَمْ. قَالُوا: فَحَدِّثْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْهَبَ  
كَثِيرًا مِنْ وَحْرِ صَدْرِهِ، فَلْيَصِمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، (٦) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.  
فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَوْ بَعْضُهُمْ: أَلَيْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: أَلَا أَرَأَيْتُمْ تَتَهَمُونِي أَنْ أَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ  
إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: تَخَافُونَ، وَاللَّهِ لَا حَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا سَائَرَ الْيَوْمِ ثُمَّ  
أَنْطَلَقَ. [نظن: ٢١٠١٨، ٢١٠٢٠، [كما سيأتي في مسند بريده: ٢٣٤٥٨، ٢٣٤٦٥، ٢٣٤٦٦]

٢١٠١٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِقَابٍ، عَنْ ابْنِ  
الشَّخِيرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَيْشٍ. قَالَ مَعَهُ كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صِيَامُ  
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ يُذْهِبُ وَحْرَ الصَّدْرِ. [انظر ما قبله]

٢١٠١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْمِرَةِ، عَنْ حَمِيدِ  
ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي الدُّهْمَاءِ قَالَا: كَانَا يَكْثِرَانِ السَّقْرَ نَحْوَ هَذَا  
الْبَيْتِ قَالَا: آتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. فَقَالَ الْبَدَوِيُّ: أَخَذَ يَدِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَعْلَمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [سيأتي في مسند  
بريده: ٢٣٤٦٢]

وَقَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَدْعَ شَيْئًا أَقْبَاهُ اللَّهِ عَزَّ، وَجَلَّ إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ.  
٢١٠٢٠- حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ سَمِعْتُ  
(يزيد) بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ. قَالَ: كُنَّا بِالْمَرْيَدِ جُلُوسًا، فَأَتَانِي عَلِيُّ بْنُ رَجُلٍ  
مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ لَمَّا رَأَيْتَاهُ قُلْنَا: (كَانَ هَذَا) رَجُلٌ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبِلَدِ. قَالَ:  
أَجَلٌ، فَإِذَا مَعَهُ كِتَابٌ فِي قِطْعَةِ أَدِيمٍ، قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ: فِي قِطْعَةِ جِرَابٍ،  
فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أَيْشٍ -  
وَهُمْ حَيٌّ مِنْ عُكْلٍ - إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ، وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ، وَقَارَعْتُمْ  
الْمُشْرِكِينَ، وَأَعْطَيْتُمُ الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ، ثُمَّ سَهَمْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَالصَّمِيَّ،

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ

٢١٠٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
سُوَادَةَ الثَّقَفِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ  
أَسِيرًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ  
لَا يَفْرَأُ فِيهَا بِأَمِ الْكِتَابِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢١٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ  
أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَتْ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ، أَنْ تُوَخَّذَ إِلَيْهِ كَيْشٌ عَرَبِيٌّ،  
لَيْسَتْ بِصَغِيرَةٍ، وَلَا عَظِيمَةٍ، فَذَابَ، ثُمَّ تَجَزَّأَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَيُسْرَبُ كُلُّ  
يَوْمٍ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ جِزْأً.

٢١٠٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ  
سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ  
أَبِيهِ. قَالَ: نَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ أَنْ تُوَخَّذَ إِلَيْهِ كَيْشٌ عَرَبِيٌّ، لَا  
عَظِيمَةٍ، وَلَا صَغِيرَةٍ، فَيُدْبِهَا، فَتُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَيُسْرَبُ عَلَى رِيقِ  
النَّفْسِ كُلِّ يَوْمٍ جِزْأً.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢١٠٢٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ رَجُلٍ (٧٩/٥) مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ  
بِهِ. فَقَالَ: أَفْرَأُ بِهِمَا فِي صَلَاتِكَ بِالْمَعْوَدَتَيْنِ. [راجع: ٢٠٥٠٠]

٢١٠٢٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَانَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ. قَالَ:  
قَالَ رَجُلٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّقْرِ، وَالنَّاسُ يَعْتَبُونَ فِي الظَّهِيرِ  
قُلَّةً، فَحَانَتْ نَزْلَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَزَلَّتْ، فَلَحَقْتَنِي مِنْ بَعْدِي فَضْرَبَ مَنْكَبِي  
فَقَالَ: «فَلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ» قُلْتُ: «أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ» فَقَرَأَهَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهَا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «فَلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ وَقَرَأَهَا مَعَهُ، فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَأَقْرَأْ بِهِمَا. [راجع: ٢٠٥٠٠]

## حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ

٢١٠٢٦- حَدَّثَنَا يَهْزُوعُ عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْمِرَةِ،  
حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ. (قال عَفَّانُ في حديثه): حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو الدُّهْمَاءِ  
(قال عَفَّانُ: وَكَانَا يَكْثِرَانِ الْحَجَّ) قَالَا: آتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ



قُلْتُ لَا بِي قِتَادَةٌ: فَكَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانًا هَذَا؟ قَالَ أَبُو قِتَادَةَ: لَكَانَ ذَلِكَ أَقْوَلَ (٨٠/٥).

### حَدِيثُ أَبِي رِفَاعَةَ

٢١٠٣٣- حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ. قَالَ: فَأَقْبَلْ إِلَيَّ، فَأْتِي بِكَرْسِيِّ فَقَعْدْ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مَعَا عِلْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ: ثُمَّ أَتَى خَطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا. [انظر: ٢١٢٧٨، ٢١٢٧٩]

### حَدِيثُ أَبِي سُودٍ

٢١٠٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَمِّمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي سُودٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ الَّتِي يَقْطَعُ بِهَا الرَّجُلُ مَالَ الْمُسْلِمِ تَعْفَمُ الرَّحِمَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢١٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَزَّوْتَنَا نَحْوَ فَارَسٍ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاتَ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَتْ لَهُ إِجَارَةٌ، فَوَقَعَ فَمَاتَ (فَقَدَّ) بَرَّتْ مِنْهُ الدُّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ، عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ فَمَاتَ، فَقَدَّ بَرَّتْ مِنْهُ الدُّمَّةُ.

٢١٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ - يَعْنِي الدُّسْتَوَائِيَّ - عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ. قَالَ: كُنَّا بِفَارَسٍ، وَعَلَيْنَا أَمِيرٌ يُقَالُ لَهُ زُهَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارَةٍ أَوْ فَوْقَ بَيْتٍ، لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ يَرُدُّ رِجْلَهُ، فَقَدَّ بَرَّتْ مِنْهُ الدُّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ بَعْدَ مَا يَرْتَجُ، فَقَدَّ بَرَّتْ مِنْهُ الدُّمَّةُ. [انظر: ٢١٢٨٩]

### حَدِيثُ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ

٢١٠٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرَفٍ. قَالَ: حَدَّثَانِي بَلْعَانِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَرَفْتُ أَلْتِي قَدْ صَدَقْتُهُمَا، لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْجَدْمِيُّ جَدِيمَةُ عَبْدِ الْقَيْسِ، حَدَّثَنَا الْجَارُودُ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَفِي الظُّهْرِ قَلَّةٌ، إِذْ تَذَاكُرُ الْقَوْمَ الظُّهْرَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتُ مَا يَكْفِينَا مِنَ الظُّهْرِ. فَقَالَ: وَمَا يَكْفِينَا؟ قُلْتُ: ذُوْدُ نَاتِي عَلَيْهِنَّ فِي جُرْفٍ قَسْتَمْتَعُ بِظُهُورِهِمْ. قَالَ: لَا، صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا، صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا. [انظر: ٢١٠٣٧، ٢١٠٣٨]

٢١٠٣٥- وَقَالَ: فِي اللَّفْظَةِ الصَّالَةَ تَجِدُهَا فَانْشُدْنَهَا وَلَا تَكْتُمُ، وَلَا تُتَيْبُ فَإِنْ عَرَفْتَ فَادْعَهَا، وَإِلَّا فَمَالَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

٢١٠٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سَعِيدُ (ح). وَأَحْمَدُ الْحَدَّاءُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرَفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا.

٢١٠٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَدْمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ. [راجع: ٢١٠٣٤]

٢١٠٣٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَدْمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ مَعْلَى الْعَبْدِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الصَّوَالِ. فَقَالَ: صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ. [راجع: ٢١٠٣٤]

٢١٠٣٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَالَةَ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ. [راجع: ٢١٠٣٤]

### حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ قُرْطٍ

٢١٠٣٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ. قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ قُرْطٍ: إِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَشْيَاءَ هِيَ آدَقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَوْقِيَاتِ.

قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ: صَدَقَ آرَى جِرَّ الْإِزَارِ مِنْهُ. [راجع: ١٩٥٣]

٢١٠٣١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قِتَادَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ قُرْطٍ، أَوْ فَرَسٍ. قَالَ: إِنَّكُمْ تَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ آدَقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا تَعْلَمُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَوْقِيَاتِ. [انظر بعده]

٢١٠٣٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قِتَادَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ قُرْطٍ، أَوْ فَرَسٍ، قَالَ: إِنَّكُمْ تَعْمَلُونَ الْيَوْمَ أَعْمَالًا هِيَ آدَقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَوْقِيَاتِ. [راجع: ٢١٠٣١]

٢١٠٤٧- حَدَّثَنَا بَهْزُ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

أبي عمران - يعني الجوني - عن أبي عسيب، أو أبي عسيم (قال بهز):  
إِنَّهُ شَهِدَ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: كَيْفَ نَصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ:  
أَدْخَلُوا أَرْسَالَ أَرْسَالًا. قَالَ: فَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ،  
ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنَ الْبَابِ الْآخَرَ. قَالَ: فَلَمَّا وَضِعَ فِي لَحْدِهِ ﷺ. قَالَ الْمُغِيرَةُ:  
قَدْ بَقِيَ مِنْ رَجُلِي شَيْءٌ لَمْ يَصْلِحْهُ، قَالُوا: فَادْخُلْ فَاصْلِحْهُ، فَدَخَلَ  
وَأَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَّ قَدَمَيْهِ فَقَالَ: أَهْلُوا عَلَيَّ الثَّرَابَ، فَأَهَالُوا عَلَيْهِ الثَّرَابَ،  
حَتَّى بَلَغَ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَكَانَ يَقُولُ أَنَا أَحَدُكُمْ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢١٠٤٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ عُبَيْدِ أَبِي نُصَيْرَةَ. قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَسِيبٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي  
جَبْرِيْلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَمَى وَالطَّاعُونَ، فَأَمْسَكَتُ الْحَمَى بِالْمَدِينَةِ،  
وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهِدُوا لِأُتَيْتِي وَرَحْمَةً لِهَمِّ،  
وَرَجِسُ عَلَى الْكَافِرِينَ.

٢١٠٤٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَضْرَجٌ، عَنْ أَبِي نُصَيْرَةَ، عَنْ أَبِي

عَسِيبٍ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، فَمَرَّ بِقَدْعَانِي إِلَيْهِ، فَخَرَجْتُ،  
ثُمَّ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ قَدْعَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِعَمْرِ قَدْعَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقَ  
حَتَّى دَخَلَ حَافِئًا لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لِصَاحِبِ الْحَائِطِ: اطْعَمْنَا بَسْرًا،  
فَجَاءَ بِعَذْقٍ فَوَضَعَهُ، فَآكَلْنَا فَآكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ  
بَارِدٍ فَشَرِبَ. فَقَالَ: لَتُسَلِّتَنَّ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَآخَذَ عُمَرُ الْعَذْقَ  
فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ حَتَّى تَنَاقَرَ الْبَسْرُ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، إِنِّي لَمَسْتُوْكَ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: نَعَمْ. إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ، خُرْقَةٌ  
كَفَّ بِهَا الرَّجُلُ عَوْرَتَهُ، أَوْ كِسْرَةٌ سَدَّ بِهَا جَوْعَتَهُ، أَوْ حَجَرٌ يَتَدَخَّلُ فِيهِ مِنْ  
الْحَرِّ وَالْقُرِّ.

### حَدِيثُ الْخَشَّاشِ الْعَنْبَرِيِّ

٢١٠٥٠- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدِ أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، عَنْ

حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ، عَنِ الْخَشَّاشِ الْعَنْبَرِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ  
إِنِّي لِي. فَقَالَ: ابْنُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي  
عَلَيْهِ. [راجع: ١٩٢٤٠]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ (٨٢/٥)

٢١٠٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مُمْسِرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

سَلِمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: تَرَوْنَ هَذَا الشَّيْخَ - يَعْنِي نَفْسَهُ -  
كَلَّمْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْتُ مَعَهُ، وَرَأَيْتُ الْعَلَامَةَ الَّتِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَهِيَ فِي  
طَرَفِ نَفْسِ كَتِفِي الْبُسْرَى كَأَنَّهُ جَمْعٌ. - يَعْنِي الْكُفَّ الْمُجْتَمِعَ - وَقَالَ يَدِهِ  
فَقَبَضَهَا، عَلَيْهِ خِيْلَانٌ كَهَيْئَةِ التَّالِيلِ.

٢١٠٤٠- حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ [زيد بن] عبد

الله بن الشخير، عن أبي مسلم الجعفي، عن الجارود، أن النبي ﷺ  
قال: صَلَّى الْمُسْلِمُ حَرَقَ النَّارِ. [راجع: ٢١٠٣٤]

### حَدِيثُ الْمُهَاجِرِينَ فَنُؤَذُ

٢١٠٤١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنْ حُسَيْنِ أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ الْمُهَاجِرِينَ فَنُؤَذُ بِنِ (عُمَيْرِ) بْنِ  
جُدْعَانَ. قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، فَلَمَّا قَرَعَ  
مِنْ وَضُوئِهِ. قَالَ: لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَتَيْتُ كُنْتُ عَلَى غَيْرِ  
وَضُوئِهِ. [راجع: ١٩٢٤٣]

٢١٠٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ  
حُسَيْنِ أَبِي سَاسَانَ، عَنِ الْمُهَاجِرِينَ فَنُؤَذُ (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: ابْنُ عُمَيْرِ بْنِ  
جُدْعَانَ) أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَرَعَ  
مِنْ وَضُوئِهِ. قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ، إِلَّا أَتَيْتُ كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرُ  
اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ. [راجع: ١٩٢٤٣]

٢١٠٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنِ الْمُهَاجِرِينَ فَنُؤَذُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٨١/٥) كَانَ يَتَوَضَّأُ، أَوْ قَدْ بَسَّأَ،  
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ حَتَّى تَوَضَّأَ ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ. [انظر: ١٩٢٤٣]

٢١٠٤٤- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: وَحَدَّثَ أَبِي، عَنْ أَبِي

العلاء بن عمير الجريزي. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ حِينَ حَضَرَ، فَمَرَّ  
رَجُلٌ فِي أَقْصَى الدَّارِ. قَالَ: فَأَبْصُرْتُهُ فِي وَجْهِ قَتَادَةَ. قَالَ: وَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُهُ  
كَانَ عَلَى وَجْهِهِ الدَّمَانُ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ. [راجع:

[٢٠٥٨٣]

٢١٠٤٥- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَرِيرٌ

ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: قَالَ أَبِي، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ  
عُمَيْرٍ: كُنْتُ عِنْدَ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٥٨٤]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢١٠٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ. قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا قَلَابَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَاشِشَةَ، [عَنْ] رَجُلٍ مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَتَوْهُمُ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ، أَوْ قَالَ: تَشْرَهُمُ وَخَلَفَ  
الْإِمَامَ، وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ فَاتِحَةَ  
الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ.

قَالَ خَالِدٌ: وَحَدَّثَنِي بَعْدَ وَكَلَّمَ بَقُلْ إِنَّ شَاءَ. فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: إِنَّ  
شَاءَ. قَالَ: لَا أَذْكَرُهُ. [راجع: ١٩٢٣٨]

وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿محمد: ١٩﴾ ثُمَّ تَنظَّرْتُ إِلَى نُحُضِ كَفِّهِ الْأَيْمَنِ، أَوْ كَفِّهِ الْأَيْسَرِ - شُعْبَةُ الَّذِي يَشْكُ - فَإِذَا هُوَ كَهَيْئَةِ الْجَمْعِ عَلَيْهِ النَّالِيلُ. [راجع: ٢١٠٥١]

٢١٠٦٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشْرٍ الرَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبِي زَيْدِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، أَنَّهُ قَالَ: قَدَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرْجِسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ لَهُ صُحْبَةٌ.

٢١٠٦١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: رَأَيْتُ (٨٣/٥) النَّبِيَّ ﷺ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَأَكَلْتُ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرِبْتُ مِنْ شَرَابِهِ، وَرَأَيْتُ خَاتَمَ النَّبِوَةِ. (قَالَ هَاشِمٌ: فِي نُحُضِ كَفِّهِ الْيَسْرَى) كَأَنَّهُ جُمِعَ فِيهَا خِيَلَانٌ سَوْدٌ كَأَنَّهَا النَّالِيلُ. [راجع: ٢١٠٥١]

٢١٠٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، أَنَّهُ كَانَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلُ مِنَ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحَوْرِيِّ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظَلُّومِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [راجع: ٢١٠٥٢]

٢١٠٦٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثِقَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْجَحْرِ، وَإِذَا نَسِمْتُ قَاطَفْتُمُ السَّرَّاجَ، فَإِنَّ الْفَارَةَ تَأْخُذُ النَّيْلَةَ، فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ، وَحَمَرُوا الشَّرَابَ، وَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ.

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا رَجَاءٌ

٢١٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءٌ. قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بَابِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي فِيهِ بِالرِّبَكَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تَوَفَّى لِي ثَلَاثَةً. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْتِدْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَهَّ حَصِينَةً. فَقَالَ: لِي رَجُلٌ: اسْمِعِي يَا رَجَاءُ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢١٠٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا يُقَالُ لَهَا: مَأْوِيَةٌ كَانَتْ تُرْزَأُ فِي وَلَدِهَا، وَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرِ الْقُرَشِيِّ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بَابِنَ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ لِي، لَقَدْ مَاتَ لِي قَلْبُهُ ثَلَاثَةً. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْتِدْ أَسْلَمْتُ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَهَّ حَصِينَةً. قَالَتْ مَأْوِيَةٌ. قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمِعِي يَا مَأْوِيَةٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَرَجَتْ [مَأْوِيَةٌ] مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ قَاتِنَا فَحَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ.

### حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَةِ

٢١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسَافِرًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحَوْرِيِّ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظَلُّومِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [نظر: ٢١٠٥٢، ٢١٠٥٣، ٢١٠٥٤، ٢١٠٥٥، ٢١٠٥٦، ٢١٠٥٧]

٢١٠٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بِالْكُوفَةِ فَلَمْ أَكْتِبْهُ، فَسَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ بِهِ فَعَرَفْتُهُ بِهِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحَوْرِيِّ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظَلُّومِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [راجع: ٢١٠٥٢]

٢١٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحَوْرِيِّ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظَلُّومِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [راجع: ٢١٠٥٢]

٢١٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، أَنَّهُ رَأَى الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَفَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صُحْبَةٌ. [راجع: ٢١٠٥١]

٢١٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثِقَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْجَحْرِ، وَإِذَا نَسِمْتُ قَاطَفْتُمُ السَّرَّاجَ، فَإِنَّ الْفَارَةَ تَأْخُذُ النَّيْلَةَ، فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ، وَحَمَرُوا الشَّرَابَ، وَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ.

قَالُوا لِقَادَةَ: مَا يَكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجَحْرِ. قَالَ: يُقَالُ لَهَا مَسَاكِينُ الْجَحْرِ.

٢١٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ (قَالَ عَاصِمٌ: وَقَدْ كَانَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ. قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَالْحَوْرِيِّ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمُظَلُّومِ، وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَ مَلَقَهَا، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: وَسَوْءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ. [نظر: ٢١٠٥٢]

٢١٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: أَمَيْتُ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الصَّبْحِ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ لَهُ: يَا بِي صَلَاتِكَ أَحْسَبْتِ؟ بِصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ، أَوْ صَلَاتِكَ الَّتِي صَلَّيْتِ مَعَنَا.

٢١٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَرْجِسَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْتُ مَعَهُ مِنْ طَعَامِهِ فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرُ لَكَ (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ) قَالَ: نَعَمْ. وَلَكُمْ وَقَرَأُوا «وَاسْتَغْفِرُ لَلذَّنْبِ

٢١٠٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي اسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمُرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ، بِشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي تَعْلِينَ بَيْنَ الْقُبُورِ. فَقَالَ: يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ الْفُهَيْمًا. [انظر: ٢١٠٦٨، ٢١٠٦٩، ٢١١٢٩].

٢١٠٦٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ يُقَالُ لَهُ: دَيْسَمٌ، قَالَ: قُلْنَا لِبَشِيرِ بْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ. قَالَ: وَمَا كَانَ اسْمُهُ بِشِيرًا؛ فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِيرًا، إِنَّ لَنَا جِرَةَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا تُشَدُّ لَنَا قَاصِيَةً إِلَّا ذَهَبُوا بِهَا، وَإِنَّهَا تَجِي لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ أَشْيَاءَ أَقْنَاهُمْ. قَالَ: لَا.

٢١٠٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ يُقَالُ لَهُ دَيْسَمٌ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ، وَكَانَ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ بِشِيرًا. .... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢١٠٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا اسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمُرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ، بِشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كُنْتُ أَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا بِيَدِهِ. فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْخَصَّاصِيَّةِ، مَا أَصَبْتَ تَقَمُّ عَلَى اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَصَبْتَ تَمَاشِي رَسُولَهُ. قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ أَحَدًا بِيَدِهِ. قَالَ: فُلْتُ مَا أَصَبْتَ أَنْقَمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا، قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ خَيْرٍ. قَالَ: فَأَتَيْنَا عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: لَقَدْ سَبَقَ هَوْلَاءُ خَيْرًا كَثِيرًا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَتَيْنَا عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: (٨٤/٥) لَقَدْ أَنْزَلَ هَوْلَاءُ خَيْرًا كَثِيرًا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُهَا. قَالَ: فَبَصُرَ بِرَجُلٍ يَمْشِي بَيْنَ الْمَقَابِرِ فِي نَعْلَيْهِ. فَقَالَ: وَيْحَكَ، يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ، أَلَيْسَ (سَبْيَيْتِكَ) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَتَلَكَ الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ. [راجع: ٢١١٠٥].

٢١٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَمُرٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ نَهَيْكٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي بِشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحَمٌ مِنْ مَبْعَدٍ، فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: زَحَمٌ. قَالَ: لَا بَلْ أَنْتَ بِشِيرٌ، فَكَانَ اسْمُهُ. قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَصَّاصِيَّةِ، مَا أَصَبْتَ تَقَمُّ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَصَبْتَ تَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (قَالَ: أَبُو شَيْبَانَ: - وَهُوَ اسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ- أَحْسَبُهُ قَالَ: أَحَدًا بِيَدِهِ) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَنِي [أَنْتَ] وَأُمِّي، مَا أَنْقَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا. .... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ أَلَيْسَ سَبْيَيْتِكَ. [راجع: ٢١١٠٥].

حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ

٢١٠٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَبْرِينَ. قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاقِمًا أَنْ يَخْرُجَ. فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي حَلْفٍ. فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَدَخَرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّمَنِي عَشْرَةَ عَزْوَةً. قَالَتْ أُخْتِي: عَزَوْتُ مَعَهُ سِتَّ عَزَوَاتٍ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَتَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلَتْ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ لَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: لِثَلْبَسِهَا صَاحِبَتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَتَشْهَدُ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمِّ عَطِيَّةَ فَسَأَلْتُهَا، أَوْ سَأَلْتُهَا: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَدًا، إِلَّا قَالَتْ: بَيِّبَا. فَقَالَتْ: نَمَمَ بَيِّبَا. قَالَ: لِيَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوْ قَالَتْ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ. وَالْحَيْضُ، قِيْشَهُنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَرِلْنَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى. فَقُلْتُ لِأُمِّ عَطِيَّةَ: الْخَانِضُ. فَقَالَتْ: أَوْلَيْسَ يَشْهَدُنَّ عَرَفَةَ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا. [انظر: ٢١٠٧٤].

٢١٠٧١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَنَّنَ نَفْسِلُ ابْنَتِهِ عَلَيْهَا السَّلَامَ. فَقَالَ: اغْسِلْتَهَا لَثَلًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَجْعَلْنَ فِي الْأَخْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَّغْتِ قَادَتْنِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَّغْنَا أَذْنَاهُ قَالَتْنِي الْبِتَا حَفْوَةً، وَقَالَ: اشْمُرْتَهَا إِيَّاهُ. قَالَ: وَقَالَتْ: حَفْصَةُ. قَالَ: اغْسِلْتَهَا وَثَرًا لَثَلًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا. قَالَ: وَقَالَتْ أُمِّ عَطِيَّةَ: مَسْطَلَاهَا ثَلَاثَةُ قُرُونٍ. [انظر: ٢١٢٩٩].

٢١٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَحَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، عِنْدَ الْيَعْنَةِ: أَنْ لَا تَتَّخِنَ، فَمَا وَقْتُ مَا غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ. [انظر: ٢١١٠١، ٢١٢٨٨].

٢١٠٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [ح]. وَيَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ عَزَوَاتٍ، أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، وَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأَقُومُ عَلَى مَرْضَاهُمْ، وَأُدَاوِي جِرْحَاهُمْ. [انظر: ٢١٢٨٣].

٢١٠٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [ح]. وَيَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا بَنِي وَأُمِّي، أَنْ نَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضُ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، فَمَا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِلْنَ الْمُصَلَّى، وَيَشْهَدُنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِحْدَاهُنَّ لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: فَلْتَلْبَسِهَا أُخْتَهَا (٨٥/٥) مِنْ جِلْبَابِهَا. [راجع: ٢١١٠٧].

٢١٠٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّعَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [ح].

ويَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَبْرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ: يَزِيدُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: لَا تَحُدُّ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا عَصَبًا، وَلَا تَكْحَلُ، وَلَا تَمَسَّ طَبِيًّا إِلَّا

عَنْ طَهْرَهَا، (قَالَ: زَيْدٌ أَوْ فِي طَهْرَهَا) فَإِذَا طَهَّرْتَ مِنْ حَيْضِهَا، نَبَذْهُ مِنْ نُسْطٍ وَأَطْفَارٍ. [انظر: ٢٧٨٤٧]

٢١٠٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلْهَا وَثَرًا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، وَاجْعَلِي فِيهَا خَمْسَةَ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا غَسَلْتَهَا فَأَعْلِمِيَنِي. قَالَتْ: فَأَعْلَمْتُهُ، فَأَعْطَانَا حَقَّوَهُ وَقَالَ: اشْرَعْنَاهَا يَا ه. [انظر: ٢٧٨٤٢، ٢٧٨٤٩]

٢١٠٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ «وَلَا يُعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ». قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ النَّيَاحَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْإِلَاحُ فَلَانِ فَأَنْهَمُ قَدْ كَانُوا اسْتَعْدَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا يَدُلِّي مِنْ أَنْ اسْتَعْدَدْتُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِلَاحُ فَلَانِ. [انظر: ٢٧٨٤١، ٢٧٨٥٠]

٢١٠٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَانَ الْكَلَابِيِّ أَبُو يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَآمَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ، فَوَدِدَنْ عَلَيْهِ السَّلَامَ. فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، فَلَنَا مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ. وَقَالَ: تَبَايَعُنْ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنِينَ، وَلَا تَقْتُلِينَ أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتِينَ بِيَتَانِ مَقْتَرَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُنَّ، وَلَا تَعْصِيَنِي فِي مَعْرُوفٍ، فَلْنَا: نَعَمْ، فَمَدَدْنَا أَيْدِيَنَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ، وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. وَأَمَرْنَا بِالْعَيْدِينَ أَنْ نُخْرِجَ الْعَتَقَ وَالْحَيْضَ، وَنَهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازِ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا، وَسَأَلْتَاهَا عَنْ قَوْلِهِ: وَلَا يُعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ. قَالَتْ: نُهَيْتَا عَنْ النَّيَاحَةِ. [انظر: ٢٧٨٥٢]

٢١٠٧٩- حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ نَابِتُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ فِيْمَا أَحَدَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُنْسُوحَ، وَلَا نُحَدِّثَ مِنَ الرَّجَالِ إِلَّا مَحْرَمًا. [راجع: ٢١٠٧٢]

٢١٠٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِلُنَّ الْمُصَلِّيَ، وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَالِدَعْوَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

٢١٠٨١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: أَخَذَ ابْنُ سِيرِينَ غُسْلَهُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: غَسَلْنَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَهَا بِالسُّدْرِ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلَّا فَخَمْسًا، فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلَّا فَكَفَّرْنَا مِنْ ذَلِكَ. قَالَتْ: وَقَرَأْنَا أَنْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سَبْعَ.

٢١٠٨٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ. قَالَ: بَنِيَتْ أَنْ أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تُوِّفِي إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، وَأَنْ نَجْعَلَ فِي الْغُسْلَةِ الْأَخْرَةَ شَيْئًا مِنْ سِدْرِ وَكَافُورٍ.

### حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (٨٦/٥)

٢١٠٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّكَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَبِيْنُ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ. [انظر: ٢١١٠٤، ٢١١٢٨، ٢١١٥٣، ٢١١٥٨، ٢١١٨٧، ٢١١٩٨، ٢١٢٠٨، ٢١٢٠٩، ٢١٢٠٩، ٢١٢٦١، ٢١٢٦٢، ٢١٢٦٣، ٢١٣٢٥]

٢١٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّكَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: أَنِّي النَّبِيُّ ﷺ مَعَازِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ قَصِيرٍ فِي إِزَارِهِ، مَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ. قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَتَّكِيٌّ عَلَيَّ وَسَادَةٌ عَلَيَّ يَسَارُهُ، فَكَلَّمَهُ وَمَا أَدْرِي مَا يَكَلِّمُهُ وَأَنَا بَعْدَ مِنْهُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَوْمٌ. فَقَالَ: أَذْهَبُوا بِهِ، ثُمَّ قَالَ: رُدُّوهُ، فَكَلَّمَهُ وَأَنَا سَمِعٌ. فَقَالَ: أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيئًا، وَأَنَا اسْمَعُهُ، قَالَ فَقَالَ: أَكَلَّمْنَا نَفْرَانِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَلْفَ أَحَدِهِمْ، لَهُ نَيْبٌ كَتِيبِ النَّيْسِ، يَمْنَحُ إِحْدَاهُمَا الْكُتْبَةَ مِنَ اللَّبَنِ، وَاللَّهِ لَا أَفْلِدُ عَلَى أَحَدِهِمْ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ. [انظر: ٢١١٤٤، ٢١١٥٧، ٢١١٩٢، ٢١٢٠٧، ٢١٢٦٢، ٢١٢٦٣، ٢١٢٩٤، ٢١٢٩٥، ٢١٣٥٠]

٢١٠٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَمَّكَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ مُؤَدِّدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَدِّدُنِي ثُمَّ يَمُحُّهُ، فَلَا يَمُحُّهُ حَتَّى إِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ. [انظر: ٢١١٣٩، ٢١١٤٠، ٢١١٤٤، ٢١١٤٦، ٢١١٥٨، ٢١٣١٢، ٢١٣٣٠، ٢١٣٣٢]

٢١٠٨٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَمَّارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٨٨/٥) لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً مِنْ قُرَيْشٍ. [انظر: ٢١١١٥]

٢١٠٨٧- ثُمَّ يَخْرُجُ كَذَّابُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ. [انظر: ٢١١١٧]

٢١٠٨٨- ثُمَّ تَخْرُجُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَسَخَّرُونَ كَثْرَ الْأَبْيَضِ كِسْرَى وَالْكَسْرَى. [انظر: ٢١١١٦]

٢١٠٨٩- وَإِذَا أَعْطَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ. [انظر: ٢١١١٨]

٢١٠٩٠- وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ. [انظر: ٢١١١٩]

٢١٠٩١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنْبَأَنَا سَمُرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفُطَيْحَةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِأَيْدِيْنَا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْمُونَ بَأَيْدِيهِمْ كَأَنَّهُا أَثْنَابُ الْخَيْلِ الشَّمْسِ، أَلَا يَسْكُنُ أَحَدُكُمْ وَيُشِيرُ يَدَهُ عَلَى

٢١١٧١، ٢١١٧٢، ٢١١٧١، ٢١١٧٢، ٢١١٧٣، ٢١١٧٤، ٢١١٧٥، ٢١١٧٦، ٢١١٧٧  
[٢١١٧٢، ٢١١٧٣]

٢١١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ  
بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ أَهْلَ بَيْتِ كَانُوا بِالْحَرَّةِ مُحْتَاجِينَ، قَالَ: فَمَاتَتْ عِنْدَهُمْ نَاقَةٌ  
لَهُمْ، أَوْ (لِغَيْرِهِمْ)، فَرَخَّصَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا. قَالَ: فَمَضَتْهُمْ بَقِيَّةُ  
شَتَائِهِمْ، أَوْ سَتِّهِمْ. [نظر: ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩] [٢١١٠٤]

٢١١٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ  
جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَاهُ رَجُلٌ.  
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ فُلَانٌ. قَالَ: لَمْ يَمُتْ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ  
فَآخِرَهُ. فَقَالَ: لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ مَاتَ؟ قَالَ: نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشْقَصٍ. قَالَ:  
فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ. [نظر: ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨] [٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨، ٢١١٣٨]

٢١١٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ السَّوَائِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي حِجَّةِ الْوَدَّاعِ: لَا  
يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا عَلَيَّ مِنْ نَوَاوَاهُ، لَا يَضُرُّهُ مُخَالَفٌ وَلَا مُفَارِقٌ، حَتَّى  
يَبْضِيَ مِنْ أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا كُلَّهُمْ، ثُمَّ خَفِيَ (عَلَيَّ) مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فَقَالَ: وَكَانَ أَبِي أَقْرَبَ إِلَى رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ  
مَا الَّذِي خَفِيَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.  
[راجع: ٢١٠٩٩]

٢١١٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ  
حَرْبٍ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، كَيْفَ كَانَ يَخْطُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟  
قَالَ: كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَدُّ قَعْدَةً، ثُمَّ يَقُومُ. (٨٨/٥)  
[راجع: ٢١٠٩٨] [وقع في اليمينية هنا أربعة عشر حديثًا معررًا ليعا سبق]

٢١١٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ  
حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ  
بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَا بَيْنَ. [راجع: ٢١٠٨٣]

قَالَ سَمَاكٌ: سَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْضَرُوهُمْ.  
٢١١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ  
حَرْبٍ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى  
الصُّبْحَ؟ قَالَ: كَانَ (٨٩/٥) يَتَعَدُّ فِي مَقْعَدِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع:  
٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣]

٢١١٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ  
ابْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَحْتَنَنَّ عَصَابَةٌ مِنْ  
الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، كَنَزَالِ كَسْرَى الَّذِي فِي الْأَيْصِ.  
[نظر: ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣، ٢١١٣٣]

٢١١٠٧- قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، سَمَى  
الْمَدِينَةَ طَيْبَةَ. [نظر: ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩]

فَخَذَهُ، ثُمَّ يَسَلُّمُ عَلَى صَاحِبِهِ، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ.  
[نظر: ٢١١٧٨، ٢١١٧٨] [٢١١٧٨]

٢١٠٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكٍ. قَالَ:  
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، وَسُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ:  
كَانَ فِي رَأْسِهِ شَعْرَاتٌ، إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ تَبَيِّنْ، وَإِذَا لَمْ يَدَهْنْهُ تَبَيَّنْ.  
[نظر: ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩، ٢١١٧٩]

٢١٠٩٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكٍ، سَمِعَ  
جَابِرًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى  
وَتَحْوَمًا، وَيَمِي الصُّبْحَ بِاطْوَلٍ مِنْ ذَلِكَ.

٢١٠٩٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: التَّمِسُوا أَلْيَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ  
الْأَوَّلِ. [نظر: ٢١١٣٧] [٢١١٣٧]

٢١٠٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ.  
قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ،  
(وَكَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، قَلِيلَ الضَّحْكِ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَذْكُرُونَ عِنْدَهُ  
الشُّعْرَ، وَأَشْيَاءَ مِنْ أُمُورِهِمْ فَيَضْحَكُونَ، وَرَبِمَا تَبَسَّمَ. [نظر: ٢١١٣٣])

٢١٠٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَمُؤَمِّلٌ، الْمَعْنَى، وَهَذَا لَفْظُ  
عَبْدِ اللَّهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي  
ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ اتَّوَصًا مِنْ لُحُومِ الْقَتَمِ؟  
قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَصَلِّي فِي مَرَاجِ الْقَتَمِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اتَّوَصًا مِنْ لُحُومِ  
الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَصَلِّي فِي أَعْطَانِهَا. قَالَ: لَا. [نظر: ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩، ٢١١٠٩]  
[٢١١٠٨]

٢١٠٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مَنُهِوسَ الْعَقَبِ.  
[نظر: ٢١١٧٩، ٢١١٧٩] [٢١١٧٩]

٢١٠٩٨- حَدَّثَنَا (٨٧/٥) عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ  
سُبْيَانَ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَخْطُبُ قَائِمًا وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخَطْمَتَيْنِ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيَذْكُرُ النَّاسَ.  
[نظر: ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣، ٢١١٠٣]

٢١٠٩٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْأَسَمَةِ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَائِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي حِجَّةِ  
الْوَدَّاعِ: إِنَّ هَذَا الدِّينَ لَنْ يَزَالَ ظَاهِرًا عَلَيَّ مِنْ نَوَاوَاهُ، لَا يَضُرُّهُ مُخَالَفٌ وَلَا  
مُفَارِقٌ، حَتَّى يَبْضِيَ مِنْ أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً. قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ  
أَفْهَمُهُ. فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. [نظر: ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢، ٢١١٠٢]

٢١١١٦- **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ**:- عَصَبَةُ الْمُسْلِمِينَ يَتَّخِذُونَ الْبَيْتَ

الْأَيْضُ بَيْتَ كِسْرَى، وَال كِسْرَى. [راجع: ٢١٠٨٣]

٢١١١٧- **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ**:- إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ كَذَابِينَ

فَاخْتَرُوهُمْ. [راجع: ٢١٠٨٧]

٢١١١٨- **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ**:- إِذَا أُعْطِيَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى،

أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ. [راجع: ٢١٠٨٩]

٢١١١٩- **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ**:- أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى

الْحَوْضِ. [راجع: ٢١٠٩٠]

٢١١٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **(وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ**

**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ)** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ-، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ سِيَّاحِ أَبِي

يَحْيَى، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْفُحْشَ وَالْفُحْشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ [في شيء]،

وَأَنْ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَامًا، أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا. [انظر: ٢١٢٥٠]

٢١١٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **(وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ) -**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِبِيِّ، عَنْ

جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثٌ أَخَافُ عَلَى

أُمَّتِي، الْإِسْتِغْنَاءُ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبُ بِالْقَدْرِ.

٢١١٢٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ

حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَاطَبُ قَائِمًا، ثُمَّ

يُقْعَدُ قَعْدَةً لَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُخَاطَبُ خُطْبَةً أُخْرَى عَلَى مَنْبَرِهِ، فَمَنْ

حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَرَاهُ يُخَاطَبُ قَاعِدًا فَلَا تُصَدِّقْهُ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ:

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ (قَالَ حَجَّاجٌ: عَلَى أَبِي الدَّحْدَاحِ)

ثُمَّ أَتَى بَعْرَسَ مَعْرُورَ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ، وَتَحَنَّنَتْ عَلَيْهِ

تَسْمَعِي خَلْفَهُ، قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَمْ عِدْقٍ

مُدْلَقٍ، أَوْ مُدْلَقِي فِي الْجَنَّةِ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ. [انظر: ٢١٢٨٩، ٢١٢٠٠]

قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَجُلٌ مَعَنَا، عِنْدَ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ فِي

الْمَجْلِسِ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مِنْ عِدْقٍ مُدْلَقٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي

الْجَنَّةِ.

٢١١٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ

حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ خَاتَمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ بَيْضَةٌ حَمَامٍ. [انظر: ٢١٢٥١، ٢١٢٥٢، ٢١٢٨١، ٢١٢٩٠، ٢١٣١٠، ٢١٣٢٥]

٢١١٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ

حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

٢١١٠٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ

ابْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ

كُذَّابُونَ. [راجع: ٢١٠٨٣]

٢١١٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَّاكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ

سَمُرَةَ. قَالَ: مَاتَ بَعْثُ (وَقَالَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: نَاقَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ فَأَتَى رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ، فَرَعِمَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِصَاحِبَيْهَا:

أَمَا لَكُمْ مَا يُغْنِيكُمْ، عَنْهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَذْهَبَ فَكَلَّمَهَا. [راجع: ٢١١٠٠]

قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: الصَّوَابُ نَاقَةٌ.

٢١١١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بَعْنِي الرَّقْمِيُّ،

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، بَعْنِي ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَصَلِّي فِي ثَوْبِي الَّذِي أَتَى فِيهِ

أَهْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ. إِلَّا أَنْ تَرَى فِيهِ شَيْئًا (تَتَسَلَّلُ). [انظر: ٢١٢٧٦، ٢١٢٧٨]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: هَذَا الْحَدِيثُ لَا يُرْفَعُ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ.

٢١١١١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بَعْنِي ابْنِ جَابِرِ،

عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا

الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَا يُطِيلُ فِيهَا وَلَا يُخْفِ، وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ يُؤَخَّرُ

الْعَتَمَةَ. [انظر: ٢١٣١٤]

٢١١١٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ

سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَاطَبُ قَائِمًا،

فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ رَأَاهُ يُخَاطَبُ إِلَّا قَائِمًا فَقَدْ كَذَبَ، وَلَكِنَّهُ رِيَاءٌ حَرَجٌ، وَرَأَى

النَّاسَ فِي قَلْبِهِ فَيَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُخَاطَبُ قَائِمًا. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ،

حَدَّثَنِي سَمَّاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي

لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَمُتَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ

الآنَ. [انظر: ٢١١٩٩، ٢١٢١٨]

٢١١١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **(وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ**

**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ) قَالَ**:- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ

جَابِرِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخَّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْأَخْرَى. [انظر: ٢١١٧٤،

٢١١٩٧]

٢١١١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **(وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ**

**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ)** حَدَّثَنَا خَاتَمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ

سَمَّارِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

مَعَ غُلَامِي، أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَمْعَةٍ، عَشِيَّةَ رَجْمِ الْأَسْلَمِيِّ يَقُولُ: لَا يَزَالُ

الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ

قُرَيْشٍ. [راجع: ٢١٠٨٦]

يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ امِيرًا. فَقَالَ: كَلِمَةٌ لَمْ أَسْمَعْهَا. فَقَالَ الْقَوْمُ: كُلُّهُمْ مِنْ فَرَيْشٍ. [النظر: ٢١١١٧، ٢١١٥٢، ٢١١٨١، ٢١٢٠٢، ٢١٢٤٨، ٢١٢٥٨، ٢١٣٣٣، ٢١٣٦٤]

٢١١٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْمُسَيْبِ (بْنِ) رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِ بَصْرُهُ. [النظر: ٢١١٦٨، ٢١٢٦٤، ٢١٣٥٦]

٢١١٢٧- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيًّا إِلَى الَّتِي عَشْرُ خَلِيفَةٍ، فَقَالَ: كَلِمَةٌ خَفِيَّةٌ لَمْ أَفْهَمْهَا. قَالَ: قُلْتُ لَأَبِي مَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فَرَيْشٍ. [راجع: ٢١١٢٥]

٢١١٢٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابُونَ. [راجع: ٢١٠٨٣]

٢١١٢٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهَنَ الدَّهْنَ. [راجع: ٢١٠٩٢]

٢١١٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيمٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوْتَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا عَلَى مَنْ نَازَاهُ، لَا يَصْرُهُ مُخَالَفٌ وَلَا مُفَارِقٌ حَتَّى يَمُضِيَ مِنْ أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ امِيرًا كُلُّهُمْ مِنْ فَرَيْشٍ، قَالَ: ثُمَّ خَفِيَ عَلَيَّ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانَ أَبِي اقْرَبَ إِلَى رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، مَا الَّذِي خَفِيَ عَلَيَّ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَقُولُ كُلُّهُمْ مِنْ فَرَيْشٍ. قَالَ: فَأَشْهَدُ عَلَى إِفْهَامِ أَبِي إِيَّايَ. قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فَرَيْشٍ. [راجع: ٢١٠٩٩]

٢١١٣١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: نَبَّأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَظَبًا قَائِمًا عَلَى الْمَنِيرِ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَخْطُبُ قَائِمًا. قَالَ فَقَالَ: لِي جَابِرُ: فَمَنْ تَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، (٩١/٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا، عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ يُخَفِّفُ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ هَوْلَاءَ. قَالَ: وَتَبَّأَنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَجْرِبِ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ وَتَحْوَهَا. [النظر: ٢١١٣٤، ٢١٢٨٠، ٢١٣٠٠]

[٢١٣١٥]

٢١١٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَابْنُ النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، أَكُنْتُ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا. كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مِصَلَاةٍ لَدَيْهِ يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى

تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانَ يُطِيلُ (قَالَ: أَبُو النَّضْرِ كَثِيرُ الصَّمَاتِ) فَيَتَحَدَّثُونَ قِيَاخُدُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَسْتَسْمُونَ.

[النظر: ٢١٣٣٢، [راجع: ١١٠٩٥، ٢١١١٠]

٢١١٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ قَعَدَ فِي مِصَلَاةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢١١١٥]

قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَجْرِبِ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ تَخْفِيفًا. [راجع: ٢١١٣٢]

٢١١٣٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ جَلَسَ فَكَذِبُهُ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٣٦- قَالَ: وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ حَظَبَيْنِ، يَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، وَكَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتُهُ فَكَيْفًا. [النظر: ٢١٢٥٢]

٢١١٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، بَعِيرٍ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. [النظر: ٢١١٤٧، ٢١١٨٢، ٢١١٩٦، ٢١٢٣٩]

٢١١٣٨- حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ، قَالَ: إِذْنٌ لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ. [راجع: ٢١١٠١]

٢١١٣٩- حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَا يَخْرُمُ، ثُمَّ لَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ حِينَ يَرَاهُ. [راجع: ٢١٠٨٥]

٢١١٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، (عَنْ) جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَدِّنُ، ثُمَّ يُنْهَلُ فَلَا يُقِيمُ، حَتَّى إِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [أَقْدَمَ] خَرَجَ أَقَامَ حِينَ يَرَاهُ. [راجع: ٢١٠٨٥]

٢١١٤١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: نَبَّأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنِيرِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ تَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ. [النظر: ٢١٠٨٥]

٢١١٤٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتْ، ثُمَّ لَا يُقِيمُ حَتَّى يَرَى النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا رَأَاهُ أَقَامَ حِينَ يَرَاهُ. [راجع: ٢١٠٨٥]

٢١١٤٣- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ فِي الْمَسْجِدِ،



فقلت: أنت سمعته؟ قال: أنا سمعته.

وأصحابه يتذكرون الشعر وأشياء من أمر الجاهلية، فرموا بتسم معهم.

[راجع: ٢١١٣٣]

٢١١٥٤- حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن سماك، عن جابر

٢١١٤٤- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك، عن

ابن سمرة، أن رجلاً قتل نفسه، فلم يصل عليه النبي ﷺ. [راجع: ٢١١٠١]

جابر بن سمرة، أن ماعراً جاء فأقر عند النبي ﷺ أربع مرات. فأمر

٢١١٥٥- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك، عن جابر

برجمه. [راجع: ٢١٠٨٤]

ابن سمرة. قال: ما رأيت رسول الله ﷺ قط يخطب في الجمعة إلا قائماً،

٢١١٤٥- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك، عن

فمن حدثك أنه جلس فكذب، فإنه لم يفعل، كان النبي ﷺ يخطب، ثم

جابر بن سمرة. قال: كنا إذا جئنا إليه - يعني النبي ﷺ - جلس أحدنا

يقعد، ثم يقوم فيخطب، كان يخطب خطبتين، يقعد بينهما في الجمعة.

حيث ينتهي. [انظر: ٢١٣٣٦، ٢١٣٥٤]

[راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٥٦- حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك، عن

٢١١٤٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك، عن

جابر بن سمرة. قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ من الشيب إلا

جابر بن سمرة؛ أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية. (٩٢/٥) [انظر:

شعرات في مرقق رأسه، إذا هو أدهن وأراهن الدهن. [راجع: ٢١٠٩٢]

٢١١٨١، ٢١١٢٣، ٢١٢٢٢، ٢١٣٠٥]

٢١١٥٧- حدثنا بهز وعفان، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن

٢١١٤٧- وقال: ولم يكن يؤذن لرسول الله ﷺ في

سماك، عن جابر بن سمرة، أن رسول الله ﷺ رجم ماعز بن مالك، ولم

العبدين. [راجع: ٢١١٣٧]

يذكر جلداً. [راجع: ٢١٠٨٤]

٢١١٤٨- وإن رجلاً قتل نفسه، فلم يصل عليه النبي ﷺ.

٢١١٥٨- حدثنا بهز وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن

[راجع: ٢١١٠١]

سماك (قال أبو كامل: أبتانا سماك) عن جابر بن سمرة. قال: كان رسول

٢١١٤٩- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك، عن

الله ﷺ يخطب قائماً. [راجع: ٢١٠٩٨]

جابر بن سمرة، رفته، قال: لا يزال هذا الدين قائماً، يقاتل عليه عصابة،

٢١١٥٩- حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك، عن

حتى تقوم الساعة.

جعفر بن أبي ثور بن جابر بن سمرة، عن جده، أن رجلاً سأل رسول الله

قال شريك: (سمع) من أخيه إبراهيم بن حرب. قلت لشريك: عمن

ﷺ: هل أتوا من لحووم القتم؟ قال: إن شئت فقل، وإن شئت لم

ذكره هو لكم أتم؟ قال: عن جابر بن سمرة. [انظر: ٢١١٨٤، ٢١٢٤٠، ٢١٢٩٦،

تفعل. قال: أتوا من لحووم الأبل؟ قال: نعم. قال: ففنى ثم رجع.

٢١٣٢٤، ٢١٣٢٧، ٢١٣٥٩]

فقال: يا رسول الله، أصلي في مبات القتم؟ قال: نعم. قال: أصلي في

قال شريك: حدثنا هاشم، حدثنا زهير، حدثنا زياد بن خثيمة، عن

مبارك الأبل؟ قال: لا. [راجع: ٢١٠٩١]

الأسود بن سعيد الهمداني، عن جابر بن سمرة. قال: سمعت رسول الله

٢١١٦٠- حدثنا علي بن بحر، أبتانا عيسى بن يونس، عن

ﷺ، أو قال: قال: رسول الله ﷺ يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من

الأغمش، عن أبي خالد الوالبي، عن جابر بن سمرة. قال: رأيت رسول

فريش، قال: ثم رجع إلى منزله فأتته فريش فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال:

الله ﷺ يشير بأصبعه ويقول: بعثت أنا والساعة كهذه من هذه.

ثم يكون الهرج.

[راجع: ١٨٩٧٨]

٢١١٦١- حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد

٢١١٥١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا سماك،

الملك بن عيسى، عن جابر بن سمرة. قال: قال النبي ﷺ: إذا هلك

عن جابر بن سمرة؛ أن النبي ﷺ ذكر له رجل تحرف نفسه بمشاقص. فقال

كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي

النبي ﷺ: إذن لا أصلي عليه. [راجع: ٢١١٠١]

بيده، لتفتن كلوزهما في سبيل الله، تبارك وتعالى. [انظر: ٢١٢٢٧، ٢١٢٣٥]

٢١١٥٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب،

٢١١٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك

حدثني جابر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميراً،

ابن عمير. قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ

ثم لا أدري ما قال: بعد ذلك، فسألت القوم كلهم فقالوا: قال كلهم من

يقول: يكون اثنا عشر أميراً، قال: فقال كلمة لم اسمها. قال أبي: إنه

فريش. [راجع: ٢١١٢٥]

قال: كلهم من فريش. [انظر: ٢١٢٢٩، ٢١٢٣٠، ٢١٢٣١، ٢١٣٥٢]

٢١١٥٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سماك، حدثني

جابر بن سمرة، أنه سمع النبي ﷺ يقول: إن بين يدي الساعة كذابين.

جابر بن سمرة، أنه سمع النبي ﷺ يقول: إن بين يدي الساعة كذابين.

[راجع: ٢١٠٨٢]

٢١١٦٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَطُّ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ رَأَاهُ يَخْطُبُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَدْ كَذَبَ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٦٤- قَالَ: وَقَالَ سَمَاقٌ قَالَ: جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَطْبَتَهُ قَصْدًا. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٦٥- وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ. [انظر: ٢١٢٥٢]

٢١١٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ وَهُمْ قُعُودٌ. [انظر: ١١٢٦٥، ١١٢٦٧، ١١٢٦٨]

٢١١٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَبْصَرَ قَوْمًا قَدَرَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ فَقَالَ: قَدَرَفَعُوا كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمْسِ، اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ١١٢٦٥، ١١٢٦٧، ١١٢٦٨]

٢١١٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ بَصْرَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، أَنْ لَا يَرِجِعَ إِلَيْهِ بَصْرُهُ. [راجع: ٢١١٦٦]

٢١١٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقٍ بِنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي نُورٍ بِنِ عِكْرَمَةَ، عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: لَا تَصَلُّ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ؟ فَقَالَ: صَلِّ. وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: تَوْضَأُ مِنْهُ. وَسُئِلَ، عَنْ لَحُومِ الْقَتَمِ؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ تَوْضَأُ، وَإِنْ شِئْتَ لَا تَوْضَأُ. [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَمَاقٍ بِنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَخْطُبُ قَائِمًا، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخَطْبَتُهُ قَصْدًا، وَيَقْرَأُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْمَنِيرِ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ السَّوَائِيُّ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الدِّينَ لَا يَزَالُ عَزِيزًا إِلَى الشَّيْ عَشْرَ خَلِيفَةٍ، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَنفَهِمَهَا، وَصَحَّ النَّاسُ فَقُلْتُ لِأَبِي: (مَا قَالَ؟) قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١١٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا مَجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِعَرَاقَاتٍ. فَقَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا مَتَبِعًا ظَاهِرًا عَلَى مَنْ تَأَوَّاهُ، حَتَّى يَمْلِكَ اثْنَا عَشَرَ كُلُّهُمْ. قَالَ: قَلِمَ أَنَّهُمْ مَا بَعْدُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ بَعْدَ مَا كُلُّهُمْ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٢١٠٩٦]

وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَشَايِخِهِ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢١١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوُرْكَانِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ - يَعْنِي ابْنَ سَمُرَةَ - قَالَ: جَالَسْتَهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - (كَذَا قَالَ الْوُرْكَانِيُّ) مَا كَانَ يَخْطُبُ إِلَّا قَائِمًا، يَخْطُبُ خُطْبَتَهُ الْأُولَى، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَتَهُ الْأُخْرَى. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١١٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ. [راجع: ٢١١١٤]

٢١١٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ جَرِحَ فَآذَنَهُ الْجِرَاحَةَ، فَدَبَّ إِلَى مَشَاقِصٍ فَلَتَبَحَ بِهِ نَفْسَهُ، فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢١١٠١]

وقال: كُلُّ ذَلِكَ آدَبٌ مِنْهُ، هَكَذَا أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، مِنْ كِتَابِهِ، وَلَا أَحْسَبُ هَذِهِ الزِّيَادَةَ إِلَّا مِنْ قَوْلِ شَرِيكٍ قَوْلُهُ: ذَلِكَ آدَبٌ مِنْهُ.

٢١١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُتَمَلِّمُ أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرِ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا سَمَاقٌ بِنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: جَاءَ جَرْمُقَانِي إِلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبِكُمْ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ لَكِنْ سَأْتُهُ لِأَعْلَمَنَّ (أَنْبِيٌّ هُوَ) أَوْ غَيْرُ نَبِيٍّ. قَالَ: فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: الْجَرْمُقَانِيُّ: أَفَرَأَى عَلِيٌّ أَوْ قُصَّ عَلِيٌّ، قَتَلَا عَلَيْهِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ الْجَرْمُقَانِيُّ: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: هَذَا الْحَدِيثُ مُتَكَرِّرٌ.

٢١١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَلِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخَطْبَتُهُ قَصْدًا. [راجع: ٢١٢٥٢]

٢١١٧٨- وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَذَكُرُ النَّاسَ. [انظر: ٢١٠٩٨]

٢١١٧٩- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ. [راجع: ٢١١٠٧]

٢١١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَهْدِي لَهُ طَعَامٌ أَصَابَ مِنْهُ ثُمَّ بَعَثَ بِقَضِيهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبٍ ﷺ، فَأَهْدِي لَهُ

طعام فيه ثوم، فبعثت به إلى أبي أيوب ولم يتل منه شيئاً، فلم ير أبو أيوب أثر النبي ﷺ في الطعام، فأتى به رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: إني إنما تركته من أجل ريح. قال فقال أبو أيوب: وأنا أكره ما تكره. [انظر: ٢١٢٠٣، ١٢١٢٠٤، ١٢١٢٠٥، ٢١٣٦٦، ٢١٣٦٧]

٢١١٨١ إلى ٢١١٩٥ - حدثنا (٩٥/٥). [تقدمت جميعاً معررة:

٢١١٤٦ إلى ٢١١٤٩ إلى ٢١١٥١ إلى ٢١١٥٧ إلى ٢١١٦٣ إلى ٢١١٦٥]

٢١١٩٦ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو سليمان الضبي داود بن عمرو المسيبي، حدثنا شريك، عن سماك، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ. قال: صليت مع العيين فلم يؤذن له ولم يقم. [راجع: ٢١١٣٧]

٢١١٩٧ - حدثنا عبد الله، حدثنا داود بن عمرو، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن سماك، عن جابر بن سمرة. قال: كان رسول الله ﷺ يوخز النساء. [راجع: ٢١١١٤]

٢١١٩٨ - حدثنا عبد الله، حدثنا خالد بن أسلم أبو بكر، أبتانا النضر بن شميل، حدثنا شعبة، عن سماك. قال: سمعت جابر بن سمرة. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بين يدي الساعة كذابون. [راجع: ٢١٠٨٣]

وقال سماك: وقال لي أخي: إنه قال: فاحذروهم.

٢١١٩٩ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة. قال: قال رسول الله ﷺ: إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث، إني لأعرفه الآن. [راجع: ٢١١١٣]

٢١٢٠٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة (ح).

وحجاج. قال: أبتانا شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة. قال: صلى رسول الله ﷺ على ابن الدحداح. [قال حجاج: أبي الدحداح] ثم أتني بفرس عربي فقلعه رجل فركبه، فجعل يتوقص به وتحنن تبعه نسعى خلفه، قال: فقال رجل من القوم: إن النبي ﷺ قال: كم من عذق معلق، أو مدلى في الجنة لأبي الدحداح. [راجع: ٢١١٣٣]

قال حجاج في حديثه: قال رجل معنا عند جابر بن سمرة في المجلس. قال: قال رسول الله ﷺ: كم من عذق مدلى لأبي الدحداح في الجنة.

٢١٢٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب. قال: سمعت جابر بن سمرة. قال: رأيت خاتماً في ظهر رسول الله ﷺ كأنه بيضة حمام. [راجع: ٢١١٢٤]

٢١٢٠٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب. قال: سمعت جابر بن سمرة. قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: يكون اثنا عشر أميراً، فقال: كلمة لم اسمها. فقال القوم: كلهم من قریش. [راجع: ٢١١٢٥]

٢١٢٠٣ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو حنيفة زهير بن حرب، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن سماك يعني ابن حرب، عن جابر بن سمرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاماً بعث بقضله إلى أبي أيوب، فبعث إليه بقضله لم يأكل منها فيها ثوم، فأتاه أبو أيوب. فقال: يا رسول الله، أحرأموه؟ قال: لا. ولكني كرهته من أجل ريح. فقال أبو أيوب: فأني أكره ما كرهت. [راجع: ٢١١٨٠]

٢١٢٠٤ - حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم بن الحجاج الناجي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى بطعام فأكل منه بعث بقضله إلى أبي أيوب، فكان أبو أيوب (٩٦/٥) يتبع أثر أصابع رسول الله ﷺ فيضع أصابعه، حيث يرى أثر أصابعه فأتي رسول الله ﷺ ذات يوم بصحفة فوجد منها ريح ثوم فلم يذفها، وبعث بها إلى أبي أيوب فلم ير أثر أصابع النبي ﷺ فقاه فقال: يا رسول الله، لم أر فيها أثر أصابعك! قال فقال رسول الله ﷺ: إني وجدت منها ريح ثوم. قال: لم تبعث إلي ما لا تأكل؟ فقال: إنه يأتيني الملك. [راجع: ٢١١٨٠]

٢١٢٠٥ - حدثنا عبد الله، حدثنا شيان بن أبي شيبة، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثنا سماك ابن حرب، عن جابر بن سمرة. قال: كانوا يقولون يثرب والمدينة. فقال النبي ﷺ: إن الله تبارك وتعالى سماها طيبة. [راجع: ٢١١١٧]

٢١٢٠٦ - حدثنا علي بن ثابت الجزري، عن ناصح أبي عبد الله، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، أن النبي ﷺ قال: لأن يؤدب الرجل ولده، أو أحدكم ولده، خير له من أن يتصدق كل يوم بنصف صاع. [انظر: ٢١١٧٩]

قال عبد الله: وهذا الحديث لم يخرجني أبي في مستنده من أجل ناصح لأنه ضعيف في الحديث وأمله علي في التواريخ.

٢١٢٠٧ - حدثنا عبد الله، حدثنا الحسن بن يحيى وهو ابن أبي الربيع الجرجاني، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. قال: حدثنا حماد، عن سماك، عن جابر بن سمرة، أن رسول الله ﷺ رجم ماعراً ولم يذكر جلدًا. [راجع: ٢١٠٨٤]

٢١٢٠٨ - حدثنا عبد الله، قال: حدثني سويد بن سعيد. قال: ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن جابر بن سمرة. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: بين يدي الساعة كذابون. [راجع: ٢١٠٨٣]

٢١٢٠٩ - حدثنا عبد الله، حدثني الحسن بن يحيى، حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك، عن جابر بن سمرة، أن رجلاً كان مع والده بالبحرة، فقال له رجل: إن ناقة لي كعبت، فإن أصبتها فأمسكها، فوجدتها الرجل فلم يجني صاحبها حتى مرضت، فقالت له امرأته: أنحرها حتى تأكلها، فلم يفعل حتى نفقت. فقالت امرأته:

٢١٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْعَتَبِيُّ عَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ يُبْنِكُنِي عَنْهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: كُلَّهَا. فَجَاءَ صَاحِبُهَا بِعَدْلِكَ فَقَالَ: لَهُ هَلَّا تَحَرَّيْتُهَا؟ قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ. [راجع: ٢١١٠٠]

٢١٢١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ. [راجع: ٢١١٠١]

٢١٢١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزْرَارِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ. فَقَالَ: لَنْ يَزَالَ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَتَمَّا ظَاهَرَآ عَلَى مَنْ نَاوَاهُ، لَا يَضُرُّهُ مَنْ قَارَاهُ أَوْ خَالَفَهُ، حَتَّى يَمْلِكَ آتِنَا عَشْرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، أَوْ كَمَا قَالَ. [راجع: ٢١١٠٩]

٢١٢١٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ. فَقَالَ: لَنْ يَزَالَ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا مَتَمَّا ظَاهَرَآ عَلَى مَنْ نَاوَاهُ، حَتَّى يَمْلِكَ آتِنَا عَشْرَ كُلُّهُمْ، قَالَ: فَلَمْ أَفْهَمْ مَا بَعْدُ. قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا بَعْدُ كُلُّهُمْ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٢١٠٩٩]

٢١٢١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

٢١٢١٥- وَأَبْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَا: رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٢١١١٦، ٥٢٢٩]

٢١٢١٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، أَرَاهُ عَنِ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ، وَيَحْتَأُ عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهِنَا عَنْهُ، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ. [نظر: ٢١٣٢١]

٢١٢١٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٩٧/٥) أَنْ تَتَوَصَّأَ مِنْ لُحُومِ الْأَيْلِ، وَلَا تَتَوَصَّأَ مِنْ لُحُومِ الْقَتَمِ، وَأَنْ تُصَلِّيَ فِي دَمَنِ الْقَتَمِ، وَلَا تُصَلِّيَ فِي عَطَنِ الْأَيْلِ. [راجع: ٢١١٠٦]

٢١٢١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (نُمَيْرٍ)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ مُنْصَوِّرِ السَّلُولِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا تَحَرَّ نَفْسَهُ بِمَقْصُصٍ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢١١٠١]

٢١٢١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ مُتَكِنًا عَلَى مِرْقَعِهِ. [راجع: ٢١١٨٥]

٢١٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْعَتَبِيُّ عَيْدُ اللَّهِ، أَنَّ لُبَّ بْنَ مَعَادٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ أَشْكَلَ الْعَيْنِ، ضَلِيعَ الْقَمِ، مَتَهَوَسَ الْعَقَبِ. [راجع: ٢١٠٩٧]

٢١٢٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزْرَارِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْقَبْرِ، قَعَدَ فِي مِصْلَاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢١١٠٥]

٢١٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٢١١١٦]

يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ، وَحَدِيثَ خَلْفِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ سَمَّاكٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، خَلْفُ مِنَ الْمُبَارِكِيِّ، عَنْ شَرِيكِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِهِ، عَنْ سَمَّاكٍ.

٢١٢٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُبَارِكِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٢١١٤٦]

٢١٢٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ. [راجع: ٢١١٠٧]

٢١٢٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ مُخَلَّدِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ سَمَّاكٍ، هُوَ ابْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ فِي سَاقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، وَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُهُ قُلْتُ: أَحْسَلُ الْعَيْتِينَ، وَكَيْسَ بِأَحْسَلِ. [راجع: ٢١١٣٧]

٢١٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَاتَ بَغْلٌ عِنْدَ رَجُلٍ قَاتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ. قَالَ: فَرَعِمَ جَابِرُ ابْنُ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِصَاحِبِهَا: مَا لَكَ مَا يُبْنِكُنِي عَنْهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَادْهَبْ فَكَلِّهَا. [راجع: ٢١١٠٠]

٢١٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، يَقْعُدُ قَائِمًا لَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا، فَتَمَّ فَخَطَبَ خَطْبَةً أُخْرَى قَائِمًا، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ. [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُخَلَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْمِلٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرَّقْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ

كَلِمَةً خَفِيَّةً، قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتَ مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ رَاجِعٍ.  
[٢١١٩٩]

٢١٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُبَيْانُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ.  
قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ الْحَطَبَيْنِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ، وَيَخْطُبُ قَائِمًا، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا، وَيَقْرَأُ آيَاتِ  
مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْمِثْرَابِ رَاجِعًا [٢١١٩٨]

٢١٢٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ  
حَبِيبِ لُؤَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَتَّبِعُهُ [رَاجِعًا] [٢١١٤٥]

٢١٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ،  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْمُؤُا لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ  
رَمَضَانَ فِي وَتَرٍ، فَإِنِّي قَدِ رَأَيْتَهَا فَنَسِيْتُهَا، هِيَ لَيْلَةُ مَطَرٍ وَرِيحٍ أَوْ قَالَ: قَطَرٍ  
وَرِيحٍ رَاجِعًا [٢١١٩٤]

٢١٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ،  
حَدَّثَنَا عَمْرُو، وَهُوَ ابْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ. قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى، هُوَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ. قَالَ جَابِرٌ: وَأَنَا أَسْمَعُهُ [رَاجِعًا] [٢١١٧٠]

٢١٢٣٩- رَوَاهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَهُ  
فِي يَوْمِ عِيدِ بَغْيِ أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ [رَاجِعًا] [٢١١٣٧]

وَرَعِمَ سَمَّاكٌ أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَالْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ بَغْيِ  
أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ.

٢١٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو،  
حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتَلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،  
حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [رَاجِعًا] [٢١١٤٩]

٢١٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى  
بَنِي هَاشِمٍ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ  
بِنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ الْخَاتَمَ بَيْنَ كَفَيْي النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّهُ بَيْضَةٌ [رَاجِعًا] [٢١١٢٤]

٢١٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ (٩٩/٥) فِي جَنَازَةِ أَبِي الدُّخْدَاحِ، وَهُوَ عَلَى قَرَسٍ يَتَوَقَّصُ،  
وَتَحَنُّ نَسَمَى حَوْلَهُ [رَاجِعًا] [٢١١٣٣]

٢١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: أَتَى مَا عَزُوبُ بْنُ مَالِكٍ  
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي زَيْتٌ. فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَهُ [رَاجِعًا] [٢١١٨٤]

اللَّهُ ﷺ أَصْلِي فِي النَّوْبِ الَّذِي آتَى فِيهِ أَهْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ. إِلَّا أَنْ تَرَى فِيهِ  
شَيْئًا فَتَنْفُسُهُ [رَاجِعًا] [٢١١١٠]

٢١٢٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.  
قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَصْلِي فِي نَوْبِي الَّذِي آتَى فِيهِ أَهْلِي؟  
قَالَ: نَعَمْ. إِلَّا أَنْ تَرَى فِيهِ شَيْئًا فَتَنْفُسُهُ [رَاجِعًا] [٢١١١٠]

٢١٢٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ عَبْدِ  
الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ صَالِحًا حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ قَالَ:  
كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمَهَا. قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [رَاجِعًا] [٢١١١٢]

٢١٢٣٠- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ بْنُ عَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ. قَالَ:  
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٩٨/٥) يَقُولُ: لَا  
يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ مَا صَبَا، حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ  
عَلَيَّ، فَسَأَلْتُ، عَنْهَا أَبِي مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [رَاجِعًا] [٢١١١٢]

٢١٢٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا، أَوْ قَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بَخِيرَ (شَكَ أَبُو  
عَبْدِ الصَّمَدِ) إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ قَالَ: كَلِمَةً خَفِيَّةً، قُلْتُ لِأَبِي مَا  
قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [رَاجِعًا] [٢١١١٢]

٢١٢٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ  
لُؤَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي نُورٍ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ: أَتَوَضَّأُ مِنْ  
لُحُومِ الْعَتَمِ؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ فَتَوَضَّؤُوا، وَإِنْ شِئْتُمْ لَا تَوَضَّؤُوا. فَقَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ تَوَضَّؤُوا. قَالُوا: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، نُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَتَمِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: نُصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟  
قَالَ: لَا [رَاجِعًا] [٢١١٩٦]

٢١٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
عَلِيُّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا (بْنُ) عَوْنٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا مَتَبَعًا يَبْصُرُونَ  
عَلَيَّ مِنْ نَارَاهُمْ عَلَيْهِ، إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً أَصْنَبِيهَا النَّاسُ.  
قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [رَاجِعًا] [٢١١٩٩]

٢١٢٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
عَلِيُّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَامِرِ  
- يَعْنِي الشَّعْبِيِّ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، فَكَبَّرَ النَّاسُ وَضَجُّوا وَقَالَ

٢١٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرِيُّ

سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقَاتٍ (وَقَالَ: الْمَقْدِسِيُّ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بَيْنِي) وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الرَّيِّعِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَنْ يَزَالَ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا ظَاهِرًا، حَتَّى يَمْلِكَ اثْنَا عَشَرَ كُلَّهُمْ، ثُمَّ لَنْظُ الْقَوْمِ وَتَكَلَّمُوا فَلَمْ أَهْلَمْ قَوْلَهُ بَعْدَ كُلِّهِمْ، فَصَلَّتْ لَائِي: يَا آتَاهُ مَا بَعْدَ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فَرِيضٍ [راجع: ٢١٠٩٩]

وَقَالَ الْقَوَارِيرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: لَا يَضُرُّهُ مَنْ خَالَفَهُ، أَوْ فَارَقَهُ، حَتَّى يَمْلِكَ اثْنَا عَشَرَ.

٢١٢٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ

الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَجَالِدُ، عَنِ عَامِرٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوْتَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: لَا يَزَالَ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا عَلَى كُلِّ مَنْ نَاوَاهُ، وَلَا يَضُرُّهُ مَنْ خَالَفَهُ، أَوْ فَارَقَهُ [راجع: ٢١٠٩٩]

٢١٢٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ،

حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ (أَخْضَرٍ)، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالَ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَتِينًا، يَضُرُّونَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ عَلَيْهِ، إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، قَالَ: فَجَمَلَ النَّاسُ بِقَوْمُونَ وَيَقْعُدُونَ [راجع: ٢١٠٩٩]

٢١٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا هَلَكَ قِصْرٌ فَلَا قِصْرَ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ كَسْرِيٌّ فَلَا كَسْرِيٍّ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَعَنَّ كُتُوبُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [راجع: ٢١١٦١]

٢١٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ

عُمَرَ بْنِ عَبْدِ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، فَتَكَلَّمُ لِقَضِيٍّ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُ الَّذِي بَيْنِي، أَوْ أَلِيَّ جَنِّي فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فَرِيضٍ [راجع: ٢١١٦٥]

٢١٢٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيُّ

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْمُعَرِّيُّ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيَةً.

٢١٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ

اللَّهُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَدَّثَنِي (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ نُمَيْرٍ وَيُوسُفُ الصَّفَّارُ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنِ زَكَرِيَّا بْنِ سِيَاهِ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عِمَارَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْفُحْشَ وَالنَّفَّاحُشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَإِنْ خَيْرَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ: زَكَرِيَّا بْنُ سِيَاهِ أَبِي يَحْيَى، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ رِيَّاحٍ. [راجع: ٢١١٢٠]

٢١٢٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الزُّهْرِيُّ عَبْدُ

اللَّهُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى بْنِ الرَّجِيهِ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مَعَ جَارِزَةَ ثَابِتِ بْنِ الدَّلْحَاحَةِ، عَلَى فَرَسٍ أَعْرُ مَحْجَلٍ تَحْتَهُ، لَيْسَ عَلَيْهِ سَرَجٌ مَعَهُ النَّاسُ وَهُمْ حَوْلَهُ. قَالَ: فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى فُرِعَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ فَعَمَدَ عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِسَيْرِ حَوْلَهُ الرَّجَالَ [راجع: ٢١١١٣]

٢١٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الزُّهْرِيُّ،

حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٠٠/٥) يَخْطُبُ قَاعِدًا قَطُ فَلَا تُصَدِّقُهُ، فَذَرَيْتَهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، فَرَأَيْتَهُ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، فَلَا يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَتَهُ الْأُخْرَى، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ؟ قَالَ: كَانَتْ قَصْدًا، كَلَامًا يَعْظُمُ بِهِ النَّاسُ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى [راجع: ٢١١٩٨]

٢١٢٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارِ

الْحُمْصِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدِ الْوُهَيْبِيِّ - حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَتَصْتَحَنَّ عَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَيْضَ آلِ كَسْرِيٍّ [راجع: ٢١١٠٦]

٢١٢٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي

شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَّا قَائِمًا [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٢٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، جَلَسَ فِي مَضَلَّةٍ، لَمْ يَرِجِعْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ [راجع: ٢١١٥٥]

٢١٢٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا

مُصْعَبٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُغْدَامِ - حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ سَمَّاكِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي خُطْبَتِهِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَذَكُرُ النَّاسَ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٢٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ

بِنْتُ حُنَافِ السُّعْدِيِّ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا سَلْمَةَ بِنْتُ حُنَافِ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَيْضَ الرَّاسِ وَاللَّحِيحَةِ، فَحَدَّثَنِي، عَنْهُ

أَبُو بَكْرٍ الصِّغْتَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُرْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَتْ أَمْرُؤُوسَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَطْهَرُ.

٢١٢٥٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، فَقَالَ كَلِمَةً خَفِيَةً لَمْ أَفْهَمَهَا. قَالَ: قُلْتُ لِأَيِّ مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [راجع: ٢١٢٥٨]

٢١٢٥٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابُونَ [راجع: ٢١٢٥٩]

٢١٢٦٠- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، إِذَا دَهَنَ وَارَاهُنَ الدَّهْنَ [راجع: ٢١٠٩٢]

٢١٢٦١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: أَتَانِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ وَيَخْطُبُ قَائِمًا، قَالَ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: مَنْ تَبَاكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنَ الْفِي صَلَاةٍ [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٢٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ خَلَادُ بْنُ أَسْلَمٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُورٍ بِنَ عِكْرَمَةَ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَاتِ النَّتَمِ فَرُخَصَ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَاتِ الْإِبِلِ فَنَهِيَ عَنْهُ، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ. فَقَالَ: تَوَضَّأُوا، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ النَّتَمِ. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ تَوَضَّأَ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١٢٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي نُورٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: اتَّوَضَّأْتُ مِنْ لُحُومِ النَّتَمِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَصَلِّي فِي مَرَابِضِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. إِنْ شِئْتَ. قَالَ: اتَّوَضَّأْتُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَصَلِّي فِي أَعْطَانِهَا؟ قَالَ: لَا [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١٢٦٤- حَدَّثَنَا (١٠١/٥) [معبر: ٢١٠٩٦]

٢١٢٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي مُسَيْبُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَهُمْ حُلُقٌ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ [راجع: ٢١١٦٦]

وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَقَدَرَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ. فَقَالَ: قَدَرَفَعُوهُمَا كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ، اسْكُتُوا فِي الصَّلَاةِ [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٢٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ (ح).

وَأَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ) بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابُونَ [راجع: ٢١٠٨٣]

قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ أَبِي، وَكَانَ أَقْرَبَ مِنِّي فَأَحْذَرُوهُمْ.

٢١٢٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٢٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبَّادِ بْنِ سَمُرَةَ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ؟ قَالَ: كَانَ يَجْلِسُ فِي مُصَلَاةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ [راجع: ٢١١٣٣]

٢١٢٦٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ السَّوَائِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ مَاضِيًا حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ فَسَأَلْتُ أَبِي مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٢٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الطَّهْرِ، وَاللَّيْلِ إِذَا بَغَشَى وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَفِي الصَّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ [انظر: ٢١٣١١]

٢١٢٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُوَايَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيَكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ، اسْكُتُوا فِي الصَّلَاةِ [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٢٧٢- ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأْنَا حُلُقًا. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٢٧٣- ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَاوُونَ فِي الصُّفُوفِ [انظر: ٢١٣٣٧]

٢١٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُوَايَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّبِعُنِي أَقْوَامٌ يَرَفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٢٧٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي أَوْ ابْنِي. قَالَ: وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا مَتَى يَنْصُرُونَ عَلَيَّ مِنْ نَارِهِمْ عَلَيْهِ، إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَصَمَّتْهَا النَّاسُ. قُلْتُ لِأَيِّ أَوْلَادِي مَا الْكَلِمَةُ الَّتِي أَصَمَّتْهَا النَّاسُ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [راجع: ٢١٠٩٩]

٢١٢٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَمَّاكٌ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَائِبٌ. قَالَ أَخِي: وَكَأَنَّ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي. قَالَ: سَمِعْتَهُ قَالَ: فَأَحْذَرُوهُمْ [راجع: ٢١١٠٣]

٢١٢٧٧- حَدَّثَنَا (يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ)، عَنْ سَعِيدَانَ، حَدَّثَنِي سَمَّاكٌ - يَعْنِي ابْنَ حَرْبٍ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ، جَلَسَ فِي مَضَلَّةٍ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ [راجع: ٢١١٠٥]

٢١٢٧٨- حَدَّثَنَا (١٠٢/٥) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَمَّاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، سَمَى الْمَدِينَةَ طَابَةَ [راجع: ٢١١٠٧]

٢١٢٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ كَثَبٍ، عَنْ نَاصِحِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَأَنْ يُؤَدَّبَ الرَّجُلُ وَلَوْ هُوَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَّصِقَ كُلَّ يَوْمٍ بِنِصْفِ صَاحِبِ [راجع: ٢١١٠٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (مَا حَدَّثَ أَبِي)، عَنْ نَاصِحِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

٢١٢٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ سَمَّاكِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ(ق وَالْقُرْآنِ) وَتَحَوَّرَ [راجع: ٢١١٣٢]

٢١٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَيْطِيَّةِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنَّا نَقُولُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمْنَا، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، السَّلَامَ عَلَيْكُمْ بِشَيْرِ أَحَدِنَا بِيَدِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالَ الَّذِينَ يَرْمُونَ بَأَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ كَأَنَّهُمْ أَذْنَابُ الْحَيْلِ الشَّمْسِ، أَلَا يَخْفَى أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فُجْهِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ [راجع: ٢١١٩١]

٢١٢٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْمُخْطَبِينَ، وَيَتْلُو آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا، وَصَلَاةُ قَصْدًا [راجع: ٢١١٠٨]

٢١٢٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَرَخِصَ أَنْ يُصَلَّى فِي مِرَاحِ الْغَنَمِ [تقدم في مسند سيرة بن معبد: ١١٥٤١٦]

٢١٢٨٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كُرَيْبٍ - (عَنْ جَدِّهِ جَابِرِ) بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَأَنْ لَا تَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي مِئَةِ الْغَنَمِ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ [راجع: ٢١١٠٦]

٢١٢٨٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَرَأَيْتُهُ مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ [راجع: ٢١١١٨]

٢١٢٨٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمُورٍ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَى بِفَرَسٍ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ أَبِي الدُّخْدَاحِ، فَوَكَّبَ وَتَحَنَّنَ حَوْلَهُ نَمَشِي [راجع: ٢١١١٣]

٢١٢٨٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ [راجع: ٢١١٠١]

٢١٢٨٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُهَا مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامِ وَلَوْهَا لَوْنُ جَسَدِهِ [راجع: ٢١١٧٤]

٢١٢٨٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزُّنَا، قَالَ: فَحَوَّلَ وَجْهَهُ. قَالَ: فَجَاءَ فَأَعْتَرَفَ مَرَارًا، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ، فَرَجِمَ ثُمَّ أَنَى فَأَخْبِرَ، فَقَامَ فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَالَ رَجَالٌ كَلَّمَا تَقَرَّرْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَخَلَّفَ عِنْدَهُمْ أَحَدُهُمْ لَمْ يُبَيِّبْ كَتِيبَ النَّبِيِّ يَمْنَعُ إِحْدَاهُمْ الْكُتْبَةَ لَكِنِ امْتَكَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ لَأَجْلَتَهُمْ تَكَلًّا.

[راجع: ٢١١٠٨]

٢١٢٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْضَأَ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ (١٠٣/٥) شِئْتُمْ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ٢١١٩٦]

٢١٢٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجَ بْنَ الشَّاعِرِ يَسْأَلُ أَبِي فَقَالَ: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ: عَمْرُو النَّاقِدِ، أَوْ الْمُعْطِطِيِّ؟ فَقَالَ: كَانَ عَمْرُو النَّاقِدِ يَحْرَى الصَّدَقِ.

٢١٢٩٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ [راجع: ١٨٩٧٨]

٢١٢٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، «وَالسَّمَاءُ ذَاتِ السُّرُوجِ»، «وَالسَّمَاءُ وَالطَّارِقِ» وَشَبَّهَهَا [انظر: ٢١٣٣١، ٢١٣٣٢]

٢١٢٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: أَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشْعَثَ، ذِي عَصَلَاتٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ، وَقَدْ زَنَى فَوَدَّهَ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلَّمَا تَقَرَّرْنَا غَارِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ



٢١٣٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ

أَصْحَابِنَا يَقُولُ، عَنْ عَلِيٍّ (١٠٤/٥) بْنِ الْمَدِينِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي سُمَيَانُ بْنُ عِيْتَةَ: عِنْدَكَ حَدِيثٌ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ إِسْتَادًا مِنْ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ. فَذَكَرَ هَذَا حَدِيثَ النَّوْمِ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: نَعَمْ، شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ؟ فَسَكَتَ.

٢١٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا سَمَاقٌ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، وَقِيلَ لَهُ: أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْبٌ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِهِ وَلَا فِي لِحْيَتِهِ، إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، إِذَا دَهَنَهُنَّ وَارَاهُنَّ اللَّحْنَ [رابع: ٢١١٠٧]

٢١٣٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَبِهِزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَاقٍ (قَالَ أَبُو كَامِلٍ: أَخْبَرَنَا سَمَاقٌ) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالْحَجْرَةِ مَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أَصْلَلْتُ نَاقَةَ لِي، فَإِنِ وَجَدْتَهَا فَاسْكُكْهَا، فَوَجَدَهَا فَمَرَضَتْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: انْحَرِهَا، فَأَبَى، فَتَفَقَّتْ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: قُدِّدْهَا حَتَّى تَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا وَشَحْمِهَا. قَالَ: حَتَّى اسْتَأْمَرَ النَّبِيُّ ﷺ. فَأَتَاهَا فَخَبَّرَهُ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ غِيٌّ يُغْنِيكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَكُلْوَهَا. قَالَ: فَبَجَاءَ صَاحِبُهَا بِعَدَدِ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَلَا كُنْتَ تَحَرَّجْتَهَا؟ قَالَ: اسْتَحَيْتُ مِنْكَ [رابع: ٢١١١٠]

٢١٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجِمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً [رابع: ٢١١٤٦]

٢١٣٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَيَحْيَى بْنُ إِدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كَتَحْوِ مَنْ صَلَاتِكُمْ الَّتِي تُصَلُّونَ الْيَوْمَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ، كَانَتْ صَلَاتُهُ أَخْفَ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانَ يَفْرَأُ فِي الْقُبْرِ الرَّاقِعَةَ، وَتَحْوَاهَا مِنَ السُّورِ.

٢١٣٠٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَتَحَنَّنَ رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَتَوْرَ كَسْرَى الَّتِي قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: (الَّذِي بِالْأَيْضِ [رابع: ٢١١١٦])

قَالَ جَابِرٌ: فَكُنْتُ فِيهِمْ فَاصْبِرْ لِي أَلْفَ دَرَاهِمٍ.

٢١٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ مُؤَدِّدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَدِّدُنِي لَمْ يَهْلُ، حَتَّى إِذَا رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَأْتِيهِ [رابع: ٢١١٠٥]

٢١٣٠٩ و ٢١٣١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَإِذَا دَهَنَ وَمَشَّطَ، لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعَتِ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ

وَجِلٌّ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ النَّبِيِّ، يَمْسَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُكْتَنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَمَلَةٌ نِكَالًا، أَوْ نَكَلَتْهُ [رابع: ٢١١٠٤]

قَالَ: فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ. فَقَالَ: إِذْ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

٢١٢٩٥- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي بِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ... فَذَكَرَ مَعَنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: تَخَلَّفَ أَحَدُهُمْ بِنَيْبِ كَنَيْبِ النَّبِيِّ.

قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَكَمُ فَأَعَجِبَهُ وَقَالَ لِي: مَا الْكُتْبَةُ. فَسَأَلْتُ سَمَاقًا عَنِ الْكُتْبَةِ. فَقَالَ: اللَّبْنُ الْقَلِيلُ.

٢١٢٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [رابع: ٢١١٤٩]

٢١٢٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَالِحِ الْقَمِ، أَشْكَلُ الْعَيْنِ، مَثُوسِ الْعَقِينِ [رابع: ٢١١٠٧]

قُلْتُ لِسَمَاقٍ: مَا صَالِحِ الْقَمِ. قَالَ: عَظِيمِ الْقَمِ. قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ. قَالَ: طَوِيلُ شَعْرِ الْعَيْنِ. قُلْتُ: مَا مَثُوسِ الْعَقَبِ. قَالَ: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقَبِ.

٢١٢٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاقٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَفْتَحَنَّ كَتَوْرَ كَسْرَى الْأَيْضِ قَالَ: شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: الَّذِي فِي الْأَيْضِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ [رابع: ٢١١١٦]

٢١٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، كَانَ إِذَا دَهَنَ غَطَّاهُنَّ [رابع: ٢١١٠٧]

٢١٣٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِـ ﴿وَقِ الْقُرْآنِ﴾ (وَكَانَتْ) صَلَاتُهُ بَعْدَ تَخْفِيفِ [رابع: ٢١١٣٢]

٢١٣٠١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا سَمَاقُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ، وَبَعَثَ بِضَلْفِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ فَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَضَعُ أَصَابِعَهُ حَيْثُ يَرَى أَرَأْصَابِعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَعْفَةٍ فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ نَوْمٍ، فَلَمْ يَذُقْهَا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَظَنَرَ فَلَمْ يَرِ فِيهَا أَرَأْصَابِعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَذُقْهَا، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرِ فِيهَا أَرَأْصَابِعَكَ؟ قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ نَوْمٍ. قَالَ: فَتَبِعْتُ إِلَيْ بِمَا لَا تَأْكُلُ؟ قَالَ: إِنِّي يَا نَبِيَّ الْمَلِكِ [رابع: ٢١١٨٠]

كثير الشعر والحية، فقال رجل: وجهه مثل السيف، قال: لا، بل كان مثل الشمس والقمر، مستديرا. قال: ورأيت خاتمته، عند كفه مثل بيضة الحمامة، يشبه جسدهم، راجع: [٢١١٧٤، ٢١٠٩٢]

٢١٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَمِعَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢١٠٩٢]

٢١٣٢٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَدِّنُكُمْ لَا يُعِيمُ بِمِهْلٍ، حَتَّى إِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، أَقَامَ الصَّلَاةَ. [راجع: ٢١١٣٩]

٢١٣١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَجَعَلَ يَهْوِي بِيَدِهِ. (قَالَ خَلْفٌ: يَهْوِي فِي الصَّلَاةِ قُدَامَهُ) فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ حِينَ أَنْصَرَفَ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ كَانَ يُلْفِي عَلَيَّ شَرَّ النَّارِ لَيْتَنِي عَنْ صَلَاتِي، فَتَنَاوَلْتُهُ، فَلَوْ أَخَذْتَهُ مَا أَقَلَّتْ مِنِّي، حَتَّى يَتَبَايَلِيَ سَارِيَةَ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلِدَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (المنظر: ٢١٣١٩)

٢١٣٢١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ، وَيَحْتَسِبُ عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فَرَضَ رَمَضَانَ، كَمَّ يَأْمُرُنَا بِهِ، وَلَمْ يَنْهَأْ عَنْهُ، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ. [راجع: ٢١١١٥]

٢١٣١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ (١٠٥/٥) سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَدِّنُكُمْ بِمِهْلٍ، وَلَا يُعِيمُ حَتَّى إِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ. [راجع: ٢١٠٨٥]

٢١٣٢٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْأَبْلِ، وَلَا تَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْقَتَمِ، وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي دِمَنِ الْقَتَمِ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي عَطَنِ الْأَبْلِ. [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١٣١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا، وَكَانَ يُحْتَفُظُ الصَّلَاةَ. [راجع: ٢١١١١]

٢١٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ، أَنبَأَنَا شَرِيكُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانُوا يَتَشَادُونَ الْأَشْعَارَ وَيَتَذَكَّرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتٌ، فَرُبَّمَا تَبَسَّمَ، أَوْ قَالَ: كُنَّا نَتَشَادُ الْأَشْعَارَ، وَتَذَكَّرُ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَرُبَّمَا تَبَسَّمَ. [راجع: ٢١١٣٣]

٢١٣١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِ«ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ» وَكَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ تَخْفِيفِ الرَّجْلِ. [راجع: ٢١١٣٢]

٢١٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٢١١٤٩]

٢١٣١٦- وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ قَعَدَ فِي مِصْلَاةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢١١٠٥]

قال أبو عبد الرحمن: هذا أبو أحمد الزبير، ليس من ولد الزبير بن العوام، إنما كان اسم جد الزبير.

٢١٣١٧- حَدَّثَنَا سُورِجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ حَبَّابِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: كَانَ فِي سَاقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ لَا يَصْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، وَكَانَ إِذَا نَفَرَتْ إِلَيْهِ قُلْتُ أَحْكَلُ، وَلَيْسَ بِأَحْكَلٍ. [راجع: ٢١١٧٤]

٢١٣٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَإِذَا دَخَلَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَتُفْعَنَ كَوْزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ (١٠٦/٥) وَتَعَالَى [راجع: ٢١١١١]

٢١٣١٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ مُعَاذِ الطَّبَيْي، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ بِمَكَّةَ لِحَجْرًا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ لِأَلِيٍّ بِمِثْتِ، إِنِّي لِأَعْرِفُهُ إِذَا مَرَرْتُ بِهِ. [راجع: ٢١١١٣]

٢١٣٢٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً. [راجع: ٢١١٠٩]

٢١٣١٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زَمَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَجَعَلَ يَنْهَضُ شَيْئًا قُدَامَهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ سَأَلَنَاهُ: قَالَ: ذَلِكَ الشَّيْطَانُ

٢١٣٢٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ. قَالَ: بَيَّتَ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَرِيحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِبَادَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٢١١٤٩]

٢١٣٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرِيقَةَ الطَّائِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَامِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصُغُونَ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: (يُثْمُونَ الصُّغُوفَ الْأُولَى، وَيَتْرَاصُونَ فِي الصَّفِّ أَرَايَ) [٢١٣٣٧]

٢١٣٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ قَصْدًا، وَخَطْبُهُ قَصْدًا (١٠٧/٥) [رابع: ٢١٠٩٨]

٢١٣٣٩- حَدَّثَنَا (مُلقًى من الحديث السابق والحديث اللاحق)

٢١٣٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرِيقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ رَافِعِي أَيْدِيًا فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيَكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، اسْكُتُوا فِي الصَّلَاةِ [رابع: ٢١١٦٧]

٢١٣٤١- قَالَ: وَدَخَلَ عَلَيْنَا الْمُسْجِدَ، وَتَحَنَّنَ حَلِقٌ مُتَقَرِّئُونَ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ [رابع: ٢١١٦٦]

٢١٣٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفُطَيْحَةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَارَ أَحَدُنَا إِلَى أَخِيهِ مِنْ عَنِّيهِ وَمِنْ عَنِّ شِمَالَهُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُعْمَلُ (هَكَذَا) كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ، أَوْ لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى فَخْذِهِ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ، يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ، مِنْ عَنِّيهِ وَمِنْ عَنِّ شِمَالِهِ [رابع: ٢١١٩١]

٢١٣٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يَقَامُ لَهُ فِي الْعِيدَيْنِ [رابع: ٢١١٣٧]

٢١٣٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ (فَالْحَجَّاجُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ) فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ [رابع: ٢١١٠١]

٢١٣٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُهَا مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، لَوْ تَهَا لَوْنُ جَسَدِهِ [رابع: ٢١١٢٤]

٢١٣٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْلِسُ فِي مُصَلَاةٍ إِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا [رابع: ٢١١٥٥]

٢١٣٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فَطْرِ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِيِّ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ (مَوَاتِيًا)، أَوْ مَقَارِيًا، حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

٢١٣٣٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي نُورٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا رَجُلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْقَتَمِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ تَوَضَّأَ مِنْهُ، وَإِنْ شِئْتَ لَا تَوَضَّأَ مِنْهُ. قَالَ: أَتَّوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ. قَالَ: فَتَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَتَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ؟ قَالَ: نَعَمْ. صَلَّى فِي مَرَابِضِ الْقَتَمِ [رابع: ٢١٠٩٦]

٢١٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.

٢١٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ [رابع: ٢١٠٨٥]

٢١٣٣١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ بِالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ وَتَحْوَهُمَا مِنَ السُّورِ [رابع: ٢١١٩٣]

٢١٣٣٢- حَدَّثَنَا (بَهْزٌ وَأَبُو كَامِلٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَدِّنُ بِالظُّهْرِ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ [رابع: ٢١٠٨٥]

٢١٣٣٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى النَّبِيِّ عَشْرَ خَلِيفَةٍ، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً خَفِيَةً لَمْ أَفْهَمَهَا. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [رابع: ٢١١٢٥]

٢١٣٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ [يَدَيِ] السَّاعَةِ كَذَّبُونَ [رابع: ٢١٠٨٣]

٢١٣٣٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَسُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ يَرْبُوبَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمَّاهَا طَابَةً [رابع: ٢١١٠٧]

قَالَ سُرَيْجٌ: يَرْبُوبَ الْمَدِينَةِ.

٢١٣٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَضَعُ أَصَابِعَهُ حَيْثُ يَرَى أَصَابِعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، فَوَجَدَ فِيهِ رِيحَ ثُومٍ، فَلَمْ يَأْكُلْ، وَبَعَثَ بِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَلَمْ يَرَفِهِ أَثَرُ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَرَفِهِ أَثَرُ أَصَابِعِكَ. قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ ثُومٍ. قَالَ: اتَّبَعْتُ إِلَيْ مَا لَسْتُ أَكَلًا؟ قَالَ: إِنَّهُ يَأْتِيهِ الْمَلِكُ [رابع: ٢١١٨٠]

مرابضها؟ قال: نعم. إن شئت. قال: فاتوا من لُحوم الإبل؟ قال: نعم. قال: فأصلي في أعطانها؟ قال: لا [راجع: ٢١٠٩٦]

٢١٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: بُنْتُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينَ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [راجع: ٢١١٢٩]

٢١٣٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَعْنِي ابْنَ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) سَمَى الْمَدِينَةَ طَابَةَ [راجع: ٢١١٠٧]

٢١٣٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الطَّهْرِ وَالْعَصْرِ، بِاللَّيْلِ إِذَا بَغَى، وَتَحْوِ ذَلِكَ وَيَوْمَ الصَّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ [راجع: ٢١١٣٠]

٢١٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، (قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَبَانَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الطَّهْرِ وَالْعَصْرِ، بِالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ (وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ) وَتَحْوَاهَا [راجع: ٢١١٢٣]

قَالَ عَفَّانُ: وَتَحْوَاهُمَا مِنَ السُّورِ.

٢١٣٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَى الْمَدِينَةَ طَابَةَ [راجع: ٢١١٠٧]

٢١٣٦٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ أَبِي حَفْصٍ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ فَخَفِي عَلَيَّ مَا قَالَ. قَالَ: فَسَأَلْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ، أَوِ الَّذِي يَلِينِي، مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فُرَيْشٍ [راجع: ٢١١٢٥]

٢١٣٦٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ أَبِي حَفْصٍ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَّا قَائِمًا [راجع: ٢١١٢٥]

## حَدِيثُ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ

٢١٣٦٦- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَّابًا يَقُولُ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرِّمَاءَ، فَلَمْ يَشْكُنَا [انظر: ٢١١٣٧]

قَالَ شُعْبَةُ: يَعْنِي فِي الظَّهْرِ.

٢١٣٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشِ الْحَمَظِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ وَأَبُو الْيَمَانِ، أَبَانَا شُعَيْبٌ. قَالَ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

٢١٣٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُذَكِّرُ فِي خُطْبَتِهِ [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٣٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْلِسُ بَيْنَ الْمُخْطَبِينَ، وَيَتْلُو آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا [راجع: ٢١٠٩٨]

٢١٣٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَا بَيْنَ رَاجِعٍ) [٢١١٠٥]

٢١٣٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَمَّاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ فِي مَضَلَّةٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ، أَوْ (حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ) [راجع: ٢١١٠٥]

٢١٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، وَيَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ، يَقْرَأُ آيَاتٍ وَيُذَكِّرُ اللَّهَ تَعَالَى، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا [راجع: ٢١١٥٢]

٢١٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ صَالِحًا حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمَهَا: قُلْتُ لَأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ فُرَيْشٍ [راجع: ٢١١١٢]

٢١٣٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: كُنَّا إِذَا انْتَهَيْتَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَلَسْنَا أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي [راجع: ٢١١٤٥]

٢١٣٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادِ (ح).

ويَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَمْ يَذَكِّرُ جَلْدًا [راجع: ٢١٠٨٤]

٢١٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَيَنْتَهِينَ الْقَوْمُ بِرَفْعِ بَصَارِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ [راجع: ٢١١١٦]

٢١٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِنْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ [راجع: ١٨٩٧٨]

٢١٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ. فَقَالَ: أَتَوْصَأُ مِنْ لُحُومِ الْفَتَمِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَصَلِي فِي

وَجَلَّ، فَمَا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ آخِرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصَعبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُلْتُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ تُجِدْ شَيْئًا تَكْفُهُ فِيهِ، إِلَّا تَمْرَةً كُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَغْطِيَهَا بِرَأْسِهِ وَتَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا، وَمِنَّا مِنْ اتَّبَعَتْ لَهُ تَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا - يَعْنِي يَجْتَبِيهَا - [انظر: ٢١٣٧٢، ٢١٣٧١]

٢١٣٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. قَالَ: فَلْنَا خَبَابٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ [راجع: ٢١٣٧٠]

٢١٣٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ نَعُوذُ وَهُوَ يَنْبِي حَانِطًا لَهُ. فَقَالَ: الْمُسْلِمُ يُؤَجِّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ (لَا) مَا يَجْعَلُ فِي هَذَا التُّرَابِ. وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. [انظر: ٢١٣٧٣، ٢١٣٧٤، ٢١٣٧٥]

٢١٣٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: قِيلَ لَهُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ (١١٠/٥) يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ [راجع: ٢١٣٧٠]

٢١٣٧٦ - وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ... مَعْتَمِرًا [راجع: ٢١٣٧٠]

٢١٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ ح وَأَبْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: شَكَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شِدَّةَ الرِّضَاءِ فَمَا أَشْكَاْنَا - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ [راجع: ٢١٣٦١]

وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَلِمٌ يُشْكَا.

٢١٣٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَا ابْنُ أَبِي يُونُسَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَالِكٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، كَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ ثُمَّ قَارَفَهُمْ. قَالَ: دَخَلُوا قَرْيَةَ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابٍ دَعْرًا يَجْرُدَاءُ. فَقَالُوا: لِمَ تَرُوحُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رُعْتُمُونِي. قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَيْبِكَ حَدِيثًا يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُحَدِّثَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ قِتْنَةَ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكَتْ ذَلِكَ فَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ الْمُقْتُولُ، (قَالَ ابْنُ يُونُسَ): وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ) وَلَا تَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ الْقَاتِلَ، قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَيْبِكَ يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى صَفَّةِ النَّهْرِ فَضَرَبُوا عَقَبَهُ، فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكٌ نَعَلَ مَا ابْدَقَرُ، وَيَقْرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمًّا فِي بَطْنِهَا [انظر: ٢١٣٧٩]

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ صَلَاةٍ (١٠٩/٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّهَا، حَتَّى كَانَ مَعَ النَّجْرِ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، جَاءَهُ خَبَابٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَقَدْ صَلَّيْتُ اللَّيْلَةَ صَلَاةً، مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ تَحَوُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلٌ. إِنَّهَا صَلَاةٌ رَغِبَ وَرَهَبَ، سَأَلْتُ رَبِّي، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، [فِيهَا] ثَلَاثُ خَصَالٍ قَاعَطَانِي النَّسْتِينَ، وَمَعْنَى وَاحِدَةٌ، سَأَلْتُ رَبِّي، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ لَا يَهْلِكُنَا بِمَا أَهْلَكْنَا بِهِ الْأُمَّمَ قَبْلَنَا، قَاعَطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا غَيْرَنَا، قَاعَطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ لَا يَلْبَسَنَا شَيْعًا، فَمَتَّعِيهَا [انظر: ٢١٣٦٩]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ سَمَاعًا.

٢١٣٦٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ. قَالَ: قَالَتْ آتِيْنَا خَبَابًا نَعُوذُ. فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَمْتَنِينَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ لَمَتَّيْتُهُ. [انظر: ٢١٣٨٠، ٢١٣٨٧، ٢١٣٦١]

٢١٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ، أَنَّ خَبَابًا قَالَ: رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ صَلَاةً، حَتَّى إِذَا كَانَ مَعَ النَّجْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، جَاءَهُ خَبَابٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَقَدْ صَلَّيْتُ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ (شُعَيْبِ) [راجع: ٢١٣٦٧]

٢١٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. قَالَ: سَأَلْنَا خَبَابًا، أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ قَالَ: بِتَحَرُّكِ لِحْيَتِهِ [انظر: ٢١٣٧٠، ٢١٣٧١، ٢١٣٧٢، ٢١٣٧٣، ٢١٣٧٤، ٢١٣٧٥]

٢١٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (عَيْبِ)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ مَتَوَسِّدًا بِرَدَّةٍ لَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَنَا وَاسْتَنْصِرُهُ، قَالَ: فَأَحْمَرُ لَوْنُهُ، أَوْ تَبَيَّرَ. فَقَالَ: (لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُحْفَرُهُ حَفْرَةٌ وَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمٍ مِنْ لَحْمٍ، أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ، وَلِيَمْتَنِيَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخْشَى إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى وَالذَّبَّابَ عَلَى عَنَقِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ) [انظر: ٢١٣٨٥، ٢١٣٨٨، ٢١٣٧٩]

٢١٣٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ. قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا، سَمِعْتُ خَبَابًا (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَعِي وَجْهَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ

٢١٣٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ... نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا أَبْدَقَ- يَعْنِي لَمْ يَبْتَرَقْ- وَقَالَ: لَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ. وَكَذَلِكَ قَالَ: بِهِزٍ أَيْضًا. [رابع: ٢١٣٧٨]

٢١٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ أَكْوَى، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا لَقِيَ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَقَيْتُ، لَقَدْ كُنْتُ وَمَا أَجِدُ دَرَهْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ لِي فِي نَاحِيَةِ بَيْتِي هَذَا أَرْبَعِينَ أَلْفًا، وَلَوْ لَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا، أَوْ نَهَى أَنْ تَمْتَنَى الْمَوْتُ، لَتَمْتَنَيْتُمْ [رابع: ٢١٣٧٨]

٢١٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ج).

وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، أَبَانَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي (مَعْمَرٍ). قَالَ: قُلْتُ لِحَبَابٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... وَذَكَرَهُ [رابع: ٢١٣٧٠]

٢١٣٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سُمَيَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قَالَ خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِ: كُنْتُ قَبِيئًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَعْمَلُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَاجْتَمَعَتْ لِي عَلَيْهِ ذَرَاهِمُ، فَجِئْتُ أَنْقَاضَهُ، فَقَالَ: لَا أَضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَتْ. قَالَ: فَإِذَا بَعَثْتَ كَانَ لِي مَالٌ وَوَلَدٌ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَانزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَقْرَأْتِ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ: لَأُؤْتِينَ مَالًا وَوَلَدًا حَتَّى يَبْلُغَ﴾ [قرآن: انظر: ٢١٣٩٠، ٢١٣٩١]

٢١٣٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: أَتَيْتَا خَبَابَ بْنَ الْأَرْتِ ﷺ، تَمُودُهُ وَقَدْ أَكْوَى فِي بَطْنِهِ سَبْعًا. فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ الْمَوْتُ، لَدَعَوْتُ بِهِ. فَقَدْ طَالَ بِي مَرَضِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ يَنْفَعْنَهُمُ الدُّنْيَا شَيْئًا، وَإِنَّا أَصْبْنَا بَعْدَهُمْ مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا الشَّرَابَ. (قَالَ: كَانَ لِي بَيْتِي حَاطَةً لَهُ وَإِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ يُوجِرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي الشَّرَابِ [رابع: ٢١٣٧٤])

٢١٣٨٤- قَالَ: وَشَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بَرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَنْصِرُ اللَّهَ تَعَالَى لَنَا، فَجَلَسَ مُخْمَرًا وَوَجْهَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤَخِّدُ فَتُجْعَلُ الْمَتَابِيرُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُفَرِّقُ بَفَرَقَتَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيَمُنَّ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّأكِبُ مَا بَيْنَ صَعَاءَ وَحَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، (١١١/٥) وَالذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ. [رابع: ٢١٣٧١]

٢١٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَنْفَعْنَهُمُ الدُّنْيَا شَيْئًا، وَيَمْسُطُ بِأَمْسَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ لَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ شَيْءٌ. [رابع: ٢١٣٧١]

٢١٣٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (زَيْدِ الْفَاهِشِيِّ)، عَنْ بَنِي لِحَبَابٍ. قَالَتْ: خَرَجَ خَبَابُ فِي

سَرِيَّةٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَاهَدُنَا حَتَّى كَانَ يَحْلُبُ عِزْرًا لَنَا، فَكَانَ يَحْلِبُهَا فِي جَنَّةٍ لَنَا فَكَانَتْ تَمْتَلِي حَتَّى تَطْلُعَ. قَالَتْ: فَلَمَّا دَمَ خَبَابٌ حَلْبَهَا قَمَادَ حَلَابَهَا إِلَى مَا كَانَ، قَالَ: فَكُنَّا لِحَبَابٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلِبُهَا حَتَّى تَمْتَلِي جَنَّتِنَا، فَلَمَّا حَلْبَتِنَا نَقَصَ حَلَابُهَا [انظر: ٢١٣٧٧].

٢١٣٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ أَكْوَى سَبْعًا. فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَمْتَنَى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَتَمْتَنَيْتُهُ. وَلَقَدْ رَأَيْتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَمْلِكُ دَرَهْمًا، وَإِنْ فِي جَانِبِ بَيْتِي الْأَنْ لَأَرْبَعِينَ أَلْفَ دَرَهْمٍ. قَالَ: لَمْ أَتِي بِكْفَتِهِ فَلَمَّا رَأَى بَكِي. قَالَ: لَكِنْ حَمَزَةٌ لَمْ يُوَجِّدْهُ لَكِنَّ الْإِبْرَدَةَ مَلْحَاءَ، إِذَا جَمَلْتَ عَلَى رَأْسِهِ فَلَصَّتْ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جَمَلْتَ عَلَى قَدَمَيْهِ فَلَصَّتْ عَنْ رَأْسِهِ، حَتَّى مَدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ، وَجَمَلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ الْإِذْخِرُ. [رابع: ٢١٣٨٨]

٢١٣٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُتَوَسِّدٌ بَرْدَةً فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، (أَوَّلًا) تَسْتَنْصِرُ لَنَا. فَقَالَ: قَدْ كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ كَانَ قَبْلِكُمْ يُؤَخِّدُ فَيُحْضِرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيَجَاءُ بِالْمَنْشَارِ [فِيوضِعِ النِّشَارِ] عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ يَنْصِفِينَ فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيَمْسُطُ بِأَمْسَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ، وَاللَّهِ لَيَمُنَّ اللَّهُ عَنْ وَجَلِ هَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَسِيرَ الرَّأكِبُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى، وَالذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ [رابع: ٢١٣٧١].

٢١٣٨٩- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْفَيْثَرِيُّ، عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ، حَدَّثَنِي أَبِي خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِ. قَالَ: إِنَّا لَقَعُودٌ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَنْتَظِرُ أَنْ يَخْرُجَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: اسْمَعُوا. فَقُلْنَا: سَمِعْنَا. ثُمَّ قَالَ: اسْمَعُوا. فَقُلْنَا: سَمِعْنَا. قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ فَلَا تَعْبُوهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْخَوْصُ. [انظر: ٢١٣٧٠]

٢١٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَبِيئًا، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ قَاتِيَةٌ أَنْقَاضَهُ. فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَتْ. قَالَ: فَأَتَيْتُ إِذَا مِتُّ ثُمَّ بَعَثَ جِسْمِي وَلِي لَمْ مَالٌ وَوَلَدٌ فَاعطيتك، فَانزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَقْرَأْتِ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ: لَأُؤْتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَيُّهَا قُرْدًا﴾. [رابع: ٢١٣٨٢]

٢١٣٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَابٍ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَبِيئًا. وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ حَقٌّ، قَاتِيَةٌ أَنْقَاضَهُ، فَقَالَ: لَا أَضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَتْ. قَالَ: فَصَحَّحْتُ، ثُمَّ

وَحَسْبِينَ إِذَا رَجَعْنَا. قَالَ يَقُولُ عَيْتِيَّ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَدْعُهُ حَتَّى أَدْبِقَ نِسَاءَهُ مِنَ الْحُزْنِ مَا أَذَاقَ نِسَائِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ، فَأَيُّ عَيْتِيَّ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ: مَكْتَبِلٌ، رَجُلٌ قَصِيرٌ مَجْمُوعٌ. فَقَالَ: يَا أَبِي الْمَا، وَجَدْتُ لِهَذَا الْقَتِيلِ شَيْبَةً فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ، إِلَّا كَفْتُمْ وَرَدْتُمْ فَرَمِي أَوْلَهَا نَفَرًا خَرُهَا، اسْتَنْ الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: بَلْ تَقْبَلُونَ الدِّيَةَ فِي سَفَرِنَا هَذَا خَمْسِينَ، وَحَسْبِينَ إِذَا رَجَعْنَا، فَلَمَّ يَزَلْ بِالْقَوْمِ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَبِلُوا الدِّيَةَ. قَالَ: قَالُوا: أَيْنَ صَاحِبِكُمْ يَسْتَفْرِهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَامَ رَجُلٌ أَدَمٌ طَوِيلٌ ضَرَبَ عَلَيْهِ حَلَّةٌ حَلَّةٌ نَهَى الْقَتْلَ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أَنَا مُحَلِّمٌ بِنِ جَنَامَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا تَنْفِرْ لِمُحَلِّمِ، اللَّهُمَّ لَا تَنْفِرْ لِمُحَلِّمِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَامَ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَتَلَقَّى دَمْعَهُ بِفَضْلِ رِدَائِهِ، فَأَمَّا نَحْنُ بَيْنَنَا فَتَقُولُ: قَدْ اسْتَفْهَرْتَهُ وَلَكِنَّهُ أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ لِيَدْعُ النَّاسَ بِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ. (١١٢/٥). [وسياتي في مسند ضميرة بن سعد: ٢١٣٩٦]

### حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ

٢١٣٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَسَنِ الْجَارِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: آلا، وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مِنْ مَالِ أَخِي شَيْءٌ إِلَّا يَطْبِخُ نَفْسَ مَنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِيٍّ أَجْزَرُ مِنْهَا شَاءَةً؟ فَقَالَ: إِنْ لَقِيتَهَا نَعْمَةً تَحْمِلُ شَفْرَةَ وَارْتَادَا، بَحِثِ الْجَمِيشَ فَلَا تَهْجِشْهَا. [راجع: ١٥٥٦٩]

قال: يعني خَبِثَ الْجَمِيشِ أَرْضًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْجَارِ لَيْسَ بِهَا أُنَيْسٌ.

٢١٣٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَنِ يَعْنِي الْجَارِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ (وَعُمَارَةَ بْنَ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ الضَّمْرِيُّ. قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ، بَعْنِي، فَكَانَ يَمَازُ خُطْبَةً بِهِ أَنْ قَالَ: وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مِنْ مَالِ أَخِي إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ. قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِيٍّ فَأَخَذْتُ مِنْهَا شَاءَةً فَاجْزَرْتُهَا، عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: إِنْ لَقِيتَهَا نَعْمَةً تَحْمِلُ شَفْرَةَ وَارْتَادَا، فَلَا تَمَسَّهَا.

هَذَا آخِرُ مَسْنَدِ الْبَصْرِيِّينَ

قَالَ: سَيَكُونُ لِي ثَمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأُعْطِيكَ حَكَّكَ. فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿أَقْرَأْتِ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ: لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا وَأَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ الآية. [راجع: ٢١٣٨٢]

٢١٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِي، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ حَبَابِ. قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَا (١١٢/٥) مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا تَمْرَةً إِذَا غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطُّوا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَطُّوا رَأْسَهُ، وَجَمَعْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا. قَالَ: وَمِنَّا مَنْ أَيْتَعَ الثَّمَارَ فَهَوَّ يَهْدِيهَا. [راجع: ٢١٣٧٧]

٢١٣٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُتَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. قَالَ: قُلْنَا لِحَبَابِ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْنَا فَبِأَيِّ شَيْءٍ كُتِمَ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: بِأَضْرَابِ لِحْيَتِهِ. [راجع: ٢١٣٧٠]

٢١٣٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ. قَالَ: آتَيْتُ حَبَابًا أَعُوذُ بِهِ وَقَدْ اتَّخَذَ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ. [راجع: ٢١٣٧٤]

### حَدِيثُ ذِي الْغُرَّةِ

٢١٣٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْبَكٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا (عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدِ الضَّمْرِيُّ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي قَاضِي الرِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذِي الْغُرَّةِ. قَالَ: عَرَضَ أَعْرَابِيٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْأَيْلِ؟ فَصَلَّيْتُ فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا. فَقَالَ: اقْتَرَضًا مِنْ لِحُومِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اقْتَصَلْتُ فِي مَرَابِضِ الْقَتْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ. قَالَ: اقْتَرَضًا مِنْ لِحُومِهَا؟ قَالَ: لَا. [راجع: ١٦٧٤٦]

### حَدِيثُ ضَمِيرَةَ بْنِ سَعْدِ السُّلَمِيِّ

٢١٣٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ صَمْرَةَ بْنِ سَعْدِ السُّلَمِيِّ يُحَدِّثُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَجَدِّي، وَكَانَا قَدْ شَهِدْنَا حَتِينًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعَيْتِيَّةُ بْنُ حَصْنِ بْنِ بَدْرِ يَطْلُبُ بَدْمَ الْأَشْجَعِيِّ عَامِرُ بْنُ الْأَمْضِطِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ سَيِّدُ قَيْسِ، وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَدْفَعُ، عَنْ مُحَلِّمِ بْنِ جَنَامَةَ لِحَدَفٍ، فَاخْتَصَمَا بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِينَ فِي سَفَرِنَا هَذَا

## مسند الانصار

## اول وثاني مسند الانصار

## حديث أبي المنذر أبي بن كعب

(٥) مما رواه عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

٢١٣٩٩- حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق فيمن شهد بدرًا: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار.

٢١٤٠٠- حدثنا كعب، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. قال: قال عمر رضي الله عنه: علي أفضلنا وأبي أفزوننا، وأنا لنذع كثيرًا من لحن أبي، وأبي يقول: سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا أدعه لشيء، والله تبارك وتعالى يقول: «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو ملها». [النظر: ٢١٤٠١، ٢١٤٠٢]

٢١٤٠١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب يعني ابن أبي ثابت، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه. قال: قال عمر: علي أفضلنا، وأبي أفزوننا، وأنا لنذع من قول أبي وأبي يقول: أخذت من قم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أدعه، والله يقول: «ما ننسخ من آية أو ننسها». [راجع: ٢١٤٠٠]

٢١٤٠٢- [حدثنا عبد الله]، حدثني سويد بن سعيد في سنة ست وعشرين ومائتين، حدثنا علي ابن مسهر، عن الأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال: خطبنا عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: علي أفضلنا، وأبي رضي الله عنه أفزوننا، وأنا لنذع من قول أبي شيئا، وإن آيا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم أشياء، وأبي يقول: لا أدع ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد نزل بعد أبي كتاب. [راجع: ٢١٤٠٠]

(٥) حديث أبي أيوب الأنصاري، عن أبي بن كعب:

٢١٤٠٣- حدثنا يحيى بن سعيد، أنانا هشام بن عروة، أخبرنا أبي، أخبرني أبو أيوب، أن أبا حذفة. قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: الرجل يجامع أهله فلا يُنزل؟ قال: يُغسل ما مس المرأة منه ويتوضأ ويصلي. [النظر: ٢١٤٠٤، ٢١٤٠٥، ٢١٤٠٦]

٢١٤٠٤- وحدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن (١١٤/٥) أبي أيوب، عن أبي بن كعب. قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكر معناه. [راجع: ٢١٤٠٣]

٢١٤٠٥- حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبه، عن هشام

ابن عروة. قال: حدثني أبي، عن الملقى، عن الملقى - يعني بقوله الملقى، عن الملقى آبا أيوب - عن أبي بن كعب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي أهله ثم لا يُنزل يُغسل ذكره ويتوضأ. [راجع: ٢١٤٠٣]

قال عبد الله: قال أبي: الملقى عن الملقى؛ ثقة، عن ثقة.

٢١٤٠٦- حدثنا عبد الله. قال: حدثني عبيد الله بن عمر

القواريري. قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه. قال: بكتني، عن أبي أيوب بن زيد حديث وهو بالرض الروم. قال: فقلت آبا أيوب فحدثني، عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا جامع الرجل امرأة ثم أكسل، فليغسل ما أصاب المرأة منه، ثم ليتوضأ. [راجع: ٢١٤٠٣]

(٥) حديث عبادة بن الصامت، عن أبي بن كعب:

٢١٤٠٧- قال: حدثنا عفان. قال: حدثنا حماد قال: أخبرنا

حميد، عن أنس، عن عبادة؛ أن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنزل القرآن على سبعة أحرف. [النظر: ٢١٤٠٨، ٢١٤٠٩، ٢١٤١٠، ٢١٤٥١، ٢١٤٥٢]

٢١٤٠٨- حدثنا عفان. قال: حدثنا حماد. قال: أخبرنا حميد،

عن أنس، عن عبادة بن الصامت؛ أن أبي بن كعب قال: أقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم آية، وأقرأها آخر غير قراءة أبي. فقلت: من أقرأكها؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: والله لقد أقرأنيها كذا وكذا. قال أبي: فما تخلج في نفسي من الإسلام ما تخلج يومئذ، فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله، ألم تُقرني آية كذا وكذا؟ قال: بلى. قال: فإن هذا يدعي أنك أقرته كذا وكذا. فضرب يده في صدري فذهب ذلك، فما وجدت منه شيئا بعد، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتاني جبريل وميكائيل عليهما السلام، فقال جبريل: أقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استرده. قال: أقرأه على حرفين، قال: استرده، حتى بلغ سبعة أحرف. قال: كل شاف كاف. [راجع: ٢١٤٠٧]

٢١٤٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميد، عن أنس أن أبا

قال: ما حك في صدري شيء منذ أسلمت، إلا أتني قرأت آية... فذكر الحديث ولم يذكر فيه عبادة. [راجع: ٢١٤٠٧]

(٥) حديث أبي هريرة الدوسي، عن أبي بن كعب:

٢١٤١٠- حدثنا عبد الله. قال: حدثني أبو بكر بن أبي شيبة

ومحمد بن عبد الله بن نعيم، وهذا لفظ حديث ابن نعيم، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أنزل الله عز وجل في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي مقسومة بيني وبين عبدي، ولعدي ما سأل.



(٥) حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤١٥- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ سَمَّاهُ، حَدَّثَنَا يَتَقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ جَابِرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمِلْتُ اللَّيْلَةَ عَمَلًا، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: نَسَوْتُ مَعِيَ فِي الدَّارِ، فُلْنٌ لِي إِنَّكَ تَقْرَأُ وَلَا تَقْرَأُ، فَصَلَّ بِنَا. فَصَلَّيْتُ مَتَابًا وَالْوَتْرَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: قَرَأْتَانَا أِنْ سَكُوتَهُ رِضًا بِمَا كَانَ.

٢١٤١٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَيْبَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَّاهُ.

(٥) حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

٢١٤١٧- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنبَاتًا يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: قَالَ سَهْلُ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فِي زَمَانِهِ: حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ الْفَتْيَا الَّتِي كَانُوا يَقُولُونَ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بِهَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالْإِغْتِسَالِ بَعْدَهَا. [نظر: ٢١٤١٨، ٢١٤١٩، ٢١٤٢٠، ٢١٤٢١، ٢١٤٢٢، ٢١٤٢٣]

٢١٤١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَاتًا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (١١٦/٥) سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَقَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ الْفَتْيَا الَّتِي كَانُوا يَقْتُونَ بِهَا فِي قَوْلِهِمُ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً، كَانَ أَرْخِصَ بِهَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالْإِغْتِسَالِ بَعْدَهَا. [راجع: ٢١٤١٧]

٢١٤١٩- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِي... نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: فَأَخْبَرَنِي مَعْمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ. [راجع: ٢١٤١٧]

٢١٤٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَاتًا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَكَانَ قَدْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً حِينَ تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، أَخْبَرَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ... وَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٢١٤١٧]

٢١٤٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَاتًا شُعَيْبُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، (يَوْمَ) تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ: حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ الْفَتْيَا الَّتِي كَانُوا يَقْتُونَ بِهَا رُخْصَةً كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَخَّصَ فِيهَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالْإِغْتِسَالِ بَعْدَ. [راجع: ٢١٤١٧]

٢١٤٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِلَّانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ أَرَضَى، عَنْ سَهْلِ بْنِ

٢١٤١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ. قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ سُورَةَ مَا أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلَهَا؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَيَأْتِي أَرْجُو أَنْ لَا أَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ حَتَّى تَعْلَمَهَا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَمَّتْ مَعَهُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي حَتَّى بَلَغَ قُرْبَ الْبَابِ. قَالَ: فَذَكَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، السُّورَةُ الَّتِي قُلْتَ لِي؟ قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا قُمْتَ تَصَلِّي، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قَالَ: هِيَ هِيَ. وَهِيَ السَّبْحُ الْمَثْنِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، الَّذِي أُرِيَتْ بَعْدَ.

٢١٤١٢- قَالَ: عَبْدُ (١١٥/٥) اللَّهِ: سَأَلْتُ أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. فَقَدَّمَ الْعَلَاءُ عَلَيَّ سَهْلِ وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا ذَكَرَ الْعَلَاءَ بِسُوءٍ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (سَهْلُ بْنُ أَبِي) صَالِحٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْعَلَاءِ.

(٥) حَدِيثُ (رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ

٢١٤١٣- قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي (حَبِيبٍ)، عَنْ عَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ زُهَيْرُ فِي حَدِيثِهِ: رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ وَكَانَ عَقِيبًا بَدْرِيًّا) قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرِو. فَقِيلَ لَهُ إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يُفْتِي النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ (قَالَ زُهَيْرُ فِي حَدِيثِهِ: النَّاسَ بِرَأْيِهِ) فِي الَّذِي يُجَامَعُ وَلَا يُنْزَلُ. فَقَالَ: [عَجَلْ عَلَيَّ] بِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ. فَقَالَ: يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ، أَوْقَدْ بَلَغْتَ أَنَّ فِتْنَةَ النَّاسِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرَأِيكَ؟ قَالَ: مَا قَمَلْتُ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي عُمُومِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَيُّ عُمُومِيكَ؟ قَالَ: أَبِي بِنِ كَعْبٍ (قَالَ زُهَيْرُ: وَأَبُو أَيُّوبَ وَرِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ) فَانْتَهَتْ [عَمْرُو] إِلَيَّ [فَقَالَ]: مَا يَقُولُ هَذَا الْفِتْنَةُ؟ (وَقَالَ زُهَيْرُ فِي حَدِيثِهِ: مَا يَقُولُ هَذَا الْغُلَامُ؟) فَقُلْتُ: كُنَّا نَعْمَلُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَسَأَلْتُمْ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنَّا نَعْمَلُهُ عَلَى عَهْدِهِ، فَلَمْ نَعْتَسِلْ.

قَالَ: فَجَمَعَ النَّاسُ (وَأَصْفَقَ) النَّاسَ، عَلَى أَنَّ الْمَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْمَاءِ، إِلَّا رَجُلَيْنِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَا: إِذَا جَاوَزَ الْخَتَانَ الْخَتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ. قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلْ إِلَى حِفْصَةَ. فَقَالَتْ: لَا أَعْلَمُ لِي، فَأَرْسَلْ إِلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِذَا جَاوَزَ الْخَتَانُ الْخَتَانَ وَجِبَ الْغُسْلُ. قَالَ: فَتَحَمَّ عَمْرُو - يَعْنِي تَغَيَّبَ - ثُمَّ قَالَ: لَا يَلْبَسُنِي أَنْ أَحَدًا قَمَلَهُ، وَلَا يُغْسَلُ إِلَّا أَنَّهُتَهُ عَقُوبَةً.

٢١٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ (أَبِي حَبِيبٍ)، عَنْ عَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَمَعْنَاهُ.

سَعْدُ، أَنْ أَيْبَا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَهَا رُخْصَةً لِلْمُؤْمِنِينَ لِقَوْلِهِ  
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا بَعْدُ - يَعْنِي قَوْلَهُمْ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ -  
 [راجع: ٢١٤١٧]

٢١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ - يَعْنِي  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ - عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي آتَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي  
 إِبْنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَتَلَ عَنِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّنَ عَلَى النَّبِيِّ  
 فَقَالَ: هُوَ مَسْجِدِي. [انظر بعده]

٢١٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ  
 عَمْرَانَ بْنِ أَبِي آتَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
 قَالَ: الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّنَ عَلَى النَّبِيِّ، مَسْجِدِي هَذَا. [راجع ما قبله]

(\*) حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِي بِنِ  
 كَعْبٍ:

٢١٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ)  
 الْمُقَدَّمِيُّ، أَبَانَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ الْمُتَمِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ،  
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ:  
 (وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) لِلْمُطَلَّغَةِ ثَلَاثًا، وَلِلْمُتَوَفَّى  
 عَتَمًا. قَالَ: هِيَ لِلْمُطَلَّغَةِ ثَلَاثًا وَلِلْمُتَوَفَّى عَتَمًا.

(\*) حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٢٦ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْفَرَسَانِيُّ،  
 قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ  
 حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرْبِيُّ  
 قَيْسُ بْنُ حِصْنِ الْفَرَازِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي سَأَلَ  
 السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ. إِذْ مَرَّ بِهِمَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ  
 فَكَادَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا مُوسَى عَلَيْهِ  
 السَّلَامُ فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا  
 أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَوْحَى إِلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ عِدَّتَا خَضِرٍ.  
 فَسَأَلَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، وَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ  
 الْحُوتَ آيَةً، فَقِيلَ لَهُ: إِذَا قَدَدْتَ الْحُوتَ قَارِجِ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، قَالَ ابْنُ  
 مُصْعَبٍ فِي حَدِيثِهِ: (١١٧/٥) فَتَزَلَّ مِنْزَلًا فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 لِقَتَاهُ: «أَنَا عِدَاءُ مَا لَقَدْتُ لِقَائًا مِنْ سَفَرْنَا هَذَا نَصَبًا» فَمِنْدَ ذَلِكَ قَدَدَ الْحُوتَ  
 «فَارْتَدَّ عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا» فَجَعَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ  
 فِي الْبَحْرِ، قَالَ: فَكَانَ مِنْ شَأْنِهَا مَا قَصَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي  
 كِتَابِهِ. [انظر: ٢١٤١٩]

٢١٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْرُورٌ، عَنْ  
 مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي حَبِيبِ بْنِ يَمَلَى بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ:

٢١٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ  
 ابْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ يَسْأَلُهُ، فَجَعَلَ [عمر]  
 يَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ مَرَّةً، وَإِلَى رِجْلَيْهِ أُخْرَى، هَلْ يَرَى عَلَيَّ مِنْ الْيُوسُ شَيْئًا. ثُمَّ  
 قَالَ لَهُ عُمَرُ: كَيْفَ مَا لَكَ؟ قَالَ: أَرَى عُمَرَ مِنَ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ:  
 صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَا يَتَّقِي الثَّلَاثَ، وَلَا  
 يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا  
 هَذَا؟ قُلْتُ: هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا أَبِي. قَالَ: فَمَرَرْنَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَجَاءَ إِلَى أَبِي.  
 فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ أَبِي: هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ:  
 أَقْرَأْتِيهَا. [قال: نَعَمْ]. فَأَتَيْتَاهَا.

٢١٤٢٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَعُقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو  
 عَوَّانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ (قَالَ عُقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ)  
 عَنْ نُبَيْعٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَيْبَا. قَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي تَلَقَيْتُ  
 الْقُرْآنَ مِنْ تَلْقَاهُ (وَقَالَ عُقَّانُ: مِنْ تَلْقَاهُ) مِنْ جَبْرِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ  
 رَطْبٌ.

٢١٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،  
 حَدَّثَنَا بَشِيرُ ابْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعَيْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ الْمَكِّيِّ،  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي. قَالَ: آخِرُ آيَةِ نَزَلَتْ: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ  
 أَنْفُسِكُمْ» الْآيَةَ.

٢١٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ عَمْرٍو بْنُ  
 مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا سَيَّانُ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ -  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الشَّامِيَّ يَزْعُمُ، أَوْ  
 يَقُولُ: لَيْسَ مُوسَى صَاحِبَ خَضِرٍ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ: كَذَبَ نَوْفٌ  
 عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ مُوسَى ﷺ قَامَ فِي بَنِي  
 إِسْرَائِيلَ خَطِيبًا فَقَالُوا لَهُ: مَنْ أَعْلَمُ النَّاسَ؟ قَالَ: أَنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِ، تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى، إِلَيْهِ أَنْ لِي عِدَّةٌ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: رَبِّ قَارِنِهِ، قَالَ: قِيلَ تَأْخُذُ  
 حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ فَحَيْثَمَا قَدَدَهُ فَهُوَ كَمَّ قَالَ: فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي

مُكْتَلٌ، وَجَعَلَ هُوَ وَصَاحِبُهُ يُمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، حَتَّى آتَى الصَّخْرَةَ رَقَدَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَكْتَلِ فَوَقَعَ فِي الْبَحْرِ، فَجَسَّ اللَّهُ عَلَيْهِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَاضْطَرَبَ الْمَاءُ، فَاسْتَيْقَظَ مُوسَى، فَقَالَ لِقَتَاهُ: ﴿أَنَا غَدَاةٌ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ وَلَمْ يُصَبِّ النَّصَبُ حَتَّى جَاوَزَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ. قَالَ: فَقَالَ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَأَيْتِي نَسِيتَ الْحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ ﴿فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ فَجَعَلَا يَقْضَانِ آثَارَهُمَا وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا قَالَ: أَمْسَكَ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَكَانَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَجَبًا، حَتَّى اتَّهَيَّا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسْجَى عَلَيْهِ نُوبٌ، فَسَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ فَقَالَ: وَأَنْتَى يَا رِضِكِ السَّلَامُ. قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ ﴿أَتَمَلَّكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُلَنَا﴾ قَالَ: يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتِ عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ، فَأَنْطَلَقَا يُمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ فَمَرُّوا الْخَضِرَ، فَحَمَلٌ يَغِيرُ نُولَ، فَلَمْ يَعْجِبْهُ، وَتَطَّرَ فِي السَّفِينَةِ، فَآخَذَ الْقُدُومَ يُرِيدُ أَنْ يَكْسِرَ مِنْهَا لَوْحًا. فَقَالَ: حَمَلْنَا بَغِيرَ نُولٍ، وَنُرِيدُ أَنْ تَخْرِقَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا. قَالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ قَالَ: إِنِّي نَسِيتُ، وَجَاءَ عَصْفُورٌ فَتَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ، قَالَ الْخَضِرُ: مَا يُفْضِلُ عَلِمِي وَلَا عَلِمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَّا كَمَا يُفْضِلُ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَى أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّعُوهُمَا﴾، فَرَأَى غُلَامًا فَآخَذَ رَأْسَهُ فَاتَّزَعَهُ. فَقَالَ: ﴿أَقْتَلْتُ نَفْسًا رِزِيَّةً بَغِيرَ نَفْسٍ لَقَدْ جُنْتُ شَيْئًا كَبْرًا﴾ قَالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ (قَالَ سَمِيعَانُ: قَالَ عَمْرُو: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى) قَالَ: فَأَنْطَلَقَا فَإِذَا جِدَارٌ يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ قَائِمَاهُ، وَأَرَانَا سَمِيعَانُ يَدَيْهِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ هَكَذَا رَفْعًا، فَوَضَعَ رَاحَتَيْهِ فَرَفَعَهُمَا بَطْنِ كَيْفِهِ رَفْعًا، فَقَالَ: ﴿لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَبَيْنِكَ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَتْ الْأُولَى نَسْيَانًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحِمُ اللَّهُ مُوسَى لَوْ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقْضَى عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِ. [النظر: ٢١٤٣٣].

[٢١٤٣٤، ٢١٤٣٥، ٢١٤٣٦، ٢١٤٣٧]

٢١٤٣٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]. حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سَمِيعَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا.

٢١٤٣٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]. حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سَمِيعَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِذَا (جِدَارٌ) يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ قَائِمَاهُ، يَدَيْهِ فَرَفَعَهُمَا رَفْعًا. [راجع: ٢١٤٣٣].

٢١٤٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا سَمِيعَانُ بْنُ عَمِيَّةٍ (مَلَأَمًا) عَلِيٌّ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ (قَالَ أَبِي) كَتَبْتَهُ عَنْ بَهْزِ بْنِ عَمِيَّةٍ حَتَّى أَنْ نَوْقًا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِصَاحِبِ الْخَضِرِ، قَالَ: فَقَالَ: كَتَبْتُ عَدُوَّ اللَّهِ (حَدَّثَنَا أَبِي بَنِي كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَامَ

٢١٤٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ. فَقَالَ: الْقَوْمُ: إِنَّ نَوْقًا الشَّامِيَّ يَزْعُمُ، أَنَّ الَّذِي ذَهَبَ يُطَلِّبُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَكْتُبًا فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ: كَذَلِكَ يَا سَعِيدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (١١٩/٥) كَذَبَ تَوْفَى، حَدَّثَنِي أَبِي ابْنُ كَعْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى صَالِحٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي عَادَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَنَا هُوَ يُطِيبُ قَوْمَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ قَالَ لَهُمْ: مَا فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنِّي، وَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، وَأَنْتَ ذَلِكَ أَنْ تُزَوِّدَ حَوَاتِنًا مَالِحًا، فَإِذَا قَدَّعْتَهُ فَهُوَ حَيْثُ تَقَدَّعْتَهُ، فَتَزَوِّدُ حَوَاتِنًا مَالِحًا فَأَنْطَلِقَ هُوَ وَقَتَاهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمُرُوا بِهِ، فَلَمَّا اتَّهَيَّا إِلَى الصَّخْرَةِ، انْطَلَقَ مُوسَى يُطَلِّبُ، وَوَضَعَ قَتَاهُ الْحُوتَ عَلَى الصَّخْرَةِ، وَأَضْطَرَبَ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، قَالَ قَتَاهُ: إِذَا جَاءَ تَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، فَانْسَاءَ الشَّيْطَانُ، فَأَنْطَلَقَا فَاصَابَهُمَا مَا يُصِيبُ الْمُسَافِرَ مِنَ النَّصَبِ وَالْكَلالِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُهُمَا مَا يُصِيبُ الْمُسَافِرَ مِنَ النَّصَبِ وَالْكَلالِ، حَتَّى جَاوَزَا مَا أَمَرَهُ، فَقَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ: أَنَا غَدَاةٌ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، قَالَ لَهُ قَتَاهُ: يَا تَبِيُّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَأَيْتِي نَسِيتَ أَنْ أُحَدِّثَكَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، قَالَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نُبْغِي، فَرَجِعَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، يَقْضَانِ الْأَثَرَ، حَتَّى اتَّهَيَّا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَأَطَافَ بِهَا، فَإِذَا هُوَ مُسْجَى بِنُوبٍ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ لَهُ: مَنِ أَنْتَ؟ قَالَ: مُوسَى. قَالَ: مَنِ مُوسَى؟ قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ: أَخْبِرْتَنِي أَنَّ عِنْدَكَ عِلْمًا فَارَدْتَنِي أَنَّ أَصْحَابَكَ ﴿قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا، وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ قَالَ: فَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَيْرًا؟ قَالَ: قَدْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَفْطَلَهُ. قَالَ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾. قَالَ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ،

خَرَجَ مَنْ كَانَ فِيهَا، وَتَخَلَّفَ لِيَخْرِقَهَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُوسَى: تَخْرِقُهَا لَتُغْرِقَ أَهْلَهَا؟ «لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا» قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا. فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا اتَوْا عَلَى غُلَمَانٍ يَلْعَبُونَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ لَيْسَ فِي الْعِلْمَانِ غُلَامٌ أَنْظَفَ - يَعْنِي مِنْهُ - فَأَخَذَهُ فَقَتَلَهُ، فَتَمَرَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ ذَلِكَ وَقَالَ: «أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بَغَيْرِ نَفْسٍ. لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا نُكْرًا». قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: فَأَخَذَتْهُ دِمَامَةٌ مِنْ صَاحِبِهِ وَاسْتَحْيَا. فَقَالَ: «إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا» فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا اتَيَا أَهْلَ قُرَيْبَةٍ لَتَامَا «اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا» وَقَدْ أَصَابَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جَهْدٌ «فَلَمْ يَضِيغُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ» قَالَ لَهُ مُوسَى: مِمَّا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ الْجَهْدِ، «لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ» فَآخَذَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطَرْفِ لُؤَيْهِ فَقَالَ: حَدِيثِي فَقَالَ: «أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ، وَكَانَ رِوَاهُمُ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا. فَإِذَا مَرَّ عَلَيْهَا فَرَأَاهَا مُنْحَرِقَةً تَرَكَهَا، وَرَفَعَهَا أَهْلُهَا بِطَبْعَةٍ خَشَبَةٍ فَاتَّقَعُوا بِهَا، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَإِنَّهُ كَانَ طَبِيعَ يَوْمٍ طَبِيعَ كَافِرٍ، وَكَانَ قَدْ أَلْتَمَى عَلَيْهِ مَجِيئًا مِنْ أَبِيهِ وَلَوْ اطَاعَاهُ لَأَرْهَقَهُمَا طَبْعَانَا وَكُفْرًا، فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رِبْهَمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا، وَوَقَعَ أَبُوهُ عَلَى أُمِّهِ فَمَلَقَتْ مِنْهُ خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا» وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا، وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسَخَّرَ جَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ، وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا». [راجع: ٢١٤٣١]

٢١٤٣٦- [حَدِيثُنَا عِنْدَ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (١) الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ فِي تَفْسِيرِ ابْنِ جُرَيْجٍ الَّذِي أَمْلَأَهُ عَلَيْهِمْ، أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (زَيْدٌ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ. وَغَيْرُهُمَا قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ) قَالَ: (١٢٠/٥) إِنَّا لَنَعُدُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ إِذْ قَالَ: سَلُونِي؟ فَقُلْتُ: آبَا عَبَّاسٍ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٍ يُقَالُ لَهُ: نَوْفٌ، يَزْعَمُ أَنَّهُ لَيْسَ مُوسَى بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ، أَمَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فَقَالَ: كَذَّبَ عَدُوُّ اللَّهِ، وَأَمَّا يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ النَّاسَ يَوْمًا حَتَّى إِذَا فَاصَتْ الْعُيُونُ، وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ، وَوَلَّى قَادِرُكَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَعَتَبَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَوْحَى إِلَهُ إِلَهِي، إِنَّ لِي عَبْدًا أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ وَأَيُّ؟ قَالَ: مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ اجْعَلْ لِي عِلْمًا أَعْلَمُ ذَلِكَ بِهِ. (قَالَ لِي عَمْرُو: قَالَ: حَيْثُ يُعَارَفُكَ الْحَوْتُ) وَقَالَ يَعْلَى: خُذْ حَوْتًا مَيْتًا حَيْثُ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَأَخِذْ حَوْتًا فَجَعَلْهُ فِي مَكْتَلٍ، قَالَ لِقَتَادَةَ: لَا أَكَلْفُكَ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنِي حَيْثُ يُعَارَفُكَ الْحَوْتُ؟ قَالَ: مَا كَلَّفْتَنِي كَبِيرًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى «إِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتَادَةَ يَا بَشَرُ بِنِ نُونٍ

(لَيْسَتْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ) قَالَ: قَبِينَمَا هُوَ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثُرَيَانٍ، إِذْ تَضَرَّبَ الْحَوْتُ، وَمُوسَى نَائِمٌ، قَالَ قَتَادَةُ: لَا أَوْفِيهِ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ الْحَوْتُ حَتَّى دَخَلَ الْبَحْرَ فَامْسَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ جَرِيَةَ الْبَحْرِ حَتَّى كَانَ أَثَرُهُ فِي (جَحْرِ) فَقَالَ لِي عَمْرُو: وَكَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ وَحَلَقَ إِلَيْهَا مِيَهُ وَالتَّيْنِ تَلْيَانَهُمَا «لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا» قَالَ: قَدْ قَطَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْكَ النَّصَبَ (لَيْسَتْ هَذِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ) فَأَخْبِرَهُ فَرَجَمَا فَوَجَدَا حَضِرًا عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَقَالَ لِي عَمْرَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَلَى طِفْسَةٍ حَضْرَاءَ) عَلَى كَيْدِ الْبَحْرِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مُسَجًى تَوْبَةً قَدْ جَعَلَ طَرْفَهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرْفَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: هَلْ بَارِضُكَ مِنْ سَلَامٍ مِنْ أَنْتَ؟ قَالَ: آتَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَنِي رُشْدًا. قَالَ: أَمَا يُخْفِيكَ أَنْ آتَيْتَ النَّوْرَةَ يَدِيكَ، وَأَنْ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ يَا مُوسَى، إِنْ لِي عِلْمًا لَا يَبْتِغِي أَنْ تَعْلَمَهُ، وَإِنَّ لَكَ عِلْمًا لَا يَبْتِغِي أَنْ أَعْلَمَهُ، فَجَاءَ طَائِرٌ فَأَخَذَ بِمُقَارَاهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمَنِي وَعِلْمُكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمُقَارَاهُ مِنَ الْبَحْرِ، حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ وَجَدَا مَتَابِرًا صَفَرًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى هَذَا السَّاحِلِ، عَرَفُوهُ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ. فَقَلْنَا لِسَعِيدٍ: حَضْرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا يَحْمِلُونَهُ بِأَجْرٍ، فَخَرَقَهَا وَدَقَّ فِيهَا وَتَدَا. قَالَ مُوسَى: «أَخْرِقْهَا لَتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا» (قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: نُكْرًا) «قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا» وَكَانَتْ الْأَوَّلَى نِسْيَانًا، وَالثَّانِيَةُ شَرْطًا، وَالثَّلَاثَةُ عَدَا. «قَالَ لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا» فَلَقِيَا غُلَامًا قَتَلْتَهُ. قَالَ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَجَدَا غُلَمَانًا يَلْعَبُونَ فَأَخَذَ غُلَامًا كَافِرًا كَانَ طَرِيفًا، فَاضْجَعَهُ ثُمَّ دَبَّحَهُ بِالسَّكِينِ. قَالَ: أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً لَمْ تَعْمَلْ بِالْحَنَثِ؟ فَاَنْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ. (قَالَ سَعِيدُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ. قَالَ يَعْلَى: فَحَسِبْتَ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ: فَمَسَّحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ) قَالَ: لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا (قَالَ سَعِيدٌ: أَجْرًا نَأْكُلُهُ) قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُهَا «وَكَانَ رِوَاهُمُ» وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُهَا «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَزْعُمُونَ، عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ أَنَّهُ (هَدْبُ بْنُ بُدَيْدٍ)، وَالْغُلَامُ الْمَقْتُولُ يَزْعُمُونَ أَنَّ اسْمَهُ جَيْسُورٌ قَالَ: «يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا» وَأَرَادَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدْعَهَا لِعَيْنِهَا فَإِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا فَاتَّقَعُوا بِهَا بَعْدَ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَدُّوْهَا بِسَارُورَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِالْقَارِ «وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ» وَكَانَ كَافِرًا «فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طَبْعَانَا وَكُفْرًا» فَيَحْمِلُهُمَا حَتَّى عَلَى أَنْ يَتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ، فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رِبْهَمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا» هُمَا بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالْأَوْلَى الَّذِي قَتَلَهُ حَضْرٌ.

وَرَعَمَ (١٢١/٥) غَيْرُ سَعِيدٍ أَتَاهُمَا قَالَا: جَارِيَةٌ، وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَقَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جَارِيَةٌ، وَبَلَّغَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهَا جَارِيَةٌ. [راجع: ٢١٤٣١]

٢١٤٣٧- **وَوَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ... مِثْلَهُ.**

٢١٤٣٨- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.** قَالَ: حَدَّثَنِي (مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ) أَبُو الْهَيْثَمِ الرَّبَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا رَقِبةٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **يَبْنِمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ يَذْكُرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَيَّامِ اللَّهِ نَعْمَهُ وَبِلَاؤُهُ، إِذْ قَالَ: مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا مِنِّي، أَوْ أَعْلَمُ مِنِّي.** قَالَ: فَارْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ، إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْ هُوَ، أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ، إِنْ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: يَا رَبِّ فِدْلَنِي عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ تَزَوَّدْ حَتَّى مَالِحًا، ففَعَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَلَقِيَ الْخَضِرَ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمَا مَا كَانَ، حَتَّى كَانَ آخِرُ ذَلِكَ مَرَوْا بِالْقَرْيَةِ اللَّتَامِ أَهْلِهَا، فَطَافَا فِي الْمَجَالِسِ، فَاسْتَطَعَا قَابِرًا أَنْ يَضِيقَهُمَا، ثُمَّ قَصَّ عَلَيْهِ النَّبَاتِيَّ السَّفِينَةَ وَأَنَّهُ إِذَا خَرَقَهَا لِيَجْتَرِّهَا الْمَلِكُ فَلَا يَرِيدُهَا، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَطَبِعَ يَوْمَ طَبِعَ كَافِرًا كَانَ أَبَوَاهُ عَطَفَا عَلَيْهِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَذْرَكَ لَأَرْهَقَهُمَا طَغْيَانَا وَكُفْرًا، وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِعُلَّامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ. [رابع: ٢١٤٣١]

٢١٤٣٩- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ.** قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ رَقِبةَ (ح).

**و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.** قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقِبةَ (ح).

**و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.** قَالَ: وَحَدَّثَنِي سُودَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

**و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.** قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ الْأَوْسَطِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقِبةَ وَقَالُوا جَمِيعًا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: **الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِعَ كَافِرًا.**

زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ فِي حَدِيثِهِ: **وَلَوْ أَذْرَكَ لِأَرْهَقَ أَبَوَاهُ طَغْيَانَا وَكُفْرًا.** [مكرر ما بعده]

٢١٤٤٠- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ بُرَيْسٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ.** قَالَا: حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَبَّاسٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: **الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ صَاحِبُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، طَبِعَ يَوْمَ طَبِعَ كَافِرًا.** [رابع ما قبله]

٢١٤٤١- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَمْرُ بْنُ سَعْدَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَمزةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأَ: **(إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا).** [انظر: ٢١٤٤٤، ٢١٤٤٥]**

٢١٤٤٢- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَارِيَةِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: **أَنَّهُ قَرَأَ: **قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا** يُقَالُهَا.****

٢١٤٤٣- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الشَّاعِرُ.** قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، (أَنَا سَأَلْتُهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: **أَنَّ جَبْرِيلَ لَمَّا رَكَضَ رَمَزَمَ بَعْفَهُ، جَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَجْمَعُ الطَّيْحَاءَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **رَحِمَ اللَّهُ هَاجِرَ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، لَو تَرَكْتَهَا لَكَاتَ مَاءَ مَعِينًا.****

٢١٤٤٤- **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَمزةُ بْنُ حَبِيبِ الزُّبَيْرَاتِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا لِأَحَدٍ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، فَذَكَرَ ذَاتَ يَوْمٍ مُوسَى فَقَالَ: **رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى، لَوْ كَانَ صَبَرَ لَقَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا مِنْ خَيْرِهِ، وَلَكِن قَال: **(إِنْ سَأَلْتَهُ عَنِ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي (١٢٢/٥) قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا.******** [رابع: ٢١٤٤١]

٢١٤٤٥- **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ وَأَبُو قَطَنَ عَمْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ.** قَالَا: حَدَّثَنَا حَمزةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مَعْنَاهُ. [رابع: ٢١٤٤١]

٢١٤٤٦- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْجَعْفِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **﴿وَذَكَرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾** قَالَ: **بِنِعْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.****

٢١٤٤٧- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي... نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.**

٢١٤٤٨- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: قَيْسَ حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَكَرَ الْأَنْبِيَاءَ بَدَأَ بِنَفْسِهِ. فَقَالَ: **رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، وَعَلَى هُوْدٍ وَعَلَى صَالِحٍ.****

٢١٤٤٩- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْقَدَّاحُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: **مَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَازَةَ فِي الرَّجُلِ الَّذِي اتَّبَعَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقُلْتُ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ الْفَزَارِيُّ: هُوَ رَجُلٌ، آخِرُ قَمَرِ بَنِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَدَعَوْتُهُ فَمَاتَهُ: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الَّذِي تَبِعَهُ مُوسَى******

قَالَ مُؤَمَّلٌ: قُلْتُ: لَسْمَيَانِ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ فِي الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢١٤٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا اسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَنْجِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابَتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَمِنْ خَيْرِ مَا فِيهَا، وَمِنْ خَيْرِ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَمِنْ شَرِّ مَا فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. [مكرر بعد]

٢١٤٥٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَرِيدٍ الْكُوفِيُّ،

حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابَتٍ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَسَأَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَخَيْرَهَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَتَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. [راجع ما قبله]

٢١٤٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دَاوُدَ الْوَاسِطِيُّ،

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ وَتَرَكَ آيَةَ، فَجَاءَ أَبِي وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُ الصَّلَاةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَسِخْتَ هَذِهِ الْآيَةَ أَوْ أَنْسَيْتَهَا، قَالَ: لَا، بَلْ أَنْسَيْتَهَا.

٢١٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

حَدَّثَنَا أَبُو حَنْصَلَةَ الْأَبَارِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ وَرَيْدِ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وَ«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [النظر: ٢١٤٦٠، ٢١٤٦١]

٢١٤٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ الْبَامِيِّ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٢١٤٥٩]

٢١٤٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ

الْبَرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الضَّرِيرُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ رَيْدِ، عَنْ دُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٤٥٩]

٢١٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

عَلِيهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَتِمُّا مُوسَى جَالِسٌ فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْكَ؟ قَالَ: مَا أَرَى. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، بَلَى عَبْدِي الْخَضِرُ فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ الْبُحُوثَ آيَةً إِنْ اقْتَضَهُ، وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِ مَا قَصَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢١٤٦٦]

(٥) حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أَبِي

بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: مَا حَلَّ فِي صَدْرِي شَيْءٌ مِنْذُ اسْلَمْتُ، إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةَ، وَقَرَأَهَا رَجُلٌ غَيْرَ قَرَأَنِي، فَأَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ تَقْرَأْ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. أَتَانِي جَبْرِيلُ [وَمِيكَائِيلُ، فَقَعَّدَ جَبْرِيلُ]، عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَائِي، فَقَالَ جَبْرِيلُ: أَفَرَأَى الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ. فَقَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدَّهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ كُلُّهَا شَافَ كَافٍ. [راجع: ٢١٤٥٧]

٢١٤٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ

الْمُعْتَمِرِيُّ، حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ أَبِي: مَا دَخَلَ قَلْبِي شَيْءٌ مِنْذُ اسْلَمْتُ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. [راجع: ٢١٤٥٧]

٢١٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤدِبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

الْمُعْتَمِرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: مَا دَخَلَ قَلْبِي مِنْذُ اسْلَمْتُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢١٤٥٧]

٢١٤٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُكْتَمِيِّ،

حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: كَانَ أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فُرِجَ سَفْطُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءٍ زَمْزَمِ، ثُمَّ جَاءَ بَطِشَتْ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ. [النظر: ٢١٤٦٣]

(٥) حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَسْلَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَعْرِضَ الْقُرْآنَ عَلَيْكَ. (١٢٣/٥) قَالَ: وَسَمَّيْتُ لَكَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ، فَبَدَّلَكَ فَلْتَفَرَّحُوا، هَكَذَا قَرَأَهَا أَبِي.

٢١٤٥٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُنْقَرِي، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبِي، أَمَرْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ ذُكِرْتَ مَثَلًا. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الْمُتَدْرِئِ، فَفَرَحْتَ بِذَلِكَ، قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي وَاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: «قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ، فَبَدَّلَكَ فَلْتَفَرَّحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا إِذَا أَصْبَحْنَا: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَلَّةِ آيِنَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِذَا أَمْسَيْنَا مِثْلَ ذَلِكَ.

[٢١٤٧٣]

٢١٤٦٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي زَيْدٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابٍ، سَمِعَ أَيُّوبَ يَحْدُثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا رُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ، وَتَعْوَدُونَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ (١٢٤/٤) عَذَابِ الْقَبْرِ. [النظر: ٢١٤٦٦، ٢١٤٦٥، ٢١٤٦٤]

٢١٤٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّحُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ (قَالَ رُوِّحُ: الْغَزَنِيُّ) يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ (وَقَالَ رُوِّحُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَالَ عِنْدَهُ فَقَالَ: عَيْنُهُ خَضْرَاءُ كَالرُّجَاجِ، فَتَعْوَدُونَ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ٢١٤٦٣]

٢١٤٦٥- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ ... فَذَكَرَ مِنْهُ. [راجع: ٢١٤٦٣]

٢١٤٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أُسْلَمٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ سَمِيلٍ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ... مِنْهُ وَكَمْ يَذْكَرُ خَلَادٌ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ. [راجع: ١١٤٦٣]

(\*) حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَرَأْتُ آيَةَ وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. قُلْتُ: أَلَمْ تُقَرِّنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى. فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَلَمْ تُقَرِّنِيهَا كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى. كَلَامًا مُخْتَلِفًا مُجْمَلًا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَضَرَبَ صَدْرِي، فَقَالَ: يَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ، إِنِّي أَقْرَأْتُ الْفُرْقَانَ فَقِيلَ لِي عَلَى حَرْفٍ أَوْ عَلَى حَرْفَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: عَلَى حَرْفَيْنِ. قُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَالَ: عَلَى حَرْفَيْنِ. أَوْ ثَلَاثَةً؟ فَقَالَ الْمَلِكُ: الَّذِي مَعِيَ عَلَى ثَلَاثَةٍ. قُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةٍ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ غَضْرًا رَحِيمًا، أَوْ قُلْتَ سَمِيمًا عَلِيمًا، أَوْ عَلِيمًا سَمِيمًا، فَاللَّهِ كَذَلِكَ مَا لَمْ تَخْتَمْ آيَةَ عَذَابِ بَرَحِمَةٍ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةِ بَعْدَابٍ. [النظر: ٢١٤٦٨، ٢١٤٦٩]

٢١٤٦٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ الْغَزَايِمِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَرَأْتُ آيَةَ وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢١٤٦٧]

[٢١٤٦٧]

٢١٤٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَرَأْتُ آيَةَ وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا، وَقَرَأَ رَجُلٌ آخَرَ خِلَافَهَا، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢١٤٦٧]

[٢١٤٦٧]

٢١٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَقِيرِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ، قُلْتُ: مَنْ أَرَاكَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَيْهِ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: اسْتَفْرَيْتُ هَذَا. فَقَالَ: أَقْرَأَ قَرَأَ. فَقَالَ: أَحْسَنْتَ. قُلْتُ لَهُ: أَوْلَمْ تُقَرِّنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى. وَأَنْتَ قَدْ أَحْسَنْتَ، قُلْتُ يَدِي قَدْ أَحْسَنْتَ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْ أَبِي الشُّكِّ، فَضَضْتُ عِرْقًا وَامْتَلَأَ جَوْفِي فِرْقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبِي إِنَّ مَلَكَيْنِ آتِيَانِي فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَقْرَأَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: أَقْرَأَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قُلْتُ: زِدْنِي. فَقَالَ: أَقْرَأَ عَلَى ثَلَاثَةٍ. فَقَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قُلْتُ: زِدْنِي قَالَ أَقْرَأَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، قَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: أَقْرَأَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ، قَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: أَقْرَأَ عَلَى سِتَّةٍ، قَالَ الْآخَرُ: زِدْهُ. قَالَ: أَقْرَأَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ (١٢٥/٥). [النظر بعده]

٢١٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوُرْكَانِيُّ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: آتَانِي مَلَكَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِالْآخَرِ: أَفْرُئِهِ. قَالَ: عَلَى كَمْ. قَالَ: حَرْفٍ. قَالَ: زِدْهُ. قَالَ: حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ. [راجع ما قبله]

(\*) حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٧٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [إِنْ مِنَ الشَّعْرِ حَكْمَةٌ. [راجع: ١٥٨٧A] (النظر: ٢١٤٧٣، ٢١٤٧٤، ٢١٤٧٥، ٢١٤٧٦، ٢١٤٧٧، ٢١٤٧٨، ٢١٤٧٩، ٢١٤٧٩، ٢١٤٨٠، ٢١٤٨١، ٢١٤٨٢، ٢١٤٨٣]

[٢١٤٧٣]

٢١٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

٢١٤٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّسَاقِدُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ ابْنُ أَبِي مَنِيعٍ الرُّصَافِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ ابْنَ عَبْدِ يَعْقُوثَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مثله. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَعْقُوثَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مَرْوَانَ. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قال أبو عبد الرحمن: هكذا حدثنا أبو معمر، عن إبراهيم بن سعد وقال فيه: عبد الرحمن بن الأسود: وخالف أبو معمر رواية من رواه، عن إبراهيم بن سعد لأنه رواه عده، عن إبراهيم بن سعد وقالوا فيه: عن عبد الله بن الأسود. [راجع: ٢١٤٧٢]

(\*) حديث سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، أَنبَأَنَا سَعْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ عَقْلَةَ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ بْنِ رَيْمَةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَدْيِبِ التَّقَطُّطُ سَوَطًا، فَقَالَ لِي: أَلْفَه، فَأَيْتُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ لَقِيتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: التَّقَطُّطُ مِائَةُ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ. فَقَالَ: عَرَفْتُهَا سَنَةً، فَعَرَفْتُهَا سَنَةً فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَعْرِفُهَا. قَالَ: فَقَالَ: أَعْرِفُ عَدَدَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَوَكَاةَهَا، ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَهِيَ كَسَيْبِ الْمَالِكِ، وَهَذَا لَفْظُ وَكِيعٍ.

وقال ابن نمير في حديثه: فقال: عَرَفْتُهَا فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ آتَيْتُهُ. فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ آتَيْتُهُ. فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ آتَيْتُهُ. فَقَالَ: أَعْلَمُ عَدَّتَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَوَكَاةَهَا، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بَعْدَهَا، وَوَعَائِهَا، وَوَكَائِهَا، فَأَعْطَهَا إِسَاءَةً، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا (١٢٧/٥). [نظر: ٢١٤٨٥، ٢١٤٨٦، ٢١٤٨٧، ٢١٤٨٨، ٢١٤٨٩]

٢١٤٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَقْلَةَ. [راجع: ٢١٤٨٤]

٢١٤٨٦- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (١)، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَقْلَةَ. قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ تَبْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مثله. [راجع: ٢١٤٧٢]

الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ الشُّعْرِ حَكْمَةً.

قال أبو عبد الرحمن: هكذا يقول إبراهيم بن سعد في حديثه: عبد الله بن الأسود، وإنما هو عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يعقوث، كذلك يقول غير إبراهيم. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَنصُورُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ الشُّعْرِ حَكْمَةً. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبِي: وَوَأَقَفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، يَعْنِي اتَّفَقَا عَلَى عُرْوَةَ وَلَمْ يَقُولَا أَبُو بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٦- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حَكْمَةً. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: وَحَدَّثَنِي مَعْمَرٌ مِثْلَهُ سِوَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ أَبِي بَكْرٍ: عُرْوَةَ. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حَكْمَةً.

وخالف رِيَّاحٌ رِوَايَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ لِأَنَّهُمَا قَالَا: عَنْ عُرْوَةَ. قَالَ رِيَّاحٌ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو مَكْرَمٍ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٧٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله. [راجع: ٢١٤٧٢]

٢١٤٨٠- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ (١٢٦/٥) أَيْضًا تَبْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مثله. [راجع: ٢١٤٧٢]



ابن ربيعة، فوجدت سوطاً فأخذته، فقال لي: اطرحه. فقلت: لا، ولكن أعرفه، فإن وجدت من يعرفه، وإلا استمعت به، فألبس علي وأبئت عليهما، فلما رجعنا من غزائنا حججت قاتيت المدينة، فلقيت أبي بن كعب فذكرت له قولهما، وقولي لهما. فقال: وجدت صرة فيها مئة دينار على عهد رسول الله ﷺ، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فقال: عرفها حولاً، فعرفتها حولاً فلم أجد من يعرفها. فأتيتها فقلت: لم أجد من يعرفها فقال: عرفها حولاً، ثلاث مرات، ولا أدري قال: له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين، فقال لي في الرابطة: اعرف عددها، ووكاهها فإن وجدت من يعرفها، وإلا فاستمع بها.

وهذا لفظ حديث يحيى بن سعيد.

وزاد محمد بن جعفر في حديثه. قال: فلقيته بعد ذلك بمكة فقال: لا أدري لثلاثة أحوال، أو حولاً واحداً. [راجع: ٢١٤٨٤]

٢١٤٨٧- [حدثنا عبد الله]، حدثني أبو خزيمة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة. قال: كنا حجاً فوجدت سوطاً فأخذته فقال القوم: تأخذه. فلعله لرجل مسلم. قال: فقلت: أوليس لي أخذه فاتفق به خير من أن يأكله الذئب، فلقيت أبي بن كعب فذكرت ذلك له فقال: أحسنت. ثم قال: التقطت صرة فيها مئة دينار قاتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له. فقال: عرفها حولاً، فعرفتها حولاً، ثم أتيتها فقلت: قد عرفتها حولاً. قال: عرفها سنة أخرى، ثم قال: اتفق بها، واحفظ وكاهها، وخرقتها وأحص عددها، فإن جاء صاحبها... قال جرير: فلم أحفظ ما بعد هذا - يعني تمام الحديث - [راجع: ٢١٤٨٤]

٢١٤٨٨- حدثنا عبد الله، حدثني أحمد بن أيوب بن راشد البصري، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن جحادة، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن أبي بن كعب. قال: التقطت على عهد رسول الله ﷺ مائة دينار. فأتيت رسول الله ﷺ. فقال: عرفها سنة، فعرفتها سنة، ثم أتيتها فقلت: قد عرفتها سنة. فقال: عرفها سنة أخرى، فعرفتها سنة أخرى ثم أتيتها في الثالثة. فقال: أحص عددها، ووكاهها، واستمع بها. [راجع: ٢١٤٨٤]

٢١٤٨٩- حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة (ح).

وحدثنا عبد الله. قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج الناجي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة. قال: حججت أنا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة... فذكر الحديث.

قال: فعرفتها عامين، أو ثلاثة. قال: اعرف عددها ووكاهها، ووكاهها، واستمع بها، فإن جاء صاحبها عرف عددها ووكاهها، فأعطها إياه. [راجع: ٢١٤٨٤]

(\*) حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب:

٢١٤٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب. قال: كنت في المسجد فدخل رجل فقرأ قراءة عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوي قراءة صاحبه، فمنا جميعاً فدخلنا على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل هذا فقرأ قراءة غير قراءة صاحبه، فقال: لهما النبي ﷺ: افرا. فقرأ. قال: أصبتما. فلما قال لهما النبي ﷺ الذي قال، كبر علي ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى الذي غشيتني، ضرب في صدري فضقت عرقاً، وكأنا أنظر إلى الله تبارك وتعالى فوقاً. فقال: يا أبي، إن ربي تبارك وتعالى أرسل إلي أن افرا القرآن على حرف، فرددت إليه أن هون على أمي، فأرسل إلي أن افراه على حرفين، فرددت إليه أن هون على أمي، فأرسل إلي أن افراه على سبعة أحرف ولك بكل ردة مسألة تسألنيها. قال: قلت: اللهم اغفر لأمي، اللهم اغفر لأمي، وأخرت الثالثة ليوم يزعب إلي في الخلق، حتى إبراهيم عليه الصلاة والسلام. [انظر: ٢١٤٩٨]

٢١٤٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ كان عند أصابة بني غفار. قال: قاتناه جبريل عليه السلام. فقال: إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تقرئ أمك القرآن على حرف. قال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمي لا تطيق ذلك، ثم جاء الثانية. فقال: إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تقرئ أمك القرآن على حرفين. فقال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمي لا تطيق ذلك، ثم جاء الثالثة. فقال: إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تقرئ أمك القرآن على ثلاثة أحرف. فقال رسول الله ﷺ: أسأل الله معافاته ومغفرته، إن أمي لا تطيق ذلك، ثم جاء الرابعة فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تقرئ القرآن على سبعة أحرف، فأبى حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا. [انظر: ٢١٤٩٦، ٢١٤٩٥، ٢١٤٩٤]

٢١٤٩٢- حدثنا عبد الله، حدثنا عبيد الله بن عمر الفواريري، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن عزة، عن الحسن (الغري)، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب في هذه الآية: ﴿ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر﴾ قال: المصيبات والدخان قد مضيا، والبطننة والرزاق.

٢١٤٩٣- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عمر بن علي، عن أبي جناب، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثني أبي بن كعب. قال: كنت عند النبي ﷺ فجاء أعزبي فقال: يا بني الله، إن لي أخا وبه وجع. قال: وما وجعه؟ قال: به لسم. قال: فأتني به، فوضعه بين يديه فعوده النبي ﷺ بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة، وهاتين الآيتين ﴿واللهكم إله واحد﴾، وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وآية من آل عمران، ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو﴾ وآية من الأعراف ﴿إن ربكم الله

عليه، فدخل هذا فقرا قراءة سوى قراءة صاحبه، فقال لهم رسول الله ﷺ: اقروا فقرأوا. فقال: قد أحسنتم، فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد عشيبي، صرَبَ صدري. قال: فقصت عرفا وكأنا أنظر إلى ربي تبارك وتعالى فرقا، فقال لي: أبي، إن ربي تبارك وتعالى أرسل إلي. فقال لي: اقرأ على حرف، فرددت إليه، أن هون على أمتي، فرد إلي أن اقرأه على حرفين، فرددت إليه ثلاث مرات أن هون على أمتي، فرد علي أن اقرأ على سبعة أحرف ولك بكل ردة ردتها سؤلوك أعطيكها. فقلت: اللهم اغفر لأمتي، اللهم اغفر لأمتي، وأخرت الثالثة يوم يرعب إلي فيه الخلق حتى إبراهيم عليه السلام. [راجع: ٢١٤٩٠]

(٥) بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كُنْتُ آتَا أَبِي وَأَبُو طَلْحَةَ جُلُوسًا فَكَلَّمْنَا لَحْمًا وَخَبِزًا، ثُمَّ دَعَوْتُ بَوْضَاءَ فَقَالَا: لِمَ تَبْصُرَانِ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقالا: اتوضأ من الطيبات، لم يتوضأ منه هو خير منك. [راجع: ١٦٤٧٩]

(٥) حَدِيثِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ فِي الْمُؤْمِدَيْنِ. فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا فَقَالَ: قِيلَ لِي. فقلت: فاتنا أقول كما قال. [انسخ: ٢١٥٠٠، ٢١٥٠١، ٢١٥٠٢، ٢١٥٠٣، ٢١٥٠٤، ٢١٥٠٥، ٢١٥٠٦، ٢١٥٠٧، ٢١٥٠٨]

٢١٥٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ الْمُؤْمِدَيْنِ. فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُمَا. فَقَالَ: قِيلَ لِي. فقلت لكم، فقولوا. قال أبي: فقال لنا النبي ﷺ فنحن نقول. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُؤْمِدَيْنِ. فَقَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ. قَالَ أَبِي: فَقَالَ: لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَنُّ نَقُولُ. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَّانٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ... بِمِثْلِهِ. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبِيَّ، عَنِ الْمُؤْمِدَيْنِ. فَقَالَ (أَبِي): سَأَلْتُ عَنْهُمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ. فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَنُّ نَقُولُ. [راجع: ٢١٥٠٠]

الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»، وَآخِرُ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ «فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ»، وَآيَةٌ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ «وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا»، وَعَشْرُ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ «وَالصَّافَاتِ»، وَثَلَاثُ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَضَرِ، وَقِيلَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوَّدَتَيْنِ، فَقَامَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَشْكُ قَطُّ.

٢١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيُّ لُؤَيْبٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَالِمِ الْأَنْطَسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَضَاةِ بَنِي غَفَارٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَزِيدُهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ. [راجع: ٢١٤٩١]

٢١٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابَهُ. [راجع: ٢١٤٩١]

٢١٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَهْرَانَ السَّبَّاحُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِأَضَاةِ بَنِي غَفَارٍ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ. فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مَعَاذَهُ وَمَغْفِرَتَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْهَا فَمَوْ كَمَا قَالَ. [راجع: ٢١٤٩١]

٢١٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَمَنْ أَنْتَ؟ لَمْ أَكْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ سَعَةً فَمَنْ أَنْتَ؟ لَمْ أَكْ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ إِسْلَامٍ. قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ هَذَيْنِ الْمُتَنَسِّبِينَ، أَمَا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُتَنَسِّبُ، أَوْ الْمُتَنَسَّبُ إِلَى سَعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُتَنَسَّبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ.

٢١٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا (١٢٩/٥) عَلَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ آخَرَ فَصَلَّى فَقَرَأَ قِرَاءَةً سَوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْتَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا

الْحَوْلُ يُصَبُّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ: يَرِحُمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. قَالَ: وَحَلَفَ. قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِالْإِلَاحَةِ، أَوْ بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا بِهَا، أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَا شَمَاعَ لَهَا. [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَى: أَخْبَرَنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ: فَإِنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ كَانُ يَقُولُ: مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يَصْبِيهَا. قَالَ: يَرِحُمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَكَانَتْ عَمَى عَلَى النَّاسِ لَكَيْلًا يَكُلُّوْنَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى مُحَمَّدٍ، إِنَّهَا فِي رَمَضَانَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، وَأَيُّ عِلْمَتِهَا؟ قَالَ: بِالآيَةِ الَّتِي أَنْبَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَدَدْتُا وَحَفِظْنَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لِهَيِّ مَا يَسْتَسْتَى. قُلْتُ لَزُرِّ: مَا الْآيَةُ؟ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ غَدَاةً إِذَا كَانَتْهَا طُسْتُ، لَيْسَ لَهَا شَمَاعٌ. [راجع: ٢١٥٠٩]

[٢١٥٠٩]

٢١٥١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لَيْبَةَ يَحَدِّثُ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ. قَالَ: قَالَ أَبِي: لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَاللَّهُ إِنِّي لَا أَعْلَمُهَا. [قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي] هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

وَأَمَّا شَكُّ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْخَرْفِ: هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي صَاحِبُ لِي بِهَا عَنِّي. [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥١٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ: أَخْبَرَنِي عَنْ لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَنَّهَا لِهَيِّ هِيَ، مَا يَسْتَسْتَى بِالآيَةِ الَّتِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَسَبْنَا وَعَدَدْنَا فَإِنَّهَا لِهَيِّ هِيَ مَا يَسْتَسْتَى. [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَخَلْفَ مِنْ هِشَامِ بْنِ هَارُونَ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ: قُلْتُ (١٣١/٥) لَأَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَبَا الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنِي، عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَإِنَّ صَاحِبَاتِهَا - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - كَانُوا إِذَا سَأَلُوا عَنْهَا. قَالَ: مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يَصْبِيهَا. فَقَالَ: يَرِحُمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَلَكِنْ أَحَبُّ أَنْ لَا يَكُلُّوا، وَإِنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، لَمْ يَسْتَسْتَى. قُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ، أَيُّ عِلْمَتِ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِالآيَةِ الَّتِي قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (صِيحَّةً) لَيْلَةَ الْقَدْرِ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَا شَمَاعَ لَهَا، كَأَنَّهَا طُسْتُ، حَتَّى تَرْتَفِعَ. (وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقَدَّمِيِّ). [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ: قُلْتُ لَأَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَبَا الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَيُّ عِلْمَتِ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ. قَالَ: قُلْتُ لَأَبِي بِنِ كَعْبٍ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ لَا يَكْتُبُ الْمُعَوِّذِينَ فِي مَصْحَفِهِ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنِي، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، فَقُلْتُهَا. فَقَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، فَقُلْتُهَا. فَتَحْنُ نَقُولُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَحْكُ الْمُعَوِّذِينَ مِنْ مَصَاحِفِهِ (١٣٠/٥) وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: سَأَلْنَا عَنْهُمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قِيلَ لِي. قُلْتُ. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ: إِنَّ أَحَاكَ يَحْكُمُهُمَا مِنَ الْمُصْحَفِ. (قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَلِمٌ يُكْرَهُ) قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: قِيلَ لِي. قُلْتُ: فَتَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إِظْهَرَ فِي الْمَعْنَى مَخْتَلَفٌ فِيهِ زِيَادَاتٌ]. [راجع: ٢١٥٠٠]

٢١٥٠٩- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلِحُ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: تَذَكَّرْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ أَبِي: أَنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، أَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَخْبَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ تَمُضِي مِنْ رَمَضَانَ، وَأَيُّ ذَلِكَ أَنَّ الشَّمْسَ تَصْبِيحُ النَّدْمِ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ تَرْتَفِقُ لَيْسَ لَهَا شَمَاعٌ.

فَرَعَمَ سَلَمَةَ بْنُ كُهَيْلٍ، أَنَّ زُرًّا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَصَدَهَا ثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ يَدْخُلُ رَمَضَانَ إِلَى آخِرِهِ، فَرَأَاهَا تَطْلُعُ صِيحَّةً سَبْعَ وَعِشْرِينَ تَرْتَفِقُ لَيْسَ لَهَا شَمَاعٌ. [انظر: ٢١٥١٠، ٢١٥١٢، ٢١٥١٤، ٢١٥١٦، ٢١٥١٧، ٢١٥١٨، ٢١٥١٩، ٢١٥١٨، ٢١٥١٧]

٢١٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَجْلِحِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَقُولُ: لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ هِيَ [اللَّيْلَةُ] الَّتِي أَخْبَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِيضًا تَرْتَفِقُ. [راجع: ٢١٥١٣]

٢١٥١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَحَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ وَزَادَ فِيهِ، لَيْسَ لَهَا شَمَاعٌ.

٢١٥١٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ: سَأَلْتُ أَبِي الْمُنْذِرِ إِذَا أَحَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمُ

٢١٥١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي (أَبُو يُونُسَ يَعْقُوبُ) بْنُ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ رَفَاعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّ بْنَ حَبِيشٍ يَقُولُ: لَوْلَا سَهْمَاؤُكُمْ لَوَضَعْتُ يَدَيَّ فِي أَدْنَى ثَمَرٍ نَادَيْتُ، إِلَّا أَنْ لَيْلَةَ الْقَدَرِ فِي رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي السَّحْرِ الْأَوَاخِرِ، قَبْلَهَا ثَلَاثٌ وَبَعْدَهَا ثَلَاثٌ، تَبَا مِنْ لَمْ يَكْتُبْنِي، عَنْ تَبَا مِنْ لَمْ يَكْتُبْنِي. [راجع: ٢١٥٠٩]

قُلْتُ لِأَبِي يُونُسَ: - يَعْنِي أَبِي بِنَ كَعْبٍ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَذَا هُوَ عِنْدِي.

٢١٥١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ

(الْثَّرْسِيُّ)، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ: مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يَصْهَبُهَا، فَانْطَلَفَتْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَأَرَدْتُ لِقَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ. قَالَ عَاصِمٌ: فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ لَزِمَ أَبِي بِنَ كَعْبٍ، وَعَبَدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَرَفٍ، فَزَعَمَ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُومَانِ (حِينَ) تَغْرُبُ الشَّمْسُ، فَيَرْكَبَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرُبِ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي، وَكَأَنَّهُ فِيهِ شَرِاسَةٌ: اخْفِضْ لَنَا جَنَاحَكَ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا أَتَمَعُ مِنْكَ تَمَتُّنًا. فَقَالَ: تُرِيدُ أَنْ لَا تَدْعَ آيَةَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا سَأَلْتَنِي عَنْهَا؟ قَالَ: وَكَانَ لِي صَاحِبٌ صَدَقَ قُلْتُ: يَا أَبَا

الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدَرِ، فَإِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يَصْهَبُهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُا فِي رَمَضَانَ، وَلَكِنَّهُ عَمِيَ عَلَى النَّاسِ لِكَيْلَا يَكْتَلُوا، وَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى مُحَمَّدٍ، إِنَّهَا لَقِي رَمَضَانَ، وَإِنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَنَّى عَلِمْتَ ذَلِكَ. قَالَ: بِالْآيَةِ الَّتِي أَنْبَأَنَا بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَدَدْنَا وَحَطَطْنَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَهِيَ، مَا يُسْتَسْتَى. قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا الْآيَةُ فَقَالَ: إِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، حَتَّى تَرْتَفِعَ.

وَكَانَ عَاصِمٌ يَلْتَمِدُ مِنَ السَّحْرِ، لَا يَطْعَمُ طَعْمًا حَتَّى إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، صَعِدَ عَلَى الصُّومَعَةِ، فَتَنظَرُ إِلَى الشَّمْسِ، حِينَ تَطْلُعُ لَا شُعَاعَ لَهَا، حَتَّى تَبْيَضَ وَتَرْتَفِعَ. [راجع: ٢١٥٠٩]

٢١٥٢٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ

عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرَّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ أَبِي، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ تَبِعَ حَنَازَةَ حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا وَيُغْرِعَ مِنْهَا، فَلَهُ قِيْرَانٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيْرَانٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَهُوَ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِهِ مِنْ أَحَدٍ.

٢١٥٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ أَبِي بِنَ كَعْبٍ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: فَقَرَأَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قَالَ: فَقَرَأَ فِيهَا: وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأَعْطِيَهُ، لَسَأَلَ كَاتِبًا، وَكَوَسَلًا ثَانِيًا، فَأَعْطِيَهُ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ، وَيُوتِبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ،

وَإِنْ ذَلِكَ الدِّينُ <sup>(١)</sup> عِنْدَ اللَّهِ الْحَفِيظَةُ غَيْرَ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةَ وَلَا

النَّصْرَانِيَّةَ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا (١٣٢/٥) فَلَنْ يَكْفُرَهُ. [معدره]

٢١٥٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

الْقُرَازِيرِيُّ، حَدَّثَنَا (سَلْمٌ) بْنُ قُبَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ، عَنْ أَبِي بِنَ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ. قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيَّ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَكَبِّرِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ، رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً، فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ، وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَعُدَ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَفِيظَةُ غَيْرَ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةَ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يَكْفُرَهُ- قَالَ شُعْبَةُ: - ثُمَّ قَرَأَ آيَاتِ بَعْدَهَا. ثُمَّ قَرَأَ ﴿لَوْ أَنَّ لِبَنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ، لَسَأَلَ وَادِيًا ثَانِيًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ﴾ قَالَ: ثُمَّ حَمَمَهَا بِمَا بَقِيَ مِنْهَا. [معدره قباله]

٢١٥٢٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ،

عَنْ زُرَّ، عَنْ أَبِي. قَالَ: لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ أَحْجَارِ الْمِرَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ: إِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكَ أُمَّةً أَمِينًا، فِيهِمُ الشَّيْخُ (الْعَاسِي)، وَالنَّجْوَزَةُ الْكَبِيرَةُ، وَالْعَلَامُ. قَالَ: فَمَرَّهُمْ فَيَقْتَرُونَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.

٢١٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا

عَاصِمٌ، عَنْ زُرَّ، عَنْ أَبِي (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَقَالَ حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ: عَنْ حَدِيثِهِ) قَالَ: لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ أَحْجَارِ الْمِرَاءِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [وسياتي في مسند حذيفة بن اليمان: ٢١٣٩]

٢١٥٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنْبَأَنَا خَالِدُ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ زُرَّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ أَبِي بِنَ كَعْبٍ. قَالَ: كُنْتُ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ قَالَ: بَعْضًا وَسَبْعِينَ آيَةً. قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتَهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبَقْرَةِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا، وَإِنَّ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ. [معدره]

٢١٥٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا

حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ. قَالَ: قَالَ لِي أَبِي بِنَ كَعْبٍ: كَانَتْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ، أَوْ كَانَتْ تَعُدُّهَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً. فَقَالَ: قَطُّ، لَقَدْ رَأَيْتَهَا وَإِنَّهَا لَتَعَادِلُ سُورَةَ الْبَقْرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا رَتَبَا فَارْجِعُوهَا الْبَيِّنَةَ نِكَالًا مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.

٢١٥٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا

زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ زِيَادِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بِنَ كَعْبٍ: لَوْ مَنَنْتَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّهُنَّ، كَانَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ يَتَزَوَّجَ؟ قَالَ: وَمَا يَحْرَمُ ذَلِكَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْتُ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ قَالَ: إِنَّمَا أَحِلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَرْبَ مِنَ النِّسَاءِ.

شَعْبَةٌ: وَذَكَرَ رَابِعَةً قَالَ: مَخْلُوقَةٌ مَا أَحَبُّ أَنْ طُبِّي بِطَبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَكَ مَا نَوَيْتَ - أَوْ قَالَ: لَكَ أَجْرُ مَا نَوَيْتَ.  
شَعْبَةٌ يَقُولُ ذَلِكَ - [راجع: ٢١٥٣١]

٢١٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ  
الْعَتِيرِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. قَالَ: قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ  
أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَا أَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ مِنْ إِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
مَعْنَى يُصَلِّيُ الْقِبْلَةَ أَبَدًا يَتِمُّ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. قَالَ: فَكَانَ يَحْضُرُ الصَّلَاةَ  
كُلَّهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الرَّمْضَاءِ  
وَالظَّلْمَاءِ؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ يَتَّبِعِي (يلزق) بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
قَالَ: فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لِكَيْمَا  
يَكْتُبَ آتَرِي وَرَجُوعِي إِلَى أَهْلِي وَإِقْبَالِي إِلَيْهِ. قَالَ: أَنْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ،  
أَوْ أَعْطَاكَ مَا أَحْسَبْتَ أَجْمَعُ، أَوْ كَمَا قَالَ [راجع: ٢١٥٣١]

٢١٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
الْمُعَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عِيَادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي  
بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَتَّبِعُهُ أَقْصَى بَيْتِ فِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ  
لَا تَكَادُ تُخْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَتَوَجَّعْتُ لَهُ فَقُلْتُ: يَا  
فُلَانُ، لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقْبَلُكَ مِنْ حَرِّ الرَّمْضَاءِ، وَيَقْبَلُكَ مِنْ  
هُوَ أَمَا الْأَرْضُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ يَتَّبِعِي بِطَبِّ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ:  
فَحَمَلْتُ حِمَارًا حَتَّى آتَيْتُ بِهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَاهُ. فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ  
وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو فِي آتَرِهِ الْأَجْرَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لَكَ مَا  
أَحْسَبْتَ. [راجع: ٢١٥٣١]

٢١٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
الْعِيَّاسِ الْبَاهِلِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي  
رَضِيِّ اللَّهِ، عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَزَى فَأَعَصَهُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. فَقَالُوا: مَا كُنْتَ  
فَحَاشَا؟ قَالَ: إِنَّا أَمْرًا بِذَلِكَ.

(\*) حَدِيثُ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْسَرَةَ الصَّاعَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو  
جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ (١٣٤/٥) أَنَسِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي  
بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْسَبُ لَنَا رَيْكَ. قَائِلِينَ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ  
لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ».

٢١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ  
الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يُنشِرُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّاءِ، وَالرَّقْعَةِ، وَالذِّلِّينَ، وَالنَّصْرَ، وَالْتَمَكِينَ فِي  
الْأَرْضِ، - وَهُوَ يَشْكُ فِي السَّادِسَةِ - . قَالَ: فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلًا آخِرَةً  
لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي آخِرَةِ نَصِيبٌ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: أَبُو سَلَمَةَ هَذَا الْمُغْبِرِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخُو  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَسْمَلِيِّ. [انظر: ٢١٥٤٠، ٢١٥٤١، ٢١٥٤٢، ٢١٥٤٣، ٢١٥٤٤]

٢١٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ. قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ  
فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَبَا  
الْمُنْدَرِ، أَحْفَضَ لِي جَنَاحَكَ، وَكَانَ أَمْرًا فِي شِرَاسَةٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ  
فَقَالَ: لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ. قُلْتُ: أَبَا الْمُنْدَرِ، أَلَيْسَ عَلِمْتَ ذَلِكَ. قَالَ:  
بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَدَدْنَا وَحَطَطْنَا، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنْ تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ فِي صَبِيحَتِهَا مِثْلَ الطُّسْتِ لَا شَمَاعَ لَهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ. [راجع: ٢١٥٣٩]

٢١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ دَرَّاجٍ،  
حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ زُرِّ  
بِنِ حَيْشٍ، عَنْ أَبِي. قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ.

٢١٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ  
الْمُقَرِّي. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، أَخُو الْفُرَاتِ بْنِ أَبِي  
الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ  
سَبْعٍ وَعَشْرِينَ لثَلَاثَ يَتِيمِينَ. وَلَمْ يَرَفَعُهُ.

(\*) حَدِيثُ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:  
(١٣٣/٥):

٢١٥٣١ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي.  
قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمِّ لِي شَاسِعَ الدَّارِ. فَقُلْتُ: لَوْ أَنَّكَ اتَّخَذْتَ حِمَارًا أَوْ شَيْئًا؟  
فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ يَتَّبِعِي مُطَبِّ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: فَمَا سَمِعْتَ (منه)  
كَلِمَةً أَكْرَهَ إِلَيَّ مِنْهَا. قَالَ: فَإِذَا هُوَ يَذْكُرُ الْخَطَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ  
ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لَكَ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ. [انظر: ٢١٥٣٢، ٢١٥٣٣، ٢١٥٣٤، ٢١٥٣٥]

[٢١٥٣١]

٢١٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،  
أَبْنَا عَاصِمَ الْأَخُولِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّ لَكَ مَا أَحْسَبْتَ. [راجع: ٢١٥٣١]

٢١٥٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ،  
عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا كَانَ أَبْعَدَ مِنْهُ  
مَنْزِلًا (أَوْ قَالَ: دَارًا) مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا فَرَكَبْتَهُ  
فِي الرَّمْضَاءِ وَالظَّلْمَاءِ. فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ دَارِي أَوْ قَالَ: مَنْزِلِي إِلَى  
جَنْبِ الْمَسْجِدِ. فَنَمِي الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ  
مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنْزِلِي، أَوْ قَالَ: دَارِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ  
يَكْتُبَ إِقْبَالِي إِذَا أَقْبَلْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي.  
قَالَ: أَعْطَاكَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ كُلَّهُ، أَوْ أَنْطَاكَ اللَّهُ مَا أَحْسَبْتَ أَجْمَعُ، أَوْ  
أَنْطَاكَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ كُلَّهُ مَا أَحْسَبْتَ أَجْمَعُ. [راجع: ٢١٥٣١]

٢١٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ.  
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَأْتِي  
الصَّلَاةَ فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اتَّخَذْتَ حِمَارًا يَقْبَلُكَ الرَّمْضَاءَ وَالشَّوْكَ وَالْوَقْعَ، (قَالَ)

٢١٥٤٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
 الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقُورِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ  
 النَّبِيِّ ﷺ ... مِثْلَهُ. [رَاجِعْ: ٢١٥٣٩]

٢١٥٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، (عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ  
 أَبِي) (١٣٥/٥) الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ  
 الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ الْآيَةَ. قَالَ: هُنَّ أَرْبَعٌ  
 وَكُلُّهُنَّ عَذَابٌ، وَكُلُّهُنَّ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، فَصَدَّتِ الشَّانَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ  
 بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً، فَالْتَسَوْا شَيْعًا، وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَبَقِيَ  
 ثِنْتَانِ وَاقِعَتَانِ لَا مَحَالَةَ، الْخَسْفُ وَالرَّجْمُ. [انظر بعده]

٢١٥٤٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ،  
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ  
 أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.  
 وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: الْخَسْفُ وَالْقَذْفُ. [رَاجِعْ مَا قَبْلَهُ]

٢١٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ  
 الْوَهَّابِ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ  
 الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ  
 قُتِلَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ. فَقَالَ أَصْحَابُ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَنْ كَانَ لَنَا يَوْمَ مِثْلُ هَذَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَنْزِيلٍ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا  
 كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ. قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَا يَعْرِفُ، لَا فَرِيضَ بَعْدَ الْيَوْمِ،  
 فَتَدَاى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمِنَ الْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا، نَاسًا  
 سَمَاهُمْ قَاتِلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ  
 وَلَكِنْ صَبَرْتُمْ لَهُمْ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَصِيرٌ وَلَا  
 نَعَابٌ. [انظر بعده]

٢١٥٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ  
 قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الْكُنْدِيِّ، عَنِ  
 الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ  
 مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ، وَأُصِيبَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ، وَحَمَزَةٌ، فَمِثْلُوا  
 بِقِتْلَاهُمْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَكِنْ أَصَابَتْهُمْ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ لَنْزِيلٍ عَلَيْهِمْ،  
 فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ تَدَاى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَا يَعْرِفُ، لَا فَرِيضَ بَعْدَ الْيَوْمِ،  
 فَاتَزَلَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّ ﷺ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾  
 الْآيَةَ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ. [رَاجِعْ مَا قَبْلَهُ]

٢١٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
 وَمَعْمُودُ بْنُ غِيلَانَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا حَسِينُ بْنُ  
 وَاقِدٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ  
 مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا﴾ قَالَ: مَعَ كُلِّ صَمٍّ جِنَّةٌ.

٢١٥٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الرَّبَّالِيُّ،  
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ  
 رَفِيعِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا أَخَذَ  
 رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ الْآيَةَ.

٢١٥٤١- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو الشَّعْثَاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنِ سَعِيدَانَ،  
 عَنِ مَعْبُورِ السَّرَّاجِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ  
 كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّيِّئِ، وَالرَّفْعَةِ،  
 وَالنَّصْرِ، وَالتَّمَكُّينِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلِ الْأُخْرَةِ لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ  
 فِي الْأُخْرَةِ نَصِيبٌ (وَهَذَا لَفْظُ الْمُقَدَّمِيِّ). [رَاجِعْ: ٢١٥٣٩]

٢١٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
 مُسْلِمٍ. [رَاجِعْ: ٢١٥٣٩]

٢١٥٤٣- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ غِيَاثٍ،  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ (وَقَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ) فِي  
 حَدِيثِهِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.  
 قَالَ: بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّيِّئِ، وَالنَّصْرِ، وَالتَّمَكُّينِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلِ  
 الْأُخْرَةِ لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْأُخْرَةِ نَصِيبٌ. [رَاجِعْ: ٢١٥٣٩]

٢١٥٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
 الرَّحِيمِ الْبِرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ،  
 عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّيِّئِ  
 وَالتَّمَكُّينِ فِي الْبِلَادِ، وَالنَّصْرِ، وَالرَّفْعَةِ فِي الدِّينِ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَمَلِ  
 الْأُخْرَةِ لِلدُّنْيَا، فَلَيْسَ لَهُ فِي الْأُخْرَةِ نَصِيبٌ. [رَاجِعْ: ٢١٥٣٩]

٢١٥٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ  
 الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ  
 أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: انْتَكَسَتِ الشَّمْسُ عَلَى  
 عَبْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ قَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّورِ،  
 ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ قَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّورِ،  
 (وَرَكَعَ) خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ  
 يَدْعُو، حَتَّى انْتَجَلَى كُسُوفُهَا.

٢١٥٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ،  
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ  
 أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ فِي مَصَاحِفَ فِي خِلَافَةِ  
 أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَكَانَ رِجَالٌ يَكْتُبُونَ وَيُعَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَلَمَّا انْتَهَوْا  
 إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ بَرَاءةٍ، (ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهِ قُلُوبَهُمْ، بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ  
 لَا يَفْقَهُونَ) فَظَنُّوا أَنَّ هَذَا آخِرُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُمْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:  
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِي بَعْدَهَا آيَتَيْنِ (فَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ  
 عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ، بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ. إِلَى وَهُوَ رَبُّ  
 الْعَرْشِ الْعَظِيمِ) ثُمَّ قَالَ: هَذَا آخِرُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: فَخُتِمَ بِمَا فَتَحَ

قَالَ: جَمَعَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَرْوَاحًا، ثُمَّ صَوَّرَهُمْ فَاسْتَنْطَقَهُمْ فَتَكَلَّمُوا، ثُمَّ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، وَأَشْهَدُ عَلَيْكُمْ آبَاءَكُمْ أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا، أَعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرِي، وَلَا رَبَّ غَيْرِي، فَلَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا، وَإِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رَسُولًا يُدَكِّرُكُمْ وَعَهْدِي وَمِيثَاقِي، وَأَنْزِلُ عَلَيْكُمْ كِتَابِي. قَالُوا: شَهِدْنَا بِأَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهَانَا، لَا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ، [وَلَا إِلَهَ لَنَا غَيْرُكَ] فَاقْرَأُوا بِذَلِكَ وَرَفَعَ عَلَيْهِمْ أَدَمُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، فَرَأَى الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ، وَحَسَنَ الصُّورَةَ وَدُونَ ذَلِكَ. فَقَالَ: رَبُّ لَوْلَا سَوَّيْتُ بَيْنَ عِبَادِكَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَشْكُرَ وَرَأَى الْأَنْبِيَاءَ فِيهِمْ مِثْلُ السَّرِجِ عَلَيْهِمُ النُّورُ، خُصُوصًا بِمِيثَاقِ آخِرِ فِي الرِّسَالَةِ وَالنَّبُوَّةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾، كَانَ فِي تِلْكَ الْأَرْوَاحِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى مَرْيَمَ، فَحَدَّثَ عَنْ أَبِي، أَنَّهُ دَخَلَ مِنْ فِيهَا.

(\*) حَدِيثُ عَنِّي بِنِ ضَمْرَةَ السُّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: (١٣٦/٥)

٢١٥٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي بِنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَزَى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضَهُ وَلَمْ يَكُنْهُ، فَتَنْظَرُ الْقَوْمُ إِلَيْهِ فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنِّي قَدِ ارَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِي بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعَضُوهُ وَلَا تَكْتُمُوا. [نظرو: ٢١٥٥٤، ٢١٥٥٦، ٢١٥٥٧، ٢١٥٥٨]

٢١٥٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا تَعَزَى عِنْدَ أَبِي بَعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ بَابَهُ فَأَعَضَهُ بِأَبِيهِ، وَلَمْ يَكُنْهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنِّي قَدِ ارَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَا أَسْتَطِعُ إِلَّا ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَعَزَى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضُوهُ وَلَا تَكْتُمُوا. [راجع: ٢١٥٥٣]

٢١٥٥٥- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي، عَنْ أَبِي، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [راجع: ٢١٥٥٣]

٢١٥٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي، أَنَّ رَجُلًا تَعَزَى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبِي: كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضُوهُ بِعَيْنِ أَبِيهِ وَلَا تَكْتُمُوا. [راجع: ٢١٥٥٣]

٢١٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي. قَالَ: قَالَ أَبِي: كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا اعْتَزَى رَجُلٌ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٥٥٣]

٢١٥٥٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي، عَنْ أَبِي، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لِلرَّضْوَةِ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ، فَأَتَقُوهُ أَوْ قَالَ: فَاحْذَرُوهُ.

٢١٥٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو

يَحْيَى الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْبَةَ مُوسَى بْنُ مُسْنُودٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ، جَمِلٌ مِثْلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ فَرَّحَهُ وَمَلَحَهُ فَاَنْظُرُوا إِلَيَّ مَا بَصِيرٌ.

٢١٥٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَنِّي. قَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا بِالْمَدِينَةِ يَتَكَلَّمُ فَسَأَلْتُ عَنْهُ. فَقَالُوا: هَذَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ بَنِي، إِنِّي أَشْتَهِي مِنْ نَسَائِكُمُ الْجَنَّةَ، فَذَهَبُوا يَطْلُبُونَ لَهُ فَاسْتَمَلَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَمَعَهُمْ أَكْفَانُهُ وَخَنُوطُهُ، وَمَعَهُمُ الْفُؤُوسُ وَالْمَسَاحِي وَالْمَكَاثِلُ، فَقَالُوا لَهُمْ: يَا بَنِي آدَمَ مَا تَرِيدُونَ وَمَا تَطْلُبُونَ، أَوْ مَا تَرِيدُونَ وَأَيْنَ تَنْهَبُونَ؟ قَالُوا: أَبَوْنَا مَرِيضٌ فَاشْتَهَى مِنْ نَسَائِكُمُ الْجَنَّةَ. قَالُوا لَهُمْ: ارْجِعُوا فَقَدْ قَضَى قَضَاءَ آبَائِكُمْ، فَجَاؤُوا قَلَمًا رَأَتْهُمْ حَوَاءُ عَرَفَتْهُمْ فَلَاذَتْ بِأَدَمَ. فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنِّي إِنَّمَا أُوتِيتُ مِنْ قَبْلِكَ، خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَبَضُوهُ وَعَسَلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَحَطَّوهُ، وَحَفَرُوا لَهُ وَالْحَدَّادُ لَهُ، وَصَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلُوا قَبْرَهُ فَوَضَعُوهُ فِي قَبْرِهِ، وَوَضَعُوا عَلَيْهِ اللَّيْلَانَ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنَ الْقَبْرِ، ثُمَّ حَتَّوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ هَذِهِ سَنَّتُكُمْ.

(\*) حَدِيثُ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ:

٢١٥٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ، فَتَبِعَهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ.

٢١٥٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَا أَهَمَّكَ مِنْ ذُنُوبِكَ وَأَخْرَجْتُكَ.

٢١٥٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ. قَالَ: (١٣٧/٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَثَلِي فِي النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا، وَتَرَكَ فِيهَا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ لَمْ يَضَعَهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْفُونُ بِالْبَيْتَانِ وَيَعْبُجُونَ مِنْهُ وَيَقُولُونَ: لَوْ تَمَّ مَوْضِعُ هَذِهِ اللَّبَنَةِ، فَآتَا فِي النَّبِيِّينَ مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبَنَةِ.

٢١٥٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْأَشْعَثِ بِنِ سَعِيدِ السَّمَّانِ ابْنَ أَبِي الرَّبِيعِ أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْحَسَامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلِي فِي النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا، وَتَرَكَ مِنْهَا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ لَمْ يَضَعَهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْفُونُ بِالْبَيْتَانِ وَيَعْبُجُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْ تَمَّ مَوْضِعُ هَذِهِ اللَّبَنَةِ.

٢١٥٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ. [النظر: ٢١٥٦٧، ٢١٥٦٨، ٢١٥٦٩]

٢١٥٧١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مَثَلُهُ...

٢١٥٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّيْحِ السَّمَّانُ أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي، عَنِ أَبِيهِ.

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جِذْعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدَ عَرِشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ الْجِذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ أَنْ أَجْعَلَ لَكَ مِنْرًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حَتَّى يَرَى النَّاسُ خَطْبَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَنَعَ لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ هِيَ النَّبِيُّ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمَّا قَضَى الْمُنْبَرِ، وَوَضِعَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُومَ عَلَى ذَلِكَ الْمُنْبَرِ، فَمَرَّ إِلَيْهِ فَلَمَّا أَنْ جَاوَزَ الْجِذْعَ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ إِلَيْهِ وَيَقُومُ إِلَيْهِ، خَارَ لَكَ ذَلِكَ الْجِذْعُ، حَتَّى تَصَدَّعَ وَأَنْشَقَ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا سَمِعَ صَوْتَ الْجِذْعِ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمُنْبَرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى مَعَ ذَلِكَ مَالَ إِلَى الْجِذْعِ.

٢١٥٦٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُصَلِّي) إِلَى جِذْعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدَ عَرِشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَى ذَلِكَ الْجِذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ أَنْ تَجْعَلَ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ وَتُسْمِعَهُمْ خَطْبَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَنَعَ لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ اللَّاتِي عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمَّا صَنَعَ الْمُنْبَرِ وَوَضِعَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُنْبَرِ مَرَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا جَاوَزَهُ، خَارَ الْجِذْعُ حَتَّى تَصَدَّعَ وَأَنْشَقَ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمُنْبَرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَّى إِلَيْهِ، فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ وَغَيَّرَ، أَخَذَ ذَلِكَ الْجِذْعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَكَانَ عِنْدَهُ، حَتَّى بَلِيَ وَأَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رَقَاتًا. [النظر: ٢١٥٧٢، ٢١٥٧٣]

٢١٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٧٤- وَقَالَ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَوْنُ سَلَكِ الْأَنْصَارِ وَادِيًا، أَوْ قَالَ: شَعْبًا لَكُنْتُ مِنَ الْأَنْصَارِ. [راجع: ٢١٥٦٦]

٢١٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُرْعَةَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ نُوَيْرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الطُّفَيْلِ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى). قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٢١٥٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، وَلَا فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، وَلَا فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّاسِ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِ، وَلَا فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّاسِ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِ، وَلَا فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ. [النظر: ٢١٥٦٧، ٢١٥٦٨، ٢١٥٦٩]

٢١٥٦٦- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَوْنُ سَلَكِ النَّاسِ وَادِيًا، أَوْ شَعْبًا، لَكُنْتُ مَعَ الْأَنْصَارِ. [النظر: ٢١٥٧٢، ٢١٥٧٣، ٢١٥٧٤]

٢١٥٦٧- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٦٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُصَلِّي) إِلَى جِذْعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدَ عَرِشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَى ذَلِكَ الْجِذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ أَنْ تَجْعَلَ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ وَتُسْمِعَهُمْ خَطْبَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَنَعَ لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ اللَّاتِي عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمَّا صَنَعَ الْمُنْبَرِ وَوَضِعَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُنْبَرِ مَرَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا جَاوَزَهُ، خَارَ الْجِذْعُ حَتَّى تَصَدَّعَ وَأَنْشَقَ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمُنْبَرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَّى إِلَيْهِ، فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ وَغَيَّرَ، أَخَذَ ذَلِكَ الْجِذْعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَكَانَ عِنْدَهُ، حَتَّى بَلِيَ وَأَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رَقَاتًا. [النظر: ٢١٥٧٢، ٢١٥٧٣]

٢١٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّاسِ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِ، وَلَا فَخْرٍ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٧٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ صُوفًا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ أَوْ الْمَصْرِ، إِذْ رَأَيْنَا نِسَاءً شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ تَأَوَّلَهُ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرْنَا، ثُمَّ تَأَخَّرَ الثَّانِيَةَ وَتَأَخَّرْنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ الْيَوْمَ تَصْنَعُ فِي صَلَاتِكَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: إِنَّهُ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ بِمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ، فَتَنَاوَلْتُ قَطْفًا مِنْ عِنَبِهَا لِأَتِيكُمْ بِهِ، وَكَلِمَةً لَأَكُلَ مِنْهُ مِنْ بَيْنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لِأَنْ يَنْتَقِصُونَهُ، فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَلَمَّا وَجَدْتُ حَرَّ شِعَابِهَا تَأَخَّرْتُ، وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءَ اللَّاتِي إِنْ أَتَيْتُنَّ أَفْسَيْنَ، وَإِنْ سَأَلْنِ أَفْحَيْنَ، (قَالَ أَبِي: قَالَ زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ، وَالْحَقُّ) وَإِنْ أُعْطِينِ لَمْ يَشْكُرْنِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا لِحْيَ بْنَ عَمْرٍو يَجْرُ قُصْبَهُ، وَأَشْبَهُ (١٣٨/٥) مِنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبُدِينَ أَكْتَمَ. قَالَ



وَلَا وَجَعَ. فَقَالَ لَهُ: أَخْرَجَ الْغُلَّ وَالْحَسَدَ، فَأَخْرَجَ شَيْئًا كَهَيْئَةِ الْمَلَقَةِ ثُمَّ تَبَّعَهَا فَطَرَحَهَا. فَقَالَ لَهُ: أَدْخَلَ الرَّاقَةَ وَالرَّحْمَةَ، فَإِذَا مِثْلُ الَّذِي أَخْرَجَ يُشْبِهُ الْفِضَّةَ، ثُمَّ هَزَّ إِلَيْهَا رَجُلِي الْيَمَنِي فَقَالَ: اغْدُوا أَسْلَمَ، فَرَجَعَتْ بِهَا اغْدُوا [بِهِ] رِقَّةً عَلَى الصَّغِيرِ، وَرَحْمَةً لِلْكَبِيرِ.

(❖) حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٥٨٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ.

٢١٥٨٣- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أَجْمَ حَسَّانَ. فَقَالَ لِي أَبِي: أَلَا تَرَى النَّاسَ مُخْتَلَفَةً أَعْتَابُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ دَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ. فَقَوْلُ مَنْ عِنْدَهُ: وَاللَّهِ لَنْ تَرَكَنَا النَّاسُ يَأْخُذُونَ فِيهِ لِيَدَّهِنَ، فَيَقْتُلُ النَّاسَ حَتَّى يَقْتُلَ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَسِتِّينَ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي، عَنْ عَمَّانَ.

٢١٥٨٣م- (في الميمية حديث ملفق من السابق واللاحق)

٢١٥٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو حَكِيمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ الْحُمْرَانِيُّ (١٤٠/٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ دَهَبٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(❖) حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

٢١٥٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

(جَمْرَةَ)، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: اسْقَطْتُهُ مِنْ كِتَابِي، هُوَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ.

٢١٥٨٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي (جَمْرَةَ). قَالَ: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ. قَالَ: آتَيْتُ الْمَدِينَةَ لِلْقِيَامَةِ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ رَجُلٌ الْقَاءَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي، فَأَقَامَتِ الصَّلَاةَ وَخَرَجَ عُمَرُ مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُمْتُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَجَاءَ رَجُلٌ قَطَّرَ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ فَعَرَفَهُمْ غَيْرِي، فَتَحَانَنِي وَقَامَ فِي مَكَانِي، فَمَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: يَا بَنِي لَا تَسُوذُوا اللَّهَ، فَإِنِّي لَمْ أَتِكِ الَّذِي آتَيْتُكَ بِجَهَالَةٍ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: كُونُوا فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِينِي، وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ فَعَرَفْتُهُمْ غَيْرًا، ثُمَّ حَدَّثْتُ، فَمَا رَأَيْتُ الرَّجَالَ مَتَحَتْ أَعْتَابَهَا إِلَى شَيْءٍ مَتَوَحَّحًا إِلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: هَلَكَ أَهْلُ الْعُقَدَةِ وَرَبُّ الْكُفَّةِ،

مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ، عَنْ الطَّفِيلِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَوَسَلْتُ الْأَنْصَارَ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا لَكُنْتُ مَعَ الْأَنْصَارِ. [راجع: ٢١٥٦٦]

٢١٥٧٨- حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطَّفِيلِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَوَسَلْتُ النَّاسَ شِعْبًا، أَوْ قَالَ: وَادِيًا لَكُنْتُ مَعَ الْأَنْصَارِ. [راجع: ٢١٥٦٦]

٢١٥٧٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شِقَاعِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ.

وَالْحَدِيثُ عَلَى لَفْظِ زَكْرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ. [راجع: ٢١٥٦٥]

٢١٥٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ سَالِمِ أَبُو سَعِيدِ الشَّاشِيِّ فِي سِتَّةِ ثَلَاثِينَ وَمِثْمِينَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو- يَعْنِي الرَّقِّيَّ- أَبُو وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، (عَنْ ابْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي إِلَيَّ جَذَعًا وَكَانَ الْمَسْجِدُ (١٣٩/٥) عَرِيضًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَيَّ جَنْبَ ذَلِكَ الْجَذَعِ. فَقَالَ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حَتَّى تَرَى النَّاسَ، أَوْ قَالَ: حَتَّى تَرَى النَّاسَ، وَحَتَّى يَسْمَعَ النَّاسُ خُطْبَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَنَعُوا لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ، فَصَامَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَصَمَى الْجَذَعُ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: اسْكُنْ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: هَذَا الْجَذَعُ حَنَ إِلَيَّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اسْكُنْ إِنْ تَشَاءَ غَرَسْتُكَ فِي الْجَنَّةِ، فَتَأْكُلُ مِنْكَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ تَشَاءَ أَعْبَدُكَ كَمَا كُنْتَ رَطْبًا، فَاخْتَارَ الْأَخْرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، فَلَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ دَفِعَ إِلَيَّ أَبِي، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى أَكَلْتَهُ الْأَرْضَةَ. [راجع:

٢١٥٦٨]

(❖) حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ:

٢١٥٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاذٍ، عَنْ مَعَاذٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ جَرِيماً عَلَى أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَسْيَاءَ لَا يَسْأَلُهُ عَنْهَا غَيْرُهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَوَّلُ مَا رَأَيْتَ (مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ؟) فَاسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي لَفِي صَحْرَاءَ ابْنِ عَشْرِ سِنِينَ وَأَشْهُرٍ، وَإِذَا بِكَلَامٍ قُوفٍ رَأْسِي وَإِذَا رَجُلٌ يَقُولُ لِرَجُلٍ: أَهْوُ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَبَلَّانِي بِوَجْهِهِ لَمْ أَرَاهُ لَخَلَقَ قَطُ، وَأَرَاهُ لَمْ أَجِدْهُمَا مِنْ خَلْقِ قَطُ، وَتِيَابَ لَمْ أَرَاهُ عَلَى أَحَدٍ قَطُ، فَأَقْبَلَا إِلَيَّ يَمْسِيَانِ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعْضِي، لَا أَجِدُ لِحْدَهُمَا مَسًا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَصْنَعُهُ، فَاصْنَعَانِي بِلَا قَصْرِ وَلَا هَضْرٍ. وَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: افْلِقْ سَدْرَهُ، فَهَوَى أَحَدُهُمَا إِلَيَّ صَدْرِي فَفَلَقَهَا فِيمَا أَرَى بِلَا دَمٍ

أبي بن كعب. قُلتُ: أبا المنذر، حدَّثني أعجب حديث سمعته من رسول الله ﷺ فقال: صلى بنا، أولنا رسول الله ﷺ. صلاة الغداة، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: شاهد فلان... فذكر الحديث. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ... فَذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ. قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْغَدَاةَ، ثُمَّ قَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنَ الْفَضْلِ فِي جَمَاعَةٍ، لَاتَوَّهُمَا وَكُوهَا. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَرَاءِ وَأَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حَرِثٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ. قَالَ: قَالَ أَبِي: صَلَّى نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَجْرُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ رَأَى مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَلَّةً. فَقَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. حَتَّى عَدَّ ثَلَاثَةً نَعَمْ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَلَاةِ أَثْقَلِ عَلَى الْمُتَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْمِئَاءِ الْآخِرَةِ، وَمِنْ صَلَاةِ الْمَجْرِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَحِبَابُ الْفُطَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ أَبِي. قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاةَهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَافِقِينَ، هَاتَانِ الصَّلَاتَانِ.

(\*) حَدِيثُ الْمُتَافِقِ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ:

**٢١٥٩٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ،** عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَوْ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ بِ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، فَكَانَتْ قَرَأَتْ بِكَلِمَاتِ الْقُرْآنِ.

**٢١٥٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنبَاءُ خَالِدِ الْوَأَسَطِيِّ (قَالَ الثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودِ الْجَرِيرِيُّ) وَقَالَ وَهْبُ: أَنبَاءُ

أَبِي. وَالْحَدِيثُ عَلَى لَفْظِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ.

(\*) حَدِيثُ أَبِي بَصِيرٍ الْعَبْدِيِّ وَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ:

**٢١٥٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَصِيرٍ يَحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ. فَقَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ؟ فَقَالُوا: لَا. فَقَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ؟ فَقَالُوا: لَا. فَقَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ؟ فَقَالُوا: لَا. فَقَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنَ أَثْقَلِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّهُمَا وَكُوهَا، وَالصَّفَّ الْمُقَدَّمُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ، لَاتَبَرَّتْ مُوَهُ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَرْكَبِي مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدُّهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ رَجُلَيْنِ أَرْكَبِي مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ رَجُلٍ، وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر: ٢١٥٨٨، ٢١٥٩٠، ٢١٥٩١، ٢١٥٩٢، ٢١٥٩٣]

**٢١٥٨٧م- حدثنا...** [في الميمية حديث معلق من سابقه ولاحقه]

**٢١٥٨٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ،** عَنْ سُقَيْانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَجْرُ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: شَاهِدْ فُلَانٌ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ. قَالُوا: نَعَمْ، وَلَمْ يَحْضُرْ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُتَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَالْمَجْرُ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّهُمَا وَكُوهَا، (١) إِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَاتَبَرَّتْ مُوَهُ، إِنَّ صَلَاتَكَ مَعَ رَجُلَيْنِ أَرْكَبِي مِنْ صَلَاتِكَ مَعَ رَجُلٍ، وَصَلَاتِكَ مَعَ رَجُلٍ أَرْكَبِي مِنْ صَلَاتِكَ وَحَدُّكَ، وَمَا كُنْتُ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ أَبِي: قَالَ وَكَيْعٌ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَصِيرٍ، غَنَمِي. [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ٢١٥٩٠، ٢١٥٩٢، ٢١٥٩٣، ٢١٥٩٤، ٢١٥٩٥]

**٢١٥٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنِ الزِّيَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١٤١/٥). [راجع: ٢١٥٨٧]

**٢١٥٩١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَطَّرُ بْنُ مُذْرِكٍ،** حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ

وَدَلَّكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهْرَ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً فَبَيَّعَ سَمِينَةَ لِأَخِيهَا، فَأَبَى عَلَيَّ ذَلِكَ، وَقَالَ: هَاهِي هَاهِي قَدْ جَشَّكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْهَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ قَبْلَتَاهُ مِنْكَ، وَاجْرَكَ اللَّهُ فِيهِ، قَالَ: فَهِيَ هِيَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ جَشَّكَ بِهَا فَخَذْتُهَا، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا لَهَا فِي مَالِهِ بِالْبُرْكَ.

**٢١٦٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي وَرَّادٍ فِيهِ. قَالَ عُمَارَةُ: وَقَدْ وُلِّيتُ صِدْقَانَهُمْ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، فَأَخَذْتُ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ لَثَمَيْنِ حَقَّةً لَأَنْفٍ وَخَمْسَمِئَةَ بَعِيرٍ عَلَيْهِ.

**٢١٦٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ** وَأَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَائِبٍ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

قَالَ الْخُرَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

**٢١٦٠٦- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ،** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحِجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَائِبٍ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِنَائِسَ فَتَرَكَ آيَةً، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَخَذَ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ فِرَاقِي؟ فَقَالَ أَبِي: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَلِمْتُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ، فَإِنَّكَ أَنْتَ هُوَ.

**٢١٦٠٧- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْنَةَ،** عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ وَالدِّ ابْنِ بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى عَهْدُكَ بِأَمِّ مَلْدَمٍ؟ وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللِّحْمِ. - قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَوَجِعٌ مَا أَصَابَنِي قَطُّ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ تَحْمَرُّ مَرَّةً، وَتَصْفَرُّ أُخْرَى (١٤٣/٥).

**٢١٦٠٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ،** أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ عُمَرَ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ مَنَعَةِ الْحَجِّ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَأْ عَنْ ذَلِكَ. فَأَمْرَبُ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ، وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ حَلِّلِ الْحِجْرَةِ لِأَنَّهَا تُصَبِّغُ بِالْبَوْلِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ لَيْسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ بِنَا فِي عَهْدِهِ.

**٢١٦٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كَهْمَلٍ، عَنْ صَمْعَةَ بْنِ صُوحَانَ. قَالَ: أَقْبَلُ هُوَ وَتَقَرَّرَ مَعَهُ فَوَجَدُوا سَوْطًا، فَأَخَذَهُ صَاحِبُهُ فَلَمَّ بِأَمْرُوهُ وَلَمْ يَنْهَوْهُ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَسَأَلْتَاهُ. فَقَالَ: وَجَدْتُ مِثْلَ دَبَّارٍ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي تَضْرَةَ. قَالَ: قَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: الصَّلَاةُ فِي النَّوْبِ الْوَأَحَدِ سَنَةً، كَمَا تَفْعَلُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُعَابُ عَلَيْنَا. فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِذْ كَانَ فِي النَّوْبِ قَلَّةً، فَأَمَّا إِذْ وَسَّعَ اللَّهُ، فَالصَّلَاةُ فِي النَّوْبَيْنِ أَرْكَبِي.

**٢١٥٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ** وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَائِبٍ (وَقَالَ عَفَّانُ: أَنبَأَنَا نَائِبٌ) عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

**٢١٦٠٠- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ (عَنْ نَائِبٍ)، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَتْهُ فَلَمَّ يَتَكَبَّفُ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا.

**٢١٦٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،** أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي.

**٢١٦٠٢- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،** حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ (١٤٢/٥)، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ بَعْضِ أَمْصَحَابِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَوَدَّعَهَا مَرَارًا، ثُمَّ قَالَ أَبِي: آيَةُ الْكُرْسِيِّ. قَالَ: لِيَهْتِكَ الْعُلَمَاءُ أَبَا الْمُثَنَّى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ تَقْدُسُ الْمَلِكُ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ. وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

**٢١٦٠٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،** حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَدِّقًا عَلَيَّ بِلِيٍّ وَعُدْرَةَ وَجَمِيعَ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُدَيْمٍ بِنِ قُضَاعَةَ (قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَعْقُوبُ: فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ قُضَاعَةَ) قَالَ: فَصَدَّقْتُهُمْ حَتَّى مَرَرْتُ بِأَخْرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَكَانَ مَنزَلُهُ وَبَلَدُهُ مِنْ أَقْرَبِ مَنَازِلِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَلَمَّا جَمَعَ إِلَيَّ مَالَهُ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ فِيهَا إِلَّا ابْنَةَ مَخَاضٍ، - بِعْنِي فَخَرْتُهُمْ أَنَّهُ صَدَّقْتُهُ. - قَالَ: فَقَالَ:

ذَلِكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهْرَ، وَأَيْمَنَ اللَّهُ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا رَسُولُ لَهُ قَطُّ قَبْلُكَ، وَمَا كُنْتُ لِأَفْرَضَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ مَالِي مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهْرَ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ فَبَيَّعْتُهَا. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنَا بِأَخِذٍ مَالَهُ أَوْ مَرَبِهِ، فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَعْرِضَ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فَأَفْعَلْ، فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبْلَهُ، وَإِنْ رَدَّهُ عَلَيْكَ رَدَّهُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ فَاعْلَمْ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعِي وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَنَا رَسُولُكَ لِأَخِذْ مَنِّي صَدَقَةَ مَالِي، وَأَيْمَنَ اللَّهُ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا رَسُولُ لَهُ قَطُّ قَبْلَهُ، فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي، فَوَزَعْتُ أَنْ عَلَيَّ فِيهِ ابْنَةُ مَخَاضٍ،

فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: عَرَفْتَهَا حَوْلًا، فَفَكَّرَ عَلَيْهِ حَتَّى ذَكَرَ أَحْوَالَ ثَلَاثَةٍ.  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: سَأَلْتُكَ بِهَا. [راجع: ٢١٤٨٤]

٢١٦١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الرَّقَّاشِيِّ الْخَزَّازِ، حَدَّثَنَا (سَلَمٌ) بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْقُولٍ، عَنْ (أَبِي) الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ اجْعَلْ بَيْنَ آذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفْسًا، يَفْرُغُ الْأَكْلَ مِنْ طَعَامِهِ فِي مَهْلٍ، وَيَقْضِي الْمُتَوَضَّئُ حَاجَتَهُ فِي مَهْلٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِرَّازِ أَخْبَرَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ أَخْبَرَنَا مَعَارِكُ بْنُ عَبْدِ الْعَدِيِّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا بِلَالُ فَلَذَكَرْ نَحْوَهُ. [انظر بعده]

٢١٦١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِرَّازِ، أَبَانًا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، أَبَانًا مَعَارِكُ بْنُ عَبْدِ الْعَدِيِّ، أَبَانًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا بِلَالُ.. فَلَذَكَرْ نَحْوَهُ. [راجع ما قبله]

٢١٦١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ (بْنِ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَرَاءَةً، وَهُوَ قَائِمٌ يُدَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَبَى بِنِ كَعْبٍ وَجَاهُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَأَبُو ذَرٍّ، فَغَمَزَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَحَدَهُمَا. فَقَالَ: مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ السُّورَةَ يَا أَبِي قَائِي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا. قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ السُّورَةَ فَلَمْ تُخْبِرْ. قَالَ أَبِي: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلَّا مَا لَعَنْتَ، فَلَهَيْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ وَآخِرَتَهُ بِالَّذِي قَالَ أَبِي. فَقَالَ: صَدَقَ أَبِي.

٢١٦١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَسْبُوعِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَرَجَّ سَفْعُ بَيْنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بَطَسَتْ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِي حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَعَنِي، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَانْفَتَحَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جِبْرِيلُ. قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. مَعِيَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ. قَالَ: نَعَمْ فَانْفَتَحَ. فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ تَسَمُّ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى. قَالَ: مَرْحَبًا يَا نَبِيَّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قَالَ: قُلْتُ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ، عَنْ يَمِينِهِ وَسَمَالِهِ تَسَمُّ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْبَيْعِينَ هُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ. وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَبِأَيِّ نَظَرٍ قَبْلَ يَمِينِهِ صَحَلِكُ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى. قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى جَاءَ السَّمَاءَ

الثَّانِيَةَ. فَقَالَ لِحَارِثِهَا فَانْفَتَحَ. فَقَالَ لَهُ حَارِثُهَا مِثْلَ مَا قَالَ حَارِثُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ لَهُ. [راجع: ٢١٤٥٣]

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِي كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسُ قَلَمًا مَرَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٤٤/٥) بِإِدْرِيسَ. قَالَ: مَرْحَبًا يَا نَبِيَّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا نَبِيَّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا نَبِيَّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَآبَا حَبِيبَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرَتْ بِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيحَ الْأَقْلَامِ.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَرَضَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَ عَلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ [مُوسَى]: مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً. فَقَالَ لِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَاجِعْ رَبُّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. قَالَ: فَارْجَعْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَوَضَعَ شَطْرَهَا. فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَآخِرَتُهُ. فَقَالَ: رَاجِعْ رَبُّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. قَالَ: فَارْجَعْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يَسُدُّ الْقَوْلَ لَدَيْ. قَالَ: فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ: رَاجِعْ رَبُّكَ. فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحَيْتُ مِنْ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: ثُمَّ انْفَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى. قَالَ: فَفَشَّيْنَا الْوَلَانَ مَا أَذْرِي مَا هِيَ قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلْتِ الْجَنَّةَ قَبِيذًا فِيهَا جَسَادُ الْوَلُؤُوسِ، وَإِذَا تَرَاهَا الْمِسْكَ. [راجع: ٢١٤٥٣]

هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

### ثالث مسند الانصار

### حديث أبي ذر الغفاري

٢١٦١٤- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ حَرِيصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ (حَمَّانَ)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلْنَا ذَا الْحُلَيْفَةَ، فَتَمَجَّلَتْ رِجَالٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِشَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهُمْ: فِقِيلٌ تَمَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: تَمَجَّلُوا إِلَى

قَالَ عَمَّانُ: عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ.

٢١٦٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ أُمْتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَعَنَ الدَّجَالَ أَخُو فُتَيْهِ عَلَى أُمَّتِي، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي غَيَّرَ الدَّجَالَ أَخُو فُتَيْهِ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: أُمَّةٌ مُضِلُّونَ.

٢١٦٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا [ابْنَ] لَهَيْمَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: كُنْتُ مُحَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَنْزِلِهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: غَيَّرَ الدَّجَالَ أَخُو فُتَيْهِ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَالِ، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَيْءٍ أَخَوْفُ عَلَى أُمَّتِكَ مِنَ الدَّجَالِ؟ قَالَ: الْأُمَّةُ الْمُضِلُّونَ.

٢١٦٢٣- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [انظر: ٢١٦٣٧، ٢١٦٣٨، ٢١٦٣٩]

٢١٦٢٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيَتْ خُمْسًا لَمْ يُؤْتَهُنَّ نَبِيٌّ كَانَ قَبْلِي، نُصِرَتْ بِالرُّعْبِ فِرْعَوْنُ مِنَ الْعَدُوِّ (مَنْ) مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَحْلَلْتُ لِي الْفَنَائِمَ وَكَمْ تَحُلُّ لِأَحَدٍ كَانَتْ قَبْلِي، وَبُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَقِيلَ لِي: سَلِّ نَعْمَةً فَاخْتَبَأَتْهَا شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ لِقَائِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. [انظر: ٢١٦٢٤]

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَكَانَ مُجَاهِدٌ يَرَى أَنَّ الْأَحْمَرَ الْإِنْسُ وَالْأَسْوَدُ الْجِنُّ.

٢١٦٢٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ-بِغْنِي ابْنِ سَلَمَةَ- حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَغِيِبُ الشَّمْسُ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُؤَدِّنُ لَهَا قَرَجِحَ، فَإِذَا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَطْلُعُ صَبِيحَتِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ لَمْ يُوَدِّنْ لَهَا، فَإِذَا أَصْبَحَتْ قِيلَ لَهَا اطْلُعِي مِنْ مَكَانِكَ، ثُمَّ قَرَأَ «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَهُمْ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ». [انظر: ٢١٦٢٦، ٢١٦٢٧، ٢١٦٢٨، ٢١٦٢٩، ٢١٦٣٠]

٢١٦٢٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ (١٤٦/٥) سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي عَمَّانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ.

٢١٦٢٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَيْلَمٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ أَبِي دَيْبٍ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ، عَنْ مِخَجَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْعَيْنُ لَتَوَلَّعَ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ. [راجع: ٢١٦٨٣]

الْمَدِينَةِ وَالنِّسَاءِ، أَمَا إِنَّهُمْ سَيَدُّوهُنَّ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ. ثُمَّ قَالَ: لَيْتَ شِعْرِي مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْبَيْتِ مِنْ جِبَلِ الْوَرِاقِ تُضِيءُ مِنْهَا أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِرُوكَا بِصُرَى كَضْوَةِ النَّهَارِ.

٢١٦١٥- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْبَكْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ (حِمَانَ)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعَنَا.

٢١٦١٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرَبْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ أُخْدَمُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ إِذَا أَنَا فَرَعْتُ مِنْ عَمَلِي، فَاصْطَلَعْتُ فِيهِ، فَاتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَأَنَا مُضْطَلِعٌ، فَفَمَرَّنِي بِرِجْلِهِ، فَاسْتَوَيْتُ جَالِسًا، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهَا؟ قُلْتُ: أَرْجِعُ إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِلَى بَيْتِي. قَالَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ [مِنْهَا] فَقُلْتُ: إِذَا أَخَذَ بِيغْيَتِي فَاصْرَبْ بِهِ مِنْ يَخْرُجِي. فَعَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ يَدُهُ عَلَى مَنْكِبِي. فَقَالَ: غَفَرًا يَا أَبَا ذَرٍّ، ثَلَاثًا، بَلْ تَفْقَدُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ، وَتَسْقُطُ مَعَهُمْ حَيْثُ سَافُوكَ وَكُوْغِبَدًا اسْوَدَ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَلَمَّا نَعَيْتُ إِلَى الرَّيْدَةِ، أَيْمَتُ الصَّلَاةِ فَقَدِمَ رَجُلٌ اسْوَدَ كَانَتْ فِيهَا عَلَى نَعْمِ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ أَخَذَ لِي رِجْعًا وَيَلِدُنِي قُلْتُ كَمَا أَنْتَ بَلْ أَتَقَادُ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (١٤٥/٥)

٢١٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ (مَعَانَ) بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْلَامُ دُلُولٌ لَا يَرْكَبُ إِلَّا دُلُولًا.

٢١٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْبَخْتَرِيِّ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ (سَلْمَانَ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، (وَكُلَاثَةٌ) خَيْرٌ مِنَ اثْنَيْنِ، وَارْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى.

٢١٦١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا سَالِمٍ الْجَيْشَانِيَّ أَتَى إِلَى أَبِي أُمَيَّةَ فِي مَنْزِلِهِ. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ لِلَّهِ، وَقَدْ جِئْتُكَ فِي مَنْزِلِكَ. [انظر: ٢١٦٢٠]

٢١٦٢٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَمَّانُ الْمَعْنِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بُرْدِ أَبِي الْعَلَاءِ (قَالَ عَمَّانُ): قَالَ: أَخْبَرَنَا بُرْدُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: نَعْمَ الْفَتَى غُضَيْفُ، فَلَقِيَهُ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: أَيُّ أَخِي اسْتَغْفِرُ لِي. قَالَ: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: نَعْمَ الْفَتَى غُضَيْفُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَحَدًا فَلْيُحِبَّهُ كَمَا يُحِبُّ نَفْسَهُ، وَكَمَا يُحِبُّ نَفْسَهُ. [انظر: ٢١٦٢١، ٢١٦٢٢]

٢١٦٢٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اتَذَرُونَ أَيَّ الْأَعْمَالِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ. وَقَالَ قَائِلٌ: الْجِهَادُ. قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ.

٢١٦٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ: كُنْتُ كَافِرًا فَهَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، وَكُنْتُ أُعْرَبُ عَنِ الْمَاءِ، وَمَعِيَ أَهْلِي، فَتُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ، فَوَقَعَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي وَقَدْ نَعْتُ لِي أَبُو ذَرٍّ، فَحَجَجْتُ فَلَخَلْتُ مُسْجِدَ مَنْى فَمَرَّقْتُهُ بِالنَّعْتِ، فَيَاذَا شَيْخٌ (مَعْرُوقٌ) أَدَمَ عَلَيْهِ حَلَّةٌ قَطْرِي، فَذَهَبَتْ حَتَّى قُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً أَتَمَّهَا وَأَحْسَنَهَا وَأَطْوَلَهَا، فَلَمَّا قَرَأَ رَدَّ عَلَيَّ. قُلْتُ: أَنْتَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَ: إِنْ أَهْلِي يَزْعُمُونَ ذَلِكَ. قَالَ: كُنْتُ كَافِرًا فَهَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، وَأَهْمَنِي دِينِي، وَكُنْتُ أُعْرَبُ عَنِ الْمَاءِ، وَمَعِيَ أَهْلِي، فَتُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ، فَوَقَعَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي. قَالَ: هَلْ تَعْرِفُ أَبَا ذَرٍّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي اجْتَوَيْتُ الْمَدِينَةَ، (قَالَ أَيُّوبُ): أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُرٍّ مِنْ إِبِلٍ وَعَتَمَ، فَكُنْتُ أَكُونُ فِيهَا، فَكُنْتُ أُعْرَبُ عَنِ الْمَاءِ، وَمَعِيَ أَهْلِي، فَتُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنِّي قَدْ هَلَكْتُ، فَعَدَدْتُ عَلَيَّ بَعِيرٍ مِنْهَا، فَأَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصَفَ النَّهَارِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ فِي تَقَرُّرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَتَزَلَّتْ عَنِ الْبَعِيرِ. (ثُمَّ قُلْتُ): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ. قَالَ: وَمَا أَهْلَكَ؟ فَحَدَّثْتُهُ فَضَحَكْتُ. فَذَعَا إِنْسَانًا مِنْ أَهْلِهِ فَبَعَثَ جَارِيَةً سَوْدَاءَ بَعْضَ فِيهِ مَاءٌ، مَا هُوَ بِمَلَأَنَّ إِيَّاهُ يَتَخَضَّضُ فَاسْتَرَّتْ بِالْبَعِيرِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَسَتَرَنِي، فَاعْتَسَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ مَا لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ، وَكُوِيَ عَشْرَ حِجَجٍ، فَيَاذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ قَامِسٌ بِشَرَّتَكَ. [انظر: ٢١٦٢٨، ٢١٦٢٩]

عليه، فَرَقَعَ رَأْسَهُ. وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَبُو ذَرٍّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَابْتَنِي جَنَابَةٌ قَتَيْمَتْ أَيَّامًا فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى طَلَنْتُ أَنِّي هَالِكٌ، فَذَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي بِمَاءٍ فَبَعَثَتْ بِهِ أَمَةٌ سَوْدَاءَ فِي عَسٍ يَتَخَضَّضُ، فَاسْتَرَّتْ بِالرَّاحِلَةِ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا (١٤٧/٥) فَسَتَرَنِي، فَاعْتَسَلْتُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ مَا لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ، وَكُوِيَ فِي عَشْرِ حِجَجٍ، فَيَاذَا قَدَرْتَ عَلَى الْمَاءِ قَامِسَهُ بِشَرَّتَكَ. [راجع: ٢١٦٢٨]

٢١٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ. قَالَ: أَخَّرَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، فَضَرَبَ فَخَذَنِي. قَالَ: سَأَلْتُ خَلِيلِي أَبَا ذَرٍّ، فَضَرَبَ فَخَذَنِي. وَقَالَ: سَأَلْتُ خَلِيلِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: صَلَّى الصَّلَاةَ لِمِقَاتِهَا، فَإِنِ أذْرَكَتْ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي. [انظر: ٢١٦٣٠، ٢١٦٣١، ٢١٦٣٢، ٢١٦٣٣]

٢١٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ، الْحِنَاءُ وَالْكَحْمُ.

٢١٦٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُخَارِقِ. قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَلَمَّا بَلَّغْنَا الرِّيْدَةَ، قُلْتُ لِأَصْحَابِي تَقَدَّمُوا وَتَخَلَّفْتُ، فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: مَا لَوْ أَنَّ أَحْسَنَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَكَعَ رُكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً، رَفِعَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّتْ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةٌ.

٢١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ فَأَقْرَأَ بِهِ، حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ قَتِيرِ حَاجِبِ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُغْلِظُ لِمُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَسَكَاهُ إِلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ وَالْأَبِي الدَّرْدَاءِ وَالْأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَالْأَبِي أُمِّ حَرَامٍ. فَقَالَ: إِنَّكُمْ قَدْ صَحَبْتُمْ كَمَا صَحَبَ، وَرَأَيْتُمْ كَمَا رَأَى، فَإِنِ رَأَيْتُمْ أَنْ تَكَلِّمُوهُ، ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، فَبَعَا، فَكَلِّمُوهُ. فَقَالَ: أَمَا أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ، فَقَدْ اسْلَمْتُ قَبْلِي وَلَكَ السَّنُّ وَالْفَضْلُ عَلَيَّ، وَقَدْ كُنْتُ أُرْغَبُ بِكَ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ، وَأَمَا أَنْتَ يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَإِنِ كَادَتْ وَقَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَقُولَنَّ ثُمَّ اسْلَمْتُ، فَكُنْتُ مِنْ صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَا أَنْتَ يَا عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، فَقَدْ جَاهَدْتَنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَا أَنْتَ يَا أُمَّ حَرَامَ، فَإِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ وَعَقْلُكَ عَقْلُ امْرَأَةٍ، وَأَمَا أَنْتِ وَذَلِكَ. قَالَ: فَقَالَ عِبَادَةُ: لَا جَرَمَ لَأَجْلَسْتُ مِثْلَ هَذَا الْمَجْلِسِ أَبَدًا.

٢١٦٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي (بِحِرِّ بْنِ سَعْدٍ)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيمًا، وَلِسَانَهُ صَادِقًا، وَنَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً، وَجَعَلَ أَدْنَاهُ مُسْتَعْمَةً،

وَعَيْنَهُ نَاطِرَةٌ، فَأَمَّا الْأُذُنُ فَمَمَّعَ، (وَالْعَيْنُ مُمَّرَةٌ بِمَا يُوعَى الْقَلْبُ، وَقَدْ أَقْلَحَ مِنْ جَعَلَ قَلْبَهُ وَأَعْيَا.

٢١٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (سَابِقٍ)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طُهْمَانَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَبَانَ أَدَمَ، لَوْ عَمِلْتَ قُرَابَ الْأَرْضِ حَطَايَا وَلَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا، جَعَلْتُ لَكَ قُرَابَ الْأَرْضِ مَغْفَرَةً. [انظر: ٢١٦٤١، ٢١٦٤٢، ٢١٦٣٨، ٢١٧٠٥، ٢١٧٢٠، ٢١٨٩٨]

٢١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَيَّالَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمِ الْحُمْصِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْإِفْطَارَ وَأَخْرَجُوا السُّحُورَ.

٢١٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ. قَالَ: وَمَا كُنْتُ نَسَأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَأَلْتُهُ. فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُهُ نُورًا، أَنَّى أَرَاهُ. [انظر: ٢١٧٢٠، ٢١٧٣٠، ٢١٨٦٠]

٢١٦٣٩ - قَالَ: عَمَّانُ: وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ هِشَامٍ (بِعْنِي مَعَادًا) أَنَّهُ رَوَاهُ، عَنْ أَبِيهِ، كَمَا قَالَ هَمَّامٌ: قَدْ رَأَيْتُهُ. (١٤٨/٥). [انظر: ٢١٧٢٠، ٢١٨٣٠]

٢١٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَطْبِئُ خَمْسًا لَمْ يَطْبِئْهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، يُعْتَدُّ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طُهورًا وَمَسْجِدًا، وَأَحَلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنَصَرْتُ بِالرَّغَبِ فِرْعَبَ الْعَدُوِّ وَهُوَ مَنِي سَبِيْرَةَ شَهْرٍ، وَقِيلَ لِي: سَلْ نَعْمَتَهُ، (فَأَحْبَبَاتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْكُمْ إِنْ نَشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا).

٢١٦٤١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الْمَعْرُورِ ابْنِ سُوَيْدٍ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ فِيمَا يَرَوِي، عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّهُ قَالَ: الْحَسَنَةُ بَعْدَ أُمَّتَيْهَا أَوْ أَزِيدَ، وَالسَّيِّئَةُ بِوَاحِدَةٍ أَوْ أَغْفَرَ، وَلَوْ لَقِيتُ بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَطَايَا مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي، لَقِيتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفَرَةً. [راجع: ٢١٦٣٦]

قَالَ: وَقُرَابُ الْأَرْضِ مِلَّةُ الْأَرْضِ

٢١٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢١٦٣٦]

٢١٦٤٣ - [حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُطَّرَفٍ. قَالَ: قَدِمْتُ إِلَى نَقْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي بِرُكْعٍ وَيَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرُكِعُ وَيَسْجُدُ لَا يَقْعُدُ. قُلْتُ وَاللَّهِ مَا

أَرَى هَذَا يَذِي، يَنْصَرِفُ عَلَيَّ شَفَعًا أَوْ تَرَفَقَالُوا: أَلَا تَقُومُ إِلَيْهِ قَتُورًا لَهُ؟ قَالَ: قَمُتُ فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا أَرَاكَ تَذِي عَلَيَّ شَفَعًا أَوْ عَلَيَّ وَتَرَفَقَالُوا. قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً. قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ. فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: جَزَاكَمُ اللَّهُ مِنْ جُلَسَاءِ شَرِّهَا، أَمَرْتُمُونِي أَنْ أَعْلَمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢١٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُرْدِكٍ: أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ خَسِرُوا وَخَابُوا؟ قَالَ: قَاعَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: الْمُسْبِلُ، وَالْمُتَّقِ سَلَمَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ أَوْ الْقَاسِحِ، وَالْمَنَانُ. [انظر: ٢١٧٣٣، ٢١٧٣٥]

[٢١٧٣٦، ٢١٧٣١، ٢١٧٣٧]

٢١٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ وَهْبٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لِأَنَّ أَحْلَفَ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَنَّ ابْنَ صَانِدِ هُوَ الدَّجَالُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلَفَ مَرَّةً وَاحِدَةً أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَنِي إِلَيَّ أُمَّهُ. قَالَ: سَلَهَا كَمْ حَمَلَتْ بِهِ؟ قَالَ: فَاتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: حَمَلَتْ بِهِ اثْنِي عَشْرَ شَهْرًا. قَالَ: ثُمَّ أُرْسَلْتِي إِلَيْهَا فَقَالَ: سَلَهَا عَنْ صِحَّتِهِ حِينَ وَقَعَ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: صَاحٌ صَنِحَةٌ الصَّبِيُّ ابْنُ شَهْرٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَيَّبْتُ لَكَ خَيْبًا. قَالَ: خَيَّبْتُ لِي خَطْمَ شَاةٍ عَضْرَاءَ وَالِدِخَانَ. قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ الدِّخَانَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ: الدُّخُ الدُّخُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْسَأْ فَإِنَّكَ لَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ.

٢١٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْخَبَرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سُلِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَا اصْطَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعِبَادِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ. [انظر: ٢١٧٥٩، ٢١٨٦٢]

٢١٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ أَبِي مَعْرُوفٍ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ عِبْدِي اسْتَقْبَلُونِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَطَايَا، اسْتَقْبَلْتُهُ بِقُرَابِهَا مَغْفَرَةً.

٢١٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (١٤٩/٥) الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا يَسْرِي أَنْ لِي أَحَدًا نَهَبًا أَمُوتَ يَوْمَ أَمُوتَ، وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، أَوْ يَصْفُ دِينَارًا، إِلَّا أَنْ أَرُصَّهُ لِعَرِيْمٍ. [انظر: ٢١٧٥١، ٢١٨٦٥]

٢١٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَبْنِي يَدَيْهِ كَأَخْرَجَهُ الرَّحْلُ، الْمَرْأَةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، قُلْتُ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟ قَالَ: ابْنُ أَخِي،

سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ. [انظر: ٢١٦٦٩، ٢١٦٧٠، ٢١٦٧١، ٢١٦٧٢، ٢١٦٧٣، ٢١٦٧٤]

٢١٦٥٠- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَفَاهَا، فَإِنِ اتَّيَتِ النَّاسَ وَقَدْ صَلَّوْا، كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِن لَمْ يَكُونُوا صَلَّوْا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ، وَكَانَتْ لَكَ نَافَلَةٌ. [راجع: ٢١٦٦١]

٢١٦٥١- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَأَرَدَنِي خَلْفَهُ وَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: تَعَفَّفْ. قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ شَدِيدٌ يَكُونُ الْبَيْتَ فِيهِ بِالْعَبْدِ يَبْنِي الْقَبْرَ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: اصْبِرْ. قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، يَعْنِي حَتَّى تَفْرُقَ حَجَارَةَ الزَّيْتِ مِنَ الدَّمَاءِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: افْعُدْ فِي بَيْتِكَ وَأَغْلِقْ عَلَيْكَ بَابَكَ. قَالَ: فَإِن لَمْ أَتْرُكْ؟ قَالَ: فَاتِ مَنْ أَنْتَ مِنْهُمْ، فَكُنْ فِيهِمْ. قَالَ: فَاحْذِرْ سِلَاحِي. قَالَ: إِذْ نَ تَشَارِكُهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ، وَلَكِنْ إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَرُوعَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ، فَاتَّقِ طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ حَتَّى يَبُوءَ بِإِيْمِهِ وَإِيْمِكَ. [راجع: ٢١٦٣١]

٢١٦٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ فَافْكِرِ الْمَرْوَةَ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ، أَوْ افْسِمَ بَيْنَ جِيرَانِكَ. [انظر: ٢١٧٠٩]

٢١٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بْنُ) عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَيَّتِهِ أَكْرَمُ مِنْ عِدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَكَوْا كِبَاهَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُطْلَمَةِ الْمُصْحَبِيَّةِ، آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ، آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ، عَرْضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ، مَا بَيْنَ عَمَانَ إِلَى آيَةِ، مَاءُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ.

٢١٦٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنِي قَلَيْبُ الْعَامِرِيُّ، عَنْ (جَسْرَةَ) الْعَامِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَرَأَ بآيَةِ حَتَّى أَصْبَحَ يَرْكَعُ بِهَا، وَيَسْجُدُ بِهَا، (إِنَّ تَعْلِبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) فَلَمَّا أَصْبَحَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا زِلْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ حَتَّى أَصْبَحْتَ، تَرْكَعُ بِهَا وَتَسْجُدُ بِهَا. قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الشَّعَاةَ لِأُمَّتِي فَأَعْطَانِيهَا، وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِعَمَلِنَا لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا. [انظر: ٢١٦٧٦، ٢١٦٧٧، ٢١٦٧٨، ٢١٦٧٩]

٢١٦٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ (وَأَبِي) مَنْصُورٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟ قُلْتُ: أُحُدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنَّهُ لِي دَهَبًا قِطْعًا أَنْفَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَدْعُ مِنْهُ قِرَاطًا. قَالَ: قُلْتُ: فَتَطَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قِرَاطًا. قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَقْلُ، وَلَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ. (١٠٥/٥)

٢١٦٥٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، يُبْلَغُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَهُ، فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى. [انظر: ٢١٦٥٨، ٢١٧٧٩، ٢١٧٨١]

٢١٦٥٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاجِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَائِي الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَغْلَاهَا مَمْنًا. قَالَ: فَإِن لَمْ أَجِدْ؟ قَالَ: تُبْنِي صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ، وَقَالَ: فَإِن لَمْ اسْتَطِعْ؟ قَالَ: كُنْ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّهَا صِدْقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ. [انظر: ٢١٧٨٠، ٢١٧٨٢]

٢١٦٥٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلَسِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ جَالِسٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَهُ، فَلَا يَحْرُكُ الْحَصَى، أَوْ لَا يَمَسُ الْحَصَى. [راجع: ٢١٦٥٦]

٢١٦٥٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى. قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ، فَكُلُّهَا مَسْجِدٌ. [انظر: ٢١٧١١، ٢١٧١٨، ٢١٧١٩، ٢١٧٢٠، ٢١٧٢٢]

٢١٦٦٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (قَالَ: سَمِعْتَاهُ مِنَ الثَّيْنِ (أَوْ) ثَلَاثَةً) حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ جَبْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ الْحَوَاتِمِيِّ، قَالَ عَمْرُ: مَنْ حَاضَرَ نَائِمًا يَوْمَ الْقَاحَةِ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: آتَا. أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِ الْبَيْضِ الْفَرِّ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَارْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. [انظر: ٢١٦٦١]

٢١٦٦١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا اثْنَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحَكِيمِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ الْحَوَاتِمِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَأَمَرَهُ بِصِيَامِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَارْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ. [راجع: ٢١٦٦٠]

٢١٦٦٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: كُنْتُ أَمْسِي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ



قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٢١٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . قَالَ: سَمِعْتُ الْأَجْلَحَ ، عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ ، الْحِنَاءُ وَالكَتْمَ . [رِاجِعْ: ٢١٦٦٢]

٢١٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ ، الْحِنَاءُ وَالكَتْمَ . [رِاجِعْ: ٢١٦٦٣]

٢١٦٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَتِيبِ الرِّيَّاحِيِّ . قَالَ: آتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ قَدْ لَمَّ أَجْدُهُ ، وَرَأَيْتُ الْمَرْأَةَ قَسَأَتْهَا . فَقَالَتْ: هُوَ ذَلِكَ فِي صِبْغَةِ لَهُ ، فَجَاءَ يَتَوَدُّ أَوْ يَسُوقُ بَعِيرَيْنِ قَاطِرًا أَحَدَهُمَا فِي عَجْزِ صَاحِبِهِ ، فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِرْبَةً ، فَوَضَعَ الْقِرْبَتَيْنِ . قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ ، مَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ ، وَلَا أَبْغَضَ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ . قَالَ: لِلَّهِ أُبْرُكُ وَمَا يَجْمَعُ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنِّي كُنْتُ وَأَدْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكُنْتُ أَرْجُو فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّ لِي قُوَّةً وَمَخْرَجًا ، وَكُنْتُ أَخْشَى فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّهُ لَا قُوَّةَ لِي . فَقَالَ: أَنِّي الْجَاهِلِيَّةُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . فَقَالَ: عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ، ثُمَّ عَاجَ بِرَأْسِهِ إِلَى الْمَرْأَةِ فَأَمْرَلِي بِطَعَامٍ ، فَاتَوَتَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ امْرَأَهَا فَاتَوَتَ عَلَيْهِ ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . قَالَ: إِيهَا دَعِينَا عَنكَ فَاكْبُرْنَا لَنْ نَعْدُونَ مَا قَالَا لَنَا فَيَكْفُرَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قُلْتُ: وَمَا قَالَ: لَكُمْ فِيهِنَّ (١٥١/٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْمَرْأَةُ ضَلَعٌ ، فَإِنْ تَدَبَّعَتْ قُوَّتُهَا تَكْسِرُهَا ، وَإِنْ تَدَعَتْهَا قَسِيهَا أَوْدُ وَبُلْغَةٌ ، فَوَلَّتْ ، فَجَاءَتْ بِبَرِيْدَةَ ، كَانَتْهَا قَطَاةً . فَقَالَ: كُلْ وَلَا أَهْوَلُنَاكَ إِيَّيَ صَائِمٌ ، ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي ، فَجَعَلَ يَهْدُبُ الرُّكُوعَ وَيُخَفِّفُهُ وَيُرَائِيهِ تَحَرَّى أَنْ أُنْشِجَ ، أَوْ أَقَارِبَ ، ثُمَّ جَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ مَعِيَ . قُلْتُ: إِبَاهُ لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: مَنْ كُنْتُ أَخْشَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يَكْذِبَنِي؟ فَمَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ تَكْذِبَنِي . قَالَ: لِلَّهِ أُبْرُكُ إِنْ كَذَبْتَكُ كَذِبَةً مِنْدُ لَقَبْتَنِي ، فَقَالَ: أَلَمْ تُخْبِرَنِي أَنَّكَ صَائِمٌ ، ثُمَّ أَرَاكَ تَأْكُلُ . قَالَ: بَلَى . إِنِّي صُمْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ فَوَجَبَ لِي أَجْرُهُ ، وَحَلَّ لِي الطَّعَامُ مَعَكَ . [انظر: ٢١٦٦١]

٢١٦٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ ابْنِ الْأَحْمَسِ . قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ فَقُلْتُ لَهُ: بَلِّغْنِي عَنكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا تَخَافُ أَنْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا سَمِعْتَهُ مِنْهُ ، فَمَا الَّذِي بَلِّغَكَ عَنِّي؟ قُلْتُ: بَلِّغْتَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: ثَلَاثَةٌ يَحِبُّهُمُ اللَّهُ ، وَثَلَاثَةٌ يَسْتَوْفُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: (قُلْتُ) وَسَمِعْتَهُ . قُلْتُ: فَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُحِبُّ اللَّهُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَلْقَى الْعَدُوَّ فِي الْفِتْنَةِ فَيَنْصَبُ لَهُمْ نَحْرَهُ حَتَّى يَقْتُلَ أَوْ يَتَّحِ لِحَاصِبِهِ ، وَالْقَوْمُ يَسَافِرُونَ فَيَطُولُ سَرَاهِمُ حَتَّى يُجْبُوا أَنْ يَمْسُوا الْأَرْضَ ، فَيَنْزِلُونَ فَيَتَسَيَّ أَحَدُهُمْ فَيَصَلِّي حَتَّى يُوَفِّقَهُمْ لِرَحِيلِهِمْ ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْجَارُ يُؤَدِّبُهُ جَوَارَهُ ،

فَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِ حَتَّى يَمُرَّ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ ظَعْنٌ . قُلْتُ وَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْتَوْفُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: التَّاجِرُ الْخَلَافُ ، أَوْ قَالَ: الْبَايِعُ الْخَلَافُ ، وَالْبَجِيلُ الْعَتَانُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ .

٢١٦٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ . قَالَ: آتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ . قُلْتُ: مَا (مَا لَكَ)؟ قَالَ: لِي عَمَلِي . قُلْتُ: حَدِّثْنِي . قَالَ: نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا ، لَمْ يَلْتَمِسُوا الْحِنْتَ ، إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهْمَا . [انظر: ٢١٦٦٨، ٢١٧٤٣، ٢١٧٨٤]

٢١٦٦٨- قُلْتُ: حَدِّثْنِي . قَالَ: نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَّقِي مَنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِلَّا اسْتَبْلَكْتُهُ حَبِيبَةَ الْجَنَّةِ كُلَّهَا بِدَعْوِهِ إِلَى مَا عِنْدَهُ قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ . قَالَ: إِنْ كَانَتْ رَجُلًا فَرَجُلَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَبَعِيرَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقْرَتَيْنِ . [انظر: ٢١٦٨٥، ٢١٧٤٢، ٢١٧٨٥]

٢١٦٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَامِتٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يَصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتَرُّهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، فَإِنَّهُ يَطْعِمُ صَلَاتَهُ الْحِمَارَ ، وَالْمَرْأَةَ ، وَالْكَلْبَ الْأَسْوَدَ . قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ . [رِاجِعْ: ٢١٦٦٩]

٢١٦٧٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُوْتِيْتُهُمَا مِنْ كَنْزٍ مِنْ بَيْتِ تَحْتِ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُؤْتِيْتُهُمَا نَبِيَّ قَبْلِي ، يَعْنِي الْآيَتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . [انظر بعده]

٢١٦٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ (قَالَ مَنْصُورٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ طَيَّانٍ ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيَّ قَبْلِي . [رِاجِعْ مَا قَبْلَهُ])

٢١٦٧٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَيْعِيِّ ، عَنْ خَرَسَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيَّ قَبْلِي . [انظر: ٢١٦٨٧]

٢١٦٧٣- حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ ، عَنْ سُمَيَّانَ ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى (١٥٢/٥) ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . [رِاجِعْ: ٢١٦٦٣]

٢١٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: كُنْتُ أُمْنِيَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَتَحَنُّنًا

تَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أَحُدَا ذَلِكَ عِنْدِي ذَهَابًا أَسْمِي ثَلَاثَةَ وَعَشْرِينَ مِنْهُ دِينَارًا، إِلَّا دِينَارًا أَرْضَعُهُ لَدَيْنِ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَحَسَّ عَنْ بَيْتِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: ثُمَّ مَشِينَا. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَحَسَّ عَنْ بَيْتِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ. قَالَ: ثُمَّ مَشِينَا فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ. قَالَ: فَأَنْطَلِقُ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي. قَالَ: فَسَمِعْتُ لَغَطًا وَصَوْتًا. قَالَ: فَقُلْتُ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ لِي. قَالَ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتْبِعَهُ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتَيْكَ؟ فَأَتَيْتُهُ حَتَّى جَاءَ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ فَقَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اتَّانِي، فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يَشْرُكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. [انظر: ٢١٦٧٤، ٢١٦٧٦]

٢١٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا داودُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كَانَ يَسْقِي عَلَى حَوْضٍ لَهُ، فَبِجَاءِ قَوْمٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُوْرِدُ عَلَيَّ أَبِي ذَرٍّ، وَيَحْتَسِبُ شَعْرَاتٍ مِنْ رَأْسِهِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَبِجَاءِ الرَّجُلِ فَأَوْرَدَ عَلَيْهِ الْحَوْضَ فَدَقَّهُ، وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ قَائِمًا فَجَلَسَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ لِمَ جَلَسْتَ ثُمَّ اضْطَجَعْتَ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ دَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ.

٢١٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَكَ فِي كِتْمَنِ كِتْمَنِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [انظر: ٢١٦٨٣]

٢١٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَامٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ صَانِعًا مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلْيَصِمِ الثَّلَاثَ الْبَيْضَ. [انظر: ٢١٦٧٧، ٢١٦٨٠]

٢١٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، الْمُعْتَمِدُ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ: هُمُ الْأَخْشَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْشَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَاخْذَنِي عَمَّ وَجَعَلْتَ اتَّمَسُّ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا (شَيْءٌ) حَدَثَ فِي. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فَنَادَى أَبِي وَأُمِّي. قَالَ: الْأَكْثَرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ فَيَتْرَكَ عَتَمًا، أَوْ بَيْلًا، أَوْ بَقْرًا لَمْ يُؤَدِّ رِكَائِهَا (إِلَّا جَاءَتْ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنُ حَتَّى تَطْأَهُ بِأَطْلَافِهَا، وَتَنْطَحَهُ بِقُرُونِهَا، حَتَّى يَقْفِضَ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ تَعُودُ أَوْ لَهَا عَلَى آخِرَاهَا. [انظر: ٢١٦٧٨، ٢١٦٧٩، ٢١٦٨٠، ٢١٦٨٣]

وقال: ابنُ نُمَيْرٍ كُلَّمَا تَمَدَّتْ آخِرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا.

٢١٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ وَجَّهَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرَّجُوعِ فَيُؤَذِّنُ لَهَا، وَكَأَنَّهُا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ إِلَى مَطْلَعِهَا فَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا، ثُمَّ قَرَأَ (وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا). [راجع: ٢١٦٧٥]

٢١٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سعيدٍ، حَدَّثَنَا زائدةُ، حَدَّثَنَا يزيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: يَتِمُّ (١٥٣/٥) النَّبِيُّ ﷺ بِحُطْبِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِي فِيهِ جَفَاءٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا الضَّبَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: غَيْرَ ذَلِكَ أَخَوْفُ لِي عَلَيْكُمْ حِينَ تَصَبُّ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا صَبًا، قِيَا لَيْتَ أُمَّتِي لَا يَحْلُونَ الذَّهَبَ. [انظر: ٢١٦٧٩، ٢١٦٨٠]

٢١٦٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سفيانُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالَقِ النَّاسَ بِحُلُقِ حَسَنٍ. [انظر: ٢١٦٧٣، ٢١٦٧٩]

قَالَ: وَكِيعٌ وَقَالَ: سفيانُ مرَّةً، عَنْ معاذِ فَوَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَهُوَ السَّمَاعُ الْأَوَّلُ.

٢١٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رُبَيْعَ بْنَ حِرَاشٍ يَحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَبَّانٍ، رَفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ يَجْهَمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يَغْضَهُمُ اللَّهُ، أَمَّا الَّذِينَ يَجْهَمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَرَجُلٌ آتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمُ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلَهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْتِهِمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ سِرًا لِيَعْلَمَ بِعَيْتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لِيَتَمَّعُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدِلُ بِهِ، نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتَلَوُّ آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سِرِّيهِ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يَقْتُلَ، أَوْ يَفْتَحَ اللَّهُ لَهُ. وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يَغْضَهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الرَّزَائِيُّ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالغَنِيِّ الظُّلْمُ.

٢١٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سفيانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ ثَلَاثَةً، وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً، يُبْغِضُ الشَّيْخَ الرَّزَائِيَّ، وَالْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ، وَالْمَكْزُورَ الْبَحِيلَ، وَيُحِبُّ ثَلَاثَةً، رَجُلٌ كَانَ فِي كَيْبَةٍ فَكَّرَ بِخَبِيرِهِمْ حَتَّى قُتِلَ، أَوْ يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي قَوْمٍ فَأَدْلَجُوا فَزَلُّوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدِلُ بِهِ فَتَمَامُوا، وَقَامَ يَتَلَوُّ آيَاتِي وَيَتَمَلَّقُنِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي قَوْمٍ فَأَتَاهُمْ رَجُلٌ يَسْأَلُهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْتِهِمْ وَبَيْتِهِ، فَيَخْلُوا عَنْهُ، وَخَلَّفَ بِأَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ أَعْطَاهُ. [انظر بعده]

وَفِينَا أَبُو ذَرٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَكَلَاكَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ النَّهْرِ، وَيُنْبِثُ مَعَلَّةَ الصُّدْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مَعَلَّةُ الصُّدْرِ؟ قَالَ: رَجَسُ الشَّيْطَانِ.

٢١٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ هَلَالٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، عَنْ عُرْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الصَّوْمُ؟ قَالَ: قُرْصٌ مُجَزِّيٌّ.

٢١٦٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ رُبَيْعٍ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَصْنَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ تَمُوتُ وَتَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ.

٢١٦٩٥- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ التَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا عِبَادِي كَلِّمُوا مَذْنِبَ الْإِمَانِ عَاقِبَتِي فَاسْتَفْرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، وَمَنْ عَلِمَ أَنِّي أَفْدَرُ عَلَى الْمُتَعَفِّرَةِ فَاسْتَفْرِنِي بِقُدْرَتِي عَفَّرْتُ لَهُ، وَلَا أَبَال، وَكَلِّمُوا صَالِ الْإِمَانِ هَدْيَتِي، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، وَكَلِّمُوا قَسِيرَ الْإِمَانِ أَغْنَيْتُ، فَاسْأَلُونِي أَغْنِكُمْ، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَحَيَّكُمْ وَمَيَّتَكُمْ، وَرَطَبَكُمْ وَيَابَسَكُمْ، اجْتَمَعُوا عَلَى اشْتَقَى قَلْبٍ مِنْ قُلُوبِ عِبَادِي، مَا نَقَصَ (مِنْ) مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبٍ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي مَا زَادَ فِي مُلْكِي مِنْ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَحَيَّكُمْ وَمَيَّتَكُمْ، وَرَطَبَكُمْ وَيَابَسَكُمْ، اجْتَمَعُوا، فَسَأَلَنِي كُلُّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا بَلَغَتْ أَمْنِيَّتِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا سَأَلَ، مَا نَقَصَنِي، كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِشَقَةِ الْبَحْرِ فَمَسَسَ فِيهِ إِبْرَةً ثُمَّ أَتْرَعَهَا كَذَلِكَ لَا يَنْقُصُ مِنْ مُلْكِي، ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَا جَدَّ صَدَمٌ، عَطَانِي كَلَامٌ وَعَدَابِي كَلَامٌ، إِذَا أَرَدْتُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ. [راجع: ٢١٨٧٣]

٢١٦٩٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ غَنَمٍ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَا عَبْدِي مَا عِدَّتِي وَرَجَّوْتِي فَأَبِي غَافِرٌ لَكَ عَلَيَّ مَا كَانَ فِيكَ وَيَا عَبْدِي إِنَّ لِقَبْتِي قُرَابَ الْأَرْضِ خَطِيئَةٌ مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي لِقَبْتِكَ بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةٌ وَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَا عَبْدِي كَلِّمُوا مَذْنِبَ الْإِمَانِ أَنَا عَاقِبَتُهُ فَمَنْ دَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَا جَدَّ إِنَّمَا عَطَانِي كَلَامٌ.

٢١٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ الضَّبَّ بَعْضَ السَّنَةِ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ أَخَوْفَ لِي عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا إِذَا صَبَتْ عَلَيْكُمْ صَبًا قِيًا لَيْتَ أَمْنِي لَا يَلْبَسُونَ اللَّعَبَ. [راجع: ٢١٨٨٠]

٢١٦٨٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رُبَيْعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع قبله]

٢١٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ صَفْصَفَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّيْذَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَتَقَى زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ابْتَدَرْتَهُ حَبَّةُ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢١٦٦٨]

٢١٦٨٦- وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا كَلَاكَةُ مِنَ الْوَلَدِ، لَمْ يَلْقُوا الْحِثَّ، إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِي إِيَّاهُمْ. [راجع: ٢١٦٦٧]

٢١٦٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: إِنْ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى بَابِ لَسْرِكِهِ غَيْرِ مُتَلَقٍ، فَتَنَظَّرَ فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. [انظر: ٢١٩٠٥]

٢١٦٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَجَزَاءُهَا مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ عَمِلَ قُرَابَ الْأَرْضِ خَطِيئَةً ثُمَّ لَقِيْتِي لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا جَعَلْتُ لَهُ مِثْلَهَا مَغْفِرَةً، وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَيْئًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذَرَاعًا، وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذَرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي بِعِشِي أَتَيْتُهُ هَرُولًا. [راجع: ٢١٦٦٦]

٢١٦٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُنْذِرٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاحُ مِنَ التَّيَمِّ. قَالُوا قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَمَا يَحْرُكُ طَائِرٌ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ، إِلَّا أَذْكَرْنَا مِنْهُ عَلِمًا. (١٥٤/٥) [انظر: ٢١٧٧٠، ٢١٧٧١]

٢١٦٩٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلِحُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّبَيْيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرَهُ الشَّيْبُ الْحَنَاءُ وَالكَتْمُ. [راجع: ٢١٦٣٢]

٢١٦٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبُ الْأَغْنِيَاءِ بِالْأَجْرِ يَصُلُونَ، وَتَصُومُونَ، وَيَحْسَبُونَ. قَالَ: وَأَنْتُمْ تَصُلُونَ، وَتَصُومُونَ، وَتَحْسَبُونَ. قُلْتُ: يَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ. قَالَ: وَأَنْتَ فِيكَ صَدَقَةٌ، رَفَعُكَ الْعَظْمُ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَهَدَايَتُكَ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُكَ الضَّعِيفَ بِفَضْلِ قَوْلِكَ صَدَقَةٌ، وَيَتَانُكَ عَنِ (الْأَرْكَمِ) صَدَقَةٌ، وَمِصَابِحَتُكَ أَمْرَاتِكَ صَدَقَةٌ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَأَلْتُ شَهْوَتَنَا وَنُؤْجَرَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ جَعَلْتَهُ فِي حَرَامٍ أَكَانَ تَأْلَمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَحْسَبُونَ بِالْبَشْرِ، وَلَا تَحْسَبُونَ بِالْخَيْرِ. [انظر: ٢١٧٥٧، ٢١٨٠١]

٢١٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ الْأَزْزُقِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ بَابِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدَانَ

٢١٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَيُّوبَ السُّخَيْيَانِيِّ وَخَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ كِلَاهِمَا ذَكَرَهُ خَالِدٌ، عَنْ عُمَرُو بْنِ بَجْدَانَ وَأَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَحْتَبَ قَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَاسْتَرَّ وَاسْتَرَّ ثُمَّ قَالَ: لَهُ إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضَوْءَ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ وَإِذَا وَجِدَ الْمَاءَ فَلَيْسَ بِهِ بَشْرَتُهُ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ. [رابع: ٢١٦٩٨]

٢١٦٩٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الْأَسَدِ قَالَ: مُؤَمَّلٌ وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ يُحَدِّثُ ثَابِتَ النَّبْطِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَنْكُمْ فِي زَمَانٍ عُلَمَاؤُهُ كَثِيرٌ وَخُطْبَاؤُهُ قَلِيلٌ مِنْ تَرَكَ فِيهِ عَشْرًا مَا يَعْلَمُ هَوَى أَوْ قَالَ: هَلَكَ وَسَيَانِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ عُلَمَاؤُهُ وَيَكْتُرُ خُطْبَاؤُهُ مِنْ تَمَسَّكَ فِيهِ بِعَشِيرٍ مَا يَعْلَمُ نَجَا.

٢١٧٠٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْتَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ ذَرٍّ قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا ذَرٍّ الْوَفَاةَ قَالَتْ: بَكَيتُ فَقَالَ: مَا يَكْبِيكَ قَالَتْ: وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَأَنْتَ تَمُوتُ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا يَدَّ لِي بِدَفْنِكَ وَلَيْسَ عِنْدِي نُوبٌ يَسْمُكُ فَأَكْتَنُكَ فِيهِ قَالَ: فَلَا تَبْكِي وَأَبْشِرِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَمُوتُ بَيْنَ أُمَّرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ وَكَدَانٍ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَضَبْرَانِ أَوْ يَحْسَبَانِ، فَيُرِدَانِ النَّارَ أَبَدًا.

٢١٧٠١- وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَيْسَ مِنْ أَوْلَئِكَ النَّفْسُ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ مَاتَ فِي قَرْيَةٍ أَوْ جَمَاعَةٍ وَإِنِّي أَنَا الَّذِي أَمُوتُ بِقَلَاةٍ وَاللَّهِ مَا كَذَّبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ.

٢١٧٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَعِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغَفَارِيَّ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ (بِالْفُسْطَاطِ) يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَبْرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ذِرَاعًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَاشِيًا أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَهْرُولًا وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ.

٢١٧٠٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُمْمِيِّ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ زَنَى أُمَّةً لَمْ يَرْوَاهَا تَزْنِي جَلَدَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَوْطٍ مِنْ نَارٍ.

٢١٧٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ: جِئْنَا مِنْ جَنَازَةِ قَمْرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الْمُؤَدَّبُونَ أَنْ يُؤَدَّبُوا لِلظُّهْرِ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْرَدُكُمْ أَرَادَ أَنْ يُؤَدَّبَ فَقَالَ: لَهُ أَبْرَدُ وَالثَّلَاثَةُ أَكْبَرُ عَلَمِي شُعْبَةُ قَالَ: لَهُ حَتَّى رَأَيْتَا فِيهِ النَّوْلُ قَالَ: قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَبْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرَدُوا بِالصَّلَاةِ. [انظر: ٢١٦٩٢، ٢١٦٩٣]

٢١٧٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمَعْمُورِ

ابن سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَسَنَةَ عَشْرًا أَوْ أَرْبَعًا وَالسَّيِّئَةَ وَاحِدَةً أَوْ اغْرَمَهَا فَمَنْ لَقِينِي لَا يَشْرِكُ بِي شَيْئًا بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً جَعَلْتُ لَهُ مِثْلَهَا مَغْفِرَةً. [راجع: ٢١٦٩٦]

٢١٧٠٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ الْمَرَاةِ وَالْحَمَارِ وَالْكَلْبِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٥٦/٥) كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ. [راجع: ٢١٦٩٩]

٢١٧٠٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ: أَبُو ذَرٍّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِأَعْمَالِهِمْ قَالَ: أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ: قُلْتُ فَإِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُعِيدُهُمَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. [انظر: ٢١٦٩٥]

٢١٧٠٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ وَيُثْنُونَ عَلَيْهِ بِهِ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ. [انظر: ٢١٦٩٧]

٢١٧٠٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَبَخْتَ قَدْرًا أَنْ أَكْرَمَ مَرَقَتَهَا فَإِنَّهَا أَوْسَعُ لِلْجِيرَانِ. [راجع: ٢١٦٩٢]

٢١٧١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ [أَبِي] الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَتَانِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فَصَرَّيْتِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيَّتِي عَيْنِي قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ قَالَ: أَتَى الشَّامَ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الْمُبَارَكَةَ قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنَ الشَّامِ؟ قَالَ: أَعُودُ إِلَيْهِ قَالَ: مَا أَصْنَعُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَضْرِبُ بِسَيْفِي فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَقْرَبُ رُشْدًا تَسْمَعُ وَتَطِيعُ وَتَسْقَاتُ لَهُمْ حَيْثُ سَأَفُوكَ.

٢١٧١١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِ وَيَعْرِضُ عَلَيَّ فِي السَّكَّةِ فَيَمُرُّ بِالسَّكَّةِ فَيَسْجُدُ قَالَ: قُلْتُ أَنْسَجِدُ فِي السَّكَّةِ قَالَ: نَسَمْتُ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قَالَ: قُلْتُ كَيْفَ يَبْتَهِمَانِ قَالَ: أَرَبِعُونَ سَنَةً قَالَ: ثُمَّ إِنَّمَا أَدْرَكْتُكَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ وَقَدْ قَالَ: أَبُو عَوَّانَةَ كُنْتُ أَفْرَأُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ عَلَيَّ. [راجع: ٢١٦٥٩]

٢١٧١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي ذَرٍّ فَخَرَجَ عَطَاءُ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ فَجَعَلَتْ تَقْضِي حَوَائِجَهُ قَالَ: فَفَضَّلَ مَعَهَا سَبْعَ قَامَرَمَا أَنْ تَشْتَرِي بِهِ فُلُوسًا قَالَ: قُلْتُ لَهُ لَوْ أَدْرَجْتَهُ لِحَاجَةِ تَوْبِكَ أَوْ لِلصَّيْفِ يَنْزُلُ بِكَ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي عَهْدٌ إِلَيَّ إِنْ أَيْمَأْتُ نَهَبَ أَوْ فُضِّئَ أَوْ كِي عَلَيْهِ فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَفْرَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢١٨١١]

٢١٧٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢١٧٢٣- وَحَدَّثَنَا يَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَّا أَدُلَّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٢١٧٢٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خُرْشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا ذَرٍّ أَنْظِرْ

أَرْقِعَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: فَتَنْظُرُ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ حِلَّةٌ قَالَ: قُلْتُ هَذَا قَالَ: قَالَ: لِي أَنْظِرْ أَوْضِعَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: فَتَنْظُرُ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ قَالَ: قُلْتُ هَذَا قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ آخِرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ مِثْلِهِ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِهِ هَذَا.

٢١٧٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعَيْمٍ وَيَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرْقِعْ رَأْسَكَ فَانظُرْ إِلَى أَرْقِعَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢١٧٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قُرَابِ الْأَرْضِ مِثْلُ هَذَا وَكَذَا قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: عَنْ زَيْدِ.

٢١٧٢٧- وَحَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خُرْشَةَ... فَذَكَرَهُ.

٢١٧٢٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْاَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ: بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. [راجع: ٢١٦٧٨]

٢١٧٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: ابْنُ جَعْفَرٍ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ابْنَ أَخِي أَبِي ذَرٍّ وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ عَمَّهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ يُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ. [راجع: ٢١٧٠٨]

٢١٧٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقْرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسَمْتَهُ تَنْطَلِحُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا كُلَّمَا تَفَدَّتْ أَخْرَامًا عَادَتْ عَلَيْهِ

أَوْلَاهَا حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ. [راجع: ٢١٦٧٨]

٢١٧١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ذُكْرَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَخْبَرَهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدُّ أُمَّتِي لِي حُبًّا قَوْمٌ يَكُونُونَ أَوْ يَخْرُجُونَ بَعْدِي يُوَدُّ أَحَدَهُمْ أَنَّهُ أُعْطِيَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَتَهُ رَائِي. [انظر: ٢١٨٢٦]

٢١٧١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحَبَاءُ وَالْكَلْبُ. [راجع: ٢١٧٢٢]

٢١٧١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢١٦٦٣]

٢١٧١٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فُلَانُ الْعَامِرِيُّ، عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ آيَةَ فَرَدَدَهَا حَتَّى أَصْبَحَ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَبِأَنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغَفَّرْتَهُمْ فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْغَفِيرُ الْحَكِيمُ (١٥٧/٥). [راجع: ٢١٦٥٤]

٢١٧١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَبَّهَا. [راجع: ٢١٦٦١]

٢١٧١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قَالَ: قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً ثُمَّ أَيْمَأْتُ أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ. [راجع: ٢١٦٥٩]

٢١٧١٩- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلٌ. [راجع: ٢١٦٥٩]

٢١٧٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَهْرٌ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: يَهْرٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ لَوْ أَدْرَكَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ قَالَ: عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قُلْتُ هَلْ رَأَيْتَ رَيْكَ فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتُهُ فَقَالَ: نُوْرَ آتَى أَرَاهُ يُعْنِي عَلَى طَرِيقِ الْإِيْجَابِ. [راجع: ٢١٦٦٨]

٢١٧٢١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ

أموال فقال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلا أخيركم بعمل إن أخذت به أذركت من كان قبلك وقت من يكون بعدك إلا أحدا أخذ بمثل عملك تسبح خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر أربعاً وثلاثين.

٢١٧٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَأَقْبَلْتُ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَالَ: هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ فَجَلَسْتُ فَلَمَّ اتَّقَارَأَ أَنْ قُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَنْ هُمْ فَذَكَرَ أَبِي وَأُمِّي قَالَ: هُمُ الْأَكْثَرُونَ سَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ: بِالْمَالِ مَهْكَذَا وَمَهْكَذَا وَمَهْكَذَا (١٥٩/٥) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. [رَاجِع: ٢١٦٧٨]

٢١٧٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قُرَّةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنِي صَعْصَعَةُ بْنُ مَعَاوِيَةَ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى الرَّبِذَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ قَدْ تَلَقَّانِي بِرَوَاحِلٍ قَدْ أَوْرَدَهَا ثُمَّ أَصْدَرَهَا وَقَدْ أَمْلَقَ قَرِيبَةً فِي عُنُقٍ بَعِيرٍ مِنْهَا لِشَرِّبٍ وَسَفِيٍّ أَصْحَابُهُ وَكَانَ خَلْقًا مِنْ أَخْلَاقِ الْعَرَبِ قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا لَكَ قَالَ: لِي عَمَلِي قُلْتُ إِيهَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا سَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَأَفَّقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ ابْتَدَرَتْهُ حَبِيبَةُ الْجَنَّةِ فَلَمَّا مَا هَذَا مِنَ الزَّوْجَانِ قَالَ: إِنْ كَانَتْ رَحَالًا فَرَحْلَانِ وَإِنْ كَانَتْ خِيَلًا فَفَرَسَانِ وَإِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَجَبْرَانِ حَتَّى عَدَّ أَصْنَافَ الْمَالِ كُلَّهُ. [رَاجِع: ٢١٦٦٨]

٢١٧٤٣- قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ إِيهَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَّقَى (لَهُمَا) ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَيْثُ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ (لِلصَّيِّئِ). [رَاجِع: ٢١٦٦٧]

٢١٧٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ يَقُولُ إِنِّي أَنَا مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَأَخْبِرَنِي أَوْ قَالَ: قَبِشْرَنِي شَكَّ مَهْدِيِّ أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. [انظر: ٢١٦٧٣]

٢١٧٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُثَنَّرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعِ أَمْرَيْنِ يَحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَالِدُومِيَهُمْ وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرْتُ وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مَرًا وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَنِّي وَأَمَرَنِي أَنْ أَكْرِمَ مَنْ قَوْلَ لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَثْرَتِ تَحْتِ الْعَرْشِ.

٢١٧٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَادَةُ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَبِي أَسْمَاءَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ وَهُوَ بِالرِّبْدَةِ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ (مُشَبَّهَةٌ) لَيْسَ عَلَيْهَا آثَرُ الْمَجَاسِدِ وَلَا الْخَلْقِ قَالَ: فَقَالَ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَا تَأْمُرُنِي بِهِ هَذِهِ السُّوْدَاءُ تَأْمُرُنِي أَنْ آتِيَ الْعِرَاقَ فَإِذَا آتَيْتَ الْعِرَاقَ مَالُوا عَلَيَّ بِدُبْيَاهُمْ وَإِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ دُونَ جَسْرٍ جَهَنَّمَ طَرِيقًا ذَا حُصْوَ وَمَزَلَهُ وَإِنِّي [إِنْ] نَأَيْتُ عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَانَا أَفْدَارَ. وَحَدَّثَ مَطَرٌ أَيْضًا بِالْحَدِيثِ أَجْمَعُ

٢١٧٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ أَلَيْهِمْ قَتَالٌ: شَيْطَانٌ. [رَاجِع: ٢١٦٩٩]

٢١٧٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ حَبِيبِ، عَنِ مَيْمُونِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَاتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّمًا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ قَالَ: أَبِي وَكَانَ. حَدَّثَنَا بِهِ وَكِيعٌ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَعْفَرٍ. [رَاجِع: ٢١٦٨١]

٢١٧٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ زُجَلِ، عَنِ خُرَيْشَةَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسَوْدِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنِ خُرَيْشَةَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزِيغُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا قَالَ: الْمَنَانُ وَالْمَسِيْلُ وَالْمَتَّقُ سَلَّمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ. [رَاجِع: ٢١٦٤٤]

٢١٧٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى «وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا» قَالَ: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتِ الْعَرْشِ. [رَاجِع: ٢١٦٦٢]

٢١٧٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مَسْعُورٍ، عَنِ خُرَيْشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ابْنُ جَعْفَرِ الْمَنَانِ بِمَا أُعْطِيَ وَالْمَسِيْلُ إِزَارَهُ. [رَاجِع: ٢١٦٤٤]

٢١٧٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنِ بَكْرِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَهُ أَنْظُرْ فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنَ الْأَحْمَرِ وَلَا الْأَسْوَدِ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى.

٢١٧٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَعِيدَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْعُورٍ، عَنِ خُرَيْشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمَسِيْلُ إِزَارَهُ وَالْمَتَّقُ سَلَّمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ. [رَاجِع: ٢١٦٤٤]

٢١٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنِ وَاصِلِ عَنِ الْمَعْرُورِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَنَتَةً تَحْتِ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتِ يَدَيْهِ فَلْيَطْعَمْهُ مِنْ طَعَامِهِ وَلْيَكْسُمْ مِنْ لِبَاسِهِ وَلَا يَكْلَمُهُ مَا يَبْلُغُهُ فَإِنْ كَلَّمَهُ مَا يَبْلُغُهُ فَلْيَعْنِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢١٦٧٢، ٢١٦٧١]

٢١٧٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ عَمْرِو بْنِ ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: مُجَاهِدٌ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا بِالْعَقَةِ قَوْمِهِ.

٢١٧٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ عَاصِمِ قَالَ: قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ أَبُوهُ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَبَقْنَا أَصْحَابَ الْأُمُومِ وَالِدُومِيَهُ سَبَقًا نَبِيًّا يَصْلُونَ وَيَصُومُونَ كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ وَعِنْدَهُمْ أَمْوَالٌ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا وَلَيْسَتْ عِنْدَنَا

الأفصى قال: أبو معاوية يعني بيت المقدس قال: قلت كم بينهما قال: أربعون سنة وأياماً أدرتكم الصلاة فصل فإنه مسجِد.

٢١٧٥٢ - وابن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان قال: سمعت إبراهيم التيمي... فذكر معناه. [راجع: ٢١٦٥٩]

٢١٧٥٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي العالبة البراء قال: آخر ابن زياد الصلاة فاتاني عبد الله بن الصامت فالتفت له كرسياً فجلس عليه فذكرت له صنع ابن زياد فعص على شفته وصرب فخذي وقال: إني سألت أبا ذر كما سألتني فصرب فخذي كما صربت على فخذك، وقال: إني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فصرب فخذي كما صربت فخذك فقال: صل الصلاة لوقتها فإن أدرتكم معهم فصل ولا تقل إني قد صليت ولا أصلي. [راجع: ٢١٦٣١]

٢١٧٥٤ - حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ إذا أحدكم قام يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل فإن لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فإنه يقطع صلاة الحمار وال امرأة والكلب الأسود قال: فقلت يا أبا ذر ما بال كلب الأسود من الكلب الأصفر فقال: يا ابن أخي سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: أكلب الأسود شيطان. [راجع: ٢١٦٤٩]

٢١٧٥٥ - حدثنا إسماعيل، عن الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن الأحف بن فليس. قال: قدمت المدينة فبينما أنا في حلقة فيها ملا من قریش، إذ جاء رجل... فذكر الحديث، فأتبعته حتى جلس إلى سارية. فقلت ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم، فقال: إن خليلي أبا القاسم ﷺ دعاني فقال: يا أبا ذر، فاجتبه فقال: هل ترى أحداً فنظرت ما علا من الشمس وآتأ أظنه يعني في حاجة، فقلت أراه، قال: ما يسرني أن لي مثله ذهباً أنفقته كله، إلا ثلاثة الدنانير. [انظر: ٢١٨١٧، ٢١٨١٨، ٢١٨١٩]

٢١٧٥٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة. قال: سمعت سويد بن الحارث. قال: سمعت أبا ذر. قال: قال (١٦١/٥) رسول الله ﷺ: ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً (قال شعبة: أو قال: ما أحب أن لي أحداً ذهباً) أدع منه يوم أموت ديناراً، أو نصف دينار، إلا لغريم. [راجع: ٢١٦٤٨]

٢١٧٥٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، أنه ذكر أميئة بوجع فيها الرجل، حتى ذكر لي غشيان أهله، فقالوا: يا رسول الله، أيوجع في شهوته يصيبها؟ قال: أرايت لو كان أمياً، اليس كان يكون عليه الوزر؟ فقالوا: نعم. قال: فكذلك بوجع. [راجع: ٢١٦٩١]

٢١٧٥٨ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج. قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. قال: أوصاني

في قول أحدهما: أن تأتي عليه وفي أحماننا افتدرك وقال الآخر: إن تأتي عليه وفي أحماننا (اضطهاها) أخرى أن تنجو، عن ابن نابت عليه ونحن موافق.

٢١٧٤٧ - حدثنا هاشم، حدثنا المبارك بن فضالة، عن أبي نعامة، حدثني عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: يا أبا ذر إنها ستكون عليكم أئمة يمينون الصلاة فإن أدرتكمهم فصلوا الصلاة لوقتها واجملوا صلواتكم معهم نافلة. [راجع: ٢١٦٣١]

٢١٧٤٨ - حدثنا حسين، حدثنا المبارك، حدثني أبو نعامة، حدثني عبد الله بن الصامت أن أبا ذر قال له: قال رسول الله ﷺ: يا أبا ذر إنها ستكون أئمة... فذكر الحديث. [راجع: ٢١٦٣١]

٢١٧٤٩ - حدثنا علي بن عاصم، عن داود عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر قال: صُمت مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى إذا كانت ليلة أربع وعشرين قام بنا رسول الله ﷺ حتى كاد أن يذهب ثلث الليل فلما كانت الليلة التي تليها لم يقم بنا فلما كانت ليلة ست وعشرين قام بنا رسول الله ﷺ حتى كاد أن يذهب شطر الليل قال: قلت يا رسول الله لو نزلتنا بقية لينا هذه قال: لا إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى يصرف حسب له قيام ليلة فلما كانت الليلة التي تليها لم يقم بنا فلما أن كانت ليلة ثمان وعشرين جمع رسول الله ﷺ أهله واجتمع الناس فصلى بنا رسول الله ﷺ حتى كاد يقولوا الفلاح قال: قلت وما الفلاح قال: السحور ثم لم يقم بنا يا ابن أخي شيئاً من الشهر. [انظر: ٢١٧٧٨]

٢١٧٥٠ - حدثنا عبد الرحمن وعبد الصمد المعنى قال:، حدثنا همام، عن قتادة قال: عبد الصمد، حدثنا قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء وقال: عبد الصمد الرحي، عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما يروي عن ربه عز وجل إني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي إلا قلاً نزالوا كل بني آدم بخطي بالليل والنهار ثم يستغفروني فأغفر له ولا أبالي وقال: يا بني آدم كلُّكم كان ضالاً إلا من هديت وكلُّكم كان عارياً إلا من كسوت وكلُّكم كان جاعلاً إلا من أطعمت وكلُّكم كان ظمأً إلا من سقيت فاستهدوني أهدكم واستكسبوني أكسبكم واستطعموني أطعمكم واستسقوني أسقكم يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وجمعتهم وجميعهم وصغرهم وكبيرهم وذكرهم واثناكم قال: عبد الصمد (وعيكهم) وتبيكم على قلب ألقاكم رجلاً واحداً لم تزيدوا في ملكي شيئاً ولو أن أولكم وآخركم وجمعتهم وجميعهم وكبيرهم وذكرهم واثناكم على قلب أكثركم رجلاً لم تنقصوا من ملكي شيئاً إلا كما ينقص رأس المحيط من البحر.

٢١٧٥١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعشى، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أول قال: المسجد الحرام قال: قلت ثم أي قال: ثم المسجد

خَلِيلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَاكَةِ: اسْمَعُ وَأَطِعْ وَكُلِّعِيدِ مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ. [انظر: ٢١٧٣٨]

وإِذَا صَنَعْتَ مَرَّةً فَأَكْثِرْ مَا مَاءَهَا، ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَاصْبِهِمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ. [راجع: ٢١٧٥٢]

وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْفِهَا، وَإِذَا وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ وَالْأَقْبَى نَائِلَةً. [راجع: ٢١٧٣١]

٢١٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: إِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ أَحَبِّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. [راجع: ٢١٧٤٦]

٢١٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَالَكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِذَا مَا يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، الْمَرَاةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ. فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ (مِنْ) الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي. فَقَالَ: إِنَّ الْأَسْوَدَ شَيْطَانٌ. [راجع: ٢١٧٤٩]

٢١٧٦١ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: وَأَصْلُ الْأَخْدَبِ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُوَيْدٍ. قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرِّ بِالرِّيْدَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ وَعَلَى غُلَامِهِ ثَوْبٌ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢١٧٣٨]

٢١٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْدَبِ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ. (قَالَ حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ) قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرِّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ (قَالَ حَجَّاجٌ: بِالرِّيْدَةِ) وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ (قَالَ حَجَّاجٌ مَرَّةً أُخْرَى) فَسَأَلْتُهُ، عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَبَّرَهُ بِأَمْرِهِ. قَالَ: فَاتَى الرَّجُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ امْرُؤٌ بِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَلَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ آخِرُهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَكْسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعْوَبُوهُمْ عَلَيْهِ. [راجع: ٢١٧٣٨]

٢١٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْدَبِ، عَنْ الْمَعْرُورِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرِّ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَرِينِي. [راجع: ٢١٧٤٤]

٢١٧٦٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَقَارِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَشَّرَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أَنَّهُ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَيْتِي وَإِنْ سَرَقْتُ؟ قَالَ: وَإِنْ زَيْتِي وَإِنْ سَرَقْتُ. [راجع: ٢١٧٤٤]

٢١٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ وَحَجَّاجٌ. قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ (قَالَ بِهِزُّ: حَدَّثَنَا وَأَصْلُ الْأَخْدَبِ) عَنْ مُجَاهِدٍ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا) عَنْ أَبِي ذَرِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أُعْطِيتُ حُضْنَآلًا مِثْلَ حُضْنَآلِ أَبِي قَبِيلٍ، جُمَلْتُ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأَحْلَلْتُ لِي الْعَتَاتِمُ، وَكَلِمَ تَحَلُّ لِنَبِيِّ قَبِيلِي (١٦٢/٥) وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ عَلَى عَدُوِّي، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدٍ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

قَالَ حَجَّاجٌ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

٢١٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ خُرَيْشَةَ ابْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَرْكَبُهُمْ، قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرِّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، خَابُوا وَخَسِرُوا، خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمَسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْتَفِقُ سَلَحَتْهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ. [راجع: ٢١٧٤٤]

٢١٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَامٍ، عَنْ هُوَسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صُمْتَ مِنْ شَهْرٍ ثَلَاثًا، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. [راجع: ٢١٧٣٧]

٢١٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُنْدِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْيَاحِ لَهُمْ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢١٧٦٩ - وَأَبُو مُوَابِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُنْدِرِ بْنِ يَعْلَى أَبِي يَعْلى، عَنْ أَشْيَاحِ لَهُ، عَنْ أَبِي ذَرِّ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى شَاتَيْنِ تَنْتَطِحَانِ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرِّ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ تَنْتَطِحَانِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا.

٢١٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْمُنْدِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْيَاحِ لَهُمْ، عَنْ أَبِي ذَرِّ. قَالَ: لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا تَقَلَّبَ فِي السَّمَاءِ طَائِرٌ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا. [راجع: ٢١٧٨٩]

٢١٧٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنِ الْمُنْدِرِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، الْمَعْتَى. [راجع: ٢١٧٨٩]

٢١٧٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: شُعْبَةُ أَنْبَأَنَا، عَنْ مَهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ - مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ مَوْلَى لَهُمْ - قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ جَنَازَةِ، فَمَرَرْنَا بِرَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، فَحَدَّثْتُ، عَنْ أَبِي ذَرِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْرِدْ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْرِدْ - قَالَ: هَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ: حَتَّى رَأَيْتَا فِيَّ التَّلْوِلَ، فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ:



إِنْ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ قَابِرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [راجع: ٢١٧٠٤]

أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ خِفْتَ أَنْ يَبْرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِ طَائِفَةً مِنْ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ يَوْمَ يَأْتُمُكَ وَإِنَّهُ. [راجع: ٢١٦٥١]

٢١٧٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ (ح).

وَمُؤْمَلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فَقَالَ: وَاحِدَةٌ، أَوْ دُعَى.

قَالَ: مُؤْمَلٌ، عَنْ تَسْوِيَةِ الْحَصَى، أَوْ مَسْحِ.

٢١٧٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ،

عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَيْمِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَسْرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: صَمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ، حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا الْبَلِيَّةَ الرَّابِعَةَ، وَقَامَ بِنَا الْبَلِيَّةَ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ سَطْرِ اللَّيْلِ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَمَلْنَا نَبِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنْ الرَّجُلُ إِذَا قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، حَسِبَ لَهُ بِقِيَّةَ لَيْلَتِهِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا السَّادِسَةَ، وَقَامَ بِنَا السَّابِعَةَ. وَقَالَ: وَبَعَثَ إِلَى أَهْلِهِ وَأَجْمَعَ النَّاسَ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَقُوتَنَا الْفَلَاحُ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ. [راجع: ٢١٧٤٩]

٢١٧٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجِعُهُ، فَلَا تَحْرُكُوا الْحَصَى. [راجع: ٢١٦٥٦]

٢١٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي مَرْوَجِ الْغَفَّارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ: أَيُّ الْعِتَاقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْفُسُهَا. قَالَ: أَقْرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ؟ قَالَ: فَتَعِينِ الصَّانِعَ، أَوْ تَصْنَعِ لِأَخْرَقٍ. قَالَ: أَقْرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: فَدَعِ النَّاسَ مِنْ شَرِّكَ، فَإِنَّهَا صِدْقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ. [راجع: ٢١٦٥٧]

٢١٧٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عَكَافُ بْنُ بَشْرِ التَّمِيمِيِّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَكَافُ، هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: وَلَا جَارِيَةٍ؟ قَالَ: وَلَا جَارِيَةَ. قَالَ: وَأَنْتَ مُوسِرٌ بِخَيْرٍ؟ قَالَ: وَأَنَا مُوسِرٌ بِخَيْرٍ. قَالَ: أَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ، وَلَوْ كُنْتَ مِنَ النَّصَارَى كُنْتَ مِنْ رَهْبَانِهِمْ، إِنْ سَبَّتْنَا النَّكْحَ، شَرَّ رَأْسِكُمْ عَزَابِكُمْ وَأَرَادَلْ مَوْتَاكُمْ عَزَابِكُمْ. أَبَالشَّيْطَانِ تَمْرَسُونَ. (١٦٤/٥) مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ أَلْبَغُ مِنَ الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ. إِلَّا الْمُتَزَوِّجُونَ وَأَوْلَاكَ الْمَطْهُرُونَ الْمَبْرُورُونَ مِنَ الْخَنَا، وَيَحْلِكُ يَا عَكَافُ، إِنَّهُمْ صَوَاحِبُ أَيُّوبَ

٢١٧٧٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهَاشِمٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ: أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ حَدِجَةَ مَرَّ عَلَى أَبِي ذَرٍّ وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَ فَرَسٍ لَهُ، فَسَأَلَهُ مَا تَعَالَجُ مِنْ فَرَسِكَ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي أَظُنُّ أَنَّ هَذَا الْفَرَسَ قَدْ اسْتَجِيبَ لَهُ دَعْوَتُهُ، قَالَ: وَمَا دَعَاءُ الْبَهِيمَةِ مِنَ الْبَهَائِمِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ فَرَسٍ إِلَّا وَهُوَ يَدْعُو كُلَّ سَحْرٍ. يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَوَّلْتَنِي عَبْدًا مِنْ عِبَادِكَ، وَجَعَلْتَ رِزْقِي بِيَدِهِ، فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ.

وَوَافَقَهُ عَمْرُو بْنُ حَارِثٍ، عَنْ (ابْنِ) شِمَاسَةَ. [انظر: ٢١٨٢٩]

٢١٧٧٤- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُعْضَلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دَكْوَانَ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ فُلَّانِ الْعَنْزِيِّ (وَلَمْ يَقُلْ: الْغُبَرِيِّ)، أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ أَبِي ذَرٍّ، فَلَمَّا رَجَعَ تَقَطَّعَ النَّاسُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ بَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنْ كَانَ سِرًّا مِنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ، قُلْتُ: لَيْسَ بِسِرٍّ، وَلَكِنْ كَانَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِيَدِهِ بِصَافِحِهِ، قَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، لَمْ يَلْقَنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ يَدِي، غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَهُنَّ، أَرْسَلْتُ إِلَيْ قَاتِنَتِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَوَجَدْتُهُ مُضْطَجِعًا، فَكَبَيْتُ عَلَيْهِ فَرَفَعَ يَدَهُ فَالْتَزَمَنِي ﷺ. [انظر: ٢١٧٥٠، ٢١٨٠٨]

٢١٧٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَتْرَةِ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ سِيرَ مِنَ الشَّامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ (١٦٣/٥) فِيهِ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقَيْتُمُوهُ؟ فَقَالَ: مَا لَقَيْتُهُ قَطُّ إِلَّا صَافِحَنِي. [راجع: ٢١٧٧٤]

٢١٧٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَرَجْنَا مِنْ حَاشِي الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قُتِلْنَا، وَإِنْ جُنْتُ وَقَدْ صَلَّى الْإِمَامُ كُنْتُ قَدْ أَحْرَزْتُ صَلَاتَكَ، قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِنْ جُنْتُ وَلَمْ يَصَلِّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، وَكَانَتْ صَلَاتُكَ لَكَ نَافِلَةً، وَكُنْتُ قَدْ أَحْرَزْتُ صَلَاتَكَ. [راجع: ٢١٦٣١]

يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ النَّاسُ جَاعُوا، حَتَّى لَا تَبْلُغَ مَسْجِدَكَ مِنَ الْجَهْدِ، أَوْ لَا تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ مِنَ الْجَهْدِ، فَكَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (تَعَمَّقْ). قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ النَّاسُ مَاتُوا حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْعَبْدِ، فَكَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (تَصَبَّرْ). قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ النَّاسَ قُتِلُوا حَتَّى تَعْرِقَ حِجَارَةُ الرِّيبِ مِنَ الدَّمَاءِ، كَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: تَدْخُلُ بَيْتَكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ آتَا دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: تَأْتِي مَنْ أَنْتَ مِنْهُ. قَالَ: قُلْتُ: وَأَحْمِلُ السَّلَاحَ. قَالَ: إِذَا شَارَكْتَ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ

وَدَاوُدُ وَيُوسُفُ وَكَرْمُسُفُ، فَقَالَ لَهُ بَشْرُ بْنُ عَطِيَّةَ: وَمَنْ كُرْمُسُفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ يَبْعُدُ اللَّهَ بِسَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ثَلَاثِمِئَةَ عَامٍ، يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، ثُمَّ إِنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فِي سَبِّ امْرَأَةٍ عَشَفَهَا، وَتَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ لَاسْتَدْرَكَهُ اللَّهُ بِبَعْضِ مَا كَانَ مِنْهُ قِتَابٌ عَلَيْهِ، وَيَحِكُ يَا عَكَافُ تَزْوُجُ، وَإِلَّا قَاتَتْ مِنَ الْمُدْبِدِينَ. قَالَ: زَوْجِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ كَرِيمَةَ بِنْتَ كُلثُومِ الْحِمَيْرِيِّ.

٢١٧٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ الثُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْأَنْحَفِ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ. قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا آتَا رَجُلٌ يُرَى النَّاسَ مِنْهُ حِينَ يَرُونَهُ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: مَا يُرَى النَّاسَ؟ قَالَ: إِنِّي أَنَاهَاهُمْ عَنِ الْكُفْرِ، بِالَّذِي كَانَ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢١٧٨٧]

٢١٧٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ رِقَابٍ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: دَخَلْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ فَوَجَدْتُ فِيهِ رَجُلًا يَكْثُرُ السُّجُودَ. فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ. قُلْتُ: أَتَدْرِي عَلَى شَيْءٍ أَنْصَرَفْتَ أَمْ عَلَيَّ وَنَزَّ؟ قَالَ: إِنْ أُلِّكُ لَا أَدْرِي فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْرِي. ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً. قَالَ: قُلْتُ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَقَاصَرَتْ إِلَيَّ نَفْسِي.

٢١٧٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَيَزِيدُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي صَنْعَةُ. قَالَ: زَيْدُ بْنُ مُوَاوِيَةَ) إِنَّهُ لَقِيَ أَبَا ذَرٍّ، وَهُوَ يَقُودُ جَمَلًا لَهُ وَفِي عُنُقِهِ قِرْبَةٌ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، لَمْ يَتْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ. [راجع: ٢١١٦٧]

٢١٧٨٥- وَمَنْ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَّقِ مِنْ زَوْجَتَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا ابْتَدَرَتْهُ حَبِيبَةُ الْجَنَّةِ. وَقَالَ زَيْدُ: إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ. [راجع: ٢١١٦٨]

٢١٧٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَتِيبٍ. قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الرَّبِيعَةِ فَإِذَا أَبُو ذَرٍّ قَدْ جَاءَ، فَكَلَّمْتُ امْرَأَتَهُ فِي شَيْءٍ، فَكَانَتْهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ، وَعَادَ عَمَادَتٌ. فَقَالَ: مَا تَرُدُّنَ عَلَيَّ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ كَالضَّلْمِ، فَإِنْ تَنَبَّهَتْهَا أَنْكَسَرَتْ وَفِيهَا بَلْفَةٌ وَأَوْدٌ. [راجع: ٢١١٦٥]

٢١٧٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، أَحْسَبُهُ قَالَ: وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّهُ شَيْطَانٌ. [راجع: ٢١١٦٩]

٢١٧٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنَبَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعِ الْفَرَسِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْلِ عَامِرُ بْنُ نُؤَيْلَةَ، عَنْ حَدِيثَةِ بْنِ (أَسِيد). قَالَ: قَامَ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: يَا بَنِي غِفَارِ، قُولُوا وَلَا تَحْتَظُّوا، فَإِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ حَدَّثَنِي، أَنَّ النَّاسَ يُحْشِرُونَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ: (١٦٥/٥) فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ، وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ، وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمْ إِلَى النَّارِ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: هَذَانِ قَدْ عَرَفْنَاهُمَا، فَمَا بَالُ الَّذِينَ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ؟ قَالَ: يَلْقَى اللَّهُ الْأَلَةَ عَلَى الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَبْقَى ظَهْرٌ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ الْمُعْلَبَةُ بِفِعْطِهَا بِالشَّارِفِ ذَاتِ الْقَتَبِ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا.

٢١٧٨٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْبِ بْنِ الْخَارِثِ رَجُلٍ مِنْ آلِئَلَةَ. قَالَ: مَرَرْتُ بِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: نَعَمْ الْغُلَامُ، فَاتَّبَعَنِي رَجُلٌ مَعَهُ كَانَ عِنْدَهُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، ادْعُ اللَّهَ لِي بِخَيْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَدْعُو لِي مِنْنِي لَكَ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ مَرَرْتُ بِهِ أَنْفًا يَقُولُ: نَعَمْ الْغُلَامُ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عَمَرَ يَقُولُ بِهِ. [راجع: ٢١١٦٦]

٢١٧٩٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي لِأَفْرِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَفْرَيْكُمْ مِنْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا كَهَيْئَةِ يَوْمِ تَرَكْتُهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ تَشَبَّهَتْ مِنْهَا بِشَيْءٍ غَيْرِي.

٢١٧٩١- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ وَعَلَيْهِ بَرْدَاعَةٌ أَوْ قَطِيفَةٌ. قَالَ: قَدْ كَانَ، عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ: هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَنْسِبُ هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَأَنَّهُ تَغْرُبُ فِي عَيْنِ حَامِيَةٍ تَنْطَلِقُ حَتَّى تَخْرُلَ لِرَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ سَاجِدَةً تَحْتَ الْعَرْشِ، فَإِذَا حَانَ خُرُوجُهَا أَدْنَى اللَّهُ لَهَا فَتَخْرُجُ. فَتَطْلُعُ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْلُعَهَا مِنْ حَيْثُ تَغْرُبُ حَسْبًا. فَقَوْلُ يَا رَبِّ، إِنَّ مَسِيرِي بَعِيدٌ. يَقُولُ لَهَا: اطَّلَعِي مِنْ حَيْثُ غَبِثَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْبَغُ نَفْسًا إِيَّاهَا. [راجع: ٢١١٦٥]

٢١٧٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا النُّوْمَانُ. (قَالَ مُحَمَّدٌ): عَنْ الْقَاسِمِ (وَقَالَ زَيْدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ) عَنْ رَجُلٍ. قَالَ: كُنَّا قَدْ حَمَلْنَا لِأَبِي ذَرٍّ شَيْئًا تَرِيدُ أَنْ نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، فَاتَيْنَا الرَّبِيعَةَ فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَلَمْ تَجِدْهُ. قِيلَ: اسْتَأذَنَ فِي الْحَجِّ فَأَذِنَ لَهُ، فَاتَيْنَاهُ

قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. فلا تأكل. ثم قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذر. قال: فخرج أبو ذر يجر إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر؟ قال: فكان أبو ذر يحدث بهذا بعد ويقول: وإن رغم أنف أبي ذر.

٢١٧٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ الْأَشْتَرِ - أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ بِالرِّبْدَةِ فَبَكَتْ امْرَأَتُهُ. فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَتْ: أَبْكِي [أَنَّهُ] لَا يَدَّ لِي بِنَفْسِكَ، وَلَيْسَ عِنْدِي كُرْبٌ [يَسَّعُ لَكَ] كَفَّنَا. فَقَالَ: لَا تَبْكِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ يَقُولُ: لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: فَكُلُّ مَنْ كَانَ مَعِيَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَاتَ فِي جَمَاعَةٍ وَفُرْقَةٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ غَيْرِي، وَقَدْ أَصْبَحْتُ بِالْقَلَاةِ أَمُوتُ فَرَأَيْتِي الطَّرِيقَ، فَإِنَّا كُنَّا سَوْفَ تَرْتَنٍ مَا أَقُولُ فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذِبْتُ. قَالَتْ: وَأَأْتَى ذَلِكَ. وَقَدْ انْقَطَعَ الْحَاجُّ. قَالَ: رَأَيْتِي الطَّرِيقَ. قَالَ: قَبَيْتَاهِي كَذَلِكَ، إِذَا هِيَ بِالْقَوْمِ تَحْدُ بِهَيْمٍ رَوَّاحِلُهُمْ كَأَنَّهُمْ الرَّحْمُ، فَاقْبَلِ الْقَوْمَ حَتَّى وَقَفُوا عَلَيْهَا. فَسَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: أَمْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَكْفُرُونَهُ وَتُؤَجِّرُونَ فِيهِ. قَالُوا: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَتْ: أَبُو ذَرٍّ. فَجَدَّوهُ بِأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَوَضَعُوا سِيَاطَهُمْ فِي نُحُورِهَا يَتَدْرُونَهُ. فَقَالَ: أَنْشَرُوا أَتَمَّ النَّفْرَ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ مَا قَالَ. أَنْشَرُوا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ أُمَّرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ هَلَكَ بَيْنَهُمَا وَكِلْدَانٌ، أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَحَسَبَا وَصَبَرَا فَبَرَّيَانِ النَّارِ أَبَدًا، ثُمَّ قَدْ أَصْبَحْتُ الْيَوْمَ حَيْثُ تَرَوْنَ وَكُلَّوْنَ تَوْبَانِ مِنْ نِيَابِي يَسْمَعُنِي كَمَا أَكْفَنُ إِلَّا فِيهِ، فَانْشُدْكُمْ اللَّهُ أَنْ لَا يَكْفِنَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ كَانَ أَمِيرًا، أَوْ عَرِيفًا، أَوْ بَرِيدًا، فَكُلُّ الْقَوْمِ كَانَ قَدْ نَالَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا قَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ. قَالَ: آتَا صَاحِبَكَ تَوْبَانِ فِي عَيْتِي مِنْ غَزْلِ أُمِّي، وَأَحَدُ تَوْبِي هَذَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَيَّ. قَالَ: أَنْتَ صَاحِبِي فَكَفَّنِي.

٢١٨٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَهُ، عَنْ أَوَّلِ مَنْسُجٍ وَضَعَ لِلنَّاسِ. قَالَ (١٦٧/٥): الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، ثُمَّ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، فَسُئِلَ كَمَا بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْتَمُونَ عَامًا. وَحَيْثَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، فَكَمَّ مَسْجِدًا. [إرجاع: ٢١٧٩٩]

٢١٨٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُبَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ذَهَبَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ فِيكَ صَدَقَةٌ كَثِيرَةٌ، فَادْكُرْ فَضْلَ سَمْعِكَ، وَفَضْلَ بَصَرِكَ. قَالَ: وَفِي مِبَاضَعَتِكَ أَهْلَكَ صَدَقَةٌ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَبُو ذَرٍّ أَحَدَانَا فِي شَهْوَتِهِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعْتَهُ فِي غَيْرِ حِلٍّ، أَكَانَ عَلَيْكَ وَرْزٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَتَحْسِبُونَ بِالرَّشْرِ وَلَا تَحْسِبُونَ بِالْخَيْرِ. [إرجاع: ٢١٧٩٩]

٢١٨٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا خَلِيدُ الْعَصْرِيِّ (قَالَ أَبُو جَرِيٍّ): أَنِّي لَقَيْتُ خَلِيدًا؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ.

بِالْبَلَدَةِ وَمَعِيَ مَتَى، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى أَرَبْنَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَبِي ذَرٍّ. وَقَالَ قَوْلًا شَدِيدًا. وَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو ذَرٍّ فَصَلَّى أَرَبْنَا، فَقِيلَ لَهُ: عَيْتَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا ثُمَّ صَنَعْتَ. قَالَ: الْخِلَافُ أَشَدُّ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَبَلَنَا. فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدِي سُلْطَانٌ، فَلَا تَذَلُّوهُ. فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَلَّهُ فَقَدْ خَلَعَ رِيقَةَ الْأِسْلَامِ مِنْ عَقْفِهِ، وَلَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى يَسُدَّ لُدُنَّتَهُ الَّتِي كَلَّمَ، وَلَيْسَ بِقَاعِلٍ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَكُونُ فِيمَنْ يَعُزُّهُ، أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يُغْلَبُونَا عَلَى كِلَاثٍ، أَنْ نَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنُعَلِّمَ النَّاسَ السُّنَنَ.

٢١٧٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَيْدَ إِلَيَّ أَيْمًا ذَهَبَ، أَوْ فُضِّهُ، أَوْ كَيْ عَلَيْهِ فَهُوَ كَيْ عَلَى صَاحِبِهِ، حَتَّى يَفْرَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِفْرَاعًا. [إرجاع: ٢١٧٩٣]

٢١٧٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ أَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَلْبَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ (١٦٦/٥).

٢١٧٩٥- حَدَّثَنَا زَوْجٌ وَهَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَالَانَ (قَالَ هَاشِمٌ: عَنْ حُمَيْدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُجِيبُ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَمَلِهِمْ. قَالَ: أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قُلْتُ: فَإِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: فَأَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ (قَالَ هَاشِمٌ: قَالَهَا لَهُ كِلَاثَ مَرَاتٍ) أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [إرجاع: ٢١٧٩٥]

٢١٧٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي كَابَتٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُمَيْحٍ وَالْأَعْمَشُ، كُلُّهُمْ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [إرجاع: ٢١٧٩٤]

٢١٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، [حَدَّثَنِي أَبِي]، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي (١) الْمُعَلِّمَ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِنَفْسِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مَنًّا، وَلَيَتَوَّأ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذًاكَ، إِلَّا حَارَّ عَلَيْهِ. [انظر: ٢١٧٩٤]

٢١٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَيْضٌ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: مَا مِنْ عَبْدِ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟

قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ أَنَسٍ مِنْ فُرَيْشٍ، إِذْ جَاءَ أَبُو ذَرٍّ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْهُمْ.  
قَالَ: لِيُشْرَ الْكُتَّارُونَ بِكَيْ مِنْ قَبْلِ ظُهُورِهِمْ، يَخْرُجُ مِنْ قَبْلِ بَطُونِهِمْ،  
وَبِكَيْ مِنْ قَبْلِ أَفْقَانِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ. قَالَ: ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ. قَالَ:  
فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو ذَرٍّ. قَالَ: فَكُنْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا شِئْتَ سَمِعْتُكَ  
تُنَادِي بِهِ. قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعُوهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ. قَالَ:  
قُلْتُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ: خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةٌ، فَإِذَا كَانَ  
ثَمَنًا لِدَيْكَ فَدَعَهُ [رَاجِع: ٢١٧٥٥]

٢١٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَعَارِمُ أَبُو التَّمَمَانِ. قَالَا: حَدَّثَنَا ذَيْلَمُ بْنُ  
غَزْوَانَ الْعَطَّارُ الْعُبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَبُ بْنُ أَبِي ذَيْبٍ (قَالَ عَمَّانُ: حَدَّثَنِي) عَنْ  
أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ مَخْجَنَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: إِنَّ الْعَيْنَ تَوَلَّى الرَّجُلَ يَأْذِنُ اللَّهُ، بِتَصَدُّعِ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ. [رَاجِع:  
٢١٧٣٧]

٢١٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانٌ،  
عَنْ شَهْرَبِنْ حَوْشِبَ، عَنْ مَعْدِي كَرِبَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِرُؤْيِهِ  
عَنْ رَبِّهِ. قَالَ: ابْنُ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، عَلَى مَا  
كَانَ فِيكَ، ابْنُ آدَمَ [إِنَّكَ] إِنْ تَلَقَّنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ حَطَابًا لَقَيْتُكَ (بِهَا) مَغْفِرَةٌ،  
بَعْدَ أَنْ لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، ابْنُ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَذُنَّبَ حَتَّى يَلْتَمِسَ ذَنْبَكَ عَنَانَ  
السَّمَاءِ، ثُمَّ تَسْتَغْفِرَنِي، أَغْفِرْ لَكَ وَلَا أَبَالِي. [انظر: ٢١٨٣٧، ٢١٨٣٨]

٢١٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ،  
حَدَّثَنَا وَأَصْلُ مَوْلَى أَبِي عَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ،  
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ  
الدُّنُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ  
بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلُ اللَّهُ لَكُمْ مَا  
تَصَدَّقُونَ؟ إِنْ بَكَلَ تَسْبِيحَةَ صَدَقَةٍ، وَبَكَلَ تَحْمِيدَةَ صَدَقَةٍ، وَفِي بَضْعٍ  
أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ يَكُونُ لَهُ  
فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ، فَكَذَلِكَ  
إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ.

قَالَ عَمَّانُ: تَصَدَّقُونَ. وَقَالَ: وَتَهْلِيلَةَ وَتَكْبِيرَةَ صَدَقَةٍ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفِ  
صَدَقَةٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرِ صَدَقَةٍ، وَفِي بَضْعٍ. [انظر: ٢١٨١٤]

٢١٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ... وَكَمْ يَذُكُرُ آبَا  
الْأَسْوَدِ.

٢١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ  
وَأَصْلُ مَوْلَى أَبِي عَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي  
الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَصْبَحُ عَلَى كُلِّ  
سَلَامَةٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَتَهْلِيلَةَ صَدَقَةٍ، وَتَكْبِيرَةَ  
صَدَقَةٍ، وَتَحْمِيدَةَ صَدَقَةٍ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ  
صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى أَحَدِكُمْ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ بِرُكُوعِهِمَا مِنَ الصُّحَى. [انظر:  
٢١٨١١]

٢١٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَسَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي (أَبُو  
حُسَيْنٍ)، عَنْ أَبِي بِنِ بْنِ بَسِيرٍ بْنِ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَزْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ  
لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ سِيرَ مِنَ الشَّامِ (١٦٨/٥). قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ، عَنْ  
حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أُخْبِرَكَ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِرًّا.  
فَقُلْتُ: إِنَّهُ لَيْسَ سِرًّا. هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقَيْتُمُوهُ؟  
فَقَالَ: مَا لَقَيْتَهُ قَطُّ إِلَّا صَافِحَنِي، وَبَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا وَكُنْتُ فِي الْبَيْتِ، فَلَمَّا  
جِئْتُ أُخْبِرْتُ بِرَسُولِهِ فَاتَيْتُهُ، وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ فَالْتَزَمَنِي، فَكَانَتْ أَجُودَ  
وَأَجُودَ. [رَاجِع: ٢١٧٧٤]

٢١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ آبَا  
عَمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ:  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِنَفْسِهِ فَيُحِبُّهُ النَّاسُ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ  
بُشْرَى الْمُؤْمِنِ. [رَاجِع: ٢١٧٠٨]

٢١٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ  
أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛  
أَنَّهُ قَالَ: يَا آبَا ذَرٍّ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْفِهَا؟  
قَالَ: فَقَالَ لِي: صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَفَّهَا، فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ لَمْ يُصَلُّوا فَصَلِّ مَعَهُمْ،  
وَلَا تَقُلْ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ وَلَا أَصَلِّي. [رَاجِع: ٢١٦٣١]

٢١٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ.  
قَالَ: سَمِعْتُ آبَا الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ صَرَبَ فَخَذَهُ وَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ  
الصَّلَاةَ؟ ثُمَّ قَالَ: صَلِّ صَلَاةَ لَوْ قَفَّهَا، ثُمَّ أَنْهَضْ. فَإِنْ كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ  
حَتَّى تَقَامَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ. [رَاجِع: ٢١٦٣١]

٢١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ  
تَقِيفٍ، يُقَالُ لَهُ فَلَانُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. قَالَ: سَمِعْتُ آبَا مُجِيبَ. قَالَ: لَقِيَ  
أَبُو ذَرٍّ آبَا هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ أَرَاهُ قَالَ: قَبِيحَةٌ سَيِّئَةٌ فَضَّهَا وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ، أَوْ قَالَ: أَحَدٍ تَرَكَ صَفْرَاءً، أَوْ بَيْضَاءً، إِلَّا  
كُورِي بِهَا.

٢١٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ.  
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مَسْعُودٍ، عَنْ خُرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْتُمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا  
يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ: الْمَنَانُ بِمَا أَعْطَى، وَالْمَسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمَنْتَفِقُ  
سَلَمَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ. [رَاجِع: ٢١٦٤٤]

٢١٨١٤ - حَدَّثَنَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ  
وَأَصْلُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ،  
عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ  
كَمَا نَصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. فَقَالَ:  
أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلُ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّهُ بَكَلَ تَسْبِيحَةَ صَدَقَةٍ، وَبَكَلَ  
تَكْبِيرَةَ صَدَقَةٍ، وَبَكَلَ تَهْلِيلَةَ صَدَقَةٍ، وَبَكَلَ تَحْمِيدَةَ صَدَقَةٍ، وَأَمْرٌ

بالمعروف صدقة، وتبني عن المتكبر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ فقال: أَرَأَيْتُمْ لو وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ أَلَيْسَ كَانَ يَكُونُ عَلَيْهِ وِزْرًا؟ أَوِ الْوِزْرُ؟ قالوا: بلى. قال: فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، يَكُونُ لَهُ الْأَجْرُ. [راجع: ٢١٨٠٥]

٢١٨١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَمِيانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُورِقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَنْ لَأَمَّكُمْ مِنْ خَدَمِكُمْ فَاطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَكَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، أَوْ قَالَ: تَكْسُونَ. وَمَنْ لَا يَلْتَمِكُمْ فَبِعُوهُ، وَلَا تُعْتَبُوا خَلْقَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:

[٢١٨١٧]

٢١٨١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَبْرَكٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: عَلِيَ كُلُّ نَفْسٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ صَدَقَةً مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ آيِنَ أَتَصَدَّقَ وَلَيْسَ لَنَا أَمْوَالٌ؟ قَالَ: لِأَنَّ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ: التَّكْبِيرَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتِغْفَرَ اللَّهُ، وَتَمَامُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَهَى عَنِ الْمُتَكَبَّرِ، وَتَعَزُّلُ الشُّوْكَةِ عَنِ طَرِيقِ (١٦٩/٥) النَّاسِ، وَالْعَطْمُ، وَالْحَجَرُ، وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتُسْمِعُ الْأَصْمَ وَالْأَبْصَرَ حَتَّى يَفْقَهُ، وَتُدَلُّ الْمُسْتَدَلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهَا، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِبِكَ إِلَى اللَّفْطَانِ الْمُسْتَعِيثِ، وَتَرْتَفِعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ، وَذَلِكَ فِي جَمَاعِكَ وَرَجُلِكَ أَجْرٌ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كَيْفَ يَكُونُ لِي أَجْرٌ فِي شَهْوَتِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَادْرَكَ، وَرَجَوَتْ خَيْرُهُ، فَمَاتَ، أَكُنْتَ تَحْسِبُ بِهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ خَلَقْتَهُ؟ قَالَ: بَلِ اللَّهُ خَلَقَهُ. قَالَ: فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟ قَالَ: بَلِ اللَّهُ هَدَاهُ. قَالَ: فَأَنْتَ [كُنْتَ] تَرْزُقُهُ؟ قَالَ: بَلِ اللَّهُ كَانَ يَرْزُقُهُ. قَالَ: كَذَلِكَ قَضَعَهُ فِي حِلَالِهِ وَجَبَّهِ حَرَامَهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ وَلَكَ أَجْرٌ.

٢١٨١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو نَعْمَانَ، عَنِ الْأَحْفَافِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا أُرِيدُ الْعَطَاءَ مِنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَجَلَسْتُ إِلَى حَلْفَةٍ مِنْ حَلْقِ فُرَيْشٍ، فَبَاحَ رَجُلٌ عَلَيْهِ أَسْمَالَ لَهُ قَدْ لَفَّ ثَوْبًا عَلَى رَأْسِهِ. قَالَ: بَشِّرِ الْكَتَّانَيْنِ بِكَيْ فِي الْجِيَاهِ، وَبِكَيْ فِي الظُّهُورِ، وَبِكَيْ فِي الْجَنُوبِ، ثُمَّ تَنَحَّى إِلَيَّ سَارِيَةً فَصَلَّى خَلْفَهَا رَكَعَتَيْنِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ هَذَا أَبُو ذَرٍّ. قُلْتُ لَهُ: مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تُنَادِي بِهِ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا شَيْئًا سَمِعُوهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ. قُلْتُ لَهُ: يَرَحِمُكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ أَخَذُ الْعَطَاءَ مِنْ عَمْرٍو مِمَّا تَرَى؟ قَالَ: خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً، وَيُوشِكُ أَنْ يَكُونَ دَيْتًا، فَإِذَا كَانَ دَيْتًا فَارْفُضْهُ. [راجع: ٢١٧٠٠]

٢١٨١٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ السَّعْدِيُّ... فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعَانِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا شَيْئًا سَمِعُوهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ. وَلَا أَرَى عَفَّانَ إِلَّا وَهَمَّ وَدَهَبَ إِلَيَّ حَدِيثَ أَبِي الْأَشْهَبِ لِأَنَّ عَفَّانَ زَادَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا. [راجع: ٢١٧٥٠]

٢١٨١٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَمْرِ بْنِ مَطِيَّةَ، عَنْ أَشْيَاخِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ الْحَسَنَاتِ لِأَنَّهَا إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ.

٢١٨٢٠- حَدَّثَنَا [مكرر: ٢١٦٣٦]

٢١٨٢١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحَيَاءَ وَالْكَيْفَ. [راجع: ٢١٦٣٢]

٢١٨٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَامَتٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِبِهَا، فَإِنْ أَنْتَ أَمَرْتَهُمْ فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَفَا، وَبِمَا قَالَ فِي رَحْلِكَ ثُمَّ انْتَهَم، فَإِنْ وَجَدْتَهُمْ قَدْ صَلَّوْا، كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُمْ لَمْ يَصَلُّوْا، صَلَّيْتَ مَعَهُمْ فَتَكُونُ لَكَ نَافِلَةٌ. [راجع: ٢١٦٣١]

٢١٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا قَالَ: هُمُ الْأَخْزَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. قُلْتُ: مَا لِي لَعَلِّي أَنْزَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ هُمُ فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: الْأَخْزَرُونَ أَمْوَالٌ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، فَحَتَّى يَبْدِيَ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْشُرَ، أَوْ عَمَّا (١٧٠/٥) لَمْ يُولَدْ زَكَاتُهَا إِلَّا جَاءَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَتُهُ، تَطْرُقُهُ بِأَخْفَائِهَا، وَتَنْطِقُهُ بِقُرْبَانِهَا، كُلَّمَا تَقَدَّتْ أَخْرَأَهَا، عَلَيْهِ أُعِيدَتْ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَفْضَى بَيْنَ النَّاسِ. [راجع: ٢١٦٧٨]

٢١٨٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَقُولُ: نَحْوًا كَبَارَ ذُنُوبِهِ، وَسَلَوَهُ عَنْ صِغَارِهَا. قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلْتَ كَذَا، يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَعَمِلْتَ كَذَا، يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لَقَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَمْ أَرَهَا هُنَا. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةٌ. [راجع: ٢١٧٢١]

٢١٨٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٌ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَتَنْظُرُ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ عَلَيْهِ حَلَّةٌ. قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٌ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنْظُرُ فَإِذَا رَجُلٌ ضَعِيفٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ. قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهَذَا أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُرَابِ الْأَرْضِ مِثْلِ هَذَا. [راجع: ٢١٧٢٥]

٢١٨٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حِرَابًا، قَوْمٌ يَكُونُونَ أَوْ يَحْيُونُونَ بَعْدِي، يَوْمَ أَحَدَهُمْ أَنَّهُ أُعْطِيَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَنَّهُ رَأَى. [راجع: ٢١٧١٣]

٢١٨٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ، أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مَعْتَمِرَةً فَاتَّهَتْ إِلَى الرَّبِذَةِ، فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ، ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابٌ لَهُ يُصَلُّونَ، فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلَّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلَوْا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى، فَجِئْتُ فُقِمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِعَيْنَيْهِ فُقِمْتُ، عَنْ بَيْنَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ، فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَمَضَى نَأْتِيًا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مَأً بِنَفْسِهِ، وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُو، فَقَامَ بَابَةً مِنَ الْقُرْآنِ يُرَدُّهَا حَتَّى صَلَّى الْغَدَاةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا، أَوْمَأَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلِّ مَا أَرَادَ إِلَيَّ مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ لَأَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَمِتْ بَابَةً مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ، لَوْ قَدَّرَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ. قَالَ: دَعَوْتُ لِأُمَّتِي. قَالَ: فَمَآذَا أَجِبْتُ، أَوْ مَاذَا رَدَّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَجِبْتُ بِالَّذِي لَوْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلَعَهُ تَرَكُوا الصَّلَاةَ. قَالَ: أَقْلًا أَبْشُرُ النَّاسَ؟ قَالَ: بَلَى. فَانْطَلَقْتُ مَعْنَاهُ قَرِيبًا مِنْ قَدِيقَةِ بَحْجَرٍ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ نَبَّهْتَ إِلَى النَّاسِ يَهْدُوا نَكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ، فَتَادَى أَنْ ارْجِعْ فَرْجِعْ وَتِلْكَ الْآيَةُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾. [راجع: ٢١٦٥٤]

٢١٨٢٨- حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ الْبَكْرِيُّ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: يَنْكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٢١٦٥٤]

٢١٨٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ معاويةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ دَلَّ نَسْرًا مِنْ قَوْمٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤَدُّ لَهُ مَعَ كُلِّ فَرَجٍ يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ [إِنَّكَ] حَوْلَتِي مِنْ حَوْلَتِي مِنْ بَنِي آدَمَ، فَاجْعَلْنِي مِنْ أَحِبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ، أَوْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ.

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: خالفه عمرو بن الحارث فقال: عن يزيد، عن عبد الرحمن بن شماسه وقال ليث: عن ابن شماسه أيضا (١٧١/٥). [راجع: ٢١٧٣٣]

٢١٨٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ كُنْتُ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ. قَالَ: عَنْ أَبِي شَيْءٍ؟ قُلْتُ: أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ، قَالَ: فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتُهُ. فَقَالَ: نَوْرًا أَنَّى أَرَاهُ. [راجع: ٢١٧٣٨]

٢١٨٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ سَمَّاكَ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الزُّهَّانِيِّ، حَدَّثَنِي (أَبِي) مَرْثَدٌ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ. قُلْتُ: كُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةٍ

الْقَدْرُ؟ قَالَ: أَنَا كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْهَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَمَّا رَمَضَانَ هِيَ أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا، فَإِذَا قُبِضُوا رُفِعَتْ، أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: قُلْتُ: فِي أَيِّ رَمَضَانَ هِيَ؟ قَالَ: التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ أَوْ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ ثُمَّ اهْتَبَلَتْ غَفْلَتُهُ. فَقُلْتُ: فِي أَيِّ الْعَشْرَيْنِ هِيَ؟ قَالَ: ابْتَعُوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا. ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ ثُمَّ اهْتَبَلَتْ غَفْلَتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَسَبَّحْتُ عَلَيْكَ، بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا أَخْبَرْتَنِي فِي أَيِّ الْعَشْرِ هِيَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ عَلَيَّ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ مِنْذُ صَحَبْتُهُ، أَوْ صَاحَبْتُهُ، كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: التَّمَسُّوْهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ، لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا.

٢١٨٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا مَرْوَانَ الْغَفَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، قَالَ: قَائِلُ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَغْلَاهَا مَنَّمَا، وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَعْنَاقِهَا. قَالَ: أَقْرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ صَنَعْتُ؟ قَالَ: تُنْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ تُصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ. [راجع: ٢١٦٥٧]

٢١٨٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى عُثْمَانَ مِنَ الشَّامِ فَقَالَ: أَمْرَتِي خَلِيلِي ﷺ ثَلَاثَ: أَسْمَعُ وَأَطِعُ وَكُوِعْبًا مُجْتَمِعَ الْأَطْرَافِ. [راجع: ٢١٧٥٨]

وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَّةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِئْتَكَ فَاصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ.

وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَفَاهَا، فَإِنْ وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَيُؤَاذِنُكَ. [راجع: ٢١٧٣١]

٢١٨٣٤- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ ابْنِ عَمٍّ لِأَبِي ذَرٍّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ (فَمَا أَذْرِي أَمَّا فِي الثَّلَاثَةِ أَمْ فِي الرَّابِعَةِ)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ( )، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَتْمًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْفِيَهُ مِنْ طَيْبَةِ الْجَبَالِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طَيْبَةُ الْجَبَالِ؟ قَالَ: عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ.

٢١٨٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، (ح).

قال: وحَدَّثَنِي رَشِيدٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غِيْلَانَ التَّجِيبِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَالِمَانَ بْنَ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ، أَوْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمِ الْحُمْصِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبَيِّتَ عِنْدَكَ اللَّيْلَةَ فَاصْلِي بِصَلَاتِكَ. قَالَ: لَا تَسْتَطِيعُ صَلَاتِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ

يَغْتَسِلُ، فَسْتُرُ بَطْنِي وَأَنَا مُحَوَّلٌ عَنْهُ، فَأَغْتَسِلُ، ثُمَّ قَعَلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ بِصَلَاتِي وَنَمَتُ مَعَهُ، حَتَّى جَعَلْتُ أَنْصِرِبُ بِرَأْسِي الْجُدْرَاتِ مِنْ طُولِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَنَا بِلَالٌ لِلصَّلَاةِ. فَقَالَ: أَقَعَلْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ يَا بِلَالُ تُؤَدُّونَ إِذَا كَانَ الصُّبْحُ سَاطِعًا فِي السَّمَاءِ، وَتَيْسَ ذَلِكَ الصُّبْحِ. إِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا مَعْتَرِضًا، ثُمَّ دَعَا بِسَحُورٍ فَتَسَحَّرَ (١٧٢/٥).

٢١٨٣٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ يَشِينِ بْنِ كَثْبٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَكَ فِي كَنْزٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [راجع: ٢١٧٦٦]

٢١٨٣٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَدِيِّ كَرِبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّهُ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي فَأَنِّي سَأَعْفِرُكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ، وَلَوْ لَقِيتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا لَلْقَيْتُكَ بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةً، وَلَوْ عَمِلْتَ مِنَ الْخَطَايَا حَتَّى يَبْلُغَ عَنَانَ السَّمَاءِ، مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا، ثُمَّ اسْتَغْفِرْتَنِي لَعَفَّرْتُ لَكَ ثُمَّ لَا أَبَال. [راجع: ٢١٨٠٤]

٢١٨٣٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَدِيِّ كَرِبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٨٠٤]

٢١٨٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غِيْلَانَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمِ الْحَمِصِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: أَنْتَ يَا بِلَالُ تُؤَدُّونَ إِذَا كَانَ الصُّبْحُ سَاطِعًا فِي السَّمَاءِ فَلَيْسَ ذَلِكَ الصُّبْحِ، إِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا مَعْتَرِضًا، ثُمَّ دَعَا بِسَحُورِهِ فَتَسَحَّرَ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمْنِي بِخَيْرٍ مَا أَخْرَوُ السَّحُورَ وَعَجَّلُوا الْفَطْرَ. [راجع: ٢١٨٣٥]

٢١٨٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَسَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ يَحْدِثُنَا فِي مَجْلِسِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ جَالِسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ أَنْصَرَفَ عَنْهُ.

٢١٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ وَأَبِي الْمُثَنَّى؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْقَفَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ تَسْعًا، أَنْ لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَمِّمْ، قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: قَالَ أَبُو ذَرٍّ- فَدَعَا نِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلْ لَكَ إِلَى تَيْبَةِ وَلِكَ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. وَسَطَّ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ: أَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَلَا سَطَوْتُكَ إِنْ سَقَطَ مِنْكَ، حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذَهُ.

٢١٨٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ، يَرْدُهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْعَشِيرُ الْأَخِيرُ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ اثْنَيْ وَعَشْرِينَ. قَالَ: إِنَّا قَاتِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّيْمُنَ فَلْيَتَّيْمُنْ، وَهِيَ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعَشْرِينَ، فَصَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةً بَعْدَ الْعَتَمَةِ، حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعَشْرِينَ لَمْ يَصَلِّ شَيْئًا وَلَمْ يَتَّيْمُنْ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةٌ خَمْسٌ وَعَشْرِينَ قَامَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ، فَقَالَ: إِنَّا قَاتِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- بِعِنْيِ لَيْلَةٍ خَمْسٌ وَعَشْرِينَ- فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَّيْمُنْ. فَصَلَّى بِالنَّاسِ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلَةِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةٌ سِتٌّ وَعَشْرِينَ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا وَلَمْ يَتَّيْمُنْ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ سِتٍّ وَعَشْرِينَ قَامَ فَقَالَ: إِنَّا قَاتِمُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- بِعِنْيِ لَيْلَةٍ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ- فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّيْمُنَ فَلْيَتَّيْمُنْ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَتَجَلَّدْنَا لِلغَيْامِ، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى قُبَّتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كُنَّا لَقَدْ طَمَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَقُومَ بِنَا حَتَّى نُصْبِحَ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ مَعَ إِمَامِكَ وَأَنْصَرَفْتَ إِذَا أَنْصَرَفَ، كُتِبَ لَكَ قِتْرٌ لَيْتِكَ.

٢١٨٤٣- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطٍ يَدِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَانَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (١٧٣/٥) أَبَانَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (ثُرَوَّانَةَ)، عَنْ الْهَزِيلِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا وَسَاتَانِ تَقَرَّبَانِ، فَتَلَحَّتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَاجْتَمَعَتْهُمَا. قَالَ: فَصَلَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَجِبْتُ لَهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُقَادَنَّ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢١٨٤٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا (حَبِيبُ) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَلِمَاتٌ مَن ذَكَرَهُنَّ مَثَّةً مَرَّةً دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ لَوْ كَانَتْ خَطَايَا مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ لَمَحَتْهُنَّ.

٢١٨٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حُجَيْرَةَ الشَّيْخِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: نَاجَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ إِلَى الصُّبْحِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرُنِي. فَقَالَ: إِنَّهَا أَمَانَةٌ وَخِزْيٌ وَتَدَامَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا.

٢١٨٤٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا سَالِمٍ الْجَيْشَانِيَّ أَتَى أَبَا أُمِيَّةَ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ

قال: قرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل ابن حسنة وأخاه ربيعة يتخصمان في موضع لينة فخرجت منها.

في منزله، فليخبره أنه يجهل لله عز وجل، وقد أحبتك فحبتك في منزلك. [راجع: ٢١٨١٩]

٢١٨٥٤- وحدنا هارون، وحدنا ابن وهب، وحدنا حرملة، عن عبد الرحمن بن شماسه. قال: سمعت أبا ذر... فذكر معناه.

٢١٨٤٧- حدَّثنا (عبد الله بن الوليد)، حدَّثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن مورق العجلي، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. قال: من منكم من خدمكم فأطعموهم مما تأكلون، وأكسوهم مما تلبسون، ومن لا يلائمكم من خدمكم، فبيعوا، ولا تعذبوا خلق الله عز وجل. [راجع: ٢١٨١٥]

٢١٨٥٥- حدَّثنا سليمان بن داود أبو داود، حدَّثنا عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان، حدَّثني أبي، عن مكحول، (أن ابن) نعيم حدثه، عن أسامة بن سلمان، أن أبا ذر حدثهم، أن رسول الله ﷺ يقول: إن الله يقبل توبة عبده، أو يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب. (قيل: وما وقوع الحجاب؟ قال: تخرج النفس وهي مشركة). [النظر: ٢١٨٥٦، ٢١٨٥٧]

٢١٨٤٨- حدَّثنا أسود، هو ابن عامر، حدَّثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مورق، عن أبي ذر. قال: قال رسول الله ﷺ: إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أظت السماء وحق لها أن تظط، ما فيها موضع أربع أصابع، إلا عليه ملك ساجد، لو علمتم ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولا لتكذبتم بالنساء على الفُرُشَات، ولخرجتم على، أو إلى الصلعات تجارون إلى الله. قال: فقال أبو ذر: والله لوددت أني شجرة تعضد.

٢١٨٥٦- حدَّثنا زيد بن الحباب، حدَّثنا عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة بن سلمان عن أبي ذر. قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب. قالوا: يا رسول الله، وما الحجاب؟ قال: أن تهورت النفس وهي مشركة. [راجع: ٢١٨٥٥]

٢١٨٤٩- حدَّثنا الحكم بن موسى، حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال المدني، أنبأنا عمر مولى غفرة عن ابن كعب، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. قال: أوصاني جبي بخمس: أرحم المساكين وأجالسهم، وأنظر إلى من هو تخني ولا أنظر إلى من هو قومي، وأن أصل الرحم وإن أدبرت، وأن أقول بالحق وإن كان مؤماً، وأن أقول لا حول ولا قوة إلا بالله.

٢١٨٥٧- حدَّثنا علي بن عباس وعصام بن خالد. قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة ابن سلمان (وقال عصام: عمر بن نعيم النسبي) أن أبا ذر حدثهم. وقال: يا رسول الله، وما وقوع الحجاب؟ أن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل يغفر لعبده... فذكر ما مثله. [راجع: ٢١٨٥٥]

يقول مولى غفرة: لا أعلم بقي فينا من الخمس إلا هذه، قولنا لا حول ولا قوة إلا بالله.

٢١٨٥٨- حدَّثنا يزيد بن هارون، أنبأنا سليمان بن المغيرة، حدَّثنا حميد بن هلال، عن عبد الله بن صامت. قال: قال أبو ذر: خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يهلون الشهر الحرام، أنا وأخي أنيس، وأما، فانطلقنا حتى نزلنا على خال لنا (ذي) مال وذي هيئة، فآثرنا خالنا، فأحسن إلينا، فحسدنا قومه. فقالوا (له): إنك إذا خرجت عن أهلك خلقت إليهم أنيس، فجاأنا خالنا فتنى عليه ما قيل له فقلت: أما ما مضى من معروفك فقد كدرته، ولا جماع لنا فيما بعد. قال: فقربتنا صرمتنا فاحملتنا عليها وتغطى خالنا توبه، وجعل يبيخي. قال: فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة. قال: فآثر أنيس رجلاً، عن صرمتنا وعن مثلها فاتبنا الكاهن فخير أنيساً، فأتانا بصرمتنا ومثلها، وقد صليت يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله ﷺ ثلاث سنين. قال: فقلت لمن؟ قال: لله. قال: قلت: فإين توجه؟ قال: حيث وجهني الله عز وجل. قال: وأصلي عشاء حتى إذا كان من آخر الليل، أقيت كائي خفاء قال أبي: قال أبو النضر: قال سليمان: كائي خفاء [قال: يعني خياف حتى تغلوني الشمس]. قال: فقال أنيس: إن لي حاجة بمكة فأخني حتى أتيتك. قال: فانطلق، فرأت علي، ثم أتاني فقلت: ما حبسك؟ قال: لقيت رجلاً يزعم أن الله عز وجل أرسله على دينك. قال: فقلت: فما يقول الناس له؟ قال: يقولون إنه شاعر وساحر وكاهن. قال: وكان أنيس شاعراً. قال: فقال: قد سمعت قول الكهان، فما يقول بقولهم، وقد وضعت قوله على أفراء الشعر فوالله ما يلبث لسان أحد أنه

٢١٨٥٠- قال أبو عبد الرحمن: وسمعتُه أنا من الحكم بن موسى وقال: عن محمد بن كعب، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ... مثله.

٢١٨٥١- حدَّثنا سليمان بن داود الهاشمي، أنبأنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - أخبرني محمد بن أبي حرملة، عن عطاء بن يسار، عن أبي ذر. قال: أوصاني جبي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبداً: أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل التوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر.

٢١٨٥٢- حدَّثنا روح، حدَّثنا أبو عامر الخزاز، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ: أنه قال: لا تعفرون من المعروف شيئاً، فإن لم تجد فائق أخاك بوجهه طلق.

٢١٨٥٣- حدَّثنا وهب بن جرير، حدَّثنا أبي. قال: سمعت حرملة (١٧٤/٥) يحدث، عن عبد الرحمن ابن شماسه، عن أبي بصرة، عن أبي ذر. قال: قال رسول الله ﷺ: إنكم ستتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم دمه ورحماً. أو قال: دمه وصهراً، فإذا رأيت رجلاً يتخصمان فيها في موضع لينة فأخرج منها.

٢١٨٥٤- حدَّثنا أبو عبد الرحمن بن داود الهاشمي، أنبأنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - أخبرني محمد بن أبي حرملة، عن عطاء بن يسار، عن أبي ذر. قال: أوصاني جبي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبداً: أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل التوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر.



وقال بقيتهم: إذا قدم رسول الله ﷺ أسلمنا، فقدم رسول الله ﷺ المدينة، فأسلم بقيتهم. قال: وجاءت أسلم فقالوا: يا رسول الله، إخواننا نسلم على الذي أسلموا عليه، فأسلموا. فقال رسول الله ﷺ: غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله.

وقال بهز: وكان يومهم إيماء بن رخصة. وقال أبو النضر: إيماء. [انظر بعده]

٢١٨٥٩- [حدثنا عبد الله]، حدثنا هذبة، حدثنا سليمان بن المغيرة... فذكر نحوه بإسناده. [راجع ما قبله]

٢١٨٦٠- حدثنا يزيد - يعني ابن هارون - حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا قتادة، حدثنا عبد الله بن شقيق. قال: قلت لأبي ذر: لو أدرت النبي ﷺ لسأله. قال: وعمّا كنت تسأله؟ قال: سأله هل رأى ربه عز وجل؟ قال أبو ذر: قد سأله. فقال: نورا أتى أراه. [راجع: ٢١٦٣٨]

٢١٨٦١- حدثنا يزيد، أنبأنا همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن عبد الله بن صامت. قال: كنت مع أبي ذر وقد خرج عطاء، ومعه جارية له، فحجّلت نفضي حواجبه [وقال مرة نفضي]. قال: ففضل معه فضل (١٧٦/٥). قال: أحسبه قال: سجع. قال: فأمرها أن تشتري بها ثوبا. قلت: يا أبا ذر، لو أدرتته للحاجة تنوبك، وللصيف يأتيك. فقال: إن خليبي عهد إلي أن أيتنا ذهب أو فضة أو كفي عليه فهو جمر على صاحبه يوم القيامة. حتى يفرغه إفرأغا في سبيل الله. [راجع: ٢١٧١٢]

٢١٨٦٢- حدثنا يزيد، أنبأنا الجريزي أبو مسعود، عن أبي عبد الله الغزالي، عن ابن الصامت، عن أبي ذر. قال: قلت: يا رسول الله، أي الكلام أحب إلى الله عز وجل؟ قال: ما اصطفاه لملائكته، سبحانه الله وبِحّمده، فلا تأتقوا. [راجع: ٢١٦٤٦]

٢١٨٦٣- حدثنا يزيد أنبأنا الأسود بن شيبان، عن يزيد (أبي) العلاء، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير. قال: بلغني عن أبي ذر حديث فكتت أحب أن ألقاه، فلقيته فقلت له: يا أبا ذر، بلغني عنك حديث فكتت أحب أن ألقاك فأسالك عنه، فقال: قد لقيت فأسأل. قال: قلت: بلغني أنك تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثلاثة يجهّم الله عز وجل، وثلاثة ينعّمهم الله عز وجل. قال: نعم. فما أخالني أكذب على خليبي ﷺ، فلا تأتقوا. قال: قلت: من الثلاثة الذين يجهّم الله عز وجل؟ قال: رجل غزا في سبيل الله، فلقى العدو مجاهداً محسباً فقاتل حتى قتل، وأتمّ تجدّون في كتاب الله عز وجل «إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً» ورجل له جار يؤذيه فيضرب على آذاه ويحسبه حتى يكفيه الله إياه يموت أو حيا، ورجل يكون مع قوم يسيرون حتى يشقّ عليهم الكرى (والتعاس قيترون في آخر الليل، فيقوم إلى وضوئه وصلاته. قال: قلت: من الثلاثة الذين ينعّمهم الله. قال: الفخور المخشال، وأتمّ تجدون في كتاب الله عز وجل «إن الله لا يحب كل مختال فخور»،

شعر، [وإن الله إنه لصادق، وإنهم لكاذبون. قال: فقلت له: هل أنت كافي، حتى أتلق فأنظر. قال: نعم. فكن من أهل مكة على حذر فإنهم قد شنّوا له وتجهّموا له (وقال عفان: شيموا له. وقال بهز: سبقوا له. وقال أبو النضر: شعوا له) قال: فأنظفت حتى قدمت مكة فقصمت رجلاً منهم. فقلت: أين هذا الرجل الذي تدعونه الصائبي؟ قال: فأشار إلي. قال الصائبي: قال: فمال أهل الوادي علي بكل مدرّة وعظم حتى خررت مغشياً (١٧٥/٥) علي، فارتفعت حين ارتفعت كاتي فصب أحمر، فأتيت زمزم، فشربت من مائها وغسلت عني الدم، فدخلت بين الكعبة وأستارها فلبت به ابن أخي فلانين، من بين يوم وليلة، وما لي طعام إلا ماء زمزم، فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما وجدت على كبدي سخفة جوع. قال: فبينا أهل مكة في ليله فمرأه أضحيان (وقال عفان: أضحيان وقال بهز: إضحيان) وكذلك قال أبو النضر فصرّب الله على أضمحة أهل مكة فما يطوف بالبيت غير أمرأتين، فأتتا علي وهما تدعوان إساف وتائل. قال: فقلت: أنجروا أحدهما الآخر فما لئناهما ذلك. قال: فأتتا علي. فقلت: وهن مثل الخشبة غير أنني لم أكن. قال: فأنظفتا نولولان وتقولان لو كان هاهنا أحد من أنفارتنا. قال: فاستقبلهما رسول الله ﷺ وأبو بكر، وهما هابطان من الجبل فقال: ما لكما؟ فقالتا: الصائبي بين الكعبة وأستارها. قال: ما قال لكما. قالتا: قال لنا كلمة مثل الفم. قال: فجاء رسول الله ﷺ هو وصاحبه حتى أسلم الحجر، فطاف بالبيت، ثم صلى. قال: فأتيته، فكتت أول من حياه بتحية أهل الإسلام فقال: عليك ورحمة الله، ممن أنت؟ قال: قلت من غفار. قال: فأهوى بيده فوضعها على جبهته. قال: فقلت في نفسي كره أتي أتميت إلى غفار. قال: فأردت أن أخذ بيده فقد عني صاحبه، وكان أعلم به مني. قال: متى كنت هاهنا؟ قال: قلت: كنت هاهنا منذ ثلاثين من بين ليلة ويوم. قال: فمن كان يطعمك؟ قلت: ما كان لي طعام إلا ماء زمزم. قال: فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما وجدت على كبدي سخفة جوع. قال: قال رسول الله ﷺ: إنها مباركة، وإنها طعام طعم. قال أبو بكر: أنذني يا رسول الله في طعامه الليلة. قال: ففعل. قال: فأنظقت النبي ﷺ وأنظقت أبو بكر، وأنظقت متهما، حتى فتح أبو بكر باباً فجعل يقبض لنا من ريب الطائف. قال: فكان ذلك أول طعام أكلته بها فلبت ما لبثت، ثم قال رسول الله ﷺ: إني قد وجهت إلي أرض ذات نخل ولا أحسها إلا تريب، فهل أنت مبلغ عني قولك؟ لعل الله عز وجل أن ينعّمهم بك، وأجرك فيهم. قال: فأنظفت حتى أتيت أنيسا. قال: فقال لي: ما صنعت؟ قال: قلت: (صنعت أنني أسلمت وصدقت. قال: قال: فما لي رغبة عن دينك فإني قد أسلمت وصدقت، ثم أتينا أمنا. فقالت: فما بي رغبة عن دينك، فإني قد أسلمت وصدقت، فتحملنا حتى أتينا قومتنا غفارا، فأسلم بعضهم قبل أن يقدم رسول الله ﷺ المدينة (وقال، يعني يزيد بن غداد: وقال بعضهم إذا قدم [أسلمنا]. وقال بهز: [إذا أسلم] إخواننا نسلم وكذا قال أبو النضر) وكان يومهم خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري، وكان سيدهم يومئذ.

وَالْحَيْلُ الْمَنَانُ، وَالشَّجَرُ، وَالْبَيْعُ الْحَلْفَافُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا الْمَالُ؟ قَالَ: فَرَقْنَا كَذَا وَذُوْدٌ - يَعْنِي بِالْفَرَقِ عَتَمًا بَسِيرَةً. - قَالَ: قُلْتُ: لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُ، إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ صَمَاتِ الْمَالِ. قَالَ: مَا أَصْبَحَ لَا أَمْسَى، وَمَا أَمْسَى لَا أَصْبَحُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا لَكَ وَإِخْوَتِكَ قُرَيْشٌ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دِينًا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، كَلَّا مَا يَقُولُهَا.

٢١٨٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَمَاهُمُ التَّحْلِيْقُ بِقُرُوءِ الْقُرْآنِ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَمُرُّوْنَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّوْنَ مِنَ الرَّيْمِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ.

٢١٨٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سُؤدَةَ بْنَ الْحَارِثِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا. قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا أَدَعَ مِنْهُ يَوْمَ أَمُوتُ دِينَارًا، أَوْ نِصْفَ دِينَارٍ، لِإِلْفِرِيمِ. [رابع: ٢١٨٦٤]

٢١٨٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُهَاجِرَ أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَذْنُ مُؤَدَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْرُودُ، أَوْ قَالَ: أَنْتَظِرُ أَنْتَظِرُ. وَقَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ قَابِرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْتَا فِيهَا التَّلَوَّلَ. [رابع: ٢١٧٠٤]

٢١٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْأَقْعِ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: يَتِيمَا أَنَا فِي حَلْفَةٍ، إِذْ جَاءَ أَبُو ذَرٍّ فَجَعَلُوا يَقْرُونَ مِنْهُ فَقُلْتُ: لِمَ يَمُرُّ نِكَ النَّاسِ؟ قَالَ: إِيَّيْهِمْ أَنَّهُمْ، عَنْ الْكَنْزِ الَّذِي كَانَ يَبْهَاهُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٢١٨٦٧]

٢١٨٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ (١٧٧/٥) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ غَفَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهَا.

٢١٨٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَّانَ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَخَالَقِ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنِ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ حَسَنَةً تَمْحُهَا. [رابع: ٢١٨٦٩]

٢١٨٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ فَطْرِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَامٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. [رابع: ٢١٨٦٧]

٢١٨٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جِسْرَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ بِأَيَّةٍ لَيْلَةً يَرُدُّهَا. [رابع: ٢١٨٦٥]

٢١٨٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي سَعْدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ، أَوْ تَطَهَّرَ، فَاحْسَنَ الطَّهْوَرِ، وَلَيْسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طَيِّبٍ، أَوْ دَعَنَ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلِغْ، وَلَمْ يَفْرِقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى. [انظر: ٢١٩٠٢]

٢١٨٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ الْقَشْمِيَّ - عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَاقَبْتُمْ، فَاسْتَفْرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، وَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُوَّةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَفْرَنِي بِقُدْرَتِي غَفَرْتُ لَهُ، وَلَا أَبَائِي، وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُمْ، فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِيكُمْ، وَكُلُّكُمْ قَصِيرٌ إِلَّا مَنْ اغْتَبْتُمْ، فَسَلُونِي أَرْزُقْكُمْ، وَلَوْ أَنَّ حَيْكَمَ وَمَيْتَكُمْ، وَأَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَرَبِّكُمْ وَيَأْسِكُمْ، اجْتَمَعُوا عَلَى قَلْبِ أَنْفِي عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي لَمْ يَزِدُوا فِي مَلِكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ حَيْكَمَ وَمَيْتَكُمْ، وَأَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَرَبِّكُمْ وَيَأْسِكُمْ، اجْتَمَعُوا فَسَأَلَ كُلُّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا بَلَغَتْ أَمْنِيَّتُهُ، وَأَعْطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مَا سَأَلَ لَمْ يَنْقُصْنِي، إِلَّا كَمَا لَوْ مَرَّ أَحَدُكُمْ عَلَى شِفَةِ الْبَحْرِ فَمَسَّ إِبْرَةً ثُمَّ انْتَزَعَهَا، ذَلِكَ لِأَنِّي جَوَادٌ مَاجِدٌ وَأَجِدُ أَفْعَلُ مَا أَسَاءُ، عَطَائِي كَلَامِي، وَعَدَائِي كَلَامِي، إِذَا أَرَدْتُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ. [رابع: ٢١٩١٥]

٢١٨٧٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَتِيمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ وَجِبَتْ الشَّمْسُ. قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذِنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَطَلِّعِي مِنْ مَكَانِهَا، وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّ لَهَا. (قَالَ مُحَمَّدٌ) ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾. [رابع: ٢١٩١٥]

٢١٨٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غَضِيفِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: مَرَرْتُ بِعَمْرِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَادْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا قَتِي، اذْهَبْ إِلَيَّ بِخَيْرِ بَارِكِ اللَّهُ فِيكَ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ أَحَقُّ. قَالَ: إِيَّيْ سَمِعْتُ عَمْرًا يَقُولُ: نَعَمْ الْعَلَامُ. وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عَمْرِ يَقُولُ بِهِ. [رابع: ٢١٩٢٠]

٢١٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾. قَالَ: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. [رابع: ٢١٩٢٥]

٢١٨٧٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُنْزِكٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ (ح).

و حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ (١٧٨/٥) أَلِيمٌ، الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمَنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ. [راجع: ٢١٦٤٤]

٢١٨٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ سَعْدٍ، (أَوْ) سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ امْرَأَةً، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخْفِرَ لَهَا، فَحَفَرْتُ لَهَا إِلَى سُرَّتِي.

٢١٨٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، أَنبَأَنِي أَبُو عَمْرٍو الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْخُنْطَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: ثُمَّ فَصَلْ. قَالَ: فَفَعَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْإِنْسِ شَيْطَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ: قَالَ: خَيْرٌ مَوْضِعٍ، مَنْ شَاءَ أَقْبَلَ، وَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (فَالصَّوْمُ)؟ قَالَ: فَرَضَ مُجْزئٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصَّدَقَةُ؟ قَالَ: أَعْطَاكَ مَضَاعِفَةً. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدٌ مِنْ مِغْلٍ، أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَى؟ قَالَ: أَدَمٌ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَبَنِي كَانُوا؟ قَالَ: نَعَمْ. نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْمُرْسَلُونَ. قَالَ: ثَلَاثُمِئَةٌ وَبِضْعَةَ عَشَرَ جَمَاعَةً غَيْرًا، وَقَالَ مَرَّةً: خَمْسَةٌ عَشَرَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾. [انظر: ٢١٨٨٥]

٢١٨٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا الضَّمْبُجَ. قَالَ: خَيْرٌ ذَلِكَ أَخْوَفُ عِنْدِي عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَصَبَّ عَلَيْكُمْ الدُّبْيَا صَبًّا، فَلَيْتَ أُمَّتِي لَا يَلْبَسُونَ الدَّهَبَ. [راجع: ٢١٦٨٠]

٢١٨٨١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: يُصْبِحُ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى كُلِّ سَلَامَةٍ مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ، ثُمَّ قَالَ: إِطِاطُكَ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى النَّاسِ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَتَهْلِكُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَمِبَاضَعَتُكَ أَمْلَكَ صَدَقَةٌ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَقْضِي الرَّجُلُ شَهْوَتَهُ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. أَرَأَيْتَ لَوْ جَمَلَ تِلْكَ الشَّهْوَةَ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّهُ

إِذَا جَعَلَهَا فِيمَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَمِنْهَا صَدَقَةٌ. قَالَ: وَذَكَرَ أَشْيَاءَ صَدَقَةٌ صَدَقَةٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَجُزئٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ رَكْعَتَا الضُّحَى. [راجع: ٢١٨٠٧]

٢١٨٨٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ (كَانَ وَاصِلٌ رِيْمًا ذَكَرَ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنًا وَسَيِّئًا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَدَى يَمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ. [انظر: ٢١٨٨٣، ٢١٩٠٠]

٢١٨٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا حَسَنَةً وَسَيِّئَةً، فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا، إِطِاطَةَ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي سَيِّئِ أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ. [راجع: ٢١٨٨٢]

٢١٨٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَلَوُّ عَلَيَّ هَذِهِ الْآيَةَ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ حَتَّى قَرَعَ مِنَ الْآيَةِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَخَذُوا بِهَا لَكَفَتْهُمْ. قَالَ: فَجَعَلَ يَتَلَوُّهَا وَيُرِدُّهَا عَلَيَّ حَتَّى نَعَسْتُ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ أُخْرِجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِلَى السَّعَةِ وَالِدَعَةِ أَنْطَلِقُ حَتَّى أَكُونَ (١٧٩/٥) حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ. قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ أُخْرِجْتَ مِنْ مَكَّةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِلَى السَّعَةِ وَالِدَعَةِ إِلَى الشَّامِ، وَالْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ. قَالَ: وَكَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ أُخْرِجْتَ مِنَ الشَّامِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِذَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَضَعُ سِنِّي عَلَى عَاتِقِي، قَالَ: أَوْ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَوْ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: تَسْمَعُ وَتَطِيعُ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبِشًا.

٢١٨٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّامِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْخُنْطَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: ثُمَّ فَصَلْ. قَالَ: فَفَعَلْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ، اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْإِنْسِ مِنْ شَيْطَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا ذَرٍّ.

أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. يَا بَنِي أُمَّتٍ وَأُمِّي. قَالَ: قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الصَّلَاةُ؟ قَالَ: خَيْرٌ مَوْضِعٍ فَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ، وَمَنْ شَاءَ أَقَلَّ.

قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الصِّيَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَضَ مُجْزئٌ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: أَعْطَاكَ مَضَاعِفَةً وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ. قَالَ: قُلْتُ: أَيُّهَا أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جُهْدٌ مِنْ مِغْلٍ، أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ.

قُلْتُ: فَأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ أَكْبَرُ؟ قَالَ: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) حَتَّى حَتَمَ آيَةَ.

قُلْتُ: فَأَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَى؟ قَالَ: آدَمُ. قُلْتُ: أَوْتَيْتَ كِتَابًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: [نعم]، نَبِيٌّ مَكْلُومٌ. قُلْتُ: فَكَيْفَ الْمُرْسَلُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ وَخَمْسَةٌ عَشَرَ جَمًّا غَيْرًا. [راجع: ٢١٨٨٧]

٢١٨٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ أَبِي ذَرْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، اسْتَقْبَلَتْهُ الرَّحْمَةُ فَلَا يَمَسُّ الْحَصَى، وَلَا يَحْرُكُهَا. [راجع: ٢١٦٥٦]

٢١٨٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ أَبِي حَجَّاجٍ بِنُورِ الرَّطَاءِ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُعْتَبِرِ الطَّلَافِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُقَدَّمِ، عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ الْأَخْرَجَ قَدَرْنَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ ثَلَّثَ، ثُمَّ رُبِعَ، فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ (وَقَالَ مَرَّةً: فَأَقْرَ عِنْدَهُ بِالزُّنْبِ فَرَدَّهَ أَرْبَعًا، ثُمَّ زَوَّلَ) فَأَمَرْنَا فَحَفَرْنَا لَهُ حَفِيرَةً لَيْسَتْ بِالطَّوِيلَةِ فَرَجَمَ، فَأَرْتَحِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْبًا حَزْبًا، فَمَرْنَا حَتَّى نَزَلْنَا مَنزِلًا فَسُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلَمْ تَرِ إِلَى صَاحِبِكُمْ غُرَّةً وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ.

٢١٨٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مَهْجَرِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُسْلِمٍ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: أَيُّ قِيَامِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي (بِشُكِّ عَوْفٍ) فَقَالَ: جَوْفَ اللَّيْلِ الْغَائِبِ، أَوْ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَقَلِيلَ قَاعِلُهُ.

٢١٨٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا مَرْحَمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الضَّمِّيُّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ زَمَنَ الشَّيْءِ، وَالرُّوقُ يَتَهَافَتُ، فَأَخَذَ بَعْضُنَا مِنْ شَجَرَةٍ، قَالَ: فَجَمَلْتُ ذَلِكَ الرُّوقَ يَتَهَافَتُ. قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَيْلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ فَتَهَافَتَ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الرُّوقُ عَنِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ.

٢١٨٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ابْنُ أَبِي جُرَيْجٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي آتَسٍ، بَلَغَهُ عَنْهُ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّادِ النَّضْرِيِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ.

٢١٨٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ (١) قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُطَرِّفٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا (١٨٠/٥) مُطَرِّفٌ - يَعْنِي الْحَارِثِيُّ -) عَنِ أَبِي الْجَهْمِ (قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ (٢): مَوْلَى الْبَرَاءِ، وَأَنْشَى عَلَيْهِ خَيْرًا)، عَنِ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ (قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَوْ وَهْبَانَ) عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتَ وَأَمْنَةٌ مِنْ بَعْدِي يَسْتَأْذِنُونَ بِهَذَا الْقِيَمِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِذَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَصْحَبُ سَيْفِي عَلَى عَاتِقِي، ثُمَّ أَضْرِبُ بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ أَوْ أَلْحَقَ بِكَ. قَالَ: أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، تَصْبِرُ حَتَّى تَلْقَانِي. [انظر بعده]

٢١٨٩٢- (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاشٍ - عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ وِلَاةٍ يَسْتَأْذِنُونَ عَلَيْكَ بِهَذَا الْقِيَمِ؟ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَصْحَبُ سَيْفِي عَلَى عَاتِقِي، فَأَضْرِبُ بِهِ حَتَّى أَلْحَقَ بِكَ. قَالَ: أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى [مَا هُوَ] خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ، تَصْبِرُ حَتَّى تَلْقَانِي. [راجع: ما قبله]

٢١٨٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاشٍ - عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا، خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ. [انظر: ٢١٨٩٤، ٢١٨٩٥]

٢١٨٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا، خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ. [راجع: ٢١٨٩٣]

٢١٨٩٥- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٨٩٣]

٢١٨٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَا تَوَلَّيْنِ مَالَ يَتِيمٍ، وَلَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ.

٢١٨٩٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا مُنْصُورٌ، عَنِ رَبِيعِي، عَنِ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ الْمُعَرُّورِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَكَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَلْبِي. [راجع: ٢١٦٧٢]

٢١٨٩٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ عَاصِمِ، عَنِ الْمُعَرُّورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمُنْصَوِّقُ - رَفَعَ الْحَدِيثَ - . قَالَ: الْحَسَنَةُ عَشْرٌ أَوْ زَيْدٌ، وَالسَّيِّئَةُ وَاحِدَةٌ أَوْ أَغْفَرُهَا، وَمَنْ لَقِنِيهَا لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا فَرُبَّابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةٌ، جَمَلْتُ لَهُ مِثْلَهَا مَغْفِرَةً. [راجع: ٢١٦٧٨]

٢١٨٩٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، عَنِ جَبْرِ بْنِ نَعْبَرٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَحْسَبُ مَا تَلْبَلُونَ إِلَّا زَوَاءَكُمْ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَحْسَبُ مَا تَلْبَلُونَ إِلَّا زَوَاءَكُمْ، فَمَقُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ حَتَّى أَصْبَحَ، وَسَكَتَ.

٢١٩٠٠- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَعَارَمٌ وَيُونُسُ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ يَمِينٍ، عَنِ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ (قَالَ عَارَمٌ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ)

ذُرْمًا أَقُولُ لَكَ بَعْدَهُ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ السَّابِعُ قَالَ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَاحْسِنِي، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا وَإِنْ سَقَطَ سَوَاطِئُكَ، وَلَا تَقْبِضْ أَمَانَةَ، وَلَا تَقْبِضْ بَيْنَ اثْنَيْنِ.

٢١٩٠٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ دِرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سِتَّةَ أَيَّامٍ اعْقَلْ يَا أَبَا ذُرٍّ مَا يُقَالُ لَكَ ..... إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلَا تُؤْوِسَنَّ أَمَانَةَ، وَلَا تَقْبِضَنَّ بَيْنَ اثْنَيْنِ.

٢١٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْأَبْلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عَيْتَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، قَالَ: [قَدْ] رَأَيْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَمَا رَأَيْتُ بَابِي ذُرِّ شَيْهًا.

أَخْرَجَ حَدِيثَ أَبِي ذُرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

٢١٩٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ شُرَيْبِ بْنِ حَسْبِيلٍ، قَالَ: أَخَذْتُ نَهْسًا بِالْأَسْوَابِ، فَأَخَذَهُ مِنِّي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَأَرْسَلَهُ وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا. [انظر: ٢١٩٠١٠، ٢١٩٠١١]

٢١٩١٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بِنْتِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَّاتِ، أَنْ يُتْبَعَ بِعَرَضِهَا كَيْلًا.

٢١٩١١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الرَّيْثِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ: (١٨٢/٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي تَارَكْتُ فَيْكُمُ خَلْقَيْنِ، كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. [انظر: ٢١٩١٢]

٢١٩١٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَحَدَّثَهُ حَدِيثًا، فَأَمَرَ إِنْ سَأَلْنَا أَنْ يَكْتُبَ فَقَالَ: زَيْدُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَكْتُبَ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ فَمَحَاهُ.

٢١٩١٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَمَارَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى خَارِجَةَ بِنْتِ زَيْدٍ فَقَالَتْ: قَالَ أَبِي، قَامَ، أَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَحْرُكُ شَفْتَيْهِ، فَقَدْ أَعْلَمْتُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِقِرَاءَةِ قَاتَا أَفْعَلُ. [انظر: ٢١٩١٠]

٢١٩١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُرِّضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنَةً وَسَيِّئَةً، فَوَجَدْتُ فِي مَخَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِطَاعَةَ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَائِرِ أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ. [قَالَ عَارِمٌ]: تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لِأَنْ تُدْفَنَ.

وَقَالَ يُونُسُ: النَّخَاعَةُ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لِأَنْ تُدْفَنَ. [راجع: ٢١٨٨٢]

٢١٩٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ (عُمَرُو بْنُ بَجْدَانَ)، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَصُوهُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَهُ فَلْيَمْسِهِ بِبُحْرِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ (١٨١/٥).

٢١٩٠٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْغُسْلَ، ثُمَّ لَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ مَسَّ مِنْ دُهْنٍ بَيْنَهُ مَا كَتَبَ أَوْ مِنْ هَلِيْبَةٍ، ثُمَّ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ لِعِبَادَةَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عُمَرُو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: صَدَقَ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. [راجع: ٢١٨٨٢]

٢١٩٠٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) وَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ - أَخْبَرَنِي عُمَرُو، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الْغِفَارِيِّ، عَنِ التُّعْمَانَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: يَا أَبَا ذُرٍّ، اعْقَلْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَعَنَاقُ يَأْتِي رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَحَدٍ دَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ، يَا أَبَا ذُرٍّ اعْقَلْ مَا أَقُولُ لَكَ، إِنَّ الْمَكْثُرِينَ هُمُ الْأَقْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ كَذَا وَكَذَا. اعْقَلْ يَا أَبَا ذُرٍّ مَا أَقُولُ لَكَ، إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ.

٢١٩٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي (حَسْبِينٌ) قَالَ: قَالَ ابْنُ بَرِيْدَةَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ. [راجع: ٢١٩١٧]

٢١٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَبَانَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَمُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَتَفَ سِرًّا فَأَدْخَلَ بَصْرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤَدَّ لَهُ، فَقَدْ أَتَى حِدًّا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، وَكَوَانَ رَجُلًا فَتَأْتِيَهُ لَهْرَتٌ، وَكَوَانَ رَجُلًا مَرَّ عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ لَهُ قَرَأَى عَوْرَةَ أُمَّهُ فَلَا حَظِيئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الْحَظِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. [راجع: ٢١٩١٧]

٢١٩٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دِرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي ذُرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سِتَّةَ أَيَّامٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدًا

رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا أَنْ تَبَاعَ بِخِرْصِهَا، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ. [راجع في مسند عمر: ٤٥٤١، ٤٤٩١]

٢١٩١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يَحْدُثُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ قَفَدُوا صَوْتَهُ. فَطَنُوا أَنَّهُ قَدْ تَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَنْتَحِنُ لِخُرُوجِ الْيَوْمِ فَقَالَ: مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمَ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي يَوْمِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. [انظر: ٢١٩٣٩، ٢١٩٣٨، ٢١٩٣٧، ٢١٩٣٦]

٢١٩١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخِرْصِهَا. [راجع: ٢١٩١٤]

٢١٩١٧- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ. [راجع: ٢١٩١٤]

فَأَخْبَرَهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا. [راجع: ٢١٩١٤]

٢١٩١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلْتُمْ كُمْ كَانِ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدِمُوا مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً. [انظر: ٢١٩٥٢، ٢١٩٥١، ٢١٩٥٠، ٢١٩٤٩، ٢١٩٤٨، ٢١٩٤٧، ٢١٩٤٦، ٢١٩٤٥]

٢١٩١٩- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ طَارُوسٍ، عَنْ حُجْبِرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الثَّمَرِ لِلوَارِثِ. وَقَالَ مَرَّةً: قَضَى بِالْمَعْمُورِ. [انظر: ٢١٩٨٧، ٢١٩٨٨]

٢١٩٢٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُحْسِنُ السَّرِيانِيَةَ إِنَّهَا تَأْتِي نِكَابَ كَتَبٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَتَعَلَّمَهَا. فَتَعَلَّمَهَا فِي سَبْعَةِ عَشْرَ يَوْمًا.

٢١٩٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍاءَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يُعْفَرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ، إِذْ مَا أَتَى رَجُلَانِ قَدْ ائْتَلَا. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرَهُوا الْمَزَارِعَ، قَالَ: فَسَمِعَ رَافِعٌ قَوْلَهُ لَا تُكْرَهُوا الْمَزَارِعَ. [انظر: ٢١٩٦٦]

٢١٩٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو سَنَانَ سَعِيدِ بْنِ سَنَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ. قَالَ: لَقِيتُ أَبِي ابْنَ كَعْبٍ. قُلْتُ: يَا أَبَا الْمُتَدِّرِ، إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدْرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ مِنْ قَلْبِي، قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ

وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتُ جِبِلَّ أَحَدِ دَهَابًا فِي (١٨٣/٥) سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ لَدَخَلْتَ النَّارَ.

قَالَ: فَاتَيْتُ حُدَيْفَةَ فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ.

وَاتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ.

وَاتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٢١٩٤٧، ٢١٩٤٦]

٢١٩٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَكْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نَحْوًا مِنْ نَصَفِ النَّهَارِ، فَقُلْنَا لَهُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ السَّاعَةَ إِلَّا لَشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: أَجَلَ سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَضَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يَلْتَهُ غَيْرُهُ، فَإِنَّهُ رَبٌّ حَامِلٌ فَفِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ، وَرَبٌّ حَامِلٌ فَفِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ.

٢١٩٢٤- ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمَتَاصِحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَتُرُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ.

٢١٩٢٥- وَقَالَ: مَنْ كَانَ هُمَهُ الْأَخْرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شِمْلَهُ، وَجَعَلَ غَنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَبِيغَتَهُ، وَجَعَلَ قَدْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ.

٢١٩٢٦- وَسَأَلْنَا، عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَهِيَ الطُّهْرُ.

٢١٩٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ النِّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ. [انظر: ٢١٩٦١]

٢١٩٢٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِينَ صَخْرِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِدِي قَرْدٍ، أَرْضٌ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَيْنِ صَمًّا يُورَاي الْعُدُوَّ وَصَفًّا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رُكْعَةً، ثُمَّ نَكَصَ هَوْلَاءَ إِلَى مَصَافٍ هَوْلَاءَ، وَهَوْلَاءَ إِلَى مَصَافٍ هَوْلَاءَ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً أُخْرَى. [تقدم في مسند عباس: ٢٠٦٣]

٢١٩٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ الرَّكِيِّنِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢١٩٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِحَجْرَةٍ، فَكَانَ يُخْرِجُ يَصَلِّي فِيهَا، فَظَنَّ لَهُ أَصْحَابُهُ فَكَانُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ. [راجع: ٢١٩١٥]

٢١٩٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي حَكِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الزُّبَيْرَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْحَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةَ أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا، قَالَ: فَتَرَكْتُ حَافِظًا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى. وَقَالَ: إِنَّ قَلْبَهَا صَلَاتَيْنِ، وَيَعْدَاهَا صَلَاتَيْنِ.

٢١٩٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ. قَالَ: كَانَ ابْنُ الْعَاصِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَكْتَابَانِ الْمَصَاحِفَ، فَمَرُّوا عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ. فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا قَارَجُوهُمَا التَّبَتُّ. فَقَالَ عُمَرُ: لِمَا أَتَرَكْتَ هَذِهِ آيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتَ: أَكْتَبِيهَا (قَالَ شُعْبَةُ: فَكَانَتْ كَرَّةً ذَلِكَ) فَقَالَ عُمَرُ: الْآيَةُ أَنَّ الشَّيْخَ إِذَا لَمْ يَحْضَنْ جِلْدَهُ، وَأَنَّ الشَّابَّ إِذَا زَتَى وَقَدَّ أَحْصَنَ رَجَمًا.

٢١٩٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ حَاضِرِينَ الْمُهَاجِرَ الْبَاهِلِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ (١٨٤/٥) سُلَيْمَانَ بْنَ بَسَّارٍ يُحَدِّثُ، [عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ دُبَّانَ نَيْبٍ فِي شَاةٍ قَدَّبَحُوهَا بِمَرَّةٍ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا.

٢١٩٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي (بَكْرٍ)، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ. [انظر: ٢١٩٨١، ٢١٩٨٦، ٢١٩٩٤، ٢١٩٩٩، ٢٢٠٠٩]

٢١٩٣٥- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَدَى بِنُ ثَابِتٍ أَخِيرَتِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ، فَرَجَعَ أَنَسٌ خَرَجُوا مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَقَةً فَقَوْلُ (بِقَلْبِهِمْ)، وَفَرَقَةٌ تَقُولُ: لَا. فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُسَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا طَوِيَّةٌ، وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبِيثَ كَمَا تَنْفِي النَّارَ خَبِيثَ النَّفِثَةِ. [انظر: ٢١٩٦٨، ٢١٩٦٩، ٢١٩٧٣، ٢١٩٧٥]

٢١٩٣٦- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَلْحَجِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: أَمَرْنَا أَنْ نَسْجَحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأَتَى رَجُلٌ فِي الْمَتَامِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْجَحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: الْأَنْصَارِيُّ فِي مَتَامِهِ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلُوا حَسَمًا وَعَشْرِينَ، حَسَمًا وَعَشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاجْعَلُوا. [انظر: ٢١٩٩٨]

٢١٩٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْبَبُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ بِي مِنَ الزَّمَانَةِ وَقَدْ تَرَى، وَدَهَبَ بَصْرِي. قَالَ زَيْدٌ: فَكَلَّمْتُ فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَخَذِي حَتَّى خَشِيتُ أَنْ تُرْضِيَهَا، فَقَالَ: أَكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ، وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

٢١٩٣٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَرُوانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢١٩٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَسَمِعَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ صَلَاتَهُ، قَالَ: فَكَفَّرَ النَّاسُ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ، فَخَفِيَ عَلَيْهِمْ صَوْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلُوا يَسْتَأْذِنُونَ وَيَتَحَنُّونَ. قَالَ: فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا زِلْتُمْ بِاللَّيْلِ تَصْعُقُونَ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُنْتُ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُ بِهَا، وَإِنِ افْضَلُ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا صَلَاةَ الْمَكْتُوبَةِ. [راجع: ٢١٩١٥]

٢١٩٤٠- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كُوَيْبَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ أَنْخَلَدُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر: ٢١٩٦٣، ٢١٩٤١]

٢١٩٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ... مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ. [راجع: ٢١٩٤٠]

٢١٩٤٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حِينَ قَالَ: طَوِي لِلشَّامِ، طَوِي لِلشَّامِ. قُلْتُ: مَا بَالُ الشَّامِ؟ قَالَ: الْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَجْنِحَتِهَا عَلَى الشَّامِ (١٨٥/٥). [انظر بعده]

٢١٩٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِمَاسَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرَّقَاعِ، إِذْ قَالَ: طَوِي لِلشَّامِ، قَبْلَ وَلَمْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةُ أَجْنِحَتِهَا عَلَيْهَا. [راجع ما قبله]

٢١٩٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ يُخْبِرُنِي، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ.

قُلْتُ لِابْنِ لُحَيْمَةَ: فِي مَسْجِدٍ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لَا، فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ.

٢١٩٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَرَادَ الْيُوبَ قَالَ لَمُرْوَانَ: أَلَمْ أَرَلَّ كَقَصْرَتِ سَجْدَتِي الْمَغْرِبِ، رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَفْرَأُ فِيهَا بِالْأَعْرَافِ. [انظر: ٢٣٩٤٠]

٢١٩٤٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْلَعَ قَبْلَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ، وَأَطْلِعْ مِنْ قَبْلِ كَذَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا.

٢١٩٤٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَنَانٍ يُحَدِّثُ، عَنْ وَهَبِ بْنِ خَالِدِ الْحُمْصِيِّ، عَنْ ابْنِ الدَّلَيْمِيِّ. قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَاتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ، كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ جَبَلٌ أَحَدٌ، أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ كَذَبًا انْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا قَبَلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُوْمَنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَإِنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَأَنَّكَ إِنْ مِتَّ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ. [راجع: ٢١٩٢٢]

٢١٩٤٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ دُؤَيْبٍ يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ آلَ الزَّيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَهَا رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَكَانُوا يُصَلُّونَهَا. قَالَ قَبِيصَةُ: فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَجِيرٍ فَعَمِدُوا بِسَالُونِهِ وَيُغْتَبِهُمُ، حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ وَلَمْ يُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَعَدَ يُغْتَبِهُمُ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ فَانْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [انظر بعده]

٢١٩٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنهَا أَخْبَرَتْ آلَ الزَّيْرِ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع ما قبله]

٢١٩٥٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَسْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاكَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ. [انظر: ٢١٩٩٩]

٢١٩٥١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْتِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [انظر: ٢٢٠٠١]

٢١٩٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَتَانَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ تَسَحَّرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدٍ: كَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدَرُ قِرَاءَةِ خَمْسِينَ آيَةً. [راجع: ٢١٩١٨]

٢١٩٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ خُطْبَاهُ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ (١٨٦/٥): يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْكُمْ، قَرَنَ مَعَهُ رَجُلًا مَنَّا، فَتَرَى أَنَّ يَلِي هَذَا الْأَمْرَ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا مِنْكُمْ وَالْآخَرُ مَنَّا، قَالَ: فَتَابَعْتُ خُطْبَاهُ الْأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ يَكُونُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَتَحَنُّ أَنْصَارُهُ، كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: جَزَاكَمُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ حَيِّ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَبَيْتَ قَائِلِكُمْ. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ قَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَلَّحْتَكُمْ.

٢١٩٥٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ<sup>(١)</sup>، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ أَبَاهُ زَيْدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، قَالَ زَيْدٌ: ذَهَبَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَ بِي. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ مَعَهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ، بَضْعُ عَشْرَةَ سُورَةً، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: يَا زَيْدُ، تَعَلَّمَ لِي كِتَابَ يَهُودٍ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمِنَ يَهُودٌ عَلَى كِتَابِي. قَالَ زَيْدٌ: فَتَعَلَّمْتُ لَهُمْ كِتَابَهُمْ، مَا مَرَّتْ بِي خَمْسُ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى حَذَقْتُهُ، وَكُنْتُ أَقْرَأُ لَهُ كِتَابَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، وَأَجِيبُ عَنْهُ إِذَا كَتَبَ. [انظر: ٢٢٠٠٧، ٢١٩٥٥]

٢١٩٥٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: أَتَى [ابن] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَةَ الْمَدِينَةَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٢١٩٥٤]

٢١٩٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. [راجع: ٢١٩١٨]

٢١٩٥٧- (ح). وَزَيْدٌ. قَالَ: أَتَانَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. [راجع: ٢١٩١٨]

٢١٩٥٨- (ح). وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.

قَالَ زَيْدٌ فِي حَدِيثِهِ: قُلْتُ لَزَيْدٍ: كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: نَحْوًا مِنْ خَمْسِينَ آيَةً. [راجع: ٢١٩١٨]

٢١٩٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً. [راجع: ٢١٩١٨]



٢١٩٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَحْرُكُ شَفْتَيْهِ. [انظر: ٢١٩١٣]

٢١٩٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ يَزِيدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَالنَّجْمِ) فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا.

قال يزيد: قَرَأْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٩٢٧]

٢١٩٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. [راجع: ٢١٩١٥]

٢١٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَعُمَّانُ بْنُ عَمَرَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوَيْبَانَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:

قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ. (وَقَالَ عُمَّانُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ) أَخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٢١٩٤٠]

٢١٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَمْلَاءُهُ عَلِيًّا، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ الرَّقِيبَ لِلْوَارِثِ. [انظر: ٢١٩٨٤]

٢١٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرَصِهَا (١٨٧/٥). [راجع: ٢١٩١٤]

٢١٩٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ، إِنَّمَا أَتَى رَجُلَانِ قَدْ ائْتَقَلَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ كِتَابَ هَذَا شَأْنَكُمْ، فَلَا تُكْرَهُوا الْمَزَارِعَ. قَالَ: فَسَمِعَ رَافِعٌ قَوْلَهُ لَا تُكْرَهُوا الْمَزَارِعَ. [راجع: ٢١٩٢١]

٢١٩٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ الطَّائِي، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ). قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَشِمَهَا وَقَالَ: النَّاسُ حَيْرٌ، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْرٌ. وَقَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ. فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: كَذَبْتَ، وَعِنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: لَوْ شَاءَ هَذَا لَحَدَّثَاكَ، فَرَفَعَ عَلَيْهِ مَرْوَانُ الدَّرَةَ لِيَضْرِبَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: صَدَقَ. [راجع: ١١١٨٤]

٢١٩٦٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ

فَرَجَعَ أَنَسُ خَرَجُوا مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ فَرَقَتَيْنِ، فَرَقَةٌ تَقُولُ: بِقَتْلِهِمْ، وَفَرَقَةٌ تَقُولُ: لَا. (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فَرَقَتَيْنِ، فَرِيقًا يَقُولُونَ: بِقَتْلِهِمْ، وَفَرِيقًا يَقُولُونَ: لَا) قَالَ بَهْزٌ: فَأَنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا طَيْسَةٌ، وَإِنَّهَا تَنْفِي النَّجْبِ، كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَيْثُ الْفِضَّةُ. [راجع: ٢١٩٣٥]

٢١٩٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ بَهْزٍ.

٢١٩٧٠- حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، (حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الْحَجَّاجِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُخَابِرَةِ. قُلْتُ: وَمَا الْمُخَابِرَةُ؟ قَالَ: يَاجِرُ الْأَرْضِ يَنْصَفُ، أَوْ بَيْتُكَ أَوْ بَرِيْعٌ. [انظر: ٢١٩٧٤]

٢١٩٧١- حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أَحْتَجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حَجْرَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهَا، فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاةٍ - يَعْنِي رَجَالًا - وَكَانُوا يَأْتُونَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةٌ مِنَ اللَّيَالِي لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَحَنَّنُوا وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ. قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضِبًا، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَا زَالَ بِكُمْ صَعِيبُكُمْ، حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنَّ سَيَكْتُبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلِمْتُكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. [راجع: ٢١٩١٥]

٢١٩٧٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ. قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَلَمْ أَرَكَ اللَّيْلَةَ خَفَّتِ الْقِرَاءَةُ فِي سَجْدَتِي الْمَغْرِبِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْرَأُ فِيهِمَا بِطَوْلَى الطُّوَلِيِّينَ. [انظر: ٢١٩٨٠، ٢١٩٨٥]

٢١٩٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ أَنَسُ خَرَجُوا مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَقَتَيْنِ، فَرَقَةٌ تَقُولُ: بِقَتْلِهِمْ، وَفَرَقَةٌ تَقُولُ: لَا. (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَكَانَ فَرِيقًا يَقُولُونَ: قَتْلُهُمْ، وَفَرِيقًا يَقُولُونَ: لَا). قَالَ بَهْزٌ: فَأَنزَلَ اللَّهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا طَيْسَةٌ، وَإِنَّهَا تَنْفِي النَّجْبِ كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَيْثُ الْفِضَّةُ. [راجع: ٢١٩٣٥]

٢١٩٧٤- حَدَّثَنَا قِاضٍ (١٨٨/٥) بِنِ مُحَمَّدِ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّقِيبِ، عَنِ جَعْفَرٍ - يَعْنِي ابْنَ بَرْقَانَ - عَنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُخَابِرَةِ. قَالَ: وَقِيلَ لَهُ؟ مَا الْمُخَابِرَةُ؟ قَالَ: أَنْ تَأْخُذَ الْأَرْضَ بِنِصْفِ، أَوْ بَيْتُكَ، أَوْ بِأَشْبَاهِ هَذَا. [راجع: ٢١٩٧٠]

٢١٩٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ كَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ يَحْدُثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾. قَالَ: رَجَعَ أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فَرِيقَيْنِ، فَرِيقٌ يَقُولُونَ: قَتَلَهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُونَ: لَا. قَالَ: فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِنَ﴾ وَقَالَ: إِنَّهَا طَيْسَةٌ، وَإِنَّهَا تَفْسِي النَّارِ حَبَسَتْ الْفِضَّةَ. [إرجاع: ٢١٩٧٥]

٢١٩٧٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ، أَنَّهُ تَسَحَّرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى آتَيْنَا الصَّلَاةَ، قَالَ أَنَسٌ: فَقُلْتُ لَزَيْدٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدَرُ قِرَاءَةِ حُسَيْنِ آيَةٍ، أَوْ سِتِّينَ آيَةً. [إرجاع: ٢١٩١٨]

٢١٩٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَا بِخَرَصِهَا كَيْلًا. [إرجاع: ٢١٩١٤]

٢١٩٧٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (عَنْ) مَكْحُولٍ وَعَطِيَّةٌ وَصَمْرَةَ وَرَاشِدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ، أَنَّهُ سَأَلَ، عَنْ زَوْجٍ وَأَخْتٍ لِأُمِّ وَآبٍ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالْأَخْتِ النِّصْفَ، فَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ: حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَضَى بِذَلِكَ.

٢١٩٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَبَانَا شُعْبَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ. قَالَ: لَمَّا نَسَخَنَا الْمَصَاحِفَ، قَدِمْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْتُهَا، فَلَمَّ أَجِدُهَا مَعَ أَحَدٍ لِأَمْعِ خَزِيمَةَ بْنِ كَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ). [انظر: ٢١٩٩١، ٢١٩٨٢]

٢١٩٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ قَالَ لَهُ: مَا لِي أَرَاكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ السُّورِ؟ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِطَوْلِي الطَّوْلَيْنِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: وَمَا طَوَّلِي الطَّوْلَيْنِ؟ قَالَ: الْأَعْرَافُ. [إرجاع: ٢١٩٧٢]

٢١٩٨١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَمِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [إرجاع: ٢١٩٣٤]

٢١٩٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ يَقُولُ: قَدِمْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخَنَا الْمَصَاحِفَ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ فَالْتَمَسْتُهَا فَوَجَدْتُهَا مَعَ خَزِيمَةَ بْنِ كَابِتٍ، فَالْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمَصْحَفِ. [إرجاع: ٢١٩٧٩]

٢١٩٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عِيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ. قَالَ: أُرْسِلُ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عَمْرٌ عِنْدَهُ جَالِسٌ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا زَيْدُ بْنُ كَابِتٍ، إِنَّكَ غُلَامٌ شَابٌ عَاقِلٌ، لَا تَهْتَمُكَ قَدْ كُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَتَبِعَ الْقُرْآنَ فَاجْتَمَعَهُ. قَالَ زَيْدٌ: قَوْلَ اللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ أَتَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يُفْعَلْهُ (١٨٩/٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمَّ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي بِالَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ، رَضِيَ اللَّهُ، عَنْهُمَا. [تقدم في مسند أبي بكر: ٥٧]

٢١٩٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَانَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ الرَّقِيبَى لِلَّذِي أَرْفَقَهَا، وَالْعُمْرَى لِلَّذِي أَعْمَرَهَا. [إرجاع: ٢١٩٦٤]

٢١٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يَحْدُثُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ أَخْبَرَهُ. قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ كَابِتٍ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُقْصَلِ؟ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ طَوْلِي الطَّوْلَيْنِ.

قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا طَوَّلِي الطَّوْلَيْنِ؟ قَالَ: الْأَعْرَافُ. [إرجاع: ٢١٩٧٢]

٢١٩٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١) قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [إرجاع: ٢١٩٣٤]

٢١٩٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حَجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمْرَى فِي الْعِمْرَاتِ. [إرجاع: ٢١٩١٩]

٢١٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١) وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوَى، أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ حَجْرًا الْمَدْرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ كَابِتٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمْرَى فِي الْعِمْرَاتِ. [إرجاع: ٢١٩١٩]

٢١٩٨٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حَجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

ثابت. قال: قال رسول الله ﷺ: لا تُرْفُوا قَسْنَ أَرْقَبَ قَسِيلِ الميراث. [انظر بعده]

٢١٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شَيْبِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْمَرَ عَمْرِي فِيهِ لِعَمْرِهِ مِجَاهٌ وَمَمَاتُهُ، لَا تُرْفُوا قَسْنَ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُ الميراث. [راجع ما قبله]

٢١٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ أَوْ غَيْرِهَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: لَمَّا كُنْتُ المَصَاحِفَ فَقَدْتُ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خَزِيمَةَ الأَنْصَارِيِّ \* مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ \* إِلَى \* (تبديلاً) قَالَ: فَكَانَ خَزِيمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ أَجَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ.

قال الزُّهْرِيُّ: وَقِيلَ يَوْمَ صَفَيْنَ مَعَ عَلِيٍّ ﷺ. [راجع: ٢١٩٧٩]

٢١٩٩٢- حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ نُمَامٍ، عَنْ أَبِي سَنَانَ الشَّيبَانِيِّ، عَنْ وَهْبِ الحُمْصِيِّ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ أَبِي بِنِ كَتَبٍ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنَ القَدْرِ شَيْءٌ فَأُحِبُّ أَنْ تُحَدِّثَنِي بِحَدِيثٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذَهَبَ عَنِّي مَا أُجِدُّ. قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَذَّبَ أَهْلَ السَّمَوَاتِ وَأَهْلَ الأَرْضِ عَذَابُهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ، كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ أَحَدُكَ ذَهَبًا فَانْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ تُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ وَتَمَلَّمَ أَنْ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنْ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ مَا تُقْبَلُ مِنْكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ دَخَلْتُ النَّارَ.

وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَلْقَى أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، فَسَأَلَهُ. فَلَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ لَقِيَ حُدَيْبَةَ بِنَ السَّيْمَانَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ نَيْبِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٩٧٢]

٢١٩٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الرَّكِيِّ، عَنْ القَاسِمِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ، كِتَابَ اللَّهِ، وَأَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَسَنَ (١٩٠/٥) يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ جَمِيعًا. [راجع: ٢١٩١١]

٢١٩٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَضَّعُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٢١٩٣٤]

٢١٩٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، [عن] ابْنِ عَمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي العَرِيَةِ أَنْ تُوَخَّذَ بِمِثْلِ خَرَصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُحْلًا. [راجع: ٢١٩١٤]

٢١٩٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ المَرْابِئَةِ وَالمُحَاقَلَةِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ لِأَهْلِ العَرَبِيَا أَنْ يَبِيعُوهَا بِمِثْلِ خَرَصِهَا. [راجع: ٢١٩١٠]

٢١٩٩٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا أَبُو سَعْدٍ الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَانِطٍ مِنْ حِطَانِ المَدِينَةِ، فِيهِ أَقْبَرٌ وَهُوَ عَلَيَّ بَعْلَتُهُ، فَحَادَثَ بِهِ، وَكَادَتْ أَنْ تُلْقِيَهُ. فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الأَقْبِرِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ هَلَكُوا فِي الجَاهِلِيَةِ. فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدْأَقُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ القَبْرِ، ثُمَّ قَالَ لَنَا: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. فَلَمَّا: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. ثُمَّ قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ. فَقُلْنَا: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ، ثُمَّ قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ. فَقُلْنَا: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَةِ المَسِيحِ وَالمَمَاتِ، فَلَمَّا: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَةِ المَسِيحِ وَالمَمَاتِ.

٢١٩٩٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ أَقْلَحَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَتَحْمَدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَتَكْبِيرًا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً. قَالَ: فَرَأَى رَجُلٌ فِي المَمَامِ فَقَالَ: أَمَرْتُمْ بِثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعِ وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، فَلَوْ جَعَلْتُمْ فِيهَا التَّهْلِيلَ فَجَعَلْتُمُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَذَرَيْتُمْ فَافْعَلُوا، أَوْ تَحَوُّوا ذَلِكَ. [راجع: ٢١٩٣٦]

٢١٩٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّعُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٢١٩٣٤]

٢٢٠٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَسَادَةُ، عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى إِذَا طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ، أَوْ غَابَ قَرْنُهَا، وَقَالَ: إِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ مِنْ بَيْنِ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

٢٢٠٠١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الزَّيَّادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ وَتَحَنَّنَ تَتَابِعَ الفَمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُصُومَةً فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ لَهُ: هُوَ لَأِ بِنَا عُوا الثَّمَارَ، يَقُولُونَ: أَصَابْنَا الثَّمَارَ وَالفَمَارَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَا تَتَابِعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا. [راجع: ٢١٩٥١]

٢٢٠٠٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. وَقَالَ: الأَدْمَانُ وَالفَمَارُ.

٢٢٠٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ سَعْدِ الْخُرَّاسَانِيِّ، سَمِعَ شُرَحْبِيلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَتَحَنُّ فِي حَاطِطٍ لَنَا وَمَنَا فِخَاحٌ نُنْصِبُ بِهَا، فَصَاحَ بِنَا وَطَرَدَنَا وَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ صَيْدَهَا. [راجع: ٢١٩٠٩]

٢٢٠٠٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: إِنِّي قَاعِدٌ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا إِذْ أَوْحَى إِلَيْهِ. قَالَ: وَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ. (١٩١/٥) قَالَ: وَوَقَعَ فَحَذَهُ عَلَى فُحْدِي حِينَ غَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ. قَالَ زَيْدٌ: فَلَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَطُّ أَثْقَلَ مِنْ فُحْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَرِي عَنْهُ، فَقَالَ: أَكْتُبُ يَا زَيْدُ. فَأَخَذْتُ كُفًّا، فَقَالَ: أَكْتُبْ. لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ. الآية كُلُّهَا إِلَى قَوْلِهِ «أَجْرًا عَظِيمًا» فَكُتِبَتْ ذَلِكَ فِي كَسْفٍ، فَقَامَ حِينَ سَمِعَهَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَقَامَ حِينَ سَمِعَ قَضِيئَةَ الْمُجَاهِدِينَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يَمُنُّ لَا يَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ مِمَّنْ هُوَ أَعْمَى وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ؟ قَالَ زَيْدٌ: قَوْلَ اللَّهِ مَا مَضَى كَلَامَهُ، أَوْ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَضَى كَلَامَهُ، غَشِيَتْ النَّبِيَّ ﷺ السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَحَذَهُ عَلَى فُحْدِي، فَوَجَدْتُ مِنْ قَلْبِهَا كَمَا وَجَدْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ. فَقَالَ: أَفْرَأ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ». قَالَ زَيْدٌ: فَالْحَقَّقْتُهَا، قَوْلَ اللَّهِ لِكُلِّ آيَةٍ أَنْظُرْ إِلَى مَلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعِ كَانٍ فِي الْكُفِّ. [انظر: ٢٢٠٠٧، ٢٢٠٠٥]

٢٢٠٠٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، أَنَا أَبُو أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ ابْنِ زَيْدِ. قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٢٠٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءَ وَأَمْرَهُ أَنْ يَتَّهَدَ بِهِ أَهْلُهُ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: قُلْ كُنْ حِينَ تَصْبِحُ، لِيَلِكَ اللَّهُمَّ لِيَلِكَ وَسَمْعُكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَمَنْكَ وَبِكَ، وَاللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ، فَمَشِيئَتِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتُ كَأَنْ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَكَلِمَى مِنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ فَكَلِمَى مِنْ لَعَنْتُ، إِنَّكَ أَنْتَ وَابِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوْفَىي مُسْلِمًا، وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ، أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبِرَدِّ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَلَدَةً نَظَرَ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ صِرَاءٍ مُضْرَةٍ، وَلَا فَتْنَةٍ مُضْلِلَةٍ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلَمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِي أَوْ يَعْتَدِي عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسَبَ خَطِيئَةً مُحِبَّةً، أَوْ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ، اللَّهُمَّ قَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْتَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَأَشْهَدُكَ وَكَفَى بِكَ شَهِيدًا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ

حَقٌّ، وَقَلَاءُكَ حَقٌّ، وَالْحَيَّةُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنْتَ تَبْعَتْ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَ إِلَى نَفْسِي، تَكَلَّمْتَ إِلَى صِغَمَةِ وَعُورَةٍ، وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَتَى إِلَّا بِرَحْمَتِكَ فَاعْفُ عَنِّي ذُنُوبِي كُلَّهُ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ.

٢٢٠٠٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: أَنِّي بِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَّادِ (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ). [راجع: ٢١٩٥٤]

٢٢٠٠٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَّادِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ بَرِيئٌ، فَسَأَلْتُهُ فِيمَنْ سَأَمَهُ بِهِ مِنَ التَّجَارِ، حَتَّى اتَّبَعْتَهُ مِنْهُ. حَتَّى قَالَ: فَقَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ قَرِيبُحِي فِيهِ حَتَّى أَرْضَانِي. قَالَ: فَأَخَذْتُ يَدَهُ لِأَضْرِبَ عَلَيْهَا، فَأَخَذَ رَجُلٌ بِلِذْرَاعِي مِنْ خَلْفِي فَالْتَمَّتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: لَا تَبْعُهُ حَيْثُ اتَّبَعْتَهُ حَتَّى تَحُوزَهُ إِلَيَّ رَحْلِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَأَمْسَكَتُ يَدِي.

٢٢٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ (١٩٢/٥) أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّعُوا مِمَّا سَمَّتِ النَّارُ. [راجع: ٢١٩٣٤]

٢٢٠١٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّبَّادِ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْأَسْوَاقِ وَمَعِيَ طَيْرٌ اصْطَلَدَتْهُ. قَالَ: قَلَّمْتُ قَفَايَ وَأَرْسَلْتُهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ يَا عَدُوَّ نَفْسِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَاتَيْبِهَا. [راجع: ٢١٩٠٩]

٢٢٠١١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: مَرَرْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ بِأَكْلِ تَمْرًا. فَقَالَ: تَعَالَ فَكُلْ. فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ. فَقَالَ: وَأَنَا أُرِيدُ مَا تُرِيدُ، فَامْكَلْ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَكَانَ بَيْنَ مَا أَكَلْنَا وَبَيْنَ أَنْ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَدَرًا مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ حُسَيْنِ آيَةَ. [راجع: ٢١٩١٨]

٢٢٠١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَا سُمَيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تَبَاعُ تَمْرَةٌ بِتَمْرَةٍ، وَلَا تَبَاعُ تَمْرَةٌ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا.

قَالَ: فَلَقِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَرَابِيَا. [راجع: ٢١٩١٤]

قَالَ سُمَيَانُ: الْعَرَابِيَا نَحْلٌ كَانَتْ تُوَهَّبُ لِلْمَسَاكِينِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا فَيَبْعُونَهَا بِمَا شَاءُوا مِنْ تَمْرِهِ.

٢٢٠١٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنبَأَنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الشَّهَادَةِ مَا شَهِدَ بِهَا صَاحِبُهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها. [راجع: ١٧١٣]

٢٢٠١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِشَامٍ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ الْمَسَاجِدَ، وَليَخْرُجْنَ تَمَلَّاتٍ. [انظر: ٢٢٠٢٤]

٢٢٠١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوْفِيَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبِكُمْ عَلِيٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَتَنْشَأُ مَتَاعُهُ فَوْجِدَاتًا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودٍ، مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. [راجع: ١٧١٥٦]

٢٢٠١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ، أَوْ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ، مَنْ غَيَّرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ، أَوْ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْغَازِي، فِي أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْغَازِي شَيْئًا. [راجع: ١٧١٧٠]

٢٢٠١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُواهَا قُبُورًا. [راجع: ١٧١٥٥]

٢٢٠١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَطَبٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَانِمِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَرَّ أَصْحَابُكَ فَلِيرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ، فَإِنَهَا مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ.

٢٢٠١٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، [حَدَّثَنَا] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عَبْتَةَ) (١٩٣/٥) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا الدَّبِكَ فَإِنَّهُ يُدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو النَّضْرِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبِّ الدَّبِكَ وَقَالَ: إِنَّهُ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ. [راجع: ١٧١٦٠]

٢٢٠٢٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ:

لَأَرْمُقَنَّ اللَّيْلَةَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرْتُ. فَذَلِكَ ثَلَاثُ عَشْرَةَ. [انظر: ٢٢٠٢٢، ٢٢٠٢١]

٢٢٠٢١- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بِنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ (عَنْ أَبِيهِ) وَالصَّوَابُ مَا رَوَى مُصَنَّبٌ (عَنْ أَبِيهِ). [راجع: ٢٢٠٢٠]

٢٢٠٢٢- وَكَذَا، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بِنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. [راجع: ٢٢٠٢٠]

وَالصَّوَابُ مَا قَالَ: مُصَنَّبٌ وَمَعْنٌ (عَنْ أَبِيهِ) وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِيهِ (عَنْ أَبِيهِ) وَهَمَّ فِيهِ.

٢٢٠٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرَبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا. [راجع: ١٧١٦٥]

٢٢٠٢٤- حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِشَامٍ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ الْمَسَاجِدَ، وَليَخْرُجْنَ تَمَلَّاتٍ. [راجع: ٢٢٠١٤]

٢٢٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها، أَوْ يُخْبِرُ بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها. [راجع: ١٧١٦٦]

٢٢٠٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بُنَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ، عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ: فَكَانَ زَيْدٌ يَرُوحُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَسِوَاكَهُ عَلَى أَدْنِهِ بِمَوْضِعٍ قَلَّمَ الْكَاتِبَ مَا تَقَامُ صَلَاةٌ إِلَّا اسْتَاكَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ. [راجع: ١٧١٥٧]

٢٢٠٢٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عَنْ مَوْلَى لِحْيَتِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّهْبَةِ وَالْخُلْسَةِ. [راجع: ١٧١٧٨]

﴿إِنَّكُمْ تَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَحَسُّوا أَسْمَاءَكُمْ﴾.

٢٢٠٣٦- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ الْفَسَّانِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: حَبِطَ الشَّيْءُ يَعْصِي وَيَصِمُ. [انظر: ٢٨٠٩٩]

٢٢٠٣٧- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ لَمْ يَرْفَعُهُ، وَرَفَعَهُ الثُّرَيْسَانِيُّ مُحَمَّدُ ابْنِ (مُصَنَّبٍ). [انظر: ٢٨٠٩٩]

٢٢٠٣٨- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ، رَفَعُهُ فِي مَعِيشَتِهِ.

٢٢٠٣٩- حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَإِنِ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا مَنَّا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ. [انظر: ٢٨٠٩٣، ٢٢٠٤١]

٢٢٠٤٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتٍ، أَوْ عَنْ أَبِي ثَابِتٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْسِ وَحَشْنِي، وَأَرْحَمْ غُرْبِي، وَأَرْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَسَمِعَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: لَكُنْ كُنْتَ صَادِقًا لَأَنَا أَسْعُدُ بِمَا قُلْتَ مِنْكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿مَنْهُمْ ظَلَامٌ لِنَفْسِهِ، يَعْنِي الظَّالِمُ يُؤَخِّدُهُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ فَذَلِكَ اللَّهُمَّ وَالْحَزَنُ وَمَنْهُمْ مُقْصِدٌ﴾ قَالَ: بِحَاسَبٍ حَسَابًا بَسِيرًا ﴿وَمَنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، قَالَ: الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. [انظر: ٢٨٠٥٤]

٢٢٠٤١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ عُمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدَّمَشْقِيِّ، أَخْبَرَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ الشَّدِيدِ الْحَرِّ (١٩٥/٥) حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِي الْقَوْمِ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ. [راجع: ٢٢٠٣٩]

٢٢٠٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الثَّرَدُوسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِعْطَاءِ السُّلْطَانِ. قَالَ: مَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ فَخَذَهُ وَتَمَوَّلَهُ.

قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يَأْسُ بِهَا مَا لَمْ تَزَلْ حِلِّ إِلَيْهَا، أَوْ تَشَرَّفَ لَهَا. [انظر: ٢٨١٠٨]

٢٢٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا أَبُو الدَّرْدَاءِ مُغْضَبًا، فَقَالَتْ: مَا لَكَ؟ قَالَ:

٢٢٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَسْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللُّقْطَةِ. فَقَالَ: عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنِ جَاءَ بِأَغْيَبَا فَأَذْهَبَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا قَاعَرَفَ عَقَاصَهَا وَوَعَاَهَا، ثُمَّ كُلَّهَا، فَإِنِ جَاءَ بِأَغْيَبَا فَأَذْهَبَا إِلَيْهِ. [راجع: ١٧١٧٢]

٢٢٠٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلِ ابْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزَمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ، حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ الشُّهُودِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ. [راجع: ١٧١٦٦]

٢٢٠٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا (١٩٤/٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ (عِيَّاشٍ)، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ (قَالَ يَحْيَى): وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، وَأَسْلَمُ، وَغِفَارٌ، وَأَوْغَارٌ وَأَسْلَمٌ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَشْجَعٍ وَجِهْتِي، أَوْ جِهْتِي وَأَشْجَعٌ، حَلَفَ مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ مَوْلَى.

٢٢٠٣١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَسَّ قُرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٢٢٠٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طُعْمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ عَنَّا لِلصَّحَابِيَا، فَأَعْطَانِي عَتُودًا جَدْعًا مِنَ الْمَعْرُ، قَالَ: فَجِئْتُهُ بِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ جَدْعٌ. قَالَ: ضَحَّ بِهِ فَضَحَّتْ بِهِ.

٢٢٠٣٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ - عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

## رابع مسند الانصار

### باقي حديث أبي الدرداء

٢٢٠٣٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ (عَمْرِ) الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّهُ سَجَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً مِنْهُنَّ النَّجْمُ. [انظر: ٢٨٠٤٢]

٢٢٠٣٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَبَانَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا الْخُرَازِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

وَاللَّهُ مَا أَعْرَفُ فِيهِمْ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا. [انظر: ٢٨٠٤٩، ٢٨٠٤٨]

٢٢٠٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ [ابن] مَعْدَانَ، أَوْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ قَاطِرًا، قَالَ: فَلَقِيتُ نُؤْيَانَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَنَا صَبَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ. [انظر: ٢٨٧٤٠، ٢٨٧٤٠]

٢٢٠٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَحْرَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي بَحْرَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُتَيْتُمْ بِبَحْرٍ أَعْمَالِكُمْ؟ (قَالَ مَكِّيٌّ: وَأَزْكَاهَا) عِنْدَ مَلِكِكُمْ، وَأَرْقَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: وَذَلِكَ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢٠٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً مُجْحَا عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرَفِ فُسْطَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّ صَاحِبَهَا يَلُمُّ بِهَا. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَ لَعْنَةَ تَدْخُلُ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ، كَيْفَ يُوْرَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ، وَكَيْفَ يَسْتَعْمِدُ، وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ. [انظر: ٢٨٠٦٩]

٢٢٠٤٧- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ حَدِيثًا يَرْقَعُهُ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ يَرْقَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَلَا أُتَيْتُمْ بِبَحْرٍ أَعْمَالِكُمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَمَكِّيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. [انظر: ٢٨٠٧٥، (راجع: ٢٢٠٤٥)]

٢٢٠٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (أَبْجَزُ) أَحَدِكُمْ أَنْ يَفْرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ فِي الْقُرْآنِ فِي يَلَّةٍ؟ قَالُوا: كَيْفَ يَطُوقُ ذَلِكَ، أَوْ مَنْ يَطُوقُ ذَلِكَ. قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [انظر: ٢٨٠٤٦، ٢٨٠٤٧، ٢٨٠٧٣، ٢٨٠٧٣]

٢٢٠٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، عَنْ الصَّبْعِ فَكَّرَهَا. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَأْكُلُونَهُ. قَالَ: لَا يَعْلَمُونَ. فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى، عَنْ كُلِّ ذِي نَهْبَةٍ، وَكُلِّ ذِي خَطْفَةٍ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

قَالَ سَعِيدٌ: صَدَقَ. [انظر: ٢٨٠٦٢]

٢٢٠٥٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَلَمَّ أَجَدَهُ وَوَجَدَتْ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ: تُرِيدُ الْحَجَّ الْبَرَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: فَادْعُ لَنَا بِبَحْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لِأَخِي بَطْنِ الْغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ دَعَا لِأَخِي بِبَحْرٍ. قَالَ: آمِينَ، وَلَكَ بِمَثَلٍ.

فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَالْقَى أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ بِأَثَرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١٩٦/٥). [انظر: ٢٢٠٥١، ٢٨١١٠]

٢٢٠٥١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ وَيَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ،

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ. قَالَ زَيْدٌ: (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ)... فَذَكَرَهُ.

٢٢٠٥٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعْوَلٍ - عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: نَزَلَ بِأَيِّ الدَّرْدَاءِ رَجُلٌ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مُعِيمٌ فَتَسْرَحُ أُمَّ طَاعِنٌ، فَتَعْلَفُ؟ قَالَ: بَلْ طَاعِنٌ. قَالَ: فَإِنِّي سَأَرْتُكَ زَادًا لَوْ أَجَدَا مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ لَزَوْدَتِكَ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الْأَغْنِيَاءُ بِالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، نُصَلِّي وَيُصَلُّونَ، وَتَصُومُ وَيُصُومُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَصَدِّقُ، قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ إِنْ أَنْتَ فَعَلْتَهُ لَمْ يَسْبِقْكَ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَكَ، وَلَمْ يُدْرِكْ أَحَدٌ بَعْدَكَ، إِلَّا مَنْ قَعَلَ الَّذِي تَعْمَلُ. دَبَّرَ كُلَّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ نَسِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً. [انظر: ٢٨٠٦٥]

٢٢٠٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنِي السَّائِبُ ابْنُ حَبِيشٍ الْكَلَاعِيُّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيُّ مَسْكُوكٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي قَرْيَةٍ دُونَ حَمَصٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ ثَلَاثَةِ فِي قَرْيَةٍ لَا يُؤَدُّنَ وَلَا يُشَامُ فِيهِمْ الصَّلَاةَ، إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنِ الدُّنْيَ يَأْكُلُ الْفَاقِصَةَ. [انظر: ٢٢٠٥٤، ٢٨٠٦٣]

٢٢٠٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَيْضًا، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حَبِيشٍ الْكَلَاعِيُّ... فَذَكَرَهُ.

٢٢٠٥٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ. [انظر: ٢٨٠٦٦، ٢٨٠٦٧، ٢٨٠٩١، ٢٨٠٩٢، ٢٨٠٩٦]

٢٢٠٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ (ابْنِ) نَعْمَانَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ، جَدْعَيْنِ، مُوجِبِينَ. [انظر بعده]

٢٢٠٥٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ، جَدْعَيْنِ، حَصِينِينَ.

٢٢٠٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ كَبِيرٍ. قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ يَدْمَشْقُ فَقَالَ: مَا أَقْدَمَكَ أَيُّ أَحْيٍ؟ قَالَ: حَدِيثٌ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِتُجَارَةَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: (أَمَا) قَدِمْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لَطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَفْتَرُ لِلْعَالَمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنْ أَلْعَمَاءُ هُمْ وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، لَمْ يَرْتَوْا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرِثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ (أَخَذَ بِهِ) أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ.

٢٢٠٥٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ (جَمِيلٍ)، عَنْ كَبِيرِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ... فَذَكَرَ مَتْنَهُ.

٢٢٠٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيَّ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَمَرَتْهُ امْرَأَتُهُ، أَوْ أُبُوهُ، أَوْ كِلَاهُمَا (قَالَ شُعْبَةُ يَقُولُ ذَلِكَ) أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ، فَجَمَلَ عَلَيْهِ مَتْنٌ مُحَرَّرٌ، فَأَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي الصُّحْبَى يُطِيلُهَا، وَصَلَّى مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَصْرُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَوْفِ نَذْرَكَ، وَسِرِّ وَالدَّبِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ بَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظْ عَلَى الْوَالِدِ، أَوْ امْرُؤَكَ (١٩٧/٥). [انظر: ٢٨١:٣٢٨-٧٨:٢٨١-٦٢:٦٩]

٢٢٠٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَبِيبَةَ. قَالَ: أَوْصَى رَجُلٌ بَدَنَانِيرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءُ فَحَدَّثَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يُعْتَقُ، أَوْ يَتَصَدَّقُ، عِنْدَ مَوْتِهِ، مَثَلُ الَّذِي يَهْدِي بَعْدَمَا يَشْبَعُ.

قَالَ أَبُو حَبِيبَةَ: فَأَصَابَنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. [انظر: ٢٨١:٨٣-٢٢٠:٦٢]

٢٢٠٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيَّ. قَالَ: قَالَ: أَوْصَى إِلَيَّ أَحِيَّ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ. قَالَ: فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقُلْتُ: إِنَّ أَحِيَّ أَوْصَانِي بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ، فَأَيُّنَ أَضْمَهُ فِي الْفُقَرَاءِ، أَوْ فِي الْمَجَاهِدِينَ، أَوْ فِي الْمَسَاكِينِ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا قُلْتُ كُنْتُ لَمْ أَعْدِلْ بِالْمَجَاهِدِينَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يُعْتَقُ، عِنْدَ الْمَوْتِ، مَثَلُ الَّذِي يَهْدِي إِذَا شَبِعَ. [راجع: ٢٢٠:٦١]

٢٢٠٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ معاوية - يعني ابن صالح - عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيِّ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُلُّ صَلَاةٍ قَرَأْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجِبَتْ هَذِهِ. [انظر: ٢٨٠:٨]

٢٢٠٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا (هشام)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلِيدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطْرًا إِلَّا بَعَثَ بِجَنَّتَيْهَا مَلَكَانِ يَتَادِيانِ، يُسْمَعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى، خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَاللَّهِ، وَلَا آتَتْ شَمْسٌ قَطْرًا إِلَّا بَعَثَ بِجَنَّتَيْهَا مَلَكَانِ يَتَادِيانِ، يُسْمَعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ مُتَّفَعًا خَلْقًا، وَأَعْظِمْ مُسْكَا مَالًا تَلْفًا.

٢٢٠٦٥- حَدَّثَنَا (أبو) النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْقَرَجُ بْنُ قُضَّالَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَبِيسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَعَ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَلْفِهِ مِنْ خَمْسٍ، مِنْ أَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَمُضْمَعِهِ، وَأَثَرِهِ، وَرِزْقِهِ. [انظر بعده]

٢٢٠٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يُحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ صَيْحِ الْمُرِّي قَاضِي الْبَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَرَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ، مِنْ أَجَلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَأَثَرِهِ، وَشَقِيٍّ أُمَّ سَعِيدٍ. [راجع ما قبله]

٢٢٠٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَرْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّهُ زَارَ أَبَا الدَّرْدَاءِ بِحِمَصٍ، فَكَمَثَ عِنْدَهُ لِيَالِي (قَامَرٍ) بِحِمَارِهِ فَأَوْكَفَ [أَهْ]، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: (لَا) أَرَانِي إِلَّا مُتَبَعًا، فَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَأَسْرَجَ فَاسْرَجًا جَمِيعًا عَلَى حِمَارِهِمَا، فَلَقِيَ رَجُلًا شَهِدَ الْجُمُعَةَ بِالْأَمْسِ، عِنْدَ معاويةَ بِالْحَاجِيَةِ، فَمَرَقَهُمَا الرَّجُلُ وَلَمْ يَغْرَقَاهُ، فَأَخْرَجَهُمَا خَيْرَ النَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ قَالَ: وَخَيْرَ آخِرِ كَرِهْتُ أَنْ أُخْبِرُكُمْ، أَرَأَيْتُمْ تَكَرَّهَانِ. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: فَلَعَلَّ أَبَا ذُرِّيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَاللَّهِ فَاسْتَرَجَعَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَصَاحِبُهُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ارْتَبِعْهُم وَأَصْطَبِرْ، كَمَا قِيلَ لِصَحَابِ النَّاقَةِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَتَبُوا أَبَا ذُرِّيٍّ فَإِنِّي لَا أَكْتُبُهُ، اللَّهُمَّ وَإِنْ أَتَهُمُوهُ فَإِنِّي لَا أَتَهُمُ، اللَّهُمَّ وَإِنْ اسْتَعَشَرُوهُ فَإِنِّي لَا أَسْتَعِشُّهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِمُنُهُ حِينَ لَا يَأْتِمُنُ أَحَدًا، وَيُسِرُّ إِلَيْهِ حِينَ لَا يُسِرُّ إِلَى أَحَدٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَبَا ذُرِّيٍّ قَطَعَ يَمِينِي مَا أَبْتَضَعْتُهُ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ، أَصَدَقَ مِنْ أَبِي ذُرِّيٍّ.

٢٢٠٦٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ. قَالَ: سَمِعْتُ جَبْرِ بْنَ نُفَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَسُطَّاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ الْفَوْطَةُ. إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا: دَمَشْقُ.

٢٢٠٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ (١٩٨/٥) مُحَمَّدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: أَتَى رَجُلًا أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي بَنَتْ عَمِّي وَأَنَا أَحِبُّهَا، وَإِنَّ الدَّيْنِي تَأْمُرُنِي أَنْ أُطْلِقَهَا. فَقَالَ: لَا امْرُؤَ أَنْ تُطْلِقَهَا، وَلَا امْرُؤَ أَنْ تُنْصِي وَإِلَيْكَ. وَلَكِنْ أَحَدُكَ



حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْوَالِدَةَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شُتَّ فَأَمْسَكَ، وَإِنْ شُتَّ فَدَعَا. [راجع: ٢٢٠٦٠]

٢٢٠٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ اللَّيْثِيُّ أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَوْ أَنَّ أَوْزُنًا الْكُتَابِ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذَنْ اللَّهُ ﷻ فَأَمَّا الَّذِينَ سَبَقُوا بِالْخَيْرَاتِ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَأَمَّا الَّذِينَ اتَّقَوْا فَأُولَئِكَ يُحَاسِبُونَ حِسَابًا سَيِّئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا فَانْفُسَهُمْ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يُحْسَبُونَ فِي طُولِ الْمَحْشَرِ، ثُمَّ هُمْ الَّذِينَ تَلَقَّاهُمْ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، فَمِمَّنْ الَّذِينَ يَقُولُونَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ»، إِلَى قَوْلِهِ «لَعُوبٌ».

٢٢٠٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْعَرَضِ. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الصَّلَاةَ وَالْمَلِيْلَةَ لَا تَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ، وَإِنْ ذُبَّهْ مِثْلُ أُحُدٍ، فَمَا تَدْعُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ. [انظر: ٢٢٠٧٩]

٢٢٠٧٢- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (ثُمَّ لَبَسَ) ثِيَابَهُ، وَمَسَّ طِيًّا إِنْ كَانَ عَنْدَهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَخْطِطْ أَحَدًا وَلَمْ يُؤَذَّ، [وَأَرَادَ مَا قَضَيْتُ لَهُ، ثُمَّ أَنْتَظِرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، غُمِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ].

٢٢٠٧٣- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى الْمَنْبَرِ، فَخَطَبَ النَّاسَ وَتَلَا آيَةً، وَإِلَى جَنْبِي أَبِي بِنُ كَعْبٍ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي، مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ قَالَ: قَالِي أَنْ يَكْلَمَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ قَالِي أَنْ يَكْلَمَنِي، حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي أَبِي: مَا لَكَ مِنْ جُمُعَتِكَ إِلَّا مَا لَعَيْتَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُهُ فَأَخْبِرْتُهُ. فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّكَ تَكَلَّمْتَ آيَةً وَإِلَى جَنْبِي أَبِي بِنُ كَعْبٍ، فَسَأَلْتُهُ: مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، قَالِي أَنْ يَكْلَمَنِي، حَتَّى إِذَا نَزَلْتُ، رَعِمَ أَبِي أَنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ جُمُعَتِي إِلَّا مَا لَعَيْتَ. فَقَالَ: صَدَقَ أَبِي، فَإِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ فَأَنْصِتْ حَتَّى يَنْقُضَ.

٢٢٠٧٤- حَدَّثَنَا [إِبْرَاهِيمُ] بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ابْغُؤِي ضَعْفَاءَكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتَنْصَرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ.

٢٢٠٧٥- حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَمْرٍ

الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ شَيْخٍ يَكْنَى أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا تَسَمَّى. فَقُلْتُ: لَا يَقُولُ النَّاسُ: إِنَّكَ أَيُّ أَحْمَقٍ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ، أَوْ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا تَسَمَّى. [انظر: ٢٢٠٧٨]

٢٢٠٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاكِدٍ، حَدَّثَنِي بِسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ (١٩٩/٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عُمُودَ الْكُتَابِ أَحْتَمِلُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَطَلَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِصَرِيٍّ، فَعَمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ، وَالْأَوَّلُ الْإِيمَانُ حِينَ نَقَعَ الْفَتْنُ بِالشَّامِ.

٢٢٠٧٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثُوْبَانَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجِلُّوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ.

قَالَ ابْنُ ثُوْبَانَ: يَعْنِي اسْلَمُوا.

٢٢٠٧٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَمْرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ الْإِتِّسَمِ فِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَخَشِي أَنْ يَمُوتَكَ النَّاسُ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ الْإِتِّسَمِ. [راجع: ٢٢٠٧٥]

٢٢٠٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (١)، أَنَّهُ عَانِدًا. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِأَبِي بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ، بِالصَّحَّةِ لَا بِالْوَجْعِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا يَزَالُ الْعَسْرَةُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْعَلِيْلَةَ وَالصَّلَاةَ، وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا لِأَعْظَمَ مِنْ أُحُدٍ، حَتَّى يَتْرُكَهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ. [راجع: ٢٢٠٧١]

٢٢٠٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَدُّ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَدُّ لَهُ أَنْ يَرُقَّ رَأْسُهُ، فَأَنْظِرْ لِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَأَعْرِفَ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ، وَمَنْ خَلْفِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلُ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ فِيمَا بَيْنَ نُوْحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: هُمْ عُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ آثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ عَرِيْهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَ كِتَابَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسَمِيِّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ دُرَيْتِهِمْ.

٢٢٠٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا فِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، أَوْ أَبَا الدَّرْدَاءِ. وَقَالَ يَحْيَى يَقُولُ: فَأَعْرِفُهُمْ أَنْ نُورَهُمْ يَسْمَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ.

٢٢٠٨٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَبَانَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ، وَ

أَبَا الدَّرْدَاءِ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : آتَا أَوَّلَ مَنْ يُؤَدُّ لَهُ فِي السُّجُودِ ... فَذَكَرَ مَعَهُ .

٢٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ كُهَيْمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ ؟ قَالَ : أَعْرِفُهُمْ يُؤْتُونَ كِتَابَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ آثَرِ السُّجُودِ ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ .

٢٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْمٍ الْقَسْبَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَوْحَاصِ حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرٍ وَحَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَدْعُ رَجُلٌ رَجُلًا أَنْ يَعْمَلَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْفَحْشَةَ حِينَ يَصْبِحُ ، يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِثْرَةَ مَرَّةٍ ، فَإِنَّهَا الْفَحْشَةُ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَعْمَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذَلِكَ وَأَفْرَأَ .

### حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ

٢٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقَيْبَةَ ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ . قَالَ : قُلْتُ : أَخْبِرْنِي كَيْفَ صَعْتُمْ عَشِيَّةَ رَدَفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : جِئْنَا الشُّعْبَ الَّذِي (٢٠٠/٥) يُبْنَى فِيهِ النَّاسُ لِلْمَغْرِبِ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاقَهُ ، ثُمَّ بَانَ مَاءٌ . قَالَ : أَهْرَاقِ الْمَاءَ ، ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ قَوَّضًا وَضُوءًا ، لَيْسَ بِالْبَالِغِ جِدًا ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . قَالَ : فَرَكِبَ حَتَّى قَدِمَ الْمُرْدَلَقَةَ ، فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَتَانَا النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ ، وَكَمْ يَحُلُّوْا ، حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ [الْآخِرَةَ] فَصَلَّى ، ثُمَّ حَلَّ النَّاسُ . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ قَعَلْتُمْ حِينَ أَصَبْتُمْ ؟ قَالَ : رَدَفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَنْطَلَقَتْ أَنَا فِي سَبَاقِ فَرَسِي عَلَى رَجُلِي . [انظر: ٢٢١٥٨، ٢٢١٥٧، ٢٢١٧٦]

٢٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَعِصَانُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَارُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا رِبَا فِيمَا كَانَ يَدًا يَدًا . قَالَ : - يَعْنِي إِنْ سَأَلَ الرَّبَا فِي النِّسَاءِ - . [انظر: ٢٢٠٩٣، ٢٢١٠١، ٢٢١٢١، ٢٢١٢٨، ٢٢١٣٩، ٢٢١٥٩، ٢٢١٦١]

٢٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي (عَمْرٌ) بْنُ أَبِي الْحَكَمِ ، عَنْ مَوْلَى قُدَامَةَ بْنِ مَطْعُونٍ ، عَنْ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ أُسَامَةَ إِلَى وَادِي الْفَرَى يَطْلُبُ مَالًا لَهُ . وَكَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ : لِمَ تَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَأَنْتَ شَيْخٌ كَثِيرٌ قَدْ رَقِقْتَ ؟ قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَسَلُّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنْ أَعْمَلْنَا النَّاسَ نُعْرَضُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . [انظر: ٢٢١٦٤، ٢٢١٦٦]

٢٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ بْنُ بُنَيْرٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ أَبِي طَيَّانٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْتَدُّ . قَالَ : بَحَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ . قَالَ : فَصَبَحْتَهُمْ فَمَاتَتْ سَائِمَةٌ ، فَكَانَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِذَا أَقْبَلَ الْقَوْمَ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ عَلِيًّا ، وَإِذَا ادْبَرُوا كَانَ حَامِيَهُمْ ، قَالَ : فَغَضِبْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : قَلَّمَا غَضِبْنَا ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَقَتْلُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّدًا مِنَ الْقَتْلِ ، فَفَكَّرَهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَتَّتْ أَيُّ لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . [انظر: ٢٢١٤٥]

٢٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، أَبَانَا سَلِيمَانَ النَّجَاشِيُّ ، عَنْ أَبِي عَمَّانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فَتْنَةً أَضْرَّ عَلَى أُمَّتِي مِنَ النِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ . [انظر: ٢٢١٧٣]

٢٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ . [انظر: ٢٢٠٩٥، ٢٢١٥٧، ٢٢١٦٤]

٢٢٠٩١ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أَطْعَمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ أَيَّامِكُمْ كَمَا وَاقِعَ الْفِطْرِ . [انظر: ٢٢١٥٤]

٢٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقَيْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَهُ مِنْ عَرَفَةَ ، قَلَّمَا أَتَى الشُّعْبَ نَزَلَ قِبَالًا ، وَكَمْ يَهْلُ أَهْرَاقِ الْمَاءِ ، فَصَبَّبَتْ عَلَيْهِ ، قَوَّضًا وَضُوءًا خَفِيفًا قَلَّتْ : الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْمُرْدَلَقَةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ حَلَّوْا رِحَالَهُمْ وَأَعْتَهُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ . [انظر: ٢٢١٣٣]

٢٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : الذَّبْعُ بِالذَّبِّ وَرَبَا بَوْرُنٍ . قَالَ : قَلَّقْتِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ مَا تَقُولُ أَشْيَاءَ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ (وَلَا) سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ . [راجع: ٢٢٠٨٦]

٢٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا سَعْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ سَعْدًا (٢٠١/٥) عَنِ الطَّاعُونَ ، فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : أَنَا أُحَدِّثُكَ عَنْهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنْ هَذَا عَذَابٌ ، أَوْ كَذَا أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَاسٍ قَبْلِكَ ، أَوْ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَهَوِّجِيهِمْ أَحْيَانًا وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُهَا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُهَا فِرَارًا مِنْهُ . [انظر: ٢٢١٠٦، ٢٢١٥١، ٢٢١٥٥]

٢٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيْنَ تَنْزَلُ عِندًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ - وَذَلِكَ زَمَنَ الْفَتْحِ -

٢٢١٠٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ. [انظر: ٢٢١٤٠]

٢٢١٠٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ (٢٠٢/٥) حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشِيَةَ عَرَفَةَ. قَالَ: فَلَمَّا وَقَعَتِ الشَّمْسُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَ حَطَمَةَ النَّاسِ خَلْفَهُ. قَالَ: رُوَيْدًا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِبْضَاعِ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَحَمَّ عَلَيْهِ النَّاسُ اعْتَقَ، وَإِذَا وَجَدَ فُرْجَةَ نَصَّ حَتَّىٰ آتَى الْمَرْدَلَةَ فَجَمَعَ فِيهَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

٢٢١٠٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشِيَةَ عَرَفَةَ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الشَّمْسُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَ حَطَمَةَ النَّاسِ خَلْفَهُ. قَالَ: رُوَيْدًا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِبْضَاعِ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَحَمَّ عَلَيْهِ النَّاسُ اعْتَقَ، وَإِذَا وَجَدَ فُرْجَةَ نَصَّ حَتَّىٰ مَرَّ بِالشَّعْبِ الَّذِي يَزْعُمُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ صَلَّى فِيهِ، فَتَزَلَّ بِهِ قِبَالًا، مَا يَقُولُ: أَهْرَاقِ الْمَاءَ كَمَا يَقُولُونَ، ثُمَّ جَشْتُهُ بِالْإِذَاوَةِ قَتُوصًا، ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَمَامَكَ. قَالَ: فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا صَلَّى حَتَّىٰ آتَى الْمَرْدَلَةَ فَتَزَلَّ بِهَا، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

٢٢١٠٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ.

٢٢١٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَجَزٌ أُرْسِلَ عَلَيَّ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَيَّ طَائِفَةٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ (الشُّكُّ فِي الْحَدِيثِ) فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ.

قال أبو النضر في حديثه: لا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ. [راجع: ٢٢٠٩٤]

٢٢١٠٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ سَلِيمِ مَوْلَى لَبْنِي لَيْثٍ، وَكَانَ قَدِيمًا. قَالَ: مَرَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ يَصَلِّي، فَحَكَاهُ مَرْوَانُ. قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ وَقَدْ لَقِيَهُمَا جَمِيعًا فَقَالَ أُسَامَةُ: يَا مَرْوَانَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ قَاسِحٍ مَتَّحِشٍ.

قَالَ: هَلْ تَرَكَتَا عَقِيلًا مِنْ مَنْزِلٍ؟ ثُمَّ قَالَ: لَا بَرِّثَ الْكَافِرَ الْمُؤْمِنَ، وَلَا الْمُؤْمِنَ الْكَافِرَ. [راجع: ٢٢٠٩٠]

٢٢٠٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أَبُو غُصْنٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الْأَيَّامَ يَسْرُدُ، حَتَّىٰ يُقَالَ: لَا يَغْطُرُ، وَيَغْطُرُ الْأَيَّامَ حَتَّىٰ لَا يَكَادَ أَنْ يَصُومَ، إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ، إِنْ كَانَا فِي صِيَامِهِ، وَإِلَّا صَامَهُمَا، وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَصُومُ لَا تَكَادُ أَنْ تَغْطُرَ، وَتَغْطُرُ حَتَّىٰ لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ، إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صَامَهُمَا، قَالَ: أَيُّ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَوْمَ الْأَتْنَيْنِ وَيَوْمَ الْحَمِيسِ. قَالَ: ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. قَالَ: قُلْتُ: وَلَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. قَالَ: ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَمَرْضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ يُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأَحَبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. [انظر: ٢٢١٣٤]

٢٢٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ قِصَّةَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّىٰ خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قَبْلِ الْكِعْبَةِ وَقَالَ: هَذِهِ الْقِبْلَةُ. [انظر: ٢٢١٥٣]

٢٢٠٩٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: لَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَبِطَتْ وَهَبِطَ النَّاسُ مَعِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَصَمْتُ فَلَا يَتَكَلَّمُ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ يَبْصُهَا عَلَيَّ، أَغْرَفَ أَنَّهُ يَدْعُو لِي.

٢٢٠٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، وَرَدِيْفَهُ أُسَامَةَ فَجَعَلَ يَكْبَحُ رَاحِلَتَهُ، حَتَّىٰ إِذَا ذَفَرَاهَا لَتَكَادَ أَنْ تَمَسَّ، (وَرَبْمَا) قَالَ حَمَّادٌ: أَنْ تَصِيبَ قَادِمَةَ الرَّحْلِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِي إِبْضَاعِ الْإِبِلِ. [انظر: ٢٢١٤٦]

٢٢١٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَوَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا رِبَا فِيمَا كَانَ يَدًا يَدًا. [راجع: ٢٢٠٨٦]

٢٢١٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْضَةَ نَعُوذُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ كُنْتُ أَنَاكَ عَنْ حَبِّ يَهُودٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَدْ أَبْغَضَهُمْ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ فَمَاتَ.

٢٢١٠٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْخَارِثِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكْتَدِرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَنْ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشَاءِ بِالْمُرْدَلَفَةِ.

٢٢١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ تَنْزِلُ عِنْدَكَ؟ فِي حِجَّتِهِ. قَالَ: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟ ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ نَبْرَأِلُونَ عِنْدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، يَعْنِي الْمُحْصَبَ، حَيْثُ قَامَسَتْ فَرِيشٌ عَلَى الْكُفْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ خَالَفَتْ فَرِيشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنْ لَا يَبْتَاعُوهُمْ وَلَا يَبْيَعُوهُمْ وَلَا يُؤْوَهُمْ. ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: لَا يَرِيثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ.

قال (٢٠٣/٥) الزُّهْرِيُّ: وَالْحَيْفُ الْوَادِي.

٢٢١١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكْفَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَذَكِيكَةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَهُوَ يَعْبُدُ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ فِي بَنِي الْخَارِثِ بْنِ الْمَخْزُومِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ إِخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عِبْدَةَ الْأَوْثَانَ، وَالْيَهُودِ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَفَى الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَّاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةٌ الدَّابَّةِ حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرَأْسِهِ. ثُمَّ قَالَ: لَا تَعْبُرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ فَتَرَكَلْنَا فَدَعَانَهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤَدِّنِيَا فِي مَجَالِسِنَا وَأَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْضُصْ عَلَيْهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَّاحَةَ: أَغَشَيْتُنِي فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ. قَالَ: فَاسْتَبَتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَكَّبُوا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ فَقَالَ: أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حِيَابٍ؟ - يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي - قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: اغْفِ عَنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَصْحَبِي، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا، فَيُعْصِرُونَهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِيقَ ذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَمَعَا عَنِّي النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٢٢١١٠، ٢٢١١١]

٢٢١١١ - حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ. [راجع: ٢٢١١١]

٢٢١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَى إِكْفَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيكَةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعْبُدُ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ فِي بَنِي الْمَخْزُومِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ... فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: الْبَحِيرَةُ. [راجع: ٢٢١١٠]

٢٢١١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعْتَمِرِيُّ، حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنْ رَجَلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَغْرُلُ عَنْ امْرَأَتِي. قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: شَفَقًا عَلَى وَلَدِهَا؟ أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا. فَقَالَ: إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا، مَا صَارَ ذَلِكَ قَارِسًا وَلَا الرَّومَ.

٢٢١١٤ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ - (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ الْهَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ) حَدَّثَنَا رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَلِمَهُ الْوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ أَخَذَ حَقْنَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَ بِهَا تَحْوِ الْقَرْحِ، قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرِيشُ بَعْدَ وُضُوئِهِ.

٢٢١١٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْخَارِثِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ الْكِنَاةُ، فَسَأَلْتُهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ: لَمْ يَأْتِنِي جَبْرِيلُ مِنْذُ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَإِذَا جَرَوْكَ بَيْنَ يَوْتِهِ فَامْرَبْهُ فَقُتِلَ، قَبْدًا لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهَشَّ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ. فَقَالَ: لِمَ تَأْتِي؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ. [انظر بعده]

٢٢١١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْخَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ كَابَةٌ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عَثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ تَأْتِنِي مِنْذُ ثَلَاثٍ. [راجع ما قبله]

٢٢١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو (٢٠٤/٥) سَعِيدُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ كَثْمُومِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْخُلْ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَكَشَفَ الْفِتْنَةَ، ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر بعده]

٢٢١١٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ جَامِعٍ... إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مُتَّعٍ بِبُرْدَةٍ مَعْفَرٍ، وَلَمْ يَقُلْ وَالنَّصَارَى. [راجع ما قبله]

٢٢١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبَةُ، عَنْ عَصَامِ الْأَحْوَلِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أُرْسِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ بَنَاتِهِ، أَنَّ صَبِيًا لَهَا ابْنًا أَوْ ابْنَةً، قَدْ احْتَضَرَتْ فَاشْهَدْنَا. قَالَ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهَا بِقَرَأَتِ السَّلَامِ وَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ مَا أَخَذْتَ وَمَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرِي وَلْتَحْتَسِبِي، فَأَرْسَلْتُ تُقْسِمُ عَلَيْهِ فَقَامَ، وَقَمْنَا فَرَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى حَجْرٍ، أَوْ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَسَّهَتْ تَفَسَّعَ فِي الْقَوْمِ سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ، وَأَبِي أَحْسَبٍ، فَطَاصَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

هذه رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء. [انظر: ٢٢١١٢، ٢٢١١٣، ٢٢١١٤]

٢٢١٢٠- حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن أسامة، عن أبيه. قال: اجتمع جعفر وعلي وزيد بن حارثة. فقال جعفر: أتأحبك إلى رسول الله ﷺ. وقال علي: أنا أحبك إلى رسول الله ﷺ. وقال زيد: أتأحبك إلى رسول الله ﷺ. فقالوا: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ حتى نسأله. قال أسامة بن زيد: فجأوا ويستأذنونهم. فقال: اخرج فانظر من هؤلاء؟ فقلت: هذا جعفر وعلي وزيد، ما أقول أبي. قال: انذن لهم، (فدخلوا). فقالوا: إنا رسول الله ﷻ من أحب إليك؟ قال: فاطمة. قالوا: نسألك عن الرجال. قال: أما أنت يا جعفر، فأشبه خلقك خلقي، وأشبه خلقي خلقتك، وأنت مني وشجرتي، وأما أنت يا علي فختني وأبو ولدي وأنا منك وأنت مني، وأما أنت يا زيد فمولاي ومني وإلي، وأحب القوم إلي.

٢٢١٢١- حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، سمع ابن عباس يقول: حدثني أسامة ابن زيد، عن رسول الله ﷺ (وقال مرة: أخبرني أسامة أنه قال): الربا في السيئة. [راجع: ٢٢٠٨٩]

٢٢١٢٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد. قال: أتني رسول الله ﷺ بأيمعة ابنة زينب، وتغسها فتعقع كأنها في شئ، فقال رسول الله ﷺ: لله ما أخذ، ولله ما أعطى، وكل إلى أجل مسمى، فدمعت عيناه فقال له سعد بن عبيدة: يا رسول الله أتبكي، أو كنت تته عن البكاء، فقال رسول الله ﷺ: إنما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء. [راجع: ٢٢١١٩]

٢٢١٢٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن أبي الشعثاء. قال: خرجت حاجا، فدخلت البيت، فلما كنت عند السارتين مضيت حتى لزفت بالحناط. قال: وجاء ابن عمر حتى قام إلى جنبتي، فصلى أربعا. قال: فلما صلى قلت له: أين صلى رسول الله ﷺ من البيت؟ قال: فقال: ها هنا، أخبرني أسامة بن زيد أنه صلى. قال: قلت: فكلم صلى؟ قال: على هذا أجدني اليوم نفسي، أتى مكنت معه عمرا، ثم لم أسأله كم صلى، فلما كان العام المقبل. قال: خرجت حاجا. قال: فجنبت حتى فطمت في مقامه. قال: فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبتي، فلم يزل يراحمي حتى أخرجني منه، ثم صلى فيه أربعا. [انظر: ٢٢١٨٥، ٢٢١٤٤]

٢٢١٢٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا هشام، يعني الدستوائي، حدثنا يحيى بن أبي كبير، عن عمر بن (٢٠٥/٥) الحكم بن ثوبان، أن مولى قدامة بن مظعون حدثه، أن مولى أسامة بن زيد حدثه، أن أسامة بن زيد كان يخرج في مال له يراي القرى، فيصوم الاثنين والخميس، فقلت له:

لم تصوم في السفر، وقد كثرت ورقتك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس. فقلت: يا رسول الله، لم تصوم الاثنين والخميس؟ قال: إن الأعمال تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس. [راجع: ٢٢٠٨٧]

٢٢١٢٥- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة. قال: قال رسول الله ﷺ: فمت على باب الجنة فإذا عامه من دخلها المساكين، وإذا أصحاب الجحيم وقال يحيى بن سعيد وغيره: إلا أصحاب الجحيم محبوسون، إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار، وفتت على باب النار، فإذا عامه من يدخلها النساء. [انظر: ٢٢١١٩]

٢٢١٢٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، حدثني أبي. قال: سئل أسامة عن سير رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأنا شاهد. قال: كان سيره العتق، فإذا وجد فجوة نص، والنص فوق العتق، وأنا رديفه. [انظر: ٢٢١١٧]

٢٢١٢٧- حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل. قال: قيل لأسامة ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم ترون أن لا أكلمه إلا (استمعكم)، إني لا أكلمه فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتح أمرا لا أحب أن أكون أول من افتحه، والله لا أقول لرجل إنك خير الناس وإن كان علي أميراً بعد إذ سمعت رسول الله ﷺ يقول. قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتتدلق به أقبابه، فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه، فطيف به أهل النار فيقولون: يا فلان ما لك ما أصابك. ألم تكن تأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر؟ فقال: كنت أمركم بالمعروف ولا أتبه، وأنهاكم عن المنكر وأتبه. [انظر: ٢٢١١٤، ٢٢١١٥، ٢٢١١٦]

٢٢١٢٨- حدثنا وكيع، حدثني صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد. قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى قرية يقال لها: أبتى فقال: إنها صبا حاتم حرق. [انظر: ٢٢١١٨]

٢٢١٢٩- حدثنا أبو عامر، حدثنا زهير، يعني ابن محمد، عن عبد الله، يعني ابن محمد بن عقيل، عن ابن أسامة بن زيد، أن أباه أسامة قال: كساني رسول الله ﷺ قطيعة كريمة كانت مما أهدانا دحية الكلبي، فكسوتها أمرأتي. فقال لي رسول الله ﷺ: ما لك لم تلبس القطيعة؟ قلت: يا رسول الله كسوتها أمرأتي، فقال لي رسول الله ﷺ: مرها فلتجعل تحتها غلالة، إني أخاف أن تصف حنم عظامها. [انظر: ٢٢١٣١]

٢٢١٣٠- حدثنا عمار بن الفضل، حدثنا معتمر، عن أبيه. قال: سمعت أبا تميمه يحدث، عن أبي عثمان النهدي يحدثه أبو عثمان، عن أسامة بن زيد. قال: كان نبي الله ﷺ يأخذني فيمسني على فخذيه، ويمسني الحسن بين علي على فخذيه الأخرى، ثم يضمنا، ثم يقول: اللهم ارحمهما، فإني أرحمهما.

قال أبي: قال علي بن المديني: هو السلي من عزرة إلى ربيعة - يعني أبا نعيمه السلي - (انظر: ٢٢١٢٧)

٢٢١٣١ - حدثنا زكريا بن (عدي)، حدثنا عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عجيل، عن محمد بن أسامة بن زيد، عن أبيه: قال: كساني رسول الله ﷺ قُبْطِيَّةً كَيْفَةً مِمَّا أَهْدَاهَا لَهُ دَحِيَّةُ الْكَلْبِيِّ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي. فَقَالَ: مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ. قُلْتُ: كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي فَقَالَ: مَرُّهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غَلَاةً قَائِي أَحَافَ أَنْ يَصِفَ عَظَامَهَا. (راجع: ٢٢١٢٩)

٢٢١٣٢ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد. قال: أرسلت ابنة النبي ﷺ أن ابني يُبْغِضُ فَاثِنًا، فَأَرْسَلَ بِإِيفَاءِ السَّلَامِ (٢٠٦/٥) وَيَقُولُ: لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلِلَّهِ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى. قَالَ: فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِتَأْتِيَن. قَالَ: فَتَقَامُ وَقَمْنَا مَعَهُ، مُعَاذُ بِنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَعْدُ بِنِ عِبَادَةَ. قَالَ: فَأَخَذَ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ تَقَعَّقُ. قَالَ: فَلَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ. (راجع: ٢٢١١٩)

٢٢١٣٣ - حدثنا أحمد بن الحجاج، حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه أزدقه رسول الله ﷺ يوم عرفة، حتى دخل الشعب ثم أهرق الماء وتوضأ، ثم ركب ولم يصل. (راجع: ٢٢٠٩٢)

٢٢١٣٤ - حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني ثابت بن قيس، عن أبي سعيد المقبري، عن أسامة؛ أن رسول الله ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس. (راجع: ٢٢٠٩١)

٢٢١٣٥ - حدثنا يزيد، (أخبرنا) ابن أبي ذئب، عن الزبير أن رهما من فريش من بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه، عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه. فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس في قائلتهم، وبني تجارهم، فأنزل الله تعالى: *حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى، وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ*. قال: فقال رسول الله ﷺ: *ليبتين رجال أو لأحرقت يوتهم*.

٢٢١٣٦ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، عن قتادة، عن عزرة، عن الشعبي، عن أسامة أنه حدثه. قال: كنت ردف رسول الله ﷺ حين أقاض من عرفات، فلم ترفع راحلته رجلها عادية حتى بلغ جمعا. (تقدم في مسند ابن عباس: ١٨٢٩)

٢٢١٣٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن عاصم، عن أبي وائل، قال: قيل لأسامة بن زيد. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل الذي كان يطاع في معاصي الله تعالى فيؤذف في النار، فتندلق به

أقنابه، فيستدير فيها كما يستدير الحمار في الرخا، فيأتي عليه أهل طاعته من الناس فيقولون: أي فل، أين ما كنت تأمرنا به؟ فيقول: إني كنت أمركم بأمر وأخالفكم إلى غيره. (راجع: ٢٢١٢٧)

٢٢١٣٨ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن إبراهيم - يعني الصائغ - عن عطاء، عن ابن عباس، حدثني أسامة بن زيد، أن رسول الله ﷺ. قال: الربا في النسبة. (راجع: ٢٢٠٨٦)

٢٢١٣٩ - حدثنا محمد بن بكر، أنبأنا يحيى بن قيس (المباري). قال: سألت عطاء عن الدينار بالدينار وبينهما فضل، والدرهم بالدرهم، قال: كان ابن عباس يحله فقال ابن الزبير: إن ابن عباس يحدث بما لم يسمع من رسول الله ﷺ، فبلغ ابن عباس فقال: إني لم أسمع من رسول الله ﷺ، ولكن أسامة بن زيد حدثني، أن رسول الله ﷺ قال: ليس الربا إلا في النسبة، أو النظرة. (راجع: ٢٢٠٨٦)

٢٢١٤٠ - حدثنا أبو قطن، حدثنا المسعودي، عن أبي جعفر، عن أسامة؛ أن رسول الله ﷺ صلى في الكعبة. (راجع: ٢٢١٠٢)

٢٢١٤١ - حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا شعبة. قال: حبيب بن أبي ثابت أخبرنا قال: سمعت إبراهيم بن سعد يحدث، أنه سمع أسامة بن زيد يحدث سعدا، أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوها، وإذا وقع بارض وأنتم بها فلا تخرجوا منها.

قال: قلت: أنت سمعته يحدث سعدا وهو لا يذكر؟ قال: نعم. (تقدم في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٥٣٦)

٢٢١٤٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، حدثني أبو عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد. قال: أتى رسول الله ﷺ (٢٠٧/٥) بأميمة بنت زئب ونفسها تققع، كأنها في شن. فقال: لله ما أخذ، والله ما أعطى وكل إلى أجل مسمى، قال: فلمعت عيناه فقال له سعد بن عباد: يا رسول الله، أتبيكي، أو كنت تته عن الكاء؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما هي رحمة جعلها الله في قلوب عبيده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء. (راجع: ٢٢١١٩)

٢٢١٤٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن أسامة بن زيد. قال: قالوا له: ألا تدخل على هذا الرجل فتكلمه؟ قال: فقال: ألا ترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم، والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل أن يكون علي أميرا إنه خير الناس بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل يوم القيامة يلقى في النار، فتندلق أقنابه بطنه فيدور بها في النار كما يدور الحمار بالرخا. قال: فيجمع أهل النار إليه فيقولون: يا فلان، أما كنت تأمرنا بالمعروف ونهتنا، عن المنكر؟ قال: فيقول: بلى، قد كنت أمر بالمعروف ولا أتبه، وأنهى عن المنكر وأتبه. (راجع: ٢٢١٢٧)

٢٢١٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا فَجِئْتُ حَتَّى دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَلَمَّا كُنْتُ بَيْنَ السَّارَتَيْنِ مَضَيْتُ حَتَّى لَزِقْتُ بِالْحَائِطِ، فَجَاءَ ابْنُ عَمْرٍو فَصَلَّى إِلَيَّ جَنَبِي فَصَلَّى أَرْتِمًا، فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ لَهُ: أَيُّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْبَيْتِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ صَلَّى هَاهُنَا. قُلْتُ: كَمْ صَلَّى؟ قَالَ: [على] هَذَا أَجْدَنِي الْيَوْمَ نَفْسِي أَيُّ مَكَّنْتُ مَعَهُ عُمَرًا لَمْ أَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى، ثُمَّ حَجَجْتُ مِنَ الْعَامِ الْمُفْعِلِ فَجِئْتُ حَتَّى قُتِلَ فِي مَقَامِهِ، فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَامَ إِلَيَّ جَنَبِي، وَلَمْ يَزَلْ يَزَاحِمُنِي حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ أَرْتِمًا. [راجع: ٢٢١١٣]

٢٢١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي، عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بِنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْدُثُ سَعْدًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ هَذَا الْوَجَعَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٢٠٩٤]

٢٢١٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ. [راجع: ٢٢٠٩٠]

٢٢١٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لَطَءَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالطَّوْافِ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِالذُّخُولِ. قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يَصِلْ فِيهِ، حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قَبْلِ الْكَعْبَةِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَالَ: هَذِهِ الْقَبْلَةُ. [راجع: ٢٢٠٩٧]

٢٢١٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ. قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْعَمٍ مِنْ أَطْعَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: إِنِّي لَأَرَى الْفَتْنَ تَقَعُ خِلَالَ (يُوتِكُمْ) كَوْفِ الْمَطْرِ. [راجع: ٢٢٠٩١]

٢٢١٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو (ح).

وَيَزِيدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بَارِضٌ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بَارِضٌ فَلَا تَخْرُجُوا فَرَارًا مِنْهُ. [راجع: ٢٢٠٩٤]

٢٢١٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دُرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَهُ مِنْ عَرَقَةَ. قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: سَخِرْنَا صَاحِبًا مَا صَنَعَ، قَالَ: قَالَ أُسَامَةُ: لَمَّا دَفَعْنَا مِنْ عَرَقَةَ (فَوَقَفَ) كَفَّ رَأْسَ رَاحِلَتِهِ حَتَّى أَصَابَ رَأْسَهَا وَاسْطَلَّ الرَّحْلُ، أَرَاكَ يَصِيْبُهُ، يُشِيرُ إِلَى النَّاسِ بِيَدِهِ السُّكِّيَّةِ السُّكِّيَّةِ السُّكِّيَّةِ، حَتَّى أَتَى جَمْعًا ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: يُخْبِرُنَا صَاحِبُنَا بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ الْفَضْلُ: لَمْ يَزَلْ يَسِيرُ سَيْرًا لَبِنًا، كَسَبَّرَهُ بِالْأَمْسِ حَتَّى أَتَى عَلِيَّ وَرَادِي مُحَسَّرٍ، فَدَفَعَ فِيهِ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ الْأَرْضُ. [انظر: ٢٢٠٩٠]

٢٢١٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي طَيَّانٍ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى الْحُرَقَاتِ، فَتَدْرَبُوا بِنَا فَهَرَبُوا، فَانْزَكْنَا رَجُلًا، فَلَمَّا غَشِيْنَاهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَضَرَبْنَاهُ حَتَّى قَتَلْتَاهُ، فَعَرَضَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَذَكَرْتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَنْ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا مَخَافَةَ السَّلَاحِ وَالْقَتْلِ. فَقَالَ: أَلَا شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَتَلَمَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَمْ لَا، مَنْ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَمَا زِلْتُ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْلَمْ إِلَّا يَوْمَئِذٍ. [راجع: ٢٢٠٨٩]

٢٢١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَقَةَ وَأَنَا رَافِعُهُ، فَجَعَلَ يَكْبِحُ رَاحِلَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَفَرَاهَا لَتَكَادُ تُصِيبُ قَادِمَةَ الرَّحْلِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ السُّكِّيَّةُ وَالْوَقَارُ، فَإِنَّ الْبَرِّيَّاتِ فِي إِضَاعِ الْإِبِلِ. [راجع: ٢٢٠٩٩]

٢٢١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يُقَالُ لَهُ: عِيَاضُ، وَكَانَتْ بِنْتُ أُسَامَةَ تَحْتَهُ. قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَعْضِ الْأَرْيَافِ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ يَبْعُضُ الطَّرِيقِ، أَصَابَهُ الْوَبَاءُ. قَالَ: فَأَفْرَجَ ذَلِكَ النَّاسُ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَطَّلِعَ عَلَيْنَا نَقَابُهَا - يَعْنِي الْمَدِينَةَ -. [انظر: ٢٢١٤٩]

٢٢١٤٨- وَحَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ وَيَعْقُوبُ وَقَالَ جَمِيْعًا: إِنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ.

٢٢١٤٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يُقَالُ لَهُ: عِيَاضُ، وَكَانَتْ بِنْتُ أُسَامَةَ عِنْدَهُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ عِيَاضُ بْنُ (ضَبْرِي). [راجع: ٢٢١٤٧]

٢٢١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قال: فقلت له: أنت سمعت أسامة يحدث سعداً فلم تذكر؟ قال:

نعم. [راجع: ٢٢١٤١]

٢٢١٦٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان.

قال: سمعت أبا وائل، قال: قيل لأسامة: ألا تكلم هذا؟ قال: قد كلفته، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجاء برجل فيطرح في النار، فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار فيقولون: يا فلان، أنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله، وأنهى عن المنكر وأفعله (ح).

قال شعبة: وحديثي منصور، عن أبي وائل، عن أسامة بنحو منه،

إلا أنه زاد فيه: فتدلى أتاب بطنه. [راجع: ٢٢١١٧]

٢٢١٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا معمر، أتابنا ابن شهاب،

عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، أن رسول

الله ﷺ قال: لا يبرئ الكافر المسلم، ولا يبرئ المسلم الكافر. [راجع:

٢٢٠٩٠]

٢٢١٦٥- حدثنا هشيم، أتابنا عبد الملك، حدثنا عطاء. قال: قال

أسامة بن زيد: كنت رديف رسول الله ﷺ بعقرات، فوقع يديه يدعو فمالت به نافته فمسط خطامها، قال: فتناول الخطام بإحدى يديه، وهو رافع يده الأخرى.

٢٢١٦٦- حدثنا هشيم، حدثنا عبد الملك، عن عطاء. قال: قال

أسامة بن زيد: رأيت رسول الله ﷺ حين خرج من البيت، أقبل بوجهه نحو الباب. فقال: هذه القبلة، هذه القبلة. [انظر: ٢٢١٧٧، ٢٢١٧٤]

٢٢١٦٧- حدثنا هشيم، أتابنا عبد الملك، عن عطاء. قال: قال

أسامة: دخلت مع رسول الله ﷺ البيت، فجلس فحمد الله وأثنى عليه، وكبر وهلل، ثم قام إلى ما بين يديه من البيت، فوضع صدره عليه وخده ويديه. قال: ثم كبر وهلل ودعا، ثم فعل ذلك بالأركان كلها، ثم خرج فأقبل على القبلة وهو على الباب فقال: هذه القبلة، هذه القبلة، مرتين، أو ثلاثاً. [راجع: ٢٢١١١]

٢٢١٦٨- حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى، حدثني صالح بن

[أبي] الأخضر، حدثني الزهري، عن عروة، عن أسامة، أن النبي ﷺ كان وجهه وجهة، فقبض النبي ﷺ، فسأله أبو بكر ﷺ: ما الذي عهد إليك؟ قال: عهد إلي أن أغير على أبي صباحا، ثم أحرق. [راجع: ٢٢١١٨]

٢٢١٦٩- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا التيمي، عن أبي عثمان،

عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ. قال: فمئت على باب الجنة، فإذا عامة من يدخلها الفقراء. (٢١٠/٥) إلا أن أصحاب الجسد محبوبون، إلا أهل النار، فقد أمر بهم إلى النار، ووقفت على باب النار، فإذا عامة من دخلها النساء. [راجع: ٢٢١٢٥]

٢٢١٥٧- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا مالك، عن الزهري، عن

علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ. قال: لا يبرئ المسلم الكافر. [راجع: ٢٢١٠٠]

٢٢١٥٨- قرأت على عبد الرحمن، مالك، عن موسى بن عتبة

(ح).

وحدثنا روح، عن مالك، عن موسى بن عتبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشعب، نزل قال، ثم توجأ ولم يسبح الوضوء، فقلت له: الصلاة؟ فقال: الصلاة أمامك، فركب كلما جاء المزدلفة نزل فتوجأ فاسبح الوضوء، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أتاخ كل إنسان بغيره في منزله، ثم أقيمت الصلاة، فصلاها، ولم يصل بينهما شيئا. [راجع: ٢٢٠٨٥]

٢٢١٥٩- حدثنا إسماعيل، أتابنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن

ابن عباس، عن أسامة بن زيد. قال: قال رسول الله ﷺ: إنما الربابي النساء. [راجع: ٢٢٠٨٦]

٢٢١٦٠- حدثنا إسماعيل، أتابنا هشام الدستوائي، حدثنا يحيى

ابن أبي كثير، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان، أن مولى قدامة حدثه، أن مولى لأسامة حدثه، أن أسامة بن زيد كان يخرج إلى ماله بوادي القرى، فيصوم الاثنين والخميس (٢٠٩/٥) فقلت له: لم تصوم في السفر، وقد كبرت ورقت؟ فقال إن رسول الله ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس. فقلت: يا رسول الله، إنك تصوم الاثنين والخميس. فقال: إن الأعمال تعرض يوم الاثنين والخميس. [راجع: ٢٢٠٨٧]

٢٢١٦١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن

ديبار، عن ذكوان. قال: أرسلني أبو سعيد الخدري إلى ابن عباس. قال: قل له في الصرف، سمعت من رسول الله ﷺ ما لم نسمع، أو قرأت في كتاب الله ما لم نقرأ؟ قال: بكل لا أقول ولكني سمعت أسامة بن زيد يحدث، أن رسول الله ﷺ قال: لا ريبا إلا في الدين، أو قال: في النسيئة. [راجع: ٢٢٠٨٦]

٢٢١٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي

ثابت. قال: كنت بالمدينة فبلغني أن الطاعون بالكوفة. قال: فذكر لي عطاء بن يسار وغير واحد من أهل المدينة هذا الحديث. قال: فقلت: من يحدثه؟ قال: فقالوا: عامر بن سعد، وكان غائبا. قال: فلقيت إبراهيم بن سعد. قال: فسأله عن ذلك. فقال: سمعت أسامة يحدث سعدا؛ أن رسول الله ﷺ قال: إن هذا الوجع رجس وعذاب أو بئمة عذاب، (حبيب شك فيه) عذب به ناس قبلكم، فإذا كان بارض وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإذا سمعتم به في أرض فلا تدخلوها.



قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فُجُوءَ نَصٍّ - يَعْنِي قَوْقِ الْعَتَقِ - . [راجع: ٢٢١٢٦]

٢٢١٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ دُرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَمَرَهُمُ بِالسَّكِينَةِ [راجع: ٢٢١٥٦]

### حَدِيثُ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَمَةٍ

٢٢١٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا (ح).

وَوَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، ((قَالَ: يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ (قَالَ يَحْيَى: التَّيْمِيُّ) عَنْ عَمَةٍ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَجَاعًا مِنْ عِنْدِهِ، فَمَرَّ عَلَيَّ قَوْمٌ عَنْدهُمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ مُوْتَقٌ بِالْحَدِيدِ. فَقَالَ أَمَلُهُ: إِنَّا قَدْ حَدَّثْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ، (٢١١/٥) فَهَلْ عِنْدَهُ شَيْءٌ يُدَاوِيهِ. قَالَ: فَرَفِئْتُه بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ (قَالَ وَكِيعٌ: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، فَمَرًّا فَأَعْطَوْنِي مِنْهُ شَاةً، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: حَذَاهَا، فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرِيقِيهَ بَاطِلٌ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرِيقِيهَ حَقٌّ.

٢٢١٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّرِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَمَةٍ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَاتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ. فَقَالُوا: ابْنُهَا أَنْتُمْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ، فَهَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رِيقِيهَ؟ فَإِنِ عِنْدَنَا مَعْتُوهَا فِي الْقَيْدِ. قَالَ: فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَجَاؤُوا (بِمَعْتُوها) فِي الْقَيْدِ. قَالَ: فَفَرَّاتُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، غُدُوَّةً وَعِشِيَّةً، أَجْمَعُ بَرَأَنِي ثُمَّ أَتَيْتُ. قَالَ: فَكَأَنَّمَا نَشِطُ مِنْ مَعَالٍ. قَالَ: فَأَعْطَوْنِي جِعْلًا. فَقُلْتُ: لَا. حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُلِّ لَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرِيقِيهَ بَاطِلٌ، لَقَدْ أَكَلَتْ بِرِيقِيهَ حَقٌّ.

### حَدِيثُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ

٢٢١٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُوَايَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ. فَقَالَ الْأَشْعَثُ: فِي كِتَابِ اللَّهِ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْكَ يَنْتَهَى؟ قُلْتُ: لَا. فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلُفْ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنٌ يَحْلِفُ قَدْهَبَ بِمَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِمَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (تَقْدِيمُ فِي مَسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ٣٥٧، وَانظُرْ: ٢٢١٨٥، ٢٢١٨٦، ٢٢١٨٨، ٢٢١٩٢)

٢٢١٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَسْتَحْجِمُ.

٢٢١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْدُثُ سَعْدًا. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بَارِضِينَ وَأَنْتُمْ لَيْسَ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضِينَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا. [راجع: ٢٢١٤١]

٢٢١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَخْذِنِي وَالْحَسَنُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا، فَأَحِبَّهُمَا. [راجع: ٢٢١٣٠]

قَالَ يَحْيَى: قَالَ التَّيْمِيُّ: كُنْتُ أَحَدُتُ بِهِ، فَدَخَلَنِي مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَنَا أَحَدُتُ بِهِ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْتُهُ مَكْتُوبًا عِنْدِي.

٢٢١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا تَرَكْتُ فِي النَّاسِ بَعْدِي فَتْنَةً، أَصْرًا عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ. [راجع: ٢٢٠٨٩]

٢٢١٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَأَمَرَ بِاللَّاحِافِ الْبَابِ، وَالْبَيْتِ إِذْ ذَاكَ عَلَى سِنَّةِ أَعْمَدَةٍ، فَمَضَى حَتَّى أَتَى الْأَسْطُوَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْبَابِ، بَابِ الْكَعْبَةِ، فَجَلَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَاتَى عَلَيْهِ، وَسَأَلَهُ وَاسْتَفْغَرَهُ، ثُمَّ قَامَ حَتَّى أَتَى مَا اسْتَقْبَلَ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ، فَوَضَعَ وَجْهَهُ وَجَسَدَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَاتَى عَلَيْهِ، وَسَأَلَهُ وَاسْتَفْغَرَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَتَّى أَتَى كُلَّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِالْكَتِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّسْبَاةِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْإِسْتِغْفَارِ وَالمَسْأَلَةِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَارِجًا مِنَ الْبَيْتِ، مُسْتَقْبِلَ وَجْهِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ: هَذِهِ الْقِبْلَةُ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ. [راجع: ٢٢١٦٦]

٢٢١٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَمِيَانَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَفَعُ، أَوْ أَقَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، فَاتَى النَّقْبَ الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأُمْرَاءُ وَالْمَخْلُقَاءُ. قَالَ: قِيلَ فَاتَيْتُهُ بِمَاءٍ قَتَوَصًّا وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ. قُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ أَمَامَكَ. قَالَ: فَاتَى جَمْعًا فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ لَمْ يَحِلْ بِقِيَّةِ النَّاسِ حَتَّى أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ. [راجع: ٢٢٠٨٥]

٢٢١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَالشَّوْرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَسَامَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ فَلَمَّا بَلَغَ قَالَ مَعْمَرُ: الشُّعْبُ. وَقَالَ الشَّوْرِيُّ: النَّقْبُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٢٠٨٥]

٢٢١٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَسَامَةَ، فَسُئِلَ عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ دَفَعُ مِنْ عَرَفَةَ.

٢٢١٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَلْبٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ (انظر: ٢٢١٨١)

٢٢١٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْضَمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ لَا يَرُونَ أَنِّي أَفْضَلُهُمْ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَزَعُكُمْ مِنَّا. قَالَ: نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْضُوا أَمْنَا، وَلَا نَسْتَمِيهِ مِنْ أَيْمَانِنَا (انظر: ٢٢١٨١)

قَالَ: فَكَانَ الْأَشْعَثُ يَقُولُ: لَا أُوْتِي بِرَجُلٍ نَفْسِي فُرَيْشًا مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

٢٢١٨٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النَّمَانَ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَبَانَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ كُنْدَةَ. فَقَالَ لِي: هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ؟ قُلْتُ: غُلَامٌ وَوَلَدِي فِي مَخْرَجِي الْبَلْبَكِ مِنْ ابْنَةِ (جَمَلِ)، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ مَكَانَهُ شَيْخِ الْقَوْمِ. قَالَ: لَا تَقُولَنَّ ذَلِكَ، فَإِنَّ فِيهِمْ قَرَةَ عَيْنٍ، وَأَجْرًا إِذَا قَبِضُوا، ثُمَّ وَلَكِنَّ قُلْتَ ذَلِكَ إِنَّهُمْ لَمَجْنُونَةٌ مَحْرَمَةٌ، إِيَّاهُمْ لَمَجْنُونَةٌ مَحْرَمَةٌ.

٢٢١٨٥- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ الْبِكَائِيُّ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، وَإِنَّ تَصَدِيقَهَا لَقِيَ الْقُرْآنَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ، قَالَ: فَخَرَجَ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَقْرُؤُهَا. قَالَ: فِي الْأَزْكَتِ هَذِهِ آيَةُ، إِنَّ رَجُلًا أَدْعَى رَكِيالِي، فَاتَّخَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: شَاهِدْكَ، أَوْ يَمِينَهُ. قُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ حَلَفَ حَلَفَ فَاجِرًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ.

٢٢١٨٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ (٢١٢/٥): مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ الْأَشْعَثُ: صَدَقَ فِي نَزْكَتٍ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلَيْكَ يَبِئْتُهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: قِيمَتُهُ. قَالَ: قُلْتُ: إِذْ يَحْلِفُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، لَيَقْطَعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. قَالَ: فَتَزَكَّتْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

٢٢١٨٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، لَيَقْطَعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَجْدَمٌ (انظر: ٢٢١٨٣)

٢٢١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا، لَيَقْطَعُ بِهَا مَالَ رَجُلٍ، أَوْ قَالَ أَخِيهِ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، وَأَنْزَلَ تَصَدِيقُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا، أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ إِلَى ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قَالَ: فَلَقِيتِي الْأَشْعَثَ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَذًا وَكَذَا. قَالَ: فِي الْأَزْكَتِ.

٢٢١٨٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَبَانَا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ السَّلْمِيُّ) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْضَمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّهُ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ مِنْ كُنْدَةَ (قَالَ عَفَّانُ): لَا يَرُونِي أَفْضَلَهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ إِنَّا نَزَعُكُمْ مِنَّا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْضُوا أَمْنَا وَلَا نَسْتَمِيهِ مِنْ أَيْمَانِنَا (راجع: ٢٢١٨٣)

قَالَ: قَالَ الْأَشْعَثُ: فَوَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا نَفَى فُرَيْشًا مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

٢٢١٩٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيِّ الْكِنْدِيِّ، عَنِ الْأَشْعَثِ ابْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَشْكَرَ النَّاسَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَشْكُرَهُمُ لِلنَّاسِ.

٢٢١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهَ، مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ (راجع: ٢٢١٨٢)

٢٢١٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، (حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اقْطَعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. قَالَ: فَجَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَحَدَّثْتَاهُ. قَالَ: فِي كَيْفِ هَذَا الْحَدِيثِ، خَاصَمْتُ ابْنَ عَمِّ لِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ كَانَتْ لِي فِي يَدِهِ، فَجَدَدْتِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبِئْتُكَ أَنْهَا بِرُكِّ، وَإِلَّا قِيمَتُهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي (بِئْتُهُ)، وَإِنْ تَجَلَّعَلَهَا (بِئْتُهُ) تَنْهَبُ بَيْتِي، إِنْ خَصَمِي امْرُؤًا فَاجِرًا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اقْطَعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، قَالَ: وَقَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ الْآيَةَ﴾.

٢٢١٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، أَبَانَا الْحَارِثُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا كُرْدُوسٌ عَنِ الْأَشْعَثِ ابْنِ قَيْسٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ كُنْدَةَ وَرَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضِ بَالِيعَيْنَ. فَقَالَ

٢٢٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُزَيْدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: امْسَحُوا عَلَى الْخِطَافِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَوْ اسْتَرْزَدَاهُ لَزَادَتْكُمْ رَاجِعًا: [٢٢١٩٥]

٢٢٢٠٢- حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ يُزَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ.

٢٢٢٠٣- حَدَّثَنَا سُقْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ؛ سَأَلَتْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، فَرَخَّصَ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَالْمَقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً رَاجِعًا: [٢٢١٩٥]

سَمِعْتُهُ مِنْ سُقْيَانَ مَرَّتَيْنِ يَذْكَرُ لِلْمَقِيمِ، وَلَوْ أَطْلَبَ السَّائِلُ فِي مَسْأَلَتِهِ لَزَادَهُمْ.

٢٢٢٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ [أَبِي] ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونَ رَجَزٌ، أَوْ عَذَابٌ، عُدَّتْ بِهِ قَوْمٌ، فَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَتَمَّ بِهِمْ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ [تقدم في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٥٧٧]

٢٢٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي خُرَيْمَةَ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْإِسْتِجَاءِ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ (٢١٤/٥) رَاجِعًا: [٢٢٢٠٠]

٢٢٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثًا، وَلِلْمَقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً رَاجِعًا: [٢٢١٩٥]

٢٢٢٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ - يَعْنِي الْخَطَمِيُّ - قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ رَأَى فِي مَتَامِهِ أَنَّهُ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَبِلَ جِبَّتَهُ.

٢٢٢٠٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطَمِيُّ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَتَامِ أَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جِبَّتِهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الرُّوحَ لَا تَلْقَى الرُّوحَ، وَأَقْبَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ هَكَذَا، فَوَضَعَ جِبَّتَهُ عَلَى جِبَّتِهِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ٢٢٢٢٢، ٢٢٢٢٩]

٢٢٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ وَابْنُ لُهِيمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ هَرَمِيِّ بْنِ عَمْرِو الْخَطَمِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ صَاحِبِ

الْحَضْرَمِيِّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضِي اغْتَصَبَهَا هَذَا وَأَبُوهُ. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضِي وَرَثَتَهَا مِنْ أَبِي. فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَحْلَفُهُ أَنَّهُ مَا يَعْلَمُ أَنَّهَا أَرْضِي وَأَرْضُ وَالِدِي (٢١٣/٥) اغْتَصَبَهَا أَبُوهُ، فَتَهَا الْكِنْدِيُّ لِلْيَمِينِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَا يَقْطَعُ عَبْدٌ، أَوْ رَجُلٌ يَمِينَهُ مَالًا، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ أَجْدَمٌ. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضُهُ، وَأَرْضُ وَالِدِهِ رَاجِعًا: [٢٢١٨٧]

### حَدِيثُ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ

٢٢١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ الْأَعْرَجِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أُمَّرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا.

٢٢١٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يُمْسَحُ الْمَسَافِرُ عَلَى الْخُفَيْنِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَالْمَقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً [انظر: ٢٢١٩٦، ٢٢٢٠٣، ٢٢٢٠٦، ٢٢٢١٢، ٢٢٢١٣، ٢٢٢١٤، ٢٢٢١٥، ٢٢٢١٩]

٢٢١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمَقِيمِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ رَاجِعًا: [٢٢١٩٥]

٢٢١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ. [قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ.]

٢٢١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَرَمِيٍّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْعَمْسِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسْتَحِي اللَّهُ مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَارِهِنَّ [انظر: ٢٢١٩٩، ٢٢٢٠٩، ٢٢٢١٨]

٢٢١٩٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ، [عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَرَمِيٍّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [رَاجِعًا: ٢٢١٩٨]

٢٢٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ خُرَيْمَةَ الزَّنَاسِيِّ، عَنْ [عَمْرَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ]، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الْإِسْطِطَابَةَ. فَقَالَ: ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ [انظر: ٢٢٢٠٠، ٢٢٢١٩]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي آبَائِهِنَّ [راجع: ٢٢١٩٨]

٢٢٢١٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَدِرِ، [عَنْ ابْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا أَفِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ] [انظر: ٢٢٢٢٠]

٢٢٢١١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيَّنِّي الشَّيْطَانُ الْإِنْسَانَ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ؟ وَيَقُولُ اللَّهُ: لَمْ يَقُولْ. مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ يَقُولُ اللَّهُ: حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَيَاذًا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

٢٢٢١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ. قَالَ: لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ وَلَيْلِيَّهِنَّ، وَلِلْمُعْتَمِرِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَعْنَرٍ، عَنِ النَّحْعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ. . . . مِثْلَهُ [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُبْيَانَ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثًا، وَلِلْمُعْتَمِرِ يَوْمًا وَلَيْلَةً. قَالَ: وَأَيُّمَ اللَّهِ لَوْ مَضَى السَّائِلُ فِي مَسَآلِهِ لَجَعَلَهَا خَمْسًا [راجع: ٢٢١٩٥]

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: يَوْمٌ لِلْمُعْتَمِرِ.

٢٢٢١٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خُرَيْمَةَ، [عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ] عَنْ أَبِيهِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئِلَ عَنِ الْإِسْطَبَاةِ. فَقَالَ: ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيحٌ [راجع: ٢٢٢٠٠]

٢٢٢١٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: مَا زَالَ جَدِّي كَافًا سَلَاخُهُ يَوْمَ الْجَمَلِ، حَتَّى قُتِلَ عَمَارًا بَصْفِيْنِ، فَسَلَّ سَيْفَهُ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ (٢١٥/٥) عَمَارًا الْفِتْنَةَ الْبَاغِيَّةَ.

٢٢٢١٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ الْحُسَيْنِ (الْوَالِيَّ) حَدَّثَهُ، أَنَّ هَرَمِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْوَأَقْفِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ خُرَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ الْخَطْمِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَسْتَحْيِي اللَّهُ مِنَ الْحَقِّ، ثَلَاثًا، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ [راجع: ٢٢١٩٨]

٢٢٢١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَكَمٌ وَحَمَّادٌ، سَمِعَا إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَخَّصَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيْلَاتِهِنَّ لِلْمَسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُعْتَمِرِ [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢٢٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْتَدِرِ، عَنْ ابْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا أَفِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ [راجع: ٢٢٢١٠]

٢٢٢٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنِّيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السُّنَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَأَوْسَطَهُ، وَآخِرَهُ [راجع: ١٧١٩٩]

٢٢٢٢٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جِبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الرُّوحَ لَا تَلْقَى الرُّوحَ، وَأَقْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ هَكَذَا، فَوَضَعَ جِبْهَتَهُ عَلَى جِبْهَةِ النَّبِيِّ ﷺ [راجع: ٢٢٢٠٨]

٢٢٢٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فِي الْإِسْتِجَابِ: أَمَا جِدُّ أَحَدَكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ.

٢٢٢٢٤- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ، عَنْ عُمَارَةَ بِنْتِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيحٌ.

٢٢٢٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سُبْيَانُ (سَعِيدٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَعْنَرٍ، عَنِ النَّحْعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ وَلَيْلَاتِهِنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمُعْتَمِرِ [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَّنَا سُبْيَانُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُعْتَمِرِ، وَأَيُّمَ اللَّهِ لَوْ مَضَى السَّائِلُ فِي مَسَآلِهِ لَجَعَلَهَا خَمْسًا [راجع: ٢٢١٩٥]

٢٢٢٢٧- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ قَارِسٍ، أَنَّنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، صَاحِبِ الشَّهَادَتَيْنِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ خُرَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَأَى فِي الْمَنَامِ، أَنَّهُ سَجَدَ عَلَى جِبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ فَاصْطَبَحَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: صَدَّقَ بِذَلِكَ رُؤْيَاكَ، فَسَجَدَ عَلَى جِبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٢٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اتَّبَعَ قَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْضِيَهُ نَمَنَ قَرَسِهِ،

الأنصاري، أن رسول الله ﷺ صلى بهم ذات يوم، فمرت امرأة بالبطحاء، فأشار إليها رسول الله ﷺ أن تأخري، فرجعت حتى صلى، ثم مرت.

٢٢٢٣٤- حدثنا هارون بن معروف (قال عبد الله: وسمنته أنا من هارون) قال: حدثنا عبد الله، أخبرني مخزومه، عن أبيه، عن سعيد بن نافع. قال: رأيت أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ، وأنا أصلي صلاة الضحى، حين طلعت الشمس، فعاب ذلك علي، ونهاني. ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: لا تصلوا حتى ترتفع الشمس، فإنها تطلع بين قرني الشيطان.

### حديث هزال

٢٢٢٣٥- حدثنا كعب، حدثنا هشام بن سعد، أخبرني يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه. قال (٢١٧/٥): كان ماعز بن مالك في حجر أبي، فأصاب جارية من الحي. فقال له أبي: ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت، لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج، فأثاه. فقال: يا رسول الله، إني زنت فاقم علي كتاب الله، فأعرض عنه، ثم آثاه الثانية فقال: يا رسول الله، إني زنت فاقم علي كتاب الله فأعرض عنه. ثم آثاه الثالثة. فقال: يا رسول الله، إني زنت فاقم علي كتاب الله، ثم آثاه الرابعة. فقال: يا رسول الله، إني زنت فاقم علي كتاب الله. فقال رسول الله ﷺ: إنك قد قلتها أربع مرات فمن؟ قال: بثلاثة. قال: هل ضاعفتها. قال: نعم. قال: هل باشرتها. قال: نعم. قال: هل جامعتها. قال: نعم. قال: فأمر به أن يرحم. قال: فأخرج به إلى الحرة، فلما رجم فوجد مس الحجارة جرح، فخرج يشتد، فلقبه عبد الله بن أنيس، وقد أعجز أصحابه، فنزع له بوطيف يعير، فومأ به فقتله. قال: ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له. فقال: هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه.

قال هشام: فحدثني يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال لأبي حين رآه: والله يا هزال، لو كنت سترته بتوبك كان خيرا مما صنعت به [انظر: ٢٢٢٣٧، ٢٢٢٣٨].

٢٢٢٣٦- حدثنا عفان، حدثنا أبان - يعني ابن (زيد) القطار - حدثني يحيى بن أبي كبير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن نعيم بن هزال: أن هزالا كان أستاذ ماعز بن مالك، وكانت له جارية يقال لها: فاطمة قد أملاكت، وكانت تزعم غمما لهم، وإن ماعزا وقع عليها (فأخذ) هزالا فخذعه. فقال: انطلق إلى النبي ﷺ فأخبره، عسى أن ينزل فيك قرآن، فأمر به النبي ﷺ فوجم. فلما عصته مس الحجارة انطلق يسعى، فاستقبله رجل بلخي جزور، أو ساق يعير، فصره به فصرعه، فقال النبي ﷺ: وبلك يا هزال، لو كنت سترته بتوبك، كان خيرا لك.

٢٢٢٣٧- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن نعيم، عن أبيه، أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال:

فأسرع النبي ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، فيسأون بالقرس لا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن القرس الذي ابتاعه به النبي ﷺ، فتأدى الأعرابي النبي ﷺ فقال: إن كنت مبتاعا هذا القرس فابتعه، وإلا بعته، فقام النبي ﷺ (٢١٦/٥) حين سمع نداء الأعرابي. فقال: أوليس قد ابتعته منك. قال الأعرابي: لا والله ما بعتك. فقال النبي ﷺ: بلى. قد ابتعته منك، فطفق الناس يلودون بالنبي ﷺ والأعرابي، وهما يتراجعا، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدا يشهد أنني بايعتك، فمن جاء من المسلمين. قال للأعرابي: وبلك [إن النبي ﷺ لم يكن يقول إلا حقا، حتى جاء خزيمه فاستمع لمراجعة النبي ﷺ، ومراجعة الأعرابي، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدا يشهد أنني بايعتك، قال خزيمه: أتى أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمه. فقال: بم تشهد؟ فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمه، شهادة رجلين.

٢٢٢٣٩- حدثنا سكن بن نافع أبو الحسن الباهلي، حدثنا صالح - يعني ابن أبي الأخضر - عن الزهري، أخبرني عمارة بن خزيمه، أن خزيمه رأى في المنام أنه يسجد على جبهة رسول الله ﷺ. قال: فأتى خزيمه رسول الله ﷺ فأخبره، قال: فاضطجع له رسول الله ﷺ ثم قال له: صدق رؤياك، فسجد على جبهة رسول الله ﷺ [راجع: ٢٢٢٠٨].

٢٢٢٤٠- حدثنا عامر بن صالح الزبيري، حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عمارة ابن خزيمه بن ثابت الأنصاري (وخزيمه الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين) قال ابن شهاب: فأخبرني عمارة بن خزيمه، عن عمه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، أن خزيمه بن ثابت رأى في النوم، أنه يسجد على جبهة رسول الله ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ فذكر ذلك، فاضطجع له رسول الله ﷺ فسجد على جبهته.

### حديث أبي بشير الأنصاري

٢٢٢٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبه، عن حبيب الأنصاري. قال: سمعت ابن أبي بشير وأبنة أبي بشير يحدثان، عن أبيهما، عن النبي ﷺ: أنه قال: في الحمى أبردوها بالماء، فإنها من قبح جهنم.

٢٢٢٤٢- حدثنا روح وإسماعيل بن عمر، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن نعيم، أن أبو بشير الأنصاري أخبره، أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسول الله ﷺ رسولا: لا يقين في رقبه يعير، فلاذة من وتر، ولا فلاذة، إلا قطعت.

قال إسماعيل: قال وأحسبه قال: والناس في (ميتهم).

٢٢٢٤٣- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أثابنا ابن لهيعة، حدثني حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد وأبي بشير

أَمَّ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْهُ الْحَجَّارَةُ قَالَتْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ مَرَّةً: فَلَمَّا عَصَتْهُ الْحَجَّارَةُ (جَزَعٌ) فَخَرَجَ يَشْتَدُّ، وَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ، أَوْ أَنَسٌ، (مِنْ نَادِيهِ) قَوْمًا يَوْمَ طَيْفِ حِمَارٍ قَصْرَعَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثَهُ بِأَمْرِهِ. فَقَالَ: هَلَا تَرَ كَيْفَ كَفَرُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا هَزَالُ، لَوْ سَتَرْتَهُ بِتُوبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ [راجع: ٢٢٢٣٥]

٢٢٢٣٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ نَعِيمٍ بْنُ هَزَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ فِي حَجْرِهِ. قَالَ: فَلَمَّا فَجَّرَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرُنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ وَلِقِيهِ: يَا هَزَالُ، أَمَا لَوْ كُنْتَ سَتَرْتَهُ بِتُوبِكَ، لَكَانَ خَيْرًا مِمَّا صَنَعْتَ بِهِ [راجع: ٢٢٢٣٥]

٢٢٢٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَدِّرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ هَزَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ مَاعِزِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتَ سَتَرْتَهُ بِتُوبِكَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ.

٢٢٢٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلِبَاسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَدِّرِ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ هَزَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ لَهُ: وَيْحَكَ يَا هَزَالُ، لَوْ سَتَرْتَهُ - بَعْثِي مَاعِزًا - بِتُوبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ.

### حَدِيثُ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ

٢٢٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ (٢١٨/٥) اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ﷺ، سَأَلَ أَبَا وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ: بِمِمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بِ «ق» وَ «وَأَقْرَبَتْ» [انظر: ٢٢٢٤١]

٢٢٢٤٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ الدَّوْلِيِّ، ثُمَّ الْجَنْدَعِيِّ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَيْثِينَ. قَالَ: وَكَانَ لِلْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَتَكَفَّمُونَ عِنْدَهَا وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةِ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، قَالَ: إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ، إِنَّهَا لَسَنَنْ تَتْرَكِينَ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَنَةً [انظر: ٢٢٢٤٧، ٢٢٢٤٥]

٢٢٢٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ نُصَيِّبُهَا بِهَا مَخْمَصَةً، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ. قَالَ: إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا، وَكَمْ تَغْتَبِقُوا، وَكَمْ تَحْتَفِنُوا بَقَلًا فَسَأَلْتُمْ بِهَا [انظر: ٢٢٢٤٢]

٢٢٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ وَابْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرْجِسٍ. قَالَ: عَلَّمَنَا أَبَا وَاقِدِ الْبَكْرِيِّ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْبَدْرِيُّ) فِي وَجْهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، (فَسَمِعْتُهُ) يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْفَى النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّاسِ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ [انظر: ٢٢٢٥٤، ٢٢٢٥٣، ٢٢٢٥٧]

٢٢٢٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَيْثِينَ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ. فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا هَذِهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، كَمَا لِلْكَفَّارِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، وَكَانَ الْكَفَّارُ يُنْطَوْنَ سِلَاحَهُمْ بِسِدْرَةٍ وَيَتَكَفَّمُونَ حَوْلَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، إِنَّكُمْ تَتْرَكُونَ سَنَانَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ [راجع: ٢٢٢٤٧]

٢٢٢٤٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (بْنُ) مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ نُصَيِّبُهَا بِهَا الْمَخْمَصَةَ، فَمَتَى يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ. قَالَ: إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا، وَكَمْ تَغْتَبِقُوا، وَكَمْ تَحْتَفِنُوا، فَسَأَلْتُمْ بِهَا [راجع: ٢٢٢٤٣]

٢٢٢٤٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ الدَّوْلِيِّ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَيْثِينَ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ، وَمَعْمَرٌ أَمَّ حَدِيثًا [راجع: ٢٢٢٤٧]

٢٢٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ. (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَبِهَا نَاسٌ يَعْبُدُونَ إِلَى آيَاتِ الْغَنَمِ وَأَسْمَةَ الْأَيْبِلِ فَيَجِئُونَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا طُغِيَ مِنَ الْبَيْمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ (فَهِيَ) مَيْتَةٌ [انظر: بعده]

٢٢٢٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يَجِئُونَ أَسْمَةَ الْأَيْبِلِ، وَيَقْطَعُونَ آيَاتِ الْغَنَمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا طُغِيَ مِنَ الْبَيْمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ. [راجع ما قبله]

٢٢٢٥٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ وَاقِدِ ابْنِ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسَائِهِ فِي حَجَّتِهِ: هَذِهِ تُمْ طَهَّرَ الْخَصْرُ [انظر: ٢٢٢٥٠]

٢٢٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ (٢١٩/٥) مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ، فَيُحَدِّثُنَا فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيَاءِ الزَّكَاةِ، وَكَوْكَانَ لِابْنِ آدَمَ

قَالَ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا لَا يَغْنِي مِنَ زُرْعٍ، أَوْ ضَرَعَ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا [نظر: ٢٢٢٦٣]

قَالَ السَّائِبُ: فَقُلْتُ لِسَفِيَّانَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟  
قَالَ: نَعَمْ: وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ.

٢٢٢٥٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ حُصَيْنَةَ، أَنَّ بَسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ [سَمِعَ] فِي مَجْلِسِ اللَّيْثِيِّ يَذْكُرُونَ، أَنَّ سَفِيَّانَ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ قُرْسَةَ أَمِيتَ بِالْفَقِيقِ، وَهُوَ فِي بَعْثِ بَعْثِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ إِلَيْهِ سَتَحْمَلُهُ، فَرَعِمَ سَفِيَّانَ كَمَا ذَكَرُوا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٢٢٠/٥) خَرَجَ مَعَهُ يَتَّبِعِي لَهُ بَعِيرًا، فَلَمَّ يَجِدُهُ إِلَّا عِنْدَ أَبِي جَهْمٍ بِنِ حَدِيقَةِ الْعَدَوِيِّ، فَسَأَمَهُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْمٍ: لَا أَيْعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ خُدَّهَ فَاحْمِلْ عَلَيْهِ مِنْ شَفْتِ، فَرَعِمَ أَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَغْرَ الْإِهَابِ، رَعِمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُوْشِكُ النَّبِيَّانُ أَنْ يَأْتِيَ هَذَا الْمَكَانَ، وَيُوْشِكُ الشَّامُ أَنْ يَفْتَحَ، قِيَاتِيهِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ فَيُعْجِبُهُمْ رِيحُهُ، وَرِخَاهُ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يَفْتَحُ الْعِرَاقَ، قِيَاتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مَدِينَا، مِثْلَ مَا بَارَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ.

٢٢٢٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الْبَهْرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَفْتَحُ الْيَمَنُ قِيَاتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ [بِمِ يَفْتَحُ الشَّامَ، قِيَاتِي قَوْمٌ يَسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ].

٢٢٢٦١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَفْتَحُ الْيَمَنُ قِيَاتِي قَوْمٌ يَسُونُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٢٢٦٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ (قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ بِالْمَوْسِمِ قَاتِيَهُ فَسَأَلْتَهُ فَأَخْبَرَنِي) فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَفْتَحُونَ الشَّامَ فَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَسُونُ (قَالَهَا) كُلُّهَا: فَتَحُوا. وَقَالَ: يَسُونُ.

٢٢٢٦٣- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَفِيَّانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَوْهَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ نَاسًا مَعَهُ، عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اقْتَسَى كَلْبًا لَا يَغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا [راجع: ٢٢٢٥٨]

وَأَدَّ لِحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٌ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ لِحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ أَيْنِ أَدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يُتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

٢٢٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي مَرْثَةَ، أَنَّ أَبَا وَقَدٍ اللَّيْثِيَّ حَدَّثَهُ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَجَاءَ أَحَدُهُمْ فَوَجَدَ فُرْجَةَ فِي الْحَلْفَةِ فَجَلَسَ، وَجَلَسَ الْآخَرُ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَنْطَلَقَ الثَّلَاثُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَوْلَاءِ النَّفَرِ. قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَمَّا الَّذِي جَاءَ فَجَلَسَ قَاوِي قَاوَاهُ اللَّهُ، وَالَّذِي جَلَسَ مِنْ وَرَائِكُمْ فَاسْتَحَى فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الَّذِي أَنْطَلَقَ (فَرَجُلٌ) أَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٢٢٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرِجٍ. قَالَ: عُدْنَا أَبَا وَقَدٍ الْكُنْدِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً بِالنَّاسِ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ [راجع: ٢٢٢٤٤]

٢٢٢٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرِجٍ. قَالَ: عُدْنَا أَبَا وَقَدٍ الْكُنْدِيَّ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْبَدْرِيُّ) فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٢٢٤٤]

٢٢٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّوْشَجَانَ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ السُّوَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي وَقَدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَزْوَاجِهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ: هَذِهِ ثُمَّ طَهُّورُ الْخُبْرِ [راجع: ٢٢٢٥٠]

٢٢٢٥٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسَرِجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ صَمْرَةَ بِنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي وَقَدٍ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ؟ (قَالَ سَرِجٌ: بِمِ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخُرُوجِ)؟ قَالَ: قُلْتُ: قَرَأَ ﴿اقْرَبْتَ السَّاعَةَ وَأَنْشَأَ الْقَمَرَ﴾ وَ﴿وَقَدْ وَقُرْآنَ الْمَجِيدِ﴾ [راجع: ٢٢٢٤١]

٢٢٢٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ سَرِجٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي وَقَدٍ اللَّيْثِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّاسِ، وَأَدْوَمَهُ عَلَى نَفْسِهِ. [راجع: ٢٢٢٤٤]

## حَدِيثُ سَفِيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ

٢٢٢٥٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُصَيْنَةَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ.

### حَدِيثُ سَفِيْنَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٢٢٦٤- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، [حَدَّثَنِي حَمَادٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، عَنْ سَفِيْنَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخِلَافَةُ لثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَلِكُ] (النظر: ٢٢٢٦٣، ٢٢٢٦٢).

قَالَ سَفِيْنَةُ: أَمْسَكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ سِتِّينَ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ ﷺ (الثَّانِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَخِلَافَةَ عَلِيٍّ سِتِّ سِنِينَ ﷺ أَجْمَعِينَ.

٢٢٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَلِيٍّ - يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَفِيْنَةَ، أَنَّ رَجُلًا (شَاطِئًا) نَاقَتْهُ بِجَذَلٍ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا.

٢٢٢٦٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمُهَانَ، عَنْ سَفِيْنَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُحْمَلُ شَيْئًا كَثِيرًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ سَفِيْنَةُ (النظر: ٢٢٢٦٧، ٢٢٢٦٤، ٢٢٢٦٨).

٢٢٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمُهَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَفِيْنَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا ضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَصَنَعُوا لَهُ طَعَامًا. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَا مَعَهُ، فَارْسَلُوا إِلَيْهِ فَجَاءَ فَأَخَذَ بَعْضَ دَنِّي الْبَابِ، فَإِذَا قَرَامٌ قَدْ ضَرَبَ بِهِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ (٢٢١/٥) ﷺ رَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: أَيْتَهُ فَقُلْ لَهُ: مَا رَجَعَكَ؟ قَالَ: قَبِيْعَةٌ. فَقَالَ: مَا رَجَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَوْلِيٌّ لَيْتِي أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مَزُوْقًا] (النظر: ٢٢٢٧١).

[٢٢٢٦٨، ٢٢٢٦٩]

٢٢٢٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمُهَانَ، حَدَّثَنِي سَفِيْنَةُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْخِلَافَةُ لثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ الْمَلِكُ... فَذَكَرَهُ [رابع: ٢٢٢٦٤]

٢٢٢٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ، عَنْ عَمْرَانَ (النَّخْلِيِّ)، عَنْ مَوْلَى لَامٍ سَلَمَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَاتَّهَيْتَا إِلَى وَادٍ، قَالَ فَجَعَلَتْ أُعْرِبُ النَّاسَ، أَوْ أُحْمِلُهُمْ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كُنْتُ الْيَوْمَ إِلَّا سَفِيْنَةَ، أَوْ مَا أَنْتَ إِلَّا سَفِيْنَةُ.

قِيلَ لِشَرِيْكٍ: هُوَ سَفِيْنَةُ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ.

٢٢٢٧٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَبَانَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَبَانَا سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، عَنْ سَفِيْنَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكَلَّمْنَا أَعْيَا

بَعْضُ الْقَوْمِ أَلْقَى عَلَيَّ سِفِيْعًا وَرُؤْسَهُ وَرُمِعَهُ، حَتَّى حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتَ سَفِيْنَةُ [رابع: ٢٢٢٦٦]

٢٢٢٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، حَدَّثَنَا سَفِيْنَةُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَجُلًا أَضَافَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: كَوَدَعُونَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ فَدَعَا فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَضَادَتِي الْبَابِ، فَرَأَى قَرَامًا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَرَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: الْحَقُّهَ فَقُلْ لَهُ: لِمَ رَجَعْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مَزُوْقًا] (رابع: ٢٢٢٦٧)

٢٢٢٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، عَنْ سَفِيْنَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: أَعْتَقْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَنْ أخدمَ النَّبِيَّ ﷺ مَا عَاشَ. [النظر: ٢٢٢٧٢]

٢٢٢٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجُ بْنُ مُبَاتَةَ الْعَيْسِيُّ كُوفِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، حَدَّثَنِي سَفِيْنَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي لثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ مَلِكًا بَعْدَ ذَلِكَ [رابع: ٢٢٢٦٤]

ثُمَّ قَالَ لِي سَفِيْنَةُ: أَمْسَكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ، وَأَمْسَكَ خِلَافَةَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، قَالَ: فَوَجَدْنَاهَا لثَلَاثِينَ سَنَةً، ثُمَّ نَظَرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْخُلَفَاءِ فَلَمْ أَجِدْهُ يَتَّقُ لَهُمْ لثَلَاثُونَ.

٢٢٢٧٤- فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ: أَيْنَ لَقِيتَ سَفِيْنَةَ؟ قَالَ: لَقِيْتَهُ بِطَنْ نَخْلٍ فِي زَمَنِ الْحِجَابِ، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ ثَمَانِ لَيَالٍ أَسْأَلُهُ عَنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا أَسْمُكَ؟ قَالَ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكَ، سَمَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفِيْنَةَ. قُلْتُ: وَلِمَ سَمَّاكَ سَفِيْنَةَ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ أَصْحَابُهُ فَفَعَّلَ عَلَيْهِمْ مَتَاعَهُمْ، فَقَالَ لِي: ابْسُطْ كِسَاءَكَ بَسَطْتُهُ، فَجَعَلُوا فِيهِ مَتَاعَهُمْ ثُمَّ حَمَلُوهُ عَلَيَّ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْمَلِي، فَإِنَّمَا أَنْتَ سَفِيْنَةُ فَلَمَّا حَمَلْتِ يَوْمئِذٍ، وَفَرَعَبِيْرَ، وَفَرَعَبِيْرِينَ، أَوْ ثَلَاثَةَ، أَوْ أَرْبَعَةَ، أَوْ خَمْسَةَ، أَوْ سِتَّةَ، أَوْ سَبْعَةَ، مَا ثَقُلَ عَلَيَّ، إِلَّا أَنْ يَجُفُوا] (رابع: ٢٢٢٦٦)

٢٢٢٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجُ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمُهَانَ، عَنْ سَفِيْنَةَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا قَدْ حَلَرَ الدَّجَالَ أَمْتَهُ، هُوَ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْبَيْسَرَى، بَعَيْنُهُ الْبَيْسَرَى طَفْرَةٌ غَلِيْظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافٌ، يَخْرُجُ مَعَهُ وَادِيَانِ، أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَالْآخَرُ نَارٌ، قَارَهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ، مَعَهُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُشْبِهَانِ نَبِيَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، لَوْ شِئْتُ سَمَيْتُهُمَا بِأَسْمَائِهِمَا وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمَا، وَاحِدٌ مَتَمًّا عَنْ بَعِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَذَلِكَ فَتْنَةٌ. يَقُولُ الدَّجَالُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ أَلَسْتُ أَخِي وَأَمِيْتُ؟ (٢٢٢/٥) يَقُولُ لَهُ أَحَدُ الْمَلِكَيْنِ: كَذَبْتَ، مَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا صَاحِبُهُ، يَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، فَيَسْمَعُهُ النَّاسُ فَيُظَنُّونَ إِنَّمَا يَصْدُقُ الدَّجَالُ، وَذَلِكَ فَتْنَةٌ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِيْنَةَ فَلَا يُؤَدُّ لَهُ فِيهَا يَقُولُ: هَذِهِ قَرِيْبَةٌ ذَلِكَ الرَّجُلِ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عِنْدَ عَقَبَةِ أَيْقُبَ.



قَالَ: فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُشَدُّ الشُّعْرُ؟ قَالَ: قَدْ كُنْتُ أَشُدُّ وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ كُنْتُ أَشُدُّ فِيهِ وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

٢٢٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ -، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ عَلَى حَسَّانَ وَهُوَ يُشَدُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَهْ. قَالَ لَهُ حَسَّانُ: قَدْ كُنْتُ أَشُدُّ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ قَالَ: فَانْصَرَفَ عُمَرُ وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّهُ يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [راجع: ٢٢٢٨٢]

٢٢٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: أَشَدُّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ وَهُوَ (٢٢٣/٥) فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ عُمَرُ بِهِ، فَلَحَظَهُ، فَقَالَ حَسَّانُ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَشَدُّتُ فِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، فَخَشِيَ أَنْ يُرْمِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَازَ وَتَرَكَ [راجع: ٢٢٢٨٢]

### حديث عمير مولى أبي اللحم

٢٢٢٨٦- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمِيرُ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ: شَهِدْتُ خَيْرٌ مَعَ سَادَتِي فَكَلَّمُوا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فَأَمْرِي) فَقُلْتُ سَيِّئًا فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ، فَأَخْبِرَ أُمَّي مَمْلُوكًا، فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْنِي الْمَتَاعِ. [انظر بعده]

٢٢٢٨٧- حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخُو إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَلِيٍّ، وَأَتَى عَلَيْهِ خَيْرًا. قَالَ: وَكَانَ يُفْضَلُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ سَادَتِي خَيْرٍ، فَأَمَرَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ سَيِّئًا، فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ. قَالَ: قَبِيلُ لَهُ: إِنَّهُ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ. قَالَ: فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْنِي الْمَتَاعِ، قَالَ: وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رِقِيَةً كُنْتُ أُرْتِي بِهَا الْمَجَانِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: اطْرَحْ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا، وَأَرِقْ بِمَا بَقِيَ.

قال محمد بن زيد: وأدرته وهو يرفي بها المجانين. [راجع ما قبله]

٢٢٢٨٨- حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَنَّهُمَا سَمَعَا عَمِيرًا مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ سَادَتِي فُرَيْدَ الْهَجْرَةِ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ، وَخَلَفُونِي فِي ظَهْرِهِمْ. قَالَ: قَالَ قَاصِبَانِي مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَمَرَّ بِي بَعْضٌ مِمَّنْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا لِي: لَوْ دَخَلْتَ الْمَدِينَةَ، فَاصْبِتْ مِنْ ثَمَرِ حَوَائِطِهَا، فَدَخَلْتُ حَائِطًا، فَقَطَعْتُ مِنْهُ قَنْوَيْنِ، فَاتَانِي صَاحِبُ الْحَائِطِ، فَآتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْبَرَهُ خَبْرِي، وَعَلَيَّ ثَوْبَانِ. فَقَالَ لِي: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ، فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: خُذْهُ، وَأَعْطِي صَاحِبَ الْحَائِطِ الْأُخَرَ، وَخَلِّ سَبِيلِي.

٢٢٢٨٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ، [عَنْ أَبِي اللَّحْمِ]، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي وَهُوَ مَقْنَعٌ بِكُمِّهِ يَدْعُو.

٢٢٢٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو رِيحَانَةَ (قَالَ أَبِي: وَسَمَّاهُ عَلِيٌّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَطَرٍ) قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدَةُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوضِّئُهُ الْمُدَّ، وَيَنْسِلُهُ الصَّاعَ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٢٢٢٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ، عَنْ سَعِيدَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ.

٢٢٢٧٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَعِيدَةَ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ، فَكَانَ كَلِمًا عَابِرًا رَجُلٌ أَلْفَى عَلَيَّ ثِيَابَهُ تُرْسًا أَوْ سَيْفًا حَتَّى حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَبِيرًا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتِ سَعِيدَةُ [راجع: ٢٢٢٦٦]

٢٢٢٧٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ حَدَّثَنِي سَعِيدَةُ أَنَّ رَجُلًا صَافَ عَلَيًّا ﷺ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: لَوْ دَعَوْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَآكَلْتِ مَعَنَا، فَدَعَوْتَاهُ فَجَاءَ فَآخَذَ بَعْضًا دَائِي الْبَابِ، وَقَدْ صَرَبْنَا قَرَامًا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَجَعُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: الْحَقُّهُ فَاظْفُرْ مَا رَجَعَهُ! قَالَ: مَا رَدَّكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مَرْوُفًا [راجع: ٢٢٢٦٧]

٢٢٢٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ... بِمَعْنَاهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي، أَوْ قَالَ: لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مَرْوُفًا [راجع: ٢٢٢٦٧]

### حديث سعيد بن سعد بن عبادة

٢٢٢٨١- حَدَّثَنَا يَعْلَى (ابْنُ) عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ -، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ آيَاتِنَا إِنْسَانٌ مُخَدَّجٌ ضَعِيفٌ، كَمِ يَرْعُ أَهْلُ الدَّارِ، إِلَّا وَهُوَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَاءِ الدَّارِ يَجْتَبِ بِهَا، وَكَانَ مُسْلِمًا فَرَفَعَ شَأْنَهُ سَعْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبُوهُ حَذًى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ أَضْعَفُ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ ضَرَبْتَاهُ مِائَةَ قَتْلَانَا، قَالَ: فَخَذُوا لَهُ عُنْكَالًا فِيهِ مِائَةُ شِمْرَاحٍ، فَاضْرِبُوهُ بِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً وَخَلُّوا سَبِيلَهُ.

### حديث حسان بن ثابت

٢٢٢٨٢- حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ. قَالَ: قَالَ: مَرَّ عُمَرُ ﷺ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُشَدُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ. قَالَ: [قَدْ] كُنْتُ أَشُدُّ فِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَّكَّتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ إِذْهُ بَرُوحِ الْقُدْسِ؟ قَالَ: نَعَمْ [انظر: ٢٢٢٨٤، ٢٢٢٨٥، ٢٢٢٨٦]

٢٢٢٨٣- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: مَرَّ عُمَرُ ﷺ عَلَى حَسَّانَ وَهُوَ يُشَدُّ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ.

٢٢٢٩٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَبَتَانَا حَيَّةٌ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي الْلَحْمِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ قَاتِمًا يَدْعُو، يَسْتَسْقِي رَافِعًا كَفِّهِ لَا يُجَاوِزُ بَهِمَا رَأْسَهُ، مُقْبِلٌ بِبَاطِنِ كَفِّهِ إِلَى وَجْهِهِ. [انظر بعده]

٢٢٢٩١- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي حَيَّةٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي الْلَحْمِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع ما قبله]

٢٢٢٩٢- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ. قَالَ: كُنْتُ أَتُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَتْ كَذَابَتُهُ، هَمَمْتُ وَأَيْمُ اللَّهِ أَنْ أَسْلُ سِنِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمَقِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ، أُعْطِيَ لَوَاءَ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٢٢٩٣، ٢٢٢٩٤، ٢٢٤٠١، ٢٢٤٠٢، ٢٤١٠]

٢٢٢٩٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى الْقَارِي أَبُو عَمْرٍو بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا السُّدِّيُّ، عَنْ رِفَاعَةَ الْغُبَيَّانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ، فَاتَّقَى لِي وَسَادَةً. وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ أَخِي جَبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ (٢٢٤/٥) لَا لَقَيْتَهَا لَكَ. قَالَ: فَارَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَخِي عَمْرُو بْنُ الْحَمَقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمَّنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، قَاتَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيٌّ.

٢٢٢٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ. قَالَ: كُنْتُ أَتُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ، فَلَمَّا عَرَفْتُ كَذِبَهُ هَمَمْتُ أَنْ أَسْلُ سِنِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَمَقِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ، أُعْطِيَ لَوَاءَ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٢٢٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَمَقِ الْخَزَاعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ اسْتَعْمَلَهُ، قِيلَ: وَمَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: يُنْفَعُ لَهُ عَمَلُ صَالِحٍ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مِنْ حَوْلِهِ.

٢٢٢٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَسْعُودِ ابْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَلَّافَةَ السُّهْمِيَّ أَنْ يَرْكَبَ رَاحِلَتَهُ أَيَّامَ مَنَى،

### حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ الْحَمَقِ الْخَزَاعِيِّ

### حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ السُّدُوسِيِّ

٢٢٢٩٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي الرَّبِيعِيَّ -، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ، حَدَّثَنَا جِلَّةُ بْنُ سُهَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْمَشَى الْعَدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ السُّدُوسِيَّ - يَعْنِي ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ - قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِأَبِيهِ. قَالَ: فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ أَيُّمَ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ أُوْدِي الرَّكْعَةِ، وَأَنَّ أَحَجَّ حِجَّةٍ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ أَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَأَنَّ أَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا التَّيْنِ قَوْلُ اللَّهِ مَا أَطْعَمَهُمَا، الْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ مِنْ وَلِيِّ الدَّبْرِ فَقَدْ بَاءَ بَعْضُ مَنْ اللَّهُ، فَأَخَافُ أَنْ حَضَرَتْ تِلْكَ جَشَعَتْ نَفْسِي، وَكَرِهَتْ الْمَوْتَ، وَالصَّدَقَةَ قَوْلُ اللَّهِ مَا لِي إِلَّا عُنْمَةٌ وَعَشْرُ دَوْدُ هُنَّ رَسَلُ أَهْلِي وَحَمُولَتُهُمْ. قَالَ: فَقبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ حَرَكَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: فَلَا جِهَادَ وَلَا صَدَقَةَ، (فِيمَ) تَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَبِيعُكَ. قَالَ: قَبِيعَتْ عَلَيْهِنَ كُلُّهُنَّ.

٢٢٢٩٩- حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنِي الْأَسَدُودِيُّ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْشَكٍ، عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الْخَصَاصِيَّةِ، بِشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي تَلْعَيْنٍ بَيْنَ الْقُبُورِ فَقَالَ: يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ الْفَهْمَا. [راجع: ٢١٦٥]

٢٢٣٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بِنَ لَقِيْطٍ، سَمِعْتُ إِيَادَ بْنَ لَقِيْطٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ لَيْلَى امْرَأَةَ (٢٢٥/٥) بِشِيرٍ، تَقُولُ: إِنَّ بَشِيرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَصُومَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَا أَكَلَمَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَصُومَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي أَيَّامِ هُوَ أَحَدُهَا، أَوْ فِي شَهْرٍ، وَأَمَا أَنْ لَا تَكَلِّمَ أَحَدًا فَلَمَعْرِي لِأَنَّ تَكَلِّمَ مَبْعُورٍ، وَتَنْهَى عَنْ مُتَكَبِّرٍ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ.

٢٢٣٠١- حَدَّثَنَا [أَبُو] الْوَلِيدِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ لَقِيْطٍ - عَنْ لَيْلَى امْرَأَةَ بِشِيرٍ. قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمَيْنِ مُوَاصِلَةً، فَمَنَعَنِي بِشِيرٌ. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ. وَقَالَ:

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٢٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَسْعُودِ ابْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَلَّافَةَ السُّهْمِيَّ أَنْ يَرْكَبَ رَاحِلَتَهُ أَيَّامَ مَنَى،

٢٢٣٠٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا الْمُصْبِحِ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ: نَبَتْنا نَسِيرًا فِي دَرْبِ قَلَمِيَّةٍ إِذْ تَأَدَّى الْأَمِيرُ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ رَجُلٌ يَقُودُ فَرَسَهُ فِي عِرَاضِ الْجَبَلِ يَأْتِيهِ عَبْدُ اللَّهِ الْوَلِيدُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اغْتَرَبَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً مِنْ (٢٢٦/٥) نَهَارٍ، فِيمَا حَرَامٍ عَلَى النَّارِ.

٢٢٣٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الشَّعْبِيُّ)، عَنْ لَيْثِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اغْتَرَبَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ.

٢٢٣١٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَتَّصُورُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْخَزَاعِيُّ، عَنْ خَالِهِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا صَلَّيْتُ خَلْفَ إِمَامٍ يَوْمَ النَّاسِ أَخَفَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٣٠٧]

### حَدِيثُ هَلْبِ الطَّائِيِّ

٢٢٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَطْفَرُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامًا أَتَخَرَّجُ مِنْهُ. لَأَيَّخَلِّجَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ (انظر: ٢٢٣١٢، ٢٢٣١٥، ٢٢٣١٨، ٢٢٣٢٠، ٢٢٣٢٥)

٢٢٣١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ طَعَامِ النَّصْرَانِيِّ. فَقَالَ: لَأَيَّخَلِّجَنَّ فِي صَدْرِكَ طَعَامَ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ. [راجع: ٢٢٣١١]

٢٢٣١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَّانَ حَدَّثَنَا سِمَاكُ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُنْصَرَفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، وَرَأَيْتُهُ قَالَ يَضَعُ هَذِهِ عَلَى صَدْرِهِ (وَصَفَّ يَحْيَى الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى) فَوْقَ الْمُفَصَّلِ (انظر: ٢٢٣١٦، ٢٢٣١٩، ٢٢٣٢١، ٢٢٣٢٢، ٢٢٣٢٣، ٢٢٣٢٤، ٢٢٣٢٨، ٢٢٣٣٠، ٢٢٣٣١)

٢٢٣١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْعَابُ يَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَرَأَيْتُهُ يُنْصَرَفُ، عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوُرْكَانِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ طَعَامِ النَّصْرَانِيِّ فَقَالَ: لَأَيَّخَلِّجَنَّ فِي صَدْرِكَ طَعَامَ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ. [راجع: ٢٢٣١١]

يَعْمَلُ ذَلِكَ النَّصْرَانِيُّ (وَقَالَ عَمَّانُ: فَعَمَلُ ذَلِكَ النَّصْرَانِيِّ) وَلَكِنْ صُومُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، (وَأَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ)، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَافْطَرُوا.

٢٢٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ لَقِيطِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ الْخَصَّاصِيِّ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ قَالٍ وَكَانَ قَدَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اسْمُهُ رَحِمٌ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِشِيرًا.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ابْنِ الرَّاهِبِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الْغَسِيلِ غَسِيلِ الْمَلَانِكَةِ

٢٢٣٠٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَارِثٍ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ غَسِيلِ الْمَلَانِكَةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رِيحُهُمْ رِيحُ بَاكِلَةِ الرَّجُلِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، أَشَدَّ مِنْ سِنَّةٍ وَثَلَاثِينَ زَنْبَةً.

٢٢٣٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ ابْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ رَاهِبٍ، عَنْ كُنْبٍ، قَالَ: لِأَنَّ أَرْزَنِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ زَنْبَةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُلَّ دِرْهَمًا رِيحَهُ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ، حِينَ أَكَلْتُهُ رِيحًا.

٢٢٣٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَ يَدُهُ إِلَى الْحَائِطِ - يَعْنِي أَنَّهُ يَتِيمٌ -.

٢٢٣٠٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ الْوَصَّارِيُّ، ثُمَّ الْأَمَزَانِيُّ، مَارَانَ بْنَ النَّجَّارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ وَضُوءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ طَاهِرًا (عَمْرٍو) هُوَ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرِ ابْنَ النَّسِيلِ حَدَّثَهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَمْرًا بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ، أَوْ غَيْرَ طَاهِرًا، فَلَمَّا سَقَى ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا بِالْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَوَضِعَ عَنْهُ الْوُضُوءُ، إِلَّا مِنْ حَدَثٍ. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً عَلَى ذَلِكَ كَانَ يَعْمَلُ حَتَّى مَاتَ.

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيِّ

٢٢٣٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ [أَبُو] إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ يَعْنِي ابْنَ مَعَاوِيَةَ الْفَرَارِي - حَدَّثَنَا مَتَّصُورُ بْنُ حَيَّانَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَشْرِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ خَالِهِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصَلَ خَلْفَ إِمَامٍ كَانَ أَوْجَزَ مِنْهُ صَلَاةً فِي تَمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [انظر: ٢٢٣١٠]

٢٢٣١٦- قَالَ: وَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ بَيْتِهِ وَعَنْ بَيْعِهِ، وَيَضَعُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى- [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ. قَالَ: لَا يَجِئَنَّ أَحَدَكُمْ بِنِشَاءَ لَهَا يُعَارِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ [النظر: ٢٢٣١٦، ٢٢٣١٧]

٢٢٣١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى بْنِ صَبِيحٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ طَعَامِ النَّصْرَانِيِّ فَقَالَ: لَا يَحِيكَنَّ فِي صَدْرِكَ طَعَامٌ صَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ [راجع: ٢٢٣١١]

٢٢٣١٩- قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَضَعُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، قَالَ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ مَرَّةً عَنْ بَيْعِهِ وَمَرَّةً عَنْ شِمَالِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ طَعَامِ النَّصْرَانِيِّ قَالَ: لَا يَخْتَلِجَنَّ فِي صَدْرِكَ طَعَامٌ صَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ [راجع: ٢٢٣١١]

٢٢٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقْبِهِ. [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْعِمَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ وَهَذَا بِنِ السَّرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قِيَاخَذُ شِمَالَهُ بَيْعِيهِ، (٢٢٧/٥) وَكَانَ يَنْصَرِفُ، عَنْ جَانِبِهِ جَمِيعًا، عَنْ بَيْعِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٢٣- حَدَّثَنَا [ملفوف من سابقه ولاحقه]

٢٢٣٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قِيَاخَذُ شِمَالَهُ بَيْعِيهِ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ عَلَى جَانِبَيْهِ جَمِيعًا.

٢٢٣٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ بِنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: كُلُّ مَا صَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ، فَلَا يَحِيكَنَّ فِي صَدْرِكَ. [راجع: ٢٢٣١١]

٢٢٣٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ يُحْيَى بْنُ عَبْدِوَيْهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ. فَقَالَ: لَا يَجِئَنَّ أَحَدَكُمْ بِنِشَاءَ لَهَا رُغَاءً [راجع: ٢٢٣١٧]

قَالَ: يَقُولُ: تَصِحُّ.

٢٢٣٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ عَبْدِوَيْهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَنْصَرِفُ عَلَى شِقْبِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ، عَنْ شِقْبِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٢٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّلَاسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ. فَقَالَ: لَا يَجِئَنَّ أَحَدَكُمْ بِنِشَاءَ لَهَا يُعَارِ [راجع: ٢٢٣١٧]

٢٢٣٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ الطَّلَاسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ مَرَّةً عَنْ بَيْعِهِ، وَمَرَّةً عَنْ شِمَالِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

٢٢٣٣١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ الطَّلَاسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْقَلَبَ مِنَ الصَّلَاةِ انْقَلَبَ، عَنْ بَيْعِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ [راجع: ٢٢٣١٣]

### حَدِيثُ مَطَرِ بْنِ عَكَاسٍ

٢٢٣٣٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عَكَاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى اللَّهُ مِيتَةَ عَبْدٍ بَارِضٍ، جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً.

٢٢٣٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوُرْكَانِيُّ، حَدَّثَنَا (حَدِيثُ) أَبُو سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عَكَاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقْدَرُ لِأَحَدٍ يَمُوتُ بَارِضٍ إِلَّا حَبِيتَ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً.

### حَدِيثُ مَيْمُونِ بْنِ سُنْبَادَ

٢٢٣٣٤- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا [أَبُو] أَيُّوبُ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ سُلَيْمَانَ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمٌ أَمَتِي بِشَرَارِهَا قَالَهَا لَثَلَاثًا.

### خامس مسند الانصار

### حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

٢٢٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِثْقَلِينَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي طَلْحَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ

مَنْ الَيَمَنَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَابْتِ رَجَالًا بِالْيَمَنِ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ (لِبَعْضٍ)، أَفَلَا تَسْجُدُ لَكَ؟ قَالَ: لَوْ (٢٢٨/٥) كُنْتُ أَمْرًا بَشَرًا يَسْجُدُ بَشَرٌ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرِجَالِهَا.

٢٢٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ظَبْيَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَقْبَلَ مُعَاذٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ رَجَالًا... فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٢٢٣٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَثَابَةَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا مُعَاذُ، أَنْبِيعِ السَّيِّئَةَ (الْحَسَنَةَ) تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخَلْقِ حَسَنِ [انظر: ٢٢٤٠٩]

وَقَالَ وَكِيعٌ: وَجَلَّتْهُ فِي كِتَابِي (عَنْ أَبِي ذَرٍّ) وَهُوَ السَّمَاعُ الْأَوَّلُ.

وَقَالَ وَكِيعٌ: وَقَالَ سُهَيْبَانُ مَرَّةً: (عَنْ مُعَاذٍ).

٢٢٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ عَثْمَانَ، بِعَنِي ابْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ. قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحَنْظَلَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ.

٢٢٣٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَرَى عَرَبِيَّةً فَأَمَرَنِي أَنْ أَخْذُ حَظَّ الْأَرْضِ [انظر: ٢٢٣٤٠، ٢٢٤٦٨]

٢٢٣٤٠- وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ - بِعَنِي - عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ - بِعَنِي فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ [هَذَا] - [راجع: ٢٢٣٣٩]

٢٢٣٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. قَالَ: فَهَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ لَا يَعْبُدُهُمْ [انظر: ٢٢٣٤٤]

٢٢٣٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ النَّهْاسِ بْنِ قَهْمٍ، حَدَّثَنِي شَدَادُ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سِتٌّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مُونِي، وَتَفَحُّ نَبْتِ الْمُقَدَّسِ، وَوَمُوتُ يَأْخُذُ فِي النَّاسِ كَفَعَاصِ الْعِثْمِ، وَفَتْحَةُ يَدْخُلُ حَرْبَهَا نَيْتُ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَأَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ أَلْفَ دِينَارٍ فَيَسْتَحْطِفَهَا، وَأَنْ تُغَيَّرَ الرُّومُ يُسَيَّرُونَ فِي لَمَانِينَ (بِنْدَلِ)، تَحْتَ كُلِّ بِنْدٍ، اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

٢٢٣٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَيْتَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا مِنْ غَرَائِبِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ رَدَفُهُ عَلَى حِمَارٍ قَالَ: فَقَالَ يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ. قُلْتُ: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: إِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ

شَيْئًا. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ! قُلْتُ: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ لَا يَعْبُدُهُمْ [انظر: ٢٢٤٠٨، ٢٢٤٤٧]

٢٢٣٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: كُنْتُ رَدَفْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ، وَلَا يَعْبُدُهُمْ [راجع: ٢٢٣٤١]

قَالَ مَعْمَرٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا ابْتَشَرَ النَّاسُ؟ قَالَ: دَعَهُمْ يَفْعَلُوا.

٢٢٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مُعَاذٍ... بِنَحْوِهِ [انظر: ٢٢٣٤٤]

٢٢٣٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ [انظر: ٢٢٤٥٠، ٢٢٤٦٦]

٢٢٣٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْلِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافِرًا هَا، وَذَلِكَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الطَّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قُلْتُ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ [انظر: ٢٢٣٦٢، ٢٢٣٨٦، ٢٢٤١٧، ٢٢٤٢٠، ٢٢٤٦١]

٢٢٣٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِصَانَ بْنِ الْكَاهِلِ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ بِالْبَصْرَةِ فَجَلَسْتُ إِلَى شَيْخٍ آيِضُ الرَّأْسِ وَالْحَيْةِ. فَقَالَ: حَدِّثْنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ وَهِيَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، يَرْجِعُ دَاكِمًا إِلَى قَلْبِ مَوْفِقٍ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا.

قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُعَاذٍ؟ فَكَانَ الْقَوْمُ، عَنَّفُونِي قَالَ: لَا تَعْتَفُوهُ وَلَا تُؤَيَّبُوهُ دَعُوهُ نَعَمْ أَنَا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: بِأَثَرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ. [انظر: ٢٢٣٤٩، ٢٢٣٥٠، ٢٢٣٥١]

٢٢٣٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِصَانَ بْنِ الْكَاهِلِ. قَالَ: وَكَانَ أَبُوهُ كَاهِنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فِي إِمَارَةِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فَإِذَا شَيْخٌ آيِضُ الرَّأْسِ وَالْحَيْةِ يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٢٣٤٨]

٢٢٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ الْحَجَّاجِ - بِعَنِي ابْنِ أَبِي عَثْمَانَ - حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هِصَانَ بْنُ الْكَاهِنِ الْعَدَوِيِّ.

قَالَ: جَلَسْتُ مُجَلِّسًا فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَلَا أَعْرِفُهُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ تَمُوتُ وَلَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِعُ دَاخِمًا إِلَى قَلْبِ مَوْقِنٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهَا.

قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؟ قَالَ: فَعَفَّنِي الْقَوْمُ فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَسِرِ الْقَوْلَ، نَعَمْ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ مُعَاذٍ، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رِاجِعْ: ٢٢٣٤٨]

٢٢٣٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِصَانَ بْنِ الْكَاهِلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ مُعَاذٍ... مِثْلَهُ نَحْوَ قَوْلِهِ. [رِاجِعْ: ٢٢٣٤٨]

٢٢٣٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ (الْقَيْدِيِّ)، أَوْ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: جَلَسْتُ مُجَلِّسًا فِيهِ عَشْرُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا فِيهِمْ شَابٌ حَدِيثُ السِّنِّ، حَسَنُ الرَّجْهِ، أَدْمَجَ الْعَيْنَيْنِ، أَعْرَأَ الشَّيْءَ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فَقَالَ قَوْلًا أَتَهَوُّوا إِلَى قَوْلِهِ، فَإِذَا هُوَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. كَلَّمَا كَانَ مِنَ الْقَدِّ جُنْتُ فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةِ قَالَ: فَحَدَّثَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ احْتَبَى فَسَكَتَ. قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَجُحُّكَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ. قَالَ: أَللَّهُ! قَالَ: قُلْتُ: أَللَّهُ! قَالَ: فَإِنَّ مِنَ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فِيمَا أَحْسَبَ أَنَّهُ قَالَ: فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، ثُمَّ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ شَكٌّ - يَعْنِي فِي بَيْتِهِ الْحَدِيثِ - يَوْضَعُ لَهُمْ (كَرَاسِي) مِنْ نُورٍ يُنِيطُهُمْ بِمَجْلِسِهِمْ مِنَ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ وَالشَّهَدَاءُ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ، عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حَقَّتْ مَجْبِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِي، وَحَقَّتْ مَجْبِي لِلْمُتَرَاوِرِينَ فِي، وَحَقَّتْ مَجْبِي لِلْمُبْتَازِلِينَ فِي، وَحَقَّتْ مَجْبِي لِلْمُتَصَافِينَ فِي وَالْمُتَوَاصِلِينَ.

شَكَ شُعْبَةُ فِي الْمُتَوَاصِلِينَ، أَوْ الْمُتَرَاوِرِينَ.

٢٢٣٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ (مِنْ) أَنَسٍ.

٢٢٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ (٢٣٠/٥) سَلِيمٍ أَتَاهُمَا سَمْعًا الْأَسْوَدُ بَيْنَ هِلَالٍ يَحْدُثُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادَةِ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: يَعْبُدُونَهُ وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، قَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ لَا يُعْتَدِبَهُمْ [رِاجِعْ: ٢٢٣٤٥]

٢٢٣٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ

الدَّبَلِيِّ. قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بَالِيَمَنْ فَارْتَفَعُوا إِلَيْهِ فِي يَهُودِي مَاتَ، وَتَرَكَ أَخَا مُسْلِمًا، فَقَالَ مُعَاذُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فُورَهُ. [انظر: ٢٢٤٠٧]

٢٢٣٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادَةِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ لَا يُعْتَدِبَهُمْ.

٢٢٣٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَخِي الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حَمَصٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قِصَافٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَيَسْتَسْئِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجْتَبِدُ رَأْيِي لِأَكُو. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرِي ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٢٤١١، ٢٢٤٥١]

٢٢٣٠٨- حَدَّثَنَا يَهْزُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَمْلَةَ يَحْدُثُ، عَنْ (عَبِيدِ) اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْجِبْ ذُو الثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ [انظر: ٢٢٤١٩]

٢٢٣٠٩- حَدَّثَنَا يَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. قَالَ: لَيْلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: لَا يَشْهَدُ عَبْدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: أَفَلَا أَحَدَّثَ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا، إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكْفُرُوا عَلَيْهِ.

٢٢٣١٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْقَاصِ الْبَقْرِ شَيْئًا [انظر: ٢٢٣٦١، ٢٢٣٦٢، ٢٢٣٦٣، ٢٢٣٦٦، ٢٢٣٦٩، ٢٢٤٨١]

٢٢٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ مُعَاذٍ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [رِاجِعْ: ٢٢٣٦٠]

٢٢٣١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَمِيَّانُ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. [رِاجِعْ: ٢٢٣٤٧]

٢٢٣١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ،

يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النُّعْمَةِ. قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ أَتَدْرِي مَا تَمَامُ النُّعْمَةِ؟ قَالَ: دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ قَالَ: فَإِنَّ تَمَامَ النُّعْمَةِ قَوْزٌ مِنْ النَّارِ، وَدُخُولُ الْجَنَّةِ. [انظر: ٢٢٤٠٦]

قَالَ أَبِي: لَوْلَمْ يَرَوْا الْجَزِيرِيَّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ.

٢٢٣٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ. قَالَ: لَسْتُ أَخْذُ فِي أَوْقَاصِ الْبَقْرِ شَيْئًا، حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْمُرَنِي فِيهَا بِشَيْءٍ.

قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: لَسْتُ بِأَخْذِي فِي الْأَوْقَاصِ. [راجع: ٢٢٣٦٠]

٢٢٣٦٩- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ، أَنِّي مُعَاذٌ بَوَاقِصِ الْبَقْرِ وَالْعَسَلِ. فَقَالَ: لَمْ يَأْمُرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا بِشَيْءٍ.

قَالَ سَعِيدَانُ: الْأَوْقَاصُ مَا دُونَ الثَّلَاثِينَ. [راجع: ٢٢٣٦٠]

٢٢٣٧٠- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْيَمَنِيَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ السَّحَرِ، رَأَفَا صَوْتَهُ بِالْتَكْبِيرِ، أَجَشَّ الصَّوْتِ، فَالْتَمَيْتُ عَلَيْهِ مَجِيئِي كَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى حَوَّتْ عَلَيْهِ التَّرَابُ بِالشَّامِ مِثْرًا رَحِمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى (أَقْبَهُ) النَّاسِ بَعْدَهُ، فَالْتَمَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتِ إِذَا آتَتْ عَلَيْكُمُ امْرَأَةٌ يَصْلُونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا؟ قَالَ (٢٣٢/٥): فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَنْدَرَكِي ذَلِكَ. قَالَ: صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا، وَاجْعَلِ ذَلِكَ مَعَهُمْ سَبْحَةً.

٢٢٣٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَسَامٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبِيعٍ وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى غَيْرِ طَمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا طَمَعٌ [انظر: ٢٢٤٧٨]

٢٢٣٧٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَهْرِبْنَ حَوْشِبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ قَالَ: قِيَامُ الْعَبْدِ مِنَ اللَّيْلِ [انظر: ٢٢٤٥٤].

[٢٢٤٨٤]

٢٢٣٧٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُوَيْبَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَمْرَأَنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجِ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجِ الْمَلْحَمَةِ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَتَفْتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ خُرُوجِ الدَّجَالِ، ثُمَّ صَرَبَ عَلَيَّ فَخِذَهُ، أَوْ عَلَيَّ مَنْكِبَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَقٌّ كَمَا أَنْكَ قَاعُدٌ.

وَكَانَ مَكْحُولٌ يُحَدِّثُ بِهِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخْمَرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . . مِثْلَهُ [انظر: ٢٢٤٧٧]

٢٢٣٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْمُونٍ تَفْسِيرِ سَعِيدَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: وَحَدَّثَ شَهْرِبْنَ حَوْشِبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَبْعَثُ

قَوْمَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ كَلْبَانٍ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعًا، أَوْ تَبِيعَةً، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مِسْنَةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عَدْلَهُ مَعَاوِرَ.

٢٢٣٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَخْمَرَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقَتْهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ (٢٣١/٥) مَاتَ، أَوْ قُتِلَ، فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. وَمَنْ جَرِحَ جَرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نَكَبَ نَكْبَةً فَأَيَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (كَأَغْرُ) مَا كَانَتْ، لَوْثَهَا كَالزُّعْفَرَانِ وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ، وَمَنْ جَرِحَ جَرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَيْلِيهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ. [انظر: ٢٢٤٦٠، ٢٢٤٦١، ٢٢٤٦٧]

قَالَ أَبِي: وَقَالَ حَجَّاجٌ وَرَوَّحٌ: (كَأَغْرُ)، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (كَأَغْرُ) وَهَذَا الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٢٣٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ، فَأَادَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ، وَنَحْنُ نُزِيدُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ. مِنْهُ قَالَ: أَحْسَبُهُ شَهْرَبِينَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْدَحُ حَتَّى تَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَضَرَبْتُ عُنُقَهُ فَقَالَ: قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ مَنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ قَاتَلُوهُ، أَوْ قَالَ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ قَاتَلُوهُ.

٢٢٣٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحَتْ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ، وَتَحَنَّنَ سِيرِي فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَتَعَبُ اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي حَوْفِ اللَّيْلِ. ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿بِعَمَلِكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَدُرُودِهِ سَنَامُهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ [الْإِسْلَامُ]، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَدُرُودُهُ سَنَامُ الْجِهَادِ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كَلِمَةٌ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ. فَقَالَ: كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمَوْأَدُونَ بِمَا تَنْتَكُمُ بِهِ؟ فَقَالَ: تَنْتَكُلُ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَى وَجُوهِهِمْ فِي النَّارِ، أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَازِحِهِمْ، إِلَّا حَصَانَةُ السُّنَنِهِمْ.

٢٢٣٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجَزِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ - يَعْنِي ابْنَ ثُمَامَةَ - (ح).

وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا الْجَزِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ بْنِ ثُمَامَةَ جَمِيعًا، عَنِ الْجَلَّاجِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ. فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتَ الْبَلَاءَ، فَسَلِ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ. قَالَ: [وَمَرَّ] بِرَجُلٍ يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. قَالَ: قَدْ اسْتَجِيبَ لَكَ فَسَلِ [وَمَرَّ] بِرَجُلٍ

الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْمًا مُرَدًّا مُكْحَلِينَ بَنِي ثَلَاثِينَ سَنَةً. [انظر: ٢٢٤٣٢، ٢٢٤٥٧]

٢٢٣٧٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحِ الْهَدَلِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مِنْزَلًا كَانَ الَّذِي يَلِيهِ الْمُهَاجِرُونَ. قَالَ: فَتَزَلْنَا مِنْزَلًا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَحَنَّنَ حَوْلَهُ قَالَ: فَتَعَارَزَتْ مِنَ اللَّيْلِ أَنَا وَمُعَاذٌ، فَتَفَطَّرْنَا قَالَ: فَخَرَجْنَا نَطْلُبُهُ إِذْ سَمِعْنَا هَرِيرًا كَهَرِيرِ الْأَرْحَاءِ، إِذْ أَقْبَلُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ نَظَرُ. قَالَ: مَا سَأَلْتُمْ؟ قَالُوا: انْتَهَيْتَا فَلَمْ تَزَلْ حَيْثُ كُنْتُمْ، خَشِينَا أَنْ يَكُونَ أَصَابِكُ شَيْءًا جَبْنَا نَطْلُبُكَ. قَالَ: أَتَانِي آتٌ فِي مَسَامِي فَخَيْرِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ نَصَفَ أُمِّي، أَوْ شَقَاعَةَ فَأَخْرَجْتَ لَهُمُ الشَّقَاعَةَ. قُلْنَا: فَإِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَبِحَقِّ الصُّحْبَةِ لِمَا أَدْخَلْتَا الْجَنَّةَ. قَالَ: فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَقَالُوا لَهُ مُثَلِّ مَقَاتِلًا، وَكثُرَ النَّاسُ فَقَالَ: إِنِّي أَجْعَلُ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

٢٢٣٧٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْرُسُهُ أَصْحَابُهُ فَذَكَرَ... نَحْوَهُ. [انظر في مسند أبي موسى: ١٩٨٤٧]

٢٢٣٧٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ -، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي مُسْتَقْبِظٌ، أَرَى رَجُلًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَحْضَرَانِ، نَزَلَ عَلَى جِذْمٍ حَانِطٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَدَّى مَشَى مَشَى ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَقَالَ: مَشَى مَشَى قَالَ: نَعَمْ مَا رَأَيْتُ، عَلِمْتَاهُ بِلَالًا. قَالَ: قَالَ عَمْرٌو: قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ سَبَقَنِي.

٢٢٣٧٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا يُصَلِّيَ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَعَفَرَ لَهُ. قُلْتُ: أَفَلَا أَبَشَّرُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ دَعَهُمْ بِمَعْمُولٍ. [انظر: ٢٢٤٣٨، ٢٢٤٤٠]

٢٢٣٧٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَسَادَةَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ (٢٣٢/٥): إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبُ الْإِنْسَانِ كَذَنْبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْفَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَيَأْكُمُ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ. [انظر: ٢٢٤٥٨]

٢٢٣٨٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَأَسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى - أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ مَدِينَةِ الشَّامِ فَإِذَا أَنَا بِفَتَى بَرَّاقِ النَّبَايَا، وَإِذَا النَّاسُ حَوْلَهُ إِذَا ائْتَمَرُوا فِي شَيْءٍ أَسْتَدْوَهُ إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا كَانَ الْقَدُّ

هَجَرَتْ (فَوَجَدْتَهُ) فَذَسَبَنِي بِالْهَجِيرِ (وَقَالَ إِسْحَاقُ: بِالْهَجِيرِ) وَوَجَدْتَهُ يُصَلِّي، فَانْتَفَرَّتْهُ حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ جَثَّ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْبِكُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَقَالَ: اللَّهُ. فَقُلْتُ: اللَّهُ. فَقَالَ: اللَّهُ فَقُلْتُ: اللَّهُ فَآخَذَ بِحَبِيئَةٍ رَدَانِي فَبَدَنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَبَشَّرَ قِبَانِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَجِبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيهِ وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيهِ وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيهِ، وَالْمُبَادِلِينَ فِيهِ. [انظر: ٢٢٤٤٢]

٢٢٣٨١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ (أ) الْأَسْوَدُ، عَنْ شَهْرَبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٢٣٨٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزَّرَّالِ، أَوْ الزَّرَّالَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعَهُ مِنْ مُعَاذٍ قَالَ: لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ وَقَدْ أَدْرَكَهُ) أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ؟... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ (أ) [راجع: ٢٢٣٦١]

قَالَ الْحَكَمُ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

٢٢٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ -، حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَبَقَ الرَّجُلُ بَعْضَ صَلَاتِهِ سَأَلَهُمْ فَأَوْمَأُوا إِلَيْهِ، بِالَّذِي سَبَقَ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، فَيَبْدَأُ فَيُقْضَى مَا سَبَقَ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَجَاءَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَالْقَوْمُ فَمُودٍ فِي صَلَاتِهِمْ فَقَعَدَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فَقَضَى مَا كَانَ سَبَقَ بِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اصْتَمُوا كَمَا صَنَعَ مُعَاذٌ. [انظر: ٢٢٤٤٥، ٢٢٤٤٦]

٢٢٣٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ -، حَدَّثَنَا صَالِحُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: قَالَ لَنَا مُعَاذٌ فِي مَرَضِهِ: قَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا كُنْتُ أَعْتَمِدُكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [انظر: ٢٢٤٧٨]

٢٢٣٨٥- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ مُعَاذًا. قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ عَمَّرَ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ التَّمِّ، وَأَكُمُّ تَمَّرْتُمْ قَبْلَ أَنْ أَخْبِرَكُمْ لَمْ قُلْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَهُمُ الرَّوَّابِ الَّذِي رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي شَأْنِ عَمْرٍو قَالَ: وَرَوَّابِ النَّبِيِّ ﷺ (ح) [انظر: ٢٢٤٧١]

٢٢٣٨٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّغَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَزْوَةٍ تَبُوكُ لَا يَرُوحُ حَتَّى يُبْرَدَ (أ)، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٢٢٣٤٧]



٢٢٣٨٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَغْنِي

ابن عِيَّاشٍ -، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ بِنَارًا، أَوْ عَدَلَهُ مَعَاظِرًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةً مُسَنَّةً، وَمِنْ كُلِّ كَلَابِئِنَ بَقْرَةً تَبِيْعًا حَوْلِيًّا، وَأَمَرَنِي فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعَشْرَ، وَمَا سَقِيَ بِالْأُولَى نَصْفَ الْعَشْرِ (٢٣٤/٥) [انظر: ٢٢٤٨٠]

٢٢٣٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ وَأَبُو الْيَمَانِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ،

٢٢٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَهَرَ غَارِيًّا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بَخِيرٌ، فَإِنَّهُ مَعَا.

حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُبَيْانَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طُفَيْلِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي بَحْرَةَ (قَالَ أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ) قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَلْحَمَةُ الْعَظْمَى، وَفُتِحَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ، وَخُرُوجَ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ.

٢٢٣٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادَةِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: يَبْدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوهُ بِشَيْءٍ. أَتَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ.

٢٢٣٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ

٢٢٣٩٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: تَنَا حَمَّادُ بْنُ

حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاوَزَ الْخَنَانَ، فَقَدْ وَجِبَ الْعُشْلُ.

سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي الْمَلِجِ (قَالَ الْحَسَنُ: الْهَلْكِيُّ) عَنْ رُوحِ بْنِ عَابِدٍ، عَنْ أَبِي الْعَوَّامِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ. فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَيْتَكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلَاثًا فَقُلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: حَقَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوهُ بِشَيْءٍ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادَةِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَهَا ثَلَاثًا وَقُلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ: حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ، وَأَنْ يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ.

٢٢٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بِنْتُ

٢٢٣٩١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَحَسَنُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

قَيْسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْجِهَادُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ وَذُرُوءُ سِتَامِهِ [انظر: ٢٢٤٠١]

السَّائِبِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ... مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِمَارٍ قَدْ شُدَّ عَلَيْهِ بَرْدَةٌ.

٢٢٣٩٨- حَدَّثَنَا رُوحٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

إِلَّا أَنْ حَسَنًا جَمَعَ الْإِسْتَادِينَ فِي حَدِيثِهِ.

سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ (٢٣٥/٥) بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيْتٍ عَلَى ذَكَرِ اللَّهِ طَاهِرًا يَتَّبَعَارُ مِنَ اللَّيْلِ، قِيَسَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ أَيَّامًا [انظر: ٢٢٣٩٩، ٢٢٤٣٠، ٢٢٤٦٥]

٢٢٣٩٢- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ

قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ: قَدَّمْنَا عَلَيْنَا هَاهُنَا فَحَدَّثَنَا بِهِذَا الْحَدِيثِ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَطَّهَّرْنَا عَنِّي أَبَا ظَبْيَةَ.

وَهُوَ ابْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي (بَحْرَةَ)، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْعَزْوُ عَزْوَانٌ، قَامًا مِنْ ابْتِغَى وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ، وَأَتَّقَى الْكُرْبَةَ، وَتَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَبُيُوتَهُ، أَجْرُ كُلِّهِ، وَأَمَّا مَنْ عَزَا فُخْرًا وَرِيَاءً وَسُمُوعًا، وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ.

٢٢٣٩٩- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (حَدَّثَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: قَدِمَ

٢٢٣٩٣- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ

عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ فَحَدَّثَنَا... فَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ. [راجع: ٢٢٣٩٨]

ابْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَحْرَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَقَالَ: هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، (أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الْخَامِسَةِ).

٢٢٤٠٠- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ

سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخْزَامٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرُوقًا نَافِعَةً وَجَسَتْ لَهُ الْجَنَّةُ [راجع: ٢٢٣٦٤]

وَفُوقًا نَافِعَةً: قَدْرٌ مَا شُرِّدَتْ بِهَا لَمَنْ حَلَبَهَا.

٢٢٤٠١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ذُرُوءُ سِتَامِ الْإِسْلَامِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢٢٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ

سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَصِّيه، وَمُعَاذٌ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قُلْتُ: اللَّهُ رَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. فَعَلَّ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ رَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، أَنْ لَا يَعْبُدُوهُمْ. [راجع: ٢٢٣٤٢]

٢٢٤٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ أَوْ آتَمَّا كُنْتَ قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، قَالَ: زِدْنِي قَالَ: خَالَفِ النَّاسَ بِحَلْقٍ حَسَنٍ [راجع: ٢٢٣٣٧]

٢٢٤١٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا مَنْ شَهِدَ مُعَاذًا حِينَ حَضَرَتْهُ الرُّقَاةُ يَقُولُ: اكْشَمُوا عَنِّي سَجْفَ الْقَبَةِ أَحَدِكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ مَرَّةً: أَخْبَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لَمْ يَمْتَنِعْنِي أَنْ أُحَدِّثْكُمْهُ إِلَّا أَنْ تَكَلَّمُوا، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ يَفِيًا مِنْ قَلْبِهِ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَقَالَ مَرَّةً: دَخَلَ الْجَنَّةَ وَلَمْ تَسَسْهُ النَّارُ.

٢٢٤١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقْضِي؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [راجع: ٢٢٣٥٧]

٢٢٤١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. [راجع: ٢٢٣٤٧]

٢٢٤١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَكَلَّمْتُ أُمَّكَ وَهَلَّ بِكَ النَّاسُ عَلَى مَسَاخِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ، إِلَّا حَصَانِدُ السُّنْتَمِ.

٢٢٤١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ مَسْجِدَ أَهْلِ دِمَشْقَ فَإِذَا حَلْفَةٌ فِيهَا كَهُولٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا شَابٌ فِيهِمْ أَحْمَلُ الْعَيْنِ، بَرَأَقَ الثَّيَابُ، كُلُّهَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ رَدُّوهُ إِلَى النَّبِيِّ قَتَى شَابٌ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِّيسَ لِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. قَالَ: فَجِئْتُ مِنَ الْعَتَمِيِّ فَلَمْ يَحْضُرُوا قَالَ: فَفَدَدْتُ مِنَ الْعَدَقِ قَالَ: فَلَمْ يَجِئُوا فَرَحْتُ، فَإِذَا أَنَا بِالشَّابِّ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ، فَرَكَمْتُ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ فَدَنَّتْ مِنْهُ فَقُلْتُ: إِنِّي لأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. قَالَ: قَمَدَنِي إِلَيْهِ. قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قُلْتُ: إِنِّي لأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي

يُشْهِى تَحْتَ رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا قَرَعَ قَالَ: يَا مُعَاذُ إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، أَوْ لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي هَذَا أَوْ قُبْرِي، فَبِكَيْ مُعَاذُ جَسَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ التَمَّتْ قَائِلٌ بِوَجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِمِ الْمُتَّوُونَ، مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا. [انظر: ٢٢٤٠٤]

٢٢٤٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَسَّائِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ قُطَيْبٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي، وَقَدْ بَعَثْتُكَ إِلَى قَوْمٍ رَقِيقَةٌ فَلَوْهُمْ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ مَرَّتَيْنِ، فَتَقَاتِلْ بَيْنَ أَطَاعِكَ مِنْهُمْ مَنْ عَصَاكَ، ثُمَّ (يَقُولُونَ) إِلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَبَادِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا، وَالرَّوْلَدُ وَالِدَهُ، وَالْأَخُ أَخَاهُ، فَانزِلْ بَيْنَ (الْحَيِّينِ) السُّكُونِ وَالسُّكَاكِتِ.

٢٢٤٠٤- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ السُّكُونِيِّ أَنَّ مُعَاذًا لَمَّا بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ (إِلَى الْيَمَنِ حَرَجَ) مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَجْهِهِ، وَمُعَاذُ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا قَرَعَ قَالَ: يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي وَقُبْرِي، فَبِكَيْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ جَسَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَكُنْ يَا مُعَاذُ، لِلْبُكَاءِ، أَوْ [الْبُكَاءِ مِنَ الشَّيْطَانِ] [راجع: ٢٢٤٠٢]

٢٢٤٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْعَسَّائِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ إِخْوَانُ الْعَمَلِيَّةِ، أَعْدَاءُ السَّرِيَّةِ. فَعِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ بِرَغْبَةٍ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَرَهْبَةٍ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ.

٢٢٤٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ اللَّجْلَاجِ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ فِي دَعَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْبِلَاءَ، فَسَلَّ اللَّهُ الْعَاقِبَةَ. قَالَ: وَأَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ نِعْمَتِكَ، فَقَالَ: ابْنُ آدَمَ هَلْ تَدْرِي مَا تَمَامُ النِّعْمَةِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ. قَالَ: فَإِنَّ تَمَامَ النِّعْمَةِ فَوْزٌ مِنَ النَّارِ، وَدُخُولٌ (٢٣٦/٥) الْجَنَّةِ. وَأَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. فَقَالَ: قَدْ اسْتَجِيبَ لَكَ فَسَلِّ [راجع: ٢٢٣٣٧]

٢٢٤٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: أَتَى مُعَاذُ يَهُودِيًّا وَارْتَدَّ مُسْلِمًا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ زَيْدٌ وَلَا يَقْضَى. قَوْلُهُ [راجع: ٢٢٣٥٥]

٢٢٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ الصَّرْجِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَتَيْتَا مُعَاذًا فَلَقْنَا: حَدَّثَنَا مِنْ غَرَائِبِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: كُنْتُ رَدَفْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ:

قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ لِي الْحَكَمُ: وَحَدَّثَنِي بِهِ يُمَيْسُ بْنُ أَبِي شَيْبٍ وَقَالَ الْحَكَمُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٢٢٤١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَمْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَوْجِبْ ذُو الثَّلَاثَةِ. فَقَالَ مُعَاذٌ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ (راجع: ٢٢٣٥٨)

٢٢٤٢٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ مُعَاذًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ (٢٣٨/٥) قَالَ: وَآخِرَ الصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْمَغْرِبَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَنِ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ (تَأْتَوْهَا) حَتَّى يَبْضَحَ النَّهَارَ، فَمَنْ (جَاءَهَا) فَلَا يَسْ مِنْ مَانِهَا شَيْئًا؟ حَتَّى آتَى، فَجَنَّتَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ مَسْتَمْنَا مِنْ مَانِهَا شَيْئًا. فَقَالَا: نَعَمْ فَسَبَّهَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ عَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ كَثِيرٍ، فَاسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْشُكَ يَا مُعَاذُ إِنْ طَلَّتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَتْرَى (مَا) هَاهُنَا قَدْ مَلَأَ جَنَانًا. (راجع: ٢٢٣٤٧)

٢٢٤٢١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَقَالَ: تَبِضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ. (راجع: ٢٢٣٤٧)

٢٢٤٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَّنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَحْرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ. قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوْلَى مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوْلَى مَا يَقُولُونَ لَهُ. قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ يَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا. يَقُولُ: لِمَ؟ يَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، يَقُولُ: قَدْ وَجَّبتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي.

٢٢٤٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَّنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ وَهُوَ الَّذِي بَعَثَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى النَّاسِ يُقَعِّدُ النَّاسَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ يَوْمًا عَلَى حِمَارٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ: يَغْفُورُ، رَسْتَهُ مِنْ لَيْفٍ، ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ يَا مُعَاذُ. فَقُلْتُ: سَرِيًّا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: ارْكَبْ، فَرَدَّقْتَهُ فَصَرَخَ الْحِمَارُ يَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، وَفُتِمْتُ أَذْكَرُ مِنْ نَفْسِي أَسْفًا، ثُمَّ قَعَلَ ذَلِكَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَرَكِبَ وَسَارَ بِنَا الْحِمَارَ، فَأَخْلَفَ يَدَهُ، فَضْرَبَ ظَهْرِي بِسَوْطٍ مَعَهُ، أَوْ عَصَا، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَلَى

عَنْ رَبِّهِ يَقُولُ: الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ (٢٣٧/٥) نُورٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى لَقِيتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي، عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: حَقَّتْ مَجْتَبِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَجْتَبِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ وَحَقَّتْ مَجْتَبِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ وَالْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (انظر: ٢٢٤١٥، ٢٢٤١٣، ٢٣١٦٤)

٢٢٤١٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمصٍ فَإِذَا حَلَقَةٌ فِيهَا اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ قَتَى شَابٌ أَكْحَلُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (راجع: ٢٢٤١٤)

٢٢٤١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَرِيزٌ - يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ -، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ السَّكُونِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: رَقَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَاحْتَسِسَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ لَنْ يَخْرُجَ وَالْقَاتِلُ مَنَّا يَقُولُ: قَدْ صَلَّى وَلَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ظَنَّنَا أَنَّكَ لَنْ تَخْرُجَ، وَالْقَاتِلُ مَنَّا يَقُولُ: قَدْ صَلَّى وَلَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ، فَقَدْ فَضَّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَلَكُمْ يَصْلَحُهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ.

٢٢٤١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ - يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ - حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ السَّكُونِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: إِنَّا رَقَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ... يَعْنِي انْتِظَرْنَا - فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٢٢٤١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّرَّارِ يَحَدِّثُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ قَلَمًا رَأَيْتُهُ خَلِيًّا. قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: بَيْعٌ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ، وَهُوَ يَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تُعِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَعْرُوضَةَ، وَتَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَشْرُكُ بِهِ شَيْئًا، أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى رَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سِتَامِهِ؟ أَمَّا رَأْسُ الْأَمْرِ فَالْإِسْلَامُ، فَمَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ، وَأَمَّا عَمُودُهُ فَالصَّلَاةُ، وَأَمَّا ذُرْوَةُ سِتَامِهِ فَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ، وَقِيَامُ الْعِيدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ يَكْفُرُ الْخَطَايَا وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ، يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾. أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمَلِكِ ذَلِكَ لَكَ كَلِمَةٌ؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ نَفْرًا قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ يَسْغَلُوا عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ كَلِمَةً تَحْوِمًا) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْلُكَ: أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمَلِكِ ذَلِكَ لَكَ كَلِمَةٌ. قَالَ: فَأَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى لِسَانِهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنُؤَاخِذُ بِمَا تَكَلَّمُ بِهِ. قَالَ: تَكَلَّمَ أَمَلِكُ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يُكَبُّ النَّاسُ عَلَى مَتَابِرِهِمْ، إِلَّا حَصَانَدُ السِّتَمِ.

العباد؟ فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشرکوا به شيئاً. قال: ثم سار ما شاء الله، ثم أخلف يده فضرب ظهري فقال: يا معاذ، يا ابن أم معاذ، هل تدري ما حق العباد على الله إذا هم فعلوا ذلك؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك أن يدخلهم الجنة.

٢٢٤٢٤- حدثنا حيوة بن شريح، حدثني يعقبة، حدثني ضبارة بن عبد الله، عن (دويد) بن نافع، عن معاذ بن جبل، أن النبي ﷺ قال له: يا معاذ، أن يهدي الله على يدك رجلاً من أهل الشرك، خير لك من أن يكون لك حمر النعم.

٢٢٤٢٥- حدثنا أبو اليمان، أنبأنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن معاذ. قال: أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات قال: لا تشرك بالله شيئاً وإن قلت وحرقت، ولا تعفن والدبك وإن أمراك أن تخرج من أهلِكَ ومالك، ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله، ولا تشربن خمرًا فإنه رأس كل فاحشة، وبإيك والمعصية فإن بالمعصية حل سخط الله عز وجل، وبإيك والفرار من الزحف وإن هلك الناس، وإذا أصاب الناس موتان وأنت فيهم قائمت، وأنفق على عيالك من طولك، ولا ترفع عنهم عصاك أدباً، وأخفهم في الله.

٢٢٤٢٦- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شريك، عن أبي حصين، عن الوالي صديق لمعاذ بن جبل، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: (٢٣٩/٥) من ولي من أمر الناس شيئاً، فاحجب عن أولي الضعفة والحاجة، احجب الله عنه يوم القيامة.

٢٢٤٢٧- حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى، حدثنا البراء القنوي، حدثنا الحسن، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية ﴿أصحاب اليمين﴾ «وأصحاب الشمال» فقبض يديه قبضتين فقال: هذه في الجنة ولا آباي، وهذه في النار ولا آباي.

٢٢٤٢٨- حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر بن حوشب، حدثني عائذ الله بن عبد الله أن معاذاً قدم (عليهم) اليمن فلقبته امرأة من خولان معها بئو لثا اثنا عشر فتركت آباءهم في بيتها، أصغروهم الذي قد اجتمعت لحيته، فقامت فسلمت على معاذ، ورجلان من بيتها يمسكان بضبعيها. فقالت: من أرسلك أيها الرجل؟ قال لها معاذ: أرسلني رسول الله ﷺ. قالت المرأة: أرسلك رسول الله ﷺ وأنت رسول رسول الله ﷺ، أفلا تخبرني يا رسول رسول الله ﷺ؟ فقال لها معاذ: سليني عما شئت قالت: حدثني ما حق المرأة على زوجها؟ قال لها معاذ: تنهي الله ما استطاعت، وتسمع، وتطيع. قالت: أفسمت بالله عليك لتحدثني ما حق الرجل على زوجته؟ قال لها معاذ: أوما سميت أن تسمعي وتطيعي وتنهي الله؟ قالت: بلى. ولكن حدثني ما حق المرأة على زوجها، فإني تركت آبا

هؤلاء شيئاً كبيراً في البيت، فقال لها معاذ: والذي نفس معاذ في يده، لو أنك ترجعين إذا رجعت إليه فوجدت الجذام قد خرق لحمه وخرق منخرته، فوجدت منخرته يسيلان قيحاً ودماً، ثم ألقتيهما فاك، لكي ما تبلي حقه، ما بلغت ذلك أبداً.

٢٢٤٢٩- حدثنا حسين بن المثنى، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن أبي سلمة، عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة، أنه بلغه، عن معاذ بن جبل، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما عمل آدمي عملاً قط أنجي له من عذاب الله، من ذكر الله.

٢٢٤٣٠- وقال معاذ: قال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها، عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من نعاطي الذهب والفضة، ومن أن تلقوا عدوكم غداً، تقضوا أعتاقهم، ويضربوا أعتاقكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: ذكر الله عز وجل.

٢٢٤٣١- حدثنا كبير بن هشام، حدثنا جعفر - يعني ابن برقان - حدثنا حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخولاني. قال: دخلت مسجد حمص فإذا فيه نحو من ثلاثين كهلاً من أصحاب النبي ﷺ فإذا فيهم شاب أححل العينين، براق الشايبا ساكت، فإذا امترى القوم في شيء أقبلوا عليه فسألوه، فقلت لجلس لي: من هذا؟ قال: هذا معاذ بن جبل، فوقع له في نفسي حب، فكنت معهم حتى تفرقوا، ثم هجرت إلى المسجد فإذا معاذ بن جبل قائم يصلي إلى ساربه، فسكت. لا يكلمني فصليت ثم جلست، فاحتيت برداء لي، ثم جلست فسكت لا يكلمني، وسكت لا أكلمه، ثم قلت: والله إني لأجك. قال: فيم تُحجني؟ قال: قلت: في الله تبارك وتعالى، فأخذ بجووتي فجرني إليه هنية، ثم قال: أبشر إن كنت صادقاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور، يغطهم السيون والشهداء. قال: فخرجت فلقبت عبادة بن الصامت فقلت: يا أبا الوليد لا أحدتك بما حدثني معاذ بن جبل في المتحابين؟ قال: فإنا أحدتك، عن النبي ﷺ يرفعه إلى الرب عز وجل قال: حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتزاويرين في، وحقت محبتي للمتبادلين في، وحقت محبتي للمتواصلين في (راجع: ٢٢٢١٤)

٢٢٤٣٢- حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف العجلي، عن سعيد، عن (٢٤٠/٥) قتادة، عن شهر بن حوشب، عن معاذ. قال: قال نبي الله ﷺ: يبعث المؤمنون يوم القيامة جرداً مرداً، مكحلين بيني ثلاثين سنناً (راجع: ٢٢٣٧٤)

٢٢٤٣٣- حدثنا عبيدة بن حديد، حدثني سليمان الأعشى، عن رجاء الأنصاري، عن عبد الله بن شداد، عن معاذ بن جبل قال: أتيت رسول الله ﷺ أطلبه فقيل لي: خرج قبل قال: فجعلت لا أمر بأحد إلا قال: من قبل، حتى مررت فوجدته قائماً يصلي. قال: فجلت حتى فئت خلفه قال: فأطال الصلاة، فلما قضى الصلاة قال: قلت: يا رسول الله،

فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْخِرُ النَّاسَ؟ قَالَ: كَرَّ النَّاسُ يَا مُعَاذُ، فِي الْجَنَّةِ مِثْرَةَ دَرَجَةٍ، مَا يَبِينُ كُلَّ دَرَجَتَيْنِ مِثْرَةَ سَنَةٍ، وَالْفَرْدَوْسُ أَعْلَى الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا، وَمِنْهَا تَنْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ [راجع: ٢٢٣٧٨]

٢٢٤٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْرُورَةُ بْنُ مُعَبَّدٍ، عَنْ إسماعيل بن عبيد الله قال: قال معاذ بن جبل: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ستهاجرون إلى الشام ففتح لكم، ويكون فيكم ذاء كالدمل، أو كالحرة يأخذ بمرأق الرجل، يستشهد الله به أنفسهم ويزكي (به) أعمالهم اللهم إن كنت تعلم أن معاذ بن جبل سمعه من رسول الله ﷺ فأعطه، هو وأهل بيته العظيمة الأقر منه، فأصابهم الطاعون فلم يبق منهم أحد، فقطعن في أصبعه السبابة، فكان يقول: ما يسرني أن لي بها حصر النعم.

٢٢٤٤٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ، وَالْأُخْرَى مُشْرِكٌ، فَاتَّسَبَ الْمُشْرِكُ فَقَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى بَلَغَ تِسْعَةَ آبَاءٍ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: انْتَسَبَ لَأُمِّ لَكَ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَأَنَا بَرِيٌّ مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَتَنَادَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ فَجَمَعَهُمْ ثُمَّ قَالَ: قَدْ فَضِي بَيْنَكُمَا، أَمَا أَنْتَ الَّذِي انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ، فَأَنْتَ قَوْمُهُمُ الْعَاشِرِيُّ فِي النَّارِ، وَأَمَا الَّذِي انْتَسَبَ إِلَى أَبِيهِ، فَأَنْتَ أَمْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

٢٢٤٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى الطَّحَّانُ - حَدَّثَنَا يَحْيَى التَّيْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَقَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يَا هُمَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ السَّقَطُ لَجِرُّ أُمِّهِ بِسَرِّهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا أَحْسَبْتُهُ.

٢٢٤٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ [راجع: ٢٢٤٣٤]

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ:

٢٢٤٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ - قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ وَكَاتِبُ فَحْدَتِ عَاصِمٍ، (عَنْ) شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَلَيْفَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيَّتَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ طَاهِرًا فَيَتَعَارَفُ مِنَ اللَّيْلِ قِيَسَالُ اللَّهِ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ.

فَقَالَ ثَابِتٌ: قَدِمَ عَلَيْنَا فَحَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا - يَعْنِي أَبَا ظَلَيْفَةَ - قُلْتُ لِحَمَّادٍ: عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: عَنْ مُعَاذٍ. [راجع: ٢٢٣٩٨]

لَقَدْ صَلَّيْتُ صَلَاةً طَوِيلَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغِيَّةٍ وَرَهْبَةٍ، سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي الثَّانِي، وَمَتَّعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي عِرْقًا فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّ الْإِسْلَامِ مِنْهُمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْعَلَ بِأَسْمِهِمْ بَيْنَهُمْ، فَرَفَعَهَا عَلَيَّ.

٢٢٤٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا مُعَاذُ، مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ [انظر: ٢٢٤٤٢]

٢٢٤٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَهَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ. وَقَالَ حَيْوَةُ: عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ (وَقَالَ مُعَاوِيَةُ عَنْ حَيْوَةَ، عَنْ يَزِيدَ) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّ مُعَاذًا. قَالَ: يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصَدُّ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَأَمْرِي أَنْ أَخَذَ مِنَ الْبَقْرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا. قَالَ هَارُونُ: وَالتَّبِيعُ الْجِلْدُ، أَوِ الْجِدْعَةُ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسْنَةً. قَالَ: فَمَرَّضُوا عَلَيَّ أَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ (قَالَ هَارُونُ: مَا يَبِينُ الْأَرْبَعِينَ) (وَالْخَمْسِينَ، وَيَبِينُ السِّتِينَ وَالسَّبْعِينَ، وَمَا يَبِينُ الثَّمَانِينَ وَالسُّعَيْنِ، فَلَيَّبْتُ ذَلِكَ. وَقُلْتُ لَهُمْ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ، فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسْنَةً، وَمِنْ السِّتِينَ تَبِيعِينَ، وَمِنْ السَّبْعِينَ مُسْنَةً وَتَبِيعًا، وَمِنْ الثَّمَانِينَ مُسْتَتِينَ، وَمِنْ السُّعَيْنِ ثَلَاثَةَ أَتْبَاعٍ وَمِنْ الْمِئَةِ مُسْنَةً وَتَبِيعِينَ، وَمِنْ الْعَشْرَةِ وَالْمِئَةِ مُسْتَتِينَ وَتَبِيعًا، وَمِنْ الْعِشْرِينَ وَمِائَةَ ثَلَاثَ مُسْنَاتٍ، أَوْ أَرْبَعَةَ أَتْبَاعٍ، قَالَ: وَأَمْرِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَخَذَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ (وَقَالَ هَارُونُ: فِيمَا يَبِينُ ذَلِكَ شَيْئًا) إِلَّا أَنْ يَبْلُغَ مُسْنَةً، أَوْ جِدْعًا، وَزَعَمَ أَنَّ الْأَوْقَاصَ لَا فَرِيضَةَ فِيهَا.

٢٢٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْأَحْدَبِ قَالَ: خَطَبَ مُعَاذٌ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ فَقَالَ: إِنِّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ ادْخُلْ عَلَى آلِ مُعَاذٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ، ثُمَّ نَزَلَ مِنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ، فَلَا تَكُونُ مِنَ الْمُتَمَتِّرِينَ) فَقَالَ مُعَاذٌ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ.

٢٢٤٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ، عَبْدُ النَّبِيِّ ﷺ فَتَضَبَّ أَحَدُهُمَا حَتَّى إِثْمَهُ (لِجَبَلٍ) إِلَيَّ أَنْ أَنْفَهُ لِيَمْرَعًا مِنَ النَّضْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ يَقُولُهَا هَذَا النَّضْبَانُ لَذَهَبَ عَنْهُ الْعَضْبُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ [انظر: ٢٢٤٢٢]

٢٢٤٣٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَصَامَ رَمَضَانَ، (وَلَا أَزْدِي أَذْكَرَ الزَّكَاةَ أَمْ لَا) كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، إِنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِهِ (٢٤١/٥)، أَوْ مَكَتَ بِأَرْضِهِ النَّبِيِّ وَلِدَ بِهَا،

٢٢٤٤٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ

يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ مُعَاذٍ.  
قَالَ: عَهْدَ النَّبِيِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ مَنْ قَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِتًا عَلَى  
اللَّهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ  
دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْرِيفَهُ وَتَوْفِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ قَيْسَلِمَ النَّاسَ مِنْهُ  
وَسَلَّمَ.

٢٢٤٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَرُونَ. قَالَ:

سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ أَبِي الْمُعْتَمِرِ بْنِ شُعْبَةَ يَحَدِّثُ، عَنْ نَاسٍ مِنْ  
أَصْحَابِ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حَمَضٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ  
حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَذَكَرَ كَيْفَ تَقَضَى إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي  
بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: (فَقَسَمْتُ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو. قَالَ:  
فَقَرَّبَ صَدْرِي. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِمَا  
يُرْضِي رَسُولَهُ [إرجاع: ٢١٣٧٧]

٢٢٤٤٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي  
حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَأَثَلَةَ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي  
غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ آخِرَ الظُّهْرِ، حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى  
العَصْرِ يُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ  
جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ آخِرَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا  
مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، عَجَلَ (٢٤٢/٥) الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا  
مَعَ الْمَغْرِبِ.

٢٢٤٥٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،  
عَنْ بَحْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ  
جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُؤْذِي أُمَّرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا. إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ  
مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ، فَاتَّكَلَّ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ ذَخِيلٌ يُوْشِكُ أَنْ  
يُقَارِكَ الْيَأْسَا.

٢٢٤٤٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ  
هَارُونَ) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّوْحِي، قَاضِي إِفْرِيقِيَّةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَدِمَ  
الشَّامَ وَأَهْلَ الشَّامِ لَا يُوتَرُونَ، فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ: مَا لِي أَرَى أَهْلَ الشَّامِ لَا  
يُوتَرُونَ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَوَأَجِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: زَادَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةً، وَهِيَ الْوُتْرُ، وَتَهَيَّأَ مَا بَيْنَ الْعِشَاءِ  
إِلَى طُلُوعِ النُّجُجِ.

٢٢٤٥٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ  
مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ.

٢٢٤٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ  
مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْتِهِ إِلَّا  
آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ  
سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ. قُلْتُ: لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ.

٢٢٤٥٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ قَالَ: ﴿تَحْتَاخَى جَنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْقًا وَطَمَعًا﴾.  
قَالَ: قِيَامَ الْعَمِدِ مِنَ اللَّيْلِ [إرجاع: ٢١٣٧٧]

٢٢٤٥٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ  
بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ (٢٤٣/٥) الْخَوْلَانِي،  
عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْمَوْتَ، قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، أَوْصَا. قَالَ: أَجْلِسُونِي. فَقَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ مَكَاتُهُمَا مِنْ  
إِبْتِغَاهُمَا وَجَدَهُمَا، يَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَاتَّمَسُوا الْعِلْمَ، عِنْدَ أَرْبَعَةِ رَهْطٍ،  
عِنْدَ عُوَيْمِرِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَسْعُودٍ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا ثُمَّ اسْلَمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ عَاشِرُ عَشْرَةِ فِي الْجَنَّةِ.

٢٢٤٥٦- حَدَّثَنَا سُرَيْحُ بْنُ الشَّعْمَانَ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ  
الْوَلِيدِ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ مَرْحَبِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: إِنِّي وَالْتَمَعْتُ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ  
لَيُسَوُّو بِالْمُتَمَعِّينَ (الظن: ٢١٤٦٩)

٢٢٤٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ،  
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . نَحْوَهُ أَوْ مِثْلَهُ.

٢٢٤٤٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، [عَنْ أَنَسِ]، عَنْ  
مُعَاذٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْتِهِ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ. . .  
فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٢٤٥٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ سَأَلَ

٢٢٤٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ  
أَبِي رَزِينٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى بَابٍ مِنْ

النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، جُرْدًا مُرْدًا مَكْحُولِينَ، بَنِي ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ [رابع: ٢٣٣٧]

٢٢٤٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ بِشَيْءٍ بِهِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُفِبَ الْإِنْسَانَ كَذُفِبِ الْقَتْمِ يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، وَيَأْكُمُ وَالشَّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَةِ. [رابع: ٢٣٣٩]

٢٢٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو دُوَيْبٍ عَامِرٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ عُمَيْرٍ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً، فَأَحْسَنَ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالْقِيَامَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: هَذِهِ صَلَاةٌ رَغِبَ وَرَهَبَ، سَأَلْتُ رَبِّي فِيهَا ثَلَاثًا، فَأَعطاني (الثَّيْبَيْنِ) وَلَمْ يُعْطِنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَقْتُلَ أُمَّتِي بِسَبْتِ جُورٍ فَيَهْلِكُوا فَأَعطاني، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعطاني، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْعَلَ بِأَسْمِهِمْ يَتِيمٌ فَمَنْعَنِي (النظر: ٢٢٤٦٦)

٢٢٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا جَهْضَمٌ - يَعْنِي الْبَيْهَاقِيَّ -، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ -، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَامٍ -، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، (وَهُوَ زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ نَسَبُهُ إِلَى جَدِّهِ) أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ (عَائِشِ) الْخَضْرَمِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ. قَالَ: احْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى كُنَّا نَتَرَاهُمْ قُرْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيحًا فُتُوبَ بِالصَّلَاةِ، وَصَلَّى وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ. قَالَ: كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِكُمْ [كَمَا أَنْتُمْ]، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنِّي سَأَدْتُكُمْ مَا حَسَبْتِي عَنْكُمْ الْغَدَاةَ، إِنِّي فُتِمْتُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ مَا قَدَّرَ لِي، فَتَسَبَّتُ فِي صَلَاتِي، حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي يَا رَبِّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي رَبِّ [قَالَ: مُحَمَّدٌ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي رَبِّ] وَأَضْعَفُ مِنْ كَتْمِي حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِي بَيْنَ صَدْرِي، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: فِي الْكُفْرَاتِ. قَالَ: وَمَا الْكُفْرَاتُ؟ قُلْتُ: نَقْلُ الْأَفْئَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ، وَجُلُوسٌ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَاسْتِغَاغُ الْوَضُوءِ عِنْدَ الْكِرْبِيَّاتِ. قَالَ: وَمَا الدَّرَجَاتُ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الْكَلَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالنَّاسُ نِيَامٌ قَالَ: سَلِّ؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكُ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَنْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فَتَنَةً فِي قَوْمٍ قَتَوْنِي غَيْرَ مَقْتُونٍ، وَأَسْأَلُكَ حَبْلَكَ وَحُبَّ مَنْ يَحْبُكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَيْكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا وَتَعَلَّمُوهَا.]

٢٢٤٦١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُوَيْانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ (٢٤٤/٥) مَكْحُولٍ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ

السُّكْمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهُ لَوْنُ الزُّعْفَرَانِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ، عَلَيْهِ طَائِعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصًا، أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ [رابع: ٢٣٣٤]

٢٢٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَضَبَّ أَحَدُهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ غَضَبُهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ [رابع: ٢٣٣٧]

٢٢٤٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَأَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ (وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَلَيْسَ يَتَانِي الرَّجُلَ مِنْ أَمْرَانِهِ شَيْئًا إِلَّا قَدَّ أَتَاهُ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفَاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ﴾ الْآيَةَ قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تَوْصًا، ثُمَّ صَلَّى. قَالَ مُعَاذٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَقُلْ: أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَةٌ؟ قَالَ: بَلَى لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَةٌ.

٢٢٤٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اتَّقَى رَقَبَةَ مُؤْمِنَةٍ، فَهِيَ فِدَاءُهُ مِنَ النَّارِ.

٢٢٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بُهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَلِيَّةٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَسَيْتَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ، طَاهِرًا، فَيَتَعَارَفُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [رابع: ٢٣٣٨]

٢٢٤٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَبَانَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آلا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [رابع: ٢٣٤١]

٢٢٤٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (بَكْرِ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح). وَرُوحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَخَامِرٍ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُ (وَقَالَ رُوحٌ: حَدَّثَهُمْ) أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (وَقَالَ رُوحٌ: قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ، فَقَدَّ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ، فَلَهُ أَجْرُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَأَتَاهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْرَ مَا كَانَتْ. (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَأَغْرَ وَرُوحٌ كَأَغْرَ، وَحَجَّاجٌ: كَأَغْرَ) مَا كَانَتْ

لَوْهَا كَالرِّعْقَانِ، وَرِيحُهَا كَالسُّبْكِ، وَمَنْ جَرِحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَيْهِ طَائِعُ الشُّهَدَاءِ. [راجع: ٢٢٣٦٤]

٢٢٤٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفِيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُرَى عَرَبِيَّةٍ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ حَظَّ الْأَرْضِ [راجع: ٢٢٣٣٩]

قَالَ سَفِيَانُ: حَظَّ الْأَرْضِ الثُّلُثُ وَالرَّبِيعُ.

٢٢٤٦٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَنْعَمَ، عَنْ مَرْحُومِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ. قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّعْمُ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيَسُؤُونَ بِالْمُتَعَمِّمِينَ [راجع: ٢٢٤٥٦]

٢٢٤٧٠- حَدَّثَنَا الْمُعَرِّيُّ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقَيْبَ بْنَ مُسْلِمٍ التَّجِيبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيُّ، عَنِ الصَّنَابِحِيِّ (٢٤٥/٥)، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ يَدَهُ يَوْمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ، إِنِّي لَأُحِبُّكَ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أُحِبُّكَ. قَالَ: أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ، لَأَدْعَعَنَ فِي ذَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ.

قَالَ: وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذُ الصَّنَابِحِيُّ، وَأَوْصَى الصَّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقَيْبَ بْنَ مُسْلِمٍ. [انظر: ٢٢٣٧٧]

٢٢٤٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (بِشْرِ)، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مَصْعُبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: إِذَا كَانَ عَمْرُ لِمَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، إِذْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ مَا رَأَى فِي بَيْتِهِ أَوْ تَوَمَّهَ فَهُوَ حَقٌّ، وَإِنَّهُ قَالَ: يَبْسُمُ آتَا فِي الْجَنَّةِ إِذْ رَأَيْتَ فِيهَا دَارًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقِيلَ لِعَمْرٍ ابْنِ الْخَطَّابِ ﷺ. [راجع: ٢٢٣٨٥]

٢٢٤٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُثَنَّى بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمَرَانُ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خَرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخَرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَتَفْتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ خَرُوجُ الدَّلْجَالِ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى فَحْدِ الَّذِي حَدَّثَهُ، أَوْ مَنَكِبِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَقُّ كَمَا أَنْتَكَ هَا هُنَا، أَوْ كَمَا أَنْتَكَ قَاعِدٍ يَعْنِي مُعَاذًا. [راجع: ٢٢٣٧٣]

٢٢٤٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ - حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَنَمٍ، عَنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ قَبْلَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَكِبُوا، فَلَمَّا أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ نَعَسَ النَّاسُ عَلَى آثَرِ الدَّلْجَةِ، وَكَرَّمَ مُعَاذُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو آثَرَهُ، وَالنَّاسُ تَفَرَّقَتْ بِهِمْ رَكَبُهُمْ عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ تَأْكُلُ وَتَسِيرُ، فَبَيْنَمَا مُعَاذٌ عَلَى آثَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَأْفُفُهُ تَأْكُلُ مَرَّةً وَتَسِيرُ أُخْرَى، عَثَرَتْ نَاقَةَ مُعَاذٍ، فَكَبِحَهَا بِالرِّمَامِ فَهَبَتْ حَتَّى تَفَرَّتْ مِنْهَا نَاقَةٌ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ عَنْهُ قَتَاعَهُ فَانْتَمَتْ فَإِذَا لَيْسَ مِنَ الْجَيْشِ رَجُلٌ آتَى إِلَيْهِ مِنْ مُعَاذٍ، فَتَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، قَالَ: لَيْبِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: اذْنُ دُونِكَ، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى لَصِقَتْ رِجْلَاهُمَا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كُنْتَ أَحْسَبَ النَّاسَ مَنَّا كَمَا كُنْتُمْ مِنَ الْبُعْدِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَعَسَ النَّاسُ فَتَفَرَّقَتْ بِهِمْ رَكَبُهُمْ تَرْتَعُ وَتَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا كُنْتُ نَاعَسًا، فَلَمَّا رَأَى مُعَاذٌ بُشْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ وَخَلْوَتَهُ لَهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْتِنِّي لِي أَسْأَلَكَ،

عَنْ كَلِمَةٍ قَدْ أَمَرْتَنِي وَأَسْفَمْتَنِي وَأَحْزَنْتَنِي، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: سَلْنِي عَمَّ شِئْتُمْ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَدَّثَنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ لَا أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ (غَيْرِهِ)، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: بَخٍ، بَخٍ، بَخٍ، لَقَدْ سَأَلْتَ عَظِيمًا، - ثَلَاثًا - وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَيَّ مِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَيَّ مِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْبُخْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَيَّ مِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، فَلَمْ يُحَدِّثْهُ بِشَيْءٍ إِلَّا قَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، - يَعْنِي آعَادَهُ [عَلَيْهِ] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَرْصًا لِكَيْ مَا يُفَنِّدَهُ عَنْهُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالتَّوْبَةَ الْآخِرَ، وَتُحِبُّ الصَّلَاةَ، وَتُعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، حَتَّى تَمُوتَ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْدَلِي، فَأَعَادَهَا لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ يَا مُعَاذُ بِرَأْسِ هَذَا الْأَمْرِ، وَقَوَامِ هَذَا الْأَمْرِ، وَذُرُوءَةِ السَّمَاءِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَأْسَ هَذَا الْأَمْرِ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنَّ قَوَامَ هَذَا الْأَمْرِ (٢٤٦/٥) إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ، وَإِنْ ذُرُوءَةُ السَّمَاءِ مِنْهُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّمَا أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقْبِعُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَصَمُوا وَعَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا شَبَّ وَجْهٌ وَلَا أُغْبِرَتْ قَدَمٌ فِي عَمَلٍ مُتَّبِعِي فِيهِ دَرَجَاتُ الْجَنَّةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَعْرُوضَةِ كَجِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا تَقْلُ مِيزَانَ عَبْدِ كَذَابَةٍ تَنْفَعُ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ يَحْمِلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢٢٤٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي تُبَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ الصَّلَاةَ أَحْبَبْتُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، فَذَكَرَ أَحْوَالَهَا قَطُ. [راجع: ٢٢٣٨٣]

٢٢٤٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح).

وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ): حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: أَحْبَبْتُ الصَّلَاةَ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأَحْبَبْتُ الصِّيَامَ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، فَأَمَّا أَحْوَالُ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَهُوَ يَصِلُنِي سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﷺ قَدْ نَزَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْتُكَ قِيلَةً تَرْضَاهَا قَوْلُ وَجْهَكَ سَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجُوهَكُمْ سَطْرَهُ قَالَ: فَوَجَّهَهُ اللَّهُ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: فَهَذَا حَوْلُ.



صَلَاةً فَاحْسَنَ فِيهَا الْقِيَامَ وَالْخُشُوعَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ: إِنَّهَا صَلَاةٌ رَغَبَ وَرَهَبَ، سَأَلْتُ اللَّهَ فِيهَا ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَرَوَى عَنِّي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُبْعَثَ عَلَيَّ أُمَّتِي عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَجْتَا حَوْمِي، فَأَعْطَانِيهِ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُبْعَثَ عَلَيْهِمْ سَنَةٌ تَقْتُلُهُمْ جُوعًا، فَأَعْطَانِيهِ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمِ يَوْمِهِمْ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ [راجع: ٢٢٤٥٩]

٢٢٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حُوَيْهٌ، حَدَّثَنِي عَقَبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّجَلِيُّ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ، عَنِ مُعَاذٍ قَالَ: لَقِنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا مُعَاذُ، إِنِّي لَأُحِبُّكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ، قَالَ: فَإِنِّي أُوصِيكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيَّ ذِكْرَكَ وَشُكْرَكَ وَحَسَنَ عِبَادَتِكَ [راجع: ٢٢٤٧٠]

٢٢٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَاتِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ [راجع: ٢٢٣٨٤]

٢٢٤٧٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ جَبْرِ بْنِ بُرَيْدٍ، عَنِ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ فِي غَيْرِ طَمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا مَطْمَعٍ [راجع: ٢٢٣٧١]

٢٢٤٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ بَقْرَةً تَبِيعًا، أَوْ تَبِيْعَةً، - أَوْ قَالَ: جَدَعًا أَوْ جَدَعَةً - وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةً بَقْرَةً مُسَنَّةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاظِرًا [راجع: ٢٢٣٨٧]

٢٢٤٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رَشِيدٌ، عَنِ زَيْدَانَ، عَنِ سَهْلِ، عَنِ أَبِيهِ <sup>(١)</sup>، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْضِعَ لِلَّهِ، وَتَعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتُكْرَهُ لَهُمْ مَا تُكْرَهُ لِنَفْسِكَ [انظر: ٢٢٤٨٣]

٢٢٤٨٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنِ مُعَاذٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتُرُ، عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: وَجِبَتْ مَجْنِيهِ لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِي، وَتَجَالِسُونَ فِي، وَيَتَبَاذَلُونَ فِي [راجع: ٢٢٣٨٠]

٢٢٤٨٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدَانُ بْنُ فَاذَلٍ، عَنِ (سهل) بْنِ مُعَاذٍ، عَنِ أَبِيهِ <sup>(١)</sup> مُعَاذٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْضِعَ فِي اللَّهِ، وَتَعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتُكْرَهُ لَهُمْ مَا تُكْرَهُ لِنَفْسِكَ، وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمُتَ [راجع: ٢٢٤٨١]

قَالَ: وَكَانُوا يَجْمَعُونَ لِلصَّلَاةِ وَيُؤَذِّنُ بِهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى تَقْسُوا، أَوْ كَادُوا يَقْسُونَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ يَمِينِي يَرَى النَّائِمَ، وَكَوَيْلْتُ إِنِّي لَمْ أَكُنْ نَائِمًا لَصَدَقْتُ، إِنِّي بَيْنَا تَابَيْنِ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَاسْتَعْلَيْتُ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَشَى مَشَى، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ، ثُمَّ امْهَلَ سَاعَةً، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مِثْلَ الَّذِي قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ زَيْدٌ فِي ذَلِكَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِمَهَا بِرَأْيِهَا فَلَوْلَدُنْ بِهَا، فَكَانَ بِلَالٌ أَوْ مَنُ أَدْنَى بِهَا. قَالَ: وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ طَافَ بِي مِثْلَ الَّذِي أَطَافَ بِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ سَبَقَنِي، فَهَذَا حَوْلَانٌ. قَالَ: وَكَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ، وَقَدْ سَمِعَهُمْ يَبْغِضُهَا النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يُبِيرُ إِلَى الرَّجُلِ إِنْ جَاءَ كَمْ صَلَّى، يَقُولُ: وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ، فَيُصَلِّيَانِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ، قَالَ: فَجَاءَ مُعَاذٌ فَقَالَ: لَا أَجِدُهُ عَلَى حَالِ أَبَدًا إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَضَيْتُ مَا سَبَقَنِي، قَالَ: فَجَاءَهُ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَبْغِضُهَا، قَالَ: قَبِيتُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَامَ فَقَضَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذًا فَهَكَذَا فَاصْتَمُوا، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ، وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَقَالَ زَيْدٌ: فَصَامَ (تَسْعَةً) عَشْرَ شَهْرًا مِنْ رَيْبِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿إِلَى هَذِهِ آيَةُ﴾ وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فَدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ ﴿قَالَ: فَكَانَ مِنْ شَاءِ صَامٍ وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَأَجْزَأُ ذَلِكَ عَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْآخِرَى ﴿شَهْرٌ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ قَالَ: فَأَثَبَتِ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ، وَكَبَّتِ الْإِطْعَامُ لِلْكَبِيرِ الَّذِي (٢٤٧/٥) لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَا حَوْلَانٌ. قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَتَأَمُوا فَإِذَا تَأَمُوا امْتَمُوا، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: صَرْمَةٌ، طَلَّ يَعْمَلُ صَانِمًا حَتَّى امْسَى، فَجَاءَ إِلَى أَهْلِهِ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَامَ كَلِمَ يَأْكُلُ، وَكَلِمَ يَشْرَبُ، حَتَّى اصْبَحَ، فَاصْبَحَ صَانِمًا، قَالَ: فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ جَهَدَ جَهْدًا شَدِيدًا، قَالَ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَهَدْتَ جَهْدًا شَدِيدًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَمِلْتُ امْسَ، فَجِئْتُ حِينَ جِئْتُ فَالْقَبِيْتُ نَفْسِي فَمِتْتُ، وَأَصْبَحْتُ حِينَ أَصْبَحْتُ صَانِمًا، قَالَ وَكَانَ عُمَرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ، أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَ مَا تَامَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّكْعَتَيْنِ إِلَى نَسَائِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ثُمَّ آمَنُوا الصِّيَامِ إِلَى اللَّيْلِ﴾ (وَقَالَ زَيْدٌ): فَصَامَ تِسْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا مِنْ رَيْبِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ [راجع: ٢٢٣٨٣]

٢٢٤٧٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَيْنَةَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ مُعَاذٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٢٢٤٨٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُكَ بِأَبْوَابِ مِنَ الْخَيْرِ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تَطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يَطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَيَقِيَامُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَرَأَ **﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾** إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [رابع: ٢٢٣٧]

٢٢٤٨٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: يَتِمَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَشْفَاقِهِ إِذْ سَمِعَ مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ: شَهِدَ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ مِنَ النَّارِ، أَنْظَرُوا فَسَجَدُوا لَهُ إِمَّا رَاعِيًا مُعْزِيًا، وَإِمَّا مَكَلِّبًا فَظَفَرُوهُ فَوَجَدُوهُ رَاعِيًا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ فَتَادَى بِهَا.

٢٢٤٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: لَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي أَوْقَاصِ الْبَقْرِ شَيْئًا [رابع: ٢٢٣٦]

٢٢٤٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ؛ أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ وَقَعَ فَمَرُّوا مِنْهُ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَلَمْ يُصَدِّقْهُ بِالَّذِي قَالَ، فَقَالَ: بَلْ هُوَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم، اللَّهُمَّ اعْطِ مُعَاذًا وَأَهْلَهُ نَصِيحَتَهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَعَرَفْتُ الشَّهَادَةَ، وَعَرَفْتُ الرَّحْمَةَ، وَلَمْ أَدْرِ مَا دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، حَتَّى أَتَيْتُ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتِمُّنَا هُوَذَاكَ لِيَكُنَّ يُصَلِّي إِذْ قَالَ فِي دَعَائِهِ: فَحَمِي إِذَا أَوْطَاعُونَ، فَحَمِي إِذَا أَوْطَاعُونَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهْ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ تَدْعُو بِدُعَاءٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِسِتَّةِ قَاعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَيْحِبُّهُمْ قَاعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا وَيُدْبِقَ بَعْضُهُمْ بِأَسَ بَعْضٍ قَابِي عَلِيٍّ، أَوْ قَالَ فَمَنْعَنِهَا - فَقُلْتُ حَمِي إِذَا أَوْطَاعُونَ، حَمِي إِذَا أَوْطَاعُونَ، حَمِي إِذَا أَوْطَاعُونَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

### سادس مسند الانصار

## حديث أبي امامة الباهلي الصدي بين عجلان ابن عمرو بن وهب الباهلي

٢٢٤٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّمِيمِيَّ - عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَضَّلْتُ رَبِّي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَوْ قَالَ: عَلَى الْأُمَّمِ - بِأَرْبَعٍ، قَالَ: أُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَجُمِلْتُ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي وَلَا مَتِي مَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيَّمَا أَدْرَكْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَعِنْدَهُ طَهْرُهُ، وَنُصِرْتُ بِالرَّغَبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَفِدُهُ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِي، وَأَحَلَّ لَنَا الْعَنَائِمَ [انظر: ٢٢٥٢٢]

٢٢٤٨٩- **﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ﴾**، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَيَّارٍ - مَوْلَى لِمَالِ مُعَاوِيَةَ - بِحَدِيثٍ آخَرَ، وَيُقَالُ: هُوَ سَيَّارُ الشَّامِيِّ.

٢٢٤٩٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيَمَنَ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: طَوَّسِي لِمَنْ رَأَى بِي وَأَمَنَ بِي، وَطَوَّسِي لِمَنْ أَمَنَ بِي وَلَمْ يَرِي بِي - سَبْعَ مَرَّاتٍ - [انظر: ٢٢٤٩١، ٢٢٥٢٧، ٢٢٣٣٣]

٢٢٤٩١- **﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ﴾**، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى وَحَمَّادُ بْنُ الْجَعْدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيَمَنَ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . . . . . مِنْهُ، أَوْ نَحْوَهُ. [رابع: ٢٢٤٩٠]

٢٢٤٩٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ هِشَامِ <sup>(١)</sup>، عَنْ وَأَصِلٍ - مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ. قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةً، فَأَتَيْتُهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: قَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، **﴿٢٤٩/٥﴾** [قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوًا ثَانِيًا، فَأَتَيْتُهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: قَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوًا ثَالِثًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ فَسَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَدَعَوْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسَلِّمَنَا وَيَعِظْمَنَا، قَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: قَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، قَالَ: فَمَا رُمِيَ أَبُو إِمامَةَ وَلَا أُمَّرَأَتُهُ وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَامًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا رُمِيَ فِي دَارِهِمْ دَخَانٌ بِالنَّهَارِ قِيلَ: اعْتَزَاهُمْ صِيْفًا نَزَلَ بِهِمْ نَارًا، قَالَ: **﴿وَلَقَبْتُ﴾** بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنَا بِالصِّيَامِ فَارْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِيهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ آخَرَ، قَالَ: اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ [انظر: ٢٢٤٩٣، ٢٢٤٩٤، ٢٢٥٤٨، ٢٥٥٧٢]

٢٢٤٩٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ. قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوًا ثَانِيَةً. . . . . فَذَكَرَ مَتَاءَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مُرْنِي بِعَمَلٍ أَخْذُهُ عَنْكَ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ. [رابع: ٢٢٤٩٢]

٢٢٤٩٤- **﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ﴾**، حَدَّثَنَا فَطْرُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي إِمامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . . . . . مِنْهُ، أَوْ نَحْوَهُ. [رابع: ٢٢٤٩٤]

٢٢٤٩٥- **﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ﴾**، حَدَّثَنَا فَطْرُ بْنُ حَمَّادِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكََ بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: يَقُولُ النَّاسُ: مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، يَعْنِي مَالِكََ بْنَ دِينَارِ زَاهِدٍ، إِنَّمَا الزَّاهِدُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الَّذِي أَتَتْهُ الدُّنْيَا فَتَرَكَهَا.

أُمَامَةٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَظَلَّ إِلَيْهِمْ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: شَرُّ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ ثَلَاثًا، وَخَيْرُ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مِنْ قَتْلِهِ، وَقَالَ: كَلَابُ النَّارِ، ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُ بَكَى، ثُمَّ انْصَرَفَ، عَنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ قَاتِلٌ: يَا أبا أُمَامَةَ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْحَدِيثَ حَيْثُ قُلْتَ: كَلَابُ النَّارِ، شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ، لَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى ذَكَرَ سُبْحَانَ - لَخَلْتُ أَنْ لَا أَذْكَرُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لِأَيِّ شَيْءٍ بَكَيتَ؟ قَالَ: رَحْمَةً لَهُمْ، أَوْ مِنْ رَحْمَتِهِمْ.

٢٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ - بِنَيْبِ ابْنِ صَالِحٍ - عَنِ السُّعْرِيِّ نَسِيرٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَأْتِ أَحَدَكُمْ الصَّلَاةُ وَهُوَ حَافٍ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتًا إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا يُؤْمِنُ إِسَامٌ قَوْمًا قِيحُصُ نَفْسُهُ بِدَعْوَةِ دُونِهِمْ [انظر: ٢٢٥٩٦، ٢٢٦١١]

٢٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَسَحَ رَأْسَ بَيْتِهِ لَمْ يَسْخُجْ إِلَّا لَهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى بَيْتِهِ، أَوْ بَيْتِهِ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَفَرَقَ بَيْنَ أَصْبِيهِ السَّبَابَةِ وَالرُّوسِيِّ [انظر: ٢٢٦٤٠]

٢٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (قَالَ عَمَّانُ): أَنبَأَنَا أَبُو (عَالِبِ)، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ وَمَعَهُ غُلَامَانِ، وَهَبَ أَحَدَهُمَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَقَالَ: لَا تَضْرِبُهُ فَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ، عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَقَدْ رَأَيْتَهُ يُصَلِّي (قَالَ عَمَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَنبَأَنَا أَبُو (عَالِبِ)، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ وَمَعَهُ غُلَامَانِ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَهُمَا؟ فَقَالَ: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، قَالَ: خَرَلِي، قَالَ: خُذْ هَذَا وَلَا تَضْرِبْهُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتَهُ يُصَلِّي مَقْبَلًا مِنْ خَيْرٍ وَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ) وَأَعْطَى أَبَا ذَرٍّ غُلَامًا، وَقَالَ: اسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا، فَأَعْتَقَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا فَعَلَ الْغُلَامُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنِي أَنْ اسْتَوْصِيَ بِهِ مَعْرُوفًا فَأَعْتَقْتَهُ [انظر: ٢٢٥٨٠]

٢٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بْنُ) عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ.

٢٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرِ الْخَثَّارِيِّ وَأَبِي الْيَمَانِ الْهُوزَّرِيِّ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْأَخْسَنِ السُّلَمِيُّ: وَاللَّهِ مَا أَوْلَيْتَ فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذَّبَابِ الْأَصْهَبِ فِي الذَّبَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَرَأَيْتُ ثَلَاثَ حَيَاتٍ، قَالَ:

٢٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَهَا، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ.

٢٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي (الْمَشَاءِ)، وَهُوَ لَقِيبُ بِنِ الْمَشَاءِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَوَكَّلَ خَيْرُ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى الشَّامِ، وَيَتَوَكَّلَ شِرَارُ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى الْعِرَاقِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو الْمَشَاءِ يُقَالُ لَهُ: لَقِيبُ. وَيَقُولُونَ: ابْنُ الْمَشَاءِ، وَأَبُو الْمَشَاءِ.

٢٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: افْرُؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ شَافِعٌ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، افْرُؤُوا الزُّهْرَاوِينَ، الْبِقَرَةَ وَالْأَمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَّامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غِيَابَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ، عَنْ أَهْلِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: افْرُؤُوا الْبِقَرَةَ فَإِنَّ أَخَذَهَا بِرُكْبَةٍ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةً، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ [انظر: ٢٢٤٩٩، ٢٢٥٢٦، ٢٢٥٢٦]

٢٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ... فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ٢٢٤٩٨]

٢٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَيْخٍ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ يَقَادُونَ فِي السَّلَاسِلِ إِلَى الْجَنَّةِ.

٢٢٥٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الصُّبِّيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَبِيبَةَ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مُرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدَلَ لَهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ النَّائِبَةَ. فَقَالَ [إِنِّي]: عَلَيْكَ بِالصَّيَامِ (٢٥٠/٥).

٢٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بُجَيْرِ)، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجَالٌ (أَوْ قَالُ: يَخْرُجُ رَجَالٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَعَهُمْ (سَيَّاطُ) كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَيَرَوِّحُونَ فِي غَضَبِهِ.

٢٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بُجَيْرِ)، حَدَّثَنَا سَيَّارُ قَالَ: جِيءَ بِرُؤُوسٍ مِنْ قِبَلِ الْعِرَاقِ، فَتُصِيتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، وَجَاءَ أَبُو

عَبِدُوا رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا حَسَنَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرُكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» [انظر: ٢٢١١٣]

قُلْتُ لَهُ: فَمَذَّكُمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ يَا أَبَا إِمَامَةَ قَالَ: وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

٢٢٥١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ هِشَامِ (ح).

وَأَزْهَرِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبِ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: أَبُو إِمَامَةَ الْحَمِصِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْوُضُوءُ يَكْفُرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً.

قَعِلْتُ لَهُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثَ، وَلَا أَرْبَعَ، وَلَا خَمْسَ [انظر: ٢٢١٦٨]

٢٢٥١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارِ الْبَيْهَامِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا أَقَامْتُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقِيمِ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ بِرَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٥٢/٥) فَلَمَّا فَرَغَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبِعَهُ الرَّجُلُ وَتَبِعْتُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا أَقَامْتُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَيْسَ خَرَجْتَ مِنْ مِثْلِكَ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ وَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟ قَالَ الرَّجُلُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ ذُبِكَ [انظر: ٢٢١٦٢، ٢٢١٦٣]

٢٢٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجِدَلَ، ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَا ضُرِبَتْهُ لَكَ الْجِدَالُ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [انظر: ٢٢٥٠٧، ٢٢٥٠٨]

٢٢٥١٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ هَارُونَ - أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرُوفٍ، عَنْ أَبِي الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْحَمِيُّ مِنْ كَبِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَطَّهَ مِنَ النَّارِ [انظر: ٢٢١١٣]

٢٢٥١٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَطْرُوفٍ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَانْتِ مُؤْمِنٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ [راجع: ٢٢٥١٢]

٢٢٥٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ،

فَمَا سَعَةُ حَوْضِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: كَمَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى عُمَانَ وَأَوْسَعُ، أَوْسَعُ - يُشِيرُ بِيَدِهِ - قَالَ: فِيهِ مَثْبُابٌ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، قَالَ: فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: أَشَدُّ نِيَازًا مِنَ اللَّيْلِ، وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ النَّسْلِ، وَأَطْيَبُ (٢٥١/٥) رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ بِعَدَمِهَا، وَلَمْ يَسُودْ وَجْهَهُ أَبَدًا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ، وَقَدْ ضَرَبَ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ ضَرَبَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ خَطَأً، إِنَّمَا هُوَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ.

٢٢٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ شَافِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ وَالْآلَ عَمْرَانَ، تَعَلَّمُوا الزَّهْرَاوَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ عِيَّاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا، تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ فَإِنَّ تَعْلِيمَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ.

٢٢٥١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ (أَتَش)، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - عَنْ مَعْلَى - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ.

٢٢٥١١- وَحَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمِي الْجَصْرَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى إِذَا رَمَى الثَّانِيَةَ عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا عَرَضَ فِي الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةَ عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ حَقٌّ قَالَتْ لِإِمَامٍ جَائِلٍ [انظر: ٢٢٥١٠]

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لِإِمَامٍ ظَالِمٍ.

٢٢٥١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِمَامَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: مَا الْإِيمَانُ؟ فَقَالَ: إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ، قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، فَانْتِ مُؤْمِنٌ [انظر: ٢٢٥١٩، ٢٢٥٢٠]

٢٢٥١٣- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيُنْفِضَنَّ عَرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ، فَكَلِمًا انْتَفَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّهَتِ النَّاسُ بِالنَّبِيِّ تَلِيهَا، وَأُولَئِهِمْ نَفَضَ الْحُكْمَ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةَ.

٢٢٥١٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَأَضِعَ رِجْلَهُ فِي (غُرْنِ) الرَّجُلِ يَطَّوُلُ يَقُولُ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ آخِرِ الْقَوْمِ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ:

٢٢٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو إِبرَاهِيمَ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا (رَبِيعُ)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ... مِنْهُ.

٢٢٥٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: تُوْفِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٢٥٣٠- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثَلَاثًا، وَسَبَّحَ ثَلَاثًا، وَهَلَّلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْخِهِ وَبَشْرِكِهِ. [انظر: ٢٢٥٣١، ٢٢٥٣٢]

٢٢٥٣١- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ بَخِ بَخِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَمُوتُ لِلرَّجُلِ قَيْحَسْبِهِ. [راجع: ٢٢٥٣٠]

٢٢٥٣٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَسَبَّحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْخِهِ وَبَشْرِكِهِ. [راجع: ٢٢٥٣٠]

٢٢٥٣٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَهْلِ حَمَصٍ مِنْ بَنِي الْعَدَاءِ مِنْ كِنْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ تُوْفِي وَتَرَكَ دِينَارًا، أَوْ دِينَارَيْنِ - يَعْنِي قَالَ لَهُ - كَيْفَ أَوْ كَيْفَانِ [انظر: ٢٢٥٧٤، ٢٢٥٧٥]

٢٢٥٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ بُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَسْرُورٌ، عَنْ أَبِي الْعَتَّاسِ، عَنْ أَبِي الْعَدَّاسِ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى عَصَا، فَمَتْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا. قَالَ: فَكَانُوا اشْتَهَتْهَا أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتَجَمَّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ، فَكَانُوا اشْتَهَتْهَا أَنْ يَزِيدَنَا، فَقَالَ: قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ.

٢٢٥٣٥- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، حَدَّثَنَا مَسْرُورٌ، عَنْ أَبِي، عَنْ أَبِي، عَنْ أَبِي، مِنْهُمْ أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ، أَوْ نَحْوَهُ.

٢٢٥٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَّنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَالِبٍ يَقُولُ: لَمَّا أَتَى بَرِّيُّوسُ الْأَرَارِقَةَ، فَتَصَبَّتْ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، جَاءَ أَبُو أَمَامَةَ، فَلَمَّا رَأَاهُ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: كَلَابِ النَّارِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هُوَ لَاءُ شَرِّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَيْمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَيْمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَعْطَى أَوْلِيَايَ عِنْدِي مُؤْمِنٌ، قَلِيلَ الْحَادِ، ذُو حِطِّ مِنْ صَلَاةٍ، أَحْسَنَ عِبَادَتِي، وَكَانَ فِي النَّاسِ غَامِضًا لَا يُشَارُ [إِلَيْهِ] بِالْأَصَابِعِ، فَمَجَلَّتْ مِنْهُ، وَقَلَّ تَرَاهُ، وَقَلَّتْ بَوَاكِي. [انظر: ٢٢٥٥٠، ٢٢٥٥١]

٢٢٥٣١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَعَ مِنْ طَعَامِهِ، أَوْ رَمَتْ مَائِدَتُهُ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ (مَكْفِيٍّ)، وَلَا مُودِعٍ، وَلَا مُسْتَعْتَى عَنْهُ، رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ [انظر: ٢٢٥٥٣، ٢٢٥٥٤، ٢٢٥٥٧]

٢٢٥٣٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا خَلَادُ الصَّمَّارُ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ بَيْعُ الْمُعْتَبَاتِ، وَلَا شِرَاؤُهُنَّ، وَلَا تِجَارَةٌ فِيهِنَّ، وَآكَلُ أَمْنَاهُنَّ حَرَامٌ [انظر: ٢٢٦٣٦]

٢٢٥٣٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ. قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُطِيعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى الْخِلَالِ كُلِّهَا إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكُذْبَ.

٢٢٥٣٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَمْرِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَبَدَنِهِ وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعِدَ قَعِدَ مَغْفُورًا لَهُ. [انظر: ٢٢٦٣٦، ٢٢٦٣٧، ٢٢٥٥٩]

٢٢٥٣٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ حَدَّثْتُ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَهَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، أَنَّنَا قَتَادَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَعْدِ يُحَدِّثُ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: أَبُو الْجَعْدِ مَوْلَى لَبْنِي طَبِيعَةَ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ تُوْفِي وَتَرَكَ دِينَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ: كَيْفَ، قَالَ: ثُمَّ تُوْفِي آخَرَ تَرَكَ دِينَارَيْنِ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَانِ.

٢٢٥٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَثُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا (قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ)، قَالَ: ذَكَرَ لِي، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ وَمَعَهَا صَيَّانٌ لَهَا، فَأَعْطَاهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الصَّيَّانِ بَكَى، قَالَ: فَسَقَتْهَا فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ نِصْفًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَامِلَاتُ الْوَدَّاتِ رَحِيمَاتٌ بَأُولَادِهِنَّ (٢٥٣/٥) لَوْلَا مَا يَصْنَعْنَ بَأَزْوَاجِهِنَّ لَدَخَلْنَ مَصَلِّاتُهُنَّ الْجَنَّةَ [انظر: ٢٢٥٧٧، ٢٢٦١٧]

٢٢٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنَّنَا سَعِيدُ بْنُ عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْحَمَصِيِّ. قَالَ: تُوْفِرُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ فَوْجِدٌ فِي مِثْرِهِ دِينَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ، قَالَ: ثُمَّ تُوْفِي آخَرَ فَوْجِدٌ فِي مِثْرِهِ دِينَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَانِ.

قَتَلَهُمْ هَوْلَاءَ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا شَأْنُكَ دَمَعْتَ عَيْنَاكَ؟ قَالَ: رَحِمَةُ لَهُمْ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: قُلْنَا: أَرَأَيْكَ قُلْتُ: هَوْلَاءُ كِلَابُ النَّارِ أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَجِرِيءٌ، بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا ثِنْتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثَ، قَالَ: فَعَدَّ مِرَارًا [انظر: ٢٢٥٣٦]

٢٢٥٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا (حريز)، حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَا كَانَ يُفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الشَّعِيرِ. [انظر: ٢٢٥٣٦، ٢٢٥٣٥]

٢٢٥٣٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا (٢٥٤/٥) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ (أبي) طَالِبِ الضَّمِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَنَّ أَدْكَرَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَكْبَرُ وَأَهْلَلُ وَأَسْبَحُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعًا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا أَنْ أَدْكَرَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيِبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ كَلْبًا وَكَلْبًا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. [انظر: ٢٢٥٤٧]

٢٢٥٣٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَدْتَرُ الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ مِيلٍ، وَيَزَادُ فِي حَرِّهَا كَذَا وَكَذَا، يَغْلِي مِنْهَا الْهَوَامُ كَمَا يَغْلِي الْفُدُورُ، يَعْرِفُونَ فِيهَا عَلَى قَدْرِ خَطَايَاهُمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى وَسْطِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجِئُهُ الْعَرَقُ.

٢٢٥٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: لَمَّا وَضَعْتَ أُمَّ كَلْبُومَ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ قَالَ: ثُمَّ لَا أَدْرِي أَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ أَمْ لَا، فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لَحْدَهَا فَطَفَّ بِطِرَحٍ (إِيهَم) الْجُيُوبَ وَيَقُولُ سَدُّوا خِلَالَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ.

٢٢٥٤١- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ سَيْمُونٍ، (قال أبو عبد الرحمن: هو أبو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، وَهُوَ الْمَضْرُوبُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ نُوحٍ) حَدَّثَنَا أَبُو حَرِيمٍ عُبَيْدُ ابْنُ أَبِي الصَّبَّاءِ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبِ الرَّاسِبِيِّ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا أُمَامَةَ بِحِمصَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَسْيَاءَ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَسْمَعُ إِذْ كَانَ صَلَاةً فَقَامَ إِلَى وَضُوئِهِ إِلَّا غَفَرَهُ بِأَوْلِ قَطْرَةٍ نَصِبَ كَفَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَيَعْدُدُ ذَلِكَ الْقَطْرَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ وَضُوئِهِ إِلَّا غَفَرَهُ لِمَا سَلَفَ مِنْ دُونِهِ، وَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ وَهِيَ نَائِلَةٌ.

قَالَ أَبُو غَالِبٍ قُلْتُ لَأبي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثَ، وَلَا أَرْبَعَ، وَلَا خَمْسَ، وَلَا سِتَّ، وَلَا سَبْعَ، وَلَا ثَمَانِ، وَلَا تِسْعَ، وَلَا عَشْرَ، وَعَشْرًا<sup>(١)</sup>، وَصَفَّقَ يَدَيْهِ.

٢٢٥٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، فَقَالَ: أَلَا رَجُلٌ يُصَدِّقُ عَلَى هَذَا يُصَلِّي مَعَهُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مِنْ جَمَاعَةٍ [انظر: ٢٢٥٤٣]

٢٢٥٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا بِهِذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لِيَجْعَلَ لِي بِطَحَاءِ مَكَّةَ كَهَبًا، فَقُلْتُ: لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَسْبَحُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَإِذَا جُمِعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ.

٢٢٥٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ مَا تَبَدَّلَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ، النَّصْحَ لِي.

٢٢٥٤٥- حَدَّثَنَا عَتَّابُ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ [انظر: ٢٢٦٣٧، ٢٢٦٣٦، ٢٢٦٣٧]

٢٢٥٤٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (٢٥٥/٥) أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْرُؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِصَاحِبِهِ، افْرُؤُوا الزُّهْرَيْنِ: الْبَقْرَةَ وَالْأَنْعَامَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنْهُمَا عَيَّاتَانِ، أَوْ كَأَنْهُمَا عَمَّاتَانِ أَوْ كَأَنْهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَّافٍ يَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، افْرُؤُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، فَإِنَّ أَخْلَافَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ [راجع: ٢٢٢٩٨]

٢٢٥٤٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ (زَيْدٍ)، عَنْ أَبِي طَالِبِ الضَّمِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِأَنَّ أَدْكَرَ اللَّهِ وَأكْبَرَهُ وَأَحْمَدَهُ وَأَسْبَحَهُ وَأَهْلَلَهُ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ، أَوْ أَحْفَرُ، مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمَنْ بَعَدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رَقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. [راجع: ٢٢٥٣٨]

٢٢٥٤٨- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ، وَحَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ، عَنْ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي  
أُمَامَةَ. قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ  
اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: فَفَزَوْنَا، فَسَلَّمْنَا  
وَعِظْمَنَا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا ثَانِيًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: فَفَزَوْنَا،  
فَسَلَّمْنَا وَعِظْمَنَا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا ثَالِثًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَتَيْتُكَ تَتْرَى مَرَّتَيْنِ سَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ،  
فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَادِحُ اللَّهِ لِي بِالشَّهَادَةِ،  
فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، قَالَ: فَفَزَوْنَا، فَسَلَّمْنَا وَعِظْمَنَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ  
ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرْنِي بِعَمَلٍ آخِذٌ عَنْكَ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ:  
عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو أُمَامَةَ وَأَمْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ لَا  
يَلْقَوْنَ إِلَّا صِيَامًا، فَإِذَا رَأَوْا نَارًا أَوْ دُخَانًا بِالنَّهَارِ فِي مَنْزِلِهِمْ عَرَفُوا أَنَّهُمْ  
اعْتَرَاهُمْ صِيْفٌ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قَدْ أَمَرْتَنِي  
بِأَمْرٍ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَقَعَّى بِهِ، فَمَرْنِي بِأَمْرٍ آخَرَ يَنْفَعُنِي اللَّهُ  
بِهِ، قَالَ: اعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَسْجُدُ لَهُ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ  
- أَوْ قَالَ: وَحَطَّ، (شك مَهْدِيُّ) عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ [رابع: ٢٢٤٩٢]

٢٢٥٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو

غَالِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: إِذَا وَضَعْتَ الطَّهْرَ مَوَاضِعَهُ قَعَدْتَ  
مَغْفُورًا لَكَ، فَإِنْ قَامَ يُصَلِّيَ كَانَتْ لَهُ فَضِيلَةٌ وَأَجْرًا، وَإِنْ قَعَدَ، قَعَدَ مَغْفُورًا  
لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَ فَصَلَّى تَكُونُ لَهُ نَافِلَةٌ؟ قَالَ:  
لَا، إِنَّمَا النَّافِلَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، كَيْفَ تَكُونُ لَهُ نَافِلَةٌ وَهُوَ يَسْمَعُ فِي الذُّنُوبِ  
وَالْخَطَايَا، تَكُونُ لَهُ فَضِيلَةٌ وَأَجْرًا [انظر: ٢٢٥٨٣]

٢٢٥٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَانَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ،

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنْ أَغْطَى  
النَّاسَ عُنْدِي عَبْدٌ مُؤْمِنٌ، خَفِيفَ الْحَادِ، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ، أَطَاعَ رَبَّهُ  
وَأَحْسَنَ عِبَادَتَهُ فِي السَّرِّ وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ، لَا يُبَشِّرُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ،  
وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْفَرُ بِأَصْبَعِيهِ وَكَانَ عَيْشُهُ  
كَفَافًا، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، فَمَجَلَّتْ مِنْتِيهِ وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ، وَقُلْتُ تَرَاهُ [رابع: ٢٢٥٢٠]

قال أبو عبد الرحمن: سألت أبي قلت: ما ترأته. قال: ميراؤه.

٢٢٥٥١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

المُهَلَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
وَتَفَرَّيْده. [رابع: ٢٢٥٢٠]

٢٢٥٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى

ابن أبي الخير، عن زَيْنِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَطَّوْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. ت  
قَالَ: قَالَ (٢٥٦/٥) رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيحَانُ؟ قَالَ: إِذَا سَرَّتَكَ

حَسَنَتُكَ وَسَاءَتُكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِيحَانُ؟

قَالَ: إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ قَدَعَهُ [رابع: ٢٢٥١٢]

٢٢٥٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ،

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَتِ الْمَائِدَةُ. قَالَ: الْحَمْدُ  
لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارِكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِعٍ وَلَا مُسْتَعْتَى، عَنْهُ رِيئًا [رابع: ٢٢٥٢١]

٢٢٥٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَسْعَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَدْبَسِ،

عَنْ رَجُلٍ أَطَهَّ أَبَا خَلْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْزُوقٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: خَرَجَ  
عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا، قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي فَلَا تَقُومُوا كَمَا  
يَفْعَلُ الْعَجَمُ يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، قَالَ كَأَنَّ اشْتَهَيْتَا أَنْ يَدْعُوْنَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ  
اغْفِرْ لَنَا، وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتَجَنَّبْنَا مِنَ  
النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنًا كُلَّهُ.

٢٢٥٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَرِّرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حُسَيْنِ

الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ، عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عَقَاءً.

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حُسَيْنُ الْخُرَّاسَانِيِّ هَذَا هُوَ حُسَيْنُ بْنُ وَأَقْد.

٢٢٥٥٦- حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَرِّرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حُسَيْنِ

الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: اسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَوْمًا، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا اضْحَكُكَ؟ قَالَ: قَوْمٌ يُسَاقُونَ إِلَى  
الْجَنَّةِ مُقَرَّبِينَ فِي السَّلَاسِلِ.

٢٢٥٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَرِّرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ دِينَارِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ

أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ  
هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْثَرُوا الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ «مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ  
قَوْمٌ خَصْمُونَ» [رابع: ٢٢٥١٧]

٢٢٥٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ. . . . مِثْلَهُ. [رابع: ٢٢٥١٧]

٢٢٥٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شُعْرٍ، يَعْنِي ابْنَ

عَطِيَّةٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا  
تَوَصَّاهُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ فَخَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ  
قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ [انظر: ٢٢٥٢٤]

٢٢٥٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَسَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ،

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى،  
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ وَكَلِمَ يُجْبِيهِ، ثُمَّ  
سَأَلَهُ، عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَمَّا رَمَى النَّبِيُّ ﷺ جَمْرَةَ  
الْمَعْبَةِ وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْفُرَزِ. قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ عَدَلٍ، عِنْدَ  
إِمَامٍ جَائِرٍ [رابع: ٢٢٥١١]

٢٢٥٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَسَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ،

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّهُ رَأَى رُؤُوسًا مَنُصُوبَةً عَلَى دَرَجٍ مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو

أُمَامَةُ كَلَابُ النَّارِ، كَلَابُ النَّارِ، - ثَلَاثًا - شَرَفْتَنِي تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرٌ قَتَلِي مَنْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرَأَ «يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ» الْأَبْيَنُ، قُلْتُ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ، إِلَّا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، مَا حَدَّثْتُكُمْ [راجع: ٢٢٥٣٦]

[٢٢٥٦٢، ٢٢٦٠٠، ٢٢٦٠٢]

٢٢٥٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّبَيْي، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَضَّلْتُ بَارِعَ، جَعَلْتُ الْأَرْضَ لِأُمْتِي مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُرْسَلْتُ إِلَى النَّاسِ كَأَفْءِ، وَتُصِرَّتْ بِالرُّبْعِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرِ يَسِيرٍ بِيَدِي، وَأَحَلَّتْ لِأُمْتِي الْفَنَائِمَ [راجع: ٢٢٤٨٨]

٢٢٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شُعْرَبِينَ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِبْنَ حَوْشِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: (نَافِلَةٌ لَكَ) قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ النَّافِلَةَ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٥٦٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا (حَرِيرٌ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: إِذْ قَتَلْتُ شَيْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالرَّيْثَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمَ عَلَيْهِ (٢٥٧/٥) فَزَجَرُوهُ، قَالُوا: مَهْ مَهْ، فَقَالَ: إِنَّهُ فِدَاكَ مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ: فَجَلَسَ، قَالَ: أَنْتَجِبُ لِأُمِّكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَهْمَاتِهِمْ، قَالَ: أَنْتَجِبُ لِابْنَتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَتِهِمْ، قَالَ: أَنْتَجِبُ لِأَخِيكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخْوَانِهِمْ، قَالَ: أَنْتَجِبُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَاتِهِمْ، قَالَ: أَنْتَجِبُ لِحَالَتِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ. قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَمِسُ إِلَى شَيْءٍ. [يتكرر بعده]

٢٢٥٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ غُلَامًا شَابَا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٢٥٦٤]

٢٢٥٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ ابْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي شَافِعًا لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اقْرَأُوا الزُّهْرَ وَابْنَ الْبَقَرَةِ وَرَأْسَ عَمْرَانَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ عَيَّابَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ يُحَاجَّجَانِ، عَنْ صَاحِبَيْهِمَا، وَاقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْلَدَهَا بَرَكَةٌ وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ [راجع: ٢٢٤٩٨]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ أَمْلَأُهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بِوَأَسْطِ.

٢٢٥٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي، وَطُوبَى - سَبْعَ مَرَّاتٍ - لِمَنْ لَمْ يَرِنِّي وَأَمَنَ بِي [راجع: ٢٢٤٩٠]

٢٢٥٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَرِيرٌ بْنُ عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِيُخَلَّنَ الْجَنَّةَ بِشِقَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلَ الْحَيِّينِ أَوْ مِثْلَ أَحَدِ الْحَيِّينَ رِبْعَةً وَمُضْرًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَا رِبْعَةً مِنْ مُضْرًا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ [انظر: ٢٢٥٦٩]

٢٢٥٦٩- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا (حَرِيرٌ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ ذَكَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٢٥٦٨]

٢٢٥٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَمِيعٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَفَسَّلَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَمَضَّضَ وَأَسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا [انظر: ٢٢٥٧٧]

٢٢٥٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فَرَجُ بْنُ قُضَّالَةَ الْحُمْصِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَهَدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُمَحِّقَ الْمَزَامِيرَ وَالْكَثَرَاتِ - يَعْنِي الْبَرَابِطَ - وَالْمَعَارِفَ وَالْأَوْتَانَ الَّتِي كَانَتْ تُبَدُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَقْسَمَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِعِزَّتِهِ لَا يَنْتَرِبُ عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي جُرْعَةً مِنْ خَمْرٍ إِلَّا سَفَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ مُعَذِّبًا أَوْ مَغْفُورًا لَهُ، وَلَا يَسْفِيهَا صَبِيًّا ضَعِيفًا إِلَّا سَفَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ مُعَذِّبًا أَوْ مَغْفُورًا لَهُ، وَلَا يَدْعُو عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي مِنْ مَخَافَتِي إِلَّا سَفَيْتُهَا بِأَهْ مِنْ حَظِيرَةِ الْقُدْسِ، وَلَا يَحِلُّ يَعْهِنُ وَلَا شِرَاؤُهُنَّ، وَلَا تَعْلِمُهُنَّ وَلَا تِجَارَتُهُنَّ فِيهِنَّ، وَأَتَمَّاهُنَّ حَرَامٌ لِلْمَغْتَبَاتِ.

قَالَ يَزِيدُ: الْكَثَرَاتُ الْبَرَابِطُ (٢٥٨/٥). [انظر: ٢٢٦٢٢]

٢٢٥٧٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا تَحْمَلُهُ وَيَدِيهَا آخِرٌ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: - وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَسْلَمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا يَوْمَئِذٍ إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: حَامِلَاتُ وَالِدَاتُ رَحِمَاتُ بِأَوْلَادِهِنَّ، لَوْلَا مَا يَأْتُونَ إِلَيَّ أَرْوَاهُنَّ دَخَلَ مَصْلِيَاهُنَّ [الجنة] [راجع: ٢٢٥٢٦]

٢٢٥٧٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَبِوَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا، فَاتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، فَغَزَوْنَا فَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوًا آخَرَ، فَاتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، فَغَزَوْنَا فَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوًا آخَرَ، فَاتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتُكَ تَتْرَى ثَلَاثًا أَسْأَلُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعِظْمَهُمْ، فَغَزَوْنَا فَسَلِمْنَا وَعِظْمَنَا، فَمُرَّنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَأَمْلٌ لَكَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو أُمَامَةَ لَا يَكْدُ يُرَى فِي بَيْتِهِ الدُّخَانُ بِالنَّهَارِ، فَإِذَا رُمِيَ الدُّخَانُ بِالنَّهَارِ عَرَفُوا أَنَّ صَبِيحًا اعْتَرَاهُمْ مِمَّا كَانَ يَصُومُ هُوَ وَأَهْلُهُ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِأَمْرٍ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ نَفَعَنِي بِهِ، فَمُرَّنِي بِأَمْرٍ آخَرَ، قَالَ: أَعْلَمُ

٢٢٥٧٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ ابْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي شَافِعًا لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اقْرَأُوا الزُّهْرَ وَابْنَ الْبَقَرَةِ وَرَأْسَ عَمْرَانَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ عَيَّابَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ يُحَاجَّجَانِ، عَنْ صَاحِبَيْهِمَا، وَاقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْلَدَهَا بَرَكَةٌ وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ [راجع: ٢٢٤٩٨]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ أَمْلَأُهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بِوَأَسْطِ.

٢٢٥٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي، وَطُوبَى - سَبْعَ مَرَّاتٍ - لِمَنْ لَمْ يَرِنِّي وَأَمَنَ بِي [راجع: ٢٢٤٩٠]



وَأَحْسَبْتُ، عِنْدَ الصُّدَمَةِ (٢٥٩/٥) الْأُولَى لَمْ أَرْضَ لَكَ شَوَابَ دُونَ الْجَنَّةِ.

٢٢٥٨٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَكْرَمَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢٥٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَبِي غَالِبٍ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا أَمَامَةَ، عَنِ النَّافِلَةِ؟ فَقَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَافِلَةً وَلَكُمْ فَضِيلَةٌ [راجع: ٢٢٥٤٩]

٢٢٥٨٤- حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ. قَالَ: أَتَيْتُ فِرْقَدًا يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُمِّ فِرْقَدٍ، لَأَسْأَلُكَ الْيَوْمَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الْخَسْفِ وَالْقَذْفِ أَشْيَءٌ تَقُولُهُ أَنْتَ أَوْ تَأْتُرُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا لِأَنَّ أُمَّرَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِي، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [النظر: ٢٣١٧٥]

٢٢٥٨٥- وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

٢٢٥٨٦- وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَيْتَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلِ وَشُرْبٍ وَكُفْرٍ وَكَيْبٍ، ثُمَّ يَصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، فَيَبْعُثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْبَابِهِمْ رِيحٌ، فَتَسْفَهُمْ كَمَا تَسْفَتُ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، يَأْسُخِلَانَهُمُ الْخُمُورُ، وَضُرِبَهُمْ بِالذُّفُوفِ، وَاتَّخَذَهُمُ الْقَيْتَاتِ.

٢٢٥٨٧- حَدَّثَنَا الْهَدَيْلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الْكُوفِيُّ الْجُعْفِيُّ كَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ - يَعْنِي مَدِينَةَ أَبِي جَعْفَرٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا شَيْخٌ قَدِيمٌ كُوفِيٌّ) عَنْ مَطْرِحِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا خَشْفَةَ يَنْ يَدِي، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بِلَالُ، قَالَ: فَمَضَيْتُ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ قِرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ وَذُرَّارِي الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ أَر [فيها] أَحَدًا أَقَلَّ مِنْ الْأَغْيَاءِ وَالنِّسَاءِ، قِيلَ لِي: أَمَا الْأَغْيَاءُ فَهُمْ هَاهُنَا بِالْبَابِ يَحْسَبُونَ وَيُحْصُونَ، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَالْهَاهُنَا الْأَخْمَرَانِ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا مِنْ أَحْمَرَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الْبَابِ أَبَيْتُ بِكَفَّةٍ فَوَضَعْتُ فِيهَا، وَوَضَعْتُ أُمَّتِي فِي كَفَّةٍ فَرَجَحَتْ بِهَا، ثُمَّ أَتَى بَابِي بِكَرٍّ فَوَضَعَ فِي كَفَّةٍ، وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي فِي كَفَّةٍ فَوَضَعُوا، فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، ثُمَّ أَتَى بِعَمْرٍو فَوَضَعَ فِي كَفَّةٍ، وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي فَوَضَعُوا، فَرَجَحَ عَمْرٌو ﷺ، وَعَرَضَتْ أُمَّتِي رَجُلًا رَجُلًا فَجَعَلُوا يَمْرُونَ، فَاسْتَطَاعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ الْإِبَّاسِ، فَقُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: يَا بِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا خَلَصْتُ إِلَيْكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّي لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ أَبَدًا إِلَّا بَعْدَ الْمُشِيَّاتِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ كَثْرَةِ مَالِي أَحْسَبُ وَأَمْحَصُ.

أَنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا حَظِيئَةً [راجع: ٢٢٤٩٢]

٢٢٥٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْعَدَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ. قَالَ: تُوْفِي رَجُلٌ، فَوَجِدُوا فِي مِيزَرِهِ دِينَارًا أَوْ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَوْ كَيْتَانِ [راجع: ٢٢٥٣٣] عَبْدُ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَشْكُ.

٢٢٥٧٥- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْ أَهْلِ حَمَصٍ، مِنْ بَنِي الْعَدَاءِ مِنْ كِنْدَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ. . . . مَلَّهُ [راجع: ٢٢٥٣٣]

٢٢٥٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَنَانُ أَبُو رَيْعَةَ - صَاحِبُ السَّابِرِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: وَصَفَ مَوْضِعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ الْمَضْمَنَةَ وَالْإِسْتِنَاقَ، وَقَالَ: وَالْأَثْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْحُحُ الْمَاقِنِ، وَقَالَ بِأَصْبَعِيهِ. وَارْنَا حَمَادًا، وَمَسَحَ مَاقِيَهُ [النظر: ٢٢٦٣٨].

[٢٢٦٦٦]

٢٢٥٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سُمَيْعٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْضُمُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَشِقُّ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا [راجع: ٢٢٥٧٠]

٢٢٥٧٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَتَسُونَ الصُّفُوفَ، أَوْ لَتَطْمَسَنَّ وَجُوهَكُمْ، وَلَتُغْمِضَنَّ أَبْصَارَكُمْ، أَوْ لَتُخْطَطَنَّ أَبْصَارَكُمْ.

٢٢٥٧٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مَرَّ عَلَى خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ مَعَارِبَةَ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْبَيْنِ كَلِمَةً سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِلَّا كَلِمَتُكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَّدَ عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ.

٢٢٥٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ وَمَعَهُ عَلَّامَانِ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَقَالَ: خِرْ لِي، قَالَ: خُذْ هَذَا، وَلَا تَقْرَبْهُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ يَصْلِي مَقْبَلَنَا مِنْ خَيْرٍ، وَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَأَعْطَى أَبَا ذَرٍّ الْعَلَّامَ الْأَخْرَجِي، فَقَالَ: اسْتَوْصَ بِهِ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا فَعَلَ الْعَلَّامُ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ؟ قَالَ: أَمَرْتَنِي أَنْ اسْتَوْصِيَ بِهِ خَيْرًا فَاعْتَمَدْتُ [راجع: ٢٢٥٠٦]

٢٢٥٨١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ كَثَبِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا اخْتَلَفَتْ كَرِيْمَتَيْكَ فَصَبْرَتْ

خارئة - قال أبو عبد الرحمن: هذا أبو أمامة الحارثي، وليس هو أبا أمامة الباهلي. [راجع: ٢٢٥٩٤]

٢٢٥٩٦ - حدثنا زيد بن الجباب، حدثني معاوية بن صالح، حدثني السفر بن نسير الأزدي، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حافن، ولا يؤمن أحدكم فيخص نفسه بالدعاء دونهم فمن فعل فقد خانهم [راجع: ٢٢٥٠٤]

٢٢٥٩٧ - حدثنا زيد، حدثني حسين، حدثني أبو غالب، حدثني أبو أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تفعد الملائكة على أبواب المساجد يوم الجمعة، فيكتبون الأول والثاني والثالث، حتى إذا خرج الإمام رفعت الصحف. [انظر: ٢٢٦٢٤]

٢٢٥٩٨ - حدثنا زيد بن الجباب، أنبأنا حسين بن واقد، حدثنا أبو غالب أنه سمع أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: التل في المسجد سيئة، ودفنه حسنة.

٢٢٥٩٩ - حدثنا أبو نصر وأبو المغيرة. قال: حدثنا حريز، حدثنا سليم بن عامر الخثاري. قال: سمعت أبا أمامة يقول: ما كان يفضل من أهل بيت النبي ﷺ خبز الشعير [انظر: ٢٢٢٣٧]

٢٢٦٠٠ - حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو بكر - يعني ابن عياش -، عن نيف، عن ابن سابط، عن أبي أمامة. قال: قال رسول الله ﷺ: لا تصلوا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان، ويسجد لها كل كافر، ولا نصف النهار فإنه عند سجر جهنم.

٢٢٦٠١ - حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن صهيب -، عن أبي غالب، عن أبي أمامة: أن النبي ﷺ كان يصليهما بعد الوتر وهو جالس، يقرأ فيهما «إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ» و«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» [انظر: ٢٢٦٦٩]

٢٢٦٠٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن (٢٦١/٥) خالد ابن أبي عمران، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت، مرابط في سبيل الله، ومن عمل عملاً أجري له مثل ما عمل، ورجل تصدق بصدقة فأجرها له ما جرت، ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له [انظر: ٢٢٦٧٥، ٢٢٦٧٤]

٢٢٦٠٣ - حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى عبد الرحمن، عن أبي أمامة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حبراً ولا ذهباً. [يتكرر بعده]

قال أبو عبد الرحمن: وسمعت أبا من هارون بن معروف.

٢٢٦٠٤ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرني ابن لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: سمعت النبي ﷺ

٢٢٥٨٨ - حدثنا يحيى بن إسحاق السليحي، حدثنا شريك، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن أبي طيبة الشامي، عن أبي أمامة. قال: قال رسول الله ﷺ: المقة في السماء، فإذا أحب الله عبداً. قال: إني أحببت فلاناً فأحبوه، قال: فنزل له المقة في أهل الأرض [انظر: ٢٢٦٦٦]

٢٢٥٨٩ - حدثنا يحيى بن إسحاق السليحي، حدثنا ابن لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن أبي أمامة. قال: إني لتحت راحلة رسول الله ﷺ يوم الفتح، فقال قولاً حسناً جميلاً، وكان فيما قال: من أسلم من أهل الكتابين فله أجره مرتين، وله ما لنا وعليه ما علينا، ومن أسلم من المشركين فله أجره، وله ما لنا وعليه ما علينا.

٢٢٥٩٠ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. قال: قال عتبة بن عامر: قلت: يا رسول الله، ما النجاة؟ قال: أملك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وأبك على خطيئتك [راجع: ١٧٤٦٧، ٢٦٠/٥].

٢٢٥٩١ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا ابن المبارك (ح).

وعلي بن إسحاق، أنبأنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: من تمام عبادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو يده يسأله كيف هو، وتتمام تحياتكم بكتفكم المصافحة.

٢٢٥٩٢ - حدثنا روح، حدثنا عمر بن زر، حدثنا أبو الرصافة - رجل من أهل الشام من بهالة أعرابي -، عن أبي أمامة. قال: قال رسول الله ﷺ: ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيقوم فيتوضأ فيحسن الوضوء، ويصلي فيحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوبه، ثم يحضر صلاة مكتوبة فيصلي فيحسن الصلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوبه (١).

٢٢٥٩٣ - حدثنا زيد بن الجباب، أخبرني حسين - يعني ابن واقد - حدثني أبو غالب، أنه سمع أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن.

٢٢٥٩٤ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - أخبرني العلاء، عن معبد بن كعب السلمي، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: من أتق حقا أمرئ مسلم يمينه فقد أوجب الله له بها النار وحرم عليه الجنة، فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: وإن قضيباً من أراك [انظر: ٢٢٥٩٥، ٢٢٦٧٧، ٢٢٦٧٨، ٢٢٦٧٩]

٢٢٥٩٥ - حدثنا يزيد، أنبأنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب... فذكر مثله، إلا أنه قال: عن أبي أمامة بن سهل - أحد بني

يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ حَرِيرًا وَلَا دُبَا. [راجع: ٢٢٦١٣]

٢٢٦٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: لَيْدَخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ - لَيْسَ بِنَبِيِّ - مِثْلَ الْحَيِّينِ أَوْ أَحَدِ الْحَيِّينِ رِبْعَةً وَمَضْرُ، قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَا رِبْعَةٌ مِنْ مَضْرُ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ [راجع: ٢٢٥٦٨]

٢٢٦٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَفَعَ لِحَدِّ شَفَاعَةٍ، فَأَهْدَى لَهُ هُدًى، فَجَلَّهَا، فَقَدْ آتَى بَابًا عَظِيمًا مِنَ الرِّبَا.

٢٢٦٠٧- حَدَّثَنَا سُوْدُبْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ [راجع: ٢٢٥٤٥]

٢٢٦٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُهْرَبِنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْمُحَمَّصِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: إِنَّ الْوُضُوءَ يَكْفُرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثٍ، وَلَا أَرْبَعٍ، وَلَا خَمْسٍ [راجع: ٢٢٥١٥]

٢٢٦٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَدِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَاصٍ بَقِصٌ، فَاسْتَكَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَصِّ فَلَانِ أَفْعُدْ عُذْوَةَ إِلَيَّ أَنْ تَشْرُقَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ.

٢٢٦١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ السَّفَرِيِّ بْنِ نَسِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ شَرِيحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: لَا آيَاتَ أَحَدِكُمْ الصَّلَاةُ وَهُوَ حَاقِنٌ، وَلَا يَخْصُ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ دُونَ أَصْحَابِهِ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ يَتِيًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ [راجع: ٢٢٥٠٤]

فَقَالَ شَيْخٌ لَمَّا حَدَّثَهُ زَيْدٌ: أَنَا سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٢٢٦١١- حَدَّثَنَا ابْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ -، عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. قَالَ: حَضَرْنَا صَيْمًا لِعَبْدِ الْأَعْلَى ابْنَ هِلَالٍ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الطَّعَامِ، قَامَ أَبُو أُمَامَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ فُتُّ مَقَامِي هَذَا وَمَا أَنَا بِخَطِيبٍ، وَمَا أُرِيدُ الْخُطْبَةَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عِنْدَ انْقِضَاءِ الطَّعَامِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا بَارِكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَفْتَى عَنْهُ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَرُدُّهُمْ عَلَيْنَا حَتَّى حَفِظْنَا هُنَّ [راجع: ٢٢٥٢١]

٢٢٦١٢- حَدَّثَنَا ابْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَتَبَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (٢٦٢/٥) مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ أَرَ، غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَرِ الطُّهُورِ.

٢٢٦١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرِ الْكَلَاعِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَأَضَعُ رِجْلَيْهِ فِي الْغُرْزِ، يَطَّوُلُ وَيَسْمَعُ النَّاسَ، فَقَالَ بَاعْلَى صَوْتِهِ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ طَوَائِفِ النَّاسِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَهْتَدِ إِلَيْنَا، قَالَ: اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَسَنَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرَكُمْ، تَدَخَّلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ.

قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمُئِذٍ. قَالَ: أَنَا يَوْمُئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أُرَاحِمُ الْبَعِيرَ أُرْخِرْهُ [أقدمًا] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٥١٤]

٢٢٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ» قَالَ: هُمُ الْخَوَارِجُ، وَفِي قَوْلِهِ «يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ» قَالَ: هُمُ الْخَوَارِجُ.

٢٢٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا قَرَجُ بْنُ قَضَائَةَ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ ابْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِجَّةَ الْوَدَاعِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا، أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا، أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا، فَمَا الَّذِي تَفْعَلُونَ؟ فَقَالَ: اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَسَنَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَحُجُّوا بَيْتَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاتَكُمْ طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ، تَدَخَّلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا قَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ. قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا كَانَ أَوَّلُ بَدْءِ أَمْرِكَ؟ قَالَ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى عَيْسَى، وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا نُورًا أَضَاءَتْ (مِنْهَا) قُصُورَ السَّمَاءِ.

٢٢٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا قَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ عَوَامِ النُّيُوتِ، (إِلَّا مَا كَانَ مِنَ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْرِ)، فَإِنَّهُمَا يَكْبَهُانِ الْإِبْصَارَ وَتَخْدِجُ مِنْهُنَّ النِّسَاءَ.

٢٢٦١٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا (الْفَرَجُ)، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي [قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ]. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي [قَالَ: وَعَلَى الثَّانِي].

قلت: يا ابا امامة، ليس لمن جاء بعد خروج الامام جمعة؟ قال: بلى، ولكن ليس ممن يكتب في الصحف.

٢٢٦٢٥- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا عبد الله بن وهب، عن يحيى بن ايوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن ابي امامة ان رسول الله ﷺ قال: ما جاءني جبريل عليه السلام قط الا امرني بالسواك، لقد خشيت ان اخفي مقدم في.

٢٢٦٢٦- حدثنا اسود بن عامر، حدثنا شريك، عن محمد بن سعد الواسطي، عن ابي ظبية، عن ابي امامة. قال: قال رسول الله ﷺ: ان المقة من الله (قال شريك: هي المحبة) (والصيت) من السماء، فابا احب الله عبدا. قال لجبريل: ابي احب فلانا، فينادي جبريل: ان الله عز وجل (يمقه) - يعني يحب - فلانا فاحبوه - ارى شريكا قد قال: - فينزل له المحبة في الارض، واذا ابغض عبدا. قال لجبريل: ابي ابغض فلانا فابغضه، قال: فينادي جبريل: ان ربكم يبغض فلانا فابغضوه (قال: ارى شريكا قد قال: - فيجزي له البغض في الارض) [راجع: ٢٢٥٨٨]

٢٢٦٢٧- حدثنا عبد الله، حدثنا علي بن حكيم الاودي، اثنانا شريك (ح).

وحدثني ابو بكر بن ابي شيبة، حدثنا شريك، عن محمد بن سعد، عن ابي ظبية، عن ابي امامة، عن النبي ﷺ... نحوه. [راجع: ٢٢٥٨٨]

٢٢٦٢٨- حدثنا ابو احمد الزبيري، حدثنا ابان - يعني ابن عبد الله -، حدثنا ابو مسلم. قال: دخلت على ابي امامة وهو يتفلى في المسجد، ويدفن القمل في الحصى، فقلت له: يا ابا امامة، ان رجلا حدثني عنك انك قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ فاسع الوضوء، فغسل يديه ووجهه، ومسح على راسه واذنيه، ثم قام إلى الصلاة المفروضة، غفر الله له في ذلك اليوم ما مننت اليه رجله، وقبضت عليه يده، وسمعت اليه اذناه، ونظرت اليه عتاه، وحدثت به نفسه من سوء. قال: والله لقد سمعته من نبي الله ﷺ ما لا احصيه.

٢٢٦٢٩- حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن عثمان بن ابي العاتكة، عن القاسم ابي عبد الرحمن، عن ابي امامة. قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة في دبر صلاة قال ابي: وقال (٢٦٤/٥) غيره: في اثر صلاة، لا تكون بينهما كتاب في عليين (انظر: ٢٢٦٦٠)

قال عبد الله: قلت لابي: من اين سمع محمد بن يزيد، (من عثمان بن ابي العاتكة؟ قال: كان اصله شاميا سمع منه بالشام.

٢٢٦٣٠- حدثنا يزيد بن هارون، اثنانا محمد بن مطرف - ابو غسان اللبي -، عن ابي الحصين، عن ابي صالح الاسعري، عن ابي امامة، عن النبي ﷺ. قال: الحمى كير من جهنم، فما اصاب المؤمن منها كان حظه من جهنم [راجع: ٢٢٥١٨]

٢٢٦١٩- وقال رسول الله ﷺ: سوا صوفكم، وحاذوا بين متاكم، وكنوا في ايدي اخوانكم، وسدوا الخلل فان الشيطان يدخل بينكم بمنزلة الحدف - يعني اولاد الصان الصغار -.

٢٢٦٢٠- حدثنا ابو النضر، حدثنا القرظ، حدثنا لقمان قال: سمعت ابا امامة. قال: قال رسول الله ﷺ: اجفوا ابوابكم، واكفوا انبيكم، واوكوا استيفتكم، واظفوا سرجكم، فانه لن يؤذن لهم بالتسور عليكم.

٢٢٦٢١- حدثنا ابو نوح فراد (قال ابو عبد الرحمن: سمعت ابي غير مرة يقول: حدثنا ابو نوح فراد) حدثنا عكرمة بن عمار، عن شداد بن عبد الله. قال: سمعت ابا امامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا ابن آدم، انك ان تاكل الخبز خبزك، وان تمسكه شريك، ولا تلام على الكفاف، وابدا بمن تعلم، واليد العليا خير من اليد السفلى.

٢٢٦٢٢- حدثنا ابو نوح وعبد الصمد قالا: حدثنا عكرمة (وقال ابو نوح: اثنانا عكرمة بن عمار) عن شداد بن عبد الله قال: سمعت ابا امامة يقول: اتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد، فقال: يا رسول الله، ابي اصبت حد اقامه علي، قال: فسكت النبي ﷺ، ثم عاد، فقال له مرة اخرى، ثم اقيمت الصلاة فصلى (٢٦٣/٥) رسول الله ﷺ ثم انصرف، قال ابو امامة: فاتبته الرجل، قال: واتبته (قال عبد الصمد في حديثه: فانصرفت مع النبي ﷺ والرجل يتبعه) لاعلم ما يقول له قال: فقال له الرجل: يا رسول الله ابي اصبت حد اقامه علي، قال: فقال له النبي ﷺ: اليس قد توضأت قبل ان تخرج من منزلك فاحسنت، الوضوء ثم صليت ممنا؟ قال: بلى، قال: فان الله قد غفر لك حدك - اودت بك - (شك فيه عكرمة) [راجع: ٢٢٥١٦]

قال عبد الصمد في حديثه: فانصرفت مع النبي ﷺ واتبته الرجل.

٢٢٦٢٣- حدثنا ابو النضر، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر ابن حوشب، حدثني ابو امامة، ان رسول الله ﷺ قال: ايماء رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة، ثم غسل كفيه تركت خطيئته من كفيه مع اول قطرة، فاذا مضمض واستنشق واستتر تركت خطيئته من لسانه وسففته مع اول قطرة، فاذا غسل وجهه تركت خطيئته من سمعه وبصره مع اول قطرة، فاذا غسل يديه إلى المرفقين، ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هو له، ومن كل خطيئة، كهيته يوم ولدته امه، قال: فاذا قام إلى الصلاة رفع الله بها درجته، وإن قعد قعد سالما [راجع: ٢٢٥٢٤]

٢٢٦٢٤- حدثنا ابو النضر، حدثنا مبارك - يعني ابن فضالة - حدثني ابو غالب، عن ابي امامة. قال: قال رسول الله ﷺ: تقعد الملائكة يوم الجمعة على ابواب المسجد، معهم الصحف يكتبون الناس، فاذا خرج الامام طويت الصحف [راجع: ٢٢٥٩٧]

وَصَفَرُوا وَخَافُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَوَّلُونَ وَلَا يَأْتِرُونَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَوَّلُوا وَأَنْتَرُوا وَخَافُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفُونَ وَلَا يَتَمَلَّونَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَتَخَفُوا وَاتَمَلَّوْا وَخَافُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْضُونَ عَثَانِيَهُمْ وَيُوقِرُونَ سِبَالَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٢٦٥/٥) فَصَوِّبُوا سِبَالَكُمْ وَوَقِرُوا عَثَانِيَتَكُمْ وَخَافُوا أَهْلَ الْكِتَابِ.

٢٢٦٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةً لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَقَرْنٌ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ رَاجِعٌ. [٢٢٥٠]

٢٢٦٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنبَأَنَا صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُبَسْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِي قَوْلِهِ «وَيَسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ». قَالَ: يُقَرَّبُ إِلَيْهِ فَيَتَجَرَّعُهُ، فَإِذَا دَنَا مِنْهُ شَوْيَ وَجْهِهِ وَوَقَعَتْ قِرْوَةُ رَأْسِهِ، وَإِذَا شَرِبَهُ قَطَعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى (يَخْرُجَ) مِنْ دُبُرِهِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «سَقُوا مَاءَ حَمِيمًا فَقَطَعَ أَمْعَاءَهُمْ» وَيَقُولُ اللَّهُ «وَإِنْ يَسْتَعِينُوا بِعَانَتِهِ أَوْ بِمَاءِ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهُ بِشِّ الشَّرَابِ».

٢٢٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ - شَدَّادٌ - حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًا فَأَقَمْتُهُ عَلَيَّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ (لَهُ): إِنِّي أَصَبْتُ حَدًا فَأَقَمْتُهُ عَلَيَّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًا فَأَقَمْتُهُ عَلَيَّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَأَمِيتَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًا فَأَقَمْتُهُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَلْ تَوْصَأْتُ حِينَ أَقُلْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَتَا حِينَ صَلَّيْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَذْهَبُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَا عَنْكَ رَاجِعٌ. [٢٢٥١]

٢٢٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتِمُّهُ هُوَ يَمْسِي فِي شِدَّةِ حَرٍّ أَلْقَطَ شَيْئًا مِنْهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ بِشَيْءٍ، فَوَضَعَهُ فِي نَعْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعَلَّمُ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْلَمْ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٦٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ - أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ جَالِسًا، وَكَانُوا يَطْنُونَ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَافْصَرُوا عَنْهُ، حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَاقْبَحَمَ، فَاتَى فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَّيْتَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمُ فَصَلِّ، فَلَمَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتِ الضُّحَى أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيْطَانِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْإِنْسِ شَيْطَانٌ؟ قَالَ:

٢٢٦٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا سَبْعًا (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِلَّا (تَسْعَ) مَرَارًا) مَا حَدَّثْتُ بِهِ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ كَمَا أَمَرَ دَهَبَ الْإِنَّمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ [رَاجِعٌ: ٢٢٥٢]

٢٢٦٣٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعَ أَبَا نَضْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ، أَوْ قَالَ: لَا مِثْلَ لَهُ.

٢٢٦٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: طُوبَى لِمَنْ رَأَى رَأْيِي، وَطُوبَى - سَبْعَ مَرَّاتٍ - لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِّي رَاجِعٌ. [٢٢٤٩]

٢٢٦٣٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ (ح).

وَعَتَابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْظُرُ إِلَى مُحَاسِنِ امْرَأَةٍ أَوْ لَمْرَةٍ، ثُمَّ يَبْغِضُ بَصَرَهُ إِلَّا أَحَدَتْ اللَّهُ لَهُ عِبَادَةً يَجِدُ حَلَالَهَا.

٢٢٦٣٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَرْقِعُ الْحَدِيثَ. قَالَ: مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ رَاجِعٌ. [٢٢٥٥]

٢٢٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تَبِيعُوا الْمُغْتِيَابَ، وَلَا تَشْتَرَوْهُنَّ وَلَا تَعْلَمُوهُنَّ، وَلَا خَيْرَ فِي تِجَارَةِ فِيهِنَّ، وَتَمَنُّنَ حَرَامٌ رَاجِعٌ. [٢٢٥٢]

٢٢٦٣٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا سَبْعَ مَرَّاتٍ مَا حَدَّثْتُ بِهِ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ كَمَا أَمَرَ دَهَبَ الْإِنَّمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ [رَاجِعٌ: ٢٢٥٢]

٢٢٦٣٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَنَانَ بْنِ رَيْبَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَسَلَّ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَقَالَ: الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، (قَالَ حَمَّادٌ: فَلَا أَذْرِي مِنْ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ، أَوْ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ [رَاجِعٌ: ٢٢٥٦]

٢٢٦٣٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّلَاءِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، بِيضَ لِحَاهُمْ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمَرُوا

نعم، «شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا» ثم قال: يا أبا ذر ألا أعلمك كلمة من كنز الجنة؟ قال: بلى، جعلني الله فداءك، قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله. قال: فقلت: لا حول ولا قوة إلا بالله، قال: ثم سكنت عني، فاستنطقت كلامه، قال: قلت: يا نبي الله، إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان، فبعثك الله رحمة للعالمين، أرأيت الصلاة ماذا هي؟ قال: خير موضوع، من شاء استقل ومن شاء استكثر. قال: قلت: يا نبي الله، أرأيت الصيام ماذا هو؟ قال: فرض مجزئ، قال: قلت: يا نبي الله، أرأيت الصدقة ماذا هي؟ قال: اصعاف مضاعفة، وعند الله المزيد. قال: قلت: يا نبي الله، فأبي الصدقة أفضل؟ قال: سر إلى فقير، وجهد من مقل. قال: قلت: يا نبي الله، أيما نزل عليك أعظم؟ قال: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» آية الكرسي، قال: قلت: يا نبي الله، أي الشهداء أفضل؟ قال: من سفك دمه وعصر جواده. قال: قلت: يا نبي الله، فأبي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمتنا، وأنفسها عند أهلها. قال: قلت: يا نبي الله، فأبي الأتبياء كان أول؟ قال: آدم عليه السلام. قال: قلت: يا نبي الله، أوتيتي كان آدم؟ قال: نعم نبي مكلم، خلفه (٢٦٦/٥) الله بيده، ثم نفع فيه [من] روحه، ثم قال له: يا آدم قبا، قال: قلت: يا رسول الله، كم وقى عبدة الأتبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا، الرسل من ذلك ثلاث مائة وخمسة عشر، جما غفيرا.

٢٢٦٤٥ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. قال: مر رسول الله ﷺ برجل وهو يقرأ «قل هو الله أحد» فقال: أوجب هذا، أي وجبت لهذا الجنة.

٢٢٦٤٦ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، حدثني القاسم، مولى بني يزيد، عن أبي أمامة الباهلي. قال: لما كان في حجة الوداع، قام رسول الله ﷺ، - وهو يومئذ مردف الفضل بن عباس -، على جمل آدم، فقال: يا أيها الناس، خذوا من العلم قبل أن يقبض العلم، وقبل أن يرفع العلم، وقد كان أنزل الله عز وجل: «يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حلیم». قال: فكنا قد كرهنا كثيرا من مسأله، وأفتينا ذلك حين أنزل الله على نبيه ﷺ، قال: فأتينا أعرابيا فرسوتهاه برداء، قال: فاعتم به. قال: حتى رأيت حاشية البرد خارجة من حاجبه الأيمن، قال ثم قلنا له: سل النبي ﷺ، قال: فقال له: يا نبي الله، كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها نسائنا وذراريها وخدمتنا؟ قال: فرقع النبي ﷺ رأسه وقد عكت وجهه حمرة من الغضب. قال: فقال: أي تكلمتكم أمك، هذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف، لم يصحبوا بعلفوا بحرف مما جاءتهم به أنبياءهم، ألا وإن من دعاب العلم أن ينهب حملته، ثلاث مرار.

٢٢٦٤٧ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه، قال: فمر رجل بغار فيه شيء من ماء، قال: فحدثت نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماء، ويصيب ما حوله من البقل ويتخلى من الدنيا، ثم قال: لو أتيت أتيت نبي الله ﷺ فذكرت ذلك له، فإن أذن لي. فقلت: وإلا لم أفعل، فأتاه، فقال: يا نبي الله، إني مرتت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل، فحدثني نفسي بأن أقيم فيه واتخلى من الدنيا، قال: فقال النبي ﷺ: إني لم أبعث باليهودية ولا النصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لندوة، أو روحة في سبيل الله، خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة.

٢٢٦٤٨ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد. قال: سمعت القاسم - أبا عبد الرحمن - يحدث، عن أبي أمامة. قال: مر النبي ﷺ في يوم شديد الحر نحو بئع الغرقد، قال: فكان الناس يمشون خلفه، قال: فلما سمع صوت الثعل، وقر ذلك في نفسه، فجلس حتى قدمهم أمامة لثلا يقع في نفسه [شيء] من الكبر، فلما مر بئع الغرقد إذا بقرنين قد دفنوا فيها رجلين، قال: فوقف النبي ﷺ، قال: من دفنتم هاهنا اليوم؟ قالوا: يا نبي الله، فلان وفلان، قال: إنهما ليعذبان الآن ويفتان في قبريهما، قالوا: يا رسول الله فيم ذلك؟ قال: أما أحدهما فكان لا يتزهر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة، وأخذ جريدة رطبة فشققها، ثم جعلها على القبرين، قالوا: يا نبي الله، ولم فعلت؟ قال: ليخففن عنهما، قالوا: يا نبي الله، وحتى متى يعذبهما الله؟ قال: غيب لا يعلمه إلا الله، قال: ولولا أن تمنع قلوبكم، أو تزيدكم في الحديث لسمعتن ما أسمع (٢٦٦/٥).

٢٢٦٤٩ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة. قال: جلسنا إلى رسول الله ﷺ، فذكرنا ورقنا، فبكى سعد بن أبي وقاص فأكثر البكاء، فقال: يا ليتني مت، فقال النبي ﷺ: يا سعد أعندي تمتنى الموت؟ فردد ذلك ثلاث مرات، ثم قال: يا سعد إن كنت خلقت للجنة فما طال عمرك، أو حسن من عملك، فهو خير لك.

٢٢٦٥٠ - حدثنا أبو المعيرة، حدثنا إسماعيل بن عباس، حدثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني. قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: في خطبته عام حجة الوداع: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، والولد للفراش وللماهر الحجر وحسابهم على الله، ومن ادعى إلى غير أبيه، أو اتقى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة، لا تنفق المرأة شيئا من بيتها إلا يادن زوجها، فقيل: يا رسول الله، ولا الطعام؟ قال: ذلك أفضل أموالنا،

اللَّهُمَّ (٢٦٨/٥) غُفْرًا، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ لَيْلَ كُنَّا فِي قَوْمٍ مَا كُنَّا بِنَا وَلَا كُنَّا بِهَا.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَارِيَةُ مُؤَدَّةٌ، وَالْمُنْحَةُ مُرْدُودَةٌ، وَاللِّدِينُ مَفْضِيٌّ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ.

٢٢٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَدَابٍ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثَ حَيَاتٍ مِنْ حَيَاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢٦٥٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ شُرَيْحِيلَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الزَّعِيمُ غَارِمٌ.

٢٢٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرَمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُبْحَةِ الصُّحْحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِمْرِ صَلَاةً لَا تَلَوُّ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ رَاجِعٌ: [٢٢٦٦٩]

٢٢٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الْخَثَّابِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: مَا كَانَ يُفَضَّلُ (مِنْ) أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الشُّعَيْرِ رَاجِعٌ: [٢٢٦٥٧]

وَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ: الْغُدُوُّ وَالرُّوْحُ إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢٢٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، [حَدَّثَنَا حَرِيزٌ]، بِنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْدَخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ لَيْسَ بِنَبِيِّ مِثْلِ الْحَيِّينَ أَوْ أَحَدِ الْحَيِّينَ، رِيحَةً وَمُضْرًا، فَقَالَ قَاتِلٌ: إِنَّمَا رِيحَةً مِنْ مُضْرٍ. قَالَ: إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ رَاجِعٌ: [٢٢٦٥٨]

٢٢٦٦١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (بْنُ) مُسْلِمٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْمَثَنَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَمَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاحَ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَإِلَى حَاجِيهِ بِلَالٌ، بِيَدِهِ عُوْدٌ عَلَيْهِ تَوْبٌ، يُظَلُّ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٦٥٤- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَنْهَارِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بِالْحَجَّارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُهُ.

٢٢٦٦٢- حَدَّثَنَا هَاشِمُ (بْنُ) الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَدْنُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ رَكَعَتَيْنِ يُصَلِّيَهُمَا، وَإِنَّ الْبَرَّ لَيُثْرُ قَوْقُ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ - يَعْنِي الْقُرْآنَ -.

٢٢٦٥٥- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنِي أَبُو رَاشِدٍ الْحِزْرَانِيُّ. قَالَ: أَخَذَ يَدِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ. قَالَ: أَخَذَ يَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا أَمَامَةَ، إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ.

٢٢٦٦٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْقَرَجِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْمَلَائِكِينَ وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمْرِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمَحَقِّ الْمَعَازِفِ وَالْمَزَامِيرِ، وَالْأَوْثَانِ وَالصُّلْبِ، وَأَمْرِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَحَلْفِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بَعِزَّتِهِ لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي جِرْمَةً مِنْ خَمْرٍ إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقْفُورًا لَهُ، أَوْ مُعْتَبًا، وَلَا يَسْقِيهَا صَبِيحًا صَغِيرًا ضَعِيفًا مُسْلِمًا إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقْفُورًا لَهُ، أَوْ مُعْتَبًا، وَلَا يَتْرُكُهَا مِنْ مَخَافَتِي إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنْ حِيَاضِ الْقُدْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَحِلُّ يَبْهُونُ، وَلَا شَرَاوَهْنَ، وَلَا تَعْلِيمَهُنَّ، وَلَا تِجَارَةَ فِيهِنَّ، وَكُنَّ مِنْ حَرَامٍ - يَعْنِي الصَّارِيَاتِ - رَاجِعٌ: [٢٢٥٧١].

٢٢٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا آتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُوبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عِقْفِهِ، فَكُهُ بَرٌّ، أَوْ أَوْفَقَهُ إِثْمُهُ، أَوْ لَهَا مَلَامَةٌ، وَأَوْسَطَهَا نَدَامَةٌ، وَآخِرُهَا خَزْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٢٦٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَنْعَمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ ابْنُ جَشِيبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: دُعِينَا إِلَى وَلِيْمَةٍ وَهُوَ مَعَنَا، فَلَمَّا شَبِعَ مِنَ الطَّعَامِ قَامَ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُومُ مَقَامِي هَذَا خَطِيئًا، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا شَبِعَ مِنَ الطَّعَامِ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُسْتَفْتَى عَنْهُ رَاجِعٌ: [٢٥٥٧١]

٢٢٦٦٤- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ -، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ دَلَّافِ الْمَزْنِيِّ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا حَدِيثَهُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ يُرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ، تُقَسِّمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِمِهِمْ، ثُمَّ (يَعْمُرُونَ) فِيكُمْ، حَتَّى

٢٢٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْثَمٍ -، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدِ الرَّحْبِيِّ، أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ دَخَلَ عَلَى خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، فَالْقَى لَهُ وَسَادَةً، فَظَنَّ أَبُو أَمَامَةَ أَنَّهَا حَرِيرٌ، فَتَحَّى بِمِشْيِ الْقَهْقَرِيِّ حَتَّى بَلَغَ آخِرَ السَّمَاطِ، وَخَالِدٌ يَكْلُمُ رَجُلًا، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي مَا ظَنَنْتُ؟ أَظَنَنْتُ أَنَّهَا حَرِيرٌ؟ قَالَ أَبُو أَمَامَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسْتَمْتَعُ بِالْحَرِيرِ مَنْ يَرْجُو أَيَّامَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: يَا أَبَا أَمَامَةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ:

٢٢٦٧٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي

أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ، وَقَالَ: هَذَانِ جَمَاعَةٌ [راجع: ٢٢٥٤٢]

٢٢٦٧٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ: الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا،

عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ،

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ وَبِرَسُولِهِ ﷺ [راجع: ٢٢٥٥٥]

٢٢٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا ابْنُ

لُهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهَلِيِّ. قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرْبَعٌ تُجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ،

رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلِمَ عِلْمًا فَاجْرَهُ يُجْرِي عَلَيْهِ مَا

عَمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَاجْرَاهُ يُجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ

تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ [النظر: ٢٢٦٧٠]

٢٢٦٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي

عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ

عَلِمَ عِلْمًا أَجْرِي لَهُ مِثْلُ مَا عَلِمَ [راجع: ٢٢٦٧٠]

٢٢٦٧٦- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَيْدَةَ، حَدَّثَنِي

مُهَدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا صَمْرَةَ، عَنِ (السِّيَّانِيِّ) - وَاسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ

أَبِي عَمْرٍو-، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ، لَعَدُوَّهُمْ

قَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالِفِهِمْ، إِلَّا مَا صَابَهُمْ مِنْ لَوَاءٍ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ

اللَّهُ وَهُمْ كَذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَابْنُ هُمْ؟ قَالَ: بَيْتِ الْمَقْدِسِ،

وَكَتَابِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

٢٢٦٧٧- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَيْدَةَ، (وَأُظُنُّ

أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ). حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى،

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، (عَنْ) مَطْرِحِ بْنِ يَزِيدَ الْكِنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بِنِ (٢٧٠/٥) زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ

رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: ظِلُّ نُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ، أَوْ خِدْمَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ زُورَةٌ فَحُلٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

آخر حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه.

### حديث أبي هند الداري

٢٢٦٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عِبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا

حَبِوَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هِنْدٍ الدَّارِيُّ،

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسَمِعَهُ رَأَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمِعَ.

يَشْتَرِي الرَّجُلُ الْبَعِيرَ يَقُولُ: مِمَّنْ اشْتَرَيْتَهُ؟ يَقُولُ: اشْتَرَيْتَهُ مِنْ أَحَدِ

الْمُخْطَمِينَ.

وَقَالَ يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - ثُمَّ (يَعْمُرُونَ) فِيكُمْ، وَلَكِنْ يَشْكُ

قَالَ: فَرَقَعَهُ.

٢٢٦٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ

الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ،

عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَائِدَةُ الْمَرِيضِ

يُخَوِّضُ فِي الرَّحْمَةِ وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا

مُقْبِلًا وَمُنْذِرًا، وَإِذَا جَلَسَ عَنْدهُ غَمْرَتُهُ الرَّحْمَةَ.

٢٢٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَنَانَ

ابْنِ رَيْعَةَ، عَنْ شَهْرٍ - يَعْنِي ابْنَ حَوْشَبٍ -، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَكَانَ يَمْسَحُ

الْمَاقِنِينَ مِنَ الْعَيْنِ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَكَانَ

يَقُولُ: الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ [راجع: ٢٢٥٧٦] (٢٦٩/٥).

٢٢٦٦٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ

سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَهَا

ابْتِئَانٌ لَهَا، وَهِيَ حَامِلٌ، فَمَا سَأَلَتْهُ يَوْمَئِذٍ [شيئًا] إِلَّا أَعْطَاهَا، ثُمَّ قَالَ:

حَامِلَاتُ الْوَدَّاتِ وَرَحِمَاتُ، لَوْلَا مَا يَأْتِيَنِ إِلَيَّ أَرْوَاجِهِنَّ دَخَلْنَ الْجَنَّةَ [راجع:

٢٢٥٧٦]

٢٢٦٦٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مُطْرَفٍ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

الْحَيَاءُ وَالْيَقِينُ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْيَقِينُ وَالْيَقِينُ شُعْبَتَانِ مِنَ التَّقْوَى.

٢٢٦٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عِمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ

- حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعِ،

حَتَّى إِذَا بَدَأَ وَكَثَّرَ لِحْمَهُ، أَوْتِرُ بِسَبْعِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَرَأَ بِ

﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [راجع: ٢٢٦٠١]

٢٢٦٧٠- حَدَّثَنَا آسَمُ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: سَمِعْتُ صَفْوَانَ بْنَ سَلِيمٍ

يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهَلِيُّ دِمَشْقَ، فَرَأَى رُوَّسَ حُرُورَاءَ قَدْ نَصَبَتْ،

فَقَالَ: كِلَابُ النَّارِ، كِلَابُ النَّارِ - ثَلَاثًا - شَرُّ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ،

خَيْرُ قَتْلِي مِنْ قَتْلُوا، ثُمَّ بَعَثَى، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا أَمَامَةَ هَذَا الَّذِي

تَقُولُ مِنْ رَأْيِكَ، أَمْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا لَجَرِي كَيْفَ أَقُولُ هَذَا عَنْ

رَأْيِي؟ قَالَ: قَدْ سَمِعْتَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَمَا يُكْبِكُ؟ قَالَ:

أَبْكِي لَخُرُوجِهِمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، هُوَ لَاءَ الَّذِينَ تَقَرَّفُوا وَاتَّخَذُوا دِينَهُمْ شَيْعًا.

٢٢٦٧١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ

يَزِيدَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ. قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا رَجُلٌ يَتَّصِقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيُ مَعَهُ. قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ

فَصَلَّى مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَانِ جَمَاعَةٌ.



وَأَشَارَ شُعْبَةَ بِطَرَفِ إِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٦٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّكَ الشَّامَ، وَإِنَّ بِهَا مَكَانًا يُقَالُ لَهُ الْفُوطَةُ - يَعْنِي دِمَشْقَ - مِنْ خَيْرِ مَنَازِلِ الْمُسْلِمِينَ يَعْنِي فِي الْمَلَأَمِ [إرجاع: ١٧٦٠٩]

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ

٢٢٦٨٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُمَزَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَيْرِزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَنْبَلٍ - أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا لَهُ: احْفَظْ رِحَابَنَا، ثُمَّ دَخَلْ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَضَى لَهُمْ حَاجَتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا لَهُ: ادْخُلْ فَدَخَلَ، فَقَالَ: حَاجَتُكُمْ؟ قَالَ: حَاجَتِي تُحَدِّثُنِي انْقَضَتْ الْهَجْرَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَاجَتُكَ خَيْرٌ مِنْ حَوَائِجِهِمْ، لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوِيَ الْعَدُوُّ.

## حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ

٢٢٦٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَوَجَّهَهُ إِلَى الْبَيْتِ، (قَالَتْ): فَحَفِظْتُ مِنْهُ: رَبَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَجَهْلِي. [إرجاع: ١٧٦٧٠]

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٢٦٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ (امْرَأَةٍ مِنَ الْمَيَابِعَاتِ) أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا، فَآكَلَ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَهُ. فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَكْرَمَاتِ الْخَطَايَا؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرَاهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَأَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

## حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ

٢٢٦٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ؛ أَنَّهَا شَهِدَتْ النَّبِيَّ ﷺ، عِنْدَ جَمْرَةِ الْمُقَبَّةِ، وَالنَّاسُ يَرْمُونَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَقْتُلُوا أَوْ لَا تَهْلِكُوا أَنْفُسَكُمْ، وَارْمُوا الْجَمْرَةَ، أَوْ الْجَمْرَاتِ بِمِثْلِ حَصَى الْخَلْفِ [إرجاع: ١٧٦٨٥]

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ جَارَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ

٢٢٦٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي الْمُقْرِيءَ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي أَبُو عَيْسَى (٢٧١/٥) الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَارَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ قَبْرِ الْقَبْرِ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: فَقُلْتُ لَعَبْدِ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَهُمَا إِنْسَانٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ.

## حَدِيثُ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، (أَوْ) عَمَّهُ

٢٢٦٨٥- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ. قَالَ: رَمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ، فَكَانَ يَمُكُّ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا.

## حَدِيثُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٦٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: كُنْتُ أَصُوغُ لِزَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ (سَمِعَ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزَنَا بوزن، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدَرَ رِيًّا.

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٢٦٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ ابْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ خَالَتهِ. قَالَتْ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ إِصْبَعَهُ مِنْ لَدُنْهُ عَقْرَبٌ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: لَا عَدُوَّ، وَإِنَّكُمْ لَا تَزَالُونَ تَقْتُلُونَ عَدُوًّا حَتَّى يَأْتِيَ بِأَجُوجَ وَمَاجُوجَ، عَرَاضُ الْوُجُوهِ، صِقَارُ الْعُيُونِ، (صَهْبُ) الشَّمَافِ، مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، كَانَ وَجُوهُهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ.

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٢٦٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلَمَةَ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زَيْدِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ أَبِيهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةِ خَيْبَرِ وَأَنَا (سَادِسَةٌ) سِتِّ نِسْوَةٍ،

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُرْنِيِّ

٢٢٦٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُرْنِيِّ، فَدَخَلَ شَابَانٌ مِنْ وَكْدِ عَمْرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَدَعَاَهُمَا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُمَا؟ وَقَدْ كَانَ أَبُو كَمَا يَنْهَى عَنْهَا؟ قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَهُمَا عِنْدَهَا، فَسَكَتَ وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمَا شَيْئًا.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٢٦٩٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَ لَجَدَّهُ صُحْبَةً، أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَلَبَّغَهُ شِكَاكُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَابِدًا وَمَبْشُرًا، قَالَ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كَلِمَةً؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ، فَلَبَّغْتَنِي شِكَاكُكَ، فَكَانَتْ عِبَادَةً، وَأَبَشُرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا سَقَيْتَ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَثْرَلَةً لَمْ يَلْبَغْهَا بِعَمَلِهِ، أَتَلَاةُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَكْدِهِ، ثُمَّ صَبْرُهُ، حَتَّى يَبْلُغَهُ الْمَنْزِلَةُ الَّتِي سَقَيْتَ لَهُ مِنْهُ.

## سابع مسند الأنصار

## حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ

٢٢٦٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَبْدَعُ بِي فَاحْمِلْنِي، قَالَ: فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلًا أَذَلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ذَكَرَ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ [راجع: ١٧١٢٢].

٢٢٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمُ السَّنَةُ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا وَلَا تَوْمَنَ رَجُلًا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَجَلَسَ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَكَ [راجع: ١٧١٨٩].

٢٢٦٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا الدُّسْتَوَائِيُّ (ح).

ويزيدُ، أَنْبَأَنَا الدُّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ [راجع: ١٧١٩٩] (٢٧٣/٥).

٢٢٦٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَلْفَحِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَعَهُ نِسَاءٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُنَّ؟ وَيَأْمُرُ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟ فَقُلْنَا: خَرَجْنَا نَتَوَلَّى السَّهَامَ، وَنَسْفِي النَّاسَ السَّوِيْقَ، وَمَعَنَا مَا نُكَاوِي بِهِ الْجَرْحَى، وَتَنْزِلُ الشَّعْرَ، وَنُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: قُمْنَ فَاَنْصُرْنَ، فَلَمَّا قَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْرٌ أَخْرَجَ لَنَا سَهَامًا كِسَاهَا [الرجال] [المنظر: ١٧١٢٢].

قُلْتُ: يَا جَدَّةُ مَا أَخْرَجَ لَكُنَّ. قَالَتْ: تَمَرًا.

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانُ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ عَامِلًا عَلَى تَوْجِ وَأَتَى عَلَيْهِ خَيْرًا -، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَمَّ عَلَى إِجَارِ لَيْسَ عَلَيْهِ مَا يَدْفَعُ قَدَمَيْهِ فَخَرَّ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ إِذَا ارْتَجَّ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ [راجع: ٢١٠٢٩].

## حَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٦٩٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَعَمَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا الْحُرُّ ابْنُ الصَّاحِحِ (قَالَ سُرَيْجٌ: عَنْ الْحُرِّ) عَنْ هَيْدَةَ بِنْتِ خَالِدٍ، عَنْ أَمْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ نِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ [المنظر: ٢٧٠٠١، ٢٧٩٢٠].

قَالَ عَمَّانُ: أَوَّلُ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَخَمِيسَيْنِ (٢٧٢/٥).

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خَتَمِ

٢٢٦٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هَمَّامِ الشَّعْبَانِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ ثَبُوكَ فَوَقَّفَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي اللَّيْلَةَ الْكَثْرَيْنِ، كُنْتُ فَارِسَ وَالرُّومَ، وَأَمَدَّنِي بِالْمُلُوكِ مَلُوكِ حَمِيرِ الْأَحْمَرِيِّينَ، وَلَا مَلِكَ إِلَّا (اللَّهُ)، يَأْتُونَ يَأْخُذُونَ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَيُعَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، - قَالَهَا ثَلَاثًا -.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٢٦٩٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ أَبِي الْجَدِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيَّ حَاتِمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ جَرِيدَةً فَضَرَبَ بِهَا كَفِّي، وَقَالَ: اطْرَحْهُ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَطَرَحْتُهُ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ الْحَاتِمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: طَرَحْتُهُ، قَالَ: إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَسْتَمِعَ بِهِ وَلَا تَطْرَحَهُ [راجع: ١٨٤٧٩].



لَا يَزَالُ فِيكُمْ، وَأَنْتُمْ وَلَا تُهْتَمُّونَ بِأَعْمَالِكُمْ، فَإِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْفِهِ، فَالتَّحَوُّكُمْ كَمَا يَلْتَحِي الْقَضِيبُ [راجع: ١٧٢١٥]

٢٢٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ) قَالَ: فَالتَّحَوُّكُمْ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ، وَقَالَ: فَالتَّحَوُّكُمْ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: كَمَا يَلْتَحِي الْقَضِيبُ. [انظر: ٢٢٧١٤]

٢٢٧١٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَتَيْنِ، أَوْ لَتَيْنِ بِسَبْعِ مِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ [راجع: ١٧٢٢٢]

٢٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ... فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَشْكُ قَالَ: لَتَاتَيْنِ.

٢٢٧١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَانَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ الْبَرَادِيُّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ فَسَأَلْتَاهُ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: أَلَا أَسْأَلُكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَافَى بَيْنَ إِبْطَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَوَضَعَ كَفَّيْهِ وَجَافَى بَيْنَ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ <sup>(١)</sup>، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ <sup>(٢)</sup>، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ هَكَذَا.

٢٢٧١٧ - حَدَّثَنَا اسْمُودُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَفَعَهُ (وَقَالَ شَادَانُ مَرَّةً: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ): الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَرٌ.

٢٢٧١٨ - وَذَكَرَ شَادَانُ أَيْضًا حَدِيثَ: الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَقَالِهِ [راجع: ١٧٢١٢]

٢٢٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي وَثَابَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْرِيضُ: إِنْ هَذَا الْأَمْرُ لَا يَزَالُ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وَلَا تُهْتَمُّونَ مَا لَمْ تُخَذُوا، فَإِذَا (٢٧٥/٥) قُلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْفِهِ وَالتَّحَوُّكُمْ كَمَا يَلْتَحِي الْقَضِيبُ. [راجع: ٢٢٧١٣]

## وَمِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ

٢٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نَهْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُرِّي يَقُولُ (قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ أَبِي قَبِيلٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلَانِيُّ) أَنَّهُ سَمِعَ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا يَهْدِيهِ الْآيَةُ (يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْضُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَسَمَ أَشْرَكَ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: إِلَّا مِنْ أَشْرَكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٢٢٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي حَمِيدُ الشَّامِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ (الْمَنْبِيِّ)، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ آخِرَ عَهْدِهِ بِأَنْسَانَ قَاطِمَةَ، وَأَوْزَنْ مَدْخُلٌ عَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ قَاطِمَةَ قَالَ: قَدِّمِ مِنْ غَزَاةٍ لِي، فَاتَاهَا فَإِذَا هُوَ يَمْسُحُ عَلَى بَاطِنِهَا، وَرَأَى عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ قَلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَاطِمَةَ ظَنَّتْ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ مَا رَأَى، فَهَكَكَتِ السَّرَّ وَتَرَعَتِ الْقَلْبَيْنِ مِنَ الصَّبْنِ، فَقَطَعْتَهُمَا، فَبَكَى الصَّبْيَانِ، فَحَسَمَتْهُمَا بَيْنَهُمَا، فَانطَلَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا يَتَكَيَّانِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمَا، فَقَالَ: يَا ثَوْبَانُ، أَذْهَبَ بِهَذَا إِلَى بَنِي فَلَانَ - أَهْلِ بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ - وَاشْتَرَى لِقَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبِ وَسَوَارِينَ مِنْ عَاجٍ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، وَلَا أَحِبُّ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا.

٢٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَسَى وَأَبُو الْيَمَانِ، (وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ: إِنَّا مُدْلِجُونَ، فَلَا يَدْجُنُ مَصْعَبٌ وَلَا مُضْنَفٌ، فَادْلُجْ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةٌ، فَسَقَطَ فَادْلُجْتَ فَخَذَهُ قَمَاتٌ، فَامَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ مُتَدَايِمًا بِأَيْدِي النَّاسِ: إِنْ الْجَنَّةُ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِنْ الْجَنَّةُ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -.

٢٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ [انظر: ٢٢٧٢٢]

٢٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا اسْمُودُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي بِوَاحِدَةٍ وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ ثَوْبَانُ: آتَا، قَالَ: لَا تَسْأَلُ النَّاسَ - يَعْنِي شَيْئًا - قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ لَا يَسْأَلُ [انظر: ٢٢٧٢٢]

٢٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَالِمِ الْخَمَّيْ، قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيِّ، فَحَمَلَ إِلَيْهِ عَلَى الْبُرَيْدِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْحَوْضِ، فَقَدَّمَ بِهِ عَلَيْهِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ ثَوْبَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَانَ الْبَلْقَاءِ، مَاءُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكْثَرِيهِ عَدَدُ النُّجُومِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وَرُودًا عَلَيْهِ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: مَنْ هُمْ؟ (٢٧٦/٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمُ الشُّعْبَةُ رُوُوسًا، الدُّنْسُ نِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَتَكَبَّرُونَ الْمُتَعَمَّاتِ، وَلَا تَفْتَحُ لَهُمُ الْبُوابُ السُّدُودِ.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَقَدْ تَكَبَّرَتْ الْمُتَعَمَّاتِ، وَفُتِحَتْ لِي السُّدُودُ إِلَّا أَنْ يَرْحَمَنِي اللَّهُ، وَاللَّهِ لَا جَرِمَ أَنْ لَا أَذْهَبَنَّ رَأْسِي حَتَّى يَشْبَعَتْ، وَلَا أَغْسِلَ ثَوْبِي الَّذِي بَلِيَ جَسَدِي حَتَّى يَنْسَخَ.

٢٢٧٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا، أَوْ كَبِيرًا، أَوْ أَحْرَقَ نَخْلًا، أَوْ قَطَعَ شَجَرَةً مُثْمِرَةً، أَوْ دَبَّحَ شَاةً لِإِهَابِهَا لَمْ يَرْجِعْ كَفَّارًا.

٢٢٧٢٧- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ، الْكَبِيرَ وَالذَّيْنِ وَالْمُكُولَ [انظر: ٢٢٧٩١، ٢٢٧٩٢، ٢٢٧٩٣، ٢٢٧٩٤]

٢٢٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: قِيلَ لثَوْبَانَ: حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَكْذُوبُونَ عَلَيَّ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ [انظر: ٢٢٨٠٦]

٢٢٧٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدْمٍ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ [انظر: ٢٢٧٩٣]

٢٢٧٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْجَوْدِيِّ، عَنْ بَلْجَمِ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الْمُهْرِيِّ. قَالَ: وَكَانَ قَاصِ النَّاسِ بِسُطُنْطِينَةَ، قَالَ: قِيلَ لثَوْبَانَ: حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاهَ قَاطِرًا [انظر: ٢٢٨٠٧]

٢٢٧٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ [أَبِي] أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَادَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمَ إِخَاهُ الْمُسْلِمَ فَيُؤْفِي مَخْرَقَةَ الْجَنَّةِ [انظر: ٢٢٧٣٣، ٢٢٧٣٤، ٢٢٧٦٧، ٢٢٧٧١، ٢٢٧٨٦، ٢٢٨٠٨، ٢٢٨١٠، ٢٢٨١٥]

٢٢٧٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ. قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: مَا ثَوْبَانَ؟ قَالَ: مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَكَلَّمَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ شَيْئًا وَاتَّكَمَلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟ فَقَالَ ثَوْبَانَ: آتَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا [انظر: ٢٢٧٣٤]

٢٢٧٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْمِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا عَادَ الرَّجُلُ إِخَاهُ فَإِنَّهُ فِي أَحْرَافِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ [انظر: ٢٢٧٣١]

٢٢٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ قَلْبِهِ فَيَرِاطُ، وَمَنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانٌ، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانُ؟ قَالَ: أَصْغَرُهَا مِثْلُ أَحَدٍ [انظر: ٢٢٧٤٣، ٢٢٧٩٩، ٢٢٨٠٥، ٢٢٨١١، ٢٢٨١٢]

٢٢٧٣٥- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْمُعْطِيُّ، حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيُّ. قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِمَعْمَلِ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ - أَوْ قَالَ: قُلْتُ: يَا حَبِ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ إِنْ سَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: سَأَلْتُ، عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلَيْكَ بِكُرَّةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً [انظر: ٢٢٧٧٥]

٢٢٧٣٦- قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ.

٢٢٧٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٧٧/٥): اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تُخْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَكِنْ يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ [انظر: ٢٢٨٠٠]

٢٢٧٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأَسَ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ [انظر: ٢٢٨٠٤]

٢٢٧٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَفْضَلَ دِينَارٍ دِينَارٍ أَنْفَقَهُ رَجُلٌ عَلَى عِيَالِهِ، أَوْ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢٢٧٤٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاهَ قَاطِرًا، قَالَ: فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَسَأَلْتُهُ، عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَنَا صَبَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ [راجع: ٢٢٠٤٤]

٢٢٧٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ [انظر: ٢٢٧٧٤، ٢٢٧٧٦، ٢٢٨١٤]

٢٢٧٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَاصِبَهُمُ الْبُرْدَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ شَكَرُوا إِلَيْهِ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْبُرْدِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسُحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالنَّسَاجِينِ.

٢٢٧٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانٌ، الْفِرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ [راجع: ٢٢٧٣٤]

٢٢٧٤٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَتَقَبَّلُ

لي بواحدة وتقبل له بالجنة؟ قال: قلت: أنا، قال: لا تسأل الناس شيئا فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب، فلا يقول لأحد ناولنيه حتى ينزل فيسأله (انظر: ٢٢٧٧٨، ٢٢٧٧٧، ٢٢٧٧٨)

٢٢٧٤٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان. قال: قال رسول الله ﷺ: إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه، ولا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر (انظر: ٢٢٧٧٧، ٢٢٧٧٨، ٢٢٧٧٩)

٢٢٧٤٦- حدثنا وكيع، عن شريك عن علي بن زيد، عن أبي فلاحة، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الرقيات السود قد جاءت من خراسان فأثوها فإن فيها خليقة الله المهدي.

٢٢٧٤٧- حدثنا وكيع عن الأعمش، عن سالم، عن ثوبان. قال: قال رسول الله ﷺ: استقيموا لقرش ما استقاموا لكم.

٢٢٧٤٨- حدثنا يزيد، أنبأنا (عاصم)، عن عبد الله بن زيد، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ: قال: من عاد مريضاً لم يزل في خرقة الجنة، قيل: وما خرقة الجنة؟ قال جناه (راجع: ٢٢٧٣١)

٢٢٧٤٩- حدثنا يزيد، عن همام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ. قال: من فارق الروح الجسد، وهو بريء من ثلاث: الكبر والفأل والدين فهو في الجنة، أو وجبت له الجنة (راجع: ٢٢٧٧٧)

٢٢٧٥٠- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية - يعني ابن صالح - عن أبي الزاهرية، عن جبير، عن ثوبان. قال: ذبح رسول الله ﷺ أضحية، ثم قال: يا ثوبان أصلح لحم هذه الشاة، قال: فما زلت أطمع منها (٢٧٨/٥) حتى قدم المدينة (انظر: ٢٢٧٨٥)

٢٢٧٥١- حدثنا عبد الرحمن، عن إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان. قال: لما أنزلت ﴿الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: قد نزل في الذهب والفضة ما نزل، فلو أننا علمنا أي المال خير اتخذناه، فقال: أفضله لسانا ذاكرا، وقلبا شاكرا، وزوجة مؤمنة تئيبه على إيمانه (انظر: ٢٢٨٠١)

٢٢٧٥٢- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي فلاحة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. قال: قال رسول الله ﷺ: إنما أخاف على أمي الأئمة المضلين (انظر: ٢٢٧٥٣، ٢٢٨١٧)

٢٢٧٥٣- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي فلاحة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. قال: قال رسول الله ﷺ: إنما أخاف على أمي الأئمة المضلين. (راجع: ٢٢٧٥٢)

٢٢٧٥٤- وبه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل زوى لي

الأرض، أو قال: إن ربي زوى لي الأرض، قرأت مشارفها ومعاريفها، وإن ملك أمي سيبلغ ما زوى لي منها، وإني أعطيت الكثرين الأحرار والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكوا بسنة بعامة، ولا يسلب عليهم عدوا من سوى أنفسهم يبتغيهم، وإن ربي عز وجل قال: يا محمد، إنني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، (وقال يونس: لا يرد) وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة، ولا أسلب عليهم عدوا من سوى أنفسهم يبتغيهم، ولو اجتمع عليهم من بين أطرافها، أو قال: من بأطرافها، حتى يكون بعضهم بي بي بعضا (انظر: ٢٢٧٨١)

وإنما أخاف على أمي الأئمة المضلين (راجع: ٢٢٧٥٢)

٢٢٧٥٥- وإذا وضع في أمي السيف لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة (انظر: ٢٢٨١٨)

٢٢٧٥٦- ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أمي بالمشركين حتى تعبد قبائل من أمي الأوثان. (انظر: ٢٢٧٨٩)

٢٢٧٥٧- وأنه سيكون في أمي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي.

٢٢٧٥٨- ولا تزال طائفة من أمي على الحق ظاهرين، لا يضرمهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل. (انظر: ٢٢٧٦٦)

٢٢٧٥٩- حدثنا أبو النضر، حدثنا يقي، حدثنا عبد الله بن سالم وأبو بكر بن الوليد الزبيدي، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن قنصان بن عامر الوصافي، عن عبد الأعلى بن عدي البهراني، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ. قال: عصابتان من أمي أحرزهم الله من النار، عصابتة تغزو الهند، وعصابتة تكون مع عيسى ابن مريم عليه السلام.

٢٢٧٦٠- حدثنا أبو النضر، حدثنا المبارك، حدثنا مرزوق أبو عبد الله الحمصي، أنبأنا أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ. قال: قال رسول الله ﷺ: يوشك أن تداعى عليكم الأمم، من كل أمق كما تداعى الأكلة على قصعتها، قال: قلنا: يا رسول الله، أمن قلة بنا يومئذ؟ قال: أنتم يومئذ كثير، ولكن تكفونون غناء كغناء السيل، ينتزع المهابة من قلوب عدوكم، ويجمل في قلوبكم الوهن، قال: قلنا وما الوهن؟ قال: حب الحياة، وكراهية الموت.

٢٢٧٦١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا يحيى، حدثني زيد بن سلام أن جاءه حديثه أن أبا أسماء حدثه، أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، حدثه: أن ابنة هبيرة دخلت على رسول الله ﷺ وهي بها خواتيم من ذهب، يقال لها: القنخ، فحمل رسول الله ﷺ يقرع بها بصية معه، يقول لها: يسرك أن يجعل الله في يدك خواتيم من نار؟ فأتت فاطمة فشكت إليها ما صنع بها رسول الله ﷺ، قال: وأطلقت أنا مع رسول الله ﷺ، فقام خلف الباب - وكان إذا استأذن قام خلف الباب - (٢٧٩ / ٥)

فَكَانَ سَوَاطِثُ ثَوْبَانَ (سَقَطُوا) وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ فَيُبَيْعُ حَتَّى يَأْخُذَهُ وَمَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَازِلِيهِ. [راجع: ٢٢٧٤٤]

٢٢٧٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ دِيَارٍ يُنْفَعُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، ثُمَّ عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ٢٢٨٢٠]

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: قَيْدًا بِالْيَالِ.

٢٢٧٧٠- وَقَالَ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: وَلَمْ يَرْفَعَهُ: دِيَارٌ أَتَفَقَهُ رَجُلٌ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢٢٧٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمُسْلِمُ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي مَخْرَجَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٧٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَلَاكَا ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ (٥/٢٨٠) تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. [راجع: ٢٢٧٣٢]

٢٢٧٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَنَا بِعَمْرِ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَزْدُودُ عَنْهُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْقُضَ عَنْهُمْ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا سَمِعْتُ؟ قَالَ: مِنْ مَقَامِي إِلَى عُمَانَ، يَغْتَفِي فِيهِ مِزَابَانِ يَمْدَانِهِ. [انظر: ٢٢٧٩٤، ٢٢٨١١، ٢٢٨١٢]

٢٢٧٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ فِي ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ بِرَجُلٍ يَحْتَجُّ، فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْحُومَ. [راجع: ٢٢٧٤١]

٢٢٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي مَعْدَانَ. قَالَ: قُلْتُ لثَوْبَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا حَدِيثًا يُنْفَعُنَا اللَّهُ بِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةً. [راجع: ٢٢٧٣٥]

٢٢٧٧٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، فَشَهْرَ بَعِشْرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامَ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ، فَذَلِكَ تَمَامُ صِيَامِ السَّنَةِ.

٢٢٧٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا سُقَيْانٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

قَالَ: فَقَالَتْ لَهَا قَاطِمَةُ: انظري إلى هذه السلسلة التي أهداها إلي أبو حسن، قال: وفي يدها سلسلة من ذهب، فدخل النبي ﷺ فقال: يا قاطمة، بالعدل أن يقول الناس قاطمة بنت محمد وفي يديك سلسلة من نار! ثم عدلها عندما شديدا ثم خرج ولم يعد، فأمرت بالسلسلة فبيعت، فأشترت بتمنأ عبدا فاعتقته، فلما سمع بذلك النبي ﷺ كبر وقال: الحمد لله الذي نجى قاطمة من النار.

٢٢٧٦٢- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ -، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِثَ - يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا -

٢٢٧٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا يَمِينُ أَبُو مُحَمَّدٍ (المرثي) التميمي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُعْزُومِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ سَرَّ النِّسَاءَ فِي الْأَجْلِ، وَالزِّيَادَةَ فِي الرِّزْقِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

٢٢٧٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَنبَأَنَا يَمِينُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنْ الْعَبْدُ لَيْتِمَسَ مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَجِبْرِيْلَ: إِنْ فَلَانَا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يَرْضِيَنِي، أَلَا وَإِنْ رَحِمْتِي عَلَيْهِ، يَقُولُ جِبْرِيْلُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى فَلَانٍ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ، حَتَّى يَقُولَهَا أَهْلُ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الْأَرْضِ.

٢٢٧٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَمِينُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تُؤْذُوا عِبَادَ اللَّهِ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ.

٢٢٧٦٦- حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي، عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَلَلِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٢٧٥٨]

٢٢٧٦٧- حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ وَعَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ - (قَالَ) عَفَّانٌ: عَنْ ثَوْبَانَ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَجَةِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٢٧٣١]

وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ ابْنُ مَهْدِيٍّ. [انظر: ٢٢٨٠٣]

٢٢٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النَّبَسَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَضَمَ لِي وَاحِدَةً وَأَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا، قَالَ:

رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَزِدُ الْقَدْرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ. [راجع: ٢٢٧٧٥]

٢٢٧٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَعَصَامُ بْنُ خَالِدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَزْرِيُّ بْنُ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: اسْتَقِيمُوا تَقْلِحُوا، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَكِنْ يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

وَقَالَ عَصَامٌ: وَلَا يَحَافِظُ.

٢٢٧٧٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّي، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرَأَةٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يَوْمَ قَوْمًا فَيُحْتَضِرُ نَفْسَهُ بِدُعَاءِ دُونِهِمْ، فَإِنْ قَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يُصَلِّ وَهُوَ حَصْرٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ. [يعتد بعده]

٢٢٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ - حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ ..... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ٢٢٧٧٩]

٢٢٧٨١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ بْنِ نَعْفَرٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ.

٢٢٧٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَمَّضِ بْنِ زُرْعَةَ، قَالَ شَرِيحُ بْنُ عَبْدِ مَرَضٍ ثَوْبَانُ بِحَمْنٍ، وَعَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ الْأَزْدِيُّ، فَلَمَّ يَبْعُدُ، فَدَخَلَ عَلَى ثَوْبَانَ رَجُلٌ مِنَ الْكَلْبِيِّينَ عَائِدًا، فَقَالَ لَهُ ثَوْبَانُ: أَتَيْتُكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ (لِلْأَمْرِ) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ مِنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لِمُوسَى وَعِيسَى مَوْلَى بَصْرَتِكَ لَعُدَّتَهُ، ثُمَّ طَوَى الْكِتَابَ، وَقَالَ لَهُ: أَتَيْتُكَ يَا هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَنْطَلِقُ الرَّجُلُ بِكِتَابِهِ فَدَقَّقَهُ إِلَى ابْنِ قُرْطٍ، فَلَمَّا قَرَأَهُ قَامَ فَرَعًا، فَقَالَ النَّاسُ: مَا شَأْنُهُ، أَحَدَثَ أَمْرًا؟ فَاتَى ثَوْبَانَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، فَعَادَهُ وَجَلَسَ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَ، فَأَخَذَ ثَوْبَانَ بِرِدَائِهِ وَقَالَ: اجْلِسْ حَتَّى أَحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ (٥ / ٢٨١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ: لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا.

٢٢٧٨٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الدُّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَامَةَ الْأَسْوَدِ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَوَّحًا، وَمَسَّحَ عَلَى الْخَفِيِّينَ، وَعَلَى الْخِمَارِ ثُمَّ الْعِمَامَةِ.

٢٢٧٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَيِّي كَانَتْ شَيْئًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٢٧٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّهْرَاءِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْفَرٍ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَضْحِيَّةً لَهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا ثَوْبَانُ، أَصْلَحَ لَحْمَ هَذِهِ الشَّاةِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ. [راجع: ٢٢٧٨٠]

٢٢٧٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ - يَعْنِي الْأَحْوَلُ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - يَعْنِي أَبَا قَلَابَةَ - عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ، قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْقَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا. [راجع: ٢٢٧٨١]

٢٢٧٨٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ يَزِيدٍ] بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَقْبَلُ لِي بِوَأَحَدَةٍ أَتَقَبَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: آتَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا تَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا. قَالَ: فَرُبَّمَا سَقَطَ سَوْطُ ثَوْبَانَ وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا أَنْ يُبَاوِلَهُ حَتَّى يَنْزِلَ إِلَيْهِ فَيَأْخُذَهُ. [راجع: ٢٢٧٨٤]

٢٢٧٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ [بْنِ مُعَاوِيَةَ]، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَضْمَنُ لِي خَلَّةً، وَأَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ ..... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٢٧٨٤]

٢٢٧٨٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، حَدَّثَنَا ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْحُمَّى، وَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيُطْفِئْهَا عَنَّا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ، وَلْيَسْتَقْبِلْ نَهْرًا جَارِيًا يَسْتَقْبِلُ جَرِيَةَ الْمَاءِ، يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَشْفِ عِبْدَكَ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ، بَعْدَ صَلَاةِ النَّجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَيَقْتَسِمُ فِيهِ ثَلَاثَ عَمَسَاتٍ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلَاثَ، فَخَمْسَ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسَ، فَسَبْعَ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سَبْعَ، فَتَسْبَعُ، فَإِنَّهُ لَا يَكْفَى دِيَارَ السَّبْعِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢٧٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي لَبِعُزْرٍ حَوْضِي، أَدُوْدُ عَنْهُ لَأَهْلُ الْيَمَنِ، أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرَفُضَ عَلَيْهِمْ، فَسُئِلَ عَنْ عَرَضِهِ؟ فَقَالَ: مِنْ مَقَامِي إِلَى عُمَانَ، وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ؟ فَقَالَ: أَشَدُّ بِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَنْشَعِبُ فِيهِ مِزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ. [راجع: ٢٢٧٨٣]



اللَّهُ ﷺ: سَدُّوْا وَقَارِبُوْا، وَاعْمَلُوْا، وَاعْلَمُوْا أَنْ خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصَّلَاةُ، وَلَا يَحْفَظُ عَلَى الْوُضُوْءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

٢٢٧٩٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَابْنُ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ قَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ دَخَلِ الْجَنَّةِ: الْكِبْرِ، وَالْفُلُوْلِ، وَالذِّينِ. [راجع: ٢٢٧٩٧]

٢٢٧٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: شَعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ [قَتَادَةَ]، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ، الْقِرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع: ٢٢٧٩٤]

٢٢٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَعْلَى. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تُخْضَوْنَ، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصَّلَاةُ، وَلَا يَحْفَظُ عَلَى الْوُضُوْءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [راجع: ٢٢٧٩٧]

٢٢٨٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَ فِي الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ مَا نَزَلَ. قَالُوا: فَأَيُّ الْمَالِ نَتَّخِذُهُ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا أَعْلَمُ ذَلِكَ لَكُمْ، قَالَ: فَأَوْضَعُ عَلَى بَعِيرٍ، فَأَدْرِكُهُ، وَأَنَا فِي آثَرِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمَالِ نَتَّخِذُهُ؟ قَالَ: لِيَتَّخِذَ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَرُوحَةً تَعْبَهُ عَلَى أَمْرِ الْأَخْرَةِ. [راجع: ٢٢٧٥١]

٢٢٨٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْعَبْدَ يُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيْبُهُ، وَلَا يَزِيدُ الْقَدْرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ. [راجع: ٢٢٧٥٥]

٢٢٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٥ / ٢٨٣) عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَقَةِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٨٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. قَالَ: وَذَكَرَ آبَا أَسْمَاءَ، وَذَكَرَ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأَسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٢٧٣٨]

٢٢٨٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي (عَبْدِ) اللَّهِ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ - يَعْنِي غُنْدَرًا - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ نَبَّحَ جَنَازَةَ فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا كَانَ لَهُ قِرَاطَانِ، قَالُوا: وَمَا الْقِرَاطَانِ؟ قَالَ: أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع: ٢٢٧٩٤]

٢٢٧٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ دَخَلِ الْجَنَّةِ: الْكِبْرِ، وَالْفُلُوْلِ، وَالذِّينِ. [راجع: ٢٢٧٩٧]

٢٢٧٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (٥ / ٢٨٢) شَعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَبَهْزٌ. قَالَ: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ)، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ (قَالَ بَهْزٌ: عَنْ سَالِمٍ) عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ قَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ دَخَلِ الْجَنَّةِ: الْفُلُوْلِ، وَالذِّينِ، (قَالَ بَهْزٌ: وَالْكَبْرِ). [راجع: ٢٢٧٩٧]

٢٢٧٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ. [راجع: ٢٢٧٩٤]

٢٢٧٩٣م- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ بْنُ أَبِي السَّمِيْطِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْفُطْفَانِيَّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ. [سقط من الميمينية]

٢٢٧٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْفُطْفَانِيَّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا عِنْدَ عَقْرِ حَوْضِي أَوْدُودُ النَّاسِ عَنْهُ لَأَهْلُ الْيَمَنِ، إِنِّي لَأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْتَضَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَيُعْتَفَى فِيهِ مِزَابَانُ [مِنَ الْجَنَّةِ]، أَحَدُهُمَا مِنْ وَرَقٍ وَالْآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ، مَا بَيْنَ بَصْرَى وَصَنْعَاءَ أَوْ مَا بَيْنَ آيَلَةَ وَمَكَّةَ، - أَوْ قَالَ - مِنْ مَقَامِي هَذَا إِلَى عُمَانَ. [راجع: ٢٢٧٣٣. سقط من الميمينية]

٢٢٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: أَبَيَاتَا ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ شَيْخًا مِنَ الْحَيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ.

٢٢٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَرُوحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي (عَبْدِ) اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتِمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الْبَيْعِ فِي رَمَضَانَ، وَرَأَى رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ. [راجع: ٢٢٧٤١]

٢٢٧٩٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ ابْنُ عَطِيَّةَ، أَنَّ أَبَا كَبْشَةَ السَّلُولِيَّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ ثَوْبَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

٢٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: قِيلَ لثُوْبَانَ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا: لِكَلْبُوتُونَ عَلَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. [راجع: ٢٢٧٢٨]

٢٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحِجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْجُوْدِيِّ، عَنْ بَلَجٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الْمُهْرِيِّ. قَالَ: وَكَانَ قَاصًّا النَّاسَ بِسُطُنْطِينَةَ. قَالَ: قِيلَ لثُوْبَانَ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ قَاطِرًا. [راجع: ٢٢٧٣٠]

قَالَ حِجَّاجٌ: فَسُطُنْطِينَةٌ.

٢٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. [مكرر ما قبله]. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الْخَضَّافُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٨١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْقَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِبِعْفَرِ الْخَوْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَدْرُدُّ عَنْهُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، أَمْزُهُمْ بِهَمْزَيْهِ حَتَّى يَرْقُصَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ عَرْضِهِ؟ فَقَالَ: مَنْ مَقَامِي هَذَا إِلَى عَمَّانَ، وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ؟ فَقَالَ: أَشَدُّ يَأْضَا مِنْ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَصُبُّ فِيهِ مِزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا دَهَبٌ، وَالْآخَرُ وِرْقٌ. [راجع: ٢٢٧٣٣]

٢٢٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثُوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ..... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٢٧٣٣]

٢٢٨١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ (يَحْيَى) - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ الْحَرَمِيُّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ يَسْمَا هُوَ يَمْنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْعِ، مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ بَعْدَ مَا مَضَى مِنْ رَمَضَانَ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ.

٢٢٨١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو قَلَابَةَ: أَنَّ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ حَدَّثَهُ،

أَنَّ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ. [راجع: ٢٢٧٤١]

٢٢٨١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ (٥ / ٢٨٤) بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّعْثَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ، فَإِنَّهُ يَمْنِي فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. [راجع: ٢٢٧٣١]

٢٢٨١٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ إِنَّ رَبِّي - زَوَى لِي الْأَرْضَ، (فَرَأَيْتُمْ) مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلِّغُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكُتُبَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسْتَةً بَعَامَةً، وَلَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَعْضَهُمْ، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ بِسَبِيٍّ بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَبْنِي أَقْطَارَهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ يَأْطُرُهَا. [راجع: ٢٢٧٥٤]

٢٢٨١٧ - آلا وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضَلِّينَ. [راجع: ٢٢٧٥٢]

٢٢٨١٨ - وَإِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٧٥٥]

٢٢٨١٩ - وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قِبَائِلُ مَنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلُ مَنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ. [راجع: ٢٢٧٥٦]

٢٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَمْلَاهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَفْضَلُ دِينَارٍ دِينَارٌ يَنْفَعُ الرَّجُلَ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يَنْفَعُ عَلَى دَابْتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٢٢٧٦٩]

قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ مِنْ قَوْلِهِ: بَدَأَ بِالْعِيَالِ، قَالَ: وَآيَ رَجُلٍ أَكْثَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يَنْفَعُ عَلَى عِيَالِهِ صَغَارًا يَعْتَمِدُ اللَّهُ بِهِ.

٢٢٨٢١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثُوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاءَهُ فَلَهُ قِيْرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيْرَاطَانِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْقِيْرَاطَانِ؟ قَالَ: أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ. [راجع: ٢٢٧٣٤]

٢٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الْخَضَّافُ. قَالَ: سُئِلَ سَعِيدُ، عَنْ الرَّجُلِ يَتَّبِعُ جَزَاءَهُ، مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ؟ فَأَخْبَرَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَزَاءَهُ فَلَهُ قِيْرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيْرَاطَانِ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ الْقِيْرَاطِ؟ فَقَالَ مِثْلُ أَحَدٍ. [راجع: ٢٢٧٣٤]

حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ (مُغْلَوْلًا)، لَا يَفُكُّهُ مِنْ ذَلِكَ الْعُلِّ إِلَّا الْعَدْلُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَتَسِبَهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ أَجْدَمٌ [راجع: ٢٢٨٣٣]

### حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ نَعِيمٍ

٢٢٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ -،

عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نَعِيمٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ [راجع: ١٨٤٧٣]

### حَدِيثُ رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ

٢٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سُهَيْبَانَ،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ. قَالَ: جَاءَ رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَغْبِرْ عَلَيَّ وَلَدِي وَمَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا الْمَالُ فَقَدْ أَقْسَمَ، وَأَمَّا الْوَلَدُ فَادْهَبْ مَعَهُ يَا بِلَالُ فَإِنْ عَرَفَ كَلَدَهُ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَذَهَبَ مَعَهُ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، (فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَذَهَبَ مَعَهُ).

قَالَ سُهَيْبَانُ: يَرَوْنَهُ أَنَّهُ اسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يُغَارَ عَلَيْهِ.

٢٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو

إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَدِيمِ أَحْمَرَ، فَاتَّخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ بِهِ دُلُوهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِرِّيَةً فَلَمْ يَدْعُوا لَهُ رَائِحَةَ، وَلَا سَارِحَةَ، وَلَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا، إِلَّا أَخَذُوهُ، وَأَنْقَلَتْ عُرْمَانًا عَلَى فَرَسٍ لَهُ، لَيْسَ عَلَيْهِ قَشِيرَةٌ، حَتَّى يَتَهَيَّأَ إِلَى ابْتِنِهِ، وَهِيَ مَتْرُوجَةٌ فِي بَنِي هَلَالَ، وَقَدْ اسْلَمَتْ، وَأَسْلَمَ أَهْلُهَا، وَكَانَ مَجْلِسُ الْقَوْمِ بِنَاءَ بَيْتِهَا، فَدَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا مِنْ وَرَاءَ الْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْهُ لَثَمَتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا، قَالَتْ: مَا لَكَ؟ قَالَ: كُلُّ الشَّرِّ نَزَلَ بَابِيكَ، مَا تَرَكْتُكَ رَائِحَةَ، وَلَا سَارِحَةَ، وَلَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا، إِلَّا وَقَدْ أَخَذَ، قَالَتْ: دُعِيتُ إِلَى الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: أَيْنَ يَمْلِكُ؟ قَالَتْ: فِي الْإِبِلِ، قَالَ: فَآتَاهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: كُلُّ الشَّرِّ قَدْ نَزَلَ بِهِ، مَا تَرَكْتُكَ رَائِحَةَ، وَلَا سَارِحَةَ، وَلَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا، إِلَّا وَقَدْ أَخَذَ، وَأَنَا أُرِيدُ مُحَمَّدًا أَبَادِرَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْسِمَ أَهْلِي وَمَالِي، قَالَ: فَخَذَ رَاحَتِي بِرَحْلِهَا، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، قَالَ: فَاتَّخَذَ

فَعُودًا (٢٨٦/٥) لِرَأْعِي، وَزَوَّدَهُ إِدَاوَةَ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ إِذَا غَطَى بِهِ وَجْهَهُ خَرَجَتْ اسْتُهُ، وَإِذَا غَطَى اسْتَهُ خَرَجَ وَجْهَهُ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يُعْرِفَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَدِينَةِ، فَعَقَلَ رَاحَتَهُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ بَحْدَانَهُ حَيْثُ (يُقْبَلُ) فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْبَطْ يَدَكَ فَلَا يَمْلِكُ، قَبَسَطَهَا، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلَيْهَا، قَبَسَطَهَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَعَقَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ كَلَاكًا قَبَسَطَهَا إِلَيْهِ وَيَعْقُلُهُ، فَلَمَّا كَانَتْ الثَّلَاثَةَ قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: [أَنَا] رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ، قَالَ: فَتَسَاوَلْ

٢٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَبِي

زِيَادٍ، عَنْ عِيْسَى بْنِ قَائِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُغْلَوْلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُطْلَعُهُ إِلَّا الْعَدْلُ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ (تَعَلَّمَ) الْقُرْآنَ ثُمَّ تَسِبَهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَجْدَمًا. [انظر: ٢٢٨٣٠]

٢٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ،

عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَيْلٍ (بْنِ) سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَخْبَرْنَا عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَاذَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ؟ قَالَ: فِيهِ خَمْسٌ خِلَالَ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ (أَهْطَأَ) آدَمُ، وَفِيهِ تَوَفَّى [الله] آدَمُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُسْأَلُ اللَّهُ عَبْدٌ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، مَا لَمْ يُسْأَلْ مَالًا، أَوْ قِطِيعَةً رَحِمَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ، وَلَا جِبَالٍ، وَلَا حَجَرٍ، إِلَّا وَهُوَ يُسْفِقُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

٢٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، أَتَانَا (الْمُبَارَكُ) عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ

ابْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَلَّنِي عَلَى صِدْقَةٍ، قَالَ: اسْقِ الْمَاءَ.

٢٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قِتَادَةَ،

قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ (٢٨٥/٥) سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ أَفَاتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَقِي الْمَاءَ. [انظر: ٢٢٣٤٦]

قَالَ: فَطَلَعَ سَقَايَةَ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ.

٢٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو (سَلْمَةَ) الْخُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ،

عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي كِتَابٍ - أَوْ فِي كِتَابٍ - سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

٢٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

الْمُعْتَمِرَةِ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: ثُمَّ عَلَى صِدْقَةٍ بَنِي فُلَانٍ، وَأَنْظُرْ، لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكَرْتَحْمَلِهِ عَلَى عَاتِقِكَ، أَوْ عَلَى كَاهِلِكَ، لَهُ رُغَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْرِفْهَا عَنِّي، فَصَرَفَهَا عَنْهُ.

٢٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شَمِيلَةَ، عَنْ رَجُلٍ، رَدَّهُ إِلَى سَعِيدِ الصَّرَافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِحْنَةٌ بِهِمْ إِيْمَانٌ، وَيَغْضَبُهُمْ نِفَاقٌ. [انظر: ٢٢٤٤٨]

٢٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا (خَلْفُ) ابْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي

زِيَادٍ، عَنْ عِيْسَى بْنِ قَائِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ، إِلَّا يُوتَى بِهِ

أَنَّ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تَعْجِزَ عَن أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ [انظر: ٢٢٨٣١، ٢٢٨٣٢، ٢٢٨٣٣]

٢٢٨٣٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارِ الْعَطْفَانِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٨٧/٥): قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تَعْجِزَ عَن أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ.

٢٢٨٣٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ - يَعْنِي كَابِتَ بْنَ (زَيْدٍ) - عَنِ بَرْدِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ ابْنِ مَرْوَةَ (الْحَضْرَمِيِّ)، عَنِ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ، عَنِ نَعِيمِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، صَلِّ لِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلَ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ.

٢٢٨٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رِيحُكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: صَلِّ لِي يَا ابْنَ آدَمَ أَرْبَعًا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ [راجع: ٢٢٨٣٦]

٢٢٨٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ (ابْنِ) مَرْوَةَ الْعَطْفَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ. [انظر: ٢٢٨٣٩، ٢٢٨٤١]

٢٢٨٤١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنِ أَبِي الزَّاهِرِيِّ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَةَ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، لَا تَعْجِزَ عَن أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ [راجع: ٢٢٨٣٦]

٢٢٨٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدِ الدَّمَشْقِيِّ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رِيحُكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ابْنَ آدَمَ، صَلِّ لِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفَلَكَ آخِرَهُ [راجع: ٢٢٨٣٦]

قال عبد الله: قال أبي: ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز.

٢٢٨٤٣- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ بَحْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَةَ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الَّذِينَ إِذَا يَلْقَوُا فِي الصَّفِّ [لَا] يَلْقَوْنَ وَجُوهَهُمْ حَتَّى يَمُتُوا، أَوْلَئِكَ (يَتَلَطَّطُونَ) فِي الْغُرَفِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ، وَإِذَا صَحَّكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا قَلَّ حِسَابُ عَلَيْهِ.

### حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ

٢٢٨٤٤- حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِالْكُوفَةِ وَقَالَ لَنَا فِيهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (عَنِ الزُّهْرِيِّ)، وَأَمَّا أَبِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدُّهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رِعْيَةُ السُّحَيْمِيِّ الَّذِي كَتَبْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ كِتَابِي فَرَفَعَهُ بِهِ دَلْوَهُ، فَأَخَذَ يَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلِي وَمَالِي، قَالَ: أَمَا مَا لَكَ قَدَدْتُ قَسْمَ، وَأَمَا أَهْلُكَ فَمَنْ قَدَّرْتَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ فَيَاذًا ابْنَهُ قَدْ عَرَفَ الرَّاحِلَةَ، وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَهَا، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا ابْنِي، فَقَالَ: يَا بِلَالُ أَخْرِجْ مَعَهُ، فَسَلِّهُ أَبُوكَ هَذَا، فَإِنْ قَالَ نَعَمْ، فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ بِلَالٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبُوكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا اسْتَعْرَبَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ: ذَلِكَ جَفَاءُ الْأَعْرَابِ.

### حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ

٢٢٨٣٤- حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هَمَّامٍ (قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسَارٍ) عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، فَسَرْنَا فِي يَوْمٍ قَانِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَتَرْنَا تَحْتَ -ضَلَالِ الشَّجَرِ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ لَبِستُ لِأُمْتِي وَرَكِبْتُ فَرَسِي، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي فُسْطَاطِهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَانَ الرُّوَّاحُ؟ فَقَالَ: آجَلٌ، قَالَ: يَا بِلَالُ، فَتَارَ مِنْ تَحْتِ سَمْرَةٍ كَمَا ظَلَّهَ ظِلُّ طَائِرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ وَسَعْدَيْكَ، وَأَنَا فِدَاؤُكَ، فَقَالَ: أَسْرَجَ لِي فَرَسِي، فَأَخْرَجَ سَرَجًا دَفَأَهُ مِنْ لَيْفٍ، لَيْسَ فِيهِمَا أُنْشُرٌ وَلَا بَطْرٌ، قَالَ: فَاسْرَجْ، قَالَ: فَرَكِبْتُ وَرَكِبْنَا، فَصَافَقْنَاهُمْ عَشِيئًا وَلَيْلِيًا، فَتَشَامَتِ الْخَيْلَانُ، فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: ثُمَّ اتَّقَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ فَرَسِهِ، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ، فَأَخْبَرَنِي الَّذِي كَانَ أَذِنِي إِلَيْهِ مِنِّي، ضَرَبَ بِهِ وَجُوهَهُمْ، وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

قال (يعلى) بن عطاء: فحدثني أباؤهم، عن آباؤهم أنهم قالوا: لم يبق من أحد إلا امتلأت عيناه وقمته تروابًا، وسمعنا صلصلة بين السماء والأرض كما مرار الحديد على الطست الحديد.

٢٢٨٣٥- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُسَارِ أَبِي هَمَّامٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، فَسَرْنَا فِي يَوْمٍ قَانِظٍ... فَذَكَرَ مِنْهُ.

### حَدِيثُ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارِ الْعَطْفَانِيِّ

٢٢٨٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنِ أَبِي الزَّاهِرِيِّ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَةَ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارِ الْعَطْفَانِيِّ،

٢٢٨٥٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ الضَّمْرِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ [رِاجِع: ١٧٣٧٦]

### حَدِيثُ ابْنِ حَوَالَةَ

٢٢٨٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي زَعْبِ الْإِبَادِيِّ حَدَّثَهُ. قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ الْأَزْدِيُّ، فَقَالَ لِي: وَإِنَّهُ لَنَارٌ عَلَيَّ فِي بَيْتِي - بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَفْدَانِنَا لَنَنْتَمِ، فَرَجَعْنَا وَكَمْ نَنْتَمِ شَيْبًا، وَعَرَفَ الْجَهْدَ فِي وُجُوهِنَا، فَقَامَ وَنَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَكْلَهُمْ إِلَيَّ فَاصْغَفْ، وَلَا تَكْلَهُمْ إِلَيَّ أَنْفُسَهُمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا، وَلَا تَكْلَهُمْ إِلَى النَّاسِ قَسْتَانُوا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: لِيَقْتَنَحَنَّ لَكُمْ الشَّامُ وَالرُّومُ وَقَارِسُ، أَوْ الرُّومُ وَقَارِسُ، حَتَّى يَكُونَ لَأَحَدِكُمْ مِنَ الْإِبِلِ كَذَا وَكَذَا، وَمِنَ الْبَقَرِ كَذَا وَكَذَا، وَمِنَ النَّعَمِ حَتَّى يَعْطَى أَحَدُهُمْ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، أَوْ عَلَيَّ [هَامَتِي]. فَقَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ، إِذَا رَأَيْتَ الْخَلَاقَةَ قَدْ نَزَلَتْ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ فَقَدْ ذَنَبْتَ الرَّزَازِلَ، وَالْبَلَابِيَا، وَالْأُمُورَ الْعِظَامَ، وَالسَّاعَةَ يُؤَمِّدُ أَقْرَبَ إِلَى النَّاسِ مِنْ يَدِي هَذِهِ مِنْ رَأْسِكَ.

٢٢٨٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ لَقِيطِ النَّجَّيْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَا - قَالَهُ ثَلَاثٌ مَرَّاتٍ - قَالُوا: مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَوْتِي، وَمِنْ قَتْلِ خَلِيفَةِ مُصْطَفِيٍّ بِالْحَقِّ يُعْطِيهِ، وَاللَّجَّالَ [رِاجِع: ١٧٠٩٨]

٢٢٨٥٦- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ وَعَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ سَمِيرٍ، عَنْ ابْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ أَجْدَادُ مُحَمَّدَنَةَ، شَامٌ، وَيَمَنٌ وَعِرَاقٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيِّهَا بَدَأَ - وَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ، أَلَا وَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ، فَمَنْ كَرِهَ فَعَلَيْهِ يَمِينُهُ، وَلَيْسَ (مِنْ) عُذْرِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَوَكَّلْ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ.

### حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ

٢٢٨٥٧- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ قَالَ: اتَّانِي (أَبُو الْعَالِيَةِ) (٢٨٩/٥) أَنَا وَصَاحِبُ لِي، قَالَ: فَقَالَ لَنَا: هَلُمَّا فَاتَّمَا أَشْبَ مَتَّى سَنَّا، وَأَوْعَى لِلْحَدِيثِ مَتَّى، قَالَ: فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ: تُحَدِّثُ هَذَيْنِ حَدِيثَكَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ: اللَّيْمِيُّ) (قَالَ بَهْزُ: وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ) قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، قَالَ: فَاعْتَارَتْ عَلَى قَوْمٍ، قَالَ: فَشَدَّ مِنَ الْقَوْمِ رَجُلٌ، قَالَ: فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ، قَالَ: فَقَالَ

فَعَدَّتْهُ عَنْهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ، وَحَدَّثَنَا بِالْكُوفَةِ جَعْلَةُ لَنَا عَنْ الزُّهْرِيِّ إِذْ مُمْ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَبِي) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحَدَّهُ عَيْنًا إِلَى فَرِيشٍ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى خَشْبَةَ حَبِيبٍ وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعَيْونَ، فَوَقَّيْتُ فِيهَا فَحَلَلْتُ حَبِيبًا، فَوَقَّعْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَاتَّبَعْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ اتَّقَمْتُ فَلَمْ أَرِ حَبِيبًا، وَلَا كَانَمَا ابْتَلَعْتُهُ الْأَرْضُ، فَلَمْ يَرِ لِحَبِيبٍ أَلْرَّحَتِي السَّاعَةَ [رِاجِع: ١٧٣٨٤]

٢٢٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، (عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ [رِاجِع: ١٧٣٧٦]

٢٢٨٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَضْوًا (ثُمَّ صَلَّى) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ [رِاجِع: ١٧٣٨٠]

٢٢٨٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ، أَبَانَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ كَلْبَانَ بْنَ صَبْحٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ الضَّمْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَتَمَّ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ لَمْ يَسْتَقِفُوا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٨٨/٥) بَدَأَ بِالرُّكْعَتَيْنِ، فَرَكِعَهُمَا ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى [رِاجِع: ١٧٣٨٣]

٢٢٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ (الْيَمَامِيُّ)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ [رِاجِع: ١٧٣٧٦]

٢٢٨٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ [رِاجِع: ١٧٣٧٦]

٢٢٨٥٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ [مَعْرَدٌ مَا قَبْلَهُ] [رِاجِع: ١٧٣٧٦]

٢٢٨٥١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، أَنَّ أَبَاهُ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَفِّ شَاةٍ، فُدِعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَطَرَحَ السُّكَيْنَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ [رِاجِع: ١٧٣٨٠]

٢٢٨٥٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ وَيَحْتَزُّ مِنْ كَفِّ، ثُمَّ دَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ [مَعْرَدٌ مَا قَبْلَهُ] [رِاجِع: ١٧٣٨٠]

٢٢٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا بِنِيفَاءِ الْمَسْجِدِ حَيْثُ نُوَضَعُ الْجَنَائِزُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرِنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ قِبَلَ السَّمَاءِ فَظَنَرَ، ثُمَّ طَاطَأَ بَصْرَهُ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا نَزَلَ مِنَ الشَّدِيدِ، قَالَ: فَسَكَنَّا يَوْمًا (٢٩٠/٥) وَكَلِمَاتًا قَلِمًا (نَزَلَ) خَيْرًا حَتَّى أَصْبَحْنَا، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا الشَّدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: فِي الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ، وَعَلَيْهِ دِينَ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَقْضِيَ دِينَهُ.

٢٢٨٦١- حَدَّثَنَا (مُهْدِيٌّ)، حَدَّثَنَا حَضْرَبُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ - مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ حَتَّى النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَعْرٍ بِنِيفَاءِ الْمَسْجِدِ حَمِيئًا كَاشِفًا عَن طَرَفِخَذِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: حَمْرٌ فَخَذَكَ يَا مَعْرٌ فَإِنَّ الْفَخَذَ عَوْرَةٌ.

٢٢٨٦٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ عَلَى مَعْرٍ، وَفَخَذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: يَا مَعْمَرُ غَطِّ فَخَذَيْكَ، فَإِنَّ الْفَخَذَيْنِ عَوْرَةٌ.

### حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عُبَيْدَةَ

٢٢٨٦٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ سَهْمٍ. قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى أَبِي هَاشِمٍ بْنِ (عُبَيْدَةَ) وَهُوَ طَعِينٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ مُعَاوِيَةُ يُعَوِّدُهُ، فَبَكَى فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا يَبْكِيكَ؟ أَوْجَعُ يَسْتَرْزُكُ، أَمْ عَلَى الدُّنْيَا؟ فَقَدْ ذَهَبَ صَوْنُهَا، فَقَالَ: عَلَى كُلِّ لَأٍ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَوَدِدْتُ أَنِّي اتَّبَعْتَهُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَلِكٌ أَنْ تُدْرِكَ أَمْوَالًا تُقَسِّمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَوَجِدْتُ فَجَمَعْتُ. [المنظر: ١٥٧٤٩]

### حَدِيثُ غَطِيفِ بْنِ الْحَارِثِ

٢٢٨٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ بُرَيْسِ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ غَطِيفٍ، أَوْ غَطِيفِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، لَمْ أَنْسِ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَعَا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ [راجع: ١٧٠٩٢]

حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ حَدِيثٌ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

الشَّاذُّ مِنَ الْقَوْمِ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ، فَضَرَبَهُ فَفَتَلَهُ، قَالَ: فَتَمَى الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، قَبِلَخِ الْقَاتِلُ، قَالَ: فَيَبْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَالَ الْقَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ، وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ أَيْضًا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ، وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ، ثُمَّ لَمْ يَصْبِرْ فَقَالَ الثَّلَاثَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَعَرَّفَ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ، (فَقَالَ) لَهُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبِي عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - [راجع: ١٧١٣٣]

### حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ

٢٢٨٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ - مَوْلَى مُعَاوِيَةَ - قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَرَأَيْتُ نَاسًا مُجْتَمِعِينَ وَشَيْخٌ يَحْدِثُهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلَيْتَوصًا.

### حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ الْقَعْوَاءِ

٢٢٨٥٩- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ يُزَيْدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَبَانَا إِبرَاهِيمَ بْنَ سُنْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْقَعْوَاءِ الْخُرَازِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَنِي بِعَالٍ إِلَى أَبِي سَعْيَانَ بِسَمْعَةٍ فِي فَرَسٍ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، قَالَ: فَقَالَ: التَّمَسْ صَاحِبًا، قَالَ: فَجَاءَنِي عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، قَالَ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، وَتَلْتَمِسُ صَاحِبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: فَاتَانَا لَكَ صَاحِبٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ وَجِدْتُ صَاحِبًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَجِدْتَ صَاحِبًا قَادِنِي. قَالَ: فَقَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ قَالَ: فَقَالَ: إِذَا هِطَلَتْ بِلَادُ قَوْمِهِ فَاحْذَرُهُ فَإِنَّهُ قَدْ قَالَ الْقَاتِلُ: أَخُوكَ الْبَكْرِيُّ (فَلَا تَأْتُهُ)، قَالَ: فَحَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا الْأَنْبِيَاءَ (قَالَ) لِي: إِنِّي أُرِيدُ حَاجَةَ إِلَى قَوْمِي بِوَدَانَ، فَتَلَّثْتُ لِي، قَالَ: قُلْتُ: رَاشِدًا، فَلَمَّا وُلِّيَ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (فَشَدَّدَتْ) عَلَيَّ بِعِيرِي، ثُمَّ خَرَجْتُ أَوْضَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالْأَصَافِرِ إِذَا هُوَ يُعَارِضُنِي فِي رَهْطِهِ، قَالَ: وَأَوْضَعْتُ فُسَيْقَتَهُ، فَلَمَّا (رَأَيْتُ) أَنِّي قَدْ فَتَنَهُ انْصَرَفُوا، وَجَأَنِي قَالَ: كَانَتْ لِي إِلَى قَوْمِي حَاجَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ، فَمَضَيْتَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَدَفَعْتُ الْعَمَالَ إِلَى أَبِي سَعْيَانَ.

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ

٢٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ جَاؤُونَا بِهَا خَيْرَ جَارِ النَّجَاشِيِّ، أَمَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ تَعَالَى، لَا نُؤَدِي، وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا اتَّعَمَرُوا أَنْ يَدْعُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ، وَأَنْ يَهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يَسْتَرْطَفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبَ مَا بَاتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الْأَدَمُ، فَجَمَعُوهُ أَدَمًا كَثِيرًا، وَلَكِنْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقًا إِلَّا أَهْدُوا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ، وَأَمْرُوهُمَا أَمْرُهُمْ، وَقَالُوا لَهُمَا: ادْفَعَا إِلَى كُلِّ بَطْرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدَّمُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ سَلُوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يَكَلِّمَهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَا قَدَمًا عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَإِنِ عِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقٍ إِلَّا دَفَعْنَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يَكَلِّمَنَا النَّجَاشِيَّ، ثُمَّ (قَالَ) لِكُلِّ بَطْرِيقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِ الْمَلِكِ مَنَّا غِلْمَانٌ سَهْمَاءُ، فَأَرْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاؤُوا بِدِينٍ مَبْدُوعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ (٢٩١/٥) لِنَرِّيَهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ، فَأَشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَلِّمَهُمُ الْإِنَّا، وَلَا يَكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّمَا قَرَأَ هَدَايَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَبَّلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَهُمَا: فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِكَ مَنَّا غِلْمَانٌ سَهْمَاءُ، فَأَرْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاؤُوا بِدِينٍ مَبْدُوعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ، وَأَعْمَامِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ لِنَرِّيَهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهَمَّ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ، قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ يُبْغِضُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ، فَقَالَتْ بِطَارِقَتِهِ حَوْلَهُ: صَدَّقُوا أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَوْمُهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَاسْلَمَهُمُ إِلَيْهِمَا فَلَرَّ دَانَهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ، قَالَ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَ لَا هَا أَيْمُ اللَّهِ إِذَا، لَا أَسْلَمَهُمْ إِلَيْهِمَا، وَلَا أَكَادُ قَوْمًا جَاوَرُونِي، وَتَزَلُّوا بِلَادِي، وَاخْتَارُونِي عَلَى مَنْ سِوَايَ حَتَّى أَدْعُوهُمْ فَاسَالَهُمْ مَا يَقُولُ هَذَانُ فِي أَمْرِهِمْ فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولَانِ، أَسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُهُمْ إِلَى قَوْمِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَتَّعْتُهُمْ مِنْهُمَا وَأَحْسَنْتُ جَوَارِهِمْ مَا جَاوَرُونِي، قَالَتْ: ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا وَمَا أَمَرْنَا بِهِ نَبِيًّا ﷺ، كَانَتْ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَمَّا جَاؤُوهُ، وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَافَتَهُ، فَتَشَرُّوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ لِيَسْأَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينَ الَّذِي قَلَرْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ، وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي، وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ،

نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَتَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَتَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَتَقَطُّعُ الْأَرْحَامَ، وَتُسَيِّرُ الْجَوَارِيَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا، تَعَرَّفَ نَسَبَهُ وَصَدَقَهُ وَأَمَاتَهُ وَعَقَفَاهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَتَخْلَعُ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَابَةِ وَالْأوثَانِ، وَأَمَرَ بِصَدَقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصَلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالذَّمَاءِ، وَتَهَاتَنَا، عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَآكُلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ، - قَالَ: قَدَّمَدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ - فَصَدَّقَاهُ وَأَمَّنَا بِهِ، وَأَتَّبَعَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ، وَأَحَلَّلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمًا، فَعَدَّبُونَا، فَفَتَنُونَا، عَنِ دِينِنَا لِيُرْتُونَا إِلَى عِبَادَةِ الْاوثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ، (فَلَمَّا) فَهَرُونَا وَظَلَمُونَا وَسَفَّوْنَا عَلَيْنَا، وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ، وَرَعَيْنَا فِي جَوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا تَظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَلَكَ مَعَا جَاءَ بِهِ، عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَاقْرَأْ عَلَيَّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ «كِهِمِص» قَالَتْ: فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى اخْضَلَّ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَافَتُهُ حَتَّى اخْضَلُّوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيَخْرُجَ مِنْ مَشْكَاتِهِ وَاحِدَةً، انْطَلَقَا، فَوَاللَّهِ لَا أَسْلَمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا وَلَا أَكَادُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ﷺ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ لَأَتِيَنَّ غَدًا أَعْيَهُمْ عِنْدَهُ، ثُمَّ اسْتَأْصَلَ بِهِ خَضْرَاءَهُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ، وَكَانَ أَتَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُخْرِجُهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَبْدٌ، قَالَتْ: ثُمَّ (٢٩٢/٥) غَدَا عَلَيْهِ الْغَدُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمْ فَسَلِّمْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلَهَا، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عَيْسَى إِذَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا جَاءَنَا بِهِ نَبِيًّا ﷺ كَانَتْ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ؟ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيًّا ﷺ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ الْفَاهِيَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ النَّوِيلِ، قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَآخَذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ، فَتَاخَرَتْ بِطَارِقَتِهِ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ، فَقَالَ: وَإِنْ تَخَرَّمْتُمْ وَاللَّهِ، أَهْبُوا فَإِنَّهُمُ سَيُومِ بَارِضِي (وَالسَّيُومِ: الْأَمْنُونَ) مَنْ سَبَّكَمْ غَرَمٌ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكَمْ غَرَمٌ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكَمْ غَرَمٌ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي دَبْرٌ دَعَبَ وَأَتَى آذِنَتِ رَجُلًا مِنْكُمْ، (وَالدَّبْرُ بِلِسَانِ الْعَبْسَةِ: الْجَبَلُ) رَدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مَلِكِي فَآخَذَ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَمَا اطَّاعَ فِي النَّاسِ قَاطِعِيَهُمْ فِيهِ، قَالَتْ:

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هِشَامٍ ۞

٢٢٨٧٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ۞ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ۞، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۞: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، قَالَ عُمَرُ: قَأَنْتَ الْآنَ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۞: الْآنَ يَا عُمَرُ انظُرْ: [١٨٢١١]

٢٢٨٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ أَبُو عَقِيلٍ الْفُرْسِيُّ؛ أَنَّ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ هِشَامٍ احْتَكَمَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ۞ وَتَكَحَّ النَّسَاءَ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ

٢٢٨٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ سَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ حِرَامِ بْنِ معاويةَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ۞ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ، فَقَالَ: وَآكَلَهَا [انظر: ١٩٢١١]

٢٢٨٧٣- حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ مَرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ۞ يَقُولُ: لَنْ يَهْلِكَ النَّاسَ حَتَّى يَغْدِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ [انظر: ١٨٤١٨]

٢٢٨٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ۞ يَقُولُ: أَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَاةٌ، وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَالِدَيْنِ مَقْضِي، وَالزَّرِيمِ غَارِمٌ.

### حَدِيثُ أَبِي أُمِيَّةَ

٢٢٨٧٥- حَدَّثَنَا يَهُوذَا، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ إِسْحَاقَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ - عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ - مَوْلَى - أَبِي ذَرٍّ، عَنْ أَبِي أُمِيَّةَ الْمَخْزُومِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۞ أَتَى بِلِصٍّ، فَاعْتَرَفَ [لِغْتَرَفًا]، وَلَمْ يُوْجَدْ مَعَهُ مَتَاعٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ۞: مَا أَخَالَكَ سَرَقْتَ؟ قَالَ: بَلَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۞: افْطَعُوهُ ثُمَّ جِيءُوا بِهِ، قَالَ: فَقَطَعُوهُ ثُمَّ جَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ۞: قُلْ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، قَالَ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۞: اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٢٨٧٦- حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا

فَخَرَجًا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحِينَ مَرْدُودًا مَا عَلِيمًا مَا جَاءَ بِهِ، وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ - يَعْنِي مَنْ يَتَارَعُهُ فِي مَلِكِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا خَرَاتًا قَطُّ كَانَ أَشَدَّ مِنْ حَزْنِ حَزَنَاءُ عِنْدَ ذَلِكَ، تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَيَأْتِي رَجُلًا لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقْنًا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ، يَعْرِفُ مِنْهُ، قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَيَتَهَمَا عَرْضُ النَّبِيلِ، قَالَتْ: فَقَالَ اصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ۞: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَفَعَةَ الْقَوْمِ ثُمَّ يَأْتِيَا بِالْخَبْرِ، قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ۞: أَنَا قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحَدَتِ الْقَوْمِ سِنًا، قَالَتْ: فَتَمَخَّرُوا لَهُ قَرِيبَةً، فَيَجْعَلُهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ سَبَّحَ عَلَيْهَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّبِيلِ الَّتِي بِهَا مَلَقَتْنِي الْقَوْمُ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَا النَّبِيُّ ۞ تَعَالَى النَّجَاشِيُّ بِالظُّهُورِ عَلَى عُنُقِهِ وَالتَّمَكِينُ لَهُ فِي بِلَادِهِ (وَأَسْتَوْسُو) عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنَزَلٍ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ۞ وَهُوَ بِمَكَّةَ [راجع: ١٧٠٩٢] [انظر: ١٧٤٠]

### حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ

٢٢٨٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ۞: يَا خَالِدُ إِنَّمَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَحَدَاتٍ وَفِتْنٌ وَاختِلَافٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولِ لَا الْقَاتِلِ فَاقْفُلْ.

٢٢٨٦٧- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسَّارٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرْدٍ وَخَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ. قَالَ: فَذَكَرُوا رَجُلًا مَاتَ مِنْ بَطْنِهِ، قَالَ: فَكُنَّا نَسْتَهَيُّهُ أَنْ يَصَلِّيَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِالْآخَرِ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ۞: مَنْ قَتَلَ بَطْنَهُ فَإِنَّهُ لَنْ يُعْذَبَ فِي قَبْرِهِ؟ قَالَ الْآخَرُ: بَلَى [راجع: ١٨٥٠٠]

٢٢٨٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ (قَالَ): وَسَمِعْتُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ قَالَ لِلْمُخْتَارِ: هَذَا رَجُلٌ كَذَّابٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ۞ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ.

### حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ سُؤَيْدٍ

٢٢٨٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ (أَخْبَرَنَا) سَمَّالُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ (٥ / ٢٩٣) سُؤَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَارَضْنَا أَعْتَابًا نَعْصُرُهَا، أَتَشْرَبُ مِنْهَا؟ قَالَ: لَا، فَرَأَجْتَهُ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ رَأَجْتَهُ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: إِنَّا نَسْتَنْفِي بِهَا لِلْمَرِيضِ، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِشِفَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَامٌ [راجع: ١٨٩٩٢]



الْفَدُّ قَالَ: فَاتَى النَّاسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَابِعُونَهُ، فَاتَيْتُهُ فَسَطَطْتُ يَدِي لِأَيَّامِهِ فَقَبِضَ يَدَهُ، وَقَالَ: (أَجِدُكَ) صَاحِبَ الْحَيَّةِ - يَعْنِي أَمَا إِنَّكَ صَاحِبُ الْحَيَّةِ أَمْس - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَعْنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَعُوذُ أَبَدًا، قَالَ: فَتَعَمَّ إِذَا.

### حَدِيثُ مُخَارِقٍ

٢٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسْرِقَنِي أَوْ يَأْخُذَ مِنِّي [مَالِي]، مَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: نَعْتَمُّ عَلَيْهِ بِاللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ قَعَلْتَ قَلَمَ يَتَهُ؟ قَالَ: تَسْتَعْدِي السُّلْطَانَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَقْرِيهِ مِنْهُمْ أَحَدٌ؟ قَالَ: تَجَاهِدُهُ، أَوْ تُقَاتِلِهِ حَتَّى تُكْتَبَ فِي شَهَادَةِ الْأُخْرَةِ، أَوْ تَمْتَعُ مَالَكَ.

٢٢٨٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَانِي رَجُلٌ يَأْخُذُ مِنِّي؟ قَالَ: تَذَكَّرُوهُ بِاللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ ذَكَّرْتَهُ بِاللَّهِ [فَأَبَى]؟ قَالَ: تَسْتَعِينُ عَلَيْهِ بِاللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ قَعَلْتَ قَلَمَ يَتَهُ؟ قَالَ: تَسْتَعِينُ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ مِنِّي نَائِبًا؟ قَالَ: تَسْتَعِينُ بِالْمُسْلِمِينَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَحْضُرْنِي أَحَدٌ مِنَ (٥ / ٢٩٥) الْمُسْلِمِينَ، وَعَجِلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَتَقَاتِلْ حَتَّى تَحْرُزَ مَالَكَ أَوْ تَقْتَلَ فَتَكُونَ فِي شَهَادَةِ الْأُخْرَةِ.

### حَدِيثُ أَبِي عُقْبَةَ

٢٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ، وَكَانَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ فَارَسَ - قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَعَلْتُ: خُدَّعَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارَسِيُّ، فَلَكَّفْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: هَلَا قُلْتُ: خُدَّعَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ

٢٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا [إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ]، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ يُوَيْسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرِيقُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ يَلْتَمِعَ بِبَصَرِهِ رَاجِعًا (١٥٧٧)

ثَامَنُ مَسْنَدِ الْأَنْصَارِ

### حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَلَمَّا رَجَعْنَا لَقِينَا دَاعِي امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَلَانَةَ تَدْعُوكَ وَمَنْ مَعَكَ إِلَى طَعَامٍ، فَأَنْصَرَفَ، فَأَنْصَرَفْنَا مَعَهُ، فَجَلَسْنَا، فَجَالَسَ الْعُلَمَاءُ مِنْ آبَائِهِمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، ثُمَّ جِيءَ بِالطَّعَامِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، وَوَضَعَ الْقَوْمُ أَيْدِيَهُمْ، فَطَقَنَ لَهُ الْقَوْمُ وَهُوَ يَلُوكُ لُقْمَتَهُ لَا يُجِيزُهَا، فَرَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَعَقَلُوا عَنَّا، ثُمَّ ذَكَّرُوا فَأَخَذُوا بِأَيْدِينَا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَضْرِبُ اللَّقْمَةَ بِيَدِهِ حَتَّى تَسْفُطَ، ثُمَّ امْسَكُوا بِأَيْدِينَا يَنْظُرُونَ مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَقَطْنَاهَا (٥ / ٢٩٤) فَالْقَاهَا، فَقَالَ: (أَجِدُ لِحْمًا) شَاءَ أَحَدُتُمْ بِخَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا؟ فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ فِي نَفْسِي أَنْ أَجْمَعَكَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى طَعَامٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى الْبَيْعِ فَلَمْ أَجِدْ شَاءَ تَبَاعُ، وَكَانَ عَامِرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْتِاعَ شَاءَ أَمْسَ مِنَ الْبَيْعِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ ابْتِغِي لِي شَاءَ فِي الْبَيْعِ فَلَمْ تُوَجِدْ، فَذَكَرْتُ لِي أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ شَاءً، فَأَرْسَلْتُ بِهَا إِلَيَّ، فَلَمْ يَجِدْهُ الرَّسُولُ وَوَجَدَ أَهْلَهُ، فَذَقْنَاهَا إِلَى رَسُولِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْعَمُوهَا الْأَسَارَى.

### حَدِيثُ أَبِي السَّوَّارِ عَنِ خَالِهِ

٢٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَامِرٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا السَّمِيطُ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ حَدَّثَهُ أَبُو السَّوَّارِ، عَنْ خَالِهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَاسَ يَتَّبِعُونَهُ. قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَفَجَّحْتِي الْقَوْمَ يَسْعُونَ، قَالَ: وَأَبَى الْقَوْمُ، قَالَ: فَاتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَنِي ضَرْبَةً، إِمَّا بِعَسِيبٍ، أَوْ قَصِيبٍ، أَوْ سَوْالِكٍ (أَوْ) شَيْءٍ كَانَ مَعَهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَوْجَعَنِي، قَالَ: قَبِتَ بَلِيلُهُ، قَالَ: أَوْ قُلْتُ: مَا ضَرَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا لِشَيْءٍ عَلِمَهُ اللَّهُ فِيَّ، قَالَ: وَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي أَنَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَتَزَلْ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكَ رَاعٍ فَلَا تَكْسِرَنَّ قُرُونُ رَعِيَّتِكَ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ، أَوْ قَالَ: صَحَّحْنَا. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ إِنَّ أَنَا سَاءُ بَعْتُونِي، وَأَنَا لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يَتَّبِعُونِي، اللَّهُمَّ قَمْنُ ضَرَبْتِ، أَوْ سَبَبْتِ، فَاجْعَلِيهَا لَهُ كَفَّارَةً وَأَجْرًا. أَوْ قَالَ: مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً، أَوْ كَمَا قَالَ.

### حَدِيثُ أَبِي شَهْمٍ

٢٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَمِيَانَ، عَنْ بِيَانٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِي شَهْمٍ ﷺ قَالَ: مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ بِالْمَدِينَةِ، فَأَخَذْتُ بِكَتِفَيْهَا، قَالَ: وَأَصْبَحَ الرَّسُولُ يُبَايِعُ النَّاسَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: فَاتَيْتُهُ فَلَمْ يَابِعْنِي، فَقَالَ: صَاحِبُ الْحَيَّةِ (١٩)، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَعُوذُ قَالَ قَبَايِعَتِي.

٢٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ بِيَانِ بْنِ بَشْرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي شَهْمٍ ﷺ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا بَطَالًا، قَالَ: مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، إِذْ هَوَيْتُ إِلَى كَتِفَيْهَا، فَلَمَّا كَانَ

٢٢٨٨٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا مُتَّصِرٌ - يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ: كَفَّارَةٌ سِتِّينَ، وَسَأَلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: كَفَّارَةٌ سِتَّةٍ [انظر: ٢٢٩٠٤]

٢٢٨٨٥- حَدَّثَنَا هُبَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَلْحَجٍّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ - جَلِيسَ كَانَ لِأَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَقَامَ اللَّيْلَةَ عَلَى قَيْلٍ فَلَهُ سَلْبُهُ [انظر: ٢٢٨٩٤، ٢٢٩٨١]

٢٢٨٨٦- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، [حَدَّثَنَا] عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَبِي عَتَّابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّيُ يَحْمِلُ أَمَامَهُ أَوْ أَمِيمَةً بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ، وَيَمِي بِنْتُ زَيْنَبٍ، يَحْمِلُهَا إِذَا قَامَ، وَيَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ حَتَّى فَرَعَهُ [انظر: ٢٢٨٨١، ٢٢٩٤٩، ٢٢٩٥٩، ٢٢٩٥٩، ٢٢٩٦٦، ٢٢٩٦٦، ٢٢٩٦٦]

٢٢٨٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتُوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَيُسْمَعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَيَطُولُ فِي الْأُولَى وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَطُولُ فِي الْأُولَى وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ [انظر: ٢٢٩٦٦، ٢٢٩٦٦، ٢٢٩٦٦، ٢٢٩٦٦]

٢٢٨٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَخْلَطَ شَيْءٌ مِنْهُ بِشَيْءٍ، وَلَكِنْ يُتَبَدَّلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ [انظر: عبد الله بن أبي قَتَادَةَ أَوْ ابُو سَلَمَةَ ٢٢٩٩٢، ٢٢٩٠٥]

٢٢٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَمَسَّكَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ، أَوْ يَسْتَطِيبَ يَمِينِهِ. [راجع: ١٩٦٣٩]

٢٢٨٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ يَعْنِي ابْنَ آسَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكُعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ. [انظر: ٢٢٨٩٦، ٢٢٩٤٨، ٢٢٩٤٨]

٢٢٨٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ (٢٩٦/٥) سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَهُ بِنْتُ زَيْنَبٍ، فَإِذَا رَكَعَ وَسَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [راجع: ٢٢٨٨٦]

٢٢٨٩٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَرَى الرُّوْيَا أُغْرَى مِنْهَا غَيْرَ آتِي لِأَزْمَلٍ حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُفْحَدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ: الرُّوْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحَلْمُ مِنْ يَمِينِهِ. وَإِذَا تَمَسَّحَ فَلَا يَتَمَسَّحَنَّ يَمِينَهُ. [راجع: ١٩٦٣٩]

مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُخْبِرُ بِهَا، وَكَيْفَ لَنْ يَسَارَهُ تَلَاكًا، وَكَيْسَعَدَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ.

قَالَ سَعِيدَانِ مَرَّةً أُخْرَى: فَإِنَّهُ لَنْ يَرَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ. [انظر: ٢٢٩٥٣، ٢٢٩٦٤، ٢٢٩٦٤، ٢٢٩٦٤، ٢٢٩٦٤]

٢٢٨٩٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ صَابَ حِمَارٍ وَحَشٍ - يَعْنِي وَهُوَ مَحَلٌّ - وَهُمْ مُحْرَمُونَ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهِ. [انظر: ٢٢٩٣٥، ٢٢٩٣٥، ٢٢٩٣٥]

٢٢٨٩٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَلْحَجٍّ [عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ]، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: بَارَزْتُ رَجُلًا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَتَلَّفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْبَهُ. [راجع: ٢٢٨٨٥]

٢٢٨٩٥- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ كَانَ يُصْنِي الْإِنَاءَ لِلنَّهْرِ قِيَسْرَبَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَائِفِ وَالطَّوَائِفَاتِ عَلَيْكُمْ.

٢٢٨٩٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ وَابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَصِلْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ. [راجع: ٢٢٨٩٠]

٢٢٨٩٧- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورَ، عَنْ أَبِي قِرْعَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: صِيَامُ عَرَفَةَ يَكْفِرُ السَّنَةَ وَالَّتِي تَلِيهَا، وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ يَكْفِرُ سَنَةً. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: لَمْ يَرَفَعْنَا لَنَا سَعِيدَانُ وَهُوَ مَرْفُوعٌ. [انظر: ٢٢٩٠٢، ٢٢٩٥٨]

٢٢٨٩٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا بِهِ نَصْرُ (بْنِ) عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ. فَقَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٢٨٩٩- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ وَابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ - يَعْنِي حَامِلَهَا - فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا فَرَعَهُ مِنَ السُّجُودِ رَفَعَهَا. [راجع: ٢٢٨٨٦]

٢٢٩٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَوَدِيَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي. [انظر: ٢٢٩٥١، ٢٢٩٥١، ٢٢٩٥١]

٢٢٩٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الدُّسْتُوَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّكَ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا آتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ، وَإِذَا تَمَسَّحَ فَلَا يَتَمَسَّحَنَّ يَمِينَهُ. [راجع: ١٩٦٣٩]

٢٢٩٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ إِيسَاءٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَوْمُ يَوْمٍ عَرَفَةَ يَكْفُرُ سِتِّينَ، ماضِيَةً وَمُسْتَقْبَلَةً، وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ يَكْفُرُ سَنَةً ماضِيَةً. [راجع: ٢٢٨٩٧]

٢٢٩٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هَنْدٍ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ ابْنِ لَكْنَبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَيْمِيِّ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، قَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: الْمُؤْمِنُ اسْتَرَاخَ مِنْ نَسَبِ الدُّنْيَا وَآذَانَهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْفَاجِرُ اسْتَرَاخَ مِنْهُ الْعِيَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالِدَوَابُّ (٥/ ٢٩٧) [انظر: ٢٢٩٤٤، ٢٢٩٤٥، ٢٢٩٤٦، ٢٢٩٤٧]

٢٢٩٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَغِيْلَانَ: الْأَنْصَارِيُّ؟) فَقَالَ بِرَأْسِهِ، أَيْ نَعَمْ أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ صَوْمِهِ فَقَضِبَ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِيَتْ، أَوْ قَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رِيًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، (قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ قَالَ: ) وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِيعْتَابِ يَبَعَةَ، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ، أَوْ رَجُلٌ آخَرَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ صَامَ الْأَيْدِ؟ قَالَ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ، قَالَ: صَوْمُ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ، وَمَنْ يَطْبِقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِفْطَارُ يَوْمَيْنِ وَصَوْمُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَيْتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُوَانَا لِلذِّكِّ، قَالَ: صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ: ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ، قَالَ: صَوْمُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ قَالَ: ذَلِكَ يَوْمٌ وَلَيْتَ فِيهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ، قَالَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ، قَالَ: صَوْمُ يَوْمٍ عَرَفَةَ؟ قَالَ: يَكْفُرُ السَّنَةَ الْماضِيَةَ وَالْباقِيَةَ، قَالَ: صَوْمُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: يَكْفُرُ السَّنَةَ الْماضِيَةَ. [انظر: ٢٢٩٠٨، ٢٢٩١٧، ٢٢٩٥٢، ٢٢٩٩٧، ٢٣٠٣٧]

٢٢٩٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - حَدَّثَنِي ابْنُ لَكْنَبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَعْرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي، مَنْ قَالَ عَلَيَّ فَلَا يَقُولُونَ إِلَّا حَقًّا، أَوْ صِدْقًا، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٣٠١٦]

٢٢٩٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُنَا الْآيَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَحْيَانًا. [راجع: ٢٢٨٨٧]

٢٢٩٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُثَيْمِ، عَنْ حَامِرٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - عَنِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى قَلْبِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ.

٢٢٩٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ،

أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَوْمِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: صَوْمُ الْاِثْنَيْنِ قَالَ: ذَلِكَ يَوْمٌ وَلَيْتَ فِيهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ. [راجع: ٢٢٩٠٤]

٢٢٩٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِي أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مَقْبَلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ [بِهِ] خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مَقْبَلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاكَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قُلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَقْبَلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَقْبَلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْكَ خَطَايَاكَ إِلَّا الدَّيْنَ، كَذَلِكَ قَالَ لِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر: ٢٢٩٥٥، ٢٣٠٠٢]

٢٢٩١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَنِّي النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: أَعْلَيْهِ دِينَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، دِينَارَانِ، قَالَ: أَتَرَكَ لَهَا وَقَاءً؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبَكُمْ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٢٢٩٤٠، ٢٢٩٤١، ٢٢٩٥٦، ٢٣٠٣٦]

٢٢٩١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ. [انظر: ٢٢٩١٧، ٢٢٩٢٩]

٢٢٩١٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ (٥/ ٢٩٨) كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ السَّكْمِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ. [انظر: ٢٢٩٣٩]

٢٢٩١٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ إِنْ لَا تُذَكِّرُوا الْمَاءَ غَدًا تَمَطَّشُوا، وَأَنْظِلْكَ سَرْعَانَ النَّاسِ يُرِيدُونَ الْمَاءَ، وَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ بَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتُهُ، فَتَمَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَمْتَهُ فَأَدَعَمْتُ، ثُمَّ مَا لَ دَعَمْتَهُ فَأَدَعَمْتُ ثُمَّ مَا لَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَنْجَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَدَعَمْتَهُ فَاقْتَبَيْتُهُ، فَقَالَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ قَالَ: مَدَّكُمْ كَانَ سَيْرِكُمْ؟ قُلْتُ: مِنْذُ اللَّيْلَةِ، قَالَ: حَفِظْكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَ رَسُولَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ عَرَسْنَا، فَقَالَ إِلَى شَجَرَةٍ فَتَزَلَّ. فَقَالَ: أَنْظِرْ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ قُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ، هَذَا رَاكِبَانِ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ، فَقَالَ: احْفَظُوا عَلَيَّ صَلَاتَنَا، فَمَتْنَا فَمَا أَقْبَلْنَا إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ فَاقْتَبَيْتُنَا، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَارَ وَسَرْنَا هَيْبَةً، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ: أَمَعَكُمْ مَاءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ مَعِيَ مِيضَةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: أَنْتِ بِهَا، فَاقْتَبَيْتُ بِهَا، فَقَالَ:

٢٢٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، [عن مهدي بن ميمون]،  
عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ: فِيهِ وُكِدْتُ، وَفِيهِ أَنْزَلَ  
عَلَيَّ. [راجع: ٢٢٩٠٤]

٢٢٩١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ،  
عَنْ خَالِدِ بْنِ (سُمَيْرٍ)، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحٍ فَوَجَدْتُهُ قَدْ اجْتَمَعَ  
إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ، فَارْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْزَاءِ وَقَالَ: عَلَيْكُمْ زَيْدٌ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ أُصِيبَ  
زَيْدٌ، فَجَعْفَرُ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرُ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَّاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَوَكَّبَ  
جَعْفَرُ فَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَأُمِّي مَا كُنْتُ أَرْهَبُ أَنْ تَسْتَعْمَلَ عَلَيَّ  
زَيْدًا، قَالَ: امْضُوا فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الْجَيْشُ،  
فَلَبَّثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمَتِيرَ، وَأَمَرَ أَنْ يَأْتِيَ الصَّلَاةَ  
جَامِعَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَابَ خَيْرٌ، أَوْ تَابَ خَيْرٌ (شك عبد الرحمن)  
الْأَخِيرُكُمْ، عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْغَزَايِ؟ إِنْهُمْ انْطَلَقُوا حَتَّى لَقُوا الْعَدُوَّ،  
فَأُصِيبَ زَيْدٌ شَهِيدًا، فَاسْتَفْغَرُوا لَهُ، فَاسْتَفْغَرَهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَخَذَ الْوَلَاءُ جَعْفَرُ  
بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا، أَشْهَدُ لَهُ بِالشَّهَادَةِ،  
فَاسْتَفْغَرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ الْوَلَاءُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَّاحَةَ، فَأَتَيْتُ قَدَمَيْهِ، حَتَّى  
أُصِيبَ شَهِيدًا، فَاسْتَفْغَرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ الْوَلَاءُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ  
الْأَمْزَاءِ هُوَ أَمْرٌ نَفْسُهُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبَعِيهِ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ هُوَ سَيْفٌ  
مِنْ سَيُوفِكَ فَأَنْصِرْهُ (وقال عبد الرحمن مرة: فأنصره) فَيَوْمَئِذٍ سَمِعِي خَالِدَ  
سَيْفِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انْفِرُوا قَامِدُوا إِخْوَانَكُمْ وَلَا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ،  
فَقَفَرَ النَّاسُ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، مِثْلًا وَرَكْبَانًا. [انظر: ٢٢٩٣٤]

٢٢٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْحَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - يَعْنِي  
ابْنَ رَفِيعٍ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [انظر: ٢٣٠٣٠]

٢٢٩٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا أَبُو (صَخْرٍ) حَمِيدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ،  
أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ. قَالَ: أَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ، أَمْشِي بِرَجُلِي هَذِهِ  
صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ، وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرَجَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ،  
فَقَالُوا يَوْمَ أَحَدٍ هُوَ أَوْ ابْنُ أَخِيهِ وَمَوْتِي لَهُمْ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:  
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
بِهِمَا وَيَمُولَاهُمَا فَيَجْعَلُوا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ.

٢٢٩٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي  
كَبِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ  
مَيْتٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِي وَمَيَاتِي، وَمَشَاهِدَاتِي وَعَاقِبَاتِي، وَصَغِيرَاتِي  
وَكَبِيرَاتِي، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا.

مَسُوا مِنْهَا مَسَا مِنْهَا، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ وَبَقِيَتْ جَرَعَةٌ، فَقَالَ: ازْدَهْرْ بِهَا يَا أَبَا  
قَتَادَةَ، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ، ثُمَّ أَدَّى بِاللَّيْلِ، وَصَلُّوا الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ  
صَلُّوا الْفَجْرَ، ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْنَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَقُولُونَ؟ إِنْ كَانَ أَمْرُ دُنْيَاكُمْ فَسَأَلْتُكُمْ، وَإِنْ كَانَ أَمْرُ  
دِينِكُمْ فَأَلَيْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا، فَقَالَ: لَا تَفْرِطُ فِي  
النُّومِ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوْهَا وَمِنَ الْعَدْوِ وَتَهْتَا، ثُمَّ  
قَالَ: ظَنُّوا بِالْقَوْمِ قَالُوا: إِنَّكَ قُلْتَ بِالْأَمْسِ: إِنْ لَا تُتْرَكُوا الْمَاءَ عَدَا  
تَعَطَّشُوا فَالْأَنْسَاءُ بِالْمَاءِ! فَقَالَ: أَصْبَحَ النَّاسُ وَقَدْ قَدِّمُوا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ  
لِبَعْضٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَاءِ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. فَقَالَ: أَيُّهَا  
النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَبْكُ إِلَى الْمَاءِ وَيُخَلِّفُكُمْ، وَإِنْ يُطْعَمُ  
النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ يَرِشُدُوا - فَالْأَمْرُ لَنَا - فَلَمَّا اشْتَدَّتْ الظَّهيرةُ رَفَعَ لَهُمْ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا عَطَشًا نَقَطَمَتِ الْأَعْيُنُ،  
فَقَالَ: لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، انْتِ بِالْمِيضَاءِ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا،  
فَقَالَ: احْلِلْ لِي عُمْرِي - يَعْنِي قَدَحَهُ -، فَحَلَلْتُهُ فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَجَعَلَ يَصُبُّ فِيهِ  
وَيَسْفِي النَّاسَ فَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،  
أَحْسِنُوا الْمَلَأَ، فَكُلُّكُمْ سَيَصْنُرُ عَنْ رِيٍّ، فَتَرْبِ الْقَوْمُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ غَيْرِي  
وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَّ لِي. فَقَالَ: اشْرَبْ يَا أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ:  
اشْرَبْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ سَأَمِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ، فَشَرِبْتُ، وَشَرِبَ  
بَعْدِي، وَبَقِيَ فِي الْمِيضَاءِ نَحْوُ مِمَّا كَانَ فِيهَا، وَهَمَّ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مَائَةٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَسَمِعْتِي عَمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَأَنَا أُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ  
فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ، فَقَالَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحِ  
الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: الْقَوْمُ أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِمْ، أَنْظِرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ فَإِنِّي أَحَدُ  
السَّبْعَةِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ أَحَدًا يَحْفَظُ هَذَا  
الْحَدِيثَ غَيْرِي.

قَالَ حَمَادٌ: وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِعَيْلِهِ، وَزَادَ قَالَ:  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَرَسَ وَعَلَيْهِ لَيْلٌ تَوَسَّدَ بَيْنَهُ، وَإِذَا عَرَسَ الصُّبْحَ  
وَضَعَّ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الْيَمِينِيِّ وَأَقَامَ سَاعِدَهُ. [انظر: ٢٢٩١٤، ٢٢٩١٥، ٢٢٩١٣، ٢٢٩٢٢]

٢٢٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ،  
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [راجع: ٢٢٩١٣]

٢٢٩١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ،  
عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٥/ ٤٩٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحِ، عَنْ  
أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [راجع: ٢٢٩١٣]

٢٢٩١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
كُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَى كَوْكَبًا انْقَضَ، فَظَنُّوا وَإِنَّهُ فَقَالَ أَبُو  
قَتَادَةَ: إِنَّا قَدْ نَهَيْتَا أَنْ نَتَّبِعَهُ أَبْصَارَنَا.

قَالَ يَحْيَى وَرَأَى فِيهِ أَبُو سَلَمَةَ: اللَّهُمَّ مَنْ أَحْبَبْتَهُ مَنَّا فَأَحِبَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّيْتَهُ مَنَّا فَتَوَقَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ. [رابع: ١٧٦٨]

٢٢٩٢٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِحِجَاةٍ، سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أَتَى عَلَيْهَا خَيْرٌ قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أَتَى عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ. قَالَ لِأَهْلِهَا: (٥/ ٣٠٠) شَانَكُمْ بِهَا، وَلَمْ يَصَلِّ عَلَيْهَا. [انظر ما بعده]

٢٢٩٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ... فَذَكَرْتُ نَحْوَهُ. [رابع ما قبله]

٢٢٩٢٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ -مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ-، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشٍ مُنْبِيئَةٍ قَبِضَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمْبَانًا. [انظر ٢٢٩٣٠]

٢٢٩٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ.

٢٢٩٢٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعُمَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (قَالَ عُمَانُ فِي حَدِيثِهِ) أَنبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطَمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَزِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيْبِهِ، أَوْ مَحَا عَنْهُ، كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٢٩٩٩]

٢٢٩٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ.

٢٢٩٢٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -بِعْنِي ابْنُ الطَّبَّاعِ... مِنْهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قَتَادَةَ).

٢٢٩٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ (ح).

وَبِحَيْثُ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ (قَالَ حَسَنُ فِي حَدِيثِهِ): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَذْمَى، الْأَفْرَحُ، الْأَرْكَمُ، (مُحَجَّلُ الثَّلَاثِ، طَلِقُ الْبَيْمَنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَذْمَهُمْ فَكَمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ).

٢٢٩٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشٍ مُنْبِيئَةٍ، بَعَثَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمْبَانًا. [رابع: ٢٢٩٢٤]

٢٢٩٣١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِنَا قَيْصَرًا فِي الْعَصْرِ وَالظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِسُورَتَيْنِ وَأَمَّ الْكُتَّابَ، وَكَانَ يُسَمِعُنَا الْأَحْيَانَ الْأَيَّةَ، وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ (الْأَخِيرَتَيْنِ) بِأَمِّ الْكُتَّابِ، وَكَانَ يُطِيلُ أَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَأَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ. [رابع: ٢٢٨٨٧]

٢٢٩٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا

الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ، فَلْيَصِقْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ.

٢٢٩٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِرْتَاءِ. [رابع: ١٩٦٢٩]

٢٢٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ (سَمِيرٍ). قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ تُنْقِضُهُ، فَاتَيْتَهُ وَهُوَ فِي حِوَاءِ شَرِيكَ بْنِ الْأَعْوَرِ الشَّارِعِ عَلَى الْمَرْدِ، وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَارْسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ أَصِيبَ زَيْدٌ، فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أَصِيبَ جَعْفَرُ، فَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَكَّبَ جَعْفَرُ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ أَزْهَبُ أَنْ تَسْتَعْمَلَ عَلَيَّ زَيْدًا.

قَالَ: (٥/ ٣٠١) امْضِ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ، فَاظْلُقُوا فَلْبِشُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، وَأَمَرَ أَنْ يُبَادَى الصَّلَاةُ جَامِعَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَابَ (خَيْرٌ)، أَوْ بَاتَ خَيْرٌ، أَوْ نَابَ خَيْرٌ (شَكََّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) إِلَّا أَخْرَجْتُمْ، عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْعَازِي؟ إِنْهُمْ انْظَلَقُوا فَلَقُوا الْعَدُوَّ، فَأَصِيبَ زَيْدٌ شَهِيدًا، فَاسْتَفْعَرُوا لَهُ، فَاسْتَفْعَرَ لَهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا، أَشْهَدُهُ بِالشَّهَادَةِ، فَاسْتَفْعَرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَاتَّبَتْ قَدَمَيْهِ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا، فَاسْتَفْعَرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَمْرَاءِ، هُوَ أَمَرْتُ نَفْسَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبِعَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هُوَ سَيْفٌ مِنْ سَيْفِكَ فَانصُرْهُ، فَمَنْ يَوْمئِذٍ سُمِّيَ خَالِدَ سَيْفِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: انْفِرُوا قَامِدُوا إِخْرَانَكُمْ وَلَا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ، قَالَ: فَفَرَّ النَّاسُ فِي حَرِّ شَدِيدٍ مُشَاءَةً وَرِكْبَانًا. [رابع: ٢٢٩١٨]

٢٢٩٣٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَبْغِضُ طَرُقَ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِييًّا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرْسِهِ، وَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَاوَلُوهُ سَوَطُهُ، فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رَمَحَهُ، فَأَبَوْا، وَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَكُلَّ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكَوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ، عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمْتُكُمْوهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [رابع: ٢٢٨٩٣]

٢٢٩٣٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الرَّخْشِيِّ... مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ.

٢٢٩٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَمْ يُحْرَمِ أَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا (بِقِيَّةٍ)، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَمَّا آتَا مَعَ أَصْحَابِي، فَصَحَّكَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَتَنَظَّرْتُ فَبَادَا أَنَا بِحِمَارٍ وَرَخْشٍ، فَاسْتَنْتَهُمْ قَائِبًا أَنْ يَعْنُونِي، فَحَمَلَتْ عَلَيْهِ (قَائِبِيَّةٌ) فَأَكَلَتْ مِنْ لَحْمِهِ، وَرَخْشِيْنَا أَنْ نَقْطَعَ، فَانْطَلَقْتُ أَسْتَلْبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَرْقِعُ فَرَسِي سَأَوًا، وَأَسِيرُ سَأَوًا وَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ وَهُوَ يَمِينُهُ وَهُوَ مِمَّا يَلِي السَّعْيَا، فَادْرَكْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرُونُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَقَدْ خَشُوا أَنْ يَقْطَعُوا دُونَكَ، فَانْتَظِرْهُمْ، قَالَ: فَانْتَظِرْهُمْ، وَقَدْ أَصَبْتُ حِمَارًا وَرَخْشًا وَعِنْدِي مِنْهُ قَاضِلَةٌ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: كُلُوا، وَهُمْ مُحْرِمُونَ. [انظر: ٢٢٩٤١، ٢٢٩٤٥، ٢٢٩٨٦]

٢٢٩٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَيُسْمِعُنَا آيَاتِهِنَّ، وَيُطَوِّرُ فِي الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَطْوِرُ فِي الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٢٩٨٧]

٢٢٩٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكُمْ وَكَرَّةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يَبْقَى ثُمَّ يَمْحَقُ. [راجع: ٢٢٩٩١]

٢٢٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (٣٠٢/٥) قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَإِنَّ عَلَيْهِ دِيْنَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بِالْوَقَاءِ؟ قَالَ: بِالْوَقَاءِ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ وَإِنَّمَا كَانَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا. [راجع: ٢٢٩٩٠]

٢٢٩٤١- حَدَّثَنَا يَهُوذَا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ أَنَا أَكْفَلُ بِهِ. قَالَ: بِالْوَقَاءِ؟ قَالَ: [بِالْوَقَاءِ]. [راجع: ٢٢٩٩٠]

وَقَالَ حَجَّاجٌ أَيْضًا: أَنَا أَكْفَلُ بِهِ وَقَالَ: (سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ).

٢٢٩٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا فِي مَسِيرِهِمْ، فَرَأَيْتُ حِمَارًا وَرَخْشًا، فَوَكَيْتُ قَرَسًا وَأَخَذْتُ الرَّحْمَ فَفَقَلْتُهُ، قَالَ: وَقَيْنَا الْمُحْرَمَ، قَالَ: فَكُلُوا مِنْهُ، قَالَ: فَاسْتَفْهَمُوا، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَشْرَبْتُمْ، أَوْ أَعْتَمْتُمْ، أَوْ أَصْدَبْتُمْ؟ (قَالَ شُعْبَةُ): لَا أَدْرِي قَالَ: أَعْتَمْتُمْ، أَوْ أَصْدَبْتُمْ، ثُمَّ قَالُوا: لَا، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهِ. [راجع: ٢٢٩٣٧]

٢٢٩٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: نَبِيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ إِذْ مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: (مَا) عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَدَعَمْتُهُ يَدِيَّ، قَالَ: فَاسْتَقْبَضْتُ، قَالَ: ثُمَّ سَرْنَا، قَالَ: فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَمْتُهُ يَدِيَّ فَاسْتَقْبَضْتُ، فَقَالَ: أَبُو قَتَادَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: حَفَظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفَظْتَائِنَا مِنْذُ اللَّيْلَةِ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَرَأَاكَ إِذَا قَدْ شَفَعْنَا عَلَيْكَ، نَحْبًا بِنَا عَنِ الطَّرِيقِ، أَوْ مَلَّ بِنَا عَنِ الطَّرِيقِ، قَالَ: فَدَعَلْنَا عَنِ الطَّرِيقِ فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فَتَوَسَّدَ كُلُّ رَجُلٍ مَنَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، فَمَا اسْتَقْبَضْنَا حَتَّى اشْرَقَتِ الشَّمْسُ، وَذَكَرَ صَوْتَ الصُّرْدِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، فَاتَّخَذَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَ تَهْلِكُوا، وَلِمَ تَفْتَكُمُ الصَّلَاةَ، إِنَّمَا تَقُوتُ الْبَيْظَانَ وَلَا تَقُوتُ النَّائِمَ، هَلْ مِنْ مَاءٍ؟ قَالَ: فَاتَيْتُهُ بِسَطِيحَةٍ، أَوْ قَالَ: مِيضَاةً فِيهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَقَمَهَا إِلَيَّ وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: أَحْفَظْ بِهَا فَإِنَّهُ كَانَ لَهَا نَبَأٌ، وَأَمْرٌ بِلَا قَادَرٍ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ (مِنْ) مَكَانِهِ قَامَرَةً فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ كَانَ النَّاسُ أَطَاعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَدَرُوا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَسَابُوا، وَإِنْ كَانُوا خَالَفُوهُمَا فَقَدَرُوا بِأَنْفُسِهِمْ؛ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ حَيْثُ فَقَدُوا النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ لِلنَّاسِ: أَقِيمُوا بِالْمَاءِ حَتَّى تَصْبِحُوا، قَابُوا عَلَيْهِمَا، وَأَتَتْهُنَّ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ وَقَدْ كَادُوا أَنْ يَهْلِكُوا عَطَشًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، فَدَعَا بِالْمِيضَاةِ، ثُمَّ دَعَا بِأَيِّهَا، فَأَتَى بِأَيِّهَا فَوَقَّعَ فِي الْقَدَحِ، وَدُونَ الْقَدَحِ، فَتَابَطَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ يَسْرِبُ الْقَوْمَ حَتَّى شَرِبُوا كُلُّهُمْ، ثُمَّ نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ مِنْ عَالٍ؟ قَالَ: ثُمَّ رَدَّ الْمِيضَاةَ وَفِيهَا نَحْوُ مِائَةِ كَنْ فِيهَا، قَالَ: فَسَأَلْتَاهُ كَمْ كُنْتُمْ؟ فَقَالَ: كَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ثَمَانُونَ رَجُلًا، وَكُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا. [راجع: ٢٢٩٩٣]

٢٢٩٤٤- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ (قَالَ أَبِي): أَخْبَرَهُ. [راجع: ٢٢٩٠٣]

٢٢٩٤٥- وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - الْمَعْنَى - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسًا فِي مَجْلِسٍ، (إِذْ مَرَّتْ جَنَازَةٌ)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُسْتَرَجٍ وَمُسْتَرَجٍ مِنْهُ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرَجُ؟ قَالَ:

العبد (٣٠٣/٥) المؤمن يستريح من نصيب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، قلنا: فما المستراح منه؟ قال: العبد العاجز يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب. [راجع: ٢٢٩٠٣]

٢٢٩٤٦ - قال عبد الرحمن: وقرأته على مالك... يعني هذا الحديث. [راجع: ٢٢٩٠٣]

٢٢٩٤٧ - حدثنا ابن مهدي، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ قال: ساقى القوم آخرهم.

٢٢٩٤٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق قالوا: حدثنا مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة (قال عبد الرزاق في حديثه: قال سمعت أبا قتادة) قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس. [راجع: ٢٢٨٩٠]

٢٢٩٤٩ - حدثنا عبد الرحمن وعبد الرزاق. قالوا: حدثنا مالك، عن عامر بن عبد الله، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة (قال عبد الرزاق في حديثه: قال سمعت أبا قتادة) قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو حامل أمانة ابنة زينب، (قال عبد الرزاق): على عاتقه، فإذا ركع وسجد وضعها، وإذا قام حملها. [راجع: ٢٢٨٨١]

٢٢٩٥٠ - قرأت على عبد الرحمن: مالك (ح).

وحدثنا إسحاق - يعني ابن عيسى - أخبرني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حبيدة ابنة عبيد بن رفاع، عن كريمة بنت كعب بن مالك (قال إسحاق في حديثه: وكانت تحت ابن أبي قتادة) أن أبا قتادة دخل عليها فسكرت له وضوءه، فجماعت هرة تشرب منه، فأصغى لها الإيئة حتى شربت، قالت كريمة: فرائي أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا بنت أخي؟ قالت: نعم، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم والطوافات.

وقال إسحاق أو الطوافات. [انظر: ٢٣٠١٣]

٢٢٩٥١ - حدثنا إسحاق، حدثنا الحجاج بن أبي عثمان، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا نودي للصلاة فلا تقوموا حتى تروني. [راجع: ٢٢٩٠٠]

٢٢٩٥٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غيلان بن جرير أنه سمع عبد الله بن معبد الزماني يحدث، عن أبي قتادة: أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه، فغضب، فقال عمر: رضيتم بالله ربنا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد رسولنا... فذكر الحديث. [راجع: ٢٢٩٠٤]

٢٢٩٥٣ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج. قالوا: حدثنا شعبة، عن عبد رب (وقال حجاج: عن عبد رب) عن أبي سلمة. قال: إن كنت لأرى الرؤيا تمرضني. قال: فليقت أبا قتادة فقال: وآنا (إن كنت) لأرى الرؤيا تمرضني، حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول: الرؤيا الصالحة من

الله، وإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث بها إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليقل عن يساره ثلاثاً، وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وشركه، ولا يحدث بها أحداً فإنها لا تضره. [راجع: ٢٢٨٨٢]

٢٢٩٥٤ - حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا ليث - يعني ابن سعد - حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن عمرو بن سليم الزرقني، أنه سمع أبا قتادة يقول: بينا نحن في المسجد جلوس، خرج علينا رسول الله ﷺ يحمل أمانة بنت أبي العاص بن الربيع، وأمها زينب بنت رسول الله ﷺ، وهي صبية، فحملها على عاتقه، فصلى رسول الله ﷺ وهي على عاتقه، يضعها إذا ركع، ويضعها على عاتقه إذا قام، فصلى رسول الله ﷺ وهي على عاتقه، (ثم قام) حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها. [راجع: ٢٢٨٨١]

٢٢٩٥٥ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، أنه سمع أبا قتادة (٣٠٤/٥) يحدث، عن رسول الله ﷺ: أنه قام فيهم فذكر لهم الجهاد في سبيل الله عز وجل، والإيمان بالله من أفضل الأعمال، فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرايت إن قُلت في سبيل الله يكفر عني خطيائي؟ فقال له رسول الله ﷺ: نعم، إن قُلت في سبيل الله، وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، (ثم قال) رسول الله ﷺ: كيف قلت؟ قال: أرايت إن قُلت في سبيل الله يكفر عني خطيائي؟ قال رسول الله ﷺ: نعم، إن قُلت وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، إلا الدين فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك. [راجع: ٢٢٩٠٩]

٢٢٩٥٦ - حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. قال: أتني رسول الله ﷺ بجحزة يصلي عليها، فقال: أعليه دين؟ قالوا: نعم، ديناران، فقال: ترك لهما وفاء، قالوا: لا، قال: فصلوا على صاحبكم، فقال أبو قتادة: هما علي يا رسول الله، فصلى عليه النبي ﷺ. [راجع: ٢٢٩١١]

٢٢٩٥٧ - حدثنا يعلى، حدثنا حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. [راجع: ٢٢٩٠٠]

٢٢٩٥٨ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن حرملة بن عباس الشيباني، عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: صوم يوم عرفة كفارة سنتين، سنة ماضية، وسنة مستقبلية، وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة. [راجع: ٢٢٩٨٧]

٢٢٩٥٩ - حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير، (أن) عمرو بن سليم الزرقني (أخبره) أنه سمع أبا قتادة يقول: إن النبي ﷺ كان يصلي وأمامه بنت زينب ابنة النبي ﷺ، وهي ابنة أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى، على رقبته فإذا ركع وضعها، وإذا قام من سجوده أخذها، فأعادها على رقبته.

قَالَ عَامِرٌ: وَلَمْ أَسْأَلْهُ فِي صَلَاةِ هِي. [رِاجِع: ٢٢٨٨٦]  
 ٢٢٩٦٠- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَحَدَّثْتُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَابٍ، عَنْ  
 عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ، أَنَّهَا صَلَاةُ الصُّبْحِ.  
 قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَوَّدَهُ.

٢٢٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ  
 الْحُبَيْنَةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابِي، وَكَمْ أَحْرَمُوا، فَرَأَيْتُ حِمَارًا، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ  
 فَاصْطَلْتُهُ، فَذَكَرْتُ شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْتُ،  
 وَأَنِّي إِنَّمَا اصْطَلْتُهُ لَكَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ فَكَلَّمُوا، وَكَمْ يَأْكُلُ مِنْهُ حِينَ  
 أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَلْتُهُ لَهُ. [رِاجِع: ٢٢٩٦٧]

٢٢٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ -بِعْنِي ابْنُ أَبِي طَالِبٍ- قَالَ: قَدِمَ مَعَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ، فَتَلَقَاهُ  
 أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَةً.  
 قَالَ: فِيمَ أَمْرِكُمْ؟ قَالَ: أَمْرًا أَنْ نَصِيرَ، قَالَ: فَاصْبِرُوا إِذَا.

٢٢٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
 هِنْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيَلِيُّ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ،  
 عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَمَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ:  
 مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ قَالَ: فَلْتَا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، مَا مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ  
 مِنْهُ؟ قَالَ: الْعَبْدُ الصَّالِحُ يُسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَهَمَّهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ  
 تَعَالَى، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يُسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ، وَالْيَالِدُ، وَالشَّجَرُ  
 وَالِدَوَابُّ. [رِاجِع: ٢٢٩٠٣]

٢٢٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي  
 سَلَمَةَ. قَالَ: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الرُّؤْيَا شِدَّةَ غَيْرِ أَيِّ لَأْزَمَلٍ حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو  
 قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (٣٠٥/٥) الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحَلْمُ  
 مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلِمَ أَحَدُكُمْ حَلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصُوقْ، عَنْ بَسَارَةَ ثَلَاثَ  
 بَصَفَاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ. [رِاجِع: ٢٢٨٩٢]

٢٢٩٦٥- حَدَّثَنَا سَيِّانٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، سَمِعَ عَامِرَ  
 بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (سَلِيمٍ)، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ  
 يَجْلِسَ. [رِاجِع: ٢٢٨٩٠]

وَحَدَّثَنَا مَرْءٌ فَقَالَ: عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ [وَأَبْنِ عَجَلَانَ، عَنْ  
 عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٢٩٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ النَّحْرَائِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ  
 يَحْيَى -بِعْنِي ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ-، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ  
 قَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ  
 مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ [الْأَخْرَتَيْنِ] بِفَاتِحَةِ  
 الْكِتَابِ. [رِاجِع: ٢٢٨٨٧]

٢٢٩٦٧- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ  
 الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ  
 نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِنَا بَقْرًا فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِسُورَتَيْنِ وَأَمَّ  
 الْكِتَابَ، وَكَانَ يُسَمِّنَا الْأَحْيَانَ الْآيَةَ، وَفِي الْأَخْرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَكَانَ  
 يُطِيلُ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ. [رِاجِع: ٢٢٨٨٧]

٢٢٩٦٨- وَكَانَ يَقُولُ: إِذَا أَيْمَتِ الصَّلَاةَ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى  
 تَرَوْنِي. [رِاجِع: ٢٢٩١٠]

٢٢٩٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ  
 الْقُرْآنِ وَسُورَتَيْنِ مَعَهَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ [الْأُولَيَيْنِ] مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ،  
 وَيُسَمِّنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى. [رِاجِع: ٢٢٨٨٧]

٢٢٩٧٠- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، كَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 وَفُرْسَانِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحَلْمُ مِنَ  
 الشَّيْطَانِ، إِذَا حَلِمَ أَحَدُكُمْ الْحَلْمَ يَكْرَهُهُ، فَلْيَصُوقْ عَنْ بَسَارَةَ ثَلَاثًا،  
 وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، قَلْبُ يَضُرُّهُ. [رِاجِع: ٢٢٨٩٢]

٢٢٩٧١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، (حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَتِي  
 الْقَوْمُ آخِرَهُمْ. [رِاجِع: ٢٢٩١٧]

٢٢٩٧٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ التَّغْرِيطُ  
 فِي النَّوْمِ، إِنَّمَا التَّغْرِيطُ فِي الْبَقَّةِ. [رِاجِع: ٢٢٩١٣]

٢٢٩٧٣- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ  
 يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ بِنِ  
 خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ، فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مَعَكَ أَنْ  
 تَرْكِعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ  
 جُلُوسٌ، قَالَ: وَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكِعَ  
 رَكَعَتَيْنِ. [رِاجِع: ٢٢٨٩٠]

٢٢٩٧٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،  
 حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ،  
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّقَ فِيهَا،  
 فَاسْمَعُ بِكَاءٍ الصَّيِّ قَاتَجُورٌ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّه.

٢٢٩٧٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رَبِيعٍ (١)،  
 عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ نَفَرٍ مِنْ  
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا مُحْرَمِينَ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا (٣٠٦/٥) قَبِصَرُ  
 بَصِيدٍ، فَأَخَذَ سَوْطًا فَحَمَلَ عَلَيْهِ قَاصِدَهُ، فَكَلَّمَ مِنْهُ، وَكَلَّمْنَا، ثُمَّ تَرَوَدْنَا



مَنهُ، فَلَمَّا آتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَلَانَا كَانَ مُحَلًّا أَوْ حَلَالًا، فَاصْبَ صَيْدًا، وَإِنَّهُ أَكَلَ مِنْهُ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، وَمَعَنَا مِنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا. [راجع: ٢٢٩٧٧]

٢٢٩٧٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَيْعِي. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ فِي بَعْضِ عَمْرِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَوَعَدَنَا أَنْ نَلْقَاهُ بِقُدَيْدٍ، فَخَرَجْنَا، وَمَنَا الْحَلَالُ وَمَنَا الْحَرَامُ، قَالَ: فَكُنْتُ حَلَالًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَفِي هَذِهِ الْفَصْدِ قَدْ شَوَّيْتَهَا، وَأَنْضَجْتَهَا وَأَطْيَيْتَهَا، قَالَ: فَهَاتِنَا، قَالَ: فَجِئْتُنَا بِهَا، فَتَهَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا.

٢٢٩٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعِ الْأَفْرَجِ، مَوْلَى بَنِي غَفَّارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ... مِثْلَ حَدِيثِ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ. [راجع: ٢٢٩٨٢]

٢٢٩٧٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ [عَمِّهِ] مُحَمَّدِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْبَيْظَةِ، أَوْ كَأَنَّهَا رَأَى فِي الْبَيْظَةِ، لَا يَتِمُّ الشَّيْطَانُ بِي. [انضم في مسند أبي هريرة: ٧٥١١]

٢٢٩٧٩- فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى قَدْرَ أَبِي الْحَقِّ.

٢٢٩٨٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ حَدَّثَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ.

٢٢٩٨١- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعِ الْأَفْرَجِ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى بَنِي غَفَّارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَقْتُلَانِ، مُسْلِمًا وَمُشْرِكًا، وَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ أَنْ يُعِينَ صَاحِبَهُ الْمُشْرِكَ عَلَى الْمُسْلِمِ، فَاتَيْتُهُ فَصَرَّيْتُ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، وَأَعْتَقْتُ يَدَهُ الْآخَرَى، فَوَاللَّهِ مَا أُرْسَلَنِي حَتَّى وَجَدْتُ رِيحَ الْمَوْتِ، فَلَوْلَا أَنَّ الدَّمَ نَزَفَهُ لَقَتَلَنِي، فَسَقَطَ، فَصَرَّيْتُهُ فَقَتَلْتُهُ، وَأَجْهَضَنِي عَنْهُ الْقِتَالُ، وَرَبَّه رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا فَرَعْنَا، وَوَضَعْتَ الْحَرْبَ أَوْزَارَهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ قِتِيلًا فَسَلَبَهُ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قَتَلْتُ قِتِيلًا، (ذَا سَلَبَهُ)، فَاجْهَضَنِي عَنْهُ الْقِتَالُ، فَلَا أُرِيدُ؛ مَنْ اسْتَلَبَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا سَلَبْتُهُ، فَأَرْضَهُ، عَنِّي مِنْ سَلَبِهِ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: تَعَمَّدَ إِلَى اسْدٍ مِنْ اسْدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَأَسَّمُهُ سَلَبُهُ. ارْتَدَّ عَلَيْهِ سَلَبُ قِتِيلِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَلَبُ قِتِيلِهِ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَاحْدَثَنِي مِنْهُ فِعْتُهُ، فَاشْتَرَيْتُ بِمَنِيهِ مَخْرَقًا بِالْمَدِينَةِ، وَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ اعْتَقَدْتُهُ. [راجع: ٢٢٩٨٥]

٢٢٩٨٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجُلًا، فَلَمَّا صَلَّى دَعَانَهُمْ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا (سَبَقْتُمْ) قَاتَمُوا.

٢٢٩٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي (مَسْلَمَةَ). قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: (٣٠٧/٥) أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَخْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَسْمَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: بُوَسَّ ابْنِ سَمِيَةَ تَقْتَلُكَ الْمُنَّةُ الْبَاطِغَةُ. [انظر بعده]

٢٢٩٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرَوْ، أَنَّ ابْنَ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: تَقْتَلُكَ الْمُنَّةُ الْبَاطِغَةُ. [راجع ما قبله]

٢٢٩٨٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، أَنَّ ابْنَ الْحُصَيْنِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: سَرَّتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ فِي سَفَرٍ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ عَرَسْتَ بِنَا؟ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَمَنْ يُوقِظُنَا لِلصَّلَاةِ؟ قَالَ بِلَالٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَعَرَسَ بِنَا قَوْمًا، فَاصْطَبَحْنَا، وَأَسْتَدَّ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، وَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، إِنْ مَا قُلْتَ لَنَا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا، فَقَالَ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَقِصَ أَرْوَا حَكْمَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَاتَّشَرُّوا لِحَاجِبِهِمْ، (وَتَوَضَّؤُوا) فَارْتَقَعَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ.

٢٢٩٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحٍ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَسَّانَ-، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ فِي طَلِيعَةِ قَبْلِ عَقِيْقَةِ وَوَدَّانَ، وَهُوَ مُخْرَمٌ وَأَبُو قَتَادَةَ عَبْرَ مُخْرَمٍ، فَإِذَا حِمَارٌ وَحَشَنٌ، فَطَلَبَ مِنْهُمْ سَوَاطِ قَلَمٍ يُنَاوِلُوهُ، فَاخْتَلَسَ سَوَاطِ بَعْضُهُمْ فَصَادَ حِمَارًا وَحَشِيًا فَأَكَلُوهُ، ثُمَّ لَحِقُوا النَّبِيَّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ. قَالُوا: إِنَّا صَعْنَا شَيْئًا لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَقَالَ: أَطْعَمُونَا. [راجع: ٢٢٩٧٧]

٢٢٩٨٧- حَدَّثَنَا بُرَيْسٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي. [راجع: ٢٢٩٩٠]

٢٢٩٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ

قَتَلَ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَتَلَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْبَهُ وَدَرَعَهُ، فَبَاعَهُ بِخَمْسِ أَوْاقٍ.

٢٢٩٨٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ النَّضْرِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ لِلْأَنْصَارِ: أَلَا إِنَّ النَّاسَ دَنَارِي وَالْأَنْصَارَ شِعَارِي، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبَةً، لَأَكْبَغْتُ شِعْبَةَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَمَنْ وَلِيَ (أَمْرَ) الْأَنْصَارِ، فَلْيَحْسِنْ إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَلْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَمَنْ أَفْرَعَهُمْ فَقَدْ أَفْرَعَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ هَاتَيْنِ، وَأَشَارَ إِلَى نَفْسِهِ ﷺ.

٢٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ وَأَنَا شَاهِدٌ، عَنِ الْفَضْلِ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: جَاءَ هَذَا مِنْ قَبْلِكُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْخَلِيلِ، (عَنْ) حَرْمَلَةَ بْنِ إِسَاسٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَلِمَةً تُشْبِعُ عَدْلَ ذَلِكَ. قَالَ: صَوْمُ عَرَفَةَ بِصَوْمِ سِتِّينَ، وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ بِصَوْمِ سِتَّةٍ. [راجع: ٢٢٨٩٧]

٢٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَكَانَ يُسْمَعُنَا أَلْحَانًا آتِيَةً، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، قَالَ: وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطِيلُ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٢٨٨٧]

قَالَ عَفَّانٌ: وَأَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ الْعَطَّارُ مِثْلُهُ سِوَاهُ.

٢٢٩٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ (عَنْ) أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالنَّمْرِ، وَعَنْ خَلِيطِ الزُّهُومِ وَالرُّطْبِ. [راجع: ٢٢٨٨٨]

٢٢٩٩٣- قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [مضفر: ٣٠٠٦]

٢٢٩٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِي وَمَيِّتِي، وَشَاهِدِي وَعَائِيَتِي، وَصَغِيرَاتِي وَكَبِيرَاتِي، وَذَكَرْنَا وَأَنْتَانَا. [راجع: ١٧٦٨]

٢٢٩٩٥- قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَوْلَاءِ الثَّمَانِ كَلِمَاتٍ زَادَ كَلِمَتَيْنِ: مَنْ أَحْبَبْتَهُ مِنْ أَقَابِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّيْتَهُ مِنْهَا تَوَقَّاهُ عَلَى الْإِيمَانِ.

٢٢٩٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ [أبي] إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَوْهِ. [راجع: ١٧٦٨]

٢٢٩٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ صِيَامَ عَرَفَةَ؟ قَالَ: أَحْسَبُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَكْفُرَ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ صَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: أَحْسَبُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَكْفُرَ السَّنَةَ. [راجع: ٢٢٩٩٤]

٢٢٩٩٨- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي. [راجع: ٢٢٩٩٠]

٢٢٩٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ سَلَمَةَ- أَنْبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ دَيْنٌ، وَكَانَ يَأْتِيهِ بِقَاضَاةٍ يَفْتَحِينَ مِنْهُ، فَبَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَخَرَجَ صَبِيًّا فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي النَّيْتِ بِأَكْلِ خَزِيرَةٍ، قَتَادَةُ يَا فَلَانُ، أَخْرَجَ فَقَدْ أَخْرَجْتَ أَتْلِكَ هَاهُنَا، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا بِيَعِيكَ عَنِّي؟ قَالَ: إِنِّي مُعْسِرٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: اللَّهُ إِنَّكَ مُعْسِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى أَبُو قَتَادَةَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيْبِهِ، أَوْ مَحَا عَنْهُ، كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٩٩٦]

٢٣٠٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا (قَالَ سَعْدٌ) كَانَ يُقَالُ لَهُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ؛ وَلَمْ يَكُنْ مَوْلَى) يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّهُ أَصَابَ حَمَارًا وَحَشًا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبَيْتُ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ (قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدُ فَقَالَ: أَبَيْتُ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ) قَالَ: فَأَكَلَهُ، أَوْ قَالَ: فَكَلَّوْهُ. [راجع: ٢٢٨٩٣]

فَقُلْتُ لَشُعْبَةَ: مَعْنَى قَوْلِهِ لَا بَأْسَ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٣٠٠١- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى النَّبِيِّ- قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَفَرَّقُوا خَلْفِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ.

٢٣٠٠٢- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاكَ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاكَ إِلَّا الدَّيْنَ، كَذَلِكَ قَالَ لِسَيِّدِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [راجع: ٢٢٩٠٩]

٢٣٠٠٣- حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَأَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ

فَلِيَحْتَبِهَا، فَأَنبَأَ بِشُرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا، وَيَقْتُلُ عَنْ بَيْتَارِهِ، وَسَعَدَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا. [رابع: ٢٢٨٢٢]

٢٣٠١٣ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْخِطَّابِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حَمِيدَةَ، عَنْ كُثَيْبَةَ. قَالَتْ رَأَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ أَصْفَى الْإِنَاءَ لِلْهَرَّةِ فَشَرِبَتْ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَنَا إِنَّهَا لَيَسْتَبْجِسُ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوْفَانِ عَلَيْكُمْ وَالطَّوْفَانِ. [رابع: ٢٢٩٥٠]

٢٣٠١٤ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، هُوَ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ وَضَعَ لَهُ وُضُوءًا، فَوَلَّغَ فِيهِ السُّنُورَ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا قَتَادَةَ قَدْ وَلَّغَ فِيهِ السُّنُورَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: السُّنُورُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ مِنَ الطَّوْفَانِ، أَوْ الطَّوْفَانِ عَلَيْكُمْ.

٢٣٠١٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّ ذَكَرَ (٣١٠/٥) بَيْنِيهِ، وَإِذَا تَمَسَّ أَحَدُكُمْ مِنَ الْخَلَاءِ فَلَا يَتَمَسَّحَنَّ بَيْنِيهِ. [رابع: ١٩٢٢٩]

٢٣٠١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا أَبُو قَتَادَةَ وَتَحَنَّنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَا، فَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، أَتَذُرُونَ مَا تَقُولُونَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَرَّأْ مَعْنَاهُ مِنَ النَّارِ. [رابع: ٢٢٩٥٠]

قَالَ عَفَّانٌ: وَقَدْ قَالَ: لِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ.

٢٣٠١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ... فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٢٣٠١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى، (عَنْ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي بَعْنِي لِلصَّلَاةِ. [رابع: ٢٢٩٥٠]

٢٣٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّوْشَجَانَ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ السُّوَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْرَأَ النَّاسَ سِرْقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا، أَوْ قَالَ: لَا يَتِمُّ صُلبُهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [انظر ما بعده]

٢٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [رابع ما قبله]

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ (٣٠٩/٥) بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَيَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيْنِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [رابع: ٢٢٨٨٧]

٢٣٠١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ -، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ... فَلَذَكَرَ مِثْلَهُ. [رابع: ٢٢٨٨٧]

٢٣٠١٥ - حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَشْبَلُوا الرُّطْبَ وَالزُّهْمَ، وَالتَّمْرَ وَالزَّرْبَابَ، جَمِيعًا، وَاتَّبَلُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَّتِهِ. [رابع: ٢٢٨٨٨]

٢٣٠١٦ - قَالَ يَحْيَى: فَسَأَلْتُ، عَنْ ذَلِكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، فَأَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِيهِ بِذَلِكَ. [رابع: ٢٢٩٩٣]

٢٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ عَمْرٍو، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُعْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ؛ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى بَارِضَ سَعْدٍ، بِأَصْلِ الْحَرَّةِ، عِنْدَ بِيوتِ السَّقِيَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَعَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَرَسُولُكَ، أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِثْلَ مَا دَعَاكَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، تَدْعُوكَ أَنْ تَبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ وَتَمَارِهِمْ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَاجْعَلْ مَا بَهَا مِنْ وِيَاءٍ بِحُجْمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَبَيْتَيْهَا كَمَا حَرَمْتُ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَمَ.

٢٣٠١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رِيَّاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَمَّا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلُّوا. قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوْهَا الْغَدْلُوقَهَا.

٢٣٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ بَكْرِ، (عَنْ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى بَيْتِهِ، وَإِذَا عَرَسَ قَبْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَيْهِ وَوَضَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. [رابع: ٢٢٩١٣]

٢٣٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخُصَّافُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَوَدِيَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي. [رابع: ٢٢٩٥٠]

٢٣٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَتَمَسَّحَنَّ بَيْنِيهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَتَمَسَّحَنَّ فِي إِنَائِهِ. [رابع: ١٩٢٢٩]

٢٣٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى رُؤْيَا تَعْجِبُهُ

٢٣٠٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرَّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيُصِرُّ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تُضَرَّهُ. [إرجاع: ٢٢٨٩٢]

٢٣٠٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ وَعَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ وَهُوَ حَامِلٌ ابْنَةَ زَيْنَبَ عَلَى عَقْبِهِ، فَيَوْمَ النَّاسِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [إرجاع: ٢٢٨٨٦]

٢٣٠٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّبِعَ الرَّطْبَ وَالزَّهْرَ جَمِيعًا، أَوْ الثَّمَرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا. وَقَالَ: إِنِّي دَاوُلْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ. [إرجاع: ٢٢٨٨٨]

٢٣٠٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنْيَاءِ، وَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءُ فَلَا يَسْتَنْجِيَنَّ يَمِينَهُ. [إرجاع: ١٩١٣٦]

وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: وَلَا يَمَسْ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ يَمِينَهُ.

٢٣٠٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الطَّهْرِ، يُسْمَعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا، فَيُطِيلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ، وَيُطِيلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ النَّجْرِ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ. [إرجاع: ٢٢٨٨٧]

٢٣٠٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ. قَالَ: (ح).

وَحَدَّثَنَا (هَاشِمٌ)، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَمِيتَ الصَّلَاةَ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ. [إرجاع: ٢٢٩٠٠]

٢٣٠٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ حَبِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ (٣١١/٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ صَوْمِ [يَوْمٍ] عَرَقَةٍ، فَقَالَ: أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ كُفَّارَةَ سِتِّينَ مَاضِيَةٍ وَمُسْتَقْبَلَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: وَدَدْتُ أَنِّي طَوَّقْتُ ذَلِكَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَسَيَلُ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ، قَالَ: أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ كُفَّارَةَ سِتِّينَ. [إرجاع: ٢٢٩٠٤]

٢٣٠٢٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّرْقِيِّ، يُقَالُ لَهُ عَمْرُؤُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَابْتَهَ عَلَى عَاتِقِهِ (وَقَالَ مَرَّةً: حَمَلُ أَمَامَةٍ وَهُوَ يُصَلِّي) وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكِعَ أَوْ يَسْجُدَ وَضَعَهَا، فَإِذَا قَامَ أَخَذَهَا. [إرجاع: ٢٢٨٨٦]

٢٣٠٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ الزُّرْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ. [إرجاع: ٢٢٨٨٠]

٢٣٠٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [إرجاع: ٢٢٨٩١]

٢٣٠٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ الْحَجَّاجِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَثْمَانَ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَيَقْرَأُ فِي الطَّهْرِ وَالْمَعْرِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَيُسْمَعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الطَّهْرِ وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَذَلِكَ الصَّحْحُ. [إرجاع: ٢٢٨٨٧]

٢٣٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنْيَاءِ، وَإِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ فَلَا يَتَسَحَّحُ يَمِينَهُ، وَإِذَا بَالَ فَلَا يَمَسْ ذَكَرَهُ يَمِينَهُ. [إرجاع: ١٩١٣٦]

٢٣٠٣٣- قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرِبُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا خَذَ فَلَا يَأْخُذُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا أَعْطَى فَلَا يُعْطِي بِشِمَالِهِ. [إرجاع: ١٩١٣٠]

٢٣٠٣٤- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ: تَوَفَّى رَجُلٌ مَنَا فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَلْ تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، مَا تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ عَلَيْهِ مِنْ دِينَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، كَمَانِيَةَ عَشْرٍ بَرَهْمًا؟ قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ لَهَا قَفْصًا؟ قَالُوا: لَا، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَهَا مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَصَلُّوا أَيْتُمْ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَضَيْتَ عَنْهُ أَصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: إِنْ قَضَيْتَ عَنْهُ بِالْوَقَاءِ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَذَهَبَ أَبُو قَتَادَةَ فَقَضَى عَنْهُ، فَقَالَ: أَوْقَيْتَ مَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ. [إرجاع: ٢٢٩١٠]

٢٣٠٣٥- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ (أَوْ حَدَّثَنَا) أَنَّ

الآياتِ الْمُعْتَرِ أَمْرُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَا أَدْرِي أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ طَوَّلَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ قَنَامٌ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ قَنَامُ الْآيَاتِ، ثُمَّ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَا أَدْرِي أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ، أَمْ سُجُودَهُ طَوَّلَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ قَنَامٌ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ قَنَامٌ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً.

### حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْفَرُطِيِّ

٢٣٠٣٦- حَدَّثَنَا هُثَيْبُ بْنُ بَشِيرٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْفَرُطِيِّ، قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّبِيُّ (٣١٢/٥) ﷺ يَوْمَ قَرْيَةَ، فَشَكَرُوا فِيَّ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيَّ هَلْ أَتَيْتُ بَعْدَ؟ فَظَنُّوا فَلَمْ يَجِدُونِي أَتَيْتُ، فَخَلَى عَنِّي وَالْحَقَنِي بِالسَّبِيِّ. [راجع: ١٨٩٨٢]

٢٣٠٣٧- حَدَّثَنَا سَيَّانٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعَ عَطِيَّةَ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدٍ فِيهَا غُلَامًا فَلَمْ يَجِدُونِي أَتَيْتُ فِيهَا، فَهِيَ أَنَا ذَا بَيْنٍ أَظْهَرَكُمُ. [راجع: ١٨٩٨٢]

### حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيِّ

٢٣٠٣٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَسْأَلُكَ عَمَّا أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، قَامَسَكَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مُحَضَّرَةٌ مُقْبِلَةٌ حَتَّى تَمْتَدِلَ عَلَى رَأْسِكَ مِثْلَ الرُّمْحِ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ عَلَى رَأْسِكَ، فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمُ، وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا حَتَّى تَرْزُلَ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ، فَإِذَا زَالَتْ، عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مُحَضَّرَةٌ مُقْبِلَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَصْرَ.

٢٣٠٣٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ بْنِ كَثِيرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نُبَهَانَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو عَيْسَى، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ. قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا كُنَّا بِالْمَرْجِ إِذَا نَحْنُ بَحِيَّةٌ تَضْطَرِبُ، فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ مَاتَتْ، فَأَخْرَجَ لَهَا رَجُلٌ خَرْقَةً مِنْ عَيْتِهِ، فَلَمَّهَا فِيهَا، وَدَقَّقَهَا، وَخَدَّهَا فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَتَيْتَا مَكَّةَ فَإِنَّا لِبِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِذْ وَقَفَ عَلَيْنَا شَخْصٌ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ عَمْرُو بْنِ جَابِرٍ؟ فَلَمَّا مَا نَعْرِفُهُ، قَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ الْجَنَانِ؟ قَالُوا هَذَا، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ جَزَّكَ اللَّهُ خَيْرًا، أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ آخِرِ الشُّعْمَةِ مَوْتًا لِلَّذِينَ اتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ.

٢٣٠٤٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ (بْنِ) عَمْرٍ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَمَقَتْ صَلَاتُهُ لَيْلَةً، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْأُخْرَى، ثُمَّ نَامَ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ اسْتَيْقَظَ، قَتَلَا

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ

٣٠٤٠م- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ أَبِي سَيْدٍ بْنِ أَبِي سَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَصَابْنَا طَشًّا وَظَلَمَةً، فَاتَّقَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَخَرَجَ فَأَخَذَ يَدَيَّ. فَقَالَ: قُلْ، فَسَكَتَ. قَالَ: قُلْ، قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تَمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ كَلَامًا، بِكَمِيكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ.

### حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ أَقْبِيشٍ

٢٣٠٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُصْطَلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَقْبِيشٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لُهُمَا أَرْبَعَةٌ أَوْ أَوْلَادٌ، إِلَّا (٣١٣/٥) أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَلَاةٌ؟ قَالَ: وَكَلَاةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَتَانِ؟ قَالَ: وَأَتَانِ، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَدْخُلُ بِشَفَاعَتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِنْ مَضْرٍ. [راجع: ١٨٩١٤]

### حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ

٢٣٠٤٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُنْصَوَّرٌ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُدُّوا عَنِّي، خُدُّوا عَنِّي، قَدْ جَمَلَ اللَّهُ لَهْنُ سَيْلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مَقَّةٌ وَتَقِي سَنَةً، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مَقَّةٌ وَالرَّجْمُ. [انظر: ٣٣٠٧٩، ٣٣٠٩٢، ٣٣٠٩٩، ٣٣١١٠]

٢٣٠٤٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّمَسُّهُمَا فِي تَامِسَةٍ، وَسَابِعَةٍ، وَخَامِسَةٍ، يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. [انظر: ٣٣٠٤٨، ٣٣٠٥٠، ٣٣٠٩٩]

٢٣٠٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَنبَأَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ (قَالَ خَالِدٌ: أَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ. قَالَ: قَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ سَتًا، أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُشْرِكُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا

مَرِّمَ، وَرُوحَ مَنَّهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ.

٢٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ جُنَادَةَ، عَنْ عَبَّادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ مِنْ أَبْوَابِهَا الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ.

٢٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَوَايَةً، يُبَلِّغُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [رابع: ٣٣٠٤٧]

٢٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: تَبَايَعْتُمْ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا، وَلَا تُزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، قَرَأَ آيَةَ الَّتِي أَخَذْتُ عَلَى النِّسَاءِ ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَاجْزِهِ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَكْفَارَتِهِ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَرَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ. [انظر: ٣٣١١٢، ٣٣١١٣]

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الزُّهْرِيِّ: قَالَ لِي الْهَدَلِيُّ: أَحْظَنَ لِي هَذَا الْحَدِيثَ وَهُوَ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ. قَالَ لِي الْهَدَلِيُّ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَرَوْهُ مِثْلَ هَذَا قَطُّ، يَعْنِي الزُّهْرِيُّ.

٢٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، سَمِعَهُ مِنْ جَدِّهِ (وَقَالَ سَعِيدُ مَرَّةً: عَنْ جَدِّهِ) عَبَّادَةَ (قَالَ سَعِيدُ: وَعَبَّادَةُ نَقِيبٌ وَهُوَ مِنَ السَّبْعَةِ)، بِأَيْتِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْمَسْرِ وَالْيَسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهَةِ، وَلَا تَنْزَاعِ الْأَمْرِ أَهْلَهُ، نَقُولُ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. [انظر: ٣٣١٠٤]

قَالَ سَعِيدُ بْنُ زَادٍ بَعْضُ النَّاسِ: مَا لَمْ تَرَوْا كَثْرًا بِوَأَحَا.

٢٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرِّمَ، عَنِ أَبِي سَلَامٍ الْأَعْرَجِ، عَنِ الْمُضَنَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِيبٍ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُنْجِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ. [انظر: ٣٣٠٧٥]

[٣٣١٥٨، ٣٣١٥٧]

٢٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ هِلَالِ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنِ ابْنِ أُمِّرَةَ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَتَكُونُ أُمَّرَأَةٌ تُشْفَلُهُمْ أَشْيَاءَ، يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ، وَفِيهَا فَصَّلُوا الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا. [انظر: ٣٣٠٥٨]

[٣٣٠٦٧، ٣٣٠٦٦، ٣٣٠٦٥]

(بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ مِنْهُنَّ حِدًا فَعُجِّلْ لَهُ عَقُوبَتُهُ، فَهُوَ كَكْفَارَتِهِ، وَإِنْ أَخْرَعَتْهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ رَحِمَهُ. [انظر: ابو اسماء و ابو الاشعث: ٣٣٠٤٥، ٣٣٠٤٦، ٣٣١١١])

٢٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ خَالِدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَلَابَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [رابع: ٣٣٠٤٤]

٢٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ خَالِدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَلَابَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ، أَوْ عَلَى النَّاسِ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [رابع: ٣٣٠٤٤]

٢٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ فَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ الْفِرَاءَةَ، فَلَمَّا كَرَعَ قَالَ: تَقْرَؤُونَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِهَا. [انظر: ٣٣٠٧٠، ٣٣١١٣، ٣٣١٢٥، ٣٣١٢٦، ٣٣١٢٩]

٢٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ حَمِيدٍ، عَنِ أَنَسِ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَاتَّمَسُوهَا فِي النَّاسِعَةِ، أَوِ السَّابِعَةِ، أَوِ الْخَامِسَةِ. [رابع: ٣٣٠٤٣]

٢٣٠٤٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ الْعَنْسِيُّ، حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيْلِ. فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، أَوْ قَالَ: ثُمَّ دَعَا، اسْتَجِيبْ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ فَمَوْعِدًا، ثُمَّ صَلَّى، تَقَبَّلَتْ صَلَاتُهُ.

٢٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، أَتَانَا ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ وَحَمِيدُ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَهُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَاطَلَبُوا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فِي تَاسِعَةٍ، أَوْ سَابِعَةٍ، أَوْ خَامِسَةٍ. [رابع: ٣٣٠٤٣]

٢٣٠٥١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ، أَنَّ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ، عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ شَهِدَ (٣١٤/٥) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى



من رجل يُجرح في جسده جراحة، فيصدقُ بها إلا كَفَرَ اللهُ عنه مثل ما  
تصدقُ به (٣١٧/٥). [انظر: ٢٣١٨٨، ٢٣١٨٩]

٢٣٠٧٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَمَّى، حَدَّثَنَا مُعَيْبَةُ بْنُ زِيَادٍ،  
عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ نَسِيٍّ، عَنِ الْأَسَدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ:  
آتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُعَوِّدُونِي، فَقَالَ: هَلْ  
تَدْرُونَ مَا الشَّهِيدُ؟ فَسَكَتُوا، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الشَّهِيدُ؟ فَسَكَتُوا، قَالَ:  
هَلْ تَدْرُونَ مَا الشَّهِيدُ؟ فَقُلْتُ لَأَمْرَأَتِي: اسْتَدِينِي، فَاسْتَدَيْتَنِي. فَقُلْتُ: مَنْ  
أَسْلَمَ، ثُمَّ هَاجَرَ، ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ شُهَدَاءٌ، وَالْبَطْنُ شُهَادَةٌ،  
وَالْعَرَقُ شُهَادَةٌ، وَالنِّسَاءُ شُهَادَةٌ.

٢٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبَانَا قَتَادَةَ وَحَمِيدٌ، عَنْ  
الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كَرِبَ لَهُ، وَتَوَدَّ وَجْهَهُ، وَإِذَا سَرَى عَنْهُ قَالَ:  
خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي - ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَذَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، النَّيْبُ  
بِالنَّيْبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، النَّيْبُ جِلْدٌ مَقَّةٌ وَالرَّجْمُ، وَالْبِكْرُ جِلْدٌ مَقَّةٌ وَنَفِي  
سَنَةٌ. [راجع: ٣٢٠٤٢]

٢٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ  
زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّائِحِيِّ. قَالَ: زَعَمَ أَبُو  
مُحَمَّدٍ أَنَّ الْوَتْرَ وَاجِبٌ، فَقَالَ عَبَّادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَشْهَدُ  
(سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ اقْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ،  
مِنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ وَصَلَاتَهُنَّ لَوْ قَتِهِنَّ قَاتِمٌ رَكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ  
وُخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ  
اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ.

٢٣٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعْلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ، حَدَّثَنَا نَيْتٌ، عَنْ  
مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي عَبَّادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَّادَةَ حَدَّثَنِي أَبِي.  
قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبَّادَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ اتَّخِذَ فِيهِ الْمَوْتَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ،  
أَوْصِنِي وَاجْتَهِدْ لِي، فَقَالَ: اجْلِسُونِي، (فَلَمَّا اجْلَسُونَهُ) قَالَ: يَا بَنِيَّ، إِنَّكَ  
لَنْ تَطْعَمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَنْ تُلْبَسَ حَقَّ حَقِيْقَةِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،  
حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ مَا  
خَيْرُ الْقَدْرِ وَشَرُّهُ؟ قَالَ: تَعَلَّمْ أَنْ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ وَمَا أَصَابَكَ لَمْ  
يَكُنْ لِيُحْطِطَكَ، يَا بَنِيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَوَّلَ مَا خَلَقَ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ  
كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَا بَنِيَّ، إِنْ مِتَّ وَكُنْتُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلْتُ النَّارَ. [انظر:  
٢٣٠٨٣]

٢٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ الْحَارِثِ  
ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَاحٍ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ عَبَّادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ:  
خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: فَوُومُوا نَسْتَيْتِ بِرَسُولِ اللَّهِ

الْأَرْضِ وَالْفِرْدَوْسُ أُعْلَاهَا دَرَجَةٌ، وَمِنْهَا تَخْرُجُ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ، وَالْعَرْشُ  
مِنْ فَوْقِهَا، (فَإِذَا) سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ. [انظر: ٢٣١١٨]

٢٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ:  
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ  
لِقَاءَهُ. [انظر: ٢٣١٢٤]

٢٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ:  
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
قَالَ: رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع مسند انس:  
١٢٩٦١]

٢٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الْمُسْلِمِ  
جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع: ٣٢٠٧٣]

٢٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ  
(قَالَ إِسْحَاقُ: الْأَعْرَجُ) عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكَنْدِيُّ، أَنَّهُ جَلَسَ  
مَعَ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَالْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكَنْدِيُّ، فَتَذَاكَرُوا  
حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِعَبَّادَةَ: يَا عَبَّادَةُ، كَلِمَاتُ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ فِي غُرُورٍ كَذَا وَكَذَا فِي شَأْنِ الْأَخْمَاسِ؟ فَقَالَ عَبَّادَةُ: (قَالَ إِسْحَاقُ  
فِي حَدِيثِهِ) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي غُرُورِهِمْ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُعْشَمِ،  
فَلَمَّا سَلِمَ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَتَاوَلَّ وَبَرِيَّةً بَيْنَ أُمَّتَيْهِ، فَقَالَ: إِنْ هَذِهِ مِنْ  
عَنَّاكُمْ، وَإِنَّ لَيْسَ لِي فِيهَا إِلَّا نَصِيْبِي مَعَكُمْ، إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ  
مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيْطَ، وَأكْبِرْ مِنْ ذَلِكَ وَاصْتَرِ، وَلَا تَعْلَمُوا  
فَإِنَّ الْعُلُوقَ نَارٌ وَعَارٌ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَجَاهِدُوا النَّاسَ فِي  
اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، وَلَا تَبَالُغُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ، وَاقِيمُوا  
حُدُودَ اللَّهِ فِي الْحَضَرِ وَالسُّقْرِ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ يَبَأُ  
مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ عَظِيمٍ، يُبْجِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [بِهِ] مِنَ الْقَمَمِ وَالْهَمِّ. [راجع:  
٢٣٠٥٦]

٢٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي  
عَبَّادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ الْوَلِيدِ، عَنْ جَدِّهِ عَبَّادَةَ بْنِ  
الصَّامِتِ - وَكَانَ أَحَدَ الثَّقَافِ قَالَ: يَا أَبَتَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةُ الْحَرْبِ (وَكَانَ  
عَبَّادَةَ مِنَ الْأَثْنِي عَشَرَ الَّذِينَ يَأْتِيهِمْ فِي الْعَبَقَةِ الْأُولَى عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ) (عَلَى  
السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عَسْرَتَا وَيُسْرَتَا وَمَنْشَطَا وَمَكْرَهَاتَا، وَلَا تَنْجَاحُ)  
الْأَمْرَاهِلَهُ، وَأَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ. [راجع:  
١٥٧٣٨]

٢٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّمَمَانَ، حَدَّثَنَا هُنَيْمٌ، عَنْ الْمُعْتَبِرَةِ،  
عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَبَّادَةَ بْنَ الصَّامِتِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا



من هذا المتأنق، فقال رسول الله ﷺ: لا يُقام لي، إنما يُقام لله تبارك وتعالى.

٢٣٠٨٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَبَّادَةَ بْنَ الصَّامِتِ. قَالَ: أَوْصَانِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: يَا بَنِيَّ، أَوْصِيكَ أَنْ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُؤْمِنْ أَذْخَلَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّارَ، قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ [قَالَ: الْقَدْرَ]. قَالَ: (فَكْتُبْ) مَا يَكُونُ، وَمَا هُوَ كَائِنْ، إِلَى أَنْ تُنْقِضَ السَّاعَةَ. [راجع: ٢٣٠٨١]

٢٣٠٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو ضَمْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمِزٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّادِ الزُّرِّيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ الْغَصَافِيرَ فِي بَيْرِ إِهَابٍ، وَكَانَتْ لَهُمْ، قَالَ: فَرَأَيْتَ عَبَّادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَقَدْ أَخَذَتْ الْعُصْفُورُ فَبَزَعَتْهُ مِنْ فِزْسَلُهُ، وَيَقُولُ: أَيُّ بَنِيٍّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣١٨/٥) حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ. [انظر: ١٣١٧٢]

٢٣٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ الْكَاتِبُ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى (الْعَبْسِيُّ)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَضَصٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ قَابِطِ بْنِ السُّطِّ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ لِحَلَنْ طَائِفَةٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ بِاسْمِ سُمُومِهَا إِيَّاهُ.

٢٣٠٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ وَرَوْحُ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ. قَالُوا: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى أَيْضًا حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مُرَّةٍ، أَنَّ عَبَّادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، وَلَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَيْرٌ، تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ إِلَّا الْمَقْتُولُ وَقَالَ رُوْحٌ: إِلَّا الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى. [انظر: ١٣١٧٨]

٢٣٠٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ الصَّنَابِجِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَكَبَّيْتُ. فَقَالَ: مَهْلًا لَمْ تَبْكِي؟ قَوْلَ اللَّهِ لَنْ أَسْتَشْهَدَ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَنْ تُشْفَعَنَّ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَكِنْ اسْتَطَعْتَ لِأَنْفَعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا [قَدْ] حَدَّثْتُكُمْوهُ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا سَوْفَ أَحَدْتُكُمْوهُ الْيَوْمَ وَقَدْ أَحْبَبْتُ نَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ عَلَى النَّارِ. [انظر: ٢٠٣٨٨]

٢٣٠٨٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ مَرْثَدَةَ. قَالَ: قَالَ حَرَمٌ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ النَّارَ. [راجع ما قبله]

٢٣٠٨٩- ٢٣٠٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ -بِعْنِي ابْنُ أَبِي الْحُسَّامِ- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

عَقِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَيْلَةِ الْقَدَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي رَمَضَانَ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهَا فِي وَتَرٍ، فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسَ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، فَمَنْ قَامَهَا ابْتِغَاءَهَا إِيَّانَا وَاحْتِسَابًا، ثُمَّ وَقَفَتْ لَهُ، غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. [انظر: ١٣١٧١، ١٣١٧٢]

٢٣٠٩١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -بِعْنِي الْفَرَّازِيُّ-، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عَبَّادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَذْوَا الْخَيْطِ وَالْمَخِيطِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُلُولَ، فَإِنَّهُ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٣٠٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الرَّوحُ أَمَرَ عَلَيْهِ كَرَبٌ لِدَلِّكَ، وَتَرِيدَ وَجْهَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، فَانزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [عليه] ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ. قَالَ: خَذُوا عَنِّي، فَذَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدٌ مَمْنَةٌ، وَرَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدٌ مَمْنَةٌ، ثُمَّ نَفْسِي سَتَّةً. [راجع: ١٣٠٤٢]

٢٣٠٩٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَكْرَهَةِ وَالْمَنْشُطِ، وَالنُّسْرِ وَالنِّسْرِ، وَالْأَثَرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ نَقِيمَ السُّنَّتَا بِالْعَدْلِ إِيْمَانًا كُنَّا، لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأْتَمَّ. [راجع: ١٥٧٣٨]

قال عمَّانُ: أَلَسْنَا. [راجع: ١٥٧٣٨]

٢٣٠٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّاهُ مِنْ أَبِي أُمَيَّةٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَّادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ (٣١٩/٥) قَالَ: الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقُ بِهِ وَجْهَادُ فِي سَبِيلِهِ، قَالَ: أَرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: السَّمَاةُ وَالصَّبْرُ، قَالَ: أَرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: لَا تَهْمِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي شَيْءٍ قَضَى لَكَ بِهِ.

٢٣٠٩٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِي مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَدْرَ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسَ وَالْخُمْسَ مُرَدُّوهُ عَلَيْكُمْ.

٢٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْهَبُ اللَّهُ بِهِ الْفَهْمَ وَالْعَمَّ. [راجع: ٢٣٠٩٦]

٢٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ: عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَبُو الْوَلِيدِ، بَدْرِيُّ عَقْبِي شَجْرِي وَهُوَ تَقِيْبٌ.

٢٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ. قَالَ: يُقَالُ لَهُ: الْمُخَدَّجِيُّ. قَالَ: كَانَ بِالشَّامِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ. قَالَ: الْوُزَيْرُ وَاجِبٌ. قَالَ: فَرُحْتُ إِلَى عِبَادَةَ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ يَزْعُمُ أَنَّ الْوُزَيْرَ وَاجِبٌ! قَالَ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَمْسَ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ، مِنْ آتَى بِهِنَّ لَمْ يَضِعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا، جَاءَ وَكَهْ عَهْدُ عِنْدَ اللَّهِ، أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ ضَاعَ عَنْهُنَّ اسْتَحْفَافًا جَاءَ وَلَا عَهْدَ لَهُ، إِنْ شَاءَ عَذِيبُهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٢٣٠٩٦]

٢٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدَرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ فَرُفِعَتْ، فَقَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدَرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ فَرُفِعَتْ، فَاتَمَسَوْهَا فِي النَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ. [راجع: ٢٣٠٩٣]

٢٣١٠٠ - حَدَّثَنَا عَيْبُدَةُ... وَقَالَ: اتَمَسَوْهَا فِي النَّاسِعَةِ الَّتِي تَبْقَى.

٢٣١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، أَوْ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سَنَّتِهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. [راجع: ٢٣٠٧٣]

٢٣١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ كُنَابِتِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ. [راجع: ٢٣٠٧٣]

٢٣١٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ - حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّذْبُ بِالذَّبِّ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، مَثَلًا بِمَثَلٍ، حَتَّى خَصَّ الْمَلِجُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: إِنَّ هَذَا لَا يَقُولُ شَيْئًا لِعِبَادَةَ: فَقَالَ عِبَادَةُ: لَا أَبَالِي أَنْ لَا أَكُونَ بَارِضٌ بِكَوْنِ فِيهَا مُعَاوِيَةُ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

٢٣١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ جَدِّهِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْفَسْرِ وَالْيَسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ (تَقَوْمَ) بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، وَلَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. [راجع: ٢٣٠٥٥]

٢٣١٠٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ النُّعْرَانِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ (٥ / ٢٢٠) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَقَلَ فِي الْبِدَاءِ الرَّبِيعَ، وَفِي الرَّجْعَةِ التَّلَثَ. [انظر: ٢٣١٤٢]

٢٣١٠٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّعْغَانِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّبِّ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالرُّبِّيَّ بِالرُّبِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالشَّمْرُ بِالشَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ، مَثَلًا بِمَثَلٍ، يَدَا يَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَ فِيهِ (الْأَصْنَافُ)، فَيَعْوَا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدَا يَدٍ. [راجع: ٢٣٠٥٩]

٢٣١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ وَبُهَيْرٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ جَدِّهِ عِبَادَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا يُتَوَّى فِي غَزَاتِهِ إِلَّا عَقْلًا، فَلَهُ مَا نَوَى.

قَالَ بُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ. [راجع: ٢٣٠٦٨]

٢٣١٠٨ - حَدَّثَنَا سَمَاعِلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ سَرِينٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَيْدٍ، وَقَدْ كَانَ يُدْعَى ابْنَ هُرْمَزٍ. قَالَ: جَمَعَ الْمَنْزِلَ بَيْنَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ، إِذَا فِي كَنِيْسَةٍ، وَإِمَامًا فِي بَيْعَةٍ، فَتَقَامَ عِبَادَةَ. فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّهَبِ بِالذَّبِّ، وَالرُّبِّيَّ بِالرُّبِّ، وَالشَّمْرُ بِالشَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ (وَكَمْ يَقُولُهُ الْأَخْرَجِيُّ) وَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى (وَكَمْ يَقُولُهُ الْأَخْرَجِيُّ وَأَمَرْنَا أَنْ نَبِيْعَ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ، وَالرُّبِّيَّ بِالشَّعِيرِ، وَالشَّعِيرُ بِالرُّبِّ، يَدَا يَدٍ كَيْفَ شِئْنَا).

٢٣١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ حَطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلُّوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهَيْبَتِي سَبِيلًا، الْتِيْبُ بِالْتِيْبِ، وَالْيَكْرُ بِالْيَكْرِ، الْتِيْبُ يُجَلَّدُ وَيُرْجَمُ، وَالْيَكْرُ يُجَلَّدُ وَيَنْقَى. [راجع: ٢٣٠٤٢]

٢٣١١٠ - حَدَّثَنَا (١) حَجَّاجٌ. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ حَطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ - يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ - [راجع: ٢٣٠٤٢]

الْحِجَّةُ مِثْلَ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِنْهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، الْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ، مِنْهَا تَفْجُرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَمِنْ قَوْنِهَا يَكُونُ الْعَرْشُ، [وَأِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ. راجع: ٣٣١٧١]

٢٣١١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ، عَنْ حَيَّوَةَ (ح).

وَعْتَابُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي حَيَّوَةَ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ مَالِكِ الْمَعْفَرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ عَامَ الْمَضِيقِ، أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَ مَعَاوِيَةَ حِينَ سَأَلَهُ، عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَقْلًا قَبْلَ أَنْ يُقَسَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انْتزَعَهُ حَتَّى يُقَسَمَ (وَقَالَ عْتَابُ: حَتَّى تُقَسَمَ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ اعْطَيْتَكَ عَقْلًا، وَإِنْ شِئْتَ اعْطَيْتَكَ مَرَارًا).

٢٣١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ هَذِهِ آيَةِ (لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْعَبْدُ أَوْ تَرَى لَهُ. [راجع: ٣٣٠٦٣]

٢٣١٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَعِيلٍ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. أَخْبَرْنَا عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ فِي رَمَضَانَ، التَّسْمُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، فَأَنَّهَا وَتُرَى فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسَ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، فَمَنْ قَامَهَا إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. [راجع: ٣٣٠٨٩]

٢٣١٢٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّاهِبِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ النَّبِيِّ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَايَعْتَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَسْرِقَ، وَلَا تَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا تَنْتَهَبَ، وَإِنْ غَشِيْنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر: ٣٣١٣٤]

٢٣١٢٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ، الَّذِي مَجَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَرِيهِمْ مَرَّتَيْنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ يَفْرَأَ بِأَمِّ الْفِرْعَانَ. [انظر: ٣٣٠٤٧]

٢٣١٢٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ بَهْرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، ابْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ (٣٢٢/٥). [راجع: ٣٣٠٧٢]

٢٣١٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ فِيهَا الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَكْفُمُ تَفْرُؤُونَ بِأَيْمٍ بَوَاحًا.

٢٣١١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَلَابَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ (أَبِي) الْأَسْمَثِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَخَذَ عَلَى النَّسَاءِ، أَوْ النَّاسِ، أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَ، وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلَ أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَنْتَهَبَ، وَلَا يَعْصَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَلَا تَعْصُهُ فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ آتَى مِنْكُمْ حَدًا مِمَّا نَهَى عَنْهُ، فَأَقِيمْ عَلَيْهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَخْرَقَ قَامِرَهُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْ شَاءَ عَبْدُهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ. [راجع: ٣٣٠٤٤]

٢٣١١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ (أَبِي) إِبْرَاهِيمَ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ فَقَالَ: أَبَايَكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهَائِنَ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونَهُ فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَاجْزِهِ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ لَهُ طَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَبْدُهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ. [راجع: ٣٣٠٥٤]

٢٣١١٣- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ طَهُورٌ، أَوْ قَالَ: كَفَّارَةٌ. [راجع: ٣٣٠٥٤]

٢٣١١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخِي بَنِي رَكَاشٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ الْوُحْيَ عَلَيْهِ كَرِبَ لِلذِّكِّ، وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ ذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣/ ٣٢١): خَلُّوا عَنِّي، فَذَجَلُ اللَّهِ لَهْنٌ سَيِّلًا، الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيْبُ جَلْدٌ مِثْلُهُ، ثُمَّ رَجَمًا بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِثْلُهُ ثُمَّ نَفَى سِتَّةً. [راجع: ٣٣٠٤٢]

٢٣١١٥- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِي عَسْرِكَ وَيسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَهُ عَلَيْكَ، وَلَا تَنَازِعِ الْأَمْرَ أُمَّلَهُ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ لَكَ. [انظر: ٣٣١١٧ و ٣٣١١٦]

٢٣١١٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ (حَيَّانِ) أَبِي النَّضْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ جَنَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عِبَادَةَ... بِمِثْلِهِ.

٢٣١١٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُوَيْانَ، لَعَلَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَابِتِ بْنِ نُوَيْانَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَهُ، عَنْ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مِثْلُ ذَلِكَ. قَالَ: مَا لَمْ يَأْمُرْوكَ بِأَيْمٍ بَوَاحًا.

٢٣١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

خَلَفَ إِمَامَكُمْ إِذَا جَهَرَ؟ قَالَ: قُلْنَا: أَجَلَ وَاللَّهِ إِذَا يَارَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَهَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا. [راجع: ٢٣٠٤٧]

٢٣١٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ - يَعْنِي مُحَمَّدًا - عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ، فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا قَرَعَ، قَالَ: تَقْرُؤُونَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِهَا. [راجع: ٢٣٠٤٧]

٢٣١٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، عَنِ الْأَنْقَالِ؟ فَقَالَ: فِينَا مَعْشَرُ أَصْحَابِ بَدْرٍ نَزَلَتْ حِينَ اخْتَلَفْنَا فِي النَّفْلِ، وَسَاءَتْ فِيهِ أَخْلَاقُنَا، فَأَنْزَعَهُ اللَّهُ مِنْ أَيْدِينَا، وَجَعَلَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، عَنِ بَوَّاءَ - يَقُولُ: عَلَى السَّوَاءِ - [انظر: ٢٣١٢٣، ٢٣١٢٤]

٢٣١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بِنُورَةٍ، أَنَّ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، وَلَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ، وَلَا تَضَامَ الدُّنْيَا إِلَّا الْقَيْلُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى. [راجع: ٢٣٠٨٦]

٢٣١٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَصَاعِدًا. [راجع: ٢٣٠٤٧]

٢٣١٣٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، [حَدَّثَنَا أَبِي]، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَيْبِغِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنِّي لَأَرَاكُمْ تَقْرُؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ إِذَا جَهَرَ؟ قَالَ: قُلْنَا: أَجَلَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا. [انظر: ٢٣٠٤٧]

٢٣١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْأَيْدِيَالُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثُونَ، مِثْلُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، كَلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبَدَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَكَانَهُ رَجُلًا.

قال أبي رحمه الله: فيه (يعني حديث عبد الوهاب) كلام غير هذا، وهو منكرين حديث الحسن بن ذكوان.

٢٣١٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْبَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُخَدَّجِيِّ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فِيهِ إِلَهِي فِي، لَا أَقُولُ

حَدَّثَنِي فَلَانٌ وَلَا فَلَانٌ: خَمْسَ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَنَّهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَسَنَ لِقِيهِ بِهِ، لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا، لِقِيَهُ وَلَهُ عِنْدَهُ عَهْدٌ يَدْخُلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لِقِيَهُ وَقَدْ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتَحْفَافًا بِحَقِّهِ لِقِيَهُ وَلَا عَهْدَ لَهُ إِنْ شَاءَ عَدِيْبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَرُكَ. [انظر: ٢٣٠٦٩]

٢٣١٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْخَارِثِ وَغَيْرُهُ مِنْ (أَصْحَابِنَا)، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى (١) الْأَشْدَقِ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، عَنِ الْأَنْقَالِ؟ فَقَالَ: فِينَا مَعْشَرُ أَصْحَابِ بَدْرٍ نَزَلَتْ، حِينَ اخْتَلَفْنَا فِي النَّفْلِ وَسَاءَتْ فِيهِ أَخْلَاقُنَا، فَزَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَيْدِينَا فَجَعَلَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا، عَنِ بَوَّاءَ - يَقُولُ عَلَى السَّوَاءِ - [راجع: ٢٣١٢٧]

٢٣١٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْبَةَ الصَّنَابِجِيِّ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ حَضَرَ الْعَقَبَةَ الْأُولَى، وَكُنَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، قَبَايَعَتْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ الْحَرْبُ - عَلَى أَنْ لَا تُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرَقَ، وَلَا تُزْنَى، وَلَا تُقْتَلَ الْأَوْلَادُ، وَلَا تَأْتِيَ بَيْهَاتٍ تُفْتَرِهُ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا تُنْصَبُ فِي مَعْرُوفٍ، فَإِنْ وَقِفْتُمْ فَلَكُمْ الْجَنَّةُ، وَإِنْ غَشِيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا قَامَرَكُمُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَدْبِكُمْ وَإِنْ شَاءَ عَفَرَ لَكُمْ. [راجع: ٢٣١٢٢]

٢٣١٣٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ ابْنُ الْخَيْرِ (الزُّبَيْدِيُّ)، عَنِ أَبِي قَبِيلِ الْمَعَارِفِيِّ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجَلِّ كَبِيرَنَا، وَيُرْحَمَ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا (١)

### قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

٢٣١٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصِ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْبِحٍ، أَوْ ابْنَ مُصْبِحٍ (شَكَّ أَبُو بَكْرٍ) عَنِ ابْنِ السَّمُطِ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَّاحَةَ، قَالَ: فَمَا تَحْوِزُكَ عَنْ فِرَاشِهِ، فَقَالَ: أَتَذْرِي مَنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي؟ قَالُوا: قَتَلَ الْمُسْلِمَ شَهِدَاءَهُ، قَالَ: إِنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي إِذَا قَلِيلٌ! قَتَلَ الْمُسْلِمَ شَهِدَاءَهُ، وَالطَّاعُونَ شَهِدَاءَهُ، وَالْمَرَأَةُ يُقْتَلُهَا وَلَكِنَّا جَمَعَاءَ شَهِدَاءَهُ. [راجع: ١٧٩٥٠]

٢٣١٣٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنبَأَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُعَلَّبِ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اصْمُنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ، أَصْنَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ، اصْدُدُّوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا أَوْثَمْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ.

٣٣١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - حَدَّثَنِي يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ عَيْسَى بْنِ قَالِدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا لَا يَفُكُّهُ مِنْهَا إِلَّا عَدَلَهُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْدَمًا. [انظر: ٣٣١٣٦]

٣٣١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (حَدَّثَنَا) عَاصِمٌ، عَنْ سَلْمَانَ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ جَنَادَةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعُوذُ بِهِ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (شِدَّةً)، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَشِيِّ وَقَدْ بَرئ أَحْسَنَ بَرءٍ، فَقُلْتُ لَهُ: دَخَلْتُ عَلَيْكَ غُدْوَةَ وَبِكَ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ بِشِدَّةٍ، وَدَخَلْتُ عَلَيْكَ الْعَشِيَّةَ وَقَدْ بَرئْتُ! فَقَالَ: يَا ابْنَ الصَّامِتِ، إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَفَعَنِي بِرُفْقِهِ بَرئْتُ، أَلَا أَعْلَمُكُمْهَا؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أُرْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ حَسَدِ كُلِّ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ، بِسْمِ اللَّهِ يَنْفِيكَ.

٣٣١٤٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَبَانَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ تُوَيْبَانَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ الْكِنْدِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ جَبْرِيلَ آتَاهُ وَهُوَ يُرْعِدُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أُرْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ [كُلِّ] حَسَدٍ حَاسِدٍ وَكُلِّ عَيْنٍ، وَأَسْمِ اللَّهِ يَنْفِيكَ. [يبعد بعده]

٣٣١٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ تُوَيْبَانَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَسَدِ حَاسِدٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ، اسْمُ اللَّهِ يَنْفِيكَ. [راجع ما قبله]

٣٣١٤٢- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِيعةَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عِبَادَةَ (٥ / ٣٢٤) بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا، فَالتَقَى النَّاسُ، فَهَزَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَتْ طَائِفَةٌ فِي آثَارِهِمْ يَهْزِمُونَ وَيَقْتُلُونَ، (فَأَكْبَتْ) طَائِفَةٌ عَلَى الْعَسْكَرِ يَحْوِيهِ وَيَجْمَعُونَهُ، وَأَحْدَثَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُصِيبُ الْعَدُوَّ مِنْهُ غَرَّةٌ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ، وَقَاءَ النَّاسُ بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ. قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْعُنَاتِمَ: نَحْنُ حَوَاتِمُهَا وَجَمَعَتَاهَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا، نَحْنُ نَقَبْنَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْتَاهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَفَنَّا أَنْ يُصِيبَ الْعَدُوَّ مِنْهُ غَرَّةٌ، وَاسْتَعَلْنَا بِهِ، فَتَزَلَّتْ: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ» فَفَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوَاقِبِ الْيَمِينِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: رَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ، نَقَلَ الرَّبِيعَ، وَإِذَا أَقْبَلَ رَاجِعًا وَكُلَّ النَّاسَ نَقَلَ الثَّلَاثَ، وَكَانَ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ وَيَقُولُ: لِيَرِدَ قُوسِي الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعْفِهِمْ. [راجع: ٣٣١٣٧، ٣٣١٣٥]

٣٣١٤٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَبَانَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ. فَقَالَ: هِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَاتَمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ قَلْبَانَهَا وَتُرِّي لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسَ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعَ وَعِشْرِينَ، (أَوْ تَسْعَ وَعِشْرِينَ)، أَوْ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، مَنْ قَامَهَا احْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٣٣٠٨٩]

٣٣١٤٤- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا، إِنَّ سَبِيحَ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجُ جَعْدٌ أَعْوَرٌ مَطْمُوسُ الْعَيْنِ، لَيْسَ بِنَاتِهِ وَلَا (بِحِجْرَتِهِ)، فَإِنْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ (قَالَ يَزِيدُ: رَيْكُم) فَاعْلَمُوا أَنَّ رَيْكُمُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَأَنْتُمْ لَنْ تَرَوْا رَيْكُمُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى تَمُوتُوا.

قَالَ يَزِيدُ: تَرَوْا رَيْكُمُ حَتَّى تَمُوتُوا.

٣٣١٤٥- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْبَاقِي، مَنْ قَامَهَا أَبْتِغَاءَ حَسْبَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَهِيَ لَيْلَةٌ نَسِعٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ خَامِسَةٌ، أَوْ ثَالِثَةٌ، أَوْ آخِرُ لَيْلَةٍ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، أَنَّهَا صَافِيَةٌ بِلَجَّةٍ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، سَاكِنَةٌ سَاجِدَةٌ لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرَّ، وَلَا يَحِلُّ لِكُرْكُوبٍ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا فِيهَا حَتَّى يَضْحَكُ، وَإِنْ أَمَارَتُهَا، أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تَخْرُجُ مُسْتَوِيَةً، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَلَا يَحِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ.

٣٣١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ يَسَّارِ السُّلَمِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنِي عِبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ، عَنْ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَعَلُ، فَإِذَا قَدِمَ رَجُلٌ مَهَاجِرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مَنَّا يَعْلَمُهُ الْقُرْآنَ، فَدَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، (فَكَانَ) مَعِي فِي الْبَيْتِ أَعْظَمُهُ عَشَاءَ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَكُنْتُ أُرْفِقُهُ الْقُرْآنَ، فَانصَرَفَ انصِرَافًا إِلَى أَهْلِهِ، فَرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ حَقًّا، فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا لَمْ أَرَأْ جُودَ مِنْهَا عَوْدًا وَلَا أَحْسَنَ مِنْهَا عَطْفًا، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيهَا قَالَ: جَمْرَةٌ بَيْنَ كَفَيْكَ تَقْلُدْتَهَا، أَوْ تَمَلَّقْتَهَا (٥ / ٣٢٥).

٣٣١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْرِيُّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﴿لَهُمْ فِي الشُّرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ فَقَالَ عِبَادَةُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَقَدْ

سألتني عن أمر ما سألتني عنه أحد من أمّتي، تلك الرؤيا الصالحة يراها المؤمن، أو ترى له.

٢٣١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ مُدْرِكِ السُّكْمِيِّ، عَنْ (لُقْمَانَ) بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ (الْحَضْرَائِيِّ)، عَنْ عِبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخُلُهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، وَلَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَعَصَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ أَمْرِهِ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَحِمَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ.

٢٣١٤٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَنِيْفٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ... فَقَالَ عِبَادَةَ لَأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّكَ لَمْ تَكُنْ مَعَنَا إِذْ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّا بَايَعْتَاهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الشَّطِّ وَالْكَلْسِ، وَعَلَى التَّقَةِ فِي الْبُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا نَخَافُ لَوْمَةَ لَائِمٍ فِيهِ، وَعَلَى أَنْ نَتَصَرَّفَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا بِرَبِّ، فَتَمَنَعَهُ مِمَّا تَمَنَعُ مِنْهُ أَنْفُسُنَا وَأَرْوَاجُنَا وَأَبْنَاءُنَا، وَلَنَا الْجَنَّةُ، فَهَذِهِ بَيْعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بَايَعْنَا عَلَيْهَا، فَمَنْ تَكَلَّفَ فَإِنَّمَا يَنْتَكُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَمَانَ، أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَدْ أَنْفَسَ عَلَيَّ الشَّامَ وَأَهْلَهُ، فَإِنَّمَا (تَكْتَفَى) إِلَيْكَ عِبَادَةَ، وَإِنَّمَا أَخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّامِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ، أَنْ رَحَلَ عِبَادَةَ حَتَّى تُرْجِعَهُ إِلَى دَارِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ عِبَادَةَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الدَّارِ، وَكَلِمَاتُ الدَّارِ غَيْرُ رَجُلٍ مِنَ السَّابِقِينَ، أَوْ مِنَ التَّالِعِينَ، قَدْ أَذْرَكَ الْقَوْمَ، فَلَمْ يَجْعَلْ عُمَانَ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ فِي جَنْبِ الدَّارِ، فَاتَّفَقَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، مَا لَنَا وَكَأَنَّكَ قَامَ عِبَادَةَ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ، فَقَالَ:

٢٣١٥٠- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أبا القاسم مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَلِّيَ أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالًا، يَعْرِفُونَكُمْ مَا تَنْكُرُونَ، وَيَنْكُرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ، فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلَا تَعْتَلُوا بِرَبِّكُمْ.

٢٣١٥١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ عِيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَطَاءٍ [زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ] السُّكْسُكِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدِ السُّكْسُكِيِّ، عَنْ جَدَّادِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَذْكَرُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَدَّةُ أَمْتِكَ مِنَ الرَّخَاءِ؟ قَلِمَ يَرُدُّ عَلَيْهِ شَيْئًا، حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آيْنَ السَّأَلُ؟ فَرَدَّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، مَدَّةُ أُمَّتِي مِنَ الرَّخَاءِ مَدَّةُ سَنَةٍ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَهْلٌ لِبَدْلِكَ مِنْ

أَسَاةٍ، أَوْ عَلَامَةٍ، أَوْ آيَةٍ، فَقَالَ: نَعَمْ، الْخَسْفُ وَالرَّجْفُ وَإِرْسَالُ الشَّيَاطِينِ (الْمُجَلِّبَةِ) عَلَى النَّاسِ.

٢٣١٥٢- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّعْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ رُوْحِ بْنِ زُبَيْعٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةً أَصْحَابُهُ، وَكَانُوا إِذَا نَزَلُوا أَنْزَلُوهُ أَوْسَطَهُمْ، فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَكَ أَصْحَابًا غَيْرَهُمْ، فَإِذَا هُمْ بِحَيْثُ النَّبِيِّ ﷺ (٥ / ٢٢٦) فَكَبَّرُوا حِينَ رَأَوْهُ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشَقَقْنَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَكَ أَصْحَابًا غَيْرَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْضِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا رَسُولًا إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتَنِي مَسْأَلَةً أُعْطِيَتْهَا إِيَّاهُ، فَاسْأَلْ يَا مُحَمَّدُ نَعُطُ، فَقُلْتُ: مَسْأَلَتِي شَفَاعَةٌ لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشَّفَاعَةُ؟ قَالَ: أَقُولُ: يَا رَبِّ شَفَاعَتِي الَّتِي اخْتِيَأْتُ عِنْدَكَ، يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: نَعَمْ، فَيُخْرِجُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَقِيَّةَ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ، فَيَبْلُغُهُمْ فِي الْجَنَّةِ.

٢٣١٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَبِيرٍ الْقَصَابُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدَّارُ حَرَمٌ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتُلْهُ.

#### ❖ أَخْبَارُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ:

٢٣١٥٤- سَمِعْتُ سَفِيَانَ بْنَ عِيْنَةَ يُسَمِّي النُّبَاءَ قَسَمَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ مِنْهُمْ. قَالَ سَفِيَانُ: عِبَادَةُ عَقِبِي أَحَدِي بِدْرِي شَجْرِي، وَهُوَ نَقِيبٌ.

٢٣١٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَبِيرٍ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ النُّبَاءَ اثْنَا عَشَرَ، قَسَمَ عِبَادَةَ فِيهِمْ.

٢٣١٥٦- قَرَأْتُ عَلَى يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: عِبَادَةَ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ أَصْرَمَ بْنِ فَهْرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فِي الْإِثْنِي عَشَرَ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَقَبَةِ الْأُولَى.

٢٣١٥٧- حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ أَبُو زَكَرِيَّا النَّضْرِيُّ الْحَرَبِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبِ الْكِنْدِيِّ أَنَّهُ جَلَسَ مَعَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَالْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ، فَتَدَاكَّرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِعِبَادَةَ: يَا عِبَادَةُ، كَلِمَاتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ كَلْبَةَ فِي شَانَ الْأَخْمَاسِ، فَقَالَ عِبَادَةُ: (قَالَ إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى فِي حَدِيثِهِ) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي غَزْوَتِهِمْ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُقَسِّمِ، فَلَمَّا سَلِمَ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَاوَلَ وَبِرَةً بَيْنَ أَيْمَانِهِ. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ مِنْ غَنَائِمِكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي فِيهَا إِلَّا صِيبِي مَعَكُمْ، إِلَّا الْخُمُسُ،

وَقَضَى أَنْ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءًا فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ جَوَازُ عَفْهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ.

وَقَضَى أَنْ لَا ضَرَرٌ وَلَا ضِرَارٌ.

وَقَضَى أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٌ حَقٌّ.

وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي النَّخْلِ لَا يُمْتَعُ نَعْمٌ بِئْرٍ.

وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ (الْبَادِيَةِ أَنْ) لَا يُمْتَعُ فَضْلُ مَاءٍ يُمْتَعُ فَضْلُ الْكَلْبَاءِ.

وَقَضَى فِي دِيَةِ الْكُبْرَى الْمُعْتَظَةِ ثَلَاثِينَ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً، وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً.

وَقَضَى فِي دِيَةِ الصَّغْرَى ثَلَاثِينَ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً وَعَشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ، وَعَشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ ذُكُورًا، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَاتَتْ الدَّرَاهِمَ فَقَوْمَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ (الَّذِي) سَنَةَ آلَافٍ دَرَاهِمَ، حَسَابَ أَوْقِيَّةٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلَ، وَهَاتَتْ الْوَرِقَ فَرَادَ عَمْرَيْنِ الْخَطَّابِ الْفَنِينِ، حَسَابَ أَوْقِيَّتَيْنِ لِكُلِّ بَعِيرٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلَ، وَهَاتَتْ الدَّرَاهِمَ فَاتَمَّتْهَا عَمْرَاتِي عَشْرًا لَمَّا حَسَابَ ثَلَاثِ أَوْاقٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ، قَالَ: فَرَادَ ثَلَاثُ الدِّيَةِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَثَلَاثُ آخَرُ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، قَالَ: قَتَمْتُ دِيَةَ الْحَرَمِينَ عَشْرِينَ أَلْفًا، قَالَ: فَكَانَ يُقَالُ: يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ مِنْ مَا شَتَيْتَهُمْ لَا يَكْفُلُونَ الْوَرِقَ وَلَا الدَّهَبَ، وَيُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ مَا لَهُمْ فِيمَا الْعَدَلِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ.

٢٣١٦٠- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُسْعُودٍ،

حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عِبَادَةَ؛ إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَعْدِنَ جِبَارًا...

وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ بِطَوِيلِهِ غَيْرَ أَهْمًا اخْتَلَفًا فِي الْإِسْنَادِ فَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ، عَنْ عِبَادَةَ أَوْ إِنْ عِبَادَةَ قَالَ): مَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ الصَّلْتُ: (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ) عَنْ عِبَادَةَ؛ إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٣١٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

جَبْرِ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: قَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّاتِي بَاتَيْنَ الْفَاحِشَةَ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَعَمَلُ ذَلِكَ بِهِنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتِمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَتَحَنُّ حَوْلَهُ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اعْرَضَ عَنَّا وَأَعْرَضْنَا عَنْهُ وَتَرَدَّدَ وَجْهَهُ، وَكَرَبَ لِذَلِكَ، فَلَمَّا رَفَعَ عَنْهُ الْوَحْيُ، قَالَ: خَلُّوا عَنِّي، فَلَمَّا نَعِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِثَّةٍ وَتَفِي سِتَّةٌ، وَالثَّيْبُ بِالْثَيْبِ جَلْدُ مِثَّةٍ، ثُمَّ الرَّجْمُ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَلَا أُدْرِي أَمِنْ الْحَدِيثِ هُوَ أَمْ لَا - قَالَ: فَإِنْ شَهِدُوا أَهْمًا وَجِدًا فِي لِحَافٍ لَا يَشْهَدُونَ عَلَى جَمَاعٍ خَالَطَهَا بِهِ، جَلْدُ مِثَّةٍ وَجَزَتْ رُؤُوسُهُمَا.

وَالْحُمْسُ مُرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَذُوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ، وَأكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَصْغَرَ، لَا تَعْلُوا، فَإِنَّ الْعُلُوقَ تَارًا وَعَارًا عَلَى أَصْحَابِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَجَاهِدُوا النَّاسَ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلَا تَبَالُؤُا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَنَّمْ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ عَظِيمٌ، يُنْجِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالغَمِّ. [رَاجِع: ٣٣٠٥٦]

٢٣١٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ... نَحْوَ ذَلِكَ. [رَاجِع: ٣٣٠٥٦]

٢٣١٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ،

حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عِبَادَةَ؛ قَالَ: إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَعْدِنَ جِبَارًا، وَالْبَثْرَ جِبَارًا، وَالْعَجْمَاءَ جِرْحَهَا جِبَارًا. وَالْعَجْمَاءُ: الْبَيْهْمَةُ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا، وَالْجِبَارُ: هُوَ الْهَلْدُ الَّذِي لَا يَغْرَمُ. وَقَضَى فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ.

وَقَضَى أَنْ تَمَرَ النَّخْلِ لِمَنْ أَرَبَهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

وَقَضَى أَنَّ مَالَ الْمَمْلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

وَقَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّمَاحِرِ الْحَجْرَ.

وَقَضَى بِالشُّعْمَةِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَالِدُورٍ.

وَقَضَى لِحَمَلِ بْنِ مَالِكِ الْهَدَلِيِّ بِمِيرَاثِهِ، عَنْ أَمْرَائِهِ الَّتِي قَتَلَهَا الْآخَرَى.

وَقَضَى فِي الْجَنِينِ الْمُقْتُولِ بِغُرَّةِ عَبْدِ أُوَامَةَ. قَالَ: فَوَرَقَهَا بَعْلُهَا (٥/ ٣٢٧) وَيَتُوهَا، قَالَ: وَكَانَ لَهُ مِنْ أَمْرَائِهِ كِلَيْهِمَا وَكَدٌّ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ الْمُعْضِي عَلَيْهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَغْرَمَ مِنْ لَا صَاحَ وَلَا اسْتَهْلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، فَعَمِلَ ذَلِكَ بَطْلًا؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مِنْ الْكُفَّانِ.

قَالَ: وَقَضَى فِي الرَّحْبَةِ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبَيْتَانَ فِيهَا، فَقَضَى أَنْ يَتْرَكَ لِلطَّرِيقِ (مِنْهَا) سَبْعُ أَرْجُحٍ، قَالَ: (وَكَانَتْ تِلْكَ الطَّرِيقُ تُسَمَّى) الْمَيْتَاءَ.

وَقَضَى فِي النَّخْلَةِ، أَوْ النَّخْلَتَيْنِ، أَوْ الثَّلَاثِ فَيَحْتَلِفُونَ فِي حُقُوفِ ذَلِكَ، فَقَضَى أَنْ لِكُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أَوْلَادِكَ سَبْعُ جَرِيدَتَيْهَا حَزِيْلُهَا. وَقَضَى فِي شُرْبِ النَّخْلِ مِنَ السَّلِيلِ أَنْ الْأَعْلَى يَشْرَبُ قَبْلَ الْأَسْفَلِ، وَيَتْرَكَ الْمَاءَ إِلَى الْكَعْبِيِّنَ، ثُمَّ يَرْسَلُ الْمَاءَ إِلَى الْأَسْفَلِ الَّذِي يَلِيهِ، فَكَذَلِكَ يَقْضِي حَوَائِطُ، أَوْ يَفْتِي الْمَاءَ.

وَقَضَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُعْطَى مِنْ مَالِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا.

وَقَضَى لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَاءِ.

٢٣١٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبِ الزَّرَّازِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى - قَالَ: وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الرَّقَّةِ -، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣٢٨/٥) مَغْلُوبَةٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، حَتَّى يُطْلَقَهُ الْحَقُّ، أَوْ يُؤَيِّقَهُ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ أَجْدَمُ. [راجع: ٢٣١٦٨]

٢٣١٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مَخْلَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي زَيْمِيلٍ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْقَزْرَائِيُّ، وَيَكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَلْبَهُ أَبُو الْمَلِيحِ، بَعْنِي الرَّقْمِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حَمْصٍ، فَإِذَا فِيهِ حَلْفَةٌ فِيهَا اثْنَانِ وَكَلَامُهُنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ شَابٌّ أَحْمَلُ بَرَّاقٌ الشَّيْبَانِي مُحْتَبٌ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ سَأَلُوهُ فَأَخْبَرَهُمْ فَاتَّهَمُوا إِلَى خَبِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: فَعُتِمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَارْتَدْتُ أَنْ الْقَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّ أَقْدَرَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْصَرَفُوا، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ دَخَلْتُ فَإِذَا مُعَاذٌ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ عَنْدَهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ جَلَسْتُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السَّارِيَةَ، ثُمَّ احْتَبَيْتُ، فَوَلَّيْتُ سَاعَةً لَا أَكَلِمَةَ وَلَا يَكَلِمَنِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لَعْنِي رَبِّي أَرْجُوهُمَا أَصِيهَا مِنْكَ وَلَا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنِكَ، قَالَ: فَلَا يَشِيءُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَتَرَّ حَبِيبِي، ثُمَّ قَالَ: فَأَبْشِرْ إِنْ كُنْتُ صَادِقًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، يَغِيظُهُمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَالِقَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِالَّذِي حَدَّثَنِي مُعَاذٌ. [راجع: ٢٣١٦٤]

٢٣١٦٤- فَقَالَ عِبَادَةُ: - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: حَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَحَابِّينَ فِي - يَعْنِي نَفْسِهِ - وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَزَاوِرِينَ فِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَبَاذِلِينَ فِي، عَلَى مَنْابِرٍ مِنْ نُورٍ يَغِيظُهُمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ. [راجع: ٢٣١٦٤]

٢٣١٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هَفْلٌ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ -، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حَمْصٍ، فَجَلَسْتُ إِلَى حَلْفَةٍ فِيهَا اثْنَانِ وَكَلَامُهُنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ يَقُولُ الْآخَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ: وَفِيهِمْ رَجُلٌ أَدْعَجٌ بَرَّاقٌ الشَّيْبَانِي، فَإِذَا شَكُوهُ فِي شَيْءٍ رَدَّوهُ إِلَيْهِ وَرَضُوا بِمَا يَقُولُ فِيهِ، قَالَ: فَلَمَّ اجْلَسَ قَلْبُهُ وَلَا بَعْدَهُ مَجْلِسًا مِثْلَهُ، فَتَضَرَّقَ الْقَوْمُ، وَمَا أَعْرِفُ اسْمَ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَلَا مَنَزَلَهُ قَالَ: قَبِتُ بِلَيْلَةٍ مَا بَتَ بِمَنْلَهَا، قَالَ: وَقُلْتُ: آتَا رَجُلٌ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، وَجَلَسْتُ إِلَى أَصْحَابِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَعْرِفْ اسْمَ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَلَا

مَنَزَلَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ عَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا آتَا بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانُوا إِذَا شَكُوهُ فِي شَيْءٍ رَدَّوهُ إِلَيْهِ يَرْكَعُ إِلَى بَعْضِ أَسْطُوَانَاتِ الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفْتُ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَآخِذْ بِحَبِيبِي حَتَّى أَدْنَانِي مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ لَتُحِبَّنِي لِلَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِ اللَّهِ فِي ظِلِّ اللَّهِ وَظِلُّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ. قَالَ: فَعُتِمْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَإِذَا آتَا بِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ، قَالَ: قُلْتُ: (حَدِيثٌ) حَدَّثَنِيهِ الرَّجُلُ قَالَ: أَمَا إِيَّاهُ لَا يَقُولُ لَكَ إِلَّا حَقًّا. [راجع: ٢٣١٦٢]

٢٣١٦٦- قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ وَأَفْضَلَ مِنْهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَأْتِي، عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ فِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ فِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: آتَا عِبَادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. [راجع: ٢٣١٦٢]

٢٣١٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي (سَانَ)، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مِنِّي؟

(٣٢٩ / ٥) الشُّهَدَاءُ مِنْ أُمَّتِي؟ - مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَسَكَتُوا، فَقَالَ عِبَادَةُ: أَخْبَرَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْمُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالنَّمْسَاءُ شَهِيدٌ يَجْرُهَا وَلَدَهَا بِسَرِّهِ إِلَى الْجَنَّةِ.

٢٣١٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكُوسَجِيُّ، أَنَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُوتَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، (أَنَّ) عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِدَعْوَةٍ، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةً رَحِمَ.

٢٣١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (الْهَرَوِيُّ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (سُلَيْمٍ)، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: سَبَلِي أُمُورُكُمْ مِنْ بَعْدِي رَجَالٌ يَعْرِفُونَكُمْ مَا تَكْفُرُونَ، وَيَتَكَبَّرُونَكُمْ مَا تَعْرِفُونَ، فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى، فَلَا تَعْتَلُوا بِرَبِّكُمْ. [راجع: ٣٢٠٦٢]

٢٣١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ أُخْتِ عِبَادَةَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ إِمْرَاءٌ تُشَغَلُهُنَّ أَشْيَاءٌ عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى يُوْخَّرُوهُنَّ عَنْ وَقْتِهَا فَصَلُّوهَا لَوْ قُتِلَتْ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ أَنْزَلْتُمْ مَعَهُمْ أَصْلِي؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ. [راجع: ٣٢٠٦٢]



٢٣١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَبَّاجِ النَّاجِي قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ غَزَا [قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي حَدِيثِهِ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا [أَوْ] يُتَوَى فِي غَزَاتِهِ إِلَّا عَقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى. [إرجاع: ٣٣٠٦٨]

٢٣١٧٢- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَكِّيِّ وَأَبُو مَرْوَانَ الثَّمَنَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ حَرَمَلَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمِزٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّادٍ الزُّرِّيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ اللَّصَّافِيرَ فِي بَنِي أَبِي إِيَّابِ، وَكَانَتْ لَهُمْ، فَرَأَيْتُ عِبَادَةَ وَقَدْ أَخَذَتْ الْعَصْفُورَ فَاتْرَعَهُ مِنِّي وَأَرْسَلَهُ. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ.

وَكَانَ عِبَادَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. [إرجاع: ٣٣٠٨٤]

٢٣١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكَوْسَجِيُّ، أَنبَأَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُنِيبٍ الشَّامِيُّ، عَنْ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣١٧٤- وَحَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣١٧٥- قَالَ: - وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِي، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: [إرجاع: ٢٣٥٨٤]

٢٣١٧٦- وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسْبُوبِ، - أَوْ حَدَّثَتْ عَنْهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيَبْتَغِيَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَيَطْرُقُ لَعْنٌ وَلَهْوٌ، فَيُصْبِحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، بِاسْتِحْلَالِهِمْ الْمَحْرَمَ، وَ[أَخَذَانِهِمُ] الْفَيْتَانَ، وَشَرِبَهُمُ الْخَمْرَ، وَأَكَلِهِمُ الرِّبَا، وَلَبَسَهُمُ الْحَرِيرَ.

٢٣١٧٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهَلَالَكَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْقَدَرِ وَمِنْ سُوءِ [الْمَحْضَرِ].

٢٣١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا هُنَيْئُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: قَالَ عِبَادَةَ بْنُ الصَّامِتِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جُرِحَ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةٌ، فَتَصَدَّقَ بِهَا كَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ بِمِثْلِ مَا تَصَدَّقَ بِهِ. [إرجاع: ٣٣٠٧٧]

٢٣١٧٩- حَدَّثَنَا يَمَعُزُ (٥/ ٣٣٠) بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنَابِيِّ أَنَّ فَصَالَهَ (بِ) (عَبْدِ) وَعِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ حَدَّثَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَقَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَضَاءِ الْخَلْقِ، قِيَّتِي رَجُلَانِ فَيُؤَمَّرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفَتُ أَحَدُهُمَا، يَقُولُ الْجِبَارُ تَعَالَى: رُدُّوهُ قِيَرْدُونَهُ، قَالَ لَهُ: لَمْ تَلْتَفِتْ؟ قَالَ: إِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، يَقُولُ: لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى لَوْ أَنِّي أَطَعْتُمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا، عِنْدِي شَيْئًا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَهُ يَرَى السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ. [انظر: ٢٤٤٦٤]

٢٣١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْنَرٍ الْهَدْلِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ عَنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَّرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ. [إرجاع: ٣٣٠٧٧]

٢٣١٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمِ الْكُوفِيِّ الْمَعْلُوجُ، وَكَانَ نَفَقَةً، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ الْوَبْرَةَ مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ مِنَ الْمَنْعَمِ، يَقُولُ: مَا لِي فِيهِ إِلَّا مِثْلُ مَا لَأَحَدِكُمْ مِنْهُ، إِيَّاكُمْ وَالْعُلُولُ، فَإِنَّ الْعُلُولَ خَزِي عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَدْرَا الْخَيْطَ وَالْمَنْخِيطَ وَمَا قَوْفُ ذَلِكَ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إِنَّهُ لَيَسْجِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ النَّهْمِ وَالنَّعَمِ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلَا يَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَآئِمٌ.

### عاشر مسند الانصار

#### حديث أبي مالك سهل بن سعد الساعدي

٢٣١٨٢- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَيْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَيْدِهِ مِنْ هَذِهِ. [انظر: ٣٣١٩٥، ٣٣٢٢٢، ٣٣٢٥٠]

٢٣١٨٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَوْضِعِ سَوَاطِيفِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٨]

٢٣١٨٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: أَنَا فِي الْقَوْمِ إِذَا دَخَلَتْ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَزَيَّرْتَهَا رَجُلًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: زَوْجِهَا، فَلَمْ يَجِبْهُ، حَتَّى قَامَتِ الثَّلَاثَةُ فَقَالَ لَهُ: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَذْهَبَ قَاتِلِبٌ، قَالَ: لَمْ أَجِدْ، قَالَ: فَأَذْهَبَ قَاتِلِبٌ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: مَا وَجَدْتُ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا، قَالَ: قَدْ أَتَىكَ حَكْمَتُكَ عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٣٣٢٢٠، ٣٣٢٢٨]

٢٣١٨٥- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ؛ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي نُرْسِهِ، وَقَاطِمَةُ تَغْسِلُ السِّدْمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَآخِذٌ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ (فَحَشِيَ) بِهِ جُرْحَهُ. [انظر: ٣٣١١٧]

٢٣١٨٦- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعَابَةِ، يَعْنِي مَثِيرَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٣٢٥٩]

٢٣١٨٧- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ قَلِيلٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ. [انظر: ٣٣١٩٣، ٣٣٢٠٤، ٣٣٢٠٥، ٣٣٢٠٦، ٣٣٢١٦]

٢٣١٨٨- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرِ فِي حِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ مَذْرُوبٌ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمْتُكَ تَنْتَظِرُ لَطَعْتُ بِهِ عَيْنَكَ، إِنَّمَا جِئِلُ الْإِسْتِذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ. [انظر: ٣٣٢٢١]

٢٣١٨٩- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ (٥/ ٣٣١) فِي التَّمْلَاعَيْنِ، فَتَلَاعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ عَشْرَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَسْكَنْتَهَا فَقَدْ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهِ اللَّذِي كَانَ يَكْرَهُ. [انظر: ٣٣٢١٥، ٣٣٢١٨، ٣٣٢١٩، ٣٣٢٢١، ٣٣٢٢٢]

٢٣١٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، [عَنِ الْحَسَنِ] (ح). وَسُبَيْانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ. [انظر: ٣٣٢١٦، ٣٣٢٢٧، ٣٣٢٥٨]

٢٣١٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ بْنُ عُمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ الرَّسُولِ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قِبَاءٍ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: هُوَ مَسْجِدِي هَذَا. [انظر: ٣٣٢٢١]

٢٣١٩٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ الْأَفْزَرِيُّ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُبَيْانِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ بْنِ بَنِي عَمْرِو، فِي مَنَازِعَةٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٣١٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْمُسَعْدِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ، فَانطَلَقَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا فَأَوْدَدُ وَأَوَيْمُ فَتَتَقَدَّمُ وَتُصَلِّي؟ قَالَ: مَا شِئْتُ (فَقَعَلْتُ)، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَاسْتَفْحَحَ الصَّلَاةَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّحَ النَّاسَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ بِتَحِيٍّ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّ مَكَانِكَ،

فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَبُتَّ؟ قَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي حَفَاةٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَمَّ لِمَ صَفَّحْتُمْ؟ قَالُوا: لِنُعَلِّمَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: إِنَّ التَّصْفِيحَ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْبِيحَ لِلرِّجَالِ. [راجع: ٣٣١٨٧]

٢٣١٩٤- حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ [فَلِنَمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ]، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنِ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، حَتَّى أَنْصَجُوا خَيْرِيهِمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَّى يُؤْخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا تَهْلِكُهُ.

٢٣١٩٥- وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ أَبُو صَمْرَةَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - قَالَ: ) مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ، وَقَرِيقَ بَيْنِ أَصْبَعَيْهِ الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. [راجع: ٣٣١٨٧]

٢٣١٩٦- ثُمَّ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ قَرَسِي رَهَانَ.

٢٣١٩٧- ثُمَّ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ طَلِيبَةً، فَلَمَّا حَشِيَ أَنْ يَسْبِقَ الْأَحَبَّ بِوَيْهِ إِيْتَيْمُ، أَيْتَيْمُ ثُمَّ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا ذَلِكَ.

٢٣١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كَانَ رَجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْزُهُمْ عَلَى رِقَابِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّيَّانِ، يُقَالُ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرَقَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا. [راجع: ١٥٦٤٧]

٢٣١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ارْتَجَّ أَحَدٌ، وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَيْتُ أَحَدًا، مَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ.

٢٣٢٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ - يَعْنِي ابْنَ عَقْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَيْمُونٍ (ح).

وَأَبُو الْحُسَيْنِ زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَّاشٌ - يَعْنِي ابْنَ عَقْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَيْمُونٍ الْمَعْنِيُّ قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَقَالَ سَهْلٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَتَنَطَّرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ.

٢٣٢٠١- حَدَّثَنَا (٥/ ٣٣٢) أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فِي بَعْضِ مَقَارِيهِ، فَأَبْلَى بِلَاءَ حَسَنًا، فَعَجِبَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بِلَاءِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فُلْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَجَرِحَ) الرَّجُلُ فَلَمَّا اشْتَدَّتْ بِهِ الْجِرَاحُ، وَضَعَ ذِيَابَ سِنِّهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَتَى عَلَيْهِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ مَا قُلْتَ قَدَرَأَيْتَهُ يَتَضَرَّبُ وَالسِّيفُ بَيْنَ أَضْغَانِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَابَكُمْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ فَلْيَسِّحِ الرَّجَالُ،  
وَلْيَصْفُقِ النِّسَاءُ. [راجع: ٣٣١٨٧]

٢٣٢٠٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ  
أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لَلْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ،  
الرِّبَانُ، قَالَ: يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: آيْنَ الصَّائِمُونَ؟ هَلُمُّوا إِلَى الرِّبَانِ، فَإِذَا  
دَخَلَ آخِرُهُمْ أَغْلَقَ ذَلِكَ الْبَابَ. [انظر: ٣٣٢٠٧، ٣٣٢٠٨]

٢٣٢٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَلْجَنَّةِ بَابًا يُدْعَى الرِّبَانُ يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: آيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَإِذَا  
دَخَلُوهُ أَغْلَقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ غَيْرُهُمْ.

قال: فَلَقِيتُ أَبَا حَازِمٍ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ غَيْرَ أَنِّي لَعَدِيتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
أَحْفَظُ. [راجع: ٣٣٢٠٦]

٢٣٢٠٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا وَكَافُلُ  
الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا قَلِيلًا.

٢٣٢٠٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ:  
لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ،  
وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قَالَ: قَبَاتِ النَّاسُ يَدُوكُونَ لِيَلْتَمَهُمُ إِلَهُهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا  
أَصْبَحَ النَّاسُ عَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرِجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: آيْنَ  
عَلِيٌّ مِنْ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَسْتَكِنِي عَيْنِي قَالَ: فَارْتَلُوا إِلَيْهِ  
فَأَنِّي بِهِ، فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِيهِ، وَدَعَا لَهُ قَبْرًا، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ  
بِهِ وَجَعٌ، فَاعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا  
مِثْلَنَا فَقَالَ: انْتُدُّ عَلَى رَسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى  
الْإِسْلَامِ، وَآخِرُهُمْ بِمَا يُجِيبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ  
بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ.

٢٣٢١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا  
قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا،  
وَيُرَدُّنَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَغَيْرُ فَوْتِي، ثُمَّ يُحَالِ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، - قَالَ أَبُو  
حَازِمٍ: فَسَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ:  
هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ؟ قَالَ: قَعَلْتُ؟ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي  
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (لَسَمِعْتُهُ) زَيْدٌ يَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي يُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَنْدَرِي مَا  
عَمِلُوا بِعَدْلِكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي. [انظر: ٣٣٢١١]

٢٣٢١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ  
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ.

(فِيمَا) يُدَوُّ لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لِمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا  
يُدَوُّ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُ لِمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٣٣٢١٢]

٢٣٢٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ -، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَلْ  
رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بَعِيْنَهُ - يَعْنِي الْحَوَارَى؟ - قَالَ: مَا رَأَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّ بَعِيْنَهُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ  
مَتَاخَلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَتَاخَلٌ، قِيلَ لَهُ: فَكَيْفَ  
كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّيْءِ؟ قَالَ: نَتَفَحُّهُ قَيْطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ.

٢٣٢٠٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخَنْدَقِ، وَهُمْ  
يَحْفَرُونَ وَتَحْنُ نُتْقَلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا  
عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ، فَاغْزِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

٢٣٢٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ  
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرٍو وَبَنِي عَوْفٍ، قَبِلَعَ النَّبِيُّ ﷺ،  
فَاتَاهُمْ بَعْدَ الظُّهْرِ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ: يَا بِلَالُ، إِنْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ  
أَتَ فَمَرَّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، أَقَامَ بِلَالٌ  
الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ بِهِمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا دَخَلَ أَبُو  
بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ صَفَحُوا، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَوْ النَّاسِ حَتَّى  
قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَمَسْ،  
فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يُبَسِّكُ عَنْهُ، فَالْتَمَعَ قَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنْ امْضُ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ هَيَّاهُ فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ  
مَضَى الْقَهْقَرَى، قَالَ: تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَتَمَّكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا  
تَكُونَ مُضَيِّقٌ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي حَفَاقَةَ أَنْ يَوْمَّ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: إِذَا تَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ فَلْيَسِّحِ الرَّجَالُ  
وَلْيَصْفُقِ النِّسَاءُ. [راجع: ٣٣١٨٧]

٢٣٢٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (قَالَ حَمَادٌ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا حَازِمٍ  
فَحَدَّثَنِي بِهِ فَلَمْ أَتَكَرَّمًا حَدَّثَنِي شَيْئًا) قَالَ: كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرٍو وَبَنِي  
عَوْفٍ، قَبِلَعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَاتَاهُمْ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ لِبِلَالٍ:  
إِنْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَمْ أَتَ فَمَرَّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَلَمَّا  
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ أَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَامْرَأَ أَبُو بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، فَلَمَّا تَقَدَّمَ جَاءَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ صَفَحَ النَّاسُ،

قال: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَمَسْ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ  
لَا يُبَسِّكُونَ التَّمَتَّ: فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ امْضُ،  
قَالَ: فَارْجَعَ أَبُو بَكْرٍ الْقَهْقَرَى، قَالَ: وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥/٣٣٣) الصَّلَاةَ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَتَمَّكَ إِذْ أَوْمَأْتُ  
إِلَيْكَ أَنْ تَمْضِيَ فِي صَلَاتِكَ، قَالَ: فَقَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي حَفَاقَةَ أَنْ يَوْمَّ

٢٣٢١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُؤْتِرُ بِبَعْضِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. [انظر: ٢٣٢٥٥]

٢٣٢١٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَسْجُوحَةٍ فِيهَا حَاشِيَتَاهَا، (قَالَ سَهْلٌ: وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ، قَالَ: نَعَمْ) - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسَجْتُ هَذِهِ يَدَيَّ فَجِئْتُ بِهَا (٥/ ٣٣٤) لَأَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِنهَا لِأَرَاهُ فَجَسَهَا فَلَانَ مِنْ فُلَانٍ - رَجُلٌ سَمَاءُ - فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْبُرْدَةَ أَكْسَيْتَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ طَوَاهَا، وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَنْتِ، كَسَيْتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ سَائِلًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي مَا سَأَلْتُهَا لِأَكْسِيهَا وَلَكِنْ سَأَلْتُهَا إِيَّاهَا لِتَكُونَ كَهَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَهَنَةً يَوْمَ مَاتَ.

٢٣٢١٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ) أَبَانَا ابْنَ وَهَبٍ - حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ خَطَرَ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿تَجَافَى جُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

٢٣٢١٥- حَدَّثَنَا نُوْحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا. [راجع: ٢٣١٨٩]

٢٣٢١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ. [راجع: ٢٣١٩٠]

٢٣٢١٧- حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ قَاطِعَةً بَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَحْرَقَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ تَجْعَلُهُ عَلَى جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بُوْجِهِهِ، قَالَ: وَأَبِي بِيْرُسٍ فِيهِ مَاءٌ فَسَلَسَتْ عَنْهُ الدَّمُ. [راجع: ٢٣١٥٥]

٢٣٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: جَاءَ عُوَيْمِرُ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ. قَالَ: فَقَالَ: سَلِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِهِ فَقَتَلَهُ، يُقْتَلُ بِهِ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَابَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، قَالَ: فَلَقِيَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَا صَنَعْتُ، إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَابَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ عُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا تَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَسَأَلْتُهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِمَا، قَالَ: فَدَعَا بِهِمَا، فَلَا عَن يَتِيهِمَا، قَالَ: فَقَالَ عُوَيْمِرُ: لَنْ أَنْطَلِقَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَارَتْ سَنَةً فِي الْمَلَاعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْصُرُوها فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ اسْحَمُ أَذْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْإِلْتِيْنِ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ كَانَتْ وَحْرَةً فَلَا أَرَاهُ إِلَّا كَاذِبًا، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الْمَكْرُوهِ. [راجع: ٢٣١٨٩]

٢٣٢١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: لَمَّا لَاعَنَ عُوَيْمِرُ أَخُو بَنِي الْعَمَلِجَانَ امْرَأَتَهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ظَلَمْتَهَا أَنْ مَسَكْتُهَا، هِيَ الطَّلَاقُ، وَهِيَ الطَّلَاقُ، وَهِيَ الطَّلَاقُ. [راجع: ٢٣١٨٩]

٢٣٢٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَهَلْ تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَاذَا؟ قَالَ: سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا<sup>(١)</sup>، وَسُورَةُ كَذَا، قَالَ: فَقَدْ أَمَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يَمْضِي وَهِيَ تَتَبَعُهُ. [راجع: ٢٣١٨٤]

٢٣٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا (٥/ ٣٣٥) أَطْلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سِنْرِ حُجْرَتِهِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِزْدَى، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ هَذَا يُظَنُّنِي حَتَّى آتِيَهُ لَطَعَنْتُ بِالْمِزْدَرِيِّ فِي عَيْنِهِ، وَهَلْ جِئِلَ الْإِسْتِثْنَانُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ؟ [راجع: ٢٣١٨٨]

٢٣٢٢٢- حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهْدَه مِنْ هَذِهِ. [راجع: ٢٣١٨٢]

٢٣٢٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عُسْطَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الرَّجُلُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ لَمَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ الرَّجُلُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمَنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ. [راجع: ٢٣٢٠١]

٢٣٢٢٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنْ كَانَ، قَسِي الْقَرَسِ، وَإِنِّي [فِي] الْمَرْأَةِ، وَفِي الْمَسْكَنِ - يَعْنِي الشُّؤْمَ. [انظر: ٢٣٢٥٤]

٢٣٢٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، [بِعْنِي] ابْنُ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ: أَفِيضْهَا إِلَيْكَ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ (٥/ ٣٣٦)، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّصْفِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرَّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٢٣١٨٧]

٢٣٢٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ وَإِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ النَّاسُ يَخْتَرُونَ مَا عَجَلُوا الْفَطْرَ. [راجع: ٢٣١٩٠]

٢٣٢٣٥- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: كُنَّا نَقِيلُ وَتَقْدَى بَعْدَ الْجُمُعَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٩٤٦]

٢٣٢٣٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَبَانَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى بني عمرو بن عوف في لَحَاءِ (أَي: خِصَامٍ) كَانَ يَتَّهَمُونَ لِبُصْلِحِ بَنِيهِمْ، (وَفَحَصَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ)، فَقَالَ بِلَالٌ لِأَبِي بَكْرٍ: أَيُّكُمْ وَتُصَلِّي بِنَاسٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَعَمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ لِيُصَلِّي بِنَاسٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُقُ الصُّغُوفَ، فَصَفَّحَ الْقَوْمَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَمِسُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْرَهُوا التَّقَاتُ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُقُ الصُّغُوفَ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ. قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا بَالُكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ لَمْ تَقُمْ؟ قَالَ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي فُحَاةَ أَنْ يُؤْمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكُمْ إِذَا تَأَبَّكُمُ أَمْرٌ صَفَّحْتُمْ، سَبَّحُوا، فَإِنَّ التَّصْفِيحَ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٢٣١٨٧]

٢٣٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَصْعُقُوا الْيَتْمَى عَلَى الْيَسْرَى فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا يُنْمَى ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: بَنِي: يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٢٣٨- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي قَدْ وَهَيْتُ نَفْسِي لَكَ، فَقَامَتْ قِيَامًا طَوِيلًا، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا بِإِيَّاهُ؟ فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِزَارَكَ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمَسَ شَيْئًا، فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: التَّمَسَّ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ يُسَمِّيهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ زَوَّجْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٣١٨٤]

حَتَّى تَلَدَ عِنْدَكَ، فَإِنْ تَلَدَهُ أَحْمَرَ فَهُوَ لِأَيِّهِ الَّذِي اتَّقَى مِنْهُ لِعُومِرِ، وَإِنْ وَلَدَتْهُ قَطَطَ الشَّعْرِ أَسْوَدَ اللِّسَانِ، فَهُوَ لِأَبْنِ السُّحْمَاءِ، قَالَ عَاصِمٌ: فَلَمَّا وَقَعَ أَحَدُهُمَا إِلَيَّ، فَإِذَا رَأْسُهُ مِثْلُ فَرْوَةِ الْحَمَلِ الصَّغِيرِ، ثُمَّ أَخَذْتُ قَالَ يَعْقُوبُ: (بِقَمِيهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ مِثْلُ التَّبَقَةِ، وَاسْتَقْبَلَنِي لِسَانُهُ مِثْلُ التَّمْرَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ).

٢٣٢٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ -، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُئِلَ، عَنْ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى. قَالَ: هُوَ مَسْجِدِي. [راجع: ٢٣١٩١]

٢٣٢٣٧- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا (أَوْ قَالَ: سَبْعُمِئَةِ أَلْفٍ) بِغَيْرِ حِسَابٍ.

٢٣٢٣٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ نَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ مُأَلَّفَةٌ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأَلْفُ وَلَا يُؤَلَّفُ.

٢٣٢٣٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنِ بَرِي عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ تَرَبِّحِ الْجَنَّةِ.

فَقُلْتُ لَهُ: مَا الثُّرْعَةُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ قَالَ: الْبَابُ. [انظر: ٢٣١٦٢]

٢٣٢٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لِلصَّائِمِينَ بَابًا فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: الرِّبَانُ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ غَيْرُهُمْ، إِذَا دَخَلَ آخَرُهُمْ أَعْلَقَ مِنْ دَخَلٍ مِنْهُ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ أَبَدًا. [راجع: ٢٣٢٠٦]

٢٣٢٤١- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا. [راجع: ٢٣١٨٩]

٢٣٢٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عُدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٩٤٨]

٢٣٢٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ح).

٢٣٢٣٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْمَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ. فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلِّ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ النَّبِيُّ ﷺ: عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مِمَّا يَسْمَعُ (قَالَ إِسْحَاقُ: مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرُ. فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ (فَقَالَ) عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، (فَدَكَرَهُ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَتْبِئُ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا (٥/٣٣٧) وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ فَادَّبَ فَاتَ بِهَا، قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعْنَا، قَالَ عُوَيْمِرُ: كَذَبْتَ عَلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتَهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ٣٣١٨]

٢٣٢٤٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَمْسَكَ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَخَرَّ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى... فَذَكَرَ مِنْهُ مَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ. [إرجاع: ٣٣١٨]

٢٣٢٤١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟ قَالَ: فَانْزِلْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّلَاعُنِ، فَقَالَ: قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ. قَالَ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ فَارَقَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ٣٣١٨]

٢٣٢٤٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ -، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَنْدُ إِلَى جِدْعٍ، فَقَالَ: قَدْ كَثُرَ النَّاسُ، وَلَوْ كَانَ لِي شَيْءٌ - يَعْنِي أَقْعُدُ عَلَيْهِ -، قَالَ عَبَّاسٌ: فَذَهَبَ أَبِي فَقَطَعَ عِيدَانَ الْمُنِيرِ مِنَ الْعَابَةِ. قَالَ: فَمَا أَدْرِي عَمَلَهَا أَيْ، أَوْ اسْتَعْمَلَهَا.

٢٣٢٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي (دُبَابِ)، عَنْ سَهْلِ بْنِ

سَعْدٍ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدِيهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَيَّ مِنْتِرًا وَلَا غَيْرَهُ، مَا كَانَ يَدْعُو إِلَّا يَضَعُ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِي، وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِشَارَةً.

٢٣٢٤٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلْمَةَ -، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ. قَالَ: جَاءَهُ عُوَيْمِرُ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَجَلَانَ. فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلِّ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مِمَّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ لِأَنَّ الْآلَةَ قَالَ: فَطَلَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَكَانَ فِرَاقَهُ إِيَّاهَا سَتَةً فِي الْمَلَائِكِينَ.

٢٣٢٤٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا الْمُطَافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِطٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [إرجاع: ١٥٦٤٨]

٢٣٢٤٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [إرجاع: ١٥٦٤٨]

٢٣٢٤٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ. [إرجاع: ٣٣١٩]

٢٣٢٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ -، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (٥/٣٣٨) يَعْنِي ابْنَ أَبِي يَحْيَى - عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدِيَّ مِنْ بَضَاعَةٍ.

٢٣٢٤٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، (حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ -، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخَنْدَقِ، فَأَخَذَ الْكَرْزِينَ فَحَقَّرَبَهُ، فَصَادَفَ حَجْرًا، فَضَحَكَ، قَبْلَ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ضَحِكْتُ مِنْ نَاسٍ يَأْتِي بِهِمْ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ فِي الْكُؤُلِ يُسَافِرُونَ إِلَى الْجَنَّةِ.

٢٣٢٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى. [إرجاع: ٣٣١٨٢]

٢٣٢٥١- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْقَاصِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتٌ فَقَالَ: إِنَّ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ قَدْ أَقْتَلُوا وَتَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، وَحَازَتْ الصَّلَاةَ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ فَقَالَ: أَتُصَلِّي فَأُجِيبُ

الصلاة؟ قال: نعم، قال: فأقام بآل الصلاة، وتقدم أبو بكر، فلما دخل في الصلاة وصف الناس وراءه، جاء رسول الله ﷺ من حيث ذهب، فجعل يتخلل الصفوف، حتى بلغ الصف الأول، ثم وقف، وجعل الناس يصفقون ليؤذنوا أبا بكر برسول الله ﷺ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أذكروا عليه التفت، فإذا هو برسول الله ﷺ خلفه مع الناس، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن التفت، فرفع يديه كأنه يدعو، ثم استأخر القهقري حتى جاء الصف، فتقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس، فلما فرغ من صلاته. قال رسول الله ﷺ: ما بالكُم وتابكُم حتى في صلاتكُم فجعلتم تصفقون؟ إذا تاب أحدكُم شيء في صلاته فليسبح، التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، ثم قال لا يكر: لم رفعت يديك؟ ما متك أن تبت حين أشرت إليك؟ قال: رفعت يدي لأنني حمدت الله على ما رأيت منك ولم يكن ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤمر رسول الله ﷺ. [راجع: ٣٣١٧]

٢٣٢٥٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الله بن مالك، عن سهل بن سعد الأنصاري؛ أن رسول الله ﷺ كان يسلم في صلاته عن يمينه، وعن يساره، حتى يرى بياض خديه.

٢٣٢٥٣- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكر بن سوادة، عن وقاه بن شريح الصديقي، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: فيكم كتاب الله، يتعلمه الأسود والأحمر والأبيض، تعلموه قبل أن يأتي زمان يتعلمه ناس ولا يجاوزون رقابهم، ويقومونه كما يقوم السهم، فيتعجلون أجره ولا يتأجلونه.

٢٣٢٥٤- حدثنا أبو المنذر، حدثنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: إن كان الثوم، ففي المرأة والفرس والمسكين. [راجع: ٣٣٢٤]

٢٣٢٥٥- حدثنا موسى بن داود. قال: فرغ علي مالك: أبو حازم، عن سهل بن سعد؛ أن النبي ﷺ أتى بشار فشرب منه، وعن يمينه غلام وعن شماله الأشياخ، فقال للغلام: أتأذن في أن أعطيه هؤلاء. فقال: والله يا رسول الله ما كنت لأؤثر بصبغي منك أحدا. [راجع: ٣٣١٢]

٢٣٢٥٦- حدثنا عصام بن خالد وأبو النضر. قال: حدثنا عطاء بن خالد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. قال سمعت رسول الله ﷺ (قال أبو النضر: ٥/ ٣٣٩) قال رسول الله ﷺ: (عدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، وروحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، وموضع سوط في الجنة (قال أبو النضر: من الجنة) خير من الدنيا وما فيها. [راجع: ١٥٦٤٨])

٢٣٢٥٧- حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا عبد الرحمن بن النسيب، عن حمزة ابن أبي أسيد، عن أبيه وعباس بن سهل، عن أبيه. قال: مر بنا رسول الله ﷺ وأصحابه (له)، فخرجنا معهم حتى أنزلتنا إلى حائط يقال له: الشوط، حتى إذا انتهت إلى حائطين جلسنا بينهما، فقال

رسول الله ﷺ: اجلسوا، ودخل هو وأبي بالجويبة، فزلت في بيت في النخل أميمة ابنة النعمان بن شراحيل ومعهما دابة لها، فلما دخل عليها رسول الله ﷺ. قال: هي لي تسك، قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة، (قال أبي: وقال غير أبي أحمد: امرأة من بني الجون يقال لها أميمة) قالت: إني أعوذ بالله منك. قال: لقد عدت بمعد، ثم خرج علينا فقال: يا أبا أسيد اكسها (رازيقين) والحقها بأهلها. [راجع: ١٦١٥٨]

٢٣٢٥٨- حدثنا إسحاق بن عيسى أخيرتي مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن النبي ﷺ قال: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر. [راجع: ٣٣١٠]

٢٣٢٥٩- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد؛ أنه سئل عن المنبر من أي عود هو؟ قال: أما والله إني لأعرف من أي عود هو، وأعرف من عمله، وأي يوم صنع، وأي يوم وضع، ورأيت النبي ﷺ أول يوم جلس عليه؛ أرسل النبي ﷺ إلى امرأة لها غلام نجار فقال لها: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليها، إذا كلمت الناس، فآمرته، فذهب إلى الغابة فقطع طرقات، فعمل المنبر ثلاث درجات، فأرسلت به إلى النبي ﷺ فوضع في موضعه هذا الذي ترون، فجلس عليه أول يوم وضع، فكبر هو عليه، ثم ركع، ثم نزل القهقري، فسجد وسجد الناس معه، ثم عاد حتى فرغ، فلما انصرف. قال: يا أيها الناس، إنما فعلت هذا لتأتمروا بي وتعلموا صلاتي. فقيل لسهل: هل كان من شأن الجذع ما يقول الناس؟ قال: قد كان منه الذي كان. [راجع: ٣٣٨٦]

٢٣٢٦٠- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ أن رسول الله ﷺ قال: رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو القدوة خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها. [راجع: ١٥٦٤٨]

٢٣٢٦١- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن عبد الله بن دينار - عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. قال: قال رسول الله ﷺ: آتا قرطكم على الحوض، من ورد علي شرب، ومن شرب كم يظما أبدا، أبصرت أن لا يرد علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم - قال: فسمعتي النعمان بن أبي عياش أحدث به فقال: وأشهد أن أبا سعيد الخدري يزيد فيه فيقول: - وأقول: إنهم أمي، أو مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، أو ما بدلوا بعدك، فأقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي. [راجع: ٣٣١١]

٢٣٢٦٢- حدثنا يونس، حدثنا عمران بن يزيد القطان بصري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. قال: قال رسول الله ﷺ: إن منبري هذا على ترعة من نزع الجنة. [راجع: ٣٣٢٤]

٢٣٢٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى بِامْرَأَةٍ سَمَاءًا، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ فَدَعَاَهَا فَسَأَلَهَا عَمَّا قَالَ: (٣٤٠/٥) فَأَنْكَرَتْ فَحَدَّثَهُ وَتَرَكَهَا.

٢٣٢٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَرَأَوْنَ الْعُرْقَةَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ. فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَمَا تَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ، أَوْ الْغَرْبِيِّ.

٢٣٢٦٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُصْعَبُ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّاسِ مِنَ الْجَسَدِ، يَأْلَمُ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدَ لِمَا فِي الرَّاسِ.

٢٣٢٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُرَكِّبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَلْبُكُمْ مَثَلًا بِعَثَلٍ.

٢٣٢٦٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا يَدْرِكُنِي زَمَانٌ، أَوْ لَا تَلْدُرُكُوا زَمَانًا، لَا يَتَّبِعُ فِيهِ الْعَلِيمُ، وَلَا يَسْتَحْيُ فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، فَلَوْبِهِمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ، وَالسِّنْتُهُمُ السَّنَةُ الْغَرْبِ.

٢٣٢٦٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَسْبُوا نَبْعًا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ أَسْلَمَ.

## حديث أبي زيد عمرو بن اخطب

٢٣٢٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ حَدَّثَنِي أَبُو نَهْيَكٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاءً، فَأَتَيْتُهُ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَكَانَتْ فِيهِ شَعْرَةٌ، فَأَخَذْتُهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ. قَالَ: فَرَأَيْتَهُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ لَيْسَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَةٌ بِيَضَاءٍ. [انظر: ١٢٣٧١]

٢٣٢٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَهْيَكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ عَمْرُو بْنَ أَخْطَبِ. قَالَ: رَأَيْتُ الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَفْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَرَجُلٍ. قَالَ يَأْبِيعُ (الثالث) هَكَذَا، فَسَمَّيْتُهُ يَبْدِي.

٢٣٢٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ - يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَهْيَكِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَخْطَبِ. قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ بِأَنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، وَفِيهِ شَعْرَةٌ فَرَفَعْتُهَا، ثُمَّ نَاولتهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ. قَالَ: فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ وَتَسْعِينَ سَنَةً وَمَا فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ شَعْرَةٌ بِيَضَاءٍ. [راجع: ١٢٣٦٩]

٢٣٢٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ (حُوَيْصٍ). قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: قَاتَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً.

قَالَ شُعْبَةُ: وَهُوَ جَدُّ عَزْرَةَ هَذَا.

٢٣٢٧٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرِ الْقَسَاطِطِيِّ. (قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدِ بْنِ أَخْطَبِ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَمِّلِكَ اللَّهُ.

قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا حَسَنَ (الشَّمْطِ).

٢٣٢٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ (قَالَ خَالِدٌ: أَحْسَبُهُ عَمْرُو بْنُ بُجْدَانَ) عَنْ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَوَجَدَ قَوْمًا فَقَالَ: مَنْ صَنَعَ هَذَا، أَوْ كَمَا قَالَ (شَكَ إِسْمَاعِيلُ) فَخَرَجَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا يَوْمَ اللَّحْمِ فِيهِ كَرِيهٌ، وَأَنِّي عَجَلْتُ نَسِيحِي، قَالَ: فَأَعُدْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا جَدَعٌ، أَوْ حَمَلٌ مِنَ الضَّانِ، قَالَ: فَادْبِجْهُ وَلَا يُجْزئُ جَدَعٌ عَنْ أَحَدٍ بِعِنْدِكَ (٣٤١/٥). [راجع: ١٢١١٤]

٢٣٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْخَدَّاءُ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَطْهَرِ دِيَارِنَا... فَذَكَرَ مَعْتَاهُ.

٢٣٢٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَلِيَاءُ بْنُ أَحْمَرَ الْبِشْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الطُّهْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الطُّهْرَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْمَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَصْرَ، (ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَحَدَّثَنَا بِمَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحَقَقْنَا).

٢٣٢٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا زَيْدٍ، أَدْنِ مِنِّي وَأَمْسَحْ ظَهْرِي، وَكَشِّفْ ظَهْرَهُ فَمَسَحَتْ ظَهْرَهُ، وَجَعَلَتْ الْخَاتَمَ بَيْنَ أَصَابِعِي، قَالَ: فَعَمَزْتُهَا، قَالَ: فَقِيلَ: وَمَا الْخَاتَمُ؟ قَالَ: شَعْرٌ مُجْتَمِعٌ عَلَى كَفِّهِ. [راجع: ١٢١١٢]

٢٣٢٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَلِيَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْجَمَالِ،



قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُ بَلَغَ بَضْعًا وَمِثَّةَ سَنَةِ أَسْوَدَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ إِلَّا بُدَّ شَعْرٍ يَبِضُّ فِي رَأْسِهِ.

[راجع: ٢١٠١٣]

٢٣٢٧٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبَدٍ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَارَى أَرْبَعَةً.

٢٣٢٨٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا خَالِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُ ذَلِكَ، يَعْني مِثْلَ حَدِيثِ مُنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ، وَقَالَ بِهِ: فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ.

### حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ

٢٣٢٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ جَمَعَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلُمَّ أَصْلِي صَلَاةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا مِّنَ الْأَشْعَرِيِّينَ. قَالَ: فَذَعَا (بِحِفْظِهِ) مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَعِيَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذُنَيْهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، قَالَ: فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً. [انظر: ٢٣٢٨٤، ٢٣٢٩٤، ٢٣٣٠٠]

٢٣٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَسِينٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَرَكْتُ عَلَيْهِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ». قَالَ: فَتَحَنَّنَ سَأَلَهُ، إِذْ قَالَ: لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يُغِيطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ لِمَقْعَدِهِمْ وَفُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ. [انظر: ٢٣٢٨٤، ٢٣٢٩٤، ٢٣٣٠١، ٢٣٣٠٠]

٢٣٢٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ (الْأَشْعَرِيِّ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَعْظَمُ الْفُلُوكِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي الدَّارِ يَقْتَضِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، إِذَا اقْتَطَعَهُ طَوْقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٧٩٥٧]

٢٣٢٨٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ لِقَوْمِهِ: أَلَا أُصَلِّيْ لَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَصَفَّ (٣٤٢/٥) الرَّجَالَ، ثُمَّ صَفَّ الْوِلْدَانَ خَلْفَ الرَّجَالِ، ثُمَّ صَفَّ النِّسَاءَ خَلْفَ الْوِلْدَانِ. [راجع: ١٣٢٨٢]

٢٣٢٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: كَانَ مِثْلًا مَعْشَرَ الْأَشْعَرِيِّينَ رَجُلٌ قَدْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ مَعَهُ الْمَشَاهِدَ الْحَسَنَةَ الْجَمِيلَةَ. قَالَ عَوْفٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ أَوْ أَبُو مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَقْوَامًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يُغِيطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٣٢٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: اجْتَمِعُوا أَصْلِي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا. قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، فَذَعَا بِحِفْظِهِ فِيهَا مَاءً قَوَّضًا وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذَرَعِيَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ، فَكَبَّرَ بِهِمْ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يَكْبُرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَقَرَأَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَسْمَعَ مِنْ يَلِيهِ. [راجع: ٢٣٢٨١]

٢٣٢٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَقَاةُ، قَالَ: يَا سَامِعُ الْأَشْعَرِيِّينَ، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حُلُوةُ الدُّنْيَا مِرَّةٌ الْأُخْرَى، وَمِرَّةُ الدُّنْيَا حُلُوةُ الْأُخْرَى.

٢٣٢٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي حَاتِمُ بْنُ حَرِيثٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رِبْعَةَ الْجُرَشِيِّ فَتَذَكَّرْنَا الطَّلَاءَ فِي خَلَاةِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: اذْكُرُوا الطَّلَاءَ، فَتَذَكَّرْنَا الطَّلَاءَ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، يَعْنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ - صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ بَرٌّ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي الْأَخْمَرِ يُسَمِّنُهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا.

وَالَّذِي حَدَّثَنِي أَحَدُكُمْ مَنِّي وَمَنْكَ، وَالَّذِي حَدَّثَكَ بِهِ أَحَدُكُمْ مِنْهُ وَمَنِّي [وَمَنْكَ]. فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَوَّدَهُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا فَقَالَ الضَّحَّاكُ: أَفْ لَهُ مِنْ شَرَابِ آخِرِ الدَّهْرِ.

٢٣٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ. قَالَ لِقَوْمِهِ: ... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ (سَعِيدٍ)، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ. قَالَ: وَقَرَأَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيُسْمِعُ مِنْ يَلِيهِ. [راجع: ٢٣٢٨١، ٢٣٢٨١]

٢٣٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ (ح). وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: أَنبَأَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، [عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ]، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (تَمْلَأَنَّ) الْمِيزَانَ، (قَالَ) عَفَّانُ: - وَسَبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ (تَمْلَأَنَّ) مَا بَيْنَ السَّمَاءِ. (وَقَالَ عَفَّانُ: - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ عَلَيْكَ أَوْ لَكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو قِبَاعٍ نَفْسَهُ فَمَوْفِقُهَا أَوْ مُنْقَضُهَا.

٢٣٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>، أَخْبَرَنِي أَبِيانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَا (يُتْرَكُونَهُنَّ): الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطُّعْنَ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنَّجُومِ، وَالتَّيَاحَةُ، وَالتَّائِبَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبَقْ قَبْلَ (٥/ ٣٤٣) مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرِّيَالٌ مِنْ قَطْرِانٍ أَوْ دِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ. [النظر: ٣٣٢٩٢، ٣٣٣٠٠]

٢٣٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنْ [أُمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ] لَيْسُوا بِشَارِكِيهِنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنَّجُومِ، وَالتَّيَاحَةُ عَلَى الْعَمِيَّةِ، فَإِنَّ التَّائِبَةَ إِذَا لَمْ تَتَّبَقْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ، فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سِرِّيَالٌ مِنْ قَطْرِانٍ، ثُمَّ يعلَى عَلَيْهَا دِرْعٌ مِنْ لَهَبِ النَّارِ. [إرجاع: ٣٣٢٩١]

٢٣٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ مَعَاتِقٍ، أَوْ أَبِي (مَعَاتِقِ)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةٌ يَرَى ظَاهِرَهَا، مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

٢٣٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامِ الْقَزَّارِيُّ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ جَمَعَ قَوْمَهُ فَقَالَ: يَا مَنْشَرُ الْأَشْعَرِيِّينَ، اجْتَمِعُوا، وَاجْتَمِعُوا نِسَاءَكُمْ وَأَبْيَاءَكُمْ، أَعْلَمَكُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّى لَنَا بِالْمَدِينَةِ، فَاجْتَمِعُوا وَجَمِعُوا نِسَاءَهُمْ وَأَبْيَاءَهُمْ، قَرُوصًا وَأَرَاهِمُ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، فَاحْصِي الْوَضُوءَ إِلَى أَمَاكِنِهِ، حَتَّى لَمَّا أَنْ فَاءَ الْفَيْءِ، وَأَنْكَسَرَ الظِّلُّ، قَامَ قَادِدٌ، فَصَفَّ الرَّجَالَ فِي آتَنِ الصَّفِّ، وَصَفَّ الْوَالِدَانَ خَلْفَهُمْ، وَصَفَّ النِّسَاءَ خَلْفَ الْوَالِدَانَ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ فَرَّقَعَ بِيَدَيْهِ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ يُسْرَهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَّقَعَ فَقَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ وَيُحْمَدُهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَأَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ كَبَّرَ وَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَّقَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ (فَاتَهَضَّ) قَائِمًا، فَكَانَ تَكْبِيرُهُ فِي أَوَّلِ رُكْعَةٍ سِتِّ تَكْبِيرَاتٍ، وَكَبَّرَ حِينَ قَامَ إِلَى الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ إِلَى قَوْمِهِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: احْظُوا تَكْبِيرِي، وَتَعَلَّمُوا رُكُوعِي وَسُجُودِي، فَإِنَّهَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي كَانَ يُصَلِّي لَنَا كَلِمَةَ السَّاعَةِ مِنَ الْإِهَارِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ إِلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ. قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا وَأَعْمَلُوا وَعَلِمُوا أَنَّ إِلَهَ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا

شُهَدَاءَ، يَغْطِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ مِنْ قَاصِيَةِ النَّاسِ وَالْوَى يَدُهُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْطِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ مِنْ قَاصِيَةِ النَّاسِ وَالْوَى يَدُهُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْطِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ! انْعَمْتُ لَنَا - يَعْنِي صَفْهِمْ لَنَا، (شَكَلَهُمْ لَنَا) -، فَسَرَّ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسُؤَالِ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمْ نَاسٌ مِنْ أَنْسَاءِ النَّاسِ، وَتَوَارِجِ الْقَبَائِلِ، لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِمْ أَرْحَامٌ مَقَّارِيَةٌ، تَحَابُّوا فِي اللَّهِ وَتَصَافَوْا، يَضَعُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، فَيُجْلِسُهُمْ عَلَيْهَا، فَيَجْمَلُ وَجُوهَهُمْ نُورًا، وَيَتَابِعُهُمْ نُورًا، يَفْرَحُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَفْرَحُونَ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. [إرجاع: ٣٣٢٩٢]

٢٣٢٩٥- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ عُبَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَلَغَهُ دَعَا لَهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عُبَيْدِ أَبِي مَالِكٍ، وَاجْعَلْهُ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ.

٢٣٢٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (الطُّهُورُ) شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمَلَأُ الْمِيزَانَ، وَسَبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلَأَنَّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو قِبَاعٍ نَفْسَهُ فَمَوْفِقُهَا أَوْ مُوَفِّقُهَا. [إرجاع: ٣٣٢٩٠]

٢٣٢٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ يَحْيَى بْنُ مَيْمُونٍ - يَعْنِي الْمَطَّارَ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيُّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ. قَالَ: الصَّلَاةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّدَقَةُ نُورٌ. [إرجاع: ٣٣٢٩١]

٢٣٢٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَطَّوْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: أَرَاهُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أُمَرُّكُمْ بِخَمْسٍ: أَمْرُكُمْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْجَمَاعَةِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ فَيَدُ شِرْكٍ فَقَدْ خَلَعَ رِيفَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَنْ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَيُؤَيِّدُهَا جَهَنَّمَ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، وَلَكِنْ تَسَمَّوْا بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ عِبَادَ اللَّهِ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ.

٢٣٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - وَكَيْثَ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُسَوِّي بَيْنَ الْأَرْبَعِ رُكْعَاتٍ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ، وَيَجْمَلُ الرُّكْعَةَ الْأُولَى هِيَ أَطْوَلُهُنَّ لِكَيْ يَثُوبَ النَّاسُ، وَيَجْمَلُ الرَّجَالَ قُدَامَ الْفِلَسْمَانِ،

وَالْعُلَمَاءُ خَلْفَهُمْ، وَالنِّسَاءُ خَلْفَ الْعُلَمَاءِ، وَيُكَبَّرُ كُلَّمَا سَجَدَ وَكُلَّمَا رَفَعَ، وَيُكَبَّرُ كُلَّمَا نَهَضَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ إِذَا كَانَ جَالِسًا.

٢٣٣٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرَبُّعٌ فِي أُمَّتِي مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرَكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطُّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَقَالَ: النَّائِمَةُ إِذَا لَمْ تَسُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا فَتَأْمُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَوَدِعَ مِنْ حَرْبٍ. [راجع: ١٣٢٩١]

٢٣٣٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: قَوْمُوا صَلُّوا حَتَّى أَصَلِّيَ لَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَمُّوا خَلْفَهُ، فَكَبِّرْ ثُمَّ قَرَأْ، ثُمَّ كَبِّرْ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا. [راجع: ١٣٢٨٢]

٢٣٣٠٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَعِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْظَمُ الْفُلُوكِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ذِرَاعٌ مِنْ أَرْضٍ يَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، أَوْ بَيْنَ الشَّرِيكَيْنِ، لِلدَّارِ يَقْتَسِمَانِ، فَيَسْرُقُ أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا مِنْ أَرْضٍ، فَيُطَوِّفُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ١٣٢٨٧]

٢٣٣٠٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، عَنْ شَرِيكِ... قَالَ الْأَشْعَرِيُّ، وَقَالَ: إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ طَوَّفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

٢٣٣٠٩- حَدَّثَنَا (ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ)، وَأَبُو النَّضْرِ... قَالَا: الْأَشْجَعِيُّ. أَوْ قَالَ: الْأَشْعَرِيُّ.

٢٣٣١٠- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ حَدَّثْتُ عَنْ (الْمُبَاسِّ بْنِ الْفَضْلِ الْوَاقِسِيِّ) - يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ، مِنْ بَنِي وَاقِفٍ -، عَنْ فَرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا بِدِيلٌ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَسَلَّمْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٣٢٨٢]

٢٣٣١١- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الْأَشْجَعِيُّ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، ابْنِ بَحِيئَةَ (٥ / ٣٤٥)

٢٣٣١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، أَنَّ ابْنَ بَحِيئَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي النَّسْتِينَ مِنَ الظُّهْرِ نَسِيَ الْجُلُوسَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَى أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ خَتَمَ بِالتَّلِيمِ. [نظف: ١٣٣٠٨، ١٣٣١٧، ١٣٣١٨، ١٣٣١٩، ١٣٣٢٠]

٢٣٣٠٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بَحِيئَةَ؛ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً نَظُنُّ أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَقَامَ فِي النَّاسِئَةِ لَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ١٣٣٠٧]

٢٣٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَضَنُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِيئَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَقَدْ أَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ لَأَتِ النَّاسَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الصُّبْحُ أَرْبَعًا. [نظف: ١٣٣١٤، ١٣٣١٦]

٢٣٣١٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَحِيئَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ آيَاتًا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ مَا لِي آتَانَا الْقُرْآنَ! فَاتَّهَى النَّاسَ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَهُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ.

٢٣٣١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ ابْنِ بَحِيئَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يَجْتَنِعُ فِي سُجُودِهِ حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِبْطِئِهِ. [نظف: ١٣٣١٣]

٢٣٣١٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاسِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ بَحِيئَةَ يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِخْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

٢٣٣١٣- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِصْرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِيئَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضِ إِبْطِئِهِ. [راجع: ١٣٣١١]

٢٣٣١٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا حَضَنُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِيئَةَ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ، وَقَدْ أَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ وَهُوَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْقَبْرِ، فَقَالَ لَهُ شَيْئًا لَا تَذَرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْبَبْنَا بِ تَقُولُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ لِي: يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا. [راجع: ١٣٣٠٩]

٢٣٣١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِيئَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي يَطُولُ صَلَاتُهُ، أَوْ تَحْوُهُذَا، بَيْنَ يَدَيْ صَلَاةِ الْقَبْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَجْعَلُوا هَذِهِ مِثْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، قَبْلَهَا وَتَعْدَهَا، اجْعَلُوا بَيْنَهُمَا فَصْلًا.

٢٣٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ حَضَنُ بْنُ عَاصِمٍ وَغَيْرِهِ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ حَضَنُ بْنُ عَاصِمٍ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ) عَنْ مَالِكِ ابْنِ بَحِيئَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ أَقْبَمَتِ

الصَّلَاةُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْ النَّجْرِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَثَ بِهِ النَّاسُ، فَقَالَ: الصَّبْحُ أَرْبَعًا. [راجع: ٣٣٠٩]

٢٣٣١٧- قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَيْحَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ. [راجع: ٣٣٠٧]

٢٣٣١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ وَابْنُ (٥ / ٣٤٦) بَكْرٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَيْحَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَقْعُدْ فِيهِمَا، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ الْأُخْرَيْنِ انْتَهَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [راجع: ٣٣٠٧]

٢٣٣١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَيْضًا، عَنْ ابْنِ بَيْحَةَ الْأَسَدِيِّ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْأَزْدِيُّ) حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أتمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، يَكْبِرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ.

٢٣٣٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجَ، مَوْلَى رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَيْحَةَ الْأَزْدِيَّ، أَزْدَ شِوَاءَ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَجْلِسْ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ. [راجع: ٣٣٠٧]

٢٣٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَيْحَةَ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، أَوْ الْعَصْرِ، فَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ. قَالَ: سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ. [راجع: ٣٣٠٧]

٢٣٣٢٢- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْطُ يَدِهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَيْحَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لصلَاةِ الصَّبْحِ وَابْنُ الْقَشْبِ، يَصَلِّي، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَتَكَهُ، وَقَالَ: يَا ابْنَ الْقَشْبِ، نَصَلِّي الصَّبْحَ أَرْبَعًا، أَوْ مَرَّتَيْنِ، ابْنُ جُرَيْجٍ يَشْكُ.

### آخر عاشر وأول حادي عشر الأنصار

### حديث بريدة الأسلمي

٢٣٣٢٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِيْسَى بْنُ بَدْرٍ وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاكَةَ، فَذَكَرُوا الْجُدُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ (سَكَّكُمْ) أَخْبَرْتُمْ، جَدُّنِي عَامِرٌ جَمَلٌ أَحْمَرٌ، أَوْ أَمَةٌ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي رِوَايَةٍ -، وَعَطْفَانٌ أَكْمَةٌ (أَحْسَبُهُ) تَنْفِي النَّاسِ، عَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: فَأَيْنَ جَدُّنِي تَمِيمٌ؟ قَالَ: لَوْ سَكَتَ.

٢٣٣٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، أَنبَأَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا عَلَى حِرَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ ﷺ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبَتْ حِرَاءَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ.

٢٣٣٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ - يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ. [انظر: ٣٣٢٥]

٢٣٣٢٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ وَاصِلِ بْنِ (حِجَانَ) الْجَلْبَلِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْكِمَاءُ دَوَاءُ الْعَيْنِ، وَإِنَّ الْعَجُوزَةَ مِنْ فَاقَهَةِ الْجِنَّةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْجِنَّةَ السَّوْدَاءَ (قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: يَعْنِي الشَّوْبِيَّ) الَّذِي يَكُونُ فِي الْمَلِحِ دَوَاءً مِنْ كُلِّ ذَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ. [انظر: ٣٣٢٦، ٣٣٢٧]

٢٣٣٢٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُولُوا لِلْمُتَأَمِّقِ سَيْدًا، فَإِنَّهُ (٥ / ٣٤٧) إِنْ يَكُ سَيْدِكُمْ فَقَدْ اسْتَخَطَمْتُمْ رِجْمَكُمْ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٣٣٢٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ مُعَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْلُ الْجِنَّةِ عَشْرُونَ وَمِئَةٌ صَفٌّ، مِنْهُمْ ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ. وَقَالَ عَمَّانُ مَرَّةً: أَتَمَّ مِنْهُمْ ثَمَانُونَ صَفًّا. [انظر: ٣٣٢٩، ٣٣٤٩]

٢٣٣٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَابِي عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَاجْلَسْنَا عَلَى الْفُرْشِ، ثُمَّ أَنَبْنَا بِالطَّعَامِ فَكَلَّمْنَا، ثُمَّ أَنَبْنَا بِالشَّرَابِ فَتَرَبَّ مُعَاوِيَةُ ثُمَّ تَأَوَّلَ أَبِي، ثُمَّ قَالَ: مَا شَرِبْتَهُ مِنْذُ حَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ مُعَاوِيَةَ: كُنْتُ أَجْمَلُ شَبَابٍ فَرِيشٍ وَأَجْوَدُ نَعْرًا وَمَا شَيْءٌ كُنْتُ أَجْدَلُ لَدَهُ كَمَا كُنْتُ أَجْدَهُ وَأَنَا شَابٌ غَيْرُ اللَّبَنِ أَوْ إِنْسَانٍ حَسَنِ الْحَدِيثِ يُحَدِّثُنِي.

٢٣٣٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بِشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَا عَزَّ مِنْ مَالِكِ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدِ زَيْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تَطَهَّرَنِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاتِ أَيْضًا فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا،

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعْ، ثُمَّ أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تَعْلَمُونَ مِنْ مَاعِزِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْمَلِيِّ، هَلْ تَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا، أَوْ تَتَكْرَهُونَ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا نَرَى بِهِ بَأْسًا، وَمَا نَتَكْرَهُ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا، ثُمَّ عَادَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْثَالِثَةَ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا أَيْضًا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ طَهِّرْنِي، فَأُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ أَيْضًا فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا لَهُ الْمَرَّةَ الْأُولَى: مَا نَرَى بِهِ بَأْسًا وَمَا نَتَكْرَهُ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّابِعَةَ أَيْضًا فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَقَّرْنَا لَهُ حُفْرَةً، فَجَعَلَ فِيهَا إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرْجُمُوهُ، وَقَالَ بُرَيْدَةُ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَنَّا، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ لَوْ جَلَسَ فِي رَحْلِهِ بَعْدَ اعْتِرَافِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَطْلُبْهُ، وَإِنَّمَا رَجَعَهُ عِنْدَ الرَّابِعَةِ.

٢٣٣٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعِي، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْقَدَاتِ أَيْضًا فَاعْتَرَفَتْ، عِنْدَهُ بِالزَّنَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ طَهِّرْنِي، فَكَلَّمَكِ أَنْ تَرَدِّي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَجَلِسِي، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعِي حَتَّى تَلِدِي، فَلَمَّا وَكَلَدَتْ جَاءَتْ بِالصَّبِيِّ تَحْمِلُهُ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا قَدْ وَكَلَدْتُ. قَالَ: فَادْهَبِي فَارْضِعِي حَتَّى تَطْلُعِيهِ، فَلَمَّا قَطَعْتَهُ جَاءَتْ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةٌ خَبِزَ، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا قَدْ طَعَمْتُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ فَدَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا حُفْرَةٌ، فَجَعَلَتْ فِيهَا إِلَى صَدْرِهَا، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرْجُمُوهَا، فَأَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَضَعَّ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ، فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّهُ أَيَّامًا، فَقَالَ: مَهْلًا يَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، لَا تَسْبِهَا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَفَعَّرَ لَهُ، فَأَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدَفِنَتْ.

٢٣٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنِ اخَذَهَا بِرُكْعَةٍ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةً، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ، قَالَ: ثُمَّ (سَكَتَ) سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا الزُّهْرَاوَانِ يَطْلِقَانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ غَيَابَتَانِ، أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، وَإِنَّ الْفِرْقَانَ لَيَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ، كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ يَقُولُ مَا أَعْرَفْتُكَ يَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكَ الْفِرْقَانِ، الَّذِي أَطْعَمْتُكَ فِي الْهُوَاجِرِ، وَأَسَهَرْتُ لَيْلَكَ، وَإِنِ كُلُّ تَاجِرٍ مِنْ رِوَاةٍ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فَيُعْطَى الْمَلِكُ يَمِينَهُ، وَالْخَلْدُ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حَلِيَّتَيْنِ لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، يَقُولَانِ: بِمِ كَسِينَا (هَذَا)؟ فَيَقَالُ: بِأَخَذِ وَلَدِكُمَا الْفِرْقَانَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَأَصْنَدْ فِي (دَرْجِ) الْحِجَّةِ وَغَرَفِهَا، فَهُوَ فِي صَعُودِ مَا دَامَ يَقْرَأُ هَذَا كِتَابًا، أَوْ تَرْبِيًّا. [انظر: ٣٣٣٨، ٣٣٣٩، ٣٣٤٠، ٣٣٤١]

٢٣٣٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَسُوقُهَا قَوْمٌ عَرَاضُ الْأَوْجُهِ، صَدَارُ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْحَجِيفُ (٥/ ٣٤٩) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى يَلْحَقُوهُمْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، أَمَّا السَّابِقَةُ الْأُولَى فَيَجُوعُونَ مِنْ هَرَبِ مَنْهُمْ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَيَهْلِكُ بَعْضُ وَيَنْجُو بَعْضٌ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ (وَيُضْطَلَمُونَ) كُلُّهُمْ مِنْ بَقِيَّةِ مَنْهُمْ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ التُّرْكُ، قَالَ: وَأَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَرِيظُنَّ خِيولَهُمْ إِلَى

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعْ، ثُمَّ أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تَعْلَمُونَ مِنْ مَاعِزِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْمَلِيِّ، هَلْ تَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا، أَوْ تَتَكْرَهُونَ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا نَرَى بِهِ بَأْسًا، وَمَا نَتَكْرَهُ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا، ثُمَّ عَادَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْثَالِثَةَ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا أَيْضًا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ طَهِّرْنِي، فَأُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ أَيْضًا فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا لَهُ الْمَرَّةَ الْأُولَى: مَا نَرَى بِهِ بَأْسًا وَمَا نَتَكْرَهُ مِنْ عَقَلِهِ شَيْئًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّابِعَةَ أَيْضًا فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَقَّرْنَا لَهُ حُفْرَةً، فَجَعَلَ فِيهَا إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرْجُمُوهُ، وَقَالَ بُرَيْدَةُ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَنَّا، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ لَوْ جَلَسَ فِي رَحْلِهِ بَعْدَ اعْتِرَافِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَطْلُبْهُ، وَإِنَّمَا رَجَعَهُ عِنْدَ الرَّابِعَةِ.

٢٣٣٣١- حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ حَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ قِيَادًا رَجُلٌ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: يَا مُعَاوِيَةَ، أَأَدْنَى لِي مِنَ الْكَلَامِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ سَيَكَلِّمُنِي مَا قَالَ الْآخَرَ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأُرْجُو أَنْ أَشْفَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِدَدًا مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ وَمَدْرَةٍ، قَالَ: أَقْرَبُهَا أَنْتَ يَا مُعَاوِيَةَ وَلَا يَرْجُوهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

٢٣٣٣٢- حَدَّثَنَا الْخُرَاعِيُّ - وَهُوَ أَبُو سَلَمَةَ - أَبَانَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَمْرٍ - اسْمُهُ جَبْرِيلُ -، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: تُوْفِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأُرْدِ قَلَمٌ يَدْعُو وَارثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّمَسُّوْهُ لَوِ ارثًا، التَّمَسُّوْهُ لَهْ ذَارِحِمٌ، قَالَ: فَلَمْ يُوْجَدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْفَعُوهُ إِلَى أَكْبَرِ خُرَاعَةٍ.

٢٣٣٣٣- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي (غَيْبَةَ)، عَنْ (الْحَكَمِ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ. قَالَ: عَزَّوَتْ مَعَ عَلِيٍّ الْيَمَنَ، فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَفْوَةً، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ عَلَيْهَا تَقَشُّصَهُ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةُ، أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلِيٌّ مَوْلَاً.

٢٣٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْظُرُ مِنْ شَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا ارْتَدَّ أَنْ يَأْتِي (أَرْضًا) سَالَ عَنْ (٥/ ٣٤٨) اسْمِهَا، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا رَمَى الْبِشْرِيَّ وَوَجْهَهُ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رَمَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلًا سَالَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِنْ كَانَ حَسَنَ الْإِسْمِ رَمَى الْبِشْرِيَّ وَوَجْهَهُ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رَمَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

٢٣٣٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ جَمِيعًا، إِنْ كَادَتْ تَسْبِقُنِي.

٢٣٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَتَادَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَدْرُونَ مَا مَتَلِّي وَمَتَلَّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّمَا مَتَلِّي

الميراث، قالت: فإن أُمِّي ماتت ولم تحج فبجزئها أن أحج عنها؟ قال: نعم، قالت: فإن أُمِّي كان عليها صوم شهر فبجزئها أن أصوم عنها؟ قال: نعم. [انظر: ٣٣٢٠]

٢٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي فَلَاةٍ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزَاةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكْرُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٥ / ٣٥٠) قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبَطَ عَمَلُهُ. [انظر: ٣٣٤٤، ٣٣٤٣، ٣٣٤٣٣]

٢٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا ضَرَّاءٌ - يَمْنِي ابْنَ مَرَّةٍ - أَبُو سَنَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَاكِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قَرُورَهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تُسَكَّوْهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ فَاَسْكُوهَا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ، عَنْ النَّبِيِّ إِلَّا فِي سَفَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا. [انظر: ٣٣٣٩١، ٣٣٣٩٢، ٣٣٤٠٣]

٢٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي فَلَاةٍ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ. [راجع: ٣٣٤٥٠]

٢٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ قَالَ: يَمَّا أَنَا أُسِيرٌ بِالْأَهْوَاذِ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيَّ عَلَى بَعْلِ، أَوْ بَغْلَةٍ، (وَأَدَا) هُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ ذَهَبْ قَرْنِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَالْحَفْنِي بِهِمْ، فَقُلْتُ: وَأَنَا فَادْخُلْ فِي دَعْوَتِكَ، قَالَ: وَصَاحِبِي هَذَا إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرَ أُمَّتِي قَرْنِي مِنْهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ

(قَالَ: - وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الثَّلَاثَ أَمْ لَا) ثُمَّ تَخَلَّفَ أَقْرَابٌ يَظْهَرُ فِيهِمْ السُّمُنُ، يُهْرِقُونَ الشَّهَادَةَ وَلَا يَسْأَلُونَهَا، - قَالَ: وَإِذَا هُوَ بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ - [انظر: ٣٣٤١٧]

٢٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ (سَعْدِ) بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا قَالَ: كَيْفَ رَأَيْتُمْ صَحَابَةَ صَاحِبِكُمْ؟ قَالَ: قِيَامًا شَكْوَةً، أَوْ شَكَاةً غَيْرِي. قَالَ: فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَكُنْتُ رَجُلًا مَكْبَانًا. قَالَ: فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ احْمَرَّ وَجْهَهُ. قَالَ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ وَإِيهِ فَعَلِي وَإِيهِ. [انظر: ٣٣٤١٦، ٣٣٤٥٥]

٢٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلَا أَرَاهُ سَمِعَهُ مِنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يُخْرِجُ رَجُلًا شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لِحْمِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا.

٢٣٣٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَيْشَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهَا رَجَعَتْ إِلَيَّ فِي الْمِيرَاثِ، قَالَ: أَجْرَكَ اللَّهُ وَرَدَّ عَلَيْكَ فِي

سَوَارِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: وَكَانَ بُرَيْدَةُ لَا يُقَارِفُهُ بَعِيرَانِ، أَوْ ثَلَاثَةً، وَمَتَاعَ السَّفَرِ وَالْأَسْقِيَةَ (يَعْنِي) ذَلِكَ لِلْهَرَبِ مِمَّا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْبِلَاءِ مِنْ (أُمِّ) التُّرْكَ.

٢٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَبَانَا مَالِكُ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ يَدَهُ فَادْخَلَهُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ رَجُلٍ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَرَاهُ مَرَأً فَاسْكَتْ بُرَيْدَةُ، فَإِذَا رَجُلٌ يَدْعُو فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي تَمْسِي يَدَهُ، أَوْ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ، لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجِيبَ، قَالَ: قَلِمًا كَانَ مِنَ الْقَابِلَةِ خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ يَدَهُ فَادْخَلَهُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ الرَّجُلِ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اتَّقَوْلُهُ مَرَأً؟ فَقَالَ بُرَيْدَةُ: اتَّقَوْلُهُ مَرَأً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا، بَلْ مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ، لَا بِلْ مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ، فَإِذَا الْأَشْعَرِيُّ يَقْرَأُ بِصَوْتٍ لَهُ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْأَشْعَرِيَّ، أَوْ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أُعْطِيَ مَرْمَارًا مِنْ مَرْامِيرِ دَاوُدَ فَقُلْتُ الْآخِرَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَلَى فَأَخْبِرْهُ، فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: أَنْتَ لِي صَدِيقٌ أَخْبَرْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ. [انظر: ٣٣٣٥٣، ٣٣٣٥٤، ٣٣٤٢١، ٣٣٤٢٩]

٢٣٣٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ: أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

٢٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

٢٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ، فَأَمَرَ بِاللَّاحِنِ طَلَعَ الْفَجْرَ قَائِدًا، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ قَائِدًا حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، ثُمَّ أَمَرَ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ، فَأَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَمَرَ مِنَ الْعَدَدِ فَأَقَامَ النَّجْرَ فَاسْتَقْرَبَهَا، ثُمَّ أَمَرَ فَالْبُرْدَ بِالظُّهْرِ فَأَنْتَمَّ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيضَاءً، أَخْرَاهَا فَوْقَ ذَلِكَ الَّذِي كَانَ أَمْرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَتَيْبَ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ.

٢٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الْمَكِّيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ فَمَاتَتْ، وَإِنَّهَا رَجَعَتْ إِلَيَّ فِي الْمِيرَاثِ، قَالَ: أَجْرَكَ اللَّهُ وَرَدَّ عَلَيْكَ فِي

أصحابي أربعة، أخبرني أنه يُجهم وأمرني أن أحهمهم. قالوا: من هم يا رسول الله، قال: إن علياً منهم، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، والمقداد بن الأسود الكندي. [انظر: ٣٢٠٤]

٢٣٣٥٧- حدثنا ابن نمير، حدثنا مالك، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: إن عبد الله بن قيس الأشعري أعطي زمراً من زمير آل داود. [راجع: ٣٣٤٠]

٢٣٣٥٨- حدثنا ابن نمير، أنبأنا الأعمش، عن أبي داود، عن بريدة، عن النبي ﷺ قال: من أنظر مسرماً كان له كل يوم صدقة، ومن أنظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة.

٢٣٣٥٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إني تصدقت على أُمِّي بجارية، وأنها ماتت، قال: أجرك الله وردَّ عليك الميراث. [انظر: ٣٣٤٢]

٢٣٣٦٠- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا صالح - يعني ابن حيان -

عن ابن بريدة، عن أبيه: أنه كان مع رسول الله ﷺ في اثنين وأربعين من أصحابه، والنبي ﷺ يصلي في المقام، وهم خلفه جلوس ينتظرونه، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً، ثم انصرف إلى أصحابه، فثاروا، وأشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا فقال: رأيتُموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة، كإني أريد أن أخذ شيئاً؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها، وأنها مرت بي خصلة من عنب فأعجبني، فاهوت إليها لأخذها فسبقتني، وكو أخذتها لغرسها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة، واعلموا أن الكعبة دواء العين، وأن العجوة من فاكهة الجنة، وأن هذه الجنة السوداء التي تكون في الملح اعلموا أنها دواء من كل داء إلا الموت. [راجع: ٣٣٦٦]

٢٣٣٦١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ لما كان يوم الفتح فتح مكة نوحاً ومسح على خفيه، فقال له عمر: رأيتك يا رسول الله صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنع. قال: عمداً صنعت يا عمر. [راجع: ٣٣٥٤]

٢٣٣٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا شريك، عن أبي ربيعة، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتبع النظرة النظرة، (فإنها) لك الأولى، وليست لك (٣٥٢ / ٥) الأخيرة. [انظر: ٣٣٧٧، ٣٣٥٩]

٢٣٣٦٣- حدثنا وكيع، حدثنا (بشير) بن مهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: تعلموا البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة، تعلموا البقرة، وإن عمران فأبهما هما الزهراوان، يجيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف، تجادلان عن صاحبهما. [راجع: ٣٣٣٨]

عليه الصلاة والسلام يمضي بين يدي، فأخذ يدي، فانطلقنا نمشي جميعاً، فإذا نحن بين أيدينا رجل يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال النبي ﷺ: أتره يراني؟ فقلت: الله ورسوله أعلم، فترك يدي من يده، ثم جمع بين يديه فجعل يصوبهما ويوقهما ويقول: عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، فإنه من يشأ هذا الدين يغلبه. [راجع: ٢٠٢٤]

٢٣٣٥٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن العثي بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: إن المؤمن يموت بعرق الجبين. [انظر: ٣٣٤١٠، ٣٣٤٣٥]

٢٣٣٥٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن مالك بن مغول، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: اللهم إني أسألك بأنني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت، الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، فقال: قد سأل الله باسمه الله الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب. [راجع: ٣٣٤٠]

٢٣٣٥٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان حدثني علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه: أن النبي ﷺ صلى الصلوات بوضوء واحد يوم الفتح، فقال له عمر: إنك صنعت شيئاً لم تكن تصنع! قال عمداً صنعت. [انظر: ٣٣٦٦١، ٣٣٤١٧]

٢٣٣٥٥- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الجليل. قال: انتهيت إلى حلقه فيها أبو مجلز وابن بريدة، فقال عبد الله بن بريدة: حدثني أبي بريدة. قال: أتبعنا علياً بغضاً لم بغضه أحد قط، قال: وأحببت رجلاً من قريش لم أحب (٣٥١ / ٥) إلا على بغضه علياً، قال: فبعت ذلك الرجل على خيل فصحبته ما أحبته إلا على بغضه علياً. قال: فاصبنا سبياً، قال فكتب إلى رسول الله ﷺ ابنت إيتنا من بحمسه، قال: قبعت إيتنا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل من السبي، فحمس وقسم، فخرج رأسه منطى، فقلنا: يا أبا الحسن، ما هذا؟ قال: ألم تروا إلى الوصفة التي كانت في السبي فإني قبعت وحمست فصارت في الخمس، ثم صارت في أهل بيت النبي ﷺ، ثم صارت في آل علي ووقعت بها، قال: فكتب الرجل إلى نبي الله ﷺ، فقلت: ابنتي، قبعتني مصدقاً، قال: فجعلت أقرأ الكتاب وأقول صدق، قال: فأمسك يدي والكتاب وقال أتبعني علياً؟ قال: قلت: نعم، قال: فلا تبعه، وإن كنت تحبه فازدد له حبا، فوالذي نفس محمد بيده لتصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة، قال: فما كان من الناس أحد بعد قول رسول الله ﷺ أحب إلي من علي.

قال عبد الله: فوالذي لا إله غيره ما بيني وبين النبي ﷺ في هذا الحديث غير أبي بريدة. [انظر: ٣٣٤٤٢، ٣٣٤٠٠]

٢٣٣٥٦- حدثنا ابن نمير، عن شريك، حدثنا أبو ربيعة، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل يحب من

٢٣٣٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا بِشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتَ لَيْلَكَ وَأَطَمَاتُ هَوَاجِرِكَ. [راجع: ٢٣٣٣٨]

٢٣٣٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَرْمَةٌ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحَرْمَةِ امْتِهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيُخَوِّنُهُ فِيهَا إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قِيَاخُذٌ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟ [انظر: ٢٣٣٩٢]

٢٣٣٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ امِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ، أَوْ جِيشٍ، أَوْ صَاهٍ فِي خَاصَّةٍ نَفْسَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، وَقَالَ: اغْرُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالَ، فَإِذَا تَنَهَوْا مَا أَجَابُواكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، اذْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُواكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَعْلَمُهُمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا وَاتَّخَرُوا دَارَهُمْ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفِيءِ وَالْفَتِيْمَةِ نَصِيبٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجَزْيَةِ، فَإِنْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ اللَّهُ ثُمَّ قَاتِلْهُمْ. [انظر: ٢٣٤١٨]

٢٣٣٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَعِبَ بِالرِّدْءِ سِيرٍ، فَكَانَ مَا عَسَى يَدُهُ فِي لَحْمِ خِزِيرٍ وَدَمِهِ. وَكَمْ يَسْنَدُهُ وَكِيعٌ مَرَّةً. [انظر: ٢٣٤١٣، ٢٣٤٤٤]

٢٣٣٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُعَلِّبَةَ الطَّائِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنْ أَمْسَكَ حَلْفًا بِالْأَمَانَةِ، وَمَنْ حَبَّ عَلَى امْرِئٍ زَوْجَتَهُ، أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.

٢٣٣٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَهْمُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ: حُجَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَمِيْنِ أَسْوَدِيْنِ سَادَجِيْنِ، فَلَيْسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

٢٣٣٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْبَبْتُ الْخَيْلَ، فَمَتَى الْجَنَّةُ خَيْلٌ؟ قَالَ: إِنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَلَا تَشَاءُ أَنْ تَرْكَبَ قَرَسًا مِنْ يَأْقُوْتَةَ حَمْرَاءَ طَيْرِيكَ فِي أَيِّ الْجَنَّةِ شِئْتَ إِلَّا

رَكِبْتَ، وَأَتَاكَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجَنَّةِ إِبِلٌ؟ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ كَانَ لَكَ فِيهَا مَا أَشْبَهَتْ نَفْسُكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ.

٢٣٣٧١- حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَطْعَمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ لَا يَطْعَمُ حَتَّى يَرْجِعَ. [انظر: ٢٣٣٧٢، ٢٣٤٢٠]

٢٣٣٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا (٥/ ٣٥٣) عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَأْكُلُ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ. [راجع: ٢٣٣٧١]

٢٣٣٧٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمُقَابِرِ، فَكَانَ قَاتِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ (قَالَ مُعَاوِيَةُ فِي حَدِيثِهِ): إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَنْتُمْ قَرِيبًا وَتَحْتَ لَكُمْ تَبِعٌ، وَتَسَالَى اللَّهُ تَنَا وَكَلَّمَ الْعَاقِبَةَ. [انظر: ٢٣٤٢٧]

٢٣٣٧٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَسَنُ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُرْسِلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

٢٣٣٧٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ الْحَبَابِ - حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَحْبَبَسَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: (مَا حَسَبَكَ)؟ قَالَ: إِنْ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ.

٢٣٣٧٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ (الْأَعْمَى)، عَنْ بُرَيْدَةَ الْخُرَاعِيِّ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّيْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

٢٣٣٧٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أُمَّةً سَوَدَاءَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدَّرَجِعَ مِنْ بَعْضِ مَعَاذِهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ تَدْرِيْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ صَالِحًا أَمْ أَضْرَبَ عُنُقَكَ بِالذَّفِّ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ فَاغْفِرْ لِي، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ تَفْعَلْ لِي فَلَا تَفْعَلْ لِي، فَضَرَبَتْ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، وَدَخَلَ غَيْرُهُ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ دَفْعًا خَلْفَهَا، وَهِيَ مُنْمَعَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَقْرُؤُكَ مِنْكَ يَا عُمَرُ، أَنَا جَالِسٌ هَاهُنَا وَدَخَلَ هُوَ هَلَا، فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتُ فَعَلْتُ مَا فَعَلْتُ. [انظر: ٢٣٣٩١]



وَقَالَ لِبِلَالٍ: بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضُّآتٍ وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِهَذَا. [النظر: ٢٣٤٢٨]

٢٣٣٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: جَاءَ سَلْمَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَاءٍدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟ قَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ،

قَالَ: ارْقِعْهَا فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَرَقَعَهَا، فَجَاءَهُ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. [قَالَ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟ قَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ. قَالَ: ارْقِعْهَا فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَرَقَعَهَا، فَجَاءَهُ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.]، قَالَ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟ فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: اسْطُورُوا، فَتَطَّرَ إِلَى الْخَاتَمِ الَّذِي عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاَمَنَّ بِهِ. وَكَانَ لِلْيَهُودِ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا، وَعَلَى أَنْ يَغْرَسَ نَخْلًا فَيَعْمَلُ سَلْمَانٌ فِيهَا حَتَّى يَطْعَمَ. قَالَ: فَغْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ الْإِتِّخْلَةَ وَاحِدَةً، وَغْرَسَهَا عُمَرُ، فَحَمَلَتْ النَّخْلَ مِنْ عَامِهَا وَكَلِمَ تَحْمِلُ النَّخْلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا غْرَسْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ غْرَسَهَا فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا.

٢٣٣٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الْإِنْسَانِ سِتْرُونَ وَثَلَاثُ مِثَّةٍ مَفْضَلٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّصِدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْضَلٍ مِنْهَا صَدَقَةٌ، فَأَقُولُوا: فَمَنْ الَّذِي يَطْبِقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، أَوْ الشَّيْءَ تَنْحِيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِن لَمْ تَقْدِرْ فَرَقَعْنَا الصَّخِيَّ تُجْزِي عَنْكَ. [النظر: ٢٣٤٢٥]

٢٣٣٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الْإِنْسَانِ سِتْرُونَ وَثَلَاثُ مِثَّةٍ مَفْضَلٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّصِدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْضَلٍ مِنْهَا صَدَقَةٌ، فَأَقُولُوا: فَمَنْ الَّذِي يَطْبِقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، أَوْ الشَّيْءَ تَنْحِيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِن لَمْ تَقْدِرْ فَرَقَعْنَا الصَّخِيَّ تُجْزِي عَنْكَ. [النظر: ٢٣٤٢٥]

٢٣٣٨٨- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥ / ٣٥٥) اللَّهُ ﷻ: النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالْمَقْفَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِثَّةٍ ضِعْفٍ.

٢٣٣٨٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: إِذَا رَسُلُ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ. [النظر: ٢٣٤٤٦]

٢٣٣٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ضَرَّارٌ - يَعْنِي ابْنَ مَرْةً - أَبُو سَنَانَ السَّيَّانِيُّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَكَّارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَمِثَّةٌ صَفٌّ، هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ ذَلِكَ كَمَا تَوَدَّ صَفًّا.

٢٣٣٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحْسَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا الَّذِي يَنْهَوْنَ إِلَيْهِ هَذَا الْمَالُ. [النظر: ٢٣٤٤٧]

٢٣٣٧٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ، لَا تَبْتَغِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى، وَبِئْسَتْ لَكَ الْأُخْرَى. [راجع: ٢٣٣٦٧]

٢٣٣٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ الْحَبَابِ - حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: يَتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْنِي إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ارْكَبْ فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِي دَائِبِكِ مِنِّي، إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتَهُ لَكَ، قَالَ: فَرَكِبَ).

٢٣٣٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي بُرَيْدَةَ. قَالَ: حَاصِرْنَا خَبِيرٌ، فَاخْتَدَّ الْوَأَاءُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَنْصَرَفَ وَكَلِمَ يَفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ مِنَ الْغَدِ، فَخَرَجَ فَرَجَعَ وَكَلِمَ يَفْتَحُ لَهُ، وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شِدَّةٌ وَجَهْدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي دَافِعُ الْوَأَاءِ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ لَهُ، فَبِتْنَا طِيَّةً أَنْفُسَنَا أَنْ الْفَتْحُ غَدًا، فَلَمَّا [أَنْ] أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَدَاةَ ثُمَّ قَامَ (٥ / ٣٥٤) قَائِمًا، فَدَعَا بِالْوَأَاءِ، وَالنَّاسُ عَلَى مَصَافِهِمْ، فَدَعَا عَلَيْهِ وَهُوَ أَرْمَدٌ، فَظَلَّ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَأَاءَ، وَفُتِحَ لَهُ، قَالَ بُرَيْدَةُ: وَأَنَا فِيمَنْ تَطَاوَلَتْ لَهَا. [النظر: ٢٣٣٩٧ و ٢٣٤١٩]

٢٣٣٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا، وَأَشْبَاهِهَا مِنَ السُّورِ.

٢٣٣٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا، فَجَاءَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَبِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَتَرِ فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: صَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (أَيْمَانًا أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فَتَمَّتْ) فَظَلَّتْ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا.

٢٣٣٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِبِلَالٍ، قَالَ: يَا بِلَالُ، بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَسَامِي، إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ مُرْتَفِعٍ مُشْرِفٍ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، قُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ، قُلْتُ: فَأَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا غَيْرُكَ يَا عُمَرُ لَدَخَلْتُ الْقَصْرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ لِأَعَارَ عَلَيْكَ، قَالَ:

قال أبو عبد الرحمن: مات بشر بن الحارث وأبو الأخوص والهيثم بن خارجة في سنة سبع وعشرين. [راجع: ٣٣٣٨]

٢٣٣٩١- حدثنا حسن بن موسى وأحمد بن عبد الملك قالاً: حدثنا زهير قال أحمد بن عبد الملك في حديثه: حدثنا زيد بن الحارث البامي، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: كنا مع النبي ﷺ، فنزل بنا ونحن معه قريب من ألف راكب، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه وعيانه تدرقان، فقام إليه عمر بن الخطاب فقدم بالآب والأمام يقول: يا رسول الله ﷺ، ما لك؟ قال: إني سألت ربي عز وجل في الاستغفار لأمي فلم يأتني، فدمعت عياني رحمة لها من النار، وأني كنت تهيتكم عن ثلاث: عن زيارة القبور فزورها لتذكركم زيارتها خيراً، وتهيتكم عن لحوم الأصاحي بعد ثلاث فكلوها وأمسكوا ما شئتم، وتهيتكم عن الأشربة في الأوعية فاشربوا في أي وعاء شئتم، ولا تشرّبوا مسكراً. [راجع: ٣٣٤٦]

٢٣٣٩٢- حدثنا أبو معاوية، عن ليث، عن علقمة بن مرقد، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: فضل نساء المهاجرين على القاعد في الحرمة كفضل أمهاتهم، وما من قاعد يخلف مجاهداً في أهله، (فخبرته) في أهله إلا وقفت له يوم القيامة قيل له: إن هذا خانك في أهلك فخذ من عمله ما شئت، قال: فما ظنكم؟! [راجع: ٣٣٦٥]

٢٣٣٩٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عطاء الخراساني، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: إني كنت تهيتكم عن زيارة القبور فزورها، فإنها تذكر الأخرة، وتهيتكم عن نبيذ العجر فابتدوا في كل وعاء، واجتنبوا كل مسكر، وتهيتكم عن أكل لحوم الأصاحي بعد ثلاث، فكلوها وتزودوا وادخروا. [راجع: ٣٣٤٦]

٢٣٣٩٤- حدثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين، حدثني [عبد الله] بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: من حلف أنه بريء من الإسلام فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً قلن يرجع إلى الإسلام سالمًا. [انظر: ٣٣٣٨]

٢٣٣٩٥- حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا حسين بن واقد، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: بيننا وبينهم ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر. [راجع: ٣٣٣٥]

٢٣٣٩٦- حدثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين، حدثنا عبد الله ابن بريدة. قال: سمعت أبي بريدة يقول: إن معاذ بن جبل صلى بأصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها «افتريت الساعة» فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلّى ودعب، فقال له معاذ قولاً شديداً، فأتى الرجل النبي ﷺ فاعتذر إليه، فقال: إني كنت أعمل في نخل فحفت على الماء، فقال رسول الله ﷺ: صلّ بالشمس وضحاها وتحوها من السور.

٢٣٣٩٧- حدثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ دفع الرأية إلى علي بن أبي طالب يوم خيبر. [راجع: ٣٣٨١]

٢٣٣٩٨- حدثنا يحيى بن واضح أبو تميلة، أخبرني (٥/ ٣٥٦) حسين بن واقد. قال: سمعت ابن بريدة يقول: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً قلن يرجع إلى الإسلام. [راجع: ٣٣٩٤]

٢٣٣٩٩- حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح، أنبأنا حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: رجع رسول الله ﷺ من بعض مغاربه، فجاءت جارية سوداء. فقالت: يا رسول الله، إني كنت نذرت إن ردك الله تعالى سالماً أن أضرب على رأسك بالدف، فقال: إن كنت نذرت فافعلي، وإلا فلا، قالت: إني كنت نذرت، قال: ففعد رسول الله ﷺ، فضررت بالدف. [راجع: ٣٣٣٧]

٢٣٤٠٠- حدثنا ابن نمير، حدثني أبلح الكندي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة. قال: بعث رسول الله ﷺ بعثين إلى اليمن، علي أحدهما علي بن أبي طالب وعلى الآخر خالد بن الوليد، فقال: إذا التقيتم فعلي على الناس، وإن اقرتتما فكل واحد منكما على جنده، قال: فلقينا بني زيد من أهل اليمن، فالتقنا فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية، فاصطقى علي امرأة من السبي لنفسه، قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ يخبره بذلك، فلما أتيت النبي ﷺ دفعت الكتاب، فقرأ عليه، قرأت القضب في وجه رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هذا مكان المائد، بعثني مع رجل وأمرتني أن أطيعه ففعلت ما أرسلت به، فقال رسول الله ﷺ: لا تقنع في علي، فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي، وإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي. [راجع: ٣٣٥٥]

٢٣٤٠١- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو من ليته دخل الجنة.

٢٣٤٠٢- حدثنا أسود بن عامر، أنبأنا شريك، عن أبي ربيعة، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال: أمرني الله عز وجل بحب أربعة من أصحابي (أرى شريكاً قال: وأخبرني أنه يجهم علي منهم، وأبو ذر، وسلمان، والمقداد الكندي). [راجع: ٣٣٣٤]

٢٣٤٠٣- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن سلمة بن كهيل، أنه حدث، عن عبد الله بن بريدة

الأسلمي، عن أبيه بريدة بن حصيب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: كُنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قُرُورَهَا، فَإِنْ فِي زيارَتِهَا عِظَةٌ وَعِبْرَةٌ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَكُلُّوْا وَأَدْخِرُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الْأَسْفِيَةِ فَاشْرَبُوا، وَلَا تَشْرَبُوا حَرَامًا. [راجع: ٢٣٤١٦]

٢٣٤٠٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي كُنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تُحْبَسَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَعَنْ الْأَوْعِيَةِ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ لِيُوسِعَ ذُو السَّمَةِ عَلَى مَنْ لَا سَعَةَ لَهُ، فَكُلُّوا وَأَدْخِرُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَإِنْ مُحَمَّداً قَدْ أَدْنَلَهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمَّهِ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ، وَإِنَّ الظُّرُوفَ لَا تُحْرَمُ شَيْئاً وَلَا تُحَلُّهُ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٢٣٤٠٠، ٢٣٤٢٦، ٢٣٤٤٠]

٢٣٤٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ (ابْنِ) بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا (٣٥٧/٥) كُنَّا بُوْدَانَ. قَالَ: مَكَانَكُمْ حَتَّى آتَيْتُكُمْ، فَانْطَلِقْ ثُمَّ جَاءَتْ هُمُورُ قَبْرِ لِي، فَقَالَ: إِنِّي آتَيْتُ قَبْرَ أُمِّ مُحَمَّدٍ فَسَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ فَمَتَّعْنِيهَا، وَإِنِّي كُنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قُرُورَهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَكُلُّوا وَأَسْكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الْأَشْرِيَةِ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيمَا بَدَأَ لَكُمْ. [راجع: ٢٣٤٠٤]

٢٣٤٠٦- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرُوءٍ، حَدَّثَنَا أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بَرِيدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَكُونُ بَعْدِي بَعُوثٌ كَثِيرَةٌ، فَكُونُوا فِي بَعْثِ خَرَّاسَانَ، ثُمَّ انْزَلُوا مَدِينَةَ مَرُوءٍ، فَإِنَّهُ بَنَاهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَدَعَا لَهَا بِالرَّيْكِ، وَلَا يَضُرُّ أَهْلَهَا سَوْءٌ.

٢٣٤٠٧- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوْتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا - قَالَهَا ثَلَاثًا -.

٢٣٤٠٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَكُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَرْضِهِمْ وَرِيقِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ، وَكَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلَّا الصَّدَقَةُ.

٢٣٤٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبِي رَيْبَةَ الْيَادِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأَوْلَى وَكَيْسَتْ لَكَ الْأُخْرَى. [راجع: ٢٣٣٦٢]

٢٣٤١٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا مثنى بن سعيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُاسَانَ فَعَادَ أَخَاهُ لَهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَوَجَدَهُ

بِالْمَوْتِ وَإِذَا هُوَ يَمُرُّ بِجَنَّةٍ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٣٣٥٢]

٢٣٤١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحِ الْأَزْدِيِّ، أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ عَمِيدٍ أَبُو عَصَامٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ذَهَبَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَوْضِعٍ بِالْبَادِيَةِ (قَرِيبٌ) مِنْ مَكَّةَ، فَإِذَا أَرْضٌ يَأْسَةُ حَوْلَهَا رَمْلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فَإِذَا فَزِيَ فِي شَيْءٍ.

٢٣٤١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ. قَالَ: كُنتُ أُسِيرُ مَعَ بَرِيدَةَ الْأَسْمَلِيِّ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنِ الَّذِينَ بَعَثْتُ أَنَا فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ إِيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ.

وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: الْقَرْنِ الَّذِينَ بَعَثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. [راجع: ٢٣٤١٨]

٢٣٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالرُّنْدِشِيرِ فَكَانَمَا يَغْمِسُ يَدَيْهِ فِي لَحْمِ الْخَنزِيرِ وَدَمِهِ. [راجع: ٢٣٣٦٧]

٢٣٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي فَلَانَةَ، أَنَّ أَبَا مَلِيحٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: كُنَّا مَعَ بَرِيدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكْرُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ. [راجع: ٢٣٤٤٥]

٢٣٤١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَنبَأَنَا أَبُو (فُلَانٍ) (كَلْبًا) قَالَ أَبِي، لَمْ يُسَمِّهِ عَلَى عَمْدٍ، وَحَدَّثَنَاهُ غَيْرَهُ فَسَمَّاهُ بِعُنَى أَبِي حَنْفَةَ)، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ آتَاهُ: اذْهَبْ فَإِنَّ الدَّلَّاءَ عَلَى الْخَيْرِ (٣٥٨/٥) كَفَاعِلُهُ.

٢٣٤١٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ وَهُمْ يَتَأَوَّلُونَ مِنْ عَلِيٍّ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِي نَفْسِي عَلَى عَلِيٍّ شَيْءٌ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ كَذَلِكَ، فَبِعْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ عَلَيْهَا عَلِيٌّ وَأَسْبَتْنَا سَيِّئًا، قَالَ: فَأَخَذَ عَلِيٌّ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ لِنَفْسِهِ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَعَلَتْ أَحَدَهُنَّ بِمَا كَانَ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ عَلِيًّا أَخَذَ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ، قَالَ: وَكُنْتُ رَجُلًا مَكْبِيبًا، قَالَ: فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَغَيَّرَ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ وَبَيْهَ فَعَلِيٍّ وَبَيْهَ. [راجع: ٢٣٣٤٩]

٢٣٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ تَوَضَّأَ وَنَسِيَ عَلَى خُفَيْهِ، وَصَلَّى الصَّلَاةَ

بَوْضُوهُ وَاحِدٌ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قَمَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ. قَالَ: إِنِّي عَمَدًا قَمَلْتُ يَا عُمَرُ. [راجع: ١٣٣٥٤]

٢٣٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدْنَانَ عَنْ عَدْنَانَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْ صَاهٍ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَايِدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ، أَوْ خِلَالَ قَائِمَتِهِنَّ مَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّوْحُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَآخِرُهُمْ إِنْ هُمْ قَعَلُوا، أَنْ لَوْ هُمْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحِلُوا مِنْهَا، فَآخِرُهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْقِيَامَةِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْلُفَهُمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلَهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّكَ، فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَبِيكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ أَهْرُؤُ مِنْ أَنْ تُخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ تَوْحُوهُ. [راجع: ١٣٣٦١]

٢٣٤١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّحُ الْمَعْنَى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ يُمَيْسُونَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (قَالَ رُوِّحُ: الْكُرْدِيُّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِصْنِ أَهْلِ خَيْبَرَ اعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّوَاءَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَنَهَضَ مَعَهُ مَنْ نَهَضَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَقُوا أَهْلَ خَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أُعْطِينَ اللَّوَاءَ عَدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَمَّا كَانَ الْغَدُ دَعَا عَلِيًّا وَهُوَ أَرْمَدٌ فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيْهِ وَأَعْطَاهُ اللَّوَاءَ، وَنَهَضَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْبَرَ وَإِذَا مَرْحَبٌ يَرْتَجِحُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَهُوَ يَقُولُ:

(قَدْ) عَلِمْتَ خَيْرٌ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ

أَطْعَنُ أَحِبَّائًا وَحِينَ اضْطُرُّ إِذَا الْيُوثُ أَقْبَلَتْ تَلْهَبُ

قَالَ: فَاخْتَلَفَ هُوَ وَعَلِيٌّ صَرِيحَيْنِ، فَضَرَبَهُ عَلَى هَامَتِهِ حَتَّى عَضَّ السِّيفُ مِنْهَا بِاضْرَاسِهِ، وَسَمِعَ أَهْلَ الْعَسْكَرِ (٣٥٩ / ٥) صَوْتَ صَرِيحَتِهِ، قَالَ: وَمَا تَأَمَّرَ آخِرُ النَّاسِ مَعَ عَلِيٍّ حَتَّى فَتِحَ لَهُ وَلَهُمْ. [راجع: ١٣٣٨١]

٢٣٤٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَلَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، فَمَاتَتْ أُمِّي وَبَقِيَتِ الْجَارِيَةُ، فَقَالَ: قَدْ وَجِبَ أَجْرُكَ وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ فِي الْمِيرَاثِ، قَالَتْ: فَإِنَّهُ كَانَ عَلَى أُمِّي صَوْمٌ شَهْرًا أَقَاصِمُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَإِنَّ أُمِّي لَمْ تَحُجَّ أَقَاصِمُ عَنْهَا؟ قَالَ: حُجِّي عَنْ أُمِّكَ. [راجع: ١٣٣٤٤]

٢٣٤٢١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ مَعْمُولٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَخَافَ يَدِي فَدَخَلَتْ مَعَهُ، فَيَا رَجُلٌ يَقْرَأُ وَبُصَلِّي، قَالَ: لَقَدْ أوتِي هَذَا مِرْمَارًا مِنْ مِرْمَارِ آلِ دَاوُدَ، وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْبِرْنِي؟ قَالَ: [فَأَخْبِرْنِي]، فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: لَمْ تَزَلْ لِي صَدِيقًا. [راجع: ١٣٣٤٠]

٢٣٤٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، وَهُوَ أَبُو نُمَيْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَجُلِي أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَجَاءَ وَقَدْ لَبَسَ خَاتَمًا مِنْ صُغْفُرٍ، فَقَالَ: أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ أَهْلِ الْأَصْطَامِ، قَالَ: فَمِمَّ اتَّخَذَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنْ فُصَّةٍ.

٢٣٤٢٣- حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلَيْطٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا خَطَبَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُدْعَى لِلْمَرْسِ مِنْ رِيحَةٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَدِيٍّ، وَقَالَ فُلَانٌ: عَلِيٌّ كَذَا وَكَذَا مِنْ ذُرَّةٍ.

٢٣٤٢٤- حَدَّثَنَا رُوِّحُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ بْنُ مَنجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ لِيَقْسِمَ الْخُمْسَ، (وَقَالَ رُوِّحُ مَرَّةً: لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ) قَالَ: فَاصْبَحَ عَلِيٌّ وَرَأْسُهُ يَفْطُرُ، قَالَ: فَقَالَ خَالِدُ الْبُرَيْدَةَ: الْآرَى إِلَى مَا يَبْصَعُ هَذَا لِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ، قَالَ: وَكُنْتُ أَبْضُ عَلِيًّا. قَالَ: فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةَ، اتَّبِعْ عَلِيًّا، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَبْغِضْهُ، (قَالَ رُوِّحُ مَرَّةً: فَاجْبِهْ) فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٣٥٥]

٢٣٤٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنبَأَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثَةٌ وَسِتُونَ مَقْضَلًا، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَقْضَلٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِصَلْفَةٍ، قَالُوا: وَمَنْ يَطْلِقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: النَّخَاعَةُ تَرَاهَا فِي الْمَسْجِدِ تَقْدِفُهَا، أَوْ الشَّيْءُ يُنْتَجِعُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِفْ فَرَكَمْتَ الصَّحَى تُجْزِلُكَ. [راجع: ١٣٣٨١]

٢٣٤٢٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَخَرَجَ يَمْنَى إِلَى الْفُجُورِ حَتَّى إِذَا آتَى إِلَى أَدْنَاهَا جَلَسَ إِلَيْهِ، كَأَنَّهُ يُكَلِّمُ إِنْسَانًا جَالِسًا يُكْسِي قَالَ: فَاسْتَنْبَهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا يُكَلِّمُكَ جَمَلَتِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْتِيَنِي فِي زِيَارَةِ

٢٣٤٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ. [رابع: ١٣٣٤٥]

٢٣٤٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا قَلْبَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا قَلْبَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا قَلْبَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً، قُلْتُ: ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا قَلْبَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً، قَالَ: لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدِّينَ، فَإِذَا حُلَّ الدِّينَ فَانظَرَهُ قَلْبَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً.

٢٣٤٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ -بِعْنِي الضَّبْعِيُّ-، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ عَادَ أَخَاهُ فَرَأَى جِيبَهُ يَبْرَقُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ) الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ يَبْرَقُ الْجَبِينِ. [رابع: ١٣٣٢٧]

٢٣٤٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ (ح).

وَأِسْمَاعِيلَ، ابْنَانَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ، فِي يَوْمٍ ذِي عَيْمٍ. قَالَ: بَكَرُوا بِالصَّلَاةِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَيْطَ عَمَلَهُ (٥ / ٣٦١). [رابع: ١٣٣٤٥]

٢٣٤٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّهَا أَخَذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ. [رابع: ١٣٣٣٨]

٢٣٤٣٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا الْبَقَرَةَ وَالْإِنشَاءَ فَإِنَّهُمَا الزُّهْرَاوَانِ جَبِيَّانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا عَيَاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ (وَقَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً: يُجَادِلَانِ)، عَنْ صَاحِبِهِمَا. [رابع: ١٣٣٣٨]

٢٣٤٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَنَانَ، وَهُوَ أَبُو سَنَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ دَعَا لِلجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا وَجَدْتُمْ، إِنَّمَا بَنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بَنِيَتْ لَهُ. [رابع: ١٣٣٢٧]

٢٣٤٤٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَتَّابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا. [رابع: ١٣٣٤٠]

قَبْرَ أَبِي مُحَمَّدٍ قَادِنَ لِي، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَأْذَنَ لِي فَاسْتَغْفِرَ لَهَا قَلْبِي، إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ أَنْ تُسَكَّوْا بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُّوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُزِرْ فَقَدْ أَذِنَ لِي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدْعُ، وَعَنْ الظُّرُوفِ تَشْرَبُونَ فِيهَا الدُّبَاءَ وَالْحَتَمَ وَالْمَرْقَتَ، وَأَمَرْتُكُمْ بِظُرُوفٍ، وَإِنِ الْوِعَاءَ لَا يَحِلُّ شَيْئًا وَلَا يَحْرَمُهُ فَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ. [رابع: ١٣٣٠٤]

٢٣٤٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمُقَابِرِ يَقُولُ: السَّلَامُ (٥ / ٣٦٠) عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآخِرُونَ، أَنْتُمْ لَنَا قَرُطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ فَتَسَاءَلُ اللَّهُ لَنَا وَلكُمْ الْعَاقِبَةُ. [رابع: ١٣٣٣٧]

٢٣٤٢٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، وَهُوَ ابْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، بِمِ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ الْبَارِحَةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتِكَ أَمَامِي، فَأَتَيْتُ عَلَى قَبْرِ مَنْ ذَهَبَ مَرِيحٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَبْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، قُلْتُ: فَأَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَبْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، قُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَبْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قُلْتُ: فَأَنَا قُرَيْشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَبْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَذْنُكَ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتَ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِهَذَا. [رابع: ١٣٣٨٤]

٢٣٤٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ. [رابع: ١٣٣٤٠]

٢٣٤٣٠- حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي ثَوَابُ بْنُ عُبَيْدِ الْمَهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْفِطْرِ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَأْكُلَ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ لَمْ يَأْكُلْ حَتَّى يَدْبَحَ. [رابع: ١٣٣٧١]

٢٣٤٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ.

٢٣٤٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَمُؤَمِّلٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْكَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ فِي الْمَسْجِدِ: مَنْ دَعَا لِلجَمَلِ الْأَحْمَرِ بَعْدَ الْفَجْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا وَجَدْتُهُ لَا وَجَدْتُهُ لَا وَجَدْتُهُ، إِنَّمَا بَنِيَتْ هَذِهِ الْبُيُوتُ (وَقَالَ مُؤَمِّلٌ: هَذِهِ الْمَسَاجِدُ) لِمَا بَنِيَتْ لَهُ. [انظر: ١٣٣٤٩]

٢٣٤٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَشَادْ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ. [تقدم في مسند أبي بريدة الأسلمي: ٢٠٠٢٥]

٢٣٤٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنِّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ: أَجْرَكَ اللَّهُ وَرَدَّ عَلَيْكَ الْمِيرَاثَ. [راجع: ٢٣٣٩٠]

٢٣٤٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَهُ فِي غَزَاةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكْرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ النَّيْمِ فَإِنَّهُ مَنْ قَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ.

٢٣٤٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَعِبَ بِالرُّذَيْبِ فَكَأَنَّمَا غَسَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خنزيرٍ وَدَمِهِ. [راجع: ٢٣٣١٧]

٢٣٤٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كُنْتُ وَابِيَهُ فَعَلِيٌّ وَابِيُهُ. [راجع: ٢٣٣١٩]

٢٣٤٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ شُعَيْبٍ، أَبَانَا الْحُسَيْنِ ابْنِ وَاقدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ. [راجع: ٢٣٣٨٩]

٢٣٤٤٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَبَانَا الْحُسَيْنِ، هُوَ ابْنُ وَاقدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا هَذَا الْمَالِ. [راجع: ٢٣٣٧٨]

٢٣٤٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ النَّاسُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي رَجُلٌ رَفِيقٌ، فَقَالَ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ النَّاسُ، فَإِنَّكَ صَوَابِحَاتِ يَوْسُفَ، فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ.

٢٣٤٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ضَرَّارُ أَبُو سَنَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَبِمِثْلِ صَفِّ وَهَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ ذَلِكَ كَمَا تَوَنَّوْنَ صَمًّا. [راجع: ٢٣٣٦٨]

### حادي عشر الأنصار

### أَحَادِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (٥/ ٣٦٢)

٢٣٤٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى مُوسَى لَيْلَةً أُسْرِيَ بِهِ فَأَمَّا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ.

قَالَ يَحْيَى: قَائِمٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [تقدم في مسند رجل من أهل البادية: ٢٠٨٧٣]

٢٣٤٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ (عُبَيْدِ) اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ؛ أَنَّهُمَا آتَا النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ يَسْأَلَانِهِ الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَرَفَعَ فِيهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ، فَرَأَاهُمَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا أُعْطِيْتُكُمَا مِنْهَا، وَلَا حَظَّ فِيهَا لِعَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ. [تقدم في مسند رجلين اتيا النبي: ١٨١٣٥]

٢٣٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَتَمَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بِبَعْضِهِمْ إِلَى نَيْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهَا، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ فَرَعُ، فَصَحَّكَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا يَصْحَحُكُمْ؟ فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنَا أَخَذْنَا نَيْلَ هَذَا فَرَعٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا.

٢٣٤٥٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ - بِنِيعِ ابْنِ حَكِيمٍ - أَخْبَرَنِي تَمِيمٌ بْنُ بُرَيْدَةَ - مَوْلَى بَنِي رَمَعَةَ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، نَشَانُ مِنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَتَمَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تُخْبِرُنَا مَا هُمَا؟ ثُمَّ قَالَ: ابْنَانُ مِنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الثَّلَاثَةَ (حَسَبًا) أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ يَشْرَتَنَا فَتَمَعَهُ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكْتَلِ النَّاسُ، فَقَالَ: نَشَانُ مِنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ.

٢٣٤٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، (عَنْ) بُرَيْدَةَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَاتِلِ وَالْأَمْسِ، قَالَ: قَسَمْتُ النَّارَ سَبْعِينَ جُزْأً فَلِلْأَمْسِ تِسْعٌ وَسِتُونَ، وَلِلْقَاتِلِ جُزْءٌ وَحَسْبُهُ.

٢٣٤٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَةَ، أَبَانَا هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنِي جَارٌ لِخَدِيجَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لِخَدِيجَةَ: أَيُّ خَدِيجَةَ وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ إِلَّا أَبَاكَ، وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ الْعَزْرَى أَبَدًا، قَالَ: فَتَقُولُ خَدِيجَةَ: (حَلِّ الْعَزْرَى)، قَالَ: كَانَتْ صَنَمَهُمُ الَّتِي يَعْبُدُونَ ثُمَّ يَضْطَجِعُونَ.

٢٣٤٥٦- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلْبِغَمَانِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَوْمَ قَبْلِ اللَّهِ مِنْهُ. قَالَ: فَحَدَّثَهُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخَّرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

اللَّهِ ﷺ: حَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ الْفَسْلُ وَالطَّيْبُ وَالسَّوَاكُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ١٦٥١٢]

٢٣٤٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فَرَّةٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ. قَالَ: كُنَّا بِيَهْدَى الْعَرَبِ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: فَبَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةً أَدِيمٍ، أَوْ قِطْعَةً جِرَابٍ، فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ كِتْبَةٍ لِي النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: فَأَخَذْتُهُ فَقَرَأْتُهُ عَلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِبَنِي زَهْرِبَانَ أَقْبِشَ، إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ، (وَأَتَيْتُمْ الرِّكَاعَةَ، وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ وَسَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ) وَالصَّغْفَى، فَأَتَمْتُمْ أَمْرًا بِأَمَانِ اللَّهِ وَأَمَانِ رَسُولِهِ. [راجع: ١٢٣٥٨]

٢٣٤٦٦- قَالَ: قُلْنَا: مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُنْهَيْنِ وَحَرَ الصِّدْرِ. [راجع: ١٢٣٥٨]

٢٣٤٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ (بْنِ) رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّسُولِ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْهَجْرَةِ. فَقَالَ: لَا تَنْقَطِعْ مَا جَوَّهَدَ الْعُلُوُّ.

٢٣٤٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ الْبَلْبَاسِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَلَمَ عَلَى أَنْ يَصَلِّيَ صَلَاتَيْنِ، فَقَبِلَ مِنْهُ. [راجع: ٢١٥٥٣]

٢٣٤٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ ابْنِ الشُّخَيْرِ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ؛ أَنَّ تَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ مَخْضُوقَةً.

٢٣٤٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا (٥/ ٣٦٤) سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُتَيْبِي. [راجع: ١٥٨٢٦]

٢٣٤٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ الشَّامِيِّ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي خِرَاشٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثِ الْمَاءِ وَالْكَلْبِ وَالنَّارِ.

٢٣٤٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهِنَّ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرْكُ عَقْرَبٌ، حَتَّى تَصْبِحَ. [راجع: ١٥٨٠٠] [سقط من الميمينية عن الأطراف]

٢٣٤٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، وَالْوَصَالِ فِي الصَّيَّامِ، إِيقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ، لَمْ يُحَرِّمَهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنِّي أَطَّلُ بِطَعْمِي رَبِّي وَيَسْتَقِيْبِي. [راجع: ١٩٠٣٧]

يَقُولُ: مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَنْصِفُ يَوْمَ قَبْلِ اللَّهِ مِنْهُ. قَالَ: (فَحَدَّثَنَا رَجُلٌ آخَرٌ) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاشْهَدْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةِ قَبْلِ اللَّهِ مِنْهُ. قَالَ: فَحَدَّثَنِي رَجُلًا آخَرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاشْهَدْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُغْرَعَ نَفْسُهُ قَبْلَ اللَّهِ مِنْهُ. [راجع: ١٥٥٨١، ١٥٥٨٢، ١٥٥٨٣، ١٥٥٨٤]

٢٣٤٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ضَمُورٍ، عَنْ رَيْمِيِّ بْنِ خِرَاشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَصْبَحَ النَّاسُ صَيَّامًا لِنِثَامِ ثَلَاثِينَ، قَالَ: فَبَاءَ (٥/ ٣٦٣) أَعْرَابِيَّانِ فَشَهِدَا أَنَّهُمَا أَهْلَا الْهَلَاكِ بِالْأَمْسِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَافْطَرُوا. [راجع: ١٩٠٢٩]

٢٣٤٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي فَرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشُّخَيْرِ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُنْهَيْنِ وَحَرَ الصِّدْرِ. [راجع: ٢١١١٧]

٢٣٤٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الْوَصَالِ فِي الصَّيَّامِ، وَالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، إِيقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ وَلَمْ يُحَرِّمَهَا. [راجع: ١٩٠٣٧]

- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ شَيْبِ بْنِ أَبِي رَوْحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، فَقَرَأَ فِيهِمَا بِالرُّومِ، فَاتَّبَعْتُهُ عَلَيْهِ فِي الْقِرَاءَةِ، فَلَمَّا صَلَّى. قَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَحْضُرُونَ مَعَنَا الصَّلَاةَ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ، أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ عَلَيْنَا صَلَاتَنَا، مَنْ شَهِدَ مَعَنَا الصَّلَاةَ فَلْيَحْسِنِ الطَّهْوَرَ. [راجع: ١٥٩٦٨]

٢٣٤٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيَّ بْنَ كَلْبِ بْنِ الْهَدْيِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِي، أَوْ فِي يَدِهِ، الشَّيْخَ نَصَفَ الْمِيزَانَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلُكُوهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نَصَفَ الصَّبْرِ، وَالطَّهْوَرُ نَصَفَ الْإِيمَانِ. [راجع: ١٨٤٧٦]

٢٣٤٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي الدُّنْمَاءِ قَالَا: أَتَيْتَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّكَ لَنْ تَدْعَ شَيْئًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يَبْدُلَكَ اللَّهُ بِهِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ. [راجع: ٢١١٠٩]

٢٣٤٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ.

٢٣٤٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كُوَيْبَانَ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ

قال: وَالْعَرَبِيَّةُ النَّخْلَةُ وَالنَّخْلَتَانِ يَشْتَرِيهِمَا الرَّجُلُ بِخَرْصِهِمَا (٣٦٥/٥) مِنَ التَّمْرِ قِيضَمُهُمَا فَرِخْصٌ فِي ذَلِكَ.

٢٣٤٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا سَمِعَانُ، عَنْ عَصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَدْفِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مِنْ حَدِيثِهِ، عَنْ رَدْفِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ رُدْفُهُ، فَعْتَرَتْ بِهِ دَابَّتُهُ، فَقَالَ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّهُ يَتَعَاظِمُ إِذَا قُلْتَ: ذَلِكَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْجَبَلِ، وَيَقُولُ: يَقُوْتِي صَرَغَتُهُ، وَإِذَا قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ تَصَاعَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذَّبَابِ.

٢٣٤٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا هِشَامُ، عَنْ حَصَّصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِذَا أَنَا بِهِ قَائِمٌ، وَإِذَا رَجُلٌ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهْمَا حَاجَةً فَجَلَسْتُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلْتُ أُرْتِي لَهُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَجُمْتُ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قَامَ بِكَ هَذَا الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلْتُ أُرْتِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، قَالَ: اتَّقِرِي مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِيهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوِ كُنْتَ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ لَرَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ. [راجع: ٢٠٦١٨]

٢٣٤٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا سَلِيمَانُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مِنْ بَنِي سُلَيْمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ. [راجع: ٢٠٨٧٣]

٢٣٤٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - بِنِي ابْنِ عَمْرٍو - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ضَمْرَةَ الْقَزَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى أَصَلَّتِ الْمَنَاءُ الْآخِرَةُ؟ قَالَ: إِذَا مَلَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ.

٢٣٤٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتِرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْكِنَانِيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي مُدَلِّجٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْكَبُونَ الْأَرْمَاتَ فِي الْبَحْرِ لِلصَّيْدِ فَيَحْمِلُونَ مَعَهُمْ مَاءً (لِلشَّهَةِ)، فَتَدْرِكُهُمُ الصَّلَاةُ وَهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنْ تَوَضَّأَ بِمَائِنَا عَطَشْنَا، وَإِنْ تَوَضَّأَ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: هُوَ الطَّهْوَرُ مَاؤُهُ (الْحِلُّ) مَيْتُهُ.

٢٣٤٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا السَّمْعُودِيُّ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ زَيْدُ: أَنبَاءًا سَمِعَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَمَا مَا يَجْهَرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ فَقَدْ عَلَمْنَا، وَمَا لَا يَجْهَرُ فِيهِ فَلَا تَقْبَسُ بِمَا يَجْهَرُ بِهِ، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا، فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ اثْنَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الطُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَيَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِقَدْرِ النِّصْفِ مِنْ قِرَاءَتِهِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الطُّهْرِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

٢٣٤٧٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِقُلَانَ نَخْلَةٍ فِي حَائِطِي، فَمَرَهُ فَلَيْعِنِيهَا، أَوْ لَيْهِيَهَا لِي، قَالَ: قَاتِبِي الرَّجُلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْعَلْ وَلَكِ بِهَا نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ قَاتِبِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا ابْهَلَ النَّاسِ.

٢٣٤٧٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَمِيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَمْتَةَ، عَنْ عَمَّهَا، قَالَ: إِنِّي لَبِسُوقُ ذِي الْحِجَارِ، عَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي مَلْحَاءٌ أَسْحُبُهَا، قَالَ: فَطَعَنْتِي رَجُلٌ بِمُخْضَرَةٍ، فَقَالَ: ارْفَعِ إِرَارَكَ فَإِنَّهُ أَبْقَى وَأَنْفَى، فَظَنَنْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَنْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. [انظر: ٢٣٤٧٥]

٢٣٤٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَمْتَةَ رُحْمٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ خَلْفٍ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا شَابٌ مَنَازِرٌ يَبْرُدُ لِي مَلْحَاءٌ أَجْرُهَامًا، فَأَذْرَكُنِي رَجُلٌ فَغَمَزَنِي بِمُخْضَرَةٍ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا لَوْ رَفَعْتَ ثَوْبَكَ كَانَ أَبْقَى وَأَنْفَى، فَالْتَمَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءٌ، قَالَ: وَإِنْ كَانَتْ بُرْدَةٌ مَلْحَاءٌ أَمَا لَكَ فِي أَسْوَتِي، فَظَنَنْتُ إِلَى إِزَارِهِ فَإِذَا (هُوَ) فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ وَتَحْتَ الْعَضَلَةِ. [راجع: ٢٣٤٧٤]

٢٣٤٧٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَنْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: يَا بِلَالُ، أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ.

٢٣٤٧٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: حَفِظْتُ لَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ.

٢٣٤٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَاءًا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: كُنَّا سِتِّينَ سَنِينَ عَلَيْنَا جَادَةٌ مِنْ أَبِي أُمَيَّةَ، فَحَفِظْنَا فَقَالَ: آتَيْنَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ. فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُحَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّاسِ، فَسَدَدْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا فَقَالَ: أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ، وَهُوَ مَسْجُوحُ الْعَيْنِ، (قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: الْيَسْرِيُّ) يَسِيرُ مَعَهُ جِبَالُ الْحَبَرِ وَأَنْهَارُ الْمَاءِ، عَلَامَتُهُ يَمُكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، يَلْبِغُ سُلْطَانَهُ كُلَّ مَهْلٍ، لَا يَأْتِي أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: الْكَعْبَةَ، وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ، وَالْمَسْجِدَ الْأَصْغَى، وَالطُّورَ، وَمَهْمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: ) يَسْلُطُ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، وَلَا يَسْلُطُ عَلَى غَيْرِهِ. [انظر: ٢٤٠٨٥، ٢٤٠٨٤، ٢٤٠٨٣]

٢٣٤٧٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، (أَنَّ) بَشِيرَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَرِخْصِ فِي الْعَرَبِ.



٢٣٤٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَظَنَّهُ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ، أَكْبَرُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ.

٢٣٤٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ جَرِيٍّ. قَالَ: التَّقَى رَجُلَانِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ نَصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلِكُوهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِيمَانِ. [راجع: ٣٣٤٦١]

٢٣٤٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي (٥/ ٣٦٦) سَلَامٍ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَبِخُ لِحُمْسٍ مَا أَتَقَلَّهُونَ فِي الْمِيزَانِ، قَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ يَأْ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يَتَوَقَّى فَيْحْتَسِبُهُ وَالِدُهُ. حُمْسٌ مَنْ اتَّقَى اللَّهَ بَيْنَ مَسْتَقِيمَاتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ بِلَالًا مَوْتٌ، وَالْبَيْتُ، وَالْحِسَابُ. [راجع: ١٥٧٤٨]

٢٣٤٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي (سَلَمٌ). قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبٌ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَبَا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي صَاحِبِي أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ تَبَا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَاذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِسَانًا ذَاكِرًا، وَقَلْبًا شَاكِرًا، وَرُوحَةً تُعِينُ عَلَى الْآخِرَةِ.

٢٣٤٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي الثُّورِ الْوَاحِدِ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْقِيهِ. [راجع: ١٥٨٩٤]

٢٣٤٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْحَوَارِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ قُرَاءَةُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْيَانِهِمْ بِأَرْبَعَةِ عَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ الْحَسَنَ يَذُكُرُ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَقَالَ: عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةَ عَامٍ. قَالَ: حَتَّى يَقُولَ (الْمُؤْمِنُ) الْغَنِيِّ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ عِيْلًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُمْ لَنَا بِأَسْمَانِهِمْ؟ قَالَ: هُمْ الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَكْرَهُهُ بُعِثُوا لَهُ، وَإِذَا كَانَ مَعْتَمٌ بُعِثَ إِلَيْهِ سِوَاهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يُعْجَبُونَ عَنِ الْأَبْوَابِ.

٢٣٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ غَالِبًا الْقَطَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْلِكَ السَّلَامُ.

٢٣٤٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ أَبِي (الْجَدْعَاءِ). قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْدُخْلُنَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي، أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. [راجع: ١٥٩٥١]

٢٣٤٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَقْمَرِ. قَالَ: بَيْنَمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُخَاطَبُ بَعْدَمَا قُتِلَ عَلِيٌّ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَزْدِ، أَدَمُ طَوَالٍ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَعَهُ فِي حُجْرَتِهِ يَقُولُ: مَنْ أَحْبَبَنِي فَلِحَبِيبِي، فَلْيَلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ. وَكَوَلَا عَزْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا حَدَّثْتُكُمْ.

٢٣٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ: شَدَّدَ عَلَيَّ النَّاسَ، فَجَاءَ حُمْسَةَ، أَوْ سَتَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ.

٢٣٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ كُرْدُوسٍ. قَالَ: كَانَ يَقُصُّ. فَقَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ أَجْلِسَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعِ رِقَابٍ. [راجع: ١٥٩٩٤]

٢٣٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ. قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ ابْنَ حِيَّانٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ قَبِيصَةَ، أَوْ قَبِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يَقُولُ: صَلَّى هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُحَارِبِ الصَّبْحِ، قَلَمًا صَلَّوْا. قَالَ شَابٌ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقَ الْأَرْضِ (٥/ ٣٦٧) وَمَغَارِبَهَا، وَإِنْ عَمَّالَهَا فِي النَّارِ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ.

٢٣٤٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عُمَرََانَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِحَنْدُبٍ: إِنِّي قَدْ بَايَعْتُ هَؤُلَاءِ، يُعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ أَخْرِجَ مَعَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: أَسْنِكَ، قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ، قَالَ: اتَّقِ بِمَالِكَ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ أَقَاتِلَ مَعَهُمْ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ جَنْدُبٌ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: يَقُولُ: عَلَامَ قَتَلْتَهُ؟) يَقُولُ: قَتَلْتَهُ عَلَى مَلِكٍ فَلَانَ. قَالَ: فَقَالَ جَنْدُبٌ: فَاتَّقَهَا. [راجع: ١٦٧١٧]

٢٣٤٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَقِيلٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ. قَالَ: كُنَّا قُودًا فِي مَسْجِدٍ حَمَضَ إِذْ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا خَدَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَهَيَّأْتُ فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَدَاوَلْهُ الرِّجَالُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حِينَ يُنْسَى أَوْ يُصْبِحُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،

وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٩١٧٦]

٢٣٥٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو عَقِيلٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ سَابِقَ بْنَ نَاجِيَةَ، رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْبَرَاءِ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي مَسْجِدِ حَمْنَصَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا أَصْبَحَ، وَثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا أَمْسَى، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٣٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْحَمِيدَ، صَاحِبَ الزِّيَادِيِّ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، فَقَالَ: إِنَّهُ بَرَكَةٌ، أَعْطَاكُمْوهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تَدْعُوهُ. [انظر: ٢٣٥٠٠]

٢٣٥٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ [حُمَيْدِ] بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ يُرْصِدُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَايِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي ذَاتِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي، ثُمَّ رَصَدَهُ الثَّانِيَةَ فَكَانَ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٣٥٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي حَصْبَةَ (أَوْ أَبِي حَصْبَةَ) عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ، فَقَالَ: تَذَرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟ قَالُوا: الَّذِي لَا وَكِدَ لَهُ، فَقَالَ: الرَّقُوبُ، كُلُّ الرَّقُوبِ، كُلُّ الرَّقُوبِ، كُلُّ الرَّقُوبِ، كُلُّ الرَّقُوبِ، الَّذِي لَهُ وَكِدَ قَمَاتٍ وَلَمْ يَقْدَمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: تَذَرُونَ مَا الصُّمْلُوكُ؟ قَالُوا: الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الصُّمْلُوكُ كُلُّ الصُّمْلُوكِ، الصُّمْلُوكُ كُلُّ الصُّمْلُوكِ، الَّذِي لَهُ مَالٌ قَمَاتٍ وَلَمْ يَقْدَمْ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا الصَّرْعَةُ؟ قَالَ: قَالُوا: الصَّرِيعُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّرْعَةُ كُلُّ الصَّرْعَةِ، الصَّرْعَةُ كُلُّ الصَّرْعَةِ، الرَّجُلُ يَنْضَبُ، فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُ شَعْرَهُ، (فَيَصْرَعُ) غَضَبُهُ.

٢٣٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ قَالَ: أَسْرَبَنِي نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُنْتُ مَعَهُمْ، فَأَصَابُوا عَنَسًا، فَاتَّبَعُوهُمَا فَتَلَبَّحُوا، قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّهْبِيَّ، أَوْ النَّهْبَةَ لَا تَصْلُحُ، فَانْفَضُّوا الْقُدُورَ.

٢٣٥٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَحَجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُنْهَالِ (أَوْ ابْنِ مَسْلَمَةَ)، عَنْ عَمِّهِ (قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ عَبْدِ (٥/ ٣٦٨) الرَّحْمَنِ أَبِي الْمُنْهَالِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْخُرَازِيِّ، عَنْ عَمِّهِ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَأَسْلَمَ: صُومُوا الْيَوْمَ، قَالُوا: إِنَّا قَدْ أَكَلْنَا، قَالَ: صُومُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ - بِعَنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ - . [راجع: ٢٠٥٩٥]

٢٣٥٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدِينِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَبَالَ، فَاتَى بِعَاهُ فَهَالَ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْإِنَاءِ، فَغَسَلَهَا مَرَّةً، وَعَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً يَدَيْهِ كَلَيْتِيهِمَا.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: التَّفَّ إِبْصَعَةُ الْإِنْيَاهِمُ.

٢٣٥٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجَ بْنَ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيَّ، وَكَانَ إِمَامَهُمْ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ يَحُجُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ حَجَّاجٌ: أَرَاهُ عَبْدَ اللَّهِ) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ.

٢٣٥٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي (عَبِيدُ) الْمَكْتَبِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْ قَفَّهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ.

٢٣٥٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَرَأَاهُ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَصَلَاتِهِمْ قِصْلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْسَنَ ابْنِ الْخَطَّابِ.

٢٣٥١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا الضَّبَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرِ الضَّبِّ، عِنْدِي أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الضَّبِّ، إِنَّ الدُّنْيَا سَتَّصَبَّ عَلَيْكُمْ صَبًّا، قَبَا لَيْتَ أُمَّتِي لَا تَلْبَسُ الذَّهَبَ.

٢٣٥١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ. قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانَ قَبْلَ الْأَضْحَى يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ أَعْطُوا جَدْعَيْنِ وَأَخَذُوا ثِيَابًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْجَدْعَةَ تُجْزِي مِمَّا تُجْزِي مِنْهُ الشَّبِيَّةُ.

٢٣٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ مَرْكَدٍ، أَوْ مَرْكَدِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ؛ قَالَ: هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ مِنْ أَحَدٍ حَيٌّ؟ - قَالَ لَهُ: مَرَّاتٍ - قَالَ: لَا، قَالَ: فَاسْقِ الْمَاءَ، قَالَ: كَيْفَ أَسْقِيهِ؟ قَالَ: اكْفِهِمْ أَنَّهُ إِذَا حَضَرُوهُ وَأَحْمَلَهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ. [انظر: ٢٣٥١٤]

٢٣٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْبَانَ أَبَا رُوْحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِيهَا بِالرُّومِ، فَأَوْهَمَ فِيهَا، فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرَ الرَّقْعَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ بِمُعْتَظِفِينَ. [راجع: ١٥٩٦]

٢٣٥١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَاصِمُ بْنُ كَلْبِيبٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَّاصَ بْنَ مَرْكَدَ أَوْ مَرْكَدَ بْنَ عِيَّاصِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ عَمَلٍ يَدْخُلُهُ الْجَنَّةُ... فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: تَكْفِيمِهِ إِلَيْهِمْ إِذَا حَضَرُوا، وَتَحْمَلُهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ. [راجع: ٢٣٥١٢]

٢٣٥١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَجُلٍ (٥/ ٣٦٩) مِنْ بَنِي عَامِرٍ؛ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلَيْحُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَخَادِمِهِ: أَخْرِجْ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُحْسِنُ الاسْتِئْذَانَ، فَقَوْلِي لَهُ: فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ قَالَ: فَادْنُ، أَوْ قَالَ: فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ: بِمِ آتَيْتَنَا بِهِ؟ قَالَ: لِمَ أَنْتُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، آتَيْتُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ) - وَأَنْ تَدْعُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَأَنْ تَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَأَنْ تَصُومُوا مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا، وَأَنْ تَحْجُوا الْبَيْتَ، وَأَنْ تَأْخُذُوا مِنْ مَالِ أَغْنِيَانِكُمْ فَتَرُدُّوهُمَا عَلَى فُقَرَائِكُمْ، قَالَ: فَقَالَ: هَلْ بَقِيَ مِنَ الْعِلْمِ شَيْءٌ لَا تَعْلَمُهُ؟ قَالَ: فَذُ عِلْمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا، وَإِنْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، [الْحَمْسُ] وَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ.

٢٣٥١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ لَمْ يَبْرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، أَوْ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ (مَنْصُورُ الشَّائِكِ) وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا. [راجع: ١٨٢٤]

٢٣٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حُدَيْفَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى الْقَمَرِ صَبِيحَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَرَأَيْتُهُ كَأَنَّهُ فَلَقُ جَنَّةٍ.

وقال أبو إسحاق: إِنَّمَا يَكُونُ الْقَمَرُ كَذَلِكَ صَبِيحَةَ لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ.

٢٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي كَبِيْشَةَ يَخْطُبُ بِالشَّامِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَمْرِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْحَمْرِ: إِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ.

٢٣٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ (عَبْدِ) اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: الضُّعْفَاءُ الْمُظْلَمُونَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى أَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: كُلُّ شَدِيدٍ جَعْفَرِيٌّ.

٢٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، أَنبَأَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَرْبَعِ سِنِينَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَمَشَّطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ، أَوْ يَبُولَ فِي مَعْتَسِلِهِ أَوْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، وَلِكَيْتَرَفًا جَمِيعًا. [راجع: ١٧١٣٦]

٢٣٥٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَزْمَةَ -، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَضُمُّ إِلَيْهِ حَسَنًا وَحَسْبًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَاحْبِبْهُمَا.

٢٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عَنِ الْقَبِيحَةِ فَقَالَ: لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ الْأَسْمَ، وَقَالَ: مَنْ وَدَّ لَهُ فَاحْبَبْ أَنْ يَنْسِكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ.

٢٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ بَحِيحِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جَمِيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٥/ ٣٧٠) يَقُولُ: إِنَّ الْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ.

٢٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خُوَاتِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ؛ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ بَيَّتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، وَجَّاهَ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَيَّتَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ بَيَّتَ جَالِسًا، وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ.

قال مالك: وهذا أحب ما سمعت إلي في صلاة الخوف.

٢٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَمْرِو بْنِ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْلَبْ لِعَمَلِي أَغْفَلَهُ، قَالَ: لَا تَغْتَضِبْ، قَالَ: قَعَدْتُ لَهُ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَعُودُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَغْتَضِبْ. [انظر: ٣٥٥٠]

٢٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِدُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ كَتَبٍ وَهُوَ يُسَالُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَا سَمِعْتُ أَبَاكَ يَقُولُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالزَّرْدِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي، مَثَلُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْفَيْحِ وَدَمَ الْخَنْزِيرُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي.

٢٣٥٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جُرَيْجِ النَّهْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَدَ فِي يَدِهِ، أَوْ فِي يَدِ السُّلَمِيِّ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ نَصَفَ الْمِيزَانَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ (الْإِيمَانِ)، وَالصُّومُ نِصْفُ الصَّبْرِ. [إرجاع: ١٢٤٦١]

٢٣٥٢٨- حَدَّثَنَا حجاج، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عمرو بن دينار، عَنْ عمرو بن أوس، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ مُؤَدَّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ صَلُّوا فِي الرِّجَالِ. [إرجاع: ١٧٦١٨]

٢٣٥٢٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عمرو بن يحيى بن عمارَةَ بنِ أَبِي حَسَنٍ، حَدَّثَنِي مَرْثَمُ ابْنَةُ إِيَّاسَ بْنِ الْكَيْبَرِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: أَعْنَدِكَ ذَرِيرَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بَثْرَةٍ بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَطْفِئِ الْكَيْبَرِ وَمَكْبِرِ الصَّغِيرِ أَطْفِئْهَا عَنِّي، فَطَمَّتْ.

٢٣٥٣٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُحَمَّدِ صَاحِبُ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسْحَرُ، فَقَالَ: إِنَّ السَّحُورَ بَرَكَةٌ أَعْظَمُكُمْهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تَدْعُوهَا. [إرجاع: ١٣٥١٠]

٢٣٥٣١- حَدَّثَنَا أسود بن عامر، حَدَّثَنَا أبو إسرائيل، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي سَلْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ. قَالَ: اسْتَشْهَدَ عَلَيَّ النَّاسُ، فَقَالَ: أَتَشُدُّ اللَّهُ رِجْلًا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالٍ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِمٌ مَنْ عَادَاهُ، قَالَ: فَنَقَامَ سِتَّةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا.

٢٣٥٣٢- حَدَّثَنَا يحيى، حَدَّثَنَا إبراهيم - يعني ابن نافع -، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي بَكْرٍ. قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ بِمَعْنَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَتَمَحَّنَ عِنْدَ يَدَيْهَا، (قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ): عِنْدَ الْجَمْرَةِ.

٢٣٥٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا ابْنَ سَلَامٍ يَحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفِرْقَةَ، (٣٧١/٥) أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفِرْقَةَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَهَا إِسْحَاقُ.

٢٣٥٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي (عُمَرُ) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ جَدِّهِ عُرْوَةَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا، وَأَنْ نُصَلِّحَ صُنْعَتَهَا وَنُطَهِّرَهَا.

٢٣٥٣٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَمْرٍو الْبَشْكَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِخْوَانُكُمْ فَاصْلِحُوا إِلَيْهِمْ، وَاسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْكُمْ. [إرجاع: ٢٠٨٥٧]

٢٣٥٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِخْوَانُكُمْ أَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، أَوْ فَاصِلِحُوا إِلَيْهِمْ، وَاسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا عَلَيْكُمْ. [إرجاع: ٢٠٨٥٧] [سقط من الميعنة]

٢٣٥٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَسَانَ بْنَ بِلَالٍ يَحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يَصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَعْرَبِ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ، يَرْتَمُونَ، يَبْصُرُونَ وَتَفَعُّ سَهَابِهِمْ.

٢٣٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ سَيَافٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ (قَالَ شُعْبَةُ): أَوْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَهُوَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي (قَالَ شُعْبَةُ): أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) وَتَبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْعَفُورُ مَرَّةً مَرَّةً.

٢٣٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي إِمْرَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي سُوقِ عَكَظٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَتَلْحَقُوا، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا يَرِيدُ أَنْ يَصُدِّكُمْ عَنِ الْهَيْكَلِ، فَبِإِذْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو جَهْلٍ. [نظر: ١٧٧٢]

٢٣٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ النَّقَشِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَتِيفِ أَعْرَافٍ يُقَالُ لَهُ: مَعْرُوفٌ، وَأَتَى عَلَيْهِ خَيْرًا. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلِيْمَةُ حَقٌّ، وَالْيَوْمُ الثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمُ الثَّلَاثُ سَمِعْتَهُ وَرِيَاءً. [إرجاع: ٢٠٥٩٠]

٢٣٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سُبْيَانَ، (عَنْ أَبِي الزُّرْعَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَانَتْ تُعْرَفُ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الطُّهْرِ بِتَحْرِيكِ لِحْتِهِ.

٢٣٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقِيقَةِ. قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَيَّ صَهْرَتَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: يَا جَارِيَةَ ابْنَتِي بَوْضُوهُ لَعَلِّي أَصْلِحُ فَاسْتَرِيحْ، فَأَرَانَا أَنْ كَرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ يَا بِلَالَ قَارِحْنَا بِالصَّلَاةِ.

٢٣٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يعني ابن محمد -، عَنْ مُوسَى بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْتَكَبُوا الْحَبِثَةَ مَا تَرَ كُوكُمُ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْفَتَيْنِ مِنَ الْحَبِثَةِ.

٢٣٥٤٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِهِ جُرْحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْعُوا لَهُ طَيْبَ بَنِي فَلَانَ، قَالَ: فَدَعَاهُ فَجَاءَ، **(فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُعْنِي الدَّوَاءَ شَيْئًا؟ فَقَالَ: سَبَّحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً.**

٢٣٥٤٤- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ (٥/ ٣٧٢)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ذِي مَخْرَمٍ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَبَّاحُكُمْ الرَّومُ صَلِحًا أَمَّا، ثُمَّ تَنَزَّرُوا وَهَمَّ عَلُوا فَتَنَصَّرُوا وَتَسَلَّمُوا وَتَقَنَّمُوا، ثُمَّ تَنَصَّرُوا فَوَنَ حَتَّى تَنْزَلُوا بِمَرْجٍ ذِي ثَلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ صَلِيحًا، يَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيحُ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَقُومُ إِلَيْهِ فَيَقْدُهُ، فَيَنْدُبُ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرَّومُ وَيَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ. [راجع: ١٦٩٥٠]

٢٣٥٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ مَدِينِي، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ، فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِهِ أَرْمَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَ طَيْبَ النَّفْسِ، قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: ثُمَّ خَاضَ الْقَوْمُ فِي ذِكْرِ الْغَنِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَأْسَ بِالْغَنِيِّ لِمَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى اللَّهَ خَيْرٌ مِنَ الْغَنِيِّ، وَطَيْبَ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ.

٢٣٥٤٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُبَيٍّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ طَافَ النَّاسُ بِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَسَمِعْتَهُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ مِنْ بَعْدِكُمْ الْكُذَّابُ الْمُضِلُّ، وَإِنَّ رَأْسَهُ مِنْ بَعْدِهِ جُكُّ جُكِّ حَبْكٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِنَّهُ سَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: لَسْتُ رَبًّا، لَكِنْ رَبَّنَا اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْهِ أَتَيْنَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ. [سنن: ٣٣٨٣]

٢٣٥٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ جُرَيْجِ النَّهْدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَقِيتُ شَيْخًا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ بِالْمَكَّاسَةِ فَحَدَّثَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَدَّ خَمْسًا فِي يَدِهِ أَوْ فِي يَدَيْهِ، فَقَالَ: التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلِكُوهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصُّومُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطَّهْوَرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ. [راجع: ٣٣٦١]

٢٣٥٤٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ. قَالَ: يَتِمُّ [أَنَا] أَطُوفُ بِأَبِيَّتِ إِذْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، فَقَالَ: أَلَا أَيْشُرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَتَذْكُرُ إِذْ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِكَ بَنِي سَعْدٍ أَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ، وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا أَسْمَعُ إِلَّا حَسَنًا، فَبَاتَنِي رَجَعْتُ، فَاخْتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَقَالَتِكَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَحْنَفِ، قَالَ: فَمَا أَنَا لشيءٍ أَرْجِي مِنْهُ لَهَا.

٢٣٥٤٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطَمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ السَّابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَتَا قُرَيْظَةَ: أَنَّهُمْ عَرَضُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ قُرَيْظَةَ، فَمَنْ كَانَ تَبَيْتَ عَائَتَهُ قُتِلَ، وَمَنْ لَا تَرَكَ. [راجع: ١٦٢١١]

٢٣٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمِّهِ لَهُ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كُلُّ لِي قَوْلًا يَنْفَعُنِي وَأَقْلَلْ لِعَلِّي أَعِيبَهُ، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَمَادَ لَهُ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يُرْجِعُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَغْضَبْ. [راجع: ٢٣٥٥٥]

٢٣٥٥١- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْوَلَدِيُّ. قَالَ: غَدَوْتُ لِحَاجَةٍ فَإِذَا أَنَا بِجَمَاعَةٍ فِي السُّوقِ، فَمَلَّتْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجُلٌ يُوَحِّدُهُمْ وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَوَصَفَ صَفَتَهُ، قَالَ: فَمَرَّضْتُ لَهُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ بَيْنَ عَرَفَاتٍ وَمِنَى، فَرَفَعَ لِي فِي رِكَبٍ، فَمَرَّقَتْهُ بِالصَّمْعَةِ، قَالَ: فَهَتَفَ بِي رَجُلٌ: يَا أَيُّهَا الرَّأْكَبُ، خَلِّ عَنْ وَجْهِهِ الرَّكَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَرُوا الرَّأْكَبَ قَارِبَ مَا لَهُ، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِرِمَامِ النَّاقَةِ، أَوْ خَطَامِهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنِي، أَوْ خَبَّرَنِي بِعَمَلٍ يُفْرِنِي (مِنَ الْجَنَّةِ) (٥/ ٣٧٣) وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: أُوذِلْتُ أَعْمَلُكَ، أَوْ أَنْصَبُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاعْطِلْ إِذَا، أَوْ أَهْمُكَ، تَعَبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِبُّ الْبَيْتَ، وَتَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتِيَ إِلَيْكَ، وَتَكْرَهُ لِلنَّاسِ مَا تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتِيَ إِلَيْكَ، خَلِّ رِمَامَ النَّاقَةِ، أَوْ خَطَامِهَا.

قال أبو قطن: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ، أَوْ سَمِعْتَهُ مِنَ الْمُغْبِرَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٥٩٧٨]

٢٣٥٥٢- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَتَانَا أَبُو عَمْرٍو. قَالَ: قُلْتُ لِحَنْدُبٍ: إِنِّي بَايَعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى أَنْ أَقَاتِلَ أَهْلَ الشَّامِ، قَالَ: فَلَمَّا كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ أَقَاتِي حَنْدُبٍ، (وَأَقَاتِي) حَنْدُبٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا أُرِيدُ ذَلِكَ إِلَّا لِنَفْسِي، قَالَ: اقْتَدِ بِمَالِكَ، قُلْتُ: إِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنِّي، قَالَ: إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ غَلَامًا حَزَنُورًا، وَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْمُقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلِّمْهُ فِيمَ قَتَلْتَنِي، يَقُولُ: فِي مَلِكٍ فَلَانَ، فَاتَّقِ اللَّهَ، لَا تَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلَ. [راجع: ١٦١٧٧]

٢٣٥٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضِ أَوْلِيائِهِمْ وَأَكْتَسَمَ بِهَا فَلَا تَهْجُمُوا عَلَيْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِهَا وَأَتَمَّ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا. [راجع: ١٥٥١١]

٢٣٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ تَقِيفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ مُؤَدَّدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْقِلَاحِ، صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. [راجع: ١٦٦١٨]

وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَوَدِيِّهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

قَالَ ابْنُ طَاوُوسٍ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٣٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكَ، عَنْ عَبْدِ

الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ؛ وَأَمَرَ بِرَجْمِ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الْحِجَارَةُ قَرًّا، قَبِلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: فَهَلَا تَرَكَمُوهُ.

٢٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الصَّنَعَانِيُّ،

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي فُجَيْعٌ. قَالَ: كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدِّيَّانَةِ وَأَعَالِجُ فِيهِ، فَقَدِمَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ امْرَأَةً عَلَى الْيَمَنِ، وَجَاءَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ مَعَهُ قَدَمٌ مَعَهُ، وَأَنَا فِي الزَّرِيعِ أَصْرُفُ الْمَاءَ فِي الزَّرِيعِ، وَمَعَهُ فِي كُمِهِ جَوْزٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ سَاقِيَةَ مِنَ الْمَاءِ وَهُوَ يَكْسِرُ مِنْ ذَلِكَ الْجَوْزِ وَيَأْكُلُهُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيَّ فُجَيْعٌ، فَقَالَ: يَا قَارِسِيُّ، هَلُمَّ، فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ لَفُجَيْعٍ: أَتَضَمَّنُ لِي وَأَغْرَسَ مِنْ هَذَا الْجَوْزِ عَلَى هَذَا الْمَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ فُجَيْعٌ: مَا يَتَعْنَقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَدْنَى هَاتَيْنِ: مَنْ نَصَبَ شَجْرَةً، فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا حَتَّى تُثْمَرَ كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُصَابُ مِنْ ثَمَرِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ فُجَيْعٌ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ فُجَيْعٌ: فَأَنَا أَضَمَّنُهَا، فَمَنْهَا جَوْزُ الدِّيَّانَةِ. [رِاجِعْ: ١١٧٠٢]

٢٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَبِي يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقَ بْنَ عَلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلَى (نَسَبَهُ عَبْدُ اللَّهِ) اسْتَقْبَلَ النَّبِيَّ فَعَدَا.

قَالَ رَوْحٌ: (عَنْ أَبِيهِ) وَقَالَ [ابْنُ] بَكْرٍ: (عَنْ أُمِّهِ). [النظر: ٢٨١٠٧].

[رِاجِعْ: ١١٧٠٣]

٢٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَمِينِي، وَتَرَكَهُمْ مَنَازِلَهُمْ، وَقَالَ: لِيُنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ، وَالْأَنْصَارُ هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ لِيُنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ، قَالَ: وَعَلِمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، فَفُتِحَتْ أَسْمَاعُ أَهْلِ مَنَى، حَتَّى سَمِعُوهُ وَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [رِاجِعْ: ١١٧٠٤]

٢٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذِ التَّمِيمِيِّ. قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ

الْحَدِيثَ. [رِاجِعْ: ١١٧٠٦]

٢٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ

الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ إِبِسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

٢٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ،

عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَضْجَعَ أَضْحِيَّتَهُ لِيَدْبِجَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: ائْتِنِي عَلَى صَحِيَّتِي، فَاعَانَهُ.

٢٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ

الْحَكَمِ بْنِ أَبِي (سُقْيَانَ)، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعَمْرُو بْنُ حَتَّةَ أَخْبَرَاهُ، عَنْ [عَمْرِ] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَقَامِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ لَنْ تَفْتَحَ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ مَكَّةَ لِأَصْلِحِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَنِّي وَجَدْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ هَاهُنَا فِي فُرْشٍ مُقْبِلًا مَعِي وَمُدْبِرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَاهُنَا فَصَلِّ، فَقَالَ الرَّجُلُ قَوْلَهُ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: هَاهُنَا فَصَلِّ، ثُمَّ قَالَ الرَّبِيعَةُ مَقَاتِلَهُ هَذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ فَصَلِّ فِيهِ، قَوْلَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَوْ صَلَّيْتَ هَاهُنَا لَقَضَى عَنْكَ ذَلِكَ كُلَّ صَلَاةٍ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

٢٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ

ابْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي سُقْيَانَ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَمْرُو بْنُ حَتَّةَ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: هَاهُنَا فِي فُرْشٍ خَفِيرٍ لِي مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، فَقَالَ: هَاهُنَا فَصَلِّ... فَذَكَرَ مَعَنَاهُ.

٢٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْتَضِبْ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: فَذَكَرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ (٥ / ٥٧٤). [النظر: ٢٣٨٢٢]

## حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي

أَمَامَةَ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَبْنَأُ نَأَا نَأَمٌ، رَأَيْتَ النَّاسَ يَعْزُضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ فَمَعْصُورٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَمَعْزُضٌ عَلَيَّ وَعَمْرُوعٌ وَعَلَيْهِ فَمَعْصُورٌ يَجْرُهُ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدُّيْنُ.

٢٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ

أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَوَدِيِّهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ،

سَيَكُونُ قَوْمٌ لَهُمْ عَهْدٌ، فَمَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْهُمْ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. [إرجاع: ١١٧٠٧]

٢٣٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: إِنَّ صَهْبِيًّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وَخَبِزٌ، قَالَ: اذْنُ فُكُلٍ، فَأَخَذَ يَأْكُلُ مِنَ التَّمْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ بَعْنِكَ رَمَدًا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَكُلُ مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١١٧٠٨]

٢٣٥٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي سَفْيَانٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَعْبُدُونَ مِثْلَ أَجُورِ أَوْلِيهِمْ، يُتَكَبَّرُونَ الْمُتَكَبَّرَ. [إرجاع: ١١٧٠٩]

٢٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا (إِسْرَائِيلُ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا لَا أُعْطِيهِمْ شَيْئًا، أَكَلَهُمْ إِلَى إِيْتَانِهِمْ، مِنْهُمْ فِرَاتٌ بْنُ حِيَّانَ. قَالَ: مِنْ بَنِي عَجَلٍ. [إرجاع: ١١٧١٠]

٢٣٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَمَّاكَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَالَكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَحِلَّ الصَّدَقَةُ لِنَفْسِي، وَلَا لِدَيِّ مَرَّةً سَوِيًّا. [إرجاع: ١١٧١١]

٢٣٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي بَكْرٌ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا قَرَّبَ لَهُ طَعَامٌ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ. قَالَ: [اللَّهُمَّ] أَطْعَمْتُمْ وَأَسْقَيْتُمْ، وَأَغْنَيْتُمْ وَأَقْنَيْتُمْ، وَهَدَيْتُمْ وَأَجَبَيْتُمْ، فَتِلْكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أُعْطِيتُمْ. [إرجاع: ١١٧١٢]

٢٣٥٧٢ - حَدَّثَنَا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ (نُمَيْيِّبٍ)، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: بَلَغَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَرَحَّلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِمَضْرُفَسَاءَ عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١١٧١٣]

٢٣٥٧٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي (زَيْدُ) بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّ جَدَّاهُ ابْنَ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ، فَاخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ

أَنَا سَأَقُولُونَ إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا كَانَ الْجِهَادُ. [إرجاع: ١١٧١٤]

٢٣٥٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ إِنْسَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنَّ الْقِسَامَةَ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِسَامَةً دَمٍ، فَأَقْرَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَنَسِ بْنِ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ فِي دَمِ أَدْعُوهُ عَلَى الْيَهُودِ. [إرجاع: ١١٧١٥]

٢٣٥٧٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَيْدُ بْنَ الْقَمْعَاقِ، يُحَدِّثُ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: رَمَقَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي ذَاتِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي. [إرجاع: ١١٧١٦]

٢٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ. قَالَ: قُلْتُ لِحَنْدُبِ: إِنِّي قَدْ بَايَعْتُ هَؤُلَاءَ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَهُمْ يَرِيدُونَ أَنْ أَخْرِجَ (٣٧٦/٥) مَعَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ، فَقَالَ: اقْدِرْ بِمَالِكَ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ أُضْرِبَ مَعَهُمْ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ حَنْدُبُ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْمُقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: يَقُولُ: عَلَامَ قَتَلْتَهُ قَالَ: يَقُولُ: قَتَلْتَهُ عَلَى مَلِكٍ فَلَانٌ، قَالَ: فَقَالَ حَنْدُبُ: فَاتَّقَهَا. [إرجاع: ١١٧١٧]

٢٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْكُبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ بِالسَّقِيَاءِ، إِمَّا مِنَ الْحَرِّ، وَإِمَّا مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ صَائِمًا حَتَّى آتَى كَدِيدًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَاطْفَرَهُ، وَافْفَرَهُ النَّاسُ، وَهُوَ عَامُ الْفَتْحِ [إرجاع: ١٥٩٩٨]

٢٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُصَمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ فِي سَفَرِهِ عَامَ الْفَتْحِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْإِفْطَارِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ عَدُوَّكُمْ تَقْتُلُونَهُمْ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَامُوا لَصِيَامِكَ، فَلَمَّا آتَى الْكَدِيدَ افْفَرَهُ. قَالَ الْاَلَدِيُّ حَدَّثَنِي: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ. [إرجاع: ١٥٩٩٨]

٢٣٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ أَشْعَثَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكٍ بِنَ كِنَانَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسُوقُ ذِي الْمَجَارِ، يَتَخَلَّلُهَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَتُخْلَعُوا، قَالَ: وَأَبُو جَهْلٍ يَخْنِي عَلَيْهِ الثَّرَابَ وَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يُغْرَبُكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ، فَإِنَّمَا يُرِيدُ لِيَتْرَكُوا إِلَهُكُمْ وَلِيَتْرَكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، قَالَ: وَمَا بَلَغَتْ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا: انْعَمْتَ تَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَ يَرُدِّيْنِ

﴿يقول: إن الرجل ليدنو من الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا قيد ذراع، فيتكلم بالكلمة فيباعد عنها بعد من صنعاء﴾ [راجع: ١١٧٢٧]

### حديث امرأة

٢٣٥٨٧- حدثنا روح، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ الأشملي، عن جدته أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: يا نساء المؤمنات، لا تحقرن إحدكن لجارتها ولو كراع شاة محرقا﴾ [راجع: ١١٧٢٨]

### حديث رجل

٢٣٥٨٨- حدثنا روح وعبد الرزاق، قالا: حدثنا ابن جريج، أخبرني حسن بن مسلم، عن طاوس، عن رجل أذرك النبي ﷺ: إن النبي ﷺ قال: إنما الطواف صلاة، فإذا طفتم فافلوا الكلام ولم يرقه ابن بكر.﴾ [راجع: ١٥٥٠١]

٢٣٥٨٩- حدثنا يونس، حدثنا أبو عوانة، عن الأشعث بن سليم، عن أبيه، عن رجل من بني يربوع. قال: أتيت النبي ﷺ فسمعتة وهو يكلم الناس، يقول يد الممطي العليا، أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك، فقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانا، قال: فقال رسول الله ﷺ: ألا لا تجني نفس على أخرى﴾ [راجع: ١١٧٣٠]

٢٣٥٩٠- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال: قال رسول الله ﷺ: أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإن كان أتمها، كتبت له ثامته، وإن لم يكن أتمها قال الله عز وجل: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فكمثل بها قرضته، ثم الزكاة كذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك﴾ [راجع: ١١٧٣١]

### حديث بغض أصحاب النبي

٢٣٥٩١- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: ما أراهم الليلة إلا سيئونكم، فإن فعلوا فشارككم: حم لا ينصرون﴾ [راجع: ١١٧٣٢]

٢٣٥٩٢- حدثنا أبو النضر، حدثنا الحكم (بن) فضيل، عن خالد الحذاء، عن أبي تيمية، عن رجل من سيئونكم، فإن فعلوا فشارككم: حم لا ينصرون. قومه: أنه أتى رسول الله ﷺ، أو قال: شهدت رسول الله ﷺ وآتاه رجل، فقال: أنت رسول الله؟ أو قال: أنت محمد؟ فقال: نعم، قال: فإلام تدعو؟ قال: أدعو إلى الله وحده، من إذا كان بك ضر قدعوتك

أعمرين، مربوع، كثير اللحم، حسن الوجه، شديد سواد الشعر، أبيض شديد البياض، سابع الشعر.﴾ [راجع: ١١٧٢٠]

٢٣٥٨٠- حدثنا أبو النضر، حدثنا شيبان، عن أشعث، عن الأسود بن هلال، عن رجل من قومه؛ أنه كان يقول في خلافة عمر بن الخطاب: لا يموت عثمان بن عفان حتى يستخلف، قلنا: من أين تعلم ذلك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: رأيت الليلة في المنام كأن ثلاثة من أصحابي ورونا، فوزن أبو بكر فوزن، ثم وزن عمر فوزن، ثم وزن عثمان فنقص صاحبنا، وهو صالح.﴾ [راجع: ١١٧٢١]

٢٣٥٨١- حدثنا أبو النضر، حدثنا المسعودي، عن مهاجر أبي الحسن، عن شيخ، أذرك النبي ﷺ، قال: خرجت مع النبي ﷺ في سفر، فمر برجل يقرأ قل يا أيها الكافرون فقال: أما هذا فقد برئ من الشرك، قال: وإذا آخر يقرأ قل هو الله أحد فقال النبي ﷺ: [بها] وجبت له الجنة﴾ [راجع: ١١٧٢٢]

٢٣٥٨٢- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن حمزان بن أعين، عن أبي الطفيل، عن فلان ابن جارية الأنصاري. قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحكام النجاشي قد مات، فصلوا عليه.

٢٣٥٨٣- حدثنا أبو بكر الحنفي، أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن ابنة كريمة، عن أبيها؛ أنه سأل رسول الله ﷺ قال: إني نذرت أن أنحر ثلاثة من إبلي؟ (فقال): إن كان على جمع من جمع الجاهلية، أو على عيد من عيد الجاهلية، أو على ركن، فلا، وإن كان على غير ذلك فافض نذرك، فقال: يا رسول الله، إن على أم هذه الجارية شيئا أقتنمي عنها؟ قال: نعم﴾ [راجع: ١٥٥٣٥]

٢٣٥٨٤- حدثنا أبو عاصم، عن سعيد بن عبد العزيز التوخي، حدثنا مولى ليزيد بن نمران، حدثنا يزيد بن نمران. قال: لقيت (٣٧٧/٥) رجلاً مقعداً يتوك، فسأله، فقال: مررت بين يدي رسول الله ﷺ على آتان، أو حمار، فقال: قطع علينا صلاتنا، قطع الله أثره، فأعذر﴾ [راجع: ١١٧٣٥]

٢٣٥٨٥- حدثنا أبو النضر، حدثنا معاوية يعني شيبان عن ليث، عن شهر بن حوشب. قال: قال: حدثني الأنصاري صاحب يذن رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ لما بعته قال رجعت فقلت يا رسول الله ما تأمرني بما عيب منها قال أنحرها ثم اصنع نعلها في دمه ثم صنعها على صفحتها أو على جنبها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقك﴾ [راجع: ١١٧٣٦]

### حديث ابنة ابي الحكم الغفاري

٢٣٥٨٦- حدثنا ابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق عن سليمان بن سحيم، عن أمه ابنة أبي الحكم الغفاري. قالت: سمعت رسول الله



وَمَا الْكُفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: الْمُنْثِي عَلَى الْأَفْذَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ، وَإِبْلَاحُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، قَالَ: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ حَظِيَّتِهِ كَيْومَ لَدَتْهُ أُمُّهُ، وَمَنْ الدَّرَجَاتُ طَيْبُ الْكَلَامِ، وَبَدَلُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا صَلَّيْتَ. قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرَكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تُتُوبَ عَلَيَّ، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ فِي النَّاسِ تُقَوِّفِي غَيْرَ مَثْمُونٍ [رَاجِعْ: ١١٧٣٨]

٢٣٥٩٨- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ؛ وَأَمْرٌ بِرَجْمِ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، قَلَمًا (٣٧٩/٥) جَدَّ مَسَّ الْحِجَارَةَ خَرَجَ فَهَرَبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلَّا تَرَكَمُوهُ [رَاجِعْ: ١١٧٠١]

٢٣٥٩٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّمَنَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى جَعَلْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: وَأَدَمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ [رَاجِعْ: ١١٧٤٠]

### حَدِيثُ شَيْخِ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ

٢٣٦٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ شَيْخًا مِنْ بَنِي سَلِيطٍ أَخْبَرَهُ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً فِي (سَبِي) أُصِيبَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَعَلَيْهِ حَلَقَةٌ قَدْ أَطَافَ بِهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، عَلَيْهِ إِزَارٌ (قَطْر) لَهُ غَلِيظٌ، فَأَوَّلَ سَبِيٍّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِيهِ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُظْلَمُهُ، وَتَقْوَى هَاهُنَا تَقْوَى هَاهُنَا يَقُولُ: أَيُّ فِي الْقَلْبِ [رَاجِعْ: ١١٧٤١]

٢٣٦٠١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَضْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ (٥) عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا أَخَافُ عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا، قُلْتُ: مَا لَهُمْ؟ قَالَ: أَشْجَعُ تَحْرَةً، وَإِنْ طَالَ بَكَ عُمَرُ لَتَنْظُرَنَّ إِلَيْهِمْ يَفْتُونُ النَّاسَ، حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَهُمْ كَالْقَتَمِ بَيْنَ الْحَوْضَيْنِ، إِلَى هَذَا مَرَّةً، وَإِلَى هَذَا مَرَّةً [رَاجِعْ: ١١٧٤٢]

٢٣٦٠٢- [حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ]، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَوْ عُمَيْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَوْجُ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ. قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَتْ ابْنَةُ أَبِي لَهَبٍ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ لَهَوِ [رَاجِعْ: ١١٧٤٢]

٢٣٦٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا (عَلِيٌّ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا حِيَّةُ التَّمِيمِيَّةِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ، وَالْعَيْنِ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَالِقُ [رَاجِعْ: ١١٧٤٤]

٢٣٦٠٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا آبَانُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ

كُتْمَةَ عَنكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَتَيْتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتُ فِي أَرْضٍ قَفِرَ فَاذَلَّتْ فَدَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ، قَالَ: فَاسْلَمْ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ: أَوْصِنِي (٣٧٨/٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَسْنِبْ شَيْئًا، أَوْ قَالَ: أَحَدًا (شَكَ الْحَكَمُ) قَالَ: فَمَا سَبَيْتَ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً مِنْذُ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَزْهَدُ فِي الْمَعْرُوفِ وَلَوْ يَبْسُطُ وَجْهَكَ إِلَى أَخِيكَ وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ، وَأَفْرِغْ مِنْ ذَلُوكِ فِي إِيَّاهِ الْمُسْتَسْفِي، وَأَنْزِرْ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ آتَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَاسْبِالَ الإِزَارِ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ [رَاجِعْ: ١١٧٣٣]

٢٣٥٩٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُهَاجِرِ الصَّانِعِ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يَسْمَعْهُ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الشَّرِكِ، وَسَمِعَ آخَرَ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ غَفَرَ لَهُ. [رَاجِعْ: ١١٧٢٢]

٢٣٥٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدًا، أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ فِي حَلْفِهِ مِنَ الذَّبْحَةِ، وَقَالَ: لَا أَدْعُ فِي نَفْسِي (حَوْجَاءَ) مِنْ سَعْدٍ، أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ. [رَاجِعْ: ١١٧٣٥]

٢٣٥٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَتَحَدَّثُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَصَتْ الْأُمَّةُ فِيهِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَطَّاهَا إِنْ شَاءَتْ فَارْتَقَهُ وَإِنْ وَطَّاهَا فَلَا خِيَارَ لَهَا وَلَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ [رَاجِعْ: ١١٧٣٦]

٢٣٥٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَحَدَّثُونَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا عَصَتْ الْأُمَّةُ وَهِيَ تَحْتَ الْعَبْدِ فَأَمْرُهَا بِيَدِهَا، فَإِنْ هِيَ أَقْرَبَتْ حَتَّى يَطَّاهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ، لَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ. [رَاجِعْ: ١١٧٣٧]

٢٣٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، مُسْفَرٌ الْوَجْهَ، أَوْ مُشْرِقُ الْوَجْهَ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. إِنَّا نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ، مُسْفَرٌ الْوَجْهَ، أَوْ مُشْرِقُ الْوَجْهَ، فَقَالَ: وَمَا يَمَعْنِي، وَأَتَانِي رَبِّي اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي أَيُّ رَبِّ، قَالَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَوَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، فَوَجَدَتْ بَرْدَهَا بَيْنَ لَدُنْيَيْ، حَتَّى تَجَلَّى لِي مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الْآيَةَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي الْكُفَّارَاتِ، قَالَ:

أصحاب النبي ﷺ. قال: بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره إذ قال له النبي ﷺ، اذهب قنوصاً، قال: فذهب قنوصاً، ثم جاء، فقال له رسول الله ﷺ، اذهب قنوصاً، قال: فذهب قنوصاً، ثم جاء، فقالوا: يا رسول الله، مالك أمرته أن يتوصاً ثم سكت عنه؟ قال: إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره [راجع: ١١٧٢٥]

### حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه

٢٣٦٠٥ - حدثنا سفيان، قال: يا أيها الناس، لا يقتل بعضكم بعضاً إذا رميتهم الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف. وقرئ عليه إسناده يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، يعني عن النبي ﷺ [راجع: ١١٦٨٥]

٢٣٦٠٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا ليث، عن عبد الله بن شداد، عن أم جندب الأزديّة، أنها سمعت النبي ﷺ حيث أفاض. قال: يا أيها الناس، عليكم بالسكينة والوقار، وعليكم بمثل حصى الخذف [الفتح: ٢٦١٥٢]

٢٣٦٠٧ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه، عن أم عثمان ابنة سفيان وهي أم بني شيبه الأكبر قال محمد بن عبد الرحمن: وقد بايعت النبي ﷺ، أن النبي ﷺ دعا، شيبه ففتح، فلما دخل البيت ورجع وقرع، ورجع إذا رسول رسول الله ﷺ: أن أجب، فأتاه، فقال: إني رأيت في البيت قرناً قعيه.

٢٣٦٠٨ - قال منصور حدثني عبد الله بن مسافع، عن أمي، عن أم عثمان ابنة سفيان، أن النبي ﷺ قال له في الحديث: (٣٨٠/٥) فإنه لا يتبعني أن يكون في البيت شيء يلهي المصلين [راجع: ١١٧٥٣]

### حديث امرأة من بني سليم

٢٣٦٠٩ - حدثنا سفيان، حدثني منصور، عن خاله مسافع، عن صفية بنت شيبه أم منصور. قالت: أخبرني امرأة من بني سليم ولدت عامّة أهل دارنا؛ أرسل رسول الله ﷺ إلى عثمان بن طلحة وقال مرة: إنها سألت عثمان لم دعاك النبي ﷺ؟ قال: إني كنت رأيت قرني الكباش حيث دخلت البيت، فتسببت أن أمرت أن تحمرهما فحمرهما، فإنه لا يتبعني أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي قال سفيان: لم يزل قرنا الكباش في البيت حتى احترق البيت فاحترقا. هذا آخر حديث [راجع: ١١٧٥٤]

### حديث بعض أزواج النبي ﷺ

٢٣٦١٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. قال: من أتى عرفاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً [راجع: ١١٧٥٥]

٢٣٦١١ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق، عن مالك، عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ رثي بالعرج، وهو يصب على رأسه الماء وهو صائم، من الحر، أو العطش [راجع: ١٠٩٩٨]

### حديث امرأة

٢٣٦١٢ - حدثنا إسماعيل يعني ابن إبراهيم، حدثنا حسين بن ذكوان، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الله بن محمد، عن امرأة منهم قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أكل بشمالي، وكنت امرأة عسراء، فضرب يدي، فسقطت القفمة، فقال: لا تأكل بشمالك، وقد جعل الله لك يمينا (أو قال: وقد أطلق الله يمينك) قالت: فتحوكت شمالي (يمينا)، فما أكلت بها بعد [راجع: ١١٧٥٦]

### حديث رجل من خزاعة

٢٣٦١٣ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن مولى لهم (١)، عن مزاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد، عن رجل من خزاعة يقال له مخرش أو مخرش، (لم يكن سفيان يقف على اسمه، وربما قال: مخرش، ولم أسمعه أنا) أن النبي ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً، فاعتزم ثم رجع، فأصبح بها كيات، فظنرت إلى ظهره كأنها سيكة فضة [راجع: ١٠٥٩٧]

### حديث رجل من ثقيف عن أبيه

٢٣٦١٤ - حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ بال ونصح فرجه [راجع: ١١٧٥٨]

### حديث أبي جيرة (٢) ابن الضحاك، عن عمومة له

٢٣٦١٥ - حدثنا حفص بن غياث، حدثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي جيرة ابن الضحاك الأنصاري، عن عمومة له؛ قدم النبي ﷺ وليس أحدنا إلا له لقب أو لقبان، قال: فكان إذا دعا رجلاً بلقبه قلنا: يا رسول الله، إن هذا بكبره هذا، قال: فنزلت ﴿وَلَا تَسْبِرُوا بِالْألقاب﴾ [راجع: ١١٧٥٩] (٣٨١/٥)

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ (ع) صُرَّةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ نَسَائِهِمْ (قَالَ): وَقَدْ كَانَتْ صَلَّتَ الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَتْ): دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: احْتَضِي، تَرَكَ إِحْدَاكُنِ الْخُضَابَ حَتَّى تَكُونَ يَدُهَا كَيْدَ الرَّجُلِ، قَالَتْ: فَمَا تَرَكَتِ الْخُضَابَ حَتَّى لَقِيتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَانَتْ لَتَحْتَضِبُ وَإِنَّهَا لِأَيَّةُ ثَمَانِينَ. [راجع: ١١٧١٧]

٢٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا هَيْبُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا جَدُّنَا حُصَيْنُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي ثَعَالِ (الْمُرِّي)، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رِيَّاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدِّي، أَنَّهُ سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٨٢/٥) يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. [راجع: ١١٧١٨]

٢٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَيْمٍ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي رَيْعَةُ ابْنَةُ عِيَّاضِ الْكَلَابِيَّةِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: كُلُّوا الرِّمَانَ بِشَحْمِهِ فَإِنَّهُ دِيَاغُ الْمَعْدَةِ.

٢٣٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُتَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَبَّاحٍ، (عَنْ) أَشْرَسَ. قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الْمَدِّ وَالْجَزْرِ؟ فَقَالَ: إِنْ مَلَكَكَ مَوْكَلٌ بِقَامُوسِ الْبَحْرِ، فَإِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فَاضَتْ، وَإِذَا رَفَعَهَا غَاضَتْ.

٢٣٦٢٧ - [وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ]: حَدَّثَنِي [إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَبَّاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْرَسَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

٢٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى؛ أَنَّ مَرْيَمَ فَقَدَتْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَارَتْ بِطَلَبِهِ، فَلَقِيَتْ خَالَتَكَ فَلَمْ يُرْسِدْهَا، فَدَعَتْ عَلَيْهِ فَلَا تَرَاهُ تَرَاهُ نَاهِيًا، فَلَقِيَتْ خَالَتًا فَأَرْسَدَهَا فَدَعَتْ لَهُ، فَهَمَّ يُؤَسِّسُ إِلَيْهِمْ، أَيِ يَجْلِسُ إِلَيْهِمْ.

## ثاني عشر الأنصار

## حَدِيثُ حَدِيقَةَ بْنِ الْيَمَانِ

٢٣٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي الْأَعْمَشَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، قَالَ وَمَا مَرَّ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَسَأَلَ، وَلَا آيَةَ عَذَابٍ إِلَّا تَعَوَّدَ مِنْهَا. [انظر: ٣٦٥٠، ٣٧٠٠، ٣٧٠١]

٢٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، قَالَ: الْأَعْمَشُ أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيقَةَ بْنِ الْيَمَانِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَى سِبْاطَةَ قَوْمٍ، قَبَالَ

٢٣٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، شَيْخُ صَالِحِ حَسَنِ الْهَيْتَةِ مَدَنِيٌّ، حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبِيبٍ، (عَنْ) أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ، فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِهِ كُرٌّ مَاءً، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَ طَيْبَ النَّفْسِ، قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: ثُمَّ جَازَ الْقَوْمُ فِي ذِكْرِ الْغَنِيِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا بَأْسَ بِالْغَنِيِّ لِمَنْ اتَّقَى، وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغَنِيِّ، وَطَيْبَ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ.

٢٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبَادُ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ مُحْتَبٌ، وَعَلَيْهِ نُوْبٌ لَهُ (فَطَر) لَيْسَ عَلَيْهِ نُوْبٌ غَيْرُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْدُلُهُ، ثُمَّ أَشَارَ يَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ يَقُولُ: اتَّقَوْ هَاهُنَا، اتَّقَوْ هَاهُنَا. [راجع: ١١٧١١]

٢٣٦١٨ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرَّكِيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيْلَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِي، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ يَرْتَبُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَتَمَنُّهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَعَارِيَتُهُ أَجْرٌ، وَعَلَقُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يَتَّقِي عَلَيْهَا الرَّجُلُ وَيُرَاهُنَّ، فَتَمَنُّهُ وَزُرٌّ، وَعَلْفُهُ وَزُرٌّ، وَرُكُوبُهُ وَزُرٌّ، وَفَرَسٌ لِلْبَيْتَةِ دَفَعَسَى أَنْ يَكُونَ سَدَادًا مِنَ الْفَقْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. [راجع: ١١٧١٢]

## حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ جَدَّتِهِ

٢٣٦١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُصَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْتَمْعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا. [راجع: ١١٧١٣]

٢٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ، قَالَ: وَالْمَقْصُرِينَ؟ قَالَ: وَالْمَقْصُرِينَ. [راجع: ١١٧١٤]

٢٣٦٢١ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ مَتَشُورِ بْنِ حَبَابِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ [ابْنِ] بَجَادٍ، عَنْ جَدَّتِهِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ يَطْلِفُ شَاةَ مُحْتَرِقٍ، أَوْ مُحْرَقٍ. [راجع: ١١٧١٥]

## حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ عَنْ أُمَّهِ

٢٣٦٢٢ - حَدَّثَنَا كَيْعِبٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ، عَنْ أُمَّهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَطْلُبُ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، وَاسْمَعُوا، وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدِّعٌ، مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١١٧١٦]

وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ (دَعَا) بِهَا، فَأَتَيْتُهُ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. [انظر: ٢٣٦٣٥]

[٢٣٦٣١، ٢٣٨٠٨، ٢٣٦٣٧]

٢٣٦٣١- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْتَةَ، عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَوَضَّأُ فَأَهَّ بِالسُّوَالِكِ. [انظر:

[٢٣٨٥٤، ٢٣٨٥١، ٢٣٨٠٩، ٢٣٧٥٨، ٢٣٧٠٢، ٢٣٧٠٤]

٢٣٦٣٢- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُدَيْرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ لَاسَاتِي، أَوْ سَاقِهِ، قَالَ: هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ، فَإِنِ آيَتُ قَاسَنُفَلٌ، فَإِنِ آيَتُ فَلَاحِقٌ لِلْإِزَارِ فِيمَا دُونَ الْكَعْبَيْنِ [انظر: ٢٣٧٧٠، ٢٣٧٤٤، ٢٣٧٧٠]

٢٣٦٣٣- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ يُعْنِي النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ الْيَمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: رَبِّ فَنِي عَدَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ، أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ.

٢٣٦٣٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْتَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اقْتُلُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي؛ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ [انظر: ٢٣٦٦٥، ٢٣٦١٣]

٢٣٦٣٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سِبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، فَذَهَبَتْ آتِبَاعُهُ عَنْهُ فَقَدَّمَنِي حَتَّى قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَقَطَتْ عَلَيَّ كَلِمَةٌ [راجع: ٢٣٦٣٠]

٢٣٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ [انظر:

[٢٣٦٩٤، ٢٣٦٩٦، ٢٣٧٠٠، ٢٣٦٦٠، ٢٣٦١٤، ٢٣٦٢٧]

٢٣٦٣٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ يَبُولُ فِي قَارُورَةٍ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَ مَكَانَهُ، قَالَ حُدَيْفَةُ: وَدَدْتُ أَنْ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدُّ هَذَا الشَّدِيدَ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي تَمَاشَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتَنِي إِلَى سِبَاطَةَ، فَقَامَ يَبُولُ كَمَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ، فَذَهَبَتْ آتَحَتَّى عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ، فَذَلَّتْ مِنْهُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَمِيرٍ [راجع: ٢٣٦٣٠]

٢٣٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (٢٨٣/٥)، عَنْ خُثَيْمَةَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: اسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ صُهَيْبٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَعَامٍ لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ، وَأَنَا حَضَرْنَا مَعَهُ طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تَدْفَعُ، فَذَهَبَتْ تَضَعُ يَدَهَا، فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهَا، وَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ تَدْفَعُ، فَذَهَبَ يَضَعُ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ إِذَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِدِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذَتْ يَدَهَا، وَجَاءَ بِهِدَا الْأَعْرَابِيُّ

لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذَتْ يَدَهُ، وَالَّذِي تَفْسِي يَدَهُ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهَا يُعْنِي الشَّيْطَانَ [انظر: ٢٣٦٦٥]

٢٣٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَسْرَى، جُفَاُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَتَارٌ، فَتَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ تَارٌ [انظر: ٢٣٧٥٧]

٢٣٦٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: فَضَلَّتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى سَائِرِ الْأُمَّمِ بِلَاثٍ، جُعِلَتْ لَهَا الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ صُوفُهَا عَلَى صُوفِ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ ذَا؛ وَأَعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ، مِنْ كُنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي. قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: كُلُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٦٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ صِدْقَةٌ [انظر: ٢٣٦٧٢، ٢٣٦٧١، ٢٣٦٨٤]

٢٣٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ (ز)، وَعَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ رَجُلٌ مَعْنَى كَانَ قِيلَ لَكُمْ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمِ رِيحٍ عَاصِفٍ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا، قَالَ: فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَدِهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَوْفُكَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَكَ. [راجع: ٢٣٦٣٨]

٢٣٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ الْأُولَى، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ قَاصِعٌ مَا شِئْتَ [انظر: ٢٣٦٨٤]

٢٣٦٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَنْدَرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَتْ الْقُرْآنَ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا، عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ، فَقَالَ: يَتَامُ الرِّجُلُ التَّوَمَةَ، فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، قِيظَلُ أَرْهَامًا مِثْلَ أَتْرِ الْوَكْتِ، [ثُمَّ يَتَامُ تَوَمَةً] فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، قِيظَلُ أَرْهَامًا مِثْلَ أَتْرِ الْمَجْلِ، كَجَمْرٍ ذَخَرْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ، تَرَاهُ مُتَشَرًّا وَكَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَذَخَرْتَهُ عَلَى رَجْلِهِ، قَالَ: فَيُضِحُّ النَّاسُ يَتَيَمُّونَ، لَا يَتَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا آمِنًا، حَتَّى يُقَالَ: لِلرَّجُلِ مَا أَجَلُهُ وَأَطْرَفُهُ وَأَعْقَلُهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ حَيَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَأَيْمَتِي، لَنْ كَانَ مُسْلِمًا لِرَبِّكَ عَلَيَّ دِينُهُ، وَلَنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لِرَبِّكَ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبِيحٍ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا. [انظر: ٢٣٦٤٦، ٢٣٦٤٥، ٢٣٦٤٢]

٢٣٦٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْأُخْرَى... فَذَكَرَ مَعَهُ. [راجع: ٢٣٦٤٤]

٢٣٦٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثَيْنِ... فَذَكَرَ حَدِيثَ. [راجع: ٢٣٦٤٤]

٢٣٦٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: دَخَلَ حَدِيقَةَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي مَعَ بِلَى أَبْوَابِ كِنْدَةَ، فَجَعَلَ لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا السُّجُودَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قَالَ لَهُ حَدِيقَةُ: مَنْذُكُمْ هَذِهِ صَلَاتُكَ قَالَ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَدِيقَةُ: مَا صَلَّيْتَ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَوْ مَتَّ وَهَذِهِ صَلَاتُكَ لَمَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفَطْرَةِ، الَّتِي فَطَرَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ يَعْلَمُهُ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفَّفُ فِي صَلَاتِهِ، وَإِنَّهُ لَيُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

٢٣٦٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْمُوا لِي كَيْفَ بَلَفَظَ الْإِسْلَامَ فَلْتَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ، اتَّخَافَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السُّتْمَةِ إِلَى السُّبْمَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَكُمْ أَنْ يُتَكَلَّمُوا، قَالَ: فَاتَّبَعْنَا، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مَنَا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

٢٣٦٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ رِيحِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ يَكْتَبُونَ وَيُظَلَمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَلْبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظَلَمِهِمْ، فَلَيْسَ مَنَا وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرُدُّ عَلَيَّ الْخَوْضُ، وَمَنْ لَمْ يَصْدُقْهُمْ بِكَلْبِهِمْ، وَلَمْ يَنْهَهُمْ عَلَى ظَلَمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسِيرِدٌ عَلَيَّ الْخَوْضُ.

٢٣٦٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُسْتَوْرِدِ بْنِ أَحْنَفَ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَانْتَحَ الْبَقْرَةَ، فَفَرَّ حَتَّى بَلَغَ رَأْسَ الْمَتَةِ، فَقُلْتُ: يُرِيحُ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى بَلَغَ الْمَتِينَ، فَقُلْتُ: يُرِيحُ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: فَقُلْتُ: يُرِيحُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَحَ سُورَةَ النَّسَاءِ فَفَرَّاهَا، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، قَالَ: فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ، قَالَ: وَكَانَ رُكُوعُهُ بِمَنْزِلَةِ قِيَامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَ سُجُودُهُ مِثْلَ رُكُوعِهِ، وَقَالَ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى، قَالَ: وَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةِ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ تَمَسَّدَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ فِيهَا تَنْزِيهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَجَّ. [راجع: ٢٣٦٤٩]

٢٣٦٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بِلَالٍ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ وَعَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ وَعَنْ سَلِيكِ بْنِ مَسْحَلِ الْغَفَارِيِّ. قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا حَدِيقَةُ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَكَلُمُونَ كَلَامًا، إِنَّ كُنَّا لَتَعُدُّهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّقَاقَ.

٢٣٦٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مجَلِّزٍ عَنْ حَدِيقَةَ: فِي الَّذِي يُقَدُّ فِي وَسْطِ الْحَلَقَةِ. قَالَ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ أَوْ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ٢٣٦٤٨]

٢٣٦٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْرٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ حَدِيقَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي حُبُّ، قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ. [انظر: ٢٣٨١١]

٢٣٦٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسَّارٍ عَنْ حَدِيقَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، فَوَلُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ. [انظر: ٢٣٧٣٧، ٢٣٧٣٨]

٢٣٦٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَوْسَى بْنِ أَبِي الْمُخْتَارِ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: قَالَ حَدِيقَةُ: مَا أُخِيبَةُ بَعْدَ أُخِيبَةَ كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْدُرُ مَا يَدْفَعُ عَنْهُمْ مَا يَدْفَعُ عَنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأُخِيبَةِ، وَلَا يَرِيدُ بِهِمْ قَوْمٌ سِوَاهُ إِلَّا أَتَاهُمْ مَا يَشْتَلِمُهُمْ عَنْهُمْ.

٢٣٦٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قُرْدٍ، مِنْ أَرْضِ مَنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَصَفَ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَيْنَ صَفَا يُوَارِي الْعُدُوَّ، وَصَفَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي بِيَهُ رَكَعَةٌ، ثُمَّ تَكَبَّرَ هَوْلًا، إِلَى مَصَافٍ هَوْلًا، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَةً أُخْرَى. [راجع: ٢٠١٣]

٢٣٦٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ الْأَسَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ الْحَنْظَلِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِسَانَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ: فَقَالَ حَدِيقَةُ: أَنَا. قَالَ: سَعِيدَانُ فَوْصَفَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ. [انظر: ٢٣٧٨١]

٢٣٦٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لَيْسِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَأَيَّةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: هُوَ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكِنَا فِي الْآخِرَةِ. [انظر: ٢٣٧٠٣، ٢٣٧١٦، ٢٣٧٩٢، ٢٣٨٠٨، ٢٣٨٠٩]

٢٣٦٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَلِيمِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّعْيِ. [انظر: ٢٣٨٤٨]

٢٣٦٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ رِيحِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ. قَالَ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتْ وَأَحْيِ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ [مِنْ مَتَامِهِ] قَالَ: اللَّهُمَّ اللَّهُ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا مَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ. [انظر: ٢٣٦٧٥، ٢٣٦٧٦، ٢٣٧٨٢، ٢٣٨٥٢]

٢٣٦٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: جَاءَ السَّيِّدُ وَالْمَغَاقِبُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْ مَعَنَا امِينَكَ وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: امِينًا قَالَ: سَأَبَعْتُ مَعَكُمْ امِينًا حَقًّا امِينًا قَالَ: فَتَشَرَّفَ لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ اَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ [النظر: ٢٣٦٨٩، ٢٣٦٩٠، ٢٣٦٩١]

٢٣٦٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَمْ يَكُنْ بِنِي بَعْنِي حُدَيْفَةَ قَالَ: لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ عِنْدَ احْجَارِ الْمَاءِ، فَقَالَ: اِنَّ امْتَنَكَ يَفْرُووُنَ الْفُرَانَ عَلَى سَبْعَةِ اَحْرَفٍ فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُمْ عَلَى حَرْفٍ فَلْيَقْرَأْ كَمَا عَلِمَ وَلَا يَرْجِعْ عَنْهُ [النظر: ٢٣٨٠٢]

قال ابن مهدي: اِنَّ مِنْ امْتَنِكَ الضَّمِيفَ، فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَتَحَوَّلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ.

٢٣٦٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ اَلْعَمَشِ، عَنْ اَبِي وَاثِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، فَمَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ اِلَّا ذَكَرَهُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَ، قَالَ حُدَيْفَةُ: فَاِنِّي لَارَى اَشْيَاءَ قَدْ كُنْتُ نَسِيتُهَا، فَاَعْرِفُهَا كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ، وَجَهَ الرَّجُلِ قَدْ كَانَ غَايِبًا عَنْهُ يَرَاهُ فَيَعْرِفُهُ وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً قَرَأَهُ فَعَرَفَهُ [النظر: ٢٣٦٩٨، ٢٣٦٩٧]

٢٣٦٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ اِبْنِ اَبِي لَيْلَى، عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ: هَلَالٌ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عَنْ سَبْحِ الْحَصَا فَقَالَ: وَاِحِدَةٌ اَوْ دَعِ [النظر: ٢٣٨١٢]

٢٣٦٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرُبَيْعٍ، عَنْ رُبَيْعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا، فَقَالَ: اِنِّي لَا اَدْرِي مَا قَدَّرَ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي، وَاَشَارَ اِلَى اَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ اِبْنُ مَسْعُودٍ فَصَلُّوهُ [راجع: ٢٣٦٢٤]

٢٣٦٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا اَبُو الْعَمِيَسِ، عَنْ اَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو اِبْنِ عُبَيْةَ، عَنْ اِبْنِ لِحْدَيْفَةَ، عَنْ اَبِيهِ؛ اَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ اِذَا دَعَا لِرَجُلٍ (٣٨٤/٥) اَصَابَتْهُ وَاَصَابَتْ وَاَصَابَتْ وَوَلَدَ وَاَصَابَتْ وَوَلَدَ. [النظر: ٢٣٦٨١]

٢٣٦٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا رَزِينُ بْنُ حَبِيبِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ اَبِي الرَّقَادِ الْعَسِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: اِنَّ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَصِيرُ بِهَا مَتَاقِفًا، وَاِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ اَحَدِكُمْ اَلْيَوْمَ فِي الْمَجْلِسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ [النظر: ٢٣٧٠١]

٢٣٦٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، اَخْبَرَنَا اَبُو مَالِكٍ الْاَشْجَعِيُّ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، حَدَّثَنَا رُبَيْعُ ابْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ اَلْيَمَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَأْتِ اَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنَ الدَّجَالِ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، اَحَدُهُمَا رَأْيُ الْعَيْنِ مَاءٌ اَيْضٌ، وَاَلْآخَرُ رَأْيُ الْعَيْنِ نَارٌ تَاجِعٌ، (فَابَسْمًا) اَذْرِكُنَّ

وَاحِدًا مِنْكُمْ قَلِيَاتِ النَّهْرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَلْيَتَمَضَّ ثُمَّ لِيَطَّأَنَّ رَأْسَهُ فَيَلْتَرِبُ، فَاِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَاِنَّ الدَّجَالَ مَسْنُوحَ الْعَيْنِ الْبُسْرَى، عَلَيْهَا ظَمْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ [النظر: ٢٣٧٢٧، ٢٣٨٢٢]

٢٣٦٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا اَبُو مَالِكٍ، عَنْ رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ. عَنْ حُدَيْفَةَ اَنَّهُ قَدِمَ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا جَلَسْنَا اِلَيْهِ اَمْسَسَ سَأَلَ اَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ اَيْكُمْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ فَقَالُوا نَحْنُ سَمِعْنَاهُ قَالَ لَكُمْ لَمْ تَعْنُونَ فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي اَهْلِهِ وَمَالِهِ قَالُوا اَجَلٌ قَالَ لَسْتُ عَنْ تِلْكَ اَسْأَلُ تِلْكَ يَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَلَكِنْ اَيْكُمْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ التَّمُوجُ مَوْجُ الْبَحْرِ؟ قَالَ: (فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ)، وَطَلَبْتُ اَنَّهُ اِيَّايَ يُرِيدُ. قُلْتُ: اَتَا؟ قَالَ لِي: اَنْتَ لَلَّهِ اَبُوكَ. قَالَ: قُلْتُ: تَعْرِضُ الْفِتْنََ عَلَى الْقُلُوبِ عَرْضَ الْحَصِيرِ فَاَيُّ قَلْبٍ اَنْكَرَهَا كُنْتُ فِيهِ نُكْتَةً يَضَاءُ وَاَيُّ قَلْبٍ اَشْرَبَهَا كُنْتُ فِيهِ نُكْتَةً سَوْدَاءَ حَتَّى يَصِيرَ الْقَلْبُ عَلَى قَلْبَيْنِ اَيْضٌ مِثْلُ الصَّمَا لَا يَضُرُّهُ فَتَنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَاَلْاَرْضُ وَاَلْآخِرُ اَسْوَدٌ مُرْبِدٌ كَالْكُرُوزِ مَحْجِبًا وَاَمَالَ كَفَهُ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يَنْكُرُ مُنْكَرًا اِلَّا مَا اشْرَبَ مِنْ هَوَاءٍ. [النظر: ٢٣٨٢٣]

٢٣٦٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، اَنَّهُ قَالَ: اَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ اِلَى اَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ اِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، اِلَّا اَتَى لَمْ اَسْأَلْهُ مَا يُخْرِجُ اَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ.

٢٣٦٧١- حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَاَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، هُوَ ابْنُ هَلَالٍ (قَالَ اَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي حَمِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ هَلَالٍ) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: اَتَيْتُ الْبَشْكِرِيَّ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَنُو لَيْثٍ، قَالَ: فَسَأَلْتَاهُ وَسَأَلْتَا، ثُمَّ قُلْنَا: اَتَيْنَاكَ نَسَأَلُكَ، عَنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ، قَالَ: اَقْبَلْنَا مَعَ اَبِي مُوسَى قَافِلِينَ، وَغَلَّتِ الدُّوَابُّ بِالْكُوفَةِ، فَاسْتَأْذَنَتْ اَنَا وَصَاحِبُ لِي اَبَا مُوسَى، فَاذِنَا لَنَا، فَقَدِمْنَا الْكُوفَةَ بَاكِرًا مِنَ النَّهَارِ، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: اِنِّي دَاخِلُ الْمَسْجِدِ فَاِذَا قَامَتِ السُّوقُ خَرَجْتُ اِلَيْكَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَاِذَا فِيهِ حَلْفَةٌ كَأَنَّهَا قَطَعَتْ رُؤُوسَهُمْ، يَسْتَمْعُونَ اِلَى حَدِيثِ رَجُلٍ، قَالَ: فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ اِلَى جَنْبِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: اَبْصَرِي اَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ لَوْ كُنْتُ حُوفِيَا لَمْ تَسْأَلْ عَنْ هَذَا، هَذَا حُدَيْفَةُ بْنُ اَلْيَمَانَ، قَالَ: فَذَرْتُهُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يُسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْخَيْرِ وَاَسْأَلَهُ عَنِ الشَّرِّ، وَعَرَفْتُ اَنْ الْخَيْرَ لَنْ يَسْفِينِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَبْعُدْ هَذَا الْخَيْرَ شَرًّا؟ قَالَ: يَا حُدَيْفَةَ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاَتَّبَعَ مَا فِيهِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) [قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَبْعُدْ هَذَا الْخَيْرَ شَرًّا؟ قَالَ: فَتَنَةٌ وَشَرٌّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَبْعُدْ هَذَا الشَّرَّ خَيْرًا؟ قَالَ: يَا حُدَيْفَةَ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاَتَّبَعَ مَا فِيهِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)]. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَبْعُدْ هَذَا الشَّرَّ خَيْرًا؟ قَالَ: هَذَنَةٌ عَلَى

﴿فَضَلَ الدَّارَ الْقَرِيَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ كَمَفْضِلِ الْغَزَايِ عَلَى الْقَاعِ﴾ [انظر: ٢٣٦٧٧]

٢٣٦٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، عَنْ رَيْعِيِّ؛ أَنَّهُ أَتَى حُدَيْبَةَ بْنَ الْيَمَانَ بِالْمَدَائِنِ يَزُورُهُ وَيُزِيرُ أُخْتَهُ، قَالَ: فَقَالَ حُدَيْبَةُ: مَا فَعَلَ قَوْمُكَ يَا رَيْعِيُّ أَخْرَجْتَهُمْ أَحَدًا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمَى نَفْرًا، وَذَلِكَ فِي زَمَنِ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى عُمَانَ، فَقَالَ حُدَيْبَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ، وَاسْتَدَلَّ الْإِمَارَةَ، لَقِيَ اللَّهَ وَلَا وَجَهَ لَهُ عِنْدَهُ [راجع: ٢٣٦٧٢]

٢٣٦٧٨- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْبَةَ، عَنْ حُدَيْبَةَ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ، فَأَعْطَى الْقَوْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَنَّ خَيْرًا قَاسْتَنَ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَمَنْ أَجُورٌ مِنْ تَبِعَهُ غَيْرَ مُتَقِصٍ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا قَاسْتَنَ بِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ، وَمَنْ أَوْزَارَ مِنْ تَبِعَهُ غَيْرَ مُتَقِصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا (٣٨٨/٥)

٢٣٦٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيُرَدَّنَّ عَلَيَّ الْحَوْضُ أَقْوَامٌ، فَيُخَلِّجُونَنِي، قَافِلُونَ: رَبِّ أَصْحَابِي، رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُنَا بِعَدْلِكَ [انظر: ٢٣٦٧٦، ٢٣٦٨٥]

٢٣٦٨٠- حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ - يَمْنِي ابْنَ كَيْسَانَ -، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِي: سَمِعْتُ حُدَيْبَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فَنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ يَمَانِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَسْرَهُ إِلَيَّ، لَمْ يَكُنْ حَدَّثَ بِهِ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ سَلُّ عَنِ الْفَتَنِ، وَهُوَ يُعَدُّ الْفَتْنَ فِيهِنَّ ثَلَاثٌ لَا يَدْرُنَّ شَيْئًا، مِنْهُنَّ كَرِيحُ الصَّيْفِ، مِنْهَا صَفَارٌ، وَمِنْهَا كِبَارٌ، قَالَ حُدَيْبَةُ: فَلَهَبَ أَوْلَئِكَ الرَّهْطُ كُلَّهُمْ غَيْرِي [انظر: ٢٣٦٨١، ٢٣٦٨٢]

٢٣٦٨١- حَدَّثَنَا فَرَاةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ [راجع: ٢٣٦٨٠]

٢٣٦٨٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) -، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَى شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَقِبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيَّ وَحُدَيْبَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ [راجع: ٢٣٦٨٠]

٢٣٦٨٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَى شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ

دَخَنَ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَفْئَادِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْهُدَّةُ عَلَى دَخَنِ مَا هِيَ؟ قَالَ: لَا تُرْجِعْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ عَلَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْعَدُ هَذَا الْخَيْرِ شَرًّا؟ قَالَ: يَا حُدَيْبَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَأَتَّبِعَ مَا فِيهِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ). قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْعَدُ هَذَا الْخَيْرِ شَرًّا؟ قَالَ: إِنَّتَهُ عَمِيَاءُ صَمَاءَ عَلَيْهَا دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ أَنْ تَمُوتَ يَا حُدَيْبَةُ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذَالِ خَيْرٍ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ [انظر: ٢٣٦٨٠، ٢٣٦٨١، ٢٣٦٨٢، ٢٣٦٨٣]

٢٣٦٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ رَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ. قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى حُدَيْبَةَ بِالْمَدَائِنِ لِيَالِي سَارَ النَّاسُ إِلَى عُمَانَ، فَقَالَ: يَا رَيْعِيُّ، مَا فَعَلَ قَوْمُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَنْ أَبِي بَالِهَمٍ تَسْأَلُ؟ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ؟ فَسَمَّيْتُ رَجُلًا (مَنْ) خَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَاسْتَدَلَّ الْإِمَارَةَ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا وَجَهَ لَهُ عِنْدَهُ [انظر: ٢٣٦٧٢، ٢٣٦٧٧، ٢٣٦٨٥]

٢٣٦٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا رَيْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ؛ أَنَّهُ أَتَاهُ بِالْمَدَائِنِ... فَذَكَرَهُ [راجع: ٢٣٦٧٢]

٢٣٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّابِنِ حَيْشٍ. قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى حُدَيْبَةَ بْنِ الْيَمَانَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: فَاَنْطَلَقْتُ أَوْ انْطَلَقْنَا، فَلَقِينَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، قَالَ: قُلْتُ: بَلْ دَخَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلْتَدَّ وَصَلَّى فِيهِ، قَالَ: مَا اسْمُكَ يَا أَسْلَحُ؟ فَبَانِي أَغْرَفَ وَجْهَكَ وَلَا أَذْرِي مَا اسْمُكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا زُرَّابِنُ حَيْشٍ، قَالَ: فَمَا عَلِمْتُكَ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِيهِ لِيَلْتَدَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْفَرَّانُ يُخْبِرُنِي بِذَلِكَ. قَالَ: مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَرَّانِ فَلَحَّ، أَفْرَأَ؟ قَالَ: فَفَرَّاتُ «سِحَانِ الَّذِي أُسْرِي بَعْدَهُ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قَالَ: فَلَمْ أَجِدْهُ صَلَّى فِيهِ، قَالَ: يَا أَسْلَحُ، هَلْ تَجِدُ صَلَّى فِيهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: وَاللَّهِ مَا صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلْتَدَّ، لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُنَّ عَلَيْكُمْ صَلَاةٌ فِيهِ كَمَا كُنَّ عَلَيْكُمْ صَلَاةٌ فِي بَيْتِ الْعَتِيقِ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ الْبِرَاقَ حَتَّى فُتِحَتْ لَهْمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعَدَ الْآخِرَةَ أَجْمَعُ، ثُمَّ عَادَا عَوْدَةً عَلَى بَدْنِهِمَا، قَالَ: ثُمَّ صَحَّحَكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِدَهُ، قَالَ: وَيُحَدِّثُونَ أَنَّهُ لَرَبِّهِ (الْبَرِّ) مِنْهُ؟ وَإِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، قَالَ: قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَيُّ دَابَّةِ الْبِرَاقِ؟ قَالَ: دَابَّةٌ أَيْضًا طَوِيلٌ، هَكَذَا خَطْوُهُ مَدُّ الْبَصِيرِ [انظر: ٢٣٦٧٩، ٢٣٦٨١، ٢٣٦٨٢، ٢٣٦٨٣]

٢٣٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ بْنِ الْيَمَانَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَمْنَا أَنْ يَقُولَ: إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَيَاسْمِكَ أَمُوتُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَمَا أَمَاتَنِي وَإِلَيْهِ النُّشُورُ [راجع: ٢٣٦٧٠]

٢٣٦٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُدَيْبَةَ بْنِ الْيَمَانَ. قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ

حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْجُهَنِيِّ وَحُدَيْقَةَ ابْنَ الْيَمَانِ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْلُكَ [راجع: ١٧٥٠٦]

٢٣٦٨٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ. قَالَ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: سَيِّدٌ وَكَدَّ أَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ. [انظر: ٣٣٨٠، ٣٣٨١، ٣٣٨٧]

٢٣٦٨٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: سَيِّدٌ وَكَدَّ أَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ. [راجع: ٣٣٨٤]

٢٣٦٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: سَيِّدٌ وَكَدَّ أَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ. [راجع: ٣٣٨٤]

٢٣٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: سَيِّدٌ وَكَدَّ أَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ. [راجع: ٣٣٨٤]

٢٣٦٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ - عَنْ عِكْرَمَةَ بِنِ عَمَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّوْلِيِّ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ أَخُو حُدَيْقَةَ: قَالَ حُدَيْقَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى.

٢٣٦٨٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّمِيمِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرِو بْنِ حُدَيْقَةَ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: قُتِمَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ قَفَرًا السَّبْعَ الطُّوَالَ فِي سَبْعِ رَكَعَاتٍ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي الْمَلَائِكَةُ وَالْجِبْرُوتُ، وَالْكَذِبِيَاءُ وَالنَّظْمَةُ، وَكَانَ رُكُوعُهُ مِثْلَ قِيَامِهِ، وَسُجُودُهُ مِثْلَ رُكُوعِهِ، فَأَنْصَرَفَ وَقَدْ كَادَتْ تَنْكَسِرُ رِجْلَايَ. [انظر: ٣٣٧٥٥، ٣٣٨٠٢]

٢٣٦٩٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي - عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِ، عَنْ حُدَيْقَةَ بِنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ تَتَأَمَّرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَتَهَوَّنُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لِيُشَاكِرَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ. ثُمَّ لَتَدَعُنَّهُ (٢٨٩/٥) فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ. [انظر: ٣٣٧١٦]

٢٣٦٩١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِ، عَنْ حُدَيْقَةَ بِنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْبَافِكُمْ، وَيَرِثُ دِيَارَكُمْ شِرَارِكُمْ.

٢٣٦٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، حَدَّثَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيُّ عَنْ حُدَيْقَةَ بِنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالْذُّبَابِ لُغَمٌ بِنِ لُغَمٍ.

٢٣٦٩٣- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَالَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لِأَنَّا لَفْتَنَهُ بَعْضُكُمْ أَخَوْفٌ عِنْدِي مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ، وَكُنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا، وَمَا صُنِعَتْ فَتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لَفْتَنَهُ الدَّجَالَ.

٢٣٦٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ أَبُو سَعِيدِ الْأَخْوَلِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ مُنْذُ نَحْوِ سِتِّينَ سَنَةً، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى حُدَيْقَةَ، فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا يَرِيعُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمْرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ [راجع: ٣٣٦٦]

٢٣٦٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَقِيبُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ: «عَلِمْتُهَا، عِنْدَ رَبِّي، لَا يَجِبُهَا لَوْفُهَا إِلَّا هُوَ» وَلَكِنْ أُخْرِجُكُمْ بِمَسَارِطِهَا وَمَا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْهَا، إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا فَتْنَةٌ وَهَرَجًا. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفِتْنَةُ قَدْ عَرَفْنَا، فَالْهَرَجُ مَا هُوَ؟ قَالَ بِلِسَانِ الْحَيْشَةِ: الْقَتْلُ وَيُلْقَى بَيْنَ النَّاسِ التَّنَاكُرُ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدًا.

٢٣٦٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي جَنَازَةِ حُدَيْقَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ صَاحِبَ هَذَا السَّرِيرِ يَقُولُ: مَا بِي يَا سَأَلْتُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ اقْتَلَمْتُ لِأَدْخُلَنَّ بَيْتِي فَلَنْ دُخِلَ عَلَيَّ لِأَقُولَنَّ: هَا بُوَ يَأْتِي وَإِلَيْكَ [انظر: ٣٣٧٢٤]

٢٣٦٩٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أَتَيْتَا حُدَيْقَةَ، فَقُلْنَا: دَلَّنَا عَلَى أَقْرَبِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيًّا وَسَمْتًا (وَدَلًّا) نَأْخُذُ عَنْهُ وَنَسْمَعُ مِنْهُ، فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيًّا وَسَمْتًا وَدَلًّا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ حَتَّى يَتَوَارَى عَنِّي فِي بَيْتِهِ، وَلَقَدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ رَأْفَةً. [انظر: ٣٣٧٤٠، ٣٣٧٤١]

٢٣٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ فِيهِ شَيْئًا يَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ إِلَّا قَدْ ذَكَرَهُ، حَفِظَهُ مِنْ حَفِظِهِ وَتَسَبَّهَ مِنْ تَسَبُّهِ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيْءَ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ، غَابَ عَنْهُ ثُمَّ رَأَهُ فَعَرَفَهُ [راجع: ٣٣٦١٣]

٢٣٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَرِيعُ إِلَى عُثْمَانَ الْأَحَادِيثِ مِنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ حُدَيْقَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ، يَعْنِي: نَمَامًا. [راجع: ٣٣٦٦]



٢٣٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ صِلَةَ بْنِ زُرَّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ خَوْفٍ تَعَوَّدُ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ سَأَلَ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكِعَ قَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَإِذَا سَجَدَ: قَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى (٢٩٠/٥).

[راجع: ١٣١٦٩]

٢٣٧٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَيْنُ الْجُهَيْنِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو الرُّقَادِ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَوْلَايَ وَأَنَا غُلَامٌ، فَلَدَعْتُ إِلَى حُدَيْفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِصِيرٌ مُتَافِقًا، وَإِنِّي لَا أَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْمُقْعَدِ الْوَاحِدِ أَرْبَعِ مَرَّاتٍ، تَأْتُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَحَاضِرُنَّ عَلَى الْخَيْرِ، أَوْ لَيْسَ حَسْبُكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا بِعَذَابٍ، أَوْ لِيُؤْمَرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارِكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ. [راجع: ١٣١٦٧]

٢٣٧٠٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ يَشْوِصُ قَاهُ بِالسَّوْكِ [راجع: ١٣١٦١]

٢٣٧٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَشْرَبُوا فِي الذَّمِّ وَلَا فِي الْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالذَّبْيَاجَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ١٣١٥٨]

٢٣٧٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ ثَابِتِ ابْنِ وَدِيعَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَازَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضِيَابٍ قَدْ احْتَرَسَهَا، قَالَ: فَجَعَلَ يَقْلُبُ ضِيَابَ مَنَاهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أُمَّةٌ مُسَخَّتٌ، قَالَ: وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: مَا أَدْرِي مَا فَتَلْتِ، قَالَ: وَمَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا [راجع: ١٨٠٩٢]

وَقَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ حُصَيْنٌ: عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: وَذَكَرَهُ شَيْبَانُ نَحْوًا مِنْ هَذَا، قَالَ: فَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَكَمْ بِهِ أَحَدًا.

٢٣٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ صُلَيْحٍ حَتَّى آتَيْتَا حُدَيْفَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ هَذَا الْحَيُّ مِنْ مَضْرَأٍ لَدَعَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ عِدًّا صَالِحًا إِلَّا فَتَنَتْهُ وَأَهْلَكْتَهُ، حَتَّى يَدْرِكَهَا اللَّهُ بِجَنُودٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيَذَلُّهَا حَتَّى لَا تَمْتَعَ ذَنْبٌ تَلْعَهُ.

٢٣٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرَّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ آيَةَ وَمَضْرَ، أَنْبَتْهُ أَكْثَرُ، أَوْ قَالَ: مِثْلُ عَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ، مَاهَهُ أَحَلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ النَّجْلِ، وَأَطْيَبُ مِنَ الْمَسِكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْلَمْ بَعْدَهُ.

٢٣٧٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرَّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: مَا بَيْنَ طَرْفِي حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَيْلَةٍ وَمَضْرٌ فَذَكَرَهُ وَكَذَا قَالَ يُونُسُ، كَمَا قَالَ عَفَّانُ. [النظر: ١٣١٦٦، ١٣١٤٤]

٢٣٧٠٨- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِعْتُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِيمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ عَلِيِّ، رَأْيَا رَأَيْتُمُوهُ أَمْ شَيْئًا عَهْدَ الْيَوْمِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ يَهْدُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَهْدِهِ إِلَى النَّاسِ كَافَةً، وَلَكِنَّ حُدَيْفَةَ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُتَافِقًا، مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ [راجع: ١٣١٩١]

٢٣٧٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرَّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: لَمْ يَصِلْ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَلَوْ صَلَّى فِيهِ لَكَبَّ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ [راجع: ١٣١٦٤]

٢٣٧١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ جَمِيعٍ -، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. ((وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعٍ))، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ. قَالَ: كَانَ بَيْنَ حُدَيْفَةَ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَتَشُدُّكَ اللَّهُ، كَمْ كَانَ أَصْحَابَ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: آخِرُهُ إِذْ سَأَلْتُكَ، قَالَ: إِنْ كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (وَقَالَ (٣٩١/٥) أَبُو نَعِيمٍ: فَقَالَ: الرَّجُلُ كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ) قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ مِنْهُمْ (وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فِيهِمْ) فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: الْأَشْهَادُ. (وَعَدَنُ) ثَلَاثَةٌ. قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُسَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ الْقَوْمُ. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ فِي حَدِيثِهِ: وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَسْتِي، فَقَالَ لِلنَّاسِ: إِنْ الْمَاءَ قَلِيلٌ فَلَا يَسْفِينِي إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَّوهُ، فَلَمَّتَهُمْ يَوْمئِذٍ. [النظر: ١٣١٧٧، ١٣١٨١]

٢٣٧١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا (سَعْدُ) بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ النَّسِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: مَا أَخْبِيَةَ بَعْدَ أَخْبِيَةَ كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ يَدْفَعُ عَنْهَا مِنَ الْمَكْرُوهِ أَكْثَرُ مِنْ أَخْبِيَةَ وَصِغَتْ فِي هَذِهِ الْبَقْعَةِ. [راجع: ١٣١٥٥]

وَقَالَ: إِنَّكُمْ الْيَوْمَ مَعَشَرُ الْعَرَبِ لَتَأْتُونَ أُمُورًا إِنَّهَا لَمِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التَّفَاقُ عَلَى وَجْهِهِ.

٢٣٧١٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ، [عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ]، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ رَيْبِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَحَضَتْهُمْ النَّارُ يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [النظر: ١٣١٨١، ١٣١٨٨]

٢٣٧١٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ وَعَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ.

وَالْحُسَيْنَ سَيِّدًا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَقَالَ حُدَيْفَةُ: فَاسْتَفْرَفَ لِي وَلِأُمِّي، قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا حُدَيْفَةُ وَلِأُمَّكَ.

٢٣٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ. قَالُوا: هَذَا مَبِيعُ الْأَمْرَاءِ. قَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ قَتَاتُ الْجَنَّةِ (راجع: ٣٣٣٦)

٢٣٧٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْبِئَ بِالْبِرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَيْضٌ طَوِيلٌ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مَتْنَيْ طَرَفِهِ، فَلَمْ تَزَالِ طَهَّرَهُ آتَا وَجَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى آتَيْتَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَفَتَحَتْ لَنَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ: وَكَمْ يُصَلُّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ زُرٌّ: فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى قَدْ صَلَّيْتُ، قَالَ حُدَيْفَةُ: مَا اسْمُكَ يَا أَسْلَعُ؟ فَإِنِّي أَعْرِفُ وَجْهَكَ وَلَا أَعْرِفُ اسْمَكَ، فَقُلْتُ: أَنَا زُرُّ بْنُ حَيْشٍ، قَالَ: وَمَا يَذْرُؤُكَ أَنَّهُ قَدْ صَلَّيْتُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (قَالَ): فَهَلْ تَجِدُهُ صَلَّيْتُ، لَوْ صَلَّيْتُ لَصَلَّيْتُمْ فِيهِ كَمَا تَصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ زُرٌّ: وَرَبِّطِ الدَّابَّةَ بِالْحَلْفَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ حُدَيْفَةُ: أَوْ كَانَ يَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ مِنْهُ وَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ بِهَا. (راجع: ٣٣٧٤)

٢٣٧٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنِ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْبِئَ بِالْبِرَاقِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قَالَ حَسَنُ بْنُ حَيْشٍ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ: وَرَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَقَالَ عَمَّانٌ: وَفُتِحَتْ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَرَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. (راجع: ٣٣٧٤)

٢٣٧٢٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَطِيِّ، قَالَ: قَالَ قَتَسُ مَنَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ لِحُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَحْبَتَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا ابْنَ أَخِي. قَالَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنَّا نَجْهَدُ، قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَنْزَلْنَا مَا تَرَكَاهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَكَجَعَلَنَاهُ عَلَى أَعْقَابِنَا، قَالَ: فَقَالَ حُدَيْفَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخَنْدَقِ، وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ هَوْبًا، ثُمَّ انْتَصَتْ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَقُومُ فَيَنْظُرُ لَنَا مَا قَعَلَ الْقَوْمُ، يَشْرَطُهُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُرْجَعُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَمَا قَامَ رَجُلٌ، ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَوْبًا مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ انْتَصَتْ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَقُومُ فَيَنْظُرُ لَنَا مَا قَعَلَ الْقَوْمُ، ثُمَّ يُرْجَعُ، يَشْرَطُهُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجْعَةَ، أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ رَفِيعِي فِي الْجَنَّةِ، فَمَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ مَعَ شِدَّةِ الْخَوْفِ وَشِدَّةِ الْجُوعِ وَشِدَّةِ الْبُرْدِ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ أَحَدٌ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ مِنَ الْيَتِيَامِ حِينَ دَعَانِي، فَقَالَ يَا حُدَيْفَةُ، فَادْعَاهُ فَادْخُلْ فِي الْقَوْمِ فَانظُرْ مَا يَقْعَلُونَ، وَلَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَدَخَلْتُ فِي الْقَوْمِ وَالرِّيحُ وَجُودُ اللَّهِ

قَالَ: أَسْتَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، فَقَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (قَالَ) حَسَنٌ: ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ) حُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ حُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ حُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ.

٢٣٧٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنِ وَاصِلِ، [عَنِ أَبِي وَائِلٍ]. عَنِ حُدَيْفَةَ. أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَتِمُّ الْحَدِيثَ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ (انظر: ٣٣٧٥، ٣٣٧٦، ٣٣٨٤)

٢٣٧١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنِ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ (انظر: ٣٣٧٩، ٣٣٨٠)

٢٣٧١٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَنِ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ تَسَامُرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَتَتَهَوُّنٌ عَنِ الْمُتَكَبِّرِ، أَوْ لَيِّعْتَنَ عَلَيْكُمْ قَوْمًا، ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يَسْتَجَابُ لَكُمْ (راجع: ٣٣٦٩)

٢٣٧١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنَا السَّفَرِيُّ بْنُ نُسَيْرِ الْأَزْدِيِّ وَغَيْرُهُ، عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي شَرْ، فَذَهَبَ اللَّهُ بِذَلِكَ الشَّرِّ، وَجَاءَ بِالْخَيْرِ عَلَى يَدَيْكَ، فَهَلْ بَعْدَ الْخَيْرِ مِنْ شَرْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: فَتَنْ قَطْعُ اللَّبْلِ الْمُظْلَمِ، يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَأْتِيكُمْ مُشْتَبِهَةٌ كَوْجُوهِ الْبَقْرِ، لَا تَدْرُونَ أَيًا مِنْ أَيْ.

٢٣٧١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُتَهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ. قَالَ: سَأَلْتَنِي أُمِّي مَتَى عَهْدُكَ بِالنَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مِنْذُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقَالَتْ مَتَى وَسَيِّتِي، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: دَعِينِي، فَإِنِّي أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَلِي مَعَهُ الْمَغْرِبَ ثُمَّ لَا أَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَفْرَفَ لِي وَكَذَلِكَ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ انْتَشَلْتُ تَبِعْتُهُ، فَعَرَضَ لَهُ عَارِضٌ، فَتَجَاوَاهُ، ثُمَّ ذَهَبَ فَاتَيْتُهُ، فَسَمِعْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: حُدَيْفَةُ، قَالَ: مَا لَكَ؟ فَحَدَّثْتُهُ بِالْأَمْرِ، فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلِأُمَّكَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا رَأَيْتَ الْعَارِضَ الَّذِي عَرَضَ لِي فَيُفِيلُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهُوَ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ يَهَيِّطِ الْأَرْضَ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَاسْتَأْذَنَ رَبُّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُشِيرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّ قَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ (٣٩٢/٥) عَنْهُمْ (انظر: ٣٣٧٩)

٢٣٧١٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ حُدَيْفَةَ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الظُّهْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ تَبِعْتَهُ وَهُوَ يَرِيدُ يَدْخُلُ بِبَعْضِ حَجَرِهِ، فَقَامَ وَأَنَا خَلْفَهُ كَأَنَّهُ يَكَلِّمُ أَحَدًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: حُدَيْفَةُ، قَالَ: أَتَدْرِي مَنْ كَانَ مَعِي؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ جِبْرِيْلَ جَاءَ يُشِيرُنِي أَنَّ الْحَسَنَ

تَعْمَلُ مَا تَعْمَلُ، لَا تَقْرُهُمْ قَدْرًا وَلَا نَارًا وَلَا بِنَاءً، فَقَامَ أَبُو سَفْيَانَ بَيْنَ حَرْبٍ  
فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لِيَنْظُرَ امْرُؤٌ مِنْ جَلِيسِهِ، فَقَالَ (٣٩٣/٥) حَدِيقَةُ:  
فَأَخَذَتْ يَدَ الرَّجُلِ الَّذِي إِلَى جَنْبِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا فَلَانُ بْنُ  
فُلَانَ، ثُمَّ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ وَاللَّهِ مَا أَصَبَحْتُمْ بِدَارِ  
مُقَامٍ، لَقَدْ هَلَكَ الْكُرَاعُ وَأَخْلَفَتْنَا بَنُو قُرَيْظَةَ [وَأَبْلَغْنَا عَنْهُمْ] الَّذِي نَكَرَهُ،  
وَلَقِينَا مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ مَا تَرَوْنَ، وَاللَّهِ مَا تَطْمَئِنُّ لَنَا قَدْرًا وَلَا تَقْوَمُ لَنَا نَارًا وَلَا  
يَسْتَمْسِكُ لَنَا بِنَاءٌ، فَأَرْتَحِلُوا فَإِنِّي مُرْتَحِلٌ، ثُمَّ قَامَ إِلَيَّ جَمَلُهُ وَهُوَ مَعْقُولٌ  
فَجَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَهُ فَوَكَّبَ عَلَى كِلَاثٍ، فَمَا أَطْلَقَ عَقَالَهُ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ،  
وَكُلُوا لِعَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي وَكَلُوشَتْ لِقَاتِلَتُهُ  
بِسَهْمٍ، قَالَ حَدِيقَةُ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي  
مِرْبَعٍ لِبَعْضِ نِسَائِهِ مِرْحَلٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُ أَذْخَلَنِي إِلَى رَحْلِهِ وَطَرَحَ عَلَيَّ طَرَفَ  
الْعُرْطِ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ وَأَنَّى لِقَبِيهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، وَسَمِعْتُ  
غَطْفَانَ يَمَا فَقُلْتُ قُرَيْشٍ (فَأَسْمَعُوا) إِلَى بِلَادِهِمْ.

٢٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مُنْصَوْرٍ،  
عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي جَنَازَةِ حَدِيقَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ:  
سَمِعْتُ هَذَا يَقُولُ - يَعْنِي حَدِيقَةَ - يَقُولُ: مَا بِي بِأَسَ مَعَا سَمِعْتُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكِنَ (اَتَّقَلْتُمْ) لَأَنْظُرَنَّ أَفْصَى بَيْتٍ فِي دَارِي فَلَا دَخْلَئُهُ،  
فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ لِأَقُولَنَّ: هَا بُوَ بَائِئِي وَإِنَّمَكِ، أَوْ ذُنَيْبِي وَذُنَيْبِكَ إِرَاجِعِ:  
[٣٣٦٩١]

٢٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، أَنَّهُ  
سَمِعَ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ حَدِيقَةَ بَيْنَ الْيَمَانِ  
يَقُولُ: غَابَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَلَمْ يَخْرُجْ، حَتَّى طَلَّنَا أَنَّهُ لَنْ يَخْرُجَ،  
فَلَمَّا خَرَجَ سَجَدَ سَجْدَةً، فَطَلَّنَا أَنَّهُ نَفْسُهُ قَدْ قُبِضَتْ فِيهَا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ  
قَالَ: إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْتَشَارَنِي فِي أُمَّتِي مَاذَا أَفْعَلُ بِهِمْ؟ فَقُلْتُ: مَا  
شَفَتْ أُمَّتِي رَبِّ، هُمْ خَلْقُكَ وَعِبَادُكَ، فَاسْتَشَارَنِي الثَّانِيَةَ: فَقُلْتُ لَهُ كَذَلِكَ،  
فَقَالَ لَا أَحْزَنُكَ فِي أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَبَشَّرَنِي أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ  
أُمَّتِي [مَعِي] سَعِيدُونَ الْفَأَا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَعِيدُونَ الْفَأَا، لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ،  
ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: ادْعُ نَجِيبًا، وَسَلِّ نَعْمًا، فَقُلْتُ لِرَسُولِهِ: أَوْمَعُطِي رَبِّي  
سُوْلِي؟ فَقَالَ: مَا أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِلَّا لِيُعْطِيكَ، وَلَقَدْ أَعْطَانِي رَبِّي عَزًّا وَجَلًّا  
وَلَا فَعْرًا، وَعَقَّرَ لِي مَا قَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِي وَمَا تَأَخَّرَ، وَأَنَا أُمَّتِي حَيًّا صَحِيحًا،  
وَأَعْطَانِي أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي وَلَا تَكَلِّبَ، وَأَعْطَانِي الْكُوْثَرَ فَهُوَ نَهْرٌ مِنَ الْجَنَّةِ  
يَسِيلُ فِي حَوْضِي، وَأَعْطَانِي الْعَزَّ وَالنَّصْرَ وَالرَّغْبَ يَسْمَعُ بَيْنَ يَدَيْ أُمَّتِي  
شَهْرًا، وَأَعْطَانِي أَنِّي أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَيَكِيبُ لِي وَلَا مَتِي الْغَنِيْمَةَ،  
وَاحِلٌ لَنَا كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَيَّ مِنْ قَبْلَتَا، وَكَلِمٌ يَجْعَلُ عَلَيْنَا مِنْ حَرْجٍ.

٢٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ،  
عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ حَدِيقَةَ:  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا قَدْ لَمْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَنْظِرْكُمْ لِيُرْفَعَ لِي رِجَالٌ

مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا عَرَّثْتُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَاقُولُ: رَبِّ أَصْحَابِي، أَصْحَابِي  
يُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَلْتُوا بِمَعْدَلِكُمْ رَاجِعِ: [٣٣٧٢٧]

٢٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مُنْصَوْرٍ،  
عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ بَيْنَ الْيَمَانِ. [أَنَّهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، إِنْ مَعَهُ نَارًا تَحْرُقُ، (وَقَالَ حُسَيْنٌ مَرَّةً:  
تَحْرُقُ وَتَهْرُقُ مَاءً بَارِدًا، فَمَنْ أَذْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلَا يَهْلِكُنَّ بِهِ، لِيُغْمِضَنَّ عَيْنِيهِ،  
وَلِيَقِفَ فِي النَّبِيِّ يَرَاهَا نَارًا فَأَبْنَاهَا نَهْرًا بَارِدًا رَاجِعِ: [٣٣٦٨٨]

٢٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عَيْنَةَ عَنْ  
عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رِبْعِيِّ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ:  
إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَتَامِ أَنِّي لَقَيْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ  
لَوْلَا أَنْتُمْ لَقَوْلُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَشَاءَ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ كُنْتُ  
أَكْرَهَهَا مِنْكُمْ فَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ (٣٩٤/٥)

٢٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
أَبِي الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كَانَ فِي لِسَانِي ذَرْبٌ عَلَى أَهْلِي لَمْ أَغْدُهُ  
إِلَى غَيْرِهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: آيْنَ أَنْتَ مِنَ الْاسْتَفْغَارِ يَا حَدِيقَةُ؟  
إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ (بِقَوْلِهِ: [٣٣٧٢٣، ٣٣٧٢٤، ٣٣٧٢٥])

٢٣٧٣٠ - قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، فَحَدَّثَنِي، عَنْ  
أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ وَلِيْلَةً مِائَةَ مَرَّةٍ  
وَأَتُوبُ إِلَيْهِ رَاجِعِ: [١٩٩٠٨]

٢٣٧٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ.  
قَالَ: قَالَ حَدِيقَةُ: إِنْ أَشَبَّهَ النَّاسَ هَدْيًا وَدَلًّا وَسَمَاتَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
مَسْعُودٍ، مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ لَأَذْرِي مَا يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ.

٢٣٧٣٢ - [حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَصْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ شَقِيقِ. قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ حَدِيقَةَ، فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ  
حَدِيقَةُ: إِنْ أَشَبَّهَ النَّاسَ هَدْيًا وَدَلًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ  
حَتَّى يَرْجِعَ فَلَا أَذْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ (لَعَبْدِ) اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ  
الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ وَسَيْلَةَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٣٧٣٣ - [حَدَّثَنَا عفانُ] حَدَّثَنَا حَمَادُ، بْنُ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ  
بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حِيْشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِالْبِرَاقِ،  
وَهُوَ دَابَّةٌ أَيْضًا طَوِيلٌ، يُضَعُّ حَافِرُهُ عِنْدَ مَتْنَيْهِ طَرَفَهُ، قَالَ: قَلِمٌ يَزَابِلُ  
ظَهْرَهُ هُوَ وَجَبْرِيْلُ حَتَّى أَتِيَا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، وَفُتِحَتْ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ  
وَرَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، قَالَ: وَقَالَ حَدِيقَةُ: وَكَلِمٌ يَجْعَلُ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، قَالَ  
زُرٌّ: فَقُلْتُ: بَلَى قَدْ صَلَّى، قَالَ حَدِيقَةُ: مَا اسْمُكَ يَا أَصْلَحُ؟ فَإِنِّي أَعْرَفُ  
وَسَهْلَكَ، وَلَا أَذْرِي مَا اسْمُكَ. قَالَ: قُلْتُ: أَنَا زُرُّ بْنُ حِيْشٍ، قَالَ: وَمَا  
يُدْرِيكَ؟ وَهَلْ تَجِدُهُ صَلَّى؟ قَالَ: قُلْتُ: لَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «سُبْحَانَ  
الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ» الْآيَةَ. قَالَ: وَهَلْ تَجِدُهُ صَلَّى؟ فَلَوْ صَلَّى فِيهِ صَلَاتِي فِيهِ

كَمَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَقِيلَ لِحَدِيثِي: رَطَبَ الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي رَطَبَ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ، فَقَالَ حَدِيثِي: أَوْ كَانَ يَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ وَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ بِهَا. [راجع: ٢٣٧٣٤]

٢٣٧٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ فَحَدَّثَنِي، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْدِ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حَدِيثِي: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، وَمَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا تَعَوَّدُ. [راجع: ٢٣٧٣٩]

٢٣٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أبي إِسْحَاقَ]، عَنْ نَهَيْكَ (بْنِ) السُّلَوِيِّ، حَدَّثَنَا حَدِيثِي. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَى سِبَاطَةَ قَوْمٍ قَالَ قَائِمًا.

٢٣٧٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حَدِيثِي، أَنَّهُ قَالَ: مَا بَيْنَ طَرَفَيْ حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا بَيْنَ آيَلَةَ وَمُضَرَ، أَنَيْتُهُ أَكْثَرُ، أَوْ مِثْلُ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَاءَهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الْفَلْجِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا. [راجع: ٢٣٧٠٧]

٢٣٧٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ حَدِيثِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَشَاءَ فَلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ. [راجع: ٢٣٧٥٤]

٢٣٧٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ. قَالَ: بَعَثَ عُمَانُ يَوْمَ الْجَرَحَةِ بِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْهِ قَرْدُوهُ، قَالَ: فَكُنْتُ قَاعِدًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ وَحَدِيثِي، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ يَرْجِعَ لَمْ يَهْرُقْ فِيهِ دَمًا، قَالَ: فَقَالَ حَدِيثِي: وَلَكِنْ قَدْ عَلِمْتُ لَتَرْجِعَنَّ عَلَيَّ عَيْنُهَا لَمْ يَهْرُقْ فِيهَا (٣٩٥/٥) مَحْجَمَةٌ دَمٍ، وَمَا عَلِمْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْلَمْتُهُ وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَيٌّ. حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصْبِحُ مُؤْمِنًا ثُمَّ يَمْسِي مَا مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ مَا مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، يَقَاتِلُ فَتَنَةَ الْيَوْمِ وَيَقْتُلُهُ اللَّهُ عَذَابًا، يَنْكَسُ قَلْبُهُ، تَعْلُوهُ اسْتُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَسْفَلُهُ، قَالَ: اسْتُهُ.

٢٣٧٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: قَالَ حَدِيثِي: وَاللَّهِ لَا تَدْعُ مُضَرَ عَبْدًا لِلَّهِ مُؤْمِنًا إِلَّا قَتَلْتَهُ، أَوْ قَتَلْتَهُ، أَوْ بَضِرْتَهُمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَبْتَمَوْا ذَنْبَ تَلْعَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَقُولُ هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَ: لَا أَقُولُ إِلَّا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٣٧٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قُلْنَا لِحَدِيثِي: أَخْبَرَنَا بِرَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَأْخُذَ عَنْهُ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُوَارِيَهُ جِدَارَ بَيْتِهِ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، (وَلَمْ

تَسْمَعْ هَذَا مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ) لَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفَظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَبِيلَهُ. [راجع: ٢٣٧٣٧]

٢٣٧٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَكَيْدِ بْنِ الْعِزَّازِ، عَنْ [أبي] عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَدِيثِي بِهَذَا كُلِّهِ. [راجع: ٢٣٧٣٧]

٢٣٧٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَوْقٍ عَطِيَّةُ بْنُ الْخَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِمَاسٍ. قَالَ: عَزَّوْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: فَسَأَلَ النَّاسَ مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَالَ حَدِيثِي: أَنَا، صَلَّى بِطَائِفَةٍ مِنَ الْقَوْمِ رُكْعَةً وَطَائِفَةً مُوْاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ ذَهَبَ هُوَ لَا فَعَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ مُوْاجِهُوا الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُكْعَتَانِ، وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رُكْعَةٌ.

٢٣٧٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِي. قَالَ: قَالَ عَفِيَّةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثِي: أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ [مِنْ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَتَارًا، الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُا نَارٌ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ فَتَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَرَادَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقِمْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهُا نَارٌ، فَإِنَّهَا مَاءٌ عَذْبٌ بَارِدٌ. [انظر: ٢٣٧٧٠]

٢٣٧٤٤- قَالَ حَدِيثِي: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ آتَاهُ مَلَكٌ لَيَبِضُ نَفْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ، فَيَلُّهُ: أَنْظُرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبِيعُ النَّاسَ وَأَجَارُفُهُمْ، فَانظُرْ الْمُعْسِرَ وَاتَّجَاوَزْ عَنِ الْمُوسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٣٧٧٦]

٢٣٧٤٥- قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَلِمَا أَيْسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أُمَّهُ: إِذَا آتَاكَ فَاجْمَعُوا لِي حَبْنًا كَثِيرًا جَزَلًا، ثُمَّ أَوْفِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي وَخَلَصَ إِلَى عَظْمِي فَامْتَحَشَتْ فَخَذُّهَا فَادْرُوهَا فِي الْيَمِّ فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: لِمَ قَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ. [راجع: ٢٣٧٤٢]

قَالَ عَفِيَّةُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ: وَكَانَ نَبِيًّا.

٢٣٧٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّغْيَلِ، حَدَّثَنَا حَدِيثِي بِنِ الْيَمَانِ. قَالَ: مَا مَعْنَى أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حَسِبِلٍ، فَأَخَذْنَا كَمَا فُرِشَ، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ قُلْنَا: مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذْنَا مَنَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لِنَنْصُرَنَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نَقَاتِلَ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: أَنْصُرَا، نَمِي [لَهُمْ] بِعَهْدِهِمْ وَتَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ (٣٩٦/٥)

٢٣٧٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ قُرَافَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ حَدِيثِي ابْنِ الْيَمَانِ؛ أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَيْنَمَا آتَا

هَكَذَا قَمَلُ بِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: أَبَعَدَ الصُّبْحِ. قَالَ: نَعَمْ هُوَ الصُّبْحُ، غَيْرَ أَنْ لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ.

قَالَ: وَبَيْنَ يَتِّ حَدِيفَةَ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ كَمَا بَيْنَ مَسْجِدِ ثَابِتٍ وَبُسْتَانَ حَوْطِ.

وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ أَيْضًا: وَقَالَ حَدِيفَةُ: هَكَذَا صَنَعْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَنَعْتُ بِي النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٢٣٧٨٤، ٢٣٧٩٢، ٢٣٨٣٥]

٢٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ ابْنَ الْمُغِيرَةَ أَوْ الْمُغِيرَةَ ابْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ: أَنَّ حَدِيفَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُرْبُ اللِّسَانِ وَإِنَّ عَامَةَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِي، فَقَالَ: أَيْنَ أَنْتِ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، أَوْ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ٢٣٧٩١]

٢٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو لِحَدِيفَةَ، عَنْ حَدِيفَةَ. قَالَ: قُمْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَرَأَ السَّبْحَ (الطَّوَالَ) فِي سَبْعِ رَكَعَاتٍ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ. قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (٣٩٧/٥) ذِي الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ، وَالْكَبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، وَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَسُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، فَقَضَى صَلَاتَهُ وَقَدْ كَادَتْ رِجَالِي تَنْكَسِرَانِ. [راجع: ٢٣٨١١]

٢٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلى. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ حَدِيفَةَ إِلَى بَعْضِ هَذَا السَّوَادِ، فَاسْتَسْقَى، فَاتَّاهُ دَهْقَانٌ يَأْتِيهِ مِنْ فِضَّةٍ، قَالَ: (قَرِئٌ) بِهِ فِي وَجْهِهِ قَالَ: قُلْنَا: اسْكُتُوا اسْكُتُوا، وَإِنَّا أَنْ سَأَلْتَهُ لَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَسَكْنَا، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: اتَّذَرُونَ لِمَ رَمَيْتُ بِهِ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: لَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ (قَالَ مَعَادٌ: لَا تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ، وَلَا فِي الْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَلَا الدَّبِيحَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ). [راجع: ٢٣٧٠٣]

٢٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حَدِيفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَالُ أَغْوَرُ الْعَيْنِ الْيَسْرَى، جَعَالَ الشَّعْرَ، مَعَ جَنَّةٍ وَتَارٍ، فَتَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّةُ تَارٍ. [راجع: ٢٣٧٩٦]

٢٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حَدِيفَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَأَه. [راجع: ٢٣٨٣١]

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: بِالسَّوَاكِ قَالَ: نَعَمْ.

٢٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ (صَلَةَ) بْنِ زُرَّو، عَنْ حَدِيفَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَانْتَبَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكِعُ عِنْدَ الْعَاقَةِ، قَالَ: ثُمَّ

أَصَلَّى إِذْ سَمِعْتُ مَتَكَلِّمًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْمَلِكُ كُلُّهُ، يَدُوكَ الْخَيْرُ كُلُّهُ، إِلَيْكَ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، عَلَانِيَتُهُ وَسِرُّهُ، فَأَهْلُ أَنْ نُحَمِّدَكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي جَمِيعَ مَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِي، وَأَعِصِنِي فِيمَا بَقِيَ مِنْ عَمْرِي، وَأَرْزُقْنِي عَمَلًا زَاكِيًا تَرْضَى بِهِ عَنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَلِكَ مَلِكٌ أَتَاكَ يَعْلَمُكَ تَحْمِيدَ رَبِّكَ.

٢٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ نُلَيْبٍ، عَنْ حَدِيفَةَ. قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ سَاقِي، أَوْ بَعْضَ سَاقِي، قَالَ: فَقَالَ: الْإِزَارُ هَاهُنَا، [وَإِن آتَيْتَ فَهَاهُنَا]، فَإِن آتَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ، أَوْ لَا حَقَّ لِلْكَعْبَيْنِ فِي الْإِزَارِ. [راجع: ٢٣٦٣٢]

٢٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلى: أَنَّ حَدِيفَةَ كَانَ بِالْمَدَائِنِ، فَجَاءَهُ دَهْقَانٌ يَبْدَحُ مِنْ فِضَّةٍ، فَآخَذَهُ فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ هَذَا، إِلَّا أَنِّي قَدْ نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَه، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي نَهَانِي عَنِ الشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَرِيرِ وَالدَّبِيحِ، وَقَالَ: هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٢٣٦٥٨]

٢٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعَادٌ، يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْرٍ يَدُهُ وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَثَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حَدِيفَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ أَرْبَعٌ سِوَةِ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

٢٣٧٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيفَةَ: أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ رَجُلٍ يَوْمَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ. [راجع: ٢٣٧١٤]

٢٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا لَا يَمُزُّ رُكُوعًا وَلَا سُجُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ دَعَاهُ حَدِيفَةُ، فَقَالَ لَهُ: مِنْذُكُمْ صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: قَدْ صَلَّيْتُهَا مِنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ حَدِيفَةُ: مَا صَلَّيْتُ، أَوْ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ لِلَّهِ صَلَاةَ (شَكَ مَهْدِيُّ) وَأَحْسِبُهُ. قَالَ: وَلَوْ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، بِنِ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ. قَالَ: تَسَحَّرْتُ ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَعَمَّرْتُ بِمَنْزِلِ حَدِيفَةَ بِنِ الْيَمَانِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِلَفْحَةٍ فَحَلَبْتُ، وَيَقْدَرُ فَسَخَّتُ، ثُمَّ قَالَ: اذْنُ فُكُلٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ، فَقَالَ: وَأَنَا أُرِيدُ الصَّوْمَ، فَكَلَّمْنَا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ آتَيْنَا الْمَسْجِدَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ قَالَ حَدِيفَةُ:

نَهَانَا أَنْ نُشْرِبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبِيحِ، وَقَالَ: هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٢٣٦٨]

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ، عَنْ أَبِي حَمزةَ - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ [بَنِي] عَيْسٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: قَلِمًا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ دُوَ الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكَرِيَامِ وَالْعَطْمَةِ. قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، وَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: [سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ]، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: لِرَبِّي الْحَمْدُ لِرَبِّي الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَكَانَ سُجُودَهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي، قَالَ: حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْآنِصَارَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ وَالْأَنْعَامَ. شُعْبَةُ الَّذِي يُشَكُّ فِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ. [راجع: ٢٣٦٨]

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحِجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ لَاحِقِ بْنِ حَمِيدٍ (وَقَالَ حِجَّاجٌ: سَمِعْتُ أَبَا مَجْلَزٍ) قَالَ: قَعَدَ رَجُلٌ فِي وَسْطِ حَلْقَةٍ. قَالَ: فَقَالَ حُدَيْفَةُ: مَلْمُومٌ مَنْ قَعَدَ فِي وَسْطِ الْحَلْقَةِ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَالَ: لَعَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَعَدَ فِي وَسْطِ الْحَلْقَةِ قَالَ حِجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَدْرِكْ أَبُو مَجْلَزٍ حُدَيْفَةَ. [راجع: ٢٣٦٨]

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ابْنُؤُنَا ابْنُ رَجُلٍ آمِنًا، فَقَالَ لَا بَعَثْنَا إِلَيْكُمْ رَجُلًا آمِنًا حَقَّ آمِنٍ، حَقَّ آمِنٍ، قَالَ فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ: قَبِعَتْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﷺ. [راجع: ٢٣٦٩]

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ (نُدَيْرٍ)، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ سَاقِي، أَوْ بَعْضَ سَاقِهِ، فَقَالَ: حَقَّ الْإِزَارُ هَهُنَا، فَإِنْ آيْتِ فَهَهُنَا، فَإِنْ آيْتِ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَتْبَيْنِ، أَوْ لَا حَقَّ لِلْكَتْبَيْنِ فِي الْإِزَارِ. [راجع: ٢٣٧٢]

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ - يَعْنِي الْأَشْجَعِيَّ - يُحَدِّثُ، عَنْ رَبِيعِي، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ٢٣٤١]

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِي بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ أُخْتِ حُدَيْفَةَ. قَالَتْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلِينَ، أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَلْبَسُ ذَهَابًا تُظهِرُهُ إِلَّا عَدَبْتُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٧٥٩، ٢٧٥٢، ٢٧٦٨، ٢٧٥٢]

[٢٧٦٨، ٢٧٥٢]

مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرُكِعُ بِهَا، ثُمَّ انْتَحَحَ النِّسَاءَ فَرَأَاهَا، ثُمَّ انْتَحَحَ آلَ عَمْرَانَ فَرَأَاهَا، يَمُرًا مُسْتَرْسِلًا، إِذَا مَرَّ بِرَبَايَةِ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبِيحٌ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالِ سَأَلٍ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّدٍ تَعَوُّدٍ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى، فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. [راجع: ٢٣٦٩]

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو نُعَيْمٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا يَرُكِعُ إِلَى عُمَانَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ. [راجع: ٢٣٦٦]

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِي بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ. قَالَ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتْ وَبِاسْمِكَ أَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ. [راجع: ٢٣٦١]

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ (ح). وَإِبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعِي، عَنْ حُدَيْفَةَ. (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: قَالَ تَبَيُّكُمُ ﷺ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ٢٣٤١]

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ (أَبِي) الْمُعَمَّرِ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا ذَرَبَ اللِّسَانَ عَلَى أَهْلِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذُخِّسْتِ أَنْ يَدْخُلَنِي لِسَانِي النَّارَ، قَالَ: قَاتِنِ أَنْتِ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ إِيَّيْ لَاسْتِغْفَرَ اللَّهُ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً [مرّة]. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: ذَكَرْتُهُ لَأَبِي بُرْدَةَ فَقَالَ: وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. [راجع: ٢٣٦٩]

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَخَذُوهُ وَأَبَاهُ، فَأَخَذُوا عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَقَاتِلُوهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَوَاللَّهِ وَتَسْمِعِينَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ (٣٩٨/٥) سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنْ (أَبِي) حُدَيْفَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَى بَطْنًا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَمَا يَطْرُدُ فَلَمَّحَ بِتَوَارِهِ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تُطْرِدُ فَاهْوَتْ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَمَّا أَعْيَمْتُمُوهُ جَاءَ بِالْأَعْرَابِيِّ وَالْجَارِيَةَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ إِذَا لَمْ يُدْرِكْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، بِسْمِ اللَّهِ كُلُّوْا. [راجع: ٢٣٦٨]

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ؛ أَنَّ حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى قَاتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِيَّيْ كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُهُ قَالِي أَنْ يَنْهَيْتِي، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٢٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ حَدِيقَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ. (رِاجِع: ٣٩٩/٥)

٢٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الطَّقِيلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - أَنَّ يَهُودِيًّا رَأَى فِي مَتَابَعِهِ... فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (رِاجِع: ٢٠٩٧٠)

٢٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ فِي الدَّجَالِ: إِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَتَارًا، فَتَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاهُهُ تَارٌ فَلَا تَهْلِكُوا. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (رِاجِع: ٢٣٧٤٣)

٢٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ قَالَ: فَأَمَّا ذَكَرٌ وَأَمَّا ذَكَرٌ، فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَبِيعُ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ الْمُعْسِرَ وَأَتَجَوَّزُ فِي سِتِّكَ، أَوْ فِي النَّقْدِ، فَغَفَرَ لِي. فَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (رِاجِع: ٢٣٧٤٤)

٢٣٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ عَلِيَّ بْنَ زَيْدِ الدَّمَشَقِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ. (رِاجِع: ٣٣٧٦)

٢٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمِيدٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ الْمُرَادِيُّ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ هَرَمٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَرَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَذْرِي مَا قَدَّرْتُ بَقَاتِي فَيْحُمُّ، فَاقْتَدُوا بِاللَّيْنِ مِنْ بَعْدِي، يُشِيرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو، وَاهْدُوا هَذِي عَمَّارَ وَعَهْدَ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ. (رِاجِع: ٣٣٧١٤)

٢٣٧٧٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَهْدِيِّ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْطَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: قِيلَ لِحَدِيقَةَ: إِنَّ رَجُلًا يَتَمُّ الْحَدِيثَ! قَالَ حَدِيقَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَّامٌ. (رِاجِع: ٣٣٧١٤)

٢٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَرُونَ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ جَدُّبٌ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحِزَّةِ وَكَمْ رَجُلٌ. قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ لِيُهْرَأَقَنَّ الْيَوْمَ دِمَاءً، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللَّهِ، قَالَ: هَلَا قُلْتَ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ، إِقَانٌ. قُلْتَ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثِي، قَالَ: قُلْتَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاكَ جَالِسَ سَوْءٍ مِّنْذُ الْيَوْمِ، سَمِعْتِي أَحْلَفُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (لَا تَهْتَانِي)؟ قَالَ: ثُمَّ قُلْتَ: مَالِي وَلِعَظْبٍ قَالَ: فَتَرَكْتُ الْقَضْبَ وَأَقْبَلْتُ أَسْأَلُهُ. قَالَ: وَإِذَا الرَّجُلُ حَدِيقَةَ.

٢٣٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زُهَيْمٍ الْيَرْبُوعِيِّ. قَالَ: كُنَّا

مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِسْتَانَ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ صَلَاةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ حَدِيقَةَ: (أَنَا) فَقُمْنَا صَمًا خَلْفَهُ وَصَدَا مَوَازِي الْعُدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافِ أَوْلِيكَ، وَجَاءَ أَوْلِيكَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (رِاجِع: ٢٣٧٥٧)

٢٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ. قَالَ: قَالَ حَدِيقَةَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنْ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ، عَنْ الشَّرِّ، قِيلَ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَنْ اتَّقَى الشَّرَّ وَقَعَّ فِي الْخَيْرِ.

٢٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ، وَإِذَا قَامَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ الشُّكُورُ. (رِاجِع: ٢٣٦١٠)

٢٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ (زُرِّ)، عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ: كَانَ يَلَأُ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ (٤٠٠/٥) وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، وَيَأْتِي لِأَبْصَرِ مَوَاقِعَ ثَلْبِي، قُلْتُ: أَبْعَدُ الصَّبْحَ؟ قَالَ: بَعْدَ الصَّبْحِ، إِلَّا أَنَّهُا كَمْ تَطْلُعُ الشَّمْسُ. (رِاجِع: ٢٣٧٥٣)

٢٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضُ أَقْوَامٌ، فَأَبْذَرْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذْرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدْلِكَ. (رِاجِع: ٣٣٧٦٦)

٢٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ ابْنِ حَدِيقَةَ (قَالَ مَنْصُورٌ: وَقَدْ ذَكَرَهُ مَرَّةً عَنْ حَدِيقَةَ): أَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتُنْذِرَكَ الرَّجُلَ وَوَلَدَهُ وَوَلَدَةَ وَوَلَدَهُ. (رِاجِع: ٣٣٦٦٦)

٢٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ جَمِيعٍ - حَدَّثَنَا أَبُو الطَّقِيلِ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ: قَبَّلَهُ أَنْ فِي الْمَاءِ قَلَّةٌ الَّتِي يَرِدُهُ، فَامْرُؤَانِ يَدِيَا، فَتَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَسْبِقْنِي إِلَى الْمَاءِ أَحَدٌ، فَاتَى الْمَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ قَوْمٌ، فَلَعَنَهُمْ. (رِاجِع: ٣٣٧١٠)

٢٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّازِ. قَالَ: قَالَ حَدِيقَةَ: بَتُّ بَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي وَعَلَيْهِ طَرَفُ الْحَافِ وَعَلَى عَائِشَةَ طَرَفُهُ، وَهِيَ حَاضِنٌ لَا تَصَلِّي.

٢٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَنْبَأَنَا قَالَ: سَمِعْتُ صُلَةَ بْنَ رُفْرُ، عَنْ حَدِيقَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ لِأَهْلِ تَحْرَانَ: لَا يَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا آمِنًا حَقَّ آمِينٍ، فَإِنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ مَرْتَيْنِ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ ﷺ. (رِاجِع: ٣٣٦١١)

٢٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حَدِيقَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ أَحْبَارِ الْعِرَاقِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَى أُمَّةٍ أَمِيَّةٍ،

الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَالْعَلَامِ وَالْجَارِيَةِ، وَالشَّيْخِ (الْعَاسِي) الَّذِي لَا يَقْرَأُ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ [راجع: ٢١٠٢٤، ٢٣٧١٥]

٢٣٧٩١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَامَ يَصَلِّي، فَلَمَّا كَبَّرَ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ النَّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ، لَا أَمْرَ بآيَةٍ تَخْوِيفٍ إِلَّا وَقَفَ، عِنْدَهَا، ثُمَّ رَكَعَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبِّيًا لَكَ الْحَمْدُ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ، فَمَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى جَاءَ بِاللَّانِ قَادَتَهُ بِالصَّلَاةِ.

٢٣٧٩٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَصِمِ بْنِ زُرَّارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحُدَيْقَةَ أَيُّ سَاعَةٍ تَسْحَرْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ [راجع: ٢٣٧٥٣]

٢٣٧٩٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: اسْتَسْقَى حُدَيْقَةَ مِنْ دَهْقَانَ أَوْ عُلُجٍ، فَأَتَاهُ بِأَنَاءِ فَضْءٍ، فَحَدَفَهُ بِهِ، ثُمَّ أَجْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ اعْتِدْرًا، وَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ بِهِ (هَذَا)، عِنْدَمَا لَأَنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ قَبْلَ هَذِهِ الْمَرَّةِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَانَا، عَنْ لَيْسِ الدِّيَسَاجِ وَالْحَرِيرِ، وَأَيَّةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: هُوَ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَنَا فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٢٣٨٥٨]

٢٣٧٩٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُدَيْرٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ لِسَانِي، فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ، فَإِنِ أَتَيْتَ (٤٠١/٥) فَاسْقِلْ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنِ أَتَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَمْتَيْنِ. [راجع: ٢٣٨٢٢]

٢٣٧٩٥- [حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ]، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَأَبِي مَسْعُودٍ، أَوْ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -بِعَنِي حُدَيْقَةَ- مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رَعْمَوْا؟ قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: بَشِ مَطِيَّةَ الرَّجُلِ.

٢٣٧٩٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: بَتَّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ فَصَلَّى فِي كُوفٍ طَرَفُهُ عَلَيْهِ، وَطَرَفُهُ عَلَى أَعْلَى. [راجع: ٢٣٧٨٨]

٢٣٧٩٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائلٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرْنَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حِطَّةً مِنْ حِطَّةٍ، وَتَسْبِيَةً مِنْ تَسْبِيَةٍ. [راجع: ٢٣٦٦٢]

٢٣٧٩٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، أَنَّ رَجُلًا جَلَسَ وَسَطَ حَلْفَةِ قَوْمٍ، فَقَالَ حُدَيْقَةُ: لِمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

قَالَ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْفَةِ. [راجع: ٢٣٦٥٢]

٢٣٧٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَّةَ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَا: أَرْسَلْ (مَعَكُمْ) رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَأَرْسِلُ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا أَمِينًا، قَالَ: فَجَاءَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّكْبِ، قَالَ: فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ ﷺ. [راجع: ٢٣٦٦١]

٢٣٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قُلْنَا لِحُدَيْقَةَ: أَخْبَرْنَا عَنْ أَقْرَبِ النَّاسِ سَمْتًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَأْخُذُ، عَنْهُ وَتَسْمَعُ مِنْهُ، فَقَالَتْ: كَانَ أَشْبَهَ النَّاسِ سَمْتًا وَدَلًّا وَهَدْيًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٣٦١٧]

٢٣٨٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْقَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَبَلَغَتْهُ عَنِ الْمَاءِ قَلَّةٌ، فَقَالَ: لَا تَسْبِفْنِي إِلَى الْمَاءِ أَحَدٌ. [راجع: ٢٣٧١٠]

٢٣٨٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَمْ يَكْذِبْنِي. قَالَ: وَكَانَ إِذَا قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَمْ يَكْذِبْنِي رَأَيْتَا أَنَّهُ يَعْنِي حُدَيْقَةَ. قَالَ: لَقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ بِأَحْجَارِ الْمَرَاءِ، فَقَالَ: إِنَّ مِنْ أَمْتِكَ الضَّعِيفَ، فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَتَحَوَّلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ رَغَبَةً عَنْهُ. [راجع: ٢٣٦٦٢]

٢٣٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي حُدَيْقَةَ، عَنْ حُدَيْقَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِأَصَلِّي بِصَلَاتِهِ، فَاتَّحَقَّ قِرَاءَةَ لَيْسَتْ (بِالْخِضْبَةِ) وَلَا بِالرُّبُوعَةِ، قِرَاءَةً حَسَنَةً يُرْتَلُ فِيهَا يُسْمَعُ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْجَبُوتِ وَالْمَلَكُوتِ، وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، حَتَّى قَرَعَ (مِنْ) الطُّوْلِ وَعَلَيْهِ سَوَادٌ مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ تَطَوُّعُ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٣٨١٨]

٢٣٨٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْقَةَ.

٢٣٨٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْقَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ.

٢٣٨٠٦- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَقَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْقَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَمْرِو، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا، كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ عَلَيْهَا، أَوْ عَلَيْهِ. قُلْتُ: فَتَسُّهُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أَرِيدُ، وَلَكِنْ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ يَتَيْكَ



٢٣٨١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ. [راجع: ٣٣١٣]

٢٣٨١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةَ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كَانَ فِي لِسَانِي ذَرْبٌ عَلَى أَهْلِي، وَكَانَ ذَلِكَ لَا يَدْخُلُهُمْ إِلَّا غَيْرُهُمْ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَاتِنِ أَنْتِ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ يَا حَدِيقَةُ، إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ٣٣٢٩]

٢٣٨١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ يَشُدُّ فِي الْبَوْلِ، قَالَ: كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمُ الْبَوْلُ يُبْعَثُ بِالْمُقْرَضِينَ، قَالَ حَدِيقَةُ: وَدَدْتُ أَنَّهُ لَا يَشُدُّ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَتَى أَوْ قَالَ: مَشَى - إِلَى سَبَاطَةَ قَوْمٍ قَبَالَ وَهُوَ قَاتِمٌ. [راجع: ٣٣٣٠]

٢٣٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حَدِيقَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: يُخْرِجُ اللَّهُ الْقَوْمَ مَتْنِينَ قَدْ مَحَسَنَتُهُمُ النَّارَ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فَيُسَمُّونَ الْجَهَنَّمِيُونَ. [راجع: ٣٣١٢]

قَالَ حَجَّاجٌ: الْجَهَنَّمِيِّينَ.

٢٣٨١٨ - حَدَّثَنَا (٤٠٣/٥) أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ، [عَنْ حَدِيقَةَ]، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٣٣١٢]

٢٣٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْيَاسِجِ. قَالَ: سَمِعْتُ صَخْرًا يُحَدِّثُ، عَنْ سَبْعٍ. قَالَ: أُرْسِلُونِي مِنْ مَاءٍ إِلَى الْكُوْفَةِ أَشْتَرِي الدُّوَابَّ، فَاتَيْنَا الْكُنَّاسَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ جَمْعٌ، قَالَ: قَامًا صَاحِبِي فَانْطَلِقْ إِلَى الدُّوَابِّ، وَأَمَّا أَنَا فَاتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ حَدِيقَةُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنِ الْخَيْرِ وَأَسْأَلُهُ، عَنِ الشَّرِّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ، كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْفُ أَحْسَبُ (أَبُو الْيَاسِجِ يَقُولُ: السَّيْفُ أَحْسَبُ) قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ تَكُونُ هَدْيَةً عَلَى دَخَنِ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ تَكُونُ دُعَاةَ الضَّلَالَةِ، قَالَ: فَإِنْ رَأَيْتَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ فَارْتَمِهُ وَإِنْ نَهَكَ جَسْمَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ، فَإِنْ لَمْ تَرَهْ فَاهْرَبْ فِي الْأَرْضِ، وَكَلِمَةُ تَمُوتُ وَأَنْتِ عَاضٌ بِجَذَلِ شَجَرَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ يُخْرِجُ الدَّجَالَ، قَالَ: قُلْتُ: فِيمَ يَجِيءُ بِهِ مَعَهُ؟ قَالَ: يَبْهَرُ أَوْ قَالَ: مَاءٌ وَتَارٌ، فَمَنْ دَخَلَ نَهْرَهُ حَطَّ أَجْرُهُ، وَوَجِبَ وَزْرُهُ، وَمَنْ دَخَلَ نَارَهُ وَجِبَ أَجْرُهُ، وَحَطَّ وَزْرُهُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: لَوْ أَنْتَجْتَ قَرَسًا لَمْ تَرْكَبْ فَلَوْهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٣٣٧١]

وَيَبْهَرُ أَبَا مَثَلًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَوْ يُفْتَحُ؟ قُلْتُ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُلْقَى أَبَدًا، قُلْنَا: (٤٠٢/٥) أَكَانَ عَمْرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ لَيْلَةٍ (قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَصَالَ مَسْرُوقٌ لِحَدِيقَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَأَنَّ عَمْرُ يَعْلَمُ مَا حَدَّثَكَ بِهِ؟ قُلْنَا: أَكَانَ عَمْرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ لَيْلَةٍ) إِنِّي حَدَّثْتُكَ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِطِ، فَهَبْنَا حَدِيقَةَ أَنْ تَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: الْبَابُ عَمْرٌ.

٢٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ. قَالَ: قُلْنَا لِحَدِيقَةَ: أَخْبِرْنَا بِرَجُلٍ قَرِيبِ الْهِنْدِيِّ وَالسَّمْتِ وَالِدَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْخُذْ عَنْهُ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَكَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُوَارِيَهُ جِدَارُ بَيْتِهِ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ. [راجع: ٣٣١٧]

٢٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَرِيقٍ، فَتَنَّتْهُ قَاتِي سَبَاطَةَ قَوْمٍ، فَتَبَاعَدْتُ مِنْهُ، فَأَذَانِي حَتَّى صِرْتُ قَرِيبًا مِنْ عَقِيْبِهِ، قَبَالَ قَاتِمًا، وَدَعَا بِمَاءٍ قَتُوصًا وَمَسَحَ عَلَى خَدَيْهِ. [راجع: ٣٣٣٠]

٢٣٨٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ (ح). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحَصْبِينَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. (ح).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ -، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ (وَقَالَ وَكِيعٌ: لِلتَّهَجُّدِ) يَشُوصُ قَاهُ بِالسَّوَاكِ. [راجع: ٣٣٣١]

٢٣٨١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ. قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَقِيَهُ حَدِيقَةُ، فَحَادَتْ عَنْهُ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ جُنْبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ.

٢٣٨١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيقَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] نَحْوَهُ: أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَادَتْ عَنْهُ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ، قَالَ: الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ. [راجع: ٣٣٤٣]

٢٣٨١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ هَلَالٌ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: وَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى [عَنِ] مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: وَاحِدَةٌ أَوْ دَعٍ. [راجع: ٣٣٦٤]

٢٣٨١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ مَوْلَى لِرَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيقَةَ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَدْرِي مَا قَدَّرَ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتُلُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدَّقُوهُ. [راجع: ٣٣٣٤]

بِحَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٣٣٤٤]

٢٣٨٢٤ - حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ

عَاصِمٍ، عَنْ سَيِّعِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: قَدِمْتُ الْكُوفَةَ زَمَانَ فَتُحِثُّ نُسْرًا... فَذَكَرْتُ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَقَالَ: حُطُّ وَزْرُهُ. [راجع: ٣٣٦٧]

٢٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا بَكْرٌ، حَدَّثَنِي خَلَادُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الطَّقِيلِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا تَسْأَلُونِي؟ فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْخَيْرِ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَدَعَا النَّاسَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ، وَمِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى، فَاسْتَجَابَ [لَهُ] مَنِ اسْتَجَابَ، فَحَيَّ مِنَ الْحَقِّ مَا كَانَ مَيِّتًا، وَمَاتَ مِنَ الْبَاطِلِ مَا كَانَ حَيًّا، ثُمَّ دَهَبَتِ النَّبْوَةُ فَكَانَتِ الْخِلَافَةُ عَلَى مَنْهَاجِ النَّبْوَةِ.

٢٣٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

حَدَّثَنِي مَنْ كَانَ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فِي غَزْوَةِ يُقَالُ لَهَا: غَزْوَةُ الْخَشْبِ وَمَعَهُ حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانَ. فَقَالَ سَعِيدٌ: أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حَذِيفَةُ: أَنَا، قَالَ: فَأَمَرَهُمْ حَذِيفَةُ قَلْبِسُوا السَّلَاحَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَاجِكُمْ هَيْجٌ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ الْقِتَالُ، قَالَ: فَصَلَّى بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً وَالطَّائِفَةَ الْآخَرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ انصَرَفَ هُوَ لَوْلَا فَصَلَّاهُ مَقَامَ أَوْلَيْكَ، وَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً آخَرَى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

٢٣٨٢٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ حَذِيفَةَ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا يَلْبِغُ الْأَمْرَةَ الْأَحَادِيثَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ. [راجع: ٣٣٦٦]

٢٣٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ الشَّامِيُّ،

عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: أَرَاهُ، عَنْ هُزَيْلٍ، قَالَ: قَامَ حَذِيفَةُ خَطِيبًا فِي دَارِ عَامِرِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فِيهَا التَّمِيمِيُّ وَالْمُضَرِيُّ، فَقَالَ: لِيَتَيْنِ عَلَيَّ مُضَرٌّ يَوْمَ لَا يَدْعُونَ لِلَّهِ عِبَادًا يَعْبُدُهُ إِلَّا قَتَلُوهُ، أَوْ لِيُضْرِبَنَّ ضَرْبًا لَا يَمْتَعُونَ ذَنْبَ تَلْعَةٍ، أَوْ أَسْفَلَ تَلْعَةٍ، قَبِيلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تَقُولُ هَذَا لِقَوْمِكَ، أَوْ لِقَوْمِ أَنْتَ - يَعْنِي - مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا أَقُولُ - يَعْنِي - إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

٢٣٨٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنِي مَيْسَرَةُ

ابْنِ حُبَيْبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ زُرَّابِ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ حَذِيفَةَ. قَالَ: قَالَتْ لِي أُمِّي: مَتَى عَهْدُكَ بِالنَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَمَّتْ بِي، قُلْتُ: يَا أُمَّهُ، دَعَيْتَنِي حَتَّى أَذْهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَا أَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَفْرِغَ لِي وَيَسْتَفْرِغَ لَكَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا فَضَى الصَّلَاةَ قَامَ يَصَلِّي قَلَمَ يَزُلُّ يَصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ. [راجع: ٣٣٦٨]

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ فِي إِسْنَادِهِ، عَنْ حَذِيفَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَدَيْتَ عَلَيَّ ذَخْرًا؟ قَالَ: قُلُوبٌ لَا تَعُودُ عَلَى مَا كَانَتْ.

٢٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الْيَتِيَّاحِ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ بَدْرِ الْعَجَلِيُّ، عَنْ سَيِّعِ بْنِ خَالِدِ الضَّمِيمِيِّ... فَذَكَرْتُ مِثْلَ مَعْنَاهُ وَقَالَ: وَحُطُّ أَجْرُهُ، وَحُطُّ وَزْرُهُ، وَقَالَ: وَإِنْ نَهَكَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ. [راجع: ٣٣٦٧]

٢٣٨٢١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْيَتِيَّاحِ، عَنْ صَخْرٍ، عَنْ سَيِّعِ بْنِ خَالِدِ الضَّمِيمِيِّ... فَذَكَرَهُ وَقَالَ: وَإِنْ نَهَكَ ظَهْرَكَ، وَأَكَلَ مَالَكَ، وَقَالَ: وَحُطُّ أَجْرُهُ، وَحُطُّ وَزْرُهُ. [راجع: ٣٣٦٧]

٢٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ

عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ خَالِدِ الْيَشْكُرِيِّ. قَالَ: خَرَجْتُ زَمَانَ فَتُحِثُّ نُسْرًا حَتَّى قَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِحَلْفَةٍ فِيهَا رَجُلٌ صَدَعَ مِنَ الرِّجَالِ، حَسَنُ الثَّرْوِ، يُعْرِضُهُ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْ مَا تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالُوا: هَذَا حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَدَدْتُ، وَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْخَيْرِ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ، عَنِ الشَّرِّ، فَانْكَرْتُ ذَلِكَ الْقَوْمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأخِرُكُمْ بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ، جَاءَ الْإِسْلَامَ حِينَ جَاءَ، فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ قَدْ أُعْطِيَتْ فِي الْقُرْآنِ فَهَمًّا، فَكَانَ رِجَالٌ يَجِيئُونَ قِيَسَالُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْكُونُ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرًّا كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرًّا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: السَّيْفُ قَالَ: قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا السَّيْفِ بَعِيَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَكُونُ إِمَارَةٌ عَلَى أَقْدَاءِ، وَهَدْيَةٌ عَلَى ذَخَنِ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ تَنْشَأُ دُعَاةُ الصَّلَاةِ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ يَوْمَئِذٍ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَالزَّمَهُ، وَلَا قُمْتُ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَدَلِ شَجَرَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: [ثُمَّ] يَخْرُجُ الدُّجَالُ بَعْدَ ذَلِكَ، مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، مَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ، وَجِبَّ أَجْرُهُ، وَحُطُّ وَزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ، وَجِبَّ وَزْرُهُ، وَحُطُّ أَجْرُهُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ يَبْتَغِ الْمَهْرَ فَلَا يَرْكَبُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

الصَّدْعُ مِنَ الرِّجَالِ: الضَّرْبُ، وَقَوْلُهُ: فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْهُ. قَالَ: السَّيْفُ: كَانَ قَتَادَةُ يَضَعُهُ عَلَى الرَّوْدِ الَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَوْلُهُ: إِمَارَةٌ عَلَى أَقْدَاءِ [يَقُولُ] عَلَى قَدَى. وَهَدْيَةٌ يَقُولُ: صَلَحَ وَقَوْلُهُ: عَلَى ذَخَنِ يَقُولُ عَلَى ضَعْفَانِ.

قِيلَ لِبَنِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ: مِمَّنِ التَّفْسِيرُ؟ قَالَ: (مِنْ) قِتَادَةَ زَعَمَ (٤٠٤/٥). [راجع: ٣٣٦٧]

٢٣٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ،

قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَذِيفَةَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٢٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ حُدَيْبَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آتِيَةِ اللَّحَبِ وَالْفَضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَأَنْ نَلْبَسَ الْحَرِيرَ وَالذِّيَابِجَ، وَقَالَ: هِيَ لَهْمٌ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمُ فِي الْآخِرَةِ. [إرجاع: ٢٣٦٥٨]

٢٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَمَّادٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي سَكَّةٍ مِنْ سَكَاةِ الْمَدِينَةِ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالْحَاشِرُ، وَالْمَقْفَى، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ.

٢٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدَبٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَبْتَنِي لِسُلْمٍ أَنْ يَذُلَّ نَفْسَهُ، قِيلَ: وَكَيْفَ يَذُلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يَطِيقُ.

٢٣٨٣٨ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وائل. قَالَ: قَالَ: حُدَيْبَةُ: يَبْنِمَا أَنَا أَمْسِي فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: إِذَا رَسُلَ اللَّهُ ﷺ يَبْنِمِي، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَالْحَاشِرِ، وَالْمَقْفَى، وَنَبِيُّ الْمَلَاحِمِ.

٢٣٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ غَامِرٍ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيبَةَ، حَدَّثَنِي الْمُعْتَبِرُ بْنُ حَدَفٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ٢٣٨٤٦]

٢٣٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُدَيْبَةَ: أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ حِجَارَةِ الْمَرَاءِ، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ، إِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِيَّةٍ، إِلَى الشَّيْخِ وَالْعَجُوزِ، وَالغُلَامِ وَالْجَارِيَةِ، وَالشَّيْخِ الَّذِي (٤٠٦/٥) لَمْ يَفْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ. [إرجاع: ٢٣٧١٥]

٢٣٨٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرِيُّ. قَالَ: صَلَّى خَلْفَ عَيْسَى مَوْلَى لِحُدَيْبَةَ بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا، فَقَالَتْ: مَا وَهَمْتُ وَلَا نَسِيتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلَايَ وَوَلِيَّ نِعْمَتِي حُدَيْبَةُ بْنُ الْيَمَانَ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا فَقَالَتْ: مَا نَسِيتُ وَلَا وَهَمْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَكَبَّرَ خَمْسًا.

٢٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الشُّكْرِيِّ، عَنْ حُدَيْبَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: يَا حُدَيْبَةُ، أَفَرَأَى كِتَابَ اللَّهِ وَاعْمَلَ بِمَا فِيهِ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ خَيْرًا اتَّبَعْتُهُ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا اجْتَنَبْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَتَنَةٌ عَمِيَاءٌ، عَمَاءٌ صَمَاءٌ، وَدَعَاةٌ ضَلَالَةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَاهَهُمْ قَذَفُوهُ فِيهَا. [إرجاع: ٢٣٦٧١]

٢٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ سَعِيدُ بْنُ طَارِقِ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي رَيْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ بْنِ الْيَمَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٤٠٥/٥) لَا تَأْكُلُوا مَعَ الدَّجَالِ مِنَ الدَّجَالِ، مَعَهُ نَهْرَانِ بَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيُ الْعَيْنِ مَاءٌ أَيْضٌ، وَالْآخَرُ رَأْيُ الْعَيْنِ نَارٌ تَأْتِجُ، فَمَا أَذْرَكَ أَحَدًا مِنْكُمْ قَلِيَاتِ النَّهْرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلْيَمْضُ ثُمَّ لِيُطَاغِ رَأْسَهُ فَلْيَشْرَبْ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَأَنَّ الدَّجَالَ مَنْسُوحٌ الْمَيْنِ الْيَسْرِيُّ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، وَفِيهِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ. [إرجاع: ٢٣٦٦٨]

٢٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ: أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ عِنْدِ عَمْرِ، قَالَ: لَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ (سَأَلَ) أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، أَيُّكُمْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ؟ قَالُوا: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْتَوْنَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ؟ قَالُوا: أَجَلٌ، قَالَ: لَسْتُ عَنْ ذَلِكَ أَسْأَلُ، تِلْكَ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ الَّتِي تَسُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَاسْتَكْتِ الْقَوْمُ، فَتَنَنْتُ أَنَّهُ أَيُّ يَرِيدُ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا ذَلِكَ، قَالَ: أَنْتَ اللَّهُ أَبُوكَ، قَالَ: قُلْتُ: تُعَرَّضُ الْفِتْنَ عَلَى الْقُلُوبِ عَرْضَ الْحَصِيرِ، فَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نَكْتَتْ فِيهِ نَكْتَةٌ يَبْيَضُ، وَأَيُّ قَلْبٍ (أَشْرَبَهَا) نَكْتَتْ فِيهِ نَكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ الْقُلُوبُ عَلَى قَلْبَيْنِ، أَيْضٌ مِثْلُ الصَّفَا لَا يَضُرُّهُ فَتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ سُودٌ مُرِيدٌ كَالْكُوزِ (مَجْحَبًا) وَأَسَالَ تَفَهُ، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يَنْكُرُ مَنْكُرًا إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ، وَحَدَّثَنِي أَنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا أَبَا مُتَلَقًا يُوشِكُ أَنْ يَكْسُرَ كُسْرًا، قَالَ عَمْرٌ: كُسْرًا لَا أَبَا لَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَوْ أَنَّهُ فَتِحَ كَانَ لَعَلَّهُ أَنْ يَعَادَ فَيُتَلَقَى، قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلَّ كُسْرًا، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يَقُولُ، أَوْ يَمُوتُ، حَديسًا لَيْسَ بِالْغَالِيطِ. [إرجاع: ٢٣٦٦٦]

٢٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا أَبُو مَالِكٍ، حَدَّثَنِي رَيْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْبَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ صَدَقَةٌ. وَإِنْ آخَرَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَأَفْعَلْ مَا شِئْتَ. [إرجاع: ٢٣٦٤١، ٢٣٦٤٢]

٢٣٨٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَنبَأَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي السَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ. قَالَ: قُلْتُ: - يَعْنِي لِحُدَيْبَةَ - يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ،

٢٣٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ مَهْدِيٍّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَتِمُّ الْحَلِيبَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ. [راجع: ٢٣٧١٤]

٢٣٨٤٤- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمًا، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: إِنَّ حَوْضَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُرَابُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ التَّمَلْسِ، وَأَبْزَدُ مِنَ التَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَإِنْ آتَيْتَهُ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ. [راجع: ٢٣٧٠٧]

٢٣٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، حَدَّثَنَا رَيْمِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ آتَاهُ بِالْمَدَائِنِ، فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: مَا قَمَلُ قَوْمِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَنْ أَبِي بَالِهِمْ تَسْأَلُ؟ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي عُثْمَانَ -؟ قَالَ: فَلَانٌ وَفَلَانٌ وَفَلَانٌ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ وَأَسْتَدَلَّ الْإِمَارَةَ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا وَجْهَ لَهُ عِنْدَهُ. [راجع: ٢٣٧٢٦]

٢٣٨٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ حَذَفٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: شَرَّكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْبَقْرَةِ، عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ٢٣٨٣٩]

٢٣٨٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلُولِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ (سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَيْرِ سَنَانَ، وَمَعَهُ نَعْرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا، فَأَمَرُ أَصْحَابَكَ يَقُومُونَ طَائِفَتَيْنِ، طَائِفَةٌ خَلَّفَكَ وَطَائِفَةٌ بَارِزَاءَ الْمَدُونِ، فَتُكَبَّرُ وَيُكَبَّرُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَرْتَعُ فَيُرْكَعُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَرْتَعُ فَيُرْعَوْنَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَسْجُدُ وَيَسْجُدُ مَعَكَ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ، وَالطَّائِفَةُ الَّتِي بَارِزَاءَ الْمَدُونِ قِيَامَ بَارِزَاءَ الْمَدُونِ، فَيَأْتِي رَفَعَتْ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ (سَجْدًا)، ثُمَّ يَأْتِي هَوْلًا وَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ، فَقَامُوا فِي مَصَافِهِمْ، فَتَرْتَعُ فَيُرْكَعُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ، وَالطَّائِفَةُ الْآخَرَى قَائِمَةً بَارِزَاءَ الْمَدُونِ، فَيَأْتِي رَفَعَتْ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ سَجْدًا، ثُمَّ سَلَّمَتْ وَسَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَتَأْمَرُ أَصْحَابَكَ أَنْ هَاجَهُمْ هَيْجٌ مِنَ الْمَدُونِ فَقَدْ حَلَّ لَهُمُ الْقِتَالُ وَالْكَلَامُ.

٢٣٨٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سَلِيمِ النَّسَبِيِّ، عَنْ بِلَالِ النَّسَبِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ. قَالَ: لَا تُوَدُّنَا بِهِ أَحَدًا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ. [راجع: ٢٣٨٥٩]

٢٣٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ - مَوْلَى غَفْرَةَ - عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٠٧/٥) إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجْرُوسًا، وَمَجْرُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا قُدْرَ، فَصَرَّ مَرَضٌ مِنْهُمْ فَلَا تُمُودُوهُ، وَمَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تُشْهَدُوهُ، وَهُمْ شِيعَةُ الدَّجَالِ، حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُلْحِقَهُمْ بِهِ.

٢٣٨٥٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَلَمَّا اتَّهَيَّأَ إِلَى الْقَبْرِ قَدَّ عَلَى شَفْتِهِ فَجَعَلَ (يُرِدُّ) بَصَرَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَضَعُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ صَفْطَةَ تَزُولُ مِنْهَا حَمَالُهُ، وَيُمَلَأُ عَلَى الْكَافِرِ تَارًا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ عِبَادِ اللَّهِ؟ الْفَطْفُ الْمُسْتَكْبِرُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ عِبَادِ اللَّهِ؟ الضَّعِيفُ الْمُسْتَضْعَفُ ذُو الطَّمْرَيْنِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَسِرُّ اللَّهُ قَسْمَهُ.

٢٣٨٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحَدِّثُ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى التَّهَجُّدِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ. [راجع: ٢٣٦٦١]

٢٣٨٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَيْمِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتْ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ. [راجع: ٢٣٦٦٠]

٢٣٨٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: وَأَبَانَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: كَانَ أَبُو (إِدْرِيسَ عَائِدَةَ) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ [النَّاسَ] بِكُلِّ قِتْنَةٍ، وَهِيَ كَانَتْهُ فِيمَا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، وَمَا بِي أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ أَسْرًا لِي فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَحْدِثْ غَيْرِي بِهِ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يَحْدِثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِمْ عَنِ الْفِتَنِ قَالَ: وَهُوَ يَعْلَمُهَا - مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَدْرُنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحَ الصَّيْفِ، مِنْهَا صَغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ.

قَالَ حُدَيْفَةُ: فَدَبَّ أَوْلَكَ الرَّطْبُ كُلَّهُمْ غَيْرِي. [راجع: ٢٣٦٨٠]

٢٣٨٥٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُنْصَوْرٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ. [راجع: ٢٣٦٦١]

٢٣٨٥٥- حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلِحُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ رَيْمِيِّ بْنِ حِرَاشٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ: ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَثَلًا)، (وَأَحَدًا) وَثَلَاثَةٌ وَخَمْسَةٌ وَتِسْعَةٌ وَوَاحِدٌ عَشْرٌ، قَالَ: فَضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا مَثَلًا وَتَرَكَ سَائِرَهَا، قَالَ: إِنَّ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَةٍ، فَأَتَلَهُمْ أَهْلٌ تَجْبَرُ وَعَدَدٌ، فَظَاهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الضَّعْفِ عَلَيْهِمْ، فَعَمِدُوا إِلَى عَدُوِّهِمْ فَاسْتَمْعَلُوهُمْ وَسَلَطُوهُمْ، فَاسْتَخَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ.

٢٣٨٥٦- حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلِحُ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَيْمِيِّ بْنِ حِرَاشٍ. قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَإِلَى أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ: حَدَّثْ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا، بَلْ حَدَّثْتُ أَنْتَ، فَحَدَّثْتُ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ وَصَدَّقَهُ الْآخَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٦٢- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَعِيشَ بِهِنَّ، وَلَا تُكْشِرَ عَلَيَّ فَأَنْتَسَى، قَالَ: اجْتَنِبِ الْقَضْبَ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اجْتَنِبِ الْقَضْبَ. [راجع: ٢٣٥٥٨]

## حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ، أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ

٢٣٨٦٣- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ (ح). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ وَزَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ (أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ) قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ وَتَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ بِالْمَاءِ. وَقَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ. [راجع: ١٥٤٥٠]

٢٣٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ - وَهُوَ الْحَكَمُ بْنُ سَعْيَانَ (أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ. [راجع: ١٥٤٥٩]

٢٣٨٦٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَهْلَ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ، فَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يَدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

٢٣٨٦٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَوَهَّابٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ.

٢٣٨٦٧- وَقَالَ غَيْرُهُمَا: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ سَعْيَانَ (٤٠٩/٥) قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. . . وَذَكَرَهُ. [راجع: ١٥٤٥٩]

٢٣٨٦٨- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ أَبِي يَحْيَى يَدُهُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعْيَانَ (أَوْ سَعْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ. [راجع: ١٥٤٥٩]

٢٣٨٦٩- حَدَّثَنَا. [مكرر: ٢٣٨٦٤]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٣٨٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَيَحْيَى بْنُ جَعْفَةَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْلَاةَ لَبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: إِنَّهَا تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَكُنِّي أَنَا أَنَامُ وَأَسْلِي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَمَنْ اتَّقَى فِي هَوْنِي، وَمَنْ رَغِبَ، عَنْ سِتِّي فَكَيْسَ مِنِّي، إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ ثَمْرَةً ثُمَّ قَفْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ قَفْرَتُهُ إِلَى بَدْعَةٍ فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ قَفْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدْ اهْتَدَى.

اللَّهُ: انظُرُوا فِي عَمَلِهِ، يَقُولُ: رَبِّ، مَا كُنْتُ أَعْمَلُ خَيْرًا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لِي مَالٌ، وَكُنْتُ أَخَالِطُ النَّاسَ، فَمَنْ كَانَ مُوسِرًا بَسْرَتْ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ مُعْسِرًا انْظُرْتَهُ إِلَى مَيْسِرَةٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَحَقُّ مِنْ (يَسْرٍ)، فَفَقَّرَهُ. فَقَالَ: صَدَقْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا ثَمٌّ. [راجع: ١٧١٩٠]

٢٣٨٥٧- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلٍ قَدْ قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ اسْتَقْبِلُوا بِي رِيحًا عَاصِفًا فَأَذْرُونِي، فَيَجْمَعُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، قَالَ: فَيَغْفِرْ لَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ (٤٠٨/٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ. [راجع: ٢٣٨٤٢]

٢٣٨٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكِي. قَالَ: كُنْتُ مَعَ حَدِيثَةَ بِنْتِ الْيَمَانِ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دَهْقَانٌ بِيَانًا، فَرَمَاهُ بِمَاءٍ، يَأْتُو أَنْ يُصِيبَ بِهِ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي تَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ لَمْ أَفْعَلْ بِهِ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نُشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّمِّ وَالْفَضَّةِ، وَأَنْ نَلْبَسَ الْحَرِيرَ وَالذَّبْيَاجَ، قَالَ: هُوَ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَكَذَا فِي الْآخِرَةِ هَذَا آخِرٌ. [راجع: ٢٣٦٥٨]

هَذَا آخِرُ حَدِيثِ حَدِيثَةَ بِنْتِ الْيَمَانِ ﷺ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٥٩- حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَاةٍ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَأَنَا غَلَامٌ - مَعَ أَبِي، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَضْرَةِ الْقُبْرِ، فَجَعَلَ يُوَسِّي الْحَافِرَ وَيَقُولُ: أَوْسِعْ مِنْ قَبْلِ الرَّاسِ وَأَوْسِعْ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلَيْنِ لَرُبِّ عَذَقٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٣٨٧٦]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالْيَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ الدَّاعِيَانِ فَاجِبِ أَقْرَبُهُمَا أَبَا، فَإِنِ أَقْرَبُهُمَا أَبَا أَقْرَبُهُمَا جَوَارًا، فَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُمَا فَاجِبِ الَّذِي سَبَقَ.

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رُمِيَ بِالْعَرَجِ، وَهُوَ يُصِيبُ عَلَى رَأْسِهِ مَاءً، وَهُوَ صَائِمٌ، مِنَ الْحَرِّ، أَوْ مِنَ الْعَطَشِ. [راجع: ١٥٩٩٨]

٢٣٨٧٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَمَةَ الْخُرَاصِيِّ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: غَدَوْنَا (عَلَى) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَاشُورَاءَ وَقَدْ تَقَدَّيْنَا، فَقَالَ: أَصَمْتُمْ هَذَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: قُلْنَا: قَدْ تَقَدَّيْنَا، قَالَ: فَأَتَمُّوا بَقِيَةَ يَوْمِكُمْ. [راجع: ٢٠٥٩]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَاشِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّكُمْ تَقْرَوْنَ وَالْإِمَامُ يُقْرَأُ - قَالَهَا ثَلَاثًا - قَالُوا: إِنْ لَعَلَّ ذَلِكَ قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ١٢٣٢٨]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرَأُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ: كَانُوا يَقْرَوْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبٍ

٢٣٨٧٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ هَلَاكٍ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ، رَجُلٍ مِنْ تَغْلِبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَشُورٌ، إِنَّمَا الْعَشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. [راجع: ١٥٩٢٢]

٢٣٨٨٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ هُمْ مِنْهُمْ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَقِيْتَهُ فَحَدَّثَنِي، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ، هُوَ خَلَقَهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، وَبِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٢٠٩٧٣]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٣٨٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي نَوْبِهِ فَلْيَصْرِهَا وَلَا يَلْقِهَا فِي الْمَسْجِدِ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٧١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَمَةَ الْخُرَاصِيِّ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: غَدَوْنَا (عَلَى) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَاشُورَاءَ وَقَدْ تَقَدَّيْنَا، فَقَالَ: أَصَمْتُمْ هَذَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: قُلْنَا: قَدْ تَقَدَّيْنَا، قَالَ: فَأَتَمُّوا بَقِيَةَ يَوْمِكُمْ. [راجع: ٢٠٥٩]

٢٣٨٧٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَسَنَاءَ بِنْتِ مُعَاوِيَةَ - مِنْ بَنِي صُرَيْمٍ - قَالَتْ: حَدَّثَنَا عَمِّي. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ وَالْوَالِدَةُ. [راجع: ٢٠٨٥٩]

### حَدِيثُ ذِي مَخْمَرٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٧٣- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ذِي مَخْمَرٍ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيَصِلُ أَحَدُكُمْ الرُّومَ صَلِحًا أَمِنًا، لَئِمَّ تَقْرُونَ وَهُمْ عِدَاؤُكُمْ، فَتَنْصَرُونَ وَتَسْلَمُونَ وَتَعْتَمُونَ، ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ حَتَّى تَنْزَلُونَ بِمَرْجٍ ذِي ثَلُوكٍ، فَيَرْتِعُ رَجُلٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ صَلِيحًا، يَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَنْصَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقُومُ إِلَيْهِ قِيْدُهُ، فَيَنْدُبُ ذَلِكَ يَغْدُرُ الرُّومَ وَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ. [راجع: ١٦٩٠٠]

وَقَالَ رُوْحٌ مَرَّةً: وَتَسْلَمُونَ وَتَعْتَمُونَ وَتَقِيمُونَ ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ.

٢٣٨٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَالِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو قُلْتُ: الْجَزُورُ وَالْبَقَرَةُ تُجْزَى عَنْ سَبْعَةٍ؟ قَالَ: يَا شُعْبِيُّ، وَلَهَا سَبْعَةُ أَنْفُسٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ يَزْعُمُونَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الْجَزُورَ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو لِرَجُلٍ: أَكْذَابًا يَا فُلَانُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا شَعُرْتَ بِهَذَا.

### حَدِيثُ أُخْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْعَجْمَاءِ

٢٣٨٧٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رِكَاتَةَ، أَنَّ خَالَتَهُ أُخْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْعَجْمَاءِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فِي الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقْتَ طَلْقِيَّةَ: تُقْدِيهَا. - يَعْنِي بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَن تَطَهَّرَ خَيْرٌ لَهَا، فَأَمْرِيهَا فَطَلِقْتِ يَدَهَا، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، أَوْ مِنْ بَنِي الْأَسَدِ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ (٤١٠/٥)

شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ بَصَلٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَبَا الْخَيْرِ، مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يُتَنُّ عَلَيْكَ تَوْبِكُ؟ قَالَ: يَا أَبْنُ أَحِي، إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ فِي مَنْزِلِي شَيْءٌ أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرُهُ، إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ظَلَّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتَهُ. [راجع: ١٨٢٠٧]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عُرْبَجَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: فَتُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُصَدَّقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، وَيُنَادِي فِيهِ مَبَادِلُ كُلِّ لَيْلَةٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، حَتَّى يَنْقُضِي رَمَضَانَ. [راجع: ١٩٠١١]

٢٣٨٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ الْعُقَيْلِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، قَالَ: جَلَيْتُ جَلُوبَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ يَتِيمِي قُلْتُ: لِأَلْقَيْنَ هَذَا الرَّجُلَ فَلَا سَمْعَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَقْنَا بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ يَشُونَ، فَتَبِعْتُهُمْ فِي أَقْفَانِهِمْ حَتَّى أَتَوْا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ نَاشِرًا التَّوْرَةَ يَقْرَأُهَا، يُعْزِي بِهَا نَفْسَهُ عَلَى ابْنِ لَهُ فِي الْمَوْتِ، كَأَحْسَنِ الْفِتْيَانِ وَأَجْمَلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْشُدْكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ، هَلْ تَجِدُ فِي كِتَابِكَ ذَا صَفْتِي وَمَخْرَجِي؟ فَقَالَ: بِرَأْسِهِ هَكَذَا- أَي لَآ- فَقَالَ ابْنُهُ: (أَي) وَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ، إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِنَا صَفَتَكَ وَمَخْرَجَكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَآ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَقِيمُوا الْيَهُودَ عَنْ أَحْيَاكُمْ، ثُمَّ وَلِي كَفْتَهُ، (وَجِئْتَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ).

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَيْعَةَ، عَنْ عَقِيْبَةَ بْنِ أَوْسٍ (وَقَالَ (٤١٢/٥) إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: يَعْقُوبُ بْنُ أَوْسٍ) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْفَتْحِ (وَقَالَ مَرَّةً: يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ) فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. إِلَّا أَنْ كُلَّ مَائِةٍ تُعَدُّ وَتُدْعَى وَدَمٌ وَمَالٌ تَحْتَ قَدَمَيْ هَاتَيْنِ، إِلَّا سِدَانَةَ الْبَيْتِ، أَوْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ، وَالْأَنْزُ قَيْلُ خَطَايَا الْعَمْدِ (قَالَ خَالِدٌ: أَوْ قَالَ: قَيْلُ الْخَطَايَا شَبَهُ الْعَمْدِ) قَيْلُ السَّوْطِ وَالْمَصَا، مِثْلُ مِنَ الْأَيْلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطْنِهَا أَوْلَادًا. [راجع: ١٥٤٦٣]

### حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَصِيبَ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ كَانَ كَقَارَةَ لَهُ.

٢٣٨٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْلَا [أَنْ] أَشُقَّ عَلَيَّ أَمْنِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فُلَايَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنَّا لَيْسَى، قَالَ: إِنْ مِنْ بَعْدِكُمْ، أَوْ إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ الْكُذَّابُ الْمُضِلُّ، وَإِنْ رَأْسُهُ مِنْ وَرَائِهِ جَبْكُ جَبْكٍ، وَإِنَّهُ سَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: كَذَبْتُ لَسْتُ رَبِّيَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ رَبِّيَا، وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا، وَإِلَيْهِ أَتَيْنَا، وَتَمَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، قَالَ: فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهِ (٤١١/٥). [راجع: ١٣٥٤٦]

### حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوا فَإِنِّي أَنُوبُ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ مَرَّةٍ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَغْفِرُكَ اثْنَانِ. قَالَ: هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ. [راجع: ١٨٤٨٢]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ الشَّرِيْقِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبُّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَائَكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالْتَّقْوَى، أَلَيْسَتْ؟ قَالُوا: بَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، (قَالَ: وَلَا أَزْدِي قَالَ: أَوْ أَعْرَضَكُمْ أَمْ لَا) كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَيْسَتْ؟ قَالُوا: بَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْقَائِبَ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣٨٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: كَانَ مَرْتَدِّينَ عَبْدُ اللَّهِ لَآ يَجِيءُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا وَمَعَهُ

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا

حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَارِئِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ. قَالَ: كُنَّا فِي (٤١٣/٥) الْبَحْرِ، وَعَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْقَزَائِرِيِّ، وَمَعَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَمَرَّ بِصَاحِبِ الْمَقَاسِمِ وَقَدْ أَقَامَ السَّنَى، فَأَادَا امْرَأَةً تَبْكِي، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: قَرَفُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ وَلَدِهَا، قَالَ: فَأَخَذَ يَدَ وَلَدِهَا حَتَّى وَضَعَهُ فِي يَدِهَا، فَانْطَلَقَ صَاحِبُ الْمَقَاسِمِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ فَأَخْبَرَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ. فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَحِبَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [المنظر: ٣٣٩١]

٢٣٨٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي

أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَخِي أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا سَفَّحَ عَلَيْكُمُ الْأَمْصَارَ، وَسَيَضْرِبُونَ عَلَيْكُمْ [بِهَا] بِمَوْنَا، [فَيَكْرَهُ] الرَّجُلُ مِنْكُمْ الْبَيْتَ، فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ وَيَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى الْقَبَائِلِ، يَقُولُ: مَنْ أَكْفَيْهِ بَيْتَ كَذَا وَكَذَا. أَلَا وَذَلِكَ الْأَجِيرُ، إِلَى آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ.

٢٣٨٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَنِي بَحْرٍ، هُوَ ابْنُ بَرِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حَرْبِ الْخَوْلَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ سَلِيمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِمِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ يَخْبِرُهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ.

٢٣٨٩٨- حَدَّثَنَا الْمُقَرَّرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ،

حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَهْمٍ السَّمْعِيُّ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ جَاءَ بَعْدَ اللَّهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَتَّجِبُ الْكِبَارَ قَانَ لَهُ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ مَا الْكِبَارُ؟ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ. [المنظر: ٣٣٩٢]

٢٣٨٩٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ

صَمْعَانَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ أَبَا رَهْمٍ السَّمْعِيَّ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنْ كُلَّ صَلَاةٌ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ.

٢٣٩٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَقِصَةً فِيهَا بَصَلٌ، فَقَالَ: كُلُّوْا، وَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَمَثَلِكُمْ.

٢٣٩٠١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا

أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَاشِرٍ مِنْ بَنِي سَرِيعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَهْمٍ - قَاصَّ أَهْلِ الشَّامِ - يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ رَأَيْتُمْ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرِي بَيْنَ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَبَيْنَ الْخَيْرِيَّةِ عِنْدَهُ لِأُمَّتِي، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ

٢٣٨٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي

كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، (أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ) - أَوْ أَخْبَرَهُ -: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيْتِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَذَكَرْنَا وَأَتَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا.

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَفَّارٍ، حَدَّثَنِي عُلَقَمَةُ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيغَةَ - ثَلَاثَ مَرَارٍ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحَسِّنْ إِلَى جَارِهِ - [ثَلَاثَ مَرَارٍ] - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ بِكَتُمْ. [راجع: ٢٠٥٥١]

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٢٣٨٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُرَّةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ مَحْضَرَمَةَ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ [يَوْمٍ] يَوْمِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: قَالْنَا: يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: صَدَقْتُمْ، يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ شَهْرُكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: قَالْنَا: ذُو الْحِجَّةِ، قَالَ: صَدَقْتُمْ، شَهْرُ اللَّهِ الْأَصَمِّ، أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ بَلَدُكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: قَالُوا: الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، قَالَ: صَدَقْتُمْ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا - أَوْ قَالَ: كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا وَشَهْرِكُمْ هَذَا وَبَلَدِكُمْ هَذَا - أَلَا وَإِنِّي قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرْكُمْ، وَإِنِّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ الْأَمَمِ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَقَدْ رَأَيْتُمُونِي وَسَمِعْتُمْ مِنِّي، وَسَتَأْتُونَ عَنِّي، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَفْتَدٌ رِجَالًا، أَوْ (أَنْسَا) وَمُسْتَفْتَدٌ مِنِّي آخَرُونَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدْلِكَ. [راجع: ١٥٩٨١]

## ثالث عشر الانصار

## حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ

٢٣٨٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ

خَثِيمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَظْمِي وَأَوْجُرِي، فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُؤَدِّعٍ، وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَتَدَرَّبُ مِنْهُ عَدَا، وَأَجْمَعِ الْإِبَاسَ مَعَا فِي (بِدَا) النَّاسِ.



٢٣٩٠٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنَ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ.

٢٣٩٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ (أَبِي) إِسْحَاقَ-مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ-حَدَّثَنَاهُمْ: أَنَّهُمْ ذَكَرُوا يَوْمًا مَا بَنِيْتَهُ فِيهِ، فَتَنَازَعُوا فِي الْقَرْعِ، فَمَرَّ بِهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَارْتَسَلُوا إِلَيْهِ إِنْسَانًا، فَقَالَ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، الْقَرْعُ بَنِيْتُهُ فِيهِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَهَيُّ عَنْ كُلِّ مُرْتَبِعٍ بَنِيْتُهُ فِيهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَرْعَ، فَرَدَّ أَبَا أَيُّوبَ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ.

٢٣٩١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، حَدَّثَنِي حَمِيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ-رَجُلٌ مِنْ نَحْوِي-عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَالِدِهِ فِي الْبَيْعِ فَرَّقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [إسنظ: ٣٣٨٩٥]

٢٣٩١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَنبَأَنَا مَالِكُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ، مَوْلَى أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ-وَهُوَ بِمَصْرَ-: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصَحَّ بِهِذِهِ الْكِرَائِيْسِ-بِعْنِي الْكُفْتِ-وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَنَاطِ، أَوْ الْبَوْلِ، فَلَا يَسْتَبِيْلُ الْفَيْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا. [إسنظ: ٣٣٩١١، ٣٣٩١٥]

٢٣٩١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي لَيْثُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ-قَاصٌ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الزَّرِيْرِ-عَنْ أَبِي صَرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: حِينَ حَضَرْتَهُ الْوَفَاةُ: قَدْ كُنْتُ كَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْلَا رَأَيْتُكُمْ تَذُنِبُونَ، لَخَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَوْمًا يَذُنِبُونَ، يَقْفِرُ لَهُمْ.

٢٣٩١٣- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسَ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ (٤١٥/٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِيْنَةَ نَزَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَلَا أَعْلَمُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُصْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَإِلَّا كُنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ مُحَرَّرِينَ، وَإِلَّا كَانَ فِي جَنَّةٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُعْسَى، وَلَا قَالَهَا حِينَ يُعْسَى إِلَّا كَذَلِكِ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُمَا مِنْ أَبِي أَيُّوبَ؟ قَالَ: اللَّهُ لَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣٩١٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ-بِعْنِي أَبَا زَيْدٍ-حَدَّثَنَا عَاصِمُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَقْلَحِ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْتَفْلًا

أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّجِبُ ذَلِكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ خَرَجَ وَهُوَ بِكَبِيرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ زَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفِ سَبْعِينَ أَلْفًا، وَالْحَيَّةُ عِنْدَهُ: قَالَ الْبُرْهَمُ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، وَمَا تَطَّلُ حَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَأَلَهُ النَّاسُ بِأَفْوَاهِهِمْ فَقَالُوا: وَمَا أَنْتَ وَحَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: دَعُوا الرَّجُلَ عَنْكُمْ أَخْبِرْكُمْ، عَنْ حَيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَظُنُّ بَلْ كَالْمُسْتَقِيمِ، إِنَّ حَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: رَبِّ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مُصَدِّقًا لِسَانَهُ قَلْبُهُ (فَادْخَلَهُ الْجَنَّةَ). [إسنظ: ٣٣٨٩٨]

٢٣٩٠٢- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا بَقِيْعَةُ، عَنْ بَحْرِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ أَبَا رَهْمَ السَّمْعِيَّ حَدَّثَنَاهُمْ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَبْدَ اللَّهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَاجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ، قَلَهُ (٤١٤/٥) الْجَنَّةَ-أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ-فَسَأَلَهُ مَا الْكِبَائِرُ؟ فَقَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُسَلِّمَةٍ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الرَّحْفِ. [إسنظ: ٣٣٨٩٨]

٢٣٩٠٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا بَقِيْعَةُ، عَنْ بَحْرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِيْنَةَ افْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ يُهَيِّمُ يَوْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَفَرَعَهُمْ أَبُو أَيُّوبَ، فَأَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ إِذَا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا أَهْدَى لِأَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو أَيُّوبَ يَوْمًا، فَبَادَا قَصَعَةً فِيهَا بَصَلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أُرْسِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَاطِعُ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَتَعَكُ مِنْ هَذِهِ الْقَصَعَةِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ فِيهَا بَصَلًا، قَالَ: وَلَا يَحِلُّ لَنَا الْبَصَلُ؟ قَالَ: بَلَى فَكُلُوهُ، وَلَكِنْ يُغْشَانِي مَا لَا يَغْشَاكُمْ.

وَقَالَ حَيْوَةُ: إِنَّهُ يَغْشَانِي مَا لَا يَغْشَاكُمْ.

٢٣٩٠٤- حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيْعَةُ، حَدَّثَنِي بَحْرِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَلُوا طَعَامَكُمْ يَبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ. [إسنظ: ٣٣٩٠٥]

٢٣٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا بَقِيْعَةُ، عَنْ بَحْرِ بْنِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [إسنظ: ٣٣٩٠٤]

٢٣٩٠٦- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ، بِعْنِي ابْنَ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشَ، عَنْ بَحْرِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلُوا طَعَامَكُمْ يَبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ. [إسنظ: ٣٣٩٠٤]

٢٣٩٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنَ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

أَيُّوبَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ: إِذَا مِتَ فَأَقْرُؤُوا عَلَيَّ النَّاسَ مِنِّي السَّلَامَ، فَأَخْبَرُوهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا جَعَلَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ، وَلَيَنْطَلِقُوا بِي فَلْيَعِدُوا بِي فِي أَرْضِ الرُّومِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَحَدَّثَ النَّاسَ لَمَّا مَاتَ أَبُو أَيُّوبَ فَاسْتَلَامَ النَّاسُ وَأَنْطَلِقُوا بِجَنَازَتِهِ.

٢٣٩٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، أَنبَأَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْفَأْطِقُ فَلَا يَسْتَفْزِقُ الْقَبْلَةَ، وَلَكِنْ يَشْرُقُ، أَوْ لِيُغْرِبَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الشَّامَ وَحَدَّثْنَا مَرَا حِيضَ جُعِلَتْ نَحْوُ الْقَبْلَةَ، فَتَنَحَّرَفُ وَتَسْتَفْزِقُ اللَّهُ. [انظر: ٣٣٩٢٣، ٣٣٩٢٤، ٣٣٩٢٦]

٢٣٩٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعَثَ يَوْمًا بِصَعْتَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، فِيهَا تَوْمٌ، فَسَأَلْتُهُ أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ، قَالَ: فَأِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ. [انظر: ٣٣٩٢٤]

٢٣٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنَّا أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ نَالَ مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَنَالَ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِسَائِرِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَفِيهِ أَنْزِيدُهُ، فَأَتَانِي بِطَعَامٍ فِيهِ التَّوْمُ، فَلَمْ يَطْعَمْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، وَبَعَثَ بِهِ إِلَيَّ أَبِي أَيُّوبَ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ: فَقَالَ: ادْتَوُّهُ مِنِّي فَأِنِّي أَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا لَمْ يَرِ أَنْزِيدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ كَفَّ يَدَهُ مِنْهُ، وَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّوبَ، يَا أَبِي وَأُمِّي، هَذَا الطَّعَامُ لَمْ تَأْكُلْ مِنْهُ أَكُلَ مِنْهُ؟ قَالَ: فِيهِ تِلْكَ التَّوْمَةُ فَيَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَأَكُلُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكُلْ.

٢٤٩٢٤- حَدَّثَنَا وَاصِلُ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَعَنْ عَطَاءِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبْدَا الْمُتَخَلِّلُونَ؟ قِيلَ: وَمَا الْمُتَخَلِّلُونَ؟ قَالَ: فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ.

٢٣٩٢٥- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، بِذِكْرِ فِيهِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، يَلْتَقِيَانِ قَيْدُ هَذَا، وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يُبْدَأُ بِالسَّلَامِ. [انظر: ٣٣٩٢٣، ٣٣٩٢٨]

٢٣٩٢٦- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَتِينٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: اخْتَلَفَ السُّنُورُ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ، وَقَالَ مَرَّةً: امْتَرَى فِي الْمُحْرَمِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَى أَبِي أَيُّوبَ كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا مَغْسِلًا وَمُنْبِرًا. [انظر: ٣٣٩٤٤، ٣٣٩٥٠]

وَصَفَّهُ سُبَيْانُ.

وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ، فَاتَّبَعَهُ أَبُو أَيُّوبَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَتَحَوَّلَ، قَبَّاتُوا فِي جَانِبِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السُّغْلُ أَرْقُبُ بِي، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: لَا أَعْلُو سَقِيمَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحَوَّلَ أَبُو أَيُّوبَ فِي السُّغْلِ وَالنَّبِيِّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ، فَكَانَ يَصْنَعُ طَعَامَ النَّبِيِّ ﷺ تَيْبَعْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ، عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَتَّبِعُ أَثَرَ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَأْكُلُ مِنْ حَيْثُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ، فَصَنَعَ ذَاتَ يَوْمٍ طَعَامًا فِيهِ تَوْمٌ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ، فَسَأَلَ، عَنْ مَوْضِعِ أَثَرِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ: لَمْ يَأْكُلْ، فَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَكْرَهُهُ، قَالَ: فَأِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ، أَوْ مَا كَرِهْتَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ.

٢٣٩١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَيْعِشٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَكَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ كَعْدَلِ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ حِرْصًا مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمِيسَ، وَإِذَا قَالَهَا بَعْدَ الْمَغْرَبِ قُضِيَ لَدَيْكَ.

٢٣٩١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَخِي أَنَسٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ: مَا لَنْدَرِي كَيْفَ تَصْنَعُ بِكَرَائِسِ مِصْرَ، وَقَدْ تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقَلْبَتَيْنِ وَتَسْتَدْبِرَهُمَا. وَقَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي (الْحَلَامَ) وَالْبَوْلَ. [راجع: ٣٣٩١١]

٢٣٩١٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُورٍ -بِعْنِي الْخُرَّاسَانِي- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ اللَّيْثِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرُسُ غَرْسًا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ قَدْرًا يَخْرُجُ مِنْ تَمْرِ ذَلِكَ الْغَرْسِ.

٢٣٩١٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَادِرُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرَبِ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجْمِ.

٢٣٩١٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَاشِدِ الْيَافِعِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَرَّبَ طَعَامًا، فَلَمْ أَرِ طَعَامًا كَانَ أَكْثَمَ بَرَكَةً مِنْهُ أَوْلَّ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَةً فِي آخِرِهِ، فَلَنَا: كَيْفَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَنَّ ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ بَعْدُ مِنْ (٤١٦/٥) أَكَلْ وَلَمْ يُسَمِّ فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ.

٢٣٩٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ)، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ كَانَ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ الَّذِي غَزَا فِيهِ أَبُو

٢٣٩٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ، فَخَذَّ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ، أَوْ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَقْرَأُ مِنِ الْجَنَّةِ وَيَسْأَلُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. [انظر: ٢٣٩٤٦]

٢٣٩٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: يَهُودُ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا. [انظر: ٢٣٩٥١]

٢٣٩٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوَّوَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَإِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يَأْمُرُ بِشَيْءٍ، وَيَسْلَمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ.

٢٣٩٣٧م- وَبِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضَّضَ وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ مِنْ تَحْتِهَا بِالْمَاءِ.

٢٣٩٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي وَاصِلٍ. قَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، فَصَافَحَنِي، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طَوْلًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَسْأَلُ أَحَدَكُمْ، عَنْ خَيْرِ السَّمَاءِ وَهُوَ يَدْعُ أَظْفَارَهُ كَأَطْفَارِ الطَّيْرِ، يَجْتَمِعُ فِيهَا الْجَنَابَةُ وَالْخَبْثُ وَالتَّنَفُّثُ، وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ مَرَّةً: الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ غَيْرُهُ: أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: (سَبَّهْتُ لِسَانَهُ - يَعْنِي وَكِيعًا - فَقَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، وَإِنَّمَا قَوْلُ أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَكِيِّ).

٢٣٩٣٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ - يَعْنِي الْأَشْجَعِيَّ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٤١٨/٥) قَالَ: إِنَّ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمَرْثَةَ وَأَسْحَجَ وَجَبْتَةَ، (وَأَمَّنْ) كَانَ مِنْ بَنِي كَنْبِ، مَوَالِي دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ. [راجع: ٢١٩٤٥]

٢٣٩٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَوْ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ. [راجع: ٢١٩٤٥]

٢٣٩٤١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْتِرَ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِلَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِوَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَلَاؤُمٍ بِإِمَاءَةٍ.

٢٣٩٤٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٢٣٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ.

٢٣٩٢٨- حَدَّثَنَا سَمِيانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبَةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعَادٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَاءُ مِنْ

٢٣٩٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنْجَابٍ، عَنْ قُرَيْعَةَ عَنِ الْقُرَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أَدْعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الرَكَعَاتُ الَّتِي أَرَأَاكَ قَدْ أَمْتَهَتَهَا؟ (٤١٧/٥) قَالَ: إِنَّ أَبْرَابَ السَّمَاءِ تَمْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلَا تُرْجَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا خَيْرٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَقْرَأُ فِيهِمْ كُلَّهُمْ؟ قَالَ: قَال: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَبِهَا سَلَامٌ فَاصِلٌ قَالَ: لَا.

٢٣٩٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ (عَمْرِ) ابْنِ كَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ. [انظر: ٢٣٩٥٧، ٢٣٩٥٧]

٢٣٩٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْنِيِّ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَارِيًا، وَعَقِبَهُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مَصْرَ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عَقِبَةُ؟ فَقَالَ: شُغِلْنَا، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا أَنْ يَطْنَ النَّاسُ أَنْتَكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ عَلَى الْفِطْرِ - مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ يَشْتَبِكَ النُّجُومُ. [راجع: ١٧٤٦٧]

٢٣٩٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ وَعَقِبَهُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مَصْرَ. . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٣٩٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْخَلَاءُ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ، وَلَا يَسْتَنْدِهَا، وَيُشْرِقُ وَيُغْرِبُ، قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قَلَّمَا أَتَيْتَا الشَّامَ وَجَدْنَا مَقَاعِدَ تَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ، فَجَعَلْنَا تَحْرِيفَ وَتَسْتَفْرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢١٩٢١]

٢٣٩٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَمَّاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَمَتْ بِفَضْلِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: فَأَنِي يَوْمًا بِفَضْلِهِ فِيهَا نَوْمٌ، فَبَعَثَ بِهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ رِيحَهُ، قَالَ: فَأَنِي أَكْرَهُ مَا تَكَرَّهُ. [راجع: ٢٣٩٢٧]

وَحَدَّثَنَا لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ لَهُ كَعْدَلُ عَنُقِ عَشْرِ رِقَابٍ أَوْ رِقَبَةٍ. [انظر: ٢٣٩٨١]

٢٣٩٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رِبْعِ بْنِ خَنِيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ، فَإِنَّهُ مِنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ الصَّمَدُ فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ قَرَأَ لَيْلَتَهُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٢٣٩٤٠]

٢٣٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: اخْتَلَفَ الْمَسُورُ بَيْنَ مَخْرَمَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَحْرَمِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ، وَقَالَ الْمَسُورُ: لَا يَغْسِلُ، فَأَرْسَلُونِي إِلَى أَبِي أَيُوبَ، فَسَأَلْتُهُ، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ. [راجع: ٢٣٩٢٦]

٢٣٩٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَزْدَلَيْةِ. [انظر: ٢٣٩٤٤، ٢٣٩٥٨، ٢٣٩٦٩، ٢٣٩٦٩]

٢٣٩٤٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُو عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ، مَا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَبَ مَا لَهُ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتُصِلُ الرَّحِمَ ذُرَّهَا، قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَأْسِهِ. [راجع: ٢٣٩٣٥]

٢٣٩٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُلِيمُ هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَاحْبَبْتُ أَنْ يَرْتَفِعَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ.

٢٣٩٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو أَخْبَرَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُوبَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مِنْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدٌ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: مَرَأَتُكَ فَكَيْفَ كَرِهُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ تَرْتَبَهَا طَيْبَةً، وَأَرْضَهَا وَأَسَمَةً، قَالَ: وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٢٣٩٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، وَحَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِجَمْعٍ. [راجع: ٢٣٩٤٥]

٢٣٩٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَنِيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (٤١٩/٥) أَبِي لَيْكِي، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (أَيُّجْرُ) أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ، فَإِنَّهُ مِنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ الصَّمَدُ فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ قَرَأَ لَيْلَتَهُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٣٩٤٣]

٢٣٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَجِبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: قَسَمَ صَوْتًا، فَقَالَ: يَهُودُ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا. [راجع: ٢٣٩٢٦]

٢٣٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ وَرْقَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسَادَ مِنْ سُؤَالَ قَسَدٍ صَامَ النَّهْرِ. [راجع: ٢٣٩٣٠]

٢٣٩٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكَ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْفِكَ. [انظر: ٢٣٩٨٥، ٢٣٩٨٦]

قَالَ حَجَّاجٌ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْفِكُمْ.

٢٣٩٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ كَرِيظٍ- عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مِنْ قُرَيْشٍ. قَالَ: وَجَدَ رَجُلًا فِي نَوْبِهِ قَمَلَةً، فَأَخَذَهَا لِيَطْرَحَهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلْ، ارْتَدَّهَا فِي نَوْبِكَ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.

٢٣٩٥٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ- عَنْ رَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ (أبي أَيُوبَ) الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْتَقْبِلُوا الْفَيْلَةَ بِمُرُوجِكُمْ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا. [راجع: ٢٣٩١١]

٢٣٩٥٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا طَلِيحَانَ، (ح).

وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي طَلِيحَانَ قَالَ: غَرَّ أَبُو أَيُوبَ الرُّومَ، فَمَرَضَ، فَلَمَّا حَضَرَ. قَالَ: (إِذَا آتَا) مَتَّ فَاخْمَلُونِي، فَإِذَا صَافَقْتُمْ الْعَدُوَّ فَاذْفُونِي تَحْتَ أَفْدَانِكُمْ، وَسَاحِدِكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْلَا خَالِي هَذَا مَا حَدَّثْتُكُمْوهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٣٩٢٢]

٢٣٩٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ ثَابِتٍ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، أَخْبَرَنِي

كعشر رقاب وكن له مسلحة من أول النهار إلى آخره، ولم يعمل يومئذ عملاً يفهرهن، فإن قال: حين يمسي فمئل ذلك.

٢٣٩٦٥- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن كهيمه، عن يزيد بن أبي حبيب، أن أسلم أبا عمران حدثهم، أنه سمع أبا أيوب يقول: صفنا يوم بدر، فبدرت منا بادرة أمام الصف، فنظر إليهم النبي ﷺ فقال: معي ممي. [راجع: ٢٣٩٦٣]

٢٣٩٦٦- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد، عن أبي الخير، عن أبي رهم السلمي، أن أبا أيوب حدثه: أن نبي الله ﷺ نزل في بيتنا الأسفل، وكنت في الفرقة، فأهريق ماء في الفرقة، ففتمت أنا وأم أيوب بقطعة لنا تتبع الماء، شفقة يخلص الماء إلى رسول الله ﷺ، فنزلت إلى رسول الله ﷺ وأنا مشفق، فقلت: يا رسول الله، إنه ليس يتبني أن تكون فوقك، انتقل إلى الفرقة، فأمر النبي ﷺ بتاعه فقتل، ومتاعه قليل، فقلت: يا رسول الله، كنت ترسل إلي بالطعام فأنظر فإذا رأيت أكر أصابك وضعت يدي فيه، حتى إذا كان هذا الطعام الذي أرسلت به إلي، فنظرت فيه فلم أفر فيه أكر أصابك، فقال رسول الله ﷺ: أجل، إن فيه بصلًا، فكفرت أن أكله، من أجل الملك الذي يأتيني، وأما أتم فكلوه.

٢٣٩٦٧- قال أبو عبد الرحمن: قلت لأبي: إن رجلاً قال: من صلى ركعتين بعد المغرب في المسجد لم يجزه إلا أن يصلها في بيته، لأن النبي ﷺ قال: هذه من صلوات النبي ﷺ، قال: من قال هذا؟ قلت: محمد بن عبد الرحمن، قال: ما أحسن ما قال، أو قال: ما أحسن ما نقل.

٢٣٩٦٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن عمران بن أبي يحيى، عن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن أبي أيوب الأنصاري. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اغتسل يوم الجمعة، ومس من طيب إن كان عنده، وكبس من أحسن ثيابه، ثم خرج حتى يأتي المسجد، فركع إن بدا له، ولم يؤذ أحداً، ثم أخصت إذا خرج إمامه حتى يصلني، كانت كفارة لما بيننا وبين الجمعة الأخرى.

وقال في موضع آخر: إن عبد الله بن كعب بن مالك السلمي حدثه، أن أبا أيوب صاحب رسول الله ﷺ حدثه: أنه سمع رسول الله ﷺ (٤١٢/٥) يقول: من اغتسل يوم الجمعة... وزاد فيه، ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد.

٢٣٩٦٩- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا عبد بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري. قال: جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع. [راجع: ٢٣٩٤٥]

٢٣٩٧٠- حدثنا أحمد بن الحجاج، حدثنا عبد الله بن مبارك، أنبأنا سفيان، عن جابر، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد

أبو أيوب الأنصاري. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذلك صيام الدهر. [راجع: ٢٣٩٣٠]

٢٣٩٥٨- حدثنا ابن نمير، حدثنا يحيى، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن أبي أيوب الأنصاري؛ أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع صلاة المغرب والعشاء الأخرى بالمزدلفة. [راجع: ٢٣٩٤٥]

٢٣٩٥٩- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حنش بن الحارث بن لقيط النخعي الأشجعي، عن رياح بن الحارث. قال: جاء رهط إلى علي بالسلمة فقالوا: السلام عليك يا مولانا، قال: كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب؟ قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يوم غدير خم يقول: من كنت مولاه فإن هذا مولاه.

قال رياح: فلما مضوا تبتمهم، فسألت من هؤلاء؟ قالوا: نفر من الأنصار فيهم أبو أيوب الأنصاري.

٢٣٩٦٠- حدثنا أبو أحمد، حدثنا حنش، عن رياح بن الحارث. قال: رأيت قوماً من الأنصار قدموا على علي في الرحبة، فقال: من القوم؟ قالوا: مواليك يا أمير المؤمنين... فذكر معناه.

٢٣٩٦١- حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن رجل، عن أبي أيوب. قال: كان النبي ﷺ (٤٢٠/٥) يصلي قبل الظهر أربعاً، فقيل له: إنك تصلي صلاة تديها، فقال: إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس، فلا ترجع حتى يصلي الظهر، فأحب أن يصعد لي إلى السماء خير.

٢٣٩٦٢- قرأت على عبد الرحمن: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، أن أبا أيوب الأنصاري أخبره: أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع المغرب والعشاء جميعاً بالمزدلفة. [راجع: ٢٣٩٤٥]

٢٣٩٦٣- حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبد الله، أنبأنا عبد الله بن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن أسلم أبا عمران النخعي حدثه، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: صفنا يوم بدر، فنظرت منا بادرة أمام الصف، فنظر رسول الله ﷺ إليهم، فقال: معي ممي. [النظر: ٢٣٩٦٥]

وكتا. قال: أبي قال معمر: فبدرت منا بادرة وقال: صفنا يوم بدر.

٢٣٩٦٤- حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن خالد بن معدان، عن أبي رهم السلمي، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ أنه قال: من قال حين يصبح: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، كتب الله له بكل واحدة. قالها عشر حسنات وخط الله عنه بها عشر سيئات، ورقعه الله بها عشر درجات، وكن له

الخطمي، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ؛ أنه كان يصلّي المغرب والعشاء بإقامته.

٢٣٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ حَكَّانَ الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَيُوبَ، (نَزَّ) حُجَيْبَهُ، فَتَظَرُّوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَلَكِنْ حَبَّ إِلَيَّ الْوُضُوءُ.

٢٣٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعَادٍ (وَكَانَ مَرَضِيًّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) عَنْ أَبِي أَيُوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَاءُ مِنْ الْوَضُوءِ. [رابع: ٢٣٩٢٨]

٢٣٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ يَرْوِيهِ. قَالَ: لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيَصِدُّ هَذَا، وَيَصِدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ. [رابع: ٢٣٩٢٥]

٢٣٩٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَجِيبُ الْفِيلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا، وَلَكِنْ لِيُشْرِقْ أَوْ لِيُغْرِبْ. [رابع: ٢٣٩٧١]

قَالَ أَبُو أَيُوبَ: قَلَّمَا قَدِمْنَا الشَّامَ وَجَدْنَا مَرَا حِصَّ جُمِعَتْ نَحْوَ الْفِيلَةِ، فَتَنَحَّرَفَ وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ.

٢٣٩٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

وَرُوِّحَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، مَوْلَى عَبَّاسٍ. (وَقَالَ حَجَّاجٌ: مَوْلَى آلِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ وَرُوِّحَ: مَوْلَى عَبَّاسٍ). أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْمَسُورِ بِالْأَبْوَاهِ، فَتَحَدَّثْنَا حَتَّى ذَكَرْنَا غَسْلَ الْمُحْرَمِ رَأْسَهُ، فَقَالَ الْمَسُورُ: لَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، فَارْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُوبَ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ ابْنُ أَخِيكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ مُحْرَمًا؟ قَالَ: فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ قَرْنَيْ بَشَرٍ، فَذَسُرَ عَلَيْهِ بَثْوَبٌ، فَلَمَّا اسْتَبْنَتْ لَهُ صَمَّ الثَّوْبِ إِلَى صَدْرِهِ حَتَّى بَدَأَ لِي وَجْهَهُ، وَرَأَيْتُهُ وَإِنْسَانَ قَائِمًا يَصْبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، قَالَ: فَأَشَارَ أَبُو أَيُوبَ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا، عَلَى جَمِيعِ رَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَهُمَا وَأَدْبَرَ، فَقَالَ الْمَسُورُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لَا أَمْرَ لِكَ أَيْدِي. [رابع: ٢٣٩٦٦]

قَالَ الْحَجَّاجُ وَرُوِّحَ: فَلَمَّا اسْتَبْنَتْ لَهُ وَسَأَلَتْهُ صَمَّ الثَّوْبِ إِلَى صَدْرِهِ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَإِنْسَانَ قَائِمًا.

٢٣٩٧٦- حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا أَيُوبَ يَخْبِرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْتَقْبِلُوا الْفِيلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا، أَوْ غَرِّبُوا. [رابع: ٢٣٩٢١]

قَالَ أَبُو أَيُوبَ: قَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِصَّ جُمِعَتْ نَحْوَ الْفِيلَةِ فَتَنَحَّرَفَ وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ.

٢٣٩٧٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا الْمَغْرِبَ لِفَطْرِ الصَّائِمِ وَيَأْتِرُوا طُلُوعَ النُّجُومِ.

٢٣٩٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مَكْحُولٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ أَبُو أَيُوبَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ التَّعَطُّرُ، وَالنِّكَاحُ، وَالسَّوَالُ، (وَالْحِنَاءُ) (٤٢٢/٥).

٢٣٩٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرْتَدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُوبَ، وَعَقِبَهُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُوبَ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عَقِبَةُ؟ قَالَ: شُغِلْنَا، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي يَخْبِرُ أَوْ عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُوْخَرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ. [رابع: ١٧٦١٢]

٢٣٩٨٠- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ. قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلَكُ وَكَهْ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ مِنْ وَلَدٍ إِسْمَاعِيلَ.

٢٣٩٨١- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَيْبِعِ بْنِ حُثَيْمٍ... بِمَثَلِ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ لِلرَّيْبِعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، قُلْتُ لِعَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْكِي، قُلْتُ لِابْنِ أَبِي لَيْكِي: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [رابع: ٢٣٩٤٢]

٢٣٩٨٢- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ وَصَالِحٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصِدُّ هَذَا وَيَصِدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ. [رابع: ٢٣٩٢٥]

٢٣٩٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: أَقْبَلَ مَرُوانُ يَوْمًا، فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: أَنْتَ دِي مَا تَصْنَعُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُوبَ، فَقَالَ:

نَعَمْ، جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ تَأْتِ الْحَجْرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
لَا تَبْكُوا عَلَى الَّذِينَ إِذَا وَلِيَهُمُ اللَّهُ، وَلَكِنْ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ.

٢٣٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي  
أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي شُرَيْبُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعْفَرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْحَجَلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
غَدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، حِينَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ.

٢٣٩٨٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا  
عَسَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ الَّذِي يُسْمِعُهُ:  
يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ. [راجع: ٣١٩٥٢]

٢٣٩٨٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ (قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ إِخَاهُ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . فَذَكَرَ مَثَلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ  
بِأَلْسِنَتِكُمْ أَوْ قَالَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ. [راجع: ٣١٩٥٢]

٢٣٩٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا  
يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَكْبَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ تَعْلَى، عَنْ أَبِي  
أَيُّوبَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ، قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: لَوْ كَانَتْ  
لِي دَجَاجَةٌ مَا صَبَرْتُهَا. [انظر: ٣٣٩٨٨، ٣٣٩٨٩]

٢٣٩٨٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
الْحَارِثِ، عَنْ يَكْبَرٍ، عَنْ (ابْنِ تَعْلَى). قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ  
بْنِ الْوَلِيدِ، فَأَتَانِي بَارِعَةُ أَعْلَاجُ مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَضَلُّوا صَبْرًا بِاللَّبْلِ،  
فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا أَيُّوبَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ قَتْلِ  
الصَّبْرِ. [راجع: ٣٣٩٨٧]

٢٣٩٨٩- حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا  
يَكْبَرُ بْنُ الْأَشَجِّ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ تَعْلَى حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ  
يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَبْرِ (٤٢٣/٥) الدَّابَّةِ. [راجع: ٣٣٩٨٧]

٢٣٩٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَيَّانٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ  
أَخِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَهْوَةٍ  
لَهُ، فَكَانَتْ الْقَوْلُ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ، فَشَكَاهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَهَا  
فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ، فَقَالَ لَهَا:  
فَأَخَذَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا  
فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قَالَ: أَخَذْتُهَا، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَأَرْسَلْتُهَا، فَقَالَ:  
إِنَّهَا عَائِدَةٌ، فَأَخَذْتُهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ تَقُولُ: لَا أَعُودُ، وَيَجِيءُ  
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ يَقُولُ: أَخَذْتُهَا، فَيَقُولُ: لَا  
أَعُودُ، يَقُولُ: إِنَّهَا عَائِدَةٌ، فَأَخَذَهَا، فَقَالَتْ: أَرْسَلْنِي وَأَعْلَمُكَ شَيْئًا

(تَقُولُ)، فَلَا يَقْرَأُ شَيْئًا، آيَةُ الْكُرْسِيِّ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَرَهُ، فَقَالَ:  
صَدَقْتَ، وَهِيَ كَذُوبٌ. [يعتمد ما بعده]

٢٣٩٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. . . فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ - يَعْنِي  
حَدِيثَ الْقَوْلِ - قَالَ أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ. [راجع ما قبله]

٢٣٩٩٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ،  
عَنْ أَبِي ظِيَّانٍ. قَالَ: غَزَا أَبُو أَيُّوبَ مَعَ زَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ: إِذَا آتَا  
مَتٌ فَأَدْخُلُونِي أَرْضَ الْعَدُوِّ، فَأَدْفُونَنِي تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ حَيْثُ تَلْقَوْنَ الْعَدُوَّ،  
قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا  
دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣١٩٥٦]

٢٣٩٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ  
سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَعْيَانَ  
الثَّقَفِيِّ؛ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ، فَجَاءَتْهُمْ الْغَزْوُ، فَرَأَوْا، ثُمَّ رَجَعُوا  
إِلَى مَعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ وَعَقِيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَا أَيُّوبَ،  
فَاتْنَا الْغَزْوُ الْعَامَ، وَقَدْ أَخْبَرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، (وَقَالَ حُجَيْنٌ:  
[فِي] الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعَةِ) غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ، فَقَالَ ابْنُ أَخِي: أَدُلُّكَ عَلَى أَيْسَرِ مَنْ  
ذَلِكَ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا  
أَمَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ، أَكْذَابًا يَا عَقِيْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٣٩٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي  
الْوَلِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
جَدِّهِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ لَهُ: اكْتُمِ (الْخَطْبَةَ). ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَكَ، وَصَلَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ  
لَكَ، ثُمَّ أَحْمَدُ رِيكَ وَمَجِدَّهُ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ  
وَلَا أَعْلَمُ، أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فَلَانَةٍ، تُسَمِّيَهَا بِاسْمِهَا،  
خَيْرًا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي  
وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَأَقْضِ لِي بِهَا. أَوْ قَالَ: فَأَقْدِرْهَا لِي. [انظر بعده]

٢٣٩٩٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ، أَنَّ  
الْوَلِيدَ بْنَ (أَبِي) الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ. . . فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ

٢٣٩٩٦- حَدَّثَنَا سَيَّانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: أَتَانَا أَبُو  
حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ. قَالَ: اسْتَمْعَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ - يَقَالُ لَهُ: ابْنُ  
الْتَّبِيَةِ - عَلَى صِدْقَةٍ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي، فَسَأَلَ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: مَا بَالُ الْعَامِلِ تَبِعْتَهُ فَيَجِيءُ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا  
أَهْدِي لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ يَنْظُرُ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي  
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَأْتِي أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا بِشَيْءٍ، إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَتْهَا عَمْرَةٌ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ (٤٢٥/٥) قَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، كَلَاثًا.

وَرَأَدَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: سَمِعَ أَدْنِي وَابْتَصَرَ عَيْنِي وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ.

٢٣٩٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُهُ وَهُوَ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَيْعِي يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا لَهُ: مَا كُنْتَ أَفْهَمَنَا صِحَّةً، وَلَا أَكْرَبَنَا لَهُ تَبَاعَةً، قَالَ: ، بَلَى قَالُوا: فَأَعْرَضَ، قَالَ: كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَى بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَرَكَعَ، ثُمَّ اعْتَدَلَ فَلَمْ يُصَبِّ رَأْسَهُ وَلَمْ يَقْنَعْ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ رَفَعَ وَاعْتَدَلَ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُتَدَلًّا، ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ جَافَى وَوَقَّحَ عَضُدَيْهِ، عَنْ بَطْنِهِ، وَوَقَّحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ نَسَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَقَدَّمَ عَلَيْهَا وَاعْتَدَلَ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ، ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ نَسَى رِجْلَهُ وَقَدَّمَ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَضُوٍّ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ نَهَضَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي تَقْتَضِي فِيهَا الصَّلَاةَ أَحْرَزَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَدَّمَ عَلَى شَفَةِ مَتْرُوكًا، ثُمَّ سَلَّمَ.

٢٣٩٩٨- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

٢٣٩٩٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذَا مَا الْعَمَلُ غُلُولٌ.

٢٤٠٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ حُمَيْدَةَ (الشَّكُّ مِنْ زُهَيْرٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ [أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا]، إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخَطْبَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ.

٢٤٠٠١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (أَوْ أَبِي حُمَيْدَةَ) قَالَ: وَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ [أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا]، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ.

٢٤٠٠٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

يَحْيَى، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ابْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، (حَتَّى جِئْنَا وَادِيَ الْفُرَى فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي حَقِيْقَةٍ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: أَخْرُصُوا، فَخَرَصَ الْقَوْمُ، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَرْأَةِ: أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى قَدِمَ تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [بِئْسَ (سَتَبٌ) عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا (يَقُومُ) مِنْكُمْ فِيهَا رَجُلٌ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُوتِنِ عَقْلَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَمَقَلْنَاهَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ هَبَّتْ عَلَيْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ فِيهَا رَجُلٌ قَالَتْهُ فِي جَبَلٍ طَيِّبٍ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٢٥/٥) مَلِكٌ آيَلَةٌ، فَاهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَسَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَهُ، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى جِئْنَا وَادِيَ الْفُرَى، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: كَمْ حَلِيقَتِكَ؟ قَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: إِنِّي مَتَمِّجٌ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَمَجَّلَ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا أَوْتَيْ عَلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: هِيَ هَذِهِ طَابَةٌ، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: هَذَا أَحَدٌ يَحِينَا وَنُحِبُهُ، أَلَا أَخْبَرْتُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ، قَالَ: قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارَ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ.

٢٤٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهَ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ. [انظر ما بعده]

٢٤٠٠٤- وَقَالَ عَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، حَدَّثَنِي (سَهْلُ بْنُ)، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ.

٢٤٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ، عَنِّي تَعْرِفُهُ فَلُوِّبْكُمْ، وَتَلْبَسُوا لَهُ أَشْعَارَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَإِنَّا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكُرُهُ فَلُوِّبْكُمْ، وَتَنْفِرْ مِنْهُ أَشْعَارَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فَإِنَّا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ. [راجع: ١١١٥٥]

وَشَكَ فِيهِمَا عَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ فَقَالَ: عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ أَبِي أُسَيْدٍ، وَقَالَ: تَرَوْنَ أَنْكُمْ مِنْهُ قَرِيبٌ.

وَشَكَ أَبُو سَعِيدٍ فِي أَحَدِهِمَا فِي: إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي.

٢٤٠٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ:



فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ يَطْلَعُ، فَرَأَتْهُ مُنْبَطِحًا عَلَى وَجْهِهِ، فَرَكَضَتْ بِرَجْلِهِ، فَأَيَّقَطَهُ، وَقَالَ: هَذِهِ ضِجَّةُ أَهْلِ النَّارِ. [راجع: ١٥١٣٠]

٢٤٠١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ الْغَفَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ضَفَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَنْ تَضَيَّفَهُ مِنَ الْمَسَاكِينِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ يَتَعَاهَدُ ضَيْفَهُ، فَرَأَانِي مُنْبَطِحًا عَلَى بَطْنِي، فَرَكَضْتَنِي بِرَجْلِهِ، وَقَالَ: لَا تَضْطَجِعْ هَذِهِ الضَّجَّةَ، فَإِنَّهَا ضِجَّةُ يَبِغِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٤٠١٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبَانَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: بَيْنَا آتَا جَالِسٌ مَعَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي غَفَارٍ، ابْنُ لَعْبُدِ اللَّهِ بْنِ طَخْفَةَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَلَا تُخْبِرُنَا عَنْ خَيْرِ أَيْكٍ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ طَخْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَثُرَ الضَّيْفُ عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَقْلَبَ كُلُّ رَجُلٍ بَضِيفَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ ضَيْفَانُ كَثِيرٌ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَقْلَبَ كُلُّ رَجُلٍ مَعَ جَلِيسِهِ، قَالَ: فَكُنْتُ مَعَهُ انْقَلَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ: قَالَ: يَا عَائِشَةُ، هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، حَوَيْسَةٌ كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لِإِفْطَارِكِ، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهَا فِي قَمِيئَةٍ لَهَا، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا قَلِيلًا، فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: خُدُوا بِسْمِ اللَّهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا حَتَّى مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَرَابٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، لَيْتَنِي كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لَكَ، قَالَ: هَلُمَّهَا، فَجَاءَتْ بِهَا، فَتَنَاولَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَهَا إِلَى فِيهِ فَشَرِبَ قَلِيلًا، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبُوا بِسْمِ اللَّهِ، فَشَرَبْنَا حَتَّى وَاللَّهِ مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ خَرَجْنَا، فَاتَيْتُ الْمَسْجِدَ، فَاضْطَجَعْتُ عَلَى وَجْهِهِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُوقِظُ النَّاسَ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ يُوقِظُ النَّاسَ لِلصَّلَاةِ فَمَرَّبِي وَأَنَا عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَخْفَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةُ يَكْرَهُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٤٠١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ الْغَفَارِيِّ. قَالَ: كَانَ أَبِي مِنَ أَصْحَابِ الصَّفَةِ، فَامَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ، فَجَعَلَ يَنْقَلِبُ الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ وَالرَّجُلِينَ، حَتَّى بَقِيَتْ خَاسِمٌ حَسَنَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلَفُوا، فَانْطَلَفْنَا مَعَهُ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَطْعَمِينَا، فَجَاءَتْ (بِحَشِيئَةٍ)، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِحَسَةٍ مِثْلِ الْقَطَاةِ، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْقِينَا، فَجَاءَتْ بِمَسْ قَشْرَيْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِقَدَحٍ صَغِيرٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرَبْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ شِئْمَ بَيْتِ، وَإِنْ شِئْمَ انْطَلَقْتُمْ (٤٢٧/٥) إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقُلْنَا: لَا، بَلْ نَنْتَلِقُ إِلَى الْمَسْجِدِ، قَالَ: قِيَسَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحْرَكُنِي بِرَجْلِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةُ يَبِغِضُهَا اللَّهُ، فَتَطَرْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥١٢٨]

٢٤٠١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ - يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوية - يَعْنِي شَيْبَانٌ - عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي

سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ وَأَبَا أُسَيْدٍ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ. [راجع: ١٦١٥٤]

٢٤٠١٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ، أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيقِ، لَيْسَ بِمُحَمَّرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَلَوْلَا حَمْرَتُهُ وَكَوْ بَعْدَ نَعْرُضِهِ؛ قَالَ أَبُو حَمِيدٍ: إِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَسْفِيَةِ أَنْ تُوَكَّأَ، وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُتَقَلَّى لَيْلًا.

وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَّا قَوْلَ أَبِي حَمِيدٍ بِاللَّيْلِ.

### حَدِيثُ مُعَيْبِ

٢٤٠١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْبِ. قَالَ: ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ، يَعْنِي الْحَصَى، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً. [راجع: ١٥٥٩٤]

٢٤٠١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي مُعَيْبِ. قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الْمَسْحُ فِي الْمَسْجِدِ، يَعْنِي الْحَصَى، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً. [راجع: ١٥٥٩٤]

٢٤٠١٠- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٥٥٩٥]

٢٤٠١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي (٤٢٦/٥) بَكْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي مُعَيْبِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ: قَالَ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً. [راجع: ١٥٥٩٤]

### حَدِيثُ نَقْرِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ

٢٤٠١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ (زَيْدِ) بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءَ، عَنْ نَقْرِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. قَالُوا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، فَشَقَّ رُؤُوسَهُ، فَقَالَ: إِنِّي وَأَعْدَتُ هَذِيأَ يَشْعُرُ الْيَوْمَ.

### حَدِيثُ طَخْفَةَ الْغَفَارِيِّ

٢٤٠١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ (ابْنِ) طَخْفَةَ الْغَفَارِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ ضَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَقْرِ، قَالَ: فَبَيْتَا عِنْدَهُ،

يعيشُ بنُ قيسِ بنِ طخفةَ، عنِ أبيه - وكانَ أبوهُ من أهلِ الصِّفةِ - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: يَا فَلَانُ انْطَلِقْ بِهَذَا مَعَكَ... وَذَكَرَ مَعَهُ.

### حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ

٢٤٠١٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو الْحَيَسْرِ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ مَكَّةَ، وَمَعَهُ نَيْبَةٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ، فِيهِمْ إِيَّاسُ ابْنُ مُعَاذٍ، يَلْتَمِسُونَ الْحَلْفَ مِنْ فَرِيضٍ عَلَى قَوْمِهِمْ مِنَ الْخَزْرَجِ، سَمِعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاتَاهُمْ، فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: هَلْ لَكُمْ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ؟ قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي إِلَى الْعِبَادِ، أَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ كِتَابٌ، ثُمَّ ذَكَرَ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ، وَكَانَ غَلَامًا حَدِيثًا: أَيُّ قَوْمٍ هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو جَلِيسٍ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ حَفْنَةً مِنَ الطِّحْيَاءِ، فَضَرَبَ بِهَا فِي وَجْهِ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، وَانْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَتْ وَقْعَةً بَعَثَ بَيْنَ الْأَنْسِ وَالْخَزْرَجِ، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ هَلَكَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ لَيْدٍ: فَأَخْبَرْتَنِي مِنْ حَضْرَةِ مَنْ قَوْمِي عِنْدَ مَوْتِهِ: أَنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَسْمَعُونَهُ يُهَلِّلُ اللَّهَ وَيُكَبِّرُهُ وَيُحَمِّدُهُ وَيُسَبِّحُهُ حَتَّى مَاتَ، فَمَا كَانُوا يَشْكُونَ أَنْ قَدْ مَاتَ مُسْلِمًا، لَقَدْ كَانَ اسْتَشْعَرَ الْإِسْلَامَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حِينَ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعَ.

٢٤٠١٩- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَيْعٍ، وَقَدْ كَانَ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ دَلْوٍ مِنْ بَرِّ لَيْدٍ.

٢٤٠٢٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ رَيْهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَدْعُو هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَيْدِيهِ كَيْفَهُ نَحْوَ وَجْهِهِ. [إِذَا رَجَعَ: ١٦٥٧٧]

٢٤٠٢١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصِّبْرُ، وَمَنْ جَرِحَ فَلَهُ الْجُرْحُ. [إِذَا رَجَعَ: ٢٤٠٣٣، ٢٤٠٤١]

٢٤٠٢٢- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصِّبْرُ، وَمَنْ جَرِحَ فَلَهُ الْجُرْحُ. [إِذَا رَجَعَ: ٢٤٠٣٣، ٢٤٠٤١]

٢٤٠٢٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ. قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا، فَلَمَّا

سَلَّمَ مِنْهَا. قَالَ: ارْكُمُوا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي يَوْمِكُمْ لِلْسَّبْحَةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ. [إِذَا رَجَعَ: ٢٤٠٢٨]

٢٤٠٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَتَانَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اثْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ، الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ فَلَهُ الْمَالُ، وَقَلَّةُ الْمَالِ أَقْلُ لِلْحِسَابِ. [إِذَا رَجَعَ: ما بعده]

٢٤٠٢٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَتَانَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرْتَنِي عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ (٤٢٨/٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [إِذَا رَجَعَ: ما قبله]

٢٤٠٢٦- حَدَّثَنَا. [مَعْرُوفُ الَّذِي بِيَهُ]

٢٤٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَتَانَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ (عَمْرٍو)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ يُحِبُّهُ، كَمَا تَحْمُونَ مَرِيضَكُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ تَخَافُونَ عَلَيْهِ. [إِذَا رَجَعَ: ٢٤٠٢١]

٢٤٠٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ، فَصَلَّى بِهِمُ الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا سَلَّمَ. قَالَ: ارْكُمُوا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي يَوْمِكُمْ. [إِذَا رَجَعَ: ٢٤٠٣٣]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِأَبِي: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تُجْزِهِ إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهُمَا فِي بَيْتِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَذِهِ مِنْ صَلَوَاتِ الْبُيُوتِ. قَالَ: مَنْ قَالَ هَذَا؟ قُلْتُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَا أَحْسَنَ مَا قَالَ، أَوْ مَا أَحْسَنَ مَا تَرَعَّ.

٢٤٠٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْفَسِيلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ. قَالَ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: كَسَفَتْ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَا وَإِنَّمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا كَذَلِكَ فَافْرِعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، ثُمَّ قَامَ قَرَأَ فِيمَا تَرَى بَعْضُ «الرِّكَابِ» ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ اعْتَدَلَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَ مَا قَعَلَ فِي الْأُولَى.

٢٤٠٣٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ، قَالُوا: وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الرِّبَا، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُرِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُتِمْتُمْ تَرَاؤُونَ فِي الدُّنْيَا فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً.

٢٤٠٣١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو الطَّقِرِيِّ، عَنْ

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ... فَذَكَرَ مَعَهُ. [انظر: ٢٤٠٣٦]

٢٤٠٣٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (يَحْسِبُ) عَبْدَهُ الدُّنْيَا وَهُوَ يَحِبُّهُ، كَمَا تَحْمُونَ مَرْضَاكُمْ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ تَخَوُّقًا لَهُ عَلَيْهِ.

٢٤٠٣٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصِّبْرُ، وَمَنْ جَنَعَ فَلَهُ الْجَنَجُ. [راجع: ٢٤٠٢٢]

٢٤٠٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ يَقُولُ: حَدَّثُونِي، عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ، لَمْ يُصَلِّ قَطُّ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ سَأَلُوهُ مَنْ هُوَ؟ يَقُولُ: أُصْبِرُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ عَمْرٍو بْنَ ثَابِتِ بْنِ وَفْسٍ، قَالَ الْحُصَيْنُ: فَقُلْتُ لِمَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ: كَيْفَ كَانَ شَأْنُ الْأُصْبِرِ؟ قَالَ: كَانَ يَأْتِي الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمِهِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحُدَ بَدَأَ لَهُ الْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ، فَدَخَلَ حَتَّى أَتَى الْقَوْمَ (٤٢٩/٥) فَدَخَلَ فِي عَرْضِ النَّاسِ، فَقَاتَلَ حَتَّى ابْتَهَتْ الْجِرَاحَةَ، قَالَ: فَبَيَّنَّا رِجَالَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهُلِ يَلْتَمِسُونَ قَتْلَهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا هُمْ بِهِ، وَقَالُوا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لِلْأُصْبِرِ، وَمَا جَاءَ بِهِ؟ لَقَدْ تَرَكْتَهُ وَإِنَّهُ لَمُنْكَرٌ هَذَا الْحَدِيثِ، فَسَأَلُوهُ مَا جَاءَ بِهِ؟ قَالُوا: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَمْرٍو، أَحْرَبًا عَلَى قَوْمِكَ، أَوْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: بَلْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ أَخَذْتُ سَيْفِي، فَدَفَعْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلَيْتُ أَنْ مَاتَ فِي أَيَّامِهِمْ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

٢٤٠٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ.

٢٤٠٣٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْفَرَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْفَرُ؟ قَالَ: الرِّبَا، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ تُجَارَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: أَهْبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عَنْدَهُمْ

(خير). [راجع: ٢٤٠٣١]

٢٤٠٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ (حَدِيثِ). قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَنْتَقِصُ أَحَدُكُمْ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا إِلَّا آتَمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ سَبْحَتِهِ.

## حَدِيثُ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ (وَمَحْمُودِ بْنِ رَبِيعِ)

٢٤٠٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ لَيْدٍ؛ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ.

٢٤٠٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ. قَالَ: اخْتَلَفَتْ سِوْفُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْيَمَانِ، أَبِي حَدِيقَةَ يَوْمَ أَحُدَ، وَلَا يَعْرِفُونَهُ، فَتَقَلَّبُوا، فَارَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَصَدَّقَ حَدِيقَةَ بِدَيْتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

٢٤٠٤٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ (ع) عَمْرٍو- عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَكَّتْ «الِهَامُ الْتُكَاثُ» فَرَأَاهَا حَتَّى بَلَغَ «لَسَانُ يَوْمئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَنْ أَيِّ نَعِيمٍ تُسْأَلُ؟ وَإِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ الْمَاءُ وَالنَّمْرُ، وَسِوْفُنَا عَلَى رِقَابِنَا، وَالْعَدُوُّ حَاضِرٌ، فَمَنْ أَيُّ نَعِيمٍ تُسْأَلُ؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ.

٢٤٠٤١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصِّبْرُ، وَمَنْ جَنَعَ فَلَهُ الْجَنَجُ. [راجع: ٢٤٠٢٢]

## حَدِيثُ ثَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ

٢٤٠٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ، عَنْ ثَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَاتَلَهُ الصَّلَاةَ كَقَاتَلَا وَمَرَّ أَهْلَهُ (٤٣٠/٥) وَمَالَهُ. [انظر: ٢٤٠٢٤]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ

٢٤٠٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ حِينَ أَسَمَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ. [راجع: ١٥٨٠٠]

الْعَقِيْقَةُ؟ فَقَالَ: لَا أَحِبُّ الْعُقُوْقَ، وَلَكِنْ مِنْ وُلْدِكُمْ وَوَلَدُ قَاحِبٍ أَنْ يَنْسُكَ عَلَيْهٗ، أَوْ عَنَّهُ فَلْيَفْعَلْ.

قَالَ سُهَيْلٌ: فَكَانَ أَبِي (إِذَا) لُدِعَ أَحَدًا مَنَا يَقُولُ: قَالَهَا؟ جَابِنٌ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: كَأَنَّهُ يَرَى أَيْهَا لَا تَضُرُّهُ.

٢٤٠٤٤- حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقَةٍ، فَسُئِلَ عَنْ الْعَقِيْقَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَحِبُّ الْعُقُوْقَ، وَلَكِنْ مِنْ وُلْدِكُمْ وَوَلَدُ قَاحِبٍ أَنْ يَنْسُكَ عَنَّهُ فَلْيَفْعَلْ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ

٢٤٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي (بَكْرِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَوْشُكُ أَنْ يُغْلِبَ عَلَى الدُّنْيَا لَكُمُ بْنُ لَكَيْحٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَتَيْنِ، -لَمْ يَرَقَعُهُ-

٢٤٠٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ- عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفِضَّةٍ فَقَالَ: هَذِهِ مِنْ مَعْدِنِ لَنَا، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ سَتَكُونُ مَعَادِنٌ يُحَضِرُهَا شَرُّ النَّاسِ.

### حَدِيثُ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ (٤٣١/٥)

٢٤٠٥٢- حَدَّثَنَا مُتَمَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ أَمَاكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا مُرَّ بِصَلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ أَوْ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [انظر: ٢٤٠٥٤]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٤٠٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ، أَبْنَاتَا سُلَيْمَانَ (ح).

٢٤٠٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبْنَاتَا أَبِي، عَنْ تَائِبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُسْتَفْعَلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِيَوْمٍ، أَوْ غَائِطٍ.

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ

وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْمَعْنَى، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُمْ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ شَيْخٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ) عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنْ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأَرَاهُ قَالَ: يَا هَاجِرَةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُمَا وَاللَّهِ قَدْ صَامَتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا، قَالَ: ادْعُهُمَا، قَالَ: فَجَاءَتَا، قَالَ: فَمَيِّ بَقْدَحٍ، أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لِاحْدَاهُمَا: قِيْشِي فَجَاءَتْ قِيْحًا أَوْ دَمًا (وَصَدِيدًا) وَكَحْمًا، حَتَّى قَامَتْ نِصْفَ الْفَدْحِ، ثُمَّ قَالَ لِالْأُخْرَى: قِيْشِي فَجَاءَتْ مِنْ قِيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَكَحْمٍ عَيْطٍ وَعَشِيرَةٍ، حَتَّى مَلَأَتْ الْفَدْحَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ، وَأَفْطَرْنَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمَا، جَلَسَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَتَا يَأْكُلَانِ لِحُومِ النَّاسِ. [انظر: ٢٤٠٦٢، ٢٤٠٥٥]

٢٤٠٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا وَجَّأ نَاقَةً فِي لَبِئْهَا بِوَيْدٍ، وَخَشِيَ أَنْ تَمُوتَهُ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَامَرَهُ- أَوْ أَمْرَهُمْ- بِأَكْلِهَا.

٢٤٠٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَسْأَلُ رَجُلٌ وَهٗ أَوْ قِيَّةً، أَوْ عَدْلًا إِلَّا سَأَلَ الْخَافَا. [راجع: ١٦٥٢٥]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٠٥٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: طَرَأَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ: وَسُئِلَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ صَلَاتَهُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٢٤٠٥٢]

٢٤٠٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى بِالْعَرَجِ وَهُوَ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ، أَوْ مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ١٥٩٩٨]

### حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ

٢٤٠٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَثْمَانَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: حَدَّثَنَا سَعْدُ أَوْ عُبَيْدُ (عَثْمَانُ بْنُ غِيَاثِ الَّذِي يَشْكُ) مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِصِيَامٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْضَ النَّهَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانًا وَفُلَانَةً، قَدْ بَلَّغَهُمَا الْجَهْدُ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي (عَدِيٍّ)، عَنْ سُلَيْمَانَ. [راجع: ٢٤٠٥٣]

٢٤٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ- أَنَّهُ لُدِعَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ

٢٤٠٥٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: زَمَلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ، قَالَ: وَجَعَلَ يَدْفِنُ فِي الْقَبْرِ الرَّهْطَ. قَالَ: وَقَالَ: قَدَّمُوا أَكْثَرَهُمْ قِرَانًا. [انظر: ٢٤٠٥٧، ٢٤٠٥٨، ٢٤٠٦١]

٢٤٠٥٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ. قَالَ: لَمَّا أُشْرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ مَا مِنْ مَجْرُوحٍ جُرِحَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَدْمِي، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمَسْكَ، انظُرُوا أَكْثَرَهُمْ جَمْعًا لِلْقِرَانِ قَدَّمُوهُ أَمَامَهُمْ فِي الْقَبْرِ. [راجع: ٢٤٠٥٦]

٢٤٠٥٨- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صَعِيرٍ (وَكَيْبِنِهِ مَعْمَرٌ)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ: إِنِّي أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ زَمَلُوهُمْ بِكُلِّهِمْ وَدِمَائِهِمْ. [راجع: ٢٤٠٥٦]

٢٤٠٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي صَعِيرٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الشَّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ، فَإِنِّي قَدْ شَهِدْتُ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ يَدْفِنُ الرَّجُلَانَ وَالثَّلَاةَ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ، وَيُسَالِ إِلَيْهِمْ كَأَنَّهُمْ لَلْقِرَانِ قَدَّمُوهُ، قَالَ جَابِرٌ: قَدَفَنُ أَبِي وَعَمِي يَوْمَئِذٍ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ.

٢٤٠٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَمِينِ بْنِ إِسْحَاقَ- حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ حِينَ تَقَى الْقَوْمَ: اللَّهُمَّ أَطْلَعْنَا لِلرَّحِمِ، وَأَنَا بِمَا لَا تَعْرِفُهُ، فَاحْنِهِ (الْعَدَاةَ)، فَكَانَ الْمُسْتَفْتِحَ (٤٣٢/٥).

٢٤٠٦١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ الْعُدْرِيِّ، وَبِمَا قَرَأَ عَلَى يَعْقُوبَ الْعُدْرِيِّ، حَلِيفِ بَنِي زَهْرَةَ. قَالَ: أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِ أُحُدٍ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ زَيْدٍ. [راجع: ٢٤٠٥٦]

٢٤٠٦٢- حَدَّثَنَا حَيْبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُمَانَ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ نَفِي خَلَقَهُ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِصِيَامِ يَوْمٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِبَعْضِ النَّهَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَلَانَةَ وَفَلَانَةَ قَدْ بَلَغَهُمَا الْجَهْدُ فَأَعْرَضَ... عَنْهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٤٠٥٣]

٢٤٠٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ الْعُدْرِيُّ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: أَدُوا صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حَرْوٍ وَعَيْدٍ، وَصَعِيرٍ وَكَبِيرٍ.

٢٤٠٦٤- حَدَّثَنَا عَنَانُ. قَالَ: سَأَلْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، فَحَدَّثَنِي، عَنِ عُمَانَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي

صَعِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَدُوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ (وَسَلَكَ حَمَادٌ) عَنْ كُلِّ اثْنَيْنِ، صَعِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرَ أَوْ اتْنَى، حَرْوًا أَوْ مَمْلُوكًا، غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا، أَمَّا غَنِيكُمْ فَبَيْنَكُمُ الْإِلَهَ، وَأَمَّا فَقِيرِكُمْ فَبِرْدٍ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِمَّا يُعْطِي.

٢٤٠٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: قَرَأَهُ عَلَيَّ يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ. [انظر: ٢٤٠٦٦، ٢٤٠٦٧]

٢٤٠٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ الْعُدْرِيِّ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ زَمَنَ الْفَتْحِ. [راجع: ٢٤٠٦٥]

٢٤٠٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ الْعُدْرِيِّ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ زَمَنَ الْفَتْحِ؛ أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، كَانَ سَعْدٌ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، يَعْنِي الْعَمَةَ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٤٠٦٥]

٢٤٠٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِ، قَالَ: كَانَتْ الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، عَنِ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَاهَا عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَضَى بِهَا بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي قِتَالِ ادَّعْوَاهُ عَلَى الْيَهُودِ. [راجع: ١١٧١٥]

٢٤٠٦٩- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ- يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- حَدَّثَنِي عَمِيرٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ الْعُدْرِيِّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَذَكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانُوا يَنْهَوْنِي عَنِ الثَّبَلَةِ تَخَوُّفًا أَنِ اتَّقَرَّبَ لَأَكْثَرِ مَنَّا، ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ يَنْهَوْنَ عَنْهَا، وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ.

## حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ عَنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٤٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ طَعَامِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ قَسَارَهُ (٤٣٣/٥) يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُتَافِقِينَ، فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، قَالَ، أَلَيْسَ يُصَلِّي؟ قَالَ: بَلَى

## حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ

٢٤٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ. قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَجَزْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: هَلْ رَأَيْتَ الَّذِي كَانَ مَعِيَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ.

٢٤٠٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ.

قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ مَوْلَى عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٣٤/٥) يَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ السَّائِمَةَ، قِيْهُدُ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، فَتَعْتَدِرُ عَلَيْهِ سَائِمَتَهُ، يَقُولُ: كَوُ طَلَبْتُ لِسَانِي مَكَانًا هُوَ أَكْثَلُ مِنْ هَذَا، فَتِيَحْوَلُ وَلَا يَشْهَدُ إِلَّا الْجُمُعَةَ، فَتَعْتَدِرُ عَلَيْهِ سَائِمَتَهُ، يَقُولُ: كَوُ طَلَبْتُ لِسَانِي مَكَانًا هُوَ أَكْثَلُ مِنْ هَذَا، فَتِيَحْوَلُ فَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَلَا الْجَمَاعَةَ، فَيُطْعِمُ عَلَى قَلْبِهِ.

## حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْجَرِيِّ

٢٤٠٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْجَرِيِّ- وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ السَّقِيَّةِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ إِمِّ بَرَامٍ صِيَامٌ فِي إِمِّ سَقَرٍ. [انظر: ٢٤٠٨٠، ٢٤٠٨١]

٢٤٠٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْجَرِيِّ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: ابْنُ عَاصِمٍ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّقَرِ. [راجع: ٢٤٠٧٩]

٢٤٠٨١- حَدَّثَنَا سَمِيْعَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْجَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّقَرِ. [راجع: ٢٤٠٧٩]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٤٠٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ

أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَ عَطَاءً: أَنَّهُ قَبِلَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَاحِمٌ، فَأَمَرَ امْرَأَتَهُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَأَخْبَرْتَهُ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْخِصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ، فَارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْخِصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ، فَقَالَ: آتَا اتِّفَاقًا لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِحُدُودِ اللَّهِ.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُولَئِكَ الَّذِينَ تَهَانِي اللَّهُ عَنْهُمْ.

٢٤٠٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَنَا هُوَ جَالِسٌ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ- يَعْنِي يَمْتَاذُهُ- (أَنْ يَسَارَهُ... فَذَكَرَ مَعْتَاهُ.

## حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ:

وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ- وَهُوَ يُحَدِّثُهُمْ فَتَنَةُ الدَّجَالِ- تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ، وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ مِنْ كَرِهٍ عَمَلُهُ.

## حَدِيثُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ

٢٤٠٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَجَدِّهِ- جَدُّ سَعِيدٍ- مَا أَسْمَعُكَ؟ قَالَ: حَزْنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ، فَقَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّيْتُهُ أَبِي.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ فِينَا حَزُونَةٌ بَعْدُ.

٢٤٠٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ آبَا طَالِبِ الْوَقَاةِ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ، فَقَالَ: أَيُّ عَمٍّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ: يَا آبَا طَالِبِ، اتَّرَعَبُ، عَنْ مَلَةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالَ: فَلَسَمَ يَزَالُ يَكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ: أَخْرَسَنِي، كَلِمَهُمْ بِهِ: عَلَى مَلَةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَفْعِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ، عَنكَ، فَتَرَكْتُ. (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَفْعِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) قَالَ: فَتَرَكْتُ فِيهِ (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ).

٢٤٠٧٥- حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ

بْنِ الْمُسَيَّبِ. قَالَ: كَانَ أَبِي مَعْنَى بَايَعِ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ يَبْعَةُ الرِّضْوَانَ، فَقَالَ: انْظُرْنَا فِي قَائِلِ حَاجِبِينَ، فَعَمِي عَلَيْنَا مَكَانَهَا، فَإِنْ كَانَتْ يَبْتَئَتْ لَكُمْ فَاتَمُّوا عَمَلَكُمْ. [انظر ما بعده]

٢٤٠٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَمِيْعَانُ، عَنْ طَارِقٍ. قَالَ: ذَكَرَ

عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ الْعَامَ مَعَهُمْ فَتَسَوَّاهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. [راجع ما قبله]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٠٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُرُونَ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: كَانَ جَدَّاهُ مِنْ أَبِي أُمِيَّةٍ أَمِيرًا عَلَيْنَا فِي الْبَحْرِ سِتِّ سِنِينَ، فَحَطَبْنَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: دَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَقُلْنَا لَهُ حَدَّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تُحَدِّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنَ النَّاسِ، قَالُوا: قَالَ: فَشَدَّدُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، وَهُوَ رَجُلٌ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، (قَالَ ابْنُ عُرُونَ: أَظَنَّهُ قَالَ: الْيُسْرَى)، يَمُكْتُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، مَعَهُ جِبَالٌ خُبِرَ وَأَنْهَارٌ مَاءٌ، يَبْلُغُ سُلْطَانُهُ كُلَّ مَهْثَلٍ، لَا يَأْتِي أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ، فَذَكَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَالطُّورَ، وَالْمَدِينَةَ، غَيْرَ أَنْ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْوَرَ، لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْوَرَ، (قَالَ ابْنُ عُرُونَ: وَأَظُنُّ فِي حَدِيثِهِ) يَسْلُطُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْبَشَرِ قَيْتَلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، وَلَا يَسْلُطُ عَلَى غَيْرِهِ. [رابع: ٣٣٤٧٨]

٢٤٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَدَّاهُ مِنْ أَبِي أُمِيَّةٍ، أَنَّهُ قَالَ: آتَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ، وَلَا تُحَدِّثْنِي عَنْ غَيْرِكَ وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ مُصَدَّقًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنْذَرْتُكُمْ فِتْنَةَ الدَّجَالِ، فَلَيْسَ مِنْ (٤٣٥/٥) نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، أَوْ أُمَّتَهُ، وَإِنَّ أَدَمَ جَدُّهُ، أَعْوَرَ عَيْنَهُ الْيُسْرَى، وَإِنَّهُ يُمَطَّرُ وَلَا يُبَيْتُ (الشَّجْرَ)، وَإِنَّهُ يَسْلُطُ عَلَى نَفْسٍ قَيْتَلَهَا ثُمَّ يُحْيِيهَا، وَلَا يَسْلُطُ عَلَى غَيْرِهَا، وَإِنَّهُ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، (وَنَهْرٌ مَاءٌ)، وَجِبَلٌ خُبِرَ، وَإِنْ جَنَّتُهُ نَارٌ، وَتَارَهُ جَنَّةٌ، وَإِنَّهُ يَبَيْتُ فِيكُمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَرُدُّ فِيهَا كُلَّ مَهْثَلٍ إِلَّا أَرْبَعَ مَسَاجِدَ، مَسْجِدَ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، وَالطُّورَ، وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَإِنْ شَكَلَ عَلَيْكُمْ، أَوْ شَبَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [رابع: ٣٣٤٧٨]

٢٤٠٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَمَتَّصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَدَّاهُ مِنْ أَبِي أُمِيَّةٍ الْأَزْدِيِّ. قَالَ: ذَهَبَتْ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: حَدَّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُ فِي الدَّجَالِ، وَلَا تُحَدِّثْنَا عَنْ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ مُصَدَّقًا، قَالَ: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَنْذَرْتُكُمْ الدَّجَالَ، ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ، وَإِنَّهُ جَعَلَ أَدَمَ مَمْسُوحَ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَتَارَهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ، وَمَعَهُ جِبَلٌ مِنْ خُبِرٍ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ، وَإِنَّهُ يُمَطَّرُ الْمَطَرَ، وَلَا يُبَيْتُ الشَّجْرَ، وَإِنَّهُ يَسْلُطُ عَلَى نَفْسٍ قَيْتَلَهَا، وَلَا يَسْلُطُ عَلَى غَيْرِهَا، وَإِنَّهُ يَمُكْتُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، يَبْلُغُ فِيهَا كُلَّ مَهْثَلٍ، وَلَا يُقْرَبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ، مَسْجِدَ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، وَمَسْجِدَ الطُّورِ، وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَمَا يُبَيْتُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [رابع: ٣٣٤٧٨]

٢٤٠٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ شَيْخٌ جَمِيلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَفِي أَدْنِيهِ صَمَمٌ، أَوْ قَالَ: وَقُرَّ. أَرْسَلَ إِلَيْهِ حَمِيدٌ، قَلَمًا أَقْبَلَ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَوْسِعْ لَهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَإِنَّهُ قَدْ صَحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لَهُ حَمِيدٌ: هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الشَّيْخُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْشِئُ السَّحَابَ، فَيَنْطِقُ أَحْسَنَ النَّطْقِ، وَيَضْحَكُ أَحْسَنَ الضَّحْكِ.

٢٤٠٨٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الصَّبَّاحِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغُلُوطَاتِ.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: الْغُلُوطَاتُ: شِدَادُ الْمَسَائِلِ وَصَبَابِهَا.

٢٤٠٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الصَّبَّاحِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْغُلُوطَاتِ.

## رابع عشر الأنصار

## حَدِيثُ مُحِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

٢٤٠٨٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَضَمَةَ، عَنْ مُحِيصَةَ بْنِ مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهُ غُلَامٌ حَجَّامٌ يُقَالُ لَهُ: نَافِعٌ أَبُو طَبِيَّةٍ، فَأَنْطَلِقُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ خَرَجِهِ، فَقَالَ: لَا تَقْرُبَهُ، فَرَدَّدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اغْلِفْ بِهِ النَّاصِحَ، وَاجْعَلْهُ لِي كَرِيشًا.

٢٤٠٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ مُحِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي إِجَارَةِ الْحَجَّامِ، فَتَنَاهَا عَنْهَا، فَلَمْ إِزِلْ يَسْأَلُهُ فِيهَا حَتَّى قَالَ لَهُ: اغْلِفْهُ نَاصِحَكَ، وَأَطِعْهُ رَقِيقَكَ. [انظر: ٢٤٠٩٦، ٢٤٠٩٨]

٢٤٠٩١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ ابْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حِرَامِ بْنِ مُحِيصَةَ؛ أَنَّ نَاقَةَ لِلرَّبَّاهِ دَخَلَتْ حَائِطًا، فَأَلْسَدَتْ فِيهِ، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٣٦/٥) أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَأَنْ مَا أَلْسَدَتْ الْمَوَاشِيَ بِاللَّيْلِ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا.

٢٤٠٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حِرَامِ بْنِ سَاعِدَةَ بْنِ مُحِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ]. قَالَ: كَانَ لَهُ غُلَامٌ حَجَّامٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَبِيَّةٍ، يَكْسِبُ كَسْبًا كَثِيرًا، قَلَمًا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، اسْتَرَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْلَمُهُ فِيهِ وَيَذَكِّرُهُ الْحَاجَةَ، حَتَّى قَالَ لَهُ: لَتُلْقَ كَسْبُهُ فِي بَطْنِ نَاصِحِكَ. [انظر: ٢٤٠٩٥]

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ

## حديث عمرو بن الحمق

٢٤٠٩٣- حَدَّثَنَا سُبَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حِرَامِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُحِیْصَةَ، أَنَّ مُحِیْصَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ حِرَامٍ لَهُ، فَتَهَاهُ عَنْهُ، فَلَمَّ يَزَلُ بِهِ بِكَلِمَةٍ حَتَّى قَالَ: اِغْلِفْ نَاضِحَكَ، وَأَطِعْهُ رَوَيْكَ.

٢٤٠٩٤- حَدَّثَنَا سُبَّانُ، قَالَ: وَسَمِعَهُ الزُّهْرِيُّ، (مِنْ) سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوبِ وَحِرَامِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُحِیْصَةَ، أَنَّ نَاقَةَ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ قَوْمٍ فَأَنَسَتْ، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ الْأُمُورِ عَلَى أَهْلِهَا بِالنَّهَارِ، وَأَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَصَابَتْ بِاللَّيْلِ.

٢٤٠٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حِرَامِ بْنِ سَاعِدَةَ بْنِ مُحِیْصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ مُحِیْصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ لَهُ غُلَامٌ حِرَامٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٤٠٩٢]

٢٤٠٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حِرَامِ بْنِ مُحِیْصَةَ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحِرَامِ، فَتَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَتَهَا، فَذَكَرَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: اِغْلِفْ نَاضِحَكَ، وَأَطِعْهُ رَوَيْكَ. [راجع: ٢٤٠٩٠]

٢٤٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حِرَامِ بْنِ مُحِیْصَةَ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ نَاقَةَ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ رَجُلٍ فَأَنَسَتْهُ، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْأُمُورِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي حِفْظَهَا بِاللَّيْلِ.

٢٤٠٩٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حِرَامِ بْنِ مُحِیْصَةَ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحِرَامِ، فَتَهَا عَنْهُ، فَذَكَرَ لَهُ الْحَاجَةَ، فَقَالَ: اِغْلِفْ نَاضِحَكَ. [راجع: ٢٤٠٩٠]

٢٤٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (عَنْ) يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَرٍّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ. يُقَالُ لَهُ: مُحِیْصَةُ؛ كَانَ لَهُ غُلَامٌ حِرَامٌ، فَزَجَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِهِ، فَقَالَ: أَفَلَا أَطِعْتَهُ بِتَامِي لِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَلَا أَتَصَدَّقُ بِهِ؟ قَالَ: لَا، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَغْلِبَهُ نَاضِحُهُ.

## حديث سلمة بن صخر البياضي

٢٤١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْبِيَّاضِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَمْرًا أُصِيبُ مِنَ النِّسَاءِ مَا لَا يُصِيبُ غَيْرِي، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ خَفْتُ، فَتَطَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَانِي فِي الشَّهْرِ، قَالَ: فَيَسِّرْهَا لِي تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ تَكْتَفِ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَمَّ الْبَيْتُ أَنْ وَقَعْتُ عَلَيْهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: حَرِّزِي رَقَبَةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَمْلِكُ رَقَبَةَ غَيْرَ رَقَبَتِي، قَالَ: فَصَمَّ شَهْرَيْنِ مَتَابَعَيْنِ، فَقُلْتُ: وَهَلْ أَصَابَنِي اللَّيُّ أَصَابَنِي إِلَّا مِنَ الصِّيَامِ، قَالَ: فَأَطِعْ سِتْرِي سِكِّينًا. [راجع: ١٧٣٥٥]

٢٤١٠١- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ رِقَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: كُنْتُ (٤٣٧/٥) أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ لِي كَذَابُهُ هَمَمْتُ أَيْمَ اللَّهِ أَنْ أَسْأَلَ سِنِّي، فَأَضْرَبُ عَقْفَهُ حَتَّى تَذَكُرْتُ حَدِيثًا، حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ آمَنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ أَعْطِيَ لِنِوَاءِ الْقَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٢٩٢]

٢٤١٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى الْقَارِي أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنِي (السُّدِّيُّ)، عَنِ رِقَاعَةَ الْقَيْثَانِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ، قَالَ: فَالْقَى لِي وَسَادَةً، وَقَالَ لَوْلَا أَنَّ أَخِي جَبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ لَأَقْتَبَيْتُكَ، قَالَ: فَارْتَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَقْفَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا، حَدَّثَنِي بِهِ أَخِي عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ آمَنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ قَاتَانَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ. [راجع: ٢٢٢٩٢]

## حديث سلمان الفارسي

٢٤١٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ سَلْمَانَ. قَالَ: قَالَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ: إِنِّي لَأَرَى صَاحِبَكُمْ يَعْلَمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةِ، قَالَ سَلْمَانُ: أَجَلُ أَمْرِنَا أَنْ لَا نَسْتَقْبِلَ الْفَلَكَةَ، وَلَا نَسْتَسْجِي بِأَيْمَانِنَا، وَلَا نَكْتَفِي بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ وَلَا عَظْمٌ. [انظر: ٢٤١٠٩]

٢٤١٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنِ أَبِي الطَّغِيلِ، عَنِ سَلْمَانَ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ. [انظر ما بعده]

٢٤١٠٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ... بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ. [راجع ما قبله]

٢٤١٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: إِنِّي لَأَرَى صَاحِبَكُمْ يَعْلَمُكُمْ كَيْفَ تَصْعَعُونَ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَعْلَمُكُمْ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْغَائِطُ. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَجَلٌ وَلَوْ سَخَرْتُ، إِنَّهُ لَيَعْلَمُنَا كَيْفَ يَأْتِي أَحَدَنَا الْغَائِطُ، وَإِنَّهُ يَنْهَانَا أَنْ يَسْتَقْبِلَ أَحَدَنَا الْفَلَكَةَ وَأَنْ يَسْتَدْبِرَهَا، وَأَنْ يَسْتَسْجِيَ أَحَدَنَا بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَتَمَسَّحَ أَحَدَنَا بِرَجِيعٍ وَلَا عَظْمٍ، وَأَنْ يَسْتَسْجِيَ بِأَقْلِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ. [راجع: ٢٤١٠٣]

٢٤١٠٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَاصِرِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قُرَّةَ. قَالَ: كَانَ حَدِيثُهُ بِالْمَدَائِنِ، فَكَانَ يَذْكُرُ أَشْيَاءَ. قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَدِيثُهُ إِلَى سَلْمَانَ، فَيَقُولُ سَلْمَانُ: يَا حَدِيثَهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُغَضِبُ قَوْمًا، وَيَرْضَى قَوْمًا، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي سَبَيْتُهُ سَبَةً



فِي غَضَبِي، أَوْلَيْتُهُ لَعْنَةً، فَإِنَّا أَنَا مِنْ وَلَدِ أُمَّمَ، أَغْضِبُ كَمَا يَغْضِبُونَ، وَإِنَّمَا بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ فَاجْعَلْهَا صَلَاةً عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٤١٢٢]

٢٤١٠٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عَثْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، فَقَالَ: يَا سَلْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوَضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ الْخَمْسَ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ هَذَا الْوَرَقُ، وَقَالَ: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرَقًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَ لِلذَّاكِرِينَ». [انظر: ٢٤١١٧]

٢٤١٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ. قَالَ: قَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّا نَرَى صَاحِبَكُمْ يَبْلَعُكُمْ، حَتَّى يُعْلِمَكُمْ الْخِرَاءَةَ، قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ يُنَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ (٤٣٨/٥) أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ، أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ، وَيُنَهَانَا عَنِ الرُّوثِ وَالْعِظَامِ، وَقَالَ: لَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ. [إراجع: ٢٤١١٣]

٢٤١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: عَلِمْتُكَ هَذَا كُلَّ شَيْءٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٤١١١- حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَعِيمَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَسْتَسَلُّ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دَهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ، ثُمَّ يَرُوحُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يَصَلِّي مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ يَصُتُّ لِلْإِمَامِ إِذَا تَكَلَّمَ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى. [انظر: ٢٤١٦٦]

٢٤١١٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَسَنِ. قَالَ: لَمَّا احْتَضَرَ سَلْمَانُ بَنِي، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيْنَا عَهْدًا، فَتَرَكْنَا مَا عَهْدَ إِلَيْنَا أَنْ يَكُونَ بَلْعَةً أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّأبِ، قَالَ: ثُمَّ نَظَرْنَا فِيمَا تَرَكَ فَإِذَا قِيَمَةٌ مَا تَرَكَ بَعْضُهُمْ وَعَشْرُونَ دِرْهَمًا، أَوْ بَعْضُهُمْ وَكِلَابُونَ دِرْهَمًا.

٢٤١١٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي فَرَّةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ. قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَبْنَاءِ أَسَاوِرَةَ فَارِسٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ تَرْفَعُنِي أَرْضٌ وَتَخْفِضُنِي أُخْرَى، حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَاسْتَعْبَدُونِي، فَبَاعُونِي، حَتَّى اشْتَرَتْني امْرَأَةٌ، فَسَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْعَيْشُ عَزِيمًا، فَقُلْتُ لَهَا هَبِي لِي يَوْمًا، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَانْطَلَقْتُ، فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا فَبَعْتُهُ، فَصَنَعْتُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: صَدَقَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَكَلِمًا كُلُّ، قُلْتُ: هَذِهِ مِنْ

عَلَامَاتِهِ، ثُمَّ مَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُمَكَّتْ، فَقُلْتُ لِمَوْلَاتِي: هَبِي لِي يَوْمًا، قَالَتْ نَعَمْ، فَانْطَلَقْتُ، فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا بَاطِرًا مِنْ ذَلِكَ، فَصَنَعْتُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ بِهِ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قُلْتُ: هَدِيَّةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ. وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ، وَفُتِّتْ خَلْفَهُ، فَوَضَعَ رِءَاءَهُ، فَإِذَا خَاتَمُ النَّبِيِّ، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا ذَلِكَ، فَحَدَّثَنِي عَنِ الرَّجُلِ، وَقُلْتُ: أَيْدِخُلُ الْجَنَّةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ أَيْدِخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. [إراجع: ٢٤١١٣]

٢٤١١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمَانَ. قَالَ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ هَذَا لَيُعْلِمُكُمْ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُعْلِمُكُمْ الْخِرَاءَةَ. قَالَ: قُلْتُ لَنْ قُلْتُمْ ذَلِكَ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ أَوْ نَسْتَدْبِرَهَا، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا، أَوْ يُكْتَفِي أَحَدُنَا بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِرَجْعٍ أَوْ عَظْمٍ. [إراجع: ٢٤١١٣]

٢٤١١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا سَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَسْتَجِي أَنْ يَسِطَّ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ بِسَالِهِ خَيْرًا فَيُرِيَهُمَا خَائِبَتَيْنِ.

٢٤١١٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنبَأَنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَثْمَانَ يُحَدِّثُ بِهَذَا، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. قَالَ زَيْدٌ: سَمِعَهُ لِي قَالُوا: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: يَعْنِي جَعْفَرُ صَاحِبَ الْأَنْطَاطِ.

٢٤١١٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُصْنًا مِنْهَا فَتَمَضَّاهُ، فَتَسَاقَطَ وَرَقُهُ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا صَنَعْتُ؟ قُلْنَا: أَخْبَرْنَا، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ غُصْنًا مِنْهَا، فَتَمَضَّاهُ (٤٣٩/٥) فَتَسَاقَطَ وَرَقُهُ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا صَنَعْتُ؟ قُلْنَا: أَخْبَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ. [إراجع: ٢٤١١٨]

٢٤١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفَرَاتِ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَرَأَى رَجُلًا قَدْ أَحْدَثَ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ أَبِي بِنْعٍ حَفِيٌّ، فَأَمَرَهُ سَلْمَانُ أَنْ يَسْحَ عَلَى حَفِيٍّ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَيَسْحَ بِصَاحِيئِهِ، وَقَالَ سَلْمَانُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْحُ عَلَى حَفِيٍّ وَعَلَى خِمَارِهِ. [انظر: ٢٤١٢٥]

٢٤١١٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغْبِرَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ قُرَيْعِ الضَّبِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: اتَدْرِي مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ آبَاءَكُمْ،

قال: لَكُنِي اَزْدِي مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لَا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيُحَسِّنُ طَهْرَهُ ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُعَةَ فَيُصَلِّتُ حَتَّى يَبْغِيضَ الْاِمَامَ صَلَاتِهِ اِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَا جَنَّبْتِ الْمَثَلَةَ. [انظر: ٢٤١٢٠]

٢٤١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ، (عَنْ اِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيِّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ. قَالَ: اَجَلٌ، نَهَانَا اَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِمَانُطِ اَوْ بِيُولِ، اَوْ اَنْ نَسْتَجِي بِالْمَيْمِ، اَوْ اَنْ يَسْتَجِي اَحَدُنَا بِاَقْلٍ مِنْ ثَلَاثِ اَحْجَارٍ، اَوْ اَنْ يَسْتَجِي بِرَجِيْعٍ، اَوْ بِعَظْمٍ.

٤١٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ مَثَرَةَ رَحْمَةٍ، فَمَنْهَا رَحْمَةٌ يَتَرَاخَمُ بِهَا الْخَلْقُ فِيهَا تُعْطَفُ الْوُحُوْشُ عَلَى اَوْلَادِهَا، وَاٰخِرُ سَعَةِ وَتَسْعِيْنَ اِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٤١٢٠]

٢٤١٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو اسامةَ، اخبرني مسعرٌ، حدثنني عمر بن قيس، عن عمرو بن ابي قرة الكندي. قال: عرض ابي على سلمان اخيه، قاضي، وتزوج مولادة له يقال لها: بغيره، قال: قيلغ ابا قرة انه كان بين سلمان وحديفة شي فاته يطلبه، فاخر انه في مبقلة له، فتوجه اليه، فلقبه معه زيل فيه بقل، قد ادخل عصاه في عروة الزيل وهو على عاتقه، قال: ابا عبد الله، ما كان بينك وبين حديفة؟ قال: يقول سلمان: «وكان الانسان عجولاً» فانطلقا حتى اتيا دار سلمان، فدخل سلمان الدار، فقال: السلام عليكم ثم اذن فاذا نط موضوع على باب، وعند راسه لبات، واذا فرطان، فقال: اجلس على فراش مولاتك الذي تمهد لنفسها، قال: ثم انشا يحدثه، قال: ان حديفة كان يحدث باشيء يقولها رسول الله ﷺ في غضبه لا فوام، فاسأل عنها، فاقول: حديفة اعلم بما يقول، واخره ان يكون ضغائن بين افوام، فاتي حديفة فيقول له: ان سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول، فجامني حديفة فقال: يا سلمان ابن ام سلمان، قلت: يا حديفة ابن ام حديفة لتتبهين، او لا كئبن الى عمر، فلما خوفته بممر تزكني، وقد قال رسول الله ﷺ: من ولد آدم انا، فايما عبد مؤمن كنته لعتة او سبته سبة، في غير كتفه فاجعلها عليه صلاة. [راجع: ٢٤١١٧]

٢٤١٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عاصمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ. قَالَ: اَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِطَعَامٍ، وَاَنَا مَمْلُوكٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، فَأَمَرَ اصْحَابَهُ، فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ، ثُمَّ اَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ اَهْدَيْتُهَا لَكَ اَكْرَمْتُكَ بِهَا، فَاِنِّي رَاَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ اصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَآكَلَ مَعَهُمْ. [انظر: ٢٤١٢٨]

٢٤١٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ (ابنِ) إِسْحَاقَ، عَنْ آلِ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ. قَالَ: كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ مَوْلَانِي فِي (٤٤٠/٥) ذَلِكَ فَطَلَيْتُ لِي، فَاحْطَبْتُ حَطْبًا، فَبَعَثَهُ، فَاشْتَرَيْتُ ذَلِكَ الطَّعَامَ. [راجع:

٢٤١٢٥- حَدَّثَنَا [أَبُو] عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ الْعَبْدِيِّ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَرَأَى رَجُلًا قَدْ أَحْدَثَ، وَهُوَ يُرِيدُ اَنْ يَنْزِعَ حَفِيَّهُ لِلْوُضُوءِ، فَأَمَرَهُ سَلْمَانُ اَنْ يَمْسَحَ عَلَى حَفِيهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَيَمْسَحَ بِنَاصِيَتِهِ. وَقَالَ سَلْمَانُ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى حَفِيهِ وَعَلَى خِمَارِهِ. [راجع: ٢٤١١٨]

٢٤١٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْرِي، اخبرني ابي، عن عبد الله ابن ودعية، عن سلمان الخير، ان النبي ﷺ قال: لا يغتسل الرجل يوم الجمعة، ويتطهر بما استطاع من طهر، ثم يدهن من دهنه، او يمس من طيب بيته، ثم يروح، فلم يفرق بين اثنين، ثم صلى ما أحب له، ثم بصت، اذا تكلم الامام، الا غمركه ما بينته وبين الجمعة الاخرى. [راجع: ٢٤١١١]

٢٤١٢٧- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، اَنَّهُ اَتَهَى اِلَى حَصْنِ اَوْ مَدِيْنَةٍ، فَقَالَ لِاصْحَابِهِ: دَعُونِي اَدْعُوهُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ، فَقَالَ: اِنَّمَا كُنْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ، فَهَدَانِي اللّٰهُ لِلْاِسْلَامِ، فَاِنْ اَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْنَا، وَاِنْ اَنْتُمْ اَيْتُمْ فَاَدَاؤُ الْجَزِيَّةِ وَاَنْتُمْ صَاغِرُونَ، فَاِنْ اَيْتُمْ نَايَدْنَاكُمْ عَلَى سِوَاءِ «اِنَّ اللّٰهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِيْنَ»، يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَيْمٍ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ غَدَا النَّاسَ اِلَيْهَا فَفَتَّحُوْهَا. [انظر: ٢٤١٢٥، ٢٤١٢٠]

٢٤١٢٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ اَبِيانِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَكَرِيَّا الْخُرَاعِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، اَنَّهُ سَمِعَهُ وَهُوَ يَحْدِثُ شُرْحِيْلَ بْنَ السُّطِّ، وَهُوَ مُرَابِطٌ عَلَى السَّاحْلِ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ: مَنْ رَابَطَ يَوْمًا اَوْ لَيْلَةً، كَانَ لَهُ كَصِيَامِ شَهْرِ لِقَاعِدٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ اَجْرَى اللّٰهُ لَهُ اَجْرَهُ، وَالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ اَجْرَ صَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَتَفَقُّهَهُ، وَوَمِي مِنْ فِتَانِ الْقَبْرِ، وَاَسْنِ مِنَ الْفَرِيْعِ الْاَكْبَرِ. [انظر: ٢٤١٢٩، ٢٤١٣٦]

٢٤١٢٩- حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَمِيْلِ بْنِ اَسِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا الْخُرَاعِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، اَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ يَقُوْلُ: رِبَاطُ يَوْمٍ وَكَلِيَّةٌ فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، اِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ اَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبْعَثَ، وَيُؤْمِنُ الْفَتَانَ. [راجع: ٣٣١٢٨]

٢٤١٣٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَاثَةَ، عَنْ مُعْمِرَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ اِبْرَاهِيْمَ، عَنْ عَلَقَمَةَ، عَنْ قُرَيْبِ الضَّيِّي، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ: اَتَزْدِي مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ اعْلَمُ، ثُمَّ قَالَ: اَتَزْدِي مَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، (قَالَ: لَا اَزْدِي زَعَمَ سَأَلَهُ الرَّابِعَةُ اَمْ لَا) قَالَ: قُلْتُ: هُوَ الْيَوْمَ الَّذِي جُمِعَ فِيهِ اَبُوهُ، اَوْ اَبُوكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اِلَّا اَحَدُكُمْ، عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ لَا يَتَطَهَّرُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، ثُمَّ

يُنْشِئُ إِلَى الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يُنْصِتُ حَتَّى يَفْضِيَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ، إِلَّا كَانَ كَثْرَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، مَا (جَنَّبْتَ الْمَقْتَلَةَ [رابع: ٢٤١١٩])

٢٤١٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، أَنَّنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى أَنْ أَغْرَسَ لَهُمْ خُمْسَةَ فَيْسَلَةَ، فَأَذَا عَلَقْتُ فَأَنَا حُرٌّ. قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: أَغْرَسَ وَاشْتَرَطَ لَهُمْ قِيَادًا أَنْ تَغْرَسَ قَانِذِي. قَالَ: فَأَذَنَّهُ قَالَ: فَبَجَاءَ فَعَجَّلَ يَغْرَسُ يَدِيهِ إِلَّا وَاحِدَةً غَرَسْتُهَا يَدِي، فَعَلَقْنَا إِلَّا الْوَاحِدَةَ.

٢٤١٣٢- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: ذَكَرَهُ قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَلِيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا سُلَيْمَانُ، لَا تُبْغِضِي تَفَارِقَ دِينِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ أَبْغِضُكَ وَبِكَ هَدَانَا اللَّهُ؟ (٤٤١/٥) قَالَ: تَبْغِضُ الْعَرَبَ تَبْغِضِي.

٢٤١٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوَضُوءِ (قوله)، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبِرْتَهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ، فَقَالَ: بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوَضُوءِ قَوْلُهُ وَالْوَضُوءُ بَعْدَهُ.

٢٤١٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَابُورٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ شَقِيقٍ، أَوْ تَحْوَةَ (شَكَ قَيْسٌ)؛ أَنَّ سُلَيْمَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ قَدَعَا لَهُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا، أَوْ لَوْلَا أَنَا نَهَيْنَا أَنْ تَتَكَلَّفَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ لَتَكَلَّفْنَا لَكَ.

٢٤١٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ، أَنَّ سُلَيْمَانَ حَاصِرَ قَصْرًا مِنْ قُصُورِ قَارِسَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: دَعُونِي حَتَّى أَفْعَلَ مَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَمَحَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أَمْرٌ مِنْكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ رَزَقَنِي الْإِسْلَامَ، وَقَدْ تَرَوْنَ طَاعَةَ الْعَرَبِ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَسْلَمْتُمْ وَهَاجَرْتُمْ إِلَيْنَا فَأَنْتُمْ بِمَنْزِلَتِنَا يَجْرِي عَلَيْكُمْ مَا يَجْرِي عَلَيْنَا، وَإِنْ أَنْتُمْ أَسْلَمْتُمْ وَأَقَمْتُمْ فِي دِيَارِكُمْ فَأَنْتُمْ بِمَنْزِلَةِ الْأَعْرَابِ يَجْرِي لَكُمْ مَا يَجْرِي لَهُمْ، وَيَجْرِي عَلَيْكُمْ مَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ، فَإِنْ آيْتُمْ وَأَفْرَزْتُمْ بِالْجَزْيَةِ فَلَكُمْ مَا لِأَهْلِ الْجَزْيَةِ وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَى أَهْلِ الْجَزْيَةِ، عَرَضَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: انْهَدُوا إِلَيْهِمْ، فَتَحَّحَا. [رابع: ٣٣١٧]

٢٤١٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُوَيْانَ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ وَكَيْلَةٌ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، صَانِمًا لَا يَفْطُرُ وَقَاتِمًا لَا يَفْتَرُ، وَإِنْ مَاتَ مَرَابِطًا جَرَى عَلَيْهِ كِصَالِحِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْعَثَ، وَوَقِي عَذَابَ الْقَبْرِ. [رابع: ٢٤١٣٨]

٢٤١٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُوَيْانَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ يَحُدُّثُ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ سُلَيْمَانَ... مِنْهُ ذَلِكَ.

٢٤١٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الْقَارِسِيُّ حَدِيثَهُ مِنْ فِيهِ. قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ، مِنْ أَهْلِ قَرْبَةٍ مِنْهَا يُقَالُ: لَهَا جَبِيٌّ، وَكَانَ أَبِي دَهْقَانَ قَرْبَتِهِ، وَكُنْتُ أَحَبَّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، فَلَمَّ يَزَلُ بِهِ حُبُّ إِيَّايَ حَتَّى حَسَبَنِي فِي بَيْتِهِ (٤) كَمَا تَحْسِبُ الْجَارِيَّةُ، (وَأَجْهَدُنِي فِي الْمَجُوسِيَّةِ حَتَّى كُنْتُ قَطْنَ النَّارِ الَّذِي يُوقِدُهَا لَا يَزِلُّهَا تَخْبُو سَاعَةً. قَالَ: وَكَانَتْ لِأَبِي ضَيْعَةٌ عَظِيمَةٌ، قَالَ: فَشَعَلُ فِي بَيْتَانِ لَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بَنِي، إِنِّي قَدْ شَعَلْتُ فِي (بَيْتَانِي) هَذَا الْيَوْمَ، عَنْ ضَيْعَتِي، فَأَذْهَبْ فَاطْلُعْهَا، وَأَمْرَنِي فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ، فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ضَيْعَتَهُ، فَحَرَّرْتُ بِكَيْسَةٍ مِنْ كُنَّاسِ الْأَنْصَارِيِّ، فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكُنْتُ لَا أَدْرِي مَا أَمْرُ النَّاسِ لِحَسْبِ أَبِي إِيَّايَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا مَرَرْتُ بِهِمْ وَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ أَنْظُرُ مَا يَصْعُقُونَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَحْبَبْتَنِي صَلَاتَهُمْ، وَرَغِبْتُ فِي دِينِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ، قَوْلَالهِ مَا تَرَكْتُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي وَكَلِمَاتَهَا، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَيُّنْ أَصْلُ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: بِالشَّامِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلْبِي، وَسَفَلْتُهُ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ، قَالَ: فَلَمَّا جِئْتُهُ قَالَ: أَيُّ بَنِي؟ أَيُّنْ كُنْتُ؟ أَلَمْ أَكُنْ عَهْدْتُ إِلَيْكَ مَا عَهَدْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَرَّرْتُ بِنَاسٍ يُصَلُّونَ فِي كَيْسَةٍ لَهُمْ، فَأَعْبَجَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ دِينِهِمْ، قَوْلَالهِ مَا زِلْتُ عَنْدَهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَيُّ بَنِي، لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، دِينُكَ وَدِينُ آبَائِكَ خَيْرٌ مِنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَلَا وَاللَّهِ، إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ دِينِنَا. قَالَ: فَخَافَنِي، فَجَعَلَ فِي رَجْلِي قِيَادًا، ثُمَّ حَسَبَنِي فِي (٤٤٢/٥) بَيْتِهِ. قَالَ: وَبِعَمَّتْ إِلَيَّ الْأَنْصَارِيُّ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَدِمَ عَلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تَجَارَ مِنْ الْأَنْصَارِيِّ فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تَجَارَ مِنَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَضَوْا حَوَانِجَهُمْ وَأَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ قَانِذُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَخْبِرُونِي بِهِمْ، فَأَلْقَيْتُ الْحَلِيدَ مِنْ رَجْلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: الْأَسْفَفُ فِي الْكَيْسَةِ، قَالَ: فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَخْدُمُكَ فِي كَيْسَتِكَ، وَأَتَعَلَّمَ مِنْكَ، وَأَسَلْتِي مَعَكَ، قَالَ: فَادْخُلْ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَجُلٌ سَوْءٌ، بِأَمْرِهِمُ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُهُمْ فِيهَا، فَأَذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْهَا أَشْيَاءَ أَكْثَرَهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ، حَتَّى جَمَعَ سَبْعَ فَلَاحٍ مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ، قَالَ: وَأَبْغَضْتُهُ بَغْضًا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ، ثُمَّ مَاتَ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ الْأَنْصَارِيُّ لِيَدْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلًا سَوْءًا، يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُكُمْ فِيهَا، فَأَذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا أَكْثَرْتُمَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالُوا: وَمَا عَلِمْنَا بِذَلِكَ؟ قَالَ:

عنده قدم عليه ابن عم له من المدينة من بني قريظة، فابتناني منه فاحتملني إلى المدينة، فوالله ما هو إلا أن رأيتها فمرقتها بصفة صاحبي، فأقمت بها، وبعث الله رسوله، فأقام بمكة ما أقام لا أسمع له بذكر مع ما أتانا فيه من شغل الرق، ثم هاجر إلى المدينة، فوالله، إني لني رأس عذق لسديي أعمل فيه بعض العمل، وسيدي جالس، إذ أقبل ابن عم له، حتى وقف عليه، فقال: فلان قاتل الله بني قيلة، والله إنهم الآن لمجمعون بقباء

على رجل قدم عليهم من مكة اليوم، (يزعم) أنه نبي، قال: قلما سمعتها أخذتني العرواء حتى ظننت سأسقط على سيدي، قال: ونزلت عن النخلة، فجملت أقول لابن عمه ذلك: ماذا تقول؟ ماذا تقول؟ قال: فغضب سيدي فلكنني لكئة شديدة، ثم قال: ما لك ولهدا؟ أقبل على عمك، قال: قلت: لا شيء، إنما أردت أن أستبيت عمًا قال: وقد كان عندي شيء قد جمعت، قلما أمسيت أخذته، ثم ذهبت به إلى رسول الله ﷺ وهو بقباء، فدخلت عليه، فقلت له: إنه قد بلكني أنك رجل صالح، وممك أصحابك غرباء، ذوو حاجة، وهذا شيء كان عندي للصدقة، فزائتكم أحق به من غيركم، قال: ففرسته إليه، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: كلوا، وأمسك يده فلم يأكل، قال: فقلت في نفسي: هذه واحدة، ثم انصرفت عنه، فجمعت شيئًا، وتحول رسول الله ﷺ إلى المدينة، ثم جئت به، فقلت: إني رأيتك لا تأكل الصدقة، وهذه هدية أكرمتك بها، قال: فأكل رسول الله ﷺ منها، وأمر أصحابه فاكلوا معه، قال: فقلت في نفسي: هاتان اثنتان. قال: ثم جئت رسول الله ﷺ وهو يتبع الفرقد، قال: وقد تبع جنازة من أصحابه عليه شملتان له، وهو جالس في أصحابه، فسلمت عليه، ثم استندرت أنظر إلى ظهره هل أرى الخاتم الذي وصف لي صاحبي، قلما رأني رسول الله ﷺ (استندرت) عرف أنني استبيت في شيء، ووصف لي، قال: فالتقي رداءه عن ظهره، فنظرت إلى الخاتم، فعرفته، فأنكبت عليه أقبله وأبكي، فقال لي رسول الله ﷺ: تحول، فتحولت، فقصصت عليه حديثي كما حدثتك يا ابن عباس، قال: فأعجب رسول الله ﷺ أن يسمع ذلك أصحابه، ثم شغل سلمان الرق حتى فاتته مع رسول الله ﷺ بذر وأخذ، قال: ثم قال لي رسول الله ﷺ: كاتب يا سلمان، فكاتبتي صاحبي على ثلاث مائة نخلة أخبها له بالفقير وبأربعين أوقية، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: أعينوا أحاكم، فأعانوني بالنخل، الرجل ثلاثين ودية، والرجل بعشرين، والرجل بخمس عشرة، والرجل بعشر، (يعين الرجل بقدر ما عنده، حتى اجتمعت لي ثلاثمئة ودية، فقال لي رسول الله ﷺ: اذهب يا سلمان فمقر لها، فإذا فرغت فاتيي أكون أنا أمستها بيدي، فقشرت لها، وأعانتني أصحابي، حتى إذا فرغت منها جئت، فأخبرته، فخرج رسول الله ﷺ معي إليها، فجمعنا نقر له الردي، ويضعه رسول الله ﷺ بيده، فوالذي نفس سلمان بيده، ما ماتت منها ودية واحدة، فأديت النخل وتقي علي المال، فاتي رسول الله ﷺ بعنل بيضة الدجاجة من ذهب من بعض (٤٤٤/٥) المعازي، فقال: ما فعل الفارسي المكاتب؟ قال: فدعيت له، فقال: خذ

قلت: أتا أدلكم على كثره، قالوا: فدلتنا عليه، قال: فارتبهم موضعه، قال: فاستخرجوا منه سبع قلال مملوءة ذهبًا وورقا، قال: قلما رأوها قالوا: والله لا ندفعه أبدا، فقبلوه، ثم رجموه بالحجارة، ثم جاءوا برجل آخر فجملوه بمكانه، قال: يقول سلمان: فمأرت رجلا لا يصلي الخمس أرى أنه أفضل من أزهدي في الدنيا ولا أرغب في الآخرة ولا آداب ليلًا ونهارًا منه، قال: فأحبته جالم أحبه من قبله، فأقمت معه زمانًا، ثم حضرته الوفاة، فقلت له: يا فلان، إني كنت ممك وأحببتك جالم أحبه من قبلك، وقد حضرتك ما ترى من أمر الله، فإلي من نوصي بي، وما تأمرني، قال: أي بني، والله ما أعلم أحدًا اليوم على ما كنت عليه، لقد هلك الناس وبدلوا وتركوا أكثر ما كانوا عليه، إلا رجلا بالموصل، وهو فلان، فهو على ما كنت عليه، فالحق به، قال: قلما مات وغيب لحفت بصاحب الموصل، فقلت له: يا فلان، إن فلانا أوصاني عند موته أن ألحق بك، وأخبرني أنك على أمره، قال: فقال لي: أقم عندي، فأقمت عنده فوجدته خير رجل على أمر صاحبه، فلم يلبث أن مات، قلما حضرته الوفاة قلت له: يا فلان، إن فلانا أوصى بي إليك، وأمرني بالحق بك، وقد حضرتك من الله عز وجل ما ترى، فإلي من نوصي بي وما تأمرني، قال: أي بني، والله ما أعلم رجلا على مثل ما كنت عليه، إلا بصيين، وهو فلان، فالحق به، وقال: قلما مات وغيب لحفت بصاحب نصيين، فحبته، فأخبرته بخبري وما أمرني به صاحبي، قال: فأقم عندي، فأقمت عنده فوجدته على أمر صاحبه، فأقمت مع خير رجل، فوالله ما لبث أن نزل به الموت، قلما حضر قلت له: يا فلان، إن فلانا كان أوصى بي إلى فلان، ثم أوصى بي فلان إليك، فإلي من نوصي بي وما تأمرني؟ قال: أي بني، والله ما أعلم أحدًا بقي على أمرنا أمرك أن تأتيه إلا رجلا بعمورية، فإنه يعمل ما نحن عليه، فإن أحببته، فإنه على أمرنا، قال: قلما مات وغيب لحفت بصاحب عمورية وأخبرته خبري. فقال: أقم عندي، فأقمت مع رجل على هدي أصحابه وأمرهم، قال: واكسبت حتى (صارت) لي بقرات وغنيمه، قال: ثم نزل به أمر الله، قلما حضر قلت له: يا فلان، إني كنت مع فلان فأوصى بي فلان إلى فلان، وأوصى بي فلان إلى فلان، ثم أوصى بي فلان إليك، فإلي من نوصي بي وما تأمرني؟ قال: أي بني، والله ما أعلم أحدًا أصبح على ما كنت عليه أحد من الناس أمرك أن تأتيه، ولكنه قد أظلك زمان نبي هو مبعوث بين إبراهيم، يخرج بأرض العرب مهاجرًا إلى أرض بين حرتين، بينهما نخل، به علامات لا تحصى يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، بين كعبه خاتم النبوة، فإن (٤٤٣/٥) استطعت أن تلحق ببلد البلاد فافعل، قال: ثم مات وغيب، فمكنت بعمورية ما شاء الله أن أمكث، ثم مر بي نقر من كلب نجار، فقلت لهم: تحملوني إلى أرض العرب وأعطيتكم بقراتي هذه وغنيمتي هذه؟ قالوا: نعم، فأعطيتهموها، وحملوني، حتى إذا قدما بي وادي القرى ظلموني بقاوعي من رجل من يهود عبدا، فكنت عنده، ورأيت النخل ورجوت أن تكون البلد الذي وصف لي صاحبي، ولم يحق لي في نفسي، فبينما أنا،

٢٤١٤٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ، رَجُلًا مِنْ بَنِي مَازِنٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ. قَالَ: آتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَيْدٍ فِي جَرَّةٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَتَهَانِي عَنْهَا، فَكَسَرْتَهَا. [راجع: ١٥٧٩٥]

### حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ مَقْرِنٍ

٢٤١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَيَهُزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ (قَالَ يَهُزُّ: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ النُّعْمَانَ ابْنَ مَقْرِنٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: -بِعْنِي النُّعْمَانُ- وَلَكِنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ آخِرَ (٤٤٥/٥) الْفِتَالِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهَبُ الرِّيَّاحُ، وَيَتَزَلَّ النَّصْرُ.

٢٤١٤٦- حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، أَبَانَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الرَّوَالِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ مَقْرِنٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَسَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا عَنْدَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ الْمُسَبُّوبُ يَقُولُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّ مَلَكَ يَتَكَبَّرُ بِدَبِّ عَنكَ كَلِمًا (شَتَمَكَ) هَذَا، قَالَ: لَهُ لَبْلُ أَنْتِ وَأَنْتِ أَحَقُّ بِهِ، وَإِذَا قَالَ لَهُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ قَالَ: لَا بِلْ لَكَ أَنْتِ، [أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ.

٢٤١٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ -بِعْنِي ابْنُ شَدَّادٍ- حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ مَقْرِنٍ. قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِمِئَةٍ مِنْ مَزِينَةَ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا طَعَامٌ تَزُوْدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: زُوْدُهُمْ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا فَاضِلَةٌ مِنْ تَمْرٍ، وَمَا أَرَاهَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: انْطَلِقْ فَزُوْدُهُمْ، فَانْطَلَقَ بَنًا إِلَى عَلَيْهِ لَهُ، فَإِذَا فِيهَا تَمْرٌ مِثْلُ الْبَكْرِ الْأَوْزُقِ، فَقَالَ: خَذُوا، فَآخَذَ الْقَوْمُ حَاجَتَهُمْ، قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا فِي آخِرِ الْقَوْمِ، قَالَ: فَاتَّقَمْتُ وَمَا أَقْدُ مَوْضِعَ تَمْرَةٍ، وَقَدْ احْتَمَلْتُ مِنْهُ أَرْبَعِمِئَةَ رَجُلٍ.

### حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَنِيكَ

٢٤١٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ -بِعْنِي الصَّوَّافِ- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جَابِرِ بْنِ عَنِيكَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْغَبْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، وَمِنْ الْخِيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، فَأَمَّا الْغَبْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ فَالْغَبْرَةُ فِي رِيَّةٍ، وَأَمَّا الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ فَالْغَبْرَةُ فِي غَيْرِ الرِّيَّةِ، وَأَمَّا الْخِيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَتَخَيَّلَ الْعَبْدُ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عِنْدَ الْفِتَالِ، وَأَنْ يَتَخَيَّلَ بِالصَّدَقَةِ.

هَذِهِ فَأَذِيهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَإِنَّ تَقَعَ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: خُذْهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا، فَوَزَّيْتُ لَهُمْ مِنْهَا، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَأَوْقَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ، وَعَفَّتْ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَبْقِيَنَّ مَعَهُ مَشْهَدٌ. [راجع: ٢٤١٣٣]

٢٤١٣٩- حَدَّثَنَا يَتْقُبُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنِ سَلْمَانَ الْحَمِيرِيِّ. قَالَ: لَمَّا قُلْتُ: وَإِنَّ تَقَعَ هَذِهِ مِنَ اللَّهِ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَلَّبَهَا عَلَى لِسَانِهِ، ثُمَّ قَالَ: خُذْهَا فَأَوْقَيْتُهُمْ مِنْهَا، فَأَخَذْتُهَا فَأَوْقَيْتُهُمْ مِنْهَا حَقَّهُمْ كُلَّهُ، أَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً.

٢٤١٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ. قَالَ: حَاصِرَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ قَصْرًا مِنْ قُصُورِ فَارِسَ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَلَا تَنْهَدُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: لَا، حَتَّى أَدْعُوهُمْ كَمَا كَانَ يُدْعُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَآتَاهُمْ فَكَلَّمَهُمْ، قَالَ: أَنَا رَجُلٌ فَارِسِيٌّ، وَأَنَا مِنْكُمْ، وَالْعَرَبُ يَطْبِعُونِي، فَاخْتَارُوا إِحْدَى ثَلَاثَ، إِمَّا أَنْ تُسَلِّمُوا، وَإِمَّا أَنْ تُعْطُوا الْجِزْيَةَ، عَنْ يَدِ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ غَيْرَ مَحْمُودِينَ، وَإِمَّا أَنْ تُبَايَعُوا فَنُقَاتِلَكُمْ، قَالُوا: لَا نُسَلِّمُ، وَلَا نَعْطِي الْجِزْيَةَ، وَلَكِنَّا نُبَايَعُكُمْ، فَرَجَعَ سَلْمَانٌ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالُوا: أَلَا تَنْهَدُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَدَعَاغَهُمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَلِمَ يَقْبَلُوا، فَقَاتَلَهُمْ، فَفَتَحَهَا. [راجع: ٢٤١٣٧]

### حَدِيثُ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ

٢٤١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سَعِيدَانَ، عَنْ سَلَمَةَ -بِعْنِي ابْنِ كَهَيْلٍ-، عَنْ معاوية بن سويد. قَالَ: لَطَمْتُ مُوَالِيَنَا، فَقَالَ لَهُ أَبِي: اقْصِرْ، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا مَعَشَرَتِي مَقْرِنَ سَبْعَةَ، لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اعْقُرُوهَا، فَقِيلَ لَهُ: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: لَتَخْدِمَنَّهُمْ، فَإِذَا اسْتَعْتَبُوا عَنْهَا فَلْيَعْقُرُوهَا. [راجع: ١٥٧٩٦]

٢٤١٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ. قَالَ: كُنَّا نَسْبِعُ (الْبُرِّ) فِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، قَالَ: فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ لِسُوَيْدٍ، فَكَلَّمَتْ رَجُلًا مِنْهَا نَسْبَتَهُ، فَلَطَمَ وَجْهَهَا، فَقَالَ سُوَيْدٌ: لَطَمْتُهَا؟ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةَ مِنْ إِخْوَتِي، مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَعَمِدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهَا، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَفْوِهَا.

٢٤١٤٣- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، أَبَانَا حُصَيْنٌ، عَنْ هَلَالَ بْنِ يَسَافٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ نَازِلًا فِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، قَالَ: فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ، قَالَ: فَغَضِبَ سُوَيْدٌ، فَقَالَ: أَمَا وَجَدْتُ إِلَّا حَرًّا وَجْهَهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي وَتَحَنُّنًا سَابِعُ سَبْعَةَ مِنْ وَكِدِ مَقْرِنٍ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدٌ، عَمِدَ إِلَيْهِ (أَصْغَرْنَا) فَلَطَمَهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعْنَا أَنْ نَعْتِقَهُ، فَأَعْتَقَاهُ.

٢٤١٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ -بِعْنِي ابْنُ شَدَّادٍ- حَدَّثَنَا يَحْيَى -بِعْنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ... فَذَكَرَ مَعَهَا. وَقَالَ: وَالْخِيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ اخْتِيَالُ الرَّجُلِ فِي الْقِتَالِ، وَاخْتِيَالُهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَالْخِيَلَاءُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ الْخِيَلَاءُ فِي الْبَيْتِ، أَوْ قَالَ: فِي الْفَخْرِ. [انظر: ٢٤١٥١، ٢٤١٥٣]

٢٤١٥٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مَعَاوِيَةَ، قَرِيبَةً مِنْ قُرَيْبِ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لِي: هَلْ تَدْرِي أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مَنْهْ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا بِهِمْ فِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي بِهِمْ، فَقُلْتُ: دَعَا بِأَنْ لَا يُظْهَرُ عَلَيْهِمْ عُدَاؤُا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يُهْلِكُهُمْ بِالسِّنِينَ، فَأَعْطِيَهُمَا، وَدَعَا بِأَنْ لَا يُجْعَلَ بِأَسْمِهِمْ بَيْتُهُمْ، فَمَنْعَنِهَا. قَالَ: صَدَقْتَ، فَلَا يَزَالُ الْهَرَجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٤١٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بِثَابِي عُمَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، وَمِنَ الْخِيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، فَالغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ: الْغَيْرَةُ فِي الرَّبِيَّةِ، وَالغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ: الْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رَبِيَّةٍ، وَالْخِيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ: اخْتِيَالُ التَّيْبِدِ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ، عِنْدَ الْقِتَالِ، وَاخْتِيَالُهُ بِالصَّدَقَةِ، وَالْخِيَلَاءُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ: الْخِيَلَاءُ فِي الْفَخْرِ وَالْكِبْرِ، أَوْ كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤١٤٩]

٢٤١٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو (٤٤٦/٥) نُعَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ (عَمِّهِ). قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَهْلِهِ يَكُونُ، فَقُلْتُ: أَتَبْكُونَ وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْنِي يَبْكِينَ مَا دَامَ مِنْهُمْ، فَإِذَا وَجِبْتَ فَلَا يَبْكِينَ.

فَقَالَ جَبْرِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ (عَبْدِ الْعَزِيزِ). فَقَالَ: لِي مَاذَا وَجِبْتَ؟ قَالَ: إِذَا أَدْخَلَ قَبْرَهُ.

٢٤١٥٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، وَإِنَّ مِنَ الْخِيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ (قَالَ) الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ، فَالغَيْرَةُ الَّتِي فِي الرَّبِيَّةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ، فَالغَيْرَةُ فِي غَيْرِ الرَّبِيَّةِ، وَأَمَّا الْخِيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَاخْتِيَالُهُ عِنْدَ الصَّدَقَةِ، وَالْخِيَلَاءُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ، فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ فِي الْفَخْرِ وَالْبَغْيِ. [راجع: ٢٤١٤٩]

٢٤١٥٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ، (وَهُوَ) جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَابِتٍ لَمَّا مَاتَ، قَالَتْ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، أَمَا إِنَّكَ كُنْتُ قَدْ قَضَيْتُ جِهَارَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَخْبَرَهُ عَلَى قَدْرِ بَيْتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟ قَالُوا: قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْمُطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْعُرْفُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْبُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرَنِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَلْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْءُ يَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدَةٍ.

٢٤١٥٥- حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ الْحَنَفِيُّ أَبُو مُرَّةَ، حَدَّثَنَا نَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ. قَالَ: كُنْتُ فِي الْوُقُودِ (الَّذِينَ) اتَّوَأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: وَكَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَأَنَا كُنْتُ مَعَ أَبِي، قَالَ: فَتَهَاوَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ فِي الْأَوْجِيَةِ الَّتِي سَمِعْتُمْ: الدُّبْيَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْزَقِ.

### حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤١٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عُمَانَ النَّبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ أَبَوَيْهِ اخْتَصَمَا فِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ وَالْآخَرُ كَافِرٌ، فَخَيَّرَهُ تَوَجُّعَهُ إِلَى الْكَافِرِ مِنْهُمَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِهِ، تَوَجُّعَهُ إِلَى الْمُسْلِمِ، فَقَضَى لَهُ بِهِ. [انظر: ٢٤١٦٠]

٢٤١٥٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ أَبُو عَمْرٍو النَّبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ؛ أَنَّ جَدَّهُ اسْلَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تُسْلَمْ جَدَّتُهُ، وَلَهُ مِنْهَا ابْنٌ، فَأَخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ شَيْئًا خَيْرٌمَا الْعُلَامَ، قَالَ: وَاجْلَسْنَا الْأَبَ فِي نَاحِيَةٍ، وَالْأُمُّ نَاحِيَةٍ، فَخَيَّرَهُ، فَانْطَلَقَ نَحْوَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدِهِ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى أَبِيهِ.

٢٤١٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي رَافِعِ بْنِ سَتَانَ، أَنَّهُ اسْلَمَ وَأَبَتْ امْرَأَتُهُ أَنْ تُسْلِمَ، فَاتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: ابْنَتِي، وَهِيَ فَطِيمَةُ أَوْ شَبْهَةٌ، وَقَالَ رَافِعٌ: ابْنَتِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اقْعُدِي نَاحِيَةً، وَقَالَ لَهَا: انْعُدِي نَاحِيَةً، فَاقْعَدِي الصَّبِيَّةَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوَاهَا، فَامَّتْ إِلَى امْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدَاهَا، فَامَّتْ إِلَى أَبِيهَا فَاحْدَاهَا.

٢٤١٥٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا عُمَانَ (٤٤٧/٥) النَّبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ قُرْشَةِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوَطِّنَ الرَّجُلُ مَقَامَهُ فِي الصَّلَاةِ كَمَا يُوَطِّنُ الْبَعِيرُ.

٢٤١٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَانَا سَعْيَانَ، عَنْ عُمَانَ النَّبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ جَدَّهُ اسْلَمَ وَأَبَتْ امْرَأَتُهُ أَنْ

أنت رسول الله، قال: أعطفها فإنها مؤمنة، وقال مرة: هي مؤمنة فأعطفها. [انظر: ٢٤١٦٤، ٢٤١٦٤]

٢٤١٦٦- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن معاوية بن الحكم السلمي. قال: قلت: يا رسول الله، أشياء كنا نضعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان؟ فقال النبي ﷺ: لا تأتوا الكهان، قال: وكنا تطير؟ قال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدقكم. [راجع: ١٥٧٤]

٢٤١٦٧- حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة (٣٣٨/٥) بن عبد الرحمن، أن معاوية بن الحكم السلمي، وكان صحابياً. قال: قلت: يا رسول الله، أرايت أمورا كنا نفعلها في الجاهلية كنا تطير؟ فقال النبي ﷺ: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدقكم، فقلت: وكنا نأتي الكهان؟ قال: ولا تأتوا الكهان. [راجع: ٢٤١٦٤]

٢٤١٦٨- حدثنا عفان، حدثنا همام، سمعت يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، أن عطاء بن يسار حدثه، أن معاوية بن الحكم حدثه بثلاثة أحاديث حفظها عن رسول الله ﷺ قال: فقلت: يا رسول الله، إننا قوم حديث عهد بجاهلية، وإن الله عز وجل قد جاء بالإسلام، وإن منا رجلاً يخطون؟ قال: قد كان نبي من الأنبياء يخط فممن وافق خطه فذلك، قال: قلت: إن منا رجلاً يظنون؟ قال: ذلك شيء يجذونه في صدورهم، فلا يصدقهم.

قال: قلت: إن منا رجلاً يأتون الكهان؟ قال: فلا تأتوهم. [راجع: ٢٤١٦٤]

قال: فهذا حديث.

٢٣١٦٩- قال: وكانت لي غنم فيها جارية لي تزعاها في قبل أحد والجوانية، فاطلعت عليها ذات يوم، فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة، فأسفت، وأنا رجل من بني آدم أسفت كما يأسفون، فصككتها صكة، فأتيت النبي ﷺ. فقلت: إنها كانت لي غنم، وكانت لي فيها جارية تزعاها في قبل أحد والجوانية، وإنني اطلعت عليها ذات يوم، فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة، فأسفت وأنا رجل من بني آدم أسفت كما يأسفون، وإنني فصككتها صكة، قال: فعمم ذلك على رسول الله ﷺ، قال: قلت: يا رسول الله، أفلأعطفها؟ قال: ادعها، فدعوتها، فقال لها أين الله؟ قالت: الله في السماء، قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: إنها مؤمنة فأعطفها. [راجع: ٢٤١٦٥]

قال: هذان حديثان.

٢٤١٧٠- قال: (وصليت) خلف رسول الله ﷺ ذات يوم، فمطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بإصراعهم، فقلت: وأكفل أميأه، ما شأنكم تظنون إلي؟ قال: فمضوا بأيديهم على

تسلم، فجاء باین له صنير لم يبلغ، قال: فأجلس النبي ﷺ الأب هاهنا والأب هاهنا، ثم خيره، وقال: اللهم اهده، فذهب إلى أبيه. [راجع: ٢٤١٥٦]

## حديث قيس بن عمرو

٢٤١٦١- حدثنا ابن نمير، حدثنا سعد بن سعيد، حدثني محمد ابن إبراهيم التيمي، عن قيس بن عمرو. قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: أصلاة الصبح مرتين؟ فقال الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصلتيهما الآن، قال: فسكت رسول الله ﷺ.

٢٣١٦٢- حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج، قال: وسمعت عبد ربه بن سعيد، أخا يحيى بن سعيد، يحدث، عن جده قال: خرج إلى الصبح، فوجد النبي ﷺ في الصبح، ولم يكن ركع ركعتي الفجر، فصلى مع النبي ﷺ، ثم قام حين فرغ من الصبح فركع ركعتي الفجر، فمر به النبي ﷺ، فقال: ما هذه الصلاة؟ فأخبره، فسكت النبي ﷺ ومضى ولم يقل شيئاً.

## حديث معاوية بن الحكم السلمي

٢٤١٦٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثني الحجاج بن أبي عثمان، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء ابن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي. قال: بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ علس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بإصراعهم، فقلت: وأكفل أميأه، ما شأنكم تظنون إلي؟ قال: فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يضمتوني لكتفي، قلت: فقلت: صلى رسول الله ﷺ، فإني هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، والله ما كهرتني، ولا شتمتني، ولا ضربتني، قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس هذا، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن، أو كما قال رسول الله ﷺ. [انظر: ٢٤١٧٠، ٢٤١٧١، ٢٤١٧٢]

٢٤١٦٤- فقلت: يا رسول الله، إننا قوم حديث عهد بالجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا قومًا يأتون الكهان، قال: فلا تأتوهم، قلت: إن منا قومًا يظنون، قال: ذلك شيء يجذونه في صدورهم فلا يصدقهم، قلت: إن منا قومًا يخطون، قال: كان نبي يخط، فممن وافق خطه فذلك. [انظر: ٢٤١٦٨، ٢٤١٧٣]

٢٤١٦٥- قال: وكانت لي جارية تزعى غنمًا لي في قبل أحد والجوانية، فاطلعتها ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم أسفت كما يأسفون، لكتني صككتها صكة، فأتيت النبي ﷺ فعمم ذلك علي، قلت: يا رسول الله، أفلأعطفها؟ قال: اتسني بها، فأتيتها بها، فقال لها: أين الله؟ فقالت: في السماء، قال: من أنا، قالت:

أَخَذْنَاهُمْ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يَصْمُتُونِي لِكَيْ سَكَتُ، حَتَّى صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدَعَانِي، قَالَ: قَبَائِي وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مَعْلَمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَمَا صَرَّيْتُ، وَلَا كَهَرْتِي، وَلَا سَبَّيْتُ، وَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلِحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ هَذَا، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ. [رابع: ٢٤١٦٣]

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

هَذِهِ ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثٌ حَدَّثْنَاهَا.

٢٤١٧١- حَدَّثَنَا عَبَّانُ بْنُ يَزِيدَ الْمُطَّارُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ بِخَوْفِهِ فَرَادَ فِيهِ وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٢٤١٦٣]

٢٤١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوْفِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَطَمَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرُوحُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلُ أُمِّيَاءَ، مَا شَأْنَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ يَصْمُتُونِي، لِكَيْ سَكَتُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، بَأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا سَمَعْتَنِي وَلَا كَهَرْتَنِي وَلَا صَرَّيْتَنِي. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلِحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ هَذَا، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رابع: ٢٤١٦٣]

٢٤١٧٣- قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَمِنَّا رَجَالٌ يَأْتُونَ الْكُفَّانَ؟ قَالَ: فَلَا تَأْتَوْهُمْ. قُلْتُ: وَمِنَّا رَجَالٌ يَطَّيِّرُونَ؟ قَالَ: فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصْنَعُهُمْ، قُلْتُ: وَمِنَّا رَجَالٌ يَخْطُونَ؟ قَالَ: كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَلِكَ. [رابع: ٣٣١٦٤]

٢٤١٧٤- قَالَ: وَبَيْنَمَا جَارِيَةٌ لِي تَرْعَى عُثَيْمَاتَ لِي فِي قَبْلِ أَحُدٍ وَالْجَوَارِيَّةِ، فَاطْلَعَتْ عَلَيْهَا اطَّلَاعَةً، فَإِذَا اللَّتْبُ قَدْ ذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ يَأْسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لِكَيْ صَكَكْتُهَا صَكَةً، قَالَ: فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَلَا أَعْتَبُهَا؟ (٤٤٩/٥) قَالَ: ابْتَسَتْ إِلَيْهَا قَالَ: فَارْسَلْ إِلَيْهَا فِجَاءَ بِهَا، فَقَالَ: أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ؟ قَالَ: فَمَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَعْتَبُهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ. [رابع: ٢٤١٦٥]

٢٤١٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُثَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا

### حَدِيثُ عُبَّانَ بْنِ مَالِكٍ

٢٤١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَّانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَتَّكُرْتُ بِصُرِّي، وَالسُّيُولُ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِي، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جُنْتُ فَصَلَّيْتُ فِي بَيْتِي مَكَانًا اتَّخَذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَمَرَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَبَعَهُ، فَانطَلَقَ مَعَهُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: وَهُوَ قَائِمٌ أَيْنَ تُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ؟ فَأَشْرَفْتُ لَهُ حَيْثُ أُرِيدُ، قَالَ: ثُمَّ حَبَسْتَهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْتَاهُ لَهُ، قَالَ: فَسَمِعَ أَهْلَ الْوَادِي -بِعْنِي أَهْلَ الدَّارِ- قَائِلُوا إِلَيْهِ حَتَّى امْتَلَأَ الْبَيْتُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ؟ وَرَبِّمَا قَالَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ. فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ رَجُلٌ مُتَّافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولُ، هُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعُنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا نَحْنُ فَنَرَى وَجْهَهُ وَحَدِيثَهُ إِلَى الْمُتَّافِقِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْضًا: لَا تَقُولُ، هُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعُنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ يُؤَافِي عَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعُنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حُرْمَ عَلَى النَّارِ. [رابع: ١٦٥٩٦]

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ مَا قُلْتُ، قَالَ: قَالَيْتَ إِنَّ رَجَعْتُ إِلَى عُبَّانَ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَوَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَسَأَلْتُهُ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَنِي أَوْلَى مَرَّةً.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَكَانَ الزُّهْرِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: ثُمَّ تَزَكَّتْ قَرَائِضُ وَأُمُورٌ تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ اتَّهَمَى إِلَيْهَا، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا (يَغْتَرَّ) فَلَا (يَغْتَرَّ). [رابع: ١٦٥٩٦]

٢٤١٧٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَّانَ بْنِ مَالِكٍ، فَلَقَيْتُ عُبَّانَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: مَا حَدِيثٌ بَلَّغْتَنِي عَنْكَ؟ قَالَ: فَحَدَّثَنِي قَالَ: كَانَ فِي بَصْرَى بَعْضُ الشَّيْءِ، فَعَبَّئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِلَى مَنَزِلِي تُصَلِّيَ، فِيهِ فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى، قَالَ:



٢٤١٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَاءُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَارَانَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمَازِنِيِّ - وَكَانَ شَهِيدًا بَدَلًا - قَالَ: قَالَ: إِنِّي لَأَتَّبِعُ رَجُلًا مِنَ الْمَشْرُوكِينَ لِأَضْرِبَهُ، إِذْ وَقَعَ رَأْسُهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِي، فَمَرَّتُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ غَيْرِي.

### خامس عشر الأنصار

### حديث عبد الله بن سلام

٢٤١٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسَرِيحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُنَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ لِمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَوَبَّضَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَوَيْبَ تَقْرُومِ السَّاعَةِ، فَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ، (وَقَالَ سَرِيحٌ: فَهِيَ آخِرُ سَاعَتِهِ) فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي صَلَاةٍ وَكَيْتُ بِسَاعَةِ صَلَاةٍ. قَالَ: أَوْلِمْتُ تَعَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنظَرُ الصَّلَاةِ فِي صَلَاةٍ؟ قُلْتُ: بَلَى هِيَ وَاللَّهِ هِيَ. [راجع: ١١٢٤٧]

٢٤١٨٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (خُنَيْسٍ) الْفَنَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: مَا بَيْنَ (كَذَلِكَ) وَأَحَدِ حَرَامٍ، حَرَمُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (٤٥١/٥) مَا كُنْتُ لَأَقْطَعُ بِهِ شَجَرَةً وَلَا أَقْتُلُ بِهِ طَائِرًا.

٢٤١٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، إِنَّمَا نَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً، لَا يَؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا سَأَلَهُ، فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَعْضُ سَاعَةٍ. قَالَ: فَقُلْتُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قال أبو النَّضْرِ: قال أبو سَلَمَةَ: سَأَلْتُهُ أَيْةَ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِسَاعَةٍ صَلَاةٍ؟ فَقَالَ: بَلَى، إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ فِي (صَلَاةٍ) إِذَا صَلَّى، ثُمَّ قَعَدَ فِي مُصَلَاةٍ، لَا يَجِيبُهُ إِلَّا أَنْتِظَارُ الصَّلَاةِ.

٢٤١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو مُحْيَاةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَسَمَّيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

٢٤١٩١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، - حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ شَاءَ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ وَيَذْكُرُونَ الْمَتَافِينَ وَمَا يَلْقَوْنَ مِنْهُمْ، وَيَسْتَلِدُونَ عَظْمَ ذَلِكَ إِلَى مَالِكِ بْنِ (دَخِشَمٍ)، وَوَدَّوْا أَنْ لَوْ دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصَابَ شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيَقُولُ ذَلِكَ وَمَا هَرَفَنِي قَلْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْهَدُ أَحَدًا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطَعْتُمُ النَّارَ، أَوْ تَمَسَّ النَّارَ (٤٥٠/٥). [راجع: ١١٥٩٦]

٢٤١٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي مَخْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَيْدَانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ... فَذَكَرْتُ نَحْوَهُ، قَالَ: ثُمَّ حَبَسْتُهُ عَلَى خَزِينَتِنَا صَنَعْتَاهُ لَهُ، فَسَمِعَ بِهِ أَهْلَ الْوَادِي - يَعْنِي أَهْلَ الدَّارِ - فَتَابُوا إِلَيْهِ حَتَّى امْتَلَأَ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدَّخِشَنِ؟ قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَ: الدَّخِشِيُّ.

٢٤١٨٠- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَخْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَيْدَانَ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهِ سَبْعَةَ الضُّحَى، فَقَامُوا وَرَأَاهُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ.

### حديث عاصم بن عدي

٢٤١٨١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ بِأَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا. [انظر: ٢٤١٨٢، ٢٤١٨٣، ٢٤١٨٤]

٢٤١٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْأَيْلِ فِي الْبَيْتِ عَنْ مَنْتَى، يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْمُونَ الْغَدَاةَ أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدَاةِ الْيَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفَرِ. [راجع: ٢٤١٨١]

٢٤١٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَرَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرِعَاءِ الْأَيْلِ فِي الْبَيْتِ، أَنْ يَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُوا رَمِيَّ يَوْمَيْنِ بَعْدَ النَّحْرِ فَيَرْمُونَهُ فِي أَحَدِهِمَا (قَالَ مَالِكٌ: طَلَّتْ أَنَّهُ فِي الْآخِرِ مِنْهُمَا) ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفَرِ. [راجع: ٢٤١٨١]

٢٤١٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَأَبَانَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَتَعَاقَبُوا، فَيَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَدْعُوا يَوْمًا وَكَلِيَّةً، ثُمَّ يَرْمُوا الْغَدَاةَ. [راجع: ٢٤١٨١]

### حديث أبي داود المازني

٢٤١٨٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَاءُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْمَازِنِيُّ.

قال: بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ، إذ سمع القوم وهم يقولون: أي الأعمال أفضل يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: إيمان بالله ورسوله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور، ثم سمع بدهاء في الوادي يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: وأنا أشهد وأشهد أن لا يشهد بها أحد إلا برئ من الشرك.

**قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هارون.**

٢٤١٩٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، حدثنا زرارة. قال: قال عبد الله بن سلام.

٢٤١٩٣- وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن زرارة، عن عبد الله بن سلام قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة أنجَلَ الناس عليه، فكنت فيمن أنجَلَ، فلما بينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء سمعته يقول: أشبوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا الناس أيام، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ.

٢٤١٩٤- قرأت على عبد الرحمن: مالك، عن يزيد بن عبد الله ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. قال: ثم لقيت عبد الله بن سلام... فذكر الحديث، ثم قال عبد الله بن سلام: قد علمت آية ساعة هي، قال أبو هريرة: فقلت له: فأخبرني ولا تضن علي، قال عبد الله: هي آخر ساعة من يوم الجمعة، قال أبو هريرة: كيف تكون آخر ساعة من يوم الجمعة وقد قال رسول الله ﷺ: لا يصادفها عبد مسلم يصلي، وتلك ساعة لا يصلي فيها. قال عبد الله بن سلام: ألم يقل رسول الله ﷺ من جلس مجلساً ينتظر فيه الصلاة فهو في الصلاة حتى يصلي؟ فقلت: بلى، قال: فهو ذلك. [راجع: ١٠٣٠٨]

٢٤١٩٥- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فليقت عبد الله بن سلام فحدثته حديثي وحديث كعب في قوله في كل سنة قال: كذب كعب هو كما قال رسول الله ﷺ: في كل يوم جمعة قلت: إنه قد رجح قال: أما والذي نفس عبد الله بن سلام بيده إنني لأعرف تلك الساعة قال: قلت: يا عبد الله فأخبرني بها قال: هي آخر ساعة من يوم الجمعة قال: فقلت: قال: لا يوافق مؤمن وهو يصلي قال: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: من انتظر صلاة فهو في صلاة حتى يصلي قلت: بلى قال: فهو ذلك. [راجع: ١٠٣٠٨]

٢٤١٩٦- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا ابن عوف، عن محمد، عن قيس بن عباد. قال: كنت في المسجد، فجاء رجل في وجهه أثر من خشوع، فدخل فصلى ركعتين، فأوجز فيها، فقال: القوم هذا رجل من أهل الجنة، فلما خرج أتبعته حتى دخل منزله، فدخلت معه، فحدثته، فلما استأنس. قلت له: إن القوم لما دخلت قبل المسجد، قالوا: كذا وكذا، قال: سبحان الله، ما بيني لأحد أن يقول ما لا يعلم،

وسأحدثك لم، إنني رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ، فقصصتها عليه، رأيت كأنني في روضة خضراء (قال ابن عوف: فذكر من حضرتها وسعتها) وسطها عمود حديد أسفله في الأرض، وأغلاه في السماء، في أغلاه عروة، فقيل لي: اصعد عليه، فقلت: لا أستطيع، فجأني منصف، قال ابن عوف: هو الوصيف فرقع ثيابي من خلفي، فقال: اصعد عليه، فصعدت حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك بالعروة، فاستيقظت وأنا في يدي، قال: فأثبت النبي ﷺ، فقصصتها عليه، فقال: أما الروضة: قروضة الإسلام، وأما العمود: فعمود الإسلام، وأما العروة: فهي العروة الوثقى، أنت على الإسلام حتى تموت، قال: وهو عبد الله بن سلام.

٢٤١٩٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة (ح).

وعن عطاء بن يسار، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن سلام. قال: تذاكرنا أيكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ فلم يقم أحد منا، فاسأل إيتا رسول الله ﷺ رجلاً، فجمعتنا، فقرأ علينا هذه السورة، يعني سورة الصف كلها. [انظر بعده]

٢٤١٩٨- حدثنا يعمر، حدثنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا الأوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني هلال بن أبي ميمونة، أن عطاء بن يسار حدثه، أن عبد الله بن سلام حدثه. [راجع ما قبله]

٢٤١٩٩- أو قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله ابن سلام قال: تذاكرنا بيتنا، فقلنا أيكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله؟ وهبنا أن يقوم منا أحد، فاسأل رسول الله ﷺ إيتا رجلاً رجلاً، حتى جمعتنا، فاجعل بعضنا يشير إلى بعض، فقرأ علينا رسول الله ﷺ: ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض﴾ إلى قوله ﴿كبير مقمنا عند الله﴾ قال: قتلها من أولها إلى آخرها.

قال: قتلها علينا ابن سلام من أولها إلى آخرها، قال: قتلها علينا عطاء بن يسار من أولها إلى آخرها، قال يحيى: قتلها علينا هلال من أولها إلى آخرها، قال الأوزاعي: قتلها علينا يحيى من أولها إلى آخرها.

٢٤٢٠٠- حدثنا حسن بن موسى وعفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن خرشة بن الحر. قال: قدمت المدينة، فجلست إلى شخبة في مسجد النبي ﷺ، فجاء شيخ يتوكأ على عصاه له، فقال القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا، فقام خلف سارية، فصلى ركعتين، فمئت إليه، فقلت له: قال بعض القوم: كذا وكذا، فقال: الجنة لله عز وجل يدخلها من يشاء، وإنني رأيت على عهد النبي ﷺ رؤيا، رأيت كأن رجلاً اتاني، فقال: انطلق، فلنبت معك، فسلك بي متهاجاً عظيماً، فعرصت لي طريق، عن يساري، فأردت أن أسلكها، فقال: إنك لست من أهلها، ثم عرصت لي طريق، عن يميني، فسلكتها، حتى انتهت إلى جبل زلق، فأخذ بيدي، فزجل بي، فإذا أنا على ذرته، فلم أبقار (ولم) أتأسك، فإذا عمود من

حَدِيدٍ، فِي ذُرْوَتِهِ حَلْقَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ يَدَيْ فَرَجَلٍ بِي حَتَّى أَخَذْتُ بِالْفَرْوَةِ، فَقَالَ: اسْتَمْسِكْ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَصَرَبَ الْعُمُودَ بِرِجْلِهِ، فَاسْتَمْسَكْتُ (٤٥٣/٥) بِالْفَرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: رَأَيْتَ خَيْرًا، أَمَا الْمَنْهَجُ الْعَظِيمُ فَالْمَحْشَرُ، وَأَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ وَكَلَّتْ مِنْ أَهْلِهَا، وَأَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَمَا الْجَبَلُ الزَّلِقُ فَمَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَأَمَا الْعُرْوَةُ الَّتِي اسْتَمْسَكْتَ بِهَا فَعُرْوَةُ الْإِسْلَامِ، فَاسْتَمْسِكْ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ.

قَالَ: فَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

٢٤٢٠١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَقِيتُ كَيْبًا، فَكَانَ يُحَدِّثُنِي عَنِ النَّبِيبَةِ، وَأَحَدُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى آتَيْتَا عَلَى ذِكْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً، لَا يُؤْفِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: كُنْتُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هِيَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةٌ، قُلْتُ: لَا، فَتَنْظَرُ كَيْبُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هِيَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، قُلْتُ: لَا، فَتَنْظَرُ سَاعَةً، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ كَيْبُ: أَتَدْرِي أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قُلْتُ: وَأَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ أَدَمَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَالْخَلَائِقُ فِيهِ مُصِيخَةٌ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ الْجَنَّةَ وَالْإِنْسَ حَشِيَّةَ الْغَيْبَاتِ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بِقَوْلِ كَيْبٍ، فَقَالَ: كَذَبَ كَيْبُ، قُلْتُ: إِنَّهُ قَدَرَجَعَ إِلَيَّ قَوْلِي، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قُلْتُ: لَا، وَتَهَأَكَتْ عَلَيْهِ: أَخْبِرْنِي، أَخْبِرْنِي، فَقَالَ: هِيَ فِيمَا بَيْنَ النَّصْرِ وَالْمَغْرِبِ، قُلْتُ: كَيْفَ وَلَا صَلَاةَ؟! قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَاةٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ. [راجع: ١٠٣٠٨]

### حَدِيثُ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ

٢٤٢٠٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ - عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَ مُتَابِعًا، قَتَادَى: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْعَقَبَةَ فَلَا يَأْخُذُهَا أَحَدٌ، فَيَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُودُهُ حَذِيقَةً وَيَسُوقُ بِهِ عَمَّارٌ، إِذَا قَبَلَ رَهْطٌ مُتَلَثِّمُونَ عَلَى الرَّوَّاحِلِ، عَشَوْا عَمَّارًا وَهُوَ يَسُوقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ عَمَّارٌ يَضْرِبُ وَجْهَهُ الرَّوَّاحِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَذِيقَةَ: قَدْ، قَدْ، حَتَّى هَبِطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا هَبِطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ وَرَجَعَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: يَا عَمَّارُ، هَلْ عَرَفْتَ الْقَوْمَ؟ فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ عَامَةَ الرَّوَّاحِلِ وَالْقَوْمَ مُتَلَثِّمُونَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا أَرَادُوا؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَرَادُوا أَنْ يَنْفِرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَيْطَرَحُوهُ، قَالَ: فَسَابَ عَمَّارٌ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ، كَمْ تَعْلَمُ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَةَ عَشَرَ،

فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ فِيهِمْ فَقَدْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ، (عَمَّارٌ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا مُتَابِعًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ الْقَوْمُ، (٤٥٤/٥) فَقَالَ عَمَّارٌ: أَشْهَدُ أَنَّ الْإِنْسَانَ عَشَرَ الْبَاقِينَ حَرْبٌ لِلَّهِ وَكَرْسُولُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ.

قَالَ الْوَلِيدُ: وَذَكَرَ أَبُو الطُّفَيْلِ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فِي الْمَاءِ قَلَةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَابِعًا قَتَادَى: أَنْ لَا يَرِدَ الْمَاءَ أَحَدٌ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ رَهْطًا قَدْ وَرَدَهُ قَبْلَهُ، فَلَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ.

٢٤٢٠٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ خُنَيْمٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الطُّفَيْلِ، فَوَجَدْتَهُ طَيِّبَ النَّفْسِ. قُلْتُ: لَا عَشْمَنَ ذَلِكَ مِنْهُ. قُلْتُ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ، النَّفْسُ الَّتِي لَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِهِمْ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: قِيمَ أَنْ يُخْرِجَنِي بِهِمْ، فَقَالَتْ لَهَا امْرَأَةٌ سَوْدَةٌ: مَهْ يَا أَبَا الطُّفَيْلِ، أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا آتَانَا بَشْرًا، فَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً فَاجْعَلْ لَهَا زَكَاةً وَرَحْمَةً.

٢٤٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: لَمَّا بَنِيَ الْبَيْتَ، كَانَ النَّاسُ يُنْقَلُونَ الْحِجَارَةَ وَالنَّبِيَّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمْ، فَأَخَذَ الثُّوبَ فَوَضَعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، فَتَوَدَّى لَا تَكْشِفُ عَوْرَتِكَ، فَالْقَى الْحِجْرَ وَكَبَسَ ثَوْبَهُ ﷺ.

٢٤٢٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عُبَيْدِ الرَّاسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبُوءَ بِعَدِي إِلَّا الْعَمَشَرَاتِ، قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْعَمَشَرَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، أَوْ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ.

٢٤٢٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ عَمْرَانَ الْمَازِنِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ: وَسُئِلَ هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ فَهَلْ كَلَّمْتَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ أُطْلِقَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَمَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى آتَى (دَارَ) قَوْمَاءَ، فَقَالَ: افْتَحُوا هَذَا الْبَابَ، فَفُتِحَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَدَخَلَتْ مَعَهُ، فَأَادَا قَطِيقَةً فِي وَسْطِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: ارْفَعُوا هَذِهِ الْقَطِيقَةَ فَرَفَعُوا الْقَطِيقَةَ فَأَادَا غُلَامٌ أَعْرُوثٌ الْقَطِيقَةَ، فَقَالَ: قُمْ يَا غُلَامُ، فَتَقَامُ الْغُلَامُ؟ قَالَ: يَا غُلَامُ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ الْغُلَامُ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ الْغُلَامُ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا مَرَّتَيْنِ.

٢٤٢٠٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو الْجُرَيْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ أَبِي الطُّفَيْلِ، فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرِي، قَالَ:

قُلْتُ: وَرَأَيْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ صِفَتُهُ؟ قَالَ: كَانَ أَيْضًا مَلِيحًا مُفْصِدًا.

٢٤٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ الْمَكِّيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، يُطَوِّفُ بِالْبَيْتِ عَلَى رَأْسِهِ، يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْبَتِهِ.

٢٤٢٠٩- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيعٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الطُّفَيْلِ: أَدْرَكْتَ ثَمَانَ سِتِينَ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ (٤٥٥/٥) ﷺ، وَوَلَدْتُ عَامَ أُحُدٍ.

٢٤٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ: وَذَكَرَ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَهَدَمْتَهَا فَرِيضٌ، وَجَعَلُوا يَبْنُونَهَا بِحِجَارَةِ الْوَادِي، تَحْمِلُهَا فَرِيضٌ عَلَى رِقَابِهَا، فَرَفَعَهَا فِي السَّمَاءِ عِشْرِينَ ذِرَاعًا، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْمِلُ حِجَارَةَ مِنْ أَجْيَادٍ وَعَلَيْهِ نَمْرَةٌ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ النَّمْرَةُ، فَذَهَبَ يَضَعُ النَّمْرَةَ عَلَى عَاتِقِهِ، فَبَرَى عَوْرَتَهُ مِنْ صِغَرِ النَّمْرَةِ، فَنُودِيَ يَا مُحَمَّدُ، حَمَرُ عَوْرَتِكَ لَمْ يَرَى عَرَبَانَا بَعْدَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٤٢٠٤]

٢٤٢١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، كَأَنِّي أَنْزَعُ أَرْضًا وَرَدَّتْ عَلَيَّ وَعَنَّمُ سُودٌ وَعَنَّمُ عَفْرٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَنَعَ دُنُوبًا، أَوْ دُنُوبَيْنِ، وَفِيهِمَا ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَتَنَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرِبًا فَلَمَّا الْخَوْضُ وَأَرَوِي الْوَارِدَةَ، فَلَمَّ أَرْعَفِيهَا أَحْسَنَ نَزْعًا مِنْ عُمَرَ، فَأَوْلَتْ أَنْ السُّودَ الْعَرَبُ، وَأَنَّ الْعَفْرَ الْمَعْمُ.

٢٤٢١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [انظر: ٢٤٢١٦]

٢٤٢١٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مُطَفَّرٌ بْنُ مُنْزَكٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَوَدَّوْا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاؤَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بَشْسُ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَتُبْغِضَنَّ، ثُمَّ يَا فُلَانُ، رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَخْبِرُهُ، قَالَ: فَأَدْرَكَهُ رَسُولُهُمْ فَأَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ، فَوَدَّوْا السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاؤَزَهُمْ أَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ، فَأَدْعُهُ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ مَا يَبْغِضُنِي؟ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: فَذُفُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلِمَ تَبْغِضُهُ؟ قَالَ: أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ الرَّجُلُ: سَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتَ قَطُّ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَفَيْهَا؟ أَوْ أَسَأْتُ الْوَضُوءَ لَهَا؟ أَوْ أَسَأْتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يُصُومُهُ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتَ قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ؟ أَوْ انْتَصَفْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ ﷺ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَعْطِي سَائِلًا قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ؟ أَوْ مَا كَسَبْتُ فِيهَا طَالِبَهَا؟ قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ، إِنْ أَدْرِي لَعَلَّ خَيْرَ مِنْكَ.

٢٤٢١٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ (٤٥٦/٥) أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ..... وَكَمْ يَذْكَرُ أَبَا الطُّفَيْلِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلَّغَنِي أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حِفْظِهِ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، حَدَّثَ بِهِ ابْنُهُ يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِيهِ فَلَمْ يَذْكَرْ أَبَا الطُّفَيْلِ فَاحْسِبِهِ وَهَمَّ، وَالصَّحِيحُ رَوَايَةُ يَعْقُوبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٤٢١٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعِمَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ: أَنَّ رَجُلًا وَكِدَ لَهُ غُلَامٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآتَى [بِهِ] النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَشْرَةٍ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ بِالرَّكَّةِ، قَالَ: فَتَبَسَّتْ شِعْرَةٌ فِي جَبْهَتِهِ كَهَيْئَةِ الْقَوْسِ، وَشَبَّ الْغُلَامُ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ الْخَوَارِجِ أَحْبَبَهُمْ، فَسَقَطَتِ الشَّعْرَةُ، عَنْ جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَقَبِضَهُ وَحَبَسَهُ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَوَعظناه، وَقُلْنَا لَهُ فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ بَرَكَةَ دَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَقَعَتْ عَنْ جَبْهَتِكَ، فَمَا زِلْنَا بِهِ حَتَّى رَجَعَ عَنْ رَأْيِهِمْ، فَوَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّعْرَةَ بَعْدَ فِي جَبْهَتِهِ، وَتَابَ.

٢٤٢١٦- حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ (بِشْرِ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ- يَعْنِي ابْنَ مِبَارَكٍ- حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ ثَلَاثًا مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [راجع: ٢٤٢١٧]

### حَدِيثُ نَوْقِلِ الْأَشْجَعِيِّ

٢٤٢١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ نَوْقِلِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَةَ أُمِّ سَلْمَةَ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَ ظُرَيْي، قَالَ: فَكَمْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا قَمَلْتَ الْجَارِيَةَ، أَوْ الْجَوْبِيَّةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عِنْدَ أُمَّهَا، قَالَ: فَمَجِيئُ مَا جِئْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَعَلَّمْنِي مَا أَقُولُ عِنْدَ تَمَامِي، فَقَالَ: أَفَرَأَ عِنْدَ تَمَامِكَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: ثُمَّ نَمَّ عَلَى خَاتَمَتِهَا فَأَنَبَاهَا بِرَأَاهُ مِنَ الشَّرْكِ. [انظر: ٢٤٢١٧، ٢٤٢١٦]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ الْخَزْرُومِيِّ

٢٤٢٢٤- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ، أَنَّهُ جَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَرَدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ يَبْدَهُ إِلَى حَيْثُ بَيْتِ الْقُدْسِ. قَالَ: مَا يَخْرُجُكَ إِلَيْهِ. أَنْتَ جَارَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. وَلَكِنْ أَرَدْتُ الصَّلَاةَ فِيهِ. قَالَ: فَالصَّلَاةُ هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى مَكَّةَ يَبْدَهُ - خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ - وَأَوْمَأَ يَبْدَهُ إِلَى الشَّامِ. [سقط من الميمنية]

يشك). [سقط من الميمنية]

٢٤٢٢٥- وَقَالَ عَلِيُّ (بِعْنِي ابْنُ اللَّدِينِيِّ): جَبَلَةٌ بِنُ الْحَارِثِ الْكَلْبِيِّ. قَالَ عَلِيُّ: سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ أَبِي الْوَرَيْزِ، وَحَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيٍّ قُلْتُ: أَلَمْ يَمْتَحَنَ بِالْقُرْآنِ. [سقط من الميمنية]

### مُسْنَدُ خَارِجَةَ بِنِ حُدَّافَةَ الْعَدَوِيِّ

٢٤٢٢٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْةِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ حُدَّافَةَ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ غَدَاةٍ. فَقَالَ: لَقَدْ أَمَدَكُمُ اللَّهُ بِصَلَاةٍ، هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. قُلْنَا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْوَيْزُ، فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ. [انظر: ٢٤٢٢٨، ٢٤٢٢٧]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٢٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْةِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ حُدَّافَةَ. قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَكُمُ بِصَلَاةٍ، هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، جَعَلَهَا اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ. [راجع: ٢٤٢٢٦]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٢٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْةِ، رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ حُدَّافَةَ الْقُرَشِيَّةِ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ. فَقَالَ: لَقَدْ أَمَدَكُمُ اللَّهُ اللَّيْلَةَ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْوَيْزُ، فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ. [راجع: ٢٤٢٢٦]. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ

٢٤٢٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسَدِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتُ سَعِيدِ أَخْبَرَهُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَاءَهُ مِنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ، مِنْ غَيْرِ إِشْرَافٍ وَلَا مَسْأَلَةٍ، فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ. [سقط من الميمنية]

### مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٢١٨- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ، أَنَّهُ جَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَرَدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ يَبْدَهُ إِلَى حَيْثُ بَيْتِ الْقُدْسِ. قَالَ: مَا يَخْرُجُكَ إِلَيْهِ. أَنْتَ جَارَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. وَلَكِنْ أَرَدْتُ الصَّلَاةَ فِيهِ. قَالَ: فَالصَّلَاةُ هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى مَكَّةَ يَبْدَهُ - خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ - وَأَوْمَأَ يَبْدَهُ إِلَى الشَّامِ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ، عَنْ جَدِّهِ الْأَرْقَمِ، أَنَّهُ جَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [سقط من الميمنية]

### حَدِيثُ بَدِيلِ بْنِ وَرِقَاءِ الْخَزَاعِيِّ

٢٤٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنِ أَبِي الْحَسَمِ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لَالِ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْحَكَمِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ حَبِيبَةَ بِنْتِ شَرِيْقٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ أَبِيهَا، فَإِذَا بَدِيلُ بْنُ وَرِقَاءٍ عَلَى الْعَصْبَاءِ، رَاحِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْحَلُهَا. فَنَادَى، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ صَانِعًا فَلْيَغْطِرْ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ. [سقط من الميمنية]

### حَدِيثُ جَبَلَةَ بِنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ

٢٤٢٢١- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَبَلَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يَغْزُو، أُعْطِيَ سِلَاحَهُ عَلَيْهَا أَوْ أَسْمَاءَةً. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ جِنَادَةَ بِنِ أَبِي أُمَيَّةِ الْأَزْدِيِّ

٢٤٢٢٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْرِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ الْأَزْدِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَزْدِ أَنَا ثَامِنُهُمْ، وَهُوَ يَتَعَدَّى، فَقَالَ: هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاةِ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صِيَامٌ. قَالَ: أَصُمْتُمْ أَمْس؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَتَصُومُونَ غَدًا؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَافْطَرُوا. قَالَ: فَآكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، دَعَا بِإِيَاءِ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ، يَرِيهِمْ أَنَّهُ لَا يَصُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٢٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوةَ بِنِ تَوْقَلٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ جَبَلَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَتَامِي. قَالَ: إِذَا أَخَلَّتْ مَضْجَعَكَ مِنَ اللَّيْلِ، قَافِرًا قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِّكَ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا جَبَانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْرَأَ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَكَانَ يَقْرَأُهُ حَتَّى تُوَلِّيَ. [سقط من اليمين]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ

٢٤٢٣١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّهَابِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَجَدْتُ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي رَجُلًا، أَضْرِبُهُ بِسَيْفِي؟ قَالَ: أَى بَيْتَةٍ آتَيْنَ مِنَ السَّيْفِ؟ قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ. فَقَالَ: كِتَابُ اللَّهِ وَالشَّهَادَةُ. قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَى بَيْتَةٍ آتَيْنَ مِنَ السَّيْفِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ وَالشَّهَادَةُ. أَيَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَذَا سَيْدُكُمْ، اسْتَفْرَغْتُمُ الْعَيْرَةَ، حَتَّى خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ سَعَدُوا غَيْرِي، وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً قَطُّ قَدَرًا أَحَدٌ مَنَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لغيرته. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَعْدٌ غَيْرِي، وَأَنَا غَيْرُ مَنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي. قَالَ رَجُلٌ: وَعَلَى أَى شَيْءٍ يَغَارُ اللَّهُ؟ قَالَ: عَلَى رَجُلٍ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَخَالَفُ إِلَى أَمَلِهِ. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٢- حَدَّثَنَا يزيد بن هارون، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَعِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَادَةَ. قَالَ: كَانَ بَيْنَ آيَاتِنَا وَرُوَيْجِلٍ ضَعِيفٌ سَقِيمٌ مُخَدَّجٌ، قَلَّمَ بَرِيْعَ الْحَيِّ إِلَّا وَهُوَ عَلَى أُمَّةٍ مِنْ أُمَّتِهِمْ، يَخْبَثُ بِهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّوَيْجِلُ مُسْلِمًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اضْرِبُوهُ حِدَةً. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ أضعف من ذلك، وَلَوْ ضَرَبْتَاهُ مِئَةَ قَتْلَانِهِ. فَقَالَ: خذُوا لَهُ عُنْكَالًا، فِيهِ مِئَةُ شِمْرَاحٍ، ثُمَّ اضْرِبُوهُ بِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً. قَالَ: فَفَعَلُوا. [سقط من اليمين]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ

٢٤٢٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا وَتِرَانَ فِيَّ لَيْلَةٍ. [راجع: ١٦٣٩٨]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَنِعْ امْرَأَةً زَوْجَهَا وَقَالَ يَزِيدٌ مَرَّةً: حَاجَتَهُ وَإِنْ كَانَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ. [راجع: ١٦٣٩٧]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ، فَطَارَقَ بَيْنَهُمَا، فَتَوَشَّحَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: أَكَلْتُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟ [راجع: ١٦٣٩٤]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا وَتِرَانَ فِيَّ لَيْلَةٍ. [راجع: ١٦٤٠٥]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَنِعْ امْرَأَةً زَوْجَهَا، وَلَوْ كَانَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ. [راجع: ١٦٣٩٧]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا وَتِرَانَ فِيَّ لَيْلَةٍ. [راجع: ١٦٤٠٥]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بَصَلْتِي أَحَدْنَا فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، حَتَّى إِذَا حَضَرَتِ الْمَصْرُ، حَلَّ إِزَارَهُ، فَطَارَقَ بَيْنَ مَلْفَمَتِهِ وَإِزَارِهِ، ثُمَّ تَوَشَّحَ بِهِمَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ -صَلَاةَ الْمَصْرِ- وَأَنْصَرَفَ، قَالَ: آتَيْنَا بَعْضِي آتَيْنَ هَذَا السَّائِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ- فَقَالَ رَجُلٌ: آتَا، يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ: أَوْ كُلِّ النَّاسِ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟ [راجع: ١٦٣٩٤]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، آتَيْتُ أَحَدًا إِذَا سَسَّ ذَكَرَهُ؟ قَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا بَعْضُكَ مِنْكَ، أَوْ مِنْ جَسَدِكَ؟ [راجع: ١٦٣٩٥]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٤١- حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَا السَّلْجِينِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الشَّجَرُ بِالْأَبْيَضِ وَالْمَعْرُضُ، وَلَكِنَّهُ الْأَحْمَرُ. [راجع: ١٦٤٠٠]. [سقط من اليمين]

٢٤٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَلْزَمٌ، حَدَّثَنِي هُوْدَةُ بْنُ قَيْسِ ابْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يَرَى يَتِيَّاضَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ، وَيَتِيَّاضُ خَدَّهُ الْأَيْسَرَ. [انظر: ٢٤٢٤٥]

٢٤٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَلْزَمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، وَسَرَّاجُ بْنُ عُبَيْدَةَ، أَنَّ عَمَّهُ قَيْسَ بْنَ طَلْقٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ أَنْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى آتَوْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ بَارِضَهُمُ بَيْعَةٌ، وَأَسْتَوْجِبُوهُ مِنْ طُهْرِهِ فَضَلَّهُ قَدْعًا بِمَاءٍ، فَتَوَشَّحَ وَتَمَضَّمَصَ، ثُمَّ صَبَّ فِي إِدَاوَةٍ، وَقَالَ: ادْهَبُوا بِهَذَا الْمَاءِ، فَإِذَا قَدِمْتُمْ بِلَدَّكُمْ، فَأَكْسَرُوا بَيْتَكُمْ، وَأَنْصَحُوا مَكَانَهَا مِنْ هَذَا الْمَاءِ، وَأَتَّخِذُوا مَسْجِدًا. قَالَ: قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا نَخْرُجُ فِي زَمَانِ كَثِيرِ السَّمُومِ وَالْحَرِّ، وَالْمَاءُ يَنْشَفُ، قَالَ: قَمِدُوهُ مِنَ الْمَاءِ فَإِنَّهُ يَتَّقِي مِنْهُ (شَيْءٌ كَثِيرٌ رَطْبٌ).

قَالَ: فَخَرَجْنَا، حَتَّى بَلَعْنَا بِلَدَّنَا، فَكَسَرْنَا بَيْتَنَا، وَتَضَحْنَا مَكَانَهَا بِذَلِكَ الْمَاءِ، وَأَتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا. [راجع: ١٦٤٠٢]. [سقط من اليمين]

النِّسَاءِ فِي أَسْهَابِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ. [انظر: ٢٤٢٥١، ٢٤٢٥٢، ٢٤٢٥٣]. [راجع مسند علي بن ابي طالب: ٦٥٥] [سقط من الميعنية]

٢٤٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ. قَالَ: أَتَى إِعْرَابِي النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ بَارِضَ الْفَلَاةِ، وَيَكُونُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوْحَةُ، وَيَكُونُ فِي الْمَاءِ قَلَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ. [راجع: ٣٢٢٥٠]. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، سَمِعْتُ عَيْسَى بْنَ حِطَّانَ، يَحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْتَى النِّسَاءُ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ. [راجع: ٢٤٢٥٠]. [سقط من الميعنية]

### مُسْنَدُ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٢٥٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَطْلِبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَتَابَ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ، أَنَّ عُمَارَةَ بْنَ حَزْمٍ شَهِدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٥٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَهْيَمَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ... [سقط من الميعنية]

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: زِيَادُ بْنُ نَعِيمٍ، أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ، إِذَا عَمَرُو، وَإِنَّمَا عُمَارَةُ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَكْتَبٌ عَلَى قَبْرِ. فَقَالَ: انزِلْ مِنَ الْقَبْرِ، لَا تُؤْذِي صَاحِبَ الْقَبْرِ، وَلَا تُؤْذِيكَ.

### مُسْنَدُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٢٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرٍو ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الْجَدَلَمِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكْتَبًا عَلَى قَبْرِ. فَقَالَ: لَا تُؤْذِي صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ - أَوْ لَا تُؤْذِيهِ-. [انظر: ٢٤٢٥٧]. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَمَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٢٤٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُلَاذِمٌ، حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَقْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ طَلْقٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَاهُ طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: بَيَّتَ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَقُولُ: (قُرْبُوا) الْبِمَامِيَّ مِنَ الطَّيْنِ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهُ مَسًّا، وَأَشَدُّكُمْ مَكْبِيًّا. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَبْلَ أَنْ يَمْتَحَنَ، حَدَّثَنَا مُلَاذِمٌ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي هُوَذَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَبَيَاضَ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ. [راجع: ٢٤٢٤٢]. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٤٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُوبٍ يَدِيهِ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا. قَالَ: حَدَّثَنِي مُلَاذِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: لَدَعْنَتِي عَقْرَبٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَقَانِي وَمَسَّحَهَا. [راجع: ١٦٤٠٧]. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَتِيمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ الْحَنْفِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْصُلِّي أَحَدُنَا فِي كُوبٍ وَاحِدٍ؛ فَسَكَّتْ عَنْهُ، ثُمَّ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ. قَالَ: طَارِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ نَوَيْبِينَ، فَصَلَّى فِيهِمَا. [راجع: ١٦٣٩٤]. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٤٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَتَوَنَّى الْمَسْجِدَ. قَالَ: فَكَانَتْ لَهُمْ مَعْجِبَةٌ عَمَلُهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمِسْحَةَ فَخَلَطْتُ بِهَا الطَّيْنَ، فَكَانَتْ أَغْجَبَةً أَخَذِي الْمِسْحَةَ وَعَمَلِي. فَقَالَ: دَعُوا الْحَنْفِيَّ وَالطَّيْنَ فَإِنَّهُ اصْبَطَكُمْ لِلطَّيْنِ. [سقط من الميعنية]

٢٤٢٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُلَاذِمٌ بْنُ عَمْرٍو السَّحْمِيِّ، حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ خَلْدَةَ بِنْتِ طَلْقٍ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي طَلْقُ؛ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَجَاءَ صَحَابَةُ عَبْدِ الْقَيْسِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَرَى فِي شَرَابِ نَصْتَعَهُ بَارِضِنَا، مِنْ تَمَارِنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى قَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ السَّائِلُ عَنِ الْمَسْكِرِ؟ لَا تُشْرِبُهُ، وَلَا تَسْقِهِمْ أَحَاذِكُ الْمُسْلِمِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، (أَوْ فَوَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ)، لَا يَشْرِبُهُ رَجُلٌ ابْتِغَاءَ لَذَّةِ سَكْرِهِ، يَتَّقِيهِ اللَّهُ الْحَرَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [سقط من الميعنية]

### حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ طَلْقِ الْبِمَامِيِّ

٢٤٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا

عَلَى قَبْرِ. فَقَالَ: انْزِلْ، لَا تُؤْذِ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ. [راجع: ٢٤٢٥٦]. [سقط من الميمنية]

قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: زَيْادُ بْنُ نُعَيْمٍ؛ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ، إِذَا عَمَرُوا، وَإِمَا عُمَارَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ...

٢٤٢٥٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. قَالَ: عَرَضَتْ أَوْ قَالَ: عَرَضَتْ رُفِيَّةُ النَّهْشَبِيُّ مِنَ الْحَيَّةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي. قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. فَقَالَ: قُتِلَ عَمَارٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقْتُلُهُ الْمُنَّةُ الْبَاطِيَةُ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ النَّضْرَيْنِ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْعُدُوا عَلَى الْقُبُورِ. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٢٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدِ أَبُو سَعْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ الْمُؤْمِنَ يُعَلِّقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ. [سقط من الميمنية]

### حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرَةَ وَيُقَالُ: عُمَيْرِ-الْأَسَدِيِّ

٢٤٢٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَفْوَانَ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرِ الْأَسَدِيِّ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ عُمَيْرَةَ) يَقُولُ: قَدِمْتُ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَهَاجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْتَرَى مِنِّي رَجُلٌ سَرَاوِيلَ، فَأَرْجَحُ لِي. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدِّلِيِّ

٢٤٢٦٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكِ الْفَقَارِيِّ، سَمِعْتُ نَوْفَلَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الدِّلِيِّ، وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ ابْنِ عَمْرٍو، بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ، مِنْ فَاتِنَةٍ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ الْعَصْرُ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. (ح).

وَهَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَاتَنَتُهُ الصَّلَاةُ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٢٤٠٤٢]

قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: الْعَصْرُ.

قَالَ زَيْدٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَمَّا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ فَاتَنَتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٥- حَدَّثَنَا قُرَّارَةُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدِّلِيِّ-مِثْلَ حَدِيثِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ- إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ زَيْدٌ:

(مَنْ الصَّلَاةُ صَلَاةً، مَنْ فَاتَنَتُهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ). [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ

٢٤٢٦٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ النَّاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوءَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي رِيبَةٍ لَنَا فَتَكْفَلُهَا. قَالَ: أَرَاهَا رَيْبٌ، ثُمَّ جَاءَ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا. فَقَالَ: مَا قَعَلْتُ الْجَارِيَةَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهَا عِنْدَ امْتِئَاءِهَا. قَالَ: فَمَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَتَامِي. فَقَالَ: أَفَرَأَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» ثُمَّ نَمَّ عَلَى خَاتَمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ. [راجع: ٢٤٢١٧]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوءَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ ظُفْرًا لَأُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: مَجِيءٌ مَا جِئْتُ؟ قَالَ: جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَتَامِي. قَالَ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» عِنْدَ مَتَامِكَ، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ. [راجع: ٢٤٢١٧]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوءَةَ بْنِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: أَفَرَأَ عِنْدَ مَتَامِكَ، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ». [انظر ما بعده]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوءَةَ الْأَشْجَعِيِّ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: أَفَرَأَ عِنْدَ مَتَامِكَ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ. [راجع ما قبله]. [سقط من الميمنية]



## مُسْنَدُ الْوَازِعِ (وَقِيلَ: الزَّرَاعِ) بْنِ عَامِرِ الْعَبْدِيِّ

## بَقِيَّةُ مُسْنَدِ أَبِي جَهِيمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٢٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ هُنْدَ بِنْتَ الْوَازِعِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ الْوَازِعَ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْأَشَجَّ الْمُنْدَرِيَّ بْنَ عَائِدٍ، أَوْ عَائِدَ بْنَ الْمُنْدَرِ، وَمَعَهُمْ رَجُلٌ مُصَابٌ، فَأَتَتْهُوَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَوُا النَّبِيَّ ﷺ، وَكَبُوا مِنْ رِوَاحِهِمْ، قَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَكَبَلُوا يَدَيْهِ، ثُمَّ نَزَلَ الْأَشَجُّ، فَعَقَلَ رَاِحَتَهُ، وَأَخْرَجَ عَيْنَيْهِ فَفَتَحَهَا، فَأَخْرَجَ تَوْبِينَ أَيْضِينَ مِنْ نِيَابِهِ فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ أَتَى رِوَاحَهُمْ فَعَقَلَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَشَجُّ، إِنَّ فَيْكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ: الْحِلْمُ، وَالْإِنَاءَةُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا خَلَقْتُهُمَا، أَوْ جَلَبَنِي اللَّهُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: بَلِ اللَّهُ جَلَبَكَ عَلَيْهِمَا. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَلَبَنِي عَلَى خَلْفَيْنِ (يُحِبُّهُمَا) اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ الْوَازِعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَعِيَ خَالَ لِي مُصَابًا، فَأَدْعُ اللَّهُ لَهُ. فَقَالَ: أَيْنَ هُوَ، أَتَيْتِي بِهِ. قَالَ: فَصَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ الْأَشَجُّ أَلَسْتَهُ تَوْبِيهِ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ مِنْ رِوَاغِهِ يَرْتَعِمُهُمَا، حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ بَطْنِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بَطْنَهُ. فَقَالَ: أَخْرَجَ عَدُوَّ اللَّهِ، فَوَلَّى وَجْهَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ بِنَظَرِ رَجُلٍ صَحِيحٍ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جَهِيمٍ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَعْنِي زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ إِلَى أَبِي جَهِيمِ الْأَنْصَارِيِّ) مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ، وَهُوَ يُصَلِّي؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي، كَانَ لَأَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ (لَا أُدْرِي عَامًا، أَوْ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا) خَيْرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٧٨١]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: أَرْسَلَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ إِلَى أَبِي جَهِيمِ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ، مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيمَنْ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لِأَنَّ يَوْمَ فِي مَقَامِهِ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي فَلَا أُدْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. [راجع: ١٧٨١]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجُ، عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (وَكَانَ عَمِيرٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ثَقَّةً، فِيمَا بَلَغَنِي)، عَنْ أَبِي جَهِيمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، نَحْوُ بَرْ جَمَلٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْجِدَارِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ. [راجع: ١٧٨٢]. [سقط من الميمنية]

## مُسْنَدُ أَبِي أَمَامَةَ الْحَارِثِيِّ

٢٤٢٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ، أَحَدِ بَنِي حَارِثَةَ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْطَعُ رَجُلٌ حَقَّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجِبَ لَهُ النَّارَ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ سِوَاكَ مِنْ أَرَكَ. [راجع: ٢٢٥٩]. [سقط من الميمنية]

## بَقِيَّةُ مُسْنَدِ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ

٢٤٢٧٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يُخْطَبُ، فَقُلْتُ: رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يُدْرِي مَا دِينُهُ. قَالَ: فَاقْبَلِ النَّبِيَّ ﷺ، وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ، ثُمَّ أَتَى بِكَرْسِيِّ، خَلَّتْ قَوَائِمُهُ حَدِيدًا، فَعَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ حَمِيدٌ، قَالَ: أَرَاهُ رَأَى حُطْبًا أَسْوَدَ حَسْبِهِ حَدِيدًا. [راجع: ٢١٠٣٣]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ. قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُخْطَبُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢١٠٣٣]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَقْطَعَ حَقَّ عَرَبِيٍّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجِبَ. [راجع: ٢٢٥٩]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَقْطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجِبَ لَهُ النَّارَ. قَالُوا: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَكَ يَقُولُهَا ثَلَاثًا. [راجع: ٢٢٥٩]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْمَدٍ، عَنْ زُهَيْرِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ، يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَمَامَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبِدَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ.

## بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ

٢٤٢٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أُمِّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ بِالنَّوَاةِ (أَوْ بِالنَّوَاةِ) مِنَ الطَّائِفِ: يُوْشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ - أَوْ خِيَارِكُمْ مِنْ شَرَارِكُمْ - (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالنَّشَاءِ الْحَسَنِ، وَالنَّشَاءِ السَّيِّئِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ، بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ كَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبٍّ. فَقَالَ: أُمَةٌ مُسَخَتْ. وَاللَّهِ أَعْلَمُ. [راجع: ١٨٠٩٧]. [سقط من الميمنية]

### مُسْنَدُ رِكَانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدِ الْمُطَّلِبِيِّ

٢٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رِكَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَيْتَةَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: مَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ. قَالَ: اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: هُوَ مَا أَرَدْتَ. [سقط من الميمنية]

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ

٢٤٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى خَمْسَةِ نَفَرٍ، قَاتِلُوهُ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ قَوْمِهِ، فِي الْعَوَالِي، فَلَمَّا رَأَهُمْ دَعَرَ مِنْهُمْ. قَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا إِلَيْكَ لِحَاجَةٍ. فَقَالَ: فَلَيْدًا إِلَى بَعْضِكُمْ فَلِحَدَّثَنِي بِحَاجَتِهِ، فَدَنَا مِنْهُ بَعْضُهُمْ. فَقَالُوا: جِئْنَاكَ لِنَبِّئَكَ أَرْعَا لَنَا. قَالَ: وَاللَّهِ، إِنْ قُلْتُمْ، لَقَدْ جَهَدْتُمْ مُنْذُ نَزَلَ هَذَا الرَّجُلُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ - أَوْ قَالَ: بِكُمْ - فَوَاعَدُوهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بَعْدَ هَذِهِ مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ: فَجَاؤُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا جَاءَكَ هَؤُلَاءِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لشيءٍ مِمَّا تُحِبُّ. قَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ حَدَّثُونِي بِحَاجَتِهِمْ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُمْ، اعْتَقَنَهُ أَبُو عَيْسَى، وَعَلَاءُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ بِالسَّيْفِ، وَطَعَنَهُ فِي خَاصِرَتِهِ، فَقَتَلُوهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَتِ الْيَهُودُ، عَدُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: قُتِلَ سَيِّدُنَا غِيْلَةً، فَذَكَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مَا كَانَ يَهْجُوهُ فِي أَشْعَارِهِ، وَمَا كَانَ يُؤْذِيهِ، ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُمْ وَيَكْتُبَهُمْ كِتَابًا. قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْكِتَابَ مَعَ عَلِيٍّ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٨٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ جَرِيرٍ، بِهِ. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ

٢٤٢٨٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمِ الْجَدْنِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ. قَالَ: قُلْتُ (أَوْ قَالَ رَجُلٌ): يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفَلَقَةُ تَجِدُهَا؟ قَالَ: انْشُدْهَا، وَلَا تَكْتُمُ، وَلَا تُغَيِّبُ، فَإِنْ وَجَدْتَ رَبِّهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَمَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مِنْ يَسَاءٍ [راجع: ٢١٠٣٤، ٢١٠٣٥، ٢١٠٣٧]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يَبْعَثُ إِلَى ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ، بِخَبِيرٍ، نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٨٣- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ نَحْوَهُ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَالَةُ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارِ. [سقط من الميمنية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسِ الْفِهْرِيِّ

٢٤٢٩٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ، كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ، حِينَ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ نَسَاءٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، وَنَسَاءٌ كَقَطْعِ الدُّخَانِ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيَمْسِي كَافِرًا، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يُبِيعُ فِيهَا أَقْوَامٌ خَلَاقَهُمْ وَدِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ.

وَأَنْتُمْ إِخْوَتُنَا وَأَشْقَاؤُنَا، فَلَا تَسْفِرُوا بِشَيْءٍ حَتَّى تَخْتَارَ لِأَنْفُسِنَا. [راجع: ١٥٨٤٥]. [سقط من الميمنية]

### مُسْنَدُ عَلْقَمَةَ بْنِ رَمْثَةَ الْبَلَوِيِّ

٢٤٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ قَيْسِ الْبَلَوِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ

### مُسْنَدُ الثَّلَبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْعَبْرِيِّ

٢٤٢٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، يَعْنِي الْخَدَّاءَ، عَنْ أَبِي بَشْرِ الْعَبْرِيِّ، ابْنِ الثَّلَبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ نَصِييًّا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، فَلَمْ يَصْنَعْهُ النَّبِيُّ ﷺ. [سقط من الميمنية]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ عُنْدَ: (ابْنِ الثَّلَبِ)، وَإِنَّمَا هُوَ (ابْنُ الثَّلَبِ) وَكَانَ شُعْبَةُ فِي لِسَانِهِ شَيْءٌ، يَعْنِي لَفْظًا، وَلَعَلَّ عُنْدَ أَلَمْ يَعْنِهِمْ عَنْهُ.

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ الْأَنْصَارِيِّ

قَالَ عَمْرُو: فَمَا يَسْرُنِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ. [راجع: ٢٠٩٤٨] [سقط من الميمنية]

٢٤٢٩٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ تَعْلَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفِيضَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ، وَيَظْهَرَ الْقَلَمُ، وَتَفْشُو الشُّجَارَةُ. [سقط من الميمنية]

قَالَ: قَالَ عَمْرُو: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيِّعَ الْبَيْعِ. يَقُولُ: حَتَّى اسْتَأْمَرَ تاجرِي فلان، وَيَلْتَمَسُ فِي الحِي الْعَظِيمِ الْكاتبِ، وَلَا يُوْجِدُ.

### بقية حديث عمرو بن مرة الجهني

٢٤٢٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ابْنُ سَبْرَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدِّ قَلْبَيْمِ؟ قَالَ: فَأَخَذْتُ نُؤْيِي (الْأُؤْم). فَقَالَ: أَفْعُدْ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدِّ قَلْبَيْمِ؟ قَالَ: فَأَخَذْتُ نُؤْيِي (الْأُؤْم). فَقَالَ: أَفْعُدْ. فَقَالَ الثَّالِثَةُ: قُلْتُ: مَنْ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنْ حِمَيْرٍ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٩٨- حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَرَّةِ الْجُهَنِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدِّ قَلْبَيْمِ؟ فَقُلْتُ: أَفْعُدْ، فَصَنَعَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أُؤْمٌ، يَقُولُ: أَفْعُدْ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةَ، قُلْتُ: مَنْ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ مَعَشَرُ قُضَاعَةَ، مِنْ حِمَيْرٍ. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الْحَمْسَ، وَأَدَيْتُ زَكَاةَ مَالِي، وَصُمْتُ شَهْرَ رَمَضَانَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ وَالشُّهَدَاءِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَكَذَا، وَنَصَبَ إِصْبَعِيهِ، مَا لَمْ يَعْوَ وَالدَّيْهِ. [سقط من الميمنية]

٢٤٣٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْبَتَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ، أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ، عَنْ ذِي الْحَلَّةِ وَالْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ، إِلَّا أَعْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلْتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ. [راجع: ١٨١٩٦]. [سقط من الميمنية]

### بقية حديث عمير مولى أبي اللح

ابْنِ رَمَّةَ؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَةٍ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَتَمَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا، قَالَ: فَتَذَكَّرْنَا كُلَّ مَنْ سَمِعَهُ عَمْرُو. قَالَ: فَتَمَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا. قَالَ: ثُمَّ تَمَسَّ الثَّالِثَةَ، فَاسْتَقْبَطَ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ عَمْرُو هَذَا؟ قَالَ: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. قُلْنَا: وَمَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ إِذَا نَدَبْتُ النَّاسَ إِلَى الصَّدَقَةِ، جَاءَ فَأَجَزَلَ مِنْهَا، فَأَقُولُ: يَا عَمْرُو، أَيْ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. وَصَدَّقَ عَمْرُو، إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا كَثِيرًا.

قَالَ زُهَيْرُ بْنُ قَيْسٍ: لَمَّا فِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: لِأَلْزَمَ هَذَا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا كَثِيرًا)، حَتَّى أَمُوتَ. [سقط من الميمنية]

### بقية حديث علي بن شيبان الحنفي

٢٤٢٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ الْحَنَفِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ، لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ. [راجع: ١٦٦٩٣]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرُو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ عَلِيُّ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْصَرَفَ، فَرَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، فَرَدَا، خَلْفَ الصَّفِّ، فَوَقَفَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى انْصَرَفَ الرَّجُلُ مِنْ صَلَاتِهِ. فَقَالَ لَهُ: اسْتَغْبِلْ صَلَاتِكَ، فَلَا صَلَاةَ لِمَنْ خَلْفَ الصَّفِّ. [راجع: ١٦٦٠٦]. [سقط من الميمنية]

٢٤٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ لَا يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي رُكُوعِهِ وَفِي سُجُودِهِ. [راجع: ١٦٦٩٣]. [سقط من الميمنية]

### بقية حديث عمرو بن تغلب النمري

٢٤٢٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى نَاسًا، وَامْتَعَ نَاسًا، قَبْلَهُمْ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَتَى عَلَيْهِ. وَقَالَ: إِنِّي أُعْطِيتُ نَاسًا وَتَرَكْتُ نَاسًا، فَعَتَبُوا عَلَيَّ، وَإِنِّي لِأَعْطِي الْعَطَاءَ الرَّجُلَ، وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا أُعْطِيتُمْ لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْهَلْمِ وَالنَّجَسِ، وَامْتَعَ قَوْمًا لِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ.

وَكِنْدَةَ، وَمَذْحَجَ، وَأَنْمَارَ، الَّذِينَ يُقَالُ: مِنْهُمْ بَجِيلَةٌ وَخُتَمٌ، وَتَشَاءَمَ لِحَمِّمْ، وَجُدَامَ، وَعَامِلَةً، وَعَسَانَ. [سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ النَّخَعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَبْرَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ الْغَطْفِيُّ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَقَاتِلُ مَنْ آذَى مِنْ قَوْمِي بَيْنَ أَقْبَلِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: بَلَى، ثُمَّ بَدَأَ لِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا بَلْ أَهْلُ سَبَا قَوْمٌ قَدِ اعْتَزُوا وَأَشَدُّ قُوَّةً. قَالَ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَذَنَ لِي فِي قِتَالِهِمْ، فَلَمَّا خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِهِ أَتَىكَ اللَّهُ فِي سَبَا مَا أَنْزَلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قَعَلَ الْغَطْفِيُّ؟ فَأَرْسَلْتُ إِلَى مَنزِلِي، فَوَجَدَنِي قَدْ سَرْتُ، فَرَدَدْتُ، فَلَمَّا آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَجَدْتُهُ قَاعِدًا وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ. قَالَ: فَقَالَ: بَلْ أَدْعُ الْقَوْمَ، فَمَنْ أَجَابَ فَأَقْبِلْ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَجِبْ فَلَا تَمُجَّلْ عَلَيْهِ، حَتَّى تُحَدِّثَ إِلَيَّ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا عَنْ سَبَا، أَرْضِ هِي أَوْ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: لَيْسَتْ بَارِضٌ وَلَا امْرَأَةٌ، وَلَكِنَّهُ رَجُلٌ وَكَدَّ عَشْرَةَ مِنَ الْعَرَبِ، قِيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَتَشَاءَمَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ تَشَاءَمُوا، فَلَحْمُمْ، وَجُدَامُ، وَعَسَانُ، وَعَامِلَةٌ، وَأَمَّا الَّذِينَ تِيَامَنُوا، فَلَالِزْدُ، وَكِنْدَةُ، وَحَمِيرٌ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارُ، وَمَذْحَجُ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَنْمَارُ؟ قَالَ: الَّذِينَ مِنْهُمْ خُتَمٌ وَبَجِيلَةٌ. [سقط من اليمينية]

[سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَبْرَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ الْغَطْفِيُّ، ثُمَّ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. . . فَذَكَرَ مَتَاهُ. [سقط من اليمينية] إلى هنا استدرِك السقط من طبعة عالم الكتب وقد احوأوا كل حديث إلى الكتب أو النسخ التي استدرِك منها]

### حَدِيثُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ

٢٤٣٠٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يَلْعَبُ أَهْلَهُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَذْيَ مِنْ غَيْرِ مَاءِ الْحَيَاةِ؟ فُلَوْلَا أَنْ أَبَيْتَهُ تَحِيَّ لَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَلْعَبُ أَهْلَهُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَذْيَ مِنْ غَيْرِ مَاءِ الْحَيَاةِ؟ قَالَ: يَغْسِلُ فُرْجَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [انظر: (١٦٨٤٥)]

٤٣١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَبَابِ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبَةَ الْكَلْبِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيَةَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُ بِمَقْبِلِ قَوْمِي مَدْبِرَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَاتِلْ بِمَقْبِلِ قَوْمِكَ مَدْبِرَهُمْ، فَلَمَّا وَكَيْتَ دَعَانِي. فَقَالَ: لَا تَقَاتِلْهُمْ حَتَّى تَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ سَبَا، أَرَادَهُمْ، أَجِيلٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا. بَلْ هُوَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَكَدَّ عَشْرَةَ، قِيَامَنَ سِتَّةٌ، وَتَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ، تِيَامَنَ الْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَحَمِيرٌ،

٢٤٣٠١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْدُ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْبَابِ الرِّبْتِ، يَسْتَسْفِي، رَافِعًا بَطْنَ كَفِيْهِ. [سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قُنْدُ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: كُنْتُ أَرْضَى بِذَاتِ الْجَيْشِ، فَأَصَابَنِي خِصَاصَةٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلُّونِي عَلَى حَائِطِ بَعْضِ الْأَنْصَارِ، فَقَطَعْتُ مِنْهُ أَقْنَاءَ، فَاخْلُدُونِي، فَكَلَّهُوا بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَأَعْطَانِي فَنَوَأَ وَاحِدًا، وَرَدَّ سَائِرَهُ إِلَى أَهْلِهِ. [سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٣- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَذُدَّ لَهُ لِحْمًا. قَالَ: فَجَاءَ مَسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ. قَالَ: فَكَلَّمَنِي، فَضَرَبَنِي. قَالَ: فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: لِمَ ضَرَبْتَهُ؟ قَالَ: أَطْعَمْتُ طَعَامِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا. [سقط من اليمينية]

### بَقِيَّةُ حَدِيثِ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ الْغَطْفِيُّ

٢٤٣٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْرَهْتُ يَوْمِيكُمْ وَيَوْمِي هُمْدَانُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَاءَ الْأَهْلُ وَالْعَشِيرَةَ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ خَيْرٌ لِمَنْ أَتَقَى مِنْكُمْ. [سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْضُ سَبَا، أَوْ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: لَيْسَ بَارِضٌ وَلَا امْرَأَةٌ، وَلَكِنَّهُ رَجُلٌ وَكَدَّ عَشْرَةَ مِنَ الْعَرَبِ، تَشَاءَمَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، وَتِيَامَنَ سِتَّةٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ تَشَاءَمُوا، فَكَلَّ، وَلَحْمُمْ، وَعَسَانُ، وَعَامِلَةٌ، وَأَمَّا الَّذِينَ تِيَامَنُوا، فَلَالِزْدُ، وَكِنْدَةُ، وَمَذْحَجُ، وَحَمِيرٌ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارُ. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَنْمَارُ؟ قَالَ: الَّذِينَ مِنْهُمْ خُتَمٌ وَبَجِيلَةٌ. [سقط من اليمينية]

٢٤٣٠٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَبَابِ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبَةَ الْكَلْبِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيَةَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ. قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُ بِمَقْبِلِ قَوْمِي مَدْبِرَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَاتِلْ بِمَقْبِلِ قَوْمِكَ مَدْبِرَهُمْ، فَلَمَّا وَكَيْتَ دَعَانِي. فَقَالَ: لَا تَقَاتِلْهُمْ حَتَّى تَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ سَبَا، أَرَادَهُمْ، أَجِيلٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا. بَلْ هُوَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَكَدَّ عَشْرَةَ، قِيَامَنَ سِتَّةٌ، وَتَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ، تِيَامَنَ الْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَحَمِيرٌ،

فُتُّ إِلَى تَصْبِيهِ فُشِرَتْهُ، ثُمَّ غَطَّيْتُ الْقَدْحَ، فَلَمَّا فَرَعْتُ أَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثْتُ فَقُلْتُ: يَجِيئُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِعًا وَلَا يَجِدُ شَيْئًا، فَتَسَجَّيْتُ وَجَعَلْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي، فَيَتَانَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً يُسْمَعُ الْبِقِظَانُ وَلَا يُوقِفُ النَّاسُ، ثُمَّ أَتَى الْقَدْحَ فَكَشَفَهُ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ أَلْعَمَنِي وَأَسْقِ مَنْ سَقَانِي وَاعْتَمْتُ الدَّعْوَةَ فَمُنَّتْ إِلَى الشُّفْرَةِ فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ أَتَيْتُ الْأَعْزَنَ فَجَعَلْتُ أَحْسَبُهَا أَيُّهَا اسْمُنُ، فَلَا تَمُرُّ يَدِي عَلَى ضَرْعٍ وَاحِدَةٍ إِلَّا وَجَدْتُهَا حَافِلًا، فَحَلَبْتُ حَتَّى مَلَأْتُ الْقَدْحَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: بَعْضُ سَوَاتِكَ يَا مَقْدَادُ، مَا الْخَيْرُ؟ قُلْتُ: اشْرَبْ، ثُمَّ الْخَيْرُ، فَضَرَبَ حَتَّى رَوَى، ثُمَّ نَأَوَلَنِي فَقَرَيْتُ، فَقَالَ: مَا الْخَيْرُ؟ فَخَبَّرْتُهُ، فَقَالَ: هَذِهِ بَرَكَةٌ نَزَلَتْ مِنْ السَّمَاءِ فَهَلَا أَعْلَمْتَنِي حَتَّى تُسْفِي صَاحِبِيَّ، فَقُلْتُ: إِذَا أَصَابْتَنِي وَإِيَّاكَ الْبَرَكَةُ فَمَا أَبَالِي مِنْ أَسْخَاطِي. [النظر: ٢٤٣١٣، ٢٤٣١٢]

٢٤٣١١ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -بِعْنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ- أَبَانَا صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو (٣/٦)، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نَعْيَرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَوْمًا فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ: طَوْبَى لَهَا تَيْنِ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ، فَاسْتَنْصَبْتُ، فَجَعَلْتُ أُعْجِبُ! مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى أَنْ يَتَمَنَّى مُحَضَّرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَدْرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ فِيهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْوَامٌ أَكْهَمَهُ اللَّهُ عَلَى مَا نَخَرَهُمْ فِي جَهَنَّمَ لَمْ يَجِيبُوهُ وَلَمْ يَصْدُقُوهُ. أَوْلَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ إِذْ أَخْرَجَكُمْ لَا تَعْرِفُونَ إِلَّا رِجْمَكُمْ مُصَدِّقِينَ لِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ، قَدْ كُفَيْتُمْ الْبِلَاءَ بِغَيْرِكُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَشَدِّ حَالٍ بَعَثَ عَلَيْهَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فِي قُرَّةٍ وَجَاهِلِيَّةٍ، مَا يَرُونَ أَنَّ دِينَنَا أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْكَانَ، فَجَاءَ بِفِرْقَانِ فِرْقٍ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَفَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِكِرْبَى وَالِدِهِ وَوَلَدُهُ، أَوْ أَخَاهُ، كَانُوا وَقَدْ فَحَّحَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، يَعْلَمُ أَنَّهُ إِنْ هَلَكَ دَخَلَ النَّارَ، فَلَا تَقْرُ عَيْنُهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حَبِيْبَهُ فِي النَّارِ وَأَنَّهَا لَلَّتِي. قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾.

٢٤٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخَيْرِ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا ضَرَبَنِي بِالسَّيْفِ فَقَطَعُ يَدِي ثُمَّ لَأَدَّ مَنِي بِشَجْرَةٍ ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَأَقْلَبُهُ؟ قَالَ: لَا، فَمُنَّتْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ وَتَكُونَ مِثْلَكَ قَبْلَ أَنْ تَفْعَلَ مَا فَعَلْتُ. [النظر: ٢٤٣١٨، ٢٤٣١٧، ٢٤٣١٦]

٢٤٣١٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -بِعْنِي ابْنُ الْمُغْبِرَةِ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْمُقَدَّادِ. قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي قَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُ وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، قَالَ: فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ أَحَدٌ يَقْبَلُنَا، قَالَ:

فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاذْطَلَقْنَا بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلَاثُ أُعْزَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْبَلُوا هَذَا اللَّيْنَ بَيْنَنَا، قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ قَيْشَرَبَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَصْبِيَهُ، وَتَرَفَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَصْبِيَهُ، قَالَ: قِيحِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْلُمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِفُ نَائِمًا وَيُسْمَعُ الْقِظَانُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَصَلِّيَ، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ قَيْشَرَبَهُ، قَالَ: فَاتَانِي الشُّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: مُحَمَّدُ يَا تِي الْأَنْصَارَ فَيَتَحَفُّوهُ وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ، فَاشْرَبْنَا، قَالَ: مَا زَالَ يَزِينُ لِي حَتَّى شَرِبْتَهَا، فَلَمَّا وَعَلْتُ فِي بَطْنِي (وَعَرَفْتُ) أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ. قَالَ: نَدَّيْتُ فَقَالَ: وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ، شَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟ قَيْجِيءُ وَلَا يَرَاهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ، فَتَذْهَبُ ذُنُوبُكَ وَأَخْرَجْتُكَ، قَالَ: وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ مِنْ صَوْفٍ كَلَّمَا رَفَعْتَهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَتْ قَدَمَايَ، وَإِذَا أُرْسَلْتُ عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي، وَجَعَلَ لَا يَجِيئُ لِي نَوْمٌ. قَالَ: وَأَمَّا صَاحِبَايَ قَتَامَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يَسْلُمُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَاتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: قُلْتُ الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَاهْلِكُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ أَلْعَمَنِي، وَأَسْقِ مَنْ سَقَانِي. قَالَ: فَمَمَّنَّتْ إِلَيَّ الشَّمْلَةُ فَسَدَّدْتُهَا عَلَيَّ، فَأَخَذْتُ الشُّفْرَةَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْزَنِ أَجْهَنَ ابْنِ أَسْمَنِ فَأَدْبَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُنَّ حَمَلٌ كُلُّهُنَّ، فَمَمَّنَّتْ إِلَى إِيَّائِهِ لَأَلَّ مُحَمَّدًا مَا كَانُوا يَطْعَمُونَ أَنْ يَحْلُبُوا فِيهِ (وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ مَرَّةً أُخْرَى: أَنْ يَحْلُبُوا فِيهِ) فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتْهُ الرُّغْوَةُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَمَا شَرِبْتُمْ شَرَابَكُمْ الْيَلَّةَ يَا مَقْدَادُ؟ قَالَ: قُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَرَبَ، ثُمَّ نَأَوَلَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ، فَضَرَبَ، ثُمَّ نَأَوَلَنِي فَأَخَذْتُ مَا بَقِيَ فَشَرِبْتُ، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَوَى، فَأَصَابْتَنِي دَعْوَتُهُ ضَحِكْتُ حَتَّى انْفَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِحْدَى سَوَاتِكَ يَا مَقْدَادُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا، صَنَعْتُ كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كَانَتْ هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ أَلَّا تَكُنْتَ أَذْنَتِي نَوْقُظُ صَاحِبِكَ هَذَيْنِ قَيْصِيَّانِ مِنْهَا قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتَهَا مَعَكَ مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ. [راجع: ٢٤٣١١]

٢٤٣١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذْبَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْعِبَادِ حَتَّى تَكُونَ قِيدَ مِيلٍ، أَوْ مِيلَيْنِ. قَالَ: فَتَصْهَرُهُمُ الشَّمْسُ فَيَكُونُونَ فِي الْعَرَقِ كَقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى عَيْنِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى رِجْتِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ (٤/٦) إِلَى حَقْوِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجِئُهُ إِلَى جَمَامٍ.

٢٤٤١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ

وَلَا وَبِرَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ بَعْزَ عَزِينٍ، أَوْ ذَلَّ لِذَلِيلٍ، إِمَّا يُعْزِمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ يَذَلُّهُمْ فَيَذِينُونَ لَهَا.

٢٤٣١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَمَّضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ وَعَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَأَبِي أَمَامَةَ قَالَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرَّيَّةَ فِي النَّاسِ أَسَدَهُمْ.

٢٤٣١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْقُرَجِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ. قَالَ: قَالَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: لَا أَقُولُ فِي رَجُلٍ خَيْرًا وَلَا شَرًّا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يُخْتَمُ لَهُ - يَعْنِي بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - قِيلَ: وَمَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَقَلْبِ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنْ الْقِدْرِ إِذَا اجْتَمَعَتْ غَلَبًا.

٢٤٣١٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، ثُمَّ الْحُدَيْعِيُّ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَّارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيُّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِنَبِيِّ زُهْرَةَ، وَكَانَ مَعَهُ شَهِدٌ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِرَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَلْتَا فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالسِّيفِ فَقَطَعْتُمَا، ثُمَّ لَأَذَمْتِي بِشَجَرَةٍ. فَقَالَ: أَسَلِمْتُ لِلَّهِ أَتَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَاتَلْتَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلُهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعْتُمَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنَّهُ يَمُزُّنُكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ يَمُزُّنُكَ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ. [راجع: ٢٤٣١٧]

٢٤٣١٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: لَمَّا نَزَلْنَا الْمَدِينَةَ عَشْرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَشْرَةَ - يَعْنِي فِي كُلِّ بَيْتٍ - قَالَ: فَكُنْتُ فِي الْعَشْرَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ، قَالَ: وَكَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا شَاةٌ (تَنْجِرًا) لِبَيْتِنَا، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا أَبْطَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبْنَا وَبَقِينَا لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيْبَهُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِنْبِطَأَ عَلَيْنَا قَالَ: وَمَنَا، فَقَالَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: لَقَدْ أَطَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَرَاهُ يَجِيؤُ اللَّيْلَةَ لَعَلَّ إِنْسَانًا دَعَاهُ، قَالَ: فَشَرِبْتُهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ جَاءَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ. قَالَ: فَلَمَّا شَرِبْتُهُ كَمْ أَنْتُمْ أَنَا قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ وَكَمْ يَشُدُّ، ثُمَّ مَالَ إِلَى الْقَدْحِ، فَلَمَّا لَمْ يَرِ شَيْئًا أَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اطْعِمْ مِنْ اطْعَمْتَا اللَّيْلَةَ. قَالَ: وَبَيْتٌ وَأَخَذْتُ السُّكَيْنَ وَقُمْتُ إِلَى الشَّاةِ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: أَذْبَحُ، قَالَ: لَا، انْتِنِي بِالشَّاةِ، فَأَتَيْتُ بِهَا، فَمَسَحَ صُرْعَهَا فَخَرَجَ شَيْئًا، ثُمَّ شَرِبَ وَتَأَمَّ.

٢٤٣٢٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الرَّجُلِ يَذُو مِنْ أَمْرَانِهِ فَيُذِمُّ؟ قَالَ: إِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ، فَلْيَنْصَحْ قَرَجَهُ. قَالَ: يَعْنِي يَنْصَلُهُ، وَيَلْتَوِصُ وَضَوْءَهُ لِلصَّلَاةِ. [انظر: ٢٤٣٢٠]

٢٤٣٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْوَلِيدِيُّ بْنُ كَامِلٍ، مِنْ أَهْلِ حِمَصِ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنِي الْمُهَلَّبُ بْنُ حَجْرٍ الْبَهْرَانِيُّ، عَنْ صَبَاعَةَ

بِنْتُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى عَمُودٍ، وَلَا عُمُودٍ، وَلَا شَجَرَةٍ، إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، وَالْأَيْسَرِ، وَلَا يَصُدُّهُ صَدَدًا.

٢٤٣٢٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدِيُّ بْنُ كَامِلٍ، عَنِ الْحُجْرِ، أَوْ أَبِي الْحُجْرِ بْنِ الْمُهَلَّبِ الْبَهْرَانِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَبِيْعَةُ بِنْتُ (الْمُقَدَّادِ) بْنِ مَعْدِي كَرَبَ، عَنْ أَبِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى إِلَى عَمُودٍ، أَوْ خَشَبَةٍ، أَوْ شَيْءٍ ذَلِكَ، لَا يَجْعَلُهُ نُصْبَ عَيْنَيْهِ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُهُ عَلَى حَاجِبِ الْأَيْسَرِ.

٢٤٣٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَنَا وَصَاحِبِي، فَتَعَرَّضْنَا لِلنَّاسِ فَلَمْ يَضْفَأْنَا أَحَدٌ، فَأَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْنَا لَهُ، فَدَعَبَ بِنَا إِلَى مَنزِلِهِ وَعِنْدَهُ أَرْبَعُ أَعْتَرُ قَالَا: احْتَلَبْنِي بَا مُقَدَّادُ وَجَزَيْتُنِ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءَ، وَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ جُزْأَهُ، فَكُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ، فَوَقَمْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُزْأَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَاحْتَسِبُ، وَأَضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ آتَى أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَوْ قَمْتُ فَصَرَبْتُ هَذِهِ الشَّرِيَةَ، فَلَمْ تَزَلْ بِي حَتَّى قُمْتُ فَشَرِبْتُ (٥/٦) جُزْأَهُ، فَلَمَّا دَخَلُ فِي بَطْنِي وَتَقَارَّ أَخَذَنِي مَا قَدِمَ وَمَا حُدِّثْتُ: يَجِيؤُ النَّبِيُّ ﷺ جَانِعًا طَمَآنًا وَلَا يَرَى فِي الْقَدْحِ شَيْئًا، فَتَسَجَّيْتُ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمًا يُسْمَعُ الْبَيْطَانُ وَلَا يُوقِظُ النَّائِمَ، فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

فَقَالَ: اللَّهُمَّ اسْقِ مِنْ سَقَاتِي وَأَطْعِمْ مِنْ اطْعَمْتِي، فَاعْتَمَّتْ دَعْوَتُهُ وَقُمْتُ فَاخَذْتُ الشَّرِيَةَ فَذَبَوْتُ مِنَ الْأَعْتَرُ فَجَعَلْتُ أُجَسِّهُنَّ أَيُّهِنَّ اسْمَنْ لَأَذْبَحَهَا، فَوَقَمْتُ يَدِي عَلَى صُرْعِ إِحْدَاهُنَّ فَإِذَا هِيَ حَافِلٌ، فَتَنظَرْتُ إِلَى الْأُخْرَى فَإِذَا هِيَ حَافِلٌ فَتَنظَرْتُ (وَأِذَا هُنَّ كُلُّهُنَّ حَافِلٌ، فَحَلَبْتُ فِي الْأَنْهَاءِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ، فَقَالَ: الْخَبْرُ يَا مُقَدَّادُ؟ قُلْتُ: اشْرَبْ، ثُمَّ الْخَبْرَ، فَقَالَ: بَعْضُ سَوَاتِكِ يَا مُقَدَّادُ، فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبْ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَشَرِبَ، حَتَّى تَصَلَّعَ، ثُمَّ أَخَذْتُهُ، فَصَرَبْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ الْخَبْرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ، قُلْتُ: كَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذِهِ بَرَكَةٌ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، أَفَلَا أَخْبَرْتَنِي حَتَّى اسْمَعِيَ صَاحِبِيكَ قُلْتُ: إِذَا شَرِبْتَ الْبَرَكَةَ أَنَا وَأَنْتَ فَلَا أَبَالِي مِنَ أَخْلَاطِ. [راجع: ٢٤٣١٠]

٢٤٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: جَعَلَ يَمُدُّحُ عَامِلًا لِعُثْمَانَ، فَعَمَدَ الْمُقَدَّادُ فَجَعَلَ يَحْتَوِ التُّرَابَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدْحِجِينَ فَاحْتَوِي فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ.

٢٤٣٢٥- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ بَعَثَ وَقَدًا مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى عُثْمَانَ، فَجَاؤُوا بِثَوْنٍ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ الْمُقَدَّادُ يَحْتَوِي فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْتَوِي فِي وَجْهِهِ الْمَدْحِجِينَ التُّرَابَ وَقَالَ سَعِيدَانُ مَرَّةً: فَجَعَلَ الْمُقَدَّادُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: احْتَوِي فِي وَجْهِهِ الْمَدْحِجِينَ التُّرَابَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَمَا الْمُقَدَّادُ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ.

٢٤٣٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ عَائِشَ بْنِ أَسِّ بْنِ الْبَكْرِ، قَالَ: تَذَكَّرْتُ عَلِيَّ وَعَمَّارَ وَالْمُقَدَّادَ الْمَدَنِيَّ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي رَجُلٌ مَدَّاءٌ، وَإِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ مِنْ أَجْلِ ابْنَتِهِ تَحْتِي، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا لَعْمَارَ، أَوِ الْمُقَدَّادَ: (قَالَ عَطَاءُ: سَمَّاهُ لِي عَائِشَةُ قَسِيئَةً) سَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَّاهُ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ الْمَدَنِيُّ، لِيُغْسِلَ ذَلِكَ مِنْهُ، قُلْتُ: مَا ذَلِكَ مِنْهُ؟ قَالَ: ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأُ فِيْحَسَنِ وَضُوءِهِ. أَوْ يَتَوَضَّأُ مِثْلَ وَضُوءِهِ لِلصَّلَاةِ وَيَتَضَخُّ فِي فَرْجِهِ، وَفَرْجُهُ.

٢٤٣٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ وَاثِلِ بْنِ دَاوُدَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ الْبَهِّيَّ؛ أَنَّ رَكْبًا وَقَفُوا عَلَى عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ فَمَدَّحُوهُ وَأَتَوْا عَلَيْهِ، وَتَمَّ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ الْأَرْضِ فَحَنَّاها فِي وَجْهِهِ الرُّكْبِ، فَقَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ.

٢٤٣٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَانَ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ وَيَقُولُ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِينَا الْمَدَّاحِينَ أَنْ نَحْثُو فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ. [انظر: ٢٤٣٣١]

٢٤٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يَتِي عَلَى امِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَجَعَلَ الْمُقَدَّادُ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

٢٤٣٤٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (مَالِكٌ ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْنَادُ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الصَّرِّ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَدِيُّ مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ عَلِيٌّ: فَإِنْ عِنْدِي ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ الْمُقَدَّادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَتَضَخَّ فَرْجَهُ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٣٣٠]

٢٤٣٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُمَانَ... فَذَكَرَ مِثْلَ، مَعْنَى حَدِيثِ سَعْيَانَ. [راجع: ٢٤٣٣٨]

٢٤٣٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي، أَنَّ الْمُقَدَّادَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَاخْتَلَفْنَا صَرِيحَيْنِ فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَتَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ. فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ أَتَانِلَهُ يَا رَسُولَ

اللَّهِ (٦/٦) بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا أَتَانِلَهُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ يَمُوتُ لِنَبِيِّكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَأَنْتَ بَمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ. [راجع: ٢٤٣١٢]

٢٤٣٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ اخْتَلَفْتُ أَنَا وَرَجُلٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَتَقْتُلُهُ، أَمْ أَدَعُهُ؟ [راجع: ٢٤٣١٢]

### حَدِيثُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

٢٤٣٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمُورٍ - قَالَ: سَمِعْتُ (سَيَّارَ) أَبَا الْحَكَمِ غَيْرَ مَرَّةٍ يُحَدِّثُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا - يَعْنِي بَنِي قُبَاءَ - قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ آتَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تُخْبِرُونِي؟ قَالَ: يَعْنِي قَوْلَهُ (فِيهِ رِجَالٌ يُجْبُونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ) قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَجِدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ الْإِسْتِنَاةَ بِالْمَاءِ.

٢٤٣٣٥- [حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنبَأَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. وَذَكَرَ حَدِيثَ الْجَارِ.

### حَدِيثُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

٢٤٣٣٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكِيرُ ابْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْنُ بَخِيرٌ أَمْ مِنْ بَعْدَانَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اتَّفَقَ أَحَدُهُمْ أَحَدًا دَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِكُمْ وَلَا نَصِيفَهُ.

٢٤٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَّاسَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْمُطَّارُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: سَمَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ وَأَجَلَسْتِي فِي حَجْرِهِ. [راجع: ١١٦٥١٨]

٢٤٣٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْمُطَّارُ. قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: سَمَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمَّحَ عَلَيَّ رَأْسِي. [راجع: ١١٦٥١٨]

٢٤٣٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْرٌ، عَنْ الصَّرِّ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: سَمَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ. [راجع: ١١٦٥١٩]

### حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ

٢٤٣٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ رُخْمَةً؟ قَالَ: فَإِذَا أَحَدَتْ مَضَجَعَكَ فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ عَذَابِهِ، وَعِقَابِهِ، وَنَسْرِ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ، وَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يَقْرَبَكَ. [راجع: ١١٦٨٩]

### حديث قيس بن سعد بن عبادة

٢٤٣٤١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سُمَيَّانُ السُّورِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كَهِيلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيمَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ. قَالَ: سَأَلْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ صَدَقَةِ الْفَطْرِ؟ فَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الزُّكَاةُ، ثُمَّ نَزَلَتِ الزُّكَاةُ فَلَمْ نَكُنْ نَعْنَاهَا وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانَ، ثُمَّ نَزَلَ رَمَضَانٌ فَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ وَلَمْ نَكُنْ نَعْنَهُ، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ. [راجع: ١٥٥٥٦]

٢٤٣٤٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ (سَدَّ) سُلْطَانَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ أَوْهَنَ اللَّهُ كَيْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٤٣٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى؛ أن سهل بن حنيف وقيس بن سعد كانا قاعدتين بالقادسية، فمروا بجنازة فقاما، فقيل: إنما هو من أهل الأرض، فقالا: إن رسول الله ﷺ مرأوا عليه بجنازة فقام، فقيل له: إن يهودي، فقال: أليست نفساً.

٢٤٣٤٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيمَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفَطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الزُّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزُّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَانَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهَا. [راجع: ١٥٥٥٦]

٢٤٣٤٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: آتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعْنَا لَهُ (٧/٦) غَسَلًا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ آتَيْنَاهُ بِمِلْحَمَةٍ وَرَسِيَّةٍ، فَاشْتَمَلَ بِهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى آثَرِ الْوَرَسِ عَلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ آتَيْنَاهُ بِحِمَارٍ لِيُرَكَّبَ فَقَالَ: صَاحِبِ الْحِمَارِ أَحَقُّ بِصَدْرِ حِمَارِهِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْحِمَارُ لَكَ.

### حديث سعد بن عبادة

٢٤٣٤٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَحْدُثُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَحْدُثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ؛ أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ، فَقَالَ:

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ، أَفَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَائِي الصَّدَقَةَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَقِي الْمَاءَ.

قَالَ: فَتَلِكِ سِقَايَةَ آلِ سَعْدِ بِالْمَدِينَةِ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ يَقُولُ تَلِكِ سِقَايَةَ آلِ سَعْدِ؟ قَالَ: الْحَسَنُ. [راجع: ٢٢٨٦٦]

٢٤٣٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ أَفِيحِرِي عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ عَنْهَا؟ قَالَ: أَعْتَقَ عَنْ أُمَّكَ.

٢٤٣٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شَمِيكَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنِ سَعِيدِ الصَّرَافِ -أَوْ هُوَ سَعِيدُ الصَّرَافِ- عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مَحْتَةٌ حِهِمُ إِيْمَانٌ وَبَعْضُهُمْ نِفَاقٌ. [راجع: ٢٢٨٦٩]

قَالَ عَفَّانُ: وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً وَكَيْسَ فِيهِ شَكٌّ، أُمَّهُ عَلِيٌّ أَوْلَى عَلَى الصَّحَّةِ.

### حديث أبي بصرة الغفاري

٢٤٣٤٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَارِثِ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ. قَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ. فَقَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتُ إِلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُعْمَلُ الْمُطَيِّئُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِلَى مَسْجِدِي، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَّاهُ، أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (بِشُكِّ).

٢٤٣٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (زَيْدِ)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ أَبَا بَصْرَةَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْأَسْكَندَرِيَّةِ، أَمَّا بَطْعَامُهُ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَعْبُ عَنَّا مَتَارَئِنَا بَعْدُ؟ فَقَالَ: أَرَعَيْتُمْ عَنْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَمَا زِلْنَا مُطْفِرِينَ حَتَّى بَلَّغْنَا مَكَانَ كَذَا وَكَذَا.

٢٤٣٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ قَالَ: لَقِيَ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ (جَاءَ) مِنَ الطُّورِ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُ؟ قَالَ: مِنَ الطُّورِ، صَلَّيْتُ فِيهِ. قَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرْحَلَ إِلَيْهِ مَا رَحَلْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تُتْبَدُ الرِّجَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.

٢٤٣٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ- أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الْجَيْشَانِيِّ؛



٢٤٣٥٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَنبَأَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: دَبَّحْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً، فَأَمَرَنَا فَالْتَجْنَا لَهُ شَيْئًا مِنْ بَطْنِهَا، فَأَكَلَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٢١٣٧٠]

٢٤٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَصَلِّيَ الرَّجُلُ وَرَأْسُهُ مَعْفُورٌ. [انظر: ٣١٧٦٦]

٢٤٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَطَّابِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَلِمًا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَعَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ. قَالَ: أَنْ لَا أَحْسِبَ بِالْعَهْدِ، (وَلَا أَحْسِبُ الْبُرْهَانَ)، أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِيهِ الْأَنْ فَارْجِعْ. [انظر: ٣١٣٥٧]

قَالَ بَكَيْرٌ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ كَانَ قَبِيحًا.

٢٤٣٥٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيِهِ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحِصْنِ، خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ فَقَاتَلَهُمْ، فَضْرِبَهُ رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ فَطَرَحَ نَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ، فَتَنَاوَعَلِيٌّ يَا أَبَا كَانَ عِنْدَ الْحِصْنِ، فَتَرَسَّ بِهِ نَفْسَهُ، فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ وَهُوَ يَقَاتِلُ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَاهُ مِنْ يَدِهِ حِينَ فَرَعُ، فَلَقَدَرْتُ فِي تَفَرُّعِي مَعِي سَبْعَةٌ أَنَا نَاهِيَهُمْ، فَجَهَدْتُ عَلَى أَنْ تَقْلُبَ ذَلِكَ الْبَابَ فَمَا تَقْلُبُهُ.

٢٤٣٦٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: صَنِعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً مَصْلَبَةً، فَأَتَى بِهَا. فَقَالَ لِي: يَا أَبَا رَافِعٍ تَأْوِلُنِي الذَّرَاعَ فَتَأْوِلْتَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا رَافِعٍ تَأْوِلُنِي الذَّرَاعَ فَتَأْوِلْتَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا رَافِعٍ تَأْوِلُنِي الذَّرَاعَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ لِلشَّاةِ إِلَّا ذِرَاعَانِ؟ فَقَالَ: لَوْ سَكَتَ لَأَتَوَلَّتْنِي مِنْهَا مَا دَعَوْتُ بِهِ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعَ.

٢٤٣٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ (مَوْجِبَيْنِ) خَصِيصَيْنِ فَقَالَ: أَحْمَمُهَا عَمَّنْ شَهِدَ بِالْوَجْهِ وَكَانَ بِالْبَلَاغِ، وَالْآخَرَ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَفَّانَا. [انظر: ٣١٧٣٣، ٣١٧٣٢]

٢٤٣٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنَ كَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِأَعْرَفَنْ مَا يَبْلُغُ أَحَدَكُمْ مِنْ حَدِيثِي شَيْءٌ، وَهُوَ مَتَكِّيٌّ عَلَى أَرْبَعَةِ قَبُولٍ: مَا أَجِدَ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَصْرَةَ حَدَّثَنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوِزْنُ، فَصَلُّوْهَا فَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ.

قَالَ أَبُو تَمِيمٍ: فَأَخَذَ يَدِي أَبُو ذُرٍّ فَسَارَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى أَبِي بَصْرَةَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ عَمْرُو؟ قَالَ أَبُو بَصْرَةَ: آتَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣١٧٧١]

## حَدِيثُ أَبِي أَبِي ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ

٢٤٣٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ سِيَّافٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَبِي ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، (قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ امْرَأُوا يُشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَفَّهَا، ثُمَّ اجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا. [راجع: ٣١٣٥٧]

## حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ

٢٥٣٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ هَلَالِ بْنِ سِيَّافٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ، عَنْ آخِرٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، ثُمَّ سَارَ فَقَالَ: لَمَلَكٌ وَجَدْتُ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: مَا أَرَدْتُ أَنْ تَذْكُرَ أُمِّي، قَالَ: كَمْ اسْتَطِيعَ إِلَّا أَنْ أَتُوْلَهَا (٨/٦)، كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ ثُمَّ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلْيَقُلْ لَهُ بِرُحْمَتِكَ اللَّهُ أَوْ بِرُحْمَتِكَ اللَّهُ (شَكَ يَحْيَى) وَلْيَقُلْ بِعَفْرِ اللَّهِ لِي وَلَكُمْ.

## بَقِيَّةُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ

٢٤٣٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ غَرْوَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا طَلِيَةَ الْكَلَّاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: مَا تَقُولُونَ فِي الرِّزَا؟ قَالُوا: حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: لِأَنَّ يَزْنِي الرَّجُلُ بَعْشَرَةَ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ. قَالَ: فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي السَّرَقَةِ؟ قَالُوا: حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهِيَ حَرَامٌ. قَالَ: لِأَنَّ يَسْرِقُ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ.

## حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ

٢٤٣٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَتِهِ سَلْمَى، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي يَوْمٍ، فَجَعَلَ يَغْتَسِلُ عِنْدَهُ وَعِنْدَ هَذِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ جَمَعْتَهُ غُسْلًا وَاحِدًا؟ قَالَ: هَذَا أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ. [النظر: ٢٤٣٧٢، ٢٧٧٢٩]

٢٤٣٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، أَنْبَأَنَا سَعْيَانٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْكِي، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ الْأَرْقَمُ الزُّهْرِيُّ، أَوْ ابْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ، وَاسْتَمْتَلَّ عَلَيَّ الصَّدَقَاتِ، قَالَ: فَاسْتَمْتَمْتَنِي، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا رَافِعٍ إِنْ الصَّدَقَةَ حَرَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ (٩/٦) أَنْفُسِهِمْ. [النظر: ٢٤٣٧٤، ٢٧٧٢٤]

٢٤٣٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: -بِعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- فَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُنْتُ غُلَامًا لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ الْإِسْلَامَ قَدْ دَخَلَنَا، فَاسْلَمْتُ وَأَسْلَمْتُ أُمَّ الْقُضَلِ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ قَدْ اسْلَمَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَهَابُ قَوْمَهُ، فَكَانَ يَحْكُمُ إِسْلَامَهُ، وَكَانَ أَبُو لَهَبٍ عَدُوَّ اللَّهِ، فَدَخَلْتُ عَنْ بَدْرٍ، وَبَعَثَ مَكَانَهُ الْعَاصِمُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَكَذَلِكَ كَانُوا صَنَمًا، لَمْ يَتَخَلَّفْ رَجُلٌ إِلَّا بَعَثَ مَكَانَهُ رَجُلًا، فَلَمَّا جَاءَنَا الْخَيْرُ كَتَبَهُ اللَّهُ وَأَخْرَجَهُ، وَوَجَدْنَا أَنْفُسَنَا قُوَّةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٤٣٦٦- وَمِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي كِتَابِ يَعْقُوبَ مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ إِسْنَادٌ، وَقَالَ فِيهِ: أَخُو بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: وَكَانَ فِي الْأَسَارِيِّ أَبُو وَدَاعَةَ بْنِ صَبْرَةَ السُّهْمِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهُ بِمَكَّةَ ابْنًا كَيْسًا تَاجِرًا ذَا مَالٍ لَكَانُكُمْ بِهِ قَدْ جَاءَنِي فِي فِدَائِهِ أَبِيهِ، وَقَدْ قَالَتْ قُرَيْشٌ: لَا تَمُجِّلُوا بِفِدَاءِ (أَسْرَاكُمْ) لَا يَتَّارَبَ عَلَيْكُمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ: صَدَقْتُمْ، فَافْعَلُوا، وَأَنْسَلْ مِنَ اللَّيْلِ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَخَذَ أَبَاهُ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دَرَاهِمٍ فَانْطَلَقَ بِهِ، وَقَدِمَ مَكْرَزُ بْنُ حَضَفٍ مِنَ الْأَخِيفِ فِي فِدَاءِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَ الَّذِي أَسْرَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ أَخُو بَنِي مَالِكِ بْنِ عَوْفٍ.

٢٤٣٦٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي (حَدَّاشٍ)، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا أَبَا رَافِعٍ، أَقْبَلْ كُلَّ كَلْبٍ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: فَوَجَدْتُ نَسْوَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالصُّورِيِّينَ مِنَ الْبَيْعِ، لَهْنُ كَلْبٍ، فَظَلَنْ: يَا أَبَا رَافِعٍ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَغْرَى رَجَالًا، وَإِنْ هَذَا الْكَلْبُ يَمْتَعًا بَعْدَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَنَا، حَتَّى تَقُومَ امْرَأَةٌ مَنَّا فَتَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَادْكُرْهُ لِنَبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ أَبُو رَافِعٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا رَافِعٍ أَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا يَمْتَعُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٤٣٦٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَدَّنَ قَالَ: مِثْلَ مَا يَقُولُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٢٤٣٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو -بِعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَتَى بِكَفِّ شَاةٍ، فَآكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ قَطْرَةً (مَاءً). [راجع: ٢٤٣٥٦]

٢٤٣٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَبَّحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً، فَأَمَرَنِي فَقَلَيْتُ لَهُ مِنْ بَطْنِهَا، فَآكَلُ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٤٣٥٦]

٢٤٣٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْنَى فِي أَدْنَى الْحَسَنِ حِينَ وَكَلَّتَهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ. [النظر: ٢٧٧٢٨، ٢٧٧٢٦]

٢٤٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَتِهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى (١٠/٦) نِسَائِهِ جَمَعَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَغَسَّلَ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُسْلًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَزْكَى وَأَطْهَرُ وَأَطْيَبُ. [راجع: ٢٤٣٧٢]

٢٤٣٧٣- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ]، حَدَّثَنَا سَعْيَانٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، أَنَّ سَعْدًا سَاوَمَ أَبَا رَافِعٍ -أَوْ أَبُو رَافِعٍ سَاوَمَ سَعْدًا- فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَعْيِهِ، مَا أَعْطَيْتُكَ. [النظر: ٢٧٧٢٢]

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: وَالسَّقْبُ: الْقُرْبُ.

٢٤٣٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهْزَنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي كَيْسًا نَصِيبَ مِنْهَا. قَالَ: لَا حَتَّى آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنْ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ٢٤٣٦٤،] [جاء في الميعنية ملفافا]

٢٤٣٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَخْوَلٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا رَافِعٍ جَاءَهُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَذَعْصَ شَعْرَهُ، فَاطْلَقَهُ (وَأَتَاهُ عَنْ ذَلِكَ) وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، وَقَدْ عَقَصَ رَأْسَهُ، فَتَهَا، أَوْ قَالَ: تَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ عَاقِصٌ شَعْرَهُ.

٢/٢٤٣٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَخْوَلٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُؤَدَّنِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. قَالَ مَخْوَلٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُؤَدَّنِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. قَالَ: يَقُولُ أَبُو جَعْفَرٍ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَرَأَيْتَ؟ [سقط من الميعنية]

٣/٢٤٣٧٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ سَلِيمَانَ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرْنِي أَنْ أَتَزَلَّهُ وَلَكِنْ ضَرَبَتْ قَبْلَهُ فَتَزَلَّ.

قَالَ أَبِي: سَأَلْتُ ابْنَ عِيْنَةَ عَنْ هَذَا.

٢٤٣٧٥/٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: لَا أَلْقِينَ أَحَدَكُمْ مَثَلًا عَلَى أَرْبَعَةٍ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي، مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، وَتَيْبَتْ عَنْهُ، يَقُولُ: لَا تَذْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ. [راجع: ٢٤٣٦٢]. [سقط من الميمينية]

٢٤٣٧٥/٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، سَأَلَتْ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْأَكْبَرَ حِينَ وُلِدَ، أَرَادَتْ أُمُّهُ فَاطِمَةُ أَنْ تَمُوتَ بِكَيْبَشِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمُوتِي عَنْهُ، وَلَكِنْ احْلُقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوِزْنِ رَأْسِهِ مِنَ الْوَرِقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ وُلِدَ حَسَنٌ بَعْدَ ذَلِكَ، فَصَنَعْتَ مِثْلَ ذَلِكَ. [سقط من الميمينية]

٢٤٣٧٥/٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْمُقْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِحَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ يَصَلِّي قَائِمًا، وَقَدْ غَرَزَ صَفْرَتَهُ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ مُغْضِبًا. فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضِبْ، فَبَاتَنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ذَلِكَ كَفَلُ الشَّيْطَانِ.

يَعْنِي: مِغْرَزَ صَفْرَتِهِ. [سقط من الميمينية]

### حَدِيثُ ضَمِيرَةَ بنِ سَعِيدٍ

٢٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، [حَدَّثَنِي أَبِي]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ (ضَمِيرَةَ ابْنَ سَعِيدٍ) السُّلَمِيِّ يُحَدِّثُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ صَمْرَةَ وَعَنْ جَدِّهِ، وَكَانَا شَاهِدًا حَتْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطُّهْرَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ فَجَلَسَ فِيهِ وَهُوَ بَحْتَيْنِ، فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعِيْنَةُ بْنُ حَصْنِ بْنِ حَلِيفَةَ بْنِ بَدْرٍ، يَخْتَصِمَانِ فِي عَامِرِ بْنِ الْأَشْجَبِ الْأَشْجَعِيِّ، وَعِيْنَةُ يَطْلُبُ بَدَمَ عَامِرٍ وَهُوَ يَوْمئِذٍ رَيْسُ عَقْفَانَ، وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَدْفَعُ، عَنْ مُحَلِّمِ بْنِ جِئَامَةَ بِمَكَانِهِ مِنْ خَنْدَفٍ، قَتَدَا وَلَا الْخُصُومَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَرُّوا سَمْعًا، فَمَسَمَعَا عِيْنَةَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَدْعُهُ حَتَّى أَدْبِقَ نِسَاءَهُ مِنَ الْحَرِّ مَا ذَاقَ نِسَائِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَلْ تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِينَ فِي سَفَرِنَا هَذَا، وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا قَالَ: وَهُوَ يَأْبَى عَلَيْهِ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مَكْبِيلٌ فَصِيرٌ مَجْمُوعٌ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ لِهَذَا الْقَبِيلِ شَيْهًا فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ إِلَّا كَقَتْمٍ وَرَدَّتْ فَرَمِيَتْ وَأَوَّلُهَا تَفَرَّتْ أَخْرَاهَا اسْتَنْ يَوْمٌ وَغَيْرُ عَدَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: بَلْ تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِينَ فِي سَفَرِنَا هَذَا، وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا قَالَ: قَبِلُوا الدِّيَةَ، ثُمَّ قَالُوا: أَيْنَ صَاحِبُكُمْ يَسْتَفْتِرُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ أَدَمُ صَرَبٌ طَوِيلٌ عَلَيْهِ حَلَّةٌ لَهُ، قَدْ كَانَ

تَيَّابًا فِيهَا الْقَتْلُ، حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أَنَا مُحَلِّمُ بْنُ جِئَامَةَ. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَنْفِرْ لِمُحَلِّمِ بْنِ جِئَامَةَ [قَم]، فِقَامٌ وَهُوَ يَتَلَقَّى دَمَهُ بِبَضَلِ رِدَائِهِ. قَالَ: فَأَمَّا نَحْنُ بَيْنَنَا يَقُولُ: إِنَّا نَرَجُو أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَفْتَرَ لَهُ، وَأَمَّا مَا ظَهَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِهَذَا. [راجع: ٢١٣٦٦]

### حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ الظُّفَرِيِّ (١١/٦)

٢٤٣٧٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (مُعْتَبِ) بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الظُّفَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُخْرَجُ مِنَ الْكَاهِنِينَ رَجُلٌ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ دِرَاسَةً، لَا يَدْرُسُهَا أَحَدٌ يَكُونُ بَعْدَهُ.

### حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ

٢٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ [ابْنِ] إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِصَمِّ، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ وَمُحَلِّمُ بْنُ جِئَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِصَمِّ، مَرَّ بِنَا عَامِرُ الْأَشْجَعِيِّ عَلَى قُعُودٍ لَهُ، مَعَهُ مَتِيعٌ، وَوَطْبٌ مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جِئَامَةَ فَقَتَلَهُ بِسَيْفِهِ حَانَ يَتَهُ وَيَتِيَهُ، وَأَخَذَ بِعِيرِهِ وَمَتِيعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْتَاهُ الْخَبْرَ نَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَنْتُمْ مُؤْمِنًا تَتَّبِعُونَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَتَاعٌ كَثِيرٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ فَتَيَبُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

٢٤٣٧٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ (الْأَسْلَمِيِّ) أَنَّهُ ذَكَرَ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُهُ فِي صِدَاقِهَا. فَقَالَ: كَمْ أَصَدَقْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَتَى دَرَمْتُ؟ قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ (تَغْرُقُونَ) الدَّرَاهِمَ مِنْ وَاذِبِكُمْ هَذَا مَا زِدْتُمْ، مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ. قَالَ: فَمَكَّنْتُ، ثُمَّ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي فِي سَرِيَّةٍ، بَعَثَهَا نَحْوُ نَجْدٍ، فَقَالَ: أَخْرَجْ فِي هَذِهِ السَّرِيَّةِ لِمَلِكٍ أَنْ يُصِيبَ شَيْئًا فَأَمْلِكُهُ. قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا الْحَاضِرَ مُنْسِينَ، قَالَ: فَلَمَّا دَهَيْتَ فِخْمَةَ الْعِشَاءِ، بَعَثْنَا امْرِيًّا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ. قَالَ: فَاحْتَلْنَا بِالسُّكْرِ، وَقَالَ: إِذَا كَبُرَتْ وَحَمَلْتَ فَكَبِّرُوا وَاحْمِلُوا، وَقَالَ حِينَ بَعَثْنَا رَجُلَيْنِ: لَا تَفْتَرَا، وَلَا سَأَلْنَا وَاحِدًا مَكْمَلًا، عَنْ خَيْرِ صَاحِبِهِ فَلَا أَجِدُهُ عِنْدَهُ، وَلَا (تَمْعُونُوا) فِي الطَّلَبِ. قَالَ: فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَحْمَلَ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْحَاضِرِ صَرَخَ: يَا خَضْرَاءُ! قَالَ: فَتَقَاءَلْتُ بِأَنَّ سَمِيبَ مِنْهُمْ خَضْرَاءُ، قَالَ: فَلَمَّا أَعْتَمْنَا كَبِيرًا امْرِيًّا وَحَمَلْنَا وَكَبُرْنَا وَحَمَلْنَا. قَالَ: فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فِي

وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (شَهْرِ) بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ.

٢٤٣٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْذُنُهُ بِالصَّلَاةِ، (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ) فَدَعَا بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَسَقَانِي، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ فَقَامَ يُصَلِّي بِغَيْرِ وُضُوءٍ، يُرِيدُ الصَّوْمَ. [انظر: ٢٤٣٩٢]

٢٤٣٨٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّاحِبِيِّ، عَنِ بِلَالٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

٢٤٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَسْأَلُ بِلَالَ: كَيْفَ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ قَالَ: تَبَرَّزْتُ ثُمَّ دَعَا بِمِطْمَهِرَةٍ، أَيِ إِدَاوَةٍ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَعَلَى خِمَارِ الْعِمَامَةِ. [انظر: ٢٤٤٠٠]

قال عبد الرزاق: ثم دعا بمِطْمَهِرَةٍ بِالْإِدَاوَةِ.

٢٤٣٨٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَحَدِّثُ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ خَمَارٍ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: امْسُحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [انظر: ٢٤٣٩٠، ٢٤٣٩٣، ٢٤٤٠٠]

٢٤٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ (١٣/٦) نَعِيمِ بْنِ خَمَارٍ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: امْسُحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٨٩]

٢٤٣٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ، قَدْ غَلَقَهَا، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَتْ بِلَالَ، مَاذَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُ عَمُودَيْنِ، عَنْ بَيْتِهِ، وَعَمُودًا عَنْ بَيْتِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ثَلَاثَةَ أَدْرُجٍ. [راجع: ٤٤٦٤]

٢٤٣٩٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ (أبي) إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْذُنُهُ بِالصَّلَاةِ وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَشَرِبَ ثُمَّ تَأَوَّنِي وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٣٨٦]

٢٤٣٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ نَعِيمَ بْنَ خَمَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ بِلَالَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: امْسُحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٨٩]

٢٤٣٩٤- حَدَّثَنَا رَجْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَضَوْا طَوَافَهُمْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّلَاةِ وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَغَمَلَّ عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ فَلَمَّا أُنِيبَ

بِهِ السَّيْفُ فَاتَّبَعْتُهُ، [قال]: فَقَالَ لِي صَاحِبِي: إِنَّ أَمِيرَنَا قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ لَا نُمْنَعَنَّ فِي الطَّلَبِ فَارْجِعْ، فَلَمَّا (أَيْتِ) إِلَّا أَنْ أَيْتَهُ قَالَن: وَاللَّهِ لَتَرْجِعَنَّ، أَوْ لَأَرْجِعَنَّ إِلَيْهِ وَلَا خَيْرَ لَهُ أَنْكَ آيَتِ، قَالَ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَأَتَّبِعَنَّ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُ رَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ عَلَى جُرِيدَاءَ مِنْهُ فَوَقِعَ، فَقَالَ: اذْهَبْ يَا مُسْلِمُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَلَمَّا رَأَيْتِي لَا أَذْهَبُ إِلَيْهِ وَرَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَأَلْقَيْتُهُ رِمَانِي بِالسَّيْفِ فَأَخْطَانِي (فَأَخَذْتُ) السَّيْفَ فَفَقَلْتُ لَهُ: وَأَحْزَنْتُ بِهِ رَأْسَهُ، وَشَدَدْنَا نَعْمًا كَثِيرَةً وَغَنَمًا. قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفْنَا قَالَ: فَاصْبَحْتُ فَإِذَا بِعَيْرِي مَقْطُورٌ بِهِ بَعِيرٌ عَلَيْهِ أَمْرٌ جَمِيلَةٌ شَابَةٌ. قَالَ: فَجَعَلْتُ تَلْتَضُّ خَلْفَهَا (تَكْشُرُ). فَقُلْتُ لَهَا: إِلَى أَيْنَ تَلْتَضِينَ؟ قَالَتْ: إِلَى رَجُلٍ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ حَيًّا خَالَطَكُمُ، قَالَ: قُلْتُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ صَاحِبِي الَّذِي قُتِلَ: قَدْ وَاللَّهِ قُتِلْتُهُ، وَهَذَا سَيْفُهُ، وَهُوَ مُعَلَّقٌ بِقَبْرِ الْبَعِيرِ الَّذِي آتَا عَلَيْهِ، قَالَ: وَغَدُّ السَّيْفِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُعَلَّقٌ بِقَبْرِ بَعِيرٍ هَا، فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ لَهَا قَالَتْ: فِدْوَتُكَ هَذَا (١٢/٦) الْغَمْدُ قَدْ مَسَّ فِيهِ إِنْ كُنْتُ صَادِقًا، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَشَمْتُهُ فِيهِ فَجَلَّتْهُ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ بَكَتُ. قَالَ: فَكُنَّا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَانِي مِنْ ذَلِكَ النَّعَمِ الَّذِي قَدِمْنَا بِهِ.

## حديث بلال

٢٤٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: قَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تُسَيِّفْنِي بِأَمِينٍ. [انظر: ٢٤٤١٧]

٢٤٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَتَبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [انظر: ٢٤٤٠١]

٢٤٣٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ حَجَّ فَارْسَلَ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عُمَانَ أَنْ أَتِحَ بَابَ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: هَلْ يَلْعَلُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ فَتَأَخَّرَ خُرُوجُهُ فَوَجَدَتْ شَيْئًا فَدَعَبَتْ ثُمَّ جِئْتُ سَرِيعًا، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ بْنَ رِيَّاحٍ هَلْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكِعَ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ. [راجع: ٥٤٤٩]

٢٤٣٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِبِلَالٍ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ [عليه] فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

٢٤٣٨٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بَيْنَ قُرْبَى الشَّيْطَانِ.

٢٤٣٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا أَبُو الْعَلَاءِ (ح).

٢٤٤٠٢- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ (شُبَّانٍ)، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ بِلَالَ؟ فَأَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ جَمَلَ الْأَسْطُوَانَةَ، عَنْ يَمِينِهِ وَتَقَدَّمَ قَلِيلًا وَجَمَلَ الْمَقَامَ خَلْفَ ظَهْرِهِ. [انظر: ٢٤٤٠٤]

٢٤٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَابْنُ بُكَيْرٍ، أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

٢٤٤٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا. قَالَ: أُنِيَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ. قَالَ: فَاجِدْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَاجِدْ بِلَالَ قَاتِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ هَلْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ هَاتَيْنِ السَّارَتَيْنِ، -وَأَشَارَ إِلَى السَّارَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى بَسَارِكِ إِذَا دَخَلْتَ- قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٤٠٢]

٢٤٤٠٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ خَسَارٍ، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْسُحُوا عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٨٩]

٢٤٤٠٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ -بِعْنِي أَبِيهِ- قَالَ: اعْتَمَرَ مَعَاوِيَةَ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَجَلَسَ يَنْظُرُهُ حَتَّى جَاءَهُ. فَقَالَ: أَيُّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ دَخَلَ الْبَيْتَ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ مَعَهُ، وَلَكِنِّي دَخَلْتُ بَعْدَ أَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ فَلَقِيْتُ بِلَالَ فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ صَلَّى؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَلَّى بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ. فَقَامَ مَعَاوِيَةَ فَصَلَّى بَيْنَهُمَا.

٢٤٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي أَبُو (زِيَادٍ) عَيْدُ اللَّهِ بْنُ (زِيَادٍ) الْكَنْدِيُّ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤَدُّهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ فَشَغَلَتْ عَائِشَةَ بِلَالَ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ، حَتَّى قَضَتْهُ الصُّبْحَ، وَاصْبَحَ جَدًّا. قَالَ: فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، وَتَابَعَ بَيْنَ أَذَانِهِ، فَلَمْ يُخْرَجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى اصْبَحَ جَدًّا، ثُمَّ إِنَّهُ انْطَبَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ، فَقَالَ: إِنِّي رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قَدْ اصْبَحْتَ جَدًّا. قَالَ: لَوْ اصْبَحْتَ أَكْثَرَ مِمَّا اصْبَحْتَ (الرَكَعَتَهُمَا)، وَأَخْسَنَتْهُمَا، وَاجْمَلْتَهُمَا.

٢٤٤٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٩٥]

٢٤٤٠٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا (أَبُو) إِسْرَائِيلَ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

بِدُخُولِهِ أَقْبَلَ يَرْكَبُ أَعْنَاقَ الرِّجَالِ، فَدَخَلَ يَقْتَدِي بِالنَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ يَصَلِّي، فَتَلَمَّأَ عِنْدَ الْبَابِ خَارِجًا، فَسَأَلَ بِلَالَ الْمُوَدَّنَ: كَيْفَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَيًّا وَوَجْهَهُ لِمَا دَعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ. [راجع: ٢٤٣٨٢]

٢٤٣٩٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى) (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبَانَا سَعِيدَانِ، [عَنِ الْأَعْمَشِ]، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [انظر: ٢٤٤١٠، ٢٤٤١٣، ٢٤٤٠٨]

٢٤٣٩٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ عُمَرَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، أَبَانَا السَّائِبُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ بِلَالَ بْنَ رِيحٍ أَيُّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: بَيْنَ السَّارَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٣٨٢]

وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: سَجَدَتَيْنِ.

٢٤٣٩٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ بِلَالَ أَيُّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ. [راجع: ٤٤٦٤]

٢٤٣٩٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادِ مَوْلَى عِيَّاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُؤَدُّهُ بِالصَّلَاةِ فَوَجَدَهُ يَسْحَرُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ.

٢٤٣٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ بْنِ ثُمَامَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْدَاسٍ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ آتِيَةً فَإِذَا رَجُلٌ غَلِيظُ الشَّفَتَيْنِ (أَوْ قَالَ: ضَخْمُ الشَّفَتَيْنِ وَالْأَنْفِ) إِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ سِلَاحٌ فَسَأَلُوهُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنْ هَذَا السِّلَاحِ وَاسْتَصْلِحُوهُ، وَجَاهِدُوا [بِهِ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: بِلَالٌ.

٢٤٤٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بُكَيْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَمَرَّ بِلَالٌ، فَسَأَلَهُ، عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْضِي حَاجَتَهُ، فَأَتِيَهُ بِالْمَاءِ، فَيَتَوَضَّأُ، وَيَمْسَحُ عَلَى (١٤/٦) الْعِمَامَةِ وَعَلَى الْخَفَيْنِ. [راجع: ٢٤٣٨٨]

٢٤٤٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَبَانَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ (عَتِيْبَةَ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَتْمِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ؛ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٨١]

ليكى، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُتَوِّبَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا صَلَاةَ الْفَجْرِ. [انظر ما بعده]

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَدْنَتْ فَلَا تُتَوِّبُ.

٢٤٤١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَطَاءَ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: أَمَرَنِي (١٥/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُتَوِّبَ إِلَّا فِي الْفَجْرِ. [راجع ما قبله]

٢٤٤١١- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ. قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لَشُعْبَةَ الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنْ بِلَالٍ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُتَوِّبَ فِي الْفَجْرِ وَتَهَانِي عَنِ الْعِشَاءِ. فَقَالَ شُعْبَةُ: لَا وَاللَّهِ مَا ذَكَرَ ابْنُ أَبِي لَيْكَى وَلَا ذَكَرَ إِلَّا إِسْنَادًا ضَعِيفًا. قَالَ: أَطْنُ شُعْبَةَ قَالَ: كُنْتُ أَرَاهُ رَوَاهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ.

٢٤٤١٢- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ (بْنُ) عَمْرٍو وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ.

٢٤٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَتَانَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ وَعَلَى الْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٩٥]

٢٤٤١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ (١) سَلَمَةَ- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فُلَيْبَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْخِمَارِ.

٢٤٤١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَتَانِي الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي لَيْكَى، عَنْ بِلَالٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ. [راجع: ٢٤٣٩٥]

٢٤٤١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْتِ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ يَصَلِّ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ.

٢٤٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ (قَالَ شُعْبَةُ: كَتَبَ (إِلَيْ) عَنْ أَبِي عُمَانَ. قَالَ: قَالَ بِلَالٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ. [راجع: ٢٤٣٨٠])

٢٤٤١٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ وَبِلَالٌ خَلْفَهُ قَالَ: وَكُنْتُ شَابًا فَصَعِدْتُ فَاسْتَقْبَلَنِي بِلَالٌ فَقُلْتُ لَهُ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ. أَيَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٤٤٦٤]

٢٤٤١٩- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ عَلَى نَاقِهِ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَأَتَاهُ فَبَنِي بِالْكَعْبَةِ ثُمَّ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْفَتْحِ، فَتَهَبَّ بِأَيْتِهِ بِهِ، فَابْتِ أُمُّهُ أَنَّ

تُعْطِيهِ. فَقَالَ: لَتُعْطِيَنَّهُ، أَوْ يَخْرُجَ بِالسَّيْفِ مِنْ صَلْبِي، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَفَتَحَ الْبَابَ، فَدَخَلَ وَوَعَهُ بِالْأَلِّ وَعُمَانَ وَأَسَامَةَ فَأَجَاؤُوا الْبَابَ عَلَيْهِمْ مَلِيًّا. قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: وَكُنْتُ رَجُلًا شَابًا قَوِيًّا، فَبَادَرْتُ النَّاسَ قَبْدَرْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ. وَتَسَبَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. [راجع: ٤٤٦٤]

٢٤٤١٩م- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ هُوَ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَجَافَ عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَكَبَّرُوا سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا فَتَحَ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَتَسَبَّتُ أَسْأَلُهُ كَمْ صَلَّى. [سقط من الميمنية]

### حَدِيثُ صُهَيْبِ

٢٤٤٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنْ صُهَيْبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَ الْمُؤْمِنِ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَتَهُ سَرَاؤُ فَشَكَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاؤُ فَصَبَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ. [راجع: ١٩١٩٤]

٢٤٤٢١- حَدَّثَنَا زَيْدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْكَى، عَنْ صُهَيْبِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نُودُوا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ (١٦/٦) اللَّهِ مَوْعِدًا لَمْ تَرَوْهُ، فَقَالُوا: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يَبِيضْ وَجُوهَنَا، وَيُزَحِّحْنَا عَنِ النَّارِ، وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ. قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ. قَالَ: قَيِّظُورُونَ إِلَيْهِ قَوْلَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ، ثُمَّ قَرَأَ: (اللَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً). [راجع: ١٩١٩٤]

وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ.

٢٤٤٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ صُهَيْبِ: أَنَّ صُهَيْبًا كَانَ يَكْنَى أَبَا يَحْيَى وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْعَرَبِ وَيُطْعَمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ فَقَالَ لَهُ عَمْرِيَا صُهَيْبُ، مَا لَكَ تَكْنَى أَبَا يَحْيَى، وَلَيْسَ لَكَ وَكَدٌ، وَتَقُولُ إِنَّكَ مِنَ الْعَرَبِ، وَتُطْعَمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ، وَذَلِكَ سَرَفٌ فِي الْعَالِ فَقَالَ صُهَيْبُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُنَّانِي أَبَا يَحْيَى، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي النَّسَبِ فَأَنَا رَجُلٌ مِنَ النَّمَرِ بْنِ قَاسِمٍ مِنَ أَهْلِ الْمُؤَصِّلِ، وَلَكِنِّي سَبَّيْتُ غُلَامًا صَغِيرًا قَدْ عَقَلْتُ أَهْلِي وَقَوْمِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي الطَّعَامِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ خَيْرًا كُمْ مِنْ أَطْعَمِ الطَّعَامَ، وَرَدَّ السَّلَامَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَحْمِلُنِي عَلَى أَنْ أَطْعِمَ الطَّعَامَ. [انظر: ٢٤٤٢٥]

٢٤٤٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ صُهَيْبِ أَنْصَهِيًّا كَانَ يَكْنَى أَبَا يَحْيَى

كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ قَلَمًا كَبِيرُ السَّاحِرِ. قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ سِنِي، وَحَصَرَ أَجْلِي، فَادْفَعْ إِلَيَّ غَلَامًا، فَلَا يَعْلَمُهُ السَّاحِرُ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ غَلَامًا، فَكَانَ يَعْلَمُهُ السَّاحِرُ، وَكَانَ بَيْنَ السَّاحِرِ وَبَيْنَ الْمَلِكِ رَاهِبٌ، فَأَتَى الْغَلَامُ عَلَى الرَّاهِبِ، فَسَمِعَ مِنْ كَلَامِهِ، فَأَعْبَه نَحْوَهُ وَكَلَامَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، وَقَالَ مَا حَسَبَكَ، وَإِذَا أَتَى أَهْلَهُ ضَرَبَهُ. وَقَالُوا مَا حَسَبَكَ، فَشَكَكَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ. فَقَالَ: إِذَا أَرَادَ السَّاحِرُ أَنْ يَضْرِبَكَ فَضَلَّ حَسْبِي أَهْلِي، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَكَ فَضَلَّ حَسْبِي السَّاحِرُ وَقَالَ قَبِيئًا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى دَابَّةٍ قَطِيعَةً عَظِيمَةً وَقَدَّ حَسَبَتِ النَّاسَ، فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجُوزُوا. فَقَالَ الْيَوْمَ أَعَلِمَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ، أَمْ أَمْرُ السَّاحِرِ، فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ: اللَّهُ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ وَأَرْضِي لَكَ مِنَ السَّاحِرِ فَأَقْبَلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَجُوزَ النَّاسَ، وَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ فَأَخْبَرَ الرَّاهِبَ بِذَلِكَ. فَقَالَ: أَيُّ بَنِي، أَنْتَ أَفْضَلُ مِنِّي وَأَنْتَ سَبَيْتَنِي، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ، فَكَانَ الْغَلَامُ يَبْرَأُ الْأَكْمَةَ، وَسَائِرَ الْأَدْوَاءِ، وَيَشْفِيهِمْ وَكَانَ جَلِيسًا لِلْمَلِكِ فَمَعِيَ فَسَمِعَ بِهِ، فَأَتَاهُ بِهَا كَثِيرَةً. فَقَالَ: أَشْفِنِي وَكَانَ مَا هَاهُنَا أَجْمَعُ فَقَالَ: مَا أَشْفِنِي آتَا أَحَدًا إِلَّا مَا يَشْفِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ أَنْتَ أَنْتَ بِهِ فَدَعَوْتُ اللَّهَ فَشَمَّكَ، قَامَنَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ، ثُمَّ أَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ مِنْهُ نَحْوَهُ مَا كَانَ يَجْلِسُ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: يَا فُلَانُ مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ فَقَالَ: رَبِّي قَالَ: آتَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، قَالَ: أَوْلِكَ رَبِّ غَيْرِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَدِّهِ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغَلَامِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ. فَقَالَ أَيُّ بَنِي قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ أَنْ تُبْرِئَ الْأَكْمَةَ، وَالْأَبْرَصَ، وَهَذِهِ الْأَدْوَاءَ. قَالَ مَا أَشْفِنِي آتَا أَحَدًا، مَا يَشْفِي غَيْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: آتَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَوْلِكَ رَبِّ غَيْرِي؟ قَالَ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ أَيْضًا، بِالْعَذَابِ فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَأَتَى بِالرَّاهِبِ فَقَالَ ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ حَتَّى وَقَعَ شَقَاءُ وَقَالَ لِلْأَعْمَى ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، حَتَّى وَقَعَ شَقَاءُ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ لِلْغَلَامِ ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى فَبَعَثَ بِهِ مَعَ نَفَرٍ إِلَى جَبَلٍ كَثِيرٍ وَكَذَا. فَقَالَ: إِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ، وَإِلَّا فَدَعُوهُمُ مِنْ نَوْفِهِ فَدَعُوهُمَا بِقَلَمًا عَلَوْا بِهِ الْجَبَلَ. قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفَيْهِمْ بِمَا شِئْتُ، فَجَرَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَدَعُوهُمُ أَجْمَعُونَ، وَجَاءَ الْغَلَامُ يَتَلَمَّسُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ: مَا قَعَلُ أَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَبِيئَةً مَعَ نَفَرٍ فِي قَرْفُورٍ. فَقَالَ: إِذَا لَجِجْتُمْ بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ، وَإِلَّا فَتَرَقُّوه فَلَجُّوا بِهِ الْبَحْرَ. فَقَالَ الْغَلَامُ: اللَّهُمَّ أَكْفَيْهِمْ بِمَا شِئْتُ، فَتَرَقُّوا أَجْمَعُونَ وَجَاءَ الْغَلَامُ يَتَلَمَّسُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ: مَا قَعَلُ أَصْحَابِكَ؟ قَالَ: كَفَانِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمُرُكَ بِهِ، فَإِنْ أَنْتَ قَعَلْتَ مَا أَمُرُكَ بِهِ فَتَلَّتْنِي، وَإِلَّا فَأَبَيْتَ لَكَ تَسْتَطِيعَ قَتْلِي، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ، ثُمَّ تُصَلِّبُنِي عَلَى جَذَعٍ، فَتَأْخُذُ سَهْمًا مِنْ كِتَابَتِي، ثُمَّ قُلِّدُ بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، فَإِنَّكَ إِذَا قَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَفَعَلَ، وَوَضَعَ السَّهْمَ فِي كِبِدِ قَوْسِهِ، ثُمَّ رَمَى وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ

وَيَقُولُ إِنَّهُ مِنَ الْعَرَبِ وَيَطْعَمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ فَقَالَ: لَهُ عَمْرِيَا صُهِيبُ مَا لَكَ نَكْتَى أَبَا يَحْيَى وَلَيْسَ لَكَ وَكَذَلِكَ وَقَوْلُكَ إِنَّكَ مِنَ الْعَرَبِ وَطَعْمُ الطَّعَامِ الْكَثِيرِ وَذَلِكَ سَرَفٌ فِي الْمَالِ فَقَالَ: صُهِيبُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَابِي أَبَا يَحْيَى وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي النَّسَبِ فَأَنَا رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ قَاسِمٌ مِنْ أَهْلِ الْمُؤَصِّلِ وَلَكِنِّي سَبَيْتُ غَلَامًا صَغِيرًا قَدْ غَفَلَتْ أَهْلِي وَقَوْمِي وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي الطَّعَامِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٤٤٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهِيبٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى مَسَّ شَيْئًا لَا أَفْهَمُهُ وَلَا يُخْبِرُنِي بِهِ. قَالَ: أَقْبَلْتُمْ لِي؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جَنُودًا مِنْ قَوْمِهِ. فَقَالَ: مَنْ يَكْفِيهِ هَوْلَاءُ، أَوْ مَنْ يَقُومُ لَهُوْلَاءُ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْكَلَامِ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ اخْتَرْ لِقَوْمِكَ إِحْدَى ثَلَاثَ: إِمَّا أَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوْ الْجُوعَ، أَوْ الْمَوْتَ، فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ. فَقَالُوا أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَكُلْ ذَلِكَ إِلَيْكَ، خَرَلْنَا، فَجَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وَكَانُوا إِذَا فَرَعُوا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّ رَبِّ، أَمَا عَدُوٌّ مِنْ يَرَهُمْ فَلَا، أَوْ الْجُوعَ فَلَا، وَلَكِنْ الْمَوْتَ تُسَلِّطُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ اللَّهُمَّ بِكَ أَقَاتِلْ، وَبِكَ أَصَاوِلْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [إرجاع: ١٩١٤١]

٢٤٤٢٤- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهِيبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ: اللَّهُمَّ بِكَ أَحْوِلْ، وَبِكَ أَصَوِلْ، وَبِكَ أَقَاتِلْ. [إرجاع: ١٩١٤١]

٢٤٤٢٥- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ صُهِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: فَقَالَ لِعُمَرَ: أَمَّا قَوْلُكَ أَكْتَبَيْتَ وَلَيْسَ لَكَ وَكَذَلِكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَابِي أَبَا يَحْيَى، فَأَمَّا قَوْلُكَ: فِيكَ سَرَفٌ فِي الطَّعَامِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ؛ أَوْ الَّذِي يَطْعَمُونَ الطَّعَامَ. [إرجاع: ٢٤٤٢٢]

٢٤٤٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهِيبٍ قَالَ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدَ مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ ضَحِكَ فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمِمَّ تَضْحَكَ؟ قَالَ: حَبِيبٌ لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، إِنْ أَصَابَهُ مَا يُحِبُّ حَمْدَ اللَّهِ، وَكَانَ لَهُ خَيْرٌ، وَإِنْ أَصَابَهُ مَا يَكْرَهُ، فَصَبَرَ كَانَ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، إِلَّا الْمُؤْمِنُ. [إرجاع: ١٩١٤٢]

٢٤٤٢٧- وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ أَيْضًا، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ... هَذَا اللَّفْظُ بَيْنَهُ وَوَأَرَاهُ وَمِمَّ هَذَا لَفْظُ حَمَادٍ، وَقَدْ حَدَّثَنَا [بِهِ] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ نَحْوَهُ مِنْ لَفْظِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَذَلِكَ مِنْ كِتَابِهِ قَرَأَهُ عَلَيْنَا.

٢٤٤٢٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهِيبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٧/٦) قَالَ:

رَجُلًا يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِلَ هَذَا، ثُمَّ دَعَا. فَقَالَ لَهُ وَلِيُّرِهِ: إِذَا صَلَّى  
أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَمْدِ رَبِّهِ، وَالشَّاءَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَدْعُ  
بَعْدَ مَا شَاءَ.

٢٤٤٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ  
يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ خَرَّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ  
لَمَّا بِهِمْ مِنَ الْخِصَاصَةِ، وَهَمَّ مِنْ أَصْحَابِ الصَّفَةِ، حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ:  
إِنَّ هَؤُلَاءَ مَجَانِبُ، فَبَادَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ  
لَهُمْ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ (١٩/٦)، عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَحْسَبْتُمْ لَوْ لَوَّكُمُ  
تَزَادُونَ حَاجَةً وَقَافَةً.

قَالَ فَضَالَةٌ: وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ.

٢٤٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ:  
أَبَاتَانَا أَبُو هَانِئٍ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: أَتَى  
النَّبِيَّ ﷺ بِقَلَادَةٍ فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ، تَبَاعَ، وَهِيَ مِنَ الْغَنَائِمِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ  
بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقَلَادَةِ فَنَزَعَ وَحَدَّهُ، ثُمَّ قَالَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَرَبَا بِيَوْمِئِذٍ.

٢٤٤٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو  
هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ (١٩) اللَّهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: يَسْلُمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [انظر: ٢٤٤٣٩، ٢٤٤٤٨]

٢٤٤٣٨- حَدَّثَنَا (إِبْرَاهِيمُ) بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ  
حَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ مَالِكٍ  
الْجَنْبِيُّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ  
عَلَى مَرْبِئَةٍ مِنْ هَذِهِ الْعَرَابِ بَعَثَ عَلَيْهَا. [انظر: ٢٤٤٤٣، ٢٤٤٤٩، ٢٤٤٤٨]

٢٤٤٣٩- وَحَدَّثَنَا الطَّلَاقِي فِي هَذَا الْإِسْتِادِ، عَنْ ابْنِ  
الْمُبَارَكِ... قَالَ: يَسْلُمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَامِ،  
وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [راجع: ٢٤٤٣٧]

٢٤٤٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرُو بْنَ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٤٣٨]

٢٤٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرُو بْنَ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ، حَدَّثَهُ فَضَالَةَ بْنَ  
عُبَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ قَارِقٌ  
الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ قِمَاتًا، وَأَمْرَأَةٌ  
غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَذَكَرَهَا مَوْتَةَ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ،

الْغُلَامُ، فَوَضَعَ السَّهْمَ فِي صَدْغِهِ، فَوَضَعَ الْغُلَامُ يَدَهُ عَلَى مَوْضِعِ السَّهْمِ.  
وَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: أَمَّا بَرَبُّ الْغُلَامِ، فَيَقِيلُ لِلْمَلِكِ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتُ  
تَحَدِّثُهُ؟ فَقَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ قَدْ آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَأَمَرَ بِأَوَاهِ السُّكَّكَ فَحَدَّدَتْ  
فِيهَا الْأَخْلُودُ، وَأَضْرَمَتْ فِيهَا النَّيْرَانَ، وَقَالَ مَنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ فَلَدَعُوهُ،  
وَالَا فَاقْهَمُوهُ (١٨/٦) فِيهَا قَالَ لَكَأَنَّا يَتَعَادُونَ فِيهَا، وَيَتَدَاقَمُونَ،  
فَجَاءَتْ أَمْرَأَةٌ بَابِنَ لَهَا تَرْضَعُهُ، فَكَأَنَهَا تَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِي النَّارِ فَقَالَ  
الصَّيِّ: يَا أُمَّهُ اصْبِرِي فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ.

### حديث امرأة كعب بن مالك

٢٤٤٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ  
مُعَبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتِ الْقَبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَتَّبَعَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا.  
وَقَالَ: اتَّبِدْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَحَدَّهُ.

٢٤٤٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا (رَبِيعُ)، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ،  
أَنَّ أُمَّ مِشْرَةَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَقَالَتْ  
بِأبي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَهَمُّ بِنَفْسِكَ، فَإِنِّي لَا أَتَهُمُ إِلَّا الطَّعَامَ الَّذِي  
أَكَلَ مَلِكٌ بِحَيْرٍ، وَكَانَ ابْنُهَا مَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَأَنَا لَا أَتَهُمُ غَيْرَهُ،  
هَذَا أَوْ أَنْ تَقَطَّعَ أَبْهَرِي.

### مسند فضالة بن عبيد الأنصاري

٢٤٤٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بِعْنِي) ابْنُ  
إِسْحَاقَ- عَنْ ثُمَامَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ،  
وَكَانَ عَامِلًا لِمَعَاوِيَةَ عَلَى الدَّرْبِ، فَأَصِيبَ ابْنُ عَمِّ لَنَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ فَضَالَةٌ  
وَقَامَ عَلَى حُمْرَتِهِ حَتَّى وَارَاهُ قَلَمًا سَوِيْنَا عَلَيْهِ حُمْرَتَهُ قَالَ أَخْضَوْا عَنْهُ، فَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ. [انظر: ٢٤٤٣٣، ٢٤٤٥٩]

٢٤٤٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ  
يَزِيدِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ فَضَالَةِ الْأَنْصَارِيِّ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ فِي يَوْمٍ كَانَ يَصُومُهُ فَدَعَا بِإِيَّاهُ فِيهِ مَاءٌ فَشَرِبَ  
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ كُنْتُ تَصُومُهُ قَالَ: أَجَلٌ وَلَكِنْ فُتُّ.

٢٤٤٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ:  
حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ شُعْبَةَ الْهَمْدَانِيُّ. قَالَ: غَزَوْنَا أَرْضَ الرُّومِ وَعَلَى ذَلِكَ  
الْجَيْشِ فَضَالَةَ بْنُ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. فَقَالَ فَضَالَةٌ:  
خَفَمُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ. [راجع: ٢٤٤٣١]

٢٤٤٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ حَمِيدُ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ  
سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ



وَكَلَامُهُ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَدَاءَهُ، فَإِنْ رَدَّاهُ الْكَبِيرِيَاؤُ، وَإِرَارَةُ الْعِرَّةِ، وَرَجُلٌ شَكَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقَطُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ.

٢٤٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِي، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ هَدَى إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعًا.

٢٤٤٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ: قَالَا: أَبَانَا أَبُو هَانِي، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْجَنَابِيُّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَحْدُثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بَعَثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٤٤٣٨]

٢٤٤٤٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ: قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجًا يَذْكُرُ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْبِرِينَ: قَالَ: قُلْتُ لَفَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ: أَرَأَيْتَ تَعْلِيْقَ يَدِ السَّارِقِ فِي الْعُنُقِ أَمْنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي بِسَارِقٍ، فَأَمَرَهُ بِفِطْعَتِ يَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَعَلَّقَتْ فِي عُنُقِهِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: وَكَانَ فَضَالََةُ مِمَّنْ بَاعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.

٢٤٤٤٥- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ: قُلْتُ لِحَيْثُ بْنِ مَعِينٍ سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ شَيْئًا؟ قَالَ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ عَنْدَهُ؟ قُلْتُ: حَدِيثَ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي تَعْلِيْقِ الْيَدِ. فَقَالَ: لَا، حَدَّثَنَا بِهِ عَمَّانُ، عَنْهُ.

٢٤٤٤٦- حَدَّثَنَا [إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ] الطَّلَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، [عَنْ مَيْسَرَةَ]، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَلَّ أَشَدُّ أَذًا إِلَى الرَّجُلِ حَسَنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، مِنْ صَاحِبِ الْقَيْتَةِ إِلَى قَيْتِهِ. [انظر: ٢٤٤٥٦]

٢٤٤٤٧- حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ إِسْحَاقَ: قَالَ: أَبَانَا ابْنُ (٢٠/٦) لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ صَائِمًا قَدَعًا بِشَرَابٍ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تُصْبِحْ صَائِمًا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ فُتِنْتُ. [انظر: ٢٤٤٦٦، ٢٤٤٦٧]

٢٤٤٤٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ: قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِي، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [راجع: ٢٤٤٣٧]

٢٤٤٤٩- حَدَّثَنَا [إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ]، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِي الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ مَالِكِ الْجَنَابِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَحْدُثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بَعَثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ حَيُّوَةُ: يَقُولُ: رِبَاطٌ، أَوْ حَجٌّ، أَوْ تَحَوُّ ذَلِكَ. [راجع: ٢٤٤٣٨]

٢٤٤٥٠- وَهَذَا الْإِسْتَادُ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَيْتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مَرِيطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَتَمَوَّعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَأْتِي فَتْنَةَ الْقَبْرِ. [انظر: ٢٤٤٥٤]

٢٤٤٥١- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ لِلَّهِ أَوْ قَالَ: فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢٤٤٦٥]

٢٤٤٥٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّغَةِ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ نُورًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنْ رَجُلًا يَتَشَوَّرُ الشَّيْبَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ فَلْيَتَشَوَّرْ نُورَهُ.

٢٤٤٥٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ: قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدِ النَّجْبِيِّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْعَبْدُ أَمِنْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا اسْتَعْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٤٤٥٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ: قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هَانِي الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَيْتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الْمَرِيطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُهُ، حَتَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُوقَى فَتْنَةَ الْقَبْرِ. [راجع: ٢٤٤٥٠]

٢٤٤٥٥- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَجَهَدَ بِالظُّهْرِ جَهْدًا شَدِيدًا، فَشَكَرُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يَبْظُرُهُمْ مِنَ الْجَهْدِ، فَتَحَنَّنَ بِهِمْ، مَضِيغًا فَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ. فَقَالَ: مَرُّوا بِسَمِ اللَّهِ، فَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ يَبْظُرُهُمْ فَجَعَلَ يَبْفُحُ يَبْظُرُهُمْ: اللَّهُمَّ أَحْمِلْ عَلَيْهِمْ فِي سَبِيلِكَ، إِنَّكَ تَحْمِلُ عَلَى الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ، وَعَلَى الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ، فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ. قَالَ: فَمَا بَلَعْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى جَعَلْتُ تَنَازَعًا أَرْمَتْهَا. قَالَ فَضَالََةُ: هَذِهِ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ، فَمَا بَالُ الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الشَّامَ غَزَوْنَا غَزْوَةَ قُدْرَسَ فِي الْبَحْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ السُّفْنَ فِي الْبَحْرِ، وَمَا يَدْخُلُ فِيهَا، عَرَفْتُ دَعْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤٤٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ مَيْسَرَةَ مَوْلَى فَضَالََةَ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَلَّ عَزَّ وَجَلَّ أَشَدُّ أَذًا لِلرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْتَةِ إِلَى قَيْتِهِ. [راجع: ٢٤٤٦٦]

٢٤٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ- يَعْنِي (٢١/٦) ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ- عَنِ الْأَشْيَاحِ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: قَالَ: عَلَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ رَقِيَّةً وَأَمَرَنِي أَنْ أَرْتِي بِهَا مَنْ بَدَأَ لِي. قَالَ لِي: قُلْ: رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي

قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَفَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَضَاءِ الْخَلْقِ، قِيَسَى رَجُلَانِ فَيُؤَمَّرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، قِيَلْتُمْ أَحَدَهُمَا يَقُولُ الْجِبَارُ تَبَارَكَ اسْمُهُ: رُدُّوهُ قِرْدُوهُ. فَيَقَالُ لَهُ: لِمَ الصَّتَ - يَعْنِي يَقُولُ - قَدْ كُنْتَ أَرْجُو أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: يُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ يَقُولُ لَقَدْ أَعْطَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى لَوْ أَنِّي أَطَعْتُمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ، مَا تَقَصَّرَ ذَلِكَ مَعًا عِنْدِي شَيْئًا قَالَا: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٢/٦) إِذَا ذَكَرَهُ يَرَى السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ٣٣١٧٩]

٢٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَتَانَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ. قَالَ: أَتَانَا حَبِيبُ بْنُ شَرِيحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ مَالِكِ الْجَنَابِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٤٥١]

٢٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالََةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ صَانِعًا فَقَاءَ فَأَطْفَرَ. [راجع: ٢٤٤٤٧]

٢٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ أَبِي هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ آمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٤٥٨]

٢٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ (عُبَيْدِ) اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَبِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْشِ الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ (بِنَابِغِ) الْيَهُودِ، الْأَوْقِيَةَ الذَّهَبِ بِالْبَدْيَانِيِّينَ وَالثَّلَاكَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، إِلَّا زَوْنَا بَوْرًا.

٢٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَحَلَ إِلَى فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ بِمَصْرَ، فَقَدَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَمْدُ نَاقَةَ لَهُ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ زَائِرًا، إِنَّمَا أَتَيْتُكَ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ، فَوَأَهْ شَعْنًا. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ شَعْنًا وَأَنْتَ أَمِيرُ الْبَلَدِ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَهَانُ عَنْ كَبِيرٍ مِنَ (الْإِرْقَامِ)، وَرَأَاهُ حَافِيًا فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ حَافِيًا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَحْتَفِيَ أَحْيَانًا.

### حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ الْأَنْصَارِيِّ

٢٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ بْنُ فُهْمٍ أَبُو الْخَطَّابِ، عَنْ شَدَادِ أَبِي عَمَّارٍ الشَّامِيِّ قَالَ: قَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: يَا طَاعُونَ خُدْنِي

فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُمَّ كَمَا أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ، فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ عَلَيْنَا فِي الْأَرْضِ، اللَّهُمَّ رَبَّ الطَّيِّبِينَ، اغْفِرْ لَنَا حَوْبَتَنَا وَذُنُوبَنَا وَخَطَايَانَا، وَتَزَلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشَفَاءً مِنْ شِفَائِكَ، عَلَى مَا بَشَلْنَا مِنْ شَكْوَى قَبِيرًا. قَالَ: وَقُلْ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَعَوَّذْ بِالْمُعَوَّذَتَيْنِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٢٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَتَانَا لَيْثٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَالِكِ الْجَنَابِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي فَضَالََةُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ، مَنْ آمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُسْلِمِ مَنْ سَلَّمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُجَاهِدِ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْمُهَاجِرِ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ. [انظر: ٢٤٤٦٧]

٢٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ أَمَرَ بِغُيُورِ الْمُسْلِمِينَ قَسَمَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ سَوَّوْا قُبُورَكُمْ بِالْأَرْضِ. [راجع: ٢٤٤٣١]

٢٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَتَانَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قَالَ: وَفِينَا مَمْلُوكِينَ، (فَلَمْ) يَنْقَسِمَ لَهُمْ.

٢٤٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: أَتَانَا سَعِيدَانُ (ح). وَمُعَمَّدُ بْنُ كَبِيرٍ، أَخُو سَلِيمَانَ بْنِ كَبِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، قَالَ: وَفِينَا مَمْلُوكِينَ، فَلَا يَنْقَسِمُ لَهُمْ.

٢٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ هَاشِمُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ (أَبُو شَجَاعِ الْحَمِيرِيِّ، وَقَالَ يُونُسُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ أَبِي شَجَاعِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ (قَالَ يُونُسُ: الْمَعَارِفِيِّ)، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: اشْتَرَيْتُ فَلَادَةَ يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ بَأْتِي عَشْرَ دِينَارًا، فِيهَا ذَبٌّ وَخَرَزٌ فَقَضَلْتُهَا، فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَبَاعُ حَتَّى تَقْضَلَ.

٢٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ مَوْلَى تَجِيبٍ، عَنْ حَنْشِ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ نَافِدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ كَانَ يَصُومُهُ، قَالَ: قَدْ عَابَ مَا قَرَّبَ، فَقُلْنَا لَهُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنَّا هَذَا الْيَوْمَ كُنَّا نَصُومُهُ، قَالَ: أَجَلٌ وَلَكِنِّي فَتَنُ. [راجع: ٢٤٤١٧]

٢٤٤٦٤ - حَدَّثَنَا يَمْرُؤُ بْنُ (بِشْرِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَتَانَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَالِكِ الْجَنَابِيِّ، أَنَّ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ وَعِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

إِيَّاكَ. قَالَ: فَقَالُوا: أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا عَمَرَ الْمُسْلِمُ كَأَيِّ خَيْرٍ لَهٗ. قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَخَافُ سِتًّا، إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَيَسَّعَ الْحُكْمِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَتَشْتَاتَ بِنَشْتُونَ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا، وَسَفَكَ الدَّمِ. [انظر: ٢٤٤٧٣]

٢٤٤٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يَوْسُفَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سِتَّادْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: أَدْخُلْ كَلِمِي أَوْ بَعْضِي؟ قَالَ: أَدْخُلْ كَلِمًا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءًا مَكْنِيًّا، فَقَالَ لِي: يَا عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ أَعْدَدْتَ سِتًّا قَبْلَ السَّاعَةِ: مَوْتُ نَبِيِّكَ خَدَّيْ، ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ مَوْتُ يَأْخُذُكُمْ تُفَعَّصُونَ فِيهِ كَمَا تُفَعَّصُ الْفَتَمُ، ثُمَّ تَطْهَرُ الْفَتَمُ، وَيَكْثُرُ الْمَالُ، حَتَّى يَعْطَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَسْتَحْطِهَا، ثُمَّ يَأْتِيكُمْ بَنُو الْأَصْفَرِ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ لَفَا.

٢٤٤٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا (٢٣/٦) الضَّحَّاكُ ابْنُ عُمَانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَسْحَجِ. قَالَ: دَخَلَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ هُوَ وَذُو الْكَلَّاحِ مَسْجِدَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ. فَقَالَ لَهُ عَوْفُ: (عِنْدَكَ ابْنُ عَمَلِكَ). فَقَالَ: ذُو الْكَلَّاحِ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ خَيْرٍ، أَوْ مِنْ أَصْلَحِ النَّاسِ. فَقَالَ عَوْفُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَقْصُرُ إِلَّا امِيرٌ، أَوْ مَامُورٌ، أَوْ مُكَلَّفٌ.

٢٤٤٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: يَا طَاعُونَ خَدْنِي الْيَلِيكَ. قَالُوا: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ أَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَزِيدُهُ طَوْلَ الْعُمُرِ إِلَّا خَيْرًا؟ قَالَ: بَلَى... فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ. [راجع: ٢٤٤٧٠]

٢٤٤٧٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَزْهَرَ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنْ ذِي الْكَلَّاحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: الْفُضَّاصُ ثَلَاثَةٌ: امِيرٌ، أَوْ مَامُورٌ، أَوْ مُكَلَّفٌ. [انظر: ٢٤٥٠٢]

٢٤٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ نُفَيْرٍ، عَنْ عَوْفِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيْتٍ فَهَمَّتْ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ، وَأَعْفِ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَأَغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالنُّلُجِ وَالْبُرْدِ، وَتَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقْتَبِ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجَةً خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَتَجِّهِ مِنَ النَّارِ، وَهِيَ عَذَابُ الْقَبْرِ. [انظر: ٢٤٥٠١]

٢٤٤٧٦- [حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ الْعَصَا، وَفِي الْمَسْجِدِ أَقْنَاءٌ مُلْتَفِقَةٌ فِيهَا قَنُوزٌ فِيهِ حَنْفٌ، فَحَمَزَ الْقَنُوزَ بِالْعَصَا الَّتِي فِي يَدِهِ. قَالَ: لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ لَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْهَا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ

٢٤٤٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَدَلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَارَ بِهِمْ يَوْمَهُمْ أَجْمَعٌ، لَا يَحِلُّ لَهُمْ عَقْدَةٌ، وَلَكِنَّهُ جَمَعَهُمْ لَا يَحِلُّ عَقْدَةٌ، إِلَّا صَلَاةً، حَتَّى نَزَلُوا أَوْسَطَ اللَّيْلِ. قَالَ: فَرَقَّبَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَعَ رِجْلَهُ.

قَالَ: فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ، فَظَنَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا إِلَّا نَائِمًا، وَلَا بَعِيرًا إِلَّا (وَاضِعًا) جِرَاهُ نَائِمًا. قَالَ فَتَطَاوَلْتُ فَظَنَرْتُ حَيْثُ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ، فَلَمْ أَرَهُ فِي مَكَانِهِ، فَخَرَجْتُ فَتَخَطَّلْتُ الرُّحَالَ، حَتَّى خَرَجْتُ إِلَى النَّاسِ، ثُمَّ مَضَيْتُ عَلَى وَجْهِهِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ فَسَمِعْتُ جِرْسًا، فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا أَنَا بِمُعَادِ بْنِ جَبَلٍ وَالْأَشْعَرِيِّ، فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِمَا فَقُلْتُ: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِذَا هُزْبُ كَهَزْبِ الرِّحَا. فَقُلْتُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ هَذَا الصَّوْتِ؟ قَالَا: أَقْمَدُ، اسْكُتْ، فَمَضَى قَلِيلًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى اتَّهَى إِلَيْنَا، فَتَمَّنَّا إِلَيْهِ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَعْنَا إِذْ لَمْ تَرَكَ وَاتَّبَعْنَا أَرَاكَ. فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَخَيْرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبِينَ الشَّفَاعَةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ. قُلْنَا: تَذَكَّرُكَ اللَّهُ وَالصَّحْبَةَ (٢٤/٦) إِلَّا جَعَلْنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: أَتَمُّ مِنْهُمْ، ثُمَّ مَضَيْتَا قَبِيحِي الرَّجُلِ وَالرَّجُلَانِ، فَيُخْرِجُهُم بِأَلَدِي أَخْرَجْنَا بِهِ فَيُذَكِّرُونَهُ اللَّهُ وَالصَّحْبَةَ إِلَّا جَعَلَهُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِهِ. يَقُولُ: فَأَنْتُمْ مِنْهُمْ، حَتَّى اتَّهَى النَّاسُ فَاصْبِرُوا عَلَيْهِ. وَقَالُوا: اجْعَلْنَا مِنْهُمْ. قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنَّهُا لَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا. [انظر: ٢٤٥٠١، ٢٤٥٠٢، ٢٤٥٠٣]

٢٤٤٧٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ هَدَمٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: غَزَوْنَا وَعَلَيْنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ فَصَرُوا عَلَيَّ قَوْمٌ قَدْ تَحَرَّوْا جَزُورًا فَقُلْتُ: أَعَالَجُهَا لَكُمْ عَلَى أَنْ تَطْعَمُونِي مِنْهَا شَيْئًا (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَطَعَمُونِ) مِنْهَا فَعَالَجْتُهَا، ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِي أَعْطُونِي، فَاتَيْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، ثُمَّ اتَيْتُ بِهِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، ثُمَّ إِنِّي بَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: أَنْتَ صَاحِبُ الْجَزُورِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَزِدْنِي عَلَى ذَلِكَ.

٢٤٤٧٩- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (الرَّقْمِيُّ)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِبُيُوكٍ مِنْ أَحْرٍ (السَّحْرِ)، وَهُوَ فِي فُسْطَاطٍ، أَوْ قَالَ: قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ: قَسَلْتُ، ثُمَّ

استأذنتُ. فقُلْتُ: اَدْخُلْ؟ فَقَالَ: اَدْخُلْ؟ قُلْتُ: كَلِّي؟ قَالَ: كَلِّكُ. قَالَ: فَدَخَلْتُ، وَإِذَا هُوَ تَوَضَّأُ وَصَوَّأُ مَكْبَةً.

٢٤٤٨٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ حَمِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْدًا فَاَسْتَحَّ الْبِقَرَةَ، لَمْ يَمْرُ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ قَامًا يُصَلِّي، وَقُمْتُ مَعَهُ، قَبْدًا فَاَسْتَحَّ الْبِقَرَةَ، لَا يَمْرُ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ قَامًا، وَلَا يَمْرُ بِأَيَّةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ يَتَمَوَّدُ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ آيَةَ عِمْرَانَ، ثُمَّ سُورَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٤٤٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي زُرَيْقُ مَوْلَى بَنِي فِرَازَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْظَةَ، وَكَانَ ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خِيَارُ أُمَّتِكُمْ مَنْ تُحِبُّوهُمْ وَيُحِبُّوكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشَرَّ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تَبْغُضُونَهُمْ وَيَبْغُضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَأْتِيهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ. قَالَ: لَا، مَا قَامُوا لَكُمْ الصَّلَاةَ، إِلَّا وَمَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ أَمِيرٌ وَال، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَنَصِيَةِ اللَّهِ فَلْيُكْرِ مَا يَأْتِي مِنْ مَنَصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ. [انظر: ٢٤٥٠٠]

٢٤٤٨٢- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ. قَالَ: أَنْبَأَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: الْفَقْرُ تَخَافُونَ، أَوِ الْمَوْتَ، أَوْ تَهْمُكُمْ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَاتِحٌ لَكُمْ أَرْضَ قَارِسَ وَالرُّومَ، وَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا صَبًّا، حَتَّى لَا يُرِيْعَكُمْ بَعْدِي، إِنْ أَرَاكُمْ إِلَّا هِي.

٢٤٤٨٣- حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَابْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْمَيْسَرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ سَيْفِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَنِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٢٥/٦) قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقَالَ الْمَضِيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ فَقَالَ: مَا قُلْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْمُحْزِنِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ، فَإِذَا عَلَيْكَ أَمْرٌ. فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

٢٤٤٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا كَنِيسَةَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، يَوْمَ عِيدِ لَهُمْ، فَكَرِهُوا دُخُولَنَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، (أُرُونِي إِنِّي) عَشْرَ رَجُلًا يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يُحِيطُ اللَّهُ عَنْ كُلِّ يَهُودِي تَحْتِ أَدِيمِ السَّمَاءِ الْغَضَبِ الَّذِي غَضِبَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَاسْتَكْبَرُوا مَا لَمْ يَجِبْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ، ثُمَّ تَلَّكَ فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ قَوْلُهُ إِنِّي لَأَنَا الْحَاشِرُ، وَأَنَا الْعَاقِبُ، وَأَنَا النَّبِيُّ

الْمُصْطَفَى، اسْتَمْتُمْ أَوْ كَلَّمْتُمْ، ثُمَّ انصرفتُ، وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا أَنْ تَخْرُجَ، نَادَى رَجُلٌ مِنْ خَلْفَانَا كَمَا أَنْتَ (رَبِّ) مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَأَقْبَلَ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: أَي رَجُلٍ تَعْلَمُونَ فِيكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ فِينَا رَجُلٌ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْكَ، وَلَا أَفْقَهُ مِنْكَ، وَلَا مِنْ أَيْكَ قَبْلَكَ، وَلَا مِنْ جَدِّكَ قَبْلَ أَيْكَ، قَالَ: فَأَبَى أَشْهَدُ لَهُ بِاللَّهِ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ الَّذِي تَجِدُونَهُ فِي التَّوْرَةِ. قَالُوا: كَذَبْتَ، ثُمَّ رَدُّوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ وَقَالُوا فِيهِ شَوَاءٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتُمْ، لَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُمْ، أَمَا أَنَا فَتَشُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا أَنْتُمْ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِكَلِمَتِهِمْ، وَقَلَّمْنَا فِيهِ مَا قَلَّمْتُمْ فَلَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُمْ. قَالَ: فَخَرَجْنَا وَتَحَنُّنًا لثَلَاثَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ قَامَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

٢٤٤٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: عَوْفُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: اَدْخُلْ. قَالَ: قُلْتُ: كَلِّي أَوْ بَعْضِي؟ قَالَ: بَلْ كَلِّكُ. قَالَ: اعْدُدْ يَا عَوْفُ سِتْرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، أَوْ لَهْفٌ مَوْتِي. قَالَ: فَاسْتَبَحَيْتُ حَتَّى جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَكِّنِي. قَالَ: قُلْتُ: إِحْدَى، وَالثَّانِيَةَ: فَفُتِحَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ. قُلْتُ: أَتَيْنِ، وَالثَّلَاثَةَ: مُوتَانٌ يَكُونُ فِي أُمَّتِي يَأْخُذُهُمْ مِثْلُ قَعَاصِ الْقَتْلِ. قَالَ: ثَلَاثًا، وَالرَّابِعَةَ: فَتَنَةٌ تَكُونُ فِي أُمَّتِي وَعَظْمَهَا. قُلْ: أَرْبَعًا، وَالْخَامِسَةَ: يَمِيزُ الْمَالَ فِيكُمْ حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لِيُمِطِي الْمَتَّةَ دِينَارًا فَيَسْخَطُهَا. قَالَ: خَفَسًا، وَالسَّادِسَةَ: هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ عَلَى كِمَانَيْنِ خَالِيَةٍ. قُلْتُ: وَمَا الْخَالِيَةُ؟ قَالَ: الرَّأْيَةُ، تَحْتِ كُلِّ رَأْيَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، فَسَطَّاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ فِي أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا الْغُوطَةُ فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ.

٢٤٤٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ فِيهِ قَسَمَةٌ مِنْ يَوْمِهِ، فَاعْطَى الْأَهْلَ حَطِّينَ، وَاعْطَى الْعَرَبَ حَطًّا وَاحِدًا، فَدَعَيْنَا وَكُنْتُ أَدْعَى قَبْلَ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، فَدَعَيْتُ، فَاعْطَانِي حَطِّينَ، وَكَانَ لِي أَهْلٌ، ثُمَّ دَعَا (بَعْدَ عَمَاءِ) بَنِي يَاسِرٍ فَاعْطَى حَطًّا وَاحِدًا، فَحَبَيْتُ قِطْعَةً سَلْسَلَةً مِنْ دَعْبٍ، فَجَحَلَّ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقِعُهَا بِطَرْفِ عَصَاهُ، فَتَسْقَطُ، ثُمَّ رَمَعَهَا (٢٦/٦) وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ يَوْمَ يَكْتُرُ لَكُمْ مِنْ هَذَا. [انظر: ٢٤٥٠٥]

٢٤٤٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: غَزَوْنَا غَزْوَةً إِلَى طَرَفِ الشَّامِ فَأَمَّرَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: فَأَنْصَمُ الْبِتَارَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّدَاءِ حَمِيرٍ، فَأَوَى إِلَى رَحْلَانَا لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ إِلَّا سَيْفٌ، لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ غَيْرُهُ، فَخَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُزُورًا، فَلَمْ يَزَلْ يَحْتَلُّ حَتَّى أَخَذَ مِنْ جِلْدِهِ كَهَيْئَةِ الْمَجْنُونِ، حَتَّى بَسَطَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ وَقَدَّ

أَيُّ الْعِلْمِ أَوْلَى أَنْ يُرْفَعَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَكَادُ تَرَى خَاشِعًا.

٢٤٤٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي النَّهَّاسُ بْنُ فُهَيْمٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍاءَ شَدَّادٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كُنَّ لَهُ [ثَلَاثٌ] بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ بَنَاتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ اتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ حَتَّى يَبْنَؤَ أَوْ يَمُتْنَ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٤٥٠٨]

٢٤٤٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ قَاصِمٌ مُسَلِّمٌ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبْضُ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَلٍ. [انظر: ٢٤٤٩٤]

٢٤٤٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي سَنَةِ نَعْرٍ، أَوْ سَبْعَةٍ أَوْ كَمَا بَيَّنَّ، فَقَالَ لَنَا: يَا بَعْثِي، قُتَيْبَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ بَايَعْنَاكَ. قَالَ: يَا بَعْثِي، قَبَايَعْنَا، فَأَخَذَ عَلَيْنَا بِمَا أَخَذَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ كَلِمَةَ حَبِيئَةَ. فَقَالَ: لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا.

٢٤٤٩٤- حَدَّثَنَا هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يَعْقُوبَ أَخَاهُ وَأَبْنَ أَبِي (حَضَّصَهُ) حَدَّثَاهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ قَاصِمٌ مُسَلِّمٌ بِالْمُسْطَنْطِينَةِ حَدَّثَهُمَا، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَبْضُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَلٍ. [راجع: ٢٤٤٩٢]

٢٤٤٩٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَبَاتَا دَاوُدَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ (بُسْرِ) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّينَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ وَالْيَابِسِينَ، وَلِكُلِّ مِقْمَعٍ يَوْمٌ وَكَلِئَةٌ.

٢٤٤٩٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَبَاتَا يَحْيَى بْنَ نُعْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي حَذْرِهِ فَقُلْتُ أَدْخُلْ؟ فَقَالَ: أَدْخُلْ. قُلْتُ: أَكَلِي؟ قَالَ: كُلْ. فَلَمَّا جَلَسْتُ، قَالَ: اسْكُتْ سَاعَةً تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ. أَوْلَهُنَّ وَقَاةٌ يَبْكُكُمْ. قَالَ: فَبَكَتْ (قَالَ هُثَيْمٌ: وَلَا أَدْرِي بِأَيِّهَا بَدَأَ) ثُمَّ تَفَحَّ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَفَتَحَتْ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ شَعْرٍ وَمَدْرٍ، وَأَنْ يَبْضِيَ الْمَالُ فِيكُمْ، حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَسْتَسْطِطِهَا، وَمُؤْتَانِ يَكُونُ فِي النَّاسِ كَمُفَاصِ الْعِثْمِ قَالَ: وَهَذِهِ تَكُونُ يَبْكُكُمْ وَيَبْنِي بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَقْدِرُونَ بِكُمْ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً (وَقَالَ [غَيْرُ] يَحْيَى: فِي سِتِّينَ غَايَةً) تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

٢٤٤٩٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ مَوْثَةَ وَرَأْفَتِي مَدِينَةَ مِنَ الْيَمَنِ، لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُ سَيْفِهِ، فَفَحَرَ رَجُلٌ مِنْ

عَلَيْهِ حَتَّى جَفَّ، فَجَعَلَ لَهُ مُسَكًا كَهَيْئَةِ الثُّرْسِ، فَقَضَى أَنْ لَقِينَا عَدُوَّنَا فِيهِمْ أَخْلَاطَ مِنَ الرُّومِ وَالْعَرَبِ مِنْ قُضَاعَةَ، فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الرُّومِ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشْفَرٌ، وَسَرَجٌ مُدْهَبٌ، وَمِنْطَقَةٌ مُلَطَّخَةٌ ذَهَبًا، وَسَيْفٌ مِثْلُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يَحْمِلُ عَلَى الْقَوْمِ وَيُغِيرُ بِهِمْ، فَلَمَّا بَزَلَ ذَلِكَ الْمَدِيدِي يَحْتَالُ لِذَلِكَ الرُّومِيِّ، حَتَّى مَرَّ بِهِ فَاسْتَفَاهُ، فَضَرَبَ عُرْقُوبَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ، فَوَفَّعَ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ ضَرْبًا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ الْفَتْحَ أَقْبَلَ يَسَّالًا لِلسَّلْبِ وَقَدْ شَهِدَ لَهُ النَّاسُ بِأَنَّهُ قَاتَلَهُ، فَأَعْطَاهُ خَالِدُ بَعْضُ سَلْبِهِ، وَأَمْسَكَ سَائِرَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَجُلٍ عَوْفٍ ذَكَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عَوْفٌ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَلْيَمْطِكْ مَا بَقِيَ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ قَابِي عَلَيْهِ، فَمَسَى عَوْفٌ حَتَّى آتَى خَالِدًا. فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَا يَمْتَنُكَ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيْهِ سَلْبَ قَتِيلِهِ. قَالَ خَالِدٌ اسْتَكَرَّتْهُ لَهُ. قَالَ عَوْفٌ: لَنْ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَذْكَرُنَّ ذَلِكَ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، بَعَثَهُ عَوْفٌ فَاسْتَعَدَّى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا خَالِدًا، وَعَوْفٌ قَاعِدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْتَنُكَ يَا خَالِدُ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيْهِ هَذَا سَلْبَ قَتِيلِهِ؟ قَالَ: اسْتَكَرَّتْهُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: ادْفَعْهُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَمَرَّ بِعَوْفٍ، فَفَجَّرَ عَوْفٌ بِرِدَائِهِ فَقَالَ: (أَنْجَزْتُ) لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنْصَبَ، فَقَالَ: لَا تُعْطِ يَا خَالِدُ، هَلْ أَتَمَّ تَارِكِي أَمْرَائِي، إِنَّمَا مِتْلَكُمْ وَمِثْلَهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا أَوْ عَقْمًا، (فَرَعَاهَا ثُمَّ نَجَحَ) سَقَمَهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا فَشَرَعَتْ فِيهِ، فَشَرِبَتْ صَفْوَةَ الْمَاءِ، وَتَرَكْتَ كَدْرَهُ، فَصَفْوَةُ أَمْرِهِمْ لَكُمْ، وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ. [انظر: ٢٤٤٩٧، ٢٤٤٩٨]

٢٤٤٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَخْمَسَ السَّلْبَ.

٢٤٤٨٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَّادٍ أَبُو الْعَلَاءِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، [عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيِّفَيْنِ، سَيِّفًا مِنْهَا، وَسَيِّفًا مِنْ عَدُوِّهَا.

٢٤٤٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيْرٍ الْحَمِصِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَيْلَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَيْشِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ نَعْرِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَتَنَظَّرَ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا أَرَأَيْتَ الْعِلْمُ أَنْ يُرْفَعَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ زِيَادُ بْنُ لَيْبِيدٍ: أَرَأَيْتَ الْعِلْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِينَا كِتَابُ اللَّهِ، وَقَدْ عَلَّمْتَنَا آيَاتِنَا وَنَسَانَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتُ لِأَطَّلُكَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ صَلَاةَ أَهْلِ الْكِتَابِيِّينَ، وَعِنْدَهُمَا مَا عِنْدَهُمَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

لَقِنِي (٢٧/٦) جَبْرِ بْنِ نَعْرِ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ بِالْمُصَلَّى، فَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. فَقَالَ: صَدَّقَ عَوْفٌ ثُمَّ قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا رَفَعَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: ذَهَابَ أَوْعِيَهُ. قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي

٢٤٥٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ معاوية بن صالح، عن أزهري بن سعيد، عن ذي كلاع، عن عوف بن مالك. قال: قال رسول الله ﷺ: الفصاص ثلاثة: أمير، أو مأمور، أو مختار. [راجع: ٢٤٤٧٤]

٢٤٥٠٣- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مِلْج، عَنْ عوف بن مالك الأشجعي. قال: قال: عرس (بنه) رسول الله ﷺ ذات ليلة، فافتش كل رجل منا ذراع راحلته. قال: فانتبتهت (في) بغض الليل، فإذا ناقة رسول الله ﷺ ليس فداها أحد. قال: فانطلقت أطلب رسول الله ﷺ، فإذا معاذ بن جبل وعبد الله بن قيس قانمان. قلت: أين رسول الله ﷺ؟ قال: ما تدري غير أننا سمعنا صوتا بأعلى الوادي، فإذا مثل هزين الرجل قال: امكوا يسيرا، ثم جاءت رسول الله ﷺ. فقال: إنه أتاني اللبنة آت من ربي، فخيرني بين أن يدخل نصف أممي الجنة وبين الشفاعة، فاخترت الشفاعة فقلنا: ننشذك الله والصحبة كما جعلتنا من أهل شفاعتك؟ قال: فإنكم من أهل شفاعتي. قال: فأقبلنا معانين إلى الناس، فإذا هم قد (٢٩/٦) فرعوا وقعدوا بينهم وكان رسول الله ﷺ إنه أتاني اللبنة من ربي آت فخيرني بين أن يدخل نصف أممي الجنة وبين الشفاعة وأني اخترت الشفاعة. قالوا يا رسول الله: ننشذك الله والصحبة كما جعلتنا من أهل شفاعتك؟ قال: فلما احتبوا عليه قال: أنا أشهدكم أن شفاعتي لمن لا يشرك بالله شيئا من أممي. [راجع: ٢٤٤٧٧]

٢٤٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيح الهذلي، عن عوف بن مالك الأشجعي. قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فاتاح نبي الله ﷺ واتخا معه... فذكر معناه إلا أنه قال: وبين أن يدخل نصف أممي الجنة. [راجع: ٢٤٤٧٧]

٢٤٥٠٥- حَدَّثَنَا يحيى بن آدم. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك. قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه الفيء قسمه من يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى الغزب حظا. [راجع: ٢٤٤٨٦]

٢٤٥٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن عوف بن مالك. قال: دخل عوف بن مالك مسجد حمص. قال: وإذا الناس على رجل. فقال: ما هذه الجماعة؟ قالوا: كتب يقص قال: يا ويحه، ألا سمع قول رسول الله ﷺ: لا يقص إلا أمير، أو مأمور، أو مختار.

٢٤٥٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنبَأَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عوف بن مالك. قال: قال رسول الله ﷺ: أنا وامرأة سفعاء الخدين، كهاثين يوم القيامة، وجمع بين أصبعيه السبابة والوسطى، امرأة ذات منصب وجمال، آمت من زوجها، حبست نفسها على آياتها، حتى بانوا أو ماتوا.

٢٤٥٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنبَأَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عوف بن مالك. قال: قال رسول الله ﷺ: ما من عبد مسلم

المسلمين جزورا، فسأله المدي طائفة من جلده، فأعطاه إياه، فاتخذته كهيئة الدر، ومضينا فلقينا جموع الروم، وفيهم رجل على فرس له أشقر، عليه سرج مذهب وسلاح مذهب، فجعل الرومي يسري بالمسلمين، وقد ذك المدي خلف صحرة، فمر به الرومي، فمرقب فرسه، فخر وعلا فقتله، وحاز فرسه، وسلاحه، فلما فتح (٢٨/٦) الله للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد، فأخذ منه السلب. قال عوف: فأتيته. فقلت: يا خالد، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى، ولكني استكرته. قلت: تردته إليه، أو لا عرفتكها عند رسول الله ﷺ وأبي أن يرده عليه. قال عوف: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ وقصصت عليه قصة المدي وإما ما فعله خالد فقال رسول الله ﷺ: يا خالد ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: يا خالد رده عليه ما أخذت منه. قال عوف: فقلت: دونك يا خالد ألم أف لك؟ فقال رسول الله ﷺ: وما ذاك؟ فآخبرته، فقضب رسول الله ﷺ. وقال: يا خالد لا تردده عليه، هل أنتم تاركوا لي (أمراني)، لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره. [راجع: ٢٤٤٨٧]

٢٤٤٩٨- قَالَ الْوَلِيدُ: سَأَلْتُ ثُورًا، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَحَدَّثَنِي، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ عوف بن مالك الأشجعي... نحوه. [راجع: ٢٤٤٨٧]

٢٤٤٩٩- حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد - يعني ابن جعفر - قال: حدثني صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن عوف بن مالك الأشجعي. قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، أو دخل، ونحن في المسجد، ويده عصا، وقد علق رجل أقاء حشف، (فلقن) بالعضا في ذلك الفتور، ثم قال: لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا، إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة. [راجع: ٢٤٤٧٦]

٢٤٥٠٠- حَدَّثَنَا يزيد. قَالَ: أَنبَأَنَا فَرْجُ بْنُ قُضَّالَةَ، عَنْ ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن قزفة، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ قال: خياركم وخيار أئمتكم الذين يحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليهم ويصلون عليكم، وشراركم وشرار أئمتكم الذين يبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم. قالوا: يا رسول الله أقلنا تقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا لكم الخمس، إلا ومن عليه وال، فراه يأتي شيئا من معاصي الله، فيكبره ما أتى، ولا تنزعوا يدا من طاعة. [راجع: ٢٤٤٨١]

٢٤٥٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك. قال: صلى رسول الله ﷺ على ميت قال: فقهمت من صلواته عليه اللهم اغفر له وارحمه، واغسله بالماء والثلج، ونقه من الخطايا، كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس. [راجع: ٢٤٤٧٥]

يَكُونُ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ ، فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَبِينَ أَوْ يَمْتَنَ إِلَّا كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ . قَالَتْ امْرَأَةٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوِ اثْنَانِ ؟ قَالَ : أَوْ اثْنَانِ . [راجع: ٢٤٤٩١]

٢٤٥٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ النَّهَّاسِ ، عَنِ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفَعَاءُ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ ، امْرَأَةٌ آمَتَ مِنْ زَوْجِهَا ، فَحَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَيَّ بِتَامَاهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا . [راجع: ٢٤٥٠٧]

٢٤٥١٠- حَدَّثَنَا (حُسَيْنٌ) فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ ، عَنِ قَتَادَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبُنَا لَنَا أَظُنُّهُ أَبَا الْمَلِيحِ الْهَدَلِيُّ ، عَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . . . فَذَكَرَهُ . وَقَالَ : بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نَصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ . [راجع: ٢٤٤٧٧]

أَخْرَجَ مُسْنَدُ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ تَمَامُ مُسْنَدِ الْأَنْصَارِ ﷺ .

٢٤٥١٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعْبِرَةٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيعِ مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ. [انظر: ٢٤٣٠٨، ٢٦٠٨٨، ٢٦٢٥٨، ٢٦٧٠٢]

٢٤٥٢٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَفِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي، ثُمَّ يُخْرَجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِهِ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَكَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُخْرَجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ. [انظر: ٢٥١٦٦، ٢٥١٩٥، ٢٥٢٣٠، ٢٥٤٣٣، ٢٥٨٤٣، ٢٥٨٤٤، ٢٦٢٠٧، ٢٦٣٦٩، ٢٦٤٢٩، ٢٦٤٣٢، ٢٦٤٣٧، ٢٦٥٢٠]

٢٤٥٢١- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مسروقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْطُلُ فَلَأَنَدَّ هَدْيِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ - قَالَ مسروقٌ: فَسَمِعْتُ تُصَفِّقُهَا بِيَدَيْهَا مِنْ وِرَاءِ الْحِجَابِ وَهِيَ تُحَدِّثُ بِذَلِكَ - ثُمَّ تُقِيمُ فَيُنَا خَلَاؤًا. [انظر: ٢٥٤٦٩، ٢٥٤٦٩، ٢٦٠٩١، ٢٦٦٥٥، ٢٦٦٩٤]

٢٤٥٢٢- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ الرَّجُلَانِ يَمْرُؤَانِي، وَتَحَنُّنًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرَمَاتٍ، فَإِذَا حَدَاؤُنَا بِنَا أَسْلَدْتُ إِحْدَانَا جَلْبَابًا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَإِذَا (جَاوَزْنَا) كَشَفْتَاهَا.

٢٤٥٢٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ: سَجَدَ وَجْهِي لِمَنْ (٣١/٦) خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ. [انظر: ٢٦٣٤١]

٢٤٥٢٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعْبِرَةٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاتِ الْحَبْرُ تَمَثَّلَ فِيهِ بَيْتِ طَرَقَةً: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودْ. [انظر: ٢٥٤٤٩]

٢٤٥٢٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، يُعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمَقِيرِ وَالِدَبَاءِ وَالْحَتَمِ. [انظر: ٢٤٧٠٥]

٢٤٥٢٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَفِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى، إِلَّا أَنْ يَفْتَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

## مسند النساء

### حديث السيدة عائشة

٢٤٥١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ (جِنَانِ) الْبَيْتِ، إِلَّا الْأَبْتَرُ وَكَذَا الطَّمْئِينَ، فَانِهِمَا (بِخَطْفَانِ)، أَوْ قَالَ: يَطْمَسَانِ الْأَبْصَارَ وَيَطْرَحَانِ الْحَمْلَ مِنْ بَطُونِ النِّسَاءِ، وَمَنْ تَرَكَهُمَا فَلَيْسَ مَأْمُورًا. [انظر: ٢٥٣٧٩، ٢٥٣٨٠، ٢٥٤٦٤]

٢٤٥١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ (٣٠/٦) يَوْمًا يَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ قَرِيضَةُ شَهْرِ رَمَضَانَ كَانَ رَمَضَانَ هُوَ الَّذِي يَصُومُهُ، وَتَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ. فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَهُ. [انظر: ٢٤٧٣٤، ٢٥٨٠٨، ٢٦٥٩٦، ٢٦٦٣٦]

٢٤٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَهَا: إِنِّي أَعْرِفُ غَضَبَكَ إِذَا غَضِبْتَ، وَرَضَاكَ إِذَا رَضِيتَ، قَالَتْ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا غَضِبْتَ قُلْتُ يَا مُحَمَّدُ، وَإِذَا رَضِيتَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [انظر: ٢٤٨٢٢، ٢٦٦٩٨]

٢٤٥١٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: (أَخْبَرَنَا) عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ عَذْرَى مِنَ السَّمَاءِ جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي بِذَلِكَ، فَقُلْتُ: تَحْمَدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَحْمَدُكَ. [انظر: ٢٥٢٢٧]

٢٤٥١٥- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ. [انظر: ٢٥٨٥٣، ٢٥٢٢٢٦، ٢٥٨٩٥]

٢٤٥١٦- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَتَّصُورٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، [عَنِ الْقَاسِمِ] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: [إِنَّمَا أَدْنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِسُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ فِي الْإِقَاضَةِ قَبْلَ الصُّبْحِ مِنْ جَمْعٍ، لِأَنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً نَبِيَّةً]. [انظر: ٢٥١٨٠، ٢٥٣٢١، ٢٥٨٢٨]

٢٤٥١٧- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجْرَتِي وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِهِ مِنْ وِرَاءِ الْحُجْرَةِ يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ.

٢٤٥١٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي أَفْتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [انظر: ٢٦١٩٦]



٢٤٥٣٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّنَانُ.

[انظر: ٢٥١٥١، ٢١٣٣٢]

٢٤٥٣٨- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُعْضَلِ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ، وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ، فَمَشَى حَتَّى قَسَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَقَامِهِ، وَوَصَفَتْ أَنَّ الْبَابَ فِي الْغَيْلَةِ. [انظر: ٢٦٠١٨، ٢٦٤٩٩]

٢٤٥٣٩- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُعْضَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى حُضَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَأَخْبَرْتَنَا أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مَكَافَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. [انظر: ٢٥٧١٤، ٢٦٦١٣، ٢٧٠٣٥]

٢٤٥٣٠- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْزِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَقْفِهِ فَوَضَعَ قَمِيصَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صَدْرِهِ. وَقَالَ: وَأَنْبِيَاءُ وَأَخْلِيَاءُ وَأَصْفِيَاءُ. [انظر: ٢٧٣٦٥]

٢٤٥٣١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -بِعْنِي الْأَزْرَقُ- وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ إِسْحَاقُ): حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ <sup>(٥١)</sup> بْنُ الْمُكْبَبِ، عَنْ بَدِيلٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَسِحُّ بِالصَّلَاةِ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ بِـ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ (وَقَالَ يَحْيَى: يُبْخِصُّ رَأْسَهُ) وَلَمْ يَتَوَيَّأْ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، قَالَتْ: وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ، وَكَانَ يَنْهَى، عَنْ غَضَبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ (يَفْرُسُ) رِجْلَهُ الْبُسْرَى وَيَنْصَبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى أَنْ يَفْرَسَ أَحَدًا ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ، وَكَانَ يَحْتَمُّ الصَّلَاةَ بِالتَّلْسِيمِ.

قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَفْرَسَ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ. [انظر: ٢٥٣٣١، ٢٥٣٠١، ٢٥٨٩٦، ٢٦١٣٠، ٢٦٩٣٤]

٢٤٥٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ بَدِيلٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَُا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِنْهُ وَقَالَ: يُبْخِصُّ رَأْسَهُ. وَقَالَ: افْتِرَاشَ السَّبْعِ.

٢٤٥٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ (ح).

وَيَحْيَى، عَنْ سَعْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمَتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَطْبَقَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنْ وُلِدَهُ مِنْ كَسْبِهِ. [انظر: ٢٤٦٣٦، ٢٥٧٤٠، ٢٥٨١٠]

[٢٥٩١٤، ٢٦١٣٢، ٢٦١٣٠، ٢٧٣٣٠]

٢٤٥٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هَلَالِ بْنِ بَسَافٍ، عَنْ فُرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ

٢٤٥٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّقَّارِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ

[٢٥١٩١، ٢٥٥٩٧، ٢٦٣٠٣، ٢٦٣٧٥، ٢٦٦٠٠، ٢٦٩٠٣]

(٣٢/٦) ﷺ خَادِمًا لَهُ قَطُ، وَلَا أَمْرًا لَهُ قَطُ، وَلَا ضَرَبَ يَدَهُ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ فَانْتَمَتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ تَشْتَهَكَ مَحَارِمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا عَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْأُخْرَى إِلَّا أَخَذَ بِأَيْسَرِهِمَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَأْتَمًا فَإِنْ كَانَ مَأْتَمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. [انظر: ٢٥٤٩٩، ٢٦٣٣٤، ٢٦٤٣٨، ٢٦٤٣٨، ٢٦٩٣٦]

٢٤٥٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَلَعُكَ أَمَرَ بِالْحَسَاءِ فَصَبَّحَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَّوْا مِنْهُ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّهُ -بِعْنِي كَيْرَتُو فُوَادِ الْحَزِينِ، وَيَسْرُو، عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ، كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ، عَنْ وَجْهِهَا.

٢٤٥٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ، عَنْ مَعَادَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ أَمْرَأَةَ عَائِشَةَ أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟! قَدْ كُنَّا نَحِيضُ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا نَقْضِي، وَلَا نُؤَمِّرُ بِقِصَاءِهِ. [انظر: ٢٥١٤٠، ٢٥١٦٧، ٢٥٣٩٩، ٢٥٣٩٩، ٢٥٣٩٩، ٢٦١٣٦، ٢٦٤٧٧، ٢٦٤٧٨]

٢٤٥٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ. قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مَلْبَدًا، وَإِذَا بِالْغَلِيظَا. قَالَتْ: فُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ. [انظر: ٢٥٥١١]

٢٤٥٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيعًا كَانَ لِعَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَلْتَعُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُوا لَهُ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ. [راجع: ١٣٨٤٠، ١٣٨٤١]

٢٤٥٤٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ عَرُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ. قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنَدَتَهُ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: فِي حَجْرِي، فَدَعَا بِالطُّسْتِ فَلَقَدْ انْحَسَتْ فِي حَجْرِي وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ فَتَمَى أَوْصَى إِلَيْهِ.

٢٤٥٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ، ثُمَّ سَمِعْتَهَا تَلْبَسُ تَقُولُ: لَيْسَ لَكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. [انظر: ٢٥١٩٧، ٢٥٩٩٥، ٢٦٤٤٣، ٢٦٤٦١، ٢٦٥٨٩، ٢٦٥٩٠]

٢٤٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ، فَيُخْرِجُ إِلَيْ رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَغْسِلُهُ، وَأَنَا حَائِضٌ. [انظر: ٢٤٧٤٢]

٢٦٦٣١، ٢٦٥١١، ٢٦٥٠٠، ٢٦٤٧٤، ٢٦٤٥٣، ٢٦٢٥٤، ٢٦٢٠١، ٢٥٩٩٩، ٢٥١٩٠، ٢٥٠٧١

[٢٦١٢٧، ٢٦١٨٨]

**٢٤٥٤٣-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوسِرُ يَسْبَعُ، فَلَمَّا أَسْنُ وَتَقَلَّ أَوْتَرُ يَسْبَعُ. [انظر: ٢٦١٤٤]

**٢٤٥٤٤-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ. [انظر: ٢٧٠١٢]

**٢٤٥٤٥-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ (عُمَرُو)، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ وَيُصَلِّي وَعَلَيْهِ طَرْفُ الْحَافِ، وَعَلَى عَائِشَةَ طَرْفُهُ، ثُمَّ يَصَلِّي.

**٢٤٥٤٦-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ. فَاطَّلَعَ الْقِيَامُ، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَعَ الرَّكُوعُ، ثُمَّ رَفَعَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، فَاطَّلَعَ الْقِيَامُ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَعَ الرَّكُوعُ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ (١٣/٦) ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، غَيْرَ أَنْ أَوَّلَ قِيَامِهِ أَطْوَلُ مِنْ آخِرِهِ، وَأَوَّلَ رُكُوعِهِ أَطْوَلُ مِنْ آخِرِهِ، فَخَضِيَ صَلَاتَهُ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٥٨٦٦، ٢٥٨٦٥، ٢٥٨٦١، ٢٥٠٧٨، ٢٤٩٧٧، ٢٤٨٩٦]

**٢٤٥٤٧-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهُنَّ حِجْزُ. [انظر: ٢٥٩١٧، ٢٥٩٠٧]

**٢٤٥٤٨-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ خُصَيْفِ (ح).

وَمَرْوَانَ بْنَ شُجَاعٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ (وَقَالَ مَرْوَانُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ) قَالَتْ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ، قَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْإِتْرَابُ الْمَسْكُ بِشْيءٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: أَفَلَا تَرْتَبِطُونَهُ بِالْفِضَّةِ، ثُمَّ تَلَطَّحُونَهُ بِزَعْفَرَانَ، فَيَكُونُ مِثْلَ الذَّهَبِ. [انظر: ٢٦٤٢٦]

**٢٤٥٤٩-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مَرْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.... مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٧٢١٧]

**٢٤٥٥٠-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ قَصْرِيَّانِ يَدِينُ فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، دَعِهِنَّ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عَيْدًا. [انظر: ٢٤٨٠٠، ٢٤٨٠١، ٢٥٠٤٨، ٢٥٠٥٩، ٢٥١٨٩، ٢٥٣٦٦، ٢٥٤٦٥]

[٢٦٤٨٧، ٢٦٦٣٠، ٢٦٤٨٧]

**٢٤٥٥١-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ

نِسَائِهِ شَهْرًا. قَالَتْ: فَلَبِثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. قَالَتْ: فَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ يَدْأِبُهُ فَكَلَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ. أَلَيْسَ كُنْتُ أَقْسَمْتُ شَهْرًا؟ قَدَعْتُ الْأَيَّامَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ. [انظر: ٢٥٨١٥، ٢٥٨١٣، ٢٦٠٣٣، ٢٦١٠١]

**٢٤٥٥٢-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّ النِّسَاءُ يَصِلْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَدَاءَةَ، ثُمَّ يَخْرُجْنَ مَتَلَفَعَاتٍ بِمِرْوَاهِنَ لَا يُعْرَفْنَ. [انظر: ٢٤٥٩٧، ٢٦٦٣٩]

**٢٤٥٥٣-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَمْسٌ فَوَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعُقْرَبُ، وَالْقَارَةَ، وَالْحَدْبَاءَ، وَالْكَلْبَ الْعُقُورَ، وَالْغُرَابُ. [انظر: ٢٥٤٢٤، ٢٥٨٢٤، ٢٥٨٢٥، ٢٦٤٧٢، ٢٦٥٢٥، ٢٦٧٥٣، ٢٦٦٧٠، ٢٦٧٧٤]

**٢٤٥٥٤-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ بَرِيْرَةَ أَتَتْهَا تَسْتَعِينُهَا وَكَانَتْ مَكَاتِبَةً فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَيْبِيكَ أَهْلُكَ؟ قَالَتْ أَهْلُهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُمْ. فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تَشْتَرِطَ لَنَا وَلَا نَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [انظر: ٢٥٠٢٧، ٢٥٨٨١، ٢٦٠١٩، ٢٦٣٦٣، ٢٦٣٠٥، ٢٦١٦٦]

**٢٤٥٥٥-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي قُعَيْسٍ، اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ، قَالَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي قُعَيْسٍ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، قَالَتْ أَنْ أَدْنَهُ؟ فَقَالَ: ائْذَنِي لَهُ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْءَةَ وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلُ. قَالَ: ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَلُكَ تَرَبَّتْ بِعَيْتِكَ. [انظر: ٢٤٥٨٦، ٢٤٦٠٣، ٢٥٩٥٧، ٢٦١٣٨، ٢٦١٦٠]

**٢٤٥٥٦-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، وَمَعَهَا ابْتِثَانٌ لَهَا، فَاعْطَتْهَا تَمْرَةً، فَشَقَّتْهَا بَيْنَهُمَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ ابْتَلَى بِشْيءٍ مِنْ هَذِهِ الْبِتَاتِ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٥٠٧٩، ٢٥٨٤٦]

[٢٦٥٨٨]

**٢٤٥٥٧-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتْرَكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَهُ (٣٤/٦) كَرَاهِيَةً أَنْ يَسْتَنَّ النَّاسُ بِهِ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ يُحِبُّ مَا خُفِّفَ عَلَيْهِمْ، مِنَ الْقَرَائِضِ. [انظر: ٢٥٠٥٨، ٢٥٠٦٦، ٢٥٨٢٤، ٢٥٨٧٧، ٢٥٩٥٨]

**٢٤٥٥٨-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ [حَدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا أَصْبَحَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شَقِيهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْذُنُ، فَيُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ. [انظر: ٢٤٥٧١، ٢٤٩٦٥، ٢٥٠٤٤]

[٢٦٦٣٥، ٢٦٣٢٦، ٢٦٣٤٥]

**٢٤٥٥٩-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ

[٢٥٨٥٩، ٢٥٦١٨، ٢٥٨٥٩]

**٢٤٥٥٠-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ قَصْرِيَّانِ يَدِينُ فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، دَعِهِنَّ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عَيْدًا. [انظر: ٢٤٨٠٠، ٢٤٨٠١، ٢٥٠٤٨، ٢٥٠٥٩، ٢٥١٨٩، ٢٥٣٦٦، ٢٥٤٦٥]

[٢٦٤٨٧، ٢٦٦٣٠، ٢٦٤٨٧]

**٢٤٥٥١-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ

[٢٥٨٥٩، ٢٥٦١٨، ٢٥٨٥٩]

**٢٤٥٥٩-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةً رِقَاعَةَ الْفُرْطِيِّ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنَّ رِقَاعَةَ طَلَّقَنِي الْبَيْتَةَ وَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ تَزَوَّجَنِي، وَأَنَا عِنْدَهُ مِثْلُ (الْهُدْبِيِّ). وَأَخَذَتْ هُدْبِيَةَ مِنْ جِلْبَابِهَا وَخَالَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ. فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ التَّبَسُّمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَأَنَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِقَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْبَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْبَتَكَ. [انظر: ٢٤٥٩٩، ٢٦١١٣، ٢٦٤١٧، ٢٦٤٤٥]

**٢٤٥٦٠-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: اعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْنَاءِ، حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ. وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ غَيْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. [انظر: ٢٦١٤٨، ٢٦٣٢٧، ٢٦٣٢٨، ٢٦٣٦٨]

**٢٤٥٦١-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَعَنِ عَائِشَةَ أَيْمَنًا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ لِيُنْفِي (حَمِيصَةً) عَلَيَّ وَجْهَهُ، فَإِذَا اعْتَمَ رِقَاعَتَاهَا عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. فَقَوْلُ عَائِشَةَ: يُحَذِّرُهُمْ مِثْلَ الَّذِي صَنَعُوا. [راجع: ١٨٨٤]

**٢٤٥٦٢-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: (١) مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَاسْتَأْذَنَ نِسَاءَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَآذَنَ لَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَمْتِدًا عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلَى رَجُلٍ آخَرَ وَرَجُلًا تَخَطَّانِ فِي الْأَرْضِ (فَقَالَ) عُبَيْدُ اللَّهِ: (قَالَ) ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَذْرِي مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ؟ هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلَكِنَّ عَائِشَةَ لَا تَطِيبُ لَهُ) نَفْسًا قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَعِبَدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ: مَرَّ النَّاسُ فَلْيُصَلُّوا، فَلَقِنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ فَفَرَّقَهُ، وَكَانَ جِهْرَ الصَّوْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَيْسَ هَذَا صَوْتُ عُمَرَ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: يَا أَيُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ ذَلِكَ وَالْمُؤْمِنُونَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ [قال عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة. أنه لم يدخل بيت عائشة. قال: مرؤا أبا بكر فليصل بالناس]. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ، وَإِنَّهُ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ بَكَى. قَالَ: وَمَا قُلْتَ ذَلِكَ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَأَمَّ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ، أَنْ يَكُونَ أَوْلَى مِنْ قَامَ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَارْجَعْتَهُ. فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ (لِكُنْ صَوَابٌ يُوسَفُ). [انظر: ٢٤٦٠٤، ٢٥٣٧٠، ٢٦٤٣٩]

**٢٤٥٦٣-** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَبِّحُ جَنَابًا ثُمَّ يَصُومُ (٣٥/٦).

[انظر: ٢٤٥٧٠، ٢٦١٦٥، ٢٧٠١٧، ٢٧٠١٤، ٢٦١٩٢، ٢٤٥٧٥]

**٢٤٥٦٤-** حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْهَيْثَمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [انظر: ٢٥١٣٧، ٢٥٣٥٤، ٢٥٦٦١، ٢٥٦٧٩، ٢٥٩٤٨، ٢٦١٢٤، ٢٦١٥٦، ٢٦٥٩٩، ٢٦٨٢٤]

**٢٤٥٦٥-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُقُهُ مِنْ نُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاغْسِلُهُ، وَإِلَّا فَرُشُهُ. [انظر: ٢٥١٦٦، ٢٥٢٠٩، ٢٥٤٤٩، ٢٦٥٥٢، ٢٦٦٩٧، ٢٦٥٥٢]

**٢٤٥٦٦-** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ (ح).

وَرَبِيعِي بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتُرُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ، اسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي أَرَاكَ تَكْتُرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ اسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي وَأَمْرِي إِذَا رَأَيْتَهَا أَنْ أَسْبِحَ بِحَمْدِهِ وَاسْتَغْفِرُهُ، إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا، فَقَدَّرَ رَأَيْتَهَا (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا). [انظر: ٢٦٠٢٣]

**٢٤٥٦٧-** حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ عُذْرِي، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ، وَتَلَا الْقُرْآنَ، فَلَمَّا نَزَلَ، أَمَرَ بِرَجُلَيْنِ وَأَمْرَةً فَضَرَبُوا حَدَّهُمْ. [انظر: ٢٤٨٢٥]

**٢٤٥٦٨-** حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ أُمُّ وَلَدِ لَعْبُدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ابْتِغَاءَ جَارِيَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَاعْتَمَتْهَا وَأَمْرَهَا أَنْ تَحُجَّ مَعَهُ، فَابْتَغَى لَهَا نَعْلَيْنِ، فَلَمَّ بِحَدَّيْهَا، فَفَطَعَ لَهَا حُجَيْنَ اسْتَفْلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ شِهَابٍ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْخُصُ لِلنِّسَاءِ فِي الْحُجَيْنِ فَتَرَكَ ذَلِكَ.

[راجع: ٤٨٣٦]

**٢٤٥٦٩-** حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ هَذِهِ آيَةِ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ) إِلَى مَكَّةَ، وَأَنْفَلَ قِلَادَةَ الْبُذْنِ يَدَيْ، ثُمَّ يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَّالُ، قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ الْبُذْنُ مَكَّةَ. [راجع: ٢٤٥٢١]

**٢٤٥٧٠-** حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ هَذِهِ آيَةِ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ) قَالَتْ: قُلْتُ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَى الصِّرَاطِ.

٢٤٥٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى  
عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَبِإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ  
الْأَيْمَنِ. [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٤٥٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ طَافُوا  
بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرَّةِ ثُمَّ طَافُوا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ وَالَّذِينَ  
فَرَّغُوا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. [انظر: ٢٤٥٩٤، ٢٤٥٩٨، ٢٥٨١١، ٢٥٩٥٥، ٢٦١٠٥، ٢٦١١٦، ٢٦١٥٢، ٢٦١٥٣]

٢٤٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، (عَنْ) مَالِكٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي  
النُّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَبِإِذَا  
فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اضْطَجَعَ، فَإِنْ كُنْتُ (يُغْفِلِي) (٣٦/٦) تَحَدَّثْتُ مَعِي، وَإِنْ  
كُنْتُ نَائِمَةً نَامَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدُّ.

٢٤٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي  
رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا غَيْرِهِ، عَلَى  
إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِمْ وَطَوْلِهِمْ، ثُمَّ  
يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِمْ وَطَوْلِهِمْ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. قَالَتْ:  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ، أَوْ إِنِّي، تَنَامُ  
عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي. [انظر: ٢٤٩٥٠، ٢٥٢٣٩]

٢٤٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ (ح).

وَعَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ  
سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَبِّحُ جَنَابًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ.  
وقالت في حديث عبدي: في رَمَضَانَ. [راجع: ٢٤٥٦٣]

٢٤٥٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ  
الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَزَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ  
جَلَّ وَعَزَّ قَلْبُهُ وَمَنْ نَزَرَ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ فَلَا يَعْصِيهِ. [انظر: ٢٤٦٤٢، ٢٤٦٥٧، ٢٦٦٥٢، ٢٦٦٥٣، ٢٦٦٥٤]

٢٤٥٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ  
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَسْنَا مِنْ أَهْلِ  
بِالْحَجِّ، وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بِالْعُمْرَةِ، وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَأَهْلُ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهْلُ بِالْعُمْرَةِ فَاحْلَوْا حِينَ طَافُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا  
وَالْعُمْرَةِ، وَأَمَّا مَنْ أَهْلُ بِالْحَجِّ، أَوْ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَلَمْ يَحْلُوا إِلَى يَوْمِ  
النَّحْرِ. [انظر: ٢٥٢٣٤]

٢٤٥٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ بِالْحَجِّ. [انظر:  
٢٥٢٦٧، ٢٥٢٦٨]

٢٤٥٧٩- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَطِّعُ فِي رُبْعِ الدِّبَارِ قِصَاعًا. [انظر:  
٢٤٥٨٠، ٢٤٥٨١، ٢٥٨١١، ٢٦٦٥٥، ٢٦٦٧٠]

٢٤٥٨٠- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -بِعْنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ  
- أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَتْ عُمَرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ  
عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَطَّعَ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِبَارٍ قِصَاعًا. [مكرر ما قبله  
]

٢٤٥٨١- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةَ، قُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا:  
حَارِثَةُ بِنْتُ النُّعْمَانَ. كَذَا كَمُ الْبِرِّ كَذَا كَمُ الْبِرِّ.

وَقَالَ مَرَّةً، عَنْ عَائِشَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [انظر: ٢٥٨١٧، ٢٥٨٥١]

٢٤٥٨٢- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ اسْتَرْتُ بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاتِيلٌ،  
فَلَمَّا رَأَى تَلَوْنَ وَجْهَهُ (وَقَالَ مَرَّةً: تَغَيَّرَ وَجْهَهُ) وَهَتَكَ يَدَهُ وَقَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ  
عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِحَقْلِ اللَّهِ جِلَّ وَعَزَّ، أَوْ  
يُشَبِّهُونَ. قَالَ سَفْيَانُ سَوَاءً. [انظر: ٢٥٠٦٣، ٢٥٠٧٠، ٢٥٢٢٥، ٢٥٣٦٠، ٢٥٣٦١، ٢٥٩٠٦، ٢٥٩٠٧، ٢٦١٤٩، ٢٦١٥٠، ٢٦١٥١]

٢٤٥٨٣- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ. [انظر: ٢٥١٥٩،  
٢٥٢٦٦، ٢٦٠٨٩]

٢٤٥٨٤- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جَنَّبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.  
[انظر: ٢٥٢٢١، ٢٥٢٨٤، ٢٥٢٩٤، ٢٥٤٤٨، ٢٦١٦٥، ٢٦١٦٨، ٢٦٣٣٦، ٢٦٣٦١، ٢٦٣٦٢]

٢٤٥٨٥- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛  
كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ لَا يَجْتَسِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَسِبُ  
الْمُحْرَمُ. [انظر: ٢٦٠٢٢، ٢٦٠٩٧، ٢٦١٦١، ٢٦١٦٢، ٢٦٣٩٩، ٢٦٤١٢، ٢٦٥٢٩]

٢٤٥٨٦- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (٣٧/٦) عَنْ عُرْوَةَ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ جَاءَ عَمِّي بَعْدَ مَا ضَرَبَ الْحَجَابَ فَأَيَّتُ أَنْ أَدْنَى لَهُ، فَسَأَلْتُهُ؟  
فَقَالَ: ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّكَ. قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَيْتِي الْمَرَاةَ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي  
الرَّجُلَ؟ قَالَ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّمَا هُوَ عَمَّكَ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٤٥٨٧- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛  
اخْتَصَمَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أُمِّهِ  
زَمْعَةَ. قَالَ عَبْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخِي ابْنُ أُمِّهِ أَبِي وَلَدٌ عَلَيَّ (فَرَأَشِ ابْنِي) وَقَالَ  
سَعْدُ: أَوْ صَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ فَانظُرْ ابْنَ أُمِّهِ زَمْعَةَ فاقْبِضْهُ، فَإِنَّهُ ابْنِي،  
فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَبَّهًا يَتَّبِعْتَهُ. قَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِفَرَأَشِ،  
وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ. [انظر: ٢٥٤٩٩، ٢٥٤٨٨، ٢٦١٦٣، ٢٦١٦٤، ٢٦١٦٥، ٢٦١٦٦]

**٢٤٥٨٨-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَيْصَمَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: سَخَلَنِي أَعْلَامُهَا، إِذْ هَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَتُونِي بِأَبِيجَانِيَّةِ. [انظر: ٢٤٦٩٤، ٢٤٦١٥٣، ٢٦٢٥٣]

**٢٤٥٨٩-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ كَأَعْرَاضِ الْحِجَابَةِ. [انظر: ٢٤٧٤٠، ٢٥١٦٩، ٢٥١٣٦، ٢٥١٧١، ٢٥٤٦٠، ٢٥٤٣٨، ٢٥٤٦١، ٢٦١١٧، ٢٦١٤٥، ٢٦١٦٦، ٢٦٢١٥، ٢٦٢٦٨، ٢٦٢٨٩]

**٢٤٥٩٠-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ كُنْتُ أُغْتَسَلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِثَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ يَنْتَسِلُ مِنَ الْقَدَحِ، وَهُوَ الْفَرْقُ. [انظر: ٢٥٤٦٦، ٢٥٥٠٥، ٢٥٩١١، ٢٦١١٢، ٢٦١٢٧، ٢٦١٥٢، ٢٦٤٥٠، ٢٦٩٢٧، ٢٦٤٥١]

**٢٤٥٩١-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلِ السَّأَمُ عَلَيْكُمْ وَاللَّيْتَةُ. قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ. [انظر: ٢٥٤٥٢، ٢٥٦١٠، ٢٦١٥١]

**٢٤٥٩٢-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ.

**٢٤٥٩٣-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَجِلُّ لَأَمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدِثُ عَلَى مِثِّ فَوْقِ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ. [انظر: ٢٦٦٥٠، ٢٦٩٤٣]

**٢٤٥٩٤-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، وَأَهْلَ نَاسٍ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَأَهْلَ نَاسٍ بِالْعُمْرَةِ. [راجع: ٢٤٥٧٢]

**٢٤٥٩٥-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ. [راجع: ٢٤٥٨٧]

**٢٤٥٩٦-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حِجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدَ. [انظر: ٢٥٠٦١، ٢٥١٥٤، ٢٦١٥٤، ٢٦٢٠٤، ٢٦٢١٠]

**٢٤٥٩٧-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، مُتَفَاعَاتٍ بِعُرُوْطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ وَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْفَلَكَسِ. [راجع: ٢٤٥٥٢]

**٢٤٥٩٨-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: لَقَدْ أَتُونِي هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ. [انظر: ٢٥٨٥٧]

**٢٤٥٩٩-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ جَاءَتْ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَتْنِي، قَبْتُ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّيْبِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هَدْيَةِ الثَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟ لَأُحْسِنَ تَذْوِقِي (٣٨/٦) عَسَيْتَهُ وَيَذْوِقُ عَسَيْتَكَ، وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدِّدَ لَهُ، فَسَمِعَ كَلَامَهَا فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

وَقَالَ مَرَّةً: مَا تَرَى هَذِهِ تَرْتَفُتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟. [راجع: ٢٤٥٥٩]

**٢٤٦٠٠-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ: دَخَلَ مُجَزَّزُ الْمُدَلِجِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قِطْعَةً وَقَدْ غَطِيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ.

وَقَالَ مَرَّةً: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْرُورًا. [انظر: ٢٥٠٣١، ٢٦٤٢٠، ٢٦٤٢١]

**٢٤٦٠١-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ. [انظر: ٢٤٦٣٠]

**٢٤٦٠٢-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ ﷺ؛ حَاصَتْ صَفِيَّةٌ بَعْدَمَا أَقَاضَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحَابِسْتَنَا هِيَ؟.

قُلْتُ: حَاصَتْ بَعْدَ مَا أَقَاضَتْ. قَالَ: فَلْتَنْفِرِي إِذَا. أَوْ قَالَ: فَلَا إِذَا. [انظر: ٢٥٨٢٣، ٢٦١٨١، ٢٦٢٤٠، ٢٦٢٩٦، ٢٦٤٧٠]

**٢٤٦٠٣-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ وَالزُّهْرِيُّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَنِي أَلْحَبُ ابْنُ أَبِي الْقَعِيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ بَعْدَمَا ضَرَبَ الْحِجَابَ، وَالَّذِي أَرْضَعَتْ عَائِشَةَ مِنْ لَبَنِ هُوَ أَخُوهُ، فَجَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَذْنِي لَهُ فَإِنَّمَا هُوَ عَمَلُكَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرَأَةَ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ؟ قَالَ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ هُوَ عَمَلُكَ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

**٢٤٦٠٤-** حَدَّثَنَا سُمَيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَن عَائِشَةَ قَالَ سُمَيَانُ: سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا طَوِيلًا لَيْسَ (أَحْظَمُ) مِنْ أَوَّلِهِ إِلَّا قَلِيلًا) دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرِينَا عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: اشْتَكَى فَجَعَلَ يَنْفَعُ فَجَعَلْنَا كُنْبَةً نَفَعَتْ أَكْلَ الزَّيْبِ، وَكَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى شَكَوَاهُ اسْتَأْذَنَهُنَّ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، وَيَذَرْنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَثُكًا عَلَيْهِمَا، أَحَدُهُمَا عَبَّاسٌ، وَرَجُلَا تَحْطَّانَ فِي الْأَرْضِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَقَامَا أَخْبِرْتِكَ مِنَ الْآخِرِ؟ قَالَ: لَأُحْسِنَ تَذْوِقِي. [راجع: ٢٤٥٦٢]

٢٤٦٠٥- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَذُرُّكَ الصُّبْحَ وَهُوَ جُنُبٌ قَبِيصٌ وَيَصُومُ. [انظر: ٢٦١٩٤، ٢٦١٩٧، ٢٦٢٤٤، ٢٦٣٣١، ٢٦٣٩٤]

٢٤٦٠٦- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبَتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطَّيِّبِ. [انظر: ٢٥٥٠٢، ٢٥٨٠١، ٢٦٤٤٤]

٢٤٦٠٧- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَنبَانَا ابْنُ الْمُكَدَّرِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْتُوا لَهُ فَيْسُ ابْنِ الْعَشِيرَةِ، أَوْ فَيْسُ أَخُو الْعَشِيرَةِ (وَقَالَ مَرَّةً: رَجُلٌ) فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ لَهُ الْقَوْلُ، فَلَمَّا خَرَجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلْتُّ لَهُ الْقَوْلَ؟ فَقَالَ: أَبِي عَائِشَةَ شَرُّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ النَّاسُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَتَقَاءَ فُحْشَهُ.

٢٤٦٠٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَاتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِّ الْمَسْكِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ. [انظر: ٢٤٦٣٥، ٢٥٢٩٠، ٢٥٤٤٧، ٢٥٤٧٩، ٢٥٩١٦، ٢٥٩٤٤، ٢٦٠٣٨، ٢٦٠٤٣، ٢٦١٧١، ٢٦١٩٤، ٢٦٢٩٩]

[انظر: ٢٦٥١٨، ٢٦٦٠٩، ٢٦٦٥٨، ٢٦٦٩٢، ٢٦٦٩٣، ٢٦٨٠٢، ٢٦٨٣٤، ٢٦٩٣٨]

٢٤٦٠٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ (٣٩/٦) الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سَهْلٍ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْبَةَ شَيْئًا مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: أَرْضِعِيهِ فَقَالَتْ: كَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَسْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ؟ ثُمَّ جَاءَتْ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْبَةَ شَيْئًا أَكْرَهُهُ. [انظر: ٢٦١٦٨، ٢٦٤٤٤]

٢٤٦١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: وَحَاضَتْ بِسَرَفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ، قَالَ: لَهَا أَقْضَى مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ. قَالَتْ: فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْتَى أُتِيَتْ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: ضَحَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقَرِ. [انظر: ٢٤٦١٣، ٢٦٨٧٥، ٢٦٨٧٦]

٢٤٦١١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، فَسَكَتَ، عَنِّي هَيْبَةً ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٤٦١٦]

٢٤٦١٢- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: طَيَّبَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِإَيْدِي هَاتَيْنِ لِحْرَمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ. [انظر: ٢٥١٧٨، ٢٥٩٩١، ٢٦٠٤٠، ٢٦٠٤١، ٢٦٠٤٢]

[انظر: ٢٦١٢٠، ٢٦٢٣٧، ٢٦٣٠٩، ٢٦٤٥٥]

٢٤٦١٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٦١٠]

٢٤٦١٤- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ (فَذَكَرَ) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحَابِسْتَاهِي؟ قُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَقَاضَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَا. [انظر: ٢٥١٨١، ٢٥٨٢٧، ٢٦١٧١، ٢٦٤٤٠]

٢٤٦١٥- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ بِشَاكٍ بِشَوْكَةٍ فَمَا فُورِقَهَا، إِلَّا حَطَّتْ مِنْ حَطِيئَتِهِ. [انظر: ٢٦٣٧٨، ٢٦٣٧٩]

٢٤٦١٦- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ مَاتٍ رَأْفِعُ ابْنَ خَدِيجٍ، أَنَّ بَغَاءَةَ الْحَيَّ عَلَى الْعُمَيْتِ عَدَابٌ لِلْعَيْتِ، فَأَتَيْتُ عَمْرَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا. فَقَالَتْ: [قَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيَّةٌ: إِنَّكُمْ لَتَكُونُونَ عَلَيْهَا وَأَنْهَا لَتَعَذِّبُ. وَقُرَاتٌ: «وَلَا تَزِدْ وَأَزِدْ» وَزَادَ أُخْرَى]. [انظر: ٢٥٢٦٥، ٢٦١٧٠]

٢٤٦١٧- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ (أُمَّةٍ) أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ سَوَاءً، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِيهَا رَكْعَتَا الْمُحْرَجِ.

قُلْتُ: فَأَخْبَرَنِي عَنْ صِيَامِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيَطْفُرُ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَطْفَرَ، وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ إِلَّا قَلِيلًا. [انظر: ٢٥٦٤٤، ٢٥٦٤٤، ٢٥٦٤٤، ٢٥٦٤٤، ٢٦٥٨١، ٢٦٥٨١]

٢٤٦١٨- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ هَذَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَبَا سَعِيدَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَكَيْسٌ لِي إِلَّا مَا يَدْخُلُ بَيْتِي، قَالَ: خُدِّي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ. [انظر: ٢٦٤١٣]

٢٤٦١٩- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَّهْتُهُ، فَلَيْسَتْ حَتَّى إِذَا رَهَقَنِي اللَّحْمُ سَأَلَنِي فَسَبَّهْتِي. فَقَالَ: هَذِهِ بَيْتِكَ. [انظر: ٢٦٨٠٧]

٢٤٦٢٠- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ جَارِيَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: تَقَدَّمُوا، فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: تَعَالَى أَسَافِيكَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ٢٥٤٩٥، ٢٦٨٧٢، ٢٦٩٣٠]

٢٤٦٢١- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ (٤٠/٦)، عَنْ عَائِشَةَ، تَبَلَّغَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ إِذَا وَضِعَ الْمَشَاءُ؛ وَأَيِّمَتِ الصَّلَاةَ قَابِدَةً وَالْعِشَاءَ. [انظر: ٢٤٧٥٠، ٢٦٣٢٩]

٢٤٦٢٢- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ [مِنْ أَعْلَى] مَكَّةَ، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا. [انظر: ٢٦١٧٥]

٢٤٦٢٣- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: (كُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنَّ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَافٍ سُحُولِيَّةٍ يَبِضُ. وَقَالَ [لِي] وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَافٍ. قَالَ:

كثرتني في ثوبي هذين واشترتوا ثوباً آخر. [نظر: ٢٤٦٩٠، ٢٤٦٨١، ٢٥٥١٩]

[٢٦٨٠٦، ٢٦٧٥٥، ٢٦١٩٩، ٢٦١١٩، ٢٥٨٣٧]

**٢٤٦٢٤-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ تَوْضِئاً عَبْدَ الرَّحْمَنِ عِنْدَ عَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلرَّاقِبِ مِنَ النَّارِ. [نظر: ٢٦١٠٧]

**٢٤٦٢٥-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا حَصِيرَةٌ تَبْسُطُهَا بِالنَّهَارِ وَتَحْجَرُهَا بِاللَّيْلِ (خَفِي عَلَيَّ شَيْءٌ لَمْ أَفْهَمْهُ مِنْ سُبْيَانَ) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُونَ يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَقَالَ: أَكْتَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَنْتَبَهَا، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمُهُ. [نظر: ٢٤٦٢٦، ٢٥٠٤٧، ٢٤٦٢٦، ٢٦٨٣٨]

**٢٤٦٢٦-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَخِي عَمْرَةَ - يَعْنِي هَذَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْفِ الرُّكْعَتَيْنِ حَتَّى أَقُولَ قَرَأَ بِمَاتِحَةِ الْكِتَابِ أَمْ لَا. [نظر: ٢٤٦٢٩، ٢٥١٩٤، ٢٥٨٢٩، ٢٦١٤٥، ٢٦١٥٠]

**٢٤٦٢٧-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَخِي عَمْرَةَ - وَلَا أَدْرِي هَذَا أَوْ غَيْرُهُ - عَنْ عَمْرَةَ. قَالَتْ: اشْتَكَّتْ عَائِشَةُ فَطَالَ شَكْوَاهَا فَقَدِمَ إِنْسَانٌ الْمَدِينَةَ يَطْبِقُ قَلْبَهُ بَنُو أَخِيهَا بِسَأَلُونَهُ، عَنْ وَجَعِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنكُمْ تَنْتَعُونَ نَعْتَ امْرَأَةٍ مَطْلُوبَةٍ. قَالَ: هَذِهِ امْرَأَةٌ مَسْحُورَةٌ سَحَرَتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا. قَالَتْ: نَعَمْ أَرَدْتُ أَنْ تَمُوتِي فَأَعْتَقَ.

قَالَ: وَكَانَتْ مُدْبِرَةً، قَالَتْ: بِيَوْمِهَا فِي أَشَدِّ الْعَرَبِ مَلَكَةً، وَاجْعَلُوا كَيْفَهَا فِي مِثْلِهَا.

**٢٤٦٢٨-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، (يَبْلُغُونَ) أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَسْمَعُونَ فِيهِ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ. [راجع: ٢٤٥٣٩]

**٢٤٦٢٩-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أُهُدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ وَشَيْقَةَ طَيِّبٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ قَرَدَهَا.

قَالَ سُبْيَانُ: الرَّشِيقَةُ مَا طَبِخَ وَقُدِّدَ. [نظر: ٢٦١٠٧]

**٢٤٦٣٠-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحَلْوُ الْبَارِدُ. [راجع: ٢٤٦٠١]

**٢٤٦٣١-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ خَرَجَ عَلْقَمَةُ وَأَصْحَابُهُ حُجَّاجًا فَذَكَرَ بَعْضُهُمُ الصَّائِمَ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ، (فَقَالَ) رَجُلٌ مِنْهُمْ قَدْ قَامَ سَتَيْنِ وَصَافَهُمَا: هَمَمْتُ أَنْ أَخَذَ قَوْسِي فَأَضْرِكُ بِهَا

قَالَ: فَكُمُوا حَتَّى تَأْتُوا عَائِشَةَ، فَذَخَلُوا عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلُوهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ. قَالُوا: يَا أَبَا شَيْبَةَ سَلِّهَا. قَالَ: لَا أَرَأَيْتَ عِنْدَهَا الْيَوْمَ، فَسَأَلُوهَا؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ. [نظر: ٢٦١٧٢، ٢٦٨٣٠]

**٢٤٦٣٢-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ ابْنِ عُمَيْرِ بْنِ نَسِطَاسٍ سَيِّئِي أَبِي يَعْفُورٍ - عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ (٤١/٦) عَائِشَةَ؛ تَذَكَّرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَشْرُوحِيَّ اللَّيْلَ وَأَيَّقُظْ أَهْلَهُ وَشَدَّ الْمِزْرَ.

قَالَ سُبْيَانُ: وَاحِدَةٌ مِنْ آخِرٍ: وَجَدَ.

**٢٤٦٣٣-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَبِيًّا لِلْأَنْصَارِ لَمْ يَبْلُغِ السَّنَ عَصُفُورٌ مِنْ عَصَايِرِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ. [نظر: ٢٦٢٦١]

**٢٤٦٣٤-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ مَثَرٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَمْرَأَةٍ، عَنْ عَائِشَةَ تَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِأَهْلِ الْأَرْضِ بَأْسَهُ. قَالَتْ: وَفِيهِمْ أَهْلُ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

**٢٤٦٣٥-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ. قَالَ: رَأَيْتُ وَبِصَرَ الطَّيِّبِ. وَفُرِّيَ عَلَيَّ سُبْيَانُ، سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ فِي مَرَقٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثٍ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

**٢٤٦٣٦-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَمَّةٍ لَهَا، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطِيبِ كَسْبِكُمْ، فَكَلُّوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ. [راجع: ٢٤٥٣٣]

**٢٤٦٣٧-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ (أَنَّ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْدَى مَرَّةً غَنَمًا. [نظر: ٢٤٦٥٦، ٢٦٢٥٦]

**٢٤٦٣٨-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَجَلَ لَهُ النَّسَاءُ. [نظر: ٢٦١٧١]

**٢٤٦٣٩-** حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ (بَسَّارٌ)، فَأَمَرَ بِهِ فَفُطِعَ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَرَى أَنْ يَبْلُغَ مِنْهُ هَذَا؟ قَالَ: كُو كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتَهَا.

ثُمَّ قَالَ سُبْيَانُ: لَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ. [نظر: ٢٥٨١١]

**٢٤٦٤٠-** حَدَّثَنَا حَنَّانُ بْنُ عِيَاثٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٤٦٤١- حَدَّثَنَا حَنَّاسُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَدِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَزَعَتْ بِيَابِهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، هَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا. [انظر: ٢٦١٤٥]

٢٤٦٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو (ح).

وَأَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَعْصِهِ. [راجع: ٢٤٥٧٦]

٢٤٦٤٣- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْتُدَّكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ وَرَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، يَقُولُ هَذِهِ امْرَأَتُكَ قَائِلًا: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَمْضِي. [انظر: ٢٥٢٨٤، ٢٥٧٩٩]

٢٤٦٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ زَوْجَ الْأَبْطَحِ لَيْسَ سِنْتَهُ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَعَ لِحُرُوجِهِ. [انظر: ٢٦٠٩٢، ٢٦٣٢٩، ٢٦٤٥٢]

٢٤٦٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا مَسْعُومٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ. قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا. قَالَ: وَسَأَلَتْ عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُبَدِّئُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ (٤٢/٦) قَالَتْ: بِالسَّوَالِكِ. [انظر: ٢٥٣٠٦، ٢٥٥٩٩، ٢٦٠٠٢، ٢٦٠٦٩، ٢٦١٨٧، ٢٦١١٠، ٢٦٣٨٩، ٢٦٥٢٥، ٢٦٦١١]

٢٤٦٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: آتَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حَبِيشِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَضْتُ؟ فَقَالَ: دَعِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حِيضِكَ، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَتَوَضَّئِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ عَلَى الْحَصِيرِ. [انظر: ٢٦١٤٥، ٢٦٢٠٠، ٢٦٣٨٤، ٢٦٥٣٣، ٢٦٧٨٥]

٢٤٦٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا نَسِيئَةً فَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ رَهْنَا. [انظر: ٢٥٧٨٨، ٢٦١٤٠، ٢٦٢٢٦، ٢٦٥٢٦]

٢٤٦٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَانِنًا فِي الْمَشْرِقِ قَطُّ. [انظر: ٢٥٤٣٩، ٢٦٠٨٣]

٢٤٦٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ. [انظر: ٢٦٣٦٩]

٢٤٦٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ أَبِي: كَمْ يَرْفَعُهُ

يَعْلَى) عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَدَخَلَ بِهَا، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَأَقِعَهَا، أَتَحِلُّ لَزَوْجِهَا الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ لِلأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الأُخْرَ عَسَلِيَّتِهَا وَتَذُوقَ عَسَلِيَّتَهُ.

٢٤٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ حُرًّا، فَلَمَّا اغْتَضَتْ (وَقَالَ مَرَّةً: عَضَّتْ) خَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا. قَالَتْ: وَأَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِعُوهَا وَيَشْتَرُوهَا الْوَلَاءَ، قَالَتْ: فَلَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَرِ بِهَا فَأَعْصِيهَا قَالُوا لَأَنْ لِمَنْ أَعْتَقَ. [انظر: ٢٥٨٨٠، ٢٥٩٤٩، ٢٦٠٤٩، ٢٦٠٨١، ٢٦١٠٣]

٢٤٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خَيْرِ بُرٍّ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ. [انظر: ٢٥١٧٢، ٢٥٧٣٩، ٢٦٩٩٩]

٢٤٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

٢٤٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ بَلَّغَهَا أَنْ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ الصَّلَاةَ يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ، قَالَتْ: أَلَا أَرَاهُمْ قَدْ عَدَلُونَا بِالْكَلابِ وَالْحَمَرِ، رُبَّمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فَتَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأَنْتَلِسُ مِنْ قِبَلِ رَجُلِ السَّرِيرِ كَرَاهِيَةً أَنْ اسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ. [انظر: ٢٥٥٥١، ٢٥٥٢١، ٢٥٩٢٦، ٢٦٤٥٥، ٢٦٤٥٦، ٢٦٨٣٣]

٢٤٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ، وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَانِمٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ.

٢٤٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً عَنَّمَا إِلَى الْبَيْتِ فَقَلَّدَهَا. [راجع: ٢٦٢٣٧]

٢٤٦٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا حَظِيئَةً. [انظر: ٢٦١٥٨، ٢٦٢٧٠، ٢٦٢٧٠، ٢٥٩١٧، ٢٦١٥٨]

٢٤٦٥٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنِ مُصَوَّبِ بْنِ (٤٣/٦)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَشَاكُ (بِشَوْكَةٍ) فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَكُفِّرَ عَنْهُ بِهَا حَظِيئَةً. [راجع: ٢٦٢٥٧]

٢٤٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامِ. قَالَ: نَزَلَ بِعَائِشَةَ صَيْفٌ، فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلْحَمَةٍ لَهَا صَفْرَاءٌ، فَتَمَّ فِيهَا فَاحْتَلَمَ، فَاسْتَحَى أَنْ يُرْسِلَ بِهَا فِيهَا الْإِحْتِلَامِ، قَالَ: فَعَسَمَهَا فِي



٢٤٦٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَاعِفُهُ الْأَخْبَانُ. [انظر: ٢٤٧٧٤، ٢٤٩٥٣]

٢٤٦٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَائِلِ أَشَدَّ مَعَاهَدَةً مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ (٤٤/٦). [انظر: ٢٤٧٧٥، ٢٥٨٧٨]

٢٤٦٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّ بِلَالًا يُوذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكَلَّمُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُوذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْرُمٍ. قَالَتْ: فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا كَانَ قَدَرًا مَا يَنْزِلُ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا. [انظر: ٢٤٧٧٧]

٢٤٦٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَسَا عَلَتَمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحَمَارِ، قَدِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ عَمَرَ، يَعْنِي رَجُلِي، فَصَمَّمَتَهَا إِلَيَّ، ثُمَّ يَسْجُدُ. [انظر: ٢٤٧٧٨]

٢٤٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يَحْرِمُ مِنَ الرُّضَاعِ مَا يَحْرِمُ مِنَ الْوَالِدَةِ. [انظر: ٢٤٧٦٤، ٢٤٨٧٥، ٢٤٩٣٥]

٢٤٦٧٢- قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مَثَلُهُ. [انظر: ٢٥٩٦٧]

٢٤٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَنْفَقْتَ (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذَا طَلَعْتَ) الْمَرْأَةَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا (وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: إِذَا أَنْفَقْتَ الْمَرْأَةَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا) غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَكَهْ مِثْلُ ذَلِكَ بِمَا كَسَبَتْ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِلْحَارِزِ مِثْلُ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ. [انظر: ٢٤٦٨٠، ٢٦٩٠٢]

٢٤٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ هَانِئٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ. [انظر: ٢٤٧٨٨، ٢٤٧٩٦، ٢٦٥١٦]

٢٤٦٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ صَبِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَلَسًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَيْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا طَامَتْ خَائِضٌ، قَالَتْ: فَإِنْ أَصَابَهُ مِثِي شَيْءٌ غَسَلَهُ لَمْ يَبْدُ مَكَانَهُ وَصَلَّى فِيهِ. [وَأَنْ أَصَابَهُ مِنْهُ شَيْءٌ لَمْ يَبْدُ ذَلِكَ].

النَّاءِ، ثُمَّ أُرْسِلَ بِهَا. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ أَفْسِدْ عَلَيْنَا قَوْلَنَا. إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَفْرِكَهُ بِأَصَابِعِهِ لَرِيْمًا فَرَكْتُهُ مِنْ كُتُبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِي. [انظر: ٢٥٥٢٢، ٢٥٥٤٨، ٢٥٥٥٤، ٢٥٥٥٤، ٢٦١٣٠، ٢٦١٣٢، ٢٦١٩١]

٢٤٦٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ يَحَدِّثَانِ ذَلِكَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ لَا أَحْفَظُ حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصُدُّ النَّاسُ بِسُكْنٍ وَأَصْدَرُ بَسْكَ وَاحِدًا؟ قَالَ: أَنْتَ تَطْرِي فَإِذَا طَهَّرْتَ، فَأَخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلِي مِنْهُ، ثُمَّ الْفَيْتَا (وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ وَأَفِينَا) بِجِبِلِّ كَذَا وَكَذَا (قَالَ: أَطَهَّهُ. قَالَ: كَذَا) وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ، أَوْ قَدْرِ تَقَاتِكَ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٤٦٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ، فَقَالَتْ: يَا عَجِبًا لَأَبْنِ عَمْرٍو هُوَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ. أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِفْنَ. لَقَدْ كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا، فَمَا زِيدَ عَلَيَّ أَنْ أَفْرِعَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاعَاتٍ.

٢٤٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَنِّبُ ثُمَّ يَتَأَمُّ وَلَا يَمَسُّ مَاءً حَتَّى يَقُومَ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَغْتَسِلُ. [انظر: ٢٥٦٦٢، ٢٥٦٨٧، ٢٥٦٩٠، ٢٥٦٩١]

٢٤٦٦٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ كَانَ عَمَلُهُ دَيْعَةً. [انظر: ٢٤٧٨١، ٢٥٩٧٧، ٢٦١٧٧، ٢٦١٧٧]

٢٤٦٦٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. [انظر: ٢٤٧٧٧، ٢٤٧٩٢، ٢٦٠٨٤، ٢٦٤٥٤، ٢٦٦٩١]

٢٤٦٦٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُرْسِلَ أَبِي امْرَأَةً إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا أَيَّ الصَّلَاةِ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُوَأْتَبَ عَلَيْهَا؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرِيْمًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ وَيُحَسِّنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ يَدْبَعُ صَحِيحًا وَلَا مَرِيضًا وَلَا غَائِبًا وَلَا شَاهِدًا فَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

٢٤٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمَانَ بْنَ مَطْمُونٍ وَهُوَ مَيْتٌ، حَتَّى رَأَيْتُ الدَّمُوعَ تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ. [انظر: ٢٤٧٩٠، ٢٦٣٣١]

٢٤٦٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ، أَوْ يَقْبَلُنِي، وَهُوَ صَائِمٌ. وَأَيْكُمُ كَانَ أَمْلَكُ لِإِزْبِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٦١١]

٢٤٦٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَوِّدُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُهُ بِعَيْنِهِ يَقُولُ: أَذْهَبَ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ، وَأَشْفَى إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً، لَا يُعَادِرُ سَقَمًا. [انظر: ٢٤٦٧٨، ٢٤٦٨٥، ٢٤٦٨٦، ٢٤٦٨٧، ٢٤٦٨٩، ٢٥٣٤٩، ٢٥٣٥٩، ٢٥٤٧٢، ٢٥٥١٥، ٢٦٩١٠]

٢٤٦٧٨- قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ فَحَدَّثَنِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ... نَحْوَهُ. [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٤٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح). وَأَبْنُ ثَمِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةَ وَلَا بَعِيرًا وَلَا أَوْسَى بَشِي.

٢٤٦٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا... فَذَكَرَ مَعَهَا وَقَالَ: لَا يَنْقُصُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ شَيْئًا. [راجع: ٢٤٦٧٣]

٢٤٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلْتُ (عَلَيْنَا) يَهُودِيَةً اسْتَوْهَبَتْهَا طَبِيبًا، فَوَهَبَتْ لَهَا عَائِشَةُ فَقَالَتْ: أَجَارَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَتْ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِقَبْرِ عَلِيٍّ (٤٥/٦)؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبِهَائِمُ. [انظر: ٢٥٩٣٣، ٦١٢٢٥]

٢٤٦٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ الْمَعْنَى. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلَانِ فَاعْلَظَ لِحَمَاهُمَا وَسَهَمًا. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ أَصَابَ مِنْكَ خَيْرًا مَا أَصَابَ هَذَانِ مِنْكَ خَيْرًا. قَالَتْ: فَقَالَ: أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا عَاهَدْتُ عَلَيْهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ أَوْ لَعَنْتَهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ مَغْفِرَةً وَعَاقِبَةً وَكَذَا وَكَذَا.

٢٤٦٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ، فَتَنَزَّهُ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ، حَتَّى بَانَ الْفَضْبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ قَوْمٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رَخَّصَ لِي فِيهِ قَوْلَالهِ لِأَنَّا أَعْلَمُهُم بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً. [انظر: ٢٥٩٩٧]

٢٤٦٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَيْرٌ نَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرْتَنَاهُ قَلَمٌ يَعْدَدُهَا عَلَيْنَا شَيْئًا. [انظر: ٢٤٧١٢، ٢٥٩١٥، ٢٦١٨٥، ٢٦٢٢٢، ٢٦٥٥١، ٢٦٥٩٤]

٢٤٦٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٤٦٨٦- وَأَبْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ، أَذْهَبَ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ، أَشْفَى وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا. قَالَتْ: فَلَمَّا قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخَذَتْ يَدَهُ، فَجَعَلَتْ أَمْسَحُهُ بِهَا، وَأَقُولُهَا. قَالَتْ: فَتَنَزَّحَ يَدَهُ مِنِّي ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَالْحَفْنِي بِالرِّفْقِ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ) قَالَتْ: فَكَانَ هَذَا آخِرَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَ يَدَهُ وَقَالَ: أَذْهَبُ... [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٤٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَرَقَهَا سَارِقٌ فَدَعَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُسَبِّحِي عَنْهُ. [انظر: ٢٥٥١٥، ٢٥٥١٦]

٢٤٦٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَاوِلْنِي الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَتْ: قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ. [انظر: ٢٥٢٠٧، ٢٥٢٣٢، ٢٥٩١٤، ٢٦٤٤٤]

٢٤٦٨٩- حَدَّثَنَا (أَبُو مُعَاوِيَةَ)، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح). وَيَحْيَى الْمَعْنَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْمَرُوا النِّسَاءَ فِي أَبْضَاعِهِنَّ، قَالَتْ: قِيلَ: فَإِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي أَنْ تَكَلِّمَ؟ قَالَ: (سَكُونَتْهَا) إِذْنَهَا. [انظر: ٢٥٨٣٨، ٢٦١٩١]

٢٤٦٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ، قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ فُبِضَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: فُبِضَ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنِّي أَرْجُو مَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ. قَالَتْ: وَكَانَ عَلَيْهِ كُوبٌ فِيهِ رَدْعٌ مِنْ مَشِق. فَقَالَ: إِذَا مَاتَ فَاعْسَلُوا نَوْبِي هَذَا، وَضُمُوا إِلَيْهِ تَوْبَتَيْنِ جَدِيدَتَيْنِ، فَكَفَّنُونِي فِي ثَلَاثَةِ أَتْوَابٍ، فَعَلْنَا: أَفَلَا تَجْمَلُهَا جَدًّا كُلَّهَا؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا إِنَّمَا هُوَ لِلْمَهْلَةِ، قَالَتْ: فَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ. [راجع: ٢٤٦٣٣]

٢٤٦٩١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيْرَةِ ثَلَاثَ (٤٦/٦) قَضِيَّاتٍ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهُمَا وَيَشْتَرُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: اشْتَرِيهَا فَاعْتِقِهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. قَالَ:

وَعُتَتْ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَارَتْ نَفْسَهَا، قَالَتْ: وَكَانَ النَّاسُ يَصَدِّقُونَ عَلَيْهَا فَتَهْدِي لَنَا، فَكَرِهْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صِدْقَةٌ، وَهُوَ لَكُمْ هَدْيَةٌ فَكُلُوهُ. [انظر: ٢٥٣٥٠، ٢٥٧٩٨، ٢٥٩١٧، ٢٥٩٦٦، ٢٥٩٨٢، ٢٦٦٢٤، ٢٦٦٧٤]

٢٤٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ. [انظر: ٢٥١٩٨، ٢٥٩٦٦، ٢٥٩٨٧، ٢٦٦١٢، ٢٦٦١٣]

٢٤٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ أُمُّهُ تَدْخُلُ عَلَيْهَا تَذَكَّرُ مِنْ اجْتِهَادِهَا قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ إِلَيْنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا دُوِّمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ. [انظر: ٢٤٧٤٩، ٢٦٦٥٠، ٢٦٦٩١، ٢٦٦٩٦، ٢٦٨٤٠]

٢٤٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَمِيصَةٌ فَأَعَاطَهَا (أَبَا جَهْمٍ) وَأَخَذَ أَنْجَبَانِيَّةً لَهُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْخَمِيصَةَ هِيَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْجَبَانِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٨٨]

٢٤٦٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَدَأَ وَقَفَّ يقرأ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا غَبِرَ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ رُبْعُونَ آيَةً قَامَ فقرأها ثُمَّ سَجَدَ. [انظر: ٢٤٦٢٢، ٢٥٤٧٤، ٢٥٩٦٦، ٢٦٠١٧، ٢٦٠١٨، ٢٦٦٦٦]

٢٤٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيُدْعُو لَهُمْ، وَإِنَّهُ أُنِي بِصَبِيِّ قَبْلِ عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَبُوا عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا. [انظر: ٢٤٧١٠، ٢٦٦٢٧، ٢٦٦٩٠]

٢٤٦٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [انظر: ٢٤٦٩٨، ٢٥١٩٩، ٢٥٤٧٣، ٢٦٠٤٨، ٢٦٠٤٩، ٢٦٠٩٣، ٢٦٦٩٠]

٢٤٦٩٨- (وَأَبْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى... مَعْنَاهُ يَعْنِي لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

٢٤٦٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَمْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَكَلَّمَهُ وَأَنَا فِي تَاحِيَةِ الْبَيْتِ مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٤٧٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَ حَزْرَةُ الْأَسْلَمِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَقاصُومُ فِي السَّعْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتَ قَصِمُ وَإِنْ شِئْتَ قَانَطِرُ. [انظر: ٢٦٦٢٥، ٢٦٦٩٤، ٢٦٦٢٤]

٢٤٧٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لِكُلِّ قَوْمٍ مَادَّةٌ، وَإِنْ مَوَادَّ فَرِيضٍ مَوَالِيهِمْ. [انظر: ٢٦٥٤٨]

٢٤٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ ثَبَالَةَ بِنْتِ زَيْدِ الْمُبَشَّمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَبْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَاءٍ فَتَأَخَّذُ قُبْضَةً مِنْ زَيْبٍ، أَوْ قُبْضَةً مِنْ تَمَرٍ، فَتَطْرُقُهَا فِي السَّفَاءِ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ (٤٧/٦) لِيَلَا قَيْشَرُهُ نَهَارًا، أَوْ نَهَارًا، فَيَقْشَرُهُ لَيْلًا.

٢٤٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نُقِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعْنَةُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: ائْتِنِي بِكَيْفٍ أَوْ لَوْحٍ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ، لَمَّا ذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَقُومَ. قَالَ: أَبِي اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يَخْتَلِفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ. [انظر: ٢٥٢٥٨]

٢٤٧٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يُوَيْسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَوَسَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدْبٌ. قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَيْسَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَسُوفٌ يَحَاسِبُ حَسَابًا يَسِيرًا﴾ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَسَابِ، وَلَكِنْ ذَلِكَ الْقَرُوضُ، مَنْ نَوَقَشَ الْحَسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدْبٌ. [انظر: ٢٥١١٢، ٢٥٢٧٨، ٢٥٤٧١، ٢٦٦٦٦]

٢٤٧٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتِّمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْقَتِ. [راجع: ٢٤٥٢٥]

٢٤٧٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا بَرْدُ بْنُ سَنَانَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِهِ. قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأُمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا أَوْتَرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَرُبَّمَا أَوْتَرُ فِي آخِرِهِ. قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأُمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ أَوْ يُخَافُ بِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا جَهَرَ بِهِ وَرُبَّمَا خَافَتْ. قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأُمْرِ سَعَةً. [انظر: ٢٥٥٨٤]

٢٤٧٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السُّوَالُكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ. [انظر: ٢٤٨٣٦، ٢٥٤٣٨]

٢٤٧٠٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِبْرَاهِيمَ أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا وَالطَّهْمُ بِأَهْلِهِ. [انظر: ٢٥١٨٤]

٢٤٧٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَكَحَتِ الْمَرْأَةُ بَغِيرَ أَمْرِ مَوْلَاهَا فَتَكَاحَهَا بِاطَّلِ فَتَكَاحَهَا بِاطَّلِ فَتَكَاحَهَا بِاطَّلِ، فَإِنْ أَصَابَهَا قَلْبًا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيٌّ مِنْ لَأَوْلِيٍّ لَهُ.

قال ابن جرير: قلقت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه. قال: وكان سليمان بن موسى وكان قاتني عليه.

قال عبد الله: قال ابي: السلطان القاضي لأن إليه أمر الفروج والأحكام. [انظر: ٢٤٨٧٦، ٢٥٨٤٠، ٢٦٦٣٥، [راجع: ٢٢٦٠]

٢٤٧١٠- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَعَدَ بَيْنَ الشَّعْبِ الْأُرْبَعِ، ثُمَّ الرَّقِيقُ الْخَثَّانُ بِالْخِثَّانِ، فَقَدْ وَجِبَ النُّسْلُ. [انظر: ٢٥١٦٢، ٢٥٣٢٨، ٢٥٥٥١]

٢٤٧١١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بِنِ مَهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَهَا عَسَلَتْ مِنْهَا أَصَابَ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٥١١١، ٢٥٨٠٧، ٢٦٥١٢]

٢٤٧١٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَبَرَنَا (٤٨/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، وَلَمْ يَبْعُدْهُمَا عَلَيَّ شَيْئًا. [راجع: ٢٤٦٨٤]

٢٤٧١٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ صِبْغَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَتَأَمُّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ مِنْ أَمِّ مَحْشُورًا لَيْفًا. [انظر: ٢٤٦٩٧، ٢٤٩٥٥، ٢٦٦٢٨، ٢٦٦٢٩]

٢٤٧١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ» فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَبْجَادُونَ فِيهِمْ فَهَمُّ الَّذِينَ عَنِىَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَاحْذَرُوهُمْ.

٢٤٧١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْقَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي يَفْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَفْرَوُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاكٌ فَلَهُ أَجْرَانِ. [انظر: ٢٥١٤١، ٢٥١٧٤، ٢٥٢٩٤، ٢٥٨٩٩، ٢٦١٠٩]

٢٤٧١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: دَخَلْتُ أُمَّتًا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ فَقَلْنَا لَهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: فَقَالَتْ: أَيُّهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَتْ: كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَالْآخَرُ أَبُو مَوْسَى. [انظر: ٢٤٧١٨، ٢٤٧١٨، ٢٥١٩٣]

٢٤٧١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ حَيْكِمَةَ وَقَالَ: يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السَّحُورَ. [انظر: ٢٥١٩٣]

٢٤٧١٨- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: قُلْنَا لعائشة: رجلا من أصحاب محمد ﷺ أحدهما يعجل المغرب ويعجل الإفطار والآخر يؤخر المغرب ويؤخر الإفطار. فذكره.

٢٤٧١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ حَمَازَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ حَاسِبِي حَسَابًا سَيِّرًا. فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الْحَسَابُ السَّيِّرُ؟ قَالَ: أَنْ يَنْظُرَ فِي كِتَابِهِ فَيَبْجَازَ عَنْهُ، إِنَّهُ مَنْ نُوْقِسَ الْحَسَابُ يَوْمَئِذٍ يَا عَائِشَةَ هَلْكَ، وَكُلٌّ مَا يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ بِهِ عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَ تَشُوْكَهُ. [انظر: ٢٦٠٣١]

٢٤٧٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَتِيٍّ وَيَوْمِي وَيَتِيٍّ سَخْرِي وَتَحْرِي، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مَعَهُ سِوَالُكَ رَطْبًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَظَنَّنْتُ أَنْ لَهُ فِيهِ حَاجَةٌ. قَالَتْ: فَأَخَذْتُهُ فَصَغَفْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَبَيْتُهُ ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، فَأَسَنَّ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهُ مُسْتَنًا قَطُ، ثُمَّ دَبَّ يَرْقَعُهُ إِلَيَّ فَسَقَطَ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذْتُ أَدْعُو اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ بِدُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو لَهُ بِهِ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ هُوَ يَدْعُو بِهِ إِذَا مَرَضَ، فَلَمْ يَدْعُ بِهِ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ، فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: الرَّقِيقُ الْأَعْلَى، الرَّقِيقُ الْأَعْلَى - يَعْنِي - وَقَاضَتْ نَفْسَهُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا. [انظر: ٢٥٧٨٠]

٢٤٧٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٧/٦) إِذَا رَكِعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِي الْأَيْمَنِ. [انظر: ٢٥٠٥٧، ٢٥٣٧٢، ٢٥٤١٦، ٢٥٥٣٢، ٢٦٦١١، ٢٦٦٩٩]

٢٤٧٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ لَنَا سَترٌ فِيهِ تَمَثَّلَ طَائِفٌ، فَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ حَولِي هَذَا، فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا، وَكَانَتْ لَهُ قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلِمْنَا مِنْ حَرِيرٍ، فَكُنَّا نَلْبَسُهَا. [انظر: ٢٤٧٧١، ٢٦٥٧١]

٢٤٧٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَائِبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: النَّبِيُّ تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ) وَأَمَرَنَا بِقَتْلِ الْأَنْتَرِ وَذِي الطَّفِيِّينِ. قَالَ: إِنَّهُمَا يَلْتَمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَقْطِنَانِ مَا فِي بَطْنِ النِّسَاءِ وَمَنْ تَرَكَهُمَا فَلَيْسَ مِنِّي. [النظر: ٢٥٦٥٧]

٢٤٧٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ يَقُولُ: أَصْبَحَ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ تَطْعَمُونِيهِ؟ تَقُولُونَ: لَا، مَا أَصْبَحَ عِنْدَنَا شَيْءٌ، كَذَلِكَ يَقُولُ: إِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ جَاءَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَهْدَيْتِ لَنَا هَدِيَّةً فَحَبَّأْنَاهَا لَكَ. قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَتْ: حَيْسٌ، قَالَ: قَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا، فَأَكَلْتُ. [النظر: ٢٦٢٥٠]

٢٤٧٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمَّارٍ (قَالَ أَبِي: وَكَانَ نَفَقَةً وَيُقَالُ لَهُ ابْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي زَيْتَبٍ مَدِينِيٌّ) قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَضَلَّتِ الْجَمَاعَةُ عَلَى [صَلَاةِ] الْقُدِّ حَمْسًا وَعِشْرِينَ.

٢٤٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: يَا عَائِشَةُ مَا فَعَلْتَ الذَّهَبُ؟ فَجَاءَتْ مَا بَيْنَ الْخَمْسَةِ إِلَى السَّبْعَةِ، أَوْ الثَّمَانِيَةَ، أَوْ التَّلْعَةَ، فَجَمَلَتْ يَاقُوتًا فِي يَدَيْهِ وَيَقُولُ: مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ لَقِيَهِ وَهَدَّاهُ عِنْدَهُ، أَنْفَقِيهَا. [النظر: ٢٥٠٦٧، ٢٦١٠٧]

٢٤٧٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْصَوِّرٌ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْتُمُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَيَحْمَدُكَ رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَيَتَوَلَّى الْقُرْآنَ. [راجع: ٢٤٦٦٤]

٢٤٧٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بْنُ خُفَّارٍ بْنِ إِيمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخِرَاجُ بِالضَّمِّانِ. [النظر: ٢٥٠١٩، ٢٥٣٥٩، ٢٥٧٥٠، ٢٦٢٦٤، ٢٦٢٧٧]

٢٤٧٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسَدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ (عَمْرٍو)، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ فَأَقُولُ قَرَأَ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٤٧٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مَهْمَةٍ أَهْلُهُ فَبَادَأَ حَضْرَتِ الصَّلَاةِ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [النظر: ٢٥٤٦١، ٢٦٢٦٦]

٢٤٧٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ. قَالَ: أَتَى

مَسْرُوقٌ عَائِشَةَ فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ قَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ قَفَّ شِعْرِي لِمَا قُلْتَ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ كَلَامَاتِ مَنْ حَدَّثَكُمُنْ فَقَدْ كَذَبَ، مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهُ إِلَهًا وَحِيًّا أَوْ مَنْ وَّرَاءَ حِجَابٍ﴾ وَمَنْ أَخْبَرَكَ بِمَا فِي غَدِّ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ (٥٠/٦) هَذِهِ آيَةٌ وَمَنْ أَخْبَرَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورِهِ مَرَّتَيْنِ. [النظر: ٢٦٥٢١]

٢٤٧٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنَّ الْحُمَى، أَوْ شِدَّةَ الْحُمَى، مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. [راجع: ٢٤٧٣٢]

٢٤٧٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، (حَدَّثَنَا هِشَامٌ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنَّ الْحُمَى أَوْ شِدَّةَ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ.

٢٤٧٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ فَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ صَوْمَ رَمَضَانَ كَانَ رَمَضَانَ هُوَ الْفَرِيضَةُ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ. [راجع: ٢٤٥١٢]

٢٤٧٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكِيْعٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ يَحْيَى: قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ هُنْدَ بِنْتَ عَتَبَةَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَمِيَّانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَإِنَّهُ لَا يُعْطِينِي وَوَلَدِي مَا يَكْفِينَا إِلَّا مَا أَخَذْتَ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ. [النظر: ٢٦٤١٣]

٢٤٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَأْتِي عَلِيَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ الشَّهْرَ مَا يُوَقِدُونَ فِيهِ نَارًا، لَيْسَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللَّحْمِ.

٢٤٧٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَفَّى فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، وَيَقُولُ: التَّسْمُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ يُعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. [النظر: ٢٤٧٩٦]

٢٤٧٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفِي يَقُولُ: امْسَحِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشَّمَاءُ، لَا يَكْشِفُ الْكُرْبُ إِلَّا أَنْتَ. [النظر: ٢٦٢٥٩، ٢٦٢٦٢، ٢٦٩٣٢]

٢٤٧٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، عِنْدِي قَطُّ. [النظر: ٢٥٨٣٣، ٢٥١٥٢]

٢٤٧٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - قَالَ:

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَذَكُّوا ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِئِمًّا. قَالَ: الشَّهْرُ يُكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. [راجع: ٤٨٦٦]

٢٤٧٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. قَالَ: جَاءُوا بِعَسٍّ

فِي رَمَضَانَ، فَحَزَرْتُهُ ثَمَانِيَةَ، أَوْ تِسْعَةَ، أَوْ عَشْرَةَ أَرْطَالًا، فَقَالَ مُجَاهِدٌ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْتَسِلُ بِمِثْلِ هَذَا.

٢٤٧٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: دَفَعْتُ ذَاغَةً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضِرَةَ الْأَضْحَى فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كُلُّوْا وَأَدْخِرُوا لثَلَاثَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ مِنْ أَصْحَابِهِمْ يُحْمَلُونَ مِنْهَا الْوَلَدَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْفِيَةَ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: الَّذِي نَهَيْتَ عَنْهُ مِنْ إِمْسَاكَ لِحُومِ الْأَصْحَابِ، قَالَ: إِئِمَّا نَهَيْتَ عَنْهُ لِلذَّاهِقَةِ الَّتِي (دَفَعْتُ)، فَكَلُوا وَتَصَدَّقُوا وَأَدْخِرُوا.

٢٤٧٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي.

قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي مَرَضِهِ يَبْغُؤُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَجَعَلُوا يَصَلُّونَ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِئِمَّا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [انظر: ٢٤٨٠٧، ٢٤٩١٠، ٢٥٦٦٤، ٢٥٦٦٤]

٢٤٧٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي.

قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي أَتَيْتُ نَفْسَهَا وَأَطْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ أَتَيْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٤٧٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ (ح).

وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الْمَعْنَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَيْسَةَ رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بِنَوَى عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ، عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ وَكَيْعٌ: إِنَّهُمْ تَذَاخَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَذَكَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ كَيْسَةَ رَأَيْتَهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ.

٢٤٧٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (٥٢/٦) إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

قَيْسٌ، عَنْ أَبِي سَهْلَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْعُوا لِي بِغَضْرِ أَصْحَابِي قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: ابْنُ عُمَرَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: قُلْتُ: عُثْمَانُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: تَنَحَّى (فَجَعَلَ) يُسَارُهُ، وَكَوْنُ عُثْمَانَ يَتَّبِعُهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الدَّارِ وَحْصَرَ

٢٤٧٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفَرَّاشِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَقْبَطَنِي. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٤٧٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: سَحَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ. [انظر: ٢٤٨٠٤، ٢٤٨٥٢، ٢٤٨٥٢، ٢٥١٥٧]

٢٤٧٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَيُضْعِي إِلَيَّ رَأْسَهُ ﷺ، فَأَرْجُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٤٧٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُوتِرُ بِعَمْسٍ، لَا يُجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ يُسَلِّمُ. [انظر: ٦٦٤٦٢]

٢٤٧٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

مَسِيرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ دَبِحُوا شَاةً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا كَهَيْهَاتُهَا. قَالَ: كَلَّهَا قَدْ بَقِيَ إِلَّا كَهَيْهَاتُهَا.

٢٤٧٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ التَّيْمِيِّ وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ (٥١/٦) الْفَجْرِ. قَالَ: هُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا. [انظر: ٦٥٦٨٠، ٦٥٦٨١]

٢٤٧٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الْوَلَاةِ. [راجع: ٢٤٦٧١]

٢٤٧٤٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [انظر: ٢٤٦٦٧]

٢٤٧٤٧- م حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. [سلفط من اليمينية، وهو مكرر: ٢٦١٣٨]

٢٤٧٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَبِي، عَنْ

عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَقُولُونَ أَحَدُكُمْ حَيْثُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقَسْتِ. [انظر: ٢٤٨٧٩، ٢٤٦٦٧، ٢٤٦٥٠، ٢٤٦٩٣] [انظر: ٦٦٦٣٣]

٢٤٧٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ

عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا فُلَانَةٌ لَامْرَأَةٌ فَذَكَرَتْ مِنْ صَلَاتِهَا فَقَالَ: مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطْفِقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا، إِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. [راجع: ٢٤٦٩٣] [انظر: ٦٦٦٣٣، ٦٦٦٣٤]

٢٤٧٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَضِعَ الْمَشَاءُ، وَأَقْبِمَتِ الصَّلَاةَ فَاذْبُقُوا بِالْمَشَاءِ. [راجع: ٢٤٦٦١]

فَهَا قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ لِيْ عَهْدًا، وَإِنِّي صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ.

٢٤٧٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ. قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ بَلَعَتْ مِائَةَ بَنِي عَامِرٍ لَيْلًا تَحْتِ الْكَلَابِ. قَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوَابِ. قَالَتْ: مَا أَظْنِي إِلَّا أَنِّي رَاجِعَةٌ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهَا: بَلْ تَقْدَمِينَ فَيَرَاكَ الْمُسْلِمُونَ فَيُصَلِّحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ بِإِحْدَاكُنْ تَنَبَّحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَابِ. [انظر: ٢٥١٦٦]

٢٤٧٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(١)</sup>، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَلِّ زِي الطَّلِيئِينَ يَقُولُ: إِنَّهُ يُصِيبُ الْجَبَلَ وَيَلْتَمِسُ الْبَصَرَ. [راجع: ٢٤٥١١]

٢٤٧٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ لِيُحْكِمَهُ، فَاجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ بِأَيْدِيهِ.

قَالَ وَكَيْعٌ: فَاتَّبَعَهُ بِأَيْدِيهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [راجع: ٢٤٦٩٦]

٢٤٧٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ الْمُعْتَمِرِيِّ (قَالَ يَحْيَى) أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ، عَنْ غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ. قَالَتْ: كَانَ يَبْدَأُ بِيَدَيْهِ فَيَغْسِلُهُمَا (قَالَ وَكَيْعٌ: يَغْسِلُ كَفَيْهِ ثَلَاثًا) ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَخْلُلُ أُصُولَ شَعْرِ رَأْسِهِ حَتَّى إِذَا طَنَّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَبْرَأَ الْبِشْرَةَ اعْتَرَفَ ثَلَاثَ عُرُوقَاتٍ، فَصَبَّهْنَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عَرَفَ يَدَيْهِ مِلءَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا. [انظر: ٢٥١٧٠، ٢٦٦٦٩]

٢٤٧٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقرأ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى إِذَا كَبَّرَ، قَرَأَ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ رُبْعُونَ آيَةً، قَامَ فقرأَهُمْ ثُمَّ رَكَعَ. [راجع: ٢٤٦٩٥]

٢٤٧٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَسِيرٍ، فَلَهَوْتُ عَنْهُ، فَذَهَبَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ الْأَسِيرُ؟ قَالَتْ: لَهَوْتُ عَنْهُ مَعَ السُّورَةِ فَخَرَجَ، فَقَالَ: مَا لَكَ قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ، أَوْ يَدَيْكَ، فَخَرَجَ قَادِئًا بِهِ النَّاسَ فَطَلَبُوهُ فَجَاءُوا بِهِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَأَنَا أَقْلَبُ يَدِي. فَقَالَ: مَا لَكَ أَجْنَنْتِ؟ قُلْتُ: دَعَوْتُ عَلَيَّ فَأَنَا أَقْلَبُ يَدِي أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا يُقَطِّعَانِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيَّ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ، أَغْضَبَ كَمَا يُغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ، دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْهُ لَهُ رِزْقًا وَطَهْرًا.

٢٤٧٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوصِيَنِي بِالْحِجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ.

قَالَ يَحْيَى: أَرَاهُ سَمِيَ لِي أَبِي بَكْرٍ مِنْ مُحَمَّدٍ وَلَكِنْ نَسِيتُ اسْمَهُ. [انظر: ٢٦٥٤١]

٢٤٧٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ (ح). وَعَبْدُ الصَّمَدِ، [عَنْ حَرْبٍ]، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَطَّانٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ. قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ فِي بَيْتِهِ تَوْبًا فِيهِ تَصْلِيْبٌ إِلَّا تَقَضَّه. [انظر: ٢٦١٧٢، ٢٦١٧١، ٢٦١٧٤]

٢٤٧٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٥٣/٦). قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّوَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ. [انظر: ٢٤٧٧٩، ٢٥٠٢٢، ٢٥٤٨١، ٢٥٥٨٦، ٢٦٠٠٥، ٢٦٦٥١، ٢٦٦٥٢، ٢٦٦٥٣]

٢٤٧٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُقَيْانَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي؟ (قُلْتُ): كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ الدَّوَاءَ، فَلَمَّا أُنْفِقَ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَيْكُمْ أَنْ لَا تَلْدُونِي. قَالَ: لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لَدَّ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ.

٢٤٧٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ مِنْ شَيْءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرًا وَكَفَّارَةً. [انظر: ٢٦٦٦٣]

٢٤٧٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَاتِمِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّكُمْ تُحْسِرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمَاطَ عُرَاةٍ غُرُلًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يُنظَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ الْأَمْرَ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ. [انظر: ٢٤٧٧٠]

٢٤٧٧٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٤٧٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ (سَعْدِ) بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لَنَا سَرَفٌ فِيهِ تَمَثَّلَ طَيْرٌ.

قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَوَكِيهِ، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا، وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ تَلْبِسُهَا، (تَقُولُ): عَلِمَهَا حَرِيرٌ. [راجع: ٢٤٧٧٢]

٢٤٧٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَةُ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ. تَقُولُ: جَاءَنِي يَهُودِيَّةٌ تَسْأَلُنِي فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْعَدُّبُ

في القبور؟ قال: عائذ بالله، فركب مركبنا، فحسنت الشمس، فخرجت فكنت بين الحجر مع النسوة، فعآه النبي ﷺ من مركبه، فأتى مصلاه، فصلى الناس وراءه، فقام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم ركع رأسه فأطال القيام، ثم سجد فأطال السجود، ثم قام أيسر من قيامه الأول، ثم ركع أيسر من ركوعه الأول، ثم قام أيسر من قيامه الأول، ثم ركع أيسر من ركوعه الأول، ثم سجد أيسر من سجوده الأول، فكانت أربع ركعات وأربع سجدات، فتجلت الشمس فقال: إنكم تموتون في القبور كفته الدجال فسمعه بعد ذلك يستعيد بالله من عذاب القبر.

٢٤٧٣- حدثنا يحيى، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوقي، عن سعد بن هشام؛ أنه طلق امرأته ثم ارتحل إلى المدينة ليبيع عقارا له بها ويجمعه في السلاح والكراع ثم يجاهد الروم حتى يموت، فلقى رهطاً من قومه فحدثوه أن رهطاً من قومه ستة أزدوا ذلك على عهد رسول الله ﷺ فقال: اليس لكم في أسوة حسنة؟ فنهاهم عن ذلك، فأنهضهم على رجعتهم، ثم رجح إلينا فأخبرنا أنه أتى ابن عباس فسأله عن الوتر. فقال: ألا أتيتك بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: انت عائشة، فأسألها ثم أرجع إلي، فأخبرني بردها عليك، قال: فأتيت على حكيم بن أفلح فاستلمت يديها. فقال: ما أتا بقاريها إني نهيته أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأتت فيهما إلا مضياً، فأنسنت عليه، فجاء معي، فدخلنا عليها (٥٤/٦) فقالت: حكيم، وعرفت. قال: نعم، أو بكى. قالت: من هذا منك؟ قال: سعد بن هشام. قالت: من هشام؟ قال: ابن عامر. قال: فترحمت عليه. وقالت: نعم المرء كان عامراً. قلت: يا أم المؤمنين أنبيي، عن خلق رسول الله ﷺ؟ قالت: ألسنت تقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قالت: فإن خلق رسول الله ﷺ كان القرآن، فهمت أن أقوم، ثم بدا لي قيام رسول الله ﷺ. قلت: يا أم المؤمنين أنبيي عن قيام رسول الله ﷺ؟ قالت: ألسنت تقرأ هذه السورة؟ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾. قلت: بلى، قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة، فقام رسول الله ﷺ وأصحابه حولاً، حتى انتصحت أفئدةهم وأمسك الله عز وجل خاتمها في السماء اثني عشر شهراً، ثم أنزل الله عز وجل التخييف في آخر هذه السورة، (فصار قيام الليل تطوعاً من بعد فريضة)، فهمت أن أقوم ثم بدا لي وتر رسول الله ﷺ، قلت: يا أم المؤمنين، أنبيي عن وتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كأن نمد له سواكه وطهوره، فيبته الله عز وجل لما شاء أن يبعثه من الليل فيسودك، ثم يتوضأ ثم يصلي ثماني ركعات، لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، فيجلس ويدكر ربه عز وجل، ويدعو ويستغفر، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة فيقعد ربه ويدكره ويدعو، ثم يسلم تسليمًا بسماً، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يسلم، فتلح إحدى عشرة ركعة، يا بني، فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللهم أوتر بسبع، ثم صلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم فليلك تسع، يا بني، وكان نبي الله ﷺ إذا

صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، وكان إذا شغله، عن قيام الليل نوم، أو وجع، أو مرض، صلى من النهار اثني عشر ركعة، ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا قام ليلة حتى أصبح، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان.

فأتيت ابن عباس فحدثته بحدِيثها فقال: صدقت أما لو كنت أدخل عليها لآتيها حتى تشافيني مشافهتي. [انظر: ٢٥١٤٣، ٢٥١٦٥، ٢٥٢٨٤، ٢٥٢٨٦، ٢٥٨١٦، ٢٥٨٦٠، ٢٥٨٦١، ٢٦٤٢٥، ٢٦٤٢٦، ٢٦٥١٣، ٢٦٥١٥، ٢٦٤٦٩]

٢٤٧٤- حدثنا يحيى، عن أبي حزره. قال: حدثني عبد الله بن محمد. قال: سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصلي بحضرة الطعام، ولا وهو يدافعه الأختان. [راجع: ٢٤٦٦٧]

٢٤٧٥- [حدثنا يحيى]، حدثنا ابن جريج. قال: حدثني عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة. قالت: لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من التوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح. [راجع: ٢٤٦٦٨]

٢٤٧٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية. قال: حدثني عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وأدخلت علي في شوال، فأبى نساءه كان أحظى عنده مني؟ فكانت تستحب أن تدخل نساءها في شوال. [انظر: ٢٤٦٣٥]

٢٤٧٧- حدثنا يحيى، عن عبيد الله. قال: سمعت القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم. قال: ولا أعلمه إلا كان قدر ما يترل هذا ويرقى هذا. [راجع: ٢٤٦٦٩]

٢٤٧٨- حدثنا يحيى، عن عبيد الله. قال: سمعت القاسم يحدث، عن عائشة. قالت: بسمنا عدتُمونا بالكلب والحمار، قد رأيت رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بين يديه، فإذا أراد (٥٥/٦) أن يسجد عزم، يعني رجلي، فقبضتُهما إلي، ثم سجد. [راجع: ٢٤٦٧٠]

٢٤٧٩- حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، قال: حدثني أبو سلمة. قال: قلت لعائشة: أي أمته كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بعد العشاء الأخيرة؟ قالت: تسعا قائماً وثنتين جالساً، وثنتين (بين) النائمين. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٤٧٨٠- حدثنا يحيى، عن مجاهد. قال: حدثني عامر، عن مسروق. قال: قلت لعائشة: هل كان رسول الله ﷺ يقول شيئاً إذا دخل البيت؟ قالت: كان إذا دخل البيت تمثّل لو كان لابن آدم وادبَان من مال لا يتبعى وادبَاناً ثانياً، ولا يملأ قفه إلا التراب، وما جئنا المال إلا لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وتوب الله على من تاب.



٢٤٧٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَبْغَضَ الرَّجَالَ الْأَكْدُ الْخَصِمَ. [انظر: ٢٤٨٤٧، ٢١٢٣٣]

٢٤٧٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبِلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَيْتٌ.

٢٤٧٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنَدَيْنِ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ إِذَا تَلَسَّمَعَهَا تَسَنَّ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: يَا أُمَّتَاهُ مَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَتْ: مَا يَقُولُ. قُلْتُ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ، قَالَتْ: يَنْفَرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَسِي، مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ. قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ فَمَا قَالَ لَا وَلَا تَعْمُ سَكَتَ. [راجع: ٥٤١٦]

٢٤٧٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتِرُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَأْتِشُرُنِي، وَكُنْتُ أُغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ وَأَنَا حَائِضٌ. [انظر: ٢٥٥٣٥، ٢٦٦٦٩، ٢٦٦٠٨، ٢٦٦٧٨، ٢٥٩٩٤]

٢٤٧٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ جَبْرِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَفْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ. قَالَتْ: وَعَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [انظر: ٢٥٠٨١، ٢٥٣٦٩، ٢٦٦٦٥، ٢٦٤٠٥]

٢٤٧٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلَهُ دَيْمَةً، وَأَيْكُم يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطِيقُ. [راجع: ٢٤٦٦٣]

٢٤٧٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح). وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، [عَنْ عَائِشَةَ]، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ تَأَجَّبًا مِنْهَا تَجَبًا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَادٍ. [انظر: ٢٤٧١٠]

٢٤٧٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ هَانِءٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٦٧٤]

٢٤٧٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُعَدِّتُونَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي فَعَمْرٌ.

٢٤٧٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيْتٌ (٥٦/٦) حَتَّى رَأَيْتِ الدَّمُوعَ تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٤٧٩١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرَفُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّهُ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَعَسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَفْعِرُ فَيَسِبُ نَفْسَهُ. [انظر: ٢٦٦١٨، ٢٦٦١٦، ٢٦٦١٠]

٢٤٧٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَرْبَابُ أَرْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاسْتَكَى أَبُو بَكْرٍ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَبِّبِ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّتِنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَصَحَّحَهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدْعَا وَصَاعِهَا، وَأَنْقُلْ حَمَاهَا فَأَجْمَلَهَا فِي الْجُحْفَةِ. [انظر: ٢٤٨٦٤، ٢٥٠٣٧، ٢٦٦٧١، ٢٦٦٧١]

٢٤٧٩٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَهُمْ بِمَا يَطِيقُونَ مِنْ لَعْمَلٍ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَمَّرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَتْ: فَيَنْصَبُ حَتَّى يَعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ. [انظر: ٢٤٨٣٣]

٢٤٧٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجَتْ سُودَةٌ لِحَاجَتِهَا لَيْلًا بَعْدَ مَا ضَرَبَ عَلَيْهِنَ الْحِجَابُ، قَالَتْ: وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تَفْرَعُ النِّسَاءَ جَسِيمَةً فَوَافَقَهَا عُمَرُ فَأَبْصَرَهَا فَتَادَاهَا: يَا سُودَةُ إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا تَخْفِينِ عَلَيْنَا إِذَا خَرَجْتَ فَانظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، أَوْ كَيْفَ تَصْعَعِينَ، فَانْكَلَفَتْ فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّهُ لَيَتَعَسَى، فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا قَالَ لَهَا عُمَرُ، وَإِنْ فِي يَدِهِ لَعْرَاقًا فَأَوْحَى إِلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَفَ لَمَنِي بِهِ. فَقَالَ: لَقَدْ أَدْنُ لَكُنْ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكُنْ. [انظر: ٢٦٣٩١، ٢٦٣٨٢]

٢٤٧٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: آتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَقْبِلُ الصَّيَّانَ؟ قَوْلَ اللَّهِ مَا تَقْبَلُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَمْلِكُ أَنْ [كَانَ] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ. [انظر: ٢٤٩١٢]

٢٤٧٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٢٤٧٣٧]

٢٤٧٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ مِنْ لَيْفٍ. [راجع: ٢٤٧١٣]

٢٤٧٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ: حِبَانُ بْنُ الْعَرَقَةِ، فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قُرَيْبٍ.

٢٤٧٩٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ، وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى رَأْسِهِ الْغُبَارُ. قَالَ: قَدْ وَصَّيْتَ السَّلَاحَ، فَوَاللَّهِ مَا وَصَّيْتَهَا، أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا فَأَشَارَ إِلَى بَنِي فَرْيَظَةَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ. قَالَ هِشَامُ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُمْ نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَدَّ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ. قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تَقْتُلَ الْمُقَاتِلَةَ، وَتُسَبِّحَ النِّسَاءَ وَالذَّرْبِيَّةَ، وَتَقَسِّمَ أَمْوَالَهُمْ.

قال هشام: قال أبي: فأخبرت أن رسول الله ﷺ قال: لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل. [انظر: ٢٠٥٠٨، ٢١٩٣١]

٢٤٨٠٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الْحَبِشَةَ كَانُوا يَلْمِعُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ. قَالَتْ: فَأَطْلَعْتُ مِنْ فَوْقِ عَائِشَةَ فَطَاطَا لِي (٥٧/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَكِبِيهِ، فَجَعَلَتْ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ عَائِشَةَ، حَتَّى شَبِعَتْ، ثُمَّ انْصَرَفَتْ. [انظر: ٢١٨٥٩]

٢٤٨٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وأبو أسامة. قال: أخبرنا هشام المعنى، عن أبيه، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكُمْ بِالْكَفْرِ لَتَقَضَّتْ الْكَعْبَةَ، ثُمَّ جَعَلَتْهَا عَلَى أَسْرِ إِزَاهِيمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ فَرِيضَةَ يَوْمِ بَنِيهَا اسْتَضَرَّتْ، وَكَجَعَلَتْ لَهَا خَلْفًا.

قال أبو أسامة: خلفًا.

٢٤٨٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اللَّيْلَ بِالْبَيْتِ وَرَجِيءُ صَوَاحِبِي قِيلَعَيْنِ مَعِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (تَقَمَّعْنَ) مِنْهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهُنَّ عَلَيَّ قِيلَعَيْنِ مَعِي. [انظر: ٢٠٥٤٨، ٢١٤٩٠]

٢٤٨٠٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ فَلَادَةَ، فَهَلَكْتَ قَبِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَالًا فِي طَلِبِهَا، فَوَجَدُوهَا، فَأَذَرَهُمُ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْبَيْعَةَ، فَقَالَ أَسِيدُ بَنِ حَضِيرٍ لِعَائِشَةَ: حَزَّكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِكَ وَالْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا.

٢٤٨٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٍّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زَيْدِ بْنِ قَيْسٍ لَه: لَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ؛ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخِيلُ إِلَيْهِ (أَنَّهُ) يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، قَالَتْ: حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ شَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَقْبَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي. فَقَالَ الْاَلْبِي

عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَّعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مَنُظِّ وَمُشَاوَةِ وَجْفٍ طَلَعَهُ ذَكَرَ. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَنِي أَرْوَانَ. قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحِجَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَا أَحْرَقْتَهُ؟ قَالَ: لَا، أَمَا أَنَا فَقَدْ عَاقَبَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. قَالَتْ: فَأَمَرَ بِهَا فُدِّنَتْ. [راجع: ٢١٤٧١]

٢٤٨٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَوَلَاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ قِيَّامِي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمَنْ شَرَّفْتَهُ الْغَنَى، وَمَنْ شَرَّفْتَهُ الْفَقْرَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلَجِّ وَالْبَرْدِ، وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقْبِتُ الثُّورِبَ الْأَيْضُ مِنْ الدُّنْسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِيقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ قِيَّامِي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمُغْرَمِ. [انظر: ٢١٢٤٦]

٢٤٨٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قِيلَ لَهَا إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنْ أَلْمَيْتَ بَعْدَ بَيْعَاءِ الْحَيِّ. قَالَتْ: وَهَلْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّمَا قَالَ: إِنْ أَهْلَ الْمَيْتِ يَكُونُ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيُعَذِّبُ بِجُرْمِهِ. [راجع: ٤٩٥٩]

٢٤٨٠٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي مَرَضِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّى وَخَلْفَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا (٥٨/٦) فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [راجع: ٢١٧٥١]

٢٤٨٠٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى عَائِشَةَ أَنَا وَعَمَارٌ وَالْأَشْتَرُ. فَقَالَ عَمَارٌ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّهُ، فَقَالَتْ السَّلَامُ عَلَيَّ مِنَ اتَّبِعِ الْهُدَى، حَتَّى آعَادَهَا عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأُمِّي وَإِنْ كَرِهْتَ. قَالَتْ: مَنْ هَذَا مِنْكَ؟ قَالَ: هَذَا الْأَشْتَرُ. قَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ أَنْ تَقْتُلَ ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَدْ أَرَدْتُ ذَلِكَ وَأَرَادَهُ. قَالَتْ: أَمَا لَوْ قُلْتِ مَا قُلْتِ، أَمَا أَنْتَ يَا عَمَارُ فَقَدْ سَعَيْتَ، أَوْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مَنْ رَتَى بَعْدَمَا أَحْصَنَ، أَوْ كَفَّرَ بَعْدَمَا اسْلَمَ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا قُتِلَ بِهَا. [انظر: ٢٠٩٩٢، ٢١٢١٩، ٢١٣١٤]

٢٤٨٠٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَخُولٍ - عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِءٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَمْ تَكُنْ صَلَاةَ آخِرِي أَنْ يُؤَخَّرَهَا إِذَا كَانَ عَلَى حَدِيثٍ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَمَا صَلَاةً قَطُّ قَدْ دَخَلَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَخْبْتُ فِي (أَفْوَهِهِ) الرِّبَابِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا دُرِّبَ فِي الرِّبَابِ بِشَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَتَى أَذْكَرَ أَنْ يَوْمَ مَطَرٍ الْقَيْتَا حَتَّى تَبَا فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى خَرْقٍ فِيهِ يَبِيعُ مِنْهُ الْمَاءُ. [نظف: ٢٤٨١٠]

٢٤٨١٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَ مِنْهُ. [راجع: ٢٤٨٠٩]

٢٤٨١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي بِشَيْءٍ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ يَجْعَلُ يَبِيَهُ وَيَبِيهَا قُبُورًا، يَغْنِي الْقَرْحَ.

(وَقَالَ): يَا بَعْثِي الطَّعْجَ، (وَصَلَّى) عَلَيْهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ... فَذَكَرَ مَعَنَا.

٢٤٨١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَغْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَيْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ. [نظف: ٢٦٧٠٣، ٢٦٧٤٢]

٢٤٨١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحِ الْحَارِثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدُو؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ يَبْدُو إِلَى هَذِهِ التَّلَاعِ، فَأَرَادَ الْبِدَاةَ مَرَّةً فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَعَمْ مِنْ إِبِلِ الصَّدَاقَةِ، فَأَعْطَانِي مِنْهَا ثَاثَةَ (مُحْرَمَةٍ)، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَائِشَةُ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرَّفْقِ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَمْ يَبْزَعْ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ. [نظف: ٢٥٣١٩، ٢٥٤٥١، ٢٥٤٥١، ٢٦٧٢٩، ٢٦٧٣٨]

٢٤٨٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَى وَيُحِبُّ الْعَسَلَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْعُو مَنْهُنَّ، فَيَدْخُلُ عَلَى حَضْرَةِ فَاحْتَسِبَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَسِبُ، فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي: أَهْدَيْتَ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةَ عَسَلَ، فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَتَحْتَالَنَّ لَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ. وَقُلْتُ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَدْعُو مِنْكَ، فَقَوْلِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتَ مَعَاذَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقَوْلِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ رِيحٌ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَيْتِي حَضْرَةَ شَرِيَةَ عَسَلَ، فَقَوْلِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْقُطَ، وَسَأَقُولُ لَهُ ذَلِكَ، (وَقَوْلِي) لَهُ أَنْتَ يَا صَفِيَّةُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سُودَةَ. قَالَتْ

٢٤٨١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرَةُ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَسَرَ عَظْمَ الْمُؤْمِنِ مِثْلًا كَسَرَهُ حَيًّا. [نظف: ٢٥٢٦٦، ٢٥٢٨٠، ٢٦١٦٤، ٢٦٨٠٥]

٢٤٨١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةِ ثُمَّ تَفِيضُ جِهَتَهُ عَرَقًا. [نظف: ٢٦٧٧٨]

٢٤٨١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا عَرُتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا عَرُتْ عَلَى حَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَزُوجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْشُرَهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَيَلْبِثُ الشَّاةُ ثُمَّ يَهْدِي فِي خَلْقِهَا مِنْهَا. [نظف: ٢٦٩١١، ٢٦٩١٣، ٢٦٩١٤]

٢٤٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ كُدَّاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَدَخَلَ فِي الْعُمَرَةَ مِنْ كُدَّى. [راجع: ٢٤٨٢٢]

٢٤٨١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَرَعْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَلَدْتُ يَدِي فَوَقَعْتُ عَلَى قَدَمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهَمَّا مُتَّصِيَانِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمَعَانِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَتَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

٢٤٨١٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ (٥٩/٦): لَمَّا جَاءَ تَمِيمُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْحَزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أطلعُ مِنْ شِقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَ مِنْ بَنَاتِهِنَّ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَتَلْعَبَ الرَّجُلُ بِمِمْسِئِهِنَّ، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمْ يَطْعَنَهُ، حَتَّى كَانَ فِي الثَّالِثَةِ، فَزَعَمْتُ

٢٤٨٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَلْقِي، فَشَهِدْتُ فَحَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتَى عَلَيَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ. ثُمَّ قَالَ: أُمَّ بَعْدَ أَشِيرٍ وَعَلَيَّ فِي (أَنَاسِ) أَبْنَاءِ أَهْلِي، وَأَيْمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي سِوَهُ قَطُّ وَأَبْنَوْهُمْ بِمَنْ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سِوِهِ قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ، إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي، فَجَاءَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ

قَالَ: تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمَّ حَسَّانَ بِنْتُ كَابِتٍ مِنْ رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ. فَقَالَ: كَذَبْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَوْسِ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ تَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، حَتَّى كَادُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فِي الْمَسْجِدِ شَرًّا، وَمِمَّا عَلِمْتُ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ ذَلِكَ

الْيَوْمِ، خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، وَمَعِيَ أُمَّ مَسْطَحٍ. فَعَتَرْتُ. فَقَالَتْ: تَمَسَّ مَسْطَحٌ، فَقُلْتُ: عَلَامَ تَسْبِيحِ ابْنِكَ؟ فَسَكَتَ، (ثُمَّ) عَتَرْتُ النَّائِيَةَ. فَقَالَتْ:

٢٤٨٢٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ تَمِيمُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْحَزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أطلعُ مِنْ شِقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَ مِنْ بَنَاتِهِنَّ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَتَلْعَبَ الرَّجُلُ بِمِمْسِئِهِنَّ، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمْ يَطْعَنَهُ، حَتَّى كَانَ فِي الثَّالِثَةِ، فَزَعَمْتُ

تَمَسَّ مَسْطَحٌ (٦٠/٦) (قُلْتُ): عَلَامَ تَسْبِيْنِ ابْنِكَ؟ ثُمَّ عَثَرْتُ النَّائِثَةَ. قَالَتْ: تَمَسَّ مَسْطَحٌ فَاتَهَرْتُهُمَا. قُلْتُ: عَلَامَ تَسْبِيْنِ ابْنِكَ؟ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَسْبَهُ إِلَّا بَيْكَ. قُلْتُ: فِي أَبِي شَانِي؟ فَذَكَرْتُ لِي الْحَدِيثَ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ، فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي فَكَانَ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لَمْ أَخْرُجْ لَهُ، لَا أَجِدُ مِنْهُ قَلِيلاً وَلَا كَثِيراً وَوَعَيْتُ. قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أُرْسِلْنِي إِلَى بَيْتِ أَبِي، فَأَرْسَلَ مَعِيَ الْغُلَامَ، فَدَخَلْتُ الدَّمَارَ، فَإِذَا أَنَا بِأَمِّ رُومَانَ. قَالَتْ: مَا جَاءَ بِكَ يَا (بَيْتِي)؟ فَاخْبَرْتَهَا، فَقَالَتْ: خَفَضِي عَلَيْكَ الشَّانَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً جَمِيلاً، تَكُونُ عِنْدَ رَجُلٍ يُجِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا حَسَدَتْهَا، وَظَنَّ فِيهَا، قُلْتُ: وَقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَعْبَرْتُ فَبَكَيْتُ، فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي، وَهُوَ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَزَلَّ فَقَالَ لِأُمِّي: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَتْ: بَلَفَهَا الَّذِي ذَكَرَ مِنْ أَمْرِهَا، فَضَاضَتْ عَيْنَاهُ. فَقَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا بَيْتِي إِلَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِكَ، فَرَجَعْتُ وَأَصْبَحَ أَبُو أَبِي عِنْدِي، فَلَمْ يَزَلْ أَعْنَدِي حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقَدْ اكْتَفَمِي أَبُو أَبِي، عَنْ بَيْنِي وَعَنْ شِمَالِي، فَتَشَهَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أُمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةَ إِنَّ كُنْتُ قَارَفْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَوْبِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَقَدْ جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهَا جَالِسَةٌ بِالْبَابِ. قُلْتُ: أَلَا تَسْتَحْيِي مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَقُولَ شَيْئًا. قُلْتُ: لَا بِي: أَجِبْهُ. فَقَالَ: أَقُولُ مَاذَا. قُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي. فَقَالَتْ: أَقُولُ مَاذَا؟ فَلَمَّا لَمْ يُجِيبْهَا تَشَهَّدَتْ فَحَمَدَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أُمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ لَنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ وَاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ يَشْهَدُ إِنِّي لَصَادِقَةٌ مَا ذَاكَ بِنَافِعِي عِنْدَكُمْ، لَقَدْ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأَشْرَيْتُهُمْ فَلَوْ كُفِمْتُ، وَلَكِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي قَدْ فَعَلْتُ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَعْلَمُ إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ فَتَقُولُونَ قَدْ بَدَأَتْ بِهِ عَلَى نَفْسِهَا، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلكُمْ شَيْئًا إِلَّا آتَا يَوْسُفَ وَمَا أَحْفَظُ اسْمَهُ صَبْرًا جَمِيلًا وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا تَصِفُونَ (وَتَزَكَّرَ) عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً قَرُبَ عِنْدَهُ، وَإِنِّي لَأَسْتَبِينَ السَّرُورَ فِي وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِيْنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ابْنِشْرِي يَا عَائِشَةَ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَرَاءَتَكَ، فَكُنْتُ أَشَدَّ مَا كُنْتُ غَضَبًا. فَقَالَ لِي أَبُو أَبِي: قَوْمِي إِلَيْهِ، قُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُهُ وَلَا أَحْمَدُكُمْ لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ وَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ وَلَا غَيْرَ مِثْلِهِ وَلَكِنْ أَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، وَقَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي، فَسَأَلَ الْجَارِيَةَ عَنِّي. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْنًا إِلَّا أَنَّهَُا كَانَتْ تَنَامُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ خَمِيرَتَهَا أَوْ عَجِيْنَتَهَا (شَكَ هَشَامٌ) فَاتَهَرَتْهَا بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ وَقَالَ: اصْدُقْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْقَطُوا لَهَا بِهِ (قَالَ عُرْوَةُ: فَبِئْسَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ قَالِهِ) فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِعُ عَلَى نَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ، وَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قَبْلَ (فِيهِ). فَقَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كُنَّمْتُ كَنْفَ أَنْتَى قَطُّ، فَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَمَّا زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَصَمَمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِدَبْنِهَا، فَلَمْ تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا أُخْتُهَا حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ الْمَافِقُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ،

وَمَسْطَحٌ وَحَسَانٌ بِنْتُ كَابِتٍ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَنْقَعُ مَسْطَحًا بِنَافِعَةَ أَبَدًا، فَاتَزَوَّجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا يَأْتَالُ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّهْمَةُ﴾ بِعَنِّي آتَا بِكُرٍ لِأَنَّ يُوْتُوْنَا أَوْلَى الْفُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ (٦١/٦) بِعَنِّي مَسْطَحًا ﴿أَلَا تَحْسِبُونَ أَنَّ بَغْفَرَ اللَّهِ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ يُغْفَرَ لَنَا، وَعَادَ أَبُو بَكْرٍ لِمَسْطَحٍ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ بِهِ.

٢٤٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي، قَالَتْ: قُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَأَنَا كَتَّقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ مَا أَعْجَزُ إِلَّا اسْمُكَ. [رابع: ٢٤٨١٣]

٢٤٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ بِمَا يُطْفِقُونَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْتِكَ قَدْ عَمَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرُ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يَرَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتَقَامُ لَهُ قَلْبًا. [رابع: ٢٤٧٩٣]

٢٤٨٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ بُعِثَ يَوْمًا قَدِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَقَدْ اقْتَرَنَ مَلَأُوهُمْ وَقُلْتُ سِرْوَاتِهِمْ وَرَفَقُوا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرِسُوهُ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ.

٢٤٨٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجْتَ بَرَاءَتِي قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ فَدَعَاهُمْ وَحَدَّثَهُمْ. [رابع: ٢٤٥٧٧]

٢٤٨٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (ح).

ويزيدُ: قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا حَصِيرَةٌ تَسْبُطُهَا بِالنَّهَارِ وَتَحْتَجِرُهَا بِاللَّيْلِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَسَمِعَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ صَلَاتَهُ، فَاصْبَحُوا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّاسِ، فَكَثُرَ النَّاسُ الْيَلَّةَ الثَّانِيَةَ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَكَلْتُمَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطْفِقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَبْلُغُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَدْوَمَهَا وَإِنْ قَلَّ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتَهَا،

وقال يزيدُ: حَصِيرَةٌ تَسْبُطُهَا بِالنَّهَارِ وَتَحْتَجِرُهَا بِاللَّيْلِ. [رابع: ٢٤٦٢٥]

٢٤٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَمَرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ فَأَرَانِي الْقَمَرَ حِينَ طَلَعَ فَقَالَ: تَعْمَدِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ. [انظر: ٢٦١٦٦، ٢٦١٦٨، ٢٦٢٢٢، ٢٦٢٣٠]

٢٤٨٢٨- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ، بِعَنِّي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ جِسْرَةَ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ.

٢٤٨٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ فَاطِمَةَ (بِنْتِ) مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى (سَمِعْنَا) صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ.

قال محمد: والمساحي: المورور. [انظر: ٢٦٥٧٧]

٢٤٨٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا حَتَّى يُفْطِرَ مِنْهُ، وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسِيلِهِ. [انظر: ٢٦٦١٥، ٢٦٦٢٢، ٢٥٨٩٩، ٢٥٧٥١، ٢٥٥٩٦]

٢٤٨٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً. فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ نُسَيِّئُهَا. [انظر: ٢٥٥٨٣]

٢٤٨٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّحِمُ مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ.

٢٤٨٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ مَنْ رَفَقَ بِأُمَّتِي فَارْفُقْ بِهِ، وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَشَقَّ عَلَيْهِ.

٢٤٨٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. [انظر: ٢٦٠٢٢، ٢٦٥٠٦]

٢٤٨٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُبْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَةَ (٦٣/٦)، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ عَمَالَ أَنْفُسِهِمْ فَكَانُوا يَرُوحُونَ كَهَيْئَتِهِمْ فَبِئْسَ لِقَابٌ لَهُمْ لَوْ اغْتَسَلْتُمْ.

٢٤٨٤٤- (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ عَلَى حَالٍ. [انظر: ٢٥٩٦٢]

٢٤٨٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكَّرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ يَقُومُهَا، فَيَنَامُ عَنْهَا، إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ، وَكَانَ تَوَمُّهُ عَلَيْهِ صِدْقَةً تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٤٩٤٥]

٢٤٨٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَأَبِي، عَنْ [أَبِي] إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: [كَانَ] يَتَامُ أَوْلَاهُ وَيُصَوِّمُ آخِرَهُ. [انظر: ٢٥٢١٣، ٢٥٢١٥، ٢٥٢٨٨، ٢٥٩٤٩]

[٢٦٦٦٦، ٢٦٦٣١، ٢٥٩٥٠]

قَالَتْ: إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ. فَقُلْتُ: كَذَبْتَ فَقَالَتْ: بَلَى، إِنَّمَا لَتَقْرَضُ مِنْهُ النَّوْبُ وَالْجِلْدُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، وَقَدْ ارْتَفَعَتْ أَمْوَاتُنَا فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَخَبَّرْتُهُ بِمَا قَالَتْ: فَقَالَ: صَدَقْتَ قَالَتْ: فَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمَيْهِ إِلَّا قَالَ فِي ذِكْرِ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ أَعِزَّنِي مِنْ حَرِّ النَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

٢٤٨٢٩- حَدَّثَنَا اسْبَاطُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ السَّائِبِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [انظر: ٢٤٩٣٠]

٢٤٨٣٠- حَدَّثَنَا اسْبَاطُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّقْبَةِ (٦٢/٦) مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ. [راجع: ٢٥٥١٩]

٢٤٨٣١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ.

٢٤٨٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُوتَى بِالْإِنَاءِ فَاشْرَبَ مِنْهُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَأْخُذُ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَخْذِ العُرْقِ قَابَسٍ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ. [انظر: ٢٤٨٥٤، ٢٦١١٢، ٢٦١٣١، ٢٦١٣٢]

٢٤٨٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ زَيْبِ السَّهْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقِيلُ، وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

٢٤٨٣٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ بْنُ سُبْيَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ تَذَكُرُ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا كَانِشًا عَنْ فِخْذِهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَادَّعَاهُ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرَانُ فَارْجَى عَلَيْهِ نِيَابَهُ، فَلَمَّا قَامُوا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَادَّعَيْتَهُمَا وَأَنْتَ عَلَى حَالِكَ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرَانُ ارْجَيْتَ عَلَيْهِ نِيَابِي؟

فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَلَا اسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ وَاللَّهِ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَحْيِي مِنْهُ.

٢٤٨٣٥- حَدَّثَنَا مَرْوَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَكِّيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعُسْبُكَةُ هِيَ الْجِمَاعُ.

٢٤٨٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ.

قال: عبد الله بن محمد يقال له: أبو عتيق. [راجع: ٢٤٧٠٧]

٢٤٨٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ ابْتَعْضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدِ الْخَصْمِ». [رابع: ٢٤٧٨١]

٢٤٨٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطَمِيِّ، عَنْ مَوْلَى لَعْنَشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا نَظَرْتُ إِلَى فَرْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَطُّ، أَوْ مَا رَأَيْتُ فَرْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَطُّ. [انظر: ٣٦٠٨٥]

٢٤٨٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرِّيَ مِنْ الْعَيْنِ. [انظر: ٢٥٥٨٢]

٢٤٨٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَمْ يَسْتَخْلِفُ أَحَدًا وَكُلُّوكَانَ مُسْتَخْلَفًا أَحَدًا لَأَسْتَخْلِفَ أَبَا بَكْرٍ، أَوْ عُمَرَ.

٢٤٨٥١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي وَلَا يَأْتِي، فَاتَاهُ مَلَكَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا بَالُهُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟

قَالَ: كَيْدُ بِنِّ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِيمَ قَالَ: فِي مَشْطٍ وَمُشَاطَةٍ فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ تَحْتَ رَاغُوفَةٍ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ، فَقَالَ: أَيُّ عَائِشَةَ أَلَمْ تَرِي أَنَّ اللَّهَ أَتَانِي فِيمَ اسْتَيْقَيْتِي، فَاتَى الْبَيْتَ، فَآمَرَنِي فَأَخْرَجَ. فَقَالَ: هَذِهِ الْبُيُوتُ الَّتِي أُرِيهَا، وَاللَّهِ كَأَنَّ مَاءَهَا نَفَاعَةُ الْحَيَاءِ، وَكَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ أَنَّكَ - قَالَ: كَأَنَّهَا تَعْنِي أَنْ يَتَشَرَّ - قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَاقَبَنِي اللَّهُ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُبَيِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. [رابع: ٢٤٧٤١]

٢٤٨٥٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَبَانَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى لِيَحِيلَ لَهُ أَنَّهُ يَقُولُ الشَّيْءَ وَمَا يَعْلَمُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدَهَا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَعَا. ثُمَّ قَالَ: أَسْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ أَتَانِي فِيمَا اسْتَيْقَيْتِي فِيهِ، قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْي ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟

قَالَ: كَيْدُ بِنِّ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيِّ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مَشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ، ذَكَرَ. قَالَ: قَائِنٌ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْتِ (ذِي أَرْوَانَ)، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نَفَاعَةُ الْحَيَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ (٦٤/٦) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاحْفَرْفِهِ، قَالَ: لَا أَمَا قَدْ عَاقَبَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. [رابع: ٢٤٧٤١]

٢٤٨٥٣- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٢٤٨٥٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْفَرْقَ فَأَتَرَفُهُ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، وَيُعْطِينِي الْإِنَاءَ فَأَشْرَبُ مِنْهُ ثُمَّ يَأْخُذُهُ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ. [رابع: ٢٤٨٢٢]

٢٤٨٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّلَاةِ وَالْمَرْوَةِ، وَرَمِيِّ الْجِمَارِ، لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [انظر: ٢٤٩٧٢، ٢٥٥٩٢]

٢٤٨٥٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ، عَنْ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ﴿فُرُوحًا وَرِيحَانًا﴾ بِرُفْعِ الرَّاءِ. [انظر: ٢٦٣٠٤]

٢٤٨٥٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهُوَ يَخَاصِمُ فِي أَرْضٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [انظر: ٢٥٠٠٩، ٢٦٦٧٣، ٢٦٧٥٤، ٢٦٧٥٥]

٢٤٨٥٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي هَدَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ لَبِثَ حَاقَتِي وَذَاقَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ مَا رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٤٩٧٧]

٢٤٨٥٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُدْرِكُ بِحَسَنِ خُلُقِهِ دَرَجَاتٍ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ». [انظر: ٢٥١٠٢، ٢٥٥٢٧، ٢٦٠٥٣]

٢٤٨٦٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مَوْسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ فَيُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالنَّوْءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ». [انظر: ٢٤٩٢٠، ٢٥٦٩١، ٢٤٩٨٦]

٢٤٨٦١- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ، لَا يَجْلِسُ بَيْنَهُنَّ، حَتَّى يَجْلِسَ فِي الْخَامِسَةِ، ثُمَّ يَسَلِّمُ. [رابع: ٢٤٧٤٣]

٢٤٨٦٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الطَّاعُونَ؟ فَأَخْبَرَهَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدِ يَقَعُ الطَّاعُونَ فِيهِ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ

اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَخَارَتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ أَتَيْتِ؟  
قَالَتْ: لَا وَلَكِنِّي حَضَّتُ قَالَ: فَشُدِّي عَلَيْكَ إِزَارَكَ ثُمَّ عَوْدِي.

٢٤٨٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ،  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَهَرَ فِيهَا  
بِالْقِرَاءَةِ، يَعْنِي فِي الْكُوفِ. [راجع: ٢٤٥١٦]

٢٤٨٧٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا مِنْ  
صَلَاتِكُمْ فِي بَيْوتِكُمْ وَلَا تَجْعَلُوهَا عَلَيْكُمْ قُبُورًا.

٢٤٨٧١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ خَدِيجَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ  
وَرَقَةٍ بِنِ تَوْقَلٍ؟ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتِي فِي الْمَتَامِ قَرَأْتِ عَلَيْهِ نَبَابَ يَأْيَاضٍ، فَاحْسِبِي  
لَوْ كَانَتْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ نَبَابُ يَأْيَاضٍ.

٢٤٨٧٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. قَالَ:  
أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ (٦٦/٦) أَبِي زَيْدٍ  
حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا تَلَا هَذِهِ  
الْآيَةَ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قَالَ: إِنَّا لَنَجْزِي بِكُلِّ عَمَلِنَا هَلَكْنَا إِذَا، فَكَلَّمَ  
ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ، يُجْزَى بِهِ الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا فِي مَعْصِيَةٍ فِي  
جَسَدِهِ فِيمَا يُؤْذِيهِ.

٢٤٨٧٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَا:  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ  
يَسَّارٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ  
مُسْتَجْمَعًا صَاحِكًا (قَالَ مَعَاوِيَةُ: ضَحِكًا) حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ  
يَبْتَسِمُ، وَقَالَتْ: كَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَتْ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا النِّعَمَ فَرِحُوا وَرَجَّاءُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا  
رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَامِيَّةَ؟ قَالَتْ: قَالَتْ: يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنُ أَنْ  
يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدَّرَ رَأَى قَوْمَ الْعَذَابِ فَقَالُوا هَذَا  
عَارِضٌ مُمَطَّرْنَا.

٢٤٨٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛  
أَنَّهَا طَرَفَتْهَا الْخِيضَةَ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَاشَارَتْ إِلَى رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ بِتَوْبٍ وَفِيهِ دَمٌ، فَاشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ اغْسَلِيهِ،  
فَسَلَسْتُ مَوْضِعَ الدَّمِ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ التَّوْبَ فَصَلَّى فِيهِ.

٢٤٨٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ  
عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَحْرَمُ مِنَ  
الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ. [راجع: ٢٤١٧١]

٢٤٨٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَيْعَةَ،  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يُصِبْهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ  
مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ. [انظر: ٥٥٧٢٧، ٢٦٦٦٨]

٢٤٨٦٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونِ الصَّالِحِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ صَلَّى وَهِيَ مَعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَقَالَ: أَلَيْسَ هُنَّ أَهْمَاتِكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ  
وَعَمَاتِكُمْ (٦٥/٦). [انظر: ٢٦٤١٥]

٢٤٨٦٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي  
حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ  
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ اشْتَكَى أَصْحَابُهُ،  
وَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَعَامِرُ بْنُ مُهَيَّبَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَرِيَالٌ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَائِشَةَ  
النَّبِيَّ ﷺ فِي عِيَادَتِهِمْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ:  
كُلُّ أَمْرٍ مِصْحَبٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ آدَتِي مِنْ شِرَاكِ تَعْلِهِ  
وَسَأَلْتُ عَامِرًا؟ فَقَالَ:

إِنِّي وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ تَوْفِيهِ إِنَّ الْجَبَانَ حَفُّهُ مِنْ فَوْقِهِ  
وَسَأَلْتُ بِلَالًا؟ فَقَالَ:

يَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ آيَتِنِ لَيْلَةٌ يَفْخُ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلٌ

قَالَتْ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِمْ، فَظَنَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ حَسِبْ  
إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَسِبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَأَشَدُّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَفِي  
مُدَّهَا، وَأَنْفَلْ وَيَأْمَأُهَا إِلَى مَهَبَةٍ -وهي الجحفة كما زعموا- [انظر: ٢٦٣٨١]  
، [راجع: ٢٤٧٩٢]

٢٤٨٦٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،  
عَنْ عَمْرَةَ بِنِ أَبِي فُرُوءَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ  
عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلِدُوهَا، وَإِنْ زَنَتِ فَاجْلِدُوهَا، وَإِنْ زَنَتِ  
فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَعْوَهَا وَكُلُّ بَضْمِيرٍ  
وَالضَّمِيرُ: الْحَبْلُ.

٢٤٨٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ  
عَقِيلِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ  
يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. [انظر: ٢٤٩١٣]

٢٤٨٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا خَبِيبُ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ:  
حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ سَلِيمَانَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ  
عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَدَّنُ  
مُؤْتَمَنٌ، فَارْتَدَّ اللَّهُ الْإِمَامَ، وَعَقَا عَنْ الْمُؤَدَّنِ.

٢٤٨٦٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا  
زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: طَرَفْتِي الْحِيضَةَ مِنْ

﴿ أَيُّ امْرَأَةٍ تَكَحَّتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَتَكَحُّهَا بِاطِلٍ، فَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ اسْتَجْرُوا فَالْطَّلَاقُ وَلِيٌّ مِنْ لَدُنِّي لَهُ. [راجع: ٢٤٧٠٩]

٢٤٨٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ فُرَيْشٍ يَمُوتُ فِيكَبِهِ أَهْلُهُ يَقُولُونَ: الْمُطْعِمُ الْحِجَانَ الْمُقَاتِلِ الَّذِي قَرِيْدَهُ اللَّهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ.

٢٤٨٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَمْ تَرَوْهُ يَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ.

٢٤٨٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسِي خَيْبَةٌ، وَلَكِنْ يَقُولْ نَفْسِي لَقَسَةٌ. [راجع: ٢٤٧٤٨]

٢٤٨٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ يُخْبِرُ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ، أَوْ جِنَازَةٍ قَبِيلٍ. [انظر: ٢٥٧٢٨]

٢٤٨٨١- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٦٧/٦) إِذَا بَقِيَ عَشْرُ مِنْ رَمَضَانَ شَدَّ مِزْرَهُ وَاعْتَزَلَ أَهْلَهُ.

٢٤٨٨٢- حَدَّثَنَا ثَوْيْسٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ -بِعَنِي ابْنِ زَيْدٍ- عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، صَاحِبِ الرِّمَّانِ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ نَوْقَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَيُّهَا سَأَلْتُ عَنْ الرُّجَايَةِ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ مِنْ نَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٦٦٢٧]

٢٤٨٨٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَوَيْحِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ. [قَالَ حَسَنٌ] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اتَّذَرُونَ مِنَ السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: الَّذِينَ إِذَا أُعْطُوا الْحَقَّ قَبِلُوهُ، وَإِذَا سُلِّطُوا بَدَّلُوهُ، وَحَكَمُوا لِلنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ. [انظر: ٢٤٩٠٢]

٢٤٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَارِيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَارِيَةَ الزُّبَيْرِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا مَكَّةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّتَاهُ لَا أُعْجِبُ مِنْ فَهْمِكَ، أَقُولُ زَوْجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أُعْجِبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالشَّرِّ وَأَيَّامِ النَّاسِ أَقُولُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ، أَوْ وَمَنْ أَعْلَمَ النَّاسِ، وَلَكِنْ أُعْجِبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالطَّبِّ كَيْفَ هُوَ، وَمَنْ آتَيْنَ هُوَ، [أَوْ مَا هُوَ؟] قَالَ: فَضَرَبْتَ عَلَيَّ مِنْكَ وَقَالَتْ: أَبِي عُرْوَةَ، إِنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَعْمُ عِنْدَ آخِرِ عُمُرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَكَانَتْ تَقْدِمُ عَلَيْهِ وَفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ تَقْتَعُ لَهُ الْأَنْقَاتَ، وَكَانَتْ أَعَالِجُهَا لَهُ فَمِنْ نَمٍّ.

٢٤٨٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ. [انظر: ٢٥٠٩٤، ٢٥٧٨٤]

٢٤٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ وَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَيْ بَعْضُهُ. [انظر: ٢٥١٨٢، ٢٥٥٧٨، ٢٦٦٤٦]

٢٤٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: جِهَادُكُمْ، أَوْ حَسْبُكُمْ، الْحَجَّ. [انظر: ٢٤٨٩٦، ٢٤٩٢٦، ٢٥٠٠٢، ٢٥٠٣٦، ٢٥٨٣٦، ٢٥٨٤٢]

٢٤٨٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ؛ عَنْ عَائِشَةَ أَيُّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَهْلِكَ قَدْ دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرِي؟ فَقَالَ: أُرْسِلِي إِلَيَّ شَيْبَةً تَفْتَحُ لَكَ الْبَابَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ شَيْبَةً: مَا اسْتَطَعْنَا فَتَحَهُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامَ بَلَّيْلَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلِّي فِي الْحِجْرِ، فَإِنْ قَوْمُكَ اسْتَفْضَرُوا عَنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ حِينَ بَنُوهُ.

٢٤٨٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ (١)، إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، بِعَنِي ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي (ثَوْيْسٍ) مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ، وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ فَاعْتَزِلْ ثُمَّ اصُومْ فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّا لَسْنَا مِثْلَكَ، فَقَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَلِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْسَبَكُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَيْتِي. [انظر: ٢٥٧٤٢، ٢٦٦١١]

٢٤٨٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِبَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا اتَّبَعَ (٦٨/٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ لِأَصِيبَ مَعَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمَعْنُوكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَانطَلَقَ قَتْبَهُ. [انظر: ٢٥٧٣٣]

٢٤٨٩١- حَدَّثَنَا اسْمُودُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ دُرَّةِ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ. قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: التَّوْبَةُ بَوْضُوهُ، [قَالَتْ: فَأَبْتَدَرْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ



كَبْرَ فِكْرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُتُودًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا. [راجع: ٢٤٧٥٤]

٢٤٩٠١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ (٦٩/٦) رَأْسَهُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَاضِرٌ قِيفَرًا الْقُرْآنَ. [انظر: ٢٤٩٣٦]

٢٤٩٠٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَنْ السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ ﷺ. قَالَ: الَّذِينَ إِذَا أُعْطُوا الْحَقَّ قَبِلُوهُ، وَإِذَا سئِلُوهُ بَدَّلُوهُ، وَحَكَمُوا لِلنَّاسِ حُكْمَهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ. [راجع: ٢٤٨٨٣]

٢٤٩٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَيُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَأَسْتَرَأَخْتُ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا يَسْتَرِخُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: مَنْ غُمِرَ لَهُ. [انظر: ٢٤٩٢٠]

٢٤٩٠٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا أَحْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا وَلَا أَحْجَبَهُ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا دُونِي. [انظر: ٢٤٩٠٧]

٢٤٩٠٥- [حَدَّثَنَا يَحْيَى]. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح).

وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ مُوسَى: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَصُومُ عَنْهُ وَلِيَهُ. [انظر: ٢٤٩٠٦])

٢٤٩٠٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. قَالَ: حَيَّوْتُ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ عَرَضَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى زَيْدِ قَعْرَقَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ فَلْيَصمه عَنْهُ وَلِيَهُ. [راجع: ٢٤٩٠٥]

٢٤٩٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا أَحْجَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِشَيْءٍ وَلَا أَحْجَبَهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا دُونِي. [راجع: ٢٤٩٠٤]

٢٤٩٠٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ مِنَ الْحَكَمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ) قَالَ: قَالَ أَبِي: فَذَكَرَهُ، عَنْ أُمِّ عَمْرَةَ، عَنْ

الْكُوزِ. قَالَتْ: قَبِدْتُهَا فَأَخَذْتُهُ آتَا، فَتَوَضَّأَ فَرَمَعَ طَرَفَهُ، أَوْ عَيْتَهُ، أَوْ بَصْرَهُ، إِلَى فَقَالَ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ. قَالَتْ: فَأَتَانِي بِرَجُلٍ فَقَالَ: مَا أَنَا فَعَلْتُهُ، وَلَكِنْ قِيلَ لِي. قَالَتْ: وَكَانَ سَأَلَهُ عَلَى الْمَنْبَرِ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فَقَالَ: أَفْقَهُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَوْصَلَهُمْ لِرَحِمِهِ.

وَذَكَرَ فِيهِ شَرِيكَ شَيْئِينَ آخِرِينَ لَمْ أَحْظَهُمَا. [انظر: ٢٧٩٧٩]

٢٤٨٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ الْعُقَيْلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ وَيُفْطِرَ، حَتَّى تَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَيْرِ. [انظر: ٢٦٠٧١، ٢٥٤٢٠]

٢٤٨٩٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ. [انظر: ٢٦٣٩٠، ٢٥٣٩٠، ٢٦١١٣، ٢٦٦٨٧، ٢٦٧٦٢]

٢٤٨٩٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ مَرْةَ، عَنْ لُبَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَخْلُطُ فِي الْعِشْرِينَ الْأُولَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمٍ وَصَلَاةٍ، فَإِذَا دَخَلَتِ الْمَشْرُجِدَ وَشَدَّ الْمَغْزُورَ. [انظر: ٢٥٥٥١]

٢٤٨٩٥- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ كُلثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَعَلَنَاهُ مَرَّةً فَاغْتَسَلْنَا: يَعْنِي الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُبْرَلُ. [انظر: ٢٤٩٦٣، ٢٥٣٠٢]

٢٤٨٩٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ (١)، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خَلْقِي. [انظر: ٢٥٧٣٦]

٢٤٨٩٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ معاوية بن إسحاق، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْيَتِيمِ فَإِنَّهُ جِهَادُكُمْ. [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٤٨٩٨- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ الدُّنْيَا حَضْرَةٌ حُلُوءَةٌ فَمَنْ آتَيْتَاهُ مِنْهَا شَيْئًا طَيِّبَ نَفْسُ مَا (أ) وَطَيَّبَ طَعْمَهُ وَلَا إِشْرَاهُ، يُورِكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ آتَيْتَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَغِيْرَ طَيِّبِ نَفْسٍ مِثْلَ غَيْرِ طَيِّبِ طَعْمِهِ وَإِشْرَاهُ مِنْهُ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ.

٢٤٨٩٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا كَبُرَتْ سَوْدَةٌ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِي، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِي يَوْمَهَا مَعَ نِسَائِهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتْ أَوْلَى امْرَأَةً تَزَوَّجَهَا بَعْدِي. [انظر: ٢٤٩٨٧]

٢٤٩٠٠- حَدَّثَنَا اسْوَدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يَبْكُونَهُ فَقَامُوا قَاوِمًا إِلَيْهِمْ أَنْ أَفْتَدُوا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ. قَالَ: الْإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ، فَإِذَا

عائشة؛ عن النبي ﷺ قال: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صِفَتَهُ.

٢٤٩٠٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ أَبِي: يَذْكُرُهُ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلْتُ امْرَأَةً عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: أَيُّ بَابِي وَأُمِّي إِنِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَأَبْنِي مِنْ فُلَانٍ كَمَرَّ مَالِهِ، فَأَحْصَيْنَاهُ وَحَدَّثْنَاهُ لَا وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ مَا أَصْبَأُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا نَأْكُلُهُ فِي بَطُونِنَا، أَوْ نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبِرِّكَ، فَتَقَصَّصْنَا عَلَيْهِ فَجَعَلْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا تَقَصَّصْنَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَأْتِي لَا أَصْنَعُ خَيْرًا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: قَبِلْتُ ذَلِكَ صَاحِبَ التَّمْرِ، فَجَاءَهُ. فَقَالَ: أَيُّ بَابِي وَأُمِّي إِنْ شِئْتَ وَصَنَعْتَ مَا تَقْصُوا وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ مَا شِئْتَ، فَوَضِعَ لَهُمْ مَا تَقْصُوا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ. [انظر: ٢٥٢٤٩]

٢٤٩١٠- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ فَقَالَ أَبِي يَذْكُرُهُ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَمْتَمُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ (٧٠/٦) وَلْيَخْرُجْنَ ثَلَاثَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَوْ رَأَى حَالَهُنَّ الْيَوْمَ مَتَمَّهْنَ.

[قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ مِنَ الْحَكَمِ.]

٢٤٩١١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَيَبُّوا نَمَارِكُمْ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَتَنْجُو مِنَ الْعَامَةِ. [انظر: ٢٥٢٥١، ٢٥٧٨٢]

٢٤٩١٢- حَدَّثَنَا سُوْدُودُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْبُ بْنُ سَعْيَانَ الْبَجَلِيُّ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَقْبَلُونَ الصَّيَّانَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا نَقْبَلُهُمْ، قَالَ: لَا أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَزَعَ مِنْكَ الرَّحْمَةَ. [راجع: ٢٤٧٩٥]

٢٤٩١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْبُرُ فِي الْعَيْتَيْنِ سَبْعًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، سِوَى تَكْبِيرَتِي الرَّكْعَةِ. [راجع: ٢٤٨٦٦]

٢٤٩١٤- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [انظر: ٢٥٧١٥، ٢٦٩٠٨]

٢٤٩١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سُؤْمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

أَجْتَبَ فَتَسَلَّ رَأْسَهُ يُسَلُّ اجْتِرًا بِذَلِكَ أَمْ يُبَيْضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ؟ قَالَتْ: بَلْ كَانَ يُبَيْضُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ. [انظر: ٢٦٣٨٥]

٢٤٩١٦- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشُّتَاءِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّلَفِّ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: أَخْلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ. [انظر: ٢٥٢٥٣]

٢٤٩١٧- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ تَوْبٌ، بَعْضُهُ عَلَيَّ. [انظر: ٢٦٦٦٥]

٢٤٩١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وُلِّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَارَادَ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ زَيْرٌ صَدِيقٌ فَإِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَحَانَهُ.

٢٤٩١٩- حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنَائِكَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْحَارِثِ (قَالَ الْخُزَاعِيُّ: ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنْ لَهَا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَالِبًا. [انظر: ٢٥٦٩٢]

٢٤٩٢٠- حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجَسٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ، وَعِنْدَهُ قَلْحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يَدْخُلُ يَدَهُ فَيَمْسَحُ بِهِ وَجْهَهُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَحْيِي عَلَى سَكَرَاتِ الْعَمُوتِ. [راجع: ٢٤٨٦٠]

٢٤٩٢١- حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْلَبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر: ٢٥٠١٥، ٢٦٣٩٤، ٢٦٦٦٨]

٢٤٩٢٢- (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ). قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ سَأَلَهَا سَأَلَ. قَالَتْ: قَامَرْتُ الْخَادِمَ فَأَخْرَجَ لَهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا (٧١/٦): يَا عَائِشَةَ لَا تُحْضِي فَيُحْضِي اللَّهُ عَلَيْكَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. [انظر: ٢٥٧٥٥]

٢٤٩٢٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (دُوَيْدُ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زُرْعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا ذَاكَ لَهُ، [وَمَا مِنْ لَأَ مَالٍ لَهُ]، وَأَلْهَا يَجْمَعُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ.

٢٤٩٢٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ يَمُرُّ بِنَا هِلَالٌ

وهلاك ما يؤقذ في بيت من بيوت رسول الله ﷺ ناز. قال: قلت: يا خالة فكلت أي شيء كنتم تمشون؟ قالت: على الأسودين التمر والماء. [انظر: ٢٥٠٨٨]

٢٤٩٢٥- حدثنا (حسين)، حدثنا دويد، عن أبي سهل، عن سليمان بن رومان، مولى عروة، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: والذي بعثت محمداً ﷺ بالحق ما رأيت مثلاً ولا أكل خبزاً منخولاً منذ بعثه الله عز وجل إلى أن قبضت قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير. قالت: كنا نقول أف.

٢٤٩٢٦- حدثنا حسين، حدثنا يزيد، يعني ابن عطاء، عن حبيب، يعني ابن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين؛ قالت: يا رسول الله ألا تخرج نساءنا معكم؟ قال: لا، جهادكن الحج المبرور، هو لكن جهاد. [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٤٩٢٧- حدثنا خلف بن الزويد، حدثنا الربيع، عن أبي عثمان الأنصاري (قال: وأحسن الثناء عليه) قال: حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر، أن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: ما أسكر القرق منه إذا شربته قبل الكف منه حرام. [انظر: ٢٤٩٦٦، ٢٥٠٠٦]

٢٤٩٢٨- حدثنا أبو نعيم يحيى بن واضح، قال: رأيت أبا عثمان عمرو بن سليم يقضي على يابه. قال أبي: وهو الذي روى (مهدي بن ميمون عنه ومطرف بن طريف وربيع بن صبيح وليث بن أبي سليم).

٢٤٩٢٩- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: أخبرنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة. قالت: فقدت من الليل، فإذا هو بالبيع. فقال: سلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأنتم لنا قرط وأنا بكم لأحزون، اللهم لا تحزننا أجرهم، ولا تنتنا بعنهم، تعني النبي ﷺ.

٢٤٩٣٠- قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا شريك، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة رقتة. قالت: قال: صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (غير المتربع). [راجع: ٢٤٨٢٩]

٢٤٩٣١- حدثنا هيثم بن خارجة. قال: حدثنا حصص بن ميسرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله عز وجل بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق.

٢٤٩٣٢- حدثنا عبد الصمد. قال: حدثني أبي، حدثنا حسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. قال: وأخبرني أن أم بكر أخبرته، أن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ قال في المرأة التي ترى ما يريد بها بعد الطهر: إنما هو عرق، أو قال: عروق. [انظر: ٢٥٧٨٢، ٢٦٣٣٢]

٢٤٩٣٣- قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة. قال: حدثنا ابن أبي السقر، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة.

قالت: كان - تعني النبي ﷺ - يضح جنباً ثم يتسل، ثم يغدو إلى الصلاة، فاستمع قراءته ويصوم. [انظر: ٢٥١٨٧، ٢٥٣٧٧، ٢٧٧٠١]

٢٤٩٣٤- حدثنا عبد الصمد. قال: حدثنا شعبة. قال: حدثنا أبو بكر بن حفص. قال: سمعت أبا سلمة يقول: دخلت أنا وأخو عائشة من الرضاة على عائشة، فسألها (٧٢/٦) أخوها عن غسل رسول الله ﷺ، فدعت بإناء نحواً من صاع، فاغتسلت، وأفرغت على رأسها لائلاً، وبيتنا وبيتها الحجاب. [انظر: ٢٥١٥٥، ٢٥٣٥٢، ٢٥٦٢٠، ٢٥٦٢١، ٢٥٦٩٧، ٢٥٩٢٣]

٢٤٩٣٥- حدثنا يحيى بن إسحاق. قال: أخبرنا شريك، عن أبي بكر بن صخير، عن عروة، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: حرّموا من الرضاة ما حرّموا من الولادة. [راجع: ٢٤٦٧١]

٢٤٩٣٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرني مهدي بن ميمون، حدثني أبو عثمان الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: ما أسكر منه القرق قبل الكف منه حرام. [راجع: ٢٤٩٢٧]

٢٤٩٣٧- حدثنا يحيى بن إسحاق. قال: أخبرني جعفر بن كيسان، عن أمية القيسية. قالت: سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: لا تضرّوا إلا فيما أوتي عليه.

٢٤٩٣٨- حدثنا عارم، حدثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن عائشة؛ أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر، فلعنت بعير لها، فأمر به النبي ﷺ أن يرد. وقال: لا يصحني شيء ملعون. [انظر: ٣٧٧٤٠]

٢٤٩٣٩- حدثنا موسى بن داود والأشيب. قال: حدثنا ابن لهيعة (ح).

وإسحاق بن عيسى. قال: حدثني ابن لهيعة. (قال الأشيب: حدثنا خالد بن أبي عمران، عن القاسم، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يضع رأسه في حجرها وهي حائض تقرأ القرآن. [راجع: ٢٤٩٠١])

٢٤٩٤٠- حدثنا موسى بن داود، حدثنا المبارك، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة؛ عن النبي ﷺ في الرجل يباشر امرأته وهي حائض؛ قال: له ما فوق الإزار.

٢٤٩٤١- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ وضع لحنان منبراً في المسجد، يتأفح عنه بالشعر، ثم يقول رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل ليؤيد حسان بروح القدس، يتأفح عن رسوله ﷺ. [انظر بعده]

٢٤٩٤٢- حدثنا موسى، حدثنا ابن الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... مثله. [راجع: ٢٤٤٤١]

٢٤٩٤٣- حدثنا مومل، حدثنا القاسم، يعني ابن الفضل، حدثنا محمد، يعني ابن علي. قال: كانت عائشة (ثناناً)، فقيل لها: مالك

٢٤٩٥٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ. قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مِصْحَفًا، قَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ إِلَى هَذِهِ آيَةِ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾. فَأَذَّنِي، فَلَمَّا بَلَغْتَهَا أَذَّنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَفَوُومُوا لِلَّهِ قَاتِلِينَ. قَالَتْ: سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٥٩١٤]

٢٤٩٥٣- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَصِلُنَّ أَحَدَكُمْ بِحِضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدْفِعُهُ الْأَجْبَانُ. [راجع: ٢٤٩٦٧]

٢٤٩٥٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

جَعْفَرِ الزُّهْرِيِّ مِنْ آلِ الْمُسَوَّبِينَ مَعْرُومَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَنَعَ أَمْرًا مِنْ غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ مُرَدُّودٌ. [انظر: ٢٥٩٨١، ٢٥٩٨٢، ٢٦٥٩١، ٢٦٧٢١، ٢٦٨١٠]

٢٤٩٥٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي

الزُّبَايْنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدْمًا وَحَنُوهُ لَيْفٌ. [راجع: ٢٤٧١٣]

٢٤٩٥٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ مَنْصُورِ

بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَُا. قَالَتْ: تَوَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبِعَ النَّاسَ مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ الْمَاءَ وَالتَّمْرَ. [انظر: ٢٥٧٥٩، ٢٦١٤٧، ٢٦٣٢١]

٢٤٩٥٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ:

حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ؟ فَقَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ آخِرَهُ، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ يَسْرًا، أَوْ بِجَهْرٍ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا أَسْرًا، وَرُبَّمَا جَهْرًا، قَالَ: قُلْتُ (٧٤/٦) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ أَنْ يَتِمَّ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا اغْتَسَلَ قَنَامًا وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ وَتَمَّ، قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. [انظر: ٢٥٦٧٥]

٢٤٩٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ،

عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا تَقَبَّضَ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَرَى الْغَوَابَ، ثُمَّ تُرَدُّ إِلَيْهِ، فَيُخْرِجُ مِنْ أَنْ تُرَدُّ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ يَلْحَقَ. فَكُنْتُ تَذْ حَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَأَنِي لَمَسْتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَظَنَنْتُ إِلَيْهِ حَتَّى مَالَتْ عَفْوُهُ. فَقُلْتُ: قَدْ قَصَيْتُ. قَالَتْ: قَدَّرْتُ الَّذِي. قَالَ فَظَنَنْتُ إِلَيْهِ حَتَّى ارْتَمَعُ فَظَنَنْتُ. قَالَتْ: قُلْتُ إِذْنًا وَاللَّهِ لَا يَخْتَارُنَا فَقَالَ: مَعَ الرَّبِيقِ الْأَعْلَى فِي الْجَنَّةِ «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ». إِلَى آخِرِ آيَةِ.

وَاللَّذِينَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاهُ دِينِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزٌّ وَجَلٌّ عَوْنٌ، فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ. [انظر: ٢٥١٨٦، ٢٥١٨٧، ٢٦٥٠٧، ٢٦٥٠٦، ٢٦٦٥٦]

٢٤٩٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ مِنَ الدُّنْيَا ثَلَاثَةٌ: الطَّعَامُ، وَالنِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، فَأَصَابَ نَتْنِينَ وَلَمْ يَصِبْ وَاحِدَةً، أَصَابَ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَلَمْ يَصِبْ الطَّعَامَ.

٢٤٩٤٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَلِّدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ يُقْبَلُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ ذَلِكَ صَدَقَةً. [راجع: ٢٤٨٤٥]

٢٤٩٤٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ صَبِيٍّ يَبْكِي فَقَالَ: مَا لَصَبِيكُمْ هَذَا يَبْكِي، فَهَلَا اسْتَرَفَيْتُمْ لَهْ مِنَ الْعَيْنِ.

٢٤٩٤٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا (ح).

وَحُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا (٧٣/٦) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، (عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ فَهُوَ حَبْرٌ. [انظر: ٢٥٠٣٦]

٢٤٩٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّبَايْنِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا أَرَى أَنَّ فِيهِ هُرَيْرَةَ (عَنْ أَبِيهِ) عَنِ الْأَعْرَجِ، وَلَكِنْ كَذَا كَانَ فِي الْكِتَابِ، فَلَا أَذْرِي أَغْفَلَهُ أَبِي، أَوْ كَذَا هُوَ مُرْسَلٌ.

٢٤٩٤٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ.

٢٤٩٥٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُطَّبَرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ طَوْلِهِنَّ وَحُسْنِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَمَّ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَتَمَّ قَلْبِي. [راجع: ٢٤٥٧٤]

٢٤٩٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تُوَيْبَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يَتَّصِعَ بِجِلْدِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ. [انظر: ٢٥٣٣٧، ٢٥٣٣٨، ٢٥٣٣٩]

وَبِرَكَاتِهِ، جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ صَاحِبٍ وَدَخِيلٍ، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ وَنِعْمَ الدَّخِيلُ.

قَالَ سَعِيدَانُ: الدَّخِيلُ: الضَّيْفُ. [انظر: ٢٥٦٤٦]

٢٤٩٦٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حَطَّانِ السَّلَوِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَى النَّسَاءِ جِهَادًا؟ قَالَ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ هُوَ جِهَادُ النَّسَاءِ.

٢٤٩٦٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ الشَّيْبِيُّ، (مِنْ) عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سَرْجٍ، حَدَّثَنِي عَمْرَانُ بْنُ حَطَّانٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَلَذَكَرْتُهَا حَتَّى ذَكَرْنَا الْقَاضِيَّ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِيِ الْعَدْلُ يَوْمَ النَّيَامَةِ سَاعَةً يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ.

٢٤٩٦٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ: مَا اسْمُكَ؟ (قَالَ): شَهَابٌ، فَقَالَ: أَنْتَ هِشَامُ.

٢٤٩٧٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مَنْ يُحَدِّثُنَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا بُعِثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَ، عِنْدَنَا مَنْ يُحَدِّثُنَا، فَقُلْتُ: أَلَا بُعِثَ إِلَى عُمَرَ؟ فَسَكَتَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَعَا وَصِيْفًا بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَارَهُ فَتَعَبَّ، قَالَتْ: فَإِذَا عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ، فَإِذَا لَهُ فَدَخَلَ فَتَأَجَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: يَا عُثْمَانُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَقْصُوكَ قِمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُتَأَفِّقُونَ عَلَى أَنْ تَخْلَعَهُ فَلَا تَخْلَعَهُ لَهُمْ وَلَا كِرَامَةً. يَقُولُ لَهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

٢٤٩٧١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْخَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ، أَنَّ ذُكْرَانَ أَبَا صَالِحٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ لِي: مَا يَبْكِيكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتُ الدَّجَالَ فَبُكَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَخْرُجُ الدَّجَالُ وَأَنَا حَيٌّ كَفَيْتُكُمْوهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ الدَّجَالُ بَعْدِي، فَإِنَّ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِي يَهُودِيَّةِ أَصْبَهَانَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، فَيَنْزِلُ تَاجِحِيَّهَا وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَكَانٌ يَخْرُجُ إِلَيْهِ شَرَارُ أَهْلِهَا [يَأْتِي] الشَّامَ، مَدِينَةَ بَفَلَسْطِينَ بِيَابِ لُدٍّ (وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: حَتَّى يَأْتِيَ فِلَسْطِينَ بَابِ لُدٍّ) فَيَنْزِلُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيظَلُهُ، ثُمَّ يَمُوتُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِمَامًا عَدْلًا وَحَكَمًا مُقْسَطًا.

٢٤٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ

٢٤٩٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُبَيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دِينًا ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ قَمَاتٍ وَلَمْ يَقْضِهِ قَاتًا وَوَلِيَّهُ. [انظر: ٢٥٧٧٦]

٢٤٩٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْعُبَارِكُ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي مِنْ الضَّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. [انظر: ٢٥١٤٥، ٢٥١٠١، ٢٥٢٣٧، ٢٥٦٣٦، ٢٥٧٤٦، ٢٥٨١٢، ٢٥٨١٣]

٢٤٩٦١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَهْلِكُ مِنَ النَّاسِ قَوْمُكَ، قَالَتْ: قُلْتُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَتَيْتِمْ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ هَذَا الْحَيُّ مِنْ فُرَيْشٍ، تَسْتَحْلِبُهُمُ الْمَتَابِيَا وَتَتَمَسُّ [النَّاسُ] عَنْهُمْ، أَوَّلَ النَّاسِ هَلَاكًا، قُلْتُ: فَمَا بَقَاءُ النَّاسِ بَعْدَهُمْ؟ قَالَ: هُمْ صَلَبُ النَّاسِ فَإِذَا هَلَكُوا هَلَكَ النَّاسُ.

٢٤٩٦٢- حَدَّثَنَا مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ أُمَّ كُلثُومَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ قَعَلَا ذَلِكَ ثُمَّ اغْتَسَلَا مِنْهُ يَوْمًا. [راجع: ٢٤٨٩٥]

٢٤٩٦٣- حَدَّثَنَا (حَسْرَتُ)، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ كُلثُومَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع: ٢٤٨٩٥]

٢٤٩٦٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ حِينَ تَطْلُعِ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَمِعَ، وَمَنْ حِينَ تَصُوبُ حَتَّى تَغِيبَ.

٢٤٩٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْأَخْرَى إِلَى الْعَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَسْلَمُ فِي كُلِّ (اَثْنَيْتَيْنِ) وَيُؤْتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَسَجِدُ فِي سُبْحَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ بِخَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يُرْفِعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأَوَّلَى مِنْ آذَانِهِ قَامَ فَرَفَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيَخْرُجُ مَعَهُ. [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٤٩٦٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَاعَ يَدَيْهِ عَلَى مَعْرَفَةَ قَرَسٍ وَهُوَ يَكْتُمُ رَجُلًا، قُلْتُ: رَأَيْتُكَ وَأَضَاعَ يَدَيْكَ عَلَى مَعْرَفَةَ قَرَسٍ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ وَأَنْتَ تَكْتُمُهُ، قَالَ: وَرَأَيْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَقْرَأُكَ السَّلَامَ. قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ (٧٥/٦) وَرَحْمَةُ اللَّهِ

٢٤٩٧٢- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (شَرِيكٌ)، عَنْ

عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَأْتِي بَعْضَ نِسَائِهِ فَاتَّبَعْتُهُ فَاتَى الْمَقَابِرَ، ثُمَّ قَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْلَهُمْ. قَالَتْ: ثُمَّ التَقْتُ قُرَآنِي فَقَالَ: وَيْحَهَا لَوْ اسْتَطَاعَتْ مَا قَعَلَتْ.

[النظر: ٢٤٩٨٠، ٢٥٣١٧]

٢٤٩٨٠- قَالَ: ذَكَرَ شَرِيكٌ مَرَّةً أُخْرَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٩٨٠]

٢٤٩٨١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ

عَاصِمِ (ح).

وَعَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ

مُعَاذَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَاذِنُ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْمَرْأَةِ مَنَابِدًا أَنْ تَزُكَّ هَذِهِ الْأَيَّةُ: ﴿زُجِرَ مِنِّي تَشَاءُ مَنَهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَن ابْتَغَيْتَ مَعَنَ عَزَلْتِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾. قَالَتْ: قَعَلْتُ لَهَا مَا كُنْتُ تَقُولِينَ لَهُ: قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ إِنَّ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ قِيَامِي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُؤْتَرَ عَلَيْكَ أَحَدًا.

٢٤٩٨٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (ح).

وَعَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ سُودَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ وَهَبْتَ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٧٧/٦) يَفْسِمُ لَهَا يَوْمَهَا. [راجع: ٢٤٩٨٩]

٢٤٩٨٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ

أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ يُؤْمِنُ الْمَرْأَةَ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحْمَتِهَا. [النظر: ٢٥١١٤]

٢٤٩٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ. قَالَ:

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَكَلَ بِشْمَالَهُ أَكَلَ مَعَ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ شَرِبَ بِشْمَالَهُ شَرِبَ مَعَ الشَّيْطَانِ.

٢٤٩٨٥- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمُغَلَّبِ بْنِ حَنْطَلٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِنَقْعَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَقَالَتْ لِلرَّسُولِ: إِنِّي يَا بَنِي لَا أَقْبِلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ: رُدُّوهُ عَلَيَّ قَرْدُوهُ. فَقَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ مِنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَاقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللَّهُ لَكَ. [النظر: ٢١٧٧٣]

٢٤٩٨٦- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

الْهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ.

اللَّهُ ﷻ يَقُولُ: إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ بِالْكَعْبَةِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمِي الْجِمَارَ، لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٩٧٧]

٢٤٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبُ

المُعَلَّمِ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذُبُولِ النِّسَاءِ. قَالَ: شَيْئٌ، قَالَتْ: فُلْتُ: إِذْ تَخْرُجُ سَوْفَهُنَّ، قَالَ: قَدْرَاعٌ. [النظر: ٢٥٤٣١]

٢٤٩٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جِهْدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الدَّجَالِ، فَقَالُوا (٧٦/٦): أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: غِلَامٌ شَدِيدٌ يَسْفِي أَهْلَةَ الْمَاءِ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَيْسَ، قَالُوا: فَمَا طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيلُ وَالتَّهْلِيلُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَيْنِ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ. [النظر: ٢٥٤٥٧]

٢٤٩٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ. (قَالَ

عَمَّانُ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِدِيُّ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي نَعْرِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَهُ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَسْجُدُ لَكَ الْبَهَائِمُ وَالشَّجَرُ، فَحَقُّنْ أَحَقُّ أَنْ تَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَآكِرُوا أَحَاكِمَ، وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَوْ أَمَرَهَا أَنْ تَقْفَلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرَ إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدَ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إِلَى جَبَلٍ أَيْضَ، كَانَ يَتَّبِعُنِي لَهَا أَنْ تَقْفَلَ.

٢٤٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،

عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي صَلَاةِ الْإِنَابَةِ يَرْكَعُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يَسْجُدُ، ثُمَّ يَرْكَعُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يَسْجُدُ.

٢٤٩٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَهَا. قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ الْمُصَلِّيَ فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ (فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطَانَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ قَاطَانَ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطَانَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَفَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا قَعَلُوا ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٤٦]

٢٤٩٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ هُوَيْدَةَ

(الْفَرَزِيِّ). قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُؤُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّ هَلَالٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَيْبًا إِلَّا رَأَيْتُ فِي وَجْهِهِ الْهَيْجَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سَكَنَ.

قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، [وَأَوْهُوَ] يَدْخُلُ يَدَهُ فِيهِ فَيَمْسَحُ بِهِ وَجْهَهُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. [راجع: ٢٤٨٩٠]

٢٤٩٨٧- حَدَّثَنَا مَتَّصِرُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قُبِضَ، أَوْ مَاتَ، وَهُوَ بَيْنَ حَاقَتِي وَذَاقَتِي فَلَا أَكْرَهَ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٨٥٨]

٢٤٩٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ (حَدَّثَنَا)، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا فَبَكَتْ ثُمَّ سَارَهَا فَضَحَكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَنُكِّلْتُ لِقَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَكَتْ ثُمَّ سَارَكَ فَضَحَكَتْ؟ قَالَتْ: سَارَنِي فَأَخْبِرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبِرَنِي أَنِّي أَوْلَى مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحَكَتْ. [نظر: ٢٦٥٠١، ٢٦٩٩٦]

٢٤٩٨٩- حَدَّثَنَا مَتَّصِرُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، بِعَنِي ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ فِي تَمَرٍ الْعَالِيَةِ شِقَاءٌ، أَوْ قَالَ: تَرِياقًا، أَوْ بَكْرَةً عَلَى الرِّيقِ. [نظر: ٢٥٢٤٧، ٢٥٢٤٨، ٢٥٧٠٢]

٢٤٩٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَهْنٌ: إِنْ أَمْرُكَنَّ لَمَّا يُمِئِنِي بَعْدِي وَلَنْ يُصْبِرَ عَلَيْكَنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ.

وَقَالَ قَتَيْبَةُ: صَخْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. [نظر: ٢٥٤٠٥]

٢٤٩٩١- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا، أَوْ صَلَّى تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ: إِنْ تَكَلَّمْتُ بِخَيْرٍ كَانَ (طَابَتْ) عَلَيَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمْتُ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَارَةً: سُبْحَانَكَ وَيَمْحَدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اسْتَغْفِرُكَ اللَّهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ.

٢٤٩٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْخِيَارِ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ أَمْرًا فَلَا تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئًا دُونَ أَبِيكَ، فَقَالَتْ: وَمَا هُوَ؟ قَالَتْ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيَّ هَذِهِ آيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَرْضَوْا وَرَسُولُهُ وَاللَّارِ الْآخِرَةُ﴾. الْآيَةُ كُلُّهَا. قَالَتْ: فَكُلْتُ: قَدْ اخْتَرْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ، قَالَتْ: فَفَرِحَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [نظر: ٢٥٢٣٨، ٢٥٧٠٨]

٢٤٩٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِرَاشٍ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ تَوْبٌ.

٢٤٩٩٤- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَقْرُبَ الشَّمْسُ وَمِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا.

٢٤٩٩٥- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخَطْمِي وَأَشْتَانِ وَدَعَنَهُ بِشَيْءٍ مِنْ زَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ. قَالَتْ: وَحَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةً، فَأَعْمَرَ نِسَاءَهُ وَتَرَكَنِي، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْمَرَ نِسَاءَهُ وَتَرَكَنِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْمَرْتَ نِسَاءَكَ وَتَرَكَنِي، فَقَالَ لَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ: اخْرُجْ بِأَخْيُكَ فَلْتَعْتَمِرْ قَطْفُفَ بَيْتِهَا وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ لَتَقْضِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَبْرَحَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ. قَالَتْ: فَإِنَّمَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَصْبَةِ مِنْ أَجْلِي.

٢٤٩٩٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: وَقَالَ حَبِيبَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَيْشِ أَقْرَبِ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُصْحِي بِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ هَلْمِي الْمَلْيَةَ، ثُمَّ قَالَ اسْتَحْدِثِيهَا بِحَجَرٍ، فَمَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَيْشَ، فَأَضَجَعَهُ، ثُمَّ دَبَّحَهُ، وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ صَحَّحِي بِهِ.

٢٤٩٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَطْحَفُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ فَلَا تَذْكُرُ بَدَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ لَهَا: وَأَشْرَعَهَا، ثُمَّ وَجَّهَهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلًا.

٢٤٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَدَلَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَطْحَاءِ لَيْلَةَ النَّفْرِ إِذْ لَجَا.

٢٤٩٩٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزْوَجَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ إِلَى خَدْرَهَا فَقَالَ: إِنْ فَلَانَا يَذْكُرُ فَلَانَةَ بِسْمِهَا وَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي يَذْكُرُهَا فَإِنَّ هِيَ سَكَتَتْ زَوْجَهَا، وَإِنْ كَرِهَتْ تَقَرَّتِ السِّرَّ، فَإِذَا تَقَرَّتْ لَمْ يُزْوَجَهَا.

٢٥٠٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ يَدِهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ

٢٥٠٠٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرَيْرَةَ ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَمَتِهِ أَنَّهَا حَدَّثَتْهَا عَائِشَةُ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَيْجًا حَتَّى يَرَى غَيْمًا ، فَإِذَا أَمْطَرَ ذَلِكَ الْغَيْمُ دَعَبَ ذَلِكَ الْهَيْجُ .

٢٥٠٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا

حُسَيْنٌ . قَالَ : وَقَالَ يَحْيَى : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ حَدَّثَهُ ، وَكَانَتْ يَمِينُهُ وَبَيْنَ أَنَاسِ خُصُومَةٍ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلْمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ . [راجع: ٢٤٨٥٧]

٢٥٠١٠- حَدَّثَنَا (٨٠/٦) عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ :

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : بئسَ عبدُ اللهِ أخو العشيْرةِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ فَجَمَلَ بِكَلِمَةٍ ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ عِنْدَهُ مَنَزَلَةً .

٢٥٠١١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ يَحْسَنَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ لَاتَوْهُمَا وَكُوهُمَا حَيًّا .

٢٥٠١٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ ، عَنْ الْأَشْعَثِ . قَالَ :

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ الْمَحَارِبِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَرْقَاتِ . [انظر: ٢٥٤٢٥ ، ٢٥١٧٨]

٢٥٠١٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ

سُفْيَانَ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ وَيَتَحَرَّى الْإِثْنِينَ وَالْخَمِيسَ . [انظر: ٢٥٠١٤ ، ٢٥٢٥٥]

٢٥٠١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : وَجَدْتُ هَذَا

الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُوبٍ يَدُهُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ أَبِي سُهَيْبَانَ ، عَنْ سُهَيْبَانَ ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ ، وَصَوْمَ الْإِثْنِينَ وَالْخَمِيسِ . [معه ما قبله]

٢٥٠١٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ . قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْدُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا كَلَّمْتُمْ . [راجع: ٢٤٩٧١]

٢٥٠١٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ . قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ... مِثْلَ ذَلِكَ . [راجع: ٤٤٧٥]

٢٥٠١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَيْلٌ ،

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَتْ إِذَا أُصِيبَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا ، فَتَفَرَّقَ نِسَاءُ الْجَمَاعَةِ عَنْهَا ، وَيَقِي نِسَاءُ أَهْلِ خَاصَّتِهَا ، أَمَرَتْ بِرِيمَةِ

التَّبِيءِ وَهُوَ الْعَيْشِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (٧٩/٦) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَيَكُونَنَّ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ لَيُعَذِّبُ فِي قَبْرِ بَدْنِهِ . [راجع: ٤٩٥٩]

٢٥٠٠١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نَجِيٍّ ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . قَالَ الْقَوْمُ : مَا أَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُولُوا لَهُ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ . قَالَ : مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ لَهُمْ يَبْدِكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِأَلْسِنِكُمْ .

٢٥٠٠٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ

أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا يُجَاهِدُ (مَعَكُمْ) ؟ فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَكَ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ ، الْحَجَّ حَجَّ مُرَبَّرٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ أَبَدًا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٥٠٠٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ

عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا تَوَفَّي سَعْدًا وَتَأَمَّ بِجَنَازَتِهِ أَمَرَتْ بِهِ عَائِشَةُ أَنْ يَمْرُؤَ بِهَا عَلَيْهَا ، فَشُقَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَعَتْ لَهُ ، فَأَتَى ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ ، مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ . [انظر: ٢٥٠٠٤ ، ٢٥٠٣٨ ، ٢٥٨٧١]

٢٥٠٠٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ وَصَالِحِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَمَرَتْ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَمْرُؤَ بِهَا عَلَيْهَا فَمَرَّ بِهَا عَلَيْهَا ، فَبَلَّغَهَا أَنْ قَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ ، وَاللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ . [راجع: ٢٥٠٠٣]

٢٥٠٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِيْمَانُ بْنُ نَابِلٍ ،

عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ : إِنَّ فَلَانًا وَجِعَ ، لَا يَطْعَمُ الطَّعَامَ ، قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالنَّيِّبَةِ فَحَسَوْهُ أَيَّاهَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَنْفَسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَنْفَسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسْخِ . [انظر: ٦١٥٧٨]

٢٥٠٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ

الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ اسْتِرِّي مِنَ النَّارِ وَكُوْبِشِقِ ثَمَرَةٍ ، فَإِنَّهَا تُسَدُّ مِنَ النَّجَاعِ مَسَدَهَا مِنَ الشَّيْبَانِ .

٢٥٠٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

سُوَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ابْنَةَ طَلْحَةَ تَذْكَرُ ، وَذَكَرَ عِنْدَهَا الْمُحْرِمُ يَطْبِيءُ ، فَذَكَرْتُ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّهُنَّ كُنَّ يَخْرُجْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِنَ الضَّمَادُ ، فَذَا ضَمَدْنَ قَبِلَ أَنْ يَحْرَمْنَ ، ثُمَّ يَنْتَسِلْنَ وَهُوَ عَلَيْهِنَ ، يَفْرَقْنَ وَيَنْتَسِلْنَ لَا يَنْهَاهُنَّ عَنْهُ . [انظر: ٢٥٥٧٦]



تَزْعُمُ أَنْ (قَوْمَكَ) أَسْرَحَ أُنْتُكَ بِكَ لِحَاقًا. قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: وَمِمَّ ذَلِكَ؟  
قَالَ: (تَسْتَحْلِيهِمْ) الْمَنَائَا وَتَتَسَّسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتَهُمْ. قَالَتْ: فَكَيْفَ النَّاسُ  
بَعْدَ ذَلِكَ؟ أَوْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَبَى بِأَكْلٍ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ  
السَّاعَةُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَسَرَهُ رَجُلٌ هُوَ الْجِنَادِبُ الَّتِي لَمْ تَنْبِتْ  
أَجْنِحَتَهَا. [انظر: ٢٥١٠٣]

٢٥٠٢٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ:  
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلَا تَصْنَعُ عَائِشَةَ إِلَيْهَا  
(شَيْئًا) مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ: وَقَالَ اللَّهُ عَذَابُ الْقَبْرِ، قَالَتْ:  
فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: لَا، وَعَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لَا تَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ  
الْمَعْرُوفِ شَيْئًا إِلَّا قَالَتْ: وَقَالَ اللَّهُ عَذَابُ الْقَبْرِ، قَالَ: كَذَبَتْ يَهُودُ، وَهَمَّ  
عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَلْبٌ، لَا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَتْ: ثُمَّ مَكَثَ بِمَنْدُ  
ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلًا بِنُورِهِ  
مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ أَظَلَّكُمْ الْفَتَنُ كَفَطَعَ  
الْيَلِيلَ الْمُظْلِمَ، أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا،  
أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ.

٢٥٠٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَيُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي  
ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوَّجَ  
النَّبِيَّ ﷺ. قَالَتْ: إِذْ كُنْتُ لِأَدْخُلَ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ وَالْمَرِيضُ فِيهِ فَمَا أَسْأَلُ  
عَنهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَةٌ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي  
الْمَسْجِدِ فَارْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِلْحَاجَةِ.

قَالَ يُونُسُ: إِذَا كَانَ مُتَكَفِّمًا. [انظر: ٢٥٥٤٧، ٢٥٣٨]

٢٥٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ. قَالَ:  
حَدَّثَنِي ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ  
تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا. فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ:  
ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنَّ أَحْبَابًا أَنْ أَضْفِي عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي  
فَقُلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا. وَقَالُوا: إِنَّ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ  
عَلَيْكَ فَتَقْضَلْ وَلَيْكُنْ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ  
(٨٢/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعَاقِبِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

قَالَتْ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالُ أَنْتَاسِ يَشْتَرِطُونَ شَرْطًا لَيْسَتْ  
فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ، شَرْطُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ. [راجع: ٢٤٥٥٤]

٢٥٠٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ  
شُهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا  
قَالَتْ: اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي

مِنْ تَلِيئَةِ طَيْحَتٍ، ثُمَّ أَمَرْتُ بِبَرِيدٍ فَيُرَدُّ وَصَبَّتِ التَّلِيئَةَ عَلَى الرَّيْدِ، ثُمَّ  
قَالَتْ: كُلُّوْا مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ التَّلِيئَةَ مَجْمَعَةٌ  
لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ. [انظر: ٢٥٧٧٤]

٢٥٠١٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ  
هَلَالِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى  
فَأَيُّهُمْ اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

قَالَتْ: وَلَوْ لَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا. [انظر: ٢٦٧٠٨، ٢٥٥٠٧]

٢٥٠١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ غُلَامًا فَاسْتَعْلَقَهُ، ثُمَّ  
وَجَدَ أَوْ رَأَى بِهِ عَيْبًا، فَرَدَّهُ بِالْعَيْبِ، فَقَالَ الْبَائِعُ: غَلَّةُ عَبْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ. [راجع: ٢٤٧٧٨]

٢٥٠٢٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْقَسْبَانِيِّ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ  
عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ وَهُوَ عَامِلٌ عَلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: أَنْبِئْتُ بِسَارِقٍ قَارَسَلَتْ إِلَيَّ  
خَالَتِي عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنْ لَا تَعْتَجِلَ فِي أَمْرِ هَذَا الرَّجُلِ حَتَّى آتِيكَ  
فَأُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ عَائِشَةَ فِي أَمْرِ السَّارِقِ. قَالَ: فَاتَّبَعْتِي وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا  
سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَعُوا فِي رُبْعِ الدِّينَارِ، وَلَا  
تَفْطَعُوا فِيمَا هُوَ أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ.

وَكَانَ رُبْعُ الدِّينَارِ يُؤَمِّدُ (٨١/٦) ثَلَاثَةَ ذَرَاهِمَ وَالدِّينَارُ اثْنَا عَشَرَ  
ذِرْهَمًا. قَالَ: وَكَانَتْ سَرِفَتْهُ دُونَ رُبْعِ الدِّينَارِ فَلَمْ أَفْطَعُهُ. [راجع: ٢٤٥٧٩]

٢٥٠٢١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ،  
عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى دُوسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي بَكْرٍ: أَسْبِغِ الْوَضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيَلِّ  
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٥١٥٠، ٢٥١٨٥، ٢٥٣٢٤، ٢٦٧٤٤]

٢٥٠٢٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ،  
عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي  
رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّوَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٤٧٦٦]

٢٥٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَبِّي هَذَا الشَّهْرُ لِنِسْعٍ  
وَعِشْرِينَ قَالَتْ: وَمَا يَجْعَلُكُمْ مِنْ ذَلِكَ؟ لَمَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْمَأُ  
وَعِشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ. [انظر: ٢٥١٠٤]

٢٥٠٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَا عَائِشَةُ قَوْمُكَ  
أَسْرَحُ أُمَّتِي بِحِاقًا. قَالَتْ: فَلَمَّا جَلَسَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَمَلْتَنِي  
اللَّهُ فِدَاكَ، لَقَدْ دَخَلْتُ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا دَعَرْتَنِي، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَتْ:

أَسْحَاضُ؟ قَالَ: إِنَّمَا ذَاكَ عِرْقٌ فَأَغْسِلِي، ثُمَّ صَلِّي، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ، عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: لَمْ يَأْمُرْهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ إِنَّمَا فَعَلَتْهَا هِيَ. [النظر: ٢٥١٠٨]

٢٥٠٢٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَنْتَلَ فَلَأَنَدَ (هَدَيْهِ) ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ.

٢٥٠٣٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: حَاصَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُصَيْنٍ بَعْدَ مَا حَاصَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حَيْضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَابَسْتَنَا هِيَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ آحَاصَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاصَتْ بَعْدَ الْإِحَاصَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَتَنْفِرُ.

٢٥٠٣١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِذَا النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ سِرْوَرًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، قَالَ: أَلَمْ تَرِي أَنْ مَجْرَزًا نَظَرَ أَنفًا إِلَى زَيْدٍ بِنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ الْأَفْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ. [راجع: ٢٤٦٠٠]

٢٥٠٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْعَدَوِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَارِغُ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِغِ مِنَ الرَّخْفِ. [النظر: ٢٦٧١٣]

٢٥٠٣٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (الْحَسَنُ) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعِشْرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [النظر: ٢٦٧١٨، ٢٥٤٢٦]

٢٥٠٣٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الطَّقِيلِ بْنِ سَجْبَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةٌ أُسْرُهُ مُؤَنَةٌ. [النظر: ٢٥١٣٢]

٢٥٠٣٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَّانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَلِكٍ، عَنْ حَضْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمَّتِهَا عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُرْعَةٍ مِنَ الْقَنْمِ مِنَ الْخَمْسَةِ وَاحِدَةً. [النظر: ٢٥٥٧٩]

٢٥٠٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَنْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ فَهُوَ حَسْبٌ. [راجع: ٢٤٤٤٧]

٢٥٠٣٧- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٨٣/٦) الْمَدِينَةَ وَعَلَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذْتَهُ الْحُمَى، قَالَ:

كُلْ امْرِيَّ مُصْبِحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَتَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَلْقَعَ عَنْهُ تَغَنَّى فَقَالَ:

الْأَلَيْتُ شُعْرِي هَلْ لَيْتِنِ لَيْلَةٌ  
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَنَةٍ  
وَهَلْ تَيَدُونُ لِي شَامَةَ وَطْفِيلُ  
اللَّهُمَّ اخْرُ عَيْتَهُ بِنِ رَيْعَةٍ وَأَشْيِيَةَ بِنِ رَيْعَةٍ وَأَمِيَةَ بِنِ خَلْفٍ كَمَا

أَخْرَجُونَا مِنْ مَكَّةَ. [راجع: ٢٤٨٦٤]

٢٥٠٣٨- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمِيتَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ أَنْظُرَ فَجَعَلَ يَطَاطِي لِي (مَنْكِبِي) لِأَنْظُرَ إِلَيْهِمْ.

٢٥٠٣٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَابِيَةُ مَوْلَاةُ لِلْفَاكِهِ ابْنِ الْمُعْبِرَةِ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ قَرَأْتِ فِي بَيْتِهَا رَمْحًا مَوْضُوعًا. قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَصْنَعُونَ بِهَذَا الرَّمْحِ؟ قَالَتْ: هَذَا لِهَذِهِ الْأَوْزَاعِ تَقْتَلُونَ بِهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَ أَلْقَى فِي النَّارِ لَمْ تَكُنْ فِي الْأَرْضِ دَابَّةٌ إِلَّا تَطْفِئُ النَّارَ عَنْهُ، غَيْرَ الْوَزْغِ، كَانَ يَنْفُخُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ. [النظر: ٢٥٠٤١، ٢٥٠٣٩]

٢٥٠٤٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَاةُ لِلْفَاكِهِ مِنَ الْمُعْبِرَةِ الْعَمْرُوسِيَّةِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ غَيْرَ ذِي الطَّفِيِّتَيْنِ وَالْبِزْرَاءِ فَإِنَّهُمَا تَطْمَسِنَانِ الْبُصَارَ وَتَقْتَلَانِ أَوْلَادَ الْعِبَالِيِّ فِي بَطُونِهِمْ فَمَنْ لَمْ يَقْتُلْهُمَا قَلَّسَ مَاءً.

٢٥٠٤١-٢٥٠٤٢- حَدَّثَنَا بِهِمَا (حُسَيْنٌ) جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرِ الْمَعْنَى وَالْإِسْتَادِ، عَنْ عَن:

٢٥٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، [عن النَّبِيِّ ﷺ]: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ [خَلَقَ اللَّهُ].

٢٥٠٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ عِشَاءِ الْأَخْرَةِ إِلَى أَنْ يَنْصَدِعَ الْفَجْرُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ بِخَمْسِينَ آيَةً، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ. [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٥٠٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: اسْتَحْيَضْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ وَهِيَ نَحْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَبْعَ سِنِينَ، فَشَكَتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَرْفٌ، فَبَادَا أَقْبَلْتُ الْحَيْضَةَ فَدَعَيْتُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرْتُ فَاغْتَسَلِي ثُمَّ صَلَّيْتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ تُصَلِّي، وَكَانَتْ تَقْعُدُ فِي مَرْكَزٍ لِأَخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتُ جَحْشٍ حَتَّى أَنْ حُمْرَةَ الدَّمِ تَلْعَلُو الْمَاءَ. [انظر: ٢٥٤٨٥، ٢٦١٠٦]

٢٥٠٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي (٨٤/٦) زِيَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ (بَيْنَ) الشَّمْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمَعُهَا.

٢٥٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِمَّا دَاوَمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلَّتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا.

قال أبو سلمة: قال الله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾. [راجع: ٢٤٦٢٥]

٢٥٠٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ، فَتَضَرَّبَانِ بِدَوْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسَجِّحِي عَلَيْهِ بِتَوْبِهِ، فَاتَّهَرَهُمَا، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَنْ] وَجْهِهِ فَقَالَ: دَعَهْنِ يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ.

وقالت عائشة: رأيت رسول الله ﷺ يستترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبيسة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا أسام فاقفد، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو. [راجع: ٢٤٥٥٠]

٢٥٠٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ. قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ. [انظر: ٢٥٤٨٠، ٢٦٠٧٣، ٢٦٤٩٠، ٢٦٤٩١، ٢٦٦٦٤، ٢٦٦٥٧]

٢٥٠٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ (ح).

وحديثي يهولون بن حكيم، عن الأوزاعي. قال: حدثني يحيى بن أبي كثير. قال: حدثني سالم الدوسي. قال: سمعت عائشة تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ويل للأعقاب من النار. [راجع: ٢٥٠٢١]

٢٥٠٥١- حَدَّثَنِي أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ، فَأَذِنَ لَهَا، فَأَمَرَتْ بِبَنَائِهَا فَضْرِبَ، وَسَأَلَتْ حَضَّةَ عَائِشَةَ، أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَعَلَتْ. فَأَمَرَتْ بِبَنَائِهَا فَضْرِبَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ أَمَرَتْ بِبَنَائِهَا فَضْرِبَ، قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى انصرفت تبصر بالأنبياء فقال: ما هذه؟ قالوا: بناء عائشة وحضة وزينب، فقال النبي ﷺ: أليس أردتن بهذا؟ ما آتانا بعتكف، فرجع فلما أظفر اعتكف عشر شوال. [انظر: ٢٦٤٢٢]

٢٥٠٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ صَمْرَةَ بْنَ حَبِيبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عُطَيْفِ بْنِ [عَيْفٍ]؛ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى عُطَيْفِ بْنِ عَازِبٍ. فَقَالَتْ: ابْنُ عَيْفٍ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. فَسَأَلَهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَصْرَارِ كَهَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ لَهُ: نَعَمْ. وَسَأَلَهَا عَنِ ذُرَابِي الْكُفَّارِ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُم مَعَ آبَائِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِلَا عَمَلٍ؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٢٥٠٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْمِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٨٥/٦) لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءَ إِلَّا الْحِمَارَ وَالْكَافِرَ وَالْكَلْبَ وَالْمَرَاةَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ بِدَوَابِّ سُوءٍ.

٢٥٠٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّؤْمُ سُوءُ الْخَلْقِ.

٢٥٠٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ مَكَّابًا لَهَا دَخَلَ عَلَيْهَا بِبِقَعِ مَكَّابَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ: أَنْتَ عَرَّ دَاخَلَ عَلَيَّ غَيْرَ مَرْتَبِكَ هَذِهِ، فَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا خَالَطَ قَلْبَ أَمْرِي مُسْلِمٍ رَجَعَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ.

٢٥٠٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أُمَّرَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا. [انظر: ٢٥٣٤١، ٢٥٣٥٨، ٢٥٣٥٩، ٢٥٨٠٣، ٢٦١٠٠، ٢٦١٠١، ٢٦١٠٢، ٢٦١٠٣، ٢٦١٠٤، ٢٦١٠٥]

٢٥٠٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَبَّ الْمُؤَدَّنَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ، ثُمَّ اصْطَجَعَ عَلَى شِفْهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ بِلَالُ الْمُؤَدَّنِ، فَيُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٧٢١]

٢٥٠٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الصُّحَى فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرَ. [راجع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٠٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِي يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ كَيْفَ يَلْعَبُونَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَسْمَاءُ، (فَانْفِرُوا) فَذَرَّ الْجَارِيَةَ الْمَحَلِيَّةَ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى الْلَهْوِ. [راجع: ٢٤٥٥٠]

٢٥٠٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرَّقَّ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. [راجع: ٢٤٥٩١]

٢٥٠٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَإِنَّ الشَّمْسَ لَطَالَعَهُ فِي حُجْرَتِي. [راجع: ٢٤٥٩٦]

٢٥٠٦٢- حَدَّثَنَا بَهْلُولُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَرْقَسَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ تَوَضُّأَهُ وَصُورَهُ لِلصَّلَاةِ. [انظر: ٢٥١١٥، ٢٥١٢٤]

٢٥٠٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اتَّخَذْتُ دَرْتُوكَأَ فِيهِ الصُّورَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَتَّكَ وَقَالَ: إِنَّ أَسَدَ النَّاسِ عَدَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَشْبَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٠٦٤- حَدَّثَنَا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَقْلُ قَلَانِدَ هَذِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدِي لَمْ لَا يَمْتَرَلْ شَيْئًا وَلَا يَتْرِكُهُ، إِنَّا لَا نَعْلَمُ الْحَرَامَ بِحَلِّهِ إِلَّا الطَّوَأَفَ بِالْيَتِّ. [انظر: ٢٥٤٨٩، ٢٦٠١٣، ٢٦١٣٣٨، ٢٦١٥٧]

٢٥٠٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا حَائِضٌ، فَقَالَ: عَفْرَى أَحَابِسْتَاهِي؟ قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ طَلَقَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، فَتَمَّرَ بِهَا (٨٦/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ مُصْعَبٍ: مَا سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ سَمِينِي الْأَوْزَاعِيُّ - مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَرَّةً. [انظر: ٢٦١٣٤]

٢٥٠٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الصُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا. وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتْرَكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ، خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ

النَّاسَ فَيُفْرَضُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مَا خَفَّ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْفَرَائِضِ. [راجع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٠٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرُوفٍ أَبُو غَسَّانٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِتَهَبٍ، كَانَتْ عِنْدَنَا فِي مَرَضِهِ، قَالَتْ: فَاقَابَ فَقَالَ: مَا قَمَلْتُ؟ قَالَتْ: لَقَدْ شَقَلْتَنِي مَا آوَيْتَ مَنَكَ، قَالَ: فَهَلُمَّيَا، قَالَ: فَجَاءَتْنِي بِهَا إِلَيْهِ سَبْعَةٌ، أَوْ تِسْعَةٌ (أَبُو حَازِمٍ يَشْكُ) ذَكَبِرٍ فَقَالَ حِينَ جَاءَتْنِي بِهَا: مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ، وَمَا تَبِعِي هَذِهِ مِنْ مُحَمَّدٍ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ. [راجع: ٢٤٧٣٦]

٢٥٠٦٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرُوفٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ (قَالَ حُسَيْنٌ: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَمُرُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَالٌ وَهَلَالٌ وَهَلَالٌ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهِ نَارٌ. قُلْتُ: يَا خَالَهٗ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْبَسُونَ؟ قَالَتْ: عَلَى الْأَسْوَدِيِّينَ وَالنَّمْرَ وَالْمَاءِ.

قَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ يَمُرُّ بِنَا هَلَالٌ وَهَلَالٌ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ قُلْتُ: يَا خَالَهٗ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٩٢٤]

٢٥٠٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ وَعِطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مَعْرِيضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٥٠٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُسْتَرَةٌ بِقَرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ، فَهَتَّكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَسَدَ النَّاسِ عَدَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَشْبَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٠٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي وَهُوَ مُتَكَبِّفٌ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَبْكِيَ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، فَأَغْسِلُ رَأْسَهُ وَأَتَا فِي حُجْرَتِي، وَسَافِرٌ جَسَدِهِ فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٥٠٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرَفٍ وَقَدْ تَنَسَّتْ وَأَنَا مُتَكَبِّفَةٌ، فَقَالَ لِي: أَنْفَسْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَحْسِبُ النِّسَاءَ خَلْفِي إِلَّا لِلشَّرِّ، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أَنْبَلِي بِهِ نِسَاءَ بَنِي آدَمَ.

٢٥٠٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ،

وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا هُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْخَسِفَانِ لَمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ قَادِرًا رَأَيْتُمَوْهُمَا قَافِرًا عَوًّا لِلصَّلَاةِ.

وكان كثيرٌ من عبَّاسٍ يحدثُ أن عبدَ الله بنَ عباسٍ كان يحدثُ، عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ يومَ كَسَمَتِ الشَّمْسُ مَثَلُ مَا حَدَّثَ عُرْوَةَ، عن عائشةَ زوجِ النبي ﷺ قُتِلَتْ لعُرْوَةَ: فَإِنَّ أَحَاكَ يَوْمَ كَسَمَتِ الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصَّبِيحِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السَّنَةَ. [راجع: ٢٥٥٤٦]

٢٥٠٧٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَتْ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ (٨٨/٦). قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْتِثَانٌ لَهَا تَسْأَلُنِي قَلَمٌ تَجِدُ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَشَمَّتْهَا بَاتْنَيْنِ بَيْنَ ابْتِثَانِهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ هِيَ وَابْتِثَانُهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتَلَى مِنَ ابْتِثَانِ بَشِيءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٥٥٥٦]

٢٥٠٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا.

٢٥٠٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: ابْتَأْنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا تَرَى. [راجع: ٢٤٧٨٥]

٢٥٠٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: أُرْسِلُ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مَرْطِئِهَا، فَادْنُ لَهَا، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أُرْسِلْنَ إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ بِنْتِ ابْنَةِ أَسْتِ تَجْعَلِينَ مَا أَحَبُّ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَقَالَ: فَاحْبِي هَذِهِ لِعَائِشَةَ. قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ فَخَرَجَتْ، فَجَاءَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُنَّ بِمَا قَالَتْ وَبِمَا قَالَ لَهَا، فَقُلْنَ لَهَا مَا أَعْنَيْتَ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا. فَارْسَلِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ رَتَّبَ بِنْتُ جَحْشٍ فَاسْتَأْذَنْتُ، فَادْنُ لَهَا، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلْنِي إِلَيْكَ أَزْوَاجُكَ يَسْأَلُكَ الْمَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي رَتَّبَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَطَفَعْتُ أَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَتَى يَأْتِنِي فِيهَا، فَلَمَّ أَرَلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا

عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْنَا [إِقْبَالَ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَتْ إِحْدَانَا عَلَى الْأُخْرَى، فَكَانَ مِنْ آخِرِ كَلَامِ كَلِمَةٍ أَنْ صَرَبَ مِنْكِبِهِ. وَقَالَ: يَا عَثْمَانُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (٨٧/٦) عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعَهُ حَتَّى تَلْقَانِي، يَا عَثْمَانُ إِنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعَهُ حَتَّى تَلْقَانِي، ثَلَاثًا.

فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَاتِنِ كَانَ هَذَا عَنكَ؟ قَالَتْ: نَسِيْتُهُ وَاللَّهِ فَمَا ذَكَرْتُهُ. قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ فَلَمْ يَرْضَ بِالَّذِي أَخْبَرْتُهُ حَتَّى كَتَبَ إِلَيَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أَكْتُبِيَ إِلَيْهِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بِهِ كِتَابًا. [انظر: ٢٥١٧٧]

٢٥٠٧٤- حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَمَّنْ سَمِعَ مَكْحُولًا يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالِمًا وَقَاعِدًا وَمَشَى حَافِيًا وَتَاعِلًا، وَأَنْصَرَفَ عَنِ بَيْتِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

٢٥٠٧٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِي حَمْزَةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلرَّوْحِ: فَوَيْسِقْ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا يَقْبَلُهُ. [انظر: ٢٥٧٣٠، ٢٥٧٣١، ٢٦١١٤]

٢٥٠٧٦- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَمَّا يَقُولُ الْمُحَرَّمُ مِنَ الدُّوَابِّ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَمَسَ مِنَ الدُّوَابِّ كُلِّهِنَّ فَاسْقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْمَعْرَبُ، وَالْحَدْيَا، وَالغُرَابُ، وَالْفَأْرَةُ. [راجع: ٢٤٥٥٣]

٢٥٠٧٧- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ. قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْبَرَنِي بِحَيِّ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يُظَلِّفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُأُهَا فِي أَدْنِ وَلِيهِ قَرَّةٌ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلَطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ.

٢٥٠٧٨- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَسَمَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَمَّ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ وَأَقْرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَتَمَّ وَكَبَّرَ وَرَكَعَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ آدَتِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ آدَتِي مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَرَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ

يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرُ، قَالَتْ: فَوَقَعْتُ بَزْنَبَ، فَلَمْ أَنْشِئْهَا أَنْ أَفْحَمْتُهَا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ. [انظر: ٢٥٠٨٣]

٢٥٠٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ قَاطِئَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٥٠٨٢]

٢٥٠٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً بِاللَّيْلِ، كَانَتْ تَلِكُ صَلَاتُهُ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْتَعِ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٥٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ (٨٩/٦): اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْكَمِ وَالْمَغْرَمِ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ. [انظر: ٢٥٠٨٦، ٢٦٦١٣، ٢٦٨٥٨]

٢٥٠٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا كَيْثُ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ... فَلَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٥٠٨٥]

٢٥٠٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ وَأَنَا أَحَدُهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَمَّا مَسَّتِ النَّارَ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّئُوا مَعًا مَسَّتِ النَّارَ.

٢٥٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى سَجَّى بِتُوبِ حَبْرَةَ. [انظر: ٢٦٥١٤، ٢٦٨٤٩]

٢٥٠٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَهِيَ تَقُولُ لِي: اشْعُرَتْ أَنْكُمْ تَمُتُّونَ فِي الْقُبُورِ، فَأَرْتَأَعِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا تَمُتُّنَ الْيَهُودُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَبَّيْنَا لِيَالِي الْقُبُورِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ شَعُرَتْ أَنْهُ أَوْحَى إِلَيْكُمْ تَمُتُّونَ فِي الْقُبُورِ. قَالَتْ: عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَعِيدُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ. [انظر: ٢٦٦١٤، ٢٦٦١٣، ٢٦٨٤٩]

٢٥٠٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَاحِبٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يَبْضُ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَحِيَا، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَصْرَهُ الْقَبْضِ وَرَأْسَهُ عَلَى فَخْذِ عَائِشَةَ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَّصَ بَصَرَهُ نَحْوَ سَفْتِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الرَّيِّقُ الْأَعْلَى. قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِبٌ.

٢٥٠٩١- حَدَّثَنَا (حَبِوُّ) بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ تَمِيمٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ، عَنِ الصَّيَامِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَكَانَ يَتَحَرَى صِيَامَ يَوْمِ الْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ.

٢٥٠٩٢- حَدَّثَنَا حَبِوُّ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي زِيَادِ خَبَّابِ بْنِ سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ الْبَصْلِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ.

٢٥٠٩٣- حَدَّثَنَا حَبِوُّ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّيَامِ. [انظر: ٢٥١٣١]

٢٥٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَمَلَائِكَتُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، يَصُلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصَّغُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فَرْجَهُ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً. [راجع: ٢٤٨٨٥]

٢٥٠٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَيْهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا (٩٠/٦) بَقِيَّةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَبِيتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَيَاةً عَرَاءَ غُرْلًا. قَالَتْ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِالْمَمُورَاتِ؟ قَالَ: «لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ بِعَيْنِهِ».

٢٥٠٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَيْهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ. قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيًّا هَيِّئًا. [انظر: ٢٥٠٩٧، ٢٥٣٢٨، ٢٥٤٨٦، ٢٥٨٥٠]

٢٥٠٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ. قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيًّا هَيِّئًا.

٢٥٠٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُبَيِّبُ عَلَيْهَا.



شَدَدْتُ عَلَيَّ إِزَارِي، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا إِذْ ذَلِكَ إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ، فَلَمَّا رَزَقَنِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِرَاشًا آخَرَ اعْتَرَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

**٢٥١١٤-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمُنُّ الْمَرْءُ تَسْبِيرَ حَبِطَتِهَا، وَتَسْبِيرَ صَدَأِهَا. [راجع: ٢٤٩٨٣]

**٢٥١١٥-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جَنِبًا وَأَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ وَهُوَ جَنِبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَتَأَمَّ، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ (٩٢/٦) وَهُوَ جَنِبٌ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٥٠٦٢]

**٢٥١١٦-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: ذَكَرَ لَهَا أَنْ نَاسًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ: أَوْلَيْكَ قُرْؤُوهَا وَلَمْ يَقْرَءُوا. كُنْتُ أَتُومُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ النَّوَامِ فَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَالْإِنشَاءَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخَوْفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِشْهَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ إِلَيْهِ. [انظر: ٢٥٣٨٧]

**٢٥١١٧-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، (يعني) بِنُ زَكْرِيَّا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ (مُسَافِعِ) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْءُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتْ الْمَاءَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعِيهَا. وَهَلْ يَكُونُ الشَّيْءُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، إِذَا عَلَا مَاؤُهَا سَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ إِخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاؤُهَا أَشْبَهَهُ.

**٢٥١١٨-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ (عِيَّاشِ) حَدَّثَهُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْني مَسْكِيَةٌ تَحْمِلُ ابْتَيْنَ لَهَا، فَأَطَعَمْتَهَا كَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعْتُ إِلَيْهَا فِيهَا تَمْرَةً لَنَا كُلَّهَا، فَاسْتَطَعَمَتْهُمَا ابْتِنَاهَا فَشَفَّتْ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا. قَالَتْ: فَأَعَجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَوْجِبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ.

**٢٥١١٩-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَارْسَلَتْ بَرِيرَةَ فِي آثَرِهِ لِنَتَظُرَّ آيْنَ ذَهَبَ، قَالَتْ: فَسَلَّكَ نَحْوَ بَيْعِ الْغُرَفِ، فَوَقَفَ فِي آدَتِي الْبَيْعِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَرَجَعْتُ إِلَيَّ بِرَبْرَةٍ فَأَخْبَرْتَنِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آيْنَ خَرَجْتَ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: بَعُنْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَيْعِ لِأَصْلِي عَلَيْهِمْ.

**٢٥١٢٠-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْكَفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنَ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ. [انظر: ٢٦٤٧٩، ٢٦٤٨٠]

**٢٥١٢١-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا إِلَّا خَرَّ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

**٢٥١٢٢-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَادَ مِنْكُمْ بِعَمْرَةٍ قَبْلَ الْحَجِّ فَلْيَفْعَلْ. فَأَفْرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ وَلَمْ يَعْتَمِرْ. [انظر: ٢٥٣٧١]

**٢٥١٢٣-** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأَصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَأَدْخَلَنِي فِي الْحَجْرِ. فَقَالَ لِي: صَلِّي فِي الْحَجْرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، (٩٣/٦) وَلَكِنْ قَوْمُكَ اسْتَفْضَرُوا حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ.

**٢٥١٢٤-** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّمِيضِ: بِسْمِ اللَّهِ، بِرَبِّهِ أَرْضُنَا بِرَبِّهِ بَعْضُنَا، لِيُشْفَى سَقِيمًا، بِإِذْنِ رَبِّنَا.

**٢٥١٢٥-** حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ) قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ كَلَاثَ وَسِتِّينَ سَنَةً.

**٢٥١٢٦-** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عُبَادِ بْنِ حُمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: آتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَحَنَكْتُهُ بِتَمْرَةٍ، وَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، وَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ.

**٢٥١٢٧-** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ زَكْرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ الْبَيْهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بَغِيْرَ إِذْنِ وَهْيِ عَضْبِي، ثُمَّ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْسِبُكَ إِذَا قَلْبْتَ لَكَ بَيْتَهُ لَبِي بَكْرٍ (ذُرْبِعَيْنِ)، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَيْهَا فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذُوْلِكَ فَأَتَصْرِي. فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا قَدْ يَسَّرَ رِيقُهَا فِي فَمِهَا، مَا تَرَدُّ عَلَيَّ شَيْئًا. قَرَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَهَلَّلُ وَجْهَهُ.



٢٥١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا حُضَيْنٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمَسَاكِينَ، فَهَلْ ذَلِكَ تَأْفَعُهُ؟ قَالَ: لَا يَا عَائِشَةَ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ.

٢٥١٢٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. قَالَ: ابْنَانَا ابْنُ وَهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ. قَالَ: آتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: أَخْبِرْكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرَأَتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْفِقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرَأَتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ. [انظر: ٢١٧٢٩، ٢١٧٤٢]

٢٥١٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسْوَةَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَخَلْنَ عَلَيْهَا، فَامْتَرَهْنَ أَنْ يَسْتَجِيبَنَّ الْمَاءَ بِالْمَاءِ. وَقَالَتْ: مَرُوا أَنْزُوا جُكُنَّ بِذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ وَهُوَ شِفَاءٌ مِنَ الْبَاسُورِ. عَائِشَةُ تَقُولُهُ، أَوْ أَبُو عَمَّارٍ.

٢٥١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادِ الْأَنْهَارِيِّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ فِي الصِّيَامِ. [راجع: ٢٥٠٩٣]

٢٥١٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، يَعْنِي الشَّافِعِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي كَمْ كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضَ سُحُوبِيَّةٍ.

٢٥١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ (٩٤/٦) مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ اثْنَيْ عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنَشَأَ. قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشَأُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةٍ رَدِمَ هَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ.

٢٥١٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَسْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، مَا اسْتَطَاعَ، فِي طَهْوَرِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَتَمَعْلُهُ.

قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ الْأَسْعَثُ الْكُوفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ. [انظر: ٢٥٥٠٤، ٢٥٦٥٩، ٢١٠١١، ٢١٦٣٨، ٢١٦٣٨]

٢٥١٣٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: الدَّائِمُ، قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّرِيخَةَ. [انظر: ٢٥٢٩٩، ٢٥٦٥٨، ٢٦١٩٠، ٢٦١٩٢]

٢٥١٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٥١٣٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرُفٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [راجع: ٢٤٥٩٤]

٢٥١٣٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُخْبِرِ، عَنْ حُمَيْدٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَلِي بِكُرْبَانِي شَاءَ لَيْلًا، فَأَمْسَكْتُ وَقَطَعْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أُرْ) قَالَتْ: أَمْسَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَطَعْتُ، قَالَتْ: -تَقُولُ لِلَّذِي تُحَدِّثُهُ- هَذَا عَلَى غَيْرِ مِصْبَاحٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ لَيَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ الشَّهْرَ مَا يَخْتَرُونَ خَيْرًا، وَلَا يَطْبُخُونَ قَدْرًا.

قَالَ حُمَيْدٌ: فَذَكَرْتُ لِبَصْفَوَانَ بْنِ مُخْرَبٍ. فَقَالَ: لَا، بَلْ كُلُّ شَهْرَيْنِ. [انظر: ١١٣٤٥]

٢٥١٣٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ. فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ شَقَّ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْظِرْنِي مَا إِخْوَانُكُمْ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ. [انظر: ٢٥٥٨٧، ٢٥٩٣٢، ٢٦٣١٠]

٢٥١٤٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: إِحْدَانَا تَحِيصُ أَتُجِزِي صَلَاتَهَا؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ (قَدْ كُنَّا تَحِيصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَفْعَلُ ذَلِكَ). [راجع: ١٤٥٧٧]

٢٥١٤١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَقْرَأَ الْقُرْآنَ الْمَاهِرَ بِهِ مَعَ السَّعْرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ تَشْتَدُّ عَلَيْهِ قِرَاءَتُهُ فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٢٤٧١٥]

٢٥١٤٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَسَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ سَوْدَةَ امْرَأَةً لَيْطَةً قَبِيلَةً، فَاسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفَيْضَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ تَفِيضَ، فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُه فَأَذِنَ لِي.

وَكَانَ الْقَاسِمُ يَكْرَهُ أَنْ يُفَيْضَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ. [راجع: ٢٤٥١٦]

٢٥١٤٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ حَدَّثَهُ. قَالَ قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينِي عَنْ (٩٥/٦) خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى

صلاة داوم عليها، وكان إذا فاتته القيام من الليل غلبته عيناه بنوم، أو وجع، صلى نسي عشرة ركعة من النهار، قالت: ولم يقم رسول الله ﷺ ليكة يتمها حتى الصباح، ولم يقم القرآن في ليكة يتمه ولم يصم شهرًا يتمه، غير رمضان، حتى مات. [راجع: ٢٤٧٣]

٢٥١٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَعْنِي ابْنَ عُمَرَ أَخْطَأَ سَمْعَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا يُعَدَّبُ فِي قَبْرِ بَعْمَلِهِ، وَأَهْلُهُ يُكُونُ عَلَيْهِ، وَإِنِّهَا وَاللَّهِ مَا تَزِدُ وَازِدَةً وَزِدَ أُخْرَى. [راجع: ٤٩٥٩]

٢٥١٤٥- حَدَّثَنَا يَهُزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٩٦٠]

٢٥١٤٦- حَدَّثَنَا يَهُزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَرُنَ أَزْوَاجُنَّ يُغْسِلُوا عَنْهُمُ أَسْرَ الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحِي أَنِ أَنْتَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُفَعِّلُهُ. [انظر: ٢٥٢٣٧، ٢٥٢٤٧، ٢٥٤٠٢، ٢٥٤٩٨، ٢٥٨٩٢، ٢٦٩٢٢]

٢٥١٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> كَاتِبٌ عَنْ سَمِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِي فِي شَيْءٍ، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ: يَا عَائِشَةَ، أَرْضِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَكَ يَوْمِي، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخَذَتْ حَمَامًا لَهَا مَصْبُوعًا مِنْ عَمْرَانَ قَرَشْتَهُ بِالْمَاءِ لِيُشَوِّحَ رِيحَهُ، فَقَعَدَتْ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَيْكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ يَوْمُكَ، قَالَتْ: ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ يَوْمِيهِ مِنْ نِسَاءٍ، وَأَخْبَرْتَهُ بِالْأَمْرِ قَرَضِي عَنْهَا. [انظر: ٢٥٦٣٥]

٢٥١٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرَبْنُ جُوَيْرِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَعِيْقَةِ زَمْرَمَ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ ظِلٌّ غَيْرَهَا، فَقَالَتْ: مَرَّحِبًا وَأَهْلًا يَا بِي عَاصِمَ سَعْنِي عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ سَأَ يَعْتَمِدُ أَنْ تَزُورِنَا، أَوْ تَلْمِ بِنَا؟ فَقَالَ: أَخْشَى أَنْ أَمْلُكَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ تَفْعَلُ؟ قَالَ: جِئْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا؟ فَقَالَتْ: آيَةٌ؟ فَقَالَ: «الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا» أَوْ «الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا» فَقَالَتْ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِإِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - قَالَتْ: أَيُّهُمَا؟ قُلْتُ: «الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا» قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَقْرُؤُهَا وَكَذَلِكَ أَنْزَلَتْ. أَوْ قَالَتْ: أَشْهَدُ لَكَ ذَلِكَ أَنْزَلَتْ وَكَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا، وَلَكِنَّ الْهَجَاءَ حَرْفٌ. [انظر: ٢٥٦٢٨]

٢٥١٤٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. [انظر: ٢٥٦٤٥]

٢٥١٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُحْيَى الضَّبِّيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُورٍ. فَقَالَ: مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟ قَالَ: مَا تَوْضَأُ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَمَرْتُ كَلِمًا بَلْتُ أَنْ تَوْضَأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ ذَلِكَ كَانَتْ سِنَّةً.

٢٥١٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ (٩٦/٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَحْرَمُ الْمَصَّةَ وَلَا الْمَصَّانَ. [راجع: ٢٤٥٢٧]

٢٥١٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ. [راجع: ٢٤٧٣٩]

٢٥١٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلِحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتٍ لَهَا يُصَلِّينَ بِغَيْرِ حُمْرٍ قَدْ حَضُنَّ. قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تُصَلِّينَ جَارِيَةً مِنْهُنَّ إِلَّا فِي حُمْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ وَكَانَتْ فِي حِجْرِي جَارِيَةً، فَأَلْقَى عَلَيَّ حَقْوَهُ. فَقَالَ: شَقِيحَةٌ بَيْنَ هَذِهِ وَبَيْنَ الْفِتَاءِ الَّتِي فِي حِجْرِ أُمَّ سَلَمَةَ، فَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ حَاضَتْ، أَوْ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاضَتَا. [انظر: ٢٦٥٤٤]

٢٥١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي مِرْضِهِ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ النَّاسُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ، فَإِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبِكَاءِ، فَقَالَ: مَرُّوهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. قَالَ: فَزِدْتِ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: دَعِينِي، فَإِنَّكَ أَنْتَ صَوَّاحِبُ يُوسُفَ، لِيَوْمِ أَبِي بَكْرٍ النَّاسِ. [انظر: ٢٦٤٦٩، ٢٦٦١٨، ٢٥٧٧٢]

٢٥١٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْ جَنَابَةِ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ لِيَصْبَ عَلَى شِمَالِهِ وَيَغْسِلُ فَرْجَهُ حَتَّى يَقْبِعَهُ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَهُ غَسْلًا حَسَنًا، ثُمَّ يَمْتَضِئُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَشِقُّ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَدِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَصْبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، فَإِذَا خَرَجَ غَسَلَ قَدَمَيْهِ. [راجع: ٢٤٩٣٤]

٢٥١٥٦ - [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَمْسُ سِنُونَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ نَيْدِ الْجَرِّ.

٢٥١٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَحَرَهُ، حَتَّى كَانَتْ يَحْيَلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَصْنَعُ الشَّيْءَ، وَلَمْ يَصْنَعْ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ رَأَيْتَهُ يَدْعُو، فَقَالَ: شَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ آتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، فَقَالَ: آتَانِي رَجُلَانِ فَتَقَعَدُ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرَ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ الْآخَرُ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بَنِي الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مِشْطٍ وَمِشْطَاةٍ، وَجِبُّ أَوْ جُبِّ طَلْمَعَةٍ ذَكَرَ، قَالَ: قَالَيْنِ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذِي أَرْوَانَ، قَالَ: فَأَنْطَلِقُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ عَائِشَةَ قَالَ: وَكَانَ تَحْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، وَكَانَ مَاءَهَا نَقَاعَةَ الْحَنَاءِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْرَجْتَهُ لِلنَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ شَفَّانِي وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. [رِاجِعِ: ٢٤٧٤١]

٢٥١٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا آخَرَ، ثُمَّ طَلَّقَهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمْسَهَا، قَالَ: لَا يَنْكِحُهَا الْأَوَّلَ حَتَّى تَلْتَوَّقَ مِنْ عُسَيْلَتِهِ وَيَتَوَّقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا.

٢٥١٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبَيْعِ وَالْبَيْعِ نَيْدُ (٩٧/٦) الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرِبُونَهُ، فَقَالَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ. [رِاجِعِ: ٢٤٥٨٣]

٢٥١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهُمَا قَالَتْ: قَدْ خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً أَتَكَانَ طَلَاقًا. [رِاجِعِ: ٢٤٦٨٤]

٢٥١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا آتَتْ عَلَى الْحَوَابِّ سَمِعَتْ نَبَاحَ الْكَلَابِ، فَقَالَتْ: مَا أَطْنَنِي إِلَّا رَاجِعَةً، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: إِيَّاكُمْ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كَلَابُ الْحَوَابِّ. فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ: تَرْجِعِينَ. عَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ. [رِاجِعِ: ٢٤٧٥٨]

٢٥١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ لعائشة: إني أريد أن أسألك، عن شيء وأنا استحي منك؟ فقالت: سل ولا تستحي فإنما أنا أمك، فسألها، عن الرجل يغتسل ولا ينزل؟ فقالت عن النبي ﷺ: إذا أصاب الختان الختان فقد وجب الغسل. [رِاجِعِ: ٢٤٧١٠]

٢٥١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ، بِعَيْنِ الْقُرَيْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ

تُحَدِّثُ تَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتَمِ، وَهُوَ الْجَرُّ، وَاللَّبْيَاءُ وَالتَّقِيرُ، وَعَنِ الْمَرْؤَتِ.

٢٥١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ يَشْفَعُ لَهُ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ. [رِاجِعِ: ٢٤٥٣٨]

٢٥١٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نَافِعِ الْمَازِنِيِّ (قَالَ أَبِي: حُصَيْنٌ هَذَا صَالِحُ الْحَدِيثِ) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هَاشِمٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَيُتَوَرَّعُ بِالنَّاسِمَةِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَذَكَرَتْ الْوُضُوءَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا إِلَى صَلَاتِهِ، قِيَامُ بَطْهَوْرِهِ، وَسَوَاكِهِ، فَلَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَأَوْتَرَّ بِالنَّاسِمَةِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَتْ: قَلِمٌ يَزَلُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قُبِضَ. قُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنِ التَّبْتُلِ فَمَا تَرْتِينَ فِيهِ؟ قَالَتْ: فَلَا تَفْعَلِ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمُ آوْجَاءَ وَرُدِّيهِ» فَلَا تَبْتُلِ.

قال: فَخَرَجَ وَقَدْ فَتَقَهُ، فَقَدِمَ الْبَصْرَةَ، قَلِمٌ بَلِيتٌ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ إِلَى أَرْضِ مَكْرَانَ، فَقَتَلَ هُنَاكَ عَلَى الْفَضْلِ عَمَلَهُ. [رِاجِعِ: ٢٤٧٣٣]

٢٥١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُمَا قَالَتْ: كُنْتُ أُرْفِكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاغْسِلْهُ، فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَاغْسِلْهُ. [رِاجِعِ: ٢٤٦٥٥]

٢٥١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَقْضِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِهَا. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ لَقَدْ كُنَّا نَحِيصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَقْضِي شَيْئًا مِنَ الصَّلَاةِ. [انظر: ٢٤٥٣٧]

٢٥١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدُثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ قَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحُلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالثَّرَابُ الْأَيْقَعُ، وَالْفَارَةُ (٩٨/٦) وَالْكَلْبُ الْمُقَوَّرُ، وَالْحَدْيَالِي. [انظر: ٢٤٦٩٨، ٢٤٦٩٧]

٢٥١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ امْرَأَةٍ ابْنِ عَمْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَتْرَبُ فِي إِيَّاهُ فِضَّةٌ: كَأَنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا.

٢٥١٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهُمَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لِلْقَبْرِ ضَنْطَةٌ، لَوْ كَانَ أَحَدًا نَجِيًّا مِنْهَا نَجَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ. [رِاجِعِ: ٢٤٧٨٧]

٢٥١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) .

وَحَجَّاجٌ . قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ تُحَدِّثُ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَنَّهُ وَيُنِ الْقَيْلَةَ ، وَهُوَ يُصَلِّي .

قَالَ سَعْدٌ : وَاحْسِبْهُ قَالَ : وَهِيَ حَائِضٌ . قَالَ حَجَّاجٌ : قَالَ شُعْبَةُ : سَعْدُ الَّذِي يَشْكُ . [رابع: ٢٤٥٨٩]

٢٥١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَاعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَابِعَيْنِ ، حَتَّى يُفِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [رابع: ٢٤٦٥٢]

٢٥١٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ أَوْقَى بْنِ دَلْهَمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَأَلَّ شَيْئًا مِنْ وُجُوهُنَّ وَهُوَ صَائِمٌ . [النظر: ٢٦٥٨٤]

٢٥١٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ إِمْلَاءٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : الْمَاهِرُ بِالْفِرْكَانِ مَعَ السَّرْعَةِ الْكِرَامُ الْبِرَّةُ ، وَهَذَا الَّذِي يَفْرُوهُ ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ يَسْتَعِ فِيهِ ، لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ . [رابع: ٢٤٦١٥]

٢٥١٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ بَكْرِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَيَكُمُّ الْمَلِكُ لِإِزْبِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٥١٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبَانَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا . [رابع: ٢٤٥٧٠]

٢٥١٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ مَوْلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأَ ، وَأَمَرَ فُتَيْدِيَّ ؛ إِنْ صَلَّاتَهُ جَامِعَةً ، فَمَامَ قَائِمًا الْقِيَامَ فِي صَلَاتِهِ . قَالَتْ : فَاحْسِبْهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ قَائِمًا الرَّكْعَةَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَكَمْ يَسْجُدُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ جَلَسَ وَجَلَّى عَنِ الشَّمْسِ . [النظر: ٢٥٦٧٢]

٢٥١٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ الْمُحَارِبِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّبَدَ فِي الدَّبَاءِ ، وَالْحَتَمِ ، وَالْمَرْزَقِ . [رابع: ٢٥٠١٢]

٢٥١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحَلِّهِ حِينَ أَحْلَى ، بِنِي ، قَبْلَ أَنْ يُبَيِّضَ . [رابع: ٢٤٦١١]

٢٥١٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَدَدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ (٩٩/٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سُودَةَ فَأَصَلَّى الصُّبْحَ بَعْنَى وَأَوَافِي قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ النَّاسُ ، فَقَالُوا لِعَائِشَةَ : وَاسْتَأْذَنْتَ سُودَةَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً قَبِيلَةَ بَطْنَةَ ، فَأَذِنَ لَهَا . [رابع: ٢٤٥١٦]

٢٥١٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ بَعْنَى وَقَدْ أَقَامَتْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَى صَفِيَّةَ إِلَّا حَاسِبَتَا ؟ قَالَ : لِمَ ؟ قُلْتُ : حَاضَتْ ، قَالَ : أَوْلِمَ تَكُنْ قَدْ أَقَامَتْ ؟ قُلْتُ : قَالَ : أَطَهَّ قَالَتْ : بَلَى (شَكَكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ : فَلَا حَبْسَ عَلَيْكَ فَارْتَحِلِي . [رابع: ٢٤٦١٤]

٢٥١٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سَيِّانُ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ هَذِهِ الْمَرْحَلَاتِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ ، وَعَلَى بَعْضُهُ . [رابع: ٢٤٨٨٦]

وَالْمِرْطُ مِنْ أَكْسِيَةِ سُودَ .

٢٥١٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّابُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ، بِعَنِي التَّمِيمِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَمِيْنَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ ، عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَتْ : تَعْجُرُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ مِنْ أَصْحَابِهَا سَفَاءً ، ثُمَّ قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ وَكَذَا وَكَذَا - نَسِيَهُ سُلَيْمَانُ .

٢٥١٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَطَّابُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنْ أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خَلْفًا ، وَالطَّفْهَمُ بِأَهْلِهِ . [رابع: ٢٤٧٠٨]

٢٥١٨٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى دُوسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَسْبَغِ الْوُضُوءَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . [رابع: ٢٥٠٢١]

٢٥١٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَضَائِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَدْنُ ، فَقِيلَ لَهَا : مَا لَكَ وَلِلدَّيْنِ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ ذَنْبِهِ ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزْرٌ وَجَلٌّ عَوْنٌ . فَاتَانَا التَّمَسُّ ذَلِكَ الْمَوْنُ . [رابع: ٢٤٩٤٣]

٢٥١٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْة . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ ، عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : إِذَا تَصَدَّكَ الْمَرْءَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا كَانَ لَهَا بِهِ أَجْرٌ ، وَلِكُلِّ زَوْجٍ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِكُلِّ حَازِنٍ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلَا يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ شَيْئًا ، لِلزَّوْجِ بِمَا أَحْسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْقَضَ .

٢٥١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَبِيًّا ثُمَّ يَتَسَلُّ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَأْسُهُ يُفَطِّرُ ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَأَخْبَرْتُمُورَانَ بْنَ الْحَكَمِ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ لِي: أَخْبِرْ أَبَا هُرَيْرَةَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لِي صَدِيقٌ فَأَحِبُّ أَنْ تُعَيِّنِي؟ فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَمَا أَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ: عَائِشَةُ إِذْنًا أَعْلَمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[راجع: ٢٤١٣٣]

٢٥١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مَرْزُوقٍ، أَوْ مَرْزُودٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ.

٢٥١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ لَبَّتْ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَيْلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. [راجع: ٢٤٥٤١]

٢٥١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَسْتَقَرَّ وَفَرَّهُ إِلَى السَّحْرِ. [راجع: ٢٤٦٢٢]

٢٥١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتْ الْآيَاتُ الْآخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [راجع: ٢٤٦٩٧]

٢٥٢٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الذَّرَّازِيُّ. قَالَ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَقْبِلُ لَهُ الْمَاءَ الْعَذْبَ مِنْ بُيُوتِ السَّقِيَا. [انظر: ٢٥٢٧٩]

٢٥٢٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى (١٠١/٦) يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَعَنِ الْمُعْتَمَةِ حَتَّى يَعْقِلَ. [انظر: ٢٥٢١٠، ٢٥٢٧٧]

٢٥٢٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشُ أَخْبَرَنِي، عَنْ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَابِلِيْنِي الْخُمْرَةَ؟ قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ. [راجع: ٢٤٦٨٨]

٢٥٢٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ. قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْفِيَامَةِ؟ قَالَ أَمَا فِي مَوَاطِنِ ثَلَاثَةَ فَلَا: الْكِتَابَ، وَالْمِيزَانَ، وَالصِّرَاطَ.

٢٥٢٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ. قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَوْمَ تَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ

٢٥١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَبِيًّا ثُمَّ يَتَسَلُّ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَأْسُهُ يُفَطِّرُ ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَأَخْبَرْتُمُورَانَ بْنَ الْحَكَمِ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ لِي: أَخْبِرْ أَبَا هُرَيْرَةَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لِي صَدِيقٌ فَأَحِبُّ أَنْ تُعَيِّنِي؟ فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَمَا أَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ: عَائِشَةُ إِذْنًا أَعْلَمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٥١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا [فِي] يَوْمٍ فَطَّرَ، أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بَدْيَيْنِ، فَأَتَاهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيْدًا، وَإِنَّ عِيْدَنَا هَذَا الْيَوْمَ. [راجع: ٢٤٥٥٠]

٢٥١٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ مُعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَجَبِي عَائِشَةَ، فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ فَرَجُلَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٥١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فِرْوَةَ بْنِ نَوْقَلٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَخْبِرِي بَدْعَاءَ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ. [راجع: ٢٤٥٣٤]

٢٥١٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي. [راجع: ٢٤٦٦٤]

٢٥١٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: قَالَتْ لِي عَمْرَةَ: أَغْفِظِي قِطْعَةً مِنْ أَرْضِكَ أَدْفِنِي فِيهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَسْرُ عَظْمِ الْعَيْتِ مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُحَدِّثُهُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٢٤٨١٢]

٢٥١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّةِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ النَّجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، أَوْ لَمْ يَصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، أَقُولُ يُقْرَأُ فِيهِمَا بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٥١٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا بِقَارِسَ، فَكُنْتُ أَصْلِي قَاعِدًا،

وَالسَّمَوَاتِ أَيْنَ النَّاسُ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَكَيْفِيٌّ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي قَبْلَكَ، النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ.

٢٥٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مِقْسَلٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ: نَبَتْ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي شِعْرَانَا. قَالَ بَشْرٌ: هُوَ الثَّوْبُ الَّذِي يَلْبَسُ تَحْتَ الدُّعَانِ.

٢٥٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطَّلُ صَائِمًا، ثُمَّ يَقْبَلُ مَا شَاءَ مِنْ وَجْهِ حَتَّى يُفِطِرَ. [انظر: ٢٦٧٠١، ٢٦٨٠٠]

٢٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدُهُ فِي الْإِبْرَةِ فَيَتَّبِعُ أَصُولَ شِعْرِهِ، فَإِذَا ظَنَّ أَنَّ قَدِ اسْتَبْرَأَ الْبَشْرَةَ كُلَّهَا أَرَفَعَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ.

وَقَالَ عُرْوَةُ: غَيْرَ أَنَّهُ يَدُ فَيَغْتَسِلُ يَدُهُ ثُمَّ فَرَجَهُ. [راجع: ٢٤٧٦١]

٢٥٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَّبَتْ جَنَابًا، قِيَامَهُ بِإِلَاءِ الصَّلَاةِ الْغَدَاةِ، فَيَقُومُ فَيَغْتَسِلُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْحَدِرُ فِي جِلْدِهِ وَشِعْرِهِ، فَاسْمَعُ قِرَاءَتَهُ لِلصَّلَاةِ الْغَدَاةِ، ثُمَّ يَطَّلُ صَائِمًا.

قَالَ مُطَرِّفٌ: قُلْتُ لِعَامِرٍ: فِي رَمَضَانَ قَالَ: سَوَاءَ عَلَيْكَ. [انظر: ٢٦٧٠٠]

٢٥٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَأَصْلُ الْأَحْدَبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: رَأَيْتِي عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُغْسِلُ الْكُرْجَانَةَ أَصَابَتِ نَوْبِي، فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ قُلْتُ: جَنَابَةٌ أَصَابَتِ نَوْبِي، فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتَنَا وَإِنَّهُ (لَيُصِيبُ) نَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ بِهِ هَكَذَا. وَوَصَفَهُ مَهْدِيُّ، حَكَ يَدَهُ عَلَى الْأُخْرَى. [راجع: ٢٤٥٦٥]

٢٥٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَمَّانُ وَرُوِّجٌ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ. [راجع: ٢٢٣٠١]

قَالَ عَفَّانُ: وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ. وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ. وَقَالَ رُوِّجٌ: وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ.

٢٥٢١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَيْتُ لَهُ هَدِيَّةً، فِيهَا قِلَادَةٌ

مِنْ جَزَعٍ، فَقَالَتْ: لِأَدْعَمْتَنِي إِلَى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ، فَقَالَتْ النَّسَاءُ: ذَعَبَتْ بِهَا ابْنَةُ أَبِي قُحَّافَةَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ أُمَّامَةَ بِنْتَ زَيْبٍ فَعَلَمَهَا فِي عَقَبِهَا (١٠٢/٦). [انظر: ٢٦٧٧٩]

٢٥٢١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَرَأْسَهُ يُفْطِرُ، كَانَ جَنَابًا فَاغْتَسَلَ، وَهُوَ يُرِيدُ الصُّومَ. [انظر: ٢٥٣١٧، ٢٦٠٨٦، ٢٦٦٣٢، ٢٦٦٣٨]

٢٥٢١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ عَمَّا حَدَّثَنِيهِ عَائِشَةَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَامَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَ مَاءً، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: وَتَسَبَّحَ (وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ: قَامَ) فَاقْتَضَى عَلَيْهِ الْمَاءَ (وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا تَرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَنَابًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٨٤٦]

٢٥٢١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَيْعَةَ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ لَحُومَ الْأَصْحَابِ بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ يُضْحِي مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا، فَقَعَلَ ذَلِكَ لِيَطْعَمَ مَنْ صَحَّحَ مِنْ لَمْ يَضَحْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نُحْبِئُ الْكُرَاعَ مِنْ أَصْحَابِنَا، ثُمَّ نَأْكُلُهَا بَعْدَ عَشْرِ. [انظر: ٢٥٤٧٥، ٢٥٥١١، ٢٦٠٠٦، ٢٦٦٣٠]

٢٥٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ. قَالَ: آتَيْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ، وَكَانَ لِي أَخًا صَدِيقًا، فَقُلْتُ: أَبَا عَمْرُو، حَدَّثَنِي مَا حَدَّثَنِكَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: قَالَتْ: كَانَ يَتَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ، فَرُبَّمَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ، ثُمَّ يَتَامُ قَبْلَ أَنْ يَمَسَ مَاءً، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ وَتَسَبَّحَ (وَمَا قَالَتْ قَامَ) فَاقْتَضَى عَلَيْهِ الْمَاءَ (وَمَا قَالَتْ اغْتَسَلَ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا تَرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَنَابًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٨٤٦]

٢٥٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَا كَانَتْ تَسْرُ إِلَيْكَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَرُبَ شَيْءٌ كَانَتْ تُحَدِّثُكَ بِهِ تَحْتَمُهُ النَّاسُ، قَالَ: قُلْتُ: لَقَدْ حَدَّثَنِي حَدِيثًا حَفِظْتُ أَوَّلَهُ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُنْ لَوْ أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ، أَوْ قَالَ: بِكُفْرٍ، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَتَقَضَّتْ الْكُفْبَةَ فَجَعَلَتْ لَهَا بَابَيْنِ فِي الْأَرْضِ، بَابًا يَدْخُلُ مِنْهُ، وَبَابًا يُخْرَجُ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَأَنَا رَأَيْتُهَا كَذَلِكَ. [انظر: ٢٥٥٥٢]

٢٥٢١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْطِرُ

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكُنْتُ تَغْتَسِلِينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كُنْتُ أَغْتَسِلُ آتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٥٢١٨- حَدَّثَنَا بِهِ حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: وَمَا يَدْعُ حَاجَةً، إِنْ كَانَتْ لَهُ، إِلَى امْرَأَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْحَاجُّ.

٢٥٢١٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ تَوْبَانَ: أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، مِنْ خَالٍ، أَوْ عَمٍّ، أَوْ ابْنِ أَخٍ.

٢٥٢٢٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْتِ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاحَتْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مِنْ غَيْرِ لَهُ. [راجع: ٢٤٩٠٣]

٢٥٢٢١- حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَدَافٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ غَسَلَ كَفَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ، أَوْ (١٠٣/٦) يَشْرَبُ إِنْ شَاءَ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٥٢٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَجْدَةً، وَكَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَائِمًا، فَلَمَّا كَبُرَ وَكُفَلَ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَصَلِّي صَلَاتَهُ وَأَتَا مَعْرُوضَةً يَنْبِذُ يَدَيْهِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَرْتَدُّ عَلَيْهِ، حَتَّى يَرِيدَ أَنْ يُوْتِرَ فَيَقْعُزُنِي، فَأَقُومُ فَيُوْتِرُ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ حَتَّى يَسْمَعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ حَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ يَلْصِقُ جَنْبَهُ الْأَرْضَ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ.

٢٥٢٢٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ فَيُعْفِرُ لَهُ، يَرَى الْمُسْلِمَ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ» [يُعْفَرُ الْمُشْرِكُونَ بِسَيِّئَاتِهِمْ].

٢٥٢٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتِمُّ، وَهُوَ جُنُبٌ، إِذَا تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٥٠٦٧]

٢٥٢٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَعَلْتُ عَلَى بَابِ بَيْتِي سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ نَظَرَ إِلَيْهِ فَهَيَّجَهُ، قَالَتْ: فَأَخَذَتْهُ فَقَطَعَتْ مِنْهُ ثَمْرَ قَتِينٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفَهُمَا. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٢٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكُنْتُ تَغْتَسِلِينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كُنْتُ أَغْتَسِلُ آتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٥٢٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رُمِيتُ بِمَا رُمِيتُ بِهِ وَأَنَا غَافِلَةٌ، فَلَبِنِي بَعْدَ ذَلِكَ رَضِيحٌ مِنْ ذَلِكَ، فَيَتِمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي إِذَا وَجَّهْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا وَجَّهْتُ إِلَيْهِ يَأْخُذُهُ شِبْهُ السَّبَاتِ، فَيَتِمُّ مَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدِي إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَهُوَ يَسْحَعُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ؟ فَقُلْتُ: بِحَمْدِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَحْمَدُكَ قَرَأًا: «الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ» حَتَّى يَلْعَنَ «مَبْرُؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ». [راجع: ٢٤٥١٤]

٢٥٢٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ الْخِيَارُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ أَمْرًا، لَا تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئًا حَتَّى تَسْتَأْمِرَ أَبِيكَ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ فَقَرَأَ آيَةَ الْخِيَارِ. فَقُلْتُ: بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَرَسُولَهُ ﷺ فَفَرِحَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢٤٩٩٧]

٢٥٢٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَمَعْتُ. [النظر: ٢٤٥٠٨]

٢٥٢٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعَاذَةَ (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ آتَا وَالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا قَابِإِرَهُ وَأَقُولُ: دَعِ لِي دَعِ لِي. [راجع: ٢٥١٠٦])

٢٥٢٣١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (ح). وَالْخُرَاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ بَكْرٍ بِنْتُ الْمَسُورِ: (قَالَ الْخُرَاعِيُّ: عَنْ أُمِّ بَكْرٍ بِنْتُ الْمَسُورِ) أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضًا لَهُ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِأَرْبَعِينَ (١٠٤/٦) أَلْفَ دِينَارٍ فَتَقَسَّمَهَا فِي قَرَاءِ بَنِي زُهْرَةَ، وَفِي الْمُهَاجِرِينَ وَأَهْمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ الْمَسُورُ: فَاتَيْتُ عَائِشَةَ بِبَصِيحَتِهَا، فَقَالَتْ: مَنْ أُرْسِلَ بِهَذَا؟ فَقُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَقَالَ الْخُرَاعِيُّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحْتَوِ عَلَيَّكَ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ. سَقَى اللَّهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ مِنْ سُلْسِيلِ الْجَنَّةِ. [النظر: ٢٥٥٤٦، ٢٥٥٤٧])

٢٥٢٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْطَعُ الْيَدَ إِلَّا فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا. [النظر بعده]

٢٥٢٣٣- حَدَّثَنَا. [مكرر مابله]

٢٥٢٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَهَلًا بِالْحَجِّ. [راجع: ٢٤٩٧٧]

٢٥٢٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُفْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَعْرُودَاتُ وَيُنْفَثُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اشْتَكَى ﷺ، جَمَلْتُ أَفْرَأَ عَلَيْهِ وَأَمْسَحَهُ بِكَفِّهِ رَجَاءَ بَرَكَةِ يَدِهِ. [انظر: ٢٥٣٤٢، ٢٥٤٤٠، ٢٥٤٤٩، ٢٥٩٩٨، ٢٦٧١٩، ٢٦٧٩٣]

٢٥٢٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [راجع: ٢٤٥٧٨]

٢٥٢٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَسِيطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوْبَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرًا أَنْ يَسْتَمَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ. [راجع: ٢٤٩٥١]

٢٥٢٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَكَبِّفٌ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. [انظر: ٢٦٧٩١، ٢٦٩٤٠]

٢٥٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِ رَمَضَانَ وَاحِدَةً، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، يَأْرَسُولُ اللَّهِ، تَامَ قَبْلَ أَنْ تُتَوَرَّعَ؟ قَالَ: إِنَّ عَيْنِي تَتَامَانُ وَكَلِمِي لَا يَتَامُ. [راجع: ٢٤٥٧٤]

٢٥٢٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمًا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَوْ رَأَيْتُمَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَرَضٍ مَرَضُهُ، قَالَتْ: وَكَانَ لَهُ عِنْدِي سِتَّةُ دَنَابِيرَ (قَالَ مُوسَى: أَوْ سَبْعَةٌ) (قَالَتْ): فَأَمَرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُرْفَعَهَا، قَالَتْ: فَشَغَلَنِي وَجَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عَاقَاهُ اللَّهُ، قَالَتْ: ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْهَا. فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ السَّبْعَةَ؟ (قَالَ أَوْ السَّبْعَةَ) قُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ شَغَلَنِي وَجَعًا، قَالَتْ: فَدَعَا بِهَا، فَوَضَعَهَا فِي كَفِّهِ. فَقَالَ: مَا ظَنُّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهَدَّيَ عِنْدَهُ.

٢٥٢٤١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ شَرِيكٍ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمْرٍ- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ أَرَفَقِي فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا دَلَّهَمُ (١٠٥/٦) عَلَى بَابِ الرَّفْقِ.

٢٥٢٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ أَوْكُ الْبَكْرَةِ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ، شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ، أَوْ سُمْ. [راجع: ٢٤٩٨٩]

٢٥٢٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَضْبٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ قَالَ: لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ. [انظر: ٢٥٤٣٠، ٢٥٦٣٣]

٢٥٢٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ- قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الْعَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ، أَوْ إِنَّهَا تَرِياقٌ، أَوْكُ الْبَكْرَةِ. [راجع: ٢٤٩٨٩]

٢٥٢٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْهَدَنَانِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ (زِيَادٍ). قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمٌ إِذْ ضَحِكَ فِي مَتْنِهِ، فَمَ اسْتَيْقِظَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ هَذَا الْبَيْتَ، لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ اسْتَعَاذَ بِالْحَرَمِ، فَلَمَّا بَلَغُوا الْبَيْدَاءَ حَسَفَ بِهِمْ مَصَادِرُهُمْ شَيْئًا، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نَبَاتِهِمْ، قُلْتُ: وَكَيْفَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى نَبَاتِهِمْ، وَمَصَادِرُهُمْ شَيْئًا؟ قَالَ: جَمَعَهُمُ الطَّرِيقُ، مِنْهُمْ الْمُسْتَبِيرُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، وَالْمَجْبُورُ، يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَيْئٍ.

٢٥٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ، مِنْ بَنِي النَّجَّارِ. قَالَ: سَمِعْتُ [أَبِي] أَبَا الرَّجَالِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَسُرَ عَظْمُ الْمَيْتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا. [راجع: ٢٤٨١٢]

٢٥٢٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ كَانَ لَيْسَ فِيهِ طَعَامٌ. [انظر: ٢٥٩٧٢، ٢٦٠٦٥]

٢٥٢٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَبِيحِ (الْبُرِّ) وَهُوَ (الرَّهْوُ). [انظر: ٢٥٣٢٢، ٢٥٦٠٠، ٢٦٦٧٧، ٢٦٨٤٢]

٢٥٢٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أُمَّيْ، ابْتَعْتُ أَنَا وَأَبْنِي مِنْ فُلَانٍ ثَمْرَةَ أَرْضِهِ، فَأَتَيْتَاهُ نَسْتَوْضِعُهُ، وَاللَّهِ مَا أَصَبْنَا مِنْ ثَمْرِهِ شَيْئًا، إِلَّا شَبَّتْنَا أَكَلْنَا فِي بَطُونِنَا، أَوْ نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ؟ فَقَالَ



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: تَأْتِي أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا، تَأْتِي أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا، تَأْتِي أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا، بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شِفْتَ (الْتَمَر) كُلَّهُ، وَإِنْ شِفْتَ مَا وَضَعُوا؟ فَوَضَعَ عَنْهُمْ مَا وَضَعُوا. [راجع: ٢٤٩٠٩]

٢٥٢٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى نِسَاءهِ شَهْرًا، فَلَمَّا كَانَ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ مِنَ الشَّهْرِ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَحْلِفْ شَهْرًا؟ فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ.

٢٥٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ (١٠٦/٦) التَّمَارِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا، وَتَأْمَنَ مِنَ الْعَامَةِ. [راجع: ٢٤٩١١]

٢٥٢٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو قُدَّامَةَ الْعُمَرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، عَنْ أُمِّ (ذَرَّة) رَأَيْتُ عَائِشَةَ تُصَلِّي الضُّحَى، وَتَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

٢٥٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ أَبِي الشَّيْثَانَ الْمُحَاسِبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْإِلْتِمَاتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ. [راجع: ٢٤٩١٦]

٢٥٢٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا السُّدِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: نَاوِلِيَنِ الْخُمْرَةَ؟ قَالَتْ: أَرَادَ أَنْ يَسْطِهَا فُصِّلِي عَلَيْهَا، قَالَتْ: إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّ حَيْضَهَا لَيْسَ فِي يَدِهَا. [انظر: ٢٥٣٠٤، ٢٥٣٠٥، ٢٥٣٠٦، ٢٥٣٠٧، ٢٥٣٠٨، ٢٥٣١٠]

٢٥٢٥٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. [راجع: ٢٥١٠٣]

٢٥٢٥٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُغُّ فِي يَدَيْهِ؟ قَالَتْ: كَمَا يَصُغُّ أَحَدُكُمْ، يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرْفَعُ ثَوْبَهُ. [انظر: ٢٥٤١٥، ٢٥٤١٥، ٢٥٤١٥]

٢٥٢٥٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ سَأَلَهُ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَمَا يَرْمِي الْجَمْرَةَ، قَبْلَ أَنْ يُعِضَّ إِلَى الْبَيْتِ.

قَالَ سَأَلَهُ: فَسَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ نَأْخُذَ بِهَا مِنْ قَوْلِ عَمْرٍو.

٢٥٢٥٨- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ -بِعْنِي ابْنُ عُمَرَ- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا كَانَ وَجَعَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ. قَالَ: ادْعُوا لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَبِيهِ فَلْيَكْتُبْ، لِكَيْلَا يَطْمَعُ فِي أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ طَمَعٌ، وَلَا يَتَمَنَّى مَتَمَنٌ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، مَرَّتَيْنِ. (وَقَالَ مُؤَمَّلٌ مَرَّةً: وَالْمُسْلِمُونَ) قَالَتْ عَائِشَةُ: قَابَى اللَّهُ وَالْمُسْلِمُونَ. (وَقَالَ مُؤَمَّلٌ مَرَّةً: وَالْمُسْلِمُونَ) إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَبِي، فَكَانَ أَبِي. [راجع: ٢٤٧٠٣]

٢٥٢٥٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ خَالِهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: شَكَرْتُ إِلَى (النَّبِيِّ) ﷺ مَا يَجِدُونَ مِنَ الْوَسْوَسةِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَتَجِدُ شَيْئًا لَوْ أَنْ أَحَدَنَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَلِكَ مُحَضُّ الْإِيمَانِ.

٢٥٢٦٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ عُمَّانُ بْنُ مَطْعُونٍ تَحْتَضِبُ وَتَطْيِبُ فِتْرَتَهُ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهَا: امْشِهُدِي أَمْ مُتَيْبٌ؟ فَقَالَتْ: مُشْهَدٌ كَمُتَيْبٍ، قُلْتُ لَهَا: مَا لَكَ؟ قَالَتْ عُمَّانُ: لَا يُرِيدُ الدُّنْيَا وَلَا يُرِيدُ النَّسَاءَ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّيَّ عُمَّانُ فَقَالَ: يَا عُمَّانُ اتُّؤَمِنُ بِمَا تُؤَمِنُ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَاسْؤُوهُ مَا لَكَ بِنَا.

٢٥٢٦١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي فَاخِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ... بِمِثْلِهِ. وَرَأَدَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: لِعُمَّانُ اتُّؤَمِنُ بِمَا تُؤَمِنُ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَاصْنَعِي كَمَا نَصْنَعُ.

٢٥٢٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدَانَ (ح).

وَذَكَرَ رَجُلًا آخَرَ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ (١٠٧/٦) أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصِيبُ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنَامُ وَلَا يَمَسُّ مَاءً، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَادَ إِلَى أَهْلِهِ وَأَغْتَسَلَ. [راجع: ٢٤٩٦٢]

٢٥٢٦٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نِسَائِكَ لَهَا كَيْفِيَّةٌ غَيْرِي؟ قَالَ: فَتَكُنِي بَابِنِكَ عَبْدُ اللَّهِ. [انظر: ٢٥١٦٦، ٢٥١٦٦]

٢٥٢٦٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَفْطُرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. [راجع: ٢٤٩١٧]

٢٥٢٦٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، وَذَكَرَتْ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِكِبَاهِ الْحَيِّ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَنْفَعُ اللَّهُ لِأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُذِبْ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ، أَوْ أَخْطَأَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَكْفِي عَلَيْهَا فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا. [رابع: ٢٤٦١١]

٢٥٢٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ سُرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوْلَاهِ وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، فَاتَهَتْهُ وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ. [رابع: ٢٤٦٩٢]

٢٥٢٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُتَكِدِرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [رابع: ٢٤٥٧٨]

٢٥٢٦٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرُو، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنِي قَبْلَ أَنْ يَزُورَ النَّبِيَّ. [رابع: ٢٥٢٥٧]

٢٥٢٦٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ تَحْوَلَ فَعَمَلُ أَهْلِ النَّارِ فَتَمَّاتِ فَدَخَلَ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ تَحْوَلَ فَعَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتَمَّاتِ فَدَخَلَهَا. [نظر: ٢٥٢٧٦]

٢٥٢٧٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. [نظر: ٢٥٢٧٢، ٢٦٥٩١، ٢٦٥٩٢]

٢٥٢٧١- وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. [رابع: ٢٥١٢٢]

٢٥٢٧٢- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [رابع: ٢٥٢٧٠]

٢٥٢٧٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ أُمَّدَادَ الْغَرْبِ كَثُرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى غَمَمُوهُ، وَقَامَ إِلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ يَفْرِحُونَ عَنْهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى عَتَبَةِ عَائِشَةَ، فَرَمَقُوهُ، فَاسْلَمَ رِءَاءَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَوَكَّبَ عَلَى الْعَتَبَةِ فَدَخَلَ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْنِمْهُم، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلِكِ الْقَوْمُ، فَقَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، لَقَدْ اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، شَرْطًا لَا خُلْفَ لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَضِيقُ بِمَا يَضِيقُ بِهِ الْبَشَرُ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ بَدَلَتْ إِلَيْهِ مِنِّي بَادِرَةً فَاجْتَمَعُوا لَهُ كَهْرًا.

٢٥٢٧٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ (١٨٠/٦) عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَا مِّنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا، امْرَأَةً امْرَأَةً، فَيَدْنُو وَيَلْمِسُ مِنْ غَيْرِ مَسِّسٍ، حَتَّى يَفْضِيَ إِلَيَّ الْيَوْمَ هُوَ يَوْمُهَا قَبِيتَ عِنْدَهَا.

٢٥٢٧٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، لَا تُحْضِي فَيُحْضِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [رابع: ٢٤٩٢٢]

٢٥٢٧٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمَكْتُوبٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمَكْتُوبٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. [رابع: ٢٥٢٧٩]

٢٥٢٧٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي، كَمَا نَ شَعَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوْقَ الرُّوفَةِ وَدُونَ الْجَمْعَةِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ، يَا ابْنَ أَخْتِي، إِنْ كَانَ لَيَمُرُّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ الشَّهْرَ مَا يُوقِدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَارٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّحِيمُ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ الْمَاءِ وَالنَّعْمِ، إِلَّا أَنْ حَوَلْنَا أَهْلَ دُورٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا فِي الْحَدِيثِ وَالْقَدِيمِ، فَكُلُّ يَوْمٍ يَعْتَوُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِغَزِيرَةِ شَاتِهِمْ سَعْنِي قِيَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ اللَّيْلِ - وَكَفَدْتُ نَوْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَمِيٍّ مِنْ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ إِلَّا قَرِيبٌ مِنْ شَطْرِ شَعِيرٍ، فَكَلَّمْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ لَا يَقْنَى، فَكَلَّمْتُهُ فَقَنَى، فَلَيْتَنِي لَمْ أَكُنْ كَلَّمْتُهُ، وَإِنَّمِ اللَّهُ لَأَنْ كَانَ ضِجَاعُهُ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لَيْفَ.

وقال الهاشمي: بِغَزِيرَةِ شَاتِهِمْ وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا ضِجَاعُهُ. [نظر: ٢٥٢٣٨]

٢٥٢٧٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَوَقَشَ (يُحَاسِبُ الْحَسَابَ) لَمْ يَغْفَرْ لَهُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالِي قَوْلَهُ (يُحَاسِبُ حَسَابًا يَسِيرًا). قَالَ ذَلِكَ الْغَرَضُ.

٢٥٢٧٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَدِيُّ (قَالَ مُوسَى: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ هِشَامِ (قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَسْقِي لَهُ الْمَاءَ مِنْ بِيوتِ السَّعْيَاءِ. [رابع: ٢٥٢٠٠]

٢٥٢٨٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْظٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَبَ أَحَدُكُمْ لِجَارِحَةٍ، فَلْيَسْتَلِبْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ، فَإِنَّهَا تُحْزِقُهُ. [نظر: ٢٥٢٦٦]

٢٥٢٨١- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَسِبَ عَدْلًا. [راجع: ٢٤٧٠٤]

٢٥٢٨٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ تَصَدَّقَتْ بِشَيْءٍ، فَأَمَرَتْ بِرَبِيرَةَ أَنْ تَأْتِيَهَا فَتَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَحْضِي فَيُحْضَى عَلَيْكَ. [انظر: ٢٥٥٩٣، ٢٥٧٨١]

٢٥٢٨٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعَتْ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبُّ النَّاسِ، أَنْتَ الطَّيِّبُ وَأَنْتَ الشَّافِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْحَضِي بِالرِّفْقِ الْأَعْلَى وَالْحَضِي بِالرِّفْقِ الْأَعْلَى (١٠٩/٦).

٢٥٢٨٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى، عَنِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَلَبَتْهُ عَيْتُهُ، أَوْ رَجِعَ، فَلَمْ يَصَلِّ بِاللَّيْلِ صَلَّى بِالنَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٢٨٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا قَالَ: أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبُّ النَّاسِ، وَأَشْفَى أَنْتَ الشَّافِي، وَلَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءُكَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا. [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٥٢٨٦- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى، عَنِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَضَ، أَوْ نَامَ، صَلَّى بِالنَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُهُ قَامَ لَيْلَةً إِلَى الصَّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا تَامًا مَتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ. وَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ عَمَلًا يَبْتُهُ. [راجع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٢٨٧- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَتَاهُمْ، ثُمَّ يَعُودُ وَلَا يَمْسُ مَاءً. [راجع: ٢٤٦٧٢]

٢٥٢٨٨- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ أَوْلَادَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ آخِرَهُ. [راجع: ٢٤٤٦٦]

٢٥٢٨٩- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَابِيَةَ مَوْلَاةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَرَأَتْ فِي يَدَيْهَا رَمْحًا مَوْضُوعًا، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَصْنَعِينَ بِهِذَا الرَّمْحِ؟ قَالَتْ: نَقُتِلُ بِهِ الْأَوْزَاعَ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنَا، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ أَلْفِي فِي النَّارِ، لَمْ تَكُنْ دَابَّةً إِلَّا تَلْفِئُ النَّارَ عَنْهُ غَيْرَ الْوَرِغِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ. [راجع: ٢٥٠٣٩]

٢٥٢٩٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٥٢٩١- وَعَنْ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَرَارَةٍ وَهُوَ لِي.

قِيلَ لِسَلِيمَانَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٦٢٤٢]

٢٥٢٩٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٦٦٩٣]

٢٥٢٩٣- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ أُمِّ مَوْسَى. قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: مَا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ إِلَّا صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ.

٢٥٢٩٤- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْدِ بْنِ رِقَاعَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ أَشْرُ الثَّلَاثَةِ إِذَا عَمِلَ يَعْمَلُ أَبَوَيْهِ، يَعْنِي وَكَدَّ الزَّوْأ.

٢٥٢٩٥- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ الْعَيْنِ.

٢٥٢٩٦- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُعْتَدِمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَخْرُجُ.

٢٥٢٩٧- حَدَّثَنَا (١١٠/٦) الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ سَلِيمَانَ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّتَا النَّبِيَّ ﷺ.

٢٥٢٩٨- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى يُحَدِّثُ، عَنِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَفْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَمَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ قَلْبُهُ أَجْرَانِ. قَالَ: وَمَثَلُ الَّذِي يَفْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ حَافِظٌ، مَثَلُ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ. [راجع: ٢٤٧١٥]

٢٥٢٩٩- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَشْعَثَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مَسْرُوقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِحَ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٢٥١٣٥]

٢٥٣٠٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ.

٢٥٣٠١- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنِ بَدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». [راجع: ٢٤٥٣١]

قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ إِنْ مِنْ شَرَّكَ النَّاسِ - أَوْ شَرِّ النَّاسِ - الَّذِينَ إِنَّمَا يَكْرُمُونَ أَقْضَاءَ شُرَهُمْ.

٢٥٣١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجْنِبُ، ثُمَّ يَتَامُ، ثُمَّ يَتَيْبُهُ، ثُمَّ يَتَامُ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً.

٢٥٣١١ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَوَاءَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ: «إِنَّكَ لَمَلِكٌ خَلَقْتَ عَظِيمٌ». قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: صَنَعْتُ لَهُ طَعَامًا وَصَنَعْتُ لَهُ حَفْصَةَ طَعَامًا، فَقُلْتُ لِبَارِئِي: اذْهَبِي فَإِنْ جَاءَتْ هِيَ بِالطَّعَامِ فَوَضَعْتَهُ قَبْلَ فَاطِرْحِي الطَّعَامَ. قَالَتْ: فَجَاءَتْ بِالطَّعَامِ. قَالَتْ: فَالْقَتَّةُ الْجَارِيَةُ فَوَقَعَتِ الْقَصْعَةَ فَانْكَسَرَتْ، وَكَانَ نَطْلًا، قَالَتْ: فَجَمَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: اقْتَصُوا، أَوْ اقْتَصِي (شَكَأ أَبُو سُوْدُودٍ ظَرْفًا مَكَانَ ظَرْفِكَ. قَالَتْ: فَمَا قَالَ شَيْءٌ).

٢٥٣١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ رَأْسِهِ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، فَطَلَّتْهُ أُمَّهُ يُرِيدُ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَتَبِعَتْهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى الْمَقَابِرِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تُنْشَأْ بَعْدَهُمْ. قَالَتْ: فَالْتَفَتَ قُرْآنِي. فَقَالَ: وَيَحْهَأُ لَوْ تَسْتَطِيعُ مَا فَكَلْتُ. [إرجاع: ٢٤٩٧١]

٢٥٣١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ - أَوْ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (شَكَأ شَرِيكٌ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْحُمْرَةِ. [إرجاع: ٥٦٦٠]

٢٥٣١٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهَا فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي عَرُوسٌ مَرَضَتْ، فَتَمَرَّقْ شَعْرَهَا، أَفْصَلُ فِيهِ؟ فَقَالَتْ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ - أَوْ قَالَتْ: الْوَالِصَةَ -.

٢٥٣١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ابْنَةً عَرُوسًا، وَإِنِّي مَرَضَتْ، فَتَمَرَّقْ شَعْرَهَا، أَفْصَلُ فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. [انظر: ٢٧٤٥٧]

٢٥٣١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْمَحْجَاجِ الْعَتَكِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمَ بْنِ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ، فَتَمَطَّ شَعْرَهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهُ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْوِصَالِ؟ فَلَمَنَ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. [انظر: ٢٥٣١٤، ٢٦٤٢٤، ٢٦٤٩٦]

٢٥٣١٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ

٢٥٣٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أُمِّعْتِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَعَلَّاهُ مَرَّةً فَاغْتَسَلْنَا، فِي الَّذِي يَجَامِعُ وَلَا يَنْزِلُ. [إرجاع: ٢٤٨٩٥]

٢٥٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَذُكُرُ الْحَبِيبُ حَبِيْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ أَمَا عِنْدَ ثَلَاثَ فَلَا، أَمَا عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَنْقُلَ، أَوْ يَخْفَ، فَلَا وَأَمَّا عِنْدَ تَطَايُرِ الْكُتُبِ فِيمَا أَنْ يُعْطَى بِيَمِينِهِ، أَوْ يُعْطَى بِشِمَالِهِ فَلَا، وَحِينَ يَخْرُجُ عُنُقُ مَنْ النَّارِ فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيَتَخَيَّطُ عَلَيْهِمْ وَيَقُولُ ذَلِكَ الْعُنُقُ: وَكُلْتُ بِلَاكَةَ، وَكُلْتُ بِلَاكَةَ، وَكُلْتُ بِلَاكَةَ، وَكُلْتُ بِمَنْ لَا يُؤْمِنُ يَوْمَ الْحِسَابِ، وَوَكُلْتُ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيْدٍ، قَالَ: فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيُرِيهِمْ فِي عَصْرَاتٍ، وَلِحْجَمِهِمْ جِسْرًا دَقَّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، عَلَيْهِ كَلَالِيْبٌ وَحَسَكٌ (وَأَخْلَدُ) مِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالنَّاسُ عَلَيْهِ كَالطَّرْفِ، وَكَالْبُرْقِ، وَكَالرَّيْحِ، وَكَالْجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، وَالْمَلَأَكُنَّةُ يَقُولُونَ: رَبِّ سَلِّمْ. (١) سَلِّمْ، فَتَأْجِ سَلِّمْ، وَمَخْلُوشُ سَلِّمْ، وَمَكْرُوفِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ.

٢٥٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: تَأُولِيْنِي الْحُمْرَةَ، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَيْسْتُ فِي يَدِكَ. [إرجاع: ٢٥٢٥٤]

٢٥٣٠٥ - وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ وَكَيْفَ. [إرجاع: ٢٥٢٥٤]

٢٥٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا يَبْدُوهُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ السُّوَاكُ، وَآخِرُهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. [إرجاع: ٢٤٦٤٥]

٢٥٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ وَحِجَّاجُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ فَقَالَتْ: اثْنِ عَلَيَا فَمَا سَأَلُهُ؟ قَالَ: فَاتَيْبُهُ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا، إِذَا سَأَرْنَا، أَنْ تَمْسَحَ عَلَى خِفَاتِنَا.

قَالَ أَبُو سُوْدُودٍ فِي حَدِيثِهِ: وَرَبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ مَسَحْنَا عَلَى خِفَاتِنَا. [إرجاع: ٧٤٨]

٢٥٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ ثَمُودَ سَنَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (١١١/٦) قَالَتْ: أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْمَارًا شَدِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنْ عَلَى كُلِّ شَعْرَةٍ جَبَابَةٌ. [انظر: ٢٦٦٩٦]

٢٥٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُودٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَدْنَاهُ وَتَرَبَّ مَجْلِسُهُ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَكْ تَشْكُوْهُ هَذَا الرَّجُلُ؟

النبي ﷺ يتغسل من الجنابة، ثم يأتي المسجد وراسه بقطر، وهو يريد الصوم ذلك اليوم. [راجع: ٢٥٣١٢]

٢٥٣١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ (١١٢/٦) قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَاوليني الخُمرةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّ حِضِّكَ لَيْسَ بِبِدَلِكِ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: إِنَّ حِضِّتَكَ لَيْسَتْ مِنْ بَدَلِكِ. [انظر: ٢٦٦١٢]

٢٥٣١٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُوَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَادِيَةِ، إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَعْطَى نِسَاءَهُ بَعِيرًا بَعِيرًا غَيْرِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَهُنَّ بَعِيرًا بَعِيرًا غَيْرِي؟ فَأَعْطَانِي بَعِيرًا (أدما) صَعْبًا لَمْ يُرَكَّبْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَرَفَيْي بِهِ، فَإِنَّ الرَّوْقَ لَا يُخَالِطُ شَيْئًا إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُقَارِقُ شَيْئًا إِلَّا شَانَهُ. [راجع: ٢٤٨١١]

٢٥٣٢٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٥٣٢١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَبَلَّغَ؟ فَقَالَتْ: لَا، تَفْعَلِ أَلَمْ تَقْرَأْ؟ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. قَدْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَلَدَهُ. [راجع: ٢٥١٠٨]

٢٥٣٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّجَالِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُمْتَعُ نَفْعَ مَاءٍ، وَلَا رَهْوِيفٍ. [انظر: ٢٦٦١٧، ٢٥٦٠٠، ٢٦٦١٧، ٢٦٦١٧]

٢٥٣٢٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمَطًا فِيهِ نِصَاوِيرٌ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَصْنَعَهُ حِجْلَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَهُ حِجْلَةً، فَقَالَ لَهَا: أَطْعِمِي وَسَادَتَيْنِ، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَكُنْتُ أَوْسَدَهُمَا وَتَوَسَّدَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ.

٢٥٣٢٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ سَلَامِ سَلِيلَانَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَائِشَةَ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: وَكَانَتْ تَخْرُجُ بِأَبِي يَحْيَى النَّعِمِيِّ يُصَلِّي بِهَا، قَالَ: فَأَدْرَكْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَاسَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْوُضُوءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيَلُّ لَلْأَعْقَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٥٠٢١]

٢٥٣٢٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ، يَعْنِي ابْنَ سَلِيمٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَنْتَبِذَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْزَفِ.

٢٥٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، قَالَ: سَمِعْتُ عَامرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُفَرِّقُ السَّلَامَ. فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٧٨٥]

٢٥٣٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِيهِ بِلَالٌ لِيُؤَذِّنَهُ لِلصَّلَاةِ، وَهُوَ جُنُبٌ، فَيَقُومُ فَيَتَسَلَّ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، وَأَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ، وَرَأْسُهُ بَقَطْرٌ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ٢٤٩٣٣]

٢٥٣٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ الشَّعْبِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ أَرَزَقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ، فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ. [راجع: ٢٤٧١٠]

٢٥٣٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْشٌ، فَبَادَا خَرَجَ (١١٣/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعِبَ وَأَشْتَدَّ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَبَادَا أَحْسَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ، رَضِيَ قَلَمٌ يَتَرَمَّرُ، مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ، كَرَاهِيَةً أَنْ يُؤَذِّنَهُ. [انظر: ٢٥٦٨٤، ٢٦٦١٧]

٢٥٣٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: حَدَّثَنِي بِأَحَبِّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، وَإِنْ كَانَ بَسِيرًا. [انظر: ٢٦٦١٠]

٢٥٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَوَقَعَ فِي عَلِيٍّ وَفِي عَمَّارٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَمَا عَلِيٌّ فَلَيْسَتْ قَائِلَةٌ لَكَ فِيهِ شَيْئًا، وَأَمَّا عَمَّارٌ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُخَيَّرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا.

٢٥٣٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مُنْصَوَّرِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَوْلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ بِمَدْيَنَ مِنْ شَعْبِي.

٢٥٣٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا، قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْصَعُ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ جَالِسًا رَكَعَ جَالِسًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٥٣٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَمَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي يَوْمِي قَطُّ إِلَّا صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٢٥٥٤١، ٢٥٩٥١]

٢٥٣٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي بِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَيَدْخُلُ مَعِي فِي لِحَافِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلِكُكُمْ لِإِرِيهِ. [انظر: ٢٥٧٨٩، ٢٥٩٣٠، ٢٦١٠٨، ٢٦١٢٣، ٢٦١٣٣]

٢٥٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلْبَلِيُّ السُّلَمِيُّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْعَمْرَةَ بَعْدَ الْحَجِّ؟ قَالَتْ: أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِيَ أَخِي، فَخَرَجْتُ مِنَ الْحَرَمِ، فَاعْتَمَرْتُ.

٢٥٣٣٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا آبَانُ، عَنْ قِتَادَةَ وَبُرَيْدِ الرُّثْبِيِّ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: مَرُنَ أَرْوَأَجُكُنْ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَرْزَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحِيهِ مِنْهُمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥١٤٦]

٢٥٣٣٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَمْ تَرَي إِلَى قَوْمِكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَتَقَصَّرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا حَدَّثَانِي قَوْمِي بِالْكَفْرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَوْلَ اللَّهِ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْذَانَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّذَيْنِ بِلَيَانَ الْحَجَرِ إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِزَادَةَ أَنْ تَسْتَوْعِبَ النَّاسُ الطُّوَافَ بِالْبَيْتِ كُلَّهُ مِنْ وِوَاءِ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر: ٢٥٩٥٥]

٢٥٣٣٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: (١١٤/٦) حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مِصْبِيَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكَهَا. [راجع: ٢٥٨٠٠]

٢٥٣٣٤٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَتْهُ عَنِ نَيْمَةِ النِّسَاءِ؛ مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَاعْطَتْهُ، قَالَ: ادَّعِيهِ فَقَدْ بَاتَمَتَكَ. [انظر: ٢٦٨٥٧]

٢٥٣٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: قَالَتْ: مَا خَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِثْمًا، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ

اِتَّقَمَ مِنْهُ، إِلَّا أَنْ تَتَّهَكَ حَرَمُهُ هِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَتَّقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٥٣٤٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّدَاتِ وَيَنْفُثُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَنْهُ يَدِي رَجَاءً بِرُكْعَتَيْهَا. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٥٣٤٣- حَدَّثَنَا أَبِي: (أَرَى عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ أَبِي غَنِيَةَ، عَنِ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَاوِلْنِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنْ حَضَّتْكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ. [راجع: ٢٤٦٨٨]

٢٥٣٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

٢٥٣٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ.

٢٥٣٤٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: أَهْدَيْتُ لَهَا امْرَأَةً تَمْرًا فِي طَبَقٍ فَأَكَلْتُ بَعْضًا، وَبَقِيَ بَعْضٌ، فَقَالَتْ: أَفْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا أَكَلْتُ بَقِيَّتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَيْتِهَا فَإِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحْتَسِبِ.

٢٥٣٤٧- حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا آبَانُ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَرُنَ أَرْوَأَجُكُنْ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَرْزَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحِيهِ مِنْهُمْ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥١٤٦]

٢٥٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثَّابَةَ الْأَسَدِيُّ أَبُو يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: (مَا اسْتَسَمَّتُ) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً، فَإِنَّ عَثْمَانَ جَاءَهُ فِي نَحْرِ الظَّهْرِيَّةِ، فَطَلَّتْ أَنَّهُ جَاءَهُ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ فَحَمَلْتَنِي الْغَيْرَةَ عَلَى أَنْ اصْغَيْتُ إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، مَلَسْتُكَ قَمِيصًا تُرِيدُكَ أَمْنِي عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعِي، فَلَمَّا رَأَيْتَ عَثْمَانَ يَذَلُّ لَكُمْ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا خَلَعَهُ، عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي عَهَدَ إِلَيْهِ.

٢٥٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مَسْرُوقِ (ح).

وَأَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنِي يَمْرِيضُ قَالَ: أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبَّ النَّاسِ (١١٥/٦) اشْفَى أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا. [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٥٣٥٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَمَاعُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيْرَةَ مِنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النَّمَةَ، قَالَ: وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، فَأَهْدَتْ إِلَى عَائِشَةَ لَحْمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ صَدَقْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيْرَةَ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ٢٤٦٩١]

٢٥٣٥١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ عَمَّا يَكْرَهُ أَنْ يَنْبَغِيَ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا يَكْرَهُ أَنْ يَنْبَغِيَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْبَيْتِ عَنِ الدِّبَاءِ، وَالْمَرْفَتِ. [انظر: ٢٥٥٢٥، ٢٦١٨٨، ٢٦١٨٩، ٢٥٩٠٤]

٢٥٣٥٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ تَمَضُّضًا وَاسْتَنْشَقَ. [راجع: ٢٤٩٣٤]

٢٥٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: بَيْنَمَا عَائِشَةُ فِي بَيْتِهَا، إِذْ سَمِعَتْ صَوْتًا فِي الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: عَيْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَلِمَتْ مِنَ الشَّامِ، تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ: فَكَانَتْ سَبْعَمِئَةَ بَعِيرٍ، قَالَ: فَارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ مِنَ الصَّوْتِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَيًّا.

قِيلَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتُ لِأَدْخُلُهَا قَائِمًا، فَجَعَلَهَا بِقَاتِلِهَا وَأَحْمَالَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٥٣٥٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ عُمَانُ): قَالَ: قَادَةَ أَخْبَرَنِي، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [راجع: ٢٤٥٦٤]

٢٥٣٥٥- قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَالَ عُمَانُ قَالَ شُعْبَةُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِهِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ. [راجع: ٢٤٥٦٤]

٢٥٣٥٦- حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ (ابْنِ) قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَقْطُرَ رِجَالُهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غُرِّكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةَ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَاكِرًا.

٢٥٣٥٧- حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ (ابْنِ) قُسَيْطٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَفَرَّتْ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ، أَغْرَتِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا لِي أَنْ لَا يَفَارِقَ مِنِّي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَأْخُذُكَ شَيْطَانُكَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَمِي شَيْطَانًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رُبِّي، وَعَزَّوَجَلَّ، أَغَانِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ.

٢٥٣٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: (١١٦/٦) مَا خَيْرُ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَدًا النَّاسَ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي أَمْرٍ يَنْتَهَكُ مِنْهُ، إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ لِيهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَمًا، فَيَقْبِضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٥٠٥١]

٢٥٣٥٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَلَّةُ بِالضَّمَّانِ. [راجع: ٢٤٧٧٨]

٢٥٣٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ)، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتَسِطُوهَا. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٣٦١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَجَعَلْتَاهُنَّ وَسَادَتَيْنِ، بِعَيْنِ السِّتْرِ. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٣٦٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ خَوَاتِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمَتِهِ أُمِّ عَمْرٍو بِنْتِ خَوَاتٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَهَا مَرَضٌ قَسَقَطَ شَعْرُهَا، فَهِيَ مَوْفِرٌ لَا اسْتَطِيعَ أَنْ أَسْطِطَهُ، وَهِيَ عَرُوسٌ، أَفَأَصِلُ فِي شَعْرِهَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

٢٥٣٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَةُ الْأَعْيُنِ، قَالُوا: مَا كَانَ أَبُوكَ فَمَحَاشًا، فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتُ مَا قَالُوا؟ قَالَ: قَسَا رَبِّيبِنِي قُلْتُ عَلَيْكُمْ؟ إِنَّهُ يَعْصِيهِمْ مَا أَقُولُ لَهُمْ، وَلَا يَعْصِيَنِي مَا قَالُوا لِي.

٢٥٣٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَعْبَةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي اشْتَكَّتْ،

فَسَقَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، وَإِنْ زُوَّجَهَا قَدْ اشْتَقَانِي، أَقْتَرَى أَنْ أُصِلَ بِرَأْسِهَا، فَقَالَ: لَا، فَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُوصُولَاتِ. [راجع: ٢٥٣١٦]

٢٥٣٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْقَلِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يُبَدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، (و) مَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [نظر: ١٥٧٣٣]

٢٥٣٦٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَفَنِي عَلَى مَنْكِبِي لِأَنْظُرَ إِلَى زَفَنِ الْجَنَّةِ، حَتَّى كُنْتُ الَّتِي مَلِكْتُ، فَأَنْصَرَفَتْ عَنْهُمْ. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٥٣٦٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي عُرْوَةُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا سُنْحَةٌ، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَبِيئِيهِ سَمْحَةٌ. [نظر: ٢٦٤٨٩]

٢٥٣٦٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلَاقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (١١٧/٦) أَتَدْرِي مَا سَعَةُ جَهَنَّمَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ مَا تَدْرِي، أَنْ يَبِينَ شَحْمَةٌ أَذُنُ أَحَدِهِمْ وَيَبِينَ عَاقِبَةُ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا، تَجْرِي فِيهَا أَوْدِيَةٌ الْقَيْحِ وَاللِّدْمِ، قُلْتُ: أَنْهَارًا، قَالَ: لَا، بَلْ أَوْدِيَةٌ، ثُمَّ قَالَ: (أَتَدْرِي) مَا سَعَةُ جَهَنَّمَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ مَا تَدْرِي، حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بَقِضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ قَالَتِ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمْ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ.

٢٥٣٦٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، هَذَا جَبْرَيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٧٨٥]

٢٥٣٧٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (ح). وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنْ مَعْمَرِ وَيُونُسَ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ

عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَرْوَاحُهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ. [راجع: ٢٤٥٦٢]

٢٥٣٧١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ (قَالَ عَلِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ) عَنْ يُونُسَ (قَالَ عَلِيُّ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَحَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَتَيْتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنْ سَوَدَةَ بَنَتْ زَمْعَةَ كَانَتْ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبَغَّيَ بِذَلِكَ رِضَا النَّبِيِّ ﷺ.

٢٥٣٧٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَازٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَمَعْمَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ الْمُؤَدَّنُ إِذَا سَكَتَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ٢٤٧٢١]

٢٥٣٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْزَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ ابْنَةُ هَمَّامٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَأَخْلَوُهُ لِعَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً: مَا تَقُولِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَنَاءِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ حَبِيبِي ﷺ يَغْبِجُهُ لَوْنُهُ، وَيَكْرَهُ رِيحَهُ، وَلَيْسَ بِمُحْرَمٍ عَلَيْكَ بَيْنَ كُلِّ حَبِئَتَيْنِ، أَوْ عِنْدَ كُلِّ حَبِئَةٍ. [نظر: ٢٦٧٧٩]

٢٥٣٧٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، أَنَّ أُمَّهُ صَفِيَّةَ بَنَتْ شَيْبَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكُونُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. [نظر: ٢٥٥٤٤، ٢٥٦٨٨، ٢٥٧٦١، ٢٥٧٩٠، ٢٦٧٠١، ٢٦٧٥١]

٢٥٣٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصِّدِّيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَتَبِعَمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّى بِرِدِّ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَيَكِي، ثُمَّ قَالَ: يَا بِي [أَنْتِ] وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَبَدًا أُمَّ الْمَوْتَةِ الَّتِي قَدْ كَبَّتْ عَلَيْكَ قَدَمُهَا.

٢٥٣٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَاهِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتَى عَلَيْهَا فَاحْسَنَ الشَّاءَ، قَالَتْ: فَعَرَفْتُ يَوْمًا فَقُلْتُ: مَا أَكْرَمَ مَا تَذَكَّرُهَا حَمْرَاءَ (١١٨/٦) الشُّدُقِ، قَدْ أَبَدَكَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: مَا أَبَدَكَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنْتَ بِي إِذْ كَفَّرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبْتَنِي النَّاسُ، وَوَأَسَّيْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمْتَنِي النَّاسُ، وَرَزَقْتَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنَّا إِذْ حَرَمْتَنِي أَوْلَادَ النَّسَاءِ.

٢٥٣٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا، قَالَتْ:



أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حَجْرَتِي يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمَعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْتَحْجِبُ قَدَامَ قَبْلِ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَرَدْتُكَ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرِدِكُمْ. [انظر: ٢٧٥٥٤، ١/٢٥٥٩، ٢٧٣٩٩]

٢٥٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ (١١٦/٦)، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ قَالَتْ: يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعَادَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يُيَادِرُنِي وَأَيَادِرُهُ، وَأَقُولُ: دَعِ لِي، دَعِ لِي. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنبَأَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ. [انظر: ٣٦١١٦]

٢٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ بِمَكَّةَ مَتَوَفَى خَدِيجَةَ، وَدَخَلَ بِي وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ. [انظر: ٢١٩٢٩]

٢٥٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ أَكَلَ. [انظر: ٢٥٢٧١]

٢٥٣٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ لِيُوحَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَتَضَرَّبُ بِجِرَانِهَا.

٢٥٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْرَاقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ نَأَسَ بِفِرَاقِ أَحَدِهِمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا؛ فَقَالَتْ: أَوْلَيْتُكَ قَرُوءًا وَكَمْ يَفْرُقُوا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمَامَ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةَ النِّسَاءِ، ثُمَّ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِشْهَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَ. [راجع: ٢٥١١٦]

٢٥٣٨١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا: يَا بِنْتِ، أَيُّ يَوْمٍ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: فِي كَمْ كُنْتُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: يَا أَبَتِ، كُنْتُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ جَدِيدٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، أُدْرَجُ فِيهَا إِذَا جَاءَ. [انظر: ٢٤٦٣٣]

٢٥٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَمْعَرُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، فَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَحْجٍ، وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ فَاهْدَى فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَهْلُ الْبَعْمُرَةِ وَكَمْ يَهْدِي فَلْيَحِلَّ، وَمَنْ أَهْلُ فَاهْدَى فَلَا يَحِلَّ، وَمَنْ أَهْلُ بَحْجٍ فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ.

٢٥٣٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، لَقَدْ رَأَيْتُ مَنْ تَنْظِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ أَمْرٌ عَجِيبًا، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تَأْخُذُهُ الْخَاصِرَةُ فَيَسْتَنْدُ بِهِ جَاءَ، فَكُنَّا نَقُولُ: أَحَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ الْكَلْبِيَّةَ، لَا تَهْتَدِي أَنْ تَقُولَ: الْخَاصِرَةُ، ثُمَّ أَحَدَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَاسْتَدْتُ بِهِ جِدًّا حَتَّى أَغْمِيَ عَلَيْهِ، وَخَفْنَا عَلَيْهِ، وَقَرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَطَلَسْنَا أَنْ يَه دَاتِ الْجَنَبِ، فَلَدَدْنَاهُ، ثُمَّ سَرِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَفَاقَ، فَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ لَدَّ، وَوَجَدَ آتَرَ اللَّدُّودِ، فَقَالَ: فَلْتَنَمَّ أَنْ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، سَلَطَهَا عَلَيَّ، مَا كَانَ اللَّهُ (يُسَلِّطُهَا) عَلَيَّ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَلْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدًا إِلَّا لَدَّ إِلَّا عَمِي، فَرَأَيْتَهُمْ يَلْدُونَهُمْ رَجُلًا رَجُلًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَنْ فِي الْبَيْتِ يَوْمَئِذٍ تَذَكَّرَ فَصَلِّهُمْ فَلَدَّ الرِّجَالَ أَجْمَعُونَ، وَبَلَغَ اللَّدُّودُ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَدَدَنَّ امْرَأَةً، امْرَأَةً، حَتَّى بَلَغَ اللَّدُّودُ امْرَأَةً مَا (قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ): لَا أَعْلَمُهَا إِلَّا مَيْمُونَةَ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ صَانِمَةٌ، فَقُلْنَا: بَسْمًا ظَنَنْتُ أَنْ تُتْرَكَ، وَقَدْ أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَدَدْنَا، وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي، وَإِنَّهَا لَصَانِمَةٌ. [انظر: ٢٦٨٧٧]

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلُ بَعْمُرَةَ. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٥٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَيِّئْنَا. [راجع: ٢٥٠٩٦]

٢٥٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ وَيَصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ، لَا أَرَاهُ يُحَدِّثُ وَضُوءًا بَعْدَ الْغُسْلِ. [راجع: ٢٤٨٩٣]

٢٥٣٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ (سَهْلَةَ) بِنْتُ سَهْلٍ بِنَ عَمْرٍو اسْتَحْيَضَتْ، فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ؛ فَأَمَرَهَا بِالْغُسْلِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا

٢٥٣٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ الْجَمَّةِ، وَفَوْقَ الْوُفْرَةِ. [راجع: ٢٥٢٧٧]

أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِسُئْلِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِسُئْلِ، وَالصُّبْحِ بِسُئْلِ. [النظر: ٢٥٣٩١، ٢٥٣٩٠]

٢٥٣٩٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَلِيَّةً مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ أَهْدَاهَا لَهُ، فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ قِصْحُ حَبِشِي، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعُودَ بَعْضِ أَصَابِعِهِ مَعْرُضًا عَنْهُ، ثُمَّ دَعَا أُمَّامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ ابْنَةَ ابْنَتِهِ. فَقَالَتْ: نَحَلِّي بِهَذَا يَا نَبِيَّ.

٢٥٣٩٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَسَلَ مَيْتًا، قَادَى فِيهِ الْأَمَانَةَ، وَلَمْ يُعَشْ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ، خَرَجَ مِنْ (١٢٠/٦) ذُو يَوْمِ كَيْوَمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: لِيْلَهُ أَقْرَبُ مِنْكُمْ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ، فَمَنْ تَرَوْنَ أَنْ عِنْدَهُ حَطْلًا مِنْ وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ. [النظر: ٢٥٤٢٣]

٢٥٣٩٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكُونُ جَنِيًّا، فَيُرِيدُ الرُّقَادَ فَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَرُقُّدُ.

٢٥٣٩٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا.

٢٥٣٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مِصْبِيَّةٍ يُصَابُ بِهَا مُسْلِمٌ، إِلَّا كَفَّرَ عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةَ يَسْأَلُهَا. [رابع: ٢٥٠٨٠]

٢٥٣٩٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ جِبْرِيْلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ هَيْطًا قَدِ مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ سُدُسٌ مَعْلَقَةٌ بِهَ الْوُلُؤُ وَالْيَأْقُوتُ.

٢٥٣٩٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ مُعَاذَةَ حَدَّثَتْهُ. قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَنْجِزِي أِحْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِي أَنْتِ؟ (كُنَّا نَحِضُّ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا نَعْمَلُ ذَلِكَ.. أَوْ قَالَتْ: لَمْ يَأْمُرْنَا بِذَلِكَ.. - [رابع: ٢٤٥٣٧]

٢٥٣٩٩- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ وَكَمٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ. وَقَالَ: عَنْ وَعَنْ. [رابع: ٢٤٥٣٧]

٢٥٤٠٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ أَبِي رَاطَةَ الْمُجَاشِعِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي عَائِشَةَ

بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ خَالَاتِهَا عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جِهَادُ النِّسَاءِ حَجٌّ هَذَا الْبَيْتِ. [رابع: ٢٤٨٨٧]

٢٥٤٠١- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ وَكَمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ: سَأَلَتْ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [رابع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٤٠٢- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ وَكَمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: مُرْنَا أَنْوَأَجُكُنَّ أَنْ يُغْسَلُوا عَنْهُمْ الْكَلْبَاءُ وَالْبَوْلُ، فَإِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ نَتَّهَمَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [رابع: ٢٥١٤٦]

٢٥٤٠٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، [عَنْ حَمَّادٍ]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخَذَتْ يَدَهُ فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا عَلَى صَدْرِهِ، وَدَعَوْتُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، فَاتَّرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى الْأَسْمَدَ. [النظر: ٢٥٤٤٨]

٢٥٤٠٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَفْرِي الضَّيْفَ، وَيَمُكُّ الْعَانِي، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُحْسِنُ الْجَوَارِ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا قَطُّ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَوْمَ الدِّينِ.

وقال عَمَّانُ مرةً: (قالت) عليه.

٢٥٤٠٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْسَى عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّكَ لِأَمَمٌ (١٢١/٦) مَا أَتْرُكُ إِلَى وِرَاءِ ظَهْرِي، وَاللَّهِ لَا يَغْطِفُ عَيْلِكَ إِلَّا الصَّابِرُونَ وَالصَّادِقُونَ. [رابع: ٢٤٩٩٠]

٢٥٤٠٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الرِّيحَ قَدِ اشْتَدَّتْ تَغْيِيرَ وَجْهِهِ.

٢٥٤٠٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ أَبِي حَمْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، أَنْخَلُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسْجِدًا.

قَالَ: (قالت): ولكول ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً. [رابع: ٢٥٠١٨]

٢٥٤٠٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [رابع: ٢٥٢٢٩]

٢٥٤٠٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِنَحْوِ (اللَّهُ) وَيَتَغَسَّلُ بِنَحْوِ الصَّاعِ. [نظر: ٢٥٤١٠، ٢٦٦٦٠، ٢٦٦٦١، ٢٦٦٦٢، ٢٦٦٦٣، ٢٦٦٦٤، ٢٦٦٦٥]

٢٥٤١٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا آهَابُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ (قَالَ عَمَّانُ مَرَّةً: بِقَدْرِ مَدَّةٍ) وَيَتَغَسَّلُ بِالصَّاعِ.

٢٥٤١١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اجْتَمَعَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، عِنْدَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقُلْنَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّنَا أَسْرِعُ بِكَ لِحَوْقًا؟ فَقَالَ: أَطْوَلُكُمْ يَدًا. فَأَخَذْنَا قَصَبًا فَكَلَرَعْنَاهَا، فَكَانَتْ سُودَةٌ بِنْتُ زُرْعَةَ أَطْوَلَنَا ذِرَاعًا، فَقَالَتْ: تَوْفَى النَّبِيُّ ﷺ، فَكَانَتْ سُودَةٌ أَسْرَعَتْهَا بِلِحَوْقًا، فَمَرَقْنَا بَعْدَ إِذَا كَانَ طَوْلُ يَدِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً تُحِبُّ الصَّدَقَةَ.

وَقَالَ عَمَّانُ مَرَّةً: فَصَبِيَّةٌ تَدْرَعُهَا.

٢٥٤١٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُقُّدُ لَيْلًا، وَلَا نَهَارًا، فَيَسْتَقِظُ إِلَّا تَسْوَكًا. [نظر: ٢٥٧٨٧]

٢٥٤١٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُهُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَلْيَقْطَعَنَّ رِجَالُ دُونِي فَلَا قَوْلَ: يَا رَبِّ، أُمَّيْ (١) فَلْيَقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَتَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدْلِكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ.

٢٥٤١٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُقُّدَ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَرُقُّدُ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٥٤١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي يَدَيْهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيُخَصِّفُ نَمْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي يَدِيهِمْ. [راجع: ٢٥٢٥٦]

٢٥٤١٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ أَبُو الْمُؤَسَّلِ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ رُبَّمَا اضْطَجَعَ. [راجع: ٢٤٧٧١]

٢٥٤١٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ مَبْنِي سَحْرِي وَتَحْرِي، قَالَتْ: فَلَمَّا خَرَجَتْ نَفْسُهُ لَمْ أَجِدْ (١٢٢/٦) رِيحًا قَطُّ أَطِيبَ مِنْهَا.

٢٥٤١٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا نُزِي إِلَّا إِنَّمَا هُوَ الْحَجَّ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ وَلَمْ يَحُلِّمْ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَطَافَ مِنْ مَعَهُ مَنْ نَسَّاهُ وَأَصْحَابَهُ، فَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيًا، وَحَاصَتْ هِيَ، فَقَضَيْتَا مَتَاعَنَا مِنْ حَجَّتَا، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ لَيْلَةَ النَّفْرِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْرِجِعُ أَصْحَابَكِ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجٍّ؟ فَقَالَ: أَمَا كُنْتَ طُفْتُ لَيْلِي قَلِيمًا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَنْظِلْنِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّجْمِ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: وَحَاصَتْ صَفِيَّةُ، فَقَالَ: عَفْرَى، أَوْ حَلَقَى، إِنَّكَ لِحَابِسَتَا، أَمَا كُنْتَ طُفْتُ بِالْيَتِيمِ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: لَا بَأْسَ فَانْفِرِي، قَالَتْ: فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُدْلَجًا وَهُوَ مُضْعَدٌ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهِمْ، أَوْ هُوَ مُنْهَبِطٌ عَلَيْهِمْ وَأَنَا مُضْعِدَةٌ. [نظر: ٢٥٩٤٢، ٢٦٠٩٥، ٢٦٢٦٦، ٢٦٤٠٠، ٢٦٤٩٢، ٢٦٦٨٤، ٢٦٦٩٠، ٢٦٦٩١]

[٢٦٦٩٢، ٢٦٦٩١، ٢٦٦٩٢]

٢٥٤١٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ

بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ اغْتَسَلْتُ عِنْدَ الطُّهْرِ؟ فَقَالَ: خُذِي فِرْصَةَ مُمْسَكَةً قَوَّضِي، قَالَتْ: كَيْفَ اتَّوَضَّأْتُ؟ قَالَ: تَوَضَّئِي بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ اتَّوَضَّأْتُ بِهَا؟ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ فَاعْرَضَ عَنْهَا، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّئِي بِهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَطَفْتُ لَمَّا يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُهَا فَجَدَّتْهَا إِلَيَّ، فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٥٤٢٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

مَرْوَانَ أَبُو لَيْبَةَ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْطُرَ، وَيَفْطُرُ حَتَّى تَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ. [راجع: ٢٤٨٩٢]

٢٥٤٢١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ (قَالَ).

٢٥٤٢٢- وَحَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا

اسْتَحَلَّ بِهِ فِرَاجُ الْمَرْأَةِ مِنْ مَهْرٍ، أَوْ عَدَّةٍ، فَمَوْلَاهَا، وَمَا أَكْرَمَ بِهِ أَبَوَيْهَا، أَوْ أَخُوَهَا، أَوْ وَلِيِّهَا، بَعْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ فَهَوْلَهُ، وَأَخُو مَا أَكْرَمَ بِهِ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ وَأَخْتَهُ.

٢٥٤٢٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطِيحٍ، عَنْ

جَابِرٍ، عَنْ الشُّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَنْ سَأَلَ نَيْتًا، قَادَى فِيهِ الْأَمَانَةَ، يَعْنِي أَنْ لَا يَفْشِي عَلَيْهَا مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ، كَانَ مِنْ دُونِهِ حَيِّوَةً وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَتْ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَهُ أَقْرَبُ أَهْلِهِ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ، فَلَيْلَهُ مِنْكُمْ مَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَطًّا مِنْ دَرَجَةٍ، أَوْ أَمَانَةٍ. [راجع: ٢٥٩٦٢]

٢٥٤٢٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ قَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعَمُورُ، وَالْقَارَةُ، وَالْحَدْيَا، وَالغُرَابُ، وَالْمَعْرَبُ. [راجع: ٢٤٥٥٣]

٢٥٤٢٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَاسًا كَانُوا يَتَّبِعُونَ عِبَادَةَ شَدِيدَةَ، فَتَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ، وَكَانَ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَبْلُغُ حَتَّى تَمْلُؤُوا.

٢٥٤٢٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسودِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [راجع: ٢٥٠٣٣]

٢٥٤٢٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَقَى الْحَتَاانَ اغْتَسَلَ. [انظر: ٢٦٥٥٣، ٢٦٤٢٧، ٢٦٥٥٣]

٢٥٤٢٨- حَدَّثَنَا يَهُوذَاءُ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسِلُ آتَا وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ، يُبَادِرُنِي مُبَادَرَةً. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٤٢٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَرَسٍ، عَنْ مَصْلُوعِ أَبِي يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَمْعُصُ لِسَانَهَا.

قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَعْدِ بْنِ أَرَسٍ؛ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٦٤٩٣]

٢٥٤٣٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسودِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ صَبًّا، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَلْطَعُهُ الْمَسَاكِينَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَلْطَعُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ. [راجع: ٢٥٢٤٣]

٢٥٤٣١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي ذُبُولِ النِّسَاءِ شَبْرٌ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذْ تَخْرُجُ سَوْفُهُنَّ. [وقال عَمَّانُ مرةً: أَسْوَفُهُنَّ] قَالَ: فِدْرَاعٌ. [راجع: ٢٤٩٧٣]

٢٥٤٣٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ تُصَلِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ مِنْ لَحْمِ الصَّدَقَةِ، فَاهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ مِنْ لَحْمِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَهَا صَدَقَةٌ وَكَتَا هَدِيَّةً. [انظر: ٢٥٦٨٥]

٢٥٤٣٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ (ح).

وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصَوَاتًا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: النَّخْلُ يُؤِيرُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ لَصَلَحَ، فَلَمْ يُؤِيرُوا عَامِدًا، فَصَارَ شَيْصًا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنَكُمْ بِهِ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَأَلِي. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٥٤٣٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِيدُ، إِذَا اسْتَقِظَ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، يَجْلِسُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يوترُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ. [راجع: ٢٤٧٤٣]

٢٥٤٣٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ اشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُحَارَبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: تَهَاَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِّذَ فِي الدُّبَابِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالْحَتَمِ. [راجع: ٢٥١١٢]

٢٥٤٣٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ سَعِيدِ الْحَتَمِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَمِيعُ بْنُ عَمْرِو النَّبِيِّ. قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَمَّتِي وَخَالَتِي إِلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْتَاهَا: كَيْفَ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَرَّكَتْ؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ إِحْدَاكُنَا اتَّزَّرَتْ بِالْإِزَارِ الْأَوْسَعِ، ثُمَّ اتَّزَمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهَا وَتَحَرَّهَا.

٢٥٤٣٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُبَيْبَةُ. قَالَ: زَيْدُ الرَّشَكِيِّ أَخْبَرَنِي، عَنْ (١٢٤/٦) مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الصُّحَّى أَرْبَعًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٤٣٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تُحَدِّثُهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ السُّوَّكَ مَطْهُرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرُّبِّ. [راجع: ٢٤٧٠٧]

٢٥٤٣٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسودِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا أَيَّامَ الْعَشْرِ قَطُّ. [راجع: ٢٤٧٤٨]

٢٥٤٤٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي فُضِّصَ فِيهِ يُفْتَحُ عَلَى نَفْسِهِ ﷺ بِالْمَعْمُودَاتِ، فَلَمَّا نُقِلَ عَنْ ذَلِكَ، جَمَلَتْ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بَيْنَ وَأَمْسَحَهُ يَدُ نَفْسِهِ. [راجع: ٢٥٢٣٥]

٢٥٤٤١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْضِي مَا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَبَّانٍ، حَتَّى تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٥٥١٣، ٢٥٩٧٦]

٢٥٤٤٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ، فَحَتَّى فَرَعْنَا مِنْهَا، قَالَ: فَذَسَمَاهُمْ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فَاحْذَرُوهُمْ. [انظر: ٢٥٥١٨، ٢٦٧٢٧]

٢٥٤٤٣- حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مَقَاتِلِ بْنِ حِيَّانَ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ: كُنَّا نَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُدُوَّةً فِي سَفَاءٍ، وَلَا نُحْمَرُهُ، وَلَا نَجْعَلُ لَهُ عَكَرًا، فَإِذَا أَمْسَى تَعَشَى فَشَرِبَ عَلَيَّ عَشَائِهِ، فَإِنْ بَغِيَ شَيْءٌ فَرَعْتُهُ، أَوْ صَبَيْتُهُ، ثُمَّ نَغْسَلُ السَّفَاءَ فَتَبْدِي فِيهِ مِنَ الْعِشَاءِ، فَإِذَا أَصْبَحَ تَعَدَّى فَشَرِبَ عَلَيَّ عَدَائِهِ، فَإِنْ فَضَّلَ شَيْءٌ صَبَيْتُهُ، أَوْ فَرَعْتُهُ، ثُمَّ غَسَلَ السَّفَاءَ. قِيلَ لَهُ: أَيْفَ غَسَلَ السَّفَاءَ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: مَرَّتَيْنِ.

٢٥٤٤٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: وَهَمَّ عُمَرُ إِذَا نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَعُرُوبَهَا. [انظر: ٢٦٧١٤]

٢٥٤٤٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةَ، فَتَقَدَّمَتْ وَكَمْ تَقَطَّفَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى حَاصَتْ، فَسَكَتَ الْمَنَاسِكُ كُلُّهَا وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: يَسَعُكَ طَوَافُكَ لِحْجَاكَ وَلِعَمْرَتِكَ، قَالَتْ: قَبِعَتْ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّيْمِمْ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ.

٢٥٤٤٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ابْنُ مِهْرَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْمَنَادِيَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

٢٥٤٤٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: ابْنَانَا حَمَّادُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّبِيبِ فِي مَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٥٤٤٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ (١٢٥/٦)، أَخْلَعَتْ يَدَهُ فَجَعَلَتْ أُمْرًا عَلَى صَدْرِهِ، وَدَعَوَتْ بِهِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، الرَّفِيقَ الْأَعْلَى الْأَسْمَدَ. [راجع: ٢٥٤٠٣]

٢٥٤٤٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيُصَلِّي فِيهِ. [راجع: ٢٤٦٥٥]

٢٥٤٥٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَعَلْتُمُونَا بِمَنْزِلَةِ الْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتِي وَأَنَا تَحْتَ كِسَائِي بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ تَحْتِ الْقَطِيقَةِ أَنْسِلَالًا. [راجع: ٢٤٦٥٤]

٢٥٤٥١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: كُنْتُ عَلَى بَعِيرٍ صَبَبٍ، فَجَعَلْتُ أُضْرِبُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالرَّقِيقِ، فَإِنَّ الرَّقِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ. [راجع: ٢٤٨١١]

٢٥٤٥٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّهُ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ (قَالَ هَيْبٌ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ النَّخَعِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ) فَاحْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ وَهُوَ يُبْسَلُ أَوَّلَ الْجَنَابَةِ مِنْ تَوْبِهِ، أَوْ يُغْسَلُ تَوْبَهُ، (قَالَ هَيْبٌ: هَكَذَا قَالَ شُعْبَةُ) فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتِي وَمَا زَيْدُ عَلَيَّ أَنْ أَفْرَكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٦٥٩]

٢٥٤٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ هَمَّامَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ. فَذَكَرَ مَعَتَاهُ. [راجع: ٢٤٦٥٩]

٢٥٤٥٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدَّدُوا وَقَارِبُوا (وَأَبْشُرُوا)، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلَهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا، أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّقَمَنِي، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَعَالِمُوا أَنْ أَحَبَّ الْعَمَلُ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ. [انظر: ٢٦٨٧٤]

٢٥٤٥٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ مُجَاهِدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى طَلَنْتُ أَنَّهُ يَوْمُهُ. [راجع: ٢٥١١٧]

٢٥٤٥٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَيُّلِ. [انظر: ٢٥٧٥٣، ٢٦٦٨٠]

٢٥٤٥٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا شَدِيدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الدَّجَالِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَائِنُ الْعَرَبِ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ؛ فَقُلْتُ: مَا يُجِزِي الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: مَا يُجِزِي الْمَلَائِكَةَ، التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ، قُلْتُ: قَائِي الْمَالِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ؟ قَالَ: غَلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ مِنَ الْمَاءِ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا طَعَامَ. [راجع: ٢٤٦٧٤]

٢٥٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى . قَالَ : أُرْسِلْتَنِي مُدْرِكًا ، أَوْ ابْنَ مُدْرِكٍ ، إِلَى عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَسْيَاءٍ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ تَصَلِّي الصُّحَى ، فَقُلْتُ : أَمَدْتُ حَتَّى تَفْرُغَ ، فَقَالَتْ : هَيْبَاتُ (١٢٦/٦) قُلْتُ لِأَذْنِهَا : كَيْفَ اسْتَأْذَنُ عَلَيْهَا ؟ فَقَالَ : قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا : فَقَالَتْ : أَحُو عَارِزٌ ؟ نَعَمْ أَهْلُ الْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْوَصَالِ ؟ فَقَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِ وَأَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْا الْهَلَكَالَ أَحْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : لَوْ زَادَ لَزِدْتُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ - أَوْ شَيْئًا نَحْوَهُ - قَالَ : إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنْ أَيْتَ بَطْعَمِي رَبِّي وَسَقَمِي ، وَسَأَلْتُهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّلَاةِ قَالَتْ : فِجَاءَتُهُ عِنْدَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ ، وَشَغَلَ فِي فَسَمْتِهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ صَلَّاهَا ، وَقَالَتْ : عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُهُ ، فَإِنْ مَرَضَ قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقُولُ : بِحَسْبِي أَنْ أَقِيمَ مَا كُتِبَ لِي ، وَأَنْتَى لَهُ ذَلِكَ ، وَسَأَلْتُهَا عَنِ الْيَوْمِ الَّذِي يَخْتَفِ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ : لِأَنَّ أَصُومَ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ : فَخَرَجْتَ فَسَأَلْتَ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَكُلَّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا قَالَ : زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مَنَّا .

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ صَالِحُ الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُوسَى هُوَ خَطَا ، أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ .

٢٥٤٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِي الضَّمِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ يَدَهُ ، وَقَالَ : أَذْهَبِ الْبَاسُ ، رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُفَادِرُ سَقَمًا ، فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ؛ قَالَتْ عَائِشَةُ : أَخَذْتُ يَدَهُ فَلَمَّعْتُ (لِأَقُولَهُ) ، فَاتَرَخَ يَدَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي فِي الرَّقِيقِ الْأَعْلَى . [راجع: ٢٤٦٧]

٢٥٤٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَضْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا يَطْعَمُ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : قُلْنَا : الْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ ، قَالَ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَدَانَتْهُ سَوَاهُ ، لَقَدْ رَأَيْتِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مُعْتَرِضَةً كَمَا عَرِضَ الْجَنَازَةُ ، وَهُوَ يَصَلِّي .

قَالَ شُعْبَةُ : بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فِيمَا أَطْنُ . [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٥٤٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يَكُونُ فِي مَهْتَةِ أَهْلِهِ ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى . [راجع: ٢٤٧٠٠]

٢٥٤٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جَنَابًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، أَوْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ . [النظر: ٢٦١٠١، ٢٦١١٥، ٢٦١٥٠، ٢٦١٦٦، ٢٦١٧٣]

٢٥٤٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ عَلْقَمَةَ وَشُرَيْحَ بْنَ أَرْطَاةَ كَانَا عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : سَلُّهَا عَنِ الْقَبِيلَةِ لِلصَّائِمِ ؟ فَقَالَتْ أَحَدُهُمَا : لَا أَرَأَيْتَ عِنْدَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَيُنَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزِيهِ .

٢٥٤٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : وَكَلَّمَ الرَّجُلَ (١٢٧/٦) مِنْ كَسْبِهِ ، مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ ، فَكَلَّمُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَيْبَاتًا . [النظر: ٢٦١٧٧]

٢٥٤٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : أَبَانَا ابْنَ شُهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بِلَدْنَيْنِ ، فَاتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : دَعِهِنَّ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيْدًا . [راجع: ٢٤٥٠٠]

٢٥٤٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ : أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ . [راجع: ٢٤٥٩٠]

٢٥٤٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِي ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أَتَمَرِقُ الْعَرِيقَ وَأَنَا حَاضٍ ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ قَمِيَّ حَيْثُ كَانَ قَمِي ، وَأَشْرَبُ مِنَ الْإِبْرَاءِ ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ قَمِيَّ حَيْثُ كَانَ قَمِي ، وَأَنَا حَاضٍ . [راجع: ٢٤٨٣٢]

٢٥٤٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُنِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُهُ كَانَ يُفَضِّلُ لَيْلَةً عَلَى لَيْلَةٍ .

٢٥٤٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ . قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَبْتَعُ بِهَيْبِهِ هَلْ يَسْكُنُ عَمَّا يَسْكُنُ عَنْهُ الْمُحْرَمُ ؟ قَالَ : فَسَمِعْتُ صَوْتَ يَدِيهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، ثُمَّ قَالَتْ : قَدْ كُنْتُ أَفْضَلُ فَلَأَنْتَ هَذِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ يُرْسِلُ بَيْنَهُ ، ثُمَّ لَا يَحْرَمُ مِنْهُ شَيْءٌ . [راجع: ٢٤٥٢١]

٢٥٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ ، عَنْ مُنْصَوْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ عَمَّةَ لَهُ ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ يَتِيمٍ فِي حَجْرٍهَا ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنْ وَكَلَهُ مِنْ كَسْبِهِ . [راجع: ٢٤٥٣٣]

٢٥٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا بَكْرٌ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ الصَّنَعَانِيُّ - حَدَّثَنَا حَدِيثًا . قَالَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ حُوسِبَ عَدْبٌ . قَالَتْ : قُلْتُ : أَرَأَيْتَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ . قَالَ : إِنَّمَا ذَاكُمْ الْقَرْضُ ، وَلَكِنْ مِنْ تَوْقِيفِ الْحِسَابِ عَدْبٌ . [رابع: ٢٤٧٠٤]

٢٥٤٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مَسْحَهُ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَدْبُجِ الْبِاسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، وَأَشْفِ وَأَتَّ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يَبْدُرُ سَعْمًا . [رابع: ٢٤٧٣٧]

٢٥٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضَّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْآيَاتِ ، آيَاتِ الرِّبَا مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ . [رابع: ٢٤٧٩٧]

٢٥٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا ، حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ ، وَكَانَ إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثُونَ آيَةً ، أَوْ رُبْعُونَ ، قَامَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ سَجَدَ . [رابع: ٢٤٧٩٥]

٢٥٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَابِسِ بْنِ رِبِيعَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ : سَأَلْتَاهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الْأَصْحَابِ بَعْدَ ثَلَاثَ ؟ فَجَالَتْ : مَا قَالَه إِلَّا فِي عَامِ جَاءِ النَّاسُ فِيهِ ، فَأَرَادَ (١٢٨/٦) أَنْ يُطْعِمَ الْفَقِيرَ ، وَقَدْ تَنَاكَرَ رُفْعُ الْكِرَاعِ فَتَأَكَّلَهَا بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ . قُلْتُ : فَمَا اضْطَرَّكُمْ إِلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَضَحِكْتُ وَقَالَتْ : مَا شَيْخُ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَبِزِ مَا دُومَ ثَلَاثَ لِيَالٍ ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . [رابع: ٢٥٢١٤]

٢٥٤٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَنبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنْ الْأَسْوَدِيِّينَ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ . [رابع: ٢٤٩٥٦]

٢٥٤٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَهَيْتُ أَحْكِي امْرَأَةً ، أَوْ رَجُلًا ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا أَحَبُّ (أَنْتِ) حِكْمَتُ أَحَدًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا . أَعْظَمَ ذَلِكَ . [النظر: ٢٥٥٦٣]

[٢٧٢٧٧، ٢٦٠٧٥، ٢٥٥٦٤]

٢٥٤٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ . قَالَ : أَنبَأَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَيُّ شَرِّ الصَّائِمِ ؟ - يَمْنِي امْرَأَتُهُ - قَالَتْ : لَا ، قُلْتُ : أَلَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَدْ) كَانَ يَأْشُرُ وَهُوَ صَائِمٌ ؟ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْلَكَكُمْ لِزَيْبِهِ . [النظر: ٢٦٤٥٨]

٢٥٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا قَالَتْ : كَاتِي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُخْرَمٌ . [رابع: ٢٤٦١٨]

٢٥٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا : مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، فَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قُلَّ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً يَدَاوِمُ عَلَيْهَا . [رابع: ٢٥٠٤٩]

٢٥٤٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، بَيْنَ النَّهَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . [رابع: ٢٤٧٦٦]

٢٥٤٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ حَسْبٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَتَوَضَّأُ وَضُوَّهُهُ لِلصَّلَاةِ . [رابع: ٢٥٠٨٤]

٢٥٤٨٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْغُرَّاسَانِيُّ ؛ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَهِيَ صَائِمَةٌ ، وَالْمَاءُ يُرْسُ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَفْطَرِي ، فَقَالَتْ : أَفْطُرُ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنْ صَوِمَ يَوْمَ عَرَفَةَ كَثُرَ الْعَامُ الَّذِي قَبْلَهُ ؟

٢٥٤٨٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : رَأَيْتِ فِي الْمَسَامِ مَرْتَبَيْنِ ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ يَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَانْكَشِفْ عَنْهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، قَائِلَةٌ : إِنْ يَكْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بِمُضِيهِ . [رابع: ٢٦٤٦٣]

٢٥٤٨٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ تَحْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَأَنَّهَا اسْتَحْيَضَتْ فَلَا تَطْهُرُ ، فَذَكَرَ شَأْنَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ (١٢٩/٦) : لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنَّهَا رُكْحَةٌ مِنَ الرَّحِمِ ، فَلْتَنْظُرْ قَدْرَ فَرْثِهَا الَّذِي كَانَتْ تَحْيِضُ لَهُ فَلْتَتْرِكِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ لْتَنْظُرْ مَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلْتَتَسَلَّلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَتَتَّصَلَ . [رابع: ٢٥٠٤٥]

٢٥٤٨٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَبِيًّا . [رابع: ٢٥٠٩٦]

٢٥٤٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَاصِمِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقِ (ح) .

٢٥٤٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْكَرْمَانِيُّ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : آتَيْتُ عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّتَاهُ ، حَدِّثِي

(١٣٠/٦) شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدْرٍ ، وَكَانَ يَعْجِبُهُ الْقَالَ الْحَسَنُ .

٢٥٤٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا

عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَتْ نَظْرُ إِلَى (١) وَيَبِصُّ الطَّيْبُ فِي مَقْرِفٍ [رَأْسِ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ . [انظر: ٢٦١٤٤ ، ٢٦١٤٦]

٢٥٤٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ .

قَالَ : حَدَّثَنِي مَعَاذَةُ الْعَدَنِيَّةُ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَرُنَ أَرْوَأَجُكُنَّ أَنْ يَنْسَلُوا عَنْهُمْ أَمْرَ الْخَلَاءِ وَالْوَالِدِ ، فَإِنِّي اسْتَحْيِي أَنْ أَمُرَهُمْ بِذَلِكَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ . [راجع: ٢٥١٦٦]

٢٥٤٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا

مَعْمَرٌ وَتُعْمَانُ ، أَوْ أَحَدَهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْلِمًا مِنْ لَعْنَةٍ تَذَكَّرُ ، وَلَا انْتَهَمَ لِنَفْسِهِ شَيْئًا يُؤْتَى إِلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَاتِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا ضَرَبَ يَدَهُ شَيْئًا قَطُّ ، إِلَّا أَنْ يَضْرِبَ بِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا سَلَّ شَيْئًا قَطُّ فَمَتَعَهُ ، إِلَّا أَنْ يُسَالِنَ مَائِمًا فَإِنَّهُ كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَلَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا ، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يُدَارِسُهُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ . [انظر: ٢٤٥٣٥]

٢٥٥٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا ابْنُ عُرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ امْرَأَةِ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَتْ عِنْدَنَا أُمُّ سَلَمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ جَنَحِ اللَّيْلِ ، قَالَتْ : فَذَكَرْتُ شَيْئًا صَنَعَهُ يَدِي ، وَقَالَتْ : وَجَعَلْتُ لَا يَفْطِنُ لَأُمِّ سَلَمَةَ ،

قَالَتْ : وَجَعَلْتُ أَوْمِي [إِلَيْهِ حَتَّى] قَطِنَ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَمْكَدًا الْأَنْ ، أَمَا كَانَتْ وَاحِدَةً مَسَا عِنْدَكَ إِلَّا فِي خِلَابَةٍ كَمَا أَرَى ، وَسَبَّتُ عَائِشَةَ ، وَجَعَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَاهَا قَتْلِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : سَيِّبَا فَسَبَّهَا حَتَّى غَلَبَتْهَا ، فَانْطَلَقَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَاطَمَةَ ، فَقَالَتْ : إِنَّ عَائِشَةَ سَبَّتَهَا ، وَقَالَتْ لَكُمْ وَقَالَتْ لَكُمْ ، فَقَالَ عَلِيُّ لِقَاطَمَةَ : ادْهَبِي إِلَيْهِ قَوْلِي : إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَنَا ، وَقَالَتْ لَنَا ، فَاتَّهَتْ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : [إِنَّهَا حَبَّةُ أَيْكِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، فَرَجَعَتْ إِلَى عَلِيٍّ ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي قَالَ لَهَا ، فَقَالَ : أَمَا كُنَّاكَ إِلَّا أَنْ قَالَتْ لَنَا عَائِشَةَ ، وَقَالَتْ لَنَا ، حَتَّى اتَّكَلَتْ قَاطِمَةَ فَقُلْتُ لَهَا : إِنَّهَا حَبَّةُ أَيْكِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ . [انظر بعده]

٢٥٥٠١- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ . قَالَ : أَنبَأَنَا ابْنُ عُرْوَانَ ، قَالَ : آتَانِي عَلِيُّ بْنُ

زَيْدٍ ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ امْرَأَةِ أَبِيهِ ، قَالَتْ : وَكَانَتْ تَفْشِي عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ عِنْدَنَا زَيْبُ بِنْتُ جَحْشٍ ... فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمِ بْنِ أَحْضَرَ ، إِلَّا أَنَّ سُلَيْمًا قَالَ : أُمُّ سَلَمَةَ . [راجع ما قبله]

وَأَبِي حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ ، وَسَطَهُ وَآخِرَهُ وَأَوَّلَهُ ، فَاتَّهَتْ وَثْرَهُ إِلَى السَّحْرِ حَتَّى مَاتَ . [راجع: ٢٤٦٩٢]

٢٥٤٨٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ

شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : اخْتَصِمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي عْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَيَّ ، أَنَّهُ ابْنُ ، أَنْظِرْ إِلَيَّ شِبْهَهُ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكُنْتُ عَلَى فِرَاشِ أَبِي ، فَتَنَظَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شِبْهِهِ فَرَأَى شِبْهًا يَتَنَا عْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْمَاهِرِ الْحَجَرِ ، وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ ابْنَةَ زَمْعَةَ . قَالَتْ : فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ . [راجع: ٢٤٥٨٧]

٢٥٤٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّقَاوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُوبُ عَيْنَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؟ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ ، ثُمَّ لَا يَبْعَثُ مَا يَبْعَثُ الْمُحْرَمُ . [راجع: ٢٥١٦٤]

٢٥٤٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الْجُمَيْحِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَا يَلْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبِيِّ شَيْءٌ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ ؟ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ ، أَوْ تَرَى لَهُ .

قال أبو عبد الرحمن: وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ

الْحَدِيثَ غَيْرَ مَرَّةٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَيْحِيُّ ... مِثْلَهُ .

٢٥٤٩١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ

جَابِرٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ اغْتَسَلْتُ آتَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَاءُ لَجِينٍ ، وَلَكِنَّ الْمَاءَ لَا يَجِيبُ . [انظر: ٢٥٧١٩]

٢٥٤٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ،

عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي مَلَأَحِفِ النَّسَاءِ .

٢٥٤٩٣- قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنِي إِمَّا قَالَ : كَثِيرٌ ، وَإِمَّا قَالَ : عَبْدُ رَبِّهِ

(شَكَّ هَمَّامٌ) عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ صُوفٍ لِعَائِشَةَ ، عَلَيْهَا بَعْضُهُ وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ . [انظر: ٢٥١٤٧ ، ٢٦١٤٧]

٢٥٤٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ سَلَمَةَ - قَالَ :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عَمَّانَ الْهَدَيْدِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا ، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَفْتَرُوا . [انظر: ٢٥١٦٣ ، ٢٦٠٦٦ ، ٢٦٠٤٩]

٢٥٤٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : (سَابِقَتِي) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّتَهُ . [راجع: ٢٤٦٢٠]



٢٥٥٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ مَا أُجِدُّ. [راجع: ٢٤٦٠٦]

٢٥٥٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النُّهْسَلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ. [انظر: ٢٦٣٧١، ٢٦٣٧٢، ٢٦٦٤١، ٢٦٨١١]

٢٥٥٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَسْمَعْتُ بَنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طَهْرِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَتَغَلِّهِ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بِالْكَرْمَةِ، فَقَالَ: التَّيْمَنُ بِمَا اسْتَطَاعَ. [راجع: ٢٥١٣٤]

٢٥٥٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هِمَامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ (١٣١/٦) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَغْرِفُ قَبْلَهَا وَيَغْرِفُ قَبْلَهُ. [راجع: ٢٤٥٩١]

٢٥٥٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَمِعَتْهُ يَقُولُ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا اسْكُرَ الْفَرْقُ قَمِيْلُهُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٩٧٧]

٢٥٥٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَدَانُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلدَّيْنِ؟ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ ذَنْبِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنٌ، فَاتَا التَّمَسُّ ذَلِكَ الْعَوْنُ. [راجع: ١٢٩٤٣]

٢٥٥٠٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -بِعَنِّي ابْنُ سَلَمَةَ- عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَرَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ، دَخَلَ الْمُتَّعِلُّ لِيُغْتَسِلَ فَجَاءَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَوْقُدْ وَصْنَعْتُمُ السَّلَاحَ؟ مَا وَصْنَعْتُمْ أَسْلَحَتَنَا بَعْدَ تَهْنُدِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ خَلَلِ الْبَابِ قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ مِنَ الْغَبَارِ. [راجع: ٢٤٩٧٩]

٢٥٥٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَرْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ، فَأَصَحَّ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ وَأَقُولُ: ائْصَحَّ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، يَبْدِكَ الشِّفَاءَ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٢٤٧٣٨]

٢٥٥١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

٢٥٥١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبُهَيْرٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ (قَالَ عَفَّانُ): حَدَّثَنَا حُسَيْدُ بْنُ هَالَلٍ، عَنْ أَبِي (بُرَيْدَةَ)، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا صَنَعَ الْبَلَمِينَ، وَكَسَاءَ مِنَ التِّي يَدْعُونَ الْمَلْبَدَةَ (قَالَ بُهَيْرٌ: تَدْعُونَ) فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ. [راجع: ٢٤٥٣٨]

٢٥٥١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنْ أَرْوَاحِهِ مَسْتَحَاضَةً فَكَانَتْ تَرَى الصَّمْرَةَ وَالْحُمْرَةَ، فَرَبَّمَا وَصَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي.

٢٥٥١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَقْضِي مَا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ، حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٥٤٤١]

٢٥٥١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنٍ الْفُقَيْرِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ، فَقَالَتْ: قَدِمْتُ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَاهُمْ أَنْ يَبْدُوا فِي الدَّبَاءِ، وَالْقَفِيرِ، وَالْمَقْمَرِ، وَالْحَتَمِ.

وَدَعَتْ جَارِيَةَ حَبِشِيَّةً، فَقَالَتْ لِي: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ كُنُهُ وَأَعْلَقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ. [انظر: ٢٥٥٧٧]

٢٥٥١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أتَى بِالْمَرِيضِ قَالَ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً، لَا يَغَادِرُ سَقَمًا. [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٥٥١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: ثَابِتٌ، عَنْ شُمَيْسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَاعْتَلَّ (١٣٢/٦) بِعَيْرٍ لَصْفِيَّةٍ، وَفِي إِبِلٍ زَيْبٍ فَضَّلُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَعِيرًا لَصْفِيَّةٍ اعْتَلَّ، فَلِمَ أَغْطِيهَا بِعَيْرٍ مِنْ إِبِلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَغْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ، قَالَ: فَتَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَا الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ شَهْرَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ لَا يَأْتِيهَا، قَالَتْ: حَتَّى يَبْسُتَ مِنْهُ وَحَوَّكْتَ سُرْبِي، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا بِبَيْتِ النَّهَارِ إِذَا أَنَا بِظِلِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ.

قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ شُمَيْسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدَ يَحْدِثُهُ عَنْ شُمَيْسَةَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ بَعْدُ: فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ. قَالَ: وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا قَالَ: فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ. [انظر: ٢٦٧٨٠]

٢٥٥١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هِمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مَطْرُوفٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، فَذَكَرَ سَوَادَهَا وَبَيَاضَهُ، فَلَبِسَهَا، فَلَمَّا عَرَفَ وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ قَدَفَهَا، وَكَانَ يُحِبُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ. [انظر: ٢٥٦٣٠، ٢٦٦٤١، ٢٦٦٤٢]

٢٥٥١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ، حَتَّى إِذَا فُرِعَ مِنْهَا قَالَ: فَذَسَمَاهُمْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَبَادَرُوا رَيْتَهُمْ فَاحْتَدَرُوهُمْ». [راجع: ٢٥٤٤٢]

٢٥٥١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنَا ابْنُ هِشَامٍ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، إِنِّي (لَارْجُو) فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَصِيمٌ فَصَمْتُهُ. قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ بِيضٍ سُحُورِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَبِيضٌ وَلَا عِمَامَةٌ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنْظِرِي نَوْبِي هَذَا، فِيهِ رَدْعٌ زَعْفَرَانٍ، أَوْ مُشَقٌّ، فَأَمْسِيهِ، وَاجْعَلِي مَعَهُ نَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَتِ، هُوَ خَلْقٌ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَعْطَاهُمْ حَلَّةَ حَبْرَةَ، فَأَدْرَجَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَخْرَجُوهُ مِنْهَا، فَكَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ بِيضٍ، قَالَ: فَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَلَّةَ، فَقَالَ: لِأَكْفَنَ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَسَّ جِلْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ، لَا أَكْفَنُ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَتَعَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَكْفَنَ فِيهِ، فَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ لَيْلًا، وَمَاتَتْ عَائِشَةُ فَدَفِنَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ لَيْلًا. [راجع: ٢٤٦٢٣]

٢٥٥٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُدْرَةَ، (قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ، عَنْ الْحَمَامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرَّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَازِرِ. [انظر: ٢٥٥٩٨، ٢٥٩٧١]

٢٥٥٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَعَلْتُمُونَا بِمَنْزِلَةِ الْكَلْبِ وَالْحَمَامِ، لَقَدْ رَأَيْتِي وَأَنَا تَحْتَ كِسْفِي، بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ، فَأَرَاهُ أَنْ اسْتَحَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى أَنْسَلَ مِنْ تَحْتِ الْقَطِيقَةِ أَنْسِلًا. [راجع: ٢٤٦٥٤]

٢٥٥٢٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ نَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَنْهَبُ فَيُصَلِّي فِيهِ. [راجع: ٢٤٥٩٥]

٢٥٥٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَصَّالَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْهَادِ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (١٣٣/٦) ﷺ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ. [راجع: ٢٤٧٢١]

٢٥٥٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (بِنَارِ) الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَهْدَتْ أُمَّ سُنَيْبَةَ

(رَسُولَ) اللَّهِ ﷺ لَبَنًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَقَالَتْ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامُ الْأَعْرَابِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا مَعَكَ يَا أُمَّ سُنَيْبَةَ؟ قَالَتْ: لَبَنًا أَهْدَيْتُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اسْكُبِي أُمَّ سُنَيْبَةَ، فَسَكَبَتْ، فَقَالَ: تَارِي أَبَا بَكْرٍ، فَفَعَلْتَ، فَقَالَ: اسْكُبِي أُمَّ سُنَيْبَةَ [قنابلي] عَائِشَةَ، وَقَاتَلْتَهَا، فَفَرَّتْ، ثُمَّ قَالَ: اسْكُبِي أُمَّ سُنَيْبَةَ، فَسَكَبَتْ، فَوَاكَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ [اسلم] وَأَبْرَدَهَا عَلَى الْكَيْدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ حَدَّثْتُ أَنَّكَ [أقدا] نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِالْأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا وَتَحْنُ أَهْلُ حَاضِرَتِهِمْ، وَإِذَا دَعَوْا أَجَابُوا، فَلَيْسُوا بِالْأَعْرَابِ.

٢٥٥٢٥- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَنَا أَبُو (زَيْدِ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْقَاتِ. [راجع: ٢٥٣٥١]

٢٥٥٢٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي حَارِمٍ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَلِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ تُجْزِي عَنْهُ. [راجع: ٢٤٧٢٨]

٢٥٥٢٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدرِكُ بِحَسَنِ الْخَلْقِ رَجْعَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ. [راجع: ٢٤٨٥٩]

٢٥٥٢٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ صَالِحِ بْنِ عَجْلَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ تَمْرَ عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَلَقَعَهَا أَنْ قِيلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَا اسْرَعَ النَّاسُ إِلَى الْقَوْلِ، وَاللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ سَهْلًا مِنْ بِيضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٢٥٠٠٣]

٢٥٥٢٩- حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْسَى، عَنِ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَتَسَلَّى بِالصَّاعِ. [انظر: ٢٥٤٠٩]

٢٥٥٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبُيُوتٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَمَّاءَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: (قَالَ يَهُزُّ) إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِزَارٍ وَرَدَّاهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ وَيَسِّطُ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا آتَا بَشَرًا، فَأَيُّ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِكَ صَرَفْتِ، أَوْ أَدَيْتِ، فَلَا تُعَاقِبْنِي بِهِ. قَالَ يَهُزُّ: فِيهِ. [انظر: ٢٥٩٨٣، ٢٥٩٨٨، ٢٦١٤٠، ٢٦١٧٢]

٢٥٥٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ سَوْدَةَ أُمًّا لِبَطْنَةِ

تقبلة، فاستأذنت النبي ﷺ أن يُبيضَ من جَمْعِ قُبُلِ أَنْ تَقِفَ، وكوددت أني كنتُ استأذنته وأذن لي.

وكان القاسم يكره أن يُبيضَ حتى يَقِفَ. [راجع: ٢٤٥١٦]

٢٥٥٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْسَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ (١٣٤/٦). [انظر: ٢٥٦٣١، ٢٦٧١٢]

٢٥٥٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا جَبْرِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كَلْثُمِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، [وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ] اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَتَيْبُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَادَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَتَيْبُكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، [وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ] وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ تَقْضِيهِ لِي خَيْرًا. [انظر: ٢٥٦٥٢، ٢٥٦٥٤، ٢٥٦٥٣]

٢٥٥٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَفْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرُ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ. [انظر: ٢٥٦٦٥، ٢٦٧٠٧]

٢٥٥٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا حَاصَتْ أَنْ تَأْتِرَ، ثُمَّ يَأْشِرُهَا. [راجع: ٢٤٧٨٤]

٢٥٥٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَهْوَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُقَلِّبَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ، قَالَ: وَأَنَا صَائِمٌ، قَالَتْ: فَأَهْوَى إِلَيَّ فَقَلِّبَنِي. [انظر: ٢٥٩٤٤، ٢٥٩٤٤، ٢٥٩٧٠، ٢٦٨٥١، ٢٦٨٥٢، ٢٦٨٥٣]

٢٥٥٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دُوَادٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا بَدَأْتَ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الصُّرَاطِ. [انظر: ٢٦٦٤٨، ٢٤٥٧٠]

٢٥٥٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَضَنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا تَقُولُونَ: يَنْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ يَنْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتِي مُعْتَرِضَةً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا عَرَّضَ الْجِنَانَةَ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٥٥٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَنبَأَنَا هِشَامُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبْلَ. [راجع: ٢٤٥١١]

٢٥٥٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنَ تَشَاءُ﴾. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَرَى رَيْكَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا يَسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ. [انظر: ٢٥٦٧٥، ٢٦٧٨١]

٢٥٥٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ وَمَسْرُوقًا يَقُولَانِ: نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ؛ أَنَهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي فِي يَوْمٍ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٥٦٣٤]

٢٥٥٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، وَعِنْدَنَا جَارِيَتَانِ تَذْكُرَانِ يَوْمَ بَعَثَ، يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ صَنَادِيدُ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عِبَادَ اللَّهِ، أَمْرُورُ الشَّيْطَانِ. (قَالَهَا ثَلَاثًا) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ الْيَوْمَ عِيدُنَا. [راجع: ٢٤٥٥٠]

٢٥٥٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَادْنَى لَهُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَعَلَيْكَ، قَالَتْ: فَهَمَّتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ (١٣٥/٦) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَعَلَيْكَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّلَاثَةَ. فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَعَضَبَ اللَّهُ، [إِخْوَانَ الْفَرْدَةِ وَالْحَتَّازِينَ، أَحْسِبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُحِبَّ بِهِ اللَّهُ، قَالَتْ: فَتَنْظُرُ إِلَيَّ فَقَالَ: مَهْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّحَشُّشَ. قَالُوا قَوْلًا فَرَدَدَتْهُ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَضْرِبْنَا شَيْءًا وَكَرِهَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَ عَلَيَّ شَيْءًا كَمَا يَحْسُدُونَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَذَاكَ اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَذَاكَ اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ.

٢٥٥٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَنبَأَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُنِي عَلَيَّ، وَأَنَا حَائِضٌ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. [راجع: ٢٥٦٧٤]

٢٥٥٤٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَتَيْتِي بِرَبْرَةٍ تَسْتَعِينِي فِي مَكَاتِبِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ شَاءَ مَوْلَايَكَ صَبَّتُ لَهُمْ لَمَكَمَ صَبَّةٍ وَاحِدَةً وَأَعْتَقْتُكَ، فَاسْتَأْمَرَتْ مَوْلَايَها. فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تَشْتَرِطَ لَنَا الْوَلَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

٢٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ أُمِّ بَكْرٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضًا لَهُ مِنْ عُمَانَ بْنِ عَمَّانَ بَارِعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَتَسَمَّاهُ فِي قُرْآنِهِ بَنِي زُهْرَةَ ، وَفِي ذِي الْحَاجَةِ مِنَ النَّاسِ ، وَفِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ الْمَسُورُ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ بِنْتِهَا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : مَنْ أَرْسَلُ بِهَذَا ؟ قُلْتُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَحِنُّ عَلَيْكُمْ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ . سَقَى اللَّهُ ابْنَ عَوْفٍ مِنْ سُلَيْبِ الْجَنَّةِ . [راجع: ٢٥٢٣١]

٢٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أُمُّ بَكْرٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضًا لَهُ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قَالَتْ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يَحِنُّ عَلَيْكُمْ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ .

٢٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشْعَمِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ سُقَيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتِي أَحْتُ الْمَيِّتَ مِنْ نُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [راجع: ٢٤٦٥٩]

٢٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا سُقَيَانُ بْنُ عَيْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرُكُهُ .

٢٥٥٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ .

٢٥٥٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا (سُقَيَانَ) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ . [راجع: ٢٤٧١٠]

٢٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا (سُقَيَانَ) ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرَ . [انظر: ٢٣٣٢٩]

٢٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا مُمَيْرَةُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَيُعَجِّلُ الْعَصْرَ ، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَيُعَجِّلُ الْمَشَاءَ ، فِي السَّفَرِ .

٢٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْحَجَبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ صَغِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا أَحَلَّ مَا أَحَلَّ (١٣٦/٦) اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي ، وَمَا حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي . [انظر: ٢٣٣٢٦]

٢٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْعُمَيْرِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . (ح)

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْدَدَ لَهُ (لِأَخِي) . [راجع: ٤١٧٢]

٢٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ ؟ فَقَالَ : رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ ، وَأَخَذَتْهُ أَسْفُ لِفَاجِرٍ .

٢٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَتِ قَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي رُوحِي ابْنُ أَخِيهِ يَرْقِعُ بِي خَسِيئَتَهُ ؟ فَجَعَلَ الْأَمْرُ إِلَيْهَا ، قَالَتْ : فَبَاتِي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي ، وَلَكِنْ أُرِدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنَّ لَيْسَ لِلْأَبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ .

٢٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا قَاتِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، يَا صَغِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ . [انظر: ٢٦٠٥١]

٢٥٥٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُقَيَانَ ، عَنْ الْمُقَدَّمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَاتِمًا فَلَا تُصَدِّقُهُ ، مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاتِمًا مُنْذُ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ . [انظر: ٢٦١١٤ ، ٢٦١١٤]

٢٥٥٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُقَيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَحَى بِكَبْشَيْنِ سَمِيئِينَ عَظِيمَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنْجَيْنِ (مُوجِبِينَ) . [انظر: ٢٦٤١١]

٢٥٥٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : إِنَّ كُنَّا لَتَرْقِعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكُرَاعَ ، فَيَأْكُلُهُ بَعْدَ شَهْرٍ . [راجع: ٢٥٢١٤]

٢٥٥٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي (الصُّفَيْرِ) ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ كَانَ عِنْدَنَا سَعَةٌ لَهَدَمْتُ الْكُعْبَةَ وَكَبَيْتُهَا ، وَكَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ ، بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ وَبَابًا ، يَخْرُجُونَ مِنْهُ .

قَالَتْ : فَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا فَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ . قَالَتْ : فَكَانَتْ كَذَلِكَ . فَلَمَّا ظَهَرَ الْحِجَابُ عَلَيْهِ هَدَمَهَا وَأَعَادَ بَنَاءَهَا الْأَوَّلَ .

٢٥٥٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُقَيَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَكَتْ امْرَأَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرَتْ قِصْرَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَدْ اغْتَبَيْتَهَا .

٢٥٥٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُقَيَانُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا حَكَتْ امْرَأَةً ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا أَحَبُّهُنَّ أَنْتِي حَكَيْتِ أَحَدًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا . [راجع: ٢٥٤٧٧]

٢٥٥٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُقَيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسْنَى ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سُرِقَ لِي نُوبٌ ، فَجَعَلْتُ أَدْعُو عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تُسْبِخِي عَنْهُ . [راجع: ٢٤٦٨٧]

٢٥٥٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ سُوَيْدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ

بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كُنْ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ مَعَهُ عَلَيْهِمُ الصَّمَادُ، يَنْتَسِلْنَ فِيهِ وَيَعْرِفْنَ، لَا يَنْهَاهُنَّ عَنْهُ، مَحَلَّاتٍ وَلَا مُحْرَمَاتٍ. [راجع: ٢٥٥٧٧]

٢٥٥٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ،

عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ قَفَلُواهَا، اسْتَقْبَلُوا بِمَقْعَدَتِي الْفَيْلَةَ. [انظر: ٢٦٠١٥، ٢٦٠٢٧، ٢٦٣٦١، ٢٦٤٢٤، ٢٦٤٢٥]

٢٥٥٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ بَعْضُهُ عَلَيْهَا، وَهِيَ حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٨٨٦]

٢٥٥٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا أَحْمَرَ وَجْهَهُ، فَإِذَا (١٣٨/٦) مَطَرَتْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَيِّئْنَا. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٥٥٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِمِينُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ فَرَنْشِ

يُقَالُ لَهَا: أُمُّ كَلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْبَيْضِ النَّاعِجِ التَّلْبِينِ. -بِعْنِي الْحَسَنُ- قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ، لَمْ تَزَلْ التَّرِيمَةَ عَلَى النَّارِ، حَتَّى يَلْقَى أَحَدًا طَرَفِيهِ. تُعْنِي بِيْرًا، أَوْ يَمُوتَ. [انظر: ٢٦٥٧٨]

٢٥٥٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُقَيْلٍ، عَنْ هُبَيْةَ، عَنْ

عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ. بِعْنِي الْمَوْتَ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّوْبُونُ.

٢٥٥٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ وَمَسْعُورٌ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ

خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ. [راجع: ٢٤٨٤٩]

٢٥٥٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، سَمِعَ

النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَفْرَأُ آيَةَ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ ذَكَرْتَنِي آيَةَ كُنْتَ أَسْتَبِيهَا. [راجع: ٢٤٨٣٩]

٢٥٥٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ بَرْدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ

نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رِيْمًا أَوْ تَرَقِيلًا أَنْ يَتَامَ، وَرِيْمًا أَوْ تَرَقِيلًا بَعْدَ أَنْ يَتَامَ، وَرِيْمًا اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَتَامَ، وَرِيْمًا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٢٤٧٠٦]

٢٥٥٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ قُلْتُ لَهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَوِي شَيْئًا مِنَ الشُّعْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، شِعْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، كَانَ يَرَوِي هَذَا الْبَيْتَ.

وَيَاتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مِنْ لَمْ تَرُودِ. [انظر: ٢٥٧٤٥، ٢٦٣٨٧]

٢٥٥٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ مَرَّةً أُخْرَى. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ

حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُ سَرِقَ كُوبًا لَهَا، فَدَعَتْ عَلَى صَاحِبِهَا، فَقَالَ: لَا تَسْبِخِي عَنْهُ.

٢٥٥٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ،

عَنْ زُرِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا (١٣٧/٦) دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا. [انظر: ٢٦٠٣٥، ٢٦٠٥٤]

٢٥٥٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ

مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَعَ مِنْ نَحْلَةٍ فَمَاتَ، وَتَرَكَ شَيْئًا وَكَمْ يَدْعُ وَكَلْدًا وَلَا حَمِيمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرِيْبَتِهِ. [انظر: ٢٥٩٩٤، ٢٥٩٩٣، ٢٥٩٩٤]

٢٥٥٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْحَائِضُ تَقْضِي الْمَتَّاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ.

٢٥٥٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ

أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ طَيِّبُ النَّفْسِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي وَأَنْتَ قَرِيرُ الْعَيْنِ طَيِّبُ النَّفْسِ، وَرَجَعْتَ وَأَنْتَ حَزِينٌ، فَقَالَ: إِنِّي دَخَلْتُ الْكَبِيْعَةَ وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُوْنَ أَنْتَعِبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي.

٢٥٥٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي

مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْبُوا النَّارَ وَكُوبُوا بِشِقْ نَعْمَةَ.

٢٥٥٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ

بِنْتُ حَزْنٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيْدِ فَقَالَتْ: هَذِهِ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسَلَهَا، الْجَارِيَةُ حَبِشِيَّةٌ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَبْدُلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءِ عِشَاءٍ فَأَوْكُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ. [راجع: ٢٥٥١٤]

٢٥٥٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ،

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: تَصَلِّي الْمُسْتَحَاضَةُ وَإِنْ قَطِرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصِيرِ.

٢٥٥٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ

مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَشْرٌ مِنَ الْفَطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَأَعْفَاءُ الْحَبِيْعَةِ وَالسَّوَاكِ، وَاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ، وَغَسْلُ الْبِرَاجِمِ، وَتَشْفُؤُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَاثَةِ، وَأَنْقَاصُ الْمَاءِ. بِعْنِي الْاسْتِنْجَاءَ. قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصَنَّبٌ: وَسَيِّبُ الْعَاثِرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُوْنَ الْمُضْمَضَةُ.

٢٥٥٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ وَسَعِيدَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ مِنَ السَّحْرِ إِلَّا وَهُوَ عِنْدِي نَائِمًا. [انظر: ٢٥٧٩٢، ٢٦٢١٧، ٢٦٣٨٦]

٢٥٥٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيٍّ، بِعَنِي ابْنِ مَبْرَاكٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ. [راجع: ٢٤٧٦٦]

٢٥٥٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ. [راجع: ٢٥١٣٦]

٢٥٥٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَمْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا رَكِبَتْ جَمَلًا فَلَعَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَرْكَبِيهِ.

٢٥٥٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَ بِرَأْفَةٍ فِي الْمَسْجِدِ. [انظر: ٢٥١٧١، ٢٦٤٣٢]

٢٥٥٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّهُ لَيُهَوِّنُ عَلَيَّ أَنْتِي رَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ فِي الْجَنَّةِ.

٢٥٥٩٠- ١/ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ فَصْلًا، يَقْفُهُ كُلُّ أَحَدٍ، لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُهُ سَرْدًا. [راجع: ٢٥٣٧٧]

٢٥٥٩٠- ٢/ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّيْتُ صَلَاةً كُنْتُ أَصَلِّيَهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، لَوْ أَنَّ أَبِي نُشِرَ قَتَاهَا عَنْهَا مَا تَرَكْتُهَا.

٢٥٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: ذُكِرَ لَهَا أَنَّ الْمَلِيَّةَ يُعَدُّ بِكَيْفِ الْحَمِيِّ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ كَافِرٍ: إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَكُونُونَ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٧٨]

٢٥٥٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جَمَلُ الطَّرَافِ، وَالسَّيِّئُ بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمِي الْجِمَارُ، لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤٨٥٥]

٢٥٥٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُوعِي نُبُوْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٥٥٨٢]

٢٥٥٩٤- وَقَالَ أَسَامَةُ: عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ. [انظر: ٢٧٤٥١]

٢٥٥٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَسَامَةَ عَثَرَ بِعَبْتَةِ الْبَابِ قَدَمِي، قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسُهُ وَيَقُولُ: لَوْ كَانَ أَسَامَةُ جَارِيَةً لَحَلَيْتُهَا وَلَكَسَوْتُهَا حَتَّى أَتَمَّقَهَا. [انظر: ٢٦٣٨٦]

٢٥٥٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا حَتَّى يَطْفُرَ مِنْهُ، وَلَا أَفْطَرَ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسِيلِهِ. [راجع: ٢٤٨٣٨]

٢٥٥٩٧- (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قُرْوَةَ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ. [راجع: ٢٥٣٥٤]

٢٥٥٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُدْرَةَ، رَجُلٍ كَانَ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَمَامَاتِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ فِي الْمَازِرِ، وَلَمْ يَرْخُصْ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٢٥٥٢٠]

٢٥٥٩٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّمَا هِيَ سَهْلَةٌ بِنْتُ سَهْلٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِالْفُغْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا سَقَتْ ذَلِكَ عَلَيْهَا أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ تَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ. [راجع: ٢٥٣٩١]

٢٥٦٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبْعَ نَقْعُ الْبُئْرِ.

قَالَ زَيْدٌ: بِعَنِي فَضْلُ الْمَاءِ. [راجع: ٢٥٣٢٢]

٢٥٦٠١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: بَيِّتْنَا أَنَا وَعَنْدَا إِذْ مَرَّ رَجُلٌ، قَدْ ضَرَبَ فِي خَمْرِ عَلَى بَابِهَا، فَسَمِعْتُ حَسَنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قُلْتُ: رَجُلٌ أَخَذَ سَكْرًا مِنْ خَمْرِ قَضْرِبٍ، فَقَالَتْ: سَبَّحَانَ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - بِعَنِي الْحَمَزُ - وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَتَّبِعُ مَتَّبِعٌ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ، يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ فِيهَا رُءُوسَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَيَأْكُمُ وَيَأْكُمُ.

٢٥٦٠٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَتْ يَهُودِيَةٌ فَاسْتَطَعَمَتْ عَلَيَّ بَابِي، فَقَالَتْ: أَطْعُمُونِي، أَعَاذَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ وَمِنْ فَتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ أَحْسِبُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ؟ قَالَ: وَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: تَقُولُ: أَعَاذَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ وَمِنْ فَتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَعَ بَدَنِيهِ مَدًا، يَسْتَعِذُّ بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ وَمِنْ فَتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا فَتْنَةُ الدَّجَالِ (١٤٠/٦) فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ، وَسَاحَرَ كُفُومَهُ فَحَذِرُوا لَمْ يَحْذَرُوا نَبِيَّ أُمَّتِهِ، إِنَّهُ عَوْرٌ، وَاللَّهِ عَزَّ

احترق، فسأله ما شأنه؟ فقال: أصاب أهله في رمضان، فأتاه مكمل يُدعى العرق فيه تمر، فقال: أين المحرق؟ فقام الرجل، فقال: تصدق بهذا. [نظر: ٢١٨٩]

٢٥٦٠٦ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا يحيى. قال: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يحدث، أن (١٤١/١) عائشة كانت تحدث؛ أن رسول الله ﷺ سهر ذات ليلة وهي إلى جنبه، قالت: فقلت: ما شأنك يا رسول الله؟ قالت: قلت: لبت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة، قال: فبينما أنا على ذلك إذ سمعت صوت السلاح، فقال: من هذا؟ قال: أتا سعد بن مالك، فقال: ما جاء بك؟ قال: جئت لأحرسك يا رسول الله، قالت: فسمعت عظيم رسول الله ﷺ في نوميه.

٢٥٦٠٧ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا سفيان - يعني ابن حسين - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: أهديت لحصاة شاة وتحن صائتان، فقطرتي فكانت ابنة أيها، فلما دخل علينا رسول الله ﷺ ذكرنا ذلك له، فقال: أبدل يوماً مكانه. [نظر: ٢١٧٩٧، ٢١٥٣٥]

٢٥٦٠٨ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة؛ أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين، وكانت امرأة عبد الرحمن بن عوف، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما هذا عرق وليست بحيض، فأغتسلت وصلي، قال: فكانت تتسلى عند كل صلاة. [راجع: ٢٥٠٢٨]

٢٥٦٠٩ - حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب. قال: كانت عائشة تقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ ثلاثة أنواح، فمنا من أهل بحج وعمرة [إمعا]، ومنا من أهل بحج مقرد، ومنا من أهل بعرة، فمن كان أهل بحج وعمرة معاً، لم يعل من شيء مما حرم عليه حتى يقضي [متاسك الحج]، ومن أهل بعرة، ثم طاف بالبيت، وسمى بين الصفا والمروة، وقصر، أحل مما حرم منه حتى يستقبل حجاً.

٢٥٦١٠ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده علقمة بن وقاص. قال: أخبرني عائشة. قالت: خرجت يوم الخندق أقفوا الناس، قالت: فسمعت وتيد الأرض وراني - يعني حس الأرض - قالت: فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ، ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجته، قالت: فجلست إلى الأرض، فمر سعد وعليه درع من حديد قد خرجت منها أطرافه، فأتا تخوف على أطراف سعد، قالت: وكان سعد من أعظم الناس وأطولهم، قالت: فمر وهو يرتج ويقول

لبث قليلاً يندرك الهيجا جمل ما أحسن الموت إذا حان الأجل  
قالت: فقتت فاقتمت حديفة، فإذا فيها نفر من المسلمين وإذا فيهم عمر بن الخطاب وفيهم رجل عليه (تسبحة) له (تعني المغفر) فقال عمر: ما

وجل ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن، فأما فتنة القبر في فتون وعني سألون، فإذا كان الرجل الصالح اجلس في قبره غير فزع ولا مشعوف، ثم يقال له: فيم كنت؟ فيقول: في الإسلام، فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟ فيقول: محمد رسول الله ﷺ، جاءنا بالبينات من عند الله عز وجل، صدقناه، ففرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله عز وجل، ثم يفرج له فرجة إلى الجنة، فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك منها، ويقال: على اليقين كنت، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله. وإذا كان الرجل السوء اجلس في قبره فزعاً مشعوقاً، فيقال له: فيم كنت؟ فيقول: لا أدري، فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟ فيقول: سمعت الناس يقولون قولاً فقلت كما قالوا، ففرج له فرجة قبل الجنة، فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عز وجل عنك، ثم يفرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، ويقال له: هذا مقعدك منها، (على الشك كنت)، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله، ثم يعذب.

٢٥٦٠٣ - قال: محمد بن عمرو: فحدثني سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال: إن الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجي إليها النفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب، واخرجي حميدة، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان، فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح له، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: مرحباً بالنفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب، ادخلي حميدة، وأبشري ويقال بروح وريحان ورب غير غضبان، فلا يزال يقال لها ذلك، حتى يتهيأ بها إلى السماء التي فيها الله عز وجل. ويقال: فإذا كان الرجل السوء قالوا: اخرجي إليها النفس الخبيثة، كانت في الجسد الخبيث، اخرجي منه ذميمة، وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج، فما يزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء، فيستفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: لا مرحباً بالنفس الخبيثة، كانت في الجسد الخبيث، ارجعي ذميمة، فإنه لا يفتح لك أبواب السماء، فترسل من السماء ثم تصير إلى القبر، فيجلس الرجل الصالح، فيقال له: ... ويرد مثل ما في حديث عائشة سواء. [راجع: ٨٧٥٤]

٢٥٦٠٤ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا هشام، عن محمد. قال: حدثني دفرة أم عبد الرحمن ابن أذينة. قالت: كنا نطوف بالبيت مع أم المؤمنين، فرأت على امرأة برداً فيه تصليب، فقالت أم المؤمنين: أطرحيه أطرحيه، فإن رسول الله ﷺ كان إذا رأى نحو هذا قضبه. [نظر: ٢١٤٠٦]

٢٥٦٠٥ - حدثنا يزيد. قال: أخبرنا يحيى. عن عبد الرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر بن الزبير، أنه سمع عبد بن عبد الله بن الزبير يحدث، أنه سمع عائشة تحدث، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إنه قد

قَالَ عَلَقَمَةُ: (فَقُلْتُ): أَيُّ أُمَّةٍ، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ: كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ عَلَى أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجِدَ قَائِمًا هُوَ آخِذٌ بِحَيْثِهِ.

٢٥٦١١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَسَّارٍ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ النَّسِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَخْرُجُ فَيُصَلِّي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْعِ فِي ثَوْبِهِ مِنْ أَسْرِ النَّسْلِ. [راجع: ٢٤٧١١]

٢٥٦١٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَفْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خُدَّاجٌ. [النظر: ٢١٨٨٨]

٢٥٦١٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: وَأَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ فِي سَاعَةِ أَنْ بَأْتِيَهُ فِيهَا، فَزَارَتْ عَلَيْهِ أَنْ بَأْتِيَهُ فِيهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُ بِالْبَابِ قَائِمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي (١٤٣/٦) أَنْتَظِرُكَ لِمِعْبَادِكَ، فَقَالَ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ كَلْبًا، وَلَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، وَكَانَ تَحْتَ سَرِيرِ عَائِشَةَ جُرُوكَلْبٍ، فَلَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْكَلابِ حِينَ أَصْبَحَ فَقُلْتُ.

٢٥٦١٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَطْفُرُ، وَيَطْفُرُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَصُومُ، لَمْ أَرَهُ فِي شَهْرٍ أَكْرَمَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. [راجع: ٢٤٦١٧]

٢٥٦١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَصْبَعِيُّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ الْجُرَشِيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، وَيَمَّ كَانَ يَسْتَفْتِحُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكْبِرُ عَشْرًا، [وَيَحْمَدُ عَشْرًا]، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، وَيُهَيِّلُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي، عَشْرًا، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّيقِ يَوْمَ الْحِسَابِ، عَشْرًا.

٢٥٦١٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَصْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَمَيْتُمْ وَحَلَقْتُمْ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ وَالنَّيِّبُ وَكُلُّ شَيْءٍ، إِلَّا النِّسَاءَ.

٢٥٦١٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ إِحْدَانًا، وَهِيَ حَائِضٌ، أَمْرًا فَاتَّزَرَّتْ.

وإذا أراد أن يتام، وهو جنب، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٤٧]

٢٥٦١٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: قَوْلَ الَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، إِنِّي لَا أَعْرِفُ بَكَاءَ عَمْرٍو مِنْ بَكَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَكَانُوا كَمَا قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ»

جَاءَ بِكَ؟ لَعَمْرِي وَاللَّهِ إِنَّكَ لَجَرِيئَةٌ، وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يَكُونَ بِلَاةً، أَوْ يَكُونَ تَحَوُّزًا، قَالَتْ: فَمَا زَالَ يُلَوِّمُنِي حَتَّى تَمَيَّتَ أَنْ الْأَرْضُ انْتَشَقَّتْ لِي سَاعَتَهُ فَدَخَلَتْ فِيهَا، قَالَتْ: فَرَفَعَ الرَّجُلُ السَّبْعَةَ، عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا طَلَحَهُ بَنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا عَمْرُ وَجَلَّكَ، إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ، وَإِنَّ التَّحَوُّزَ، أَوْ الْفُرَارَ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَيُرْمِي سَعْدًا رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْعَرَقَةِ بِسَهْمٍ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: خُدَّاهُ وَأَنَا ابْنُ الْعَرَقَةِ، فَأَصَابَ أَحْلَهَ فَقَطَعَهُ، فَدَعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَعْدًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّتِي حَتَّى تُفَرِّقَ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: وَكَانُوا حَلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: فَرَفَى كَلِمَهُ، وَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الرَّيْحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَكَفَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتَانَ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوِيًّا عَزِيزًا، فَحَلَقَ أَبُو سَعْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ بِتِهَامَةَ، وَحَلَقَ عَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ (١٤٢/٦)،

وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَمَّسُوا فِي صِبَا صِيهِمْ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَضَعَ السَّلَاحَ، وَأَمَرَ بِقِسْمَةِ مَنْ أَدَمَ فَضْرَتِ عَلَى سَعْدِ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَبَجَّاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّ عَلَى ثَنَائِيهِ لِنَفْعِ الْغُبَارِ، فَقَالَ: أَقَدَ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ [إِلَّا] وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَ الْمَلَأَكَةَ بَعْدَ السَّلَاحِ، أَخْرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتَلَهُمْ، قَالَتْ: فَلَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَمْتَهُ وَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ أَنْ يَخْرُجُوا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنَمٍ، وَهُمْ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ، فَقَالَ: مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟ فَقَالُوا مَرَّ بِنَا دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَكَانَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، تُشَبِّهُ لِحْيَتَهُ وَسَنَهُ وَوَجْهَهُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَتْ: فَاتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَاصَرَهُمْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ وَأَشْتَدَّ الْبِلَاءُ [عَلَيْهِمْ]، قِيلَ لَهُمْ: انزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَشَارُوا أَبَا لِيَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْتَرِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ الذَّبِيعُ، قَالُوا انزِلْ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَانزَلُوا، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَأَتَى بِهِ عَلَى حِمَارٍ، عَلَيْهِ إِكْفَافٌ مِنْ لَيْفٍ، قَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَمْرٍو، حَلَفْنَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلَ الثَّكَايِبِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ، قَالَتْ: لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دُورِهِمْ التَفَّتْ إِلَى قَوْمِهِ. فَقَالَ: قَدْ أَنْ لِي أَنْ لَا أَبَا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَوُودًا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَانزَلُوهُ، فَقَالَ عَمْرُ: سَيِّدَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: انزَلُوهُ، فَانزَلُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْكُمْ فِيهِمْ، قَالَ سَعْدٌ: فَإِنِّي احْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تَقْتُلَ مَقَاتِلَهُمْ، وَتَسْمِيَ دَرَارِيهِمْ، وَتَقْسِمَ أَمْوَالَهُمْ، [وَقَالَ زَيْدٌ بَيْتَادًا: وَيُقْسِمُ] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَحُكْمِ رَسُولِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ دَعَا سَعْدًا فَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّ كُنْتَ أَقْبَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ مِنْ حَرْبٍ فُرَيْشَ شَيْئًا فَاقْبِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتَ قَطَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ، قَالَتْ: فَانْفَجَرَ كَلِمُهُ، وَكَانَ قَدْ بَرَأَ، حَتَّى مَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا مَثَلُ الْخُرْصِ، وَرَجَعَ إِلَى قَبْتِهِ الَّتِي صَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ، قَالَتْ: قَوْلَ الَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، إِنِّي لَا أَعْرِفُ بَكَاءَ عَمْرٍو مِنْ بَكَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَكَانُوا كَمَا قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ»



مَا أَوْلَتْهَا [عَلَيْهِ]، كَانَتْ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا إِذَا أُنزِلَتْ أَنْ الْأَنْصَارَ كَانُوا قِيلَ أَنْ يُسَلِّمُوا، يُهَيِّئُونَ لِمَنَاةِ الطَّافِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ عِنْدَ الْمُشْكَلِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ لَهَا تَحْرَجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحْرَجُ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾. قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَدَّ سَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الطُّوَافَ بِهِمَا، فَلَيْسَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعَ الطُّوَافَ بِهِمَا. [النظر: ٢٥٨١٧، ٢٦٤٣]

٢٥٦٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِيَ فِيهِ، فَقُلْتُ: وَأَرَأْسَاهُ، فَقَالَ: وَدَدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَيَهَيِّئُكَ وَدَفْتُكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ خَيْرِي: كَأَنِّي بَكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْوَسًا بَعْضُ نِسَائِكَ. قَالَ: وَأَنَا وَأَرَأْسَاهُ، ادْعُوا إِلَيَّ أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ لَأَبِي بَخْرَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ، وَيَسْمَعَنِي مَسْمَعًا: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ.

٢٥٦٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَرَى، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَغُفَلَ. [رابع: ٢٥٢٠١]

٢٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي خَلْفٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا عَبْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا اتَّوَأَوْا أَوْ يُؤْتُونَ مَا اتَّوَأَوْا﴾؟ فَقَالَتْ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لِأَحَدُهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: أَيُّهُمَا؟ قَالَ: ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا اتَّوَأَوْا﴾؛ فَقَالَتْ: أَشْهَدُ لَكَ ذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُوهَا، وَكَذَاكَ أَنْزَلْتُ، وَلَكِنْ الْهَجَاءُ حَرْفٌ. [رابع: ٢٥١٤٨]

٢٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ. ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [رابع: ٢٥١٤٨]

٢٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرُوفٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جُعِلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةٌ سَوْدَاءٌ مِنْ صُوفٍ، فَذَكَرَ بِيضَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَوَادَهَا، فَلَمَّا عَرَفَ وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَتْ: كَانَ يُعْجِبُهُ الرَّيْحُ (١٤٥/٦) الطَّبِيَّةُ. [رابع: ٢٥٥١٧]

٢٥٦٣١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ (ح). وَبِحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ وَعَفَّانَ الْعَمَنِيِّ (وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ) يَخْتَلِفُوا فِي الْإِسْتِدَادِ وَالْمَعْنَى) قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ الْعَدَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيَّةُ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ:

مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ نِثْتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ فِي سَجْدَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ حَسْبَيْنِ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْتَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ مِنَ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَمَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ فَيُخْرِجُ مَعَهُ. [رابع: ٢٤٥٥٨]

٢٥٦١٩ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، [عَنْ بَدِيلٍ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ لَوَ كَانَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ لَكَفَّحَكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِن نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ. [النظر: ٢٦٦١٧]

٢٥٦٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَنْصَلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. (قَالَ): سَأَلَهَا أَحْوَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَدَعَتْ بِمَاءٍ قَدَرِ الصَّاعِ فَأَعْتَسَلَتْ. وَصَبَّتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا. [رابع: ٢٤٩٣٤]

٢٥٦٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُغْسَلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يُغْسَلُ رُجُلُهُ، ثُمَّ يُغْسَلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَمَضَّنُ وَيَسْتَنْشِقُ، ثُمَّ يُصَبُّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُغْرَغُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. [رابع: ٢٤٩٣٤]

٢٥٦٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجَزِي إِحْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا؟ قَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَمْ؟ قَدْ كُنَّا نَحِيصُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ. [النظر: ٢٤٥٢٧]

٢٥٦٢٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِغَضَبٍ فَلَمْ يَأْكُلْ، فَقُلْتُ لِأَنْطَعْمَهُ الْمَسَاكِينَ؟ قَالَ: لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ (١٤٤/٦). [رابع: ٢٥٢٤٣]

٢٥٦٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ (ح). وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ (قَالَ): عَفَّانُ وَحَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَسِّمُ بَيْنَ نِسَائِهِ بِعَدْلِ (قَالَ عَفَّانُ) وَيَقُولُ: هَذِهِ قَسْمَتِي، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا فِعْلِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمِزْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ.

٢٥٦٢٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ نُوَادٍ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ - بَعْضِي ابْنُ سَعْدٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾. قَالَ: قُلْتُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جَنَاحَ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بِسْمَا قُلْتُ يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّهَا لَوُ كَانَتْ عَلَى

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْتَنِي أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْتَاهُ، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: غَدَةٌ كَغَدَّةِ الْبَعِيرِ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّيْءِ، وَالْفَارُ مِنْهَا كَالْفَارِ مِنَ الزَّخْفِ. [راجع: ٢٥٥٣٢]

٢٥٦٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَصْرُ؟ فَقَالَتْ: صَلِّ، إِنَّمَا تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَكَ أَهْلَ الْيَمَنِ عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ.

٢٥٦٣٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ سَخْرَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَكْثَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً، أَيْسَرُهُنَّ مَثْوَةً. [راجع: ٢٥٠٣٤]

٢٥٦٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرُّشَيْكِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. قَالَتْ: قُلْتُ: مِنْ أَيِّهِ كَانَ؟ فَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يَبَيِّنُ لِي مِنْ أَيِّهِ كَانَ.

٢٥٦٣٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَشِيرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا. [راجع: ٢٥٤٩٤]

٢٥٦٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيُّ، أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَى فِي مَسَاكِنَ لَهُ بِنْتُ كُلِّ مَسْكِنٍ لِإِنْسَانٍ، فَسَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: اجْمَعْ ثَلَاثَةً فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَمَرُورٌ. [راجع: ٢٤٩٥٤]

٢٥٦٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْبَةُ (الْخَضْرِيُّ). قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَحَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ أَحْلَفَ عَلَيْهِنَّ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، فَاسْتَهْمِ الْإِسْلَامَ ثَلَاثَةً: الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ وَالزَّكَاةَ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُؤَلِّهُ غَيْرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مَعَهُمْ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا أَلَمَّ: لَا يَسْتَرِ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا اسْتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٥٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (ح).

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ زُبَيْرِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاحْفَظُوهُ. [انظر: ٢٥٧٨٥]

مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر: ٣١٦٧٩]

٢٥٦٣٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

٢٥٦٤٣- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ قَوْمًا.....

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ سُمَيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ صَغِيرَةً بِنْتُ حَبِيٍّ، فَقَالَتْ لِي: هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تُرْضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي وَاجْعَلْ لَكَ يَوْمِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَاتَّخَذَتْ خَمَارًا لَهَا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ، فَرَشَّتَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ أَحْتَمَرْتُ بِهِ، (قَالَ عَفَّانُ: لِيَبْغُوحَ رِيحُهُ) ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي يَوْمِهَا، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: إِلَيْكَ يَا عَائِشَةُ، فَلَيْسَ هَذَا يَوْمِكَ، قُلْتُ: فَضِلَّ اللَّهُ يَوْمِيهِ مِنْ يَشَاءُ، ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ خَبْرِي. قَالَ عَفَّانُ: فَرَضِي عَنْهَا. [راجع: ٢٥١٤٧]

٢٥٦٤٤- وَقَالَ الْخَطَّابُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسَاجِدَ.....

٢٥٦٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ. [راجع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٦٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ مُضْطَجِعَةٌ. [راجع: ٢٥١٤٩]

٢٥٦٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَالِمِ الرَّاسِبِيَّةُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِالْبَلَنِ. قَالَ: كَمْ فِي الْبَيْتِ بَرَكَةٌ، أَوْ بَرَكَتَيْنِ.

٢٥٦٤٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُجَالِدِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَاعَا يَدَيْهِ عَلَى مَعْرَفَةَ قَرَسٍ، وَهُوَ يَكْتُمُ رَجُلًا، قُلْتُ وَرَأَيْتُكَ وَأَضَاعَا يَدَيْكَ عَلَى مَعْرَفَةَ قَرَسٍ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ وَأَنْتَ تَكْتُمُهُ، قَالَ: وَرَأَيْتِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَقْرَأُكَ السَّلَامَ، قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا مِنْ صَاحِبٍ وَدَخِيلٍ، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ وَنِعْمَ الدَّخِيلُ.

٢٥٦٣٨- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُؤْتُوا، مَا تَرَكْنَا لَهُمْ صَدَقَةً. [انظر: ٢٦٧٨٠]

قَالَ سَعِيدَانُ: الدَّخِيلُ الضَّيْفُ. [راجع: ٢٤٩٦٦]

٢٥٦٤٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ كَبِيرِ بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدْ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنْ بَعْضُ مَرْمِيٍّ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٥٤٩٣]

٢٥٦٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فِدْيَانَ الدَّبَلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيَّ، عَنْ دَوَّادِ بْنِ الْحَصِينِ، عَنِ

القاسم بن محمد، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: السواك مطيبة للفم، مرصاة للرب، وفي العجة السوداء شفاء من كل داء إلا السام، قالوا: يا رسول الله وما السام؟ قال: الموت.

٢٥٦٤٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَعْبُودٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبِرَ تَمَثَّلَ فِيهِ بَيْتَ طَرَفَةَ.

وَيَاتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَرُودِ. [راجع: ٢٥٥٢٤]

٢٥٦٥٠- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ وَهُوَ جَنَبٌ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً. [راجع: ٢٤٦٧٢]

٢٥٦٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ مَرْةٍ، عَنِ كَمَيْسٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: الْمَرْأَةُ تَصْنَعُ الدُّهْنَ تَحَبُّبٌ إِلَى زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ: أَمْطِي عَنْكَ تِلْكَ الَّتِي لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا، وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنِّي لَسْتُ بِأَمْكُنْ وَلَكِنِّي أُحْكِنُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْلُطُ الْعَشْرِينَ بِصَلَاةٍ وَتَوَمُّ، فَإِذَا كَانَ الْعَشْرُ شَمَّرَ، وَشَدَّ الْمَغْزَرَ، [أَوْ شَدَّ الْإِرَارَ] وَشَمَّرَ. [راجع: ٢٤٨٩٤]

٢٥٦٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ أُمِّ كَلْثُومٍ، عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَكَلِّمَهُ وَعَائِشَةُ نَضَلِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالْكَوَامِلِ (١٤٧/٦)، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَائِشَةُ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهَا: قُولِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْتَعِينُكَ مَعَا اسْتِغَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشِيدًا. [راجع: ٢٥٥٣٣]

٢٥٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ حَبِيبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ تُحَدِّثُ، عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: عَلَيْكَ بِالْجَوَامِعِ الْكَوَامِلِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٥٥٣٣]

٢٥٦٥٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ أُمِّ كَلْثُومَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَائِشَةَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٢٥٥٣٣]

٢٥٦٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَنْتُ

أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ، فَظَلِمْتُهُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ: رَبِّ اغْضِرْ لِي مَا اسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ.

٢٥٦٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عُمَارَةَ -بِعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ- عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ عُمَانِيَّانِ، أَوْ قَطْرِيَّانِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: إِنَّ هَذَيْنِ ثَوْبَانِ غَلِيظَانِ تَرْشُحُ فِيهِمَا قَيْظُ اللَّيْلِ عَلَيْكَ، وَإِنْ فَلَانَا قَدْ جَاءَهُ بِيْ قَابَعْتُ إِلَيْهِ يَبِيحُكَ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ [أَبَعْتُ إِلَيْهِ بِيحَهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ] قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ مَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ، إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِثَوْبِي، [أَوْ لَأَنْ يَعْطِيَنِي ذِرَاعِي، فَيَلْبَسُ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ،] [قَالَ شُعْبَةُ: أَرَاهُ] قَالَ: قَدْ كَذَبَ، لَقَدْ عَرَفُوا أَنِّي أَتَاهُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، [وَأَصْدَقُهُمْ] حَدِيثًا، وَأَدَاهُمْ لِلْإِمَامَةِ.

٢٥٦٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ رَبِّ-بِعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَابِقَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْرَةِ، وَقَالَ: إِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيُسْفِطَانِ الْوَلَدَ. [راجع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّحَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، [عَنْ أَبِيهِ،] [وَقَالَ رُوِّحٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ،] أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ. [قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قُلْتُ قَائِلٌ حِينَ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ. [راجع: ٢٥١٣٥]

٢٥٦٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ.

ثُمَّ قَالَ الْأَشْعَثُ آخِرًا: كَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ، فِي تَرْجُلِهِ، وَتَعَلُّهِ، وَطُهُورِهِ. [راجع: ٢٥١٣٤]

٢٥٦٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ. قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِحْدَاكُنْ مَاءَهَا وَسَدْرَتَهَا فَتَطْهَرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصْبُ عَلَى رَأْسِهَا، فَتُدْلِكُهُ ذَلِكَ شَدِيدًا، حَتَّى يَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصْبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فُرْصَةً مُسَخَّةً فَتَطْهَرُ بِهَا، قَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطْهَرُ بِهَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطْهَرِي بِهَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ: [تَبْعِي] أَمْرَ الدَّمِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: تَأْخُذِينَ مَاءً فَتَطْهَرِينَ فَتُحْسِنِينَ (١٤٨/٦) الطُّهُورَ- أَوْ أَلْبَسِي الطُّهُورَ- ثُمَّ تَصْبُ عَلَى رَأْسِهَا فَتُدْلِكُهُ، حَتَّى يَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُغِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نَعَمْ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْتَعُنَ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَّقَهُنَّ فِي الدِّينِ. [انظر: ٢٦١٧٧]

٢٥٦٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَنَادَةَ، عَنِ مَطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ فِي سُجُودِهِ وَرُكُوعِهِ: سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ.  
[راجع: ٢٥٦٦٤]

٢٥٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُثَنَّى يَحُدُّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحُدُّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٤٨٤٤]

٢٥٦٦٣ - قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَجُلِي فِي قَلْبِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَغَبِضْتُ رَجُلِي، وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، وَالْيَتِيمُ لَيْسَ (فِيهَا يَوْمًا) مَصَابِيحُ. [انظر: ٢٦١٠٤، ٢٦١٠٩، ٢٦١١١]

٢٥٦٦٤ - قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: لَمَّا جَعِلَ الْإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا أَصَلُّوا جُلُوسًا. [راجع: ٢٤٧٥٤]

٢٥٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نُوقَلٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ. [راجع: ٢٥٥٣٤]

٢٥٦٦٦ - وَقَالَ عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ يُعْجِبُهُ الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا يَبِينُ ذَلِكَ. [انظر: ٢٦١٧٠]

٢٥٦٦٧ - قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا ذُكِرَ الصَّلَاةُ فَحَسِيَ هَلَا بَعْمَرٍ.

٢٥٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُقْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِيهَا، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ حَائِضٌ. [راجع: ٢٥٣٧٤]

٢٥٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَرْدُونَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَسَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ: رَأَيْتِي؟ ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر: ٢٥٧٠١]

٢٥٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ فُلَيْتِ، حَدَّثَنِي جِسْرَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ صَانِعَةَ طَعَامٍ مِثْلَ صَفِيَّةَ، أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنَاءً فِيهِ طَعَامٌ، فَمَا مَلَكَتْ نَفْسِي أَنْ كَسَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَتُهُ؟ فَقَالَ: إِنَاءٌ كَانَاءَ وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ. [انظر: ١٦٨٨٨]

٢٥٦٧١ - قَرَأَتْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْبَيْتِ بَصَاقًا، أَوْ مِخْطَا، أَوْ نَخَامَةً، فَحَكَهُ. [راجع: ٢٥٥٨٩]

٢٥٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُؤْيَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ أَنْ يَسْتَمَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ. [راجع: ٢٤٩٥١]

٢٥٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (يُنَابِ)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٤٩/٦) خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَلَحِقَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ. فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَتَبَكَّ وَأَصِيبَ مَمَكًا. قَالَ: تُوْمِنُ بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ، قَالَ: ثُمَّ لَحِقَهُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَفَرِحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ لَهُ قُوَّةٌ وَجَلْدٌ. فَقَالَ: جِئْتُ لِأَتَبَكَّ وَأَصِيبَ مَمَكًا، قَالَ: تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: ارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ، قَالَ: ثُمَّ لَحِقَهُ حِينَ طَهَّرَ عَلَى الْبَيْتَاءِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَخَرَجَ بِهِ. [راجع: ٢٤٨٩١]

٢٥٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوْتِرُ؟ قَالَتْ: بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتِّ وَثَلَاثٍ، وَكَمَانَ وَثَلَاثٍ، (وَعَشْرًا) وَثَلَاثٍ، وَكَمْ يَكُنْ يُوْتِرُ بِأَكْبَرٍ مِنْ ثَلَاثٍ عَشْرَةَ، وَلَا أَقْصَى مِنْ سِتِّعٍ، وَكَانَ لَا يَدْعُ رَكْعَتَيْنِ.

٢٥٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ تَوَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَابَةِ، أَيْتَسَلُّ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ فَقَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رِيًّا اغْتَسَلَ قَنَامًا، وَرِيًّا تَوَضَّأَ قَنَامًا، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْجَهْرُهُمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رِيًّا جَهْرًا، وَرِيًّا أَسْرًا. [راجع: ٢٤٩٥٧]

٢٥٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَفَّظُ مِنْ هَلَاكِ شِعْبَانٍ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ، ثُمَّ يَصُومُ (الرُّؤْيِي) رَمَضَانَ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْهِ عَدَّةٌ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ صَامَ.

٢٥٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ، عَنْ رِبْعَةَ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ حَدَّثَهُ: قَالَ: كَتَبَ مَعِيَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ. قَالَ: قَدَّمْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَلَقَمْتُ إِلَيْهَا كِتَابَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِبَشِيٍّ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنِّي كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يَحَدِّثُنَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَهَبْتُ لَكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يَحَدِّثُنَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا أُرْسِلُ لَكَ إِلَى عَمْرِءَ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: لَا، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا فَسَارَهُ بِبَشِيٍّ، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ أَقْبَلَ عُثْمَانَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَعَلَّهُ أَنْ يَقَمَّصَكَ قَيْصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ، ثَلَاثَ سَرَارٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أُمَّ

المؤمنين، فأين كنت عن هذا الحديث؟ فقالت: يا بني، والله لقد نسيتُه حتى ما ظننت أتي سمعته. [راجع: ٢٥٠٧٣]

٢٥٦٧٨- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن سلمة عن الأزرقي بن قيس، عن ذكوان، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة. [نظر: ٢٥٦٧٣، ٢٥٦٧٨]

٢٥٦٧٩- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه: سبح قدوس رب الملائكة والروح. قال: وقال هشام بن أبي عبد الله: في ركوعه وسجوده. [راجع: ٢٥٦٧٤]

٢٥٦٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، عن سعيد، عن قتادة، عن زبارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ. قال: لركعتي الفجر: لهما خير من الدنيا جميعا. قال: وكان قتادة يبيع هذا الحديث فيقول (١٥٠/٦): لهما أحب إلي من حمر النعم. [راجع: ٢٤٧٤٥]

٢٥٦٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن زبارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع من عتاق الإبل يوم بدر.

٢٥٦٨٢- حدثنا أبو كامل وعفان. قالوا: حدثنا حماد، عن قتادة، (قال عفان: أخبرنا قتادة عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار. [نظر: ٢١٣٥٧، ٢١٣٥٦، ٢١٧٥٦]

٢٥٦٨٣- حدثنا بهز، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن أبي حسان: أن رجلاً قال لعائشة: إن أبا هريرة يحدث، أن رسول الله ﷺ قال: إن الطيرة في المرأة، والدار، والدابة، فغضبت غضباً شديداً، فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض. فقالت: إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك. [نظر: ٢١٥٦٢، ٢١٦١١]

٢٥٦٨٤- حدثنا أبو قلظن، حدثنا يونس، عن مجاهد، عن عائشة. قالت: كان لال رسول الله ﷺ وحش، إذا خرج رسول الله ﷺ اشتد وكب، وأقبل وأدبر، فإذا أحسن يرسل الله ﷻ قد دخل ريش فلم يترمز، كراهية أن يؤذيه. [راجع: ٢٥٢٢٩]

٢٥٦٨٥- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن حميد، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن عائشة: أنه تصدق على بريدة من لحم الصدقة، فذبحته به إلى النبي ﷺ وقيل: إنه من لحم الصدقة، قال: إنما هو لها صدقة، ولنا هدية. [راجع: ٢٥٢٢٢]

٢٥٦٨٦- حدثنا عفان وبهز. قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، (قال عفان: أخبرنا عبد الملك بن عمير) عن موسى بن طلحة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ ذكر خديجة، فقالت: لقد

أعفبك الله، عز وجل، من امرأة (قال عفان: من عبودة من عجائز قرينش) من نساء قرينش حمراء الشدقين هلكت في الدهر، قالت: تتمعر وجهه تمعراً، ما كنت أراه إلا عند نزول الوحي، أو عند المحيلة، حتى ينظر أرحمة أم عذاب. [نظر: ٢٥٧٢٥]

٢٥٦٨٧- حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر. قالوا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني المعيرة بن حكيم، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، أنها أخبرته، عن عائشة. قالت: أعم النبي ﷺ ذات ليل، حتى ذهب عامة الليل، وحتى نام أهل المسجد (وقال ابن بكر: رقد) ثم خرج فصلى فقال: إنه لو قتها لولا أن يشق على أمي.

وقال ابن بكر: أن أشق.

٢٥٦٨٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: هذا جبريل، عليه السلام، وهو يقرأ عليك السلام، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا ترى.

٢٥٦٨٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: اجتمعن أزواج النبي ﷺ، فأرسلن فاطمة إلى النبي ﷺ، فقلن لها: فولي له: إن نساءك يشدنك العذل في ابنة أبي حفافة، قالت: فدخلت على النبي ﷺ وهو مع عائشة في مرطها، فقالت له: إن نساءك أرسلني إليك، وهن يشدنك العذل في ابنة أبي حفافة؟ فقال لها النبي ﷺ: أتجيني؟ قالت: نعم، قال: فاحبها، فرجعت إليهن فأخبرتهن ما قال، فقلن: إنك لم تصنعي شيئاً، فأرجعي إليه، فقالت: والله لا أرجع إليه فيها أبداً (قال الزهري: وكانت ابنة رسول الله ﷺ حنفاً) فأرسلن زينب بنت جحش. قالت عائشة: هي التي كانت نسأمني (١٥١/٦) من أزواج النبي ﷺ، قالت: إن أزواجك أرسلني إليك، وهن يشدنك العذل في ابنة أبي حفافة؟ قالت: ثم أقبلت علي تشتمني، فجمعت أزواج النبي ﷺ وأنظر إلى طرفه هل ياذن لي في أن أتصر منها، فلم يتكلم. قالت: فستمتني حتى ظننت أنه لا يذكر أن أتصر منها، فاستقبلتها فلم ألبث أن أفحمتها، قالت: فقال لها النبي ﷺ: إنها ابنة أبي بكر، قالت عائشة: وكلم امرأة خيراً منها، وأكفر صدقة، وأوصل للرحم، وأبدل لنفسها في كل شيء يتعرب به إلى الله، عز وجل، من زينب، ما عدا سورة من غرب حد كان فيها توشك منها الفينة.

٢٥٦٩٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري - أو غيره - عن عروة، عن عائشة. قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة ببيع النبي ﷺ، فأخذ عليها (أن لا يتركن بالله شيئاً ولا يسرفن) ولا يزنين الآية، قالت: فوضعت يديها على رأسها حياة، فأعجب رسول الله ﷺ ما رأى منها. فقالت عائشة: أقرى أيتها المرأة، فوالله ما بيئنا إلا على هذا، قالت: فتمم إذا، قبعتها بالآية. [نظر: ٢١٨٥٧]

٢٥٦٩١- حَدَّثَنَا (هَاشِمٌ)، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرَجٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ، وَعِنْدَهُ قَلْحٌ فِيهِ مَاءٌ، يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. [راجع: ٢٤٨١٠]

٢٥٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الطَّقِيلِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا عَائِشَةُ، إِيَّاكَ وَمُحَرَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، طَلِبًا. [راجع: ٢٤٩١٩]

٢٥٦٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِغَضِّ نَسَائِهِ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ) فَحَسَسْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ، أَوْ سَاجِدٌ، يَقُولُ: سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنَّكَ لَمَيِّ شَانٍ، وَإِنِّي (لَمَيِّ شَانٍ آخِرٍ). [نظر: ٢٥٦٩٥]

٢٥٦٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ - أَوْ عَمْرَةَ - عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: صَبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ، لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ فَأَعْبُدُ إِلَى النَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ مِنْ نُحَاسٍ، وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُنَّ، حَتَّى طَفِقَ يَشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ. [نظر: ٢٦٤٤٠]

٢٥٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فَمَا تَبَيَّنِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَمَا سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ... [راجع: ٢٥٦٩٣]

٢٥٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ نَسَائِكَ لَهَا كَيْفَ غَيْرِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اكْبَتِي، أَنْتَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَتْ، وَلَمْ تَلِدْ قَطُّ. [راجع: ٢٥٦٩٣]

٢٥٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَمَتْ فَرَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: (١٥٢/٦) هَذَا حَارِثُ بْنُ النُّعْمَانَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ، وَكَانَ آبَرُ النَّاسِ بِأَمَةٍ. [راجع: ٢٤٥٨١]

٢٥٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ خَلْقٌ أَنْبَضَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكَذِبَةَ، فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً.

٢٥٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ لِي: قَوْمِي قَاوْتِرِي.

٢٥٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُحْنَتًا، وَكَانُوا يَعْلَمُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الْأَرْثَةِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، وَهُوَ يَتَمَتَّعُ امْرَأَةً. فَقَالَ: إِنَّهَا إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ أُدْبِرْتُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أَرَى هَذَا يَعْلَمُ مَا مَا هُنَا، لَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ هَذَا، فَحَجِّبُوهُ.

٢٥٧٠١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَرْدُونَ، عَلَيْهِ عَمَامَةٌ طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَسَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتَهُ؟ ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [راجع: ٢٥٦٩٩]

٢٥٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِمَاءٌ، أَوْ زَبْرِيَّاقٌ، أَوَّلُ الْبُكَرَةِ عَلَى الرَّيْقِ. [راجع: ٢٤٩٨٩]

٢٥٧٠٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَوْلَى لِعَائِشَةَ أَخْبَرَهُ؛ كَانَ يَقُولُ بِهَا: إِنَّهَا كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ الْجَرَسِ أَمَامَهَا قَالَتْ: قَفْ بِي، قَفِّفْ حَتَّى لَا تَسْمَعَهُ، وَإِذَا سَمِعَتْ وَرَآهَا قَالَتْ: أَسْبِحْ بِي حَتَّى لَا تَسْمَعَهُ. وَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَكُ تَابِعًا مِنَ الْجَنِّ.

٢٥٧٠٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيَّانٌ، وَاحِدَةٌ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، وَآخَرَى مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ، تَقْرُضَانَهُ قَرْضًا، كَلِمًا فَرَعْنَا عَادَاتًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٥٧٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّمُرِّ، عَنْ مَعْصُومِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَغْتَسَلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْجَمْعَةِ، وَالْجَنَابَةِ، وَالْحِجَامَةِ، وَغَسَلِ الْمَيْتِ.

٢٥٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا (الْحَسَنُ) بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُزَوِّجُ الْمَرْأَةَ لثَلَاثَ لِمَالِهَا، وَجَمَالِهَا وَدِينِهَا، فَمَلِكٌ يَدَاتِ الدِّينَ تَرَبَّتَ بِذَلِكَ.

٢٥٧٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أُمِّ كَلثُومَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا وَجِعَ لَا يَطْعَمُ الطَّعَامَ. قَالَ: عَلَيْكُمْ بِاللَّيْتِيَةِ فَحَسُوهُ إِيَّاهَا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا تَغْسِلُ بطن أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسْخِ. [نظر: ٢٦٥٧٨]

٢٥٧١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ وَثُوَيْسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَوَّلَ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ -الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ- أَوْ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ - (شَكَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) قَالَتْ: وَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصَّحْحِ. [انظر: ٢٣٤٨١]

٢٥٧١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءِ الْغُرَّاسَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: قُلْتُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيقُ صَوْتَهُ بِالْفِرَاءَةِ؟ قَالَتْ: رِبْعًا رَقِعَ وَرِبْعًا خَفَضَ. [انظر: ٢٥٥٨٨]

٢٥٧١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ (١٥٤/٦) حَدَّثَنَا ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ فِي بَيْعَةٍ قَطُّ. [انظر: ٢٦١٨٥]

٢٥٧٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتَسَلَّى، وَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ، لَا أَرَاهُ يَبْذُرُ وَضُوءًا بَعْدَ الْغُسْلِ. [راجع: ٢٤٨٩٣]

٢٥٧٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدَّشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٥٧٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسَرِّي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّهُ يَفْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ وَالْمَرْأَةَ الْخَائِضَ، قَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى وَهِيَ مُعْرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَاتِكُمْ. [راجع: ٢٥١٤٩]

٢٥٧٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -بِعْنِي ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ- حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ، جَمَعَ يَدَيْهِ فَيَبْتُغُ فِيهِمَا ثُمَّ يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَسَائِرَ جَسَدِهِ.

قَالَ عَقِيلٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥٣٦٥]

٢٥٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيعةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ قَائِمًا، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا بَيْنَ النَّهَائِينَ، لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا.

٢٥٧٢٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا خَدِيجَةَ، فَاطَّيَبَ فِي النَّهَاءِ عَلَيْهَا، فَأَدْرَكَنِي مَا يَدْرِكُ النِّسَاءَ مِنَ الْغَيْرَةِ، فَقُلْتُ لَقَدْ أَغْبَقَكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءَ الشَّمْلِيِّينَ، قَالَتْ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغَيَّرًا لَمْ أَرَهُ تَغَيَّرَ عِنْدَ شَيْءٍ قَطُّ.

٢٥٧٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ (١٥٣/٦) أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا تَزَلَّتْ آيَةُ الْخِيَارِ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَكَ أَمْرًا، فَلَا تُقْضِي فِيهِ شَيْئًا دُونَ آيَتِكَ، فَقَالَتْ: مَا هُوَ؟ قَالَتْ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيَّ هَذِهِ آيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ﴾ «إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالنَّارَ الْأَخْرَى» آيَةَ كُلِّهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: قَدْ اخْتَرْتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَتْ: فَفَرِحَ لِلذِّكْرِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٩٩٢]

٢٥٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَقْتُ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ، وَخَلَقْتُ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخَلَقْتُ أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِمَّا وَصِفَ لَكُمْ. [انظر: ٢٥٨٦٨]

٢٥٧١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يَطْفُرُ، وَيَنْظُرُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْرَمَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ. [راجع: ٢٤٦١٧]

٢٥٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ، عَنْ ابْنِ ثُوَيْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ. [راجع: ٢٤٩٥١]

٢٥٧١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَرَفَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعْتُ الْيَوْمَ شَيْئًا وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ، دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَأَخَذْتُ أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَفْقٍ مِنَ الْأَافِقِ فَلَا يَسْتَطِيعُ دُخُولَهُ، فَيَرْجِعُ وَيَمِي نَفْسَهُ مِنْهُ شَيْءٌ.

٢٥٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ / أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ آيَةِ: ﴿عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَدُ امْرَأَةٍ قَطُّ، إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا. [انظر: ٢٦٨٥٧]

٢٥٧١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَى فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ. [راجع: ٢٥٠٨٨]

٢٥٧١٥- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الرَّيْدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ الْبُهَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكَرُ اللَّهَ، عَنْ وَجَلٍ، عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [راجع: ٢٤٩١٤]

٢٥٧١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَوَادَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: فِيمَا يَبْغِضُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى الْمَاءِ.

[٢٥٦٨٦]

إِلَّا عِنْدَ نُزُولِ الْوُحْيِ، أَوْ عِنْدَ الْمَخِيلَةِ، حَتَّى يَلْعَمَ رَحْمَةً أَوْ عَذَابًا. [راجع: ٢٥٧٢٦]

**٢٥٧٢٦** - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَرِّي، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْتًا، ثُمَّ جَهَدَ فِي فَضَائِهِ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقَضِيَ، فَأَنَا وَلِيُّهُ. [راجع: ٢٤٩٥٩]

**٢٥٧٢٧** - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ؟ فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يُعْتَقُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى مَنْ بَنَى، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدِ (وَقَعَ) الطَّاعُونَ فِي بَلَدِهِ، فِيمَكْتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرٍ شَهِيدٍ. [راجع: ٢٤٨٢٢]

**٢٥٧٢٨** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بَخِيرًا، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، إِلَّا فِي مَسْجِدٍ، أَوْ فِي جَنَازَةِ قَبِيلٍ. [راجع: ٢٤٨٨٠]

**٢٥٧٢٩** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَحُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بِنْتِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ (١٥٥/٦) <sup>(١)</sup> قَالَتْ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ؟ فَقَالَ: دَبَّاعُهَا طَهُورُهَا.

**٢٥٧٣٠** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَرُوعِ: فَوَيْسٌ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا يَقْتَلُهُ. [راجع: ٢٥٠٧٥]

**٢٥٧٣١** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنِ الْعَاصِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَابِسَ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذَّنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَاسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذَّنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: (ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ) عَلَيْهِ فَجَلَسَ. وَقَالَ لِعَائِشَةَ: اجْمَعِي عَلَيَّكَ نِيَابِكَ، فَقَضَيْتَ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ أَنْصَرَفْتَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي لَمْ أَزْكُ فَرَعْتُ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ كَمَا فَرَعْتُ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنَبَ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَلْبِغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ.

قَالَ لَيْثٌ: وَقَالَ جَمَاعَةُ النَّاسِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: الْآسْتَحْيِ مِمَّنْ تَسْتَحْيِ مِنْهُ الْعَمَلَاكَةُ. [تقدم في مسند عثمان: ٥١٤]

**٢٥٧٣٢** - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ

اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَابِسَ مِرْطًا... فَذَكَرَ مَعَهَا.

[راجع: ٥١٤]

**٢٥٧٣٣** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَمْرَأَتِهِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ لُحُومِ الْأَضْحَايِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدِمْنَا إِلَيْهِ مِنْهُ. فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ حَتَّى أَسْأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ (عَنْهُ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّهُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ.

**٢٥٧٣٤** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيْتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَقَرَّرْنَ، إِلَّا أَهْلَهَا وَحَاصَتَهَا، أَمَرَتْ بِرُءْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ، فَطَبَخَتْ، ثُمَّ صَنَعَ كُرَيْدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا. ثُمَّ قَالَتْ: كُلَّنْ مِنْهَا، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ. [راجع: ٢٥١٠٧]

**٢٥٧٣٥** - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: غُفْرَانَكَ.

**٢٥٧٣٦** - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خَلْقِي. [راجع: ٢٤٨٩٦]

**٢٥٧٣٧** - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا يَأْزَاهُ.

**٢٥٧٣٨** - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْمَشَاءَ دَخَلَ الْمَنْزِلَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهُمَا (١٥٦/٦) رَكَعَتَيْنِ اطْوَلَ مِنْهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ لَا يَفْصَلُ فِيهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، يَرْكَعُ وَهُوَ جَالِسٌ، وَيَسْجُدُ وَهُوَ قَاعِدٌ جَالِسٌ.

**٢٥٧٣٩** - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا شَبِعَ أَلُ مُحَمَّدٍ ثَلَاثًا مِنْ خَيْرٍ بَرٍّ حَتَّى قُبِضَ، وَمَا رَفِعَ مِنْ مَائِدَتِهِ كِبْرَةً قَطُّ حَتَّى قُبِضَ. [راجع: ٢٤٦٥٢]

**٢٧٧٤٠** - حَدَّثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عُمَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَحَانَ إِذَا قَامَ كَبِيرٌ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَائِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ



فَمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِأَدْنَىٰ ذِكِّكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَن نَّشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

٢٥٧٤١- قَالَ يَحْيَى: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْثِهِ وَتَفْخِهِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَتَفْخِهِ وَتَفْثِهِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هَمَزُهُ وَتَفْخُهُ وَتَفْثُهُ؟ قَالَ: أَمَا هَمَزُهُ فَهَذِهِ الْمَوْتَةُ الَّتِي تَأْخُذُ بَنِي آدَمَ، وَأَمَا تَفْخُهُ فَالْكِبْرُ، وَأَمَا تَفْثُهُ فَالْقَشَمَرُ.

٢٥٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْبَابِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: أَصْبِحُ جَبِيًّا وَأَنَا أُرِيدُ الصُّومَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي أَصْبِحُ جَبِيًّا وَأَنَا أُرِيدُ الصُّومَ. قَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَسْتُ كَمَثَلِكَ أَنْتَ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلرَّبِّ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَى. [رابع: ٢٤٨٨]

٢٥٧٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَبَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَطِيئَةُ خَزَنٍ، فَجَسَمَهَا لِلْحَرَّةِ وَاللَّامَةِ، وَقَالَتْ: كَانَ أَبِي يُسَمِّي الْحَرَّ وَالْعَبْدَ. [انظر: ٢٥٧٥٥، ٢٦٥٣٨]

٢٥٧٤٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقِيلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَسْلَمَكُمْ لِإِزِيهِ.

٢٥٧٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَلِكُ شَيْئًا مِنَ الشُّعْرِ؟ قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَمْتَلِكُ شَيْئًا مِنْ شَعْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَيَقُولُ:

وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْيَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ. [رابع: ٢٥٥٨٥]

٢٥٧٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ - يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ - أَخْبَرَنِي أُمِّي، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي مِنْ الصُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. [رابع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٧٤٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الْقَرْنُ (الَّذِي) آتَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ.

٢٥٧٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَبْعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَغُضَّ إِسْمَاءَ بَعْدَمَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ (١٥٧/٦) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ، فَلْيُحِبِّ إِسْمَاءَ.

٢٥٧٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَإِنَّا لَجَبِيَانِ، وَلَكِنَّ الْمَاءَ لَا يَجُوبُ. [رابع: ٢٥٤٩١]

٢٥٧٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يَكْفُرُهَا مِنَ الْعَمَلِ ابْتِلَاءَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بِالْحَزْنِ لِيَكْفُرَهَا عَنْهُ.

٢٥٧٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ إِلَّا رَمَضَانَ. [رابع: ٢٤٨٣٨]

٢٥٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كُنَّا مُسْتَنْدِينَ إِلَى الْحُجْرَةِ، وَأَنَا أَسْمَعُ صَوْتَ السُّوَالِكِ - أَوْ سَوَاكِمَهَا - وَهِيَ تَسْتَنُّ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا (تَسْمَعِينَ) مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ، قَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاللَّهِ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عُمْرَةٍ - أَوْ عُمْرَةٍ - إِلَّا وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ. [رابع: ٥٤١٦]

٢٥٧٥٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَعْدَةَ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبْتُلِ. [رابع: ٢٥٤٥٦]

٢٥٧٥٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ. قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْمَعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سَبْحَتِي، [و] لَوْ جَلَسَ حَتَّى أَقْضِيَ سَبْحَتِي لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُسْرِدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ. [رابع: ٢٥٣٧٧]

٢٥٧٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوا الْعَبِيَّاتِ كُلَّهُنَّ إِلَّا الْجَانَّ، الْأَبْرَ مِنْهَا، وَكَذَا الطُّفَيْتَيْنِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِنَّهُمَا يَقْتُلَانِ الصَّبِيَّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَيُغْتَسِيَانِ الْأَبْصَارَ، مَنْ تَرَكَهُمَا فَلَيْسَ مِتًّا.

٢٥٧٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ. [انظر: ٢١٧٤٧]

٢٥٧٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ الْبَيْمُ شَيْطَانٌ. [انظر: ٢٦٩٦٦]

٢٥٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ -بِعْنِي التَّقْفِي-  
حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ:  
حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً ذَاتَ لَيْلَةٍ حَدِيثًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، كَانَ الْحَدِيثُ حَدِيثَ خُرَاقَةَ. فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا خُرَاقَةُ؟ إِنَّ خُرَاقَةَ كَانَ  
رَجُلًا مِنْ عَدُوَّةِ أَسْرَتِهِ الْجَنِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَكَتْ فِيهِمْ دَهْرًا طَوِيلًا، ثُمَّ  
رَدَّوهُ إِلَى الْإِنْسَانِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى فِيهِمْ مِنَ الْأَعْجَابِ. فَقَالَ  
النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَاقَةَ.

قال أبي: أبو عَقِيلٍ هَذَا نَفَقَةٌ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ (١٥٨/٦) التَّقْفِي.

٢٥٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دُوَادُ بْنُ عَمْرٍو -بِعْنِي الْعَطَّارَ- حَدَّثَنَا  
مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: ثَوَّبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبَّحَ  
النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ. [رابع: ٢٤٥٠٦]

٢٥٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ،  
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي فِي حِجْرِي، وَأَنَا  
حَائِضٌ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. [رابع: ٢٥٣٧٤]

٢٥٧٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا دُوَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.  
[رابع: ٢٥٣٧٤]

٢٥٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى -بِعْنِي  
ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ- عَنْ أَبِي حَضَمَةَ مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ إِنَّهُ لَمَّا  
كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَمَرَ ثَوْدِيَّ: أَنْ الصَّلَاةَ  
جَامِعَةً، فَنَامَ قَاطِلَ الْغِيَامِ فِي صَلَاتِهِ. قَالَ: فَاحْسَبْهُ قِرَاءَةَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ  
رَكَعَ قَاطِلَ الرَّكُوعِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَلَمْ  
يَسْجُدْ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي  
سُجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ وَجَلِيَّ عَنِ الشَّمْسِ. [رابع: ٢٥١٣٧]

٢٥٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: كَرِهْتُ أَنْ يَطُورَ قُرَيْشٌ لِأَخْبَرَتْهَا  
بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٥٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ حَضَمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ  
عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعُقَ عَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً، وَعَنِ الْعَلَامِ  
شَاتَيْنِ، وَأَمَرَنَا بِالْفَرَعِ: مِنْ كُلِّ حَسَنِ شَيْءٍ شَاةً. [رابع: ٢٤٥٢٩]

٢٥٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُعْمِرُ النِّسَاءَ اللَّاتِيَّ وَهَبْنَ أَمْسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
قَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَعْرِضَ نَفْسَهَا بِغَيْرِ صَدَاقٍ فَتَزَلَّ، أَوْ قَالَ:  
فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿تُرْجِي مِنْ نِسَاءِ مِنْهُنَّ وَتُوَوِّي إِلَيْكَ مِنْ نِسَاءِ وَمِنْ

٢٥٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ  
الْوَحْيُ؟ قَالَ: أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، ثُمَّ  
يُصَمُّ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ قَاعِي مَا  
يَقُولُ. [انظر: ٢١٧٢٨]

٢٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحِ الزُّبَيْرِيِّ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [انظر: ٢١٧٢٨]

٢٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (وَسُرِّيحٌ) -بِعْنِي ابْنَ التَّمَّانِ- قَالَا:  
حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى  
عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: فَيْسُ ابْنُ  
الْمَشِيرَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ هَشَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبْسَطَ إِلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ،  
فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ آخَرَ. فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ ابْنُ الْمَشِيرَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ كَمْ  
يَبْسُطُ إِلَيْهِ كَمَا أَبْسَطَ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَهْشَّ لَهُ كَمَا هَشَّ، فَلَمَّا خَرَجَ،  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَأْذَنَ فَلَانَ فَقُلْتُ لَهُ مَا قُلْتَ، ثُمَّ هَشَّشْتُ لَهُ  
وَأَبْسَطْتُ إِلَيْهِ، وَقُلْتُ لِفُلَانٍ مَا قُلْتُ، وَلَمْ أَرَكَ صَنَعْتَ بِهِ مَا صَنَعْتَ  
لِلْآخَرِ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ اتَّقَى (١٥٩/٦) لِفُحْشِهِ.

٢٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ -بِعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ  
عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّتْ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَضَرَهُ  
شَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا، فَدَنَوْتُ مِنَ الْحِجْرَاتِ فَسَمِعْتُهُ  
يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ إِذَا عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَوْا عَنِ  
الْمُنْكَرِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَذْعُرُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ،  
وَتَسْتَصْرِوْنِي فَلَا أَنْصَرُّكُمْ.

٢٥٧٧٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ  
يُحَدِّثُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛  
أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى النَّاسُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ.

٢٥٧٧١ - حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي  
هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

٢٥٧٧٢ - حَدَّثَنَا شَيْبَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ  
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي  
مَاتَ فِيهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ صَلَّى النَّاسُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ  
أَسِيفٌ، فَمَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ تَدْرِكُكَ الرَّقَّةَ. (فقال) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكُنَّ

صَاحِبِ يُوسُفَ، مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حَلَفَهُ قَاعِدًا. [راجع: ٢٥١٥٤]

٢٥٧٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْزَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: إِنَّهُ مِنْ أَعْطَى حَلَفَهُ مِنَ الرَّقِيقِ، فَقَدْ أَعْطَى حَلَفَهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصَلَّةِ الرَّحِمِ، وَحَسَنِ الْخَلْقِ، وَحَسَنِ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ.

٢٥٧٧٤- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ، كَفَضَّلْتُ الرَّبِيدَ عَلَى الطَّلَعِ.

٢٥٧٧٥- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (نَبَاهِ) الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّى بَطْنِيَةَ فِيهَا حَرَزٌ، فَكُنَّ لِلْحَرَّةِ وَالْأَمَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَ أَبِي يُسَمُّ لِلْحَرِّ وَالْعَبْدِ.

قال أبي: قال يزيد بن هارون: فقسمة بين الحررة والأمة سواء. [راجع: ٢٥٧٧٣]

٢٥٧٧٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّاتَانِ لَمْ يَتْرُكْهُمَا النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَجْرِ.

٢٥٧٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ «الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ» يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ الَّذِي يَسْرِقُ وَيَزْنِي، وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَهُوَ يَخَافُ اللَّهَ؟ قَالَ: لَا يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ يَا بِنْتَ الصَّالِحِ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَصَلِّي وَيُصُومُ وَيَتَصَدَّقُ، وَهُوَ يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [النظر: ٢٧٢٧٤]

٢٥٧٧٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ -بِنْتِي ابْنِ سَلَامٍ- قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قَلَابَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٦٠/٦) طَرَفَهُ وَجَعَّ، فَجَعَلَ يَشْكِي وَيَتَلَبَّ عَلَى فَرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتَ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدُّ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يَصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا قُورِقَ ذَلِكَ، إِلَّا حَطَّتْ بِهِ عَنْهُ حَظِيئَةٌ، وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ. [النظر: ٢٧٢٧٤]

٢٥٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ يَدْعُو حَتَّى سَمِعَ اللَّهْمَ إِنَّمَا مَا بَشَرٌ، فَلَا تَعْلَمَانِي بِشَيْءٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنِّي أَتَيْتُهُ. [راجع: ٢٥٥٣٠]

٢٥٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُرَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَوَقَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِي وَفِي لَيْلَتِي. [راجع: ٢٧٧٢٠]

٢٥٧٨١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُرَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّدَقَةِ؟ فَذَكَرَتْ شَيْئًا قَلِيلًا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطِي وَلَا تُوعِي قَبْوَعَى عَلَيْكَ. [راجع: ٢٥٧٨٢]

٢٥٧٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَبِيعُ النَّمْرَةَ حَتَّى تَنْجُو مِنَ الْعَاهَةِ.

قال أبي: خَارِجَةُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. [راجع: ٢٤٩١١]

٢٥٧٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ بَكْرٍ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، فِي الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يَرِيهَا بَعْدَ الطَّهْرِ: قَالَ: إِنَّمَا هُوَ عُرُوقٌ، أَوْ قَالَ: عَرْقٌ. [راجع: ٢٤٩٣٢]

٢٥٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّمُوفَ. [راجع: ٢٤٨٨٥]

٢٥٧٨٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْبَةُ الْخَضْرِيُّ، أَنَّهُ شَهِدَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلًا لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، قَالَ: وَسَهْمٌ الْإِسْلَامِ: الصُّومُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَلَا يَتَوَكَّلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي الدُّنْيَا فَيُؤَلِّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرُهُ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَاءَ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَالرَّابِعَةُ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى عَبْدٍ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ.

قال: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَاطُّوهُ. [راجع: ٢٥٦٣٤]

٢٥٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَكَى رَقَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَنْفَعُكَ، مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ.

٢٥٧٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ قَيْسَتِغِطَّ، إِلَّا اسْتَاكَ قَبْلَ الْوُضُوءِ. [راجع: ٢٥٤١٢]

٢٥٧٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا فَرَهْتَهُ دَرْعَةً. [راجع: ٢٤٦٤٧]

٢٥٧٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (١٦١/٦) عَنْ أَبِي مَسْرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: كُنْتُ إِذَا طَعِمْتُ شَدَدْتُ عَلَيَّ إِزَارًا، ثُمَّ أَذْخُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شِعَارَهُ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَبِيهِ. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٥٧٩٠- حَدَّثَنَا قُرْآنُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ حُفَّافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْغَلَّةَ بِالضَّمَانِ.

قال أبي: سَمِعْتُ مِنْ قُرْآنُ بْنِ تَمَّامٍ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَكَمَانَيْنِ وَمِائَةٍ، وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ (هَا هُنَا) وَفِيهَا مَاتَ ابْنُ الْمُبَارَكِ. [راجع: ٢٤٧٢٨]

٢٥٧٩١- حَدَّثَنَا مِرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِثَاءٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٧٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْعِمٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا لَيْتَنِي بِالسَّحْرِ الْأَخْرِ إِلَّا نَاتِمًا عِنْدِي. تَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢٥٥٥٥]

٢٥٧٩٣- حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَعْفَلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِي الْبَيْتِ قِرْبَةٌ مَعْلُوقَةٌ، فَاسْتَبْطَأَ وَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

٢٥٧٩٤- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ حَبْرَةً، ثُمَّ (أَخْرَجَ) عَنْهُ.

قال القاسم: إِنَّ بَقَايَا ذَلِكَ الثَّوْبِ لَعِنْدَنَا بَعْدُ.

٢٥٧٩٥- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدَ وَجِبَ النَّسْلُ، فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَلْتَنَا.

٢٥٧٩٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ، فَيَأْخُذُ الْعَرَقَ فَيَصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يَصَلِّي وَكَمْ يَتَوَضَّأُ، وَكَمْ يَمَسُّ مَاءً. [انظر: ٢١٨٨٨]

٢٥٧٩٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْفٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجُتِبُ، فَيُوضِعُ لَهُ الْإِثَاءَ فِيهِ الْمَاءُ، فَيُفْرِغُ عَلَيَّ

بِيَدِهِ فَيَسْلُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي الْمَاءِ، ثُمَّ يَدْخُلُ بِدَهْنِ الْيَمْنَى فِي الْإِثَاءِ، فَيُفْرِغُ بِهَا عَلَى يَدِهِ الْبَسْرَى فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَمْضُضُ وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَدِرَاعَيْهِ، ثُمَّ يَغْرِفُ ثَلَاثَ غَرَقاتٍ فَيَصْبِهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يَغْسِلُ. [راجع: ٢٤٣٣٤]

٢٥٧٩٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ رَيْبَعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٢٤٦٩١]

٢٥٧٩٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ يَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْتَسِبَهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَمْضِيهِ. [راجع: ٢٤٦٤٣]

٢٥٨٠٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ لَا يَجْلِسُ بَيْنَهُنَّ، حَتَّى يَجْلِسَ فِي الْأَخْرَةِ، ثُمَّ يَسْلَمُ. [انظر: ٢٤٧٤٣]

٢٥٨٠١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ (١٦٢/٦) عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَحْرِمَ ثُمَّ يَحْرِمُ. [راجع: ٢٤٦١٦]

٢٥٨٠٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْأَخْرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٥٨٠٣- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي عُمَانَ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ... مِنْهُ.

قال سُبَيْانُ: قَالَ لِي - يَعْنِي عُمَانَ بْنَ عُرْوَةَ - هِشَامٌ يُخْبِرُنِي عَنِّي. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٥٨٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ فَرِيشٍ، مِنْ بَنِي تَيْمٍ، يُقَالُ لَهُ: طَلْحَةُ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: تَنَازَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ: وَأَنَا صَائِمٌ. [راجع: ٢٥٥٣٦]

٢٥٨٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ وَجْهِهِ وَهُوَ صَائِمٌ. [انظر: ٢٥٨٠٦، ٢٦٣٠١، ٢٦٣٠٢]

٢٥٨٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ... مِنْهُ. [راجع: ٢٥٨٠٥]

٢٥٨١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَحِنُ الْمُؤْمِنَاتِ إِلَّا بِالْأَيْمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبِيْعَتِكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ» وَلَا وَلَا. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٥٨١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ. قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: بَدَأَ بِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّكَ قَدْ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعْدَهُنَّ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي ذَاكَرْتُكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ: «وَمَا أَيْهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ... حَتَّى بَلَغَ «أَجْرًا عَظِيمًا». قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونِ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: أَيُّ هَذَا اسْتَأْمَرُ أَبِي، فَبَانِي أُرِيدُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٥٨١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ. قُلْتُ: أَخْبِرِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ. [راجع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٨١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا. فَقَالَ: كَيْفَ يَا تَابِتُكَ الْوَحْيُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: يَا تَابِتُ أَهْيَأُنَا لَهُ صَلَاحٌ كَصَلَاةِ الْحَرَسِ، فَيَنْقُصُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ، وَذَلِكَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَيَأْتِينِي أَحْيَانًا فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، أَوْ قَالَ: الْمَلِكِ، فَيُخْبِرُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ. [انظر: ٢٤٧٣٨]

٢٥٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَطَّعَ يَدَ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٧٩]

٢٥٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبِرْتُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْرٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْتَغِي ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ، فَيُخْرِصُ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ يَهُودًا أَبَا خُدُونَهُ بِذَلِكَ الْخُرْصِ، أَمْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخُرْصِ لِكَيْ يُحْصِيَ الزُّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الشُّعْرَةُ وَتُفْرَقَ. [انظر بعده]

٢٥٨٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْرٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حِينَ يَطِيبُ أَوَّلَ الشُّعْرِ. وَقَالَ: قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الشُّعْرَةُ. [راجع ما قبله]

٢٥٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ الْهَدْيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مَعَهُ

٢٥٨٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَفْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٥٦١١]

٢٥٨٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ فَرِيْشُ قُصُومِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ، كَانَ رَمَضَانَ هُوَ الْقَرِيضَةَ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ. [راجع: ٢٤٥١٢]

٢٥٨٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ عَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ.

٢٥٨١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنْ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ». [راجع: ٢٤٥٣٣]

٢٥٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدَيْهَا، فَاتَى أَهْلَهَا اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَتْ اسْمَاءُ النَّبِيَّ ﷺ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا اسْمَاءُ، لَا أَرَاكَ تَكَلَّمْتِي فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيْبًا فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَوْلُكَ بَأَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّمِيفُ قَطَعُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَيْهَا، فَقَطَعَ يَدَ الْمَخْزُومِيَّةِ». [راجع: ٢٤٦٣٩]

٢٥٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ». قَالَتْ: كَانَ رَجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ يَهْلُ لِمَتَاةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَتَاةٌ صَتَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَطُوفُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ نَعْظِمُهُا لِمَتَاةٍ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِهِمَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ (١٦٣/٦) فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا». [راجع: ٢٥٦٢٥]

٢٥٨١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: «إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَأْيٍ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي ذَاكَرْتُكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ، قَالَتْ: قَدْ عَلِمْتُ وَاللَّهِ [إِنَّ أَبِي] لَمْ يَكُونِ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ. قَالَتْ: قَرَأَ عَلَيَّ: «وَمَا أَيْهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ... إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَبِّيَّتَهَا» فَقُلْتُ: أَيُّ هَذَا اسْتَأْمَرُ أَبِي؟ فَبَانِي أُرِيدُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٥٨٢٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَرَى صَفِيَّةَ إِلَّا حَابِسَتَنَا، قَالَ: أَوْلَمْ تَكُنْ أَقَاضَتْ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَلَا حَيْسَ عَلَيْكَ، فَفَرَّ بِهَا. [رِاجِع: ٢٤٦١٤]

٢٥٨٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (عَبِيدُ) اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةُ، فَأَصْلَى الصُّبْحَ بَعْنَى، وَأَرَمِي الْجَمْرَةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ، فَقِيلَ لَهَا: وَكَانَتْ اسْتَأْذَنْتَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِيلُهُ نَبِيَّةً، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهَا. [رِاجِع: ٢٤٥٧٢]

٢٥٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَهَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى صِبَاةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَأَنَا شَاكِيَةٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حَجِّي وَأَشْرِي بِهَا أَنْ مَجْلِي حَيْثُ حَجِسْتِي. [النظر: ٦١١٧٨]

٢٥٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ أَخْبَرَنَا صَفِيَّةَ خَاتَمُ، فَقَالَ: أَحَابِسْتَنَا هِيَ؟ فَأَخْبِرْنَا أَنَّهَا قَدْ أَقَاضَتْ، فَأَمَرَهَا بِالْخُرُوجِ. [رِاجِع: ٢٤٦٠٢]

٢٥٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ خَمْسِ فَوَاسِقٍ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَاءِ، وَالْمَعْقِرِ، وَالْفَارَةِ، وَالغُرَابِ، وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ. [رِاجِع: ٢٤٥٥٣]

٢٥٨٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْمَعْقِرُ، وَالغُرَابُ، وَالْحِدَاءُ وَالْفَارَةُ. [رِاجِع: ٢٤٥٥٣]

٢٥٨٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَاطَالَ الْقِيَامُ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَالَ الرَّكُوعَ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَاطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَاطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَالَ الرَّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَاطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَالَ الرَّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَاتَّبَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، وَأَمَّا مَا لَا يَخْضَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا تَكْبَرُوا وَأَدْعُوا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا مِنْ أَحَدٍ أَخْرَجَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُزَيِّنَ عَبْدَهُ، أَوْ تَزَيِّنَ أُمَّتَهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَوَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَجَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا، يَا أَهْلَ بَلْعَنَةَ. [رِاجِع: ٢٤٥٦٦]

٢٥٨٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي (١٦٥/٦) الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْعَجْرِ فَيُخَمِّمُهُمَا، حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ. [رِاجِع: ٢٤٦١٦]

٢٥٨٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اتْرَجِعْ نَسْأُوكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَأَرْجِعْ أَنَا بِحَجَّةٍ لَيْسَ مَعَهَا عُمْرَةٌ، فَأَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، وَأَمَرَهَا فَخَرَجَتْ إِلَى التَّعْبِيمِ، وَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَحْرَمَتْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ آتَتِ الْبَيْتَ فَطَافَتْ بِهِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَفَضَرَتْ قَدْبِحَ عَنَّا بِقَرَّةٍ.

٢٥٨٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ.

٢٥٨٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ، كَيْفَ كَانَ صِيَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصُومُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يُصُومُ، وَلَمْ أَرَهُ يُصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، كَانَ يُصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلَى كَانَ يُصُومُهُ كُلَّهُ. [رِاجِع: ٢٤٦١٧]

٢٥٨٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ وَرُوحٌ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حِظْلَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ (قَالَ رُوحٌ) سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، يُوتِرُ بِسَجْدَةٍ، وَيُرَكِّعُ رَكَعَتِي الْقَبْرِ، فَلَيْلُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

٢٥٨٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حِظْلَةُ عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَبْطَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ يَا عَائِشَةُ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْهُ، قَالَ: فَلَعَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا هُوَ سَالَمْ مَوْلَى أَبِي حُدَيْبَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَلِكًا.

٢٥٨٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: (كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَطَامِهِ وَصَلَاتِهِ، وَكَانَتْ شَمَالَهُ لِمَا سَوَى ذَلِكَ.

٢٥٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ابْنَةِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ جِهَادٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَلَيْهِنَ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ. [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٥٨٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَمُّهُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: لِي (١) رِيئًا اغْتَسَلُ قَبْلَ أَنْ يَتَأَمَّ، وَرِيئًا تَأَمَّ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً.

٢٥٨٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجِ سُحُورِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [راجع: ٢٤٦٧٣]

٢٥٨٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَكَانَ يَذْكُرُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَكَذَا كَانَ فِي كِتَابِهِ، يَعْنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ) أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْتِنَانُ لَهَا، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْلَبِيهَا بِأَيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَشَقَقَتْهَا بَيْنَ ابْتِنَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ هِيَ وَابْتِنَاهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى تَيْمِيَّةَ ذَلِكَ، فَحَدَّثَتْهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ ابْتِنَاتِ بَيْتِي فَاخْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ سَرَّارًا لَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٤٥٥٦]

٢٥٨٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَيْكَيْةَ. قَالَ: قَالَ: دُكُوَانُ مَوْلَى عَائِشَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يَبْكُحُهَا أَهْلُهَا، أَسْتَأْمُرُ أَمْ لَا؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَأْمُرِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّهَا تَسْتَحِي تَسْتَكْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَلِكَ إِذْهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ. [راجع: ٢٤٦٨٩]

٢٥٨٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَيَّ بَابَ حُجْرَتِي، وَالْحَيْشَةَ يَلْعُبُونَ بِالْحَرَابِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَرْتَنِي بِرِدَائِهِ لِأَنظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ مِنْ بَيْنِ أَدْنَاهُ وَعَاتِقِهِ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرَفَ، فَأَقْرَبُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهْوِ. [راجع: ٢٤٥٥٠]

٢٥٨٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ معاوية بن إسحاق، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: حَسْبُنَا الْحَجُّ، أَوْ جِهَادُكَنَّ الْحَجُّ. [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٥٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ الْعَلْبُ بِاللَّعْبِ قِيَاتِنِي صَوَّاحِبِي، فَإِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَرْتُ مِنْهُ، فَيَأْخُذُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُرَدِّدُنِي إِلَيَّ. [راجع: ٢٤٨٠٢]

٢٥٨٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ (١٦٦/٦) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَتَيْتُهَا بَعِيرٌ إِذْ مَوَالِيهَا فَتَكَحَّهَا بِاطِلٍ، ثَلَاثًا، وَلَهَا مَهْرٌهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اسْتَجْرَوْا فَإِنَّ السُّلْطَانَ وَبِي مِنْ لَأِ وَإِلَيَّ لَهُ. [راجع: ٢٤٧٠٩]

٢٥٨٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَتَّحُ عَلَيَّ نَفْسَهُ، فِي الْمَرَضِ الَّذِي فُيْضَ فِيهِ مِنْهُ بِالْمَعْمُودَاتِ. [راجع: ٢٤٧٣٥]

٢٥٨٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَيَّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَلَا إِلَيَّ غَيْمَةً يَطْلُبُهَا. [نظر: ٢١٦٣٨، ٢١٦٤٠]

٢٥٨٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْغَيْثَ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَيِّئْنَا. [راجع: ٢٥٠٩٦]

٢٥٨٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ معاوية بن إسحاق، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِهَادِ؟ فَقَالَ: بِحَسْبِكُنَّ الْحَجُّ، أَوْ قَالَ: جِهَادُكَنَّ الْحَجُّ. [راجع: ٢٤٨٨٧]

٢٥٨٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (١٦٧/٦) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نَمْتُ قُرَاطِسِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأَمِّهِ. [راجع: ٢٤٥٨١]

٢٥٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخَيَّانِيِّ عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَيَلْبَسُ طَوِيلًا قَائِمًا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٥٨٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَرُوضٍ أَوْ وَجَعٍ يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِدُنْيَاهُ، حَتَّى الشُّوْكَهَ يَشَاكُهَا، أَوْ النَّكْبَةَ يَنْكِبُهَا. [رابع: ٢٥٨٠]

٢٥٨٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي مَرِطٍ وَاحِدٍ. قَالَتْ: فَأَذِنَ لَهُ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، وَهُوَ مَعِيَ فِي الْمَرِطِ، ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ، فَأَصْلَحَ عَلَيْهِ يَأْبَاهُ وَجَلَسَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَتَلْتُ لَهُ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ أَبُو بَكْرٍ فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ عَلَى حَالِكَ تِلْكَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُمَرُ فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ عَلَى حَالِكَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُثْمَانُ فَكَأَنَّا كُنَّا نَحْتَفِظُ؟ فَقَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ وَإِنِّي لَوَ أَدْنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ خَشِيتُ أَنْ لَا يَقْضِيَ إِلَيَّ حَاجَتَهُ.

٢٥٨٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي زَوْجًا وَلِي صَبْرَةٌ، وَإِنِّي أَتَشَبِعُ مِنْ زَوْجِي أَقُولُ: أَغْطَانِي كَذَا، وَكَسَانِي كَذَا، وَهُوَ كَذِبٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَشْتَبِعُ بِمَا لَمْ يَعْطِ كَلَابِيسَ تَوْبِي زُودٍ.

٢٥٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيطُ تَوْبِيَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ. [رابع: ٢٥٢٥٦]

٢٥٨٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةَ تَغْيِيرَ وَجْهِهِ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا امْطَرَتْ سُرِّي عَنْهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا أَمَنْتُ أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ إِلَى ﴿رِيحٍ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

٢٥٨٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ يَغْرَأُ، فَقَالَ: لَقَدْ أَوْتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ. [رابع: ٢٤٥٩٨]

٢٥٨٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَّاسِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: سَأَلَهَا رَجُلٌ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ صَوْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ إِذَا قَرَأَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، رُبَّمَا رَفَعَ، وَرُبَّمَا خَفَضَ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَمْعًا، قَالَ: فَهَلْ كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَمْعًا. [رابع: ٢٥٧١٨]

٢٥٨٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، فَإِذَا فَجَّرَ الْعَجْرَ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ (١٦٨/٦) أَتَا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدُّنُ يُؤَدُّنَهُ لِلصَّلَاةِ. [رابع: ٢٤٥٥٨]

٢٥٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رُكْعَاتٍ، وَرُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَلَمَّا صَفَّ أَوْتَرَ بِسَبْعِ، وَرُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [رابع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٨٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى، أَنَّ سَعْدُ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، وَكَانَ جَارًا لَهُ، أَخْبَرَهُ: ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي تِسْعَ رُكْعَاتٍ لَا يَقْعُدُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّمَاةِ، فَيَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ يَقْعُدُ بِحَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسَمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ. [رابع: ٢٤٧٣٣]

٢٥٨٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [رابع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٨٦٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِبَاعٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ. ... فَذَكَرَهُ. [رابع: ٢٤٩٦٠]

٢٥٨٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى، قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْرُكُ الْعَمَلَ، وَإِنَّهُ لِيُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ، مَخَافَةَ أَنْ يَسْتَنَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانَ يُحِبُّ مَا خَفَّ عَلَى النَّاسِ. [رابع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٨٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ قَاطِلَ الْقِرَاءَةِ، وَهُيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ قَاطِلَ الْقِرَاءَةِ، وَهُيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا لِلصَّلَاةِ. [رابع: ٢٤٥٤٦]

٢٥٨٦٦- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. ... مِثْلَ هَذَا وَزَادَ. قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا. [رابع: ٢٤٥٤٦]



٢٥٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْهَا، أَنَّهُمَا شَرَعَا جَمِيعًا، وَهَمَّا جُنِبَ، فِي بَآئِهِ وَاحِدٍ. [انظر: ٢٥٨٨٣]

٢٥٨٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُلِقَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِمَّا وَصِفَ لَكُمْ. [راجع: ٢٥٧٠٩]

٢٥٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنِ الْمُعْتَكِفِ وَكَيْفَ سَنَّهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢٥١٢٠]

٢٥٨٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ أَخِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (١٦٩/٦) قَالَ: كَسَّرَ عَظْمَ الْيَتِيمِ كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ.

قَالَ: يَرُونَ أَنَّهُ فِي الْإِثْمِ. قَالَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَظْهَرَ قَوْلَ دَاوُدَ. [راجع: ٢٤٨١٢]

٢٥٨٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ هِيَ وَأَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنْ مَرُّوا بِهِ عَلَيْنَا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَمَرُّوا بِهِ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا تَتَجَبَّوْنَ مِنَ النَّاسِ حِينَ يَنْكُرُونَ هَذَا، قَوْلَ اللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى (سَهْلٍ) بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٢٥٠٠٣]

٢٥٨٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبْنِ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى تَوَفَّاهُ الْمَوْتُ ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ هَكَذَا فِي كِتَابِ الصِّيَامِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ، وَفِي الْإِعْتِكَافِ عَنْ عَائِشَةَ وَحَدَّثَهَا. [راجع: ٣٧١]

٢٥٨٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَزْعُمُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا قَطُّ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٧٣٩]

٢٥٨٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ. قَالَ: (وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ) سَمِعْتُ أَهْلَ عَائِشَةَ يَذْكُرُونَ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَدِيدَ الْإِنْصَابِ لِحَسَنِهِ فِي الْعِبَادَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ حِينَ دَخَلَ فِي السَّنِّ وَتَقَلَّ مِنَ اللَّحْمِ كَانَ أَكْثَرَ مَا يَصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ.

٢٥٨٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى (كَانَ) يَصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

٢٥٨٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ. قَالَ: قَالَ عُرْوَةَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَتَابَ رَجَالٌ فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ، فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةُ الثَّلَاثَةَ نَاسٌ كَثِيرٌ حَتَّى كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ اجْتَمَعَ النَّاسُ، حَتَّى كَادَ الْمَسْجِدُ يُعْجِزُ عَنْ أَهْلِهِ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، قَالَتْ: حَتَّى سَمِعْتُ نَاسًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ قَلِمٌ يَخْرُجُ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتُعْجِزُوا عَنْهَا. [انظر: ٢٥٩٦٠، ٢٦٠١١، ٢٦٠٤٨، ٢٦٤٨١]

٢٥٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٧٦/٦) يَصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُسَبِّحُهَا وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ خَشِيَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَاتُفِ إِلَّا بِشِدَّةٍ مُعَاهِدَةً مِنْهُ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ أَسَامَ الصُّبْحِ.

سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَطَاءٍ مَرَارًا. [راجع: ٢٤٦٦٨]

٢٥٨٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَسَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَاهِرُ فِي الْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ يَسْتَعِثُّ فِيهِ لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ. [راجع: ٢٤٧١٥]

٢٥٨٨٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرَبْرَةَ فَأَشْرَطْتُ أَهْلَهَا وَلَاَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَيْهَا فَأَعْتَبْتَهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ. قَالَتْ: فَأَشْرَيْتُهَا فَأَعْتَبْتُهَا، قَالَتْ: فَذَاعَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا حِرًّا. [راجع: ٢٤٦٥١]

٢٥٨٨١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ... مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، وَلَوْ كَانَ حِرًّا لَمْ يُخَيَّرْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٥٥٤]

٢٥٨٨٢- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الْمَخْضَبَ، فَيَغْتَسِلُ مِنْهُ مِنَ الْجَنَابَةِ بَعْدَمَا يُصْبِحُ، ثُمَّ يَظَلُّ يَوْمَهُ ذَلِكَ صَائِمًا.

٢٥٨٨٣- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [راجع: ٢٥٨٧٧]

٢٥٨٨٤- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَغْتَسِلِهِ، حَيْثُ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ.

٢٥٨٨٥- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، حَدَّثَنَا مَعِينَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَكَانُ الْكَيْ التَّكْمِيدُ، وَمَكَانُ الْعِلَاقِ السُّعُوطُ، وَمَكَانُ النَّفْحِ اللَّدُّودُ.

٢٥٨٨٦- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعِينَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَوْلَادِكَ الرَّهْطِ، فَالْقَوَافِي الطَّوِيُّ، عَتَبَةَ وَابْنَ جَهْلٍ وَأَصْحَابَهُ، وَقَفَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: جَزَاكُمْ اللَّهُ شَرًّا مِنْ قَوْمِ نَبِيٍّ، مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُكَلِّمُ قَوْمًا أَقْدًا جِيئُوا؟ فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْهُمْ، أَوْ لَهُمْ أَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْكُمْ.

٢٥٨٨٧- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعِينَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرُغُ بِرَيْنِهِ لِمَطْعَمِهِ وَلِحَاجَتِهِ، وَيَغْرُغُ شِمَالَهُ لِلِاسْتِنْجَاءِ وَلِمَا هُنَاكَ. [انظر: ٢٦٨١٤، ٢٦٨١٥]

٢٥٨٨٨- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعِينَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُتَّكِفٌ، يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى الْحَجْرَةِ. [انظر: ٢٦٧٥٨]

٢٥٨٨٩- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ مَعِينَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَتَزَرُّ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَدْخُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَافُهُ.

٢٥٨٩٠- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ (١٧١/٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعِينَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، فَلَمْ يَعْذُ ذَلِكَ مَلَأًا.

٢٥٨٩١- حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً. [راجع: ٢٤٦٦٢]

٢٥٨٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح). وَيَهْزُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَرُّوا أَرْوَأَ جُكْنُ أَنْ يُغْسَلُوا عَنْهُمْ أَكْرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَبِأَيِّ اسْتِحْبَابِهِمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

قَالَ يَهْزُ: مَرُّنَ أَرْوَأَ جُكْنُ. [راجع: ٢٥٣٣٧]

٢٥٨٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ بَدَأَ بِكَفَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَقَاضَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مِرْأَتَهُ، حَتَّى إِذَا انْقَضَى أَهْوَى يَدَهُ إِلَى الْحَائِطِ ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الطَّوْرَ وَأَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ.

٢٥٨٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَعَبْدُ

الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ الْعَدْرِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، (عَنْ) أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٨٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، وَيَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيُخَيِّمُهَا بِالتَّسْلِيمِ. [راجع: ٢٤٥٣١]

٢٥٨٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ زَيْدٍ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ، فَتَقْبَلُ لَهَا قَلَانِدَةً، ثُمَّ لَا يَمْسُكَ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يَمْسُكَ عَنْهُ الْمُحْرَمُ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٥٨٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ بَرِيْدَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَأَقْبَتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: تَقُولِينَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تَجِبُ الْعَفْوُ قَاعَفَ عَنِّي. [انظر: ٢٦١٠٠، ٢٦١٠٢، ٢٦١٠٣]

٢٥٨٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ (ح).

وَزَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا [و] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ كَهْمَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لعائِشَةَ: أَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَعِينَةٍ.

قَالَ: قُلْتُ: أَكَانَ يُصَلِّي جَالِسًا؟ قَالَتْ: بَعْدَمَا حَطَمَهُ النَّاسُ.

قَالَ: قُلْتُ: أَكَانَ يَقْرَأُ (السُّورَةَ)؟ قَالَتْ: الْمُفْصَلُ.

قَالَ: قُلْتُ: أَكَانَ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا عَلِمْتُ أَنْفَرَ شَهْرًا كُلَّهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ.

قَالَ يَزِيدُ: يَقْرَأُ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [راجع: ٢٤٥٣٦، ٢٤٥٣٨، [النظر: ٢٦٢٠٦، ٢٦٢٤٩، ٢٦٣٥٠]

٢٥٩٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحٍ بْنِ هَانِيٍّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا، وَكَانَ مِنْهُ صُعُوبَةٌ، فَجَعَلَتْ تَرُدُّهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْكَ بِالرَّقِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يَكُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزِعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ.

[راجع: ٢٤٨١١]

٢٥٩٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قِيَادِرِي وَأَبَادِرُهُ حَتَّى (١٧٢/٦) أَقُولُ دَعْ لِي، دَعْ لِي.

[راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٩٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ الرُّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصُّحَى؟ قَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ. [أربعة] وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ٢٤٩٩٠]

٢٥٩٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ الرُّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْفُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ، فَذُكْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَدُ الْقَيْسِلِ يَدِيهِ. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٥٩٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْعِيَةِ؟ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَائِ ن وَالْمَزْمَتِ. [راجع: ٢٥٣٥١]

٢٥٩٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً سَأَلَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَبِيلُ: إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ عَائِدٌ، وَأَمَرْتُ أَنْ تُوَخَّرَ الظُّهْرُ وَتُعْمَلِ الْعَصْرُ، وَتَغْتَسِلَ غَسْلًا وَاحِدًا، وَتُوَخَّرَ الْمَغْرِبُ وَتُعْمَلِ الْمَشَاءُ، وَتَغْتَسِلَ لَهَا غَسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلَ لِمَصَلَاةِ الصَّبْحِ غَسْلًا. [راجع: ٢٥٣٩١]

قَالَ: ابْنُ جَعْفَرٍ غَسْلًا وَاحِدًا.

٢٥٩٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَ: كَانَ لَهَا كُوبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ

مَمْدُودٌ إِلَى سَهْوَةٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهَا، فَقَالَ: أَخْرِبْهُ عَنِّي، قَالَتْ:

فَأَخْرَجْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدًا. [راجع: ٢٤٥٨٢]

٢٥٩٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَنِ، فَاشْتَرَطُوا لَهَا، فَذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لَمَنْ أَعْتَقَ. وَأَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحِمٍّ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا مَا تُصَلِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ؟ فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَهِيَ لَنَا هَدِيَّةٌ، وَخَيْرٌ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي. [راجع: ٢٤٦٩١]

٢٥٩٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٢٥٩٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى عَائِشَةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا؟ قَالَ: كَانَ يَخْرُجُ مَعَ خَالِهِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَائِشَةَ إِخَاءٌ وَوُدٌّ.

٢٥٩١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّةِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ النَّجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ - أَوْ لَمْ يَصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ - أَقُولُ: يَفْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٥٩١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَائِ، وَالْمَزْمَتِ. [النظر: ٣٦١٠٠]

٢٥٩١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ (١٧٣/٦) عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [النظر: ٢٥٩٩٦]

٢٥٩١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: قُلْنَا لِعَائِشَةَ: إِنَّ فَيْسَا رَجُلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا يُعْجَلُ الْإِفْطَارَ وَيُوَخَّرُ السُّحُورَ، وَالْأُخْرَى يُوَخَّرُ الْإِفْطَارَ وَيُعْجَلُ السُّحُورَ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعْجَلُ الْإِفْطَارَ وَيُوَخَّرُ السُّحُورَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَتْ: كَذَا كَانَ يُصَنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٧١٦]

٢٥٩١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَكَلِدِ الرَّجُلُ مِنْ كِسْبِهِ مِنْ أَطْيَبِ كِسْبِهِ. [راجع: ٢٤٥٣٣]

٢٥٩١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصُّحَى يَحُدُّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدْ خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَنْكَانَ طَلَاكًا. [راجع: ٢٤٦٨٤]

٢٥٩١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ وَيِصَّ الطَّبِيبَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٥٩١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشَاكُ شَوْكَةً قَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ، عَنْهُ بِهَا حَظِيَّةٌ. [راجع: ٢٤٦٥٧]

٢٥٩١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، الْمَعْنَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَهَا تَأْوِيلِي الْخُمْرَةِ، قَالَتْ: قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ، فَوَاتَلَهُ. [راجع: ٢٤٦٨٨]

٢٥٩١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ. [راجع: ٢٤٥٩٠]

٢٥٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ يَحُدُّثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُعَرِّبَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَهُ - فَقَالَ: بَنَسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ فَاقْبَلْ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، حَتَّى طَلَّنَا أَنْ لَهُ عِنْدَهُ مَنْرَلَةٌ. [قال شعبة: أو قال: حتى كان له عنده منرلة].

٢٥٩٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ (قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ رَجُلٍ) قَالَ: دَخَلَ نِسْوَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَتُنَّ اللَّاتِي تَدْخُلْنَ الْحَمَامَاتِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ امْرَأَةٍ وَضَعَتْ نَيْبَهَا فِي غَيْرِ نَيْبِهَا، إِلَّا هَتَكَتْ سِتْرًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قال حجاج: إلا هتكت سترها. [انظر: ٢٥٩٢٢، ٢٦١٤٥]

٢٥٩٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَتَاهُ. [راجع: ٢٥٩٢١]

٢٥٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا، عَنْ غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُوتَى بِإِنَائِهِ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ

ثَلَاثًا، ثُمَّ يَصُبُّ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى فَرْجِهِ فَيَغْسِلُهُ، ثُمَّ يَفْرُغُ يَدَيْهِ الَيْمَنِ عَلَى الْيَسْرَى فَيَغْسِلُهَا، ثُمَّ يَمْضِي وَيَسْتَشِقُّ، ثُمَّ يَفْرُغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ. [راجع: ٢٤٩٣٤]

٢٥٩٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانًا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَتَتَرَّرُ ثُمَّ يَصَاحِبُهَا.

قال هذا ابن المبارك، ثم قال بعد: ثم يباشرها. [راجع: ٢٤٧٨٤]

٢٥٩٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَانِدًا هَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنَّمَا، ثُمَّ لَا يَحْرَمُ مِنْهُ شَيْءٌ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٥٩٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ كَرِهْتُ أَنْ أَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا. [راجع: ٢٤٦٥٤]

٢٥٩٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَتْ دَبْعَةً. [راجع: ٢٤٦٦٣]

٢٥٩٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٤٦٣١]

٢٥٩٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغَلَامُ الْإِيقَعُ الَّذِي مَا أَحَبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ آسُوءَةُ حَسَنَةٌ؟ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُدَيْقَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ، وَفِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْقَةَ مِنْهُ شَيْءٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ.

٢٥٩٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحِبِيلٍ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كَانَتْ إِحْدَانًا حَائِضًا أَنْ نَتَرَّرَ، ثُمَّ تَدْخُلُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٥٩٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاحِشًا وَلَا مَتَّحِشًا، وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُجْزِي بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ. [انظر: ٢٦٥١٧، ٢٦٦١٩]

٢٥٩٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحُدُّثُ، (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ) عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ

فَارَاهُمْ يَتَرَدَّدُونَ (قَالَ الْحَكَمُ: كَانَتْهُمْ، أَحْسَبُ) وَكَوَأْتِي اسْتَبْلَيْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتْ الْهَدْيِي مَعِيَ حَتَّى اشْتَرَيْتُهُ، ثُمَّ أَحَلَّ كَمَا أَحَلُّوا.  
قَالَ رُوِّحٌ: يَتَرَدَّدُونَ فِيهِ، (قَالَ الْحَكَمُ: كَانَتْهُمْ هَابُوا أَحْسَبُ).

٢٥٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَنْقِ، فَأَرَادَ مَوْلَاهُ أَنْ يَشْتَرِطَ وَأَلَاةَهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اشْتَرِيهَا، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَتَقَى. وَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْحِمِّ. فَقِيلَ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدْيَةٌ. [راجع: ٢٤٦٥١]

٢٥٩٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَمَا أَنْظَرُ لِي وَيَصِصُ الطَّيْبُ فِي مَقْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٥٩٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْتَرَى رَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خَائِنِهَا كَثِيَّةَ - أَوْ حَزِيَّةَ - وَحَاضَتْ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: عَفْرَى - أَوْ حَلْقَى - إِنَّكَ لِحَاسِنَاتِنَا، أَكُنْتَ أَضْنَتْ يَوْمَ التَّحْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْفِرِي إِذَا. [راجع: ٢٥٤١٨]

٢٥٩٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشَاكُ شَوْكَةً فَمَا قَوَّضَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةً.

٢٥٩٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).  
وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١٧٦/٦)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (قَالَ حَجَّاجٌ: ابْنُ عَوْفٍ) (ح).

وَحَدَّثَنَاهُ يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَهْوَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَبْلِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ، قَالَ: وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَبَّلَنِي.

قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ لِي سَعْدٌ: طَلْحَةُ عَمُّ أَبِي سَعْدٍ. [راجع: ٢٥٥٣٦]

٢٥٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ بِهِزُّ): أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ. (قَالَ بِهِزُّ: مَا دَوِّمٌ عَلَيْهِ) وَقَالَ: اكْتَلَمُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيعُونَ. [انظر: ٢٥٩٨٧]

٢٥٩٤٦- حَدَّثَنَا بِهِزُّ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ بِهِزُّ): أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، فَكَانَهَا غَضِبَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَحْيَى. قَالَ: أَنْظِرُنِي مَا إِخْوَانُكَنَّ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ. [راجع: ٢٥١٣٩]

٢٥٩٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ: لَهَا أَحَادِكُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً بَعْدَ الْإِتْمَاعِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ٢٤٦٨١]

٢٥٩٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهِزُّ وَحَجَّاجٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ حَجَّاجٌ وَبِهِزُّ: أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ (قَالَ بِهِزُّ: ابْنُ وَرْدَانَ. وَقَالَ حَجَّاجٌ: مُجَاهِدُ بْنُ وَرْدَانَ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَتَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوُفِّيَ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١٧٥/٦) فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِيرَاثِهِ. فَقَالَ: هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قُرَيْشٍ؟ (قَالَ بِهِزُّ): قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَاعْطُوهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٢٥٥٦٨]

٢٥٩٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْتَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو عَنِ الرَّجُلِ يَطْلُبُ عِنْدَ إِخْرَامِهِ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ أَطْلَى يَقَطُرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلُهُ، قَالَ: فَسَأَلَ أَبِي عَائِشَةَ؟ وَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ ابْنِ عَمْرٍو، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يَصْبِحُ مُحْرَمًا يَنْتَضِحُ طِيًّا.

٢٥٩٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الْأَيَّامَ الْمَعْلُومَةَ مِنَ الشَّهْرِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ.

٢٥٩٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ طَلْحَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي جَارِيْنَ قَبْلِي إِيَّاهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ: أَفَرِيهَمَا مِنْكَ يَا بَا. [انظر: ٢٥٩٣٨، ٢٦٠٥٢، ٢٦١٣٣، ٢٦٠٥٢]

٢٥٩٣٨- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ طَلْحَةَ رَجُلٍ، مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مَرْةٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع: ٢٥٩٣٧]

٢٥٩٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ (قَالَ رُوِّحٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ) عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضِيَّينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضِبَانٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَذْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. فَقَالَ: وَمَا شَعَرْتُ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرِ

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ سَعْدٌ: وَآحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: وَهِيَ حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٥٩٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ح).

وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يَخْبِرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بِحَمِيٍّ يَقُولُ «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رِفِيقًا» قَالَتْ: فَطَلَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ حِينَئِذٍ.

قَالَ رَوْحٌ: إِنَّهُ خَيْرُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. [انظر: ٢٦٢٢٠، ٢٦٨٥٠]

٢٥٩٤٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ،

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [راجع: ٢٤٥٦٤]

٢٥٩٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ: كَانَ يَتِمُّ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ، فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ، ثُمَّ أَتَى فَرَأَيْتُهُ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَ بِأَعْلَاهُ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَكَبَّ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَقْبَضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَإِلَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٨٤٦]

٢٥٩٥٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا.

قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [راجع: ٢٤٨٤٦]

٢٥٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ. أَنَّهُمَا قَالَا: تَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَهَا قَالَتْ: مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي [كَانَ] يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي. تَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٥٣٣٤]

٢٥٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِلْأَسْوَدِ: حَدَّثَنِي عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﷺ، فَإِنَّمَا كَانَتْ تُضَيِّقُ إِلَيْكَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتَ الْكَعْبَةَ، ثُمَّ لَجَعَلْتَ لَهَا بَابَيْنِ.

قَلَّمَا مَلِكُ ابْنِ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ. [راجع: ٢٥٢١٦]

٢٥٩٥٣- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكُ، عَنْ

هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدْعُو عَلَيَّ صَاحِبِي.

٢٥٩٥٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّلْتِيَّ (١٣٧/٦) أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ

قَوْمَكَ حِينَ يَتَوُا الْكَعْبَةَ أَقْصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَتْ:

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا حَدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْعَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتَمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر: ٢٦٦٢٩]

٢٥٩٥٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهَلْنَا بَعْمُرَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا، قَالَتْ: فَتَقَدَّمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: انْقَضِيَ رَأْسُكَ وَأَمْسَطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ، قَالَتْ: فَقَعَلْتُ، فَلَمَّا أَقْبَضْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّعِيمِ، فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَمَلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَلُوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ، فَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ [وَالْعُمْرَةَ] فَطَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. [راجع: ٢٤٤٨، ٢٤٥٧٢]

٢٥٩٥٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ صَغِيْرَةَ بِنْتِ حَبِيٍّ قَدْ حَاضَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَلَّهَا [حَابِسَتْ]، أَوْلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكِ بِالْبَيْتِ؟ قَالُوا بَلَى، قَالَ: فَأَخْرَجْنِ.

٢٥٩٥٧- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ لَحَابِحَ أُمِّي الْقَمَيْسِ جَاءَ بِسَاتِدَانِ عَلَيْهَا، وَهُوَ عَمَّاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ، قَالَتْ: قَائِيْتُ أَنْ أَدْنُ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَدْنُ لَهُ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٥٩٥٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُبَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا كَانَتْ تَقُولُ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْبَحُ سُبْحَةَ الضُّحَى، وَإِنِّي لِأَسْبَحُهَا. [راجع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٩٥٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِكِ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنْتِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: أَهْدَى أَبُو جَوْهَرٍ بِنْتُ حُدَيْفَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَبِيصَةً شَامِيَةً لَهَا عِلْمٌ، فَشَهِدَ فِيهَا الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: رَدِّي هَذِهِ الْحَبِيصَةَ إِلَى أَبِي جَوْهَرٍ، فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عِلْمِهَا فِي الصَّلَاةِ فَكَادَ يَفْتِنَنِي.

٢٥٩٦٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: [إِذْ] رَأَيْتِ الَّذِي صَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ. وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ (١٧٨/٦). [رَاجِع: ٢٥٨٧٦]

٢٥٩٦١- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

٢٥٩٦٢- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْنِي، أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعًا حَتَّى آسَنَ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعًا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، ثُمَّ رَكَعَ. [رَاجِع: ٢٤٦٩٥]

٢٥٩٦٣- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، قِيْرًا وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ قِرَائَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٥٩٦٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُوْسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مَضْحَمًا، قَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ قَادَتْنِي ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ قَالَ: فَلَمَّا بَلَغْتَهَا أَذْنَتَهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَفُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ ثُمَّ قَالَتْ: سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رَاجِع: ٢٤٩٥٢]

٢٥٩٦٥- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبُحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ حَيٌّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشِيْتُ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. [رَاجِع: ٢٤٥٥٧]

٢٥٩٦٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ رِبْعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيْرَةَ ثَلَاثَ سَنِينَ [كَانَتْ] إِحْدَى السَّنِينَ الثَّلَاثِ أَنَّهَا عَفَّتْ فُخِّرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَقُورُ بِلِحْمِهِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خَبِزٌ وَأَدَمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أَرِ بُرْمَةً فِيهَا لِحْمٌ؟ فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لِحْمٌ تُصَدَّقُ

٢٥٩٦٦- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (١٧٩/٦) ﷺ لَيُصَلِّي الصَّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ يَمْرُوطِيْنَ مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْفَلَسِ.

٢٥٩٦٧- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بَدَاتِ الْجَبَشِ، انْقَطَعَ عَقْدِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ الْتِمَاسَهُ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَكَلِمُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَاتَى النَّاسُ إِلَيَّ بِكِرْقَاتٍ أَلَا تَرَى مَا صَعَّتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَكَلِمُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَضَعَ رَأْسَهُ عَلَيَّ فَخَذِي [قَدْ نَامَ] فَقَالَ: حَبِسْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَكَلِمُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ: فَجَاءَتْنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَخَذِي، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ النَّاسُ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التِّيْمِ، فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ: أَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ يَا وَاوَلَّ بَرَكْتُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: قَبِعْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ.

٢٥٩٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُنِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَنَا صَائِمَةٌ. [رَاجِع: ٢٥٥٣٦]

٢٥٩٧١- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُدْرَةَ، وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ فِي الْمَيَازِيرِ. [رَاجِع: ٢٥٥٥٠]

٢٥٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ طَحْلَاءَ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، يَتَّ كَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ جَاعٌ أَهْلُهُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَانَ سَعْيَانُ حَدَّثَنَا عَنْهُ. [رَاجِع: ٢٥٢٤٧]

٢٥٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرُقِيِّ بْنِ قَيْسٍ (قَالَ عَمَّانُ: قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَزْرُقِيُّ بْنُ قَيْسٍ) عَنْ دُكَّوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [راجع: ٢٥٩٧٨]

٢٥٩٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِلْجَارِيَةِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ: نَاوِيئِي الْخُمْرَةُ قَالَتْ: أَرَادَ أَنْ يَسُطَّهَا فَيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: إِنَّ حَيْضَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا. [راجع: ٢٥٢٥٤]

٢٥٩٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٥٢٥٤]

٢٥٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْضِي مَا يَمْسِي عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلِّهَا إِلَّا فِي شَعْبَانَ. [راجع: ٢٥٤٤١]

٢٥٩٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِيْنَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي خَالَتِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بَشْرِكَ - أَوْ بِجَاهِلِيَّةٍ - لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ فَالزَّقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ، بَابًا شَرْفِيًّا وَبَابًا غَرِيْبًا، وَرَدْتُ فِيهَا مِنَ الْحَجَرِ سِتَّةَ أَدْرَعٍ، فَإِنَّ قَوْمِي (١٨٠/٦) اقْتَصَرَتْهَا حِينَ بَنَتِ الْكَعْبَةَ. [انظر: ٢٥٩٨٠]

٢٥٩٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا مِنْ امْرِئٍ يَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ، يُغْلِبُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً، وَكَبَّ لَهُ أَجْرٌ صَلَاتِهِ.

٢٥٩٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ فَلَاكَةَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ، ثُمَّ يَقْلُدُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ يَبْعْتُ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَا يَدْعُ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، حَتَّى يَنْحَرُ الْهَدْيَ.

٢٥٩٨٠- حَدَّثَنَا يَهُزُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكَ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ. [راجع: ٢٥٩٧٧]

٢٥٩٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ لَهُ النِّسَاءَ.

٢٥٩٨٢- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَقُولُ: إِنَّ

بِريرة كانت مكاتباً لأناس من الأنصار، فأرذت أن أتبعها، فأمرتها أن تأتيهم فتخبرهم أي أريد أن أتبعها فأعقبتها، فقالوا: إن جعلت لنا ولأممنا إتبعنا منها، فاستغثت رسول الله ﷺ. فقال: اشترها فأعقبها، فإنما الولاء لمن أعقق. ودخل علي رسول الله ﷺ والمرجل يضور بلحماً، فقال: من أين لك هذا؟ قلت: أهدته لنا بريرة وتصدق به عليها، فقال: هذا لبريرة صدقة ولنا هدية. قالت: وكانت تحت عبد، فلما أعقبتها قال لها رسول الله ﷺ: اختاري، فإن شئت أن تمكيني تحت هذا العبد، وإن شئت أن تقارفي. [راجع: ٢٤٩٩١]

٢٥٩٨٣- حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عُرْكَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فِي إِذَارٍ وَرَدَاءَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةَ وَسَطَّ يَدَهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِكَ ضَرَبْتَ، أَوْ أَدْبَيْتَ، فَلَا تَعَاقِبْنِي فِيهِ. [راجع: ٢٥٥٣٠]

٢٥٩٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا.

٢٥٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ح).

وحَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةً عَائِشَةَ، إِذَا ذَهَبَ (لَيْلَةَ اللَّيْلِ إِلَى الْبَيْعِ، يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّا وَإِبَائِكُمْ وَمَا نُوْعِدُونَ غَدًا مُؤْجَلُونَ) (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: تُوْجَلُونَ) وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ.

٢٥٩٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ الْقَاسِمَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ. [راجع: ٢٤٩٥٤]

٢٥٩٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: أَدْوَمُهُ وَإِنَّ قَلَّ (١٨١/٦).

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يُعْنِي أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: اكْتَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ. [راجع: ٢٥٩٤٥]

٢٥٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقْبَلُوا ذَوِي الْهَيْبَاتِ عَنَّا إِنْ هَلَدُوا.

٢٥٩٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَا يَحِلُّ لِمَنْ رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا تَلَاكَ نَفْسٌ: الشَّارِكُ الْإِسْلَامَ (وَالْمُعَارِقُ الْجَمَاعَةَ، وَالْيَبِّ الرَّائِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ. [راجع: ١٦٢١])



٢٥٩٩٠- قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ... بِمَثَلِهِ. [راجع: ٣٦٦١]

٢٥٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [راجع: ٢٤١١٢]

٢٥٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلْأَشْتَرِ: أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ قَتْلَ ابْنِ أُخْتِي؟ قَالَ: قَدْ حَرَسْتِ عَلَيَّ قَتْلَهُ وَحَرَصْتِ عَلَيَّ قَتْلِي؟ قَالَتْ: أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ إِلَّا رَجُلًا أَرَدْتَهُ، أَوْ تَرَكَ الْإِسْلَامَ، أَوْ زَوَّيْتُ بَدَنًا أَحْصَنَ، أَوْ قَتَلْتُ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ. [راجع: ٢٤٨٠٨]

٢٥٩٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حَرَّمَ مِنْ عَدْقِ نَحْلِهِ قَمَاتَ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: هَلْ لَهُ مِنْ نَسَبٍ، أَوْ حَرَمٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَعْطُوا مِيرَاثَهُ بِغَضِّ أَهْلِ قَرَبَتِهِ. [راجع: ٢٥٥١٨]

٢٥٩٩٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ... فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ إِلَى أَهْلِ قَرَبَتِهِ. [راجع: ٢٥٥١٨]

٢٥٩٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ (ح).

وَأَبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ خَيْمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبِي: لَيْلِي اللَّهُمَّ لَيْلِي، لَيْلِي لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِي، إِنَّ الْخَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ سَمِعْتُهَا بَعْدَ لَيْلِي. [راجع: ٢٤٥٤١]

٢٥٩٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاكِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٥٩١٢]

٢٥٩٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ، فَرَغِبَ عَنْهُ رِجَالٌ، فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ أَمْرُهُمُ الْإِمْرِيُّ يَرْغَبُونَ عَنْهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَشْلَهُمْ لَهُ خَشْيَةً. [راجع: ٢٤١٨٣]

٢٥٩٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرِضَ يَتَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْمُودَاتِ وَيَنْفُثُ. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٥٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يَدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ أَرْجَلَهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٠٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ يَبِينُ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِثْمٌ، فَإِذَا كَانَ فِيهِ إِثْمٌ كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ يَأْتِي إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْ تَنَهَكَ حَرَمَةَ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٦٠٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّهُ، بَايَ شَيْءٍ كَانَ يُبْدَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ بَيْتِكَ؟ وَبَايَ شَيْءٍ كَانَ يَخْتِمُ؟ قَالَتْ: كَانَ يُبْدَأُ بِالسَّوَاكِ وَيَخْتِمُ بِرُكْعَتِي الْفَجْرِ. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٠٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَبَتَهُ. [انظر: ٢٣٨٠٧]

٢٦٠٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا مَعْرُضَةً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ غَمَزَنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: تَنَحَّيْ. [راجع: ٢٥٦٦٣]

٢٦٠٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّهُ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، تَسْعًا قَائِمًا، وَثِنْتَيْنِ جَالِسًا، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَ النَّدَائَيْنِ.

بِعَنِي بَيْنَ أَذَانِ الْفَجْرِ وَبَيْنَ الْإِقَامَةِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٦٠٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -بِعَنِي ابْنُ عَمْرٍو- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَيَّ الْمُحَمَّدُ الشَّهْرَ مَا يَرَى فِي بَيْتِ مَنْ يَبُوتُهُ الدُّخَانُ، قُلْتُ: يَا أُمَّهُ، وَمَا كَانَ طَعَامَهُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ جِيرَانٌ صَدِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ لَهُمْ رَيَابُ، فَكَانُوا يَتَعَوَّنُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْبَانِيَا. [انظر: ٢٦٥٣٢]

٢٦٠٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: مَا فَعَلْتُ الدُّعْبُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: هِيَ عُنْدِي، قَالَ: أَتَيْتَنِي بِهَا، فَجَعْتُ بِهَا، وَهِيَ مَا بَيْنَ النَّسْعِ أَوِ الْخَمْسِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ بِهَا: (وَأَشَارَ يَزِيدُ بِيَدِهِ مَا

ظَنُّ مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ لَوْلَقِيَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذِهِ عِنْدَهُ، أَنْفَقِيهَا. [راجع: ٢٤٧٢٦]

٢٦٠٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ. قَالَ: قَالَتْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ: إِنَّ كُنْتُ لِأَكْثَرِ، ثُمَّ أَدْخُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لِحَافِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٦٠٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ لَمْ يَتَأَمَّ، فَإِذَا قَامَ اغْتَسَلَ وَوَجَّحَ وَرَأْسَهُ يَفْطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ بَقِيَّةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [نظر: ٢٦١٩٣، ٢٦٤٥٧]

٢٦٠١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَاقَفْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِيمَ أَدْعُو؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ قَاعَفُ عَنِّي. [راجع: ٢٥٨٩٨]

٢٦٠١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حُسَيْنٍ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، وَصَلَّى خَلْفَهُ نَاسٌ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ نَزَلَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ، فَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ كَثُرُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ غَضَّ الْمَسْجِدَ بِأَهْلِهِ، فَلَمْ يَنْزِلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٨٣/٦) فَقَالُوا فِي ذَلِكَ: مَا شَأْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْزِلْ، فَسَمِعَ مَقَالَتَهُمْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ، وَإِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أَنْزِلَ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يَفْتَرِضَ عَلَيْكُمْ قِيَامَ هَذَا الشَّهْرِ. [راجع: ٢٥٨٧٦]

٢٦٠١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ وَاقَفْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِيمَ أَدْعُو؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ قَاعَفُ عَنِّي. [راجع: ٢٥٨٩٨]

٢٦٠١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ قَلَانِدٍ هَدَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَعْتَبُ بِهَا وَلَا يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ يَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥١٤٤]

٢٦٠١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ سَأَلَتْ عَنْ رَكْعَتِي الْمَجْرَى؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَفِمُنَا، قَالَتْ: فَأَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِحُجْرَتِنَا مِنْ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَقَوْلُهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. [نظر: ٢٦٠٢٥، ٢٦٠٢٦، ٢٦٠٢٧، ٢٦١٥٣]

٢٦٠١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَا اسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ بِفَرْجِي مِنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِخَلَاتِهِ أَنْ يُسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٦١١٥]

٢٦٠١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْبِحُ جَبَانًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ.

٢٦٠١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ - يَعْنِي أَبَا الْعَلَاءِ الْفَصَّابَ - عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ الرَّكُوعَ قَامَ قَفْرًا قَدَرُ عَشْرِ آيَاتٍ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَكَعَ. [راجع: ٢٤٦٩٥]

٢٦٠١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ بَابَنَا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَاسْتَمْتَحْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، فَمَشَى حَتَّى قَرَعَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي كَانَ فِيهِ. [راجع: ٢٤٥٧٨]

٢٦٠١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ شَرَطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ مَرْدُودٌ وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِئَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ٢٤٥٥٤]

٢٦٠٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي عَلِمْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا كُنْتُ أَدْعُوهُ بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ؟ - أَوْ مَا كُنْتُ أَسْأَلُهُ - قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ قَاعَفُ عَنِّي. [راجع: ٢٥٨٩٨]

٢٦٠٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: صَلَّى مُعَاوِيَةُ بِالنَّاسِ الْعَصْرَ، فَالْتَمَسْتُ فَإِذَا أَنَا صُلُّونَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَدَخَلْتُ وَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَا مَعَهُ، وَأَوْسَعُ لَهُ مُعَاوِيَةَ عَلَى السَّرِيرِ فَجَلَسَ مَعَهُ، قَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي رَأَيْتَ النَّاسَ يَصَلُّونَهَا وَلَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَصَلُّهَا وَلَا أَمْرَ بِهَا؟ قَالَ: ذَلِكَ مَا يُعْتَمِدُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَسَلَّمَ فَجَلَسَ، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي تَأْمُرُ النَّاسَ بِصَلُّوتِهَا، لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهَا وَلَا أَمْرَ بِهَا؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهَا عِنْدَمَا فِي بَيْتِهَا، قَالَ: فَأَمَرَنِي مُعَاوِيَةُ وَرَجُلٌ آخَرَانِ تَأْمُرُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَتْ (١٨٣/٦) عَلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهُمَا بِمَا أَخْبَرَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنْهَا؟ فَقَالَتْ: لَمْ يَحْفَظْ ابْنُ الزُّبَيْرِ، إِنَّمَا حَدَّثَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى هَذِهِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي، فَسَأَلْتُهُ: قُلْتُ: إِنَّكَ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ لَمْ تَكُنْ تَصَلِّيهِمَا؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ آتَانِي شَيْءٌ فَتَنَلْتُ فِي فِسْتَمَةٍ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَأَتَانِي بِلَانَ قِنْدَانِي بِالصَّلَاةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَحْبِسَ النَّاسَ فَصَلَّيْتُهُمَا، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَيْسَ قَدْ صَلَّاهُمَا فَلَا نَدْعُهُمَا، فَقَالَ: لَهُ مُعَاوِيَةُ لَا تَزَالُ مُخَالَفًا أَبَدًا.

٢٦٠٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنْ الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. [راجع: ٢٤٨٤٢]

قالت: حضرت مع رسول الله ﷺ على فراشه فأنسلت، فقال لي: أحضت؟ فقلت: نعم، قال: فشدني عليك إزارك ثم عودي.

٢٦٠٣١- حدثنا يونس بن محمد. قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد. قال: حدثنا عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير. قال: سمعت عباد بن عبد الله بن الزبير يقول: سمعت أم المؤمنين عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن الحساب اليسير، فقلت: يا رسول الله، ما الحساب اليسير؟ فقال: الرجل تعرض عليه ذنوبه ثم يتجاوزها عنها، إنه من نوقش الحساب هلك، ولا يصيب عبدا شوكة مما فوقها إلا قاص الله، عز وجل، بها من خطيأه. [راجع: ٢٤٧١٩]

٢٦٠٣٢- حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج. قال: أخبرني ابن شهاب، أن عروة أخبره، أن عائشة أخبرته. قالت: لقد كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، ثم يبعث به ويقم فما يقمي من شيء. [راجع: ٢٤٥٨٥]

٢٦٠٣٣- حدثنا كثير بن هشام. قال: حدثنا جعفر بن برقان. قال: سألت الزهري، عن الرجل يخبر امرأته فتحتره؟ قال: حدثني عروة بن الزبير، عن عائشة. قالت: أتاني رسول الله ﷺ فقال: إني سأعرض عليك أمرا فلا عليك أن لا تنجلي فيه حتى تشاروري أبوتك، فقلت: وما هذا الأمر؟ قالت: فلا علي: «يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتم تُرذِن الحياة الدنيا وريستها فتعالين أمتكنن وأسرحكن سراحا جميلا، وإن كنتم تُرذِن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكم أجرا عظيما» قالت عائشة: فقلت: وبني أي ذلك تأمرني أئسا وأبوي، بل أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: فسرد ذلك النبي ﷺ وأعجبه، وقال: سأعرض على صواحيك ما عرضت عليك، قالت: فقلت له: فلا تخبرهن بالذي اخترت، فلم يفعل، وكان يقول لهن كما قال لعائشة، ثم يقول: قد اختارت عائشة الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: عائشة قد خيرت رسول الله ﷺ فلم تر ذلك طلاقا. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٦٠٣٤- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن يحيى ابن إسحاق - عن عمران، عن أبي سلمة، عن عائشة. قالت: حاصت صغية بنت حبي، وهي مع رسول الله ﷺ بعدي، بعد أن أقاضت، قالت: فلما كان يوم النفر ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، قال: عسى أن تحببنا؟ قال: قبيلا، يا رسول الله، إنها قد كانت طاعت باليت، قال: فلتنفر. [راجع: ٢٥٠٦٥]

٢٦٠٣٥- حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن عاصم، عن زيد بن حبيش، عن عائشة. قالت: ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما، ولا أمة ولا عبدا، ولا شاة ولا بعيرا. [راجع: ٢٥٠٧٧]

٢٦٠٣٦- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا شعبة، عن يزيد الرثك، عن معاذة، أن امرأة سألت عائشة: أتجزئ الحناص الصلوة؟ قالت: أحورية أنت؟ قد حصن نساء رسول الله ﷺ أقامرهن أن يجزين. [راجع: ٢٤٥٣٧]

٢٦٠٢٣- حدثنا علي بن عاصم، حدثنا داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل موته: سبحان الله وبحمده، استغفر الله وأتوب إليه، قالت: وكان يكثر أن يقول: يا رسول الله، إنك تدعو بدعاء لم تكن تدعوه قبل اليوم؟ فقال: إن ربي، عز وجل، أخبرني أنني سأرى علما في أمتي، وأني إذا رأيت ذلك العلم أن أسبح بحمده واستغفره، فقد رأيت ذلك. «إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا». [راجع: ٢٤٥٦٦]

٢٦٠٢٤- حدثنا علي بن عاصم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عبد الرحمن بن عتاب. قال: كان أبو هريرة يقول: من أصبح جنبا فلا صوم له، قال: فأرسلني مروان بن الحكم أنا ورجلا آخر إلى عائشة وأم سلمة، نسألهما عن الجنب يصبح في رمضان قبل أن يتنفل؟ قال: فقالت: إحداهما: قد كان رسول الله ﷺ يصبح جنبا، ثم يتنفل ويتم صيام يومه، قال: وقالت الأخرى: كان يصبح جنبا من غير أن يتنفل ثم يتم صومه، قال: فرجحا فأخبر مروان بذلك، فقال لعبد الرحمن: أخبر أبا هريرة بما قالتا، فقال أبو هريرة: كذا كنت أحسب وكذا كنت أظن، قال: فقال له مروان: باطن ويأخبط ثماني الناس.

٢٦٠٢٥- حدثنا علي، عن خالد وهشام، عن ابن سيرين، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي العجرب - قل يا أيها الكافرون، «وقل هو الله أحد». [راجع: ٢٦١٠٤]

٢٦٠٢٦- وحدثنا عن خالد - يعني عليا - عن ابن سيرين، عن عائشة. قالت: وكان رسول الله ﷺ يسر بيها.

٢٦٠٢٧- حدثنا علي بن عاصم. قال: خالد الحداء أخبرني، عن خالد بن أبي الصلت. قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلاقته. قال: وعنده عراك بن مالك. فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استندرت بها بيوت ولا غائط منذ كذا وكذا، فقال عراك: حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ لما بلغه قول الناس في ذلك أمر بمقعده فاستقبل بها القبلة. [راجع: ٢٥٥٧٧]

٢٦٠٢٨- حدثنا علي. قال: أخبرتنا خالد، عن أبي قلابة، عن عائشة. قالت: قد كانت تخرج الكتاب من خدرها لرسول الله ﷺ في العيدين. [نظر: ٢٦٣٥٤]

٢٦٠٢٩- حدثنا هاشم بن القاسم. قال: حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن دينار. قال: سمعت صغية تقول: قالت عائشة زوج النبي ﷺ، أو حفصة، أو هما تقولان: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرأة تؤمن بالله أن تحدفوق ثلاثة أيام إلا على زوجها (١٨٥/٦).

٢٦٠٣٠- حدثنا إسحاق بن يوسف. قال: حدثنا شريك، عن يعلی بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن القرشي، عن عائشة؛ أنها

٢٦٠٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ]، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَيُّ سَاعَةٍ تُوتِرِينَ؟ (قَالَ): قَالَتْ: مَا أُوتِرْتُ حَتَّى يُؤَدِّتُونِ، وَمَا يُؤَدِّتُونَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، قَالَتْ: وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْدَتَانِ: بِلَالٌ وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا (١٨٦/٦) أَذَّنَ عَمْرُو فَكَلُوا وَأَشْرَبُوا، فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَارْتَعَمُوا أَيَدِيكُمْ، فَإِنَّ بِلَالًا لَا يُؤَدِّنُ (كَذَا قَالَ) حَتَّى يَضِيحَ.

٢٦٠٣٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٠٣٩- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَيَّبَتِ النَّبِيَّ ﷺ طَبِيبٌ فِيهِ مَسْكٌ عِنْدَ إِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [راجع: ٢٤٦١٧]

٢٦٠٤٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحِلِّهِ حِينَ يَحِلُّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [راجع: ٢٤٦١٢]

٢٦٠٤١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَصَخْرٌ وَحَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ... بِئْسَ لَهُ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: لِحُرْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ.

٢٦٠٤٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَيُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ وَعَطَاءَ يَذْكُرُونَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: [قَدْ] كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِخْلَالِهِ، وَعِنْدَ إِحْرَامِهِ.

٢٦٠٤٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٠٤٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٥٤٩٧]

٢٦٠٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أُخِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمَّةِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ وَيُحَفِّفُهُمَا، حَتَّى إِنِّي لَأَشْكُ أَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ أَمْ لَا. [راجع: ٢٤٦٢٦]

٢٦٠٤٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ أَبُو حَفْصٍ الْمَعْبُطِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تَكْتَسِبِينَ؟ (قُلْتُ): بَعْنُ أَكْتَسِبِي؟ قَالَ: أَكْتَسِبِي بِأَنْبِكَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - قَالَ: فَكَانَتْ تَكْتَبِي بِأَمِّ عَبْدِ اللَّهِ. [راجع: ٢٥٢٣٣]

٢٦٠٤٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نَسَائِكَ لَهَا كَتِيبَةٌ غَيْرِي؟ قَالَ: أَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٢٦٢٩٩]

٢٦٠٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ الرِّبَا، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَلَّاهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [راجع: ٢٤٦٩٧]

٢٦٠٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَأَعْتَقَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ، وَكَانَ زَوْجَهَا حَرًّا فَخَيْرَتْ. [راجع: ٢٤٦٥١]

٢٦٠٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ يَوْمَ عِيدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَطَّلَعُ مِنْ عَاتِقِهِ فَأَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَهَا، (١٨٧/٦) فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا. [انظر: ٢٤٥٥٠]

٢٦٠٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا قَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ. [راجع: ٢٥٥٥٨]

٢٦٠٥٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: طَلْحَةُ، عَنْ عَائِشَةَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي جَارَيْنِ إِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا يَا بِنَا مِنْكَ. [راجع: ٢٥٩٣٧]

٢٦٠٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو وَمَوْلَى الْمُطَّلِبِ - عَنِ الْمُطَّلِبِ - يَعْنِي ابْنَ حَنْظَلَةَ - عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنْ الرَّجُلُ لِيُتْرِكَ بِحَسَنٍ خَلْفَهُ دَرَجَةً الصَّائِمِ الْقَائِمِ. [راجع: ٢٤٨٥٩]

٢٦٠٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَبَّارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا.

قَالَ سَعِيدَانُ: (قَالَ: عَلِمِي) وَأَشْكُ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ. [راجع: ٢٥٥٦٧]

٢٦٠٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ مُورَثُهُ. [راجع: ٢٥١٠٧]

العصر؟ فقالت: كان النبي ﷺ يصلي ركعتين بعد الظهر، فشقنا عنهما حتى صلى العصر، فلما قرع ركعتهما في بيتي، فما تركهما حتى مات.

قال عبد الله بن أبي قيس: سألت أبا هريرة عنه؟ قال: قد كنا نفعله ثم تركناه.

٢٦٠٦٣- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا معاوية، عن أبي الزاهرية، عن جبير ابن نفير. قال: دخلت على عائشة فقالت: هل قرأ سورة الفاتحة؟ قال: قلت: نعم، قالت: فإنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه، وسألتهما عن خلق رسول الله ﷺ. فقالت: القرآن.

٢٦٠٦٤- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس، أنه سمع عائشة تقول: كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان، ثم يصله برمضان.

٢٦٠٦٥- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثني يعقوب بن محمد، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: يا عائشة، بيت ليس فيه تمر جاع أهله. [راجع: ٢٥٢٧]

٢٦٠٦٦- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أسأوا استغفروا. [راجع: ٢٥٤٩٤]

٢٦٠٦٧- حدثنا عبد الرحمن وعفان. قالوا: حدثنا أبو عوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة. قالت: ذكرت نساء الأنصار قائت عليهن، وقالت لهن معروفًا، وقالت: لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجب - أو حجور - متاطفين فشمقتهن ثم اتخذن منه حمرًا.

وأما دخلت امرأة منهن على رسول الله ﷺ. فقالت: يا رسول الله، أخبرني، عن الطهور من الميضي؟ فقال: نعم، لتأخذ إحداهن ماءها وسدرتها، فلتطهر ثم تلحس الطهور، ثم تصب على رأسها، ثم تلزق بشؤون رأسها، ثم تدلكه فإن ذلك طهور، ثم تصب عليها من الماء، ثم تأخذ فرصة مسكة فلتطهر بها. قالت: يا رسول الله، كيف تطهر بها؟ فكان رسول الله ﷺ يمني عن ذلك، فقالت عائشة: تتبع بها أثر الدم.

قال عفان: ثم تصب على رأسها من الماء وتلصق شؤون رأسها فلتدلكه، قال عفان: إلى حجب أو حجور. [راجع: ٢٥٦٦٠]

٢٦٠٦٨- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا زائدة، عن صدقة رجل من أهل الكوفة. قال: حدثنا جعجع بن عمير، أحد بني تميم الله بن عتبة. قال: دخلت مع أمي وخالتي على عائشة، فسألتهما إحداهما: كيف كنن نصنمن عند النسل؟ فقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض على رأسه ثلاث مرات، وتحنن يفيض على رءوسنا خمسًا من أجل الضفر.

٢٦٠٥٦- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، عن أبيه. قال: دخلت على عائشة فقلت لها: أكان رسول الله ﷺ ينهى عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث؟ فقالت: نعم، أصاب الناس شدة فأحب رسول الله ﷺ أن يطعم الغني الفقير، ثم لقد رأيت آل محمد ﷺ يأكلون الكراع بعد خمس عشرة، فقلت لها: مم ذلك؟ قال: فضحكت. وقالت: ما شيع آل محمد ﷺ من خبز مادوم ثلاثة أيام، حتى لحق بالله عز وجل. [راجع: ٢٥٢١٤]

٢٦٠٥٧- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا إسرائيل (ح).

وزيد بن الحباب. قال: أخبرني إسرائيل، المعنى، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهد، عن أمه، عن عائشة. قالت: قلت: يا رسول الله، ألا ينبي لك بمنى بيتا، أو بناء يظلك من الشمس؟ فقال: لا، إنما هو متاخ من سبق إليه. [المتن: ٢٦١٣٧]

٢٦٠٥٨- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة. قالت: كان النبي ﷺ يتوشحن، ويتأل من رأسي، وأنا حائض. [راجع: ٢٦١٣٥]

٢٦٠٥٩- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا زائدة، عن ليث، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كنا مع رسول الله ﷺ، وكانت إحداثا تحيض وتطهر فلا يأمرنا بقضاء، ولا نقضيه.

٢٦٠٦٠- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري (ح).

وأبو كامل. قال: حدثنا إبراهيم. قال: حدثنا ابن شهاب، عن عمرة، عن عائشة. قالت: جاءت أم حبيبة بنت جحش (قال أبو كامل: أم حبيب) إلى رسول الله ﷺ، وكانت استحضت سبع سنين، فاشتكت ذلك إليه واستفتته فيه؟ فقال: ليس هذا بالحیضة، ولكن هذا عرق، فاغتسلي وصلي، فكانت تغتسل لكل صلاة وتصلي، وكانت تجلس في مركب فتعلمو حمرة الدم الماء ثم تصلي. [راجع: ٢٥٠٤٥]

٢٦٠٦١- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبه، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، (عن مسروق)، عن عائشة. قالت: كان النبي ﷺ يعجب (١٨٨/٦) التيمن في شأنه كله، في ترجله، وفي طهوره، وفي تعله.

قال شعبه: ثم سأله بعد ذلك. فقال: كان النبي ﷺ يحب - أو يعجبه - التيمن ما استطاع. [راجع: ٢٥١٣٤]

٢٦٠٦٢- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية - يعني ابن صالح - عن عبد الله بن أبي قيس. قال: سألت عائشة عن الركعتين بعد

٢٦٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ  
الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا  
دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسُّوَاكِ. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ الْأَسْوَدِ  
(١٨٩/٦) بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي تَوْقَلٍ. قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرَ؟ فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ ابْتَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ.  
وَقَالَ عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ،  
وَيَدْعُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥٦١٦، ٢٥٥٤٤]

٢٦٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ  
مُرْوَانَ أَبِي لُبَابَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ (النَّبِيِّ) ﷺ يَصُومُ حَتَّى  
تَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْطُرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ  
لَيْلَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَيْرِ. [راجع: ٢٤٨٩٢]

٢٦٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سَالِكٍ، عَنْ  
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ تَبَيَّنَ أَمْرَيْنِ  
قَطُّ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِ نِإْمٌ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ  
مِنَهُ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٠٧٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو أَبِي عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
هَشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ  
يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صَوْمِهِ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ  
كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: خُدُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ، لَا  
يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا (دَاوَمَ)  
عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا. [راجع: ٢٥٠٤٩]

٢٦٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا (ح).  
وَإِزِيدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا هَشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ  
عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ  
رُكْعَةً يَصَلِّي، ثَمَانِي رُكْعَاتٍ، ثُمَّ يُؤْتِرُ، ثُمَّ يَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا  
أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ قَامَ فَرَكَبَ، ثُمَّ يَصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ  
الصُّبْحِ. [راجع: ٢٤٧٦٦]

٢٦٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يُحَدِّثُ.  
قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَفْهَرِ، عَنْ أَبِي حَدِيفَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ،  
وَكَانَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا،  
فَقَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْتِي حَكَيْتِ رَجُلًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: فَنُكَلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةَ - وَقَالَ بِيَدِهِ: كَأَنَّهُ يَبْنِي قَصِيرَةَ - فَقَالَ: لَقَدْ  
مَزَّجْتَ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَزَّجَ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ مَزَّجَتْ. [راجع: ٢٥١٧٧]

٢٦٠٧٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي  
بِخَطِّ يَدِهِ (وَلَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا الْحَدِيثَ. يَعْنِي حَدِيثَ جَابِرِ): حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ  
تَوَضَّأَ.

٢٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصُصُ  
مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ كَانَ يُطِيقُ مَا كَانَ النَّبِيُّ  
ﷺ يُطِيقُ. [راجع: ٢٤٦٦٣]

٢٦٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَضَتْ  
يَأْمُرُنِي فَأَتُرُّ، ثُمَّ يَأْشُرُنِي. [راجع: ٢٤٧٨٤]

٢٦٠٧٩ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلُ أَنَا وَهُوَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ،  
وَتَحَنُّ جَنَابًا. [النظر: ٢٦١١٠، ٢٦١١١، ٢٦١٢٣]

٢٦٠٨٠ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ،  
فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٧٨٤]

٢٦٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِي بَرِيرَةَ وَاشْتَرِطْ (١٩٠/٦) لَهُمْ الْوَلَاءَ؟ قَالَ: اشْتَرِي،  
فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ وَوَلِي التَّعَمَّةُ، أَوْ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٢٤٦٥١]

٢٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ  
وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتَلُ  
قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَتَمًا، لَمْ أَقْ يَحْرَمُ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ  
الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمْ  
الْعَشْرَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَاسْتَدَّهُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ. [راجع: ٢٤٦٤٨]

٢٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَوَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ  
مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتُرُ أَنْ يَقُولَ فِي سُجُودِهِ  
وَرُكُوعِهِ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَيَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي، يَا تَوَكَّلُ الْقُرْآنَ.

قَالَ وَكَيْعٌ: اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ. [راجع: ٢٤٦٦٤]

٢٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ  
مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَوْلَاةٍ لِعَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا  
رَأَيْتُ فَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ. [راجع: ٢٤٨٤٨]

٢٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ إِلَى صَلَاةِ  
الصُّبْحِ، وَرَأْسَهُ يَفْطُرُ، فَيُصْبِحُ صَانِمًا. [راجع: ٢٥٢١٢]

٢٦٠٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا مِنْ أَقْبَى مِنْ أَقَابِ السَّمَاءِ تَرَكَ عَمَلَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمْدُ اللَّهِ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٠٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْبَانَ (ح) وَأَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الرَّقِيعَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمْرَةٍ. [راجع: ٢٤٥١٩]

٢٦٠٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ؟ فَقَالَ: كُلُّ شَرَابٍ اسْتَكْرَفَهُ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٥٨٣]

٢٦٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِهَا، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ حَافِضٌ. [راجع: ٢٥٣٧٤]

٢٦٠٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ-بْنِ أَبِي خَالِدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا يَبْعَثُ بِيَدَيْهِ إِلَى الْكَبْئَةِ، قِيَامُ الَّذِي يَسُوقُهَا لَهُ مِنْ مَعْلَمٍ قَدْ أَمَرَهُ فَيُقَالُ لَهَا، وَلَا يَزَالُ مُخْرَمًا حَتَّى يَحُلَّ النَّاسُ؟ قَالَ: فَسَمِعْتُ تُصَفِّقُ يَدَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، لَقَدْ كُنْتُ أَفْضَلُ قَلَانِدَ الْهَدْيِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ بِيَدَيْهِ، فَمَا يَحْرَمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَحْرَمُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ، حَتَّى يَرِجَعَ النَّاسُ. [راجع: ٢٤٥٢١]

٢٦٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ-بْنِ عُرْوَةَ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّمَا تَزَلُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَحْصَبَ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لَخُرُوجِهِ، وَلَيْسَ بِسِنَّةٍ، فَمَنْ شَاءَ نَزَلَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَنْزِلْهُ. [راجع: ٢٤٦٤٤]

٢٦٠٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ لَمَّا تَزَلَّتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَرَأَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، وَحَرَّمَ (١٩١/٦) التَّجَارَةَ فِي النَّحْمِ. [راجع: ٢٤٦٩٧]

٢٦٠٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا. قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ قَلَانِدَ الْهَدْيِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ بِهَا وَمَا يَحْرَمُ. [راجع: ٢٤٥٢١]

٢٦٠٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ. [راجع: ٢٥٤١٨]

٢٦٠٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أُمَّرَيْنِ قَطُّ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا أَخَذَ الَّذِي هُوَ أَيْسَرٌ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٠٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ قَلَانِدَ الْهَدْيِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ بِهَا ثُمَّ يَغِيْمُ عِنْدَنَا، وَلَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ. [راجع: ٢٤٥٨٥]

٢٦٠٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ قَلَانِدَ الْهَدْيِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغَنَمِ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَمَا يَحْرَمُ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٠٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. قَالَ: غَمًّا.

٢٦١٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا، وَنَحْنُ جُنْبَانُ. [راجع: ٢٦٠٧٩]

٢٦١٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ، تَوَضَّأَ. [راجع: ٢٥٤٢٢]

٢٦١٠٢- وَقَالَ وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ، أَوْ يَأْكُلُ، تَوَضَّأَ.

قَالَ يَحْيَى: تَرَكَ شُعْبَةُ حَدِيثَ الْحَكَمِ فِي الْجُنْبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ.

٢٦١٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ بَرِيرَةَ تُصَلِّدُ عَلَيْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ٢٤٦٥١]

٢٦١٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَسَلِيمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ الطَّيِّبَ (قَالَ أَحَدُهُمَا: فِي رَأْسِ، أَوْ شَعْرٍ) وَقَالَ الْآخَرُ: فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ٢٦١٩٣]

٢٦١٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (قَالَ يَحْيَى: أَمْلَأُهُ عَلَيَّ هِشَامٌ) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعَمْرَةٍ قَلْبُهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِحِجَّةٍ قَلْبُهُ، فَلْيُؤَلِّأْ أَهْلِي هَدْيِيَّتُ أَهْلِكُ بِعَمْرَةٍ، قَالَتْ: فَمَنْهُمْ مَنْ أَهْلَ بِعَمْرَةٍ، وَمَنْهُمْ مَنْ أَهْلَ بِحِجَّةٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلَ بِعَمْرَةٍ، فَحَضَّتْ قَبْلَ أَنْ أُدْخَلَ مَكَّةَ، فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَافِضٌ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: دَعِي عَمْرَتَكَ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْسِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، فَقَمَلْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَبْصَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَرَدَفَهَا فَأَهْلَتْ بِعَمْرَةٍ مَكَانَ

عَمَرْتَهَا، فَغَضِيَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، حَجَّهَا وَعَمَرْتَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيًا وَلَا صَوْمًا وَلَا صَدَقَةً. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٦١٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ... نَحْوَهُ. قَالَ وَكِيعٌ: وَاعْتَسَلِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ. قَالَ عُرْوَةُ: فَغَضِيَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، حَجَّهَا وَعَمَرْتَهَا. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٦١٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: رَأَتْ عَائِشَةَ عَبْدَ (١٩٢/٦) الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ تَوَضَّأَ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَحْسِنِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٤٦٢٤]

٢٦١٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شَهِيدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَأَ حَسَنَةٍ.

٢٦١٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي يَمُرَّ الْقُرْآنَ، وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ، وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ، لَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٢٤٦١٥]

٢٦١١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِنِ الْحَارِثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أَيُّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدَأُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ. [راجع: ٢٤٦٦٥]

٢٦١١١- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ]، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَقَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: وَنَحْنُ جُنَابٌ. [راجع: ٢٦٠٧٩]

٢٦١١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَمَسْعَرٌ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَتَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي، وَتَمَرِقُ الْعَرَقُ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَتَاوَلَهُ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي. [راجع: ٢٤٨٢٢]

٢٦١١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسَدِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ. [راجع: ٢٤٨٩٢]

٢٦١١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: مَنْ حَدَّثَكُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُهُ، مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، مِمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ. [راجع: ٢٥٥٥٩]

٢٦١١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ)، عَنْ الْأَسَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَأْكُلَ، وَهُوَ جُنْبٌ، تَوَضَّأَ. [راجع: ٢٥٤٩٢]

٢٦١١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، وَهُوَ جُنْبٌ، غَسَلَ يَدَيْهِ. [راجع: ٢٥٣٨٥]

٢٦١١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْغَيْبَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَوْتِرَ أَقْبَطَنِي فَأَوْتَرْتُ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٦١١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ. [النظر: ٢٦١٣١، ٢٦١٥١، ٢٦٥٧٣، ٢٦٦٧٥، ٢٦٩٢٤]

٢٦١١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ. قَالَتْ: كُنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجِ يَمَانِيَةِ بِيضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [راجع: ٢٤٦٦٣]

٢٦١٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: طَبِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَلِّهِ، وَحَرُمَ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يُبَيِّضَ، أَوْ يُطَوِّفَ بِالْبَيْتِ. [راجع: ٢٤٦١٢]

٢٦١٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى (١٩٣/٦) صَفِيَّةَ إِلَّا حَائِضَتًا، قَالَ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قُلْتُ: حَائِضَتٌ، قَالَ: أَمَا كَانَتْ أَفَاضَتْ؟ قُلْتُ: بَلَى، وَلَكِنَّهَا حَائِضَتٌ بَعْدُ، قَالَ: فَلَا حَسَبَ عَلَيْكَ، قَفَّرَ بِهَا. [راجع: ٢٤٦١٤]

٢٦١٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ - أَوْ حَدَّثَنِي -، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَرَوَّجَهَا آخَرَ، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ فَقَالَ: لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلَ.

٢٦١٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا، فَتَرَوَّجَهَا رَجُلًا آخَرَ مِنْهُمْ، فَطَلَّقَهَا فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَتِي هَذِهِ؟ فَقَالَ: لَا. حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْتَهُ، أَوْ يَذُوقَ عُسَيْتَكَ - هِشَامٌ شَكَ - . [راجع: ٢٤٥٥٩]

٢٦١٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَ قُدُّوسٍ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ شَكَ يَحْيَى فِي ثَلَاثَ - . [راجع: ٢٤٥٦٤]



٢٦١٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُدَيْلٌ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا رَكَعَ لَمْ يَبْخُصْ رَأْسَهُ وَكَمْ يَبْصُوهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَفْتَرِشَ ذِرَاعَيْهِ أَفْرَاشَ السَّعْيِ، وَكَانَ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيَنْتَضِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقَبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ يَخِمُّ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ. [رابع: ٢٤٥٣١]

٢٦١٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي مَرَضِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَجَعَلُوا يَصَلُّونَ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلُ الْإِمَامُ لِيَوْمِهِ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْكَعُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [رابع: ٢٤٥٠٧]

٢٦١٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَامَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَمْضِيَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ إِذَا طَافَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ دَخَلَ عَلَيَّ بِلِحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نِسَائِهِ.

قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ [عَنْ يَحْيَى]: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْقَاسِمِ. فَقَالَ: جَاءَتْكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: لِحْمَسِنِ بَقِيَّتِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا تَرَى إِلَّا الْحَجَّ.

٢٦١٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَنِي عَمِّي مِنَ الرُّضَاعَةِ يَسْأَلُنِي عَلَيَّ بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ، قُلْتُ: لَا أَذْنُ لِكَأَنَّ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لِيَلِجْ عَلَيْكَ عَمُّكَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ عَمُّكَ فَلِيَلِجْ عَلَيْكَ. [رابع: ٢٤٥٥٥]

٢٦١٣٩- [حَدَّثَنَا يَحْيَى]، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَبِي، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَضِعَ الْعَشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَابَدُوهَا بِالْعَشَاءِ.

وَقَالَ وَكِيعٌ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعَشَاءُ.

وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ: إِذَا وَضِعَ الْعَشَاءُ. [رابع: ٢٤٦٢١]

٢٦١٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَوَكَّعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ قَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَبِيشٍ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَاضْتُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَأَدْعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ وَكَّعٌ: قَالَ: لَا. (قَالَ يَحْيَى: قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَيْضِ)

٢٦١٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حُمْرَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَسْرُدُ الصَّوْمَ قَاصِمًا فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ قَصِمُ، وَإِنْ شِئْتَ فَاقْطِرْ. [رابع: ٢٤٧٠٠]

٢٦١٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، اغْتَرِفْنَا أَنَا وَهُوَ مِنْهُ. [رابع: ٢٤٥٩٠]

٢٦١٢٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (نَغْتَسِلُ) مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فَأَقُولُ: أَبِى لِي، أَبِى لِي - كَذَا قَالَ أَبِي -. [رابع: ٢٤٥٩٠]

٢٦١٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ مَتَّعَهُنَّ كَمَا مَتَّعَ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرَةَ: وَنِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْعِنَ الْمَسْجِدَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. [رابع: ٢٤٥١٩]

٢٦١٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِمَارَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ أَطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ. [رابع: ٢٤٥٣٣]

٢٦١٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَرَاهُ عَلَى كُؤُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَنِيِّ فَاحْكُهُ.

وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: فَافْرُكُهُ. [رابع: ٢٤٦٥٩]

٢٦١٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ - يَعْنِي الدَّسْتُوَانِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [رابع: ٢٤٦١٨]

٢٦١٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... نَحْوَ هَذَا، يَعْنِي فِي فِرْكَ الْمَنِيِّ. [رابع: ٢٤٦٥٩]

٢٦١٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ طَلْحَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِي جَارِينَ إِلَى أَيِّهَا أَهْدِي؟ قَالَ: أَفْرَهُمَا مِنْكَ بَابًا. [رابع: ٢٥٩٢٧]

٢٦١٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ. قَالَ: قُلْتُ لِمَنْسَمٍ: أَوْتَرِ بِلَاتٍ ثُمَّ أَخْرِجْ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةَ أَنْ تَقُوتَنِي، قَالَ: لَا وَتَرِ إِلَّا بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِيَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ وَمُجَاهِدٍ. فَقَالَ لِي: سَلُهُ عَمَّنْ؟ فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: عَنِ الثَّقَةِ، [عَنِ الثَّقَةِ]، عَنْ عَائِشَةَ (١٩٤/٦) وَمِيمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [نسخ: ٣٧٨٥]

إِنَّمَا ذَلِكَ عَرُوقٌ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَتَيْتِ فَغَسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِي. قَالَ يَحْيَى: قُلْتُ لِهَيْشَامٍ: اغْسُلْ وَاحِدًا تَغْتَسِلُ وَتَوْصِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢٦٤٦]

٢٦٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكَ مَا قَالُوا، قَبْرًا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّهُمْ حَدِيثِي بِطَائِفَةٍ مِنْ حَدِيثِي، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِي مِنْ بَعْضٍ وَابْتِغَاءً لِحَدِيثِي، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصُدُّ بَعْضًا ذَكَرُوا، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ (١٩٥/٦) قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاتَّخَذَ بَيْنَتَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَأَنَا أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأَنْزَلَ فِيهِ مَسِيرَتَنَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ وَقَطَلَ وَدَوَّنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، أَدْنَى لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَخَمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحِيلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عَفْدٌ مِنْ جَزَعٍ فَطَارَ قَدْ انْقَطَعَ، فَوَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَفْدِي، فَاجْتَسَنِي ابْتِغَاءً، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ (الَّذِينَ) كَانُوا يَرْحَلُونَ بِي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، قَالَتْ: كَانَتْ النِّسَاءُ إِذَا ذَاكَ حَقَاقًا لَمْ (يَهْلِكُنَّ) وَلَمْ يَبْغِشْنَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْمَلَقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ فَقَلَ الْهُودَجُ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَشُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عَفْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَتَارِلُهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، (فَتَيَمَّمْتُ) مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَطَلَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَقْبَلُونِي فَيَرْجِعُوا إِلَيَّ، فَيَتِيمَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلْبَتِي عَيْنِي فَخَمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْتَلِّ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ الدُّكُونِيُّ قَدْ عَرَسَ وَرَاءَ الْجَيْشِ قَادِحًا، فَاصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَاتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيَّ الْحِجَابُ، فَاسْتَيْقَلْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، قَوْلَالَهُ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى آتَاخُ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى آتَيْتِ الْجَيْشَ، بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ، فَهَلَكَ مِنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكْنَيْتُ حِينَ قَدِمْتُا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يَبْغِضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ، وَلَمْ أَشْعُرْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِينِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْطُّفَّ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ اسْتَكْنَيْتُ، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تَبْخَمُ؟ فَذَلِكَ يَرِينِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَفَعْتُ، وَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مَسْطَحٍ قَبْلَ الْمَتَاعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا، وَلَا تَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَخْتَدَّ الْكُفُوفُ قَرِيبًا مِنْ يُونْتَا، وَأَمْرًا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنْزِهِ، وَكُنَّا تَتَادَى بِالْكُفُوفِ أَنْ تَنْخَلِجَهَا

عِنْدَ يُونْتَا، (فَانطَلَقْتُ) أَنَا وَأُمُّ مَسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رَهْمٍ بِنْتُ الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرَةَ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنَتُهَا مَسْطَحُ بْنُ أَثَاةَ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْمُطَّلَبِ، وَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رَهْمٍ قَبْلَ يَتِيمِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَرَّتْ أُمُّ مَسْطَحٍ فِي مَرْطَبِهَا. فَقَالَتْ: تَعَسَّ مَسْطَحٌ، فَطَلَّتْ لَهَا: بِسْمَا قُلْتُ، تَسْبِينُ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بِلَدْنَاهَا، قَالَتْ: أَيُّ هَيْئَةٍ، أَوْلَمُ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ، فَازِدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى يَتِيمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَبْخَمُ؟ قُلْتُ: أَتَأَذِّنُ لِي أَنْ أَتِيَ أَبُوِّي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْتَنَ الْخَبْرَ مِنْ قَبْلِهَا، فَأَذِّنْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبُوِّي. قُلْتُ لَأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: أَيُّ بَيْتَةٍ، هُوَنِي عَلَيْكَ، قَوْلَالَهُ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً، عِنْدَ رَجُلٍ بِحُجْهَا، وَلَهَا صَرَائِرُ (١٩٦/٦) إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَكَيْفَ تُلِكُ اللَّيْلَةَ حَتَّى اصْبَحْتَ لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْحَلُ بَوْمٍ، ثُمَّ اصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوُحْيَ (بِاسْتِشْرَاهُمَا) فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ أَهْلُكَ وَلَا تَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لِمَ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَبْرَةَ. قَالَ: أَيُّ رَبْرَةَ؟ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكُ مِنْ عَائِشَةَ؟ قَالَتْ لَهَا رَبْرَةَ: وَالَّذِي يَهْتِكُ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُّ أَغْمَصُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَيُّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةَ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنَ فَتَأْكُلُهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَعْلَمَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُبَيٍّ سَلُولَ، (قَالَتْ: فَقَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَغْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ يَتِيمِي، قَوْلَالَهُ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي، فَجَاءَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: (أَنَا) أَخَذَرْتُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ صَرِيحًا عَفُوهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ [إِخْوَانِنَا] مَنْ الْخَرْزِجِ امْرَأَتِنَا فَتَعَلَّنَا امْرَأَتُكَ، قَالَتْ: فَجَاءَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَرْزِجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ. فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ: [كَذَّبْتِ]، لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ. فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَذَّبْتِ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَتَقْتُلُنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَاقِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَجَاءَ الْحَيَّانُ الْأَوْسِيُّ وَالْخَرْزِجِيُّ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنِيرِ، فَلَمَّ يَزَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُضْرَتِهِمْ حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ. قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ، لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْحَلُ بَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُعْبِلَةَ، لَا يَرِقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْحَلُ بَوْمٍ، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنَتْ لَهَا، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي، فَيَتِيمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٢٦١٤٢- حَدَّثَنَا بَهْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ  
 (قَالَ بَهْرٌ: قُلْتُ لَهُ: ابْنُ كَيْسَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي  
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ بِنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا  
 قَالُوا، قَبْرَاهَا اللَّهُ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى  
 لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَآتَيْتُ لَهُ أَقْصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ  
 الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصْدُقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ  
 بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ. قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا  
 أَرَادَ سَفَرًا أَتَى بَيْنَ زَوْجَيْهِ، فَاتَيْتُهُمْ خَرَجَ سَهْمُهُمْ خَرَجَ بِهَا... فَذَكَرَ  
 الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَدَّى لَيْلَةَ الرَّحْلِ فَعُمْتُ حِينَ أَدْنُو بِالرَّحْلِ، وَقَالَ:  
 مِنْ جَزَعِ طَفَّارٍ. وَقَالَ: يَهْلِكُنَّ. وَقَالَ: تَيْمَمْتُ مَنْزِلِي. وَقَالَ: قَالَ عُرْوَةُ:  
 أَخْبَرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاقُّ وَيُحَدِّثُ بِهِ عِنْدَهُ فَيُفْهَرُ وَيَسْتَعْمَهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقَالَ  
 عُرْوَةُ أَيضًا: لَمْ يُسَمِّنْ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ إِلَّا حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ وَمُسْلِحَ بْنَ أُنَاةَ  
 وَحَمَنَةَ بِنْتَ حَجَّشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عَلِمَ لِي بِهِمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ عَصِبَةٌ كَمَا  
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَبُرَ ذَلِكَ كَانَ يُقَالُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولٍ،  
 قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ وَقَوْلُ: إِنَّهُ الَّذِي  
 قَالَ (١٩٨/٦):

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي لِعَرَضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وقالت: وأمرنا أمر العرب الأول في (التريه)، وقال: لها ضرائر،  
 وقال: بالذي يعلم من براءة أهله، وقال: فتأتي الداجن فتأكله، وقال: وإن  
 كان من إخواننا الخزرج، وقال: فقام رجل من الخزرج، وكانت أم حسان  
 بنت عمه من فخذها، وهو سعد بن عبادة، هو سيد الخزرج، قالت: وكان  
 قبل ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتملته الحبيبة، وقالت: قلص دمعي،  
 وقال: وطلقت أختها حمنة تحارب لها، وقال عروة: قالت عائشة: والله  
 إن الرجل الذي قيل له ما قيل يقول: سبحان الله، فوالذي نفسي بيده، ما  
 كُشِفَتْ عَنْ كَتِفِ اثْنَيْ قَطْرٍ، قالت: ثم قيل بعد ذلك في سبيل الله شهيداً.  
 [راجع ما قبله]

٢٦١٤٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ  
 صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 وَإِسْنَادَهُ وَقَالَ: مِنْ جَزَعِ طَفَّارٍ، وَقَالَ: يَهْلِكُنَّ، وَقَالَ: تَيْمَمْتُ، وَقَالَ:  
 فِي الْبَرِيَّةِ، وَقَالَ: لَهَا ضَرَّائِرٌ، وَقَالَ: فَتَأْتِي الدَّاجِنَ تَأْكُلُهُ، وَقَالَ: وَكَانَ  
 قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ أَحْتَمَلْتَهُ الْحَبِيَّةَ، وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 يَخْضَعُهُمْ حَتَّى سَكْتُوا، وَقَالَ: قَلَصَ دَمْعِي، وَقَالَ: تَحَارَبَ. [راجع]

[٢٦١٤١]

٢٦١٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَآخِرَتِي  
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ أَغْفُلْ (أَبَوِي) قَطُّ إِلَّا وَهْمًا يَدِينَانِ  
 الدِّينَ، وَلَمْ تَعْرِضْ عَلَيْنَا يَوْمَ الْإِتْيَانِ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بِكُرَّةٍ  
 وَعَشِيَّةٍ، فَلَمَّا ابْتَدَأَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ،

فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مَنْزِلٌ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ  
 شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ  
 جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتُ  
 بِرَيْفَةٍ قَسِيرَتِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ، ثُمَّ  
 نُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا  
 قَصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي، حَتَّى مَا أَحْسَنَ مِنْهُ فِطْرَةٌ، فَقُلْتُ  
 لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، فَقَالَ: (وَاللَّهِ مَا أَذْرِي) مَا أَقُولُ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ  
 مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: قُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ،  
 لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ، أَيُّ، وَاللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ أُنْكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهِدَا حَتَّى  
 اسْتَقْرَفِي أَنْفُسَكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بِرَيْفَةٍ، وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 يَعْلَمُ أَنِّي بِرَيْفَةٌ، لَا يَصْدُقُونِي بِذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ، وَاللَّهِ عَزَّ  
 وَجَلَّ يَعْلَمُ أَنِّي بِرَيْفَةٍ، تَصْدُقُونِي (١٩٧/٦) وَإِنِّي وَاللَّهِ، مَا أَجْدَلِي  
 وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يَسُوفٍ: «فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا  
 تَصِفُونَ» قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلَتْ فَاصْطَبَحْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ،  
 حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بِرَيْفَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُبْرِئِي بِرَأْيَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا  
 كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يَزُولَ فِي شَأْنِي وَحْيِي يَتْلُو، وَلَكِنِّي كَانُ أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ  
 أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَأْمَرِي، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرُجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يَرِيئِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 عَلَى نَبِيٍّ، وَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَاءَةِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِذَا لَيْتَحَدَّرُ  
 مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّائِي، مِنْ نَقْلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ  
 عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوْلَى  
 كَلِمَةً تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: ابْشُرِي يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَرَّكَ،  
 فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ  
 عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَأْيَتِي، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الدِّينَ جَاءَ وَأُ  
 بِالْإِفْكِ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ». عَشْرَ آيَاتٍ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ  
 بِرَأْيَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ يَقِفُ عَلَى مَسْطِحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَقَفَرَهُ:  
 وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ: «وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ». إِلَى قَوْلِهِ: «الْأَتْحَابُونَ أَنْ  
 يُغْفَرُ لَهُمْ لَكُمْ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يُغْفَرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ  
 إِلَى مَسْطِحِ الشَّقَةِ الَّتِي كَانَ يَقِفُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْفِقُ مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ  
 عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ  
 أُمْرِي: مَا عَلِمْتَ، أَوْ مَا رَأَيْتَ، أَوْ مَا بَلَغْتَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي  
 سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ  
 تُسَامِنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَمَّمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَرْعِ، وَطَفَّقَتْ  
 أُخْتَهَا حَمَنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتَ فِيمَنْ هَلَكَ.

قال ابن شهاب: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط. [انظر بعده]

حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكُ الْعَمَادِ، لَفِيهِ ابْنُ الدَّغَنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ ابْنُ الدَّغَنَةِ: ابْنُ تَرْبُذِيَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: قَدْ رَأَيْتُمْ دَارَ هَجْرَتِكُمْ، أَرَيْتُمْ سَبِيحَةَ ذَاتِ نَحْلٍ بَيْنَ اللَّيْتَيْنِ، وَهَمَّا حَرَاتَانِ، [يعني] فَخَرَجَ مَنْ كَانَ مَهَاجِرًا قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجِرًا إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مَهَاجِرًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيَّ رِسْلُكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّبَ لِي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَوْ تَرْجُو ذَلِكَ بَأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَجَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصِحْبَتِهِ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عَنْدَهُ مِنَ وِرْقِ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَبِينَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسًا فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الطَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُقْبِلًا مَتَمَّتًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهْ أَبِي وَأُمِّي، إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لَأَمُرَّ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَادْنَى لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرَجَ مِنْ عِنْدِكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: [إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بَأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّهُ قَدْ آذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَالْصُّحَابَةَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَى رَاحِلَتِي هَاتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِالثَّمَنِ، قَالَتْ: فَجَهَّزْتَاهُمَا (أَحْتِ) الْجِهَارِ، وَصَعْنَا لَهُمَا سَفْرَةَ فِي جِرَابٍ، فَتَقَطَّعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ نَظَافِهَا، فَارْتَمَتْ الْجِرَابَ، فَلذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ (النَّظَافِ)، ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِقَارِ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: قُورٌ، فَمَكَتَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ

(١٩٩/٦). [انظر: ٢٦١٢٣]

٢٦١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا امْرَأَةٌ وَصَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. - أَوْ سَتَرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. - [رابع: ٢٥٩٢١]

٢٦١٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ هَذِهِ الْمَرَحَلَاتِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَى بَعْضُهُ.

وَالْمِرْطُ مِنْ أَكْسِيَّةِ سُودٍ. [رابع: ٢٤٨٨٦]

٢٦١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ. [رابع: ٢٤٩٥٦]

٢٦١٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ، تَامَ النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ غَيْرِكُمْ. [رابع: ٢٤٥٦٠]

٢٦١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ لِمَائِيلَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَشْهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ. [رابع: ٢٤٥٨٢]

٢٦١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ حَسَنَةٌ الْهَيْئَةَ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ. فَقُلْتُ: هَذِهِ فَلَانَةُ بِنْتُ فُلَانٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، هِيَ لَا تَتَأَمُّ اللَّيْلَ، فَقَالَ: مَهْ مَهْ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَاحْبِ الْعَمَلَ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ. [رابع: ٢٤٦٩٣]

٢٦١٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَهَمَّيْتُهَا، فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَالْعَلَّةُ، فَقَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الرِّقْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ. [رابع: ٢٤٥٩١]

٢٦١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فِيهِ قَدْرُ الْعَرِيقِ. [رابع: ٢٤٥٩٠]

٢٦١٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ ذَاتِ عِلْمٍ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَوْفِيي (بِأَنْجَانِيَّةٍ)، فَإِنَّهَا الْهَيْئَةُ أَنَفَا عَنْ صَلَاتِي. [رابع: ٢٤٥٨٨]

٢٦١٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ الشَّمْسُ مِنْ حُجْرَتِي طَالِعَةً. [رابع: ٢٤٥٩٦]

٢٦١٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي [مِنَ اللَّيْلِ]، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ (٢٠٠/٦) كَأَعْتَاضِ الْجِنَاةِ. [رابع: ٢٤٥٨٩]

٢٦١٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرُوفٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ أَوْ [فِي] رُكُوعِهِ، سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [رابع: ٢٤٥٩٤]

٢٦١٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَارُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

٢٦١٥٨- قالت: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا تَحْرَوُوا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَتُضَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ.

٢٦١٥٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قُبِضَ مَسْنَدُ ظَهْرِهِ إِلَيَّ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ، فَدَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَتْ السِّوَاكَ فَطَبِخَتْهُ، ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَسْتَنْ بِهِ فَتَقَلَّتْ يَدُهُ، وَتَقَلَّ عَلَيَّ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ فِي الرَّيْقِ الْأَعْلَى اللَّهُمَّ فِي الرَّيْقِ الْأَعْلَى (مَرْتَيْنِ). قَالَتْ: ثُمَّ قُبِضَ. فَقَوْلُ عَائِشَةَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ سَخْرِي وَتَحْرِي.

٢٦١٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَالْأَنْصَارِيُّ. قَالَا: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَبِخَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْ بَدْرِيَّةٍ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ لِلِلِّحْلِ وَالْإِحْرَامِ.

وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ. [النظر: ٢٦١٦٠]

٢٦١٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْضَلُ فَلَإِنَّ هَذِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَعَثَتْ بِهِ وَيُعِيمُ فَمَا يَتَّقِي مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٦١٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَنَّ تَأْفَافًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَتَقَلُّوا الْوَرِغَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّارَ. قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقْلَهُنَّ. [النظر: ٢٥٠٣٩]

٢٦١٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، (أَنَّ) عَائِشَةَ قَالَتْ: اخْتَصِمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: فَهُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، أَلَوْلَا لِفِرَاشٍ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرَ. [راجع: ٢٤٥٨٧]

٢٦١٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو بَيْحَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْعَيْتِ مِثْنَا كَمِثْلِ كَسْرِهِ حَيًّا. [راجع: ٢٤٨١٢]

٢٦١٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٦١٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَتْ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يَسْتَسْقِمْ عَلَى السَّرِيرِ، يَبْتَهُ وَيَبِينُ الْقَبِيلَةَ، قُلْتُ: أَيْتَهُمَا جَدُّ الْمَسْجِدِ؟ قَالَتْ: لَا، فِي الْبَيْتِ إِلَى جُدْرِهِ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٦١٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ، فِي الْعِشَاءِ الْأَخْرَةَ كَلِمَاتٍ كَانَ يَعْظُمُهُنَّ جَدًّا، يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ (٢٠١/٦) الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

قَالَ: كَانَ يَعْظُمُهُنَّ وَيَذْكُرُهُنَّ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٦١٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِكَةَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ سَأَلْنَا لِسَالِمٍ - مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ - مَعْتًا فِي بَيْتِنَا وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرُّجَالُ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرُّجَالُ) قَالَ: أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ.

قَالَ: فَكُنْتُ سَنَةً، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، لَا أَحَدْتُ بِهِ، رَهْبَةً، ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ. قُلْتُ: لَقَدْ حَدَّثَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتَهُ بَعْدُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَحَدَّثَهُ عَنِّي أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ. [راجع: ٢٤٦٠٩]

٢٦١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ تَبَسَّى سَالِمًا، وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَسَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَسَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَبِأَخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِكُمْ﴾ فَرَدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ فَمَوْلَى وَأَخٌ فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةَ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَكِنَّا يَاوِي مَعِي وَمَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ وَيَرَانِي فَضَلًّا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ مَا قَدْ عَلِمْتَ؟ فَقَالَ: أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ. فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ. [النظر: ٢٦١٦٩، ٢٦١٧٠، ٢٦١٧١]

٢٦١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنِ الزُّبَيْرِ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ (قَالَ رَوْحٌ: أَبُو الْجَعْدِ) (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: يَعْنِي ابْنَ جُرَيْجٍ) قَالَ لَهُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَرَدَدْتُهُ. فَقَالَ لِي هِشَامٌ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقَمَيْسِ) فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَهَلَا أَدْنَتْ لَهُ، تَرَيْتِ يَمِينِكَ، أَوْ يَدَيْكَ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٦١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَرَزَمَ عَطَاءٌ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَنْ يَنْكَحَ مَا شَاءَ.

قُلْتُ: عَمَّنْ تَأْتِرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا لِأَبِي، حَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُ عُبَيْدِ بْنَ عَمْرِوً يَقُولُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٦١٣٨]

٢٦١٧٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِزَيْهِ. [راجع: ٢٦١٣١]

٢٦١٧٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَمَةَ لَهَا، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطِيبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ. [راجع: ٢٤٥٣٣]

٢٦١٧٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِّتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْفَرَّاشِ، فَالْتَمَسْتَهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَاقَاتِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

٢٦١٧٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كِنْدَةَ (٢٠٢/٦) وَدَخَلَ فِي عَمْرَةٍ مِنْ كُدَيْ. [راجع: ٢٤٦٢٧]

٢٦١٧٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيُنْزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِدَاءِ الْبَارِدَةِ، فَتَقْبِضُ جِهَتَهُ عِرْقًا عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ. [نظر: ٢٦١٧٨]

٢٦١٧٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا عَرُتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا عَرُتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يُذَكِّرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُشِيرَهَا بَيْتًا مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَيُدْبِحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِي فِي خَلَالِهَا مِنْهَا. [راجع: ٢٤٨١٤]

٢٦١٧٨- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ. فَقَالَ لَهَا: أَرَدْتُ الْحَجَّ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعًا، فَقَالَ لَهَا: حُجِّي وَاشْتَرِطِي، (فقولي): اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَسَبْتِي. وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِفْذَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. [راجع: ٢٥٨٢٢]

٢٦١٧٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي وَأَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُونَ عَمْرٍ مَعَهُمْ قَوْلًا (دَخَلْتُ) إِلَّا وَأَنَا مُشْدُودَةٌ عَلَى ثِيَابِي حَيَاءً مِنْ عَمْرٍ.

٢٦١٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَوَكَيْعُ، عَنْ هِشَامِ، الْمَعْنَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيِرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ

النَّوْمُ، فَإِنَّهُ إِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنْسُ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ قِسْبَ نَفْسِهِ. [راجع: ٢٤٦٩١]

٢٦١٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صَفِيَّةَ، قَالُوا: حَاصَتْ، قَالَ: أَحَابِسْتَا هِيَ؟ قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَقَاصَتْ، قَالَ: فَلَا إِذَا. [راجع: ٢٤٦٠٢]

٢٦١٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِلِنَاسٍ، قُلْتُ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسَ مِنَ الْبِكَاءِ، قَالَ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَسْمَعُ النَّاسَ مِنَ الْبِكَاءِ، فَلَوْ أَمَرْتُ عَمْرًا، فَقَالَ: صَوَّاحِبُ يَوْسُفَ، مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِلِنَاسٍ، فَالْتَمَسْتُ إِلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَكُنْ لِأَصِيبْ مِنْكَ خَيْرًا. [راجع: ٢٥١٥٤]

٢٦١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التِّيَّامَنَ فِي طَهْوَرِهِ، وَتَبْلُهُ، وَفِي تَرْجَلِهِ. [راجع: ٢٥١٣٤]

٢٦١٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ (بْنُ) عُرْوَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَ حَمْرَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَصُومُ - يَعْنِي أَسْرُدُ الصَّوْمَ - أَقَاصُومٌ فِي السَّعْرِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ فَصُومِي، وَإِنْ شِئْتَ فَانْطَرِي. [راجع: ٢٤٦٠٠]

٢٦١٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الْخَيْرَةِ؟ فَقَالَتْ: خَيْرَتَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَكَانَ طَلَاقًا. [راجع: ٢٤٦٨٤]

٢٦١٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ - يَعْنِي الدُّسْتُوَانِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِثْلَ وُضُوءِ الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٦١٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَمْرَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَلَدْتُ الرَّجُلَ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ أَطِيبِ كَسْبِهِ (٢٠٣/٦) فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَنِيئًا. [راجع: ٢٥٤٦٤]

٢٦١٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَنصُورٍ وَسَلِيمَانَ وَحَمَّادَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَابِ، وَالْمُرْقَتِ.

إِلَّا أَنْ شُعْبَةَ قَالَ فِي حَدِيثِ مَنصُورٍ، فَقُلْتُ: الْجَرُّ، أَوِ الْحَتْمُ؟ قَالَ: مَا أَتَانِي بِئِنَّكَ عَلَى مَا سَمِعْتُ. [راجع: ٢٥٣٥١]

٢٦١٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا أَقْضِي لَهٗ بِمَا يَقُولُ،

فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بَشِيْرًا مِنْ حَرِّ أَخِي بِقَوْلِهِ، فَإِنَّمَا أَفْطَحَ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فَلَا يَأْخُذُهَا. [المنظ: ٢٧٠٢٤]

٢٦١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَشْعَثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعِيبُهُ الدَّائِمُ مِنَ الْعَمَلِ، قَالَ: (قُلْتُ): أَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ. [راجع: ٢٥١٣٥]

٢٦١٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يَحْدُثُ، عَنْ ذُكْرَانَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اسْتَأْمَرُوا النِّسَاءَ فِي ابْتِضَاعِهِنَّ، قَالَ: قِيلَ: فَإِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي قَسْتُكَ؟ قَالَ: فَهِيَ إِذْهَبَا. [راجع: ٢٤٦٨٩]

٢٦١٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جَبِيْنًا فَلَا يَصُومُ، قَالَ: فَأَنْطَلِقُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى دَخَلَا عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ وَعَائِشَةَ، فَكَلَّمَتْهُمَا قَائِلًا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَبِيْنًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ، فَأَنْطَلِقُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَائِلِيَا مَرَوَانًا فَحَدَّثَاهُ، قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا لَمَّا انْطَلَقْتُمَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُمَا، فَأَنْطَلِقَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَخْبِرَاهُ. قَالَ: هُمَا قَائِلَاهُ لَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، إِنَّمَا اثْبَاتِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٨٠٤، ٢٤٥٦٣]

٢٦١٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يَرِيدُ الصُّومَ، فَيَقْتَسِلُ بَعْدَمَا يَطْلُعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ يَوْمُ صِيَامِهِ. [راجع: ٢٦٠٠٩]

٢٦١٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُنِي أَنَّهُ مَنْ أَصْبَحَ جَبِيْنًا فَلَا صِيَامَ لَهُ، فَمَا تَقُولِينَ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَسْتُ أَقُولُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، قَدْ كَانَ الْمُتَأَدِّي بِتَأْدِي الصَّلَاةِ، قَارَى حَدَرَ الْمَاءِ بَيْنَ كَفَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي الْفَجْرَ، ثُمَّ يَنْظُرُ صَائِمًا. [راجع: ٢٤٦٠٥]

٢٦١٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ شُرُوكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا - تَعْنِي - إِلَّا كَانَ كَثْرَةً لَهُ. [المنظ: ٢٤٦١٥]

٢٦١٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَرَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَرَّ فِيهِمَا. [راجع: ٢٤٥١٨]

٢٦١٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَسَنَ يَفْتَلَهُنَّ الْمُعْرِمُ: الْحَيْةُ، وَالْفَارَةُ، وَالْفَرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْكَلْبُ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: يُقْتَلَنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ. [راجع: ٢٥١٦٨]

٢٦١٩٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ... بِمَثَلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ سَوَاءً. قَالَ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: الْعَقُورُ.

٢٦١٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢٠٤/٦) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ كُنْتُ فِي ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ يَمَانِيَةٍ يَبِضُ كُرْسُفٌ - يَعْنِي قُطْنَا - قَالَتْ: لَيْسَ فِي كَفَيْهِ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [راجع: ٢٤٦٣٣]

٢٦٢٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي كَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَبِيبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: لَا، اجْتَنِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، ثُمَّ صَلِّي وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصْرِ.

وَقَدْ قَالَ وَكَيْعٌ: اجْلِسِي أَيَّامَ أَفْرَانِكَ ثُمَّ اغْتَسِلِي. [راجع: ٢٤٦٤٦]

٢٦٢٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْنِي رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُجَاوِرٌ، (يعني): مَمْتَكِفٌ، وَأَنَا فِي حَجْرَتِي فَأَغْسِلُهُ وَأَرْجِلُهُ، وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرَتِي، وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقُولُ الْقُرْآنَ. [راجع: ٢٥٣٧٤]

٢٦٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْشُرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، كَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٦٢٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةٌ فِي حَجْرَتِي. [راجع: ٢٤٥٩٦]

٢٦٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَانِبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ، [و] عَلَيَّ مِرْطٌ وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ. [راجع: ٢٤٨٨٦]

٢٦٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هَمْسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لعائشة: هل كان رسول الله ﷺ يجتمع بين السور في ركعة؟ قالت: المفضل. [راجع: ٢٥٨٩٩]

٢٦٢٠٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَكَاعْدًا، فَإِذَا انْفَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا انْفَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٢٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا بَعْدَمَا دَخَلَ فِي السَّنِّ، حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً، قَامَ فَنَقَرَأْتُمْ رَكْعَةً. [راجع: ٢٤٦٩٥]

٢٦٢٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَأَبْنُ عُيَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَخْرَى مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٢٤٧٣٧]

٢٦٢١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبَةٍ. [راجع: ٢٤٥٦٦]

٢٦٢١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ رُكْعَتِي الْفَجْرِ. [راجع: ٢٤٧٧١]

٢٦٢١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوْلَاهِ، وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، فَاتَّهَى وَتَرَهَ إِلَى السَّحْرِ، فَمَاتَ وَهُوَ يُوتِرُ بِالسَّحْرِ (٢٠٥/٦). [راجع: ٢٤٦٩٢]

٢٦٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ (٦) وَثَابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوْلَاهِ، وَوَسَطِهِ، وَآخِرِهِ، فَاتَّهَى وَتَرَهَ إِلَى السَّحْرِ. [راجع: ٢٤٦٩٢]

٢٦٢١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ (ح).

وَسَعِيدَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، فَذَكَرَهُمَا جَمِيعًا. [راجع: ٦٥٣]

٢٦٢١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَقْبَطْنِي فَأَوْتَرْتُ. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٦٢١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمٍ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَقْبَطْنِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ: قَوْمِي فَأَوْتِرِي. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٦٢١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعِيدَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ عِنْدِي. [راجع: ٢٥٥٥٥]

٢٦٢١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتِمَّ، فَلَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَفْتِرَ قَيْسَبَ نَفْسِهِ. [راجع: ٢٤٧٩١]

٢٦٢١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ. قَالَ: جَاءَ عَمَّارٌ وَمَعَهُ الْأَشْتَرُ يُسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ، قَالَ: يَا أُمَّهُ، فَقَالَتْ: لَسْتُ لَكَ بِأُمٍّ، قَالَ: بَلَى وَإِنْ كَرِهْتَ، قَالَتْ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: هَذَا الْأَشْتَرُ، قَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ قَتْلَ ابْنِ أُخْتِي؟ قَالَ: قَدْ أَرَدْتُ قَتْلَهُ وَأَرَادَ قَتْلِي، قَالَتْ: أَمَا لَوْ قَتَلْتَهُ مَا أَقْبَلْتِ ابْنًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُحِلُّ دَمَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ إِلَّا إِحْدَى ثَلَاثَةٍ: رَجُلٌ قَتَلَ، وَقَتْلٌ، أَوْ رَجُلٌ زَوَّجَ بَعْدَ مَا أَحْضَرَ، أَوْ رَجُلٌ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [راجع: ٢٤٨٠٨]

٢٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ (حتى يَخْرُجَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَاصَابَتْهُ بَحَةٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [راجع: ٢٥٩٤٧]

٢٦٢٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي آخِرِهَا. [راجع: ٢٤٧٤٣]

٢٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَيْرَتَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاحْتَرَتَاهُ، فَهَلْ كَانَ طَلَاقًا. [راجع: ٢٤٦٨٤]

٢٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، الْأُلْدَ الْخَصِمَ. [راجع: ٢٤٧٨١]

٢٦٢٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدَانَ وَهَبِ الْهَمْدَلَانِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ «الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ» أَهْوَى الرَّجُلُ يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ؟ قَالَ: لَا، يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ - أَوْ لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ - وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَتَصَدَّقُ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُ. [راجع: ٢٥٧٧٧]

٢٦٢٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ يَهُودِيَةٌ فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَكَذَّبْتُهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَنِي فَقَالَ: صَدَقْتِ، وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ، إِنَّهُمْ لَيُعَذِّبُونَ فِي (٢٠٦/٦) قُبُورِهِمْ حَتَّى تَسْمَعَ أَصْوَابَهُمْ الْبَهَائِمُ. [راجع: ٢٤٦٨١]

٢٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ وَرْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حُوسِبَ مَلَكَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَعِيرًا»؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، ذَلِكَ الْعَرَضُ، مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابُ قَدْ مَلَكَ. [راجع: ٢٤٧٥٤]



٢٦٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا ذَكَرَتْ امْرَأَةً - (وَقَالَتْ مَرَّةً: حَكَتْ امْرَأَةً) وَقَالَتْ: إِنَّهَا قَصِيْرَةٌ. فَقَالَتْ: اخْتَبَيْتَهَا، مَا أَحْبَبْتُ أَنْي حَكَيْتُ أَحَدًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا. [إرجاع: ٢٥٤٧]

٢٦٢٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ، عَنْ الْمُضَدَّانِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا كَانَ الرَّقُوقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا عَزَلَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ. [إرجاع: ٢٤٨١١]

٢٦٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى. [إرجاع: ٢٤٧٣٠]

٢٦٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ. فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةَ، تَعُوذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، هَذَا غَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ. [إرجاع: ٢٤٨٢٧]

٢٦٢٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ) وَقَالَ وَكِيعٌ: قَالَتْ: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تُسِيلُ عَلَيَّ حُدَيْبِي، يَعْنِي عَثْمَانَ -

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَعَيْنَاهُ نُهْرَاقَانِ، أَوْ قَالَ: وَهُوَ يَبْكِي. [إرجاع: ٢٤٩٦٦]

٢٦٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَمِيَّانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ، وَلَيْسَ يَطْبِئِي وَوَلَدِي مَا يَكْفِينِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ. [إرجاع: ٢٦٤١٣]

٢٦٢٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَاسِرِيَّ وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ. [إرجاع: ٢٥٣٣٥]

٢٦٢٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدًا قَطُّ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا ضَرَبَ يَدَهُ شَيْئًا (قَطُّ)، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [إرجاع: ٢٤٥٣٥]

٢٦٢٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنْي.

وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ. [إرجاع: ٢٤٧٧٦]

٢٦٢٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ شَرْطٍ. [إرجاع: ٢٥٥٥٤]

٢٦٢٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أُمِّهِ مَسْبِكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْآتِنِي لَكَ (٢٠٧/٦) بَيْتًا يَعْنِي يَظْلُكَ؟ قَالَ: لَا، مِنْي مَنَاحٌ مِنْ سَبَقٍ. [إرجاع: ٢٦٠٥٧]

٢٦٢٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ الْبَيْتَ لَيْلًا. [إرجاع: ٢٦١١٢]

٢٦٢٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَيْسَ نَزْلُ الْمُحْصَبِ بِالسَّنَةِ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لَخُرُوجِهِ. [إرجاع: ٢٤٦٤٤]

٢٦٢٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وَأَفْلَحَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ صَفِيَّةَ. فَقَالَتْ: أَحَابَسْتَاهِي؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَقْضَتْ، قَالَ: فَلَا إِذَا. [إرجاع: ٢٤٦١٢، ٢٤٦١٤]

٢٦٢٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ. [إرجاع: ٢٦٨٧٥]

٢٦٢٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيْبِ فِي مَقَارِيفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَلْبِي. [إرجاع: ٢٥٢٩١]

٢٦٢٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَبَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدِي هَاتَيْنِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ. [إرجاع: ٢٤٩١٢]

٢٦٢٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَبَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ. [إرجاع: ٢٤٩٠٩]

٢٦٢٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ - يَعْنِي بَرِيْرَةَ - وَكُنَّا هَدِيَّةً. [إرجاع: ٢٥٢٩١]

٢٦٢٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَنَفْسَةِ النَّارِ، وَنَفْسَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ نَفْسَةِ الْعَنَى، وَشَرِّ نَفْسَةِ الْفَقْرِ، وَشَرِّ نَفْسَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِجِّ وَالتَّبَرْدِ، وَتَقَّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يَتَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَتَبَاعِذْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا تَبَاعِذُ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَعْرَمِ وَالْمَأْتَمِ. [إرجاع: ٢٤٨٠٥]

٢٦٢٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٦٧٤]

٢٦٢٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ ضِجَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَدَمٍ مُحْشَوْماً لَيْفًا. [راجع: ٢٤٧١٣]

٢٦٢٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، وَكَانَ رَجُلًا يَسْرُدُ الصَّوْمَ. فَقَالَ: أَنْتَ بِالْخَيْرِ، إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَانْظُرْ. [راجع: ٢٤٧٠٠]

٢٦٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ (ح).

وَأَبْنُ نُعْمِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، الْمَعْنَى، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَإِنِّي إِذَا صَامْتُ، ثُمَّ جَاءَ بَوْمًا آخَرَ- فَقَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ بَعْدَ ذَلِكَ- فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْدِي لَنَا حَيْسَ لِقَبَائِلِكُمْ لَكَ مِنْهُ، فَقَالَ: أَذْنِي، فَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَآكُلُ. [راجع: ٢٤٧٧٤]

٢٦٢٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ صَحَّكَ. [راجع: ٢٦١١٨]

٢٦٢٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا (٢٠٨/٦) هِشَامٌ صَاحِبُ الدُّسْتَوَانِيِّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ. [انظر: ٣٦١٦٧، ٢٤٧١٣]

٢٦٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ مَعْلَمَةٌ، وَكَانَ يَعْزِضُ لَهَا عَلَمُهَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أُبَيَّجَانِيًّا. [راجع: ٢٤٥٠٨]

٢٦٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْجُلُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَاضٍ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٢٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتُلُ قَلَادِيدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقْلُدُهَا ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا. [راجع: ٢٤٥٢١]

٢٦٢٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى مَرَّةً عَتَمًا مَعْلُدَةً. [راجع: ٢٤٦٣٧]

٢٦٢٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَزَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ. [راجع: ٢٤٥٧٦]

٢٦٢٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقِيَّةِ مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ. [راجع: ٢٤٥١٩]

٢٦٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: امْسَحِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، يَبْدِكِ الشَّمَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٢٤٧٣٨]

٢٦٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَاقَفْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ بِمِ أَدْعُو؟ قَالَ: تَقُولِينَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَمْرُوتُحِبِّ الْعَمْرِو قَاعَفُ عَنِّي. [راجع: ٢٥٨٨٨]

٢٦٢٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: دَعَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ غُلَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَوَّبِي لِهَذَا عَصُورٍ مِنْ عَصَائِفِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَذْرِكِ الشَّرَّ وَلَمْ يَعْمَلْهُ، قَالَ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ. [راجع: ٢٤٦١٣]

٢٦٢٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ يَحْيَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ بَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ اسْمَعْتِكِ نَصَاعِيهِمْ فِي النَّارِ.

٢٦٢٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ عُلِّقَتْ عَلَيَّ بَابِي دُرُوكًا فِيهِ الْخَيْلُ أُولَاتِ الْأُجْنِحَةِ، قَالَتْ: فَهَتَكَهُ. [انظر: ٢٦٤٤٦، ٢٦٢٦٩]

٢٦٢٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ خُفَّافٍ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ خَرَجَ الْعَبْدُ بِضْمَانِهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ: وَكَانَ اخْتَصَمُوا فِي عَبْدِ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ، فَوَجَدَ بِهِ عَيْبًا وَقَدْ اسْتَعْلَهُ، فَقَالَ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ خَرَجَ الْعَبْدُ بِضْمَانِهِ. [راجع: ٢٤٧٣٨]

٢٦٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا (٢٠٩/٦) زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: (قَالَ يَزِيدُ: قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) إِنَّ جِبْرِيْلَ يَقْرَأُ بِكَ السَّلَامَ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٧٨٥]

٢٦٢٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَجَّيِّ، سَمِعَهُ مِنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَلَّ أَسْمَى وَحَرَمَ كَيْتِي، أَوْ مَا حَرَمَ كَيْتِي وَأَحَلَّ أَسْمَى. [إرجاع: ٢٥٥٥٤]

٢٦٢٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خُبْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسْتُ نَفْسِي.

قَالَ وَكِيعٌ: التَّيْبَانُ. [إرجاع: ٢٤٧٤٨]

٢٦٢٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [إرجاع: ٢٥٦٧٨]

٢٦٢٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَتَزَوَّرَ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَأْتِرُنِي. [إرجاع: ٢٤٧٨٤]

٢٦٢٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامِ الْبِرِّ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيْلٍ، قَالَتْ: وَإِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَحُومِ الْأَضْحَايِ فَوْقَ ثَلَاثِ جَهْدِ النَّاسِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا. [إرجاع: ٢٥٢١٤]

٢٦٢٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (ح). وَأَسْوَدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْأَحْرَامِ بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ. (قَالَ أَسْوَدُ) حَتَّى إِنِّي لَأَرَى وَيِصَّ الطَّيِّبُ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. [انظر: ٢٤٦٠٨]

٢٦٢٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ وَالْمَغْرَبُ فَاسِقَةٌ، وَالْعُرَابُ فَاسِقٌ، وَالْفَارَةُ فَاسِقَةٌ. [انظر: ٢٦٥٤٠]

٢٦٢٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. (قَالَ) ذَكَرَ لَهَا حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْذِبُ بِكَيْفِ الْخَيْ، قَالَتْ: وَهَلْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمَا وَهَلَ يَوْمَ قَلِيبَ بَدْرٍ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لِيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يُكُونُ عَلَيْهِ. يَعْنِي الْكَفَّارَ. [إرجاع: ٤١٥٩]

٢٦٢٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَسَمَةَ<sup>(١)</sup>، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ بَرِيرَةَ كَانَتْ مَكْتَابَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا مَمْلُوكًا، فَلَمَّا عَقَبَتْ خُرِيتَ. [إرجاع: ٢٤٦٩١]

٢٦٢٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَأْتَمٌ. [إرجاع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٢٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعٍ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَدَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْهُ يَدَهَا فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: رَبِّ اعْطِنِي نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَاهَا، أَنْتَ وَلِيهَا وَمَوْلَاهَا.

٢٦٢٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ لَلرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْشٌ، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ الرَّسُولُ اللَّهُ ﷺ اشْتَدَّ وَلَعِبَ فِي الْبَيْتِ، فَإِذَا دَخَلَ الرَّسُولُ اللَّهُ ﷺ سَكَنَ قَلَمٌ يَتَحَرَّكُ، كَرَاهِيَةً أَنْ يُؤَذِيَ. [إرجاع: ٢٥٢٢٩]

٢٦٢٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: (٢١٠/٦) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الضُّحَى، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا. [إرجاع: ٢٤٥٥٧]

٢٦٢٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ هَمَامٍ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِيَّاكُنَّ وَقَشَرَ الْوَجْهِ، فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً عَنِ الْخِضَابِ؟ فَقَالَتْ: لَا بَأْسَ بِالْخِضَابِ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ لِأَنَّ حَبِيصِي ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ. [إرجاع: ٢٥٣٧٣]

٢٦٢٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: مَرُوءًا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِنَاسِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، (قَالَ الْأَعْمَشُ: رَقِيقٌ) وَمَتَى [مَا] يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، قَالَ: مَرُوءًا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِنَاسِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَمَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ يَصَلِّي بِنَاسِ، قَالَ: مَرُوءًا أَبَا بَكْرٍ يَصَلِّي بِنَاسِ، فَإِنَّكَ صَوَّابٌ يُوسَفُ، قَالَ سَلْنَا إِلَى أَبِي فَصَلَّى بِنَاسِ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَحَرَجَ يَهْدَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَاءَ تَخَطَّانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَحْسَنَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَسَاخَرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَيِّ مَكَانِكَ فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتِمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتِمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ. [انظر: ٢٦٤٠١]

٢٦٢٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَسَلَ مَقْعَدَهُ ثَلَاثًا.

٢٦٢٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَسْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي الرُّسُومِ وَالتَّرَجُّلِ وَالتَّعْتَلِ.

وقال وكيع مرة: الأتعمال. [إرجاع: ٢٥١٣٤]

٢٦٢٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَتَحَنُّنٍ جَبَّانٍ. [إرجاع: ٢٦٠٧٩]

٢٦٢٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَا لَوْهُ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، وَكُنْتُ أَتَعَرَّفُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَا لَوْهُ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ. [راجع: ٢٤٨٣٢]

٢٦٢٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِلَ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.  
قَالَ عُرْوَةُ: قُلْتُ لَهَا: مِنْ هِيَ إِلَّا أَنْتَ؟ قَالَ: فَضَحِكَتْ.

٢٦٢٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي رَوْفٍ الهمداني، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبِلَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٢٦٢٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ قَبِلَ عَلَيْهِ فَاتْبَعَهُ الْمَاءُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [راجع: ٢٤٩٩٦]

٢٦٢٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ وَبِحَبِيٍّ. قَالَ: لَمَّا هَلَكْتَ خَدِيجَةَ جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ امْرَأَةَ عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَزَوِّجُ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَتْ: إِنَّ شَنْتَ بَكْرًا، وَإِنَّ شَنْتَ كَيْبًا، قَالَ: فَمَنْ الْبَكْرُ؟ قَالَتْ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْكَ، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَمَنْ الشَّيْبُ (٢١١/٦)؟ قَالَتْ: سُوْدَةُ ابْنَةُ زَمْعَةَ، قَدْ آمَنَتْ بِكَ وَاتَّبَعَتْكَ عَلَى مَا تَقُولُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَادْكُرِيهِمَا عَلَيَّ، فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: يَا أُمَّ رُومَانَ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، قَالَ: وَهَلْ تَصَلِّحُ لَهُ، إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أَحِبِّهِ، فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ. قَالَ: ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ: أَنَا أَخْوَكُ وَأَنْتَ أَحْيِي فِي الْإِسْلَامِ، وَأَبْتُكَ تَصَلِّحُ لِي، فَرَجَعَتْ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: انْتَظِرِي، وَخَرَجَ، قَالَتْ أُمَّ رُومَانَ: إِنَّ مَطْعَمَ بْنِ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ، قَوْلًا مَا وَعَدَ مَوْعِدًا قَطُّ فَحَافَلَهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَطْعَمَ بْنِ عَدِيٍّ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمَّ الْقَتِي. قَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي فَحَافَةَ، لَعَلَّكَ مُصِيبٌ صَاحِبًا مُدْخَلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمَطْعَمِ بْنِ عَدِيٍّ: أَقُولُ هَذِهِ تَقُولُ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عَدْتِهِ الَّتِي وَعَدَهُ فَرُجِعَ. فَقَالَ لَخَوْلَةُ: ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَتْهُ فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ، وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَتْ عَلَى سُوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ. قَالَتْ: مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ، قَالَتْ: مَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُكَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: وَدَدْتُ، أَدْخُلِي إِلَى أَبِي فَادْكُرِي ذَاكَ لَهُ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَذْرَكَهُ السَّنُّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَحَبَّتْهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: خَوْلَةُ بِنْتُ

حَكِيمٍ. قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْطُبُ عَلَيْهِ سُوْدَةَ، قَالَ: كَهْفٌ كَرِيمٌ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتِكَ؟ قَالَتْ: تَحِبُّ ذَاكَ، قَالَ: ادْعِي لِي، فَدَعَتْهَا (فَقَالَ): أَيُّ بِنْتِ؟ إِنَّ هَذِهِ تَزَعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أُرْسَلَ يَخْطُبُكَ، وَهُوَ كَهْفٌ كَرِيمٌ، أَنْجِبِينَ أَنْ أَرْوِّجَكَ بِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: ادْعِي لِي، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَهَا أُخُوْمَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ، فَجَعَلَ يَخْشِي فِي رَأْسِهِ الشَّرَابَ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ، إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أَحْيِي فِي رَأْسِي التُّرَابَ أَنْ تَزَوِّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَتَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ فِي السُّبْحِ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بَيْتَنَا، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءٌ، (فَجَاءَتْ بِي) أُمِّي وَإِنِّي لِنَفْسِي أَرْجُوهُ بَيْنَ عَدْلَيْنِ تَزَوَّجَ بِي، فَانْزَلْتَنِي مِنَ الْأَرْجُوحةِ وَلِي جُمَيْمَةَ فَفَرَّقَتْهَا وَمَسَّحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ فَتَوَدَّدَتْنِي حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ مِنْ نَفْسِي، ثُمَّ دَخَلْتُ بِي، فَبَادَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ فِي بَيْتِنَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاجْلَسْتَنِي فِي حِجْرِهِ. ثُمَّ قَالَتْ: هُوَ لَأَهْلِكَ قَبَارِكُ اللَّهِ لَكَ فِيهِمْ وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكَ، فَوَكَّبَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَخَرَّجُوا، وَبَقِيَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا مَا نَحَرْتُ عَلَيَّ جَزْرًا وَلَا بَدَحْتُ عَلَيَّ شَاءَةً، حَتَّى أُرْسَلَ لِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ بِحَفَّتِهِ كَأَن يُرْسِلُ بِي إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَارَ إِلَى نِسَائِهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

٢٦٢٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أُنزِلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ، (٢١٣/٦) قَالَ: بَدَأَ بِعَائِشَةَ (فَقَالَ): يَا عَائِشَةُ، إِنِّي عَارِضٌ عَلَيْكَ أَمْرًا فَلَا تَقْتَاتِنِي فِيهِ بِشَيْءٍ حَتَّى تَعْرِضِيهِ عَلَيَّ أَبُوبِكِ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ رُومَانَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَى أُمْتِكُمْ وَأَسْرَحَكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، وَلَا أُوَافِرُ فِي ذَلِكَ أَبُوبِي أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ رُومَانَ، قَالَتْ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ اسْتَفْرَأَ الْحَجَرَ. فَقَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَقُلْتُ مِثْلَ الَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ. [راجع: ٢٤٩٩٢]

٢٦٢٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ حَنِيْسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّيَّانِ فَيَحْنِكُهُمْ وَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ، فَيَقَالُ فِي حِجْرِهِ صَبِيٍّ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَ الْبَوْلَ الْمَاءَ. [راجع: ٢٤٩٩٦]

٢٦٢٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ خَزِيمَةَ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلْتُ: هَذِهِ فُلَانَةٌ، وَهِيَ تَقُومُ اللَّيْلَ - أَوْ لَا تَتَامُ اللَّيْلَ - قَالَ: فَكَّرَهُ ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتَ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ:

عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطْفِقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا. [راجع: ٢٦٢٩٩]

٢٦٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي كَانَ يَرُقْدُ عَلَيْهِ هُوَ وَاهْلُهُ، مِنْ أَدَمٍ مَحْشُورًا لَيْفًا. [راجع: ٢٦٤١٣]

٢٦٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَطَّارِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ أَسْيَاءِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُرْوَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تَسْأَلُنِي عَنْ أَسْيَاءِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ: أَنَّهُمْ يَتَمَاءُ هُمْ ظَهْرًا فِي بَيْتِهِمْ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا ابْتِغَاءُ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، إِذَا هُمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَ قَائِمَ الظَّهِيرَةِ، وَكَانَ لَا يَخْطئهُ يَوْمًا أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ جَاءَ ظَهْرًا فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِلَّا أَمْرٌ حَدَثَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرَجَ مِنْ عِنْدِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ عَيْنٌ، إِنَّمَا هُمَا ابْتِغَاءُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَدْنَى لِي بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّحَابَةُ؟ قَالَ: الصَّحَابَةُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خُذْ إِحْدَى الرَّاحَتَيْنِ، وَهَمَّا الرَّاحَتَانِ اللَّتَانِ كَانَ يَلْبَسُ أَبُو بَكْرٍ يَعْدهُمَا لِلْخُرُوجِ إِذَا أَدْنَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ إِحْدَى الرَّاحَتَيْنِ. فَقَالَ: خُذْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَارْكَبْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَخَذْتُهَا بِالْثَمَنِ. [راجع: ٢٦١٤٤]

٢٦٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح). وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِّ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. [راجع: ٢٦٤٠٨]

٢٦٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كنت أفضل ثلاثاً هدي رسول الله ﷺ تبيمت بها، ويقيم فيها حلالاً. [راجع: ٢٥١١٠، ٢٥١٨٠]

٢٦٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أراد أن يصدُرَ، فقيل له: إن صغية بنت حبيبي قد حاصت؟ فقال: إنها لحابستنا؟ فقالوا: إنها قد طافت بآبائيت يوم النحر، قال: فلتنم إذا. [راجع: ٢٥٤١٨، ٢٦٢٠٢]

٢٦٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرَكُ الْمَيْمَنِيَّ مِنْ كُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ. [راجع: ٢٤٥٦٥]

٢٦٢٩٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ [إلي] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرَفُكَ إِذَا كُنْتَ غَضَبِي وَإِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً، إِذَا غَضِبْتَ قُلْتَ: لَا وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ، وَإِذَا رَضِيتَ قُلْتَ: لَا وَرَبَّ مُحَمَّدٍ. [راجع: ٢٤٥١٣]

٢٦٢٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَكَلَةِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نِسَائِكَ لَهَا كِتَابَةٌ غَيْرِي؟ قَالَ: أَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ. [راجع: ٢٦٠٤٧]

٢٦٣٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٢٤٧٤٣]

٢٦٣٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٥٨٠٥]

٢٦٣٠٢- حَدَّثَنَا بَحْسِيُّ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٥٨٠٥]

قال عبد الله: محمد بن الأشعث، يعني ابن قيس.

٢٦٣٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلَالٍ -يعني ابن يساف- عَنْ فِرْوَةَ بْنِ نَوْقَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ. [راجع: ٢٤٥٢٤]

٢٦٣٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هَارُونَ، عَنْ بُدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿قُرْآنَ وَرِيحَانَ﴾. [راجع: ٢٤٨٥٦]

٢٦٣٠٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ بَرِيرَةَ ابْنَتَهَا وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ، قَدْ كَانَتْهَا أَمْلَهَا عَلَى تِسْعِ أَرْوَاقٍ، فَقَالَتْ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْلَكُ عَدَدَتَهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَكَانَ الْوَلَاءُ لِي؟ فَآتَتْ أَمْلَهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُمْ، (فأبوا) إلا أن يشرطوا الولاء لهم. قال: فذكرته عائشة للنبي ﷺ، فقال: افعلني، ففعلت، فقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فحَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ. قَالَ: مَا بَالَ رَجَالٌ يَشْرَطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُهُ أَوْثَقُ، وَالْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٢٤٥٥٤]

٢٦٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، الْمُعْتَمَى، عَنْ سُقَيْانَ، عَنْ الْمُعْتَمَدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا بَعْدَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْفُرْقَانَ فَلَا، تُصَدِّقْهُ مَا بَالَ قَائِمًا مَتَى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْفُرْقَانَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا مُنْذُ أَنْزَلَ عَلَيْهِ  
الْفُرْقَانَ. [راجع: ٢٥٥٥٩]

٢٦٣٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُبْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ سَوْدَةَ (٢١٤/٦) كَانَتْ امْرَأَةً ثَبُطَةَ ثَقِيلَةً،  
اسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ دَفْعِهِ مِنْ جَمْعٍ، فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَدِدْتُ  
أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُهُ. [راجع: ٢٥١٤٢]

٢٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبْيَانَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سُرَّتْ  
بِمَنْطِقِهِ فِي ثَمَالِيلٍ، قَالَتْ: فَتَنَاهُ، قَالَتْ: وَأَتَّخَذْتُ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ. [راجع:  
٢٤٥٨٢]

٢٦٣٠٩ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.  
قَالَتْ: طَبَّخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ هَاتَيْنِ عِنْدَ إِخْرَامِهِ، وَحِينَ رَمَى قَبْلَ أَنْ  
يُزَوَّرَ. [راجع: ٢٤٦١٢]

٢٦٣١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُبْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُرُوقٍ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ  
هَذَا؟ قَالَتْ: أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انظُرُوا مَنْ تَرْضَعُونَ،  
فَأَيُّمَا الرِّضَاعَةِ مِنَ الْمَجَاعَةِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: انظُرْنَا (مَنْ) إِخْوَانُكُنَّ، إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنْ  
الْمَجَاعَةِ. [راجع: ٢٥١٣٩]

٢٦٣١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
الْأَسْوَدِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:  
فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَّ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَإِذَا قَامَ تَوَضَّأَ وَصَلَّى مَا  
قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَتَى أَهْلَهُ وَإِلَّا مَالَ إِلَى  
فِرَاشِهِ، فَإِنْ كَانَ أَتَى أَهْلَهُ نَامَ كَهَيْئَتِهِ لَمْ يَمَسْ مَاءً، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ أَوَّلِ  
الْأَذَانِ وَكَبَّ (وَاللَّهُ مَا قَالَتْ قَامَ) وَإِنْ كَانَ جَبًّا أَنْصَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ (وَاللَّهُ مَا  
قَالَتْ) اغْتَسَلَ وَلَا تَوَضَّأَ وَضُوهُهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى  
الْمَسْجِدِ. [راجع: ٢٤٨٤٦]

٢٦٣١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، الْمَعْنَى، عَنْ  
الْمُقَدَّمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَكُونُ حَائِضًا، فَاخْتَذَ الْعَرَقُ  
فَاتَرَعَفَهُ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَنَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ، وَاشْرَبُ  
وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَنَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ. [راجع: ٢٤٨٣٢]

٢٦٣١٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحِ  
بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَتَمَرَّقُ الْعَطْمَ وَأَنَا  
حَائِضٌ... فَذَكَرْتُ مَثَلَهُ.

٢٦٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،  
عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ تَمُّ  
امْرِئٍ مُسْلِمٍ، إِلَّا رَجُلٌ قَتَلَ قَتْلًا، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَمَا أَحْصَنَ، أَوْ رَجُلٌ  
ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. [راجع: ٢٤٨٠٨]

٢٦٣١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَضِضَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِمِائِيَةِ بِيضٍ  
كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [راجع: ٢٥٥١٩]

٢٦٣١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
وَالْعَبَّاسِ بْنِ ذُرَيْحٍ، عَنِ الْبُهَيْمِيِّ. قَالَ شَرِيكٌ: قَالَ الْعَبَّاسُ: عَنْ عَائِشَةَ  
(وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: نَأُولِنِي  
الْحُمْرَةَ، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنْ حِضَّتْكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ. [راجع:  
٢٥٢٥٤، ٥٣٢٢]

٢٦٣١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ  
أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ  
فِيهِ: وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي بَعْضُ أَصْحَابِي، فَلَمَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو لَكَ  
أَبَا بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ، فَلَمَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ فَسَكَتَ، فَلَمَّا:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو لَكَ عَلِيًّا؟ فَسَكَتَ، فَلَمَّا: أَلَا تَدْعُو لَكَ عُثْمَانَ؟  
قَالَ: بَلَى، قَالَ: (فَارْسَلَهُ) إِلَى عُثْمَانَ فَجَاءَهُ (٢١٥/٦) فَخَلَّابَهُ فَجَعَلَ  
يُكَلِّمُهُ وَوَجْهَ عُثْمَانَ يَتَبَيَّرُ. [انظر: ٢٤٧٥٧]

٢٦٣١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سُرِقَتْ مَخِطَتِي، فَدَعَوْتُ عَلَى  
صَاحِبِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَسْبُحِي عَلَيْهِ دَعِيهِ بِدَنِيهِ.

٢٦٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ أَبِي  
الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الطَّوَافَ يَوْمَ النَّحْرِ  
إِلَى اللَّيْلِ. [راجع: ٢٦١١٢]

٢٦٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبْيَانُ، عَنْ  
أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ  
صَائِمٌ. [انظر: ٢٦٩٤٤]

٢٦٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُبْيَانَ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ  
صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنْ  
الْأَسْوَدَيْنِ، الْمَاءِ وَالنَّمْرِ. [راجع: ٢٤٩٥٦]

٢٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ،  
عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْمُنْدَرِيِّ بْنِ أَبِي الْمُنْدَرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ اسْتَعِيدِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ  
هَذَا، فَإِنْ هَذَا النَّاسِقُ إِذَا وَقَبَ. [راجع: ٢٤٨٢٧]

٢٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَعْنَى  
ابْنِ الْمُبَارَكِ - عَنْ يَحْيَى، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ أَخِيرَتِهِ، عَنْ

٢٦٣٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: بَلَغَ مَرْوَانَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ مِنْ أَدْرَكَةِ الصُّبْحِ وَهُوَ جُنُبٌ فَلَا يَصُومُ يَوْمَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ لَسْأَلَهَا؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا، مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ. فَرَجَعَ إِلَى مَرْوَانَ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: أَلَوْ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَجَارِي وَإِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ بِمَا يَكْرَهُ، فَقَالَ: أَحْزَمُ عَلَيْكَ تَلْقَيْتَهُ، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَكَ بِمَا تَكْرَهُ، وَلَكِنَّ الْأَمِيرَ عَزَمَ، عَلَيَّ قَالَ: (فَحَدَّثَنِي)، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ الْفَضْلُ. [إرجاع: ٢٤٦١٥]

٢٦٣٣٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصْتَانُ. [إرجاع: ٢٤٥٠٧]

٢٦٣٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: (سُئِلَتْ) عَائِشَةُ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنَ.

٢٦٣٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أُمَّهُ، أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتِمُّ وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، لَمْ يَكُنْ يَتِمُّ حَتَّى يَغْسِلَ فَرْجَهُ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ. [إرجاع: ٢٤٥٨٤]

٢٦٣٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ. قَالَا: أَتَيْنَا عَائِشَةَ لِنَسْأَلَهَا عَنِ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ فَاسْتَحْيَانَا، فَقُنْنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهَا، فَمَشِينَا لَا أَدْرِي كَيْفَ. ثُمَّ قُلْنَا: جِئْنَا لِنَسْأَلَهَا عَنْ حَاجَةٍ نَحْنُ نَرْجِعُ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهَا، فَرَجَعْنَا، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا جِئْنَا لِنَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ (فَاسْتَحْيَانَا) فَقُنْنَا، فَقَالَتْ: مَا هُوَ؟ سَلَا عَمَّا بَدَأَ لَكُمْ، قُلْنَا: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمَلَكُ لِإِرَائِهِ مِنْكُمْ.

٢٦٣٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ يَفْعَلُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: فَدَعَتْ يَدَايَ حَزْرَتَهُ صَاعًا بِصَاعٍ هَذَا.

٢٦٣٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: طَيَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحْلِهِ وَلِحْرَمِهِ. [إرجاع: ٢٤٦١٧]

٢٦٣٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُتُّ بِأَلْيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ فَلَا تَلْمَأُ يَدَيْهِ، ثُمَّ لَا يَمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَمْسِكُ عَنْهُ الْحَلَالُ. [إرجاع: ٢٥٠٦٤]

عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، فِي الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يُرِيهَا بَعْدَ الطَّهْرِ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ عَرْنٌ، أَوْ قَالَ: عُرُونٌ. [إرجاع: ٢٤٩٢٢]

٢٦٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو فَلَاحَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَةَ خَازِنَ الْبَيْتِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَهُ وَجَعَ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فَرَشِهِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَبْتَدِدُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ نَكْبَةٌ، شَوْكَةٌ وَلَا وَجَعٌ، إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحَطَّ بِهَا، (عَنْهَا) خَطِيئَةٌ. [إرجاع: ٢٥٧٧٨]

٢٦٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي مَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِيَ آتِي تَسْمُونَ، أَوْ تَدْعُونَ، الْعَتَمَةَ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، يَسْلَمُ بَيْنَ كُلِّ سَجْدَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ فِي سَبْحَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّدُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، قِيَّاتِهِ الْمُؤَدِّدُ فَيُخْرِجُ مَعَهُ. [إرجاع: ٢٤٥٠٨]

٢٦٣٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبَحُ سَبْحَةَ الصُّحَى، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا. [إرجاع: ٢٤٥٥٧]

٢٦٣٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَ بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ دَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ عَمْرٌو: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَامَ النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا مِنْ (النَّاسِ) أَحَدٍ يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ. قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْشُؤَ الْإِسْلَامَ فِي النَّاسِ. [إرجاع: ٢٤٥١٠]

٢٦٣٤٨- حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَ لَيْلَةً... فَذَكَرَ مَعَاهُ. [إرجاع: ٢٤٥١٠]

٢٦٣٤٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢١٦/٦) سُمَيَّانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ تَعَجُّيلًا لِلطَّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ٢٥٥٥٢]

٢٦٣٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ: بَنَيْتُ عَنْ (دَقْرَةَ) أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدْنَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَطُوفُ مَعَ عَائِشَةَ بَالَيْتٍ قَاتَاهَا بَعْضُ أَهْلِهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ فَعَبْرِي نِيَابِكَ، فَوَضَعْتَ نَوْبًا كَأَنَّ عَلَيْهَا، فَمَرَضَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا عَلَيَّ مُصَلِّبًا، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَاهُ فِي نَوْبِ قَعْبَتِهِ، قَالَتْ: قَلَمُ تَلْبَسُهُ. [نظرو: ٢٥٦٠٤]

٢٦٣٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي أَرَبَمًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَثَنَتِينَ بَعْدَهَا، وَثَنَتِينَ قَبْلَ الْمَصْرِ، وَثَنَتِينَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ نَسْعًا، قُلْتُ: أَقَائِمًا بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَثَنَتِينَ بَعْدَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ نَسْعًا، قُلْتُ: أَقَائِمًا أَوْ قَاعِدًا؟ قَالَتْ: يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، قُلْتُ: كَيْفَ يَصْنَعُ إِذَا كَانَ قَائِمًا، وَكَيْفَ يَصْنَعُ إِذَا كَانَ قَاعِدًا؟ قَالَتْ: إِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٦٥٠]

٢٦٣٤٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لِأَبْنِ أَبِي السَّائِبِ قَاصِرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: فَلَأَنَّ لَتِبَاعِي عَليهنَّ أَوْ لَأَنَّ جَزَلَنكِ؟ فَقَالَتْ: مَا هُنَّ؟ بَلْ أَنَا أَبَايَمُكُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: اجْتَبِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً): قَالَتْ: إِنِّي عَدَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَقَصَّ عَلَيَّ النَّاسُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنِ آيَتٌ قَتِيلَتَيْنِ، فَإِنِ آيَتٌ فَلَأَنَّكَ، فَلَا تَمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْكِتَابَ، وَلَا (الْفَيْئِكَ) تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ قَتَطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثُهُمْ، وَلَكِنْ اتْرُكْهُمْ فَإِذَا جَرَّوْكَ عَلَيْهِ وَأَمَرَوْكَ بِهِ فَحَدِّثْهُمْ.

٢٦٣٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ يَقُولُهُ فِي (السُّجُودِ) مَرَارًا: سَجِدْ وَجْهِي لِلذِّي خَلَقَهُ، وَسِقِّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، وَجَوَلْهُ وَقُوتَهُ. [راجع: ٢٤٥٢٣]

٢٦٣٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَرْدُ بْنُ سَنَانَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثُّوبِ الَّذِي يُجَامَعُ فِيهِ.

٢٦٣٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَ: قُلْتُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: امْرَأَةٌ أَبِي أَرْضَعَتْ جَارِيَةً مِنْ عَرَضِ النَّاسِ بَلْبِنِ أَخْوِي، أَفْتَرَى لِي أَتَزَوَّجُهَا؟ فَقَالَتْ: لَا، أَبُوكَ أَيُّهَا، قَالَ: ثُمَّ حَدَّثْتُ حَدِيثَ أَبِي الْفَيْئِسِ فَقَالَتْ: إِنَّ أَبَا الْفَيْئِسِ آتَى عَائِشَةَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا فَلَمْ تَأْذِنْ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا فَيْئِسٍ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَلَمْ أَذَنْ لَهُ؟ فَقَالَ: هُوَ عَمَّكَ، فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلُ؟ فَقَالَتْ: هُوَ عَمَّكَ، فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكَ.

٢٦٣٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ.

٢٦٣٤٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: بَعَثَ إِلَيْنَا آلُ أَبِي بَكْرٍ بِقَائِمَةِ شَاةٍ لَيْلًا، فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَطَعَتْ، أَوْ امْسَكَتْ وَقَطَعَتْ. فَقَالَ الَّذِي تَحَدَّثُهُ: أَهْلَى غَيْرِ مِصْبَاحٍ؟ فَقَالَتْ: لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مِصْبَاحٌ لَأَتَمَمْتَابِهِ، إِنْ كَانَ لِيَابِي

عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ الشُّهُرُ مَا يَخْتَارُونَ خَيْرًا، وَلَا يَطْلُبُونَ قَدْرًا. [راجع: ٢٥١٣٨]

٢٦٣٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكَعَ قَامَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

٢٦٣٤٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ، فَإِذَا رَمَحَ مَنْصُوبٌ، فَقَالَتْ: مَا هَذَا الرَّمَحُ؟ فَقَالَتْ: تَقْتُلُ بِهِ الْأَوْزَاعَ، ثُمَّ حَدَّثَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَلْقَى فِي النَّارِ، جَمَعَتْ الدُّوَابُّ كُلُّهَا تَطْفِي عَنْهُ إِلَّا الْوَرِزَّعَ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَنْفُخُهَا عَلَيْهِ. [راجع: ٢٦١١٧]

٢٦٣٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا بَدَّلْتَ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: النَّاسُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الصِّرَاطِ. [راجع: ٢٥٥٣٧]

٢٦٣٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَزَيْدُ الْمَعْنَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَقْرَأُ) السُّورَةَ؟ قَالَتْ: الْمُفْصَلُ. [راجع: ٢٥٨٩٩]

٢٦٣٥٠- قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، بَعْدَمَا حَطَمَهُ النَّاسُ. [راجع: ٢٥٨٩٩]

٢٦٣٥١- قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ. [راجع: ٢٥٥٢٦]

٢٦٣٥٢- قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا سِوَى رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ إِنْ صَامَ شَهْرًا تَامًا سِوَى رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا. [راجع: ٢٤٨٣٨]

٢٦٣٥٣- قُلْتُ: أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، (قَالَ زَيْدٌ) قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: فَسَكَتَتْ.

٢٦٣٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ. قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ أَبِي قَلَابَةَ خُرُوجَ النِّسَاءِ فِي الْعِيدِ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَتْ الْكِمَابُ تَخْرُجُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَدْرِيهَا. [راجع: ٢٦٠٢٨]

٢٦٣٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَرَاهِيَةُ لِقَاءِ اللَّهِ أَنْ يَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ فَقَالَ: لَا، لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ [الْعَبْدُ] الْمُؤْمِنُ إِذَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهُ، فَرَجَّ لَهُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرَامَتِهِ، قَبِمَتْ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ يُحِبُّ لِقَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ وَالْمُنَافِقَ إِذَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ



رَسُولُ اللَّهِ، أَرْجِعْ صَوَاحِي بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعْ أَنَا بِحِجَّةٍ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَذَهَبَ بِي إِلَى التَّعْمِيمِ فَلَبِيتُ بِعُمْرَةٍ. [النظر: ٢٦٣٧٥]

٢٦٣٦٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٥٨٢]

٢٦٣٦٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةً مِنْ صُوفِ سَوْدَاءَ، فَلَبَسَهَا، فَلَمَّا عَرَفَ فَوَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ فَقَدَّهَا. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ. [راجع: ٢٥٧٧]

٢٦٣٦٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُمَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَابُوسَ. قَالَ: ذَهَبَتْ أَنَا وَصَاحِبُ لِي إِلَى عَائِشَةَ فَاسْتَأْنَتْنَا عَلَيْهَا، فَالْتَمَسْنَا وَسَادَةَ وَجَلَدْنَا إِلَيْهَا الْحِجَابَ، فَقَالَ صَاحِبِي: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَقُولِينَ فِي الْعِرَاقِ؟ قَالَتْ: وَمَا الْعِرَاقُ؟ وَضُرِبَتْ مُنْكَبٌ صَاحِبِي، فَقَالَتْ: مَهْ، أَذْبِتُ أَحَاكَ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا الْعِرَاقُ؟

الْمَحِيضُ، فَوَلُّوا مَا قَالَ اللَّهُ الْمَحِيضُ، ثُمَّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَشَّحُنِي وَيَتَالَمُ مِنْ رَأْسِي، وَيَبِيحُ وَيَبِيحُ وَبِيحُ تَوْبُوبٌ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّ بِبَابِي مِمَّا يَلْقَى الْكَلِمَةَ يَنْعَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا، فَمَرَّ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ مَرَّ أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قُلْتُ: يَا جَارِيَةَ، ضَعِي لِي وَسَادَةَ عَلَى الْبَابِ، وَعَصَبْتِ رَأْسِي، فَمَرَّ بِي فَقَالَ: يَا عَائِشَةَ، مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: اسْتَكْبَرْتُ رَأْسِي، فَقَالَ: أَنَا وَأَرَأْسَا، فَذَهَبَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا بَسِيرًا حَتَّى جِيءَ بِي مِنْ مَخْمُولًا فِي كِسَاءٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَبَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ. فَقَالَ: إِنِّي قَدْ اسْتَكْبَرْتُ وَإِنِّي لَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بِيَتَكُنَّ، فَأَذَنَ لِي

فَلَاكُنَّ عِنْدَ عَائِشَةَ (١) فَأَذَنَ لَهَا، فَكُنْتُ أَوْصِيهِ، وَكَلِمَ أَوْصِبُ [أَحَدًا] قَلْبَهُ، فَيَسِمَا رَأْسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى مَنَكِبِي إِذْ مَالَ رَأْسَهُ نُحُورَ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ مِنْ رَأْسِي حَاجَةً، فَخَرَجْتُ مِنْ فِيهِ نَظْفَةً بَارِدَةً، فَوَقَعَتْ عَلَى ثَغْرِي نُحُورِي، فَاقْشَعُرَ لَهَا جِلْدِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ عَشِيَّ عَلَيْهِ فَسَجَّعْتُهُ نَوْبًا، فَجَاءَ عُمَرُ وَالْمُعِيرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ فَاسْتَأْنَتْنَا، فَأَذَنْتُ لهُمَا، وَجَلَدْتُ إِلَيْهَا الْحِجَابَ، فَظَنَرَ عُمَرُ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَأَعْشِيَاءَ، مَا أَشَدَّ عُنْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْبَابِ قَالَ الْمُعِيرَةُ: يَا عُمَرُ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢/٢٢٠) قَالَ: كَذَبْتَ، بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ تَحُوسِكُ فِتْنَةً، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى

يُبْعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُتَأَمِّقِينَ، ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَرَفَعْتُ الْحِجَابَ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَحَدَرَ قَاهُ وَقَبِلَ جِبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَأَنْبِيَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ حَدَرَ قَاهُ وَقَبِلَ جِبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَأَصْفِيَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَحَدَرَ قَاهُ وَقَبِلَ جِبْهَتَهُ وَقَالَ: وَأَخْلِيَاءَهُ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعُمَرُ يُخَطِّبُ النَّاسَ وَيَتَكَلَّمُ وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُبْعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُتَأَمِّقِينَ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَدَّ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا

قُبْضُهُ، فَارْجِعْ لَهُ عَمَّا يَنْبَغِي يَدِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهَوَانِهِ، قِيَمْتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَكْرَهُ لِقَاءَهُ.

٢٦٣٥٦- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْضَلُ فَلَائِدِ هَدْيِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَدْعُ حَاجَةً لَهُ [إِلَى] (أَمْرًا) حَتَّى يَرْجِعَ الْحَاجُ. [راجع: ٢٥١١]

٢٦٣٥٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ج).

وَيُوسُفُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَمِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ. [راجع: ٢٥٨٢]

٢٦٣٥٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَمِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ.

٢٦٣٥٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّيَّةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ «إِنْ تَدْبُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهَا يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ» وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ؟» فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهُمَا أَحَدٌ مِنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، هَذِهِ مُتَابَعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ بِمَا صَبِيهِ مِنَ الْحَمَةِ وَالنَّكْبَةِ وَالشُّوْكَةِ، حَتَّى الْبِضَاعَةُ يَضْمَعُهَا فِي كُمِهِ فَيَقْدِمُهَا فَيَفْرَغُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي صَبِيهِ، حَتَّى إِذَا الْمُؤْمِنُ لِيَخْرُجَ مِنْ دُونِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّ الْأَخْمَرُ مِنَ الْكَبِيرِ.

٢٦٣٦٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مَعَاذَةَ (٢١٩/٦)، (أَب) صَمِيَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ. [النظر: ٢٥٤٠٩، ٢٦٥٠١]

٢٦٣٦١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْخَلْدَاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ. قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، اسْتِغْيَالَ الْقَبِيلَةِ بِالْفُرُوجِ، فَقَالَ عِرَاقُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قَوْمًا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: قَدْ فَعَلَوْهَا، حَوْلُوا مَقْعَدِي نَحْوَ الْقَبِيلَةِ. [راجع: ٢٥٥٧]

٢٦٣٦٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَبِيتُ بِالْحَجِّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ حَضَّتْ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي. فَقَالَ: مَا يَكْبِيكَ يَا عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: حَضَّتْ، لَبِيتِي لَمْ أَكُنْ حَاجِجَةً، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ كَبِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، اسْكِي الْمَتَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْمَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَجْمَلْهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، قَالَتْ: وَدَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرِيَّوَاتِ النَّحْرَ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْبَلْحَاءِ طَهَّرْتُ، فَقُلْتُ: يَا

النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [انظر: ٢٤٨٢٩]

٢٦٣٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ، عَنِ (٢٢١/٦) عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ.

٢٦٣٧٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَكَيْتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ مَوْلَاةِ السَّائِبِ، عَنِ عَائِشَةَ رَفَعَتْهُ. قَالَتْ: قَالَ صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ غَيْرَ مَرَّةٍ.

٢٦٣٧٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: زَعَمَ عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُجَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُخْبِرُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَوَأَصَيْتُ أَنَا وَحَصْنَةُ أَنْ آيْتَنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَتَلَقْتُ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغْفِيرٍ، أَكَلْتُ مَغْفِيرًا؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَكِنْ أَعُوذُ لَكَ، فَتَزَكَيْتِ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ؟ «أَنْ تَتَوْبَا» لِعَائِشَةَ وَحَصْنَةَ «وَأَدَّاسَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ» لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا.

٢٦٣٧٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ اسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَرَأْسُهُ يَطْفُرُ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ يَتِمُّ صَوْمَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ٢٥٢١٢]

٢٦٣٧٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَلْحَجُّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: وَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ نَامَ وَهُوَ جُنْبٌ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ اغْتَسَلَ وَصَامَ يَوْمَهُ. [انظر: ٢٦٧٢٢، ٢٦٧٢١]

٢٦٣٨٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُعَلَّبِ؛ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا أَحَدُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي؟ فَتَلَقْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ النَّبِيَّ وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا أَحَدُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى،

قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِءَاثَهُ، وَخَلَعَ ثَمْبِلَهُ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَتَسَطَّ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فَرَأْسِهِ فَاصْطَلَجَ، فَلَمْ يَلْبَسْ إِلَّا رِيْعَمًا طَلَّنَ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ، فَآخَذَ رِءَاثَهُ رُوَيْدًا، وَاتَّمَلَ رُوَيْدًا، وَقَبَّحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ آجَفَاهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دَرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَنْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى الْوَرْدِ حَتَّى جَاءَ الْبَيْعُ، فَتَمَّ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفَتْ، فَاسْرَعَ فَاسْرَعْتُ، فَهَرَوْتُ فَهَرَوْتُ، فَاصْطَرَقْتُ فَاصْطَرَقْتُ، فَسَبَّحْتُ، فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَلَجْتُ فَدَخَلْتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ حَشِيَاءَ رَأْبِيَّةَ؟

قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (لُخْرِي)، أَوْ لُخْرِي اللَّطِيفُ الْخَيْرِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَنِي أُمَّتِي وَأُمَّي فَخَيْرِي. قَالَ: قَالَتْ السُّوَادُ السُّدِّيُّ رَأَيْتِ أَمَامِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَهَزَنِي فِي ظَهْرِي لَهْزَةَ (أَوْجَعْتِي)، وَقَالَ: أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ عَلَيْكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَتْ: مَهْمَا

رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قِبَلِهِ الرُّسُلُ أَتَانِ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ حَتَّى فَرَّخَ مِنَ الْآيَةِ، فَمَنْ كَانَ يُعْبِدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ، وَمَنْ كَانَ يُعْبِدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنَّمَا لَقِيَ كِتَابَ اللَّهِ؟ مَا شَعَرْتُ أَنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ دُوْ شَيْبَةَ الْمُسْلِمِينَ قِيَامُهُ، قِيَامُهُ. [راجع: ٢٤٥٣٠، ٢٦٠٥٨]

٢٦٣٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ صُوفٍ، عَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ. [راجع: ٢٥٤٩٣]

٢٦٣٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ضَحَى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ عَظِيمَيْنِ سَمَيْنَيْنِ أَفْرَتَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجُوهَيْنِ، قَالَ: قَبِّحَ أَحَدَهُمَا عَنْ أُمَّتِهِ مِمَّنْ أَقْرَبَ التَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لَهُ بِالْبَلَاغِ، وَيَلْبِغُ الْآخَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ.

٢٦٣٦٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَلَا إِلَى غَيْمَةٍ. [راجع: ٢٥٨٤١]

٢٦٣٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ اسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَطْلَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ. [راجع: ٢٤٦٤٩]

٢٦٣٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ (١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مَثَلُهُ. [راجع: ٢٤٥٣٣]

٢٦٣٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٥٥٠٣]

٢٦٣٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبُهِيِّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ. أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٦٣٧٣- وَقَالَ اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ عَائِشَةَ.

قَالَ اسْوَدُ: وَقَالَ مَرَّةً السُّدِّيُّ، أَوْ زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ لَهُ فِي الْبَيْتِ: «إِنَّمَا يَذْكُرُ وَتَوَهُ عَنكَ، عَنِ السُّدِّيِّ». فَقَالَ: السُّدِّيُّ، أَوْ زِيَادُ. [راجع: ٢٥٧٢١]

٢٦٣٧٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَحَبَّ يُغْسِلُ رَأْسَهُ بِغُسْلٍ يَجْتَرِي بِذَلِكَ أَمْ يُغِصُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ؟ قَالَتْ: بَلْ يُغِصُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ. [راجع: ٢٤٩١٥]

٢٦٣٨٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الْبَيْهِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَضَّ بِأَسْنَانِهِ - أَوْ عَتَبَةَ - الْبَابَ، فَشَجَّ فِي جَبْهَتِهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِيطِي عَنْهُ - أَوْ تَحِي عَنْهُ - الْأَذَى، قَالَتْ: فَتَذَرْتُهُ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمِصُّهُ ثُمَّ يَمُجُّهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ أَسَامَةُ جَارِيَةً لَكَسَوْتُهُ وَحَلَيْتُهُ حَتَّى أَنْفَعُهُ. [راجع: ٢٥٥٩٥]

٢٦٣٨٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَلِّئُ الشُّعْرَ؟ قَالَتْ: رِيْمًا تَمْتَلِّئُ شُعْرَ ابْنِ رَوَاحَةَ وَيَقُولُ: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مِنْ لَمْ تَزُودِ.

[راجع: ٢٥٥٨٥]

٢٦٣٨٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: الْحَارِثِيُّ) عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَيْلُو؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِلَى هَذِهِ السَّلَاحِ، قَالَتْ: قَبْدًا مَرَّةً قَبِدْتُ إِلَيْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ، فَأَعْطَانِي نَاقَةً مُحْرَمَةً، (قَالَ حَجَّاجٌ: لَمْ تُرَكِّبْ) وَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرَّفْقِ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَمْ يَنْزِعِ الرَّفْقُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ. [راجع: ٢٤٨١١]

٢٦٣٨٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ (٢٢٢/٦)، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشًا فِي السَّمَاءِ سَحَابًا، أَوْ رِيحًا، اسْتَقْبَلَهُ مِنْ حَيْثُ كَانَ، وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَرِّهِ، فَإِذَا أَمْطَرَتْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٣٩٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: فَرَجَعَ إِلَيَّ خَدِيجَةٌ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلْتُ. فَقَالَ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَرُؤِمْتُ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ. قَالَ: يَا خَدِيجَةُ، لَقَدْ اشْفَقْتُ عَلَى نَفْسِي بِلَاءَهُ، لَقَدْ اشْفَقْتُ عَلَى نَفْسِي بِلَاءَهُ، قَالَتْ خَدِيجَةُ: ابْنِ، قَوْلَالَهُ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصْدُوقُ الْحَدِيثَ، وَتَصَلُّ الرِّحْمَ، وَتَحْمَلُ الْكُلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَمْسِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَاَنْطَلَقْتُ بِي خَدِيجَةَ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْقَلٍ بْنِ أَسَدٍ، وَكَانَ رَجُلًا قَدْ تَصَصَّرَ، شَيْخًا أَعْمَى يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيَّ عَمٍّ اسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي رَأَى مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتِي فِيهَا جَدْعًا، يَا لَيْتِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، قَالَ رَسُولُ

يُكْرِمُ النَّاسَ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ، قَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتُ قَتَادَانِي. فَأَخْفَأَهُ مِنْكَ، فَأَجَبْتَهُ (فَأَخْبَيْتَهُ) مِنْكَ، وَلَمْ يَكُنْ لِي دَخْلٌ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ يَدَاكَ، وَطَلَّكَ أَنْكَ قَدْ رَقَدْتَ، فَكَّرْتُمْ أَنْ أَوْقِظَكَ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشَنِي، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ جَلَّ وَعَزَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَيْعِ فَتَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، قَالَتْ: فَكَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمِ اللَّهُ الْمُسْتَضْمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَخْرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلْآخِرُونَ.

٢٦٣٨١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ (٢٢٢/٦) اللَّهُ ﷺ الْمَدِينَةَ، اشْتَكَى أَصْحَابُهُ، وَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَاسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ فِي عِيَادَتِهِمْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصِيبٌ فِي أَهْلِهِ  
وَالْمَوْتُ آدَتِي مِنْ شِرَاكٍ نَعْلِهِ

وَسَأَلَتْ عَامِرًا فَقَالَ:  
وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ  
إِنَّ الْجَبَانَ حَضُّهُ مِنْ قَوْعِهِ

وَسَأَلَتْ بِلَالًا فَقَالَ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ آيَّتِنِ لَيْلَةٌ  
(بِخُبْرٍ) وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ

فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِمْ، فَظَهَرَ إِلَيَّ السَّمَاءُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبِ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ وَأَشَدَّ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمَدَنَهَا، وَأَنْقَلِ وَبَاءَهَا إِلَى مَهْيَبَةٍ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ كَمَا زَعَمُوا. [راجع: ٢٤٧٩٢]

٢٦٣٨٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبْعَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، تَسْعًا قَائِمًا، وَرَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يَمْهَلُ حَتَّى يُؤَدِّئَ بِالْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٧٩٦]

٢٦٣٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ مَعَ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ.

٢٦٣٨٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبْعَةَ، (عَنْ عِرَاكِ)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِّ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ رَأَيْتُ مَرَكَّتَهَا مَلَأَنَ دَمًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْكُئِي قَدْرًا مَا كَانَتْ تُحْسِكُ حَيْضَتَكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي. [راجع: ٢٤٦٩٦]

٢٦٣٨٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي (سَوَاءٍ). قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قُلْتُ: أَكَانَ

الله ﷺ: أو مُخْرَجِي هُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ قَطُّ إِلَّا عَوْدِي، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرُكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. [انظر: ٢٦٤٨١]

٢٦٣٩١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، [عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى النَّاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَقْبَحُ، وَكَانَ عَمْرُبْنُ الْخَطْبَاءُ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْبَبْتُ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عَشَاءً، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَتَادَاهَا عَمْرُبْنُ الْأَقْدَقُ عَرَفَاتُكَ يَا سَوْدَةُ، حَرِصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الْحَبَابُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ الْحَبَابُ. [راجع: ٢٦٣٩٤]

٢٦٣٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَهَا وَهُوَ صَائِمٌ. [انظر: ٢٦٣٩٢، ٢٦٣٩٠، ٢٦٣٩١]

٢٦٣٩٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ... فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. [راجع: ٢٦٣٩٢]

٢٦٣٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْبُدُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحِبُّو مَا خَلَقْتُمْ. [راجع: ٢٦٣٩١]

٢٦٣٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ بِنَ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَتْ تَقُولُ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبُحُ سَبْحَةَ الضُّحَى، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْبُحُهَا، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَمَلِ خَشْيَةً أَنْ يَسْتَنَّ النَّاسُ بِهِ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٢٦٤٥٧]

٢٦٣٩٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْتَهُ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمْ مِنْهُ، وَاللَّهِ مَا اتَّقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تَنْتَهَكَ حُرْمَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رِمَا قَتَلْتُ الْفَلَانَةَ لَهْدِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَدَأَ هَدِي، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ، ثُمَّ يَقِيمُ لَا يَجْتَبِ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَبِ الْمُحْرِمُ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٥٤٨٥]

٢٦٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطَّيِّبِ فِي مَرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَهِيلُ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٤٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: (قُلْتُ): قَدْ حَاضَتْ، قَالَتْ: فَقَالَ: عَفْرَى حَلْقِي، مَا أَرَاهَا إِلَّا حَاضَتْ، قَالَتْ: فَتَلَّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: فَلَا إِذَا، مُرُوبًا فَتَلْتَنُرُ. [راجع: ٢٥٤١٨]

٢٦٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى (يَقُمُ) مَقَامَكَ لَا يَسْمَعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عَمْرٌ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: قُلْتُ لِحَصَّةَ: قُولِي لَهُ، فَقَالَتْ لَهُ حَصَّةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى (يَقُمُ) مَقَامَكَ لَا يَسْمَعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عَمْرٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَأَتْنَنُ صَوَابِ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً. (قَالَتْ): فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَحُطَّانِ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حَسَّهُ دَهَبَ لِيَتَخَفَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ قُمْ كَمَا أَنْتَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يَقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ. [راجع: ٢٦٣٢٨]

٢٦٤٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَنْصِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَعْصِه. [راجع: ٢٤٥٧٦]

٢٦٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، [وَأَسْمَعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٥٧٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مَا سَمِعْتُهُ إِلَّا مِنْ أَبِي، عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَطَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ آلِهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ: لَيْسَ هَذَا بِالْكُوفَةِ، إِنَّمَا هَذَا، عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -بِعْنِي الْعُمَرِيُّ- قُلْتُ لَهُمْ: امْضُوا إِلَى أَبِي خَيْمَةَ فَإِنَّ سَمَاعَهُمُ بِالْكُوفَةِ وَاحِدٌ مِنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، فَذَهَبُوا فَأَصَابُوهُ. [راجع: ٢٤٦٤٢]

٢٦٤٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْنُبُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، حَتَّى يُصْبِحَ وَلَا يَمَسُ مَاءً.

٢٦٤٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى . قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَهَا إِنَّ جَبْرِئَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢٢٥/٦) يَبْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . [راجع: ٢٦٧٨٠]

٢٦٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تَسْعًا ، فَلَمَّا قُتِلَ وَأَسَنَّ صَلَّى سَبْعًا . [راجع: ٢٤٥٢٣]

٢٦٤١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَسْرَ تَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - الْقِرَاءَةُ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ وَقَرَأَ فِيهِمَا : «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» . [راجع: ٢٦٠١٤]

٢٦٤١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٢٢٦/٦) سَأَلَ عَنِ الْبَيْعِ ؟ فَقَالَ : كُلُّ شَرَابٍ يَسْكُرُ فَهُوَ حَرَامٌ .

وَالْبَيْعُ تَيْدُ الْعَسَلِ . [راجع: ٢٤٥٨٣]

٢٦٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَ طَلْقَهَا ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ وَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ ، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَمْثَلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ ؟ فَتَسَبَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى تَذُوْقِي عَسِيْلَتَهُ وَتَذُوْقِي عَسِيْلَتِكَ ، قَالَتْ : وَالْيَوْمَ بَكَرَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ جَالِسٌ بِبَابِ الْحَجْرَةِ لَمْ يُوْذَنْ لَهُ ، فَطَلَّقَ خَالِدٌ بِيَادِي أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَا تَزُجْرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [راجع: ٢٤٥٥٩]

٢٦٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ . قَالَ : دَخَلَتْ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ - أَحْسَبُ اسْمَهَا حُوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ - عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بَاذَةُ الْهَيْبَةِ ، فَسَأَلَتْهَا : مَا سَأَلْتُكَ ؟ فَقَالَتْ : زَوَّجْتِي بِغَوْمِ اللَّيْلِ بِصَوْمِ النَّهَارِ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةَ ذَلِكَ لَهُ ، فَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ فَقَالَ : يَا عُثْمَانُ ، إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تَكْتَسِبْ عَلَيْنَا ، أَمَّا لَكَ فِي أَسْوَأِ قَوْلَائِي إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَحْظَكُمْ لِحُدُودِهِ .

٢٦٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عْتَبَةَ بِنْتُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لِأَخِيهِ سَعْدُ : اتَّعَلَّمْتُ أَنَّ ابْنَ جَارِيَةٍ زَمَعَتْهُ ابْنِي ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ رَأَى سَعْدُ الْغُلَامَ فَعَرَفَهُ بِالشَّبهِ وَأَحْضَنَتْهُ إِلَيْهِ . وَقَالَ : ابْنُ أَخِي وَرَبُّ الْكَلْبَةِ ، فَجَاءَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ : بَلْ هُوَ أَخِي ، <sup>(١)</sup> وَوُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشُ أَبِي مِنْ جَارِيَتِهِ ، فَاذْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا ابْنُ أَخِي ، أَنْظِرْ إِلَيَّ شِبْهَهُ بَعْتَهُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ قَرَأَى : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَبَّهَا لَمْ يَرِ النَّاسُ شِبْهَهَا آيِينَ مِنْهُ بَعْتَهُ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلْ هُوَ أَخِي ، وَوُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشُ أَبِي مِنْ

٢٦٤٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى . قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَهَا إِنَّ جَبْرِئَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢٢٥/٦) يَبْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . [راجع: ٢٦٧٨٠]

٢٦٤٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ - يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ - عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ دُفْرَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَمْسِي مَعَ عَائِشَةَ فِي نِسْوَةِ بَيْنِ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ ، (قَرَأَتْ) امْرَأَةً عَلَيْهَا خَمِيصَةٌ فِيهَا صَلْبٌ ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : انْزِعِي هَذَا مِنْ تَوْبِكَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ] إِذَا رَأَى فِي نَوْبٍ قَضَبَهُ . [راجع: ٢٥٦٠٤]

٢٦٤٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَيْعَةَ طَبِي ، وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ . [راجع: ٢٤٦٢٩]

٢٦٤٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَمَّاءَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيقُ يَدَيْهِ يَدْعُو ، حَتَّى إِذَا لَأَسَامَ لَهُ مَاءٌ يَرِيقُهُمَا يَدْعُو : اللَّهُمَّ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَلَا تَعْلَمُنِي بِشَيْءٍ رَجُلٍ شَمْتُهُ ، أَوْ أَدْبَتُهُ . [راجع: ٢٥٣٠٠]

٢٦٤٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) .

وَأِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى الطَّبَّاعِ - قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلِي فِي قَلْبِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ عَزَمْتَنِي فَبَقِضْتُ رَجُلِي ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا ، قَالَتْ : وَلَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ يَوْمَئِذٍ مَصَابِيحُ . [راجع: ٢٥٦٢٣]

٢٦٤١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ ، وَقَالَتْ : إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ مَنَزَلًا أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ .

٢٦٤١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ - أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُضْحِيَ اشْتَرَى كَبْشَيْنِ عَظِيمَيْنِ سَمِيَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَئِينَ (مُوجِبِينَ ، قَدْ بَيَّحَ) أَحَدَهُمَا عَنْ أُمَّتِهِ مِمَّنْ شَهِدَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لَهُ بِالْبَلَاغِ ، وَبَيَّحَ الْآخَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ ﷺ وَكَالَ مُحَمَّدٍ . [راجع: ٢٥٥٦٠]

٢٦٤١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَبْعْتُ بِهَا ، فَمَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرَمُ . [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٦٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَتِ هُنْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ خِيَاءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَدْهُلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَهْلِ خِيَابِكَ ، وَمَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَهْلُ خِيَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُعْزِمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَهْلِ خِيَابِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَأَيْضًا وَالَّذِي

جاريته، فقال رسول الله ﷺ: الوكيد للفراش، واحتجبي عنه يا سودة.  
قالت عائشة: قول الله ما رآها حتى ماتت. [راجع: ٢٤٥٨٧]

٢٦٤٢٠- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة. قال: دخل النبي ﷺ على عائشة مسرورا، فقال: ألم تسمعي ما قال المدلجي؟ ورأى أسامة وزيدا نائمين في ثوب - أو في قطيفة - وقد خرجت أفدأهما. فقال: إن هذه الأفدأام بعضها من بعض. [راجع: ٢٤٦١٠]

٢٦٤٢١- حدثنا عبد الرزاق. قال: حدثنا ابن جريج. قال أخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. قالت: دخل علي النبي ﷺ وهو يترك أساري وجهه... [راجع: ٢٤٦١٠]

٢٦٤٢٢- حدثنا يعلى بن عبيد. قال: حدثنا يحيى، عن عمرة، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يتكف صلى الصبح، ثم دخل في المكان الذي يريد أن يتكف فيه، فأراد أن يتكف المشرك الأواخر من رمضان، فأمر فضرب له خباء، وأمرت عائشة فضرب لها خباء، وأمرت حفصة فضرب لها خباء، فلما رأت زينب خيأها أمرت فضرب لها خيأ، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك قال: البرئ ذنن؟ فلم يتكف في رمضان واعتكف عشرا من شوال. [راجع: ٢٥٠٥١]

٢٦٤٢٣- حدثنا محمد بن عبيد. قال: حدثني وائل بن داود. قال: سمعت النبي (٢٢٧/٦) يحدث، عن عائشة. قالت: ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره عليهم، وكوئبي بعده استخلفه. [انظر: ٣٧٠٤، ٣٧٩٢٢]

٢٦٤٢٤- حدثنا أبو كامل. قال: حدثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، أن عراك بن مالك حدث، (عنده) عمر بن عبد العزيز؛ أن عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ أن ناسا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بوجوههم، فقال: أو قد فعلوها، حولوا (مقعدني) قبل القبلة. [راجع: ٢٥٥٧٧]

٢٦٤٢٥- حدثنا أبو كامل وعفان. قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان يوتر بتسع ركعات، فلما بدأ ولحم صلى سبع ركعات، ثم صلى ركعتين وهو جالس.

قال عفان: فلما لحم وبدن. [راجع: ٢٤٧٧٣]

٢٦٤٢٦- حدثنا أبو كامل وعفان. قال: حدثنا حماد، عن حميد، عن بكر بن عبد الله، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ... [راجع: ٢٤٧٧٣]

٢٦٤٢٧- حدثنا أبو كامل. قال: حدثنا حماد، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح، عن عبد العزيز بن النعمان، عن عائشة. قالت: إذا التقى الختانان اغتسل. [راجع: ٢٥٢١٧]

٢٦٤٢٨- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا إبراهيم بن مهاجر الجبلي، عن مجاهد، أن السائب سأل عائشة فقال: إني لا أستطيع أن أصلي إلا جالسا، فكيف ترين؟ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: صلاة الرجل جالسا مثل نصف صلاته قائما.

٢٦٤٢٩- حدثنا أبو كامل. قال: حدثنا حماد، حدثنا بديل بن مسيرة، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ قائما ركع قائما، وإذا قرأ قاعدا ركع قاعدا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٤٣٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن عروة. قال: قلت لعائشة: أرايت قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّامَ وَالْمُرُوءَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما؟ قالت: بنسما قلت يا ابن أخي، إنها لو كانت كما أوتيتها عليه كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أزلت أن هذا الحي من الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلوا للمساء الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشرك، وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّامَ وَالْمُرُوءَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ قالت: ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بهما. [راجع: ٢٥٢٧٥]

٢٦٤٣١- حدثنا محمد بن سلمة، عن خصيف، عن عبد العزيز بن جريج. قال: سألت عائشة أم المؤمنين، بأي شيء كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كان يقرأ في الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين.

٢٦٤٣٢- حدثنا محمد بن سلمة، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق. قال: سألت عائشة، عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: كان يطيل الصلاة قائما وقاعدا، وكان إذا صلى قائما ركع قائما، وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

وسألها عن صيام رسول الله ﷺ؟ (٢٢٨/٦) فقالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى تقول: قد صام قد صام قد صام، ويظطر حتى تقول: قد أفطر قد أفطر قد أفطر، ولم يصم شهرا تاما منذ أتى المدينة إلا أن يكون شهر رمضان. [راجع: ٢٤٨٣٨]

٢٦٤٣٣- حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة. قالت: رجعت إلى رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالقيع وأنا أجد صداعا في رأسي، وأنا أقول: وأرأساه، قال: بل أنا وأرأساه، (ثم) قال: ما ضرك لو مت قبلي، فنتسلك وكنتك، ثم صليت عليك ودفتك، قلت: لكني، أو لكائي بك والله، لو فعلت ذلك، لقد رجعت إلى بيتي فأعرست فيه ببعض نساءك، قالت: فتبسم رسول الله ﷺ ثم بدى بوجهه الذي مات فيه.



نيل منه شيء قط فَيَسْتَمِعُهُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ اتَّقَمَ لَهُ، وَلَا عَرْضَ عَلَيْهِ أَمْرًا إِلَّا أَخَذَ بِأَلْيَدِي هُوَ أَسْرَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِيَّامًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. [راجع: ٢٤٥٣٥]

٢٦٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَالذَّامُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، لَا تَكُونِي (فَحَاشَةَ)، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا، السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا، قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: يَفْنِي فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّحْشُشَ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حِيُولًا بِمَا لَمْ يُحِبَّكَ﴾ (٢٣٠/٦) بِهِ اللَّهُ حَتَّى فَرَّغَ.

٢٦٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. [راجع: ٢٤٥٩٠]

٢٦٤٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا. [راجع: ٢٤٥٩٠]

٢٦٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ نَزُولَ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسَنَةٍ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لَخُرُوجِهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٦٤٤]

٢٦٤٥٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَيَعْلَى، أَنبَاتَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسَلْتُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاكِفٌ، وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٤٥٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ (١)، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا أُنزِلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، إِلَى آخِرِهَا، مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ إِلَّا قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. [راجع: ٢٤٦٦٤]

٢٦٤٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَحَدَّثَنَا، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: بَلَغْنَا أَنَا نَاسًا يَفُولُونَ، يَفْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبَ وَالْحَمَارَ وَالْمَرْأَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلابِ وَالْحَمِيرِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي مُقَابِلَ السَّرِيرِ، وَأَنَا عَلَيْهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفَيْلَةِ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَةُ، فَأَنْسِلُ مِنْ قَبْلِ رَجْلِ السَّرِيرِ كَرَاهِيَةً أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ. [راجع: ٢٤٦٥٤]

٢٦٤٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ... فَذَكَرَهُمَا جَمِيعًا وَقَالَ: رَجَلِي السَّرِيرِ. [راجع: ٢٤٦٥٤]

٢٦٤٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُصِيهُ الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَيَتِمُّ وَيَسْتَيْقِظُ وَيُصْبِحُ جَبًّا، فَيُبَيْضُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ.

[راجع: ٢٦٠٠٩]

٢٦٤٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْشُرُ وَهُوَ صَائِمٌ لِأَنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِزَيْبِهِ. [راجع: ٢٥٤٧٨]

٢٦٤٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ وَيِصُّ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَلْبَسِي. [راجع: ٢٤٦١٨]

٢٦٤٦٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيًّا دِرْعًا وَأَخَذَ مِنْهُ طَعَامًا. [راجع: ٢٤٦٤٧]

٢٦٤٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسِي، قَالَ: فَكَانَتْ تَلْبَسِي بِهَيُولَاءِ الْكَلِمَاتِ: لَيْبِكَ اللَّهُمَّ لَيْبِكَ، لَيْبِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْبِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. [راجع: ٢٤٥٤١]

٢٦٤٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا فِي آخِرِهَا، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٢٤٦٤٣]

٢٦٤٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَ مِنْ الْفَيْلَةِ مَخَاطًا، أَوْ بَصَافًا، أَوْ نُحَامَةً. [راجع: ٢٥٥٨٩]

٢٦٤٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْتُلُوا ذَا الطُّغْيَانِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ (٢٣١/٦). [راجع: ٢٤٥١١]

٢٦٤٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ حَيْثُ نَفْسِي وَلَكِنْ لِقَوْلِي: لَقِسْتَ نَفْسِي. [راجع: ٢٤٦٤٨]

٢٦٤٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ، فَكَانَ يَجْلِسُ قِيْرًا، حَتَّى إِذَا غَبَرَ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ بِهَا، ثُمَّ رَكَعَ. [راجع: ٢٤٦٩٥]

٢٦٤٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ، نَعْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا. [راجع: ٢٤٥٩٠]



بحرورية، ولكني أسأل، قالت: قد كان يصيبنا ذلك (٣٣٢/٦) مع رسول الله ﷺ فؤمر ولا تؤمر قيام بقضاء الصوم، ولا يامر بقضاء الصلاة. [راجع: ٢٤٥٢٧]

٢٦٤٧٨ - قال معمر: وأخبرني أيوب، عن أبي قلابة، عن معاودة، عن عائشة... مثله. [راجع: ٢٤٥٢٧]

٢٦٤٧٩ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى يقبضه الله عز وجل. [راجع: ٢٥١٢٠]

٢٦٤٨٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل بعض نسائه وهو صائم. [راجع: ٢٣٣٩٢]

٢٦٤٨١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: صلى رسول الله ﷺ ليلة في المسجد، في شهر رمضان ومعه ناس، ثم صلى الثانية، فاجتمع تلك الليلة أكثر من الأولى، فلما كانت الثالثة، أو الرابعة امتلأ المسجد حتى اغتصم بأهله، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فجعل الناس يتأذونه: الصلاة، فلم يخرج، فلما أصبح قال: له عمر بن الخطاب: ما زال الناس ينتظرونك البارحة يا رسول الله. قال: أما إنه لم يخف علي أمرهم، ولكني خشيت أن تكذب عليهم. [راجع: ٢٥٨٧٦]

٢٦٤٨٢ - حدثنا عثمان بن عمر. قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... فذكر معناه، يعني صلى رسول الله ﷺ ليلة في المسجد، في شهر رمضان...

٢٦٤٨٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ يده خادماً له قط، ولا امرأة، ولا ضرب رسول الله ﷺ يده شيئاً قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا خير بين امرين قط، إلا كان أحبهما إليه أيسرهما حتى يكون إنشاً، فإذا كان إنما كان أبعد الناس من الأثم، ولا اتقى نفسه من شيء يؤتى إليه، حتى تنسك حرماً لله عز وجل، فيكون هو يتقى الله عز وجل. [راجع: ٢٤٥٢٥]

٢٦٤٨٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن إسحاق بن أمية، عن حمزة، عن عائشة. قالت: لو أن رسول الله ﷺ رأى النساء اليوم ناهن عن الخروج، أو حرم عليهن الخروج. [راجع: ٢٥١٠٩]

٢٦٤٨٥ - حدثنا عبد الرزاق. قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً، فلاحه رجل في صدقه، فصره أبو جهم فشجه، فاتوا النبي ﷺ. فقالوا: القود، يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: لكم كذا وكذا، فلم يرضوا، قال: فلكم كذا وكذا، فلم يرضوا، قال: فلكم كذا وكذا، قرضوا، فقال النبي ﷺ

٢٦٤٦٨ - حدثنا ابن نمير. قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي، وأنا مترضة بينه وبين القبلة، على الفراش الذي يرفد عليه هو وأهله، فإذا أراد أن يوتر أيقظني فاستوترت. [راجع: ٢٤٥٨٩]

٢٦٤٦٩ - حدثنا ابن نمير. قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي للناس في مرضه، فكان يصلي لهم. [راجع: ٢٥١٥٤]

٢٦٤٧٠ - حدثنا ابن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: إن النبي ﷺ ذكر صفة، فقيل: إنها حائض. فقال: لعلها حابستنا؟ قيل: يا رسول الله إنها قد أقاضت. قال: فلا إذا. [راجع: ٢٤٦٠٢]

٢٦٤٧١ - حدثنا ابن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان عندها امرأة من بني أسد، فدخل النبي ﷺ فقال: من هذه؟ قالت: هذه فلانة لا تاتم، فقال النبي ﷺ: عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا، أحب الدين إلى الله، عز وجل، الذي يداوم عليه صاحبه. [راجع: ٢٤٦٩٣]

٢٦٤٧٢ - حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: يقتل المحرم الفارة، والغراب، والحداء، والكلب العقور، والعقرب. [راجع: ٢٤٥٥٣]

٢٦٤٧٣ - حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام (ح).

وحدثنا أبو أسامة. قال: أخبرنا هشام - يعني ابن عروة - عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة. قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال أبو أسامة في حديثه: سمعت عائشة. قالت: سمعت رسول الله ﷺ) قيل أن يؤتى وأنا مسندته إلى صدري يقول: اللهم اغفر لي وارحمني والنحني بالرفيق الأعلى.

٢٦٤٧٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أنها كانت تزجل النبي ﷺ، وهو متكف، يتاولها رأسه وهي في حجرتها، والنبي ﷺ في المسجد. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٤٧٥ - حدثنا عبد الرزاق. قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: كمن النبي ﷺ في ثلاثة أبواب سحولية ييض. [راجع: ٢٤٦٣٣]

٢٦٤٧٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: ما من رجل يموت، فيصل عليه أمة من المسلمين، فيشقون له إلا شقوا. [راجع: ٢٤٥٣٩]

٢٦٤٧٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عاصم الأحول، عن معاودة. قالت: سألت عائشة. قلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أخروية أنت؟ قالت: قلت: لست

عَنْ: إِبْنِ خَالِطٍ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمُ، قَالُوا: نَعَمْ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْلِيِّينَ اتَّوَنُوا يُرِيدُونَ الْقَوْدَ، فَمَرَّضَتْ عَلَيْهِمْ كَلْدًا وَكَذَا فَرَضُوا، [أَرَضَيْتُمْ؟] قَالُوا: لَا، فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَكْفُوا، فَكَفُوا، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَرَادَهُمْ، وَقَالَ: أَرَضَيْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي خَالِطٌ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمُ، قَالُوا: نَعَمْ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَرَضَيْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

٢٦٤٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ - فَذَكَرَ حَدِيثًا - ثُمَّ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الرُّوحِيِّ الرُّبَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ لَا يَزِي رُبَايَ إِلَّا جَاءَتْ مِثْلُ قَلْقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حَبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءَ، فَكَانَ يَأْتِي (٢٣٣/٦) حِرَاءَ قَيْتَحَتْ فِيهِ، وَهُوَ التَّعْبُدُ الْيَلْبَانِي دَرَاتِ الْمَدَدِ، وَيَتَزَوَّدُ لِدَلِكِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى يَفْعَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: أَفْرَأَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنَا بِقَارِي، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَفَطَنَنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي، فَقَالَ: أَفْرَأَ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَفَطَنَنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي، فَقَالَ: أَفْرَأَ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَفَطَنَنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي، فَقَالَ: «أَفْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ» حَتَّى بَلَغَ: «مَا لَمْ يَعْلَمْ» قَالَ: فَرَجَعَ بِهَا تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: زَمَلُونِي، زَمَلُونِي، فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ، عَنْهُ السُّرُوعُ، فَقَالَ: يَا خَدِيجَةُ مَا لِي؟ فَأَخْبَرَهَا الْحَبْرَ، قَالَ: وَقَدْ خَشِيتُ عَلَيَّ؟ فَقَالَتْ لَهُ: كَلَا، أَبَشِّرُ قَوْلَالَهُ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لِتَصِلَ الرَّحْمَ، وَتَصْدُقَ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلَ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ ابْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ قُصَيٍّ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأَةً تَصَرَّفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكُتَابَ الْعَرَبِيَّ، فَكُتِبَ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَيُّ ابْنِ عَمِّ، اسْمِعْ مِن ابْنِ أَحِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنِ أَخِي، مَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جِدَعًا أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ مُخْرَجِي هُمْ؟ فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُوْدِي، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْتُمْ لَكُمْ نَصْرًا مُؤَدَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوْفِيَ، وَفَتَرَ الرُّوحِيُّ قُرَّةً، حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -فِيمَا بَلَقْنَا- حَزَنًا عَدَا مِنْهُ مَرَارًا كَمَا يَتَزَوَّدُ مِنَ رُؤُوسِ شَوَاقِمِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمْنَا أَوْفَى بِدِرْوَةِ جَبَلٍ لَكُنِي يَلْمِي نَفْسَهُ مِنْهُ، تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيُسْكِنُ ذَلِكَ جِاشَهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ (قُرَّة) الرُّوحِيُّ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِدِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ. [رابع: ٢٥٧٧، ٢٦٣٩]

٢٦٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الْحَبْشَةَ لِعُبْرَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَانِي فَتَطَرْتُ مِنْ فَوْقِ مَنْكِبِهِ حَتَّى شَبِعْتُ. [رابع: ٢٤٥٥]

٢٦٤٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي بِصَوَاحِيحِي يَلْعَبُنَ مَعِي. [رابع: ٢٤٨٠٢]

٢٦٤٨٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ. قَالَ: قَالَ لِي عُرْوَةُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا سَمْحَةٌ، إِنِّي أُرْسَلْتُ بِحَيْفِيَّةٍ سَمْحَةٍ. [رابع: ٢٥٣٧]

٢٦٤٩٠- حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَسْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَزِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ دَاوَمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلَّتْ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا. [رابع: ٢٥٠٤٩]

٢٦٤٩١- حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَسْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَهْرِ مِنَ السَّنَةِ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ. [رابع: ٢٥٠٤٩]

٢٦٤٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (٢٣٤/٦)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ النَّفْرِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُونَ بِعَمْرَةٍ وَحَجَّةٍ؟ وَارْجِعْ بِحَجَّةٍ. قَبِعَتْ مَعِيَ أَخِي فَأَعْتَمَرْتُ، (فَلَقِيتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُصَدِّعًا مُدْلِجًا عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا مُدْلِجَةٌ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ. [رابع: ٢٥٤١٨]

٢٦٤٩٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مُصَدِّعِ (أَبِي) يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهَا، وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَمْصُرُ لِسَانَهَا. [رابع: ٢٥٤٢٩]

٢٦٤٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، فَزَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ، وَتَرَكَ صَلَاةَ السَّعْرِ عَلَى نَحْوِهَا.

٢٦٤٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ (يَأْتِينِي صَوَاحِيحِي)، فَكُنْ إِذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْفَعُنَ مِنْهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ يَلْعَبُنَ مَعِي. [رابع: ٢٤٨٠٢]

٢٦٤٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ بِنَاقٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَةَ لَهَا، فَاشْتَكَّتْ وَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا، فَآتَتْ

النبي ﷺ. فقالت: إن زوجها يريدنا، فاصل شعربها؟ فقال: رسول الله ﷺ. لمن الله الموصلات. [راجع: ٢٥٣١٦]

٢٦٤٩٧- حدثنا زيد بن الحباب. قال: أخبرني عمر بن أبي وهب (البصري). قال: حدثني موسى، (عن طلحة بن عبيد الله بن كرزب الخزازي، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء.

٢٦٤٩٨- حدثنا علي بن (إسحاق). قال: أخبرنا عبد الله - يعني ابن مبارك - قال: أخبرنا عمر بن أبي وهب الخزازي. قال: حدثني موسى بن كزبان، عن طلحة بن عبيد الله بن كرزب الخزازي، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته بالماء.

٢٦٤٩٩- حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، حدثنا برد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: استتمتحت آلباب، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فمضى في القبلة، إما عن يمينه وإما عن يساره حتى فتح لي، ثم رجع إلى الصلاة. [راجع: ٢٤٥٢٨]

٢٦٥٠٠- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أنها كانت ترجل النبي ﷺ، وهي حائض، وهو متكف في المسجد، فبأولها رأسه وهي في حجرتها. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٥٠١- حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد (ح). وزيد. قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان يتنسل بالصاع، ويتوضأ بنحو المد. قال زيد: بقدر المد.

قال زيد: عن صفية بنت شيبة، أو معاذة. [راجع: ٢٦٣١٠، ٢٥٤٠٩]

٢٦٥٠٢- حدثنا زيد. قال: أخبرنا همام، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة... وقال: بقدر المد وبقدر الصاع.

٢٦٥٠٣- حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان يتنسل بالصاع، ويتوضأ بقدر المد، أو نحوه.

٢٦٥٠٤- حدثنا عبد الواحد الحداد (٢٣٥/٦)، حدثنا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي؛ أن عائشة كانت تداؤن، فقيل لها: ما يملكك على الدين ولك عته متواحة؟ قالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يدان، وفي نفسه آذاه، إلا كان معه من الله عون، فانا آتمس ذلك العون. [راجع: ٢٤٩٤٣]

٢٦٥٠٥- حدثنا عبد الواحد. قال: حدثنا هشام، عن شميصة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ نهى عن نبيد الجز. [نظن: ٢٦٦٠٢، ٢٦٦٠١]

٢٦٥٠٦- حدثنا زيد بن هارون. قال: أخبرنا عاصم الأحول، عن أبي الوليد، عن عائشة. قالت: ما كان النبي ﷺ يجلس بعد صلاته إلا

قد رما يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام. [راجع: ٢٤٨٤٢]

٢٦٥٠٧- حدثنا يزيد، أخبرنا الحجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر إحدانا، وهي حائض، أمرها فأتزرت.

فإذا أراد أن يتام، وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة. [راجع: ٢٤٥٤٧، ٢٥٤٦٢]

٢٦٥٠٨- حدثنا زيد. قال: أخبرنا عاصم، عن معاذة بنت عبد الله. قالت: أخبرني عائشة؛ أنها كانت تفتسل هي ورسول الله ﷺ من إباء واحد. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٦٥٠٩- حدثنا زيد. قال: أخبرنا يحيى، عن عروة، عن عائشة. قالت: لوراي رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لم تمنعن المسجد، كما منعت نساء بني إسرائيل. [راجع: ٢٥١٠٩]

٢٦٥١٠- حدثنا زيد، أخبرنا يحيى، أن محمد بن عبد الرحمن بن أخي عروة أخبره، عن عروة؛ أنها سمعت عائشة تقول: إن كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين اللتين قبل الفجر فيخفهما، حتى إن كنت لأقول: هل قرأ بهما بأمر القرآن. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٦٥١١- حدثنا زيد. قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ متكفاً، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان، قالت: فتسلت رأسه وإن بيني وبينه لعتبة الباب. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٥١٢- حدثنا زيد. قال: أخبرنا عمرو بن ميمون. قال: أخبرني سليمان بن يسار. قال: أخبرني عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أصاب ثوبه المني غسل ما أصاب من ثوبه، ثم خرج إلى الصلاة، وأنا أنظر إلى بقعة في ثوبه ذلك من أثر الغسل. [راجع: ٢٤٧١١]

٢٦٥١٣- حدثنا زيد. قال: أخبرنا هشام، عن الحسن، عن سعد بن هشام. قال: قدمت المدينة فدخلت على عائشة، فقالت لي: من أنت؟ فقلت: سعد بن هشام بن عامر، قالت: رحم الله أباك، قال: قلت: أخبرني، عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: إن رسول الله ﷺ كان يقرأ. فقلت: أجل، ولكن أخبريني؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي بالناس عشية الأخرة، ثم يأوي إلى فراشه، فإذا كان من جوف الليل، قام إلى طهوره قوضاً، ثم دخل المسجد فصلى كماني ركعات، يسوي بين القراءة وبين الركوع والسجود، ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع رأسه، وربما جاءه بلال قائده بالصلاة قبل أن ينفس، وربما شككت أغفى، أولم ينف، حتى يؤذنه بالصلاة، قالت: فكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ حتى أسن ولحم، وكان يصلي بالناس العشاء، ثم يأوي إلى فراشه، فإذا كان في جوف الليل، قام إلى طهوره قوضاً، ثم

دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، يُسَوِّي يَتْنَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ، ثُمَّ يُصَلِّي (٢٣٦/٦) رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَرُبَّمَا لَمْ يُنْفِ حَتَّى يَجِيءَ بِلَالٍ فَيُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، وَرُبَّمَا شَكَّكَتْ أَغْفَى، أَوْ لَمْ يُنْفِ. [راجع: ٢٤٤٧٣]

٢٦٥١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ (وَقَالَ مَرَّةً:

أَخْبَرَنَا) قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ وَضُوءُهُ وَمَغْطَى وَسِوَاكَهُ اسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَصَلَّى فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، يقرأ فِيهِنَّ بِقَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَمَا شَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ، (وَقَالَ مَرَّةً: مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ) فَلَا يَقْعُدُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَإِنَّهُ يَقْعُدُ فِيهَا فَيَسْتَهْدُ، ثُمَّ يَقُومُ وَلَا يُسَلِّمُ، فَيُصَلِّي رُكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَسْتَهْدُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ حَتَّى يُوقِفْنَا، ثُمَّ يَكْبُرُ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْرًا، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَيُصَلِّي جَالِسًا رَكَعَتَيْنِ، فَهَذِهِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، فَلَمَّا كَثُرَ لِحْمُهُ وَكَثَلَ جِلُّ الشَّعْرِ سَبَعًا، لَا يَقْعُدُ إِلَّا كَمَا يَقْعُدُ فِي الْأُولَى، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَاعِدًا، فَكَانَتْ هَذِهِ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ.

٢٦٥١٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ:، حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ،

عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: قُلْتُ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَاعِدًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ، كَأَنَّهُ يُوقِفْنَا بِلِ يُوَقِفْنَا، ثُمَّ يَدْعُو بِدُعَاءٍ يُسْمَعُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً، (١) يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ. [راجع: ٢٤٤٧٣]

٢٦٥١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ

بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٦٧٤]

٢٦٥١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، لَمْ يَكُنْ فَاخِشًا وَلَا مُتَّخِشًا، وَلَا سَخَابًا بِالْأَسْوَابِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّبِيَةِ مِنْهَا، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ. [راجع: ٢٥٩٣١]

٢٦٥١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ آدَمَانَ بِأَطْبِيبِ دُهْنٍ يَجِدُهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بِصَيْصِ الدُّهْنِ فِي شَعْرِهِ. [راجع: ٢٤٦٧٨]

٢٦٥١٩ - وَقَدْ كُنْتُ أَفْتُلُ فَلَائِدَ الْهَدْيِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَيَّعْتُ

بِهِ، فَمَا يَتَرَلُ مِنَّا امْرَأَةً. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ طَوِيلًا قَاعِدًا، وَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ طَوِيلًا قَائِمًا، فَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٥٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ

مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنْتُ مَتَكْنَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، أَنَا أَوْلُ مَنْ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ، قَالَ: ذَلِكَ جَبْرِيْلُ، لَمْ أَرَهُ فِي صُورَتِهِ النَّبِيَّ خَلَقَ فِيهَا الْأَمْرَيْنِ، رَأَيْتَهُ مَهِيطًا مِنَ السَّمَاءِ، سَادَا عَظَمَ خَلْفَهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [انظر: ٣١٥٦٨]

٢٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوَدَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَرُنَ أَرْوَاجِكُنْ أَنْ يَسْلُوْا عَنْهُمْ أَلْرُ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنِّي اسْتَحْيَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَانَ يَقْعُدُهُ. [راجع: ٢٥١٤٦]

٢٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبِرَّازُ

(٢٣٦/٦)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ تَوَضُّأً وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَقَدَمَيْهِ، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَانِطِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَكَأَنِّي أَرَى آتْرِيْدَهُ فِي الْحَانِطِ.

٢٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرََانَ بْنِ

حِطَّانٍ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرَكُ فِي نَبِيْهِ شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيْبٌ إِلَّا قَبَسَهُ. [راجع: ٢٤٦٧٥]

٢٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيْكٌ، عَنِ الْمُقْدَامِ، عَنْ

أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّهُ، بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ يَتَبَكَّى، وَبَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَخْتِمُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَبْدَأُ بِالسَّوَالِكِ، وَيَخْتِمُ بِرُكْعَتِي الْفَجْرِ. [راجع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٢٤٦٤٧]

٢٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ

خُفَّافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنْ الْعَرَاجَ بِالضَّمَانِ. [راجع: ٢٤٦٧٨]

٢٦٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْقَمَرِ. فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْتَعِيْذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْعَاسِقُ إِذَا وَقَبَ. [راجع: ٢٤٨٧٧]

٢٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْمَاءِ الْحَجَرِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ أَنْ

تَحْتَجِبُ مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْثَةً، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ. [راجع: ٢٦٥٨٧]

٢٦٥٣٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -بِعْنِي ابْنُ عَمْرٍو- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بِنَ وَقَاصِ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَفْرَأُ فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ.

٢٦٥٣١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ وَهُوَ جَبٌّ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَتَامُ حَتَّى يَغْسِلَ فَرْجَهُ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٢٦٥٨٤]

٢٦٥٣٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ الشُّهُرُ مَا يَرَى فِي بَيْتِ مَنْ يَبُوتُهُ الدُّخَانُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّهُ، فَمَا كَانَ طَعَامَهُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ الْمَاءَ وَالْتَّمُرَ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ جِيرَانٌ صَدِقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ رِيَابٌ، فَكَانُوا يَبْعَثُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْبَانِيَا. [راجع: ٢٦٥٠٦]

٢٦٥٣٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -بِعْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ- عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيَصَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالغُسْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَإِنِ كَانَتْ لَتَدْخُلَ الْمَرْكَنَ مَمْلُوءًا مَاءً فَتَغْتَمِسُ فِيهِ، ثُمَّ تَخْرُجُ مِنْهُ وَإِنَّ الْمَاءَ لِنَاغِيهِ، فَتَخْرُجُ تُفْصَلِي. [راجع: ٢٦٤٦٦]

٢٦٥٣٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بِنَ وَوَقَاصِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُحْرِمُ، وَحِينَ يَحِلُّ.

٢٦٥٣٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ -بِعْنِي ابْنُ حُسَيْنَ- عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَهْدَيْتُ لِحَمَصَةَ شَاةً، وَتَحَنُّنٌ صَامِتَانِ (٢٣٨/٦) (فَطَفَّرْتَنِي)، وَكَانَتْ ابْنَةُ أَبِيهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَيْدِلَا يَوْمًا مَكَانَهُ. [راجع: ٢٥٦٠٧]

٢٦٥٣٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: سَأَلْتُهَا امْرَأَةً يَهُودِيَّةً فَاعْتَمَطَهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَأَنْكَرْتُ عَائِشَةَ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ لَهُ: فَقَالَ: لَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي بُيُوتِكُمْ. [راجع: ٢٥٠٨٩]

٢٦٥٣٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَقَدْ قُتِلْتُ فَلَا تَدْرِي هَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ، فَبَعَثَ بِهَا وَأَقَامَ، فَمَا تَرَكَ شَيْئًا كَانَتْ يَصْنَعُهُ. [راجع: ٢٥٠٦٤]

٢٦٥٣٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَنِّي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنِيَّةً فِيهَا خَزْرٌ، فَفَسَمَهُ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءً. [راجع: ٢٥٧٤٣]

٢٦٥٣٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا. [راجع: ٢٥٥٥٧]

٢٦٥٤٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَبَانَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ، وَالْعُرْبُ فَاسِقَةٌ، وَالْغُرَابُ فَاسِقٌ، وَالْفَارَةُ فَاسِقَةٌ، وَالْغُرَابُ فَاسِقٌ. [راجع: ٢٦٢٧٧]

٢٦٥٤١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُؤَيِّسُنِي بِالْجِبَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِيهِ. [راجع: ٢٤٧٦٤]

٢٦٥٤٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ السُّوَاكَ لَمَطْهَرَةٌ لِلْقَمِّ، مَرَضَاةٌ لِلرَّبِّ. [راجع: ٢٤٧٠٧]

٢٦٥٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ سَأَلَتْ عَنِ الْمِرَاءَةِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسِرُّ الْمِرَاءَةَ فِيهِمَا وَذَكَرَتْ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [راجع: ٢٦١٠٤]

٢٦٥٤٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ عَلَى أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتَهَا يُصَلِّينَ بَعِيرَ حُمْرٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى بَنَاتِكَ قَدْ حَضْنَ -أَوْ حَاضَ بَعْضُهُنَّ- قَالَتْ: أَجَلٌ، قَالَتْ: فَلَا تُصَلِّينَ جَارِيَةَ مِنْهُنَّ وَقَدْ حَاضَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حِمَارٌ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ، وَعِنْدِي قَتَاةٌ، فَالْقَى إِلَيَّ حَضْوَهُ. فَقَالَ: شَقِيحٌ بَيْنَ هَذِهِ وَبَيْنَ الْفِتَاةِ الَّتِي عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَإِنِّي لَا أَرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاضَتَا، أَوْ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاضَتَا. [راجع: ٢٥١٥٣]

٢٦٥٤٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: طَبِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَيَّ لِحَرَمِهِ، وَطَبِيتُهُ بِمَنَى قَبْلِ أَنْ يُعِيضَ. [راجع: ٢٤٦١٢]

٢٦٥٤٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَضَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ بِالْبَيْعِ رَافِعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ لِي: أَكُنْتُ تَخَافِينَ أَنْ يُحِفَّ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ] ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَعْضَ نَسَائِكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَنْزِلُ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَغْفِرُ لِأَكْثَرِ مَنْ عَدَدَ شَعْرَ عَتَمِ كَلْبٍ.

٢٦٥٤٧- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: (٢٣٩/٦) أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِقَدْرِ الْمُدِّ، وَيَتَسَلَّلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ. [راجع: ٢٥٤٠٩]

٢٦٥٤٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ مَادَّةٌ، وَإِنَّ مَادَّةَ قُرَيْشٍ مَوَالِيَهُمْ. [راجع: ٢٤٧٠١]

٢٦٥٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَفْتَرُوا. [راجع: ٢٥٤٩٤]

٢٦٥٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُجَرِّبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ (وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً: رَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا) وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ، وَكَانَ يَقُولُ: نَعَمْ السُّورَتَانِ هُمَا، يَقْرَأُهُنَّ فِي الرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٦٥٥١- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانِ السُّورِيُّ، عَنْ الأَعْمَشِ، يَعْنِي عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدْ خَبَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَقًا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَقَطَ مِنْ كِتَابِي (أَبُو الضُّحَى). [راجع: ٢٤٦٨٤]

٢٦٥٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الأَسودِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ مِنْ نُوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٥٦٥]

٢٦٥٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَائِبِ البَنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا التَّقَى الخِتَانَانِ وَجَبَ المُسَلُّ. [راجع: ٢٥٤٢٧]

٢٦٥٥٤- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي (عمران) الجَوْفِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ قَالِي أَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ يَا بَابَا. [راجع: ٢٥٣٧٢]

٢٦٥٥٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الحَدَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَذَكَرُوا الرَّجُلَ يَجْلِسُ عَلَى الخِلَاءِ فَيَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، فَحَدَّثْتُ عَنْ عَرَكَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ذَلِكَ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: أَوْقَدْ فَعَلْتُمَا، (حَوْلُوا) مَقْعَدِي إِلَى القِبْلَةِ. [راجع: ٢٥٥٧٧]

٢٦٥٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا (هَمَامٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: المَاهِرُ

بِالْفَرَّانِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَّةِ، وَالَّذِي يَبْرُؤُهُ وَهُوَ يَشُقُّ عَلَيْهِ، لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٢٤٧١٥]

٢٦٥٥٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُ بَجَاهِلِيَةَ لَأَمَرْتُ بِأَبْنَيْتِ فَهَدَمْتُ، (٦) أَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ، وَالزَّقْفَةَ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ، يَا بَابَا شَرْقِيًّا، وَيَا بَابَا غَرْبِيًّا، فَأَهْمَجُوا عَجَزُوا عَنْ بَنَائِهِ، فَلَقْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢٦٥٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ وَهِيَ (أَنْجَالٌ) وَغَرَقَدُ، فَاشْتَكَى آلُ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي عِبَادَةِ أَبِي، فَأَذِنَ لِي، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ:

كُلُّ أَمْرٍ مُصِحٌّ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذَى مِنْ شِرَاكٍ نَعْلُهُ  
قَالَتْ: قُلْتُ: هَجَرَ وَاللَّهِ أَبِي، ثُمَّ أَتَيْتُ عَامِرَ بْنَ فَهَيْرَةَ. فَقُلْتُ: أَيُّ عَامِرٍ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ:

وَجَدْتُ المَوْتَ قَبْلَ ذَوْفِهِ إِنَّ الجَبَانَ حَفُّهُ مِنْ نُوْفِهِ  
قَالَتْ: فَأَتَيْتُ بِلَالًا. فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ (أَبْنَيْتُ) لَيْلَةً يَبْحُ وَحَوْلِي إِذْ خِرَ وَجَلِيلُ  
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مِدْنَا، وَحَبِّ إِلَيْنَا المَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَأَنْقَلْ أَعْنَآ وَبَاءَهَا إِلَى حُمِّ وَمِيعَةٍ.

٢٦٥٥٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الجَوْفِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ بَابُونَسَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّوَابُّ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ: دَبَّوَانٌ لَا يَبْعَا اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، وَدَبَّوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدَبَّوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، فَأَمَّا الدَّبَّوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ﴾ وَأَمَّا الدَّبَّوَانُ الَّذِي لَا يَبْعَا اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، فَطَلَمُ العَبْدِ نَفْسَهُ، فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ، أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدَّبَّوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، فَطَلَمُ العِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا القِصَاصَ لَا مَحَالَةَ.

٢٦٥٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَا ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ، فَسَارَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَصَحَّتْ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا حَيْثُ بَكَتُ فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَبَكَتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحُوقِي بِهِ فَصَحَّتْ. [راجع: ٢٤٩٨٨]

٢٦٥٦١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رِدٌّ». [إرجاع: ٢٤٩٥٤]

٢٦٥٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ حُجَيْبٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَاهَا أَنَّ أَبَاهُمُ بَرَّةٌ يَحْدُثُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «الطَّبِيرَةُ (فِي) السِّدَارِ وَالْمَرْأَةُ وَالْقُرْسُ، فَغَضِبَتْ، فَطَارَتْ شَقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشَقَّةٌ فِي الْأَرْضِ». وَقَالَتْ: وَالَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَا قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ، إِنَّمَا قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطْبِرُونَ مِنْ ذَلِكَ. [إرجاع: ٢٥٨٣٢]

٢٦٥٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْدٍ، عَنْ أُمِّ سَالِمِ الرَّاسِبِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». [إرجاع: ٢٥٨٣٢]

٢٦٥٦٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدْ خَبَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَاهُ، أَتَكَانَ طَلَقًا؟. [إرجاع: ٢٤٦٨٤]

٢٦٥٦٥- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةَ - يَعْنِي الْغَيْمَ - تَكُونُ وَجْهَهُ وَتَغْيِرُ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ وَادْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ لَهُ عَائِشَةَ بَعْضَ مَا رَأَتْ مِنْهُ، فَقَالَ: وَمَا يَذُرْبِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: «فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ (٢٤١/٦) أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُطْمَرٌ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ».

٢٦٥٦٦- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا حَصِيرَةٌ تَبْسُطُهَا بِالنَّهَارِ وَتَحْتَجِرُهَا بِاللَّيْلِ، فَصَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ قِرَاءَتَهُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلُ الثَّانِيَةَ كَثُرُوا، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَكَلَفْتُمَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ الْبَيْتِهَا. [إرجاع: ٢٤٦٢٥]

٢٦٥٦٧- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُعْبِلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَكَلِيلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ جَالِسًا رَكَعَ جَالِسًا. [إرجاع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ، قَالَ: قُلْتُ: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: «وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ»؟ «وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَاةً أُخْرَى»؟ قَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ جَبْرِيْلُ، لَمْ يَرَهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا إِلَّا مَرَّتَيْنِ، رَأَاهُ مِنْهُبِطًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، سَادًا عَظِيمَ خَلْفِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [إرجاع: ٢٦٥٢١]

٢٦٥٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَتْمَا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى نَفْسِهِ: ﴿وَأَذِّنْ لِلَّذِي لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَعُولًا»». [إرجاع: ٢٦٨٢٦]

٢٦٥٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدْ فُوضتِ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَإِنَّمَا وَثَرَ النَّهَارَ، وَصَلَاةَ النَّجْرِ لَطُولِ (قِرَاءَتِهَا)، قَالَ: وَكَانَ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى. [إرجاع: ٢٦٨١٢]

٢٦٥٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ طَيْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ حَوْلِي، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا، وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ يَلْبَسُهَا، تَقُولُ: عَلِمَهَا حَرِيرٌ. [إرجاع: ٢٤٧٢٢]

٢٦٥٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ، حَبِيبَةَ حَبِيبِ اللَّهِ الْمُبْرَاءَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَلَمْ أَكْذِبْهَا.

٢٦٥٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الدِّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُقْبَلُنِي) وَهُوَ صَائِمٌ. [إرجاع: ٢٦١١٨]

٢٦٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: عَائِشَةُ. قُلْتُ: فَمَنْ الرُّجَالُ؟ قَالَتْ: أَبُوهَا.

٢٦٥٧٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ مَكَّةَ وَلَا الْمَدِينَةَ.

٢٦٥٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٤٢/٦) يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُرْفَعُ الثَّوْبَ وَيَخْصِفُ التَّلْعَلُ.

أَوْ نَحْوَ هَذَا. [إرجاع: ٢٥٢٥٩]

٢٦٥٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ (مُحَمَّدٍ)، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا عَلِمْنَا أَيْنَ يُدْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَالْمَسَاحِي الْمُرُورُ. [إرجاع: ٢٤٣٨١، ٢٦٨٨١]

٢٦٥٧٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ نَابِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي لَيْثٍ، عَنْ أُمِّ كَلْبُومِ بِنْتِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَفْرَبٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْبَيْضِ الْبَغِضِ النَّافِعِ،

والذي تَمَسِّي يده، إِيَّاهُ يَغْسِلُ بَطْنُ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسْخِ، وَقَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَيْتُ مِنْ أَهْلِي إِنْسَانَ لَا تَزَالُ التَّرِيمَةَ عَلَى النَّارِ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَحَدٌ طَرَفِيهِ.

وقال - يعني روح - ينداد: كَانَ إِذَا اشْتَكَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِي شَيْئًا لَا تَزَالُ [راجع: ٢٥٠١٥، ٢٥٠١٥، ٢٥٠١٧]

٢٦٥٧٩- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ (ح).

وَالضَّحَّاكُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِلْعَابِيْنَ: وَدَدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْبَابِ، وَقُمْتُ وَرَأَيْتُ أَنْظُرُ فِيمَا بَيْنَ أَذْنَيْهِ وَعَاتِفِهِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ.

قال عطاء: فرس، أو حبش. وقال ابن عمير: هم حبش.

٢٦٥٨٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ بَنَاتِةِ مَوْلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَيَّانِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: بَيْنَا هِيَ عِنْدَهَا، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا بَجَارِيَةٌ عَلَيْهَا جَلَّاجِلٌ يَصُوتُنْ، فَقَالَتْ: لَا تَدْخُلُوهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تَقْطَعُوا جَلَّاجِلَهَا [تَقْطَعُ جَلَّاجِلَهَا]، فَسَأَلْتُهَا بَنَاتُةً عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ، وَلَا تَصْحَبُ رَفَقَةً فِيهَا جَرَسٌ.

٢٦٥٨١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ: لَا يَغْطُرُ، وَيَغْطُرُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْرَمَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. [راجع: ٢٤٦١٧]

٢٦٥٨٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَاصِمِ مَوْلَى الْقُرَيْبَةِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ قُرَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْوَصَالِ فِي الصَّوْمِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: أَنَا لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، أَنَا آيْتُ أَطْعَمُ وَأَسْقَى. [انظر: ٢٦٥٨٣، ٢٦٧٤١]

٢٦٥٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنبَانَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ مَوْلَى قُرَيْبَةَ، عَنْ قُرَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع: ٢٦٥٨٢]

٢٦٥٨٤- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، [عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَوْقَى بْنِ دَلْهَمِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتَالِ شَيْئًا مِنْ جَوْهَرًا وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٥١٧٣]

٢٦٥٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ (عُمَرَ)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ كَلَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَبْتَدُوا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي الْحَتَمِ، وَلَا فِي النَّقْرِ، وَلَا فِي الْمَرْقَاتِ، وَلَا تَبْتَدُوا الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَلَا تَبْتَدُوا الْبَسْرَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا.

٢٦٥٨٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ أَبَا نَهْيِكَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ أَنْ لَا وَتَرَ لَمَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَاتَّقِلْ رِجَالَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَائِشَةَ فَأَخْبِرُوهَا. فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ (٢٤٣/٦) اللَّهُ ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ.

٢٦٥٨٧- حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بِنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَّتِ الْمَنِيَّ مِنْ نُؤَيْبِ بْنِ عَرَفَةَ الْإِدْحَرَ، ثُمَّ يَصَلِّي فِيهِ، وَيَحْتَمُ مِنْ نُؤَيْبِ أَبِي سَابَسَا، ثُمَّ يَصَلِّي فِيهِ.

٢٦٥٨٨- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَعَهَا ابْتِئَانٌ لَهَا، فَاطْعَمْتُهَا تَمْرَةً، فَشَقَّتْهَا بَيْنَهُمَا وَكَمْ تَأْكُلُ مِنْهَا شَيْئًا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ: مَنْ ابْتِئَانٌ مِنَ الْبَيْتِ بِشَيْءٍ، فَاحْصِنِ صَحْبَتَهُنَّ، كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٤٥٥٦]

٢٦٥٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ خَيْمَةَ حَدَّثَتْ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهَا لَبَّتْ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَيْلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. [راجع: ٢٤٥٤١]

٢٦٥٩٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهَا تَلْبِيَتْ بَعْدَ ذَلِكَ: لَيْلِكَ اللَّهُمَّ لَيْلِكَ، لَيْلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْلِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ.

قال أبي: أبو عطية اسمه مالك بن (حمره). [راجع: ٢٤٥٤١]

٢٦٥٩١- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا فِي حَجَرِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [راجع: ٢٥١٧٠]

٢٦٥٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَسَسٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [راجع: ٢٥١٧٠]

٢٦٥٩٣- حَدَّثَنَا رُوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ، وَأَهَلَّ نَاسٌ مَعَهُ بِالْعُمْرَةِ وَسَاقُوا الْهَدْيَ، وَأَهَلَّ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَكَمْ يَسُوقُوا هَدْيًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ وَكَمْ أَسَى هَدْيًا، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ سَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ، فَلْيَطْفِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَا يَحِلُّ مِنْهُ شَيْءٌ حَرَّمَ مِنْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَيَنْحِرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ وَكَمْ يَسُوقُ مَعَهُ هَدْيًا، فَلْيَطْفِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ لِيُفِضْ وَلِيَحِلَّ، ثُمَّ لِيَهْلُ بِالْحَجِّ وَلِيَهْدُ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ



فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله. قالت عائشة: فقدم رسول الله ﷺ الحج الذي خاف قوته، وآخر العمرة. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٦٥٩٤- حدثنا روح. قال: حدثنا أبو عامر الخزاز، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة. قالت: دخل علي تسع وعشرين، فقلت: إني ما خفيت علي منهن ليلة، إنما مضت تسع وعشرون ليلة، فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة، إن الشهر تسع وعشرون.

٢٦٥٩٥- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج. قال: أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، عن رجل من بني (تيم)، لا يكذب. قال: أخبرت عائشة أن ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: الشهر تسع وعشرون، فأنكرت ذلك عائشة، وقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، ليس كذلك قال رسول الله ﷺ، ولكنه قال: الشهر يكون تسعاً وعشرين (٢٤٤/٦).

٢٦٥٩٦- حدثنا روح. قال: حدثنا محمد بن أبي حفصة. قال: حدثنا ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. قالت: كانوا يصومون يوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان، وكان يوم فيه نستر الكعبة، فلما فرض الله عز وجل رمضان قال رسول الله ﷺ: من شاء أن يصومه فليصمه، ومن شاء أن يتركه فليتركه. [راجع: ٢٤٥١٢]

٢٦٥٩٧- حدثنا روح. قال: [حدثنا ابن جريج]. قال: أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا كان يوم صوم أحدكم، فلا يرفث يومئذ ولا يصخب، فإن سابه أحد، أو قاله أحد فليقل: إني امرؤ صائم، إني امرؤ صائم. [راجع: ٣٥٩٦]

٢٦٥٩٨- حدثنا روح. قال: حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة. قال: سمعت مطرف بن عبد الله، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه: سبح قدوس رب الملائكة والروح. [راجع: ٢٤٥٩٤]

٢٦٥٩٩- حدثنا روح. قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه [وسجوده]: سبح قدوس رب الملائكة والروح. [راجع: ٢٤٥٩٤]

٢٦٦٠٠- حدثنا روح. قال: حدثنا شعبة. قال: حدثنا مالك بن عرفة (قال أبي): وإنما هو خالد بن عرفة، قال: سمعت عبد خير يحدث، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الدباء، والحتم، والمزفت.

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: إنما هو خالد بن عرفة الهمداني وهم شعبة. [راجع: ٢٥٩١١]

٢٦٦٠١- حدثنا روح. قال: حدثنا هشام، عن شمسية: أنها كانت عند عائشة، فقام إليها إنسان. فقال: يا أم المؤمنين، ما تقولين في نبي الجبر؟ فقالت: نهى نبي الله ﷺ عن نبي الجبر. [راجع: ٢٦٥٠٥]

٢٦٦٠٢- [حدثنا عبد الله]، حدثنا نصر بن علي، حدثنا محمد بن بكر، عن هشام، عن شمسية، عن عائشة. قالت: نهى رسول الله ﷺ عن نبي الجبر. [راجع: ٢٦٥٠٥]

٢٦٦٠٣- حدثنا روح، حدثنا صالح بن أبي الأخصر. قال: حدثنا ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ في صلاته من المغرم والمائم، فقال قائل: يا رسول الله، ما أكثر ما تتعوذ من المغرم؟ فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف. [راجع: ٢٥٠٨٥]

٢٦٦٠٤- حدثنا روح، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، أن عائشة حدثت، أن رسول الله ﷺ قال: خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا. وكان أحب الصلاة إلى رسول الله ﷺ ما دارم عليها وإن قلت، وكان إذا صلى صلاة دارم عليها. [راجع: ٢٥٠٩٩]

٢٦٦٠٥- حدثنا (روح). حدثنا بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: والله، لقد كان يأتي علي آل محمد شهر ما تختير فيه، قال: فقلت: يا أم المؤمنين، فما كان يأكل رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان لنا جيران من الأنصار، جزاهم الله خيراً، كان لهم شيء من لبن يهدون منه إلى رسول الله ﷺ.

٢٦٦٠٦- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة، أنه سمع عروة والقاسم يخبران، عن عائشة. قالت: طيبت رسول الله ﷺ يدي بديرة، لحجة الوداع، للحل والأحرام، حين أحرم وحين رمى جمره العقبة يوم النحر، قبل أن يطوف بالبيت. [راجع: ٢٦١١٠]

٢٦٦٠٧- حدثنا روح. قال: حدثنا أبو عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة: أنها قالت (٢٤٥/٦): (طيبت) - تعني النبي ﷺ - حين أهل بأطيب ما قدرت عليه من طيب.

٢٦٦٠٨- حدثنا روح، حدثنا شعبة. قال: [أخبرنا الحكم وحماد] وتصور سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أنها قالت: كأنما أنظر إلى ويص الطيب في مرقق رسول الله ﷺ، وهو محرم.

قال سليمان: في شعر، وقال منصور: في أصول شعره، وقال الحكم وحماد: في مرقق. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٦٠٩- حدثنا روح، حدثنا الثوري، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: كآني أنظر إلى ويص المسك في رأس رسول الله ﷺ، وهو محرم. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٦١٠- حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن مروان بن الحكم بعثه إلى أم سلمة وعائشة. (قال: فأتيت) غلام أم سلمة نافساً فأرسلته إليها، فرجع إلي فأخبرني، أن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ

يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ اِخْتِلَامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَالِمًا، قَالَ: ثُمَّ لَقِيَ غُلَامًا عَائِشَةَ ذُكِرَ أَبُو عَمْرٍو، فَبَعَثَهُ إِلَيْهَا فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَخَابِرَتْهُ؛ أَنْ تَبِيَّ اللَّهُ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ اِخْتِلَامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَالِمًا. [انظر: ٢٧١٩٩]

٢٦٦١١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى الْبَابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، ثُمَّ أَغْتَسِلُ (٦) أَصْوِمُ قَالَ الرَّجُلُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، إِنَّكَ قَدْ غَفَرْتَ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذُنُوبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْسَنَكُمْ إِلَيْهِ وَأَعْلَمُ بِمَا أَتَمُّ. [راجع: ٢٤٨٨٩]

٢٦٦١٢- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: نَأُولِيهِ الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَتْ: إِنِّي حَافِضٌ، فَقَالَ: إِنَّ حِفْظَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ. [راجع: ٢٥٣١٨]

٢٦٦١٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بَسْرَفٌ وَأَنَا أَبْكِي. فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ يَا عَائِشَةُ؟ فَقَالَتْ: قُلْتُ: يَرْجِعُ النَّاسُ بَسْكَينَ وَأَنَا أَرْجِعُ بَسْكَ وَاحِدًا، قَالَ: وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ إِنِّي حَضْتُ، قَالَ: ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، اصْطَمِي مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ. قَالَتْ: قَدَدْنَا مَكَّةَ ثُمَّ ارْتَحَلْنَا إِلَى مَنَى، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا إِلَى عَرَفَةَ، ثُمَّ وَفَّقْنَا مَعَ النَّاسِ، ثُمَّ وَقَفْتُ بِجَمْعٍ، ثُمَّ رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ مَعَ النَّاسِ تِلْكَ الْأَيَّامَ، قَالَتْ: ثُمَّ ارْتَحَلْتُ حَتَّى نَزَلْتُ الْحَصْبَةَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا نَزَلْتُهَا إِلَّا مِنْ أَجْلِي (أَوْ قَالَ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ: إِلَّا مِنْ أَجْلِهَا) ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ: احْمِلْهَا خَلْفَكَ حَتَّى تُخْرِجَهَا مِنَ الْحَرَمِ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ: فَخَرَجُهَا إِلَى الْجِعْرَانَةِ وَلَا إِلَى التَّعِيمِ، فَلْتَبْهُلْ بَعْمُرَةَ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْنَا، وَكَانَ أَدْنَى [مَا] إِلَى الْحَرَمِ التَّعِيمِ، فَأَمَلْتُ مِنْهُ بَعْمُرَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ فَاتَيْتُ الْبَيْتَ فَطَلَعْتُ بِهِ، وَطَفْتُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَارْتَحَلُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْدُ.

٢٦٦١٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، فَزَلْنَا الشَّجْرَةَ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ فَلْيَهْلُ بِعُمْرَةَ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَهْلُ بِحِجَّةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَهْلُ مِنْهُمْ بِعُمْرَةَ، وَأَهْلُ مِنْهُمْ بِحِجَّةَ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنَا مَعَ أَهْلِ بَعْمُرَةَ، فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَافِضٌ. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْفِضِي رَأْسَكَ وَأَمْسُطِي، وَذَرِي عُمَرَتِكَ، وَأَهْلِي بِالْحِجِّ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ، أَمَرَنِي فَاعْتَمَرْتُ مَكَانَ عُمَرَتِي الَّتِي تَرَكْتُ. [راجع: ٢٤٥٧٢]

٢٦٦١٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا

عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ حَتَّى يَطْفُرَ مِنْهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَطْفُرُ شَهْرًا كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ - أَوْ لِسَبِيلِهِ ﷺ. - [راجع: ٢٤٨٣٨]

٢٦٦١٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةُ وَالِدَارُ. قَالَ: فَطَارَتْ شَقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشَقَّةٌ فِي الْأَرْضِ. فَقَالَتْ: وَالَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ، مَا هَكَذَا كَانَ يَقُولُ، وَلَكِنْ تَبِيَّ اللَّهُ ﷺ كَانَ يَقُولُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةُ وَالِدَابَّةُ، ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةُ: هَذَا أَصَابَ مِنْ مَصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [راجع: ٢٥٣٨٣]

٢٦٦١٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ كَثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ جَائِعٌ فَكَلَّمَ بِلُغَمَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ لَكَلَّمْنَاكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ نَسِيَّ أَنْ يَسْمِيَ اللَّهُ فِي أَوْلِهِ فَلْيَعْلُ بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوْلِهِ وَآخِرِهِ. [راجع: ٢٦٢٥٢]

٢٦٦١٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّ يَدْخُلُ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَا أَذْنِبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالَ هَذِهِ الثَّمْرَةُ؟ فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَلِتُوسِدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَبْدُبُونَ بِهَا، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْبَابٌ مَا خَلَقْتُمْ. وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورَةُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ. [راجع: ٢٤٩٢١]

٢٦٦١٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْجَدِّي - يَقُولُ: سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، عَنْ خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَتْ: لَمْ يَكْ فَاحِشًا وَلَا مُتَّحِشًا، وَلَا صَحَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَكِنْ يَبْعُو وَيَصْفَحُ. [راجع: ٢٥٩٣١]

٢٦٦٢٠- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ (قَالَ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) قَالَ أَبِي: وَلَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، يَعْنِي نَافِعَ هَذَا؛ قَالَ: كُنْتُ أَتَجَرُّ إِلَى الشَّامِ - أَوْ إِلَى مِصْرَ - قَالَ: فَتَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي قَدْ تَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ؟ فَقَالَتْ: مَا لَكَ وَلِمَتَجَرَّكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ رِزْقٌ فِي شَيْءٍ فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَبْعَثَهُ، أَوْ يَتَكَّرَّهُ.

فَاتَيْتُ الْعِرَاقَ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهَا. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ مَا رَدَدْتُ الرَّأْسَ مَالٍ. فَاعَادَتْ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ، أَوْ قَالَتْ: الْحَدِيثُ كَمَا حَدَّثْتُكَ.

٢٦٦٣١- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَارْجُلُهُ ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ ، إِلَّا إِذَا أَرَادَ الْوُضُوءَ ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ . [راجع: ٢٥٤٢]

٢٦٦٣٢- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَسَامَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَعْرٍ ، وَقَدْ اشْتَرَيْتُ نَمَطًا فِيهِ صُورَةٌ ، فَسْتَرْتُهُ عَلَى سَهْوَةِ بَيْتِي ، فَلَمَّا دَخَلَ كَرِهَ مَا صَنَعْتُ ، وَقَالَ : آتَسْتَرِينَ الْجُدْرِيَا عَائِشَةَ؟ فَطَرَحْتُهُ ، فَفَطَمْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ ، فَقَدَرْتُهُ مَتَكًا عَلَى إِحْدَاهُمَا وَفِيهَا صُورَةٌ .

٢٦٦٣٣- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ (٢٤٨/٦) . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (ح) .

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . قَالَ : أَنبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ أَجْرٌ ، أَوْ كَفَّارَةٌ ، حَتَّى النُّكْبَةُ وَالشُّوْكَةُ . [راجع: ٢١٧٨]

٢٦٦٣٤- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَنبَأَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ ، وَهِيَ تَقُولُ : أَشْعُرْتُ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ، فَارْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : إِنَّمَا تَفْتَنُ يَهُودٌ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَبِثْنَا لِيَالِي ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَشْعُرْتُ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . [راجع: ٢٥٠٨٩]

٢٦٦٣٥- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَكَانَتْ تِلْكَ صَلَاتُهُ ، يَسْجُدُ فِي السَّجْدَةِ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَفْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْفَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الشَّجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ . [راجع: ٢٤٥٥٨]

٢٦٦٣٦- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا فَرَضَ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ . [راجع: ٢٥٥١٢]

٢٦٦٣٧- حَدَّثَنَا عُمَانُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَرْوَاجِهِ بَدَأَ بِسِي ، فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنِّي أَذْكُرُكَ أَمْرًا ، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَسْتَعْجَلِي حَتَّى تَنُكِرِي أَبْوَابَكَ ، قَالَتْ : وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمْ إِنَّ كُنْتُمْ تَرْتَدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزَيْتِنَهَا» حَتَّى بَلَغَ «أَعِدْ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا»

٢٦٦٣٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٤٧/٦) قَالَ : الْوَكْدُ لِلْفَرَّاشِ ، وَلِلْعَامِرِ الْحَجَرُ . [راجع: ٢٥٥٨٧]

٢٦٦٣٩- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَبْرَيْتُ مَا سَفَتَ الْهَيْدِيُّ ، وَلَا حَلَلْتُ مَعَ الَّذِينَ حَلَّوْا مِنَ الْعُمْرَةِ .

٢٦٦٣٣- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ ثُوَيْبٍ مَرَّتْ عَلَى عَائِشَةَ ، وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ الْحَوْلَاءُ ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَتَامُ اللَّيْلُ ، فَقَالَ : لَا تَتَامُ اللَّيْلُ ، خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا . [راجع: ٢١٧٤٩]

٢٦٦٣٤- حَدَّثَنَا وَهْبٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَرَّتْ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ ثُوَيْبٍ بِنِ حَبِيبِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ . . . فَذَكَرَتْهُ . وَقَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسَامُ حَتَّى تَسَامُوا . [راجع: ٢١٧٤٩]

٢٦٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ عُرْوَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ : أَخْبَرَنِي عَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ ثُوَيْبٍ بِنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ . . . فَلَذَكَرَ الْحَدِيثَ . [راجع: ٢١٧٤٩]

٢٦٦٣٦- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَنْزُرِي مَعْصِيَةَ اللَّهِ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ بَيْنِينَ .

٢٦٦٣٧- حَدَّثَنَا (١) . [حديث ملقوف من سابقه ولا حقه]

٢٦٦٣٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ . قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَحْرِمِ الْمَصَّةَ وَلَا الْمَصَّانَ .

٢٦٦٣٩- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ ، (أَنَّ) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ تَبَوَّأُ الْكَعْبَةَ اسْتَفْضَرُوا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَالَ : لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمَكَ بِالْكَفْرِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْثَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ بِلَيَانَ الْحَجَرِ ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَسْمَعْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . [راجع: ٢٥٥٥٤]

٢٦٦٣٥- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حَجْرَتِي ، وَالْحَيْشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِجْرَاهِمُ ، يَسْتَرِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِيهِمْ ، ثُمَّ يَقُومُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَلِيَّ أَنْصَرِفُ . [راجع: ٢١٥٥٦]

قُلْتُ: فِي أَيِّ هَذَا اسْتَأْمَرْتُ أَبُوِي؟! قِيَايِي قَدْ اخْتَرْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ  
الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ لَعَلَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مَا فَعَلْتُ. [راجع: ٢٤٩٩٢]

٢٦٦٣٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَجَدْتُ فِي  
مَوْضِعٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَمَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ عُمَرَ كِلَاهُمَا قَالَهُ عُثْمَانُ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ، عَنْ أَرْوَاجِهِ بَقْرَةً فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ.

٢٦٦٣٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
الصَّبْحِ، ثُمَّ يَتَّقِلْنَ مَتَلَفَعَاتٍ يَمْرُوهُنَّ إِلَى يَبُوتَيْهِنَّ مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْفَلَسِ.  
[راجع: ٢٤٥٥٢]

٢٦٦٤٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ، فَقَالَ: يَا  
عَائِشَةُ، ارْقِعِي عَنَّا حَصِيرَكَ هَذَا فَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَغْضُنَ النَّاسُ.

٢٦٦٤١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو شَدَّادٍ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كُنَّا بِالْحَرِّ  
انْصَرَفْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ، وَكَانَ آخِرُ الْعَهْدِ مِنْهُمْ وَأَنَا أَسْمَعُ صَوْتِ النَّبِيِّ  
ﷺ، وَهُوَ بَيْنَ طَهْرِي ذَلِكَ السَّمْرِ وَهُوَ يَقُولُ: وَأَرْعُوسَاهُ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ  
إِنِّي لَمَكِلِي ذَلِكَ إِذْ نَادَى مَنَادٌ: إِنَّ النَّبِيَّ الْخِطَامَ، فَالْقَيْتُهُ (٢٤٩/٦)،  
(فَاعَقَلَهُ) اللَّهُ يَدِي.

٢٦٦٤٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي أَبَا دَاوُدَ الطَّلَيْسِيَّ - حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبْتَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ  
فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ يُصَلِّي  
بِالنَّاسِ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ. [انظر: ٢٦٦٦٦، ٢٦٦٦٧]

٢٦٦٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ  
بْنِ حُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى (قَالَ أَبِي): وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ  
اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ وَهُوَ الصَّوَابُ، مَوْلَى لَبْنِي نَصْرَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: قَالَتْ لِي  
عَائِشَةُ: لَا تَلْتَمِعْ قِيَامَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا  
مَرِضَ، أَوْ كَبِلَ صَلَّى قَاعِدًا.

٢٦٦٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: آتَتْ سَهْلَةَ ابْنَةَ سَهْلٍ بِنِ  
عَمْرِو فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَالِمًا كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا وَاضِعَةٌ ثَوْبِي،  
ثُمَّ إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيَّ لِأَنَّهُ بَعْدَ مَا شَبَّ وَكَبُرَ، فَاجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ:  
فَارْضِعِي، فَإِنَّ ذَلِكَ يَنْهَبُ بِالَّذِي تَجِدِينَ فِي نَفْسِكَ. [راجع: ٢٤٦٠٩]

٢٦٦٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقْطَعِ الْيَدَ إِلَّا فِي رِجِّ دِينَارٍ. [راجع:

٢٦٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ  
مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلَّةً مِنْ صُوفِ سَوْدَاءَ،  
فَلَبِسَهَا قَلَمًا عَرَقَ وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَانَتْ  
تُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ. [راجع: ٢٥٥١٧]

٢٦٦٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
قَتَادَةُ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى  
وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ صُوفٍ، عَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ. [راجع: ٢٥٤٩٣]

٢٦٦٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،  
عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْرَهُ أَنْ يُوْجَدَ مِنْهُ رِيحٌ يَتَذَاقُ مِنْهُ. [راجع:  
٢٤٨٢٠]

٢٦٦٤٩- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ]، عَنْ أَبِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ  
بِالصَّبَاغِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ. [راجع: ٢٥٤٠٩]

٢٦٦٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ  
لَا مَرَأَةً تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ.  
[راجع: ٢٤٥٩٢]

٢٦٦٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانِ رَكْعَاتٍ، ثُمَّ  
يُوتِرُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، وَصَلَّى  
رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الثَّنَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٤٦٦٦]

٢٦٦٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ، الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا  
هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ،  
وَكَانَ يَقُولُ: خُدُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطْفِقُونَ (٢٥٠/٦) فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى  
تَمَلُّوا، وَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ، كَانَ  
إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا. [راجع: ٢٥٠٠٩]

٢٦٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جِهَادَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ.  
قَالَتْ: كُنَّا نَقْلُدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالٌ لِمَنْ يَخْرِمُ مِنْهُ.  
[راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٦٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -  
يَعْنِي الرَّشَكَ - عَنْ مُعَاذَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةً عَائِشَةَ، وَأَنَا شَاهِدَةٌ، عَنْ  
وَصَلِّ صِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ لَهَا: اتَّعَمَلِينَ كَعَمَلِي؟ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ عَمْرُ  
لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكَانَ عَمَلُهُ نَافِلَةً لَهُ.

٢٦٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْحَسَنِ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَهِيَ جَدَّةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ) عَنْ مَعَاذَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَائِضِ يُصِيبُ ثَوْبَهَا الدَّمُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَحْيِضُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ حِيضٍ جَمِيعًا لَا أَغْسِلُ لِي ثَوْبًا، وَقَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَى بَعْضِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ نَائِمَةٌ قَرِيبًا مِنْهُ.

قَالَ عَمَّانُ: بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٦٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْفَرَعِ: مِنْ كُلِّ حَمْسٍ شَيْءٌ شَاءَ وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْقُ عَنِ الْجَارِيَةِ شَاءَ وَعَنِ الْعُلَامِ شَاتَيْنِ. [رِاجِع: ٢٤٥٢٩]

٢٦٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي لِحَدَثِكُمُ الثَّمَرَةَ وَالْقَمْعَةَ كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ فَلَوُؤُهُ، أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ.

٢٦٦٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ،

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ كُوبٌ بَعْضُهُ عَلَيَّ. [رِاجِع: ٢٤٩١٧]

٢٦٦٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ

مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ. فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: صَلَّى النَّاسُ؟ فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ، فَفَعَلْنَا، فَأَغْسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَانِي. فَقَالَ: أَصَلَى النَّاسُ؟ فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ، فَفَعَلْنَا، فَأَغْسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَانِي. فَقَالَ: أَصَلَى النَّاسُ؟ فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا. فَقَالَ: يَا عَمْرُؤُ صِلْ بِالنَّاسِ. فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ حَفَةَ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ، لَصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا تَتَوَضَّأَ، وَأَمَرَهُمَا فَاجْلِسَا إِلَى جَنِبِي، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا.

٢٦٦٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُؤُ بْنُ [أَبِي] زَائِدَةَ،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَتْ أَكْثَرَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَإِنْ كَانَ سِيرًا. [رِاجِع: ٢٥٣٣٠]

٢٦٦٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ مَرْثَةَ أَبِي

الْمُعَلَّى - عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْلَى مَنْ قَتَلَ الدُّوَابَّ، وَالرَّجُلَ مُحْرَمٌ، أَنْ يُقْتَلَ الْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالغُرَابُ الْأَيْقَعُ، وَالْحَدْيَاءُ، وَالْفَارَسَةُ، وَلَدَعَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقْرَبٌ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا وَهُوَ مُحْرَمٌ.

٢٦٦٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ

سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ (٢٥١/٦)، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي

[رِاجِع: ٥١٤١، ٣٦٦٤٢]

٢٦٦٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَا: حَدَّثَنَا

زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟  
قَالَتْ: بَلَى، فَتَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَأْخُرَ (قَالَ مُعَاوِيَةُ: (تَأْخُرُ). وَقَالَ لَهَا: أَجْلِسَانِي إِلَى  
جَنْبِهِ، فَاجْلِسَا إِلَى جَنْبِهِ، قَالَتْ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ. [راجع: ٢٦٦٤٢]

٢٦٦٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفَرَاتِ -  
قَالَ: حَدَّثَنَا (٢٥٢/٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ؛ فَأَخْبَرَنِي رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَعْتَمُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ فِجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ  
مِنْ رَجُلٍ يَبْعُ الطَّاعُونَ فِيمَكُنْتُ فِي بَيْتِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا  
مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ. [راجع: ٢٤٨٦٢]

٢٦٦٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُتَنَّى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ -  
قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْ جَنَابِهِ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى  
رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَحُلُّ بِأَصَابِعِهِ أَصُولَ الشَّعْرِ. [راجع: ٢٤٧٦١]

٢٦٦٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عَمْرَةَ أَخْبَرَتْهُ؛  
أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ حَدَّثَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَقُطِّعُ الْيَدَ فِي رِبْعِ  
دِيَارٍ. [راجع: ٢٤٥٧٩]

٢٦٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
يَحْيَى، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ.

٢٦٦٧٢- وَأَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ  
حِطَّانٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْعُ فِي بَيْتِهِ نَوْبًا فِيهِ  
تَصَلِّبٌ إِلَّا قَضَيْتُهُ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَدْ كَانَ خَالِطُ فَيَابِتَا الْحَرِيرِ. [راجع: ٢٤٧٦٥]

٢٦٦٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ خُصُومَةٌ  
فِي أَرْضٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ  
الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ  
سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ٢٤٨٥٧]

٢٦٦٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ - يَعْنِي ابْنَ  
حَبِيبِ الْحَتَمِيِّ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الرَّقَاشِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ  
نَيْبِ الْجَرِّ؛ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَّةً مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ. فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
رَأَى مَا يُصْنَعُ فِي هَذِهِ.

٢٦٦٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ  
يُقَلِّبُنِي وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٦١١٨]

٢٦٦٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ،  
عَنِ الْخَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْمُنْذَرِ بْنِ أَبِي الْمُنْذَرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ. فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْتَعِيدِي بِاللَّهِ مِنْ  
شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا الْفَاسِقُ إِذَا وَقَبَ. [راجع: ٢٤٨٢٧]

٢٦٦٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ  
وَلَدِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ: لَا يُمْتَعُ نَفْعُ مَاءٍ فِي بَيْتِي. [راجع: ٢٥٣٢٢]

٢٦٦٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْبَيْعِ فَيَدْعُو  
لَهُمْ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ، عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَدْعُو لَهُمْ.

٢٦٦٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَّ اللَّهُ قَوْمًا  
اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٢٦٥٤٢]

٢٦٦٨٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَعْدَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَوَارِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ  
عَائِشَةَ؛ أَنَّ (٢٥٣/٦) النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبْتُلِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (فَحَدَّثَنِي) أَبِي فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ يَحْيَى. [راجع: ٢٥٤٥٦]

٢٦٦٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي  
صَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ  
اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ: سَمِعْتُهَا وَهِيَ تَقُولُ: إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا حَدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكُفْرِ لَتَقَبَّتِ الْبَيْتَ (قَالَ  
الْأَنْصَارِيُّ: لَتَقَضَّتِ الْبَيْتَ) حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ، فَإِنْ قَوْمُكَ قَصَرُوا  
عَنِ الْبِنَاءِ، فَقَالَ الْخَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّا سَمِعْنَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُ  
هَذَا قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكْتُهُ عَلَى بِنَاءِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. [انظر: ٢٦٧٨٦]

٢٦٦٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ  
قَيْسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ  
يَدْخُلْ عَلَيْهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا رَكَعَ عِنْدَهَا رَكَعَتَيْنِ.

٢٦٦٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ؛  
الَّذِي ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصْبِحُ وَهُوَ جُنُبٌ فَيَغْتَسِلُ وَيُصُومُ. فَقَالَ  
سَعْيَانُ: حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. [راجع: ٢٥٣١٢]

٢٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا طَافَ بِالْبَيْتِ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ قَطَافُوا أَمْرَهُمْ فَحَلُّوا ، قَالَتْ : وَكُنْتُ قَدْ حَضْتُ ، فَوَقَّعْتُ الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ . فَقُلْتُ : يَرْجِعُونَ بِعَمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ . قَالَتْ : فَأَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُصْعِدًا مُدْلِجًا عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَأَنَا مُدْلِجَةٌ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ . [رابع: ٢٥٤١٨]

٢٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَقْبَلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَمُكْتُ ، قَالَتْ : وَكَانَ يَهْدِي الْقَتْمَ . [رابع: ٥٢١١٠]

٢٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَأَمَّرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَيُحْيِي آخِرَهُ . [رابع: ٢٤٤٦٦]

٢٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ . [رابع: ٢٤٨١٣]

٢٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ صَلَاتِهِ الْوُتْرَ .

٢٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ .

٢٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا مُقْضِلٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَرَجْنَا نُرِيدُ الْحَجَّ فَلَمْ أَطْفَأْ . فَقُلْتُ : يَرْجِعُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِعَمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ؟ قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتِكُمْ ، قَالَ : عَشْرَى حَلْقَى ، قَالَ : طَلَعَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَأَمْرَهَا فَتَقَرَّتْ . [رابع: ٢٥٤١٨]

٢٦٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا مُقْضِلٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ تَرَكْتُ عَلَيْهِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ يُصَلِّي صَلَاةَ الْإِذَا (٢٥٤/٦) دَعَا وَقَالَ : سُبْحَانَكَ رَبِّي وَيَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي . [رابع: ٢٤٦٦٤]

٢٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُبَيْانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رَأَيْتُ وَيِصَّ الطَّيِّبَ فِي مَقَرِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ . [رابع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ مِنَ الطَّيِّبِ ، حَتَّى أَتِي أَرَى وَيِصَّ الطَّيِّبَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ . [رابع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٦٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُبَيْانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ قَبْلَ النَّفْسِ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ : كُنْتُ طَلَعْتُ طَوَافَ يَوْمِ النَّحْرِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَمْرَهَا أَنْ تَنْفِرَ فَتَقَرَّتْ . [رابع: ٢٥٤١٨]

٢٦٦٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا سُبَيْانُ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنِ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُسَارِعُ إِلَى شَيْءٍ مَا يُسَارِعُ إِلَى الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . [رابع: ٢٥٨٤١]

٢٦٦٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُرَيْكٌ ، عَنْ خَصِيفٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَجْمَرْتُ شَعْرِي إِجْمَارًا شَدِيدًا . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَائِشَةُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَلَى كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ . [رابع: ٢٥٣٠٨]

٢٦٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقَدِّمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ .

٢٦٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقَدِّمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنِ الْمُقَدِّمِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟ قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَإِذَا دَخَلَ تَسَوَّكَ . [رابع: ٢٤٦٤٥]

٢٦٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رُكْعَتِي الْفَجْرِ اصْطَلَحَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . [رابع: ٢٤٧٢١]

٢٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ جَنَابًا ، قِيَاتِهِ بِإِلَاقِ قِيَادَتِهِ بِالصَّلَاةِ ، فَيَقُومُ فَيَغْتَسِلُ ، فَيَنْظُرُ إِلَى تَحَادُّرِ الْمَاءِ فِي شَعْرِهِ وَجِلْدِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَسْمَعُ صَوْتَهُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَبْطُلُ صَائِمًا . [رابع: ٢٥٢٠٨]

٢٦٧٠١ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، عَنْ عَامِرِ (ح) . وَعَبِيدَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْطُلُ صَائِمًا ، مَا يَبَالِي مَا قَبْلَ مِنْ وَجْهِهِ ، حَتَّى يَفْطِرَ . [رابع: ٢٥٢٠٦]

٢٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَبَّاطٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيعَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حِمَةٍ. [راجع: ٢٤٥١٩]

٢٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا (بُتَيْبَةَ) يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ. [راجع: ٢٤٨١٩]

٢٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَائِلٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبُهَيْيَّ يَحَدِّثُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطَّ إِلَّا أَمَرَهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ بَقِيَ بَعْدَهُ اسْتَحْلَفَهُ. [راجع: ٢٦٤٢٣] (٢٥٥/٦)

٢٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ. قَالَ: اعْتَلَجَ تَاسٌ، فَأَصَابَ طَبَّ الْفُسْطَاطِ عَيْنَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَضَحَّكَوْا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ تَشَوَّكُهُ شَوْكَةٌ قَطَّ فَوَقَّهَا، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً. [راجع: ٢٤٦٥٧]

٢٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَطِيعُ الْغَزَّالِيُّ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَبِيلِهِ، وَمَا شَبِعَ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ طَعَامٍ بَرٍّ.

٢٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ بْنُ صَمْعَةَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقْتَسِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِيَّاءٍ وَاحِدٍ.

٢٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي حَمْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، [فِيَانَهُمْ] اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ، وَلَكِنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا. [راجع: ٢٥٠١٨]

٢٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ امْرَأَةَ أَبِي حُدَيْفَةَ فَأَرْضَعَتْ سَالِمًا خَمْسَ رَضَعَاتٍ، فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا يَتْلِكُ الرُّضَاعَةَ. [راجع: ٢٦١١٩]

٢٦٧١٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَكْسَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتَمْدُبُ فِي قَبْرِهَا. [راجع: ٢٤٦١٦]

٢٦٧١١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَرَجُلِي فِي قَلْبِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَنِي فَبَضَّتْهَا، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا. [راجع: ٢٥٦٢٣]

٢٦٧١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ. قَالَتْ: قَفَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا، الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْتَاهُ وَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: غُدَّةُ كَعْبَةَ الْإِبْرِيلِ، الْمُقِيمِ فِيهَا كَالشَّهِيدِ، وَالْقَارِئِ مِنْهَا كَالْقَارِئِ مِنَ الرَّخْفِ. [راجع: ٢٥٥٢٢]

٢٦٧١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرَةُ الْعَدَوِيَّةُ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقَارِئُ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْقَارِئِ مِنَ الرَّخْفِ. [راجع: ٢٥٠٢٢]

٢٦٧١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِتْمَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ، أَنْ يَتَخَرَّى بِهَا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا. [راجع: ٢٥٤٤٤]

٢٦٧١٥ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوْتَرَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٢٤٧٧٣]

٢٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ شَجَّاحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ بِنْتُ (هَرَامٍ) الْهَاشِمِيَّةُ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: رُبَّمَا رَأَيْتُ فِي نَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ الْجَنَابَةَ فَأَفْرَكُهُ.

٢٦٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، [حَدَّثَنَا طَلْحَةُ]، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دِينَ هَمَّةً فِضَاؤُهُ - أَوْ هَمَّ بِفِضَائِهِ - لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ.

٢٦٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ (٢٥٦/٦) زِيَادَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [راجع: ٢٥٠٣٣]

٢٦٧١٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَضَ قَرَأَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَدَتَيْنِ وَبِنَفْسِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا قُتِلَ جَعَلَتْ أَنْفُسَ عَلَيْهِ بِيَهْمًا، وَأَمْسَحَ بِيَمِينِهِ التَّمَّاسَ بِرُكْبَتَيْهَا. [راجع: ٢٥٢٣٥]

٢٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْخِطَّابِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ (ح).



ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، أَوْ فَهَمُوا (فَأَحْذَرُوهُمْ). [راجع: ٢٥٤٤]

٢٦٧٢٨ - قَرَأْتُ عَلَيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي تَمَثُّلًا لِي الْمَلِكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، يَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جِيئَهُ لَيَفْصِدَ عَرْقًا. [راجع: ٢٤٨١٣، ٢٥٧٦٦، ٢٦٧١٦، ٢٥٨١٧]

٢٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ حَرْمَلَةَ الْمَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (شِمَاسَةَ)، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ، وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَشَقَّ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٥١٢٩]

٢٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، مِنْ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ. فذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ. [راجع: ٢٥٧٦٧]

٢٦٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزَّيَادِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَقْعَ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَأَغْتَسَلَ وَصَلَّى وَصَامَ يَوْمَهُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٦٣٧٩]

٢٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ - يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَدُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَقَلَ وَيَدُنْهُ وَهُوَ جَالِسٌ.

٢٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ يَقُولُ: اللَّهُ، يَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ (فَلْيَقُلْ): آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَنْهَبُ عَنْهُ.

٢٦٧٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ. [راجع: ٢٤٨١٩]

٢٦٧٣٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فُرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: قُلْتُ لعائشة: أَخْبِريني بِبَيْضِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا أَعْمَلُ. [راجع: ٢٤٥٣٤]

وَأَبُو الْمُثَنِّرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عُلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

قَالَ أَبُو الْمُثَنِّرِ: فِي رَمَضَانَ. [راجع: ٢٥٥٠٣]

٢٦٧٢١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَى بِبِلَاةٍ مَسَاكِينَ لَهُ؟ فَقَالَ الْقَاسِمُ: يُخْرِجُ ذَلِكَ حَتَّى يَجْعَلَ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ. [راجع: ٢٤٩٥٤]

٢٦٧٢٢ - حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضِيحُ وَهُوَ جُنُبٌ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ يَوْمَهُ. [راجع: ٢٦٣٧٩]

٢٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ أَبُو الْمُثَنِّرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ آدَاءِ الْفَرَانِضِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالْوَأْفَلِ حَتَّى أَجْهَهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، مَا تَرَدَّدَتْ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعَلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ وَقَاتِهِ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَامَتَهُ.

قَالَ أَبُو الْمُثَنِّرِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، وَقَالَ أَبُو الْمُثَنِّرِ: أَدَى لِي.

٢٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَسْرُرُ مِنَ الْبَشِيرِ يَغْلِي تَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَأْنَهُ، وَيُحَدِّثُ نَفْسَهُ.

٢٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَخِيهِ عُمَيْرِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلْلَ وَلَا يَذْكُرُ أَحْلَامًا؟ قَالَ: يَغْتَسِلُ، وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْتَلَمَ وَلَا يَرَى بِلَاءً؟ قَالَ: لَا غَسْلَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: هَلْ عَلِيَ الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ شَيْءًا؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا السَّاءُ شَقَاتِ الرَّجَالَ.

٢٦٧٢٦ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٦٣٩٢]

٢٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ

٢٦٧٣٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بِنْتِ مَعْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْوَأْسِمَةِ، وَالْوَأْسِلَةِ وَالْمَتَوَاصِلَةِ، وَالنَّامِصَةِ وَالْمَتَمِصَةِ.

٢٦٧٣٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَضُرُّ امْرَأَةً تَزَلَّتْ بَيْنَ يَتِيمَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ تَزَلَّتْ بَيْنَ آبَائِهِمَا.

٢٦٧٣٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَرَارًا، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا قُوِّفَهَا، فَهَوَّ لَهُ كَفَّارَةٌ. [إرجاع: ٢٤٦١٥]

٢٦٧٣٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْرُدُ سِرِّدَكُمْ هَذَا، يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَهُ فَضْلٌ، يَحْفَظُهُ مَنْ سَمِعَهُ. [إرجاع: ٢٥٣٧]

٢٦٧٤٠- حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي (٢٥٨/٦) الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَعَتْ بَعِيرًا لَهَا، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرَدَّ. وَقَالَ: لَا يَصْحَبُنِي شَيْءٌ مَلْعُونٌ. [إرجاع: ٢٤٩٣٨]

٢٦٧٤١- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ مَوْلَى قُرَيْبَةَ، عَنْ قُرَيْبَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي آيْتُ بِطِعْمِي رَبِّي وَسَيِّفِي. [إرجاع: ٢٦٥٨٢]

٢٦٧٤٢- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ حَزْمَةَ الْمُسَرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمُهْرِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ - فَذَكَرْتُ قِصَّةً - فَقَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرَأَتِي [شَيْئًا] فَرَفَقَ بِهِنَّ يَوْمَ فَرَفَقَ بِهِ، وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْفُقْ عَلَيْهِ. [إرجاع: ٢٥١٢٩]

٢٦٧٤٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَوَصَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ. [إرجاع: ٢٤٨٩٢]

٢٦٧٤٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَائِشَةَ إِلَى مَكَّةَ، وَكَانَتْ تَخْرُجُ بِأَبِي يَحْيَى النَّبِيِّ يُصَلِّي لَهَا، فَأَذَرْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ قَائِسَاءَ الْوَضُوءِ. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الْوَضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [إرجاع: ٢٥٠٢١]

٢٦٧٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَمِيُّ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنْتِ مَرْكَدٍ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: [قُلْتُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَأَقَّتْ لَيْكَةَ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ.

٢٦٧٤٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ؟ قَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ. [إرجاع: ٢٥٥٠٣]

٢٦٧٤٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ. [إرجاع: ٢٥٥٧١]

٢٦٧٤٨- حَدَّثَنَا عَيَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ (رَضِعَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا) أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو رَافِعًا يَدِيهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ فَلَا تَعَاقِبْنِي، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آدَيْتَهُ وَسَمَّيْتَهُ فَلَا تَعَاقِبْنِي فِيهِ. [إرجاع: ٢٥٥٠٠]

٢٦٧٤٩- حَدَّثَنَا عَيَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنْتِ أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ، سَمِعَهُ مِنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَهُ الْقِيَامُ مِنَ اللَّيْلِ، غَلَبَتْهُ عَلَيْهِ بَنُومٌ، أَوْ وَجِعٌ، صَلَّى ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ النَّهَارِ. [إرجاع: ٢٤٧٧٣]

٢٦٧٥٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ - يَعْنِي ابْنَ كَثَابَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ دَاوُدَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ وَعَمَّرْتَهُ بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ.

٢٦٧٥١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ مَنْصُورِ الْحَجَجِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي صَعْبَةَ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي، وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ. [إرجاع: ٢٥٣٧٤]

٢٦٧٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسَرِيحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ مَلْتَمِعَاتٍ (٢٥٩/٦) بِمِرْوَاهِينَ مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْفَلَسِ، أَوْ قَالَ: لَا يَعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا.

٢٦٧٥٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْمَقْرَبُ، وَالغُرَابُ، وَالْحُدَيْبِيَا، وَالْكَلْبُ الْمَقْرُورُ. [إرجاع: ٢٤٥٥٣]

٢٦٧٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهُوَ يَخَاصِمُ فِي دَارِ، فَقَالَتْ

عائشة: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ٢٤٨٥٧]

عائشة: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. [راجع: ٢٤٨٥٧]

٢٦٧٥٥- [حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا آبَانُ الْعَطَّارُ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَهُ. [راجع: ٢٨٢٥، ٢٨٠٥، ٣١٠٠، ١٨٧٨٦، ١٩١٥٧، ١٩٢٢٠، ٢٠٩١٧، ٢٢٤٤٨، ٢٢٤٤٩]

٢٦٧٥٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ صَفِيَّةِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ حَائِضٍ إِلَّا بِحِمَارٍ. [راجع: ١٥٠٨٢]

٢٦٧٥٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ (قَالَ حَسَنُ): عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (قَالَتْ): بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، إِذْ احْتَمَرَ جَالِسًا وَهُوَ يَسْتَرْجِعُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ أُمِّي، مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَسْتَرْجِعُ؟ قَالَ: جَيْشٌ مِنْ أُمَّتِي يَجِئُونَ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، يُؤْمِنُونَ الْبَيْتَ لِرَجُلٍ يَمْنَعُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ خُسِفَ بِهِمْ، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسِفُ بِهِمْ جَمِيعًا وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى؟ فَقَالَ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جَبِرَ، إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جَبِرَ. . . ثَلَاثًا. [انظر: ٢٦٧٥٨، ٢٦٧٥٩]

٢٦٧٥٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَهُ. [راجع: ٢٦٧٥٧]

٢٦٧٥٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَعْدٍ، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، (عَنْ عَائِشَةَ. . . بِمِثْلِهِ. [راجع: ٢٦٧٥٧]

٢٦٧٦٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَرَابُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحِلْدَاءُ. [راجع: ٢٤٥٥٣]

٢٦٧٦١- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ النَّوْمَ وَهُوَ يَصَلِّيُ فَلْيَرْفُدْ حَتَّى يَنْهَبَ نَوْمَهُ، إِنْ أَحَدَكُمْ عَسَى أَنْ يَنْهَبَ يَسْتَفْغِرُ اللَّهُ قِسْبَ نَفْسِهِ. [راجع: ٢٤٧٩١]

٢٦٧٦٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ كُرْمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي فِي إِذَارٍ وَرِدَاءٍ، فَاسْتَعْلَبَ

٢٦٧٦٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا كَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَيْنِي ابْنِ الْهَادِ - عَنْ عَمْرِو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بَعَثَ إِلَيَّ عَائِشَةَ بِنَفَقَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَقَالَتْ لِرَسُولِهِ: يَا بَنِي، إِنِّي لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، قَلَمًا خَرَجَ، قَالَتْ: رُدُّهُ عَلَيَّ، فَرُدُّهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا قَالَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَأَقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللَّهُ لَكَ (٢٦٠/٦). [راجع: ٢٤٩٨٥]

٢٦٧٦٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا كَيْثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَيْنِي ابْنِ الْهَادِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (لِيَصَلِّيَ)، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ اغْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُورِيَ مَسْتِي بَرِّجَلِهِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُورِي تَأَخَّرْتُ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ.

٢٦٧٦٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَكِيلٍ، وَالسُّلْطَانُ وَكِيلِي مَنْ لَا وَكِيلَ لَهُ. [راجع: ٢٤٧٠٩]

٢٦٧٦٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَبَ، قَارَأَ أَنْ يَقَامَ، تَوْصًا. [راجع: ٢٥٤٢٢]

٢٦٧٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ ارْفُقْ بَيْنَ رَفِقٍ بِأُمَّتِي، وَشَقِّ عَلَى مَنْ شَقَّ عَلَيْهَا. [انظر: ٢٤٨٤١]

٢٦٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كِنْبَةِ الْأُدْحِرِ.

٢٦٧٦٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَخِطُّ نَوْمَهُ، وَيُخَفِّصُ تَعْلَهُ. قَالَتْ: وَكَانَ يَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ. [راجع: ٢٥٢٥٦]

٢٦٧٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتُهُ ذَكَرَ أَنَّ الْحُمَى صَرَعَتْهُمْ - فَمَرِضَ أَبُو بَكْرٍ، (فَكَانَ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصِيبٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ تَعْلِهِ

قَالَ: وَكَانَ يَلَاذِلٌ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

الآلِيتِ شِعْرِي هَلْ أَيْتِنَ لَيْلَةً  
وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ  
وَهَلْ يَسُدُّونَ لِي شَامَةَ وَطْفِيلٍ  
وَأُمِّيَّةٌ بِنَ رَيْعَةَ، وَشَيْبَةَ بِنَ رَيْعَةَ، وَأُمِّيَّةٌ بِنَ خَلْفٍ، كَمَا  
أَخْرَجُونَا مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَقُوا، قَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا  
الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ صَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا،  
وَأَثَقْ لَهَا حِمْلَهَا إِلَى الْجَحْفَةِ. قَالَ: فَكَانَ الْمَوْلُودُ يُوَلَّدُ بِالْجَحْفَةِ فَمَا يَلِغُ  
الْحِلْمُ حَتَّى تَصْرَعَهُ الْحُمَى. [راجع: ٢٤٧٩٢]

٢٦٧٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الْمَدِينَةَ وَعَلَكَ أَبُو بَكْرٍ وَيَلَالُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. يَعْنِي حَدِيثَ حَمَادٍ إِلَّا أَنَّهُ  
لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْمَوْلُودِ. [راجع: ٢٤٧٩٢]

٢٦٧٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ  
صَوَاحِبِي لَهَا كِتَابٌ غَيْرِي؟ قَالَ: فَكُتِبَ بِإِنْبَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. فَكَانَتْ  
تُدْعَى بِأَمِّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَتْ. [راجع: ٢٥٦٦٣]

٢٦٧٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عُمَرُو  
- يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ - عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعُوذُ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ كَانَ جَبْرِيْلُ يُعِيْدُهُ بِهِ (٢٦١/٦) وَيَدْعُو لَهُ بِهِ إِذَا  
مَرَضَ. قَالَتْ: فَلَذَبْتُ أَعُوذُ بِهِ: أَهْدَبَ الْبِاسِ، رَبِّ النَّاسِ، يَسُدُّ  
الشَّمَاءَ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا، قَالَتْ: فَلَذَبْتُ  
أَدْعُو لَهُ بِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِّي فِيهِ، فَقَالَ: أَرْقِي عَنِّي، قَالَ: فَإِنَّمَا كَانَ  
يَتَّقِنِي فِي الْمَلِدَةِ.

٢٦٧٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُمْسُ  
قَوَاسِقِ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ، وَالْقَارَةُ، وَالْحَدْيَاءُ، وَالْعُرَابُ، وَالْكَلْبُ  
الْمَقْمُورُ. [راجع: ٢٤٥٥٣]

٢٦٧٧٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَاسِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -  
يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ، عَنْ يَحْيَى (١)، عَنْ حَمْرَةَ  
بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ  
سَهْلٌ ابْنِ بَيْضَانَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ.

٢٦٧٧٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ شَيْءٍ  
يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُمَاطُهَا، إِلَّا قُضِيَ مِنْ ذُنُوبِهِ. [راجع: ٢٤٦١٥]

٢٦٧٧٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشُّكْرِيُّ. قَالَ:  
سَمِعْتُ أُمَّي تُحَدِّثُ: أَنَّ أُمَّهَا انْطَلَقَتْ إِلَى الْبَيْتِ حَاجَةً، وَالْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ لَمْ

يَأْبَانُ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَيْتُ طَوَافِي دَخَلْتُ عَلَيَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا أُمَّ  
الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَعْضَ بَنِيكَ بَعَثَ بِفِرْتِكَ السَّلَامَ، وَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا فِي  
عَثْمَانَ، فَمَا تَحْوَلِينَ فِيهِ؟ قَالَتْ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَهُ [لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَهُ] - لَا  
أَحْسِبُهَا إِلَّا قَالَتْ: ثَلَاثَ مَرَارٍ - لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنْدٌ قَحْدُهُ  
إِلَى عَثْمَانَ، وَإِنِّي لَأَمْسَحُ الْعَرِيقَ، عَنْ جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ  
يَنْزِلُ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ رَوَّجَهُ ابْنَتِي إِحْدَاهُمَا عَلَى ابْنِ الْأَخْرَى، وَإِنَّهُ لَيَقُولُ:  
أَحْبَبْتُ عَثْمَانَ. قَالَتْ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَنْزِلَ عَبْدًا مِنْ نَبِيِّهِ بِلَيْكِ الْمُنَزَّلَةِ إِلَّا عَبْدًا  
عَلَيْهِ كَرِيْمًا.

٢٦٧٧٨- (حَدَّثَنَا يُونُسُ)، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،  
عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَمَكِّمًا فِي الْمَسْجِدِ،  
فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ فَاغْسِلُهُ بِالْخَطِيمِ، وَأَنَا حَاضِرٌ.

٢٦٧٧٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَثْمَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ  
عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ  
قَلَادَةَ جَزَعٍ. فَقَالَتْ: لَا دَفَعْتَهَا إِلَى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ، فَقَالَتْ النَّسَاءُ: ذَهَبَتْ  
بِهَا ابْنَةُ أَبِي حَفَافَةَ، فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِ أَمَامَةَ بِنْتِ زَيْبِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
[راجع: ٢٥٢١١]

٢٦٧٨٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ  
ثَابِتٍ، عَنْ شُمَيْسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ بَعِيرًا لَصِفِيَّةَ اعْتَلَّ، وَعِنْدَ زَيْنَبٍ فَضَّلُ  
مِنَ الْأَيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَزَيْنَبٍ: إِنَّ بَعِيرَ صَفِيَّةَ قَدْ اعْتَلَّ فَلَوْ أَنَّكَ  
أَعْطَيْتَهَا بَعِيرًا، قَالَتْ: أَنَا أُعْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ، فَتَرَكَهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ شَهْرَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى رَفَعَتْ سَرِيرَهَا وَطَلَّتْ أَنَّهُ لَا يَرْضَى عَنْهَا،  
قَالَتْ: فَإِذَا أَنَا بَظِلِّهِ يَوْمًا يَنْصِفُ النَّهَارَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعَادَتْ  
سَرِيرَهَا. [راجع: ٢٥٥١٦]

٢٦٧٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ  
(الآيَةُ): ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾. قَالَتْ عَائِشَةُ:  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى رَيْكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. [راجع: ٢٥٥٠٤]

٢٦٧٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هَشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ، [عَنْ أَبِيهِ، وَ] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
فَسَبَقْتُهُ (٢٦٢/٦). [راجع: ٢٤٦٢٠]

٢٦٧٨٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ  
بُدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ  
قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٧٨٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يُخْرِجُ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ مِنْ جَمَاعٍ لَا احْتِلَامَ.

٢٦٧٩٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا حَيَّرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَيْنِ، إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ لِيَأْمَا، قِيَادًا كَانَ إِنَّمَا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَهْتِكُ حُرْمَةَ اللَّهِ لِيَتَّقِمَ لَلَّهِ (٢٦٣/٦) عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٥٠٥٦]

٢٦٧٩٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْثِقُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَسْمَعُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكِهَا. [راجع: ٢٥٣٣٥]

٢٦٧٩٤- حَدَّثَنَا (عَمْرُو) بْنُ أَيُّوبَ الْمُؤَصِّلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وكثير. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَرَاهُ فِي مِرطٍ إِحْدَانًا، ثُمَّ يَفْرُكُهُ بِعِنِي الْمَاءِ - وَمُرُوهُنَ يَوْمَئِذٍ الصُّوفَ - تَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ. -

٢٦٧٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مُنْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: [قَدْ] كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَسِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَا أَغْسِلُ (قَالَ أَبُو قَطَنٍ: قَالَتْ: مَرَّةً: أَكْرَهُ، وَقَالَتْ مَرَّةً: مَكَانَهُ.

٢٦٧٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ عَائِشَةَ... مِثْلَ مَتْنِهِ. [راجع: ٢٤٦٥٩]

٢٦٧٩٧- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَالَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْتَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْدَرْتَنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا صَالَتَيْنِ الْيَوْمَ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْتَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ؟ فَقَالَ: أَفْضِي يَوْمًا آخَرَ. [راجع: ٢٥٦٠٧]

٢٦٧٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْرٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا رَقِيعَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ سَيِّئٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ خَوْلَانَ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَعْتَقَ مِنْهُمْ، فَتَهَايَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ سَيِّئٌ مِنْ مَضَرٍّ مِنْ بَنِي الْعَبْرِيِّ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَعْتَقَ مِنْهُمْ.

٢٦٧٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ. فَقَالَتْ لِي: إِنَّ هَذِهِ حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَنْشَلِكَ اللَّهُ أَنْ تُصَدِّقَنِي بِكَذِبِ قَلْبِي، أَوْ تُكَلِّبَنِي بِصِدْقِ قَلْبِي، (تَعْلَمِينَ) أَنِّي كُنْتُ أَنَا وَأَنْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَغَمِي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَكَ:

٢٦٧٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَنْتِ قَاطِمَةٌ بِنْتُ أَبِي حَيْشِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَحْضَيْتُ؟ قَالَ: دَعِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَتَوَضَّئِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ عَلَى الْحَصِيرِ. [راجع: ٢٤٦٤٦]

٢٦٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قُرْعَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ يَتِيمًا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، كَيْفَ يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَيَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهَا وَهِيَ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، كَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ تَقَضَّتْ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ، إِنْ قَوْمَكَ قَصُرُوا فِي الْبَيْتِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّا سَمِعْتِ عَائِشَةَ تَقُولُ (هَذَا). قَالَ: أَنْتِ سَمِعْتِ؟ قَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ، قَالَ: لَوْ سَمِعْتَ هَذَا قَبْلَ أَنْ أَنْقُضَهُ لَتَرَكْتَهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ. [راجع: ٢٦٦٨١]

٢٦٧٨٧- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا، وَقَاعِدًا، قِيَادًا صَلَّى قَائِمًا، رَكَعَ قَائِمًا وَإِنَّا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [راجع: ٢٤٥٠٠]

٢٦٧٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُطِيعُ بْنُ مَيْمُونِ الْعَبْرِيِّ يَكْنَى أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي صَبِيحَةُ بِنْتُ عَصَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: مَدَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ وِرَاءِ السُّتْرِ يَدَهَا كِتَابًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَصَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَقَالَ: مَا أَدْرِي أَيْدُرْجَلٍ، أَوْ يَدُ امْرَأَةٍ؟ فَقَالَتْ: بَلِ امْرَأَةٌ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ امْرَأَةً غَيْرَتْ أَطْفَارِكَ بِالْحَيَاءِ.

٢٦٧٨٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَفْتَلُ قَلْبَكَ هَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَتَمِ، ثُمَّ لَا يَمْسُكُ عَنْ شَيْءٍ. [راجع: ٢٥١١٠]

٢٦٧٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرَدْنَ أَنْ يُرْسَلْنَ عِشْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ: أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَتَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ٢٥٢٣٨]

٢٦٧٩١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَارْجُلُهُ، وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. [راجع: ٢٥٢٣٨]

٢٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ أَخِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ مِثْلِ كَسْرِ عَظْمِهِ حَيًّا. [راجع: ٢٤٨١٢]

٢٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ بَكْرِ، عَنْ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: مَكْحُولٌ حَدَّثَنِي، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ رِيَاطٍ يَمَانِيَةٍ. [راجع: ٢٤٦١٣]

٢٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْمُعِطِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَكَمْ أُبْدُنُ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا، فَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَمَّالِي حَتَّى أَسَابِقُكَ، فَسَابَقْتَهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدَيْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا، فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: تَمَّالِي حَتَّى أَسَابِقُكَ فَسَابَقْتَهُ فَسَبَقْتِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ: هَذِهِ بَلَكَ. [راجع: ٢٤٦١٩]

٢٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سُبَيْانَ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ مُتَكَبِّرًا فِي الْمَسْجِدِ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ. قَالَتْ: فَسَلَّتُ رَأْسَهُ وَإِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ الْعُتْبَةُ. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، عَنْ سُبَيْانَ بْنِ عُبَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، إِنْ كُنْتَ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ مِنَ الذَّنْبِ التَّدْمُ وَالِاسْتِغْفَارُ.

٢٦٨١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى النَّقْعِيِّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَلَا (سَمَرًا) بَعْدَهَا.

٢٦٨١١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ (٢٦٥/٦) عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٥٥٠٣]

٢٦٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ فُرِضَتْ ثَلَاثًا لِأَنَّهَا وَتَرٌ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَإِذَا قَامَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ لِأَنَّهَا وَتَرٌ، وَالصَّبْحَ لِأَنَّهُ يُطَوَّلُ فِيهَا الْفِرَاءَةُ. [راجع: ٦١٧٥٧]

٢٦٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الِيمْتَى لَطُفُورِهِ وَلَطْعَامِهِ، وَكَانَتْ الِيسْرَى لِخَلَاتِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى.

أَتْرَبْتَهُ قَدْ فُضِّصَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، فَاقْتَابَ، فَقَالَ: اقْتَحُوا لَهُ الْبَابَ، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَكَ: أَتْرَبْتَهُ قَدْ فُضِّصَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ اقْتَابَ، فَقَالَ: اقْتَحُوا لَهُ الْبَابَ؟ فَقُلْتُ لَكَ: أَبِي، أَوْ أَبُوكَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، فَفَتَحْنَا الْبَابَ، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَلَمَّا أَنْ رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: اذْنُهُ، فَكَأَبَ عَلَيْهِ فَسَارَهُ بِشْيءٍ، لَا أَدْرِي أَنَا وَأَنْتَ مَا هُوَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَقَهَمْتُ مَا قُلْتُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اذْنُهُ، فَكَأَبَ عَلَيْهِ مِثْلَهَا فَسَارَهُ بِشْيءٍ، لَا تَدْرِي مَا هُوَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَقَهَمْتُ مَا قُلْتُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اذْنُهُ، فَكَأَبَ عَلَيْهِ كِذَا شَدِيدًا فَسَارَهُ بِشْيءٍ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ: أَقَهَمْتُ مَا قُلْتُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتَهُ أَذْنِي وَوَعَاةَ قَلْبِي، فَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْ، قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ - أَوْ قَالَتْ: اللَّهُمَّ صِدْقٌ -.

٢٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطَّلُ صَائِمًا وَيُقْبَلُ مَا شَاءَ مِنْ وَجْهِي حَتَّى يَطْفُرَ. [راجع: ٢٥٢٠٦]

٢٦٨٠١ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَالْتٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الرَّجُلِ يُخْبِرُ أُمَّهُ تَتَخَارُ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَتَانِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ (٢٦٤/٦) فَقَالَ: إِنِّي سَاعَرَضُ عَلَيْكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْتَجَلِي حَتَّى تَشَاوِرِي أَبُوبَكْرَ، فَقُلْتُ وَمَا هَذَا الْأَمْرُ؟ قَالَتْ: قَتَلَ عَلِيٌّ «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِلزَّوْجِكِ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا فَتَمَّالِينَ أَمْتَمَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَّاحًا جَمِيعًا. وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالنَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَفِي أَبِي ذَلِكَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَشَاوِرَ أَبِي، بَلْ أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالنَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ، وَقَالَ: سَاعَرَضُ عَلَى صَوَّاحِكِ مَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ، فَكَانَ يَقُولُ لَهَا: كَمَا قَالَ لِعَائِشَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: قَدْ اخْتَارَتْ عَائِشَةُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالنَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدْ خَيْرَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ تَرِ ذَلِكَ طَلَاقًا. [راجع: ٢٤٥٥١]

٢٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ وَيصَّ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ وَيصَّ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ (٢٦٥) الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَتَحَ الصَّلَاةَ قَامًا صَلَّى قَائِمًا، وَإِذَا فَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا صَلَّى قَاعِدًا.

٢٦٨١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ (عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ... نَحْوَهُ.

٢٦٨١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ يَدْرُسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى، وَكَانَتْ التَّمِي لَوْضُونَهُ وَلِمَطْمَعِهِ.

٢٦٨١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: رَكْمَتَا الْمَجْرٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا. [راجع: ٢٤٧٤٥]

٢٦٨١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ٢٤٩٦٠]

٢٦٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبْرَاءِ وَاحِدٍ.

وَكَانَ فِي حَدِيثِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدُّ قَبْلَهَا. [راجع: ٢٥١٠٦]

٢٦٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي أَسْتَحْيِكُ؟ فَقَالَتْ: سَلْ مَا بَدَأَ لَكَ، فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ فَقَالَتْ: إِذَا اخْتَلَفَ الْخِتَانَانِ وَجِبَتِ الْجَنَابَةُ.

فَكَانَ قَتَادَةُ يُتَبِعُ هَذَا الْحَدِيثَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدْ قُلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْنَا. فَلَا أَنْزِي أَشْيَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَمْ كَانَ قَتَادَةُ يَقُولُهُ.

٢٦٨٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، (عَنْ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْبِرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا. [راجع: ٢٤٥٢٠]

٢٦٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى، الْخَطَّافُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرَّؤُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٦٨٢٢- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ٢٢٤١]

وَكَلَّمَ قَالَ الْخَطَّافُ مَرَّةً أُخْرَى. [راجع: ٢٢٤١]

٢٦٨٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ بَدِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا: أُمَّ كَلْثُومٍ حَدَّثَتْهُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي

سَنَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ جَائِعٌ فَأَكَلَهُ بِالْمُتَمِّينِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكُنَّا نَمُّ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ (اسْمَ) اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ (٢٦٦/٦). [راجع: ٢٦٢٥٢]

٢٦٨٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ؟ فَأَخْبَرَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ. [راجع: ٢٥٥٦٤]

٢٦٨٢٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي فُرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، فِي قِصَّةٍ ذَكَرَهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بَرِدْتُ قَتْلَهُ، فَقَدْ وَجِبَ دَمُهُ.

٢٦٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَمَا شَيْئًا لَكُنَّ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَلَّا تَقُولَ لَلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ عَلَىكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾. [راجع: ٢٦٥٦٩]

٢٦٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَفْرُقُهُ وَيَتَّبَعُهُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فَلَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ. [راجع: ٢٤٧١٥]

٢٦٨٢٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُنَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُمَيْحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الْقَنْدَرِ، فَيَأْخُذُ النَّزَاعَ مِنْهَا فَيَأْكُلُهَا، ثُمَّ يَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. [انظر: ٢٥٧٩٦]

٢٦٨٢٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَصْبَحَ جَبِيًّا فَلَا صَوْمَ لَهُ، فَارْسَلْ مَرُوانَ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جَبِيًّا فَلَا صَوْمَ لَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَنَّبُ ثُمَّ يَتِمُّ صَوْمَهُ، فَارْسَلْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَخْبِرْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجَنَّبُ ثُمَّ يَتِمُّ صَوْمَهُ. فَكَفَّ أَبُو هُرَيْرَةَ. [راجع: ٢٤٦٠٥]

٢٦٨٣٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ بَعْضُنَا: إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنَا عَنْكَ أَنْكَ قُلْتَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْشُرُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَتْ: أَجَلٌ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْلَكَكُمْ لِإِبْرَاهِيمَ. [راجع: ٢٤٦٣١]

٢٦٨٣١- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُنَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا

وَيُدِّكُّهُ الرُّجَالُ بِالنَّمِصِصِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنَ الْأَمْرِ مَا اسْتَبْرَيْتُ مَا غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نِسَاؤَهُ.

٢٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَصُفُّونَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ بِاللَّيْلِ أَوْزَاعًا، يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَكُونُ مَعَهُ التَّنْفِيسُ، أَوِ السُّتَّةُ، أَوْ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ أَكْثَرُ فَيَصُفُّونَ بِصَلَاةِهِ، قَالَتْ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَنْصِبَ لَهُ حَصِيرًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، فَفَعَلْتُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْأُخْرَى، قَالَتْ: فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا طَوِيلًا، ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ وَتَرَكَ الْحَصِيرَ عَلَى حَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. قَالَتْ: وَأَمَسِيَ الْمَسْجِدَ رَاجِعًا بِالنَّاسِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْأُخْرَى، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ وَكَبَّتِ النَّاسُ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يَا عَائِشَةُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعَ النَّاسُ بِصَلَاتِكَ الْبَارِحَةَ بِمَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَسَدُوا لِدَلِكِ لِنَصَلِّيَ بِهِمْ، قَالَتْ: فَقَالَ: اطْوِعْنَا حَصِيرًا يَا عَائِشَةُ، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ غَافِلٍ، وَكَبَّتِ النَّاسُ مَكَانَهُمْ حَتَّى خَرَجَ [إِلَيْهِمْ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصُّبْحِ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا النَّاسُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتُّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْتَنِي هَذِهِ غَافِلَةٌ، وَمَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانَهُمْ، وَلَكِنِّي تَخَوَّفْتُ أَنْ يَفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَالْتَمَعُوا مِنْ (٢٦٨/٦) الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا. قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قُلْتُ. [رِاجِع: ٢٤٦٢٥]

٢٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بِنِ حَارِثَةَ بْنِ الْأَوْقَصِ السُّلَمِيَّةِ، وَكَانَتْ عِنْدَ عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، قَالَتْ: فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَاةَ هَيْبَتِهَا، فَقَالَ لِي: يَا عَائِشَةُ، مَا أَبَدَّ هَيْبَةَ خَوْلَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا، يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، فَهِيَ كَمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا فَتَرَكْتُ نَفْسَهَا وَأَصَانَتَهَا، قَالَتْ: قَبِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: يَا عَثْمَانُ، أَرِغْبَةَ عَنْ سُنَّتِي؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ سُنَّتِكَ أَطْلُبُ، قَالَ: فَإِنِّي أَنَامُ وَأَصَلِّي، وَأَصُومُ وَأَقْرُبُ، وَأَنْحِ النَّسَاءَ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ لَاهِلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمِّمْ وَأَقْرُبْ، وَصَلِّ وَتَمِّمْ.

٢٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْسٍ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تُصَلِّي بِاللَّيْلِ صَلَاةً كَثِيرَةً، فَإِذَا عَلِيهَا النَّوْمُ ارْتَبَّتْ بِحَبْلِ فَعَلَّقَتْ بِهِ، قَالَ:

نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْنَا طَافُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَحِلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَتْ: وَكُنْتُ حَائِضًا فَلَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ أَطُوفَ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ نِسَاؤُكَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنَا أَرْجِعُ بِحِجَّةٍ؟ فَقَالَ لِي: انْطَلِقِي مَعَ أَحِيكَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّعِيمِ، ثُمَّ مَعَادًا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَلَقِيته بِبَيْلٍ وَهُوَ [مَنْهَبٌ]، أَوْ مُصْعَدٌ، قَالَتْ: وَقَالَتْ بِنْتُ حَيٍّ: مَا أَرَانِي إِلَّا أَحَابَسْتَكُمْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفْرَى حَلَقِي، مَا أَرَانِي إِلَّا أَحَابَسْتَكُمْ، أَلَيْسَ قَدْ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ: بَلَى، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَنْفِرِي. [رِاجِع: ٢٥٤١٨]

٢٦٨٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ... فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْتَادِهِ. [رِاجِع: ٢٥٤١٨]

٢٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: قَدْ عَدَدْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ، فَيُصَلِّي وَأَنَا فِي لِحَافِي، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحْه، فَاسْتَلُّ مِنْ نِقَاحِ (٢٦٧/٦) رِجْلَيْهِ. [رِاجِع: ٢٤٦٥٤]

٢٦٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [رِاجِع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ [أَبِي] رِيَاحٍ. قَالَ: أَتَيْتُ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمَصَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ لَهُنَّ: عَائِشَةُ: لَمَّا كُنَّ مِنَ النَّسَاءِ اللَّاتِي يَدْخُلْنَ الْحَمَامَاتِ؟ فَقُلْنَ لَهَا: إِنَّا لَنَفْعَلُ، فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَصَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ.

٢٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ [ابْنِ] مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ شَهْرًا، فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيْهِ.

٢٦٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: لَمَّا أَرَادُوا غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا (نَدَرِي) كَيْفَ نَصْنَعُ، أَنْجَرَدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَنْجَرَدُ مَوْتَانَا، أَمْ نُنْسَلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ قَالَتْ: فَلَمَّا اخْتَلَفُوا أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ السُّتَّةَ، حَتَّى وَاللَّهِ مَا مِنْ الْقَوْمِ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا دَفَنَهُ فِي صَدْرِهِ نَائِمًا، قَالَتْ: ثُمَّ كَلَّمَهُمْ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ، فَقَالَ: اغْسِلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ، قَالَتْ: فَتَارُوا إِلَيْهِ، فَغَسَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي قَمِيصِهِ، يُغَاضُ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالسُّدْرُ



فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَانْفَصَلْ مَا قَوَيْتَ عَلَى الصَّلَاةِ، فَإِذَا نَمَسْتَ فَلْتَمَّ.

[راجع: ٢٤١٩٣]

٢٦٨٤١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَشَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ لِشُعْبَانَ، (فَكَانَ) يَصُومُهُ، أَوْ عَامَتَهُ. [راجع: ٢٤١١٧]

٢٦٨٤٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرَّجَالِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَنْ يَمْنَعَ نَفْعَ الْبُرِّ. [راجع: ٢٥٣٢٢]

٢٦٨٤٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: ابْتِغَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ جُزْأً، أَوْ جَزَائِرَ بَوْسُقٍ مِنْ تَمْرِ الدَّخْرَةِ - وَتَمْرِ الدَّخْرَةِ الْعَجْوَةُ - فَرَجَّحَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ، وَالتَّمَسَّ لَهُ التَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ أَدْبَعْنَا مِنْكَ جُزْأً، أَوْ جَزَائِرَ بَوْسُقٍ مِنْ تَمْرِ الدَّخْرَةِ، فَالْتَمَسْنَا قَلَمَ نَجْدَةٍ. قَالَ: فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَآ عَدْرَاهُ، قَالَتْ: فَتَهَمَّتْ النَّاسُ وَقَالُوا: فَاتْلُكِ اللَّهُ، أَيَعْبُدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، ثُمَّ عَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ أَدْبَعْنَا مِنْكَ جَزَائِرَكَ وَتَحَنَّنَ نَظْنُ أَنْ عِنْدَنَا مَا سَبَّيْنَا لَكَ، فَالْتَمَسْنَا قَلَمَ نَجْدَةٍ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَآ عَدْرَاهُ، فَتَهَمَّتْ النَّاسُ. وَقَالُوا: فَاتْلُكِ اللَّهُ، أَيَعْبُدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَأَاهُ لَا يَقْفَهُ عَنْهُ. قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: اذْهَبْ إِلَى خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ مِنْ أُمَّةٍ قَتَلُ لَهَا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ وَسُقٌ مِنْ تَمْرِ الدَّخْرَةِ فَاسْلِفِيهَا حَتَّى تُؤَدِّيَهُ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَذَهَبَ إِلَيْهَا الرَّجُلُ، ثُمَّ رَجَعَ (٢٧٠/٦) الرَّجُلُ. فَقَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَابْعَثْ مَنْ يَقْبِضُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: اذْهَبْ بِهِ فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ، قَالَ: فَكَلَّمْتُهُ بِهِ فَأَوْقَاهُ الَّذِي لَهُ، قَالَتْ: فَمَرَّ الْأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَوْقَيْتَ وَأَطَيْتَ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَيْتُكَ خَيْرًا عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ.

٢٦٨٤٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَضَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَتْ فِي حِجْرِي جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَوَّجَتْهَا، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَسِهَا فَلَمْ يَسْمَعْ لِبِئًا. فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ هَذَا الْبِئْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ يُحِبُّونَ كَذَا وَكَذَا.

٢٦٨٤٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ.

قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَوْحَى بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ مَا خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا.

٢٦٨٤٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: آتَتْ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ سَأَلَاكَ مَنْ أَيْنَ كُنْتَ قَدْ عَلِمْتُ، أَنَا كُنْتُ نَعْدُهُ، وَكَذَا، فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ كَيْفَ شَاءَ لَا تَحْتَمُّ مِنْهُ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ مَا أَنْزَلَ أَنْكَرْتُ وَجْهَ أَبِي حُدَيْفَةَ إِذَا رَأَاهُ يَدْخُلُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَرَضِعِي عَشْرَ رَضَعَاتٍ، ثُمَّ لِيَدْخُلْ عَلَيْكَ كَيْفَ شَاءَ، فَإِنَّمَا هُوَ ابْنُكَ.

فَكَانَتْ عَائِشَةُ تَرَاهُ عَامًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِنْ سِوَاهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَرَى أَنَّهَا كَانَتْ خَاصَّةً لِسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ الَّذِي ذَكَرَتْ سَهْلَةَ مِنْ شَأْنِهِ رُخْصَةً لَهُ. [راجع: ٢٦١١٩]

٢٦٨٤٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ إِلَيَّ الرَّجْمَ وَرَضَعَاتِ الْكَبِيرِ عَشْرًا، فَكَانَتْ فِي وَرَقَةٍ تَحْتَ سَرِيرِي فِي بَيْتِي، فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَشَاعَلْنَا بِأَمْرِهِ وَدَخَلَتْ دُوبِيَّةٌ لَنَا فَالْتَمَسْنَا.

٢٦٨٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الزُّهْرِيُّ وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ بَرِيرَةُ عِنْدَ عَبْدِ قَتْمِظَتْ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهَا يَدِيهَا. [راجع: ٢٥٠٢٧]

٢٦٨٤٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفِ أَخِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: سَجَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَ يَتُوبُ حَبِيرَةَ. [راجع: ٢٥٠٨٨]

٢٦٨٥٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. قَالَتْ: فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ» قَالَتْ: فَكَلِمَتُهُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [راجع: ٢٥١٤٧]

٢٦٨٥١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ (٢٧٠/٦) طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ (قَالَ سَعْدٌ: التَّمِيمِيُّ) قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَتْ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ؟ فَقَالَ: وَأَنَا صَائِمٌ، ثُمَّ قَبَّلَنِي. [راجع: ٢٥٥٣٦]

٢٦٨٥٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: أَهْوَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْبَلَنِي، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَائِمَةٌ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا صَائِمٌ، ثُمَّ قَبَّلَنِي. [راجع: ٢٥٠٣٦]

٢٦٨٥٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَائِشَةَ... مِثْلَهُ.

٢٦٨٥٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شِكْوَاهُ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ، وَإِنَّهُ إِنْ قَامَ فِي مَصْلَاكَ بَكَى، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلْيَصِلْ بِهِمْ، قَالَتْ: فَقَالَ: مَهَلًا، مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ، قَالَتْ: فَمَدَدْتُ لَهُ. فَقَالَ: مَهَلًا، مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ، قَالَتْ: فَمَدَدْتُ لَهُ. فَقَالَتْ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ، إِنَّكُمْ صَوَاحِبُ يَوْمِئِذٍ. [راجع: ٢٥١٥٤]

٢٦٨٥٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِي حِينَ تَزَلُّ بِهِ الْمَوْتُ.

٢٦٨٥٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا أَلْقَاهُ السَّحَرُ الْأَخْرَجْنِي إِلَّا نَائِمًا. تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ٢٥٥٧٥]

٢٦٨٥٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، فَذَكَرَ بَعْضَ حَدِيثِ الْحُنَيْنِيِّ. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَمَتَّنُ مِنْ هَاجِرِ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَسِيئَتِكِ عَلَى أَنْ لَا يَشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبَائِهِنَّ وَأَسْتَفْزِرْنَ لَكُنَّ لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبُ هَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ بَاتَيْتُكَ. كَلَامًا، وَلَا وَاللَّهِ مَا سَمْتُ يَدَهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ، مَا بَاعِعُونَ إِلَّا بِقَوْلِهِ: قَدْ بَاتَيْتُكَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٢٥٧١٠، ٢٥٧١٣، ٢٥٧١٩، ٢٥٨١٤]

٢٦٨٥٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. [راجع: ٢٥٠٨٥]

٢٦٨٥٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حِجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْمُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ

ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصُرُ، فَأَقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهِ. [راجع: ٢٤٥٠٠]

٢٦٨٦٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فُجُورٌ. [راجع: ٢٤٩٥٤]

٢٦٨٦١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي (٢٧١/٦) ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: آتَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سَهْلٍ بِنَ عَمْرٍو - وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي حُدَيْقَةَ بْنِ عَمِّيَّةَ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنْ سَأَلَا مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَإِنَّا فَضْلٌ، وَإِنَّا كُنَّا نَرَاهُ وَكُنَّا، وَكَانَ أَبُو حُدَيْقَةَ تَبَاهُ كَمَا تَبَاهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ادْعُوهُمْ لِأَنبَابِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ تُرَضِعَ سَالِمًا، فَأَرْضَعَتْهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ، وَكَانَ بِعِزَّةٍ وَكَلْبًا مِنَ الرِّضَاعَةِ.

فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَأْمُرُ أَخَوَاتِهَا وَيَتَاتِ أَخَوَاتُهَا أَنْ يُرَضِعْنَ مِنْ أَحَبَّتْ عَائِشَةُ أَنْ يَرَاهَا وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا خَمْسَ رَضَعَاتٍ، ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَابْتِءَ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ يَلُكُّ الرِّضَاعَةَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، حَتَّى يُرَضِعَ فِي الْمَهْدِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ، مَا نَدْرِي لَعَلَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسَلَامٍ مِنْ ذُنُوبِ النَّاسِ. [راجع: ٢٦١١٩]

٢٦٨٦٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْبَبْتُ نِسَاءَكَ، قَالَتْ: قَلِمَ يَفْعَلُ، قَالَتْ: وَكَانَ زَوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجْنَ لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْعَصَاغِ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَرَأَاهَا عَمْرٌ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُكَ يَا سَوْدَةُ، حُرْصًا عَلَيَّ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ. قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ. [راجع: ٢٤٧٩٤]

٢٦٨٦٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوسَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَرِغِ فَوَيْسِقَ، قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ أَمْرًا يَقْتُلُهُ. [راجع: ٢٥٠٧٥]

٢٦٨٦٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى يَهُودِيَّةٍ. فَقَالَتْ: [هَلْ] شَعَرْتُمْ أَنْكُمْ تَمْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَارِنًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُتَمَنُّ الْيَهُودُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَلْبْتُ بَعْدَ ذَلِكَ لِبَائِي، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ شَعَرْتُمْ أَنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَمْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ. [راجع: ٢٥٠٨٩]

٢٦٨٦٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهُ  
جَاءَهَا أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ وَأَبُو الْقُعَيْسِ أَرْضَعُ عَائِشَةَ، فَجَاءَهَا يَسْتَأْذِنُ  
عَلَيْهَا، فَأَبَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، حَتَّى ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَفْلَحُ أَحَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَلَمْ أَذْنُ لَهُ، فَقَالَ  
لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَأْذَنِي لِعَمَلِكِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ  
أَبَا قُعَيْسٍ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي إِنَّمَا أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
إِذْنِي لَكَ حِينَ تَأْتِيكَ فَإِنَّهُ عَمَلِكِ. [راجع: ٢٤٥٥٥]

٢٦٨٦٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ  
بِريرةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابِهَا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ- وَتَفَسَّتْ فِيهَا-:  
أَرَأَيْتَ إِنْ عَدَيْتِ لِأَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْكَ عِدَةٌ وَاحِدَةٌ، أَتَمَعْنُ ذَلِكَ وَأَعْتَقُكَ  
تَكُونِي مَوْلَاتِي؟ فَذَهَبَتْ بِريرةَ إِلَى أَمْلِكِهَا فَفَرَسَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا:  
لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِأَوْلَادِكُنَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٢٧٢/٦) ﷺ: اشْتَرِي قَاعَتِي، فَإِنِ  
الْوِلَاةُ لَمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً، فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالِ  
يَسْتَرْطُونُ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَلَا مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ  
اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ مَرَّةٍ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَرْوَقُ. [راجع: ٢٤٥٥٤]

٢٦٨٦٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّهَا كَانَتْ تُرْجَلُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ طَامَتْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَاكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَكُونُ  
إِلَى اسْكِنَةَ بَابِ عَائِشَةَ، فَتَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حِجْرَتِهَا. [راجع: ٢٤٥٤٢]

٢٦٨٦٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ  
عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيْلِ بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِيَ الَّتِي يَقُولُ النَّاسُ  
لَهَا: صَلَاةُ التَّمَتَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَالَ عَمْرُ:  
الصَّلَاةُ، قَدْ تَامَ النِّسَاءُ وَالصَّيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِأَهْلِ  
الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ: مَا يَنْتَظَرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ،  
وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَغْشَى الْإِسْلَامَ فِي النَّاسِ. [راجع: ٢٤٥٦٠]

٢٦٨٦٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ،  
قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ  
ﷺ، قَالَ: قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا اقْتَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ رَكَعَتَانِ  
رَكَعَتَانِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا كَانَتْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَمَّ اللَّهُ الظُّهْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ  
الْآخِرَةَ أَرْبَعًا فِي الْحَضَرِ، وَأَقْرَ الصَّلَاةَ عَلَى قَرْنِهَا الْأَوَّلِ فِي السَّفَرِ.

٢٦٨٧٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ،  
قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

أَتَتْ سَلْمَى، مَوْلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، امْرَأَةَ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْذِنُهُ عَلَيَّ رَافِعٌ قَدْ ضَرَبَهَا؟ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: لَا يَبِي رَافِعٌ، مَا لَكَ وَأَبَا رَافِعٍ؟ قَالَ: تُؤْذِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِ آذِنْتِي يَا سَلْمَى؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آذِنْتِي بِشَيْءٍ،  
وَلَكِنَّهُ أَحَدْتُ وَهُوَ يَصَلِّي. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا رَافِعٍ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ  
الْمُسْلِمِينَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَحَدِهِمُ الرِّيحُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَمَا قَصْرْتَنِي، فَجَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ وَيَقُولُ: يَا أَبَا رَافِعٍ إِنَّهَا لَمْ تَأْمُرْكَ إِلَّا بِخَيْرٍ.

٢٦٨٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ،  
قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ  
عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: فَضَّلْتُ الصَّلَاةَ بِالسُّوَاكِ عَلَى  
الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سُوَاكِ سَبْعِينَ ضِعْفًا.

٢٦٨٧٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ،  
حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ  
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا  
بِثَرِيَانَ، بَلَدٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ بَرِيدٌ وَأَمْيَالٌ، وَهُوَ بَلَدٌ لَا مَاءَ بِهِ، وَذَلِكَ مِنْ  
السَّحْرِ، انْسَلَتْ قِلَادَةٌ لِي مِنْ عُنُقِي فَوَقَفْتُ، فَحَسِبْتُ [عَلَيَّ] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
لَا نِمَاسَهَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعِ الْقَوْمِ مَاءٌ، قَالَتْ: فَلَقِيتُ مِنْ أَبِي مَا  
اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ مِنَ التَّعْنِيفِ وَالنَّأْيِ، وَقَالَ: [أ] فِي كُلِّ سَفَرٍ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْكَ  
عَتَاءٌ وَتِيْلَاءٌ (٢٧٣/٦) قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ الرُّخْصَةَ بِالْتِمِّمْ، قَالَتْ: تَتِمِّمْ  
الْقَوْمَ وَصَلُّوا، قَالَتْ: يَقُولُ أَبِي حِينَ جَاءَ مِنَ اللَّهِ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ  
لِلْمُسْلِمِينَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ يَا بِنْتَةَ ابْنِكَ لِمَبَارَكَةٍ، مَاذَا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ  
فِي حَبْسِكَ إِيَّاهُمْ مِنَ الْبَرَكَةِ وَالْيَسْرِ.

٢٦٨٧٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ،  
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا  
هُوَ جُنُبٌ، وَأَرَادَ أَنْ يَتِمَّ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ  
ثُمَّ يَتِمُّ. [راجع: ٢٥٤٦٢]

٢٦٨٧٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ،  
عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَعْلَمُوا أَنْ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ عَمَلُهُ  
الْجَنَّةَ، وَأَنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَإِنْ قَلَّ. [راجع: ٢٥٤٥٥]

٢٦٨٧٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ- يَعْنِي  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:  
كَانَتْ عَائِشَةُ تُقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا  
قَدِمْنَا سَفَرًا طَعِمْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَجْبَى، فَقَالَ: مَا  
يُكْبِكُ؟ قُلْتُ: وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَخْرُجِ الْعَامَ، قَالَ: لَعَلَّكَ تَفَسَّتْ؟- يَعْنِي

حضت - قالت: قلت: نعم، قال: إن هذا شيء كتبه الله على بتات آدم، فأفعلني ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفني بالبيت حتى تطهري، فلما قدما مكة. قال رسول الله ﷺ لأصحابه: اجعلوها عمرة، فحل الناس إلا من كان معه هدي، وكان الهدي مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي السبابة، قالت: ثم راحوا مهلين بالحج، فلما كان يوم النحر طهرت، فأرسلني رسول الله ﷺ فأقضت - يعني طفت - قالت: فأتينا بلحيم بقر، فقلنا: ما هذا؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر، قالت: فلما كانت ليلة الحصة قلت: يا رسول الله، يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر فأرذني على جملة. قالت: فأني لأذكر، وأنا جارية حذية السن، أتني أنمس فتضرب وجهي مؤخرة الرجل، حتى جاء بي التميم، فاهللت بعمرة جزءا لعمرة الناس التي اعتمروا. [راجع: ٢٦٨٧٦]

يقول: إن الله لم يقبض نبياً حتى يقبضه. قالت: فلما حضر رسول الله ﷺ كان آخر كلمة سمعتها منه وهو يقول: بل الرقيق الأعلى من الجنة. قالت: قلت: وإدا والله لا يخارتنا، وقد عرفت أنه الذي كان يقول لنا: إن نبياً لا يقبض حتى يقبض.

٢٦٨٧٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: رجع رسول الله ﷺ في ذلك اليوم، حين دخل من المسجد، فأصطحب في حجره، فدخل علي رجل من آل أبي بكر وفي يده سواك أخضر، قالت: فنظر رسول الله ﷺ إلي في يده نظراً عرفته أنه يريد، قالت: فقلت: يا رسول الله، تحب أن أعطيك هذا السواك؟ قال: نعم، قالت: فأخذته فمضغته له حتى التفت وأعطيته إياه، قالت: فاستن به كاشد ما رأيت يستن بسواك قبله ثم وضعه، ووجدت رسول الله ﷺ يتقل في حجره، قالت: فلذبت أنظر في وجهه فإذا بصره قد شحش، وهو يقول: بل الرقيق الأعلى من الجنة، فقلت: خيرت فأخترت، والذي يملك بالحق، قالت: وقبض رسول الله ﷺ.

٢٦٨٨٠ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد. قال: سمعت عائشة تقول: مات رسول الله ﷺ بين سحري ونحري وفي دولتي، لم أظلم فيه أحداً، فمن سمهي وحداثة سني أن رسول الله ﷺ قبض وهو في حجره، ثم وضعت رأسه على وسادة، وقمت أتدم مع النساء وأضرب وجهي.

٢٦٨٨١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن امرأته فاطمة بنت محمد بن عمار، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زبارة، عن عائشة أم المؤمنين. قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء.

قال محمد: وقد حدثني فاطمة بهذا الحديث. [راجع: ٢٣٨٢٧]

٢٦٨٨٢ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عائشة قالت: كان على رسول الله ﷺ خميصة سوداء حين أشد به وجهه، قالت: فهو يضعها مرة على وجهه ومرة يكشفها عنه ويقول: قاتل الله قوماً اتخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد، يحرم ذلك على أمته.

٢٦٨٨٣ - حدثنا إبراهيم بن خالد. قال: حدثنا رباح. قال: قلت لمعمر: قبض رسول الله ﷺ وهو جالس؟ قال: نعم (٢٧٥/٦).

٢٦٨٨٤ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: (وحدثني) صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن

٢٦٨٧٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: فحدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي ﷺ. قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى الحج لخمس ليال يقين من ذي القعدة، ولا يذكر الناس إلا الحج، حتى إذا كان بسرف وقد ساق رسول الله ﷺ معه الهدي، وأشرف من وأشرف الناس، أمر الناس أن يحلوا بعمرة إلا من ساق الهدي، وحضت ذلك اليوم، فدخل علي وأنا أبكي، فقال: ما لك يا عائشة، لعلك نسيت؟ قالت: قلت: نعم، والله لو بدت أتني لم أخرج معكم عامي هذا في هذا السفر، قال: لا تفعلني لا تقولني ذلك، فإنك تقضين كل ما يقضي الحاج إلا أنك لا تطوفين بالبيت، قالت: فمضيت على حجتي، ودخل رسول الله ﷺ مكة، فحل كل من كان لا هدي معه، وحل نسائه بعمرة، فلما كان يوم النحر أتيت بلحيم بقر كبير فطرح في بيتي، فقلنا: ما هذا؟ قالوا: ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر، حتى إذا كانت ليلة الحصة بعثني رسول الله ﷺ مع أخي عبد الرحمن بن أبي بكر (٢٧٤/٦) فأعمرني من التميم مكان عمرتي التي فأتيتي.

وحدثنا يعقوب في موضع آخر في الحج: وأمر رسول الله ﷺ نساءه فحلن بعمرة، وأمر رسول الله ﷺ الناس أن يحل من لم يكن معه هدي، وأمر من كان معه هدي من أشرف الناس أن يبيت على حرمه. [راجع: ٢٦٨٧٦]

٢٦٨٧٧ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن محمد بن ابن إسحاق. قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، أن عائشة حدثت، أنه قال حين قالوا: خشيتنا أن يكون به ذات الجنب: إنها من الشيطان، ولم يكن الله ليسلطه علي. [راجع: ٢٥٣٢٢]

٢٦٨٧٨ - قال ابن إسحاق قال ابن شهاب: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما أسمع

بُنْ عَيْشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ آخِرُ مَا عَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: لَا يَتْرُكُ بَجْرَةَ الْعَرَبِ دِيَارًا.

٢٦٨٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طُفِقَ يَلْقَى خَمِيصَةَ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا [عَنْ وَجْهِهِ] قَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحْتَرِّمُهُمْ مِثْلَ مَا صَنَعُوا. [رَاجِع: ١٨٨٤]

٢٦٨٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرَّوَّاقِ مِنْ نَحْلِ، قَالَتْ: فَصَلَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صَدْعَيْنِ، فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَأَاهُ وَقَامَتْ طَائِفَةٌ تَجَاهَ الْعَدُوِّ، قَالَتْ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرَتْ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا مَعَهُ، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السُّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامُوا فَكَصَبُوا عَلَى أَعْيُنِهِمْ مَمْنُونُ الْقَهْقَرِيِّ حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ. قَالَتْ: فَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ، فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُكْعَتِهِ، وَسَجَدُوا هُمْ لِأَنْفُسِهِمُ السُّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا مَعَهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا لَا يَأَلُو أَنْ يُخَفَّفَ مَا اسْتَطَاعَ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا.

٢٦٨٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كُنْتُ إِذَا فُرِّقْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ صَدَعْتُ فُرْقَةً عَنْ يَافُوخِهِ، وَأَرْسَلْتُ نَاصِيَتَيْ بَيْنِ (عَيْنَيْهِ). [رَاجِع: ٢٥١١]

٢٦٨٨٨- ذَحَّيْنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيهِ خِلَاجٌ. [رَاجِع: ٢٥١٢]

٢٦٨٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَ عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْمَزِينِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي إِلَيْهَا وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ -وَكَانَ عِنْدَ عُمَرَ-: فَلَمَّلَهَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: وَأَنَا إِلَى جَنِّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُرْوَةُ: أَخْبِرْكَ بِالْيَقِينِ وَتَرَدُّ عَلَيَّ بِالظَّنِّ! بَلْ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ اعْتِرَاضَ الْجِنَاةِ. [رَاجِع: ٢٥٠٨]

٢٦٨٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ (٢٧٦/٦) قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، بِرُكْعَتَيْ بَعْدِ الْفَجْرِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ، سِتٌّ مِنْهُنَّ مِثْنَى مِثْنَى، وَيُوتِرُ بِخَمْسٍ لَا يَقْعُدُ فِيهِنَّ. [رَاجِع: ٢٧٤٣]

٢٦٨٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، [أَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنِيَّهَا هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ قَارِيعِ أَجْمٍ حَسَنٍ جَاءَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: احْتَرَفْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، قَالَتْ: وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ، فَتَأْتِي رَجُلٌ بِحِمَارٍ عَلَيْهِ غِرَابَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، قَالَ: هَذِهِ صَدَقَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ الْمُحْتَرَفُ أَنْفَا؟ فَقَالَ: هَا هُوَ ذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خُذْ هَذَا قَصْدَقٌ بِهِ، قَالَ: وَأَيْنَ الصَّدَقَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا عَلَيَّ وَلِي، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ أَنَا وَعِيَالِي شَيْئًا، قَالَ: فَخُذْهَا، فَآخُذْهَا. [رَاجِع: ٢٥١٠]

٢٦٨٩٢- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي ثُوْرُ بْنُ زَيْدِ الْكَلَاعِيِّ، وَكَانَ ثَقَفًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْمَكِّيِّ. قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ عَدِيِّ بْنِ عَدِيِّ الْكُنْدِيِّ، فَبَشَيْتِي إِلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ابْنَةِ عُمَانَ صَاحِبِ الْكُتَيْبَةِ أَسْأَلُهَا، عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهَا مِنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنِي أَنَّهُا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَلَّاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ.

٢٦٨٩٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَتْلِ أَنْ يَطْرُقُوا فِي الْقَلْبِ، فَطَرَحُوا فِيهِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أُمَّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ فَإِنَّهُ اتَّصَحَّ فِي بَدَنِهِ فَمَلَأَهَا، فَذَهَبُوا إِلَى بَحْرِكُومًا فَتَزَايَلُ، فَاقْرَؤُهُ وَالْقَوَا عَلَيْهِ مَا عَيْبَ مِنَ التُّرَابِ وَالْحِجَارَةِ، فَلَمَّا الْقَاهُمْ فِي الْقَلْبِ، وَقَفَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَلْبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَأَبَيْتُمْ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكَلِّمُ قَوْمًا مَوْتَى؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: لَقَدْ عَلِمُوا أَنْ مَا وَعَدْتُمْ حَقًّا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: لَقَدْ سَمِعُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ عَلِمُوا.

٢٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ عِبَادَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أَسْرَاهُمْ ، بَعَثَ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيْحِ بِمَالٍ ، وَبَعِثَتْ فِيهِ بِغِلَازَةَ لَهَا كَانَتْ لَخَدِيجَةَ أَدْخَلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ حِينَ بَسَى عَلَيْهَا ، قَالَتْ : فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَّ لَهَا رَفْعَةً شَدِيدَةً . وَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَطْلُقُوا لَهَا أَسِيرَهَا وَتَرُدُّوْا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا فَاغْلِقُوا ، فَسَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاطْلُقُوْهُ وَرُدُّوْا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا .

٢٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : لَمَّا أَتَى قَتْلَ (٢٧٧/٦) جَعْفَرَ عَرَقْنَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَزْنَ ، قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ النِّسَاءُ قَدْ غَلَبَتْنَا وَتَشَتَّنَا ، قَالَ : فَارْجِعِي إِلَيْهِمْ فَاسْكُنِيهِمْ ، قَالَ : فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : يَقُولُ : وَرَبِّمَا ضَرَّ التَّكْلُفُ أُمَّهُ ، قَالَ : فَانْزَعْتُ فَاسْكُنِيهِمْ فَإِنْ آتَيْنَ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِنَ التَّرَابِ ، قَالَتْ : قُلْتُ فِي نَفْسِي : أَبَدَكَ اللَّهُ ، فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ نَفْسَكَ وَمَا أَنْتَ بِمَطْبُوعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : عَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يَحْتُوِيَ أَفْوَاهِي التَّرَابِ .

٢٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : لَمْ يَقْتُلْ مِنْ نِسَائِهِمْ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ، قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنَّهَا لَمَنْدِي تَحَدَّثُ مَعِي تَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ رَجَالَهِمْ بِالسُّوْقِ ، إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا : آئِينَ فَلَائِهَ ؟ قَالَتْ : أَنَا وَاللَّهِ ، قَالَتْ : قُلْتُ : وَمَا لَكَ ؟ قَالَتْ : أَقْتُلُ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : وَمِمَّ ؟ قَالَتْ : حَدَّثَنَا أَخَدْتُهُ ، قَالَتْ : فَانْطَلَقَ بِهَا فَضَرِبْتُ عُنُقَهَا ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَنْسَى عَجَبِي مِنْ طَيْبِ نَفْسِهَا وَكَثْرَةِ ضَحِكِهَا ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهَا تَقْتُلُ .

٢٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَابًا لِنِسَاءِ الْمُصْطَلِقِ ، وَقَعَتْ جُورِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ ، أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ (فَكَاتِبَتُهُ) عَلَى نَفْسِهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً حَلُوةَ مَلَاخَةٍ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهَا ، قَالَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَسْعِيئُهُ فِي كِتَابَتِهَا ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكَّرْتُهُا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا جُورِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ سَيْدِ قَوْمِهِ ، وَقَدْ آسَأْتِي مِنَ الْبِلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ ، أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ ، فَكَاتِبَتُهُ عَلَى نَفْسِي ، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِيْكَ عَلَى كِتَابَتِي ، قَالَ : فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَتْ : وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَفْضِي كِتَابَتِكَ وَأَتَزَوَّجُكَ ، قَالَتْ : نَعَمْ يَا

رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَدَفَعْتُ ، قَالَتْ : وَخَرَجَ الْخَبْرُ إِلَى النَّاسِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ جُورِيَّةَ بِنْتَ الْحَارِثِ . فَقَالَ النَّاسُ : أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَارْسَلُوا مَا بِيَدِهِمْ ، قَالَتْ : فَلَقَدْ اعْتَقَ بِتَزْوِجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتِ مَنْ بَنَى الْمُصْطَلِقِ ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَكْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا .

٢٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، عَنْ أَكْلَةَ بْنِ خَلِيفَةَ (قَالَ أَبِي : سَمِيَانُ يَقُولُ : قُلَيْتُ) عَنْ جِسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : بَعَثَتْ صَفِيَّةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ قَدْ صَنَعَتْهُ لَهُ وَهُوَ عِنْدِي ، فَلَمَّا رَأَيْتِ الْجَارِيَةَ أَخَذْتَنِي رَغْدَةً حَتَّى اسْتَقَلَّنِي أَفْكَلُ ، فَضَرِبْتَ الْقَصَصَةَ فَرَمَيْتُ بِهَا ، قَالَتْ : فَظَلَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفْتُ النَّصَبَ فِي وَجْهِهِ . فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ يَلْعَنَنِي الْيَوْمَ ، قَالَتْ : قَالَ : أَوْلَىي قَالَتْ : قُلْتُ : وَمَا كَفَّارَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : طَعَامٌ كَطَعَامِهَا وَإِنَاءٌ كِإِنَائِهَا . [راجع: ٢٥٦٧٠]

٢٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنُ) بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح) .

وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ مِذَّ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ طَعَامٍ حَتَّى تُوْفِيَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا مِنْ خَبِزٍ بَرٍّ حَتَّى تُوْفِيَ (٢٧٨/٦) . [راجع: ٢٤٦٥٢]

٢٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ . قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فُرْوَةَ بْنِ نَوْقَلٍ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : قُلْتُ : أَخْبِرِيَنِي بِشَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ لِعَلِّي أَدْعُوهُ اللَّهُ بِهِ يَتَّقَنِي اللَّهُ بِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتُرُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ . [راجع: ٢٤٥٢٤]

٢٦٩٠١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ . قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِالْمَرِيضِ . قَالَ : أَذْهَبَ الْبَاسُ ، رَبِّ النَّاسِ ، وَأَشْفَى أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا بِشِفَاؤِكَ ، شِفَاءَ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا . [راجع: ٢٤٦٧٧]

٢٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ (سَلَمَةَ) ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا انْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا انْفَقَتْ ، وَلَزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلِلْحَازَنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئًا . [راجع: ٢٤٦٧٣]

٢٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ الْبَكَّائِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فُرْوَةَ بْنِ نَوْقَلٍ . قَالَ : قُلْتُ : يَا أُمَّ

المؤمنين حديثي بشيء كان يدعو به رسول الله ﷺ؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يدعو: اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت، ومن شر ما لم أعمل. [راجع: ٢٤٥٣٤]

٢٦٩٠٤- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَنْ أَدْرَكَهُ الصَّلَاةُ جُنُبًا لَمْ يَسْمُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا يَقُولُ شَيْئًا، قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ فِينَا جُنُبًا، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَسَلَّى، فَيَأْتِيهِ بِلَالٌ فَيُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ، فَيُخْرِجُ فَيُصَلِّيُ بِالنَّاسِ وَالْمَاءُ يُنْحَلُّ فِي جِلْدِهِ، ثُمَّ يَظَلُّ يَوْمَهُ ذَلِكَ صَائِمًا. [راجع: ٢٤٦٠٥]

٢٦٩٠٥- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ يُنْهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَيَبَّدَ فِيهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُنْهَى عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْمَرْؤَتِ. قَالَ: قُلْتُ: (فَالسَّمْعُ)؟ قَالَتْ: إِنَّمَا أَحَدُكُمْ مَا سَمِعْتَ وَلَا أَحَدُكُمْ بِمَا لَمْ أَسْمَعْ. [راجع: ٢٥٥٥١]

٢٦٩٠٦- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُلْقَمَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْضُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا، وَأَيْكُمْ يَطْبِقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. [راجع: ٢٤٦٦٣]

٢٦٩٠٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُسْلِمٍ (بْنِ صَيْحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ فِي الْخَمْرِ، قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [راجع: ٢٤٦٩٧]

٢٦٩٠٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [راجع: ٢٤٩١٤]

٢٦٩٠٩- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً قَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. [راجع: ٢٤٦٥٧]

٢٦٩١٠- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَبُو الْحَارِثِ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ (٢٧٩/٦)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا، وَكَانَ الْجِدَارُ رُسْطَةً.

وَأَشَارَ عَامِرٌ بِيَدِهِ. [راجع: ٢٤٥٩٦]

٢٦٩١١- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِنْ كُنَّا لَنَذْبَحُ الشَّاةَ، فَيَبْعَثُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْضَانِهَا إِلَى صَدَائِقِ خَدِيجَةَ. [راجع: ٢٤٨١٤]

٢٦٩١٢- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٢٥١٢٠]

٢٦٩١٣- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَمْرِي رَبِّي أَنْ أَبْشَرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. [راجع: ٢٤٨١٤]

٢٦٩١٤- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْوَرُغُ قُوَيْسِقٌ. [راجع: ٢٥١٧٥]

٢٦٩١٥- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ، وَهُوَ جُنُبٌ، يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَوْ يَشْرَبَ، غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَكَلَ وَشَرِبَ. [راجع: ٢٤٥٨٤]

٢٦٩١٦- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ أَلَمَّتْهَا كَسَرْتَهَا، وَهِيَ يَسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَى عَوْجٍ فِيهَا.

٢٦٩١٧- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنُ شَوْكَةً قَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةً. [راجع: ٢٥٠٨٠]

٢٦٩١٨- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ نَبِيَّاهُ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّوْرِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تَنْظَفَ وَتَطْيَبَ.

٢٦٩١٩- حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا غُرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَذَلِكَ (لِمَا) كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ ذِكْرِهَ إِيَّاهَا. [راجع: ٢٤٨١٤]

٢٦٩٢٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ. قَالَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى الشَّيْءَ مِنَ الدَّمِ يَرِيهَا بَعْدَ الطَّهْرِ، (قَالَتْ): إِنَّمَا هُوَ عَرِقٌ - أَوْ عَرُوقٌ. [راجع: ٢٤٩٣٢]

٢٦٩٢١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَهَاشِمُ وَحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ (وَقَالَ هَاشِمُ:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ (وَقَالَ هَاشِمٌ، عَنْ عَائِشَةَ) أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَيْنَ الشُّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٢٤٧٦٦]

٢٦٩٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْسُوقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ.

قَالَ: قُلْتُ: فِي أَيِّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّلَاةَ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٢٥١٣٥]

٢٦٩٢٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ- يُعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ- قَالَ: حَدَّثَنَا حُثَيْمُ بْنُ عَرَاكِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: إِذْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصْبِحَ جُنُبًا مِنْ جَمَاعٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَصْبِحُ صَائِمًا (٢٨٠/٦).

٢٦٩٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٦١١٨]

٢٦٩٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، مِنْ الْمَاءِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ.

٢٦٩٢٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ [الْبَيْمِ] شَيْطَانٌ. [راجع: ٢٥٧٥٧]

٢٦٩٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ- يُعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٨٨٢]

٢٦٩٢٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ- يُعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا مَتَّصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِّ الطَّبِيِّ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ. [راجع: ٢٤٦٠٨]

٢٦٩٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَتَوَفَى خَدِيجَةَ، قَبْلَ مَخْرَجِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بَسْتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَ، وَأَنَا بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ جَاءَنِي نِسْوَةٌ وَأَنَا الْعَبْ فِي أَرْجُوحةٍ وَأَنَا مُجَمَّمَةٌ، فَلَهَنَ بِي، فَهَيَّأَنِي وَصَعَّنِي، ثُمَّ أَتَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [راجع: ٢٥٣٧٩]

٢٦٩٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَّهْتُ. [راجع: ٢٤٦٢٠]

٢٦٩٣١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَرَعَ مِنَ الْأَخْزَابِ، دَخَلَ الْمُغْتَسِلَ يَغْتَسِلُ، وَجَاءَ جَبْرِيلُ، فَرَأَيْتُهُ مِنْ خَلَلِ الْبَابِ قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْضَعْتُمْ أَسْلِحَكُمْ؟ فَقَالَ: مَا وَضَعْنَا أَسْلِحَتَنَا بَعْدَ، أَنْهَدَ إِلَى بَيْتِي قُرَيْظَةَ. [راجع: ٢٤٧٩٩]

٢٦٩٣٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أُرْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ؛ امْتَسَحَ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشُّفَاءَ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ. [راجع: ٢٤٧٣٨]

٢٦٩٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَعَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِمْ، أَنَّ زَيْدًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ) بِنِ أَبِي رَيْعَةَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ حَدِيثِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَمْلُوكَيْنِ يَكْدُونَنِي وَيَخُونُونَنِي وَيَعْصُونَنِي، وَأَضْرِبُهُمْ وَأَسْبَهُمْ، فَكَيْفَ أَتَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

يُحْسِبُ مَا خَانُوكَ وَعَصَوْكَ وَكَذَبُوكَ وَعَقَابُكَ إِيَّاهُمْ، [فَإِنْ] كَانَ [عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ] دُونَ دُنُوبِهِمْ كَانَ تَفَضُّلاً لَكَ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ بِقَدْرِ دُنُوبِهِمْ كَانَ كَقَفَاكَ لَكَ وَلَا عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ فَوْقَ دُنُوبِهِمْ أَقْصَى لَهُمْ مِنْكَ الْفَضْلُ الَّذِي بَقِيَ فَبَقِيَ لَكَ. فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَبْكِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَهْضُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا) لَهُ، مَا يَفْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ ﴿وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ (٢٨١/٦) أَيَّامَ الْقِيَامَةِ فَلَا تظلم نفس شيئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَمْيَ بِنَا حَاسِبِينَ﴾ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئاً خَيْراً مِنْ فِرَاقِ هَؤُلَاءِ- يُعْنِي عِيْدَهُ- إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ كُلُّهُمْ.

٢٦٩٣٤- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَدِيلِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالْكَبِيرِ، وَيَتَّحِقُ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ. [راجع: ٢٤٥٣١]

٢٦٩٣٥- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السُّيَمِيِّ، عَنْ أَبِي عِيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا الْكُوْرُ؟ قَالَتْ: نَهْرٌ أُعْطِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَطْنِ الْجَنَّةِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا بَطْنُ الْجَنَّةِ؟ قَالَتْ: وَسَطُهَا، حَافَتَاهُ (رُزْمٌ) مُجُوفٌ.

هذه الأحاديث زيادات عبد الله:



٢٦٩٣٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى آخِرِهَا فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُطٍ يَدِهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ، وَلَا خَادِمًا، وَلَا ضَرَبَ يَدَهُ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ: مَا نِيلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا فَانْتَقَمَهُ، إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ مَحَارِمَ اللَّهِ يَتَّقِمُ لَهُ، قَالَتْ: مَا عَرَضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا أَخَذَ الَّذِي هُوَ الْأَيْسَرُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. [راجع: ٢٤٥٣٥]

٢٦٩٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا. [راجع: ٢٤٥٩٢]

٢٦٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا (٢٨٢/٦) سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٦٣٢٠]

هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ.

٢٦٩٣٧- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَسِلَانِ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ، كِلَاهُمَا يَغْتَرِفُ مِنْهُ. [راجع: ٢٤٥٩٠]

٢٦٩٣٨- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبْتٌ نَفْسِي، وَلَكِنْ يَقُلْ: لَيْسَتْ نَفْسِي. [راجع: ٢٤٧٤٨]

٢٦٩٣٩- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا سَرَّتْ عَلَى بَابِهَا دُرَّتُوكًا فِيهِ خَيْلٌ لَدَاتٍ أُنْجِحَةٍ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ فَأَمَرَهَا فَنَزَعَتْهُ. [راجع: ٢٦٧٦٣]

٢٦٩٤٠- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. [راجع: ٢٥٣٢٨]

٢٦٩٤١- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا بَلَغَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَ، عَنْ أَبِيهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلْمِيَتْ يَمُدُّ بِكِبَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ، فَوَاللَّهِ مَا هُمَا بِكَادِبَيْنِ وَلَا مَكْذِبَيْنِ وَلَا مُتَزَيِّدَيْنِ، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَرَّ بِأَهْلِهِ وَهُمْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُعَذِّبُهُ فِي قَبْرِهِ.

٢٦٩٤٢- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطُّ إِلَّا أَمَرَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَوْ بَقِيَ بَعْدَهُ لَأَسْتَحَقَّهُ. [راجع: ٢٦٤١٣]

## اول مسند النساء

## مسند فاطمة بنت رسول الله

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هَيْبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّاحِدِ بْنِ الْحُصَيْنِ الشَّيْبَانِيِّ. قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّبِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكِ الْقَطِيعِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيلٍ. قَالَ:

٢٦٩٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْفَرَّاسِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَرَّحِبًا بِابْنَتِي، ثُمَّ اجْلِسْهَا، عَنِ يَمِينِهِ، أَوْ عَنِ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ. فَقُلْتُ لَهَا: اسْتَحْصَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بِحَدِيثِهِ) ثُمَّ تَبَكَّتْ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحَكَتْ. فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتِ الْكَارِمَ فَرِحًا أَقْرَبَ مِنْ حُرْنٍ، فَسَأَلْتَهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْهِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ سَأَلْتَهَا؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَسْرَأَ لِي فَقَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحُوقَابِي، وَتَعَمَّ السَّلْفُ أَنَا لَكَ، فَبَكَتْ لِلذَّكِّ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تُكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ أَوْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: فَضَحَكَتْ لِلذَّكِّ.

٢٦٩٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَا ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ فَسَارَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحَكَتْ، فَسَأَلْتَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا حَيْثُ بَكَتْ فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحُوقَابِهِ فَضَحَكَتُ. [إرجاع: ٢٤٩٨]

٢٦٩٤٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ أُمِّهِ أُمِّ سُلَيْمَانَ، وَكُلَاهُمَا كَانَ نَفَقَةً، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتَاهَا عَنِ لِحُومِ الْأَصْحَابِيِّ؟ فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا، قَدِمَ عَلَيَّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ سَفَرٍ، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِلِحْمٍ مِنْ صَحَابِيَاهَا، فَقَالَ: أَوْلَيْتُمْ بِنْتِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ فِيهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لَهُ كُلْهَا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ.

٢٦٩٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمٍ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةَ حُسَيْنٍ، عَنِ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّم، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّم، (ثُمَّ) قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي

ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: لَقِيتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَخَلَ. قَالَ: (٢٨٣/٦) رَبِّ أَفْتَحْ لِي بَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: رَبِّ أَفْتَحْ لِي بَابَ فَضْلِكَ.

٢٦٩٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنِ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ. قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ.

٢٦٩٥٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ فَاطِمَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَ عَرَقًا، فَجَاءَ بِاللَّذْذَانِ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ، فَأَخَذَتْ يَدَيْهِ. قَالَتْ: يَا أَبَتِي، أَلَا تَرَوْنَا؟ فَقَالَ: مِمَّ أَرَوْنَا يَا بِنْتُ؟ فَقُلْتُ: مِمَّ مَسَّتِ النَّارُ. فَقَالَ: لِي أَوْلَيْتِ أَطِيبَ طَعَامِكُمْ مَا مَسَّتِ النَّارُ.

٢٦٩٥١- حَدَّثَنَا سُوْدُبُنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنِ لَيْثِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَسَنِ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنِ فَاطِمَةَ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّم، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّم، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ. [إرجاع: ٢٦٩٤٨]

٢٦٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أُمِّهِ. قَالَ: دَخَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحُوقَابِهِ.

٢٦٩٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ. قَالَ: قَالَ: لَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (أَنَّ) أَنْسَخَ (لَهُ) وَصِيَّةَ فَاطِمَةَ، وَكَانَ فِي وَصِيَّتِهَا السَّرُّ الَّذِي يُرْغَمُ النَّاسُ أَهْلًا (صَرِيحَةً)، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا لَمَّا رَأَهُ رَجَعَ.

٢٦٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيحَةَ. قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ تَنْفَرُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَتَقُولُ:

بِأبي شَيْبَةَ النَّبِيِّ لَيْسَ شَيْبًا بِعَلِيِّ

حَدِيثُ حَقِصَةَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٢٦٩٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَقِصَةُ - وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِيهَا أَحَدٌ - أَنَّهَا كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْعَجْرُ - تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وَيَتَادِي الْمَتَادِي بِالصَّلَاةِ.

قَالَتْ: وَمَا أَرَدْتُ إِلَيْهِ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ خُرُوجِهِ عَلَيَّ النَّاسِ  
الْمَغْضَبَةُ يُغْضِبُهَا. [راجع: ٢٦٩٥٧]

٢٦٩٦١- قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنِ نَافِعٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ مِنَ الْأَذَانِ بِالصَّبْحِ، وَبَدَأَ الصَّبْحُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ  
خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ. [راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ، فِي سَنَةِ ثَمَانٍ  
وَمِائَتَيْنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ (عَمْرِو) الرَّقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ -بِعَنِي  
الْجَزْرِيِّ- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَدَّنَ  
الْمُؤَدِّنُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَحَرَّمَ الطَّعَامَ، وَكَانَ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.  
[راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ  
خَفِيفَتَيْنِ إِذَا بَدَأَ الْفَجْرُ. [راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ نَافِعٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا لَكَ لَمْ تَحُلْ مِنْ  
عُمَرَتِكَ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرُ.  
[راجع: ٢٦٩٥٦]

٢٦٩٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ زَيْدِ بْنِ  
مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ:  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٦٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ -بِعَنِي الطَّالِقَانِيُّ- حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ  
بُنْ سَلَامٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى -بِعَنِي ابْنَ أَبِي كَبِيرٍ- حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ  
عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حَفْصَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ  
(٢٨٥/٦) خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ. [راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٦٧- حَدَّثَنَا كَبِيرُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ -بِعَنِي ابْنَ  
بُرْقَانَ- حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَتْ: أَمْرَنِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَحِلُّ فِي حِجَّتِي النَّبِيِّ حَجًّا.  
وَقَالَ كَبِيرٌ (مَرَّةً): أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ.

٢٦٩٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ -بِعَنِي ابْنَ أَبِي حَمْرَةَ-  
قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ  
ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحُلْنَ عَامَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ لَهُ فُلَانَةُ:  
فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحُلْ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ  
حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي. [راجع: ٢٦٩٥٦]

٢٦٩٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ. قَالَتْ: لَمَّا

قَالَ أَيُّوبُ: أَرَاهُ قَالَ: خَفِيفَتَيْنِ. [انظر: ٢٦٩٦١، ٢٦٩٦٢، ٢٦٩٦٣، ٢٦٩٦٥، ٢٦٩٦٦، ٢٦٩٦٧، ٢٦٩٦٨، ٢٦٩٦٩، ٢٦٩٧٠، ٢٦٩٧١، ٢٦٩٧٢، ٢٦٩٧٣، ٢٦٩٧٤، ٢٦٩٧٥، ٢٦٩٧٦، ٢٦٩٧٧، ٢٦٩٧٨، ٢٦٩٧٩، ٢٦٩٨٠، ٢٦٩٨١، ٢٦٩٨٢، ٢٦٩٨٣، ٢٦٩٨٤، ٢٦٩٨٥، ٢٦٩٨٦، ٢٦٩٨٧، ٢٦٩٨٨، ٢٦٩٨٩، ٢٦٩٩٠، ٢٦٩٩١، ٢٦٩٩٢، ٢٦٩٩٣، ٢٦٩٩٤، ٢٦٩٩٥، ٢٦٩٩٦، ٢٦٩٩٧، ٢٦٩٩٨، ٢٦٩٩٩، ٢٧٠٠٠، ٢٧٠٠١، ٢٧٠٠٢، ٢٧٠٠٣، ٢٧٠٠٤، ٢٧٠٠٥، ٢٧٠٠٦، ٢٧٠٠٧، ٢٧٠٠٨، ٢٧٠٠٩، ٢٧٠١٠، ٢٧٠١١، ٢٧٠١٢، ٢٧٠١٣، ٢٧٠١٤، ٢٧٠١٥، ٢٧٠١٦، ٢٧٠١٧، ٢٧٠١٨، ٢٧٠١٩، ٢٧٠٢٠، ٢٧٠٢١، ٢٧٠٢٢، ٢٧٠٢٣، ٢٧٠٢٤، ٢٧٠٢٥، ٢٧٠٢٦، ٢٧٠٢٧، ٢٧٠٢٨، ٢٧٠٢٩، ٢٧٠٣٠، ٢٧٠٣١، ٢٧٠٣٢، ٢٧٠٣٣، ٢٧٠٣٤، ٢٧٠٣٥، ٢٧٠٣٦، ٢٧٠٣٧، ٢٧٠٣٨، ٢٧٠٣٩، ٢٧٠٤٠، ٢٧٠٤١، ٢٧٠٤٢، ٢٧٠٤٣، ٢٧٠٤٤، ٢٧٠٤٥، ٢٧٠٤٦، ٢٧٠٤٧، ٢٧٠٤٨، ٢٧٠٤٩، ٢٧٠٥٠، ٢٧٠٥١، ٢٧٠٥٢، ٢٧٠٥٣، ٢٧٠٥٤، ٢٧٠٥٥، ٢٧٠٥٦، ٢٧٠٥٧، ٢٧٠٥٨، ٢٧٠٥٩، ٢٧٠٦٠، ٢٧٠٦١، ٢٧٠٦٢، ٢٧٠٦٣، ٢٧٠٦٤، ٢٧٠٦٥، ٢٧٠٦٦، ٢٧٠٦٧، ٢٧٠٦٨، ٢٧٠٦٩، ٢٧٠٧٠، ٢٧٠٧١، ٢٧٠٧٢، ٢٧٠٧٣، ٢٧٠٧٤، ٢٧٠٧٥، ٢٧٠٧٦، ٢٧٠٧٧، ٢٧٠٧٨، ٢٧٠٧٩، ٢٧٠٨٠، ٢٧٠٨١، ٢٧٠٨٢، ٢٧٠٨٣، ٢٧٠٨٤، ٢٧٠٨٥، ٢٧٠٨٦، ٢٧٠٨٧، ٢٧٠٨٨، ٢٧٠٨٩، ٢٧٠٩٠، ٢٧٠٩١، ٢٧٠٩٢، ٢٧٠٩٣، ٢٧٠٩٤، ٢٧٠٩٥، ٢٧٠٩٦، ٢٧٠٩٧، ٢٧٠٩٨، ٢٧٠٩٩، ٢٧١٠٠، ٢٧١٠١، ٢٧١٠٢، ٢٧١٠٣، ٢٧١٠٤، ٢٧١٠٥، ٢٧١٠٦، ٢٧١٠٧، ٢٧١٠٨، ٢٧١٠٩، ٢٧١١٠، ٢٧١١١، ٢٧١١٢، ٢٧١١٣، ٢٧١١٤، ٢٧١١٥، ٢٧١١٦، ٢٧١١٧، ٢٧١١٨، ٢٧١١٩، ٢٧١٢٠، ٢٧١٢١، ٢٧١٢٢، ٢٧١٢٣، ٢٧١٢٤، ٢٧١٢٥، ٢٧١٢٦، ٢٧١٢٧، ٢٧١٢٨، ٢٧١٢٩، ٢٧١٣٠، ٢٧١٣١، ٢٧١٣٢، ٢٧١٣٣، ٢٧١٣٤، ٢٧١٣٥، ٢٧١٣٦، ٢٧١٣٧، ٢٧١٣٨، ٢٧١٣٩، ٢٧١٤٠، ٢٧١٤١، ٢٧١٤٢، ٢٧١٤٣، ٢٧١٤٤، ٢٧١٤٥، ٢٧١٤٦، ٢٧١٤٧، ٢٧١٤٨، ٢٧١٤٩، ٢٧١٥٠، ٢٧١٥١، ٢٧١٥٢، ٢٧١٥٣، ٢٧١٥٤، ٢٧١٥٥، ٢٧١٥٦، ٢٧١٥٧، ٢٧١٥٨، ٢٧١٥٩، ٢٧١٦٠، ٢٧١٦١، ٢٧١٦٢، ٢٧١٦٣، ٢٧١٦٤، ٢٧١٦٥، ٢٧١٦٦، ٢٧١٦٧، ٢٧١٦٨، ٢٧١٦٩، ٢٧١٧٠، ٢٧١٧١، ٢٧١٧٢، ٢٧١٧٣، ٢٧١٧٤، ٢٧١٧٥، ٢٧١٧٦، ٢٧١٧٧، ٢٧١٧٨، ٢٧١٧٩، ٢٧١٨٠، ٢٧١٨١، ٢٧١٨٢، ٢٧١٨٣، ٢٧١٨٤، ٢٧١٨٥، ٢٧١٨٦، ٢٧١٨٧، ٢٧١٨٨، ٢٧١٨٩، ٢٧١٩٠، ٢٧١٩١، ٢٧١٩٢، ٢٧١٩٣، ٢٧١٩٤، ٢٧١٩٥، ٢٧١٩٦، ٢٧١٩٧، ٢٧١٩٨، ٢٧١٩٩، ٢٧٢٠٠، ٢٧٢٠١، ٢٧٢٠٢، ٢٧٢٠٣، ٢٧٢٠٤، ٢٧٢٠٥، ٢٧٢٠٦، ٢٧٢٠٧، ٢٧٢٠٨، ٢٧٢٠٩، ٢٧٢١٠، ٢٧٢١١، ٢٧٢١٢، ٢٧٢١٣، ٢٧٢١٤، ٢٧٢١٥، ٢٧٢١٦، ٢٧٢١٧، ٢٧٢١٨، ٢٧٢١٩، ٢٧٢٢٠، ٢٧٢٢١، ٢٧٢٢٢، ٢٧٢٢٣، ٢٧٢٢٤، ٢٧٢٢٥، ٢٧٢٢٦، ٢٧٢٢٧، ٢٧٢٢٨، ٢٧٢٢٩، ٢٧٢٣٠، ٢٧٢٣١، ٢٧٢٣٢، ٢٧٢٣٣، ٢٧٢٣٤، ٢٧٢٣٥، ٢٧٢٣٦، ٢٧٢٣٧، ٢٧٢٣٨، ٢٧٢٣٩، ٢٧٢٤٠، ٢٧٢٤١، ٢٧٢٤٢، ٢٧٢٤٣، ٢٧٢٤٤، ٢٧٢٤٥، ٢٧٢٤٦، ٢٧٢٤٧، ٢٧٢٤٨، ٢٧٢٤٩، ٢٧٢٥٠، ٢٧٢٥١، ٢٧٢٥٢، ٢٧٢٥٣، ٢٧٢٥٤، ٢٧٢٥٥، ٢٧٢٥٦، ٢٧٢٥٧، ٢٧٢٥٨، ٢٧٢٥٩، ٢٧٢٦٠، ٢٧٢٦١، ٢٧٢٦٢، ٢٧٢٦٣، ٢٧٢٦٤، ٢٧٢٦٥، ٢٧٢٦٦، ٢٧٢٦٧، ٢٧٢٦٨، ٢٧٢٦٩، ٢٧٢٧٠، ٢٧٢٧١، ٢٧٢٧٢، ٢٧٢٧٣، ٢٧٢٧٤، ٢٧٢٧٥، ٢٧٢٧٦، ٢٧٢٧٧، ٢٧٢٧٨، ٢٧٢٧٩، ٢٧٢٨٠، ٢٧٢٨١، ٢٧٢٨٢، ٢٧٢٨٣، ٢٧٢٨٤، ٢٧٢٨٥، ٢٧٢٨٦، ٢٧٢٨٧، ٢٧٢٨٨، ٢٧٢٨٩، ٢٧٢٩٠، ٢٧٢٩١، ٢٧٢٩٢، ٢٧٢٩٣، ٢٧٢٩٤، ٢٧٢٩٥، ٢٧٢٩٦، ٢٧٢٩٧، ٢٧٢٩٨، ٢٧٢٩٩، ٢٧٣٠٠، ٢٧٣٠١، ٢٧٣٠٢، ٢٧٣٠٣، ٢٧٣٠٤، ٢٧٣٠٥، ٢٧٣٠٦، ٢٧٣٠٧، ٢٧٣٠٨، ٢٧٣٠٩، ٢٧٣١٠، ٢٧٣١١، ٢٧٣١٢، ٢٧٣١٣، ٢٧٣١٤، ٢٧٣١٥، ٢٧٣١٦، ٢٧٣١٧، ٢٧٣١٨، ٢٧٣١٩، ٢٧٣٢٠، ٢٧٣٢١، ٢٧٣٢٢، ٢٧٣٢٣، ٢٧٣٢٤، ٢٧٣٢٥، ٢٧٣٢٦، ٢٧٣٢٧، ٢٧٣٢٨، ٢٧٣٢٩، ٢٧٣٣٠، ٢٧٣٣١، ٢٧٣٣٢، ٢٧٣٣٣، ٢٧٣٣٤، ٢٧٣٣٥، ٢٧٣٣٦، ٢٧٣٣٧، ٢٧٣٣٨، ٢٧٣٣٩، ٢٧٣٤٠، ٢٧٣٤١، ٢٧٣٤٢، ٢٧٣٤٣، ٢٧٣٤٤، ٢٧٣٤٥، ٢٧٣٤٦، ٢٧٣٤٧، ٢٧٣٤٨، ٢٧٣٤٩، ٢٧٣٥٠، ٢٧٣٥١، ٢٧٣٥٢، ٢٧٣٥٣، ٢٧٣٥٤، ٢٧٣٥٥، ٢٧٣٥٦، ٢٧٣٥٧، ٢٧٣٥٨، ٢٧٣٥٩، ٢٧٣٦٠، ٢٧٣٦١، ٢٧٣٦٢، ٢٧٣٦٣، ٢٧٣٦٤، ٢٧٣٦٥، ٢٧٣٦٦، ٢٧٣٦٧، ٢٧٣٦٨، ٢٧٣٦٩، ٢٧٣٧٠، ٢٧٣٧١، ٢٧٣٧٢، ٢٧٣٧٣، ٢٧٣٧٤، ٢٧٣٧٥، ٢٧٣٧٦، ٢٧٣٧٧، ٢٧٣٧٨، ٢٧٣٧٩، ٢٧٣٨٠، ٢٧٣٨١، ٢٧٣٨٢، ٢٧٣٨٣، ٢٧٣٨٤، ٢٧٣٨٥، ٢٧٣٨٦، ٢٧٣٨٧، ٢٧٣٨٨، ٢٧٣٨٩، ٢٧٣٩٠، ٢٧٣٩١، ٢٧٣٩٢، ٢٧٣٩٣، ٢٧٣٩٤، ٢٧٣٩٥، ٢٧٣٩٦، ٢٧٣٩٧، ٢٧٣٩٨، ٢٧٣٩٩، ٢٧٤٠٠، ٢٧٤٠١، ٢٧٤٠٢، ٢٧٤٠٣، ٢٧٤٠٤، ٢٧٤٠٥، ٢٧٤٠٦، ٢٧٤٠٧، ٢٧٤٠٨، ٢٧٤٠٩، ٢٧٤١٠، ٢٧٤١١، ٢٧٤١٢، ٢٧٤١٣، ٢٧٤١٤، ٢٧٤١٥، ٢٧٤١٦، ٢٧٤١٧، ٢٧٤١٨، ٢٧٤١٩، ٢٧٤٢٠، ٢٧٤٢١، ٢٧٤٢٢، ٢٧٤٢٣، ٢٧٤٢٤، ٢٧٤٢٥، ٢٧٤٢٦، ٢٧٤٢٧، ٢٧٤٢٨، ٢٧٤٢٩، ٢٧٤٣٠، ٢٧٤٣١، ٢٧٤٣٢، ٢٧٤٣٣، ٢٧٤٣٤، ٢٧٤٣٥، ٢٧٤٣٦، ٢٧٤٣٧، ٢٧٤٣٨، ٢٧٤٣٩، ٢٧٤٤٠، ٢٧٤٤١، ٢٧٤٤٢، ٢٧٤٤٣، ٢٧٤٤٤، ٢٧٤٤٥، ٢٧٤٤٦، ٢٧٤٤٧، ٢٧٤٤٨، ٢٧٤٤٩، ٢٧٤٥٠، ٢٧٤٥١، ٢٧٤٥٢، ٢٧٤٥٣، ٢٧٤٥٤، ٢٧٤٥٥، ٢٧٤٥٦، ٢٧٤٥٧، ٢٧٤٥٨، ٢٧٤٥٩، ٢٧٤٦٠، ٢٧٤٦١، ٢٧٤٦٢، ٢٧٤٦٣، ٢٧٤٦٤، ٢٧٤٦٥، ٢٧٤٦٦، ٢٧٤٦٧، ٢٧٤٦٨، ٢٧٤٦٩، ٢٧٤٧٠، ٢٧٤٧١، ٢٧٤٧٢، ٢٧٤٧٣، ٢٧٤٧٤، ٢٧٤٧٥، ٢٧٤٧٦، ٢٧٤٧٧، ٢٧٤٧٨، ٢٧٤٧٩، ٢٧٤٨٠، ٢٧٤٨١، ٢٧٤٨٢، ٢٧٤٨٣، ٢٧٤٨٤، ٢٧٤٨٥، ٢٧٤٨٦، ٢٧٤٨٧، ٢٧٤٨٨، ٢٧٤٨٩، ٢٧٤٩٠، ٢٧٤٩١، ٢٧٤٩٢، ٢٧٤٩٣، ٢٧٤٩٤، ٢٧٤٩٥، ٢٧٤٩٦، ٢٧٤٩٧، ٢٧٤٩٨، ٢٧٤٩٩، ٢٧٥٠٠، ٢٧٥٠١، ٢٧٥٠٢، ٢٧٥٠٣، ٢٧٥٠٤، ٢٧٥٠٥، ٢٧٥٠٦، ٢٧٥٠٧، ٢٧٥٠٨، ٢٧٥٠٩، ٢٧٥١٠، ٢٧٥١١، ٢٧٥١٢، ٢٧٥١٣، ٢٧٥١٤، ٢٧٥١٥، ٢٧٥١٦، ٢٧٥١٧، ٢٧٥١٨، ٢٧٥١٩، ٢٧٥٢٠، ٢٧٥٢١، ٢٧٥٢٢، ٢٧٥٢٣، ٢٧٥٢٤، ٢٧٥٢٥، ٢٧٥٢٦، ٢٧٥٢٧، ٢٧٥٢٨، ٢٧٥٢٩، ٢٧٥٣٠، ٢٧٥٣١، ٢٧٥٣٢، ٢٧٥٣٣، ٢٧٥٣٤، ٢٧٥٣٥، ٢٧٥٣٦، ٢٧٥٣٧، ٢٧٥٣٨، ٢٧٥٣٩، ٢٧٥٤٠، ٢٧٥٤١، ٢٧٥٤٢، ٢٧٥٤٣، ٢٧٥٤٤، ٢٧٥٤٥، ٢٧٥٤٦، ٢٧٥٤٧، ٢٧٥٤٨، ٢٧٥٤٩، ٢٧٥٥٠، ٢٧٥٥١، ٢٧٥٥٢، ٢٧٥٥٣، ٢٧٥٥٤، ٢٧٥٥٥، ٢٧٥٥٦، ٢٧٥٥٧، ٢٧٥٥٨، ٢٧٥٥٩، ٢٧٥٦٠، ٢٧٥٦١، ٢٧٥٦٢، ٢٧٥٦٣، ٢٧٥٦٤، ٢٧٥٦٥، ٢٧٥٦٦، ٢٧٥٦٧، ٢٧٥٦٨، ٢٧٥٦٩، ٢٧٥٧٠، ٢٧٥٧١، ٢٧٥٧٢، ٢٧٥٧٣، ٢٧٥٧٤، ٢٧٥٧٥، ٢٧٥٧٦، ٢٧٥٧٧، ٢٧٥٧٨، ٢٧٥٧٩، ٢٧٥٨٠، ٢٧٥٨١، ٢٧٥٨٢، ٢٧٥٨٣، ٢٧٥٨٤، ٢٧٥٨٥، ٢٧٥٨٦، ٢٧٥٨٧، ٢٧٥٨٨، ٢٧٥٨٩، ٢٧٥٩٠، ٢٧٥٩١، ٢٧٥٩٢، ٢٧٥٩٣، ٢٧٥٩٤، ٢٧٥٩٥، ٢٧٥٩٦، ٢٧٥٩٧، ٢٧٥٩٨، ٢٧٥٩٩، ٢٧٦٠٠، ٢٧٦٠١، ٢٧٦٠٢، ٢٧٦٠٣، ٢٧٦٠٤، ٢٧٦٠٥، ٢٧٦٠٦، ٢٧٦٠٧، ٢٧٦٠٨، ٢٧٦٠٩، ٢٧٦١٠، ٢٧٦١١، ٢٧٦١٢، ٢٧٦١٣، ٢٧٦١٤، ٢٧٦١٥، ٢٧٦١٦، ٢٧٦١٧، ٢٧٦١٨، ٢٧٦١٩، ٢٧٦٢٠، ٢٧٦٢١، ٢٧٦٢٢، ٢٧٦٢٣، ٢٧٦٢٤، ٢٧٦٢٥، ٢٧٦٢٦، ٢٧٦٢٧، ٢٧٦٢٨، ٢٧٦٢٩، ٢٧٦٣٠، ٢٧٦٣١، ٢٧٦٣٢، ٢٧٦٣٣، ٢٧٦٣٤، ٢٧٦٣٥، ٢٧٦٣٦، ٢٧٦٣٧، ٢٧٦٣٨، ٢٧٦٣٩، ٢٧٦٤٠، ٢٧٦٤١، ٢٧٦٤٢، ٢٧٦٤٣، ٢٧٦٤٤، ٢٧٦٤٥، ٢٧٦٤٦، ٢٧٦٤٧، ٢٧٦٤٨، ٢٧٦٤٩، ٢٧٦٥٠، ٢٧٦٥١، ٢٧٦٥٢، ٢٧٦٥٣، ٢٧٦٥٤، ٢٧٦٥٥، ٢٧٦٥٦، ٢٧٦٥٧، ٢٧٦٥٨، ٢٧٦٥٩، ٢٧٦٦٠، ٢٧٦٦١، ٢٧٦٦٢، ٢٧٦٦٣، ٢٧٦٦٤، ٢٧٦٦٥، ٢٧٦٦٦، ٢٧٦٦٧، ٢٧٦٦٨، ٢٧٦٦٩، ٢٧٦٧٠، ٢٧٦٧١، ٢٧٦٧٢، ٢٧٦٧٣، ٢٧٦٧٤، ٢٧٦٧٥، ٢٧٦٧٦، ٢٧٦٧٧، ٢٧٦٧٨، ٢٧٦٧٩، ٢٧٦٨٠، ٢٧٦٨١، ٢٧٦٨٢، ٢٧٦٨٣، ٢٧٦٨٤، ٢٧٦٨٥، ٢٧٦٨٦، ٢٧٦٨٧، ٢٧٦٨٨، ٢٧٦٨٩، ٢٧٦٩٠، ٢٧٦٩١، ٢٧٦٩٢، ٢٧٦٩٣، ٢٧٦٩٤، ٢٧٦٩٥، ٢٧٦٩٦، ٢٧٦٩٧، ٢٧٦٩٨، ٢٧٦٩٩، ٢٧٧٠٠، ٢٧٧٠١، ٢٧٧٠٢، ٢٧٧٠٣، ٢٧٧٠٤، ٢٧٧٠٥، ٢٧٧٠٦، ٢٧٧٠٧، ٢٧٧٠٨، ٢٧٧٠٩، ٢٧٧١٠، ٢٧٧١١، ٢٧٧١٢، ٢٧٧١٣، ٢٧٧١٤، ٢٧٧١٥، ٢٧٧١٦، ٢٧٧١٧، ٢٧٧١٨، ٢٧٧١٩، ٢٧٧٢٠، ٢٧٧٢١، ٢٧٧٢٢، ٢٧٧٢٣، ٢٧٧٢٤، ٢٧٧٢٥، ٢٧٧٢٦، ٢٧٧٢٧، ٢٧٧٢٨، ٢٧٧٢٩، ٢٧٧٣٠، ٢٧٧٣١، ٢٧٧٣٢، ٢٧٧٣٣، ٢٧٧٣٤، ٢٧٧٣٥، ٢٧٧٣٦، ٢٧٧٣٧، ٢٧٧٣٨، ٢٧٧٣٩، ٢٧٧٤٠، ٢٧٧٤١، ٢٧٧٤٢، ٢٧٧٤٣، ٢٧٧٤٤، ٢٧٧٤٥، ٢٧٧٤٦، ٢٧٧٤٧، ٢٧٧٤٨، ٢٧٧٤٩، ٢٧٧٥٠، ٢٧٧٥١، ٢٧٧٥٢، ٢٧٧٥٣، ٢٧٧٥٤، ٢٧٧٥٥، ٢٧٧٥٦، ٢٧٧٥٧، ٢٧٧٥٨، ٢٧٧٥٩، ٢٧٧٦٠، ٢٧٧٦١، ٢٧٧٦٢، ٢٧٧٦٣، ٢٧٧٦٤، ٢٧٧٦٥، ٢٧٧٦٦، ٢٧٧٦٧، ٢٧٧٦٨، ٢٧٧٦٩، ٢٧٧٧٠، ٢٧٧٧١، ٢٧٧٧٢، ٢٧٧٧٣، ٢٧٧٧٤، ٢٧٧٧٥، ٢٧٧٧٦، ٢٧٧٧٧، ٢٧٧٧٨، ٢٧٧٧٩، ٢٧٧٨٠، ٢٧٧٨١، ٢٧٧٨٢، ٢٧٧٨٣، ٢٧٧٨٤، ٢٧٧٨٥، ٢٧٧٨٦، ٢٧٧٨٧، ٢٧٧٨٨، ٢٧٧٨٩، ٢٧٧٩٠، ٢٧٧٩١، ٢٧٧٩٢، ٢٧٧٩٣، ٢٧٧٩٤، ٢٧٧٩٥، ٢٧٧٩٦، ٢٧٧٩٧، ٢٧٧٩٨، ٢٧٧٩٩، ٢٧٨٠٠، ٢٧٨٠١، ٢٧٨٠٢، ٢٧٨٠٣، ٢٧٨٠٤، ٢٧٨٠٥، ٢٧٨٠٦، ٢٧٨٠٧، ٢٧٨٠٨، ٢٧٨٠٩، ٢٧٨١٠، ٢٧٨١١، ٢٧٨١٢، ٢٧٨١٣، ٢٧٨١٤، ٢٧٨١٥، ٢٧٨١٦، ٢٧٨١٧، ٢٧٨١٨، ٢٧٨١٩، ٢٧٨٢٠، ٢٧٨٢١، ٢٧٨٢٢، ٢٧٨٢٣، ٢٧٨٢٤،

أمر رسول الله ﷺ نساءه أن يخللن بعمرة قلن: فما يمتنعك يا رسول الله أن تحل معنا؟ قال: إني قد أهديت وبكيت، فلا أحل حتى أنحر هديي.

وقال يعقوب في كتاب الحج، أنحر هديي. [راجع: ٢٦٩٥٦]

٢٦٩٧٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني عن الركنين بعد الفجر قبل الصبح نافع، عن ابن عمر، عن حفصة ابنة عمر، زوج النبي ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر قبل الصبح في بيتي يخفهما جدا.

قال نافع: وكان عبد الله يخفهما كذلك. [راجع: ٢٦٩٥٥]

٢٦٩٧١- حدثنا سريج بن النعمان. قال: حدثنا أبو عوانة، عن زيد - يعني ابن جبير - قال: سمعت ابن عمر وسأله رجل عما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال: حدثني إحدى النسوة؛ أن رسول الله ﷺ قال: يقتل الحديا، والغراب، والكلب العقور، والفازة، والعقرب. [انظر: ٢٧٣٩٤]

[٢٦٩٧٥]

٢٦٩٧٢- حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة. قالت: قال رسول الله ﷺ: إني لأرجو أن لا يدخل النار، إن شاء الله، أحد شهد بنذا والحديبية. قالت: فقلت: أليس الله عز وجل يقول: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ قال: فسمته يقول: ﴿ثم تنجي الدين اتقوا وتذر الظالمين فيها جثا﴾.

٢٦٩٧٣- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: لم أر رسول الله ﷺ يصلي في سبحة جالساً قط، حتى كان قبل موته بعام، أو بعامين، فكان يصلي في سبحة جالساً، ويقرأ السورة فيرثلها حتى تكون أطول من أطول منها. [انظر: ٢٦٩٧٤، ٢٦٩٧٥]

٢٦٩٧٤- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري (ح).

وعبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة. قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي في سبحة جالساً قط، حتى كان قبل موته بعام، فكان يصلي جالساً، ويقرأ السورة فيرثلها حتى تكون أطول من أطول منها.

٢٦٩٧٥- حدثنا محمد بن بكر. قال: أخبرنا ابن جريج. قال: قال ابن شهاب: وأخبرني عطاء بن يزيد، أن المطلب بن أبي وداعة أخبره، أن حفصة زوج النبي ﷺ أخبرته. قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي جالساً، حتى كان قبل وفاته بعام، أو عامين.

٢٦٩٧٦- حدثنا<sup>(١)</sup> سفيان بن (٢٨٦/٦) عيينة، عن أمية بن صفوان - يعني ابن عبد الله بن صفوان - عن جده، عن حفصة. قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليؤمن هذا البيت جيش يغرورنه، حتى إذا كانوا بالبيداء خيف بأوسطهم، فينادي أولهم وآخرهم، فلا ينجوا إلا

الشريد الذي يخبر عنهم.

فقال رجل: كذا والله ما كذبت على حفصة، ولا كذبت حفصة على رسول الله ﷺ.

٢٦٩٧٧- حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شبيب بن شكل، عن حفصة؛ أن النبي ﷺ كان يتال من وجه بعض نساءه وهو صائم. [انظر: ٢٦٩٧٨، ٢٦٩٧٩، ٢٦٩٨٠]

٢٦٩٧٨- حدثنا عفان. قال: حدثنا أبو عوانة. قال: حدثنا منصور، عن مسلم، عن شبيب بن شكل، عن حفصة ابنة عمر؛ أن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم.

٢٦٩٧٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن شبيب بن شكل، عن حفصة. زوج النبي ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم. [راجع: ٢٦٩٧٧]

٢٦٩٨٠- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي الضحى، عن شبيب بن شكل، عن حفصة؛ أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

٢٦٩٨١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان، عن حفصة؛ أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة يقال لها: شفاء، كانت ترفي من النملة، فقال النبي ﷺ: علميها حفصة. [انظر بعده]

٢٦٩٨٢- حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر ابن سليمان بن أبي حنيفة، عن حفصة؛ أن امرأة من قريش يقال لها: الشفاء، كانت ترفي من النملة، فقال لها النبي ﷺ: علميها حفصة.

٢٦٩٨٣- حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرنا نافع بن عمر - وهو الجمحي - عن ابن أبي مليكة، أن بعض أزواج النبي ﷺ، ولا أعلمها إلا حفصة، سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ؛ فقالت: إنكم لا تطيقونها، قالت: ﴿الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم﴾. [انظر: ٢٧٠٠٣]

٢٦٩٨٤- حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن نافع؛ أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته، أنها سمعت حفصة ابنة عمر زوج النبي ﷺ تحدث. أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر - أو بالله ورسوله - أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج. [انظر: ٢٦٩٨٥، ٢٦٩٨٦، ٢٦٩٨٧]

٢٦٩٨٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع، أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته، أنها سمعت حفصة ابنة عمر زوج النبي ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر - أو تؤمن بالله

وَرَسُولُهُ - أَنْ تُحَدِّثَ عَلَيَّ مِثَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَيَّ زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. [راجع: ٢٦٩٨٤]

٢٦٩٨٦ - قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَيَّ مِثَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَيَّ زَوْجٍ. [انظر: ٢٦٠٢٩]

٢٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ، عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَائِشَةَ، أَوْ عَنْ كِلَيْهِمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ (٢٨٧/٦) بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - أَنْ تُحَدِّثَ عَلَيَّ مِثَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَيَّ زَوْجِهَا. [راجع: ٢٦٩٨٤]

٢٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعٍ، (عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ)، عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَائِشَةَ أَوْ عَنَّمَا كِلَيْهِمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَيَّ زَوْجِهَا. [راجع: ٢٦٩٨٤]

٢٦٩٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ مَعَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ.

٢٦٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، وَهُوَ حَسَنٌ سَلَمَةَ الْأَبْرَشِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي جَيْشٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يُرِيدُونَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُصِفَ بِهِمْ، فَرَجَّحَ مَنْ كَانَ أَمَامَهُمْ لِيَنْظُرَ مَا فَعَلَ الْقَوْمُ، فَيُصِيبُهُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يَمُنُّ كَانُ مِنْهُمْ مُسْتَكْرَهًا؟ قَالَ: يُصِيبُهُمْ كُلُّهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ كُلَّ امْرِئٍ عَلَى نَبِيَّتِهِ.

٢٦٩٩١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَشْجَعِيُّ الْكُوفِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَانِيِّ، عَنِ الْحَرَبِيِّ الصِّيَاحِ، عَنِ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ. قَالَتْ: أَرَبِعَ لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: صِيَامَ عَاشُورَاءَ، وَالْعَشْرَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ.

٢٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سِوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى. [انظر: ٢٦٩٩٠، ٢٦٩٩٦]

٢٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْاِثْمَنِ، وَكَانَتْ يَمِينُهُ لَطْعَامَهُ وَطَهْرَهُ وَصَلَاتِهِ وَيَأْتِيهِ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

٢٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ سِوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. ثَلَاثًا. [انظر: ٢٦٩٩٦]

٢٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سِوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، وَالْاِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى. [راجع: ٢٦٩٩٢]

٢٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ سِوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ اضْطَجَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى. ثُمَّ قَالَ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَكَانَ يُجْعَلُ يَمِينُهُ لِأَكْلِهِ وَشَرْبِهِ، وَوُضُوءِهِ وَيَأْتِيهِ، وَأَخَذَهُ وَعَطَّاهُ، وَيُجْعَلُ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (٢٨٨/٦) مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، وَالْاِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى. [راجع: ٢٦٩٩٤، ٢٦٩٩٦]

٢٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سِوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْاِثْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٢٦٩٩٨ - وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى لَطْعَامِهِ وَشَرَابِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْبُسْرَى لِسَائِرِ حَاجَتِهِ.

٢٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ (الْمَدَنِيِّ). قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ابْنَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ قَدْ وَضَعَ تَوْبَتَهُ بَيْنَ تَحْدِيهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَادْنَى لَهُ وَهُوَ عَلَى هَيْبَتِهِ، ثُمَّ عَمَّرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، ثُمَّ عَلَيٌّ، ثُمَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَيْبَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَادْنَى لَهُ، فَأَخَذَ تَوْبَتَهُ فَجَلَّهَ فَحَدَّثَنَا ثُمَّ فَرَجُوا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَسَائِرُ أَصْحَابِكَ وَأَنْتَ عَلَى هَيْبَتِكَ، فَلَمَّا جَاءَ عُمَرَانُ تَجَلَّتْ بِوَبُوكَ؟ فَقَالَ: أَلَا أَسْتَحْيِي مَنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ. [انظر بعده]

٢٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ أَبِي الْيَمْعُورِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ

عمر. قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم، فوضع ثوبه بين فخذيه، فجاء أبو بكر يستأذن، فأذن له رسول الله ﷺ على هيئة، ثم جاء عمر يستأذن، فأذن له رسول الله ﷺ على هيئة، وجاء ناس من أصحابه فأذن لهم، وجاء علي يستأذن، فأذن له رسول الله ﷺ على هيئة، ثم جاء عثمان فاستأذن فتجلل ثوبه، ثم أذن له، فتحدثوا ساعة ثم خرجوا، فقلت: يا رسول الله، دخل عليك أبو بكر وعمر وعلي ناس من أصحابك وأنت على هيئة لم تتحرك، فلما دخل عثمان تجللت ثوبك؟ فقال: ألا أستحيي ممن أستحيي منه الملائكة؟ [راجع ما قبله]

٢٧٠٠١- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا الحر بن الصباح، عن هبة بن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي ﷺ. قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، أول اثنين من الشهر وخمسين. [راجع: ٢٦٩٩]

٢٧٠٠٢- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو كامل وعفان. قالوا: حدثنا حماد بن سلمة (قال عفان) في حديثه: قال: أخبرنا أنس بن سيرين، عن أبي مجلز، عن حفصة؛ أن عطارد ابن حاجب قدم معه ثوب ديناج كساه إياه كسرى، فقال عمر: يا رسول الله لو اشتريته؟ فقال: إنما يليسه من لا خلاق له.

٢٧٠٠٣- حدثنا وكيع، عن نافع بن عمر (ح).

وأبو عامر، حدثنا نافع، عن ابن أبي مليكة، عن بعض أزواج النبي ﷺ (قال أبو عامر: قال نافع: أراها حفصة) أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ؟ فقالت: إنكم لا تستطيعونها، قال: فقيل لها؟ أخيراً بها؟ قال: فقرأت قراءة ترسكت فيها.

قال أبو عامر: قال نافع: فحكى لنا ابن أبي مليكة: الحمد لله رب العالمين، ثم قطع: الرحمن الرحيم، ثم قطع: مالك يوم الدين. [راجع: ٢٦٩٨٣]

## آخر أول وأول ثاني النساء

### حديث أم سلمة زوج النبي (٢٨٩/٦)

٢٧٠٠٤- حدثنا هشيم بن بشير، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ: أن سبيعة ابنة الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة، أو نحو ذلك، وأرادت التزويج، فقال لها أبو السائب: ليس لك ذلك حتى يأتي عليك آخر الأجلين، فذكر ذلك للنبي ﷺ. فقال: تزوج إذا شاءت. [انظر: ٢٧٢١٠]

٢٧٠٠٥- حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن عبيد بن عمير، عن أم سلمة. قالت: لما مات أبو سلمة قلت: غريب ومات بأرض غربة، فاقضت بكاء، فجاءت امرأة تريد أن تسعدني من الصعيد، فقال رسول الله ﷺ: تريد أن تدخلني الشيطان بيتاً قد أخرجني

الله عز وجل منه، قالت: فلم أبك عليه.

٢٧٠٠٦- حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن نهبان، عن أم سلمة ذكرت: أن النبي ﷺ قال: إذا كان لإحداكم مكاتب، فكان عنده ما يؤدي، فلتتجج منه. [انظر: ٣٧١٩٧، ٣٧١٩٨]

٢٧٠٠٧- حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد، سمع سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: إذا دخلت العشر، فأراد رجل أن يصحني، فلا يمسه من شعره ولا من بشره. [انظر: ٣٧١٠٦، ٣٧١٩٠]

٢٧٠٠٨- حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن سوقة، عن نافع بن جبير، عن أم سلمة؛ ذكر النبي ﷺ الجيش الذي يخسف بهم، فقالت أم سلمة: لعل فيهم الممكرة؟ فقال: إنهم ينعون على نياتهم.

٢٧٠٠٩- حدثنا سفيان، عن عمار - يعني الدهني - سمع أبا سلمة يخبر، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: قوامم منبري رواتب في الجنة. [انظر: ٣٧٢٣٩، ٣٧٢٤١، ٣٧٢٠٢]

٢٧٠١٠- حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد - يعني المقبري - عن عبد الله بن رافع، وهو موالي أم سلمة (كذا قال سفيان) أنها قالت: يا رسول الله، إني امرأة أشد ضغراً راسي؟ قال: يجزئك أن تصبي عليه الماء لكلاً. [انظر: ٣٧٢١٢]

٢٧٠١١- حدثنا إسما عيل بن إبراهيم. قال: حدثنا ابن جريح، عن عبد الله بن أبي مليكة. قال: قالت أم سلمة: كان رسول الله ﷺ أشد تعجيباً للظهور منكم، وأنتم أشد تعجيباً للعض منهن. [انظر: ٣٧١٨٣]

٢٧٠١٢- حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح. قال: سئلت عائشة وأم سلمة: أي العمل كان أعجب إلى النبي ﷺ؟ قالت: ما دام عليه وإن قل. [راجع: ٢٤٥٤٤]

٢٧٠١٣- حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الحسن بن عبيد الله، عن هبة الغزاعي، عن أمه. قالت: دخلت على أم سلمة فسألتها عن الصيام؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والجمعة والخميس. [انظر: ٣٧١٧٥]

٢٧٠١٤- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. قال: دخلت أنا وأبي على عائشة وأم سلمة. (فقالتا: إن النبي ﷺ كان يصبح جنباً، ثم يصوم). [راجع: ٤٤٥٦٣]

٢٧٠١٥- حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة. قالت: ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن، وقد اغبر شعر صدره، وهو يقول:

اللهم إن الخير خير الأخره فاغفر للأضرار والمهاجرة

قال: قرأ عماراً فقال: ويحه ابنُ سميةَ تقطله الفئةُ الباغيةُ.

قال: فذكرته لمحمد - يعني ابن سيرين - فقال: عن أمه. قلت: نعم، أما إنها كانت تُخالطها تلج (٦/٢٩٠) عليها. [انظر: ٣٧١٥]

٢٧٠١٦ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن سفيانة مولى أم سلمة، عن أم سلمة. قالت: كان من آخر وصية رسول الله ﷺ: الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم، حتى جعل نبي الله ﷺ يجلجها في صدره وما يغيص بها لسانه. [انظر: ٣٧١٩٣، ٣٧١٩٤، ٣٧١٩٣]

٢٧٠١٧ - حدثنا عبد الرحمن، يعني ابن مهدي، [عن مالك، عن سمي وعبد ربه، عن أبي بكر (بن عبد الرحمن، عن عائشة وأم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً، من جماع غير اختلام، ثم يصوم. [راجع: ٣٤٥٦٣]

وفي حديث عبد ربه: في رمضان. [راجع: ٣٦١٩٢]

٢٧٠١٨ - حدثنا عبد الرحمن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة؛ أنها قدمت وهي مريضة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ؟ فقال: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة، قالت: فسمعت النبي ﷺ وهو عند الكعبة يقرأ بالطور. [انظر: ٣٧٢٥٠]

٢٧٠١٩ - حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن الحكم، عن مفسم، عن أم سلمة. قالت: كان رسول الله ﷺ يوتر يسع ويحس، لا يفصل بينهما بسلام ولا بكلام. [انظر: ٣٧١٧١، ٣٧١٧٢]

٢٧٠٢٠ - حدثنا جرير، عن عبد العزيز بن رفيع، عن عبيد الله ابن الفطية. قال: دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة (فسألاه)، عن الجيش الذي يخسف به؟ وكان ذلك في أيام ابن الزبير، فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يعود عائد بالحجر، فيبث الله جيشاً، فإذا كانوا يبثه من الأرض خسف بهم، فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن أخرج كارهاً؟ قال: يخسف به معهم، ولكنه يبث على نية يوم القيامة.

فذكرت ذلك لابي جعفر فقال: هي بيداء المدينة.

٢٧٠٢١ - حدثنا عبد الله بن إدريس. قال: حدثنا محمد بن عمار، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. قالت: كنت أجر ذلي فامر بالمكان القدر والمكان الطيب، فدخلت على أم سلمة فسألته عن ذلك؟ فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يطهروا ما بعدكم. [انظر: ٣٧٢١١]

٢٧٠٢٢ - حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة. قالت: دخل علينا عبد الرحمن بن عوف. قال: فقال: يا أمه، قد خفت أن يهلكني كثرة مالي، أنا أكثر قرش مالاً؟ قالت: يا بني، فانق، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من أصحابي من لا يراني بعد

أن أثاره. فخرج، فلقني عمر فأخبره، فجاء عمر فدخل عليها. فقال لها: بالله منهم أنا؟ فقالت: لا، ولكن أباي أحاداً بعدك. [انظر: ٣٧٢٢٩، ٣٧١٥٦]

٢٧٠٢٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة. قالت: دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها مخنث، وعندها أخوها عبد الله بن أبي أمية، والمخنث يقول لعبد الله: يا عبد الله بن أبي أمية، إن فتح الله عليكم الطائف غداً فمليك بآبئة غيلان، فإنها قبل بأربع وثلاثين، قال: فسمعه رسول الله ﷺ. فقال لأم سلمة: لا يدخلن هذا عليك. [انظر: ٣٧٢٣٤]

٢٧٠٢٤ - حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة. قالت: قال رسول الله ﷺ: إنكم تخصصون لي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أنا بشر أفضي له على نحو ما سمع منه، فمن قضيت له (٦/٢٩١) من حق أخيه شيئاً فأتمها هو ناراً فلا يأخذ. [انظر: ٣٧١٥٣، ٣٧١٦١، ٣٧١٦٢]، [راجع: ٣٦١٨٩]

٢٧٠٢٥ - حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة.

٢٧٠٢٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة. قالت: جاءت أم حبيبة النبي ﷺ. فقالت: يا رسول الله، هل لك في أخي؟ قال: فاصع بها ماذا؟ قالت: تزوجها، فقال لها رسول الله ﷺ: وتحين ذلك؟ فقالت: نعم، كنت لك بمخلة، وأحق من شركي في خير أخي، فقال رسول الله ﷺ: إنها لا تحل لي، قالت: فوالله لقد بلغتني أنك تخطف ذرة ابنة أم سلمة بنت أبي سلمة، فقال رسول الله ﷺ: لو كانت تحل لي لما تزوجتها، قد أضعفتي وآبأها نومة مولاة بني هاشم، فلا تعرضن علي أخواتكن ولا بتانكن. [انظر: ٣٧١٦٧]

٢٧٠٢٧ - حدثنا يونس بن محمد. قال: حدثنا إيث - يعني ابن سعد - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة؛ أنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ. فقلت: هل لك في أخي؟... فذكر الحديث. [انظر: ٣٧٠٢٨، ٣٧٠٢٩، ٣٧٠٢٧]

٢٧٠٢٨ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان. قالت: قلت لرسول الله ﷺ: ألا تزوج أخي؟... فذكر الحديث. [راجع: ٣٧٠٢٧]

٢٧٠٢٩ - حدثنا أبو اليمان. قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري. قال: أخبرني عروة ابن الزبير؛ أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته، أن أم حبيبة

ابنة أبي سفيان أخبرتها؛ أنها قالت: يا رسول الله انكح أخيتي... فذكر الحلي. [راجع: ٢٧٠٢٧]

قال أبي: ووافقه ابن أخي الزهري. وقال عقيل: إن أم حبيبة قالت:

٢٧٠٣٠ - حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة. قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا حضرتم الميت، أو المريض فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون. قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ. فقلت: يا رسول الله، إن أبا سلمة قد مات، فقال: فولي: اللهم اغفر لي وله واغفبني منه عبي حسنة. قالت: فقلت: فأعفبي الله عز وجل من هو خير لي منه، محمداً ﷺ. [انظر: ٢٧١٤٣، ٢٧٢٧٥]

٢٧٠٣١ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة؛ أنها كانت هي ورسول الله ﷺ يتسلمان من إناء واحد من الجنابة. وكان يقبلها وهو صائم. [انظر: ٢٧١٠١، ٢٧١٠٢، ٢٧١٨٢، ٢٧٢٣٨، ٢٧٢٣٩، ٢٧٢٤٣، ٢٧٢٤٢]

٢٧٠٣٢ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق. قال: حدثني عبد الله بن رافع، عن أم سلمة. قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا حضر العشاء وحضرت الصلاة فابدؤوا بالعشاء. [انظر: ٢٧١١١، ٢٧١١٢]

٢٧٠٣٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن طلحة بن يحيى. قال: حدثني عبد الله بن فروخ؛ أن امرأة سألت أم سلمة. فقالت: إن زوجي يقبلي وهو صائم وأنا صائمة، فما تزين؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يقبلي وهو صائم وأنا صائمة.

٢٧٠٣٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. قال: حدثني حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها؛ أن امرأة توفى زوجها فاشتكت عيبتها، فذكرها للنبي ﷺ (٢٩٢/٦) وذكروا الكحل، قالوا: نخاف على عيبتها. قال: قد كانت إحدائكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها، أو في أحلاسها في شر بيتها، حولاً، فإذا مر بها كلب رمت بيغرة، أقل أربعة أشهر وعشراً. [انظر: ٢٧١٨٨]

٢٧٠٣٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد. قال: حدثني أبي، عن علي بن حسين، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ أكل كعفاً، فجاهه بلال فخرج إلى الصلاة ولم يمس ماء.

٢٧٠٣٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام. قال: أخبرني أبي، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة. قالت: قالت أم سليم: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ قال: نعم، إذا رأت الماء. فضحك أم سلمة. قالت: أتحتلم المرأة؟ فقال النبي ﷺ: فبم يشبه الولد. [انظر: ٢٧١٤٨، ٢٧١٤٩]

٢٧٠٣٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان. قال: حدثني محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ لما تزوجها أقام عندها ثلاثة أيام. وقال: إنه ليس بك على أهلك هوأن، وإن شئت سبعت لك، وإن سبعت لك سبعت لنسائي. [انظر: ٢٧١٥٤، ٢٧١٥٥، ٢٧١٥٨]

٢٧٠٣٨ - حدثنا يحيى بن سعيد. قال: حدثنا ثابت بن (عمران). قال: حدثني ربيعة، عن كبشة ابنة أبي مرزم. قالت: قلت لأم سلمة: أخبريني ما نهى عنه رسول الله ﷺ أهله؛ قالت: نهانا أن نعجم التوى طبخاً، وأن نخلط الزبيب والتمر.

٢٧٠٣٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيان. قال: حدثني عمارة الدهني، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: قوائم العنبر روايت في الجنة. [راجع: ٢٧٠٠٩]

٢٧٠٤٠ - حدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة (وسمعه أنا من عثمان بن محمد). قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي نصر. قال: حدثني مساور الحميري، عن أمه. قالت: سمعت أم سلمة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي: لا يعضك مؤمن، ولا يحك منافق.

٢٧٠٤١ - حدثنا عبد الله بن نمير. قال: حدثنا عبد الملك - يعني ابن أبي سليمان - عن عطاء ابن أبي رباح. قال: حدثني من سمع أم سلمة تذكر؛ أن النبي ﷺ كان في بيتها، فأته فاطمة بريمه فيها خزيمة، فدخلت بها عليه. فقال لها: ادعي زوجك وأبيك، قالت: فجاء علي (والحسن والحسين) فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الخزيمة، وهو على مائة له على دكان تحته كساء له خبيري، قالت: وأنا أصلي في الحجرة، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾. قالت: فأخذ فضل الكساء ففشاها به، ثم أخرج يده فألوى بها إلى السماء، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، قالت: فأدخلت رأسي البيت فقلت: وآنا معكم يا رسول الله، قال: إنك إلى خير، إنك إلى خير.

٢٧٠٤٢ - قال عبد الملك: وحدثني أبو ليلى، عن أم سلمة... مثل حديث عطاء سواء.

٢٧٠٤٣ - قال عبد الملك: وحدثني داود بن أبي عوف [أبو الحجاج]، عن [شهر بن] حوشب، عن أم سلمة... بمثل سواء.

٢٧٠٤٤ - حدثنا أبو أسامة. قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة. قالت: قلت: يا رسول الله، هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أفق عليهم، وكنت بتارحهم هكذا وهكذا



وَوَدَّ بَنِي تَمِيمٍ فَجَسُونِي عَنْ رَكَعَتَيْنِ كُنْتُ أُرَكَّهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ. [انظر: ٢٧١٣٠، ٢٧١٣١]

٢٧٠٥١ - حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ نُمَيْرٍ أَبُو تَمَامٍ الْأَسَدِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَزَّمِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا بَنِي الْأَخْدُوكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا أُمَّهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ، أَوْ ابْنَتَيْنِ، أَوْ ذَوَاتِي قُرَابَةٍ، يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ قَضَلِهِ، أَوْ يَكْفِيَهُمَا، كَأَنَّهَا لَمْ تَسِرْ مِنَ النَّارِ.

٢٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ (٢٩٤/٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَبَانَ وَرَمَضَانَ. [انظر: ٢٧١٨٩، ٢٧٠٩٧]

٢٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، عَنِ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا (إِنَّهُ) عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ. [انظر: ٢٧٢١٨]

٢٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا مُقَلَّبَ القُلُوبِ نَبْتُ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. [انظر: ٢٧١١١]

٢٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجَّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ. [انظر: ٢٧٢١٠، ٢٧٢١٢]

٢٧٠٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنِ مَوْلَى لَأَمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ الْقَمَرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا مُقْبَلًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا. [انظر: ٢٧١٢٧، ٢٧٢١٧، ٢٧٢١٨، ٢٧٢١٩]

٢٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ حَبِيبِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ - عَنِ وَهَبِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا (وَمِ) تَخْتَمِرُ، فَقَالَ: لِيَّةَ لَا لَيْتِينَ. [انظر: ٢٧٠٧٣، ٢٧١٥٠، ٢٧١٥٢]

٢٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أُمَّهُ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حُجْرَةٍ أُمَّ سَلَمَةَ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، أَوْ عُمَرُ. فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، قَالَ: فَرَجَعَ، قَالَ: فَمَرَّتْ ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ. فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، قَالَ: فَمَضَتْ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هُنَّ أَغْلَبُ.

٢٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ. (قَالَ وَكِيعٌ: شَكَ هُوَ يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ (لِإِحْدَاهُمَا): لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ الْبَيْتَ مَلَكَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ

وَهَكَذَا، إِنَّمَا (٢٩٣/٦) هُمُ بَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ. [انظر: ٢٧١٣٧، ٢٧١٣٠]

٢٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ تَهْرَاقُ الدَّمَّ؟ فَقَالَ: تَنْتَظِرُ قَدْرَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ وَقَدَرُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، فَتَدْعُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَتَتَسَلَّلَ وَلَتَسْتَفِيرُ، ثُمَّ تُصَلِّي. [انظر: ٢٧٢١٧، ٢٧٢١٨]

٢٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا (عَبْدُ) اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: فَكَيْفَ بِالنِّسَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تَرْخِيْنَ شِبْرًا، قُلْتُ: إِذِنْ يَنْكُشِفُ عَنْهُنَّ؟ قَالَ: فَنِدْرَاعٌ لَا يَزِدُنَّ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٧٢١٦]

٢٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - عَنِ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ رَمِيَّةَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَلَّمَنِي صَوَاحِبِي أَنْ أَكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ فَيُهْدُونَ لَهُ حَيْثُ كَانَ، فَإِنَّهُمْ يَتَحَرَّوْنَ (بِهَدَايَاهُمْ) يَوْمَ عَائِشَةَ، وَأَنَا نَحِبُ الْخَيْرَ كَمَا نَحِبُهُ عَائِشَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَوَاحِبِي كَلَّمَنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ لِتَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يَهْدُوا لَكَ حَيْثُ كُنْتُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، (وَأَنَا) نَحِبُ الْخَيْرَ كَمَا نَحِبُ عَائِشَةَ؟ قَالَتْ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَرِاجِعْنِي، فَجَاءَنِي صَوَاحِبِي فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يَكَلِّمَنِي، فَقُلْتُ: لَا تَدْعِيهِ وَمَا هَذَا حِينَ تَدْعِيهِ، قَالَتْ: ثُمَّ دَارَ فَكَلَّمْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ صَوَاحِبِي قَدَّمَرْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ تَأْمُرَ النَّاسَ فَيَهْدُوا لَكَ حَيْثُ كُنْتُ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلُ تِلْكَ الْعَقَالَةِ، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَسُوءَكَ فِي عَائِشَةَ. [انظر بعده]

٢٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنِ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أُخْتِهِ رَمِيَّةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لَهَا: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع ما قبله]

٢٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ - عَنِ رُبَيْعِ بْنِ جِرَّاسٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ، قَالَتْ: فَحَسِبْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لَكَ سَاهِمُ الْوَجْهِ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ الدَّائِرِ السَّبْعَةِ الَّتِي آتَانَا أَمْسٍ، أَسْمِيًا وَهِيَ فِي خُصْمِ الْفِرَاشِ. [انظر: ٢٧٢٠٧]

٢٧٠٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْمَصْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ مَا كُنْتُ تُصَلِّيُهَا؟ قَالَ: قَدِمَ

قيلها، فقال لي: إن أبنتك هذا حسينٌ مقتولٌ، وإن شئتَ أرئتُك من ثريّة الأرض التي يقبلُ بها، قال: فأخرج ثريّة حمراءَ.

٢٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: حَضَّتْ وَأَتَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَوْبٍ، قَالَتْ: فَناسِلْتُ، فَقَالَ: أَتَشْتِي؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَجَدْتُ مَا تَجِدُ النِّسَاءُ، قَالَ: ذَلِكَ مَا كُتِبَ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، قَالَتْ: فَانطَلَقْتُ فَاصْلَحْتُ مِنْ شَأْنِي فَاسْتَفْرَنْتُ بِتَوْبٍ، ثُمَّ جِئْتُ فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ.

٢٧٠٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ يَمَلَى بْنِ مَمْلَكٍ. قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ وَقِرَائَتِهِ؟ قَالَتْ: مَا لَكُمْ وَلِصَلَاتِهِ وَلِقِرَائَتِهِ، كَانَ يُصَلِّي قَدْرَ مَا يَتَامُ، وَيَتَامُ قَدْرَ مَا يُصَلِّي، وَإِذَا هِيَ تَنَعَّتْ قِرَاءَةَ مُفسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا. [انظر: ٢٧١٠٠، ٢٧٠٩٩، ٢٧٠٨٢، ٢٧١١٠]

٢٧٠٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ [أبي] راشدٍ، عَنْ مَنْدَرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - هِيَ حِيَّةُ الْيَوْمِ إِذْ شِئْتُ أَنْخُلِكَ عَلَيْهَا - قُلْتُ: لَا، حَدَّثَنِي. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ غَضَبَانٌ، فَاسْتَفْرَنْتُ بِكُمْ دَرْعِي، فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمُهُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَهُوَ غَضَبَانٌ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، أَوْ مَا سَمِعْتُ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ: إِنَّ الشَّرَّ إِذَا فُشِيَ فِي الْأَرْضِ قَلِمٌ يَتَاءَهُ، أَرْسَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسِهِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمْ (٢٩٥/٦) الصَّالِحُونَ؟ قَالَتْ: قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصَيِّمُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يُبَيِّضُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرِضْوَانِهِ، أَوْ إِلَى رِضْوَانِهِ وَمَغْفِرَتِهِ. [انظر: ٢٧٨٩٥]

٢٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَبِّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَتَكُونُ امْرَأَةٌ تُعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ قَدْرَ بَرٍّ، وَمَنْ كَرِهَ قَدْرَ سَلَمٍ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَأَنَّى. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَلَّ نَفْسَانَهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا لَكُمْ الْخَمْسَ. [انظر: ٢٧١١٢، ٢٧١١٤، ٢٧١٤٧، ٢٧١٤٦]

٢٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ [يعني] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَانِي - تَعْنِي شَاهِدًا - فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَانِكَ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ يُكْرِهُ ذَلِكَ، قَالَتْ: يَا عَمْرُؤُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَرَوْجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنِّي لَا أَنْفُضُكَ مِمَّا أُعْطِيتُ أُخْوَانِكَ، رَحِيحِينَ وَجِرَّةً وَمِرْقَةً مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا، فَإِذَا رَأَتْهُ أَخَذَتْ زَيْتَبَ ابْنَتَهَا فَجَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا، فَيُنْصَرِفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِمَ ذَلِكَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَأَتَاهَا فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَشْفُوحَةُ الْمَشْبُوحَةُ الَّتِي قَدْ آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاحْذَرِيهَا

فَدَهَبَ بِهَا، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَجَعَلَ يُضْرِبُ بِيَصْرِهِ فِي تَوَاحِي الْبَيْتِ. فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ زَيْتَابُ؟ فَقَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَأَخَذَهَا فَدَهَبَ بِهَا، فَدَخَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَهَا: إِنَّ شِئْتُ سَبَعْتُ لَكَ سَبْعَتُ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبْعَتُ لِنِسَائِي. [انظر: ٢٧٢٠٤]

٢٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أُمِّهِ زَيْتَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، يُعَدِّدَانَهُ ذَلِكَ جَمِيعًا عَنْهَا. قَالَتْ: كَانَتْ لِي لَيْتِي الَّتِي يُصِيرُ إِلَيَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَاءَ يَوْمِ النَّحْرِ، قَالَتْ: فَصَارَ إِلَيَّ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهَبَ بِي زَمْعَةَ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي أُمَيَّةَ مَقْصَمِينَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْهَبُ: هَلْ أَقْضَيْتَ بَعْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَنْزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ، قَالَ: فَزَعَرَهُ مِنْ رَأْسِهِ وَتَوَخَّعَ صَاحِبُهُ فَمِصَّهُ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَكَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ رُخِصَ لَكُمْ إِذَا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الْجُمْرَةَ أَنْ تَحْلُوْا - يَعْنِي مِنْ كُلِّ مَا حَرَمْتُمْ مِنْهُ - إِلَّا مِنَ النَّسَاءِ، (فَقَادَةُ) أَنْتُمْ أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ عُدْتُمْ حُرْمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجُمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا بِهِ. [انظر: ٢٧١٢٢، ٢٧١٢٣]

٢٧٠٦٦ - قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ ابْنَةُ مُحْصَنٍ، وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ، قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِي عَكَاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مَقْصَمِينَ عَشِيَةَ يَوْمِ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عَشَاءً فَمُصَّهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: أَيُّ عَكَاشَةُ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مَقْصَمِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقَمِصْتُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ: أَخْبَرْتَنَا أُمُّ قَيْسٍ، كَانَ هَذَا يَوْمًا قَدْ رُخِصَ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحَرْنَا مِمَّنَا الْجُمْرَةَ حَلَكْنَا مِنْ كُلِّ مَا حَرَمْنَا مِنْهُ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّسَاءِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِذَا أَمْسَيْتَا وَكَمْ تَطُفُ بِهِ صَرِنَا حُرْمًا كَهَيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ تَرْمِيَ الْجُمْرَةَ حَتَّى تَطُوفَ بِهِ، [فَامْسِينَا] وَكَمْ تَطُفُ [به]، فَجَعَلْنَا قَمِصًا كَمَا تَرِينَ.

٢٧٠٦٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٩٦/٦): ذُبُولُ النَّسَاءِ شِبْرٌ، قُلْتُ: إِذْ تَسْبُوْا أَفْدَأْمُهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَذَرِغْ لَا تَرُدِّيْ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٧١٧١]

٢٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ. قَالَ: أَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ؟ فَإِنَّ قَالَتْ: لَا، فَقُلْ لَهَا: إِنَّ عَائِشَةَ تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ، قَالَ: فَسَأَلَهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ؟ قَالَتْ: لَا، قُلْتُ: إِنَّ عَائِشَةَ تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَانِمٌ، قَالَتْ: لَعَلَّهَا يَا هَا، كَانَ لَا يَتَمَالَكُ عَنْهَا حَبًا، أَمَا يَا أَيُّ قَلْبًا. [انظر: ٢٧٠٦٩]

٢٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: بَعَثَنِي

عبدُ الله بن عمرو بن العاص إلى أم سلمة... فذكر معناه.

٢٧٠٧٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، يَعْنِي شَيْبَانَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ مَخْضُوبٌ أَحْمَرُ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ . [انظر: ٢٧٠٧٤، ٢٧٢٤٩، ٢٧٢٧٣]

٢٧٠٧١- حَدَّثَنَا سَيَّارٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَانَ - قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِيبٍ حَتَّى مَلَكَ بِنِ دِينَارٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ [أهل المدينة] ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَصْلِحِي لَنَا الْمَجْلِسَ ، فَإِنَّهُ يَنْزِلُ مَلَكٌ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهَا قَطُّ .

٢٧٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ نُبَهَانَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ . قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِيعُونَةُ ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمَرْتَنَا بِالْحِجَابِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : احْتَجِبَا مِنْهُ ، فَعَلْنَا ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا؟ قَالَ : أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَتَمَّا؟ لَسْتُمَا تُبْصِرَانِ .

٢٧٠٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ وَهَبِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ . فَقَالَ : لَيْلَةٌ لَا لَيْتِينَ . [راجع: ٢٧٠٥٧]

٢٧٠٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطْعِمٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخْضُوبًا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ . [راجع: ٢٧٠٧٠]

٢٧٠٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ أَبِي الْمَعْدِلِ عَطِيَّةَ الطَّافَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ . قَالَتْ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي يَوْمًا إِذْ قَالَتْ الْخَادِمُ : إِنَّ عَلِيًّا وَقَاطِمَةَ بِالسُّدَّةِ ، قَالَتْ : فَقَالَ لِي : فَوَيْ قَتْنَحِي لِي عَنْ أَمْرِ بَيْتِي ، قَالَتْ : فَكُنْتُ فَتَنَحَيْتُ فِي الْبَيْتِ قَرِيبًا ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَقَاطِمَةُ وَمَعَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَهُمَا صَبِيَانٌ صَغِيرَانِ فَآخَذَ الصَّبِيَيْنِ فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ فَكَلَّمَهُمَا ، قَالَ : وَاعْتَقَ عَلِيًّا بِأُحْدَى يَدَيْهِ وَقَاطِمَةَ بِالْأُخْرَى ، فَقَبَّلَ قَاطِمَةَ وَقَبَّلَ عَلِيًّا ، فَأَغْدَفَ عَلَيْهِمْ حَمِيصَةً سَوْدَاءً . فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَا وَأَهْلُ بَيْتِي . قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : وَأَنْتِ . [انظر: ٢٧١٢٥]

٢٧٠٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءَ حِينَ يَقْبِضُ تَسْلِيمَهُ ، وَيَمُكُّ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ (٢٩٧/٦) . [انظر: ٢٧١٨٠، ٢٧٢٣٣]

٢٧٠٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا رِشْدِينٌ ، حَدَّثَنِي عُمَرُو ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ ، عَنِ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ

٢٧٠٧٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرُو . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، يَعْنِي الْقَزَّارِيَّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ فَأَغْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الرُّوحَ إِذَا فُضِنَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ ، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَقَالَ : لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلَمَةَ ، وَأَرَقِعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمُهَيْدِينَ ، وَأَخْلِفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْقَابِرِينَ ، وَأَغْفِرْ لَنَا وَلِهِيَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ أَسْفَحْ [له] فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَرَّاهُ فِيهِ .

٢٧٠٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : مَا فُضِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا .

٢٧٠٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ (قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ لِهِنْدِ أَرْزَأُ فِي كَهْنِهَا) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَا فَتَحَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ ، مَنْ يُوْقِفُ صَوَاحِبَ الْحَجَرِ ، يَأْرِبُ كَأَسْيَاتِ فِي الدُّنْيَا عَارِيَاتِ فِي الْآخِرَةِ .

٢٧٠٨١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا أَلْحَبُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَهِيَ تَمْتَشِطُ ؛ أَيُّهَا النَّاسُ ، فَقَالَتْ لِمَا شَطِطَهَا : لَقِي رَأْسِي ، قَالَتْ : فَقَالَتْ : فَعَدَيْتُكَ . إِنَّمَا يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ، قُلْتُ : وَبِحَاك ، أَوْ كَسْنَا مِنَ النَّاسِ؟ فَلَقَّتْ رَأْسَهَا وَقَامَتْ فِي حِجْرَتِهَا ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ، يَبِئَمَا آتَا عَلَى الْخَوْضِ حِيءَ بِكُمْ زَمْرًا ، فَتَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ ، فَتَادِيَتِكُمْ ؛ أَلَا هَلُمُّوا إِلَى الطَّرِيقِ ، فَتَادَانِي مَنَادٌ مِنْ بَعْدِي . فَقَالَ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ ، فَقُلْتُ : أَلَا سَحَفًا ، أَلَا سَحَفًا .

٢٧٠٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ) أَخْبَرَنِي يَعْلى بْنُ مَمْلُوكٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ يَسْبُحُ ، ثُمَّ يُصَلِّيُ بَعْلَمًا مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَتَصَرَّفُ فَيَرُقُّ مِثْلَ مَا صَلَّى ، ثُمَّ يَسْتَقْبِظُ مِنْ تَوْبَتِهِ تِلْكَ فَيُصَلِّيُ مِثْلَ مَا نَامَ ، وَصَلَاتُهُ الْآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ . [راجع: ٢٧٠٦١]

٢٧٠٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْمِصْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ أَسْلَمَ ، أَنَّهُ قَالَ : حَجَّجْتُ مَعَ مَوْلَانِي ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ [فَقُلْتُ] : اعْتَمَرَ قَبْلَ أَنْ أَحْجَّ؟ قَالَتْ : إِنْ شِئْتَ اعْتَمَرَ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّ ، وَإِنْ شِئْتَ (بَعْدَهُ) أَنْ تَحْجَّ . قَالَ : فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَنْ كَانَ صَرُورَةً فَلَا يُصَلِّحُ أَنْ يَعْتَمَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ؟ قَالَ : فَسَأَلْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا

٢٧٠٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ ثَمَّ يَتَامُ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ ثَمَّ يَتَامُ.

٢٧٠٨٨- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مُسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مُوسَى (الْمَرْثِيُّ)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَمِّهِ، عَنْ أُمِّ (٢٩٩/٦) سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكَعُ رُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوُتْرِ وَهُوَ جَالِسٌ.

٢٧٠٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَبِيرٌ لِقَاطِمَةَ شَبِيرًا مِنْ نَطَاقِهَا.

٢٧٠٩٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبِعَنِي عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يَجُصَّصَ.

٢٧٠٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَهَى أَنْ يَجُصَّصَ قَبْرَ، أَوْ يَتَّبِعَنِي عَلَيْهِ، أَوْ يَجْلِسَ عَلَيْهِ.

قال أبي: ليس فيه أم سلمة.

٢٧٠٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أُمِّ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ عَقْرَ اللَّهِ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر بعده]

٢٧٠٩٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ مَوْلَى آلِ جَبْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَفْيَانَ الْأَخْسِيِّ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ حَكِيمِ ابْنَةِ أُمِّيَّةَ بْنِ الْأَخْسَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَهَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِعَمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ، عَقَّرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

قال: فَرَكِبَتْ أُمُّ حَكِيمٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ حَتَّى أَهَلَّتْ مِنْهُ بِعَمْرَةٍ. [راجع ما قبله]

٢٧٠٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُصَيَّبِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ: إِنَّ الَّذِي يَحْتَوِ عَيْنَا بَعْدِي لَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ، اللَّهُمَّ اسْقِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ سُلْسِيلِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٢٧١١٥]

٢٧٠٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي - يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ (١) - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: أَجْمَعَ أَبِي عَلَى الْعَمْرَةِ، فَلَمَّا حَضَرَ خُرُوجَهُ، قَالَ: أَيُّ بَنِي، كُوذِّخْنَا عَلَى الْأَمِيرِ قُوْدَعْنَاهُ، قُلْتُ: مَا شِئْتُ، قَالَ:

فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِنَّ، قَالَ: فَتَالَتْ: نَعَمْ. وَأَشْفِيكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَهْلُوا (٢٩٨/٦) يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعَمْرَةٍ فِي حَجٍّ. [انظر: ٢٧٢٢٨]

٢٧٠٨٤- حَدَّثَنَا اسْمُدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ مسروق، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا أَرَاهُ وَلَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَمُوتَ أَبَدًا. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرًا، قَالَتْ: فَاتَاهَا يَشْتَدُّ، أَوْ يَسُوعُ (شَكَّ شَادَانُ) قَالَ: فَقَالَ لَهَا: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آتَا مِنْهُمْ؟ قَالَتْ: لَا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَحَدًا مِنْكُمْ أَبَدًا. [انظر: ٢٧١٩٥]

٢٧٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ جَاءَ نَعْمَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، لَكُنْتُ أَهْلَ الْعِرَاقِ. فَقَالَتْ: قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، غَرُّهُ وَذَلُّهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ فَاطِمَةُ عَدِيَّةَ بَيْرَمَةَ قَدْ صَنَعَتْ لَهُ فِيهَا عَصِيدَةً (تَحْمَلُهَا) فِي طَبَقٍ لَهَا حَتَّى وَضَعَتْهَا بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ: لَهَا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي الْبَيْتِ، قَالَ: فَادْهَبِي فَادْهَبِي وَأَتِي بَابِي، قَالَتْ: فَجَاءَتْ تَقُوْدُ أَبْنَيْهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدٌ وَعَلِيٌّ يَمْنِي فِي إِثْرِهِمَا، حَتَّى دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاجْلَسَهُمَا فِي حَجْرِهِ، وَجَلَسَ عَلِيٌّ عِنْدَ يَمِينِهِ وَجَلَسَتْ فَاطِمَةُ عَنِ يَسَارِهِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَاجْتَبَدَ مِنْ تَحْتِي كَسَاءٌ خَيْرِيًّا كَانَ بِسَاطِئًا لَنَا عَلَى الْمَتَامَةِ فِي الْمَدِينَةِ، فَلَمَّه النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَأَخَذَ بِشِمَالِهِ طَرَفِي الْكِسَاءِ وَالْوَلِيُّ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى رِيءِهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: اللَّهُمَّ أَهْلُ بَيْتِي، أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسُ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ أَهْلِي أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ أَهْلُ بَيْتِي، أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْتَ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، فَادْخُلِي فِي الْكِسَاءِ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ فِي الْكِسَاءِ بَعْلَمًا فَصَوَّ دَعَاءَ لَابِنِ عَمِّهِ عَلِيٍّ وَابْنَتِهِ فَاطِمَةَ. [انظر: ٢٧١٢٢، ٢٧١٢٣]

٢٧٠٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرُ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ: وَعَمَّتْ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَشْتَكِي إِلَيْهِ الْعُدْمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ مَجَلَّتْ (يَدَايَ) مِنَ الرَّحَى أَلْحَنَ مَرَّةً وَأَعْرَجَنَ مَرَّةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَرُدُّكَ اللَّهُ شَيْئًا يَا نَكْتُ، وَسَادَلْتُكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ، إِذَا لَزِمْتَ مَضْجَعَكَ فَسَبِّحِي اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مَنَّةٌ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْخَادِمِ، وَإِذَا صَلَيْتِ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَكَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تَكْتُبُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَتَحُطُّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعَشْرِ رَبِّهِ مِنْ وَكَلْدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا يَحِلُّ لِلذَّنْبِ حُسْبُ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْ يَدْرَكَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشَّرِيكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُوَ حَرَسُكَ مَا يَبِينُ أَنْ تَقُولِي عُدْوَةَ إِلَيَّ أَنْ تَقُولِي عَشِيَّةً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ.

يُسَارُهُ وَيَتَابِعِهِ، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا.

٢٧١٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، قَالَ: سَمِعْنَا مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمِّي، قَالَتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ، فَحَضَّتْ، فَانْسَلَتْ مِنَ الْخَمِيلَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَسْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَلَيْسَتْ يَا بَنِي حَضِيَّتِي فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ.

قَالَتْ: وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا.

قَالَتْ: وَكَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٧٠٣١]

٢٧١٠٢ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا آبَانُ، ... بِنَحْوِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٢٧٠٣١]

٢٧١٠٣ - حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ (٣٠١/٦) زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ تَائِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ أَلْدَى يَشْرَبُ فِي إِيَّاهُ مِنْ فِضَّةٍ إِنَّمَا يَجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. [نظر: ٢٧١١٧، ٢٧١٢٠، ٢٧١٢٦]

٢٧١٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ نِسْوَةَ دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ، فَسَأَلْنَهُنَّ مِمَّنْ أَتْنَّ؟ فُلْنُ: مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ ثِيَابِهَا خَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرًا.

٢٧١٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ صَلَاةِ النِّسَاءِ فِي قَعْرِ بَيْتِهِنَّ. [راجع: ٢٧٠٧٧]

٢٧١٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمِ الْجَنْدَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَةَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو يَعْنِي ابْنَ عُلْفَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عِمَارَةَ بْنِ أَكْبَمَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ - إِنْ كَانَ قَالَهُ كَذَا - قَالَ: أَبِي فِي الْحَدِيثِ) مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصْخِيَ فَلَا يَقْلَمُ (أَطْفَارًا)، وَلَا يَخْلُقُ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. [راجع: ٢٧٠٠٧]

٢٧١٠٧ - حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ عَتَامٍ بْنِ طَلْحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ (أَبُو) عَمَّانُ الْوَرَّاقُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ أَخِي لَهَا فَصَلَّى فِي بَيْتِهَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا سَجَدَ نَفَخَ التُّرَابَ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ: ابْنُ أَخِي، لَا تَنْتَفِخْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لِلْغِلَامِ لَهُ يُقَالُ لَهُ يَسَارٌ وَنَفْخٌ: تَرْبٌ وَجَهْلٌ لِلَّهِ. [نظر: ٢٧٢٨٠]

فَدَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ وَعِنْدَهُ نَعْرُ فِيهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرُوا الرُّكْعَتَيْنِ الَّتِي يَصَلِّيَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: مِمَّنْ أَخَذْتَهُمَا يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِمَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى عَائِشَةَ: مَا رَكْعَتَانِ يَذْكُرُهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ عَنْكَ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّيَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَخْبَرَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ: مَا رَكْعَتَانِ رَعِمَتْ عَائِشَةُ أَنْكَ أَخْبَرْتَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّيَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ، لَقَدْ وَصَّيْتُ أَمْرِي عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهِ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَقَدْ أَتَى بِمَالٍ، فَعَعَدَ يَقْسِمُهُ حَتَّى آتَاهُ الْمُؤَدُّونَ بِالْعَصْرِ (٣٠٠/٦) فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيَّ، وَكَانَ يَوْمِي، فَفَرَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، فَقُلْتُ: مَا هَاتَانِ الرُّكْعَتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْتَهُمَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكُهُمَا رَكَعَتَانِ كُنْتَ أَرَكُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَتَسَلَّلْتَنِي قَسَمَ هَذَا الْمَالِ حَتَّى جَاءَنِي الْمُؤَدُّونَ بِالْعَصْرِ، فَكْرَهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا، فَقَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَلَيْسَ قَدْ صَلَّاهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً؟ وَاللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا أَبَدًا، وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهُمَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

٢٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ - يَعْنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ مُسَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً - شَكَ أَبُو خَيْثَمَةَ - وَكَانَ تَطْلِي عَلَى وَجْهِهَا الْوَرُسَ مِنَ الْكَلْفِ. [نظر: ٢٧١١٩، ٢٧١٢٧، ٢٧١٣٣]

٢٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ. [راجع: ٢٧٠٥٢]

٢٧٠٩٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّلَاسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، أَوْ أَيُّوبَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَّا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: تَشْكُلُ الْفِئَةُ الْبَاقِيَةَ. [نظر: ٢٧١٨١]

٢٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ وَقِرَائَتِهِ؟ قَالَتْ: مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ وَقِرَائَتِهِ، قَدْ كَانَ يَصَلِّي قَدْرَ مَا يَتَامُ، وَيَتَامُ قَدْرَ مَا يَصَلِّي، وَإِذَا هِيَ تَمَّتْ قِرَائَتُهُ، فَبَادَا قِرَاءَةً مَفْسَرَةً حَرْفًا حَرْفًا. [راجع: ٢٧٠٦١]

٢٧١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحميد، عَنْ مَعْبُورَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَالَّذِي أَحْلَفُ بِهِ، إِنْ كَانَ عَلِيٌّ لِأَقْرَبِ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: عُدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَّةً بَعْدَ عِدَّةِ يَقُولُ: جَاءَ عَلِيٌّ؟ مَرَارًا، قَالَتْ: وَأَطْلَعْتُه كَانَ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ، قَالَتْ: فَجَاءَ بَعْدَ هُنْفَنَتْ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، فَمَرَجْنَا مِنَ الْبَيْتِ فَعَدَدْنَا عِنْدَ الْبَابِ، فَكُنْتُ مِنْ أَدْنَاهُمْ إِلَى الْبَابِ، فَكَابَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ فَجَعَلَ

٢٧١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: أَكْرَمًا عَلِمْتُ أَنِّي بِهِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَالِ بِخَرِيطةٍ فِيهَا كَيْمَانَةٌ دَرَاهِمُ.

٢٧١٠٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (عَيْشَةُ) اللَّهُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (كَمْ) صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَإِنْ فَلَانَا تَعَدَّى عَلِيٌّ؟ قَالَ: فَتَطْرُوهُ فَوْجِدُوهُ قَدْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَى مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدَّى.

٢٧١١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (قَالَ عَقْفَانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ) قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا لَا نُذَكَّرُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا يُذَكَّرُ الرَّجَالُ؟ قَالَتْ: قَلِمُ يَرْعِي مِنْهُ يَوْمًا إِلَّا وَتَدَاوَهُ عَلَى الْمَنْبَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ. قَالَتْ: وَأَنَا أَسْرَحُ رَأْسِي، فَكَلَفْتُ شَعْرِي، ثُمَّ نَدَوْتُ مِنَ الْبَابِ، فَجَعَلْتُ سَمْعِي عِنْدَ الْجَرِيدِ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ هَذِهِ آيَةٌ. قَالَ: عَقْفَانُ: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾. [انظر: ٢٧١٣٩، ٢٧١٣٨]

٢٧١١١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (٣٠٢ / ٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَحَدَّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْرِئُنِي دَعَاهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ مَقْلَبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَانَ الْقُلُوبَ لِتَضَلَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا مَنَعَ خَلْقَ اللَّهِ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إِلَّا أَنْ قَلْبَهُ بَيْنَ أَصْبَحِينَ مِنَ أَصَابِعِ اللَّهِ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَزَاعَهُ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ لَا يُزَيِّعَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَعْلَمُنِي دَعْوَةً أَدْعُو بِهَا نَفْسِي؟ قَالَ: بَلَى، قُولِي: اللَّهُمَّ رَبِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَاجْرِي مِنْ مَضَلَاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْبَبْتَ. [انظر: ٢٧١١٤، ٢٧١٠٤]

٢٧١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَقْفَانُ وَبَهْزٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا (هَمَّامٌ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَبِيَّةِ بْنِ مَحْسَنٍ (قَالَ عَقْفَانُ وَبَهْزٌ: الْعَنْزِيُّ) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّرَأَةً تُعْرِفُونَ وَتُنْكَرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَمَنْ كَرِهَ بَرئَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، فَقَالَ: أَلَا (تَسْأَلُهُمْ)؟ فَقَالَ: لَا، مَا صَلُّوا.

وَقَالَ بَهْزٌ: فَمَنْ عَرَفَ بَرئَ، وَقَالَ بَهْزٌ: أَلَا تَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، وَقَالَ عَقْفَانُ وَبَهْزٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ. [راجع: ٢٧١٠٣]

٢٧١١٣ - حَدَّثَنَا عَقْفَانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

٢٧١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنْدِ عِبَادِ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ. [راجع: ٢٧٠٣٦]

٢٧١١٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ إِنَّ: الَّذِي يَحْتَوِ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي لَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ، اللَّهُمَّ اسْقِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ سَلْسِيلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٧٠٩٤]

٢٧١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَدِيلٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لَا تَلْبَسُ (الْمُصْفَرًّا) مِنَ الثِّيَابِ، وَلَا الْمُمَشَّقَةَ، وَلَا الْحُلِيَّ، وَلَا تَخْضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ.

٢٧١١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي السَّرَّاجَ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ فِي إِيَّاهُ مِنْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يَجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. [راجع: ٢٧١٠٣]

٢٧١١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ، عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ آيَةَ آيَةَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. [انظر: ٣٠٣ / ٦]

٢٧١١٩ - حَدَّثَنَا شُعْبَانُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مَسَّةِ الْأَزْدِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَتْ النِّسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكُنَّا نَطْلِي وَجُوهَنَا بِالْوَرْسِ مِنَ الْكَلْفِ. [راجع: ٢٧٠٩٦]

٢٧١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْقَضَلِ، عَنْ أَبِي جَمْعَرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجَّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ. [راجع: ٢٧٠٥٥]

٢٧١٢١ - حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمُصْرَفِ فَقَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ، لَقَدْ ذَكَرْتُ

قَامَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي اسْتَحَاضُ فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَيْضِ إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ يَتَغَدَّدُ أَيَّامَ أَقْرَابِهَا ثُمَّ لَتَغْتَسِلَ ثُمَّ لَتَسْتَفْرِ بِقُبُوبٍ وَلَتُصَلَّ.

٢٧١٢٩- حَدَّثَنَا زَوْجٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ قَالَا، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَنَابًا، ثُمَّ يَصْبِحُ صَانِمًا. [النظر: ٢٧١٤٤، ٢٧١٤٤، ٢٧١٤٤]

٢٧١٣٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يُعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ فِي إِيَّاهُ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يَجْرِي فِي بَطْنِهِ نَارٌ جَهَنَّمَ. [راجع: ٢٧١٠٣]

٢٧١٣١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْكَدٍ، عَنْ الْمُعَمَّرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَاصِي فِي أُمَّتِي عَمَّهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَبَدَأَ مِنْ عِنْدِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا فِيهِمْ يَوْمَئِذٍ أَنْتَ صَالِحُونَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَتْ: فَكَيْفَ يَصْنَعُ أَوْلَادُكَ؟ قَالَ: يُصَيِّبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ.

٢٧١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَسَّنَ وَحَسَّنَ وَقَاطَمَةَ كَسَاءً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ طَهْرًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِلَيَّ خَيْرٌ. [راجع: ٢٧٠٨٥]

٢٧١٣٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَأَنَّهُ جَاءَ وَقَدْ لَتَشْفَلُوهُ فَلَمْ يُصَلِّهُمَا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ. [راجع: ٢٧٠٥٠]

٢٧١٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: وَالَّذِي تَوَفَّى نَفْسَهُ تَتَنِي النَّبِيُّ ﷺ - مَا تَوَفَّى حَتَّى كَانَتْ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَعْجَبَ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِنْ كَانَ سَيِّرًا. [النظر: ٢٧١٤٠، ٢٧٢٥٤، ٢٧٢٦٢، ٢٧٢٦٦]

٢٧١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمُعَدَّلِ عَطِيَّةِ الطَّافَوِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: بَيَّمًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي إِذْ قَالَتِ الْخَادِمُ: إِنَّ عَلِيًّا وَقَاطَمَةَ بِالسُّدَّةِ، قَالَ: قَوْمِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي، قَالَتْ: فَفُتِّمْتُ فَتَحْتِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ قَرِيبًا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَقَاطَمَةُ (٣٠٥/٦) وَمَعَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ صِبْيَانًا صَغِيرَانِ، فَأَخَذَ الصَّبِيَّ فَقَبَّلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ، وَاعْتَقَقَ عَلِيًّا

رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ نَاسًا يَصَلُّوهُمَا، وَكَمْ نَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُمَا وَلَا أَرَاهُمَا؟ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَلِكَ مَا (يُعْنِي) النَّاسُ بِهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: مَا رَكَعَتَانِ (تُعْنِي) بِهِمَا النَّاسُ؟ فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَرْسَلْتُ إِلَى عَائِشَةَ رَجُلَيْنِ أَنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: مَا رَكَعَتَانِ زَعَمَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّكَ أَمَرْتَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: ذَلِكَ مَا أَخْبَرْتَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَخَبَّرْنَاهَا مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَتْ يَرْحَمُهَا اللَّهُ، أَوْلَيْتُمْ أَخْبِرْنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْهُمَا. [النظر: ٢٧١٨٧]

٢٧١٢٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُعَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ وَعَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُعَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَتْ لِي لَيْتِي الَّتِي يَصِيرُ إِلَيَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَوْلَا يَبْدُلُكَ هَذَا الْأَثَرُ إِفَاصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُعْسَى. [راجع: ٢٧٠١٥]

٢٧١٢٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ خَالِدِ مَوْلَى الزُّبَيْرِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثِ. [راجع: ٢٧٠١٥]

٢٧١٢٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَحَضَرَ الْعَتَاءُ فَاذْبُقُوا بِالْعَتَاءِ. [راجع: ٢٧٠٣٢]

٢٧١٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: فَرَعَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِبَاغَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهِيَ شَاكِيَةٌ فَقَالَ: أَلَا تَخْرُجِينَ مَعَنَا فِي سَفَرِنَا هَذَا، وَهُوَ يَرِيدُ حِجَّةَ الْوُدَّاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي شَاكِيَةٌ وَأَخْشَى أَنْ تُحْسِنِي شُكْرَايَ قَالَ: فَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَقَوْلِي اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ تُحْسِنِي.

٢٧١٢٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي لِلطَّرِيقِ الْأَقْوَمِ (٣٠٤/٦). [النظر: ٢٧٢٢٠]

٢٧١٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْأَحْوَلُ يُعْنِي عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ سُمَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وَجْهِهَا الْوَرَسَ مِنَ الْكَلْفِ. [راجع: ٢٧٠٩٦]

٢٧١٢٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يُعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ ابْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ

وقاطمة، ثم أغدفت عليهما ببرهه له، وقال: اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي، قالت: فقلت: يا رسول الله، وأنا؟ فقال: وأنت. [راجع: ٢٧٠٧٥]

٢٧١٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ خْتِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرٍ وَأَنَا اسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ؟ فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي يَا ابْنَ أُخِي، قَالَ: عَنْ إِيْتَابِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ؟ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا لَا يَجُوبُونَ النِّسَاءَ، وَكَانَتْ الْيَهُودُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مِنْ جَبِيٍّ امْرَأَتُهُ كَانَتْ وَوَلَدُهُ أَحْوَلٌ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ نَكَحُوا فِي نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَجَبَوْهُنَّ، فَابْتِ امْرَأَةٌ أَنْ تُطِيعَ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ لَزَوْجِهَا: لَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَحْتِ الْأَنْصَارِيَّةُ أَنْ تَسْأَلَهُ فَخَرَجْتُ، فَحَدَّثْتُ أُمَّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ادْعِي الْأَنْصَارِيَّةَ، فَدُعِيَتْ فَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ صَمَاوًا وَآحَادًا﴾. [انظر: ١٧١٣٧، ١٧١٣٨، ١٧١٣٩]

٢٧١٣٧- حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ مَوْلَى (أُمِّ) سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا. [راجع: ٢٧٠٥٦]

٢٧١٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا لَنَا لَا نَذُكَّرُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا يُذَكَّرُ الرِّجَالُ؟ قَالَتْ: قَلِمَ يُرْعِنِي مِنْهُ يَوْمُنَا إِلَّا وَبَدَاؤُهُ عَلَى النَّبِيِّ، قَالَتْ: وَأَنَا أَسْرَحُ شِعْرِي فَلَقَفْتُ شِعْرِي، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى حَجْرَتِي، حَجْرَةٌ بَيْتِي، فَجَعَلْتُ سَمْعِي عِنْدَ الْجَرِيدِ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ عِنْدَ النَّبِيِّ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ «وَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا». [راجع: ٢٧١١٠]

٢٧١٣٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٧١١٠]

٢٧١٤٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قُلْتُ: وَالَّذِي تَوَفَّى نَفْسَهُ، مَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَتْ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدْعُونَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا. [راجع: ٢٧١٣٤]

٢٧١٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ صَبَّاءَ بِنْتِ مُخَنِصٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سَيَكُونُ امْرَأَةٌ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ قَدَّرَ بَرِيٌّ، وَمَنْ كَرِهَ قَدَّرَ سَلَمٌ، وَلَكِنْ مِنْ رَغَبٍ وَتَالِعٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَأْتِلَهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا الصَّلَاةَ. [راجع: ٢٧٠١٣]

٢٧١٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو عِيْذَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَن النَّبِيِّ ﷺ. ... مثله. [راجع: ٢٧٠١٣]

٢٧١٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ (ح).

وَأَبْنُ تَمِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ. قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ، وَأَغْفِنِي مِنْهُ عَنِّي حَسَنَةً (وَقَالَ ابْنُ تَمِيمٍ: صَالِحَةً) قَالَتْ: فَأَغْفِنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ. [راجع: ٢٧٠٢٠]

٢٧١٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَامِرِ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَبِيًّا، فَيَتَسَلَّلُ وَيَصُومُ.

قَالَ: فَرَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ قِتْيَاهُ. [راجع: ٢٧١٢٩]

٢٧١٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكَيْعٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارَ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: (قَالَ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يُسَارَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُصْبِحُ جَبِيًّا مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، فَيَتَسَلَّلُ وَيَصُومُ.)

٢٧١٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. [راجع: ٢٧١٠٣]

٢٧١٤٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَرُونَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّفْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ. قَالَ: تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ مَرْوَانَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ: نَهَسَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدِي كَهَذَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمْسُ مَاءً.

وَقَالَ أَبِي: لَمْ يَسْمَعْ سُفْيَانُ مِنْ أَبِي عَرُونَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر: ١٧١٣٧، ١٧١٣٨، ١٧١٣٩]

٢٧١٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).



وَأَبْنُ نُؤَيْمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَتَابَعِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَلْتَتَسَلَّلْ، قَالَتْ: قُلْتُ: فَصَحَّتِ النَّسَاءُ، وَهَلْ تَحْلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَرَبَّتْ بَيْنِكِ، فِيمَ يَشْبِهُهَا وَلَكِنَّمَا إِذَا؟ [راجع: ٣٧٠٣]

٢٧١٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (سَمِعْتُ) مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: شَغِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ. [انظر: ٢٧١٦٨]

٢٧١٥٠- حَدَّثَنَا (١). [معد الحديث: ٢٧١٥٢]

٢٧١٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تَرُدَّنِي، أَوْ تَضِلَّنِي، أَوْ تَنْظِلَّنِي، أَوْ تُجَاهِلَّنِي، أَوْ يُجَاهِلَّنِي عَلَيَّ. [انظر: ٢٧١٤٠، ٢٧١٤٤]

٢٧١٥٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ وَهْبِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٠٧/٦) دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَحْتَمِرُ، فَقَالَ: لَيْتَ لَا لَيْتَيْنِ. [راجع: ٢٧٠٥٧]

٢٧١٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ تَحْكُمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٧٠٢٤]

٢٧١٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: [إِيَّايَ]

أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمْرٍو وَالْقَاسِمَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمَعَا أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُخْبِرُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ، فَكَذَّبُوهَا، وَيَقُولُونَ: مَا أَكْذَبَ الْغَرَابِيبُ، حَتَّى أَنْشَأَ نَاسٌ مِنْهُمْ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالُوا: مَا تَكْتَبِينَ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَكَتَبْتَ مَعَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ يَصُدُّونَهَا فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كِرَامَةً، قَالَتْ: فَلَمَّا وَضَعْتُ زَيْنَبَ جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنِي، فَقُلْتُ: مَا مَثَلِي (تَكْتَح) أَمَا أَتَا فَلَا وَكَلْدَنِي، وَأَنَا غَيُورٌ وَذَاتُ عِيَالٍ؟ فَقَالَ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَبَيْدُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَتَرَوْجَهَا، فَجَعَلَ يَأْتِيهَا يَقُولُ: أَيْنَ زَيْنَابُ، حَتَّى جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَوْمًا فَاحْتَلَبَهَا وَقَالَ: هَذِهِ تَمَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ تَرْضَعُهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ زَيْنَابُ؟ فَقَالَتْ قَرِيبَةُ ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ وَوَأَقْفَهَا عِنْدَهَا: أَخْلَعَهَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَنْبِئُكُمْ اللَّيْلَةَ، قَالَتْ: فَمَقُمْتُ فَأَخْرَجْتُ حَبِيبًا مِنْ شَمِيرٍ كَانَتْ فِي جَمْرِ، وَأَخْرَجْتُ شَحْمًا فَصَدَّقْتَهُ لَهُ، قَالَتْ: قَبَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَصْبَحَ فَقَالَ حِينَ

أَصْبَحَ: إِنَّ لَكَ عَلَى أَهْلِكَ كِرَامَةً، فَإِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، فَإِنْ أَسْعَيْتَ لَكَ أَسْعَيْتَ لِنِسَائِي. [راجع: ٢٧٠٣٧]

٢٧١٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمْرٍو وَالْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمَعَا أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَتْ فَوَضَعْتُ قَفَايَ (و) أَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنَ الشَّمِيرِ. [راجع: ٢٧٠٣٧]

٢٧١٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ. فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ يُعَارِفَنِي، قَالَ: فَاتَى عَمْرٌو فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَأَتَاهَا عَمْرٌو فَقَالَ: أَذْكَرُكَ اللَّهُ، أَمْنَهُمْ أَنَا؟ قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا، وَكُنْ أَيْلِي أَحَدًا بَعْدَكَ. [راجع: ٢٧٠٢٢]

٢٧١٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا قَرِيبَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَنَابًا مَشُوبًا فَكَلَّمَتْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٢٧١٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ (٣٠٨/٦) هِشَامَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: إِذَا شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ أَسْعَيْتَ لَكَ أَسْعَيْتَ لِنِسَائِي. [راجع: ٢٧٠٣٧]

٢٧١٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ، وَهُوَ جُنُبٌ مِنَ اللَّهِ، ثُمَّ يَتَسَلَّلُ يَتَوَضَّأُ.

قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: زَوْجِي النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٢٧٠٢٠]

٢٧١٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: أَخْبَرَنِي يَعْلى بْنُ مَمْلَكَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ الْأَخْرَةَ ثُمَّ يَسْبُحُ، ثُمَّ يُصَلِّيُ بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَرُدُّ مِثْلَ مَا يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمَتِهِ تَلْكَ فَيُصَلِّيُ مِثْلَ مَا نَامَ، وَصَلَاتُهُ تَلْكَ الْأَخْرَةَ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ. [راجع: ٢٧٠٦١]

٣٧١٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَجِبَةً حَصْمٍ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ: إِنَّكُمْ

تَخْتَصِمُونَ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأُفَاضِي لَهُ بِمَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَأُظَنُّهُ صَادِقًا، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِشْيءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَإِنَّهَا قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَاخُذْهَا، أَوْ لِيَدَعْهَا. [راجع: ٣٧٠٢٤]

٢٧١٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ... فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع: ٣٧٠٢٤]

٢٧١٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَهْدَتْ لَهَا رَجُلًا شَاةً، (تَصَدَّقَتْ) عَلَيْهَا بِهَا، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَقْبَلَهَا.

٢٧١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي نُبَيْانُ مَكَّابٌ أُمَّ سَلَمَةَ. قَالَ: إِنِّي لَأَقُودُ بِهَا بِالْيَدِ الْيَمَانِيَّةِ - أَوْ قَالَ: بِالْأَيْمَانِ - فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَكَّابِ مَا يُؤَدِّي فَأَحْتَجِي مِنْهُ. [راجع: ٣٧٠٠٦]

٢٧١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدْرَكَهُ الصَّبْحُ جَبِيًّا فَلَا صَوْمَ لَهُ. قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي فَدَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَاشَتْهَا فَسَأَلْتَاهُمَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَخَبَرَتَانَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَبِيًّا مِنْ غَيْرِ حِلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَحَدَّثَهُ أَبِي، فَكَلَّمْنَا وَجْهَ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا، حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهَنْ أَعْلَمُ. [راجع: ١٠٨٤، ٢٤٥٦٣]

٢٧١٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح).

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُعْتَبِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ: امْرَأَةٌ أَبِي طَلْحَةَ) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى زَوْجَهَا فِي الْمَتَامِ يَبْعُ عَلَيْهَا أَعْلِيهَا غُسْلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ (٣٠٩/٦) بِلَالًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوْ تَقْضِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: تَرَبَّتْ بَيْنَكَ، أَيُّ يَأْتِي شِبْهَ الْمُؤَلَّةِ إِلَّا مِنْ ذَلِكَ، أَيُّ النُّطْقَتَيْنِ سَبَقَتْ إِلَى الرَّحِمِ غَلَبَتْ عَلَى الشَّيْءِ. وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: تَرَبَّ جِينِيهِ.

٢٧١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي أَخِي ابْنَةِ أَبِي سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: فَأَقْبَلُ مَاذَا؟ قَالَتْ: تَنْكِحُهَا، قَالَ: وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي الْخَيْرِ أَخِي، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، قَالَتْ: فَاتَّهَ بَلَقْنِي أَنْتَ تَخْطُبُ دُرَّةَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَ: ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: قَوْلَا لَوْلَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي

حُجْرِي لَمَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوْبِيَّةً، فَلَا تُعْرَضُنْ عَلَيَّ بِتَانِكُنْ وَلَا أَخَوَاتِكُنْ. [راجع: ٣٧٠٢٦]

٢٧١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: زَعَمَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ مَعَاوِيَةَ أَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةَ بِسَالَتِهَا: هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: أَمَا عِنْدِي فَلَا، وَلَكِنْ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ قَعَلَ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَاسْأَلَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ نَعَمْ، دَخَلَ عَلَيَّ بَعْدَ الْعَصْرِ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْزَلَ عَلَيْكَ فِي هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَشَعَلْتُ فَاسْتَدْرَكْتُهَا بَعْدَ الْعَصْرِ. [راجع: ٣٧١٤٩]

٢٧١٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتِرٍ.

٢٧١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ (ابْنِ) سَعِيدَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْنِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ وَخَلَّفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَقَّيْتُ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي فِي قَلْبِي: اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٧١٧١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذِيُولِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: شَبِيرًا، فَقُلْتُ: إِذْ تَخْرُجُ أَفْدَامُهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قَدْرًاخَ لَا تَزِدُّنَ عَلَيْهِ. [راجع: ٣٧٠٢٧]

٢٧١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ. قَالَ: دَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينَا عَنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَمَا سِرُّهُ وَعَلَائِقَتُهُ سِوَاهُ، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقُلْتُ: أَفَشَيْتُ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتِ.

٢٧١٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَطْفَرُ بْنُ مُذْرِكٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَتْ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا (٣١٠/٦) أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، قَالَتْ: وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وَجُوهِنَا الْوَرَسَ مِنَ الْكَلْفِ. [راجع: ٣٧٠٩٦]

٢٧١٧٤ - حَدَّثَنَا (مَعْمَرُ) بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذُّعْبِ

يُرِيْبُهُ، أَوْ يَرِيْبُهُ الْمُسْكُ؟ قَالَ: اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفْرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ. [انظر: ٢٧١٧٠، ٢٧١٧٠، ٢٧١٧١]

٢٧١٧٥- حَدَّثَنَا ابْنُ قُضَيْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُنَيْدَةُ الْخُرَازِيُّ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلْتَهَا عَنِ الصِّيَامِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلَهَا الْاِثْنَيْنِ، وَالْجُمُعَةَ وَالْمَخْيِسُ. [راجع: ٢٧١٧٣]

٢٧١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ مَتَّصُرٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَفْسَمٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِكَلَامٍ وَلَا تَسْلِيمٍ. [راجع: ٢٧١٧٩]

٢٧١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَنِي أَبِي سَلَمَةَ فِي حَجْرِي، وَكَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ إِلَّا مَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ، وَكُنْتُ بَارِكُهُمْ كَذَا وَلَا كَذَا، أَفَلِي أَجْرٍ أَنْ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكَ أَجْرًا مَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٢٧١٤٤]

٢٧١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. [راجع: ٢٧١٣٦]

٢٧١٧٩- قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ مُعَيَّبَةً؟ فَسَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «نَسَاوَكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتَاوَا حَرَّتْكُمْ أَيْ شِئْتُمْ» صَامًا وَاحِدًا.

٢٧١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هِنْدِ ابْنَةِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مَكَتَ قَلِيلًا، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ كَيْمَا يَنْفَعُ النِّسَاءَ قُلُوبَ الرِّجَالِ. [راجع: ٢٧٠٧٦]

٢٧١٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، جَاءَهُ نَاسٌ بَعْدَ الظُّهْرِ فَسَعَوْهُ فِي شَيْءٍ، فَلَمْ يَصِلْ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [راجع: ٢٧٠٥٥]

٢٧١٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْلِبُهَا وَهُوَ صَامِتٌ.

وَكَانَا يَتَسَلَّلَانِ فِي إِثَاءِ وَاحِدٍ. [راجع: ٢٧٠٣١]

٢٧١٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ تَعْجِيلًا لِلْعَصْرِ مِنْهُ. [راجع: ٢٧٠١١]

٢٧١٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَبَانًا مِنْ غَيْرِ أَحْلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ.

قَالَ: فَتَرَكَ أَبُو هُرَيْرَةَ (٣١١/٦) قِتَاءَهُ. [راجع: ٢٧١٢٩]

٢٧١٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَمْ يَذْكُرُ أُمَّ سَلَمَةَ... مَثَلَهُ. [انظر مقابله]

٢٧١٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَارٍ: تَفَتَّلْ الْفَتَّةَ الْبَاغِيَةَ. [راجع: ٢٧٠٩٨]

٢٧١٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ مَعَاوِيَةَ فَحَدَّثَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا، فَأَرْسَلَ مَعَاوِيَةَ إِلَى عَائِشَةَ وَأَنَا فِيهِمْ فَسَأَلْتَاهَا؟ فَقَالَتْ: لَمْ أَسْمِعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، فَسَأَلْتَهَا؟ فَحَدَّثَتْ أُمَّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَى بِشَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَتَمَّ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا صَلَّاهَا قَالَ: هَاتَانِ الرُّكْعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَلَقَدْ حَدَّثْتَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا، قَالَ: قَاتَيْتُ مَعَاوِيَةَ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: الْبَيْسَ قَدْ صَلَّاهُمَا؟ لَا أَرَأَيْتَ أُصَلِّيهِمَا، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: إِنَّكَ لِمُخَالَفٍ، لَا تَزَالُ تُحِبُّ الْخِلَافَ مَا بَقِيَتْ. [راجع: ٢٧١٢١]

٢٧١٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّهَا؛ أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَاتَوَأَّ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُن تَكُونُ فِي بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا، أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا حَوْلًا، فَيَأْتِي مَرَّ كَلْبٍ رَمَتْ بَيْعَرَهُ فَخَرَجَتْ، فَلَا، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. [راجع: ٢٧٠٣٤]

٢٧١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا تَامًا يَعْلَمُ، إِلَّا شَعْبَانَ يَصِلُ بِهِ رَضَّانًا. [راجع: ٢٧٠٥٢]

٢٧١٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْحَرَّ فِي هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ وَأَطْفَارِهِ. [راجع: ٢٧٠٠٧]

٢٧١٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَمَارِ بْنِ أَبِي كَيْمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[راجع: ٢٧٠٠٧]

٢٧١٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ نَيْهَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَجَدَ الْمَكَّابُ مَا يُؤَدِّي فَاحْتَجِبِينَ مِنْهُ. [راجع: ٢٧٠٠٦]

٢٧١٩٣- حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ سَفِيَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ حَضَرَ جَعَلَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِهَا وَمَا يَكَادُ يَفِيضُ بِهَا لِسَانَهُ. [راجع: ٢٧٠٠٦]

٢٧١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: (٣١٢/٦) سَمِعْتُ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ (أَخِي يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: اخْتَلَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: زَوْجٌ، وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: ابْنُ الْأَجَلَيْنِ، قَالَ: فَبَيَّنُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: تُوَفِّي زَوْجَ سَيِّعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَوَكَدَتْ بَعْدَ وَقَاتِهِ بِخَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، [نصف شهر. قَالَتْ:] فَخَطَّهَا رَجُلَانِ، قَالَ: فَخَطَّتْ بِنَفْسِهَا إِلَى أَحَدِهِمَا، فَلَمَّا خَشُوا أَنْ تَقَاتَ بِنَفْسِهَا إِلَى أَحَدِهِمَا قَالُوا: تِلْكَ لَمْ تَحْلِينَ، فَأَنْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [فَقَالَ:] فَذَكَرْتُ، فَانْكَبِحِي مِنْ شَيْءٍ. [انظر: ٢٧٢٥١]

٢٧١٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ سُرْقٍ. قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ. فَقَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَصْحَابِي لَمَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ مَوْتَ آيَدًا، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ عِنْدِهَا مَدْعُورًا حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ. فَقَالَ لَهُ: اسْمَعْ مَا نَقُولُ أُمَّكُ، فَسَأَلَ عُمَرَ حَتَّى آتَاهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَسَأَلَهَا؟ ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، أَمِنَهُمْ أَنَا؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَيْرِئُ بَعْدَكَ أَحَدًا. [راجع: ٢٧٠٨٤]

٢٧١٩٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَلُّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُعْمَةَ، أَنَّ أُمَّهُ رَضِبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَتْ تَقُولُ: أَبِي سَائِرُ أَرْوَجُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِلَتِّ الرِّضَاعَةِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً، فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ يَهْدِي الرِّضَاعَةَ وَلَا رَأْفَتًا.

٢٧١٩٧- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا عِيَاضٍ حَدَّثَ: أَنَّ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَوْلَاهَا، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَنَابًا قَيِّصُومٌ وَلَا يُبْطِرُ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ. <sup>(١)</sup> قَبِمَتْ إِلَى عَائِشَةَ قَبِمَتْ إِلَيْهَا مَوْلَاهَا، أَوْ غُلَامُهَا ذَكْوَانَ. فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَنَابًا، مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ حَلِيمٍ، قَيِّصُومٌ وَلَا

يُبْطِرُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ يَا هُرَيْرَةُ فَأَخْبِرُهُ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَخْبَرَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَنْ عَائِشَةَ. فَقَالَ: هُمَا أَعْلَمُ.

٢٧١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بَعَثَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ، قَالَ: فَلَقَيْتُ غُلَامًا نَاعِمًا فَأَرْسَلْتُهُ إِلَيْهَا فَسَأَلَهَا؟ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَنَابًا وَيُصْبِحُ صَانِمًا، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى عَائِشَةَ، فَلَقَيْتُ غُلَامًا نَاعِمًا ذَكْوَانَ، فَأَرْسَلْتُهُ إِلَيْهَا فَرَجَعَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَنَابًا، مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَانِمًا، قَالَ: فَاتَيْتُ مَرْوَانَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَسَمِعْتَ عَلَيْكَ تَأْتِينَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَلْتَخْبِرْتَهُ بِهِ. قَالَ: فَاتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: هُنَّ أَعْلَمُ. [راجع: ٢٦٦١٠]

٢٧١٩٩- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بَعَثَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ... فَذَكَرَ مَعَهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُ غُلَامًا عَائِشَةَ ذَكْوَانَ أَبَا عَمْرٍو، وَقَالَ: لَقَيْتُ نَاعِمًا (٣١٣/٦) غُلَامًا أُمَّ سَلَمَةَ.

٢٧٢٠٠- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ]: أَنَّهُ كَانَ يَدْرُسُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ حُجْبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. [راجع: ٢٧١٥٩]

٢٧٢٠١- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَنَابًا فِي رَمَضَانَ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. [راجع: ٢٤٩٣٣]

٢٧٢٠٢- حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جَنَابًا فِي رَمَضَانَ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

٢٧٢٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جَنَابًا فَلَا يَصُومُ. فَأَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى دَخَلَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ، فَكَلَّمَهُمَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جَنَابًا مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ. فَأَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَاتَيَا مَرْوَانَ فَحَدَّثَاهُ، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا لَمَّا أَنْطَلَقْتُمَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُمَا، فَأَنْطَلَقَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَخْبَرَاهُ، قَالَ: قَالْتُمَا لَكُمَا؟ فَقَالَا: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، إِنَّمَا آتَيْنِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ٢٤٥٦٣، ١٠٨٤]

٢٧٢٠٤- حَدَّثَنَا عَمَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بَعَثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مَعْصِيَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، عِنْدَكَ احْتَسِبْتُ مَعْصِيَتِي (فَأَجْرَنِي) فِيهَا وَأَبْدَلْنِي مَا هُوَ

٢٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَضَلِ (ح).

ويزيد بن هارون، أخبرنا القاسم، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أم سلمة. قالت: قال رسول الله ﷺ: الحج جهاد كل ضعيف. [راجع: ٢٧٠٥٥]

٢٧٢١٠ - حَدَّثَنَا يزيد بن هارون. قَالَ: أَخْبَرَنَا يحيى بن سعيد، أن سليمان بن يسار أخبره، أن أبا سلمة أخبره؛ أنه اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة، فبعثوا كريباً مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألانها؛ فذكرت أم سلمة؛ أن سبيعة الأسلمية توفي عنها زوجها، ففست بعده بلال، فذكرت سبيعة ذلك لرسول الله ﷺ، فأمرها أن تزوج.

٢٧٢١١ - حَدَّثَنَا يزيد بن هارون. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة. قَالَ: حَدَّثَنَا أم سلمة. قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا حضرت الصلاة وحضر العشاء فابذوا بالعشاء. [راجع: ٢٧٠٣٢]

٢٧٢١٢ - حَدَّثَنَا يزيد. قَالَ: حَدَّثَنَا سفيان الثوري، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة. قالت: (٣١٥/٦) قلت: يا رسول الله، إني امرأة أشد صفراً راسي أفانقضه عند الغسل من الجنابة؟ فقال: إنما يكفيك ثلاث حنات تصبئها على رأسك. [راجع: ٢٧٠١٠]

٢٧٢١٣ - حَدَّثَنَا يزيد. قَالَ: أَخْبَرَنَا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان، عن أم سلمة. قالت: صلى رسول الله ﷺ العصر، ثم دخل بيتي فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، صليت صلاة لم تكن تصلها؟ فقال: قدم علي ما فشغلتني، عن الركعتين كنت أركعهما بعد الظهر، فصليتهما الآن. فقلت: يا رسول الله، أفنقضهما إذا فاتتا؟ قال: لا.

٢٧٢١٤ - حَدَّثَنَا معاذ بن معاذ. قَالَ: حَدَّثَنَا أبو كعب صاحب الحرير. قَالَ: حَدَّثَنِي شهر بن حوشب. قَالَ: قلت لأم سلمة: يا أم المؤمنين، ما كان أكر دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكر دعائه: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، قالت: فقلت له: يا رسول الله، ما أكر دعاءك: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك؟ قال: يا أم سلمة، ما من آدمي إلا وقلة بين أصبعين من أصابع الله عز وجل، ما شاء أقام وما شاء أزعج.

قال عبد الله: سألت أبي عن أبي كعب؟ فقال: نفع، واسمه عبد ربه بن عبيد. [راجع: ٢٧١١١]

٢٧٢١٥ - حَدَّثَنَا معاذ، حَدَّثَنَا ابن عون، عن (الحسن)، عن أمه، عن أم سلمة. قالت: ما نسيته يوم الخندق وقد أغبر صدره وهو يعاطيهم اللبن ويقول:

خير منها، فلما احتضر أبو سلمة. قال: اللهم اخلني في أهلي بخير، فلما قبض قلت: إنا لله وأنا إليه راجعون، اللهم عندك أحسب مصيبي فأجزني فيها. قالت: وأردت أن أقول: وأبدلي خيراً منها، فقلت: ومن خير من أبي سلمة؟ فما زلت حتى قلتها، فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر فردته، ثم خطبها عمر فردته، فبعث إليها رسول الله ﷺ. فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ وبرسوله، أخبر رسول الله ﷺ أنني امرأة غیری، وأني مصيبة، وأنه ليس أحد من أوليائي شاهداً، فبعث إليها رسول الله ﷺ: أما قولك إني مصيبة، فإن الله سيكشف صيانتك، وأما قولك إني غیری فسأدعو الله أن يذهب غیری، وأما الألباء فليس أحد منهم شاهداً (٣١٤/٦) ولا غائب إلا سيرضاني، قلت: يا عمر، ثم فرزج رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أما إني لا انفصك شيئا مما أعطيت أختك فلائنة، رحيم ورحيم، ووسادة من آدم حشوها ليف، قال: وكان رسول الله ﷺ يأتيها، فإذا جاء أخذت زنبق فوضعتها في حجرها لترضعها، وكان رسول الله ﷺ حياً كريماً يستخني، فرجع ففعل ذلك مراراً، فظن عمار بن ياسر لما تصنع، فأقبل ذات يوم وجاء عمار - وكان أباها لأبها - فدخل عليها فانتشطها من حجرها، وقال: دعي هذه المقبوحة المشفوحة التي أذيت بها رسول الله ﷺ، قال: وجاء رسول الله ﷺ فدخل، فجعل يقلب بصره في البيت ويقول: أين زتاب؟ ما فعلت زتاب؟ قالت: جاء عمار فذهب بها، قال: فبني بأهلها، ثم قال: إن شئت أن أسبع لك سبعاً للنساء. [راجع: ٢٧٠٦٤]

٢٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا عثمان، حَدَّثَنَا جعفر بن سليمان، عن ثابت. قال: حدثني عمر بن أبي سلمة (وقال سليمان بن المغيرة: ابن عمر ابن أبي سلمة) مرسل.

٢٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا حماد بن أسامة. قَالَ: حَدَّثَنَا هشام، عن أبيه، عن زنبق ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة. قالت: قلت: يا رسول الله، هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم، وكنت يشاركهم هكذا وهكذا، إنما هم بني؟ قال: نعم. لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم. [راجع: ٢٧٠٤٤]

٢٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير. قَالَ: حَدَّثَنِي ربيعة بن حراش، عن أم سلمة. قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وهو ساهم الوجه، قالت: فحسبت ذلك من وجع، فقلت: يا رسول الله، أراك ساهم الوجه أقم وجع؟ فقال: لا، ولكن الدنياير السبعة التي أتيا بها أمس أمسيتا وتم تنفها، نسيها في حضم الفراش. [راجع: ٢٧٠٤٩]

٢٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا أبو أحمد، حَدَّثَنَا إسرائيل، عن عمار الدقني، عن امرأة منهم؛ أنها سألت أم سلمة عن النبي؟ فقالت: كل مسكر حرام، ونهى رسول الله ﷺ، عن المرفق، وعن الدباء، والحتم.

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ  
 قَالَ: فَأَقْبَلَ عَمَّارٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سُمَيْيَةَ، تَمْتَلِكُ الْفِتْنَةَ  
 الْبَاطِعَةَ.  
 قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ مُحَمَّدًا. قَالَ: عَنْ أُمِّهِ أَمَا إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ تَلِجُ عَلَيَّ أُمَّ  
 الْمُؤْمِنِينَ. [راجع: ٢٧٠١٥]

٢٧٢١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ  
 نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
 كَيْفَ بِالنِّسَاءِ؟ قَالَ: يَرْجِيْنُ شَيْئًا، قُلْتُ: إِذْ يُكْتَشَفُ عَنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟  
 قَالَ: فَلَإِنَّ لَآ يَزِدُنَّ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٧٠٤٦]

٢٧٢١٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ، عَنْ  
 أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: جَمَلْتُ شَعَائِرَ مَنْ ذَهَبَ فِي رَقَبَتِيهَا، فَدَخَلَ  
 النَّبِيُّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى زِينَتِيهَا؟ قَالَ: عَنْ زِينَتِكَ  
 أَعْرَضُ، قَالَ: زَعَمُوا أَنَّهُ قَالَ: مَا صَرَ إِحْدَاكُنْ لَوْ جَعَلْتُ خُرْصًا مِنْ وَرِقٍ  
 ثُمَّ جَمَلْتَهُ بِرُغْفَرَانَ. [راجع: ٢٤٥٩، ٢٧١٧٤]

٢٧٢١٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صُنَيْيٍ، أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ  
 سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ شَهْرٍ،  
 فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ يَا  
 نَبِيَّ اللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ شَهْرًا؟ قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا.

٢٧٢١٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ  
 قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَ سَعِيدَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ  
 كَانَ عَامَةً وَصِيَّةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ  
 أَيْمَانُكُمْ، حَتَّى جَعَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَلْبِغُ لِحْيَتَهَا فِي صَدْرِهِ وَمَا يَبِيضُ بِهَا لِسَانُهُ.  
 [راجع: ٢٧٠١٦]

٢٧٢٢٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ- يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ عَلِيٍّ  
 بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: رَبِّ  
 (٣١٦/٦) اغْفِرْ وَأَرْحَمْ وَأَهْلِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ. [راجع: ٢٧١٦٦]

٢٧٢٢١- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ وَلَدِ ابْنِ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَتْ: كُنْتُ امْرَأَةً لِي ذِيْلٍ طَوِيلٍ، وَكُنْتُ آتِي  
 الْمَسْجِدَ، وَكُنْتُ أَسْجُبُهُ فَسَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، قُلْتُ: إِنِّي امْرَأَةٌ ذِيْلِي طَوِيلٍ،  
 وَإِنِّي آتِي الْمَسْجِدَ، وَإِنِّي أَسْجُبُهُ عَلَى الْمَكَانِ الْقَدِيرِ، ثُمَّ أَسْجُبُهُ عَلَى  
 الْمَكَانِ الطَّيِّبِ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرَّتْ عَلَى  
 الْمَكَانِ الْقَدِيرِ ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْمَكَانِ الطَّيِّبِ فَإِنَّ ذَلِكَ طَهْرٌ. [راجع: ٢٧٠٢١]

٢٧٢٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ  
 شَهَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ  
 خَرَجَ تَاجِرًا إِلَى بَصْرَى، وَمَعَهُ نَعِيمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكِلَاهُمَا

بَدْرِي، وَكَانَ سُويْبُ عَلَى الرَّادِ، فَجَاءَهُ نَعِيمَانُ فَقَالَ: أَطْعَمَنِي؟ فَقَالَ:  
 لَا، حَتَّى يَأْتِيَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ نَعِيمَانُ رَجُلًا مَضْحَاكًا مَرَّاحًا، فَقَالَ:  
 لَا غَيْظَ لَكَ، فَذَهَبَ إِلَى أَنَسِ جَلْبُو ظَهْرًا، فَقَالَ: ابْتَاعُوا مِنِّي غُلَامًا عَرِيذًا  
 فَأَرَاهَا، وَهُوَ ذُو لِسَانٍ، وَلَمَلَّهُ يَقُولُ أَنَا حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَارِكِي لِدَلِّكَ  
 فَذَعُونِي، لَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ غُلَامِي، فَقَالُوا: بَلْ نَبْتَاعَهُ مِنْكَ بَعِشْرَ فَلَانِصَّ،  
 فَأَقْبَلَ بِهَا سُويْفًا، وَأَقْبَلَ بِالْقَوْمِ حَتَّى إِذَا عَقَلَهَا، ثُمَّ قَالَ لِلْقَوْمِ: دُونَكُمْ  
 هُوَذَا، فَجَاءَ الْقَوْمُ فَقَالُوا: قَدْ اشْتَرَيْتَكَ. قَالَ: سُويْبُ هُوَ كَذَابٌ أَنَا رَجُلٌ  
 حُرٌّ، فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ وَطَرَحُوا الْجَبَلُ فِي رَقَبَتِهِ، فَذَهَبَ بِهِ فَجَاءَ أَبُو  
 بَكْرٍ فَأَخْبَرَ، فَذَهَبَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَزِدُوا الْفَلَانِصَّ وَأَخَذُوهُ، فَضَحِكَ  
 مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا.

٢٧٢٢٣- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ.  
 قَالَ: حَدَّثَنِي هِنْدُ ابْنَةُ الْحَارِثِ الْفَرُشِيَّةُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ  
 أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ النَّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلِمَ مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ  
 قُمْنَ، وَكَبَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَبَّتْ مَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا  
 قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ. [راجع: ٢٧٠٧٦]

٢٧٢٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَرَمِيُّ، الْمَعْنَى. قَالَ: حَدَّثَنَا  
 هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيُخْرَجُ رَجُلٌ مِنَ  
 الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، قِيَامَتِهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهٌ،  
 فَيَأْتِيهِمْ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الشَّامِ، فَيُخَسَفُ بِهِمْ  
 بِالْيَدِيَاءِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَتْهُ أَبْدَالُ الشَّامِ، وَعَصَابُ الْعِرَاقِ،  
 فَيَأْتِيهِمْ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخُو لَهُ كَلْبٌ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَكِّيُّ بَعَثًا،  
 فَيُظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعَثُ كَلْبٍ، وَالْخَبِيَّةُ لَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ غَيْمَةَ كَلْبٍ،  
 فَيُقَسِّمُ الْمَالُ، وَيُفْعَلُ فِي النَّاسِ (بِسْمَتِ نَبِيِّهِمْ ﷺ)، وَيُلْقَى الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ  
 إِلَى الْأَرْضِ يَمُكَّتْ تِسْعَ سِنِينَ.

قَالَ حَرَمِيُّ: أَوْسَعُ.  
 ٢٧٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ مِنْ  
 مَتَامِهِ وَهُوَ يَسْتَرْجِعُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُكَ؟ قَالَ: طَائِفَةٌ  
 مِنْ أُمَّتِي يُخَسَفُ بِهِمْ، ثُمَّ يَتَوْتُونَ إِلَى رَجُلٍ قِيَامِي مَكَّةَ فَيَمْتَعُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ،  
 وَيُخَسَفُ بِهِمْ، مَصْرَعُهُمْ وَاحِدٌ (٣١٧/٦) وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى. قَالَتْ:  
 قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَكُونُ مَصْرَعُهُمْ وَاحِدًا وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى؟ قَالَ:  
 إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ فَيَجِيءُ مَكْرَهًا. [انظر بعده]

٢٧٢٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ  
 الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ  
 مَعْتَاهُ. [راجع ما قبله]  
 ٢٧٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ،  
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ:

الرَّحْمَنُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ تَزَوَّجُوا مِنْ نِسَائِهِمْ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يُجِبُونَ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ لَا تُجِيبُ، فَأَرَادَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ امْرَأَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَأَبَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ فَاسْتَحَبَّتْ أَنْ تَسْأَلَهُ، فَسَأَلَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَتَزَلَّتْ: ﴿نِسَائِكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. وَقَالَ: لَا، إِلَّا فِي صِمَامٍ وَوَاحِدٍ.

وَقَالَ وَكَيْفَ: ابْنُ سَابِطٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ. [رَاجِع: ٢٧١٣]

٢٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْفٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح).

وَأَبْنُ نُعَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا. قَالَتْ: قَالَ مُحَمَّدٌ لِأَخِيهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: إِنْ قَسَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ غَدًا ذَلِكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَأَيْهَا تُقْبَلُ بَارِعًا وَتُدْبَرُ بِمَآءٍ، فَسَمِعَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْرِجُوا هؤُلَاءِ مِنْ بَيْوتِكُمْ فَلَا يَدْخُلُوا عَلَيْكُمْ. [رَاجِع: ٢٧٠٣٣]

٢٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْفٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَوْسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: عَمَّنْ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ الْفَجْرِ إِذَا صَلَّى: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا مُتَّعِبًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا. [رَاجِع: ٢٧٠٥٦]

٢٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَوْسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ... فَذَكَرَهُ.

٢٧٢٣٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْفٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْبَاهِلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ مُهَاجِرًا الْمَكِّيَّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْزُو جَيْشَ الْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَهُ مِنَ الْأَرْضِ حُسْفَ بِهِمْ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْمَكْرَهَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: يَبْعَثُ عَلَيَّ نَبِيَّهُ. [انظر: ٢٧٢٣٨]

٢٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ الصَّمَدُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: بَيَّنَّا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخِمْلَةِ إِذْ حَضَتْ، فَانْسَلَّتْ فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حَيْضَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتَمَسَتْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخِمْلَةِ.

وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْحَتَابَةِ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ. [رَاجِع: ٢٧٠٣١]

٢٧٢٣٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ... بِإِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهُ.

أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: لَا، قُلْتُ: فَإِنْ عَائِشَةُ تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَلَّهُ أَنْ كَانَ لَا يَتِمَّاكَ عَنْهَا حُبًّا، أَمَا أَنَا فَلا. [رَاجِع: ٢٧٠١٨]

٢٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ وَابْنُ لُهِيمَةَ.

قَالَا: سَمِعْنَا يَزِيدَ بْنَ [أَبِي] حَبِيبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍانَ. قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا آلَ مُحَمَّدٍ مَنْ حَجَّ مِنْكُمْ فَلْيَهَلِّ فِي حَجَّةٍ.

أَوْ فِي حَجَّتِهِ، شَكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [رَاجِع: ٢٧٠٨٣]

٢٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ. فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ أَكُونَ قَدْ هَلَكْتُ، إِنِّي مِنْ أَكْثَرِ قُرَيْشٍ مَالًا، بَعَثَ أَرْضًا لِي بَارِعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ؟ فَقَالَتْ: أَلْفَقُ يَا نَبِيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَحْسَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَمَارِقَهُ، فَاتَيْتَ عَمْرًا فَأَخْبِرْتُهُ، فَأَتَانَا، فَقَالَ: يَا لِلَّهِ إِنَّا مِنْهُمْ؟ قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا، وَلَكِنْ أُبْرئُ أَحَدًا بَعْدَكَ. [رَاجِع: ٢٧٠٢٢]

٢٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ نَوْبُ أَحَبِّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ.

٢٧٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ. قَالَ: قَالَ مَرْوَانَ: كَيْفَ تَسْأَلُ أَحَدًا وَفِيْنَا أَرْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَبِئْتُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَتَشَلَّتْ لَهُ كَفًّا مِنْ فَنَرٍ، فَأَكَلَهَا ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى. [رَاجِع: ٢٧١٤٧]

٢٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَتَّانِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بَعْنَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْسَبُ مُصِيبَتِي فَأَجْرَنِي فِيهَا وَابْدَلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ فَلْتَهَا، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا بَلَّغَتْ: وَابْدَلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قُلْتَهَا، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا قَلَمَ تَزْوُجَهُ، قَبِئْتُ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرًا مِنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرْجِعْ إِلَيْهَا فَقُلْ لَهَا: أَمَا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي فَأَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيُدْهَبُ غَيْرَتُكَ، وَأَمَا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ فَسَتُحْفَنُ صِيَانِكَ، وَأَمَا قَوْلُكَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَانِكَ شَاهِدًا فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَانِكَ (٣١٨/٦) شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ. [رَاجِع: ٢٧٠٦٤]

٢٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْفٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ

٢٧٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: بِاسْمِكَ رَبِّي، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ، أَوْ أُضِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ. [راجع: ٢٧١٥١]

٢٧٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَوْلَائِمِ الْمُنْبِرِ رَوَاتِبٍ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٧٠٠٩]

٢٧٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، عَنِ (٣١٩/٦) حَصَّصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَاوَكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَيْئٌ﴾. قَالَ: صَامًا وَاحِدًا. [راجع: ٣٧١٣٦]

٢٧٢٤٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٧٠٣١]

٢٧٢٤٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ٢٧٠٣١]

٢٧٢٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَاعًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دَامَ الْعَبْدُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا. [راجع: ٢٧١٣٤]

٢٧٢٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: سَمِعْتُ سُمَيَّانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوْنٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: الرَّضْوُوءُ مِمَّا سَمَّتِ النَّارُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ، أَوْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُرْوَانَ. فَقَالَ: مَا أَزْرِي مِنْ تَسَالُفٍ كَيْفَ وَفِينَا أَرْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، قَبِيتِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَحَدَّثْتِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَتَسَاوَلَ عِرْقًا (أَوْ) اتَهَسَ عَظْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَوْضَأْ. [راجع: ٢٧١٤٧]

٢٧٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمُهَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: اعْتَقَبْتِي أُمُّ سَلَمَةَ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَنْ أَخْذُمَ النَّبِيَّ ﷺ مَا عَاشَ. [راجع: ٢٢٢٧٢]

٢٧٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقْتَسِلُ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِبْنَاءِ وَاحِدٍ. [انظر: ٢٧٠٣١]

٢٧٢٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطِيحٍ، عَنْ عُمَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَهَّبٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ شِعْرًا مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَحْمِ. [راجع: ٣٧٠٧٠]

٢٧٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا قَدِمَتْ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ. [راجع: ٢٧٠١٨]

قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَتْ: فَطَفْتُ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي بِجَنَبِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابَ مَسْطُورٍ.

٢٧٢٥١- قُرِئْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ الْمُتَوَسَّى عِنْدَ زَوْجَيْهَا؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرَ الْأَجَلِينَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا وَكَلْتَ فَقَدْ حَلَّتْ. فَدَخَلَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: وَكَلَّتْ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنِصْفِ شَهْرٍ، فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا شَابٌّ (٣٢٠/٦) وَالْآخَرُ كَهْلٌ، فَخَطَبَتْ إِلَى الشَّابِّ، فَقَالَ الْكَهْلُ: لِمَ تَحُلُّ، وَكَانَ أَهْلُهَا غَيْبًا، وَرَجَا إِذَا جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْتِرُوهُ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَدْ حَلَّتْ، فَانْكحِي مَنْ شِئْتَ. [راجع: ٢٧١٩٤]

٢٧٢٥٢- قُرِئْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أُمَّرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ عَلَى عَبْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَقْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَنْظُرَ عِدَّةَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تُحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَرَكَ الصَّلَاةَ قَلْبَرِ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا بَلَغْتَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلِ، ثُمَّ تَسْتَمِرِّي بِتُوبٍ، ثُمَّ تَصَلِّي. [راجع: ٢٥٠٤٥]

٢٧٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ يَخْتَصِمَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوَارِيثَ بَيْنَهُمَا قَدْ دُرِسَتْ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ الْحَرُّ بِحُجَّتِهِ (أَوْ قَدْ قَالَ: لِحُجَّتِهِ) مِنْ بَعْضٍ، فَأَيُّ أُنْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِي شَيْئًا فَلَا يَأْخُذُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يَأْتِي بِهَا إِسْطِطَامًا فِي عَقْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبَكَى الرَّجُلَانِ وَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حَقِّي لِأَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِذْ قُلْتُمَا قَدْ أَهْبَأْتُمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ، ثُمَّ اسْتَمَيْتُمَا، ثُمَّ لِيَحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ.

٢٧٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا دَامَ عَلَيْهِ وَإِنْ قُلَّ. [راجع: ٢٧١٣٤]



المؤمنين. قالت: والذي ذهب بنفسه، ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس، وكان أحب الأعمال إليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد وإن كان يسيراً. [راجع: ٢٧١٣٤]

٢٧٢٦٣- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن سفيان مولى أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ قال وهو في الموت: الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم، فجعل يتكلم بها وما يبيض. [راجع: ٢٧١١٦]

٢٧٢٦٤- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضبة (بن) مخصن (العتري)، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. قال: يا سيكون أمراء يعرفون ويتكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: يا رسول الله، أفلا نقاتل فجارهم؟ قال: لا. ما صلوا. [راجع: ٢٧١٠٣]

٢٧٢٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة (٣٢٢/٦)، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: بسم الله (قال شعبة: أكبر علمي أنه قد قالها). قال: وقد ذكره سفيان عنه وليس في بيته شك، اللهم إني أعوذ بك أن أضل، أو أزل، أو أظلم، أو أجهل، أو يجهل علي. [راجع: ٢٧١٥١]

٢٧٢٦٦- حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة. قال: سمعت أبا إسحاق، أنه سمع أبا سلمة يحدث، عن أم سلمة. قالت: ما مات النبي ﷺ حتى كان أكثر صلته قاعداً، غير الفريضة، وكان أحب العمل إليه أدومه وإن قل. [راجع: ٢٧١٣٤]

٢٧٢٦٧- حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا صلى الصبح حين يسلم: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً طيباً، وعملاً متقبلاً. [راجع: ٢٧١٥٦]

٢٧٢٦٨- حدثنا وكيع، حدثنا هارون النخعي، عن ثابت، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ؛ أنه قرأ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾. [راجع: ٢٧٠٥٣]

٢٧٢٦٩- حدثنا عفان، حدثنا وهيب. قال: حدثنا خالد، عن أبي فلاحة، عن زيب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة؛ أنها قالت: كان يقرض لي حبال مصلى رسول الله ﷺ، فكان يصلي وأنا حياله.

٢٧٢٧٠- حدثنا معمر بن سليمان الرقي. قال: حدثنا خضيف، عن عطاء، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ؛ أنها سألت رسول الله ﷺ عن الذهب يرتبط به المسك؟ أو تربط؟ قال: اجعلي فضة وصغره يشي من زعفران. [راجع: ٢٧١٧٤]

٢٧٢٧١- حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا ليث، عن عطاء، عن أم سلمة. قالت: لبست فلاةً فيها شرات من ذهب، قالت: قرأها رسول

٢٧٢٥٥- [حدثنا وكيع]، عن طلحة بن يحيى، عن عبد الله بن فروخ، عن أم سلمة. قالت: كان رسول الله ﷺ يُمَلِّئني وهو صائم وأنا صائمة. [راجع: ٢٧٠٣٣]

٢٧٢٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا يزيد بن عبد الله مولى الصهباء، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾. قال: النوح.

٢٧٢٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصمير. قال: حدثني عبد العزيز بن بنت أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن أبا سلمة لما توفي عنها وانقضت عدتها خطبها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن في ثلاث خصال، أنا امرأة كبيرة، فقال رسول الله ﷺ: أنا أكبر منك، قالت: وأنا امرأة غيور، قال: ادعوا الله عز وجل فيذهب عنك غيبتك، قالت: يا رسول الله، وأنا امرأة مصيبة، قال: هم إلى الله وإلى رسوله، قال: فتزوجها رسول الله ﷺ، قال: فاتاهما فوجدها ترضع فانصرف، ثم أتاهما فوجدها ترضع فانصرف، قال: قبل ذلك عمار بن ياسر فاتاهما فقال: حلت بين رسول الله ﷺ وبين حاجته؛ هلهم الصبية، قال: فأخذها فاسترضع لها، فاتاهما رسول الله ﷺ فقال: أين زنا؟ - يعني زيب - قالت: يا رسول الله، أخذها عمار، فدخل بها، وقال: إن بك على أهلك كرامة. قال: فأقام عندها إلى العشي، ثم قال: إن شئت سبعت لك، وإن سبعت لك سبعت لسائر نسائي، وإن شئت قسمت لك (٣٢١/٦). قالت: لا، بل أقسم لي. [انظر: ٢٧٢٥٨]

٢٧٢٥٨- حدثنا (١). [راجع: ٢٧٢٥٧]

٢٧٢٥٩- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن عبد الملك، عن عبد العزيز بن ابنه أم سلمة، عن أم سلمة، أنه بلغها، أن رسول الله ﷺ قال: ما من أحد من المسلمين يصاب بمصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي وأخلف علي بخير منها، إلا فعل به ذلك، قالت: (فقلت) هذا، فأجرني الله في مصيبي، (فقلت): فمن يخلف علي مكان أبي سلمة؟ فلما انقضت عدتها خطبها رسول الله ﷺ.

٢٧٢٦٠- حدثنا أحمد بن الحجاج. قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن طحلاء. قال: قلت لأبي سلمة: إن ظنرك سليماً لا يتوصاً مما مسّت النار، قال: فضرب صدر سليم وقال: أشهد على أم سلمة زوج النبي ﷺ؛ أنها كانت تشهد على رسول الله ﷺ كان يتوصاً مما مسّت النار.

٢٧٢٦١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مفسم، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ كان يؤثر بسبع، أو خمس، لا يفصل بينهن بكلام ولا تسليم. [راجع: ٢٧١٠٩]

٢٧٢٦٢- حدثنا عفان، حدثنا أبو الأخص. قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة أم

قَالَتْ: لَا تَنْفُخْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ لِعَلَامٍ لَنَا يُقَالُ لَهُ رِيَّاحٌ: تَرَبُّبٌ وَجَهْلُكَ يَا رِيَّاحُ. [رابع: ٢٧١٠٧]

٢٧٢٨١- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْمُسَيْبِ - عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ أَخِيهِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا قِصُومًا وَلَا يُعْطِرُ. [رابع: ٢٧١٢٩]

٢٧٢٨٢- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ: اثْنِي بَرُوكَ وَأَبِيكَ، فَجَاءَتْ بِهِمْ، فَالْقَى عَلَيْهِمْ كَسَاءً فَذَكَرَ بِهَا. قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءَ أَلْ مُحَمَّدٍ، فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَرَفَعَتْ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ فَجَدَّبَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ. [رابع: ٢٧٠٨٨]

٢٧٢٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَخِيرَةَ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ الْفُطَيْحِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لِيُخَمِّنَ بِقَوْمٍ يُعْزُونَ هَذَا الْبَيْتَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمُ الْكُفَّارُ؟ قَالَ: يَبْعَثُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى نَبِيِّهِ. [رابع: ٢٧٣٣٧]

٢٧٢٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أبي] عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ لِي: أَيَسِبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيُكْفَمُ؟ قُلْتُ: مَعَاذَ اللَّهِ، أَوْ شُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي. [رابع: ٢٧٠٤٥]

٢٧٢٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبَّارَكَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو شُجَاعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرَيْرٍ الْأَعْرَجَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي نَاعِمُ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ سَأَلَتْ: أَتَنْتَسِلُ الْمَرْأَةَ مَعَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا كَانَتْ كَيْسَةً، رَأَيْتِي وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنْتَسِلُ مِنْ مَرْكَنٍ وَاحِدٍ، فَبَيْضُ عَلِيٍّ أَيْدِيَنَا حَتَّى نَنْفِيهَا، ثُمَّ فَبَيْضُ عَلِيَّتَا الْمَاءِ.

٢٧٢٨٦- حَدَّثَنَا (٣٧٤/٦) عَمَّانُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبَّارَكَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ أَكْثَرَ (مَا) يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا (يَوْمَا) عِيدِ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَحْفَلَهُمْ.

### حديث زينب بنت جحش زوج النبي

٢٧٢٨٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ (ح).

اللَّهُ ﷻ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقَالَ: مَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يُقَلِّدَكَ اللَّهُ مَكَانَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِعْرَاتٍ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتْ: فَتَزَعْتَهَا. [رابع: ٢٧١٧٤]

٢٧٢٧٢- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، (حَدَّثَنَا) ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَغْزَوُ الرَّجَالُ وَلَا نَغْزُو وَكُنَّا صَفُ الْعِمْرَاتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «وَلَا تَتَمَتَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

٢٧٢٧٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطِيحٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَثَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْتَنِي شِعْرًا مِنْ شِعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ، مَخْضُوبًا بِالْحِنَاءِ وَالْكَحْمِ. [رابع: ٢٧٠٧٠]

٢٧٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُتَارِبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ، فَلَمَّا كَبُرَ وَضَعَفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ.

٢٧٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَيْتَ، أَوْ الْمَرِيضَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ. [رابع: ٢٧٠٣٠]

٢٧٢٧٦- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اسْتَحْبَضَتْ، وَكَانَتْ تَنْتَسِلُ فِي مَرْكَنٍ لَهَا فَتَخْرُجُ وَهِيَ عَالِيَةَ الصَّفْرَةِ وَالْكَذْبَةِ، فَاسْتَسْتَلَّتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ؟ فَقَالَ: (٣٧٣/٦) تَنْتَسِرُ أَيَّامَ قُرُونِهَا، أَوْ أَيَّامَ حُبْسِهَا، فَتَقْدَعُ فِيهِ الصَّلَاةَ، وَتَنْتَسِلُ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ وَتَسْتَشْفِرُ بِتَوْبٍ وَتُصَلِّيَ. [رابع: ٢٧٠٤٥]

٢٧٢٧٧- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِي حَدَّثْتُ. قَالَ: قَالَ مَرْوَانُ: كَيْفَ نَسَّالُ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ، وَفِينَا أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷻ؟ فَارْسَلْ لِي أُمَّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا؟ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ، فَتَشَلَّتْ لَهُ كَهْفًا مِنْ فِلْزٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [رابع: ٢٧١٢٧]

٢٧٢٧٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷻ كَانَتْ قَوْصَمَتْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، حَرْفًا حَرْفًا، قِرَاءَةً بَطِيئَةً.

قَطَعَ عَمَّانُ قِرَاءَتَهُ. [رابع: ٢٧١١٨]

٢٧٢٧٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي الْحَدَّاءَ - عَنْ عِكْرَمَةَ؛ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ فِي لِحَافٍ، فَاصَابَهَا الْحَيْضُ، فَقَالَ: قَوْمِي فَأَتَرَنِي ثُمَّ عَوَدِي.

٢٧٢٨٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَأَتْ نَسِيًا لَهَا يَنْفُخُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ،

مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ. فَقَالَ: [لَمَا زِلْتِ قَاعِدَةً؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ لَوْ عَلِمْتِ بِهِنَّ عَدَلْتِ بِهِنَّ وَزَيْنَتْ بِهِنَّ وَزَيَّنْتِ بِهِنَّ بِجَمِيعِ مَا سَبَحَتْ - سَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، سَبَّحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرَشِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، سَبَّحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، سَبَّحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (انظر: ٢٧٩٦٦)

### حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان (١)

٢٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَجَدَ رِيحَ طَيْبٍ بِيَدِي الْحَلِيقَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ هَذِهِ الرَّيْحُ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مِنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: مِنْكَ لَعْمَرِي، فَقَالَ: طَيَّبْتِنِي أُمُّ حَبِيبَةَ، وَزَعَمَتْ أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَائِمٌ عَلَيْهَا لَمَّا غَسَلَتْهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَغَسَلَتْهُ.

٢٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَدَّاجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَأُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَتَمَّ مَعَكَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، مَا لَمْ يَرَفِ فِيهِ أَدَى. (انظر: ٢٧٩٤٩)

٢٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (صَمْرَةَ) بِنْتُ حَبِيبٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ الثَّقَفِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَعَلِيٌّ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَإِنَّ كَيْدًا مَا كَانَ. (انظر: ٢٧٩٤٧)

٢٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصَّخِيِّ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ شَكْرِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُغَيِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ - مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ: قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ لَأَنَّ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ.

٢٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا زَوْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ (بِعَبَسَةَ) بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَوْتُ أَشَدَّ جَزَعُهُ، فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذَا الْجَزَعُ؟ قَالَ: (أَمَا) إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ - بِنْتِي أَخْتَهُ - تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ لِحْمَهُ عَلَى النَّارِ، فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ. (انظر: ٢٧٣٠٨، ٢٧٩٤٨)

٢٧٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا

وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسَاءِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ: هَذِهِ ثُمَّ ظَهَرَ الْحَضْرَ، قَالَ: فَكُنَّ كُلُّهُنَّ يَحْجُجْنَ إِلَّا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ وَسَوْدَةَ بِنْتَ زُعَمَةَ، وَكَانَتَا تَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا نُحْرِكُنَا دَابَّةً بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَتَا: وَاللَّهِ، لَا نُحْرِكُنَا دَابَّةً بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ ثُمَّ ظَهَرَ الْحَضْرَ.

وَقَالَ زَيْدٌ: بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - بِنْتِي ابْنِ عُمَرَ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتْ مَرَّةً: كُنْتُ أَرْجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَخْضَبٍ مِنْ صُفْرِ.

٢٧٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتَوَضَّأُ فِي مَخْضَبٍ مِنْ صُفْرِ.

٢٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَتْرِ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَأَمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

### حديث جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ (١)

٢٧٢٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ جُوَيْرِيَّةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى جُوَيْرِيَّةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ لَهَا: أَصُمْتِ أَمْسِ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: تَصُومِينَ عِنْدًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: قَاطِرِي. (انظر: ٢٧٩١٢، ٢٧٩١٨، ٢٧٩٧١)

٢٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا (يَوْمَ جُمُعَةٍ) وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: أَصُمْتِ أَمْسِ؟ فَقَالَتْ: لَا، قَالَ: أَرَأَيْدِينَ أَنْ تَصُومِي عِنْدًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: قَاطِرِي.

٢٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ إِخْلَانَةَ [أُمِّ عُمَّانَ، عَنْ جُوَيْرِيَّةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَيْسَ ثَوْبٌ حَرِيرٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ، ثَوْبًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (انظر: ٢٧٩٦٩)

٢٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٢٢٥/٦) مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُدُوًّا وَأَنَا أَسْحَجُ، ثُمَّ انْطَلَقَ لِحَاجَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ قَرِيبًا

يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً.

قال أبو عبد الرحمن: (٣٢٦/٦) قال أبي: حميد بن نافع أبو ألق، وهو حميد صيرياً. [انظر: ٢٧٣٠٢، ٢٧٩٤٢]

٢٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: تَوَفَّى حَمِيمٌ لَأُمِّ حَبِيْبَةَ، فَدَعَتْ بِصَفْرَةَ فَصَحَّتْ بِدِرَاعِهَا، وَقَالَتْ: إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِشَيْءٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِ قَوْفَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ، عَنْ أُمِّهَا، وَعَنْ زَيْنَبِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٣٠١]

٢٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَدَّنَ يُؤَدِّنُ قَالَ كَمَا يَقُولُ حَتَّى يَسْكُتَ.

٢٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَهُزُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْلَكَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ حَدَّثَتْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ نَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ - أَوْ بَنَى لَهُ - بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٢٧٩٥٦]

٢٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، نَتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً، سَوَى الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ١٣١١، ١٣١٧، ٢٧٩٢٧]

٢٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ. قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَبَا الْجَرَّاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْرَ الَّتِي فِيهَا الْجَرَسُ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ. [انظر: ١٣١٦، ١٣١٣، ١٣١١، ٢٧٩٤١، ٢٧٩٤٤، ٢٧٩٥٤]

٢٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ - يَعْنِي أَبَاهُ - عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْجَرَّاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ قَوْمًا فِيهِمْ جَرَسٌ.

٢٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ مَوْلَى لَعْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبَسَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهَا

سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَ الظُّهْرِ، حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ. [راجع: ١٣٧٠٠]

٢٧٣٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ الْعَطَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُعْبِرَةِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَفَّهَ قَدْحًا مِنْ سَوِيْقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَضَمَّضَ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، أَوْ غَيَّرَتْ. [انظر: ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٨، ١٣١٩، ٢٧٣٢٠، ٢٧٣٢١، ٢٧٩٤٣، ٢٧٩٥١]

٢٧٣١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِلَّانٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ - يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ - عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيْبَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى نَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ، غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٣٧٠٥]

٢٧٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيْبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَصَلِّي لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ نَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً، تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى لَهُ [بَيْنَ] بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بَيْنَ بَيْتَيَا فِي الْجَنَّةِ.

فَقَالَتْ أُمُّ حَبِيْبَةَ: فَمَا بَرِحْتُ أَصَلِّينَ بَعْدُ. وَقَالَ عَمْرُو: مَا بَرِحْتُ أَصَلِّينَ بَعْدُ، وَقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٧٠٥]

٢٧٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ سُوَالٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ فَأَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَمَهَا مِنْ جَمْعٍ بَلِيْلٍ. [انظر: ١٣٩٤٠، ٢٧٩٥٠]

٢٧٣١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رَقْفَةً فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ١٣٧٠٦]

٢٧٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَتْمَسٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَكَانَتْ خَالَتَهُ - قَالَ: سَفَّهْتُ سَوِيْقًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَا تَخْرُجْ حَتَّى تَتَوَضَّأَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ١٣٧٠٩]

٢٧٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ١٣٧٠٩]

٢٧٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ الْعَبْرَ الَّتِي فِيهَا جَرَسٌ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ. [راجع: ١٣٧٠٦]

جارية، عن خنساء بنت خدام، أن أباهما زوجها وهي كارهة، وكانت ثيبا، فرد النبي ﷺ نكاحه.

٢٧٣٢٣ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى - يعني ابن سعيد - قال: حدثنا القاسم، عن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع - شيخين من الأنصار - أن خنساء أنكحها أبوها؛ وكرهت ذلك، فرد رسول الله ﷺ.

[انظر: ١٧٣٢٥]

٢٧٣٢٤ - حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن مجمع بن يزيد <sup>(١)</sup>. قال: زوج خدام ابنته وهي كارهة، فأتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن أبي زوجني وأنا كارهة، قال: فرد رسول الله ﷺ نكاح أيها.

٢٧٣٢٥ - حدثنا يزيد بن هارون. قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري ومجمع بن يزيد الأنصاري أخبراه؛ أن رجلا منهم يدعى خداما أنكح ابنة له، فكرهت نكاح أيها، فأتت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فرد عنها نكاح أيها، فتزوجت أبا لُبابة بن عبد المنذر.

فذكر يحيى أنه بلغه أنها كانت ثيبا. [راجع: ١٧٣٢٣]

٢٧٣٢٦ - حدثنا عبد الله. [قال: قرأت على أبي] <sup>(١)</sup>: يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني حجاج بن السائب بن أبي لُبابة بن عبد المنذر الأنصاري؛ أن جدته أم السائب خنساء بنت خدام بن خالد، كانت عند رجل قبل أبي لُبابة، (فتأملت)، منه فزوجها أبوها خدام بن خالد، رجلا من بني عمرو بن عوف ابن الخزرج، فأتت إلا أن تحط إلى أبي لُبابة، وأبى أبوها إلا أن يلزمها العوفي، حتى ارتفع أمرها إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: هي أولى بأمرها فالحقها بهوآها، قال: فانتزعت من العوفي (٣٢٩/٦) وتزوجت أبا لُبابة، فولدت له <sup>(٢)</sup> السائب ابن أبي لُبابة.

٢٧٣٢٧ - حدثنا عبد الله. قال: قرأت على أبي: يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد يعني ابن إسحاق، عن الحجاج بن السائب بن أبي لُبابة، قال: كانت خنساء بنت خدام عند رجل تأملت منه، فزوجها أبوها رجلا من بني عوف، وحطت هي إلى أبي لُبابة، فآبى أبوها إلا أن يلزمها العوفي، وأبت هي، حتى ارتفع شأنهما إلى النبي ﷺ، فقال: هي أولى بأمرها، فالحقها بهوآها، فتزوجت أبا لُبابة، فولدت له أبا السائب.

### حديث أخت مسعود ابن العجماء

٢٧٣٢٨ - حدثنا يونس، قال: حدثنا ليث <sup>(١)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد - يعني ابن أبي حبيب - عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، أن خالته أخت مسعود ابن العجماء حدثته؛ أن أباهما قال لرسول الله ﷺ، في المخزومية التي سرقت قطيفة: نفديها

٢٧٣١٧ - حدثنا يهز وابن جعفر. قالوا: حدثنا شعيب، عن الثعمان بن سالم. قال: سمعت عمرو بن أوس يحدث، عن عتبسة، عن أم حبيبة. قالت: قال رسول الله ﷺ: ما من عبد مسلم توفنا فاستخ الوضوء، ثم صلى لله عز وجل كل يوم نتي عشرة ركعة، إلا بني له بيت في الجنة.

قالت أم حبيبة: فما زلت أصلهن بعد. وقال عتبسة: فما زلت أصلهن بعد، وقال عمرو بن أوس: فما زلت أصلهن، قال الثعمان: وأنا لا أكاد أدعهن.

قال ابن جعفر: عن عتبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: ما من عبد مسلم يصلي لله عز وجل كل يوم نتي عشرة ركعة، تطوعا غير قربة. . . فذكر نحوه. [راجع: ١٧٣٠٥]

٢٧٣١٨ - حدثنا عبد الملك بن عمرو. قال: حدثنا علي - يعني ابن مبارك - عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن <sup>(١)</sup> سعيد [بن] الأخنس، قال: دخلت على أم حبيبة، فعدت لي بسويق، فشرهته، فقالت: ألا توفنا؟ فقلت: إني لم أحدث، قالت: إن رسول الله ﷺ قال: توفنوا مما مسّت النار. [راجع: ١٧٣٠٩]

٢٧٣١٩ - حدثنا عبد الرزاق. قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي (٣٢٨/٦) سفيان بن المغيرة بن الأخنس، أنه دخل على أم حبيبة، فسقته سويفا، ثم قام يصلي، فقالت له: توفنا يا ابن أخي، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: توفنوا مما مسّت النار. [انظر ما بهد]

٢٧٣٢٠ - حدثنا أبو اليمان. قال: حدثنا شعيب، قال: قال الزهري: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أنه أخبرني أبو سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة، زوج النبي ﷺ - وهي خالة أبي سفيان بن سعيد - . . . فذكر الحديث. [راجع ما قبله]

٢٧٣٢١ - حدثنا يعقوب. قال: حدثنا أبي. قال: حدثنا ابن إسحاق. قال: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس بن شريق. قال: دخلت على أم حبيبة - وكانت خالته - فمقتني شربة من سويق، فلما قمت. قالت لي: أي بني، لا تصلين حتى توفنا، فإن رسول الله ﷺ قد أمرنا أن توفنا مما مسّت النار من الطعام. [راجع: ١٧٣٠٩]

### حديث خنساء بنت خدام

٢٧٣٢٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حدثنا مالك (ح). وإسحاق بن عيسى. قال: أخبرني مالك (ح).

قال عبد الله: وحدثنا مصعب. قال: أنابنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومجمع أبي يزيد ابن

الأرض قِيمَسَهَا، ثُمَّ بَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَوَّهَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَفْرُغُ عَلَى رَأْسِهِ وَعَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ يَتَّخِذُ قَيْسِلَ رِجْلَيْهِ. [انظر: ٢٧٣٣٥، ٢٧٣٣٦]

٢٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح).

وَهِيَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، أَوْ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

### حَدِيثُ رَمِيئَةَ

٢٧٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَمِيئَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَكِرَاشَاءُ أَنْ أَقْبَلَ الْحَاثِمَ الَّذِي بَيْنَ كَفْتَيْهِ، مِنْ قُرْبِي مِنْهُ، لَقَعْتُ، يَقُولُ: اهْتَزَلَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.»

يُرِيدُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ يَوْمَ تُوُفِّيَ. [انظر بعده]

٢٧٣٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الظُّفْرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ رَمِيئَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِنْهُ. [راجع ما قبله]

### ثالث مسند النساء

### حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٧٣٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لَمْ يُولَدْ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةً، فَقَالَ: «الْأَخْلَدُوا أَيَّهَا قَدَبْتُمُوهُ، فَاتَّقِعُوا بِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ.» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا.»

قَالَ سُلَيْمَانُ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا مِنَ الزُّهْرِيِّ (حَرَّمَ أَكْلَهَا)

قَالَ سُلَيْمَانُ مَرَّتَيْنِ: عَنْ مَيْمُونَةَ. [انظر: ٢٧٣٣٨]

٢٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ قَارَةَ وَفَعَتْ فِي سَمَنِ، فَمَاتَتْ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: «خُلِدُوا وَمَا حَوْلَهَا فَالْقُوهُ، وَكَلُّوه.» [انظر: ٢٧٣٣٩، ٢٧٣٤١، [راجع: ١٧٥٩١]

٢٧٣٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ جَابِرٍ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَوَاحِدٍ.

٢٧٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ (٣٣٠/٦) كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَدًا يَقْبَسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَفْرُغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ يَقْبَسِلُ قُرْجَهُ، ثُمَّ يَضْرِبُ يَدَهُ عَلَى

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِنْهُ. [راجع: ٢٧٣٣٤]

٢٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَائِرًا، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ خَائِرًا؟ قَالَ: وَعَدَنِي جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَلْقَانِي قَلَمَ يَلْقَانِي، وَمَا أَخْلَقَنِي، قَلَمَ يَأْتِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَلَا الثَّانِيَةَ، وَلَا الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَرَوْ كَلْبَ كَانَ تَحْتَ نَضْدَانَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ، ثُمَّ أَخَذَ مَاءَ قَرْشٍ مَكَانَهُ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَعَدَنِي قَلَمَ أَرَأَيْتَ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَمَرُوا بِمَقْتَلِ الْكِلَابِ، قَالَ: حَتَّى كَانَ يُسْتَاذَنُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ قِيَامُ بِهِ أَنْ يَقْتُلَ.»

٢٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [انظر ما بعده]

٢٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: أَحْبَبْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْتَسَلْتُ مِنْ جَعْتِهِ، فَفَضَلْتُ فَضْلَهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْتَسِلَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ، أَوْ لَا يَتَجَسَّسُ شَيْءٌ، فَأَغْتَسَلْتُ مِنْهُ.» [راجع ما قبله]

٢٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا اسْتَمْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَارَةَ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ لَهُمْ جَامِدٍ، فَقَالَ: «الْقُوهُ وَمَا حَوْلَهَا، وَكَلُّوا سَمْتَكُمْ.» [راجع: ٢٧٣٣٢]

٢٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ لِبَعْضِ نِسَائِهِ، وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: أَرَاهُ قَالَ: خَائِضٌ.

٢٧٣٤١ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي عَلَى الْخُمْرَةِ. [انظر: ٢٧٣٤٢، ٢٧٣٤٣، ٢٧٣٤١، ٢٧٣٤٨]

٢٧٣٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمِيْسِ الرَّاسِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ. قَالَ: سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ

حَالِصًا وَهِيَ مُفْتَرَشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حُمْرَيْهِ، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي طَرْفُ كَوْبِهِ. [راجع: ٢٧٣٤١]

٢٧٣٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ (٣٣١/٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمَةٌ إِلَى جَنْبِهِ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي نِيَابُهُ، وَأَنَا حَائِضٌ. [راجع: ٢٧٣٤١]

٢٧٣٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ، فَيَسْجُدُ فَيُصْبِي كَوْبَهُ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ.

٢٧٣٤٥- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ ابْنِ الْأَصَمِّ (قَالَ أَبِي: وَقُرِّيَ عَلَيَّ سَعِيدَانُ: اسْمُهُ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَخِي زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ، وَكَمْ بِهِمَّةٌ أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، تَجَافَى.

٢٧٣٤٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ مِمْبُودٍ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَلَتَمَّهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ، مَا لَكَ شَعْرًا رَأْسُكَ، قَالَ: أُمُّ عَمَّارٍ مَرْجَلَتِي حَائِضٌ، قَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ إِحْدَانَا، وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِيهَا، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ حَائِضٌ، ثُمَّ يَقُومُ إِحْدَانَا بِحُمْرَيْهِ، فَتَضَعُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ حَائِضٌ، أَيُّ بَنِيٍّ، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ. [انظر: ٢٧٣٤٧، ٢٧٣٧١]

٢٧٣٤٧- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ مِمْبُودٍ، عَنْ أُمِّهِ، سَمِعْتُهُ مِنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: وَكَانَتْ إِحْدَانًا تَبْسُطُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُمْرَةَ، وَهِيَ حَائِضٌ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيْهَا. [راجع مقابله]

٢٧٣٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الْمَلِيحِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَالَ: أَقْبِمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَحْسِنُوا شَمَاعَكُمْ، وَكُلُوا اخْتَرْتُ رَجُلًا اخْتَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيطٍ. (حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ الْحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيطٍ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مَيْمُونَةَ - وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إِلَّا شَمَعُوا فِيهِ.

وقال أبو المَلِيحِ: الأُمَّةُ أَرْبَعُونَ إِلَى مِئَةٍ فَصَاعِدًا. [انظر: ٢٧٣٧٥]

٢٧٣٤٩- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ج).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: أَكَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَبْشٍ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٢٧٣٥٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى

مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَدَّمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَمِّ صَبٍّ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُمَيْدِ ابْنَةِ الْحَارِثِ - مِنْ نَجْدٍ وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ، فَقَالَ بَعْضُ السُّنُوفِ: إِلَّا تُخْبِرِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَأْكُلُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ لِحَمِّ صَبٍّ، فَتَرَكَهُ. قَالَ خَالِدٌ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ طَعَامٌ لَيْسَ فِي قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافَهُ، قَالَ خَالِدٌ: فَأَجْرْتُهُ إِلَيَّ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ. [راجع: ١٧١٣٥]

٢٧٣٥١- قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَصَمُّ، عَنْ مَيْمُونَةَ وَكَانَ فِي حَجْرِيهَا، بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ، وَأُظِنُّ (٣٣٢/٦) أَنَّ الْأَصَمَّ زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ.

٢٧٣٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ - يَعْنِي ابْنَ الشَّهِيدِ - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ مَهْرَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَنُّ حَلَالَ، بَعْدَمَا رَجَعْنَا مِنْ مَكَّةَ. [انظر: ١٧٣٦٥، ١٧٣٧٨]

٢٧٣٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَسِبْتُهُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّهَا اسْتَدْنَّتْ دَيْتًا، فَقِيلَ لَهَا: تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكَ وَقَاؤُهُ؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْتَدِينُ دَيْتًا، يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ إِدَاءَهُ، إِلَّا آدَاهُ. [انظر: ١٧٣٧٧]

٢٧٣٥٤- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: أَعْطَتُ جَارِيَةَ لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِعَفْصِهَا، فَقَالَ: أَجْرَكَ اللَّهُ، أَمَا إِنَّكَ لَوَكَّلتُ أَعْطَيْتُهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ.

٢٧٣٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى، حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ بَيَاضَ بَطْنِيهِ. [انظر: ١٧٣٧٨، ١٧٣٨١]

٢٧٣٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هُرَّةَ، عَنْ بَدِيَةَ. قَالَتْ: أُرْسَلْتِي مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ إِلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَتْ يَتِيمًا قَرَابَةً، فَرَأَيْتُ فَرَّاشَهَا مَعْتَرِلًا فَرَّاشَهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِهَجْرَانِ، فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنِّي حَائِضٌ، فَإِذَا حَضَّتْ لَمْ يَقْرَبْ فَرَّاشِي، فَاتَيْتُ مَيْمُونَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَزِدْتَنِي إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: أَرَعِبَةَ عَنْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَامُ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ الْحَائِضِ، وَمَا يَتِيمًا إِلَّا لَوْبًا مَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَيْنِ. [انظر: ١٧٣٥٧، ١٧٣٧٧، ١٧٣٨١]

٢٧٣٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ وَابْنُ كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى هُرَّةَ، عَنْ بَدِيَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[انظر: ١٧٣٥٧، ١٧٣٧٧، ١٧٣٩٠]

٢٧٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالحٍ، عن أَزْهَرِ بْنِ سَعِيدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ -ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةِ- أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَيْمُونَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا أَخِي، الْأَرْبُكَ بِرِقَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْبُكَ، وَاللَّهِ يَشْفِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ، أَذْهَبَ الْبِئْسَ، رَبُّ النَّاسِ، وَأَشْفَى أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ.

٢٧٣٥٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ الْأَشَّجِ، عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: اعْتَقْتُ وَكَيْدَةً فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكَ.

٢٧٣٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ- عن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن عَائِشَةَ (ح).

وَعَطَاءُ بْنُ بَسَّارٍ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَبْتَذِرُوا فِي الدِّبَاءِ، وَلَا فِي الْمَرْثَةِ، وَلَا فِي الْحَتْمِ، وَلَا فِي النَّقِيرِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَا فِي الْجِرَارِ) (٣٣٣/٦) وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٢٧٣٦٢]

٢٧٣٦١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الدِّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْجَرِّ، وَالْمُعْتَرِ، وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

٢٧٣٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عن الْقَاسِمِ، عن عَائِشَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٧٣٦٠]

٢٧٣٦٣- حَدَّثَنَا حجاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى، فَقَالَتْ: لَنْ شَفَانِي اللَّهُ إِلَّا لِأَخْرَجَنَ فَلَاصِلِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَبِرْتِ، فَتَجَهَّزْتُ تَرِيدُ الْخُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُسَلِّمُ عَلَيْهِا، فَأَخْبَرْتَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَعَفْتُ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ. [انظر: ٢٧٣٦٤]

٢٧٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ بَسَّارٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَطَاءِ بْنِ بَسَّارٍ مَعَ عَطَاءِ بْنِ بَسَّارٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ، عن الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُلُّ سَاعَةٍ يَمْسَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى الْخُفَيْنِ وَلَا يَبْرَءُ عَنْهُمَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٧٣٦٥- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا فَرَزَةَ، يُحَدِّثُ عن يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، وَمَاتَتْ بِسِرِّ فَدَقَّقَهَا فِي الظَّلَّةِ الَّتِي بَنَى فِيهَا، فَتَزَلْنَا فِي قَبْرِهَا أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ٢٧٣٥٢]

٢٧٣٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عن بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عن مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، وَاخْتَلَفَتِ الْإِخْوَانُ، وَحَرِقَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ.

٢٧٣٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا (سَلَمَةُ) بْنُ الْقَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيَّةٍ، (عن عَبْدِ اللَّهِ [أَبِي] رَافِعٍ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي يَخْبِرُ مَا لَمْ يَنْشَأْ فِيهِمْ وَكَلْدُ الزَّانَا، فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَكَلْدُ الزَّانَا، فَيُوشِكُ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ.

٢٧٣٦٨- حَدَّثَنَا كَبِيرُ بْنُ هُشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (ح). وَعَلِيُّ بْنُ تَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَرْقَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي ابْنَ الْأَصَمِ- عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى يَدَيْهِ، حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضَحَ إِنْطِيطِهِ. [راجع: ٢٧٣٥٥]

٢٧٣٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ- قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاتَنَهُ رُكْعَتَانِ قَبْلَ الْعَصْرِ فَصَلَّاهُمَا بَعْدُ (٣٣٤/٦). [انظر: ٢٧٣٧١]

٢٧٣٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ كَبِيرَ بْنَ فَرْقَدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكِ بْنِ حُدَّافَةَ حَدَّثَهُ، عن أُمِّهِ الْعَالِيَةِ بِنْتُ سَمْعَانَ، أَوْ سَمِعَ (الشُّكَّ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ)؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ يَجْرُونَ شاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحَمَارِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا، قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَطْهَرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرْظُ.

٢٧٣٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّؤُوفِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَيْمُونَةُ، أَنَّ أُمَّهُ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا بَيْنَمَا هِيَ جَالِسَةٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَتْ: مَا لَكَ شَعْنًا؟ قَالَ: أُمُّ عَمَّارٍ مَرَّجَتِي حَائِضٌ، فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِي، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ، لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى إِحْدَانَا وَهِيَ مَكْتَنَةٌ حَائِضٌ، قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا حَائِضٌ، فَيَكُونُ عَلَيْهَا قَبْلُو الْقُرْآنِ وَهُوَ مَكْتَنٌ عَلَيْهَا، أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا قَاعِدَةٌ وَهِيَ حَائِضٌ فَيَكُونُ فِي حَجْرِهَا، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ [وَهُوَ مَكْتَنٌ] فِي حَجْرِهَا، وَتَقْرَأُ وَهِيَ حَائِضٌ فَيَسْتَلُّ لَهَ الْخُمْرَةَ فِي مَصْلَاةٍ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: خُمْرَتُهُ قَيْصَلِي عَلَيْهَا فِي بَيْتِي، أَيُّ بَنِي، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ). [راجع: ٢٧٣٦٦]



٢٧٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ.

٢٧٣٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ. [رابع: ٢٧٣٧٢]

٢٧٣٧٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ. [رابع: ٢٧٣٧٣]

٢٧٣٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عِيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فُرُوحٍ أَبُو بَكَّارٍ، أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ خَرَجَ عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَمَّا اسْتَوَى ظَنُّوهُ أَنَّهُ يَكْبُرُ، فَانْقَضَتْ، فَقَالَ: اسْتَوُوا تَحْسِنُوا شَفَاعَتَكُمْ، فَإِنِّي لَوِ اخْتَرْتُ رَجُلًا لَاخْتَرْتُ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ إِحْدَى امْتِهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ مَيْمُونَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ.

قال: فسألت أبا المَلِيحِ عن الأُمَّة؟ فقال: أربعمون. [رابع: ٢٧٣٧٤]

٢٧٣٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ تَوَاقُلٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَيْمُونَةَ ثُمَّ اتَّبَعَهُ رَجُلًا. فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَنُّ بَعَثًا وَكَمْ بَكُنْ عِنْدَهُ طَهْرٌ، فَجَاءَهُ طَهْرٌ مِنْ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ يَفْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَحَبَّسَهُ حَتَّى أَرَهَقَ الْعَصْرَ، وَكَانَ يَصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَصَلَّى (٣٣٥/٦) الْعَصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا كَانَ يَصَلِّي قَلْبَهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً، أَوْ قَعَلَ شَيْئًا، يُحِبُّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٧٣٧٦]

٢٧٣٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اسْتَدَانَ دَيْتًا، يَعْلَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يُرِيدُ آدَاءَهُ، آدَأَهُ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٧٣٧٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ زَيْدِ الْأَصَمِ ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا، وَهِيَ حَلَالَانِ، بِسَرِّهِ بَعْدَمَا رَجَعَ. [رابع: ٢٧٣٥٢]

٢٧٣٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: وَصَّغْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ

غَسَلًا، فَاعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِتُوبٍ حِينَ اعْتَسَلْتُ، فَقَالَ يَدُهُ هَكَذَا، يَعْنِي رَدَّهُ. [انظر: ٢٧٣٨٢]

٢٧٣٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: وَصَّغْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَسَلًا، فَاعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَخْفَأَ الْإِنَاءَ بِسِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَعْبَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَأَقْضَى عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ، أَوْ الْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَزَرَعِيَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَقْضَى عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَقْضَى عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَتَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. [انظر: ٢٧٣٨٢]

٢٧٣٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى، حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [رابع: ٢٧٣٥٥]

٢٧٣٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: أَظُنُّ أَبَا خَالِدٍ الْوَالِبِيَّ ذَكَرَهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ.

٢٧٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُهَا، وَهِيَ حَائِضٌ، فَوْقَ الْأَرْزَارِ. [انظر: ٢٧٣٩١، ٢٧٣٩٢]

٢٧٣٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ قَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ؟ قَالَ: خُدُّوْهَا وَمَا حَوْلَهَا فَالْقُوْهُ. [رابع: ٢٧٣٧٢]

٢٧٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَأَلْتُ مَفْسَمًا، قَالَ: قُلْتُ: أَوْتَرِي ثَلَاثَ، ثُمَّ أَخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةَ أَنْ تَقُوْتِي؟ قَالَ: لَا يَصْلِحُ إِلَّا بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ، فَأَخْبَرْتُ مُجَاهِدًا وَيَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ بِقَوْلِهِ، فَقَالَ لِي: سَلَّهُ عَمَّنْ؟ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَنِ الثَّقَةِ، عَنْ مَيْمُونَةَ وَعَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [رابع: ١٦١٣٤]

٢٧٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ. [رابع: ٢٧٣٤١]

٢٧٣٨٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى (٣٣٦/٦) عُرْوَةَ، عَنْ بُدَيْعَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزْرٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخْذَيْنِ، أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ، مُحْتَجِرَةً بِهِ. [رابع: ٢٧٣٥٦]

٢٧٣٨٨ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيَّ الْخُمْرَةَ. [راجع: ٢٧٣٤١]

٢٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَيَزِيدُ. قَالَا: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ عَطَاءُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ شَاةَ مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا دَبِقْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَمْتُمْ بِهِ. [راجع: ٢٧٣٣١]

٢٨٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ بَدِيَّةِ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضًا، تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى الرَّكْبَتَيْنِ، أَوْ إِلَى أَنْصَافِ الْفَخْلَيْنِ. [راجع: ٢٧٣٥١]

٢٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سُبَّاطُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ، وَهُنَّ حَيْضٌ. [راجع: ٢٧٣٢٢]

٢٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ. قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ. [راجع: ٢٧٣٢٢]

٢٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسْلًا وَسَتْرَةً، فَصَبَّ عَلَيَّ يَدَهُ فَسَلَسَلَهَا مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ قَالَ سَلِيمَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الثَّالِثَةَ أَمْ لَا، قَالَ: ثُمَّ أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَيَّ شِمَالَهُ فَغَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، أَوْ بِالْحَائِطِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَحَنَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، قَالَتْ: فَتَوَلَّاهُ خِرْقَةً قَالَ: فَقَالَ هَكَذَا، وَأَشَارَ يَدَهُ أَنْ لَا أُرِيدُهَا.

قَالَ سَلِيمَانُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: هُوَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ يُنْكِرُهُ، وَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ بِالْمُنْدِيلِ إِنَّمَا هِيَ عَادَةٌ. [راجع: ٢٧٣٥٠، ٢٧٣٥١، ٢٧٣٨٠]

٢٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو، فَذَكَرَ حَدِيثًا. قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَمَّا يُقْتَلُ مِنَ الدُّوَابِّ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْقَارَةِ، وَالْمَعْرَبِ، وَالْكَلْبِ الْمُقْوَرِّ، وَالْحَدْيَا، وَالْفَرَابِ. [راجع: ٢٦٩٧١]

### حديث صفة أم المؤمنين

٢٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ ابْنِ صَفْوَانَ، عَنْ صَفِيَّةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّبِعُنِي النَّاسُ، عَنْ غَرْوِ هَذَا الْبَيْتِ، حَتَّى يَغْزَوْهُ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا يَبِيدُهَا مِنَ الْأَرْضِ حَسَفَ بِأَوْلَادِهِمْ وَأَخْرَجَهُمْ، وَلَكِنْ يَنْجُو

أَوْسَطُهُمْ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣٣٧/٦) أَرَأَيْتَ الْمَكْرَهُ مِنْهُمْ؟

قَالَ: يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ. [نظر: ٢٧٣٩٦، ٢٧٣٩٧، ٢٧٣٩٨]

٢٧٣٩٦ - قَالَ سَفْيَانٌ: قَالَ سَلْمَةُ: فَحَدَّثَنِي عَيْدُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُسْلِمٍ... نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ. [راجع: ٢٧٣٩٥]

٢٧٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ - يَعْنِي ابْنَ كَهَيْلٍ - عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ ابْنِ صَفْوَانَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ حَيْمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا يَتَّبِعُنِي النَّاسُ عَنْ غَرْوِ هَذَا الْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا يَبِيدُهَا مِنَ الْأَرْضِ حَسَفَ بِأَوْلَادِهِمْ وَأَخْرَجَهُمْ، وَلَكِنْ يَنْجُو أَوْسَطُهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكُونُ فِيهِمْ الْمَكْرَهُ؟ قَالَ: يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ٢٧٣٩٥]

٢٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْمُرْبِيعِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ صَفِيَّةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَّبِعُنِي النَّاسُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَسَاقَهُ. [راجع: ٢٧٣٩٥]

٢٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ، يَحْدُثُ، عَنْ صَهْبَةَ بِنْتِ جَبْرِ. قَالَتْ: (دَخَلْتُ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْمٍ فَسَأَلْتُ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَتْ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَيْدَ الْجَرِّ. [نظر: ٢٧٤٠١])

٢٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْمٍ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعْتَكِمًا، فَاتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثَنِي ثُمَّ قُمْتُ، فَانْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ يَلْبُسُنِي، وَكَانَ مَسْكُنَهَا فِي دَارِ اسْمَاءَةَ بِنْتِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ قَلَمًا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ اسْرِعًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَيَّ رَسَلَكُمَا، إِنِّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْمٍ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا. أَوْ قَالَ: شَيْئًا.

٢٧٤٠١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ يَحْدُثُ، عَنْ صَهْبَةَ بِنْتِ جَبْرِ. قَالَتْ: حَجَجْنَا ثُمَّ أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْنَا عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْمٍ، فَوَافَقْنَا عِنْدَهَا نِسْوَةَ، فَقَالَتْ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَيْدَ الْجَرِّ. [راجع: ٢٧٣٩٩]

٢٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ، عَنْ صَهْبَةَ بِنْتِ جَبْرِ، سَمِعَهُ مِنْهَا. قَالَتْ: حَجَجْنَا ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْنَا عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْمٍ، فَوَافَقْنَا عِنْدَهَا نِسْوَةَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقُلْنَ لَهَا: إِنَّ شَيْئًا سَأَلْتَنَ وَسَمِعْنَا، وَإِنْ شِئْنَا سَأَلْنَا وَسَمِعْنَا؟ فَقُلْنَا: سَلْنَا، فَسَأَلْنَا عَنْ أَسْيَاءٍ مِنْ أَمْرِ الْمَرْأَةِ وَرُزُوجِهَا، وَمِنْ أَمْرِ الْمُحِضِّ، ثُمَّ سَأَلْنَا عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ؟ فَقَالَتْ: (أَكْثَرُتُنَّ) عَلَيْنَا يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ فِي نَيْدِ الْجَرِّ [حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَيْدَ الْجَرِّ] وَمَا عَلَيَّ إِحْدَاكُمَا أَنْ تَطْبُحَ

نَمَرَهَا، ثُمَّ تَدَلَّكَهُ، ثُمَّ تَصَفِيَهُ فَتَجْمَعُهُ فِي سِقَانِهَا وَتَوَكِّيْ عَلَيْهِ، فَإِذَا طَابَ شَرِبَتْ وَسَقَتْ زَوْجَهَا.

٢٧٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ نَائِبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شُمَيْسَةُ ، أَوْ سُمَيَّةُ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : هُوَ فِي كِتَابِي (سُمَيَّةُ)) ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُمِيٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ بِنِسَائِهِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، نَزَلَ رَجُلٌ فَسَاقَ بَهَنَ فَاسْرَعَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كَذَلِكَ سَوِّفُكَ بِالْقَوَارِيرِ - يَعْنِي النِّسَاءَ - فَبَيْنَا هُمُ يَسِيرُونَ ، بَرَكَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُمِيٍّ جَمَلُهَا ، وَكَانَتْ مِنْ أَحْسَنِهِنَّ ظَهْرًا ، فَبَكَتْ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَخِيرَ بِذَلِكَ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ دُمُوعَهَا (٣٣٨/٦) بِيَدِهِ ، وَجَعَلَتْ تَزْدَادُ بِنِكَاهِ ، وَهُوَ يَنْهَاهَا ، فَلَمَّا أَكْرَهَتْ زَوْجَهَا وَأَتَهَرَّهَا ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالنِّزُولِ ، فَتَنَزَّلُوا ، وَلَمْ يَكُنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْزِلَ ، قَالَتْ : فَتَنَزَّلُوا ، وَكَانَ يَوْمِي ، فَلَمَّا نَزَّلُوا صَرَبَ حَبَاءُ النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ فِيهِ . قَالَتْ : فَلَمْ أَدْرِ عِلَامَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنِّي ، فَأَنطَلَقْتُ إِلَى عَائِشَةَ . فَقُلْتُ لَهَا : تَلَمَعِينَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَيْعِمْ يَوْمِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ أَبَدًا ، وَإِنِّي قَدِ وَهَيْتُ يَوْمِي لَكَ عَلَى أَنْ تُرْضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَخَذَتْ عَائِشَةُ حَمَارًا لَهَا قَدِ تَرَدَّتْهُ بِزَعْفَرَانَ ، فَرَشَّتْهُ بِالْمَاءِ لِيَذْكِي رِيحَهُ ، ثُمَّ لَيْسَتْ نِيَابَهَا ، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَفَعَتْ طَرَفَ الْحِجَابِ . فَقَالَ لَهَا : مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَوْمِكَ . قَالَتْ : ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، فَقَالَ مَعَ أَهْلِهَا ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّوَّاحِ . قَالَ لَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : يَا زَيْنَبُ ، أَفْقَرِي أَحْتَكُ صَفِيَّةَ جَمَلًا ، وَكَانَتْ مِنْ أَكْثَرِهِمْ ظَهْرًا . فَقَالَتْ : أَنَا أَفْقَرِي يَهُودِيَّتِكَ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهَا ، فَهَجَرَهَا قَلِمَ بِكَلِمَتِهَا ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَيَأْتِمُ مَقِي فِي سَفَرِهِ ، حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَالْمَحْرَمُ وَصَفَرُ ، فَلَمْ يَأْتِهَا ، وَلَمْ يَقْسَمْ لَهَا ، وَبَيَّسَتْ مِنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ شَهْرُ رَجَبِ الْأَوَّلِ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَرَأَتْ ظِلَّهُ ، فَقَالَتْ : إِنَّ هَذَا لَطَلُّ رَجُلٍ ، وَمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَمَنْ هَذَا؟ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَذْرِي مَا أَصْنَعُ حِينَ دَخَلْتَ عَلَيَّ؟ قَالَتْ : وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ ، وَكَانَتْ تَحْيِيهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : فَلَأَنَّكَ لَكَ ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سِرِّيرِ زَيْنَبَ ، وَكَانَ قَدْ رَفَعَ قَوْصَعَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَصَابَ أَهْلَهُ ، وَرَضِيَ عَنْهُمْ .

٢٧٤٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - قَالَ : حَدَّثَنَا نَائِبٌ ، عَنْ سُمَيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَأَعْتَلَ بِعَيْرٍ لَصِيفِيَّةٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

حديث أم الفضل بنت عباس وهي أخت ميمونة

٢٧٤٠٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عَرَفًا .

٢٧٤٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ أَفْطَرَ بِعَرَقَةَ ، أَنِّي بَرُمَانٌ فَأَكَلُهُ ، وَقَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ بِعَرَقَةَ ، أَنْتَهُ بِلَيْنٍ فَشَرِبَهُ .

٢٧٤٠٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ [أُمِّهِ] ، أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ عَبَّاسٍ ، وَهِيَ فَوْقَ الْفَطِيمِ ، قَالَتْ : فَقَالَ : لَيْنٌ بَلَغَتْ بَيْتَةَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ وَأَنَا حَيٌّ لِأَتْرَجُجَهَا .

٢٧٤٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ . قَالَتْ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ مَتَوَشِّحًا فِي كُتُبِ الْمَغْرِبِ ، فَقَرَأَ الْمُرْسَلَاتِ ، مَا صَلَّى صَلَاةً بَعْدَهَا حَتَّى بَقِيَ (٣٣٩/٦) .

٢٧٤٠٩- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أُمَّ بِنِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ : شَكُوًا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَقَةَ ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ : أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ ، فَبَعَثْتُ بِلَيْنٍ فَشَرِبَ . [النظر: ٣٧٤١٠، ٣٧٤١١]

٢٧٤١٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً أُخْرَى ، فَزَعَمَتْ امْرَأَاتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتْ امْرَأَاتِي الْحَدَثَى إِمْلَاجَةً ، أَوْ إِمْلَاجَتَيْنِ؟ (وَقَالَ مَرَّةً: رَضَعَةً ، أَوْ رَضَعَتَيْنِ) . فَقَالَ : لَا تُحْرِمُ الْإِمْلَاجَةَ وَلَا الْإِمْلَاجَتَانِ . أَوْ قَالَ : الرَضَعَةَ ، أَوْ الرَضَعَتَانِ . [النظر: ٣٧٤١١]

٢٧٤١١- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا لَيْثُ (ح) . وَيُوسُفُ . قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ يَشْتَكِي ، فَمَشَى الْمَوْتُ . فَقَالَ : يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتُ ، إِنَّ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرَ لَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنَّ تَوَخَّرَ تَسْتَعْنِبُ خَيْرَ لَكَ ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتُ .

قَالَ يُوسُفُ : وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنَّ تَوَخَّرَ تَسْتَعْنِبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرَ لَكَ .

٢٧٤١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَمَّاكَ ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ : رَأَيْتُ كَانَ فِي بَيْتِي غُضُوءًا مِنْ أَعْضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : فَجَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ : خَيْرٌ [رَأَيْتُ] ، تَلَدُ قَاطِمَةُ غُلَامًا فَكَفَلْتَهُ بِلَيْنِ ابْنِكَ قَم . قَالَتْ : فَوَلَدْتُ حَسَنًا فَأَغْطِيَهُ قَارِضَتُهُ حَتَّى تَحْرِكَ - أَوْ قَطَعَتْ - ثُمَّ جِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسْتُهُ فِي حِجْرِهِ ، فَبَالَ قَصْرَتِ بَيْنَ كَهَيْهِ ، فَقَالَ : ارْقُبِي بَابِي رَحِمَكَ اللَّهُ - أَوْ أَصْلَحَكَ اللَّهُ

أَوْجَعْتُ ابْنِي. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اخْلَعْ إِزَارَكَ وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ حَتَّى اغْسِلَهُ؟ قَالَ: إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيَتَضَعُ بَوْلُ الْغُلَامِ. [انظر: ٢٧٤٢٠]

**٢٧٤١٣- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي مَعْمَرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرِيْسٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ أُمُّ وَكْدِ الْعَبَّاسِ أُخْتُ مَيْمُونَةَ. قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلْتُ ابْنِي، فَرَفَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ: مَا يَكْبِيكَ؟ قُلْتُ: خَفْنَا عَلَيْكَ وَمَا نَدْرِي مَا تَلْقَى مِنَ النَّاسِ يَبْغِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ الْمُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي.**

**٢٧٤١٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ لُبَّابَةَ أُمِّ الْفَضْلِ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُرْضِعُ الْحَسَنَ، أَوْ الْحُسَيْنَ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاصْطَفَعَنِي فِي مَكَانٍ مَرْمُوشٍ، فَوَضَعَهُ عَلَيَّ بَطْنَهُ؛ قَبَالَ عَلَيَّ بَطْنَهُ، فَرَأَيْتُ الْبَوْلَ يَسِيلُ عَلَيَّ بَطْنَهُ، فَصَمْتُ إِلَى قَرِيْبَةٍ لَأَصْبِيهَا عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمَّ الْفَضْلِ، إِنْ بَوَّلَ الْغُلَامُ يَصَّبْ عَلَيْهِ الْمَاءَ، وَيَوَّلِ الْجَارِيَةَ يُغْسَلُ.**  
وَقَالَ بَهْزٌ: غُسْلًا.

**٢٧٤١٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ. قَالَ حَمِيدٌ: كَانَ عَطَاءُ رِيْوِيهِ، عَنْ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ لُبَّابَةَ.**

**٢٧٤١٦- حَدَّثَنَا (٣٤٠/٦) عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ. قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي [أَنْ فِي بَيْتِي، أَوْ حُجْرَتِي] عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ؟ قَالَ: تَلَدُ فَاطِمَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غُلَامًا فَتَكَلِّمْنِيهِ، فَوَلَدْتُ فَاطِمَةَ حَسَنًا فَدَعَوْتُهُ إِلَيْهَا فَأَرَضَعْتُهُ بِلَبَنِ قِمِّ، وَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا أَرْوَرُهُ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ عَلَيَّ صَدْرَهُ، قَبَالَ عَلَيَّ صَدْرَهُ، فَاصَابَ الْبَوْلُ إِزَارَهُ، فَزَخَّخْتُ يَدَيْيَ عَلَيَّ كَفْفِيهِ؛ فَقَالَ: أَوْجَعْتُ ابْنِي أَصْلِحَكَ اللَّهُ، أَوْ قَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: أَعْطَنِي إِزَارَكَ اغْسِلُهُ. فَقَالَ: إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيَصَّبُ عَلَيَّ بَوْلُ الْغُلَامِ.**

**٢٧٤١٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُحْرَمِ الْأُمْلَاجَةَ أَوْ الْأُمْلَاجَتَانَ. [راجع: ٢٧٤١٠]**

**٢٧٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ. قَالَتْ: إِنْ أَخَّرَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ سُورَةَ الْمُرْسَلَاتِ. [راجع: ٢٧٤٠٥]**

**٢٧٤١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ أَخْبَرْتَهُ: أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي**

صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِلَبَنِ، فَشَرِبَ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِعَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ. [راجع: ٢٧٤٠٩]

**٢٧٤٢٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيْكَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ [أَبِي] مُخَارِقٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ. قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ...**

فَذَكَرْتُ مِثْلَ حَدِيثِ عَمَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٧٤١٢]

**٢٧٤٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ؛ أَنَّهُمْ تَمَارَوْا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَجَعَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَهُ. [راجع: ٢٧٤٠٩]**

**٢٧٤٢٢- قَرَأَتْ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (مَالِكُ ح) . وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، الْمَعْنَى عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا﴾ فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتُ فِي بَقْرَةَ هَذِهِ السُّورَةِ، إِنَّهَا لَأَخْرَجَ مَا سَمِعْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ. [راجع: ٢٧٤٠٥]**

**٢٧٤٢٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ بْنُ أَسَدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، أَنَّهُ بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ. [راجع: ٢٧٤٠٦]**

**٢٧٤٢٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَمَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ. سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَتُحْرَمُ الْمَصَّةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا. وَقَالَ عَمَّانُ: إِنْ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٧٤١٠]**

### حديث أم هانئ بنت أبي طالب واسمها فاختة (٣٤١/٦)

**٢٧٤٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ أُمِّ هَانئِ. قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَاتَيْتُهُ، فَجَاءَ أَبُو ذَرِّبَعَةَ فِيهَا مَاءً، قَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى فِيهَا آثَرَ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَسَرْتَهُ - يَعْنِي أَبَا ذَرِّبَعَةَ - اللهُ عَنْهُ - فَاقْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ فِي الضُّحَى.**

**٢٧٤٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، عَنْ أُمِّ هَانئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَتْ: دَخَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ فِي قُبَّهِ لَهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ اغْتَسَلَ بِمَاءٍ كَانَ فِي صَحْفَةٍ، إِنِّي لَأَرَى فِيهَا آثَرَ الْعَجِينِ، فَوَجَدْتُهُ يَصْلِي صُحْيًا.**

قُلْتُ: إِحْسَالُ خَيْرِ أُمَّ هَانِئٍ بِذَا بَيْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: الضُّحَى.

٢٧٤٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا نَاعِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، وَكَانَ نَازِلًا عَلَيْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ سَتَرَ عَلَيْهِ، فَأَغْتَسَلَ فِي الضُّحَى، فَصَلَّى لِمَا رَكَعَاتٍ، لَا يَدْرِي أَقِيَامَهَا أَمْ سَجُودَهَا. [انظر: ٢٧٤٣٨، ٢٧٤٤٠، ٢٧٤٣٩]

٢٧٤٢٨- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مَرَّةً وَكَانَ أَرْبَعٌ خَدَائِرُ. [انظر: ٢٧٩٣٣، ٢٧٩٣٤]

٢٧٤٢٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ (ح).

وَرُوحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ (قَالَ رُوحٌ: فِي حَدِيثِهِ: ) حَدَّثَنِي أُمُّ هَانِئٍ قَالَتْ لِي: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُشْكِرَ﴾؟ قَالَ: كَانُوا يَخْدُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ، وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذَاكَ الْمُشْكِرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ.

قَالَ رُوحٌ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُشْكِرَ﴾. [انظر:

٢٧٩٣٧]

٢٧٤٣٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ فَاحِشَةَ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَجْرَتُ حَمُومِينَ لِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رَهْنَةُ الْغُبَارِ فِي مِلْحَمَةٍ مَتَوَشِّحًا بِهَا، فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: مَرَحِبًا بِفَاحِشَةَ أُمِّ هَانِئٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْرَتُ حَمُومِينَ لِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: قَدْ أَجْرَتَا مِنْ أَجْرَتِ، وَأَمَّا مَنْ أَمْنَتْ، ثُمَّ أَمَرَ قَاطِمَةَ فَسَكَبَتْ لَهُ مَاءً فَاغْتَسَلَ بِهِ، فَصَلَّى لِمَا رَكَعَاتٍ فِي الثُّوبِ مَلْبِيَا بِهِ، وَذَلِكَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ضُحَى. [انظر: ٢٧٤٣٢، ٢٧٤٤٢، ٢٧٤٤٦، ٢٧٤٤٧، ٢٧٩٣٣، ٢٧٩٣٤]

٢٧٩٣٦، ٢٧٩٣٣، ٢٧٩٣٤]

٢٧٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَمَّةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَدَعَا بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَازَلَهَا فَشَرِبَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّائِمُ الْمُطْمَوعُ أَمِيرٌ نَفْسِهِ إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْ أُمِّ هَانِئٍ؟ قَالَ: لَا، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ وَأَهْلَتَا، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. [انظر: ٢٧٤٤٨]

٢٧٤٣٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ سَمَّاكًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أُمِّ هَانِئٍ، فَاتَيْتُ أَنَا خَيْرَهُمَا وَأَفْضَلَهُمَا فَسَأَلْتُهُ، وَكَانَ يُحَالُ لَهُ جَعْدَةٌ.

٢٧٤٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ،

حَدَّثَنَا هَلَالٌ يَعْنِي ابْنَ خَبَابٍ- قَالَ: نَزَلَتْ أَنَا وَمُجَاهِدٌ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بْنِ أُمِّ هَانِئٍ (٣٤٢/٦) فَحَدَّثَنَا، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: أَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَنَا عَلَى عَرِيضِي هَذَا، وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ. [انظر: ٢٧٤٤١، ٢٧٤٤٢]

٢٧٤٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَمِيْمُونَةَ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدًا، فَصَعَّ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ.

٢٧٤٣٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ- يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (حَنِينٍ)، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ (قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مَرْثَةَ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ أَذْرَكَ أُمُّ هَانِئٍ) عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَجْرَتُ حَمُومِينَ لِي، فَزَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتَلَهُ- تَعْنِي عَلِيًّا- قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجْرَتَا مِنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ، وَصَبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ التَّحَفَ بِثُوبٍ عَلَيْهِ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى الضُّحَى لِمَا نِي رَكَعَاتٍ. [راجع: ٢٧٤٣٠]

٢٧٤٣٦- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَتْ قَاطِمَةَ حَتَّى قَعَدَتْ عَنْ بَسَارِهِ، وَجَاءَتْ أُمُّ هَانِئٍ وَقَعَدَتْ عَنْ يَمِينِهِ، وَجَاءَتْ الْوَلِيدَةُ بِشَرَابٍ، فَتَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَشَرِبَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُ أُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ. فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ صَائِمَةً. فَقَالَ لَهَا: أَشَيْءٌ تَقْضِيهِ عَلَيْكَ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: لَا يَضُرُّكَ إِذَا.

٢٧٤٣٧- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ حَبِيبِي، وَأَتَيْتُ بِمَاءٍ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى لِمَا نِي رَكَعَاتٍ، مَا رَأَاهُ أَحَدٌ بَعْدَهَا صَلَاحًا. [راجع: ٢٧٤٣٧]

٢٧٤٣٨- حَدَّثَنَا هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْقَلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعْدَ مَا رَمَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَمَرَ بِثُوبٍ، فَسَتَرَ عَلَيْهِ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ لِمَا نِي رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامَهَا فِيهَا أَمْ سَجُودَهَا، أَوْ رُكُوعَهَا أَوْ سَجُودَهَا، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَرَّبٌ، قَالَتْ: قَلِمَ أَرَاهُ سَبَّحَهَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ. [راجع: ٢٧٤٣٧]

٢٧٤٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِئٍ فَإِنِّي حَدَّثْتُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بِهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى لِمَا نِي رَكَعَاتٍ، مَا رَأَاهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. [انظر: ٢٧٤٤٣]

٢٧٤٤٧- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ:

مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ: ذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٧٤٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَعْدَةَ،

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، وَهِيَ جَدَّتُهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَازَلَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَطْلُوعَ أَمِيرٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَإِنْ شِئْتَ فَصُومِي، وَإِنْ شِئْتَ فَأَطْعِمِي. [انظر: ٢٧٩٢٨]

٢٧٤٤٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ

حَرْبٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ بِنْتِ أُمِّ هَانِئٍ، أَوْ ابْنِ أُمِّ هَانِئٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ شَرَابًا، فَتَارَكَهَا لِتَشْرَبَ. فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ أَرُدُّهُ سَوْرَكَ، فَقَالَ: يَبْنِي إِنْ (٣٤٤/٦) كَانَ قِضَاءً مِنْ رَمَضَانَ فَأُضِي يَوْمًا مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا فَإِنْ شِئْتَ فَأُضِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تُضِي. [راجع: ٢٧٩٢٨]

٢٧٤٥٠- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي فِي خَطِّ يَدِهِ:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: قَالَتْ: مَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ - أَوْ كَمَا قَالَتْ - فَمُرَّنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ؟ قَالَ: سَبِّحِي اللَّهَ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا تُعْدِلُ لَكَ مِئَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقُهَا مِنْ وَدَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَحْمَدِي اللَّهَ مِئَةَ تَحْمِيدَةٍ، [فَإِنَّهَا] تُعْدِلُ لَكَ مِئَةَ فَرَسٍ مُسَرَّجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَبَّرِي اللَّهَ مِئَةَ تَكْبِيرَةٍ، فَإِنَّهَا تُعْدِلُ لَكَ مِئَةَ بَدَنَةِ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلَّلِي اللَّهَ مِئَةَ تَهْلِيلَةٍ - قَالَ ابْنُ خَلْفٍ أَحْسَبُ قَالَ - تَمَلُّا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ عَمَلٌ إِلَّا لَأَبَاتِي بِعَمَلٍ مَا أَتَيْتُ بِهِ.

### حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق

٢٧٤٥١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ،

عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ لِي إِلَّا مَا أَدْخَلَ الزَّيْبُرُ بَيْنِي؟ قَالَ: أَنْفِقِي وَلَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ. [انظر: ٢٧٥٢٠، ٢٧٥٢٤، ٢٧٥٢٧] [راجع: ٢٧٥٢٤]

٢٧٤٥٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ:

أَتَيْتُ أُمَّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ فَرُّشٍ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَصْلَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٧٤٥٣، ٢٧٤٥٤، ٢٧٤٧٨، ٢٧٤٧٩، ٢٧٥٢٤]

٢٧٤٥٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ

هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ... مِنْهُ. وَقَالَ: وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فَرُّشٍ وَوَدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٧٤٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي

زِيَادٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ عَنْ صَلَاةِ الضَّحَى؟ فَقَالَ: أَذْرَكْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ مُتَوَفَّرُونَ، فَمَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضَّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِئٍ؛ فَإِنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى لِمَنَانِي رَكَعَاتٍ. [راجع: ٢٧٤٢٧]

٢٧٤٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي رِيَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ،

عَنْ أَبِي (٣٤٣/٦) عُمَانَ الْجَحْشِيِّ، عَنْ مُوسَى، أَوْ فُلَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ؛ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: اتَّخِذِي عَمَّا يَا أُمَّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا تَرُوحُ بِخَيْرٍ وَتَعْدُو بِخَيْرٍ.

٢٧٤٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمُخَزُّومِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي

الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ: أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كُؤُوبٍ وَاحِدٍ، مُخَالَفًا لِبَيْنِ طَرَفَيْهِ، ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، بِمَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ. [راجع: ٢٧٤٣٠]

٢٧٤٤٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: لَمْ يُخْبِرْنَا أَحَدًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضَّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي، فَأَغْتَسَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثُمَّ صَلَّى لِمَنَانِي رَكَعَاتٍ، يُحْفَ فِيهِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ. [راجع: ٢٧٤٢٩]

٢٧٤٤٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ

الْعَبْدِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ. قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي. [راجع: ٢٧٤٢٣]

٢٧٤٤٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى فَاحِخَةَ أُمِّ هَانِئٍ، عَنْ فَاحِخَةَ أُمِّ هَانِئَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَجْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَحْمَانِي، فَأَدْخَلْتُهُمَا بَيْتًا وَأَغْلَقْتُ عَلَيْهِمَا بَابًا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّي عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ فَتَلَّعْتُ عَلَيْهِمَا السَّيْفَ. قَالَتْ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَلَمَ أَجْدَهَ وَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ فَكَانَتْ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ زَوْجِيهَا. قَالَتْ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ أَمْرُ الْغُبَارِ فَأَخْبَرْتُهُ؟ فَقَالَ: يَا أُمَّ هَانِئٍ، قَدْ أَجْرْنَا مِنْ أَجْرْتِ، وَأَنَا مِنْ أَمْنَتِ. [راجع: ٢٧٤٣٠]

٢٧٤٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي

النَّضْرِ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ؛ أَنَّهَا ذَهَبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ. قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتَرُهُ بِكُؤُوبٍ، فَسَلَّمْتُ، وَذَلِكَ ضَحَى، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمَّ هَانِئٍ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا أَجْرْتَهُ فُلَانٌ بِنِ هَبِيرَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجْرْنَا مِنْ أَجْرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى لِمَنَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي كُؤُوبٍ. [راجع: ٢٧٤٣١]

٢٧٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ائْفَحِي ، أَوْ ارْضَحِي ، أَوْ ائْفَحِي ، وَلَا تُوْعِي ، فَيُوْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تُحْصِي ، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ . [انظر: ٢٧٤٧٣ ، ٢٧٤٧٤ ، ٢٧٥٣١ ، ٢٧٥٣١]

٢٧٤٦٢- حَدَّثَنَا عِثَامُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عَلِيٍّ الْعَامِرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : إِنَّ كُنَّا لَنُؤْمِرُ بِالْعِتَاقَةِ فِي صَلَاةِ الصُّوْفِ . [انظر بعده]

٢٧٤٦٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : وَأَقْدَمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي صَلَاةِ كُحُوفِ الشَّمْسِ . [راجع ما قبله]

٢٧٤٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ ، عَنْ قَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : حَسَمْتُ الشَّمْسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ . فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ يَصَلُّونَ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَاطَّلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَيَّامَ جِدًّا ، حَتَّى تَجَلَّأَتِي الْعَشِيَّ ، فَاخَذَتْ قِرْبَةً إِلَى جَنْبِي فَاخَذَتْ أَصْبَ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتَهُ إِلَّا قَدَرْتَهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، إِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَلَيْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا ، أَوْ مِثْلَ فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، (لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) يُوْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ : مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ ، أَوْ الْمُؤْمِنَةُ ، (لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) يَقُولُ : هُوَ [مُحَمَّدٌ] هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ ، وَالْهُدَى ، فَاجْتَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَيُقَالُ لَهُ : قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ قَدْ صَالِحًا ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ ، أَوْ الْمُنَافِقَاتُ (لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) يَقُولُ : مَا أُدْرِي (٣٤٦/٦) سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ .

٢٧٤٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَفْرَدُوا بِالْحَجِّ وَدَعَا قَوْلَ هَذَا - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا تَسْأَلُ أُمَّكَ عَنْ هَذَا ؟ فَارْسَلْ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : صَلَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا ، فَأَمَرْنَا فَعَجَلْنَاهَا عُسْرَةَ (٣٤٥/٦) فَحَلَّ لَنَا الْحَلَالُ ، حَتَّى سَطَعَتِ الْمَجَامِرُ بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ . [انظر: ٢٧٤٩١]

٢٧٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةً . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ابْنَةً عَرِيسًا ، وَإِنَّهُ أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا ، أَقَاصِلُهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . [انظر: ٢٧٤٩٠ ، ٢٧٤٩١]

٢٧٤٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : نَحَرْنَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرَسًا فَأَكَلْنَا (منه) . [انظر: ٢٧٤٦٩ ، ٢٧٤٧٢ ، ٢٧٥١٨ ، ٢٧٥٢٣]

٢٧٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةً . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ بَعْضُهَا مِنْ دَمِ حَيْضِهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَحْتَهُ ، ثُمَّ لَتَرَضَهُ بِمَاءٍ ، ثُمَّ لَتَصَلَّى فِيهِ . [انظر: ٢٧٤٧١ ، ٢٧٥٢١]

٢٧٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : جَاءَتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي عَلَى ضَرْةٍ ، فَهَلْ عَلَيَّ جَنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّحَ مِنْ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي ؟ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْمَتَشَبِّحُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسَ تُوْبِي زَوْرٍ . [انظر: ٢٧٥١٧ ، ٢٧٤٦٨]

قَالَ: شَقِيهُ بَاتَيْنِ فَارِطِي بِوَأَحَدِ السَّمَاءِ، وَالْآخِرِ السُّفْرَةَ، فَلِلَّذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ السُّفَاتَيْنِ.

٢٧٤٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي صَبْرَةً، فَهَلْ عَلَيَّ جَنَاحٌ إِنْ تَشَبَّهْتُ مِنْ زَوْجِي بِغَيْرِ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ. [راجع: ٢٧٤٦٠]

٢٧٤٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَكَلْنَا لَحْمَ فَرَسٍ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٧٤٥٨]

٢٧٤٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنَّرِ (ح).

وَوَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِي بِنْتًا عَرَبِيًّا، وَإِنَّهُ تَمَرٌّ شَعْرَهَا، فَهَلْ عَلَيَّ جَنَاحٌ إِنْ وَصَلْتُ رَأْسَهَا؟ قَالَ: لَسَنَ اللَّهُ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. [راجع: ٢٧٤٥٧]

٢٧٤٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِحْدَانَا صَبِيبٌ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ؟ قَالَتْ: نَحْنُ، ثُمَّ لَتَفْرُصُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ لَتُنْضِجُهُ، ثُمَّ تَصَلِّي فِيهِ. [راجع: ٢٧٤٥٩]

٢٧٤٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: تَحَرَّنا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَا لَحْمَهُ، أَوْ مِنْ لَحْمِهِ. [راجع: ٢٧٤٥٨]

٢٧٤٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَنْفَقِي، أَوْ أَنْضِخِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٦١]

٢٧٤٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَتْ مُحْصِيَةً (ح).

وَعَنْ عِبَادِ بْنِ حَمَزَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَنْفَقِي، أَوْ أَنْضِخِي، أَوْ أَنْفِصِي، هَكَذَا وَهَكَذَا، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي عَلَيْكَ، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٦١]

٢٧٤٧٥- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -بِعْنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ- قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لُهَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْقَلٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (٣٤٧/٦) بَكَرًا. قَالَتْ: كُنَّا نُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُتَّيْنِ مِنْ قَمِيحٍ، بِالْمَدِّ الَّذِي تَقْتَاتُونَ بِهِ. [انظر: ٢٧٥٣٥]

٢٧٤٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لِي فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ قَرَسِهِ. قَالَتْ: فَكُنْتُ أُعْلِفُ قَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَوْتَهُ، وَأَسْوِسُهُ، وَأَذِقُ النَّوَى لِتَأْصِحَهُ، أُعْلِفُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرَجُ غَرْبَهُ، وَأَعْجِنُ، وَكَلِمَةُ أَحْسَنَ أَخْبَرُ، فَكَانَ يَخْبِرُنِي جَارَاتُ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صَدِيقٍ، وَكُنْتُ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَنْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى لُثْثِي فَرَسِخٍ. قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: إِنْخُ، إِنْخُ، لِيَحْمِلَنِي خَلْقُهُ، قَالَتْ: فَاسْتَحَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَهُ. قَالَتْ: وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَفَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحَيْتُ فَمَضَى، وَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَمَقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاتَّخَذَ لَأَرْكَبَ مَعَهُ، فَاسْتَحَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لِحَمَلِكَ النَّوَى [كَأَنَّ] أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ. قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ، فَكَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْقَرَسِ، فَكَأَنَّمَا اعْتَقَنِي.

٢٧٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مَنُومٌ، فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلَّتْ بَقِيَاءَ، فَوَلَدْتُهُ بَقِيَاءَ، ثُمَّ آتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ نَقَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا دَخَلَ فِي جَوْفِهِ رَيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: ثُمَّ حَكَّهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

٢٧٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ -بِعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلِ الثَّقَفِيِّ- قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي فِي مَدَّةٍ فَرِيضٍ مُشْرَكَةٍ وَهِيَ رَاغِبَةٌ -بِعْنِي مُحْتَاجَةٌ- فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ مُشْرَكَةٌ رَاغِبَةٌ، أَقَاصِلُهَا؟ قَالَ: صِلِي أُمَّكَ. [راجع: ٢٧٤٥٢]

٢٧٤٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرَكَةٌ فِي عَهْدِ فَرِيضٍ إِذْ عَاهَدُوا، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَقَاصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ. [راجع: ٢٧٤٥٢]

٢٧٤٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا تَزَلَّتْ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةِ فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ لَيْلَةٌ جَمَعَ وَهِيَ تَصَلِّي، فَلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: أَيُّ بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قَالَ وَقَدْ غَابَ الْقَمَرُ. فَلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَارْتَحِلُوا، فَارْتَحَلْنَا، ثُمَّ مَضَيْنَا بِهَا حَتَّى رَمِينَا الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتْ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ هَتَاءُ، لَقَدْ غَلَسْنَا؟ قَالَتْ: كَلَّا يَا بَنِي،

إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ آذَنَ لِلظُّلْمِ. [انظر: ٢٧٥٠٥]



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٧٤٨٦]

٢٧٤٨٩- حَدَّثَنَا عَنَّا. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، (عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَرْفَعِ رَأْسَهَا حَتَّى يَرِيقَ الرِّجَالُ رُؤُوسَهُمْ، قَالَتْ: وَذَلِكَ أَنْ أَرَّزَهُمْ كَانَتْ قَصِيرَةً، مَخَافَةَ أَنْ تُتَكَشَّفَ عَوْرَاتُهُمْ إِذَا سَجَدُوا. [راجع: ٢٧٤٨٦]

٢٧٤٩٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ (٣٤٩/٦) أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَرْفَعِ رَأْسَهَا حَتَّى يَرِيقَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ، مِنْ ضَيْقِ ثِيَابِ الرِّجَالِ.

٢٧٤٩١- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: حَجَّجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْنَا فَعَجَلْنَا عَمْرَةً، فَأَحَلَّنَا كُلَّ الْإِخْلَالَ، حَتَّى سَطَعَتِ الْمَجَامِرُ بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ. [راجع: ٢٧٤٥٦]

٢٧٤٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُثَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ جَدِّهِ (فَمَا أَدْرِي أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ سَعْدَى بِنْتِ عَوْفٍ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ [الزُّبَيْرِ بْنِ] عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ: مَا يَمْتَلِكُ مِنَ الْحَجِّ يَا عَمَّةُ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ سَقِيمَةٌ وَإِنِّي أَخَافُ الْحَبْسَ، قَالَ: فَأَحْرِمِي وَاشْتَرِي أَنْ مَلَكَتْ حَيْثُ حِسْتِ.

٢٧٤٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَرِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَآخَذَ دَرْعًا حَتَّى أَرَاكَ بِرَأْسِهِ، فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُنِي قَائِمَةً، وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُنِي قَائِمَةً. قُلْتُ: إِنِّي أَحَقُّ أَنْ أُصْبِرَ عَلَى طَوْلِ الْقِيَامِ مِنْكَ.

٢٧٤٩٤- وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي مَنصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرِعَ. [انظر: ٢٧٥٠٨]

٢٧٤٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ كَلْبَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ، وَهُوَ يَصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ، قَبْلَ أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ، وَالْمَشْرُكُونَ يَسْتَمِعُونَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَرَكُمَا تَكذِبَانِ».

٢٧٤٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

٢٧٤٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ. (قَالَ): أَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِبَّةَ طِبَالَسَةَ، عَلَيْهَا لَبَنَةٌ شَبْرٌ (٣٤٨/٦) مِنْ دِيبَاجٍ كِسْرَوَانِي، وَقَرَّجَاهَا مَكْفُوفَانِ بِهِ، قَالَتْ: هَذِهِ جِبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُهَا، كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا بُيِّضَتْ عَائِشَةُ قُبَضْتُهَا إِلَيَّ، فَتَحَنُّ نَفْسُهَا لِلْمَرِيضِ مَنَّا يَسْتَشْفِي بِهَا. [انظر: ٢٧٥٣٣، ٢٧٥٢٢، ٢٧٥٢١، ٢٧٥٣٣]

٢٧٤٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ زَيْدِ الْعَطَّارِ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا شَيْءَ أَغْبِرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢٧٥١١، ٢٧٥٠٩، ٢٧٥١٣]

٢٧٤٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى أَسْمَاءَ. قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيَّ أَسْمَاءُ جِبَّةً مَزْرُورَةً بِالْدِيبَاجِ، فَقَالَتْ فِي هَذِهِ كَأَنَّ يَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْعُدُوَّ. [راجع: ٢٧٤٨١]

٢٧٤٨٤- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِبَّةٌ مِنْ طِبَالَسَةَ، لَيْبَتُهَا دِيبَاجٌ كِسْرَوَانِي. [انظر: ٢٧٤٨١، ٢٧٥٢٩]

٢٧٤٨٥- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْبِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مَنَعَةِ الْحَجِّ؟ فَرَخَّصَ فِيهَا، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَهَيُّ عَنْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ أُمُّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِيهَا، فَاذْخُلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا؟ قَالَ: فَذَخَلْنَا عَلَيْهَا، فَبَادَا امْرَأَةً ضَخْمَةً عَمِيَاءَ، قَالَتْ: فَذَرَّخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا.

٢٧٤٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ أَخُو الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا تَرْفَعِ رَأْسَهَا حَتَّى تَرْفَعِ رُؤُوسَنَا، كِرَاهَةً أَنْ يَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ لَصِغَرِ أَرْزِهِمْ، وَكَانُوا إِذْ ذَاكَ يَأْتِرُونَ بِهَذِهِ النِّمْرَةِ. [انظر: ٢٧٤٨٧، ٢٧٤٨٨، ٢٧٤٨٩]

٢٧٤٨٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (رِيَّاحٌ)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ بَعْضِهِمْ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ دَوِي حَاجَةً يَأْتِرُونَ بِهَذِهِ النِّمْرَةِ، فَكَانَتْ إِنَّمَا تَبْلُغُ أَصْفَافَ سَوْقِهِمْ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - يَعْنِي النِّسَاءَ - فَلَا تَرْفَعِ رَأْسَهَا حَتَّى تَرْفَعِ رُؤُوسَنَا، كِرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَى عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ صِغَرِ أَرْزِهِمْ. [راجع: ٢٧٤٨٦]

٢٧٤٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شُهَابِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ

وَأَنَّ زَوْجَهَا قَدْ اخْتَلَفَ إِلَيْيَ، أَقْصِلِ رَأْسَهَا؟ قَالَتْ: قَسَبَ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

٢٧٥٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُصَوِّرٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنِ اسْمَاءَ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَقَالَتْ: فَقَالَ لَنَا: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلُلْ. [انظر: ٢٧٥٠٥]

٢٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنْ (أبي) الْأَسْوَدِ. قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَةَ بْنَ الْمُهَاجِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لِابْنِ الزُّبَيْرِ: الْأَنْسَالُ أَمْكٌ؟ قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى أُمِّ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَدْيِ الْحَلِيقَةِ. قَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِالْحَجِّ فَلْيَهْلُ، وَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ. قَالَتْ اسْمَاءُ: وَكُنْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ وَالْمِقْدَادُ وَالزُّبَيْرُ مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ.

٢٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ - بِنْتِي ابْنُ عُمَرَ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُسُوفِ، قَالَتْ: قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ قَامَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ سَجَدَ قَاطِلَ السُّجُودِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ قَاطِلَ السُّجُودِ، ثُمَّ قَامَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ قَاطِلَ السُّجُودِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ قَاطِلَ السُّجُودِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: دَنَيْتُ مِنِّي الْجَنَّةَ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ لِحْتِكُمْ بِقَطْفٍ مِنْ طَافِئِهَا، وَدَنَيْتُ مِنِّي النَّارَ حَتَّى قُلْتُ: يَا رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ، وَإِذَا امْرَأَةٌ - قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: - تَخْدُشُهَا هَرَّةٌ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قِيلَ لِي: حَسِبْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ، لَاهِي أَلْطَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. [انظر: ٢٧٥٠٤]

٢٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ (١) بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ اسْمَاءَ. قَالَتْ: انْتَكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فَصَلَّى قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ رَكَعَ قَاطِلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ قَاطِلَ الْفَيَّامِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَدْبَيْتُ مِنِّي الْجَنَّةَ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لِأَتَيْتِكُمْ بِقَطْفٍ مِنْ أَطْفَائِهَا، وَلَقَدْ أَدْبَيْتُ مِنِّي النَّارَ حَتَّى قُلْتُ: يَا رَبِّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَرَأَيْتُ فِيهَا هَرَّةً، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهَا تَخْدُشُ امْرَأَةً حَسِبْتُهَا، فَلَمْ نُطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ. [راجع: ٢٧٥٠٣]

٢٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَبَانُ بْنُ جُرَيْجٍ (ح). وَرَوَى: قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُصَوِّرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ - وَهِيَ أُمُّهُ - عَنِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ (وَقَالَ) رُوحٌ: فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ) وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلُلْ. قَالَتْ: فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ، وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ زَوْجِهَا هَدْيٌ فَلَمْ يَحِلَّ. قَالَتْ:

اسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَدْيِ طَوْرِي، قَالَ أَبُو ثَعْلَبَةَ لَأَبْنَةَ لَهُ مِنْ أَصْغَرٍ وَكَدَهُ: أَيُّ بَيْتِهِ، أَظْهَرَ بِي عَلَى أَبِي قَيْسٍ. قَالَتْ: وَقَدْ كُفَّ بَصْرُهُ. قَالَتْ: فَأَشْرَفْتُ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بَيْتَهُ، مَاذَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ: أَرَى سَوَادًا مُجْتَمِعًا، قَالَ: تِلْكَ الْخَيْلُ، قَالَتْ: وَأَرَى رَجُلًا يَسْعَى بَيْنَ ذَلِكَ السَّوَادِ مُقْبِلًا وَمُذْبِرًا، قَالَ: يَا بَيْتَهُ، ذَلِكَ الْوَارِغُ - يَعْنِي الَّذِي يَأْمُرُ الْخَيْلَ وَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهَا - ثُمَّ قَالَتْ: قَدْ وَاللَّهِ انْتَشَرَ السَّوَادُ، فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ إِذَا دَفَعَتْ الْخَيْلُ فَاسْرِعِي بِي إِلَى بَيْتِي، فَانْحَطَّتْ بِهِ، وَتَلَقَّاهُ الْخَيْلُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى بَيْتِهِ، وَفِي عُنُقِ الْجَارِيَةِ طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرَقٍ، فَتَلَقَّاهُ الرَّجُلُ فَاقْتَلَعَهُ مِنْ عُنُقِهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بَايَهُ (بِقُدُومِهِ)، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلَا تَرَكْتُ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيهِ فِيهِ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَعْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَعْشِيَ أَنْتِ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاجْلِسْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَهُ اسْلَمْ، فَاسْلَمْ، وَدَخَلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ كَأَنَّهُ نَعْمَانَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيَّرُوا هَذَا مِنْ شَعْرِهِ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَاحْدَيْدَ أَخُوهُ فَقَالَ: انْشُدْ (٣٥٠/٦) بِاللَّهِ وَبِالْإِسْلَامِ طَوْقَ أَخِي؟ فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: يَا أَخِي، احْتَسِبِي طَوْقَكَ.

٢٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا يَتُوبُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ جَدِّهِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، احْتَمَلَ أَبُو بَكْرٍ مَالَهُ كُلَّهُ مَعَهُ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمًا، أَوْ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمًا. قَالَتْ: وَأَضْلَقَ بِهَا مَعَهُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا جَدِّي أَبُو ثَعْلَبَةَ وَقَدْ دَخَبَ بَصْرَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ قَدْ فَجَعَكُمْ بِمَالِهِ مَعَ نَفْسِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: كَلَا يَا آيْتِ، إِنَّهُ قَدْ تَرَكَ لَنَا خَيْرًا كَثِيرًا، قَالَتْ: فَاحْدَيْتُ أَحْبَابًا فَتَرَكَهَا فَتَرَكَهَا فِي كُوَّةِ الْبَيْتِ، كَانَ أَبِي يَضَعُ فِيهَا مَالَهُ، ثُمَّ وَضَعَتْ عَلَيْهَا ثَوْبًا، ثُمَّ أَخَذْتُ يَدَهُ فَقُلْتُ: يَا آيْتِ، ضَعْ يَدَكَ عَلَى هَذَا الْمَالِ. قَالَتْ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ إِنْ كَانَ قَدْ تَرَكَ لَكُمْ هَذَا فَقَدْ أَحْسَنَ، وَفِي هَذَا لَكُمْ بِلَاغٌ، قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئًا، وَلَكِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُسْكِنَ الشَّيْخَ بِذَلِكَ.

٢٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا كُرِدَتْ غَطَّتْهُ شَيْئًا حَتَّى يَذْهَبُ قُورُهُ، ثُمَّ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلرَّكِيَةِ.

٢٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْمَةَ، عَنِ عَقِيلِ (ح) وَحَدَّثَنَا عَتَابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَبَانُ بْنُ لُحَيْمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا كُرِدَتْ غَطَّتْهُ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ (الْقَطَّانُ) بَصْرِيُّ، عَنِ مُصَوِّرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ اسْمَاءَ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي فَمِرَضَتْ، فَتَمَرَّطَ رَأْسَهَا،

فَلَيْسَتْ بِنَبِيٍّ وَحَلَّتْ، فَجِئْتُ إِلَى الزُّبَيْرِ فَقَالَ: قَوْمِي عَنِّي، قَالَتْ:  
فَقُلْتُ: آتَيْتُ أَنْتَ أَنْتَ عَلَيَّ. [راجع: ٢٧٥٠١]

٢٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَبَانُ بْنُ جُرَيْجٍ (ح).

رَوَّحَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (مَوْلَى) أَسْمَاءَ  
بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ هَلَّ غَابَ  
الْقَمَرُ؟ لَيْلَةَ جَمْعٍ، قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ هَلَّ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ:  
نَعَمْ، قَالَتْ: فَارْتَحِلُوا، فَارْتَحَلْنَا ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعْنَا  
فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: لَقَدْ غَلَسْنَا (قَالَ رَوَّحٌ: أَيُّ هَتَاءٍ)  
قَالَتْ: كَلَّا يَا بَنِيَّ، إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّلْمِ. [راجع: ٢٧٤٨٠]

٢٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي  
الصَّدِيقِ النَّاجِي؛ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ دَخَلَ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ  
بَعْدَمَا قُتِلَ ابْنُهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ الْحَدَفِي هَذَا الْبَيْتِ، وَإِنَّ  
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذَانَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ، وَقَعَلَ بِهِ مَا قَعَلَ، كَذَبْتَ، كَانَ  
بِرًا بِالرَّوَالِدِينَ، صَوَامًا قَوْمًا، وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيُخْرَجُ  
مِنْ تَقِيفٍ كَذَابَانِ، الْأَخْرَجْنَاهُمَا شَرًّا مِنَ الْأَوَّلِ، وَهُوَ مِيرٍ.

٢٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْصَوِّرُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا  
قَالَتْ: فَرِحَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ دَرْعًا حَتَّى أَذْرَكَ  
بِرْدَانَهُ، فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرُكِعُ، فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَمَا رَكَعَ  
النَّبِيُّ ﷺ، لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ رَكَعَ، مَا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ،  
قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي، وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ  
أَسْفَمُ مِنِّي قَائِمَةً، وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ أُصِرَّ عَلَى طَوْلِ الْقِيَامِ مِنْهَا. [راجع: ٢٧٤٩٤]

٢٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا (٣٥٢/٦) سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ.  
قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ بْنُ زَيْدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَسْمَاءَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.  
وَقَالَ يُونُسُ فِي حَلْبِيهِ، عَنْ أَبَانَ: لَا شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[راجع: ٢٧٤٨٢]

٢٧٥١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَفْصِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ  
عَثْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي  
بَكْرٍ. قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَحْصِي شَيْئًا وَأَكِيلُهُ، قَالَ: يَا أَسْمَاءُ  
لَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ. قَالَتْ: فَمَا أَحْصَيْتِ شَيْئًا بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِي وَلَا دَخَلَ عَلَيَّ، وَمَا نَفَعْتُ عِنْدِي مِنْ رِزْقِ اللَّهِ إِلَّا  
أَخْلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٧٥١١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ -  
عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - [عَنْ أَبِي سَلَمَةَ]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ

أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى  
الْمِنْبَرِ: مَا مِنْ شَيْءٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٧٤٨٢]

٢٧٥١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،  
عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ: كُنْتُ أُحْلِمُ الزُّبَيْرَ زَوْجَهَا، وَكَانَ لَهُ  
فَرَسٌ كُنْتُ أُسْوِسُهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءَ مِنْ الْخِدْمَةِ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ  
الْفَرَسِ، فَكُنْتُ أَحْتَشِلُ لَهُ، وَأَقُومُ عَلَيْهِ، وَأُسْوِسُهُ، وَأَرْضِخُ لَهُ النَّوَى،  
قَالَ: ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَفَفْتِي سِيَاسَةَ  
الْفَرَسِ فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْتَهُ.

٢٧٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْتَبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ.  
قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: [إِنَّهُ] لَا شَيْءَ أَغْيَرَ  
مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٧٤٨٢]

٢٧٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ  
أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ بَخَطَ يَدِهِ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ  
سَعْدَوِيَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَامِ - عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنَتْرَةَ، عَنْ  
أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحَجَّاجُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَصَلَبَهُ مَنْكُوسًا؛ قَبِينَا هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ  
إِذْ جَاءَتْ أَسْمَاءُ وَمَعَهَا أَمَةٌ تَقُودُهَا، وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهَا، فَقَالَتْ: أَيْنَ  
أَمِيرِكُمْ؟ - فَذَكَرَ قَصَّةَ - فَقَالَتْ: كَذَبْتَ، وَلَكِنِّي أَحَدُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُخْرَجُ مِنْ تَقِيفٍ كَذَابَانِ، الْأَخْرَجْنَاهُمَا أَشْرَ مِنَ  
الْأَوَّلِ، وَهُوَ مِيرٍ.

٢٧٥١٥ - حَدَّثَنَا [يَعْفَرُ]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَبَارَكٍ - قَالَ:  
أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ  
يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ: عِنْدِي لِلزُّبَيْرِ سَاعِدَانِ مِنْ  
دِيبَاجٍ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَاهُمَا آيَةً يُقَاتِلُ فِيهَا.

٢٧٥١٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي  
ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْمُكْتَدِرِ - قَالَ: كَانَتْ  
أَسْمَاءُ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ  
مُؤْمِنًا أَحَبَّ بِهِ عَمَلُهُ، الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ. قَالَ: قِيَامَتِهِ الْمَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلَاةِ  
قَرَّوَهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصَّيَامِ قَرَّوَهُ. قَالَ: قِيَامَتِهِ اجْلِسْ، قَالَ: فَيَجْلِسُ،  
فَيَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: مَنْ؟ قَالَ:  
مُحَمَّدٌ (٣٥٢/٦). قَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: وَمَا  
يُذْرِكُ، أَذْرِكُكَ؟ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: يَقُولُ: عَلَى ذَلِكَ  
عَشْتُ، وَعَلَيْهِ مَتَّ، وَعَلَيْهِ بُعْتُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، أَوْ كَافِرًا قَالَ:  
جَاءَ الْمَلَكُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ؛ قَالَ: فَاجْلِسْ، قَالَ: يَقُولُ:  
اجْلِسْ، مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: أَيُّ رَجُلٍ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ:  
يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ  
الْمَلَكُ: عَلَى ذَلِكَ عَشْتُ، وَعَلَيْهِ مَتَّ، وَعَلَيْهِ بُعْتُ، قَالَ: وَتَسَلَّطَ عَلَيْهِ

٢٧٥٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ جَبَّةٌ مِنْ طِبَالِسَةٍ، مَكْفُوفَةٌ بِالذَّبْيِاجِ، يَأْتِي فِيهَا الْعَدُوُّ. [راجع: ٢٧٤٨١]

٢٧٥٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي بِشَيْءٍ إِلَّا مَا أَدْخَلَ الزُّبَيْرُ عَلَيَّ بَيْتِي فَأَعْطِي مِنْهُ؟ قَالَ: أَعْطِي وَلَا تُوكِي، فَيُوكِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٥١]

٢٧٥٢٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ؛ أَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ... نَحْوَهُ.

٢٧٥٢٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً مِنْ طِبَالِسَةٍ، لَيْبَتْهَا دَبْيِاجٌ كَسْرُوَانِي. [راجع: ٢٧٤٨٤]

٢٧٥٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَنْفَقِي، أَوْ أَنْضَحِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، (وَلَا) تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٦١]

٢٧٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَتْ مُحْصِيَةً (ح).

وَعَنْ عَبَادِ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَنْفَقِي، أَوْ أَنْضَحِي، أَوْ أَنْفَحِي، هَكَذَا وَهَكَذَا، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٦١]

٢٧٥٣٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: خَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُ رَجَةَ النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: آيَةٌ، وَنَحْنُ يَوْمئذٍ فِي فَارَاحٍ، فَخَرَجْتُ مُتَلَفِّعَةً بِقَطِيفَةٍ لِلزُّبَيْرِ، حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا لِلنَّاسِ؟

فَأشارت بيدها إلى السماء، قالت: فَصَلَّيتُ مَعَهُمْ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِحَ مِنْ سَجْدَتِهِ الْأُولَى، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامًا طَوِيلًا، حَتَّى رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يُصَلِّي بِتَضَعِجٍ بِالنَّمَاءِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ رُكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ رَقِيَ الْمُنِيرَ. فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَإِلَى الصَّدَقَةِ وَإِلَى ذِكْرِ اللَّهِ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، وَقَدْ أَرَيْتُكُمْ مُتَفَتِنُونَ فِي قُبُورِكُمْ، يُسْأَلُ أَحَدُكُمْ مَا كُنْتَ تَقُولُ؟ وَمَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَإِنْ قَالَ: لَا أَدْرِي، رَأَيْتِ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَعَلْتَهُ، وَيَصْنَعُونَ شَيْئًا فَصَنَعْتَهُ، قِيلَ لَهُ: أَجَلٌ، عَلَى الشَّاكِّ عَشْتُ، وَعَلَيْهِ

دَابَّةٌ فِي قَبْرِهِ مَعَهَا سَوْطٌ تَمْرُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ عَرَبِ الْبَحْرِ، تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ صَمَاءً لَا تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ.

٢٧٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جَنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي بغيرِ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَلَّاسٌ قُوَيْبِي زُورٍ. [راجع: ٢٧٤٦١]

٢٧٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: أَكَلْنَا فَرَسًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٧٤٥٨]

٢٧٥١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِي بِنْتًا عَرِيْسًا، وَأَلَّهُ تَمَرَّقَ شَعْرَهَا، فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ جَنَاحٍ إِنْ وَصَلْتُ رَأْسَهَا؟ (وَقَالَ وَكَيْعٌ: تَمَرَّقَ شَعْرُهَا) قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسَوِّصَةَ. [راجع: ٢٧٤٥٧]

٢٧٥٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، أَقَارِضُ مِنْهُ؟ قَالَ: ارْضَحِي، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٥١]

٢٧٥٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ نُوبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ؟ قَالَ: تَحْتَهُ، ثُمَّ لَفْرَضُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَضَحَّهُ، ثُمَّ تَصَلِّي فِيهِ. [راجع: ٢٧٤٥٩]

٢٧٥٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَعْبُودُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ. قَالَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا جَارِيَةَ، نَأْوِلِي جَبَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْ جَبَّةً مِنْ طِبَالِسَةٍ. [راجع: ٢٧٤٨١]

٢٧٥٢٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: تَحَرَّاتَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَا لَحْمَهُ، أَوْ مِنْ لَحْمِهِ. [راجع: ٢٧٤٥٨]

٢٧٥٢٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الْجَبَّارُ بْنُ وَرْدٍ، رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، سَمِعَاهُ مِنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ شَدِيدٌ، وَيَأْتِينِي الْمُسْكِينُ فَاتَّصِدُقْ عَلَيَّ مِنْ بَيْتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْضَحِي، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٤٥١]

٢٧٥٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ (٣٥٤/٦) أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ.

٢٧٥٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهَاشِمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي  
 زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، مَوْلَى أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنٍ، عَنْ أُمِّ  
 قَيْسٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: تَوَفَّى ابْنِي فَجَزَعَتْ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لِلَّذِي يَغْسِلُهُ: لَا تَنْسَلْ  
 ابْنِي بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَتَفْتِكُهُ، فَأَنْطَلِقَ عَكَاشَةَ بِنْتُ مُحِصَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 (٣٥٦/٦) فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهَا؟ فَتَقْسِمُ، ثُمَّ قَالَ: مَا قَالَتْ طَالَ عُمْرُهَا.  
 قَالَ: فَلَا أَعْلَمُ امْرَأَةً عُمِرَتْ مَا عُمِرَتْ.

٢٧٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنِ الْأَسَدِيَّةِ،  
 أُخْتُ عَكَاشَةَ، قَالَتْ: جِئْتُ بِابْنِي لِي قَدْ أَعْلَقَتْ عَنْهُ أَحَافُ أَنْ يَكُونَ بِهِ  
 الْعُدْرَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْعَلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا  
 الْعُودِ الْهِنْدِيِّ - يَعْنِي الْكُسْتُ - فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، ثُمَّ  
 أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ صَبِيهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ، فِدَعَا بِمَاءٍ قَصَصَهُ،  
 وَلَمْ يَكُنِ الصَّبِيُّ يَلْعُجُ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَصَضَتِ السِّنَّةُ بَانَ يُرِشَ بَوْلُ الصَّبِيِّ، وَيُغْسَلُ بِبَوْلِ  
 الْجَارِيَةِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَيَسْتَسْمَطُ لِلْعُدْرَةِ، وَيُلِدُّ مِنَ (ذَاتِ) الْجَنْبِ. [راجع: ٢٧٥٣٨]

٢٧٥٤١- [حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ]، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثَابِتِ أَبِي الْمُقَدَّامِ،  
 عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنٍ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ؟ فَقَالَ: حَكِّهِ وَلَوْ بَضِيعَ. [راجع: ٢٧٥٣٨]

٢٧٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي بَنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
 سُمَيَّانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى أُمِّ قَيْسٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ  
 مُحِصَنٍ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ؟  
 فَقَالَ: اغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَحَكِّهِ بِضِيعَ. [راجع: ٢٧٥٣٨]

٢٧٥٤٣- حَدَّثَنَا عُمَثَانُ بْنُ عَمَرَ. قَالَ: أَنَا بِنَا يُوسُفُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنٍ إِحْدَى بَنِي أَسَدِ  
 بَنِي خُزَيْمَةَ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّائِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
 قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي؛ أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَلْعُجْ أَنْ يَأْكُلَ  
 الطَّعَامَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ؟ [راجع: ٢٧٥٣٨]

٢٧٥٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ:  
 أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادِ، عَنْ أُمِّ  
 قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنٍ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ بِابْنِ لَهَا، وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ،  
 فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْعَلُوقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا  
 الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ؛ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، ثُمَّ أَخَذَ الصَّبِيَّ،  
 فَقَالَ عَلَيْهِ، فِدَعَا بِمَاءٍ قَصَصَهُ. [راجع: ٢٧٥٣٨]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: مَضَتْ السِّنَّةُ بِذَلِكَ.

مَتْ؛ هَذَا (٣٥٥/٦) مَقْعِدُكَ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
 اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَبِلَ: عَلَى الْيَمِينِ عَشْتٌ، وَعَلَيْهِ مَتْ؛ هَذَا  
 مَقْعِدُكَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَحْسِينَ، أَوْ سَبْعِينَ أَلْفًا، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي  
 مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي  
 مِنْهُمْ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تَسْأَلُونِي، عَنْ شَيْءٍ  
 حَتَّى أَنْزِلَ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ فَلَانٌ،  
 الَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ.

٢٧٥٣٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ حَتَّانَ  
 كَانَ لِعَطَاءٍ. قَالَ: أَخْرَجَتْ لَنَا أَسْمَاءُ جِبَّةَ مَرْزُوقَةَ بَدِيحٍ، قَالَتْ: قَدْ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الْحَرْبَ لَيْسَ هَذِهِ. [راجع: ٢٧٥٤١]

٢٧٥٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، [عَنْ عُرْوَةَ]، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى  
 أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمَدَنَتِهِمُ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ  
 وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ  
 رَاغِبَةٌ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، أَقَاصِلُهَا؟ قَالَ: صَلِيهَا؟ قَالَ: وَأَطْلُهَا ظَنُّهَا. [راجع: ٢٧٥٣٢]

٢٧٥٣٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنَا بِنَا ابْنُ  
 لَهَيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْعُنْدَرِ، عَنْ  
 أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كُنَّا نُؤَدِّي زَكَاةَ الْفَطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ  
 ﷺ، مُدِينٍ مِنْ فَمَحٍ بِالْمَدِّ الَّذِي تَقْتَاتُونَ بِهِ. [راجع: ٢٧٥٣٥]

## حديث أم قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن

٢٧٥٣٦- حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ بْنُ عَيْتَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،  
 عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنٍ. قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنِ لِي لَمْ يَطْعَمْ،  
 فَقَالَ عَلَيْهِ، فِدَعَا بِمَاءٍ قَرَشُهُ عَلَيْهِ. [نظر: ٢٧٥٣٧، ٢٧٥٤٣، ٢٧٥٤٤]

٢٧٥٣٧- حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ  
 بِنْتِ مُحِصَنٍ أُخْتُ عَكَاشَةَ ابْنِ مُحِصَنٍ قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، قَالَ: فِدَعَا بِمَاءٍ قَرَشُهُ. [راجع: ٢٧٥٣٦]

وَدَخَلْتُ بِابْنِ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَنْهُ، (وَقَالَ مَرَّةً: عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ) فَقَالَ:  
 عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعَلِاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقَسَطِ، (وَقَالَ مَرَّةً  
 سُمَيَّانُ: الْعُودِ الْهِنْدِيِّ) فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ  
 الْعُدْرَةِ، وَيُلِدُّ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ.

٢٧٥٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ  
 أَبُو الْمُقَدَّامِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ  
 مُحِصَنٍ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ دَمُ الْحَيْضِ؟ قَالَ:  
 حَكِّهِ بِضِيعَ، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ <sup>(١)</sup> وَسِدْرٍ. [نظر: ٢٧٥٤٢، ٢٧٥٤١]

## حَدِيثُ سَهْلَةَ بِنْتِ سَهِيلِ بْنِ عَمْرِو امْرَأَةِ أَبِي حَدِيفَةَ

٢٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رَقِيقَةَ تُحَدِّثُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَسْتُ أَصَافِحُ النِّسَاءَ ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِثْلِ امْرَأَةٍ . [راجع: ٢٧٥٤٦]

### حَدِيثُ أُخْتِ حَدِيفَةَ

٢٧٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُهَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ ، عَنْ امْرَأَتِهِ ، عَنْ أُخْتِ حَدِيفَةَ . قَالَتْ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِطْصَةِ مَا تَحْلِينَ ؟ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَحْلِي دَبًّا تَطْهَرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ . [راجع: ٢٣٧٢]

٢٧٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (٣٥٨/٦) . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ امْرَأَتِهِ ، عَنْ أُخْتِ حَدِيفَةَ . قَالَتْ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِطْصَةِ مَا تَحْلِينَ ؟ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَحْلِي دَبًّا تَطْهَرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ . [راجع: ٢٣٧٢]

٢٧٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ ، عَنْ امْرَأَتِهِ ، عَنْ أُخْتِ حَدِيفَةَ ، وَكُنَّ لَهُ أَخَوَاتٌ قَدْ أَدْرَكْنَ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، أَلَيْسَ لَكُنَّ فِي الْفِطْصَةِ مَا تَحْلِينَ ؟ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَحْلِي دَبًّا تَطْهَرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ . [راجع: ٢٣٧٢]

### حَدِيثُ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ

٢٧٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ الْأَيْمِيَّ يُحَدِّثُ (ح) .

وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ ، عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : وَجِبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نَطَاقٍ .

### حَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُودٍ بِنِ عَفْرَاءَ

٢٧٥٥٥ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَ : أُرْسِلَنِي عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ إِلَى الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُودٍ بِنِ عَفْرَاءَ ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ (بِعْنِي) إِنَاءً يَكُونُ مِثْلًا ، أَوْ تَحْوِمًا وَرَبِيعٌ . قَالَ سُهَيْبَانُ : كَأَنَّهُ يَنْهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ . قَالَتْ : كُنْتُ أُخْرَجُ لَهُ الْمَاءُ فِي هَذَا ، فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا (وَقَالَ مَرَّةً) : يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا) وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَيَسْتَشْفِقُ ثَلَاثًا ، وَيَغْسِلُ يَدَيْهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ (وَقَالَ مَرَّةً) : أَوْ مَرَّتَيْنِ مُقْبِلًا ، وَمُدْبِرًا ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا .

٢٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَهْلَةَ امْرَأَةِ أَبِي حَدِيفَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ سَأَلَمَا مَوْلَى أَبِي حَدِيفَةَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْضِعِيهِ ، فَقَالَتْ : كَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ . فَأَرْضَعْتُهُ ؛ فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ .

### حَدِيثُ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رَقِيقَةَ (٣٥٧/٦)

٢٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةٍ . قَالَ : سَمِعَ ابْنَ الْمُتَكَدِّرِ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رَقِيقَةَ تَقُولُ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ ؛ فَلَقْنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ . قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ (بِنَا) مِنْ أَنْفُسِنَا ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايَعْنَا ؟ قَالَ : إِيَّيْ لَأَصَافِحُ النِّسَاءَ ؛ إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ قَوْلِي لِمِثْلِ امْرَأَةٍ . [نظر: ٢٧٥٤٧ ، ٢٧٥٤٨ ، ٢٧٥٤٩ ، ٢٧٥٥٠]

٢٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رَقِيقَةَ التَّيْمِيَّةِ . قَالَتْ : آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِبَايَعِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْنَا لِبَايَعِكَ عَلَيَّ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَزْنِي ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا ، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَقْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلَا نَنْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ . قَالَتْ : قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا ، بَايَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اذْهَبْنَ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ ؛ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِثْلِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ . قَالَتْ : وَلَمْ يَصَافِحْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَا امْرَأَةً . [راجع: ٢٧٥٤٦]

٢٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رَقِيقَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ بَايَعْتُهُ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايَعْتُمْ عَلَيَّ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَزْنِي ، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَقْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلَا نَنْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ . قَالَ : فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ ، قَالَتْ : فَقُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مَنَا بِأَنْفُسِنَا ، هَلُمَّ بَايَعْتُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِيَّيْ لَأَصَافِحُ النِّسَاءَ ، إِنَّمَا قَوْلِي لِمِثْلِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ . [راجع: ٢٧٥٤٦]

٢٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُتَكَدِّرِ - عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رَقِيقَةَ . قَالَتْ : آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسَاءٍ بَايَعْتُهُ ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا مَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، الْآيَةَ ، قَالَ : فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ ، قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَصَافِحُنَا ؟ قَالَ : إِيَّيْ لَأَصَافِحُ النِّسَاءَ ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِثْلِ امْرَأَةٍ . [راجع: ٢٧٥٤٦]

فَدَجَاءَنِي ابْنُ عُمَرَ لِكَ نَسْأَلَنِي، وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي:  
مَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا الْمَسْحُوحِينَ وَعَسَلَتَيْنِ.

٢٧٥٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَقِيلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ مُعَوَّذٍ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ يَأْتِينَا فَيُحْكِرُ، فَأَتَانَا، فَوَضَعْنَا لَهُ الْمِيصَاةَ؛ فَوَضَّأَ؛ فَسَلَّ كَفَيْهِ ثَلَاثًا،  
وَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ مَرَّةً مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَأَعِيهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ  
رَأْسَهُ بِمَا بَقِيَ مِنْ وُضُوئِهِ فِي يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمَوْخِرِهِ ثُمَّ رَدَّ يَدَهُ إِلَى  
نَاصِيَتِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ أَدْبُوبَهُ مَقْدَمَهُمَا وَمَوْخِرَهُمَا. [انظر:  
٢٧٥٥٨]

٢٧٥٥٧- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دَكْوَانَ، عَنْ  
الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذٍ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: كُنَّا نَتَزَوَّجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَسْفِي،  
الْقَوْمَ وَتَخْلَعُهُمْ، وَتَرُدُّ الْجُرْحَى وَالْقَتْلَى (٣٥٩/٦) إِلَى الْمَدِينَةِ.

٢٧٥٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذٍ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، فَوَضَعْنَا لَهُ الْمِيصَاةَ، فَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ  
بِمَوْخِرِهِ، وَأَدْخَلَ أَصْبَعِي فِي أَدْبُوبِهِ. [راجع: ٢٧٥٥٦]

٢٧٥٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الرَّبِيعِ  
بْنِ مُعَوَّذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَادْخَلَ أَصْبَعِي فِي حَجْرٍ أَدْبُوبِهِ.

٢٧٥٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الرَّبِيعِ  
بْنِ مُعَوَّذٍ. قَالَتْ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ فِيهِ رَطْبٌ وَأَجْرُ رُغَبٍ، فَوَضَعَ فِي  
يَدِي شَيْئًا؛ فَقَالَ: تَحَلِّيْ بِهَذَا، وَانْكَسِي بِهَذَا. [انظر: ٢٧٥١٣]

٢٧٥٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَمُهَنَّأُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو شَيْبَةَ.  
قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دَكْوَانَ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ:  
حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ)، عَنْ الرَّبِيعِ (وَقَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي  
الرَّبِيعُ بْنُ مُعَوَّذٍ بْنِ عَفْرَاءَ) قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عُرْسِي  
فَقَعَّدَ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِي هَذَا؛ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بِاللِّدْفِ، وَتَلْبَبَانِ  
أَبَائِي الَّذِينَ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَتَا فِيمَا تَقُولَانِ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا يَكُونُ فِي  
الْيَوْمِ وَفِي غَدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا هَذَا فَلَا تَقُولَاهُ. [انظر: ٢٧٥٦٧]

٢٧٥٦٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ  
رَبِيعِ بْنِ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَأَرَاهُ مَسْحَ  
عَلَى رَأْسِهِ مَجَارِي الشَّعْرِ، مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَمَسَحَ صَدْغِيهِ وَأَدْبُوبِهِ،  
ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا.

٢٧٥٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَّاعِيُّ. قَالَ: أَتَانَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: أَهْدَيْتِ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاعًا مِنْ رُطْبٍ وَأَجْرُ رُغَبٍ، قَالَتْ: فَاعْطَانِي مِلءَ كَفَيْهِ  
حَلِيًا، أَوْ قَالَ: دَهْبًا، فَقَالَ: تَحَلِّيْ بِهَذَا. [راجع: ٢٧٥٦٠]

٢٧٥٦٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ  
مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا [فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ]، فَسَمَّحَ  
الرَّاسَ كُلَّهُ مِنْ (فَرَقِ) الشَّعْرِ، كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمَنْصَبِ الشَّعْرِ، لِأَيَّ يَحْرُكُ الشَّعْرَ عَنْ  
هَيْبَتِهِ. [انظر: ٢٧٥٦٨]

٢٧٥٦٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ:  
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دَكْوَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ مُعَوَّذٍ. قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ فِي قَرَى الْأَنْصَارِ. قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ صَائِمًا فَلْيُمْ صَوْمَهُ، وَمَنْ  
كَانَ أَكَلًا فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ عَشِيَةِ يَوْمِهِ. [انظر بعده]

٢٧٥٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ دَكْوَانَ.  
قَالَ: سَأَلْتُ الرَّبِيعَ بْنَ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَتْ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: مَنْ أَصْحَبَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟ قَالَ: قَالُوا: مَنْ  
الصَّائِمُ وَمَنْ الْمُطْطَرُّ، قَالَ: قَامَتُوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ، وَأَرْسَلُوا إِلَى مَنْ  
(٣٦٠/٦) حَوْلَ الْمَدِينَةِ فَلْتَبُوا بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ. [راجع قبله]

٢٧٥٦٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَبُو حُسَيْنٍ. قَالَ: كَانَ يَوْمَ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَلْعَبُونَ؛ فَدَخَلْتُ عَلَى الرَّبِيعِ بْنِ  
مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَّدَ عَلَيَّ مَوْضِعَ فِرَاشِي  
هَذَا، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَلْبَبَانِ أَبَائِي الَّذِينَ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، تَضْرِبَانِ بِاللِّدْفِ  
(وَقَالَ عَفَّانٌ مَرَّةً بِاللِّدْفِ) فَقَالَتَا فِيمَا تَقُولَانِ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا يَكُونُ فِي  
غَدٍ. فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَلَا تَقُولَاهُ. [راجع: ٢٧٥٦١]

٢٧٥٦٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ  
عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذٍ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَسَمَّحَ بِرَأْسِهِ كُلَّهُ مِنْ وَرَاءِ الشَّعْرِ، كُلَّ  
نَاحِيَةٍ لِمَنْصَبِ الشَّعْرِ لِأَيَّ يَحْرُكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْبَتِهِ. [راجع: ٢٧٥٦٤]

### حَدِيثُ سَلَامَةَ بِنْتِ مَعْقِلٍ

٢٧٥٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ  
الْقَضْلِ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّخَطَاءِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ  
أُمِّهِ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بِنْتُ مَعْقِلٍ. قَالَتْ: كُنْتُ لِلْحَبَّابِ بْنِ عَمْرٍو  
وَلِي مِنْهُ غُلَامٌ؛ فَقَالَتْ لِي امْرَأَتُهُ: الْأَنْ تَبَاعِي فِي دِينِهِ، فَأَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَاحِبُ تَرْكَةِ الْحَبَّابِ بْنِ  
عَمْرٍو؟ فَقَالُوا: أَخُوهُ أَبُو الْبُرِّ كَتَبَ بِنْتُ عَمْرٍو، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛  
فَقَالَ: لَا تَبِعُوهَا وَأَعْتَقُوهَا؛ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَفِيقٍ قَدْ حَسَبَنِي فَأَتُونِي  
أَعُوذُكُمْ، فَفَعَلُوا، فَخَلَّفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بَعْدَ وَفَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ  
قَوْمٌ: أَلَمْ يَكُنْ مَمْلُوكًا لَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يُعْضِئْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: هِيَ حُرَّةٌ قَدْ أَعْتَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَيَّ كَانَ الْإِخْتِلَافُ.

حَدِيثُ صِبَاةَ بِنْتِ الزَّيْبِرِ

٢٧٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ الْعَرَامِ، عَنْ هِلَالٍ -بِعْنِي ابْنِ حَبَابٍ - عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ صِبَاةَ بِنْتِ الزَّيْبِرِ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَحُجَّ فَأَشْتَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَكَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: قُولِي: كَلَيْكَ اللَّهُمَّ لِيكَ، مَحَلِّي مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ تَحْسِبُنِي. [راجع: ٣٣٠٢]

٢٧٥٧١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ مِبْرَارٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ (ح).

وَعَلِيَّ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَبَانَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ صِبَاةَ بِنْتِ الزَّيْبِرِ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهَا دَخَلَتْ فِي بَيْتِهَا شَاءَ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَطْعِمِينَا مِنْ شَاتِكُمْ؟ فَقَالَتْ لِلرَّسُولِ: وَاللَّهِ مَا بَقِيَ عِنْدَنَا إِلَّا الرَّقِيبَةُ، وَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ أُرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالرَّقِيبَةِ، فَرَجَعَ (٣٦١/٦) الرَّسُولُ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ارْجِعِي إِلَيْهَا فَقُلِّي لَهَا: أُرْسَلِي بِهَا فَإِنَّهَا هَادِيَةٌ (الشَّاءُ)، وَأَقْرَبُ الشَّاءِ إِلَى الْخَيْرِ، وَأَبْعَدُهَا مِنَ الْأَدَى.

حَدِيثُ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ

٢٧٥٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -بِعْنِي ابْنِ سَلْمَةَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتِلًا فِي بَيْتِي، إِذَا اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: يَا بَابِي وَأُمِّي أَنْتَ، مَا يَضْحَكُكَ؟ فَقَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرِكُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ، ثُمَّ نَامَ أَيْضًا فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: يَا بَابِي وَأُمِّي، مَا يَضْحَكُكَ؟ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرِكُونَ هَذَا الْبَحْرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ. فَغَرَزْتُ مَعَ عِبَادَةِ بَنِي الصَّامِتِ، وَكَانَ رَوْجَهَا، فَوَقَّعْتُهَا بَعْلَةً لَهَا شَهْبَاءُ، فَوَقَّعْتُ قَمَاتًا. [انظر: ٢٧٥٧٣، ٢٧٩٢١، ٢٧٩٢٢]

٢٧٥٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٧٥٧٢]

حَدِيثُ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ

٢٧٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ جُدَامَةَ بِنْتُ وَهْبٍ حَدَّثَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ، عَنِ الْغَيْلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ قَارِسَ وَالرُّومَ يَعْصَمُونَهُ فَلَا يَضُرُّهُ أَوْلَادُهُمْ. [انظر: ٢٧٩٩٣]

٢٧٥٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخُرَاعِيُّ. قَالَ: أَبَانَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ قَارِسَ وَالرُّومَ يَعْصَمُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ. [انظر: ٢٧٩٩٣]

٢٧٥٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ -وَكَانَتْ مِنَ الْمَهَاجِرَاتِ الْأُولَى - قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْعُرْلِ؟ فَقَالَ: هُوَ الْوَأْدُ الْحَمِي. [انظر: ٢٧٩٩٣]

٢٧٥٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -بِعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ... فَذَكَرَهُ.

حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

٢٧٥٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لُهِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدَانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ (٣٦٢/٦) تَقُولُ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَلَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟ قَالَتْ: مَنْ الْحَمَّامِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا، فِي غَيْرِ بَيْتٍ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا، إِلَّا وَهِيَ هَانِكَةٌ كُلَّ سِتْرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ. [انظر بعده]

٢٧٥٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشِيدٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدَانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَلَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٧٥٧٨]

٢٧٥٨٠- حَدَّثَنَا (إِسْحَاقُ) بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ -تَرْفَعُ الْحَدِيثَ - قَالَتْ: مَنْ رَابَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَجَزَّتْ عَنْهُ رِبَاطَةُ سَنَةٍ.

٢٧٥٨١- حَدَّثَنَا هَارُونٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. قَالَ: وَقَالَ حَبِوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَوْسَى حَدَّثَهُ، أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهَا يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ جِئْتِ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟ فَقَالَتْ: مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَهَا، إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ سِتْرِ.

حَدِيثُ أُمِّ مُبَشَّرِ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

٢٧٥٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرِ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ حَفْصَةَ فَقَالَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ. قَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا؟﴾ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَمَةٌ: ﴿ثُمَّ تَنْجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾. [انظر: ٢٧٩٠٦]



التَّفَقُّةَ عَلَى أَرْوَاجِهِمَا وَأَيْتَامَ فِي حُجُورِهِمَا، أُبْجِزِي ذَٰلِكَ عَنْهُمَا مِنْ الصَّدَقَةِ؟ قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ.

٢٧٥٨٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ كَلْبُومٍ، عَنِ زَيْنَبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَرَثَ النِّسَاءِ حَطَّطَهُنَّ.

٢٧٥٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ كَلْبُومٍ. (قَالَ): كَانَتْ زَيْنَبُ تَقْلِي [رَأْسَ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ عُمَّانُ بْنُ مَطْعُونٍ وَنِسَاءٌ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ يَشْكُونَ مَنَازِلَهُنَّ، وَأَنْهَنَ يَخْرُجْنَ مِنْهُ وَيَضِيقُ عَلَيْهِنَّ فِيهِ، فَتَكَلَّمْتُ زَيْنَبَ وَتَرَكْتُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ تَكَلِّمِينَ (بِعَيْنِيكَ)، تَكَلِّمِي وَأَعْمَلِي عَمَلِكَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَنْ يُورَثَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ النِّسَاءُ، فَمَاتَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ امْرَأَتَهُ دَارًا بِالْمَدِينَةِ.

### حَدِيثُ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيَّةِ

٢٧٥٩١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعَصَعَةَ، عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ (٣٦٤/٦) أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَعَلِيٌّ نَاقَهُ مِنْ مَرَضٍ، وَكَانَ دَوَالٍ مَعْلَقَةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا، وَقَامَ عَلِيٌّ يَأْكُلُ مِنْهَا، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: مَهْ، إِنَّكَ نَاقَهُ، حَتَّى كَفَّ، قَالَتْ: وَصَنَعْتُ شَعِيرًا وَسَلَفًا فَجِئْتُ بِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: مِنْ هَذَا أَصِيبَ فَبُورِئَ لَكَ. [انظر: ٢٧٥٩٢، ٢٧٥٩٣]

٢٧٥٩٢- حَدَّثَنَا ثُوَيْسٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ أُمِّ الْمُنْذِرِ الْعَدَوِيَّةِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَعَلِيٌّ نَاقَهُ. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ جَعَلْتُ لَهُمْ سَلَفًا وَشَعِيرًا.

قال أبي: وكذلك قال قزارة بن عمرو: سلفًا. [راجع: ٢٧٥٩١]

٢٧٥٩٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلِيٌّ نَاقَهُ مِنْ مَرَضٍ، قَالَتْ: وَكَانَ دَوَالٍ مَعْلَقَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ يَأْكُلَانِ مِنْهَا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَهْلًا فَإِنَّكَ نَاقَهُ، حَتَّى كَفَّ عَلِيٌّ، قَالَتْ: وَقَدْ صَنَعْتُ شَعِيرًا وَسَلَفًا، فَلَمَّا جِئْتُ بِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: مِنْ هَذَا أَصِيبَ فَبُورِئَ لَكَ. فَكَانَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٧٥٩١]

### حَدِيثُ حَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ

٢٧٥٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أُمِّ مَيْسَرٍ. قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَرَسَ غَرْسًا، أَوْ زَرَعَ زَرْعًا، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ دَابَّةٌ، أَوْ طَيْرٌ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

٢٧٥٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ أُمِّ مَيْسَرٍ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: اسْتَبِينُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعْبَدُونَ فِي قُبُورِهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ.

٢٧٥٨٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ أُمِّ مَيْسَرٍ. قَالَتْ: جَاءَ غُلَامٌ حَاطِبٌ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ حَاطِبُ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ، قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحَدِيثِيَّةَ.

### حَدِيثُ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (٣٦٣/٦)

٢٧٥٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنِ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَإِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكَنَ الْعِشَاءَ فَلَا تَمَسَّ طِيًّا. [انظر بعده]

٢٧٥٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ بَكْرِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنِ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي زَيْنَبُ التَّقِيَّةُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: إِذَا خَرَجْتَ إِحْدَاكَنَ إِلَى الْعِشَاءِ فَلَا تَمَسَّ طِيًّا. [معدوم قبله]

٢٧٥٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ زَيْنَبِ. قَالَتْ: حَطَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَكُونِي مِنَ حَلِيكُنَّ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَتْ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا خَفِيفَ ذَاتِ الْبِدِّ، فَقُلْتُ لَهُ: سَلِّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُبْجِزِي عَنِّي مِنَ الصَّدَقَةِ التَّفَقُّةَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامَ فِي حِجْرِي؟ قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَلْفَيْتَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ، فَقَالَ: أَذْهَبِي أَنْتِ فَاسْأَلِيهِ؟ قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ فَاتَّهَيْتُ إِلَى بَابِهِ، فَيَاذَ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ اسْمُهَا زَيْنَبُ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، قَالَتْ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، قَالَتْ: فَقُلْنَا لَهُ: سَلِّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُبْجِزِي عَنَّا مِنَ الصَّدَقَةِ التَّفَقُّةَ عَلَى أَرْوَاجِنَا وَأَيْتَامَ فِي حُجُورِنَا؟ قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ بِلَالٌ فَقَالَ: عَلَى الْبَابِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: أَيُّ الزَّيْنَبِ؟ قَالَ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَيْنَبُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلْنَاكَ عَنِ

٢٧٦٠١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مَوْلَانَا لَنَا يُقَالُ لَهَا : لَيْسَى تُحَدِّثُ ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَدَعَتْهُ لِعَطْمَامِ ، فَقَالَ لَهَا : كَلِي ، فَقَالَتْ : إِنِّي صَائِمَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَبْرَحُوا . وَرَبَّمَا قَالَ : حَتَّى يَفْضُوا أَكْلَهُمْ . [راجع: ٢٧٥٩٩]

### حَدِيثُ رَانِطَةَ بِنْتِ سَعْيَانَ وَ عَائِشَةَ بِنْتِ قَدَامَةَ بْنِ مَطْعُونٍ

٢٧٦٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي النَّبَّاسِ ، وَيُونُسُ ، الْمَعْنَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ - قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قَدَامَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا مَعَ أُمِّي رَانِطَةَ بِنْتِ سَعْيَانَ الْخُرَاعِيَّةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَبِيعُ الشُّوْءَ وَيَقُولُ : أَبَايُمْكُنْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُشْرَفَنَّ ، وَلَا تُزْنِينَ ، وَلَا تَقْتُلَنَّ أَوْلَادَكَ ، وَلَا تَأْتِينَ يَهْتَانِ فَتَقْرَبِيهِ بَيْنَ أَيْدِيكَ وَارْجُلَيْكَ ، وَلَا تَمْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ ؟ قَالَتْ : فَاطْرَفَنَّ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : فَلَنْ نَعَمَ فِيمَا اسْتَطَعْتِ ، فَكُنْ بِقُلْنِ ، وَأَقُولُ مَعَهُنَّ ، وَأُمِّي تَلْفَنِّي : قَوْلِي أَيُّ بَيْتَةٍ نَعَمَ فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، فَكُنْتُ أَقُولُ كَمَا يَقُلْنَ .

٢٧٦٠٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَيُونُسُ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قَدَامَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ (٣٦٦/٦) عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيْمَتِي مُسْلِمٍ ثُمَّ يَدْخُلَهُ النَّارَ . قَالَ يُونُسُ : يَعْنِي عَيْنِي .

### حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ

٢٧٦٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَقْسَمٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَمَّتِي سَارَةَ بِنْتُ مَقْسَمٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ . قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَأَنَا مَعَ أَبِي ، وَبِيدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُرَّةٌ كَلْبَرَةُ الْكُتَابِ ، فَسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ وَالنَّاسَ يَقُولُونَ : الطَّلِيطِيَّةُ ، فَدَنَا مِنِّي أَبِي ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَأَقَرَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : قَمَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ طَوَّلَ أَمْصِعَ قَدَمَهُ السَّبَابَةَ عَلَى سَائِرِ أَصَابِعِهِ ، قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ أَبِي : إِنِّي شَهِدْتُ جَيْشَ عِزْرَانَ ، قَالَتْ : فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْجَيْشَ . فَقَالَ طَارِقُ بْنُ الْمَرْعُومِ : مَنْ يَطْعِنِي رُمْحًا بِنَوْبَاهِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : وَمَا نَوْبَاهُ ؟ قَالَ : أَرُوْجُهُ أَوْلَّ بِنْتِ تَكْوَنَ لِي ، قَالَ : فَأَعْطَيْتُ رُمْحِي ، ثُمَّ تَرَكْتُهُ حَتَّى وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ وَوَلِدْتُ ، فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ : جَهِّزْ لِي أَهْلِي ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَجْهِّزُهَا حَتَّى تُحَدِّثَ صَدَاقًا غَيْرَ ذَلِكَ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَفْعَلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَيَقْدِرُ أَيُّ النِّسَاءِ هِيَ ؟ قَالَ : قَدَرَاتُ الْقَتِيرِ ، قَالَ : فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَعَهَا عَنْكَ لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا ، قَالَ : فَرَأَيْتِي ذَلِكَ وَتَقَرَّرْتُ أَكَلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ . [راجع: ٢٧٥٩٩]

٢٧٥٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ كَثِيرٍ بْنَ أَلْفَلَحِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَيْدَ سَنُوطًا يُحَدِّثُ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ امْرَأَةِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى حَمْرَةَ فَتَنَاطَرَا الدُّنْيَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الدُّنْيَا خَضْرَاءُ حُلُوءَةٌ ، مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا بَوْرِكَ لَهُ فِيهَا ، وَرُبَّ مَتَخَوِّضٍ فِي مَالِ اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى اللَّهُ . [انظر: ٢٧٥٩٥ ، ٣٦٦٥ ، ٢٧٨١٠]

٢٧٥٩٥- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنَ أَلْفَلَحِ ، عَنْ عَيْدِ سَنُوطًا ، عَنْ خَوْلَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَتْ حَمْرَةَ يُدَاكِرُ النَّبِيَّ ﷺ الدُّنْيَا ، فَقَالَ : إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضْرَاءُ ، وَرُبَّ مَتَخَوِّضٍ فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَهُ النَّارُ . [راجع: ٢٧٥٩٤]

### حَدِيثُ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ

٢٧٥٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةُ مَوْسَى بْنُ طَارِقِ الزُّبَيْدِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْهِ ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . [انظر: ٣٧٥٩٨]

٢٧٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِكِسْوَةٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ صَغِيرَةٌ . فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ أَحَقَّ بِهِنَّ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : التَّوْبِيُّ بِأَمِّ خَالِدٍ ، فَأَتَى بِهَا (٣٦٥/٦) فَالْبَسَهَا يَاهَا ، ثُمَّ قَالَ لَهَا مَرَّتَيْنِ : أَلْبِي وَأَخْلُقِي ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمٍ فِي الْخَمِيصَةِ أَحْمَرَ ، أَوْ أَصْفَرَ . وَيَقُولُ : سَنَاءٌ . سَنَاءٌ . يَا أُمَّ خَالِدٍ . وَسَنَاءٌ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ : الْحَسَنُ .

٢٧٥٩٨- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْهِ ، سَمِعَ أُمَّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ - قَالَ : وَكَمْ أَسْمَعُ أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهَا - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . [راجع: ٢٧٥٩٦]

### حَدِيثُ أُمِّ عُمَارَةَ

٢٧٥٩٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ مَوْلَانِهِمْ لَيْسَى ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ عُمَارَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا . قَالَ : وَكُنْتُ إِلَيْهَا رَجُلًا مِنْ قَوْمِهَا ، قَالَ : فَقَدِمْتُ إِلَيْهِمْ تَمْرًا ، فَأَكَلُوا ، فَتَتَحَّى رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا شَأْنُهُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا إِنَّا مَا مِنْ صَائِمٍ يَأْكُلُ عِنْدَهُ (مَطَايِرُ) ، إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَقُومُوا . [انظر: ٣٦٦٠١ ، ٣٦٦٠٢ ، ٢٨٠٢١]

٢٧٦٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَبِيبُ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ لَيْسَى ، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ عُمَارَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَحَرَّتْ إِلَيْهِ طَعَامًا ، قَالَ : أَذِنِي فَكَلِي ، قَالَتْ : إِنِّي صَائِمَةٌ ، قَالَ : الصَّائِمُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ . [راجع: ٢٧٥٩٩]

٢٧٦١٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - يَعْنِي الرَّازِيَّ - عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ سَمُرُقٍ ، عَنْ أُمِّ رُومَانَ ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ قَاعِدَةٌ ، فَدَخَلَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَتْ : فَعَلَّ اللَّهُ بِمَلَانَ وَقَعَلَ - تَعْنِي ابْنَهَا - قَالَتْ : قُلْتُ لَهَا : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَتْ : ابْنِي كَانَ يَمْنَحُ حَدِيثَ الْحَدِيثِ ، قَالَتْ : قُلْتُ لَهَا : وَمَا الْحَدِيثُ ؟ قَالَتْ : كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَسْمِعْ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : أَسْمِعْ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَوَقَعْتَ - أَوْ سَقَطْتَ - مَغْشِيًا عَلَيْهَا ، فَأَقَابَتْ (بِحَمِيٍّ) بِنَافِضٍ ، فَالْقَيْتُ عَلَيْهَا الثِّيَابَ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا لِهَذِهِ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذْتَهَا حَمِيٍّ بِنَافِضٍ ، قَالَ : لَعَلَّكَ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَقَعْتَ عَائِشَةَ رَأْسَهَا وَقَالَتْ : إِنْ قُلْتُ لِمَ تَعْلَرُونِي ، وَإِنْ حَلَفْتُ لِمَ تُصَدِّقُونِي ، وَمَتَلِي وَمَتَلِكُمْ كَمَتَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ حِينَ قَالَ : ﴿ فَصَبِّرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ ، فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيَّهَا آتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَابَرَهَا بِذَلِكَ ، فَقَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِكَ ، أَوْ قَالَتْ : وَلَا بِحَمْدِ أَحَدٍ . [ انظر بعده ]

٢٧٦١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ ، عَنْ سَمُرُقٍ ، عَنْ أُمِّ رُومَانَ . قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا وَعِنْدَ عَائِشَةَ إِذْ دَخَلَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَتْ : فَعَلَّ اللَّهُ بِابْنِهَا وَقَعَلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَلِمَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ يَمْنَحُ حَدِيثَ الْحَدِيثِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَأَيُّ حَدِيثٍ ؟ قَالَتْ : كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : وَقَدْ بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَخَرَّتْ عَائِشَةُ مَغْشِيًا عَلَيْهَا ، فَمَا أَقَابَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حَمِيٍّ بِنَافِضٍ ، قَالَتْ : قَفَمْتُ فَدَخَرْتُهَا ، قَالَتْ : وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذْتَهَا (٣٦٨/٦) حَمِيٍّ بِنَافِضٍ ، قَالَ : (فَلَمَلْتُ) فِي حَدِيثِ تُحَدِّثُ بِهِ ؟ قَالَتْ : فَاسْتَوَتْ لَهُ عَائِشَةُ قَاعِدَةٌ ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَسْتُ حَلَفْتُ لَكُمْ لَا تُصَدِّقُونِي ، وَلَكِنْ اعْتَدَرْتُ إِلَيْكُمْ لَا تَعْلَرُونِي ، فَمَتَلِي وَمَتَلِكُمْ كَمَتَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ ﴿ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ . قَالَتْ : وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ [عَلَيْهَا] عَلَيَّهَا ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ . فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّكَ ، قَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِكَ ، قَالَتْ : قَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : تَقُولِينَ هَذَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَكَانَ فِيْمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ رَجُلٌ كَانَ يَعُولُهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَصِلَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلَ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ : أَبُو بَكْرٍ : بَلَى ، فَوَسَّلَهُ . [ راجع: ٣٧١٠ ]

### حديث أم بلال

٢٧٦١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى . قَالَ : حَدَّثَنِي أُمِّي ، عَنْ أُمِّ بِلَالٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ضَحُّوا بِالْجَدِّعِ مِنَ الضَّحَانِ فَإِنَّهُ جَائِرٌ .

٢٧٦١٠ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَأْكُمُ وَلَا يَأْكُمُ صَاحِبِكُمْ ، قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ أَبِي فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ : إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أُذْبِحَ عِنْدَكَ مِنَ الْقَتْمِ ؟ - قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : خَمْسِينَ شاةً عَلَى رَأْسِ بُوَانَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَلْ عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الْأَوْثَانِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَوْفِ اللَّهُ بِمَا نَدَرْتَ لَهُ ، قَالَتْ : فَجَمَعَهَا أَبِي فَجَعَلَ يَذْبَحُهَا ، وَأَنْفَلَتْ مِنْهُ شاةً فَطَلَّهَا ، وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَوْفِ عَنِّي بِنَدْرِي ، حَتَّى أَخَذَهَا فَذَبَحَهَا . [ انظر بعده ]

٢٧٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ بْنِ صَبِيَّةِ الطَّائِفِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَمَّةٌ لِي يُقَالُ لَهَا : سَارَةُ بِنْتُ مُغْسَمٍ ، عَنْ مَوْلَاتِهَا مَيْمُونَةَ بِنْتُ كُرْدَمٍ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ أَبِيهَا ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ وَيَبِّدُهُ دَرَّةً . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . [ راجع: ٣٧٠٤ ]

٢٧٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ - عَنْ يُزَيْدَ بْنِ مُغْسَمٍ ، عَنْ مَوْلَاتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتُ كُرْدَمٍ . قَالَتْ : كُنْتُ رَدَفَ أَبِي ، فَسَمِعْتُهُ يُسَالُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أُتْحَرَ بِبُوَانَةَ ؟ فَقَالَ : أَبِهَا وَكُنْ ، أَمْ طَاعِيَةٌ ؟ فَقَالَ : لَا ، قَالَ : أَوْفِ بِنَدْرِكَ .

### حديث أم صبية الجهنية

٢٧٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّةِ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ (سَرِجٍ) . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ صَبِيَّةَ الْجَهْنِيَّةَ تَقُولُ : اخْتَلَفْتُ يَدِي وَيَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِسَاءَةِ (٣٦٧/٦) وَاحِدٍ . [ انظر بعده ]

٢٧٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ يَزِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو التَّمَامِ ، عَنْ أُمِّ صَبِيَّةَ . قَالَتْ : اخْتَلَفْتُ يَدِي وَيَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِتَاءِ وَاحِدٍ ، فِي الْوُضُوءِ . [ راجع: ٣٧٠٧ ]

### حديث أم إسحاق مولاة أم حكيم

٢٧٦١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا بَشَّارُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . وَقَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ دُبَّارٍ ، عَنْ مَوْلَاتِهَا أُمِّ إِسْحَاقَ ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِضَمَّةٍ مِنْ تَرِيدٍ ، فَكَلَّتْ مَعَهُ ، وَمَعَهُ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَتَاوَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرَفًا ، فَقَالَ : يَا أُمَّ إِسْحَاقَ ، أَصِيبِي مِنْ هَذَا ، فَذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ صَائِمَةً ، (فَبَرَدَتْ) يَدِي لَا أَقْدَمُهَا وَلَا أُؤَخِّرُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : كُنْتُ صَائِمَةً فَتَسَبَّتُ ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ : لِأَنَّ بَعْدَمَا شَبِعْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمِّي صَوْمُكَ ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَائِلِ اللَّهِ إِلَيْكَ .

### حديث أم رومان وأم عائشة

﴿٣٦٩﴾: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

### حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ

٢٧٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ): قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَوْلَى لِمَعْمَرِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمَاذَا كُنْتَ (تَسْتَمِشِينَ)؟ قَالَتْ: بِالشُّبْرِمِ، قَالَ: حَارٌّ جَارٌّ. ثُمَّ اسْتَشْفَيْتِ بِالسَّنَا، قَالَ: لَوْ كَانَ شَيْءٌ يُشْفِي مِنَ الْمَوْتِ كَانَ السَّنَا، أَوْ السَّنَا شِفَاءً مِنَ الْمَوْتِ.

٢٧٦٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ. فَقَالَ لَهَا رَفِيعِي أَبُو سَهْلٍ: كَمْ لَكَ؟ قَالَتْ: سِتَّةٌ وَتَمَانُونَ سَنَةً، قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَيْكِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ. [النظر: ٢٨٠١٤]

٢٧٦٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالٌ

مَوْلَانَا، عَنْ (أبي) عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ. قَالَتْ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهَا عِنْدَ الْكُرْبِ: [اللَّهُ | اللَّهُ رَبِّي، لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا.

٢٧٦٢٣- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

الْحَكَمُ بْنُ عُمَيْيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ؛ فَقَالَ: لَا تَحْدِثِي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا. [النظر: ٢٨٠١٥، ٢٨٠١٦]

٢٧٦٢٤- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ؛ أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْيَدَاءِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرْهَأًا فَلْتَنْسِلِ ثُمَّ لَنْهَلِ.

٢٧٦٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ

(٣٧٠/٦) كَبِيرٍ. قَالَ:، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ الطَّوِيلِ، صَاحِبُ الْمَصَاحِفِ، أَنَّ كَلَّابَ بْنَ تَلِيدٍ، أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ، أَنَّهُ يَتَنَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ جَاءَهُ رَسُولُ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمِ بْنِ عَدِي يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ خَالَاتِكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَخْبَرَنِي كَيْفَ الْحَدِيثِ الَّذِي كُنْتَ حَدَّثْتَنِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ؟ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَخْبَرَتْنِي، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَصْبِرُ عَلَى لَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٧٦٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ عَيْسَى الْجَزَارِ، عَنْ أُمِّ

٢٧٦١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى الْأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ بِلَالِ ابْنَةُ هَلَالٍ، عَنْ أَبِيهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجُوزُ الْجَدْعُ مِنَ الصَّانِ أَمْضِحِيَةً.

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٧٦١٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهَيْمَةَ. قَالَ:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُبَيْدُ بْنُ حُسَيْنٍ) مَوْلَى خَارِجَةَ؛ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لَا لَكَ وَلَا عَلَيَّ.

### حَدِيثُ الصَّمَاءِ بِنْتِ بَسْرٍ

٢٧٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، عَنْ أُخْتِهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا مَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا عَوْدَ عَنِبٍ، أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهَا. [النظر: ٢٧٦١٧]

٢٧٦١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَبَانَا ابْنُ كَهَيْمَةَ. قَالَ:

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ عُبَيْدِ الْأَعْرَجِ. قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي؛ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَعَدَّى، وَذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ، فَقَالَ: تَعَالَى قَوْلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ: لَهَا: صُمْتُ أَمْسٍ؟ فَقَالَتْ: لَا، قَالَ: فَكَلِّي، فَإِنْ صِيَامَ يَوْمِ السَّبْتِ لَكَ وَلَا عَلَيَّ.

٢٧٦١٧- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، عَنْ أُخْتِ الصَّمَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ (٣٦٩/٦) ﷺ. قَالَ: لَا يَصُومُونَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي قَرْيَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَنْطِرْ عَلَيْهَا. [راجع: ٢٧٦١٥]

### حَدِيثُ فَاطِمَةَ عَمَةَ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ أُخْتِ حَدِيفَةَ

٢٧٦١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ مَتَّصُورٍ، عَنْ

رَبِيعٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ أُخْتِ لَحْدِيفَةَ. قَالَتْ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، لَا تَحْلِينَ الذَّهَبَ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلِينَ بِهِ؟ مَا مَكُنَّ امْرَأَةٌ تَحْلَى دَهْمًا نَظَرَهُ إِلَّا عَذِّبَتْ بِهِ. [راجع: ٢٣٧٧]

٢٧٦١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ

أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُودَهُ فِي نِسَاءٍ؛ فَإِذَا سَفَاءَ مَلَقٌ نَحْوَهُ يَقَطُرُ مَاءً عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحَمَى. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهُ فَشَقَاكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ. قَالَتْ: لَمَّا أَصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ، دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ دَبِقَتْ أَرْبَعِينَ مَنِيَّةً، وَعَجِزَتْ عَجِيْبِي، وَعَسَلَتْ بَنِي وَدَهْتَهُمْ وَنَطَقْتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّيْنِي بِنْتِي جَعْفَرُ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ، فَشَمُّهُمْ وَدَرَكْتُ عَيْتَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي، مَا يَكْفِيكَ؟ أَلَيْسَ عَنِّي جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ. قَالَتْ: فَفُتِمْتُ أَصِيحٌ، وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النَّسَاءُ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: لَا تُنْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ.

### حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمٍ

٢٧٦٣١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ صَالِحَ أَبَا الْخَلِيلِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، أَنَّ أُمَّ حَكِيمٍ بِنْتَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ ضَبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ، فَهَسَّ مِنْ كُفِّ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ.

[النظر: ٢٧٨٩٨، ٢٧٨٩٩]

### حَدِيثُ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ

٢٧٦٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْبُ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ. قَالَتْ: خَرَجَ زَوْجِي فِي طَلَبِ أَعْلَاجٍ لَهُ، فَأَدْرَكَهُمْ بِطَرَفِ الْقُدُومِ فَقَتَلُوهُ، فَأَتَانِي نَعِيَهُ وَأَنَا فِي دَارِ شَاسِعَةَ مِنْ دُورِ أَهْلِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقُلْتُ: إِنَّ نَعِيَّ زَوْجِي أَتَانِي فِي دَارِ شَاسِعَةَ مِنْ دُورِ أَهْلِي، وَلَمْ يَدْعُ لِي نَفَقَةً، وَلَا مَالًا لَوْرِكِهِ، وَلَا سِكِّينَ الْمَسْكُونِ لَهُ، فَلَوْ تَحَوَّلْتُ إِلَى أَهْلِي (وَأَخَوْتِي) لَكَانَ أَرْقُبُ بِي فِي بَعْضِ شَأْنِي؟ قَالَ: تَحَوَّلِي، فَلَمَّا خَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ إِلَى الْحُجْرَةِ دَعَانِي، أَوْ أَمْرِي فِدَعِي، فَقَالَ: امْكُئِي فِي بَيْتِكَ الَّذِي أَتَاكَ فِيهِ نَعِيَّ زَوْجِكَ حَتَّى يَلِغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ، قَالَتْ: فَأَعْتَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

قَالَ: فَارْسَلْ إِلَيَّ عُمَانُ، فَأَخْبِرْتُهُ، فَأَخَذَ بِهِ. [النظر: ٢٧٦٢٨، ٢٧٦٢٧]

٢٧٦٢٨- حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُضَلِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْبُ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ.

[راجع: ٢٧٦٢٧]

### حَدِيثُ جَدَّةِ ابْنِ زِيَادٍ أُمِّ أَبِيهِ

٢٧٦٣٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سُلَيْمَةَ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُضْرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرِ، وَأَنَا سَادِسَةٌ سِتِّ نِسْوَةٍ، قَالَتْ: قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَعَهُ نِسَاءٌ، قَالَتْ: فَارْسَلْ إِلَيْنَا فِدَعَانَا، قَالَتْ: قَرَأْنَا فِي وَجْهِ الْقَضْبِ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُنَّ؟ وَيَأْمُرُ مَنْ خَرَجْنَا؟ قُلْنَا: خَرَجْنَا مَعَكَ تَنَاوُلِ السُّهَامِ، وَتَسْفِي السُّوَيْقِ، وَمَعَنَا دَوَاءُ (الْجَرْحِ)، وَتَغْزُلُ الشَّعْرِ فَتُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ قَانَصْرَفَنَ، قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ أَخْرَجَ لَنَا مِنْهَا سَهَامًا كَسَهَامِ الرِّجَالِ، قُلْتُ لَهَا: يَا جَدَّتِي، وَمَا الَّذِي أَخْرَجَ لَكُنَّ؟ قَالَتْ: تَمَرٌ. [راجع: ٢٧٦٣٨]

### حَدِيثُ قَتِيلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ

٢٧٦٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا (الْمَسْعُودِيُّ). قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَبَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسَارٍ، عَنْ قَتِيلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَتْ: أَتَى حِرَّ بْنَ الْأَجْبَارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نَعَمْ (٣٧٢/٦) الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تَشْرِكُونَ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَقْتُمْ: وَالْكَعْبَةَ، قَالَتْ: فَاْمَهَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَسَنَ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تَجْمَعُونَ لِلَّهِ نَدَاءً، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَفْتِ، قَالَ: فَاْمَهَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَنْصِلْ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ شَفَّتْ.

### حَدِيثُ الشَّقَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٧٦٣٠- حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدِ امْرَأَةٍ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْبَبْتُ الصَّلَاةَ مَعَكَ. قَالَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تُحِبِّينِ الصَّلَاةَ مِنِّي، وَصَلَاتِكَ

٢٧٦٣٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنِ الشَّعَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَتْ أَمْرًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ . قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ ؟ فَقَالَ : إِيمَانٌ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَحَجٌّ مُبْرُورٌ . [نظر: ١٧٦٦٦]

٢٧٦٣٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنِ الشَّعَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَضْرَةٍ . فَقَالَ لِي : أَيُّ الْأَعْمَالِ هَذِهِ رِقَّةُ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتَنِيهَا الْكُتَّابَةُ ؟

٢٧٦٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُسْعُودِيُّ (ح) .

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَرِّيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنِ الشَّعَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَحَجٌّ مُبْرُورٌ .

قال أبو عبد الرحمن : أو حج مبرور . [راجع: ١٧٦٣٤]

### حَدِيثُ ابْنَةِ لَخْبَابِ

٢٧٦٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (رَبِيعِ) الْفَائِشِيِّ ، عَنْ ابْنَةِ لَخْبَابِ . قَالَتْ : خَرَجَ خَبَابٌ فِي سَرِيَّةٍ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَاهَدُنَا حَتَّى كَانَ يَحْتَلِبُ عِزْرًا لَنَا ، فَكَانَ يَحْتَلِبُنَا حَتَّى يَطْعَمَ ، أَوْ يَبِيضُ ، فَلَمَّا رَجَعَ خَبَابٌ حَلَبْنَا فَرَجَعَ حَلَابُنَا إِلَى مَا كَانَ ، فَقُلْنَا لَهُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَلِبُنَا حَتَّى يَبِيضَ (وَقَالَ : مَرَّةً : حَتَّى تَمْتَلِكُنَا) ، فَلَمَّا حَلَبْتِنَا رَجَعَ حَلَابُنَا . [راجع: ١٧٦٣٨]

٢٧٦٣٨- حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ الْأَحْمَسِيِّ ، عَنْ ابْنَةِ لَخْبَابِ بِنِ الْأُرْتِ . قَالَتْ : خَرَجَ أَبِي فِي غَزَاةٍ وَلَمْ يَبْرُكْ [نَا] إِلَّا لِشَاةٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . [راجع: ١٧٦٣٧]

### حَدِيثُ أُمِّ عَامِرٍ

٢٧٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ (٣٧٣/٦) عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْهَلِيُّ ، عَنْ أُمِّ عَامِرٍ بِنْتِ يَزِيدٍ ، أَمْرَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ ، أَنَّهَا آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِعَمْرِقٍ فِي مَسْجِدِ بَنِي قَلَانَ ، فَتَرَفَّهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

### حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ

٢٧٦٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَامِرٌ . قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَتَأْتِيَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ فَحَدَّثْتَنِي ؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَقِيََتْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ، قَالَتْ : فَقَالَ لِي : أَخُوهُ : أَخْرِجِي مِنَ الدَّارِ ، فَقُلْتُ : إِنَّ لِي نَفَقَةً وَسَكَنًا حَتَّى يَجِلَّ الْأَجَلَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَتْ : فَتَأْتِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ فَلَانًا طَلَّقْتَنِي ، وَإِنَّ أَخَاهُ أَخْرَجَنِي وَمَتَّعَنِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَلَا بِنَةَ آلِ قَيْسٍ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَخِي طَلَّقَهَا ثَلَاثًا جَمِيعًا ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : انظري يا ابنة آلِ قَيْسٍ ، إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا مَا كَانَتْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ فَلَا نَفَقَةَ وَلَا سَكَنًا ، أَخْرِجِي فَانزلي على فلانة ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ يُتَحَدَّثُ إِلَيْهَا ، انزلي على ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ أَعْمَى لَا يَبْرَأُ ، ثُمَّ لَا تَنْكَحِي حَتَّى أَكُونَ [ أَنَا ] أَتُكْحَلُ ، قَالَتْ : فَخَلَّصْتِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَتَأْتِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْمَرَهُ . فَقَالَ : أَيُّ الْأَتُكْحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيْ مِنْهُ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَنْكَحْنِي مَنْ أَحْبَبْتَ ، قَالَتْ : فَأَنْكَحْنِي أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ .

قال : فلما أزدت أن أخرج . قالت : اجلس حتى أحتلك حديثًا ، عن رسول الله ﷺ . قالت : خرج رسول الله ﷺ يومًا من الأيام ، فصلَّى صلاةَ الهاجرة ، ثم قعد ، ففرغ الناس ، فقال : اجلسوا أيها الناس ، فإني لم أقم مقامي هذا الفزع ، ولكن تميمًا للدري آتاني فأخبرني خبرًا متعني القيلولة من الفرح وقررة العين ، فأحببت أن أنشر عليكم فرح نبيكم ﷺ ، أخبرني أن زهطًا من بني عمه ركبوا البحر ، فأصابتهم ريح عاصف ، فالتجأهم الريح إلى جزيرة لا يعرفونها ، فقدموا في قوريب بالسيفينة حتى خرجوا إلى الجزيرة ، فإذا هم بشيء أهلب كثير الشعر لا يدرؤن أرجل هو أو امرأة ، فسلموا عليه ، فرد عليهم السلام ، قالوا : ألا تخبرنا ؟ قال : أنا ما بمخبركم ولا بمستخبركم ، ولكن هذا الدين قد رهقتموه ففيه من هو إلى خبركم بالاشواق أن أخبركم ويستخبركم ، قال : قلنا : فما أنت ؟ قال : أنا الجساسة ، فانطلقوا حتى أتوا الدين ، فإذا هم برجل ، موثق شديد الوثاق ، مطهر الحزن كثير التشكي ، فسلموا عليه ، فرد عليهم ، فقال : ممن أنتم ؟ قالوا : من العرب ، قال : ما فعلت العرب ، أخرج نبيهم بعد ؟ قالوا : نعم ، قال : فما فعلوا ، قالوا : خيرا . أمثروا به وصدقوه ، قال : ذلك خير لهم ، وكان له عدو فاطهرة الله عليهم ، قال : فالعرب اليوم إلههم واحد ، ودينهم واحد ، وكلمتهم واحدة ، قالوا : نعم ، قال : فما فعلت عين زُغَرٍ ؟ قالوا : صالحة (٣٧٤/٦) يشرب منها أهلها لسفهم ، ويسقون منها زرعهم ، قال : فما فعل نخل بين عمان وبيسان ؟ قالوا : صالح يطعم جناه كل عام ، قال : فما فعلت بحيرة الطبرية ؟ قالوا : سلاى ، قال : فزفر ، ثم زفر ، ثم زفر ، ثم حلف : لو خرجت من مكاني هذا ما تركت أرضًا من أرض الله إلا وطئتها ، غير طيبة ليس لي عليها سلطان ، قال : فقال رسول الله ﷺ : إلى هذا انتهى فرحي ، ثلاث مكرار ، إن طيبة المدينة ، إن الله حرم حرمي على الدجال أن يذللها ، ثم حلف رسول الله ﷺ : والذي لا إله إلا هو ، ما لها طريق ضيق ولا واسع ، في سهل ولا في جبل ، إلا عليه ملك شاهر

بِالسِّيفِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَا يَسْتَطِيعُ الدَّجَالُ أَنْ يَدْخُلَهَا عَلَى أَهْلِهَا. [انظر: ٢٧٦٤٣، ٢٧٦١٦، ٢٧٦١١، ٢٧٦١٦، ٢٧٦٨١، ٢٧٨٨١، ٢٧٨٨١، ٢٧٨٨١، ٢٧٨٨١، ٢٧٨٨١، ٢٧٨٨١]

٢٧٦٤١ - قَالَ عَامِرٌ: فَلَقِيتُ الْمُحَرَّبَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثَنِي حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكَ فَاطِمَةُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ نَحْوَ الْمَشْرِقِ]. [انظر: ٢٧٨٩٢]

٢٧٦٤٢ - قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ، أَنهَا حَدَّثَتْنِي كَمَا حَدَّثَكَ فَاطِمَةَ، غَيْرَ أَنهَا قَالَتْ: الْحَرَمَانُ عَلَيْهِ حَرَامٌ، مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ. [انظر: ٢٧٨٩٣]

٢٧٦٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ دَاوُدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُتْرَعًا فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ، وَتَوَدَّى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَذْعُكُمْ لِرِغْبَةِ نَزَلْتُمْ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ تَمِيمًا الدَّارِي أَخْبَرَنِي؛ أَنَّ نَقْرًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ، فَقَدَّتْهُمْ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ أَشْعَرُ مَا يَدْرِي أَذْكَرُ هُوَ أَمْ أَثَنَى لِكَثْرَةِ شَعْرِهِ، قَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ فَتَالَتْ: أَنَا الْجِنْسَاءُ، فَقَالُوا: فَأَخْبِرْنَا؛ فَتَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكُمْ وَلَا مُسْتَخْبِرِكُمْ، وَلَكِنْ فِي هَذَا الدَّيْرِ رَجُلٌ قَفِيرٌ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَإِلَى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فَإِذَا رَجُلٌ أَعْوَرٌ مُصْعَدٌ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: نَحْنُ الْعَرَبُ؟ فَقَالَ: هَلْ بَعثَ فِيكُمْ النَّبِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ اتَّبَعْتُمُ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ، قَالَ: (مَا) فَعَلْتُ فَارَسٌ؟ هَلْ ظَهَرَ عَلَيْهَا؟ قَالُوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا بَعْدُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتُ عَيْنٌ زُرْعًا؟ قَالُوا: هِيَ تَذْفُقُ مِلْأَى، قَالَ: فَمَا قَعَلَ تَخْلُ يَسَانٌ؟ هَلْ أَطْعَمَ؟ قَالُوا: قَدْ أَطْعَمَ آبَاءَهُ، قَالَ: قَوْلٌ وَبَيَّةٌ حَتَّى ظَنَّنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ فَفَلْنَا؟ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ، أَمَا إِنِّي سَأَطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبَقَةَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذِهِ طَبَقَةُ لَا يَدْخُلُهَا، يَعْنِي الدَّجَالُ. [راجع: ٢٧٦٤٠]

٢٧٦٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ (عَيْبَةَ) اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَضْرَبَةَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، [عَنْ جَدِّهِ أُمِّ أَبِيهِ الدَّبْيَا، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ قُرُوءَ، وَكَانَتْ مَمَّنْ بَايَعِ، أَنهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ الْأَعْمَالُ، فَقَالَ: [إِنَّ] أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَجْبِيلُ الصَّلَاةِ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا.

### حَدِيثُ أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ

٢٧٦٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ. قَالَ: أَرَادَتْ أُمِّي الْحَجَّ، وَكَانَ جَمَلُهَا أَجْعَفَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ. [راجع: ١٧٩٩٣]

٢٧٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ مِرْوَانَ الَّذِي أُرْسِلُ بِهِ، إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ. قَالَ: قَالَتْ: جَاءَ أَبُو مَعْقِلٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو مَعْقِلٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ مَعْقِلٍ: [إِنَّك] قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيَّ حَجَّةٌ، وَأَنَّ عِنْدَكَ بَكْرًا فَأَعْطِنِي فَلَأُحُجَّ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا: إِنَّك قَدْ عَلِمْتَ أَنَّي قَدْ جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَتْ: فَأَعْطِنِي صِرَامًا نَخْلِكَ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ قُوتُ أَهْلِي. قَالَتْ: فَأَتَيْتُ مَكْلَمَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: فَانْطَلَقَا يُبَشِّيانِ حَتَّى دَخَلَا عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيَّ حَجَّةٌ، وَإِنْ لَأَبِي مَعْقِلَ بَكْرًا؟ قَالَ أَبُو مَعْقِلٍ: صَدَقَتْ، جَمَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَأَعْطَانِي فَحَجَّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَعْطَانَا الْبَكْرَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ كَثُرْتُ وَسَمَعْتُ، فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ يُجْزِي عَنِّي (مِنْ) حَجَّتِي؟ قَالَ: فَقَالَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُجْزِي لِحَجِّكَ.

### حَدِيثُ أُمِّ الطَّقِيلِ

٢٧٦٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنِ بَكْرِ بْنِ يَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ كَعْبٍ. قَالَ: نَازَعَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي التَّوْفَى عَنْهَا [زَوْجَهَا]، وَهِيَ حَامِلٌ، فَقُلْتُ تَزْوُجُ إِذَا وَضَعَتْ، فَقَالَتْ أُمُّ الطَّقِيلِ أُمُّ وَلَدِي، لَعْمَرٍ وَلِي: قَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبِيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ أَنْ تَنْكِحَ إِذَا وَضَعَتْ.

٢٧٦٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَفِيهِ بِنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَعِ، عَنْ يَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الطَّقِيلِ؛ (قَالَ: فَبَيَّتْ: امْرَأَةٌ أَبِي بِنِ كَعْبٍ) أَنهَا سَمِعَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَتْ أُمُّ الطَّقِيلِ: أَلَا يَسْأَلُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَبِيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ؟ تَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَضَعَتْ (٣٧٦/٦) بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ، فَانْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

### حَدِيثُ أُمِّ قُرُوءَ

٢٧٦٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، عَنْ عَمَّانَةَ، عَنِ أُمِّ قُرُوءَ، قَالَتْ: سئَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا (٣٧٥/٦).

٢٧٦٤٥ - حَدَّثَنَا الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَيْرِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، عَنْ جَدِّهِ الدَّبْيَا، عَنِ أُمِّ قُرُوءَ، وَكَانَتْ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: سئَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ أَفْضَلِ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا.

## حديث أم جندب الأزدية

٢٧٦٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ جَنْدُبِ الْأَزْدِيَّةِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذَفِ.

٢٧٦٥٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أُمِّ جَنْدُبِ الْأَزْدِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَقَاضَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذَفِ. [راجع: ٣٧٦٠١]

٢٧٦٥٣- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ. قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ، فَارْمُواهَا بِمِثْلِ حَصَى الْحَذَفِ.

٢٧٦٥٤- قَالَ أَبِي: وَقَوِيَ عَلَيْهِ: يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوِصِ، عَنْ أُمِّ بَيْعِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٧١٨٥]

## حديث أم سليم

٢٧٦٥٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ - يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ سَلِيمَ بِنْتِ مِلْحَانَ - وَهِيَ أُمُّ آتَسَ بْنِ مَالِكٍ - أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ يَمُوتُ لِهَيْبَتِهِمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ، لَمْ يَلْعَنُوا الْحَنْثَ، إِلَّا أَذْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ. [انظر: ٢٧١٧٥]

٢٧٦٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ. قَالَتْ: (دَخَلَ) عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي مَتَاهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَضَحَّتِ النِّسَاءُ، قَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْتَسْتَسَلِّ.

٢٧٦٥٦- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّؤَاسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ أَبِي آتَسَ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ آتَسَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَفِي بَيْتِهَا قَرِيبَةٌ مَمْلُوءَةٌ، قَالَتْ: فَكُرِبَ مِنَ الْقَرِيبَةِ قَائِمًا، قَالَتْ: فَعَمَدْتُ إِلَى قَمِ الْقَرِيبَةِ فَفَطَمْتُهَا. [انظر: ٢٧١٧٦، ٢٧١٧٧]

٢٧٦٥٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُوسَى - قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ آتَسَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُنَّ يَسُوفْنَ بِهِنَّ سَوَاقٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ أَنْجَسَتْ، وَوَيْدَكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ.

٢٧٦٥٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ،

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ آتَسَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقْبَلُ عِنْدَهَا، فَيَسْطُرُ لَهُ نَعْلًا فَيَقْبَلُ (٣٧٧/٦) عِنْدَهَا، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَتَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيْبِ وَالْقَوَارِيرِ.

٢٧٦٥٨- م- قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [انظر: ٣٧٦١٠]

٢٧٦٥٩- حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغْبِرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سَلِيمٍ. قَالَتْ: وَكَانَتْ مُجَاوِرَةً أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا فِي الْمَتَامِ، اتَّفَقْتُمْ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سَلِيمَ، فَضَحَّتِ النِّسَاءُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، وَإِنَّا إِنْ نَسَأْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَكُونَ مِنْهُ عَلَى عَمِيَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأُمُّ سَلَمَةَ: بَلْ أَنْتِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، نَعَمْ يَا أُمَّ سَلِيمَ، عَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَاتِي يُسْبِئُهَا وَلَكِنَّهَا؟ هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجَالِ.

٢٧٦٦٠- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ آتَسَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [راجع: ٣٧٦٥٨]

## حديث خولة بنت حكيم

٢٧٦٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهْبَةَ. قَالَ:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشْجَحِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ خَوْلَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَطْلُعَ مِنْهُ. [انظر: ٣٧٦٦٢، ٣٧٦٦٣، ٣٧٦٥٢]

٢٧٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَهْبَةَ، عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشْجَحِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ خَوْلَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ... مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٣٧٦٦١]

٢٧٦٦٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ

أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، [أَنَّ يَعْقُوبَ] بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ بَسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ. [راجع: ٣٧٦٦١]

٢٧٦٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ

مَالِكٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا



قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ فِي مَنْزِلِهِ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يَطْمَئِنَّ عَنْهُ. [انظر: ٢٧٨٥٤]

### حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ امْرَأَةِ حَمْرَةَ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٣٧٨/٦)

٢٧٦٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ (أبي) الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتُ حَمْرَةَ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمَالِ خَضْرَاءُ حَوْلَةٌ، مَنْ أَصَابَهُ بِحَمِّهِ بَوْرُكٌ لَهُ فِيهِ، وَرَبٌّ مُتَخَوِّصٌ فِيمَا شَاءَتْ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ. [راجع: ٢٧٥٩٤]

٢٧٦٦٦-٢٧٦٦٧- حَدَّثَنَا (١) [معرف: ٣٦١١، ٣٦١٢].؟

### حَدِيثُ أُمِّ طَارِقٍ

٢٧٦٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدٍ، قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ (أَعَادَ)، فَسَكَتَ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَارْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ: أَنَّهُ لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ تَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَا أَرَدْنَا أَنْ نَزِيدَنا، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلَا أَرَى شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أُمُّ مَلْدَمٍ، قَالَ: لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا، أَنْهَدِينِ إِلَى أَهْلِ قَبَائِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْهَبِي إِلَيْهِمْ.

### حَدِيثُ امْرَأَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

٢٧٦٦٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَمَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي -بِعْنِي امْرَأَةُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ- (قَالَ عَمَّانٌ) عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ امْرَأَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ) أَنَّ رَافِعًا رَمَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، أَوْ يَوْمَ خَيْبَرَ (قَالَ: أَنَا أَشْكُ) بِسَهْمٍ فِي ثَنُودَتِهِ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انزِعِ السَّهْمَ؟ قَالَ: يَا رَافِعُ، إِنَّ شُنْتَ نَزَعْتَ السَّهْمَ وَالْفُطْبَةَ جَمِيعًا، وَإِنْ شُنْتَ نَزَعْتَ السَّهْمَ وَتَرَكْتَ الْفُطْبَةَ، وَشَهَدْتَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ انزِعِ السَّهْمَ (وَرَدِعِ الْفُطْبَةَ)، وَأَشْهَدُ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنِّي شَهِيدٌ، قَالَ: فَانزِعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّهْمَ وَتَرَكَ الْفُطْبَةَ.

### حَدِيثُ بَقِيرَةَ

٢٧٦٧٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ بَقِيرَةَ (٣٧٩/٦) امْرَأَةَ الْقَعْقَاعِ بْنِ أَبِي حَدَرَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَيْشٍ قَدْ خُسِفَ بِهِ قَرِيبًا، فَقَدْ أَطْلَتِ السَّاعَةُ.

٢٧٦٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْقُضَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ بَقِيرَةَ امْرَأَةَ الْقَعْقَاعِ، قَالَتْ: إِنِّي لَجَالِسَةٌ فِي صَفَةِ نِسَاءٍ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْطَبُ، وَهُوَ يُشِيرُ يَدَهُ الْيَسْرَى، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا سَمِعْتُمْ بِخُسْفٍ هَامَتَا قَرِيبًا، فَقَدْ أَطْلَتِ السَّاعَةُ.

### حَدِيثُ أُمِّ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ

٢٧٦٧٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ -بِعْنِي بْنُ عَطَاءٍ- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ -عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي، أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَخَلْفَهُ إِنْسَانٌ يَسْتَرُهُ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَصِيبُوهُ بِالْحِجَارَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمْ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ بَابِنَ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا ذَاهِبٌ الْعَقْلُ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ؟ قَالَ لَهَا: اثْنِي بِمَاءٍ، فَاتَتْهُ بِمَاءٍ فِي ثَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَتَمَلَّ فِيهِ وَعَسَلَ [فيه] وَجْهَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: ادْهَبِي فَاغْسِلِي بِهِ، وَأَسْتَفِنِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقُلْتُ لَهَا: هَبِي لِي مِنْهُ قَلِيلًا لِابْنِي هَذَا؟ فَاخَذَتْ مِنْهُ قَلِيلًا بِأَصَابِعِي فَمَسَحَتْ بِهَا شَفَةَ ابْنِي، فَكَانَ مِنْ آيَرِ النَّاسِ، فَسَأَلْتُ امْرَأَةَ بَعْدَ: مَا فَعَلْتُ أَيُّهَا؟ قَالَتْ: بَرِيٌّ أَحْسَنُ بَرٍّ.

٢٧٦٧٣- حَدَّثَنَا لُحْمَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَقْتُلَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجِمَارَ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، قَالَتْ: فَرَمَى سَبْعًا ثُمَّ انصَرَفَ وَكَمْ يَقِفُ، قَالَتْ: وَخَلْفَهُ رَجُلٌ يَسْتَرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: هُوَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٦١٨٥]

### حَدِيثُ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسِ

٢٧٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسِ، وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ صَلَّتْ مَعَهُ الْقِبْلَتَيْنِ، وَكَانَتْ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ بْنِ النَّجَّارِ، قَالَتْ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِيَامَتِهِ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا شَرَطَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَقْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا

وَأَرْجُلُنَا، وَلَا نَعْصِيهِ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَ: قَالَ: وَلَا تَنْشُشُنْ أَرْوَاجَكُمْ،  
قَالَتْ: قَبِيحًا، ثُمَّ أَنْصَرَفْنَا، فَقُلْتُ لِامْرَأَةِ مَنْهَنَ: (٢٨٠/٦) ارجسي  
فاسألني رسول الله ﷺ: مَا عَشْتُ أَرْوَاجًا؟ قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: تَأْخُذُ مَالَهُ  
فَتُحَايِي بِهِ غَيْرَهُ.

### حَدِيثُ إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٧٦٧٥- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ  
جَبْرِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍ - عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحْرَمَ مِنَ السُّدُوبِ؟  
فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْفَارَةِ،  
وَالْعَقْرِبِ، وَالْكَلْبِ الْمُعْقُورِ، وَالْحَمْدِيَّ، وَالْغُرَابِ. [راجع: ٢٧٦٧١]

### حَدِيثُ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ

٢٧٦٧٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي نُوْحُ بْنُ حَكِيمِ الثَّقَفِيِّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي  
عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ. يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَعْيَانَ زَوْجَ  
النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ لَيْلَى ابْنَةِ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ. قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلْتُ أُمَّ كَلْتُومِ  
بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الْحَقَاءَ، ثُمَّ اللَّبَدُ، ثُمَّ الْخَمَارَ، ثُمَّ الْمَلْحَةَ، ثُمَّ أَنْزَجَتْ بَدَنِي فِي الثَّوْبِ  
الْأَخْرَ. قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ [جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ، مَعَهُ كَفْتُهُا، يَبَاوِئُهَا  
ثَوْبًا ثَوْبًا.

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ

٢٧٦٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ  
بَنِي غِفَارٍ - وَقَدْ سَمَّاهَا لِي - قَالَتْ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي  
غِفَارٍ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ إِلَى وَجْهِكَ هَذَا -  
وَهُوَ سِيرٌ إِلَى خَيْبَرَ - فَنُذَاوِي الْجَرْحَى، وَتُعِينُ الْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَعْنَا؟  
فَقَالَ: عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا مَعَهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةً، قَارِذَنِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَبِيَّةَ رَحْلِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى  
الصُّبْحِ قَاتِنًا، وَنَزَلَتْ عَنْ حَبِيَّةَ رَحْلِهِ، وَإِذَا بَدَأَ مَنِي، فَكَانَتْ أَوَّلَ  
حَيْضَةٍ حَضَّتْهَا. قَالَتْ: فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ. قَالَ: مَا لَكَ؟ لِمَ كُنْتَ تَنْسَتُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ:  
نَعَمْ، قَالَ: فَاصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ، وَخُذِي إِزَاءَ مِنْ مَاءٍ قَاطِرٍ فِيهِ مِلْحًا،  
ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَبِيَّةَ مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ عُوْدِي لِمَرْكَبِكَ، قَالَتْ: فَلَمَّا  
فَتَحَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، رَضَخَ لَنَا مِنَ الْقَيْءِ، وَأَخَذَ هَذِهِ الْفَلَادَةَ الَّتِي تَرَيْنَ  
فِي عُنُقِي فَأَعْطَانِيهَا وَجَعَلَهَا يَدِي فِي عُنُقِي، قَوْلًا لَهُ لَا تُفَارِقِي أَبَدًا، قَالَتْ:  
وَكَانَتْ فِي عُنُقِي حَتَّى مَاتْتُ، ثُمَّ أَوْصَتْ أَنْ تُدْفَنَ مَعَهَا، فَكَانَتْ لَا تَطْهَرُ

مِنْ حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهْرِيهَا مِلْحًا، وَأَوْصَتْ [بِهِ] أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا  
حِينَ مَاتَتْ (٢٨١/٦).

### حَدِيثُ سَلَامَةَ ابْنَةِ الْحُرِّ

٢٧٦٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو غُرَابٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ  
لَهَا: عَقِيلَةُ، عَنْ سَلَامَةَ ابْنَةِ الْحُرِّ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُومُونَ سَاعَةً لَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ. [انظر  
بعده]

٢٧٦٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: طَلْحَةُ مَوْلَاةُ بَنِي قُرَارَةَ، عَنْ مَوْلَاةٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهَا:  
عَقِيلَةُ، عَنْ سَلَامَةَ ابْنَةِ الْحُرِّ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مِنْ  
أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَوْ فِي شِرَارِ الْخَلْقِ، أَنْ يَتَدَفَّقَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَا يَجِدُونَ  
إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ. [راجع: ٢٧٦٧٨]

### حَدِيثُ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ

٢٧٦٨٠- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ مِنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ الَّتِي تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.  
قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحَدِيثِيَّةِ، وَدَعَبْتُ أَطْلُبُ مِنَ اللَّحْمِ: عَنْ الْغُلَامِ  
شَتَانٍ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً، لَا يَضْرُكُمُ ذِكْرَانَا كُنْ أَوْ إِنَّا. [انظر: ٢٧٦٨٤]

٢٧٦٨٠ م - قَالَتْ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اقْرَأُوا الطَّيْرَ عَلَى  
مَكَاتِهَا.

٢٧٦٨١- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ وَمَهُمْ يَقُولُونَ:  
الْيَوْمَ قَرْنَا عَيْنًا نَفْرَعُ الْمَرْوَتَيْنَا.

٢٧٦٨٢- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ  
ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَقَالَ  
سَعْيَانُ مَرَّةً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ) دَهَبَتِ النَّبِيُّ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ.

٢٧٦٨٣- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ  
مَيْسَرَةَ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: عَنْ الْغُلَامِ شَتَانٍ  
مَكَافَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْيَانَ يَقُولُ فِي هَذِهِ  
الْأَحَادِيثِ، عَيْدُ اللَّهِ سَمِعَهَا مِنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ. [انظر: ٢٧٦٨٠، ٢٧٦٨١]

٢٧٦٨٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي  
(عَيْدُ) اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي سِبَاعُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ: أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْعَقِيقَةِ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانَ مِثْلَانَ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً. [راجع: ١٧٣٨٠]

### حَدِيثُ حَمَنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ

٢٧٦٨٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمَنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣٨٢/٦) فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ اسْتَحْضَنْتُ حَيْضَةَ شَدِيدَةً شَدِيدَةً؟ فَقَالَ: احْتَسِي كُرْسِيًّا، قُلْتُ: إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ؟ إِنِّي أَتُجِّهُ كَيْفًا؟ قَالَ: تَلْجَمِي وَتَحِضِي فِي كُلِّ شَهْرٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ اغْتَسِلِي غُسْلًا، وَصُومِي وَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ غُسْلًا، وَآخِرِي الظُّهْرِ وَعَجَلِي المَصْرُ وَاغْتَسِلِي غُسْلًا، وَآخِرِي المَغْرِبِ وَعَجَلِي العِشَاءِ وَاغْتَسِلِي غُسْلًا، وَهَذَا أَحَبُّ الْأَمْرِينِ إِلَيَّ.

وَلَمْ يَقُلْ زَيْدٌ مَرَّةً: وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ غُسْلًا. [انظر: ٢٨٠٢٢]

### حَدِيثُ جَدَّةِ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٢٧٦٨٦ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ - يَعْنِي ابْنَ خَارِجَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي نَعَالِ المُرِّيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. [راجع: ١٧٣٦٨]

٢٧٦٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي نَعَالِ المُرِّيِّ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ جَدَّتِهِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مِنْ لَمْ يُؤْمِنُ بِي، وَلَمْ يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. [راجع: ١٧٣٦٨]

٢٧٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا نَعَالٍ يُحَدِّثُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَلَمْ يَقُلْ عَفَّانُ مَرَّةً مِنْ أَبِي سَمِيَّانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ - يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. [راجع: ١٧٣٦٨]

### حَدِيثُ أُمِّ بُجَيْدٍ

٢٧٦٨٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ المَقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّ المَسْكِينِ لَيَقِفُ عَلَيَّ بِأَبِي حَتَّى اسْتَسْحِي فَلَا أَجِدُ فِي يَدِي مَا أَدْفَعُ فِي يَدِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْفَعِي فِي يَدِهِ وَلَوْ ظَلَمًا مَحْرَقًا. [انظر: ٢٧٦٩٠، ٢٧٦٩١، ٢٧٦٩٢]

٢٧٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ - يَعْنِي المَقْبَرِيُّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، أَخِي بَنِي حَارَكَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ جَدَّتَهُ، وَهِيَ امْرَأَةٌ بُجَيْدٍ، وَكَانَتْ تَزْعُمُ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَكذَر مَعْتَاهُ. [راجع: ١٧٣٨١]

٢٧٦٩١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ - يَعْنِي المَقْبَرِيُّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، أَخِي بَنِي حَارَكَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ جَدَّتَهُ، وَهِيَ أُمُّ بُجَيْدٍ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣٨٣/٦) قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ إِنَّ المَسْكِينِ لَيَقُومُ عَلَيَّ بِأَبِي، فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تَمُطِّئِيهِ إِيَّاهُ إِلَّا ظَلَمًا مَحْرَقًا فَادْفَعِي إِلَيْهِ فِي يَدِهِ. [راجع: ١٧٣٨١]

٢٧٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ المَقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فِي بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، فَاتَّخَذَهُ سَوِيقَةً فِي قَمِيهِ لِي، فَإِذَا جَاءَ سَمِعْتِيَا إِيَّاهُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَأْتِينِي السَّائِلَ فَاتَّزِدُهُ لِمَا بَعْضُ مَا عِنْدِي؟ فَقَالَ: ضَمِي فِي يَدِ المَسْكِينِ وَكُلْ ظَلَمًا مَحْرَقًا. [راجع: ١٧٣٨١]

٢٧٦٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَمِيَّانُ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ حِيَّانِ الأَسَدِيِّ، عَنْ ابْنِ بَجَادٍ، عَنْ جَدَّتِهِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظَلَمٍ شَاءَ مَحْرَقٍ، أَوْ مَحْرَقٍ. [راجع: ١٧٣٦٥]

### حَدِيثُ ابْنِ المُنْتَفِقِ

٢٧٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي المَغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ البِشْكَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى الكُوفَةِ لِأَجِبْ بِبِغَالَا، قَالَ: فَاتَيْتُ السُّوقَ وَكَلِمَ نَقَمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِصَاحِبِ لِي: لَوْ دَخَلْنَا المَسْجِدَ؟ وَمَوْضِعُهُ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِ الشَّعْرِ، فَإِذَا فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ المُنْتَفِقِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلِي [فَطَلَبْتُهُ بِمَكَّةَ، فَقِيلَ لِي: بِمَتَى]، فَطَلَبْتُهُ بِمَتَى، فَقِيلَ لِي: هُوَ بِعِرْقَاتٍ، فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ فَرَأَحَمْتُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لِي: [إِيَّاكَ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبَ مَا لَهُ، قَالَ: فَرَأَحَمْتُ عَلَيْهِ حَتَّى خَلَصْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاتَّخَذْتُ بِحِطَامِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: زَمَامَهَا (هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ) حَتَّى اخْتَلَفْتُ أَعْقَابَ رَاحِلَتِي، قَالَ: فَمَا يَزْعُمِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: مَا غَيْرَ عَلَيَّ (هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ) قَالَ: قُلْتُ: نِسَانُ سَأَلْتُ عَنْهُمَا، مَا يُتَجَنَّبُ مِنَ النَّارِ، وَمَا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: فَظَنَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ نَكَسَ رَأْسَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ. قَالَ:

لَئِنْ كُنْتُ أَوْجَزْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتُ وَأَطَوَلْتُ، فَأَغْلَقْتُ عَيْنِي إِذَا، أَعْبَدَ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَ بِكَ النَّاسُ فَأَفْعَلْ بِهِمْ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَدَرِّ النَّاسِ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ: خَلَّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ.

[انظر: ٣٧٩٦، ٣٧٩٧]

٢٧٦٩٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ -بِعَنِي الْمَسْلِيِّ- قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ، أَوْلَى مَا بَنِيَ مَسْجِدَهَا، وَهُوَ فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ يَوْمَئِذٍ، وَجِدْتُهُ مِنْ سَهْلَةٍ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ (٣٨٤/٦) النَّاسَ، قَالَ: بَلَّغْنِي حِجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِجَةَ الْوُدَاعِ، قَالَ: فَاسْتَبَعْتُ رَاحِلَةً مِنْ إِبِلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جَلَسْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرَفَةَ، أَوْ وَقَفْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرَفَةَ قَالَ: فَإِذَا رَكِبُ عَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ بِالصَّعَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ أَمَامَهُ: خَلَّ عَنْ طَرِيقِ الرِّكَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيَحَهُ دَعَاهُ قَارِبٌ مَا لَهُ، فَلَتَوَتْ مِنْهُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ رَأْسَ السَّاقَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَلَّسِي عَلَيَّ عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُتَجَنَّبُ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: بَخِ بَخِ، لَئِنْ كُنْتُ قَصَّرْتُ فِي الْخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ، إِنَّكَ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَحِجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلَّ عَنْ طَرِيقِ الرِّكَابِ.

[راجع: ٣٧٩٤]

٢٧٦٩٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ -بِعَنِي ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ- قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْمُغْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ... نَحْوَهُ. [راجع: ٣٧٩٤]

### حَدِيثُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ

٢٧٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ -بِعَنِي ابْنِ مُحَمَّدٍ- عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُوا لَحُومَ الْأَصْحَاحِ وَأَدْخِرُوا. [راجع: ١١٤٦٩]

٢٧٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -بِعَنِي ابْنِ سَيْرِينَ- عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ هَذِهِ -بِعَنِي امْرَأَتَهُ- وَعِنْدَهَا لَحْمٌ مِنْ لَحُومِ الْأَصْحَاحِ فَذَرَعْتُهُ، فَرَفَعَتْ عَلَيْهَا النَّصَا، فَقَالَتْ: إِنَّ فُلَانًا أَتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَسْكُبُوا لَحُومَ الْأَصْحَاحِ فَمَوْقُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكَلُّوا وَأَدْخِرُوا.

٢٧٦٩٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ زَيْدِ -بِعَنِي ابْنِ الْهَادِ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ الطَّمْرِيَّ وَقَعَ بِفَرْنَسٍ فَكَانَهُ نَالَ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا قَتَادَةُ، لَا تَسْبِنَ فَرْنِسًا، فَلَمَّا كَانَ أَنْ تَرَى مِنْهُمْ رَجُلًا، تَزِدِّي عَمَلَكَ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، وَقَمَلَكَ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، وَتَغِيظُهُمْ إِذَا رَأَيْتَهُمْ، لَوْلَا أَنْ تَطْفِي فَرْنِسًا لَأَخْبَرْتَهُمْ بِالَّذِي لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٧٧٠٠- قَالَ زَيْدٌ: سَمِعَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ، وَأَنَا أُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

### حَدِيثُ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ الْكَنْعِيِّ

٢٧٧٠١- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيَّهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحَسِّنْ إِلَى جَارِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْضِ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمِتْ (٣٨٥/٦). [راجع: ١١٤٤٨]

٢٧٧٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -بِعَنِي الْمُقْبِرِيِّ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا شُرَيْحِ الْكَنْعِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ وَكَمَ بِحَرَمِهَا النَّاسُ، فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَسْفِكُنَّ فِيهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَنَّ فِيهَا شَجَرًا، فَإِنْ تَرَخَصَ مَرَّخَصٌ فَقَالَ: أَحَلَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنْ أَلَّهَ أَحَلَّهَا لِي، وَكَمَ بِحَلِّهَا لِلنَّاسِ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ إِلَيَّ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، إِنَّكُمْ مَعْشَرُ خَزَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَيْلَ وَإِنِّي عَاقَلُهُ، فَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَيْلٌ بَعْدَ مَقَاتِلِي هَذِهِ، فَأَمَلُهُ بَيْنَ حَيْرَتَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَقْتُلُوا، أَوْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ. [راجع: ١١٤٤٩]

٢٧٧٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْكَنْعِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْضِ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمِتْ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيَّهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ، الصَّيْفَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُؤَيَّرَ عَنْهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ. [راجع: ١١٤٤٨]

٢٧٧٠٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْكَنْعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ. قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ يَوْمَئِذٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: شَرُّهُ. [راجع: ١١٤٤٩]

٢٧٧٠٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ خُزَّاعِيٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَمُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَرَعَاهُ قَلْبِي وَابْتَصَّرْتُهُ عَيْنَايَ حَيْثُ تَكَلَّمْتُ بِهِ، أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحْرَمِهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا، وَلَا يَعْضُدَ فِيهَا شَجْرَةً، فَإِنِ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِفِتْنَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذَنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذَنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حَرَمَتُهَا الْيَوْمَ كَحَرَمَتِهَا بِالْأَمْسِ، فَلْيَلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

٢٧٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْعَدَوِيُّ - مِنْ خُزَّاعَةَ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الضِّيَافَةُ ثَلَاثٌ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَوَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: يَقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا يَجِدُ شَيْئًا يَقُوْتُهُ.

٢٧٧٠٨ - حَدَّثَنَا سُبَيْانٌ، عَنْ عَمْرُو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ - يَعْنِي - أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَائِرٍ خَضِرٍ، تَعْلُقُ مِنْ تَمَرِ الْجَنَّةِ. وَفَرَّقَ عَلَى سُبَيْانَ: تَسَمَّ تَعْلُقُ فِي تَمَرَةٍ، أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٥٨١٨]

٢٧٧٠٩ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّ الْمُؤْمِنُ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يُرْجِعَهَا إِلَى جَسَدِهِ. [سقط من البيعة: ١٥٨١٨]

٢٧٧١٠ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١١ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٢ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٣ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٤ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

## حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

٢٧٧١٥ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٦ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٧ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

٢٧٧١٨ م - مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنَ أَبُو سُبَيْانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ؛ فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصُّعِيدِ فَلْيَمْطِطْ حَتَّى يَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ.

ظهورك؟ قلت: بلى يا نبي الله، قال: فما خلقتك؟ قلت: والله لو بين يدي أحد من الناس غيرك جلست لخرجت من سخطه بعذر، لقد أوتيت جدلاً.

وقال يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب: لرايت أن أخرج من سخطه بعذر. وفي حديث عقيل: أخرج من سخطه بعذر، وفيه: ليوشكن الله أن الله يسخطك علي، ولكن حدثك حديث صدق تجد علي فيه، إني لأرجو فيه عفو الله.

ثم رجع إلى حديث عبد الرزاق: ولكن قد علمت يا نبي الله أنني إن أخطرتك اليوم بقول تجد علي فيه وهو حق، فإني أرجو فيه (عسى) الله، وإن حدثت اليوم حديثاً ترضى عني فيه وهو كذب أو شك أن يطلعك الله علي، والله يا نبي الله ما كنت قط أيسر ولا أخف حداً مني حين تخلفت عنك، فقال: أما هذا فقد صدقكم الحديث، ثم حتى يقضي الله فيك.

فتمت فثار على النبي ناس من قومي يؤتوني فقالوا: والله ما نعلمك أدبت ذنباً قط قبل هذا؛ فهلا اعتذرت إلى النبي بعذر يرضى عنك فيه، فكان استنفار رسول الله سيأتي من وراء ذلك، ولم تقف نفسك موقفاً لا تدري ماذا يقضي لك فيه، فلم يزالوا يؤتوني حتى هممت أن أرجع فأكذب نفسي، فقلت: هل قال هذا القول أحد غيري؟ قالوا: نعم، هلال بن أمية، ومرارة سيفي ابن ربيعة فذكروا رجلين صالحين قد شهدا بداراً لي فيهما يعني أسوة فقلت: والله لا أرجع إلي في هذا أبداً ولا أكذب نفسي.

ونهى النبي الناس عن كلامنا أيها الثلاثة، قال: فجعلت أخرج إلى السوق فلا يكلمني أحد، وتكررتنا الناس حتى ما هم بالذين تعرف، وتكررت لنا الحيطان حتى ما هي (بالحيطان) التي تعرف، وتكررت لنا الأرض حتى ما هي (بالأرض) التي تعرف، وكنت أفوي أصحابي، فكنت أخرج فأطوف بالأسواق، وأتي المسجد فأدخل، وأتي النبي فأسلم عليه فأقول: هل حرك شفتي بالسلام؟ فإذا فمت أصلي إلى سارية فأقبلت قبل صلاتي نظرت إلي بمؤخر عيني، وإذا نظرت إليه أعرض عني، وأستكان صاحبياً فجعلنا يتيكان الليل والنهار لا يطلعنا رؤوسهما (٣٨٩/٦).

فبينما أنا أطوف في السوق إذا رجل نصرتني جاء بطعام (له) بيعة يقول: من يدل علي كعب بن مالك؟ فطلق الناس يشيرون له إلي، فأتاني وأتاني بصحيفة من ملك غسان، فإذا فيها: أما بعد، فإنه بلغني أن صاحبك قد جفاك وأفصاك، ولست بدار مضيق ولا هوان، فالحق بنا فواسيك، فقلت: هذا أيضاً من البلاء والشراً، فسجرت لها التور وأخرقتها فيه.

فلما مضت أرتعون ليلاً إذا رسول من النبي قد أتاني فقال: اعتزل امرأتك، فقلت: أمثلها؟ قال: لا، ولكن لا تقربها، فجمعت امرأة هلال فقالت: يا رسول الله، إن هلال بن أمية شيخ ضعيف فهل تأذن لي أن أخدمه؟ قال: نعم؛ ولكن لا تقربك، قالت: يا نبي الله، ما به حركة لشيء، ما زال مكياً يتيكي الليل والنهار منذ كان من أمره ما كان.

لعيرهم، فالتقوا، عن غير موعد كما قال الله عز وجل، ولعسري إن أشرف مشاهد رسول الله في الناس لبناً، وما أحب أني كنت شهديتها مكان يعني ليلاً العقب، حيث (تواقتا) على الإسلام، ولم تخلف بعد، عن النبي في غزوة غزاهما، حتى كانت غزوة تبوك، وهي آخر غزوة غزاهما، فاذن رسول الله للناس بالرحيل وأراد أن يتأهبوا أهبة غزوهم، وذلك حين طاب الظلال وطابت الثمار، فكان قلماً أراد غزوة إلا وري غيرها.

وقال يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب: إلا وري بغيرها.

حدثنا سفيان، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، (عن أبيه) وقال فيه: وري غيرها.

ثم رجع إلى حديث عبد الرزاق، وكان يقول: الحزب خذعة، فأراد النبي في غزوة تبوك أن يتأهب الناس أهبة، وأنا أيسر ما كنت، قد جمعت راحلتين، وأنا أفتر شيء في نفسي على الجهاد، وخفة الحاد، وأنا في ذلك أصغر إلى الظلال وطيب الثمار، فلم أزل كذلك حتى قام النبي غادياً بالغداة، وذلك يوم الخميس، وكان يجب أن يخرج يوم الخميس، فأصبح غادياً فقلت: انطلق غداً إلى السوق فأشتري جهازي، ثم ألحق بهم، فانطلقت إلى السوق من الأند فمسر علي بعض شائي، فرجعت. فقلت: أرجع غداً إن شاء الله فالحق بهم، فمسر علي بعض شائي [أيضاً]، فلم أزل كذلك حتى التيس بي الذئب، وتخلفت عن رسول الله، فجعلت أمشي في الأسواق وأطوف بالمدينة، فيحزني أنني لا أرى أحداً تخلف إلا رجلاً ممنوعاً عليه في النفاق، وكان ليس أحد تخلف إلا رأى أن ذلك سيخفي له، وكان الناس كثيراً لا يجمعهم ديوان، وكان جميع من تخلف عن النبي بضعة وثمانين رجلاً.

ولم يذكرني النبي حتى بلغ تبوكا، فلما بلغ تبوكا. قال: ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من قومي: خلقه يا رسول الله برديه والنظر في عطفه.

وقال يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب: برده والنظر في عطفه.

فقال معاذ بن جبل: بنسما قلت، والله يا نبي الله ما نعلم إلا خيراً، فبينما هم كذلك إذا هم برجل يزول به السراب، فقال (٣٨٨/٦) النبي: كُنْ أبا خيتمه، فإذا هو أبو خيتمه، فلما قضى رسول الله غزوة تبوك وقفل ودنا من المدينة جعلت أتذكر ما إذا أخرج من سخطه النبي وأستمين على ذلك كل ذي رأي من أهلي، حتى إذا قيل: النبي هو مضحككم بالغداه زاح عني الباطل وعرفت أنني لا أنجو إلا بالصدق، ودخل النبي ضحى فصلي في المسجد ركعتين، وكان إذا جاء من سفر فعل ذلك، دخل المسجد فصلي ركعتين ثم جلس، فجعل يأتيه من تخلف فيحلفون له ويعتدرون إليه، فيستغفر لهم ويقبل علانيتهم ويكبل سرائرهم إلى الله عز وجل، فدخلت المسجد، فإذا هو جالس، فلما رأني تبسم تبسم المنضب، فجلت فجلست بين يديه، فقال: ألم تكن ابتعت

أبي حذرت دينا كان له عليه في عهد النبي ﷺ في المسجد، فارتفعت أصواتهما، حتى سمعها رسول الله ﷺ، وهو في بيته، فخرج إليهما، حتى كشف سجن حجرته قنادي: يا كعب بن مالك؟ فقال: ليك يا رسول الله، وأشار إليه: أن صنع من ذنك الشطر، قال: قد فعلت يا رسول الله. قال: قم فاقضه. [راجع: ١٥٨٨٤]

٢٧٧٢٠ - حدثنا إسحاق - يعني ابن الطبايع - قال: حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يسافر لم يسافر إلا يوم الخميس. [راجع: ١٥٨٧١]

٢٧٧٢١ - حدثنا هاشم. قال: حدثنا أبو معشر، عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن كعب بن مالك، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: إذا وجد أحدكم ألما، فليضع يده حيث يجد ألمه، ثم يقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله، وقدرته على كل شيء، من شر ما أجد.

### حديث أبي رافع

٢٧٧٢٢ - حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع: أن رسول الله ﷺ قال: الجار أحق بصقيبه، أو سقيبه. [راجع: ٢١٣٣٣]

٢٧٧٢٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن مالك. قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ استسلف من رجل بكرا، فأتته إبل من إبل الصدقة، فقال: أعطوه، فقالوا: لا نجد له إلا رباعيا خيارا، قال: أعطوه، فإن خيار الناس أحسنهم قضاء.

٢٧٧٢٤ - حدثنا يحيى، عن شعبة. قال: [حدثني الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبيه: أن النبي ﷺ بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة، فقال: ألا تصحني نصيب؟ قال: قلت: حتى أذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له]. فقال: إنا آل محمد لا نحل لنا الصدقة، وإن مولى القوم من أنفسهم. [راجع: ٢١٣٤٤]

٢٧٧٢٥ - حدثنا ابن نمير. قال: أخبرنا شريك (ح). وأبو النضر. قال: حدثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع. قال: لما ولدت فاطمة حسنا، قالت: ألا أعق عن ابني بدم؟ قال: لا، ولكن احلني رأسه (ثم تصدقي بوزن شعره من فضة على المساكين، والأوقاض، أو الأوقاض ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ (٣٩١/٦) محتاجين في المسجد، أو في الصفة (وقال أبو النضر: من الورق على الأوقاض - يعني أهل الصفة - أو على المساكين) ففعلت ذلك، قالت: فلما ولدت حسينا ففعلت مثل ذلك. [انظر: ٢٧٧٢٨]

قال كعب: فلما طال عليّ البلاء، اقتحمت على أبي قتادة حاططه، وهو ابن عمي، فسلمت عليه، فلم يرد عليّ. فقلت: أنشدك الله يا أبا قتادة أتعلم أني أحب الله ورسوله؟ فسكت، ثم قلت: أنشدك الله يا أبا قتادة أتعلم أني أحب الله ورسوله؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: فلم أمك نفسي أن بكيت، ثم اقتحمت الحاطط خارجا.

حتى إذا مضت خمسون ليلة من حين نهي النبي ﷺ الناس عن كلامنا، صليت على ظهر بيت لنا صلاة الفجر، ثم جلست، وأنا في المنزلة التي قال الله عز وجل: قد ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وضاقت علينا أنفسنا إذ سمعت نداء من ذروة سلع: أن ابشريا كعب بن مالك، فخررت ساجدا، وعرفت أن الله قد جاءنا بالفرج، ثم جاء رجل يركض على فرس يشرني، فكان الصوت أسرع من فرسه، فاعطيته ثوبي بشارة، وكسبت ثوبي آخرين.

وكانت ثوبتا نزلت على النبي ﷺ تلك الليل، فقالت أم سلمة عشيبة: إذ: يا نبي الله، ألا ابشركم كعب بن مالك؟ قال: إذا يظلمكم الناس ويموتوكم النوم سائر الليلة. وكانت أم سلمة محسنة محسبة في شاني تحزن يا مري.

فانطلقت إلى النبي ﷺ فإذا هو جالس في المسجد، وحوك المسلمون، وهو يستبصر كاستارة القمر، وكان إذا سرب الأمر استنار، فجلت وجلست بين يديه، فقال: ابشريا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ يوم ولدتك أمك، قلت: يا نبي الله، أمن عند الله أو من عندك؟ قال: بل من عند الله عز وجل، ثم تلا عليهم: لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأمنار حتى بلغ (إن الله هو التواب الرحيم).

قال: وفيما نزلت أيضا: اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، فقلت: يا نبي الله، إن من ثوبي أن لا أحدث إلا صدقا، وأن أتخلع من مالي كله صدقة إلى الله عز وجل وإلى رسوله، فقال: أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك، قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخير.

قال: فما أنعم الله عز وجل عليّ بنعمة، بعد الإسلام، أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ، حين صدقتنا وصاحباي، أن لا نكون كذبنا فهلكنا كما هلكوا، إني لأرجو أن لا يكون الله (٣٩٠/٦) عز وجل أبلى أحدا في الصدق مثل الذي أبلاني ما تعمدت لكذبة بعد، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي. [راجع: ١٥٨٦٥]

٢٧٧١٨ - حدثنا يحيى بن آدم. قال: حدثنا ابن مبارك، عن معمر ويونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، [عن كعب بن مالك]. قال: كان رسول الله ﷺ إذا سر، استنار وجهه، حتى كان وجهه شقفة قمر، فكنا نعرف ذلك فيه.

٢٧٧١٩ - حدثنا عثمان بن عمار. قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، أن أباه أخبره أنه تقاضى ابن

٢٧٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصَلِيَ الرَّجُلُ وَالشَّعْرَةُ مَقْفُوصَةٌ. [راجع: ٢٤٣٥٧]

٢٧٢٧- حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنْ بَخِرًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتٍ مَرَّةً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبْ فَاتْنِي بِمَيْمُونَةٍ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي فِي الْبَيْتِ. [فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ فَاتْنِي بِمَيْمُونَةٍ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي فِي الْبَيْتِ]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَسْتُ تُحِبُّ مَا أَحَبُّ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اذْهَبْ فَاتْنِي بِهَا، فَذَهَبْتُ فَجِئْتُ بِهَا.

٢٧٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ (عُبَيْدِ) اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ. [راجع: ٢٤٣٧١]

٢٧٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَتِهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ، فَاتَّخَسَلَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غَسْلًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَوَ اِغْتَسَلْتَ غَسْلًا وَاحِدًا؟ فَقَالَ: هَذَا أَطَهَرُ وَأَطْيَبُ. [راجع: ٢٤٣٦٣]

٢٧٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّجَالِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْتُلَ الْكَلَابَ، فَخَرَجْتُ أَقْتُلُهَا، لَا أَرَى كَلْبًا إِلَّا قَتَلْتُهُ، فَإِذَا كَلْبٌ يَدُورُ بَيْنِي، فَذَهَبْتُ لِأَقْتُلَهُ، فَقَادَانِي إِنْسَانٌ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَقْتُلَ هَذَا الْكَلْبَ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُضَيِّعَةٌ، وَإِنَّ هَذَا الْكَلْبَ يَطْرُدُ عَنِّي السَّبْعَ، وَيُؤَدِّنِي بِالْجَانِي، فَانْتَبِهْ النَّبِيُّ ﷺ فَادَّكَّرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَاتْنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَنِي بِقَتْلِهِ.

٢٧٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَدَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ، قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ، فَإِذَا قَالَ حَمِي عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. [انظر: ٢٤٣٦٨]

٢٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا ضَحَى، اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِيئَيْنِ أَقْرَبَيْنِ أُمَّلَحَيْنِ، فَإِذَا صَلَّى وَخَطَبَ النَّاسَ أَتَى بِأَحَدِهِمَا وَهُوَ قَائِمٌ فِي مِصْلَاةٍ، فَذَبَحَهُ بِنَفْسِهِ بِالْمُدْبِيَّةِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنِّي جَمِيعًا، مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ، وَشَهِدَ لِي بِالْبَلَاغِ، ثُمَّ يُوْتِي بِالْآخَرِ فَيَذْبَحُهُ بِنَفْسِهِ وَيَقُولُ: هَذَا، عَنِّي مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ، فَيُطْعِمُهُمَا جَمِيعًا الْمَسَاكِينَ، وَيَأْكُلُ هُوَ وَآهْلُهُ مِنْهُمَا، فَمَكَّنَا سَنِينَ لَيْسَ (٣٩٢/٦) رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يَضْحِكُ، قَدْ كَفَّاهُ اللَّهُ الْمُؤَنَّةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْعُرْمَ. [راجع: ٢٤٣٦١]

٢٧٣٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ... فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. [راجع: ٢٤٣٦١]

٢٧٣٤- حَدَّثَنَا (١) مَعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْقَزْرَارِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْبُودُ بْنُ رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ رَمَى دَهَبًا إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ [مَعَهُمْ]، حَتَّى يَتَحَدَّرَ لِلْمَغْرِبِ، قَالَ: (فَقَامَ) أَبُو رَافِعٍ، فَيَتْبَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا إِلَى الْمَغْرِبِ إِذْ مَرَّ بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: أَفْ لَكَ. أَفْ لَكَ. مَرَّتَيْنِ، فَكَبَّرَ فِي ذُرْعِي، وَتَأَخَّرْتُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي. فَقَالَ: مَا لَكَ؟ أَفْ لَكَ؟ قُلْتُ: أَفْ لَكَ؟ قَالَ: لَأَ، وَلَكِنْ هَذَا قَبْرُ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قُلْتُ: أَفْقَتَ بِي، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ هَذَا قَبْرُ فُلَانٍ بَعَثْتُهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلَانٍ، فَقُلْتُ نِعْمَةً، فَدَرَجَ الْأَنْ مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ. [انظر بعده]

٢٧٣٥- حَدَّثَنَا هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مَيْبُودِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي رَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ... فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَكَبَّرَ ذَلِكَ فِي ذُرْعِي وَقَالَ: قُلْتُ: أَخَذْتُ حَدَّثًا، قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَفْقَتَ. [راجع: ٢٤٣٧٤]

٢٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيَّانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ بِالصَّلَاةِ. [راجع: ٢٤٣٧١]

٢٧٣٧- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ -يَعْنِي الرَّازِي- عَنْ شَرْحِبِيلَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَهْدَيْتُ لَهُ شَاةً، فَجَعَلَهَا فِي الْقَدْرِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: شَاةٌ أَهْدَيْتُ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَطَبَخَهَا فِي الْقَدْرِ، قَالَ: نَاوَلَنِي الذَّرَاعَ يَا أَبَا رَافِعٍ، فَتَنَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ الْآخَرَ، فَتَنَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ الْآخَرَ، ثُمَّ قَالَ: نَاوَلَنِي الذَّرَاعَ الْآخَرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذَرَاعَا؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَكْتَ لَتَنَاوَلْتَنِي ذَرَاعًا فَذَرَاعًا مَا سَكْتَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ فَاهُ، وَغَسَلَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِمْ، فَوَجَدَ عِنْدَهُمْ لَحْمًا بَارِدًا فَآكَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَسَّ مَاءً.

٢٧٣٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ. قَالَ: (١) سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ فَحَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ لَمَّا وَلَدَ أَرَادَتْ أُمُّهُ فَاطِمَةُ أَنْ تَعُقَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَقَالَ: لَا تَعُقِي عَنْهُ، وَلَكِنْ احْلَقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ مِنَ الْوَرَقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ وَكِدَ حُسَيْنٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَنَعَتْ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٤٣٧٥]

٢٧٣٩- حَدَّثَنَا عَمَّانُ وَبُؤْسٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ رَيْعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ



٢٧٧٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ؛ أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ (٣٩٤/٦) دَمِي شَيْنٌ، فَقَالَ: ذَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

كَمَا حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٦٠٨٧]

٢٧٧٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ. وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ الْأَفْرَعِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٦٠٨٧]

### حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرْدٍ

٢٧٧٤٧- حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ غِيَاثٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرْدٍ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلَيْنِ وَهَمَّا يَتَقَاوَلَانِ، وَاحِدُهُمَا قَدْ غَضِبَ وَأَشَدَّ غَضَبُهُ وَهُوَ يَقُولُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ، قَالَ: قَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، قَالَ: هَلْ تَرَى بَأْسًا؟ قَالَ: مَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ.

٢٧٧٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صَرْدٍ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ: الْأَنْ تَغْرُوهُمْ وَلَا يَغْرُوهَا. [راجع: ١٨٤٩٧]

٢٧٧٤٩- حَدَّثَنَا ثُوَيْسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ أَبِي (عَكَاشَةَ) الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَالَ رِفَاعَةُ الْجَلْبَلِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَصْرَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا قَامَ جَبْرِئِيلُ إِلَّا مِنْ عِنْدِي قَبْلُ. قَالَ: فَهَمَمْتُ أَنْ أُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ صَرْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا أَمَّنَكَ الرَّجُلُ عَلَى دَمِهِ فَلَا تَقْتُلْهُ.

قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَمَّنَنِي عَلَى دَمِهِ فَكَرِهْتُ دَمَهُ.

### مِنْ حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ أَشْنِيمٍ

٢٧٧٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ قَدْرًا رَأَى. [راجع: ١٥٩٧٥]

٢٧٧٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ أَبِي قَدْ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ. فَقُلْتُ لَهُ: أَكَلُوا يَتَشَوُّونَ؟ قَالَ: لَا أَيُّ بَنِي مُحَمَّدٍ. [راجع: ١٥٩٧٤]

٢٧٧٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. [حديثٌ معلقٌ من سابقه ولاحقهِ]

(٣٩٣/٦) أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ حَلَالًا، وَنَسِيَ بِهَا حَلَالًا، وَكُنْتُ الرَّسُولَ يَتِيمًا.

٢٧٧٤٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلِيُّ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ مَوْلَى بَنِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ، قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنَا أَشْفَاقُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَارْتُدَّهَا إِلَى مَاتِمَتِهَا.

### حَدِيثُ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ

٢٧٧٤١- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَبْدِ الْكَبِيرِ بْنِ الْحَكَمِ الْغَفَّارِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَدِيَسَةَ، عَنْ أَبِيهَا؛ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ؟ قِيلَ نَعَمْ. قَالَ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَأْخُذَ تَصِيكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَتُخَفَّ فِيهِ؟ قَالَ: يَمْتَعُنِي مِنَ ذَلِكَ عَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيَّ خَلِيلِي وَابْنُ عَمَلِكٍ، عَهْدِي إِلَيْهِ أَنْ إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ حَسَبِي، وَقَدْ أَتَّخَذْتُهُ، وَهُوَ ذَلِكَ مُعَلَّقٌ. [راجع: ١٠٩٤٦]

٢٧٧٤٢- حَدَّثَنَا (مُؤَمَّلٌ). قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَمْرٍو، عَنْ ابْنَةِ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهَا - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا قَدِمَ الْبَصْرَةَ بَعَثَ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَبْتَنِي؟ فَقَالَ: أَوْصَلَنِي خَلِيلِي وَابْنُ عَمَلِكٍ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ فُرْقَةٌ وَأَخْتِلَافٌ، فَانْكَرَ سَيْفَكَ وَأَتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ حَسَبٍ، وَأَقْعُدْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدُ خَاطِطَةٍ، أَوْ مِئْبَةَ قَاصِيَةٍ، فَتَعْلَقُ مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ يَا عَلِيُّ أَنْ لَا تَكُونَ تِلْكَ الْيَدُ الْخَاطِطَةُ فَافْعَلْ. [النظر: ١٧٧٤١]

٢٧٧٤٣- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْقَسْمَلِيِّ، عَنْ (ابْنَةِ) أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ؛ أَنَّ عَلِيًّا أَتَى أَهْبَانَ فَقَالَ: مَا يَمْتَعُكَ مِنَ الْبَاطِعِيِّ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٣٧٤٢]

### حَدِيثُ قَارِبٍ

٢٧٧٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ قَارِبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالَ رَجُلٌ: وَالْمَقْصُرِينَ؟ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمَقْصُرِينَ.

يُقَالُ لِسُلَيْمَانَ يَدُهُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: وَقَالَ فِي بَيْتِكَ كَأَنَّهُ يُوَسِّعُ يَدَهُ.

### حَدِيثُ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ

٢٧٧٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ يُسْأَلُهُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَهْدِنِي وَارزُقْنِي، وَقَبِضْ كَفَّهُ إِلَّا إِلَهَابَهُمْ وَقَالَ: هُوَ لَا يَجْمَعُن لَكَ خَيْرَ ذِيكَ وَأَخْرَجَكَ. [راجع: ١٥٩٧٢]

٢٧٧٥٤ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ، وَكَفَّرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٧٠]

٢٧٧٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ (٣٩٥/٦) الْأَشْجَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ، وَكَفَّرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٩٧٠]

### حَدِيثُ خَبَابِ بْنِ الْأَرْثِ

٢٧٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِي، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَاتَ مِنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، لَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً، إِذَا غَطَّوْا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَطُّوْا رَأْسَهُ، وَجَمَلْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا، قَالَ: وَمِنَّا مَنْ آتَيْتِ الشَّارَ فَوَهَرِ يَدَيْهَا. [راجع: ٢١٣٧٢]

٢٧٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُعْمَرٍ قَالَ: قُلْنَا لَخَبَابٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفَلْتُنَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كُتِمَ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ. [راجع: ٢١٣٧٠]

٢٧٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: آتَيْتُ خَبَابًا أَعُوذُ، وَقَدْ أَكْوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. [راجع: ٢١٣٧٤]

٢٧٧٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ خَبَابٍ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بِبُرْدَةٍ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَصْرِئُنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ (وَأَوْ أَلَا، بِنَعْنِي، تَسْتَصْرِئُنَا) فَقَالَ: قَدْ كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ فَيُحْرَقُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجَاءُ بِالْمِشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ بِنِصْفَيْنِ، فَمَا يَصِلُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيَمِشَطُ بِالْمِشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ، أَوْ عَصَبٍ، فَمَا يَصِلُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُثَمِّنَ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّأْكَبُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى حَضْرَمَوْتٍ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّغَبُ عَلَى عَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْمَلُونَ. [راجع: ٢١٣٧١]

٢٧٧٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الشُّشْرِيُّ، عَنْ سَمَّاكَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابِ بْنِ الْأَرْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

خَبَابِ بْنِ الْأَرْثِ قَالَ: إِنَّا لَقَمُودٌ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَنظَرُ أَنْ يَخْرُجَ لِمَصَلَاةِ الظُّهْرِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: اسْمَعُوا. فَقُلْنَا: سَمِعْنَا، ثُمَّ قَالَ: اسْمَعُوا، فَقُلْنَا: سَمِعْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ، فَلَا تُعِينُوهُمْ عَلَى ظَلَمِهِمْ، وَلَا تُصَدِّقُوهُمْ بِكُذِبِهِمْ، (فَأَنَّهُ) مَنْ آغَاثَهُمْ عَلَى ظَلَمِهِمْ، وَصَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ، فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْخَوْضُ. [راجع: ٢١٣٨٩]

٢٧٧٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَبَابٍ، وَقَدْ أَكْوَى سَبْعًا فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، لَتَمَنَيْتُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَمْلِكُ دَرَهْمًا، وَإِنْ فِي جَانِبِ بَيْتِي الْآنَ (٣٩٦/٦) لِارْبَعِينَ أَلْفَ دَرَهْمٍ. قَالَ: ثُمَّ أَنِّي بَكَفْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ بَكَى. وَقَالَ: لَكِنْ حَزَمَةٌ لَمْ يُوْجَدْ لَهُ كَفَنٌ، إِلَّا بُرْدَةٌ مَلْحَاءٌ، إِذَا جُمِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصَتْ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جُمِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ قَلَصَتْ عَنْ رَأْسِهِ، حَتَّى مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ، وَجُمِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ الْإِذْخِرُ. [راجع: ٢١٣٦٨]

### حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ

٢٧٧٦٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْحَانَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ مَاتَ لَهُ وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ أَذْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِينِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي قَالَ: لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَالِدَيْنِ مَا قَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: لِأَنَّ [يَكُونُ] قَالَهُ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُلِّقَتْ عَلَيْهِ حِمْلُ حَنْصٍ وَفَلَسْطِينٍ.

### حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٧٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْصُقْ عَنْ بَيْنَيْكَ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْكَ، وَأَبْصُقْ خَلْفَكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، إِنْ كَانَ قَارِعًا، وَإِلَّا فَهَكَذَا. وَذَلِكَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ.

وَلَمْ يَقُلْ وَكَيْفَ وَلَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَأَبْصُقْ خَلْفَكَ) وَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [المنظر: ٣٧٦٤، ٣٧٦٥]

٢٧٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَلَا عَنْ بَيْنَيْكَ، وَلَكِنْ أَبْصُقْ نَلْقَاءَ شِمَالِكَ، إِنْ كَانَ قَارِعًا، وَإِلَّا فَتَحْتَ (قَدَمَكَ) وَأَذَلُّكَ.

٢٧٧٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْصُقْ

الغفاري. قال: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٧٧٧]

٢٧٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً، فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ، الْوَتْرَ الْوَتْرَ.

أَلَا وَإِنَّهُ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ، قَالَ أَبُو تَمِيمٍ: فَكُنْتُ أَنَا وَأَبُو ذَرٍّ قَاعِدَيْنِ. قَالَ: فَأَخَذَ يَدَيَّ أَبُو ذَرٍّ فَأَطْلَقَنِي إِلَى أَبِي بَصْرَةَ، فَوَجَدَنَاهُ عِنْدَ الْبَابِ الَّذِي بِلِي دَارِ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ. فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا أَبَا بَصْرَةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً (فَصَلُّوْهَا) فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ الْوَتْرَ الْوَتْرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢٧٥٢]

٢٧٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُرَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ سِيرَ إِلَى مَسْجِدِ الطُّورِ، لِيُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرْجُلَ مَا تَرَجَلْتَ. قَالَ: فَقَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣٩٨/٦) يَقُولُ: لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَالْمَسْجِدِ.

٢٧٧٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيُونُسُ. قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ مَنْصُورِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ دَحِيَّةِ بْنِ خَلِيفَةَ، أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ قَرْبَةٍ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ قَرْبَةِ عُمَيْةَ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ أَنَّهُ أَظْفَرَ وَأَنْظَرَ مَعَهُ نَاسٌ، وَكَرِهَ آخَرُونَ أَنْ يَغْطُرُوا، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قَرْبَتِهِ. قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ آرَاهُ، إِنَّ قَوْمًا رَغَبُوا عَنْ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، يَقُولُ ذَلِكَ لِلَّذِينَ صَامُوا، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ اقْبِضْ إِلَيْكَ.

٢٧٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُبَيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ كَلْبِيَّ بْنَ ذُهَلٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: رَكِبْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفِينَتِهِ مِنَ الْفَسْطَاطِ فِي رَمَضَانَ، فَدَفَعَهُ، ثُمَّ قَرَّبَ غَدَاةً. ثُمَّ قَالَ: اقْرَبْ، فَقُلْتُ: أَلَسْتَ تَرَى الْبُيُوتَ؟ فَقَالَ أَبُو بَصْرَةَ: ارْغَبْ عَنْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٧٧٥، ٢٧٧٦]

٢٧٧٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ كَلْبِيَّ بْنِ ذُهَلٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَبْرِ. قَالَ: رَكِبْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ مِنَ الْفَسْطَاطِ إِلَى الْإِسْكَانَدَرِيَّةِ فِي سَفِينَتِهِ، فَلَمَّا دَفَعْنَا مِنْ مَرَسَاتِنَا أَمَرَ بِسَفِينَتِهِ فَمَرَّتْ، ثُمَّ دَعَانِي إِلَى الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَصْرَةَ، وَاللَّهِ مَا تَغَيَّبْتَ عَنَّا مَتَارِلًا بَعْدُ؟ فَقَالَ:

أَمَامَكَ، وَلَا، عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ مِنْ لِقَاءِ شِمَالِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ، ثُمَّ ادْلُكُهُ.

## حَدِيثُ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ

٢٧٧٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَأَاهُ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعًا، فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا وَمَتَّعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَاةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَهْلِكَهُمْ بِالسِّنِّينِ، كَمَا أَهْلَكَ الْأُمَمَ قَبْلَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا، وَيُدْبِقَ بَعْضُهُمْ بِأَسَ بَعْضٍ فَمَتَّعَنِيهَا.

٢٧٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَّائِيِّ-وَكَانَ نَقِيًّا- عَنْ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (٣٩٧/٦) قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَلَمَّا انصَرَفَ. قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ [قَدْ] عُرِضَتْ عَلَيَّ مِنْ كَانٍ قَبْلَكُمْ، فَتَوَانَوْا فِيهَا وَتَرَكُوهَا، فَمَنْ صَلَّاهَا مِنْكُمْ ضَعُفَ لَهُ أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَرَى الشَّاهِدَ. [انظر: ٢٧٧٦، ٢٧٧٧]

٢٧٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا هَاجَرَتْ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ أَسْلَمَ، فَحَلَبَ لِي شَوْبِيهِةً كَانَتْ يَحْتَلِبُهَا لِأَهْلِهِ، فَشَرْتَهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَسْلَمْتُ، وَقَالَ عِيَالُ النَّبِيِّ ﷺ: نَبِيْتُ اللَّيْلَةِ كَمَا بَنَتْ الْبَارِحَةَ جِيَاعًا، فَحَلَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاةً فَشَرْتَهَا وَرَوَيْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَوَيْتِ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَوَيْتُ مَا شِيعْتُ وَلَا رَوَيْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ.

٢٧٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهِمْ، يُقَالُ لَهُ: الْمُخَصَّمُ، صَلَاةَ الْعَصْرِ. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ، صَلَاةَ الْعَصْرِ، عُرِضَتْ عَلَيَّ الْيَوْمَ مِنْ قَبْلِكُمْ فَصَبَّيْوهَا، أَلَا وَمَنْ صَلَّاهَا ضَعُفَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى تَرَوْا الشَّاهِدَ.

قُلْتُ لَابْنِ لَهَيْعَةَ: مَا الشَّاهِدُ؟ قَالَ: الْكَوْكَبُ، الْأَعْرَابُ يُسَمُّونَ الْكَوْكَبَ شَاهِدَ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٧٧٧]

٢٧٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ

أَتَرَعَبَ عَنْ سِتَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَكُلْ، فَلَمْ تَزَلْ مُفْطِرِينَ حَتَّى بَلَغْنَا مَا حُوزَنَا. [راجع: ٢٧٧٤]

٢٧٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفْضِلُ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ كَلْبِ بْنِ ذُهَلٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: رَكِبْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ السَّعِينَةَ وَهُوَ يَرِيدُ الْإِسْكَندَرِيَّةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٧٧٤]

٢٧٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ- يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ-

قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْكَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْفَقَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ يَوْمًا: إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ، فَمَنْ انْطَلَقَ مَعِي، فَإِنْ سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ، فَانْطَلَقْنَا فَلَمَّا جِئْنَاهُمْ وَسَلَّمُوا عَلَيْنَا قَالُوا: وَعَلَيْكُمْ.

٢٧٧٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي

حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا غَادُونَ إِلَى يَهُودَ فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

٢٧٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ

يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا غَادُونَ عَلَى يَهُودَ فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

#### رابع مسند النساء

### حَدِيثُ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ (٣٩٩/٦)

٢٧٧٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَحُجَّاجٌ قَالَا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ

قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ يَمَالٍ لَهُ سُوْدٌ بَيْنَ طَارِقٍ، عَنْ الْخَمْرِ فَهَاءُ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ نَصَنَهُ دَوَاءً فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا هِيَ دَاءٌ. [راجع: ١٩٩٩]

٢٧٧٨١- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ،

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ أَرْضًا قَالَ: فَارْسَلْ مَعِيَ مَعَاوَةَ أَنْ أُعْطِيَهَا إِيَّاهُ أَوْ قَالَ: اعْلَمْهَا إِيَّاهُ قَالَ: فَقَالَ: لِي مَعَاوَةَ أَرْضَنِي خَلَقْتُ فَقُلْتُ لَا تَكُونُ مِنْ أَرْضِ الْمَلُوكِ قَالَ: فَقَالَ: أُعْطِنِي تَمَلِّكَ فَقُلْتُ أَتَمَعِلُ طَلَّ النَّاقَةَ قَالَ: فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ مَعَاوَةَ أَتَيْتُهُ فَأَقْعَدَنِي مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ فَذَكَرْتَنِي الْحَدِيثِ فَقَالَ: سِمَاكٌ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ حَمَلْتَهُ بَيْنَ يَدَيْ.

٢٧٧٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ،

عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَتْ امْرَأَةٌ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَقِيَهَا رَجُلٌ فَتَجَلَّلَهَا بِبَيَاضِهِ فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا وَدَهَبَ وَأَتَتْهُ إِلَيْهَا رَجُلٌ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ الرَّجُلَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا فَدَهَبَ الرَّجُلُ فِي طَلْبِهِ فَأَتَتْهُ إِلَيْهَا قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَقَمُوا عَلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُمْ: إِنَّ رَجُلًا فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا فَدَهَبُوا

فِي طَلْبِهِ فَجَاؤُوا بِالرَّجُلِ الَّذِي دَهَبَ فِي طَلْبِ الرَّجُلِ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِمَا فَدَهَبُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ هُوَ هَذَا فَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهِ قَالَ: الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَإِلَهُ هُوَ فَقَالَ: لِلْمَرْأَةِ أَذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَقَالَ: لِلرَّجُلِ قَوْلًا حَسَنًا قَبِيلَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا تَرْجُمُهُ فَقَالَ: لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَقَبِلَ مِنْهُمْ.

### حَدِيثُ مُطَلِّبِ بْنِ وَدَاعَةَ

٢٧٧٨٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ:، حَدَّثَنِي كَثِيرٌ مِنْ كَثِيرِ بْنِ

الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ سَمِعَ بَعْضَ أَهْلِهِ يُحَدِّثُ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ وَالنَّاسُ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ سِتْرَةٌ.

٢٧٧٨٤- وَقَالَ: سَعِيدَانُ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنِي كَثِيرٌ مِنْ كَثِيرِ بْنِ

الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ عَمَّنْ سَمِعَ جَدَّهُ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ وَالنَّاسُ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ سِتْرَةٌ.

٢٧٧٨٥- قَالَ: سَعِيدَانُ وَكَانَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا

كَثِيرٌ، عَنْ أَبِيهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ أَبِي سَمِعْتُهُ وَلَكِنْ مِنْ بَعْضِ أَهْلِي، عَنْ جَدِّي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافِ سِتْرَةٌ.

٢٧٧٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ:، حَدَّثَنِي

كَثِيرٌ مِنْ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ فَرَّخَ مِنْ أَسْبُوعِهِ أَتَى حَاشِيَةَ الطَّوَافِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافِ أَحَدٌ.

٢٧٧٨٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (٤٠٠/٦) رِيَّاحٌ،

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ عِنْدِهِ فَرَفَعَتْ رَأْسِي وَآيَتِي أَنْ أَسْجُدَ وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ الْمُطَّلِبُ وَكَانَ بَعْدَ لَا يَسْمَعُ أَحَدًا قَرَأَهَا إِلَّا سَجَدَ. [راجع: ١٥٥٤]

٢٧٧٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ،

عَنْ عِكْرَمَةَ ابْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ: الْمُطَّلِبُ وَلَمْ أَسْجُدْ مَعَهُمْ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ قَالَ: الْمُطَّلِبُ وَلَا أَدْعُ السُّجُودَ فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ١٥٥٢]

### حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٧٧٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ. [راجع: ١٥٥٠]

لنا وكموا لينا والسقاية ليني هاشم والحجاجة ليني عبد الدار.

### حديث معاوية بن حديج

[١٥٨٥٠]

٢٧٧٩٠ - حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد ابن المسيب، عن معمر بن عبد الله بن نضلة الفرسي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يحسركم إلا خاطئ. [راجع: ١٥٨٥٠]

٢٧٧٩١ - حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال:، حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري، عن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> بن عتبة مولى معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة العدوي، عن معمر بن عبد الله قال: كنت أرحل رسول الله ﷺ في حجة الوداع قال: فقال: لي ليكة من الليالي يا معمر لقد وجدت الليلة في (أنساع) اضطرابا قال: فقلت أما والذي بعتك بالحق لقد شدتها كما كنت أشدها ولكنه أرخاها من قد كان نفس علي لمكاني منك تستبدل بي غيري قال: فقال: أما إنني غير فاعل قال: فلما نحر رسول الله ﷺ هديه بمنى أمرني أن أحلقه قال: فأخذت موسى فقصت على رأسه قال: فظفر رسول الله ﷺ في وجهي وقال: لي يا معمر أمكنتك رسول الله ﷺ من شحمة أذنه وفي يدك موسى قال: فقلت أما والله يا رسول الله إن ذلك لمن نعمة الله علي ومنه قال: فقال: أجل إذا أورك قال: ثم حلفت رسول الله ﷺ.

٢٧٧٩٢ - حدثنا حسن قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا أبو النضر أن بسر بن سعيد حدثه، عن معمر بن عبد الله أنه أرسل غلاما له بصاع من قمح فقال: له بعه ثم اشتر به شعيرا فذهب الغلام فأخذ صاعا وزيادة بعض صاع فلما جاء معمر أخبره بذلك فقال: له معمر أقلت انطلق فردده ولا تأخذ إلا مثلا بمثل فأني كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعاما يؤمد الشعير قيل فإنه ليس مثله قال: إنني أخاف أن يضارع.

٢٧٧٩٣ - حدثنا هارون قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو أن آبا النضر حدثه أن بسر بن سعيد حدثه، عن معمر بن عبد الله فذكر معناه.

### حديث أبي مخدرة

٢٧٧٩٤ - حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا هشام قال: حدثنا عامر الأحول قال: حدثنا مكحول، حدثنا عبد الله بن مخبرين أن آبا مخدرة حدثه أن رسول الله ﷺ لقنه الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والإقامة متى متى لا يرجع. [راجع: ١٥٨٥٤]

٢٧٧٩٥ - حدثنا خلف بن الوليد قال: حدثنا هذيل بن بلال، عن ابن أبي مخدرة، عن أبيه أو، عن جده قال: جعل رسول الله ﷺ الأذان

٢٧٧٩٦ - حدثنا حجاج قال: حدثنا ليث قال:، حدثني يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره، عن معاوية بن حديج أن رسول الله ﷺ صلى يوما فسلم وأنصرف وقد بقي من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال: نسيت من الصلاة ركعة فراجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة فأخبرن بذلك الناس فقالوا لي أعرف الرجل قلت لا إلا أن أراه فمررتي فقلت هو هذا فقالوا طلحه بن عبيد الله رضي الله عنه.

٢٧٧٩٧ - حدثنا يحيى بن إسحاق قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب<sup>(١)</sup>، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حديج قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: غدوة في سبيل الله أو روضة خير من الدنيا وما فيها.

٢٧٧٩٨ - حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال:، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس التميمي من كندة، عن معاوية بن حديج قال: قال: رسول الله ﷺ إن كان في شيء شفاء فمني شرطه من محجم أو شربة من غسل أو كية بنار تصيب الماء وما أحب أن أكوي.

٢٧٧٩٩ - حدثنا عتاب بن زياد قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا ابن لهيعة قال:، حدثني الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح قال: سمعت معاوية بن حديج يقول: هاجرتا على عهد أبي بكر قبينا نحن عنده طلع على المنبر.

٢٧٨٠٠ - حدثنا عثمان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا ثابت، عن صالح (٤٠٢/٦) (بن) حجير، عن معاوية بن حديج قال: وكانت له صحبة قال: من غسل ميتا وكفنه وتبعه وولي (جنته) رجع مغفورا له. قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: ليس يعرف.

### حديث أم الحصين الأحمسية

٢٧٨٠١ - حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن الحصين، عن أم الحصين حدثه<sup>(١)</sup> حدثته قالت: حججت مع النبي ﷺ حجة الوداع فرايت أسامة بن زيد وبلالا<sup>(٢)</sup> وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي ﷺ والأخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة.

٢٧٨٠٢ - حدثنا أبو قطن قال: حدثنا يونس يعني ابن أبي إسحاق، عن العيزار بن حرث، عن أم الحصين الأحمسية قالت: رأيت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يخطب على المنبر عليه برد له قد التصق به من تحت إبطه قالت: فأننا أنظر إلى عضلة عضده ترتج فسمعت يقول: يا أيها الناس

٢٧٨١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّتَهُ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ  
بِعِرْقَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَلَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا  
لَهُ وَأَطِيعُوا.

قال: عبد الله وسمعت أبي يقول: إني لأرى له السمع والطاعة في  
العسر واليسر والمنشط والمكره. [راجع: ١١٧١٣]

٢٧٨١٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: شُعْبَةُ آتَيْتُ يَحْيَى بْنَ الْحُسَيْنِ فَسَأَلْتُهُ

فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَهُوَ وَاقِفٌ بِعِرْقَةٍ إِنْ  
أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

[راجع: ١١٧١٣]

### حَدِيثُ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَقْبَةَ أُمِّ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٢٧٨١٤- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومَ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْكُذَّابُ بِأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ فِي إِصْلَاحِ مَا بَيْنَ النَّاسِ.

[نظر: ٢٧٨١٥، ٢٧٨١٦، ٢٧٨١٧، ٢٧٨٢٠، ٢٧٨٢١، ٢٧٨٢٢]

٢٧٨١٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتُ عَقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يَصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ قَبِيضِي خَيْرًا أَوْ  
يَقُولُ: خَيْرًا.

وقالت لم أسمعته يرخص في شيء مما يقول: الناس إلا في ثلاث في  
الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة  
زوجها.

قال: وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرات اللاتي بايعن رسول  
الله ﷺ. [راجع: ٢٧٨١٤]

٢٧٨١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَقْبَةَ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ  
الْأُولَى قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ الْكُذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ  
النَّاسِ فَقَالَ: خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا. [راجع: ٢٧٨١٤]

وقال: مرة ونمى خيرا.

٢٧٨١٧- حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ (٤٠٤/٦) بِنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ابْنِ أَحْمِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَمِّهِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّهِ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»  
تَعَدَّلْتُ لَكَ الْقُرْآنَ.

أَتَقُوا اللَّهَ وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدِّعٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ  
فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [نظر: ٢٧٨٠٩، ٢٧٨١١]

٢٧٨٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ،  
عَنِ جَدَّتِهِ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ يَرْحَمُ  
اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا فِي الثَّالِثَةِ وَالْمُقْصِرِينَ قَالَ: وَالْمُقْصِرِينَ. [راجع: ١١٧١٤]

٢٧٨٠٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ يَحْيَى  
بِنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ أُمِّهِ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعِرْقَاتٍ يَخْطُبُ فِي حِجَّةِ  
الْوَدَاعِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ  
حَبَشِيٌّ مُجَدِّعٌ مَا أَقَامَ فِيمَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٧٨٠٢]

٢٧٨٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
الْحُسَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: وَلَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاسْمَعُوا لَهُ  
وَأَطِيعُوا. [راجع: ١١٧١٣]

٢٧٨٠٦- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ حُصَيْنٍ  
قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي تَقُولُ سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِعِرْقَاتٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: غَفَرَ  
اللَّهُ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالُوا وَالْمُقْصِرِينَ فَقَالَ: وَالْمُقْصِرِينَ فِي الرَّابِعَةِ.

[راجع: ١١٧١٤]

٢٧٨٠٧- قَالَتْ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ  
بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا. [راجع: ١١٧١٣]

٢٧٨٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ  
الْحُسَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي  
حِجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: لَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا. [راجع: ١١٧١٣]

٢٧٨٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ أُمِّ  
الْحُسَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ (٤٠٣/٦) وَاقِفٌ  
بِعِرْقَةٍ وَعَلَيْهِ بَرْدَةٌ قَدْ اتَّصَقَ بِهَا وَهُوَ يَقُولُ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ  
عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مَا أَقَامَ فِيمَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ. [راجع: ٢٧٨٠٢]

٢٧٨١٠- حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى  
بِنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِمَنْى دَعَا  
لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبِيلَ لَهُ وَالْمُقْصِرِينَ فَقَالَ: فِي الثَّالِثَةِ وَالْمُقْصِرِينَ.  
[راجع: ١١٧١٤]

٢٧٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ  
قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الْحُسَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ  
الْوَدَاعِ عَلَيْهِ بَرْدٌ قَدْ التَّمَّ بِهِ مِنْ تَحْتِ إِظْهِهِ فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى عَضَلَةِ عَضْدِهِ تَرْتَجُّ  
وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ  
مُجَدِّعٌ فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيمَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ. [راجع: ٢٧٨٠٢]

### حديث [أم] ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري

٢٧٨٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَّادِ الْأَنْصَارِيُّ وَجَدْتَنِي، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهَا كُلَّ جُمُعَةٍ وَأَنَّهَا قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَاذَنُ فَأَخْرَجُ مَعَكَ امْرُؤًا مَرْضًا كَمِ امْرُؤِ جَرَحَاكُمْ لَعَلَّ اللَّهَ يَهْدِي لِي شَهَادَةً قَالَ: قَرِي فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَهْدِي لَكَ شَهَادَةً وَكَانَتْ أَعْتَقَتْ جَارِيَةَ لَهَا وَعَلَامًا، عَنْ دَبْرِ مِنْهَا فَطَالَ عَلَيْهَا قَعْمَاهَا فِي الْقَطِيفَةِ حَتَّى مَاتَتْ وَهَرَبَا فَاتَى عُمَرُ قَبِيلَ لَهْ إِنْ أُمُّ وَرَقَةَ كَدَّ قَلْبُهَا غَلَامًا وَجَارِيَتَهَا وَهَرَبَا فَتَمَّ عَمْرُ فِي النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ أُمَّ وَرَقَةَ، [وَيَقُولُ: انْظُرُوا نَزْرُورَ الشَّيْطَانَةِ وَإِنَّ فَلَانَةَ جَارِيَتَهَا وَفُلَانًا غَلَامًا غَمَّاهَا ثُمَّ هَرَبَا فَلَا يَبُوهِمَا أَحَدٌ وَمَنْ وَجَدَهَا فَلْيَاتِ بِهِنَّ فَاتَى بِهِنَّ فَصَلَبَا فَكَانَا أَوْلَ مَصْلُوبِينَ.

٢٧٨٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَتْ قَدْ جَمَعَتْ الْقُرْآنَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهَا أَنْ تَوَمَّ أَهْلَ دَارِهَا وَكَانَ لَهَا مُؤَدَّنٌ وَكَانَتْ تَوَمُّ أَهْلَ دَارِهَا.

### حديث سلمة بنت حمزة

٢٧٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ حَمْزَةَ أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ (ابْنَتَهُ) فَوَرَّثَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النَّصْفَ وَوَرَّثَ يَعْلى النَّصْفَ وَكَانَ ابْنُ سَلْمَى.

### حديث أم مغلل الأسديّة

٢٧٨٢٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ قَالَا، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ مَغَلَّلِ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَجَمَلِي أَعْجَفَ فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ: اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً.

٢٧٨٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْجَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أُرْسِلَ مَرْوَانَ إِلَى أُمِّ مَغَلَّلِ الْأَسَدِيَّةِ يَسْأَلُهَا، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَتْهُ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ يَبْكُرُ لَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَيَا فَاتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَطَّيَّبَهَا وَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ (٤٠٦/٦) الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ: عُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً أَوْ تَجْزِي حَجَّةً وَقَالَ: حَجَّاجٌ تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ أَوْ تَجْزِي بِحَجَّةٍ.

٢٧٨٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْجَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ مَغَلَّلِ

٢٧٨١٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُبَيْةَ قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ إِلَّا فِي ثَلَاثِ الرَّجُلِ يَقُولُ: الْقَوْلُ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ وَالرَّجُلُ يَقُولُ: الْقَوْلُ فِي الْحَرْبِ وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا. [راجع: ٢٧٨١٤]

٢٧٨١٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْةَ، عَنْ أُمِّهِ [عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ (ح)].

وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ فَذَكَرَهُ وَقَالَ: ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلْمَةَ قَالَ: لَهَا إِنِّي قَدْ أَهَدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حَلَّةً وَأَوَاقِي مِنْ مِسْكِ وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ وَلَا أَرَى (هَدَيْتِي) إِلَّا مَرْدُودَةً عَلَيَّ فَإِن رَدَّتْ عَلَيَّ فَهِيَ لَكَ قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتَهُ فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَوْقِيَةً مِسْكِ وَأَعْطَى أُمَّ سَلْمَةَ بَقِيَّةَ الْمِسْكِ وَالْحَلَّةَ. [راجع: ٢٧٨١٤]

٢٧٨٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُبَيْةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ الْكُذَّابُ مِنْ أَصْلَحِ بَيْنِ النَّاسِ فَقَالَ: خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا. [راجع: ٢٧٨١٤]

٢٧٨٢١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُبَيْةَ أَنَّهَا قَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْكُذْبِ فِي ثَلَاثِ فِي الْحَرْبِ وَفِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَقَوْلُ الرَّجُلِ لَامْرَأَتِهِ. [راجع: ٢٧٨١٤]

٢٧٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: ، حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُبَيْةَ قَالَ: وَكَانَتْ مِنَ الْمَهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ بِالْكَذَّابِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ: خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا وَقَالَ: مَرَّةً (وَنَمَى) خَيْرًا. [راجع: ٢٧٨١٤]

### حديث أم ولد شيبة بن عثمان

٢٧٨٢٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا، حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ شَيْبَةَ أَنَّهَا أَبْصَرَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةَ يَقُولُ: لَا يَطْعَمُ إِلَّا شَدًّا.

٢٧٨٢٤- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَدِيلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَوْخَةٍ وَهُوَ يَسْعَى فِي بَطْنِ (٤٠٥/٦) الْمَسْبِلِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَطْعَمُ الْوَادِي إِلَّا شَدًّا وَأَطْنَهُ قَالَ: وَقَدْ انْكَشَفَ الشُّوبُ، عَنْ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: حَمَّادٌ بَعْدَ لَا يَطْعَمُ أَوْ قَالَ: الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَا يَطْعَمُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا.

بن أبي مَعْقِلٍ أَنَّ أُمَّهُ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ فَلَذَكَرَ مَعَهَا.

٢٧٨٣٨ م قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي

**بِحِطِّ يَدِهِ:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ذَكَرَ مَرْوَانَ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذُّكْرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ يَدَهُ فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَا وَضُوءَ عَلَيْهِ مِنْ مَسِّهِ فَقَالَ: مَرْوَانَ أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةِ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّهُا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذُّكْرِ قَالَ: عُرْوَةُ فَلَمَّ أَزَلَّ أَمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثْتَ مِنْ ذَلِكَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِسْرَةَ بِمِثْلِ الَّذِي، حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ. [راجع: ٢٧٨٣٧]

### حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، اسْمُهَا نُسَيْبَةُ

٢٧٨٣٩- حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحَنَّنَ نَفْسًا لِبَنَاتِهِ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ وَاجْعَلْنَ فِي الْأُخْرَةِ كَأَفْئُورٍ أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأَفْئُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ قَادَنِي قَادَنَاهُ فَالْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ: أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ. [راجع: ٢٧٨٣٨]

٢٧٨٤٠- قَالَ: مُحَمَّدٌ وَحَدَّثَنَا حَفْصَةُ قَالَتْ: فَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ

قُرُونٍ.

٢٧٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنِ حَفْصَةَ، عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْأُيَّةُ ﴿عَلَى أَنْ لَا يُنْشَرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَتْ: كَانَ فِيهَا نَيْحَةٌ قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (إِلَّا لَئِنْ فُلَانٌ قَاتَلَهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بَدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِلَّا لَئِنْ فُلَانٌ [راجع: ٢٧٨٤٠])

٢٧٨٤٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنِ حَفْصَةَ، عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تَوَقَّيْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا بِسِدْرٍ وَاغْسِلْنَهَا وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ وَاجْعَلْنَ فِي الْأُخْرَةِ كَأَفْئُورٍ أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأَفْئُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ قَادَنِي قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَالْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ: أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ. [راجع: ٢٧٨٤١]

٢٧٨٤٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ حَفْصَةَ، عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَدَارِي الْمَرَضَى وَأَقُومُ عَلَى جِرَاحَتِهِمْ [وَأُخْلِفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ أَصْعَقَ لَهُمُ الطَّعَامُ]. [راجع: ٢٧٨٤٢]

٢٧٨٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ خَالِدِ، عَنِ حَفْصَةَ، عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِشَاءٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَيْتُ (٤٠٨/٦) إِلَى عَائِشَةَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَائِشَةَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.

٢٧٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ حَزِيمَةَ يَقَالُ لَهَا أُمُّ مَعْقِلٍ قَالَتْ: أَرَدْتُ الْحَجَّ فَضَلَّ بِعَيْرِي فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اعْتَمِرِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ عَمْرَةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً.

٢٧٨٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ فِيْمَنْ رَكِبَ مَعَ مَرْوَانَ حِينَ رَكِبَ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ قَالَ: وَكُنْتُ فِيْمَنْ دَخَلَ عَلَيْهَا مِنَ النَّاسِ مَعَهُ وَسَمِعْتُهَا حِينَ حَدَّثَتْ هَذَا الْحَدِيثَ.

٢٧٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ، عَنِ أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ قَالَتْ: أَرَدْتُ الْحَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. [راجع: ١٧٩٩٣]

٢٧٨٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنِ أُمِّ مَعْقِلٍ أَنَّهُا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً.

٢٧٨٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى ثَعْلَبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَتَانِ لِلْمَنَاطِقِ وَالْبَوْلِ. [راجع: ١٧٩٩٢]

### حَدِيثُ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ

٢٧٨٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمِ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَبِي قَالَ: ذَاكَرَنِي مَرْوَانَ مَسَّ الذُّكْرِ فَقُلْتُ لَيْسَ فِيهِ وَضُوءٌ فَقَالَ: إِنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تُحَدِّثُ فِيهِ فَارْسَلْ إِلَيْهَا رَسُولًا فَلَذَكَرَ الرَّسُولُ أَنَّهُا تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأَ. [انظر ما بعده]

٢٧٨٣٧- حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ مَعَ أَبِيهِ يُحَدِّثُ أَنَّ مَرْوَانَ أَخْبَرَهُ، عَنِ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَسَّ فَرَجَهُ فَلْيَتَوَضَّأَ قَالَ: فَارْسَلْ إِلَيْهَا رَسُولًا وَأَنَا حَاضِرٌ فَقَالَتْ نَعَمْ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِهَا بِذَلِكَ (٤٠٧/٦). [انظر: ٢٧٨٣٨]

٢٧٨٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ هِشَامِ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يَصِلُ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.



قَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالَتْ: لَا إِلَّا أَنْ تُسَيِّبَ بَعْتٌ إِيَّانَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعْتُمْ بِهَا إِيَّاهَا فَقَالَ: إِنِّيَا قَدْ بَلَكَتْ مَحَلَّهَا.

٢٧٨٤٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَكُمْ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ أَبَدَانٍ بِسَامِيهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضوءِ مِنْهَا.

٢٧٨٤٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: (نَهَيْتَا)، عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازِ وَلَمْ يَبْعَدْ عَلَيْنَا.

٢٧٨٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا الْمَرْءُ فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا لَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تُطَيَّبُ إِلَّا عِنْدَ أَدْنَى طَهْرَتِهَا ثَبَدَةً مِنْ فُسْطٍ وَأَطْفَارٍ. [رابع: ٢١١٧٥]

٢٧٨٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كَانَ تَمَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ عَلَيْنَا فِي الْبَيْتَةِ أَنْ لَا نَتَوَحَّ قَمَا وَتِ امْرَأَةٌ مَنَّا غَيْرَ خَمْسِ أُمِّ سَلِيمٍ وَامْرَأَةَ مَعَاذِ وَابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ وَأُمِّ الْعَلَامِ وَامْرَأَةَ أُخْرَى. [رابع: ٢١١٧٦]

٢٧٨٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَا أَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تَوَفَّيْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَاتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اغْسِلْهَا بِسَدْرٍ وَاغْسِلْهَا وَثَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ وَاجْعَلِي فِي الْأُخْرَى كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتِ نَاقِدْتِنِي قَالَتْ: لَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ قَالَتِي إِنِّيَا حَفْوَةٌ فَقَالَ: أَشْرَعْتَهَا إِيَّاهُ قَالَتْ: أُمُّ عَطِيَّةَ وَصَفَرْنَا رَأْسَ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ فُرُوقٍ وَالْقَيْتَا خَلْفَهَا قَرْبَيْهَا وَتَاصَبْتَاهَا. [رابع: ٢١١٧٦]

٢٧٨٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّوَّاحِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَخَذَ عَلَيْنَا فِيمَا أَخَذَ أَنْ لَا نَتَوَحَّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنَّ آلَ فُلَانٍ اسْتَعْدُونِي فِي الْبَهَائِلِ وَفِيهِمْ مَاتَمٌ فَلَا أَبَايَعُكَ حَتَّى اسْتَعْدَمَهُمْ كَمَا اسْتَعْدُونِي فَقَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْفَهَا عَلَى ذَلِكَ فَذَبَعَتْ فَاسْتَعْدَمَهُمْ ثُمَّ رَجَعَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ قَمَا وَتِ امْرَأَةٌ مَنَّا غَيْرُ ثَلَاثِ وَغَيْرُ أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مَلْحَانَ. [رابع: ٢١١٧٧]

٢٧٨٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ وَحَبِيبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ فِيمَا أَخَذَ أَنْ لَا يَتَّخِذَنَّ امْرَأَةٌ بَارَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ امْرَأَةٌ اسْتَعْدَتِي أَقْلًا أَسْلَعِمًا فَبَقِضَتْ بَدْعًا وَبَعْضُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ قَلَمٌ يَبَايَعُهَا.

٢٧٨٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّدِّدِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَبُو يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٠٩/٦) الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ ثَمٍّ

أَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ فَرَدَدْنَ السَّلَامَ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَكُنْ فَعَلْنَ مَرْحَابًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ: تَبَايَعُنَّ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تُسْرِقُنَّ وَلَا تُزْنِينَ وَلَا تُقْتُلُنَّ أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتِينَ بِيَهْتَانٍ تَقْتَرِينَ بِهِنَّ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُنَّ وَلَا تَمْسِيْنَ فِي مَعْرُوفٍ فَعَلْنَ نَعَمَ، فَمَدَّ عُمَرُ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَابِ وَمَدَدْنَ أَيْدِيَهُنَّ مِنْ دَاخِلِ ثَمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَأَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَتَقَ وَالْحَيْضَ وَنَهَيْتَا، عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازِ وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا فَسَأَلَتْهُ، عَنِ الْبَهْتَانِ وَعَنْ قَوْلِهِ (وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ) قَالَ: هِيَ السِّيَاحَةُ. [رابع: ٢١١٧٨]

### حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ

٢٧٨٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَزَوَّجَ مَنَزَلًا قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْمَنْزِلِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ. [رابع: ٢١٦١١]

٢٧٨٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَتْ: خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَزَوَّجَ مَنَزَلًا يَقُولُ: حِينَ يَتَزَوَّجُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَقَالَ: يَزِيدُ ثَلَاثًا إِلَّا وَفِي شَرِّ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ حَتَّى يَطَّعْنَ مِنْهُ. [رابع: ٢١٦١٢]

٢٧٨٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْمَرْءِ تَرَى فِي مَتَابِعِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْهَا غَسْلٌ حَتَّى يَتَزَوَّجَ الْمَاءُ كَمَا أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلٌ حَتَّى يَتَزَوَّجَ.

٢٧٨٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ:، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةَ وَهِيَ إِحْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْمَرْءِ تَحْتَمِلُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَتَغْتَسِلَ.

٢٧٨٥٧- حَدَّثَنَا سَعْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي سُوَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: رَعَمَتِ الْمَرْءَةَ الصَّالِحَةَ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُحْتَضًا أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَجْبُونَ وَتَبْخَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْ أَمْرًا وَطَاءَ وَطَئَهَا اللَّهُ يُوَجِّعُ وَقَالَ: سَعْيَانَ مَرَّةً إِنَّكُمْ لَتَبْخَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَجْبُونَ.

٢٧٨٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٤١٠/٦) يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ خَوْلَةَ

بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَكَ حَوْضًا قَالَ: نَعَمْ، وَأَحَبُّ مِنْ وَرْدَةٍ عَلَيَّ يَوْمُكَ.

٢٧٨٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحْيَى بْنِ أَنَسٍ أَنَّ حَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ حَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ بْنِ قَهْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُ حَمْرَةَ فِي بَيْتِهَا وَكَانَتْ تُحَدِّثُهُ عَنْهُ ﷺ أَحَادِيثَ قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي عَنْكَ أَنْتَ تَحَدَّثُ أَنَّ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَوْضًا مَا يَمِينُ كَذَا [وَكَذَا] إِلَى كَذَا قَالَ: أَجَلٌ وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرَوْهُ مِنْهُ قَوْمُكَ قَالَتْ: فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ بُرْمَةً فِيهَا خَبْزَةٌ أَوْ حَرِيرَةٌ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْبُرْمَةِ لِأَكُلَ فَاحْتَرَقَتْ أَصَابِعُهُ فَقَالَ: حَسَنٌ ثُمَّ قَالَ: ابْنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ الْبُرْدُ قَالَ: حَسَنٌ وَإِنْ أَصَابَهُ الْحَرُّ قَالَ: حَسَنٌ.

٢٧٨٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ كَثِيرٍ ابْنَ أَلْفَجِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَيْدَ سُوَيْطًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ حَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ وَقَدْ قَالَ: حَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى حَمْرَةَ بَيْنَهُمَا فَتَدَاكُرُوا الدُّنْيَا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الدُّنْيَا حَضْرَةٌ حُلْوَةٌ مِنْ أَخْذِهَا بِحَقِّهَا بُورٌ لَهُ فِيهَا وَرَبٌّ مُتَحَوِّضٌ فِي مَالِ اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى الْقِيَامَةَ. [راجع: ٢٧٨٥٩]

### وَمِنْ حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أُخْتِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ

٢٧٨٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ أُرْسِلَ إِلَيَّ زَوْجِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بَطْلَانِي وَأُرْسِلَ إِلَيَّ (بِحَمْسَةٍ) أَصْعَ شَمِيرٍ فَقُلْتُ مَا لِي تَفْعَلُ إِلَّا هَذَا وَلَا أَعْتَدُ إِلَّا فِي نَيْكِحِكُمْ قَالَ: لَا تَسُدُّدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ثُمَّ اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: كَمْ طَلَّقَكَ قُلْتُ ثَلَاثًا قَالَ: صَدَقَ لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ وَأَعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمَلِكِ ابْنِ أُمِّ مَكْحُومٍ فَإِنَّهُ ضَرِبَ الْبَصَرَ ثَلَاثِينَ نَيْبًا عِنْدَكَ فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَادْنِي قَالَتْ: فَحَطَبْتِي حُطَابٍ فِيهِمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ مُعَاوِيَةَ تَرَبَّ حَفِيفَ الْحَالِ وَأَبُو جَهْمٍ يَضْرِبُ النِّسَاءَ وَلَكِنْ أَيُّ فِيهِ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَوْ قَالَ: أَنْكِحِي أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ. [انظر: ٢٧٨٦٥]

[٢٧٨٦٥]

٢٧٨٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ تَمِيمِ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِحَوْوٍ.

٢٧٨٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صَخْبَرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَمَا جَعَلَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً. [راجع: ٢٧٨٦٣]

٢٧٨٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ (٤١٢/٦) قَيْسٍ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْتَدَ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْحُومٍ. [راجع: ٢٧٨٦٠]

٢٧٨٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ قَالَتْ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَحْلَلْتُ

بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَكَ حَوْضًا قَالَ: نَعَمْ، وَأَحَبُّ مِنْ وَرْدَةٍ عَلَيَّ يَوْمُكَ.

٢٧٨٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحْيَى بْنِ أَنَسٍ أَنَّ حَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ حَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ بْنِ قَهْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُ حَمْرَةَ فِي بَيْتِهَا وَكَانَتْ تُحَدِّثُهُ عَنْهُ ﷺ أَحَادِيثَ قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي عَنْكَ أَنْتَ تَحَدَّثُ أَنَّ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَوْضًا مَا يَمِينُ كَذَا [وَكَذَا] إِلَى كَذَا قَالَ: أَجَلٌ وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرَوْهُ مِنْهُ قَوْمُكَ قَالَتْ: فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ بُرْمَةً فِيهَا خَبْزَةٌ أَوْ حَرِيرَةٌ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْبُرْمَةِ لِأَكُلَ فَاحْتَرَقَتْ أَصَابِعُهُ فَقَالَ: حَسَنٌ ثُمَّ قَالَ: ابْنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ الْبُرْدُ قَالَ: حَسَنٌ وَإِنْ أَصَابَهُ الْحَرُّ قَالَ: حَسَنٌ.

٢٧٨٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ كَثِيرٍ ابْنَ أَلْفَجِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَيْدَ سُوَيْطًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ حَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ وَقَدْ قَالَ: حَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى حَمْرَةَ بَيْنَهُمَا فَتَدَاكُرُوا الدُّنْيَا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الدُّنْيَا حَضْرَةٌ حُلْوَةٌ مِنْ أَخْذِهَا بِحَقِّهَا بُورٌ لَهُ فِيهَا وَرَبٌّ مُتَحَوِّضٌ فِي مَالِ اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى الْقِيَامَةَ. [راجع: ٢٧٨٥٩]

[٢٧٨٥٩]

### حَدِيثُ بِنْتِ ثَامِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ

٢٧٨٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْمِيِّ، عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ ثَامِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا حَضْرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنَّ رِجَالَ يَتَحَوِّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ حَقِّ لَهُمْ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

### حَدِيثُ حَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ

٢٧٨٦٢- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ قَالَا، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ:، حَدَّثَنِي مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: وَاللَّهِ فِيَّ وَفِي أَوْسِ بْنِ صَامِتٍ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ حُلْفُهُ وَضَجَرَ قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَرَأَيْتُهُ بِشَيْءٍ فَغَضِبَ فَقَالَ: أَنْتَ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ كَيْدًا هُوَ يَرِيدُنِي عَلَى نَفْسِي قَالَتْ: فَقُلْتُ كَلَا وَالَّذِي نَفْسُ حَوْلَةَ بِيَدِهِ لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ مَا قُلْتُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَيَا بِحُكْمِهِ قَالَتْ: فَوَاللَّهِ وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ فَقَلْبَتُهُ بِمَا تَغْلِبُ بِهِ الْمَرْأَةَ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ فَالْفِتْنَةُ (٤١١/٦) عَنِّي قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي فَاسْتَعْرَفْتُ مِنْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسْتُ

جَزَائِرِ الْبَحْرِ قِيَادًا هُمْ بَدَايَةُ أَشْعَرَ لَا يُذْرَى أَذْكَرُ أَمْ أَثْنَى مِنْ كَثْرَةِ شَعْرِهِ  
فَقَالُوا: مَنْ أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ قَالُوا فَأَخْبَرِينَا قَالَتْ: مَا أَنَا  
بِمُخْبِرِكُمْ وَلَا بِمُسْتَخْبِرِكُمْ وَلَكِنْ فِي هَذَا الدَّيْرِ رَجُلٌ قَبِيرٌ إِلَيَّ أَنْ يُخْبِرَكُمْ  
وَيَسْتَخْبِرَكُمْ فَلَدَخَلُوا الدَّيْرَ قِيَادًا رَجُلٌ ضَرِيرٌ وَمُصَفَّدٌ فِي الْحَدِيدِ فَقَالَ: مَنْ  
أَنْتُمْ فَلْتَنَا نَحْنُ الْعَرَبُ قَالَ: هَلْ بَعَثَ فِيكُمْ النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَنَا نَعَمْ، قَالَ: قَهْل  
أَتَبَعَهُ الْعَرَبُ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ قَالَ: مَا فَعَلْتَ فَارِسَ هَلْ ظَهَرَ  
عَلَيْهَا قَالُوا لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا بَعْدُ قَالَ: إِنَّمَا إِيَّاهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ  
عَيْنُ زُغَرٍ قَالُوا هِيَ تَدْفُقُ مَلَأَى قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بِحَيْرَةٍ طَبْرِيَةَ قَالُوا هِيَ تَدْفُقُ  
مَلَأَى قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ تَحُلُ بَيْسَانَ هَلْ أَطْعَمَ بَعْدُ قَالُوا قَدْ أَطْعَمَ أَوْ أَلَّهِ قَالَ:  
فَوَكَّبَ وَبَيَّهَ طَبْرِيَةَ أَنَّهُ سَيَبْلُغُ قَوْلَنَا مَنْ أَنْتِ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ أَمَا إِنِّي سَاطَأُ  
الْأَرْضِ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبْرِيَةَ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَشَرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ  
فِي هَذِهِ طَبْرِيَةَ لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ [راجع: ٢٧٨١٣]

٢٧٨٦٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ  
بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: هِيَ طَبِيَّةٌ [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ سَلَمَةَ بِنْتِ  
ابْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي  
الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا لَيْسَ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٧٠- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ابْنَ حَضْرَةَ طَلَّقَهَا الْبَيْتَ وَهُوَ غَائِبٌ فَارْسَلُ  
إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَيْرٍ فَتَسَخَّطَتْ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ فَجَاءَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ عَلَيْهِ فَاَمْرَاهَا أَنْ تَعْتَدِيَ فِي  
بَيْتِ أُمَّ شَرِيكِ ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يُغْشَاهَا أَصْحَابِي فَأَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمَّ  
مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ فَإِذَا حَلَّتْ فَادْبَانِي فَلَمَّا حَلَّتْ  
ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَعْيَانَ وَأَبَا الْجَهْمِ خَطَبَانِي فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكَ لَا مَالَ لَهُ أَنْكِحِي أَسَامَةَ  
بْنَ زَيْدٍ. [نظر: ٢٧٨٧١، ٢٧٨٧٦، ٢٧٨٧٧، ٢٧٨٧٨، ٢٧٨٨٤، ٢٧٨٩٠]

٢٧٨٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ  
أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَ: كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ فِيهَا كِتَابًا فَقَالَتْ كُنْتُ  
عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَيْتَ فَارْسَلْتُ إِلَى أَهْلِهِ أَيْتَنِي النَّفَقَةَ فَقَالُوا  
لَيْسَ لَكَ عَلَيْكَ نَفَقَةٌ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ وَعَلَيْكَ  
الْعِدَّةُ اتَّقِي إِلَى أُمَّ شَرِيكِ وَلَا تُؤَنِّبِي بِنَفْسِكَ ثُمَّ قَالَ: إِنْ أُمَّ شَرِيكِ يَدْخُلُ  
عَلَيْهَا إِخْوَانُهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِ اتَّقِي إِلَى ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ  
ذَهَبَ بَصَرُهُ فَإِنْ وَضَعْتَ مِنْ ثِيَابِكَ شَيْئًا لَمْ يَرِ شَيْئًا قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَّتْ  
خَطَبَنِي مَعَاوِيَةَ وَأَبُو جَهْمٍ مِنْ حُدَيْبِيَةَ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَعَانَلِي  
لَا مَالَ لَهُ وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ لَا يَضَعُ عَصَاهُ، عَنِ عَاقِبَةَ ابْنِ أَثَمٍ مِنْ  
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَكَانَ أَهْلُهَا كَرِهُوا ذَلِكَ فَقَالَتْ لَا أَنْكِحُ إِلَّا الَّذِي دَعَانِي إِلَيْهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَحَّتْ. [راجع: ٢٧٨٧٠]

٢٧٨٧٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ يُغْنِي ابْنَ  
صَالِحٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ قَالَ: حَسَنٌ قَالَ: السُّدِّيُّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ  
لِإِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ فَقَالَا قَالَ: عُمَرُ لَا تُصَدِّقُ فَاطِمَةَ لَهَا السَكْنَى وَالنَّفَقَةُ.

٢٧٨٧٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَّاجُ  
بْنَ أُرْطَاةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ.

٢٧٨٧٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (٤١٣/٦) قَالَ:  
أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ  
مُسْرِعًا فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَادَى فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً (فَاجْتَمَعَ) النَّاسُ فَقَالَ:  
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ تَزَلْتُ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ نَيْمًا الدَّارِيَّ  
أَخْبَرَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ فَذَفَقَهُمُ الرَّيْحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ

قَادِنِي فَادْبَعَتْهُ فَخَطَبَهَا مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَعْيَانَ وَأَبُو الْجَهْمِ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ  
فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَجَرُّ لَمْ يَأْتِ لَهُ وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَجَرُّ  
ضَرَابٌ لِلنَّسَاءِ وَلَكِنْ أَسَامَةُ قَالَ: فَقَالَتْ بَيْدَهَا هَكَذَا أَسَامَةُ يَقُولُ لَمْ تُرِدْهُ  
فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ فَتَزَوَّجْتَهُ  
فَأَعْتَبْتَهُ. [راجع: ٢٧٨١٣]

٢٧٨٦٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ  
بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: هِيَ طَبِيَّةٌ [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنِ سَلَمَةَ بِنْتِ  
ابْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي  
الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا لَيْسَ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٧٠- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ابْنَ حَضْرَةَ طَلَّقَهَا الْبَيْتَ وَهُوَ غَائِبٌ فَارْسَلُ  
إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَيْرٍ فَتَسَخَّطَتْ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ فَجَاءَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ عَلَيْهِ فَاَمْرَاهَا أَنْ تَعْتَدِيَ فِي  
بَيْتِ أُمَّ شَرِيكِ ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يُغْشَاهَا أَصْحَابِي فَأَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمَّ  
مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ فَإِذَا حَلَّتْ فَادْبَانِي فَلَمَّا حَلَّتْ  
ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَعْيَانَ وَأَبَا الْجَهْمِ خَطَبَانِي فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكَ لَا مَالَ لَهُ أَنْكِحِي أَسَامَةَ  
بْنَ زَيْدٍ. [نظر: ٢٧٨٧١، ٢٧٨٧٦، ٢٧٨٧٧، ٢٧٨٧٨، ٢٧٨٨٤، ٢٧٨٩٠]

٢٧٨٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْمِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَعْيَانَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ  
فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ابْنَ حَضْرَةَ طَلَّقَهَا الْبَيْتَ وَهُوَ غَائِبٌ فَذَكَرَ مَعَهَا  
وَقَالَ: أَنْكِحِي أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكْرَهُتُهُ فَقَالَ: أَنْكِحِي أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَتَكَحَّتْ  
فَجَعَلَ اللَّهُ لِي فِيهِ خَيْرًا.

٢٧٨٧٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ يُغْنِي ابْنَ  
صَالِحٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبُهَيْ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ قَالَ: حَسَنٌ قَالَ: السُّدِّيُّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ  
لِإِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ فَقَالَا قَالَ: عُمَرُ لَا تُصَدِّقُ فَاطِمَةَ لَهَا السَكْنَى وَالنَّفَقَةُ.

٢٧٨٧٣- حَدَّثَنَا عَمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَّاجُ  
بْنَ أُرْطَاةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ.

٢٧٨٧٤- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (٤١٣/٦) قَالَ:  
أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ  
مُسْرِعًا فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَادَى فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً (فَاجْتَمَعَ) النَّاسُ فَقَالَ:  
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ تَزَلْتُ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ نَيْمًا الدَّارِيَّ  
أَخْبَرَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ فَذَفَقَهُمُ الرَّيْحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ

فَأَخْبَرْتُهُ خَيْرِي وَمَا قَالَ: لِي عِيَّاشٌ فَقَالَ: صَدَقَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ وَلَا سَكْنَىٰ وَكَيْسَتْ لَهُ فِيكَ رَدَةٌ وَعَلَيْكَ الْعِدَّةُ فَانْتَقِلِي إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكِ ابْنَةِ عَمِّكَ فَكُونِي عِنْدَهَا حَتَّىٰ تَحْلِي قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَا تِلْكَ أُمْرَأَةٌ بَزُورَهَا إِخْوَتُهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَىٰ ابْنِ عَمِّكَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ مَكْفُوفُ الْبَصَرِ فَكُونِي عِنْدَهُ فَإِذَا حَلَلْتَ فَلَا تُقَوِّبِي بِنَفْسِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يَرِيدُنِي إِلَّا لِنَفْسِهِ قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ حَظَبْنِي عَلَىٰ اسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ فَزَوَّجْتِيهِ.

قَالَ: أَبُو سَلَمَةَ أَمَلْتُ عَلَيَّ حَدِيثَهَا هَذَا وَكَتَبْتُهُ يَدِي. [راجع: ٢٧٨٧٠]

٢٧٨٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٧٨٧٠]

٢٧٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتِ الضَّحَّاكِ بِنْتِ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا وَخَرَجَ إِلَىٰ بَعْضِ الْمَغَازِي وَأَمَرَ وَكَيْلًا لَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا بَعْضَ النَّفَقَةِ فَاسْتَقْبَلَهَا وَأَطْلَقَتْ إِلَىٰ إِحْدَىٰ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعِيَ عِنْدَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ طَلَّقَهَا فَلَانَ فَارْسَلْ إِلَيْهَا بِبَعْضِ النَّفَقَةِ فَرَدَّتْهَا وَزَعَمَ أَنَّهُ سَنَىٰ تَطَوَّلَ بِهِ قَالَ: صَدَقَ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ انْتَقِلِي إِلَىٰ مَنْزِلِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَقَالَ: أَبِي وَقَالَ: الْخُفَّاءُ أُمُّ كَلْتُومٍ فَاعْتَدِي عِنْدَهَا ثُمَّ قَالَ: لَا ، [إِنَّ أُمَّ كَلْتُومٍ بَخْرٌ عَوْدَاهَا وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ أَعْمَىٰ فَانْتَقِلْتِ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ فَاعْتَدِي عِنْدَهُ حَتَّىٰ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ثُمَّ حَظَبَهَا أَبُو جَهْمٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ: أَبُو جَهْمٍ أَخَافُ عَلَيْكَ مَسْقِاسَتَهُ لِلْعَصَا وَقَالَ: الْخُفَّاءُ مَسْقِاسَتَهُ لِلْعَصَا وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَخْلَقَ مِنَ الْمَالِ فَتَزَوَّجَتْ اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ بَعْدَ ذَلِكَ.

٢٧٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَىٰ الْيَمَنِ فَارْسَلُ إِلَىٰ [أُمَّرَأَةٍ] فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ بِتَطْلِيْقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا وَأَمَرَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رِيْعَةَ بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا وَاللَّهِ مَا لَكَ مِنْ نَفَقَةٍ إِلَّا (٤١٥/٦) أَنْ تَكُونِي حَامِلًا فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا فَقَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي [الانْتِقَالِ] قَائِدًا لَهَا فَقَالَتْ أَيْنَ تَتْرَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِلَىٰ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ أَعْمَىٰ تَضَعُ نِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ اسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ فَارْسَلُ إِلَيْهَا مَرْوَانَ قَيْصَةَ بِنْتُ ذُوَيْبٍ يَسْأَلُهَا ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثْتُهُ بِهِ فَقَالَ: مَرْوَانُ لَمْ تَسْمَعْ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ سَنَأَخَذُ بِالْعَصَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ فَاطِمَةُ حِينَ بَلَغَهَا قَوْلَ مَرْوَانَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْقُرْآنُ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِغَاحِشَةٍ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿لَا تَدْرِي﴾ لَعَلَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قَالَتْ: هَذَا لَمَنْ كَانَ لَهُ مُرَاجَعَةٌ فَأَيُّ أَمْرٍ يُحَدِّثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ.

٢٧٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ قَلَمٌ يَجْعَلُ لَهَا سَكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةَ قَالَ: عَمْرُؤُكَ الْخَطَّابُ لَا تَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَتَيْهِ ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَعَلَّهَا نَسِيَتْ قَالَ: قَالَ: عَامِرٌ وَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. [راجع: ٢٧٦١٠]

٢٧٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ الزُّهْرِيُّ أَنَّ قَيْصَةَ بِنْتُ ذُوَيْبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّ بِنْتَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُجَيْلٍ وَكَانَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ خَالَتَهَا وَكَانَتْ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَجَعَلَتْ إِلَيْهَا خَالَتَهَا فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ فَجَعَلَتْهَا إِلَىٰ بَيْتِهَا وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ عَلَىٰ الْمَدِينَةِ قَالَ: قَيْصَةُ فَبَعَثَتِي إِلَيْهَا مَرْوَانُ فَسَأَلْتُهَا مَا حَمَلَهَا عَلَيَّ أَنْ تَخْرُجَ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا قَالَ: فَقَالَتْ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِذَلِكَ قَالَ: ثُمَّ قَصَّتْ عَلَيَّ حَدِيثَهَا ثُمَّ قَالَتْ: وَأَنَا إِخْصَاصُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ يَقُولُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِغَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ﴾ إِلَىٰ لَعَلَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ الثَّلَاثَةَ ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ وَاللَّهِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ حِسَابًا مَعَ أَمْرِنِي بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَزَجَعْتُ إِلَىٰ مَرْوَانَ فَأَخْبَرْتُهُ خَيْرَهَا فَقَالَ: حَدِيثُ امْرَأَةٍ حَدِيثُ امْرَأَةٍ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالْمَرْأَةِ فَرَدَّتْهَا إِلَىٰ بَيْتِهَا حَتَّىٰ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا.

٢٧٨٨٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ابْنَةً فَخَاصَمَتْهُ فِي السَّكْنَىٰ وَالنَّفَقَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: قَلَمٌ يَجْعَلُ [لِي] سَكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةَ وَقَالَ: يَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ إِنَّمَا السَّكْنَىٰ وَالنَّفَقَةُ عَلَيَّ مِنْ كَانَتْ لَهُ رُجْعَةٌ. [راجع: ٢٧٦١٠]

٢٧٨٨٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي (٣١٦/٦) ابْنَ سَعْدٍ قَالَ: ، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةَ فَلَقَّهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيْقَاتٍ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَتْهُ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَىٰ بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَىٰ قَالِي مَرْوَانَ أَنْ يُصَدِّقَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا.

وقال: عُرْوَةُ أَنْكَرَتْ عَائِشَةَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. [راجع: ٢٧٨٧٠]

٢٧٨٨٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُغْبِرَةُ وَأَشْعَثُ وَابْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ وَحَدَّثَنَا مُجَالِدٌ (١) وَاسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ سَالِمٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَسَأَلْتُهَا ، عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا فَقَالَتْ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ابْنَةً قَالَتْ: فَخَاصَمْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

السُّكْنَى وَالثَّقَفَةَ قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنَى وَلَا ثَقَفَةَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَهَا فِي عَدَّتِهَا لَا تَنْكِحِي حَتَّى تَعْلَمِيْنِي. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِّ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ الشَّيْبَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنَى وَلَا ثَقَفَةَ وَقَالَ: إِنَّمَا السُّكْنَى وَالثَّقَفَةُ لِمَنْ كَانَ لِرُؤُوسِهَا عَلَيْهَا رِجْعَةٌ وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

٢٧٨٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَسْمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْنِي السَّيَمِيَّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَأَرَدْتُ الثَّقَفَةَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرُو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَاَعْتَدِي عِنْدَهُ. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٩٠- حَدَّثَنَا رُؤُوحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تُحْتَمُ أَبِي عَمْرُو بْنِ حَضْرَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَلَطَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ فَوَعَدَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَسْتَهَتْ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى قَالِي مَرْوَانَ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ حَدِيثُ فَاطِمَةَ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا وَزَعَمَ عُرْوَةُ قَالَ: قَالَ: فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَائِشَةُ عَلَى فَاطِمَةَ. [راجع: ٢٧٨٧٠]

٢٧٨٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِرِّهِ فَقَالَ: لِي (٤١٧/٦) أَخُوهُ أَخْرَجِي مِنَ الدَّارِ فَقُلْتُ لِي ابْنُ ثَقَفَةَ وَسَكْنَى حَتَّى يَحِلَّ الْأَجَلَ قَالَ: لَا قَالَتْ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ فُلَانًا طَلَّقَنِي وَإِنْ أَخَاهُ أَخْرَجَنِي وَمَنْعَنِي السُّكْنَى وَالثَّقَفَةَ فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَخِي طَلَّقَهَا ثَلَاثًا جَمِيعًا قَالَتْ: فَقَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انظري أي بنت آل قيس إنما الثَّقَفَةُ والسُّكْنَى للمرأة على زوجها ما كانت له عليها رِجْعَةٌ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهَا رِجْعَةٌ فَلَا ثَقَفَةَ وَلَا سَكْنَى أَخْرَجِي قَانِزِلِي عَلَى فُلَانَةَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ يُتَحَدَّثُ بِهَا أَنِّي إِذَا نَزَلْتُ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ أَعْمَى لَا يَرَاكَ ثُمَّ قَالَ: لَا تَنْكِحِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَلْتَكْحِكُ قَالَتْ: فَحَطَبَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنِي فَقَالَ: لَا تَنْكِحِي مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانكحني من أحببت قَالَتْ: فَانكحني من أسامة بن زيد

قَالَ: فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ قَالَتْ اجلس حتى أهدئك حديثًا، عن رسول الله ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ فَصَلَّى صَلَاةَ الْهَاجِرَةِ ثُمَّ قَدَّمَ فَنَزَعَ النَّاسُ فَقَالَ: اجلسوا أيها الناس فإني لم أقم مقامِي هَذَا فَنَزَعَ وَلَكِنْ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنَا فَيَا خَيْرَتِي خَيْرًا مَتَعْنِي مِنَ الْقَبُولَةِ مِنَ الْفَرْحِ وَفَرَّةِ الْعَيْنِ فَاحْبَبْتُ أَنْ أُنْشَرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَيْكِمُ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَهْمًا مِنْ بَنِي عَمَّةٍ رَكِبُوا الْبَحْرَ فَاصَابَتْهُمْ رِيحٌ عَاصِفٌ فَالْجَاهَتُهُمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةِ لَا يَعْرِفُونَهَا فَتَقَدَّمُوا فِي قُبُورٍ سَفِينَةٍ حَتَّى خَرَجُوا إِلَى الْجَزِيرَةِ فَإِذَا هُمْ بِبَشِيٍّ أَهْلَبَ كَثِيرَ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ أَرَجُلٌ هُوَ أَوْ امْرَأَةٌ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ قَرَدَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ فَقَالُوا الْأَخْبَرْنَا؟ فَقَالَ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكُمْ وَلَا مُسْتَخْبِرِكُمْ وَلَكِنْ هَذَا الْفَرْدُ رَهَقْتُمُوهُ فَبِهِ مِنْ هُوَ إِلَيَّ خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ أَنْ يُخْبِرِكُمْ وَيَسْتَخْبِرِكُمْ (قَالَ) فَلَمَّا: مَا أَنْتَ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجِسَاسَةُ فَانطَلَقُوا حَتَّى اتَّوَلَّ الدَّيْرَ فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مَوْثِقٍ شَدِيدِ الْوَتَاكِ مَطْهَرِ الْحُرْنِ كَثِيرِ الشَّعْرِ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ قَرَدَ عَلَيْهِمُ فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ قَالُوا مِنَ الْعَرَبِ قَالَ: مَا فَعَلْتَ الْعَرَبَ أَخْرَجَ بَيْهَمَ بَعْدَ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ الْعَرَبَ قَالُوا خَيْرًا أَمْشُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ بِرُكَّانٍ لَهُ عَدُوٌّ فَأَطَهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ قَالَ: فَالْعَرَبُ الْيَوْمَ إِلَهُمُ وَاحِدٌ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ وَكَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ عَيْنَ زَعْرٍ قَالَ: قَالُوا صَالِحَةٌ يَشْرَبُ مِنْهَا أَهْلُهَا الشَّمْتَهُمْ وَيَسْقُونَ مِنْهَا زَرْعَهُمْ قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ نَحْلَ بَيْنَ عَمَانَ وَيَسَّانَ قَالُوا صَالِحٌ يَطْعَمُ جَنَاهُ كُلَّ عَامٍ قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بَحِيرَةَ الطَّبْرِيةِ قَالُوا مَلَأَ قَالَ: فَرَفَرْتُ ثُمَّ زَفَرْتُ ثُمَّ زَكَرْتُ ثُمَّ حَلَفْتُ لَوْ خَرَجْتُ مِنْ مَكَانِي هَذَا مَا تَرَكْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ اللَّهِ إِلَّا وَطَّئْتُهَا غَيْرَ طِيئَةٍ لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سُلْطَانٌ قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى هَذَا أَتَيْتُ فَرَحِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِنَّ طِيئَةَ الْمَدِينَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الدَّجَالِ أَنْ يَدْخُلَهَا ثُمَّ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَمَّا طَرِقَ صَبِيحٌ وَلَا وَاسِعٌ فِي سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا يَسْتَطِيعُ الدَّجَالُ أَنْ يَدْخُلَهَا عَلَى أَهْلِهَا. [راجع: ٢٧٨٤٠]

٢٧٨٩٢- قَالَ: عَامِرٌ فَلَقَيْتُ الْمُحَرَّرَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ، حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكَ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ فِي نَحْوِ الْمَشْرِقِ. [راجع: ٢٧٨٤١]

٢٧٨٩٣- قَالَ: ثُمَّ لَقَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكَ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَنَّهَا قَالَتْ الْحَرَمَانُ عَلَيْهِ حَرَامٌ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ. [راجع: ٢٧٨٤٢]

٢٧٨٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُسْرِعًا فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ وَتَوَدَّى فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ فلسطين رَكِبُوا الْبَحْرَ فَتَقَدَّتْ بِهِمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ فَإِذَا هُمْ بِبَدَايَةِ أَشْعَرٍ لَا يَدْرِي ذَكَرَهُمْ أَوْ أُنْشَى لِكَثْرَةِ شَعْرِهِ فَقَالُوا مَنْ أَنْتَ فَقَالَتْ أَنَا الْجِسَاسَةُ فَقَالُوا فَأَخْبَرْنَا فَقَالَتْ مَا أَنَا

مَالَهُ يُعِيدُ رَبَّهُ وَيُؤَدِّي حَقَّهُ وَرَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُخَيِّمُهُمْ وَيُخَيِّفُونَهُ.

### حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

٢٧٨٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ صَالِحًا يَعْنِي أَبَا الْخَلِيلِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ صَبَاةً بِنْتُ الزُّبَيْرِ فَتَهَسَّ مِنْ كَيْفٍ عِنْدَهَا ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٢٧٣١]

٢٧٨٩٩- حَدَّثَنَا زَوْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ صَبَاةً بِنْتُ الزُّبَيْرِ فَتَهَسَّ مِنْ كَيْفٍ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ: أَبِي وَقَالَ: الْخُفَّافُ هِيَ أُمُّ (الْحَكَمِ) بِنْتُ الزُّبَيْرِ. [راجع: ٢٧٣١]

٢٧٩٠٠- [حَدَّثَنَا عَلِيٌّ] حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّهَا تَأْوَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَمَا مِنْ لَحْمٍ فَأَكَلَتْ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى.

### حَدِيثُ صَبَاةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ

٢٧٩٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ حَكِيمِ، عَنْ أُخْتِهَا صَبَاةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا فَأَتَهَسَّ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ: أَبِي قَالَ: عَفَّانُ دَفَعَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا.

٢٧٩٠٢- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ قَالَ:، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ صَبَاةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٤٢٠/٦) قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَنِي وَقَوْلِي إِنَّ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْبَسُنِي فَإِنِ حَبِسْتِ أَوْ مَرِضْتِ فَقَدْ أَحَلَلْتَ مِنِّي ذَلِكَ شَرَطَكَ عَلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٧٩٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَنَّبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ قَالَ:، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي صَبَاةُ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَقَالَ: لَهَا حُجِّي وَأَشْتَرِي.

### حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ

٢٧٩٠٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ:، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْمُنْدَرِ بْنِ الْمُعْمِرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا آتَتْ نَبِيَّ ﷺ

بِمُخْبِرَتِكُمْ وَلَا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ وَلَكِنِّي فِي هَذَا الدَّيْرِ رَجُلٌ قَسِيرٌ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَإِلَى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ فَدَخَلُوا الدَّيْرَ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ أَعْوَدُ مُصَفَّدٌ فِي الْحَدِيدِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ (فَقَالُوا) نَحْنُ الْعَرَبُ فَقَالَ: هَلْ بَعَثَ فِيكُمْ نَبِيٌّ؟ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ آتَيْتُمُ الْعَرَبَ؟ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ قَالَ: فَمَا فَعَلْتِ قَارِسُ هَلْ ظَهَرَ عَلَيْهَا؟ قَالُوا: لَا قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتِ عَيْنُ زُرْعَرٍ قَالُوا: هِيَ تَذْفُقُ مَلَأَى قَالَ: فَمَا فَعَلْتِ نَحْلُ بَيْسَانَ هَلْ أَطْعَمْتِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، أَوَائِلُهُ قَالَ: فَوَيْبٌ وَبَيْتَةٌ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَفْلُتُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتِ فَقَالَ: أَنَا الدَّجَالُ، أَمَا إِنِّي سَاطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْرَوْا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ هَذِهِ طَيْبَةٌ لَا يَدْخُلُهَا. [راجع: ٢٧٤٠]

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٧٨٩٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عُجَيْدٍ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَأْسٍ، عَنْ مُنْذِرِ التُّورِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ حَبَّةُ الْيَوْمِ إِذْ شَفَّتْ أَدْخَلْتِكِ عَلَيْهَا قُلْتُ لَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ غَضَبَانَ فَاسْتَرْتِ بِكُمْ ذَرَعِي فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ لَمْ أَتَهَمُهُ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَضَبَانَ قَالَتْ: نَعَمْ، أَوْ مَا سَمِعْتِهِ قَالَتْ: قُلْتُ وَمَا قَالَ: قَالَتْ: قَالَ: إِنَّ السُّوءَ إِذَا شَفَا فِي الْأَرْضِ فَلَمْ يَتَّخِذْهُ اللَّهُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَأْسَهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ ثُمَّ يَقْبِضُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ أَوْ إِلَى رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ (٤١٩/٦). [راجع: ٢٧٠٢]

### حَدِيثُ عَمَةَ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ

٢٧٨٩٦- حَدَّثَنَا (حَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ)، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ (ح). وَيَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ أَنَّ عَمَةَ لَهَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا فَقَالَ: لَهَا آذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ (قَالَ: يَعْلَى فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟) قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتَ عَنْهُ قَالَ: انظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ فَإِنَّهُ جَنَّتِكَ وَتَارَكَ. [راجع: ١٩٢٢]

### حَدِيثُ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْرِيَّةِ

٢٧٨٩٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمٍ قَالَ:، حَدَّثَنِي طَارُوسٌ، عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْرِيَّةِ قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ رَجُلٌ مُعْتَرِلٌ فِي

## حَدِيثُ أُمِّ شَرِيكِ

فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ فَقَالَ: [لَهَا] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَيْ) ذَلِكَ عَزْرٌ كَانَتْ تَنْظُرِي قِيَادًا  
أَتَاكَ فِرْوَكٌ فَلَا تُصَلِّي قِيَادًا مَرَّ الْفَرْءُ فَتَطْهَرِي ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْفَرْءِ إِلَى الْفَرْءِ.

## حَدِيثُ أُمِّ مَيْمُونَةَ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثَةِ

٢٧٩٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي  
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ (ح).

وَابْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوَى: قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ  
شَيْبَةَ، أَنَّ ابْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ  
فِي قَتْلِ الْوَزَعَاتِ. فَأَمَرَهَا بِقَتْلِ الْوَزَعَاتِ.

قَالَ ابْنُ بَكْرٍ وَرَوَى: وَأُمُّ شَرِيكِ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ.

[نظن: ٢٧٨٧١]

## حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٧٩٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ  
قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مَيْمُونَةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَتْ:  
فِي حَائِظٍ فَقَالَ: لَكَ هَذَا فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: ﷺ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
مَنْ عَرَسَهُ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ قُلْتُ مُسْلِمٌ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ (يُفْرَسُ) عَرَسًا أَوْ  
يَزْرَعُ زَرْعًا) يَأْكُلُ مِنْهُ طَائِرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ سَبْعٌ أَوْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.

قَالَ: أَبِي وَلَمْ يَكُنْ فِي النُّسْخَةِ سَمِعْتُ جَابِرًا فَقَالَ: ابْنُ نُمَيْرٍ سَمِعَتْ

عَامِرًا. [راجع: ٢٧٥٨٣]

٢٧٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنِي ذَيْكَمُ أَبُو غَالِبٍ  
الْقَطَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ جَحَلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْكِرَامِ؛ أَنَّهَا  
حَجَّتْ، قَالَتْ: لَقِيتُ امْرَأَةً بِمَكَّةَ، كَثِيرَةَ الْحَشَمِ، لَيْسَ عَلَيْهِنَّ حُلِيٌّ إِلَّا  
الْفِضَّةُ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا لِي لَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ حَشَمِكَ حُلِيًّا إِلَّا الْفِضَّةَ.  
قَالَتْ: كَانَ جَدِّي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَانَا مَعَهُ، عَلِيٌّ قُرْطَانٌ مِنْ ذَهَبٍ.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ، فَمَنْ أَهْلُ الْبَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مَنَا يَلْبَسُ  
حُلِيًّا إِلَّا الْفِضَّةَ.

٢٧٩٠٦- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو  
الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مَيْمُونَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ  
حَفْصَةَ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ  
بَايَعُوا تَحْتَهَا فَقَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتَاهَا فَتَمَّتْ حَفْصَةَ «وَأَنْ مِنْكُمْ إِلَّا  
وَارِدَهَا» فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «لَمْ تَنْجِي الَّذِينَ اتَّقُوا  
وَتَذَرَّ الطَّالِمِينَ يَهَيَّا جِيًّا». [راجع: ٢٧٥٨٢]

## حَدِيثُ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ

## حَدِيثُ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي تَجْرَةَ

٢٧٩٠٧- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ  
كُتَيْبٍ بْنِ عَجْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبِ بِنْتِ كُتَيْبٍ أَنَّ فُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ  
بِنِ سَنَانَ أُخْتِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ حَدَّثَتْهَا أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ اعْتِلَاجٍ  
(لَهُ) فَأَدْرَكَهُمْ بِطَرَفِ الْقُدُومِ فَتَلَقَوْهُ فَاتَّاهَا نَعِيمُهُ وَهِيَ فِي دَارٍ مِنْ دُورِ  
(٤٢١/٦) الْأَنْصَارِ شَاسِعَةٍ، عَنْ دَارِ أَهْلِهَا فَكَرِهَتْ الْعِدَّةَ فِيهَا فَأَتَتْ  
النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَانِي نَعِيٌّ زَوْجِي وَأَنَا فِي دَارٍ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ  
شَاسِعَةٍ، عَنْ دُورِ أَهْلِي إِنَّمَا تَرَكَتُ فِي مَسْكَنِ لَا يَمْلِكُهُ وَلَمْ يَتْرُكْ فِي نَفَقَةٍ  
يُنْفِقُ عَلَيَّ وَلَمْ أَرْتِ مِنْهُ مَالًا فَإِنْ رَأَيْتِ أَنَّ الْحَقَّ يَأْخُذْتِي وَأَهْلِي فَيَكُونُ أَمْرُنَا  
جَمِيعًا فَإِنَّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ قَادِنٌ أَنْ الْحَقَّ يَأْهْلِي فَخَرَجْتُ مَسْرُورَةً بِذَلِكَ حَتَّى  
إِذَا كُنْتُ فِي الْحِجْرَةِ أَوْ الْمَسْجِدِ دَعَانِي أَوْ أَمْرِي فَدُعِيتُ فَقَالَ: لِي كَيْفَ  
رَعَيْتِ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: امْكُتِي فِي مَسْكَنِ زَوْجِكَ الَّذِي جَاءَكَ فِيهِ نَعِيمُهُ  
حَتَّى يَلِغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ قَالَتْ: فَاعْتَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. [راجع:

٢٧٩١١- حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عُمَرَ  
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي تَجْرَةَ قَالَتْ:  
دَخَلْنَا دَارَ أَبِي حَسَنِ، فِي نِسْوَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: وَهُوَ يَسْعَى، يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ، وَهُوَ يَقُولُ  
لِأَصْحَابِهِ: اسْعُوا، فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ.

٢٧٩١٢- حَدَّثَنَا شُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ  
عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ (٤٢٢/٦) صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي  
تَجْرَةَ. قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالنَّاسُ  
بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ وَرَاءَهُمْ وَهُوَ يَسْعَى، حَتَّى أَرَى رِجْلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ،  
يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: اسْعُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ.

## حَدِيثُ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ الْخَثْعَمِيَّةِ

٢٧٩١٣- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مُتَّصِرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ  
كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ الْخَزَاعِيَّةِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَقِيقَةِ، فَقَالَ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ  
مُكَافَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. [راجع: ٢٧٦٨٣]

## حَدِيثُ أُمِّ أَيْمَنَ

٢٧٩٠٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،  
عَنِ مَكْحُولٍ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَرَكَ الصَّلَاةَ مَعْمَدًا  
فِيَّهِ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مَعْمَدًا فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ دَمَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [نظن: ٢٧٨٧١]

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوَّلَ الثَّيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، وَخَمْسِينَ. [راجع: ٢٧٩١٠]

### حَدِيثُ أُمِّ بِنْتِ مِلْحَانَ

٢٧٩٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ:، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى (بْنِ حَبَّانَ). قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ خَالَتُهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ، أَوْ قَالَ: فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَضْحَكُكَ؟ فَقَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَرَكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ، كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ؟ لَقَدْ قَالَ: إِنَّكَ مِنْهُمْ، ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا اضْحَكُكَ؟ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَرَكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ، كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ. قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةٌ مِنَ الصَّامِتِ، فَأَخْرَجَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا جَارَ الْبَحْرَ بِهَا رَكِبَتْ دَابَّةً، فَصَرَعَتْهَا فَتَقَلَّتْهَا. [راجع: ٢٧٥٧٢]

٢٧٩٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامِ بِنْتُ مِلْحَانَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي بَيْتِهَا يَوْمًا، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ. . . . . فَذَكَرَ مَعَهَا. [راجع: ٢٧٥٧٢]

### وَمِنْ حَدِيثِ أُمِّ هَانِيءِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ

٢٧٩٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيءٍ؛ أَنَّهَا ذَهَبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَقَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثُوبٍ، فَسَلَّمْتُ؛ وَذَلِكَ ضَنْحِي، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيءٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي، أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ أَجْرْتُهُ، فَلَانَ ابْنُ هُبَيْرَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجْرْتَا مِنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِيءٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، مَلْحَمًا فِي ثُوبٍ. [راجع: ٢٧٤٣٠]

٢٧٩٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ، عَنْ أُمِّ هَانِيءٍ. قَالَتْ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ قَلَمٌ (٤٢٤/٦) أَجْدَهُ، وَوَجَدْتُ قَاطِمَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْعُبَارِ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَجْرْتُ حَمَوِيْنَ لِي، وَزَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُهُمَا؟ قَالَ: قَدْ أَجْرْتَا مِنْ أَجْرَتِ، وَوَضِعَ لَهُ غُسْلٌ فِي جَفْنَةٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَثَرَ الْعَجِينِ فِيهَا قُتُورًا - أَوْ قَالَ: اغْتَسَلَ - (أَنَا أَشْكُ) وَصَلَّى الْقَجَرَ فِي ثُوبٍ مُشْتَمَلًا بِهِ. [راجع: ٢٧٤٣٠]

٢٧٩١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَتَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْخَزَاعِيَّةِ. قَالَتْ: أَنَّى النَّبِيُّ ﷺ بَغْلَامٌ؛ قِيَالَ عَلَيْهِ؛ فَأَمَرِيهِ فَضَحَّ، وَأَتَى بِجَارِيَةٍ؛ قِيَالَ عَلَيْهِ، فَأَمَرِيهِ فَفَسِلَ. [انظر: ٢٧٨١٤، ٢٨٠٢٥]

٢٧٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ، عَنْ حَبِيَّةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أُمِّ بَنِي كُرْزِ الْكَعْبِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانَ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةَ. [راجع: ٢٧٦٨٣]

٢٧٩١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح). وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، عَنْ حَبِيَّةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَتِيمٍ، عَنْ أُمِّ بَنِي كُرْزِ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيْقَةِ؟ فَقَالَ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانَ مَكَافَاتَانَ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةَ.

قُلْتُ لِعَطَاءَ مَا الْمَكَافَاتَانُ؟ قَالَ: الْمَثَلَانِ.

قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: وَالضَّانُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمَعْرِ، وَذَكَرَ أَنَّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِبَانِهَا، قَالَ: وَنَجِبَ أَنْ يَجْعَلَ سَوَادَهَا مِنْهُ. [راجع: ٢٧٨٨٣]

٢٧٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ كُرْزِ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيْقَةِ؟ فَقَالَ: يُعْنَى عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانَ، وَعَنِ الْأُتْمَى وَاحِدَةً، وَلَا يَضُرُّكُمْ أَذْكَرَانَا كُنْ أَوْ إِبَانًا. [انظر بعده]

٢٧٩١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّ سِبَاعَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أُمَّ كُرْزِ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْعَقِيْقَةِ؟ . . . فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٧٩١٧]

### حَدِيثُ سُلَيْمَى بِنْتِ قَيْسٍ

٢٧٩١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (٥). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمَى بِنْتِ قَيْسٍ. قَالَتْ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي سَنَةِ الْأَنْصَارِ، قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا، أَنْ لَا تَشْتَنُ أَرْوَاجَكُمْ، قَالَتْ: فَلَمَّا أَنْصَرْنَا قُلْنَا: وَاللَّهِ لَوْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عَشَّ أَرْوَاجَنَا؟ قَالَتْ: (٤٢٣/٦) فَرَجَعْنَا فَمَا لَنَا؟ فَقَالَ: أَنْ تُحَابِيْنَ، أَوْ تُهَادِيْنَ، بِمَالِهِ غَيْرَهُ. [انظر: ٢٧٦٧١]

### حَدِيثُ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ

٢٧٩٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُرُّ بْنُ الصَّيْحِ، عَنْ هَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.



حَتَّى إِذَا كَانُوا يَوْمَ الْفَيْتَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا.

٢٧٩٣٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ تَقُولُ: دَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدَتْهُ يُعْتَسِلُ، وَقَاطَمَةُ ابْنَتُهُ تُسْتَرُّهُ بِشُوبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِئِ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَرَعُ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى كَمَا نِيَّ رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ أَجْرِيتهُ، فَلَا أَدْرِي هِيَ؟ فَقَالَ: قَدْ أَجْرَتَا مَنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِئِ، فَقَالَتْ أُمُّ هَانِئِ: وَذَلِكَ ضَحَى. [راجع: ٢٧٩٣٠]

٢٧٩٣٣- حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مَرَّةً وَكَهَ أَرْبَعَ عَدَايِنَ. [راجع: ٢٧٩٢٨]

٢٧٩٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ يَذْكُرُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: رَأَيْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَمَانًا أَرْبَعًا. [راجع: ٢٧٩٢٨]

٢٧٩٣٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا؟ قَالُوا: لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاتَهَا، إِلَّا أَنَّ أُمَّ هَانِئِ أَخْبَرْتَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَصَلَّى كَمَا نِيَّ رَكَعَاتٍ، قَلِمَ أَرَاهُ صَلَّى قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. [راجع: ٢٧٩٢٧]

٢٧٩٣٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ تَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَزِلِي كَمَا نِيَّ رَكَعَاتٍ، فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَحِفًا بِهِ. [راجع: ٢٧٩٣٠]

٢٧٩٣٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى وَجْزَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ قُلْتُ، فَعَلِمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ مُجَلَّةٍ مَغْلَبَةٍ، وَقَوْلِي: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مَسْرُوحَةٍ مُجَلَّجَةٍ حَمَلْتَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَوْلِي: سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ تَعْتَبِنَ، وَقَوْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ لَا تَنْزُدُ دَنَابًا، وَلَا يَنْسِقُ الْعَمَلُ.

## وَمِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ

٢٧٩٣٨- حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي سُمَيَّانَ، حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُمَيَّانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ عِنْدَهَا (٤٢٦/٦) فِي يَوْمِهَا، أَوْ لَيْلَتِهَا، فَسَمِعَ الْمُؤَدَّدَ، قَالَ: كَمَا يَقُولُ: الْمُؤَدَّدُ.

٢٧٩٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخَذُوا الْعَتَمَ فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً.

٢٧٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ ابْنِ جَعْفَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي. [نظر: ٢٧٩٣٣]

٢٧٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرُ؟» قَالَ: كَانُوا يَخْدُقُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ، وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ الْمُنْكَرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ. [راجع: ٢٧٩٢٩]

٢٧٩٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ بِنْتِ أُمِّ هَانِئِ، أَوْ ابْنِ أُمِّ هَانِئِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقَيْتُهُ، فَشَرِبَ ثُمَّ تَأَوَّلَنِي فَضَلَّهُ، فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَكْرَهْتُ أَنْ أَرُدُّ سَوْزَكَ، فَقَالَ: أَكُنْتُ تَقْضِينَ شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ. [راجع: ٢٧٩٤٩]

٢٧٩٢٩- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ، حَاتِمُ بْنُ أَبِي (صَغِيرَةَ)، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، فَاتَتْهُ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ فَصَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةً، فَتَأَوَّلَهَا فَشَرِبَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قَمَلْتُ شَيْئًا مَا أَدْرِي بِوَأَفْعُكَ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ هَانِئِ؟ قَالَتْ: كُنْتُ صَائِمَةً، فَكْرَهْتُ أَنْ أَرُدُّ فَضْلَكَ، فَشَرِبْتُهُ، قَالَ: تَطْوَعًا، أَوْ قَرْبِصَةً؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بَلْ تَطْوَعًا، قَالَ: فَإِنَّ الصَّائِمَ الْمُطْوَعُ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَطْفَرَ.

٢٧٩٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَاهَكٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَأَلَهَا عَنْ مَدْخَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ فَسَأَلَهَا: هَلْ صَلَّى عِنْدَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: دَخَلَ فِي الضُّحَى، فَسَكَبَتْ لَهُ فِي صَفْحَةٍ لَتَا مَاءَ، إِنِّي لَأَرَى فِيهَا وَصَرَ الْعَجِينِ - قَالَ يُونُسُ: مَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ أَخْبَرْتَنِي أَوْضَاعًا أَمْ اغْتَسَلَ - ثُمَّ رَكَعَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، مَسْجِدِي فِي بَيْتِهَا، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

قَالَ يُونُسُ: فَكُنْتُ قَتَوْنَاتٍ مِنْ قَرِيبَةِ لَهَا، وَصَلَّيْتُ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

٢٧٩٣١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ نَوْفَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ دُرَّةَ بِنْتَ مُعَاذٍ تَحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤٢٥/٦) أَنْتَزِعُوا إِذَا مَتَّأ؟ وَيَرَى بَعْضُنَا بَعْضًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ،

ويزيد. قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعْبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَتِيبَةَ بْنِ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ أَخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ (قَالَ يَزِيدُ: بِنْتُ أَبِي سَمِيَانَ) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (وَقَالَ الْمُقْرِيُّ: زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، (حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ النَّارَ. راجع: ٢٣٠٠)

٢٧٩٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (٤٢٧/٦) وَشُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُلَيْبٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَمِيَانَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أَخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِذَى. [راجع: ٢٣٢٩]

٢٧٩٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنَابَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ابْنُ شَوَّالٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَمِيَانَ فَأَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا بَعَثَتْ (وَقَالَ: ابْنُ بَكْرٍ: أَنَّهُ بَعَثَ) بِهَا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ. وَقَالَ يَحْيَى: قَدَّمَهَا مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ. [راجع: ٢٣١٢]

٢٧٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا سَمِيَانَ بْنَ الْمُعْتَبِرَةِ الثَّقَفِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَتْ لَهُ سُبُوقًا، فَشَرِبَ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَحْدِثْ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ. [راجع: ٢٣٠٩]

٢٧٩٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا

دِرَّاجٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَمِيَانَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاعْلَمَهُمُ الصَّلَاةَ وَالسُّنَنَ وَالْقِرَاءَةَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْقَمَحِ وَالشُّعَيْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ: الْغَبِيرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ ذَكَرُوا لَهُ أَيْضًا؟ فَقَالَ: الْغَبِيرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، ثُمَّ لَمَّا آرَادُوا أَنْ يَطْلُقُوا سَأَلُوهُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: الْغَبِيرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، قَالُوا: فَإِنَّهُمْ لَا يَدْعُونَهَا؟ قَالَ: مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا فَاضْرِبُوا عَقْفَهُ.

٢٧٩٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،

عَنْ مَعْمَرٍ (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُجْشٍ، وَكَانَ آتَى النَّجَاشِيَّ (وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ رَحَلَ إِلَى النَّجَاشِيِّ) فَمَاتَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأَنَّهَا بَارِضُ الْحَبَشَةِ، زَوْجَهَا إِيَّاهُ النَّجَاشِيُّ، وَمَهْرَهَا أَرْبَعَةَ أَلْفٍ، ثُمَّ جَهَّزَهَا مِنْ عِنْدِهِ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ

٢٧٩٣٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ التَّمِيمِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَتِيبَةَ بْنِ أَبِي سَمِيَانَ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَمِيَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ نِسْتِي عَشْرَةَ رَكَعًا، تَطَوَّعًا غَيْرَ قَرِيبَةٍ، يُبِي لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٣٠٠]

٢٧٩٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ شَوَّالٍ يَقُولُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَعْلُسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَتَى.

وَقَالَ (مَرْجًا): كُنَّا نَعْلُسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَتَى. [راجع: ٢٣١٢]

٢٧٩٤١ - حَدَّثَنَا عُمَيْدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقَّةً فِيهَا جِرْسٌ. [راجع: ٢٣٠١]

٢٧٩٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ تَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ مَاتَ نَسِيبُ لَهَا، أَوْ قَرِيبُ لَهَا، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ، فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قَالَ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ): لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوَمِّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ عَلَى مِثِّ قَوْقُ ثَلَاثًا، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحْدِثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. [راجع: ٢٣٠١]

٢٧٩٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَمِيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ. [راجع: ٢٣٠٩]

٢٧٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقَّةً فِيهَا جِرْسٌ. [راجع: ٢٣٠١]

٢٧٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خُلَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَ سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقَّةً فِيهَا جِرْسٌ.

٢٧٩٤٦ - قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: تَمَسَّتْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لِي: كَيْفَ هُوَ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: صَدَقْتُ.

٢٧٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُصَلِّي) وَعَلَيْهِ وَعَلَيَّ ثَوْبٌ، وَفِيهِ كَانَ مَا كَانَ. [راجع: ٢٣٢٧]

٢٧٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعْبِيُّ (ح).

شُرْحِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، وَجَهَارُهَا كُلُّهُ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، وَلَكِنْ يُرْسَلُ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ، وَكَانَ مَهْرُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعِ مِائَةِ دِرْهَمٍ.

٢٧٩٥٤- [حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْغَيْرُ الَّذِي فِيهَا الْجَرَسُ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ. [رِاجِع: ١٣٣٠٦]

٢٧٩٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَسْرَةَ؛ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، يَتْلُو أَحَادِيثَ ابْنِ (٤٢٨/٦) أَبِي حَسِينٍ وَقَالَ: أَنَا تَأْسُبُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَمِعْتُ بَعْضَهُمْ مِمَّا بَعْضُ، وَسَبِقَ ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَيِّنِي شَمَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ؟ فَقَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُلْتُ لِأَبِي: هَاهُنَا قَوْمٌ يُحَدِّثُونَ بِهِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَسِينٍ.

٢٧٩٥٦- [حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَمِيَانَ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ تَشِيٍّ عَشْرَةَ رَكَعَةً، سَوَى الْقَرِضَةِ، بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، أَوْ قَالَ: بَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. [رِاجِع: ١٣٣٠٤]

٢٧٩٥٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكَحْ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سَمِيَانَ؛ فَزَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا أَوْتَحِبِينَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحِبُّ مَنْ شَرِكْتَنِي فِي خَيْرٍ أُخِي. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي، فَقُلْتُ: قَوْلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَتَسْحَدُ أَنْكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ ذَرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّمِ اللَّهُ، إِنَّهَا لَوْلَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّصَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةً، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ. [رِاجِع: ١٣٧٠٧]

٢٧٩٥٨- حَدَّثَنَا سَمِيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ سَمِيَانَ: أَرْبَعِ نِسْوَةٍ) قَالَتْ: اسْتَقْبَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَوْمٍ وَهُوَ مُخَمَّرٌ وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَفُحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ بِأَجُوجٍ وَمَأْجُوجٍ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَّقَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ.

[انظر: ١٧٩٥٩، ١٧٩٦١]

٢٧٩٥٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ - يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ - قَالَ: ابْنُ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَفُحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ بِأَجُوجٍ وَمَأْجُوجٍ مِثْلُ هَذَا. قَالَ: وَحَلَّقَ بِأَصْبَعِيهِ، الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ: زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ. (٤٢٩/٦).

٢٧٩٦٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ رُكَاةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي الْجَرَّاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْلَا أَنْ شَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ.

٢٧٩٦١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَمِيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَاقِدٌ بِأَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ بِالْإِبْهَامِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَفُحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ بِأَجُوجٍ وَمَأْجُوجٍ مِثْلُ مَوْضِعِ الدَّرْهَمِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ. [رِاجِع: ١٣٧٥٨]

### حَدِيثُ سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ

٢٧٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، يُقَالُ لَهُ: يُوْسُفُ بْنُ الزُّبَيْرِ، [أَوْ الزُّبَيْرِ] بِنِ يُوْسُفَ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ. قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْمِجَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَيْدِكَ دِينَ قَفْصِيَّةٍ عَنْهُ قَبْلَ مِنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالهِ أَزْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَيْدِكَ.

٢٧٩٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، [عَنْ عَامِرٍ]، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سُودَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: مَاتَتْ شَاةٌ لَنَا، فَذَبَقْنَا مَسْكَهَا، فَمَا زِلْنَا نَتَذَبُّ بِهَ حَتَّى صَارَ شَاتًا.

٢٧٩٦٤- حَدَّثَنَا سُودَةُ بِنْتُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: إِذَا بِنْتُ زَمْعَةَ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي زَمْعَةُ مَاتَ، وَتَرَكَ أُمَّ وَوَلَدَهُ، وَأَنَا كَمَا تَطْلُهَا بَرَجُلٌ، وَإِنَّهَا وَلَدَتْ، فَخَرَجَ وَلَدُهَا يُشْبِهُ الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَنْتَاهَا بِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ ﷺ لَهَا: أَمَا أَنْتِ فَاحْتَجِّي مِنْهُ قَلْبِي بِأَخِيكَ، وَكَلِمَةَ الْمِيرَاثِ.

حديث جويرية بنت الحارث

٢٧٩٦٥- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ بَنِ السَّبَّاقِ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ؛ فَقَالَ: هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا (عَظِيمًا) أُعْطِيْتُهُ مَوْلَاةً لَنَا مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ ﷺ: فَفَرِيهَ فَقَدْ بَلَغْتَ مَحَلَّهَا. [انظر: ٢٧٩٧٠]

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسُ خَادِمُكَ، ادْعُ إِلَيْهِ لَعَنَ؟ قَالَ: فَقَالَ ﷺ: اللَّهُمَّ اكْخِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيْتَهُ. قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ وُلْدِي، أَنَّهُ قَدْ دَفِنَ مِنْ وُلْدِي، وَوَلَدَ وِلْدِي، أَكْثَرَ مِنْ مِائَةٍ.

٢٧٩٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى [أَبِ] طَلْحَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ. قَالَتْ: إِنْ (٤٣٠/٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيَّ جُوَيْرِيَةَ بَكْرًا وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ تَدْعُو، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهَا قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ؛ فَقَالَ: مَا زِلْتُ عَلَى حَالِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَغْدِلُهُنَّ بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَلَوْ وَرَدَ بَيْنَ يَدَيْهِمْ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ رِزْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا رَزَقْنَا، سُبْحَانَ اللَّهِ رِزْقًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِزْقًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةً عَرَشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةً عَرَشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ. [راجع: ٢٧٢٩٤]

٢٧٩٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرُوِّحٌ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضٍ بَعْدَمَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ مُقَابَلَةٌ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ زَيْدٌ: لَا تَنْفِرْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا طَأَفَتْ يَوْمَ النَّحْرِ وَحَلَّتْ لِرُزْجِهَا (٤٣١/٦) نَفَرْتُ إِنْ شِئْتُمْ، وَلَا تَنْتَظِرْ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّكَ إِذَا خَالَفتَ زَيْدًا لَمْ تَتَابِعْكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَلُوا أُمَّ سَلِيمٍ، فَسَأَلُوهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَخْبَرَتْ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حِمْيَرَ بْنِ أَخْطَبٍ أَصَابَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْعَجِيْبُ لَكَ حِسْتِيْنَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ. وَأَخْبَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ أَنَّهَا لَقِيَتْ ذَلِكَ، فَآمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَنْفِرَ. [انظر: ٢٧٩٧٨]

٢٧٩٦٧- وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُوَيْرِيَةَ.

٢٧٩٧٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح).

٢٧٩٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَحَجَّاجٌ، قَالَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: إِنْ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ، وَهِيَ صَائِمَةٌ؛ فَقَالَ لَهَا: أَصُمْتَ امْسْ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ ﷺ: فَافْطِرِي إِذَا. [راجع: ٢٧٢٩١]

وَرُوِّحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ الْبَرَاءَةَ بِنَ زَيْدِ بْنِ نَبْتِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَقَرِيْبَةٌ مَعْلُوقَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ فِي الْقَرِيْبَةِ، فَقَامَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى فِي الْقَرِيْبَةِ فَقَطَعْتَهُ. [راجع: ٢٧٦٥٦]

٢٧٩٦٩- حَدَّثَنَا اسْوَدُ- بِنِي ابْنِ عَامِرٍ - حَدَّثَنَا شَرِيْكَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ عُمَانَ، عَنْ الطَّفِيلِ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مِنْ لَيْسَ تُوْبُ حَرِيْرِ فِي الدُّنْيَا، أَلَيْسَهُ اللَّهُ تَعَالَى تُوْبٌ مَدْلَةً، أَوْ تُوْبًا مِنْ نَارٍ. [راجع: ٢٧٢٩٣]

٢٧٩٧٥- حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلِيمِ بِنْتِ مَلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرْتُهُ) قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ، يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ، لَمْ يَلْبِغُوا الْحَنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَا؟ قَالَ: وَاثْنَا. [راجع: ٢٧٦٥٤]

٢٧٩٧٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شُهَابٍ. قَالَ: إِنْ عَائِدَةَ بِنْتُ السَّبَّاقِ يَزْعُمُ، أَنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا؛ فَقَالَ: هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا (عَظِيمًا) مِنْ شِئْءٍ أُعْطِيْتُهُا مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ ﷺ: فَرِيهَ فَقَدْ بَلَغْتَ مَحَلَّهَا. [راجع: ٢٧٩٦٥]

٢٧٩٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، عَنِ الْبَرَاءَةِ ابْنِ نَبْتِ أَنَسِ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أُمِّهِ. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ قَرِيْبَةٌ، مَعْلُوقَةٌ فَشَرِبَ مِنْهَا قَائِمًا فَقَطَعْتُ قَائِمًا، وَإِنَّهُ لَمَنْدِي. [راجع: ٢٧٦٥٦]

٢٧٩٧١- حَدَّثَنَا عُقَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. قَالَتْ: إِنْ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهِيَ صَائِمَةٌ؛ فَقَالَ لَهَا: أَصُمْتَ امْسْ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَافْطِرِي. [راجع: ٢٧٢٩١]

٢٧٩٧٧- حَدَّثَنَا رُوِّحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ زَيْدٌ: فَاسْأَلْ نِسَاءَكَ أُمَّ سَلِيمٍ وَصَوَّاحِبَهَا، هَلْ أَمْرُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُنَّ زَيْدًا؛ فَقُلْنَ: نَعَمْ، قَدْ أَمَرْنَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

حديث أم سليم

٢٧٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

٢٧٩٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ. قَالَ: إِنْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ اِخْتَلَفَا، فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضٍ بَعْدَ

الْحَارِثُ يَسْأَلُهَا عَمَّا أَقَامَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَعَمَتْ؛ أَتَاهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوْكَةَ... فَذَكَرَ مَعَهَا.

٢٧٩٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَتَبَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّاقِمِ، أَمْرَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سَبِيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ شَأْنِهَا. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهَا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٧٩٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَبِيْعَةَ بِنْتِ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ أَمْرِهَا؟ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ سَعْدِ ابْنِ حَوْكَةَ، فَتَوَقَّيْتُ عَنِّي قَلَمٌ أَمْكُتُ إِلَّا شَهْرَيْنِ حَتَّى وَضَعْتُ، قَالَتْ: فَحَطَّيْتُ أَبُو السَّنَابِلِ بْنِ بَعُكْكَ، الْخُوْبِيَّ عَبْدَ الدَّارِ، قَهْبِيَّاتَ لِلنَّكَاحِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ حَمَوِيٌّ وَقَدْ اخْتَضَبَتْ وَتَهَيَّأْتُ، فَقَالَ: مَاذَا تُرِيدِينَ يَا سَبِيْعَةُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ مِنْ زَوْجٍ حَتَّى (٤٣٣/٦) (تَمْتَدِّي) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، قَالَتْ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ ﷺ لِي: قَدْ حَلَلْتَ فَتَزَوَّجِي.

### حَدِيثُ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ

٢٧٩٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ وَكَانَتْ حَجَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ يُبَادِي بِلَيْلٍ فَكَلَّمُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُبَادِيَ بِلَيْلٍ أَوْ ابْنُ بِلَالٍ يُبَادِي بِلَيْلٍ فَكَلَّمُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُبَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ. [انظر: ٢٧٩٨٦، ٢٧٩٨٧] وكان يصعدُ هذا وينزلُ هذا، فتعلَّقَ بهِ فقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَسْحَرَ.

٢٧٩٨٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَتَّوْرُ بْنُ أَبِي زَادَانَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ. قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدَّ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَكَلَّمُوا وَأَشْرَبُوا، وَإِذَا أَدَّ ابْنُ بِلَالٍ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا. قَالَتْ: وَإِنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ لَيَقِيَنَّ عَلَيْهَا مِنْ سُحُورِهَا، فَتَقُولُ لَيْلَالٍ: امْهَلْ حَتَّى أَرْفَعُ مِنْ سُحُورِي. [راجع: ٢٧٩٨٥]

٢٧٩٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ابْنُ ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ أَوْ بِلَالًا يُبَادِي بِلَيْلٍ فَكَلَّمُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُبَادِيَ بِلَالٍ، أَوْ ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ. فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ يُؤَدَّ أَحَدُهُمَا، وَيَصْعَدُ الْآخَرَ فَتَأْخُذُهُ يَدُهُ، وَتَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَسْحَرَ. [راجع: ٢٧٩٨٥]

### حَدِيثُ أُمِّ أَيُّوبَ

الزَّيَّارَةُ فِي يَوْمِ النَّحْرِ بَعْدَ مَا طَافَتْ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ زَيْدٌ: يَكُونُ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَشْرُفُ إِنْ شَاءَتْ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: لَا تُتَابِعُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَنْتَ تُخَالِفُ زَيْدًا، فَقَالَ: وَاسْأَلُوا صَاحِبَكُمْ أُمَّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ حِضْبٌ بَعْدَ مَا طُفَّتْ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرِ. [راجع: ٢٧٩٧٣]

وَخَاصَتْ صَفِيَّةَ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: الْخِيَّةُ لَكَ إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَرُوءًا فَكَلْتُنِي.

### حَدِيثُ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ

٢٧٩٧٩- حَدَّثَنَا سُودُبْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرَةَ، عَنْ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ. قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: اتَّوْنِي بَوْضُوءٍ، قَالَتْ: فَاتَّبَعْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ (٤٣٢/٦) الْكُؤُوزَ (بِقَدْرِهَا)، فَأَخَذَتْهُنَا قَوْضًا، فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ، أَوْ طَرَفَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ بِرَجُلٍ فَقَالَ: مَا أَنَا قَعْلَتِي، إِنَّمَا قِيلَ لِي، قَالَتْ: وَكَانَ سَأَلَهُ عَلَى الْمَنْبَرِ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَفْقَهُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَوْصَلَهُمْ لِلرَّحِمِيِّ. [راجع: ٢٧٩٨١]

ذَكَرَ فِيهِ شَرِيكٌ شَيْئَيْنِ آخِرَيْنِ لَمْ أَحْفَظْهُمَا.

٢٧٩٨٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرَةَ، عَنْ زَوْجِ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ، عَنْ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ. قَالَتْ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ أَفْرُؤُهُمْ، وَأَتْقَاهُمْ، وَأَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلَهُمْ لِلرَّحِمِيِّ.

### حَدِيثُ سَبِيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ

٢٧٩٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أُرْسِلَ مَرْوَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ إِلَى سَبِيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، يَسْأَلُهَا عَمَّا أَقَامَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْبَرَتْهُ؛ أَتَاهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوْكَةَ، فَتَوَقَّيْتُ عَنْهَا فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَوَضَعَتْ حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ يَنْقَضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وَقَاتِهِ، فَلَقَّيَهَا أَبُو السَّنَابِلِ - يَعْنِي ابْتِغَاكَ - حِينَ تَمَلَّكَتُ مِنْ نَفَاسِهَا، وَقَدْ أَحَلَّكَتِ، فَقَالَ لَهَا: أَرَبِعِي عَلَى نَفْسِكَ - أَوْ نَحْوِ هَذَا - لَمَلَّكَتُ تُرِيدِينَ النِّكَاحَ، إِنَّهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وَقَاتِ زَوْجِكَ، قَالَتْ: فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ مَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ بِنِ بَعُكْكَ؟ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ حَلَلْتَ حِينَ وَضَعْتَ حَمْلَكَ.

٢٧٩٨٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ. قَالَ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّيْنَةَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّاقِمِ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سَبِيْعَةَ بِنْتِ

٢٧٩٨٨- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يُزَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَبُوهُ. قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى أُمِّ أَيُّوبَ، الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَتْ عَلَيْهَا، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا طَعَامًا فِيهِ بَعْضُ هَذِهِ الْقَوْلِ، فَفَرَسُوهُ، فَكَرِهَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كَلُوا، إِنِّي لَسْتُ أَتَّخِذُ مِنْكُمْ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُوَدِّيَ صَاحِبِي.

يَعْنِي الْمَلِكَ. [انظر: ٢٨١٧٤]

٢٧٩٨٩- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَيُّهَا قِرَاءَاتُ أَجْرَالِكِ. [انظر: ٢٨١٧٥]

### حَدِيثُ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ

٢٧٩٩٠- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّهُ أَخْبَرَنِي، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: أَيُّهَا كَأَنَّكَ تَحْتُ كَأَيْتُ بِنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ، فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ عَلَى بَابِهِ (٤٣٤/٦) بِالْفُلْسِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ. فَقَالَ ﷺ: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: لَا أَنَا وَلَا تَأْتِي بِنْتُ قَيْسٍ، لَزُوجِهَا، فَلَمَّا جَاءَ تَأْتِي. قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ قَدْ ذَكَرْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَذَكُرَ، قَالَتْ حَبِيبَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِتَأْتِي: خُدِّ مِنْهَا، فَأَخَذَ مِنْهَا، وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا.

### حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ

٢٧٩٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّهُ اسْتَحْيَضَتْ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا بِالْفُلْسِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. (فَإِنَّ) كَأَنَّكَ تَخْرُجُ مِنَ الْمِرْكَنِ، وَقَدْ عَلَتْ حُمْرَةُ الدَّمِ عَلَى الْمَاءِ، فَصَلِّي.

٢٧٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: اسْتَحْيَضْتُ سَبْعَ سِنِينَ، فَاسْتَكَيْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَتْ تَلِكِ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنْ عَرْفٌ فَاعْتَسِلِي.

فَكَانَتْ تَقْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَكَانَتْ تَقْتَسِلُ فِي الْمِرْكَنِ، فَتَرَى صَفْرَةَ الدَّمِ فِي الْمِرْكَنِ.

### حَدِيثُ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ

٢٧٩٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ، أُخْتُ عِكَاشَةَ. قَالَتْ: حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ وَهُوَ يَقُولُ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْفِيلَةِ، فَتَطَّرْتُ فِي الرُّومِ وَقَارِسَ، فَبَادَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، وَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا.

ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ الْوَادُ الْخَفِيُّ وَهُوَ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُلَّتْ. [راجع: ٢٧٥٧٤، ٢٧٥٧٥، ٢٧٥٧٦، ٢٧٥٧٧]

### حَدِيثُ كُبَيْشَةَ

٢٧٩٩٤- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيَّةَ، عَنْ يُزَيْدِ بْنِ يُزَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، [عَنِ] الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّةَ لَهُ. قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا قَرِيبَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا وَهُوَ قَائِمٌ.

٢٧٩٩٥- رَفَرَى عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ، يَعْنِي سَعْيَانَ: سَمِعْتُ يُزَيْدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدَّتِي وَهِيَ كُبَيْشَةُ.

### حَدِيثُ حَوَاءَ جَدَّةَ عَمْرٍو بْنِ مُعَاذٍ

٢٧٩٩٦- حَدَّثَنَا رُوَيْحُ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ: أَنَّهُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، لَا تَصْفُرْنَ [حَدَاكُنَّ لِجَارِيَتَيْهَا، وَكُلُو كُرْأَخَ شَاءَ مُحْرَقٌ] (٤٣٥/٦). [راجع: ١١٧٢٨]

٢٧٩٩٧- حَدَّثَنَا رُوَيْحُ أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ بُجَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَدُّوا السَّائِلَ وَكُلُو بِظِلْفِ مُحْرَقٍ. [راجع: ١١٧٦٥]

٢٧٩٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: إِنَّ سَائِلًا وَقَفَ عَلَى بَابِهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ جَدَّتُهُ حَوَاءُ: أَلْعَمُوهُ تَعْمَرًا، قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا، قَالَتْ: فَاسْتَفَوْهُ سَوِيْقًا. قَالُوا: الْعَجَبُ! لَكَ تَسْتَعِيبُ أَنْ نَطْعِمَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَكُلُو بِظِلْفِ مُحْرَقٍ.

### حَدِيثُ امْرَأَةِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ

٢٧٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ صَدُوقٌ - عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَّئِدَةً، فَكَيْفَ نَصْنَعُ إِذَا مَطَرْنَا؟ قَالَ: أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ مِمِّي أَطِيبُ مِنْهَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ بَلَى قَالَ: فَهَذِهِ بِهَيْدِهِ. [انظر بعده]

العلاء: فاشتكى عثمان بن مظعون عندنا فمرصناه، حتى إذا توفي أدرجناه في الثوب، فدخل علينا رسول الله ﷺ، فقلت: رحمة الله عليك يا أبا السائب، شهداتي عليك لقد أكرمك الله، فقال رسول الله ﷺ: وما يدريك أن الله أكرمك؟ قالت: قلت: لا أدري يا بني أنت وأمي، فقال رسول الله ﷺ: أما هو فقد جاءه اليقين من ربه، وإنني لأرجو الخير له، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي. (قال يعقوب: به) قالت: والله لا أركي أحداً بعده أبداً، فأخزني ذلك فتمت، فأريت لعثمان عينا تجري، فحنت رسول الله ﷺ فأخبرته ذلك، فقال رسول الله ﷺ: ذاك عمله.

[انظر بعده]

٢٨٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنِ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ. قَالَ: كَانَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةُ تَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ، اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سَكَنِهِمْ، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فِي السُّكْنَى... فَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ. [راجع: ٢٨٠٠٤]

٢٨٠٠٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ، عَنِ أُمِّهِ. قَالَتْ: إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ لَمَّا قُبِضَ. قَالَتْ أُمُّ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ: طِبْتُ أَبَا السَّائِبِ خَيْرَ أَيْمَلِكِ الْخَيْرِ، فَسَمِعَهَا تَبِيَّ اللَّهُ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَنَا، قَالَ ﷺ: وَمَا يَدْرِيكَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ!! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلُ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، مَا رَأَيْتَا إِلَّا خَيْرًا، وَهَذَا أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَصْنَعُ بِي.

### حَدِيثُ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عُلْقَمَةَ

٢٨٠٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي (عِيْدُ) اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ (٤٣٧/٦) طَارِقَ بْنَ عُلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ أُمِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَمَلَى - نَسَبَهُ عِيْدُ اللَّهِ - اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ قَدْعًا. [انظر: ٢٨٠٠٨، ٢٨٠٠٩]

٢٨٠٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ: إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقِ بْنِ عُلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ أُمِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا فِي دَارِ يَمَلَى - نَسَبَهُ عِيْدُ اللَّهِ - اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ قَدْعًا. [راجع: ٢٨٠٠٧]

٢٨٠٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقِ بْنِ عُلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ أُمِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَمَلَى - نَسَبَهُ عِيْدُ اللَّهِ - اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ قَدْعًا.

٢٨٠٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، أَتَتْهَا قَالَتْ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي امْرَأَةٌ فِي طَرِيقٍ لَيْسَ بِطَبِيبٍ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ مَا بَعْدَهُ أَطِيبٌ مِنْهُ؟ قَالَتْ: بَلَى قَالَ: (فَإِنَّ هَذِهِ تَذَلُّ بِذَلِكَ. [راجع: ٢٧٩٩٩])

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٨٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، أَنَّ امْرَأَةً حَدَّثَتْهُ. قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غُرَاةً فِي الْبَحْرِ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمَلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ. قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ أَيْضًا يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنِّي؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غُرَاةً فِي الْبَحْرِ، فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةَ غَنَائِمِهِمْ، مَغْفُورًا لَهُمْ، قَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَدْعًا لَهَا. قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ. قَالَ: قَرَأْتِيهَا فِي غُرَاةٍ زَعَمَ الْمُنْدَرِيُّ بْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ، هِيَ مَعَنَا، فَمَاتَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ.

### حَدِيثُ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ

٢٨٠٠٢- حَدَّثَنَا سَيِّانُ بْنُ عِيْدَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ابْنِ أَخِي عَمْرَةَ، سَمِعَتْهُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ الزُّهْرِيُّ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَتْ: كَانَتْ تُتَوَرَّأُ وَتُتَوَرَّأُ النَّبِيَّ ﷺ وَاحِدًا، فَمَا حَظَّطْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْهُ كَانَ يَقْرَأُهَا.

٢٨٠٠٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي (٤٣٦/٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ. قَالَتْ: لَقَدْ كَانَتْ تُتَوَرَّأُ وَتُتَوَرَّأُ النَّبِيَّ ﷺ وَاحِدًا، سَتَيْنِ، أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ، وَمَا أَخَذْتُ ﴿ق﴾ وَالْفُرْقَانَ الْمَجِيدَ إِلَّا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ بِهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ.

### حَدِيثُ أُمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ

٢٨٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ، عَنِ أُمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نَسَائِهِمْ (قَالَ يَعْقُوبُ: أَخْبَرْتُهُ) - أَتَتْهَا بِأَمْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَعْقُوبُ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سَكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ

قَالَ: وَكَتَبْنَا وَعَبَدَ اللَّهُ بِنُ كَثِيرٍ إِذَا جِئْنَا ذَلِكَ الْمَوْضِعَ اسْتَقْبَلُ  
الْبَيْتَ قَدَعًا. [راجع: ٢٨٠٠٧]

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٨٠١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي  
عَمِيئَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّهَا  
سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ؛ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَقُولُ: كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيُ فَاسْعَوْا.

### حَدِيثُ امْرَأَةٍ

٢٨٠١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، (عَنْ)  
ضَمْرَةَ بِنْتِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِمْ وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتْ  
الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اخْتَضِي،  
تَرَكِي إِحْدَاكُمُ الْخُضَابَ حَتَّى تَكُونِي يَدَاهَا كَيْدَ الرَّجُلِ. [راجع: ١١٦٧٧]

قَالَتْ: فَمَا تَرَكْتُ الْخُضَابَ حَتَّى لَقِيتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَانَتْ  
لَتَخْتَضِبُ وَهِيَ بِنْتُ كَثِيرٍ.

### حَدِيثُ أُمِّ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيَّةِ

٢٨٠١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَيِّانَ، عَنْ حَبِيبِ -  
يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَابِتٍ - عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيَّةِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهَا  
وَهِيَ فِي قُبَّةٍ. فَقَالَ: مَا أَحْسَبْتَهَا إِلَّا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَيْتَةٌ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ  
أَتَّبِعُهَا.

### حَدِيثُ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ

٢٨٠١٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا:  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَانَ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
مُحَمَّدَ بْنِ حَاطِبٍ). قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدَ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ  
أُمِّ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ. قَالَتْ: أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا  
كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ، أُرِيتُكِ، طَبَخْتُ لَكَ طَبِيخًا، فَفَنِي الْحَطْبُ،  
فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ، فَتَنَاوَلْتُ الْقَنْدَرُ، فَانْكَنَّا عَلَى ذِرَاعِكَ، فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ  
ﷺ، فَقُلْتُ: (٤٣٨/٦) يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ  
حَاطِبٍ، قَتَلْتَنِي فِيكَ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسَكَ، وَدَعَا لَكَ، وَجَعَلَ يَقُولُ عَلَيَّ  
يَدُكَ، وَيَقُولُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبُّ النَّاسِ، وَأَشْفَى وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ  
إِلَّا لِشَافِئِكَ، شِفَاءَ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا. قَالَتْ: فَمَا قُتِمَ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى  
بَرَأْتَ يَدُكَ. [راجع: ١١٥٣٢]

٢٨٠١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ.  
قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ. قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ.  
قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ، أَنْتَ مَتِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ  
مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ. [راجع: ٢٧٦٢١]

٢٨٠١٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَفَّانُ. قَالُوا: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ (قَالَ زَيْدُ فِي حَدِيثِهِ): حَدَّثَنَا الْحَكَمُ (وَقَالَ عَفَّانُ فِي  
حَدِيثِهِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ (عَمِيئَةَ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ  
بِنْتِ عُمَيْسٍ. قَالَتْ: لَمَّا أَصِيبَ جَعْفَرُ، أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أُمِّي  
(تَسْلِيًّا) كَلَّا، ثُمَّ أَصْنَعِي مَا شِئْتَ. [انظر بعده]

٢٨٠١٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. . . مثله. [راجع: ٢٨٠١٥]

٢٨٠١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ  
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَسْمَاءَ  
بِنْتِ عُمَيْسٍ. قَالَتْ: أَوَّلُ مَا أَشْتَكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَأَشْتَدَّ  
مَرَضُهُ، حَتَّى أَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَتَشَاوَرَ نِسَاؤُهُ فِي لَدِّهِ، فَلَدُّوهُ فَلَمَّا أَقَاقَ. قَالَ:  
مَا هَذَا؟ فَقُلْنَا: هَذَا فَعَلْنَا نِسَاءَ جَنٍّ مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ،  
وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِيهِنَّ، قَالُوا: كُنَّا نَتَهَمُ فِيكَ ذَاتَ الْجَنْبِ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَدَاءٌ، مَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيُفْرِفَنِي بِهِ، لَا يَفْرِقِينَ  
فِي هَذَا الْبَيْتِ أَحَدًا إِلَّا التَّدَّى، إِلَّا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الْعَبَّاسَ - قَالَ:  
فَلَقَدْ التَّدَّتْ مَيْمُونَةَ يَوْمَئِذٍ، وَإِنِّهَا لَصَائِمَةٌ، لِعَزْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٨٠١٨- حَدَّثَنَا سَيِّانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ عَامِرٍ،  
عَنْ عُمَيْدٍ (بِنِ رِقَاعَةَ الزُّرْقِيِّ). قَالَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَنِي  
جَعْفَرَ نُصِيبُهُمُ الْعَيْنُ، أَسَأَسْتَرَفِي لَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ  
الْقَدْرِ لَكَسِيفَتَهُ الْعَيْنُ.

٢٨٠١٩- حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ  
زَيْدِ الْأَيْلِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو] شَدَادُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ  
عُمَيْسٍ. قَالَتْ: كُنْتُ صَاحِبَةَ عَائِشَةَ الَّتِي هَيَّأَتْهَا وَأَدَخَلَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ وَمَعِيَ نِسْوَةٌ، قَالَتْ: قَوْلَ اللَّهِ مَا وَجَدْنَا عَنْهُ قُرَى إِلَّا قَدَحًا مِنْ لَبَنٍ،  
قَالَتْ: فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ نَأَوَلُهُ عَائِشَةَ، فَاسْتَحَيْتُ الْجَارِيَةَ، فَقُلْنَا: لَا تَرُدِّي  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خُدِي مِنْهُ، فَأَخَذْتَهُ عَلَى حَيَاءٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ:  
تَأُولِي صَوَاحِبِكَ، فَقُلْنَا: لَا نَشْتَهُهُ، فَقَالَ: لَا تَجْمَعْنَ جَوْعًا وَكَدْبًا،  
قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَالَتْ: إِحْدَانَا لِنِسَاءٍ تَشْتَهُهُ لَا أَشْتَهُهُ،  
بَعْدَ ذَلِكَ كَدْبًا؟ قَالَ: إِنَّ الْكَدْبَ يَكْتَبُ كَدْبًا، حَتَّى تَكْتَبَ الْكُدْبِيَّةَ كُدْبِيَّةً.  
(٤٣٩/٦)

### حَدِيثُ أُمِّ عَمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ

### حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ



شهر في علم الله سنة أيام، أو سبعة، ثم اغتسلي غسلًا وصلي وصومي ثلاثًا وعشرين، أو أربعًا وعشرين، وأخري الظهر وقدمي العصر واغتسلي لهما غسلًا، وأخري المغرب وقدمي العشاء واغتسلي لهما غسلًا وهذا أحب الأمرين إلي. [راجع: ٢٧٦٨٥]

### حَدِيثُ أُمِّ قُرُوءَةَ

٢٨٠٢٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ قُرُوءَةَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا. [راجع: ٢٧٦٤٦]

### تَمَامُ حَدِيثِ أُمِّ كُرَيْزٍ

٢٨٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَقْفِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أُمِّ كُرَيْزِ الْخَزَاعِيَّةِ؛ قَالَتْ: أتى النبي ﷺ بثلام؛ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ فَنُضِحَ، وَأَتَى بَجَارِيَةَ؛ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ بِفُعْسَلٍ. [راجع: ٢٧٩١٤]

### خامس مسند النساء

### وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرَ

٢٨٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ النَّسَائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرٍ وَحَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَدْعُ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَعْمَدُهُ، مِثْلَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهَا أَلْفُ حَسَنَةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَعْمَلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِثْلَ ذَلِكَ فِي يَوْمِهِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سَوَى ذَلِكَ وَأَفْرَأ. [راجع: ٢٧٠٨٤]

٢٨٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عُمَيْرَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَزَحَ، عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَمَنْ كَتَبَ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ.

٢٨٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ وَعَبِيدَةُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تَعْتَجِرَنَّ مِنَ الْأَرْبَعِ رِكَاتٍ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِكَ، أَكْفَلَكَ آخِرَهُ. [انظر: ٢٨١٠١]

٢٨٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ الْمَشَيْخَةِ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ، لَا أَدْعُهُنَّ لِنِسَاءِي،

٢٨٠٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مَوْلَاةٍ لَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: لَيْلَى، تُحَدِّثُ عَنْ جَدَّتِي، وَهِيَ أُمُّ عَمْرَةَ بِنْتُ كَعْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَتَرَّتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ لَهَا: كُلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَمُرُّوا.

٢٨٠٢١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ، يُقَالُ لَهَا: لَيْلَى، عَنْ أُمِّ عَمْرَةَ؛ قَالَتْ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَّتْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا، فَكَانَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ صَائِمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَكَلَ عِنْدَ الصَّائِمِ الطَّعَامَ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ. [راجع: ٢٧٥٩٩]

### حَدِيثُ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ

٢٨٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الْخُرَّاسَانِيِّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَتْ: كُنْتُ اسْتَحَاضُ حِيضَةً شَدِيدَةً كَثِيرَةً، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَفْتِيهِ وَأَخْبَرْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً. فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اسْتَحَاضُ حِيضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَرَى فِيهَا؟ قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ، فَقَالَ: أَنْتِ لَكِ الْكُرْسِيُّ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الدَّمُ، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَاتَّخِذِي ثَوْبًا. قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَتَلْجَمِي قَالَتْ: إِنَّمَا أُتِجُّ نَجْجًا؟ فَقَالَ لَهَا: سَامِرُكَ بِأَمْرَيْنِ إِلَيْهِمَا قَدَلْتُ قَدًّا أَجْزَأَ عِنْدَكَ مِنَ الْأَخْرِ، فَإِنْ قَوَيْتَ عَلَيْهِمَا قَانَتْ أَعْلَمُ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّمَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ، فَتَحْضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ فِي عِلْمِ اللَّهِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ أَنَّكَ قَدْ طَهَّرْتِ وَأَسْتَيْقَنْتِ وَأَسْتَقْنَتْ فَإِنَّهَا بَعْزُكَ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ، كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءَ وَكَمَا يَطْهَرُونَ، بِمِثْقَاتِ حِيضَتِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ، وَإِنْ قَوَيْتَ عَلَى أَنْ تُؤْخِرِي الظُّهْرَ وَتُعْجَلِي العَصْرَ فَتَغْتَسِلِي، ثُمَّ تَصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ تُؤْخِرِي المغربَ وَتُعْجَلِي العشاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِي وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِي مَعَ الفَجْرِ وَتَصَلِّي وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي وَصَلِّي، وَصَوْمِي إِنْ قَدَرْتِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذَا عَجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ. [راجع: ٢٧٦٨٥]

٢٨٠٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّهَا اسْتَحِضَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اسْتَحِضْتُ حِيضَةً (٦/٤٤٠) مُتَكَرِّرَةً شَدِيدَةً؟ فَقَالَ لَهَا: احْتَسِي كُرْسِيًّا، قَالَتْ: إِنِّي أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي أُتِجُّ نَجْجًا. قَالَ: تَلْجَمِي، وَتَحْضِي فِي كُلِّ



٢٨٠٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ - يَعْنِي إِسْحَاقَ بْنَ عَثْمَانَ الكَلْبِيَّ - قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ ذَرِيكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ أَبِي النَّبِيِّ رضي الله عنه (٤٤٤/٦) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ غِبَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ. وَمَنْ اغْتَرَبَ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ. وَمَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْتَعْجِلِ.

وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّمَهُ لَهُ بِخَاتَمِ الشَّهِدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَوْنَهَا مِثْلُ لَوْنِ الزُّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ، يَعْرِفُهُ بِهَا الْأَوْلَادُ وَالْآخَرُونَ، يَقُولُونَ: فَلَانَ عَلَيْهِ طَائِعُ الشَّهِدَاءِ. وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

٢٨٠٥٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ وَإِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِنَا، وَأَنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِي الْقَوْمِ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ. [راجع: ٢٢٠٣٩]

وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ، عَثْمَانُ بْنُ حَيَّانَ وَحَدَّثَهُ. [راجع: ٢٢٠٤١]

٢٨٠٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتٍ - أَوْ عَنْ أَبِي ثَابِتٍ - أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْسِ وَحَشْتِي، وَأَرْحَمْ غُرْبَتِي، وَأَرْزُقْنِي جَلِيسًا حَسَبًا صَالِحًا، فَسَمِعَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ: لَنْ تَكُنْتَ صَادِقًا لَنَا أَسَدَمَا قُلْتَ سُنْكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَمَنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ» قَالَ: الظَّالِمُ يُؤْخَذُ مِنْهُ فِي مَقَامِهِ [ذَلِكَ] اللَّهُمَّ وَالْحَزَنُ «وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ» يُحَاسِبُ حِسَابًا بَسِيرًا «وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ» قاله الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. [راجع: ٢٢٠٤٠]

٢٨٠٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ بْنُ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ مَوْلَى بَنِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُغْرَسُ غَرْسًا بِدِمَشْقَ، فَقَالَ لَهُ: أَتَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ? فَقَالَ: لَا تَفْعَلُ عَلَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ غَرَسَ غَرْسًا، لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ، وَلَا خَلِقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.

٢٨٠٥٦- قَالَ: (الْأَشْجَمِيُّ) يَعْنِي، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ.

٢٨٠٥٧- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، لَا تَخْصُصْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ دُونَ اللَّيَالِي، وَلَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ دُونَ الْأَيَّامِ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ. قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا (٤٤٣/٦) الدَّرْدَاءَ أَتَعَلَّمُ مِنْهُ، كَلَّمَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ: أَذِنَ النَّاسُ بِمَوْتِي، فَأَذَنْتُ النَّاسَ بِمَوْتِهِ، فَجِئْتُ وَقَدْ مَلَأَ الدَّارُ وَمَا سِوَاهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: قَدْ أَذَنْتُ النَّاسَ بِمَوْتِكَ، وَقَدْ مَلَأَ الدَّارُ وَمَا سِوَاهُ، قَالَ: أَخْرَجُونِي، فَأَخْرَجَنَاهُ. قَالَ: أَجْلِسُونِي، قَالَ: فَاجْلِسْنَا، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَمَهَّمَا أُعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ مُعْجَلًا، أَوْ مُؤَخَّرًا.

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رِيَاكُمُ وَالْإِلْتِصَاقَ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِلْمَلْتَمِصِ، فَإِنْ عَلِمْتُمْ فِي الطَّلُوعِ فَلَا تُعَلِّبُنَ فِي الرِّبَاطَةِ. [انظر: ٢٨٠٩٦]

٢٨٠٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الوَهَّابِ. قَالَا: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَمَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَمْتَعَفُ مِنْ ذَلِكَ وَاعْجِزُ، قَالَ: إِنْ أَلَّاهُ عَزَّ وَجَلَّ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» جِزَاءً مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٢٠٤٨]

٢٨٠٤٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَلَاكَرُمًا مَا يَكُونُ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلِ زَالٍ، عَنْ مَكَانِهِ فَصَدَّقُوا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خَلْفِهِ فَلَا تُصَلُّوا بِهِ، وَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَا جَبَلَ عَلَيْهِ.

٢٨٠٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُتَضَبٌّ، فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَعْرِفُ فِيهِمْ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّهُمْ يَصُلُّونَ جَمِيعًا. [راجع: ٢٢٠٤٣]

٢٨٠٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُتَضَبٌّ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا الصَّلَاةَ. [راجع: ٢٢٠٤٣]

٢٨٠٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَعْشَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْدَانَ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ قَاطِرًا.

٢٨٠٥١- قَالَ: فَلَقِيتُ نُؤْمَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ قَاطِرًا؟ قَالَ: صَدَقَ، أَنَا صَبِيتُ لَهُ وَضُوءَهُ.

تَسْكُنُ الْيَوْمَ، أَوْ فِي قَرْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ فِي قَرْبَةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: مَهْلًا وَيَحْكُ يَا مَعْدَانُ (٤٤٦/٦) فَأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ خَمْسَةِ أَهْلِ آيَاتٍ، لَا يُؤَدُّ فِيهِمُ بِالصَّلَاةِ، وَتُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَوَاتُ، إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، وَإِنَّ الذَّنْبَ يَأْخُذُ الشَّادَةَ، فَعَلَيْكَ بِالْمَدَائِنِ، وَيَحْكُ يَا مَعْدَانُ.

٢٨٠٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ (ح).

وَوَكَيْعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنِ السَّائِبِ (قَالَ وَكَيْعٌ: ابْنُ حَبِيشِ الْكَلَاعِيِّ) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيُّنَ مَسْكُوكٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي قَرْبَةٍ دُونَ حَمْصٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْبَةٍ فَلَا يُؤَدُّنَ، وَلَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَوَاتُ، إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، عَلَيكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ الْقَاصِيَةَ.

قَالَ ابْنُ مُهْدِيٍّ: قَالَ السَّائِبُ: يُعْنِي بِالْجَمَاعَةِ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ]

[٢٢٠٥٣]

٢٨٠٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍ الصَّنِيَّ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّهُ إِذَا كَانَ نَزَلَ بِهِ صَيْفٌ قَالَ يَقُولُ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مُقِيمٌ فَتَسْرُجُ، أَوْ طَاعِنٌ فَتَعْلَفُ؟ قَالَ: فَإِنِ قَالَ لَهُ: طَاعِنٌ، قَالَ لَهُ: مَا أَجِدُكَ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ شَيْءٍ أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَهَى الْأَغْنِيَاءُ بِالْأَجْرِ، يَحْجُونَ وَلَا تَحُجُّ، وَيُجَاهِدُونَ وَلَا يُجَاهِدُ، وَكَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ، إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، جِئْتُمْ مِنْ أَفْضَلِ مَا يَجِيءُ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ؟ أَنْ تَكْتَبُوا لِلَّهِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحُوهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فِي دُبُرِكُمْ صَلَاةً. [راجع: ٢٢٠٥٢]

٢٨٠٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ): سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ، مِنْ آخِرِ الْكِتَابِ، عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكِتَابِ. [راجع: ٢٢٠٥٥]

٢٨٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ

الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَّةَ، عَنِ عَطَاءِ الْكَيْخَارَانِيِّ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ خُلُقِ

حَسَنِ. [راجع: ٢٨٠٤٤]

٢٨٠٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدٌ. قَالَ: أَبَانَا شُعْبَةُ، (وَقَالَ): الْكَيْخَارَانِيُّ.

٢٨٠٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

حَمِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ جَبْرِ بْنِ نُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِمَرْأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ

٢٨٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ،

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: (٤٤٥/٦) إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَمَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِفَةُ.

٢٨٠٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ

الْوَصَافِي، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيدٍ (بْنِ عُمَيْرٍ) عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا لَا يَشْتَهِي أَنْ يُذَكَّرَ عَنْهُ، فَهُوَ أَمَانَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتُمْهُ.

٢٨٠٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ،

عَنْ دُكْوَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾. قَالَ: الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ. [انظر: ٢٨٠٧٠، ٢٨٠٧١، ٢٨٠٧٢، ٢٨٠٧٣، ٢٨١٠٧]

٢٨٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدَانُ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ

السَّائِبِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: كَانَ فِينَا رَجُلٌ لَمْ تَزَلْ بِهِ أُمَةٌ أَنْ يَتَزَوَّجَ حَتَّى تَزُوجَ، ثُمَّ أَمْرَتُهُ أَنْ يَفَارِقَهَا، فَحَرَلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ بِالشَّامِ. فَقَالَ: إِنَّ أُمَّيْ لَمْ تَزَلْ بِي حَتَّى تَزُوجَ، ثُمَّ أَمَرْتَنِي أَنْ أَفَارِقَ؟ قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْرُكَ أَنْ تَفَارِقَ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَمْرُكَ أَنْ تُنْسِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ.

قَاضِعِ ذَلِكَ الْبَابِ، أَوْ احْفَظْهُ، قَالَ: فَرَجَعَ وَقَدَّ فَارِقَهَا. [راجع: ]

[٢٢٠٦٠]

٢٨٠٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ السَّعْدِيِّ. قَالَ: أَمَرْتَنِي نَاسٌ مِنْ قَوْمِي، أَنْ أَسْأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنِ سَنَانِ يُحَدِّدُونَهُ وَيُرَكِّزُونَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُصْبِحُ وَقَدِ قَتَلَ الضَّعِيفَ، أَوْ رَأَاهُ ذَكَاتَهُ؟ قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَإِذَا عِنْدَهُ شَيْخٌ أَيْضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِي: وَإِنَّكَ لَتَأْكُلُ الضَّعِيفَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا أَكَلْتَهَا قَطُّ، وَإِنْ نَاسًا مِنْ قَوْمِي لَيَأْكُلُونَهَا، قَالَ: فَقَالَ: إِنْ أَكَلْتَهَا لَا يَحِلُّ، قَالَ: فَقَالَ الشَّيْخُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَرْوِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَأَنِّي سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي خِطْفَةٍ، وَعَنْ كُلِّ نُهْبَةٍ، وَعَنْ كُلِّ جَمْعَةٍ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: صَدَقَ. [راجع: ٢٢٠٤٩]

٢٨٠٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ حَاتِمِ

بْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نَسِيٍّ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهُ: مَعْدَانُ، كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يُقَرِّئُهُ الْقُرْآنَ، فَتَقَدَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَلَقِيَهُ يَوْمًا وَهُوَ بِدَائِقٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: يَا مَعْدَانُ، مَا قَعَلَ الْقُرْآنُ الَّذِي كَانَ مَعَكَ؟ كَيْفَ أَنْتَ وَالْقُرْآنُ الْيَوْمَ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمَ اللَّهُ مِنْهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: يَا مَعْدَانُ، أَفِي مَدِينَةٍ

قَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِلَّا أَنْ فِيهِ؛ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ. [راجع: ٢١٦٧٤]

٢٨٠٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: كَانَ فَيَا رَجُلًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: قَرَحَلُ (٤٤٨/٦) إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٢٠٦٠]

٢٨٠٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ يُرْسِلُ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ، فَتَبِتَ عِنْدَ نِسَائِهِ، وَيَسْأَلُهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَمَامَ لَيْلَةً فَدَعَا خَادِمَهُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهِ فَلَعَنَتْهَا. فَقَالَتْ لَا تَلْعَنَنَّ، فَإِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعَالِيَيْنَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ وَلَا شُعَمَاءَ.

٢٨٠٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرَةِ حَدِيثُ بِنِ كُرَيْبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ الْحَضْرَمِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنِّي كُلُّ صَلَاةٍ قَرَأْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجِبَتْ هَذِهِ، فَاتَّقَتْ إِلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَكُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ. [راجع: ٢٢٠٦٣]

٢٨٠٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ اشْتَرَى سِقَايَةَ مِنْ لَفْظَةٍ بَاقِلٍ مِنْ ثَمَنِيهَا، أَوْ أَكْثَرَ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مِثْلِ هَذَا إِلَّا مِثْلًا يَبْطُلُ.

٢٨٠٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ عَطَاءِ الْكَيْخَارَانِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ خَلْقِ حَسَنِ. [راجع: ٢٨٠٤٤]

٢٨٠٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّلَاحِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ) فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مِثْلَ الَّذِي يَعْتَقُ عِنْدَ الْمَوْتِ، كَمِثْلِ الَّذِي يَهْدِي إِذَا شَبِعَ. [راجع: ٢٢٠٦١]

٢٨٠٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّرِّ. قَالَ: كَسَرَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ سِنَّ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ الْقُرَشِيُّ: إِنَّ هَذَا دَقَّ سَنِي. قَالَ مَعَاوِيَةُ: كَلِمًا إِنَّمَا سَتَرْتُ ضَمِيهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَلَحَّ عَلَيْهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ مَعَاوِيَةُ: شَأْنُكَ بِصَاحِبِكَ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ جَالِسٌ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصَابُ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً.

النَّبِيِّ ﷺ: لَعْنَةُ رَبِّدُ أَنْ يَلْمَ بِهَا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْتَمِعَ لَعْنَتَا يَدَيْهِ مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ، كَيْفَ يَسْتَعْمِدُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ (٤٤٧/٦). [راجع: ٢٢٠٤٦]

٢٨٠٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ، لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» قَالَ: [هِيَ] الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ. [راجع: ٢٨٠٦٠]

٢٨٠٧١- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُكَتَّبِ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ (ح).

وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٨٠٧٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ أَبِي السَّمِيطِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَمِدِ الطُّفَيْفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ (بْنِ) أَبِي طَلْحَةَ الْبِعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آيِنِجَزْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَفْرَأَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ أَضْعَفُ مِنْ ذَلِكَ وَأَجْعَزُ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» جِزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ. [راجع: ٢٢٠٤٨]

٢٨٠٧٣- وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آيِنِجَزْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَفْرَأَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٨٠٧٤- وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا بَكِيرُ بْنُ أَبِي السَّمِيطِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

٢٨٠٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ (عِيَّاشِ)، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا لِدَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْفُوْا عِنْدَكُمْ، فَتَضْرِبُوا رِقَابَهُمْ، وَيَضْرِبُونَ رِقَابَكُمْ؟ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٢٠٤٧]

٢٨٠٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: آتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: «لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» وَفِي الْآخِرَةِ؟ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْهُ يَبْدُ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يُشْرَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ، وَيُشْرَاهُمْ فِي الْآخِرَةِ: الْجَنَّةُ [راجع: ٢٨٠٦٠]

٢٨٠٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِثْلَ حَدِيثِ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ

قَالَ: فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتَهُ أُذُنَايَ وَعَوَاهُ قَلْبِي - يَعْنِي فَمَعًا عَنَّهُ - .

٢٨٠٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ (ح).

وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ (٤٤٩/٦) أَبَا الدَّرْدَاءِ) فَقَالَ [لِي]: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَيَّ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْرَأْ «وَاللَّيْلَ إِذَا يَخْشَى» قُلْتُ «وَاللَّيْلَ إِذَا يَخْشَى وَالنَّهَارَ إِذَا تَجَلَّى» وَالذِّكْرُ وَالْأُنثَى قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا. قَالَ: أَحْسَبُ قَالَ: فَضَحَكَ. [نظر: ٢٨٠٨٨، ٢٨٠٨٩، ٢٨٠٩٤، ٢٨١٠٠، ٢٨١٠٥]

٢٨٠٨٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شُهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [نظر: ٢٨٠٩٣]

٢٨٠٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: اسْتَفَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاطِرًا، فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ تَوَضَّأَ.

٢٨٠٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَانَا شُعْبَةَ، عَنْ مُغْبِرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ، فَدَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا، قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ قُرْأَ: «وَاللَّيْلَ إِذَا يَخْشَى وَالنَّهَارَ إِذَا تَجَلَّى»؟ قَالَ: عَلْقَمَةُ: «وَالذِّكْرُ وَالْأُنثَى»، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: لَقَدْ سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا زَالَ هَوْلَاءَ حَتَّى شَكَّ كُنُونِي، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ الْوَسَادِ، وَصَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ، وَالَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ؟

صَاحِبُ الْوَسَادِ: ابْنُ مَسْعُودٍ، وَصَاحِبُ السَّرِّ: حُدَيْفَةُ، وَالَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ: عَمَّارٌ. [رابع: ٢٨٠٨٥]

٢٨٠٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُغْبِرَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [رابع: ٢٨٠٨٥]

٢٨٠٩٠- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَيْدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الطُّفَّلَانِيُّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. [رابع: ٢٢٠٥٥]

٢٨٠٩١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: تَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [رابع: ٢٢٠٥٥]

٢٨٠٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: كَانَ قَتَادَةَ يَقْضُ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الطُّفَّلَانِيُّ، عَنْ حَدِيثِ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَرْوِيهِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ) قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ حَدِيثِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَرْوِيهِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ (٤٥٠/٦) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ.

٢٨٠٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ التُّهْمَلِيُّ، عَنْ مَرْزُوقِ أَبِي بَكْرٍ التُّهْمِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [رابع: ٢٨٠٩٣]

٢٨٠٩٤- حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ. وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ بَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ. [رابع: ٢٨٠٨٥]

٢٨٠٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي حَلِيسِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ - مَا سَمِعْتَهُ بِكَيْفِهِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا - يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا عَيْسَى، إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً، إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمْدُوا اللَّهَ وَشَكَرُوا، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ أَحْسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ، قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ؟ قَالَ: أُعْطِيَهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي.

٢٨٠٩٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ أَبُو الْفَضْلِ الطُّقَّارِيُّ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ. فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، مَا أَعْمَدُكَ إِلَى هَذَا الْبَلَدِ، أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، إِلَّا صَلَةٌ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: بَسَسَ سَاعَةَ الْكُذْبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَاحْسَنَ وَضُوَّهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، أَوْ رَتَبًا (شَكَ سَهْلٌ) يُحْسِنُ فِيهِمَا الذِّكْرَ وَالْخُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَمْرَةً لِي. [رابع: ٢٨٠٤٥]

٢٨٠٩٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيُّ

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهَمَّ فِي اسْمِ الشَّيْخِ فَقَالَ: سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَةَ وَإِنَّمَا هُوَ صَدَقَةُ، بِنِ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيِّ.

٢٨٠٩٨- حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ إِذْ حَضَرَ قَالَ: أَدْخَلُوا عَلَيَّ النَّاسَ، فَأَدْخَلُوا عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا جَعَلَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا كُنْتُ أَدْعُوكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْمَوْتِ، وَالشَّهِيدَ عَلَى ذَلِكَ عُمَيْرُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، وَمَا كَانَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ إِلَّا عِنْدَ مَوْتِهِ.

٢٨٠٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: جَبَلُ الشَّيْءِ يُصَمُّ وَيُؤَمِّي. (٤٥١/٦) [راجع: ٢٢٠٣٦]

٢٨١٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعِينَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ. قَالَ: أَتَى عَلْقَمَةَ الشَّامِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ وَفِّئْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ، فَإِذَا هُوَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ر وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى؟ فَقُلْتُ: كَانَ يَقْرَأُهَا «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، وَالذَّكَرَ وَالْأُنثَى» فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا، فَمَا زَالَ بِي هَوْلًا حَتَّى كَادُوا يَشْكُوكُونِي، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ الْوَسَادِ، وَالسَّوَاكِ، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، أَلَيْسَ فِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ يَبْنِي عَمَارٌ بْنُ يَاسِرٍ، أَلَيْسَ فِيكُمْ الَّذِي يَعْلَمُ السَّرَّ وَلَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ يَعْنِي حَلِيفَةَ. [راجع: ٢٨٠٨٥]

٢٨١٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ابْنِ أَدَمَ، لَا تَعْبُزُ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَكْثَلَ آخِرَهُ. [راجع: ٢٨٠٢٨]

٢٨١٠٢- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَعْرِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثَ، لَا أَدْعُهُنَّ لِنَفْسِي، أَوْصَانِي بِصِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لَا أَتَامَ إِلَّا عَنِ وَتَرٍ، وَسَبِّحَةَ الصُّحَى فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. [راجع: ٢٨٠٢٩]

٢٨١٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَمِيَةَ، عَنْ عَطَاءِ - يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيِّ. قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْدَعَهُ. [راجع: ٢٢٠٦٠]

٢٨١٠٤- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ يَعْلى بْنِ مَمْلُكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَبْلُغُ بِهِ: مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنَ الْخَلْقِ الْحَسَنِ. [انظر: ٢٨١٠٦]

٢٨١٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: قَدِمْنَا إِلَى الشَّامِ، فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ: أَبَيْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَيَّ قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى»؟ قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، وَالذَّكَرَ وَالْأُنثَى» قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا، وَهُوَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ «وَمَا خَلَقَ» فَلَا أَتَابِعُهُمْ. [راجع: ٢٨٠٨٥]

٢٨١٠٦- حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ مَرَّةً أُخْرَى، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ يَعْلى بْنِ مَمْلُكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَثْقَلَ شَيْءٍ (٤٥٢/٦) فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خَلْقُ حَسَنٍ. [راجع: ٢٨١٠٤]

٢٨١٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سُئِلَ، عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»؟ فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُ، عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْهُ بِمَدْرَجَةٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، بِشِرَاهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَيُشْرَاهُ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ٢٨٠٦٠]

٢٨١٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ؟ فَقَالَ: مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا، مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ، فَكَلَّمَهُ وَتَمَوَّكَهُ.

قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا يَبَاسَ بِهَا مَا لَمْ يَرْحَلْ إِلَيْهَا أَوْ يُشْرِفْ لَهَا. [راجع: ٢٢٠٤٢]

## حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

٢٨١٠٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ - يَعْنِي ابْنَ غَرْوَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنَ كَرِيزٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ يَسْتَجَابُ لِلْمَرْءِ بظَهْرِ الْعَيْبِ لِأَخِيهِ، فَمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِدَعْوَةٍ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ.

٢٨١١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَفْوَانَ؛ وَكَانَتْ (تَحْتَهُ) أُمُّ الدَّرْدَاءِ، فَأَتَاهُمْ فَوَجَدَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ لَهُ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ لَنَا بِخَيْرٍ؟ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ دَعْوَةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْعَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ، فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ. [راجع: ٢٢٠٥٠]

## مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ

٢٨١١١- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، وَقُرَيْبٌ عَلَى سُبَيْانَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ (ح).

[انظر: ٢٨١١٢، ٢٨١١٩، ٢٨١٤٣، ٢٨١٥٠]

٢٨١١٢- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَجْمَعُنَّ جُوعًا وَكَلْبًا. [راجع: ٢٨١١١]

٢٨١١٣- حَدَّثَنَا سُبَيْانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، سَمِعَ شَهْرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، تَقُولُ: مَرَّبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَتَحْنُ فِي نِسْوَةٍ، فَسَلَّمْ عَلَيْنَا، وَقَالَ: إِيَّاكُنَّ وَكُفَّرَ الْمُتَمَعِّينَ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا كُفَّرَ الْمُتَمَعِّينَ؟ قَالَ: لَعَلَّ (٤٥٣/٦) إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَطْلُوَ أَيْمَنَهَا بَيْنَ أُبْيُوهَا وَتَمَسَّ، فَيَرْفَعُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ زَوْجًا وَيَرْفَعُهَا مِنْهُ مَا لَوْ وُلِدَا، فَتَنْضَبُ الْقَضْبَةَ (تَقُولُ): مَا رَأَيْتُ مِنْهُ يَوْمًا خَيْرًا قَطُّ.

وَقَالَ مَرَّةً خَيْرًا قَطُّ. [انظر: ٢٨١٤١]

٢٨١١٤- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَبِيَّةٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا، فَإِنَّ قَتْلَ الْغُلِيِّ يَنْدِرُكَ الْقَارِسَ قِيدَ عِزْرَةٍ، عَنْ ظَهْرِ قَرَسِهِ. [انظر: ٢٨١٣٧، ٢٨١٤٢]

٢٨١١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأَيَّامِهِ فَدَتُّونُ، وَعَلَيَّ سَوَارَانُ مِنْ ذَهَبٍ، قَبِصْرٌ بِيصِيصِهِمَا فَقَالَ: أَلَيْسَ السَّوَارَيْنِ يَا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ (بِأَسَاوِرٍ) مِنْ نَارٍ قَالَتْ: فَالْقَيْتُهُمَا فَمَا أَدْرِي مَنْ أَخَذَهُمَا. [انظر: ٢٨١٢٤، ٢٨١٢٤، ٢٨١٥٤، ٢٨١٥٩]

٢٨١١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ - عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَصْلِحُ مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ وَلَا [خُرٌّ] بِيصِيصِهِ.

٢٨١١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ. [انظر: ٢٨١١٨، ٢٨١٢٩]

٢٨١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ الْفَرَّارِيُّ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ... مِثْلَهُ. [راجع: ٢٨١١٧]

٢٨١١٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُبَيْانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى بِلْبِينَ، فَقَالَ: (أَتَشْرِينَ)؟ قُلْنَ: لَا نَشْتَهِيهِ فَقَالَ: لَا تَجْمَعُنَّ كَلْبًا وَجُوعًا. [راجع: ٢٨١١١]

٢٨١٢٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ. فَقَالَ: إِذَا كَانَ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ بِلَالَاتِ سَنِينَ، حَبَسَتْ السَّمَاءُ ثَلَاثَ قَطْرَهَا، وَحَبَسَتْ الْأَرْضُ ثَلَاثَ تَابَاتِهَا، فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الثَّلَاثِيَّةَ، حَبَسَتْ السَّمَاءُ ثَلَاثَ تَابَاتِهَا، وَحَبَسَتْ الْأَرْضُ ثَلَاثَ تَابَاتِهَا، فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الثَّلَاثِيَّةَ، حَبَسَتْ السَّمَاءُ قَطْرَهَا كُلَّهُ، وَحَبَسَتْ الْأَرْضُ تَابَاتَهَا كُلَّهُ، فَلَا يَقْبَى دُوْ حُفٌّ وَلَا ظَلْفٌ إِلَّا هَلَكَ، يَقُولُ الدَّجَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ ضَخَامًا ضَرَوْعَهَا عِظَامًا اسْتَمَعْتَهَا، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، فَمَثَلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورَةِ إِبِلِهِ، فَيَبْعُهُ وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ أَبَاكَ وَأَبْنَكَ وَمَنْ تَعْرِفُ مِنْ أَهْلِكَ، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمَثَلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورِهِمْ فَيَبْعُهُ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبَكَى أَهْلُ الْبَيْتِ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحْنُ بَيْكِي، فَقَالَ: مَا يَكْبِيكُمْ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَكَرْتَ (٤٥٤/٦) مِنَ الدَّجَالِ، فَقَالَ اللَّهُ إِنَّ أُمَّةَ أَهْلِ لَتَمْعُنْ عَجِبْنَهَا فَمَا تَبْلُغُ حَتَّى تَكَادَ [كَبِدِي] (اَفْتَتَتْ) مِنَ الْجُوعِ، فَكَيْفَ تَصْنَعُ يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكْفِي الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يَوْمَئِذٍ التَّكْبِيرُ وَالنَّسِيحُ وَالتَّحْمِيدُ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَبْكُوا، فَإِنَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِيحُهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ بَعْدِي، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

[انظر: ٢٨١٣١، ٢٨١٣٢]

٢٨١٢١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يُبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾. [انظر: ٢٨١٤٧، ٢٨١٤٨، ٢٨١٥٨]

٢٨١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ)، مَا يَحْمَلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَّبِعُوا فِي الْكُذْبِ كَمَا يَتَّبِعُ الْقَرَّاشُ فِي النَّارِ. كُلُّ الْكُذْبِ يَكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ، إِلَّا ثَلَاثَ خِصَالٍ: رَجُلٌ كَذَبَ عَلَى امْرَأَتِهِ لِيَرْضَاهَا، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ فِي خِدَعَةِ حَرْبٍ، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٢٨١٤٩، ٢٨١٦٠]

٢٨١٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمُكْتُ الدَّجَالُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَالضُّطْرَامِ السَّعْفَةِ فِي النَّارِ. [انظر: ٢٨١٥٢]

٢٨١٢٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرِبْنُ حَوْشِبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ اللَّيْثِيَّةَ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: أَلَا تَحْسُرُنَا عَنْ مَيْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَسْتُ أَصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ أَخُذُ



٢٨١٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ السَّرَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرَبْنَ حَوْشَبَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْضُرُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ النِّسَاءِ، فَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً عَلَيْهَا سَوَارَانُ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهَا: أَيَسْرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ سَوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتْ: فَأَخْرَجْتُهُ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَدْرِي أَمِي نَزَعْتَهُ أَمْ أَنَا نَزَعْتُهُ. [راجع: ٢٨١٢٤]

٢٨١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَذَكَرَ الدِّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ سَتَهُ تُمَسِّكُ السَّمَاءَ ثَلَاثَ قَطْرَهَا، وَالْأَرْضُ ثَلَاثَ تَبَاتِهَا، وَالثَّانِيَةُ تُمَسِّكُ السَّمَاءَ ثَلَاثَ قَطْرَهَا، وَالْأَرْضُ (٤٥٦/٦) ثَلَاثَ تَبَاتِهَا، وَالثَّلَاثَةُ تُمَسِّكُ السَّمَاءَ قَطْرَهَا كُلَّهُ، وَالْأَرْضُ تَبَاتِهَا كُلَّهُ، فَلَا يَبْقَى ذَاتُ ضَرْسٍ وَلَا ذَاتُ ظَلْفٍ مِنَ الْبِهَائِمِ إِلَّا هَلَكَتْ، وَإِنْ أَشَدَّ فَتَنَهُ أَنْ يَأْتِيَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْبَبْتَ لَكَ إِبِلَكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَيْكُ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، فَتَمْتَلُ الشَّيَاطِينُ لَهُ نَحْوَ إِبِلِهِ كَأَحْسَنِ مَا تَكُونُ ضُرُوعُهَا وَأَعْظَمُهُ اسْمُهُ، قَالَ: وَيَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ، وَمَاتَ أَبُوهُ يَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْبَبْتَ لَكَ إِبِلَكَ وَأَحْبَبْتَ لَكَ أَخَاكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَيْكُ؟ يَقُولُ: بَلَى، فَتَمْتَلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ نَحْوَ أَبِيهِ وَنَحْوَ أَخِيهِ. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةِ [لَهُ] ثُمَّ رَجَعَ، قَالَتْ: وَالْقَوْمُ فِي اهْتِمَامٍ وَعَمَّ مِمَّا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ، قَالَتْ: فَخَذْتُ [بِلِحْفَتِي] الْبَابَ وَقَالَ: مَهَيْمٌ أَسْمَاءُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ خَلَعْتَ أَفْئِدَتَنَا بِذِكْرِ الدِّجَالِ، قَالَ: وَإِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَجِيجُهُ، وَإِلَّا فَإِنَّ رَبِّي خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا وَاللَّهِ لَتَعْمَجُنَّ عَجِيبَاتًا فَمَا نَحْتَبِزُهَا حَتَّى نَجُوعَ، فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: يَجْزِيهِمْ مَا يَجْزِي أَهْلَ السَّمَاءِ مِنَ السَّيِّحِ وَالتَّقْدِيسِ. [راجع: ٢٨١٢٠]

٢٨١٣٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرَبُ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ مَجْلِسًا مَرَّةً يُحَدِّثُهُمْ، عَنْ أَعْوَرِ الدِّجَالِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ؛ فَقَالَ: مَهَيْمٌ، وَكَانَتْ كَلِمَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ يَقُولُ: مَهَيْمٌ وَزَادَ فِيهِ: فَمَنْ حَضَرَ مَجْلِسِي وَسَمِعَ قَوْلِي، فَلْيَلْبِغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ صَحِيحٌ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَأَنَّ الدِّجَالَ أَعْوَرٌ مَسْجُوحُ الْعَيْنِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ. [راجع: ٢٨١٢٠]

٢٨١٣٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - بَعْثِي ابْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ رَاشِدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ سَكْنٍ. قَالَتْ: لَمَّا تَوَفَّى سَعْدُ بْنُ مَعَادٍ، صَاحَتْ أُمُّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْآرِيفُ ذَمُّكَ، وَيَذْهَبُ حُرْتُكَ، فَإِنَّ ابْنَكَ أَوْلَى مِنْ صَحْلِكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَرَهُ الْعَرَشُ.

٢٨١٣٤- حَدَّثَنَا هَيْمٌ بْنُ خَارِجَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْعَجْلَانِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ، عَنْ

عَلِيٍّ. وَفِي النِّسَاءِ خَالَةٌ لَهَا عَلَيْهَا قَلْبَانُ مِنْ ذَهَبٍ وَخَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا هَذِهِ، (بِسْرِّكَ) أَنْ يُحَلِّكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ سَوَارَيْنِ وَخَوَاتِيمَ؛ فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا خَالَةَ اطَّرِحِي مَا عَلَيْكَ، فَطَرَحْتَهُ فَحَدَّثَنِي أَسْمَاءُ؛ وَاللَّهِ يَا بَنِي، لَقَدْ طَرَحْتَهُ فَمَا أَدْرِي مِنْ لَقَطِهِ مِنْ مَكَانِهِ، وَلَا التَّقْتُ مَنَا أَحَدًا إِلَيْهِ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ أَحَدَاهُنَّ تَصَلَّفَ عِنْدَ زَوْجِهَا إِذَا لَمْ تَمْلَحْ لَهُ أَوْ تَحَلَّى لَهُ؟ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلَى إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ قَرْطِينَ مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لَهَا جِمَّاتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَتُدْرِجَهُ بَيْنَ آتَمَلِهَا بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَإِذَا هُوَ كَالنَّهَبِ يَرِيقُ. [راجع: ٢٨١١٥]

٢٨١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: (٤٥٥/٦) ابْنُ جُرَيْجٍ: إِنَّ مَعْمَرًا شَرِبَ مِنَ الْعِلْمِ بِأَنْقَعٍ، قَالَ أَبِي: وَمَاتَ مَعْمَرٌ وَلَهُ ثَمَانٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً.

٢٨١٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرَبُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ فِي تَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، مَعْقُودٌ أَبَدًا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ رَطَبَهَا عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَانْتَفَقَ عَلَيْهَا أَحْسَابًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ شَجَبَهَا وَجُوعَهَا، وَرِيحَهَا وَظَمَامَهَا، وَأَرْوَأَهَا وَأَبْوَأَهَا، فَلَاحَ فِي مَوَارِيثِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَطَبَهَا رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَفَرَحًا وَمَرَحًا، فَإِنَّ شَجَبَهَا وَجُوعَهَا، وَرِيحَهَا وَظَمَامَهَا، وَأَرْوَأَهَا وَأَبْوَأَهَا، حُسْرَانٌ فِي مَوَارِيثِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٨١٤٥]

٢٨١٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ بَعْثِي شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ. قَالَتْ: [إِنِّي لَأَخَذْتُ بِرِمَامِ الْعَضْبَاءِ، نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْمَائِدَةَ كُلَّهَا، فَكَادَتْ مِنْ قُدَّتِهَا تَدُقُّ بَعْضُ النَّاقَةِ. [انظر: ٢٨١٤٤]

٢٨١٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ. قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِشَرَابٍ، فَدَارَ عَلَى الْقَوْمِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ صَائِمٌ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَالَ لَهُ: اشْرَبْ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ يَطْفُرُ، وَيَصُومُ الدَّهْرَ، فَقَالَ: يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبْدِ.

٢٨١٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ، جَعَلَ فِي عَقْفِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصَةً مِنْ ذَهَبٍ، جَعَلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا، جَعَلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٢٨١٣٦، ٢٨١٣٧]

النبي ﷺ قال: البعيفة [حق] عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

٢٨١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْصُ السَّرَّاجِ. قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ قُودٌ عِنْدَهُ. فَقَالَ: لَعَلَّ رَجُلًا يَقُولُ: مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا، فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَقْلُنَّ، وَأَنْتُمْ لَيَفْعَلُونَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا (٤٥٧/٦) فَإِنَّمَا ذَلِكَ، <sup>(١)</sup> مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَمَيِّ شَيْطَانَةٌ فِي طَرِيقِ، فَغَضِبَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ.

٢٨١٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا امْرَأَةٌ تَحَلَّتْ فَلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُمِلَ فِي عَقْفِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّمَا امْرَأَةٌ جَمَلَتْ فِي أذُنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ، جُمِلَ فِي أذُنِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٨١٣٩]

٢٨١٣٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَعْمُودِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُبْرِكُ الْفَارِسُ فَيُدْعِيهِ. [راجع: ٢٨١٤٤]

٢٨١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ، وَذَكَرَ الْجَهْمِيَّةَ. فَقَالَ: إِنَّمَا يَحَاوِلُونَ أَنْ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ.

٢٨١٣٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ. قَالَ:، حَدَّثَنِي شَهْرَبْنُ حَوْشِبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى يَوْمَ تَوَفَّى، وَدَرَعَهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، بِيَسْقٍ مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٢٨١١٧]

٢٨١٤٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ أَنَّ أَبَا ذُرٍّ الْغِفَارِيَّ كَانَ يَخْلُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فَرَعَ مِنْ خِدْمَتِهِ أَرَى إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكَانَ هُوَ يَتْبَعُهُ، يَضْطَجِعُ فِيهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ لَيْلَةً، فَوَجَدَ أَبَا ذُرٍّ نَائِمًا مُتَجِدِّلاً فِي الْمَسْجِدِ، فَكَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْلِهِ، حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَرَأَيْكَ نَائِمًا؟ قَالَ أَبُو ذُرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَاتِنٌ أَنَامُ، هَلْ لِي مِنْ نَيْتٍ غَيْرُهُ؟ فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ؟ قَالَ: إِذْنِ الْحَقِّ بِالنِّسَامِ، فَإِنَّ النَّسَامَ أَرْضُ الْهَجْرَةِ، وَأَرْضُ الْمَحْشَرِ، وَأَرْضُ الْأَنْبِيَاءِ، فَكُلُّونَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا

أَخْرَجُوكَ مِنَ النَّسَامِ؟ قَالَ: إِذْنِ رُجْعِ إِلَيْهِ فَيَكُونُ هُوَ يَتْبَعُنِي وَمَنْزِلِي، قَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ؟ قَالَ: إِذْنِ أَخَذَ سِنْفِي فَأَقَاتَلَ عَنِّي حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَكُثِّرْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاتِبَتَيْ يَدَيْهِ، قَالَ: أَدْلَكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى يَا بَاهِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْقَهُدُ لَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ، وَتَسْأَلُكَ لَهُمْ حَيْثُ سَأَفُوكَ، حَتَّى تَلْقَانِي وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ.

٢٨١٤١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ:، حَدَّثَنِي شَهْرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّةَ تَحَدَّثُ؛ زَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤٥٨/٦) مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، وَعَصَبَةٌ مِنَ النَّسَاءِ قُودٌ، قَالُوا يَدِيهِ إِلَيْهِمْ بِالسَّلَامِ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ. إِيَّاكُمْ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ. قَالَتْ إِخْدَاهُنَّ: أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ كُفْرَانَ [نِعْم] اللَّهِ، قَالَ: بَلَى، إِنْ إِخْدَاكُمْ تَطْلُو أَيْمَتَهَا، وَيَطْلُو نَعْيِهَا، ثُمَّ يَزُوجُهَا اللَّهُ بِالْبَعْلِ، وَيُؤَيِّدُهَا الْوَلَدَ، وَقِرَّةَ الْعَيْنِ، ثُمَّ تَغْضَبُ الْعَضْبَةَ، فَتُكْسَمُ بِاللَّهِ مَا رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرَ قَطٍ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانَ نِعْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ. [راجع: ٢٨١١٣]

٢٨١٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ وَعَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَهَاجِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ بِنِ سَكَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا، فَإِنَّ الْغَيْلَ يُبْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْعِيهِ مِنْ فَوْقِ قَوْسِهِ.

قال علي: أسماء بنت زيد الأنصارية، قالت: قال رسول الله ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٨١١٤]

٢٨١٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرَبْنُ حَوْشِبٍ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدٍ بِنِ السَّكَنِ، إِخْدَى نِسَاءَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: لَا أَكْتَبِيهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَتَيْتُ عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جِئْتُهِ فَدَعَوْتُهُ لَجُلُوتِهَا، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِي، فَأَتَى بَعْضَ لَبَنِ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَأَوَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَضَّتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَنَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَاتَهَرَّتْهَا وَقُلْتُ لَهَا: خُذِي مِنْ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَخَذَتْ فَشَرِبَتْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطِي تَرِيكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ خُدُّهُ فَاشْرَبْ مِنْهُ، ثُمَّ نَأَوَلِيهِ مِنْ يَدِكَ، فَأَخَذَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَأَوَلِيهِ، قَالَتْ: فَجَلَسْتُ، ثُمَّ وَضَعَتْهُ عَلَى رِجْلِي، ثُمَّ طَفَعَتْ أُذُنَهُ وَأَتَانَهُ بِشَفْتِي، لِأَصِيبَ مِنْهُ مِثْرَبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِنِسْوَةِ عُنْدِي: نَأَوَلِيهِنَّ، فَقُلْنَ: لَا نَشْتَبِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَجْمَعْنَ جَوْعًا وَكِدَابًا. فَبَلَغْتُ أَنْتِ مِثْبَتِي أَنْ تَقُولِي لِي أَشْتَبِيهِ.

فَقُلْتُ أَيِّ أُمَّةٍ لَا أَعُوذُ أَبَدًا. [راجع: ٢٨١١١]

٢٨١٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ شَهْرَبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ. قَالَتْ: نَزَلَتْ سُورَةُ

٢٨١٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَخَيْرِكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُمُوا ذَكَرُوا اللَّهَ تَعَالَى، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَشَرِّكُمْ الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْمَشَاوِنَ بِالنِّمِيمَةِ، الْبَاغُونَ، السَّرِيَّةَ الْعَتَتِ. [إرجاع: ٢٨١٥١]

٢٨١٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ الْقَيْسِيُّ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ كَانَتْ تَحْمَلُ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَتْ: (٤٦٠/٦) قَبَيْمًا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ جَاءَتْهُ خَالَتِي قَالَتْ: فَجَعَلْتُ سُئَلْتُ، وَعَلَيْهَا سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَيْسُرُكَ أَنْ عَلَيْكَ سَوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتْ: يَا خَالَتِي، إِنَّمَا يَعْنِي سَوَارِيكَ هَذَيْنِ. قَالَتْ: فَالْتَهُمَا. قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ إِذَا لَمْ (تَحْلَيْنِ) صَلَفْنَ عِنْدَ أَزْوَاجِهِنَّ؟ فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَمَا تَسْتَطِيعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يُجْعَلَ طَوْقًا مِنْ فِضَّةٍ، وَجِمَامَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تَحْلَقُهُ بِزَعْفَرَانَ، فَيَكُونُ كَأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِنَّ مَنْ تَحَلَّى وَزْنَ عَيْنِ جَرَادَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، (أَوْ خَرًا) بِبَصِيصَةٍ كَرِيٍّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [إرجاع: ٢٨١١٥]

٢٨١٥٥- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مَهْرَانَ الْبَلْبَاقِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ- يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنَّ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا، وَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَادَ كَانَتْ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْتِيَهُ مِنْ طَبِئَةِ الْخَبَالِ. قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طَبِئَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ.

٢٨١٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ. قَالَتْ: انْطَلَقْتُ مَعَ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي يَدَيَّ سَوَارَانَ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ قَالَ: قَلْبَانَ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لِي: أَيْسُرُكَ أَنْ يُجْعَلَ فِي يَدِكَ سَوَارَانِ مِنْ نَارٍ؟ فَقُلْتُ لَهَا: يَا خَالَتِي، أَمَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: أَيْسُرُكَ أَنْ يُجْعَلَ فِي يَدَيْكَ سَوَارَانَ مِنْ نَارٍ؟ أَوْ قَالَ: قَلْبَانَ مِنْ نَارٍ - قَالَتْ: فَانْتَزَعْتُهُمَا فَرَمْتُ بِهِمَا، (مَا أَذْرِي) أَيُّ النَّاسِ أَخَذَهُمَا. [إرجاع: ٢٨١١٥]

٢٨١٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ، عَنْ مَخْمُودِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّ امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ بَقْلَادَةَ مِنْ ذَهَبٍ، فَلَدَّتْ مِثْلَهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّ امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أَذُنِهَا خُرَّصًا مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ فِي أَذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [إرجاع: ٢٨١١٩]

٢٨١٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ» وَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: «يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا

الْمَادَّةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَمِيعًا، إِنْ كَادَتْ مِنْ قَبْلِهَا تَكْتَسِرُ النَّاقَةَ. [إرجاع: ٢٨١١٧]

٢٨١٤٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ارْتَبَطَ قَرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَتَّقَى عَلَيْهِ احْتِسَابًا، كَانَ شِبَعَهُ وَجُوعَهُ، وَرِيئَهُ، وَطَمَأَنَّهُ، وَيُؤَلِّهُ، وَيُؤَلِّهُ، فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ ارْتَبَطَ قَرْسًا، رِيَاءً وَسَمْعَةً، كَانَ ذَلِكَ خُسْرَانًا فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٥٩/٦) [إرجاع: ٢٨١٢٦]

٢٨١٤٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَسْتُ أَصْلَحُ النِّسَاءَ. [إرجاع: ٢٨١١٥]

٢٨١٤٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٍ). [إرجاع: ٢٨١٢١]

٢٨١٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَنْتَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يَسَالِي إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ». [إرجاع: ٢٨١٢١]

٢٨١٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَمِيانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَصْلِحُ الْكُذْبُ إِلَّا فِي كَلَاثٍ؛ كَذَبَ الرَّجُلُ مَعَ امْرَأَتِهِ لَتَرْضَى عَنْهُ، أَوْ كَذَبَ فِي الْحَرْبِ، فَإِنَّ الْحَرْبَ حَدْعَةٌ، أَوْ كَذَبَ فِي إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ. [إرجاع: ٢٨١٢٢]

٢٨١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَمِيانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: كُنَّا فِيمَنْ جَهَزَ عَائِشَةَ وَرَفَّهَا، قَالَتْ: فَعَرَضَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ لَبَنًا، فَقُلْنَا: لَا نُرِيدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَدْبًا. [إرجاع: ٢٨١١١]

٢٨١٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الَّذِينَ إِذَا رُمُوا ذَكَرُوا اللَّهَ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّكُمْ؟ الْمَشَاوِنَ بِالنِّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَتَتِ. [انظر: ٢٨١٥٣]

٢٨١٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِبْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُمْكُثُ الدَّجَالُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَالضُّمَامِ السَّعْفَةِ فِي النَّارِ. [إرجاع: ٢٨١٢٣]

تَقَطُّوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يُبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. [راجع: ٢٨١٦١]

٢٨١٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَجْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ الْقَدَّاحُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿لَا يَلْفَاقُ فَرِيْشٌ، إِلَّا لَفَهُمُ رَحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ وَحَكَّمَ يَا فَرِيْشُ، اعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، الَّذِي أَطْعَمَكُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمْتَكُمْ مِنْ خَوْفٍ.

٢٨١٦٠- حَدَّثَنَا [أَبُو] أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا سَعْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ (٤٦١/٦) يَعْنِي ابْنَ حَيْثَمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَصْلُحُ الْكُذْبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: كَذِبِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِزَوْجِيْهَا، أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ، أَوْ كَذِبِ فِي الْحَرْبِ. [راجع: ٢٨١٦٢]

٢٨١٦١- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر بعده]

٢٨١٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ فِي الْغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٨١٦١]

٢٨١٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي (هَاتِيْنِ) الْأَيْتِيْنِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَ«إِلَهُهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ»: إِنَّ فِيهِمَا اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ.

٢٨١٦٤- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ- يَعْنِي الْعَطَّارَ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْنِي لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ.

٢٨١٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يُبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾. [راجع: ٢٨١٤٨]

٢٨١٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حَيْثَمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ. قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهَا أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: أَعْطِيَانِ زَكَاتَهُ؟ قَالَتْ: قُلْنَا: لَا قَانَ. أَمَا خَفَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أُسُورَةً مِنْ نَارٍ؟ أَدْيَا زَكَاتَهُ.

٢٨١٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ (عَبِيدِ) اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ سَلَمَى. قَالَتْ: اشْتَكَيْتُ فَاطِمَةَ شَكْرًا لَهَا الَّذِي قَضَيْتُ فِيهِ، فَكُنْتُ امْرَأَتُهَا فَأَصْبَحَتْ يَوْمًا كَأَمَلِ مَا رَأَيْتُهَا فِي شَكْرًا لَهَا ذَلِكَ. قَالَتْ: وَخَرَجَ عَلَيَّ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّهُ اسْكُبِي لِي غَسْلًا، فَسَكَبْتُ لَهَا غَسْلًا فَأَغْتَسَلَتْ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهَا تَغْتَسِلُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّهُ (٤٦٢/٦) أَغْطِيَنِي ثِيَابِي الْجَدْدُ، فَأَغْطِيَنِيهَا، فَلَيْسَتْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّهُ قَدِمِي لِي فِرَاشِي وَسَطَ الْبَيْتِ، فَفَعَلْتُ، وَأَضْطَجَعْتُ وَأَسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ، وَجَعَلْتُ يَدَهَا تَحْتَ خَدِّهَا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّهُ إِنِّي مَقْبُوضَةٌ الْآنَ، وَقَدْ تَطَهَّرْتُ فَلَا يَكْشِفُنِي أَحَدٌ، فَقَبِضْتُ مَكَانَهَا، قَالَتْ: فَجَاءَ عَلَيَّ فَأَخْبَرْتَهُ.

٢٨١٦٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْكَانِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مِثْلَهُ.

### حَدِيثُ سَلَمَى

٢٨١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْمُوَالِي - عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ جَدِّتِهِ سَلَمَى خَادِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا قَطُّ، يَشْكُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ، إِلَّا قَالَ: احْتَجِمِ، وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ، إِلَّا قَالَ: اخْضِبِيهِمَا بِالْحَنَاءِ.

٢٨١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمُوَالِي، حَدَّثَنَا فَائِدَةُ مَوْلَى [ابْنِ] أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ سَلَمَى. قَالَتْ: مَا اشْتَكَيْتُ أَحَدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ، إِلَّا قَالَ: احْتَجِمِ، وَلَا اشْتَكَيْتُ إِلَيْهِ أَحَدًا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ، إِلَّا قَالَ: اخْضِبِي رِجْلَيْكِ.

### حَدِيثُ أُمِّ شَرِيكِ

٢٨١٧١- حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمُعْمِدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَمْرَهَا يَقْتُلُ الْأَوْزَاعَ.

٢٨١٧٢- حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَقْرَأَنَّ النَّاسُ مِنَ الدُّجَالِ فِي الْجِبَالِ. قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ يَوْمئِذٍ قَالَ: (هَمْ) قَلِيلٌ.

٢٨١٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ، أَنَّهَا كَانَتْ مِمَّنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ.

## حَدِيثُ أُمِّ أَيُّوبَ

مَا أَخَذْتُ قِرْنَ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا يُصَلِّي بِهَا فِي الصَّبْحِ.

## حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ

٢٨١٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ

أَبِي حُبَيْشٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ (٤٦٤/٦) الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الْمَمَّ؛ فَقَالَ [لَهَا] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَلَّكَ عِرْقٌ، فَانظُرِي إِذَا آتَى فَرُوكَ فَلَا تُصَلِّي، لَهَا فَإِذَا مَرَّ الْقُرْءُ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقُرْءِ إِلَى الْقُرْءِ. [رَاجِع: ٣٧٩٤]

٢٨١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ

عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي خَالَتِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ. قَالَتْ: آتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَكُونَ لِي حِطٌّ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمْ كُنْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ يَوْمٍ اسْتَحَاضَ فَلَا أَصَلِّي لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةً؟ قَالَتْ: اجْلِسِي حَتَّى يَجِيءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، تَخْشَى أَنْ لَا يَكُونَ لَهَا حِطٌّ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ تَمَكُّتُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ يَوْمٍ اسْتَحَاضَ فَلَا تُصَلِّي لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةً؟ فَقَالَ: مَرِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ فَلْتَمْسِكْ كُلَّ شَهْرٍ عِدَّةَ أَيَّامٍ أَقْرَانَهَا ثُمَّ تَغْتَسِلْ، وَتَحْتَشِي وَتَسْتَشْفِرُ وَتَنْظِفُ، ثُمَّ تَطَهَّرْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَتُصَلِّي، فَإِنَّمَا ذَلِكَ رُكُضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، أَوْ عِرْقٌ انْفَطَعَ، أَوْ آذَاءٌ عَرَصَ لَهَا.

## حَدِيثُ أُمِّ كُرَيْزِ الْخَزَاعِيَّةِ

٢٨١٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَتَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أُمِّ كُرَيْزِ الْخَزَاعِيَّةِ. قَالَتْ: أَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِمَلَامٍ؛ قَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ بِفَضِيحٍ، وَأَنِي بِجَارِيَةٍ؛ قَبَالَتْ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ بِفَيْسَلٍ. [رَاجِع: ٣٧٩٤]

٢٨١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي

الشَّعْثَاءِ قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، فَجِئْتُ حَتَّى دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَلَمَّا كُنْتُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، مَضَيْتُ حَتَّى لَزِقْتُ بِالْحَائِطِ، فَجَاءَ ابْنُ عَمَرَ فَصَلَّى إِلَيَّ جَنَبِي، فَصَلَّى أَرَبَعًا، فَلَمَّا صَلَّى؛ قُلْتُ [لَهُ]: أَيُّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ صَلَّى هَاهُنَا، فَقُلْتُ: كَمْ صَلَّى؟ قَالَ: عَلَيَّ هَذَا أَجْدَنِي الْيَوْمَ نَفْسِي، إِنِّي مَكَّنْتُ مَعَهُ عَمْرًا لَمْ أَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى، ثُمَّ حَجَّجْتُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَجِئْتُ فَمُنَّمْتُ فِي مَقَامِهِ، فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَصَلَّى فِيهِ أَرَبَعًا. [رَاجِع: ٣٧٩٣]

٢٨١٧٤- حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ عَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ، أَخْبَرَهُ أَبُوهُ. قَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ أُمُّ أَيُّوبَ الَّذِينَ نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَتْ عَلَيْهَا فَحَدَّثَنِي بِهَذَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ تَكَلَّفُوا طَعَامًا فِيهِ بَعْضُ هَذِهِ الْبَقُولِ، فَفَرَّبُوهُ، فَفَرَّهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُوْدِيَ صَاحِبِي.

يَعْنِي الْمَلِكَ. [رَاجِع: ٣٧٩٨]

٢٨١٧٥- حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ أَيُّهَا قُرْآنُ أَجْرَاكَ. [رَاجِع: ٣٧٩٨]

## حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ

٢٨١٧٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَأَبُو مُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدٍ [الضُّبِّيِّ]، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سئِلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ وَكَلِ الزَّوْنَاءِ؟ قَالَ: لَا خَيْرَ فِيهِ، تَعْلَانِ أَجَاهِدُ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَكَلَّ الزَّوْنَاءِ.

٢٨١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدٍ الضُّبِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سئِلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ قَبِلَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ. قَالَ: قَدْ أَفْطَرَ.

٢٨١٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ أُمِّ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَفْتَنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ: أَرْضُ الْمَنْشَرِ وَالْمَحْشَرِ، أَتَشَوُّهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَنَّ صَلَاةً فِيمَا سِوَاهُ. قَالَتْ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يُطِيقْ أَنْ يَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ، أَوْ يَأْتِيَهُ؟ قَالَ: فَلْيَهْدِ إِلَيْهِ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَإِنْ مَنْ أَهْدَى لَهُ كَأَنَّ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ. [انظر ما بعده]

٢٨١٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ... فَذَكَرَ مَثَلَهُ. [رَاجِعْ مَا بَعْدَهُ]

## حَدِيثُ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ الْحَارِثَةِ بْنِ التُّعْمَانِ

٢٨١٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ ابْنَةِ حَارِثَةَ بِنْتِ التُّعْمَانِ. قَالَتْ: مَا حَطَّطَ [قِرْنَ] إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَتْ: وَكَانَ ثَوْرًا وَتَوْرًا وَتَوْرًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَحَدًا.

٢٨١٨١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ. قَالَ: ذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بِنْتِ التُّعْمَانِ. قَالَتْ:

حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ

٢٨١٨٦- حَدَّثَنَا سَيَّانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَارِثِ. قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي فِي إِسْرَةِ عَثْمَانَ، فَدَعَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ صَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةَ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا، فَإِنَّهُ هُنَا وَأَمْرًا - أَوْ أَشْهَى وَأَمْرًا.

قَالَ سَيَّانُ: الشُّكُّ مِنِّي، أَوْ مِنْهُ. [إرجاع: ٢٨١٨٦]

٢٨١٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ - يَعْنِي النَّهْدِيَّ - عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْبَطْنُ، وَالْعَرَقُ، وَالنَّفْسَاءُ، شَهَادَةٌ.

قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو عَثْمَانَ مِرَارًا وَقَدَّرَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً. [إرجاع: ١٥٣٧٥]

٢٨١٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أُمِيَّةَ ابْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَرْعَاعًا، فَقَالَ: أَحْصِبَا يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ، قَالَ: فَضَاعَ بَعْضُهَا، فَمَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْمَهَا لَهُ، قَالَ: آتَا الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ أَرْغَبُ. [إرجاع: ١٥٣٧٦]

٢٨١٨٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، [عَنْ أَبِيهِ] أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةَ بِنَ خَلْفٍ قِيلَ لَهُ: هَلْكَ مَنْ لَمْ يَهَاجِرْ. قَالَ: قُلْتُ لَا أَصِلُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَكِّتَ راحِلَتِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمُوا أَنَّهُ هَلَكَ مَنْ لَمْ يَهَاجِرْ؟ قَالَ: كَلَّا أَبَا وَهْبٍ، فَارْجِعْ إِلَى أَبِيطَحٍّ مَكَّةَ، قَالَ: قَبِيئًا أَنَا وَقَدْ [إِذَا] جَاءَ السَّارِقُ فَآخِذْ تَوْبِي مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَأَدْرِكْتَهُ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قُلْتُ: إِنَّ هَذَا سَرَقَ تَوْبِي، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يقطعَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ هَذَا أَرَدْتُ، هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، قَالَ: هَلَا قَبِلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [إرجاع: ١٥٣٧٧]

٢٨١٩٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مِبَارَكٍ، عَنْ يُوْسُفَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ. قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبُضُ النَّاسَ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ وَأَنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. [إرجاع: ١٥٣٧٨]

٢٨١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ مَرْقَعٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ بُرْدَهُ فَوَقَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بقطعِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: فَلَوْلَا كَانَ هَذَا قَبِلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ يَا أَبَا وَهْبٍ. فَقطعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٥٣٧٩]

٢٨١٩٢- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا

مَنْ هَاجَرَ. قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْخُلُ مُتَزَلِّي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسَأَلَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا سَرَقَ خَمِيصَةَ لِي، لِرَجُلٍ مَعَهُ، فَأَمَرَ بقطعِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٤٦٦/٦) إِنِّي قَدْ وَهَبْتُهَا لَهُ، قَالَ: فَهَلَا قَبِلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ هَاجَرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْتَيْتُمْ فَانْفِرُوا. [إرجاع: ١٥٣٨٠]

٢٨١٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ - يَعْنِي النَّهْدِيَّ - عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْفَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ. [إرجاع: ١٥٣٧٥]

٢٨١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ. قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْبَطْنُ، وَالْعَرَقُ، وَالنَّفْسَاءُ، شَهَادَةٌ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا بِهِ يَعْنِي أَبَا عَثْمَانَ، مِرَارًا، وَرَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إرجاع: ١٥٣٧٥]

٢٨١٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ: قَالَ صَفْوَانَ بْنُ أُمِيَّةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَخُذُ اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ يَدِي. فَقَالَ يَا صَفْوَانَ: قُلْتُ لِيكَ قَالَ: قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فَيْكِ، فَإِنَّهُ هُنَا وَأَمْرًا. [إرجاع: ١٥٣٨٣]

٢٨١٩٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ قُرْمٍ - عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ جَعْدِ بْنِ أَخْتِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ. قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى خَمِيصَةٍ لِي فَسَرَقَتْ، فَآخَذَنِي السَّارِقُ، فَوَقَعَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ بقطعِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنفِي خَمِيصَتِي كَمَنْ لَثَمَ لِي دَرَمًا؟ أَنَا أَهْبَهَا لَهُ، أَوْ آيَعَهَا لَهُ، قَالَ: فَهَلَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [إرجاع: ١٥٣٨٤]

وَمِنْ حَدِيثِ (٥) أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ

٢٨١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ وَسُرَيْجٌ، الْعَمَنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، يَعْنِي الْجَمْعِيُّ، عَنْ أُمِيَّةَ ابْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: كَلَامَهُمَا قَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِالنَّبَاءَةِ، أَوْ النَّبَاوَةِ (شَكَّ نَافِعُ بْنُ عُمَرَ) مِنَ الطَّائِفِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَوْشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (أَوْ قَالَ: خِيَارُكُمْ مِنْ شَرِّ أَرْكُمُ) قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالنَّشَاءِ السَّيِّئِ، وَالنَّشَاءِ الْحَسَنِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [إرجاع: ١٥٥١٨]

## حَدِيثُ (وَالِدِ بَعْجَةَ)

٢٨١٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ أَبِي كَبِيرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي (٤٦٧/٦) بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا : هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ فَصُومُوا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمًا وَمِنْهُمْ مُمْطَرٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اذْهَبْ إِلَيْهِمْ ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُمْطَرًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ .

## حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ

٢٨١٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ ، الظُّهْرِ ، أَوْ الْعَصْرِ ، وَهُوَ حَامِلٌ (الْحَسَنَ ، أَوْ الْحُسَيْنَ) ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْصَعَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى ، فَسَجَدَ بَيْنَ (ظَهْرَانِي) صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا ، (فَقَالَ أَبِي : فَرَفَعْتُ) ، رَأْسِي فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَرَجَعْتُ فِي سُجُودِي ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ (ظَهْرَانِي) صَلَاتِكَ سَجْدَةً أَطَالَهَا ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرًا ، أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ، وَلَكِنْ أَنبِي ارْتَحَلَنِي ، فَكَرِهْتَ أَنْ أَعْجَلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ . [راجع: ١٦١٢٩]

هذا آخرُ مُسْنَدِ النَّسَاءِ





فاندراس (السنن) فندرا  
ماتر سنرا ماسر ماسر

مجلس فندرا فندرا  
ماتر سنرا ماسر ماسر



- ٤٩٠.....عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
- ٥٣٩.....حَدِيثُ أَبِي رَمْثَةَ
- ٥٤١.....مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ
- ٧٧٦.....مُسْنَدُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
- ٨٤٦.....مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
- ٩٨٨.....مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٠٦٨.....مُسْنَدُ الْمَكِينِ
- ١٠٦٨.....مُسْنَدُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ
- ١٠٦٨.....مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ
- ١٠٧٠.....حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ
- ١٠٧٠.....حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ
- ١٠٧٢.....حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى الْخَزَاعِيِّ
- ١٠٧٣.....حَدِيثُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ
- ١٠٧٣.....حَدِيثُ أَبِي مَحْذُورَةَ الْمُؤَدَّنِ
- ١٠٧٤.....حَدِيثُ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ الْحَجَمِيِّ
- ١٠٧٤.....حَدِيثُ أَبِي الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ
- ١٠٧٥.....حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ
- ١٠٧٥.....حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ
- ١٠٧٦.....حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِشَةَ
- ١٠٧٦.....حَدِيثُ جَدِّ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ
- ١٠٧٦.....حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرِصَاءَ
- ١٠٧٦.....حَدِيثُ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ
- ١٠٧٦.....حَدِيثُ قَدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ
- ١٠٧٧.....حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُقَيْي
- ١٠٧٧.....حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ أَبِيهِ
- ١٠٧٧.....حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٧٧.....حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٧٧.....حَدِيثُ رَجُلٍ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١٠٧٨.....حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٧٨.....حَدِيثُ كَلْدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ
- ١٠٧٨.....حَدِيثُ مُصَلِّحِي النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٧٨.....حَدِيثُ بَشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ
- ١٠٧٨.....حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ
- ١٠٧٩.....حَدِيثُ أَبِي كَلَيْبٍ
- ١٠٧٩.....حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٧٩.....حَدِيثُ عَرِيفٍ مِنْ عُرُقَاءِ قُرَيْشٍ
- ١٠٧٩.....حَدِيثُ جَدِّ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ
- ١٠٧٩.....حَدِيثُ أَبِي طَرِيفٍ
- ٣٥.....مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّأْشِدِينَ
- ٣٥.....مُسْنَدُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ
- ٤٤.....مسند عمر بن الخطاب
- ٧٢.....حَدِيثُ السَّقِيفَةِ
- ٧٣.....مُسْنَدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ
- ٨٥.....ومن أخبار عثمان بن عفان
- ٨٦.....مسند علي بن أبي طالب
- ١٤٩.....مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ
- ١٤٩.....مُسْنَدُ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
- ١٥١.....مُسْنَدُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
- ١٥٣.....مُسْنَدُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ
- ١٦٧.....مُسْنَدُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ
- ١٧٠.....حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ
- ١٧٣.....حَدِيثُ أَبِي عَيْبَةَ بْنِ الْحِرَّاحِ وَأَسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- ١٧٥.....مسند توابع العشرة
- ١٧٥.....حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
- ١٧٦.....حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حَارِجَةَ
- ١٧٦.....حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ خَزَمَةَ
- ١٧٦.....حَدِيثُ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ
- ١٧٧.....مُسْنَدُ آلِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٧٧.....حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٧٨.....حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ
- ١٧٨.....حَدِيثُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٧٨.....حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٧٩.....حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٨٢.....مُسْنَدُ آلِ الْعَبَّاسِ
- ١٨٢.....حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
- ١٨٤.....مُسْنَدُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ
- ١٨٧.....حَدِيثُ تَمَّامِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
- ١٨٨.....حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ
- ١٨٨.....مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
- ٣٠٦.....مسانيد الكثيرين
- ٣٠٦.....مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
- ٣٧٢.....مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ

- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ مُعَيْبِ
- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ مُحْرَشِ الْكَعْبِيِّ الْخَزَاعِيِّ
- ١٠٨٧ ..... حَدِيثُ أَبِي حَازِمٍ
- ١٠٨٧ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُحْرَشِ الْكَعْبِيِّ
- ١٠٨٧ ..... حَدِيثُ أَبِي الْبَيْسَرِ الْأَنْصَارِيِّ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو
- ١٠٨٨ ..... حَدِيثُ أَبِي فَاطِمَةَ
- ١٠٨٨ ..... زِيَادَةُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ
- ١٠٨٨ ..... حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ
- ١٠٨٨ ..... حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ
- ١٠٨٨ ..... حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ
- ١٠٨٩ ..... حَدِيثُ أَبِي عَزَّةَ
- ١٠٨٩ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ
- ١٠٨٩ ..... حَدِيثُ شَكْلِ بْنِ حَمِيدٍ، وَهُوَ أَبُو شَتِيرٍ
- ١٠٨٩ ..... حَدِيثُ طَخْفَةَ بْنِ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ
- ١٠٨٩ ..... زِيَادَةُ فِي حَدِيثِ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْدِرِ الْبَدْرِيِّ
- ١٠٨٩ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْحُجُوحِ
- ١٠٩٠ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ
- ١٠٩٠ ..... حَدِيثُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ
- ١٠٩٠ ..... حَدِيثُ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ
- ١٠٩٠ ..... تَمَامُ حَدِيثِ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ
- ١٠٩١ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ
- ١٠٩١ ..... مِنْ مُسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ
- ١٠٩٢ ..... حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ
- ١٠٩٢ ..... حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ
- ١٠٩٣ ..... حَدِيثُ أَبِي إِيَّاسٍ
- ١٠٩٣ ..... حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ
- ١٠٩٣ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ
- ١٠٩٤ ..... حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ
- ١٠٩٤ ..... حَدِيثُ هَيْبِ بْنِ مَعْقِلِ الْغِفَارِيِّ
- ١٠٩٥ ..... حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَحْمَرَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
- ١٠٩٥ ..... حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ
- ١٠٩٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٩٨ ..... حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ
- ١٠٩٨ ..... حَدِيثُ التَّنُوخِيِّ
- ١٠٩٨ ..... حَدِيثُ قَتْمِ بْنِ تَمَامٍ أَوْ تَمَامِ بْنِ قَتْمِ عَنْ أَبِيهِ
- ١٠٩٨ ..... حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ
- ١٠٩٨ ..... حَدِيثُ بَشْرِ أَوْ بَسْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٩٩ ..... حَدِيثُ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٠٩٩ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ
- ١٠٧٩ ..... مِنْ حَدِيثِ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ
- ١٠٧٩ ..... حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ
- ١٠٧٩ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ كَيْسَانَ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٠٨٠ ..... حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبِ الْحُمَيْمِيِّ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ أَبِي يَزِيدَ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ كُرْدَمِ بْنِ سَفِيَانَ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ أَبِي سَلِيطِ الْبَدْرِيِّ
- ١٠٨١ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبِشٍ
- ١٠٨٢ ..... حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ١٠٨٢ ..... حَدِيثُ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ
- ١٠٨٢ ..... حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ
- ١٠٨٢ ..... حَدِيثُ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ
- ١٠٨٢ ..... حَدِيثُ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ
- ١٠٨٣ ..... حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ
- ١٠٨٣ ..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ حُدَيْفَةَ
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ قَهْدِ بْنِ مَطْرِبِ الْغِفَارِيِّ
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ يَرْبِي
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَذْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ
- ١٠٨٤ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْنُومٍ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرْقِيِّ وَيُقَالُ: عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ جَدِّ أَبِي الْأَشَدِّ السُّلَمِيِّ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ
- ١٠٨٥ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ حَبَابٍ
- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ
- ١٠٨٦ ..... حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمَزْنِيِّ

١١١٦.....	حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي فَصَّالَةَ.....	١٠٩٩.....	حَدِيثُ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.....
١١١٦.....	حَدِيثُ سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ.....	١٠٩٩.....	حَدِيثُ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ.....
١١١٦.....	حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقَشٍ.....	١٠٩٩.....	حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عُبَيْدَةَ.....
١١١٦.....	حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ، أَخُو عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ.....	١٠٩٩.....	حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ.....
١١١٦.....	حَدِيثُ حَوْشَبِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ.....	١١٠٠.....	حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ.....
١١١٦.....	حَدِيثُ حُنْدُبِ بْنِ مَكِيثٍ.....	١١٠٢.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ.....
١١١٧.....	حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ هَيْبَةَ.....	١١٠٢.....	حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرُونٍ.....
١١١٧.....	حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ.....	١١٠٢.....	حَدِيثُ أَبِي حَذْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ.....
١١١٧.....	حَدِيثُ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ.....	١١٠٢.....	حَدِيثُ مِهْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.....
١١١٧.....	حَدِيثُ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُرْنِيِّ.....	١١٠٢.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ.....
١١١٨.....	حَدِيثُ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنَيْ خَالِدٍ.....	١١٠٣.....	حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ.....
١١١٨.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ.....	١١٠٣.....	حَدِيثُ عِصَامِ الْمُرْنِيِّ.....
١١١٨.....	حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ قَوْطٍ.....	١١٠٣.....	حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ.....
١١١٨.....	حَدِيثُ مَعْنِ بْنِ يَزِيدِ السَّلْمِيِّ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلِيِّ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الزُّرْقِيِّ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ نَصِيرِ الْخَزَاعِيِّ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ جَعْدَةَ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ.....	١١٠٤.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ أَبِي رَوْحِ الْكَلَابِيِّ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِوَاحَةَ.....
١١١٩.....	حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ أَشْثِيمِ الْأَشْجَعِيِّ أَبُو أَبِي مَالِكٍ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ.....
١١٢٠.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.....
١١٢٠.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ فَرُوزَةَ بْنِ مَسْبُوكٍ.....
١١٢٠.....	حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ نُضَلَةَ أَبِي الْأَحْوَصِ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَهْزٍ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....	١١٠٥.....	حَدِيثُ الضَّحَّاكِ بْنِ سَفِيَانَ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....	١١٠٦.....	حَدِيثُ أَبِي لُبَابَةَ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....	١١٠٦.....	حَدِيثُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.....	١١٠٦.....	حَدِيثُ أَبِي صِرْمَةَ.....
١١٢١.....	حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ.....	١١٠٦.....	حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمَةَ.....	١١٠٦.....	حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....	١١٠٧.....	حَدِيثُ عُويَيْرِ بْنِ أَشْفَرٍ.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ.....	١١٠٧.....	حَدِيثُ جَدِّ حَبِيبٍ.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمَغِيرَةَ.....	١١٠٧.....	بقية حديث كعب بن مالك الأنصاري.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ مَعْبُدِ بْنِ هُوْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ.....	١١١٣.....	حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانَ.....
١١٢٢.....	حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ.....	١١١٣.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....
١١٢٣.....	حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ.....	١١١٣.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....
١١٢٣.....	حَدِيثُ كُرْزِ بْنِ عُلْقَمَةَ الْخَزَاعِيِّ.....	١١١٣.....	حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.....
١١٢٤.....	حَدِيثُ عَامِرِ الْمُرْنِيِّ.....	١١١٥.....	حَدِيثُ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ.....

- ١١٣٢..... حَدِيثُ أَبِي عُمَرَ ..... حَدِيثُ أَبِي الْمُعَلَّى ..... ١١٢٤  
 ١١٣٢..... حَدِيثُ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ مِنَ الشَّامِيِّينَ ..... حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ زَيْدِ الْجُعْفِيِّ ..... ١١٢٤  
 ١١٣٤..... حَدِيثُ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادِ الدَّلِيلِيِّ ..... حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ عَمَرَ ..... ١١٢٤  
 ١١٣٤..... بَاقِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ ..... ١١٢٤  
 ١١٣٥..... حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ زَيْدِ بْنِ كَعْبٍ ..... حَدِيثُ جَرْهَدِ الْأَسْلَمِيِّ ..... ١١٢٤  
 ١١٣٥..... حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ..... حَدِيثُ اللُّجْلُجِ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٥..... حَدِيثُ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ ..... حَدِيثُ أَبِي عَيْسٍ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٦..... حَدِيثُ عَلِيمٍ، عَنْ عَيْسٍ ..... حَدِيثُ أُعْرَابِيٍّ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٦..... حَدِيثُ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٦..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ..... حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ زَيْدٍ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٧..... حَدِيثُ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٨..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ ..... ١١٢٥  
 ١١٣٨..... حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ ..... حَدِيثُ مَقْفُلِ بْنِ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ ..... ١١٢٦  
 ١١٣٨..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ ..... حَدِيثُ بَهَيْسَةَ عَنْ أَبِيهَا ..... ١١٢٦  
 ١١٣٨..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ ..... حَدِيثُ ابْنِ الرَّسَيْمِ، عَنْ أَبِيهِ ..... ١١٢٦  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ عَلْبَاءَ ..... حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو ..... ١١٢٦  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ مَعْبِدِ بْنِ هُوْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ ..... حَدِيثُ جَدِّ طَلْحَةَ الْأَيَّامِيِّ ..... ١١٢٦  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ عَقْرَةَ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ الْبَكْرِيِّ ..... ١١٢٦  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ عُيَيْدِ بْنِ خَالِدِ السَّلْمِيِّ ..... حَدِيثُ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ ..... ١١٢٧  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ ..... حَدِيثُ صَحَّارِ الْعَبْدِيِّ ..... ١١٢٧  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ ..... حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ ..... ١١٢٧  
 ١١٣٩..... حَدِيثُ وَخْشِيِّ الْحِشْبِيِّ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ ..... ١١٢٨  
 ١١٤٠..... حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ شَأْسِ الْأَسْلَمِيِّ ..... ١١٢٨  
 ١١٤٠..... حَدِيثُ أَبِي لِبَابَةَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ ..... حَدِيثُ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ..... ١١٢٨  
 ١١٤٠..... حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ..... حَدِيثُ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءَ الْأَسْلَمِيِّ ..... ١١٢٨  
 ١١٤٠..... حَدِيثُ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ..... حَدِيثُ جَارِيَةَ بْنِ قَدَامَةَ ..... ١١٢٨  
 ١١٤٠..... حَدِيثُ رَائِظَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ..... حَدِيثُ ذِي الْجَوْشَنِ ..... ١١٢٨  
 ١١٤١..... حَدِيثُ أُمِّ سَلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ ..... حَدِيثُ أَبِي عُيَيْدٍ ..... ١١٢٩  
 ١١٤٢..... أَوَّلُ مَسْنَدِ الْمَدِينِيِّينَ ..... حَدِيثُ الْهَرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ ..... ١١٢٩  
 ١١٤٢..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو ..... ١١٢٩  
 ١١٤٢..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ يُسَمَّى طَلْحَةَ ..... ١١٣٠  
 ١١٤٥..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ ..... حَدِيثُ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودٍ ..... ١١٣١  
 ١١٤٥..... حَدِيثُ أَبِي سُرَيْحَةَ الْغِفَارِيِّ حُدَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدِ الْغِفَارِيِّ ..... حَدِيثُ سُؤَيْبِ بْنِ النُّعْمَانَ ..... ١١٣١  
 ١١٤٦..... حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ ..... حَدِيثُ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ..... ١١٣١  
 ١١٤٧..... حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ التَّقْفِيِّ، وَهُوَ أَوْسُ بْنُ حُدَيْفَةَ ..... حَدِيثُ رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ ..... ١١٣١  
 ١١٤٨..... حَدِيثُ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ لِقَيْطِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْمُتَفِقِ ..... حَدِيثُ أَبِي مُوَيْهَبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... ١١٣١  
 ١١٥١..... حَدِيثُ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسِ السَّلْمِيِّ ..... حَدِيثُ رَاشِدِ بْنِ حَبِيشٍ ..... ١١٣٢  
 ..... حَدِيثُ أَبِي حَبَّةِ الْبَدْرِيِّ ..... ١١٣٢

- ١١٦٩ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَارِزِيِّ
- ١١٧٢ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ
- ١١٧٣ ..... حَدِيثُ عُبَيْدَانَ بْنِ مَالِكٍ
- ١١٧٤ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نَبَارَةَ
- ١١٧٤ ..... حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ
- ١١٧٨ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ
- ١١٨١ ..... حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نَعْمِرٍ
- ١١٨١ ..... حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١١٨١ ..... حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ أَبِي سَهْلَةَ
- ١١٨٢ ..... حَدِيثُ خُفَّافِ بْنِ إِيمَانَ بْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ
- ١١٨٣ ..... حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ
- ١١٨٣ ..... حَدِيثُ رِبْعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ
- ١١٨٤ ..... حَدِيثُ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرِّيِّ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ عَمِّهِ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذِ الشَّيْبِيِّ
- ١١٨٥ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هِلَالَ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ رَجُلٍ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَرَجَالَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ إِنْسَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ رَمَقَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١١٨٦ ..... حَدِيثُ فُلَانٍ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي مَالِكٍ بْنِ كِنَانَةَ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالَ عَنْ رَجُلٍ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ شَيْخِ أُذْرَكَةَ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ بِنْتِ كَرْدَمَةَ عَنْ أَبِيهَا
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مُفَعَّلٍ
- ١١٨٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَاحِبِ بُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٨ ..... حَدِيثُ ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ
- ١١٨٨ ..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
- ١١٥١ ..... حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مُمْرَسٍ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ
- ١١٥٢ ..... حَدِيثُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ
- ١١٥٢ ..... حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ الْجُهَيْمِيِّ
- ١١٥٣ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١١٥٣ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ
- ١١٥٣ ..... حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ
- ١١٥٥ ..... حَدِيثُ فُرَّةِ الزُّرِّيِّ
- ١١٥٥ ..... حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١١٥٦ ..... حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ
- ١١٥٧ ..... حَدِيثُ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ
- ١١٥٨ ..... حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ
- ١١٥٨ ..... حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ
- ١١٥٩ ..... حَدِيثُ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
- ١١٦٠ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ
- ١١٦١ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيِّ
- ١١٦١ ..... حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ
- ١١٦١ ..... حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١١٦٤ ..... حَدِيثُ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِمِيِّ
- ١١٦٥ ..... حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقَيْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
- ١١٦٥ ..... حَدِيثُ لَقِيْطِ بْنِ صَبْرَةَ
- ١١٦٥ ..... حَدِيثُ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١١٦٦ ..... حَدِيثُ مِخْنَانَ الدَّبَلِيِّ
- ١١٦٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
- ١١٦٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٦٦ ..... حَدِيثُ مَيْمُونٍ، أَوْ مِهْرَانَ - مَوْلَى النَّبِيِّ -
- ١١٦٦ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رِبْعَةَ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أُسْدٍ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٦٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ
- ١١٦٨ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيْلِكُو
- ١١٦٨ ..... حَدِيثُ رَجَالَ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١١٦٨ ..... حَدِيثُ رَجَالَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٦٨ ..... حَدِيثُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٦٨ ..... حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرِ الزُّرِّيِّ الْأَنْصَارِيِّ
- ١١٦٩ ..... حَدِيثُ الصَّعْبِ بْنِ حَتَّامَةَ

- ١١٩٥..... حَدِيثُ رَسُولِ قَيْصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١١٩٦..... حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، شَيْخِ أَذْرَكِ الْحَاهِلِيَّةِ
- ١١٩٦..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَابِ السُّلَمِيِّ
- ١١٩٦..... حَدِيثُ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَارِ
- ١١٩٧..... حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ شَدَّادٍ
- ١١٩٧..... حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ
- ١١٩٧..... حَدِيثُ جَدِّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ
- ١١٩٧..... حَدِيثُ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ غَرِيْبِ بْنِ عُرْفَاءِ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَائِلَةَ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ جَدِّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى
- ١١٩٨..... حَدِيثُ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ الْفَاكِهَةِ بْنِ سَعْدٍ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ عَمْرِو الْكِلَابِيِّ
- ١١٩٨..... حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ
- ١١٩٩..... حَدِيثُ حَبِيْبِ بْنِ مُطْعِمٍ
- ١٢٠٣..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ الْمُرْتَبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٢٠٥..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ
- ١٢٠٧..... مسند الشاميين
- ١٢٠٧..... حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ
- ١٢٠٨..... حَدِيثُ ذِي مِخْبَرِ الْحَبَشِيِّ
- ١٢٠٩..... حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ
- ١٢١٧..... حَدِيثُ تَعِيمِ الدَّارِيِّ
- ١٢١٨..... حَدِيثُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ
- ١٢١٨..... حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ
- ١٢١٨..... حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ نَفِيلِ السَّكُونِيِّ
- ١٢١٨..... حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ
- ١٢١٩..... حَدِيثُ غَضِيْبِ بْنِ الْحَارِثِ
- ١٢١٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٢١٩..... حَدِيثُ حَابِسِ بْنِ سَعْدِ الطَّلَاطِيِّ
- ١٢١٩..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ
- ١٢١٩..... حَدِيثُ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَرِّ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ أَذْرَكِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٨٨..... حَدِيثُ رَجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَلِيْطٍ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ زَوْجِ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ
- ١١٨٩..... حَدِيثُ حَيْةِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ
- ١١٩٠..... حَدِيثُ ذِي الْغُرَّةِ
- ١١٩٠..... حَدِيثُ ذِي اللَّحْيَةِ الْكِلَابِيِّ
- ١١٩٠..... حَدِيثُ ذِي الْأَصَابِعِ
- ١١٩٠..... حَدِيثُ ذِي الْحَوْشَنِ الصَّبَائِيِّ
- ١١٩٠..... حَدِيثُ أُمِّ عَثْمَانَ ابْنَةِ سُفْيَانَ، وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكَابِرِ
- ١١٩١..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ
- ١١٩١..... حَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٩١..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
- ١١٩١..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خُرَاعَةَ
- ١١٩١..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ تَقِيْفٍ عَنْ أَبِيهِ
- ١١٩١..... حَدِيثُ أَبِي حَبِيْبَةَ بْنِ الصَّحَّالِكِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمُومَةَ لَهْ
- ١١٩١..... حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ
- ١١٩١..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيْطٍ
- ١١٩١..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١١٩١..... حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حَصْبَنِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ جَدِّهِ
- ١١٩٢..... حَدِيثُ ابْنِ بَحَادٍ عَنْ جَدِّهِ
- ١١٩٢..... حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حَصْبَنِ، عَنْ أُمِّهِ
- ١١٩٢..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
- ١١٩٢..... حَدِيثُ رَبَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ جَدِّهِ
- ١١٩٢..... حَدِيثُ أَسَدِ بْنِ كُرْزٍ جَدِّ خَالِدِ الْقَسْرِيِّ
- ١١٩٢..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ
- ١١٩٥..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ
- ١١٩٥..... حَدِيثُ سَعْدِ الدَّلِيلِ
- ١١٩٥..... حَدِيثُ مِسْوَرِ بْنِ يَزِيدَ



١٢٥٩.....	حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْدٍ.....	١٢٢٠.....	حَدِيثُ ابْنِ نَعْلَةَ الْحَشَنِيِّ
١٢٥٩.....	حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْدٍ.....	١٢٢٠.....	حَدِيثُ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ
١٢٥٩.....	حَدِيثُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ	١٢٢١.....	حَدِيثُ رُوَيْعِ بْنِ نَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ
١٢٥٩.....	حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ.....	١٢٢٢.....	حَدِيثُ حَابِسٍ.....
١٢٥٩.....	حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْدٍ.....	١٢٢٢.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ
١٢٥٩.....	حَدِيثُ يَزِيدِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْغَامِرِيِّ مِمَّنْ نَزَلَ الشَّامَ.....	١٢٢٢.....	حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ.....
١٢٦٠.....	حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.....	١٢٢٢.....	حَدِيثُ حَرِشَةَ.....
١٢٦٠.....	حَدِيثُ عِيَاضِ بْنِ جِمَارِ الْمُحَاشَعِيِّ	١٢٢٣.....	حَدِيثُ رَجُلٍ.....
١٢٦١.....	حَدِيثُ أَبِي رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ ، وَيُقَالُ : التَّمِيمِيُّ	١٢٢٣.....	حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ
١٢٦١.....	حَدِيثُ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ.....	١٢٢٥.....	بَقِيَّةُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ
١٢٦٢.....	حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ.....	١٢٢٨.....	بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ
١٢٦٢.....	حَدِيثُ حُسَيْنِ بْنِ حَنَادَةَ.....	١٢٣١.....	حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ.....
١٢٦٣.....	حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُهَالِ.....	١٢٣٤.....	حَدِيثُ الْغُرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ
١٢٦٣.....	حَدِيثُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ	١٢٣٦.....	حَدِيثُ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ
١٢٦٤.....	حَدِيثُ عَبَّادِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ.....	١٢٣٦.....	حَدِيثُ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ
١٢٦٤.....	حَدِيثُ حَرِشَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٢٣٧.....	حَدِيثُ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبِ أَبِي كَرِيمَةَ
١٢٦٤.....	حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ.....	١٢٣٩.....	حَدِيثُ أَبِي رَيْحَانَةَ
١٢٦٤.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ.....	١٢٤٠.....	حَدِيثُ أَبِي مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ.....
١٢٦٥.....	حَدِيثُ أَبِي إِسْرَائِيلَ.....	١٢٤٠.....	حَدِيثُ عَمْرِ الْجُمُعِيِّ.....
١٢٦٥.....	حَدِيثُ فُلَانٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٢٤٠.....	حَدِيثُ بَعْضِ مَنْ شَهِدَ النَّبِيِّ ﷺ
١٢٦٥.....	حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ.....	١٢٤٠.....	حَدِيثُ عَمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ
١٢٦٥.....	حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ	١٢٤١.....	حَدِيثُ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ.....
١٢٦٥.....	حَدِيثُ جِيَانِ بْنِ بَيْحِ الصُّدَائِيِّ	١٢٤١.....	حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ.....
١٢٦٥.....	حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ	١٢٤١.....	حَدِيثُ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِيهِ.....
١٢٦٥.....	حَدِيثُ بَعْضِ عُمُومَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَهُوَ ظَهِيرٌ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ ابْنِ مَرْعِ الْأَنْصَارِيِّ.....
١٢٦٦.....	حَدِيثُ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ.....
١٢٦٦.....	حَدِيثُ أَبِي إِبْرَاهِيمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُزَنِيِّ
١٢٦٦.....	حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ مَرَّةِ الثَّقَفِيِّ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ مَرْزَبَةَ
١٢٦٩.....	حَدِيثُ عَنَتَةَ بْنِ غَزْوَانَ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ.....
١٢٦٩.....	حَدِيثُ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَنْعَمِيِّ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ.....
١٢٦٩.....	حَدِيثُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ.....	١٢٤٢.....	حَدِيثُ عَثْمَانَ بْنِ حَنْفِيَةَ.....
١٢٧٠.....	حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودَةَ صَاحِبِ الْحَيُوشِ.....	١٢٤٣.....	تَمَامُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الصَّمْرِيِّ
١٢٧١.....	حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٢٤٣.....	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ.....
١٢٧١.....	حَدِيثُ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَوْعَنْ عَمِّهِ ، عَنْ جَدِّهِ.....	١٢٤٤.....	حَدِيثُ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ
١٢٧١.....	حَدِيثُ رِبْعَةَ بْنِ عَامِرٍ.....	١٢٤٤.....	حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.....
١٢٧١.....	حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ رِبْعَةَ	١٢٤٦.....	حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ.....
١٢٧١.....	حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ حَنْبَشِ الطَّائِيِّ	١٢٥٨.....	حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْفُهْرِيِّ
١٢٧١.....	حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ.....	١٢٥٨.....	حَدِيثُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ
١٢٧١.....		١٢٥٨.....	حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ.....

- ١٢٧١ ..... حَدِيثُ أَيْمَنَ بْنِ حُرَيْمٍ
- ١٢٧٢ ..... حَدِيثُ حَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ
- ١٢٧٢ ..... حَدِيثُ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ
- ١٢٧٢ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ
- ١٢٧٣ ..... حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَانَ
- ١٢٧٣ ..... حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ
- ١٢٧٤ ..... حَدِيثُ بَسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ
- ١٢٧٤ ..... حَدِيثُ الثَّوَّاسِ بْنِ سَعْمَانَ الْكِلَابِيِّ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٢٧٥ ..... حَدِيثُ عُنْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ أَبِي الرَّبِيعِ
- ١٢٧٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ
- ١٢٧٧ ..... تَمَامُ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ حَنْبَشٍ الطَّلَاطِيِّ
- ١٢٧٧ ..... تَمَامُ حَدِيثِ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ
- ١٢٧٨ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ خَارِجَةَ
- ١٢٧٩ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ الْمَازِنِيِّ
- ١٢٨٠ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَزْرَةَ الزُّبَيْدِيِّ
- ١٢٨٢ ..... حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيِّ
- ١٢٨٢ ..... حَدِيثُ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ
- ١٢٨٣ ..... حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُنَيْشِيِّ
- ١٢٨٤ ..... حَدِيثُ شُرْحَيْبِلَ بْنِ حَسَنَةَ
- ١٢٨٥ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ
- ١٢٨٥ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
- ١٢٨٧ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ
- ١٢٨٧ ..... حَدِيثُ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ
- ١٢٨٧ ..... حَدِيثُ أَبِي عِنْبَةَ الْخَوْلَانِيِّ
- ١٢٨٨ ..... حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ
- ١٢٨٨ ..... حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ
- ١٢٨٨ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ
- ١٢٨٨ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
- ١٢٨٩ ..... حَدِيثُ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ
- ١٢٨٩ ..... حَدِيثُ حَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ
- ١٢٨٩ ..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
- ١٢٩١ ..... حَدِيثُ وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ
- ١٢٩٢ ..... حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ
- ١٢٩٤ ..... حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ
- ١٢٩٥ ..... حَدِيثُ بَسْرِ بْنِ جَحَّاشِ
- ١٢٩٥ ..... حَدِيثُ لَقِيطِ بْنِ صِرَةَ
- ١٢٩٥ ..... حَدِيثُ الْأَعْرَ الْمُزَنِيِّ
- ١٢٩٥ ..... حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلِيِّ
- ١٢٩٦ ..... حَدِيثُ الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَانَ
- ١٢٩٦ ..... حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ
- ١٢٩٦ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ أَقْبَشِ
- ١٢٩٦ ..... حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْفَقَارِيِّ
- ١٢٩٧ ..... حَدِيثُ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ
- ١٢٩٧ ..... حَدِيثُ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ
- ١٢٩٨ ..... حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ
- ١٢٩٨ ..... حَدِيثُ مِخْنَفِ بْنِ سَلِيمِ
- ١٢٩٨ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبَلِ
- ١٢٩٩ ..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ
- ١٢٩٩ ..... حَدِيثُ الْمُطَلِّبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ
- ١٢٩٩ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْأُرْدِيِّ
- ١٢٩٩ ..... حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
- ١٢٩٩ ..... حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ
- ١٣٠١ ..... حَدِيثُ زِيَادِ بْنِ لَيْلٍ
- ١٣٠١ ..... حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السَّلْمِيِّ
- ١٣٠١ ..... حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ
- ١٣٠٢ ..... حَدِيثُ نَابِتِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ وَدِيعَةَ
- ١٣٠٢ ..... حَدِيثُ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ
- ١٣٠٢ ..... حَدِيثُ أَبِي خِرَاشِ السَّلْمِيِّ
- ١٣٠٢ ..... حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ
- ١٣٠٢ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادِ
- ١٣٠٣ ..... حَدِيثُ أَبِي لَاسِ الْخَزَاعِمِيِّ، وَيُقَالُ: ابْنُ لَاسِ
- ١٣٠٣ ..... حَدِيثُ يَزِيدِ أَبِي السَّائِبِ بْنِ يَزِيدِ
- ١٣٠٣ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ
- ١٣٠٣ ..... حَدِيثُ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الثَّقَفِيِّ
- ١٣٠٣ ..... حَدِيثُ جَارِ لَحْدِيجَةَ بِنْتِ حَوْلِيلِ
- ١٣٠٥ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي فَرَاذِ
- ١٣٠٥ ..... حَدِيثُ رَجُلَيْنِ آتَيَا النَّبِيَّ ﷺ
- ١٣٠٥ ..... حَدِيثُ ذُوَيْبِ أَبِي قَيْصَةَ بْنِ ذُوَيْبِ
- ١٣٠٥ ..... حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٣٠٦ ..... حَدِيثُ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ
- ١٣٠٦ ..... تَمَامُ حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرِ
- ١٣٠٧ ..... حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ
- ١٣٠٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ
- ١٣٠٧ ..... حَدِيثُ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدِ، نَزَلَ الرَّقَّةَ
- ١٣٠٨ ..... حَدِيثُ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادِ
- ١٣٠٩ ..... حَدِيثُ أَبِي كَثْمَةَ الْأَنْمَارِيِّ
- ١٣١٠ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ الْجُهَنِيِّ
- ١٣١٠ ..... حَدِيثُ الدَّبَلِيِّ الْجَمْعِيِّ

- ١٣٣٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ الْأَعْرَ الْمَزْنِيِّ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ عَرْفَجَةَ.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مَضْرَسِ الطَّائِي.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ أَبِي حَارِمٍ.....
- ١٣٣٣..... حَدِيثُ ابْنِ صَفْوَانَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ.....
- ١٣٣٤..... حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ.....
- ١٣٣٤..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.....
- ١٣٣٦..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ.....
- ١٣٣٦..... حَدِيثُ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ.....
- ١٣٣٧..... حَدِيثُ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسِيدِيِّ.....
- ١٣٣٧..... حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ.....
- ١٣٤٥..... حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ.....
- ١٣٤٥..... حَدِيثُ عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ.....
- ١٣٤٦..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ ضِرَّارِ الْخَزَاعِيِّ.....
- ١٣٤٦..... حَدِيثُ الْجَرَّاحِ وَأَبِي سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّينَ.....
- ١٣٤٦..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ.....
- ١٣٤٧..... حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَارِبٍ.....
- ١٣٦٥..... حَدِيثُ أَبِي السَّنَابِلِ بْنِ بَعْكَلِكٍ.....
- ١٣٦٥..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيِّ.....
- ١٣٦٥..... حَدِيثُ أَبِي نُورِ الْفَهْمِيِّ.....
- ١٣٦٥..... حَدِيثُ حَرْمَلَةَ الْعَنْبَرِيِّ.....
- ١٣٦٥..... حَدِيثُ نَبِيطِ بْنِ شَرِيطٍ.....
- ١٣٦٦..... حَدِيثُ أَبِي كَاهِلٍ وَأَسْمُهُ قَيْسٌ.....
- ١٣٦٦..... حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ.....
- ١٣٦٦..... حَدِيثُ عُمَرُو بْنِ حُرَيْثٍ.....
- ١٣٦٦..... حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ.....
- ١٣٦٧..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ.....
- ١٣٦٧..... حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ.....
- ١٣٦٨..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ.....
- ١٣٦٩..... حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْقُرْطُبِيِّ.....
- ١٣٦٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ.....
- ١٣٦٩..... حَدِيثُ صَخْرِ بْنِ عَيْلَةَ.....
- ١٣٦٩..... حَدِيثُ أَبِي أُمَيَّةِ الْفَزَارِيِّ.....
- ١٣٦٩..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكَّامٍ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ فَيْرُوزِ الدَّبَلِيِّ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ أَبِي بِنِ بْنِ حُرَيْمٍ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ جَدِّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ.....
- ١٣١١..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرُو بْنِ أُمِّ حَرَامٍ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ شَرْحَبِيلِ بْنِ أَوْسٍ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَتَاهِيَةَ.....
- ١٣١٢..... حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مُرَّةِ السُّلَمِيِّ أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ أَبِي سَيَّارَةَ الْمُتَعِيِّ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.....
- ١٣١٤..... زِيَادَةُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَازٍ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.....
- ١٣١٤..... حَدِيثُ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفِلٍ.....
- ١٣١٥..... حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَحْمَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.....
- ١٣١٥..... تَمَامُ حَدِيثِ عُمَرُو بْنِ حَارِجَةَ.....
- ١٣١٧..... أَوَّلُ مَسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ.....
- ١٣١٧..... حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ.....
- ١٣١٨..... حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ.....
- ١٣٢٠..... حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ.....
- ١٣٢٩..... حَدِيثُ عَبْدِ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِي.....
- ١٣٣١..... حَدِيثُ مَعْنِ بْنِ زَيْدِ السُّلَمِيِّ.....
- ١٣٣١..... حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ.....
- ١٣٣١..... حَدِيثُ رَجُلٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ آخَرَ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ نَعِيمٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.....
- ١٣٣٢..... حَدِيثُ أَبِي جَبْرِةَ بْنِ الضَّحَّاكِ.....

١٣٨٨	حَدِيثُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ .....	١٣٦٩	حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ سُؤَيْدٍ .....
١٣٨٨	حَدِيثُ مِخْحَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ .....	١٣٧٠	حَدِيثُ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ .....
١٣٨٨	حَدِيثُ بَسْرِ بْنِ مِخْحَنٍ، عَنِ أَبِيهِ .....	١٣٧٠	حَدِيثُ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ .....
١٣٨٨	حَدِيثُ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ .....	١٣٧٠	حَدِيثُ رَجُلٍ .....
١٣٨٩	حَدِيثُ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ .....	١٣٧٠	حَدِيثُ جُنْدَبِ الْبَحْلِيِّ .....
١٣٨٩	حَدِيثُ جَعْفَةَ .....	١٣٧٢	حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسٍ .....
١٣٨٩	حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ .....	١٣٧٢	حَدِيثُ رَجُلٍ .....
١٣٨٩	حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ .....	١٣٧٢	حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ .....
١٣٨٩	حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ .....	١٣٧٣	حَدِيثُ رَجُلٍ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ رِفَاعَةَ .....	١٣٧٣	حَدِيثُ مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ .....	١٣٧٣	حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ عُويْمِرِ بْنِ أَشْقَرٍ .....	١٣٧٦	حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ ابْنِي قَرْيَظَةَ .....	١٣٧٧	حَدِيثُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ حُصَيْنِ بْنِ مِخْحَنٍ .....	١٣٧٧	حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مُرَّةِ الْهَمَزِيِّ .....
١٣٩٠	حَدِيثُ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّلِيِّ .....	١٣٧٧	حَدِيثُ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ .....
١٣٩١	حَدِيثُ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدٍ .....	١٣٧٨	حَدِيثُ قَطِيبَةَ بْنِ مَالِكٍ .....
١٣٩١	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ .....	١٣٧٨	حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ .....
١٣٩١	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ .....	١٣٧٨	حَدِيثُ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ .....
١٣٩١	حَدِيثُ مَاعِزٍ .....	١٣٧٨	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ .....
١٣٩١	حَدِيثُ أَحْمَرَ بْنِ جَزَاءٍ .....	١٣٧٨	حَدِيثُ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ .....
١٣٩١	حَدِيثُ عَيْتَانَ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَوْ ابْنِ عَيْتَانَ .....	١٣٨٤	حَدِيثُ صَهْبِيِّ بْنِ سَيْنَانَ مِنَ النَّجْرِ بْنِ قَاسِطٍ .....
١٣٩١	حَدِيثُ سَيْنَانَ بْنِ سَنَةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ .....	١٣٨٥	حَدِيثُ نَاجِيَةَ الْخَزَاعِيِّ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْأَوْسِيِّ .....	١٣٨٥	حَدِيثُ الْفِرَاسِيِّ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرَصَاءَ .....	١٣٨٥	حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْغَافِقِيِّ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ الْبِيضِيِّ .....	١٣٨٥	حَدِيثُ أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ أَبِي أَرُورَى .....	١٣٨٦	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ .....	١٣٨٦	حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّلِيِّ .....
١٣٩٢	حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ .....	١٣٨٦	حَدِيثُ بَشَرَ بْنِ سَحْمٍ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ أَبِي بْنِ مَالِكٍ .....	١٣٨٦	حَدِيثُ خَالِدِ الْعَدَوَانِيِّ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ .....	١٣٨٦	حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودِ الْجُمَحِيِّ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ الْحَشْحَاشِ الْعَتَبِيِّ .....	١٣٨٦	حَدِيثُ كَيْسَانَ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ أَبِي وَهْبِ الْجَشْمِيِّ ، لَهُ صُحْبَةٌ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ جَدِّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ الْمَهَاجِرِ بْنِ قَتَادَةَ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ نَضَلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ .....
١٣٩٣	حَدِيثُ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ أُمِّةَ بْنِ مَحْشِيِّ .....
١٣٩٤	حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السَّلْمِيِّ .....
١٣٩٤	حَدِيثُ مُؤَدِّنِ النَّبِيِّ ﷺ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ فُرَاتِ بْنِ حَيَّانِ الْعَجَلِيِّ .....
١٣٩٤	بَقِيَّةُ حَدِيثِ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ حَزِيمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ .....
١٣٩٤	حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ .....	١٣٨٧	حَدِيثُ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .....
١٣٩٥	بَقِيَّةُ حَدِيثِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ .....	١٣٨٨	حَدِيثُ ابْنِ الْأَدْرَعِ .....

- ١٤٦٩ ..... حَدِيثُ أَبِي نُوفَلٍ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنْ أَبِيهِ ١٣٩٥
- ١٤٧١ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ١٣٩٥
- ١٤٧١ ..... حَدِيثُ عَيْسَى بْنِ يَزَادَ بْنِ فَسَاءَ، عَنْ أَبِيهِ ١٣٩٥
- ١٤٧١ ..... حَدِيثُ أَبِي لَيْلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ١٣٩٥
- ١٤٧٢ ..... حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَائِحِيِّ ١٣٩٦
- ١٤٧٢ ..... حَدِيثُ أَبِي رَهْمٍ الْغِفَارِيِّ ١٣٩٦
- ١٤٧٢ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِبٍ ١٣٩٧
- ١٤٧٢ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ ١٣٩٧
- ١٤٨٤ ..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَرْهَرٍ ١٣٩٧
- ١٤٨٥ ..... حَدِيثُ الصَّنَائِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ ١٣٩٧
- ١٤٨٥ ..... حَدِيثُ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ ١٣٩٨
- ١٤٨٥ ..... حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ١٣٩٩
- ١٤٨٧ ..... حَدِيثُ جَابِرِ الْأَحْمَسِيِّ ١٣٩٩
- ١٤٨٧ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ١٣٩٩
- ١٤٨٧ ..... حَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ١٤٠٢
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ١٤٠٩
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ عَبْدِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ١٤١٥
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْحَكَمِ الْبَارِقِيِّ ١٤١٦
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثِ ١٤١٧
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ١٤١٩
- ١٤٨٨ ..... حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ١٤٢١
- ١٤٨٩ ..... حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْفَرَطِيِّ ١٤٢٢
- ١٤٨٩ ..... حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ ١٤٢٢
- ١٤٨٩ ..... حَدِيثُ أَبِي نَجِيحِ السَّلْمِيِّ ١٤٢٢
- ١٤٨٩ ..... حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُرَزِيِّ ١٤٢٢
- ١٤٩٠ ..... حَدِيثُ مِخْحَنَ بْنِ الْأُذْرَعِ ١٤٢٢
- ١٤٩٠ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ١٤٢٣
- ١٤٩٠ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ١٤٢٥
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ مِرَّةَ الْبَهْرِيِّ ١٤٢٥
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ زَائِدَةَ أَوْ مَرِيدَةَ بِنِ حَوَالَةَ ١٤٢٥
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ ١٤٢٧
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ جَارِيَةَ بِنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ ١٤٢٧
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ ١٤٢٧
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ١٤٢٧
- ١٤٩١ ..... حَدِيثُ مُسْنَدِ الْبَصْرِيِّينَ ١٤٤٩
- ١٤٩٢ ..... حَدِيثُ مِرَّةَ الْبَهْرِيِّ ١٤٩٢
- ١٤٩٢ ..... حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ ١٤٤٩
- ١٥٠٤ ..... حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ ١٤٥٣
- ١٥٠٤ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ ١٤٦٧
- ١٥٠٤ ..... حَدِيثُ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ١٤٦٧

- ١٥١٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٥١٨..... حَدِيثُ قُرَّةَ بْنِ دَعْمَوسَ النَّمِيرِيِّ
- ١٥١٨..... حَدِيثُ طَفِيلِ بْنِ سَخْرَةَ
- ١٥١٨..... حَدِيثُ أَبِي حَرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ
- ١٥١٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خَثْعَمٍ
- ١٥١٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥١٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ
- ١٥١٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، يُقَالُ لَهُ: سَلِيمٌ
- ١٥١٩..... حَدِيثُ أُسَامَةَ الْهَذَلِيِّ
- ١٥٢٠..... حَدِيثُ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ
- ١٥٢١..... حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ مِخْنَفٍ عَنْ أَبِيهِ
- ١٥٢١..... حَدِيثُ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٥٢١..... حَدِيثُ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ
- ١٥٢١..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥٢٢..... حَدِيثُ الْأَعْرَابِيِّ
- ١٥٢٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ
- ١٥٢٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١٥٢٢..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥٢٢..... حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ
- ١٥٢٣..... حَدِيثُ أَبِي سُودٍ
- ١٥٢٣..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥٢٣..... حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ قُرُظٍ
- ١٥٢٣..... حَدِيثُ أَبِي رِفَاعَةَ
- ١٥٢٣..... حَدِيثُ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ
- ١٥٢٤..... حَدِيثُ الْمُهَاجِرِ بْنِ قَنْفَلَةَ
- ١٥٢٤..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥٢٤..... حَدِيثُ الْحَشْحَاشِ الْعَنْبَرِيِّ
- ١٥٢٤..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسَ
- ١٥٢٥..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا رَحَاءٌ
- ١٥٢٥..... حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَةِ
- ١٥٢٦..... حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ
- ١٥٢٧..... حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
- ١٥٤٢..... حَدِيثُ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ
- ١٥٤٥..... حَدِيثُ ذِي الْعُرَّةِ
- ١٥٤٥..... حَدِيثُ ضَمِيرَةَ بْنِ سَعْدِ السُّلَمِيِّ
- ١٥٤٥..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ يَثْرِبِيٍّ
- ١٥٤٦..... مسند الأنصار
- ١٥٤٦..... حَدِيثُ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ
- ١٥٠٥..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقْعَلِ الْمُرْزَبِيِّ
- ١٥٠٨..... حَدِيثُ رَجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١٥٠٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٥٠٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ
- ١٥٠٨..... حَدِيثُ رَجُلٍ آخَرَ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥٠٩..... حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ
- ١٥١٠..... حَدِيثُ عَثْبَةَ بْنِ عَزْرَوَانَ
- ١٥١٠..... حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ
- ١٥١١..... حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ
- ١٥١٢..... حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَلِيمِ الْمُحَجِّمِيِّ
- ١٥١٢..... حَدِيثُ عَائِدَةَ بْنِ عَمْرٍو
- ١٥١٣..... حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُرْزَبِيِّ
- ١٥١٣..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥١٣..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ
- ١٥١٤..... حَدِيثُ أَبِي عَفْرَبٍ
- ١٥١٥..... بَقِيَّةُ حَدِيثِ حَنْظَلَةَ بْنِ حُدَيْمٍ
- ١٥١٥..... حَدِيثُ أَبِي غَادِيَةَ
- ١٥١٥..... حَدِيثُ مَرْثَدَةَ بْنِ ظَبْيَانَ
- ١٥١٥..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥١٥..... حَدِيثُ عُرْوَةَ الْفُقَيْمِيِّ
- ١٥١٦..... حَدِيثُ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ
- ١٥١٦..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ تَغْلِبٍ
- ١٥١٦..... حَدِيثُ حَرْمُوزِ الْهَجَمِيِّ
- ١٥١٦..... حَدِيثُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْحَمِيِّ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٥١٧..... حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ حَضْرَمٍ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ الْمُرْزَبِيِّ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٦٥٢ ..... حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ
- ١٦٥٤ ..... وَمِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ
- ١٦٦٠ ..... حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
- ١٦٦١ ..... حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ نَعِيمٍ
- ١٦٦١ ..... حَدِيثُ رَعِيَةَ السُّحَيْمِيِّ
- ١٦٦٢ ..... حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيِّ
- ١٦٦٢ ..... حَدِيثُ نَعِيمٍ بْنِ هَمَّارِ الْغَطَفَانِيِّ
- ١٦٦٢ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ
- ١٦٦٣ ..... حَدِيثُ ابْنِ حَوَالَةَ
- ١٦٦٣ ..... حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْفَقْوَاءِ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ عَطِيَّةِ بْنِ الْحَارِثِ
- ١٦٦٤ ..... حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَلَبٍ وَهُوَ حَدِيثُ أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٦٤ ..... ﷺ
- ١٦٦٦ ..... حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ
- ١٦٦٦ ..... حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ سُؤَيْدٍ
- ١٦٦٦ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ
- ١٦٦٦ ..... حَدِيثُ أَبِي أُمَيَّةَ
- ١٦٦٦ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ أَبِي السَّوَّارِ عَنْ خَالِهِ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ أَبِي شَهْمٍ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ مُخَارِقٍ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ أَبِي عَقْبَةَ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ
- ١٦٦٧ ..... حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٦٧٩ ..... حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْقُرْظِيِّ
- ١٦٧٩ ..... حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيِّ
- ١٦٧٩ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ
- ١٦٧٩ ..... حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ أَقْبِشٍ
- ١٦٧٩ ..... حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
- ١٥٦٦ ..... حَدِيثُ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ
- ١٥٩١ ..... حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ
- ١٥٩٨ ..... حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
- ١٦٠٠ ..... بَاقِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ
- ١٦٠٤ ..... حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١٦١١ ..... حَدِيثُ حَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَمِّهِ
- ١٦١١ ..... حَدِيثُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ
- ١٦١٣ ..... حَدِيثُ حَزْرِيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ
- ١٦١٥ ..... حَدِيثُ أَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٦١٥ ..... حَدِيثُ هَزَالٍ
- ١٦١٦ ..... حَدِيثُ أَبِي وَقِيدِ اللَّثِيِّ
- ١٦١٧ ..... حَدِيثُ سُبَيَّانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ
- ١٦١٨ ..... حَدِيثُ سَفِينَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١٦١٩ ..... حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
- ١٦١٩ ..... حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ
- ١٦١٩ ..... حَدِيثُ عَمْرِو مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ
- ١٦٢٠ ..... حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْحَمِقِ الْحَزْرَائِيِّ
- ١٦٢٠ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٢٠ ..... حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ الْحِصَابِيِّ السُّدُوسِيِّ
- ١٦٢٠ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ابْنِ الرَّاهِبِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الْعَسِيلِ
- ١٦٢١ ..... غَسِيلِ الْمَلَانِكَةِ
- ١٦٢١ ..... حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَنْعَمِيِّ
- ١٦٢١ ..... حَدِيثُ هَلْبِ الطَّائِيِّ
- ١٦٢٢ ..... حَدِيثُ مَطَرِ بْنِ عَكَامِسٍ
- ١٦٢٢ ..... حَدِيثُ مَيْمُونِ بْنِ سُبَيْدٍ
- ١٦٢٢ ..... حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
- ١٦٢٢ ..... حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ الْبَاهِلِيِّ الصُّدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ وَهْبِ الْبَاهِلِيِّ
- ١٦٣٦ ..... حَدِيثُ أَبِي هِنْدِ الدَّارِيِّ
- ١٦٥٠ ..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نَعْمِرٍ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ حَارَّةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
- ١٦٥١ ..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ

١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٦٩١	..... حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ
١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٦٩٨	..... حَدِيثُ أَبِي زَيْدٍ عَمْرُو بْنِ أَخْطَبَ
١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٦٩٩	..... حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ
١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ	١٧٠١	..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، ابْنِ بُحَيْنَةَ ٣٤٥ / ٥
١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ	١٧٠٢	..... حَدِيثُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ
١٧٤٦	..... حَدِيثُ رَجُلٍ	١٧١٢	..... أَحَادِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٦٢ / ٥
١٧٤٦	..... حَدِيثُ رَجُلٍ	١٧٢٠	..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٤٦	..... حَدِيثُ رَجُلٍ	١٧٢٢	..... حَدِيثُ ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ
١٧٤٦	..... حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ	١٧٢٢	..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
١٧٥٣	..... حَدِيثُ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ	١٧٢٢	..... حَدِيثُ رَجُلٍ
١٧٥٥	..... حَدِيثُ مُعْتَقِبٍ	١٧٢٢	..... حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٥٥	..... حَدِيثُ نَفَرٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ	١٧٢٣	..... حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَلِيطَ
١٧٥٥	..... حَدِيثُ طِحْفَةَ الْغِفَارِيِّ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ
١٧٥٦	..... حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ
١٧٥٧	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٥٧	..... حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ وَمُحَمَّدٍ بْنِ رَبِيعِ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
١٧٥٧	..... حَدِيثُ نُوْفَلٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ خِزَاعَةَ
١٧٥٧	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ عَنْ أَبِيهِ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ	١٧٢٤	..... حَدِيثُ أَبِي جَبْرِةَ ابْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ عُمُومَةَ لَهْ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ	١٧٢٥	..... حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حَصِينِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ جَدِّتِهِ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ	١٧٢٥	..... حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ حَصِينِ عَنْ أُمِّهِ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٢٥	..... حَدِيثُ امْرَأَةٍ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ	١٧٢٥	..... حَدِيثُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ
١٧٥٨	..... حَدِيثُ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٥٩	..... حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعْمَرَ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ رَجُلٍ
١٧٥٩	..... حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ عَن رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٠	..... حَدِيثُ عَمْرِ بْنِ نَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ رَجُلٍ
١٧٦٠	..... حَدِيثُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزَنَ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ سُهَيْلَانَ، أَوْ سُهَيْلَانَ بْنِ الْحَكَمِ
١٧٦٠	..... حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ	١٧٤٣	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٦٠	..... حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ ذِي مَخْزَمٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٠	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ أُخْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْعُجْمَاءِ
١٧٦١	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ
١٧٦١	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦١	..... حَدِيثُ مُحَيِّصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٢	..... حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْبِضَاصِيِّ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَ
١٧٦٢	..... حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ الْحَمِقِيِّ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٦٢	..... حَدِيثُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ	١٧٤٤	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٧	..... حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنَ	١٧٤٥	..... حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٧	..... حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ مَقْرَنَ	١٧٤٥	..... حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ



١٧٨١	بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ تَغْلِبَ النَّمْرِيِّ	١٧٦٧	حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ
١٧٨١	بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ الْجُهَيْيِّ	١٧٦٨	حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٧٨١	بَقِيَّةُ حَدِيثِ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ	١٧٦٩	حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو
١٧٨٢	بَقِيَّةُ حَدِيثِ قُرَوَّةَ بْنِ مُسَيْكِ الْعَطْفِيِّ	١٧٦٩	حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ
١٧٨٢	حَدِيثُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ	١٧٧٠	حَدِيثُ عَتِيَانَ بْنِ مَالِكِ
١٧٨٥	حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامِ	١٧٧١	حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ
١٧٨٥	حَدِيثُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامِ	١٧٧١	حَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ الْمَازِنِيِّ
١٧٨٥	حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ	١٧٧١	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامِ
١٧٨٦	حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ	١٧٧٣	حَدِيثُ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ
١٧٨٦	حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ	١٧٧٤	حَدِيثُ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ
١٧٨٦	حَدِيثُ أَبِي بَصْرَةَ الْبَغْدَادِيِّ	١٧٧٤	بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمُحْزَمِيِّ
١٧٨٧	حَدِيثُ أَبِي أَبِي ابْنِ امْرَأَةَ عَبَّادَةَ بْنِ الصَّامِتِ	١٧٧٥	حَدِيثُ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِمِيِّ
١٧٨٧	حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدِ	١٧٧٥	حَدِيثُ جَلَّةَ بْنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ
١٧٨٧	بَقِيَّةُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ	١٧٧٥	بَقِيَّةُ حَدِيثِ حُنَّادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ
١٧٨٧	حَدِيثُ أَبِي رَافِعِ	١٧٧٥	مُسْنَدُ خَارِجَةَ بْنِ خَدَافَةَ الْعَدَوِيِّ
١٧٨٩	حَدِيثُ ضَمِيرَةَ بْنِ سَعِيدِ	١٧٧٥	بَقِيَّةُ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَدِيٍّ الْجُهَيْيِّ
١٧٨٩	حَدِيثُ أَبِي بُرَيْدَةَ الظُّفَرِيِّ	١٧٧٥	مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ
١٧٨٩	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَدِ	١٧٧٦	بَقِيَّةُ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ
١٧٩٠	حَدِيثُ بِلَالِ	١٧٧٦	بَقِيَّةُ حَدِيثِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَنْفِيِّ
١٧٩٢	حَدِيثُ صُهَيْبِ	١٧٧٧	حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ طَلْقِ الْبَمَامِيِّ
١٧٩٤	حَدِيثُ امْرَأَةَ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ	١٧٧٧	مُسْنَدُ عُمَارَةَ بْنِ حَزَمِ الْأَنْصَارِيِّ
١٧٩٤	مُسْنَدُ فَضَالَةَ بْنِ عُمَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ	١٧٧٧	مُسْنَدُ عَمْرٍو بْنِ حَزَمِ الْأَنْصَارِيِّ
١٧٩٦	حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ الْأَنْصَارِيِّ	١٧٧٨	بَقِيَّةُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ
١٨٠٢	مسند النساء	١٧٧٨	حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرَةَ - وَيُقَالُ: عُمَيْرِ - الْأَسَدِيِّ
١٨٠٢	حديث السيدة عائشة	١٧٧٨	بَقِيَّةُ حَدِيثِ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدَّبَلِيِّ
١٩٦٤	مسند فاطمة بنت رسول الله	١٧٧٨	بَقِيَّةُ حَدِيثِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ
١٩٦٤	حديث حفصة بنت عمر بن الخطاب	١٧٧٩	مُسْنَدُ الْوَارِعِ وَقَيْلِ: الْوَارِعِ بْنِ عَامِرِ الْعَبْدِيِّ
١٩٦٨	حديث أم سلمة زوج النبي	١٧٧٩	مُسْنَدُ أَبِي أُمَامَةَ الْحَارِثِيِّ
١٩٨٨	حديث زينب بنت جحش زوج النبي	١٧٧٩	بَقِيَّةُ مُسْنَدِ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ
١٩٨٩	حديث جويرية بنت الحارث بن أبي ضيرار	١٧٧٩	بَقِيَّةُ مُسْنَدِ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ
١٩٨٩	حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان	١٧٧٩	بَقِيَّةُ حَدِيثِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ
١٩٩١	حديث حنساء بنت حذام	١٧٨٠	حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ عَمِّهِ
١٩٩١	حديث أخت مسعود ابن العجماء	١٧٨٠	مُسْنَدُ التَّلْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْعَنْبَرِيِّ
١٩٩٢	حديث ربيعة	١٧٨٠	بَقِيَّةُ حَدِيثِ نَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٩٩٢	حديث ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ	١٧٨٠	مُسْنَدُ رُكَّانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدِ الْمُطَّلِبِيِّ
١٩٩٦	حديث صفية أم المؤمنين	١٧٨٠	بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْحَارُودِ الْعَبْدِيِّ
١٩٩٧	حديث أم الفضل بنت عباس وهي أخت ميمونة	١٧٨٠	بَقِيَّةُ حَدِيثِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسِ الْفَهْرِيِّ
١٩٩٨	حديث أم هانئ بنت أبي طالب واسمها فاختة	١٧٨٠	مُسْنَدُ عَلْقَمَةَ بْنِ رَمْثَةَ الْبَلْبَرِيِّ
		١٧٨١	بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ الْخَنْفِيِّ

- ٢٠١٧..... حَدِيثُ أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ..... ٢٠٠٠
- ٢٠١٧..... حَدِيثُ أُمِّ الطَّمِيلِ..... ٢٠٠٧
- ٢٠١٨..... حَدِيثُ أُمِّ جُنْدَبِ الْأَزْدِيَّةِ..... ٢٠٠٨
- ٢٠١٨..... حَدِيثُ أُمِّ سَلِيمِ..... ٢٠٠٨
- ٢٠١٨..... حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ..... ٢٠٠٨
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ أُمْرَأَةَ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ..... ٢٠٠٨
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ أُمِّ طَارِقِ..... ٢٠٠٨
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ أُمْرَأَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ..... ٢٠٠٩
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ بُعَيْرَةَ..... ٢٠١٠
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ أُمِّ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ..... ٢٠١٠
- ٢٠١٩..... حَدِيثُ سَلَمَى بِنْتِ قَيْسِ..... ٢٠١٠
- ٢٠٢٠..... حَدِيثُ إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٢٠١٠
- ٢٠٢٠..... حَدِيثُ لَيْلَى بِنْتِ قَائِنَةَ الثَّقَفِيَّةِ..... ٢٠١٠
- ٢٠٢٠..... حَدِيثُ أُمْرَأَةَ مِنْ بَنِي غِفَارِ..... ٢٠١١
- ٢٠٢٠..... حَدِيثُ سَلَامَةَ ابْنَةَ الْحَرِّ..... ٢٠١١
- ٢٠٢٠..... حَدِيثُ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ..... ٢٠١١
- ٢٠٢١..... حَدِيثُ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشِ..... ٢٠١٢
- ٢٠٢١..... حَدِيثُ جَدَةَ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ..... ٢٠١٢
- ٢٠٢١..... حَدِيثُ أُمِّ بَحِيذِ..... ٢٠١٢
- ٢٠٢١..... حَدِيثُ ابْنِ الْمُتَفِقِ..... ٢٠١٢
- ٢٠٢٢..... حَدِيثُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ..... ٢٠١٣
- ٢٠٢٢..... حَدِيثُ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ الْكَنْبِيِّ..... ٢٠١٣
- ٢٠٢٣..... حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ..... ٢٠١٣
- ٢٠٢٥..... حَدِيثُ أَبِي رَافِعِ..... ٢٠١٣
- ٢٠٢٧..... حَدِيثُ أَهْبَانَ بْنِ صَخِيٍّ..... ٢٠١٤
- ٢٠٢٧..... حَدِيثُ قَارِبِ..... ٢٠١٤
- ٢٠٢٧..... حَدِيثُ الْأَمْرَعِ بْنِ حَابِسِ..... ٢٠١٤
- ٢٠٢٧..... حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرْدِ..... ٢٠١٤
- ٢٠٢٧..... مِنْ حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ أَشْتَمِ..... ٢٠١٥
- ٢٠٢٨..... حَدِيثُ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ..... ٢٠١٥
- ٢٠٢٨..... حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ..... ٢٠١٥
- ٢٠٢٨..... حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ..... ٢٠١٥
- ٢٠٢٩..... حَدِيثُ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ..... ٢٠١٥
- ٢٠٣٠..... حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ..... ٢٠١٥
- ٢٠٣٠..... حَدِيثُ مُطَّلِبِ بْنِ وَدَاعَةَ..... ٢٠١٥
- ٢٠٣٠..... حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ..... ٢٠١٦
- ٢٠٣١..... حَدِيثُ أَبِي مَحْلُورَةَ..... ٢٠١٦
- ٢٠٣١..... حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجِ..... ٢٠١٦
- ٢٠٣١..... حَدِيثُ أُمِّ الْحَصَنِ الْأَحْمَسِيَّةِ..... ٢٠١٧
- حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ..... ٢٠٠٠
- حَدِيثُ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِخْصَنٍ أُخْتِ عِكَاشَةَ بِنِ مِخْصَنِ..... ٢٠٠٧
- حَدِيثُ سَهْلَةَ بِنْتِ سَهْلِ بْنِ عَمْرِو أُمْرَأَةَ أَبِي حُدَيْفَةَ..... ٢٠٠٨
- حَدِيثُ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْمَةَ..... ٢٠٠٨
- حَدِيثُ أُخْتِ حُدَيْفَةَ..... ٢٠٠٨
- حَدِيثُ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ..... ٢٠٠٨
- حَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوَدِ بْنِ عَفْرَاءَ..... ٢٠٠٨
- حَدِيثُ سَلَامَةَ بِنْتِ مَعْقِلِ..... ٢٠٠٩
- حَدِيثُ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الرَّبِيعِ..... ٢٠١٠
- حَدِيثُ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مَلْحَانَ..... ٢٠١٠
- حَدِيثُ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ..... ٢٠١٠
- حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ..... ٢٠١٠
- حَدِيثُ أُمِّ مَبَشَّرِ أُمْرَأَةَ زَيْدِ بْنِ حَارَثَةَ..... ٢٠١٠
- حَدِيثُ زَيْنَبِ أُمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ..... ٢٠١١
- حَدِيثُ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ..... ٢٠١١
- حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ..... ٢٠١١
- حَدِيثُ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ..... ٢٠١٢
- حَدِيثُ أُمِّ عُمَارَةَ..... ٢٠١٢
- حَدِيثُ رَاطِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ وَعَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ بْنِ مَطْعُونِ..... ٢٠١٢
- حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمِ..... ٢٠١٢
- حَدِيثُ أُمِّ صَبِيَّةِ الْجُهَيْنِيِّ..... ٢٠١٣
- حَدِيثُ أُمِّ إِسْحَاقِ مَوْلَاةِ أُمِّ حَكِيمِ..... ٢٠١٣
- حَدِيثُ أُمِّ رُومَانَ وَأُمِّ عَائِشَةَ..... ٢٠١٣
- حَدِيثُ أُمِّ بِلَالِ..... ٢٠١٣
- حَدِيثُ أُمْرَأَةَ..... ٢٠١٤
- حَدِيثُ الصَّمَاءِ بِنْتِ بُسْرِ..... ٢٠١٤
- حَدِيثُ فَاطِمَةَ عَمَّةِ أَبِي عُبَيْلَةَ وَأُخْتِ حُدَيْفَةَ..... ٢٠١٤
- حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيسِ..... ٢٠١٤
- حَدِيثُ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكِ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ يُسَيْرَةَ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ أُمِّ حُمَيْدِ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمِ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ جَدَةَ ابْنِ زَيْيَادِ أُمِّ أَبِيهِ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ قَتِيلَةَ بِنْتِ صَخِيٍّ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ الشَّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ..... ٢٠١٥
- حَدِيثُ ابْنَةَ لِحَابِيبِ..... ٢٠١٦
- حَدِيثُ أُمِّ عَامِرِ..... ٢٠١٦
- حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ..... ٢٠١٦
- حَدِيثُ أُمِّ فَرُوزَةَ..... ٢٠١٧

- ٢٠٤٨..... حَديثُ كَيْسَمَةَ..... حَديثُ أمِّ كلثوم بنتِ عُمَيَّةَ أمِّ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ... ٢٠٣٢
- ٢٠٤٨..... حَديثُ حَوَاءَ جَدَّةِ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ..... حَديثُ أمِّ وَلَدِ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ..... ٢٠٣٣
- ٢٠٤٨..... حَديثُ امْرَأَةٍ عَبْدِ الْأَشْهَلِ..... حَديثُ أمِّ وَرَقَةَ بنتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ..... ٢٠٣٣
- ٢٠٤٩..... حَديثُ امْرَأَةٍ..... حَديثُ سَلَمَةَ بنتِ حَزْرَةَ..... ٢٠٣٣
- ٢٠٤٩..... حَديثُ أمِّ هِشَامِ بنتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ..... حَديثُ أمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ..... ٢٠٣٣
- ٢٠٤٩..... حَديثُ أمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيِّ..... حَديثُ بَسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ..... ٢٠٣٤
- ٢٠٤٩..... حَديثُ أمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلَقَمَةَ..... حَديثُ أمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، اسْمُهَا نُسَيْبَةُ..... ٢٠٣٤
- ٢٠٥٠..... حَديثُ امْرَأَةٍ..... حَديثُ حَوْلَةَ بنتِ حَكِيمٍ..... ٢٠٣٥
- ٢٠٥٠..... حَديثُ امْرَأَةٍ..... حَديثُ بنتِ ثَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ..... ٢٠٣٦
- ٢٠٥٠..... حَديثُ أمِّ مُسْلِمِ الْأَشْجَعِيِّ..... حَديثُ حَوْلَةَ بنتِ نَعْلَبَةَ..... ٢٠٣٦
- ٢٠٥٠..... حَديثُ أمِّ جَمِيلِ بنتِ الْمُحَلَّلِ..... وَمِنْ حَديثِ فَاطِمَةَ بنتِ قَيْسِ أُخْتِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ..... ٢٠٣٦
- ٢٠٥٠..... حَديثُ أسماءَ بنتِ عَمَيْسٍ..... حَديثُ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥٠..... حَديثُ أمِّ عَمَّارَةَ بنتِ كَعْبٍ..... حَديثُ عَمَةَ حُصَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥١..... حَديثُ حَمَنَةَ بنتِ جَحْشٍ..... حَديثُ أمِّ مَالِكِ الْبَهْرِيِّ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥١..... حَديثُ أمِّ فَرَوَةَ..... حَديثُ أمِّ حَكِيمِ بنتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥١..... تَمَامُ حَديثِ أمِّ كُرْزٍ..... حَديثُ ضَبَاعَةَ بنتِ الزُّبَيْرِ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥١..... وَمِنْ حَديثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ..... حَديثُ فَاطِمَةَ بنتِ أَبِي حَبِيشٍ..... ٢٠٤٠
- ٢٠٥٧..... حَديثُ أمِّ الدَّرْدَاءِ..... حَديثُ أمِّ مَيْسَرِ امْرَأَةٍ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثَةَ..... ٢٠٤١
- ٢٠٥٨..... مِنْ حَديثِ أسماءَ بنتِ يَزِيدٍ..... حَديثُ فَرِيحَةَ بنتِ مَالِكٍ..... ٢٠٤١
- ٢٠٦٢..... حَديثُ أمِّ سَلَمَى..... حَديثُ أمِّ أَيْمَنَ..... ٢٠٤١
- ٢٠٦٢..... حَديثُ أمِّ شَرِيكٍ..... حَديثُ أمِّ شَرِيكٍ..... ٢٠٤١
- ٢٠٦٢..... حَديثُ أمِّ أَيُوبَ..... حَديثُ حَبِيبَةَ بنتِ أَبِي تَجْرَةَ..... ٢٠٤١
- ٢٠٦٣..... حَديثُ مَيْمُونَةَ بنتِ سَعْدٍ..... حَديثُ أمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيِّ الْخَثْعَمِيِّ..... ٢٠٤١
- ٢٠٦٣..... حَديثُ أمِّ هِشَامِ بنتِ الْحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ..... حَديثُ سَلَمَى بنتِ قَيْسٍ..... ٢٠٤٢
- ٢٠٦٣..... حَديثُ فَاطِمَةَ بنتِ أَبِي حَبِيشٍ..... حَديثُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ..... ٢٠٤٢
- ٢٠٦٣..... حَديثُ أمِّ كُرْزِ الْخَزَاعِيِّ..... حَديثُ أمِّ بنتِ مِلْحَانَ..... ٢٠٤٢
- ٢٠٦٤..... حَديثُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ..... وَمِنْ حَديثِ أمِّ هَانِيَةَ بنتِ أَبِي طَلِيبٍ..... ٢٠٤٢
- ٢٠٦٤..... وَمِنْ حَديثِ أَبِي زُهَيْرِ التَّقْفِيِّ..... وَمِنْ حَديثِ أمِّ حَبِيبَةَ..... ٢٠٤٣
- ٢٠٦٥..... حَديثُ وَالِدِ بَعْجَةَ..... حَديثُ سُوْدَةَ بنتِ زَمْعَةَ..... ٢٠٤٥
- ٢٠٦٥..... حَديثُ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ..... حَديثُ جُوَيْرِيَةَ بنتِ الْحَارِثِ..... ٢٠٤٦
- ..... حَديثُ أمِّ سَلِيمٍ..... حَديثُ أمِّ سَلِيمٍ..... ٢٠٤٦
- ..... حَديثُ ذُرَّةَ بنتِ أَبِي لَهَبٍ..... حَديثُ ذُرَّةَ بنتِ أَبِي لَهَبٍ..... ٢٠٤٧
- ..... حَديثُ سَبِيحَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ..... حَديثُ سَبِيحَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ..... ٢٠٤٧
- ..... حَديثُ أَنَسَةَ بنتِ حَبِيبٍ..... حَديثُ أَنَسَةَ بنتِ حَبِيبٍ..... ٢٠٤٧
- ..... حَديثُ أمِّ أَيُوبَ..... حَديثُ أمِّ أَيُوبَ..... ٢٠٤٧
- ..... حَديثُ حَبِيبَةَ بنتِ سَهْلِ..... حَديثُ حَبِيبَةَ بنتِ سَهْلِ..... ٢٠٤٨
- ..... حَديثُ أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْشٍ..... حَديثُ أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْشٍ..... ٢٠٤٨
- ..... حَديثُ جُدَامَةَ بنتِ وَهَبٍ..... حَديثُ جُدَامَةَ بنتِ وَهَبٍ..... ٢٠٤٨



فما راسي (الاستغناء) فبدا  
لما سر سرياً عما في رايها ما سرياً

بجلس (الاستغناء) فبدا  
عما سر سرياً عما في رايها ما سرياً



١٤٨٨.....	أبو بِنِ مَالِكٍ	١٧٨٧.....	أبو أَبِي إِبْنِ امْرَأَةٍ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
١١٢٧.....	أبو تَمِيمَةَ الْهَجَمِيِّ	١٣٩٢.....	أبو أَرْوَى
٢٠٢٨.....	أبو ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ	١٧٤٦.....	أبو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ
١٢٨٣.....	أبو ثَعْلَبَةَ الْحُشْتِيِّ	١١٣٧.....	أبو أُسَيْدِ السَّعْدِيِّ
١٣٦٥.....	أبو نُورَ الْفَهْمِيِّ		أبو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ الصَّدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ وَهْبِ
١٣٣٢.....	أبو جَبْرِةَ بْنِ الصَّحَّاحِ	١٦٣٦.....	الْبَاهِلِيِّ
١٧٢٤.....	أبو جَبْرِةَ ابْنِ الصَّحَّاحِ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ	١٧٧٩.....	أبو أَمَامَةَ الْحَارِثِيِّ
١١٩١.....	أبو جَبْرِةَ بْنِ الصَّحَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ	١٦٦٦.....	أبو أُمَيَّةَ.....
١٣٦٧.....	أبو جَحِيْفَةَ	١٣٦٩.....	أبو أُمَيَّةَ الْفَزَارِيِّ
١٢٦٦.....	أبو جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ	١٢٦٦.....	أبو إِبرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ
١٠٨٧.....	أبو حَازِمِ	١٥٣.....	أبو إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ
١٣٣٣.....	أبو حَازِمِ	١٢٦٥.....	أبو إِسْرَائِيلَ.....
١١٣٢.....	أبو حَبَّةَ الْبَدْرِيِّ	١٠٩٣.....	أبو إِيَّاسَ.....
١١٠٢.....	أبو حَذْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ	١٢٤١.....	أبو الْأَحْوَصَ عَنْ أَبِيهِ
١٥١٨.....	أبو حَرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ	١٦٠٠.....	أبو الدَّرْدَاءِ.....
١١٩٧.....	أبو حَسَنَ الْمَازِنِيِّ	٢٠٥١.....	أبو الدَّرْدَاءِ عُوْبَيْرِ
١٧٥٣.....	أبو حُمَيْدِ السَّعْدِيِّ	١٣٦٥.....	أبو السَّنَابِلِ بْنِ بَعْكُوكَ
١٣٠٢.....	أبو خِرَاشِ السَّلْمِيِّ	١٦٦٧.....	أبو السَّوَّارَ عَنْ خَالِهِ.....
١٧٧١.....	أبو دَاوُدَ الْمَازِنِيِّ	١٧٧٣.....	أبو الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ
١٥٦٦.....	أبو ذَرَّ الْغِفَارِيِّ	١٣٨٥.....	أبو الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ
١٧٨٧.....	أبو رَافِعِ	١٥٤٦.....	أبو الْمُنْذِرِ أَبِي بْنِ كَعْبِ
٢٠٢٥.....	أبو رَافِعِ	١٠٨٥.....	أبو النَّجْدِ الضَّمْرِيِّ
١١٤٨.....	أبو زَيْنِ الْمُعْتَمَلِيِّ لَقِيبُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُتَّقِي	١٠٧٤.....	أبو الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَّانَ
١١١٩.....	أبو رُوحَ الْكَلَاعِيِّ	١١٢٤.....	أبو الْمُعَلَّى
١٢٣٩.....	أبو رِيْحَانََةَ	١٠٨٧.....	أبو الْبَيْسَرِ الْأَنْصَارِيِّ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو
١٣٩٦.....	أبو رُهْمِ الْغِفَارِيِّ	١٤٤٩.....	أبو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ
١٥٢٣.....	أبو رِفَاعَةَ	١٦١٥.....	أبو بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ
٥٣٩.....	أبو رَمْثَةَ.....	١٧٨٦.....	أبو بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ
١٢٦١.....	أبو رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ، وَيُقَالُ: التَّمِيمِيُّ	٢٠٢٩.....	أبو بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ
١٥٢١.....	أبو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ	٢٧.....	أبو بَكْرِ الصَّدِّيِّ
١٦٩٨.....	أبو زَيْدِ عَمْرٍو بْنِ أَحْطَبَ	١١٩٩.....	أبو بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ
١٧٧٩.....	أبو زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ	١٤٩٢.....	أبو بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ
٢٠٦٤.....	أبو زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ	١٠٧٩.....	أبو بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرِ عَنْ أَبِيهِ
١١٠٤.....	أبو سَعِيدِ الزُّرَيْجِيِّ	١٧٨٩.....	أبو بُرْدَةَ الظَّفَرِيِّ
٧٧٦.....	أبو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ	١٣١٥.....	أبو بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَحْمَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
١٢٩٨.....	أبو سَعِيدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ	١٠٩٥.....	أبو بُرْدَةَ بْنِ قَيْسِ أَحْمَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
١١٠٤.....	أبو سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى	١١٧٤.....	أبو بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارَ
١٢٩٥.....	أبو سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى	١١١٥.....	أبو بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارَ
١٢٦٢.....	أبو سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ	١٣٩٣.....	أبو بِنِ مَالِكِ

١٠٧٩.....	أبو كَلْبِ	١٣٩٤.....	أبو سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ
١٣٠٣.....	أبو لَاسٍ الْخَزَاعِيّ ، وَيُقَالُ: ابْنُ لَاسٍ	١٧٦٨.....	أبو سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٣٩٥.....	أبو لَيْلَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى	١١٦١.....	أبو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ
١١٠٦.....	أبو لُبَابَةَ	١٠٨١.....	أبو سَلِيطِ الْبَدْرِيِّ
١٠٨٩.....	أبو لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيِّ	١٣١٤.....	أبو سَيَّارَةَ الْمُتَعِيِّ
١١٤٠.....	أبو لُبَابَةَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ	١١٤٥.....	أبو سُرَيْحَةَ الْغِفَارِيِّ حُدَيْفَةَ بْنِ أَبِيهِ الْغِفَارِيِّ
١٢٤٤.....	أبو مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ	١٥٢٣.....	أبو سُودٍ
١٦٩٩.....	أبو مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ	١٦٦٧.....	أبو شَهْمٍ
١٦٩١.....	أبو مَالِكِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ	١١٦٤.....	أبو شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ
٢٠٣١.....	أبو مَحْذُورَةَ	٢٠٢٢.....	أبو شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ الْكُفَيْيِّ
١٠٧٣.....	أبو مَحْذُورَةَ الْمُؤَدِّنِ	١١٠٦.....	أبو صِرْمَةَ
١٢٤٠.....	أبو مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ	١٠٧٩.....	أبو طَرِيفٍ
١٢٢٨.....	أبو مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ	١١٦١.....	أبو طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ
١٦٥٢.....	أبو مَسْعُودِ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ	١١٢٢.....	أبو عمرو بن حفص بن المعيرة
١٤٨٤.....	أبو مَلِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ	١٢٣٦.....	أبو عَامِرِ الْأَشْجَعِيِّ
١٤٩.....	أبو مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ	١٢٨٩.....	أبو عَامِرِ الْأَشْجَعِيِّ
١٤٢٨.....	أبو مُوسَى الْأَشْجَعِيِّ	١٢٦١.....	أبو عَامِرِ الْأَشْجَعِيِّ
١٣٨٥.....	أبو مُوسَى الْغَاوِقِيِّ	١٣٩٦.....	أبو عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ
١١٣١.....	أبو مُوَيْهَبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١٣١١.....	أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ
١٤٢٢.....	أبو نَجِيحِ السُّلَمِيِّ	١٦٦٢.....	أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ
١٢٤١.....	أبو نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ	١٢٧١.....	أبو عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٩٥.....	أبو نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَفْرَبٍ، عَنْ أَبِيهِ	١٢٦٣.....	أبو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُهَالِ
١٠٩٩.....	أبو هَاشِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ	١١٢٥.....	أبو عَبَسٍ
١٦٦٤.....	أبو هَاشِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ	١٠٨٩.....	أبو عَزَّةَ
٥٤١.....	أبو هُرَيْرَةَ	١٥١٤.....	أبو عَفْرَبٍ
١٦٥٠.....	أبو هِنْدَةَ الدَّارِيِّ	١٠٨٠.....	أبو عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٦١٦.....	أبو رَاقِدِ اللَّيْثِيِّ	١٢٤٢.....	أبو عَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ
١٣٩٣.....	أبو وَهْبِ الْجَسْمِيِّ ، لَهُ صُحْبَةٌ	١١٨٤.....	أبو عِيَّاشِ الزُّرَيْمِيِّ
١٠٨١.....	أبو زَيْدٍ	١١٢٩.....	أبو عُبَيْدَةَ
١٣٩١.....	أَحْمَرُ بْنُ جَزَاءَ	١٧٣.....	أبو عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَرَّاحِ وَأَسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
٢٠٥٠.....	أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ	١٦٦٧.....	أبو عُقْبَةَ
٢٠٣١.....	أُمُّ الْحَصِينِ الْأَحْمَسِيِّ	١١٣٢.....	أبو عُمَيْرٍ
١٢٧١.....	أَيُّمَنُ بْنُ حَرِيمٍ	١٢٨٧.....	أبو عَيْنَةَ الْحَوْلَانِيِّ
١٣١١.....	أَيُّمَنُ بْنُ حَرِيمٍ	١٥١٥.....	أبو غَادِيَةَ
١٤٨٩.....	أَحْمَرُ	١٠٨٨.....	أبو فَاطِمَةَ
١٦٥١.....	أَزْرَاجُ النَّبِيِّ ﷺ	١٤٢١.....	أبو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١١٩٢.....	أَسَدُ بْنُ كَرَزٍ حَدَّثَ حَالِدَ الْقَسْرِيِّ	١٦٦٧.....	أبو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٢٤٢.....	أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ	١٣٦٦.....	أبو كَاهِلٍ وَأَسْمُهُ قَيْسٌ
٢٠٠٠.....	أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ	١٣٠٩.....	أبو كَيْشَةَ الْأَنْصَارِيِّ



٢٠٢١	أم بَحْدِيد	٢٠١٤	أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ
٢٠١٣	أم بلال	٢٠٥٨	أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ
٢٠٤٢	أم بنت مِلْحَانَ	١١٩٨	أَسْمَاءُ بِنْتُ حَارِثَةَ
٢٠٥٠	أم حَمِيلِ بِنْتُ المَحَلِّ	١٣٧٧	أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٠١٨	أم جُنْدَبِ الأَزْدِيَّةِ	١٢٥٨	أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ
٢٠٤٨	أم حَبِيبَةَ بِنْتُ حَحْشٍ	١٢٥٩	أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ
٢٠٤٣	أم حَبِيبَةَ	١٥٢٢	أَعْرَابِي
١٩٨٩	أم حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ	١١٨٩	أَعْرَابِي
٢٠١٠	أم حَرَامِ بِنْتُ مِلْحَانَ	١٤٨٧	أَعْرَابِي
٢٠٤٠	أم حَكِيمِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ	١٥٠٩	أَعْرَابِي
٢٠١٥	أم حُمَيْدٍ	١١٢٥	أَعْرَابِي
٢٠١٢	أم خَالِدِ بِنْتُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ	١١٤١	أم سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الأَحْوَصِ
٢٠١٣	أم رُوْمَانَ و أم عَائِشَةَ	٨٤٦	أنس بن مَالِكٍ
١٩٦٨	أم سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ	١٤٨٨	أنس بن مَالِكٍ أَحَدِ بَنِي كَعْبٍ
٢٠٦٢	أم سَلْمَى	١٣٩٤	أنس بن مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ
٢٠١٨	أم سَلِيمٍ	١٢١٨	أوس بن أوس
٢٠٤٦	أم سَلِيمٍ	١١٤٧	أوس بن أوس الثَّقَفِيُّ، وَهُوَ أوسُ بْنُ حُدَيْفَةَ
٢٠١٩	أم سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الأَحْوَصِ	٢٠٠٨	أُخْتُ حُدَيْفَةَ
٢٠٤١	أم شَرِيكٍ	٢٠٠٨	أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ
٢٠٦٢	أم شَرِيكٍ	١٩٩١	أُخْتُ مَسْعُودِ بْنِ العَجْمَاءِ
٢٠١٣	أم صَبِيَّةَ الحَنْبَلِيَّةِ	١٧٤٤	أُخْتُ مَسْعُودِ بْنِ العَجْمَاءِ
٢٠١٩	أم طَارِقِ	١٥١٩	أُسَامَةَ الهُدَلِيِّ
٢٠١٦	أم عَامِرِ	١٦٠٤	أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٠٤٩	أم عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلَقَمَةَ	١٣٤٥	أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ
١٥٢٦	أم عَطِيَّةَ	١٣٠٦	أُسَيْدِ بْنِ حَضْرٍ
٢٠٣٤	أم عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ، اسْمُهَا نَسِيَّةُ	١٣٩٨	أُسَيْدِ بْنِ حَضْرٍ
١١٩٠	أم عَثْمَانَ ابْنَةَ سُفْيَانَ، وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الأَكَابِرِ	١٣٨٧	أُمِّيَّةُ بِنْتُ مَخْشِي
٢٠١٢	أم عُمَارَةَ	٢٠٠٨	أُمِّيَّةُ بِنْتُ رَفِيقَةَ
٢٠٥٠	أم عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبٍ	٢٠١٥	أم حَكِيمٍ
٢٠١٧	أم فَرَوَةَ	٢٠٦٣	أم أَيُّوبَ
٢٠٥١	أم فَرَوَةَ	٢٠٤٧	أم أَيُّوبَ
٢٠٠٧	أم قَيْسِ بِنْتُ مِخْصَنٍ أُخْتُ عَكَّاشَةَ بِنْتُ مِخْصَنٍ	٢٠٤١	أم أَيْمَنَ
٢٠٦٣	أم كُرْزِ الخَزَاعِيَّةِ	٢٠١٣	أم إِسْحَاقَ مَوْلَاةَ أم حَكِيمٍ
٢٠٥١	أم كُرْزِ	٢٠١٠	أم الدَّرْدَاءِ
٢٠٤١	أم كُرْزِ الكَعْبِيَّةِ الحَنْبَلِيَّةِ	٢٠٥٧	أم الدَّرْدَاءِ
٢٠٢٠	أم كُرْزِ الكَعْبِيَّةِ	٢٠١٧	أم الطَّفِيلِ
٢٠٣٢	أم كلثوم بِنْتُ عُبَيْةَ أم حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٢٠٤٩	أم العَلَاءِ الأَنْصَارِيَّةِ
٢٠٤٠	أم مَالِكِ البَهْرِيَّةِ	١٩٩٧	أم الفَضْلِ بِنْتُ عَبَّاسٍ وَهِيَ أُخْتُ مَيْمُونَةَ
٢٠٣٣	أم مَعْقِلِ الأَسَدِيَّةِ	٢٠١١	أم المُنَادِرِ بِنْتُ قَيْسِ الأَنْصَارِيَّةِ

١٢٦٥	الأَسودُ بنِ حَلَفٍ	٢٠١٧	أُمُّ مَعْقِلِ الأَسَدِيَّةِ
١٠٩٣	الأَسودُ بنِ سَرِيحٍ	٢٠٤١	أُمُّ مَيْشَرِ امْرَأَةِ زَيْدِ بنِ الحَارِثَةِ
١١٥٨	الأَسودُ بنِ سَرِيحٍ	٢٠١٠	أُمُّ مَيْشَرِ امْرَأَةِ زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ
١٦١١	الأَشْعَثُ بنِ قَيْسِ الكِنْدِيِّ	٢٠٥٠	أُمُّ مُسَلِّمِ الأَشْحَبِيِّ
١٤٧١	الأَعْرَابِيُّ	١٩٩٨	أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ واسمها فَاحِجَةُ
١٥٢٢	الأَعْرَابِيُّ	٢٠٤٢	أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ
١٣٣٢	الأَعْرَ المَرْزِيُّ	٢٠٦٣	أُمُّ هِشَامِ بِنْتِ الحَارِثِ بنِ النُّعْمَانِ
١١٣١	الأَفْرَعُ بنِ حَابِسٍ	٢٠٤٩	أُمُّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بنِ النُّعْمَانِ
١١٨٧	الأَسودُ بنِ هِلَالٍ عَنِ رَجُلٍ	٢٠٣٣	أُمُّ وَلَدِ شَيْبَةَ بنِ عَثْمَانَ
١٢٩٥	الأَعْرَ المَرْزِيُّ	٢٠٣٣	أُمُّ وَرَقَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الحَارِثِ الأَنْصَارِيِّ
٢٠٢٧	الأَفْرَعُ بنِ حَابِسٍ	٢٠٤٧	أُنَيْسَةَ بِنْتُ حَبِيبٍ
١٣٩٢	الْبِيضِيُّ	٢٠٢٧	أُهْبَانَ بنِ صَفِيٍّ
١٧٨٠	التَّلِبُ بنِ ثَعْلَبَةَ العَنْبَرِيِّ	١٥١٦	أُهْبَانَ بنِ صَفِيٍّ
١٠٩٨	التَّنُوخِيُّ	٢٠٢٠	إِخْدَى نِسْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٧٨٠	الحَارُودُ العَبْدِيُّ	١١٨٦	إِنْسَانَ مِنَ الأَنْصَارِ
١٥٢٣	الحَارُودُ العَبْدِيُّ	١٠٨٠	إِيَّاسُ بنِ عَبْدِ مَنِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٤٦	الحِرَّاحُ وَأَبِي سَيَانَ الأَشْحَبِيِّينَ	١٢٤٢	إِيَّاسُ بنِ عَبْدِ المَرْزِيِّ
١٣١٢	الحَارِثِ التَّمِيمِيِّ	١٠٨٤	أَبْنُ بِي حَذْرَدِ الأَسْلَمِيِّ
١١٢٦	الحَارِثِ بنِ حَسَّانِ البَكْرِيِّ	٢٠١٦	أَبْنَةُ لِحْيَابٍ
١٣٠٢	الحَارِثِ بنِ زِيَادٍ	١٧٢٢	أَبْنَةُ أَبِي الحَكَمِ العِفْهَارِيِّ
١٣٤٦	الحَارِثِ بنِ ضِرَارِ الخَزَاعِمِيِّ	١١٨٨	أَبْنَةُ أَبِي الحَكَمِ العِفْهَارِيِّ
١٣٩٢	الحَارِثِ بنِ مَالِكِ بنِ بَرِصَاءَ	١٣٩٠	أَبْنَةُ قَرِيظَةَ
١٥١٣	الحَكَمِ بنِ عَمْرٍو العِفْهَارِيِّ	١٠٨٣	أَبْنُ أَبِي حَزَامَةَ عَنِ أَبِيهِ
١٣٩٣	الحَشْحَاشِ العَنْبَرِيِّ	١٣٨٨	أَبْنُ الأَدْرَعِ
١٥٢٤	الحَشْحَاشِ العَنْبَرِيِّ	١١٧٨	أَبْنُ الأَكْوَعِ
١٣١٠	الدَّيْلَمِيُّ الحَمِيرِيُّ	١١٢٦	أَبْنُ الرَّسِيمِ، عَنِ أَبِيهِ
٢٠٠٨	الرُّبَيْعُ بِنْتُ مَعْرُودِ بنِ عَفْرَاءَ	٢٠٢١	أَبْنُ العَنْتَفِقِ
١٥١	الزُّبَيْرُ بنِ العَوَّامِ	١١٩٢	أَبْنُ بَحَّادِ عَنِ جَدِّهِ
١٠٨٦	السَّائِبُ بنِ حَبَابٍ	١٢٢٠	أَبْنُ ثَعْلَبَةَ الحَشَشِيِّ
١١٨١	السَّائِبُ بنِ خَلَادِ أَبِي سَهْلَةَ	١٦٦٣	أَبْنُ حَوَالَةَ
١٠٨٦	السَّائِبُ بنِ عَبْدِ اللَّهِ	١٣٣٣	أَبْنُ صَفْوَانَ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِيهِ
١١٠٣	السَّائِبُ بنِ زَيْدِ	١٠٨٠	أَبْنُ عَابِسٍ
١٦٥١	السَّعْدِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ	١٠٨٢	أَبْنُ عَيْسٍ
١٨٠٢	السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ	١١٩٦	أَبْنُ عَيْسٍ، شَيْخُ أَذْرَكِ الجَاهِلِيَّةِ
١٣٠٣	الشَّرِيدُ بنِ سُوَيْدِ التَّقْفِيِّ	١٢٧٠	أَبْنُ مَسْعُودَةَ صَاحِبِ الحَيَوِشِ
١٤٢٥	الشَّرِيدُ بنِ سُوَيْدِ التَّقْفِيِّ	١٢٤٢	أَبْنُ مِرْبَعِ الأَنْصَارِيِّ
٢٠١٥	الشُّفَاءُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ	١٧٧٤	الأَرْقَمُ بنِ أَبِي الأَرْقَمِ المَحْزُومِيِّ
١١٦٩	الصَّعْبُ بنِ جَنَامَةَ	١٠٨٠	الأَرْقَمُ بنِ أَبِي الأَرْقَمِ
١١٩٢	الصَّعْبُ بنِ جَنَامَةَ	١٠٧٨	الأَسودُ بنِ حَلَفٍ

١٧٨.....	الصَّمَاءُ بِنْتُ بُسْرٍ.....	٢٠١٤.....
١٨٢.....	الصَّنَابِجِيُّ الْأَحْمَسِيُّ.....	١٣٩٧.....
١٤٨٩.....	الصَّحَّاحُ بْنُ سَفِيَّانَ.....	١١٠٥.....
١٢٣٤.....	الصَّحَّاحُ بْنُ قَيْسِ.....	١١٠٦.....
١١٩٨.....	الصَّحَّاحُ بْنُ قَيْسِ الْفَهْرِيِّ.....	١٧٨٠.....
١٨٤.....	العَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ.....	١٣٨٩.....
١٧٦٠.....	العَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ.....	١٥٠٤.....
١٠٨٢.....	الْفِرَاسِيُّ.....	١٣٨٥.....
١١٩٩.....	المَجْلَاحُ.....	١١٢٥.....
١٢٣٧.....	المُسْتَوْرِدُ بْنُ شَدَادٍ.....	١٣٠٨.....
١١٢٩.....	المُطَلِّبُ.....	١٢٦٤.....
١١٨٣.....	المُطَلِّبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ.....	١٢٩٩.....
١٧٨٥.....	المُعْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ.....	١٣٢٠.....
١١٦٥.....	المُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذٍ.....	١٣٩٣.....
١٥٢٥.....	المُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذٍ.....	١٥٢٤.....
١٦٥١.....	المِسْوَرُ بْنُ مَحْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ.....	١٣٧٨.....
١١٨٨.....	المِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ.....	١٧٨٢.....
١١٩٢.....	النُّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ الْأَنْصَارِيِّ.....	١٢٧٤.....
١٦٥١.....	النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ.....	١٣٣٧.....
١٦٥١.....	النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ.....	١٤١٥.....
١٧٢٢.....	النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّنٍ.....	١٧٦٧.....
١٧٢٤.....	الهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ.....	١٤٧٢.....
١٧٢٥.....	الْوَارِثُ وَقَيْلُ: الزَّرَّاعُ بْنُ عَامِرِ الْعَبْدِيِّ.....	١٧٧٩.....
٢٠٤١.....	الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ.....	١٣٤٧.....
٢٠٤٩.....	الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ.....	١٢٣٦.....
٢٠٥٠.....	الْحَارِثُ بْنُ أَقْبِشٍ.....	١٢٩٦.....
٢٠٥٠.....	الْحَارِثُ بْنُ أَقْبِشٍ.....	١٦٧٩.....
١١٩١.....	الْحَارِثُ بْنُ حَزْمَةَ.....	١٧٦.....
٢٠٤٠.....	الْحَارِثُ بْنُ زِيَادٍ.....	١٠٨٩.....
١٦٥١.....	الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ.....	١٠٧٩.....
١١٩١.....	الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو.....	١١٢٩.....
١٧٢٤.....	الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بَرِصَاءَ.....	١٠٧٦.....
٢٠٢٠.....	الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ.....	١١٠٤.....
٢٠١٩.....	الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.....	١٧٧.....
٢٠٤٨.....	الْحَكَمُ أَوْ الْحَكَمُ بْنُ سَفِيَّانَ.....	١٢٩٦.....
١٧٩٤.....	الْحَكَمُ بْنُ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ.....	١٢٩٦.....
٢٠١٤.....	الْحَكَمُ بْنُ سَفِيَّانَ.....	١٢٧٣.....
١٤٦٧.....	الْحَكَمُ بْنُ سَفِيَّانَ، أَوْ سَفِيَّانُ بْنُ الْحَكَمِ.....	١٧٤٣.....
١١٣٩.....	الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ.....	١٢٩٦.....
١٧٨.....	الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ.....	٢٠١٤.....
١٨٢.....	الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.....	١٣٩٧.....
١٤٨٩.....	الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ.....	١١٠٥.....
١٢٣٤.....	الْعَرَبِيَّاتُ بْنُ سَارِيَةَ.....	١١٠٦.....
١١٩٨.....	الْفَاكِيَةُ بْنُ سَعْدٍ.....	١٧٨٠.....
١٨٤.....	الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ.....	١٣٨٩.....
١٧٦٠.....	الْمُسَيْبُ بْنُ حَزْنٍ.....	١٥٠٤.....
١٠٨٢.....	الْمُطَلِّبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ.....	١٣٨٥.....
١١٩٩.....	المِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ.....	١١٢٥.....
١٢٣٧.....	المِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ أَبِي كَرِيمَةَ.....	١٣٠٨.....
١١٢٩.....	الهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ.....	١٢٦٤.....
١١٨٣.....	الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ.....	١٢٩٩.....
١٧٨٥.....	الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ.....	١٣٢٠.....
١١٦٥.....	الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ.....	١٣٩٣.....
١٥٢٥.....	امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا رَجَاءٌ.....	١٥٢٤.....
١٦٥١.....	امْرَأَةٌ حَارَّةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ.....	١٣٧٨.....
١١٨٨.....	امْرَأَةٌ.....	١٧٨٢.....
١١٩٢.....	امْرَأَةٌ.....	١٢٧٤.....
١٦٥١.....	امْرَأَةٌ.....	١٣٣٧.....
١٦٥١.....	امْرَأَةٌ.....	١٤١٥.....
١٧٢٢.....	امْرَأَةٌ.....	١٧٦٧.....
١٧٢٤.....	امْرَأَةٌ.....	١٤٧٢.....
١٧٢٥.....	امْرَأَةٌ.....	١٧٧٩.....
٢٠٤١.....	امْرَأَةٌ.....	١٣٤٧.....
٢٠٤٩.....	امْرَأَةٌ.....	١٢٣٦.....
٢٠٥٠.....	امْرَأَةٌ.....	١٢٩٦.....
٢٠٥٠.....	امْرَأَةٌ.....	١٦٧٩.....
١١٩١.....	امْرَأَةٌ.....	١٧٦.....
٢٠٤٠.....	امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.....	١٠٨٩.....
١٦٥١.....	امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.....	١٠٧٩.....
١١٩١.....	امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.....	١١٢٩.....
١٧٢٤.....	امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.....	١٠٧٦.....
٢٠٢٠.....	امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ.....	١١٠٤.....
٢٠١٩.....	امْرَأَةٌ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.....	١٧٧.....
٢٠٤٨.....	امْرَأَةٌ عَبْدُ الْأَشْهَلِ.....	١٢٩٦.....
١٧٩٤.....	امْرَأَةٌ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.....	١٢٩٦.....
٢٠١٤.....	امْرَأَةٌ.....	١٢٧٣.....
١٤٦٧.....	بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.....	١٧٤٣.....
١١٣٩.....	بَشِيرُ بْنُ عَمْرَةَ.....	١٢٩٦.....

١١٦٥	ثَابِتُ بْنُ الصَّحَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ	١٥٢٥	بَشِيرُ بْنُ الحِصَاصِيَّةِ
١٧٨٠	ثَابِتُ بْنُ وِدِيْعَةَ الْأَنْصَارِيِّ	١٦٢٠	بَشِيرُ بْنُ الحِصَاصِيَّةِ السَّدُوسِيِّ
١٣٠٢	ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ وِدِيْعَةَ	١٧٢٤	بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٦٨	ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	٢٠٤٢	بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٦٥٤	ثَوْبَانَ	١١٩١	بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٠٣	جَارُ لَحْدِيحَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ	١٦٥٢	بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٧	جَابِرُ بْنُ عَتِيكَ	١١٦٧	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٩٩	جَابِرُ الْأَحْمَسِيِّ	١١٢١	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٥٢٧	جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ	١١٢٢	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٥١٢	جَابِرُ بْنُ سَلِيمِ الْمُحَجِّيِّ	١١٨٦	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
٩٨٨	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ	١١٨٨	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٤٩١	جَارِيَّةُ بْنُ قُدَامَةَ	١٥٠٩	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٢٨	جَارِيَّةُ بْنُ قُدَامَةَ	١٦٥٢	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٧٥	جَلَّةُ بْنُ حَارَةَ الْكَلْبِيِّ	١٧٢٠	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٠٨٢	جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ	١٧٢٢	بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٠١٥	جَدُّهُ ابْنُ زَيْدِ أُمِّ أَبِيهِ	١١٨٩	بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٠٢١	جَدُّ رِيَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	١٢٦٥	بَعْضُ عُمُومَةٍ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَهُوَ ظَهْرٌ
١١٩٧	جَدُّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ	١٢٤٠	بَعْضُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ
١٠٨٥	جَدُّ أَبِي الْأَشَدِّ السَّلْمِيِّ	١٧٧٩	بَقِيَّةُ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ
١١٩٨	جَدُّ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى	١٧٧٩	بَقِيَّةُ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ
١٠٧٦	جَدُّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ	١٧٨٧	بَقِيَّةُ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ
١١٠٧	جَدُّ حُصَيْبِ	١٤٧٢	بَهْرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
١٣٨٧	جَدُّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ	١٧٧٥	بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَانَ الْخَزَاعِمِيِّ
١١٢٦	جَدُّ طَلْحَةَ الْأَبَامِيِّ	١٧٠٢	بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ
١٠٧٩	جَدُّ عَيْكْرَةَ بْنِ خَالِدِ الْمُخَزُومِيِّ	١٣٨٨	بُسْرُ بْنُ مِحْجَنٍ، عَنْ أَبِيهِ
١٥١٦	جَرْمُوزُ الْمُحْصَمِيِّ	٢٠٣٤	بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ
١٤٠٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	١٢٧٤	بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ
١١٢٤	جَرْهَدُ الْأَسْلَمِيِّ	١٢٩٥	بُسْرُ بْنُ جَحَّاشِ
١١١٩	جَعْفَةَ	٢٠١٩	بُقَيْرَةَ
١٣٨٩	جَعْدَةَ	١١٢٦	بُهَيْسَةَ عَنْ أَبِيهَا
١٦٦٤	جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ	١٠٩٨	بُشَيْرُ أَوْ بُسْرُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٨	جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	١٠٧٨	بُشَيْرُ بْنُ سَحِيمٍ
١١٩٩	جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ	١٣٨٦	بُشَيْرُ بْنُ سَحِيمٍ
٢٠١٠	جُدَامَةَ بِنْتُ وَهْبٍ	١٧٩٠	بُلَالُ
٢٠٤٨	جُدَامَةَ بِنْتُ وَهْبٍ	١١١٧	بُلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ
١٧٧٥	جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ	٢٠٣٦	بِنْتُ ثَامِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ
١١٨٦	جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَرَجَالَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١١٨٧	بِنْتُ كَرْدَمَةَ عَنْ أَبِيهَا
١٣٧٠	جُنْدَبُ بْنُ بَحَلِيِّ	١٢١٧	تَعِيمُ الدَّارِيِّ
١١١٦	جُنْدَبُ بْنُ مَكِيثٍ	١٨٧	تَمَامُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

- ١٦١١ ..... خَارِجَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ..... ٢٠٤٦  
 ١٧٧٥ ..... خَارِجَةُ بِنْتُ حُدَافَةَ الْعَدَوِيِّ ..... ١٩٨٩  
 ١٣٨٦ ..... خَالِدُ الْعَدَوَانِيِّ ..... ١٢٢٢  
 ١٢٠٧ ..... خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ..... ١٥١٦  
 ١٧٧٥ ..... خَالِدُ بْنُ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ ..... ١٢١٩  
 ١٣٠٢ ..... خَالِدُ بْنُ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ ..... ١٢٨٩  
 ١٦٦٦ ..... خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ ..... ١٧٦٠  
 ١٥٤٢ ..... خَيْابُ بْنُ الْأَرْثِ ..... ١٣٦٦  
 ٢٠٢٨ ..... خَيْابُ بْنُ الْأَرْثِ ..... ٢٠٤٨  
 ١٢٢٢ ..... عَرَشَةُ ..... ٢٠٤١  
 ١٢٦٤ ..... عَرَشَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١٢٥٨  
 ١٢١٩ ..... عَرَشَةُ بْنُ الْحَرِّ ..... ١٥٢١  
 ١٩٩١ ..... عَنَسَاءُ بِنْتُ خِدَامِ ..... ١١١٨  
 ٢٠٣٦ ..... خَوْلَةَ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ ..... ١١٠٤  
 ٢٠١٨ ..... خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ ..... ١٣٦٥  
 ٢٠٣٥ ..... خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ ..... ١٠٩٨  
 ٢٠١١ ..... خَوْلَةَ بِنْتُ قَيْسِ ..... ١٦١٩  
 ٢٠١٩ ..... خَوْلَةَ بِنْتُ قَيْسِ امْرَأَةَ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ..... ١٩٦٤  
 ١٢٧٢ ..... خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ ..... ١٠٩٢  
 ١١٣٨ ..... خُرَيْمُ بْنُ قَاتِلِكِ ..... ١٠٦٨  
 ١٣٧٧ ..... خُرَيْمُ بْنُ قَاتِلِكِ ..... ١٤٦٧  
 ١٣٩٣ ..... خُرَيْمُ بْنُ قَاتِلِكِ الْأَسَدِيِّ ..... ١١٩٩  
 ١٦١٣ ..... خَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتِ ..... ١١٣٥  
 ١١٨٢ ..... خُفَافُ بْنُ إِيمَاءَ بْنِ رَحْصَةَ الْغَفَارِيِّ ..... ٢٠٢١  
 ٢٠٤٧ ..... ذَرَّةُ بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ ..... ٢٠٥١  
 ١٢٦٩ ..... دَكَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْمُتَعَمِّيِّ ..... ١٣٩٤  
 ١٣٧٠ ..... دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ ..... ١٢٧٢  
 ١٣٠٥ ..... ذُوَيْبُ أَبِي قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبِ ..... ١٣٣٧  
 ١١٩٠ ..... ذِي الْأَصَابِعِ ..... ١٥١٥  
 ١٥٤٥ ..... ذِي الْفُرَّةِ ..... ٢٠٤٨  
 ١١٩٠ ..... ذِي اللَّحْيَةِ الْكِلَابِيِّ ..... ١١١٦  
 ١١٢٨ ..... ذِي الْجَوْشَنِ ..... ١١٨٩  
 ١١٩٠ ..... ذِي الْجَوْشَنِ الصَّبَابِيِّ ..... ١٢٦٢  
 ١١٩٠ ..... ذِي الْفُرَّةِ ..... ١٧٢٥  
 ١١٩٧ ..... ذِي الْيَدَيْنِ ..... ١٣٩٠  
 ١٢٠٨ ..... ذِي مِخْبَرِ الْحَبَشِيِّ ..... ١٢٦٥  
 ١٧٤٤ ..... ذِي مِخْبَرِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١٣٨٧  
 ١١٤٠ ..... رَائِطَةُ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ ..... ١١٣٩  
 ٢٠١٢ ..... رَائِطَةُ بِنْتُ سَفْيَانَ وَعَائِشَةُ بِنْتُ قَدَامَةَ بْنِ مَطْعُونِ ..... ١٣٨٧  
 جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ..... ٢٠٤٦  
 جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ ..... ١٩٨٩  
 حَابِسُ ..... ١٢٢٢  
 حَابِسُ التَّمِيمِيِّ ..... ١٥١٦  
 حَابِسُ بْنُ سَعْدِ الطَّائِيِّ ..... ١٢١٩  
 حَارِثُ الْأَشْعَرِيِّ ..... ١٢٨٩  
 حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ ..... ١٧٦٠  
 حَارِثَةُ بْنُ وَهَبِ ..... ١٣٦٦  
 حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ ..... ٢٠٤٨  
 حَبِيبَةُ بِنْتُ أَبِي تَجْرَةَ ..... ٢٠٤١  
 حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيِّ ..... ١٢٥٨  
 حَبِيبُ بْنُ مِخْنَفِ بْنِ أَبِيهِ ..... ١٥٢١  
 حَبَّةُ وَسَوَاءُ ابْنَيْ خَالِدِ ..... ١١١٨  
 حَجَّاجُ الْأَسْلَمِيِّ ..... ١١٠٤  
 حَرْمَلَةُ الْعَنْبَرِيِّ ..... ١٣٦٥  
 حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ ..... ١٠٩٨  
 حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ ..... ١٦١٩  
 حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ..... ١٩٦٤  
 حَكِيمُ بْنُ حِزَامِ ..... ١٠٩٢  
 حَكِيمُ بْنُ حِزَامِ ..... ١٠٦٨  
 حَكِيمُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْبُهْرِيِّ ..... ١٤٦٧  
 حَمَلُ بْنُ مَالِكِ ..... ١١٩٩  
 حَمْرَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ ..... ١١٣٥  
 حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشِ ..... ٢٠٢١  
 حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشِ ..... ٢٠٥١  
 حَنْظَلَةُ الْكَاتِبِ ..... ١٣٩٤  
 حَنْظَلَةُ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ ..... ١٢٧٢  
 حَنْظَلَةُ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ ..... ١٣٣٧  
 حَنْظَلَةُ بْنُ حُدَيْمِ ..... ١٥١٥  
 حَوَاءُ جَدَّةُ عَمْرُو بْنِ مَعَاذِ ..... ٢٠٤٨  
 حَوْشَبُ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١١١٦  
 حَبَّةُ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ ..... ١١٨٩  
 حَبَشِيُّ بْنُ حُنَادَةَ ..... ١٢٦٢  
 حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانَ ..... ١٧٢٥  
 حَضِينَ بْنُ مِخْصَنٍ ..... ١٣٩٠  
 حَبَّانُ بْنُ بَعْ الصَّدَائِيِّ ..... ١٢٦٥  
 حَذِيمُ بْنُ عَمْرُو السَّعْدِيِّ ..... ١٣٨٧  
 خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١١٣٩  
 خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... ١٣٨٧

١٥١٣.....	رَجُلٍ	١١٣٢.....	رَأْسِدِ بْنِ حَبِيشَ
١٥١٥.....	رَجُلٍ	١٠٨٦.....	رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو المَرْزِيِّ
١٥١٧.....	رَجُلٍ	١٤٨٩.....	رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو المَرْزِيِّ
١٥١٩.....	رَجُلٍ	١١١٣.....	رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ
١٥٢١.....	رَجُلٍ	١٢٤٤.....	رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ
١٥٢٢.....	رَجُلٍ	١٣٩٠.....	رَافِعِ بْنِ رِفَاعَةَ
١٥٢٣.....	رَجُلٍ	١٥١٣.....	رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو المَرْزِيِّ
١٥٢٤.....	رَجُلٍ	١١٤٠.....	رَافِعِ بْنِ مَكِيثِ
١٦٥٢.....	رَجُلٍ	١١٣١.....	رَبِيعِ بْنِ الرَّبِيعِ
١٦٥٢.....	رَجُلٍ	١١٩٢.....	رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِيبِ، عَنْ حَدِيثِهِ
١٧٢٢.....	رَجُلٍ	١٣٩٠.....	رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادِ الدُّبَلِيِّ
١٧٤٣.....	رَجُلٍ	١٢٧١.....	رَبِيعَةَ بْنِ عَابِرِ
١٧٤٣.....	رَجُلٍ	١١٣٤.....	رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادِ الدُّبَلِيِّ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ	١١٨٣.....	رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الأَسْلَمِيِّ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ	١٠٨٥.....	رَجُلٍ
١٧٤٦.....	رَجُلٍ	١٠٨٥.....	رَجُلٍ
١٧٤٦.....	رَجُلٍ	١١٠٤.....	رَجُلٍ
١٧٤٦.....	رَجُلٍ	١١١٣.....	رَجُلٍ
١٣٣٢.....	رَجُلٍ آخَرَ	١١١٣.....	رَجُلٍ
١٥٠٨.....	رَجُلٍ آخَرَ	١١٢١.....	رَجُلٍ
١٥٠٨.....	رَجُلٍ اِعْرَابِيٍّ	١١٢١.....	رَجُلٍ
١٠٧٧.....	رَجُلٍ اُدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ	١١٢١.....	رَجُلٍ
١١٨٨.....	رَجُلٍ اُدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ	١١٢٤.....	رَجُلٍ
١٤٩١.....	رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ	١١٢٥.....	رَجُلٍ
١١٦٧.....	رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ	١١٢٥.....	رَجُلٍ
١١٨٦.....	رَجُلٍ رَمَقَ النَّبِيَّ ﷺ	١١٣٩.....	رَجُلٍ
١١٨٦.....	رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ	١١٥٣.....	رَجُلٍ
١٤٩٠.....	رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ	١١٨٩.....	رَجُلٍ
١٥١٧.....	رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ	١٢٢٣.....	رَجُلٍ
١٠٧٨.....	رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ	١٣١٢.....	رَجُلٍ
١٠٧٧.....	رَجُلٍ عَنِ أَبِيهِ	١٣٣١.....	رَجُلٍ
١١٢٥.....	رَجُلٍ عَنِ أَبِيهِ	١٣٣٢.....	رَجُلٍ
١١٨٦.....	رَجُلٍ عَنِ رَجُلٍ	١٣٣٢.....	رَجُلٍ
١١٨٥.....	رَجُلٍ عَنِ عَمِّهِ	١٣٧٠.....	رَجُلٍ
١١٢٢.....	رَجُلٍ لَمْ يَسْمَعْ	١٣٧٢.....	رَجُلٍ
١٦٦٧.....	رَجُلٍ لَمْ يَسْمَعْ	١٣٧٣.....	رَجُلٍ
١١٨٨.....	رَجُلٍ لَمْ يَسْمَعْ	١٤٨٥.....	رَجُلٍ
١١٨٧.....	رَجُلٍ مُفْعَلٍ	١٥٠٤.....	رَجُلٍ
١٦٦٦.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٥٠٩.....	رَجُلٍ

١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٢١٩.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٦٠.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١١٠٥.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١١٩١.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٤٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٥٢٢.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٥٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٧٦١.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٤٩٠.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٦٥١.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٤٣.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١١٢١.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ	١٧٥٧.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١١٦٦.....	رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ	١٧٥٨.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
١١٨٧.....	رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَاحِبِ بُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ	١٥١٧.....	رَجُلٍ مِنَ الْحَمِيِّ
١٣٣٣.....	رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ	١٣١٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ	١٣١٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٧٨.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي وَائِلٍ	١٣١٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٦٧.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ	١٣١٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٢٩٨.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبَلِيِّ	١١٨٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٤٧١.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ	١٣١٢.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٥٨.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ	١٣١٢.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٥١٧.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطَ	١٥١٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٩١.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطَ	١٦٢٠.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣١٤.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَ	١٥٢٢.....	رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.....
١٣٣٢.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَ	١٥٠٩.....	رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.....
١٧٥٨.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَ	١١٠٢.....	رَجُلٍ مِنْ أَسَلَمَ.....
١٧٥٧.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ	١٧٥٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَسَلَمَ.....
١٧٦١.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ	١٣٣٢.....	رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعَ
١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ	١٠٧٧.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٨٦.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي هِلَالَ	١٠٧٧.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٨٨.....	رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعَ	١٠٩٧.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٠٥.....	رَجُلٍ مِنْ بَهْرَ	١١٢٠.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٤٨٧.....	رَجُلٍ مِنْ بَاهِلَةَ	١١٨٥.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٢٤.....	رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ عَنْ أَبِيهِ	١١٨٧.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٣٦٩.....	رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ	١١٨٧.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٢٦٤.....	رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ	١١٨٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٩١.....	رَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ عَنْ أَبِيهِ	١١٨٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١١٩.....	رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ	١٥٠٨.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٥١٨.....	رَجُلٍ مِنْ خَنْعَمَ	١٧٤٣.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٦٥٢.....	رَجُلٍ مِنْ خَنْعَمَ	١٧٤٣.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٢٤.....	رَجُلٍ مِنْ خِرَاعَةَ	١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٩١.....	رَجُلٍ مِنْ خِرَاعَةَ	١٧٤٤.....	رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٠١	زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ	١٤٨٨	رَجُلٌ مِنْ خَزَاعَةَ
١٢٥٩	زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ	١١٨٨	رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ
١٢٥٩	زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ	١٥١٩	رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ
١٢٥٩	زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ	١٢٤٢	رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ
١٧٨٧	سَالِمُ بْنُ عُبَيْدٍ	١١٣٠	رَجُلٌ يُسَمَّى طَلْحَةَ
١١٢٧	سَيِّدَةُ بْنُ أَبِي فَاكِهٍ	١٥١٩	رَجُلَيْنِ بَنِي سَلَمَةَ، يُقَالُ لَهُ: سَلِيمٌ
١٠٧٠	سَيِّدَةُ بْنُ مَعْبُدٍ	١٣٠٥	رَجُلَيْنِ أَبْنَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
١١١٦	سَعِيدُ بْنُ أَبِي فَضَالَةَ	١١٦٨	رَجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٣٦٦	سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ	١٦٦٦	رَجُلٌ
١١١٦	سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَخُو عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ	١٣١١	رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٦٧	سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ	١١٨٦	رَجُلٌ مِنْ خَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ
١٦١٩	سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ	١٥١٧	رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٧٦	سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ	١٥٠٩	رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ
١١٩٥	سَعْدُ الدَّلِيلِ	١١٩٥	رَسُولٌ قِصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٧٦	سَعْدُ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ	١٧٨٠	رُكَّانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدِ الْمُطَّلِبِيِّ
١١٩٩	سَعْدُ بْنُ أَبِي ذِيَابٍ	١٩٩٢	رُمَّنَةَ
١٢٤١	سَعْدُ بْنُ الْأَطْوَلِ	١٢٢١	رُوَيْفِعُ بْنُ نَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ
١٤٧٢	سَعْدُ بْنُ الْأَطْوَلِ	١٧١٢	رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٧٥	سَعْدُ بْنُ الْمُتَدِّرِ الْأَنْصَارِيِّ	١١٦٨	رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٦٦٠	سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ	١٤٨٥	رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٨٦	سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ	١٥٠٨	رَجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
١٦١٨	سَعِيدَةُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١١٨٨	رَجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ
٢٠٢٠	سَلَامَةُ ابْنَةُ الْحُرِّ	١٦٦١	رَعِيَةَ السُّحَيْمِيِّ
٢٠٠٩	سَلَامَةُ بِنْتُ مَعْقِلٍ	١١٥٢	رِفَاعَةَ بْنَ عَرَابَةَ الْجُهَنِيِّ
٢٠٣٣	سَلَمَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ	١٣٨٩	رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ
١١٧٤	سَلَمَةُ بْنُ الْأَسْوَعِ	١٤٩١	زَائِدَةَ أَوْ مَزِيدَةَ بِنْتُ حَوَالَةَ
١٤٧١	سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبِّقِ	١١٨٩	زَوْجِ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ
١١٢٢	سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبِّقِ	١٤٠٩	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ
١١١٦	سَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْفِشٍ	١٥٩١	زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ
١١٦٨	سَلَمَةُ بْنُ صَخْرِ الزُّرْقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ	١٢٦٠	زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ
١٧٦٢	سَلَمَةُ بْنُ صَخْرِ الْيَاضِيِّ	١٧٦	زَيْدُ بْنُ حَارِجَةَ
١٣٧٢	سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ	١٢٢٥	زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
١٣٨٩	سَلَمَةُ بْنُ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ	١٥٩٨	زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
١٣٣٢	سَلَمَةُ بْنُ نَعِيمٍ	١١٤٠	زَيْنَبُ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ
١٦٦١	سَلَمَةُ بْنُ نَعِيمٍ	٢٠١١	زَيْنَبُ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
١٢١٨	سَلَمَةُ بْنُ نَفِيلِ السَّكُونِيِّ	١٩٨٨	زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
١١٢٤	سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدِ الْجُعْفِيِّ	١٤٨٨	زُهَيْرُ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ
١٧٦٢	سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ	١٢٦٥	زِيَادُ بْنُ الْحَارِثِ الصَّدَائِقِيِّ
١١٥٣	سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ	١٢٨٨	زِيَادُ بْنُ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ



١٢٣١	شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ	١٢٩٧	سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ
١١٣٥	شَدَّادُ بْنُ الْهَادِ	٢٠٦٢	سَلْمَى
١٠٨٩	شَكْلُ بْنُ حَمِيدٍ، وَهُوَ أَبُو شَتِيرٍ	٢٠١٩	سَلْمَى بِنْتُ قَيْسٍ
١٠٧٤	شَيْبَةَ بْنَ عُمَانَ الْحَجَبِيِّ	٢٠٤٢	سَلْمَى بِنْتُ قَيْسٍ
١١٨٧	شَيْخُ أَدْرَكِ النَّبِيِّ ﷺ	١٤٧٢	سَمْرَةَ بْنُ حُنْدُبٍ
١٧٤٥	شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ	١٢٨٨	سَمْرَةَ بْنُ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ
١١٨٩	شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ	٢٠٠٨	سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلٍ بْنِ عَمْرِو امْرَأَةَ أَبِي حُدَيْفَةَ
١٧٢٣	شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ	١١٠٣	سَهْلٌ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ
١١٨٧	شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كَيْانَةَ	١١٤٢	سَهْلٌ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ
١٣١٢	شُرْحَيْلُ بْنُ أَوْسٍ	١٦٦٤	سَهْلٌ بْنُ الْحَنْظَلِيِّ
١٢٨٤	شُرْحَيْلُ بْنُ حَسَنَةَ	١٢٧٣	سَهْلٌ بْنُ الْحَنْظَلِيِّ
١١٣٦	شُرْقَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١١٢٩	سَهْلٌ بْنُ حَنْفِيٍّ
١٠٧٩	صَخْرُ الْغَامِيدِيِّ	١٠٩١	سَهْلٌ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ
١٠٨٠	صَخْرُ الْغَامِيدِيِّ	١٠٩٥	سَهْلٌ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَيْنِيِّ
١٠٩٠	صَخْرُ الْغَامِيدِيِّ	١١٢٨	سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ
١٤٢٢	صَخْرُ الْغَامِيدِيِّ	٢٠٤٥	سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ
١٤٢٧	صَخْرُ الْغَامِيدِيِّ	٢٠٤٧	سَيِّعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ
١٣٦٩	صَخْرُ بْنُ عَيْلَةَ	١٢٦٩	سُرَّاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ
١٥٠٩	صَغَصَةَ بْنَ مُعَاوِيَةَ	١٢٦٥	سُفْيَانَ بْنَ وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ
١٩٩٦	صَفِيَّةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ	١٤٢٢	سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ
٢٠٦٤	صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ	١٦١٧	سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زَهْرٍ
١٠٦٨	صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ	١٠٧٧	سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ
١٦٧٩	صَفْوَانَ بْنَ الْمَعْطَلِ السَّلْمِيِّ	٢٠٢٧	سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ
١٣١٧	صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمَرَادِيِّ	١٣٣٤	سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ
١١٢٧	صَحَارُ الْعَبْدِيِّ	١١٣٨	سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ
١٤٨٩	صَحَارُ الْعَبْدِيِّ	١٧٢٤	سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ
١٧٩٢	صَهْبٍ	١٦٥١	سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ
١٣٨٤	صَهْبٍ بْنُ سَيَانَ مِنَ النَّجْرِ بْنِ قَاسِطٍ	١١٠٥	سُهَيْلُ بْنُ الْبَيْضَاءِ
١٣٨٨	ضَمْرَةَ بْنَ ثَعْلَبَةَ	١١١٦	سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءِ
٢٠١٠	ضَبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ	١٠٩٩	سُوَيْدُ الْأَنْصَارِيِّ
٢٠٤٠	ضَبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ	١١١٣	سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ
١٧٨٩	ضَمْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ	١١٣١	سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ
١٥٤٥	ضَمْرَةَ بْنَ سَعْدِ السَّلْمِيِّ	١١٩٩	سُوَيْدُ بْنُ حَنْظَلَةَ
١٣٧٨	ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَورِ	١٣٩٩	سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ
١٣٨٩	ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَورِ	١١٠٢	سُوَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ
١٣٧٠	ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَورِ	١٧٦٧	سُوَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ
١١٩٦	ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَورِ	١١١٧	سُوَيْدُ بْنُ هُبَيْرَةَ
٢٠٢٧	طَارِقُ بْنُ أَشْتَمِ	١٣٩١	سَيَانَ بْنَ سَنَةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ
١١١٩	طَارِقُ بْنُ أَشْتَمِ الْأَشْجَعِيِّ أَبُو أَبِي مَالِكٍ	٢٠٦٥	شَدَّادُ بْنُ الْهَادِ

١٠٩٩.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ	١٣٦٩.....	طَارِقُ بْنُ سُؤَيْدٍ
١٠٩٠.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ	١٦٦٦.....	طَارِقُ بْنُ سُؤَيْدٍ
١٧٠.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ	١٣٧٢.....	طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ
١١٠٦.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ	٢٠٢٨.....	طَارِقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
١١٣٨.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ	١٠٨٩.....	طَخْفَةَ بِنْتُ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ
١٣٠٧.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ	١٧٧٦.....	طَلْقُ بْنُ عَلِيِّ الْخَنَفِيِّ
١٢٧٧.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السُّلَمِيِّ	١١٥٧.....	طَلْقُ بْنُ عَلِيِّ
١١٨٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ	١٥١٨.....	طَمِيلُ بْنُ سَخِيرَةَ
١١٦٧.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ	١٧٥٥.....	طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ
١٣٦٨.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ	١٥١٢.....	عَائِدَةُ بِنْتُ عَمْرٍو
١٣٨٦.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّيْلِيِّ	٧٨.....	علي بن أبي طالب
١٣٠٣.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ	٣٦.....	عمر بن الخطاب
١٣٨٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ	١٦١٩.....	عمر بن مولى أبي اللحم
١٣٩٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى	١٣٣٤.....	عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ
١٢٨٠.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ	١٧٧١.....	عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ
١٢٧٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ الْمَازِنِيِّ	١١٢٤.....	عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو
١٣٣٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ	١١٢٤.....	عَاصِمُ الْمُرَزِيِّ
١٣٩٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ	١١٠٠.....	عَاصِمُ بْنُ رَبِيعَةَ
	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ابْنِ الرَّاهِبِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الْغَسِيلِ غَسِيلِ	١٠٨٨.....	عَاصِمُ بْنُ شَهْرٍ
١٦٢١.....	الملائكة	١٣٣٢.....	عَاصِمُ بْنُ شَهْرٍ
١٣٨٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيِّ	١٣٨٦.....	عَاصِمُ بْنُ مَسْعُودِ الْجُمَحِيِّ
١٣٧٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَمْعَةَ	١٢٦٤.....	عَبَّادُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ
١٥٢٤.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَرَجَسَ	١١٥١.....	عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ
١٣٩١.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ	١٠٨٥.....	عَبْدُ اللَّهِ الزُّرَيْمِيُّ وَيُقَالُ: عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرَيْمِيُّ
١٣٦٥.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيِّ	١٦٥١.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ السُّعْدِيِّ
١٣١١.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَحْمَرَامٍ	١٢٩٩.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْأَزْدِيِّ
١٣٦٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ	١٣١٤.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي فَرَادٍ
١٣٩٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ قُرَظٍ	١٣٠٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي فَرَادٍ
١٣٩٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْأَوْسِيِّ	١٧٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
٣٠٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ	١٠٩٩.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي فَرَادٍ
١٥٠٥.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلِ الْمُرَزِيِّ	١٠٧٢.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرَى الْخَزَاعِيِّ
١٧٠١.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ، ابْنِ بُوْحَيْنَةَ	١٣٩٧.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ
١٣١١.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ جَدِّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ	١٢٠٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ
١٣٦٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ	١٢٨٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ
١٠٨١.....	عَبْدُ اللَّهِ الْمُرَزِيِّ	١١٩٦.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَابِ السُّلَمِيِّ
١١٢٠.....	عَبْدُ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ	١٠٨١.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْشِشٍ
١٤١٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى	١٥١١.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ
١١١٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَدَّاءِ	١١٩٥.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ
١٧٨٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَنْزَلَةَ	١٠٨٨.....	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ

١٣٢٩.....	عَدِيَّ بن حَاتِمِ الطَّائِي	١١٦٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي رَيْعَةَ
١٢٨٢.....	عَدِيَّ بن عُصَيْرَةَ الكِنْدِي	١١٢٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَرْقَمَ
١٠٧٩.....	عَرِيضُ بن عُرْفَاءِ قُرَيْشٍ	١١٦٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَرْقَمَ
١١٩٨.....	عَرِيضُ بن عُرْفَاءِ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ	١١٦٧.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَرْقَمَ
١٣٣٣.....	عَرَفَجَةَ	١١٣٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَنَسِ
١٣٩١.....	عَرَفَجَةَ بن أسعد	١١٣٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بن أَنَسِ
١٣٩٠.....	عَرَفَجَةَ بن شَرِيح	١١٤٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بن الزُّبَيْرِ بن العَوَامِ
١٣٠٦.....	عَطِيَّةُ السَّعْدِي	١٠٧٥.....	عَبْدُ اللَّهِ بن السَّائِبِ
١٣٦٩.....	عَطِيَّةُ القُرْطِي	١٨٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بن العَبَّاسِ بن عَبْدِ المَطْلِبِ
١٤٢٢.....	عَطِيَّةُ القُرْطِي	١١١٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن نَابِتِ
١٦٧٩.....	عَطِيَّةُ القُرْطِي	١٧٥٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن ثَعْلَبَةَ بنِ صُعَيْرِ
١١٠٥.....	عَقِيلِ بن أَبِي طَالِبِ	١٢٤٣.....	عَبْدُ اللَّهِ بن جَحْشِ
١٧٨.....	عَقِيلِ بن أَبِي طَالِبِ	١٧٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبِ
١١٥٨.....	عَلِيَّ بن شَيْبَانَ	١٢١٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حَوَالَةَ
١٧٨١.....	عَلِيَّ بن شَيْبَانَ الحَنْفِي	١٢٢٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حَوَالَةَ
١٧٧٧.....	عَلِيَّ بن طَلْقِ البَمَامِي	١٤٩١.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حَوَالَةَ
١٧٨٠.....	عَلْقَمَةَ بنِ رَمْثَةَ البَلَوِي	١٠٧٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حَبِشِي
١٣٧٦.....	عَمَّارِ بنِ يَاسِرِ	١١٠٤.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حُدَافَةَ
٢٠٤٠.....	عَمَّةُ حَصِينِ بنِ مَخْضَنِ	١٦٧٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن حُبَيْبِ
١٢٤٢.....	عَمْرُو بنِ عَوْفِ	١١٠٥.....	عَبْدُ اللَّهِ بن رَوَاحَةَ
١٢٨٧.....	عَمْرُو الأَنْصَارِي	١١٥٣.....	عَبْدُ اللَّهِ بن زَمْعَةَ
١٢٤٣.....	عَمْرُو بنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِي	١١٧٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بن زَيْدِ بنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الأَذَانِ
١٢٧٢.....	عَمْرُو بنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِي	١١٦٩.....	عَبْدُ اللَّهِ بن زَيْدِ بنِ عَاصِمِ المَازِنِي
١٦٦٢.....	عَمْرُو بنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِي	١٦٦٦.....	عَبْدُ اللَّهِ بن سَعْدِ
١٠٨٤.....	عَمْرُو بنِ أُمِّ مَكْتُومِ	١٧٧١.....	عَبْدُ اللَّهِ بن سَلَامِ
١٠٨٦.....	عَمْرُو بنِ الأَخْوَصِ	١١٠٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بن عَامِرِ
١٣٤٥.....	عَمْرُو بنِ الحَارِثِ بنِ المِصْطَلِقِ	١١٦١.....	عَبْدُ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أُمَيَّةِ المَحْزُومِي
١٢٨٥.....	عَمْرُو بنِ العَاصِ	١١٦٨.....	عَبْدُ اللَّهِ بن عَتِيكِ
١٢٨٩.....	عَمْرُو بنِ العَاصِ	٤٩٠.....	عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَمْرُو بنِ العَاصِ
١٦٦٤.....	عَمْرُو بنِ الفَعْوَاءِ	٣٧٢.....	عَبْدُ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ
١٠٨٩.....	عَمْرُو بنِ الحُجُومِ	١٢٠٣.....	عَبْدُ اللَّهِ بنِ مُعْقَلِ الزُّرْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٢.....	عَمْرُو بنِ الحَبِيقِ	١٢٦٣.....	عَبْدُ المَطْلِبِ بنِ رَيْعَةَ بنِ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ المَطْلِبِ
١٦٢٠.....	عَمْرُو بنِ الحَقِيقِ الخَزَاعِي	١١٨٦.....	عَبْدُ الحَمِيدِ بنِ صَيْفِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
١١٨٥.....	عَمْرُو بنِ القَارِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ	١٦٥٢.....	عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُعْقَلِ الزُّرْنِي
١٥١٦.....	عَمْرُو بنِ ثَعْلَبِ	١٧٨٠.....	عَبْدُ اللَّهِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكِ، عَنْ عَمِّهِ
١٧٨١.....	عَمْرُو بنِ ثَعْلَبِ النَّمْرِي	١١٨١.....	عَجُوزِ مِنَ الأَنْصَارِ
١٧٧٧.....	عَمْرُو بنِ حَزْمِ الأَنْصَارِي	١١٨١.....	عَجُوزِ مِنْ بَنِي نَمِيرِ
١٣٦٦.....	عَمْرُو بنِ حُرَيْثِ	١٦٥١.....	عَجُوزِ مِنْ بَنِي نَمِيرِ
١٢٧٨.....	عَمْرُو بنِ حَارِجَةَ	١٤١٧.....	عَدِيَّ بنِ حَاتِمِ

- ١٥١٥ ..... عُرْوَةَ الْفَقِيهِيَّ
- ١٤١٦ ..... عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْحَمْدِ الْبَارِقِيَّ
- ١٣٣٣ ..... عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسِ الطَّائِيَّ
- ١١٥١ ..... عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ
- ١١٤٦ ..... عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ
- ١٤٢٢ ..... عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ
- ١٢٤٦ ..... عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيِّ
- ١٢٨٨ ..... عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيِّ
- ١٢٢٢ ..... عُقْبَةَ بْنِ مَالِكِ
- ١٦٦٣ ..... عُقْبَةَ بْنِ مَالِكِ
- ١١٣٦ ..... عَلِيْمٌ، عَنْ عَنِسٍ
- ١٣٣٣ ..... عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ
- ١٧٧٧ ..... عُمَارَةَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٢٤٠ ..... عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ
- ١٢٤٠ ..... عُمَرَ الْجَمْعِيِّ
- ١١٦٠ ..... عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ
- ١٧٦٠ ..... عُمَرَ بْنَ نَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٧٨١ ..... عُمَيْرَ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ
- ١٠٨٠ ..... عُمَيْرَ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ
- ١٠٨٤ ..... عُوَيْمٌ بْنُ سَاعِدَةَ
- ١٣٩٠ ..... عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرٍ
- ١١٠٧ ..... عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرٍ
- ١١٧٣ ..... عَيْبَانَ بْنَ مَالِكِ
- ١٧٧٠ ..... عَيْبَانَ بْنَ مَالِكِ
- ١٣٩١ ..... عَيْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَوْ ابْنَ عَيْبَانَ
- ١١٠٣ ..... عِصَامَ الْمُرَيْبِيِّ
- ١٢٧٧ ..... عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدِ
- ١٢٧١ ..... عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدِ الْخَزْرُمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ حَدِّهِ
- ١١٣٩ ..... عِلْبَاءُ
- ١٤٥٣ ..... عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ
- ١٣٩٥ ..... عِمْسَى بْنَ يَزْدَادَ بْنِ فَسَاءَةَ، عَنْ أَبِيهِ
- ١٢١٩ ..... غَضِيْفُ بْنُ الْحَارِثِ
- ١٦٦٤ ..... غَطِيْفُ بْنُ الْحَارِثِ
- ١٩٦٤ ..... فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ
- ٢٠٤٠ ..... فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَنِيْشٍ
- ٢٠٦٣ ..... فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَنِيْشٍ
- ٢٠١٦ ..... فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ
- ٢٠٣٦ ..... فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسِ
- ٢٠١٤ ..... فَاطِمَةَ عَمَّةَ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأُخْتِ حَدِيْفَةَ
- ١٣١٥ ..... عَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ
- ١٥١٧ ..... عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ
- ١٤٨٨ ..... عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ
- ١١٢٢ ..... عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ
- ١١٢٨ ..... عَمْرُو بْنُ شَأْسِ الْأَسْلَمِيِّ
- ١٢٢٣ ..... عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ
- ١٤٢٣ ..... عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ
- ١٣٩٥ ..... عَمْرُو بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ
- ١٧٨١ ..... عَمْرُو بْنُ مَرَّةَ الْجُهَيِّ
- ١٣١٠ ..... عَمْرُو بْنُ مَرَّةَ الْجُهَيِّ
- ١٥٤٥ ..... عَمْرُو بْنُ يَثْرِي
- ١٠٨٤ ..... عَمْرُو بْنُ يَثْرِي
- ١٧٩٦ ..... عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ الْأَنْصَارِيِّ
- ١٣٣٦ ..... عِيَاضَ بْنَ حِمَارِ
- ١٢٦٠ ..... عِيَاضَ بْنَ حِمَارِ الْجَمْعِيِّ
- ١٣٩٥ ..... عِيَاشَ بْنَ أَبِي رِبْعَةَ
- ١٠٨٢ ..... عِيَاشَ بْنَ أَبِي رِبْعَةَ
- ١٥٢٣ ..... عِبَادَةَ بْنَ فُرْطِ
- ١٢٨٨ ..... عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ
- ١٦٧٩ ..... عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ
- ١٠٩٨ ..... عِبَادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ
- ١١١٨ ..... عِبَادَةَ بْنَ فُرْطِ
- ١١٩٨ ..... عُبَيْدَةَ بْنَ عَمْرِو الْكِلَابِيِّ
- ١٧٥٨ ..... عُبَيْدُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ
- ١١٢٦ ..... عُبَيْدَةَ بْنَ عَمْرُو
- ١٨٨ ..... عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ
- ١٧٥٩ ..... عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ١٠٨٥ ..... عُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ السُّلَمِيِّ
- ١٣٠١ ..... عُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ السُّلَمِيِّ
- ١١٣٩ ..... عُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ السُّلَمِيِّ
- ١٣٩١ ..... عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ
- ١٢٧٥ ..... عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ السُّلَمِيِّ أَبِي الْوَلِيدِ
- ١٢٦٩ ..... عُبَيْدَةَ بْنَ غَزْوَانَ
- ١٥١٠ ..... عُبَيْدَةَ بْنَ غَزْوَانَ
- ١٢٩٩ ..... عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ
- ١١٥٦ ..... عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ
- ١٢٤٢ ..... عُثْمَانَ بْنَ حَنِيْفٍ
- ١٠٧٥ ..... عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ
- ٦٥ ..... عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ

١٢٥٨.....	كعب بن عياض	١١٠٥.....	قروة بن مسيك
١٢٥٩.....	كعب بن عياض	١٧٨٢.....	قروة بن مسيك العظيفي
٢٠٢٣.....	كعب بن مالك	١٣٩٢.....	فضالة اللثي
١١٠٧.....	كعب بن مالك الأنصاري	١٧٩٤.....	فضالة بن عبيد الأنصاري
١٧٧٨.....	كعب بن مالك الأنصاري	١٣١١.....	فيروز الدلمي
١٣٧٧.....	كعب بن مرة البهزي	١٣٨٧.....	فرائد بن حيان العجلي
١٣١٢.....	كعب بن مرة السلمى أو مرة بن كعب	٢٠١٥.....	فريعة بنت مالك
١٠٧٨.....	كلدة بن الحنبل	٢٠٤١.....	فريعة بنت مالك
١٠٨٠.....	كيسان	١١٨٦.....	فلان
١٣٨٦.....	كيسان	١٢٦٥.....	فلان من أصحاب النبي ﷺ
٢٠٤٨.....	كيشة	٢٠٢٧.....	قارب
١١٢٣.....	كرز بن علقمة الخزاعي	١٥٠٩.....	قيصة بن مخارق
١٢٩٥.....	لقيط بن صبرة	١١٢٣.....	قيصة بن مخارق
١١٦٥.....	لقيط بن صبرة	١١٥٢.....	قتادة بن النعمان
٢٠٢٠.....	ليلى بنت قانظ الثقفية	٢٠٢٢.....	قتادة بن النعمان
١٣١٢.....	مالك بن عتاهية	١٤٨٧.....	قتادة بن ملحان
١٣٩١.....	ماعز	١٢٨٧.....	قيس الجذامي
١٣٩٢.....	مالك بن الحارث	١١٤٥.....	قيس بن أبي غرزة
١٥٠٤.....	مالك بن الحويرث	١٣٤٦.....	قيس بن أبي غرزة
١٤٨٨.....	مالك بن الحارث	١٠٨٣.....	قيس بن سعد بن عبادة
١٠٩٤.....	مالك بن الحويرث	١٧٨٦.....	قيس بن سعد بن عبادة
١٢٧١.....	مالك بن ربيعة	١٢٧١.....	قيس بن عائد
١٢٩٢.....	مالك بن صعصعة	١١٩٨.....	قيس بن عائد
١٦٢١.....	مالك بن عبد الله الخثعمي	١٥١٠.....	قيس بن عاصم
١٣٩٣.....	مالك بن عمرو القشيري	١٧٦٩.....	قيس بن عمرو
١٧٧٨.....	مالك بن عميرة - ويقال: عمير - الأسدي	١٢٩٩.....	قيس بن مخزومة
١١٢٠.....	مالك بن نضلة أبي الأحوص	٢٠١٥.....	قتيلة بنت صيفي
١١٩٨.....	مالك بن هبيرة	١٠٩٨.....	قثم بن تمام أو تمام بن قثم عن أبيه
١٧٥٦.....	محمود بن لبيد	١٠٧٦.....	قدامة بن عبد الله بن عمار
١٧٥٧.....	محمود بن لبيد ومحمود بن ربيع	١١٥٥.....	قرة المزني
١٥١٥.....	مرثد بن ظبيان	١٤٩١.....	قرة المزني
١٢١٨.....	مسلمة بن مخلد	١٥١٨.....	قرة بن دعموص النميري
١٦٢٢.....	مطر بن عكاميس	١١٩٨.....	قطبة بن قتادة
١١٢٢.....	معبد بن هودة الأنصاري	١٣٧٨.....	قطبة بن مالك
١١٣٩.....	معبد بن هودة الأنصاري	١٠٨٤.....	قهيذ بن مطرف الففاري
١٢٩٤.....	معقل بن أبي معقل الأسدي	١٠٨١.....	كرزم بن شيبان
١١٢١.....	معقل بن سنان	١١٣٥.....	كعب بن زيد أو زيد بن كعب
١١٢٦.....	معقل بن سنان الأشجعي	١٧٦٠.....	كعب بن عاصم الأشعري
١٤٨٥.....	معقل بن يسار	١٣١٨.....	كعب بن عجرة

١٣٧٣	مُصَلِّقُ النَّبِيِّ ﷺ	٢٠٣٠	مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
١٠٧٨	مُصَلِّقِي النَّبِيِّ ﷺ	١١٠٦	مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
١١٥٩	مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ	١٣٣١	مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ السَّلْمِيِّ
١٠٧٦	مُطِيعُ بْنُ الْأَسْوَدِ	١١١٨	مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ السَّلْمِيِّ
١٢٩٧	مُطِيعُ بْنُ الْأَسْوَدِ	١١٨٩	مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
٢٠٣٠	مُطَلِّبُ بْنُ وَدَاعَةَ	١٥٠٩	مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
١٦٢٢	مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ	١٠٧٩	مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَّ النَّبِيِّ ﷺ
١٣١٢	مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ	١١٨٥	مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ
١١٩١	مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْبٍ	١٣١٤	مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٣٠١	مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ	١٠٩٩	مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٠٨٨	مُعَاوِيَةُ اللَّثَمِيُّ	١٥٠٩	مَيْسَرَةُ الْفَجْرِ
١٢٠٩	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ	١١٦٦	مَيْمُونُ ، أَوْ مَيْهْرَانُ - مَوْلَى النَّبِيِّ -
١٠٩٩	مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ	١٩٩٢	مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
١٧٦٩	مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السَّلْمِيُّ	٢٠٦٣	مَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ
١٠٨٨	مُعَاوِيَةُ بْنُ جَاهِمَةَ السَّلْمِيِّ	٢٠١٢	مَيْمُونَةُ بِنْتُ كَرْدَمَ
١٤٦٩	مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ ، وَهُوَ جَدُّ بَهْرٍ بْنِ حَكِيمٍ	١٦٢٢	مَيْمُونُ بْنُ سُبَادَ
٢٠٣١	مُعَاوِيَةُ بْنُ حُدَيْجٍ	١٣٩٤	مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ
١٠٩٣	مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ	١٥١٧	مُحَاشِبُ بْنُ مَسْعُودٍ
١٠٩٢	مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، عَنِ أَبِيهِ	١١١٧	مُحَاشِبُ بْنُ مَسْعُودٍ
١٠٨٦	مُعْتَقِيبُ	١٠٨٢	مُحَجِّعُ ابْنِ حَارِبَةَ
١٧٥٥	مُعْتَقِيبُ	١٤٢٧	مُحَجِّعُ بْنُ حَارِبَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٣٨٨	مِخْحَنُ بْنُ الْأَدْرَعِ	١١٢٥	مُحَجِّعُ بْنُ يَزِيدَ
١١٦٦	مِخْحَنُ الدَّبَلِيُّ	١١٤٠	مُحَجِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قِبَاءِ أَذْرَكِ النَّبِيِّ ﷺ
١٤٩٠	مِخْحَنُ بْنُ الْأَدْرَعِ	١٣٠٧	مُحَجِّعُ بْنُ حَارِبَةَ
١٢٩٨	مِخْحَنُ بْنُ سَلِيمٍ	١٠٨٦	مُحَرِّشُ الْكُفَيْيِّ الْخَزَاعِيِّ
١٢٨٢	مِرْدَاسُ الْأَسْلَمِيِّ	١٠٨٧	مُحَرِّشُ الْكُفَيْيِّ
١١٩٥	مِسْوَرُ بْنُ يَزِيدَ	١١٣٤	مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ
١١٠٢	مَيْهْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١٣٣١	مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبِ بْنِ حَاطِبِ
١٣٨٨	نَافِعُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ	١٠٨١	مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبِ الْجَحْمِيِّ
١٣٨٥	نَاجِيَةُ الْخَزَاعِيِّ	١١١٩	مُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ
١٠٧٣	نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ	١٤٢٥	مُحَمَّدُ بْنُ صَنْفِيٍّ
١٠٩٠	نَاصِرُ بْنُ دَهْرٍ	١٢٩٩	مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
١٣٨٧	نَاضِلَةُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ	١٦٦٤	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ
١٧٥٥	نَفَرٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ	١٧٨٥	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ
١٧٧٨	نَوْفَلُ الْأَشْجَعِيِّ	١٣٠٥	مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ
١٧٧٤	نَوْفَلُ الْأَشْجَعِيِّ	١٧٦١	مُحْيِصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ
١٧٥٧	نَوْفَلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ	١٦٦٧	مُخَارِقُ
١٧٧٨	نَوْفَلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الدَّبَلِيِّ	١٤٩١	مُرَّةُ الْبُهْرِيِّ
١٥٢٠	نَيْشَمَةُ الْهَدَلِيِّ	١٤٩٢	مُرَّةُ الْبُهْرِيِّ

١١٩٧	يونس بن شداد	١٣٦٥	نبيط بن شريط
		١٦٦٢	نعيم بن همار الغطفاني
		١٣٠٢	نعيم بن النحام
		١١٣١	نعيم بن مسعود
		١٥٢١	نقادة الأسدي
		١١١٩	نمير الخزاعي
		١٦١٥	هزال
		١٣١٤	هيب بن مفضل
		١٠٩٤	هيب بن مفضل الفخاري
		١٦٢١	هلب الطائي
		١٠٧٠	هشام بن حكيم بن حزام
		١١١٧	هشام بن حكيم بن حزام
		١١٥٥	هشام بن عامر الأنصاري
		١١٢٨	هند بن أسماء الأسلمي
		١٣٧٣	وائل بن حجر
		٢٠٣٠	وائل بن حجر
		١٣٠٧	وابصة بن معبد، نزل الرقة
		١١٣٢	وائل بن الأسقع من الشاميين
		١٢٢٠	وائل بن الأسقع
		٢٠٦٥	والد بعجة
		١١٣٩	وحشي الحبشي
		١٠٩٠	وقد عبد القيس
		١٠٩١	وقد عبد القيس
		١٢٩١	وقد عبد القيس
		١٠٨٤	وهب بن حذيفة
		١٢٧٧	وهب بن حنبل الطائي
		١٢٧١	وهب بن حنبل الطائي
		١٧٢٥	يحيى بن حصين عن أمو
		١١٩٢	يحيى بن حصين، عن أمو
		١١٩١	يحيى بن حصين بن عروة عن جدته
		١٧٢٥	يحيى بن حصين بن عروة عن جدته
		١٣٠٣	يزيد أبو السائب بن يزيد
		١٢١٨	يزيد بن الأحنس
		١٢٥٩	يزيد بن الأسود العامري ممن نزل الشام
		١٤٢٥	يزيد بن ثابت
		١٢٦٦	يعلی بن مرة الثقفي
		٢٠١٥	يسيرة
		١١٦٧	يوسف بن عبد الله بن سلام
		١٧٨٥	يوسف بن عبد الله بن سلام

ما وقع من خطأ في طبعتنا

رقم الحديث	خطا	صواب
٦٩٦	رحمويه	زحمويه
١٠٠١	جراش	حراش
١٣١١	حجّاجُ	حجّاج
١٦٧٨	حجّاجُ	حجّاجُ
١٧٣٢	حجّاج	حجّاجُ
٢٧٢٥	حجّاج	حجّاج
١٧٧١	البزّار	البزّاز
١١٤٨١	المهديّ	المهريّ
١١١٩٨	المثني	المثني
١١٨٠٣	عمار بن زُرَيْق	عمار بن رُزَيْق
١٦١٦٢	محمد بن أيوب بن ميسرة بن خالد	محمد بن أيوب بن ميسرة بن حلبس
١٦٧٣٣	فَصِيل	فُصَيْل
	١٧٠٧٧ ، ١٧٠٧٨ ، ١٧٠٧٩ ، ١٧٠٨٠ ، ١٧٠٨١ ] بعد (١٨٠٧٦)	١٨٠٧٧ ، ١٨٠٧٨ ، ١٨٠٧٩ ، ١٨٠٨٠ ، ١٨٠٨١
١٧٤٨١	عبدالله بن زَحْر	عبدالله بن زَحْر
١٥٣٨٥	هشيم بن بشر	هشيم بن بشير
١١٩٢٣	عمر بن أبي عطاء بن أبي الخوار	عمر بن عطاء بن أبي الخوار
١٨١٣١	ابن أبي ليل	ابن أبي ليلي
١٨٣٠٨	يحيى	يحيى
١٨٥٢٩	الحستن	الحسن
١٩١٣٩	بكر	بكير
١٩٥٥٣	حبيب بن ثابت	حبيب بن أبي ثابت
١٠٧٢٧	يريدُ	يريد
١٥٥٠٦	عبد	عبد الرحمن
٢١٢٧٩	ناصرح أبي عبدالله	ناصرح أبي عبدالله
٢٤١٥١	بنأبي	بن أبي
٢٧٤٠١	يعلى بن حكيم	يعلى بن حكيم
٢٧٤٤٧	أبي النضر مولى عمير	أبي النضر مولى عمر
	١٩٠٦١ ] بعد (١٨٠٦٠)	١٨٠٦١